العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـ ٣٨٥ هـ)

تحقيق وتخريج

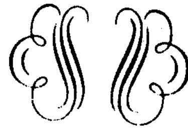
د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي

دار طيبة

١٤ ــ فهرس الموضوعات

المقدمة :





القسم المحقق

الفهارس

١٤ ــ فهرس الموضوعات

الموضوع — الصفحة

١٤ ـ فهرس الموضوعات

١٤ ــ فهرس الموضوعات

الاســـــم	الصفحة

الفهارس :

١٣ ــ فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

٨ ــ فهرس الموضوعات

٨ - فهرس الموضوعات

الموضوعات	الصفحات

٨ - فهـــــرس الموضوعات

الموضـــوع	الصفحة

* * *

٨ - فهرس الموضوعات

الفهارس

٧ ـ فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

فهرس الموضوعات

فهرس موضوعات المجلد السادس عشر (الفهارس العامة)

الموضوع الصفحة

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلّ كتاب، بل أجل ما رأيناه
وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله،
وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده ».
(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء الأول

العلل الواردة
في
الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى
١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م

دار طيبة

الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب. ٧٦١٢
المملكة العربية السعودية



صورة من نسخـة دار الكتب المصـرية بالقاهرة

بسم الله الرحمن الرحيم الله عوني وبه توفيقي

أول حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
عمر عن أبي بكر رضي الله عنهما سئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن
مهدي الحافظ عن حديث عمر بن الخطاب عن أبي بكر في تزويج النبي
صلى الله عليه وسلم حفصة وقول أبي بكر لعمر لم يمنعني أن أرجع إليك فيما
عرضت علي إلا أني علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها
فلم أكن لأفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها لقبلتها فقال
يرويه الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر تأيمت حفصة من خنيس بن
حذافة السهمي وهو حديث صحيح من حديث الزهري رواه عنه جماعة من
الثقات الحفاظ فاتفقوا على إسناده منهم شعيب بن أبي حمزة وصالح بن كيسان
ويونس وعقيل ومحمد بن أخي الزهري وسفيان بن حسين والوليد بن محمد
الموقري وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي وغيرهم عن الزهري فاتفقوا
على لفظ واحد في قول أبي بكر لعمر لم يمنعني أن أرجع إليك شيئا إلا أني قد
كنت علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر حفصة ورواه معمر بن
راشد عن الزهري بهذا الإسناد فجوده وأسنده وقال فيه لم يمنعني
أن أرجع إليك شيئا إلا أني كنت سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يذكرها ولم أكن لأفشي سر رسول الله وهو حديث صحيح عن
الزهري أخرجه البخاري في الصحيح من حديث معمر ومن حديث صالح
ابن كيسان وشعيب عن الزهري إلا أن معمرا قال فيه [illegible] هشام
ابن [illegible] فقال [illegible] خنيس بن حذافة لم يختلف فيه وأما عبد الرزاق فقال
عن معمر [illegible] بن حذافة أو حذيفة والصحيح أنه خنيس بن حذافة

الورقة الاولى من الجزء الاول من نسخة دار الكتب المصرية

وقال [illegible] ابي [illegible] قال [illegible] حدثنا

عبد الواحد بن زياد وحفص بن غياث وابو [illegible]

الاعمش عن عبد الله بن مرة عن ابي [illegible] عن عبد الله بن مسعود

وسئل عن حديث علي عن عبد الله قال لعن

آكل الربا وموكله سواء [illegible] اصحاب الاعمش عنه ورواه

ابن [illegible] عن ابي عاصم عن الثوري عن الاعمش فقال فيه لعن

آكل الربا وموكله والمحفوظ انه من قول ابن مسعود آكل

الربا [illegible] سواء حدثنا محمد [illegible] محمد بن [illegible]

[illegible] عاصم عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة

قال عبد الله آكل الربا وموكله [illegible] وسئل

[illegible] عن عبد الله قال الا اريكم صلاة رسول الله صلى

الله عليه وسلم فرفع يديه في اول تكبيرة ثم [illegible] فقال

[illegible] بن كليب عن عبد الرحمن بن الاسود عن [illegible]

[illegible] وكذلك رواه ابن ادريس عن عاصم بن [illegible]

[illegible] الاسود عن علقمة عن عبد الله [illegible]

[illegible] لفظه ليست [illegible] ذكرها ابو حذيفة في حديثه

عن الثوري [illegible] قوله ثم لم يعد وكذلك قال

[illegible] واحمد بن حنبل وابو [illegible] وابن

[illegible] ولم يذكروا فيه ثم لم يعد وكذلك رواه

[illegible] الثوري مثل ما قال [illegible]

[illegible] ثم لم يعد [illegible]

[illegible] كتاب العلل للدارقطني

[illegible] وصلى الله على سيدنا محمد وآله

[illegible] تاسع وعشرين شعبان [illegible]

[illegible] ولمن [illegible]

الورقة الاخيـرة من الجزء الاول من نسخة دارالكتب المصرية •

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين حديث ابي بكر الصديق
رضي الله عنه

وسئل عن حديث عامر بن سعد البجلي عن ابي بكر الصديق في قوله
تعالى للذين احسنوا الحسنى وزيادة قال النظر الى وجه الله تعالى فقال
هو حديث رواه اسرائيل بن يونس وابوه يونس بن ابي اسحق وشريك وزكريا
ابن ابي زائدة ومحمد بن جابر عن ابي اسحق عن عامر بن سعد عن ابي بكر
وقال بعضهم عن ابي اسحق عن عامر بن سعد عن سعيد بن نمران عن ابي بكر
وقال الثوري عن ابي اسحق عن عامر بن سعد البجلي قوله لم يذكر فوقه احدا
والمحفوظ من ذلك قول اسرائيل ومن تابعه عن ابي اسحق عن عامر بن سعد
عن ابي بكر ۞ وسئل عن حديث يرويه ابو بكر بن ابي
زهير الثقفي عن ابي بكر الصديق انه قال يا رسول الله كيف الصلاح بعد
هذه الآية من يعمل سوءا يجز به قال غفر الله لك يا ابا بكر الحديث ۞
فقال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن ابي بكر بن ابي زهير واختلف عنه فرواه
الثوري ويحيى القطان ومروان بن معوية وعبد الله بن نمير ووكيع
ويعلى بن عبيد وابن فضيل وغيرهم عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابي بكر بن ابي
زهير عن ابي بكر ۞ واختلف عن ابن عيينه فرواه احمد بن حنبل واسحق بن
خليل عن ابن عيينه على الصواب ۞ ورواه اسحق بن اسمعيل عن ابن عيينه
عن ابن ابي خالد عن ابي بكر بن ابي زهير قال اراه عن ابي زهير ووهم
فيه ۞ ورواه سعيد بن منصور عن ابن عيينه عن اسمعيل عن ابي الربيع عن
ابن رويبه الثقفي ووهم فيه ايضا ۞ ورواه عثام بن علي عن اسمعيل عن
قيس بن ابي حازم عن ابي بكر وهذا وهم قبيح والصواب قول الثوري
ومن تابعه ورواه هذا الحديث ايضا يزيد بن الهاد عن محمد بن ابرهيم
[illegible] مرسلا ۞

وسئل عن حديث لابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] سبعون الفا بغير حساب فقال يرويه ابو سلمة عن [illegible]

نموذج من نسخة خدا بخش بتنه الهند

عنه . وحدث به محمد بن محمد الباغندي عن محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن
بشر نوهم ابن لساته في موضعين . قال عن العلاء وانما هو علي بن صالح بن
حي وقال عن اسحق عن البراء بن ابي بكر وانما هو عن ابي اسحق عن ابي جحيفة عن ابي بكر
ورواه اسرائيل عن ابيه عن ابي اسحق واختلف عنه فيه . فرواه عبد الرحيم
سليمان عن زكريا عن ابي اسحق عن ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن ابي بكر [illegible] خالفه
ابو معاوية الضرير وابو اسامة واشعث بن عبد الله الخراساني [illegible] رووه عن زكريا
عن ابي اسحق عن مسروق بن الاجدع عن ابي بكر قال ذلك هشام بن عمار عن ابي
معاوية الضرير . واختلف عن هشام فقيل عنه عن معاوية عن زكريا [illegible]
[illegible] الشعبي عن مسروق عن ابي بكر . وذكر الشعبي وهم وانما هو ابو اسحق السبيعي
واما رواية ابي اسامة عن زكريا ورواية اشعث عن عبد الله عن زكريا فانهم اتفقوا
على زكريا عن ابي اسحق عن مسروق بن الاجدع عن ابي بكر قال ذلك ابراهيم بن سعيد
الجوهري عن ابي اسامة عن زكريا وقاله نصر بن علي عن اشعث بن عبد الله
عن زكريا . وخالفهم محمد بن سلمة النصيبي فرواه عن ابي اسحق السبيعي عن مسروق
عن عائشة عن ابي بكر . ورواه عبد السلام بن عبد الرحمن الخزاز عن ابي اسحق
واختلف عنه فقيل عن جبارة بن المغلس عن عبد السلام الخزاز عن ابي اسحق عن
عامر بن سعد البجلي عن ابي بكر . وقيل عن جبارة عن عبد السلام
الخزاز عن ابي اسحق عن عامر بن سعد عن ابيه . ورواه ابو شيبة يزيد بن معاوية
النخعي عن ابي اسحق عن مصعب بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه عن ابي بكر ورواه
[illegible] ثابت بن ابي المقدام عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله بن مسعود
ان ابا بكر سأل النبي صلى الله عليه [illegible] وروي عن ابي بكر بن عياش [illegible]
حدث به الحسن بن محمد الطنافسي [illegible] عن ابي بكر بن عياش
عن ربيعة الرأي عن انس بن مالك قال قال ابو بكر يا رسول الله [illegible]
[illegible] حدثنا ابو بكر النيسابوري حدثني يوسف بن [illegible] وحدثنا
احمد بن محمد بن عبد الله بن زياد نا محمد بن الفرج الازرق [illegible]
[illegible] عن ابي اسحق عن عكرمة عن ابن عباس [illegible] قال ابو بكر يا رسول الله

بداية المجلد الاول من نسخة خدابخش بتنه الهند

نهاية المجلد الاول من نسخة خدابخش بتنه الهنـــد

...حمن الرحيم

عن ... ابي رافع عن ابي هريرة ...

... [illegible] ...

... رواه ... عن سعيد ... عن ابي رافع ...

... [illegible] ...

... عن ابي ... [illegible] ...

... عن ... ابي رافع عن ابي هريرة ...

... صلى الله عليه وسلم ... [illegible] ...

... [illegible] ...

... [illegible] ...

... عن ... عن ابي رافع عن ابي هريرة ...

... عن ... عن ابي رافع عن ابي هريرة ...

... عن ... عن ابي رافع عن ابي هريرة ...

... عن ... ابي رافع عن ابي هريرة ...

... رسول الله صلى الله عليه وسلم ...

... يروى

نموذج من نسخة المكتبة

ويعود [illegible] الى عامه ويسند الى [illegible] بعد [illegible]

والهدي [illegible] يصلوا وما [illegible] واتموا فقال ابو زرعة [illegible]

واختلف [illegible] يونس بن عبيد عن [illegible] رافع عن [illegible]

ورواه معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عمار [illegible] بن [illegible] بن عبد الرحمن [illegible]

الى الطيب عن يونس بن عبيد وخالد [illegible] ابو عن [illegible]

[illegible] الدم ولم يذكر فيه ابا رافع وارسله عوف عن [illegible] النبي صلى [illegible]

[illegible] رواه ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابي رافع عن [illegible]

قولها وحجاج ابن حجاج عن قتادة وهو مثل ابي رافع اشبه بالصواب وقتادة

لم يسمع من ابي رافع وانما سمع حديث ابي رافع عن الحسن البصري انه حدث

ابن عمرو عنه وسئل عن حديث المقرعة عن ابي هريرة قال

قال رسول الله من الحيوان فقال ابو زرعة عبد الله بن مسعود واكار [illegible]

وقيل [illegible] القعقاع واحلف على الخمر [illegible] محمد بن

معمر عن الحارث وابن سمرة عن ابي هريرة [illegible] ابو زرعة [illegible] ولي [illegible] خالد

شعيب بن صفوان ووهيب بن خالد [illegible] [illegible] ابو

زرعة عن ابي هريرة بغير شك وكذلك رواه عثمان ابن القعقاع [illegible]

زرعة عن ابي هريرة وهو الصواب وسئل عن حديث [illegible]

زرعة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال السبع [illegible]

فقال ابو زرعة محمد بن جابر عن [illegible] بن معاوية عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن [illegible]

الله عليه وسلم رواه الثوري عن طلق بن معاوية عن ابي [illegible]

موقوف والموقوف اشبه بالصواب حدثنا اسمعيل بن [illegible] الصمد

ابو الفضل بن [illegible] سعيد بن سليمان عن حفص بن غياث عن سفيان

الثوري عن طلق بن معاوية عن ابي زرعة عن عمرو [illegible]

[illegible] وقال سعيد [illegible]

وسئل عن حديث ابي زرعة عن [illegible]

[illegible] سمع [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين : بقية حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه

وسئل عن حديث عامر بن سعد البجلي عن ابي بكر الصديق في قوله تعالى للذين احسنوا

الحسنى وزيادة قال النظر الى وجه الله تعالى . فقال هو حديث رواه اسرائيل بن

يونس وابوه يونس بن ابي اسحق وشريك وزكريا بن ابي زائدة ومحمد بن جابر

عن ابي اسحق عن عامر بن سعد عن ابي بكر وقال بعضهم عن ابي اسحق عن عامر بن سعد عن

سعيد بن نمران عن ابي بكر وقال الثوري عن ابي اسحق عن عامر بن سعد البجلي قوله لم يذكر فوقه

احدا والمحفوظ من ذلك قول اسرائيل ومن تابعه عن ابي اسحق عن عامر بن سعد عن ابي بكر

وسئل عن حديث يرويه ابو بكر بن ابي زهير الثقفي عن ابي بكر الصديق انه قال

يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الاية من يعمل سوءا يجز به قال غفر الله لك يا ابا بكر الحديث

فقال رواه اسمعيل بن ابي خالد عن ابي بكر عن ابي زهير واختلف عنه فرواه الثوري

ويحيى القطان ومروان بن معوية وعبد الله بن نمير ووكيع ويعلى بن عبيد وابن

فضيل وغيرهم عن اسمعيل بن ابي خالد عن ابي بكر عن ابن ابي زهير عن ابي بكر

واختلف عن ابن عيينة فرواه احمد بن حنبل واسحق بن بهلول عن ابن عيينة

على الصواب ورواه اسحق بن اسمعيل عن ابن عيينة عن ابي خالد عن ابي بكر

نموذج من نسخة شاه محـ

عن ابي زبير قال اراه عن ابي زرعة ووهم فيه … ورواه … بن منصور
عن ابن ابي عيينة عن اسمعيل عن ابي بكر بن محمد ابن ابي رويبة الثقفي ووهم فيه
ايضا ؎ ورواه هشام بن علي عن اسمعيل … عن ابي بكر و
يزاد فيه تبع والصواب قول الثوري ومن تابعه وروا هذا الحديث ايضا يزيد بن
الهاد عن محمد بن ابرهيم ابن الحرث التيمي مرسلا ؎ وسئل عن حديث
ابي بكر الصديق عن النبي صلى الله عليه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب
فقال يرويه ابو قتيبة عن المسعودي عن بكير بن الاخنس عن ابي بكر الصديق
مرسلا وغيره يرويه عن المسعودي عن بكير بن الاخنس عن رجل لم يسمه عن
ابي بكر وهو الصواب ؎ وسئل عن حديث حذيفة بن اسيد ابو سريحة
عن ابي بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما انهما كانا لا يضحيان فقال محفوظ عن الشعبي
عنه رواه معتمر عن اسمعيل بن ابي خالد عن مطرف عن الشعبي وخالفه يحيى القطان
فرواه عن اسمعيل انه سمعه من الشعبي وهذا الصحيح عن اسمعيل ؎ وسئل عن حديث
يرويه يحيى الانصاري عن القسم بن محمد ان جدتين اتتا ابا بكر يطلبان ميراثهما ام
امه وام اب فاعطى الميراث ام الام دون ام الاب فقال له عبد الرحمن
بن سهل الانصاري احد بني حارثة يا خليفة رسول الله اعطيت التي لو انها ماتت
لم يرثها وقد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه قال فقسم بينهما ؎ فقال
يرويه ابن عيينة منفردا سما الرجل الانصاري وذكر انه شهد بدرا مع رسول الله
صلى الله عليه ورواه حماد بن سلمة وعلي بن مسهر وجماعة عن يحيى بن سعيد عن القسم
فقالوا فيه فقال رجل من الانصار لابي بكر ولم يسموه ولم يقولوا من اهل بدر
وسئل عن حديث يحيى بن الجزار عن ابي بكر انه مر برجل به زمانه … فقال
هو حديث يرويه مسعر واختلف عنه فرواه جماعة عن مسعر عن ابي عون محمد بن عبيد الله

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد فإن أحسن الكتاب كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

وبعد، فقد لفت نظري أثناء عملي في «تلخيص العلل المتناهية» الجودة التي حواها كتاب العلل للدارقطني مع ماكنت قد علمته أثناء دراستي من الثناء والمدح اللذين أضفاهما العلماء على هذا الكتاب، وتأكد لدي هذا عندما دققت النظر في الكتاب بعد مناقشة رسالتي لاختيار موضوع للدكتوراة فترجح لدي أن الكتاب يجب أن يخرج للناس لاسد به حاجة وأبرز درة ثمينة أرى أن المكتبة الاسلامية بحاجة إليها فهو يجلي العلة ويبرزها، وقد تحققت في هذا الكتاب، هذا وقد تكاتفت جهود الدارقطني مع البرقاني وابن الكرخي على إنجاز هذا العمل، وزادت الرغبة عند ماسبرت الكتاب فعلمت أنه يمتاز عن بقية الكتب المطبوعة في هذا الفن ويزيد عليها سعة[1] وشمولاً واستيعاباً وتنظيماً.

فرأيت العمل في هذا القسم وسأقوم مستقبلاً ــ إن شاء الله ــ بإتمامه وإبرازه سائلاً المولى أن يوفق ويسدد فبيده الأمر، وإليه المرجع والمآل.

---

١ ــ ويحتوي كتاب العلل للدارقطني ــ مع نقصه ــ على « ١٧٠ » مسنداً تضم أكثر من « ٣٩٧٨ » سؤال.

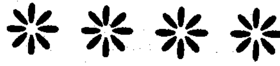
وختاماً أقدم شكري وامتناني إلى كل من قدم لي عوناً من الاساتذة والاخوة في إخراج هذا الكتاب الجليل، وأخص بالذكر:

١ ــ فضيلة الدكتور محمود أحمد ميرة ــ حفظه الله ــ (المشرف على رسالتي الماجستير والدكتوراه).

٢ ــ فضيلة الشيخ حماد محمد الأنصاري ــ حفظه الله ــ .

٣ ــ فضيلة الدكتور أكرم ضياء العمري ــ حفظه الله ــ .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



تراجم لكل من :

١ ـــ الدارقطني
٢ ـــ البرقاني
٣ ـــ ابن الكرخي

ترجمة الدارقطني

اسمه ونسبه :

هو الإمام، حافظ الزمان، أمير المؤمنين في الحديث، علي بن عمر بن أحمد ابن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبد الله، أبو الحسن الدراقطني[٢] الشافعي[٣].

مولده :

ولد لخمس خلون من ذي القعدة سنة ست[٤] وثلاثمائة[٥] في دارقطن ببغداد.

نشأته :

اعتنى بطلب العلم منذ نعومة أظفاره، واهتم بالحديث وعلومه، وبالغ في اهتمامه، فبدأ يتردد على مجالس العلماء وعمره لم يتجاوز العشرة، فهو يمشي خلف المتعطشين إلى العلم وبيده رغيف وعليه إدام، وعندما يمنع من الدخول يقعد على

---

٢ ــ الدارقطني: بفتح الدال المهملة وبعد الألف راء مفتوحة، ثم قاف مضمومة، وبعدها طاء مهملة ساكنة، ثم نون، هذه نسبة إلى دارقطن وكانت محلة كبيرة ببغداد. الأنساب ٥ / ٢٧٣، وفيات الأعيان ٣ / ٢٩٨ ــ ٢٩٩.

٣ ــ انظر: تاريخ بغداد ١٢ / ٣٤، تاريخ دمشق ١٢ / ٢ / ٢٤٠ / ١، المنتظم ٧ / ١٨٣، التقييد ١٧٩ / ٢، وفيات الأعيان ٣ / ٢٩٧، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٥٩ / ١، التذكرة ٣ / ٩٩١، طبقات الشافعية الكبرى ٢ / ٣١٠، البداية ١١ / ٣١٧.

٤ ــ وقيل: سنة خمس. انظر المنتظم ٧ / ١٨٣.

٥ ــ انظر: سؤالات السلمي للدارقطني ١٥٨ / ٢، تاريخ بغداد ١٢ / ٣٩ ــ ٤٠، المنتظم ٧ / ١٨٤، معجم البلدان ٢ / ٤٢٢، الاستدراك لابن نقطة ٤ / ٢، وفيات الأعيان ٣ / ٩٨، التذكرة ٣ / ٩٩١.

الباب ويبكي.

فهو كما حكى لنا يوسف القواس[٦]« كنا نمر إلى البغوي[٧]والدارقطني صبي يمشي خلفنا، بيده رغيف وعليه كامخ[٨]، فدخلنا إلى ابن منيع[٩]ومنعناه، فقعد على الباب ويبكي[١٠]».

وكان من صغره موصوفاً بالحفظ الباهر والفهم الثاقب، والبحر الزاخر[١١]حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفار، فجلس ينسخ جزءاً كان معه وإسماعيل يملي، فقال له بعض الحاضرين: لايصح سماعك وأنت تنسخ، فقال الدارقطني: فهمي للإملاء أحسن من فهمك وأحضر، ثم قال له ذلك الرجل: أتحفظ كم أملى حديثاً؟ فقال: إنه أملى ثمانية عشر حديثاً إلى الآن، والحديث الأول منها عن فلان عن فلان، ثم ساقها كلها بأسانيدها وألفاظها لم يُخرم منها شيئاً، فتعجب الناس منه[١٢].

ودأب على طلب العلم حتى صار فريد عصره، وقريع دهره، ونسيج وحده، وإمام وقته في أسماء الرجال وأحوال الرواة، وصناعة التعليل والجرح والتعديل وحسن التصنيف والتأليف، واتساع الرواية والاطلاع التام في الدراية، مع الصدق والأمانة، والفقه والعدالة، وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد وسلامة المذهب[١٣].

ورسخ في معرفة الحديث وعلله حتى صار من أحسن من تكلم في الحديث وعلله[١٤].

---

٦ ــ هو: يوسف بن عمر القواس، توفي سنة خمس وثمانين وثلاثمائة.
التذكرة: ٣ / ٩٨٩

٧ ــ هو: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز.

٨ ــ تاريخ دمشق ١٢ / ٢ / ٢٤١ / ١، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٦٠ / ١، التذكرة ٣ / ٩٩٤.

٩ ــ هو: عبد الله بن محمد البغوي.

١٠ ــ تاريخ دمشق ١٢ / ٢ / ٢٤١ / ١.

١١ ــ البداية والنهاية ١١ / ٣١٧.

١٢ ــ انظر البداية والنهاية ١١ / ٣١٧، وتاريخ بغداد ١٢ / ٣٦ ــ ٣٧.

١٣ ــ انظر المصدرين السابقين.

١٤ ــ كتابه العلل الذي أقوم بتحقيقه جزء منه دليل واضح على ذلك.

وفي الوقت نفسه اهتم بدراسة علم القراءات، فأخذ القراءة عرضاً وسماعاً عن محمد بن النقاش[١٥] وعلي بن سعيد القزاز[١٦]، ومن في طبقتهما، وأصبح على معرفة جيدة بالقراءات وأصولها ومسائلها وبرع فيها براعة بالغة جعلت الناس يقولون: إن الدارقطني يخرج مقرىء البلاد.

فقد حدثنا عن نفسه فقال: «كنت أنا والكتّاني[١٧] نسمع الحديث، فكانوا يقولون: يخرج الكتاني محدث البلاد، ويخرج الدارقطني مقرىء البلاد، فخرجت أنا محدثاً والكتاني مقرئاً»[١٨].

وكان الدارقطني مضطلعاً بعلم القراءات فصنف فيها كتاباً موجزاً جمع الأصول في أبواب عقدها أول الكتاب، حتى قيل فيه: لم يسبق أبو الحسن إلى طريقته التي سلكها في عقد الأبواب المقدمة في أول القراءات، وصار القراء بعده يسلكون طريقته في تصانيفهم ويحذون حذوه[١٩].

كما أنه كان مضطلعاً بالفقه، فإنه كان فقيهاً على مذهب الإمام الشافعي، تفقه على أبي سعيد الأصطخري[٢٠] الفقيه الشافعي، وقيل: بل أخذه عن صاحب لأبي سعيد[٢١].

وكان عارفاً باختلاف العلماء ومذاهبهم، فهو كما قال الخطيب[٢٢]: «فان كتاب السنن الذي صنفه يدل على أنه كان ممن اعتنى بالفقه، لأنه لايقدر على جمع

---

١٥ ــ هو: محمد بن الحسن بن محمد، أبو بكر المقرىء النقاش، توفي سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢ / ٢٠١ ــ ٢٠٥.

١٦ ــ توفي قبل الأربعين وثلاثمائة. انظر ترجمته في غاية النهاية ١ / ٥٤٣ ــ ٥٤٤.

١٧ ــ هو: عمر بن إبراهيم بن أحمد، توفي سنة تسعين وثلاثمائة. غاية النهاية ١ / ٥٨٧ ــ ٥٨٨.

١٨ ــ انظر المنتظم ٧ / ١٨٤.

١٩ ــ انظر تاريخ بغداد ١٢ / ٣٤ ــ ٣٥.

٢٠ ــ هو: الحسن بن أحمد بن يزيد، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٧ / ٢٦٨ ــ ٢٧٠.

٢١ ــ انظر: تاريخ بغداد ١٢ / ٣٤ ــ ٣٥، ووفيات الأعيان ٣ / ٢٩٧.

٢٢ ــ هو: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة. التذكرة: ٣ / ١١٣٥ ــ ١١٤٦.

ماتضمن ذلك الكتاب إلا من تقدمت معرفته بالاختلاف في الأحكام[٢٣]» .

وبجانب هذه العلوم فقد اعتنى بدراسة النحو وكتب اللغة والشعر، فإنه كان يحفظ دواوين جماعة من الشعراء.[٢٤]

قال الخطيب: حدثني الأزهري[٢٥]: « أن أبا الحسن لما دخل مصر كان بها شيخ علوي من أهل مدينة رسول الله ﷺ يقال له: مسلم بن عبيد الله وكان عنده كتاب النسب عن الخضر بن داؤد عن الزبير بن بكار[٢٦] وكان مسلم أحد الموصوفين بالفصاحة، المطبوعين على العربية، فسأل الناس أبا الحسن أن يقرأ عليه كتاب النسب، ورغبوا في سماعه بقراءته. فأجابهم إلى ذلك واجتمع في المجلس من كان بمصر من أهل العلم والأدب والفضل، فحرصوا على أن يحفظوا على أبي الحسن لحنة، أو يظفروا منه بسقطة، فلم يقدروا على ذلك، حتى جعل مسلم يعجب ويقول له: وعربية أيضاً[٢٧]».

وكان الدارقطني مدرسة قائمة خرجت العديد من الحفاظ والعلماء، وقد أتاحت له معرفته العظيمة الواسعة بعلوم الحديث وغيره مكانة مرموقة بين أساتيذ العصر، فأمه طلبة العلم من كل حدب وصوب.

وتصدر في آخر أيامه للإقراء ببغداد[٢٨].

---

٢٣ ــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٥.

٢٤ ــ انظر تاريخ بغداد ١٢ / ٣٥.

٢٥ ــ هو: عبيد الله بن أحمد بن عثمان، أبو القاسم الصيرفي، توفي سنة خمس وثلاثين وأربعمائة، شذرات الذهب ٣ / ٢٥٥.

٢٦ ــ قد طبع جزء منه باسم جمهرة نسب قريش وأخبارها، بتحقيق محمود شاكر في القاهرة سنة ١٣٨١ هـ.

٢٧ ــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٥.

٢٨ ــ وفيات الأعيان ٣ / ٢٩٧.

رحلاته :

ارتحل الامام الدارقطني إلى الكوفة[٢٩] والبصرة[٣٠] وواسط[٣١] وتنّيس[٣٢]، كما ارتحل في كهولته إلى الشام ومصر[٣٣] وخوزستان[٣٤] وجاء إلى مكة حاجاً فاستفاد وأفاد[٣٥].

شيوخه :

سمع أبو الحسن الدارقطني من خلق كثير لايحصون، والمشايخ الذين روى عنهم في كتاب العلل يربو عددهم على مائتين، منهم :

١ ـــ ابراهيم بن أحمد بن الحسن القرميسيني (ت : ٣٥٨ هـ)[٣٦].

٢ ـــ ابراهيم بن حماد بن إسحاق، أبو إسحاق الأزدي (ت : ٣٢٣ هـ)[٣٧].

٣ ـــ أحمد بن إسحاق بن البهلول، أبو جعفر القاضي (ت : ٣١٨ هـ)[٣٨] .

٤ ـــ أحمد بن العباس بن أحمد، أبو الحسن البغوي (ت : ٣٢٢ هـ)[٣٩] .

٥ ـــ أحمد بن عبد الله بن محمد، أبو بكر وكيل أبي الصخرة (ت : ٣٢٥ هـ)[٤٠].

---

٢٩ ـــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٧، التذكرة : ٣ / ٩٩١ .

٣٠ ـــ التذكرة : ٣ / ٩٩١ .

٣١ ـــ المصدر السابق .

٣٢ ـــ التذكرة : ٣ / ٩٥٨ (ترجمة النقاش) .

٣٣ ـــ وفيات الأعيان : ٣ / ٢٩٧، سير أعلام النبلاء : ١ / ٢٥٩ / ٢، التذكرة : ٣ / ٩٩١ .

٣٤ ـــ الاستدراك لابن نقطة : ٤ / ١ .

٣٥ ـــ سير أعلام النبلاء : ١٠ / ٢٦١ / ١ .

٣٦ ـــ تاريخ بغداد : ٦ / ١٤ ـــ ١٦ .

٣٧ ـــ المصدر السابق ٦ / ٦١ ـــ ٦٢ .

٣٨ ـــ المصدر السابق ٤ / ٣٠ ـــ ٣٤ .

٣٩ ـــ المصدر السابق ٤ / ٣٢٨ ـــ ٣٢٩ .

٤٠ ـــ المصدر السابق ٤ / ٢٢٩ ـــ ٢٣٠ .

٦ ــ أحمد بن عيسى بن السكين بن فيروز، أبو العباس الشيباني (ت : ٣٢٣ هـ)[٤١].

٧ ــ أحمد بن محمد بن سعيد، أبو العباس، ابن عقدة (ت : ٣٣٢ هـ)[٤٢].

٨ ــ أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد، أبو سهل القطان (ت : ٣٥٠ هـ)[٤٣].

٩ ــ أحمد بن نصر بن طالب، أبو طالب الحافظ (ت : ٣٢٣ هـ)[٤٤].

١٠ ــ إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار (ت : ٣٤١ هـ)[٤٥].

١١ ــ حسين بن إسماعيل، أبو عبد الله القاضي المحاملي (ت : ٣٣٠ هـ)[٤٦].

١٢ ــ الحسين بن محمد بن سعيد، أبو عبد الله البزار المعروف بابن المطبقي (ت : ٣٢٨ هـ)[٤٧].

١٣ ــ دعلج بن أحمد بن دعلج، أبو إسحاق المعدل (ت : ٣٥١ هـ)[٤٨].

١٤ ــ عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر النيسابوري (ت : ٣٢٤ هـ)[٤٩].

١٥ ــ عبد الله بن محمد بن سعيد بن زياد، أبو محمد المقري (ت : ٣٢٣ هـ)[٥٠].

١٦ ــ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، أبو القاسم البغوي (ت : ٣١٧ هـ)[٥١].

١٧ ــ علي بن عبد الله بن مبشر، أبو الحسن الواسطي (ت : ٣٢٤ هـ)[٥٢].

---

٤١ ــ تاريخ بغداد ٤ / ٢٨٠ــ٢٨١ .

٤٢ ــ التذكرة : ٣ / ٨٣٩ ــ ٨٤٢ .

٤٣ ــ تاريخ بغداد : ٤ / ٤٥ ــ ٤٦ .

٤٤ ــ التذكرة : ٣ / ٨٣٢ ــ ٨٣٣ .

٤٥ ــ اللسان : ١ / ٤٣٢ .

٤٦ ــ تاريخ بغداد : ٨ / ١٩ ــ ٢٣ .

٤٧ ــ المصدر السابق ٨ / ٩٧ ــ ٩٨ .

٤٨ ــ المصدر السابق ٨ / ٣٨٧ ــ ٣٩٢ .

٤٩ ــ التذكرة : ٣ / ٨١٩ ــ ٨٢١ .

٥٠ ــ تاريخ بغداد : ١٠ / ١٢٠ .

٥١ ــ المصدر السابق ١٠ / ١١١ ــ ١١٧ .

٥٢ ــ التذكرة : ٣ / ٨٢١ .

١٨ ــ القاسم بن إسماعيل، أبو عبيد المحاملي (ت : ٣٢٣ هـ)[٥٣].

١٩ ــ محمد بن عبد الله بن إبراهيم، أبو بكر الشافعي (ت : ٣٥٤ هـ)[٥٤].

٢٠ ــ محمد بن مخلد بن حفص، أبو عبد الله الدوري العطار (ت : ٣٣١ هـ)[٥٥].

٢١ ــ يحيى بن محمد بن صاعد، أبو محمد الهاشمي (ت : ٣١٨ هـ)[٥٦].

٢٢ ــ يعقوب بن إبراهيم بن أحمد، أبو بكر البزار (ت : ٣٢٢ هـ)[٥٧].

تلامذته :

سمع من الدارقطني عدد كثير من الحفاظ والفقهاء وغيرهم، أكتفي بذكر نماذج منهم :

١ ــ أحمد بن عبد الله بن أحمد، أبو نعيم الأصبهاني (ت : ٤٣٠ هـ)[٥٨].

٢ ــ أحمد بن محمد بن غالب، أبو بكر البرقاني (ت : ٤٢٥ هـ).

٣ ــ تمام بن محمد بن عبيد الله بن جعفر الرازي (ت : ٤١٤ هـ)[٥٩].

٤ ــ حمزة بن محمد بن طاهر بن يونس، أبو طاهر الدقاق (ت : ٤٢٤ هـ)[٦٠].

٥ ــ حمزة بن يوسف بن موسى، أبو القاسم السهمي (ت : ٤٢٧ هـ)[٦١].

٦ ــ الحسن بن علي بن محمد بن الحسن بن عبد الله، أبو محمد الجوهري. (ت : ٤٥٤ هـ)[٦٢].

---

٥٣ ــ تاريخ بغداد : ١٢ / ٤٤٧ ــ ٤٤٨ .

٥٤ ــ التذكرة : ٣ / ٨٨٠ ــ ٨٨١ .

٥٥ ــ المصدر السابق : ٣ / ٨٢٨ ــ ٨٢٩ .

٥٦ ــ المصدر السابق : ٢ / ٧٧٦ ــ ٧٧٧ .

٥٧ ــ تاريخ بغداد : ١٤ / ٢٩٣ ــ ٢٩٤ .

٥٨ ــ التذكرة : ٣ / ١٠٩٢ ــ ١٠٩٨ .

٥٩ ــ المصدر السابق ٣ / ١٠٥٦ ــ ١٠٥٨ .

٦٠ ــ تاريخ بغداد ٨ / ١٨٤ ــ ١٨٥ .

٦١ ــ التذكرة ٣ / ١٠٨٩ ــ ١٠٩١ .

٦٢ ــ تاريخ بغداد ٧ / ٣٩٣ .

٧ ــ عبد الغني بن سعيد الأزدي الحافظ (ت : ٤٠٩ هـ)[٦٣].

٨ ــ عبد بن أحمد بن محمد، أبو ذر الهروي (ت : ٤٣٤ هـ)[٦٤].

٩ ــ عبيد الله بن أحمد بن عثمان، أبو القاسم الأزهري (ت : ٤٣٥ هـ)[٦٥].

١٠ ــ محمد بن الحسين بن محمد، أبو عبد الرحمن السلمي (ت : ٤١٢ هـ)[٦٦].

١١ ــ محمد بن عبد الله بن محمد، أبو عبد الله الحاكم (ت : ٤٠٥ هـ)[٦٧].

١٢ ــ محمد بن عبد الملك بن بشران، أبو بكر القرشي (ت : ٤٤٨ هـ)[٦٨].

ثناء العلماء عليه :

قال الحاكم : « صار الدارقطني أوحد عصره في الحفظ والورع، وإماماً في القراء والنحويين، وأقمت في سنة سبع وستين ببغداد أربعة أشهر، وكثر اجتماعنا فصادفته فوق ماوصف لي، وسألته عن العلل والشيوخ، وله مصنفات يطول ذكرها، فأشهد أنه لم يخلف على أديم الأرض مثله »[٦٩].

وقال أيضاً : « لم ير الدارقطني مثل نفسه »[٧٠].

وقال عبد الغني الأزدي : « ماتكلم أحد على الحديث وعلله أحسن من كلام ثلاثة : علي بن المديني وموسى بن هارون[٧١] وعلي بن عمر الدارقطني »[٧٢].

وقال الأزهري : « كان الدارقطني ذكياً إذا ذوكر شيئاً من العلم ــ أي نوع

٦٣ ــ التذكرة ٣ / ١٠٤٧ ــ ١٠٥٠ .

٦٤ ــ المصدر السابق ٣ / ١١٠٣ ــ ١١٠٨ .

٦٥ ــ شذرات الذهب ٣ / ٢٥٥ .

٦٦ ــ التذكرة ٣ / ١٠٤٦ ــ ١٠٤٧ .

٦٧ ــ المصدر السابق ٣ / ١٠٣٩ ــ ١٠٤٥ .

٦٨ ــ تاريخ بغداد ٢ / ٣٤٨ ــ ٣٤٩ .

٦٩ ــ تاريخ دمشق ١٢ / ٢ / ٢٤٠ / ٢، التذكرة ٣ / ٩٩١ ــ ٩٩٢ .

٧٠ ــ البداية والنهاية ١١ / ٣١٧ .

٧١ ــ هو : موسى بن هارون الحمال، توفي سنة أربع وتسعين ومائتين . التذكرة ٢ / ٦٦٩ ــ ٦٧٠ .

٧٢ ــ الجزء من فوائد حديث عبد الغني الأزدي ٥٣ / ٢ .

كان ــــ وجد عنده منه نصيب وافر »[٧٣].

قال السلمي: « شهدت بالله أن شيخنا الدارقطني لم يخلف على أديم الأرض مثله في معرفة حديث رسول الله ﷺ، وكذلك الصحابة والتابعين وأتباعهم »[٧٤].

قال الخطيب: « كان فريد عصره، وقريع دهره، ونسيج وحده، وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث، وأسماء الرجال وأحوال الرواة، مع الصدق والأمانة، والفقه والعدالة، وقبول الشهادة، وصحة الاعتقاد وسلامة المذهب، والاضطلاع بعلوم سوى علم الحديث »[٧٥].

قال ابن عساكر[٧٦]: « الحافظ، أوحد وقته في الحفظ »[٧٧].

وقال ابن الجوزي[٧٨]: « كان فريد عصره وإمام وقته، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بأسماء الرجال وعلل الحديث »[٧٩].

وقال أيضاً: « اجتمع له مع علم الحديث المعرفة بالقراءات والنحو والفقه والشعر مع الأمانة والعدالة وصحة العقيدة »[٨٠].

وقال ابن خلكان[٨١]: « الحافظ المشهور، كان عالماً حافظاً فقيهاً ».

وقال أيضاً: « انفرد بالإمامة في علم الحديث في دهره، ولم ينازعه في ذلك أحد

---

٧٣ ــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٦.
٧٤ ــ سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٦١ / ١.
٧٥ ــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٦.
٧٦ ــ هو: علي بن الحسن بن هبة الله، توفي سنة إحدى وسبعين وخمسمائة. التذكرة ٤ / ١٣٢٨ ــ ١٣٣٤.
٧٧ ــ تاريخ دمشق ١٢ / ٢ / ٢٤٠ / ١.
٧٨ ــ هو: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، توفي سنة سبع وتسعين وخمسمائة. التذكرة ٤ / ١٣٤٢ ــ ١٣٤٨.
٧٩ ــ المنتظم ٧ / ١٨٣.
٨٠ ــ المصدر السابق ٧ / ١٨٤.
٨١ ــ هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم، توفي سنة إحدى وثمانين وستمائة. شذرات الذهب ٥ / ٣٧١.

من نظرائه »[٨٢].

قال الذهبي[٨٣]: « الإمام، شيخ الإسلام، حافظ الزمان »[٨٤].

وقال أيضاً: « كان من بحور العلم ومن أئمة الدنيا، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله مع التقدم في القراءات وطرقها وقوة المشاركة في الفقه والاختلاف والمغازي وأيام الناس وغير ذلك »[٨٥].

وقال ابن كثير[٨٦]: « الحافظ الكبير، أستاذ هذه الصناعة، وقبله بمدة وبعده إلى زماننا هذا، سمع الكثير، وجمع وصنف وألف وأجاد وأفاد، وأحسن النظر والتعليل والانتقاد والاعتقاد، وكان فريد عصره، ونسيج وحده، وإمام دهره في أسماء الرجال وصناعة التعليل، والجرح والتعديل، وحسن التصنيف والتأليف، واتساع الرواية والاطلاع التام في الدراية »[٨٧].

وقال السخاوي[٨٨]: « وبه ختم معرفة العلل »[٨٩].

مؤلفاته:

إنّ الإمام الدراقطني صنف وألف في فنون عديدة في الحديث وعلومه وأسماء الرجال والقراءات، وكان حسن التصنيف والتأليف[٩٠]، وله مؤلفات عديدة أكتفي

---

٨٢ ــ وفيات الأعيان ٣ / ٢٩٧.
٨٣ ــ هو: محمد بن أحمد بن عثمان، توفي سنة ثمان وأربعين وسبعمائة. ذيل التذكرة للحسيني ٣٤ ــ ٣٨.
٨٤ ــ التذكرة ٣ / ٩٩١.
٨٥ ــ سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٥٩ / ٢.
٨٦ ــ هو: إسماعيل بن عمر بن كثير، توفي سنة أربع وسبعين وسبعمائة. شذرات الذهب ٦ / ٢٣١ ــ ٢٣٢.
٨٧ ــ البداية والنهاية ١١ / ٣١٧.
٨٨ ــ هو: محمد بن عبد الرحمن بن محمد، توفي سنة اثنتين وتسعمائة. شذرات الذهب ٨ / ١٥ ــ ١٦.
٨٩ ــ الاعلان بالتوبيخ ١٦٥.
٩٠ ــ انظر البداية والنهاية ١١ / ٣١٧.

بذكر نماذج منها[٩١]:

١ ــ أحاديث الصفات[٩٢].

٢ ــ أحاديث النزول[٩٣].

٣ ــ الافراد[٩٤].

٤ ــ الالزامات[٩٥].

٥ ــ التتبع[٩٦].

٦ ــ الروية[٩٧].

٧ ــ سؤالات البرقاني للدارقطني[٩٨].

٨ ــ سؤالات الحاكم له[٩٩].

٩ ــ سؤالات السلمي له[١٠٠].

١٠ ــ سؤالات السهمي له[١٠١].

١١ ــ السنن[١٠٢].

---

٩١ ــ قد أحصى الدكتور عبد الله الرحيلي في رسالته « الامام الدارقطني وكتابه السنن » مصنفاته الموجودة منها والمفقودة، المطبوعة منها والمخطوطة فبلغت ثلاثة وخمسين كتاباً. انظر ص: ١٨٠ ــ ٢٣٣ من رسالته.

٩٢ ــ طبع بتحقيق الشيخ عبد الله الغنيمان، نشرته مكتبة الدار، ثم طبع بتحقيق الدكتور علي ناصر الفقيهي سنة ١٤٠٣ هـ.

٩٣ ــ طبع بتحقيق الدكتور علي ناصر الفقيهي سنة: ١٤٠٣ هـ.

٩٤ ــ لايوجد منه إلا جزءان في دار الكتب الظاهرية، وتوجد صورة منه في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية.
وقد رتب أطرافه ابن طاهر القيسراني على مسانيد الصحابة، قدم مسانيد العشرة المبشرين بالجنة، ثم رتبه على حروف المعجم، توجد في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية نسختان مصورتان، إحداهما من دار الكتب المصرية بالقاهرة، وثانيتهما من كلية القرويين بفاس، بالمغرب.

٩٥ ــ ٩٦ ــ طبعا بتحقيق الشيخ مقبل هادي، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة.

٩٧ ــ يقوم بتحقيقه الأخ سليم الأحمدي في الجامعة الإسلامية لنيل درجة الدكتوراه.

٩٨ ــ قام بتحقيقه الأخ خليل حسن حمادي في جامعة الإمام محمد بن سعود لنيل درجة الماجستير. /م وتحقيق عبد الرحيم القشقري

٩٩ ــ قام بتحقيقه الأخ موفق شكري العراقي.

١٠٠ ــ حققه الأخ خليل حسن.

١٠١ ــ حققه الأخ موفق شكري.

١٠٢ ــ مطبوع عدة طبعات.

١٢ ــ الضعفاء والمتروكون[٤].

١٣ ــ العلل الواردة في الأحاديث النبوية[٥].

١٤ ــ غرائب مالك[٦].

١٥ ــ المؤتلف والمختلف في أسماء الرجال[٧].

وفاته :

توفي الإمام الدارقطني في شهر ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة[٨] وصلى عليه أبو حامد الاسفرائيني الفقيه[٩]، ودفن في مقبرة باب الدير، قريب من معروف الكرخي[١٠] رحمهما الله وجعل الجنة مثواهما.



٤ ــ حقق في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية (رسالة الماجستير)، وحققه أيضاً الأخ عبد الرحيم محمد القشقري، وهو ينشر في مجلة الجامعة الإسلامية.

٥ ــ هو هذا الكتاب الذي أتشرف بتقديمه للنشر.

٦ ــ لم يتيسر لنا العثور عليها.

٧ ــ توجد صورة منه في قسم المخطوطات بالجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة المدينة بتركيا.

٨ ــ قد اختلف في تحديد اليوم والتاريخ، فقيل فيه عدة أقوال، انظر للتفصيل: تاريخ بغداد: ١٢ / ٤٠، المنتظم: ٧ / ١٨٤، وفيات الأعيان: ٣ / ٢٩٨، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٦١ / ١، التذكرة: ٣ / ٩٩٥، طبقات الشافعية للاسنوي: ١ / ٥٠٩، البداية والنهاية ١١ / ٣١٧.

٩ ــ هو: أحمد بن محمد بن أحمد، توفي سنة ست وأربعمائة. سير أعلام النبلاء ١١ / ٤٣ / ٢ ــ ٤٤ / ١.

١٠ ــ تاريخ بغداد: ١٢ / ٤٠، وفيات الأعيان: ٣ / ٢٩٨، البداية والنهاية: ١١ / ٣١٧.

ترجمة البرقاني

اسمه ونسبه:

هو: أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر الخوارزمي(١١)، المعروف بالبرقاني(١٢)، الشافعي(١٣).

مولده:

ولد بخوارزم في آخر سنة ست(١٤) وثلاثين وثلاثمائة(١٥).

نشأته:

وجه اهتمامه منذ صغره لعلم الفقه، فتفقه في حداثته، وتقدم في هذا الفن وبرع حتى صنف فيه(١٦).

---

١١ ــ نسبة إلى خوارزم: أوله بين الضمة والفتح والألف مسترقة مختلسة ليست بألف صحيحة. معجم البلدان ٢ / ٣٩٥.

١٢ ــ البرقاني: بفتح الباء، وقيل: بكسرها، وسكون الراء المهملة، وفتح القاف، نسبة إلى قرية من قرى خوارزم. الأنساب ٢ / ١٦٧، معجم البلدان ١ / ٣٨٧، المشتبه ١ / ٦٦، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣ / ١٩، طبقات الشافعية للأسنوي ١ / ٢٣١.

١٣ ــ انظر: تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٣ طبقات الفقهاء ١٢٧، التذكرة ٣ / ١٠٧٤ سير أعلام النبلاء ١١ / ١٠١ / ٢، طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ١٩، طبقات الشافعية للأسنوي ١ / ٢٣١.

١٤ ــ وقيل: سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة. انظر البداية والنهاية ١٢ / ٣٦.

١٥ ــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٦، طبقات الفقهاء ١٢٧، التذكرة ٣ / ١٠٧٤، سير أعلام النبلاء ١١ / ١٠٢ / ١، طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ١٩، طبقات الشافعية للأسنوي ١ / ٢٣١، شذرات الذهب ٣ / ٢٢٨.

١٦ ــ انظر طبقات الفقهاء ١٢٧.

سمع ببلده خوارزم من أبي العباس محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري[١٧] في سنة خمسين وثلاثمائة[١٨] عندما كان عمره يربو على أربعة عشر عاماً.

ثم اشتغل بالحديث[١٩] وعلومه، واعتنى بها عناية فائقة، فسمع أولاً في بلده ثم سافر إلى بغداد وبلدان أخرى، وسمع الحديث من جماعة من الشيوخ ببغداد وجرجان واسفرائين ونيسابور وهراة ومرو، ودمشق ومصر وغيرها[٢٠] حتى صار في الحديث إماماً[٢١].

وكان شغوفاً بعلم الحديث، حريصاً عليه، حتى أصبح شغله الشاغل، وخشي أن يصرفه عن بقية العلوم فقال لبعض الفقهاء: ادع الله أن ينزع شهوة الحديث من قلبي، فإن حبه قد غلب عليّ فليس لي اهتمام بالليل والنهار إلا به » أو نحو هذا القول[٢٢].

ودأب في طلب الحديث وتحمل المشاق في سبيله، فهو كما يقول: « دخلت اسفرائين ومعي ثلاثة دنانير ودرهم واحد، فضاعت الدنانير مني وبقي معي الدرهم حسب، فدفعته إلى بقال، وكنت آخذ منه في كل يوم رغيفين، وآخذ من بشر بن أحمد[٢٣] جزءاً من حديثه، وأدخل مسجد الجامع فأكتبه وأنصرف بالعشي، وقد فرغت منه، فكتبت في مدة شهر ثلاثين جزءاً، ثم نفد ماكان لي عند البقال فخرجت عن البلد »[٢٤].

وقد اعتنى بعلوم أخرى فكان حافظاً للقرآن، وكان له حظ من علم

---

١٧ ـــ هو: محمد بن أحمد بن حمدان، توفي سنة ستين وثلاثمائة. شذرات الذهب ٣ / ٣٨.

١٨ ـــ انظر سير أعلام النبلاء ١١ / ١٠١ / ٢، وشذرات الذهب ٣ / ٢٢٨.

١٩ ـــ طبقات الفقهاء ١٢٧.

٢٠ ـــ انظر تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٣ ـــ ٣٧٤، سير أعلام النبلاء ١١ / ١٠١ / ٢، التذكرة ٣ / ١٠٧٤.

٢١ ـــ طبقات الفقهاء ١٢٧.

٢٢ ـــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٤.

٢٣ ـــ توفي سنة سبعين وثلاثمائة، شذرات الذهب ٣ / ٧١.

٢٤ ـــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٤.

العربية[٢٥] واستوطن بغداد، وحدث بها وصنف وألف، ولم ينقطع عن التصنيف إلى حين وفاته، ومات وهو يجمع حديث مسعر[٢٦].

وكانت عنده مكتبة عامرة، نقل الخطيب عن أحمد بن غانم الحمامي قوله: « انتقل أبو بكر البرقاني من الكرخ إلى قرب باب الشعير فسألني أن أشرف على حمالي كتبه، وقال: إن سئلت عنها في الكرخ فعرفهم أنها دفاتر لئلا يظن أنها ابريسم وكانت ثلاثة وستين سفطاً، وصندوقين، كل ذلك مملوء كتباً »[٢٧].

وأنشد البرقاني لنفسه:

أعلل نفسي بكتب الحديـ ـث وأحمل فيه لها الموعدا
وأشغل نفسي بتصنيفه وتخريجه دائماً سرمدا
فطوراً أصنفه في الشيو خ وطوراً أصنفه مسندا
وأقفو البخاريّ فيما نحا ه وصنَّفَه جاهداً مُجْهِدا
ومسلماً، إذ كان زين الأنا م بتصنيفه مُسلِماً مرشدا
ومالِيَ فيه سوى أنني أراه هوى صادف المقصِدا
وأرجو الثواب بكتب الصلا ة على السيد المصطفى أحمدا
وأسأل ربي إله العبا د جرياً على مابه عوّدا[٢٨]

رحلاته:

لما استوعب البرقاني السماع من شيوخ بلده، وجمع ماعندهم ارتحل إلى بلدان أخرى منها:

٢٥ ـــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٤، والبداية والنهاية ١٢ / ٣٦.
٢٦ ـــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٤.
٢٧ ـــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٥.
٢٨ ـــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٥.

بغداد، وجرجان، ونيسابور، وهراة، ومرو، واسفرائين، ودمشق ومصر[٢٩].

وسمع فيها من مشايخ عدة، وفي الأخير رجع إلى بغداد، واستوطنها، وسكن أولاً في الكرخ ثم انتقل إلى قرب باب الشعير[٣٠].

مشايخه:

قد سمع أبو بكر البرقاني من خلق كثير لايمكن حصرهم، فكما قال الخطيب: «سمع من خلق يطول ذكرهم»[٣١].

وأذكر بعض من سمع البرقاني منه مرتباً على حروف المعجم، فمنهم:

١ ـ إبراهيم بن الحسين بن حمكان، أبو منصور ابن الكرخي. وقد لازمه، وكان يورق له[٣٢]، وصحبه نحواً من عشرين سنة[٣٣].

٢ ـ أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل، أبو بكر الإسماعيلي (ت: ٣٧١ هـ)[٣٤].

٣ ـ بشر بن أحمد، أبو سهل الاسفرائيني (ت: ٣٧٠ هـ)[٣٥].

٤ ـ الحسن بن أحمد بن صالح الهمداني، أبو محمد السبيعي (ت: ٣٧١ هـ)[٣٦].

٥ ـ الحسين بن علي بن محمد بن يحيى التميمي، أبو أحمد النيسابوري (ت: ٣٧٥ هـ)[٣٧].

٦ ـ عبد الغني بن سعيد الأزدي (ت: ٤٠٩ هـ).

---

٢٩ ـ انظر: تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٣ ـ ٣٧٤، طبقات الفقهاء ١٢٧، معجم البلدان ١ / ٣٨٧، التذكرة ٣ / ١٠٧٤، سير أعلام النبلاء ١١ / ١٠١ / ٢ ـ ١٠٢ / ١، شذرات الذهب ٣ / ٢٢٨.

٣٠ ـ انظر: تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٥.

٣١ ـ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٤.

٣٢ ـ المصدر السابق ٦ / ٥٩.

٣٣ ـ المصدر المذكور ٦ / ٦٠.

٣٤ ـ انظر ترجمته في التذكرة ٣ / ٩٤٧ ـ ٩٥١.

٣٥ ـ انظر ترجمته في شذرات الذهب ٣ / ٧١.

٣٦ ـ انظر ترجمته في التذكرة ٣ / ٩٥٢ ـ ٩٥٤.

٣٧ ـ المصدر السابق ٣ / ٩٦٨ ـ ٩٦٩.

٧ ــ عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي، ، أبو محمد البزار (ت : ٣٦٩ هـ)[٣٨].

٨ ــ عبد الله بن عمر بن أحمد بن علك المروزي، أبو عبد الرحمن الجوهري (ت : بعد ٣٦٠ هـ)[٣٩].

٩ ــ علي بن عمر، أبو الحسن الدارقطني، وقد لازمه، وأكثر عنه.

١٠ ــ عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين (ت : ٣٨٥ هـ)[٤٠].

١١ ــ عمر بن بشران بن محمد بن بشر بن مهران، أبو حفص السكري (ت بعد ٣٦٧ هـ)[٤١].

١٢ ــ عمر بن محمد بن علي بن يحيى البغدادي، أبو حفص ابن الزيات الناقد (ت : ٣٧٥ هـ)[٤٢].

١٣ ــ محمد بن جعفر بن محمد بن الهيثم، أبو بكر البندار (ت : ٣٦٠ هـ)[٤٣].

١٤ ــ محمد بن العباس بن محمد بن زكريا، البغدادي، ابن حيوية (ت : ٣٨٢ هـ)[٤٤].

١٥ ــ محمد بن محمد بن يعقوب بن إسماعيل بن حجاج، أبو الحسين الحجاجي النيسابوري (ت : ٣٦٨ هـ)[٤٥].

تلامذته :

تخرج بالبرقاني عدد كبير من الطلاب فنهلوا من علمه وغذوا بلبانه ونبغ منهم

---

٣٨ ــ انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٩ / ٤٠٨ ــ ٤٠٩.

٣٩ ــ التذكرة ٣ / ٩٢٩.

٤٠ ــ التذكرة ٣ / ٩٨٧ ــ ٩٩٠.

٤١ ــ التذكرة ٣ / ٩٦٦.

٤٢ ــ المصدر السابق ٣ / ٩٨٣ ــ ٩٨٤.

٤٣ ــ تاريخ بغداد ٢ / ١٥٠ ــ ١٥١.

٤٤ ــ سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٥٠ / ١.

٤٥ ــ التذكرة ٣ / ٩٤٤ ــ ٩٤٥.

عدد منهم :

١ ــ إبراهيم بن علي بن يوسف ، أبو إسحاق الشيرازي (ت : ٤٧٦ هـ)[٤٦].

٢ ــ أحمد بن الحسن بن أحمد بن خيرون ، أبو الفضل البغدادي (ت : ٤٨٨ هـ)[٤٧].

٣ ــ أحمد بن الحسن ، أبو طاهر الباقلاني الكرخي (ت : ٤٨٩ هـ)[٤٨].

٤ ــ أحمد بن الحسين بن علي ، أبو بكر البيهقي (ت : ٤٥٨ هـ)[٤٩].

٥ ــ أحمد بن علي بن ثابت ، أبو بكر الخطيب البغدادي (ت : ٤٦٣ هـ) .

٦ ــ سليمان بن إبراهيم بن محمد بن سليمان ، أبو مسعود الأصبهاني (ت : ٤٨٦ هـ)[٥٠].

٧ ــ عبد العزيز بن أحمد بن محمد بن علي ، أبو محمد الدمشقي الكتاني (ت : ٤٦٦ هـ)[٥١].

٨ ــ محمد بن عبد السلام الشريف ، أبو الفضل الأنصاري (ت : ٤٩٨)[٥٢].

٩ ــ محمد بن عبد الله بن علي بن عبد الله ، أبو عبد الله الصوري ، (ت : ٤٤١ هـ)[٥٣].

١٠ ــ محمد بن محمد بن زيد بن علي العلوي ، أبو المعالي الحسيني ، (ت بعد ٤٧٦ هـ)[٥٤].

---

٤٦ ــ شذارت الذهب ٣ / ٣٤٩ ــ ٣٥١ .

٤٧ ــ التذكرة ٤ / ١٢٠٧ ــ ١٢٠٩ .

٤٨ ــ شذرات الذهب ٣ / ٣٩٢ .

٤٩ ــ التذكرة ٣ / ١١٣٢ ــ ١١٣٥ .

٥٠ ــ التذكرة ٣ / ١١٩٧ ــ ١١٩٩ .

٥١ ــ التذكرة ٣ / ١١٧٠ ــ ١١٧١ .

٥٢ ــ شذرات الذهب ٣ / ٤٠٩ .

٥٣ ــ التذكرة ٣ / ١١١٤ ــ ١١١٧ .

٥٤ ــ المصدر السابق ٤ / ١٢٠٩ ــ ١٢١٢ .

ثناء العلماء عليه :

قال الخطيب : « كان ثقة ورعاً، متقناً ثبتاً فهماً، لم ير في شيوخنا أثبت منه، حافظاً للقرآن، عارفاً بالفقه، له حظ من علم العربية، كثير الحديث، حسن الفهم له والبصيرة فيه »[٥٥].

وقال الإسماعيلي : « إنما أفضله عليكم لأنه فقيه »[٥٦].

وقال أبو القاسم الأزهري : « البرقاني إمام، إذا مات ذهب هذا الشأن ـــ يعني الحديث ـــ »[٥٧].

وقال أيضاً عندما سأله الخطيب : « هل رأيت في الشيوخ أتقن من البرقاني؟ فقال : لا »[٥٨].

قال أبو الوليد الباجي[٥٩]: « هو ثقة حافظ »[٦٠].

قال ابن الصلاح : « كان حريصاً على العلم، منصرف الهمة إليه »[٦١].

قال الذهبي : الإمام العلامة الفقيه الحافظ الثبت شيخ الفقهاء والمحدثين »[٦٢].

قال السبكي[٦٣]: « الحافظ الكبير، كان إماماً حافظاً، ذا عبادة وفضائل جمة »[٦٤].

---

٥٥ ـــ انظر تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٤ .
٥٦ ـــ المصدر السابق ٤ / ٣٧٥ .
٥٧ ـــ المصدر السابق.
٥٨ ـــ المصدر السابق.
٥٩ ـــ هو : سليمان بن خلف، توفي سنة أربع وسبعين وأربعمائة. التذكرة ٣ / ١١٧٨ ـــ ١١٨٣ .
٦٠ ـــ التذكرة ٣ / ١٠٧٥ .
٦١ ـــ طبقات ابن الصلاح ٣٥ .
٦٢ ـــ سير أعلام النبلاء ١١ / ١٠١ / ٢، التذكرة ٣ / ١٠٧٤ .
٦٣ ـــ هو : تاج الدين عبد الوهاب، توفي سنة إحدى وسبعين وسبعمائة. الدرر الكامنة ٢ / ٤٢٥ ـــ ٤٢٨ .
٦٤ ـــ طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ١٩ .

قال الاسنوي[٦٥]: « كان إماماً حافظاً ورعاً مجتهداً في العبادة، حافظاً للقرآن »[٦٦].

قال ابن كثير: « كان عالماً بالقرآن والحديث والفقه والنحو، وله مصنفات في الحديث حسنة نافعة »[٦٧].

مؤلفاته:

كان له اهتمام بالحديث وجمعه وتصنيفه، ملأ عليه وقته واستغرق حياته فلا ينتهي من سماع إلا ويتبعه بتصنيف وجمع وترتيب، وعندما يجد الفرصة سانحة له يحاول استغلال لقائه الشيوخ بتوجيه السؤالات العلمية الحديثية الدقيقة التي تدل على فهمه وشدة عنايته.

وقد سجل لنا نمطاً عالياً يثبت فيه كثرة لقائه للشيوخ واستفادته من توجيهاتهم وملاحظاتهم وإجاباتهم، فهو يعتني بها ويقدمها للناس مسهلاً لهم الاستفادة منها وإبراز جوانب الفائدة فيها.

ولاشك أن البرقاني كانت له تصانيف كثيرة، فهو كما قال الخطيب: « لم يقطع التصنيف إلى حين وفاته »[٦٨].

وقال ياقوت الحموي[٦٩]: « صنف تصانيف كثيرة »[٧٠].

ولكن مع الأسف لم نعثر من آثاره الكثيرة إلا على شيء يسير هو:

١ ــ المسند[٧١].

---

٦٥ ــ هو: عبد الرحيم بن الحسن بن علي، أبو محمد، توفي سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة. شذرات الذهب ٦ / ٢٢٣ ــ ٢٢٤.

٦٦ ــ طبقات الشافعية ١ / ٢٣١ ــ ٢٣٢، شذرات الذهب ٣ / ٢٢٨.

٦٧ ــ البداية والنهاية ١٢ / ٣٦.

٦٨ ــ تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٤.

٦٩ ــ توفي سنة ست وعشرين وستمائة. شذرات الذهب ٥ / ١٢١ ــ ١٢٢.

٧٠ ــ معجم البلدان ١ / ٣٨٧.

٧١ ــ توجد منه نسخة في آصفية بحيدر اباد برقم ٥٩٥، كما ذكره سزكين ١ / ٣٨٤.

٢ ـــ التخريج لصحيح الحديث[٧٢].

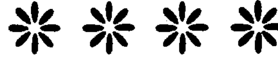
٣ ـــ سؤالات البرقاني للدارقطني[٧٣].

وفاته :

انتقل الحافظ الكبير أبو بكر البرقاني إلى رحمة الله ببغداد في يوم الأربعاء أول يوم من رجب سنة خمس وعشرين وأربعمائة، ودفن في بكرة غد ـــ وهو يوم الخميس ـــ وصلى عليه في المنصور الإمام القاضي أبو علي بن أبي موسى الهاشمي.

ودفن في مقبرة الجامع مما يلي باب سكة الحرقي[٧٤].

رحمه الله وجعل الجنة مثواه.



---

٧٢ ـــ توجد منه عشر ورقات في مكتبة تشستر بيتي بإيرلندا. ومنه صورة في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٤٦٠. ومكتوب على طرة الكتاب: الجزء الأول من التخريج لصحيح الحديث عن الشيوخ الثقات على شرط كتاب ابن إسماعيل البخاري وكتاب مسلم بن الحجاج القشيري أو أحدهما مما أخرجه الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب البرقاني الخوارزمي من أصول أبي الحسن أحمد بن محمد بن أحمد بن منصور العتيقي رحمهما الله.

٧٣ ـــ قد تقدمت الاشارة بأن الكتاب حققه الأخ خليل حسن.

٧٤ ـــ انظر: تاريخ بغداد ٤ / ٣٧٦، طبقات الفقهاء ١٢٧، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٣ / ١٩، طبقات الشافعية للاسنوي ١ / ٢٣٢.

ترجمة أبي منصور ابن الكرخي[٧٥]

اسمه ونسبه:

هو: إبراهيم بن الحسين بن حمكان، أبو منصور الصيرفي، المعروف بابن الكرخي[٧٦].

مولده:

ولد في بداية القرن الرابع، لأنه عاصر الدارقطني وقد روى الدارقطني عنه في كتاب المديح كما سيأتي.

نشأته:

كان الإمام أبو منصور يهتم بالحديث وعلومه اهتماماً بالغاً، وبرع فيهما حتى أراد أن يصنف في علم عويص لايهتدي إليه إلا الجهابذة النقاد، ألا وهو علم العلل.

فقد حكى لنا الخطيب البغدادي بأنه « أراد أن يصنف مسنداً معللاً، فكان أبو الحسن الدارقطني يحضر عنده في كل أسبوع يوماً، ويعلم على الأحاديث في أصوله، وينقلها شيخنا أبو بكر البرقاني ــ وكان إذ ذاك يورق له ــ[٧٧]

ولكنه اخترمته المنية قبل أن ينجح في غايته السنية[٧٨].

كما أنه كان يشترك مع البرقاني في الحوار مع الدارقطني لتثبيت أسماء المتروكين

---

٧٥ ــ حيث إن سبب تأليف كتاب العلل للدارقطني هو أبو منصور ابن الكرخي، وقد أهملت المصادر الموجودة بين أيدينا ترجمة لهذا الإمام، غير أن الخطيب البغدادي ــ رحمه الله ــ قد سجل لنا في تاريخه ترجمة موجزة له، فأذكر ترجمة أبي منصور مستمداً مما كتبه الخطيب في تاريخه، ولعل الله يرشدنا في المستقبل إلى المصادر التي تذكر ترجمة ضافية له وماذلك على الله بعزيز.

٧٦ ــ انظر تاريخ بغداد ٦ / ٥٩.

٧٧ ــ المصدر السابق.

٧٨ ــ انظر تاريخ بغداد ٦ / ٥٩.

من أصحاب الحديث باتفاق الثلاثة[٧٩].

كان أبو منصور إماماً من أئمة الحديث الذين ذاع صيتهم في وقتهم، فكان يورق ويكتب له الأئمة الثقات المعروفون، منهم: أبو بكر البرقاني[٨٠] ومحمد بن عبيد الله بن[٨١] محمد الكاتب الكرخي[٨٢].

كان ابن الكرخي من أقران أبي الحسن الدارقطني، وكانت بينه وبين أبي الحسن صلة قوية حتى كان الدارقطني يحضر عنده كل أسبوع يوماً، وقد روى عنه في كتاب المدبج[٨٣] حديثاً[٨٤].

وبجانب هذا كان أبو منصور من العباد الذين يقومون الليل ويصومون النهار فقد حكى لنا أبو بكر البرقاني فقال: « لم أر مثل أبي منصور، صحبته عشرين سنة أدام فيها الصيام، وكان وقت العتمة كل ليلة يصلي أربع ركعات يقرأ فيها سُبع القرآن، كل ركعة جزءاً[٨٥].

شيوخه:

قد سمع أبو منصور ابن الكرخي من مشايخ كثيرين منهم:

١ ــ أحمد بن عبيد بن إسماعيل الصفار[٨٦].

٢ ــ إسحاق بن محمد النعالي (ت: ٣٦٤ هـ)[٨٧].

---

٧٩ ــ انظر مقدمة الضعفاء والمتروكين ١١ / ٢.

٨٠ ــ تاريخ بغداد ٦ / ٥٩.

٨١ ــ توفي سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢ / ٣٣٣ ــ ٣٣٤.

٨٢ ــ انظر تاريخ بغداد ٢ / ٣٣٣ ــ ٣٣٤، الأنساب ١١ / ٧٣.

٨٣ ــ المدبج هو: رواية كل من القرينين عن الآخر، وقيل: انفراد أحد القرينين بالرواية عن الآخر. انظر للتفصيل: فتح المغيث للسخاوي ٣ / ١٦٠ ــ ١٦٢، تدريب الراوي ٢ / ٢٤٦ ــ ٢٤٨.

٨٤ ــ انظر تاريخ بغداد ٦ / ٥٩.

٨٥ ــ المصدر السابق.

٨٦ ــ انظر ترجمته في تاريخ بغداد ٤ / ٢٦١.

٨٧ ــ المصدر السابق ٦ / ٤٠٠ ــ ٤٠١.

٣ ـــ محمد بن أحمد بن الحسن، أبو علي ابن الصواف (ت : ٣٥٩)[٨٨].

٤ ـــ محمد بن عبد الله بن إبراهيم، أبو بكر الشافعي (ت : ٣٥٤ هـ)[٨٩].

ومن في هذه الطبقة[٩٠].

تلامذته :

قد أخذ عنه كثيرون منهم :

١ ـــ أبو بكر أحمد بن محمد البرقاني .

٢ ـــ محمد بن عبيد الله بن محمد الكاتب الكرخي .

مصنفاته :

لم يذكر له الخطيب شيئاً من مؤلفاته، وإنما اقتصر فقط على قوله : « كان قد أكثر الكتاب، وأراد أن يصنف مسنداً معللاً »[٩١].

وفاته :

قال الخطيب : « مات قبل الدراقطني بسنين كثيرة »[٩٢].

رحمه الله وجعل الجنة مثواه .



٨٨ ـــ تاريخ بغداد ١ / ٢٨٩ .

٨٩ ـــ المصدر السابق ٥ / ٤٥٦ ـــ ٤٥٨ .

٩٠ ـــ انظر المصدر السابق ٦ / ٥٩ .

٩١ ـــ انظر المصدر السابق ٦ / ٥٩ .

٩٢ ـــ انظر المصدر السابق ٦ / ٦٠ .

العلّة ومباحثها

العلة :

في اللغة تطلق على معان :

منها : المرض ، يقال : عل يعل واعتل وأعله الله تعالى فهو معل وعليل .

ومنها : علله بالشيء إذا ألهاه وشغله به ، ومنه تعليل الصبي بالطعام .

ومنها : عله بالشراب إذا سقاه مرة ثانية[٩٣].

والحديث الذي توجد فيه العلة يقال : معلّ ، وهو القياس .

كما يطلق عليه المعلّل ، لأن العلة قد عاقته وشغلته فلم يعد صالحاً للعمل .

وكثير من المحدثين يستعملون كلمة « معلول » للحديث الذي توجد فيه العلة منهم : البخاري والترمذي والدارقطني والحاكم وغيرهم[٩٤].

وقد أنكر بعض العلماء استعمال كلمة « معلول » للحديث الذي توجد فيه العلة فقال ابن الصلاح : والمعلول مرذول عند أهل العربية واللغة[٩٥].

وتبعه النووي فقال : إنه لحن[٩٦].

وقال صاحب القاموس : ولاتقل : معلول والمتكلمون يقولونها ولست منه على ثلج[٩٧].

لأن المعلول في اللغة اسم مفعول من عله إذا سقاه السقية الثانية .

وقد رُد عليهم بأنه ذكر في بعض كتب اللغة : علَّ الشيء إذا أصابته علة ، فيكون لفظ « معلول » هذا مأخوذاً منه .

---

٩٣ ــ راجع : معجم مقاييس اللغة لابن فارس : ٤ / ١٢ ــ ١٥ ، والقاموس : ٤ / ٢١ ، وتاج العروس ٨ / ٣٢ .

٩٤ ــ انظر : التقييد والايضاح : ١١٧ ــ ١١٨ .

٩٥ ــ علوم الحديث : ٧٩ .

٩٦ ــ التقريب للنووي مع التدريب : ١ / ٢٥١ .

٩٧ ــ القاموس : ٤ / ٢١ .

وقال ابن القوطية: علّ الإنسان: مرض، والشيء: أصابته العلة، فيكون استعماله بالمعنى الذي أرادوا غير منكر[98].

ويمكن أن يرد أيضاً بأن هذا اصطلاح للمحدثين ولامشاحط في الاصطلاح. والله أعلم.

وفي اصطلاح المحدثين لها معان:

١ ــ المعنى الأغلبي:

هي عبارة عن أسباب خفية غامضة، طرأت على الحديث فقدحت في صحته مع أن الظاهر السلامة منها، ولايكون للجرح مدخل فيها[99].

٢ ــ هي: الأسباب التي يضعف بها الحديث من جرح الرّاوي بالكذب أو الغفلة أو سوء الحفظ أو نحو ذلك من الأسباب القادحة.

فيقولون: هذا الحديث معلول بفلان مثلاً[100].

٣ ــ عند الخليل بن عبد الله الخليلي[101]:

هي تطلق على وجود سبب غير قادح في صحة الحديث أيضاً كالحديث الذي وصله الثقة الضابط فأرسله غيره[102].

---

٩٨ ــ انظر للتفصيل: التقييد والايضاح: ١١٥ ــ ١١٨، فتح المغيث للسخاوي ١ / ٢١٠، توضيح الأفكار ٢ / ٢٥ ــ ٢٦، العلل في الحديث للدكتور همام: ١٥ ــ ١٧.

٩٩ ــ راجع: معرفة علوم الحديث: ١١٢ ــ ١١٣، علوم الحديث: ٨١، التقييد والايضاح: ١١٦، النكت لابن حجر العسقلاني: ٢٦٦، النكت الوفية: ١٥٩ / ٢ ــ ١٦٠ / ١، فتح المغيث للسخاوي: ١ / ٢١٠، تدريب الراوي: ١ / ٢٥٢، توضيح الأفكار: ٢ / ٢٦ ــ ٢٧، الباعث الحثيث: ٦٥.

١٠٠ ــ راجع: علوم الحديث: ٨٤، التقييد والايضاح: ١٢٢، فتح المغيث للسخاوي: ١ / ٢١٨، تدريب الراوي: ١ / ٢٥٧ ــ ٢٥٨، توضيح الأفكار: ٢ / ٣٣، الباعث الحثيث: ٧١.

١٠١ ــ توفي سنة سبع وأربعين وأربعمائة، راجع ترجمته في التذكرة: ٣ / ١١٢٣ ــ ١١٢٤.

١٠٢ ــ راجع: علوم الحديث: ٨٤، التقييد والايضاح: ١٢٢، فتح المغيث للسخاوي: ١ / ٢١٨، تدريب الراوي: ١ / ٢٥٨، توضيح الأفكار: ٣ / ٣٣، الباعث الحثيث: ٧١.

فإنه قال في الإرشاد: « فأما الحديث الصحيح المعلول، فالعلة تقع للأحاديث من طرق شتى لا يمكن حصرها فمنها أن يروي الثقات حديثاً مرسلا وينفرد به ثقة مسنداً، فالمسند صحيح وحجة ولا تضره علة الإرسال ».

ثم مثل للصحيح المعلول بحديث مالك في الموطأ أنه قال: بلغنا أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

« للمملوك طعامه وكسوته »(٤)

وقال: رواه إبراهيم بن طهمان والنعمان بن عبد السلام عن مالك عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة.

ثم قال: فقد صار الحديث بتبيين الاسناد صحيحاً يعتمد عليه وهذا من الصحيح المبين بحجة ظهرت(٥).

٤ ــ هو مانقل عن الامام الترمذي: بأنه جعل النسخ أيضاً من العلة يعني أن النسخ علة في العمل بالحديث(٦).

توضيحات للمعاني الأربعة:

إن المعنى الأول للعلة: لايشمل الحديث المنقطع ولا الحديث الذي في رواته مجهول أو مضعف، فإذا وجد الانقطاع أو الجهالة أو الضعف في السند فلا يقال: معلول(٧).

لأن هذا المعنى من الأسباب الخفية الغامضة التي ليس للجرح فيها مدخل.

وباعتبار هذا المعنى الأغلبي يكون الحديث المعل قسيماً للحديث المنقطع

---

٤ ــ الموطأ، الأمر بالرفق بالمملوك: ٤ / ٣٩٥ ــ ٣٩٦.

٥ ــ راجع: الإرشاد: ٤ / ٢ ــ ٥ / ١.

٦ ــ راجع: علوم الحديث: ٨٤، التقييد والايضاح: ١٢٢، فتح المغيث للسخاوي: ١ / ٢١٩، تدريب الراوي: ١ / ٢٥٨، توضيح الأفكار: ٢ / ٣٤، الباعث الحثيث: ٧١.

٧ ــ توضيح الأفكار: ٢ / ٢٧.

والمضطرب والموضوع وغيرها، وهذا هو من أغمض العلوم وأدقها لايكشف عما فيه إلا الجهابذة.

والمعنى الثاني يشمل الحديث المنقطع والضعيف والموضوع وجميع الأحاديث التي يوجد فيها سبب يوهيها.

فهذا أعم من الأول لأنه يشمل جميع الأسباب القادحة.

والكتب المؤلفة في العلل تعني بالكشف عن جميع الأسباب الظاهرة والغامضة التي تقدح في الحديث.

وأما على مذهب الخليلي فالعلة تشمل الحديث الصحيح أيضاً، فيجوز أن يكون الحديث صحيحاً معلاً، فهو عكس المعنى الأول، فإن الأول ماظاهره السلامة فاطلع فيه بعد الفحص على قادح، وأما هذا فكان ظاهره الإعلال بالإعضال مثلاً فلما فتش تبين وصله(٨).

وأما قول الترمذي فهو: يدل على أن العلة عامة تشمل جميع الأسباب التي تكون سبباً لوهن الحديث أو عدم العمل به.

فهذا أعم من المعنى الأول والثاني مطلقاً، وأعم وأخص من وجه من المعنى الثالث. والله أعلم.

أقسام العلة باعتبار محلها وقدحها:

العلة غالباً توجد في الاسناد وأحياناً توجد في المتن، فإذا وقعت العلة في الإسناد، فإما تقدح في السند فقط أو فيه وفي المتن معاً أو لا تقدح مطلقاً.

وهكذا إذا وقعت في المتن، فعلى هذا يكون للعلة ستة أقسام(٩):

١ ــ تقع العلة في الاسناد ولاتقدح مطلقاً.

---

٨ ــ الباعث الحثيث: ٧١.

٩ ــ راجع: النكت لابن حجر: ٢٨٨، توضيح الأفكار: ٢ / ٣١ ــ ٣٢.

مثاله :

مارواه مدلس بالعنعنة، فهذا يوجب التوقف عن قبوله فإذا وجد من طريق أخرى قد صرح فيها بالسماع تبين أن العلة غير قادحة[١٠].

٢ ــ تقع العلة في الاسناد وتقدح فيه دون المتن.

مثاله :

مارواه يعلى بن عبيد الطنافسي عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ :

« البيعان بالخيار »

فغلط يعلى في قوله : عمرو بن دينار إنما هو عبد الله بن دينار كما رواه الأئمة من أصحاب الثوري مثل الفضل بن دكين ومحمد بن يوسف الفريابي ومخلد بن يزيد وغيرهم[١١].

٣ ــ تقع العلة في الاسناد وتقدح فيه وفي المتن معاً.

مثلا يوجد الارسال أو الوقف أو ابدال راو ضعيف براو ثقة كما وقع لأبي أسامة حماد بن أسامة الكوفي ــ أحد الثقات ــ [١٢]عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر ــ وهو من ثقات الشاميين ــ [١٣]قدم الكوفة فكتب عنه أهلها ولم يسمع منه أبو أسامة، ثم قدم بعد ذلك الكوفة عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ــ وهو من ضعفاء الشاميين ــ [١٤]فسمع منه أبو أسامة وسأله عن اسمه فقال : عبد الرحمن بن يزيد، فظن أبو أسامة أنه ابن جابر فصار يحدث عنه وينسبه من قبل نفسه، فيقول : حدثنا عبد الرحمن بن يزيد

---

١٠ ــ النكت لابن حجر ٢٨٨، توضيح الأفكار ٢ / ٣١ــ٣٢.

١١ ــ علوم الحديث : ٨٢ ــ ٨٣، تدريب الراوي : ١ / ٢٥٤.

١٢ ــ التقريب : ١ / ١٩٥.

١٣ ــ المصدر السابق : ١ / ٥٠٢.

١٤ ــ المصدر السابق.

ابن جابر، فوقعت المناكير في رواية أبي أسامة عن ابن جابر ـــ هما ثقتان ـــ فلم يفطن لذلك إلا أهل النقد فميزوا ذلك ونصوا عليه كالبخاري وأبي حاتم وغير واحد[١٥].

٤ ـــ تقع العلة في المتن ولاتقدح فيه ولا في الاسناد.

مثاله:

كل ما وقع من اختلاف الفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين إذا أمكن الجمع رد الجميع إلى معنى واحد، فإن القدح ينتفي عنهما[١٦].

٥ ـــ تقع العلة في المتن وتقدح فيه دون الاسناد.

ومثاله:

ماانفرد به مسلم بإخراجه في حديث أنس من اللفظ المصرح بنفي قراءة « بسم الله الرحمن الرحيم »[١٧]فعلل قوم رواية اللفظ المذكور لما رأوا الأكثرين إنما قالوا فيه: فكانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين من غير تعرض لذكر البسملة، وهو الذي اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيح[١٨]ورأوا أن من رواه باللفظ المذكور رواه بالمعنى الذي وقع له، ففهم من قوله: « كانوا يستفتحون بالحمد لله » أنهم كانوا لايبسملون، فرواه على فهم وأخطأ.

لأن معناه أن السورة التي كانوا يفتتحون بها من السور هي الفاتحة وليس فيه تعرض لذكر البسملة[١٩].

---

١٥ ـــ راجع: النكت لابن حجر: ٢٨٩، توضيح الأفكار: ٢ / ٣٢.

١٦ ـــ راجع: النكت لابن حجر: ٢٨٩، توضيح الأفكار: ٢ / ٣٢.

١٧ ـــ صحيح مسلم، باب حجة من قال: لايجهر بالبسملة: ١ / ١٧٠.

١٨ ـــ صحيح البخاري، باب مايقول بعد التكبير: ٢ / ٢٢٦ ـــ ٢٢٧، وصحيح مسلم، باب حجة من قال: لايجهر بالبسملة: ١ / ١٧٠.

١٩ ـــ راجع: علوم الحديث: ٨٣.

وقد أطال الكلام فيه: عبد الرحيم العراقي[٢٠] وابن حجر العسقلاني[٢١] ومحمد بن عبد الرحمن السخاوي[٢٢] وجلال الدين عبد الرحمن[٢٣] السيوطي[٢٤].

والعلل التي ذكرها السيوطي يمكن ردها، ولكن تركتها خوف الاطالة[٢٥].

٦ ـ تقع العلة في المتن وتقدح فيه وفي الاسناد معاً.

مثاله:

مايرويه راو بالمعنى الذي ظنه يكون خطأً والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن ذلك يستلزم القدح في الراوي فيعلل الاسناد[٢٧].



---

٢٠ ـ توفي سنة ست وثمانمائة، راجع ترجمته في الضوء اللامع: ٤ / ١٧١ ـ ١٧٨، وشذرات الذهب: ٧ / ٥٥ ـ ٥٧.

٢١ ـ توفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة، راجع ترجمته في ذيل التذكرة لابن فهد: ٣٢٦ ـ ٣٤٢.

٢٢ ـ توفي سنة اثنتين وتسعمائة، راجع ترجمته في البدر الطالع: ٢ / ١٨٤ ـ ١٨٧.

٢٣ ـ توفي سنة إحدى عشرة وتسعمائة، راجع ترجمته في البدر الطالع: ١ / ٣٢٨ ـ ٣٣٥.

٢٤ ـ راجع: التقييد والايضاح: ١١٨ ـ ١٢٢، النكت لابن حجر: ٢٨٩، فتح المغيث للسخاوي: ١ / ٢١٤ ـ ٢١٧، تدريب الراوي: ١ / ٢٥٤ ـ ٢٥٧.

٢٥ ـ راجع للتفصيل: فتح الباري: ٢ / ٢٢٧ ـ ٢٢٩، النكت لابن حجر: ٢٩٠ ـ ٣٠٣.

٢٦ ـ النكت لابن حجر: ٢٨٩، وتوضيح الأفكار: ٢ / ٣٣.

أقسام أجناس العلة

ذكر الحاكم عشرة أقسام لأجناس العلل فأذكرها باقتضاب، والذي يريد التفصيل فليراجع معرفة علوم الحديث[٢٧] وتدريب الراوي[٢٨] والباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث[٢٩].

الأول : أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لايعرف بالسماع ممن روى عنه.
كحديث « كفارة المجلس ».
فيه : موسى بن عقبة لايذكر سماعه من سهيل بن أبي صالح[٣٠].

الثاني : أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ ويسند من وجه ظاهره الصحة.
كحديث قبيصة بن عقبة مرفوعاً : أرحم أمتي أبو بكر ... الحديث.
وإنما هو مرسل[٣١].

الثالث : أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته كرواية المدنيين عن الكوفيين، والمدنيون إذا رووا عن الكوفيين زلقوا
ومثاله : حديث : إني لأستغفر الله وأتوب إليه ... الحديث.
فذكره موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه، والمحفوظ عن

---

٢٧ ــ معرفة علوم الحديث : ١١٣ ــ ١١٩.
٢٨ ــ تدريب الراوي : ١ / ٢٥٨ ــ ٢٦٢.
٢٩ ــ الباعث الحثيث : ٦٧ ــ ٧١.
٣٠ ــ راجع : معرفة علوم الحديث : ١١٣ ــ ١١٤، التقييد والإيضاح : ١١٨، النكت لابن حجر : ٢٧٠ ــ ٢٨٧، فتح الباري : ١٣ / ٥٤٤ ــ ٥٤٦، تدريب الراوي : ١ / ٢٥٨ ــ ٢٥٩، الباعث الحثيث : ٦٧ ــ ٦٨.
٣١ ــ معرفة علوم الحديث : ١١٤، تدريب الراوي : ١ / ٢٥٩، الباعث الحثيث : ٦٨.

الأغر المزني[٣٢].

الرابع: أن يكون محفوظاً عن صحابي فيروي عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحته بلْ ولايكون معروفاً من جهته.

كحديث زهير بن محمد عن عثمان بن سليمان عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ في المغرب بالطور.

ففيه ثلاث علل: الأولى: عثمان هو ابن أبي سليمان.

والثانية: هو يروي عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه.

والثالثة: أبو سليمان لم يسمع من النبي ﷺ ولم يره[٣٣].

الخامس: أن يكون روى بالعنعنة وسقط منه رجل، دل عليه طرق أخرى محفوظة..

كحديث: أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة فرمي بنجم... الحديث.

رواه يونس فأسقط ابن عباس بين علي بن الحسين ورجال من الأنصار وذكره ابن عيينة وشعيب والأوزاعي وغيرهم[٣٤].

السادس: أن يختلف على رجل بالاسناد وغيره ويكون المحفوظ عنه ماقابل الاسناد كحديث علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن عمر قال: قلت: يارسول الله مالك أفصحنا... الحديث.

فعلته: ماأسند عن علي بن خشرم ثنا علي بن الحسين بن واقد بلغني أن عمر فذكره[٣٥].

---

٣٢ ــ معرفة علوم الحديث: ١١٤، تدريب الراوي: ١ / ٢٥٩، الباعث الحثيث: ٦٨.

والأغر هو: ابن عبد الله المزني. التقريب: ١ / ٨٢.

٣٣ ــ معرفة علوم الحديث: ١١٥، تدريب الراوي: ١ / ٢٦٠، الباعث الحثيث: ٦٩.

٣٤ ــ معرفة علوم الحديث: ١١٦، والمصدران السابقان.

٣٥ ــ المصادر السابقة.

السابع: الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله.

كحديث: المؤمن غر كريم، والفاجر خب لئيم.

فرواه أبو شهاب عن الثوري عن حجاج بن فرافصة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً.

ورواه محمد بن كثير فقال: رجل بدل يحيى بن أبي كثير(٣٦).

الثامن: أدرك الراوي شخصاً وسمع منه لكنه لم يسمع منه أحاديث معينة.

فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه. كحديث: «أفطر عندكم الصائمون» فقد رواه روح بن عبادة عن هشام بن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أنس أن النبي ﷺ... الخ.

ولاشك أن يحيى بن أبي كثير رأى أنساً ولكنه لم يسمع منه هذا الحديث والدليل على ذلك ماورواه ابن المبارك عن هشام عن يحيى قال: حُدِّثت عن أنس(٣٧).

التاسع: أن تكون للحديث طريق معروفة، يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع ــ بناء على الجادة ــ في الوهم.

كحديث المنذر بن عبد الله الحزامي عن عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة قال: سبحانك... الحديث.

قال الحاكم: لهذا الحديث علة صحيحة، والمنذر بن عبد الله أخذ طريق المجرة فيه، ثم رواه باسناده إلى مالك بن اسماعيل ثنا عبد العزيز ثنا عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي(٣٨).

---

٣٦ ــ معرفة علوم الحديث: ١١٧، تدريب الراوي: ١ / ٢٦٠ ــ ٢٦١.
وراجع: الباعث الحثيث ففيه كلام على هذه العلة: ٦٩ ــ ٧٠.

٣٧ ــ راجع: المصادر السابقة.

٣٨ ــ معرفة علوم الحديث: ١١٧، تدريب الراوي: ١ / ٢٦١، الباعث الحثيث: ٧٠.

العاشر: أن يروي الحديث مرفوعاً من وجه وموقوفاً من وجه.

كحديث إعادة الصلاة من الضحك دون الوضوء.

فقد رواه أبو فروة الرهاوي عن أبيه عن جده عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً، ورواه وكيع موقوفاً[٣٩].

قال الحاكم: فقد ذكرنا علل الحديث على عشرة أجناس، وبقيت أجناس لم نذكرها وإنما جعلتها مثالاً لأحاديث كثيرة معلولة ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم، فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم[٤٠].

بم تدرك العلة؟

قال ابن الصلاح[٤١]: ويستعان على إدراكها بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول أو وقف في المرفوع أو دخول حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به أو يتردد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحة ماوجد في ذلك فيه[٤٢].

ولايمكن معرفة تفرَد الراوي ومخالفته لغيره إلا إذا جمع طرق الحديث وينظر في اختلاف رواته وضبطهم واتقانهم، كما قال ابن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه[٤٣].

---

٣٩ ــ معرفة علوم الحديث: ١١٨ ــ ١١٩، تدريب الراوي: ١ / ٢٦١، الباعث الحثيث: ٧٠ ــ ٧١.

٤٠ ــ معرفة علوم الحديث: ١١٩.

٤١ ــ هو: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة.
راجع ترجمته في التذكرة: ٤ / ١٤٣٠ ــ ١٤٣٣.

٤٢ ــ معرفة علوم الحديث: ٨١ ــ ٨٢.
وراجع: تدريب الراوي: ١ / ٢٥٢ ــ ٢٥٣.

٤٣ ــ معرفة علوم الحديث: ٨٢، تدريب الراوي: ١ / ٢٥٣، توضيح الأفكار: ٢ / ٢٩.

وقال الخطيب : السبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم من الحفظ ومنزلتهم في الاتقان والضبط[٤٤].

ماألف في العلل :

لاشك أن فن العلل من أهم أنواع علوم الحديث وأعوصها ، لايهتدي إلى تحقيقه إلا الجهابذة النقاد ، فهم الذين توجهوا بعنايتهم إلى هذا الفن الدقيق الخطير ، وميزوا بين صحيح الحديث وسقيمه كما يميز الصيرفي البصير بصناعته بين الجيد والرديء .

وقد ألف الأئمة النقاد الذين كانوا من أهل الخبرة والفهم الثاقب مؤلفات تشتمل على بيان الأسباب القادحة أو غير القادحة في إسناد الحديث أو متنه دفاعاً عن السنة المطهرة التي هي مصدر أساسي ــ بعد القرآن الكريم ــ من مصادر الشريعة الإسلامية .

فالكتب التي ألفت في هذا الفن كثيرة ، ومن الصعب إحصاؤها وحصرها لذلك أكتفي بما عثرت عليه منها ، سواء كانت موجودة أم مفقودة[٤٥] وسأرتبها حسب وفيات مؤلفيها . فمنها :

١ ــ العلل لسفيان بن عيينة (ت :١٩٨) رواية ابن المديني (ت :٢٣٤هـ)[٤٦].

٢ ــ العلل ليحيى بن سعيد القطان (ت : ١٩٨)[٤٧].

٣ ــ علل الأحاديث للحسن بن محبوب بن وهب الشراد البجلي (ت : ٢٢٤ هـ)[٤٨].

---

٤٤ ــ انظر علوم الحديث لابن الصلاح : ٨٢ .

٤٥ ــ الذي أهملت ذكر وجوده لم يتيسر لنا العثور عليه .

٤٦ ــ ذكره السخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٣٤ .

٤٧ ــ ذكره ابن رجب في شرح علل الترمذي ٥٣٣ .

٤٨ ــ انظر فهرست ابن النديم ٣١٠ ، ومعجم المؤلفين ٢ / ٢٧٣ .

٤ ــ العلل ليحيى بن معين (ت : ٢٣٣ هـ)[٤٩].

٥ ــ علل المسند لعلي بن المديني (ت : ٢٣٤ هـ)[٥٠].

٦ ــ العلل التي كتبها عن ابن المديني إسماعيل القاضي (ت : ٢٨٢ هـ)[٥١].

٧ ــ علل حديث ابن عيينة لابن المديني[٥٢].

٨ ــ العلل المتفرقة له[٥٣].

٩ ــ العلل له برواية أبي الحسن محمد بن أحمد بن البراء (ت : ٢٩١ هـ)[٥٤].

---

٤٩ ــ انظر أخبار أصبهان لابن حبان، ترجمة إسحاق بن محمد بن علي بن سعيد المديني ١ / ٢١٨، وشرح علل الترمذي لابن رجب ٥٣٣ .

٥٠ ــ هو في ثلاثين جزءاً.

ذكره الحاكم في معرفة علوم الحديث ٧١، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٣٦٠، وابن رجب في شرح العلل للترمذي ١٨٦، ٥٣٣، والعليمي في المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الامام أحمد ١ / ٩٨ .

٥١ ــ هو في أربعة عشر جزءاً كما ذكره الحاكم في علوم الحديث ٧١، والخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٣٦٠، وابن رجب في شرح علل الترمذي ١٨٦، والعليمي في المنهج الأحمد وفيه أربعة أجزاء ١ / ٩٨ .

٥٢ ــ هو في ثلاثة عشر جزءاً انظر المصادر السابقة.

لعل السخاوي أشار إلى هذا الكتاب فقال: كالعلل عن ابن عيينة رواية ابن المديني. فتح المغيث ٢ / ٣٣٤ .

٥٣ ــ يقع في ثلاثين جزءاً. انظر معرفة علوم الحديث ٧١، والجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٣٦٠ وشرح العلل لابن رجب ١٨٧ .

٥٤ ــ الكتاب مطبوع بتحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي سنة ١٣٩٢ هـ ذكرته مستقلاً، لأن هذا الكتاب ليست فيه تجزئة من المؤلف ولا من الراوي، وليس هناك شيء يدل على أن هذا الكتاب جزء من كتاب كبير، لأن بدايته ونهايته موجودتان، فالراجح عندي إما أنه كتاب مستقل عن الكتب الأخرى المتقدمة، أو جزء من العلل المتفرقة له.

ومعظم مؤلفات ابن المديني مفقودة كما قال الخطيب بعد ذكر مؤلفات ابن المديني وجميع هذه الكتب قد انقرضت، ولم نقف على شيء منها إلا على أربعة أو خمسة فحسب، ولعمري ان في انقراضها ذهاب علوم جمة، وانقطاع فوائد ضخمة.

الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٣٦١ .

١٠ ــ العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل (ت : ٢٤١ هـ)[٥٥] برواية ابنه عبد الله بن أحمد (ت : ٢٩٠ هـ)[٥٦].

١١ ــ العلل لأحمد بن حنبل، رواية أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي (ت : ٢٧٥ هـ)[٥٧].

١٢ ــ كتاب العلل لأبي بكر أحمد[٥٨]

---

٥٥ ــ انظر فهرست ابن النديم ٢٢٩، وعلوم الحديث ٢٢٧، وفتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٤.

في الحقيقة ان علل أحمد عبارة عما سأله أصحابه في الحديث والرجال ثم جمعه كل منهم في كتاب مستقل، كعبد الله والمروذي وغيرهما.

٥٦ ــ قد طبع منه المجلد الأول في أنقرة بتركيا سنة ١٩٦٣ م بتحقيق الدكتور طلعت قوج بيكيت والدكتور إسماعيل جراح أوغلي، وبقي المجلد الثاني فلم يطبع بعد والأخ الفاضل الدكتور وصي الله محمد عباس يقوم بتحقيق هذا الكتاب ــ وفقه الله لإخراجه في أقرب وقت ــ والكتاب يوجد منه نسخة خطية في مكتبة أيا صوفيا باستانبول، وتوجد صورة عنها في قسم المخطوطات بالمكتبة المركزية بالجامعة الإسلامية برقم ٣٨١ كما يوجد منه بعض الأجزاء في دار الكتب الظاهرية بدمشق.

انظر فهرس الألباني ٢٢٢.

٥٧ ــ ذكره ابن خير في الفهرست باسم « معرفة الرجال وعلل الحديث » وقال : جزء كبير.

ويوجد في دار الكتب الظاهرية بدمشق جزء صغير باسم : « من كلام أبي عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل رضي الله عنه في علل الحديث ومعرفة الرجال » مكتوب على طرة الكتاب : « مما رواه عنه أبو بكر أحمد ابن محمد بن الحجاج المروذي وأبو الحسن عبد الملك بن عبد الحميد الميموني، وأبو الفضل صالح بن أحمد ابنه رحمهم الله، وأحاديث وحكايات وغير ذلك، رواية أبي أحمد الحسين بن علي بن محمد ابن يحيى التميمي النيسابوري عن أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائيني عنهم ».

توجد صورة منه في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم : ٩٩.

٥٨ ــ اختلف في نسبة الكتاب فبعضهم نسبوه إلى الأثرم، منهم :

ابن النديم في فهرسته فعده من مؤلفات الأثرم ٢٢٩.

والذهبي في التذكرة ٢ / ٥٧١.

وابن كثير في البداية والنهاية ١١ / ١٠٨.

وابن رجب في شرح علل الترمذي ٤٣٩.

والسخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٣٤.

ولكن الخطيب جعله من رواية الأثرم عن أحمد بن حنبل فقال في ترجمة محمد بن جعفر =

ابن محمد بن هاني الأثرم[٥٩].

١٣ ــ سؤالات خطاب بن بشر (ت : ٢٦٤ هـ) للإمام أحمد[٦٠].

١٤ ــ علل الحديث ومعرفة الشيوخ لأبي جعفر محمد بن عبد الله بن عمار المخرمي الموصلي (ت : ٢٤٢ هـ)[٦١].

١٥ ــ كتاب العلل لأبي حفص عمرو بن علي الفلاس (ت : ٢٤٩ هـ)[٦٢].

١٦ ــ كتاب العلل لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت : ٢٥٦)[٦٣].

١٧ ــ علل حديث ابن شهاب الزهري (ت : ١٢٥ هـ) لمحمد بن يحيى الذهلي

= الراشدي : « وحدث عن أبي بكر الأثرم كتاب العلل لأحمد بن حنبل » تاريخ بغداد ٢ / ١٣١ .

وقال في ترجمة الأثرم : « وله كتاب في علل الحديث ومسائل أحمد بن حنبل » فهنا نسبه إلى الأثرم . تاريخ بغداد ٥ / ١١٠ .

ونقل الخطيب عن صالح بن محمد البغدادي بأنه قال : كان أصحابنا ينكرون على الأثرم كتاب العلل لأحمد بن حنبل . المصدر السابق ٥ / ١١١ .

وكذلك ذكره ابن حجر في المعجم المفهرس في كتب العلل باسم سؤالات أبي بكر الأثرم لأحمد بن حنبل ١ / ٤٦٦ ــ ٤٦٧ .

وقال ابن حجر في التهذيب : « روى عن أحمد بن حنبل وتفقه عليه وسأله عن المسائل والعلل » ١ / ٧٨ .

ويمكن الجمع بأن مادة الكتاب مروية عن أحمد بن حنبل فنسب إليه وحيث إن الأثرم جمعه ورتبه فنسب إليه . والله أعلم .

٥٩ ــ قد اختلف في تاريخ وفاته فقيل : سنة إحدى وستين ومائتين ، وقيل : سنة ثلاث وسبعين ومائتين ، وقيل : بعد الستين ومائتين .

انظر التذكرة ٢ / ٥٧١ ، والتهذيب ١ / ٧٩ .

٦٠ ــ ذكره ابن حجر في المعجم المفهرس ، في كتب العلل ١ / ٤٦٧ .

٦١ ــ هو كتاب كبير ، روى عنه الحسين بن إدريس الهروي . انظر تاريخ بغداد ٥ / ٤١٧ ، وسير أعلام النبلاء ١١ / ٤٦٩ (ط) ، والتذكرة ٢ / ٤٩٤ ، الميزان ٣ / ٥٩٦ ، التهذيب ٩ / ٢٦٥ .

٦٢ ــ ذكره ابن حجر في التهذيب ٨ / ٨١ .

٦٣ ــ ذكره ابن حجر في هدى الساري ٤٩٢ ، وأيضاً في المعجم المفهرس وذكر إسناده إليه ١ / ٤٦٧ ــ ٤٦٨ ، والسخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٣٤ ، والكتّاني في الرسالة المستطرفة : ١١١ .

(ت : ٢٥٨ هـ)[٦٤].

١٨ ــ كتاب العلل لمسلم بن الحجاج القشيري (ت : ٢٦١ هـ)[٦٥].

١٩ ــ كتاب التمييز له[٦٦].

٢٠ ــ المسند المعلل ليعقوب بن شيبة (ت : ٢٦٢ هـ)[٦٧].

٢١ ــ كتاب العلل لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت : ٢٦٤ هـ)[٦٨]

٢٢ ــ كتاب العلل لأبي بشر إسماعيل بن عبد الله بن مسعود الأصبهاني (ت : ٢٦٧ هـ)[٦٩].

---

٦٤ ــ ذكره ابن خير الاشبيلي في فهرسته ١٠٣ ، والذهبي في التذكرة ، ونقل قول الدارقطني : « من أحب أن ينظر قصور علمه فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى » ٢ / ٥٣١

٦٥ ــ انظر تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢ / ٩١ ، والتذكرة ٢ / ٥٩٠ ، وفتح المغيث ٢ / ٣٣٤ ، وكشف الظنون ٢ / ١١٦٠ ، والرسالة المستطرفة ١١١ .

٦٦ ــ ذكره السمعاني في ترجمة أبي القاسم البستي ٢ / ٢٨٣ ، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢ / ٩١ ، والذهبي في التذكرة ٢ / ٥٩٠ ، وابن رجب في شرح العلل للترمذي ٣١٥ ، ٣٥١ ، ٣٥٢ ، ٣٥٨ ، ٤٣٢ ، ٤٣٥ ، ٤٣٧ ، والعراقي في التبصرة والتذكرة ٢ / ٢٤٠ ، وابن حجر في المعجم المفهرس في كتب العلل ١ / ٤٧٢ ــ ٤٧٣ . والسخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٣٤ ، وحاجي خليفة في كشف الظنون ١ / ٤٨٥ .

والكتاب لايوجد منه إلا خمس عشرة ورقة فقط ، وهي مطبوعة بتحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في سلسلة مطبوعات جامعة الرياض برقم : ١٧ .

٦٧ ــ ذكره الخطيب في تاريخه وقال : لم يتمه ١٤ / ٢٨١ ، وابن الصلاح في علوم الحديث ٢٥٥ ، والذهبي في التذكرة وقال : ماصنف مسند أحسن منه لكنه ماأتمه ٢ / ٥٧٧ ، والعراقي في ألفية الحديث ٢ / ٣١٢ (مع فتح المغيث للسخاوي).

وابن رجب في شرح علل الترمذي ٥٣٣ ، والسخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٤٢ .

لايوجد من الكتاب إلا قطعة صغيرة وهي الجزء العاشر من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهي مطبوعة في المطبعة الأمريكية ببيروت ــ بعناية سامي حداد وقد قدم لها بدراسة ضافية ــ سنة ١٣٥٩ هـ.

٦٨ ــ انظر « تسمية ماورد به الخطيب دمشق » رقم ٨٥ .
وموارد الخطيب ٣٢٢ .

٦٩ ــ ذكره السخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٣٤ .

٢٣ ـــ العلل لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت : ٢٧٩ هـ)[٧٠].

٢٤ ـــ العلل الصغير له[٧١].

٢٥ ـــ كتاب العلل لأبي زرعة عبد الرحمن بن عمرو بن صفوان الدمشقي (ت : ٢٨٠ هـ)[٧٢].

٢٦ ـــ كتاب العلل لإبراهيم بن إسحاق الحربي (ت : ٢٨٥ هـ)[٧٣].

٢٧ ـــ المسند الكبير المعلل المسمى بالبحر الزخار لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت : ٢٩٢ هـ)[٧٤].

---

٧٠ ـــ ذكره ابن النديم في الفهرست ٣٢٥
والذهبي في التذكرة ٢ / ٦٣٣
وابن رجب في شرح علل الترمذي الصغير ٥٣٤
وابن حجر في المعجم المفهرس ١ / ٤٦٨ ـــ ٤٦٩
ورتبه القاضي أبو طالب على الأبواب، وتوجد صورة من الترتيب في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٧٠٧ وهي مصورة من الأصل المحفوظ في مكتبة أحمد الثالث بتركيا.

٧١ ـــ هو مطبوع عدة طبعات في الهند وغيرها، وشرحه ابن رجب الحنبلي وهو أيضاً مطبوع بتحقيق الاستاذ صبحي السامرائي في بغداد، وأيضاً بتحقيق الدكتور نور الدين عتر في دمشق سنة ١٣٩٨ هـ .

٧٢ ـــ ذكره القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى في طبقات الحنابلة نقلاً عن أبي بكر الخلال ١ / ٢٠٥
وحاجي خليفة في كشف الظنون ٢ / ١٤٤٠.

٧٣ ـــ ذكره المغلطائي في إكمال تهذيب الكمال في مواضع عديدة، منها في ترجمة داؤد بن أبي هند ٥ / ١ وترجمة داؤد بن يزيد ٥ / ١، وترجمة راشد بن سعد ١١ ٢.

٧٤ ـــ ذكره الخطيب في تاريخه ٤ / ٣٣٤
والذهبي في التذكرة ٢ / ٦٥٣ ـــ ٦٥٤
وابن كثير في اختصار علوم الحديث ٦٤
والكتاب يوجد منه بعض الأجزاء في مكتبات مختلفة، فالجزء الأول منه يوجد في مكتبة مراد ملا بتركيا وهو من مسند أبي بكر إلى مسند عبد الله بن مسعود، وأوله ناقص، وتوجد منه صورة في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٠٧٣، وأيضاً يوجد في مكتبة جامع القرويين بفاس برقم ٦١، ويوجد الجزء الثاني والثالث في المكتبة الأزهرية بالقاهرة، وفيه بقية مسند ابن عمر، ومسند أنس، وأبي هريرة، ومنه صورة في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٩٠٧،
ويوجد أيضاً الجزء الثاني في مكتبة الكتاني بالرباط، وهو يبتدىء بحديث أبي اليسر وينتهي بحديث الشعبي عن ابن عباس، ومنه صورة في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ٨٠٤،
والجزء السادس يوجد في مكتبة كوبريلي بتركيا، وفيه حديث النضر بن أنس عن أنس ومسند أبي =

٢٨ ــ العلل في الحديث لأبي إسحاق إبراهيم بن أبي طالب محمد بن نوح بن عبد الله النيسابوري شيخ خراسان (ت : ٢٩٥ هـ)(٧٥).

٢٩ ــ علل الحديث لأبي يعلى زكريا بن يحيى الساجي (ت : ٣٠٧ هـ)(٧٦).

٣٠ ــ كتاب العلل لأبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال (ت : ٣١١ هـ)(٧٧).

٣١ ــ معرفة الرجال وعلل الحديث لعبد الله بن حنين بن عبد الله يعرف بابن أخي ربيع الصباغ (ت : ٣١٨ هـ)(٧٨).

= هريرة ، ومنه صورة في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٨٤٤ ،

وأفرد الهيثمي لزوائد البحر الزخار على الستة كتاباً سماه « كشف الأستار عن زوائد البزار » ، وقد طبع منه جزءان بتحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في بيروت سنة ١٣٩٩ ، ومنه صورة في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ٨١٠ (ميكروفلم) وهي مصورة من الأصل المحفوظ بمكتبة خدابخش بتنه الهند .

كما اختصر ابن حجر كشف الأستار ، فأخرج أحاديث مسند الامام أحمد أيضاً ، وله ثلاث نسخ في حيدر أباد الهند ، ومنها صور في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ٨١٦ ، ٨١٧ ، ٨١٨ ،

ويقوم بتحقيقه الأخ الفاضل عبد الله مراد لنيل درجة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية ،

وأنا مصمم على تحقيق المسند الكبير للبزار ، وأدعو الله سبحانه أن يوفقني لإخراج هذا السفر العظيم ، والله المستعان .

٧٥ ــ انظر التذكرة ٢ / ٦٣٨ ، ٦٣٩ ، وسير أعلام النبلاء ٩ / ١٢٩ / ٢ ، وإيضاح المكنون ٢ / ٣١٤ ، ومعجم المؤلفين ١ / ١٠٩ .

٧٦ ــ ذكره الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن أحمد بن محمد الأدمي ١ / ٣٤٩ ، والشيرازي في طبقات الفقهاء ١٠٤ ، والذهبي في التذكرة وقال : « للساجي كتاب جليل في علل الحديث يدل على تبحره في هذا الفن » ٢/٧٠٩ ــ ٧١٠ .

الستة بتنه في قسم ٢/١١ .

والكتاني في الرسالة المستطرفة ١١١ .

٧٧ ــ انظر طبقات الحنابلة ٢ / ١٢ ، والتذكرة ٣ / ٧٨٥ ، وقال الذهبي : في عدة مجلدات ، وانظر سير أعلام النبلاء ١١ / ٣٣١ (ط) ، وشرح علل الترمذي لابن رجب ٦١ ، واختصار علوم الحديث لابن كثير ٦٤ ، ومحاسن الاصطلاح ٢٠٣ ، والمعجم المفهرس لابن حجر ١ / ٤٦٩ ، وفتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٤ ويوجد المنتخب من الجزء الثاني عشر منه بانتخاب ابن قدامة في مكتبة بغداد ، وكذلك يوجد الجزء العاشر والحادي عشر من المنتخب في دار الكتب الظاهرية ومنه صورة في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٥٦٨ .

٧٨ ــ انظر الديباج ١٣٩ ، معجم المؤلفين ٦ / ٥١ .

٣٢ ــ كتاب العلل لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي (ت : ٣٢٧ هـ)[٧٩].

٣٣ ــ كتاب العلل لأبي علي حسين بن علي النيسابوري (ت : ٣٤٩ هـ)[٨٠].

٣٤ ــ علل حديث الزهري لأبي حاتم محمد بن حبان البستي (ت : ٣٥٤ هـ)[٨١].

٣٥ ــ علل حديث مالك له[٨٢].

٣٦ ــ علل ما استند إليه أبو حنيفة له[٨٣].

٣٧ ــ المسند الكبير المعلل لأبي علي الحسين بن محمد الماسرجسي (ت : ٣٦٥ هـ)[٨٤].

٣٨ ــ كتاب العلل لأبي الحسين محمد بن محمد بن يعقوب الحجاجي (ت : ٣٦٨ هـ)[٨٥].

٣٩ ــ العلل لأبي أحمد محمد بن محمد بن أحمد الحاكم الكبير (ت : ٣٧٨ هـ)[٨٦].

---

٧٩ ــ مطبوع في القاهرة سنة ١٣٤٣ هـ .

٨٠ ــ ذكره العراقي في التبصرة والتذكرة ٢ / ٢٤٠
والسخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٣٤
والكتاني في الرسالة المستطرفة ١١١ .

٨١ ــ هو : في عشرين جزءاً
ذكره الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي ٢ / ٣٦١
وياقوت الحموي في معجم البلدان ١ / ٤١٧ .

٨٢ ــ هو في عشرة أجزاء، انظر المصدرين السابقين .

٨٣ ــ هو في عشرة أجزاء : انظر المصدرين السابقين .

٨٤ ــ هو في ألف وثلاثمائة جزء. ذكره الذهبي في التذكرة ٣ / ٩٥٦، وأيضاً في سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٩٨ / ١ وأيضاً في ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ١٩٥، وابن كثير في البداية ١١ / ٢٨٣، والسخاوي في فتح المغيث ٢ / ٣٤٢، وأيضاً في الاعلان بالتوبيخ ١٦٥، وأيضاً في « المتكلمون في الرجال » ١٠٣ .

٨٥ ــ ذكره الذهبي في التذكرة ونقل عن الحاكم بأنه قال : فلما بلغ الثمانين لزمه أصحابنا بالليل والنهار حتى سمعوا منه كتاب العلل له، وهو نيف وثمانون جزءاً ٣ / ٩٤٤ ــ ٩٤٥ .

٨٦ ــ ذكره الذهبي في التذكرة ٣ / ٩٧٧ وفي سير أعلام النبلاء ١٠ / ٢٤٢ / ١ .

٤٠ ــ العلل الواردة في الأحاديث النبوية لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت : ٣٨٥ هـ)[٨٧].

٤١ ــ العلل لأبي علي حسن بن محمد الزجاجي (ت في حدود ٤٠٠ هـ)[٨٨].

٤٢ ــ العلل لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم النيسابوري (ت : ٤٠٥ هـ)[٨٩].

٤٣ ــ علة الحديث المسلسل في يوم العيد لأبي محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني (ت : ٤٨٩ هـ)[٩٠].

٤٤ ــ تصحيح العلل لأبي الفضل محمد بن طاهر القيسراني (ت : ٥٠٧ هـ)[٩١].

٤٥ ــ جزء فيه علل الحديث لأبي محمد عبد الله بن السيد البطليوسي النحوي (ت : ٥٢١ هـ)[٩٢].

٤٦ ــ المعتل من الحديث لعبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي (ت : ٥٨٢ هـ)[٩٣].

٤٧ ــ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي (ت : ٥٩٧ هـ)[٩٤].

---

٨٧ ــ هو : هذا الكتاب الذي أتشرف بتحقيق جزء منه ، وأدعو الله أن يوفقني لإكماله ... آمين .

٨٨ ــ انظر كشف الظنون ٢ / ١١٦٠ .

٨٩ ــ ذكره ابن عساكر في تبيين كذب المفتري ٢٢٨ ، والذهبي في التذكرة ٣ / ١٠٤٣ ، وحاجي خليفة في كشف الظنون ٢ / ١١٦٠ ، والكتاني في الرسالة المستطرفة ١١١ .

٩٠ ــ ذكره الألباني في فهرس مخطوطات دار الكتب الظاهرية ص ٢٤٦ .
وتوجد صورة منها في قسم المخطوطات بالجامعة الإسلامية برقم ١٠٤٧ .

٩١ ــ ذكره البلقيني في محاسن الاصطلاح ١٩٦ .

٩٢ ــ ذكره ابن خير في فهرسته ٢٠٥ .

٩٣ ــ انظر معجم المؤلفين ٥ / ٩٢ .

٩٤ ــ مطبوع ، طبعته إدارة العلوم الأثرية بفيصل آباد الباكستان بتحقيق الأستاذ إرشاد الحق الأثري .
ولخصه الذهبي ، وقد قمت بتحقيق التلخيص وقدمته لنيل درجة الماجستير في الجامعة الإسلامية .

٤٨ ــ العلل لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي (ت : ٧٤٤ هـ)[٩٥].

٤٩ ــ الزهر المطلول في الخبر المعلول لابن حجر : أحمد بن علي العسقلاني (ت : ٨٥٢ هـ)[٩٦].

٥٠ ــ شفاء الغلل في بيان العلل له[٩٧].

هذه هي بعض المؤلفات التي خصصت لهذا الفن العويص، وهناك كتب أخرى في الأحاديث ورجالها، قد ذكر فيها علل الأحاديث كالسنن الكبرى لأبي عبد الرحمن النسائي (ت: ٣٠٣ هـ) وتهذيب الآثار لمحمد بن جرير الطبري[٩٨](ت : ٣١٠ هـ). والضعفاء لمحمد بن عمرو العقيلي (ت : ٣٢٢ هـ) والكامل لعبد الله بن عدي (ت: ٣٦٥ هـ) والحلية لأبي نعيم الأصبهاني (ت : ٤٣٠) والفوائد المنتخبة للخطيب البغدادي والفوائد لأبي بكر عبد الله بن محمد النقور (ت : ٥٦٥) ... وغير ذلك من الكتب.

---

٩٥ ــ ذكره السيوطي في ذيل طبقات الحفاظ من مصنفات ابن عبد الهادي، فقال : « والعلل على ترتيب كتب الفقه » ٣٥٢، ولم أعرف هل هو كتاب مستقل أم هو شرح للعلل لابن أبي حاتم الذي شرع في شرحه فاخترمته المنية بعد أن كتب مجلداً.
انظر فتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٤.

٩٦ ــ انظر الجواهر والدرر ١٥٦ / ١، تدريب الراوي ١ / ٢٥٨، شذرات الذهب ٧ / ٢٧٢ (وفيه : الزهر المطلول في بيان الحديث المعدل) وكشف الظنون ٢ / ٩٦١.

٩٧ ــ انظر شذرات الذهب ٧ / ٢٧٢.

٩٨ ــ وقد توسع في ذكر بعض الأحاديث فأجاد وأبرز مافيها من علل تدل على معرفة واسعة بالعلة ومساربها، وقد طبع حديثاً منه مجلدان الأول، والثاني بتحقيق الدكتور ناصر بن سعد الرشيد، وعبد القيوم عبد رب النبي في مطابع الصفا بمكة المكرمة سنة ١٤٠٢ هـ.
وطبع أربع مجلدات في مطبعة المدني بالقاهرة، بتحقيق محمود شاكر.

* ــــ توثيق نسبة الكتاب .
* ــــ سبب تأليفه .
* ــــ طريقة تأليفه .

توثيق نسبة كتاب العلل للدارقطني

لاشك أن للدارقطني كتاباً كبيراً في العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، وقد حاولت جاهداً أن أبحث عن نسخة مروية بالإسناد حفظتها لنا الأيام من عوادي الدهر ، ولكني لم أتمكن من ذلك ، فالنسخ التي حصلت عليها حتى يومي هذا خالية من إسناد متصل بالمؤلف .

لذلك اضطررت للبحث عن قرائن تعوض عما فات من سلسلة الإسناد لأثبت أن هذا الكتاب هو كتاب العلل الذي أملاه الإمام الدارقطني .

فأولى هذه القرائن :

أن كل الأحاديث المسندة في النسخة تبتدىء أسانيدها بشيوخ الدارقطني فمثلاً :

١ ــ إبراهيم بن حماد بن إسحاق ، أبو إسحاق الأزدي (ت: ٣٢٣هـ) أسند من طريقه ثلاثة وعشرين حديثاً .

٢ ــ أحمد بن عبد الله بن محمد ، أبو بكر وكيل الصخرة (ت: ٣٢٥ هـ) روى من طريقه أربعين حديثاً .

٣ ــ أحمد بن عيسى بن السكين (ت: ٣٢٣ هـ) أورد من طريقه تسعة عشر حديثاً .

٤ ــ أحمد بن محمد بن سعدان ، أبو بكر الصيدلاني . ذكر من طريقه عشرين حديثاً .

٥ ــ أحمد بن محمد بن سعيد ، أبو العباس ابن عقدة (ت : ٣٣٢ هـ) أخذ من طريقه عشرين حديثاً .

٦ ــ أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد ، أبو سهل القطان (ت: ٣٥٠ هـ) روى من طريقه ثلاثة وعشرين حديثاً .

٧ ــ أحمد بن نصر بن طالب، أبو طالب الحافظ (ت: ٣٢٣هـ) ذكر من طريقه واحداً وعشرين حديثاً.

٨ ــ إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار (ت: ٣٤١هـ) ذكر من طريقه أربعين حديثاً.

٩ ــ الحسين بن إسماعيل أبو عبد الله المحاملي (ت: ٣٣٠) أورد من طريقه مائة وستة وسبعين حديثاً.

١٠ ــ عبد الله بن محمد بن زياد، أبو بكر النيسابوري (ت: ٣٢٤هـ) ذكر من طريقه مائتين وخمسة وسبعين حديثاً.

١١ ــ عبد الله بن محمد بن سعيد بن زياد المعروف بابن الجمال (ت: ٣٢٣) روى من طريقه خمسة وثلاثين حديثاً.

١٢ ــ عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، أبو القاسم البغوي (ت: ٣١٧هـ) ذكر من طريقه سبعة وستين حديثاً.

١٣ ــ علي بن عبد الله بن مبشر، أبو الحسن الواسطي (ت: ٣٢٤هـ) ذكر من طريقه واحداً وتسعين حديثاً.

١٤ ــ علي بن الفضل بن طاهر بن نصر، أبو الحسن البلخي (ت: ٣٢٣هـ) ذكر من طريقه ستة وعشرين حديثاً.

١٥ ــ قاسم بن إسماعيل، أبو عبيد المحاملي (ت: ٣٢٣هـ) أورد من طريقه واحداً وعشرين حديثاً.

١٦ ــ محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله الفارسي (ت: ٢٣٥ هـ) **ذكر من طريقه** اثنين وخمسين حديثاً.

١٧ ــ محمد بن سليمان بن علي، أبو علي المالكي، أخذ من طريقه تسعة عشر حديثاً.

١٨ ــ محمد بن عبد الله بن إبراهيم، أبو بكر الشافعي (ت: ٣٥٤ هـ) ذكر من طريقه واحداً وثلاثين حديثاً.

١٩ ــ محمد بن مخلد بن حفص أبو عبد الله الدوري العطار (ت: ٣٣١ هـ)

أخذ من طريقه مائة وتسعة وأربعين حديثا .

٢٠ ـــ محمد بن هارون، أبو حامد الحضرمي (ت : ٣٢١ هـ) ذكر من طريقه ستة وعشرين حديثاً .

٢١ ـــ يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، أبو محمد الهاشمي (ت: ٣١٨هـ) أورد من طريقه مائة وأربعة وثلاثين حديثاً .

٢٢ ـــ يعقوب بن إبراهيم بن أحمد، أبو بكر البزار (ت : ٣٢٢ هـ) ذكر من طريقه أربعين حديثاً .

وغير ذلك من شيوخه الذين روى عنهم في هذا الكتاب .

والقرينة الثانية :

هي عزو الأئمة بعض الأقوال أو الأحاديث إلى الدارقطني في كتابه العلل وهي موجودة بنصها في هذا الكتاب فمثلاً :

يقول أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي[*] في حديث « رفع القلم عن ثلاثة » ... الحديث .

« قال الدارقطني في كتاب العلل : هذا[1] حديث يرويه أبو ظبيان[2]، واختلف عنه[3]، فرواه سليمان الأعمش عنه، واختلف عليه[4]، فرواه[5] جرير بن حازم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس[6] فرفعه إلى النبي ﷺ عن علي وعمر[7].

تفرد به[8] ابن وهب عن جرير بن حازم .

(*) ـــ توفي سنة اثنتين وستين وسبعمائة . ذيل التذكرة لابن فهد ١٢٨ ـــ ١٣٠ .

١ ـــ في العلل : هو .

٢ ـــ في العلل : أبو ظبيان حصين بن جندب .

٣ ـــ فيها « عنه » غير موجود .

٤ ـــ فيها : عنه .

٥ ـــ فيها : فقال .

٦ ـــ فيها : بعد « ابن عباس » عن علي .

٧ ـــ في العلل : وعن عمر .

٨ ـــ في العلل : تفرد بذلك .

وخالفه ابن فضيل ووكيع فروياه[٩] عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر موقوفاً.

فرواه عمار بن رزيق عن الأعمش عن أبي ظبيان[١٠] موقوفاً. ولم يذكر ابن عباس.

وكذلك رواه سعد[١١] بن عبيدة عن أبي ظبيان موقوفاً، لم يذكر ابن عباس.

ورواه أبو حصين عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي وعمر موقوفاً.

واختلف عنه، فقيل: عن أبي ظبيان عن علي موقوفاً. قاله أبو بكر بن عياش وشريك عن أبي حصين.

ورواه عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي وعمر مرفوعاً.

حدث به عنه حماد بن سلمة وأبو الأحوص وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز ابن عبد الصمد[١٢] وغيرهم.

وقول وكيع وابن فضيل أشبه بالصواب »[١٣].

ثم قال الزيلعي: « فسئل في علله هل لقي أبو ظبيان علياً وعمر؟ فقال: نعم »[١٤].

وهو موجود بنصه في هذا الكتاب[١٥].

ونقل الزيلعي في نصب الراية عن الدارقطني في العلل في مواضع عديدة وهي

---

٩ — في النسخة المطبوعة من نصب الراية: فرواه وهو خطأ بين.

١٠ — في العلل: عن علي وعمر موقوفاً.

١١ — في النسخة المطبوعة من نصب الراية: سعيد وهو خطأ.

١٢ — في العلل: العمى.

١٣ — نصب الراية، كتاب الحجر ٤ / ١٦٢ — ١٦٣.

١٤ — المصدر السابق ٤ / ١٦٣.

١٥ — انظر السؤال ٤ / ١٦٣.

موجودة بنصها في هذا الكتاب[١٦].

وقال أحمد بن علي بن حجر[١٧] في فتح الباري، في حديث أبي بكر أنه سئل مابقاؤنا على هذا الأمر ... الحديث:

« وذكر الدارقطني في « العلل » أن في رواية شريك وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد في حديث الباب أنها زينب بنت عوف، قال: وذكر ابن عيينة عن إسماعيل أنها جدة إبراهيم بن المهاجر »[١٨].

وهذا مطابق لما قاله الدارقطني في هذا الكتاب[١٩].

وقال ابن حجر في التلخيص الحبير في حديث « لم يكن يحجب النبي ﷺ عن القرآن شيء سوى الجنابة ».

« وحكى الدارقطني في العلل أن بعضهم رواه عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي. وخطأ هذه الرواية »[٢٠].

وهذا يوافق ماقاله الدارقطني في هذا الكتاب[٢١].

وابن حجر ينقل كثيراً في فتح الباري والتلخيص الحبير والأمالي عن

---

١٦ ـــ انظر مثلاً،

نصب الراية	ويقابلها في العلل للدارقطني .
١ / ٣٠٢ ـــ ٣٠٣	السؤال رقم ٢١٣
٣ / ٣٥	السؤال رقم ٧١
٣ / ١٠٩ ـــ ١١٠	السؤال رقم ١٩٢ .

١٧ ـــ توفي سنة اثنتين وخمسين وثمانمائة. ذيل التذكرة لابن فهد ٣٢٦ ـــ ٣٤٢، وذيل التذكرة للسيوطي ٣٨٠ ـــ ٣٨٢.

١٨ ـــ انظر فتح الباري، كتاب المناقب ٧ / ١٥٠ .

١٩ ـــ انظر السؤال رقم ٤٩ .

٢٠ ـــ التلخيص الحبير، كتاب الطهارة، باب الغسل ١ / ١٢٩ (١٨٤).

٢١ ـــ انظر السؤال رقم ٣٨٧ .

العلل، ونقوله موجودة في هذا الكتاب[٢٢].

وقال ابن حجر في التهذيب في ترجمة الحسن بن عبيد الله: « وضعفه الدارقطني بالنسبة للأعمش، فقال في العلل ــ بعد أن ذكر حديثاً للحسن ــ خالفه فيه الأعمش الحسن، ليس بالقوي ولايقاس بالأعمش »[٢٣].

وهذا مطابق تماماً لما في العلل[٢٤].

والقرينة الثالثة هي:

مانقله الخطيب البغدادي عن أبي بكر البرقاني فقال: « قال أبو بكر البرقاني: وكنت أكثر ذكر الدارقطني والثناء عليه بحضرة أبي مسلم بن مهران الحافظ فقال لي أبو مسلم: أراك تفرط في وصفه بالحفظ، فتسأله عن حديث الرضراض عن ابن مسعود، فجئت إلى أبي الحسن وسألته عنه فقال: ليس هذا من مسائلك، وإنما قد وُضعتَ عليه، فقلت: نعم، فقال: من الذي وضعك على هذه المسألة؟ فقلت: لا يمكنني أن أسميه. فقال: لا أجيبك أو تذكره لي.

فأخبرته، فأملى عليّ أبو الحسن حديث الرضراض باختلاف وجوهه، وذكر خطأ البخاري فيه، فألحقته بالعلل، ونقلته إليها أو كما قال »[٢٥].

---

٢٢ ــ انظر مثلاً:

فتح الباري	العلل للدارقطني
٤ / ١٧٦ ــ ١٧٧	السؤال رقم ٣٥٥
٦ / ٥٢٣	السؤال رقم ٣٥٨
التلخيص الحبير	
١ / ١٨٣ (٢٦٣)	السؤال رقم ٢٩١
٢ / ٢٣٥ (٩٩٣)	السؤال رقم ٦٢
٣ / ١٦ (١١٧١)	السؤال رقم ٤٠١

٢٣ ــ التهذيب: ٢ / ٢٩٢ ــ ٢٩٣.

٢٤ ــ انظر السؤال رقم ٢٢٢.

٢٥ ــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٨.

وحديث الرضراض عن ابن مسعود رضي الله عنه هو : في مسند ابن مسعود من كتاب العلل الموجود بين أيدينا، ولكن ليس فيه ذكر البخاري، بل المذكور فيه تخطئة ابن المديني.

فقد جاء في العلل في مسند ابن مسعود :

« وسئل عن حديث الرضراض بن أسعد عن ابن مسعود كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة

فقال : هذا حديث يرويه مطرف بن طريف الحارثي، واختلف عنه. فرواه محمد ابن فضيل وأسباط بن محمد وجرير بن عبد الحميد وغيرهم عن مطرف عن أبي الجهم سليمان بن الجهم عن الرضراض عن عبد الله بن مسعود.

ورواه أبو كدينة يحيى بن المهلب عن مطرف عن أبي الجهم عن الرضراض قال : حدثني قيس بن ثعلبة عن ابن مسعود.

ذكر علي بن المديني هذا الحديث في المسند، فقال : كنت أحسبه متصلاً حتى رأيت أبا كدينة، رواه عن مطرف فأدخل بين الرضراض وبين ابن مسعود رجلاً يقال له : قيس بن ثعلبة، وقيس هذا غير معروف.

وهذا القول وهم من أبي كدينة، والصحيح قول من قال : عن الرضراض عن ابن مسعود.

وبين أبو حمزة السكري في روايته عن مطرف لهذا الحديث، فقال : عن أبي الجهم عن الرضراض رجل من بني قيس بن ثعلبة عن ابن مسعود.

والقول قول أبي حمزة بمتابعة من قدمنا ذكرهم عن مطرف.

وروى هذا الحديث قبيصة بن الليث الأسدي عن مطرف عن الشعبي عن الرضراض عن ابن مسعود، ووهم في ذكر الشعبي، والصحيح عن مطرف عن أبي الجهم[٢٦]. والله أعلم »

---

٢٦ ــ كتاب العلل، مسند ابن مسعود ٢ / ١٢ / ٢ ــ ١٣ / ١.

القرينة الرابعة هي :

ماذكره بعض العلماء من أسلوب الدارقطني في إملاء العلل .

فقد ذكروا أنه يذكر جميع مافي الحديث من اتفاق الرواة واختلافهم في الرواية .

فقد نقل الخطيب عن البرقاني ــ عندما بين له طريقة إملاء الدارقطني للعلل ــ قوله : « فإذا أردت تعليق الدارقطني على الأحاديث نظر فيها أبو الحسن ثم أملى عليَّ الكلام من حفظه فيقول : حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود الحديث الفلاني ، اتفق فلان وفلان على روايته ، وخالفهما فلان ، ويذكر جميع مافي الحديث »[27].

والقارىء الكريم يجد هذا الاسلوب سائداً في كتاب العلل الموجود بين أيدينا .



٢٧ ــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٧ .

سبب تأليف كتاب العلل وطريقة تأليفه

سبب التأليف :

إن سبب تأليف كتاب العلل هو أبو منصور ابن الكرخي الذي كان يريد أن يصنف مسنداً معللاً ، وكان يدفع أصوله إلى الدارقطني فيعلم له على الأحاديث المعلّلة ، ولكن اخترمته المنية قبل استتمامه(٢٨).

طريقة تأليفه :

إن أبا الحسن الدارقطني لم يؤلف العلل مثل ماألف السنن وغيرها من كتبه . بل ألف العلل عن طريق توجيه الأسئلة إليه ، فكان يملي الأجوبة من حفظه ، وقد سجل ذلك الخطيب البغدادي في تاريخه فقال : « سألت البرقاني ، فقلت له : هل كان أبو الحسن الدارقطني يملي عليك العلل من حفظه ؟ فقال : نعم ، ثم شرح لي قصة جمع العلل ، فقال : كان أبو منصور ابن الكرخي يريد أن يصنف مسنداً معللاً فكان يدفع أصوله إلى الدارقطني فيعلم له على الأحاديث المعللة ، ثم يدفعها أبو منصور إلى الوراقين فينقلون كل حديث منها في رقعة ، فإذا أردت تعليق الدارقطني على الأحاديث نظر فيها أبو الحسن ثم أملى عليّ الكلام من حفظه ، فيقول : حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود الحديث الفلاني ، اتفق فلان وفلان على روايته وخالفهما فلان ، ويذكر جميع مافي ذلك الحديث ، فأكتب كلامه في رقعة مفردة ، وكنت أقول له : لِمَ تنظر قبل إملائك الكلام في الأحاديث ؟ فقال : أتذكر مافي حفظي بنظري .

٢٨ ــ انظر تاريخ بغداد ٦ / ١٢،٥٩ / ٣٧ ــ ٣٨ .

ثم مات أبو منصور والعلل في الرقاع، فقلت لأبي الحسن بعد سنين من موته: إني قد عزمت أن أنقل الرقاع إلى الأجزاء وأرتبها على المسند، فأذن لي في ذلك وقرأتها عليه من كتابي ونقلها الناس من نسختي »[٢٩].

وقال الخطيب في ترجمة أبي منصور: « أراد أن يصنف مسنداً معللاً، فكان أبو الحسن الدارقطني يحضره عنده في كل أسبوع يوماً، ويعلم على الأحاديث في أصوله وينقلها شيخنا أبو بكر البرقاني ـــ وكان إذ ذاك يورق له ـــ ويملي عليه أبو الحسن علل الأحاديث، حتى خرَّج من ذلك شيئاً كثيراً، وتوفي أبو منصور قبل استتمامه، فنقل البرقاني كلام الدارقطني ورتبه على المسند، وقرأه على أبي الحسن وسمعه الناس بقراءته، فهو كتاب العلل الذي يرويه[٣٠] الناس عن الدارقطني »[٣١].

وأما ماقاله الحافظ أبو الوليد ابن خيرة في برنامج شيوخه ـــ كما نقل عنه السخاوي في فتح المغيث عند ذكر العلل للدراقطني ـــ « ليس من جمعه، بل الجامع له تلميذه الحافظ أبو بكر البرقاني، لأنه كان يسأله عن علل الأحاديث فيجيبه عنها بما يفيده عنه بالكتابة، فلما مات الدارقطني وجد البرقاني قمطره امتلأ من صكوك تلك الأجوبة فاستخرجها وجمعها في تأليف نسبه لشيخه »[٣٢].

فهو يرى أن البرقاني جمع العلل بعد وفاة الدارقطني.

وهذا مرجوح لأنه يخالف مانقله الخطيب عن البرقاني من أن الكتاب تم تأليفه في حياة الدارقطني، وقرأه عليه كما تقدم آنفاً.

ولعل أبا الوليد اغتر بما في كلام البرقاني « ثم مات أبو منصور والعلل في الرقاع » فاشتبه عليه موت أبي منصور بموت أبي الحسن الدارقطني.

---

٢٩ ـــ تاريخ بغداد ١٢ / ٣٧ ـــ ٣٨.

٣٠ ـــ في تاريخ بغداد « دونه » والتصويب من المنتظم ٧ / ١٨٣.

٣١ ـــ تاريخ بغداد ٦ / ٥٩.

٣٢ ـــ فتح المغيث ٢ / ٣٣٤.

ويرد على قول أبي الوليد بأن كتاب العلل قد روي عن الدارقطني بأسانيد أخرى ليس فيها ذكر البرقاني، كما في فهرست ابن خير الاشبيلي عن أبي ذرعبد بن أحمد الهروي (ت: ٤٣٤ هـ) عن الدارقطني[٣٣].

وكذلك في المعجم المفهرس لابن حجر عن طريق أبي ذر[٣٤].

كما أن السخاوي لما ذكر اسناده إلى الدارقطني ذكر أبا القاسم عبيد الله[٣٥] بن أحمد بن عثمان الصيرفي مع البرقاني[٣٦].



---

٣٣ ــ فهرست ابن خير ٢٠٣ .

٣٤ ــ المعجم المفهرس ١ / ٤٦٩ .

٣٥ ــ في النسخة المطبوعة من فتح المغيث : عبد الله، وهو خطأ وهو الأزهري.

٣٦ ــ فتح المغيث ٢ / ٣٣٥ .

* ــــ ماقيل في الثناء على كتاب العلل للدارقطني
* ــــ ماأخذ عليه

ماقيل في الثناء على كتاب العلل للدارقطني

إليك بعض ماقاله الأئمة في الثناء على كتاب العلل للدارقطني.

فقد قال محمد بن أبي نصر الحميدي[٣٧]: « ثلاثة كتب من علوم الحديث يجب التهمم بها: كتاب العلل، وأحسن كتاب وضع فيه كتاب الدارقطني... الخ »[٣٨].

وقال ابن الصلاح[٣٩] عند ذكر كتب علل الحديث: « ومن أجودها كتاب العلل عن أحمد بن حنبل، وكتاب العلل عن الدارقطني »[٤٠].

وقال الذهبي: « وإذا شئت أن تبين براعة هذا الإمام الفرد فطالع العلل له فإنك تندهش ويطول تعجبك »[٤١].

وقال أيضاً: « هذا شيء مدهش كونه كان يملي العلل من حفظه فمن أراد أن يعرف قدر ذلك فليطالع كتاب العلل للدارقطني ليعرف كيف كان الحفاظ »[٤٢].

وقال ابن كثير: « وقد جمع أزمة ماذكرناه كله الحافظ الكبير أبو الحسن الدارقطني في كتابه في ذلك، وهو أجل كتاب بل أجل مارأيناه وضع في هذا الفن، لم يسبق إليه مثله، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده، فرحمه الله وأكرم مثواه »[٤٣].

---

٣٧ ــ توفي سنة ثمان وثمانين وأربعمائة. التذكرة ٤ / ١٢١٨ ــ ١٢٢٢.

٣٨ ــ الاعلان بالتوبيخ ١٦١.

٣٩ ــ هو: عثمان بن عبد الرحمن، توفي سنة ثلاث وأربعين وستمائة. التذكرة ٤ / ١٤٣٠ ــ ١٤٣٣.

٤٠ ــ علوم الحديث ٢٥٤.

٤١ ــ التذكرة ٣ / ٩٩٣ ــ ٩٩٤.

٤٢ ــ مختصر تاريخ الإسلام ٤ / ١ / ٥٧ / ٢.

٤٣ ــ اختصار علوم الحديث ٦٤ ــ ٦٥.

وقال البلقيني[٤٤]: « وأجل كتاب في العلل كتاب الحافظ ابن المديني، وكذلك كتاب ابن أبي حاتم، وكتاب العلل للخلال، وأجمعها كتاب الحافظ الدارقطني »[٤٥].

وقال العراقي[٤٦] في ألفيته:

« وعلل وخيرها لأحمدا والدارقطني وتواريخ عدا »[٤٧]

وقال السخاوي: « هو على المسانيد مع أنه أجمعها »[٤٨].

وهناك أقوال أخرى اكتفيت بما ذكرته.



٤٤ ــ هو: عمر بن رسلان، توفي سنة خمس وثمانمائة. ذيل التذكرة لابن فهد ٢٠٦ ــ ٢١٧.

٤٥ ــ محاسن الاصطلاح ٢٠٣.

٤٦ ــ هو عبد الرحيم بن الحسين، توفي سنة ست وثمانمائة. انظر ترجمته في ذيل التذكرة لابن فهد ٢٢٠ ــ ٢٣٩.

٤٧ ــ ألفية الحديث ٢ / ٣١١ (مع الفتح المغيث للسخاوي).

٤٨ ــ فتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٤.

مآخذ على الدارقطني في إخراج كتابه العلل

قال أبو الفضل ابن طاهر[٤٩] في فوائد الرحلة: « سمعت الإمام أبا الفتح نصر ابن إبراهيم المقدسي[٥٠] يقول: إن كتاب العلل الذي أخرجه الدارقطني إنما استخرجه من كتاب يعقوب بن شيبة، واستدل له بعدم وجود مسند ابن عباس فيهما »[٥١].

الرد عليه:

قد تقدم أن الدارقطني لم يؤلف كتابه العلل كما ألف السنن وغيرها، بل ان البرقاني كان يسأله عن علل الأحاديث، فكان الدارقطني يملي عليه عللها من حفظه.

ولاشك أن هذا العلم الغزير لم يبرع فيه الدارقطني إلا بعد جهد جهيد في هذا الميدان، فقد استفاد من أساتذته الفحول، ومن تلقيه مؤلفات الأئمة الجهابذة السابقين كمالك والشافعي وابن معين وابن المديني وأحمد والبخاري ومسلم وغيرهم ونظره فيها وهذا يدفعنا إلى عدم استبعاد استفادته من كتاب يعقوب بن شيبة كما استفاد من كتب غيره.

وأما ماقاله أبو الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي بأنه استخرج كتابه من كتاب يعقوب بن شيبة مستدلاً باشتراكهما في عدم وجود مسند ابن عباس فيهما فلو كان مسند يعقوب بن شيبة موجوداً بين أيدينا بكامله لكان بإمكاننا أن نتأكد من مدى

---

٤٩ ــ هو: محمد بن طاهر بن علي، توفي سنة سبع وخمسمائة. التذكرة ٤ / ١٢٤٢ ــ ١٢٤٥.

٥٠ ــ توفي سنة تسعين وأربعمائة. شذرات الذهب ٣ / ٣٩٥ ــ ٣٩٦.

٥١ ــ فتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٥.

انطباق هذا القول على حقيقة ماقاله أبو الفتح، ولكن مع الأسف الشديد لايوجد منه إلا قطعة صغيرة، وهي الجزء العاشر من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذه القطعة من مسند يعقوب يوجد فيها عشرة أحاديث من طريق ابن عباس عن عمر بن الخطاب وهي:

١ ـــ قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم... الحديث[٥٢].

٢ ـــ حديث في يوم حنين، ان فلاناً قتل شهيداً... الحديث[٥٣].

٣ ـــ حديث في حاطب بن بلتعة حين كتب إلى أهل مكة[٥٤].

٤ ـــ إن النبي ﷺ صالح أهل مكة يوم الحديبية[٥٥].

٥ ـــ قصة الأسرى يوم بدر، ومشاروة النبي ﷺ بعض أصحابه فيهم[٥٦].

٦ ـــ في اعتزال النبي ﷺ نساءه[٥٧].

٧ ـــ أتاني آت من ربي... الحديث[٥٨].

٨ ـــ إن النبي ﷺ قال: إني ممسك بحجزكم عن النار[٥٩].

٩ ـــ حديث في ليلة القدر[٦٠].

١٠ ـــ حديث في المال الذي كان بين يدي عمر[٦١].

والأحاديث التي ذكرت في كتاب العلل للدارقطني من طريق ابن عباس عن عمر بن الخطاب هي أحد عشر حديثاً وهي كما يلي:

---

٥٢ ـــ مسند عمر ليعقوب ٣٥.

٥٣ ـــ المصدر السابق ٤٠.

٥٤ ـــ المصدر السابق ٤٣.

٥٥ ـــ المصدر السابق ٤٥.

٥٦ ـــ المصدر السابق ٤٦.

٥٧ ـــ المصدر السابق ٥٩.

٥٨ ـــ المصدر السابق ٦٠.

٥٩ ـــ المصدر المذكور ٧٤.

٦٠ ـــ المصدر المذكور ٨٣.

٦١ ـــ المصدر السابق ٨٨.

١ ــ في التغليظ في البكاء على الميت .
٢ ــ لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ... الحديث .
٣ ــ في غسل يوم الجمعة .
٤ ــ في التشهد .
٥ ــ في المتظاهرتين .
٦ ــ خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك في حر شديد فنزلنا منزلاً ... الحديث .
٧ ــ قول عمر : علي أقضانا وأبيّ أقرؤنا .
٨ ــ أن النبي ﷺ رأى في يد رجل خاتم ذهب ... الحديث .
٩ ــ عن عمر أنه سجد في « ص » .
١٠ ــ أتاني الليلة آت ... الحديث .
١١ ــ كان رسول الله ﷺ إذا أوتر أطال الركعة الآخرة(٦٢).

فهما لايشتركان إلا في حديثين فقط وهما :
١ ــ لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم .
٢ ــ وأتاني الليلة آت .

وأريد أن أجري مقارنة تقريبية بين هذين الحديثين المشتركين بين كتاب يعقوب وكتاب الدارقطني .

فالحديث الأول ساقه يعقوب في كتابه بالأسانيد التالية :

١ ــ حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال : ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال : سمعت طاؤوساً يحدث عن ابن عباس قال : بلغ عمر رضي الله عنه أن فلاناً باع الخمر فقال عمر رضي الله عنه : قاتل الله فلاناً ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال : « قاتل الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها » .

٢ ــ ثنا شريح بن النعمان وزهير بن حرب وعبد الله بن محمد ــ وسياق الحديث

٦٢ ــ انظر الأسئلة رقم ١٢٢ ــ ١٣٢ .

عن شريح ــ قالوا: ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاؤوس قال: سمعت ابن عباس يقول: بلغ عمر رضي الله عنه أن سمرة باع خمراً فقال: قاتل الله سمرة ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: « لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها وباعوها يعني جملوها أذابوها ».

٣ ــ ثناه عارم بن الفضل قال: ثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن طاؤوس قال: بلغ عمر رضي الله عنه أن فلاناً باع الخمر فقال: « لعن الله اليهود أو قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فاجتملوها فباعوها ».

٤ ــ ثناه مسدد قال: ثنا حماد بن زيد عن عمرو عن طاوس قال: بلغ عمر رضي الله عنه أن سمرة باع خمراً فقال قولاً شديداً ثم قال: قال رسول الله ﷺ: « لعن الله اليهود أو قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم ثم اجتملوها فباعوها ».

٥ ــ حدثناه عبد الله بن محمد قال: ثنا عبيد الله بن موسى قال: ثنا شيبان بن عبد الرحمن أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: « لعن الله اليهود يحرمون شحوم الغنم ويأكلون أثمانها ».

٦ ــ ثنا خلف بن سالم قال: ثنا عبيد الله بن موسى قال: ثنا شيبان عن الأعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم عن أسامة قال: دخلنا على رسول الله ﷺ نعوده ــ وهو مريض ــ فوجدناه نائماً قد غطى وجهه ببرد عدني فكشف عن وجهه ثم قال: « لعن الله اليهود يحرمون الشحوم ويأكلون أثمانها ».

٧ ــ حدثنا أبو الجواب الأحوص بن جواب قال: ثنا عمار بن رزيق عن الأعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم عن أسامة قال: كنا حول رسول الله ﷺ وهو مستلق بيننا وعلى وجهه برد عدني فرفع عن وجهه وقال: « لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها »[٦٣].

---

٦٣ ــ مسند عمر ليعقوب ٣٥ ــ ٣٩.

فهذه هي الطرق التي ذكرها يعقوب في مسنده، وقد حذفت العناوين التي ذكرها لها اختصاراً.

وأما الدارقطني فذكره فى علله بهذه السياقة فقال:

« رواه عمرو بن دينار عن طاووس، واختلف عنه.

فرواه روح بن القاسم وسفيان بن عيينة وورقاء عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس عن عمر.

وخالفهم حماد بن زيد ومحمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن طاوس مرسلاً عن عمر.

ورواه حنظلة بن أبي سفيان عن طاوس مرسلاً.

وقول روح بن القاسم وابن عيينة. هو الصواب لأنهما حافظان ثقتان[٦٤].

فعندما نمعن النظر في كلامي يعقوب والدارقطني ونقارن بين الكلامين نجد الفروق التالية:

إن يعقوب بن شيبة يذكره من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار متصلاً ومن طريق حماد بن زيد عن عمرو منقطعاً ليس فيه ذكر ابن عباس.

ثم يذكر متابعة الأعمش عن حبيب عن سعيد عن ابن عباس لرواية ابن عيينة التي فيها ذكر ابن عباس.

ثم يذكر شاهداً لهذا الحديث من طريق الأعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم عن أسامة عن النبي ﷺ.

وأما الدارقطني فزاد مع ابن عيينة روح بن القاسم وورقاء فهم يروونه عن عمرو متصلاً، يذكرون ابن عباس بين طاوس وبين عمر.

كما زاد محمد بن مسلم الطائفي مع حماد بن زيد وهما يرويان عن عمرو فلم يذكرا ابن عباس بينهما.

٦٤ ــ انظر السؤال رقم ١٢٣.

ثم يذكر رواية حنظلة عن طاوس مرسلاً، وهذا غير موجود عند يعقوب.

وأما رواية الأعمش فلم يتعرض لها الدارقطني، بل اقتصر الكلام على ذكر الخلاف الواقع في حديث طاوس عن ابن عباس عن عمر.

وأما الحديث الثاني: فيقول فيه يعقوب: حديث حسن الاسناد وهو صحيح.

رواه علي بن المبارك والأوزاعي جميعاً عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ.

وعلي والأوزاعي ثقتان والأوزاعي أثبتهما، في روايته عن الزهري خاصة شيء.

ورواية علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير خاصة فيها وهي. وبعد ماأطال الكلام في علي بن المبارك والأوزاعي[٦٥]، ذكر إسناد هذا الحديث فقال:

١ ـــ ثنا حجاج بن نصير قال: ثنا علي بن المبارك قال: ثنا يحيى بن أبي كثير قال: حديث[٦٦] عكرمة عن ابن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: حدثني رسول الله ﷺ قال: أتاني الليلة آت من ربي عز وجل ـــ وهو بالعقيق ـــ ان صل في هذا الوادي المبارك وقال: عمرة في حجة.

٢ ـــ ثناه إبراهيم بن موسى الصغير قال أبو يوسف ـــ وهو ثبت مسلم ـــ قال: ثنا الوليد بن مسلم، قال: ثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال ـــ وهم بالعقيق ـــ: «أتاني الليلة آت من ربي عز وجل فقال: صل في هذا الوادي المبارك وقال ض عمرة في حجة».

٣ ـــ ثنا زهير بن حرب قال: ثنا الوليد بن مسلم قال: حدثني الأوزاعي قال: حدثني يحيى بن أبي كثير قال: حدثني عكرمة مولى ابن عباس قال: سمعت ابن عباس يقول: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه

---

٦٥ ـــ انظر مسند عمر ليعقوب ٦٠ ـــ ٧١.

٦٦ ـــ هكذا في المطبوعة ولعل الصواب حدثني.

يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول — وهو بوادي العقيق — : أتاني الليلة آت من ربي عز وجل وقال: صل في هذا الوادي المبارك، وقال: عمرة في حجة.

٤ — ثنا عبد الله بن محمد قال: ثنا محمد بن مصعب قال: ثنا الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ بمثله أو نحوه(٦٧).

وأما الدارقطني فيقول:

« يرويه يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر.

حدث عنه علي بن المبارك والأوزاعي. واختلف عنه(٦٨).

فقال شعيب بن إسحاق والوليد بن مسلم وبشر بن بكر ومحمد بن مصعب عن الأوزاعي مثل قول علي بن المبارك عن يحيى.

وروي عن محمد بن حرب الخولاني عن الأوزاعي عن يحيى فقال: عن أبي سلمة عن ابن عباس — مكان عكرمة —

والمحفوظ حديث عكرمة(٦٩).

فيتفقان في رواية علي بن المبارك.

ويختلفان في رواية الأوزاعي، فيذكرها يعقوب من طريق الوليد ومحمد بن مصعب. وأما الدارقطني فيضم شعيب بن إسحاق وبشر بن بكر معهما.

كما ينفرد الدارقطني بذكر رواية محمد بن حرب الخولاني عن الأوزاعي التي فيها أبو سلمة مكان عكرمة.

فبعد هذه المقارنة بين النصين عند يعقوب والدارقطني نصل إلى أن ماقاله أبو

---

٦٧ — مسند يعقوب ٧١ — ٧٣.

٦٨ — يعني عن الأوزاعي.

٦٩ — انظر السؤال رقم ١٣١.

الفتح مرجوح، وماندري ان كان اكتشاف بقية كتاب يعقوب بن شيبة سيغير هذه الحقيقة أو يزيدها وضوحاً وثباتاً، أو سيغير مجرى المقارنة بشكل أو بآخر.

ويرد أيضاً على قول أبي الفتح بأن الدارقطني يذكر كثيراً الاختلاف على شيوخه أو شيوخ شيوخه فمثلاً جاء في مسند أنس من العلل:

« وسئل عن حديث قتادة عن أنس: قال رسول الله ﷺ: خير ماتداويتم به الحجامة والقسط البحري.

فقال: يرويه عبد الوهاب بن عطاء واختلف عنه.

فرواه أحمد بن منيع واختلف عنه أيضاً.

فرواه محمد بن إسحاق بن خزيمة وأبو عبد الله بن عمير وأبو حامد الحضرمي عن أحمد بن منيع عن عبد الوهاب، عن شعبة.

وخالفهم البغوي فرواه عن جده عن عبد الوهاب عن سعيد ــ وأخرج كتاب جده ــ ونكر على من رواه عنه عن شعبة.

وكذلك رواه غير أحمد بن منيع عن عبد الوهاب عن سعيد أيضاً وهو الصواب.

حدثناه أبو حامد الحضرمي إملاء ثنا أحمد بن منيع ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن شعبة عن قتادة »[٧٠].

وقال الدارقطني في مسند علي: وحدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال: ثنا أحمد ابن سنان وثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا عمر بن شيبة.

وحدثنا إبراهيم بن حماد ويعقوب بن إبراهيم قالا: ثنا عمر بن شبة قالوا: ثنا يحيى ابن سعيد ــ إلى أن قال ــ وقال ابن شبة: نهاني النبي ﷺ أن ألبس خاتم الذهب وأن أقرأ وأنا راكع، ولم يذكر القسى والمعصفر.

وقال الدورقي[٧١]: مثل ابن سنان إلا أنه قال: وأن أقرأ وأنا راكع.

---

٧٠ ــ العلل ٤ / ٢٨ / ١ ــ ٢.

٧١ ــ هو: يعقوب بن إبراهيم.

حدثنا محمد بن جعفر بن رميس ومحمد بن مخلد قالا: حدثنا إبراهيم بن راشد — إلى أن قال — زاد ابن رميس « وعن لباس القسى وأن أقرأ وأنا راكع »(٧٢).

ويرد أيضاً على قول أبي الفتح بأن الدارقطني يسوق كثيراً من الأحاديث بأسانيده من غير طريق يعقوب(٧٣).

ويؤيد ماقلته كلام ابن حجر، فإنه قال: « هذا الاستدلال لايثبت المدّعي. ومن تأمل العلل عرف أن الذي قاله الشيخ نصر ليس على عمومه، بل يحتمل أن لايكون نظر في علل يعقوب أصلاً، قال: والدليل على ماقلته، أنه يذكر كثيراً من الاختلاف إلى شيوخه أو شيوخ(٧٤) شيوخه الذين لم يدركهم يعقوب، ويسوق كثيراً بأسانيده »(٧٥).

وعلق السخاوي على قول ابن حجر فقال: « وليس ذلك يلازم أيضاً »(٧٦).

ويمكن أن يرد على ابن حجر بما قاله الدارقطني في كتاب يعقوب بن شيبة: « لو أن كتاب يعقوب بن شيبة كان مسطوراً على حمام لوجب أن يكتب »(٧٧) فهذا يدل على أن الدارقطني اطلع على كتاب ابن شيبة وكان مغرماً به.

وأما الاستدلال بعدم وجود مسند ابن عباس فيهما ففيه نظر.

لأنه يستلزم أن تكون مسانيد الصحابة في العلل مطابقة لمسانيدهم في مسند يعقوب، وهذا لم يتحقق.

فان الخطيب ذكر بعض مايحتويه مسند يعقوب من مسانيد الصحابة، كالعشرة

---

٧٢ — انظر السؤال رقم ٢٩٥.

٧٣ — انظر الأسئلة ١، ٢، ٧، ١٧، ٢٠، ٣٧، ٤٠.

٧٤ — في النسخة المطبوعة من فتح المغيث « شيوخ » ساقطة واستدركته من النسخة الخطية ١٩٩ / ١.

٧٥ — فتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٥.

٧٦ — المصدر السابق.

٧٧ — انظر تاريخ بغداد ١٤ / ٢٨١.

المبشرين بالجنة وابن مسعود وعمار وعتبة وابن غزوان والعباس وأبي هريرة وبعض الموالي[٧٨] .

وكتاب العلل للدارقطني لا نجد فيه مسند عمار وعتبة بن غزوان والعباس وكما أن مسند ابن عباس لا يوجد في العلل للدارقطني كذلك لا يوجد مسند عبد الله بن عمرو بن العاص مع أنه أيضاً من المكثرين .

وغاية مافي الأمر أن الدارقطني لم يفرد مسنداً لابن عباس كما عمل لعبد الله بن عمر بن الخطاب وأنس بن مالك وغيرهما، ولكنه يذكر أحاديث ابن عباس في مسانيد أخرى[٧٩].

وأيضاً ان يعقوب لم يكمل مسنده، فما ندري هل يوجد في مسنده مسانيد النسوة أم لا؟.

مع أن العلل للدارقطني توجد فيه مسانيد النسوة .

ومن المآخذ على كتاب الدارقطني :

أنه غير مرتب على أبواب الفقه أو على حروف المعجم في أسماء الصحابة .

قال ابن كثير بعد ماأثنى عليه ثناء عاطراً : « ولكن يعوزه شيء لابد منه وهو أن يرتب على الأبواب ليقرب تناوله للطلاب ، أو أن تكون أسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم مرتبين على حروف المعجم ليسهل الأخذ منه ، فإنه مبدد جداً لا يكاد يهتدي الإنسان إلى مطلوبه منه بسهولة »[٨٠] .

لاشك أن هذا الكتاب لو كان مرتباً على أبواب الفقه لكانت الاستفادة منه

---

٧٨ ــ تاريخ بغداد ١٤ / ٢٨١ .

٧٩ ــ انظر فهرس مسانيد الصحابة الآخرين في مسانيد أبي بكر وعمر وعثمان وعلي .

٨٠ ــ اختصار علوم الحديث ٦٤ ــ ٦٥ .

أسهل وأيسر، ولكنه مرتب على مسانيد الصحابة، مثل ماكان المتقدمون يصنفون المسانيد، فلم يكونوا يراعون في مسانيدهم أن تكون مرتبة على حروف المعجم الدقيق كمسند الطيالسي (ت: ٢٠٤) ومسند إسحاق بن راهويه (ت: ٢٣٨) ومسند أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) ومسند الحارث (ت: ٢٨٢) ومسند البزار (ت: ٢٩٢) ومسند أبي يعلى (ت: ٣٠٧) وغيرها من المسانيد.

وقد أحسن الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) في ترتيب معجمه الكبير، فإنه رتبه على الحروف كالألف والباء والثاء ولكن لم يراع الترتيب الدقيق في داخل الحروف.

والبرقاني قد رتب العلل، وترتيبه مقبول، وله وجهة نظر في هذا الترتيب، فقد ذكر أولاً مسانيد العشرة ثم ابن مسعود ثم معاذ بن جبل وأبي بردة وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر وغيرهم، وفي آخرها مسانيد النسوة.

ولم يكتف بهذا بل رتب الأحاديث على الرواة عن الصحابة إذا كانت أحاديثهم كثيرة.

وهذا أمر يمكن حله بسهولة بذكر فهرس تفصيلي للأحاديث حسب أبواب الفقه وحروف المعجم كما فعلت أنا في قسم المحقق.

وأدعو الله أن يوفقني أن أكمل الباقي ــ وهو كثير ــ وماذلك على الله بعزيز.



* ــ منهج الدارقطني
* ــ منهج البرقاني في جمع كتاب العلل
* ــ مصادر كتاب العلل

منهج الدارقطني

أصل كتاب العلل للدارقطني مكون من أسئلة غير منتظمة وجهت إلى الدارقطني حول أحاديث فيها علة أو أكثر كان الدارقطني يجيب عنها بما يفتح الله به عليه، ويطيل النفس أحياناً ويقصر أحياناً، كل ذلك خاضع لما يقتضيه المقام من إيضاح.

وقد صدرت هذه الأحاديث بـ « سئل » ثم يسرد الحديث المتضمن للسؤال ثم يتلوه الجواب مباشرة مصدراً بـ « فقال ».

والمنهج الذي سلكه أبو الحسن الدارقطني في أجوبته متنوع أوضحه فيما يلي:

١ ـــ فهو غالباً يذكر الراوي الذي يقع اختلاف الاسناد عنه، ثم يذكر أوجه الخلاف فيه. فمثلاً يقول: رواه زيد بن أسلم عن أبيه، واختلف عن زيد بن أسلم فرواه الدراوردي عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن أبيه ... الخ[٨٢].

وأحياناً يقول: يرويه فلان أو فلان وفلان كذا، أو حدث به فلان كذا، ورواه فلان أو خالفه فلان فرواه كذا.

كما قال في حديث أوس بن أوس الثقفي عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ قال: « من غسل واغتسل وبكر وابتكر ومشى ولم يركب... الحديث » فقال: « يرويه يحيى بن الحارث الذماري ـــ من رواية الحسن بن ذكوان عنه ـــ عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ.

---

٨٢ ـــ انظر السؤال رقم ٢.

وخالفه جماعة من الشاميين وغيرهم فرووه عن يحيى بن الحارث .... الخ »[٨٣].

٢ ــ وأحياناً يقول: هو حديث صحيح من حديث فلان، رواه عنه جماعة من الثقات الحفاظ، فاتفقوا على إسناده منهم فلان وفلان، ثم يذكر من رواه عنه وخالف فيه الثقات، مثل ماقال في حديث عمر عن أبي بكر في تزويج النبي ﷺ حفصة »[٨٤].

٣ ــ وأحياناً يذكر الاضطراب فيه من شخص واحد فيقول مثلاً: يرويه فلان ــ وهو لم يكن بالحافظ ــ ويضطرب فيه فتارة يروي كذا وتارة يروي كذا كما قال في حديث عامر بن ربيعة العدوي عن عمر عن النبي ﷺ: « تابعوا بين الحج والعمرة... الحديث ».

فقال: « يرويه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ــ ولم يكن بالحافظ ــ رواه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر.

وكان يضطرب فيه فتارة لايذكر فيه عامر بن ربيعة فيجعله عن عبد الله ابن عامر عن عمر، وتارة يذكر فيه... الخ »[٨٥].

وأحياناً يذكر الراوي الذي يختلف الاسناد عنه، فيذكر عدة الرواة عنه ثم يذكر الاختلاف أيضاً عن هؤلاء الرواة ويفصل في ذكرها.

كما قال في حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما: هذان سيدا كهول أهل الجنة... الحديث.

فقال: « يرويه الشعبي واختلف عنه، فرواه الحكم بن عتيبة وزكريا بن أبي زايدة وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي وفراس بن يحيى وزيد بن أبي سليم عن

---

٨٣ ــ انظر السؤال رقم ٤٥.

٨٤ ــ انظر السؤال رقم ١.

٨٥ ــ انظر السؤال رقم ١٥٩.

الشعبي عن الحارث عن علي.

فأما حديث الحكم فرواه عنه محمد بن مرة والحسن بن عمارة.

وأما حديث زكريا بن أبي زايدة فرواه عنه الهذيل بن ميمون واختلف عنه ... الخ »[٨٦].

٤ ــ وأحياناً يذكر أكثر من راوٍ، ثم يذكر الاختلاف عنهم، فمثلاً قال في حديث شريح بن هانىء عن علي عن النبي ﷺ في المسح على الخفين: « هو حديث يرويه القاسم بن مخيمرة والمقدام بن شريح كلاهما عن شريح بن هانىء.

فأما القاسم بن مخيمرة فرواه عنه الحكم بن عتيبة واختلف عنه ... الخ »[٨٧].

٥ ــ وأحيانا يقول: « حدث به فلان عن فلان ووهم، والصواب كذا، كما قال في حديث ربعي عن علي عن النبي ﷺ: إن مما أدرك الناس من النبوة الأولى » الحديث.

فقال: حدث به عبد الرحمن بن أبي حماد المقرئ ــ واسم أبي حماد: شكيل، وهو من كبار أصحاب حمزة وأبي بكر بن عياش في القراءة ــ عن شريك عن منصور، ووهم فيه.

والصواب عن منصور عن ربعي عن أبي مسعود الأنصاري الخ [٨٨].

٦ ــ وأحيانا يسرد عددا من الرواة، ثم يفصل ويذكر الاختلاف في بعضهم مثل ما عمل في حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان عن النبي ﷺ: « خيركم من تعلم القرآن وعلّمه ».

فقال: « هو حديث يرويه علقمة بن مرثد وسعد بن عبيدة وعبد

---

٨٦ ــ انظر السؤال ٣٢٣ وأيضا رقم ١٧.

٨٧ ــ انظر السؤال رقم ٣٧٩ وأيضا رقم ١٠٩.

٨٨ ــ انظر السؤال رقم ٣٥٨.

الملك بن عمير وسلمة بن كهيل وعاصم بن بهدلة والحسن بن عبيد الله وعبد الكريم وعطاء بن السائب ».

ثم ذكروا رواياتهم بالتفصيل غير عبد الكريم[٨٩].

٧ ــ وأحيانا يقول: تفرد به فلان، وغيره يرويه كذا، وهو الصواب[٩٠].

٨ ــ وأحيانا يذكر الخلاف على راوٍ وبعد ما ينتهي من الكلام عليه يقول: وروى هذا الحديث فلان واختلف عنه، ثم يذكر الخلاف عن هذا الراوي[٩١].

٩ ــ وأحيانا (وهذا نادر) لا يذكر أسماء الرواة الذين اختلفوا في الحديث أو سنده، بل يقول: من روى هذا الحدث فقد وهم، وقال ما لم يقله أحد من أهل العلم[٩٢].

١٠ ــ غالبا يذكر الدارقطني العلل الموجودة في إسناد الحديث من الاتصال أو الارسال أو الانقطاع و الاضطراب أو إبدال راوٍ براوٍ وغيرها[٩٣].

وأحيانا يذكر في متن الحديث أيضا[٩٤].

١١ ــ في غالب الأحاديث لا يذكر السند من عنده. بل يكتفي بذكر ما فيه من علة[٩٥].

وأحيانا يسرد الأحاديث بإسناده[٩٦].

---

٨٩ ــ انظر السؤال رقم ٢٨٣. وأيضا رقم ٣٢٥،٦،٨.

٩٠ ــ انظر السؤال رقم ١٢١.

٩١ ــ انظر السؤال رقم ٢٥٦.

٩٢ ــ انظر السؤال رقم ١٥٣.

٩٣ ــ انظر الأسئلة: ٣،٤،٥،٧،٨،١٠،١١،١٢،١٤،١٥،١٦،١٨،١٩،٢٠.

٩٤ ــ انظر الأسئلة ١،٢،٦،١٣،١٧،٩٢،٩٣،١٦٤.

٩٥ ــ انظر الأسئلة: ٣،٥،٦،٨،١٠ــ١٦،١٨ــ٣٩،٤٢،٤٥ــ٤٨،٥٢ــ٥٨،٧٢ــ٨١.

٩٦ ــ انظر الأسئلة: ١،٢،٤،٧،١٧،٣٧،٤٠،٤١.

١٢ ــ الأحاديث المسندة غالباً يختم بها الجواب[٩٨] مع متونها كاملة[٩٩]

وأحيانا يذكرها أثناء ذكر الخلاف[١٠٠].

١٣ ــ أحيانا يكتفي بذكر طريق أو طريقين من الأحاديث المسندة[١٠١].

وأحيانا يطول فيذكرها من عدة طرق[١٠٢].

١٤ ــ غالبا لا يذكر من أخرج الحديث.

وأحيانا يعزو إلى من أخرجه فيقول مثلا: أخرجه البخاري[١٠٣] ومسلم[١٠٤] أو يرويه مالك في الموطأ[١٠٥]، أو رواه أصحاب الموطأ[١٠٦] وغير ذلك.

١٥ ــ أحيانا يتكلم في الراوي فيقول: ثقة[١٠٧]، ثقة مأمون[١٠٨] أو سيء الحفظ[١٠٩] أو لم يكن بالقوي[١١٠] ليس بالقوي[١١١] أو ضعيف[١١٢]، أو متروك الحديث[١١٣] أو مجهول[١١٤] وغير ذلك

---

(٩٨) انظر الأسئلة: ١،١٧،٤١،٥٠،٦٣،٦٦.

(٩٩) انظر الأسئلة: ١،١٧،١٢٢.

(١٠٠) انظر الأسئلة: ٤،٣٧،٤٩،٥٩،٧١.

(١٠١) انظر الأسئلة ٢،٤،٧.

(١٠٢) انظر الأسئلة: ١،١٧،٩٣.

(١٠٣) انظر السؤال رقم ١.

(١٠٤) انظر السؤال رقم ١٢٢،١٨٠،٢٠١،٢٠٥.

(١٠٥) انظر السؤال رقم ٩٩.

(١٠٦) انظر السؤال رقم ١٣٦،١٦٧،١٧١.

(١٠٧) انظر السؤال رقم ٧،٤٩.

(١٠٨) انظر السؤال رقم ٩٤.

(١٠٩) انظر السؤال رقم ٣٩٤.

(١١٠) انظر السؤال رقم ٦.

(١١١) انظر السؤال رقم ٧،١١،٢٠،٢٦.

(١١٢) انظر السؤال رقم ٧،٤٤.

(١١٣) انظر السؤال رقم ٨،١٥،٢٩٥.

(١١٤) انظر السؤال رقم ١١،١١٥.

من الفاظ الجرح والتعديل.

كما أنه يذكر أحيانا أن فلانا لقي فلانا أو لم يسمع من فلان شيئا[١١٥].

وأحيانا يذكر اسم الراوي[١١٦] أو كنيته[١١٧] وإذا كان فيه خلاف فيبين وجه الصواب[١١٨].

١٦ ـــ غالبا بعد ما ينتهي من ذكر الطرق والاختلاف في السند يحكم عليه، فيقول مثلا: « وهم فلان والصحيح ما قاله فلان »[١١٩]، أو « وهو الصواب »[١٢٠]، أو « هو الأشبه بالصواب »[١٢١]، أو « هو الصحيح »[١٢٢]، أو « الحديث غير ثابت »[١٢٣]، أو « فيه الاضطراب من فلان »[١٢٤]، أو « ولا يصح والمحفوظ عنه كذا »[١٢٥]، أو « لا يثبت هذا لأن الراوي له عن فلان ضعيف »[١٢٦]، أو « فلان ثقة وزيادة الثقة مقبولة »[١٢٧]، أو « أحسنها إسنادا وأصحها ما رواه فلان »[١٢٨]، وغير ذلك[١٢٩].

---

(١١٥) انظر السؤال رقم ٧،٢٣،٢٨،٧٢،١٤٩،٣٧٦،٣٨٦،٤٠١.

(١١٦) انظر السؤال رقم ٧،٥٢،٦٩.

(١١٧) انظر السؤال رقم ٨،٣٩،١٠١.

(١١٨) انظر كلامه في خنيس بن حذافة السؤال رقم ١.

(١١٩) انظر السؤال رقم ٢.

(١٢٠) انظر السؤال رقم ٣،٤٣،٤٥،٦٣.

(١٢١) انظر السؤال رقم ٥،١٩،٢١،٣١،٤٠،٤٨،٥٥.

(١٢٢) انظر السؤال رقم ٢٥،٣٢،٣٧،٥٨.

(١٢٣) انظر السؤال رقم ١١،١٤،٤٢،٥٣.

(١٢٤) انظر السؤال رقم ١٨٥.

(١٢٥) انظر السؤال رقم ٢٢،٢٤.

(١٢٦) انظر السؤال رقم ٢٨.

(١٢٧) انظر السؤال رقم ١٩٤،٢٠٥.

(١٢٨) انظر السؤال رقم ٨.

(١٢٩) انظر السؤال رقم ٤،٧،٩،١٨،٣٦.

وأحيانا يقول: وجميع رواة هذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون فلانا كان ينشط في الرواية مرة فيسنده ومرة يجبن عنه فيقف(١٣٠).

وأحيانا يحكم على الحديث أثناء ذكر العلل، فيقول مثلا: «هذا وهم والصواب عن فلان كذا»(١٣١)، أو «وهو صحيح عن فلان»(١٣٢)، أو «وهو غريب عن فلان»(١٣٣)، وغير ذلك(١٣٤).

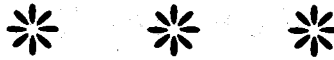
وأحيانا يحكم في أول الجواب(١٣٥).

١٧ ـــ وأحيانا لا يحكم، بل يقول: والله أعلم(١٣٦).

وأحيانا يكتفي بذكر العلل ولا يحكم عليه بشيء(١٣٧).

ونادرا يقول: والأشبه بالصواب قول لا أحكم فيه بشيء(١٣٨).

١٨ ـــ أحيانا يذكر حديثا آخر غير حديث الباب للتعريف برجل أو لسبب آخر(١٣٩) يقتضيه المقام.



---

(١٣٠) انظر السؤال رقم ٤٧، ٥٦، ٧٣.

(١٣١) انظر السؤال رقم ٧، ٣٣.

(١٣٢) انظر السؤال رقم ١٠.

(١٣٣) انظر السؤال رقم ١٣.

(١٣٤) انظر السؤال رقم ١٣، ٢٠، ٥١.

(١٣٥) انظر السؤال رقم ١١٥.

(١٣٦) انظر السؤال رقم ٣٤٦.

(١٣٧) انظر السؤال رقم ٣٤، ٩٧، ١٠٦، ١١٧.

(١٣٨) انظر السؤال رقم ١٨٥.

(١٣٩) مثلا ذكر حديثين في السؤال رقم «١» لتعريف خنيس بن حذافة الذي تأيمت حفصة منه.

« منهج البرقاني في جمع كتاب العلل »

قد تقدمت الإشارة إلى أن أبا بكر البرقاني جمع كتاب العلل ثم قرأه على الدارقطني بعد ترتيبه وقد سلك في الترتيب مسلكا توضحه النقاط التالية.

١ ــ رتبه على مسانيد الصحابة دون أبواب الفقه.

٢ ــ قدم العشرة المبشرين بالجنة، ثم ذكر بقية مسانيد الرجال من الصحابة.

٣ ــ أتبع مسانيد الرجال بذكر مسانيدَ النسوة.

٤ ــ رتّب مسانيد المكثرين ــ على تفاوتهم ــ على الرواة عنهم، فمثلا يقول: حديث عمر عن أبي بكر(١٤٠) فيسرد تحت هذا العنوان أحاديث عمر التي فيها علة عن أبي بكر، وهكذا يفعل في أحاديث عثمان وعلي فيقول: حديث عثمان عن أبي بكر(١٤١) وحديث علي عن أبي بكر(١٤٢).

٥ ــ أحيانا يرتب الرواة عن الرواة عن الصحابي الذي يذكر مسنده، فمثلا يقول: ومن حديث سالم عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ(١٤٣).

٦ ــ يذكر غالبا الحديث المسؤول عنه مختصرا حيث يعرف مضمونه بعد تصديره بـ « سئل » أو سئل الشيخ عن حديث فلان عن فلان عن النبي ﷺ (١٤٤) ثم يصدر جواب الدارقطني بقوله: « فقال ».

٧ ــ أحيانا يجمع في السؤال بين حديثين لاتفاق الاسناد(١٤٥).

---

(١٤٠) انظر السؤال رقم ١.

(١٤١) انظر السؤال رقم ٧.

(١٤٢) انظر السؤال رقم ٨.

(١٤٣) انظر السؤال رقم ٩٩.

(١٤٤) انظر السؤال رقم ٣٣، ٩٩.

(١٤٥) انظر السؤال رقم ٢٠٩.

٨ ــ وقد يعيد الحديث لسبب يقتضيه المقام[١٤٦].

٩ ــ بعد ما ينتهي الدارقطني من الجواب قد يوجه السؤال إليه عن راوٍ[١٤٧] أو عن شيخه الذي سمعه منه[١٤٨] أو غير ذلك[١٤٩].

١٠ ــ أحيانا ــ وهذا نادر ــ يزيد البرقاني على ما قاله الدارقطني، فيميزه بقوله ــ بعد انتهاء قول الدارقطني ــ « قلت ».

كما قال في حديث أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ « أنه كان إذا رأى جنازة قام » قلت: إنما وقفه عن يحيى بن سليم عبد الجبار بن العلاء والحسن بن محمد الزعفراني، ورواه الحميدي وسويد بن سعيد وأبو معمر الهذلي ...إلخ[١٥٠].

وقال في حديث سعيد بن المسيب عن علي عن النبي ﷺ: إسباغ الوضوء في المكاره .. الحديث: « قلت: رواه عبد العزيز الدراوردي عن الحارث عن أبي العباس عن ابن المسيب كما رواه أبو ضمرة أخبرناه ابن أبي نصر الدمشقي في كتابه أنا أبو الحسن أحمد بن سليمان بن أيوب بن حذلم القاضي ..إلخ »[١٥١].

١١ ــ بعض الأحاديث التي ذكر الدارقطني عللها وهي كانت غير موجودة في أصل أبي منصور ابن الكرخي فزادها البرقاني في كتاب العلل ووضعها في أما كنها بحسب ترتيبه[١٥٢].

---

(١٤٦) انظر السؤال رقم ٨٢،٢٦٤.

(١٤٧) انظر السؤال رقم ٢٩١.

(١٤٨) انظر السؤال رقم ٢٦٣.

(١٤٩) انظر السؤال رقم ٢٢٢.

(١٥٠) انظر السؤال رقم ٢٥٥.

(١٥١) انظر السؤال رقم ٣٧٤.

(١٥٢) كحديث الرضراض عن ابن مسعود رضي الله عنه وقد تقدم ذكره.

« مصادر كتاب العلل »

إن الحافظ الدارقطني قد اعتمد على حفظه في ذكر العلل الواردة في الأحاديث النبوية، وذكر اختلاف الرواة في إسناد الحديث أو متنه أو كليهما، فأحيانا يسند الحديث من عنده وهو في الغالب يهمل سياقة السند.

والاهتداء إلى المصادر الحقيقية صعب، لأنه لم يصرح بها إلا نادرا.

وسأذكر ما صرَّح به موضحا أماكن ذكره في الحاشية.

١ ــ كتاب المناسك لعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (ت: ١٥٠ هـ)[١].

٢ ــ مصنفات سعيد بن أبي عروبة (ت: ١٥٦ أو ١٥٧ هـ)[٢].

٣ ــ الموطأ للإمام مالك بن أنس (ت: ١٧٩ هـ)[٣].

٤ ــ الموطأ بروايات:

محمد بن الحسن الشيباني (ت: ١٨٩ هـ)[٤].

عبد الرحمن بن القاسم بن خالد (ت: ١٩١ هـ)[٥].

عبد الله بن وهب (ت: ١٩٧ هـ)[٦].

معن بن عيسى الأشجعي (ت: ١٩٨ هـ)[٧].

---

١ ــ انظر العلل للدارقطني ٤ / ١١ / ١.

٢ ــ انظر المصدر السابق ٤ / ٣٨ / ٢.

٣ ــ انظر السؤال رقم ٩٩.

٤ ــ العلل للدارقطني ٣ / ٥١ / ٢(ن) ٥ / ٣١ / ١.

٥ ــ المصدر السابق ٣ / ٥١ / ٢(ن) ٥ / ٣١ / ١، ٧٩ / ١.

٦ ــ المصدر السابق ٣ / ٥١ / ٢(ن) ٥ / ٧٩ / ١.

٧ ــ انظر السؤال رقم ٩٩، والعلل ٣ / ٥١ / ٢(ن) ٥ / ٣١ / ١، ٧٩ / ١.

يحيى بن سعيد القطان (ت: ١٩٨ هـ)[١].

محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤ هـ)[٢].

بشر بن عمر (ت: ٢٠٩ هـ)[٣].

عبد الملك بن عبد العزيز بن الماجشون (ت: ٢١٣ هـ)[٤].

محمد بن المبارك الصوري (ت: ٢١٥ هـ)[*].

عبد الله بن يوسف التنيسي (ت: ٢١٨ هـ)[٥].

عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي (ت: ٢٢١ هـ)[٦].

يحيى بن عبد الله بن بكير (ت: ٢٣١ هـ [٧].

يحيى بن يحيى الليثي (ت: ٢٣٤ هـ)[٨].

قتيبة بن سعيد (ت: ٢٤٠ هـ)[٩].

أحمد بن أبي بكر أبو مصعب الزهري (ت: ٢٤٢ هـ)[١٠].

أيوب بن صالح[١١].

٦ ــ كتاب عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي (ت: ١٩٤ هـ) عن يحيى بن

---

١ ــ انظر العلل ٥ / ٧٩ / ١.

٢ ــ انظر السؤال رقم ٩٩، والعلل ٣ / ٥١ / ٢(ن).

٣ ــ انظر العلل ٣ / ٥١ / ٢(ن).

٤ ــ المصدر السابق ٥ / ٧٩ / ١.

* ــ انظر العلل للدارقطني ٥ / ٧٩ / ١.

٥ ــ انظر السؤال رقم ٩٩.

٦ ــ انظر السؤال رقم ٩٩، والعلل ٣ / ٥١ / ٢(ن)، ٧٤ / ٢(ن)، ٥ / ٣١ / ١، ٧٩ / ١.

٧ ــ انظر السؤال رقم ٩٩، العلل ٥ / ٣١ / ١، ٧٩ / ١.

٨ ــ انظر السؤال رقم ٩٩.

٩ ــ العلل ٥ / ٧٩ / ١.

١٠ ــ المصدر السابق.

١١ ــ المصدر السابق ٥ / ٣١ / ١.

سعيد الأنصاري (ت: ١٤٤ هـ)[١].

٧ ــ كتاب الطهارة لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت: ٢٢٤ هـ)[٢].

٨ ــ المسند لعلي بن المديني (ت: ٢٣٤ هـ)[٣].

٩ ــ كتاب أحمد بن منيع (ت: ٢٤٤ هـ)[٤].

١٠ ــ الجامع الصحيح لمحمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦ هـ)[٥].

١١ ــ الصحيح لمسلم بن حجاج (ت: ٢٦١ هـ)[٦].

١٢ ــ كتاب الأدب لإبراهيم بن إسحاق الحربي (ت: ٢٨٥ هـ)[٧].

١٣ ــ كتاب الطهارة لإبراهيم بن إسحاق الحربي[٨].

١٤ ــ كتاب أبي بكر محمد بن عبد الله الشافعي (ت: ٣٥٤ هـ)[٩].

والحقيقة أن الدارقطني استفاد كثيراً من مشايخه تلقيا ومشافهة ومن مصنفاتهم منهم: محمد بن مخلد ويحيى بن صاعد والمحاملي وابن أبي داوُد وأبو بكر الشافعي وغيرهم

كما أنه استفاد من مؤلفات المتقدمين ــ وإن لم يصرح بها ــ مثل مؤلفات سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وحماد بن سلمة وابن المبارك، ووكيع، وأبي داؤد الطيالسي وعبد الرزاق، والحميدي، ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وأحمد بن

١ ــ العلل ٤ / ١١٩ / ١.

٢ ــ المصدر السابق ٥ / ٧٢ / ١.

٣ ــ المصدر السابق ٢ / ١٢ / ٢، وانظر السؤال رقم ٧٩، ٤٤١.

٤ ــ العلل ٤ / ٢٨ / ٢.

٥ ــ انظر السؤال رقم ١، ٢٠٥، ٢٢٩، ٢٤٧.

٦ ــ انظر السؤال رقم ٢٠٢، ٢٠٥، ٢٢٩، ٢٤٧، ٢٧٩.

٧ ــ العلل ٣ / ١٨ / ٢.

٨ ــ انظر السؤال رقم ٤٤١.

٩ ــ انظر السؤال رقم ٢٥٦.

منصور الرمادي وعمر بن شبة ويعقوب بن شيبة والترمذي والبزار وغيرهم ــ ممن يصعب احصاؤهم ــ الذين يذكر أسماءهم في الأسانيد التي ساقها في هذا الكتاب، ولا نستطيع أن نحدد، لأنه كان يملي العلل من حفظه، فيجوز أن تكون استفادته من مؤلفاتهم أو مما تلقاه من مشايخه الأفذاذ. والله أعلم.



أهمية كتاب العلل للدارقطني مع المقارنة بينه وبين كل من:

١ ـــ العلل لابن المديني.

٢ ـــ العلل لأحمد برواية ابنه عبد الله.

٣ ـــ مسند يعقوب بن شيبة.

٤ ـــ العلل الكبير للترمذي.

٥ ـــ المسند المعلل للبزار.

٦ ـــ العلل لابن أبي حاتم.

أهمية كتاب العلل للدار قطني وميزاته مع المقارنة بينه وبين ستة كتب أخرى مشهورة في هذا الفن

قد تقدم أن كتاب العلل للدارقطني من أجل كتب العلل وأجمعها ، فهو يمتاز عن الكتب الأخرى في هذا الباب بكثرة طرق الأحاديث والتوسع في ذكر عللها ، وأريد أن أقارن بينه وبين بعض أهم وأشهر الكتب الموجودة في هذا الفن ، وهي :

١ ـ العلل لابن المديني .

٢ ـ العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل .

٣ ـ المسند المعلل ليعقوب بن شيبة .

٤ ـ العلل الكبير للترمذي .

٥ ـ المسند المعلل للبزار .

٦ ـ العلل لابن أبي حاتم .

ليتحقق القارئ من مدى أقوال العلماء في كتاب العلل بأنه أجلها وأجمعها .

١ ـ العلل لابن المديني :

العلل لابن المديني من أقدم كتب العلل وأجلها وأهمها ، كما قال ابن كثير : « ومن أحسن كتاب وضع [في] ذلك وأجله وأفحله كتاب العلل لعلي بن المديني شيخ البخاري وسائر المحدثين بعده في هذا الشأن على الخصوص »[1] .

وقال البلقيني : « وأجل كتاب في العلل كتاب الحافظ ابن المديني »[2] .

وغير ذلك من الأقوال في كتابه العلل .

---

١ ـ اختصار علوم الحديث ٦٤ .

٢ ـ محاسن الاصطلاح ٢٠٣ .

وقد تقدم أن ابن المديني له عدة كتب في العلل، ومن أهمها المسند المعلل، ولكن مع الأسف الشديد لا يوجد من كتبه في العلل إلا جزء صغير برواية أبي الحسن محمد بن أحمد بن البراء (ت: ٢٩١ هـ).

وهذا الجزء يحتوي على الكلام في الرجال وفي الأحاديث، ونسبة الكلام في الرجال أكثر من نسبته في الحديث.

وليس أمامي إلا أن أقارن بين نص مشترك بين كتاب العلل للدارقطني وبين هذا الجزء من علل ابن المديني، لأن كتبه الأخرى في العلل، لم يتيسر العثور عليها بعد.

قال ابن المديني:

« وروى الحسن عن أسامة عن النبي ﷺ: « أفطر الحاجم والمحجوم ».

ورواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان عن النبي ﷺ.

ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن يسار عن النبي ﷺ.

ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي ﷺ.

ثم يقول ابن البراء: أخبرنا علي قراءة عليه، أخبرنا معتمر عن أبيه عن الحسن، عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ قال: « أفطر الحاجم والمحجوم »[1].

وأما الدارقطني فقال:

« اختلف فيه على الحسن، فرواه قتادة ومطر الوراق ويونس بن عبيد — من رواية إسماعيل بن إبراهيم القوهي عن أبيه عن شعبة عن يونس — عن الحسن عن علي.

ورواه عبيد الله بن تمام عن يونس عن الحسن عن أسامة بن زيد.

ورواه عبد الوهاب الثقفي ومحمد بن راشد الضرير عن يونس عن الحسن عن

---

١ — العلل لابن المديني ٦٠—٦١(٦٦).

أبي هريرة .

ورواه عطاء بن السائب وعاصم الأحول عن الحسن عن معقل بن يسار .

وقال بعضهم : عن عطاء بن السائب فيه معقل بن سنان .

ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان .

ورواه أبو حرَّة عن الحسن قال : حدثني غير واحد من أصحاب النبي ﷺ .

فإن كان هذا القول محفوظا عن الحسن فيشبه أن تكون الأقاويل كلها تصح عنه ، والله أعلم[1] .

فالدارقطني يشترك مع ابن المديني في الطرق الآتية :

١ ــ الحسن عن أسامة .

٢ ــ يونس عن الحسن عن أبي هريرة .

٣ ــ قتادة عن الحسن عن ثوبان .

٤ ــ عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن يسار .

٥ ــ مطر عن الحسن عن علي .

وينفرد في الطرق الآتية :

١ ــ قتادة عن الحسن عن علي .

٢ ــ يونس عن الحسن عن علي .

٣ ــ عاصم الأحول عن الحسن عن معقل بن يسار .

٤ ــ البعض عن عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن سنان .

كما ينفرد في ذكر الراويين عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة وهما عبد الوهاب ومحمد بن راشد .

وكذلك في ذكر الراوي عن الحسن عن أسامة وهو يونس من رواية عبيد الله بن تمام .

---

١ ــ انظر السؤال رقم ٣٥٥ .

وهما يشتركان في الرواية عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

وينفردان في الراوي عن الحسن، فعند ابن المديني: معتمر عن أبيه عن الحسن، وعند الدارقطني: أبو حرَّة عن الحسن.

فعند الدارقطني توجد الزيادات التي لا توجد عند ابن المديني، وبهذا يمتاز الدارقطني.

٢ ــ علل الإمام أحمد برواية ابنه:

لا شك أن كتاب العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل ذو أهمية بالغة. فقد اعتمد عليه الأئمة المتقدمون والمتأخرون، فهو كما قال ابن الصلاح: « ومن أجودها كتاب العلل عن أحمد بن حنبل »[١].

ولكنه يختلف عن كتاب العلل للدار قطني، بأن العلل ومعرفة الرجال يحتوي على مادة واسعة في الرجال، والكلام فيهم من حيث الجرح والتعديل وسماع بعضهم من بعض ومصنفاتهم وصفاتهم[٢]، وغير ذلك، كما هو واضح من عنوان الكتاب.

والكتاب عبارة عن أقوال الإمام أحمد في الرجال والحديث من غير أن يعتني بالترتيب ــ وهذا لا ينقص من أهميته شيئا، لاحتوائه على مادة غزيرة في علل الحديث ومعرفة الرجال.

والكتاب يقع في اثني عشر جزءاً في مجلد، قد طبع منه المجلد الأول. والمطبوع يتضمن ..... من الأصل.

وأما كتاب العلل للدارقطني فقد ألف في بيان العلل الواردة في الأحاديث النبوية فلا يوجد فيه الكلام على الرجال إلا قليلا أثناء بيان العلل الموجودة في إسناد الحديث أو متنه.

---

١ ــ علوم الحديث ٢٢٧.

٢ ــ انظر العلل لأحمد ١ / ١٨٤ــ١٨٦،٢٩٣،٣٩٤ــ٣٩٥.

ويمتاز كتاب الدارقطني عن كتاب العلل ومعرفة الرجال، في الترتيب وكذلك في التوسع في ذكر العلل الموجودة في الحديث، وكثرة الطرق للحديث.

والأحاديث الموجودة في الكتابين لا تشترك إلا قليلا.

فمثلا هما يشتركان في حديث أبي بكر بأنه قال: إن هذا أوردني الموارد.

فرواه أحمد عن أبي المغيرة القاص قال: حدثنا إسماعيل عن قيس قال: رأيت أبا بكر الصديق أخذ بطرف لسانه وهو يقول: ها إن هذا أوردني الموارد[1]، ولم يذكر العلل.

مع أن الدارقطني يذكر هذا الحديث فيتوسع في ذكر العلل ويقول: «رواه زيد ابن أسلم عن أبيه واختلف عنه عن زيد بن أسلم، فرواه الدراوردي عبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر اطلع على أبي بكر وهوآخذ بلسانه قال: هذا أوردني الموارد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل عضو يشكو إلى الله اللسان على حدته».

قال ذلك عبد الصمد بن عبد الوارث: عن الدراوردي عن زيد بن أسلم عن أبيه، ووهم فيه على الدراوردي، والصواب عنه عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر اطلع على أبي بكر وهو آخذ بلسانه فقال: هذا أوردني الموارد.

وقال الدراوردي: عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: «كل عضو يشكو».

ورواه هشام بن سعد ومحمد بن عجلان وغيرهما عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر دخل على أبي بكر نحو قول الدراوردي ولم يذكر المرفوع إلى النبي ﷺ مرسلا ولا مسندا.

ورواه سفيان الثوري عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي بكر، لم يذكر فيه عمر وقال فيه: إن أسلم قال: رأيت أبا بكر» ويقال: إن هذا وهم من الثوري.

---

١ ــ العلل ومعرفة الرجال ١ / ٢٦٣ــ٢٦٤.

ورواه سُعير بن الخِمس عن زيد بن أسلم مرسلا عن عمر عن أبي بكر، لم يقل فيه عن أسلم والصحيح من ذلك ما قاله ابن عجلان وهشام بن سعد ومن تابعهما.

وروى هذا الحديث ابن وهب عن هشام بن سعد وداوُد بن قيس ويحيى بن عبد الله بن سالم وعبد الله بن عمر العمري عن زيد بن أسلم فأرسله عنهم عن عمر فلم يذكر فيه أسلم.

وروى هذا الحديث عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر ـــ ولا علة له ـــ تفرد به النضر بن إسماعيل أبو المغيرة القاص عن إسماعيل بن أبي خالد عنه.
وثنا أبو محمد ابن صاعد حدثنا عبد الرحمن بن أبي البختري الطائي، وحدثنا أبو العباس المارستاني عبد الله بن أحمد بن إبراهيم قال: ثنا موسى بن محمد بن حيان البصري ببغداد قال: ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: ثنا الدراوردي بذلك.

وحدثنا صوابه أبو محمد ابن صاعد قال: ثنا عبد الله بن عمران العابدي قال: ثنا الدراوردي»[1].

فيذكر الدارقطني من عدة طرق ويبين علل الحديث مفصلا، مع أن الإمام أحمد اكتفى بذكر طريق واحد فقط.
وكذلك يشتركان في حديث علي رضي الله عنه في المسح.

فيقول أحمد: «قيل لغندر: كان شعبة يرفعه، قال: كان يرى أنه مرفوع ولكنه كان يهابه ـــ يعني حديث شعبة عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ عن علي في المسح»[2].

مع أن الدارقطني عندما يذكر هذا الحديث فيتوسع في ذكر العلل الواردة في هذا الحديث والاختلاف بين الرواة فيقول:

«هو حديث يرويه القاسم بن مخيمرة والمقدام بن شريح كلاهما عن شريح بن

---

١ ـــ انظر السؤال رقم ٢.
٢ ـــ العلل ومعرفة الرجال لأحمد ١ / ٢٧٨.

هانئ. فأما القاسم بن مخيمرة فرواه عنه الحكم بن عتيبة واختلف عنه فأسنده عنه عمرو بن قيس الملائي وزيد بن أبي أنيسة وعبد الملك بن حميد بن أبي غنية وأبو خالد الدالاني والقاسم بن الوليد الهمداني وإدريس بن يزيد الأودي.

واختلف عن الأعمش فرواه أبو معاوية الضرير وعمرو بن عبد الغفار عن الأعمش عن الحكم ورفعاه إلى النبي ﷺ.

وخالفهما زايدة بن قدامة وعلي بن غراب وأحمد بن بشير عن الأعمش فوقفوه على علي بن أبي طالب، ولم يرفعوه.

وروى عن أزهر بن سعد السمّان عن ابن عون وعن سليمان التيمي عن الأعمش مرسلا وموقوفا أيضا.

ورواه ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى ومحمد بن عبيد الله العرزمي وحجاج بن أرطأة عن الحكم ورفعوه إلى النبي ﷺ.

ورواه الأجلح ومالك بن مغول وأبو حنيفة عن الحكم بن عتيبة موقوفا، واختلف عن شعبة فرواه يحيى القطان عنه مرفوعا.

وتابعه أبو الوليد من رواية أبي خليفة عنه.

وقال غندر: عن شعبة أنه كان يرفعه ثم شك فيه.

وأما أصحاب شعبة الباقون فرووه عن شعبة موقوفا.

ورواه ليث بن أبي سليم عن الحكم فأسقط منه القاسم بن مخيمرة، واختلف عن ليث فرواه شيبان عن ليث عن الحكم عن شريح بن هانئ عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن بلال، وخالفه معتمر فرواه عن ليث عن الحكم وحبيب عن شريح ابن هانئ عن بلال ولم يذكر عليا، وذكر بلال في حديث شريح بن هانئ وهم من ليث باتفاق أصحاب الحكم على ترك ذكره ولموافقة أصحاب شريح بن هانئ لترك ذكره.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه، فرواه الثوري عن أبي إسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ عن علي مرفوعا إلى النبي ﷺ

وتابعه حماد بن شعيب عن أبي إسحاق، وتابعهما أيضا محمد بن مصعب القرقساني ـــ ولم يكن حافظا ـــ فرواه عن مالك بن مغول وإسرائيل وزهير وأبي عوانة عن أبي إسحاق، ورفعه أيضا.

وخالفه أصحاب زهير وأصحاب إسرائيل فرووه عنهما عن أبي إسحاق موقوفا وكذلك رواه أبو الأحوص سلام بن سليم ويونس بن أبي إسحاق والحسن بن صالح ويزيد بن أبي زياد عن أبي إسحاق موقوفا، وقد سمعه أيضا يزيد بن أبي زياد من القاسم ابن مخيمرة موقوفا أيضا.

ورفعه سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد ووقفه غيره عنه.

ورواه الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة فرفعه عنه محمد بن أبان ووقفه زهير.

ورواه عبدة بن أبي لبابة عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ عن علي موقوفا.

ورواه المقدام بن شريح بن هانئ عن أبيه عن علي، فاختلف عنه فرفعه عنه شريك وشعبة ـــ من رواية أبي قتادة الحراني وحده عنه ـــ ووقفه عنه مسعر.

ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن ابن شريح بن هانئ ـــ ولم يسمه ـــ عن أبيه عن علي مرفوعا.

وقيل: إن الذي روى عنه عبد الملك هو محمد بن شريح بن هانئ أخو المقدام، والله أعلم.

ورواه العباس بن ذريح عن شريح بن هانئ عن علي موقوفا أيضا.

ورفعه صحيح لاتفاق أصحاب الحكم الحفاظ الذين قدمنا ذكرهم عن الحكم على رفعه، والله أعلم».

ثم سرد هذه الرواية بسنده من ثلاثة طرق[1].

---

١ ـــ انظر السؤال رقم ٣٧٩.

فبعد المقارنة بين هذين النصين يصل القارئ إلى أن كتاب الدارقطني أجمع وأوسع كتاب في هذا الباب، وهناك أمثلة أخرى لا يسعها المقام.

٣ ــ مسند يعقوب بن شيبة:

مسند يعقوب بن شيبة من أهم الكتب التي ألفت في هذا الباب، فهو كتاب حافل، ومن أحسن ما صنف من المسانيد ولكنه ما أتمه[١].

ولغزارة محتوياته قال الدارقطني وغيره: «لو أن كتاب يعقوب بن شيبة كان مسطورا على حمام لوجب أن يكتب»[٢].

ولكن مع الأسف الشديد لم يبق من هذا السفر العظيم إلا قطعة صغيرة وهي الجزء العاشر من مسند عمر بن الخطاب فقط.

ويعقوب بن شيبة رتب كتابه على مسانيد الصحابة، فيذكر الأحاديث بأسانيدها ويذكر العلل الواردة فيها، كما يذكر الروايات الأخرى في الشواهد[٣].

ولم يكتف بهذا بل يسوق ترجمة الصحابي بأسانيده[٤] ويتكلم في الرواة من حيث الجرح والتعديل، كما يذكر سيرة بعض الرواة وأحواله وأخباره مسهبة[٥]، فكتابه يحتوي على مادة غزيرة في الرجال كما يشمل العلل الواردة في الأحاديث إسنادا ومتنا.

وكتاب العلل للدارقطني يمتاز عن كتاب يعقوب بن شيبة من جهات عديدة منها:

١ ــ أنه خصص لبيان العلل الواردة في إسناد الحديث أو المتن فقط. فلا يذكر الدارقطني تراجم الصحابة والرواة بل أحيانا يتكلم فيهم من حيث الجرح

---

١ ــ تذكرة الحفاظ ٢ / ٥٧٧.

٢ ــ انظر تاريخ بغداد ١٤ / ٢٨١.

٣ ــ انظر مسند يعقوب ٣٨ــ٤٩.

٤ ــ انظر كشف الظنون ٢ / ١٦٧٩.

٥ ــ انظر مسند عمر ليعقوب ٥٤ــ٦٠.

والتعديل أو بيان اسمه أو كنيته أو غير ذلك[1].

٢ ــ التوسع في ذكر الطرق للحديث مع مراعاة المقام، وقد تقدمت المقارنة بين النصين المشتركين في الكتابين[2].

٣ ــ الذكر لعلل الحديث في صورة منسقة مختصرة.

٣ ــ العلل الكبير للترمذي:

ومن الكتب المهمة في هذا الباب كتاب العلل الكبير لمحمد بن عيسى الترمذي، ولم يصل إلينا هذا الكتاب في صورته الأصلية، بل يوجد ترتيبه على أبواب الفقه، رتبه أبو طالب القاضي الفقيه.

ذكر فيه الترمذي علل الحديث، وغالبا يسوق الأحاديث بسنده، وأكثر ما يقول: سألت محمدا (يعني البخاري) عن هذا الحديث فقال: كذا[3] أو سمعت محمداً يقول كذا[4]، وأحياناً ينقل عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي[5] وأحياناً عن أبي زرعة[6].

وأحيانا يكتفي بما يرد عليه البخاري أو الدارمي، وأحيانا يزيد عليه[7] والإمام الترمذي لا يتوسع في ذكر علل الحديث مع أن الدارقطني يتميز بتوسعه في ذكر العلل، فمثلا:

١ ــ ذكر الترمذي خطبة عمر بالجابية فقال:

« حدثنا أحمد بن منيع حدثنا النضر بن إسماعيل أبو المغيرة عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: خطبنا عمر بالجابية فقال:

---

١ ــ انظر منهج الدارقطني من المقدمة.

٢ ــ انظر صفحة ٧٧ــ٨١.

٣ ــ لا يخلو باب من الأبواب إلا وهو يقول: سألت محمدا.

٤ ــ انظر ترتيب العلل ١٩ / ٢.

٥ ــ انظر ترتيب العلل ٢١ / ١.

٦ ــ المصدر السابق ١٢ / ٢.

٧ ــ انظر ترتيب العلل ٢ / ٢، ٦١ / ١.

أيها الناس: إني قمت فيكم كمقام رسول الله ﷺ فينا، فقال: أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب حتى يحلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد ـــ ثم سرد الحديث، وقال: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه ابن المبارك عن محمد بن سوقة مثل هذا »[1].

وأما الدارقطني فيذكر علل هذا الحديث فيقول:

« ورواه محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر.

ورواه عبد الله بن جعفر المديني عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر.

واختلف عن ابن سوقة، فرواه النضر بن إسماعيل وابن المبارك والحسن بن صالح عن محمد بن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر بمتابعة رواية عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار.

وخالفهما يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، فرواه عن عبد الله بن دينار عن محمد بن مسلم الزهري أن عمر خطب الناس بالجابية، وهو الصواب عن عبد الله بن دينار.

وعن ابن سوقة أقاويل أخر.

رواه الحارث بن عمران عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ.

ورواه عطاء بن مسلم عن محمد بن سوقة عن أبي صالح ذكوان أن عمر خطب بالجابية.

وقيل: عن ابن سوقة عن زاذان أن عمر خطب.

والصحيح من ذلك رواية يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله بن دينار عن الزهري أن عمر[2] »

---

١ ـــ انظر ترتيب العلل ٦١ / ١.

٢ ـــ انظر السؤال رقم ١١١.

ويذكر هذا الحديث من طرق أخرى عن عمر أيضا[1].

فهذه الطرق التي ذكرها الدارقطني لا يوجد منها عند الترمذي إلا طريقان فقط، هما رواية أبي المغيرة ورواية ابن المبارك عن محمد بن سوقة.

٢ ــ وكذلك رواية عثمان «لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ... الحديث». ذكرها الترمذي فقال: حدثنا أحمد بن عبدة الضبي نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن عثمان أشرف يوم الدار فقال أنشدكم الله أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: لا يحل دم امرئ مسلم، الحديث، بعد ما سرده الترمذي قال: سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد مثله، ورفعه قال محمد نا به داؤد بن شبيب عن حماد بن سلمة.

قال محمد: وحديث يحيى بن سعيد الأنصاري في هذا الباب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عثمان قوله.

وحديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عثمان عن النبي ﷺ مرفوع.

قال محمد: روى الحديثين جميعا يحيى بن سعيد الأنصاري.

قال أبو عيسى: وإنما روى هذا الحديث عن يحيى بن سعيد الأنصاري مرفوعا حماد بن سلمة وحماد بن زيد، وأما الآخرون فرووا عن يحيى بن سعيد موقوفا[2] »

وفي العلل للدارقطني:

وسئل عن حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف وعبد الله بن عامر بن ربيعة عن عثمان عن النبي ﷺ لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ... الحديث.

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه فرواه محمد بن عيسى الطباع أبو جعفر عن حماد عن يحيى بن سعيد عن أبي أمامة بن سهل وعبد الله بن

١ ــ انظر السؤال رقم ١٥٥، ١٧٤

٢ ــ ترتيب العلل ٦٠ / ٢ ــ ٦١ / ١.

عامر بن ربيعة عن عثمان عن النبي ﷺ .

وغيره يرويه عن حماد عن يحيى عن أبي أمامة بن سهل وحده عن عثمان .

وحديث عبد الله بن عامر بن ربيعة هو حديث آخر موقوف على عثمان ، وهم محمد بن عيسى في الجمع بينه وبين أبي أمامة في هذا الحديث »[1] .

فكلاهما متماثل إلا أن الدارقطني بين أن محمد بن عيسى قد جمع في روايته عن حماد بين أبي أمامة وعبد الله بن عامر . ووهم .

مع أن الترمذي لم يذكره ، بل توسع في رواية أبي أمامة بن سهل عن عثمان فذكر رواية حماد بن سلمة عن يحيى مثل رواية حماد بن زيد ، وكذلك رواية غير الحمادين عن يحيى موقوفا .

فلا شك أن كلا منهما يتكامل ولا يسد أحدهما مكان الآخر ، لأنهما لا يجتمعان إلا في أحاديث قليلة جدا .

ومع هذا فإن كتاب الترمذي لا يعدل عشر كتاب الدارقطني .

٥ ــ المسند المعلل للبزار :

المسند المعلل الكبير المسمى « بالبحر الزخار » للبزار من أعظم الكتب التي ألفت في هذا الفن ، فهو كاسمه بحر ، وقد أثنى عليه ابن كثير فقال : « ويقع مسند الحافظ أبي بكر البزار من التعليل ما لا يوجد في غيره من المسانيد »[2] .

والإمام البزار رتبه على مسانيد الصحابة ، فأولا ذكر مسانيد العشرة المبشرين بالجنة ثم مسانيد الصحابة الآخرين .

والحافظ البزار يهتم بذكر متون الأحاديث اهتماما بالغا فيذكرها كاملة ، وكذلك يعتني بذكر السند فجميع الأحاديث يسوقها مسندة ، ثم يذكر العلة التي توجد فيها ، وكثيراً ما يذكر في علة الحديث بأنه لم ير عنه إلا فلان .

كما أنه يتكلم في الرجال من حيث الجرح والتعديل ، أو السماع وغيره مختصرا ،

---

١ ــ انظر السؤال رقم ٢٨٥ .

٢ ــ اختصار علوم الحديث ص ٦٤ .

وغالبا لا يتوسع في ذكر الطرق للحديث.

وأحيانا يذكر الحديث ويعلله بتفرد الراوي مع أنه مخرج في الصحيحين أو أحدهما فمثلا:

قال البزار: « حدثنا محمد بن المثنى قال: نا وهب بن جرير، وحدثناه محمد ابن معمر قال: نا وهب وحجاج بن المنهال قالا: نا شعبة قال: أخبرني عبد الملك ابن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه قال: أهدى إليَّ رسول الله ﷺ حلة سيراء فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فقسمتها بين نسائي ».

وهذا الحديث قد روي عن علي من وجوه، ولا نعلم رواه عن زيد بن وهب عن علي رضي الله عنه إلا عبد الملك بن ميسرة[1]»

وهذا الحديث متفق عليه:

فقد أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الهبة[2] وفي النفقات[3] من طريق الحجاج بن المنهال عن شعبة، وفي اللباس من طريق سليمان بن حرب وغندر عن شعبة[4]، ومسلم في كتاب اللباس من طريق غندر عن شعبة[5].

والعلل للدارقطني يشترك معه في الترتيب وفي كثير من الأحاديث ولكنه يمتاز عنه في جمع الطرق الكثيرة للحديث.

كما أنه لا يكثر في كتابه التفردات والغرائب، بل خصَّص لها كتابا آخر سماه « الافراد والغرائب ».

وإليك بعض النماذج:

١ ــ أخرج البزار في مسنده في مسند أبي بكر فقال:

---

١ ــ المسند للبزار ١ / ٥٢ / ١.

٢ ــ ٥ / ٢٢٩(٢٦١٤).

٣ ــ ٩ / ٥١٢(٥٣٦٦)

٤ ــ ١٠ / ٢٩٦(٥٨٤٠).

٥ ــ ٢ / ٢٣٣.

« حدثنا العباس بن الوليد ويحيى بن حبيب بن عربي قال: نا معتمر بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: أيها الناس: إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أمتي إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله منه بعقاب ».

وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ من وجه أعلى من هذا الوجه ولا أحسن إسنادا منه من أبي بكر، وقد أسنده جماعة منهم المعتمر وشعبة.

حدثناه محمد بن معمر قال: نا روح عن شعبة عن إسماعيل عن قيس عن أبي بكر عن النبي ﷺ.

وأسنده زايدة أيضا.

حدثنا محمد بن المثنى قال: نا روح عن زايدة عن إسماعيل عن قيس عن أبي بكر عن النبي ﷺ.

وأوقفه جماعة، والحديث لمن زاد فيه إذا كان ثقة، وشعبة وزايدة والمعتمر وغيرهم فأسندوه، واقتصرنا على حديث من ذكرنا دون غيرهم[1] »

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال:

«هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات فاختلفوا عليه فيه.

فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ، ومنهم من أوقفه على أبي بكر، فممن أسنده إلى النبي ﷺ عبد الله بن نمير وأبو أسامة ويحيى بن سعيد الأموي وزهير بن معاوية وهشيم بن بشير وعبيد الله بن عمرو ويحيى بن عبد الملك بن أبي غنية ومروان بن معاوية الفزاري ومرجي بن رجاء ويزيد بن هارون وعبد الرحيم بن سليمان والوليد بن القاسم، وعلي بن عاصم، وجرير بن عبد الحميد وشعبة بن الحجاج ومالك بن مغول

---

١ ــ مسند البزار ١ / ٣ / ٢.

ويونس بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن مسلم القسملي وهياج بن بسطام ومعلي بن هلال وأبو حمزة السكري، ووكيع بن الجراح.

فاتفقوا على رفعه إلى النبي ﷺ.

وخالفهم يحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة وإسماعيل بن مجالد وعبيد الله بن موسى، فرووه عن إسماعيل موقوفا على أبي بكر.

ورواه بيان بن بشر وطارق بن عبد الرحمن وذر بن عبد الله الهمداني والحكم بن عتيبة وعبد الملك بن عمير وعبد الملك بن ميسرة فرووه عن قيس عن أبي بكر موقوفا.

وجميع رواة هذا الحديث ثقات، ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم كان ينشط في الرواية مرة فيسنده، ومرة يجبن عنه فيقف على أبي بكر.

وروى هذا الحديث عن محمد بن قدامة المصيصي عن جرير عن إسماعيل بن أبي خالد عن طارق بن شهاب عن أبي بكر عن النبي ﷺ مرفوعا.

وذلك وهم من راويه، والصحيح عن جرير ما تقدم ذكره عن إسماعيل عن قيس[1] »

فالدارقطني قد توسع في ذكر الرواة عن إسماعيل بن أبي خالد الذين أسندوا هذه الرواية وكذلك الذين أوقفوه، ثم زاد طرقا أخرى، مع أنه لم يذكر زايدة ومعتمر ابن سليمان، ويذكرهما البزار، ولذا أقول: إن هذه الكتب لا يسد أحدها مكان الآخر بل تتكامل.

٢ ـــ قال البزار: « حدثنا محمد بن المثنى قال: ثنا محمد بن جعفر قال: ثنا شعبة عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء أو أبي أسماء عن علي قال: سمعته يقول؛ وحدثنا عمرو بن عبد الله الأودي قال: ثنا وكيع قال: ثنا مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم عن علي.

وثنا حوثرة بن محمد قال: ثنا يحيى بن آدم ثنا شريك عن عثمان عن علي بن ربيعة عن أسماء بن الحكم عن علي.

١ ـــ انظر السؤال رقم ٤٧.

وحدثنا عبد الواحد بن غياث قال: ثنا أبو عوانة عن عثمان بن المغيرة عن علي ابن ربيعة عن أسماء بن الحكم عن علي بن أبي طالب قال: كنت امرءاً إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا نفعني الله منه بما شاء أن ينفعني وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته فإذا حلف لي صدقته، وحدثني أبو بكر وصدق أبو بكر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « ما من مسلم يتوضأ فيحسن الوضوء ثم يأتي المسجد فيصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر الله له ».

حدثنا أبو كريب قال: ثنا أبو معاوية عن عبد الله بن سعيد عن جده أبي سعيد المقبري عن علي عن أبي بكر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ بنحوه.

وحدثنا الحارث بن الخضر العطار قال: ثنا سعد بن سعيد عن أخيه عبد الله ابن سعيد عن جده أبي سعيد المقبري قال: سمعت علي بن أبي طالب رضي الله عنه يحدث عن أبي بكر الصديق رحمة الله عليه عن النبي ﷺ بنحو حديث علي الذي رواه أسماء بن الحكم.

وهذا الحديث لا نعلم يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد الذي ذكرنا، والإسنادان جميعاً معلولان، أما أسماء بن الحكم فرجل مجهول لم يحدث بغير هذا الحديث ولم يحدث عنه غير علي بن ربيعة ولا يحتج بكل ما كان هكذا من الأحاديث على أن شعبة قد شك في اسمه، وأما عبد الله بن سعيد فرجل منكر الحديث لا يختلف أهل العلم بالنقل في ضعف حديثه فلا يجب أن يتخذ حجة فيما ينفرد به وما يشاركه الثقات فقد استغنينا برواية الثقات عن روايته »[1].

وأما الدارقطني عندما سئل عن هذا الحديث فقال:

« رواه عثمان بن المغيرة ــ ويكنى أبا المغيرة وهو عثمان بن أبي زرعة وهو عثمان الأعشى ــ رواه عن علي بن ربيعة الوالبي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي بن أبي طالب.

حدث به عنه كذلك مسعر بن كدام وسفيان الثوري وشعبة وأبو عوانة وشريك وقيس وإسرائيل والحسن بن عمارة، فاتفقوا في إسناده إلا أن شعبة من بينهم

---

١ ــ مسند البزار ١ / ٩ / ٢ ــ ١٠ / ١.

شك في أسماء بن الحكم فقال : عن أسماء أو أبي أسماء أو ابن أسماء.

وخالفهم علي بن عابس فرواه عن عثمان بن المغيرة عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي، ووهم فيه.

قال ذلك عنه عبد الله بن وهب.

وخالفه عبيد الله بن يوسف الجبيري فرواه عن علي بن عابس عن عثمان عن رجل عن علي.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه عبد الوهاب بن الضحاك العرضي عن إسماعيل بن عياش عن أبان بن أبي عياش عن أبي إسحاق الهمداني قال: سمعت علي بن أبي طالب عن أبي بكر.

وخالفه عبد الوهاب بن نجدة عن إسماعيل فقال فيه: عن أبي إسحاق عن الحارث أو غيره عن علي عن أبي بكر.

وخالفهم موسى بن محمد بن عطاء، رواه عن إسماعيل بن عياش عن شعبة بن الحجاج عن أبي إسحاق عن علي عن أبي بكر، لم يذكر بينهما أحداً، وموسى هذا متروك الحديث مقدسي يعرف بأبي طاهر المقدسي.

ورواه داؤد بن مهران الدباغ عن عمر بن يزيد قاضي المدائن عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي عن أبي بكر.

وخالفه الفرج بن اليمان. رواه عن عمر بن يزيد عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن علي عن أبي بكر.

وروى هذا الحديث أبو المثنى سليمان بن يزيد، واختلف عنه، فحدث به عبد الله بن حمزة الزبيري عن عبد الله بن نافع الصائغ عن أبي المثنى عن المغيرة بن علي عن علي عن أبي بكر. ووهم فيه، وإنما رواه أبو المثنى عن المقبري، واختلف عن المقبري فيه، فقال مسلم بن عمرو الحذاء المديني عن ابن نافع عن أبي المثنى سليمان بن يزيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن علي عن أبي بكر.

ورواه سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أخيه عبد الله بن سعيد عن جده أبي سعيد المقبري أنه سمعه من علي بن أبي طالب عن أبي بكر، ولم يذكر فيه أبا

هريرة.

وأحسنها إسناداً وأصحها ما رواه الثوري ومسعر ومن تابعهما عن عثمان أن المغيرة[1] »

فبعد الإمعان في كلامي البزار والدارقطني نجد أنهما يشتركان في الطرق الآتية:

شعبة ومسعر وسفيان وشريك وأبي عوانة عن عثمان بن المغيرة.

سعد بن سعيد عن أخيه عبد الله عن جده عن علي.

وينفرد البزار في:

طريق أبي معاوية عن عبد الله بن سعيد عن جده عن علي عن أبي بكر.

وفي القول في أسماء وعبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري.

كما ينفرد الدارقطني في الطرق الآتية:

١ ــ طرق قيس وإسرائيل والحسن بن عمارة.

٢ ــ طريق علي بن عابس عن عثمان عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد عن علي.

٣ ــ علي بن عابس عن عثمان عن رجل عن علي.

٤ ــ والطرق الأربعة عن أبي إسحاق السبيعي.

٥ ــ طريق عبد الله بن سلمة.

٦ ــ طريق أبي المثنى سليمان بن يزيد عن المغيرة بن علي عن علي عن أبي بكر.

٧ ــ طريق ابن نافع عن أبي المثنى سليمان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن علي عن أبي بكر.

فلا شك أن كتاب الدارقطني يتميز بالتوسع في ذكر الطرق.

٦ ــ العلل لابن أبي حاتم:

لا شك أن كتاب العلل لابن أبي حاتم من أنفس الكتب التي صنفت في هذا الباب فهو مرتب على أبواب الفقه، فالاستفادة منه أسهل، لأن كثيراً من الناس لا يعرفون الصحابي ولا الراوي عنه.

---

١ ــ انظر السؤال رقم ٨.

والكتاب يقع في مجلدين يحتوي على (٢٨٤٠) حديثا .
ذكر فيه ابن أبي حاتم كلام أبيه وأبي زرعة الرازيين اللذين ردا على أسئلته التي وجه إليهما .

وعني فيه بذكر العلل التي توجد في الحديث إسناداً ومتناً ، وأحيانا يذكر الكلام في الرواة من حيث الجرح والتعديل .
وفي ذكر العلل أحيانا يتوسع وأحيانا يقتضب .
فميزة كتاب العلل لابن أبي حاتم على كتاب العلل للدارقطني هي ترتيبه على أبواب الفقه .
ولكن كتاب العلل للدارقطني يمتاز عنه بكثرة الطرق لحديث واحد .
وإليك بعض النماذج :
١ ـــ قال ابن أبي حاتم :

« سألت أبي عن حديث رواه الزهري وأسامة بن زيد ونافع وابن إسحاق والوليد ابن كثير عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي : نهاني رسول الله ﷺ عن القراءة راكعا ... الحديث .

ورواه الضحاك بن عثمان وداؤد بن قيس الفراء وابن عجلان عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي، أيهما الصحيح؟ قال أبي : لم يقل هؤلاء الذين رووا عن أبيه : سمعت عليا إلا بعضهم وهؤلاء الثلاثة مستورون ، والزيادة مقبولة من ثقة ، وابن عجلان ثقة ، والضحاك بن عثمان ليس بالقوي وأسامة لم يرض حتى روى عن إبراهيم، ثم روى عن عبد الله بن حنين نفسه ، وأسامة ليس بالقوي ، وقال أبي : مرة أخرى الزهري أحفظ[1] »

وعندما سئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال

« هو حديث يرويه ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي .

---

١ ـــ العلل لابن أبي حاتم ١ / ١٣١(٣٦١) .

ورواه أيضا إبراهيم بن عبد الله بن حنين، واختلف عنه، فرواه محمد بن عجلان وداؤد بن قيس والضحاك بن عثمان وعبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة فاتفق هؤلاء الأربعة عن إبراهيم عن أبيه عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب.

واختلف عن داؤد بن قيس من بينهم، فقال القعنبي: عنه عن إبراهيم عن ابن عباس عن علي، ولم يذكر أباه.

وقال يحيى القطان ووكيع وابن وهب: عن داؤد بن قيس عن إبراهيم عن أبيه عن ابن عباس عن علي.

وخالفهم جماعة أكثر منهم عدداً فرووه عن إبراهيم بن عبد الله عن أبيه عن علي، ولم يذكروا فيه ابن عباس على الاختلاف منهم على إبراهيم.

رواه الزهري عن إبراهيم عن أبيه عن علي، وتابعه الوليد بن كثير ومحمد بن عمرو بن علقمة وإسحاق بن أبي بكر ومحمد بن إسحاق و يزيد بن أبي حبيب والحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب وزيد بن أسلم فرووه عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنين عن أبيه أنه سمعه من علي، لم يذكروا فيه ابن عباس.

وزاد الوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق ويزيد بن أبي حبيب فيه حديثاً آخر بهذا الاسناد أن النبي ﷺ كسى علياً حلة سيراء.

ورواه زيد بن أسلم، واختلف عنه فرواه إسماعيل بن عياش ومحمد بن جعفر بن أبي كثير عن زيد بن أسلم عن إبراهيم عن أبيه عن علي.

وخالفه عمر بن عبد الرحمن شيخ لأبي أحمد الزبيري فرواه عن زيد بن أسلم عن أبيه عن علي. والقول قول ابن عياش.

واختلف عن شريك بن أبي نمر، فرواه الدراوردي عن شريك عن إبراهيم بن عبد الله عن أبيه عن علي.

وخالفه إسماعيل بن جعفر، فرواه عن شريك عن عبد الله بن حُنين عن علي.

واختلف عن أسامة بن زيد، فرواه ابن وهب عن أسامة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي.

وذكر فيه أن أسامة دخل على عبد الله بن حنين فسمعه.

ورواه وكيع وعثمان بن عمر ومحبوب بن محرز عن أسامة عن عبد الله بن حنين عن علي.

ورواه نافع مولى ابن عمر عن إبراهيم واختلف عن نافع، فرواه مالك بن أنس عن نافع، وضبط إسناده، فقال: عن نافع عن إبراهيم عن أبيه عن علي.

ورواه الليث بن سعد عن نافع عن إبراهيم عن بعض موالي آل عباس عن علي.

ورواه أيوب السختياني عن نافع، واختلف عنه، فقال وهيب والحارث بن نبهان عن أيوب عن نافع عن إبراهيم عن أبيه عن علي.

وقال حماد بن زيد: عن أيوب عن نافع عن إبراهيم بن حنين عن علي.

وكذلك قاله الحسن بن أبي جعفر عن أيوب.

وقال ابن علية: عن أيوب عن نافع عن إبراهيم بن فلان بن حنين عن جده حنين عن علي.

وقال عبد الوارث: عن أيوب عن نافع عن علي.

ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع، واختلف عنه فقال بشر بن المفضل والمعتمر ابن سليمان وعبد الوهاب الثقفي وابن نمير: عن عبيد الله عن نافع عن ابن حنين عن علي.

وقال زايدة وإسماعيل بن عياش وعبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن إبراهيم عن علي.

وقال حماد بن سلمة: عن عبيد الله عن حنين عن علي.

ورواه عمرو بن سعد عن نافع عن ابن حنين عن علي.

ورواه برد بن سنان عن نافع عن إبراهيم عن علي.

وكذلك قال زيد بن واقد عن نافع.

وروى عن الثوري عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن حنين عن علي.

وقال همام عن نافع عن رجل ــ لم يسمه ــ عن علي.

ورواه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن علي، قاله شريك عنه.

ورواه أبو بكر بن حفص عن عبد الله بن حنين، واختلف عنه، فرواه شعبة فقال غندر والنضر بن شميل وغيرهما عن شعبة عن أبي بكر بن حفص عن عبد الله ابن حنين عن ابن عباس ولم يذكروا فيه علياً.

وخالفهم أبو قطن، فرواه عن شعبة عن أبي بكر بن حفص عن عبد الله بن حنين عن علي، ولم يذكر ابن عباس.

ورواه يحيى بن أبي كثير ومحمد بن المنكدر عن عبد الله بن حنين عن علي.

ورواه سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ حديثاً آخر، وهو: « أنه كان يتختم في يمينه » تفرد به سليمان بن بلال عنه بهذا الاسناد.

وخالفه إبراهيم بن أبي يحيى، فرواه عن شريك بن أبي نمر عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي: « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ».

وروى إسحاق بن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ».

وروى إسحاق بن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي أن النبي ﷺ. حديثاً آخر وهو قوله: « إذا كان الازار واسعاً فاتشح به، وإذا كان ضيقاً فاتزر به ».

وإسحاق بن أبي فروة متروك الحديث.

وروى إسحاق بن أبي فروة أيضاً عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي « أتي النبي ﷺ برجل قتل عبده فجلده مائة ونفاه سنة » ولم يتابع عليه ».

ثم ساق هذا الحديث بسنده من ستة طرق، وذكر الخلاف الواقع في ألفاظ الحديث من شيوخه أو شيوخ شيوخه[1].

فالطرق التي ذكرها الدارقطني في هذا الحديث يندهش منها القارىء ويتعجب.

٢ ــ قال ابن أبي حاتم:

« سألت أبي عن حديث رواه عبد السلام بن حرب بن عبد الله بن بشر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان عن أبي بكر عن النبي ﷺ قال: « سألته عن نجاة هذا الأمر قال: هو الكلمة التي عرضتها على عمي فردها ».

قال أبي: رواه عقيل عن الزهري قال: أخبرني رجل من الأنصار أن عثمان مر على أبي بكر قال أبي: فحديث عقيل أشبه[2].

ثم أعاد هذا الحديث ونقل كلام أبي زرعة فقال:

« سمعت أبا زرعة وذكر حديثاً رواه عبد السلام بن حرب عن عبد الله بن بشير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان بن عفان عن أبي بكر الصديق قال: سألت رسول الله ﷺ عن نجاة هذا الأمر، فقال: الكلمة التي عرضتها على عمي فردها.

قال أبو زرعة: هذا خطأ فيما سمى سعيد بن المسيب، والحديث حديث عقيل ويونس ومن تابعهما عن الزهري قال: أخبرني من لا أتهم عن رجل من الأنصار عن عثمان، وافقهم صالح بن كيسان إلا أنه ترك من الاسناد رجلاً »[3].

وأما الدارقطني عندما سئل عن هذا الحديث فقال:

« هو حديث رواه الزهري واختلف عنه في إسناده، فرواه ابن أخي الزهري ــ من رواية الواقدي عنه ــ وعمر بن سعيد بن سرجة السرحي، وعيسى بن المطلب،

---

١ ــ انظر السؤال رقم ٢٩٥.

٢ ــ أنظر العلل لابن أبي حاتم ٣ / ١٥٢ (١٩٥١).

٣ ــ العلل لابن أبي حاتم ٢ / ١٥٩ (١٩٧٠).

أبو هارون المدني ــ وكلهم ضعفاء ــ فاتفقوا على قول واحد رووه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن عثمان عن أبي بكر الصديق.

ورواه عبد الله بن بشر الرقي ــ وليس بالحافظ ــ عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان عن أبي بكر.

أسقط من الاسناد عبد الله بن عمرو.

وكذلك روى عن مالك بن أنس وعن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان عن أبي بكر.

حدث به محمد بن عبد الله الجهيد ــ وكان ضعيفاً ــ عن حماد بن خالد عن مالك وعن أبي قطن عن ابن أبي ذئب ولايصح عنهما. وكل ذلك وهم، والصواب عن الزهري قال: حدثني رجال من الأنصار ــ لم يسمهم ــ أن عثمان بن عفان دخل على أبي بكر.

كذلك رواه أصحاب الزهري الحفاظ عنه جماعة منهم: عقيل بن خالد ويونس ابن يزيد وغيرهم.

وروى هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب عن أبي الحويرث ــ واسمه عبد الرحمن بن معاوية ــ عن محمد بن جبير بن مطعم عن عثمان عن أبي بكر.

ومحمد بن جبير لايثبت سماعه من عثمان فيكون حديثه هذا مرسلاً.

وروى هذا الحديث زيد بن أبي أنيسة باسناد متصل عن عثمان.

ورواه عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن أبان بن عثمان عن عثمان عن أبي بكر.

تفرد به زيد بن أبي أنيسة عن ابن عقيل، ولانعلم حدث به عن زيد بن أبي أنيسة غير أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد.

وهو إسناد متصل حسن إلا أن ابن عقيل ليس بالقوي.

وروى هذا الحديث أيضاً شيخ لأهل الأهواز يقال له: داهر بن نوح ــ ليس

بقوي في الحديث ــ رواه عن يوسف بن يعقوب الماجشون عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن جابر عن عمر عن عثمان عن أبي بكر ولم يتابع داهر على هذا الاسناد.

حدثناه الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا محمد بن يحيى الأزدي ــ نبيل ــ ثنا داهر بهذا.

ورواه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر عن عثمان عن أبي بكر.

حدثنا به علي بن عبد الله بن يزيد الدياجي بالبصرة، ثنا سيار بن الحسن التستري ــ ثقة ــ ثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة بذلك » [١].

فالقارىء الكريم يرى أن الدارقطني كيف يتوسع في ذكر الطرق، وبيان علل الأحاديث، ومع هذا كله أن هذه الكتب تتكامل ولايسد أحدها مكان الآخر.

وهذا دليل واضح على أن الدارقطني أملى هذه العلل من الحفظ والذاكرة ولم يكن ينقل عن كتب العلل وإلا استوعب طرقها ولم يفته شيء منها.

وبعد هذه المقارنة بين كتاب العلل للدارقطني وبين بعض أهم الكتب في هذا الفن العويص تتحقق لنا الأمور التالية:

١ ــ إن الإمام أبا الحسن الدارقطني كان جبلاً في الحفظ والاتقان، وكأن هذه الأحاديث قد جمعت له نصب عينيه، فهو ينتقيها ويمليها على تلميذه أبي بكر البرقاني، وصدق الذهبي في قوله: وإذا شئت أن تبين براعة هذا الامام الفرد فطالع العلل له فإنك تندهش ويطول تعجبك » [٢].

٢ ــ أن كتاب العلل للدارقطني أجل وأجمع كتاب ألف في هذا الفن.

فإن بعض الأحاديث تحتوي على خمس عشرة ورقة [٣].

---

١ ــ انظر السؤال رقم ٧.

٢ ــ التذكرة ٣ / ٩٩٣ ــ ٩٩٤.

٣ ــ انظر حديث بسرة في نقض الوضوء من مس الذكر في العلل: ٥ / ١٩٥ / ١ ــ ٢٠٩ / ٢.

وماقاله ابن كثير « وقد جمع أزمة ماذكرناه كله الحافظ الكبير أبو الحسن الدارقطني في كتابه في ذلك، وهو أجل كتاب بل أجل مارأيناه وضع في هذا الفن، لم يسبق إلى مثله، وقد عجز من يريد أن يأتي بعده، فرحمه الله وأكرم مثواه » [١].

فهو حق لاريب فيه.

٣ — هو: براعة الإمام الدارقطني في ذكر هذه الطرق بألخص مايمكن.

ولهذه الميزات قد اعتمد العلماء من بعده على كتابه، واهتموا بها نقلاً واختصاراً وترتيباً.

فقد أفرد ابن حجر ماله لقب خاص كالمقلوب والمدرج والموقوف والمضطرب [٢] فجعل كلا منها في تصنيف مفرد، وجعل العلل المجردة في تصنيف مستقل [٣].

وسماه « الانتفاع بترتيب علل الدارقطني على الأنواع » [٤].

ومع الأسف لم نعثر على هذا الكتاب.

وكذلك لخصه السخاوي وزاد عليه.

كما يقول: « وأما أنا فشرعت في تلخيص الكتاب مع زيادات وعزو، انتهى منه الربع يسر الله إكماله » [٥].

وسماه في الضوء اللامع بـ « بلوغ الأمل بتلخيص كتاب الدارقطني في العلل » ثم قال: كتب منه الربع مع زوائد مفيدة » [٦].

---

١ — اختصار علوم الحديث ٦٤ — ٦٥.

٢ — قال السخاوي: « مما التقطه شيخنا منها مع زوائد وسماه (المقترب في بيان المضطرب) » فتح المغيث ١ / ٢٢١.

٣ — فتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٥.

٤ — كشف الظنون ١ / ١٧٥.

٥ — فتح المغيث للسخاوي ٢ / ٣٣٥.

٦ — انظر الضوء اللامع ٨ / ١٦.

* ـــ عملي في الكتاب
* ـــ وصف المخطوطات

عملي في الكتاب

١ ــ اعتمدت على نسخة دار الكتب المصرية فنسختها ثم قابلتها بنسخة بتنه وأثبت الخلاف في الحاشية، ورمزت للمصرية بـ « م » ولنسخة بتنه بـ « هـ ».

٢ ــ إذا كانت في نسخة بتنه زيادة من المصرية، فأثبتها في المتن ونبهت على ذلك في الهامش.

٣ ــ بذلت جهدي في تقويم النصوص بالرجوع إلى مصادر الحديث، والرجال ــ إن وجدتها ــ.

٤ ــ حاولت إثبات الصحيح في المتن.

٥ ــ وضعت ماأضفته مما تستلزمه سلامة النص بين قوسين هكذا [ ] ونبهت على ذلك في الهامش.

٦ ــ بينت مواضع الآيات في السور واستعملت القوسين هكذا ( ) للآيات وضبطتها بالقلم.

٧ ــ خرجت الأحاديث وسلكت في تخريجها مايلي:

أ ــ حاولت جاهداً تخريج كل طريق يذكرها المؤلف[١] فإن وجدتها ذكرت مكان وجودها وإلا فأسكت.

ب ــ قدمت العزو من أخرجه باللفظ والسند المذكورين.

ثم من أخرجه باختلاف يسير في السند أو اللفظ، والتزمت الترتيب الزمني، إلا في السنن الأربع، فقدمت سنن أبي داود ثم سنن الترمذي

---

١ ــ من عادة الدارقطني أن يذكر طرق الحديث أولا وأحياناً يعيد سياقها بسنده، فأخرجها عند ذكر الطرق، ولا أعيد التخريج إلا إذا ساق حديثاً من طريق لم يتقدم.

ثم سنن النسائي المسمى بالمجتبي، ثم سنن ابن ماجه، كما قدمتها على الكتب الأخرى.

ج ــ إذا كان الحديث في الجامع الصحيح للبخاري، أو في صحيح مسلم، أو يكون متفقاً عليه اكتفيت بذكرهما أو أحدهما ولم أذكر من أخرجه غيرهما إلا إذا اقتضت الضررورة ذلك.

د ــ ذكرت أولاً اسم المؤلف ثم اسم الكتاب ثم الباب غالباً ــ إذا كان مرتباً على الأبواب ــ والترجمة ــ إذا كان في كتب التراجم ــ ذكرت أقوالهم إذا وجدت فائدة في ذكرها، ثم ذكرت الجزء والصفحة في المطبوعات، والورقة والوجه في المخطوطات، واستعملت الرقم الأول للجزء، والثاني للصفحات، ووضعت بينهما خطاً مائلاً هكذا / .

وإذا كان للكتاب أقسام فالأول للجزء والثاني للقسم والثالث للصفحة.

وفي المخطوطة: بعد رقم الأوراق وضعت خطاً مائلاً هكذا / ثم ذكرت اللوحة « ١ » أو « ٢ ».

٨ ــ ترجمت للرجال المذكورين في الكتاب ونهجت في الترجمة مايلي:

أ ــ لم أترجم الصحابة لأنهم عدول.

ب ــ كذلك لم أترجم لرجال التقريب الذين قال فيهم ابن حجر: ثقة أو صدوق أو لابأس به، إلا إذا أتبعه بقوله: مرسل أو مدلس أو يهم أو يغرب وغيرها.

ج ــ أكتفي بما في التقريب ولم أتوسع إلا إذا اقتضت الضرورة ذلك.

د ــ وأما الرواة الذين ليست لهم تراجم في التقريب فإن كانوا ثقات فلم أتوسع في تراجمهم، وإن كان فيهم كلام فأتوسع قليلاً في ذكر أقوال النقاد من حيث الجرح والتعديل ــ إن وجدت ــ .

والتزمت في ذكر المصادر الترتيب الزمني.

هـ ــ لم أذكر الطبقات التي ذكرها ابن حجر في تراجم الرواة إلا في راوٍ لم أعثر على تاريخ وفاته.

و ــ ضبطت الأسماء أو الكنى أو النسب التي يحتاج إلى ضبطها.

ز ــ ترجمت للراوي في أول موضع ورد ذكره في الكتاب فإذا تكرر أكتب رقم السؤال الذي ترجم فيه مع ذكر درجة الراوي إذا كان متكلماً فيه أو اقتضت الضرورة.

ح ــ عرفت بأسماء الأعلام المذكورين بكناهم أو بألقابهم أو باسمهم الأول دون أسماء آبائهم ليتميزوا عن غيرهم إلا إذا كان الراوي مشهوراً ولم يكن هناك مجال للاشتباه والالتباس فلا أعرف به.

فمثلاً إذا ورد « سفيان » فأبين بأنه الثوري أو ابن عيينة.

ولكن إذا ورد ابن عمر عن عمر، فلا أقول: هو عبد الله لأنه معروف وليس هناك اشتباه والتباس.

٩ ــ شرحت المفردات الغريبة.

١٠ ــ عرفت بالطوائف والمدن والبلدان الغريبة الواردة ذكرها في الكتاب.

١١ ــ أصلحت الأخطاء النحوية.

١٢ ــ غيرت رسم الكلمات التي رسمها الناسخ بطريقة تخالف قواعد الاملاء الحديثة.

١٣ ــ أشرت لبدء أوراق المخطوطة واللوحة ليسهل الرجوع إليها ووضعتها بين قوسين ورمزت لوجه اللوحة « ١ » ولظهرها « ٢ » فمثلاً (٣ / ١، ٣ / ٢).

١٤ ــ استعملت للجمل الاعتراضية خطين هكذا ــ ــ.

١٥ ــ شكلت مايلزم شكله من ألفاظ الحديث والأعلام الصعبة والألقاب والنسب وغير ذلك.

١٦ـ وضعت لكل سؤال رقما مسلسلا فقط، وتركت ترقيم الطرق للحديث، أو بعض الأحاديث الواردة تابعا لحديث.

١٧ ـ أحيانا يذكر المؤلف رواية راوٍ، ووجدت له رواية أخرى مخالفة لما ذكره المؤلف فأثبتها [1].

١٨ ـ توّجت الكتاب بمقدمة تحتوي على:

ـ ترجمة مختصرة لكل من الدارقطني والبرقاني، وابن الكرخي.

ـ معنى العلة لغة واصطلاحا و أقسامها وأجناسها وما أُلّف في العلل.

ـ توثيق نسبة الكتاب.

ـ ما قيل في كتاب العلل وما أخذ عليه.

ـ منهج لكل من الدارقطني والبرقاني.

ـ مصادر كتاب العلل.

ـ أهمية كتاب العلل مع المقارنة بينه وبين بعض كتب أخرى في هذا الباب.

١٩ ـ فهرست الكتاب بفهارس متنوعة.



---

١ ـ انظر الأسئلة ١٣٧،٢١٥،٢٣٥،٢٦٩،٣٠٤،٣٢٩،٣٥٧.

« وصف المخطوط »

قد عثرت على صور من عدة نسخ لكتاب العلل للدارقطني، بعضها منسوخة من بعض وبعضها مستقلة، ولكنها كلها مبتورة كما سيأتي وصفها ومحتوياتها. واعتمدت على نسخة دار الكتب المصرية وجعلتها أصلاً لأنها أقدم النسخ، ولا توجد بداية الكتاب إلا فيها.

وإليك وصف النسخ:

١ ـــ نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة في دار الكتب المصرية بالقاهرة برقم ٣٩٤ حديث.

وهذه النسخة يوجد منها أربع مجلدات: الأول والثالث والرابع والخامس، فالمجلد الأول يبدأ من مسند أبي بكر، وينتهي ببعض مسند عبد الله بن مسعود، وهو مخروم من الوسط، فينقص منه جزء من مسند علي، كما تنقص مسانيد بقية العشرة المبشرين بالجنة، وبداية مسند عبد الله بن مسعود.

وكذلك تنقص ورقة واحدة من مسند أبي بكر وورقة من مسند عمر بن الخطاب[1] وترتيبه غير سليم، فوضعت بعض الأوراق في غير محلها، ورقمت خطأ، حتى أن بعض الأوراق ـــ وهي من ١٤٣ / ١ إلى ـــ ١٥٠ / ٢ ـــ وضعت في هذا المجلد مع أنها من المجلد الرابع.

والمجلد الثالث يبدأ من بقية مسند أبي هريرة رضي الله عنه ـــ وهي: من المقرونات عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ـــ وينتهي ببعض مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ولا يوجد في هذا المجلد غير هذين المسندين.

والمجلد الرابع يبدأ من بقية مسند أبي سعيد الخدري، وفيه مسانيد أنس ابن مالك وعبد الله بن عمر، والمسور بن مخرمة، وجابر بن عبد الله وجابر

---

١ ـــ وقد استدركت هذا النقص من نسخة خدا بخش بتنه الهند.

ابن سمرة وغيرهم. وهذا الجزء ناقص من الوسط في عدة مواضع، وكذلك من الأخير.

وأما المجلد الخامس فيبتدئ من حديث يزيد بن شجرة وينتهي بانتهاء الكتاب. وفيها مسانيد النسوة كلها.

الخط:

خط هذه النسخة نسخي جيد يلتزم الناسخ بكتابة العناوين ولفظ « سئل » وغالباً لفظ « فقال » وكثيراً لفظ « حدثنا » في بداية الأحاديث المسندة بخط جلي مميز[1].

ولا يضبط الكلمات أو الاعلام بالقلم إلا نادرا، وأحيانا يضع دارة فيها نقطة[2] في نهاية السؤال.

الناسخ:

نسخها علي بن محمد بن عنان الدنديلي[3] الشافعي[4].

تاريخ الخط:

كتبت هذه النسخة سنة ثمان وسبعمائة.

فقد كان الفراغ من كتابة المجلد الأول في يوم الثلاثاء تاسع وعشرين شعبان المكرم سنة ثمان وسبعمائة[5].

وكان الفراغ من المجلد الثالث في التاسع والعشرين من شهر صفر سنة ثمان

---

١ ـــ لا حظت أن الأوراق من ١ إلى ١٤٢ / ٢ من المجلد الأول تختلف مسطرتها وخطها وكتابة لفظ « سئل » و« حدثنا » عن بقية النسخة، وخطها قريب الشبه من خط بقية النسخة.

٢ ـــ إن النقطة هذه تدل على أن هذه النسخة قد عورضت مع الأصل، وتمت المعارضة إلى موضع آخر دارة منقوطة.

٣ ـــ **الدنديلي: من قرى مصر في كورة البوصيرية. معجم البلدان ٢ / ٤٧٨.**

٤ ـــ **انظر العلل للدارقطني ٣ / ٢٤١، ٢، ٥ / ٢٣١ / ٢.**

٥ ـــ **انظر العلل ١ / ١٦٥ / ١.**

وسبعمائة [1] .

كما كان الفراغ من كتابة المجلد الخامس عشية يوم الجمعة الحادي عشر من شعبان المكرم سنة ثمان وسبعمائة [2] .

عدد الأوراق :

الأول : ١٦٥ ورقة منها ثماني ورقات للمجلد الرابع .

الثالث : ٢٤١ ورقة .

الرابع : ١٣٥ ورقة .

الخامس : ٢٣١ ورقة .

عدد السطور :

الأول : ١٩ــ٢٥ سطرا في كل صفحة .

المجلدات الأخرى : ٢٥ سطرا في كل صفحة .

عدد الكلمات :

الأول : من ثماني كلمات إلى ست عشرة كلمة في كل سطر تقريبا .

الثاني : من ثماني كلمات إلى ثلاث عشرة كلمة في كل سطر تقريبا .

مقاسها :

الأول والثالث والخامس ١٨ × ٢٧ سم .

الرابع ١٩ × ٢٧ سم .

وعلى طرة المجلد الأول :

١ ــ مستخرج من دشت المؤيد ومضاف في ٩ يناير سنة ١٨٩٣ .

نمرة ٢ يومية ، عمومية ٧١٦ حديث ، خصوصية ٣٩٤ .

٢ ــ قرأه أبو محمد مرتضى الحسيني عفى عنه . آمين .

---

١ ــ انظر العلل ٣ / ٢٤١ / ٢ .

٢ ــ المصدر السابق ٥ / ٢٣١ / ٢ .

٣ ــ الحمد لله رب العالمين.

أشهد على مولانا السلطان الملك المؤيد أبي النصر شيخ مصر ..... [١] أنه وقف هذا الكتاب ــ وعدته خمسة مجلدات ــ على طلبة العلم، وجعل مقره بالجامع الذي أنشأه بباب زويلي [٢]، وشرط أن لا يخرج منه بعارية ولا بغيرها.

٤ ــ مسند العشرة وبعض مسند ابن مسعود.

وفي آخر المجلد كتب: فرغ قراءة وانتخابا .... [٣] المعللة الفقير محمد مرتضى الحسيني، سامحه الله تعالى، آمين.

وعلى طرة المجلد الثالث:

١ ــ صورة من الوقف.

٢ ــ فرغ بمطالعته وانتقائه محمد مرتضى الحسيني مترحما على واقفه حامدا لله تعالى ومصليا على نبيه.

٣ ــ فيه بقية مسند أبي هريرة، وبعض مسند أبي سعيد الخدري، وأيضا فهرس الرواة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وعلى طرة المجلد الرابع:

كتبت صورة الوقف واستخراجه من دشت المؤيد كما كتب على طرة المجلد الأول.

وعلى طرة المجلد الخامس:

١ ــ صورة من الوقف.

وقد ضاع المجلد الثاني من هذه النسخة القيمة.

٢ ــ توجد نسخة خطية منقولة من النسخة السابقة في دار الكتب المصرية في

---

١ ــ هنا كلمة لم أتمكن من قراءتها.

٢ ــ هي بالقاهرة. انظر معجم البلدان ٣ / ١٦٠.

٣ ــ لم أستطع قراءتها.

خمس مجلدات برقم ٢٢.٣٢ ب.

بخط محمود عبد اللطيف، وفرغ من كتابتها في يوم الأحد ٢٨ ربيع الثاني سنة ١٣٦٠ هـ.

وأوراقها: الأول ٤٩٥ صفحة، والثاني ٧٢٣ صفحة، والثالث: ٨٤٠ صفحة، والرابع ٤٣٤ صفحة، والخامس ٧٩٩ صفحة.

ومسطرتها: ٢١ سطرا، ومقاسها: ١٨ × ٢٦ سم[١].

٣ ــ نسخة مصورة من النسخة الخطية المحفوظة في دار الكتب المصرية برقم ٣٩٤ حديث، وهو المجلد الثاني فقط، وهو قد ضم إلى المجلدات الأخرى من نسخة دار الكتب المصرية الأولى مع أنها نسخة مغايرة للنسخ المتقدمة. كما سيأتي تفصيل وصفها.

وهذا المجلد يبتدئ بمسند عبد الله بن مسعود وينتهي ببعض مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

الخط:

خطها نسخي معتاد، وكتبت العناوين ولفظ « سئل » بالحمرة ولا يضع الناسخ دارة في انتهاء السؤال.

الناسخ:

هو: أبو الفيض والاسعاد عبد الستار الصديقي الحنفي.

تاريخ الخط:

كان الفراغ من كتابته في يوم الأحد عشرين من شعبان سنة ١٣٠٠ هـ وهذه النسخة منقولة من نسخة سقيمة في آخرها ما نصه:

« فرغ من انتقائه مترحما لواقفه محمد مرتضى الحسيني عفى عنه »[٢].

---

١ ــ انظر فهرس المخطوطات لفؤاد سيد ٢ / ١٣٧.

٢ ــ هذا يدل على أن هذا المجلد نسخ من المجلد الثاني لنسخة دار الكتب المصرية الأولى التي كتبت سنة ٧٠٨ هـ، لأنه تقدم آنفا أن الشيخ محمد مرتضى الحسيني كتب مثل هذه العبارة على المجلدات الأخرى من تلك النسخة.

عدد الأوراق : ١٥٠ ورقة .

عدد السطور : ما بين ٢٥ــ إلى ــ٢٩ سطرا في كل صفحة .

عدد الكلمات : من عشر كلمات إلى خمس عشرة كلمة في كل سطر تقريبا .

في أول الكتاب فهرسة مسانيد الصحابة المذكورين في هذا المجلد، وفي آخره ترجمة الدارقطني المنقولة من الأنساب للسمعاني .

ومكتوب على طرة الكتاب :

رقم : ٣٩٤، ١٩١٨، ١٥٨٩ .

٤ ــ نسخة مصورة من النسخة الخطية في مكتبة خدا بخش بتنه، الهند برقم ٥٤٩ .

وهي : من مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلى بعض مسند أبي هريرة رضي الله عنه .

وهي ناقصة من الأول إلى بعض حديث « شيبتني هود وأخواتها » كما هي ناقصة من الأخير .

وجعلت ثلاث عشرة ورقة من الأول في آخر النسخة ورقمت خطأً .

الخط :

خطها نسخي جيد، كتبت العناوين ولفظ « سئل » ولفظ « حدثنا » في بداية الأحاديث المسندة بخط جلي مميز، كما أن الناسخ يضع حرف « هـ » في نهاية الأسئلة والأحاديث والفقرات .

الناسخ :

لم يعرف .

تاريخ الخط :

لا يوجد تاريخ الخط على النسخة، ولكن في فهرس مكتبة خدابخش : أنها كتبت سنة ٨٠٠ هـ تقريبا[١] .

---

١ ــ انظر مفتاح الكنوز الخفية ١ / ٥٥ .

عدد الأوراق : ٣٤٠ ورقة .

عدد السطور : ٢٥ سطرا في كل صفحة .

عدد الكلمات : من إحدى عشرة كلمة إلى تسع عشرة كلمة في كل سطر تقريبا .

مقاسها : ٢٦ × ٢٠ سم .

٥ ــ نسخة أخرى مصورة من مكتبة خدا بخش بتنه برقم ٥٥١،٥٥٠ وهي عبارة عن المجلد الثالث والمجلد الخامس .

الخط :

خطها نسخي جيد، ميز الناسخ العناوين ولفظ « سئل » عن الكلمات الأخرى فكتبها بخط جلي، وأحيانا يضع دارة في وسطها نقطة في نهاية السؤال، وأحيانا يكتب في النهاية « ن » .

الناسخ :

لم يعرف .

تاريخ النسخ :

انتهى المجلد الثالث في أربعة عشر من صفر ١٣٠٩ هـ .

والمجلد الخامس في يوم الأحد غرة شهر ذي الحجة سنة ١٣٠٩ هـ ، وهي منقولة من نسخة تاريخ نسخها سنة ٧٠٨ هـ .

عدد الأوراق :

الثالث : ٢٦٠ ورقة .

الخامس : ٢٦٩ ورقة .

عدد السطور :

الثالث : ٢٣ سطرا في كل صفحة .

الخامس : ٢٤،٢٣ سطرا في كل صفحة .

عدد الكلمات :

من عشر كلمات إلى أربع عشرة كلمة في كل سطر تقريبا .

مقاسها:

٢٤ × ١٩ سم.

٦ ــ نسخة خطية في المكتبة السعيدية بحيدر آباد، برقم ٧٦،٧٧ حديث يوجد منها المجلد الثالث والخامس فقط.

وهي تتطابق مع المجلد الثالث والخامس من نسخة خدا بخش بتنه تطابقا كليا في الخط والأسطر والكلمات والأوراق، غير أن العناوين قد كتبت ولفظ « سئل » بالحمرة، كما أن المجلد الثالث انتهت كتابته يوم الثلاثاء الرابع والعشرين من شهر ذي الحجة سنة ١٣٠٩ هـ.

وفرغ من المجلد الخامس في ضحى يوم الثلاثاء ٢٥ من ذي الحجة سنة ١٣٠٩ هـ.

ولم يعرف الناسخ.

ومقاسها:

الثالث: ٢٣ × ٢٠ سم.

الخامس: ٢٥ × ٢٠.

٧ ــ نسخة خطية في مكتبة محب الله شاه بالسند.

ويوجد منها ثلاث مجلدات الأول والثالث والخامس.

ولم أطّلع إلا على المجلد الأول. وهي منقولة من نسخة بتنه، كما ظهر لي بعد المقارنة بينهما.

الخط:

وهي بخط فارسي جيد، فيها أخطاء كثيرة، وقد كتبت لفظ « سئل » بخط جلي مميز، ووضعت « هـ » في نهاية الأسئلة والأحاديث والفقرات.

وهي أيضا ناقصة الأول والأخير مثل نسخة خدا بخش بتنه.

ولم يعرف الناسخ ولا تاريخ النسخ.

عدد الأوراق: ٤٠٢.

عدد السطور: ٢١ سطراً في كل صفحة.
عدد الكلمات: من ثلاث عشرة كلمة إلى ست عشرة كلمة في كل سطر تقريبا.

٨ ـــ نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة في المكتبة الشرقية الآصفية بحيدر اباد الهند برقم: ١١٤، ١١٥ . حديث

يوجد منها المجلد الثالث والخامس فقط.

الخط:

خطها نسخي جميل، كتبت العناوين ولفظ « سئل » بالحمرة.

الناسخ:

لم يعرف.

تاريخ الخط:

الثالث، كان الفراغ من نسخه يوم الثلاثاء التاسع عشر من شهر ذي الحجة سنة ١٣١٠ هـ.

وتاريخ الخط للمجلد الخامس لم يعرف.

عدد الأوراق:

الثالث: ٤٢٥ صفحة.

الخامس: ٤٠٠ صفحة.

عدد السطور:

٢٢ سطرا في كل صفحة.

عدد الكلمات:

ما بين ثلاث عشرة كلمة إلى ثماني عشرة كلمة في كل سطر تقريباً.

مقاسها:

٣١ × ٢٢ سم.

٩ ـــ نسخة مصورة عن النسخة الأُصلية المحفوظة في المكتبة الناصرية بلكنؤ بالهند

ولا يوجد منها إلا المجلد الثالث، وهو يحتوي على بعض مسند أبي هريرة ومسانيد أبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وجابر بن سمرة والمسور بن مخرمة وغيرهم.

فهذا المجلد يقابل بعض المجلد الثالث والمجلد الرابع من نسخة دار الكتب المصرية. وهذه النسخة بالية مرقعة، وإن كثيراً من الأوراق لا تقرأ.

الخط:

هي بخط نسخي، غالبها غير منقوط، كتبت العناوين ولفظ « سئل » بخط جلي مميز.

الناسخ: لم يعرف.

تاريخ النسخ: لم يعرف.

عدد الأوراق: ١٩٧ ورقة.

عدد السطور: ٢٥ سطرا في كل صفحة.

عدد الكلمات: من اثنتي عشرة كلمة إلى خمس عشرة كلمة في كل سطر تقريبا.

مقاسها: ٢٦ × ١٨ سم.

كتب على طرة الكتاب أسماء الصحابة الذين مسانيدهم في هذا المجلد.

١٠ ـــ نسخة خطية في مكتبة تونك براجستان، الهند، برقم ٣٢٤.

يوجد منها المجلد الأول فقط.

وهذا المجلد يقع في ٢١٩ ورقة، ونسخ في القرن الثالث عشر الهجري، وعدد السطور ٢١ سطرا في كل صفحة، ومقاسها ٢٢ × ٣١ سم.

ولكن مع الأسف الشديد لم استطع الاطلاع عليها، ونقلت هذه المعلومات من فهرس مكتبة تونك.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد
ابن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

مُسند أبي بكر

رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

الله عوني وبه توفيقي

أول حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي ﷺ

عمر عن أبي بكر رضي الله عنهما

س ١ ــ سئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث عمر بن الخطاب عن أبي بكر في تزويج النبي ﷺ حفصة، وقول أبي بكر لعمر: لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت عليّ، إلا أني علمت أن رسول الله ﷺ ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها لقبلتها.

فقال: يرويه الزهري[١] عن سالم [٢]، عن أبيه، عن عمر، «تأيمت [٣] حفصة من خنيس [٤] بن حذافة السهمي».

وهو حديث صحيح من حديث الزهري، رواه عنه جماعة من الثقات الحفاظ، فاتفقوا على إسناده.

١ ــ هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب أبو بكر الزهري.

٢ ــ هو: سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

٣ ــ تأيمت: بهمزة مفتوحة، وتحتانية ثقيلة، أي صارت أيما، وهي: التي يموت زوجها أو تبين منه وتنقضي عدتها، وأكثر ماتطلق على من مات زوجها. انظر: فتح الباري ٩ / ١٧٦.

٤ ــ خنيس: بمعجمة ونون وسين مهملة مصغراً. المغني ص ٩٥.

منهم: شعيب بن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، ويونس[1] وعقيل[2] ومحمد ابن أخي الزهري[3] وسفيان بن حسين[4]، والوليد بن محمد المؤقري[5]، وعبيد الله ابن أبي زياد الرصافي، وغيرهم[6] عن الزهري، فاتفقوا على لفظ واحد في قول أبي بكر لعمر: «لم يمنعني أن أرجع إليك شيئاً إلا أني قد كنت علمت أن رسول الله ﷺ ذكر حفصة[7]».

ورواه معمر بن راشد عن الزهري بهذا الاسناد فجوّده وأسنده وقال فيه: لم يمنعني أن أرجع إليك شيئاً إلا أني كنت سمعت رسول الله ﷺ يذكرها ولم أكن لأفشي سر رسول الله[8].

---

١ — هو: يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي — بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام — ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، مات سنة تسع وخمسين ومائة على الصحيح، وقيل: سنة ستين. التقريب ٢ / ٣٨٦.

٢ — عقيل — بالضم وهو ابن خالد. التقريب ٢ / ٢٩.

٣ — هو: محمد بن عبد الله بن مسلم، ابن أخي الزهري، صدوق له أوهام، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة، وقيل: بعدها. التقريب ٢ / ١٨٠.

٤ — سفيان بن حسين بن حسن، أبو محمد أو أبو الحسن الواسطي ثقة في غير الزهري باتفاقهم، مات بالري مع المهدي (توفي المهدي في سنة مائة وتسع وستين).
وقيل: في أول خلافة الرشيد (١٧٥ — ١٩٣). التقريب ١ / ٣١٠.

٥ — الوليد بن محمد المؤقري — بضم الميم وبقاف مفتوحة — أبو بشر البلقاوي، متروك، مات سنة إحدى وخمسين ومائة. التقريب ٢ / ٣٣٥.

٦ — منهم: موسى بن عقبة. وابن أبي عتيق.

٧ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب النكاح في باب تفسير ترك الخطبة، من طريق شعيب، وموسى بن عقبة، وابن أبي عتيق ٩ / ٢٠١ (٥١٤٥).
وأيضاً في باب عرض الانسان ابنته أو أخته على أهل الخير، من طريق صالح ٩ / ١٧٥ — ١٧٦ (٥١٢٢).
وأيضاً في المغازي من طريق شعيب ٧ / ٣١٧ (٤٠٠٥).
وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق سفيان بن حسين ١ / ٤ وأيضاً من طريق الوليد بن محمد المؤقري ١ / ٢.

٨ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب النكاح، باب عرض الرجل ابنته على من يرضى ٦ / ٧٧ — ٧٨.
وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ١٢.

وهو حديث صحيح عن الزهري، أخرجه البخاري [١] في الصحيح من حديث معمر [٢]، ومن حديث صالح بن كيسان وشعيب، عن الزهري [٣].

إلا أن معمراً قال: فيما حكى عنه هشام بن يوسف ـــ قال فيه: حبيش بن حذافة، صحف فيه.

وأما عبد الرزاق [٤] فقال عن معمر: خنيس بن حذافة أو حذيفة [٥].

والصحيح أنه خنيس بن حذافة (٢ / ١) ابن قيس السهمي أخو عبد الله ابن حذافة، الذي استعمله النبي ﷺ وهو الذي كان ينادي في أيام منى حين أمر رسول الله ﷺ « أنها أيام أكل وشرب » [٦].

---

١ ـــ هو: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم، أبو عبد الله البخاري.

٢ ـــ جامع البخاري الصحيح، كتاب النكاح، باب من قال: لانكاح إلا بولي مختصراً ٩ / ١٨٣ (٥١٢٩).

٣ ـــ تقدم تخريجه آنفاً.

٤ ـــ هو: عبد الرزاق بن همام بن نافع، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ مصنف شهير عمي في آخر عمره فتغير، وكان يتشيع، مات سنة إحدى عشرة ومائتين. التقريب ١ / ٥٠٥.

٥ ـــ أخرجه أحمد في مسنده (وفيه خنيس أو حذافة بن حذيفة وهو خطأ مطبعي) ١ / ١٢.

وأبو بكر القاضي المروزي في مسند أبي بكر ٤٣ ـــ ٤٥ (٥).

وأخرجه النسائي في سننه كما تقدم آنفاً من طريق عبد الرزاق وفيه ابن حذافة بدون شك ٦ / ٧٧ ـــ ٧٨.

٦ ـــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار في الحج باب المتمتع الذي لايجد هدياً ولايصوم في العشر، من طريق صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

وأيضاً من طريق سفيان عن عبد الله بن أبي بكر، عن سالم عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن حذافة ٢ / ٢٤٤.

وأيضاً من طريق عبد الرزاق قال: نا معمر، عن الزهري عن مسعود بن الحكم الأنصاري، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ٢ / ٢٤٦.

والدارقطني في سننه في كتاب الصيام، من طريق الواقدي ثنا ربيعة بن عثمان عن محمد بن المنكدر سمع مسعود بن الحكم الزرقي يقول: حدثني عبد الله بن حذافة.

وقال: الواقدي ضعيف ٢ / ٢١٢.

وأيضاً من طريق سليمان بن أبي داود الحراني ثنا الزهري عن مسعود بن الحكم الزرقي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ٢ / ٢١٣ ـــ ٢١٤.

وهو الذي قال: من أبي يارسول الله؟ قال: « أبوك حذافة »[١].

حدثنا إبراهيم بن حماد[٢]، قال: ثنا أحمد بن منصور بن سيار، ثنا عبد الرزاق.

وحدثنا القاضي أحمد بن إسحاق بن بهلول[٣]، قال: ثنا زهير بن محمد، قال: ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر عن عمر، قال:

« تأيمت حفصة من رجل من قريش يقال له: خُنيس بن حَذيفة أو حذافة ـــ شهد مع رسول الله ﷺ بدراً، مات بالمدينة ـــ فلقي عمر عثمان فقال: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، قال: أنظر في ذلك. قال: فلبثت ليالي ثم لقيني فقال: ماأريد النكاح يومي هذا فوجدت في نفسي ثم لقيت أبا بكر فقلت: إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فلم يرجع إلى شيئاً وكان وَجدي[٤] عليه أشد من وَجدي على عثمان، فلبثت ليالي فخطبها إليَّ رسول الله ﷺ فزوّجتها إياه، فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وَجدت عليّ حين عرضت عليّ حفصة، فلم أرجع إليك شيئاً، قال: قلت: نعم، قال: فإني كنت سمعت رسول الله ﷺ يذكرها، ولم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها تزوجتها »

---

١ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب المواقيت، باب وقت الظهر عند الزوال ٢ / ٢١ (٥٤٠).

وأيضاً في كتاب الاعتصام، باب مايكره من كثرة السؤال ... الخ ١٣ / ٢٦٥ (٧٢٩٤).

ومسلم في صحيحه في كتاب الفضائل، باب توقيره ﷺ، وترك اكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه.. الخ ٢ / ٣٣٨ ـــ ٣٣٩.

٢ ـــ إبراهيم بن حماد بن إسحاق بن إسماعيل، أبو إسحاق الأزدي، قال الدارقطني: ثقة فاضل، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٦ / ٦١ ـــ ٦٢.

٣ ـــ أحمد بن إسحاق بن بهلول بن حسان، أبو جعفر التنوخي أنباري الأصل، قال الخطيب: كان ثقة، مات سنة ثماني عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٣٠ ـــ ٣٤.

٤ ـــ من وَجد عليه يَجِد وَجْداً وموجدة أي غضب. انظر النهاية ٥ / ١٥٥.

وحدثنا إبراهيم بن حماد قال: ثنا أحمد بن منصور قال: ثنا أصبغ [1] أخبرني ابن وهب [2]، أخبرني يونس [3] عن ابن شهاب، أن سالم بن عبد الله كان يحدث أن عمر حين تأيمت حفصة، ثم ذكر نحو حديث معمر.

قال الرمادي [4]: ولم يذكر ابن عمر.

حدثنا علي بن سالم [5]، ثنا إبراهيم بن هاني [6] ثنا سويد بن (٢ / ٢) سعيد [7] ثنا الوليد بن محمد عن الزهري، عن سالم أنه سمع أباه يحدث أن عمر قال: إن حفصة كان طلقها ابن حذيفة، قال عمر: فلقيت عثمان، ثم ذكر الحديث [8].

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار [9]، قال: ثنا عباس بن محمد بن حاتم ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن صالح [10].

---

١ ــ هو: أصبغ بن الفرج بن سعيد.

٢ ــ هو: عبد الله بن وهب بن مسلم.

٣ ــ هو: ابن يزيد.

٤ ــ هو: أحمد بن منصور.

٥ ــ علي بن سالم بن مهران، أبو الحسن الوزان، حدث عن إبراهيم بن هانىء، وعنه الدارقطني، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولاتعديلاً. تاريخ بغداد ١١ / ٤٣٥.

٦ ــ إبراهيم بن هانىء، أبو إسحاق النيسابوري، نزيل بغداد قال ابن أبي حاتم: ثقة، صدوق، وقال الدارقطني: ثقة، فاضل مات سنة خمس وستين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ١٤٤ وتاريخ بغداد ٦ / ٢٠٤ ــ ٢٠٦.

٧ ــ سويد بن سعيد بن سهل الحدثاني ــ بفتح المهملة والمثلثة ــ أبو محمد، صدوق في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ماليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول، مات سنة أربعين ومائتين. التقريب ١ / ٣٤٠.

٨ ــ لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده ولكن ليس فيه « كان طلقها » بل فيه تأيمت. وكذلك ابن حذافة ١ / ٢.

٩ ــ إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن صالح الصفار، روى عنه الدارقطني وابن منده، والحاكم، ووثقوه، مات سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة. اللسان ١ / ٤٣٢.

١٠ ــ هو: ابن كيسان.

وحدثنا إبراهيم بن حماد، قال: ثنا أبو الفضل عبيد الله بن سعد بن إبراهيم الزهري، ثنا عمي [1] حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب أخبرني سالم بن عبد الله، أنه سمع عبد الله بن عمر يحدث أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذيفة السهمي — وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة — فقال عمر: أتيت عثمان بن عفان... الحديث.

حدثنا إبراهيم بن حماد، حدثنا علي بن إشكاب [2]، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ سفيان بن حسين عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر قال: لما تأيمت حفصة لقي عمر عثمان فعرضها عليه، فقال عثمان: مالي في النساء من حاجة فلقي [3] أبا بكر فعرضها [4] عليه، فسكت، فغضب على أبي بكر فإذا برسول الله ﷺ قد خطبها، فزوجها، فلقي عمر أبا بكر فقال: إني عرضت على عثمان ابنتي فردني، وعرضت عليك فسكت، فلأنا كنت عليك أشد غضباً حين سكت مني على عثمان — وقد ردني — فقال أبو بكر: إنه ﷺ قد كان ذكر منها شيئاً، وكان سراً، وكرهت أن أفشي السر [5].

س ٢ — وسئل عن حديث عمر، عن أبي بكر، وقوله — إشارةً إلى لسانه —: «هذا أوردني الموارد».

فقال: رواه زيد بن أسلم [6]، عن أبيه، واختلف عن زيد بن أسلم فرواه

---

١ — هو: يعقوب بن إبراهيم.

٢ — علي بن إشكاب: بكسر الهمزة وسكون المعجمة وآخره موحدة، وهو لقب أبيه واسم أبيه الحسين. التقريب ٢ / ٣٤.

٣ — في المخطوطة: فلقيت، والصواب ما أثبته. انظر: طبقات ابن سعد ٨ / ٨١ ومسند أحمد ٢ / ٢٧.

٤ — فيها: فعرضتها، والتصويب من المصدرين السابقين.

٥ — أخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة حفصة، عن يزيد بن هارون ٨ / ٨١ — ٨٢.

وأحمد في مسنده في مسند ابن عمر، عن يزيد ٢ / ٢٧.

٦ — زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر، أبو عبد الله أو أبو أسامة المدني، ثقة عالم وكان يرسل، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ١ / ٢٧٢.

الدراوردي عبد العزيز بن محمد [1] عن زيد بن أسلم، عن أبيه « أن عمر اطلع على أبي بكر ــ وهو آخذ بلسانه ــ قال: هذا أوردني الموارد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: (٣ / ١) « كل عضو يشكو إلى الله اللسان على حِدّته » [2].

---

١ ــ عبد العزيز بن محمد بن عبيد، الدراوردي ــ بفتح الدال وأولى الراءين والواو، وسكون الراء الثانية، وآخره دال مهملة ــ أبو محمد الجهني، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء وحديثه عن عبيد الله العمري منكر، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. التقريب ١ / ٥١٢، المغني: ١٠٣.

٢ ــ أخرجه ابن أبي الدنيا في الورع، باب الورع في اللسان ٧٧ / ٢ وذكره البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه عبد الصمد عن عبد العزيز بن الدراوردي، وقد حدثونا عن الدراوردي عن زيد بن أسلم، عن أبيه أن عمر دخل على أبي بكر وهو آخذ بلسانه وهو يقول: هذا الذي أوردني الموارد، فلم نذكر حديث عبد الصمد إذ كان منكراً ١ / ٦ / ٢.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ٢ وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب حفظ اللسان ص ١٣، وابن المقرىء في معجمه ٤ / ٨٣ / ٢ ــ ٨٤ / ١، والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الصمد بن عبد الوارث عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عمر.

ثم نقل عن ابن صاعد بأنه قال: كذا قال عبد الصمد، أدرج الحديث المسند بالموقوف، وفصله لنا عبد الله بن عمران العابدي عن الداروردي عن زيد عن أبيه أن عمر اطلع... الخ أطراف الغرائب مسند أبي بكر ١١ / ٢ ــ ١٢ / ١.

وأبو نعيم الأصبهاني في « تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن سعيد بن منصور »، من طريق عبد الصمد، وسعيد بن منصور، وإسماعيل بن أبي أويس، ويعقوب بن حميد، وقال: ليس مخرجه إلا من حديث زيد بن أسلم، فمن الناس من يوقفه، وعبد العزيز وغيره يرفعه. ــ والله أعلم ــ ٢٤ / ١.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج، وقال: قال ابن صاعد: هكذا قال عبد الصمد، فأدرج الحديث المسند في الحديث الموقوف، وقد فصله لنا عبد الله بن عمران العابدي.

قال الخطيب: أما المسند المذكور في الحديث عن رسول الله ﷺ فإنما يرويه الدراوردي عن زيد بن أسلم عن رسول الله ﷺ مرسلاً، لاذكر فيه لأبي بكر ولا لعمر ولا لأسلم، وأما الموقوف فهو كما ساقه عبد الصمد من أول حديثه إلى آخر قول أبي بكر هذا أوردني الموارد.. الخ ١٥ / ٢.

وقال الخطيب أيضاً ليس في هذا الحديث اشكال تتخوف منه اختلاط كلام النبي ﷺ بكلام أبي بكر الصديق، وإنما المشكل منه أن عبد الصمد بن عبد الوارث روى حديث أبي بكر وأتبعه بكلام النبي ﷺ من غير فاصلة فشبه بذلك أن أبا بكر هو الذي رواه اثر قوله ونسقه على كلامه ١٦ / ٢.

وأبو بكر النقور في الفوائد الحسان، وقال: واختلف عن زيد، فرواه هشام بن سعد، ومحمد بن عجلان، وداؤد بن قيس، وعبد الله بن عمر العمري، كرواية عبد العزيز التي رويناها عنه، ورواه سفيان =

قال ذلك عبد الصمد بن عبد الوارث، عن الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن أبيه.

ووهم فيه على الدراوردي.

والصواب عنه، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أن عمر اطلع على أبي بكر — وهو آخذ بلسانه — فقال: هذا أوردني الموارد [1].

وقال الدراوردي: عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال: كل عضو يشكو [2].

[و] [3] رواه هشام بن سعد [4]، ومحمد بن عجلان، وغيرهما [5] عن زيد بن أسلم عن أبيه، أن عمر دخل على أبي بكر نحو قول الدراوردي [6] ولم يذكر المرفوع إلى النبي ﷺ مرسلاً ولا مسنداً.

= الثوري عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي بكر وقال فيه: إن أسلم قال: رأيت أبا بكر، وقيل: إن هذا وهم من الثوري، ورواه سعيد بن الحسن عن زيد، عن عمر، عن أبي بكر، لم يذكر فيه أسلم. والصحيح من ذلك رواية عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، ومن تابعه عن زيد، عن أبيه عن عمر، عن أبي بكر كما أوردناه. والله أعلم. ٦١ / ٢ — ٦٢ / ١.

١ — أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد زهد أبيه، في زهد أبي بكر عن عبيد الله بن عمر ثنا الدراوردي. ص ١١٢.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج ١٦ / ٢.

٢ — أخرجه الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند أبي بكر ١٢ / ١.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج ١٦ / ٢.

٣ — يقتضي السياق هذه الزيادة.

٤ — هشام بن سعد المدني، أبو عباد، أو أبو سعيد، صدوق، له أوهام ورمي بالتشيع، مات سنة ستين ومائة، أو قبلها. التقريب: ٢ / ٣١٨.

٥ — منهم: مالك بن أنس، وداود بن قيس، وعبد الله بن عمر العمري، وأسامة بن زيد.

٦ — أخرجه مالك في الموطأ، في ماجاء فيما يخاف من اللسان ٤ / ٤٠٧ (١٩٢١) وابن أبي عاصم في الزهد والصمت، من طريق ابن عجلان ٧٠ / ١ وأيضاً من طريق ابن مهدي، عن أسامة بن زيد، عن أبيه ٧٠ / ١.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي بكر من طريق مالك ١ / ٣٣. =

ورواه سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أبي بكر لم يذكر فيه عمر، وقال فيه: إن أسلم قال: رأيت أبا بكر [1].

ويقال: إن هذا وهم من الثوري.

ورواه سعير بن الخمس [2] عن زيد بن أسلم مرسلاً عن عمر، عن أبي بكر لم يقل فيه عن أسلم [3].

والصحيح من ذلك ماقاله ابن عجلان، وهشام بن سعد، ومن تابعهما [4]، وروى هذا الحديث ابن وهب عن هشام بن سعد، وداود بن قيس، ويحيى بن عبد الله بن سالم، وعبد الله بن عمر العمري [5] عن زيد بن أسلم، فأرسله عنهم عن عمر، فلم يذكر فيه أسلم.

= وأيضاً من طريق أسامة بن زيد ٩ / ١٧.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج من طريق مالك ١٦ / ١.

وذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان، من طريق هشام، وابن عجلان، وداود بن قيس، وعبد الله ابن عمر العمري. ٦١ / ٢ ــ ٦٢ / ١.

١ ــ أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد، باب حفظ اللسان: ١٢٥ ووكيع في الزهد ١٣٧ / ١.

وأحمد في كتاب الزهد، في زهد أبي بكر الصديق: ١٠٩.

وابن أبي عاصم في الزهد والصمت ٧٠ / ١.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج، من طريق وكيع وابن المبارك وابن مهدي عن سفيان الثوري ١٦ / ١.

وذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان ٦١ / ٢ ــ ٦٢ / ١.

٢ ــ سعير ــ آخره راء مصغراً ــ ابن الخمس ــ بكسر المعجمة وسكون الميم ثم مهملة ــ. التقريب ١ / ٣١٠.

٣ ــ ذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان ٦٢ / ١.

٤ ــ. يعني الرواية الموقوفة بدون إدراج الحديث المرفوع وهو: « كل عضو يشكو .. ».

٥ ــ عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم، أبو عبد الرحمن العمري، المدني: ضعيف، عابد، مات سنة إحدى وسبعين ومائة، وقيل: بعدها. التقريب ١ / ٤٣٤ــ٤٣٥.

وروى هذا الحديث عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر ــ ولا علة له ــ تفرد به النضر بن إسماعيل، أبو المغيرة القاص(★)، عن إسماعيل بن أبي خالد عنه[1].

وثنا أبو محمد بن صاعد[2] حدثنا عبد الرحمن بن أبي البختري الطائيُّ[3] وحدثنا أبو العباس المارستاني، عبد الله بن أحمد بن إبراهيم[4] قال: ثنا موسى بن محمد بن حيان البصري[5] ببغداد. قال: ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: ثنا الدراوردي بذلك.

وحدثنا صوابه أبو محمد بن صاعد قال: ثنا عبد الله بن عمران العابدي قال: ثنا الدراوردي[6].

س ٣ ــ وسئل عن حديث عمر، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله... الحديث».

فقال: هو حديث يرويه الزهري، واختلف عنه.

فممن رواه عنه على الصواب: شعيب بن أبي حمزة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن الوليد الزبيدي[7]، ويونس[8]، وعقيل[9] وعبد الرحمن بن خالد

★ ــ النضر ــ بالمعجمة ــ بن إسماعيل بن حازم البجلي، أبو المغيرة الكوفي، القاص، ليس بالقوي، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٣٠١.

١ ــ أخرجه أحمد في العلل عن أبي المغيرة ١ / ٢٦٣ــ٢٦٤.

٢ ــ هو: يحيى بن محمد بن صاعد بن كاتب، أبو محمد الهاشمي، الإمام الثقة له كلام متين في الرجال والعلل، مات سنة ثماني عشرة وثلاثمائة. التذكرة ٢ / ٧٧٦ــ٧٧٧.

٣ ــ لم أجد ترجمته.

٤ ــ عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن مالك، أبو العباس المارستاني الضرير، قال ابن قانع: قد تكلم فيه، مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٩ / ٣٨٢.

٥ ــ موسى بن محمد بن سعيد بن حيان، أبو عمران البصري، حدث ببغداد أحاديث مستقيمة، قال ابن أبي حاتم: ترك أبو زرعة حديثه، ولم يقرأ علينا، كان قد أخرجه قديما في فوائده.

الجرح والتعديل: ٤ / ١ / ١٦١، تاريخ بغداد ١٣ / ٤١ــ٤٢.

٦ ــ أورده الدارقطني في الأفراد أيضا.

انظر: أطراف الغرائب: ١١ / ٢ ــ ١٢ / ١.

٧ ــ الزبيدي: بالزاي والموحدة مصغراً. التقريب: ٢ / ٢١٥.

٨ ــ هو ابن يزيد، في روايته عن الزهري وهم قليل، تقدم في السؤال رقم ١. ٩ ــ هو: ابن خالد بن عَقيل.

ابن مسافر، والنعمان بن راشد[١٠] وسفيان بن حسين[١١] وسليمان بن كثير[١٢] ومحمد بن إسحاق[١٣] وجعفر بن برقان[١٤] وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم[١٥] فرووه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة قال: قال، عمر لأبي بكر[١٦].

---

١٠ ــ النعمان بن راشد الجزري، أبو إسحاق الرقي، صدوق سيء الحفظ، ذكره البخاري في فصل « عشر بين الأربعين إلى الخمسين » أي بعد المائة.

التاريخ الصغير: ١٦٣، التقريب: ٢ / ٣٠٤.

١١ ــ ثقة في غير الزهري، تقدم في السؤال رقم ١.

١٢ ــ سليمان بن كثير العبدي، البصري، أبو داود، وأبو محمد لابأس به في غير الزهري، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة. التقريب ١ / ٣٢٩.

١٣ ــ محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المدني، نزيل العراق إمام المغازي، صدوق يدلس، ورمي بالتشيع والقدر مات سنة خمسين ومائة، ويقال: بعدها. التقريب: ٢ / ١٤٤.

١٤ ــ جعفر بن برقان ــ بضم الموحدة، وسكون الراء، بعدها قاف ــ أبو عبد الله الرقي، صدوق يهم في حديث الزهري، مات سنة خمسين ومائة وقيل: بعدها. التقريب: ١ / ١٢٩.

١٥ ــ عبد الرحمن بن يزيد بن تميم السلمي، الدمشقي، ضعيف من السابعة. التقريب: ١ / ٥٠٢.

١٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، من طريق شعيب ٣ / ٢٦٢ (١٣٩٩).

وأيضاً في باب أخذ العناق في الصدقة، من طريق شعيب وعبد الرحمن بن خالد مختصراً ٣ / ٣٢١ ــ ٣٢٢ (١٤٥٦ ــ ١٤٥٧).

وأيضاً في كتاب استتابة المرتدين، والمعاندين وقتالهم، باب قتل من أبى قبول الفرائض ومانسبوا إلى الردة، من طريق عقيل ١٢ / ٢٧٥ (٦٩٢٤).

وأيضاً في كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، من طريق عقيل ١٣ / ٢٥٠ (٧٢٨٤).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الايمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، من طريق عقيل ١ / ٢٩ ــ ٣٠.

والنسائي في سننه، في كتاب الجهاد من طريق الزبيدي وشعيب ٦ / ٥ ــ ٦.

وأيضاً في كتاب تحريم الدم، من طريق سفيان بن حسين وعقيل وشعيب: ٧ / ٧٧ ــ ٧٨.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق سفيان ١ / ١١ وأيضاً من طريق شعيب ١ / ١٩.

وأبو علي الطوسي في مختصر الاحكام في كتاب الايمان، باب ماجاء أمرت أن أقاتل الناس... الخ. من طريق سليمان بن كثير وقال: حسن صحيح ٢٨ / ١ ــ ٢.

واختلف عن سفيان بن حسين، فأسنده عنه محمد بن يزيد[17] الواسطي عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة[18].

وأرسله يزيد بن هارون فأسقط منه أبا هريرة[19].

ورواه معمر بن راشد، واختلف عنه.

فأسنده رباح بن زيد[20]، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله عن أبي هريرة. بمتابعة من تقدم حديثه[21].

وأرسله عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله لم يذكر أبا هريرة[22].

ورواه عمران القطان[23] عن معمر، وقال: عن الزهري، عن أنس بن مالك عن أبي بكر[24]

---

١٧ ــ في المخطوطة: محمد بن أبي يزيد وهو خطأ. والصواب ماأثبته انظر: سنن النسائي ٧ / ٧٧.

١٨ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب تحريم الدم وقال: سفيان في الزهري ليس بالقوي ٧ / ٧٧.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢ / ٤٢٣.

١٩ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الحدود، فيما يحقق به الدم ويرفع به عن الرجل القتل ١ / ١٢٧ ــ ١٢٨.

٢٠ ــ في المخطوطة: رباح بن يزيد، والصواب ماأثبته. انظر التهذيب: ٣ / ٢٣٣.

٢١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٧ ــ ٤٨.

٢٢ ــ مصنف عبد الرزاق، كتاب أهل الكتاب، أقاتلهم حتى يقولوا: (لا إله إلا الله) ٦ / ٦٧ (١٠٠٢٢).

وأخرجه أحمد في مسنده ١ / ٣٥.

٢٣ ــ عمران بن داور ــ بفتح الواو وبعدها راء ــ أبو العوام، القطان البصري، صدوق يهم، ورمى برأي الخوارج، مات بين الستين والسبعين ومائة. التقريب: ٢ / ٨٣.

٢٤ ــ ذكره الترمذي في سننه، في أبواب الإيمان، باب ماجاء أمرت أن أقاتل الناس.. الخ.

وقال: وهو حديث خطأ، وقد خولف عمران في روايته عن معمر ٣ / ٣٥١.

وأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الجهاد، وجوب الجهاد وقال: عمران القطان ليس بالقوي في الحديث، وهذا الحديث خطأ. والذي قبله الصواب حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة ٦ / ٦ ــ ٧.

وأيضاً في كتاب تحريم الدم ٧ / ٧٦.

ووهم فيه على معمر .

ورواه يحيى بن أبي أنيسة[٢٥]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[٢٦].

ووهم أيضاً في ذكر سعيد.

ورواه صالح بن أبي الأخضر[٢٧] فقال: عن الزهري، عن سعيد وأبي سلمة، عن أبي هريرة[٢٨].

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر الصديق: ١٢٠ ــ ١٢١ (٧٧) ١٧٣ ــ ١٧٤ (١٤٠).

وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الزكاة.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أنس عن أبي بكر إلا من هذا الوجه، وأحسب أن عمراً أخطأ في إسناده، لأن الحديث رواه معمر وإبراهيم بن سعد وابن إسحاق والنعمان بن راشد عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة أن عمر قال لأبي بكر : كيف تقاتل الناس، ثم ساق المتن وقال : فقلب عمران إسناد هذا الحديث فجعله عن معمر عن الزهري عن أنس عن أبي بكر ١/٥/١ .

وأبو يعلى في مسنده ١ / ١١ .

(وفيه عن أنس قال: لما توفي رسول الله ﷺ ــ فقال عمر بن الخطاب ياأبا بكر) ٤ / ٧ (٢٢٤٧).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الايمان وقال أبو حاتم وأبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة، أن عمر قال لأبي بكر القصة.

قلت لأبي زرعة: الوهم ممن هو؟ قال: من عمران. ٢ / ١٤٧ (١٩٣٧) ١٥٢ ــ ١٥٣ (١٩٥٢)، ١٥٩ ــ ١٦٠ (١٩٧١).

٢٥ ــ يحيى بن أبي أنيسة ــ بنون ومهملة مصغراً ــ أبو زيد الجزري، ضعيف، مات سنة ست وأربعين ومائة. التقريب: ٢ / ٣٤٣ .

٢٦ ــ لم أجد من أخرجه من طريق يحيى.

وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الايمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله.. الخ. من طريق يونس عن ابن شهاب ثم ساق السند والمتن ١ / ٣٠ .

٢٧ ــ صالح بن أبي الأخضر اليمامي، نزل البصرة، ضعيف، يعتبر به، مات بعد الأربعين ومائة. التقريب: ١ / ٣٥٨ .

٢٨ ــ أخرجه ابن الأعرابي في معجمه ٩ / ٢ .

ورواه الوليد بن مسلم(٢٩) عن شعيب ومرزوق بن أبي الهذيل(٣٠) وسفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة(٣١).

ووهم فيه على شعيب، وعلي ابن عيينة، لأن شعيباً يرويه عن الزهري عن عبيد الله، عن أبي هريرة(٣٢).

وابن عيينة يرويه عن الزهري مرسلاً، لايذكر فوقه أحداً.

والقول الأول هو الصواب(٣٣).

س ٤ ـــ وسئل عن حديث عمر، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ « سلوا الله العفو والعافية » الحديث.

فقال: رواه حميد بن عبد الرحمن الحميري، البصري، واختلف عنه، فرواه قتادة، عن حميد بن عبد الرحمن، عن عمر عن أبي بكر.

حدث به سليم بن حيان(٣٤) عن قتادة كذلك(٣٥).

---

٢٩ ـــ الوليد بن مسلم القرشي، أبو العباس الدمشقي، ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، مات آخر سنة أربع أو أول سنة خمس وتسعين ومائة. التقريب ٢ / ٣٣٦.

٣٠ ـــ مرزوق بن أبي الهذيل الثقفي، أبو بكر الدمشقي، لين الحديث من السابعة. التقريب: ٢ / ٢٣٧.

٣١ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الجهاد، وجوب الجهاد وفيه: شعيب بن أبي حمزة، وسفيان بن عيينة وآخر ٦ / ٦.

وأيضاً في كتاب تحريم الدم ٧ / ٧٨ ـــ ٧٩.

٣٢ ـــ كما أخرجه البخاري في جامعه، وقد تقدم تخريجه في أول الحديث.

٣٣ ـــ يعني مارواه شعيب ويحيى بن سعيد وعقيل وجماعة عن الزهري عن عبيد الله، عن أبي هريرة قال: قال عمر لأبي بكر.

٣٤ ـــ سليم ـــ بفتح أوله ـــ ابن حيان ـــ بمهملة وتحتانية ـــ الهذلي. التقريب ١ / ٣٢١.

٣٥ ـــ لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور.

وأخرجه أحمد في مسنده بلفظ أنه لم يقسم بين الناس شيء أفضل من المعافاة بعد اليقين ألا إن الصدق والبر في الجنة، ألا وإن الكذب والفجور في النار ١ / ٩.

والنسائي في الكبرى، في عمل اليوم والليلة ١٤١ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ٢.

واختلف عن سليم، فقيل عنه، عن قتادة، عن حميد الحميري، عن ابن عباس، عن عمر، عن أبي بكر.

حدثنا بذلك محمد بن مخلد[٣٦] قال: حدثنا حاتم بن الليث[٣٧] ثنا بحر بن سويد الحنفي[٣٨]، ثنا الأصمعي[٣٩] ثنا سليم بن حيان.

ورواه أبو التياح[٤٠] فخالف قتادة، فرواه عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن أبي بكر[٤١] ولم يذكر عمر ولا ابن عباس.

وقول سليم بن حيان فيه أصح، لأنه ثقة، وزاد فيه عمر، وزيادته مقبولة.

س ٥ ــ وسئل عن حديث عمر، عن أبي بكر، أنه قبّل الحجر وقال: « لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ماقبلتك ».

فقال: يرويه سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر[٤٢] واختلف عنه، فرواه أبو بكر الأعشى ــ وهو: عبد الحميد بن أبي أويس، أخو إسماعيل بن أبي أويس الأكبر ــ عن سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن عيسى بن طلحة عن عمر، عن أبي بكر.

٣٦ ــ محمد بن مخلد بن حفص، أبو عبد الله الدوري، العطار قال الدارقطني: ثقة مأمون، مات سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٨٢٨ ــ ٨٢٩.

٣٧ ــ حاتم بن الليث بن الحارث، أبو الفضل الجوهري، ثقة، مات سنة اثنتين وستين ومائتين. تاريخ بغداد ٨ / ٢٤٥ ــ ٢٤٦.

٣٨ ــ لم أجد ترجمته.

٣٩ ــ هو: عبد الملك بن قريب بن عبد الملك.

٤٠ ــ هو: يزيد بن حميد الضبعي ــ بضم المعجمة، وفتح الموحدة ــ أبو التياح ــ بمثناة ثم تحتانية ثقيلة، وآخره مهملة ــ بصري مشهور بكنيته. التقريب: ٢ / ٣٦٣.

٤١ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الدعاء وقال: قال أبو زرعة: هذا حديث وهم عندنا، وحميد بن عبد الرحمن لم يلق أبا بكر، ولم يقارب لقاه، ثم قال: وسألت أبي عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ، إنما هو حميد عن ابن عباس، قال: سمعت أبا بكر ٢ / ٢٠٤ ــ ٢٠٥ (٢١٠٤).

٤٢ ــ شريك بن عبد الله بن أبي نمر، أبو عبد الله، المدني، صدوق يخطىء، مات في حدود الأربعين ومائة. التقريب: ١ / ٣٥١.

وخالفه خالد بن مخلد[٤٣] وعبد الله بن وهب، فروياه عن سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نَمِر، عن عيسى بن طلحة عن رجل حدثه — لم يسميا عمر، ولا غيره — عن أبي بكر وقولهما أشبه بالصواب.

وتابعهما عبد الملك بن مسلمة[٤٤] عن سليمان بن بلال.

س ٦ — وسئل عن حديث عمر، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ «إنا لانورث ماتركنا صدقة، الحديث بطوله.

فقال: رواه مالك بن أنس، وأبو أويس[٤٥]، وزياد بن سعد عن الزهري، عن مالك بن أوس، عن عمر، عن أبي بكر[٤٦] (٤ / ٢) حدث به عن مالك كذلك جماعة.

منهم: جويرية بن أسماء[٤٧]، وبشر بن عمر، وعمرو بن مرزوق[٤٨]، وإسحاق

---

٤٣ — خالد بن مخلد القطواني — بفتح القاف والطاء — أبو الهيثم البجلي، صدوق يتشيع، وله أفراد، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين، وقيل: بعدها. التقريب: ١ / ٢١٨.

٤٤ — عبد الملك بن مسلمة، قال ابن يونس: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي مناكير كثيرة عن أهل المدينة. كتاب المجروحين ٢ / ١٣٤. الميزان ٢ / ٦٦٤.

٤٥ — هو: عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك، الأصبحي، أبو أويس المدني، قريب مالك وصهره، صدوق يهم، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ١ / ٤٢٦.

٤٦ — أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في أماليه من طريق إسماعيل بن أبي أويس ثنى أبي عن ابن شهاب ١٥ / ١.

وأبو علي الصواف في فوائده من طريق ابن أبي أويس ١٩ / ١.

والخطيب في تاريخه في ترجمة الفضل بن إسماعيل، من طريق أبي أويس عن الزهري ١٢ / ٣٧٧.

وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق عمرو مختصراً ١ / ٢٥، ٤٨، ١٦٤، ١٧٩، ١٩١.

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، من طريق عمرو بن دينار عن الزهري مختصراً ٣٥(٣).

٤٧ — جويرية: تصغير جارية — التقريب ١ / ١٣٦.

٤٨ — عمرو بن مرزوق الباهلي، أبو عثمان البصري، ثقة له أوهام، مات سنة أربع وعشرين ومائتين. التقريب ٢ / ٧٨.

ابن محمد الفروي[٤٩]، والهيثم بن حبيب بن غزوان[٥٠] فأسندوا هذه الألفاظ عن عمر، عن أبي بكر[٥١].

وغيرهم يرويه عن مالك فيسندها عن عمر، عن النبي ﷺ[٥٢] وروى هذا الحديث معمر وابن أبي عتيق[٥٣] وشعيب بن أبي حمزة، وأسامة بن زيد[٥٤] وغيرهم[٥٥] فأسندوا هذه الألفاظ عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر، عن النبي ﷺ.

وذكروا في الحديث عن عمر، عن أبي بكر الصديق، أنه قال: أنا ولي رسول

---

٤٩ ــ إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني، صدوق كف فساء حفظه، مات سنة ست وعشرين ومائتين. التقريب ١ / ٦٠.

٥٠ ــ لم أعثر على ترجمته.

٥١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الجهاد، باب حكم الفيء من طريق جويرية ٢ / ٧٩ــ٨٠.

وأبو داود في سننه، في كتاب الإمارة، باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال، من طريق بشر بن عمر ٣ / ١٠٠ــ١٠١.

وأبو بكر أحمد المروزي في مسند أبي بكر، من طريق بشر عن مالك بن أنس ٣٠ــ٣٢(١).

والترمذي في سننه في السير، باب ما جاء في تركة النبي ﷺ من طريق بشر، وقال: حسن صحيح غريب من حديث مالك بن أنس ٢ / ٣٩٨ــ٣٩٩.

وأبو بكر الزبيري في فوائده، من طريق بشر بن عمر ٢٦ / ٢ ــ ٢٧ / ١.

ذكر الدارقطني أن إسحاق الفروي يسندها عن عمر عن أبي بكر، ولكن البخاري أخرجه في جامعه الصحيح في كتاب فرض الخمس عن إسحاق بن محمد الفروي ولم يذكر فيه أبا بكر بل يسندها عن عمر عن النبي ﷺ ٦ / ١٩٧ــ١٩٨ (٣٠٩٤). قال ابن حجر في فتح الباري: أن إسحاق الفروي يخالف بشر بن عمر وعمرو بن مرزوق وسعيد بن داود وجويرية حيث يجعل الحديث المرفوع عن حديث عمر والآخرون يجعلونه من حديث أبي بكر. انظر ٦ / ٢٠٦ــ٢٠٧.

وكذلك روى عن بشر بن عمر عن مالك مسندا عن عمر عن النبي ﷺ.

فقد أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في ذكر أخبار أصبهان في ترجمة أحمد بن الوزير القاضي، من طريق أحمد ابن الوزير ثنا بشر ١ / ٨٣.

٥٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح من طريق إسحاق الفروي كما تقدم آنفا.

٥٣ ــ هو: محمد بن عبد الله بن أبي عتيق: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر التيمي، المدني، مقبول، من السابعة. التقريب ٢ / ١٨٠.

٥٤ ــ أسامة بن زيد الليثي، أبو زيد المدني، صدوق يهم، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. التقريب: ١ / ٥٣.

٥٥ ــ نحو عقيل ويونس، وعمرو بن دينار.

الله ﷺ أعمل كما عمل رسول الله ﷺ(٥٦).

ورواه عبد الملك بن عمير(٥٧) عن الزهري، فأسنده عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ قال: لا نورث ما تركنا صدقة(٥٨).

لم يذكر بينهما عمر بن الخطاب، حدث به عن عبد الملك بن عمير كذلك تليد بن سليمان(٥٩) وحده، ولم يكن بالقوي في الحديث.

---

٥٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب المغازي، باب حديث بني النضير .. الخ. من طريق شعيب عن الزهري ٧ / ٣٣٤ــ٣٣٥ (٤٠٣٣).

وأيضا في كتاب الاعتصام، باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع، من طريق عقيل عن الزهري ١٣ / ٢٧٧(٧٣٠٥) وأيضا في كتاب الفرائض، باب قول النبي ﷺ: لا نورث ما تركنا صدقة، من طريق عقيل ١٢ / ٦ (٦٧٢٨) وأبو داود في سننه، في كتاب الإمارة في باب صفايا رسول الله ﷺ من الأموال، من طريق معمر مختصر. ٣ / ١٠١ــ١٠٢.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق معمر عن الزهري ١ / ٦٠.

وأيضا في مسند عمر، من طريق معمر مختصرا ١ / ٤٧.

وابن شبة في تاريخ المدينة من طريق يونس ١ / ٢٠٢ــ٢٠٥.

وأبو بكر المروزي، في مسند أبي بكر، من طريق معمر ٣٢ــ٣٥(٢).

والنسائي في الكبرى، في الفرائض، من طريق معمر ويونس مختصرا ٨٢ / ١.

وأيضا من طريق معمر وعمرو بن دينار ٨٢ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الصدقة على بني هاشم من طريق معمر وعمرو بن دينار عن الزهري ٢ / ٥ــ٦.

والبيهقي في الكبرى، في كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب بيان مصرف أربعة أخماس الفيء في زمان رسول الله ﷺ الخ من طريق أسامة بن زيد عن الزهري ٦ / ٢٩٦.

وأيضا في باب بيان مصرف أربعة أخماس الفيء بعد رسول الله ﷺ الخ. من طريق معمر وشعيب ٦ / ٢٩٨ــ٢٩٩.

٥٧ ــ عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي، ثقة فقيه، تغير حفظه وربما دلس، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ١ / ٥٢١.

٥٨ ــ أخرجه ابن حيوية الخزاز في حديثه ٣٤ / ٢.

وأبو الحسن الختلي في جزء فيه نسخة عبد العزيز بن المختار وأحاديث أخرى ١٠ / ١.

وتمام الرازي في فوائده ١٩ / ١٨٢ / ١.

٥٩ ــ تليد بفتح ثم كسر، ثم تحتانية ساكنة ــ ابن سليمان المحاربي أبو سليمان أو أبو إدريس الكوفي، الأعرج، رافضي، ضعيف مات سنة تسعين ومائة. التقريب ١ / ١١٢.

عثمان بن عفان عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما

س ٧ ــ سئل عن حديث عثمان بن عفان، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ « أنه سأله ما نجاة هذا الأمر؟ »

هو حديث رواه الزهري، واختلف عنه في إسناده فرواه ابن أخي الزهري(٦٠) من رواية الواقدي(٦١) عنه، وعمر بن سعيد بن سرجة السرجي(٦٢)، وعيسى بن المطلب(٦٣) وأبو هارون المدني ــ وكلهم ضعفاء ــ فاتفقوا على قول واحد، رووه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عثمان، عن أبي بكر الصديق(٦٤).

---

٦٠ ــ هو: محمد بن عبد الله، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١.

٦١ ــ هو: محمد بن عمر بن واقد الأسلمي، الواقدي، متروك مع سعة علمه، مات سنة سبع ومائتين. التقريب ٢ / ١٩٤.

٦٢ ــ عمر بن سعيد بن سريج. ويقال: ابن سرجة، قال ابن حجر: والتحقيق في ضبط جده أنه بالجيم في سريج وفي سرجة، لين. وقال ابن عدي: أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة، وذكره ابن حبان في الثقات.

الثقات ٧ / ١٧٥، الكامل ٢ / ٢ / ٥٤، الميزان ٣ / ٢٠٠ــ٢٠١، اللسان ٤ / ٣٠٩ــ٣١٠.

٦٣ ــ عيسى بن المطلب، أبو هارون، ضعّفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى المقاطيع. اللسان ٤ / ٤٠٦.

٦٤ ــ أخرجه ابن سعد في طبقاته في ذكر الحزن على رسول الله ﷺ ومن ندبه ومن بكى عليه عن الواقدي ٢ / ٣١٢ــ٣١٣.

والبزار في مسنده، من طريق الواقدي. وقال: هذا مما لم يتابع الواقدي على روايته ١ / ٩.

وابن صاعد في مسند أبي بكر، من طريق الواقدي، عن ابن أخي الزهري ٢ / ٥٨ / ٢ ــ ٥٩ / ١.

وأبو علي الصواف في فوائده، من طريق عمر بن سعيد ٢٥ / ٢ والطبراني في الأوسط من طريق عمر بن سعيد، وقال لم يَرْوِ هذا الحديث عن الزهري إلا عمر بن سعيد ١ / ١٦٠. وابن عدي في الكامل في ترجمة عمر بن سعيد، من طريقه، وقال: وهذا الحديث لم يجود إسناده عن الزهري غير عمر بن سعيد هذا، وأتي في إسناده بثلاثة من أصحاب النبي ﷺ بعضهم عن بعض وغيره يرويه عن الزهري ويسقط منه بعضهم ٢ / ٢ / ٥٤. =

ورواه عبد الله بن بشر الرقي[٦٥] ــ وليس بالحافظ ــ عن الزهري عن سعيد ابن المسيب، عن عثمان، عن أبي بكر[٦٦]. اسقط من الاسناد (٥ / ١) عبد الله ابن عمرو.

= وذكره الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن أحمد البلخي، من طرقهم ١ / ٢٧٣.
وأيضا في الفوائد المنتخبة، من طرقهم ١٣ / ١٤٠ / ١ــ٢.

٦٥ ــ عبد الله بن بشر ــ بكسر الموحدة ثم المعجمة ــ الرقي ــ بفتح راء وشدة قاف ــ أصله من الرقة، اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان وقال أبو زرعة والنسائي: لا بأس به، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة، من السابعة. التقريب ١ / ٤٠٤، المغني ١١٦.

٦٦ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ١١ / ٢.
وذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة محمد بن عبد الوهاب. وقال: ولا يصح فيه سعيد. ١ / ١ / ١٦٩.
وأخرجه البزار في مسنده، وقال: لا أحسب إلا أن عبد الله بن بشر هو الذي أخطأ والحديث حديث معمر، وصالح بن كيسان مع من تابعهما. كشف الأستار، كتاب الإيمان، باب توحيد الله سبحانه ١ / ٩.
وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر ٤٠ــ٤١ (٨،٧).
وابن صاعد في مسند أبي بكر ٢ / ٥٨ / ٢ ــ ٥٩ / ١.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الإيمان، وقال أبو حاتم: حديث عقيل أشبه ٢ / ١٥٢ (١٩٥١).
ونقل عن أبي زرعة بأنه قال: هذا خطأ فيما سمى سعيد بن المسيب، والحديث حديث عقيل ويونس، ومن تابعهما عن الزهري، قال أخبرني من لا أتهم عن رجل من الأنصار، عن عثمان وافقهم صالح بن كيسان إلا أنه ترك من الاسناد رجلا ٢ / ١٥٩ (١٩٧٠) وأخرجه أبو سعيد النقاش في أماليه ٦٠ / ١ــ٢ والبيهقي في شعب الإيمان، الأول من شعب الإيمان، وهو باب في الإيمان بالله عز وجل ١ / ١ / ٢٥.
والخطيب في الفوائد المنتخبة، وقال: « انفرد عبد الله بن بشر الرقي برواية هذا الحديث عن ابن شهاب الزهري هكذا، وتابعه محمد بن عبد الله الجهيد ــ وكان ضعيفا ــ فرواه عن حماد بن خالد عن مالك ابن أنس، وعن أبي قطن، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري وخالفه محمد بن عبد الله بن أخي الزهري، وعمر بن سعيد بن سرجة التنوخي، وعيسى بن المطلب أبو هارون المدني فرووه ثلاثتهم عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن عثمان عن أبي بكر.
وكلا القولين خطأ. والصواب عن الزهري قال: حدثني رجال من الأنصار ــ لم يسمهم ــ أن عثمان دخل على أبي بكر ــ ثم ساق الحديث ــ وقال: وكذلك رواه أصحاب الزهري الحفاظ عنه، منهم: عقيل بن خالد، ويونس بن يزيد وغيرهما ــ والله أعلم ــ » ١٣ / ١٤٠ / ١ــ٢.
وأيضا في تاريخه في ترجمة محمد بن أحمد البلخي، وقال نحو ما قاله في الفوائد المنتخبة ١ / ٢٧٢ــ٢٧٣.

وكذلك روى عن مالك بن أنس، وعن ابن أبي ذئب[٦٧] عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان، عن أبي بكر.

حدث به محمد بن عبد الله الجهيد[٦٨] ــ وكان ضعيفا ــ عن حماد بن خالد[٦٩] عن مالك، وعن أبي قطن[٧٠]، عن ابن أبي ذئب[٧١] ولا يصح عنهما، وكل ذلك وهم.

والصواب عن الزهري قال: حدثني رجال من الأنصار ــ لم يسمهم ــ أن عثمان بن عفان دخل على أبي بكر.

كذلك رواه أصحاب الزهري والحفاظ عنه جماعة، منهم: عُقيل بن خالد ويونس بن يزيد، وغيرهم[٧٢].

---

٦٧ ــ هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي.

٦٨ ــ محمد بن عبد الله الجهيد، روى عن حماد بن خالد، قال الدارقطني والخطيب: كان ضعيفا.
الفوائد المنتخبة للخطيب ١٣ / ١٤٠ / ١، اللسان: ٥ / ٢٣٥.

٦٩ ــ حماد بن خالد، هو الخياط.

٧٠ ــ هو: عمرو بن الهيثم بن قطن: بفتح القاف والمهملة التقريب: ٢ / ٨٠.

٧١ ــ أخرجه الدارقطني في غرائب مالك، كما عزاه إليه ابن حجر في اللسان في ترجمة محمد بن عبد الله الجهيد، ونقل عنه بأنه قال: هذا حديث غير محفوظ. ٥ / ٢٣٥.
وذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة ١٣ / ١٤٠ / ١ــ٢.

٧٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق شعيب (وفيه رجل من الأنصار وأيضا وأقبل هو (أي عمر) وأبو بكر في ولاية أبي بكر رضي الله عنه حتى سلما على جميعا) ١ / ٦.
والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن عبد الوهاب من طريق صالح، وفيه أيضا رجل من الأنصار من أهل الفقه غير متهم ١ / ١ / ١٦٩.
والبزار في مسنده (مثل أحمد) من طريق صالح ومعمر عن الزهري وقال: هكذا رواه معمر وصالح بن كيسان، وقد تابعهما غير واحد على هذه الرواية عن الزهري، عن رجل من الأنصار، وفيه: رجل من الأنصار من أهل الفقه غير متهم، سمعته يحدث سعيد بن المسيب أنه سمع عثمان.
كشف الأستار، باب توحيد الله سبحانه ١ / ٨ــ٩.
وأبو بكر المروزي، في مسند أبي بكر، من طريق صالح ٤٦ــ٤٨(١٤).
وأبو يعلى الموصلي في مسنده، من طريق صالح ١ / ٣.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل في علل أخبار في الإيمان من طريق عُقيل ويونس ٢ / ١٥٢، ١٥٩(١٩٥١،١٩٧٠).
والخطيب في الفوائد المنتخبة من طريقهما ١٣ / ١٤٠ / ١ــ٢. =

وروى هذا الحديث عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب(٧٣) عن أبي الحويرث ـــ واسمه عبد الرحمن بن معاوية ـــ(٧٤) عن محمد بن جبير بن مطعم عن عثمان عن أبي بكر.

ومحمد بن جبير لا يثبت سماعه من عثمان، فيكون حديثه هذا مرسلا(٧٥).

وروى هذا الحديث زيد بن أبي أنيسة(٧٦) بإسناد متصل عن عثمان.

فرواه(٧٧) عن عبد الله بن محمد بن عقيل(٧٨) عن أبان بن عثمان، عن عثمان، عن أبي بكر.

تفرد به زيد بن أبي أنيسة، عن ابن عقيل، ولا نعلم حدث به عن زيد بن أبي أنيسة، غير أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد(٧٩).

وهو إسناد متصل حسن، إلا أن ابن عقيل ليس بالقوي.

وروى هذا الحديث أيضا شيخ لأهل الأهواز يقال له: داهر بن نوح(٨٠) ـــ ليس بقوي في الحديث ـــ رواه عن يوسف بن يعقوب الماجشون، عن محمد بن المنكدر،

= وأيضا في تاريخه، في ترجمة محمد بن أحمد البلخي ١ / ٢٧٣.

٧٣ ـــ عمرو بن أبي عمرو ميسرة، مولى المطلب، المدني، أبو عثمان ثقة، ربما وهم، مات بعد الخمسين والمائة. التقريب: ٢ / ٧٥.

٧٤ ـــ عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث ـــ بالتصغير ـــ الأنصاري، الزرقي أبو الحويرث، المدني، مشهور بكنيته، صدوق سيء الحفظ رمي بالإرجاء، مات سنة ثلاثين ومائة، وقيل: بعدها. التقريب: ١ / ٤٩٨.

٧٥ ـــ ذكر ابن حجر قول الدارقطني في التهذيب ٩ / ٩٢.

٧٦ ـــ زيد بن أبي أنيسة ـــ بالتصغير ـــ الجزري، أبو أسامة، ثقة له أفراد، مات سنة تسع عشرة ومائة، وقيل: سنة أربع وعشرين. التقريب: ١ / ٢٧٢، المغنى: ٢٧.

٧٧ ـــ في المخطوطة: ورواه والسياق يقتضي ما أثبته.

٧٨ ـــ عبد الله بن محمد بن عقيل، أبو محمد، المدني، صدوق، في حديثه لين، ويقال: تغير بآخره، مات بعد الأربعين ومائة. التقريب: ١ / ٤٤٧ـــ٤٤٨.

٧٩ ـــ خالد بن أبي يزيد بن سماك ـــ بكسر أوله وفتح ثانيه مخففا ـــ وقيل: اسم أبيه يزيد، واسم جده: سمال ـــ بفتح أوله وتشديد الميم وآخره لام. التقريب: ١ / ٢٢١، المغنى: ١٣٢.

٨٠ ـــ داهر بن نوح الأهوازي، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ وقال ابن القطان: لا يعرف ولعل الجناية منه، ونقل ابن حجر كلام الدارقطني الذي قاله هنا بأنه ليس بقوي في الحديث. اللسان: ٢ / ٤١٣.

عن سعيد بن المسيب، عن جابر، عن عمر، عن عثمان عن أبي بكر[٨١].

ولم يتابع داهر على هذا الاسناد.

حدثناه الحسين بن إسماعيل المحاملي[٨٢] ثنا محمد بن يحيى الأزدي ــ نبيل ــ ثنا داهر بهذا.

ورواه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة[٨٣] عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن محمد بن المنكدر عن جابر، عن عثمان عن (٥ / ٢) أبي بكر[٨٤] حدثنا به علي بن عبد الله بن يزيد الدياجي[٨٥] بالبصرة ثنا سيار بن الحسن التستري[٨٦] ــ ثقة ــ ثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة بذلك.



٨١ ــ أخرجه ابن صاعد في مسند أبي بكر الصديق ٢ / ٥٨ / ١.

٨٢ ــ الحسين بن إسماعيل بن محمد، أبو عبد الله الضبي، المحاملي شيخ بغداد، قال الخطيب: كان دينا صادقا، مات سنة ثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ١٩ــ٢٣، التذكرة: ٣ / ٨٢٤ــ٨٢٦.

٨٣ ــ عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة الباهلي، قال أبو حاتم: كان يكذب فضربت على حديثه، وقال الدارقطني: متروك يضع الحديث، وقال البغوي: ضعيف الحديث جدا. الجرح والتعديل: ٢ / ٢ / ٢٦٧، اللسان: ٣ / ٤٢٤.

٨٤ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، عن محمد بن المنكدر عن جابر عن عثمان عنه (أبي بكر). أطراف الغرائب، مسند أبي بكر ١٢ / ١ــ٢.

٨٥ ــ علي بن عبد الله بن يزيد، أبو الحسن الدياجي التستري، ثقة. تاريخ بغداد: ١٢ / ٥ــ٦.

٨٦ ــ لم أعثر على ترجمته.

عليّ بن أبي طالب، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما

س ٨ ــ سئل عن حديث علي بن أبي طالب، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ: « ما من عبد يذنب ذنبا فيتوضأ ثم يصلي » الحديث.

فقال: رواه عثمان بن المغيرة ــ ويكنى أبا المغيرة، وهو عثمان بن أبي زرعة، وهو عثمان الأعشى ــ رواه عن علي بن ربيعة الوالبي(٨٧) عن أسماء بن الحكم الفزاري(٨٨) عن علي بن أبي طالب.

حدث به عنه كذلك مسعر بن كدام(٨٩) وسفيان الثوري، وشعبة وأبو عوانة(٩٠) وشريك(٩١)، وقيس(٩٢)، وإسرائيل، والحسن بن عمارة(٩٣) فاتفقوا في إسناده(٩٤).

---

٨٧ ــ الوالبي: بلام مكسورة وموحدة. التقريب: ٢ / ٣٧.

٨٨ ــ الفزاري: بفتح الفاء فزاي خفيفة فألف فراء. المغنى: ١٩٨.

٨٩ ــ مسعر: بكسر أوله وسكون ثانيه، وفتح المهملة، ابن كدام: بكسر أوله وتخفيف ثانيه. التقريب: ٢ / ٢٤٣.

٩٠ ــ هو: وضاح ــ بتشديد المعجمة ثم مهملة ــ ابن عبد الله. التقريب: ٢ / ٣٣١.

٩١ ــ شريك بن عبد الله النخعي الكوفي، أبو عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تغير حفظه منذ ولى القضاء بالكوفة، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة. التقريب: ١ / ٣٥١.

٩٢ ــ قيس بن الربيع الأسدي، أبو محمد، الكوفي، صدوق، تغير لما كبر أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، مات سنة بضع وستين ومائة. التقريب: ٢ / ١٢٨.

٩٣ ــ الحسن بن عمارة البجلي، أبو محمد، الكوفي، قاضي بغداد متروك، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. التقريب: ١ / ١٦٩.

٩٤ ــ أخرجه أبو داود في سننه في باب في الاستغفار، من طريق أبي عوانة ١ / ٥٦١.
والترمذي في سننه في كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة من طريق أبي عوانة وقال: حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث عثمان بن المغيرة، وروى عنه شعبة، وغير واحد =

إلا أن شعبة من بينهم شك في أسماء بن الحكم فقال: عن أسماء أو أبي أسماء، أو ابن أسماء(٩٥).

=

فرفعوه مثل حديث أبي عوانة، ورواه سفيان الثوري، ومسعر فأوقفاه ولم يرفعاه إلى النبي ﷺ، وقد روى عن مسعر هذا الحديث مرفوعا أيضا ١ / ٣١٣ــ٣١٤.

وأيضا في كتاب التفسير، في تفسير سورة آل عمران، من طريق أبي عوانة، وقال: هذا حديث قد رواه شعبة وغير واحد عن عثمان بن المغيرة فرفعوه، ورواه مسعر وسفيان عن عثمان بن المغيرة فلم يرفعاه ولم نعرف لأسماء إلا هذا الحديث ٤ / ٨٤.

وابن ماجه في سننه في كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة، من طريق مسعر وسفيان مرفوعا ١ / ٤٤٦(١٣٩٥).

وأبو داود الطيالسي، في مسنده في مسند أبي بكر من طريق أبي عوانة ٢ــ٣.

والحميدي في مسنده، في أحاديث أبي بكر الصديق، من طريق مسعر ١ / ٢(١).

وأيضا من طريق الثوري ومسعر ١ / ٤(٤).

وابن أبي شيبة في مسنده، من طريق مسعر وسفيان ١٠ / ٢ وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريقهما ١ / ٢ وأيضا من طريق أبي عوانة ١ / ١٠.

والبزار في مسنده في مسند أبي بكر من طريق مسعر والثوري موقوفا ١ / ١٦ / ١.

وأيضا من طريق أبي عوانة وشريك، وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن أبي بكر عن النبي ﷺ إلا من هذين الوجهين، وقول علي: كنت امرأ إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثا، إنما رواه أسماء بن الحكم وأسماء مجهول لم يحدث بغير هذا الحديث، ولم يحدَّث عنه إلا علي بن ربيعة والكلام فلم يرد عن علي إلا من هذا الوجه ١ / ١٦ / ١.

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، من طريق مسعر ٤٢ــ٤٣(٩) وأيضا من طريق أبي عوانة ٤٤ (١١).

والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق مسعر ٣١٥ــ٣١٦ (٤١٤،٤١٥).

وأيضا من طريق سفيان ٣١٦(٤١٦).

وأيضاً من طريق أبو عوانة ٣١٦ــ٣١٧(٤١٧).

وأيضاً في تفسيره، تفسير سورة آل عمران من طريق أبي عوانة ٣٧ (٩٨).

وأبو يعلى الموصلي في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق قيس بن الربيع ١ / ١.

وأيضا من طريق أبي عوانة ومسعر وسفيان ١ / ٣، ٣ــ٤.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة أسماء بن الحكم، من طريق مسعر ١ / ٣٧.

وابن في صحيحه، موارد الظمآن ٦٠٨.

وابن المقرئ في معجمه من طريق مسعر ٤ / ٦١ / ٢ ــ ٦٢ / ١.

وتمام الرازي في فوائده، من طريق مسعر وسفيان ٢٣ / ٢١٦ / ٢.

وأبو نعيم الأصبهاني، في أخبار أصبهان، في ترجمة أحمد بن جعفر الحائي، من طريق مسعر ١ / ١٤٢.

٩٥ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده في مسند أبي بكر وفيه أسماء الفزاري ٢. =

وخالفهم علي بن عابس[٩٦] فرواه عن عثمان بن المغيرة، عن أبي صادق[٩٧] عن ربيعة بن ناجد، عن علي.

ووهم فيه. قال ذلك عنه عبد الله بن وهب.

وخالفه عبيد الله بن يوسف الجُبَيري[٩٨] فرواه عن علي بن عابس، عن عثمان، عن رجل، عن علي.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السَبِيعي[٩٩] واختلف عنه فرواه عبد الوهاب ابن الضحاك العرضي[١٠٠] عن إسماعيل بن عيَّاش[١٠١] عن أبان بن أبي عياش[١٠٢] عن أبي

= وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر، وفيه: عن أسماء أو ابن أسماء من بني فزارة ١ / ٩.
وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، وفيه عن رجل من بني فزارة يقال له: أسماء أو ابن أسماء ٤٣ـــ٤٤(١٠).

والبزار في مسنده وقال: وهذا الحديث رواه شعبة ومسعر وسفيان الثوري وشريك، وأبو عوانة، وقيس بن الربيع، ولا نعلم أحدا شك في أسماء أو أبي أسماء إلا شعبة ١ / ١٦ / ١.
وأبو يعلى الموصلي في مسنده، وفيه عن رجل من بني فزارة يقال له أسماء ١ / ٣.
وأيضا عن أسماء أو ابن أسماء من بني فزارة ١ / ٣.
وابن السني في عمل اليوم والليلة في باب ما يقول إذا أذنب ذنبا وفيه قال: سمعت رجلا من بني أسد يحدث عن أسماء أو أبي أسماء، قال ابن الوليد: وربما قال شعبة: ابن أسماء ١٤٠.

٩٦ ـــ علي بن عابس ـــ بموحدة مكسورة، بعدها مهملة ـــ الأسدي، الكوفي ضعيف، من التاسعة. التقريب: ٢ / ٣٩.

٩٧ ـــ أبو صادق الأزدي، الكوفي، قيل: اسمه مسلم بن يزيد وقيل: عبد الله بن ناجد. التقريب: ٢ / ٤٣٦.

٩٨ ـــ الجبيري: بالجيم والموحدة مصغرا، التقريب: ٥٤١/١.

٩٩ ـــ هو: عمرو بن عبد الله الهمداني، أبو إسحاق السَبيعي ـــ بفتح المهملة وكسر الموحدة ـــ مكثر، ثقة عابد، اختلط بآخره، مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل: قبل ذلك. التقريب ٧٣/٢.

١٠٠ ـــ عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان، العرضي ـــ بضم المهملة وسكون الراء، بعدها معجمة ـــ أبو الحارث الحمصي، متروك، كذبه أبو حاتم، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. الجرح والتعديل: ٧٤/١/٣، التقريب: ٥٢٧/١ـــ٥٢٨.

١٠١ ـــ إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي ـــ بالنون ـــ أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة. التقريب: ٧٣/١.

١٠٢ ـــ أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو إسماعيل العبدي، متروك مات في حدود الأربعين ومائة. التقريب: ٣١/١.

إسحاق الهمداني، قال: سمعت علي بن أبي طالب عن أبي بكر.

وخالفه عبد الوهاب بن نجدة[٤] عن إسماعيل، فقال فيه: عن أبي إسحاق عن الحارث[٥] أو غيره عن علي، عن أبي بكر.

وخالفهم موسى بن محمد بن عطاء[٦] رواه عن إسماعيل بن عياش، عن شعبة ابن الحجاج عن أبي إسحاق عن علي، عن أبي بكر[٧].

لم يذكر بينهما أحدا، وموسى هذا متروك الحديث، مقدسي يعرف بأبي طاهر المقدسي.

ورواه داود بن مهران الدباغ[٨] عن عمر (١/٦) ابن يزيد ـــ قاضي المدائن ـــ[٩] عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي عن أبي بكر[١٠].

وخالفه الفرج بن اليمان[١١]، رواه عن عمر بن يزيد، عن عمرو بن مرَّة، عن عبد الله بن سَلِمة[١٢]، عن علي عن أبي بكر.

---

٤ ـــ عبد الوهاب بن نجدة: بفتح النون وسكون الجيم. التقريب: ٥٢٩/١.

٥ ـــ الحارث بن عبد الله الأعور، الهمداني ـــ بسكون الميم ـــ الحوتي ـــ بضم المهملة وبالمثناة فوق ـــ أبو زهير، صاحب علي، كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض، وفي حديثه ضعف، مات سنة خمس وستين. الميزان: ٤٣٥/١ـــ٤٣٧، التقريب: ١٤١/١.

٦ ـــ موسى بن محمد بن عطاء الدمياطي، البلقاوي، المقدسي، الواعظ، أبو طاهر، أحد التلفي، كذبه أبو زرعة، وأبو حاتم، وقال النسائي ليس بثقة، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه كان يضع الحديث، وقال ابن عدي: كان يسرق الحديث. الجرح والتعديل ٦١/١/٤، كتاب المجروحين ٢٤٢/٢ـــ٢٤٣، الكامل ٢١٩/١/٣، الميزان: ٢١٩/٤ـــ٢٢٠.

٧ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث شعبة، عن أبي إسحاق عنه (علي)، تفرد فيه موسى بن محمد بن عطاء عن إسماعيل بن عياش عنه. أطراف الغرائب، مسند أبي بكر ٢/١٢.

٨ ـــ داود بن مهران، أبو سليمان الدباغ، بياع الأدم، قال أبو حاتم: ثقة، صدوق، وقال ابن حبان: كان متقنا، مات سنة سبع عشرة ومائتين. الجرح والتعديل ٤٢٦/٢/١، تعجيل المنفعة ٨٢.

٩ ـــ عمر بن يزيد الأزدي، المدائني، قال ابن عدي: منكر الحديث. الكامل ٣٠/٢/٢، اللسان: ٣٤٠/٤.

١٠ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: ولم يروه عنه (عمر بن يزيد) غير داود بن مهران، وهو غريب من حديث أبي إسحاق عن عبد خير. أطراف الغرائب، مسند أبي بكر ٢/١٢.

١١ ـــ لم أجد ترجمته.

١٢ ـــ عبد الله بن سلمة ـــ بكسر اللام ـــ المرادي، الكوفي، صدوق تغير حفظه من الثانية. التقريب ٤٢٠/١.

وروى هذا الحديث أبو المثنى سليمان بن يزيد[١٣] واختلف عنه، فحدث به عبد الله ابن حمزة الزبيري[١٤] عن عبد الله بن نافع الصايغ[١٥] عن أبي المثنى عن المغيرة بن علي[١٦] عن علي، عن أبي بكر.

ووهم فيه، وإنما رواه أبو المثنى عن المقبري[١٧].

واختلف عن المقبري فيه، فقال مسلم بن عمرو الحذاء المديني، عن ابن نافع، عن ابن المثنى سليمان بن يزيد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن علي، عن أبي بكر.

ورواه سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري[١٨] عن أخيه عبد الله بن سعيد[١٩] عن جده أبي سعيد المقبري[٢٠]، أنه سمعه من علي بن أبي طالب عن أبي بكر[٢١]، ولم يذكر فيه أبا هريرة.

وأحسنها إسنادا وأصحها ما رواه الثوري ومسعر، ومن تابعهما عن عثمان بن المغيرة[٢٢].

---

١٣ ـ أبو المثنى الخزاعي، سليمان بن يزيد، ضعيف، من السادسة. التقريب: ٤٦٩/٢.

١٤ ـ عبد الله بن حمزة، أخو إبراهيم بن حمزة الزبيري، لم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٣٩/٢/٢.

١٥ ـ عبد الله بن نافع بن أبي نافع الصائغ، أبو محمد المدني، ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين، مات سنة ست ومائتين، وقيل: بعدها. التقريب: ٤٥٦/١.

١٦ ـ لم أقف على ترجمته.

١٧ ـ هو: سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري، أبو سعد، المدني، ثقة، تغير قبل موته بأربع سنين، مات في حدود العشرين ومائة وقيل قبلها، وقيل بعدها. التقريب: ٢٩٧/١.

١٨ ـ سعد بن سعيد المقبري، المدني، أبو سهل، لين الحديث، من الثامنة. التقريب: ٢٨٧/١.

١٩ ـ عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، أبو عباد الليثي، المدني، متروك، من السابعة. التقريب: ٤١٩/١.

٢٠ ـ هو: كيسان بن سعيد المقبري، المدني.

٢١ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي بكر ١/٧/١.

والحميدي في مسنده، في أحاديث أبي بكر الصديق ٤/١ـ٥ (٥).

وابن عدي في الكامل، في ترجمة سعد بن سعيد المقبري ٦٢/١/٢.

٢٢ ـ يعني الرواية الأولى التي يروي فيها عثمان عن علي بن ربيعة الوالبي عن أسماء بن الحكم الفزاري عن علي.

عبد الرحمن بن عوف عن أبي بكر رضي الله عنهما

س ٩ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عوف، عن أبي بكر الصديق « ثلاث وددت أني سألت رسول الله ﷺ عنها:

وددت أني سألته فيمن هذا الأمر، فلا ينازعه أهله،

وددت أني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر شيء؟

وددت أني كنت سألته عن ميراث العمة وابنة الأخت ».

فقال: هو حديث يرويه شيخ لأهل مصر يقال له: علوان بن داوُد(٢٣) واختلف عليه فيه.

فرواه عنه سعيد بن عفير(٢٤) عن حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف(٢٥).

عن صالح بن كيسان، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن أبي بكر الصديق(٢٦).

---

٢٣ ـــ علوان بن داوُد البجلي، مولى جرير بن عبد الله، ويقال: علوان بن صالح، قال البخاري وأبو سعيد بن يونس: منكر الحديث، وقال العقيلي: له حديث لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به. الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٤٤ـــ٣٤٥، اللسان ٤ / ١٨٨ـــ١٩٠.

٢٤ ـــ هو: سعيد بن كثير بن عفير، بالمهملة والفاء مصغرا، وقد ينسب إلى جده. التقريب ١ / ٣٠٤.

٢٥ ـــ حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، قال الزبير بن بكار: كان يمزح. التهذيب ٣ / ٤٥.

٢٦ ـــ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة علوان بن داوُد، وقال: لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به. ٣ / ٣٤٤ـــ٣٤٥.

والطبراني في الكبير، في مسند أبي بكر ١ / ١٥ـــ١٦. =

وخالفه الليث بن سعد، فرواه عن علوان، عن صالح بن كيسان.

(٦ / ٢) بهذا الاسناد، إلا أنه لم يذكر بين علوان، وبين صالح حميد بن عبد الرحمن[٢٧].

فيشبه أن يكون سعيد بن عفير ضبطه عن علوان، لأنه زاد فيه رجلا، وكان سعيد بن عفير من الحفاظ الثقات[٢٨].



= وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي بكر ١ / ٣٤.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني، وفيه علوان بن داؤد البجلي، وهو ضعيف، وهذا الأثر مما أنكر عليه. ٥ / ٢٠٣.

٢٧ ــ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة علوان ٣ / ٣٤٥.

٢٨ ــ لا شك أن الليث بن سعد أيضا من الثقات الحفاظ، ولا نستبعد أن علوان بن داؤد ــ الذي هو منكر الحديث ــ كان تارة يذكر حميدا وتارة لا يذكره.

عبد الله بن مسعود، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما

س ١٠ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن مسعود، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: « من سرَّه أن يقرأ القرآن كما أنزل ».

وقول النبي ﷺ: « سل تعطه ».

فقال: رواه حمَّاد[٢٩] بن سلمة، عن عاصم[٣٠] عن زر[٣١] مرسلا.

ورواه أبو بكر بن عياش[٣٢] وزائدة بن قدامة، عن عاصم، عن زر عن عبد الله[٣٣].

وهو صحيح عن عبد الله.

وقال يحيى بن آدم: عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله أن أبا بكر وعمر بشراه أن النبي ﷺ قال: « من سرَّه أن يقرأ القرآن غضا »[٣٤].

---

٢٩ ــ حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بآخره، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ١ / ١٩٧.

٣٠ ــ عاصم بن بهدلة، وهو ابن أبي النجود ــ بنون وجيم ــ الأسدي، أبو بكر المقرئ، صدوق له أوهام، حجة في القراءة، وحديثه في الصحيحين مقرون، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. التقريب ١ / ٣٨٣.

٣١ ــ زر ــ بكسر أوله وتشديد الراء ــ ابن حبيش بمهملة وموحدة ومعجمة مصغرا. التقريب ١ / ٢٥٩.

٣٢ ــ أبو بكر بن عياش ــ بتحتانية ومعجمة ــ ابن سالم الأسدي، الكوفي، الحناط ــ بمهملة ونون ــ مشهور بكنيته، والأصح أنها اسمه، ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، مات سنة أربع وتسعين ومائة، وقيل: قبل ذلك بسنة أو سنتين. التقريب ٢ / ٣٩٩.

٣٣ ــ ذكر البزار في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق زائدة وأبي بكر ١ / ١٦ / ١ وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريقهما ١ / ٤. وأبو القاسم الشيباني في فوائده ٧٣ / ٢.
والطبراني في الكبير من طريق زائدة ٩ / ٦٢ (٨٤١٧).

٣٤ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في فضل عبد الله بن مسعود، وفيه من أحب. ١ / ٤٩(١٣٨).
وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ٧. =

قال فرات بن محبوب[٣٥] عن أبي بكر، عن الأعمش[٣٦] عن إبراهيم[٣٧] عن علقمة[٣٨] عن عبد الله، عن أبي بكر وعمر، عن النبي ﷺ نحو هذا[٣٩].

تفرَّد بهذ القول فرات بن محبوب، وكان كوفيا لا بأس به، إلا أنه وهم في هذا.

= وأيضا في فضائل الصحابة في فضائل ابن مسعود عن أبي بكر بن عياش ١٦٤ / ٢. والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحدا أسنده عن أبي بكر إلا يحيى بن آدم — ويحيى ثقة — عن أبي بكر بن عياش، وأبو بكر لم يكن بالحافظ، ولكن قد حدث عنه أهل العلم، واحتملوا حديثه، وزاد في هذا الحديث لأن زائدة قال: عن عاصم عن زر، عن عبد الله، ولم يقل: عن أبي بكر وعمر، والزيادة لمن زاد في الحديث إذا كان حافظا، وأرجو أن يكون الحديث صحيحا، لأن أبا بكر وعمر قد كانا مع رسول الله ﷺ في ذلك الوقت فاختصو أبو بكر بن عياش. ١ / ٤ / ١، ١ / ١٦ / ١—٢

٣٥ — فرات بن محبوب السكوني أبو بحر الكوفي، روى عن أبي بكر بن عياش وغيره، روى عنه أبو زرعة. لم يذكر بن أبي حاتم فيه جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٨٠.

٣٦ — هو: سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، أبو محمد الكوفي الأعمش، ثقة حافظ، ورع لكنه يدلس، مات سنة سبع وأربعين ومائة أو ثمان. التقريب ١ / ٣٣١.

٣٧ — هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه، ثقة إلا أنه يرسل كثيرا، مات سنة ست وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٤٦.

٣٨ — هو: علقمة بن قيس النخعي.

٣٩ — أخرجه الطبراني في الكبير ٩ / ٦٦(٨٤٢٣).

وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة ابن مسعود، بسنده إلى الأعمش ١ / ١٢٤.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر، عن يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ويزيد بن عبد العزيز عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة عن عمر، عن النبي ﷺ. ١ / ٧.

— والحاكم في المستدرك، في كتاب التفسير بسنده إلى سفيان عن الأعمش مثل أحمد، وقال: حديث علقمة عن عمر صحيح الاسناد، على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وأتوهمهما لم يصح عندهما سماع علقمة بن قيس من عمر، والله أعلم. ٢ / ٢٢٧—٢٢٨.

— وأيضا في كتاب معرفة الصحابة، في مناقب ابن مسعود ٣ / ٣١٨.

— والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن العباس التركي بسنده إلى سفيان عن الأعمش ثم ساق السند والمتن. ٤ / ٣٢٦—٣٢٧.

سلمان الفارسي، عن أبي بكر رضي الله عنهما

س ١١ ــ وسئل عن حديث سلمان، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ « في علامات المنافق ».

فقال: هو حديث يرويه علي بن عبد الأعلى الثعلبي(٤٠) واختلف عنه.
فرواه حَكّام بن سلْم(٤١) عن علي بن عبد الأعلى، عن أبي نعمان(٤٢) عن أبي وقاص(٤٣)، عن سلمان(٤٤).
ورواه إبراهيم بن طَهْمَان(٤٥) عن علي بن عبد الأعلى، فأسنده عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ(٤٦).

---

٤٠ ــ علي بن عبد الأعلى الثعلبي ــ بالمثلثة والمهملة ــ الكوفي الأحول، صدوق ربما وهم، من السادسة. التقريب ٢ / ٤٠.

٤١ ــ حَكّام ــ بفتح أوله والتشديد ــ ابن سلْم ــ بسكون اللام ــ أبو عبد الرحمن الرازي، الكناني ــ بنونين ــ ثقة له غرائب، مات سنة تسعين ومائة. التقريب ١ / ١٨٩ــ١٩٠.

٤٢ ــ أبو النعمان عن أبي وقاص، مجهول، من السادسة. التقريب ٢ / ٤٨١.

٤٣ ــ أبو وقاص، شيخ لأبي النعمان، مجهول، من الثالثة. التقريب ٢ / ٤٨٧.

٤٤ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب والطب.
وبعدما ذكر رواية زيد بن أرقم الآتية قال: قلت: أيهما أصح، قال (أبو حاتم): الحديثان مضطربان، وفي الاسناد مجهولان، أبو النعمان وأبو الوقاص. ٢ / ٢٧٤(٢٣٢١).
وأخرجه الطبراني في الكبير، فيما أسنده أبو الوقاص عن سلمان رضي الله عنه بسنده إلى مهران بن أبي عمر، ثنا علي بن عبد الأعلى ثم ساق السند والمتن. ٦ / ٣٣١(٦١٨٦).

٤٥ ــ إبراهيم بن طَهْمَان ــ بمفتوحة وسكون هاء وبنون.ــ الخراساني، أبو سعيد، ثقة يغرب، تكلم فيه الارجاء، ويقال: رجع عنه، مات سنة ثمان وستين ومائة. التقريب ١ / ٣٦.

٤٦ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب في العدة ٤ / ٤٥٦ والترمذي في سننه، في كتاب الإيمان، باب في علامة المنافق، وقال: هذا حديث غريب، وليس إسناده بالقوي، علي بن عبد الأعلى =

وأبو النعمان مجهول، وعلي بن عبد الأعلى ليس بالقوي.
والحديث مضطرب غير ثابت.
وقيل: إن أبا النعمان هو الحارث بن حصيرة، والله أعلم.

س ١٢ ــ (٧ / ١) وسئل عن حديث الزبير بن العوام، عن أبي بكر فقال: « يا معشر المسلمين استحيوا من الله، فوالذي نفسي بيده إني لأظل حين أذهب إلى الغائط متقنعا بثوبي حياء من ربي ».
فقال: هو حديث يرويه يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عروة[٤٧] بن الزبير، عن أبيه، أن أبا بكر قال: استحيوا من الله[٤٨].
وخالفه معمر، فرواه عن الزهري، عن عروة، عن عائشة، أن أبا بكر قال ذلك.
ورواه عقيل عن الزهري مرسلا عن أبي بكر[٤٩].

س ١٣ ــ وسئل عن حديث زيد بن ثابت، عن أبي بكر الصديق « في جمع القرآن ».
فقال: هو حديث في جمع القرآن، ورواه الزهري، عن عبيد بن السبّاق[٥٠] عن زيد ابن ثابت.
حدث به عن الزهري كذلك جماعة:
منهم: إبراهيم بن سعد، ويونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة وعبيد الله بن أبي زياد

= ثقة، وأبو النعمان مجهول، وأبو وقاص مجهول. ٣ / ٣٦٥.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الأدب والطب. ٢ / ٢٧٤ (٢٣٢١).

٤٧ ــ في المخطوطة: عمرو بن الزبير، والتصويب من كتاب الزهد لابن المبارك ١٠٧ والزهد لأحمد ٢١١ والحلية لأبي نعيم ١ / ٣٤.

٤٨ ــ أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد، باب الهرب من الخطايا والذنوب. ١٠٧ (٣١٦).
وعبد الله بن أحمد في زيادات كتاب الزهد، ص ٢١١.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي بكر الصديق، من طريق عقيل مثل رواية يونس، ثم قال: رواه ابن المبارك عن يونس نحوه ١ / ٣٤.

٤٩ ــ لم أعثر على من أخرجه، رواية عقيل مرسلا.
وتقدم أن أبا نعيم أخرجه في الحلية من طريق عقيل مثل رواية يونس.

٥٠ ــ عبيد بن السباق: بمهملة وموحدة شديدة. التقريب ١ / ٥٤٣.

الرصافي، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع(٥١)، وسفيان بن عيينة ـــ وهو غريب عن ابن عيينة ـــ اتفقوا على قول واحد(٥٢).

ورواه عمارة بن غَزِية(٥٣)، عن الزهري، فجعل مكان ابن السبَّاق خارجة بن زيد بن ثابت(٥٤)، وجعل الحديث كله عنه.

وإنما روى الزهري عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه من هذا الحديث ألفاظا يسيرة:

وهي قوله: « فقدت من سورة الأحزاب آية، قد كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها، فوجدتها مع خزيمة بن ثابت ».

ضبطه عن الزهري، كذلك إبراهيم بن سعد، وشعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله ابن أبي زياد(٥٥).

وذكر إبراهيم بن سعد من بينهم عن الزهري فيه أسانيد.

منها: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن مسعود.

---

٥١ ـــ إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ـــ بوزن اسم الفاعل ـــ الأنصاري، أبو إسحاق المدني، ضعيف، من السابعة. التقريب ١ / ٣٢.

٥٢ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب التفسير، باب « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » الآية من طريق شعيب ٨ / ٣٤٤(٤٦٧٩).
وأيضا في فضائل القرآن، باب جمع القرآن، من طريق إبراهيم بن سعد. ٩ / ١٠ـــ١١(٤٩٨٦).
وأيضا في باب كاتب النبي ﷺ، من طريق يونس ٩ / ٢٢(٤٩٨٩). وابن أبي شيبة في مسنده، من طريق إبراهيم بن إسماعيل مختصراً ١١ / ٢.
وابن أبي داؤد في المصاحف، من طريقه ٧ـــ٨ وأيضا من طريق يونس ٨، ٢٠ والطبراني في الكبير، في مسند زيد بن ثابت من طريق إبراهيم بن إسماعيل. ٥ / ١٦٥(٤٩٠٤).
وأيضا من طريق يونس ٥ / ١٦٣(٤٩٠٢).

٥٣ ـــ عمارة بن غَزِيَّة: بفتح المعجمة، وكسر الزاي، بعدها تحتانية ثقيلة. التقريب ٢ / ٥١.

٥٤ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند زيد بن ثابت ٥ / ١٤٢(٤٨٤٤).

٥٥ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب المغازي، باب غزوة أحد، من طريق إبراهيم بن سعد. ٧ / ٣٥٦(٤٠٤٩).
وأيضا في كتاب التفسير، باب « فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ » الآية ٨ / ٥١٨(٤٧٨٤).

ومنها: عن أنس[٥٦].

وذكر شعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله بن أبي زياد فيه عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر ألفاظا.

وروى مالك بن أنس من هذا الحديث عن الزهري، عن سالم وخارجة مرسلا عن أبي بكر، بعض هذه الألفاظ[٥٧].

قال: وروى أبو خُليد عتبة بن حماد عن مالك، عن الزهري، عن خارجة بن زيد، عن أبيه ألفاظا، أغرب بها عن مالك.

ووافق إبراهيم بن سعد في روايته عن الزهري، عن أنس، شعيب بن أبي حمزة، والنعمان بن راشد، وعبيد الله بن أبي زياد[٥٨].

فأما حديث عمارة بن غزية الذي وهم فيه على الزهري، وجعل صلة الحديث كله عن الزهري، عن خارجة بن زيد، عن أبيه. فرواه عنه كذلك عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وإسماعيل بن جعفر الأنصاري، وعبد الله بن جعفر المديني[٥٩] وإبراهيم ابن طَهمان، فاتفقوا فيه على قول واحد[٦٠].

ورواه خالد بن خِداش[٦١] عن الدراوردي، فجعل مكان عمارة بن غَزية عمرو ابن أبي عمرو مولى المطلب[٦٢].

ووهم فيه على الدراوردي.

والصحيح من ذلك رواية إبراهيم بن سعد، وشعيب بن أبي حمزة، وعبيد الله بن أبي

---

٥٦ ـــ أخرجه ابن أبي داؤد في المصاحف ١٨ـــ١٩.

٥٧ ـــ أخرجه ابن أبي داؤد في المصاحف ٩ـــ١٠.

٥٨ ـــ أخرجه ابن أبي داؤد في المصاحف، من طريق شعيب ١٩ـــ٢٠.

٥٩ ـــ عبد الله بن جعفر بن نَجيح السعدي، أبو جعفر المديني، والد علي، ضعيف، يقال: تغير حفظه بآخره، مات سنة ثمان وسبعين ومائة. التقريب ١ / ٤٠٦ـــ٤٠٧.

٦٠ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند زيد بن ثابت، من طريق الدراوردي ٥ / ١٤٢(٤٨٤٤).

٦١ ـــ خالد بن خِداش ـــ بكسر المعجمة وتخفيف الدال، وآخره معجمة ـــ أبو الهيثم المهلبي، البصري، صدوق يخطئ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين. التقريب ١ / ٢١٢.

٦٢ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند زيد بن ثابت. ٥ / ١٤٢(٤٨٤٣).

زياد، ويونس بن يزيد، ومن تابعهم عن الزهري، فإنهم ضبطوا الأحاديث عن الزهري، وأسندوا كل لفظ منها إلى راويه وضبطوا ذلك[٦٣].

وروى شبيب بن سعيد[٦٤] عن يونس، عن الزهري، عن أنس.

قال: قال أبو بكر لزيد بن ثابت: قد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ.

ووهم في هذا القول، والصحيح من هذا اللفظ أنه عن عبيد بن السباق عن زيد.

فأما رواية الزهري عن أنس، من هذا فهو أن حذيفة قدم على عثمان فقال: أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا.

كذلك قاله الحفاظ عن الزهري[٦٥].

وكذلك قاله ابن وهب والليث عن يونس.

س ١٤ — وسئل عن حديث حذيفة بن اليمان، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ « حديث الشفاعة ».

فقال: يرويه أبو نعامة (١/٨) عمرو بن عيسى العدوي[٦٦]، عن أبي هنيدة البراء ابن نوفل[٦٧] عن والان العدوي[٦٨]، عن حذيفة، عن أبي بكر[٦٩] حدث به عنه

---

٦٣ — تقدم تخريجها في أول الحديث.

٦٤ — شبيب بن سعيد التميمي، الحَبَطي — بفتح المهملة، والموحدة — البصري، أبو سعيد لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه، لا من رواية ابن وهب، مات سنة ست وثمانين ومائة. التقريب ١ / ٣٤٦.

٦٥ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب جمع القرآن من طريق إبراهيم بن سعد. ٩ / ١١(٤٩٨٧).

٦٦ — عمرو بن عيسى بن سويد بن هبيرة العدوي، أبو نعامة البصري، صدوق اختلط، من السابعة. التقريب ٢ / ٧٦.

٦٧ — البراء بن نوفل، أبو هنيدة العدوي، وقيل: اسمه حارث بن مالك.

قال ابن سعد: كان معروفا، قليل الحديث. طبقات ابن سعد ٧ / ٢٢٦، تعجيل المنفعة: ٣٤٥.

٦٨ — والان بن بُهَيْس — بمضمومة، وفتح هاء، وسكون تحية، وإهمال سين — ويقال: ابن قرفة، العدوي، قال ابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقال الدارقطني: غير مشهور إلا في هذا الحديث، وسكت البخاري. التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ١٨٥ — الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٤٣، الثقات ٣ / ٢٧٨، تعجيل المنفعة: ٢٨٧، المغنى ٤٤.

٦٩ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق النضر بن شميل ١ / ٤—٥ والبخاري في تاريخه =

النضر بن شميل، وروح(٧٠)، والحسن بن عمرو بن يوسف(٧١).

ورواه الجريري(٧٢) عن أبي هنيدة، وأسنده عن حذيفة، عن النبي ﷺ(٧٣).

= الكبير في ترجمة والان بن بهيس، من طريق روح ٤/٢/١٨٥.

وابن أبي عاصم في السنة من طريق النضر ٢ / ٣٨١ـ٣٨٢(٨١٢).

والبزار في مسنده في مسند أبي بكر من طريق النضر وقال: وهذا الحديث حديث فيه رجلان لا نعلمهما رويا إلا هذا الحديث: أبو هنيدة البراء بن نوفل، فإنا لا نعلم روى حديثا غير هذا.

وكذلك والان، لا نعلم روى إلا هذا الحديث، على أن هذا الحديث مع ما فيه من الإسناد الذي ذكرنا، فقد رواه جماعة من جلة أهل العلم بالنقل واحتملوه ١ / ٥ / ١ـ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق النضر ١ / ٩ـ١٠.

وابن خزيمة في كتاب التوحيد، باب ذكر البيان أن الصديقين يتلون النبي ﷺ في الشفاعة الخ من طريقه ٣١٠ـ٣١٢.

وابن حبان في صحيحه، من طريقه، وقال: أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي بخبر غريب، ثم قال في آخر الحديث: قال إسحاق يعني ابن إبراهيم: هذا من أشرف الحديث، وقد روى هذا الحديث عدة، عن النبي ﷺ بنحو هذا، منهم: حذيفة، وأبو مسعود، وأبو هريرة، وغيرهم.

موارد الظمآن، باب جامع في البعث والشفاعة: ٦٤٢ـ٦٤٣ (٢٥٨٩).

وأيضا من طريق روح بن عبادة ٦٤٣(٢٥٩٠).

وابن عدي في الكامل، في ترجمة الحسن بن عمرو بن يوسف، من طريقه، وقال: وهذا الحديث عرف من رواية النضر بن شميل، عن أبي نعامة، رواه عنه الثقات ثم حدث به علي بن المديني عن روح بن عبادة عن أبي نعامة، وسرقه من علي جماعة ضعفاء، فرووه عن روح، ثم حدث به بعد ذلك الحسن بن عمرو العبدي هذا. ١ / ٢ / ١٢٢.

وأبو صالح الحرمي في الفوائد العوالي، من طريق النضر ٥ /١ـ٦/ ١.

وابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث الشفاعة، من طريق النضر، وقال: وهكذا روى هذا الحديث روح، والحسن بن عمرو بن يوسف عن أبي نعامة ٢ / ٤٣٨ـ٤٤٠(١٥٣٩).

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، والبزار، ورجالهم ثقات. مجمع الزوائد، باب في الشفاعة ١٠ / ٣٧٤ـ٣٧٥.

٧٠ ـ هو: ابن عبادة.

٧١ ـ الحسن بن عمرو بن سيف، وفي الكامل: يوسف، أبو علي البصري، قيل: إنه عبدي، أو هذلي، أو باهلي، متروك، من العاشرة. الكامل: ١ / ٢ / ١٢٢، التقريب ١ / ١٦٩.

٧٢ ـ هو: سعيد بن إياس الجريري ـ بضم الجيم ـ أبو مسعود البصري، ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين. مات سنة أربع وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٢٩١.

٧٣ ـ ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، وقال: والان مجهول لا يعرف، قال أبو حاتم الرازي: والان مجهول، ثم ذكر قول الدارقطني ٢ / ٤٤٠.

وهذا وهم من ابن الجوزي فإن ابن أبي حاتم ذكر ترجمة والان بن بهيس في الجرح والتعديل، ولم ينقل عن =

ولم يذكروا فيه أبا بكر.

والان غير مشهور، إلا في هذا الحديث، والحديث غير ثابت.

س ١٥ — وسئل عن حديث حذيفة بن اليمان، عن أبي بكر عن النبي ﷺ قال: «الشرك فيكم أخفى من دبيب النمل» الحديث.

فقال: هو حديث يرويه ليث بن أبي سليم[٧٤]، واختلف عنه فيه.

فرواه ابن جريج[٧٥] عن ليث بن أبي سليم، عن أبي محمد[٧٦] — شيخ له — عن حذيفة بن اليمان، عن أبي بكر الصديق[٧٧].

خالفه عبد العزيز بن مسلم القَسْملي[٧٨]. فرواه عن ليث بن أبي سليم.، عن أبي محمد، عن معقل بن يسار، عن أبي بكر[٧٩].

وقال عبد الرحمن بن سليمان[٨٠] بن أبي الجَون، عن ليث بن أبي سليم، عن عثمان ابن رفيع[٨١]، عن معقل بن يسار، عن أبي بكر[٨٢].

= أبي حاتم هذا القول، بل ذكره في ترجمة والان أبي عروة المرادي بأنه مجهول. انظر الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٤٣—٤٤.

٧٤ — الليث بن أبي سليم بن زُنيم — بالزاي، والنون، مصغرا — واسم أبيه أيمن، وقيل: غير ذلك، صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ١٣٨.

٧٥ — هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل، مات سنة خمسين ومائة أو بعدها. التقريب ١ / ٥٢٠.

٧٦ — لم يعرف.

٧٧ — أخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، ٥٣—٥٥ (١٧).

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ١٠.

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب الشرك، وفيه: عن أبي مجلز (وأظنه خطأ، والصحيح عن أبي محمد) ١١٥ (٢٨٦).

٧٨ — عبد العزيز بن مسلم القسملي — بفتح القاف، وسكون المهملة، وفتح الميم مخففا — أبو زيد المروزي ثم البصري، ثقة عابد، ربما وهم، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ١ / ٥١٢.

٧٩ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ١٠.

٨٠ — في المخطوطة: سليم وهو خطأ.

وهو: عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجَوْن — بفتح الجيم — العنسي — بالنون — أبو سليمان الداراني، صدوق يخطئ، من الثامنة. التقريب ١ / ٤٨٢.

٨١ — لم أجد ترجمته.

٨٢ — ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث في التخويف من الشرك الخفي ٢ / ٣٤٠.

وقال أبو إسحاق الفزاري(٨٣) وأبو جعفر الرازي(٨٤)، عن ليث عن رجل غير مسمى، عن معقل، عن أبي بكر(٨٥).

وقال جرير بن عبد الحميد(٨٦) عن ليث عن من حدثه، عن معقل بن يسار عن أبي بكر.

وقيل: عنه عن ليث، عن شيخ من عنزة، عن معقل، عن أبي بكر(٨٧).

وقال عبد الوارث بن سعيد، عن ليث، قال: حدثني صاحب لي، عن معقل، عن أبي بكر.

وروى هذا الحديث شيبان بن فروخ(٨٨) عن يحيى بن كثير أبي النضر(٨٩) عن سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس(٩٠) عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ(٩١).

---

٨٣ ــ هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

٨٤ ــ أبو جعفر الرازي، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ، خصوصا عن مغيرة، مات في حدود الستين ومائة. التقريب ٢ / ٤٠٦.

٨٥ ــ لم أجد من أخرجه بهذا الطريق.

وأخرجه ابن بطة في الإبانة، من طريق أبي جعفر الرازي، ولكن فيه: عن ليث، عن معقل بن يسار ٦ / ٥٤ / ١ (ظاهرية).

والبخاري في الأدب المفرد، باب فضل الدعاء، من طريق عبد الواحد، عن ليث قال: أخبرني رجل من أهل البصرة ثم ساق السند والمتن ١٠٥ــ١٠٦.

٨٦ ــ جرير بن عبد الحميد بن قرط ــ بضم القاف، وسكون الراء، بعدها طاء مهملة ــ الكوفي، نزيل الري، ثقة، صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين ومائة. التقريب ١ / ١٢٧.

٨٧ ــ أخرجه أبو بكر المروزي، في مسند أبي بكر. ٥٥ــ٥٦ (١٨).

٨٨ ــ شيبان بن فروخ، الحبطي ــ بمهملة وموحدة مفتوحة ــ الأبلي ــ بضم الهمزة والموحدة، وتشديد اللام ــ أبو محمد، صدوق يهم، ورمي بالقدر، مات سنة ست أو خمس وثلاثين ومائتين. التقريب ٣٥٦/١.

٨٩ ــ يحيى بن كثير، أبو النضر صاحب البصري، ضعيف، من كبار التاسعة. التقريب ٢ / ٣٥٦.

٩٠ ــ هو: ابن أبي حازم.

٩١ ــ أخرجه ابن حبان في المجروحين، في ترجمة يحيى بن كثير ٣ / ١٣٠.

وابن عدي في الكامل، في ترجمته، وقال: وهذا عن الثوري ليس يرويه غير يحيى بن كثير. ٣ / ٢ / ٢٢٤.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة الثوري، وقال: تفرد به عن الثوري يحيى بن كثير. ٧ / ١١٢.

ولا يصح عن إسماعيل، ولا عن الثوري.

ويحيى بن كثير هذا متروك الحديث.

س ١٦ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن عمر، عن أبي بكر الصديق، سألت رسول الله صلى الله عليه (٨ / ٢) وسلم: ما النجاة من هذا الأمر الذي نحن فيه.

قال: « شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله ».

فقال: يرويه هُشيم[٩٢]، واختلف عنه.

فرواه عبد الله بن مطيع، والخضر بن محمد بن شجاع، والحسن بن شبيب[٩٣] عن هشيم عن كوثر بن حكيم[٩٤] عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي بكر[*].

ورواه أحمد بن منيع، عن هشيم، عن كوثر، عن نافع مرسلا، عن أبي بكر، وشك في ابن عمر.

وغير أحمد بن منيع يرويه مرسلا بلا شك.

س ١٧ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن عباس، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ: « شيبتني هود وأخواتها ».

---

٩٢ ــ هشيم ــ بالتصغير، ابن بشير، بوزن عظيم ــ ابن القاسم السلمي، أبو معاوية، ثقة، ثبت، كثير التدليس والارسال الخفي، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٣٢٠.

٩٣ ــ الحسن بن شبيب المكتب قال ابن عدي: حدث بالبواطيل عن الثقات، وقال البرقاني عن الدارقطني: أخباري، ليس بالقوي، يعتبر به، وقال ابن حبان في الثقات: ربما أغرب، وقال الذهبي: المتعين ما قاله ابن عدي فيه. الكامل ١ / ٢ / ١٢٨، الميزان ١ / ٤٩٥ــ٤٩٦، اللسان ٢ / ٢١٣ــ٢١٤.

٩٤ ــ كوثر بن حكيم الكوفي، نزل حلب، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وابن أبي حاتم والدارقطني وغيرهم: متروك، وذكره البخاري فيمن مات « ما بين عشرة إلى ستين ومائة ». التاريخ الصغير: ١٨١، الضعفاء للنسائي ٣٠٢، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٧٦، اللسان ٤ / ٤٩٠ــ٤٩١.

* ــ أخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، من طريق عبد الله بن مطيع. ٦٣ــ٦٤(٢٣).
وأبو يعلى الموصلي في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق الحسن بن شبيب ١ / ٤.
وابن عدي في الكامل في ترجمة كوثر، من طريق عبد الله بن مطيع ٣ / ١ / ٣٣.

فقال: يرويه أبو إسحاق السَبيعي، واختلف عنه، فرواه شيبان بن عبد الرحمن، عن أبي إسحاق، عن عكرمة عن ابن عباس، عن أبي بكر الصديق(٩٥).

حدث به عنه عبيد الله بن موسى، ومعاوية بن هشام(٩٦)، واختلف عن إسرائيل، وأبيه يونس(٩٧).

وعن زهير بن معاوية(٩٨)، وعن أبي الأحوص(٩٩) وأبي بكر بن عياش ومسعود بن سعد الجعفي.

فرواه سعيد بن عثمان الخزاز(١٠٠) وإسماعيل بن صبيح ـــ كوفيان ـــ عن إسرائيل، عن أبي إسحاق.

---

٩٥ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في التفسير، تفسير سورة الواقعة، من طريق معاوية بن هشام، وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث ابن عباس، إلا من هذا الوجه.

وروى علي بن صالح هذا الحديث، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة نحو هذا، وقد روى عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة شيء من هذا مرسل ٤ / ١٩٣ وأيضا في الشمائل ٤٨.

وابن سعد في الطبقات، في ذكر شيب رسول الله ﷺ، من طريق عبيد الله ١ / ٤٣٥.

وأبو بكر أحمد المروزي، في مسند أبي بكر، من طريق معاوية بن هشام ٦٨ـــ٦٩(٣٠).

والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة هود، من طريق معاوية بن هشام وقال: صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ٢ / ٣٤٣.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي إسحاق السبيعي، من طريق عبيد الله.

وقال: اختلف على أبي إسحاق، فرواه أبو إسحاق عن أبي جحيفة.

وروى عنه عمرو بن شرحبيل، عن أبي بكر، وروى عنه عن مسروق عن أبي بكر، وروى عنه، عن مصعب بن سعد عن أبيه، وروى عنه عن عامر بن سعد، عن أبي بكر.

وروى عنه، عن أبي الأحوص عن عبد الله رضي الله تعالى عنهم. ٤ / ٣٥٠.

٩٦ ـــ معاوية بن هشام القصار، أبو الحسن الكوفي، صدوق له أوهام، مات سنة أربع ومائتين. التقريب ٢ / ٢٦١.

٩٧ ـــ يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي، صدوق يهم قليلا، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة، على الصحيح. التقريب ٢ / ٣٨٤.

٩٨ ـــ زهير بن معاوية بن خديج، أبو خيثمة الجعفي، الكوفي، ثقة ثبت، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخره، مات سنة اثنتين أو ثلاث، أو أربع وسبعين ومائة. التقريب ١ / ٢٦٥.

٩٩ ـــ هو: سلام بن سليم الحنفي.

١٠٠ ـــ لم أجد ترجمته.

وتابعهما ابن ناجية[٢] عن خلاد بن أسلم، عن النضر بن شميل، عن إسرائيل وأبيه يونس، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر بمتابعة شيبان عنه[٣].

وكذلك قال الحسن بن محمد بن أعين، عن زهير.

وابن مصفى[٤] عن بقية[٥] عن أبي الأحوص.

وعبد الكريم بن الهيثم[٦] عن طاهر بن أبي أحمد[٧] عن أبي بكر بن عياش.

وأحمد بن الحسين الأودي[٨] عن أبي نعيم[٩] عن مسعود بن سعد كلهم قالوا: عن أبي إسحاق عن عكرمة، عن ابن عباس، عن أبي بكر[١٠] بمتابعة شيبان عن أبي

---

٢ ــ هو: عبد الله بن محمد بن ناجية، أبو محمد البربري، ثم البغدادي، ثقة ثبت، مات سنة إحدى وثلاثمائة. التذكرة ٢ / ٦٩٦.

٣ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.
وأخرجه ابن سعد في الطبقات، في ذكر شيب رسول الله ﷺ، عن عبيد الله قال:
أخبرنا شيبان وإسرائيل، عن أبي إسحاق، ثم ساق السند والمتن ١ / ٤٣٥.

٤ ــ محمد بن مصفي بن بهلول، الحمصي، صدوق له أوهام، وكان يدلس مات سنة ست وأربعين ومائتين. التقريب ٢ / ٢٠٨.

٥ ــ بقية بن الوليد بن صائد، أبو يحمد ــ بضم التحتانية، وسكون المهملة، وكسر الميم ــ صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، مات سنة سبع وتسعين ومائة. التقريب ١ / ١٠٥.

٦ ــ عبد الكريم بن الهيثم، أبو يحيى الدير عاقولي ــ نسبة إلى دير العاقول ــ البغدادي، القطان، ثقة مأمون، مات سنة ثمان وسبعين ومائتين. معجم البلدان ٢ / ٥٢٠ــ٥٢١، التذكرة ٢ / ٦٠٢ــ٦٠٣.

٧ ــ طاهر بن أبي أحمد الزبيري روى عن أبي بكر بن عياش وأبيه، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٤٩٩.

٨ ــ لم أجد ترجمته.

٩ ــ هو الفضل بن دكين.

١٠ ــ لم أعثر على من أخرجه بالطرق المذكورة.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الزهد، رواية بقية عن أبي الأحوص، ونقل عن أبيه بأنه قال: هذا خطأ، ليس فيه ابن عباس ٢ / ١١٠ (١٨٢٦).
وأخرجه الحاكم في المستدرك، في تفسير سورة الواقعة، بسنده إلى مسدد ثنا أبو الأحوص، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. ٢ / ٤٧٦.
والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الخوف من أمته بسنده إلى مسدد ثم ساق السند والمتن ١ / ١ / ١٦٣ــ١٦٤.

إسحاق .

وخالفهم أصحاب إسرائيل ، عن إسرائيل .

وأصحب زهير ، عن زهير .

والقاسم بن الحكم العُرني[11] عن يونس بن أبي إسحاق .

وأصحاب أبي الأحوص ، عن أبي الأحوص .

(٩ / ١) وأصحاب أبي بكر بن عياش ، عن أبي بكر .

وأصحاب أبي نعيم عنه ، عن مسعود بن سعد .

اتفقوا كلهم ، فرووه عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، مرسلا عن أبي بكر لم يذكروا فيه ابن عباس.[12]

وكذلك رواه عبد الملك بن سعيد بن أبجر[13] ، عن أبي إسحاق .

ورواه علي بن صالح بن حيي ، عن أبي إسحاق ، عن أبي جُحَيْفة[14] عن أبي بكر الصديق[15] .

---

١١ ــ القاسم بن الحكم بن كثير العُرني ــ بضم المهملة ، وفتح الراء ، بعدها نون ــ أبو أحمد الكوفي ، صدوق فيه لين ، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب ٢ / ١١٦ .

١٢ ــ أخرجه ابن سعد في طبقاته ، في ذكر شيب رسول الله ﷺ ، عن عفان بن مسلم وإسحاق بن عيسى قالا : أخبرنا أبو الأحوص ١ / ٤٣٦ وعمر بن شبة في تاريخ المدينة عن أبي أحمد قال : حدثنا إسرائيل ٢ / ٦٢٦ وعبد الله بن أحمد في زيادات كتاب الزهد ، في زهد النبي ﷺ ، عن أحمد بن محمد بن أيوب ، ثنا أبو بكر بن عياش . ٩ .

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر ، من طريق عثمان بن أبي شيبة قال : حدثنا أبو الأحوص ٦٩(٣١) .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند أبي بكر من طريق خلف بن هشام والعباس بن الوليد عن أبي الأحوص ١ / ١٨ .

١٣ ــ هو : عبد الملك بن سعيد بن حيان ــ بالتحتانية ــ ابن أبجر ــ بالموحدة وجيم ــ التقريب ١ / ٥١٩ .

١٤ ــ أبو جحيفة : بضم جيم ، وفتح حاء مهملة ، وسكون ياء ، وبفاء ، وهو : وهب بن عبد الله السوائي . المغنى ٥٧ .

١٥ ــ ذكره البزار في مسنده ، في مسند أبي بكر ١ / ٧ / ١ .

وابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار الزهد ٢ / ١٣٤(١٨٩٤) .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة أبي إسحاق السبيعي ، وليس فيه أبو بكر ٤ / ٣٥٠ .

قاله محمد بن بشر العبدي عنه[١٦].

وحدَّث به محمد بن محمد الباغندي[١٧]، عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن محمد ابن بشر، فوهم في إسناده في موضعين، فقال: عن العلاء بن صالح، وإنما هو علي ابن صالح بن حيّ.

وقال: عن أبي إسحاق، عن البراء، عن أبي بكر، وإنما هو عن أبي إسحاق عن أبي جُحَيفة عن أبي بكر.

ورواه زكريا بن أبي زائدة[١٨]، عن أبي إسحاق، واختلف عنه فيه، فرواه عبد الرحيم ابن سليمان، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل، عن أبي بكر[١٩].

وخالفه أبو معاوية[٢٠] الضرير، وأبو أسامة[٢١] وأشعث بن عبد الله الخراساني، فرووه عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن مسروق بن الأجدع، عن أبي بكر.

---

١٦ ــ من أول الكتاب إلى هنا ناقص في (هـ).

١٧ ــ محمد بن محمد بن سليمان، أبو بكر الباغندي ــ بفتح معجمة، وسكون نون، وبدال مهملة ــ الحافظ المعمر، كان مدلسا، وفيه شيء، مات سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة. التذكرة ٢ / ٧٣٦ــ٧٣٧، اللسان ٥ / ٣٦٠ــ٣٦٢، المغنى ٤٤.

١٨ ــ زكريا بن أبي زائدة خالد، أبو يحيى الكوفي، ثقة، وكان يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بآخره، مات سنة سبع، أو ثمان، أو تسع وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٢٦١.

١٩ ــ أخرجه أبو بكر المروزي، في مسند أبي بكر ٦٩ــ٧٠ (٣٢).
وذكره أبو نعيم في الحلية ٤ / ٣٥٠.

٢٠ ــ هو: محمد بن خازم ــ بمعجمتين ــ أبو معاوية الضرير الكوفي، عمي وهو صغير، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، مات سنة خمس وتسعين ومائة. التقريب ٢ / ١٥٧.

٢١ ــ هو: حماد بن أسامة، الكوفي، أبو أسامة، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره، مات سنة إحدى ومائتين. التقريب ١ / ١٩٥.

قال ذلك هشام بن عمار[٢٢]، عن أبي معاوية الضرير[٢٣].

واختلف عن هشام، فقيل عنه، عن أبي معاوية، عن زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي[٢٤]، عن مسروق، عن أبي بكر.

وذكر الشعبي وهم، وإنما هو أبو إسحاق السَبيعي.

وأما رَواية أبي أسامة عن زكريا، ورواية أشعث بن عبد الله، عن زكريا، فإنهما اتفقا على زكريا، عن أبي إسحاق، عن مسروق بن الأجدع، عن أبي بكر.

قال ذلك إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن أبي أسامة، عن زكريا وقاله نصر بن علي[٢٥] عن أشعث بن عبد الله، عن زكريا.

وخالفهم محمد بن سلمة النصيبي[٢٦]، فرواه عن أبي إسحاق السبيعي، عن مسروق، عن عائشة، عن أبي بكر.

ورواه الحسن بن قتيبة[٢٧] عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن علقمة عن

---

٢٢ ــ هشام بن عمار بن نُصير ــ بنون مصغرا ــ الدمشقي، الخطيب، صدوق، مقرئ، كبر فصار يتلقن، فحديثه القديم أصح، مات سنة خمس وأربعين ومائتين على الصحيح. التقريب ٢ / ٣٢٠.

٢٣ ــ ذكره البزار في مسنده، عن زكريا، وقال: والأخبار مضطربة أسانيدها عن أبي إسحاق وأكثرها أن أبا بكر قال للنبي ﷺ، فصارت عن الناقلين لا عن أبي بكر إذ كان أبو بكر هو المخاطب ١ / ٧ / ١.

- وابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار الزهد، وقال: قال أبي: يروى عن زكريا عن أبي إسحاق، عن مسروق، أن أبا بكر.

ورواه محمد بن بشر، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق. عن أبي جحيفة.

ورواه شيبان عن أبي إسحاق، عن عكرمة، أن أبا بكر قال للنبي ﷺ، وهذا أشبهها بالصواب. والله أعلم. ٢ / ١٣٣ــ١٣٤ (١٨٩٤).

وأخرجه أبو بكر الشافعي في فوائده، عن الحسين بن عبد الله بن يزيد القطان، عن هشام ١ / ١٥ / ٢.

٢٤ ــ هو: عامر بن شراحيل، الشعبي بفتح المعجمة. التقريب ١ / ٣٨٧.

٢٥ ــ هو: نصر بن علي بن صهبان: بضم المهملة وسكون الهاء. التقريب ٢ / ٢٩٩.

٢٦ ــ لعله: محمد بن سلمة النباتي، قال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه، إلا على سبيل الاعتبار، ولا الاحتجاج به بحال. كتاب المجروحين ٢ / ٢٦٦، الميزان ٣ / ٥٦٨.

٢٧ ــ الحسن بن قتيبة الخزاعي، المدائني، قال أبو حاتم: ضعيف، وقال العقيلي: كثير الوهم، وقال الدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وتعقب الذهبي قول ابن عدي فقال: بل هو هالك. الضعفاء للعقيلي ١ / ٨٨، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٣٣ــ٣٤، الكامل ١ / ٢ / ١٢١ ــ الميزان ١ / ٥١٨ــ٥١٩.

أبي بكر.

ورواه عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز[٢٨]، عن أبي إسحاق.

واختلف عنه، فقيل: عن جُبَارة (٩ / ٢) ابن المُغَلِّس[٢٩] عن عبد الكريم الخزاز، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي[٣٠] عن أبي بكر[٣١].

وقيل: عن جُبارة، عن عبد الكريم الخزاز، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد[٣٢]، عن أبيه[٣٣].

ورواه أبو شيبة يزيد بن معاوية النخعي، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، عن أبي بكر.

ورواه عمرو بن ثابت بن أبي المقدام[٣٤] عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص[٣٥] عن عبد الله بن مسعود، أن أبا بكر سأل النبي ﷺ[٣٦].

وروى عن أبي بكر بن عياش فيه إسناد آخر.

حدث به الحسن بن محمد الطنافسي ابن أخت يعلى بن عبيد[٣٧]، عن أبي بكر بن عياش، عن ربيعة الرأي[٣٨] عن أنس بن مالك: قال: قال أبو بكر: يا رسول الله.

---

٢٨ ـــ عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز، قال الأزدي: واهي الحديث جدا. الميزان ٢ / ٦٤٧، اللسان ٤ / ٥٣.

٢٩ ـــ جبارة ـــ بضم الجيم ثم موحدة ـــ ابن المغلس ـــ بالمعجمة، بعدها لام ثقيلة مكسورة، ثم مهملة ـــ الحماني ـــ بكسر المهملة، وتشديد الميم ـــ أبو محمد الكوفي، ضعيف، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين. التقريب ١ / ١٢٤.

٣٠ ـــ عامر بن سعد البجلي، مقبول، من الثالثة. التقريب ١ / ٣٨٧.

٣١ ـــ ذكره أبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي إسحاق ٤ / ٣٥٠.

٣٢ ـــ هو: عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري.

٣٣ ـــ أخرجه ابن مردويه في « منتقى حديث أبي محمد عبد الله بن محمد بن حيان » ١٣ / ١.

٣٤ ـــ عمرو بن ثابت بن أبي المقدام الكوفي، ضعيف، رمي بالرفض، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة. التقريب ٢ / ٦٦.

٣٥ ـــ هو: عوف بن مالك بن نضلة.

٣٦ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند ابن مسعود ١٠ / ١٢٥ـــ١٢٦ (١٠٠٩١).

٣٧ ـــ الحسن بن محمد الطنافسي، ابن أخت يعلى بن عبيد، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٣٥ـــ٣٦.

٣٨ ـــ هو: ربيعة بن فروخ أبي عبد الرحمن.

حدثنا أبو بكر النيسابوري[٣٩] حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم.

وحدثنا أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد[٤٠] ثنا محمد بن الفرج الأزرق[٤١]،

قالا: ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا شيبان[٤٢]، عن أبي إسحاق، عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله.

وقال النيسابوري: هذا لفظه عن ابن عباس، عن أبي بكر الصديق.

قال: قلت: يا رسول الله عجل إليك الشيب سريعا، قال: « شيبتني هود، وعم يتساءلون، وإذا وقعت، وإذا الشمس كورت ».

حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا المحاربي[٤٣] قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء / ح.

وحدثنا أحمد بن محمد بن زياد[٤٤]، قال: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، ثنا محمد ابن العلاء / ح.

وحدثنا عبد الله بن محمد بن الناصح الفقيه[٤٥] بمصر ثنا أحمد بن علي بن سعيد القاضي، حدثنا أبو كريب، حدثنا معاوية بن هشام، عن شيبان عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله! أراك قد

---

٣٩ ـــ هو: عبد اللهبن محمد بن زياد بن واصل، أبو بكر النيسابوري، حافظ مجود، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٨١٩ـــ٨٢١.

٤٠ ـــ أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد، أبو سهل القطان، كان صدوقا، أديبا شاعرا، مات سنة خمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٤٥ـــ٤٦.

٤١ ـــ محمد بن الفرج بن محمود البغدادي، أبو بكر الأزرق، صدوق ربما وهم، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين. التقريب ٢ / ٢٠٠.

٤٢ ـــ هو: ابن عبد الرحمن.

٤٣ ـــ محمد بن القاسم بن زكريا، أبو عبد الله المحاربي الكوفي، مشهور ضعيف، يقال: كان يؤمن بالرجعة، مات سنة ست وعشرين وثلاثمائة. شذرات الذهب ٢ / ٣٠٨.

٤٤ ـــ هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد، الذي تقدم آنفا.

٤٥ ـــ هو: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن الناصح بن شجاع، أبو أحمد بن المفسر الدمشقي الفقيه الشافعي، مات بمصر سنة خمس وستين وثلاثمائة. طبقات الشافعية الكبرى ٢ / ٢٣٢ـــ٢٣٣، وشذرات الذهب ٣ / ٥١.

شبت ، فقال : « شيبتني هود ، والواقعة ، والمرسلات ، وعم يتساءلون[٤٦] ، وإذا الشمس كورت » .

حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي سعيد البزاز[٤٧] وأحمد بن محمد بن سعيد[٤٨] قالا : ثنا الفضل بن يوسف بن يعقوب الجعفي[٤٩] ، ثنا سعيد بن عثمان الخزاز ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة عن ابن عباس ، أن أبا بكر قال : يا رسول الله ، أراك قد شبت ، قال : شيبتني هود ، والواقعة ، وعم يتساءلون ، والمرسلات » .

هذا لفظ أبي بكر[٥٠] ، وقال أبو العباس في حديثه : قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ! لقد أسرع إليك الشيب ، فقال : « شيبتني هود وأخواتها » .

ـ حدثنا الحسن بن محمد بن سعدان العرزمي[٥١] ، وعلي بن محمد بن عبيد الحافظ[٥٢] ، قالا : ثنا علي بن الحسين بن عبيد بن كعب القرشي[٥٣] .

ـ وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ، ثنا أحمد بن يحيى الصوفي[٥٤] ، ومحمد بن عبيد ابن عتبة ، قالوا : ثنا إسماعيل بن صبيح ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ! لقد أسرع إليك الشيب ، قال :

٤٦ ـ من هنا إلى رواية أحمد بن محمد بن المغلس ثنا أبو السائب . من (هـ) وهي ساقطة في (م) .

٤٧ ـ عبد الله بن محمد بن أحمد بن أبي سعيد ، أبو بكر البزاز ، خال ابن الجعابي ، كان ثقة ، مات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٠ / ١٢٥ـ١٢٦ .

٤٨ ـ أحمد بن محمد بن سعيد ، أبو العباس ، ابن عقدة ، كان إليه المنتهى في قوة الحفظ ، وكثرة الحديث ، وهو شيعي متوسط ، جمع فأوعى ، وخلط الغث بالسمين ، والخرز بالدر الثمين ، ومقت لتشيعه ، مات سنة اثنتين وثلاثين وثلاثمائة . التذكرة ٣ / ٨٣٩ـ٨٤٢ ، الميزان ١ / ١٣٦ـ١٣٨ .

٤٩ ـ لم أجد ترجمته .

٥٠ ـ في (هـ) أبو بكر وهو خطأ بين .

٥١ ـ الحسن بن محمد بن سعدان بن عبيد الله ، أبو علي العرزمي الكوفي ، قدم بغداد وحدث بها ، لم يذكر فيه الخطيب جرحا ولا تعديلا . تاريخ بغداد ٧ / ٤١٨ .

٥٢ ـ علي بن محمد بن عبيد بن عبد الله ، أبو الحسين البغدادي ، قال الخطيب : كان ثقة حافظا عارفا ، مات سنة ثلاثين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٢ / ٧٣ـ٧٤ (وفيه أبو الحسن) التذكرة ٣ / ٨٣٦ .

٥٣ ـ لم أجد ترجمته .

٥٤ ـ أحمد بن يحيى ، أبو عبد الله ، المعروف بابن الجلاء ، من كبار مشايخ الصوفية ، انتقل إلى بغداد فسكن الشام ، مات سنة ست وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٥ / ٢١٣ـ٢١٥ .

« شيبتني هود وأخواتها » .

وقال ابن عبيد : إن أبا بكر [قال][٥٥] : يا رسول الله ! ألا أراك قد شبت ؟ قال : « شيبتني هود ، والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون » .

حدثني الحسن بن أحمد بن صالح السبيعي[٥٦] من أصل كتابه ، قال : ثنا عبد الله ابن محمدبن ناجية ، ثنا خلاد بن أسلم ، ثنا النضر ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ! شبت ، قال : « شيبتني هود ، والواقعة ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » .

ــ حدثني الحسن بن أحمد بن صالح من أصل كتابه ، قال : ثنا عبد الله بن محمد ابن ناجية ، ثنا خلاد بن أسلم ، ثنا النضر ، ثنا يونس[٥٧] وإسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ! شبت (٢ / ١ هـ) قال : « شيبتني هود ، والواقعة ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » .

ــ حدثنا القاضي أبو العباس أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير الذهلي[٥٨] .

ثنا أبو مروان أبان بن عبد الله بن كردوس الحراني القرشي[٥٩] ، ثنا الحسن بن محمد ابن أعين ، ثنا زهير ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، قال : قال أبو بكر : يا رسول الله ! لقد شبت ، قال : « شيبتني هود ، والمرسلات ، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُونَ » .

تابعه حسين بن أبي السري[٦٠] ، عن الحسن بن محمد بن أعين .

---

٥٥ ــ الزيادة يقتضيها السياق .

٥٦ ــ الحسن بن أحمد بن صالح ، أبو محمد السبيعي الحلبي ، كان عسرا في الرواية زعر الأخلاق ، من أئمة هذا الشأن ، على تشيع فيه ، وثقه ابن أبي الفوارس والخطيب ، مات سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة . التذكرة ٣ / ٩٥٢ــ٩٥٤ .

٥٧ ــ هو : ابن أبي إسحاق ، صدوق يهم قليلا ، تقدم في أول هذا السؤال .

٥٨ ــ أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير بن عبد الله بن صالح بن أسامة ، أبو العباس ، الذهلي ، كان من شيوخ القضاة ومتقدميهم ، وكان ثقة ، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٤ / ٢٢٩ .

٥٩ ــ لم أجد ترجمته .

٦٠ ــ هو : حسين بن المتوكل بن عبد الرحمن ، أبو عبد الله بن أبي السري ــ بفتح المهملة وكسر الراء ــ ضعيف ، مات سنة أربعين ومائتين . التقريب ١ / ١٧٨ .

ذكر أبو محمد ابن صاعد[٦١] ــ ولم أسمعه منه ــ عن محمد بن عوف، عن محمد بن مصفي، عن بقية بن الوليد، عن أبي الأحوص سلام بن سليم، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال:

قال أبو بكر: يا رسول الله! أراك قد شبت نحوه.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا عبد الكريم بن الهيثم، ثنا طاهر بن أبي أحمد الزبيري، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله! لقد أسرع إليك الشيب، قال: «شيبتني هود وأخواتها».

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا أحمد بن الحسين بن عبد الملك الأودي، ثنا أبو نُعيم، ثنا مسعود بن سعد الجعفي عن أبي إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله! لقد أسرع إليك الشيب، قال: «شيبتني هود وأخواتها».

أخبرنا أحمد بن محمد بن المغلّس[٦٢] ــ قراءة عليه ــ ثنا خلاد بن أسلم، ثنا النضر بن شميل، أنبأ إسرائيل، ثنا أبو إسحاق، عن عكرمة قال: قال أبو بكر:

«ألا أراك قد شبت يا رسول الله؟ قال: شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات عرفا، وعَمَّ يَتَساءَلُون، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ».

لم يذكر فيه ابن عباس، وهو الصواب عن إسرائيل.

أخبرنا أحمد بن محمد بن المغلّس، ثنا أبو السائب[٦٣] ثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله[٦٤]، (١ / ١٠)

---

٦١ ــ هو: يحيى بن محمد بن صاعد.

٦٢ ــ أحمد بن محمد بن المغلّس، أبو عبد الله البزاز، وهو أخو جعفر، وكان الأكبر، وكان ثقة، مات سنة ثماني عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ١٠٤ــ١٠٥.

٦٣ ــ هو: سلم بن جنادة بن سلم، السوائي ــ بضم المهملة ــ أبو السائب الكوفي، ثقة ربما خالف، مات سنة أربع وخمسين ومائتين. التقريب ١ / ٣١٣.

٦٤ ــ من رواية عبد الله بن محمد البزاز إلى هنا من (هـ،).

أسرع إليك الشيب، قال: شيبتني هود، والواقعة، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُون ».

ـــ حدثنا علي بن ثابت بن أحمد النعماني[٦٥] ثنا إسحاق بن الحسن[٦٦] قال: ثنا عبد الله بن رجاء[٦٧] ثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق عن عكرمة.

وحدثنا أبو العباس ابن عقدة، قال: ثنا عبد الله بن أحمد بن مستورد[٦٨]، ثنا مخول بن إبراهيم[٦٩] حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، أن أبا بكر قال للنبي ﷺ، فذكر نحوه.

حدثنا دعلج بن أحمد[٧٠] ثنا عبد الله بن الحسن الحراني[٧١] ثنا أحمد بن عبد الملك.

ثنا زهير[٧٢] عن أبي إسحاق، عن عكرمة، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله! لقد شبت، قال: « شيبتني هود، والمرسلات[٧٣]، وإذا الشمس كورت، وعم يتساءلون ».

وحدثنا القاسم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن بلبل الزعفراني[٧٤] ثنا أحمد بن

---

٦٥ ـــ علي بن ثابت بن أحمد بن إسماعيل، أبو الحسن النعماني ثقة. تاريخ بغداد ١١ / ٣٥٨.

٦٦ ـــ إسحاق بن الحسن بن ميمون، أبو يعقوب الحربي، ثقة، مات سنة أربع وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ٦ / ٣٨٢ــ٣٨٣.

٦٧ ـــ عبد الله بن رجاء بن عمر الغُداني ـــ بضم الغين المعجمة والتخفيف ـــ صدوق يهم قليلا، مات سنة عشرين ومائتين، وقيل قبلها. التقريب ١ / ٤١٤.

٦٨ ـــ لم أجد ترجمته.

٦٩ ـــ مخول بن إبراهيم بن مخول بن راشد النهدي، الكوفي، رافضي بغيض، صدوق في نفسه. الميزان ٤ / ٨٥.

٧٠ ـــ دعلج بن أحمد بن دعلج، أبو إسحاق السجزي المعدل، الإمام الفقيه، محدث بغداد، كان من أوعية العلم، ثقة ثبت، مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ٣٨٧ــ١٣٩٢ التذكرة ٣٥ / ٨٨١ــ٨٨٢.

٧١ ـــ عبد الله بن الحسن بن أحمد، أبو شعيب الحراني، قال الدارقطني: ثقة مأمون، مات سنة خمس وتسعين ومائتين. تاريخ بغداد ٩ / ٤٣٥ــ٤٣٧.

٧٢ ـــ هو: ابن معاوية.

٧٣ ـــ في (م) « واو » ساقطة.

٧٤ ـــ القاسم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن زياد بن بلبل، أبو أحمد الزعفراني، من أهل همذان، صدوق. تاريخ بغداد ١٢ / ٤٤٦ــ٤٤٧.

محمد بن سعيد التبعي[٧٥] قال: ثنا القاسم بن الحكم، قال: ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، قال: قال عكرمة مولى ابن عباس قال أبو بكر الصديق: يا رسول الله. بأبي وأمي أراك قد شبت، فقال: « شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون ».

حدثني علي بن عبد الله بن مبشر[٧٦]، حدثنا أحمد بن سنان القطان، ثنا عمرو بن عون، ثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، قال: قال أبو بكر: سألت رسول الله ﷺ ما شيَّبك؟ قال: « شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت »

حدثنا أبو العباس بن سعيد[٧٧] ثنا إبراهيم بن إسحاق الصواف[٧٨] ثنا طاهر بن أبي أحمد، ثنا أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله نحوه.

وكذلك رواه أبو هشام الرفاعي[٧٩] وغيره، عن أبي بكر بن عياش مرسلا.

حدثني به الحسن بن أحمد السبيعي، حدثنا ابن ناجية، ثنا أبو هشام.

وحدثنا[٨٠] حامد بن محمد الهروي[٨١] ثنا علي بن عبد العزيز[٨٢] ثنا أبو (١٠/٢)

---

٧٥ ــ أحمد بن محمد بن سعيد بن أبان بن صالح، أبو عبد الله القرشي، يعرف بالتبعي، من أهل همذان، قال ابن أبي حاتم: صدوق، مات سنة سبع وستين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٧٢، تاريخ بغداد ٥ / ١٢ــ١٣.

٧٦ ــ علي بن عبد الله بن مبشر، أبو الحسن، محدث واسط، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٨٢١.

٧٧ ــ هو: ابن عقدة.

٧٨ ــ لم أجد ترجمته.

٧٩ ــ هو: محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي، أبو هشام الرفاعي الكوفي، ليس بالقوي، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين. التقريب ٢ / ٢١٩.

٨٠ ــ حرف « واو » ساقطة في (هـ).

٨١ ــ حامد بن محمد بن عبد الله بن محمد، أبو علي الرفا الهروي، قال الخطيب: كان ثقة، مات سنة ست وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ١٧٢ــ١٧٤(٤٢٨٦).

نعيم(٨٣).

وحدثنا أبو العباس بن سعيد، ثنا محمد بن الحسين الحُنيني(٨٤) والسري بن يحيى(٨٥) والهيثم بن خالد أبو صالح، قالوا: ثنا أبو نعيم، ثنا مسعود بن سعد، عن أبي إسحاق، عن عكرمة، قال: قال أبو بكر: يا رسول الله نحوه.

حدثنا أبو محمد الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطي(٨٦)، ثنا حميد بن الربيع(٨٧) ثنا عبد الله بن نمير، ومحمد بن بشر، عن علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة قال: قيل يا رسول الله. قد شبت، قال: شيبتني هود وأخواتها.

كذا قال، لم يتجاوز به أبا جحيفة(٨٨).

و(٨٩) كذلك حدث به محمد بن عبد الله بن نمير عن محمد بن بشر مثل قول حميد

---

٨٢ ــ علي بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور، أبو الحسن البغوي، قال الدارقطني: ثقة مأمون، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، ومقته النسائي لكونه كان يأخذ على الحديث. مات سنة ست وثمانين ومائتين. التذكرة ٢ / ٦٢٢ــ٦٢٣.

٨٣ ــ هو الفضل بن دكين.

٨٤ ــ محمد بن الحسين بن موسى، أبو جعفر الخزاز، المعروف بالحنيني، ثقة صدوق، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٢ / ٢٢٥ــ٢٢٦ (٦٧٤).

٨٥ ــ السري بن يحيى بن السري التميمي، كوفي، أبو عبيدة ابن أخي هناد بن السري، قال ابن أبي حاتم: كتب إلينا بشيء من حديثه وكان صدوقا. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٢٨٥.

٨٦ ــ الحسن بن أحمد بن الربيع بن يحيى، أبو محمد الأنماطي ــ بمفتوحة فساكنة، وإهمال طاء ــ ثقة، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٧ / ٢٧٢ (٣٧٥٧) المغنى ص ٣٢.

٨٧ ــ حميد بن الربيع بن حميد بن مالك، أبو الحسن اللخمي، أحسن القول فيه أحمد بن حنبل، وقال الدارقطني: تكلموا فيه بلا حجة، وقال ابن معين: كذابو زماننا أربعة، الحسين بن عبد الأول، وأبو هشام الرفاعي، وحميد بن الربيع، والقاسم بن أبي شيبة، وقال النسائي: ليس بشيء، وقال ابن عدي: يسرق الحديث، ويرفع الموقوف، وقال البرقاني: رأيت الدارقطني يحسن القول فيه، وقال أيضا: عامة شيوخنا يقولون: ذاهب الحديث، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. الضعفاء للنسائي: ٢٨٨، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٢٢٢، الكامل ١ / ٢ / ٨٦، الميزان ١ / ٦١١ــ٦١٢، اللسان ٢ / ٣٦٣ــ٣٦٤.

٨٨ ــ لم اجد من اخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه الترمذي في الشمائل، عن سفيان بن وكيع ثنا محمد بن بشر ثم ساق السند والمتن، وفيه: قال: قالوا: يا رسول الله! نراك قد شبت. ص ٤٩.

٨٩ ــ كلمة «واو» ساقطة في (م).

سواء[٩٠].

حدثنا به محمد بن أحمد بن الحسن[٩١] قال: ثنا محمد بن عثمان[٩٢] ثنا ابن نمير.

ح / وحدثنا دعلج، حدثنا الفِريابي[٩٣]، وأحمد بن أبي عوف[٩٤]، قالا: ثنا محمد ابن عبد الله بن نُمير.

ورواه شهاب بن عباد[٩٥]، ومحمد بن المهاجر القاضي[٩٦] عن محمد بن بشر، فذكرا فيه أبا بكر الصديق.

حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني[٩٧]، ثنا محمد بن مهاجر، ثنا محمد بن بشر، حدثني علي بن صالح، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، قال: قال أبو بكر الصديق:: يا رسول الله! أسرع إليك الشيب، قال: « شيبتني هود، والواقعة، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُون، والمُرسلات، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ».

---

٩٠ ـــ أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي إسحاق السبيعي ٤ / ٣٥٠.

٩١ ـــ محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق، أبو علي المعروف بابن الصواف، ثقة مأمون، مات سنة تسع وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١ / ٢٨٩.

٩٢ ـــ محمد بن عثمان بن أبي شيبة، أبو جعفر العَبْسي ـــ بفتح العين المهملة، وسكون الموحدة، وبالسين المهملة ـــ الكوفي، وثقه صالح جزرة، وقال ابن عدي: لم أر له حديثا منكرا، وهو على ما وصف لي عبدان لا بأس به، وقال مسلمة: لا بأس به كتب الناس عنه، ولا أعلم أحدا تركه، وقال ابن أحمد: كذاب، وقال ابن خراش: كان يضع الحديث، وقال مطين: هو عصى موسى تلقف ما يأفكون.
وقال ابن عدي: لعل قول مطين فيه للبلدية لأنهما كوفيان. الكامل ٣ / ١ / ٢١٣، التذكرة ٢ / ٦٦١ـــ٦٦٢، اللسان ٥ / ٢٨٠ـــ٢٨١، المغنى ص ١٨٤.

٩٣ ـــ هو: جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض، أبو بكر الفريابي، ثقة، مأمون، مات سنة إحدى وثلاثمائة. التذكرة ٢ / ٦٩٢ـــ٦٩٤.

٩٤ ـــ أحمد بن أبي عوف البزوري، أبو عبد الله المعدل، قال الدارقطني: ثقة. سؤالات السهمي للدارقطني ١٧٩ / ١.

٩٥ ـــ في (م) شهاب عن عباد.
وهو: شهاب بن عباد العبدي.

٩٦ ـــ محمد بن مهاجر، أبو عبد الله القاضي، يعرف بأخي حنيف، كذبه صالح جزرة وغيره، مات سنة أربع وستين ومائتين. اللسان ٥ / ٣٩٦ـــ٣٩٧.

٩٧ ـــ أحمد بن محمد بن يزيد بن يحيى، أبو الحسن الزعفراني، كان ثقة، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ١٢١.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد(*) قال: ثنا القاسم بن محمد بن حماد(*)، قال: ثنا شهاب بن عباد، ثنا محمد بن بشر، مثل قول ابن مهاجر سواء.

وتابعهما عباد بن ثابت القطواني[1] عن علي بن صالح.

حدثنا عبد الله بن محمد بن ناصح الفقيه بمصر، حدثنا أحمد بن علي بن سعيد القاضي، ثنا عبد الرحمن بن صالح[2]، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن زكريا، عن أبي إسحاق، عن أبي ميسرة، عن أبي بكر، قال: قلت: شبت يا رسول الله، قال: « شيبتني (١١ / ١) هود والواقعة، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُون، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ».

وحدثناه جماعة، عن جماعة[3] عن هشام بن عمار، عن أبي معاوية، عن زكريا عن أبي إسحاق، عن مسروق، عن أبي بكر الصديق بذلك.

حدثنا أبو طالب الحافظ[4] ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الله بن زرارة[5]، ثنا عبد الملك بن زياد النصيبي[6]، ثنا محمد بن سلمة النصيبي، عن أبي إسحاق

---

* — هو: ابن عقدة، أو أحمدبن محمد بن سعيد، أبو سعيد النيسابوري، المعروف بابن أبي عثمان الغازي، وكان واعظ أهل نيسابور وشيخ الصوفية، ومن عباد الله الصالحين، مات سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ٢٣، التذكرة ٣ / ٩٢٠.

* — قاسم بن محمد بن حماد الدلال ضعفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات. اللسان ٤ / ٤٦٥.

١ — لم أعثر على ترجمته.

٢ — عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي — بفتح المهملة والمثناة — الكوفي، نزيل بغداد، صدوق يتشيع، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. التقريب ١ / ٤٨٤.

٣ — في (هـ) حدثناه جماعة عن هشام.
ومنهم أبو بكر الشافعي كما تقدم عند تخريج هذه الطريق.

٤ — هو: أحمد بن نصر بن طالب، أبو طالب البغدادي، ثقة ثبت، حافظ، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٨٣٢—٨٣٣.

٥ — إبراهيم بن إسماعيل بن عبد الله بن زرارة الرقي، قال الأزدي: ليس بحجة. اللسان ١ / ٣٤.

٦ — عبد الملك بن زياد النصيبي، قال الأزدي: غير ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كنيته أبو عبد الرحمن، مستقيم الحديث، يغرب عن مالك.
وقال الدارقطني في غرائب مالك : وكان من أهل الحديث، قد كتب عنه الناس عن مالك. اللسان ٤ / ٦٣—٦٤.

أحسبه ذكره عن مسروق عن عائشة أن أبا بكر هو الصديق، قال: يا رسول الله! أراك قد شبت، قال: « شيبتني هود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ».

حدثنا أبو الحسين[7] علي بن محمد بن عبيد الحافظ من أصل كتابه، قال: ثنا محمد بن عيسى بن حيان[8] ثنا الحسن بن قتيبة ثنا يونس بن أبي إسحاق[9] عن أبي إسحاق، عن علقمة، قال: قال أبو بكر لرسول الله ﷺ: ألا أراك يا رسول الله! قد شبت بأبي أنت وأمي، قال: « نعم شيبتني سورة هود، والواقعة، والمرسلات، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُون، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَت ».

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، وعبد الباقي بن قانع[10] قالا: حدثنا محمد ابن عثمان بن أبي شيبة، ثنا جُبارة ثنا عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز، ثنا أبو إسحاق، عن عامر بن سعد عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله! لقد شبت، قال: « شيبتني هود، والواقعة، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُون، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَت ».

حدثنا أحمد بن جعفر الحياش[11] ثنا علي بن سعيد[12] ثنا جُبارة، ثنا عبد الكريم الخزاز بهذا وزاد والمرسلات.

---

٧ ــ في (هـ) أبو الحسن.

٨ ــ محمد بن عيسى بن حيان المدائني، قال الدارقطني: ضعيف متروك، وقال الحاكم: متروك، وقال آخر: مغفلا، وقال اللالكائي: ضعيف، وقال مرة: صالح ليس يدفع عن السماع ولكن قال: الغالب عليه القرآن، ووثقه البرقاني، وذكره ابن حبان في الثقات. تاريخ بغداد ٢ / ٣٩٨،٣٩٩، اللسان ٥ / ٣٣٣

٩ ــ في (هـ) يونس بن إسحاق.

١٠ ــ عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق، أبو الحسين البغدادي، صاحب معجم الصحابة، كان واسع الرحلة كثير الحديث، قال الدارقطني: كان يحفظ، لكنه يخطئ ويصر، وقال البرقاني: البغداديون يوثقونه وهو عندي ضعيف، واختلط قبل سنتين من وفاته، مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٨٨٣ــ٨٨٤.

١١ ــ أحمد بن جعفر بن أحمد، أبو بكر الحياش، من أهل مصر، قدم بغداد، كان من الثقات. تاريخ بغداد ٤ / ٦٥.

١٢ ــ لم أجد ترجمته.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا رجل ذكره[١٣] جبارة، ثنا أبو شيبة يزيد بن معاوية النخعي، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن أبيه.

ح / وحدثنا جعفر بن محمد بن نصير[١٤] من أصل كتابه، قال: حدثنا محمد بن محمد بن عقبة[١٥]، ثنا جبارة، ثنا عبد الكريم بن عبد (١١ / ٢) الرحمن البجلي[١٦]، ثنا أبو إسحاق، عن عامر بن سعد، عن أبي بكر الصديق، قال: قلت: يا رسول الله! لقد شبت، قال: « شيبتني هود، والواقعة، والمُرسلات، وَعَمَّ يَتَسَاءَلُون، وَإِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَت ».

وحدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ودعلج بن أحمد، وآخرون قالوا: ثنا محمد ابن عثمان بن أبي شيبة ثنا أحمد بن طارق[١٧] ثنا عمرو بن ثابت، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله[١٨] أن أبا بكر سأل النبي ﷺ قال: يا رسول الله! ما شيَّبك؟ قال: « شيبتني هود، والواقعة ».

و[١٩] قال دعلج: عن عبد الله قال: قال أبو بكر: يا رسول الله! ما شيَّبك؟ قال: « شيبتني هود وأخواتها ».

حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن أحمد البلخي[٢٠] وأحمد بن محمد بن يونس[٢١]

---

١٣ ـــ في (هـ) بياض.

١٤ ـــ جعفر بن محمد بن نصير بن القاسم، أبو محمد الخواص المعروف بالخلدي، قال الخطيب: كان ثقة صادقا، دينا فاضلا، مات سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٧ / ٢٢٦ــ٢٣١.

١٥ ـــ لم أجد ترجمته.

١٦ ـــ عبد الكريم بن عبد الرحمن البجلي الكوفي، مقبول، من الثامنة. التقريب ١ / ٥١٥.

١٧ ـــ لم أجد ترجمته.

١٨ ـــ هو: ابن مسعود.

١٩ ـــ كلمة « واو » من (هـ).

٢٠ ـــ عبيد الله بن أحمد بن عبد الله، أبو القاسم، المعروف بابن البلخي، قال الدارقطني: ثقة، مات سنة ست وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠ / ٣٥٥ــ٣٥٦.

٢١ ـــ في نسخ العلل: بن يوسف، والتصويب من تاريخ بغداد.

وهو: أحمد بن محمد بن يونس بن مسعدة، أبو العباس الفزاري، الأصبهاني، قال الخطيب: كان ثقة، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ١٢٣.

ابن مسعدة، وغيرهما[22] قالوا: ثنا محمد بن أيوب الراوي[23] حدثنا الحسن بن محمد الطنافسي، ثنا أبو بكر بن عياش، ثنا ربيعة الرأي، عن أنس بن مالك، قال: قال أبو بكر: شبت يا رسول الله! قال: « شيبتني سورة هود، والواقعة ».

س ١٨ ـــ وسئل عن حديث آخر من حديث ابن عباس، عن أبي بكر الصديق: أن النبي ﷺ « نهس[24] كتفا، وصلى، ولم يتوضأ ».

فقال يرويه حسام بن مِصَكّ[25] عن ابن سيرين[26]، عن ابن عباس عن أبي بكر.

قاله موسى بن داؤد[27] وزيد بن الحُباب[28] عنه[29].

---

٢٢ ـــ في (م) وغيرهم.

٢٣ ـــ لم أجد ترجمته.

٢٤ ـــ النهس ـــ بالمهملة ـــ أخذ اللحم بأطراف الأسنان.
والنهش ـــ بالمعجمة ـــ الأخذ بجميعها. النهاية ٥ / ١٣٦.

٢٥ ـــ حسام بن مِصَكّ ـــ بكسر الميم، وفتح المهملة، بعدها كاف مثقلة ـــ ابن ظالم بن شيطان الأزدي، أبو سهل البصري، ضعيف يكاد أن يترك، مات سنة ثلاث وستين ومائة. التهذيب ٢ / ٢٤٤ـــ٢٤٥، التقريب ١ / ١٦١.

٢٦ ـــ هو: محمدبن سيرين.

٢٧ ـــ موسى بن داؤد الضبي، أبو عبد الله الطرسوسي، صدوق فقيه زاهد، له أوهام، مات سنة سبع عشرة ومائتين. التقريب ٢ / ٢٨٢.

٢٨ ـــ زيد بن الحباب ـــ بضم المهملة وموحدتين ـــ أبو الحسين، صدوق يخطئ في حديث الثوري، مات سنة ثلاث ومائتين. التقريب ١ / ٢٧٣.

٢٩ ـــ ذكره الترمذي في سننه، في كتاب الطهارة، باب في ترك الوضوء مما غيرت النار، وقال: ولا يصح حديث أبي بكر في هذا من قبل إسناده إنما رواه حسام بن مِصَكّ عن ابن سيرين، عن ابن عباس، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ.

والصحيح إنما هو عن ابن عباس عن النبي ﷺ، هكذا رواه الحفاظ، وروى من غير وجه عن ابن سيرين عن ابن عباس، عن النبي ﷺ.

ورواه عطاء بن يسار وعكرمة ومحمد بن عمرو بن عطاء وعلي بن عبد الله بن عباس وغير واحد عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. ولم يذكروا فيه عن أبي بكر الصديق وهذا أصح. ١ / ٨٢.

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق موسى بن داؤد، وقال: قد رواه هشام وأشعث عن ابن سيرين، عن ابن عباس، ولم يذكر أبا بكر. =

وخالفهَ أيوب السختياني، وهشام بن حسان، وأشعث بن سوار[٣٠] وغيرهم[٣١] فرووه عن ابن سيرين، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه أبا بكر[٣٢]، وهم أثبت من حسام، والقول قولهم.

س ١٩ ــ وسئل عن حديث آخر من حديث ابن عباس، عن أبي بكر لما نزلت « الٓمٓ غُلِبَتِ الرُّومُ »[٣٣] الحديث في مراهنته لقريش.

فقال: يرويه عبد الله بن عبد الرحمن الجُمَحي[٣٤] من ولد عامر بن مسعود عن الزهري (١٢ / ١) عن عبيد الله[٣٥] عن ابن عباس، متصلا[٣٦].

= وإنما قاله حسام، وهو ليس بالقوي، ولم يسمع ابن سيرين من ابن عباس. كشف الأستار، باب ترك الوضوء مما مست النار ١ / ١٥١(٢٩٢).

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، من طريق زيد بن حباب ٧٠ــ٧١(٣٣) وأيضا من طريق موسى ٧١(٣٤).

ــ وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق موسى ١ / ٥.

ــ وتمام الرازي في فوائده، من طريق موسى ٩ / ٩٥ / ١ــ٢.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، من طريق موسى، وقال: رواه أبو كريب والمتقدمون عن موسى بن داوُد، ويقال: إنه من مفاريده ١ / ٩ / ٢ ــ ١٠ / ١.

قال الهيثمي في المجمع: رواه أبو يعلى والبزار، وفيه حسام بن مِصَكّ، وقد أجمعوا على ضعفه. باب ترك الوضوء مما مست النار ١ / ٢٥١.

٣٠ ــ أشعث بن سَوَّار الكندي، قاضي الأهواز، ضعيف، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ١ / ٧٩.

٣١ ــ منهم: أيوب.

٣٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأطعمة، باب النهش وانتشال اللحم من طريق أيوب ٩ / ٥٤٥(٥٤٠٤).

وذكره البزار في مسنده، من طريق هشام وأشعث. كشف الأستار، باب ترك الوضوء الخ ١ / ١٥١.

٣٣ ــ سورة الروم رقم: ١.

٣٤ ــ عبد الله بن عبد الرحمن القرشي الجمحي ــ بمضموموفتح ميم وإهمال حاء ــ أبو سعيد المدني، قال ابن معين: لا أعرفه، وقال ابن عدي: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات. الثقات ٧ / ٤٢، الكامل ٢ / ١ / ٣٠٤، التهذيب ٥ / ٢٩٩، المغنى ص ٦٧.

٣٥ ــ هو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

٣٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة الروم، وقال هذا حديث غريب حسن من هذا الوجه، من حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس. ٤ / ١٦٠.

وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة « الروم » ٢١ / ١٧.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة مسلمة بن الهيصم ٢ / ٣٣٤.

وغيره يرويه عن الزهري مرسلا .

وعبد الله الجمحي ليس بالقوي، والمرسل أشبه بالصواب .

س ٢٠ ــ وسئل عن حديث آخر من حديث ابن عباس، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ قال: « العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه ».

فقال: يرويه الوليد بن سلمة الأردني[٣٧] ــ وهو متروك الحديث ــ عن عمر بن قيس سَنْدَلْ[٣٨] ــ وهو ضعيف أيضا، ويضطرب في إسناده ــ فمرة يرويه عن عطاء عن ابن عباس، عن أبي بكر .

ومرة يرويه عن عطاء، عن سعيد بن المسيب، عن أبي بكر .

ومرة يرويه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي بكر[٣٩] .

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل[٤٠] ثنا إسحاق بن الضيف[٤١] قال: ثنا الوليد بن سلمة، ثنا عمر بن قيس، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ . بذلك .

ولا يصح هذا عن أبي بكر، والوليد بن سلمة ذاهب الحديث .

ورواه الحارث بن منصور[٤٢] عن[٤٣] عمر بن قيس، عن عطاء، عن جابر، عن

٣٧ ــ الوليد بن سلمة الطبراني الأردني ــ بمضمومة وسكون راء، وضم دال فنون مشددة ــ قاضي الأردن، قال أبو حاتم: ذاهب الحديث، وقال دحيم وغيره: كذاب، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٦ ــ ٧، كتاب المجروحين ٣ / ٨٠، الميزان ٤ / ٣٣٩، المغنى ص ٢٩ .

٣٨ ــ عمر بن قيس المكي، المعروف بسندل ــ بفتح المهملة وسكون النون، وآخره لام ــ متروك، من السابعة. التقريب ٢ / ٦٢ .

٣٩ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الزهري، عن سعيد، تفرد به الوليد بن سلمة الأردني، عن عمر بن قيس عنه. أطراف الغرائب، مسند أبي بكر ١٤ / ٢ .
والخطيب في تاريخه، في ترجمة قسطنطين بن عبد الله ١٢ / ٤٧٨ ــ ٤٧٩ .

٤٠ ــ أحمد بن عبد الله بن محمد، أبو بكر النحاس، المعروف بوكيل أبي صخرة، قال الخطيب: وحدثني الحسن بن أبي طالب أن أبا الفتح القواس ذكره في جملة شيوخه الثقات، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٢٢٩ ــ ٢٣٠ .

٤١ ــ إسحاق بن الضيف ــ بضاد معجمة ــ وقيل: ابن إبراهيم بن الضيف الباهلي، أبو يعقوب العسكري، بصري، نزل مصر، صدوق يخطئ، من الحادية عشرة. التقريب ١ / ٥٨ .

٤٢ ــ الحارث بن منصور الواسطي، الزاهد، صدوق يهم، من التاسعة. التقريب ١ / ١٤٤ .

أبي بكر موقوفا .

س ٢١ ــ وسئل عن حديث آخر من حديث ابن عباس ، عن أبي بكر ، « كان المسلمون يحبون أن يظهر الروم على فارس ، لأنهم أهل كتاب » الحديث .

فقال : يرويه سفيان الثوري ، واختلف عنه .

فرواه إبو إسحاق الفزاري[٤٤] عن الثوري ، عن حبيب بن أبي عمرة ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس[٤٥] .

وتابعه محمد بن حميد الرازي ، عن مهران بن أبي عمر ، عن الثوري فوصله ، وغيرهما يرويه عن الثوري ، عن حبيب ، عن سعيد بن جبير مرسلا ، لا يذكر فيه ابن عباس .

والمرسل أشبه بالصواب .

س ٢٢ ــ وسئل عن حديث آخر من حديث ابن عباس ، عن أبي بكر ، قال ابن (١٢ / ٢) عباس : « لما أخرج النبي ﷺ من مكة ، قال أبو بكر : إِنَّا لِلّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونْ ، أخرجوا نبيهم ، ليهلكن ، فأنزل الله عز وجل : « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بأَنَّهُم ظُلِمُوا »[٤٦] .

قال فعرفت أنه سيكون قتال » . الحديث .

فقال : هو حديث يرويه الثوري ، عن الأعمش ، عن مسلم البطين[٤٧] ، عن سعيد ابن جبير ، عن ابن عباس .

---

٤٣ ــ في (م) ابن وهو خطأ .

٤٤ ــ هو : إبراهيم بن محمد بن الحارث .

٤٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في سورة الروم ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب إنما نعرفه من حديث سفيان الثوري ، عن حبيب بن أبي عمرة . ٤ / ١٦٠ .

ــ وأحمد في مسنده ، في مسند ابن عباس ١ / ٢٧٦،٣٠٤ .

ــ وابن جرير الطبري في تفسيره ، تفسير سورة « الروم » ٢١ / ١٦ .

٤٦ ــ الحج : ٣٩ .

٤٧ ــ هو : مسلم بن عمران ، أو أبو عمران ، البطين : بفتح موحدة ، وكسر مهملة خفيفة ، وبنون . التقريب ٢ / ٢٤٦ ، المغني ص ٤١ .

واختلف عنه، فوصله إسحاق الأزرق[٤٨]، ووكيع من رواية ابنه سفيان[٤٩] عنه[٥٠].

والأشجعي[٥١] عن الثوري،

وأرسله غيرهم عنه، فلم يذكر ابن عباس[٥٢].

ورواه الفريابي[٥٣]، عن قيس بن الربيع[٥٤]، عن الأعمش متصلا[٥٥].

وقيل: عن الفريابي، عن الثوري.

ولا يصح، والمحفوظ عنه عن قيس.

س ٢٣ ــ وسئل عن حديث يرويه جابر بن عبد الله، عن أبي بكر،

---

٤٨ ــ هو: إسحاق بن يوسف.

٤٩ ــ سفيان بن وكيع بن الجراح، أبو محمد الرؤاسي الكوفي، كان صدوقا، إلا أنه ابتلي بوراقه، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه من العاشرة. التقريب ١ / ٣١٢.

٥٠ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة الحج، من طريقهما (وليس فيه: إنا لله وإنا إليه راجعون).
وقال: هذا حديث حسن، وقد رواه غير واحد عن سفيان، عن الأعمش، عن مسلم البطين، عن سعيد ابن جبير مرسلا، وليس فيه ابن عباس ٤ / ١٥١.
والنسائي في سننه، في كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد، من طريق إسحاق الأزرق ٦ / ٢.
وأيضاً في تفسيره ١٤٤ (٣٦٣)
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عباس. من طريق إسحاق ١ / ٢١٦.
والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق إسحاق، وقال: هذا الحديث حسن الاسناد، وأدخلناه في حديث أبي بكر لعزة حديث أبي بكر، ولحسن إسناده، وأكثر الناس يدخلونه في حديث ابن عباس ١ / ١ / ٢، والطبري في تفسيره، في تفسير سورة الحج من طريق إسحاق ووكيع ١٧ / ١٧٢ وابن حبان في صحيحه، من طريق إسحاق. موارد الظمآن، باب الهجرة، ونزول آية القتال ص ٤٠٨ــ٤٠٩(١٦٨٧). والحاكم في المستدرك، في كتاب الهجرة، بسنده إلى أبي داؤد ثنا شعبة، عن الأعمش ثم ساق السند والمتن، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ٣ / ٧ــ٨.

٥١ ــ هو: عبيد الله بن عبد الرحمن، أثبت الناس كتابا في الثوري. التقريب ١ / ٥٣٦.

٥٢ ــ ذكره الترمذي في سننه، في تفسير سورة الحج ٤ / ١٥١.

٥٣ ــ هو: محمد بن يوسف بن واقد الفريابي ــ بكسر الفاء، وسكون الراء، بعدها تحتانية، وبعد الألف موحدة ــ ثقة فاضل، يقال: أخطأ في شيء من حديث سفيان، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. التقريب ٢ / ٢٢١.

٥٤ ــ صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه. تقدم في السؤال رقم ٨.

٥٥ ــ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة الحج ١٧ / ١٧٢. والبزار في مسنده ١ / ٣ / ١.

« من كان له عند رسول الله ﷺ عدة فليأتني » الحديث .

فقال : يرويه محمد بن مسلم الطائفي[٥٦] ، عن عمرو بن دينار ، عن جابر .

ولم يسمعه عمرو من جابر ، وإنما رواه عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين[٥٧] ، عن جابر .

كذلك رواه ابن جريج ، وابن عيينة عن عمرو بن دينار ، عن محمد بن علي ، عن جابر[٥٨] .

ورواه ليث بن أبي سليم[٥٩] ، عن أبي جعفر محمد بن علي ، عن جابر .

س ٢٤ ــ وسئل عن حديث يرويه جابر بن عبد الله ، عن أبي بكر الصديق أنه قال :

« ليس على الخائن قطع » .

فقال : كذا قال ابن لَهِيعَة[٦٠] عن عمرو بن دينار ، قال : عن جابر ، عن أبي بكر قوله .

ورواه مؤمّل بن إهاب[٦١] عن عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن

---

٥٦ ــ محمد بن مسلم الطائفي ، واسم جده سوس ، وقيل سوسن ــ بزيادة نون في آخره ــ وقيل : بتحتانية بدل الواو فيها ، وقيل : مثل حنين ، صدوق يخطئ ، مات قبل التسعين ومائة . التقريب ٢ / ٢٠٧ .

٥٧ ــ هو الباقر .

٥٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الشهادات ، باب من أمر بإنجاز الوعد ، من طريق ابن جريج ٥ / ٢٨٩(٢٦٨٣) .

وأيضا في الخمس ، باب ومن الدليل على أن الخمس الخ من طريق سفيان . ٦ / ٢٣٨(٣١٣٧) .

ومسلم في صحيحه في كتاب الفضائل ، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئا فقال : لا ، وكثرة عطائه ، من طريق ابن جريج وسفيان . ٢ / ٣٢٤ .

٥٩ ــ صدوق اختلط أخيرا ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥ .

٦٠ ــ هو : عبد الله بن لهيعة ــ بفتح اللام ، وكسر الهاء ــ ابن عقبة الحضرمي ، أبو عبد الرحمن المصري ، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، مات سنة أربع وسبعين ومائة . التقريب ١ / ٤٤٤ .

٦١ ــ مؤمل ــ بوزن محمد ــ ابن إهاب ــ بكسر أوله ، وبموحدة ــ الربعي أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق له أوهام ، مات سنة أربع وخمسين ومائتين . التقريب ٢ / ٢٩٠ .

دينار[٦٢] عن جابر، عن النبي ﷺ[٦٣].

ولا يصح، والمحفوظ عن ابن جريج، عن أبي الزبير[٦٤]، عن جابر عن النبي ﷺ[٦٥].

---

٦٢ ــ في (هـ) عن أبي الزبير بدل عمرو.

٦٣ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، وفيه: عن أبي الزبير وعمرو بن دينار. موارد الظمآن، باب فيمن لا قطع عليه وفيما لا قطع فيه. ٣٦٠ــ٣٦١(١٥٠٢).

٦٤ ــ هو محمد بن مسلم بن تدرس ــ بفتح المثناة، وسكون الدال المهملة وضم الراء ــ الأسدي، أبو الزبير المكي، صدوق إلا أنه مدلس، مات سنة ست وعشرين ومائة. التقريب ٢ / ٢٠٧.

٦٥ ــ أخرجه أبو داوْد في سننه، في الحدود، باب القطع في الخلسة والخيانة.

وذكر حديثا آخر بهذا السند ثم قال: وهذان الحديثان لم يسمعهما ابن جريج عن أبي الزبير، وبلغني عن أحمد بن حنبل أنه قال: إنما سمعهما ابن جريج من ياسين الزيات، وقد رواهما المغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير عن جابر، عن النبي ﷺ. ٤ / ٢٣٩.

والترمذي في سننه، في الحدود، باب ما جاء في الخائن والمختلس والمنتهب، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢ / ٣٣٢.

والنسائي في سننه، في كتاب قطع السارق، ما لا قطع فيه، وقال: لم يسمعه أيضا ابن جريج من أبي الزبير.

وقال أيضا: وقد روى هذا الحديث عن ابن جريج عيسى بن يونس، والفضل بن موسى وابن وهب، ومحمد بن ربيعة، ومخلد بن يزيد، وسلمة بن سعيد ــ بصري ثقة ــ فلم يقل أحد منهم: حدثني أبو الزبير، ولا أحسبه سمعه من أبي الزبير. والله تعالى أعلم. ٨ / ٨٩.

وابن ماجة في سننه، في كتاب الحدود، باب الخائن والمنتهب والمختلس ٢ / ٨٦٤(٢٥٩١)

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الخيانة. ١٠ / ٢١٠(١٨٨٦٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الحدود، في الخيانة ما عليه فيها ١٠ / ٤٧.

ــ وأحمد في مسنده، في مسند جابر ٣ / ٣٨٠.

ــ والدارمي في سننه، في كتاب الحدود، باب ما لا يقطع من السرق ٢ / ١٧٥ وابن عرفة في جزئه ٩٥ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الحدود، باب الرجل يستعير الحلي فلا يرده هل عليه في ذلك قطع أم لا؟ ٣ / ١٧١.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الحدود وقال: سألت أبي وأبا زرعة عنه فقالا: لم يسمع ابن جريج هذا الحديث من أبي الزبير، يقال إنه سمعه من ياسين أنا حدثت به ابن جريج عن أبي الزبير، فقلت لهما: ما حال ياسين؟ فقالا: ليس بقوي. ١ / ٤٥٠(١٣٥٣).

وأخرجه أبو نعيم في تسمية ما انتهى إلينا من الرواة من أبي نعيم الفضل بن دكين. ١٤٨ / ١. =

س ٢٥ ــ وسئل عن حديث يرويه أبو هريرة، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا نورث».

فقال: هو حديث رواه محمد بن عمرو[٦٦] عن أبي سلمة، واختلف عنه فيه.

فرواه حماد بن سلمة من رواية أبي الوليد الطيالسي[٦٧]، ويحيى بن سلام[٦٨] عنه، فأسنداه عنه، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عن أبي هريرة، عن أبي بكر[٦٩].

وخالفهما عفان[٧٠] بن مسلم فرواه عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلا عن أبي بكر[٧١].

= ــ وذكره الخليلي في الارشاد، وقال: إن هذا لم يسمعه من أبي الزبير، لكنه أخبر عن ياسين الزيات ــ وهو ضعيف جدا ــ عن أبي الزبير، وابن جريج يدلس في أحاديث، ولا يخفى ذلك على الحفاظ ٢ / ٣٩ / ١.

ــ وأخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب السرقة، في باب لا قطع على المختلس الخ، وذكر قول أبي داؤد. ٢٧٩/٨.

ــ والخطيب في تاريخه، في ترجمة عيسى بن يوسف الحمداني ١١ / ١٥٣.

٦٦ ــ محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني، صدوق له أوهام، مات سنة خمس وأربعين ومائة على الصحيح. التقريب ٢ / ١٩٦.

٦٧ ــ هو: هشام بن عبد الملك.

٦٨ ــ يحيى بن سلام البصري، ضعفه الدارقطني، وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه، وقال أبو حاتم: صدوق، مات سنة مائتين. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ١٥٥، الكامل ٣ / ٢ / ٢٣٣، اللسان ٦ / ٢٥٩ــ٢٦١.

٦٩ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب السير، في باب ما جاء في تركة النبي ﷺ، من طريق أبي الوليد الطيالسي، وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، إنما أسنده حماد بن سلمة، وعبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقد روى هذا الحديث من غير وجه، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ. ٢ / ٣٩٨.

والبيهقي في السنن الكبرى، في كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب بيان مصرف أخماس الفيء بعد رسول الله ﷺ الخ، من طريق أبي الوليد الطيالسي. ٦ / ٣٠٢.

٧٠ ــ عفان بن مسلم بن عبد الله، أبو عثمان البصري، ثقة ثبت، قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة (أي بعد المائتين) ومات بعدها بيسير. التقريب ٢ / ٢٥.

٧١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ١٠.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب بيان مصرف أخماس الفيء بعد رسول =

لم يذكر فيه أبا هريرة.

وتابعه عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وأنس بن عياض، وغير واحد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

لم يذكروا فيه أبا هريرة.

ورواه عبد الوهاب بن (٧٢) عطاء الخفاف، عن محمد بن عمرو، فأسنده عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن أبي بكر، وعمر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم (٧٣).

وروى نحو هذا الحديث، وهذا المعنى شيخ لأهل البصرة يقال له: سيف بن مسكين (٧٤) حدث به عن سعيد بن أبي عروبة (٧٥)، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن أبي بكر (٧٦).

وزاد فيه ألفاظا لم يأت بها غيره.

وسيف بن مسكين هذا ليس بالقوي، ولم يتابع على روايته هذه عن سعيد.

وليس بمحفوظ عن قتادة من هذا الوجه ولا غيره، والصحيح من هذا الحديث المرسل، لكثرة من رواه من الحفاظ عن محمد بن عمرو مرسلا.

وروي عن حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن أبي بكر.

= الله ﷺ الخ، بسنده إلى عبد الواحد بن غياث ثنا حماد بن سلمة ثم ساق السند والمتن ٦ / ٣٠٢.

٧٢ ــ في (م) عن عطاء.
وهو: عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، أبو نصر البصري، نزيل بغداد، صدوق ربما أخطأ، أنكروا عليه حديثا في فضل العباس، مات سنة أربع أو ست ومائتين. التقريب ١ / ٥٢٨.

٧٣ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب قسم الفيء، باب بيان مصرف أربعة أخماس الفيء بعد رسول الله ﷺ الخ. ٦ / ٣٠٢.

٧٤ ــ سيف بن مسكين، شيخ بصري، قال ابن حبان: يأتي بالمقلوبات، ويأتي بالأشياء الموضوعات، لا يحل الاحتجاج به لمخالفته الأثبات في الروايات على قلتها. كتاب المجروحين ١ / ٣٤٧، اللسان ٣ / ١٣٢.

٧٥ ــ سعيد بن أبي عروبة مهران، أبو النضر البصري، ثقة حافظ، لكنه كثير التدليس، واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة، مات سنة ست وقيل: سبع وخمسين ومائة: التقريب ١ / ٣٠٢.

٧٦ ــ أخرجه ابن الأعرابي في معجمه ٢٩ / ٢، ٢٤٢ / ٢.

وليس ذلك بمحفوظ، ولا هذا من حديث الزهري.

والصحيح ما تقدم ذكره عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة.

س ٢٦ — وسئل عن حديث جابر بن عبد الله، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ، أنه سئل عن البحر، فقال: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته».

فقال: هو حديث تفرد به عبد العزيز بن أبي ثابت الزهري.

— وهو: عبد (١٣ / ٢) العزيز بن عمران بن عمر[٧٧] بن عبد الرحمن بن عوف، مديني ضعيف الحديث، رواه عن إسحاق بن حازم الزيات[٧٨] عن وهب ابن كيسان عن جابر، عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ[٧٩].

وإسحاق بن حازم هذا شيخ مديني ليس بالقوي[٨٠].

وقد اختلف عنه في إسناد هذا الحديث.

فرواه أبو القاسم ابن أبي الزناد، عن إسحاق بن حازم عن عبيد الله بن مقسم عن جابر، عن النبي ﷺ[٨١].

---

٧٧ — في (م) بسر.

وهو: عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني، الأعرج، يعرف بابن أبي ثابت، متروك، احترقت كتبه فحدث من حفظه، فاشتد غلطه، وكان عارفا بالأنساب. مات سنة سبع وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٥١١.

٧٨ — إسحاق بن حازم، وقيل: ابن أبي حازم البزاز المدني، صدوق، تكلم فيه للقدر، من السابعة. التقريب ١ / ٥٧.

٧٩ — أخرجه الدارقطني في سننه، في الطهارة، باب في باب البحر ١ / ٣٤.

— وأبو محمد الجوهري في حديث محمد بن المظفر عن حاجب بن أركين ٥٢ / ١.

٨٠ — قد وثقه أحمد وابن معين، وقال أبو داود: ليس به بأس، وقال أحمد أيضا لا أعلم إلا خيرا، وقال الساجي: صدوق يرى القدر، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات. وقال الأزدي: كان يرى القدر. التهذيب ١ / ٢٢٩.

٨١ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الطهارة، باب الوضوء بماء البحر ١ / ١٣٧ (٣٨٨).

وأحمد في مسنده، في مسند جابر ٣ / ٣٧٣.

وابن الجارود في المنتقى، في باب ما جاء في الأطعمة، ص ٢٩٦ (٨٧٩).

وابن هانئ في مسائل أحمد، باب نجاسة الماء ١ / ٥ (٢٧).

وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، باب ما جاء في الماء ص ٦٠ (١٢٠).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة، باب الحوت يموت في الماء والجراد. ١ / ٢٥٣—٢٥٤.

ولم يذكر فيه أبا بكر، حدث به عنه كذلك أحمد بن حنبل.

وقد روى هذا الحديث عن أبي بكر الصديق موقوفا من قوله غير مرفوع إلى النبي ﷺ، من رواية صحيحة عنه، حدث به عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل[٨٢] عن أبي بكر قوله[٨٣].

ورواه ابن زاطيا[٨٤] عن شيخ له[٨٥] من حديث عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر عن النبي ﷺ.

ووهم في رفعه والموقوف أصح،

س ٢٧ ــ وسئل عن حديث جابر، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ.

قال: « اتقوا النار ولو بشق تمرة ».

فقال: يرويه محمد بن إسماعيل الوساوسي[٨٦] عن زيد بن الحُباب، عن عبد الرحمن ابن سليمان بن الغسيل[٨٧]، عن شرحبيل[٨٨] عن جابر، عن أبي بكر عن النبي ﷺ[٨٩].

---

٨٢ ــ هو: عامر بن واثلة.

٨٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، من رخص في الوضوء بماء البحر ١ / ١٣٠. والدارقطني في سننه، في الطهارة، باب في ماء البحر ١ / ٣٥.

٨٤ ــ هو: علي بن إسحاق بن زاطيا، أبو الحسن المخرمي، قال ابن السني: لا بأس به. وقال أحمد بن المنادي: لم يكن بالمحمود، مات سنة خمس وستين وثلاثمائة. اللسان ٤ / ٢٠٥.

٨٥ ــ لم يعرف.

٨٦ ــ محمد بن إسماعيل الوساوسي، بصري، قال البزار: كان يضع الحديث، وقال الدارقطني وغيره: ضعيف. اللسان ٥ / ٧٧.

٨٧ ــ عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري، أبو سليمان المدني، المعروف بابن الغسيل، صدوق فيه لين، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة. التقريب ١ / ٤٨٣.

٨٨ ــ شرحبيل بن سعد، أبو سعد المدني، صدوق اختلط بآخره، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة. التقريب ١ / ٣٤٨.

٨٩ ــ أخرجه البزار في مسنده في مسند أبي بكر، وقال لا نعلم حدث به أحد عن زيد بن الحباب إلا محمد بن إسماعيل هذا، ولم يتابعه عليه أحد، ولا يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه، ولا حفظ هذا الكلام بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه وحده، فلذلك كتبناه وبينا العلة فيه. ١ / ١ / ٢. وذكره مرة أخرى وقال: وهذا الحديث إنما حدث به رجل كان بالبصرة عن زيد بن الحُباب وكان متهما فيه الخ. ١ / ٦ / ٢.

=

ولم يتابع عليه، والوساوسي هذا ضعيف.
وغيره يرويه عن شرحبيل بن سعد مرسلا.
ولا يذكر فيه جابرا ولا أبا بكر.

س ٢٨ — وسئل عن حديث جابر، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ أنه أكل لحما ثم صلى ولم يتوضأ.
فقال: اختلف فيه على الأوزاعي[٩٠].
فرواه يوسف بن شعيب[٩١] عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن جابر، عن أبي بكر الصديق، رفعه إلى النبي صلى (١٤ / ١) الله عليه وسلم[٩٢].

وقيل: عنه عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن جابر، عن أبي بكر.
ورواه عقبة بن علقمة[٩٣] عن الأوزاعي، قال: كان مكحول[٩٤] يتوضأ مما مست النار، حتى لقي عطاء فأخبره، عن جابر، عن أبي بكر ما يشبه الرفع[٩٥].
وخالفه يحيى بن عبد الله الحراني[٩٦] وغيره، فرووه عن الأوزاعي، عن عطاء، عن

= وأبو يعلى في مسنده في مسند أبي بكر ١ / ١٤—١٥.
قال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أبو يعلى والبزار، وفيه محمد بن إسماعيل الوساوسي، وهو ضعيف جدا ٣ / ١٠٥.

٩٠ — هو: عبد الرحمن بن عمرو.

٩١ — يوسف بن شعيب عن الأوزاعي، قال الذهبي: لا أعرفه وضعفه الدارقطني في العلل، ذكره ابن حبان في الثقات. الميزان ٤ / ٤٦٧، اللسان ٦ / ٣٢٤.

٩٢ — أخرجه ابن أبي حاتم في كتاب العلل، في علل أحاديث الطهارة ونقل عن شيخه محمد بن عوف الطائي أنه قال: هذا خطأ، إنما يرويه الناس عن عطاء عن جابر، عن أبي بكر موقوفا. ١ / ٦٦—٦٧(١٧٠).

٩٣ — عقبة بن علقمة المعافري — بالمهملة والفاء — البيروتي — بالموحدة وسكون التحتانية وضم الراء، وتثناة — صدوق، لكن كان ابنه محمد يدخل عليه ما ليس من حديثه، مات سنة أربع ومائتين. التقريب ٢ / ٢٧.

٩٤ — مكحول الشامي أبو عبد الله ثقة، فقيه، كثير الارسال، مشهور مات سنة بضع عشرة ومائة. التقريب ٢ / ٢٧٣.

٩٥ — أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٣ / ٣٥٢—٣٥٣.

٩٦ — يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي — بموحدتين ولام مضمومة ومثناة ثقيلة — أبو سعيد الحراني، ابن امرأة الأوزاعي، ضعيف، مات سنة ثماني عشرة ومائتين. التقريب ٢ / ٣٥١.

جابر، عن أبي بكر، من فعله غير مرفوع.

وكذلك رواه قتادة عن عطاء[97]، عن جابر، عن أبي بكر من فعله[98].

وكذلك رواه وهب بن كيسان أبو نُعيم، عن جابر موقوفا على أبي بكر[99].

وكذلك رواه أبو الزبير المكي[100] عن جابر عن أبي بكر موقوفا[101].

ورواه عمرو بن دينار، عن جابر، فاختلف عنه،

فرواه الحفاظ من أصحاب عمرو[102] عن عمرو عن جابر، عن أبي بكر موقوفا[103].

---

٩٧ ــ هو: عطاء بن أبي رباح ــ بفتح الراء والموحدة ــ واسم أبي رباح أسلم، المكي، ثقة فقيه فاضل، لكنه كثير الارسال، مات سنة أربع عشرة ومائة على المشهور، وقيل: إنه تغير بآخره، ولم يكن ذلك منه. التقريب ٢ / ٢٢.

٩٨ ــ لم أجد من أخرجه من طريق قتادة عن عطاء.
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الطهارة، باب من قال: لا يتوضأ مما مست النار، عن ابن جريج عن عطاء ١ / ١٦٧ (٦٤٧).
وأيضا عن يحيى بن ربيعة عن عطاء ١ / ١٧١ــ١٧٢ (٦٦٤).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب أكل ما غيرت النار، هل يوجب الوضوء أم لا؟ من طريق رباح بن أبي معروف عن عطاء ١ / ٦٧.

٩٩ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الطهارة، ترك الوضوء مما مسته النار ١ / ٦٠ (٥٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الطهارات، من كان لا يتوضأ مما مست النار ١ / ٤٩.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب أكل ما غيرت النار الخ ١ / ٦٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ترك الوضوء مما مست النار ١ / ١٥٧.

١٠٠ ــ هو: محمد بن مسلم بن تدرس.

١٠١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المضمضة مما أكل من الفاكهة وما مست النار. ١ / ١٧٦ (٦٨١).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطهارات، من كان لا يتوضأ مما مست النار. ١ / ٤٨ــ٤٩
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب أكل ما غيرت النار الخ ١ / ٦٧.

١٠٢ ــ منهم: معمر والثوري وابن جريج، وحماد بن سلمة، وهشيم.

١٠٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب من قال: لا يتوضأ مما مست النار عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار ١ / ١٦٧ (٦٤٨).
وأيضا عن معمر والثوري عن عمرو بن دينار ١ / ١٦٧ــ١٦٨ (٦٤٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطهارات، من كان لا يتوضأ مما مست النار عن هشيم عن عمرو =

وروى عن شعبة وابن عيينة جميعا عن عمرو بن دينار، عن جابر عن النبي ﷺ[٥].

ولا يصح عنهما رفعه[٦] والصواب قول من قال: عن جابر عن أبي بكر من فعله.

وقيل: عن الأوزاعي عن حسان بن عطية، عن جابر عن أبي بكر مرفوعا[٧] ولا يثبت هذا لأن الراوي له[٨] عن الأوزاعي ضعيف، وحسان بن عطية لم يدرك جابرا.

س ٢٩ — وسئل عن حديث ابن عمر، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ[٩]: « مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ »[١٠].

فقال: هو حديث يرويه[١١] زياد الجصاص[١٢]، واختلف عنه، فرواه عبد الوهاب الخفاف[١٣]، عن زياد الجصاص، عن علي بن زيد[١٤] عن مجاهد، عن ابن عمر،

=

ابن دينار. ١ / ٤٨—٤٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة، باب ترك الوضوء مما مست النار بسنده إلى حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار وأبي الزبير ١ / ١٥٧.

٥ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك.

من طريق ابن عيينة، عن ابن المنكدر وعمرو بن دينار، وعبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر، قال: أكل النبي ﷺ وأبو بكر وعمر خبزا ولحما ولم يتوضئوا.

وفي الزوائد: رجال هذا الاسناد ثقات. ١ / ١٦٤ (٤٨٩).

٦ — أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب أكل ما غيرت النار الخ، من طريق سفيان عن عمرو موقوفا ١ / ٦٧.

٧ — تقدم تخريجه.

٨ — هو يوسف بن شعيب.

٩ — في (هـ) « عليه وسلم » ساقطة.

١٠ — النساء الآية رقم: ١٢٣.

١١ — في (هـ) « يرويه » ساقط.

١٢ — زياد بن أبي زياد الجصاص — بجيم — أبو محمد الواسطي، بصري الأصل، ضعيف، من الخامسة. التقريب ١ / ٢٦٧.

١٣ — هو: ابن عطاء، صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥.

١٤ — علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدعان التيمي، وهو المعروف بعلي بن زيد بن جدعان ينسب أبوه إلى جد جده، ضعيف، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة، وقيل قبلها. التقريب ٢ / ٣٧.

عن أبي بكر[١٥].

وخالفه أبو عاصم العباداني[١٦] فرواه عن زياد الجصاص، عن سالم، عن ابن عمر عن[١٧] عمر[١٨].

ورواه سليم بن حيان، عن أبيه[١٩] عن ابن عمر، عن الزبير بن العوام[٢٠].

وقيل: عن سليم[٢١]، عن نافع، عن ابن عمر، عن الزبير،

وكلها ضعاف[٢٢]، (١٤ / ٢) قال ذلك عبد الرحيم بن سليم بن حيان[٢٣]عن

١٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ٦.

والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: وهذا الحديث إنما رواه عن علي بن زيد زياد الجصاص، وزياد رجل بصري، ليس به بأس، ليس بالحافظ، وعلي بن زيد فقد تكلم فيه شعبة، ثم قال: ولا نعلم روى علي بن زيد عن مجاهد إلا هذا الحديث ١/١٧/٢. وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر ٦٢ــ٦٣(٢٢).

وأبو يعلى في مسنده في مسند أبي بكر ١ / ٤.

وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة النساء ٥ / ٢٩٤.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة زياد الجصاص ١ / ١٤١.

وابن أبي حاتم في تفسيره في تفسير سورة النساء ٢ / ١٨٣ / ٢.

وابن الأعرابي في معجمه ٢٩ / ١.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة ابن الزبير ١ / ٣٣٤.

١٦ ــ أبو عاصم العباداني، البصري، اسمه عبد الله بن عبيد الله، أو بالعكس، ويقال: ابن عبد ــ بغير إضافة ــ لين الحديث، من الثامنة. التقريب ٢ / ٤٤٣.

١٧ ــ في (هـ) كلمة « عن عمر » ساقطة.

١٨ ــ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة زياد الجصاص.

وقال: كلاهما (يعني رواية عبد الوهاب المتقدمة أيضا) غير محفوظين، وهذا يروى بإسناد صالح من غير هذا الوجه ١ / ١٤١.

١٩ ــ حيان ــ بفتح أوله وتشديد التحتانية ــ ابن بسطام، الهذلي البصري، مقبول من الثالثة. التقريب ١ / ٢٠٧.

٢٠ ــ أخرجه البزار في مسنده في مسند الزبير، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن الزبير إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد، ولا نعلم روى ابن عمر عن الزبير إلا هذا الحديث ١ / ٨٦ / ١ــ٢.

٢١ ــ في (هـ) سليمان.

٢٢ ــ في (هـ) كلمة « وكلها ضعاف » مذكورة بعد قوله: الوهم من ابنه.

٢٣ ــ عبد الرحيم بن سليم بن حيان، نقل الذهبي عن الدارقطني بأنه قال: ضعيف، ولم يزد ابن حجر على ذلك. الميزان ٢ / ٦٠٦، اللسان ٤ / ٦.

أبيه، وسليم ثقة، ويشبه أن يكون الوهم من ابنه(٢٤).

س ٣٠ — وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أبي بكر، « أن النبي ﷺ نحر جملا لأبي جهل ».

فقال: رواه أبو عبد الله الصوفي(٢٥)، عن سويد بن سعيد(٢٦)، عن مالك، عن الزهري عن أنس، عن أبي بكر(٢٧).

ووهم(٢٨) فيه وهما قبيحا.

والصواب عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر(٢٩) مرسلا عن النبي ﷺ(٣٠).

والوهم فيه من الصوفي(٣١).

---

٢٤ — في (هـ) هنا « وكلها ضعاف ».

٢٥ — هو: أحمد بن الحسن بن عبد الجبار بن راشد، أبو عبد الله الصوفي، قال الخطيب: كان ثقة، ونقل الذهبي عن الدارقطني بأنه وثقه، وقال: مشهور، وأنكر عليه هذا الحديث، مات سنة ست وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٨٢—٨٦، الميزان ١ / ٩١، اللسان ١ / ١٥١—١٥٣.

٢٦ — هو: صدوق، عمي فصار يتلقن، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١.

٢٧ — أخرجه الإسماعيلي في معجمه ١ / ٣ / ١—٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب جواز الذكر والأنثى في الهدايا، ونقل عن أبي حازم عمر ابن أحمد العدوي بأنه قال: لم يروه غير سويد الحدثاني، ولم يروه عن سويد من الثقات غير يعقوب بن يوسف بن الأخرم، وأحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ولم يروه عن أحمد غير الإمام أبي بكر رحمه الله. ٥ / ٢٣٠.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة أبي عبد الله الصوفي ٤ / ٨٣—٨٤.

٢٨ — في (هـ) وهم الصوفي فيه وهما قبيحا.

٢٩ — هو: عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

٣٠ — أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الحج، ما يجوز من الهدي، وفيه: مالك عن نافع عن عبد الله بن أبي بكر، ونقل الزرقاني عن ابن عبد البر بأنه قال: لا خلاف بين رواة الموطأ أنه لمالك عن عبد الله، وغلط يحيى فقال: عن نافع عن عبد الله ولم يرو نافع عن عبد الله شيئا، بل عبد الله ممن يصلح أن يروي عن نافع، وقد روى عنه من هو أجل منه.

ولسويد بن سعيد مالك عن الزهري، عن أنس، عن أبي بكر، وهو خطأ من سويد وغلطه ٢ / ٣٢٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب جواز الذكر والأنثى في الهدايا. ٥ / ٢٣٠.

٣١ — في (هـ) هذه العبارة غير موجودة.

وقال الخطيب: ليس الوهم من الصوفي لأنه قد توبع عليه، إنما الوهم من سويد. تاريخ بغداد ٤ / ٨٤. ونقل عن ابن عبد البر كذلك بأن الخطأ من سويد كما تقدم آنفا.

س ٣١ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ في تأويل قوله: « مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ »(٣٢).

فقال: رواه سماك بن عطية، عن أيوب(٣٣) عن أبي قلابة(٣٤)، عن أنس [قال](٣٥) بينما أبو بكر يأكل مع النبي ﷺ إذ نزلت عليه هذه الآية: « مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ ».

حدث به الهيثم بن الربيع العقيلي(٣٦) عن سماك بن عطية(٣٧).

وخالفه سفيان بن حسين.

فرواه عن أيوبَ، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء(٣٨)، أن أبا بكر(٣٩)

وخالفهم عبد الوهاب الثقفي(٤٠)، فرواه عن أيوبَ، عن أبي قلابة عن أبي ادريس الخولاني(٤١) مرسلاً(٤٢).

---

٣٢ ــ سورة الزلزلة: ٧.

٣٣ ــ هو: السختياني.

٣٤ ــ هو: عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي، أبو قلابة البصري، ثقة فاضل، كثير الارسال، قال العجلي: فيه نصب يسير، مات سنة أربع ومائة وقيل بعدها، التقريب ١ / ٤١٧.

٣٥ ــ الزيادة من المعجم الأوسط للطبراني ٢ / ٢٣١ / ١.

٣٦ ــ الهيثم بن الربيع العقيلي، أبو المثنى البصري، أو الواسطي، ضعيف، من السابعة. التقريب ٢ / ٣٢٧.

٣٧ ــ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة الزلزلة ٣٠ / ٢٦٨، والطبراني في المعجم الأوسط، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أيوب إلا سماك بن عطية، ولا عن سماك إلا الهيثم، تفرد به زياد ابن يحيى ٢ / ٢٣١ / ١.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن سهل، والظاهر أنه الوشاء، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، كتاب التفسير، باب إذا زلزلت ٧ / ١٤١ــ١٤٢.

٣٨ ــ هو: عمر بن مرثد الرحبي.

٣٩ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ١٢ / ٢.

وابن راهويه في مسنده، اتحاف الخيرة، التفسير، سورة الزلزلة ٤ / ٢ / ٢١٩.

والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة « إذا زُلْزِلَتْ » وقال: صحيح الاسناد، ولم يخرجاه، وتعقب الذهبي فقال: مرسل ٢ / ٥٣٢ــ٥٣٣.

٤٠ ــ عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت، الثقفي، أبو محمد البصري، ثقة، تغير قبل موته بثلاث سنين، مات سنة أربع وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٥٢٨.

٤١ ــ هو: عائذ الله بن عبد الله، الخولاني: بفتح خاء وبنون. المغنى ص ٩٩.

٤٢ ــ لم أجد من أخرجه من طريق عبد الوهاب. =

وقال حماد بن زيد: عن أيوب، قرأت في كتاب أبي قلابة، ولم يجاوز به وهو أشبهها بالصواب.

س ٣٢ — وسئل عن حديث أنس، عن أبي بكر، أنه قطع في مجن[٤٣] قيمته خمسة دراهم.

فقال: يرويه شعبة، وأبو عوانة، وسعيد بن أبي عروبة[٤٤] وحجاج بن أرطاة[٤٥]، عن قتادة، عن أنس، أن أبا بكر قطع في مجن[٤٦].

وكذلك رواه حميد الطويل قال: سمعت قتادة سأل أنسا فذكر عن أبي بكر نحوه[٤٧].

واختلف عن شعبة، وعن سعيد، فرواه يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن قتادة عن أنس[٤٨] أن (١٥ / ١) النبي ﷺ قطع في مِجَن[٤٩].

= وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة الزلزلة، عن ابن بشار ثنا أيوب، ثم ساق السند والمتن. ٣٠ / ٢٦٨—٢٦٩.

٤٣ — المجن: بكسر الميم وفتح الجيم، هو الترس، لأنه يواري حامله. النهاية ١ / ٣٠٨.

٤٤ — هو: من أثبت الناس في قتادة. التقريب ١ / ٣٠٢.

٤٥ — حجاج بن أرطاة — بفتح الهمزة — ابن ثور، أبو أرطاة الكوفي، صدوق كثير الخطأ والتدليس، مات سنة خمس وأربعين ومائة. التقريب ١ / ١٥٢.

٤٦ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب قطع السارق، القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده، من طريق شعبة، وقال: هذا الصواب. ٨ / ٧٧.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب السرقة، باب ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع، من طريق شعبة ٨ / ٢٥٩.

٤٧ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق باللفظ المذكور.

وأخرجه الشافعي في مسنده، في كتاب القطع في السرقة وأبواب كثيرة، نحوه وفيه ثلاثة دراهم. ص ٣٣٤.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب اللقطة، باب في كم تقطع يد السارق. ١٠ / ٢٣٦ (١٨٩٧٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الحدود، في السارق من قال: يقطع في أقل من عشرة دراهم.

وفيه حميد قال: سئل أنس في كم يقطع بخمسة دراهم أو ثلاثة دراهم. ٩ / ٤٧٠.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب السرقة، باب ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع. ٨ / ٢٥٩.

٤٨ — في (هـ) كلمة « أنس أن » ساقطة.

٤٩ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب السرقة باب ما جاء أن الصحابة الخ. ٨ / ٢٥٩—٢٦٠.

وكذلك رواه عبيدة بن الأسود(٥٠)، وسعيد بن عامر(٥١) عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ قطع في مِجَنّ(٥٢).

وكذلك قال أبو هلال الراسبي(٥٣)، عن قتادة، عن أنس، قطع النبي ﷺ و(٥٤)أبو بكر(٥٥).

والصحيح قول من قال: عن أنس، عن أبي بكر فعله، غير مرفوع.

س ٣٣ ـ وسئل عن حديث أنس، عن أبي بكر عن النبي ﷺ «حديث الصدقات بطوله».

فقال: يرويه محمد بن مصفى(٥٦) عن نعيم بن(٥٧) حماد، عن معتمر(٥٨)، عن أبيه، عن أنس بن مالك، عن أبي بكر عن النبي ﷺ في خمس من الإبل شاة، حديث الصدقات(٥٩).

---

٥٠ ـ عبيدة ـ بالضم ـ ابن الأسود، الهمداني، صدوق ربما دلس، من الثامنة. التقريب ١ / ٥٤٨.

٥١ ـ في (هـ) سعيد بن غانم.

وهو: سعيد بن عامر الضُّبَعي ـ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـ أبو محمد البصري، ثقة صالح.

وقال أبو حاتم: ربما وهم، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب ١ / ٢٩٩.

٥٢ ـ أخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب السرقة، باب ما جاء عن الصحابة الخ من طريق عبيدة ٨ / ٢٦٠.

٥٣ ـ هو: محمد بن سليم، أبو هلال الراسبي ـ بمهملة ثم موحدة ـ البصري، قيل: كان مكفوفا، وهو صدوق فيه لين، مات في آخر سنة سبع وستين ومائة، وقيل قبل ذلك. التقريب ٢ / ١٦٦.

٥٤ ـ في (هـ) أو.

٥٥ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في الحدود ٣ / ١٨٦.

والبيهقي في الكبرى، في كتاب السرقة، باب ما جاء عن الصحابة الخ. ٨ / ٢٦٠.

٥٦ ـ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٥٧ ـ في (م) «عن» وهو خطأ.

وهو: نعيم بن حماد بن معاوية الخزاعي، أبو عبد الله المروزي، صدوق يخطئ كثيرا، فقيه عارف بالفرائض، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين على الصحيح، وقد تتبع ابن عدي ما أخطأ فيه، وقال: باقي حديثه مستقيم. الكامل: ٣ / ٢ / ٨٥ ـ ٨٨، التقريب ١ / ٣٠٥.

٥٨ ـ هو: ابن سليمان التيمي.

٥٩ ـ أخرجه الدارقطني في الافراد، وقال: تفرد به نعيم بن حماد، عن معتمر، عن أبيه، عنه (أنس)، ورواه محمد بن مصفى عن نعيم ورفعه إلى النبي ﷺ. أطراف الغرائب ١٣ / ١.

ـ وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة نعيم بن حماد، من طريق أحمد بن آدم عن نعيم بن حماد، وقال: وهذا الحديث منهم من رفعه عن نعيم، ومنهم من أوقفه على أبي بكر ٣ / ٢ / ٨٧.

وخالفه محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، فرواه عن معتمر، عن أبيه، قال: بلغني عن أنس، عن أبي بكر، من قوله غير مرفوع إلى النبي ﷺ.

وروى هذا الحديث محمد بن عبد الله الأنصاري، عن أبيه[٦٠]، عن ثمامة عن أنس، أن أبا بكر كتب له كتاباً في الصدقات.

ورواه حمّاد بن زيد، عن أيوب، قال: قرأت كتابا عند ثمامة كتاب الصدقات الذي كتبه أبو بكر لأنس بن مالك[٦٢].

وكذلك رواه حماد بن سلمة، عن ثمامة عن[٦٣] كتاب أبي بكر لأنس[٦٤].

---

٦٠ ـ هو: عبد الله بن المثنى بن عبد الله، أبو المثنى البصري، صدوق كثير الغلط، من السادسة. التقريب ١ / ٤٤٥.

٦١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الزكاة، باب العرض في الزكاة مختصرا. ٣ / ٢١٢(١٤٤٨)

وأيضا في باب لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع، مختصرا ٣ / ٣١٤(١٤٥٠).

وأيضا في باب ما كان من خليطين الخ مختصرا ٣ / ٣١٥(١٤٥١).

وأيضا في باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض الخ مفصلا ٣ / ٣١٦(١٤٥٣).

وأيضا في باب زكاة الغنم مفصلا ٣ / ٣١٧(١٤٥٤).

وأيضا في كتاب الشركة، باب ما كان من خليطين الخ مختصرا ٥ / ١٣٠(٢٤٨٧).

وأيضا في كتاب فرض الخمس مختصرا ٦ / ٢١٢(٣١٠٦).

وأيضا في كتاب اللباس مختصرا ١٠ / ٣٢٨(٥٨٧٨).

وأيضا في كتاب الحيل مختصرا ١٢ / ٣٣٠(٦٩٥٥).

٦٢ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ٢٠، والبيهقي في الكبرى، في كتاب الزكاة، باب كيف فرض الصدقة. ٤ / ٨٧.

٦٣ ـ في (هـ) « عن » ساقط.

٦٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة ٢ / ٦ـ٨.

والنسائي في سننه، في كتاب الزكاة، زكاة الابل ٥ / ١٨ـ٢٣.

وأيضا في زكاة الغنم ٥ / ٢٧ـ٢٩.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ١١ـ١٢.

والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ١٥ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ٢٠.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب فرض الزكاة في الابل السائمة ٤ / ٣٧٤.

والدارقطني في سننه ٢ / ١١٤.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الزكاة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، والمروزي في مسند أبي بكر (٧٠) هكذا إنما تفرد بإخراجه البخاري من وجه آخر عن ثمامة بن عبد الله وحديث =

وحديث نعيم بن حماد الذي أسنده وهم.

والصحيح حديث ثمامة عن أنس.

وقد حدث به عزرة بن ثابت(٦٥)، عن ثمامة، عن أنس.

حدث به أبو خليفة(٦٦) عن أبيه(٦٧).

عن عرعرة بن البرند (٦٨)، عنه تفرد به.

وروى عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أنس نحو قول ثمامة.

قال ذلك يحيى بن حمزة، عن سلمة بن عمرو القاضي(٦٩) أنه وجده (١٥ / ٢) بخط الأوزاعي عن(٧٠) الزهري، عن أنس.

س ٣٤ — وسئل عن حديث فاطمة بنت النبي ﷺ عن أبي بكر، عن النبي ﷺ: « أن الأنبياء لا يورثون ما تركوا فهو صدقة ».

فقال: هو حديث يرويه الكلبي(٧١)، واختلف عنه، فقال إسماعيل بن عياش(٧٢): عن الكلبي، عن أبي صالح(٧٣) عن أم هانئ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ،

حماد بن سلمة أصح وأشفى، وأتم من حديث الأنصاري ١ / ٣٩٠—٣٩٢.

والبيهقي في الكبرى، في كتاب الزكاة، باب كيف فرض الصدقة ٤ / ٨٦.

٦٥ — عزرة: بفتح أوله، وسكون الزاي، وفتح الراء، ثم هاء. التقريب ٢ / ٢٠.

٦٦ — هو: الفضل بن الحباب الجمحي البصري، قال الذهبي: كان ثقة عالما، ماعلمت فيه لينا إلا ما قال السليماني: إنه من الرافضة، فهذا لم يصح عن أبي خليفة، مات سنة خمس وثلاثمائة. الميزان ٣ / ٣٥٠.

٦٧ — هو: الحباب بن محمد بن الحباب البصري، قال الدارقطني ليس به بأس. سؤالات السهمي ١٨٤ / ١

٦٨ — عَرْعَرَه — بمهملتين مفتوحتين بينهما راء ساكنة، وآخره راء ثم هاء — ابن البِرْنِد — بكسر الموحدة، والراء، بعدها نون ساكنة — أبو عمرو، البصري، لقبه: كُزْمان — بضم الكاف، وسكون الزاي — وقيل: هو اسم جد له، صدوق يهم، من الثامنة. التقريب ٢ / ١٨.

٦٩ — لم أجد ترجمته.

٧٠ — في (هـ) بخط الزهري.

٧١ — هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبي، أبو النضر الكوفي، النسابة المفسر، متهم بالكذب، ورمي بالرفض، مات سنة ست وأربعين ومائة. التقريب: ٢ / ١٦٣.

٧٢ — مخلط في غير أهل بلده، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٨.

٧٣ — هو: باذام — بالذال المعجمة، ويقال: آخره نون — أبو صالح مولى أم هانئ، ضعيف مدلس، من الثالثة. التقريب: ١ / ٩٣.

قالت: دخلت على أبي بكر فقلت: أرأيت لو مت من كان يرثك؟[٧٤].

وخالفه سفيان الثوري، والمغيرة بن مسلم، فروياه عن الكلبي عن أبي صالح، عن أم هانئ، أن أبا بكر قال لفاطمة[٧٥].

س ٣٥ ـ وسئل عن حديث آخر من حديث أبي هريرة عن أبي بكر وعمر أن أحدهما كان يوتر أول الليل وكان الآخر يوتر آخره، فقال رسول الله ﷺ: « حذر هذا، وقوى هذا ».

فقال: يرويه ابن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، واختلف عنه.

فرواه محمد بن يعقوب الزبيري، عن ابن عيينة، وقال فيه: عن أبي هريرة[٧٦].

وغيره يرويه عن ابن عيينة ولا يذكر أبا هريرة.

يرسله عن سعيد، وهو الصواب.

وكذلك رواه الزبيدي[٧٧] عن الزهري عن سعيد مرسلا[٧٨].

٣٦ ـ وسئل عن حديث آخر من حديث أبي هريرة، عن أبي بكر: قام فينا رسول الله ﷺ كقيامي فيكم، فقال: « إن الناس لم يعطوا شيئا هو أفضل من العفو والعافية فسلوهما الله ».

---

٧٤ ـ لم أجده.

٧٥ ـ لم أعثر على من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه ابن سعد في طبقاته، ذكر ميراث رسول الله ﷺ، وما ترك، عن عفان أنا حماد، عن الكلبي، وفيه أن فاطمة قالت لأبي بكر: من يرثك؟ الحديث ٢ / ٣١٤ـ٣١٥.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم. من طريق حماد بن سلمة عن الكلبي ثم ساق السند والمتن مثل ابن سعد ٣ / ٣٠٨.

٧٦ ـ ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير في كتاب الصلاة، باب صلاة التطوع، وعزاه إلى الدارقطني ٢ / ١٧.

٧٧ ـ هو: محمد بن الوليد.

٧٨ ـ ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير، في باب صلاة التطوع، وعزاه إلى الدارقطني ٢ / ١٧.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب أي ساعة يستحب فيها الوتر، عن ابن جريج عن الزهري ٣ / ١٤ (٤٦١٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة، باب التطوع بعد الوتر، من طريق الليث عن الزهري ١ / ٣٤٢.

فقال: تفرد به زائدة[79] عن عاصم بن أبي النجود[80] عن أبي صالح[81] عن أبي هريرة، عن أبي بكر[82].

ولم يروه عن زائدة غير حسين بن علي الجعفي.

ولم يتابع حسين بن علي، على[83] ذكر أبي هريرة في إسناده، ورواه شيبان[84] عن الأعمش، عن أبي صالح عن[85] بعض أصحاب النبي ﷺ، عن أبي بكر[*]

ولم يسم أبا هريرة ولا غيره.

---

٧٩ ــ هو: زائدة بن قدامة الثقفي.

٨٠ ــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٠.

٨١ ــ هو السمان، اسمه ذكوان.

٨٢ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: وهذا الحديث قد روى عن أبي بكر من غير وجه بألفاظ مختلفة نذكر كل حديث منها في موضعه بلفظه، وهذا الحديث لانعلم أسنده أحد عن أبي صالح عن أبي هريرة عن أبي بكر رحمه الله إلا الحسين بن علي، وقد اختلفوا عن حسين، فقال غير واحد: عن أبي صالح عن أبي بكر وقال غير واحد: عن أبي صالح عن أبي هريرة عن أبي بكر، والحديث لمن زاد إذا كان ثقة ١ / ١٠ / ١.

وقال أيضا وهذا الحديث حسن الاسناد، ولا نعلم أسنده إلا زائدة، عن عاصم، عن أبي صالح عن أبي هريرة، ولا عن زائدة إلا الحسين بن علي ١ / ١٧ / ٢.

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر ٩٣ــ٩٤ (٥٣).

والنسائي في عمل اليوم والليلة متصلا ومرسلا ص ٥٠٣ (٨٨٦، ٨٨٧).

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، عن أحمد بن عمر الوكيعي ثنا حسين بن علي الجعفي. ١ / ١٢ــ١٣.

وأيضا عن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني ثنا حسين بن علي الجعفي ثم ساق السند مرسلا، ليس فيه ذكر أبي هريرة. ١ / ١٣.

وأبو بكر النقور في فوائده الحسان، وقال: تفرد به زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن أبي بكر.

وتفرد به عن زائدة أبو عبد الله الحسين بن علي الجعفي، الكوفي، كلهم ثقات، ولم يتابع الحسين على ذكر أبي هريرة، والمحفوظ إرسال أبي صالح عن أبي بكر، لم يسم أبا هريرة ولا غيره. والله أعلم. ٧٤ / ١ــ٢

٨٣ ــ في (م) « على » ساقط.

٨٤ ــ هو: شيبان بن عبد الرحمن النحوي.

٨٥ ــ من « عن بعض ــ إلى ــ أبي صالح مرسلا، منقول من (هـ) لعدم وضوحه في (م).

* أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق أبي حمزة عن الأعمش (٨٨٨).

ورواه أبو معاوية الضرير[٨٦] وغيره[٨٧] عن الأعمش، عن أبي صالح مرسلا عن أبي بكر[٨٨].

والمرسل هو المحفوظ.

س ٣٧ — وسئل (١٦ / ١) عن حديث أبي سعيد الخدري، عن أبي بكر الصديق، أنه قال: ألست أحق الناس بها؟ ألست أول من أسلم؟ ألست صاحب كذا؟ الحديث.

فقال: يرويه الجُرَيْري[٨٩]، عن أبي نضرة[٩٠]. واختلف عنه فرواه عُقبة بن خالد، ويعقوب الحضرمي[٩١] عن شعبة، عن الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد[٩٢].

حدثنا بذلك أبو محمد ابن صاعد[٩٣] ويزداد بن عبد الرحمن[٩٤] وغيرهما عن أبي سعيد الأشج[٩٥] عن عقبة بن خالد.

---

٨٦ — هو: محمد بن خازم.

٨٧ — نحو جرير.

٨٨ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق أبي معاوية وجرير ١ / ١٦—١٧.
وذكره أبو بكر النقور في فوائده ٧٤ / ٢.

٨٩ — الجريري: بمضمومة وفتح راء أولى، وكسر الثالثة وسكون الياء وهو سعيد بن إياس. المغنى: ٦٦.

٩٠ — هو: المنذر بن مالك بن قُطَعة — بضم القاف، وفتح المهملة — العبدي. التقريب ٢ / ٢٧٥.

٩١ — هو: يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي.

٩٢ — أخرجه الترمذي في سننه، في مناقب أبي بكر الصديق، من طريق عقبة بن خالد، وقال: هذا حديث قد رواه بعضهم عن شعبة، عن الجريري، عن أبي نضرة، قال: قال أبو بكر وهذا أصح ٤ / ٣١١.
والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق عقبة. وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحدا قال فيه: عن شعبة عن الجريري عن أبي نضرة، عن أبي سعيد إلا عقبة بن خالد، وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الجُريري عن أبي نضرة، قال: خطب أبو بكر ولم يذكر أبا سعيد. ١ / ١٤ / ٢ — ١٥ / ١
وابن أبي حاتم في العلل، في الفضائل، من طريق عقبة وقال: قال أبي: الناس يروون هذا الحديث عن أبي نضرة عن أبي بكر مرسلا، لا يقولون فيه: عن أبي سعيد. ٢ / ٣٨٨(٢٦٧٥).
وابن حبان في صحيحه، من طريق عقبة. موارد الظمآن، باب في فضل أبي بكر الصديق — رضي الله عنه — ٥٣٢(٢١٧٣).
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة أبي بكر من طريق عقبة ٩ / ٢ / ٧٠ / ٢.

٩٣ — في (هـ) حدثنا ابن صاعد.

٩٤ — يزداد بن عبد الرحمن بن محمد بن يزداد، أبو محمد الكاتب ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٤ / ٣٥٥—٣٥٦

٩٥ — هو: عبد الله بن سعيد.

وحدثنا أبو سهل بن زياد[٩٦] قال: ثنا عبد الرحمن بن خراش[٩٧] قال: حدثنا الحسين الجرجراني[٩٨]، ثنا يعقوب الحضرمي. جميعا عن شعبة متصلا. وغيرهما يرويه عن شعبة مرسلا[٩٩].

وكذلك رواه ابن عُلَيَّة وابن المبارك وعدة عن سعيد مرسلا وهو الصحيح.

س ٣٨ — وسئل عن حديث عقبة بن عامر، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ في فضل الوضوء والذكر عقب الوضوء[١٠٠] فقال: يرويه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم[١٠١] واختلف عنه فرواه عبد الله بن وهب، وعمر بن علي المقدمي[١٠٢]، عن عبد الرحمن بن زيد عن مالك بن قيس[١٠٣] عن عقبة[١٠٤].

ورواه ابن نمير، عن عبد الرحمن بن زياد، عن مالك بن قيس عن من حدثه. عن عقبة، عن أبي بكر.

وخالفهم محمد بن يزيد الواسطي، فرواه عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن يزيد وهو: أبو عبد الرحمن الحبلي[١٠٥] عن عقبة بن عامر عن أبي بكر.

---

٩٦ — هو: أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد بن عباد، أبو سهل القطان.

٩٧ — هو: عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش، أبو محمد المروزي الحافظ، قال عبدان: كان يوصل المراسيل، وقال ابن عدي: إنما ذكر بشيء من التشيع وأرجو أنه لا يتعمد الكذب. مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين. التذكرة: ٢ / ٦٨٤—٦٨٥، اللسان ٣ / ٤٤٤—٤٤٥.

٩٨ — الحسين بن عبد الرحمن الجرجراني — بجيمين مفتوحتين، ورائين الأولى ساكنة — مقبول، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين. التقريب ١ / ١٧٦.

٩٩ — أخرجه الترمذي في سننه، في مناقب أبي بكر الصديق، وقال: هذا أصح. ٤ / ٣١١.

١٠٠ — في (هـ) « والذكر عقب الوضوء » ساقط.

١٠١ — عبد الرحمن بن زياد بن أنعم — بفتح أوله، وسكون النون، وضم المهملة — الافريقي، ضعيف في حفظه، مات سنة ست وخمسين ومائة، وقيل: بعدها. التقريب: ١ / ٤٨٠.

١٠٢ — عمر بن علي بن عطاء بن مقدم — بقاف بوزن محمد — المقدمي، ثقة، وكان يدلس شديدا، مات سنة تسعين ومائة، وقيل بعدها. التهذيب: ٧ / ٤٨٥—٤٨٧، التقريب: ٣٨٦ (هندية).

١٠٣ — لم أجد ترجمته.

١٠٤ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق عمر بن علي: ١ / ١٢.

١٠٥ — الحبلي: بمهملة وموحدة مضمومتين وبلام. المغنى: ٨٥.

وعبد الرحمن بن زياد ضعيف، ولهذا الحديث طرق عن عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ[7].

وهذا القول أشهر من قول عبد الرحمن بن زياد، ويأتي ذلك في مسند عمر عن النبي ﷺ[8].

س ٣٩ — وسئل عن حديث أبي برزة، عن أبي بكر الصديق قوله: « ما كانت لأحد بعد رسول الله ﷺ ».

فقال: يرويه عمرو بن مرة. واختلف عنه.

(١٦ / ٢) فرواه الأعمش، عن عمرو بن مرة، واختلف عن الأعمش.

فقال أبو معاوية[9]: عن الأعمش، عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد[10]، عن أبي برزة[11].

وقال ابن عيينة ويعلى بن عبيد عن الأعمش، عن عمرو بن مرة عن أبي البختري[12] عن أبي برزة[13].

وقال أبو إسحاق الفزاري[14]: عن الأعمش عن رجل، عن أبي البختري، عن أبي برزة.

---

٧ — يأتي تخريجه في مسند عمر، انظر: السؤال رقم ١٤٩.

٨ — في (هـ) « وسلم » ساقط.

٩ — هو: محمد بن خازم الضرير.

١٠ — سالم بن أبي الجعد رافع الغطفاني الأشجعي، الكوفي، ثقة وكان يرسل كثيرا، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين وقيل: مائة أو بعد ذلك. التقريب ١ / ٢٧٩.

١١ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب التحريم، الحكم فيمن سب النبي ﷺ. ٧ / ١٠٩، وأبو العباس البلدي في حديث علي بن حرب الطائي ٤٦ / ١—٢. والمروزي في مسند أبي بكر (٦٨)

١٢ — أبو البختري: بفتح الموحدة والمثناة، بينهما معجمة، هو: سعيد بن فيروز. التقريب: ١ / ٣٠٣.

١٣ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب التحريم، الحكم فيمن سب النبي ﷺ، من طريق يعلى ٧ / ١٠٩ والحميدي في مسنده، في مسند أبي بكر من طريق يعلى ١ / ٥(٦).

والدارقطني في الافراد، وقال: غريب من حديث محمد بن عبيد عن أخيه يعلى، عن الأعمش، عن أبي البختري، عنه (أبي برزة) أطراف الغرائب، مسند أبي بكر: ١٧ / ١.

١٤ — هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

وقال علي بن صالح المكي[١٥]: عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري، عن أبي هريرة.

ووهم فيه، قال ذلك خالد بن نزار[١٦] عن سعيد بن سالم[١٧] عنه ورواه زيد ابن أبي أنيسة، وشعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي نضرة[١٨] عن أبي برزة[١٩].

وقال غندر[٢٠]: عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن حميد بن هلال عن أبي برزة[٢١].

وحميد بن هلال يكنى أبا نصر، ولم يسمع هذا الحديث حميد من أبي برزة.

ورواه يونس بن عبيد[٢٢] فجود إسناده فقال: عن حميد بن هلال، عن عبد الله بن مطرف بن عبد الله بن الشخير[٢٣] عن أبي برزة[٢٤].

---

١٥ ــ علي بن صالح المكي، أبو الحسن العابد، مقبول، من الثالثة، التقريب: (هندية) ٣٧٢.

١٦ ــ خالد بن نزار الغساني الأيلي ــ بفتح الهمزة، وسكون التحتانية ــ صدوق يخطئ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. التقريب: ١ / ٢١٩.

١٧ ــ سعيد بن سالم القداح، أبو عثمان المكي، صدوق يهم رمي بالارجاء، من كبار التاسعة. التقريب: ١ / ٢٩٦.

١٨ ــ في (هـ) أبي نصر، وهو: المنذر بن مالك.

١٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب التحريم، الحكم فيمن سب النبي ﷺ من طريق زيد، وقال: هذا خطأ والصواب أبو نصر واسمه حميد بن هلال، خالفه شعبة: ٧ / ١١٠ وأبو عمر الباهلي في حديث زيد بن أبي أنيسة من طريقه: ٤٥ / ٢ وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق زيد: ١ /١٤

٢٠ ــ محمد بن جعفر المدني، البصري، المعروف بغندر ــ بضم معجمة وسكون نون، وفتح دال، وقد تضم ــ ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة، مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين. التقريب: ٢ / ١٥١، المغني: ١٩١.

٢١ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده، في مسند أبي بكر ١٤ / ١، والمروزي في مسند أبي بكر (٦٧)، والنسائي في سننه في كتاب التحريم من طريق أبي داود قال: حدثنا شعبة ثم ساق السند والمتن ٧ / ١١٠.

٢٢ ــ في (هـ) بعد عبيد « عنه ».

٢٣ ــ مطرف: بضم، وفتح مهملة، وكسر راء مشددة وبفاء. المغنى ٢٣٤.
الشخير: بكسر المعجمة، وتشديد الخاء المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة، ثم راء. التقريب ١ / ٤٥١.

٢٤ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الحدود، باب الحكم فيمن سب النبي ﷺ: ٤ / ٢٢٧.
والنسائي في سننه في كتاب التحريم، وقال: هذا الحديث أحسن الأحاديث وأجودها. والله أعلم.=

قال ذلك: يزيد بن زريع، عن يونس.

وتابعه الحسن بن دينار[٢٥] عن حميد بن هلال.

وروى هذا الحديث شعبة عن توبة العنبري، عن أبي سوار القاضي ــ واسمه عبد الله بن قدامة بن عنزة ــ عن أبي برزة[٢٦].

وروى عن الحسن البصري، عن أبي برزة.

حدث به عنه أيوب السختياني، والوليد بن دينار التيّاس بصري[٢٧].

س ٤٠ ــ وسئل عن حديث يرويه أبو موسى الأشعري، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ في « لا إله إلا الله إنها موجبة ».

فقال: حدث به عنه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة[٢٨]، عن عثمان بن مقسم

= ٧ / ١١٠ــ١١١ وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر: ١ / ١٠.

والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال هذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن أبي برزة عن أبي بكر، وله عن أبي برزة طرق كثيرة، وهذا الطريق من أحسن طرق يروى عن أبي برزة ١ / ٢ / ١ وأيضا في ١ / ٢٠ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ١٤.

٢٥ ــ الحسن بن دينار، أبو سعيد البصري، وهو: ابن واصل ودينار زوج أمه، قال البخاري: تركه يحيى وعبد الرحمن وابن المبارك ووكيع، وقال أبو حاتم: متروك الحديث كذاب، وقال ابن عدي: قد أجمع من تكلم في الرجال على ضعفه، وذكره البخاري في فصل من مات ما بين عشر إلى ستين ومائة. التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٩٢، التاريخ الصغير: ١٨١، الجرح والتعديل: ١ / ٢ / ١١ــ١٢، والكامل: ١ / ٢ / ٩٩ــ١٠٥، الميزان: ١ / ٤٨٧ــ٤٨٩.

٢٦ ــ أخرجه النسائي في سننه في كتاب التحريم، الحكم فيمن سب النبي ﷺ: ٧ / ١٠٨ــ١٠٩.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند أبي بكر: ٣.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر: ٩/١، والمروزي في مسند أبي بكر (٦٦).

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر: ١ / ١٤.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الحدود: ٤ / ٣٥٤ــ٣٥٥.

٢٧ ــ الوليد بن دينار السعدي، أبو الفضل البصري، التياس ــ بمثناة وتحتانية مثقلة، ثم مهملة ــ قال ابن معين: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، من السابعة. الثقات: ٧ / ٥٥٠، التهذيب: ١١ / ١٣٣، التقريب: ٢ / ٣٣٢.

٢٨ ــ قال الدارقطني: متروك، يضع الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٧.

البرى[٢٩] ــ وهما ضعيفان ــ عن منصور[٣٠]، عن أبي وائل[٣١] عن أبي موسى الأشعري، عن أبي بكر.
حدثنا به أحمد بن محمد بن علي الديباجي[٣٢] ــ شيخ فاضل ــ قال: ثنا أحمد بن عبد الله بن زياد (١٧ / ١) الديباجي[٣٣] ثنا عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة بذلك.

وخالفه جرير[٣٤] وشيبان أبو معاوية[٣٥] ورويا[٣٦] عن منصور عن أبي وائل مرسلا عن أبي بكر[٣٧].
وهذا أشبه بالصواب.

---

٢٩ ــ عثمان بن مقسم البري ــ بضم الباء المنقوطة من تحت بنقطة وكسر الراء المهملة والمشددة ــ أبو سلمة الكندي البصري، أحد الأئمة على ضعف في حديثه.
قال أحمد: حديثه منكر، وقال النسائي والدارقطني: متروك. وقال الفلاس: صدوق لكنه كثير الغلط، صاحب بدعة، وقال ابن معين: ليس بشيء، هو من المعروفين بالكذب، ووضع الحديث، قال ابن عدي: عامة حديثه مما لا يتابع عليه إسنادا ومتنا، وهو ممن يغلط الكثير، ونسبه قوم إلى الصدق، وضعفوه للغلط الكثير، ومع ضعفه يكتب حديثه، مات بعد الثوري (١٦١ هـ). تاريخ يحيى بن معين: ٤ / ٩١(٣٣٠٠)، ١٢٣(٣٤٨٣)، الضعفاء للنسائي: ٢٩٩، الكامل ٢ / ٢ / ١٢٩ــ١٣٢، الأنساب للسمعاني: ٧٧ / ٢، الميزان: ٣ / ٥٦ــ٥٨، اللسان: ٤ / ١٥٥ــ١٥٦.
٣٠ ــ هو: ابن المعتمر.
٣١ ــ هو: شقيق بن سلمة.
٣٢ ــ في (هـ) البكائي، وهو: أحمد بن محمد بن علي بن الحسن الديباجي، ذكره الخطيب في تاريخه ونقل عن الدارقطني بأنه قال: شيخ فاضل، وذكره في موضع آخر فقال: الشيخ الصالح مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ٥ / ٦٨ــ٦٩.
٣٣ ــ في (هـ) الرملي.
وهو: أحمد بن عبد الله بن زياد، أبو جعفر المعروف بالتستري لم يذكر فيه الخطيب جرحا ولا تعديلا.
تاريخ بغداد: ٤ / ٢١٨.
٣٤ ــ هو: ابن عبد الحميد.
٣٥ ــ في (هـ) « أبو معاوية » غير موجود.
وفي (م) وأبو معاوية.
٣٦ ــ فيها: رووه.
٣٧ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر من طريق جرير: ١ / ١٧.

س ٤١ — وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن أبي بكر، في البحر أنه قال: « هو الطهور ماؤه، الحل ميتته ».

فقال: يرويه عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل.

حدث به عنه عبيد الله بن عمر العمري عنه موقوفا[٣٨].

قاله عنه يحيى بن سعيد القطان، وعبد الله بن نمير، وأبو ضمرة[٣٩]، وعبد الله بن رجاء[٤٠]، ومحمد بن عبيد[٤١] وغيرهم[٤٢].

وقيل: عن عبيد الله بن عمر، عن عمرو بن دينار مرفوعا إلى النبي ﷺ.

والموقوف أصح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز[٤٣] ونهشل بن دارم[٤٤] قالا: حدثنا عمر بن شبّة، أنبا يحيى عن[٤٥] عبيد الله، أخبرني عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، قال: قال أبو بكر «هو الحلال ميتته، الطهور ماؤه».

حدثنا ابن مبشر[٤٦] ويعقوب بن محمد[٤٧] قالا: حدثنا حفص بن عمرو[٤٨] ثنا

---

٣٨ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطهارات، من رخص في الوضوء بماء البحر، عن عبد الرحيم عن عبيد الله: ١ / ١٣٠.

والدارقطني في سننه، في الطهارة، باب في ماء البحر من طريق يحيى بن سعيد، وعبد الله بن نمير ١ /٣٥ والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة، باب التطهير بماء البحر، من طريق ابن نمير: ١ / ٤.

٣٩ — هو: أنس بن عياض.

٤٠ — عبد الله بن رجاء، صدوق يهم قليلا، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

٤١ — هو: الطنافسي.

٤٢ — نحو عبد الرحيم.

٤٣ — يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن عيسى، أبو بكر البزاز، يعرف بالجِرَاب — بكسر الجيم وآخره باء معجمة بواحدة — ثقة، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٤ / ٢٩٣— ٢٩٤، الاكمال: ٢ / ٤٤١.

٤٤ — نهشل بن دارم، أبو إسحاق الدارمي، كان ثقة، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٣ / ٤٥٥.

٤٥ — في (هـ) بن وهو خطأ.

٤٦ — هو: علي بن عبد الله بن مبشر.

٤٧ — يعقوب بن محمد بن عبد الوهاب، أبو عيسى الدوري، كان صدوقا مات سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٤ / ٢٩٥.

يحيى عن[٤٩] عبيد الله، أخبرني عمرو بن دينار، عن أبي الطفيل، عن أبي بكر قال: هو الطهور ماؤه، الحل ميتته يعني البحر.

س ٤٢ ــ وسئل عن حديث أبي رافع مولى رسول الله ﷺ عن أبي بكر، عن النبي ﷺ أنه قال: « الذهب بالذهب وزنا بوزن، والفضة بالفضة وزنا بوزن، الزايد والمزيد في النار ».

فقال: يرويه محمد بن السائب الكلبي[٥٠]، واختلف عنه فيه.

فرواه عنه جماعة، منهم: يعلى بن عبيد، وأبو إسحاق الفزاري فقالوا: عن سلمة ابن[٥١] السائب، عن أبي رافع[٥٢].

وروى عن الثوري، عن الكلبي، فقال: عن أبي سلمة عن أبي رافع[٥٣].

وروى هذا الحديث عن موسى بن أبي عائشة (١٧ / ٢) عن حفص بن أبي

---

٤٨ ــ حفص بن عمرو بن ربال بن إبراهيم بن عجلان، أبو عمر الرقاشي المعروف بالربالي، قال ابن أبي حاتم: صدوق، وقال الدارقطني: ثقة، مأمون، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد: ٨ / ٢٠٤.

٤٩ ــ في (هـ) بن وهو خطأ.

٥٠ ــ متهم بالكذب، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٤.

٥١ ــ في (م) عن، وهو خطأ.

وهو: سلمة بن السائب الكلبي، يقال: هو أخو محمد بن السائب. قال الأزدي: جرحوه. الميزان: ٢ / ١٩٠، اللسان: ٣ / ٦٨.

٥٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب البيوع، من قال: الذهب بالذهب ..الخ من طريق يعلى: ٧ / ١٠٧.

وأيضا في مسنده، من طريق يعلى ١٤ / ١.

وعبد بن حميد في مسنده، عن يعلى. المنتخب من مسنده، مسند أبي بكر ٢ / ١ــ٢.

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، من طريق يزيد بن هارون ويعلى بن عبيد ص ١٢٤ــ١٢٥، ١٢٨) ٨١،٨٥ . .

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق يزيد بن هارون: ١ / ٨ــ٩.

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار وفي إسناد البزار حفص بن أبي حفص.

قال الذهبي: ليس بالقوي، وفي إسناد أبي يعلى محمد بن السائب الكلبي نعوذ بالله مما نسب إليه من القبائح. مجمع الزوائد، كتاب البيوع، باب ما جاء في الصرف ٤ / ١١٥.

٥٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب البيوع، باب الفضة بالفضة والذهب بالذهب ٨ / ١٢٤(١٤٥٦٩).

حفص[٥٤] عن أبي رافع، عن أبي بكر[٥٥].

قاله حسين الأشقر[٥٦] عن زهير بن معاوية، عنه.

وحفص بن أبي حفص مجهول.

ورواه سفيان بن حسين[٥٧] عن الزهري، عن عثامة أو أبي عثامة[٥٨] عن رجل من قومه، عن أبي رافع عن[٥٩] أبي بكر.

والحديث غير ثابت عن أبي رافع

س ٤٣ —وسئل عن حديث سالم بن عبيد الأشجعي، عن أبي بكر الصديق في وفاة النبي ﷺ، حديث السقيفة.

فقال: يرويه سلمة بن نبيط[٦٠]، واختلف عليه[٦١] فرواه يونس بن بكير[٦٢] عن سلمة بن نُبيط، عن أبيه، عن سالم بن[٦٣] عبيد.

٥٤ — حفص بن أبي حفص، أبو معمر التميمي، قال الذهبي: ليس بالقوي، وقال ابن حجر: ذكره ابن حبان في أتباع التابعين من الثقات ونقل عن الدارقطني ما قاله هنا بأنه مجهول، ثم قال: فما أدري أهو التميمي أو غيره. الثقات: ٦ / ١٩٨، الميزان: ١ / ٥٥٧، اللسان: ٢ / ٣٢١—٣٢٢.

٥٥ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: هذا الحديث قد روى عن أبي بكر من وجه آخر، وهذا الاسناد أحسن من الاسناد الآخر، لأن زهير ثقة، وموسى بن أبي عائشة ثقة، مشهور، وحفص بن أبي حفص روى عنه السدي، وموسى بن أبي عائشة فقد ارتفع عنه الجهالة، إذ روى عنه رجلان، وأبو رافع فمعروف وهذا اللفظ إنما يرفع عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وحده وقد روى نحو كلامه بغير لفظه عن النبي ﷺ من وجوه فذكرنا كل حديث في موضعه بلفظه: ١ / ٤ / ٢، ١ / ٢٠ / ٢.

٥٦ — الحسين بن الحسن الأشقر، الفزاري الكوفي، صدوق يتشيع ويغلو في التشيع، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب: ١ / ١٧٥.

٥٧ — ثقة في غير الزهري، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١.

٥٨ — لم أجد ترجمته.

٥٩ — من «عن أبي بكر إلى آخره» في (هـ) ساقط.

٦٠ — سلمة بن نُبيط — بنون وموحدة مصغرا — ابن شَريط — بفتح المعجمة — الأشجعي، ثقة، يقال: اختلط، من الخامسة. التقريب: ١ / ٣١٩.

٦١ — في (هـ) عنه.

٦٢ — يونس بن بكير بن واصل الشيباني، أبو بكر الحمّال، الكوفي صدوق يخطئ، مات سنة تسع وتسعين ومائة. التقريب: ٢ / ٣٨٤.

٦٣ — في (م) عن، وهو خطأ.

وخالفه إسحاق الأزرق وحميد بن عبد الرحمن الرُؤاسي(٦٤) وعبد الله بن داود الخُريبي(٦٥) رووه عن سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند(٦٦) عن نبيط بن(٦٧) شريط، عن سالم بن عبيد(٦٨) وهو الصواب.

س ٤٤ ــ وسئل عن حديث أبي كبشة الأنماري(٦٩) عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ: « من كذب عليَّ متعمدا ».

فقال: يرويه جارية بن هرم(٧٠)، واختلف عنه.

فرواه أبو عثمان عمرو بن مالك الراسبي(٧١) عن جارية، عن عبد الله بن بُسر(٧٢).

---

٦٤ ــ الرُؤاسي: بضم الراء، بعدها همزة خفيفة. التقريب: ١ / ٢٠٣.

٦٥ ــ الخريبي: بمضمومة وفتح راء، وسكون تحتية، وبموحدة. المغني: ٩٨.

٦٦ ــ نعيم بن أبي هند النعمان بن أشيَم الأشجعي، ثقة رمى بالنصب مات سنة عشر ومائة. التقريب: ٢ / ٣٠٦.

٦٧ ــ في (م) « عن » وهو خطأ.

٦٨ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه، من طريق عبد الله بعضه: (وهو: قضاء أبي بكر صلاته، ثم وفاة النبي ﷺ وليست فيه قصة السقيفة)
وقال: هذا حديث غريب لم يحدث به غير نصر بن علي.
وفي الزوائد: هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات: ١ / ٣٩٠ (١٢٣٤).
والطبراني في الكبير، في ترجمة سالم بن عبيد، من طريق عبد الله الخريبي مفصلا: ٧ / ٦٥ــ٦٦ (٦٣٦٧).
قال الهيثمي: روى ابن ماجه بعضه، رواه الطبراني ورجاله ثقات. مجمع الزوائد، كتاب الخلافة، باب الخلفاء الأربعة. ٥ / ١٨٢ــ١٨٣.

٦٩ ــ هو: سعيد بن عمرو، أو عمرو بن سعيد، وقيل: عمر أو عامر. التقريب: ٢ / ٤٦٥.

٧٠ ــ جارية بن هرم، أبو شيخ الفُقيمي، بصري، هالك، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك وقال ابن عدي: أحاديثه كلها لا يتابعه عليها الثقات، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ.
الضعفاء للنسائي: ٢٨٧، الكامل: ١ / ٢ / ٥٥ــ٥٦، الضعفاء للدارقطني ١٤ / ٢، اللسان: ٢ / ٩١ــ٩٢.

٧١ ــ عمرو بن مالك الرّاسبي ــ بمهملة وموحدة ــ أبو عثمان البصري، ضعيف، مات بعد الأربعين ومائتين. التقريب ٢ / ٧٧.

٧٢ ــ عبد الله بن بسر ــ بضم الموحدة وسكون المهملة ــ السكسكي الحبراني ــ بضم المهملة، وسكون الموحدة ــ أبو سعيد الحمصي، ضعيف، من الخامسة. التقريب ١ / ٤٠٤.

عن أبي كبشة، عن أبي بكر[٧٣].

وخالفه محمد بن إسحاق اللؤلؤي[٧٤]، فرواه عن جارية، عن عبد الله بن بسر، عن أبي راشد الحبراني[٧٥] عن أبي كبشة الأنماري، عن أبي بكر* وجارية ضعيف، وعبد الله بن بسر كذلك.

ورواه أبو إسماعيل الأبلي حفص بن عمر بن ميمون[٧٦]، عن محمد بن سعيد

---

٧٣ ــ ذكره البزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: وهذا الحديث إنما رواه جارية بن هرم، عن عبد الله بن بسر، عن أبي كبشة فكان الاسناد مجهولا، لأن عبد الله بن بسر هذا لا نعلم روى عنه إلا جارية بن هرم ويوسف بن خالد غير هذا الحديث، وهذا الحديث لم نسمعه إلا من عمرو بن مالك، فأمسكنا عن ذكره، وكان متهما ١ / ٧ / ١.

وأخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لا يروى هذا الحديث عن أبي كبشة، عن أبي بكر إلا بهذا الاسناد، تفرد به عمرو بن مالك. ١ / ١٦٠ / ١.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة جارية بن هرم: ١ / ٢ / ٥٥.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر لكن فيه جارية بن هرم الفقيمي يقول: حدثني عبد الله ابن دارم ثنا عبد الله بن بسر الحبراني ١ / ١٢.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة جارية، عن محمد بن زنجويه ثنا يحيى بن بسطام المصفر ثنا جارية ثم ساق السند، والمتن وقال: لا يتابع عليه. ١ / ٧٢.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة علي بن قرين، من طريقه ثنا جارية وفيه عبد الله بن بشر: ٢ / ٢.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة علي بن قرين بسنده إليه والمستملي موسى بن هارون ثنا جارية ثم ساق السند والمتن ١٢ / ٥١.

٧٤ ــ محمد بن إسحاق بن حرب اللؤلؤي البلخي، قال صالح جزرة: كذاب، وقال ابن حبان: يروى عن ابن عيينة وأهل العراق المقلوبات، ويأتي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، كأنه المتعمد لها لا يكتب حديثه إلا للاعتبار، وقال ابن عدي: لا أرى حديثه يشبه حديث أهل الصدق، مات سنة أربع وأربعين ومائتين. كتاب المجروحين: ٢ / ٣٠٧ــ٣٠٨ الكامل: ٣ / ١ / ٢٠١ــ٢٠٢، الميزان: ٣ / ٤٧٥ــ٤٧٦، اللسان: ٥ / ٦٦ــ٦٧.

٧٥ ــ الحبراني ــ بضم المهملة وسكون الموحدة ــ قيل: اسمه أخضر وقيل: النعمان. التقريب: ٢ / ٤٢١.

* أخرجه المروزي في مسند أبي بكر (٦٩).

٧٦ ــ في (ﻫ) «بن ميمون» غير موجود.

وهو: حفص بن عمر بن ميمون، أبو إسماعيل العدني، الصنعاني لقبه الفرخ ــ بالفاء، وسكون الراء، والخاء المعجمة ــ ضعيف، من التاسعة. ونقل ابن حجر عن الدارقطني بأنه قال: ضعيف وفي موضع آخر ليس بالقوي في الحديث، وقال في العلل: متروك وفرق ابن عدي وابن أبي حاتم بينه، وبين حفص ابن عمر بن دينار الأبلي. الجرح والتعديل: ١ / ٢ / ١٨٢،١٨٣، الكامل ١ / ٢ / ١٥٩ــ١٦١، ١٦٢ــ١٦٣. التهذيب: ٢ / ٤١٠ــ٤١١، التقريب: ١ / ١٨٨.

الأزدي[٧٧] عن أبي كبشة، عن أبي بكر.

وأبو إسماعيل ومحمد متروكان.

وروي عن تليد بن سليمان[٧٨] عن أبي الجحاف[٧٩] عن عبد خير، عن أبي بكر[٨٠] قاله عمار المستملي[٨١] ــ وكان ضعيفاً[٨٢] ــ عن تليد.

وروي عن القاسم العمري[٨٣]، عن ابن المنكدر، عن جابر عن أبي بكر[٨٤] والقاسم ضعيف.

وحدث به شيخ يعرف[٨٥] بالحسن بن عثمان (١٨ / ١) التستري[٨٦] ــ وكان ضعيفاً ــ عن عمر بن التل[٨٧]، عن أبيه[٨٨]، عن إبراهيم بن طهمان عن مالك، عن ابن المنكدر، عن جابر، عن أبي بكر.

---

٧٧ ــ محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي، المصلوب قد اختلف في نسبه وكنيته على أوجه مختلفة، كذبوه، قتله المنصور على الزندقة، وصلبه (بعد سنة ست وثلاثين ومائة) التقريب: ٢ / ١٦٤.

٧٨ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٦.

٧٩ ــ هو: داود بن أبي عوف سويد التميمي، البرجمي ــ بضم الموحدة والجيم ــ أبو الجحاف ــ بالجيم، وتشديد المهملة ــ مشهور بكنيته، وهو صدوق، شيعي ربما أخطأ، من السادسة. التقريب: ١ / ٢٣٣.

٨٠ ــ أخرجه الطبراني في جزء فيه طرق حديث من كذب علي متعمداً: ٣٠ / ١.

٨١ ــ عمار بن هارون، أبو ياسر المستملي البصري، الدلال، ضعيف من العاشرة. التقريب: ٢ / ٤٨.

٨٢ ــ في (هـ) وهو ضعيف.

٨٣ ــ القاسم بن عبد الله بن عمر بن عاصم العمري، المدني، متروك رماه أحمد بالكذب، مات بعد الستين ومائة. التقريب: ٢ / ١١٨.

٨٤ ــ أخرجه الطبراني في جزء فيه طرق حديث من كذب علي متعمداً: ٣٠ / ١.

٨٥ ــ في (هـ) «شيخ يعرف» غير موجود.

٨٦ ــ الحسن بن عثمان بن زياد بن حكيم، أبو سعيد التستري، كذبه ابن عدي، وقال: كان عندي يضع الحديث، ويسرق حديث الناس، وسألت عنه عبدان الأهوازي فقال: كذاب، وقال أبو علي النيسابوري: هذا كذاب يسرق الحديث. الكامل: ١ / ٢ / ١٣٣ ــ ١٣٤، اللسان: ٢ / ٢١٩ ــ ٢٢٠.

٨٧ ــ هو: عمر بن محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي ــ بفتح المهملة ــ الكوفي، المعروف بابن التل ــ بفتح المثناة، بعدها لام ــ صدوق ربما وهم، مات سنة خمس ومائتين. التقريب: ٢ / ٦٢.

٨٨ ــ هو: محمد بن الحسن بن الزبير، لقبه التل، صدوق فيه لين مات سنة مائتين. التقريب: ٢ / ١٥٤.

ولايصح[٨٩] هذا عن مالك .

وحدثنا علي بن مبشر[٩٠] قال : حدثنا إسحاق بن أحمد القاص[٩١] قال : حدثنا يونس بن عطاء[٩٢] قال : ثنا أبو معمر الأصغر[٩٣] عن أبي معمر الأكبر[٩٤] عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ .

وهذا إسناد غير ثابت .

س **٤٥** وسئل عن حديث أوس بن أوس الثقفي ، عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ قال :

« من غسل واغتسل ، وبكر وابتكر ، ومشى ولم يركب » الحديث .

فقال : يرويه يحيى بن الحارث الذماري[٩٥] من رواية الحسن بن ذكوان[٩٦] عنه ، عن أبي الأشعث[٩٧] الصنعاني ، عن أوس بن أوس ، عن أبي بكر الصديق ، عن[٩٨] النبي ﷺ .

وخالفه جماعة من الشاميين وغيرهم[٩٩].

فرووه عن يحيى بن الحارث ، عن أبي الأشعث ، عن أوس بن أوس ، عن النبي

---

٨٩ ــ في (هـ) هذا باطل ، لايصح هذا عن مالك .

٩٠ ــ في (هـ) علي بن عبد الله بن مبشر .

٩١ ــ لم أجد ترجمته .

٩٢ ــ لم أجد ترجمته .

٩٣ ــ لم أجده .

٩٤ ــ هو : عبد الله بن سخبرة .

٩٥ ــ الذماري : بكسر المعجمة وتخفيف الميم . التقريب : ٢ / ٣٤٤ .

٩٦ ــ الحسن بن ذكوان ، أبو سلمة ، البصري ، صدوق يخطىء ورمي بالقدر ، وكان يدلس ، من السادسة . التقريب : ١ / ١٦٦ .

٩٧ ــ هو : شراحيل بن آده : بالمد والتخفيف . التقريب : ١ / ٣٤٨ .

٩٨ ــ في (هـ) عن عليه السلام .

٩٩ ــ منهم : سعيد بن عبد العزيز ، وصدقة بن خالد ، وعبدالله بن عيسى ، ومحمد بن شعيب .

ﷺ(1).

لم يذكروا فيه أبا بكر، وهو الصواب.

---

1 ــ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب الجمعة، باب في فضل الغسل يوم الجمعة، من طريق عبد الله بن عيسى وقال: حسن: 1 / 357.

والنسائي في سننه، في كتاب الجمعة، غسل يوم الجمعة، من طريق سعيد بن عبد العزيز: 3 / 95 ــ 96.

وأيضاً بسنده إلى عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أنه سمع أبا الأشعث ثم ساق السند والمتن. 3 / 97.

والدارمي في سننه في كتاب الصلاة، باب الاستماع يوم الجمعة عند الخطبة والانصات، من طريق صدقة بن خالد: 1 / 363.

وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الجمعة، باب فضل التبكير إلى الجمعة مغتسلاً... الخ من طريق عبد الله بن عيسى: 3 / 132 (1767).

وأيضاً في باب ذكر فضيلة الغسل يوم الجمعة.. الخ من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث. 3 / 128 ــ 129 (1758).

والطبراني في المعجم الكبير في مسند أوس، من طريق عبد الله بن عيسى عن يحيى: 1 / 184 (582، 583).

وأيضاً من طريق أبي قلابة عن أبي الأشعث: 1 / 183 (581).

وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث 1 / 184 (584).

وأيضاً من طريق حسان بن عطية ثنى أبو الأشعث: 1 / 185 (585).

والحاكم في المستدرك، في كتاب الجمعة، من طريق عبد الله بن عيسى، عن يحيى. 1 / 281 ــ 282.

وأيضاً من طريق حسان بن عطية وعبد الرحمن بن يزيد عن أبي الأشعث. 1 / 281 ــ 282.

وتمام الرازي في فوائده، من طريق محمد بن شعيب ثنى يحيى بن الحارث. 1 / 1 / 2.

وأيضاً من طريق حسان بن عطية عن أبي الأشعث: 25 / 240 / 1.

وأخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الصلاة، باب الغسل للجمعة بسنده إلى حسان بن عطية ثنى أبو الأشعث ثم ساق السند والمتن: 1 / 136 ــ 137.

وابن ماجه في سننه في كتاب اقامة الصلاة، باب ماجاء في الغسل يوم الجمعة بسنده إلى حسان بن عطية ثنى أبو الأشعث. 1 / 346 (1087).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، في غسل الجمعة بسنده إلى حسان بن عطية عن أبي الأشعث. 2 / 93.

وأحمد في مسنده، بسنده إلى عثمان الشامي أنه سمع أبا الأشعث. 2 / 209.

وأيضاً بسنده إلى عبد الرحمن بن يزيد عن أبي الأشعث. 4 / 8، 9، 104.

وأيضاً بسنده إلى جابر بن عبد الله وحسان بن عطية عن أبي الأشعث. 4 / 9 ــ 10. =

س ٤٦ — وسئل عن حديث قَبيصة بن ذُؤيب[2] عن أبي بكر الصديق قوله للجدة: « مالكِ في كتاب الله شيء وسأسأل الناس فقام المغيرة ومحمد بن مسلمة » الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه في اسناده، فقال مالك بن أنس: عن الزهري، عن عثمان بن إسحاق بن خَرَشة[3] عن قَبيصة بن ذُؤيب[4].

وتابعه أبو أويس[5] عن الزهري.

= وأيضاً بسنده إلى عبد الرحمن الدمشقي عن أبي الأشعث: ٤ / ١٠.

وأبو بكر أحمد بن سعيد المروزي في كتاب الجمعة وفضلها، باب ماجاء في المشي إلى الجمعة، من طريق حسان ثنى أبو الأشعث. ١٥٩ / ٢.

وابن حبان في صحيحه، بسنده إلى حسان عن أبي الأشعث. موارد الظمآن، باب في حقوق الجمعة.. الخ ص ١٤٧ — ١٤٨ (٥٥٩).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب في فضل التبكير إلى الجمعة، بسنده إلى عبد الرحمن بن يزيد عن أبي الأشعث وقال: وكذلك رواه يحيى بن الحارث الذماري وحسان بن عطية عن أبي الأشعث، وذكره حسان بن عطية سماع أوس عن النبي ﷺ: ٣ / ٢٢٧.

٢ — قبيصة: بفتح أوله، وكسر الموحدة. ابن ذؤيب: بالمعجمة مصغراً. التقريب: ٢ / ١٢٢.

٣ — خَرَشة: بمعجمتين بينهم راء مفتوحات. التقريب: ٢ / ٦.

٤ — أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الفرائض، باب في الجدة ٣ / ٨١.

والترمذي في سننه، في أبواب الفرائض، باب ماجاء في ميراث الجدة، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وهو أصح من حديث ابن عيينة. ٣ / ١٨١.

وابن ماجه في سننه في كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة. ٢ / ٩٠٩ — ٩١٠ (٢٧٢٤).

ومالك في الموطأ، في الفرائض، ميراث الجدة، ٣ / ١١٠ — ١١١ (١١١٩).

وأحمد في مسنده، في مسند محمد بن مسلمة الأنصاري. ٤ / ٢٢٥ — ٢٢٦.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر: ١ / ١٩.

وابن الجارود في المنتقى، في باب ماجاء في المواريث ص ٣٢٠ — ٣٢١ (٩٥٩).

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب في الجدة. ٣٠٠ (١٢٢٤).

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الفرائض، باب فرض الجدة. والجدتين: ٦ / ٢٣٤.

٥ — هو: عبد الله بن عبد الله بن أويس، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦.

وقال ابن عيينة: عن الزهري، عن رجل لم يسمه[6]، عن قبيصة بن ذويب[7].

فقوى هذا قول مالك وأبي أويس.

ورواه يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، ومعمر، والأوزاعي، وأسامة بن زيد[8] وأشعث[9] وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[10] وشعيب بن أبي حمزة (١٨ / ٢) وصالح بن كيسان، ويزيد بن أبي حبيب[11] عن الزهري، عن قبيصة ابن ذؤيب[12].

لم يذكروا[13] بينهما أحدا.

ويشبه أن يكون الصواب ماقاله مالك وأبو أويس، وأن الزهري لم يسمعه من قبيصة، وإنما أخذه عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عنه.

س ٤٧ — وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ « إذا رأى الناس المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه »[14].

---

٦ — قال ابن حجر: هو: عثمان بن إسحاق بن خرشة. التقريب: ٢ / ٥٨٢.

٧ — أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب الفرائض، باب ماجاء في ميراث الجدة. ٣ / ١٨١.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، ولكن لم يذكر بين الزهري وبين قبيصة أحدا. ١ / ١٩.

٨ — في (م) أسامة بن يزيد.
وهو: أسامة بن زيد الليثي، صدوق، يهم، تقدمت ترجمته في السؤال: رقم ٦.

٩ — في (هـ) أشعث بن سوار، وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

١٠ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ١٣.

١١ — يزيد بن أبي حبيب، المصري، أبو رجاء واسم أبيه سويد، ثقة فقيه، وكان يرسل، مات سنة ثمان وعشرين ومائة. التقريب: ٢ / ٣٦٣.

١٢ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الفرائض، باب ميراث الجدة من طريق يونس: ٢ / ٩٠٩ — ٩١٠ (٢٧٢٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الفرائض، باب فرض الجدات، من طريق معمر: ١٠ / ٢٧٤—٢٧٥ (١٩٠٨٣).
وأحمد في مسنده، في مسند محمد بن مسلمة، من طريق معمر ٤ / ٢٢٥.

١٣ — في (هـ) لم يذكر بينهما.

١٤ — ذكر الدارقطني الخلاف في هذا الشطر من حديث طويل وهو: قال أبو بكر: « ياأيها الناس إنكم تقرؤن هذه الآية وتضعونها على غير ماوضعها الله تعالى ﴿ يَاأَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيكُم أَنفُسَكُم لايَضُرُّكُم مَنْ ضَلَّ =

فقال: هو حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، فرواه عنه جماعة من الثقات، فاختلفوا عليه فيه، فمنهم من أسنده إلى النبي ﷺ، ومنهم من أوقفه على أبي بكر.

فممن أسنده إلى[15] النبي ﷺ: عبد الله بن نمير، وأبو أسامة[16] ويحيى بن سعيد الأموي[17] وزهير بن معاوية، وهشيم بن بشير، وعبيد الله بن عمرو[18]، ويحيى ابن عبد الملك بن أبي غنية[19]، ومروان بن معاوية الفزاري[20]، ومرجّي بن رجاء[21]، ويزيد بن هارون، وعبد الرحيم بن سليمان، والوليد بن القاسم[22]، وعلي بن

= إذَا اهتَدَيْتُم ﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه» .. الحديث.
واختلف الرواة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس، عن أبي بكر فمنهم من أسند المتن كله إلى النبي ﷺ.
ومنهم من أوقف المتن كله على أبي بكر.
ومنهم من جعل أوله وهو: إلى ماذكر من الآية من كلام أبي بكر وآخره من كلام النبي ﷺ.
فرواه عبيد الله ومثنى ابنا معاذ بن معاذ العنبري عن أبيهما عن شعبة فجعلا المتن كله من كلام النبي ﷺ.
ورواه مسلم بن إبراهيم، عن مالك بن مغول وشعبة عن إسماعيل فجعل المتن كله من كلام أبي بكر.
ورواه غندر وابن مهدي عن شعبة، وإبراهيم الحربي عن مثنى بن معاذ عن أبيه عن شعبة، فجعل أول المتن من كلام أبي بكر وآخره من كلام النبي ﷺ.
انظر الفصل للوصل المدرج للخطيب ٦ / ١ ــ ٧ / ١.

١٥ ــ في (هـ) عن.

١٦ ــ هو: حماد بن أسامة.

١٧ ــ يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، الأموي، أبو أيوب الكوفي، نزيل بغداد، لقبه الجمل، صدوق يغرب، مات سنة أربع وتسعين ومائة. التقريب ٢ / ٣٤٨.

١٨ ــ عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرقي، أبو وهب الأسدي، ثقة فقيه ربما وهم، مات سنة ثمانين ومائة. التقريب ١ / ٥٣٧.

١٩ ــ يحيى بن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية ــ بفتح المعجمة وكسر النون، وتشديد التحتانية ــ الخزاعي الكوفي، صدوق له أفراد، مات سنة بضع وثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٣٥٣.

٢٠ ــ مروان بن معاوية بن الحارث بن أسماء الفزاري، أبو عبد الله الكوفي، نزيل مكة، ثم دمشق، ثقة حافظ، وكان يدلس أسماء الشيوخ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. التقريب ٢ / ٢٣٩.

٢١ ــ مرجي ــ بتشديد الجيم ــ بن رجاء اليشكري، أبو رجاء البصري، صدوق ربما وهم، من الثامنة. التقريب ٢ / ٢٣٧.

٢٢ ــ الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني، الكوفي، صدوق يخطىء مات سنة ثلاث وثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٣٢٥.

عاصم[23]، وجرير بن عبد الحميد، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن مغول[24]، ويونس ابن أبي إسحاق[25]، وعبد العزيز بن مسلم القسملي، وهياج بن بسطام[26]، ومعلى ابن هلال[27]، وأبو حمزة السكري[28]، ووكيع بن الجراح، فاتفقوا على رفعه إلى النبي ﷺ[29].

---

٢٣ ــ علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، صدوق يخطىء ويصر، ورمي بالتشيع، مات سنة إحدى ومائتين. التقريب ٢ / ٣٩.

٢٤ ــ مالك بن مغول: بكسر أوله، وسكون المعجمة، وفتح الواو. التقريب ٢ / ٢٢٦.

٢٥ ــ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٢٦ ــ هياج ــ بفتح أوله والتحتانية المشددة ــ بن بسطام التميمي أبو خالد الهروي، ضعيف، روى عنه ابنه خالد منكرات شديدة، مات سنة سبع وسبعين ومائة. التقريب ٢ / ٣٢٥.

٢٧ ــ معلى بن هلال بن سويد، أبو عبد الله الطحان الكوفي، اتفق النقاد على تكذيبه، من الثامنة. التقريب ٢ / ٢٦٦.

٢٨ ــ هو: محمد بن ميمون.

٢٩ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في الملاحم، باب الأمر والنهي، من طريق هشيم ٤ / ٢١٤.

والترمذي في سننه، في أبواب الفتن، باب ماجاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، من طريق يزيد بن هارون، وقال: هكذا روى غير واحد عن إسماعيل نحو حديث يزيد، ورفعه بعضهم عن إسماعيل، ووقفه بعضهم: ٣ / ٢٠٨.

وأيضاً في تفسير سورة المائدة، من طريق هشيم، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه غير واحد، عن إسماعيل بن أبي خالد، نحو هذا الحديث مرفوعاً، وروى بعضهم عن إسماعيل، عن قيس عن أبي بكر قوله، ولم يرفعوه ٤ / ٩٩.

وابن ماجه في سننه في كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف.. الخ من طريق عبد الله بن نمير، وأبي أسامة ٢ / ١٣٢٧ (٤٠٠٥).

والحميدي في مسنده، في مسند أبي بكر عن طريق مروان. ١ / ٣ ــ ٤ (٣).

وابن أبي شيبة في مسنده، من طريق عبد الله بن نمير وأبي أسامة ١٠ / ٢.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر من طريق أبي أسامة ١ / ٧ وأيضاً من طريق زهير بن معاوية: ١ / ٥.

وأيضاً من طريق مرجي ١ / ٧.

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ٩.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق يزيد بن هارون المنتخب من مسنده، مسند أبي بكر ١ / ٢ ــ ٢ / ١.

والحارث بن أبي أسامة في الجزء فيه أحاديث مستخرجة من مسنده، من طريق يزيد بن هارون ٨١ / ١. =

وخالفهم يحيى بن سعيد القطان، وسفيان بن عيينة، وإسماعيل بن

والمروزي في مسند أبي بكر من طريق هشيم وجرير ويزيد وشعبة (٨٦ــ٨٩).

= والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق معتمر بن سليمان عن إسماعيل، وقال: هذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ من وجه أعلى من هذا الوجه، ولا أحسن اسناداً منه من أبي بكر، وقد أسنده جماعة، منهم المعتمر وشعبة ثم ساق رواية شعبة، وقال: وأسنده زائدة أيضاً، ثم ساق روايته، وقال: وأوقفه جماعة والحديث لمن زاد فيه إذا كان ثقة، وشعبة وزائدة والمعتمر وغيرهم فأسندوه: ١ / ٣ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق عبيد الله بن عمرو، وجرير بن عبد الحميد وشعبة: ١ / ٢١.

وذكره ابن أبي حاتم في كتاب العلل، في القرآن وتفسيره، من طريق شعيب عن إسماعيل ٢ / ٩٨ (١٧٨٨).

وأخرجه في التفسير، في تفسير سورة النساء من طريق محمد بن مسلم بن شريك عن إسماعيل: ٣ / ٨١.

وابن حبان في صحيحه عن طريق جرير، وشعبة. موارد الظمآن باب الأمر بالمعروف.. الخ ص ٤٥٥ (١٨٣٧ ــ ١٨٣٨).

والطبراني في مختصر مكارم الأخلاق، باب فضل الأخذ على يدي الظالم، من طريق يزيد بن هارون: ١ / ٧٤ / ٢ ــ ٧٥ / ١.

وأبو محمد الخلدي في فوائده، من طريق هشيم: ١١٣ / ٢.

وأيضاً من طريق شعبة: ١١٣ / ١ ــ ٢.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة من طريق يزيد، وشعبة، وقال: رواه مالك بن مغول، ومسعر بن كدام، ومحمد ابن مسلم بن شريك الثقفي في آخرين عن إسماعيل: ١ / ٩ / ٢.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج من طريق شعبة وقال: وهكذا روى الحديث عن ابن أبي خالد عامة اصحابه منهم زهير بن معاوية وهشيم بن بشير، ويزيد بن هارون، ويعلى بن عبيد، وعلي بن عاصم وغيرهم لم يختلفوا ان أول الحديث كلام أبي بكر، واختلفوا في آخره فمنهم من رفعه إلى النبي ﷺ، ومنهم من وقفه ٦ / ٢ ــ ٧ / ١.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر، من طريق جرير وعبد الله بن بكير: ٩ / ٢ / ٦١ / ٢.

وقد روى عن شعبة ومالك بن مغول ووكيع موقوفاً أيضاً.

فقد أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة المائدة (آية رقم ١٠٥) من طريق وكيع ٧ / ٩٨.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق وكيع موقوفاً ٢ / ٩٨ (١٧٨٨).

وأخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج، من طريق شعبة ومالك بن مغول موقوفاً: ٧ / ١.

مجالد[٣٠] وعبيد الله بن موسى، فرووه عن إسماعيل موقوفاً على أبي بكر[٣١].

ورواه بيان بن بشر، وطارق بن عبد الرحمن[٣٢] وذر[٣٣] بن عبد الله الهمداني، والحكم بن عتيبة[٣٤]، وعبد الملك بن عمير، وعبد الملك بن ميسرة، فرووه عن قيس عن أبي بكر موقوفاً[٣٥].

وجميع رواة هذا الحديث ثقات[٣٦] ويشبه أن يكون قيس بن أبي حازم (١٩ / ١) كان ينشط في الرواية مرة فيسنده ومرة يجبن عنه فيقفه[٣٧] على أبي بكر.

وروى هذا الحديث عن محمد بن قدامة المصيصي، عن جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن طارق بن[٣٨] شهاب، عن أبي بكر عن النبي ﷺ مرفوعاً.

وذلك وهم من راويه[٣٩] والصحيح عن جرير ماتقدم ذكره عن إسماعيل عن قيس.

---

٣٠ ــ إسماعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني، أبو عمرو الكوفي، نزيل بغداد، صدوق يخطىء، من الثامنة. التقريب ١ / ٧٣.

٣١ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل في علل أخبار في القرآن وتفسيره من طريق ابن عيينة، ووكيع ويحيى القطان، وقال أبو زرعة: وأحسب إسماعيل بن أبي خالد كان يرفعه مرة ويوقفه مرة: ٢ / ٩٨ (١٧٨٨).

٣٢ ــ طارق بن عبد الرحمن البجلي الأحمسي الكوفي، صدوق له أوهام من الخامسة. التقريب ١ / ٣٧٦.

٣٣ ــ في (هـ) زر.

٣٤ ــ الحكم بن عتيبة ــ بالمثناة ثم الموحدة مصغراً ــ أبو محمد الكندي، الكوفي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس، مات سنة ثلاث عشرة ومائة أو بعدها. التقريب ١ / ١٩٢.

٣٥ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق الحكم ١ / ٢١.
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة المائدة (آية رقم ١٠٥) من طريق بيان: ٧ / ٩٨.
وأيضاً من طريق عبد الملك بن ميسرة ٧ / ٩٩.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق بيان وطارق والحكم. ٢ / ٩٨ (١٧٨٨).
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر، من طريق الحكم. ٩ / ٢ / ٦١ / ٢ ــ ٦٢ / ١.

٣٦ ــ بل فيهم ضعفاء نحو هياج بن بسطام، ومعلى بن هلال، وإسماعيل بن مجالد، كما تقدمت تراجمهم آنفاً.

٣٧ ــ في (م) فيقف.

٣٨ ــ في (م) عن وهو خطأ.

٣٩ ــ في (هـ) من رواه.

س ٤٨ ـــ وسئل عن حديث آخر من حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر عن النبي ﷺ أنه قال:

« كفر بالله انتفاء من نسب وإن دق، وادعاء نسب لايعرف »

فقال: يرويه السري بن إسماعيل[٤٠] وبيان بن بشر، وإسماعيل بن أبي خالد عن قيس، واختلف عنهم فرواه جعفر الأحمر[٤١] عن السري بن إسماعيل عن[٤٢] بيان عن قيس، عن أبي بكر مرفوعاً[٤٣].

وروى عن يونس بن أرقم[٤٤] عن السري بن إسماعيل عن بيان، عن قيس مرفوعا أيضا.

واختلف عن يونس بن أرقم، فقيل: عنه، عن بيان ولم يذكر بينهما السري بن إسماعيل.

وقال عبد الحميد بن صبيح[٤٥] عن يونس بن أرقم، عن إسماعيل عن[٤٦] قيس، عن أبي بكر، ورفعه[٤٧].

---

٤٠ ـــ السري بن إسماعيل الهمداني، الكوفي، ابن عم الشعبي، ولي القضاء، وهو متروك الحديث، من السادسة. التقريب ١ / ٢٨٥.

٤١ ـــ هو: جعفر بن زياد الأحمر الكوفي، صدوق يتشيع، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ١ / ١٣٠.

٤٢ ـــ من « عن بيان » إلى « إسماعيل »، في (م) ساقطة.

٤٣ ـــ أخرجه الدارمي في سننه، في كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه ٢ / ٣٤٣ ـــ ٣٤٤.

وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر ص ١٣١ــ١٣٢ (٩٠).

والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا عن أبي بكر رحمة الله عليه عنه، والسري بن إسماعيل ليس بالقوي، وقد حدث عنه أهل العلم واحتملوا حديثه ١ / ٣ / ٢.

وقال الهيثمي معلقاً على قول البزار: فقد رواه عن سعد وأبي بكرة. كشف الأستار، باب من تبرأ من نسبه ١ / ٧٠ (١٠٤).

٤٤ ـــ يونس بن أرقم عن يزيد بن زياد وطبقته، وعنه عبيد الله القواريري لينه عبد الرحمن بن خراش، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يتشيع. اللسان ٦ / ٣٣١.

٤٥ ـــ لم أجد ترجمته.

٤٦ ـــ في (هـ) بن، وهو خطأ.

٤٧ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث إسماعيل عنه (قيس)، تفرد به عبد الحميد بن صبيح عن يونس بن أرقم عنه. أطراف الغرائب، مسند أبي بكر ١٦ / ١.

وتابعه أبو مالك الجنبي[٤٨]، عن إسماعيل ورواه العلاء بن سالم[٤٩] عن إسماعيل فوقفه[٥٠].

وكذلك رواه عيسى بن المسيب[٥١] عن قيس، عن أبي بكر، والموقوف أشبه بالصواب. والله أعلم.

س ٤٩ وسئل عن حديث آخر من حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر[٥٢] أنه سئل ما بقاؤنا على هذا الأمر؟ قال: ما استقامت أيمتكم».

فقال: هو حديث يرويه إسماعيل بن أبي خالد، وبيان بن بشر، عن قيس، واختلف عنهما.

ورواه[٥٣] مجالد[٥٤] عن قيس، ولم يختلف عنه.

فأما إسماعيل بن أبي خالد[٥٥] فرواه عنه إسماعيل بن مجالد[٥٦] وابن عيينة فقالا: عن قيس.

---

٤٨ ــ هو: عمرو بن هاشم، أبو مالك الجنبي ــ بفتح الجيم وسكون النون، بعدها موحدة ــ الكوفي، لين الحديث، أفرط فيه ابن حبان، من التاسعة. التقريب ٢ / ٨٠.

٤٩ ــ العلاء بن سالم العبدي، الكوفي، مقبول، من التاسعة · التقريب ٢ / ٩٢.

٥٠ ــ أخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده ١١٣ / ٢.

٥١ ــ عيسى بن المسيب البجلي الكوفي، قال يحيى، وأبو داود والنسائي والدارقطني: ضعيف وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وليس بالقوي.
وقال ابن حبان: يقلب الأخبار، ولا يعلم ويخطئ في الآثار ولا يفهم، حتى خرج عن حد الاحتجاج به، وقال ابن عدي: صالح الحديث، وكذلك قال الدارقطني في السنن: صالح الحديث، مات في خلافة أبي جعفر (١٣٦ــ١٥٨). الضعفاء للنسائي ٢٩٩، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٨٨، كتاب المجروحين ٢ / ١١٩، الكامل ٢ / ٢ / ٢٠٩، الميزان ٣ / ٣٢٣، اللسان ٤ / ٤٠٥.

٥٢ ــ في (هـ) رضي الله عنه.

٥٣ ــ فيها: فرواه.

٥٤ ــ مجالد ــ بضم أوله وتخفيف الجيم ــ بن سعيد بن عمير الهمداني ــ بسكون الميم ــ أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، مات سنة أربع وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ٢٢٩.

٥٥ ــ في (هـ) ابن أبي خالد ساقط.

٥٦ ــ صدوق يخطئ، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

وخالفهما(٥٧) عبد الرحمن بن مغراء(٥٨)، فرواه عن إسماعيل عن شُبيل بن عوف(٥٩) عن أبي بكر.

ورواه محمد بن بشر عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، عن أبي بكر.

قال ذلك محمد بن عمران بن أبي (١٩ / ٢) ليلى(٦٠) عنه.

حدثني به إسحاق بن إدريس بن عبد الرحيم المباركي بالمبارك(٦١) — ثقة —(٦٢) قال: حدثنا العباس بن عبد الله التَرْقفي(٦٣). قال: ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى بذلك.

وأما حديث ابن عيينة(٦٤) حدثنا(٦٥) أبو محمد بن صاعد إملاء قال: حدثنا محمد بن ميمون الخيّاط المكي(٦٦) ثنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم، قال: مر أبو بكر بفناء جدة إبراهيم بن المهاجر(٦٧) فجلس،

---

٥٧ — في (هـ) خالفهم.
وأيضا من قوله: خالفهما عبد الرحمن — إلى — ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى بذلك في (هـ) بعد رواية أبي محمد بن صاعد.

٥٨ — عبد الرحمن بن مغراء — بفتح الميم، وسكون المعجمة، ثم راء مقصوراً — الدوسي. التقريب ١ / ٤٩٩.

٥٩ — شُبيل: بالتصغير، وقيل: شبل بغير تصغير. التقريب ١ / ٣٤٦.

٦٠ — هو محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

٦١ — في (هـ) المبارك. والمبارك قرية بين واسط وفم الصلح. معجم البلدان ٥ / ٥١.

٦٢ — لم أجد ترجمته.

٦٣ — الترقفي: بفتح المثناة وسكون الراء وضم القاف، بعدها فاء. التقريب ١ / ٣٩٧.

٦٤ — في (هـ) « وأما حديث ابن عيينة » غير موجود.

٦٥ — من قوله حدثنا أبو محمد — إلى — إذا حلوا حلوا في (هـ) مقدم على قوله: خالفهما عبد الرحمن بن مغراء.

٦٦ — محمد بن ميمون الخياط البزاز، أبو عبد الله المكي، أصله من بغداد، صدوق ربما أخطأ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. التقريب ٢ / ٢١٢.

٦٧ — في الجامع الصحيح للبخاري: زينب بنت المهاجر.
وقال ابن حجر: روى حديثها محمد بن سعد في الطبقات من طريق عبد الله بن جابر الأحمسي عن عمته زينب بنت المهاجر قالت: خرجت حاجة فذكر الحديث، وذكر أبو موسى المديني في ذيل الصحابة أن ابن مندة ذكر في تاريخ النساء له أن زينب بنت جابر أدركت النبي ﷺ، وروت عن أبي بكر وروى عنها عبد الله بن جابر، وهي عمته، قال: وقيل: هي بنت المهاجر بن جابر.
وذكر الدارقطني في العلل أن في رواية شريك وغيره عن إسماعيل بن أبي خالد في حديث الباب أنها زينب =

فقالت[٦٨]: ممن[٦٩] الرجل؟ فقال: رجل من المسلمين، قالت: من أي المسلمين أنت؟ قال: رجل من المهاجرين، قالت: من أي المهاجرين أنت؟ قال: إنَّكِ لَسَؤول[٧٠]، أنا أبو بكر، قالت: يا خليفة رسول الله! حتى متى يدوم لنا هذا الأمر؟ قال: ما استقامت لكم امراؤكم، ألم يكن عليكم امراء إذا طعنوا طعنوا وإذا حلوا حلوا.

وأما بيان فرواه عن شريك[٧١] وأبو عوانة، وإسماعيل بن مجالد[٧٢]، فقالوا: عن بيان عن قيس، أن أبا بكر دخل على زينب بنت عوف[٧٣].

ورواه حسين الجعفي[٧٤] عن زائدة[٧٥] عن بيان، عن قيس، فقال: عن أخته زينب.

ووهم في قوله: عن أخته.

وقول أبي عوانة وشريك أصح، وحديث ابن مغراء وهم.

وروى هذا الحديث عبد الله بن عون[٧٦] بإسناد آخر، رواه[٧٧] عن عمرو ابن سعيد[٧٨] عن أبي زرعة[٧٩] عن حية بنت أبي حية[٨٠] ولم يختلف عنه فيه.

= بنت عوف، قال: وذكر ابن عيينة عن إسماعيل أنها جدة إبراهيم بن المهاجر.
والجمع بين هذه الأقوال ممكن، بأن من قال: بنت المهاجر نسبها إلى أبيها، أو بنت جابر نسبها إلى جدها الأدنى، أو بنت عوف نسبها إلى جدها أعلى. والله أعلم. فتح الباري ٧ / ١٥٠.

٦٨ ــ في (هـ) فقال.

٦٩ ــ في (هـ) من.

٧٠ ــ أي كثيرة السؤال، وهذه الصيغة يستوي فيها المذكر والمؤنث. فتح الباري ٧ / ١٥١.

٧١ ــ هو: ابن عبد الله صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٧٢ ــ صدوق يخطئ، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

٧٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب مناقب الأنصار باب أيام الجاهلية، من طريق أبي عوانة، وفيه: زينب بنت المهاجر. ٧ / ١٤٧ــ١٤٨ (٣٨٣٤).

٧٤ ــ هو حسين بن علي بن الوليد.

٧٥ ــ هو: ابن قدامة.

٧٦ ــ هو: عبد الله بن عون بن أرطبان.

٧٧ ــ في (هـ) ورواه.

٧٨ ــ هو: القرشي أبو سعيد البصري.

س ٥٠ — وسئل عن حديث آخر من حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر عن النبي ﷺ: « إياكم والكذب فإنه مجانب للإيمان ».

فقال: رواه عن قيس إسماعيل بن أبي خالد، وبيان بن بشر، وأبو إسحاق السبيعي، ومُجالد بن سعيد[٨١] وكلهم[٨٢] وقفه[٨٣].

ولم يرفعه إلا إسماعيل، فإنه اختلف عنه فيه، فرفعه عنه يحيى بن عبد الملك ابن أبي غنيَّة[٨٤] وجعفر بن زياد الأحمر وعمرو بن ثابت[٨٥] بن أبي المقدام، ووقفه غيرهم[٨٦] عن إسماعيل[٨٧] والصحيح (٢٠ / ١) منه قول من وقفه.

وروى عن أبي إسامة[٨٨] وعن يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد مرفوعا.

ولا يثبت رفعه عنهما.

حدثنا أبو بكر أحمد بن عبد الله الوكيل، قال: ثنا عمر بن شبة، ثنا يحيى

---

٧٩ — هو: ابن عمرو بن جرير.

٨٠ — أخرجه الدارمي في سننه، في باب في كراهية أخذ الرأي ١ / ٧٠.

٨١ — في (هـ) مجالد بن إسماعيل.

هو ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

٨٢ — في (هـ) فكلهم.

٨٣ — أخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده، من طريق أبي إسحاق ١١٣ / ١.

وأيضاً من طريق شريك عن بيان وإسماعيل موقوفاً ١١٣ / ٢. والخرائطي في مساوئ الأخلاق من طريق بيان ومجالد وإسماعيل بن أبي خالد موقوفاً ١ / ١٩٥(١٣٣).

٨٤ — صدوق له أفراد، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

٨٥ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٨٦ — نحو زهير بن معاوية وسفيان وابن المبارك، ووكيع وشريك، والعلاء بن سالم.

٨٧ — أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد، باب من كذب في حديثه ليضحك به القوم: ٢٥٥.

ووكيع في الزهد، باب الكذب والصدق: ١٤٧ / ٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الأدب، ما جاء في الكذب، عن وكيع عن إسماعيل: ٨ / ٥٩٢.

وأحمد في مسنده في مسند أبي بكر، من طريق زهير: ١ / ٥.

وابن أبي الدنيا في الصمت، في باب ذم الكذب، من طريق سفيان عن إسماعيل: ٣ / ٢٣ / ١.

وأبو محمد الخلدي في فوائده، من طريق شريك والعلاء بن سالم عن إسماعيل: ١١٣ / ٢.

والبيهقي في الكبرى في الشهادات، من طريق جعفر بن عون ١٠/١٩٦—١٩٧.

٨٨ — في (هـ) أسامة. وهو: حماد بن أسامة.

القطان، قال: ثنا إسماعيل، ثنا قيس، قال: سمعت أبا بكر يقول: إياكم والكذب فإنه مجانب للإيمان.

س ٥١ ــ وسئل عن حديث آخر من حديث قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ في سعد بن أبي وقاص: « اللهم سدد سهمه وأجب دعوته ».

فقال: رواه محمد بن خفنان[٨٩] عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن بيان بن بشر، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر[٩٠] وهو وهم.

ورواه جعفر بن عون عن إسماعيل، عن قيس عن سعد[٩١] وأصحاب إسماعيل يروونه عن إسماعيل، عن قيس مرسلا[٩٢].

س ٥٢ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الله الصنابحي[٩٣] عبد الرحمن بن عسيلة عن أبي بكر، أنه قرأ في صلاة المغرب في الركعتين الأوليين بأم القرآن، وسورة من قصار المفصل.

فقال: حدث به أبو عبيد واسمه حيي[٩٤] حاجب سليمان بن عبد الملك، واختلف عليه.

---

٨٩ ــ لم أجد ترجمته.

٩٠ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة بنان البغدادي ١٠ / ٣٢٥.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة سعد ٧ / ١ / ٨١ / ١.

٩١ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.
وأخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة سعد بن أبي وقاص، بسنده إلى موسى بن عقبة عن إسماعيل ثم ساق السند والمتن: ١ / ٩٣.
وابن عساكر في تاريخه من طريق موسى بن عقبة ويحيى بن سعيد: ٧ / ١ / ٨١ / ٢.
وروى عن جعفر بن عون عن إسماعيل مرسلا.
فقد أخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة سعد، من طريق محمد بن عبد الوهاب، أنا جعفر بن عون مرسلا ٧ / ١ / ٨١ / ١.

٩٢ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، في فضائل سعد، من طريق يحيى عن إسماعيل ١٤١ / ١.

٩٣ ــ في (م) الصنابحي عن عبد الرحمن وهو خطأ.

٩٤ ــ وقيل: اسمه عبد الملك، وقيل: حي أو حيي، أو حوى التقريب ٢ / ٤٤٨.

فرواه مالك بن أنس والأوزاعي عن أبي عبيد، عن عبادة بن نسي[٩٥] عن قيس ابن الحارث، عن الصنابحي.

وخالفهما محمد بن هلال، ومحمد بن عمرو فروياه عن أبي عبيد، عن قيس بن الحارث.

ولم يذكرا فيه عبادة بن نسي.

ورواه هشام بن الغاز، عن عبادة بن نسي، عن قيس بن الحارث كرواية مالك عن أبي عبيد.

والقول قول مالك ومن تابعه.

وروى هذا الحديث عبد الله بن عون، عن رجاء بن حيوة، عن محمود بن الربيع، عن الصنابحي، عن أبي بكر.

وهو صحيح (٢٠ / ٢) عنه.

ورواه الصلت بن بهرام[٩٦] عن أبي صالح — ولم يسمه —[٩٧] عن الصنابحي وكناه أبا عبد الرحمن.

ووهم فيه، وإنما عبد الرحمن بن عسيلة أبو عبد الله.

س ٥٣ — وسئل عن حديث أبي رجاء العطاردي[٩٨] عن أبي بكر، عن النبي ﷺ: « الجمعة إلى الجمعة والصلوات الخمس كفارات لما بينهن، وفي فضل غسل يوم الجمعة ».

---

٩٥ — عبادة: بالضم والتخفيف بزيادة هاء، ابن نسي بضم النون وفتح المهملة الخفيفة. التقريب ١ / ٣٩٥.

٩٦ — الصلت بن بهرام، قال أحمد: كوفي ثقة، وقال ابن عيينة: كان أصدق أهل الكوفة، وقال أبو حاتم: لا عيب له إلا الإرجاء وكذا تكلم فيه أبو زرعة للإرجاء، وقال البخاري: صدوق في الحديث كان يذكر بالإرجاء، قال الدارقطني: لا بأس به، مات سنة سبع وأربعين ومائة. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٤٣٨ — ٤٣٩، اللسان ٣ / ١٩٤.

٩٧ — في (هـ) لم يسمعه.

٩٨ — هو: عمر بن ملحان، بكسر الميم وسكون اللام، بعدها مهملة. التقريب ٢ / ٨٥.

فقال: يرويه أبو نصير الواسطي(*) واختلف عنه.

فرواه سويد بن عبد العزيز(1) عن أبي نصير، عن أبي رجاء، عن أبي بكر.

وخالفه الضحاك بن حُمرة(2)، فرواه عن أبي نصير، عن أبي رجاء، عن عمران ابن حُصين وعن أبي بكر الصديق(3).

وقيل عنه: عن أبي رجاء، عن عمران، عن أبي بكر وأبو نصير ضعيف(4)، والحديث غير ثابت.

س ٥٤ ــ وسئل عن حديث أبي معمر عبد الله بن سخبرة(5) عن أبي بكر، عن النبي ﷺ: «كفر بالله ادعاء نسب لا يعرف».

---

* ــ هو: مسلم بن عبيد، أبو نصيو، أو أبو نُصير ــ بالتصغير ــ الواسطي، فرق أبو أحمد الحاكم وابن ماكولا بين الراوي عن مولى أبي بكر وبين الواسطي، وجعلهما واحدا كل من البخاري وأبو حاتم وابن طاهر وغيرهم.

قال أحمد: ثقة، وقال ابن معين: صالح، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ على قلة روايته، وقال الأزدي: ضعيف، قال البزار: أبو نصيو عن مولى أبي بكر مجهولان، وقال ابن حجر: ثقة من الخامسة. التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٢٦٧ـــ٢٦٨، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ١٨٨ـــ١٨٩، الثقات ٥ / ٣٩٩، التهذيب ١٢ / ٢٥٦، التقريب ٢ / ٤٨١.

١ ــ سويد بن عبد العزيز بن النمير السلمي، قاضي بعلبك أصله واسطي نزل حمص، ليِّن الحديث، مات سنة أربع وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٣٤٠.

٢ ــ الضحاك بن حُمرة ــ بضم المهملة، وبالراء ــ الأُملوكي ــ بضم الهمزة ــ الواسطي، ضعيف من السادسة. التقريب ١ / ٣٧٢.

٣ ــ أخرجه أبو بكر الآجري في الفوائد المنتخبة عن أبي شعيب الحراني وغيره ٩٥ / ٢ـــ٩٦ / ١.

وابن عدي في الكامل في ترجمة الضحاك، مختصرا في فضل غسل الجمعة: ٢ / ١ / ٢٠٥.

والدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب مسند أبي بكر ١٥ / ٢.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه الضحاك بن حمرة ضعفه ابن معين والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات. مجمع الزوائد، كتاب الصلاة، باب حقوق الجمعة الخ ٢ / ١٧٤.

٤ ــ قد تقدم كلام الأئمة فيه في أول الحديث.

٥ ــ سخبرة: بفتح المهملة، وسكون المعجمة، وفتح الموحدة. روايته عن أبي بكر مرسلة. التهذيب ٥ / ٢٣١، التقريب ١ / ٤١٨.

فقال: حدث به عمر بن موسى الحادي[٦] البصري عم[٧] الكديمي، عن حماد ابن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة[٨] عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي معمر عبد الله بن سخبرة، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ[٩].

ولم يسنده غيره.

ورواه أبو معاوية الضرير[١٠] وهشيم[١١] وعبد الله بن نمير، والثوري، وغيرهم[١٢] عن الأعمش، بهذا الاسناد موقوفا[١٣].

---

٦ — في (م) الحارثي وهو خطأ.

وهو عمر بن موسى بن سليمان السامي البصري الحادي — بالدال — عم الكديمي، يقع حديثه في نسخة مأمون في غاية الغلو.

قال ابن عدي ضعيف يسرق الحديث ويخالف في الأسانيد وقال: وله غير ما ذكرت من الأحاديث التي سرقها والتي رفعها والتي خالف في إسنادها، والضعف على رواياته بين.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. الكامل ٢ / ٢ / ٤٨، الميزان ٣ / ٢٠٢، ٢٢٦، اللسان ٤ / ٣١٠—٣١١، ٣٣٤.

٧ — في (هـ) عن وهو خطأ.

٨ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٩ — ذكره البزار في مسنده وقال: رفعه بعض أصحاب حماد عن الحجاج عن الأعمش، وأما الثقات الحفاظ فيوقفونه ١ / ٧ / ١.

وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة عمر بن موسى، وقال: هذا حديث موقوف لم يرفعه إلا عمر بن موسى: ٢ / ٢ / ٤٨.

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن غالب أبي جعفر التمتام وقال: وهكذا روى هذا الحديث عن عبد الله ابن أيوب بن زاذان القربي عن عمر بن موسى، وهو غريب جدا، تفرد برفعه حجاج بن أرطاة عن الأعمش، وتفرد به عمر بن موسى، عن حماد بن سلمة، عن حجاج، ورواه شعبة عن الأعمش فوقفه كذلك ٣ / ١٤٤.

١٠ — هو: محمد بن خازم.

١١ — في (هـ) هشام.

١٢ — نحو شعبة، ومعمر.

١٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الولاء، باب من ادعى إلى غير أبيه من طريق الثوري ومعمر ٩ / ٥١ (١٦٣١٥، ١٦٣١٦) وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الأدب عن ابن نمير ٨ / ٧٢٦.

والدارمي في سننه في كتاب الفرائض، باب من ادعى إلى غير أبيه من طريق الثوري ٢ / ٣٤٣.

والخطيب في تاريخه في ترجمة التمتام، من طريق شعبة ٣ / ١٤٤.

وكذلك رواه طلحة بن مصرف، عن أبي معمر موقوفا.

ورواه شعبة عن منصور، عن عبد الله بن مرة، عن أبي بكر موقوفا ولم يذكر أبا معمر.

والصواب قول من رواه عن الأعمش موقوفا.

س ٥٥ ــ وسئل عن حديث آخر من حديث عبد الله بن سخبرة، عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ: « من بنى لله مسجدا ».

فقال: رواه الحكم بن يعلى (٢١ / ١) بن عطاء المحاربي[١٤]، ومحمد بن عبد الرحمن بن طلحة القرشي[١٥] عن محمد بن طلحة[١٦] عن أبيه، عن أبي معمر، عن أبي بكر عن النبي ﷺ[١٧].

---

١٤ ــ الحكم بن يعلى بن عطاء المحاربي، قال أبو حاتم: متروك الحديث وقال البخاري: قال لي سليمان بن عبد الرحمن: رأيته بدمشق، عنده عجائب، منكر الحديث، ذاهب، تركت أنا حديثه، قال أبو زرعة: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء، ذكره البخاري في فصل من مات ما بين « عشر إلى مائتين ». التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٣٤٢ــ٣٤٣، التاريخ الصغير ٢١٠، الضعفاء للعقيلي ١ / ٩٤، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ١٣٠ــ١٣١، الكامل ١ / ١٣٦ (ظاهرية)، اللسان ٢ / ٣٤١.

١٥ ــ محمد بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث العبدي، أخو منصور، أبو عبد الله أو أبو القاسم، ضعيف، وقال ابن عدي: يسرق الحديث، ضعيف من السابعة. الكامل ٣ / ١ / ١٢٩ــ١٣٠، التقريب ٢ / ١٨٣.

١٦ ــ محمد بن طلحة بن مصرف، اليامي، كوفي، صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ٢ / ١٧٣.

١٧ ــ أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة الحكم من طريقه ١ / ٩٤.
وابن أبي حاتم في كتاب العلل، في علل أحاديث الصلاة، من طريق الحكم، ونقل عن أبيه بأنه قال: هذا حديث منكر، والحكم بن يعلى متروك الحديث، ضعيف الحديث ١ / ١٤٠(٣٩٠).
والطبراني في الأوسط، في من اسمه محمد، من طريق الحكم ٢ / ١٤٦ / ٢.
وأيضا من طريق حبيب بن فروخ ثنا ابن طلحة بن مصرف، عن أبيه، عن مرة الطيب، عن أبي بكر، وقال: لم يرو هذا الحديث عن طلحة بن مصرف إلا ابنه.
وهكذا رواه حبيب بن فروخ عن محمد بن أبي طلحة عن أبيه عن مرة ٢ / ١٤٦ / ٢.
وابن عدي في الكامل في ترجمة محمد بن عبد الرحمن، من طريقه وأيضا من طريق الحكم بن يعلى ٣ / ١ / ١٢٩. =

ورواه غيرهما عن محمد بن طلحة بن مصرف موقوفا، غير مرفوع وهو أشبه بالصواب.

س ٥٦ — وسئل عن حديث عائشة، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ، قال: « الود والعداوة يتوارثان ».

فقال: يرويه عبد الرحمن بن أبي بكر[١٨] بن أبي مليكه واختلف عنه، فروى آدم ابن أبي اياس، عن عبد الرحمن، عن محمد بن طلحة — وهو: ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر — عن أبيه[١٩]، عن عائشة، عن أبي بكر[٢٠].

قال ذلك علي بن داؤد القَنطري[٢١]، عن آدم.

ووهم في ذكر عائشة رضي الله عنها.

وخالفه جماعة، منهم: المُعافي بن عمران[٢٢] وموسى بن داؤد[٢٣] وغيرهما[٢٤]، فرووه عن المليكي[٢٥]، عن محمد بن طلحة، عن أبيه مرسلاً، عن أبي

= وأيضا في ترجمة الحكم بن يعلى من طريقه ١ / ١٣٦—١٣٧ (ظاهرية).
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث أبي معمر عبد الله بن سخبرة عنه (أبي بكر) تفرد به طلحة بن مصرف عنه، وتفرد محمد بن طلحة عن أبيه. أطراف الغرائب مسند أبي بكر ١٧ / ١—٢.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة طلحة بن مصرف، من طريق الحكم وقال: غريب من حديث طلحة، تفرد به الحكم، ورواه أبو زرعة الرازي عن أبي أيوب الدمشقي مثله: ٥ / ٢٤.

١٨ — في (هـ) أبي بكر عرلي بن.
وهو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبيد الله بن أبي مليكة، المدني، ضعيف من السابعة. التقريب ١ / ٤٧٤.

١٩ — طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، التيمي المدني، مقبول من الثالثة. التقريب ١ / ٣٧٨.

٢٠ — لم أعثر على من أخرجه من هذه الطريق.
وروى عن آدم بن أبي اياس أيضاً مثل رواية الجماعة الآتية.
فقد أخرجه ابن سمعون الواعظ في أماليه، من طريق جعفر بن محمد القلانسي نا آدم ٢ / ١٨٤ / ٢.

٢١ — القنطري: بفتح القاف، وسكون النون. التقريب ٢ / ٣٦.

٢٢ — هو: الازدي الفهمي.

٢٣ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٢٤ — نحو: المسيب بن واضح، وأبي عامر العقدي، ويوسف بن عطية، وشبابة.

٢٥ — هو: عبد الرحمن بن أبي بكر.

بكر[٢٦].

وهو المحفوظ.

س ٥٧ ــ وسئل عن حديث عائشة، عن أبي بكر، أنه كان لايحلف فيحنث حتى أنزل الله كفارة اليمين.

فقال: هو حديث يرويه هشام بن عروة[٢٧]، عن أبيه، عن عائشة، عن أبي بكر.

حدث به عنه جرير بن عبد الحميد، وأبو ضمرة[٢٨] وشريك[٢٩] وابن هشام بن عروة[٣٠] وسفيان الثوري، ومالك بن سُعير كذلك[٣١].

---

٢٦ ــ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن طلحة، من طريق أبي عامر، وشبابة نا عبد الرحمن ابن أبي بكر ١ / ١ / ١٢١.

وأبو بكر الشافعي في فوائده (الغيلانيات) من طريق المسيب بن شريك أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر ١ / ١٦ / ١.

وأبو الشيخ في الأمثال ١٣٣.

والحاكم في المستدرك، في كتاب البر والصلة، من طريق أبي عامر العقدي، ويوسف بن عطية، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

وقال الذهبي في التلخيص في رواية أبي عامر العقدي: المليكي واه وفي الخبر انقطاع.

وقال في رواية يوسف: يوسف هالك. ٤ / ١٧٦.

وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب، من طريق أبي عامر، وفيه أن أبا بكر قال لرجل يقال له عفير: كيف سمعته رسول الله ﷺ يقول: قال: سمعته يقول: الود يتوارث والبغض يتوارث ٢٧ / ٢.

٢٧ ــ هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي، ثقة، فقيه، ربما دلس، مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ٣١٩.

٢٨ ــ هو: أنس بن عياض.

٢٩ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٣٠ ــ لم أجد ترجمته.

٣١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب التفسير باب (لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ) من طريق النضر عن هشام: ٨ / ٢٧٥ (٤٦١٤).

وأيضاً في كتاب الإيمان والنذور، من طريق ابن المبارك ١١ / ٥١٦ (٦٦٢١) وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الإيمان والنذور، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، من طريق ابن جريج ومعمر عن هشام: ٨ / ٤٩٧ (١٦٠٣٨).

وخالفهم محمد بن عبد الرحمن الطُفاوي(٣٢)، فرواه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، ورفعه إلى النبي ﷺ(٣٣).

ووهم فيه.

والقول قول جرير ومن تابعه.

س ٥٨ ــ وسئل عن حديث عائشة عن أبي بكر « لما أنزل الله عذرها قبّل أبو بكر رأسها، فقالت: ألا عذرتني عند النبي ﷺ؟ فقال أبو بكر: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني (٢١ / ٢) إذا قلت مالا أعلم ».

فقال: يرويه أبو حصين(٣٤) واختلف عنه.

فرواه ابن المبارك عن مالك بن مِغول، عن أبي حَصين عن مجاهد، عن عائشة.

قال ذلك عبد الله بن جعفر الرقي(٣٥).

وخالفه أبو أحمد الزبيري(٣٦)، ومسلم بن إبراهيم، ومحمد بن سابق فرووه عن مالك بن مغول، عن أبي حصين عن مجاهد مرسلاً(٣٧).

---

٣٢ ــ محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أبو المنذر البصري، صدوق يهم، من الثامنة. التقريب ٢ / ١٨٥.

٣٣ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه.

موارد الظمآن، كتاب الايمان والنذور، باب فيمن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها: ٢٨٦ ــ ٢٨٧ (١١٧٩).

٣٤ ــ هو: عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي، أبو حصين ــ بفتح المهملة ــ ثقة ثبت، وربما دلس، مات سنة سبع وعشرين ومائة وقيل: بعدها. التقريب ٢ / ١٠.

٣٥ ــ في (هـ) بعد الرقي « عنه ».

وهو: عبد الله بن جعفر بن غيلان ــ بالمعجمة ــ الرقي، أبو عبد الرحمن القرشي، ثقة لكنه تغير بآخره، فلم يفحش اختلاطه، مات سنة عشرين ومائتين. التقريب ١ / ٤٠٦.

٣٦ ــ هو: محمد بن عبد الله بن الزبير.

٣٧ ــ لم أجده من الطرق المذكورة.

وأخرجه ابن شبه في تاريخه في خبر أصحاب الافك من طريق عمرو بن عوف، ثنا مالك بن مغول ١ / ٣٣٦ ــ ٣٣٧.

ورواه مسلم الجرمي[٣٨] عن محمد بن مصعب[٣٩] عن مالك بن مغول عن أبي حَصِين، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

وقال شعيب بن حرب: عن مالك بن مغول، عن أبي حَصِين، عن سالم بن أبي الجعد، مرسلاً.

والصحيح قول من قال: عن أبي حصين، عن مجاهد مرسلاً.

س ٥٩ ـ وسئل عن حديث عروة عن[٤٠] عائشة، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ قال: «إنا لانورث».

حدث به معمر ويونس، وعقيل، وصالح بن كيسان، والوليد بن كثير، وإسحاق بن راشد[٤١] عن الزهري كذلك[٤٢].

ورواه عبيد الله بن عمر عن الزهري مرسلاً عن أبي بكر.

---

٣٨ ـ مسلم بن أبي مسلم الجرمي، وهو: مسلم بن عبد الرحمن، قال الخطيب: كان ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ، وقال الأزدي: حدث بأحاديث لايتابع عليها، وقال البيهقي: غير قوي، مات سنة أربعين ومائتين.
تاريخ بغداد ١٣ / ١٠٠، اللسان ٦ / ٣٢.

٣٩ ـ محمد بن مصعب بن صدقة القُرقُساني ـ بقافين ومهملة ـ صدوق، كثير الغلط، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب ٢ / ٢٠٨.

٤٠ ـ في (م) «عروة عن» ساقط.

٤١ ـ إسحاق بن راشد الجزري، أبو سليمان، ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم من السابعة. التقريب ١ / ٥٧.

٤٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس من طريق صالح بن كيسان ٦ / ١٩٦ ـ ١٩٧ (٣٠٩٢).
وأيضاً في كتاب المغازي، من طريق معمر ٧ / ٣٣٦ (٤٠٣٥ ـ ٤٠٣٦).
وأيضاً من طريق عقيل ٧ / ٤٩٣ (٤٢٤٠ ـ ٤٢٤١).

وأيضاً في كتاب الفرائض، باب قول النبي ﷺ لانورث.. الخ من طريق معمر ويونس ١٢ / ٥ ـ ٦ (٦٧٢٥ ـ ٦٧٢٧) ومسلم في صحيحه في كتاب الجهاد، باب قول النبي ﷺ: لانورث.. الخ من طريق عقيل ٢ / ٨١.
وأيضاً من طريق معمر، وصالح بن كيسان ٢ / ٨٣.

وحدث به ابن زاطيا[٤٣] عن أبي بكر بن أبي شيبة[٤٤] عن ابن نمير، وأبي أسامة[٤٥] عن عبيد الله، وقال: عن[٤٦] الزهري عن عروة، عن عائشة، عن أبي بكر.

ووهم على أبي بكر بن أبي شيبة.

والصواب ماحدثنا به الطلحي[٤٧] عن ابن غنام[٤٨] عن أبي بكر عن ابن نمير وأبي أسامة، عن عبيد الله، عن الزهري.

زاد غيرهما عن معمر، عن عروة، عن عائشة، عن أبي بكر[٤٩] وحدث به شيخ لأهل مصر يقال له: محمد بن عمرو السوسي[٥٠] عن ابن نمير، عن عبيد الله، عن الزهري، عن سنين أبي جميلة، عن أبي بكر[٥١].

ووهم وهما قبيحا.

والصواب من هذا قول عبيد الله المرسل[٥٢].

س ٦٠ — وسئل عن حديث عائشة، عن أبي بكر، في تصديق رسول الله ﷺ[٥٣] بحديث الاسراء.

فقال: حدث به محمد بن كثير الصنعاني[٥٤] عن معمر عن الزهري

---

٤٣ — هو: علي بن اسحاق بن زاطيا، قال أحمد: لم يكن بالمحمود، تقدم في السؤال رقم ٢٦.

٤٤ — هو: عبد الله بن محمد بن إبراهيم.

٤٥ — هو: حماد بن أسامة.

٤٦ — في (م) «عن» ساقط.

٤٧ — هو: عبد الله بن يحيى، أبو بكر الطلحي.

٤٨ — لم أجد من ترجمه.

٤٩ — أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ١١ / ١.

٥٠ — محمد بن عمرو السوسي، قال العقيلي: كان بمصر يذهب إلى الرفض، وحدث بمناكير، وذكره ابن يونس في الغرباء، مات بين مكة ومصر سنة تسع وخمسين ومائتين.
الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٩٢، اللسان ٥ / ٣٢٨.

٥١ — أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة محمد بن عمرو السوسي وقال: لايتابع عليه، وهذا المتن ثابت عن رسول الله ﷺ بغير هذا الاسناد ٣ / ٣٩٢.

٥٢ — في (هـ) والصواب من حديث عبيد الله بن عمر مرسلاً.

٥٣ — في (م) ﷺ غير موجود.

٥٤ — محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي، الصنعاني، أبو يوسف، نزيل المصيصة، صدوق، كثير الغلط، مات سنة بضع عشرة ومائتين. التقريب ٢ / ٢٠٣.

(٢٢ / ١) عن عروة، عن عائشة[٥٥].

وخالفه عقيل بن خالد، رواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً عن النبي ﷺ.

وقال صالح بن كيسان: عن الزهري، عن أبي سلمة مرسلا، وكلاهما محفوظان.

س ٦١ — وسئل عن حديث عائشة، عن أبي بكر، أنه دخل عليها ويهودي يرقيها، فقال: « ارقها بكتاب الله ».

فقال: يرويه يحيى بن سعيد[٥٦] عن عَمرة[٥٧] عن عائشة.

حدث به زهير[٥٨] وابن المبارك، وأبو شهاب[٥٩] ومالك بن أنس، وعلي بن هاشم[٦٠] والثوري، وغيرهم[٦١].

ورواه زيد بن الحُباب[٦٢] عن الثوري، فوهم فيه، وقال: عن يحيى بن سعيد عن

٥٥ — أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب معرفة الصحابة، فضائل أبي بكر، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي: ٣ / ٦٢ — ٦٣.

وأيضاً في موضع آخر في معرفة الصحابة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فان محمد بن كثير الصنعاني صدوق، ولم يذكره الذهبي: ٣ / ٧٦ — ٧٧.

٥٦ — هو الأنصاري.

٥٧ — هي: عَمرة بنت عبد الرحمن بن سعد.

٥٨ — هو: زهير بن معاوية.

٥٩ — هو: عبد ربه بن نافع الكناني، الحناط — بمهملة ونون — نزيل المدائن، أبو شهاب الأصغر، صدوق يهم، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة. التقريب ١ / ٤٧١.

٦٠ — لعله علي بن هاشم بن البريد.

٦١ — أخرجه مالك في الموطأ، في باب التعوذ والرقية من المرض، وفيه عن عمرة أن أبا بكر دخل على عائشة، وأيضاً فيه يهودية. ٤ / ٣٢٨ (١٨٢٠).

وأبو عبيد في فضائل القرآن، في باب الاسترقاء بالقرآن.. الخ، من طريق يحيى بن سعيد، ويزيد، عن يحيى ابن سعيد الأنصاري ١١١ / ٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطب، من رخص في النفث في الرق، من طريق عبد الرحيم، عن يحيى بن سعيد وفيه أيضاً يهودية ٨ / ٥٠.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الضحايا، باب إباحة الرقية بكتاب الله عز وجل.. الخ، من طريق الثوري، عن يحيى، وفيه أيضاً يهودية ٩ / ٣٤٩.

٦٢ — صدوق يخطىء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم ١٨.

عَمرة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: « ارقها بكتاب الله »[٦٣].

تفرد به أحمد بن سنان، عن زيد بن الحُباب.

س ٦٢ ــ وسئل عن حديث أسماء بنت عميس، عن أبي بكر، حين نُفست بمحمد بن أبي بكر، فقال رسول الله ﷺ:

« مُرها فلتغتسل ثم لتهل »

فقال: حديث يرويه القاسم بن محمد بن أبي بكر، واختلف عليه فيه، فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن أبيه عن أبي بكر.

قال ذلك سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد[٦٤].

وخالفه ابن عيينة، ويحيى القطان وغيرهما[٦٥] فقالوا:

عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب مرسلاً[٦٦].

---

٦٣ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق أبي أحمد الزبيري، عن سفيان بلفظه: ان رسول الله ﷺ دخل عليها وامرأة تعالجها أو ترقيها فقال: عالجيها بكتاب الله.

موارد الظمآن، باب في الرق ٣٤٣ ــ ٣٤٤ (١٤١٩).

٦٤ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب مناسك الحج، الغسل للاهلال: ٥ / ١٢٧ ــ ١٢٨.

وابن ماجه في سننه، في كتاب المناسك، باب النفساء والحائض تهل بالحج. ٢ / ٩٧٢ (٢٩١٢).

والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: وهذا الحديث هكذا رواه يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن أبيه عن جده، ورواه عبيد الله بن عمر، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه عن عائشة.

وقد روى عن القاسم، عن أسماء، ومحمد بن أبي بكر كان صغيراً حين توفي أبو بكر رضي الله عنه، إذ كان له أقل من ثلاث سنين. ١ / ٦ / ١.

وابن خزيمة في صحيحه في كتاب المناسك، باب إباحة الاحرام من غير صلاة متقدمة.. الخ. ٤ / ١٦٧ ــ ١٦٨ (٢٦١٠).

والسراج في حديثه ١ / ١ / ٢.

٦٥ ــ منهم هشيم.

٦٦ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الحج، الغسل للاهلال، عن يحيى بن سعيد. ٢ / ٢٢٣ (٧١٨).

وإسحاق بن هانىء في مسائل أحمد، في باب في الحج، من طريق هشيم عن يحيى بن سعيد. ١ / ١٤٠ (٦٩٠).

وأبو بكر الشافعي في فوائده (الغيلانيات) من طريق عبد الكريم بن مالك الجزري، عن سعيد. ١ / ٥ / ١.

وخالف يحيى عبد الرحمن بن القاسم بن محمد، فرواه مالك بن أنس، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن أسماء بنت عُميس[٦٧].

ومنهم من قال: عن مالك، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، أن أسماء بنت عميس[٦٨].

وقال عبيد الله بن عمر: عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة[٦٩].

وأصحها عندي قول مالك ومن تابعه.

س ٦٣ ــ وسئل عن حديث صفية بنت أبي عبيد (٢٢ / ٢) عن أبي بكر أن رجلاً وقع على جارية بكر، واعترف، فأمر به أبو بكر فجلد ثم نفاه إلى فَدَك[٧٠].

فقال: حدث به مالك، عن نافع، عن صفية بنت أبي عبيد، عن أبي بكر[٧١].

وتابعه عبيد الله بن عمر، من رواية يحيى القطان[٧٢].

---

٦٧ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الحج، الغسل للاهلال، ونقل الزرقاني عن أبي عمر ابن عبد البر بأنه قال: هو مرسل، فالقاسم لم يلق أسماء: ٢ / ٢٢٢ (٧١٧).
وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر: ١ / ٨.

٦٨ ــ ذكره البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب الغسل للاهلال: ٥ / ٣٢.

٦٩ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب إحرام النفساء... الخ: ١ / ٥٠٠ ــ ٥٠١.

٧٠ ــ فَدَك: بالتحريك، وآخره كاف، هي: قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان، وقيل: ثلاثة، أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحاً. معجم البلدان: ٤ / ٢٣٨.

٧١ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الحدود، باب ماجاء فيمن اعترف على نفسه بالزنا: ٤ / ١٤٧ (١٦٠٥).
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحدود، باب ماجاء في نفي البكر: ٨ / ٢٢٣.

٧٢ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحدود، باب ماجاء في نفي البكر: ٨ / ٢٢٣.
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب البكر، عن عبد الله بن عمر عن نافع: ٧ / ٣١١ (١٣٣١١).
وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الحدود، في البكر والثيب مايصنع بهما إذا فجرا من طريق ليث عن نافع. ١٠ / ٨٣.
وذكره ابن أبي حاتم في كتاب العلل، علل أخبار في الحدود، عن ليث وشعيب بن أبي حمزة وعبيد الله عن نافع، وقال أبو حاتم: حديث صفية أصح. ١ / ٤٥٥ (١٣٦٥).

وخالفهما نوح بن دراج[٧٣]، فرواه عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر، عن أبي بكر[٧٤].

وقال حماد بن سلمة: عن عبيد الله، عن نافع مرسلا، عن أبي بكر. وقول مالك هو الصواب.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر، ويعقوب بن محمد بن عبد الوهاب قالا: ثنا حفص ابن عمرو، حدثنا يحيى بن سعيد[٧٥] عن عبيد الله حدثني نافع عن صفية «أن رجلا أضاف رجلا فافتض أخته فجاء أخوها إلى أبي بكر، فأخبر فأرسل إلى الرجل فسأله، فأقر، قال: أبكر أم ثيب؟ قال: بكر، فأمر به فجلد مائة، وغربه عاماً إلى فدك، ثم إن الرجل تزوج بعد تلك المرأة، ثم إنه قتل بعد باليمامة.

س ٦٤ ـــ وسئل عن حديث جبير بن الحويرث، عن أبي بكر، رآه واقفا على قُزَح[٧٦].

فقال: يرويه محمد بن المنكدر، فاختلف عنه.

فرواه المنكدر بن محمد[٧٧] عن أبيه، عن جابر[٧٨].

---

٧٣ ـــ نوح بن دراج النخعي، أبو محمد الكوفي، القاضي، متروك، وقد كذبه ابن معين، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. التقريب: ٢ / ٣٠٨.

٧٤ ـــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وذكر نحوه ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الحدود، عن ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أن أبا بكر الخ: ١ / ٤٥٥(١٣٦٥).

وأخرج الترمذي في سننه، في أبواب الحدود، باب ما جاء في النفي، بسنده إلى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن أبا بكر ضرب وغرب. ٢ / ٣٢٦.

٧٥ ـــ هو القطان.

٧٦ ـــ قزح: بضم أوله وفتح ثانيه، وحاء مهملة، وهو القرن الذي يقف الإمام عنده بالمزدلفة، عن يمين الإمام، وهو الميقدة، وهو الموضع الذي كانت توقد فيه النيران في الجاهلية، وهو موقف قريش في الجاهلية إذ كانت لا تقف بعرفة. معجم البلدان ٤ / ٣٤١.

٧٧ ـــ المنكدر بن محمد بن المنكدر القرشي، التيمي المدني، لين الحديث، مات سنة ثمانين ومائة. التقريب: ٢ / ٢٧٧.

٧٨ ـــ ذكره أحمد في العلل: ١ / ٣٣.

وخالفه سفيان بن عيينة، فرواه عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، عن جبير بن الحويرث[٧٩] عن أبي بكر[٨٠].

وقول ابن عيينة أصح، على أنه قد وهم في قوله: سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع، وإنما هو عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع.

س ٦٥ ــ وسئل عن حديث سعيد بن نُمران[٨١]، عن أبي بكر في قوله تعالى: « إنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا الله ثُمَّ اسْتَقَامُوا »[٨٢].

قال: قد قالها الناس فمن مات عليها فهو ممن استقام.

فقال: حدث به سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي[٨٣]، عن سعيد بن نمران، عن أبي بكر[٨٤].

وتابعه عبيد (٢٣ / ١) الله بن موسى، عن إسرائيل.

ورواه أبو الأحوص، ويحيى بن أبي بكير، عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن نمران.

لم يذكرا فيه عامر بن سعد.

وقول الثوري: أصح.

---

٧٩ ــ في (م) الحرث.

٨٠ ــ أخرجه الشافعي في مسنده، من كتاب مختصر الحج الكبير: ٣٧٣ وابن أبي شيبة في مصنفه، في الحج في وقت الدفعة من المزدلفة: ٤ / ٣٠ــ٣١.

وأحمد في العلل، وقال: إنما هو: عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع: ١ / ٣٣(١٧٤).

وزكرويه في حديث سفيان بن عيينة وفيه: عبد الرحمن بن يربوع: ١٢١ / ١.

والصفار في جزء من حديث عبد الله المخرمي وزكريا المروزي، وفيه: عبد الرحمن بن يربوع. ١٢١ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب الدفع من المزدلفة قبل طلوع الشمس: ٥ / ١٢٥.

وياقوت الحموي في معجم البلدان: ٤ / ٣٤١.

٨١ ــ سعيد بن نُمران، عن أبي بكر الصديق، شهد اليرموك، وكتب لعلي رضي الله عنه، مجهول. اللسان: ٣ / ٤٦.

٨٢ ــ سورة فصلت رقم: ٣٠.

٨٣ ــ مقبول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٧.

٨٤ ــ أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد، باب صلاح أهل البيت عند استقامة الرجل. عن سفيان نحوه: ١١٠ (٣٢٦).

س ٦٦ — وسئل عن حديث طارق بن شهاب، عن أبي بكر،
« طوبى لمن مات في النأنأة »[٨٥].

فقال: حدث به إسماعيل بن أبي خالد، عن طارق بن شهاب، كذلك رواه الحفاظ[٨٦] عن إسماعيل[٨٧].

وحدث به بعضهم عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر، ووهم، والصواب طارق بن شهاب.

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل، قال: ثنا عمر بن شبة، ثنا يحيى ثنا إسماعيل، حدثني طارق بن شهاب، قال: قال أبو بكر:
« طوبى لمن مات في النأنأة يعني جدة الإسلام ».

س ٦٧ — وسئل عن حديث زيد بن يُثيع[٨٨] عن أبي بكر، أن النبي ﷺ بعث معه ببراءة.

فقال: رواه أبو إسحاق[٨٩] واختلف عنه،

فرواه إسرائيل عن أبي إسحاق، فقال خلف بن الوليد[٩٠]: عن إسرائيل، عن أبي

وعبد الرزاق في تفسيره في تفسير سورة « فصلت » نحوه: ٢٥٥ / ٢.

وابن جرير الطبري في تفسيره في تفسير سورة « فصلت »: ٢٤ / ١١٤.

٨٥ — قال ابن الأثير: أي في بدء الإسلام حين كان ضعيفا، قبل أن يكثر أنصاره، والداخلون فيه، يقال: نأنأت عن الأمر نأنأة، إذا ضعفت عنه وعجزت. النهاية: ٥ / ٤.

٨٦ — منهم: ابن المبارك، وعبدة ومروان الفزاري.

٨٧ — أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد، باب الاعتبار والتفكر. ٩٥ (٢٨١).
وأبو عبيد في غريب الحديث من طريق مروان ٣٧٨، وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي بكر الصديق، من طريق عبدة عن إسماعيل. ١ / ٣٣.

٨٨ — زيد بن يثيع: بضم التحتانية، وقد تبدل همزة، بعدها مثلثة، ثم تحتانية ساكنة، ثم مهملة. التقريب: ١ / ٢٧٧.

٨٩ — هو: السبيعي.

٩٠ — خلف بن الوليد، أبو الوليد العتكي، البغدادي، سكن مكة، قال ابن معين وأبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. الجرح والتعديل: ١ / ٢ / ٣٧١، تاريخ بغداد: ٨ / ٣٢٠—٣٢١.

إسحاق، عن زيد بن يُثيع مرسلا، أن النبي ﷺ بعث براءة مع أبي بكر(٩١).

وقال وكيع: عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يُثيع، عن أبي بكر أن النبي ﷺ بعث معه براءة(٩٢).

وقال ابن عيينة: عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ بعث معه براءة.

وقال ابن عيينة: عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، قال: سألنا علي بن أبي طالب بأي شيء بعثت؟ فقال: بعثني النبي ﷺ بأربع(٩٣).

وقول ابن عيينة أشبه بالصواب، والله أعلم.

وكذلك قال أبو بكر بن عياش، وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان(٩٤)، عن أبي إسحاق(٩٥).

س ٦٨ ـــ وسئل عن حديث عمرو بن حريث المخزومي، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ: «أن الدجال يخرج من أرض (٢٣ / ٢) بالمشرق يقال لها: خراسان».

فقال: هو حديث يرويه أبو التياح(٩٦) عن المغيرة بن سبيع(٩٧) عن عمرو بن حريث(★).

٩١ ـــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة التوبة، من طريق أبي أحمد ثنا إسرائيل: ١٠ /٦٤

٩٢ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر: ١ / ٣.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر: ١ / ١٧.

٩٣ ـــ ذكره المؤلف في مسند علي بن أبي طالب، ويأتي تخريجه هناك، انظر السؤال رقم: ٣٢٩.

٩٤ ـــ إبراهيم بن عثمان العبسي ـــ بالموحدة ـــ أبو شيبة الكوفي، قاضي واسط، مشهور بكنيته، متروك الحديث، مات سنة تسع وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٣٩.

٩٥ ـــ سيأتي تخريجه في مسند علي السؤال رقم ٣٢٩ من طريق أبي شيبة. وأما من طريق أبي بكر بن عياش فلم أجده.

٩٦ أبو التياح: بمثناة ثم تحتانية ثقيلة، وآخره مهملة، وهو: يزيد بن حميد. التقريب ٢ / ٣٦٣.

٩٧ ـــ المغيرة بن سبيع: بمهملة وموحدة مصغرا. التقريب ٢ / ٢٦٩.

★ ـــ ذكره الترمذي في سننه، في كتاب الفتن، باب ما جاء من أين يخرج الدجال، وقال: لا يعرف إلا من حديث أبي التياح ٣ / ٢٣٤.

وأخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال: وهذا الكلام لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا أبو

حدث به عبد الله بن شوذب(*)، عن أبي التياح.

ورواه سعيد بن أبي عروبة، عن أبي التياح، تفرد به روح بن عبادة عن سعيد[1].

ويقال: إن سعيد بن أبي عروبة إنما سمعه من عبد الله بن شوذب، عن أبي التياح، ودلسه عنه، وأسقط اسمه من الاسناد.

ورواه أيضا الحسن بن دينار[2] — ويكنى أبا سعيد البصري، وهو ضعيف الحديث — عن أبي التياح، فخلط في إسناده.

وأصحها إسنادا حديث ابن شوذب، عن أبي التياح.

وروى عن الحسن بن دينار فيه إسناد آخر عن قتادة، عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي بكر موقوفا.

ولا يثبت عن قتادة.

بكر، والمغيرة بن سبيع فلا نعلم روى عنه إلا أبو التياح، وهذا الحديث قد رواه ابن أبي عروبة عن أبي التياح. ١ / ٢ / ٢، ١ / ٢٠ / ١. والمروزي في مسند أبي بكر (٥٨، ٥٩).

وذكره الحاكم في المستدرك، في كتاب الفتن ٤ / ٥٢٧—٥٢٨.

* — عبد الله بن شوذب: بمفتوحة وسكون واو، وفتح ذال معجمة، وبموحدة. المغنى ١٤٥.

١ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الفتن، باب ما جاء من أين يخرج الدجال، وقال: هذا حديث حسن غريب: ٣ / ٢٣٤.

وابن ماجه في سننه، في كتاب الفتن، باب فتنة الدجال، وخروج عيسى الخ: ٢ / ١٣٥٣—١٣٥٤ (٤٠٧٢) وأحمد في مسنده، في مسند أبي بكر: ١ / ٤، ٧.

وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده، مسند أبي بكر: ٢ / ١.

والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر، وقال وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا أبو بكر الصديق، ولا نعلم رواه عن أبي بكر إلا عمرو بن حريث ولا عن عمرو إلا المغيرة بن سبيع، والمغيرة بن سبيع لا نحفظ أن أحدا حدث عنه غير أبي التياح ولا نعلمه روى غير هذا الحديث.

وابن أبي عروبة لم يسمع من أبي التياح، إنما يقال: سمعه من ابن شوذب عن أبي التياح. ١ / ٢ / ٢، ١ / ٢٠ / ١. والمروزي في مسند أبي بكر (٥٧).

والحاكم في المستدرك، في كتاب الفتن والملاحم، وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي: ٤ / ٥٢٧.

والخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الله بن أبي عبد الله المقري: ١٠ / ٢٤.

وأيضا في ترجمة هاشم بن عبد العزيز المخرمي ١٤ / ٦٧—٦٨.

٢ — قال أبو حاتم: متروك الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٩.

س ٦٩ ـ وسئل عن حديث أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق عن جده أبي بكر، عن النبي ﷺ.

« السواك مطهرة للفم ».

فقال: يرويه حماد بن سلمة، عن ابن أبي عتيق، عن أبيه عن أبي بكر(٣).

وخالفهم جماعة من أهل الحجاز وغيرهم.

فرووه عن ابن أبي عتيق(٤)، عن أبيه(٥)، عن عائشة، عن النبي ﷺ(٦).

وهو الصواب.

---

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر ١ / ٣، ١٠.

وأبو يعلى في مسنده في مسند أبي بكر. ١ / ١٨.

وابن أبي حاتم في كتاب العلل، علل أحاديث في الطهارة، ونقل عن أبي زرعة وأبي حاتم بأنهما قالا: هذا خطأ إنما هو ابن أبي عتيق عن أبيه، عن عائشة، وقال أبو زرعة: أخطأ فيه حماد، وقال أبو حاتم: الخطأ من حماد أو ابن أبي عتيق. ١ / ١٢(٦).

وتمام الرازي في فوائده، وفيه: حماد بن سلمة عن ابن عون عن أبيه. ٢ / ٢١ / ٢.

٤ ـ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، أبو عتيق، مقبول، من السابعة. التقريب: ١ / ٤٨٧.

٥ ـ هو: عبد الله بن أبي عتيق.

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الطهارة، الترغيب في السواك، من طريق يزيد بن زريع عن عبد الرحمن بن أبي عتيق عن أبيه عن عائشة ١ / ١٠.

وأحمد في مسنده، في مسند عائشة، من طريق يزيد بن زريع عن عبد الرحمن بن أبي عتيق. ٦ / ١٢٤.

وأيضا من طريق محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي عتيق عن عائشة. ٦ / ٤٧، ٦٢، ٢٣٨.

وابن حبان في صحيحه، من طريق يزيد عن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة. موارد الظمآن، باب ما جاء في السواك: ٦٥(١٤٣).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة شعبة، من طريق ابن إسحاق، عن عبد الله بن محمد. ٧ / ١٥٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب في فضل السواك، من طريق ابن إسحاق عن ابن أبي عتيق، وقال: ابن أبي عتيق هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ومحمد يكنى أبا عتيق، وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه كذلك وبين فيه سماع أبيه، ثم سرد روايته من طريق يزيد بن زريع ثنا عبد الرحمن بن أبي عتيق.

ثم قال: عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن أبي عتيق نسبة إلى جده. ١ / ٣٤.

وأخرجه الطبراني في الأوسط، فيمن اسمه أحمد، من طريق سعيد بن أبي أيوب عن محمد بن عبد الله بن أبي عتيق عن أبيه عن عائشة.

وابن أبي عتيق هذا هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر(٧).

س ٧٠ — وسئل عن حديث عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ حين سأله أين موضع الازار فأخذ بنصف العضلة(٨). الحديث.

فقال: هو حديث يرويه أبو سنان ضرار(٩) بن مرة، عن عبد الله بن أبي الهذيل، واختلف عنه،

فرواه زياد بن عبد الله البكائي(١٠)، وأبو كدينة(١١) يحيى بن المهلب، عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي بكر(١٢).

ويواه أبو يحيى التيمي(١٣) وجرير بن عبد الحميد، وغيره، عن أبي سنان (٢٤ / ١) عن ابن أبي الهذيل، عن أن أبا بكر مرسلا(١٤)، وهو الصحيح.

وأورد معه أحاديث أخرى، وقال: لم يرو هذه الأحاديث عن سعيد بن أبي أيوب إلا روح بن صلاح. ١ / ١٨ / ١.

٧ — يحمل هذا القول على ما ورد في رواية حماد بن سلمة عن ابن أبي عتيق عن أبيه، عن أبي بكر.
وأما في رواية يزيد بن زريع عن ابن أبي عتيق، عن أبيه عن عائشة، فهو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عتيق، نسب إلى جده، وأبوه عبد الله يروى عن عائشة.
وكذلك رواه محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي عتيق عن عائشة. كما تقدم آنفا.

٨ — العضلة في البدن: كل لحمة صلبة مكتنزة، ومنه عضلة الساق، وجمعها عضلات. النهاية: ٣ / ٢٥٣.

٩ — ضِرار: بكسر أوله مخففا التقريب: ١ / ٣٧٤.

١٠ — زياد بن عبد الله بن الطفيل العامري البكائي — بفتح الموحدة، وتشديد الكاف — أبو محمد الكوفي، صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق، لين، ولم يثبت أن وكيعا كذبه، وله في البخاري موضع واحد متابعة، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة. التقريب: ١ / ٢٦٨.

١١ — أبو كدينة: بنون مصغرا. التقريب: ٢ / ٣٥٩.

١٢ — ذكره البزار في مسنده عن أبي سنان: وقال: وهذا الحديث إنما أمسكنا عنه لأن ابن أبي الهذيل لم يسمع من أبي بكر وإن كان لا يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه ١ / ٦ / ١.

١٣ — (لعله): إسماعيل بن إبراهيم الأحول، أبو يحيى التيمي، الكوفي، ضعيف، من الثامنة. التقريب: ٦٦/١

١٤ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في موضع الازار أين هو؟ من طريق جرير: ٨ / ٣٩٠ (٤٨٦٩).
وأبو بكر المروزي في مسند أبي بكر، من طريق جرير، وفيه: عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: سأل أبو بكر ص ١٥٦—١٥٧ (١٢٣).

س ٧١ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يربوع[١٥]، عن أبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ:

«أفضل الحج العج[١٦] والثج»[١٧].

فقال: يرويه محمد بن المنكدر، واختلف عنه.

فرواه ابن أبي فُديك[١٨]، عن الضحاك بن عثمان[١٩]، عن محمد بن المنكدر، عن عبد الرحمن بن يربوع، عن أبي بكر[٢٠].

حدثنا[٢١] به يحيى بن محمد بن صاعد إملاءً. قال: ثنا يحيى بن المغيرة أبو سلمة،

---

١٥ ـ هو: عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع.

١٦ ـ العج: رفع الصوت بالتلبية. النهاية ٣ / ١٨٤.

١٧ ـ الثج: سيلان دماء الهدي والأضاحي. المصدر السابق ١ / ٢٠٧.

١٨ ـ هو: محمد بن إسماعيل.

١٩ ـ الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي، الحِزَامي ـ بكسر أوله وبالزاي ـ أبو عثمان المدني، صدوق يهم، من السابعة. التقريب ١ / ٣٧٣.

٢٠ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الحج، باب ما جاء في فضل التلبية، والنحر، وقال: حديث أبي بكر حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان.

ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع، وقد روى محمد بن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبيه غير هذا الحديث. ٢ / ٨٤ـ٨٥

وابن ماجه في سننه، في كتاب المناسك، باب رفع الصوت بالتلبية. ٢ / ٩٧٥(٢٩٢٤).

والدارمي في سننه في الحج، باب أي الحج أفضل ٢ / ٣١. والمروزي في مسند أبي بكر (١١٧).

والبزار في مسنده، في مسند أبي بكر. ١ / ٣ / ١، ١ / ١٩ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر. ١ / ١٩.

وابن خزيمة في صحيحه، في المناسك، باب ذكر البيان أن رفع الصوت بالإهلال من أفضل الأعمال. ٤ / ١٧٥(٢٦٣١).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن محمد ابن المنكدر، عنه. أطراف الغرائب، مسند أبي بكر. ١٥ / ١.

والحاكم في المستدرك، في المناسك، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ١ / ٤٥٠ـ٤٥١.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الحج، باب رفع الصوت بالتلبية، وقال: كذا رواه جماعة عن ابن أبي فديك ٥ / ٤٢.

وأبو الفرج الثقفي في فوائده ٨٣ / ١.

٢١ ـ من «حدثنا ـ إلى ـ العج والثج». في (م) جاء قبل قوله: فقال: يرويه محمد بن المنكدر.

قال : ثنا ابن أبي فديك ، عن الضحاك[٢٢] بن عثمان ، عن ابن المنكدر ، عن عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبي بكر الصديق[٢٣] .

قال : سئل رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال ؟ .

قال : العَج والثَج .

وقال ضرار بن صُرد[٢٤] : عن ابن أبي فديك، عن الضحاك ، عن ابن المنكدر ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبيه[٢٥] .

ورواه الواقدي[٢٦] عن ربيعة بن عثمان[٢٧] عن الضحاك بن عثمان ، عن ابن المنكدر عن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع عن أبي بكر (★) .

---

٢٢ ــ في (هـ) عن وهو خطأ.

٢٣ ــ فيها « الصديق » غير موجود.

٢٤ ــ ضرار ــ بكسر أوله مخففا ــ ابن صرد ــ بضم المهملة وفتح الراء ــ التيمي ، أبو نعيم الطحان الكوفي ، صدوق له أوهام ، وخطئ ، ورمي بالتشيع ، وكان عارفا بالفرائض ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين التقريب ١ / ٣٧٤ .

٢٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في الحج ، باب ما جاء في فضل التلبية والنحر ، وقال : أخطأ فيه ضرار ، ثم قال : سمعت أحمد بن الحسن يقول : قال أحمد بن حنبل : من قال في هذا الحديث عن محمد بن المنكدر ، عن ابن عبد الرحمن بن يربوع ، عن أبيه فقد أخطأ .

قال : وسمعت محمدا يقول : ذكرت له حديث ضراربن صرد عن ابن أبي فديك فقال : هو خطأ ، فقلت : قد روى غيره عن ابن أبي فديك أيضا مثل روايته ، فقال : لا شيء ، إنما رووه عن ابن أبي فديك ، ولم يذكروا فيه عن سعيد بن عبد الرحمن ، ورأيته يضعف ضرار بن صرد . ٢ / ٨٥ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الحج ، باب رفع الصوت بالتلبية . وذكر قول الترمذي . ٥ / ٤٢ــ٤٣ .

وأخرجه البزار في مسنده في مسند أبي بكر ، عن رزق الله بن موسى نا محمد بن إسماعيل ثم ساق السند والمتن ، وفيه : سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع ، أو عبد الرحمن بن يربوع ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكر إلا من هذا الوجه . ١ / ١٩ / ٢ .

٢٦ ــ هو : محمد بن عمر بن واقد ، متروك ، تقدم في السؤال رقم ٧ .

٢٧ ــ ربيعة بن عثمان بن ربيعة بن عبد الله بن هدير التيمي ، أبو عثمان المدني ، صدوق له أوهام ، مات سنة أربع وخمسين ومائة . التقريب ١ / ٢٤٧ .

★ لم أجد من أخرجه من هذه الطريق .

وأخرجه أبو بكر المروزي في مسند أبي بكر ، وفيه : حدثنا محمد بن عمر عن سعيد بن عثمان والضحاك جميعاً عن محمد بن المنكدر عن سعيد ص ١٥١(١١٦) .

وقال الواقدي أيضا: عن المنكدر بن محمد[٢٨] عن أبيه، عن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، عن جبير بن الحويرث عن أبي بكر.

والقول الأول الأشبه بالصواب.

وقال أهل النسب: إنه عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع، ومن قال: سعيد بن عبد الرحمن، فقد وهم، والله أعلم.

س ٧٢ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن سابط[٢٩]، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ قال:

« صنفان من أمتي لا يدخلان الجنة، المرجئة[٣٠] والقدرية »[٣١].

فقال: يرويه أنس بن عياض، واختلف عنه.

فقيل: عنه، عن فطر[٣٢] عن ابن سابط.

وقيل: عن أبي ضمرة، عن محمد غير منسوب، عن فطر.

ورواه بقية بن الوليد عن محمد بن عبد الرحمن[٣٣] شيخ له عن فطر[٣٤].

---

٢٨ — لين الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦٤.

٢٩ — عبد الرحمن بن سابط، ويقال: ابن عبد الله بن سابط، وهو الصحيح، ويقال: ابن عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي المكي، ثقة كثير الارسال، مات سنة ثماني عشرة ومائة. التقريب ١ / ٤٨٠.

٣٠ — هي: فرقة من فرق الاسلام، يعتقدون أنه لا يضر مع الايمان معصية، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة، سموا مرجئة لأنهم يعتقدون أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصي أي أخَّره عنهم. راجع: الملل والنحل للشهرستاني ١ / ١٨٦، النهاية ٢ / ٢٠٦، لسان العرب ١ / ٧٧—٧٨، المذاهب الاسلامية ١٩٩

٣١ — هم الذين يقولون: إن كل فعل للانسان هو بإرادته المستقلة عن إرادة الله سبحانه وتعالى. راجع للتفصيل: الفصل في الملل والأهواء والنحل ٣ / ٢٢. المذاهب الاسلامية ١٨٥.

٣٢ — فطر بن خليفة المخزومي، أبو بكر الحناط — بالمهملة والنون — صدوق رمي بالتشيع، مات بعد سنة خمسين ومائة. التقريب ٢ / ١١٤.

٣٣ — محمد بن عبد الرحمن القشيري، قال العقيلي: مجهول بالنقل، وقال ابن عدي: منكر الحديث، وقال الأزدي: كذاب، متروك الحديث، وقال الذهبي: فيه جهالة، وهو متهم، ليس بثقة. الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٩٠، الكامل: ٣ / ١ / ١٨٤، الميزان: ٢ / ٦٢٣—٦٢٤، اللسان: ٥ / ٢٥٠—٢٥١.

٣٤ — أخرجه ابن بطة في الإبانة، في باب ما روي في المكذبين بالقدر. ٩ / ١٨٤ (مصرية).
وابن عدي في الكامل، في ترجمة محمد بن عبد الرحمن القشيري. ٣ / ١ / ١٨٤.
وأورده البصيري في اتحاف الخيرة في كتاب القدر، من طريق إسحاق بن راهويه. ١ / ١ / ٧٨.

وقيل: إن أبا ضمرة إنما أخذه عن بقية، عن محمد بن عبد الرحمن عن فطر، ومحمد هذا مجهول، فالحديث غير ثابت عن أبي بكر، وهو مع هذا مرسل لأن ابن سابط لم [٣٥] يدرك أبا بكر [٣٦].

آخر الجزء ويتلوه إن شاء الله تعالى جلّ وعلا.

وسئل عن حديث عامر بن سعد البجلي، عن أبي بكر الصديق، في قوله تعالى: « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الحُسْنَى وَزِيَادَةٌ ».

وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله وسلم تسليما كثيرا [٣٧].

بسم الله الرحمن الرحيم
وبه نستعين
بقية حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه [٣٨]

س ٧٣ — وسئل عن حديث عامر بن سعد البجلي [٣٩]، عن أبي بكر الصديق في قوله تعالى: ﴿ للذينَ أحسنُوا الحُسْنى وزيادة ﴾ [٤٠].

قال: النظر إلى وجه الله تعالى.

فقال: هو حديث رواه إسرائيل بن يونس (٢٤ / ٢) وأبوه يونس بن أبي إسحاق [٤١]، وشريك [٤٢]، وزكريا بن أبي زائدة، ومحمد بن جابر [٤٣]، عن أبي

٣٥ — في (م) « لم » ساقطة.

٣٦ — انظر كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ص ١٢٧.

٣٧ — من (هـ).

٣٨ — من (هـ).

٣٩ — مقبول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٤٠ — سورة يونس، الآية: ٢٦.

٤١ — صدوق، يهم قليلا، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤٢ — هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤٣ — محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي، أبو عبد الله، صدوق، ذهبت كتبه، فساء حفظه، وخلط كثيرا، وعمي فصار يلقن، ورجحه أبو حاتم على ابن لهيعة، مات بعد السبعين ومائة. التقريب ٢ / ١٤٩.

إسحاق، عن عامر بن سعد، عن أبي بكر[٤٤].

وقال بعضهم[٤٥]: عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد، عن سعيد بن نُمران[٤٦]، عن أبي بكر[٤٧].

وقال الثوري: عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد البجلي قوله[٤٨] لم يذكر فوقه أحدا.

والمحفوظ من ذلك قول إسرائيل ومن تابعه، عن أبي إسحاق، عن عامر بن سعد، عن أبي بكر.

---

٤٤ ـ أخرجه ابن راهويه في مسنده، من طريق وكيع ٤ / ١٧٤ / ٢.

وأبو سعيد عثمان الدارمي في الرد على الجهمية، باب الرؤية، من طريق شريك ولكن فيه: عن أبي إسحاق عن سعيد بن نمران عن أبي بكر. ٦٠ـ٦١.

وابن أبي عاصم في السنة، في باب: في الزيادة بعد ذكر الحسنى. من طريق إسرائيل ١ / ٢٠٦(٤٧٤).

وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير هذه الآية، من طريق إسرائيل ١١ / ١٠٤.

وابن خزيمة في كتاب التوحيد في باب ذكر البيان أن جميع المؤمنين يرون الله الخ من طريق إسرائيل ١٨٣.

وأبو بكر الآجري في التصديق بالنظر إلى الله تعالى ٢١ / ١.

وابن أبي الزمنين، في أصول السنة من طريق يونس ٣١ / ١.

والدارقطني في كتاب الرؤية، من طريق إسرائيل ٢ / ١١٩ / ٢ وأيضا من طريق يونس ٢ / ١٢٠ / ١.

وابن النحاس في كتاب الرؤية من طريق إسرائيل ويونس ٢٥٤ / ١.

واللالكائي في شرح السنن، من طريق إسرائيل ١٠٣ / ٢.

وأبو الحسن علي القزويني في أماليه. من طريق إسرائيل ٦ / ٢.

والنرسي في الجزء فيه من حديث ابن معروف وأبي بكر الوراق، من طريق محمد بن جابر. ١٤٠ / ٢.

والبيهقي في الاعتقاد بسنده إلى أبي إسحاق ٤٨ـ٤٩.

٤٥ ـ منهم: قيس بن الربيع.

٤٦ ـ مجهول، تقدم في السؤال رقم ٦٥.

٤٧ ـ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره من طريق قيس ١١ / ١٠٤ـ١٠٥.

وابن النحاس في الرؤية من طريق قيس. ٢٥٤ / ١.

٤٨ ـ أخرجه أبو سعيد عثمان الدارمي في الرد على الجهمية، باب الرؤية. ٦١.

وابن جرير الطبري في تفسيره ١١ / ١٠٥.

وروى عن الثوري مثل رواية إسرائيل ومن تابعه أيضا، فقد أخرجه النرسي في الجزء من حديث ابن معروف وأبي بكر الوراق من طريق وكيع عن سفيان الثوري. ١٤٠ / ٢.

س ٧٤ ـــ وسئل عن حديث يرويه أبو بكر بن أبي زهير الثقفي[٤٩] عن أبي بكر الصديق أنه قال: يا رسول الله! كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿ من يَعْمَل سوءاً يُجز به ﴾[٥٠] قال: « غفر الله لك يا أبا بكر » الحديثَ.

فقال: رواه إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، واختلف عنه.

فرواه الثوري، ويحيى القطان، ومروان بن معاوية، وعبد الله بن نمير، ووكيع، ويعلى بن عبيد، وابن فضيل، وغيرهم[٥١] عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، عن أبي بكر[٥٢]، واختلف عن ابن عيينة، فرواه أحمد بن حنبل، وإسحاق

---

٤٩ ـــ أبو بكر بن أبي زهير معاذ بن رباح الثقفي، مقبول، من الثالثة. التهذيب ١٢ / ٣٤، التقريب ٢ / ٣٩٦.

٥٠ ـــ سورة النساء: ١٢٣.

٥١ ـــ في (م) « وغيره » وهو خطأ.

٥٢ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر من طريق الثوري، وعبد الله بن نمير، ووكيع ويحي بن عبيد. ١ / ١١. والمروزي في مسند أبي بكر من طريق يحيى ويزيد (١١١،١١٢).

وابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق الثوري: ٥ / ٢٩٤.

وأيضا من طريق يحيى القطان ٥ / ٢٩٥.

وأيضا من طريق حكام وهشيم، وأبي مالك الجنبي ووكيع، عن إسماعيل ٥ / ٢٩٤.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق يحيى القطان وعثمان بن علي. ١ / ١٧.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في القرآن وتفسيره، عن رواد بن الجراح، عن ورقاء عن إسماعيل. ٢ / ٩٦(١٧٨١).

وأخرجه أيضا في تفسيره في تفسير سورة النساء، من طريق عقبة بن خالد. ٢ / ١٨٣ / ٢.

وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى القطان. ١٠٢ / ١.

وأيضا من طريق خالد، موارد الظمآن، تفسير سورة النساء. ٤٢٩ (١٧٣٤،١٧٣٥).

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب المخاطبة بالكنية لمن غلبت عليه، من طريق يحيى القطان. ١٥١.

وأبو يعقوب الكاتب النيسابوري في المناهي وعقوبات المعاصي والتحذير عنها، باب ما جاء في تعجيل عقوبات المعاصي في الدنيا، من طريق الثوري. ١٦.

والحاكم في المستدرك، في مناقب أبي بكر، من طريق الثوري، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص. ٣ / ٧٤ـــ٧٥.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجنائز. باب ما ينبغي لكل مسلم الخ، من طريق الثوري. ٣ / ٣٧٣.

ابن بهلول[٥٣]، عن ابن عيينة على الصواب[٥٤].

ورواه إسحاق بن إسماعيل[٥٥]، عن ابن عيينة، عن ابن أبي خالد، عن أبي بكر بن أبي زهير، قال: أراه عن[٥٦] أبي هريرة.

ووهم فيه.

فرواه[٥٧] سعيد بن منصور، عن ابن عيينة، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن عمارة ابن روية[٥٨] الثقفي.

ووهم فيه أيضا،

ورواه عثام[٥٩] بنَ علي، عن إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر[٦٠] وهذا وهم قبيح.

والصواب قول الثوري، ومن تابعه.

وروى هذا الحديث أيضا يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي مرسلا.

---

٥٣ ــ في (م) إسحاق بن بهلوان وهو خطأ.

وهو: إسحاق بن بهلول بن حسان بن سنان، أبو يعقوب التنوخي، الأنباري.

قال أبو حاتم: صدوق، وقال الخطيب: كان ثقة، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٢١٤ــ٢١٥، تاريخ بغداد ٦ / ٣٦٦ــ٣٦٩.

٥٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر. ١ / ١١.

٥٥ ــ هو الطالقاني.

٥٦ ــ في (هـ) عن أبي زهيرة وهو خطأ.

٥٧ ــ في (هـ) ورواه.

٥٨ ــ أبو بكر بن عمارة بن روية ــ براء وموحدة مصغرا ــ الثقفي الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢ / ٣٩٩.

٥٩ ــ في (م) غنام.

وهو: عثام بن علي العامري الكلابي، أبو علي، قال أبو حاتم: صدوق، وهو أحب إلي من يحيى بن عيسى بن يونس الرملي، وقال أبو زرعة: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. مات سنة خمس وتسعين ومائة. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٤٤، الثقات ٧ / ٣٠٥ــ٣٠٦.

٦٠ ــ لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده من طريق أسباط بن محمد عن أبيه عن إسماعيل. ١١٣ / ٢.

س ٧٥ ـــ وسئل عن حديث لأبي بكر الصديق، عن النبي ﷺ:
«يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفا بغير حساب».

فقال: يرويه أبو قتيبة[٦١] عن المسعودي[٦٢]، عن بكير بن الأخنس، عن أبي بكر الصديق مرسلا.

وغيره[٦٣] يروي عن المسعودي، عن بكير بن الأخنس (٢٥ / ١) عن رجل لم يسمه، عن أبي بكر[٦٤].

وهو الصواب.

س ٧٦ ـــ وسئل عن حديث يرويه حذيفة بن أسيد أبو سريحة[٦٥]، عن أبي بكر الصديق وعمر رضي الله عنهما: «أنهما كانا لا يضحيان».

فقال: محفوظ عن الشعبي عنه

رواه معتمر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن مطرف، عن الشعبي[٦٦].

وخالفه يحيى القطان، فرواه عن إسماعيل، أنه سمعه من الشعبي[٦٧].

وهذا الصحيح عن إسماعيل.

---

٦١ ـــ هو: سلم بن قتيبة.

٦٢ ـــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي، المسعودي، صدوق، اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، مات سنة ستين وقيل: سنة خمس وستين ومائة. التقريب ١ / ٤٨٧.

٦٣ ـــ نحو أبي داود الطيالسي، وعبد الله بن رجاء، وهاشم بن القاسم.

٦٤ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق هاشم ١ / ٦.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند أبي بكر، من طريق أبي داود الطيالسي. ١ / ١٨.

وأبو بكر الشافعي في فوائده (الغيلانيات) من طريق عبد الله بن رجاء. ١ / ١٦ / ١.

٦٥ ـــ حذيفة بن أسيد: بفتح الهمزة، وأبو سريحة: بمهملتين مفتوحة الأولى. التقريب ١ / ١٥٦.

٦٦ ـــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الضحايا، باب الأضحية سنة نحب لزومها، ونكره تركها، وقال: كذا قاله معتمر بن سليمان عن عامر، وأخطأ فيه. ٩ / ٢٦٥.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، في ترجمة حذيفة بن أسيد، بسنده إلى ابن عيينة عن مطرف، ثم ساق السند والمتن نحوه. ٣ / ٢٠٣.

٦٧ ـــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الضحايا، باب الأضحية سنة الخ. ٩ / ٢٦٥.

وأيضا بسنده إلى سفيان عن أبيه، ومطرف وإسماعيل عن الشعبي ٩ / ٢٦٥.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصيد والذبائح والأضاحي من طريق شعبة عن=

س ٧٧ — وسئل عن حديث يرويه يحيى الأنصاري، عن القاسم بن محمد أن جدتين أتتا أبا بكر الصديق تطلبان ميراثهما أم أم، وأم أب، فأعطى الميراث أم الأم دون أم الأب، فقال له عبد الرحمن بن سهل الأنصاري أخو بني حارثة: يا خليفة رسول الله! أعطيت التي لو أنها ماتت هي لم يرثها، قال: فقسم بينهما».

فقال: يرويه ابن عيينة منفردا سمى الرجل الأنصاري،

فقال: عبد الرحمن بن سهل، وذكر أنه شهد بدرا مع النبي ﷺ(٦٨).

ورواه حماد بن سلمة وعلي بن مسهر(٦٩) وجماعة(٧٠) عن يحيى بن سعيد، عن القاسم فقالوا فيه:

فقال رجل من الأنصار لأبي بكر(٧١):

ولم يسموه، ولم يقولوا من أهل بدر.

س ٧٨ — وسئل عن حديث يحيى بن الجزار(٧٢) عن أبي بكر، أنه مر برجل به زمانة(٧٣) فسجد.

= سعيد بن مسروق عن الشعبي. ٤ / ١٧٤.

والمحاملي في أماليه من طريق محمد بن يزيد الواسطي عن إسماعيل عن الشعبي. ٤ / ٦٧.

٦٨ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الفرائض، باب فرض الجدات، وليس فيه: أنه شهد بدرا. ١٠ / ٢٧٥ (١٩٠٨٤).

وسعيد بن منصور في سننه، في كتاب ولاية العصبة، باب الجدات ٣ / ١ / ٣١(٨١).

والدارقطني في سننه، في كتاب الفرائض ٤ / ٩٠—٩١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الفرائض، باب فرض الجدة والجدتين وليس فيه من أهل بدر. ٦ / ٢٣٥.

٦٩ — علي بن مسهر — بضم الميم، وسكون المهملة، وكسر الهاء — القرشي الكوفي، ثقة، له غرائب بعد ما أضر، مات سنة تسع وثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٤٤.

٧٠ — منهم: الامام مالك، وهشيم.

٧١ — أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الفرائض، ميراث الجدة. ٣ / ١١١—١١٢(١١٢٠).

وسعيد بن منصور في سننه، في باب الجدات، من طريق هشيم ٣ / ١ / ٣١—٣٢(٨٢).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الفرائض، باب فرض الجدة والجدتين. من طريق مالك. ٦ / ٢٣٥.

٧٢ — يحيى بن الجزار العُرَني — بضم المهملة، وفتح الراء ثم نون — الكوفي قيل: اسم أبيه زبان — بزاي وموحدة — وقيل: بل لقبه هو، صدوق رمي بالغلو في التشيع، من الثالثة. التقريب ٢ / ٣٤٤.

٧٣ — الزمانة: العاهة. انظر لسان العرب ٧ / ٦.

فقال : هو حديث يرويه مسعر ، واختلف عنه .

فرواه جماعة عن مسعر عن أبي عون محمد بن عبيد الله ، عن يحيى بن الجزار ، عن أبي بكر[٧٤] .

وخالفهم حفص بن غياث[٧٥] من رواية داود بن رُشَيد[٧٦] عنه ، عن مسعر ، عن أبي عون ، عن عرفجة[٧٧] .

وخالفهم عبد الله بن جعفر الرقي[٧٨] ، فرواه عن عيسى بن يونس ، عن مسعر عن جبلة بن سحيم[٧٩] عن ابن عمر عن النبي ﷺ .

والصحيح حديث يحيى بن الجزار .

س ٧٩ ــ وسئل عن حديث يرويه أبو (٢٥ / ٢) القاسم مولى أبي بكر الصديق[٨٠] عن أبي بكر الصديق ، عن النبي ﷺ « في النهي عن أكل الثوم » .

فقال : هو حديث يرويه أحمد بن بحر العسكري أبو جعفر السمسار[٨١] عن عبثر[٨٢] عن مطرف ، عن أبي الجهم[٨٣] ، وأسنده عن أبي بكر[٨٤] .

---

٧٤ ــ ذكره البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الصلاة ، باب سجود الشكر . ٢ / ٣٧١ .

٧٥ ــ حفص بن غياث : بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة ، ابن طلق بن معاوية النخعي أبو عمر الكوفي القاضي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر ، مات سنة أربع أو خمس وتسعين ومائة . التقريب ١ / ١٨٩ .

٧٦ ــ داود بن رشيد : بالتصغير . التقريب ١ / ٢٣١ .

٧٧ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الصلاة ، باب سجود الشكر .
وقال : ويقال : هذا عرفجة السلمي ، ولا يرون له صحبة ، فيكون مرسلا الخ .. ٢ / ١ / ٣٧ .
عرفجة ذكره ابن حجر في القسم الأول في الاصابة . ٢ / ٤٧٤ .

٧٨ ــ ثقة لكنه تغير بآخره ، فلم يفحش اختلاطه ، تقدم في السؤال رقم ٥٨

٧٩ ــ جبلة بن سحيم : بمهملتين مصغرا . التقريب ١ / ١٢٥ .

٨٠ ــ قيل : اسمه القاسم ، صحابي . الاصابة ٤ / ١٥٧ .

٨١ ــ أحمد بن بحر العسكري ، قال الذهبي : ما علمت بالرجل بأسا ، وإنما ذكرته تبعا ليوسف بن أحمد الشيرازي ، وقال ابن أبي حاتم : عرضت على أبي حديثه فقال : حديث صحيح ، وهو لا يعرفه . الجرح والتعديل ١ / ١ / ٤٢ ، الميزان ١ / ٨٤ ، اللسان ١ / ١٣٩ .

٨٢ ــ عبثر : بفتح أوله ، وسكون الموحدة ، وفتح المثلثة . التقريب ١ / ٤٠٠ .

٨٣ ــ هو : سليمان بن الجهم .

٨٤ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لا يروى عن أبي بكر إلا بهذا الاسناد تفرد به أحمد بن بحر . مجمع البحرين ، كتاب الصلاة ، باب النهي عن أكل ما له ريح خبيث الخ . ١ / ٥٤ . =

وخالفهم جماعة، منهم زهير[٨٥] وعلي بن مسهر وأسباط[٨٦] ومحمد بن فضيل، وغيرهم فرووه عن مطرف[٨٧].

ولم يذكروا فيه أبا بكر وأرسلوه.

وقولهم أشبه بالصواب، وقد أخرج علي بن المديني هذا الحديث في مسند أبي بكر[٨٨]، ذكر عن أحمد بن بجر عن عبثر.

س ٨٠ ــ وسئل عن حديث يرويه عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بكر، قال: قال لي رسول الله ﷺ: رأيت في المنام غنما سودا يتبعها غنم عفر[٨٩] حتى غمرتها، يا أبا بكر! اعبر، قال، قلت: هي العرب تتبعك ثم العجم».

فقال: يرويه محمد بن عمران بن أبي ليلى، عن ابن فضيل، عن الأعمش، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي بكر[٩٠].

وغيره يرويه مرسلا[٩١] لا يذكر في الاسناد أبا بكر.

= قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، من رواية أبي القاسم مولى أبي بكر، ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله موثقون. مجمع الزوائد، باب فيمن أكل ثوما أو نحوه ثم أتى المسجد ٢ / ٧.

أبو القاسم مولى أبي بكر صحابي ذكره ابن حجر في الاصابة ٤ / ١٥٧.

٨٥ ــ هو: ابن معاوية.

٨٦ ــ هو: اسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي.

٨٧ ــ ذكره ابن حجر في الاصابة فقال: أخرج ابن أبي خيثمة من طريق مطرف عن أبي الجهم عن أبي القاسم مولى أبي بكر الصديق قال: لما فتحت خيبر أكلنا من الثوم، فقال النبي ﷺ: من أكل هذه البقلة الخبيثة ــ الحديث ٤ / ١٥٧.

٨٨ ــ لم يتيسر لنا العثور عليه.

٨٩ ــ من العفرة، وهي: بياض ليس بالناصع، ولكن كلون عفر الأرض، وعفر جمع عفراء. النهاية ٣ / ٣٦١.

٩٠ ــ أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١ / ١٠.

وفخر الدين البعلبكي في العوالي والفوائد ٤١ / ٢ / ــ٤٢ / ١.

٩١ ــ أخرجه أبو بكر في فوائده (الغيلانيات) بسنده إلى الحميدي، ثنا سفيان ثنا حصين بن عبد الرحمن السلمي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قال رسول الله ﷺ ــ ــ الحديث. وفيه: فقال أبو بكر: دعني أعبرها الحديث. ١ / ٦ / ١.

وأبو نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان، بسنده إلى الحميدي ثم ساق السند والمتن مثل أبي بكر الشافعي. ١ / ١٠.

والمرسل هو المحفوظ.

س ٨١ — وسئل عن حديث يروى عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه، أن النبي ﷺ قال: « لا تعضية(*) على أهل الميراث إلا ما حمل القسم ».

فقال: يرويه أبو بكر بن أبي سبرة(٩٢) عن ابن جريج، عن صُدِيق بن موسى(٩٣) عن عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه(*).

وهو وهم، والمحفوظ عن ابن جريج، عن صديق بن موسى، عن محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه مرسلا عن النبي ﷺ(٩٤).

رواه ابن وهب وروح، وحجاج وغيرهم.

آخر الأول والحمد لله(٩٥)

في (م) على الهامش: التعضية: التفريق، هو أن يموت الرجل ويدع شيئا، إن قسم بين ورثته استضروا أو بعضهم، كالجوهرة والطيلسان والحمام.

٩٢ — أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة — بفتح المهملة، وسكون الموحدة — المدني قيل: اسمه عبد الله وقيل: محمد، وقد ينسب إلى جده، رموه بالوضع وقال مصعب الزبيري: كان عالما، مات سنة اثنتين وستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٩٧.

٩٣ — صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الذهبي: ليس بحجة. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٤٥٥، الميزان ٢ / ٣١٤، اللسان ٣ / ١٨٩.

* أخرجه الدارقطني في سننه في الأقضية ٤ / ٢١٩.

٩٤ — أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث، من طريق حجاج ١٦٨، وذكره ابن أبي حاتم في كتاب العلل، في علل أخبار البيوع، وقال: سمعت أبي يقول: هذا محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم وليس لأبيه صحبة، قال أبو محمد: قد غلط جماعة صنفوا مسند أبي بكر فظنوا أن هذا محمد بن أبي بكر الصديق، فأدخلوه فيه، منهم محمد بن عون الحمصي، وإبراهيم بن يوسف المسنجاني وغيرهما ١ / ٣٩٢—٣٩٣ (١١٧٦) والدارقطني في سننه ٤ / ٢١٩.

٩٥ — في (هـ) الجزء الأول من الأصل.

الفهارس

محتويات الفهارس



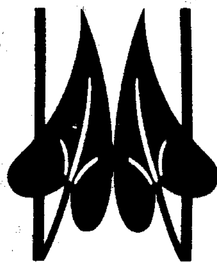
١ ــ فهرس الآيات الكريمة



٢ ـــ فهرس الأحاديث على حروف المعجم



٣ ــ فهرس الآثار على حروف المعجم



٤ ــ فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه

الحدود والديات

الخلافة والامارة

التفسير وفضائل القرآن

الأضاحي والأطعمة

اللباس

الدعوات

الرقى

الرؤيا

الفتن والملاحم

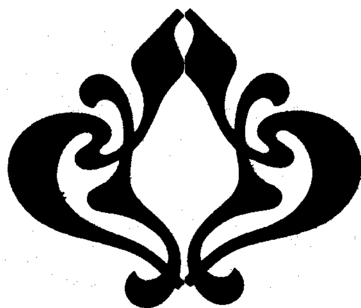
البعث

٥ ـ مسانيد الصحابة المذكورين ضمن مسند أبي بكر رضي الله عنه



٦ ــ فهرس مسند أبي بكر رضي الله عنه حسب الرواة عنه مرتبين على حروف المعجم

(الكنى)



٧ ـ فهرس الرواة المترجم لهم

(ح)

من اسمه سعد وسعيد

من اسمه سفيان

من اسمه سلم وسلمة

من اسمه سليمان

من اسمه سويد وسيف

(ش)

من اسمه عمار وعمران

من اسمه عمر

من اسمه عمرو

من اسمه عيسى

(ف)

من اسمه فرات والفضل وفطر

(ق)

من اسمه القاسم وقيس

(ك)

من اسمه كوثر

(ل)

(م)

من اسمه مجالد ومحمد

من اسمه مخول ومرجي ومرزوق

من اسمه مروان ومسلم

من اسمه معاوية ومعلى

من اسمه مكحول والمنكدر

من اسمه موسى ومؤمل

(ن)

من اسمه النضر والنعمان

من اسمه نعيم ونهشل ونوح

(هـ)

من اسمه هشام

من اسمه هشيم وهياج والهيثم

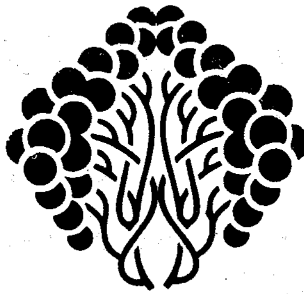
(و)

من اسمه والان والوليد

(ي)

من اسمه يحيى

من اسمه يزداد ويزيد



باب الكنى

أبو الزبير المكي، هو: محمد بن مسلم بن تدرس

من كنيته أبو شهاب وأبو شيبة وأبو صالح

أبو شهاب الأصغر، هو: عبد ربه بن نافع

أبو شيبة، هو: إبراهيم بن عثمان العبسي

أبو صالح، هو: باذام مولى أم هانئ

من كنيته أبو عاصم وأبو عبد الله وأبو قلابة

أبو عاصم العباداني البصري ٢٩ ٢٢٥

أبو عبد الله الصوفي، هو: أحمد بن الحسن بن عبد الجبار

أبو قلابة الجرمي، هو: عبد الله بن زيد

من كنيته أبو مالك وأبو المثنى

أبو مالك الجنبي، هو: عمرو بن هاشم

أبو المثنى الخزاعي هو سليمان بن يزيد

من كنيته أبو نصيرة وأبو نعامة وأبو النعمان

أبو نصيرة، هو: مسلم بن عبيد

أبو نعامة، هو: عمرو بن عيسى بن سويد البصري

أبو النعمان ١١ ١٨٥

من كنيته أبو هلال وأبو هنيدة

أبو هلال الراسبي، هو: محمد بن سليم

أبو هنيدة، هو البراء بن نوفل

من كنيته أبو وقاص وأبو يحيى

أبو وقاص شيخ لأبي النعمان

أبو يحيى الأحول، هو: إسماعيل بن إبراهيم

من نسب إلى أبيه أو جده أو غيرهما

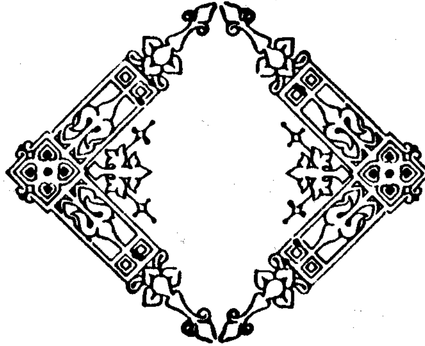
ابن أبي شيبة أبو جعفر، هو: محمد بن عثمان

ابن أخي الزهري، هو: محمد بن عبد الله بن مسلم

ابن جدعان، هو: علي بن زيد بن عبد الله

ابن زاطيا، هو: علي بن إسحاق المخرمي

ابن مبشر، هو: علي بن عبد الله بن مبشر



٨ ــ فهرس الرواة الذين حكم فيهم الدارقطني بجرح أو تعديل أو بعدم السماع والادارك

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	السؤال	الصفحة
أحمد بن محمد بن علي الدياجي	شيخ فاضل	٤٠	٢٣٩
إسحاق بن إدريس بن عبد الرحيم المباركي	ثقة	٤٩	٢٥٦
إسحاق بن حازم	شيخ مديني، ليس بالقوي	٢٦	٢٢٠
تليد بن سليمان	لم يكن بالقوي في الحديث	٦	١٧٠
جارية بن هرم	ضعيف	٤٤	٢٤٤
حسان بن عطية	لم يدرك جابرا	٢٨	٢٢٤
الحسن بن دينار أبو سعيد البصري	ضعيف الحديث	٦٨	٢٧٦
الحسن بن عثمان التستري	كان ضعيفا	٤٤	٢٤٥
حفص بن أبي حفص	مجهول	٤٢	٢٤٢
داهر بن نوح	ليس بقوي في الحديث	٧	١٧٤
سعيد بن أبي عروبة	إنما سمعه من عبد الله بن شوذب عن أبي التياح ودلسه عنه	٦٨	٢٧٦
سعيد بن عفير	كان من الحفاظ الثقات	٩	١٨٢
سليم بن حيان	ثقة، زيادته مقبولة	٤	١٦٧
سليم بن حيان	ثقة	٢٩	٢٢٦

سيار بن الحسن التستري	ثقة	٧	١٧٥
سيف بن مسكين	ليس بالقوي	٢٥	٢١٩
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم	ضعيف	٣٨	٢٣٦
عبد الرحمن بن سابط	لم يدرك أبا بكر	٧٢	٢٨٢
عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة	ضعيف	٤٠	٢٣٩
عبد العزيز بن عمران بن عمر ابن أبي ثابت	مديني، ضعيف الحديث	٢٦	٢٢٠
عبد الله بن بسر	ضعيف	٤٤	٢٤٤
عبد الله بن بشر الرقى	ليس بالحافظ	٧	١٧٢
عبد الله بن عبد الرحمن الجمحي	ليس بالقوي	١٩	٢١٣
عبد الله بن محمد بن عقيل	ليس بالقوي	٧	١٧٤
عثمان بن مقسم البري	ضعيف	٤٠	٢٣٩
علي بن عبد الأعلى	ليس بالقوي	١	١٤٦
عمار المستملي	كان ضعيفا	٤٤	٢٤٥
عمر بن سعيد بن سرجة السرجي	ضعيف	٧	١٧١
عمر بن قيس سندل	ضعيف	٢٠	٢١٣
عيسى بن المطلب، أبو هارون المدني	ضعيف	٧	١٧١
فرات بن محبوب	لا بأس به، إلا أنه وهم في هذا	١٠	١٨٤
القاسم العمري	ضعيف	٤٤	٢٤٥
محمد بن إسماعيل الوساوسي	ضعيف	٢٧	٢٢٢
محمد بن جبير	لا يثبت سماعه من عثمان	٧	١٧٤

محمد بن سعيد الأزدي	متروك	٤٤	٢٤٥
محمد بن عبد الرحمن	مجهول	٧٢	٢٨١
محمد بن عبد الله ـــ ابن أخي الزهري	ضعيف	٧	١٧١
محمد بن عبد الله الجهيد	كان ضعيفا	٧	١٧٣
محمد بن يحيى الأزدي	نبيل	٧	١٧٥
موسى بن محمد بن عطاء	متروك الحديث	٨	١٧٩
والان	غير مشهور إلا في هذا الحديث	١٤	١٩١
الوليد بن سلمة الأردني	متروك الحديث، ذاهب الحديث	٢٠	٢١٣
يحيى بن كثير	متروك الحديث	١٥	١٩٣
يوسف بن شعيب	ضعيف	٢٨	٢٢٤
أبو إسماعيل حفص بن عمر	متروك	٤٤	٢٤٥
بو نصير	ضعيف	٥٣	٢٦١
أبو النعمان	مجهول	١١	١٨٦



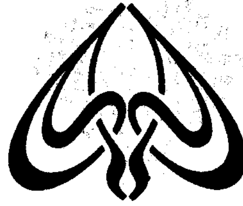
٩ ــ الكلمات الغريبة



١٠ ـ فهرس الأماكن والبلدان

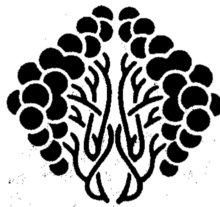


١١ ــ فهرس الفرق والقبائل



١٢ ـ الكتب الواردة في مسند أبي بكر رضي الله عنه

الاسم	السؤال	الصفحة
الجامع الصحيح للبخاري	١	١٥٥
كتاب أبي قلابة	٣١	٢٢٨
كتاب الصدقات لأبي بكر	٣٣	٢٣٠
مسند أبي بكر لعلي بن المديني	٧٩	٢٨٩



١٣ ـ ثبت المصادر والمراجع

أ ـ المخطوطات:

(أ)

١ ـ الإبانة لابن بطة: عبد الله بن محمد (ت : ٣٨٧ هـ)، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية بالقاهرة.
وأيضا مصورة في جامعة أم القرى عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق.

٢ ـ اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة للبوصيري: أحمد بن أبي بكر (ت : ٨٤٠ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في المكتبة الأزهرية.

٣ ـ الارشاد في علماء البلاد للخليلي: الخليل بن عبد الله (ت : ٤٤٦ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في ....بتركيا.

٤ ـ الاستدراك لابن نقطة: عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع الحنبلي (ت : ٦٢٩ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥ ـ أصول السنة لابن أبي زمنين: أبو عبد الله محمد المكي (ت : ٣٧٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في ريوان كشك بتركيا.

٦ ـ أطراف الغرائب والافراد لابن طاهر القيسراني: محمد بن طاهر (ت : ٥٠٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية.

٧ ـ اكمال تهذيب الكمال للمغلطائي: ابن قليج بن عبد الله (ت : ٧٦٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة قلج علي بتركيا.

٨ ــ الأمالي لابن سمعون الواعظ : محمد بن إسماعيل (ت : ٣٨٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٩ ــ الأمالي لابن الحسن القزويني : علي بن عمر بن محمد (ت : ٤٤٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٠ ــ الأمالي (الجزء الرابع) للمحاملي : الحسين بن إسماعيل (ت : ٣٣٠ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١١ ــ الأنساب للسمعاني : عبد الكريم بن محمد بن منصور (ت : ٥٦٢ هـ) مصورة بالأوفسيت في مكتبة المثنى ببغداد .

(ت)

١٢ ــ تاريخ دمشق لابن عساكر : علي بن الحسن بن هبة الله (ت : ٥٧١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٣ ــ التخريج لصحيح الحديث للبرقاني ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في تشستربيتي بإيرلند .

١٤ ــ ترتيب العلل للترمذي ، لأبي طالب ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة أحمد الثالث بتركيا .

١٥ ــ تسمية ما انتهى إلينا من الرواة من أبي نعيم الفضل بن دكين لأبي نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله بن أحمد (ت : ٤٣٠ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية .

١٦ ــ تسمية ما رواه إلينا من حديث سعيد بن منصور ، لأبي نعيم الأصبهاني ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

١٧ ــ تفسير القرآن لابن أبي حاتم (ت : ٣٢٧ هـ) ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في المحمودية بالمدينة المنورة .

وأيضا عن الأصل المحفوظ في ....تركيا .

١٨ ــ تفسير القرآن لعبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت : ٢١١ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية.

١٩ ــ التقاسيم والأنواع (صحيح ابن حبان) لابن حبان البستي (ت : ٣٥٤ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٠ ــ التقييد لابن نقطة، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في المكتبة الأزهرية بالقاهرة.

(ج)

٢١ ــ الجامع لشعب الايمان للبيهقي: أحمد بن الحسين (ت : ٤٥٨ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في تركيا.
وأيضا مصورة في مكتبة الشيخ حماد الأنصاري عن الأصل المحفوظ في تركيا.

٢٢ ــ الجزء فيه أحاديث عوالي مستخرجة من مسند الحارث بن أبي أسامة (ت : ٢٨٢ هـ) رواية أبي أحمد بن يوسف الخلاد، مصورة في الجامعة الاسلامية، عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٣ ــ جزء فيه طرق حديث « من كذب عليَّ متعمدا » للطبراني: سليمان بن أحمد (ت : ٣٦٠ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٤ ــ جزء فيه من أحاديث ابن عيينة، لزكرويه: زُكريا بن يحيى المروزي (ت : ٢٧٠ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٥ ــ جزء فيه من حديث أبي محمد ابن معروف ومن حديث أبي بكر الوراق، للنرسي: أحمد بن محمد بن أحمد بن حسنون (ت : ٣١١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٦ ــ جزء فيه من حديث المخرمي، وزكريا المروزي لأبي علي الصفا ر (ت : ٣٤١ هـ) ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٧ ــ جزء فيه نسخة عبد العزيز بن المختار، لأبي الحسن الختلي الحربي: علي بن عمر بن محمد السكري (ت ٣٨٦ هـ)، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٨ ــ الجزء من الفوائد المنتقاة من أمالي أبي بكر الفقيه النجاد (ت : ٣٤٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٩ ــ الجمعة وفضلها لأبي بكر أحمد بن علي المروزي (ت : ٢٩٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٠ ــ الجواهر والدرر في ترجمة ابن حجر، للسخاوي: محمد بن عبد الرحمن بن محمد (ت ٩٠٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية بالقاهرة.

(ح)

٣١ ــ حديث ابن حيوية الخزاز: محمد بن العباس (ت : ٣٨٢ هـ)، تخريج الدارقطني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٢ ــ حديث أبي الحسين محمد بن المظفر عن حاجب بن أركين، لأبي محمد الحسين بن علي الجوهري (ت : ٤٥٤ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٣ ــ حديث زيد بن أبي أنيسة (الجزء الخامس) لأبي عمر هلال بن العلاء بن هلال الباهلي (ت ٢٨٠ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٤ ــ حديث السراج: محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي (ت : ٣١٣ هـ)،

مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٥ ــ حديث علي بن حرب لأبي العباس البلدي : أحمد بن إبراهيم، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ر)

٣٦ ــ الروية لابن النحاس : عبد الرحمن بن عمر بن محمد (ت : ٤١٦ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٧ ــ الروية للدارقطني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في اسكوريال بمدريد بأسبانيا .

(ز)

٣٨ ــ الزهد لوكيع بن الجراح (ت : ٦ أو ١٩٧ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٣٩ ــ الزهد والصمت لأبي بكر أحمد بن أبي عاصم، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(س)

٤٠ ــ السنة أو شرح اعتقاد أهل السنة للألكائي : هبة الله بن الحسن بن منصور (ت : ٤١٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ بالظاهرية .

٤١ ــ السنن الكبرى للنسائي : أحمد بن شعيب (ت : ٣٠٣ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة مراد ملا بتركيا .

٤٢ ـــ سؤالات البرقاني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في أحمد الثالث.

٤٣ ـــ سؤالات السلمي: محمد بن الحسين (ت : ٤١٢ هـ) للدارقطني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في أحمد الثالث بتركيا.

٤٤ ـــ سؤالات السهمي، حمزة بن يوسف (ت :٤٢٧ هـ) للدارقطني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في أحمد الثالث بتركيا.

٤٥ ـــ سير أعلام النبلاء للذهبي: محمد بن أحمد (ت : ٧٤٨ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في أحمد الثالث بتركيا.

(ص)

٤٦ ـــ الصمت لابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد (ت : ٢٨١ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ض)

٤٧ ـــ الضعفاء للعقيلي: محمد بن عمرو بن موسى (ت : ٣٢٢ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٨ ـــ الضعفاء والمتروكون للدارقطني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ع)

٤٩ ـــ العوالي والفوائد المنتقاة عن مشايخ ابن نشو، لفخر الدين البعلبكي الحنبلي: عبد الرحمن بن محمد (ت : ٧٣٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(غ)

٥٠ ــ غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت : ٢٢٤ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في كوبرلي بتركيا.

(ف)

٥١ ــ فتح المغيث للسخاوي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في تركيا.

٥٢ ــ الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي :أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة أحمد الثالث.

٥٣ ــ فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (ت : ٢٤١ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في تركيا.

٥٤ ــ فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ بالظاهرية.

٥٥ ــ فوائد لأبي بكر الزبيري: محمد بن بشر العكري (ت : ٣٣٢ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٦ ــ الفوائد لأبي بكر الشافعي: محمد بن عبد الله (ت : ٣٥٤ هـ) المعروفة بالغيلانيات مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٧ ــ فوائد أبي علي الصواف: محمد بن أحمد بن الحسن (ت : ٣٥٩ هـ)، انتقاء الدارقطني (الجزء الثالث) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٨ ــ الفوائد لأبي فرج الثقفي: مسعود بن الحسن بن القاسم (ت ٥٦٢ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٩ ــ الفوائد لأبي القاسم الشيباني: عبد الرحمن بن عمر الدمشقي

(ت : ٤١٠ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦٠ ـــ الفوائد لأبي محمد الخلدي : جعفر بن محمد بن نصر الخواص (ت : ٣٤٨ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦١ ـــ الفوائد لتمام الرازي (ت : ٤١٤ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦٢ ـــ الفوائد الحسان لأبي بكر النقور : عبد الله بن محمد (ت : ٥٦٥ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦٣ ـــ الفوائد العوالي المنتقاة لأبي صالح أحمد بن بهرام الحرمي (من القرن السادس) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦٤ ـــ الفوائد المنتخبة عن أبي شعيب الحراني وغيره للآجري : محمد بن الحسين (ت : ٣٦٠ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦٥ ـــ الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب للخطيب البغدادي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(ك)

٦٦ ـــ الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : عبد الله بن محمد الجرجاني (ت : ٣٦٥ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة أحمد الثالث بتركيا .

وأيضا عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦٧ ـــ كشف الأستار للهيثمي : نور الدين علي بن أبي بكر (ت : ٨٠٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة خدابخش بتنه الهند .

٦٨ ــ مجمع البحرين في زوائد المعجمين (الأوسط والصغير للطبراني) للهيثمي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٦٩ ــ مختصر الأحكام لأبي علي الطوسي: الحسن بن علي بن نصر (ت : ٣١٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٧٠ ــ مختصر تاريخ الاسلام للذهبي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الأحمدية بحلب.

٧١ ــ مختصر زوائد البزار لابن حجر، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في حيدر أباد الهند.

٧٢ ــ مختصر مكارم الأخلاق للطبراني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٧٣ ــ المسند لابن أبي شيبة: عبد الله بن محمد (ت : ٢٣٥ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في طوب قبو سراي بتركيا.

٧٤ ــ المسند لأبي يعلى الموصلي: أحمد بن علي (ت : ٣٠٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة فاتح باستانبول بتركيا.

٧٥ ــ المسند لاسحاق بن راهويه (ت : ٢٣٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية.

٧٦ ــ مسند أبي بكر لابن صاعد: يحيى بن محمد بن صاعد (ت : ٣١٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٧٧ ــ مسند الشهاب للقضاعي: محمد بن سلامة (ت : ٤٥٤ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في استانبول بتركيا.

٧٨ ــ المسند المعلل للبزار: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق (ت : ٢٩٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة مراد ملا بتركيا.

٧٩ ــ المعجم لابن الأعرابي: أحمد بن زياد (ت : ٣٤٠ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٨٠ ــ المعجم لابن المقري: محمد بن إبراهيم بن علي (ت : ٣٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية بالقاهرة.

٨١ ــ المعجم للاسماعيلي: أحمد بن إبراهيم (ت : ٣٧١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة ولي الدين أفندي بتركيا.

٨٢ ــ المعجم الأوسط للطبراني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة قرا جلبي زادة (السليمانية) بتركيا.

٨٣ ــ المعجم المفهرس لابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني (ت : ٨٥٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الأزهرية بالقاهرة.

٨٤ ــ معرفة الصحابة لأبي نعيم، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة أحمد الثالث بتركيا.

٨٥ ــ المناهي وعقوبات المعاصي والتحذير عنها، لأبي يعقوب الكاتب: محمد بن إسحاق بن يزيد النيسابوري (من القرن الرابع) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٨٦ ــ المنتخب من العلل للخلال لابن قدامة المقدسي: عبد الله بن موفق الدين (ت : ٦٢٠ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٨٧ ــ المنتخب من مسند عبد بن حميد الكسي (ت : ٢٤٩ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة أحمد الثالث بتركيا.

٨٨ ــ منتقى من حديث أبي الشيخ: عبد الله بن محمد بن حيان لابن مردويه، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٨٩ ــ من كلام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل في علل الحديث ومعرفة الرجال، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ن)

٩٠ ــ النكت على ابن الصلاح لابن حجر، مصورة في الجامعة الاسلامية عن

الأصل المحفوظ في مكتبة محب الله شاه بالسند، الباكستان.
٩١ ــ النكت الوفية للبقاعي: برهان الدين إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط (ت : ٨٨٥ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد.

(و)

٩٢ ــ الورع لابن أبي الدنيا، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق.

ب ــ المطبوعات:

(أ)

٩٣ ــ اختصار علوم الحديث لابن كثير: إسماعيل بن عمر (ت : ٧٧٤ هـ) مع شرحه الباعث الحثيث، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده، الطبعة الثالثة.
٩٤ ــ الأدب المفرد للبخاري، دار الكتب العلمية، بيروت.
٩٥ ــ الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، دار الفكر بيروت، ١٣٩٨ هـ.
٩٦ ــ الاعتقاد للبيهقي، طبع سنة ١٣٨٠ هـ.
٩٧ ــ الاعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ للسخاوي، الناشر: دار الكتاب العربي ــ بيروت.
٩٨ ــ الاكمال لابن ماكولا: علي بن هبة الله بن علي (ت : ٤٧٥ هـ) الناشر: محمد أمين، بيروت.
٩٩ ــ ألفية العراقي: عبد الرحيم بن الحسين (ت : ٨٠٦ هـ) مع فتح المغيث للسخاوي، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٨٨ هـ.
١٠٠ ــ الامام الدارقطني وكتابه السنن للدكتور عبد الله الرحيلي، رسالة الدكتوراة.

١٠ ــ الأمثال لأبي الشيخ، بتحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد، الدار السلفية، محمد علي بلونك، بومباي، الهند ١٤٠٢ هـ .
١٠ ــ الأنساب للسمعاني، حيدر أباد، الهند .
١٠ ــ إيضاح المكنون لاسماعيل باشا البغدادي، منشورات مكتبة المثنى ببغداد .

(ب)

١٠ ــ الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لأحمد شاكر، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده، القاهرة، الطبعة الثالثة .
١٠٠ ــ البداية والنهاية لابن كثير، مكتبة المعارف، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٦٦ م .
البدر الطالع للشوكاني: محمد بن علي (ت : ١٢٥٠ هـ) مطبعة السعادة بجوار محافظة مصر بالقاهرة .

(ت)

١٠ ــ تاج العروس شرح القاموس للزبيدي: محمد مرتضى، مكتبة الحياة، بيروت .
١٠ ــ التاريخ ليحي بن معين (ت : ٢٣٣ هـ)، تحقيق: د / أحمد نور سيف، الطبعة الأولى .
١٠ ــ تاريخ بغداد للخطيب البغدادي، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة .
١٠ ــ تاريخ التراث العربي لفؤاد سزكين، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٧٧ــ١٩٧٨ م .
١١ ــ التاريخ الصغير للبخاري، المكتبة الأثرية، سانكله هل، الباكستان .
١١ ــ التاريخ الكبير للبخاري، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند .

١١٢ ــ تاريخ المدينة لابن شبة: عمر بن شبة النميري (ت: ٢٦٢ هـ) تحقيق فهيم محمد شلتوت، الطبعة الأولى.
١١٣ ــ التبصرة والتذكرة للعراقي، المطبعة الجديدة بفاس، ١٣٥٤ هـ .
١١٤ ــ تبيين كذب المفترى لابن عساكر، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت ١٣٩٩ هـ .
١١٥ ــ تدريب الراوي في شرح تقريب النووي للسيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر (ت: ٩١١ هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، شارع الجمهورية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٥ هـ .
١١٦ ــ تذكرة الحفاظ للذهبي، تصحيح عبد الرحمن المعلمي، دار إحياء التراث العربي.
١١٧ ــ تسمية ما ورد به الخطيب دمشق للمالكي: محمد بن أحمد بن محمد الأندلسي، نشره يوسف العش ضمن كتابه « الخطيب البغدادي » مطبعة الترقي، دمشق ١٣٦٤ هـ .
١١٨ ــ تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لابن حجر، تصحيح عبد الله هاشم اليماني، دار المحاسن للطباعة والنشر، المدينة المنورة ١٣٨٦ هـ .
١١٩ ــ التقريب للنووي، مع شرحه تدريب الراوي، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار الكتب الحديثة، شارع الجمهورية، القاهرة، الطبعة الثانية ١٣٨٥ هـ .
١٢٠ ــ تقريب التهذيب لابن حجر، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت. وطبعة هندية، المطبع المجتبائي في دهلي.
١٢١ ــ التقييد والايضاح للعراقي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ١٣٨٩ هـ .
١٢٢ ــ التلخيص الحبير لابن حجر، تصحيح عبد الله هاشم اليماني، شركة الطباعة الفنية المتحدة، القاهرة.
١٢٣ ــ تلخيص المستدرك للذهبي، مع المستدرك للحاكم، مكتب المطبوعات الاسلامية بحلب.

١٢٤ ــ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد لابن عبد البر: أبي عمر يوسف بن عبد الله (ت : ٤٦٣ هـ وزارة الأوقاف المغربية.
١٢٥ ــ تهذيب الآثار، لابن جرير الطبري: أبي جعفر محمد (ت : ٣١٠ هـ) تحقيق د / ناصر سعد الرشيد، وعبد القيوم، مطابع الصفا، مكة المكرمة.
١٢٦ ــ تهذيب الأسماء واللغات للنووي، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٢٧ ــ تهذيب التهذيب لابن حجر، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند.
١٢٨ ــ التوحيد واثبات صفات الرب لابن خزيمة: محمد بن إسحاق (ت : ٣١١ هـ) مراجعة محمد خليل هراس، مكتبة الكليات الأزهرية ١٣٨٧ هـ.
١٢٩ ــ توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت : ١١٨٢ هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة الخانجي، الطبعة الأولى. (ث)
١٣٠ ــ الثقات لابن حبان، طبعة حيدر آباد الهند.

(ج)

١٣١ ــ جامع البيان في تفسير القرآن لابن جرير الطبري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.
١٣٢ ــ الجامع الصحيح للبخاري، مع شرحه فتح الباري لابن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية ومكتبتها، شارع الفتح بالروضة، القاهرة.
١٣٣ ــ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي، تحقيق محمد رأفت سعيد مكتبة الفلاح، الكويت ١٤٠١ هـ.
١٣٤ ــ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الهند.

١٣٥ ــ جمهرة نسب قريش وأخبارها للزبير بن بكار ، تحقيق محمود شاكر ، القاهرة ١٣٨١ هـ .

(ح)

١٣٦ ــ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصبهاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، الطبعة الثانية .

(د)

١٣٧ ــ الدرر الكامنة لابن حجر ، تحقيق محمد سيد جاد الحق ، دار الكتب الحديث ، شارع الجمهورية ، القاهرة .

١٣٨ ــ الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، لابن فرحون المالكي : إبراهيم بن علي بن محمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ــ لبنان .

(ذ)

١٣٩ ــ ذكر أخبار أصبهان لأبي نعيم الأصبهاني ، مطبعة ليدن بريل ، سنة ١٣٣١ هـ .

١٤٠ ــ ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل للذهبي ، تحقيق أبي غدة ، الناشر : مكتب المطبوعات الاسلامية بحلب ، الطبعة الأولى .

١٤١ ــ ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني : محمد بن علي بن الحسن (ت : ٧٦٥ هـ) ، دار احياء التراث العربي .

١٤٢ ــ ذيل تذكرة الحفاظ للسيوطي ، دار إحياء التراث العربي .

(ر)

١٤٣ ــ الرد على الجهمية لأبي سعيد عثمان الدارمي .

١٤٤ ــ الرسالة المستطرفة للكتاني : محمد بن جعفر ، دار الباز للطباعة والنشر بمكة المكرمة .

(ز)

١٤٥ ــ الزهد لأحمد بن حنبل، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٤٦ ــ الزهد والرقائق لابن المبارك، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مطبعة علي بريس ماليكاون، الهند.

(س)

١٤٧ ــ السنن لابن ماجة: محمد بن يزيد القزويني (ت : ٢٧٣ هـ) تحقيق فؤاد عبد الباقي، دار احياء الكتب العربية ١٣٧٢ هـ .
١٤٨ ــ السنن لأبي داؤد: سليمان بن الأشعث (ت : ٢٧٥ هـ) مع عون المعبود، الطبعة الهندية.
١٤٩ ــ السنن للترمذي، مع شرحه تحفة الأحوذي، الطبعة الهندية.
١٥٠ ــ السنن للدارقطني، تصحيح عبد الله هاشم اليماني، المدينة المنورة ١٣٨٦ هـ .
١٥١ ــ السنن للدارمي: عبد الله بن عبد الرحمن (ت : ٢٥٥ هـ) دار احياء السنة النبوية.
١٥٢ ــ السنن لسعيد بن منصور الخراساني (ت : ٢٢٧ هـ)، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي مطبعة منشورات المجلس العلمي ١٣٨٨ هـ .
١٥٣ ــ السنن للنسائي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٣٧٢ هـ .
١٥٤ ــ السنن الكبرى للبيهقي، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
١٥٥ ــ السنة لابن أبي عاصم، تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني المكتب الاسلامي.
١٥٦ ــ سير أعلام النبلاء للذهبي، تحقيق شعيب الأرناؤوط وغيره، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

(ش)

157 ــ شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي (ت : ١٠٨٩ هـ)، مكتبة القدسي، القاهرة.

158 ــ شرح علل الترمذي، لابن رجب، تحقيق السيد صبحي جاسم، مطبعة العاني ببغداد.

159 ــ شرح معاني الآثار للطحاوي، دار الباز للنشر والتوزيع بمكة المكرمة.

160 ــ الشمائل النبوية للترمذي، مؤسسة الزعبي السورية.

(ص)

161 ــ الصحيح لابن خزيمة، تحقيق د / محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الاسلامي.

162 ــ الصحيح للامام مسلم بن الحجاج (ت : ٢٦١ هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.

(ض)

163 ــ الضعفاء والمتروكون للنسائي، المكتبة الأثرية سانكله هل، باكستان.

164 ــ الضوء اللامع للسخاوي، مكتبة القدسي، القاهرة ١٣٥٤ هـ.

(ط)

165 ــ طبقات الحنابلة لأبي يعلى محمد بن الحسين، تصحيح محمد حامد فقي، مطبعة السنة المحمدية، القاهرة.

١٦٦ ــ طبقات الشافعية للأسنوي: جمال الدين عبد الرحيم (ت : ٧٧٢ هـ)
تحقيق عبد الله الجبوري رئاسة ديوان الأوقاف، بغداد ١٣٩١ هـ .
١٦٧ ــ طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: تاج الدين عبد الوهاب بن علي (ت : ٧٧١ هـ) دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت .
١٦٨ ــ طبقات الفقهاء للشيرازي أبي إسحاق الشافعي، تحقيق د / إحسان عباس، الناشر: دار الرائد العربي، بيروت، لبنان، ١٩٧٠ م .
١٦٩ ــ الطبقات الكبرى لابن سعد: محمد بن سعد بن منيع (ت : ٢٣٠ هـ) دار بيروت للطباعة والنشر .

(ع)

١٧٠ ــ علل الحديث لابن أبي حاتم، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة .
١٧١ ــ العلل لابن المديني: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي (ت : ٢٣٤ هـ) تحقيق د / محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الاسلامي، بيروت .
١٧٢ ــ العلل في الحديث، للدكتور همام عبد الرحيم سعيد، دار العدوي للتوزيع: عمان ــ الأردن .
١٧٣ ــ العلل المتناهية في الأحاديث الواهية لابن الجوزي، تحقيق ارشاد الحق، دار نشر الكتب الاسلامية، لا هور ــ الباكستان .
١٧٤ ــ العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل، تحقيق طلعت قوج وإسماعيل جراح أوغلي أنقرة، تركيا ١٩٦٣ م .
١٧٥ ــ علوم الحديث لابن الصلاح، تحقيق نور الدين عتر، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
١٧٦ ــ عمل اليوم والليلة لابن السني: أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق (ت : ٣٦٤ هـ) تحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار المعرفة، بيروت .

١٧٧ ـ عمل اليوم والليلة للنسائي، تحقيق د / فاروق حمادة، مكتبة المعارف، الرباط.

(غ)

١٧٨ ـ غاية النهاية في طبقات القراء لشمس الدين محمد بن محمد بن الجزري (ت : ٨٣٣ هـ) عني بنشره برجستراسر، طبع في دار الكتب العلمية، بيروت ١٤٠٠ هـ ، الطبعة الثانية.

(ف)

١٧٩ ـ فتح الباري لابن حجر العسقلاني، المطبعة السلفية، القاهرة.

١٨٠ ـ فتح المغيث للسخاوي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٣٨٨ـــ١٩٦٨.

١٨١ ـ الفصل في الملل والنحل لابن حزم: علي بن أحمد بن سعيد الظاهري، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت لبنان.

١٨٢ ـ فهرس دار الكتب الظاهرية للألباني، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٣٩٠ هـ .

١٨٣ ـ فهرس دار الكتب المصرية لفؤاد سيد، مطبعة دار الكتب، القاهرة.

١٨٤ ـ فهرست ابن خير الأشبيلي: محمد بن خير (ت : ٥٧٥ هـ) الطبعة الثانية ١٣٨٢ هـ .

١٨٥ ـ فهرست ابن النديم: محمد بن إسحاق (ت : ٣٨٥ هـ)، المطبعة الرحمانية بمصر ١٣٤٨ هـ .

(ق)

١٨٦ ـ القاموس المحيط للفيروزابادي: مجد الدين محمود بن يعقوب، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.

(ك)

١٨٧ ــ كشف الأستار عن زوائد البزار، للهيثمي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ١٣٩٩ هـ .

١٨٨ ــ كشف الظنون لحاجي خليفة، مكتبة المثنى ببغداد.

١٨٩ ــ الكفاية للخطيب البغدادي، دار الكتب الحديثة.

(ل)

١٩٠ ــ لحظ الألحاظ بذيل تذكرة الحفاظ لابن فهد المكي: محمد بن محمد الهاشمي، دار إحياء التراث العربي.

١٩١ ــ لسان العرب لابن منظور الافريقي (ت : ٧١١ هـ) دار إحياء صادر، بيروت.

١٩٢ ــ لسان الميزان لابن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد ــ الهند.

(م)

١٩٣ ــ المتكلمون في الرجال للسخاوي، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبي غدة، مكتب المطبوعات الاسلامية، حلب، الطبعة الأولى.

١٩٤ ــ المجروحون لابن حبان البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي بحلب.

١٩٥ ــ مجمع الزوائد للهيثمي، دار الكتاب، بيروت ١٩٦٧ م.

١٩٦ ــ محاسن الاصطلاح للبلقيني: سراج الدين عمر (ت : ٨٠٥ هـ) مع مقدمة ابن الصلاح تحقيق د / عائشة بنت الشاطئ، مطبعة دار الكتب ١٩٧٤ م.

١٩٧ ــ المذاهب الاسلامية لأبي زهرة : محمد ، مكتبة الآداب ومطبعتها ، القاهرة .
١٩٨ ــ المراسيل لابن أبي حاتم ، عناية شكر الله بن نعمة الله خوجاني ، مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى ١٣٩٧ هـ .
١٩٩ ــ مسائل الامام أحمد ، رواية إسحاق بن إبراهيم بن هاني (ت : ٢٧٥ هـ)، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الاسلامي ١٤٠٠ هـ .
٢٠٠ ــ المستدرك على الصحيحين للحاكم ، مكتب المطبوعات الاسلامية ، بيروت .
٢٠١ ــ مسند أبي بكر لأبي بكر أحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي (ت : ٢٩٢ هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، المكتب الاسلامي ، الطبعة الثالثة .
٢٠٢ ــ المسند لأبي داؤد الطيالسي (ت : ٢٠٤ هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية بحيدآباد ، الهند ، الطبعة الأولى ١٣٢١ هـ .
٢٠٣ ــ المسند لأحمد بن حنبل ، المكتب الاسلامي ، بيروت .
٢٠٤ ــ المسند للحميدي : عبد الله بن الزبير (ت : ٢١٩ هـ) تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي المجلس العلمي كراتشي، الباكستان .
٢٠٥ ــ المسند للشافعي : محمد بن إدريس (ت : ٢٠٤ هـ) دار الكتب العلمية ، بيروت .
٢٠٦ ــ مسند عمر بن الخطاب ليعقوب بن شيبة (ت : ٢٦٢ هـ)، نشرة د / سامي حداد ، الطبعة الأولى ١٣٥٩ هـ .
٢٠٧ ــ المشتبه في الرجال للذهبي ، تحقيق علي محمد بجاوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ١٩٦٢ م .
٢٠٨ ــ المصاحف لابن أبي داؤد : عبد الله بن سليمان ، تصحيح أرثر جيفري ، القاهرة ، المطبعة الرحمانية .
٢٠٩ ــ المصنف لابن أبي شيبة ، الدار السلفية ، بومباي ، الهند .
٢١٠ ــ المصنف لعبد الرزاق ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، من منشورات

المجلس العلمي الطبعة الأولى .
٢١١ ـــ معجم البلدان لياقوت بن عبد الله الحموي (ت : ٦٢٦ هـ) دار صادر ، بيروت .
٢١٢ ـــ المعجم الصغير للطبراني ، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة ١٣٨٨ هـ .
٢١٣ ـــ المعجم الكبير للطبراني ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، الطبعة الأولى ببغداد .
٢١٤ ـــ معجم مقاييس اللغة لابن فارس ، طبع مصطفى الحلبي ، القاهرة .
٢١٥ ـــ معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة ، مكتبةالمتنبي بيروت ، دار إحياء التراث العربي .
٢١٦ ـــ معرفة علوم الحديث للحاكم ، تحقيق السيد معظم حسين ، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة .
٢١٧ ـــ المغنى للفتنى : محمد طاهر بن علي (ت : ٩٨٦ هـ) دار الكتب العربي ، بيروت ـــ لبنان .
٢١٨ ـــ الملل والنحل للشهرستاني : محمد بن عبد الكريم ، مع الفصل ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت .
٢١٩ ـــ المنتظم في تاريخ الملوك والأمم لابن الجوزي ، مطبعة المعارف العثمانية بحيدرآباد ـــ الهند .
٢٢٠ ـــ المنتقى من السنن لابن الجارود : عبد الله بن علي ، مطبعة الفجالة الجديدة ـــ القاهرة ١٣٨٢ هـ .
٢٢١ ـــ المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد للعليمي : عبد الرحمن بن محمد (ت : ٩٢٨ هـ) تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ، مطبعة المدني ، القاهرة ، الطبعة الأولى .
٢٢٢ ـــ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للهيثمي ، تحقيق محمد عبد الرزاق حمزة ، المطبعة السلفية ومطبعتها ، القاهرة .
٢٢٣ ـــ موارد الخطيب البغدادي ، للدكتور أكرم العمري ، دار القلم دمشق ،

بيروت .
٢٢٤ ـ الموطأ للامام مالك بن أنس (ت : ١٧٩ هـ) مع شرح الزرقاني ، دار الفكر ، ١٣٥٥ هـ .
٢٢٥ ـ ميزان الاعتدال للذهبي ، تحقيق محمد علي البجاوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، القاهرة .

(ن)

٢٢٦ ـ نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية ، للزيلعي : محمد بن عبد الله الحنفي (ت : ٧٦٢ هـ) ، طبع المجلس العلمي وتوزيع المكتب الاسلامي بيروت .
٢٢٧ ـ النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : أبي السعادات المبارك بن محمد (ت : ٦٠٦ هـ) تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

(هـ)

٢٢٨ ـ هدى الساري مقدمة فتح الباري لابن حجر ، المطبعة السلفية بالقاهرة .

(و)

٢٢٩ ـ وفيات الأعيان لابن خلكان : أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت : ٦٨١ هـ) ، تحقيق د / إحسان عباس ، دار صادر ـ بيروت .



العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلُّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء الثاني

العلل الواردة
في
الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى
١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م

دار طيبة
الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب. ٧٦١٢
المملكة العربية السعودية

مُسْنَد

عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ

رضي الله عنه

(٢٦ / ١) أول حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه

س ٨٢ ــ سئل الشيخ[١] الإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ « إني لأعلم كلمة لايقولها عبد حقاً من قلبه فيموت على ذلك إلا حرم على النار: لا إله إلا الله ».

فقال: هو حديث يرويه قتادة، واختلف عنه.

فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن مسلم بن يسار[٢] عن[٣] حمران، عن عثمان، عن عمر[٤].

قال ذلك عبد الوهاب بن عطاء الخفاف[٥] عن سعيد.

وخالفه خالد بن الحارث، عن سعيد، فرواه عنه عن قتادة عن حمران.

وكذلك رواه أيوب أبو العلاء[٦] عن قتادة عن حمران.

وحديث عبد الوهاب بن عطاء أحسنها اسناداً وأشبه بالصواب.

---

١ ــ من « الشيخ » إلى « الحافظ » غير موجود في (هـ).

٢ ــ هو: أبو عبد الله المكي.

٣ ــ في (م) « بن » وهو خطأ.

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عثمان نحوه ١ / ٦٣.

والحارث في مسنده، بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث، كتاب الايمان، وفيه: عن مسلم بن يسار عن عثمان ٢ / ١.

وابن خزيمة في كتاب التوحيد ٣٢٨ ــ ٣٢٩.

وابن حبان في صحيحه.

موارد الظمآن، كتاب الإيمان، باب فيمن يشهد أن لا إله إلا الله ص ٣٠ (١) والحاكم في المستدرك، في كتاب الإيمان، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذا اللفظ، ولابهذا الاسناد.. الخ ووافقه الذهبي في التلخيص ١ / ٧٢.

٥ ــ هو: صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥.

٦ ــ أيوب بن أبي مسكين التميمي، أبو العلاء القصاب، الواسطي، صدوق له أوهام، مات سنة أربعين ومائة. التقريب ١ / ٩١.

س ٨٣ — وسئل عن حديث عثمان، عن عمر ضع خدي بالأرض ويل لي ان لم يغفر الله لي.

فقال: هو حديث[7] يرويه عاصم بن عبيد الله بن عاصم[8] عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن عثمان أنا آخر الناس عهداً بعمر.

قال:[9] حدث به حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن عاصم بن عبيد الله كذلك[10].

وخالفه مالك بن أنس فرواه عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان عن أبيه عن عثمان[*] ولم يذكر بينهما عاصم بن عبيد الله.

وقيل: عن مالك، عن[11] يحيى بن سعيد، عن حمران بن أبان، عن عثمان.

قاله أبو خليفة[12]، عن القعنبي[13] ووهم فيه أبو خليفة.

ورواه الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبان بن عثمان، عن عثمان، عن عمر[14].

---

٧ — في (م) حديث ساقط.

٨ — عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ضعيف مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة. التقريب ١ / ٣٨٤.

٩ — في (هـ) «قال» ساقط.

١٠ — أخرجه ابن شبة في تاريخه في أخبار عمر ٣ / ٩١٩، ويروى عن حماد بن زيد مثل رواية مالك فأخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر ٣ / ٣٦٠.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر ١٣ / ١ / ٩٢ / ٢.

* — أخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣ / ٦٠ وابن شبة في تاريخه في أخبار عمر عن القعنبي عن مالك ٣ / ٩١٨ — ٩١٩ وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر من طريق مالك وحماد بن زيد وليس فيه عاصم. ١٣ / ١ / ٩٢ / ٢.

١١ — في (م) كلمة «عن» ساقطة.

١٢ — هو: الفضل بن الحباب.

١٣ — هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب.

١٤ — أخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر ٣ / ٣٦٠ — ٣٦١.
وأحمد في كتاب الزهد ص ١١٨.
وأخرجه ابن شبة في تاريخه من طريق عبد الله بن عمر عن عاصم ٣ / ٩١٩ — ٩٢٠.

ولم يذكر فيه عبد الرحمن بن أبان.

وهذا الإضطراب فيه من عاصم بن عبيد الله (٢٦/ ٢).

ووهم مالك في قوله: عن يحيى عن عبد الرحمن بن أبان، أو تعمد إسقاط عاصم بن عبيد الله[١٥]، فإن له عادة بهذا أن يسقط اسم الضعيف عنده في الإسناد مثل عكرمة ونحوه[١٦].

وقال شعبة: عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر[١٧]، والقول قول حماد بن زيد.

س ٨٤ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عوف، عن عمر بن الخطاب في خطبته بالمدينة بعد رجوعه من الحج، وذكر الرجم وغيره.

فقال: هو حديث يرويه سعد بن إبراهيم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف، عن عمر[١٨].

حدث به عنه شعبة كذلك.

ورواه الزهري عن عبيد الله، واختلف عنه، فرواه هُشيم، عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف، عن عمر، نحو قول سعد بن إبراهيم عنه مختصراً[١٩].

وروى عن هشيم، عن الزهري قصة السقيفة بطوله، ولم يذكر فيه عبد الرحمن ابن عوف.

وكذلك رواه عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، ومالك بن

---

١٥ — بل تابعه حماد بن زيد عند ابن سعد وابن عساكر كما تقدم آنفاً.

١٦ — انظر فتح المغيث للسخاوي فقد فصل القول في فعل مالك مثل هذا ١ / ١٨٣.

١٧ — أخرجه الربعي في وصايا العلماء عند حضور الموت في وصية عمر ١٤٩ / ١ — ٢.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١ / ٥٢.

١٨ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٥٠.

١٩ — أخرجه أبو داؤد في سننه، في كتاب الحدود، باب في الرجم ٤ / ٢٥٠ — ٢٥١ وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٩.

أنس، ويونس وعقيل، ومعمر، وصالح بن كيسان، وابن جريج وابن عيينة، وغيرهم، عن الزهري، عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر.

فمنهم من روى قصة السقيفة بطوله[٢٠].

ومنهم من اختصره[٢١].

ورواه سعيد بن أبي هند، عن عبيد الله بن عبد الله، أن عمر خطب الناس، ولم يذكر فيه ابن عباس ولا عبد الرحمن بن عوف، وأتى بقصة الرجم دون سائر الحديث.

والمحفوظ من هذا مارواه الزهري، من رواية صالح بن كيسان وعبد الله بن أبي بكر، ومالك بن أنس، ومن تابعهم، وهو حديث صحيح من حديث شعبة عن سعد ابن إبراهيم، عن عبيد الله (٢٧ / ١) بن عبد الله.

---

٢٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الحدود، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت، من طريق صالح بن كيسان، وفيه: قول ابن عباس كنت اقرىء رجالاً من المهاجرين، منهم: عبد الرحمن بن عوف، ثم ذكر ماجرى بين عبد الرحمن بن عوف وبين عمر بن الخطاب حول الخطبة في منى. ١٢ / ١٤٤ ــ ١٤٥ (٦٨٣٠).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق مالك، وفيه أيضاً ذكر ابن عباس الحوار الذي جرى بين عمر وعبد الرحمن بن عوف: ١ / ٥٥ ــ ٥٦.

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عيينة، وفيه أيضاً الحوار الذي وقع بين عمر وعبد الرحمن ابن عوف في منى، وقال البزار: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عمر بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، ورواه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر غير واحد، وابن عيينة حسن السياق له. ١ / ٢١ / ١ ــ ٢٢ / ١.

٢١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب المظالم، باب ماجاء في السقائف... الخ من طريق مالك ويونس مختصراً على قصة السقيفة فقط. ٥ / ١٠٩ (٢٤٦٢).

وأيضاً في كتاب مناقب الانصار، من طريق مالك ويونس مختصراً مع ذكر الحوار بين عمر وعبد الرحمن ابن عوف. ٧ / ٢٦٤ (٣٩٢٨).

وأيضاً في كتاب الحدود، باب الاعتراف بالزنا، من طريق ابن عيينة، وفيه قصة الرجم. ١٢ / ١٣٧ (٦٨٢٩).

وأيضاً في كتاب الاعتصام، باب ماذكر النبي ﷺ، وحض على اتفاق أهل العلم... الخ، من طريق معمر، وفيه: ذكر الرجم ١٣ / ٣٠٣ (٧٣٢٣).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الحدود، باب رجم الثيب الزاني، من طريق يونس وابن عيينة. ٢ / ٤٩.

ومالك في الموطأ، في كتاب الحدود، ماجاء في الرجم ٤ / ١٤٣ ــ ١٤٤.

س ٨٥ – وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر عن عمر[٢٢] أنه خرج مع رسول الله ﷺ، « فرأى حلة سِيَراء[٢٣] تباع ».

فقال رواه القاسم بن يحيى المقدمي، وعلي بن مسهر، وابن نمير، وسعيد بن بشير[٢٤] عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر[٢٥].

وغيرهم[٢٦] يرويه عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر خرج إلى السوق[٢٧].

فيصير من مسند ابن عمر، وكذلك رواه مالك بن أنس.

وابن أبي ذئب[٢٨]، وأصحاب نافع[٢٩]، عن ابن عمر، ان عمر[٣٠].

---

٢٢ – في نسخ العلل: عن عمر، نافع عن ابن عمر.

٢٣ – السيراء، بكسر السين وفتح الياء والمد، نوع من البرود يخالطه حرير كالسيور، فهو فعلاء من السير: القد. النهاية ٢ / ٤٣٣.

٢٤ – سعيد بن بشير الأزدي، أبو عبد الرحمن، أو أبو سلمة، الشامي، أصله من البصرة، أو واسط، ضعيف، مات سنة ثمان أو تسع وستين ومائة. التقريب ١ / ٢٩٢.

٢٥ – أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق عبد الله بن نمير، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عمر رأى حلة، ولم يقل عن عمر إلا ابن نمير. ١ / ٤٤ / ١.

٢٦ – منهم: عبد الرحيم بن سليمان، ويحيى بن سعيد ومحمد بن عبيد.

٢٧ – أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب اللباس، باب كراهية لبس الحرير، من طريق عبد الرحيم بن سليمان، عن عبيد الله، وفيه أن عمر رأى حلة سيراء. ٢ / ١١٨٧ – ١١٨٨ (٣٥٩١).
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن يحيى عن عبيد الله وفيه أيضاً أن عمر رأى حلة سيراء. ٢ / ٢٠.
وأيضاً عن محمد بن عبيد ثنا عبيد الله ٢ / ١٠٣.
وأخرجه مختصراً الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال إناء الذهب.. الخ من طريق أبي أسامة، وابنَ نمير ويحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ بلفظ: إنما يلبس هذه من لاخلاق له الحديث ٢ / ٢٣٠.

٢٨ – هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

٢٩ – نحو: جويرية، وصخر بن جويرية وجرير بن حازم وأيوب بن موسى.

٣٠ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجمعة، باب يلبس أحسن مايجد. من طريق مالك: ٢ / ٣٧٣ – ٣٧٤ (٨٨٦).
وأيضاً في كتاب الهبة، باب هدية مايكره لبسها، من طريق مالك. ٥ / ٢٢٨ (٢٦١٢). =

وكذلك رواه سالم وعبد الله بن دينار عن ابن عمر أن عمر[٣١].

وهو الصواب.

وروى عن ابن سيرين واختلف عنه.

فرواه هشام بن حسان[٣٢] وأيوب عن ابن سيرين عن ابن عمر أن عمر.

واختلف عن أيوب فأرسله حماد بن زيد عن أيوب عن محمد أن عمر لم يذكر ابن عمر.

ورواه أبو جميع سالم بن راشد[٣٣] عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن عمر ووهم في ذكر أبي هريرة وحديث هشام وأيوب أصح.

= وأيضاً في كتاب اللباس، باب الحرير للنساء، من طريق جويرية عن نافع ١٠ / ٢٩٦ (٥٨٤١).
ومسلم في صحيحه، في كتاب اللباس والزينة، من طريق مالك. ٢ / ٢٢٩ — ٢٣٠.
ومالك في الموطأ، ماجاء في لبس الثياب ٤ / ٢٧٧ — ٢٧٨ (١٧٧٠).
والطيالسي في مسنده، عن صخر بن جويرية ثنا نافع ٥.
والحميدي في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق أيوب بن موسى عن نافع مختصراً: ٢ / ٢٩٩ (٦٧٩).
وأبو حامد الأزهري ، في الفوائد المنتخبة، من طريق جرير بن حازم، عن نافع وفيه: عن ابن عمر عن عمر. ٢٣٦ / ٢.

٣١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب العيدين، من طريق سالم. ٢ / ٤٣٩ (٩٤٨).
وأيضاً في كتاب البيوع باب التجارة فيما يكره... الخ، من طريق سالم مختصراً. ٤ / ٣٢٥ (٢١٠٤).
وأيضاً في كتاب الهبة باب الهدية للمشركين... الخ، من طريق عبد الله بن دينار. ٥ / ٢٣٢ — ٢٣٣ (٢٦١٩).
وأيضاً في كتاب الجهاد باب التجمل للوفود من طريق سالم. ٦ / ١٧١ (٣٠٥٤).
وأيضاً في كتاب الأدب باب صلة الأخ المشرك من طريق عبد الله بن دينار. ١٠ / ٤١٤ (٥٩٨١).
وأيضاً في باب من تجمل للوفود من طريق سالم. ١٠ / ٥٠٠ (٦٠٨١).
ومسلم في صحيحه في كتاب اللباس والزينة من طريق سالم. ٢ / ٢٣٠ — ٢٣١.

٣٢ — هشام بن حسان الأزدي ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ٣١٨.

٣٣ — سالم بن دينار أو ابن راشد، أبو جميع القزاز البصري، قال أحمد: أرجو أن لايكون به بأس لم يكن عنده إلا شيء يسير من الحديث وقال ابن معين: ثقة وقال أبو زرعة: لين الحديث.
وقال أبو داود: شيخ، ذكره ابن حبان في الثقات. =

س ٨٦ ـــ وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « أنه قبّل الحجر ».

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه.

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر[٣٤].

قال ذلك الحوضي[٣٥] ومسدد، والمقدمي[٣٦].

وقيل: عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع مرسلاً عن عمر.

ورواه إسماعيل به عُلية، عن أيوب، قال: نبئت أن عمر قال.

وقول حماد بن زيد أحب إلي.

س ٨٧ ـــ وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أن النبي ﷺ سبّق بين الخيل.

فقال: هو حديث رواه هشام بن يونس اللولوي، عن أبي معاوية[٣٧] عن عبيد الله، عن نافع (٢٧ / ٢) عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ[٣٨].

= وقال ابن حجر: مقبول من الثامنة، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ١٨٠ ـــ ١٨١، التهذيب ٣ / ٤٣٤ ـــ ٤٣٥، التقريب ١ / ٧٩.

٣٤ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، عن محمد ابن أبي بكر المقدمي ١ / ٥٣٢.

والدارمي في سننه، في كتاب المناسك، باب في تقبيل الحجر عن مسدد ٢ / ٥٢ ـــ ٥٣.

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق حفص الحوضي ١ / ٤٤ / ١.

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق مسدد والمقدمي ١٤٢ / ٢.

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده، عن عبد الرزاق قال: أنا عبد الله بن عمر عن نافع ثم ساق السند والمتن، المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٦ / ٢.

٣٥ ـــ هو: حفص بن عمر بن الحارث، أبو عمر الحوضي.

٣٦ ـــ هو: محمد بن أبي بكر.

٣٧ ـــ هو: محمد بن خازم.

٣٨ ـــ أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر ١٤٠ / ٢.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به هشام بن يونس، عن أبي معاوية عن عبيد الله بن عمر، عن نافع أسنده عن عمر، أطراف الغرائب مسند عمر ٢٥ / ١.

ووهم فيه .

وغيره يرويه عن أبي معاوية ، لايذكر فيه عمر .

وكذلك رواه أصحاب عبيد الله[39] بن عمر ، عن عبيد الله وأصحاب نافع[40] عن نافع ، عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ[41] .

لايذكرون فيه عمر ، وهو الصواب .

---

٣٩ ـ منهم : سفيان ، ويحيى القطان ، والمعتمر ، وعقبة بن خالد ، وعتاب ، وعبد الله بن نمير .

٤٠ ـ منهم : مالك ، والليث ، وموسى بن عقبة ، وجويرية ، واسامة بن زيد ، واسماعيل بن أمية ، وعبد الله ، وأيوب .

٤١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الصلاة ، باب هل يقال : مسجد بني فلان من طريق مالك عن نافع . ١ / ٥١٥ (٤٢٠) .

وأيضاً في كتاب الجهاد ، باب السبق بين الخيل ، من طريق سفيان عن عبيد الله ، عن نافع . ٦ / ٧١ (٢٨٦٨) .

وأيضاً في باب اضمار الخيل للسبق ، من طريق الليث ، عن نافع . ٦ / ٧١ (٢٨٦٩) .

وأيضاً في باب غاية السباق للخيل المضمرة ، من طريق موسى بن عقبة عن نافع . ٦ / ٧١ (٢٨٧٠) .

وأيضاً في كتاب الاعتصام ، باب ماذكر النبي ﷺ ، وحض على اتفاق أهل العلم .. الخ ، من طريق جويرية ، عن نافع . ١٣ / ٣٠٥ (٧٣٣٦) .

ومسلم في صحيحه في كتاب الامارة ، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها من طريق مالك ، واسامة بن زيد ، وموسى بن عقبة ، واسماعيل بن أمية وأيوب عن نافع ، ومن طريق أبي أسامة ويحيى القطان عن عبيد الله عن نافع . ٢ / ١٤٣ ـ ١٤٤ .

وأبو داؤد في سننه في كتاب الجهاد ، باب في السبق ، من طريق المعتمر وعقبة بن خالد عن عبيد الله عن نافع ، وأيضاً من طريق مالك عن نافع . ٢ / ٣٣٤ .

ومالك في الموطأ ، في كتاب الجهاد ، ماجاء في الخيل والمسابقة فيها ... الخ ٣ / ٤٧ ـ ٤٨ .

وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجهاد ، باب سباق الخيل عن عبد الله بن عمر عن نافع ٥ / ٣٠٤ (٩٦٩٥) .

وأحمد في مسنده ، في مسند ابن عمر ، من طريق عتاب عن عبيد الله ٢ / ٦٧ وأيضاً من طريق أيوب ، واسماعيل بن أمية عن نافع ٢ / ٥ ، ١١ .

وأيضاً من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع ٢ / ٥٥ ـ ٥٦ .

والدارقطني في سننه ، في كتاب السبق بين الخيل ، من طريق عقبة بن خالد السكوني والمعتمر ، ويحيى بن سعيد ، وعبد الله بن نمير ، وسفيان عن عبيد الله ٤ / ٢٩٩ ـ ٣٠٠ .

وأيضاً عن طريق ابن نافع وأيوب ، ومالك عن نافع ٤ / ٣٠٠ .

س ٨٨ ـــ وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر، أن النبي ﷺ « قسم للفارس سهماً، ولفرسه سهمين ».

فقال: كذا رواه هشام بن يونس، عن أبي معاوية، أسنده عن عمر(٤٢) ووهم فيه.

وغيره(٤٣) يرويه عن أبي معاوية، لايقول فيه: عن عمر(٤٤) وهو الصواب.

س ٨٩ ـــ وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه حمل على فرس في سبيل الله، ثم رآه يباع، فأراد أن يبتاعه، فقال رسول الله ﷺ: « لاتعد في صدقتك ».

فقال: يرويه معن بن عيسى، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر أنه

---

٤٢ ـــ لم أجد من أخرجه من طريق هشام.

وأخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر بن الخطاب، بسنده إلى أبي معاوية عن عبيد الله عن نافع ١٤٠ / ١.

٤٣ ـــ منهم: أحمد بن حنبل، والحسن بن محمد الزعفراني وسعدان بن نصر.

٤٤ ـــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في كتاب الجهاد، باب في « سهمان الخيل » عن أحمد بن حنبل عن أبي معاوية، وقال: حديثه أصح ٣ / ٢٧، ٢٩ وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن أبي معاوية ٢ / ٢.

وأيضاً من طريق سليم بن أخضر عن عبيد الله ٢ / ٦٢، ٧٢.

وأيضاً من طريق سفيان عن عبيد الله ٢ / ٨٠.

والدارقطني في سننه في كتاب السير، من طريق الحسن بن محمد الزعفراني نا أبو معاوية ومن طرق أخرى عن عبيد الله ٤ / ١٠٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب ماجاء في سهم الراجل والفارس، بسنده إلى سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية وقال: وكذلك رواه أحمد بن حنبل وجماعة عن أبي معاوية.

وأيضاً رواه من عدة طرق عن عبيد الله ٦ / ٣٢٤ ـــ ٣٢٥.

وأيضاً في كتاب السير، باب سهم الفارس والراجل من طريق سعدان بن نصر عن أبي معاوية ٩ / ٥١.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجهاد، باب سهام الفرس، من طريق أبي أسامة عن عبيد الله: ٦ / ٦٧ (٢٨٦٣).

وأيضاً في المغازي، باب غزوة خيبر، من طريق زائدة، عن عبيد الله ٧ / ٤٨٤ (٤٢٢٨).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الجهاد، باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين من طريق سليم بن أخضر وعبد الله بن نمير عن عبيد الله ٢ / ٨٤.

حمل على فرس في سبيل الله .

وكذلك قال أبو قلابة[٤٥] عن بشر بن عمر، عن مالك .

وخالفه أصحاب مالك[٤٦] عن مالك، وأصحاب نافع[٤٧] عن نافع، رووه عن ابن عمر أن عمر حمل على فرس في سبيل الله[٤٨].

فيكون في قولهم من مسند ابن عمر، وفي رواية معن من مسند عمر بن الخطاب .

ورواه عبد الله بن نمير، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر[٤٩]، عن عمر[٥٠] تابع رواية معن عن مالك .

---

٤٥ ــ هو: عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي ــ بفتح الراء، وتخفيف القاف، ثم معجمة ــ أبو قلابة البصري، يكنى أبا محمد، وأبو قلابة لقب صدوق يخطىء، تغير حفظه لما سكن بغداد، مات سنة ست وسبعين ومائتين. التقريب ١ / ٥٢٢ .

٤٦ ــ منهم: يحيى بن يحيى، وعبد الله بن يوسف، وعبد الله بن مسلمة .

٤٧ ــ منهم: عبيد الله، والليث بن سعد .

٤٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوصايا، باب وقف الدواب .. الخ من طريق عبيد الله عن نافع ٥ / ٤٠٥ (٢٧٧٥).

وأيضاً في كتاب الجهاد، باب إذا حمل على فرس .. الخ، عن عبد الله بن يوسف عن مالك. ٦ / ١٣٩ (٣٠٠٢).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الهبات، باب كراهة شراء الانسان ماتصدق به ممن تصدق عليه، عن يحيى بن يحيى عن مالك ٢ / ٥ .

وأيضاً من طريق عبيد الله والليث عن نافع ٢ / ٥ ــ ٦ .

وأبو داؤد في سننه، في كتاب الزكاة، باب الرجل يبتاع صدقته، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك. ٢ / ٢١ .

ومالك في الموطأ، في كتاب الزكاة، اشتراء الصدقة والعود فيها ٢ / ١٤٥ (٦٣٠).

٤٩ ــ في (هـ) عن ابن عمر، تابع رواية معن .

٥٠ ــ لم أجد من أخرجه .

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الهبات، باب كراهة شراء الانسان ماتصدق به ... الخ .

عن ابن نمير ثنا أبي عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ. ٢ / ٦ .

والأشبه بالصواب قول من قال: عن ابن عمر أن عمر[٥١].

س ٩٠ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « تابعوا بين الحج والعمرة، فانهما ينفيان الفقر والذنوب ».

فقال: يرويه اسماعيل بن مسلم المكي[٥٢] عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، أنه خطبهم (٢٨ / ١) فقال: فرقوا بين الحج والعمرة، فانه أتم لحجكم، وتابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب[٥٣].

فأما قوله الأول فصحيح عن نافع، عن ابن عمر[٥٤].

وأما قوله: تابعوا فهو وهم من حديث نافع، وإنما رواه عبيد الله عن عاصم بن عبيد الله[٥٥]، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ[٥٦] وهو الصواب.

س ٩١ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « ماأسكر كثيره فقليله حرام ».

فقال: يرويه عبد العزيز بن المطلب، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن[٥٧] النبي ﷺ[٥٨] ووهم في قوله: عن عمر.

---

٥١ — في (هـ) « عمر » ساقط.

٥٢ — إسماعيل بن مسلم المكي، أبو إسحاق، كان من البصرة، ثم سكن مكة، كان فقيهاً، ضعيف الحديث، من الخامسة. التقريب ١ / ٧٤.

٥٣ — في (هـ) الذنوب ساقط.

٥٤ — أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الحج، من طريق مالك عن نافع ٢ / ١٤٧.
وأبو بكر الفقيه النجاد في أماليه، من طريق ابن عجلان عن نافع ١٥ / ١.

٥٥ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٣.

٥٦ — سيذكر المؤلف رواية عاصم بن عبيد الله بالتفصيل، يأتي تخريجه هناك. فانظر السؤال رقم ١٥٩.

٥٧ — في (هـ) عن النبي ﷺ ساقط.

٥٨ — أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد، في مسند عمر، من طريق محمد بن حميد عن عبد العزيز ١٤٣ / ١ — ٢.
والقاضي أبو الحسن على المصري في الفوائد الحسان الصحاح والغرائب من طريق محمد بن أبي حميد عن عبد العزيز. ٢٠ / ١.
=

وغيره يرويه عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ(٥٩). لايذكر عمر.

وكذلك رواه عبيد الله بن عمر، وغيره عن نافع(٦٠).

وهو الصواب.

س ٩٢ — وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « في المسح على الخفين »(٦١).

فقال: رواه عن ابن عمر جماعة، فرفعه بعضهم إلى النبي ﷺ، ووقفه بعضهم، فرواه نافع عن ابن عمر، عن عمر، فرفعه عنه قوم، ووقفه آخرون.

= هكذا رواه محمد بن حميد عن عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة. ولكن يعقوب بن إبراهيم بن سعد قد رواه عن عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة فلم يذكر عمر.

فمن طريق يعقوب بن إبراهيم أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر ١٤٣ / ٢.

وكذلك أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وان كل خمر حرام. من طريق معن حدثنا عبد العزيز بن المطلب عن موسى بلفظ: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ٢ / ٢٠١.

٥٩ — أخرجه مسلم في صحيحه في الاشربة باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، من طريق ابن جريج عن موسى، بلفظ: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ٢ / ٢٠٠.

٦٠ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام، من طريق محمد بن إسحاق وأبي معشر عن نافع. ٨ / ٢٩٦.

وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الأشربة، من طريق عبيد الله بلفظ: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام ٢ / ٢٠١.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الأشربة، باب ماينهى عنه في الأشربة، عن مالك وعبد الله بن نافع مثل مسلم ٩ / ٢٢١ (١٧٠٠٤).

وأيضاً عن عبد الله بن عمر عن نافع، موقوفاً بلفظ: ماأسكر منه الفرق فالحسوة منه حرام: ٩ / ٢٢١ (١٧٠٠٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب مايحرم من النبيذ، من طريق أيوب عن نافع، مثل مسلم: ٤ / ٢١٦.

٦١ — في (هـ) الخف.

فممن رفعه عن نافع: أيوب السختياني[٦٢]، من رواية سعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وعبد الله بن الزبير الباهلي[٦٣].

ووقفه غيرهم عن أيوب.

ورواه شريك[٦٤] عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر عن عمر[٦٥] عن النبي ﷺ[٦٦].

حدث عبد العزيز بن أبان[٦٧] عن شريك، ولم يأت به غيره.

وأسنده أيضاً عكرمة بن عمار[٦٨] عن نافع، من رواية عنبسة بن عبد الواحد عنه.

---

٦٢ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الطهارة وسننها، باب ماجاء في المسح على الخفين من طريق سعيد ابن أبي عروبة. ١ / ١٨١ (٥٤٦).

وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات، وهو في صحيح البخاري بغير هذا السياق، وسعيد بن أبي عروبة وإن اختلط بآخره فقد روى عنه محمد بن سواء قبل الاختلاط. مصباح الزجاجة ١ / ٧٨.

وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المسح على الخفين، من طريق معمر. ١ / ١٩٧ (٧٦٥).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق معمر ١ / ٣٥.

والبزار في مسنده من طريق سعيد، وقال: وهذا الحديث رواه ابن أبي عروبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن عمر، ورواه عبد الله بن الزبير شيخ من أهل البصرة، عن أيوب، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر، وابن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع أحسن طريقاً فلذلك ذكرناه ١ / ٤٣ / ٢ ــ ٤٤ / ١.

وابن خزيمة في صحيحه في الطهارة، جماع أبواب المسح على الخفين من طريق سعيد بن أبي عروبة ١ / ٩٣ (١٨٤).

والدارقطني في الافراد، وقال: تفرد به هلال بن العلاء عن أبيه عن كتاب الخليل بن مرة عن سعيد عن أيوب عن نافع، أطراف الغرائب مسند عمر ٢٥ / ١.

٦٣ ــ عبد الله بن الزبير بن معبد الباهلي، مقبول من الثامنة، التقريب ١ / ٤١٥.

٦٤ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٦٥ ــ في (م) عن عمر ساقط.

٦٦ ــ أخرجه البزار في مسنده في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن شريك عن عبيد الله إلا عبد العزيز وعبد العزيز لين الحديث ١ / ٤٤ / ٢.

٦٧ ــ عبد العزيز بن أبان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص الأموي السعيدي، أبو خالد الكوفي، نزيل بغداد متروك، وكذبه ابن معين وغيره، مات سنة سبع ومائتين، التقريب ١ / ٥٠٨.

٦٨ ــ عكرمة بن عمار العجلي، أبو عمار اليماني، أصله من البصرة، صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن كثير =

وخالفه النضر بن محمد[٦٩]، فرواه عن عكرمة بن عمار (٢٨ / ٢)، ولم يصرح برفعه، وقال فيه: فإنه من السنة.

ورواه عبد الله بن عمر العمري[٧٠]، وأيوب السختياني عن نافع عن ابن عمر، عن عمر مرفوعاً[٧١].

وتابعهم محمد بن أبي حميد المدني[٧٢] عن نافع، فرفعه، أيضاً إلى النبي ﷺ.

ورواه أبو بكر بن أبي الجهم عن[٧٣] ابن عمر عن النبي ﷺ.
حدث به عنه أبو حنيفة[٧٤]، وأبو بكر النهشلي[٧٥].

ورواه سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ[٧٦].

= اضطراب، ولم يكن له كتاب مات قبل الستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٠.

٦٩ ــ النضر بن محمد بن موسى الجُرشي ــ بالجيم المضمومة والشين المعجمة ــ أبو محمد اليمامي، مولى بني أمية، ثقة له أفراد، من التاسعة. التقريب ٢ / ٣٠٢.

٧٠ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.

٧١ ــ تقدم تخريجه آنفاً من طريق أيوب السختياني.

٧٢ ــ محمد بن أبي حميد إبراهيم الانصاري الزُرَقي، أبو إبراهيم المدني لقبه حماد ضعيف، من السابعة. التقريب ١ / ١٥٦.

٧٣ ــ هو: ابن عبد الله بن أبي الجهم.

٧٤ ــ هو: النعمان بن ثابت الكوفي، أبو حنيفة الامام، فقيه مشهور ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدي وآخرون، وترجم له الخطيب في فصلين من تاريخه واستوفى كلام الفريقين معدليه ومضعفيه، مات سنة خمسين ومائة على الصحيح، الضعفاء للنسائي ص ٣٠٥، الكامل: ٣ / ٢ / ٧٧، تاريخ بغداد ١٣ / ٣٢٣ ــ ٤٢٣، التقريب ٢ / ٣٠٣.

٧٥ ــ أبو بكر النهشلي، اسمه: عبد الله بن خطاف، أو ابن أبي قطاف، وقيل: وهب وقيل: معاوية، صدوق رمي بالارجاء من السابعة. التقريب ٢ / ٤٠١.

٧٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده في مسند عمر ١ / ٥٤
والبزار في مسنده في مسند عمر، وقال: هكذا رواه الحسن عن عاصم وقد روى عن عاصم بخلاف هذا الاسناد: ١ / ٤٢ / ٢
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة وبعد ماذكر رواية يزيد بن أبي زياد، نقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بأنهما قالا: عاصم مضطرب الحديث والحسن بن صالح أحفظ من يزيد بن أبي زياد، ومن شريك، وهو أشبه، ثم قال أبو زرعة: وحديث حسن بن صالح أصح ولايبعد أن يكون الاضطراب من =

حدث به عنه كذلك عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر (٧٧).

قال ذلك الحسن بن صالح: عن عاصم.

وخالفه يزيد بن أبي زياد (٧٨)، واختلف عن يزيد، فقال خالد بن عبد الله الواسطي: عنه عن عاصم بن عبيد الله عن أبيه أو عن جده عن عمر (٧٩).

وقال ابن فضيل (٨٠): عن يزيد بن أبي زياد، عن عاصم بن عبيد الله، عن جده عمر (٨١).

وقال شريك: عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أو عن عمر (٨٢).

واختلف عن شريك، فقال عنه أبو داود الطيالسي: قولاً آخر، عن عاصم بن عبيد الله، عن أبيه، عن عمر (٨٣).

= عاصم ١ / ١٥ (١١).

٧٧ ــ في (هـ) عم وهو خطأ، وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٣.

٧٨ ــ يزيد بن أبي زياد الهاشمي، الكوفي ضعيف كبر فتغير، صار يتلقن وكان شيعياً، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٢ / ٣٦٥.

٧٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر: ١ / ٢٠

وأيضاً عن علي بن عاصم أنبأنا يزيد بن أبي زياد، عن عاصم، ثم ساق السند والمتن: ١ / ٤٩

والبزار في مسنده.

كشف الأستار، باب المسح على الخفين: ١ / ١٥٥ (٣٠٥) وفيه: عاصم عن أبيه وعمه.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الطهارة، وفيه: عن أبيه، أو عن عمه، عن عمر، وقال أبو زرعة: أشبه ١ / ١٥ (١١).

٨٠ ــ في (هـ) « ابن » ساقط. وهو: محمد بن فضيل.

٨١ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة ١ / ١٥ (١١).

٨٢ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة، وفيه: عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر ١ / ١٥ (١١).

وأخرجه أبو طاهر المخلص في الفوائد المنتقاة ١١ / ١.

٨٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر بلفظ: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين ١ / ٣٢.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، فقال: حدثنا شريك، عن عاصم بن عبيد الله، عن رجل، عن ابن عمر، عن عمر قال: رأيت النبي ﷺ يمسح على الخفين، ٤.

والاضطراب في هذا من عاصم بن عبيد الله لأنه كان سيء الحفظ.

ورواه أشرس بن عبيد[٨٤] عن سالم، عن أبيه، عن عمر موقوفاً عليه غير مرفوع.

ورواه خالد بن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب[٨٥] عن سالم، عن أبيه، عن عمر.

وأغرب فيه بألفاظ لم يأت بها غيره، ذكر فيه المسح، وقال فيه: على ظهر الخف، وذكر فيه التوقيت ثلاثاً للمسافر ويوماً وليلة للمقيم[٨٦].

وخالد بن أبي بكر العمري هذا ليس بقوي[٨٧]، قاله زيد بن الحباب عنه.

حدثنا القاضي المحاملي[٨٨]، قال: ثنا علي بن حرب[٨٩] قال[٩٠] ثنا زيد بن الحباب بذلك.

ورواه حصين بن عبد الرحمن[٩١] عن محارب (٢٩ / ١) بن دثار[٩٢].

---

٨٤ ــ أشرس بن عبيد بن صهيب الكوفي، قال ابن معين: صالح، وقال أبو حاتم: شيخ. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٣٢٢.

٨٥ ــ خالد بن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي، المدني، فيه لين، مات سنة اثنتين وستين ومائة. التقريب ١ / ٢١١.

٨٦ ــ أخرجه الدارقطني في السنن كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين.. الخ ١ / ١٩٥
والبزار في مسنده، عن سلمة بن شبيب وبشر بن آدم قالا: حدثنا زيد بن الحباب، ثم ساق السند والمتن نحوه، وليس فيه على ظهر الخف، وقال: لايروى عن عمر في التوقيت شيء إلا من هذا الوجه، ورواه جماعة فلم يذكروا توقيتاً، وخالد لين الحديث، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم. كشف الأستار، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح ١ / ١٥٦ (٣٠٦)
وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، عن أبي كريب عن زيد بن الحباب، وليس فيه أيضاً على ظهر الخف ١ / ٢٧.

٨٧ ــ في (هـ) وخالد بن أبي بكر.. الخ جاء بعد قوله: ثنا زيد بن الحباب بذلك.

٨٨ ــ هو: الحسين بن اسماعيل.

٨٩ ــ هو: الطائي.

٩٠ ــ في (هـ) « قال » ساقط.

٩١ ــ حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل الكوفي، ثقة، تغير حفظه في الآخر، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ١ / ١٨٢.

٩٢ ــ في (هـ) ابن دثار ساقط.

عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ.

قاله سويد بن عبد العزيز[٩٣] عن حصين.

وخالفه هشيم، فرواه عن حصين موقوفاً.

ورواه أبو سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر، واختلف عنه فرواه أبو النضر سالم مولى عمر بن عبيد الله[٩٤]، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن عمر، وسعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ[٩٥].

قال ذلك أبو أيوب الافريقي[٩٦] وابن لهيعة[٩٧] عن أبي النضر.

ورواه موسى بن عقبة، عن أبي النضر، واختلف عنه.

فقال عبد العزيز بن المختار: عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر عن أبي سلمة عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ[٩٨] وعن ابن عمر، عن عمر موقوفاً من قوله.

وقال وهيب[٩٩]: عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، قال: قال[★] عمر: إذا حدثك سعد عن رسول الله ﷺ فلاتشك فيه.

---

٩٣ ــ لين الحديث، تقدمت ترجمته في الحديث رقم ٥٣.

٩٤ ــ هو: سالم بن أبي أمية، أبو النضر، مولى عمر بن عبيد الله التيمي المدني، ثقة ثبت، وكان يرسل، مات سنة تسع وعشرين ومائة. التقريب ١ / ٢٧٩.

٩٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن لهيعة ١ / ١٤ ــ ١٥

وأبو طاهر المخلص في الفوائد المنتقاة من طريق عبد الله بن علي الافريقي ١١ / ١.

٩٦ ــ هو: عبد الله بن علي الأزرق، أبو أيوب الأفريقي، ثم الكوفي، صدوق، يخطىء، من السادسة. التقريب ١ / ٤٣٤.

٩٧ ــ هو: عبد الله، صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه. تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩٨ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين، وفيه: عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمر عن سعد ١ / ٢٦٩.

وأخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، المسح على الخفين، عن قتيبة، ثنا اسماعيل بن جعفر، عن موسى ثم ساق السند والمتن: ١ / ٨٢.

٩٩ ــ وهيب ــ بالتصغير ــ بن خالد بن عجلان، الباهلي، أبو بكر البصري، ثقة ثبت، لكنه تغير قليلاً بأخره، مات سنة خمس وستين ومائة، وقيل بعدها. التقريب ٢ / ٣٣٩.

★ ــ في (هـ) قال لي عمر.

وقال الفضيل بن سليمان(٢): عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، قال: حدث سعد، ولم يذكر فيه ابن عمر(٣).

وقال عمرو بن الحارث وابن لهيعة: عن أبي النضر، عن أبي سلمة عن ابن عمر، عن سعد(٤).

وقيل: عن ابن لهيعة، عن أبي النضر، عن بسر بن سعيد.

وقد ذكرنا بقية طرقه في مسند سعد بن أبي وقاص(٥).

وقال أبو اسحاق السبيعي: عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر(٦)، عن عمر وسعد موقوفاً عليهما، غير مرفوع(٧).

قال ذلك يونس بن أبي اسحاق(٨) وأبو الأحوص(٩).

وقال شعبة: عن أبي اسحاق، عن أبي سلمة، عن ابن عمر قوله.

ولم يجاوز به ابن عمر.

---

٢ ـــ فضيل ـــ بالتصغير ـــ بن سليمان، النميري ـــ بالنون مصغراً ـــ أبو سليمان البصري، صدوق له خطأ كثير، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة وقيل غير ذلك. التقريب ٢ / ١١٢.

٣ ـــ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، معلقاً: ١ / ٣٠٥.

٤ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب المسح على الخفين، من طريق عمرو ١ / ٣٠٥ (٢٠٢).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن لهيعة وعمرو ١ / ١٤ ـــ ١٥.

٥ ـــ انظر العلل ١ / ١١٥ / ١ (هـ).

٦ ـــ في (هـ) بدل عن ابن عمر: بن عوف.

٧ ـــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الطهارة باب المسح على الخفين، عن معمر، عن أبي اسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عمر قال لعبد الله بن عمر: عمك أعلم مني الحديث ١ / ١٩٥ ـــ ١٩٦ (٧٦١).

٨ ـــ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

٩ ـــ هو سلام بن سليم الحنفي.

ورواه الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، وسالم بن عبد الله عن ابن عمر، عن عمر وسعد قولهما، غير مرفوع[١٠].

ورواه عبد الله (٢٩ / ٢) بن دينار، وأصحاب نافع غير من تقدم ذكره، والحكم ابن الأعرج[١١]، وأبو حازم الأشجعي[١٢]، عن[١٣] عامر الشعبي وخيثمة بن عبد الرحمن[١٤] والنعمان بن سالم، وميمون بن مهران[١٥]، عن ابن عمر، عن عمر وسعد قولهما غير مرفوع[١٦].

حدثنا محمد بن سليمان بن محمد النعماني[١٧] قال: ثنا أحمد بن يحيى بن مالك السوسي[١٨] ثنا عبد الوهاب[١٩] عن سعيد، عن أيوب عن نافع، أن ابن عمر رأى سعد بن مالك يمسح على الخفين، فقال إنكم لتفعلون ذلك؟ فاجتمعا عند عمر، فقال سعد لعمر: افت ابن أخي في المسح على الخفين، فقال عمر: كنا ـ ونحن مع

---

١٠ ـــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المسح على الخفين من طريق سالم، وفيه: عن ابن عمر قال: إذا أدخل الرجل رجليه في الخفين الحديث، وفي آخره: أمر بذلك عمر. ١ / ١٩٧ (٧٦٦ـ٧٦٧).

١١ ـــ الحكم بن عبد الله بن إسحاق بن الأعرج البصري، ثقة ربما وهم، من الثالثة. التقريب ١ / ١٩١.

١٢ ـــ في (هـ) بياض وهو: سلمان.

١٣ ـــ فيها بياض.

١٤ ـــ خيثمة بن عبد الرحمن بن أبي سَبْرة ـــ بفتح المهملة وسكون الموحدة ـــ الجعفي الكوفي، ثقة وكان يرسل، مات سنة ثمانين. التقريب ١ / ٢٣٠.

١٥ ـــ ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب، أصله كوفي، نزل الرقة ثقة فقيه وكان يرسل، مات سنة سبع عشرة ومائة. التقريب ٢ / ٢٩٢.

١٦ ـــ أخرجه مالك في الموطأ في الطهارة، ما جاء في المسح على الخفين عن عبد الله بن دينار ونافع. ١ / ٧٩(٧١).

وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المسح على الخفين، عن ابن جريج عن نافع. ١ / ١٩٦(٧٦٢).

١٧ ـــ محمد بن سليمان بن محمد بن سليمان بن عمرو بن الحصين، أبو جعفر الباهلي النعماني، قال الدارقطني: كان من الثقات، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ٣٠٢.

١٨ ـــ أحمد بن يحيى بن مالك بن كثير بن راشد، وقيل: ابن مالك بن زكريا بن راشد بن كثير بن مالك، الهمداني، كوفي الأصل، ويعرف بالسوسي. قال أبو حاتم: صدوق، مات سنة ثلاث وستين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٨٢، تاريخ بغداد ٥ / ٢٠٢.

١٩ ـــ هو: ابن عطاء الخفاف، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢٥.

نبينا[٢٠] ﷺ[٢١] نمسح[٢٢] على خفافنا[٢٣] لا نرى بذلك بأسا، فقيل له: وإن[٢٤] جاء من الغائط؟ قال: نعم.

حدثنا أبو عبد الله محمد بن القاسم بن محمد الأزدي بن بنت كعب[٢٥] من كتابه ثنا أحمد بن سعيد الجمال[٢٦]، قال ثنا قبيصة[٢٧]، ثنا سفيان ثنا[٢٨] الحسن بن صالح عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم، عن أبيه، عن عمر، قال: رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين في السفر.

قال لنا أبو عبد الله: هكذا حدثنا أحمد بن سعيد، عن قبيصة عن سفيان، عن الحسن بن صالح.

قال الشيخ أبو الحسن: إنما هو قبيصة عن الحسن بن صالح.

س ٩٣ ـــ وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ[٢٩] أنه أمره ـــ حين نذر أن يعتكف ـــ بالوفاء، وأمره أن يصوم.

فقال: يرويه عبد الله بن بُديل المكي[٣٠] ـــ وكان ضعيفا ـــ عن عمرو بن دينار عن

٢٠ ـــ في (هـ) بعد نبينا: رسول الله.

٢١ ـــ في (هـ) وسلم ساقط.

٢٢ ـــ فيها: يمسح.

٢٣ ـــ فيها: خفافة.

٢٤ ـــ في (م) فإن.

٢٥ ـــ محمد بن القاسم بن محمد، أبو عبد الله الأزدي، يعرف بابن بنت كعب البزاز قال الخطيب: كان ثقة صالحا دينا، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣ / ١٨٦ـــ١٨٧.

٢٦ ـــ أحمد بن سعيد بن زياد، أبو العباس الجمال، وهو: أخو محمد بن سعيد كان ثقة حسن الحديث، مات سنة ثمان وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٤ / ١٧٠.

٢٧ ـــ قبيصة ـــ بفتح أوله وكسر الموحدة ـــ بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي ـــ بضم المهملة، وتخفيف الواو والمد ـــ أبو عامر الكوفي، صدوق ربما خالف، مات سنة خمس عشرة ومائتين على الصحيح. التقريب ٢ / ١٢٢.

٢٨ ـــ هو: الثوري.

٢٩ ـــ في (هـ) « وسلم » غير موجود.

٣٠ ـــ عبد الله بن بديل بن ورقاء، ويقال: ابن بديل بن بشر الخزاعي، ويقال: الليثي المكي، صدوق يخطئ، من الثامنة. التقريب ١ / ٤٠٣.

ابن عمر، عن عمر[٣١].

ولم يتابع عليه، ولا يعرف هذا الحديث عن أحد من أصحاب عَمرو[٣٢] بن دينار.

ورواه نافع، عن ابن عمر، عن عمر فلم يذكر فيه الصيام[٣٣] وهو أصح من قول ابن بديل عن عمرو.

وروى (٣٠ / ١) هذا الحديث عن سعيد بن بشير[٣٤] عن عبيد الله[٣٥] عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر نذر أن يعتكف في الجاهلية، ويصوم، فقال له النبي ﷺ: أوف بنذرك[٣٦].

فإن[٣٧] كان سعيد بن بشير ضبط هذا فهو عنه[٣٨] صحيح، إذا كان في عقد نذره الصوم مع الاعتكاف.

---

٣١ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الصوم، باب المعتكف يعود المريض، وفيه: أن عمر ٢ / ٣١١.
والبزار في مسنده، في مسند عمر: ١ / ٤٤ / ١.
والدارقطني في سننه، في كتاب الصيام، باب الاعتكاف، وقال: تفرد به ابن بُديل عن عمرو، وهو ضعيف الحديث.
وقال أيضا: سمعت أبا بكر النيسابوري يقول: هذا حديث منكر، لأن الثقات من أصحاب عمرو بن دينار لم يذكروه، منهم ابن جريج وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد وغيرهم. وابن بديل ضعيف الحديث ٢ / ٢٠٠ــ٢٠١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب المعتكف يصوم، وذكر قول الدارقطني. ٤ / ٣١٦ــ٣١٧.

٣٢ ــ في (هـ) عمر وهو خطأ.

٣٣ ــ أخرجه عبد بن حميد في مسنده، وفيه عن ابن عمر قال: نذرت، فلعل عمر سقط من النسخة. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٨ / ١ ــ ٢، وتمام الرازي في فوائده ١٩ / ١٨٤ / ٢.

٣٤ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٥.

٣٥ ــ في (هـ) عبيد وهو خطأ.

٣٦ ــ أخرجه الدارقطني في السنن، في كتاب الصيام، باب الاعتكاف، وفيه: الشرك بدل الجاهلية، وقال: وهذا إسناد حسن تفرد بهذا اللفظ سعيد بن بشير عن عبيد الله. ٢ / ٢٠١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب المعتكف يصوم، وقال: غريب تفرد به سعيد بن بشير عن عبيد الله، والله أعلم. ٤ / ٣١٧.

٣٧ ــ في (هـ) وإن.

٣٨ ــ فيها « عنه » ساقط.

ورواه أصحاب عبيد الله عنه[٣٩] عن نافع، عن ابن عمر.

فمنهم من أسنده عن عمر، ومنهم من قال فيه: إن عمر نذر[٤٠]، فممن أسنده عن عمر: عبد الله بن نمير، وحفص بن غياث، وعلي بن مسهر وقيل ذلك: عن يحيى[٤١] بن سعيد القطان[٤٢].

---

٣٩ ــ في (م) « عنه » ساقط.

٤٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الاعتكاف، من طريق أبي أسامة عن عبيد الله.
٤ / ٢٨٤(٢٠٤٣).
وأيضا في باب الاعتكاف ليلا، من طريق يحيى القطان ٤ / ٢٧٣(٢٠٣٢).
وأيضا في كتاب الايمان والنذور، باب إذا نذر أو حلف الخ، من طريق عبد الله عن عبيد الله ١١ / ٥٨٢(٦٦٩٧).
ومسلم في صحيحه في كتاب الايمان، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، من طريق يحيى القطان ٢ / ٢٦.
وأيضا من طريق شعبة وأبي أسامة وعبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله ٢ / ٢٦.
والفريابي في الصيام، من طريق أنس بن عياض وأبي أسامة ويحيى القطان ٧٥ / ١.

٤١ ــ في (هـ) ابن سعيد ساقط.

٤٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الايمان والنذور، باب نذر الكافر وما يفعل فيه إذا أسلم، من طريق حفص ٣ / ٢٦.
وأبو داود في سننه، في كتاب الايمان والنذور، باب نذر الجاهلية ثم أدرك الاسلام، من طريق يحيى القطان ٣ / ٢٤٠ــ٢٤١.
والترمذي في سننه، في كتاب النذور، باب في وفاء النذر، من طريق يحيى القطان، وقال: حديث حسن صحيح. ٢ / ٣٧٢ــ٣٧٣.
والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق حفص بن غياث، وعبد الله بن نمير، وقال: وهذا الحديث رواه غير واحد عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر، وأعلى من رواه عن عبيد الله سفيان الثوري ١ / ٤٤ / ١.
والنسائي في الكبرى، في باب الاعتكاف بغير صوم، من طريق يحيى وحفص ٤٣ / ٢.
وابن الجارود في المنتقى في باب ما جاء في النذور من طريق يحيى عن عبيد الله ص ٣١٤(٩٤).
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الاعتكاف من طريق سليمان عن عبيد الله ٤ / ٢٨٤(٢٠٤٢).
وتمام الرازي في فوائده من طريق يحيى القطان عن الأوزاعي عن عبيد الله ١٩ / ١٨٤ / ٢.
والخليلي في الارشاد من طريق شعبة عن عبيد الله، وقال: لم يروه غير غندر عن شعبة ٢ / ٣٨ / ١.
وقد روى عن علي بن مسهر، فيقول فيه: إن عمر نذر، أخرجه الفريابي في الصيام ٧٤ / ٢ ــ ٧٥ / ١.

واختلف عن الثوري[٤٣].

ورواه أيوب عن نافع، واختلف عنه أيضا.

فقيل: عن ابن عُلية[٤٤] عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر[٤٥].

وكذلك قال أبو يعلى الثوري[٤٦] وإسحاق[٤٧] بن موسى الأنصاري عن ابن عيينة، عن أيوب[٤٨].

وأرسله حماد بن زيد عن أيوب عن نافع[٤٩]، لم يذكر فيه ابن عمر وأصحاب عبيد الله اختلفوا عنه في لفظه، فمنهم من قال: إن عمر نذر أن يعتكف ليلة[٥٠]، ومنهم

---

٤٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر من طريق مهران بن أبي عمر عن الثوري مسندا عن عمر ١ / ٤٤ / ١.

وأبو الفرج الثقفي في فوائده من طريق مهران عن الثوري، مسندا عن عمر ٨١ / ١.

٤٤ ــ هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم.

٤٥ ــ لم أجد من أخرجه بهذا الطريق.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل ينذر وهو مشرك نذرا ثم يسلم من طريق جرير بن حازم عن أيوب وفيه عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب سأل. ٣ / ١٣٣.

٤٦ ــ هو: المنذر بن يعلى الثوري.

٤٧ ــ في (هـ) أبي إسحاق وهو خطأ.

٤٨ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الايمان، إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفي، من طريق إسحاق، ومحمد ابن عبد الله بن يزيد ٧ / ٢١.

وأيضا في الكبرى في كتاب الايمان من طريق إسحاق ٦٢ / ١.

وأيضا في باب الاعتكاف ٤٣ / ١.

وابن ماجة في سننه، في كتاب الصيام، باب في اعتكاف يوم أو ليلة، من طريق إسحاق. ١ / ٥٦٣(١٧٧٢).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن سفيان عن أيوب، وفيه: أن عمر نذر. ٢ / ١٠.

٤٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم .. الخ ٦ / ٢٥٠(٣١٤٤).

وأيضا في كتاب المغازي، وقال: قال بعضهم: حماد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، ورواه جرير بن حازم وحماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ٨ / ٣٤(٤٣٢٠).

٥٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه، في كتاب الاعتكاف، من طريق سليمان عن عبيد الله، ومن طريق أبي أسامة عن عبيد الله ٤ / ٢٨٤(٢٠٤٢،٢٠٤٣).

وأيضا في كتاب الايمان والنذور، باب إذا نذر أو حلف الخ، من طريق عبد الله بن المبارك عن عبيد الله ١١ / ٥٨٢(٦٦٩٧).

=

من قال إنه نذر أن يعتكف يوما(٥١).

وقال عبد الله بن عمر العمري(٥٢) عن نافع، عن ابن عمر(٥٣) عن عمر، نذر أن يعتكف يوما وليلة.

فإن كان حفظ هذا فقد صحت الأقاويل عن نافع، ويكون قول من قال: يوما بليلته، ومن قال: ليلة(٥٤) بيومها، والله أعلم.

حدثنا أبو بكر النيسابوري(٥٥) قال: ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، ويزيد بن سنان(٥٦)، قالا(٥٧): ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، فقال رسول الله ﷺ: أوف بنذرك [هذا](٥٨) لفظ عبد الرحمن.

وقال يزيد بن سنان: أن(٥٩) أعتكف في المسجد الحرام، ولم يقل ليلة (٣٠ / ٢)

= ومسلم في صحيحه، في كتاب الايمان، باب نذر الكافر الخ من طريق يحيى القطان وأبي أسامة وعبد الوهاب الثقفي ٢ / ٢٦.

والفريابي في الصيام، من طريق أنس بن عياض، ويحيى القطان، وأبي أسامة عن عبيد الله ٧٥ / ١.

والدارقطني في سننه في الصيام، باب الاعتكاف، من طريق محمد بن فليح عن عبيد الله، وقال: إسناد ثابت ٢ / ١٩٩.

٥١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الايمان، باب نذر الكافر، من طريق شعبة عن عبيد الله ٢ / ٢٦.

والفريابي في الصيام، من طريق علي بن مسهر عن عبيد الله ٧٥ / ١.

٥٢ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢.

٥٣ ــ في (هـ) أن عمر، وفي (س) « عن عمر » ساقط.

٥٤ ــ في (هـ) ليلة مكررة.

٥٥ ــ فيهما: النيسابوري فقط.

وهو: عبد الله بن محمد بن زياد بن واصل بن ميمون.

٥٦ ــ هو: يزيد بن سنان بن يزيد القزاز البصري.

٥٧ ــ في (هـ) قال وهو خطأ.

٥٨ ــ السياق يقتضي هذه الزيادة.

٥٩ ــ في (هـ) « أن » ساقطة.

أخبرنا علي بن محمد السواق(٦٠) قال: ثنا إبراهيم بن راشد الآدمي(٦١) قال: ثنا حسين بن حفص، قال: ثنا سفيان بن سعيد(٦٢) عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر أنه قال: يا رسول الله إني نذرت أن أعتكف في الجاهلية في المسجد الحرام(٦٣) فقال: أوف بنذرك.

حدثنا أحمد بن العباس البغوي(٦٤) وزريق بن عبد الله المخرمي(٦٥) ــ بغدادي ثقة ــ قال: ثنا أبو الأحوص القاضي(٦٦) ثنا أبو حذيفة(٦٧) ثنا سفيان عن عبيد الله وأيوب، عن نافع عن ابن عمر قال: قال عمر بن الخطاب: نذرت أن أعتكف في المسجد الحرام، فلما أسلمت سألت النبي ﷺ فقال: أوف بنذرك.

س ٩٤ ــ وسئل عن حديث(٦٨) نافع عن ابن عمر، عن عمر قوله: ما بين المشرق والمغرب قبلة.

فقال: يرويه عبيد الله(٦٩) عن نافع، واختلف عنه، فرواه يحي بن سعيد القطان،

---

٦٠ ــ هو: علي بن محمد بن يحيى بن مهران السواق أبو الحسن الضرير كان ثقة. تاريخ بغداد ١٢ / ٧١.

٦١ ــ في (ه) الآدمي ساقط.
هو إبراهيم بن راشد بن سليمان أبو إسحاق الآدمي، وثقه الخطيب. وقال ابن أبي حاتم: صدوق، ونقل الذهبي عن ابن عدي بأنه اتهمه، وقال ابن حجر: ولم أر في كامل ابن عدي ترجمته، مات سنة أربع وستين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٩٩، تاريخ بغداد ٦ / ٧٤ــ٧٥، الميزان ١ / ٣٠، اللسان ١ /٥٥ــ٥٦.

٦٢ ــ هو الثوري.

٦٣ ــ في (ه) في المسجد الحرام ساقطة.

٦٤ ــ أحمد بن العباس بن أحمد بن منصور بن إسماعيل، أبو الحسن الصوفي، ويعرف بالبغوي، ثقة، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٣٢٨ــ٣٢٩.

٦٥ ــ زريق ــ بالمعجمة ثم المهملة ــ بن عبد الله بن نصر بن أحمد، أبو أحمد المخرمي الدلال، ثقة، توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ٤٩٦.

٦٦ ــ هو: محمد بن الهيثم، قاضي عكبرا.

٦٧ ــ هو: موسى بن مسعود النهدي ــ بفتح النون ــ أبو حذيفة البصري، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، مات سنة عشرين ومائتين أو بعدها، وحديثه عند البخاري في المتابعات. التقريب ٢/٢٨٨.

٦٨ ــ في (ه) حديث يرويه.

٦٩ ــ فيها عبيد الله بن عمر.

وشريك[٧٠] عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله[٧١].

ورواه شعيب بن أيوب[٧٢] عن ابن نمير[٧٣] عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[٧٤].

حدثنا به أبو يوسف يعقوب بن يوسف الخلال[٧٥] بالبصرة.

أنا سألته، ثنا شعيب بذلك.

وتابعه حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة، عن عبيد الله، فرفعه أيضا عن ابن عمر.

ثنا به أبو الطيب المنادي أحمد بن محمد بن إسماعيل[٧٦] ـــ ثقة مأمون ـــ قال: ثنا حماد بن الحسن، ثنا حجاج، ثنا حماد بن سلمة، عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ: إذا جعلت المغرب عن يمينك، والمشرق عن يسارك فما بينهما قبلة.

ورواه موسى بن عقبة ونافع بن أبي نعيم[٧٧] عن نافع عن ابن عمر عن عمر

---

٧٠ ـــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٧١ ـــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة، من طريق يحيى القطان ٢ / ٩.

وعبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب الرجل يصلي مخطئا للقبلة عن الثوري عن عبيد الله ٢ / ٣٤٥ (٣٦٣٣).

٧٢ ـــ شعيب بن أيوب بن زُريق الصيرفي القاضي، أصله من واسط، صدوق يدلس، مات سنة إحدى وستين ومائتين. التقريب ١ / ٣٥١.

٧٣ ـــ هو: عبد الله بن نمير.

٧٤ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في الصلاة، باب الاجتهاد في القبلة وجواز التحري في ذلك ١ / ٢٧٠.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة وقال: تفرد به يعقوب بن يوسف الخلال، والمشهور رواية الجماعة: حماد بن سلمة وزائدة بن قدامة ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر من قوله ٢ / ٩.

٧٥ ـــ لم أعثر على ترجمته.

٧٦ ـــ لم أعثر على ترجمته.

٧٧ ـــ هو: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ.

قوله[78].

ورواه أيوب السختياني ومالك عن نافع، عن عمر[79] ولم يذكرا فيه ابن عمر.

ورواه عبد (٣١ / ١) الله بن بريدة عن ابن عمر عن ابن عمر ولم يذكر عمر والصحيح من ذلك قول عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

س ٩٥ — وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ[80] في الجنب إذا أراد النوم يتوضأ.

فقال: رواه عن نافع جماعة من الثقات، فاختلفوا عنه فقال منهم قائلون: عن ابن عمر، عن عمر أنه سأل النبي ﷺ[81].

وقال آخرون: عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ[82].

وقال آخرون: عن نافع، أن عمر سأل النبي ﷺ[83] لم يذكروا فيه ابن عمر.

فممن أسنده عن ابن عمر عن عمر: عُبَيد الله بن عمر، عن نافع من رواية عبيدة بن حميد[84] عنه.

ويحيى بن آدم عن الثوري عنه.

ومحمد بن عبيد[85] من رواية زيد بن إسماعيل[86] عنه[87] واختلف عن ابن

---

٧٨ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من طلب باجتهاده جهة الكعبة، من طريق نافع بن أبي نعيم ٢ / ٩.

٧٩ — أخرجه مالك في الموطأ، ما جاء في القبلة ١ / ٣٩٧(٤٦٢) وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب الرجل يصلي مخطئا للقبلة من طريق أيوب وفيه عن نافع عن ابن عمر ٣٤٥/٢(٣٦٣٦).

٨٠ — في (هـ) وسلم ساقط.

٨١ — فيها عليه السلام.

٨٢ — فيها « وسلم » ساقط.

٨٣ — فيها « وسلم » ساقط.

٨٤ — عبيدة — بفتح أوله — بن حميد، الكوفي، أبو عبد الرحمن المعروف بالحذاء التيمي، أو الليثي أو الضبي، صدوق نحوي ربما أخطأ، مات سنة تسعين ومائة. التقريب ١ / ٥٤٧.

٨٥ — هو: الطنافسي.

٨٦ — زيد بن إسماعيل بن سيار بن مهدي الصائغ، أبو الحسن البغدادي، قال ابن أبي حاتم: محله الصدق. الجرح والتعديل: ١ / ٢ / ٥٧٧، تاريخ بغداد: ٨ / ٤٤٧—٤٤٨.

٨٧ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور. ←

نمير(٨٨).

وخالفهم جماعة من أصحاب عبيد الله(٨٩) فقالوا فيه: إن عمر سأل النبي ﷺ(٩٠).

وقال إسماعيل بن أمية: عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وقيل: عن إسماعيل بن أمية عن نافع، عن ابن عمر أن عمر قال: يا رسول الله.

قاله إبراهيم بن محمد الشافعي عن ابن رجاء(٩١) عن إسماعيل بن أمية.

وقال موسى بن عقبة عن نافع كذلك أيضا واختلف عنه(٩٢).

وقال ابن إسحاق: عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وكذلك قال محمد بن عمرو: عن نافع من رواية خالد بن الحارث عنه.

← وأخرجه البيهقي في الكبرى، في الطهارة، باب الجنب يريد النوم، من طريق الحسن بن علي بن عفان عن محمد بن عبيد، وفيه عن ابن عمر أن رجلا سأل. ١ / ١٩٩ـــ٢٠٠.

٨٨ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء .. الخ، عن محمد بن عبد الله ابن نمير، عن أبيه عن عبيد الله، وفيه أن عمر قال. ١ / ١٤٠.

٨٩ ـــ منهم: عبد الأعلى، ويحيى، وعبد الله بن مسلمة وأبو أسامة، وعبد الرزاق.

٩٠ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب جواز نوم الجنب .. الخ من طريق يحيى بن سعيد وأبي أسامة وفيه: أن عمر قال. ١ / ١٤٠.

وابن ماجه في سننه في كتاب الطهارة، باب من قال: لاينام الجنب حتى يتوضأ وضوءه للصلاة، من طريق عبد الأعلى ١ / ١٩٣(٥٨٥).

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق عبد الله بن مسلمة ١٤٣ / ١.

وابن المقرئ في معجمه، من طريق عبد الرزاق ١ / ٤ / ١.

وقد روي عن يحيى بن سعيد مسندا عن عمر أيضا فأخرجه الترمذي في سننه في الطهارة، باب في الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام عن محمد بن المثنى، نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر أنه ... الخ، وقال: وحديث ابن عمر أحسن شيء في هذا الباب وأصح ١ / ١١٥ـــ١١٦.

والبزار في مسنده في مسند عمر، من طريق يحيى عن عبيد الله ١ / ٤٤ / ١.

٩١ ـــ هو: عبد الله بن رجاء، المكي، أبو عمران، البصري، نزيل مكة، ثقة تغير حفظه قليلا، مات في حدود التسعين ومائة. التقريب ١ / ٤١٤.

٩٢ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق فضيل بن سليمان قال نا موسى بن عقبة عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. ١ / ٤٦ / ١.

وكذلك قال ابن أبي ليلي[٩٣] عن نافع، من رواية عمر بن الخطاب عنه كل هؤلاء أسندوه عن ابن عمر، عن عمر.

وقال[٩٤] أصحاب عبيد الله[٩٥] غير من قدمنا ذكره عنه عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر[٩٦].

وكذلك قال مالك بن أنس واختلف عنه[٩٧].

وكذلك قال الليث بن سعد، وعبد الحميد بن جعفر[٩٨] وابن أبي ليلى والمعلى ابن إسماعيل[٩٩] وأسامة بن زيد[١٠٠] وابن عجلان[١٠١]

---

٩٣ ــ هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، الكوفي القاضي، أبو عبد الرحمن، صدوق، سيء الحفظ جدا، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ١٨٤.

٩٤ ــ من قوله، وقال ــ إلى ــ أن عمر غير موجود في(ه).

٩٥ ــ منهم أبو أسامة وعبد الأعلى، وعبد الله بن مسلمة، ويحيى بن سعيد.

٩٦ ــ تقدم تخريجه من طرقهم آنفا.

٩٧ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه البخاري في جامعه، في كتاب الغسل، باب الجنب يتوضأ ثم ينام، عن عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب. الحديث. ١ / ٣٩٣(٢٩٠).

ومالك في الموطأ، وضوء الجنب إذا أراد أن ينام .. الخ ١ / ٩٦ــ٩٧(١٠٥).

قال ابن حجر في فتح الباري: هكذا رواه مالك في الموطأ باتفاق من رواة، ورواه خارج الموطأ عن نافع بدل عبد الله بن دينار، وذكر أبو علي الجياني أنه وقع في رواية ابن السكن عن نافع بدل عبد الله بن دينار، وكان كذلك عند الأصيلي إلا أنه ضرب على نافع وكتب فوقه عبد الله بن دينار، قال أبو علي: والحديث محفوظ لمالك عنهما جميعا، قال ابن عبد البر: الحديث لمالك عنهما جميعا، لكن المحفوظ عن عبد الله بن دينار، وحديث نافع غريب. ١ / ٣٩٣.

٩٨ ــ عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري صدوق، رمي بالقدر، وربما وهم، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. التقريب ١ / ٤٦٧.

٩٩ ــ معلى بن إسماعيل المدني، يروي عن نافع، وروى عنه أرطاة بن المنذر نسخة مستقيمة فيها غرائب قاله ابن حبان في الثقات.

وقال أبو حاتم: لم يروه عنه غير أرطاة. اللسان: ٦ / ٦٢ــ٦٣.

١٠٠ ــ صدوق، يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦.

١٠١ ــ هو: محمد بن عجلان.

وعبد (٣١ / ٢) الله بن سليمان الطويل[٣] وعمرو بن سعد الفدكي وجويرية بن أسماء والعمري[٤] كلهم قال : عن نافع ، عن ابن عمر أن عمر[٥] .

وكذلك قال ابن جريج ، والحجاج[٦] بن أرطاة[٧] .

واختلف عن أيوب وابن عون فقال معمر وحماد بن زيد ، وابن علية من رواية القواريري[٨] عنهما[٩] ، عن أيوب ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن عمر .

وأرسله أصحاب حماد بن زيد غير القواريري ، فرووه عن أيوب عن نافع ، أن عمر .

وقال لوين[١٠] : عن حماد ، عن أيوب ، عن أبي قلابة[١١] ونافع عن ابن عمر ، أن عمر[١٢] . كما قال القواريري .

---

٣ ــ عبد الله بن سليمان بن زرعة الحميري ، أبو حمزة البصري الطويل ، صدوق ، يخطئ ، مات سنة ست وثلاثين ومائة . التقريب ١ / ٤٢١ .

٤ ــ هو : عبد الله بن عمر العمري ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الغسل باب نوم الجنب ، من طريق الليث بن سعد ١ / ٣٩٣(٢٨٧) .

وأيضا من طريق جويرية بن أسماء ١ / ٣٩٣(٢٨٩) .

وأبو بكر الزبيري في فوائده ، من طريق أسامة ٣٠ / ١ .

وأبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات ، من طريق عمرو بن سعد ٢٩٦ / ١ .

ذكر المؤلف أن العمري يروي عن نافع عن ابن عمر أن عمر وقد روى عنه أيضا مسندا عن عمر فأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الطهارة ، باب الرجل ينام وهو جنب .. الخ عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر ١ / ٢٧٨ــ٢٧٩(١٠٧٤) .

٦ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في باب جواز نوم الجنب .. الخ من طريق ابن جريج ١ / ١٤٠ .

٨ ــ هو : عبيد الله بن عمر بن ميسرة .

٩ ــ هما : حماد بن زيد وابن علية .

١٠ ــ هو : محمد بن سليمان .

١١ ــ هو : عبد الله الجرمي .

١٢ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق .

ذكر المؤلف روايتين عن أيوب ، وقد روى عنه عن نافع عن ابن عمر عن عمر ، وأيضا عنه عن أبي قلابة عن عمر ، أخرجهما البزار في مسنده في مسند عمر ، من طريق وهيب عن أيوب ١ / ٤٣ / ٢ .

وأما حديث ابن عون فرواه عبد الملك بن الصباح، وزياد البكائي[13] فذكرا فيه ابن عمر[14].

وتابعهما معتمر.

وخالفهما يزيد بن زريع، وسليم[15] بن أخضر، وأشهل بن حاتم[16] والنضر ابن شميل، فرووه عن ابن عون، عن نافع أن عمر مرسلا.

وكذلك قال يحيى بن أبي كثير: عن نافع، أن عمر[17].

لم يذكر ابن عمر.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ.

س ٩٦ ــ وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر أنه سأل النبي ﷺ عن ماله بثمغ[18] فقال: إني أصبت مالا لم أصب مثله قط، وأردت أن أتقرب بها إلى الله. فقال: « حبس الأصل وسبل الثمرة ».

فقال: يرويه عبيد الله وعبد الله[19] ابنا عمر، ويحيى بن سعيد[20] وابن عون،

---

١٣ ــ هو: زياد بن عبد الله، صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدم في السؤال رقم ٧٠.

١٤ ــ أخرجه أبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات من طريقهما ٢٩٦ / ١.

١٥ ــ في (هـ) سليمان.

١٦ ــ أشهل ــ آخره لام ــ ابن حاتم الجمحي، أبو عمرو، وقيل: أبو حاتم، بصري، صدوق، يخطئ، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب ١ / ٨٠.

١٧ ــ أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد، في مسند عمر، من طريق يحيى بن بشر عن معاوية بن سلام عن يحيى ١٤٣ / ٢.
وأخرجه أبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات من طريق معاوية بن سلام، عن يحيى وفيه: عن ابن عمر عن عمر ٢٩٥ / ٢ ــ ٢٩٦ / ١.

١٨ ــ ثمغ: بالفتح ثم السكون، والغين المعجمة ــ موضع مال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقيده بعض المغاربة بالتحريك. معجم البلدان ٢ / ٨٤ــ٨٥.

١٩ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢.

٢٠ ــ هو: الأنصاري.

وأيوب، وصخر بن جويرية[٢١] عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر[٢٢].

ورواه ابن عيينة عن عبيد الله، واختلف عنه.

فرواه الشافعي، وأبو عبيد الله المخزومي[٢٣] والزبير بن بكار وبشر بن مطر[٢٤]

---

٢١ ــ صخر بن جويرية، أبو نافع، قال أحمد: ثقة، وقال القطان: ذهب كتابه ثم وجده فتكلم فيه لذلك، من السابعة. التقريب ١ / ٣٦٥.

٢٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الأحباس، باب حبس المشاع من طريق سعيد بن سالم المكي وابن عيينة عن عبيد الله. ٦ / ٢٣٢.

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق سعيد بن سالم وصدقة بن يزيد عن عبيد الله ١٤٢ /١

وأيضا من طريق سريج بن النعمان عن عبيد الله ١٤١ / ٢.

والدارقطني في سننه في باب كيف يكتب في الحبس، من طريق سعيد بن أبي مريم عن عبد الله ١٩٢/٤

وأيضا في باب حبس المشاع، من طريق سعيد بن سالم عن عبيد الله ٤ / ١٩٤.

وأما من طريق عبد الله بن عون وأيوب فسيأتي تخريجه بعد قليل، وقد ذكر المؤلف عن عبيد الله وعبد الله ويحيى وصخر مسندا عن عمر.

ويروي أيضا عن هؤلاء عن نافع عن ابن عمر أن عمر، أو عن ابن عمر قال: قال عمر.

فأخرجه النسائي في سننه في باب حبس المشاع، من طريق ابن عيينة عن عبيد الله وفيه عن ابن عمر قال: قال عمر ٦ / ٢٣٢.

وأحمد في مسنده في مسند ابن عمر، عن سريج ثنا عبد الله وفيه أن عمر بن الخطاب قال ٢ / ١١٤.

وأيضا عن حماد بن خالد نا عبد الله بلفظ: أول صدقة كانت في الاسلام صدقة عمر. فقال له رسول الله ﷺ الحديث. ٢ / ١٥٦ــ١٥٧.

وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الزكاة، باب ذكر الدليل على أن قوله تصدق بها على الفقراء .. الخ من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر أن عمر استأمر النبي ﷺ الحديث: ٤ / ١١٩(٢٤٨٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الصدقات الموقوفات من طريق يحيى بن سعيد وابن عون وفيه أن عمر ٤ / ٩٥.

والدارقطني في سننه في باب حبس المشاع من طريق صخر وفيه أن عمر: ٤ / ١٩٣.

والبيهقي في الكبرى، في كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات من طريق صخر وابن عون وأيوب وفيه أيضا أن عمر ٦ / ١٥٨ــ١٥٩.

٢٣ ــ هو: سعيد بن عبد الرحمن.

٢٤ ــ بشر بن مطر بن ثابت الدقاق أبو أحمد الواسطي، قال أبو حاتم: كان صدوقا.

وقال ابن حبان في الثقات: يخطئ ويخالف، وقال الدارقطني: ثقة، مات سنة اثنتين وستين ومائتين. الجرح والتعديل: ١ / ١ / ٣٦٨، اللسان: ٢ / ٣٣.

عن ابن عيينة عن عبيد الله(٢٥) .

وخالفهم الحميدي(٢٦) ، فرواه عن ابن عيينة عن عبد الله أخي عبيد الله(٢٧) ورواه مطرف(٢٨) عن عبيد الله بن عمر(٢٩) .

ورواه مسلم بن خالد(٣٠) ، وسعيد بن سالم(٣١) ، وصالح بن عمر ويحيى (٣٢ / ١) ابن سليم(٣٢) عن عبيد الله(٣٣) .

ورواه عبد العزيز بن المطلب عن يحيى بن سعيد الأنصاري .

واختلف عنه ، فرواه ابن أبي أويس(٣٤) عن عبد العزيز عن يحيى بن سعيد(٣٥) .

وخالفهم يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، فرواه عن عبد العزيز بن المطلب ، عن الثقة عنده ، عن يحيى بن سعيد(٣٦) .

---

٢٥ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الأحباس ، باب حبس المشاع من طريق أبي عبيد الله المخزومي ٦ / ٢٣٢ .
والدارقطني في سننه في باب في حبس المشاع من طريق الزبير بن بكار . وبشر بن مطر ، وأبي عبيد الله ٤ / ١٩٣ .

٢٦ ــ هو : عبد الله بن الزبير .

٢٧ ــ أخرجه الحميدي في مسنده ، في مسند ابن عمر ٢ / ٢٨٩ــ٢٩٠(٦٥٢) .
وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر من طريق الحميدي ومحمد بن الصباح عن ابن عيينة . ١٤١ / ٢ .

٢٨ ــ هو : ابن عبد الله بن مطرف اليساري .

٢٩ ــ أخرجه الدارقطني في سننه ، في كتاب الأحباس ٤ / ١٨٦ .

٣٠ ــ مسلم بن خالد المخزومي المكي ، المعروف بالزنجي ، فقيه صدوق كثير الأوهام ، مات سنة تسع وسبعين ومائة أو بعدها . التقريب ٢ / ٢٤٥ .

٣١ ــ صدوق يهم تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٣٢ ــ يحيى بن سليم الطائفي نزيل مكة ، صدوق سيء الحفظ ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة أو بعدها . التقريب ٢ / ٣٤٩ .

٣٣ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في كتاب الأحباس ، باب حبس المشاع من طريق سعيد بن سالم ٦ / ٢٣٢ .
والدارقطني في سننه في كتاب الأحباس ، من طريق مسلم بن خالد وسعيد بن سالم ٤ / ١٨٤ .
وأيضا في باب في حبس المشاع من طريق سعيد وصالح بن عمر ٤ / ١٩٣ــ١٩٤ .

٣٤ ــ هو : إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي أبو عبد الله بن أبي أويس المدني ، صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه ، مات سنة ست وعشرين ومائتين . التقريب ١ / ٧١ .

٣٥ ــ أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الأحباس ٤ / ١٨٦ .

٣٦ ــ أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر ، وفيه : يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن عبد العزيز بن المطلب عن يحيى بن سعيد عن نافع ، وقال مرة : حدثني الثقة عن يحيى بن سعيد ١٤٢ / ١ــ٢ .

وهو حديث صحيح من حديث ابن عون عن نافع.

وأما ابن عون فإن الثوري يقول فيه: عن ابن عون، عن نافع عن ابن عمر، عن عمر[٣٧].

وغيره[٣٨] يرويه عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، أن عمر[٣٩].

وأما حديث أيوب عن نافع فهو غريب عنه.

تفرد به حماد بن زيد عنه، ولا أعلم حدث به عن حماد غير يونس المؤدب[٤٠].

---

٣٧ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الوصية، باب الوقف ٢ / ١٤ـ١٥.

٣٨ ـ منهم: محمد بن عبد الله الأنصاري، ويزيد بن زريع، ويزيد بن هارون، وسليم بن أخضر، وابن أبي زائدة، وأزهر السمان، وابن أبي عدي، ويحيى القطان، ومعتمر بن سليمان، ومعاذ بن معاذ، وإسحاق بن يوسف، وأشهل بن حاتم، وأبو عاصم وسعيد بن سفيان الجحدري، وعبد الوهاب بن عطاء.

٣٩ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الشروط في الوقف من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ٥ / ٣٥٤ـ٣٥٥(٢٧٣٧).

وأيضا في كتاب الوصايا، باب الوقف كيف يكتب، من طريق يزيد بن زريع ٥ / ٣٩٩(٢٧٧٢).

ومسلم في صحيحه في كتاب الوصية باب الوقف من طريق سليم بن أخضر، وابن أبي زائدة، وأزهر السمان، وابن أبي عدي ٢ / ١٤.

وأبو داود في سننه، في كتاب الوصايا، باب ما جاء في الرجل يوقف الوقف من طريق يحيى القطان ٣ / ٧٥.

وابن ماجة في سننه في كتاب الصدقات باب من وقف، من طريق معتمر ٢ / ٨٠١(٢٣٩٦).

وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب الصدقات والمحبسات من طريق معاذ بن معاذ، وإسحاق بن يوسف، ويزيد بن هارون ٤ / ١١٨(٢٤٨٤).

وأيضا من طريق ابن أبي عدي ٤ / ١١٧(٢٤٨٣).

وأيضا من طريق يزيد بن زريع ٤ / ١١٨ـ١١٩(٢٤٨٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الصدقات الموقوفات من طريق أبي عاصم وسعيد بن سفيان الجحدري ٤ / ٩٥.

وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق أشهل بن حاتم ١٤١ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات من طريق يزيد بن هارون ويزيد بن زريع، وأشهل وعبد الوهاب بن عطاء، وسليم بن أخضر ٦ / ١٥٨ـ١٥٩.

٤٠ ـ هو: يونس بن محمد.

تابعه الهيثم بن سهل[٤١] ــ وكان ضعيفا ــ عن حماد عن[٤٢] أيوب[٤٣].

س ٩٧ ــ وسئل عن حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر أنه كان يستجد الحلل لأصحاب رسول الله ﷺ.

فقال: يرويه نافع واختلف عنه.

فرواه يونس بن يزيد وابن سمعان[٤٤] عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

وخالفهما عمر بن محمد العمري، فرواه عن نافع أن عمر، مرسلا لم يذكر فيه ابن عمر.

س ٩٨ ــ وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن عمر قوله « أيما أمة ولدت من سيدها فإنها لا تباع ولا توهب ».

فقال: يرويه مالك وعبيد الله بن عمر وسعد بن إبراهيم عن نافع عن ابن عمر، عن عمر قوله[٤٥].

---

٤١ ــ الهيثم بن سهل بن عبد الله بن بحر التستري. ضعفه الدارقطني وقال عبد الغني بن سعيد: ضرب إسماعيل القاضي على حديث الهيثم بن سهل عن حماد، وأنكر عليه، وقال مسلمة بن قاسم: جائز الحديث. توفي بعد سنة ستين ومائتين. تاريخ بغداد ١٤ / ٦٠ ــ ٦١، الميزان ٤ / ٣٢٣، اللسان: ٦ / ٢٠٧.

٤٢ ــ في (هـ) « عن أيوب » ساقط.

٤٣ ــ أخرجه أبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق يونس وخلف بن هشام ١٤٢ / ١.

والدارقطني في سننه، في كتاب الأحباس، من طريق يونس والهيثم ٤ / ١٨٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الوقف، باب الصدقات المحرمات من طريق يونس والهيثم ٦ / ١٥٩.

والخلعي في الخلعيات من طريق الهيثم، وفيه قال عمر: يا رسول الله. المنتقى من الخلعيات ٢٨ / ١.

وتابع يونس خلف بن هشام أيضا كما تقدم آنفا أن أبا بكر النجاد أخرجه من طريقه في مسند عمر.

٤٤ ــ هو: عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي، أبو عبد الرحمن المدني، قاضيها، متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره، من السابعة. التقريب ١ / ٤١٦.

٤٥ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب العتاقة والولاء، عتق أمهات الأولاد وجامع القضاء في العتاقة ٤ / ٨٣ (١٥٤٨).

والدارقطني في سننه في كتاب المكاتب، من طريق عبيد الله. ٤ / ١٣٤.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب عتق أمهات الأولاد، باب الرجل يطأ أمته بالملك فتلد له، من طريق مالك وعبد الله ١٠ / ٣٤٢.

وكذلك رواه عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر قوله(٤٦).

ورواه يونس بن محمد المؤدب عن عبد العزيز بن مسلم(٤٧) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ(٤٨) وتابعه عبد الله بن جعفر المديني(٤٩) عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، ورفعه إلى النبي ﷺ(٥٠).

والحديث عن عمر موقوف.

(٣٢ / ٢)

ومن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ

س ٩٩ ـ وسئل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر أن النبي ﷺ: « كان يأمر بالغسل يوم الجمعة » وقصة عمر وعثمان في ذلك.

فقال: هو حديث يرويه مالك عن الزهري في الموطأ، عن سالم، عن عمر، عن النبي ﷺ(٥١).

ولم يذكر فيه ابن عمر.

---

٤٦ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب المكاتب ٤ / ١٣٤.
والبيهقي في الكبرى، باب الرجل يطأ أمته ..الخ ١٠ / ٣٤٢ـ٣٤٣.

٤٧ ـ هو: القسملي.

٤٨ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب المكاتب ٤ / ١٣٤.

٤٩ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٣.

٥٠ ـ لم أجده من طريق عبد الله بن جعفر المديني.
وأخرجه الدارقطني في سننه في كتاب المكاتب، وفيه عبد الله بن جعفر هو المخرمي. ٤ / ١٣٥.

٥١ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في العمل في غسل يوم الجمعة. (الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي) ١ / ٢٠٩ـ٢١٠ (٢٢٥).
والموطأ برواية يحيى بن بكير ٢٨ / ٢.
والموطأ برواية أبي مصعب الزهري ٥١ / ١.
والشافعي في مسنده، باب ما خرج من كتاب الوضوء ١٨.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب غسل يوم الجمعة من طريق ابن وهب عن مالك. ١ / ١١٧.

كذلك رواه معن[٥٢] والقعنبي[٥٣] ويحيى بن يحيى[٥٤]، والشافعي، ويحيى بن بُكير[٥٥]، وعبد الله بن يوسف وغيرهم[٥٦].

ورواه جماعة من الثقات ـــ في غير الموطأ ـــ عن مالك، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر متصلا.

منهم: جويرية بن أسماء، وإبراهيم بن طهمان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو عاصم[٥٧]، والوليد بن مسلم وروح بن عبادة وإسحاق بن إبراهيم الحنيني[٥٨]، وأبو قرة[٥٩]، ويحيى بن مالك بن أنس[٦٠] وغيرهم[٦١].

وكذلك رواه أصحاب الزهري[٦٢] عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر

---

٥٢ ـــ هو: ابن عيسى.

٥٣ ـــ هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب.

٥٤ ـــ يحيى بن يحيى بن كثير الليثي، القرطبي، أبو محمد، صدوق فقيه، قليل الحديث، وله أوهام، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين على الصحيح. التقريب ٢ / ٣٦٠.

٥٥ ـــ يحيى بن عبد الله بن بكير، المخزومي، المصري، وقد ينسب إلى جده، ثقة في الليث، وتكلموا في سماعه من مالك، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين. التقريب ٢ / ٣٥١.

٥٦ ـــ منهم: عبد الله بن وهب.

٥٧ ـــ هو: النبيل، اسمه الضحاك بن مخلد.

٥٨ ـــ إسحاق بن إبراهيم الحنيني ـــ بضم المهملة ونونين مصغرا ـــ أبو يعقوب المدني، نزيل طرطوس، ضعيف، مات سنة ست عشرة ومائتين. التقريب ١ / ٥٥.

٥٩ ـــ هو: موسى بن طارق اليماني، أبو قُرة ـــ بضم القاف ـــ الزبيدي ـــ بفتح الزاي ـــ القاضي، ثقة يغرب، من التاسعة. التقريب ٢ / ٢٨٤.

٦٠ ـــ يحيى بن مالك بن أنس الأصبحي، قال العقيلي: حدث عن أبيه بمناكير، وقال مسلمة: ضعيف، وقال ابن حبان في الثقات: سكن اليمن وحدثهم عن أبيه بالموطأ مستقيم الحديث. الضعفاء للعقيلي: ٣ / ٤٤٦، اللسان ٦ / ٢٧٤.

٦١ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة، من طريق جويرية ٢ / ٣٥٦(٨٧٨).

وإبراهيم بن طهمان في مشيخته ٨٦ / ٢ ـــ ٨٧ / ١.

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق روح وجويرية. ١/ ٦٩.

٦٢ ـــ منهم: يونس، ومعمر، وأبو أويس.

عن النبي ﷺ[٦٣].

وهو الصواب.

وعند الزهري فيه أسانيد أُخر صحاح.

منها: عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ[٦٤].

ومنها[٦٥]: عن عبد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ[٦٦].

ومنها عن طاؤوس ابن عباس[٦٧].

ومنها عن نافع عن ابن عمر[٦٨].

وقيل: عن الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

---

٦٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الجمعة، من طريق يونس عن الزهري ١ / ٣٣٦ــ٣٣٧.

والترمذي في سننه، في أبواب الجمعة، باب ما جاء في الاغتسال في يوم الجمعة، من طريق معمر ويونس عن الزهري، وبعد ما ذكر رواية مالك عن الزهري، عن سالم، قال: سألت محمدا عن هذا فقال: الصحيح حديث الزهري عن سالم عن أبيه، قال محمد: وقد روى عن مالك أيضا عن الزهري عن سالم عن أبيه نحو هذا الحديث. ١ / ٣٥٦.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الغسل يوم الجمعة ..الخ من طريق معمر عن الزهري. ٣ / ١٩٥(٥٢٩٢).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق معمر ١ / ٢٩ــ٣٠.

وعبد بن حميد في مسنده من طريق معمر. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٣ / ١.

والبزار في مسنده، في مسند عمر من طريق معمر ١ / ١٣ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب غسل يوم الجمعة، من طريق معمر ١ / ١١٨.

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق أبي أويس عن الزهري ١٠ / ٧٠ــ٧١.

٦٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل ..الخ ٢ / ٣٨٢(٨٩٤).

وأيضا في باب الخطبة على المنبر ٢ / ٣٩٧(٩١٩).

ومسلم في صحيحه في كتاب الجمعة ١ / ٣٣٦.

٦٥ ــ من قوله: منها عن عبد الله إلى ﷺ من (هـ).

٦٦ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الجمعة ١ / ٣٣٦.

٦٧ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب في غسل يوم الجمعة ١ / ١١٥.

٦٨ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجمعة من طريق ليث عن نافع ١ / ٣٣٦.

قاله عبد الرحمن بن يحيى العذري[٦٩] عن يونس الأيلي[٧٠] عنه.

وقيل: عن الزهري عن عبيد بن السباق عن ابن عباس.

قاله[٧١] عمار بن خالد عن علي بن غراب[٧٢] عن صالح بن أبي الأخضر[٧٣] عن الزهري[٧٤].

حدثناه أبو عبيد الله المعدل[٧٥] ثنا عمار بن خالد.

وقيل عن الزهري عن أنس.

والصحيح من ذلك حديث عمر وحديث ابن عمر الذي رواه الزهري عن سالم وعبد الله ابنيه عنه.

ورواه عمرو بن دينار عن الزهري مرسلا[٧٦].

ورواه الزبيدي[٧٧] عن الزهري واختلف عنه.

فرواه محمد بن حرب (٣٣ / ١) وعبد الله بن سالم، وابن سميع[٧٨] عن الزبيدي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر.

---

٦٩ ــ عبد الرحمن بن يحيى العذري عن مالك قال العقيلي: مجهول لا يقيم الحديث من جهته، وقال الأزدي: متروك لا يحتج بحديثه، وقال أبو أحمد الحاكم: لا يعتمد على روايته. الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٣٨، اللسان ٣ / ٤٤٣ــ٤٤٤.

٧٠ ــ في (هـ) الأيلي ساقط.

وهو: يونس بن يزيد وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا. تقدم في السؤال رقم ١.

٧١ ــ من « قوله عمار ــ إلى ــ الزهري » في (هـ) غير موجود.

٧٢ ــ هو: علي بن عبد العزيز، وغراب لقب، التقريب ٢ / ٤٢.

٧٣ ــ ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٧٤ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب إقامة الصلاة باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة، وفي الزوائد: في إسناده صالح بن أبي الأخضر، لينه الجمهور وباقي رجاله ثقات. ١ / ٣٤٩(١٠٩٨).

٧٥ ــ هو: أحمد بن عمرو بن عثمان.

٧٦ ــ لم أجده.

٧٧ ــ هو: محمد بن الوليد.

٧٨ ــ هو: محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع ــ بالتصغير ــ الأموي، صدوق يخطئ ويدلس، ورمي=

وخالفهم[٧٩] بقية[٨٠] فرواه عن الزبيدي، عن سليمان بن موسى[٨١] عن سالم.

والأول أصحّ

س ١٠٠ ــ وسئل عن حديث سالم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه.. الحديث.

فقال: هو حديث يرويه الزهري[٨٢]، واختلف عنه.

فرواه معمر عن الزهري، واختلف عن معمر فقال سعيد بن أبي عروبة عن معمر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه، عن عمر.

قاله مكي بن إبراهيم عنه.

وخالفه غيره عن سعيد، فلم يذكر فيه عمر.

وكذلك قال عبد الرزاق عن معمر[٨٣].

وكذلك قيل عن عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر.

وهو وهم ممن قاله، والمحفوظ عن عبدة، عن عبيد الله، عن الزهري عن أبي بكر ابن عبيد الله، عن جده عبد الله بن عمر، عن عمر[٨٤].

= بالقدر، مات سنة أربع وقيل: ست ومائتين. التقريب ٢ / ١٩٨.

٧٩ ــ في نسخ العلل: خالفهما، والسياق يقتضي ما أثبته.

٨٠ ــ هو: ابن الوليد، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٨١ ــ سليمان بن موسى الدمشقي، الأشدق، صدوق فقيه، في حديثه بعض لين، وخلط قبل موته بقليل، من الخامسة. التقريب ١ / ٣٣١.

٨٢ ــ في (م) الزبيري وهو خطأ.

٨٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجامع، الأكل بيمينه.. الخ ١٠ / ٤١٤ (١٩٥٤١).
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، عن عبد الرزاق وعبد الأعلى عن معمر ٢ / ١٤٦.

٨٤ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، (وفي النسخة: عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ) ١ / ٣١ وأبو بكر الفقيه النجاد، في مسند عمر، وقال: قال أبو علي: هذا الحديث وهم فيه عبدة في قوله عن عمر ثم رجع عنه، ثم سرد الرواية من طريق عبدة التي لم يذكر فيها عمر ١٤٢ / ٢.

وخالف عبدة[85] أصحاب عبيد الله[86]، فرووه عن عبيد الله عن الزهري ولم يذكروا فيه عمر[87].

والقول قول من لم يذكر فيه عمر.

وكذلك رواه مالك ويونس عن الزهري، عن ابن بكر بن عبيد الله عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[88].

وقيل: إن أبا بكر بن عبيد الله اسمه القاسم[89] ولم يسمع هذا من ابن عمر، لأن عمر بن محمد بن زيد رواه عن القاسم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[90].

وهو أصحها، والله أعلم.

---

٨٥ ــ في (ه) « عبدة » ساقط.

٨٦ ــ منهم: عبد الله بن نمير.

٨٧ ــ أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الأطعمة، باب ماجاء في النهي عن الأكل والشرب بالشمال، من طريق عبد الله بن نمير ثنا عبيد الله وقال: هذا حديث حسن صحيح، وهكذا روى مالك وابن عيينة عن الزهري، عن أبي بكر بن عبيد الله، عن ابن عمر وروى معمر وعقيل عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر ورواية مالك وابن عيينة أصح ٣ / ٨٠ ــ ٨١.
وأخرجه زكرويه في حديث ابن عيينة عنه عن الزهري ١٢١ / ٢.
وأبو علي الصفار في جزء فيه من حديث المخرمي وزكريا المروزي من طريق ابن عيينة عن الزهري ١٩٨ / ١.

٨٨ ــ أخرجه مالك في الموطأ النهي عن الأكل بالشمال ٤ / ٢٨٧ ــ ٢٨٨ (١٧٧٧).
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق مالك: ٢ / ٣٣ والدارمي في سننه في كتاب الأطعمة، باب الأكل باليمين من طريق مالك ٢ / ٩٦ ــ ٩٧.
وأخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، من طريق سفيان عن الزهري: ٢ / ٢٠٧.

٨٩ ــ قد فرق بينهما ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل، فترجم لهما في محلين. انظر: ٣ / ٢ / ١١٢، ٤ / ٢ / ٣٤٠ ــ ٣٤١.
وتبعه المزي ولم يشر ابن حجر في التهذيب إلى من قال: بأنهما واحد. ولكن البخاري ذهب إلى أنهما واحد فذكر ترجمة القاسم في التاريخ الكبير وسرد رواية النهي عن الأكل والشرب بالشمال وفي بعض طرقها أبو بكر بن عبيد الله ٤ / ١ / ١٦٥.
وهكذا عند ماذكر ترجمة أبي بكر فقال: ويرون أنه القاسم بن عبيد الله. الكنى: ٩ ــ ١٠.

٩٠ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما ٢ / ٢٠٧.

ورواه عمر بن قيس المكي[91]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه عن النبي ﷺ[92].

وذلك وهم[93].

ورواه النعمان بن راشد[94] عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[95].

قاله ابن جريج عنه، وذلك وهم من النعمان (٣٣ / ٢) على الزهري[96].

س ١٠١ ــ وسئل عن حديث سالم[97] عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « من قال في سوق من الأسواق: لا إله إلا الله وحده لاشريك له ».

فقال: هو حديث يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل[98] الزبير البصري، ــ وكنيته أبو يحيى ــ عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن عمر واختلف عن عمرو في إسناده.

رواه حماد بن زيد، وعمران بن مسلم المنقري[99]، وسماك بن عطية، وحماد بن سلمة وغيرهم[*].

---

٩١ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم: ٢٠.

٩٢ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه أبو أحمد الحاكم في فوائده بسنده إلى إسحاق بن راشد عن الزهري ١١ / ٤٤ / ٢.

٩٣ ــ في (هـ) من النعمان على الزهري وهذا خطأ، والصحيح ذكره بعد رواية النعمان الآتية كما في (م).

٩٤ ــ صدوق، سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٣.

٩٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢ / ٣٢٥، ٣٤٩.

٩٦ ــ في (هـ) « من النعمان على الزهري » هنا غير موجود.

٩٧ ــ في (هـ) غير موجود.

٩٨ ــ فيها بياض.
وهو: عمرو بن دينار البصري، الأعور، قهرمان ــ بفتح قاف وسكون هاء وفتح راء، الخازن ــ آل الزبير، أبو يحيى ضعيف، ذكره البخاري في « من بين عشر ومائة إلى عشرين » وقال ابن حجر: من السادسة. التاريخ الصغير: ١٣٧، التقريب: ٢ / ٦٩، المغني: ٢٠٦.

٩٩ ــ عمران بن مسلم المنقري ــ بكسر الميم وسكون النون ــ أبو بكر القصير البصري، صدوق ربما وهم، من السادسة. التقريب: ٢ / ٨٤.

* ــ منهم: المعتمر بن سليمان.

عن عمرو بن دينار هكذا[٢].

واختلف عن هشام بن حسان.

فرواه عنه عبد الله بن بكر السهمي، فتابع حماد بن زيد ومن تابعه.

ورواه فضيل بن عياض[٣]، عن هشام عن سالم عن أبيه[٤] ولم يذكر عمر.

ورواه سويد بن عبد العزيز[٥] عن هشام عن عمرو، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً.

ولم يذكر فيه سالماً.

ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من عمرو بن دينار، لأنه ضعيف قليل

---

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الدعوات، باب مايقول إذا دخل السوق، من طريق حماد بن زيد والمعتمر بن سليمان نا عمرو بن دينار: ٤ / ٢٤٠.

وابن ماجه في سننه في كتاب التجارات، باب الاسواق ودخولها من طريق حماد بن زيد ٢ / ٧٥٢ (٢٢٣٥).

وأبو داود الطيالسي في مسنده في مسند عمر، من طريق حماد بن زيد: ٤

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق حماد بن زيد ١ / ٤٧ والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق حماد بن زيد ثم ذكر معه حديثاً آخر وقال: هذان الحديثان رواهما عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير وهو مولى لهم يكنى أبا يحيى، روى عنه حماد بن زيد وحماد بن سلمة وعبد الوارث وخارجة وسعيد بن زيد وغيرهم، ولم يتابع عليهما ١ / ٤٢ / ٢ ــ ٤٣ / ١.

وابن أبي حاتم في العلل، في الدعاء، من طريق عمران بن مسلم ٢ / ١٨١ (٢٠٣٨).

وذكره أيضاً في ثواب الأعمال وقال: قال أبي: هذا حديث منكر جداً لايحتمل سالم هذا الحديث ٢ / ١٧١ (٢٠٠٦).

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب مايقول إذا دخل السوق، من طريق حماد بن زيد: ٧٧.

وأبو الشيخ في تاريخ أصبهان، من طريق عمران المنقري ٢ / ٨٨٧ (رسالة عبد الغفور).

وأبو عبد الله محمد بن الفضل الفراء في فوائده، من طريق حماد بن زيد ٤٣ / ١ ــ ٢.

٣ ــ هو: فضيل بن عياض بن مسعود.

٤ ــ أخرجه النرسي في الجزء فيه من حديث أبي محمد ابن معروف ومن حديث أبي بكر الوراق ١٤٢ / ١ ــ ٢.

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة محمد بن يحيى بن نجيح، من طريق فضيل عن هشام عن عمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر عن عمر مرفوعاً ٢ / ١٨٠.

٥ ــ لين الحديث تقدم في السؤال رقم ٥٣.

الضبط .

وروى عن المهاصر بن حبيب(6) وعن أبي عبد الله الفراء(7) عن سالم عن أبيه، عن عمر مرفوعاً .

وروى عن عمر بن محمد بن زيد قال : حدثني رجل من أهل البصرة مولى قريش، عن سالم(8) .

فرجع الحديث إلى عمرو بن دينار وهو ضعيف الحديث لايحتج به .

وروى هذا الحديث عن راشد أبي محمد الحِماني(9) عن أبي يحيى عن ابن عمر عن عمر(10) .

وأبو يحيى هذا هو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، ولم يسمع من ابن عمر، إنما روى هذا عن سالم عن ابن عمر .

س ١٠٢ ــ وسئل عن حديث سالم عن أبيه، عن عمر عن النبي ﷺ « من باع عبداً له مال » .

---

٦ ــ مهاصر بن حبيب، أخو ضمرة بن حبيب الزبيدي، من أهل الشام كنيته أبو ضمرة ذكره البخاري في تاريخه وسكت وقال أبو حاتم : لابأس به، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير : ٤ / ٢ / ٦٦، الجرح والتعديل : ٤ / ١ / ٤٣٩ ــ ٤٤٠، الثقات : ٧ / ٥٢٥ ــ ٥٢٦ .

٧ ــ لم أجد ترجمته .

٨ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال : غريب من حديث عمر بن محمد بن زيد، عن سالم عن أبيه، عن جده، وإنما يعرف هذا من حديث عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن مسلم . أطراف الغرائب والافراد، مسند عمر ٢٤ / ٢ .

والحاكم في المستدرك في كتاب الدعاء ١ / ٢٤٦ / ١ (مخطوط) وهذا الحديث ساقط من نسخة المستدرك المطبوعة .

٩ ــ هو راشد بن نجيح الحِماني ــ بكسر المهملة ــ أبو محمد البصري صدوق ربما أخطأ، فرق البخاري بين راشد بن نجيح وراشد أبي محمد الحماني، من الخامسة . التاريخ الكبير : ١ / ٢ / ٢٩٤ ــ ٢٩٥، التقريب : ١ / ٢٤٠ .

١٠ ــ أخرجه أبو العباس الأصم في حديثه (وفي المخطوط : محمد بن راشد ولعله خطأ) ٣٠ / ٢ .

والدارقطني في الأفراد، وقال : غريب من حديث راشد الحماني عن أبي يحيى، وهو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، تفرد به الربيع بن بدر عنه، وإنما رواه أبو يحيى عن سالم عن أبيه . أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٦ / ١ .

فقال: هو حديث رواه سفيان بن حسين[11] عن الزهري، عن سالم عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ[12].

قاله عنه (٣٤ / ١) هشيم بن بشير.

حدثنا[13] به محمد بن أحمد بن هارون العسكري[14] ــ ثقة ــ وأحمد بن عبد الله الوكيل وغيرهما، قالوا: ثنا الحسين بن عرفة، ثنا هشيم بذلك.

وغيره[15] يرويه عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ[16].

لايذكر فيه عمر.

ورواه نافع مولى ابن عمر، فخالف فيه سالماً فجعله عن ابن عمر عن عمر قوله

---

١١ ــ هو: ثقة في غير الزهري، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١.

١٢ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، عن الحسن بن عرفة عن هشيم وقال: وهذا الحديث لانعلم أحداً قال فيه: عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ إلا سفيان بن حسين فأخطأ فيه، والحفاظ يروونه عن الزهري، عن سالم عن ابن عمر، عن النبي ﷺ. وهو الصواب ١ / ١٣ / ٢.

وابن أبي حاتم في العلل في البيوع، عن أبي زرعة عن إبراهيم بن أبي موسى عن هشيم، وقال: قال أبو زرعة ليس هذا الحديث بمحفوظ والصحيح سالم عن أبيه عن النبي ﷺ ١ / ٣٩٢ (١١٧٥).

والدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهري عنه (سالم) أسنده عن عمر. أطراف الغرائب، مسند عمر: ٢٤ / ١.

١٣ ــ في (هـ) حدثناه.

١٤ ــ هو: محمد بن أحمد بن هارون، أبو بكر العسكري، الفقيه قال الدارقطني: ثقة، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١ / ٣٦٩ ــ ٣٧٠.

١٥ ــ منهم: الليث، وسفيان بن عيينة، ويونس، وابن أبي ذئب ومعمر، وعباد بن إسحاق.

١٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب المساقاة، باب الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو نخل، من طريق الليث عن الزهري ٥ / ٤٩ (٢٣٧٩).

ومسلم في صحيحه في كتاب البيوع، باب من باع نخلاً عليه تمر من طريق الليث وسفيان بن عيينة ويونس عن الزهري ١ / ٦٧٠.

وإبراهيم بن طهمان في مشيخته عن عباد بن إسحاق ٩٥ / ٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب البيوع، باب بيع العبد وله مال الخ.. عن معمر ١٠ / ١٣٥ (١٤٦٢٠).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق معمر ٢ / ٨٢، ١٥٠ والدارمي في سننه في البيوع، باب فيمن باع عبداً وله مال، من طريق ابن أبي ذئب ٢ / ٢٥٣.

كذلك[١٧] رواه أصحاب نافع عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله.

منهم: أيوب ومالك والليث[١٨].

واختلف عن عبيد الله بن عمر، فرواه أبو معاوية الضرير[١٩] عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ.

ووهم أبو معاوية في رفعه، والصواب عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر قوله[٢٠].

كذلك قال حماد بن سلمة وهشيم ومحمد بن بشير وابن نمير وهو الصحيح.

س ١٠٣ — وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من وجدتموه قد غل فاضربوا عنقه».

فقال: يرويه أبو واقد الليثي صالح بن محمد بن زائدة[٢١] عن سالم عن أبيه عن عمر، عن النبي ﷺ[٢٢].

---

١٧ — في (م) وكذلك.

١٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب المساقاة، باب الرجل يكون له ممر.. الخ. من طريق مالك ٥ / ٥٠ (٢٣٧٩).

ومالك في الموطأ في البيوع، ماجاء في المملوك ٣ / ٢٥٣ (١١٣٢) وعبد الرزاق في مصنفه، في البيوع، باب بيع العبد وله مال.. الخ عن عبد الله بن عمر عن نافع ٨ / ١٣٦ (١٤٦٢٣).

وأيضاً عن معمر عن أيوب قال: قال نافع: ماهو إلا عن عمر في شأن العبد ٨ / ١٣٥ (١٤٦٢٢).

والبيهقي في الكبرى في البيوع، باب ماجاء في مال العبد ذكر رواية مالك ثم قال: وكذلك رواه أيوب السختياني وغيره عن نافع ٥ / ٣٢٤.

١٩ — اسمه: محمد بن خازم.

٢٠ — ذكره الترمذي في سننه، في البيوع، باب ماجاء في ابتياع النخل... الخ معلقاً عن عبيد الله ٢ / ٢٤٢.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع، الرجل يشتري العبد له المال... الخ. من طريق عبدة عن عبيد الله: ٧ / ١١٤.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج في النقل من طريق محمد بن بشر نا عبيد الله ٢١ / ١ — ٢.

٢١ — صالح بن محمد بن زائدة المدني، أبو واقد الليثي، الصغير ضعيف وقال البخاري: منكر الحديث، مات بعد الأربعين ومائة. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ٢٩١، التقريب: ١ / ٣٦٢.

٢٢ — لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ.

وذكره ابن عبد البر في التمهيد فقال: وقال بعض رواة هذا الحديث فيه فاضربوا عنقه ٢ / ٢٢، ثم قال: يعارضه قوله ﷺ «لايحل دم امرىء مسلم.. الحديث» ٢ / ٢٣.

=

وأبو واقد هذا ضعيف.

والمحفوظ أن سالماً أمر بهذا ولم يرفعه إلى النبي ﷺ ولاذكره عن أبيه ولا عن عمر(٢٣).

س ١٠٤ ــ وسئل عن حديث سالم عن أبيه، عن عمر، عن النبي ﷺ «من رأى مبتلى فقال: الحمد لله الذي عافاني وفضلني على كثير ممن خلق تفضيلا لم يصبه ذلك البلاء».

فقال: يرويه عمرو بن دينار قهرمان آل(٢٤) الزبير، عن سالم، واختلف عنه فرواه

= وأخرجه أبو داود في سننه في الجهاد، باب في عقوبة الغال بلفظ: فاحرقوا متاعه واضربوه، ثم ذكر أن الوليد أمر بحرق المتاع وسالم كان موجوداً، وقال أبو داود: وهذا أصح الحديثين ٣ / ٢١ ــ ٢٢.

والترمذي في سننه في كتاب الحدود، باب ماجاء في الغال مايصنع به. وفيه فاحرقوا متاعه. وقال: هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه، ثم قال: وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة، وهو أبو واقد الليثي وهو منكر الحديث، قال محمد: وقد روى في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال ولم يأمر فيه بحرق متاعه، وقال: هذا حديث غريب ٢ / ٣٣٨ ــ ٣٣٩.

وسعيد بن منصور في سننه في باب ماجاء في عقوبة من غل.

وفيه: فاضربوه وحرقوا متاعه: ٣ / ٢ / ٢٩١ (٢٧٢٩).

وأحمد في مسنده في مسند عمر، وفيه أيضاً فاحرقوه وأحسبه قال: واضربوه ١ / ٢٢.

والدارمي في سننه في كتاب السير، باب في عقوبة الغال وفيه فاضربوه وأحرقوا متاعه ٢ / ٢٣١.

والبزار في مسنده في مسند عمر، وفيه أيضاً فاحرقوا متاعه، وقال وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد، وصالح بن محمد هو ابن زائدة ١ / ٤٢ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده في مسند عمر، وفيه: فاضربوه واحرقوا متاعه ١ / ٣٠.

وابن عدي في الكامل في ترجمة صالح بن محمد وفيه فاضربوه واحرقوا متاعه ٢ / ١ / ١٧٩.

والحاكم في المستدرك في كتاب الجهاد، التشديد في باب الغلول وفيه: فاحرقوا متاعه واضربوه وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص: ٢ / ١٢٧ ــ ١٢٨.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب السير، باب لايقطع من غل في الغنيمة... الخ ٩ / ١٠٢ ــ ١٠٣.

٢٣ ــ لم أجد من ذكره بهذا اللفظ.

ولكن ذكر أبو داود أن الوليد أمر بحرق المتاع وسالم كان موجوداً ثم قال: وهذا أصح الحديثين كما تقدم آنفاً.

٢٤ ــ في (هـ) آل غير موجود.

وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٠١.

حماد بن زيد عن عمرو عن سالم، عن أبيه، عن عمر[٢٥].

وتابعه[٢٦] عبد الوارث بن سعيد، وإسماعيل بن علية وخارجة بن مصعب[٢٧].

ورواه الحكم بن سنان (٣٤ / ٢) أبو عون صاحب القِرَب[٢٨] عن عمرو بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر[٢٩].

ووهم فيه عليه.

والصواب عن سالم.

---

٢٥ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر: ٤.
والبزار في مسنده، في مسند عمر، وبعدما سرد حديثاً آخر قال: هذان الحديثان رواهما عمرو بن دينار قهرمان دار الزبير وهو مولى لهم يكنى أبا يحيى، روى عنه حماد بن زيد وحماد بن سلمة وعبد الوارث وخارجة، وسعيد بن زيد وغيرهم ولم يتابع عليهما ١ / ٤٢ / ٢ ــ ٤٣ / ١.
والخرائطي في فضيلة الشكر ١٢٦ / ٢.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة حماد بن زيد ٦ / ٢٦٥.
والبيهقي في الدعوات، باب مايقول إذا رأى مبتلى ٤٥ / ١.
وذكره الحنائي في فوائده ٣ / ٣٤ / ٢.
وأخرجه أبو عبد الله محمد بن الفضل الفراء في فوائده ٤٣ / ٢.

٢٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الدعوات، باب ماجاء مايقول إذا رأى مبتلى من طريق عبد الوارث، وقال: هذا حديث غريب ثم قال: وعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير هو شيخ بصري، وليس بالقوي في الحديث، وقد تفرد بأحاديث عن سالم بن عبد الله بن عمر ٤ / ٢٤١.
وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الدعاء، باب مايدعو به الرجل إذا نظر إلى أهل البلاء، من طريق خارجة بن مصعب وليس فيه عن عمر ٢ / ١٢٨١ (٣٨٩٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، الرجل يرى المبتلي مايدعو به من طريق ابن علية موقوفاً على ابن عمر ١٠ / ٣٩٥.
وابن الأعرابي في معجمه من طريق ابن علية مرفوعاً وليس فيه عمر ٢٣٨ / ٢ ــ ٢٣٩ / ١.
وتابع حماد بن زيد حماد بن سلمة أيضاً فقد أخرجه عبد بن حميد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة. المنتخب من مسنده، مسند عمر: ٨ / ١.

٢٧ ــ خارجة بن مصعب بن خارجة، أبو الحجاج السرخسي، متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إن ابن معين كذبه، مات سنة ثمان وستين ومائة. التقريب: ١ / ٢١١.

٢٨ ــ الحكم بن سنان الباهلي، القربي ــ بكسر القاف وفتح الراء بعدها موحدة ــ أبو عون، ضعيف، مات سنة تسعين ومائة. التقريب: ١ / ١٩٠.

٢٩ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة الحكم بن سنان ١ / ١٣٤ (ظاهرية).

س ١٠٥ ــ وسئل عن حديث سالم عن أبيه، عن عمر قوله للرجل[٣٠] طلق نساءه وقسم ماله: لترجعن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم رسول الله ﷺ قبر أبي رِغال[٣١].

فقال: تفرد به وكيع عن صالح بن[٣٢] أبي الأخضر، عن الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر[٣٣].

ووهم في ذكر النبي ﷺ فيه[٣٤].

وإنما رواه أصحاب الزهري[٣٥] عن الزهري، قالوا فيه: كما رجم قبر أبي رغال[٣٦].

وهو الصواب.

س ١٠٦ ــ وسئل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ في تقبيل الحجر.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه.

---

٣٠ ــ في (م) الرجل.

٣١ ــ أبو رغال: بكسر راء وخفة غين وبلام.

انظر القاموس ٣ / ٣٩٧، المغني ١١٢.

٣٢ ــ في (م) صالح عن ابن، وهو خطأ.

وهو ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٣٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث يرويه الحفاظ: « وإلا فان مت لأرجمن قبرك كما يرجم قبر أبي رغال » ولم يسنده إلا صالح بن أبي الأخضر فأسنده، وليس صالح بالقوي في الحديث: ١ / ١٣ / ٢.

٣٤ ــ في (م) فيه. غير موجود.

٣٥ ــ منهم معمر.

٣٦ ــ ذكره الترمذي في سننه، في النكاح، باب ماجاء في الرجل يسلم وعنده عشر نسوة ٢ / ١٩٠.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر، من طريق معمر: ٢ / ١٤.

وابن حبان في صحيحه من طريق معمر.

موارد الظمآن، كتاب النكاح، باب فيمن أسلم وتحته أكثر من أربع نسوه ٣١٠ ــ ٣١١ (١٣٧٧).

فرواه عمرو بن الحارث عن الزهري، عن سالم، عن أبيه[٣٧] ورواه يونس[٣٨] عن الزهري مرسلاً[٣٩].

وروى هذا الحديث حنظلة بن أبي سفيان واختلف عنه فرواه عمر بن هارون البلخي[٤٠] عن حنظلة عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر[٤١].

وخالفه الوليد بن مسلم فرواه عن حنظلة عن طاوس عن ابن عباس عن ابن عمر[٤٢].

وغيرهما[٤٣] يرويه عن حنظلة، عن طاووس مرسلاً عن عمر[٤٤].

س ١٠٧ — وسئل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر، عن رسول الله ﷺ، وقد سأله أنعمل في أمر فرغ منه، وجرت به الأقلام أو لأمر نأتنفه.. الحديث.

فقال: يرويه عاصم بن عبيد الله[٤٥] واختلف عنه.

فرواه شعبة عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم عن أبيه، عن عمر[٤٦].

---

٣٧ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود في الطواف، من طريق عمرو بن الحارث ويونس عن الزهري عن سالم عن أبيه ١ / ٥٣٢.

٣٨ — هو: ابن يزيد في حديثه عن الزهري وهم قليل، تقدم في السؤال رقم ١.

٣٩ — لم أجد من أخرجه مرسلاً.

وروي عن يونس مثل رواية عمرو بن الحارث كما تقدم تخريجه عند مسلم.

٤٠ — عمر بن هارون بن يزيد الثقفي البلخي، متروك، وكان حافظاً، مات سنة أربع وتسعين ومائة. التقريب: ٢ / ٦٤.

٤١ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر: ١ / ٣٣.

٤٢ — لم أجد من أخرجه من طريق ابن عباس عن ابن عمر وأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الحج، كيف يقبل، وفيه: قال ابن عباس: رأيت عمر بن الخطاب: ٥ / ٢٢٧.

٤٣ — منهم: ابن المبارك.

٤٤ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الحج، باب السجود على الحجر عن ابن المبارك أو غيره عن حنظلة: ٥ / ٣٧ (٨٩١٣).

٤٥ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٣.

٤٦ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق غندر ١ / ٢٩.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر قد فرغ منه من طريق غندر ١ / ٧١ — ٧٢ (١٦٣).

=

قال ذلك غندر[٤٧] والنضر بن شميل، ويعقوب الحضرمي[٤٨] وقال قيس بن الربيع[٤٩] وشبابة، وعمرو بن مرزوق: عن شعبة، أن عمر قال[٥٠].

ورواه (٣٥ / ١) عبد الله العمري[٥١]، عن عاصم[٥٢] بن عبيد الله وسالم أبي[٥٣] النضر، أن عمر قال: يارسول الله مرسلاً والصحيح حديث شعبة الأول[٥٤].

س ١٠٨ ــ وسئل عن حديث سالم عن ابن عمر، عن عمر قوله: « من وهب هبة فهو أحق بها مالم يثب منها ».

فقال: يرويه حنظلة بن أبي سفيان وعمرو بن دينار عن سالم عن ابن عمر، عن عمر قوله[٥٥].

= والبزار في مسنده في مسند عمر، من طريق غندر، وقال: وهذا الحديث قد روي عن عمر من غير وجه ١ / ٤١ / ٢.

والفريابي في القدر من طريق غندر: ٨.

وأبو علي الطوسي في مختصر الأحكام في كتاب القدر، باب في الشقاء والسعادة، من طريق غندر وابن مهدي وقال: هذا حديث حسن صحيح: ٢٦ / ١ ــ ٢.

٤٧ ــ هو: محمد بن جعفر.

٤٨ ــ هو: ابن إسحاق بن زيد.

٤٩ ــ صدوق، تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٥٠ ــ أخرجه الفريابي في القدر، من طريق شبابة بن سوار: ٧ ــ ٨.

وأخرجه الترمذي في سننه، في كتاب القدر، باب ماجاء في الشقاء والسعادة عن بندار نا ابن مهدي نا شعبة، وقال: هذا حديث صحيح ٣ / ١٩٦.

وأبو داود الطيالسي في مسنده في مسند عمر عن شعبة: ٤.

وأحمد في مسنده في مسند ابن عمر، عن عبد الرحمن ثنا شعبة ٢ / ٥٢.

وأيضاً عن عفان ثنا شعبة: ٢ / ٧٧.

وابن أبي عاصم في السنة، في باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر... الخ من طريق ابن مهدي، وفيه سالم عن أبيه عن النبي ﷺ: ١ / ٧٢ (١٦٤).

والضياء في المختارة من طريق عفان وحبان عن شعبة ٧ / ١٥١ / ٢.

٥١ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.

٥٢ ــ في (م) عاصم عن عبيد الله وهو خطأ.

٥٣ ــ في (هـ) سالم بن. وهو خطأ. هو: سالم بن أبي أمية.

٥٤ ــ في (م) الأول غير موجود.

٥٥ ــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، من طريق عمرو بن دينار، وقال: هذا أصح (أي أصح من رواية عمرو بن دينار عن أبي هريرة) ١ / ١ / ٢٧١. =

واختلف عن حنظلة فحدث به(٥٦) علي بن سهل بن المغيرة ــ وكان ثقة ــ عن عبيد الله بن موسى، عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ(٥٧) ووهم فيه(٥٨).

وإنما هو عن ابن عمر عن عمر.

ورواه نافع، عن ابن عمر، عن عمر قوله.

حدثنا إسماعيل الصفار من أصله(٥٩) قال: ثنا علي بن سهل ثنا عبيد الله بن موسى ثنا(٦٠) حنظلة عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ قال: من وهب هبة فهو أحق بها مالم يثب منها.

س ١٠٩ ــ وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ «في الميت يعذب بَالنياحة عليه».

فقال: هو حديث يرويه عن ابن عمر جماعة.

منهم: سَعيد بن المسيب، واختلف عنه.

وسالم بن عبد الله ونافع، واختلف عنهما أيضا.

= وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الهبة والصدقة، من طريق مكي بن إبراهيم ثنا حنظلة: ٤ / ٨١ والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الهبات، باب المكافأة في الهبة، من طريق حنظلة وعمرو بن دينار وذكر قول البخاري ٦ / ١٨١.

٥٦ ــ في (هـ) عن علي وهو خطأ.

٥٧ ــ أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب البيوع، وقال: لايثبت هذا مرفوعاً والصواب عن ابن عمر عن عمر موقوفاً: ٣ / ٤٣.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الهبات، باب المكافأة في الهبة وقال: هو وهم ٦ / ١٨١.

وأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب البيوع من طريق أحمد بن حازم بن أبي عزرة ثنا عبيد الله بن موسى ثم ساق السند والمتن وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه إلا أن نكـل الحمل فيه على شيخنا، ووافقه الذهبي ٢ / ٥٢.

٥٨ ــ في (م) بعد وهم: حدثنا به أبو علي الصفار قال: حدثنا علي بن سهل وهذه زيادة.

٥٩ ــ في (هـ) من أصله ساقط.

٦٠ ــ فيها: أنبا.

وأبو صالح السمان[٦١] وقزعة[٦٢] ويحيى بن رؤبة[٦٣] وعبد الله بن دينار، وأبو بكر بن حفص[٦٤]، ويوسف بن ماهك[٦٥] وغيرهم.

فأما حديث سعيد بن المسيب فرواه قتادة عن ابن المسيب عن ابن عمر عن عمر[٦٦].

وخالفه الزهري، فرواه عن سعيد بن المسيب عن[٦٧] عمر[٦٨] ولم يذكر فيه ابن عمر.

وأما حديث سالم فرواه الزهري عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر[٦٩] حدث به صالح بن كيسان، وصالح (٣٥ / ٢) بن أبي الأخضر[٧٠] ويونس وابن أبي ذئب[٧١].

واختلف عن شعيب بن أبي حمزة، فروَاه بشر بن شعيب، عن أبيه، عن

---

٦١ ــ اسمه: ذكوان.

٦٢ ــ هو: قزعة بن يحيى.

٦٣ ــ يحيى بن روبة، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن ابن عمر، وروى عنه قتادة. الثقات ٥ / ٥٢٩.

٦٤ ــ هو: عبد الله بن حفص.

٦٥ ــ يوسف بن ماهك: بفتح هاء وبكاف. المغني ص ٢٢٠.

٦٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت: ٣ / ١٦١(١٢٩٢).

ومسلم في صحيحه في الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه: ١ / ٣٦٩.

٦٧ ــ في (هـ) « عن » ساقط.

٦٨ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب الصبر والبكاء والنياحة: ٣ / ٥٥٦(٦٦٨٠).

وابن سعد في الطبقات، ذكر وصية أبي بكر ٣ / ٢٠٨ــ٢٠٩.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر: ١ / ٤٧.

وابن شبة في تاريخ المدينة في أخبار عمر ٢ / ٦٧٦.

٦٩ ــ أخرجه الترمذي في سننه في الجنائز، باب ما جاء في كراهية البكاء على الميت، من طريق صالح بن كيسان، وقال: حسن صحيح ٢ / ١٤٥.

والنسائي في سننه في الجنائز، النهي عن البكاء على الميت، من طريق صالح: ٤ / ١٥ــ١٦.

٧٠ ــ ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٧١ ــ هو: محمد بن عبد الرحمن.

الزهري، عن سالم بمتابعة صالح بن كيسان ومن تابعه من رواية محمد بن يحيى[72] عنه.

وخالفه عمران بن بكار من رواية عبد الله بن أحمد بن حنبل وغيره[73] عنه.

وكذلك حدثنا به أبو محمد بن صاعد قال: حدثنا عمران بن بكار[74] فرواه عن بشر بن شعيب عن أبيه، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر.

ووهم في قوله: نافع، والذي قبله أصح.

ورواه عمر بن محمد بن زيد عن سالم، فخالف الزهري، فأسنده عن ابن عمر عن النبي ﷺ[75].

وأما حديث نافع فرواه عنه عبيد الله بن عمر — من رواية يحيى القطان ومحمد ابن بشر عنه — عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر[76].

وتابعه مالك بن أنس من رواية الوليد بن مسلم عنه عن نافع عن ابن عمر عن[77] عمر[78].

ورواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع عن ابن عمر عن عمر بمتابعة عبيد الله ومالك من رواية الوليد بن مسلم عنه.

---

٧٢ — هو: الذهلي.

٧٣ — في (هـ) ساقط.

٧٤ — فيها من « وكذلك حدثنا — إلى — ابن بكار » وقع بعد قوله: « والذي قبله أصح ».

٧٥ — أخرجه مسلم في صحيحه في الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ١ / ٣٧١.

٧٦ — أخرجه مسلم في صحيحه في الجنائز، باب الميت يعذب الخ من طريق محمد بن بشر ١ / ٣٦٩.
والنسائي في سننه، في الجنائز، النهي عن البكاء على الميت، من طريق يحيى القطان ٤ / ١٥.
والبزار في مسنده من طريق يحيى ومحمد بن بشر عن عبيد الله ١ / ٢٤ / ١.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق يحيى القطان ١ / ٢٤—٢٥.
وأبو بكر الفقيه النجاد في مسند عمر، من طريق جرير عن عبيد الله ١٤٤ / ١.

٧٧ — في (م) « عن عمر » غير موجود.

٧٨ — أخرجه ابن المقري في المنتخب من غرائب مالك ٣٩ / ١.
وابن شاهين في الأفراد، وقال: هذا حديث غريب من حديث مالك بن أنس، لا أعرفه من حديث مالك إلا عن الوليد بن مسلم وأحسبه أنه تفرد به ٢٤ / ١.

وخالفه الوليد بن مزيد[٧٩] وبشر بن بكر[٨٠] فروياه عن الأوزاعي عن يحيى، قال: حدثني مولى لآل الزبير[٨١] عن نافع عن ابن عمر عن عمر.

وكذلك رواه عبد الله بن عمر[٨٢] عن نافع عن ابن عمر عن عمر[٨٣].

ورواه ابن إسحاق عن نافع، فأسنده عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

ولم يذكر عمر.

وكذلك روى عن أيوب عن نافع[٨٤].

ورواه الليث بن سعد عن نافع عن ابن عمر، عن عمر قوله، لم يرفعه.

وأما حديث أبي صالح السمان عن ابن عمر، فرواه الأعمش عنه واختلف عنه، فقال علي بن مسهر: عن الأعمش، عن أبي صالح عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي صلى الله عليه (٣٦ / ١) وسلم[٨٥]، وخالفه أبو معاوية[٨٦] فلم يذكر فيه عمر[٨٧].

ورواه محمد بن عبيد[٨٨] عن الأعمش عن أبي صالح، عن ابن عمر، عن عمر قوله.

وأما حديث قزعة فأسنده عن ابن عمر، عن عمر عن النبي ﷺ.

---

٧٩ ـ الوليد بن مزيد: بفتح الميم، وسكون الزاي، وفتح التحتانية. التقريب ٢ / ٣٣٥.

٨٠ ـ بشر بن بكر التنيسي، أبو عبد الله البجلي، ثقة يغرب، مات سنة خمس ومائتين، وقيل سنة مائتين. التقريب ١ / ٩٨.

٨١ ـ لم أعرفه.

٨٢ ـ ضعيف تقدم في السؤال رقم ٢.

٨٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب الصبر، والبكاء، والنياحة ٣ / ٥٦٠ـ٥٦١ (٦٦٩٢).

٨٤ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن محمد المادرائي. ٤ / ٣٨٥.

٨٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ١ / ٣٦٩.

٨٦ ـ هو: محمد بن خازم الضرير.

٨٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجنائز، التعذيب في البكاء على الميت ٣ / ٣٩١.

٨٨ ـ هو: الطنافسي.

ووقفه الباقون وهم: عبد الله بن دينار، ويوسف بن ماهك، وأبو بكر بن حفص فلم يرفعوه[89].

وأما يحيى بن رؤبة فإنه أسنده عن ابن عمر عن عمر[90] عن النبي ﷺ.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال: ثنا عمرو بن علي[91] ثنا يحيى بن سعيد، ثنا عبيد الله بن عمر، حدثني[92] نافع.

وحدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو بكر البزاز، وأبو شيبة عبد العزيز بن جعفر[93] قالا: ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله[94] أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ، قال: « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه »[95].

س ١١٠ — وسئل عن حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ « في أمره الجنب بالوضوء، إذا أراد أن ينام ».

فقال: حدث به جماعة عنه.

منهم: سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، ومالك بن أنس، وابن عيينة، ويزيد ابن الهاد[96] وإسماعيل بن جعفر، وعبد العزيز بن مسلم[97]، وصالح بن

---

٨٩ — لم أجد من أخرجه من هذه الطرق موقوفا.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الجنائز، باب سياق أخبار تدل على أن الميت يعذب بالنياحة .. الخ، من طريق أبي بكر بن حفص مرفوعا ٤ / ٧١.

٩٠ — في (هـ) محمد وهو خطأ.

٩١ — هو: عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الفلاس.

٩٢ — في (هـ) ثنا.

٩٣ — عبد العزيز بن جعفر بن بكر بن إبراهيم، أبو شيبة المعروف بابن الخوارزمي، كان ثقة، مات سنة ست وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠ / ٤٥٤—٤٥٥.

٩٤ — في (هـ) عبيد الله بن عمر.

٩٥ — فيها « عليه » غير موجود.

٩٦ — هو: يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد.

٩٧ — هو: القسملي.

قدامة(*)، وغيرهم(*).

واختلف عن الثوري فقال أبو نعيم[1]: عنه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر سأل عمر النبي ﷺ[2].

وقال أبو أحمد الزبيري[3] وأبو داود الحفري[4] ويحيى بن آدم وحسين بن حفص عنه، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر[5].

---

* ــ صالح بن قدامة بن إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي الجمحي المدني، قال النسائي: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، ونقل عن الأزدي بأنه قال: فيه لين، ثم قال: وقول الأزدي لا عبق به إذا انفرد، من الثامنة. التهذيب ٤ / ٣٩٨ــ٣٩٩، التقريب ١ / ٣٦٢.

* ــ أخرجه الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن شعبة : ٥.

وابن الجارود في المنتقى، في الجنابة والتطهير لها، من طريق ابن عيينة، وفيه: عن ابن عمر قال: سأل عمر ٤٢(٩٥).

وابن خزيمة في صحيحه، في باب استحباب وضوء الجنب إذا أراد النوم، من طريق أحمد بن عبدة أخبرنا سفيان ١ / ١٠٦(٢١١).

وابن الباغندي في حديث شيبان بن فروخ وغيره، من طريق عبد الرحمن عن عبد الله بن دينار ١٥٤ /١

وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن عبدة الضبي عن سفيان يعني ابن عيينة. موارد الظمآن، باب في الجنب يأكل أو ينام. ٨١(٢٣٢).

وأبو بكر الآجري في الفوائد المنتخبة عن أبي شعيب الحراني وغيره، من طريق شعبة وفيه: قال عمر ٩٩ / ٢.

وأبو محمد الجوهري في حديث محمد بن المظفر عن حاجب بن أركين من طريق يزيد بن الهاد، وفيه عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب ذكر لرسول الله ﷺ الحديث ٤٤ / ١.

وأبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات، من طريق إسماعيل بن جعفر ٢٩٦ / ١.

١ ــ هو: الفضل بن دكين.

٢ ــ لم أجده من طريق أبي نُعيم.

وأخرجه الحميدي في مسنده، في مسند ابن عمر عن سفيان ٢ / ٢٩١(٦٥٧).

والدارقطني في سننه في الطهارة، باب الجنب إذا أراد أن ينام عن عبيد الله بن موسى عن سفيان ١ /١٩٣

وأبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات من طريق ابن الصباح أنبا سفيان ٢٩٦ / ١.

٣ ــ هو: محمد بن عبد الله بن الزبير، أبو أحمد الزبيري الكوفي، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، مات سنة ثلاث ومائتين. التقريب ٢ / ١٧٦.

٤ ــ هو: عمر بن سعد بن عبيد الحفري ــ بمهملة وفاء مفتوحتين ــ المغنى ٨٧.

٥ ــ أخرجه الغطريفي في جزء من حديثه من طريق أبي أحمد الزبيري ٣٨ / ١ــ٢.

وكذلك قال أبو بحر البكراوي[٦] عن شعبة.

وخالفه أصحاب شعبة فقالوا فيه: أن عمر[٧].

وقال مروان بن محمد وقراد[٨] عن مالك (٣٦ / ٢) عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر.

وخالفهما أصحاب مالك[٩] فقالوا فيه: أن عمر[١٠].

وكذلك[١١] الباقون عن عبد الله بن دينار.

والصحيح قول من قال: عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن[١٢] عمر.

وكذلك رواه الزهري عن سالم، عن ابن عمر، أن[١٣] عمر[١٤].

---

٦ ــ هو: عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكر الثقفي، أبو بحر البكراوي، ضعيف، مات سنة خمس وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٤٩٠.

٧ ــ أخرجه أبو بكر الآجري في الفوائد المنتخبة عن أبي شعيب الحراني وغيره، عن عاصم عن شعبة وفيه: قال عمر ١٥ / ١.

وأبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات من طريق أبي عامر ثنا شعبة، وفيه: سمعت ابن عمر قال: قال عمر ٢٩٦ / ١.

٨ ــ هو: عبد الرحمن بن غزوان ــ بمعجمة مفتوحة، وزاي ساكنة ــ الضبي أبو نوح المعروف بقراد ــ بضم القاف وتخفيف الراء ــ ثقة له أفراد، مات سنة سبع وثمانين ومائة. التقريب ١ / ٤٩٤.

٩ ــ منهم: عبد الله بن يوسف، وعبد الله بن مسلمة، وقتيبة، ويحيى بن يحيى.

١٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الغسل، باب الجنب يتوضأ ثم ينام عن عبد الله بن يوسف عن مالك. ١ / ٣٩٣(٢٩٠).

ومسلم في صحيحه، في باب جواز نوم الجنب الخ، من طريق يحيى بن يحيى عن مالك ١ / ١٤٠.

وأبو داود في سننه في الطهارة، باب الجنب ينام، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ١ / ٨٨.

والنسائي في سننه، في الطهارة، باب وضوء الجنب الخ، عن قتيبة عن مالك ١ / ١٤٠.

ومالك في الموطأ، في الطهارة، وضوء الجنب إذا أراد أن ينام الخ ١ / ٩٦ــ٩٧(١٠٥).

١١ ــ في (هـ) قالوا الباقون.

١٢ ــ في (هـ) عن عمر.

١٣ ــ في (م) عن عمر.

١٤ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر وفيه: عن عمر، وقال: وهذا الحديث قد روى عن ابن عمر، عن عمر من غير وجه، وهذا الاسناد من أحسن ما يروى عن عمر من الطرق.

وقد رواه بعض أصحاب الزهري عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، أن عمر قال: يا رسول الله! ولم يقل: عن عمر ١ / ١٣ / ١ــ٢. =

وكذلك قال يحيى بن أبي[15] كثير: عن أبي سلمة، عن ابن عمر، أن عمر سأل النبي ﷺ.

وهو المحفوظ المضبوط.

حدثنا أبو عمر القاضي محمد بن يوسف[16] ثنا محمد بن سعيد العطار، أنا أبو أحمد الزبيري، ثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، عن عمر، أنه أتى النبي ﷺ فقال: إنه تصيبني الجنابة، فأمره أن يغسل ذكره، ويتوضأ وضوءه للصلاة.

س ١١١ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن عمر في خطبته بالجابية[17] وفيها[18] عن رسول الله ﷺ «أوصيكم بأصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب، ألا ولا يخلون رجل بامرأة، وعليكم بالجماعةوإياكم والفرقة، من أراد بحبوحة[19] الجنةفليلزم الجماعة، ومن سرته حسنته وساءته سيئاته[20] فهو مؤمن».

فقال: رواه محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر.

ورواه عبد الله بن جعفر المديني[21] عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر عن

= والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب الجنب يريد النوم أو الأكل أو الشرب أو الجماع، من طريق الأوزاعي عن الزهري، وفيه: أن ١ / ١٢٧.

١٥ ـ في (هـ) أبي ساقط.

١٦ ـ محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم أبو عمر القاضي، الأزدي، قاضي القضاة، ثقة فاضل، مات سنة عشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣ / ٤٠١ـ٤٠٥.

١٧ ـ الجابية: بكسر الباء وياء مخففة، وأصله في اللغة الحوض الذي يجبى فيه الماء للإبل، فهو على ذا منقول وهي قرية من أعمال دمشق، ثم عمل الجيدور من ناحية الجولان قرب مرج الصفر في شمال حوران، وبالقرب منها تل الجابية. معجم البلدان ٢ / ٩١.

١٨ ـ في (هـ) منها.

١٩ ـ بحبوحة الدار: وسطها، يقال: تبحبح إذا تمكن وتوسط المنزل والمقام. النهاية ١ / ٩٨.

٢٠ ـ في (هـ) سيئته.

٢١ ـ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٣.

عمر(٢٢).

واختلف عن ابن سوقة، فرواه النضر بن إسماعيل(٢٣) وابن المبارك، والحسن بن صالح عن محمد بن سوقة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر(٢٤)

---

٢٢ ــ أخرجه البزار في مسنده في مسند عمر، مختصرا، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر. ١ / ٤٦ / ١.

٢٣ ــ ليس بالقوي، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.

٢٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الفتن، باب في لزوم الجماعة عن طريق النضر، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، ثم قال: وقد روى هذا الحديث من غير وجه عن عمر، عن النبي ﷺ: ٣ / ٢٠٧.

وأبو عبيد في غريب الحديث، عن النضر ١٢١.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن المبارك ١ / ١٨.

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن سوقة، من طريق ابن المبارك ١ / ١ / ١٠٢.

وأيضا في تاريخه الصغير في ترجمته: ٩٨.

وابن أبي عاصم في السنة، في باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة الخ، من طريق النضر مختصرا. ١ / ٤٢(٨٦).

وأيضا في باب في ذكر مفارق الجماعة مختصرا. ٢ / ٤٣٥ــ٤٣٦(٨٩٧).

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق النضر، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عبد الله ابن دينار، عن ابن عمر عن عمر، ولا نعلم أسند ابن سوقة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر إلا هذا الحديث ١ / ٤٦ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل يكون عنده الشهادة للرجل الخ من طريق ابن المبارك ٤ / ١٥٠ــ١٥١.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل في الايمان ونقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بأنهما قالا: هذا خطأ. ٢ / ١٤٦ (١٩٣٣).

وأيضا في علل أخبار في الفضائل من طريق ابن المبارك، وقال: قال أبي: أفسد ابن الهاد هذا الحديث وبين عورته، رواه ابن الهاد، عن عبد اللهبن دينار، عن ابن شهاب أن عمر بن الخطاب قال: قام فينا رسول الله ﷺ، وهذا هو الصحيح. ٢ / ٣٥٥(٢٥٨٣).

وأيضا من طريق ابن المبارك والنضر بن إسماعيل ٢ / ٣٧١(٢٦٢٩).

وأخرجه ابن أبي شريح في الأحاديث المائة من طريق النضر بن إسماعيل مختصرا. ٦٤ / ٢.

والحاكم في المستدرك في كتاب العلم، من طريق ابن المبارك والحسن بن صالح، والنضر بن إسماعيل، وقال: صحيح على شرط الشيخين، فإني لا أعلم خلافا بين أصحاب عبد الله بن المبارك في إقامة هذا الاسناد عنه، ولم يخرجاه وقال الذهبي في التلخيص: على شرطهما. ١ / ١١٤.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، من طريق ابن المبارك والنضر بن إسماعيل ١ / ٤ / ٢. =

بمتابعة رواية عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار.

وخالفهما يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، فرواه عن عبد الله بن دينار، عن محمد بن مسلم الزهري، أن عمر خطب الناس بالجابية(٢٥) وهو الصواب عن عبد الله بن دينار.

وعن ابن سوقة فيه(٢٦) أقاويل أخر.

رواه الحارث بن عمران(٢٧) عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر عن النبي ﷺ(٢٨).

ورواه عطاء بن مسلم(٢٩) عن محمد بن سوقة، عن أبي صالح ذكوان، أن عمر خطب بالجابية(٣٠).

= والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق النضر ٥٩ / ٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النكاح، باب لا يخلو رجل بامرأة أجنبية، من طريق ابن المبارك ٧ / ٩١.

٢٥ ــ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن سوقة، وقال: وحديث ابن الهاد أصح وهو مرسل، بإرساله أصح. ١ / ١ / ١٠٢.
وأيضا في تاريخه الصغير في ترجمة ابن سوقة ٩٨.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل في الفضائل وقال أبو حاتم: وهذا هو الصحيح ٢ / ٣٥٥(٢٥٨٣).
وأيضا في ٢ / ٣٧١(٢٦٢٩) ونقل عن أبي زرعة بأنه قال: الحديث حديث الليث عن ابن الهاد الخ.

٢٦ ــ في (م) « فيه » ساقط.

٢٧ ــ الحارث بن عمران الجعفري المدني، ضعيف، رماه ابن حبان بالوضع، من التاسعة. التقريب ١ / ١٤٣

٢٨ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الفضائل، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال: أصح الروايتين عندي حديث ابن المبارك والنضر بن إسماعيل، وأما حديث الحارث فخطأ جعل مكان عبد الله بن دينار نافعا، والحارث ابن عمران الجعفري شيخ واهي الحديث، قيل لأبي زرعة: فإن هذا الحديث رواه الليث عن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار عن الزهري، أن عمر قام بالجابية، فقال أبو زرعة: الحديث حديث الليث عن ابن الهاد، عن عبد الله بن دينار عن الزهري، أن عمر قام بالجابية. ٢ / ٣٧١(٢٦٢٩).
وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة: ١ / ٤ / ٢.

٢٩ ــ عطاء بن مسلم الخفاف، أبو مخلد الكوفي، نزيل حلب، صدوق يخطئ كثيرا، مات سنة تسعين ومائة. التقريب ٢ / ٢٢.

٣٠ ــ أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة ١ / ٤ / ٢.

وقيل: عن ابن سوقة، عن زاذان[٣١] أن عمر خطب[٣٢].

والصحيح من ذلك رواية يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن دينار، عن الزهري أن عمر.

س ١١٢ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، لما نزلت « فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ »[٣٣] قال: يا رسول الله على ما نعمل؟ على أمر قد فرغ منه أم على أمر لم يفرغ منه؟ قال: لا بل على أمر قد فرغ منه، وجرت بها الأقلام، ولكن كل أمر[٣٤] ميسر « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى واتَّقَى » الآية[٣٥].

فقال: يرويه أبو سفيان سليمان بن سفيان[٣٦] واختلف عنه.

فرواه معتمر[٣٧] وأبو عامر العقدي[٣٨] عن سليمان بن سفيان عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر[٣٩].

وقيل: عن معتمر عن سليمان بن سفيان، عن عمرو بن دينار.

---

٣١ ـــ زاذان أبو عمر الكندي البزاز، ويكنى أبا عبد الله أيضا، صدوق يرسل، وفيه شيعية، مات سنة اثنتين وثمانين. التقريب ١ / ٢٥٧.

٣٢ ـــ سيأتي هذا الحديث من طرق أخرى، فراجع السؤال رقم ١٥٥،١٧٤.

٣٣ ـــ سورة هود: ١٠٥.

٣٤ ـــ في (م) امرئ.

٣٥ ـــ سورة الليل: ٥.

٣٦ ـــ سليمان بن سفيان التيمي، أبو سفيان المدني، ضعيف. من الثامنة. التقريب ١ / ٣٢٥.

٣٧ ـــ هو: ابن سليمان.

٣٨ ـــ هو: عبد الملك بن عمرو.

٣٩ ـــ أخرجه الترمذي في سننه في تفسير سورة هود، من طريق أبي عامر العقدي، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبد الملك بن عمرو ٤ / ١٢٧.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق عبد الملك العقدي. المنتخب من مسنده، مسند عمر: ٤ / ٢، ٥ / ١.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ما ذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر قد فرغ منه، من طريق أبي عامر العقدي ١ / ٧٤(١٧٠).

وأيضا في باب ذكر قول النبي ﷺ: « الشقي من شقي في بطن أمه » الخ، من طريق معتمر ١ / ٨٠ـــ٨١(١٨١).

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق أبي عامر العقدي ١ / ٤٦ / ١.

وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير آية « فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ » هود. من طريق أبي عامر ١٢ / ١١٧.

والصحيح عبد الله بن دينار.

س ١١٣ ـ وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء، الخمر ما خامر العقل».

فقال: يرويه أبو حيان التيمي[٤٠] عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر[٤١].

وكذلك روى عن مطيع الغزال[٤٢] عن الشعبي[٤٣].

ورواه محمد بن قيس[٤٤] عن الشعبي عن ابن عمر[٤٥] موقوف عليه[٤٦].

ورواه زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، واختلف عنه.

فرواه أبو كريب[٤٧] عن ابن إدريس[٤٨] عن زكريا عن الشعبي عن ابن عمر، عن عمر[٤٩].

وكذلك قال أبو شهاب الباجراني عبد القدوس بن عبد القاهر[٥٠] عن ابن عيينة.

---

٤٠ ــ هو: يحيى بن سعيد بن حيان.

٤١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، سورة المائدة، باب «إِنَّمَا الخَمْرُ والمَيْسِرُ والأَنْصَابُ» الآية من طريق عيسى، وابن إدريس عن أبي حيان ٨ / ٢٧٧ (٤٦١٩).
وأيضا في الأشربة، باب الخمر من العنب وغيره. ١٠ / ٣٥ (٥٥٨١).
وأيضا في باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشرب. ١٠ / ٤٥ (٥٥٨٨).
ومسلم في صحيحه في كتاب التفسير، باب في تحريم نزول الخمر. ٢ / ٦١١.

٤٢ ــ هو: مطيع بن عبد الله، الغزال: بفتح غين وشدة زاي. المغني ١٩٠.

٤٣ ــ أخرجه الاسماعيلي في معجمه ٣ / ١١١ / ٢.

٤٤ ــ هو: الأسدي الوالبي.

٤٥ ــ لم أجده.
وأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الأشربة، بسنده إلى أبي حصين عن عامر عن ابن عمر: ٨ / ٢٩٥

٤٦ ــ في (هـ) ساقط.

٤٧ ــ هو: محمد بن العلاء.

٤٨ ــ هو: عبد الله.

٤٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الأشربة، ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها ٨ / ٢٩٥.
والدارقطني في سننه، في كتاب الأشربة ٤ / ٢٤٨، ٢٥٢.

٥٠ ــ عبد القدوس بن عبد القاهر، أبو شهاب الباجراني ــ بفتح الجيم وراء خفيفة ــ لا يعرف، بل له أكاذيب، وضعها على علي بن عاصم. اللسان ٤ / ٤٨، التبصير ١ / ١١٨.

ثنا به أبو طالب الحافظ[٥١] قال: ثنا هلال بن العلاء (٣٧ / ٢) ثنا أبو شهاب الباجراني قال: ثنا ابن عيينة عن أبي حيان، ومطيع وزكريا عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر.

وخالفهما أبو نعيم، رواه عن زكريا، عن الشعبي، عن عمر مرسلا ولم يذكر ابن عمر.

والصواب حديث أبي حيان ومن تابعه.

س ١١٤ ــ وسئل عن حديث ابن عمر عن عمر « وددت أن رسول الله ﷺ لم يقبض حتى يبين لنا الكلالة والخلافة وأبوابا من الربا ».

فقال: يرويه غندر[٥٢] عن شعبة، عن يحيى بن سعيد ــ وهو أبو حيان التيمي ــ عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر[٥٣].

وخالفه عمرو بن حكام[٥٤]، رواه عن شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن ابن عمر، عن عمر.

وقال عفان: عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر، عن الشعبي ويشبه أن يكون الأقاويل كلها صحاحا. والله أعلم.

س ١١٥ ــ وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ:

---

٥١ ــ هو: أحمد بن نصر بن طالب.

٥٢ ــ هو: محمد بن جعفر.

٥٣ ــ لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأشربة باب ما جاء في أن الخمر ما خامر العقل من الشراب، فقال: حدثني أحمد بن أبي رجاء حدثني يحيى عن أبي حيان التيمي، ثم ساق السند والمتن وفيه ذكر نزول تحريم الخمر، وفيه الجد بدل الخلافة. ١٠ / ٤٥(٥٥٨٨).

ومسلم في صحيحه في التفسير، باب في تحريم نزول الخمر من طريق علي بن مسهر، وابن إدريس وعيسى ابن يونس وإسماعيل بن علية عن أبي حيان، وفيه أيضا الجد بدل الخلافة ٢ / ٦١١.

٥٤ ــ عمرو بن حكام أبو عثمان البصري، قال أحمد: كان يروي عن شعبة نحو أربعة آلاف حديث، وترك حديثه وضعفه علي، وقال البخاري: ليس بالقوي عنده وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، وذكره الساجي والعقيلي وابن حبان وابن شاهين في الضعفاء. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ٢٣٤، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٢٢٧ــ٢٢٨، كتاب المجروحين ٢ / ٨٠، اللسان ٤ / ٣٦٠ــ٣٦١.

« ينادي منادٍ يوم القيامة ليقم خصماء الله وهم القدرية » .

فقال : هو حديث مضطرب الاسناد ، يرويه بقية بن الوليد ، عن حبيب بن عمر الأنصاري[٥٥] ـــ وهو مجهول ـــ عن أبيه[٥٦] عن ابن عمر ، عن عمر[٥٧] .

وقيل أيضا : عن أبيه عن رجل من الأنصار ، عن ابن عمر ، عن عمر[٥٨] .

ورواه المحاربي[٥٩] عن أبي سليمان التيمي[٦٠] ـــ وهو مجهول ـــ .

وقال ضرار بن صرد[٦١] عن المحاربي ، عن أبي سليمان التيمي[٦٢] ووهم .

ثم قالوا : عن عمر بن حبيب الأنصاري عن أبيه ، عن ابن عمر عن عمر .

وقول من قال : حبيب[٦٣] بن عمر أصح ، وهو مجهول .

والحديث غير ثابت . والله أعلم .

---

٥٥ ـــ حبيب بن عمر الأنصاري ، عن أبيه وعنه بقية ، قال أبو حاتم : مجهول ضعيف الحديث ، لم يرو عنه غير بقية ، وقال ابن عدي : وله أحاديث ليست بالكثيرة ، وأرجو أنه لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ١ / ٢ / ١٠٥ ، الثقات ٦ / ١٨٣ . اللسان ٢ / ١٧١ـــ١٧٢ .

٥٦ ـــ لم أجد ترجمته .

٥٧ ـــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، باب إذا كان يوم القيامة نادي منادٍ ليقم خصماء الله ١ / ١٤٨(٣٣٦) .

وأبو يعلى في مسنده ، المقصد العلى ، باب في المكذبين بالقدر ٢ / ٩٩ / ٢ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل الأخبار المروية في القدر ، ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا حديث منكر وحبيب بن عمر ضعيف الحديث مجهول لم يروه عنه غير بقية . ٢ / ٤٣٥(٢٨٠٩) .

وأخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لا يروى عن عمر إلا بهذا الاسناد ، تفرد به بقية . مجمع البحرين ، باب فيمن يكذب بالقدر ٣ / ٢٨٨ .

وأبو القاسم الصفار في المنتقى من كتاب الأربعين في شعب الدين ٥١ / ١ .

وعزاه البوصيري إلى إسحاق بن راهوية . اتحاف الخيرة ، كتاب القدر ١ / ١ / ٨٥ .

٥٨ ـــ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الدارقطني ١ / ٢٤٢ .

٥٩ ـــ هو : عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبو محمد الكوفي لا بأس به ، وكان يدلس ، قاله أحمد ، مات سنة خمس وتسعين ومائة . التقريب ١ / ٤٩٧ .

٦٠ ـــ لم أجد ترجمته .

٦١ ـــ صدوق له أوهام وخطئ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧١ .

٦٢ ـــ ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية نقلا عن الدارقطني ١ / ١٤٢ .

٦٣ ـــ في (م) حديث وهو خطأ .

س ١١٦ ـ وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن عمر قال: يارسول الله! لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى، فأنزل الله عز وجل (٣٨ / ١) ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾[٦٤].

فقال: يرويه هارون الأعور[٦٥] واختلف عنه.

فرواه محمد بن جعفر المدائني[٦٦] عن هارون، عن أبان بن تَغلِب[٦٧] عن الحكم[٦٨] عن مجاهد، عن ابن عمر، أن عمر[٦٩].

قال ذلك تمتام[٧٠] عن جعفر المدائني[٧١] عن أبيه.

ورواه غيره عن جعفر، فلم يذكر فيه ابن عمر.

وقال تمتام: حدثنا به[٧٢] جعفر مرتين على الوجهين[٧٣].

ورواه أبو عامر العقدي[٧٤]، عن هارون، عن أبان بن تغلب، عن طلحة بن مصرف، عن مجاهد مرسلاً عن عمر.

والمرسل أشبه بالصواب.

---

٦٤ ـ سورة البقرة: ١٢٥.

٦٥ ـ في (هـ) الأعون وهو خطأ. وهو: هارون بن موسى الأزدي.

٦٦ ـ محمد بن جعفر البزاز، أبو جعفر المدائني، صدوق فيه لين، مات سنة ست ومائتين. التقريب ٢ / ١٥١.

٦٧ ـ أبان بن تغلب ـ بفتح المثناة، وسكون المعجمة، وكسر اللام ـ أبو سعد الكوفي، ثقة تكلم فيه للتشيع، مات سنة أربعين ومائة. التقريب ١ / ٣٠.

٦٨ ـ هو: ابن عتيبة.

٦٩ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة جعفر بن محمد المدائني: ٧ / ١٧٥.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه جعفر بن محمد بن جعفر المدائني ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، تفسير سورة البقرة ٦ / ٣١٦.

٧٠ ـ هو: محمد بن غالب بن حرب، أبو جعفر الضبي، التمار نزيل بغداد، قال الدارقطني: ثقة مجود، وقال أيضاً ثقة مأمون إلا أنه يخطىء. مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين. التذكرة ٢ / ٦١٥.

٧١ ـ جعفر بن محمد بن جعفر الثقفي المدائني، وكان قد نزل الموصل وحدث بها، ولم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولاتعديلاً مات سنة تسع وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ٧ / ١٧٥ ـ ١٧٦.

٧٢ ـ في (هـ) «به» ساقط.

٧٣ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة جعفر على الوجهين ٧ / ١٧٥ ـ ١٧٦.

٧٤ ـ هو: عبد الملك بن عمرو.

س ١١٧ ــ وسئل عن حديث يحيى بن وثاب عن ابن عمر، عن عمر قال: « انضج العصيدة[٧٥] تذهب حرارة الزيت ».

فقال: رواه أبو عوانة[٧٦] عن الأعمش، واختلف عنه.

فقيل: عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن الأعمش عن عمارة بن عمير، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر، عن عمر.

وقال سعيد بن منصور: عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن عمر.

س ١١٨ ــ وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، قال: « إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني ».

فقال: يرويه وهب بن جرير[٧٧] واختلف عنه.

فرواه جعفر بن عبد الواحد[٧٨] عن[٧٩] وهب بن جرير، عن شعبة، عن سعد ابن إبراهيم عن ابن عمر، عن عمر.

وخالفه غير واحد، ورووه[٨٠] عن وهب بن جرير عن أبيه[٨١] عن سعد بن إبراهيم.

وكذلك رواه موسى بن إسماعيل، عن جرير بن حازم، عن سعد بن إبراهيم.

وهو الصواب.

---

٧٥ ــ العصيدة: دقيق يلت بالسمن ويطبخ. النهاية ٣ / ٢٤٦.

٧٦ ــ هو: وضاح بن عبد الله اليشكري.

٧٧ ــ هو: وهب بن جرير بن حازم.

٧٨ ــ جعفر بن عبد الواحد الهاشمي القاضي، قال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها، وقال ابن عدي: يسرق الحديث، ويأتي بالمناكير عن الثقات، وقال الدارقطني يضع الحديث، وقال مسلمة: بصري، ثقة مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. الكامل ١ / ١٠٥ (ظاهرية)، اللسان: ٢ / ١١٧ ــ ١١٨.

٧٩ ــ في (هـ) أني.

٨٠ ــ في (هـ) رواه.

٨١ ــ هو: جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي، أبو النضر البصري، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث عن حفظه، مات سنة سبعين ومائة بعدما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه. التقريب ١ / ١٢٧.

س ١١٩ — وسئل عن حديث ابن عمر، عن عمر، أنه دخل على حفصة فقال: « أطلقك رسول الله ﷺ؟ لئن كان طلقك لا كلمتك حتى تموتي، وفيه فقال رسول الله ﷺ: لايؤمن أحدكم حتى أكون أحب (٣٨ / ٢) إليه من نفسه، فقال: فأنت أحب إلي من نفسي ».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه يونس بن بكير(٨٢) عن الأعمش، عن أبي صالح(٨٣) عن ابن عمر، عن عمر(٨٤).

وخالفه أبو نعيم(٨٥) فرواه عن الأعمش عن أبي صالح مرسلاً عن عمر.

وحديث أبي نعيم أثبت.

س ١٢٠ — وسئل عن حديث أبي الصديق الناجي(٨٦) عن ابن عمر، عن عمر أنه سأل النبي ﷺ عما يذيل النساء من الثياب فقال: « شبراً... الحديث ».

فقال: هو حديث(٨٧) رواه مسعود بن سعد الجعفي عن مطرف(٨٨) عن زيد العمي(٨٩) عن أبي الصديق الناجي عن ابن عمر، عن عمر(٩٠).

---

٨٢ — صدوق يخطىء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٣.

٨٣ — هو: ذكوان.

٨٤ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، مختصراً على الشطر الأول ١ / ٢٧.

٨٥ — هو: الفضل بن دكين.

٨٦ — هو: بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس.

٨٧ — في (هـ) « حديث » ساقط.

٨٨ — هو: ابن طريف.

٨٩ — زيد بن الحواري، أبو الحواري العمي البصري، قاضي هراة، يقال اسم أبيه: مرة، ضعيف، من الخامسة. التقريب: ١ / ٢٧٤.

٩٠ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: لانعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد وقد اختلف عن ابن عمر، ولكن هكذا حدث به مطرف عن زيد العمي ١ / ٤٧ / ١.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة عبد الله بن محمد بن النعمان، ٢ / ٥٧.
وقال الهيثمي: رواه البزار فيه زيد بن الحواري العمي وقد وثق وضعفه أكثر الأئمة. مجمع الزوائد، باب في ذيول النساء ٥ / ١٢٦.

وتابعه سابق الرقي(٩١) عن مطرف.

وخالفهما شريك القاضي(٩٢) فرواه عن مطرف وأسنده عن ابن عمر(٩٣) ولم يذكر عمر.

وتابعه سفيان الثوري، فرواه عن زيد العمي، عن أبي الصديق الناجي(٩٤) عن ابن عمر، عن النبي ﷺ(٩٥).

ولم يذكر فيه(٩٦) عمر.

وكذلك روي عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

ومطرف من الاثبات وقد اتفق عنه رجلان ثقتان، فأسنداه عن عمر، ولولا أن الثوري خالفه فرواه عن زيد العمي فلم يذكر فيه عمر لكان القول قول من أسند(٩٧) عن عمر، لأنه زاد وزيادة الثقة مقبولة. والله أعلم(٩٨).

س ١٢١ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة، عن ابن عمر، عن عمر، أن النبي ﷺ قال: «كل مسكر حرام».

---

٩١ ــ سابق بن عبد الله الرقي، قال ابن عدي: أحاديثه مستقيمة عن مطرف وأبي حنيفة. الكامل ٢ / ١ / ١٤٢، اللسان ٣ / ٢ ــ ٣ (ترجمة سابق عن أبي خلف).

٩٢ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٩٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر (بلفظ: ان نساء النبي ﷺ سألنه عن الذيل... الحديث) ٢ / ٩٠.

٩٤ ــ في (هـ) «الناجي» ساقط.

٩٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب اللباس، باب في قدر الذيل (بلفظ: رخص رسول الله ﷺ لأمهات المؤمنين في الذيل شبراً.. الحديث) ٤ / ١١١.

وابن ماجه في سننه في كتاب اللباس، باب ذيل المرأة كم يكون ٢ / ١١٨٥ (٣٥٨١).

وأحمد في مسنده في مسند ابن عمر ٢ / ١٨.

٩٦ ــ في (هـ) «يذكر فيه» ساقط.

٩٧ ــ في (هـ) أسنده.

٩٨ ــ قد تقدم أن زيد العمي ضعيف، فيحتمل أنه كان يذكر أحياناً عمر وأحياناً يهمله.

فقال: تفرد به همام(*) عن محمد بن عمرو(1) عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن عمر، عن النبي ﷺ.

وغيره(2) يرويه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ(3).

وهو الصواب.

وعند(4) أبي سلمة بن عبد الرحمن في هذا أحاديث منها هذا ومنها مارواه الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «كل شراب أسكر فهو(5) حرام»(6).

---

* ـــ هو: همام بن يحيى بن دينار العَوذي ـــ بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة ـــ أبو عبد الله أو أبو بكر البصري، ثقة ربما وهم، مات سنة أربع أو خمس وستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٢١.

١ ـــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥.

٢ ـــ منهم: يحيى بن سعيد، ومعاذ بن معاذ العنبري ويزيد بن هارون، وعبد الله بن إدريس، وعبد الوهاب بن عطاء.

٣ ـــ أخرجه الترمذي في سننه في الأشربة، باب ماجاء كل مسكر حرام، من طريق عبد الله بن إدريس عن محمد، وقال: حسن صحيح: ٣ / ١٠٤.

والنسائي في سننه في الأشربة، تحريم كل شراب أسكر، من طريق يحيى بن سعيد عن محمد ٨ / ٢٩٧.

وابن ماجه في سننه، في الأشربة، باب كل مسكر حرام، من طريق يزيد بن هارون ٢ / ١١٢٤ (٣٣٩٠).

وابن أبي الدنيا في ذم المسكر، من طريق معاذ بن معاذ ١١ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب مايحرم من النبيذ من طريق عبد الوهاب بن عطاء ويزيد بن هارون وعبد الله بن إدريس ٤ / ٢١٥ ـــ ٢١٦.

والدارقطني في سننه، في كتاب الأشربة، من طريق معاذ ٤ / ٢٤٩.

٤ ـــ في (هـ) «عند» ساقط.

٥ ـــ من هنا إلى آخر السؤال في (م) ساقط.

٦ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب لايجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر ١ / ٣٥٤ (٢٤٢).

وأيضاً في الأشربة، باب الخمر من العسل هو البتع ١٠ / ٤١ (٥٥٨٥، ٥٥٨٦).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وان كل خمر حرام ٢ / ١٩٩.

ومنها مايرويه محمد بن عمرو أيضاً عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والحنتم والنقير، وقال: كل مسكر حرام(*).

وكلها محفوظة عن أبي سلمة.

ومن حديث ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ

س ١٢٢ ـ وسئل عن ابن عباس عن عمر، عن النبي ﷺ في التغليظ في البكاء على الميت.

فقال: هو حديث رواه عمرو بن دينار، واختلف عنه، فرواه محمد بن مسلم الطائفي(٦٤) وورقاء بن عمر، عن عمرو بن دينار عن ابن عباس، عن عمر.

قصرا باسناده، لأن عمرو بن دينار لم يسمعه من ابن عباس وإنما سمعه من ابن أبي مليكة عنه.

كذلك رواه سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة(٦٥) عن ابن عباس، عن عمر(٦٦).

وكذلك رواه أيوب السختياني، وعبد الملك بن جريج ونافع بن عمر، وأبو عامر الخزاز(٦٧)، ورباح بن أبي معروف(٦٨)، وعبد الجبار بن الورد(٦٩) عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عمر(٧٠).

---

* ـ أخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، تحريم كل شراب أسكر ٨ / ٢٩٧.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأشربة، مختصراً ٨ / ١٠٣.

٦٤ ـ صدوق، يخطىء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٣.

٦٥ ـ هو: عبد الله بن عبيد الله.

٦٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه ١ / ٣٧١.

٦٧ ـ هو: صالح بن رستم المزني، أبو عامر الخزاز ـ بمعجمات ـ البصري صدوق كثير الخطأ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. التقريب: ١ / ٣٦٠.

٦٨ ـ رباح بن أبي معروف بن أبي سارة المكي، صدوق له أوهام من السابعة. التقريب: ١ / ٢٤٢.

٦٩ ـ عبد الجبار بن الورد المخزومي، المكي، أبو هشام، صدوق يهم من السابعة. التقريب: ١ / ٤٦٦.

٧٠ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجنائز، باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت... الخ من طريق ابن جريج ٣ / ١٥١ ـ ١٥٢ (١٢٨٦ ـ ١٢٨٨). ←

وهو حديث صحيح من رواية عمرو بن دينار، وأيوب وابن جريج، ونافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة.

حدثنا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم البزاز، حدثنا (٢٥ / ١ هندية) الحسن ابن عرفة ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن عبد الله بن أبي مليكة، قال: كنا في جنازة أم أبان بنت عثمان فبكى النساء فقال ابن عمر: لاتبكون فإن بكاء الحي على الميت عذاب للميت.

فقال ابن عباس: سرنا مع أمير المؤمنين عمر بن الخطاب فلما كنا بالبيداء(٧١) إذا نحن بركب نزول.

فقال عمر: اذهب فانظر من هؤلاء الركب؟.

قال: جئت فإذا صهيب مولى ابن جدعان.

فقال: مره فليلحق بنا، فلما قدمنا المدينة طعن عمر، فقال صهيب: واأخاه واصاحباه، فقال عمر: مه ياصهيب، إن بكاء الحي على الميت عذاب عليه فأتيت عائشة فذكرت ذلك لها.

فقالت: رحم الله عمر، إنما قال رسول الله ﷺ: «إن الكافر يعذب ببعض بكاء أهله عليه»، لقد قضى الله عز وجل أن ﴿ لَاتَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾(٧٢).

← ومسلم في صحيحه في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه، من طريق ابن جريج وأيوب ١ / ٣٧٠ ــ ٣٧١.

والنسائي في سننه في الجنائز، النياحة على الميت، من طريق عبد الجبار بن الورد ٤ / ١٨ ــ ١٩.

وأحمد في مسنده في مسند عمر. من طريق رباح بن أبي معروف ١ / ٥٤ وأيضاً من طريق ابن جريج وأيوب ١ / ٤١ ــ ٤٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب البكاء على الميت من طريق عبد الجبار ٤ / ٢٩٢.

٧١ ــ البيداء: اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة وهي إلى مكة أقرب تعد من الشرق أمام ذي الحليفة. وكل مفازة لاشيء بها فهي بيداء. معجم البلدان: ١ / ٥٢٣.

٧٢ ــ الأنعام: ١٦٤.

أخرجه مسلم عن عبد الرحمن بن بشر عن ابن عيينة، عن عمرو[٧٣] حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا الحسن بن عرفة، ثنا ابن عيينة، عن أيوب عن عبد الله بن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، قال: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر قالت: إنكم لتحدثون عن غير كاذبين ولامكذبين، ولكن السمع يخطىء[٧٤].

ثنا ابن منيع[٧٥] ثنا داود بن رشيد.

وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار، ثنا الحسن بن عرفة.

وحدثنا الحسين بن يحيى بن عياش[٧٦] والعباس بن المغيرة[٧٧] قالا: ثنا الحسن ابن[٧٨] محمد بن الصباح الزعفراني قالوا: ثنا إسماعيل بن عُلية عن أيوب عن عبد الله ابن أبي مَليكة، قال: كنت جالساً إلى جنب عبد الله بن عمر ونحن ننتظر جنازة أم أبان بنت عثمان وعنده عمرو بن عثمان[٧٩] فجاء ابن عباس يقوده قائده، قال: فأرى أخبره بمكان ابن عمر، فجاء حتى جلس إلى جنبي فكنت بينهما فإذا صوت من الدار، فقال ابن عمر: ــ كأنه يعرض لعمرو أن يقوم فينهاهم ــ سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه ».

قال: فأرسلها عبد الله مرسلة قال: فقال ابن عباس: كنا [مع[٨٠]]

---

٧٣ ــ صحيح مسلم، كتاب الجنائز. ١ / ٣٧١.

٧٤ ــ ذكره مسلم في صحيحه في آخر رواية داود بن رشيد، عن إسماعيل فقال: قال أيوب .. الخ. ١ /٣٧٠

٧٥ ــ هو: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز بن المرزبان بن سابور بن شاهنشاه، أبو القاسم ابن بنت أحمد بن منيع، البغوي، كان ثقة ثبتاً، مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠ / ١١١ــ١١٧، التذكرة: ٢ / ٧٣٧ــ٧٤٠.

٧٦ ــ الحسين بن يحيى بن عياش بن عيسى، أبو عبد الله الأعور القطان ويقال: التمار، مسند بغداد، الثقة، ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات، مات سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ١٤٨، التذكرة: ٣ / ٨٤٧.

٧٧ ــ هو: العباس بن العباس بن محمد بن عبد الله بن المغيرة، أبو الحسين الجوهري، كان ثقة، مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٢ / ١٥٧ــ١٥٨.

٧٨ ــ في المخطوطة (هـ) « ابن » ساقط.

٧٩ ــ في المخطوطة (هـ) عمرو بن يحيى عثمان، والتصويب من صحيح مسلم ١ / ٣٧٠.

٨٠ ــ الزيادة من المصدر السابق.

أمير المؤمنين عمر حتى إذا كنا بالبيداء، إذا هو برجل نازل في [ظل[٨١]] شجرة، فقال لي: اذهب فاعلم لي من ذلك؟ فذهبت فإذا هو[٨٢] (٣٩ / ١) صهيب فرجعت إليه فقلت له: إنك أمرتني أن[٨٣] أعلم لك من ذلك الرجل؟ وإنه صهيب، قال: مره فليلحق بنا، قال: فقلت: إن معه أهله، قال: وإن كان معه أهله، قال: فلما قدمنا المدينة لم يلبث أمير المؤمنين أن أصيب، قال: فجاء صهيب يقول: واأخاه وا صاحباه، قال: فقال له عمر: ألم تعلم أو لم تسمع قال أيوب: أو قال: أو لم تعلم، أو لم تسمع أن رسول الله ﷺ قال: « إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله ».

قال: فأما عبد الله فأرسلها، وأما عمر فقال: ببعض.
قال: فقمت فدخلت على عائشة فحدثتها ما قال عمر[٨٤].
فقالت: لا والله ما قاله رسول الله ﷺ: إن الميت يعذب ببكاء أحد. ولكن رسول الله ﷺ قال: « إن الكافر ليزيده الله عذابا ببكاء أهله، وإن الله لهو أضحك وأبكى (وَلا[٨٥] تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخرَى).
لفظ ابن عرفة أخرجه مسلم عن داود بن رشيد عن ابن علية عن أيوب[٨٦].

س ١٢٣ — وسئل عن حديث ابن عباس عن عمر عن النبي ﷺ « لعن الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها وأكلوا أثمانها ».
فقال: رواه عمرو بن دينار عن طاووس، واختلف عنه، فرواه روح بن القاسم

---

٨١ — الزيادة من المصدر المذكور.
٨٢ — من أول حديث ابن عباس إلى هنا ساقط في (م).
٨٣ — في (م) « أن » ساقط.
٨٤ — في صحيح مسلم: ابن عمر: ١ / ٣٧٠.
وفي مسند أحمد: فذكرت لها قول عمر: ١ / ٤١.

٨٥ — في نسخ العلل: وما تزر، والتصويب من صحيح مسلم ١ / ٣٧٠.
٨٦ — صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه. ١ / ٣٦٩—٣٧٠.
وأخرجه أحمد في مسنده في مسند عمر، عن إسماعيل: ١ / ٤١.

وسفيان بن عيينة وورقاء بن[٨٧] عمر، عن طاووس عن ابن عباس، عن عمر[٨٨].

وخالفهم حماد بن زيد، ومحمد بن مسلم الطائفي[٨٩] عن عمرو بن دينار عن طاووس مرسلا عن عمر[٩٠].

ورواه حنظلة بن أبي سفيان عن طاووس مرسلا.

وقول روح بن القاسم وابن عيينة هو الصواب، لأنهما حافظان ثقتان.

س ١٢٤ ــ وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر في غسل يوم الجمعة فقال: رواه أيوب السختياني وخالد الحذّاء[٩١]، وهشام بن حسان[٩٢] وعاصم الأحول (٣٩ / ٢) عن ابن سيرين، عن ابن عباس، عن عمر[٩٣].

---

٨٧ ــ في (م) « عن عمرو » وهو خطأ.

٨٨ ــ أخرجه يعقوب بن شيبة في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عيينة: ٣٥.

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عيينة ١ / ٢٥ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريقه ١ / ٣٠.

وابن الجارود في المنتقى، في باب في التجارات، عن محمود بن آدم ثنا ابن عيينة: ٢٠٠(٥٧٧).

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب لا يذاب شحم الميتة، من طريق سفيان بلفظ باعوها بدل أكلوها أثمانها. ٤ / ٤١٤(٢٢٢٣).

وأيضا في كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، من طريق سفيان، وفيه أيضا باعوها. ٦ / ٤٩٦(٣٤٦٠).

ومسلم في صحيحه في البيوع، باب تحريم بيع الخمر والميتة ..الخ من طريق سفيان وروح بن القاسم، وفيه أيضا باعوها. ١ / ٦٩٠.

٨٩ ــ صدوق، يخطئ، تقدم في السؤال رقم ٢٣.

٩٠ ــ أخرجه يعقوب بن شيبة في مسنده، في مسند عمر، من طريق حماد. ٣٦.

وأبو بكر محمد بن إبراهيم المقري الأصبهاني في فوائده من طريق حماد. ١٣ / ٣٣ / ٢.

٩١ ــ هو خالد بن مهران، الحذاء ــ بفتح المهملة وتشديد الذال المعجمة ــ قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم، وقيل لأنه كان يقول: احذ على هذا النحو، وهو ثقة يرسل، وقد أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان، من الخامسة. التقريب: ١ / ٢١٩.

٩٢ ــ ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه كان يرسل عنهما. تقدم في السؤال رقم ٨٥.

٩٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمعة، غسل الجمعة، من طريق هشام ٢ / ٩٤.

والبزار في مسنده في مسند عمر، من طريق هشام، وقال: وهذا الحديث قد روى عن عمر من غير وجه، وقد روي عن ابن عباس أيضا عن عمر من طريق آخر، رواه عاصم الأحول عن محمد بن سيرين، =

وهو غريب عن كل واحد منهم.
ورواه ابن عون عن ابن سيرين عن عمر مرسلا(٩٤).
وحديث ابن عباس أصح.

س ١٢٥ ــ وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، عن النبي ﷺ في التشهد.

فقال: رواه ابن لهيعة(٩٥) عن جعفر بن ربيعة، عن يعقوب بن الأشج(٩٦) عن عون ابن عبد الله عن ابن عباس، عن عمر عن النبي ﷺ(٩٧).
أسنده الوليد بن مسلم، وعبد الله بن يوسف التنيسي(٩٨) عن ابن لهيعة ولا نعلم(٩٩) رفعه عن عمر عن النبي ﷺ غيره والمحفوظ ما رواه عروة عن عبد الرحمن بن عبد

= عن ابن عباس، عن عمر، رواه عن عاصم القاسم بن مالك المزني. ١ / ٢٦ / ٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب غسل يوم الجمعة من طريق هشام ١ / ١١٧.

٩٤ ــ لم أجده من طريق ابن عون.
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجمعة، باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك. عن معمر عن ابن سيرين قال: بينا عمر يخطب. ٣ / ١٩٥(٥٢٩٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمعة، غسل الجمعة عن هشيم عن منصور عن ابن سيرين ٢ / ٩٤.

٩٥ ــ هو: عبد الله بن لهيعة، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه. تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩٦ ــ هو: يعقوب بن عبد الله.

٩٧ ــ أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الصلاة، باب صفة التشهد ووجوبه .. الخ من طريق الوليد، وقال: هذا إسناد حسن وابن لهيعة ليس بالقوي. ١ / ٣٥١.
وأيضا في الأفراد وقال: غريب من حديث عمر، عن النبي ﷺ، ومن حديث ابن عباس عنه تفرد به عون بن عبد الله بن عتبة عنه، ولم يروه عنه غير جعفر بن ربيعة عن يعقوب بن الأشج، ولا نعلم أحدا رواه غير الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة، وتابعه عبدالله بن يوسف التنيسي. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٣ / ١ــ٢.
والحاكم في المستدرك في كتاب الصلاة، التشهد في الصلاة من طريق الوليد، وقال: صحيح من شرط البخاري ووافقه الذهبي ١ / ٢٦٦.

٩٨ ــ عبد الله بن يوسف التنيسي: بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة. التقريب ١ / ٤٦٣.

٩٩ ــ في (م) ولا يعمل وهو خطأ.

القاري أن عمر كان يعلم الناس التشهد من[1] قوله، غير مرفوع[2].

ـ والله أعلم ـ

س ١٢٦ ـ وسئل عن حديث ابن عباس عن عمر في[3] المتظاهرتين ».

فقال: حدث به مرزوق[4] بن أبي الهذيل عن الزهري.

فقال: عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن ابن عباس، عن عمر.

ووهم في نسبه وإنما هو عبيد الله بن عبد الله بن أبي ثور.

كذلك رواه الحفاظ[5] عن الزهري[6].

ولهذا الحديث طرق كثيرة عن ابن عباس عن عمر صحاح[7]

س ١٢٧ ـ وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى تبوك في حر شديد، فنزلنا منزلا أصابنا فيه عطش، الحدث بطوله.

« فدعا رسول الله ﷺ فسكبت السماء ».

---

١ ـ في (هـ) في.

٢ ـ أخرجه مالك في الموطأ في الصلاة، التشهد في الصلاة ١ / ١٨٥ـ١٨٦ (٢٠٠).

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب التشهد ٢ / ٢٠٢ (٣٠٦٧، ٣٠٦٨).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة باب التشهد في الصلاة كيف هو: ١ / ٢٦١.

والحاكم في المستدرك في الصلاة ١ / ٢٦٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب من قدم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم ٢ / ١٤٣ـ١٤٤.

٣ ـ في (هـ) ساقط.

٤ ـ في (م) مروان وهو خطأ.

وهو لين الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٥ ـ منهم: معمر وصالح بن كيسان ومحمد بن إسحاق وشعيب وعقيل.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الطلاق، باب في الايلاء واعتزال النساء ... الخ من طريق معمر ١ / ٦٣٦ـ٦٣٨.

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق صالح بن كيسان. ١ / ٢٤ / ٢ ـ ٢٥ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق محمد بن إسحاق ١ / ٢٧.

٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب التفسير، باب (تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجِكَ) الآية ٨ / ٦٥٧ـ٦٥٩ (٤٩١٣ـ٤٩١٥).

وأيضا في اللباس، باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط. ١٠ / ٣٠١ (٥٨٤٣).

ومسلم في صحيحه في كتاب الطلاق باب في الايلاء ..الخ ١ / ٦٣٥.

فقال يرويه عمرو بن الحارث، عن سعيد[8] بن أبي هلال عن عتبة بن أبي عتبة[9]، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن ابن عباس.

حدث به ابن وهب عنه، واختلف عنه.

فرواه أحمد بن صالح[10] ويونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب بهذا الاسناد[11].

وخالفهم يعقوب بن محمد الزهري[12]، فرواه عن ابن وهب، ولم يذكر في الاسناد عتبة، جعله عن سعيد بن أبي هلال عن نافع بن جبير[13].

والقول فيه قول من ذكر عتبة بن أبي عتبة، وهو عتبة بن مسلم.

س ١٢٨ — وسئل[14] عن حديث ابن عباس، عن عمر قوله: علي أقضانا وأبي أقرأنا».

---

٨ — في (م) سعد وهو خطأ.

وسعيد بن أبي هلال، أبو العلاء الليثي، صدوق، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، مات بعد الثلاثين ومائة، وقيل: قبلها، وقيل: قبل الخمسين بسنة. التقريب: ١ / ٣٠٧.

٩ — هو عتبة بن مسلم.

١٠ — هو: أبو جعفر الطبري.

١١ — أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة التوبة (آية: ١١٧) من طريق يونس ١١ / ٥٥.

وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الطهارة، باب ذكر الدليل على أن الماء إذا خالطه فرث ما يؤكل لحمه لم ينجس من طريق يونس بن عبد الأعلى. ١ / ٥٢—٥٣ (١٠١).

وأخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق أصبغ بن الفرج عن ابن وهب وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عن عمر بهذا الاسناد ١ / ٢٦ / ٢.

وأبو نعيم في دلائل النبوة في ذكر ما كان في غزوة تبوك، من طريق حرملة بن يحيى، ثنا عبد الله بن وهب ٤٥٦—٤٥٧.

١٢ — يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد الزهري المدني، نزيل بغداد، صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين التقريب: ٢ / ٣٧٧.

١٣ — أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، سورة التوبة (آية: ١١٧) ١١ / ٥٥—٥٦.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق حرملة بن يحيى حدثنا (ابن) وهب، أخبرني عمرو بن الحارث ثم ساق السند والمتن. موارد الظمآن، باب غزوة تبوك ٤١٨ (١٧٠٧).

١٤ — في (هـ) ساقط.

فقال: هو حديث يرويه حبيب بن أبي ثابت[١٥] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

حدث به عنه جماعة منهم سليمان الأعمش وسفيان الثوري، ومسعود بن سليمان[١٦] وسعّاد بن سليمان[١٧] وغيرهم[١٨].

ورواه إسماعيل بن أبي[١٩] خالد، عن سعيد بن جبير[٢٠] واختلف عنه، فقال مسروق بن المرزُبان[٢١] عن ابن أبي زائدة[٢٢] عن إسماعيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وخالفه جماعة منهم: علي بن مسهر وشريك[٢٣] وابن فضيل[٢٤]، وأبو إسماعيل المؤدب[٢٥] وغيرهم، فرووه عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن جبير لم يذكروا

---

١٥ ــ حبيب بن أبي ثابت: قيس، ويقال: هند بن دينار الأسدي أبو يحيى، الكوفي، ثقة فقيه جليل، وكان كثير الارسال والتدليس، مات سنة تسع عشرة ومائة. التقريب: ١ / ١٤٨.

١٦ ــ مسعود بن سليمان عن حبيب بن أبي ثابت، مجهول. الجرح والتعديل: ٤ / ١ / ٢٨٤، اللسان: ٦ / ٢٦.

١٧ ــ سعّاد ــ بفتح أوله والتشديد ــ ابن سليمان الجعفي، ويقال: في نسبه غير ذلك، كوفي، صدوق يخطئ، وكان شيعيا، من الثامنة. التقريب: ١ / ٢٨٥.

١٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في التفسير، باب قوله « ما ننسخ من آية أو ننسأها » من طريق الثوري ٨ / ١٦٧(٤٤٨١).

وأيضا في كتاب فضائل القرآن، باب القراءة من أصحاب النبي ﷺ مختصرا: ٩ / ٤٧(٥٠٠٥).

وأحمد في مسنده، في مسند أبيّ، من طريق الأعمش. ٥ / ١١٣.

١٩ ــ في (هـ) « أبي » ساقط.

٢٠ ــ فيها: عن ابن عباس.

٢١ ــ مسروق بن المرزبان ــ بسكون الراء، وضم الزاي، بعدها موحدة ــ الكندي، أبو سعيد الكوفي، صدوق له أوهام، مات سنة أربعين ومائتين. التقريب: ٢ / ٢٤٣.

٢٢ ــ هو: زكريا بن أبي زائدة.

٢٣ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق، يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٢٤ ــ هو: محمد بن فضيل بن غزوان ــ بفتح المعجمة وسكون الزاي ــ الضبي أبو عبد الرحمن الكوفي، صدوق عارف، رمي بالتشيع، مات سنة خمس وتسعين ومائة. التقريب ٢ / ٢٠٠ــ٢٠١.

٢٥ ــ هو إبراهيم بن سليمان بن رَزِين، أبو إسماعيل المؤدِّب الأرْدُنيّ ــ بضم الهمزة، وسكون الراء، وضم الدال، بعدها نون ثقيلة ــ نزيل بغداد، مشهور بكنيته، صدوق يغرب، من التاسعة، وقيل: اسم أبيه إسماعيل. التقريب: ١ / ٣٥ــ٣٦.

فيه ابن عباس.

وقولهم عن إسماعيل أصح من قول مسروق عن ابن أبي زائدة.

وحديث حبيب بن أبي ثابت هو الصحيح في هذا الباب، والله أعلم.

و(٢٦) رواه أبو بشر(٢٧) عن(٢٨) سعيد بن جبير مرسلا عن عمر وروى سماك بن حرب(٢٩) عن عكرمة، واختلف عنه(٣٠).

فروى عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر(٣١).

ورواه حماد بن سلمة، وناصح أبو عبد الله(٣٢) عن سماك، عن عكرمة مرسلا عن عمر.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم وأحمد بن عبد الله الوكيل قالا: ثنا عمر بن شبة، قال: ثنا يحيى(٣٣) قال: ثنا (٤٠ / ٢) سفيان(٣٤) عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: قال عمر(٣٥) أقضانا عليّ وأقرأُنا أُبَيّ.

حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصواف، قال: ثنا عبد الله بن أحمد، حدثني أبي، ثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: قال عمر: علي أقضانا وأبي أقرأنا وإنا لندع من قول أبي، وأبي يقول:

---

٢٦ ــ في (م) « واو » ساقط.

٢٧ ــ هو: جعفر بن إياس، أبو بشر، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد مات سنة خمس وقيل: سنة ست وعشرين ومائة. التقريب ١ / ١٢٩.

٢٨ ــ في (هـ) ساقط.

٢٩ ــ سماك ــ بكسر أوله وتخفيف الميم ــ ابن حرب بن أوس بن خالد، الكوفي أبو المغيرة صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخره فكان ربما يلقن، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة. التقريب: ١ / ٣٣٢.

٣٠ ــ في (هـ) « واختلف عنه » ساقط.

٣١ ــ أخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده عن القاسم ثنا مخول ثنا إسرائيل ١٠٠ / ١.

٣٢ ــ ناصح بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن التميمي المحلمي ــ بالمهملة وتشديد اللام ــ أبو عبد الله الحائك، صاحب سماك بن حرب؛ ضعيف، من كبار السابعة. التقريب ٢ / ٢٩٤.

٣٣ ــ هو القطان.

٣٤ ــ هو الثوري.

٣٥ ــ في (هـ) رضي الله عنه.

أخذت من فم رسول الله ﷺ، والله يقول: « مَا نَنْسَخْ من آيَةٍ أو نُنْسِهَا »[٣٦].

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز وأحمد بن عبد الله ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى ثنا[٣٧] إسماعيل، أخبرني سعيد بن جبير، أخبرت أن عمر قال: أقرأنا أبي وأقضانا علي.

س ١٢٩ ــ وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، أن النبي ﷺ رأى في يد رجل خاتم ذهب، فقال: ألقه، فتختم بحديد، فقال: هذا أشر منه فتختم بفضة، فسكت.

فقال: يرويه منصور بن صقير[٣٨] عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار[٣٩] عن ابن عباس، عن عمر.

وغيره[٤٠] يرويه عن حماد، عن عمار مرسلا عن عمر[٤١] وهو المحفوظ.

س ١٣٠ ــ وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، أنه سجد في (ص).

فقال: يرويه أبو هبيرة يحيى بن عباد، عن سعيد بن جبير واختلف عنه، فرواه سليمان العبسي[٤٢] عن أبي هبيرة عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن عمر.

قال ذلك ابن المبارك: عن الثوري عن سليمان[٤٣] وخالفه وكيع، وعبد الله بن الوليد

---

٣٦ ــ سورة البقرة: ١٠٦.

٣٧ ــ في (هـ) بن.

٣٨ ــ منصور بن صقير، ويقال شقير، أبو النضر البغدادي، ضعيف، من صغار التاسعة. التقريب ٢ / ٢٧٦.

٣٩ ــ عمار بن أبي عمار، أبو عمرو، ويقال: أبو عبد الله، صدوق ربما أخطأ، مات بعد العشرين ومائة. التقريب ٢ / ٤٨.

٤٠ ــ منهم: عفان بن مسلم.

٤١ ــ أخرجه أحمد في مسنده في مسند عمر، من طريق عفان ١ / ٢١.

قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عمار بن أبي عمار لم يسمع من عمر. مجمع الزوائد، كتاب اللباس، باب ما جاء في الخاتم ٥ / ١٥١.

٤٢ ــ هو: ابن أبي المغيرة العبسي: بالموحدة. التقريب ١ / ٣٣٠.

٤٣ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق. =

العدني[٤٤] روياه عن الثوري ولم يذكرا فيه ابن عباس.

ورواه سيار أبو الحكم فخالف فيه، رواه عن أبي هبيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عمر، عن عمر قاله هشيم[٤٥] عنه.

س ١٣١ — وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر، عن النبي ﷺ «أتاني الليلة آت: فقال: صلِّ في هذا الوادي».

فقال: (٤١ / ١) يرويه يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة عن ابن عباس، عن عمر[٤٦].

حدث به[٤٧] عنه علي بن المبارك[٤٨].

والأوزاعي[٤٩] واختلف عنه.

فقال شعيب بن اسحاق والوليد بن مسلم وبشر بن بكر ومحمد بن مصعب[٥٠] عن الأوزاعي، مثل قول علي بن المبارك عن يحيى[٥١].

= وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة، باب سجدة (ص) بسنده إلى عكرمة بن خالد أن سعيد بن جبير أخبره ثم ساق السند والمتن. ٢ / ٣١٩.

٤٤ — عبد الله بن الوليد بن ميمون، أبو محمد المكي، المعروف بالعدني، صدوق ربما أخطأ، من كبار العاشرة. التقريب ١ / ٤٥٩.

٤٥ — هو ابن بشير.

٤٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الاعتصام، باب ماذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم من طريق علي بن المبارك ١٣ / ٣٠٥ (٧٣٤٣).

٤٧ — في (م) « به » غير موجود.

٤٨ — هو: علي بن المبارك الهنائي — بضم الهاء وتخفيف النون ممدوداً — ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان، أحدهما سماع والآخر ارسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء من كبار السابعة. التقريب: ٢ / ٤٣.

٤٩ — هو: عبد الرحمن بن عمرو.

٥٠ — صدوق، كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم ٥٨.

٥١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الحج، باب قول النبي ﷺ: العقيق واد مبارك، من طريق الوليد وبشر ٣ / ٣٩٢ (١٥٣٤).

وأيضاً في كتاب الحرث والمزارعة، من طريق شعيب بن اسحاق ٥ / ٢٠ (٢٣٣٧).

وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب التمتع بالعمرة إلى الحج من طريق محمد بن مصعب والوليد ٢ / ٩٩١ (٢٩٧٦) ويعقوب بن شيبة في مسنده في مسند عمر، من طريق الوليد ومحمد بن مصعب ٧٢ — ٧٣.

وروي عن محمد بن حرب الخولاني عن الأوزاعي عن يحيى، فقال: عن أبي سلمة عن ابن عباس.

مكان عكرمة.

والمحفوظ حديث عكرمة.

س ١٣٢ ــ وسئل عن حديث ابن عباس، عن عمر «كان رسول الله ﷺ إذا أوتر أطال الركعة الآخرة».

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، واختلف عنه.

فروى عن الثوري عن علقمة بن مرثد، عن عبد الرحمن بن أبزي(٥٢) قال خالد ابن عبد الرحمن(٥٣): عنه، وهو ضعيف.

وكذلك رواه حفص بن سليمان(٥٤) عن علقمة ورواه سلمة بن صالح الأحمر(٥٥) عن علقمة، فقال: عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن ابن عباس، عن عمر وهو أشبه بالصواب، وان كان سلمة ضعيفاً.

حدثنا الحسين بن أحمد بن عتاب(٥٦) قال: حدثنا أحمد بن الحسين

---

٥٢ ــ في (هـ) عن عمر.

٥٣ ــ هو: خالد بن عبد الرحمن بن خالد بن سلمة المخزومي، المكي متروك، وهم من جعله خالد بن عبد الرحمن الخراساني مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. التقريب: ١ / ٢١٥.

٥٤ ــ حفص بن سليمان الأسدي، أبو عمرو البزاز، الكوفي، الغاضري ــ بمعجمتين ــ.
وهو: حفص بن أبي داود القارىء، صاحب عاصم، ويقال له حفيص، متروك الحديث مع امامته في القراءة، مات سنة ثمانين ومائة. التقريب: ١ / ١٨٦.

٥٥ ــ سلمة بن صالح الأحمر الواسطي، أبو اسحاق، قال يحيى ليس بثقة، وأيضاً ليس بشيء وقال أبو حاتم: واهي الحديث ذاهب الحديث، لايكتب حديثه.
وقال أبو داود والنسائي، متروك الحديث، وقال الحاكم في سؤالات الدارقطني أنه ثقة. تاريخ ابن معين: ٣ / ٤٠٢ (١٩٥٣) ٤ / ٣٨٢ (٤٨٩٤)، الضعفاء للنسائي: ص ٢٩٢، الجرح والتعديل: ٢ / ١ / ١٦٥، سؤالات الحاكم للدارقطني ٢٧٦ / ١، اللسان: ٣ / ٦٩ ــ ٧٠.

٥٦ ــ الحسين بن أحمد بن عتاب، أبو عبد الله السقطي، قال الخطيب كان ثقة، لايقرأ إلا من كتابه، مات سنة سبع وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ٨ / ٨.

الجرادي[٥٧] قال: ثنا اسحاق بن رزيق[٥٨] قال: ثنا خالد بن عبد الرحمن قال: ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن أبزي، عن ابن عباس، عن عمر أن النبي ﷺ كان إذا أوتر أطال الركعة الآخرة: ركعتها وسجدتها.

ومن حديث أبي هريرة عن عمر[٥٩] عن رسول الله ﷺ

س ١٣٣ — وسئل عن حديث أبي هريرة عن عمر، عن النبي ﷺ « الريح من روح الله ».

فقال: هو حديث رواه علي بن (٤١ / ٢) معبد بن شداد المصري، عن بشر ابن بكر عن الأوزاعي عن الزهري عن ثابت الزرقي[٦٠] عن أبي هريرة عن عمر، عن النبي ﷺ.

ووهم فيه، والصواب مارواه الحفاظ[٦١] عن الأوزاعي وأصحاب الزهري[٦٢] عن الزهري، عن ثابت الزُرَقي، عن أبي هريرة أن عمر سألهم عن الريح، فقال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الريح من روح الله[٦٣].

---

٥٧ — لم أعثر على ترجمته.

٥٨ — لم أعثر على ترجمته.

٥٩ — في (هـ) ابن الخطاب.

٦٠ — هو: ابن قيس.

٦١ — منهم: يحيى بن سعيد القطان، والوليد بن مسلم، وعمرو بن أبي سلمة.

٦٢ — منهم: معمر ويونس.

٦٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع، باب الريح والغيث، عن معمر عن الزهري: ١١ / ٨٩ (٢٠٠٠٤).

وأحمد في مسنده في مسند أبي هريرة من طريق معمر عن الزهري ٢ / ٢٦٧ — ٢٦٨.

وأيضاً من طريق يونس عن الزهري: ٢ / ٥١٨.

وأيضاً من طريق محمد بن مصعب عن الأوزاعي: ٢ / ٤٠٩.

وأيضاً من طريق يحيى عن الأوزاعي مختصراً: ٢ / ٤٣٦ — ٤٣٧، ٢٥٠، والبخاري في الأدب المفرد، باب لاتسبوا الريح، من طريق يونس عن الزهري: ١٣٢.

وأيضاً من طريق يحيى القطان عن الأوزاعي، وليس فيه سؤال عمر ١٠٦، والذهلي في منتقى من منتخب حديث أبي بكر الزهري، من طريق معمر عن الزهري: ٤٤ / ١ — ٢. =

واختلف عن الزهري فيه، فقيل: عن الزهري عن عمرو بن سليم الزُرَقي عن أبي هريرة[٦٤].

وهو وهم، قاله لوين[٦٥]، عن الحسن بن محمد بن أعين، عن عمر بن سالم الأفطس[٦٦]، عن أبيه، عن الزهري، ووهم فيه.

والصواب ثابت بن قيس الزرقي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٦٧].

وقيل: عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

س ١٣٤ ــ وسئل عن حديث أبي هريرة عن عمر عن النبي ﷺ « أنه سأله أنعمل في شيء نأتنفه أم في شيء قد فرغ منه؟ قال: بل في شيء فرغ منه ».

فقال: يرويه أبو ضمرة ابن عياض[٦٨] عن[٦٩] الأوزاعي عن الزهري عن سعيد

= وصالح بن أحمد في مسائله عن أحمد، من طريق معمر: ٥٩.

والحاكم في المستدرك في كتاب الأدب، من طريق شريك بن بكر (لعله بشر بن بكر).

ثنا الأوزاعي، وقال: صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقال الذهبي: صحيح ٤ / ٢٨٥.

وأخرجه مختصراً بدون ذكر سؤال عمر.

أبو داود في سننه، في باب مايقول إذا هاجت الريح، من طريق معمر ٤ / ٤٨٦.

وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب النهي عن سب الريح من طريق يحيى القطان عن الأوزاعي: ٢ / ١٢٢٨ (٣٧٢٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الدعاء، مايدعي به للريح إذا هبت من طريق يحيى القطان: ١٠ / ٢١٦ ــ ٢١٧.

وأيضاً في الأدب: ٩ / ١٨ ــ ١٩.

وابن حبان في صحيحه من طريق الوليد عن الأوزاعي موارد الظمآن، باب النهي عن سب الريح: ٤٨٨ (١٩٨٩).

وأبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة أحمد بن سليمان بن يوسف من طريق صالح بن علي المكي عن الأوزاعي: ١ / ١١٤.

والبيهقي في الدعوات الكبير، من طريق عمرو بن أبي سلمة ٣٠ / ٢.

٦٤ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى ١٤٢ / ٢.

٦٥ ــ هو: محمد بن سليمان المصيصي.

٦٦ ــ عمر بن سالم بن عجلان، الأفطس، الجزري، مقبول، من السابعة. التقريب: ٢ / ٥٥.

٦٧ ــ من « والصواب ــ إلى ــ وعليه ﷺ » في (هـ) يأتي بعد وقيل: عن الزهري ... الخ.

٦٨ ــ في (هـ) أنس بن عياض.

٦٩ ــ فيها « عن » ساقط.

ابن المسيب عن أبي هريرة عن عمر[٧٠].

وخالفه يحيى القطان، رواه عن الأوزاعي، عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر[٧١].

لم يذكر أبا هريرة.

وكذلك رواه يونس بن يزيد[٧٢] عن الزهري[٧٣].

ورواه الزبيدي[٧٤] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر[٧٥].

وخالفهم صالح بن أبي الأخضر[٧٦] رواه عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر[٧٧].

ورواه عقيل عن الزهري مرسلاً عن عمر.

والمرسل أصح.

---

٧٠ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر قد فرغ منه ١ / ٧٢ (١٦٥).

والفريابي في القدر ٧.

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، كتاب القدر باب فيما فرغ منه: ٤٤٨ (١٨٠٧).

٧١ ــ لم أجد من أخرجه من طريق يحيى القطان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون ... الخ عن الحوطي ثنا بقية ثنا الأوزاعي، وفيه سعيد عن عمر ١ / ٧١ (١٦٢).

٧٢ ــ ثقة، في روايته عن الزهري وهم قليل، تقدم في السؤال رقم ١ .

٧٣ ــ أخرجه الفريابي في كتاب القدر: ٧.

٧٤ ــ هو: محمد بن الوليد بن عامر.

٧٥ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر عن النبي ﷺ أنه قال: إنما تعملون في أمر قد فرغ منه ١ / ٧١ (١٦١) والفريابي في القدر: ٧.

وأخرجه أبو الفضل بن المأمون في الفوائد المنتقاة الغرائب الحسان من طريق محمد بن ميسرة عن الزهري ٢ / ٨٧.

٧٦ ــ ضعيف، يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٠.

٧٧ ــ ذكره ابن أبي عاصم في السنة معلقاً عن صالح: ١ / ٧٣ (١٦٦).

س ١٣٥ — وسئل عن حديث أبي هريرة، عن عمر، عن النبي ﷺ « أنه نهى عن العزل (٤٢ / ١) عن الحرة إلا بإذنها ».

فقال: تفرد به إسحاق الطباع[٧٨] عن ابن لهيعة[٧٩] عن جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن[٨٠] مُحرَّرٍ بن أبي هريرة[٨١] عن أبيه عن عمر[٨٢].

ووهم فيه.

وخالفه ابن وهب فرواه عن ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن الزهري، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر.

وهو وهم أيضا والصواب مرسل عن عمر.

---

٧٨ — هو: إسحاق بن عيسى، الطباع: بشدّة موحدة. المغنى: ١٥٧.

٧٩ — هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٨٠ — في (هـ) « عن » ساقط.

٨١ — محرر — براءين وزن محمد على الصحيح — ابن أبي هريرة الدوسي المدني، مقبول من الرابعة، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩—١٠١). التقريب: ٢ / ٢٣١.

٨٢ — أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب النكاح، باب العزل، وفي الزوائد: في إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف. ١ / ٦٢٠(١٩٢٨).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر. ١ / ٣١.

والبيهقي في السنن الكبرى، في كتاب النكاح، باب من قال: يعزل عن الحرة بإذنها ..الخ وفيه: إسحاق ابن حسن بدل إسحاق الطباع: ٧ / ٢٣١.

- وأبو حامد الأزهري في الفوائد المنتخبة وفيه جعفر بن ربيعة عن المحرر ٢٨٣ / ٢.

وقد روى عن إسحاق بن الطباع عن ابن لهيعة مثل رواية ابن وهب.

فأخرجه ابن أبي حاتم في العلل، في النكاح، من طريق إسحاق الطباع عن ابن لهيعة ونقل عن أبيه بأنه قال: هذا من تخاليط ابن لهيعة ومن لا يفهم يستغرب هذا.

وهو عندي خطأ.

وأخبرنا أبو محمد قال: وحدثنا أبو الأسود عن ابن لهيعة عن جعفر ثم ساق السند والمتن وقال: وهذا أشبه.

ثم قال: سألت أبي عن حديث حدثنيه أبي عن رضوان بن إسحاق عن إسحاق بن عيسى عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن عمر أنه نهى عن العزل عن الحرة إلا بإذنها.

قال أبي: حدثنا أبو صالح كاتب الليث عن ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن عمر.

قال أبي: حديث أبي صالح أصح، وهذا من تخاليط أبن لهيعة. ١ / ٤١١—٤١٢ (١٢٣٣).

س ١٣٦ ــ وسئل عن حديث أبي هريرة عن عمر أنه قرأ بهم « والنجم » فسجد .

فقال : هو حديث يرويه مالك عن الزهري ، عن الأعرج[٨٣] عن أبي هريرة ، واختلف عن مالك .

فرواه جويرية ، وابن نافع[٨٤] ومحمد بن الحسن[٨٥] ، ومعن[٨٦] وعبد الرزاق ، عن مالك متصلا[٨٧] .

ورواه جماعة من أصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري ، عن الأعرج أن عمر[٨٨] .

لم يذكروا فيه أبا هريرة .

ورواه معمر ويونس عن الزهري عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن عمر[٨٩] وهو الصواب .

وحدث به عمر بن شبة عن أبي عاصم ، عن مالك عن الزهري ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

٨٣ ــ هو : عبد الرحمن بن هرمز .

٨٤ ــ هو : عبد الله ، في حفظه لين ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨ .

٨٥ ــ محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ، أبو عبد الله ، أحد الفقهاء لينه النسائي وغيره من قبل حفظه ، وكان من بحور العلم والفقه ، تفقه على أبي حنيفة مات سنة تسع وثمانين ومائة . تاريخ بغداد : ٢/١٧٢ــ١٨٢ اللسان : ٥ / ١٢١ــ١٢٢ .

٨٦ ــ هو : ابن عيسى .

٨٧ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في فضائل القرآن ، باب كم في القرآن من سجدة . ٣ / ٣٣٩(٥٨٨٠) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ من طريق عثمان بن عمر أنا مالك ١ / ٣٥٦ .

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة ، باب سجدة النجم ، من طريق ابن بكير عن مالك ٢ / ٣١٤ .

٨٨ ــ أخرجه مالك في الموطأ ، في كتاب الصلاة ، ما جاء في سجود القرآن . ٢ / ٢٠(٤٨٤) .

٨٩ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في فضائل القرآن ، باب كم في القرآن من سجدة ، عن معمر . ٣/٣٣٩ (٥٨٨٠) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب المفصل هل فيه سجود أم لا . من طريق يونس . ١ / ٣٥٥ــ٣٥٦ .

ووهم في رفعه، وإنما هو حديث عمر.

حدثنا به أحمد بن العباس البغوي، عن عمر بن شبة.

ومن حديث جابر بن عبد الله عن عمر، عن النبي ﷺ

س ١٣٧ — وسئل عن حديث جابر بن عبد الله(٩٠) عن عمر، عن النبي ﷺ: «إن عشت لأخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب».

فقال يرويه أبو الزبير(٩١) ووهب بن منبه عن جابر(٩٢).

واختلف عن الزهري. فرواه إسماعيل بن إبراهيم بن(٩٣) عقبة عن عمه موسى بن عقبة عن الزهري، قال: حدثني ابن تَدرُس — وهو أبو الزبير — عن جابر (٤٢ / ٢) عن عمر(٩٤).

وخالفه محمد بن فليح(٩٥) رواه عن موسى بن عقبة، عن الزهري، قال: قال جابر: عن عمر مرسلا.

ورواه أبو أحمد الزبيري(٩٦) عن الثوري، عن أبي الزبير عن جابر، عن عمر، هذا الحديث وألحق به كلاما آخر أدرجه فيه عن النبي ﷺ «لأنهين أن يسمى رباحا ونجيحا»(٩٧).

---

٩٠ — في (م) جابر بن عمر وهو خطأ.

٩١ — هو: محمد بن مسلم بن تَدرُس.

٩٢ — أخرجه مسلم في صحيحه، في باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، من طريق ابن جريج والثوري ومعقل بن عبيد الله عن أبي الزبير ٢ / ٨٧.
والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق وهب بن منبه.
وقال: لا نعلم روى وهب بن منبه عن جابر عن عمر إلا هذا الحديث، وقد روى وهب عن جابر عن النبي ﷺ أحاديث صالحة. ١ / ٢٨ / ٢.

٩٣ — في (هـ) «عن» وهو خطأ.

٩٤ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر. ١ / ٢٨ / ١.

٩٥ — محمد بن فليح — بمضمومة وفتح لام، وحاء مهملة مصغرا — ابن سليمان الأسلمي أو الخزاعي المدني، صدوق يهم، مات سنة سبع وتسعين ومائة. التقريب ٢ / ٢٠١، المغنى ١٩٧.

٩٦ — هو: محمد بن عبد الله، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري تقدم في السؤال رقم ١١٠.

٩٧ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر. ١ / ٢٨ / ١.
— والحاكم في المستدرك في كتاب الأدب، ذكر الأسماء المذمومة، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم =

ووهم في إدراجه هذا الكلام عن عمر .

وغيره يرويه عن الثوري عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن النبي ﷺ(٩٨) .

وهو الصحيح .

حدثنا ابن صاعد املاءً قال : ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ، حدثنا أبو أحمد الزبيري ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، عن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « لئن عشت لأخرجن اليهود من جزيرة العرب » .

قال : وقال رسول الله ﷺ : « ولأنهين(٩٩) أن يسمى رباحا ونجيحا وأفلح ويسارا » .

س ١٣٨ ــ وسئل عن حديث جابر عن عمر ، عن النبي ﷺ « في الضبع شاة وفي اليربوع جفرة »(★) .

= يخرجاه ، ولا أعلم أحدا رواه عن الثوري يذكر عمر في إسناده غير أبي أحمد .

ووافقه الذهبي ، وقال : كذا رواه أبو أحمد الزبيري ، وقال أبو نعيم وأبو حذيفة عن سفيان ولم يذكر فيه ، عمر ، وزاد في آخره فمات ولم ينه عنه . ٤ / ٢٧٤ .

ــ والخطيب في الفصل للوصل المدرج ، وقال : هذان حديثان لكل واحد منهما إسناد غير إسناد الآخر ، وخلط بهما عنه الصفار في روايته عن أبي أحمد الزبيري ، عن سفيان الثوري ، وجعل إسنادهما واحدا . ١٢٠ / ٢ .

ــ ذكر المؤلف عن أبي أحمد الزبيري رواية عبدة بن عبد الله الصفار عنه التي خلط بالحديثين .

وقد روى عنه أيضا على الصواب .

فيروى حديث إخراج اليهود من جزيرة العرب عن جابر عن عمر ، وحديث النهي عن تسمية يسار وغيره ، عن جابر عن النبي ﷺ .

فالحديث الأول أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ، عن أبي أحمد الزبيري عن الثوري . ١ / ٣٢ .

والحديث الثاني ، أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج ، من طريق طاهر بن أبي أحمد الزبيري ، عن أبيه عن الثوري . ١٢١ / ٢ ــ ١٢٢ / ١ .

٩٨ ــ لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور .

وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في كتاب الأدب ، ذكر الأسماء المذمومة ، من طريق مؤمل بن إسماعيل ومحمد ابن كثير وأبي حذيفة عن سفيان ، بلفظ : لئن عشت لأنهين أن يسمى بركة ونافع ويسار ، ولم ينه عنه ، رواه المُؤمل بن إسماعيل في حديثه ولا أدري قال : رافعا أم لا؟ ٤ / ٢٧٤ .

ــ والخطيب في الفصل للموصل المدرج من طريق مؤمل بن إسماعيل ومحمد بن عبد الوهاب ، وطاهر بن أبي أحمد الزبيري ، عن أبيه عن الثوري ومحمد بن كثير عن الثوري . ١٢١ / ٢ ــ ١٢٢ / ١ .

٩٩ ــ في (هـ) « لا أنهين » وهو خطأ .

★ــ جفرة : وهي أنثى جفر ، وهو : من أولاد المعز إذا بلغ أربعة أشهر ، وفصل عن أمه وأخذ في الرعي . النهاية ١ / ٢٧٧ .

فقال: هو حديث يرويه مالك بن سُعير[2] عنِ الأجلح[3]، عن أبي الزبير عن جابر[4] عن عمر مرفوعا إلى النبي ﷺ[5].

وتابعه ابن فضيل[6] عن أجلح، قاله موسى بن إسحاق القواس[7] عنه[8].

ورواه أصحاب أبي الزبير عن أبي الزبير، عن جابر، عن عمر قوله غير مرفوع.

منهم: أيوب وابن عون، وهشام بن حسان، والأوزاعي، وصخر بن جويرية، وسفيان ابن عيينة والليث بن سعد[9].

---

٢ ــ في (م) سعيد، وهو خطأ.

وسعير: بالتصغير وآخره راء. التقريب ٢ / ٢٢٥.

٣ ــ أجلح بن عبد الله بن حجية ــ بالمهملة والجيم مصغرا ــ يكنى أبا حجية الكندي، يقال: اسمه يحيى، صدوق شيعي، مات سنة خمس وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٤٩.

٤ ــ في (هـ) « عن جابر » ساقط.

٥ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر. ١ / ٣٠.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب فدية الضبع، وقال: وهذا أقرب من الصواب، والصحيح أنه موقوف على عمر رضي الله عنه. ٥ / ١٨٣.

٦ ــ هو: محمد.

٧ ــ موسى بن إسحاق القواس الكوفي، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه ومحله الصدق. الجرح والتعديل ٤ / ١ / ١٣٥.

٨ ــ لم أجد من أخرجه من طريق القواس.

وأخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الحج، من طريق أبي كريب نا ابن فضيل عن الأجلح، عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ. ٢ / ٢٤٦ــ٢٤٧.

٩ ــ أخرجه الشافعي في مسنده، عن مالك وسفيان. ١٣٤.

ــ وعبد الرزاق في مصنفه، في المناسك، باب الضب والضبع عن معمر ومالك عن أبي الزبير. ٤ / ٤٠٣(٨٢٢٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الحج، في الضبع يقتله المحرم، من طريق ابن عون مختصرا. ٤ / ٧٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب فدية الضبع، من طريق مالك.

ثم قال: وكذلك رواه أيوب السختياني، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة والليث بن سعد وغيرهم عن أبي الزبير.

ورواه الأجلح الكندي واختلف عليه. ٥ / ١٨٣.

وأبو موسى المديني في من أدركه الخلال من أصحاب ابن منده، من طريق أيوب. ١٣٢ / ٢.

ــ وأخرجه مالك في الموطأ في كتاب الحج، فدية ما أصيب من الطير والوحش. =

والموقوف أصح من المسند.

س ١٣٩ ــ وسئل عن حديث جابر عن عمر قال: «أبو بكر سيدنا، وأعتق سيدنا يعني بلالا».

فقال: يرويه عبد العزيز بن الماجشون[١٠]، عن ابن المنكدر، عن جابر عن عمر.

كذلك قال أصحاب ابن الماجشون[١١] عنه[١٢].

وخالفهم سفيان بن عيينة، فرواه عن عبد العزيز بن الماجشون عن ابن المنكدر مرسلا عن عمر.

والمتصل أصح.

س ١٤٠ ــ وسئل عن حديث جابر عن عمر أنه أتى النبي ﷺ بكتاب من التوراة فغضب وقال: «لقد أتيتكم بها بيضاء نقية لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني».

= وفيه عن أبي الزبير أن عمر بن الخطاب. ٢ / ٣٨١(٩٥٩).

والبغوي في شرح السنة في المناسك، باب جزاء الصيد، من طريق مالك نحوه ٧ / ٢٧١.

١٠ ــ هو: عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة، الماجشون: بكسر الجيم بعدها معجمة مضمومة. التقريب ١ / ٥١٠.

١١ ــ منهم: أبو نعيم، وعلي بن الجعد، وخالد بن مخلد وعبد الله بن وهب، وزيد بن الحباب، وإبراهيم بن طهمان، والهيثم بن جميل، ويزيد بن هارون وعبد الملك العقدي وأحمد بن عبد الله بن يونس ووكيع.

١٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب بلال بن رباح الخ عن أبي نعيم. ٧ / ٩٩(٣٧٥٤).

وابن سعد في الطبقات في ترجمة بلال، عن أبي نعيم وعبد الملك بن عمرو العقدي، وأحمد بن عبد الله ابن يونس ٣ / ٢٣٢ــ٢٣٣.

وابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل، ما ذكر في أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن وكيع ١٢ / ٢٠.

وابن شبة في تاريخه، في أخبار عمر، من طريق يزيد ٣ / ٨٣٨.

والطبراني في الكبير من طريق علي بن الجعد ١ / ٣٢١(١٠١٥).

والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، ذكر بلال بن رباح. من طريق خالد بن مخلد وعبد الله بن وهب، وقال: صحيح، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ٣ / ٢٨٤.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة بلال، من طريق إبراهيم وعلي بن الجعد، والهيثم بن جميل وزيد بن الحباب عن عبد العزيز بن الماجشون. ٣ / ٢٣٦ / ١ــ٢.

فقال: حدث به محمد بن بشير الكندي[١٣]، عن هشيم، عن مجالد[١٤]، عن الشعبي، عن جابر عن عمر.

وخالفه غير واحد من أصحاب هشيم.

منهم: عثمان بن أبي شيبة[١٥]، وعلي بن مسلم، وسعيد بن المعلى[١٦] وغيرهم[١٧]، فرووه عن هشيم عن مجالد عن الشعبي عن جابر أن عمر جاء النبي ﷺ[١٨].

وخالفهم جابر الجعفي[١٩]، فرواه الثوري عنه، عن الشعبي، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري أن[٢٠] عمر جاء[٢١] النبي ﷺ.

وقيل فيه: عن الثوري عن جابر، عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت الأنصاري، أن عمر جاء[٢٢] النبي ﷺ[٢٣].

---

١٣ ــ محمد بن بشير بن مروان الكندي الواعظ، تكلم فيه، قال يحيى: ليس بثقة، وقال الدارقطني: ليس بالقوي في حديثه. الميزان: ٣ / ٤٩١.

١٤ ــ هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

١٥ ــ هو: عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، العبسي، أبو الحسن، ابن أبي شيبة الكوفي، ثقة حافظ شهير، وله أوهام، مات سنة تسع وثلاثين ومائتين. التقريب ٢ / ١٣ــ١٤.

١٦ ــ لم أجد ترجمته.

١٧ ــ نحو سريج بن النعمان، وأبي بكر بن أبي شيبة، والحسن بن عرفة.

١٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند جابر عن سريج بن النعمان عن هشيم ٣ / ٣٨٧.

ــ وابن أبي عاصم في السنة، في باب ذكر قول النبي ﷺ « تركتكم على مثل البيضاء » الخ من طريق أبي بكر بن أبي شية عن هشيم مختصرا ١ / ٢٧(٥٠).

والبزار في مسنده في مسند عمر، عن الحسن بن عرفة ثنا هشيم، وقال: لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الاسناد، وقد رواه سعيد بن زيد عن مجالد. كشف الأستار، باب اتباع رسول الله ﷺ ١ / ٧٨ــ٧٩

وابن عبد البر في جامع بيان العلم، في باب مختصر في مطالعة كتب أهل الكتاب الخ، من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة. ٢ / ٥٢ــ٥٣.

وأخرجه الدارمي في سننه، في باب مَا يتقى من تفسير حديث النبي ﷺ الخ، عن محمد بن العلاء نا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر أن عمر .. الحديث ١ / ١١٥ــ١١٦.

١٩ ــ جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف رافضي، مات سنة سبع وعشرين ومائة، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين. التقريب ١ / ١٢٣.

٢٠ ــ في (م) كان.

٢١ ــ في (هـ) جاء إلى.

٢٢ ــ في (هـ) جاء إلى.

٢٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب أهل الكتاب، مسألة أهل الكتاب ٦ / ١١٣(١٠١٦٤).=

وقال مسلمة بن جعفر[٢٤] عن عمرو بن قيس[٢٥] عن جابر عن الشعبي، عن عمر.

وقال يحيى بن أبي زائدة[٢٦]: حدثني أبي وحريث[٢٧] عن عامر الشعبي[٢٨]، عن ثابت الأنصاري وغيره.

والله أعلم بالصواب.

حدثنا محمد بن مخلد قال: حدثنا زيد بن إسماعيل[٢٩] ثنا معاوية[٣٠]، ثنا سفيان[٣١]، عن جابر بن يزيد الجعفي، عن الشعبي، عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، قال: جاء عمر إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إني مررت بأخ لي من قريظة فكتب لي جوامع من التوراة أحب أن أعرضها عليك، فتغير وجه رسول

= وأيضا في كتاب أهل الكتابين، باب هل يسأل أهل الكتاب عن شيء، وفيه: الثوري عن جابر، عن الشعبي، وعن عبد الله بن ثابت، وقال عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت. قال جاء .. الحديث ١٠ / ٣١٣ـ٣١٤ (١٩٢١٣).

وأحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن ثابت، عن عبد الرزاق عن الثوري ٣ / ٤٧٠ـ٤٧١، ٤ / ٢٦٥ـ٢٦٦.

وابن الضريس في فضائل القرآن ١ / ٧٦ / ١.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم، وفيه: الثوري عن الشعبي ٢ / ٥٢.

وعبد الغني المقدسي في الجواهر ١١ / ١ـ٢.

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن فيه جابر الجعفي وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١ / ١٧٣.

٢٤ ـ مسلمة بن جعفر البجلي الأحمسي الكوفي الأعور، قال الأزدي، ضعيف، وسكت عنه البخاري وابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٣٨٨، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٢٦٧، اللسان ٦ / ٣٣.

٢٥ ـ هو الملائي.

٢٦ ـ هو: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

٢٧ ـ في (م) حدثت وهو خطأ.

وهو: حريث بن أبي مطر الفزاري، أبو عمرو بن عمرو الكوفي، الحناط ـ بالمهملة والنون ـ ضعيف، من السادسة. التقريب ١ / ١٥٩.

٢٨ ـ في (هـ) الشعبي غير موجود.

٢٩ ـ هو: أبو الحسن الصائغ البغدادي.

٣٠ ـ هو: ابن هشام، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٣١ ـ هو: الثوري.

الله ﷺ، قال: فقلت لعمر: مسخ الله عقلك أما ترى ما بوجه رسول الله صلى الله (٤٣ / ٢) عليه وسلم، فقال[٣٢] عمر: رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد ﷺ نبيا. قال: فسري عنه[٣٣].

ثم قال: والذي نفسي بيده لو أصبح موسى فيكم حيا اليوم فاتبعتموه وتركتموني لضللتم، إني حظكم[٣٤] من النبيين وأنتم حظي من الأمم.

كذا قال[٣٥] عبد الله بن يزيد الأنصاري.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين[٣٦] حدثني إسحاق بن زريق، ثنا إبراهيم بن خالد[٣٧]، ثنا الثوري، عن جابر عن الشعبي، عن عبد الله بن ثابت، قال: جاء عمر بن الخطاب إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني مررت بأخ لي من قريظة ثم ذكر نحوه.

وقال فيه: فقلت: نسخ الله غفلتك[٣٨] والباقي مثله.

وأما حديث ابن أبي زائدة فحدثنا به القاضي المحاملي[٣٩] قال: ثنا علي بن مسلم، ثنا يحيى بن زكريا بذلك.

س ١٤١ ــ وسئل عن حديث جابر وأبي سعيد الخدري، عن عمر قال: قلت: يا رسول الله أعطيت فلانا دينارين وهو يثني ويشكر.

قال: لكن أعرف رجلا أعطيته ما بين العشرة دنانير إلى المائة فما يثني ولا يشكر.

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه.

---

٣٢ ــ في (م) بعد فقال رواه وهو خطأ.

٣٣ ــ في (هـ) فسر.

٣٤ ــ في (م) حصكم.

٣٥ ــ في (هـ) قال عن عبد الله.

٣٦ ــ أحمد بن عيسى بن السكين بن عيسى بن فيروز، أبو العباس الشيباني، البلدي البغدادي، قال الخطيب: كان ثقة، مات بواسط سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة وقيل: اثنتين. تاريخ بغداد ٤ / ٢٨٠ــ٢٨٢.

٣٧ ــ هو: الصنعاني المؤذن.

٣٨ ــ في (هـ) عقلك.

٣٩ ــ هو: الحسين بن إسماعيل.

فرواه أبو بكر بن عياش[٤٠] عن الأعمش عن أبي صالح[٤١]، عن أبي سعيد الخدري عن عمر[٤٢].

وخالفه جرير بن عبد الحميد[٤٣]، فرواه عن الأعمش عن عطية[٤٤] عن أبي سعيد عن عمر[٤٥].

وروى عن أبي كُريب[٤٦]، عن أبي معاوية[٤٧]، عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن عمر[٤٨].

ورواه حِبان بن علي العنزي[٤٩] عن الأعمش عن أبي صالح، عن جابر أن[٥٠] عمر[٥١].

٤٠ ـــ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه أصح، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٤١ ـــ هو: ذكوان.

٤٢ ـــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الأدب والطب، ٢ / ٢٤٨ (٢٢٣٣).
وأخرجه البزار في مسنده ١ / ٣٥ / ٢.
وأخرجه ابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، كتاب البر والصلة، باب شكر المعروف ص ٥٠٦ (٢٠٧٤).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو بكر عن الأعمش، وخالفه جرير فرواه عن الأعمش عن عطية الخ. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٩ / ٢ ـــ ٣٠ / ١.
والحاكم في المستدرك في كتاب الايمان، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. ١ / ٤٦.

٤٣ ـــ ثقة صحيح الكتاب، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٤٤ ـــ عطية بن سعد بن جنادة ـــ بضم الجيم بعدها نون خفيفة ـــ العوفي ـــ بمفتوحة وسكون واو وبفاء ـــ الجدلي ـــ بفتح الجيم والمهملة ـــ الكوفي، أبو الحسن، صدوق يخطئ كثيرا، كان شيعيا مدلسا، مات سنة إحدى عشرة ومائة. التقريب ٢ / ٢٤، المغنى ١٨٧.

٤٥ ـــ ذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٩ / ٢ ـــ ٣٠ / ١.

٤٦ ـــ هو: محمد بن العلاء.

٤٧ ـــ هو محمد بن خازم.

٤٨ ـــ ذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ٣٠ / ١.

٤٩ ـــ حِبان ـــ بكسر حاء والموحدة ـــ ابن علي العنزي ـــ بفتح العين والنون ثم زاي ـــ أبو علي الكوفي، ضعيف، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومائة. التقريب ١ / ١٤٧، المغنى: ٧٠.

٥٠ ـــ في (هـ) عن عمر.

٥١ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند جابر ١١٩ / ٢ وذكره أيضا في الأفراد في موضع آخر. أطراف الغرائب، مسند عمر ٣٠ / ١.

ورواه عبد الله بن بشر[٥٢]، عن الأعمش عن أبي سفيان[٥٣] عن جابر عن عمر[٥٤].

والله أعلم بالصواب.

س ١٤٢ ــ وسئل عن حديث أبي سعيد الخدري عن عمر، في الصلاة في الثوب الواحد.

(٤٤ / ١) فقال: رواه داود بن أبي هند[٥٥] وأبو مسلمة[٥٦] عن أبي نضرة[٥٧] فاختلفا[٥٨]فيه، واختلف عن داود فرواه إبراهيم بن عبد الحميد[٥٩] ثم روى جماعة عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد[٦٠].

وخالفهم[٦١] هشيم فرواه عن داود عن أبي نضرة عن جابر.

وأرسله أبو مسلمة عن أبي نضرة، عن عمر.

وقد رواه الثوري عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن عمر، قاله حسين

---

٥٢ ــ هو الرقي: اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان، ووثقه النسائي، وضعفه البزار، تقدم في السؤال رقم: ٧.

٥٣ ــ هو: طلحة بن نافع بن الاسكاف.

٥٤ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الأدب والطب، وذكر رواية أبي بكر ابن عياش المتقدمة. ثم قال: قلت لأبي: أيهما أصح، قال: لا يعلم هذا إلا الله عز وجل، كلاهما ثقتين (هكذا في الأصل)، وأبو بكر أوثق منه وأحفظ. ٢ / ٢٤٧ــ٢٤٨(٢٢٣٣). وأخرجه البزار في مسنده ١ / ٢٣٦ / ٢ وأخرجه أبو علي الهروي في حديثه (انتخاب الدارقطني) ٨١ / ١ــ٢.
والحاكم في المستدرك في كتاب الايمان ١ / ٤٦.

٥٥ ــ داود بن أبي هند القشيري أبو بكر أو أبو محمد البصري، ثقة متقن، كان يهم بآخره، مات سنة أربعين ومائة وقيل: قبلها. التقريب ١ / ٢٣٥.

٥٦ ــ هو: سعيد بن يزيد الأزدي.

٥٧ ــ هو: المنذر بن مالك.

٥٨ ــ في (م) من فاختلفا إلى أبي نضرة، ساقط.

٥٩ ــ لم أجد ترجمته.

٦٠ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، الصلاة في الثوب الواحد، عن يزيد بن هارون عن داود ١ / ٣١٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد من طريق يزيد بن هارون عن داود. ٢ / ٢٣٨.

٦١ ــ في « م » خالفه.

الجرجاني[٦٢] عن وكيع عنه . والله أعلم بالصواب .

أخبرنا علي بن الفضل[٦٣]أخبرنا محمد بن عامر[٦٤]قراءة ، أن شدادا[٦٥]حدثهم عن زفر[٦٦] عن داود عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري قال :

اختلف أبيّ بن كعب وابن مسعود في الصلاة ، فقال ابن مسعود : يصلي الرجل في ثوبين ، وقال أبيّ : في ثوب واحد ، فذكر ذلك لعمر بن الخطاب ، فقال : ما بال الناس قد أدركوا النبي ﷺ يختلفون في الشيء الواحد فيختلف الناس من بعدهم ، ثم قال : ألا رفعتما إلي حتى كنت أبينه لكما[٦٧] ، أما ابن مسعود فلم يأل الصواب والقول قول أبيّ .

س ١٤٣ ــ وسئل عن حديث البراء بن عازب عن عمر ، أن النبي ﷺ « توضأ ومسح على خفيه » .

فقال : يرويه عبد الأعلى[٦٨] الثعلبي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، واختلف عنه .

فرواه علي بن عبد الأعلى[٦٩] عن أبيه عن ابن أبي ليلى عن البراء عن عمر .

حدث به عنه عمرو بن أبي قيس[٧٠] وشعبة بن الحجاج .

---

٦٢ ــ هو : مقبول ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٧ .

٦٣ ــ علي بن الفضل بن طاهر بن نصر ، أبو الحسن البلخي ، كان من الجوالين في طلب الحديث ، صاحب غرائب ، ثقة حافظ ، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٢ / ٤٧ــ٤٨ .

٦٤ ــ لم أجد ترجمته .

٦٥ ــ شداد بن حكيم البلخي ، أبو عثمان ، قال ابن حبان : أحب مجانبة حديثه لبغضه في الارجاء وبغضه من انتحل السنن أو طلبها ، وكان مرجئا ، مستقيم الحديث ، إذا روى عن الثقات ، وقال الخليلي: صدوق . اللسان ٣ / ١٤٠ .

٦٦ ــ زفر بن الهذيل العنبري ، أحد الفقهاء والعباد ، قال ابن سعد : لم يكن في الحديث بشيء ، ووثقه ابن معين وغير واحد ، قال الذهبي : صدوق ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة . طبقات ابن سعد ٦ / ٣٨٧ــ٣٨٨ ، الميزان ٢ / ٧١ ، اللسان ٢ / ٤٧٦ــ٤٧٨ .

٦٧ ــ في (م) لكم .

٦٨ ــ في (هـ) عبد الأعلى بن عامر .

وهو : عبد الأعلى بن عامر الثعلبي ــ بالمثلثة والمهملة ــ الكوفي ، صدوق يهم ، من السادسة . التقريب ١ / ٤٦٤ .

٦٩ ــ صدوق ربما وهم ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١١ .

٧٠ ــ عمرو بن أبي قيس الرازي الأزرق ، كوفي ، نزل الري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة . التقريب ٢ / ٧٧ .

فأما عمرو بن أبي قيس فأسنده[٧١].

ووقفه شعبة ولم يذكر[٧٢] قصة المسح على الخفين.

ورواه إسرائيل بن يونس[٧٣] وورقاء بن عمر، وأبو عوانة، وشريك[٧٤]، وإبراهيم بن طهمان[٧٥] عن عبد الأعلى عن ابن أبي ليلى، عن عمر[٧٦].

لم يذكروا فيه البراء بن عازب ورفعوه.

ورواه عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه، عن عمر.

لم يذكر فيه البراء (٤٤ / ٢) ولم يرفعه.

والقول فيه عندي قول من قال: عن ابن أبي ليلى عن عمر، لأن إبراهيم بن طهمان وورقاء قالا في روايتهما: عن عبد الأعلى أن[٧٧]ابن أبي ليلى[*] كان جالساً مع البراء

---

٧١ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ عن عمر إلا من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر، ولم يذكر البراء، وبعضهم لم يسنده عن عمر. ١ / ٢٩ / ١.

وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان-في ترجمة محمد بن أحمد بن تيم، من طريق هارون بن المغيرة عن علي ابن عبد الأعلى. ٢ / ٢٤٥.

قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار وفيه عبد الأعلى الثعلبي، قال النسائي: ليس بالقوي، ويكتب حديثه، وضعفه الأئمة، مجمع الزوائد باب في الأهلة وقوله: صوموا لرؤيته. ٣ / ١٤٦.

٧٢ ـ في (هـ) « يذكر » ساقط.

٧٣ ـ في (هـ) ابن أبي يونس.

٧٤ ـ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٧٥ ـ ثقة يغرب تكلم فيه الارجاء، تقدم في السؤال رقم ١١.

٧٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق إسرائيل، وفيه: كنت مع عمر ١ / ٢٨ــ٢٩.

وأيضا من طريق ورقاء وأبي النضر وفيه: كنت مع البراء وعمر ١ / ٤٤.

والدارقطني في سننه، في كتاب الصيام، باب الشهادة على رؤية الهلال، من طريق إسرائيل ٢ / ١٦٨ــ١٦٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب من لم يقل على رؤية هلال الفطر إلا شاهدين عدلين، من طريق ورقاء وفيه: كنت مع البراء بن عازب وعمر بن الخطاب ٤ / ٢٤٨ــ٢٤٩.

وأيضا من طريق إسرائيل، وفيه: كنت مع عمر ٤ / ٢٤٩.

★ على هامش (م) في كتاب الكمال: سئل يحيى بن معين هل سمع من عمر يعني ابن أبي ليلى فقال: لم يره، فقيل له الحديث الذي يروى كنا مع عمر نترايا الهلال فقال: ليس بشيء.

٧٧ ـ في (هـ) « أن » غير موجود.

وعمر بن الخطاب يَنظر إلى الهلال.

وعبد الأعلى ليس بالقوي عندهم، والله أعلم.

س ١٤٤ — وسئل عن حديث أبي قتادة، عن عمر، عن النبي ﷺ «في فضل صوم يوم عاشوراء، ويوم عرفة».

فقال: هو حديث يرويه أبو هلال الراسبي محمد بن سليم[٧٨] عن غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد الزِمّاني[٧٩] عن أبي قتادة الأنصاري، عن عمر، عن النبي ﷺ.

وغير أبي هلال يرويه عن غيلان بن جرير، عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة، أن عمر سأل النبي ﷺ[٨٠].

فيكون من مسند أبي قتادة عن النبي ﷺ.

كذلك قال شعبة وأبان العطار[٨١]، وهو الصحيح.

س ١٤٥ — وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن عمر عن النبي ﷺ «في لبس الحرير وانه من[٨٢] لبسه في الدنيا لايكساه في الآخرة».

فقال: هو حديث يرويه شعبة عن أبي ذبيان[٨٣] خليفة بن كعب، عن ابن الزبير عن عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ[٨٤].

٧٨ — صدوق فيه لين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٢.

٧٩ — الزماني: بكسر الزاي وتشديد الميم ونون. التقريب ١ / ٤٥٣.

٨٠ — أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس، من طريق شعبة، وأبان، وحماد بن زيد عن غيلان ١ / ٤٧٣ — ٤٧٤.

٨١ — هو: أبان بن يزيد العطار البصري، أبو يزيد، ثقة له أفراد، مات في حدود الستين ومائة. التقريب ١ / ٣١.

٨٢ — في (م) لمن.

٨٣ — أبو ذبيان: بكسر المعجمة وسكون الموحدة، بعدها تحتانية. التقريب ١ / ٢٢٧.

٨٤ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب اللباس، باب لبس الحرير للرجال، وقدر مايجوز منه ١٠ / ٢٨٤ (٥٨٣٤).

ومسلم في صحيحه في اللباس، باب تحريم استعمال اناء الذهب... الخ ٢ / ٢٣١ — ٢٣٢.

وخالف شعبة وجعفر بن ميمون[٨٥] فرواه عن أبي ذِبيان خليفة بن كعب، عن ابن الزبير، ولم يرفعه.

ورواه ثابت البناني عن ابن الزبير عن عمر موقوفاً أيضاً.

ورواه يزيد الرِشْك[٨٦] عن [معاذة][٨٧] عن أم عمرو بنت عبد الله بن الزبير[٨٨]، عن أبيها، عن عمر.

ورفعه إلى النبي ﷺ[٨٩].

ورفعه صحيح[٩٠].

س ١٤٦ ــ وسئل عن حديث[٩١] عبد الله بن عمرو بن العاص عن عمر عن النبي ﷺ[٩٢] « ان القاتل لايرث، وان الوالد لايقاد بولده ».

فقال: هو حديث يرويه عمرو بن شعيب، واختلف عليه فيه[٩٣]، فرواه الحجاج (٤٥ / ١) ابن أرطاة[٩٤] والمثنى بن الصبّاح[٩٥]، ومحمد بن عجلان، وعبد الله بن لهيعة[٩٦] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر، عن النبي ﷺ[٩٧].

---

٨٥ ــ جعفر بن ميمون التيمي، أبو علي أو أبو العوام، بياع الأنماط، صدوق يخطىء، من السادسة. التقريب ١ / ١٣٣.

٨٦ ــ هو: ابن أبي يزيد، يعرف بالرشك: بكسر الراء وسكون المعجمة. التقريب ٢ / ٣٧٢.

٨٧ ــ الزيادة من جامع البخاري الصحيح ١٠ / ٢٨٤.

٨٨ ــ أم عمرو بنت عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدية، مقبولة من الرابعة. التقريب ٢ / ٦٢٣.

٨٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في اللباس، باب لُبس الحرير للرجال... الخ ١٠ / ٢٨٤ ــ ٢٨٥ (٥٨٣٤).

٩٠ ــ في (م) ساقط.

٩١ ــ في (م) على الهامش كذا في الأصل المنقول منه سقط وسئل عن حديث.

٩٢ ــ من « وسئل عن حديث ــ إلى ــ وسلم » من (هـ).

٩٣ ــ فيها « فيه » غير موجود.

٩٤ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٩٥ ــ المثنى بن الصباح ــ بالمهملة والموحدة الثقيلة ــ اليماني، أبو عبد الله أو أبو يحيى، نزيل مكة، ضعيف، اختلط بآخره، وكان عابداً، مات سنة تسع وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ٢٢٨.

٩٦ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق الحجاج ١ / ٤٩. =

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرو بن شعيب، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن عياش(٩٨)عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده(٩٩).

ورواه علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عمر.

= وأيضاً من طريق ابن لهيعة ولكن فيه الشطر الثاني فقط أعني عدم القود من الولد ١ / ٢٢ ـــ ٢٣.

وأخرج الترمذي في سننه في أبواب الديات، باب ماجاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا، الشطر الثاني فقط، وبعد ماأخرجه من طريق إسماعيل بن عياش ثنا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، عن سراقة بن مالك، قال: هذا الحديث لانعرفه من حديث سراقة إلا من هذا الوجه، وليس إسناده بصحيح، رواه إسماعيل بن عياش عن المثنى بن الصباح، والمثنى بن الصباح يضعف في الحديث.

وقد روى هذا الحديث أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن عمر عن النبي ﷺ، وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلاً، وهذا حديث فيه اضطراب: ٢ / ٣٠٧.

وابن ماجه في سننه، في كتاب الديات، باب لايقتل الوالد بولده، من طريق الحجاج. (الشطر الثاني فقط) ٢ / ٨٨٨ (٢٦٦٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الديات، الرجل يقتل ابنه، من طريق الحجاج (الشطر الثاني) ٩ / ٤١٠ (٧٩٤٢).

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق الحجاج (الشطر الثاني) المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٨ / ٢.

والدارقطني في سننه، في كتاب الحدود والديات من طريق الحجاج، ومحمد بن عجلان (الشطر الثاني فقط) ٣ / ١٤٠ ـــ ١٤١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجنايات، باب الرجل يقتل ابنه من طريق محمد بن عجلان وحجاج (الشطر الثاني) ٨ / ٣٨ ـــ ٣٩.

وأخرجه الرافقي في جزء من حديثه، من طريق محمد بن عبيد الله عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وعن سعيد بن المسيب عن عمر (الشطر الثاني فقط) ٢٠ / ١ ـــ ٢.

٩٨ ـــ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم ٨.

٩٩ ـــ لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الفرائض، باب لايرث القاتل، بسنده إلى إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب ثم ساق السند والمتن (الشطر الأول فقط).

وقال: رواه جماعة عن إسماعيل بن عياش، وقيل عنه عن يحيى بن سعيد وابن جريج والمثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه، عن جده عن النبي ﷺ مثله ٦ / ٢٢٠.

ورواه مالك بن أنس وحماد بن سلمة، وأبو خالد الأحمر[1] وهشيم، ويزيد بن هارون، وغيرهم، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن شعيب مرسلاً، عن عمر، عن النبي ﷺ[2].

وكذلك رواه عبد الكريم أبو أمية[3] عن عمرو بن شعيب مرسلاً أيضاً عن عمر.

والمرسل أولى بالصواب.

ورواه إبراهيم بن رستم المروزي[4] عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب عن عمر[5].

---

١ ــ هو: سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي، صدوق يخطىء، مات سنة تسعين ومائة أو قبلها. التقريب ١ / ٣٢٣.

٢ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الجنايات، باب الرجل يقتل ابنه، من طريق مالك، ثم قال: قال الشافعي: وقد حفظت عن عدد من أهل العلم لقيتهم أن لايقتل الوالد بالولد وبذلك أقول: هذا الحديث منقطع، ثم قال: وقد روي موصولاً ٨ / ٣٨.
وأيضاً في الفرائض، باب لايرث القاتل، من طريق يزيد (الشطر الأول فقط) ٦ / ٢١٩.
وأخرجه ابن ماجة في سننه في كتاب الديات، باب القاتل لايرث من طريق أبي خالد الأحمر. (الشطر الأول فقط وهو عدم الارث للقاتل) ٢ / ٨٨٤ (٢٦٤٦).
ومالك في الموطأ، في كتاب العقول، ماجاء في ميراث العقل والتغليظ فيه (الشطر الأول فقط) ٤ / ١٩٥ ــ ١٩٦ (١٦٨٤).
وعبد الرزاق في مصنفه في العقول، باب ليس للقاتل ميراث، من طريق مالك والثوري (الشطر الأول فقط) ٩ / ٤٠٢ ــ ٤٠٣ (١٧٧٨٢ ــ ١٧٧٨٣).
وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق هشيم ويزيد (الشطر الأول) ١ / ٤٩.

٣ ــ عبد الكريم بن أبي المخارق ــ بضم الميم وبالخاء المعجمة ــ أبو أمية المعلم البصري، نزيل مكة، واسم أبيه قيس، وقيل: طارق، ضعيف، له في البخاري زيادة في أول قيام الليل من طريق سفيان، مات سنة ست وعشرين ومائة. التقريب ١ / ٥١٦.

٤ ــ إبراهيم بن رستم، روى عثمان الدارمي عن ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: كان يرى الارجاء ليس بذاك، محله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطىء، وقال ابن عدي: منكر الحديث، مات سنة عشر أو احدى عشرة ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٩٩ ــ ١٠٠، الكامل ١ / ١ / ١٧٩. اللسان ١ / ٥٦ ــ ٥٨.

٥ ــ أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الحدود والديات (وفيه الشطر الثاني فقط) ٣ / ١٤٢ ــ ١٤٣.

ووهم، وإنما رواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب مرسلاً عن عمر.

س ١٤٧ ــ وسئل عن حديث[٦] عبد الله بن عمرو، عن عمر، قصة بني شبابة ــ قوم من فهم ــ جاؤا إلى عمر بن الخطاب في قصة النحل والعسل.

فقال: هو حديث رواه عبد الرحمن بن الحارث[٧] وعبد الله بن لهيعة[٨] عن عمرو ابن شعيب، عن أبيه، عن جده مسنداً عن عمر[٩].

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرو بن شعيب مرسلاً عن عمر[١٠].

س ١٤٨ ــ وسئل عن حديث عقبة بن عامر، عن عمر بن الخطاب، أنه قال لعقبة حين قال: لبست الخف الجمعة واليوم الجمعة[١١].

فقال: عمر: أصبت السنة.

فقال: رواه[١٢] موسى بن علي بن رباح[١٣] عن أبيه، عن عقبة بن عامر، أنه مسح من الجمعة إلى الجمعة على خفيه[١٤].

---

٦ ــ في (هـ) « حديث » ساقط.

٧ ــ عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش ــ بتحتانية ومعجمة ــ ابن أبي ربيعة المخزومي، أبو الحارث المدني، صدوق له أوهام، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٤٧٦.

٨ ــ صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩ ــ أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة، باب زكاة العسل، من طريق عبد الرحمن، وأسامة بن زيد ٢ / ٢٣.

وابن الجارود في المنتقى، في كتاب الزكاة، من طريق عبد الرحمن بن الحارث ١٢٩ (٣٥٠).

وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الزكاة، باب ذكر صدقة العسل... الخ من طريق عبد الرحمن وأسامة ٤ / ٤٥ (٢٣٢٤، ٢٣٢٥).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الزكاة، باب ماورد في العسل، من طريق عبد الرحمن ٤ / ١٢٧.

١٠ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الزكاة، في العسل هل فيه زكاة أم لا؟ ٣ / ١٤١.

١١ ــ في (م) الخف يوم الجمعة.

١٢ ــ في (هـ) يرويه.

١٣ ــ موسى بن علي ــ بالتصغير ــ ابن رباح ــ بموحدة ــ اللخمي، أبو عبد الرحمن البصري. صدوق ربما أخطأ، مات سنة ثلاث وستين ومائة. التقريب ٢ / ٢٨٦.

١٤ ــ أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين ومافيه واختلاف الروايات، وقال: قال أبو بكر النيسابوري: هذا حديث غريب. =

وتابعه مفضل بن فضالة، وابن (٤٥ / ٢) لهيعة[١٥] عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحكم البلوي[١٦] عن علي بن رباح، فقالا فيه: أصبت السنة[١٧].

وخالفهم عمرو بن الحارث[١٨]، ويحيى بن أيوب[١٩] والليث بن سعد فقالوا فيه: فقال عمر: أصبت ولم يقولوا: السنة[٢٠] كما قال من تقدمهم، وهو المحفوظ، والله أعلم.

ورواه جرير بن حازم عن يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب، عن علي بن رباح، عن عقبة.

وأسقط من الاسناد عبد الله بن الحكم البلوي، وقال فيه: أصبت السنة كما قال ابن لهيعة والمفضل.

س ١٤٩ ـــ وسئل عن حديث عقبة بن عامر، عن عمر، عن النبي ﷺ في فضل من مات على[٢١] الاسلام، وفي فضل الوضوء.

= قال أبو الحسن: وهو صحيح الاسناد ١ / ١٩٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ماورد في ترك التوقيت ١ / ٢٨٠.

١٥ ـــ صدوق، اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

١٦ ـــ عبد الله بن الحكم البلوي، قال الدارقطني: ليس بمشهور، وأيضاً ليس بالقوي، وقال الجوزقاني في الأباطيل: لايعرف بعدالة ولاجرح. اللسان ٣ / ٢٧٦.

١٧ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين... الخ من طريق المفضل ١ / ١٩٥ ـــ ١٩٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ماورد في ترك التوقيت، من طريق المفضل ١ / ٢٨٠.

وقد روى عن ابن لهيعة مثل رواية الليث وعمرو بن الحارث الآتية.

فقد أخرجه الدارقطني في سننه في باب الرخصة في المسح على الخفين ١ / ١٩٥ ـــ ١٩٦.

والبيهقي في الكبرى في باب ماورد في ترك التوقيت من طريقه ١ / ٢٨٠.

١٨ ـــ هو: عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري.

١٩ ـــ يحيى بن أيوب الغافقي ـــ بمعجمة وفاء وقاف ـــ أبو العباس المصري، صدوق ربما أخطأ، مات سنة ثمان وستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٤٣.

٢٠ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في باب الرخصة في المسح على الخفين، من طريق عمرو بن الحارث والليث ابن سعد وابن لهيعة ١ / ١٩٥ ـــ ١٩٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ماورد في ترك التوقيت، من طريق عمرو والليث وابن لهيعة ١ / ٢٨٠.

٢١ ـــ في (م) عن.

فقال: رواه أبو إدريس الخولاني[٢٢]، وجبير بن نفير، وليث بن سليم الجهني[٢٣]، وابن عم زهرة بن معبد[٢٤]، وأبو سلام الأسود ممطور، ومحمد بن ثابت القرشي[٢٥]، والقاسم أبو عبد الرحمن[٢٦]، وأبو الأحوص حكيم بن عمير[٢٧] عن عقبة بن عامر[٢٨].

---

٢٢ ــ هو: عائذ الله بن عبد الله.

٢٣ ــ الليث بن سليم الجهني، عن عقبة بن عامر، وعنه عبد الوهاب بن بخت، مجهول. تعجيل المنفعة ص ٢٣٤.

٢٤ ــ ابن عم زهرة بن معبد، لم يسم، من الثالثة. التقريب ٢ / ٥٧٤.

٢٥ ــ محمد بن ثابت، ويقال: ابن عبد الرحمن بن شرحبيل العبدي، أبو مصعب الحجازي، وقد ينسب إلى جده، مقبول، من الرابعة. التقريب ٢ / ١٤٩.

٢٦ ــ هو: القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، أبو عبد الرحمن، صاحب أبي أمامة. صدوق يرسل كثيراً، مات سنة اثنتي عشرة ومائة. التقريب ٢ / ١١٨.

٢٧ ــ حكيم بن عمير بن الأحوص، أبو الأحوص الحمصي، صدوق يهم، من الثالثة. التقريب ١ / ١٩٤.

٢٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في الطهارة، باب الذكر المستحب عقب الوضوء من طريق أبي ادريس وجبير ابن نفير ١ / ١١٧ ــ ١١٨.

وأبو داود في سننه في كتاب الطهارة، باب مايقول الرجل إذا توضأ من طريق جبير بن نفير وابن عم زهرة ١ / ٦٥ ــ ٦٦.

وأحمد في مسنده، في مسند عقبة بن عامر، من طريق الليث بن سليم الجهني ٤ / ١٤٥ ــ ١٤٦.

وأيضاً من طريق أبي ادريس الخولاني وجبير ٤ / ١٤٥ ــ ١٤٦، ١٥٣.

وأيضاً من طريق زهرة بن معبد عن ابن عم له أخي أبيه مختصراً: ٤ / ١٥٠ ــ ١٥١.

والدارمي في سننه، في الطهارة، باب القول بعد الوضوء، من طريق ابن عم زهرة بن معبد نحوه ١ / ١٨٢.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايقول إذا فرغ من وضوئه من طريق زهرة بن معبد عن ابن عمه ١٧٤ (٨٤).

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق أبي عقيل عن ابن عم له ١ / ٢٧، ٣٥ ــ ٣٦.

والفاكهي في حديثه من طريق أبي عقيل عن ابن عمه ٢ / ٤٢ / ١.

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب مايقول إذا فرغ من وضوئه، من طريق ابن عم زهرة: ٢٢.

وأبو نعيم في صفة الجنة، من طريق القاسم بن عبد الرحمن وحكيم بن عمير مختصراً ١٨ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب مايقول بعد الفراغ من الوضوء، من طريق أبي ادريس وجبير والليث ١ / ٧٨.

وأيضاً في الصلاة، في جماع أبواب الخشوع في الصلاة والاقبال عليها، من طريق أبي ادريس وجبير ٢ / ٢٨٠.

وروى عن حميد بن هلال العدوي ، عن عقبة بن عامر .

ولم يسمع من عقبة شيئاً .

وروى عن عبد الله بن عطاء[٢٩] عن عقبة .

حدث به أبو إسحاق السبيعي ، واختلف عن أبي إسحاق .

فرواه إسرائيل وأبو الأحوص[٣٠] وعبيدة بن معتب[٣١] ، ومسعر ، ويوسف بن إسحاق ابن أبي إسحاق[٣٢] ، وسلمة بن صالح الأحمر[٣٣] وغيرهم[٣٤] عن أبي إسحاق عن عبد الله بن عطاء عن عقبة بن عامر[٣٥] .

ورواه أنيس بن خالد[٣٦] وهلال الوزان[٣٧] عن أبي إسحاق ، عن عقبة بن عامر .

---

٢٩ ــ عبد الله بن عطاء الطائفي ، أصله من الكوفة ، صدوق يخطىء ، ويدلس ، من السادسة ، يروي عن عقبة بن عامر مرسلاً . التهذيب ٥ / ٣٢٢ ، التقريب ١ / ٤٣٤ .

٣٠ ــ هو : سلام بن سليم .

٣١ ــ عبيدة بن معتب ــ بكسر المثناة الثقيلة ، بعدها موحدة ــ الضبي ، أبو عبد الرحيم الكوفي الضرير ، ضعيف واختلط بآخره ، من الثامنة ، ما له في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي . التقريب ١ / ٥٤٨ .

٣٢ ــ في (هـ) « ابن أبي إسحاق » غير موجود .

٣٣ ــ قال أبو داود والنسائي : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٣٢ .

٣٤ ــ منهم أبو بكر بن عياش ، وروح بن مسافر ، وسفيان .

٣٥ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الطهارة ، باب ما يقال بعد الوضوء ، من طريق أبي بكر بن عياش . ١ / ١٥٩ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الطهارة ، باب ما يكفر الوضوء والصلاة عن إسرائيل ١ / ٤٥ــ٤٦ (١٤٢) .

وأبو محمد الخلدي في فوائده ، من طريق روح بن مسافر عن أبي إسحاق ٩٦ / ١ــ٢ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به المسيب بن شريك عن عبيدة الضبي الخ . أطراف الغرائب ، مسند عمر ٢٦ / ٢ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، في ترجمة محمد بن يوسف بن الوليد ، من طريق الفريابي ثنا سفيان عن أبي إسحاق ٢ / ٢٦٧ .

٣٦ ــ أنيس بن خالد ، شيخ ، قال البخاري : ليس بذاك ، وقال ابن عدي : ليس بالمعروف ، وقال أبو حاتم : في حديثه شيء ، من كتب عنه قديما فأحاديثه أشبه بالصواب ، وقال ابن معين : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات . الكامل ١ / ١ / ٢٩١ ، اللسان ١ / ٤٧٠ .

٣٧ ــ هو : ابن حميد .

ورواه شعبة ففحص عن إسناده، وبين علته، وذكر أنه سمعه من ابن إسحاق، عن عبد الله بن عطاء، عن عقبة بن عامر، وأنه لقي عبد الله بن عطاء فسأله عنه فأخبره أنه سمعه من سعد بن إبراهيم وأنه[٣٨] لقي سعد بن إبراهيم فسأله فأخبره أنه سمعه من زياد بن مخراق[٣٩]، وأنه لقي زياد بن مخراق فأخبره أنه سمعه من شهر بن حوشب[٤٠] وأن الحديث فسد عند شعبة بذكر ابن حوشب[٤١] فيه[٤٢].

وأحسن أسانيده ما رواه معاوية بن صالح[٤٣] عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، وعن أبي عثمان[٤٤] عن جبير بن نفير عن عقبة بن عامر.

وهو المبري **في الباب.**

وأبو عثمان هذا الأصبحي.

وحديث يحيى بن حمزة عن يزيد (٤٦ / ١) ابن أبي مريم، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن عقبة، ليس به بأس أيضا. والله أعلم.

وروى هذا الحديث يزيد بن أبي منصور عن دخين أبي الهيثم[٤٥] عن عقبة بن عامر، وأسنده عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ.

وقد تقدم ذكرنا له في مسند أبي بكر رضي الله عنه[٤٦].

---

٣٨ ــ في (هـ) « وأنه لقي سعد بن إبراهيم » ساقط.

٣٩ ــ زياد بن مخراق: بكسر الميم وسكون المعجمة. التقريب ١ / ٢٧٠.

٤٠ ــ شهر بن حوشب الأشعري الشامي، صدوق كثير الارسال والأوهام، مات سنة اثنتي عشرة ومائة. التقريب ١ / ٣٥٥.

٤١ ــ أخرجه الخطيب في الكفاية في الجزء الثاني عشر ٥٦٦ــ٥٦٧.

٤٢ ــ في (هـ) « فيه » غير موجود.

٤٣ ــ معاوية بن صالح بن حدير ــ بالمهملة مصغرا ــ الحضرمي، أبو عمرو أو أبو عبد الرحمن الحمصي، صدوق، له أوهام، مات سنة ثمان وخمسين ومائة، وقيل: بعد السبعين. التقريب ٢ / ٢٥٩.

٤٤ ــ أبو عثمان شيخ لربيعة بن يزيد الدمشقي، قيل: هو سعيد بن هانئ الخولاني (وهو ثقة) وقيل: حريز بن عثمان (ثقة ثبت) وإلا فمجهول. التقريب ٢ / ٤٥٠، ١ / ١٥٩، ٣٠٧.

٤٥ ــ دخين بن عامر الحجري، المصري، اختلف في كنيته، فذكره ابن حبان في الثقات، كنيته أبو الهيثم، وفي التقريب أبو ليلى. الثقات ٤ / ٢٢٠، التقريب ١ / ٢٣٥.

٤٦ ــ انظر السؤال رقم ٣٨.

س ١٥٠ ــ وسئل عن حديث كعب بن عجرة، عن عمر بن الخطاب، « صلاة السفر وصلاة الفطر والأضحى، وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم ﷺ ».

فقال: يرويه زبيد بن الحارث الأيامي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه، فرواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زبيد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب ابن عجرة، عن عمر(٤٧).

وخالفه سفيان الثوري، وقد اختلف عنه، فقال معاذ بن معاذ: عن الثوري، عن زبيد عن ابن أبي ليلى، عن أبيه عن عمر(٤٨).

وقال يحيى القطان: عن الثوري، عن زبيد، عن ابن أبي ليلى عن الثقة، عن عمر(٤٩).

وخالفهما أصحاب الثوري، فرواه زايدة، وأبو نعيم(٥٠) ووكيع، وعبد الرحمن بن

---

٤٧ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في كتاب إقامة الصلاة، باب تقصير الصلاة في السفر. ١ / ٣٣٨(١٠٦٤).

وذكره البزار في مسنده وقال: وشعبة والثوري لم يذكرا كعب بن عجرة وهما حافظان ويزيد بن زياد فغير حافظ ١ / ٤٠ / ٢.

وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب صلاة العيدين الفطر والأضحى وما يحتاج فيهما من السنن، باب عدد ركعات صلاة العيدين. ٢ / ٣٤٠

وذكره ابن أبي حاتم في العلل في الصلاة، وبعد ما ذكر رواية الثوري عن زبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عمر، نقل عن أبيه بأنه قال: الثوري أحفظ. ١ / ١٣٨(٣٨١) ٢٠٤(٥٨٥).

وأخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يزيد بن زياد عن زبيد عن ابن أبي ليلى عنه (أي كعب عن عمر) وقال يحيى القطان: عن الثوري عن زبيد عن ابن أبي ليلى عن الثقة عن عمر وقال معاذ بن معاذ عن الثوري عن الزبيد عن اب أبي ليلى عن أبيه عن عمر، وقال يزيد بن هارون عن الثوري عن زبيد عن ابن أبي ليلى سمعت عمر، وغيرهم يقول: عن ابن أبي ليلى عن عمر. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٨ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة ركعتان ٣ / ١٩٩.

٤٨ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٨ / ١.

٤٩ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار في باب صلاة المسافر ١ / ٤٢٢.

وذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٨ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة ركعتان ٣ / ٢٠٠.

٥٠ ــ هو: الفضل بن دكين.

مهدي، وعبد الله بن الوليد العدني[٥١] ومهران بن أبي عمر[٥٢]، وأبو حمزة السكري[٥٣] وغيرهم[٥٤] عن الثوري، عن زبيد عن ابن أبي ليلى عن عمر[٥٥].
لم يذكروا بينهما أحدا.
وقال يزيد بن هارون: عن الثوري، عن زبيد عن ابن أبي ليلى سمعت عمر[٥٦] ولم يتابع يزيد بن هارون على قوله هذا.
ورواه شعبة وعمرو بن قيس الملائي، وشريك بن عبد الله[٥٧] ومحمد بن طلحة[٥٨]، وقيس بن الربيع[٥٩]،

---

٥١ ــ صدوق ربما أخطأ. تقدم في السؤال رقم ١٣٠.
٥٢ ــ مهران ــ بكسر أوله ــ ابن أبي عمر، العطار، أبو عبد الله الرازي، صدوق له أوهام، سيء الحفظ، من التاسعة. التقريب ٢ / ٢٧٩.
٥٣ ــ هو: محمد بن ميمون.
٥٤ ــ منهم: يزيد بن زريع، وأبو عامر العقدي، وأبو داؤد الطيالسي، وعبد الرزاق.
٥٥ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب العيدين، عدد صلاة العيدين، من طريق يزيد بن زريع عن الثوري ٣ / ١٨٣.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر. ١٠ــ١١.
وعبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب الصلاة في السفر، عن الثوري. (وليس فيه صلاة الجمعة) ٢ / ٥١٩(٤٢٧٨).
وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق وكيع وعبد الرحمن ١ / ٣٧.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق وكيع ١ / ٣٥.
والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة، باب صلاة المسافر من طريق أبي عامر ثنا سفيان ١ / ٤٢١.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الصلاة ١ / ٢٠٤.
وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق وكيع، موارد الظمآن، باب صلاة السفر ص ١٤٤(٥٤٣)
وذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٨ / ١.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب صلاة الجمعة ركعتان، من طريق أبي نعيم ومحمد بن أبي كثير ٣ / ٢٠٠.
٥٦ ــ ذكره أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٣٧.
٥٧ ــ صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.
٥٨ ــ هو: ابن مصرف اليامي، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٥.
٥٩ ــ صدوق تغير لما كبر. تقدم في السؤال رقم ٨.

وأبو وكيع الجراح بن مليح[٦٠] وعلي بن صالح بن حي، وسعيد بن سماك بن حرب[٦١]. وعبد الله بن ميمون الطهوي[٦٢] وياسين الزيات[٦٣] عن زبيد عن ابن أبي (٤٦ / ٢) ليلى عن عمر[٦٤].

وقال يزيد بن أبي حكيم[٦٥]: عن ياسين الزيات عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر[٦٦].

---

٦٠ ــ الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي ــ بضم الراء بعدها واو بهمزة، وبعد الألف المهملة ــ والد وكيع، صدوق يهم، مات سنة خمس ويقال: ست وسبعين ومائة. التقريب ١ / ١٢٦.

٦١ ــ سعيد بن سماك بن حرب، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٣٢، اللسان ٣ / ٣١٣.

٦٢ ــ عبد الله بن ميمون الطهوي ــ بضم المهملة وفتح الهاء ــ مجهول، من التاسعة. التقريب ١ / ٤٥٥.

٦٣ ــ ياسين بن معاذ الزيات، أبو خلف الكوفي، قال ابن معين: ليس حديثه بشيء.
وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي وابن الجنيد: متروك، وقال أبو داود: كان يذهب إلى الارجاء وهو متروك الحديث ضعيف، موته قريب من موت الثوري (ومات الثوري سنة إحدى وستين ومائة). التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ٤٢٩، الضعفاء الصغير ص ٢٨، الضعفاء للنسائي ص ٣٠٧، الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٣١٢ــ٣١٣، كتاب المجروحين ٣ / ١٤٢ــ١٤٣، الكامل ٣ / ٢ / ١٨٧، اللسان ٦ / ٢٣٨ــ٢٣٩.

٦٤ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب تقصير الصلاة في السفر، من طريق شعبة ٣ / ١١٨.
وأيضا في كتاب الجمعة، عدد صلاة الجمعة، من طريق شريك، وقال: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر ٣ / ١١١.
وابن ماجه في سننه في إقامة الصلاة، باب تقصير الصلاة في السفر، من طريق شريك. ١ / ٣٣٨(١٠٦٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الصلوات، من كان يقصر الصلاة، من طريق شريك مختصرا (أي صلاة المسافر فقط) ٢ / ٤٤٧.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق شريك. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٦ / ١.
والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق شعبة ١ / ٤٠ / ٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب صلاة المسافر، من طريق محمد بن طلحة ١ / ٤٢١.
وأيضا من طريق شريك ١ / ٤٢٢.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة، من طريقه عن زبيد ٧ / ١٨٧.
وأيضا في أخبار أصبهان، في ترجمة إبراهيم بن محمد بن الحسن من طريق شعبة ١ / ١٩٠.

٦٥ ــ في (هـ) أبي الحكم.

٦٦ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٠ / ١.

والمحفوظ عن ياسين عن زبيد عن ابن أبي ليلى عن عمر، وهو الصواب إن شاء الله تعالى.

س ١٥١ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ «من صلى في مسجدي جماعة أربعين يوما لا تفوته الركعة الأولى من صلاة[٦٧] الصبح كتب له بها عتقا من النار».

فقال: هو حديث يروى عن عمارة بن غزية[٦٨] عن أنس بن مالك، عن عمر[٦٩].

وعمارة لا نعلم له سماعا من أنس.

رواه عنه هكذا إسماعيل بن عياش[٧٠] ومحمد بن إسحاق.

ورواه يحيى بن أيوب[٧١] عن عمارة بن غزية، عن رجل، عن أنس بن مالك، عن عمر.

وروى هذا الحديث أبو العلاء الخفاف خالد بن طهمان الكوفي[٧٢] عن حبيب أبي عميرة الاسكاف[٧٣] عن أنس عن النبي ﷺ لم يذكر فيه عمر.

---

٦٧ ــ في (هـ) «مصلاة» وهو خطأ.

٦٨ ــ روايته عن أنس مرسلة. التقريب ٢ / ٥١.

٦٩ ــ لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور.

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب المساجد والجماعات، باب صلاة العشاء والفجر في جماعة، من طريق إسماعيل بن عياش، وفيه مسجد، وأيضا «من صلاة العشاء».

وفي الزوائد: فيه إرسال وضعف، قال الترمذي والدارقطني: لم يدرك عمارة أنسا، ولم يلقه، وإسماعيل كان يدلس. ١ / ٢٦١ (٧٩٨).

٧٠ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده، ومُخلِّط في غيرهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٧١ ــ هو الغافقي، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ١٤٨.

٧٢ ــ خالد بن طهمان الكوفي، وهو: خالد بن أبي خالد، أبو العلاء الخفاف، مشهور بكنيته، صدوق رمي بالتشيع ثم اختلط، من الخامسة .. التقريب ١ / ٢١٤.

٧٣ ــ حبيب الاسكاف، أبو عميرة الكوفي، قال الدارقطني: متروك، وذكره الطوسي في رجال الشيعة وكناه أبا عمرو. سؤالات البرقاني للدارقطني ١٠٥ / ٢، اللسان ٢ / ١٧٤.

وقيل[٧٤] : عن أبي العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك قاله قيس ابن الربيع[٧٥] وعطاء بن مسلم[٧٦] عنه .

وذلك وهم من قائله .. والله أعلم .

وإنما رواه أبو العلاء الخفاف عن حبيب أبي عميرة الاسكاف الكوفي عن أنس.

س ١٥٢ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن عمر كنا لا نخمس السلب ، وإن سلب البراء[٧٧] قد بلغ مالا وأنا خامسه .

فقال : يرويه ابن عون[٧٨] وهشام بن حسان ، عن ابن سيرين (٤٧ / ١) عن أنس ، عن عمر[٧٩] .

ورواه هشيم[٨٠] عن ابن عون ويونس وهشام ، وأشعث[٨١] عن ابن سيرين

---

٧٤ ــ في (م) واختلف عن أبي العلاء ، فقيل عنه عن حبيب بن أبي ثابت ومن قال ذلك عنه فقد وهم والله أعلم .

وكذلك يقول قيس بن الربيع وعطاء بن مسلم عنه عن خالد بن طهمان أبي العلاء الخفاف الكوفي ، عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس . وهما في نسب حبيب ، وإنما رواه أبو العلاء الخفاف عن أبي عميرة حبيب الاسكاف الكوفي عن أنس .

وقيل : عن أبي العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس بن مالك ، قاله قيس بن الربيع وعطاء بن مسلم عنه ، وذلك وهم من قائله . والله أعلم . ففيه تكرار .

٧٥ ــ صدوق تغير لما كبر ، تقدمت ترجمته في السؤل رقم ٨ .

٧٦ ــ صدوق يخطئ كثيرا ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١١١ .

٧٧ ــ هو : البراء بن مالك أخو أنس بن مالك .

٧٨ ــ هو : عبد الله .

٧٩ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب قسم الفيء والغنيمة باب ما جاء في تخميس السلب ، من طريق ابن المبارك عن هشام ٦ / ٣١٠ــ٣١١ .

وأيضا من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين ٦ / ٣١١ وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، في كتاب السير ، باب الرجل يقتل قتيلا في دار الحرب ، هل يكون له سلبه أم لا؟ من طريق سفيان عن أيوب عن ابن سيرين ٣ / ٢٢٩ .

٨٠ ــ ثقة ثبت إلا أنه كثير التدليس والارسال الخفي ، تقدم في السؤال رقم ١٦ .

٨١ ــ يروى عن ابن سيرين كل من أشعث بن سوار وأشعث بن عبد الله بن جابر ، وأشعث بن عبد الملك . انظر تهذيب الكمال ترجمة محمد بن سيرين ص ١٢٠٩ .

ولم أعلم أيهم هنا .

مرسلا عن عمر[٨٢].

والمتصل صحيح ... والله أعلم.

س ١٥٣ ــ وسئل عن حديث أنس عن عمر أنه سأل عن قوله تعالى « وَفَاكِهَةً وَأَبًّا »[٨٣] فما الأب؟ ثم قال: هذا[٨٤] لعمر الله التكلف، فخذوا أيها الناس بما تبين لكم فيه[٨٥] فما عرفتم فخذوا به، وما لم تعرفوا فكلوا علمه إلى الله تعالى.

فقال: من روى[٨٦] هذا الحديث، فكلوه إلى خالقه فقد وهم، وقال ما لم يقله أحد من أهل العلم بالحديث، فإنه لا يعرف فيه إلا قوله فكلوه إلى عالمه أو كلوا علمه إلى الله عز وجل أو فدعوه[٨٧].

س ١٥٤ ــ وسئل عن حديث رافع بن خديج عن عمر، عن النبي ﷺ « لا يشبع المؤمن دون جاره، في حديث طويل ».

فقال: يرويه سعيد بن مسروق، عن عَبابة[٨٨] بن رفاعة واختلف عنه، فرواه سفيان الثوري وأخوه عمر بن سعيد، عن أبيهما، عن عباية بن رفاعة مرسلا عن عمر، مرفوعا إلى النبي ﷺ[٨٩].

---

٨٢ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب السلب والمبارزة عن معمر، عن أيوب عن ابن سيرين مرسلا. ٥ / ٢٣٣(٩٤٦٨).

٨٣ ــ سورة عبس: ٣١.

٨٤ ــ في (هـ) « هذا » ساقطة.

٨٥ ــ فيها: « منه ».

٨٦ ــ فيها: في هذا.

٨٧ ــ لم أجده.
وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسير سورة عبس، وفيه: وما يتبين لكم فعليكم به وإلا فدعوه ... ٣٠ / ٦٠ــ٦١.
والحاكم في المستدرك في كتاب التفسير تفسير سورة عبس مختصرا إلى قوله: ما تبين لكم من هذا الكتاب، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ٢ / ٥١٤.

٨٨ ــ عَباية: بفتح أوله والموحدة الخفيفة، وبعد الألف تحتانية خفيفة. التقريب ١ / ٤٠٠.

٨٩ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب هوان الدنيا على الله عز وجل، من طريق سفيان: ١٨١(٥١٥).=

ورواه قيس بن الربيع[٩٠] عن سعيد بن مسروق، عن عباية، عن جده رافع بن خديج، عن عمر، عن النبي ﷺ متصلا.

وتابعه علي بن أحمد بن بسطام[٩١] عن الجوّاز[٩٢] عن ابن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق، عن أبيه، عن عباية بن رفاعة، عن رافع عن عمر.

ورواه غيره عن الجواز، فلم يذكر فيه رافع بن خديج[٩٣].

وكذلك رواه ابن المبارك عن ابن عيينة عن عمر بن سعيد عن أبيه عن عباية بن رفاعة بن[٩٤] رافع، عن عمر[٩٥].

ولعل[٩٦] ما قاله ابن بسطام عن الجواز وهما منه، أو ممن روى عنه أراد أن يقول: عباية بن رفاعة بن رافع، عن عمر، فقال: عن رافع عن (٤٧ / ٢) عمر.

وروى أبو حيان التيمي[٩٧] الحديث بطوله، وفيه قصة سعد ومحمد بن مسلمة، حين بعث به عمر ليحرق باب دار سعد بن أبي وقاص بالكوفة.

= وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق سفيان ١ / ٥٤-٥٥.
وأيضا في الزهد مختصرا ١١٨.
والحاكم في المستدرك، في كتاب البر والصلة ليس المؤمن الذي يبيت وجاره جائع، في الشاهد، من طريق سفيان، وقال الذهبي سنده جيد ٤ / ١٦٧.
وأبو نعيم في الحلية مختصرا في ترجمة ابن مهدي وفيه: عباية عن محمد بن مسلمة عن عمر، وقال: غريب لم نكتبه من حديث عمر بن الخطاب إلا بهذا الاسناد، تفرد به عبد الرحمن أي ابن مهدي ٩ / ٢٧.
والقضاعي في مسند الشهاب، لا يشبع المؤمن دون جاره مختصرا ١٠٦ / ١.

٩٠ — صدوق تغير لما كبر. تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٩١ — لم أجد ترجمته.

٩٢ — هو: محمد بن منصور الجواز: بالجيم وتشديد الواو ثم زاي. التقريب ٢ / ٢١٠.

٩٣ — أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب هوان الدنيا على الله عز وجل من طريق يحيى عن الجواز ص ١٨١(٥١٤).

٩٤ — في (م) عن وهو خطأ.

٩٥ — أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب هوان الدنيا الخ ص ١٧٩-١٨١(٥١٣).

٩٦ — في (هـ) « وأما ما قاله ».

٩٧ — هو: يحيى بن سعيد بن حيان.

رواه عن عباية بن رفاعة بن[98] رافع بن خديج عن عمر .

ولم يسند فيه عن النبي ﷺ شيئا[99] .

والصواب رواية الثوري وأخيه عمر بن سعيد .

س ١٥٥ ــ وسئل عن حديث جابر بن سمرة عن عمر أنه خطبهم بالجابية فذكر عن رسول الله ﷺ: « احسنوا إلى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب ..الحديث » .

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه في إسناده فقيل: عنه فيه عدة أقاويل .

ورواه جرير بن حازم ومحمد بن شبيب الزهراني ، وقرة بن خالد ، وجرير بن عبد الحميد ، وقيل: عن شعبة بن الحجاج فقالوا: عن عبد الملك بن عمير ، عن جابر بن سمرة ، عن عمر[★] .

---

٩٨ ــ في نسخ العلل: « عن » والتصويب من الزهد لابن المبارك .

٩٩ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد ، في هوان الدنيا على الله عز وجل وفيه: عباية بن رفاعة بن رافع عن عمر . ص ١٨١(٥١٧،٥١٨) .

★ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الأحكام ، باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد ، من طريق جرير .
وفي الزوائد: رجال إسناده ثقات إلا أن فيه عبد الملك بن عمير وهو مدلس ، وقد رواه بالعنعنة . ٢ / ٧٩١(٢٣٦٣) .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق جرير بن حازم: ٧ .
وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق جرير ١ / ٢٦ .
والحارث بن أبي أسامة في الجزء فيه أحاديث عوالي مستخرجة من مسنده ٨٢ / ١ .
وابن أبي عاصم في كتاب السنة ، في باب ذكر مفارق الجماعة ، من طريق جرير بن حازم مختصرا ٢ / ٤٣٧(٩٠٢) .
وأيضا في ما ذكر عن النبي ﷺ أنه قال: أوصيكم بأصحابي من طريق جرير مختصرا ٢ /٦٣١(١٤٨٩)
وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق ابن حازم ، وجرير بن عبد الحميد ١ / ٢٢ــ٢٣ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يكون عنده الشهادة للرجل الخ من طريق محمد بن عبد الله ابن الزبير ثنا إسرائيل ثنا عبد الملك ثنا جابر بن سمرة ٤ / ١٥٠ .
وابن حبان في صحيحه من طريق جرير بن عبد الحميد وجرير بن حازم ، موارد الظمآن ، كتاب المناقب ٥٦٨(٢٢٨٢ــ٢٢٨٣) . =

وخالفهم جماعة ثقات[٢]، منهم: عبد الله بن المختار، ويونس بن أبي إسحاق[٣] وابنه اسرائيل، ومعمر، وعبد الحكيم[٤] بن منصور، وحبان[٥] ومندل[٦] ابنا علي، وسفيان الثوري، وقيل: عن شعبة والمسعودي[٧]، وداود بن الزبرقان[٨] والحسين بن واقد[٩] والحصين بن واقد[١٠] ـــ شيخ روى عنه أبو بكر بن عياش ـــ وقزعة بن سويد[١١] وأبو عوانة فرووه عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الله بن

= والطبراني في جزء من حديثه عن النسائي، من طريق عبد الأعلى عن هشام بن حسان، عن جرير بن حازم ١٤٣ / ١ـــ٢.

وأيضا في المعجم الصغير فيمن اسمه إبراهيم من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة، وقال: لم يروه عن شعبة إلا أبو داود وتفرد به عبد الحميد بن عصام ١ / ٨٩.

وأبو الفتح ابن أبي الفوارس في الفوائد المنتقاة الغرائب من أمالي المخلص، من طريق جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك ١٠٥ / ١ـــ٢.

والخليلي في الارشاد من طريق شعبة، وقال: لم يروه عن أبي داود عن شعبة غير عبد الحميد بن عصام، ورواه غيره عن أبي داود عن جرير بن حازم وهو أشهر. ٦ / ١١٢ / ٢ـــ ١١٣ / ١.

٢ ـــ هذا الحكم على الغالب وإلا ففيهم متروك مثل عبد الحكيم بن منصور وداود بن الزبرقان، وضعفاء مثل حبان ومندل وقزعة.

٣ ـــ صدوق يهم قليلا، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤ ـــ في (م) عبد الكريم.

وهو: عبد الحكيم بن منصور الخزاعي، أبو سهل، أو أبو سفيان الواسطي، متروك، كذبه ابن معين، من السابعة. التقريب ١ / ٤٦٦.

٥ ـــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤١.

٦ ـــ مندل ـــ مثلث الميم ساكن الثاني ـــ ابن علي العنزي ـــ بفتح المهملة والنون، ثم الزاي ـــ أبو عبد الله الكوفي، ويقال: اسمه عمرو، ومندل لقب، ضعيف، مات سنة سبع أو ثمان وستين ومائة. التقريب ٢ / ٢٧٤.

٧ ـــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٧٥.

٨ ـــ داود بن الزبرقان ـــ بكسر زاي وسكون موحدة وكسر راء ـــ الرقاشي البصري، نزيل بغداد، متروك وكذبه الأزدي، مات بعد الثمانين ومائة. التقريب ١ / ٢٣١، المغني ١١٧.

٩ ـــ الحسين بن واقد المروزي أبو عبد الله القاضي، ثقة له أوهام، مات سنة تسع، ويقال: سبع وخمسين ومائة. التقريب ١ / ١٨٠.

١٠ ـــ لم أجد ترجمته.

١١ ـــ قزعة ـــ بزاي وفتحات ـــ ابن سويد بن حجير ـــ بالتصغير ـــ الباهلي، أبو محمد البصري ـــ ضعيف، من الثامنة. التقريب ٢ / ١٢٦.

الزبير، عن عمر[١٢].

ورواه شيبان بن عبد الرحمن، وشعيب بن صفوان[١٣] وزايدة وعبيد الله بن عمر الرقى عن عبد الملك بن عمير، عن رجل لم يسم، عن عبد الله بن الزبير[١٤].

وقال عبد الحميد بن موسى[١٥]: عن عبيد الله بن عمرو، عن عبد الملك عن مجاهد، عن ابن الزبير عن عمر.

ولم يصنع شيئا.

وقال عمران[١٦] ــ هو أخو سفيان بن عيينة ــ عن عبد الملك عن ربعي بن حراش، عن عمر[١٧].

---

١٢ ــ أخرجه عبد بن حميد في مسنده، من طريق معمر. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٥ / ١.

وذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عمران بن عيينة، من طريق عبد الله بن المختار، ومعمر ويونس وأبي عوانة وحسين وقزعة ٢ / ٣١٣.

وأخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الحسين بن واقد عن عبد الملك ــ أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٦ / ١.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، من طريق حبان وعمران بن عيينة والثوري وشعبة وسليمان التيمي وأبي عوانة ١ / ٤ / ٢.

١٣ ــ شعيب بن صفوان بن الربيع الثقفي، أبو يحيى الكوفي، الكاتب، مقبول من السابعة. التقريب ٣٥٢/١

١٤ ــ لم أجده.

وأخرجه أبو سليمان الحراني في فوائده، من طريق إسحاق الأزرق عن عبد الملك عن مولى آل الزبير عن عبد الله ٣١ / ٢ ــ ٣٢ / ١.

وذكره العقيلي في الضعفاء عن شيبان النحوي عن عبد الملك عن جابر عن عمر ٢ / ٣١٣.

١٥ ــ عبد الحميد بن موسى المصيصي، قال العقيلي: يخالف في حديثه.

الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٥١، اللسان ٣ / ٣٩٨.

١٦ ــ في (هـ) عمران بن عيينة بدل: هو أخو سفيان بن عيينة.

وهو: عمران بن عيينة بن أبي عمران الهلالي أبو الحسن الكوفي أخو سفيان صدوق له أوهام، من الثامنة. التقريب ٢ / ٨٤.

١٧ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في كتاب السنة، باب في ذكر مفارق الجماعة، مختصرا. ٢ / ٤٣٦(٨٩٩).

وذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة ١ / ٤ / ٢.

وقال يحيى بن يعلى (٤٨ / ١) أبو المحياة[١٨] وزهير[١٩] ومحمد بن ثابت[٢٠] عن عبد الملك ، عن قبيصة بن جابر ، عن عمر[٢١] .

وقال حماد بن سلمة والمسعودي[٢٢] وقيس[٢٣] من رواية محمد بن مصعب[٢٤] عنهم ، عن عبد الملك ، عن رجاء بن حيوة عن عمر[٢٥] .

وقال ابن عيينة : عن عبد الملك عن رجل لم يسمه عن عمر .

ويشبه أن يكون الاضطراب في هذا الاسناد من عبد الملك بن عمير[٢٦] لكثرة اختلاف الثقات عنه في الاسناد ... والله أعلم .

س ١٥٦ ــ وسئل عن حديث الحسين بن علي عن عمر حين قال له الحسين : انزل عن منبر أبي فقال عمر في حديث طويل : إنما أنت أحق بالاذن من عبد الله بن عمر ، وهل أنبت ما في رؤوسنا إلا الله تعالى وأنتم .

فقال : رواه حماد بن زيد عن يحيى[٢٧] عن عبيد بن حنين عن الحسين عن عمر[٢٨] .

---

١٨ ــ يحيى بن يعلى أبو المحياة : بضم الميم وفتح المهملة وتشديد التحتانية وآخره هاء . التقريب ٢ / ٣٦٠ .

١٩ ــ هو : ابن معاوية .

٢٠ ــ محمد بن ثابت بن أسلم البناني البصري ، ضعيف من السابعة . التقريب ٢ / ١٤٨ .

٢١ ــ ذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عمران بن عيينة عن أبي المحياة ٢ / ٣١٣ .
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، ما ذكر عن النبي ﷺ أنه قال : أوصيكم بأصحابي ، عن أبي بكر يحيى بن ليلى حدثنا عبد الملك : ٢ / ٦٣١ (١٤٩٠) .
وذكره أبو نعيم في معرفة الصحابة ١ / ٤ / ٢ .

٢٢ ــ هو : عبد الرحمن بن عبد الله .

٢٣ ــ هو : ابن الربيع ، صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢٤ ــ هو : صدوق كثير الغلط ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٨ .

٢٥ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به محمد بن مصعب عن حماد بن سلمة والمسعودي ، وقيس عن عبد الملك بن عمير عنه ، وهو غريب من حديث رجاء عنه . أطراف الغرائب ، مسند عمر ٢٠ / ٢ .

٢٦ ــ وهو ثقة تغير حفظه وربما دلس ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦ .

٢٧ ــ هو : يحيى بن سعيد الأنصاري .

٢٨ ــ أخرجه العجلي في الثقات ٣٨ / ٢ ، وإسحاق بن راهويه في مسنده المطالب العالية ١٥١ / ١ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة الحسين بن علي ١ / ١٤١ .
وذكره ابن حجر في الإصابة ، في ترجمة الحسين ، وقال : سنده صحيح ١ / ٣٣٣ .

ورواه ابن عيينة عن يحيى بن سعيد، فلم يضبط إسناده، وأرسله عن عمر أنه قال للحسين: وهل أنبت الشعر على الرأس غيركم.

والحديث لحماد بن زيد لأنه ضبط إسناده.

س ١٥٧ ـ وسئل عن حديث أبي موسى الأشعري عن عمر عن النبي ﷺ في متعة الحج.

قال عمر: قد علمت أن النبي ﷺ قد[٢٩] فعله وأصحابه ولكن كرهت أن يظلوا مع النساء في الأراك[٣٠] ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم.

فقال: هو حديث رواه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه.

فرواه شعبة عن الحكم عن عمارة بن عمير، عن إبراهيم بن أبي موسى، عن أبيه عن عمر[٣١].

وخالفه الحجاج بن أرطاة[٣٢] من رواية هُشيم عنه، فرواه عن الحكم عن عمارة عن أبي بردة عن أبي موسى[٣٣].

وقول شعبة هو الصواب. والله أعلم.

س ١٥٨ ـ وسئل عن حديث أبي موسى، عن عمر أنه صلى بهم المغرب فلم يقرأ، فلما أعلموه بذلك أعاد الصلاة.

فقال (٤٨ / ٢): يرويه الشعبي واختلف عنه فرواه ابن عون عن الشعبي، عن أبي موسى عن عمر[٣٤].

---

٢٩ ـ في (هـ) «قد» غير موجود.

٣٠ ـ الأراك: شجر معروف له حمل كعناقيد العنب. النهاية ١ / ٤٠.

٣١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب في نسخ التحلل من الاحرام والأمر بالتمام ١ / ٥١٥.

٣٢ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٣٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٩.

٣٤ ـ أخرجه صالح بن أحمد في مسائله عن أبيه أحمد ص ٨٧، والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة، باب من قال: تسقط القراءة عمن نسي ومن قال: لا تسقط ٢ / ٣٨٢.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب من نسي القراءة عن الثوري عن جابر وابن عون عن الشعبي عن عمر صلى المغرب .. الحديث ٢ / ١٢٥ (٢٧٥٤).

ورواه أبو خالد الدالاني[٣٥] عن الشعبي، عن عياض الأشعري عن عمر.

والأشبه بالصواب قول[٣٦] لا أحكم فيه بشيء.

س ١٥٩ ـــ وسئل عن حديث عامر بن ربيعة العدوي عن عمر، عن النبي ﷺ: « تابعوا بين الحج والعمرة فإنهما ينفيان الفقر والذنوب ..الحديث ».

فقال: يرويه عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب[٣٧] ـــ ولم يكن بالحافظ ـــ رواه عن[٣٨] عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر.

وكان يضطرب فيه، فتارة لا يذكر فيه عامر بن ربيعة فيجعله عن عبد الله بن عامر عن عمر.

وتارة يذكر فيه.

حدث به عنه عبيد الله بن عمر، ومحمد بن عجلان وسفيان الثوري، وشريك ابن عبد الله[٣٩] واختلف عنهم.

رواه ابن عيينة عنه فبان الاضطراب في الاسناد من قبل عاصم بن عبيد الله، لا من قبل من رواه عنه.

فأما رواية عبيد الله بن عمر عن عاصم، فرواه زهير[٤٠] وابن نمير وعبدة بن سليمان[٤١] وأبو حفص الأبار[٤٢] وأبو بدر[٤٣] ومحمد بن بشر[٤٤]. عن عبيد الله

---

٣٥ ـــ هو: يزيد بن عبد الرحمن، أبو خالد الدالاني الأسدي الكوفي، صدوق يخطئ كثيرا وكان يدلس، من السابعة. انظر التقريب ٢ / ٤١٦.

٣٦ ـــ في (هـ) قال الدارقطني بدل قول.

٣٧ ـــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٣.

٣٨ ـــ في (هـ) « عن » ساقطة.

٣٩ ـــ صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤٠ ـــ هو: ابن معاوية.

٤١ ـــ هو: الكلابي.

٤٢ ـــ هو: عمر بن عبد الرحمن.

٤٣ ـــ هو: شجاع بن الوليد بن قيس السكوني، أبو بدر الكوفي، صدوق ورع له أوهام، مات سنة أربع ومائتين، التقريب ١ / ٣٤٧.

٤٤ ـــ هو: محمد بن بشر بن الفرافصة العبدي.

فاتفقوا على قول واحد، وأسندوه عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن عمر[٤٥].

وخالفهم علي بن مسهر، وأبو أسامة[٤٦] ويحيى بن سعيد الأموي فرووه عن عبيد الله ولم يذكروا في الاسناد عامر بن ربيعة.

ورواه ابن عجلان عن عاصم فجود إسناده خالد بن الحارث عنه[٤٧] وخالفه بكر بن صدقة[٤٨] عن ابن عجلان فلم يذكر في الاسناد عامر بن ربيعة.

وتابعه الليث بن سعد[٤٩] على إسناده إلا أنه وقفه.

ورواه الثوري عن عاصم، واختلف[٥٠] عنه.

فقال حسين بن حفص: عن سفيان عن عاصم عن عبد الله بن (٤٩ / ١) عامر، عن أبيه عن عمر.

وخالفه أبو أحمد الزبيري[٥١] فرواه عن الثوري، فنقص من إسناده عامر بن ربيعة.

ورواه محمد بن كثير[٥٢] عن الثوري عن عاصم عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن النبي ﷺ.

---

٤٥ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب المناسك، باب فضل الحج والعمرة من طريق محمد بن بشر.
وفي الزوائد: مدار الاسنادين (وسد بطريق ابن عيينة) على عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف، والمتن صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، رواه الترمذي والنسائي ٢ / ٩٦٤(٢٨٨٧).
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عاصم بن عبيد الله، من طريق ابن نمير ومحمد بن بشر ٨ / ٢ / ٣٢٣ / ٢ ــ ٣٢٤ / ١.

٤٦ ــ هو: حماد بن أسامة.

٤٧ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في المناسك ١ / ٣٠٠(٩٠٠).

٤٨ ــ لم أجد ترجمته.

٤٩ ــ في (هـ) « بن سعد » غير موجود.

٥٠ ــ في (هـ) فاختلف.

٥١ ــ هو: محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم: ١١٠.

٥٢ ــ يروى عن الثوري محمد بن كثير الثقفي (صدوق كثير الغلط) ومحمد بن كثير العبدي ثقة ولم أعرف أيهما هنا.

ولم يذكر[٥٣] فيه عمر.

ورواه شريك بن عبد الله[٥٤] عن عاصم، واختلف[٥٥] عنه[٥٦].

فأسنده يحيى بن طلحة[٥٧] عن شريك وجود إسناده.

وخالفه أسباط بن محمد عن شريك، فلم يذكر في الاسناد عامرا.

وقال عثمان بن أبي شيبة: عن شريك عن عاصم عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن النبي ﷺ[٥٨].

ولم يذكر عمر.

ورواه سفيان بن عيينة عن عاصم فجوَّد إسناده، وبين أن عاصما كان يضطرب فيه، فمرة ينقص من إسناده رجلا ومرة يزيد فيه ومرة يقفه على عمر.

وقال ابن عيينة: وأكثر ذلك كان يقوله عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن عمر، عن النبي ﷺ[٥٩].

---

٥٣ ــ في (هـ) لم يذكروا.

٥٤ ــ صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٥٥ ــ في (هـ) فاختلف.

٥٦ ــ في (م) فيه.

٥٧ ــ يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي، الكوفي، لين الحديث، من العاشرة. التقريب ٢ / ٣٥٠.

٥٨ ــ لم أجد من أخرجه من طريق عثمان.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند عامر بن ربيعة، عن أسود عن شريك ٣ / ٤٤٦ــ٤٤٧.

وأيضا عن عبد الرزاق أنا ابن جريج عن عاصم عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن النبي ﷺ ٣ / ٤٤٦

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب فضل الحج عن ابن جريج عن عاصم ثم ساق السند والمتن ٥ / ٣(٨٧٩٦).

٥٩ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المناسك، باب فضل الحج والعمرة ٢ / ٩٦٤(٢٨٨٧).

والحميدي في مسنده، في مسند عمر، وقال: قال سفيان: هذا الحديث حدثناه عبد الكريم الجزري عن عبدة عن عاصم، فلما قدم عبدة أتيناه لنسأله عنه، فقال: إنما حدثنيه عاصم، وهذا عاصم حاضر فذهبنا إلى عاصم فسألناه فحدثنا به هكذا.

ثم سمعته منه بعد ذلك فمرة يقفه على عمر ولا يذكر فيه عن أبيه، وأكثر ذلك كان يحدثه عن عبد الله بن عامر عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ.

قال سفيان: وربما سكتنا عن هذه الكلمة « يزيدان في الأجل » فلا نحدث بها مخافة أن يحتج بها هؤلاء =

وعاصم بن عبيد الله ليس بالحافظ .

حدثنا محمد بن يوسف القاضي أبو عمر قال : ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ ، ثنا حسين بن حفص ، ثنا سفيان الثوري ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن عمر [قال(٦٠)] رسول الله ﷺ : تابعوا بين الحج والعمرة فإن متابعتهما يزيدان في الرزق والعمر ، وينفيان الذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد .

ثنا أبو عمر القاضي ثنا الرمادي(٦١) ثنا محمد بن كثير ، ثنا سفيان(٦٢) عن عاصم ، عن عبد الله بن عامر ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، ولم يذكر عمر .

أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار وحمزة بن محمد(٦٣) قالا : حدثنا إسماعيل بن إسحاق(٦٤) ثنا علي بن المديني ، ثنا سفيان (٤٩ / ٢) قال : رأيت عبد الكريم الجزري(٦٥) سنة ثلاث وعشرين(٦٦) جاء إلى عبدة بن أبي لبابة وأنا جالس عنده ، وذلك أول ما رأيت عبد الكريم فقال له : ممن سمعت هذا الحديث يعني تابعوا بين الحج والعمرة؟ فقال عبدة : حدثنيه عاصم بن عبيد الله فحج عاصم ، فأتيناه

= يعني القدرية ، وليس لهم فيها حجة . ١ / ١٠–١١(١٧) .

وأحمد في مسنده ، في مسند عمر ، (وفيه : عبد الله بن عامر عن عمر) ١ / ٢٥ .

وأيضا في مسند عامر بن ربيعة ، وفيه : قال سفيان : ليس فيه أبوه ويزيد في العمر مائة مرة ٣ / ٤٤٧ .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمر ١ / ٣٠ .

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عاصم ٨ / ٢ / ٣٢٤ / ١–٢ .

٦٠ ــ الزيادة يقتضيها السياق .

٦١ ــ هو : أحمد بن منصور بن سيار .

٦٢ ــ في (م) « ثنا سفيان » ساقط .

٦٣ ــ حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل بن الحارث بن جنادة أبو يزيد الدهقان ، كان ثقة ، مات سنة سبع وأربعين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٨ / ١٨٣ .

٦٤ ــ إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي أبو إسحاق البصري ، ثم البغدادي ، الإمام الحافظ ، صاحب التصانيف وشيخ مالكية العراق ، وعالمهم ، وهو ثقة صدوق مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين . الجرح والتعديل ١ / ١ / ١٥٨ ، التذكرة ٢ / ٦٢٥–٦٢٦ .

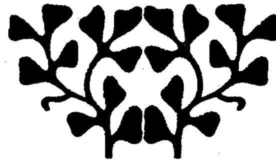
٦٥ ــ هو : عبد الكريم بن مالك .

٦٦ ــ أي بعد المائة .

فسألناه فحدثنا به، وزاد فيه: ويزيدان في العمر.

قال سفيان: وكان ربما قال هذه الكلمة وربما سكت عنها يعني يزيدان في العمر.

قال سفيان: ثم سألوه عنه مرة أخرى فكأنه اختلط في إسناده، قال: مرة عن النبي ﷺ، وقال مرة: عن عمر رضي الله عنه.



آخر الجزء الثاني

ويتلوه في الجزء الثالث :

وسئل عن حديث أبي أمامة الباهلي عن عمر ، والحمد لله أولا وآخرا وصلاته على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا .

(ه)

(الجزء الثالث من علل المسند)

وهو الثاني من مسند عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ مما أملاه الشيخ الجليل أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الحافظ .

(هـ)

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

بقية مسند عمر بن الخطاب

رضي الله عنه(٦٧)

س ١٦٠ ــ سئل الشيخ الجليل الإمام أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود الدارقطني الحافظ(٦٨) عن حديث أبي أمامة الباهلي عن عمر أن النبي ﷺ قال: « من لبس ثوبا فقال: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي » الحديث(٦٩).

فقال: حدث به ياسين الزيات(٧٠) عن عبيد الله بن زَحْر(٧١) عن القاسم(٧٢) عن أبي أمامة عن عمر.

وعبيد الله بن زحر إنما يروي عن علي بن يزيد(٧٣) عن القاسم، ولم يذكره ياسين في الاسناد(٧٤).

---

٦٧ ــ من (هـ).

٦٨ ــ في (م) وسئل عن حديث.

٦٩ ــ فيها « الحديث » غير موجود.

٧٠ ــ قال البخاري: منكر الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٠.

٧١ ــ عبيد الله بن زحر ــ بفتح الزاي وسكون المهملة ــ الضمري الافريقي، صدوق يخطئ، من السادسة. التقريب ١ / ٥٣٣.

٧٢ ــ هو: ابن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة.

٧٣ ــ علي بن يزيد بن أبي زياد الألهاني، أبو عبد الملك الدمشقي صاحب القاسم بن عبد الرحمن، ضعيف، مات سنة بضع عشرة ومائة. التقريب ٢ / ٤٦.

٧٤ ــ ذكره الترمذي في سننه في كتاب الدعوات، في أحاديث شتى من أبواب الدعوات ٤ / ٢٧٥.
وأخرجه ابن المبارك في الزهد، باب إصلاح ذات البين ص ٢٥٩ (٧٤٩).
والطبراني في مختصر مكارم الأخلاق ٢ / ١٦٥ / ١.
والحاكم في المستدرك، في كتاب اللباس، وقال: هذا حديث لم يحتج الشيخان رضي الله عنهما بإسناده ولم أذكر أيضا في هذا الكتاب مثل هذا، على أنه حديث تفرد به إمام خراسان عبد الله بن المبارك عن أئمة أهل الشام رضي الله عنهم أجمعين فآثرت إخراجه ليرغب المسلمون في استعماله ٤ / ١٩٣.
وأبو بكر النقور في فوائده الحسان ٧٢ / ١.

ورواه أبو السائب[٧٥] عن وكيع، عن مسعر، عن عبيد الله بن زحر ولم يتابع عليه.

وغيره يرويه عن وكيع عن خلاد الصفار[٧٦] عن عبيد الله بن زحر وهو الصواب.

وروى هذا الحديث أصبغ بن زيد[٧٧] عن أبي العلاء[٧٨] عن أبي أمامة[٧٩].

وأبو العلاء هذا مجهول، وعبيد الله بن زحر ضعيف، والحديث غير ثابت.

س ١٦١ ـــ وسئل عن حديث سمرة بن جندب عن عمر: النساء ثلاثة والرجال ثلاثة في حديث طويل.

فقال: حدث به عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة عن سمرة، عن عمر[*].

رواه عن الثوري ومسعر وأبو يعقوب الثقفي إسحاق بن إبراهيم[٨٠].

ورواه (٥٠ / ١) شريك[٨١] عن عبد الملك بن عمير مرسلا عن

---

٧٥ ـــ هو: سلم بن جنادة.

٧٦ ـــ هو: خلاد بن أسلم.

٧٧ ـــ أصبغ ـــ آخره معجمة ـــ ابن زيد بن علي الجهني الوراق، أبو عبد الله الواسطي، كاتب المصاحف، صدوق يغرب، مات سنة سبع وخمسين ومائة. التقريب ١ / ٨١.

٧٨ ـــ أبو العلاء الشامي، مجهول لا يعرف اسمه، من الخامسة. الميزان ٤ / ٥٥٤، التقريب ٢ / ٤٥٨.

٧٩ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الدعوات، أحاديث شتى من أبواب الدعوات، وقال: هذا حديث غريب ٤ / ٢٧٥.

وابن ماجه في سننه، في كتاب اللباس، باب ما يقول الرجل إذا لبس ثوبا جديدا ٢ / ١١٧٨(٣٥٥٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، ما يدعو به الرجل ويؤمر به إذا لبس الثوب الجديد ١٠ / ٤٠١ـــ٤٠٢.

وأيضا في باب ما يقول الرجل إذا لبس الثوب الجديد ٨ / ٤٥٣.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٤.

وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٤ / ١ـــ٢.

وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب ما يقول إذا استجد ثوبا ١٠٩ـــ١١٠.

* ـــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، المرأة الصالحة والسيئة الخلق، من طريق شيبان ٤ / ٣٠٩ـــ٣١٠. وابن شبه في تاريخه، في أخبار عمر، من طريق سفيان ٢ / ٧٧١ـــ٧٧٢.

٨٠ ـــ إسحاق بن إبراهيم الثقفي، أبو يعقوب الكوفي، وثقه ابن حبان، وفيه ضعف، من الثامنة. التقريب ١ / ٥٥.

٨١ ـــ صدوق يخطئ كثيرا، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

عمر(٨٢).

والمتصل أصح.

س ١٦٢ ــ وسئل عن حديث حفصة بنت عمر، عن عمر لما عاتبته في أن يلبس ثوبا ألين من ثوبه، ويأكل ألين من طعامه، فقال عمر: أخاصمك إلى نفسك أما تعلمين ما كان رسول الله ﷺ يلقاه من شدة العيش. الحديث.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه فرواه عبد الله بن المبارك ومحمد بن بشر العبدي، عن إسماعيل عن أخيه النعمان(٨٣) عن مصعب بن سعد(٨٤) عن حفصة(٨٥).

وخالفهما أبو أسامة(٨٦) ويزيد بن هارون فروياه عن إسماعيل عن مصعب بن سعد(٨٧) ولم يذكر بينهما أخا إسماعيل(٨٨).

وقول ابن المبارك ومحمد بن بشر أولى بالصواب .. والله أعلم.

---

٨٢ ــ لم أعثر على من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة عمر بن الخطاب، من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة قال: قال عمر. الحديث ١٣ / ١ / ٧٠ / ١.

٨٣ ــ النعمان بن أبي خالد، أخو إسماعيل بن أبي خالد، وأسم أبي خالد: سعد، كوفي لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٤٤٧.

٨٤ ــ في (هـ) بن سعيد، وهو مصعب بن سعد بن أبي وقاص.

٨٥ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب ما جاء في الفقر ص ٢٠١ (٥٧٤).
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق محمد بن بشر المنتخب من مسنده، مسند عمر ٥ / ٢.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر، من طريق ابن المبارك ١٣ / ١ / ٥٩ / ٢.

٨٦ ــ هو: حماد بن أسامة.

٨٧ ــ في (هـ) سعيد وهو خطأ.

٨٨ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة عمر بن الخطاب، من طريق يزيد وأبي أسامة ٣ / ٢٧٧ــ٢٧٨.
وأحمد في كتاب الزهد من طريق يزيد: ١٢٥.
وابن شبه في تاريخ المدينة في مطعم عمر من طريق يزيد ٣ / ٨٠١.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عمر من طريق يزيد ١ / ٤٨ــ٤٩.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر، من طريق يزيد بن هارون ١٣ / ١ / ٥٩ / ٢.

١٦٣ — وسئل عن حديث حفصة عن عمر أنه كان يقول: اللهم قتلا في سبيلك ووفاة في بلد نبيك، قالت: فقلت: أنى يكون هذا، فقال: يأتي الله به إذا شاء.

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه.

فرواه روح بن القاسم وحفص بن ميسرة[٨٩] عن زيد بن أسلم عن أمه[٩٠] عن حفصة[٩١].

ورواه هشام بن سعد[٩٢] عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن حفصة[٩٣].

والصحيح قول من قال: عن أمه.

س ١٦٤ — وسئل عن حديث الأسود بن يزيد عن عمر: لا ندع كتاب ربنا وسنة نبينا لقول امرأة يعني فاطمة بنت قيس، ثم قال: لها السكنى والنفقة.

فقال: رواه أشعث بن سوار[٩٤] عن الحكم[٩٥] وحماد[٩٦] عن إبراهيم[٩٧] عن الأسود[٩٨].

---

٨٩ — حفص بن ميسرة العقيلي — بالضم — أبو عمر الصنعاني، نزيل عسقلان ثقة ربما وهم، مات سنة إحدى وثمانين ومائة. التقريب ١ / ١٨٩.

٩٠ — لم أجد ترجمتها.

٩١ — أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمر، من طريق روح بن القاسم وفيه عن أبيه ١ / ٥٣—٥٤.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر من طريق روح بن القاسم وفيه أيضاً عن أبيه ٢/٨١/١/١٣.

٩٢ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢.

٩٣ — أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة عمر ٣ / ٣٣١.
وذكره ابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر عن هشام ١٣ / ١ / ٨١ / ٢.

٩٤ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٩٥ — هو: ابن عتيبة.

٩٦ — حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري، أبو إسماعيل الكوفي، فقيه صدوق له أوهام، رمي بالارجاء، مات سنة عشرين ومائة أو قبلها. التقريب ١ / ١٩٧.

٩٧ — هو: النخعي.

٩٨ — أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الطلاق والخلع والايلاء وغيره، وقال: أشعث بن سوار ضعيف الحديث، ورواه الأعمش عن إبراهيم عن الأسود، ولم يقل وسنة نبينا، ثم قال: والأعمش أثبت من أشعث وأحفظ منه ٤ / ٢٧.
وذكره البيهقي في سننه الكبرى في كتاب النفقات، باب من قال: لها النفقة ٧ / ٤٧٥.

ورواه المحاربي(*) عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود.

ورواه أبو أحمد الزبيري عن عمار بن رزيق[1] عن أبي إسحاق عن الأسود[2].

وليست هذه اللفظة (٥٠ / ٢) التي ذكرت فيه محفوظة، وهي قوله: وسنة نبينا لأن جماعة من الثقات رووه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود، أن عمر قال: لا نجيز في ديننا قول امرأة[3] ولم يقولوا فيه: وسنة نبينا.

وكذلك رواه يحيى بن آدم — وهو أحفظ من أبي أحمد الزبيري وأثبت منه — عن عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن الأسود، عن عمر، لم يقل فيه: وسنة نبينا[4] وهو الصواب.

وكذلك رواه أبو كريب ومحمد بن عبد الله بن نمير، عن حفص بن غياث عن الأعمش[5].

وخالفهم طلق بن غنام فرواه عن حفص عن الأعمش فقال فيه: وسنة نبينا.

ووهم على حفص في ذلك لأن محمد بن عبد الله بن نمير وأبا كريب أحفظ منه وأثبت، روياه عن حفص عن الأعمش، ولم يذكرا ذلك .. والله أعلم.

س ١٦٥ — وسئل عن حديث الأسود عن عمر «كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا إله غيرك».

---

* — هو: عبد الرحمن بن محمد.

١ — عمار بن رزيق: بتقديم الراء مصغرا. التقريب ٢ / ٤٧.

٢ — أخرجه مسلم في صحيحه في الطلاق، باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها ١ / ٦٤١.

٣ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطلاق، من قال في المطلقة ثلاثا: لها النفقة، عن حفص بن غياث وابن فضيل. ٥ / ١٤٦.
والدارقطني في سننه، في كتاب الطلاق وغيره من طريق أسباط بن محمد عن الأعمش ٤ / ٢٣.
وأيضا من طريق محمد بن فضيل ٤ / ١٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النفقات، باب من قال: لها النفقة من طريق ابن فضيل وأسباط ٧ / ٤٧٥.

٤ — أخرجه الدارقطني في سننه في الطلاق وقال: وهذا أصح ٤ / ٢٦.

٥ — لم أجد من أخرجه من طريق أبي كريب ومحمد بن عبد الله.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الطلاق، عن حفص بن غياث ٥ / ١٤٦.

فقال: يرويه إسماعيل بن عياش[٦] عن عبد الملك بن حميد بن أبي غنية عن أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود، عن عمر، عن النبي ﷺ.

وخالفه إبراهيم النخعي، رواه عن الأسود عن عمر قوله[٧] غير مرفوع، وهو الصحيح.

س ١٦٦ — وسئل عن حديث الأحنف بن قيس عن عمر، قال: كنا نتحدث إنما يهلك هذه الأمة كل منافق عليم.

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه.

فرواه مؤمل[٨] عن حماد، عن حميد ويونس[٩] عن الحسن[١٠] عن الأحنف عن عمر[١١].

---

٦ — مخلط في روايته عن غير أهل بلده، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٧ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب استفتاح الصلاة ٢ / ٧٥—٧٦ (٢٥٥٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، التعوذ كيف هو قبل القراءة أو بعدها ١ / ٢١٧.
وأيضا في باب فيما يفتح به الصلاة ١ / ٢٣٠، ٢٣٢.
وأيضا من طريق أبي وائل عن الأسود ١ / ٢٣٠.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الصلاة بعد تكبيرة الافتتاح ١ / ١٩٨.
والدارقطني في سننه، في كتاب الصلاة، باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير، وقال: المحفوظ عن عمر قوله. ١ / ٢٩٩—٣٠٠، ٣٠١.
والحاكم في المستدرك، في الصلاة، دعاء افتتاح الصلاة، من طريق الأعمش عن الأسود، وصححه، وقال: وقد أسند هذا الحديث عن عمر ولا يصح، ووافقه الذهبي ١ / ٢٣٥.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك وقال: أصح ما روي فيه ٢ / ٣٤—٣٥.

٨ — مؤمل — بوزن محمد، بهمزة — ابن إسماعيل البصري أبو عبد الرحمن، نزيل مكة، صدوق سيء الحفظ، مات سنة ست ومائتين. التقريب ٢ / ٢٩٠.

٩ — هو: ابن عبيد.

١٠ — الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار — بالتحتانية والمهملة — الأنصاري، ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيرا ويدلس، قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، مات سنة عشر ومائة. التقريب ١ / ١٦٥.

١١ — أخرجه أبو نعيم في صفة النفاق، باب جدال المنافق بالعلم ١٣٩ / ٢.

وخالفه عبد الأعلى بن حماد، رواه عن حماد عن علي بن زيد[١٢] عن الحسن[١٣].

وهو أشبه بالصواب.

س ١٦٧ ــ وسئل عن حديث أسلم مولى عمر، عن عمر عن النبي ﷺ أنه سأل[١٤] عن الكلالة، فقال: (٥١ / ١) « يكفيك آية الصيف »[١٥].

فقال: رواه الوليد بن مسلم، والقعنبي[١٦] عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر[١٧].

وخالفهما أصحاب الموطأ وغيرهم، فرووه عن مالك عن زيد بن أسلم أن عمر[١٨].

لم يقولوا: عن أبيه.

س ١٦٨ ــ وسئل عن حديث أسلم عن عمر عن[١٩] النبي ﷺ قال لعبد الله بن أرقم: « أجب عني في هذا الكتاب ففعل فرضيه النبي ﷺ ».

فقال: هو حديث تفرد به محمد بن صدقة الفدكي[*] ــ وليس بالمشهور ولكن

---

١٢ ــ هو: ابن جدعان، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٩.

١٣ ــ لم أجد من أخرجه.

وأخرجه الفريابي في صفة المنافق، وفيه: علي عن الأحنف بن قيس قال: قدمت على عمر موقوفا ٧٠ / ١.

١٤ ــ في (هـ) سأله.

١٥ ــ هي: الآية التي نزلت في الصيف، في آخر سورة النساء. تفسير الطبري سورة النساء (آية ١٧٦) ٦ / ٤٤.

١٦ ــ هو: عبد الله بن مسلمة.

١٧ ــ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد عن طريق القعنبي ٥ / ١٨٣.

١٨ ــ أخرجه مالك في الموطأ (رواية يحيى) ميراث الكلالة ٣ / ١١٣ــ١١٥(١١٢٢).

وأيضا من رواية يحيى بن بكير باب ميراث الكلالة ٩٣ / ١.

١٩ ــ في (هـ) أن.

★ ــ محمد بن صدقة الفدكي حديثه حديث منكر، قال الدارقطني: ليس بالمشهور، ولكن ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه إذا بين السماع في روايته فإنه كان يسمع من قوم ضعفاء عن مالك ثم يدلس عنه. اللسان ٥ / ٢٠٥ــ٢٠٦.

ليس به بأس ــ عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر[٢٠].

وغيره يرويه عن مالك مرسلا.

وهو الصحيح.

س ١٦٩ ــ وسئل عن حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر: « أن النبي ﷺ كنى المغيرة أبا عيسى ».

فقال: يرويه خالد بن الحارث، عن حبيب بن الشهيد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عمر مسندا[٢١].

وخالفه حماد بن سلمة وغيره فرووه عن زيد بن أسلم مرسلا عن عمر.

والأشبه قول من أرسله.

س ١٧٠ ــ وسئل عن حديث أسلم عن عمر: « رأيت النبي ﷺ توضأ مرة مرة ».

فقال: هو حديث يرويه ابن لهيعة[٢٢] ورشدين بن سعد[٢٣] عن الضحاك بن شرحبيل[٢٤] عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر[٢٥].

---

٢٠ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر إلا مالك ١ / ٣٢ / ١.

٢١ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب فيمن يتكنى بأبي عيسى عن هارون بن زيد نا أبي نا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم ثم ساق السند والمتن نحوه ٤ / ٤٤٦.

٢٢ ــ هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٢٣ ــ رشدين ــ بكسر الراء وسكون المعجمة ــ ابن سعد بن مفلح، أبو الحجاج المصري، ضعيف، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة، وقال ابن يونس: كان صالحا في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث، مات سنة ثمان وثمانين ومائة. التقريب ١ / ٢٥١.

٢٤ ــ الضحاك بن شرحبيل الغافقي ــ بالمعجمة ــ أبو عبد الله المصري، صدوق يهم من الرابعة. التقريب ١ / ٣٧٢.

٢٥ ــ ذكره الترمذي في سننه في الطهارة، باب الوضوء مرة مرة عن رشدين وقال: وليس هذا بشيء، والصحيح ما روى ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري، وعبد العزيز بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس، عن النبي ﷺ ١ / ٥١. =

وخالفه عبد الله بن سنان[26] فرواه زيد بن أسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ وكلاهما وهم.[27]

والصواب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس.

كذا رواه الحفاظ[28] عن زيد بن أسلم[29].

= وأخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء مرة مرة من طريق رشدين.
وفي الزوائد إسناده واه لضعف رشدين بن سعد ١ / ١٤٣ (٤١٢).
وأحمد في مسنده في مسند عمر، من طريق ابن لهيعة ورشدين ١ / ٢٣.
وعبد بن حميد في مسنده من طريق ابن لهيعة. المنتخب من مسنده مسند عمر ١ / ٣ / ١ـ٢.
والبزار في مسنده من طريق رشدين، وقال: هذا الحديث خطأ، وأحسب أن خطأه أتى من قبل الضحاك ابن شرحبيل، فرواه عن رشدين بن سعد وعبد الله بن لهيعة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، والصواب ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ١ / ٤٤ / ٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الوضوء للصلاة مرة الخ من طريق ابن لهيعة ١ / ٢٩.
وذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الله بن سنان من طريق ابن لهيعة ٢ / ٢٠٨.
وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة، من طريق ابن لهيعة، وقال أبو حاتم: هذا خطأ إنما زيد عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ ١ / ٣٦ (٧٢).

٢٦ ـ عبد الله بن سنان الزهري الكوفي، نزيل بغداد، قال يحيى: حديثه ليس بشيء وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وذكره العقيلي في الضعفاء.
تاريخ ابن معين ٣ / ٤٨٩ (٢٣٨٩)، الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٠٨، الجرح والتعديل ٢ / ٢ / ٦٨ـ٦٩، الكامل ٢ / ١ / ٣٠٤ـ٣٠٥، اللسان ٣ / ٢٩٧ـ٢٩٨.

٢٧ ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الله بن سنان ٢ / ٢٠٨.
وابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الله بن سنان، وقال: ولم يقل عن زيد بن أسلم عن ابن عمر غير عبد الله بن سنان وقد روى هذا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس، وروى عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر ٢ / ١ / ٣٠٤ـ٣٠٥.

٢٨ ـ منهم: سفيان الثوري، وسليمان بن بلال، وعبد العزيز بن محمد الدراوردي، ومعمر وداود بن قيس الفراء.

٢٩ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الوضوء، باب الوضوء مرة مرة، من طريق سفيان ١ / ٢٥٨ (١٥٧).
وأيضا في باب غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة، من طريق سليمان بن بلال نحوه ١ / ٢٤٠ (١٤٠).
والدارمي في سننه، في الطهارة، باب الوضوء مرة مرة، من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي وسفيان ١ / ١٧٧.
وذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد الله بن سنان من طريق الثوري ومعمر وداود بن قيس وعبد العزيز الدراوردي ٢ / ٢٠٨.

س ١٧١ ــ وسئل عن حديث زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فكلمت رسول الله ﷺ ثلاثا[٣٠]: قلت: ثكلتك أمك لا يكلمك رسول الله ﷺ، فسمعت (٥١ / ٢) صارخا يصرخ فجئت رسول الله ﷺ فقال: « لقد أنزل علي هذه الليلة ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيناً ﴾[٣١].

فقال: يرويه عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر متصلا مسندا محمد ابن خالد بن عثمة[٣٢] وأبو نوح عبد الرحمن بن غزوان وإسحاق بن إبراهيم الحنيني[٣٣] ويزيد بن أبي حكيم ومحمد بن حرب بن سليم المكي[٣٤] هؤلاء كلهم أسندوه عن مالك[٣٥].

وأما أصحاب الموطأ فرووه عن مالك مرسلا.

منهم: معن، والقعنبي[٣٦] والشافعي، ويحيى بن بكير[٣٧] وغيرهم[٣٨].

---

٣٠ ــ في (هـ) فسكت ثلاثا.

٣١ ــ سورة الفتح: ١.

٣٢ ــ محمد بن خالد بن عثمة ــ بمثلثة ساكنة قبلها فتحة ــ ويقال: إنها أمه، الحنفي البصري، صدوق يخطئ، من العاشرة. التقريب ٢ / ١٥٧.

٣٣ ــ ضعيف تقدم في السؤال رقم ٩٩.

٣٤ ــ لم أجد ترجمته.

٣٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة الفتح، من طريق محمد بن خالد وقال: حسن غريب صحيح ٤ / ١٨٤ــ١٨٥.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر من طريق أبي نوح ١ / ٣١.

والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق محمد بن خالد وأبي نوح وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه ولا نعلم حدث به عن زيدبن أسلم إلا مالك، ولا رواه عن مالك إلا محمد بن خالد بن عثمة وعبد الرحمن بن غزوان ١ / ٣٢ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق مصعب بن عبد الله بن مصعب الزبيري عن مالك ١ / ٢٣ــ٢٤.

والبغوي في حديث مصعب بن عبد الله الزبيري من طريقه عن مالك ١٥١ / ٢ ــ ١٥٢ / ١.

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق محمد بن حرب، وقال: وهكذا رواه مسندا روح بن عبادة ومحمد بن خالد بن عثمة. ٣ / ٢٦٤ــ٢٦٥.

٣٦ ــ هو: عبد الله بن مسلمة.

٣٧ ــ هو: يحيى بن عبد اللهبن بكير.

٣٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب التفسير، تفسير سورة الفتح، عن القعنبي عن مالك=

س ١٧٢ ــ وسئل عن حديث بلال بن الحارث عن عمر قصة الأسيفع ودينه.

فقال: هو حديث يرويه عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف[٣٩] عن أبيه[٤٠] عن بلال بن الحارث عن عمر[٤١].

حدث به زهير بن معاوية عن عبيد الله كذلك.

وتابعه عبدة بن سليمان وأبو حمزة.

وخالفهم يحيى القطان فرواه عن عبيد الله عن عمر بن عبد الرحمن بن عطية عن عمه[٤٢] عن بلال بن الحارث.

ورواه زياد بن سعد عن ابن[٤٣] دلاف ــ وهو عمر بن عبد الرحمن ــ عن أبيه عن عمر.

ولم يذكر بلالا.

= ٨ / ٥٨٢ــ٥٨٣ (٤٨٣٣).

وقال ابن حجر في الفتح: هذا السياق صورته الارسال لأن أسلم لم يدرك زمان هذه القصة ولكنه محمول على أنه سمعه من عمر بدليل قوله في أثنائه: قال عمر: فحركت بعيري الخ ٨ / ٥٨٢ــ٥٨٣.

وأيضا البخاري في المغازي عن عبد الله بن يوسف عن مالك ٧ / ٤٥٢ (٤١٧٧).

وأيضا في فضائل القرآن عن إسماعيل ثنى مالك ٩ / ٥٨ (٥٠١٢).

ومالك في الموطأ في ما جاء في القرآن (رواية يحيى بن يحيى) ٢ / ١٦ــ١٧ (٤٧٨).

ورواية يحيى بن بكير، باب جامع القرآن ١٨ / ١ــ٢.

٣٩ ــ عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف، المزني، المديني، وقد يسقط عطية من نسبه، وذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحا ولا تعديلا، وذكره البخاري في ما بين عشرين إلى ثلاثين ومائة. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ١٧٢، التاريخ الصغير ١٥٠، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٢١، تعجيل المنفعة ١٩٧.

٤٠ ــ لم أجد ترجمته.

٤١ ــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة عمر بن عبد الرحمن عن عبيد الله، وقال: لا يتابع فيه بلال. ٣ / ٢ / ١٧٢.

٤٢ ــ لم أجد ترجمته.

٤٣ ــ في (هـ) أبي وهو خطأ.

وكذلك قال أبو بكر الهذلي[٤٤] ومالك وعبد الله العمري[٤٥] عن ابن[٤٦] دلاف[٤٧].

والقول قول زهير ومن تابعه عن عبيد الله.

ورواه موسى بن عبيد[٤٨] عن ابن دلاف مرسلاً عن عمر.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم أبو بكر البزار، ثنا عمر بن شبة وحدثنا ابن مبشر ويعقوب بن محمد بن عبد الوهاب أبو عيسى الدوري[٤٩] قالا: ثنا حفص بن عمرو[٥٠] قالا: ثنا يحيى[٥١] عن عبيد الله أخبرني عمر بن عطية عن عمه[٥٢] عن بلال بن الحارث، قال: سمعت عمر يقول: لايغرنكم صلاة امرىء وصيامه، ولكن من إذا حدث صدق وإذا اؤتمن[٥٣] أدى، وإذا أشفى ورع[٥٤] وقال ابن شبه ولاصومه.

---

٤٤ ــ أبو بكر الهذلي، قيل اسمه سلمى ــ بضم المهملة ــ ابن عبد الله، وقيل: روح، اخباري، متروك الحديث، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ٢ / ٤٠١.

٤٥ ــ ضعيف تقدم في السؤال رقم ٢.

٤٦ ــ في (هـ) أبي وهو خطأ.

٤٧ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في جامع القضاء وكراهيته ٤ / ٧٥ــ٧٦(١٥٤٠).
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب التفليس، باب الحجر على المفلس وبيع ماله ديونه، من طريق مالك ٦ / ٤٩.
وأيضا في شعب الايمان، في فضل الصدق وذم الكذب من طريق مالك ٢ / ١ / ١٧٧.

٤٨ ــ في (هـ) موسى بن عقبة.
وهو: موسى بن عبيدة ــ بضم أوله ــ ابن نشيط ــ بفتح النون وكسر المعجمة، بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ــ أبو عبد العزيز المدني، ضعيف، ولاسيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. التقريب ٢ / ٢٨٦.

٤٩ ــ في (هـ) أبو عيسى الدوري ساقط.

٥٠ ــ فيها « ثنا حفص بن عمرو قالا » غير موجود. وهو: حفص بن عمرو الربالي.

٥١ ــ هو: القطان.

٥٢ ــ في (م) عمير وهو خطأ.

٥٣ ــ في (هـ) امن.

٥٤ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد، بسنده إلى محمد بن عبيد قال: أخبرنا عبيد الله بن عمر ثم ساق السند والمتن وفيه: عن أبيه. ص ٣٥٧ (١٠١٠).

س ١٧٣ ـــ وسئل عن حديث ربيعة بن دراج[٥٥] عن عمر، عن (٥٢ / ١) النبي ﷺ في النهي عن التطوع بعد العصر.

فقال: رواه الزهري، واختلف عنه.

فرواه معمر وصالح بن أبي[٥٦] الأخضر، عن الزهري عن ربيعة بن دراج[٥٧].

وقال يزيد[٥٨] بن أبي حبيب عن الزهري، عن ابن محيريز[٥٩] عن ربيعة بن دراج[٦٠].

قاله الليث عن يزيد.

وقيل: عن ليث عن يزيد بن[٦١] أبي حبيب، عن الزهري عن مخبر أخبره، عن ربيعة بن دراج عن عمر.

وقال عقيل: عن الزهري حدثني حزام[★] بن دراج[٦٢].

وقال يونس: عن الزهري حدثني دراج[٦٣].

والله أعلم بالصواب ويشبه أن يكون القول قول من قال: ربيعة بن دراج.

---

٥٥ ـــ ربيعة بن دراج بن القيس بن وهبان بن وهب بن جمح القرشي، وذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة العليا التي تلي الصحابة، وذكر ابن سميع في الطبقة الأولى، وذكر البخاري الاختلاف على الزهري، فمنهم من سماه حزام بن دراج، ومنهم من لم يسمه قال: عن ابن دراج وقيل: الزهري ثنى دراج، عاش إلى خلافة عمر، وذكر الزبير بن بكار أنه قتل يوم الجمل.

التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٨٢، ١١٥ ـــ ١١٦.

تعجيل المنفعة ص ٨٨.

٥٦ ـــ في (هـ) أبي ساقط، وهو ضعيف يعتبر به، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٥٧ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق معمر وصالح ١ / ١٧.

★ ـــ في هامش (م): حزام هذا قيل فيه بالراء، وقيل بالزاي قال عبد الغني فيه: بالزاي أصح.

٥٨ ـــ في (هـ) زيد وهو خطأ.

٥٩ ـــ هو: عبد الله بن محيريز.

٦٠ ـــ ذكره البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة حزام بن دراج ٢ / ١ / ١١٦.

٦١ ـــ في (م) عن وهو خطأ.

٦٢ ـــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة حزام ٢ / ١ / ١١٦.

٦٣ ـــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة حزام ٢ / ١ / ١١٦.

س ١٧٤ ــ وسئل عن حديث زر بن حبيش عن عمر أنه خطبهم بالشام فقال: قام[٦٤] فينا رسول الله ﷺ كمقامي فيكم، فقال: استوصوا بأصحابي خيراً ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب.

فقال: تفرد به سعيد بن يحيى الأموي، عن أبي بكر بن عياش عن عاصم[٦٥] عن زر عن عمر[٦٦].

وغيره يرويه عن أبي بكر بن عياش عن عاصم مرسلاً عن عمر وهو الصواب[٦٧].

س ١٧٥ ــ وسئل عن حديث زر عن عمر، قال رسول الله ﷺ لولا أن جبريل نزل بالحجابة لعثمان بن طلحة، لجعلتها للعباس.

فقال: يرويه شيخ من أهل مصر يقال له: يحيى بن جناح الرعيني[٦٨] عن أبي بكر بن عياش، واختلف عنه.

فقال عبيدبن صدقة[٦٩] عنه عن عاصم[٧٠] عن زر عن عمر.

وخالفه يحيى بن عثمان بن صالح[٧١] فأسنده عن ابن مسعود وكلاهما غير ثابت.

حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي الأيلي[٧٢] قال: ثنا يحيى بن عثمان بن

---

٦٤ ــ في (هـ) قوم وهو خطأ.

٦٥ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٦٦ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، في باب ماذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة واخباره ان يد الله على الجماعة مختصراً ١ / ٤٢ (٨٧).
وأيضاً في باب في ذكر مفارق الجماعة مختصراً ٢ / ٤٣٦ (٨٩٨).
والآجري في كتاب فيه ذكر الأمر بلزوم الجماعة (لعله من كتاب السنة) ١٦٤ / ٢.

٦٧ ــ قد تقدم هذا الحديث من طرق أخرى فراجع السؤال رقم ١١١، ١٥٥.

٦٨ ــ لم أجد ترجمته.

٦٩ ــ في (هـ) عبيد بن فيد. ولم أجده ترجمته.

٧٠ ــ صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم ١٠.

٧١ ــ يحيى بن عثمان بن صالح السهمي المصري، صدوق رمي بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين. التقريب ٢ / ٣٥٤.

٧٢ ــ محمد بن علي بن إسماعيل بن الفضل، أبو عبد الله الأيلي الحافظ كان ثقة، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣ / ٧٧ ــ ٧٨.

صالح، قال: ثنا يحيى بن جناح ثنا أبو بكر ابن عياش، عن عاصم عن زر عن ابن مسعود قال قال النبي ﷺ للعباس: لولا أن جبريل نزل بالحجابة لبني طلحة[٧٣] لجعلتها لك، وان لك[٧٤] في السقاية اسوة حسنة، هذا أو نحوه.

س ١٧٦ ـــ وسئل عن حديث زيد بن وهب عن عمر إذا كان ثلاثة[٧٥] في سفر فليؤمروا أحدهم[٧٦] (٥٢ / ٢) ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ.

فقال: هو حديث يرويه القاسم بن مالك المزني[٧٧] والحسين بن علوان[٧٨]، وهو ضعيف. عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر قوله[٧٩].

وخالفهما عبد الواحد بن زياد[٨٠] وأبو معاوية[٨١] وغيرهما، فرووه عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر قوله. وهو الصواب.

---

٧٣ ـــ في (م) « لبني طلحة ـــ ساقط.

٧٤ ـــ في (هـ) « وان لك » ساقط.

٧٥ ـــ في (هـ) « ثلاثة » ساقط.

٧٦ ـــ فيها: فليؤمروا أحدكم.

٧٧ ـــ القاسم بن مالك المزني، أبو جعفر الكوفي، صدوق، فيه لين، مات بعد السبعين ومائة. التقريب ٢ / ١١٩.

٧٨ ـــ حسين بن علوان الكلبي، قال يحيى: كذاب، وقال علي: ضعيف جداً، وقال أبو حاتم والنسائي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على هشام وغيره وضعاً لايحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٦١ ـــ ٦٢، كتاب المجروحين ١ / ٢٤٤ ـــ ٢٤٦، الميزان ١ / ٥٤٢ ـــ ٥٤٣.

٧٩ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق القاسم بن مالك المزني وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر موقوفاً، ولانعلم أسنده إلا القاسم بن مالك عن الأعمش ١ / ٤٠ / ١.

٨٠ ـــ عبد الواحد بن زياد العبدي البصري، ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، مات سنة ست وسبعين ومائة، وقيل: بعدها. التقريب ١ / ٥٢٦.

٨١ ـــ هو: محمد بن حازم.

س ١٧٧ ــ وسئل عن حديث زيد بن وهب عن عمر قوله: إذا اشتد الحر فليسجد أحدكم على ثوبه.

فقال: هو حديث يرويه الأعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر.

حدث به عن الأعمش كذلك شعبة وزايدة وأبو عوانة وأبو معاوية وعلي بن مسهر وغيرهم(٨٢).

وخالفهم الحجاج بن أرطاة(٨٣) فرواه عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن سليمان بن مسهر عن خرشة(٨٤) بن الحر، عن عمر.

وقول شعبة ومن تابعه أصح.

س ١٧٨ ــ وسئل عن حديث السائب بن يزيد عن عمر، قال: من ولي من أمر الناس شيئاً فلا يخف في الله لومة لائم.

فقال: يرويه معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد عن عمر.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصـ(★)ـاري(٨٥) واختلف عنه، فرواه الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن سعد(٨٦) عن الزهري مرسلاً عن عمر(٨٧).

وغير الليث يرويه عن يحيى بن سعيد عن الزهري.

ولايذكر بينهما سليمان بن سعد.

والصحيح قول الليث.

---

٨٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الصلوات، الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبرد، من طريق أبي معاوية ١ / ٢٦٩ وأيضاً في الرجل يسجد على ظهر الرجل ١ / ٢٦٥.

٨٣ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٨٤ ــ خرشة: بفتحات والشين المعجمة، ابن الحر: بضم المهملة. التقريب ١ / ٢٢٢.

★ ــ على هامش (م) بخط... هذا وهم والصواب الأنصاري.

٨٥ ــ في نسخ العلل: القطان، وهو خطأ، لأن الراوي عن سليمان بن سعد يحيى الأنصاري. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٩، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ١١٩.

٨٦ ــ سليمان بن سعد روى عن الزهري وعنه يحيى بن سعيد الأنصاري، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٩، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ١١٩.

٨٧ ــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة سليمان بن سعد ٢ / ٢ / ١٩.

س ١٧٩ ــ وسئل عن حديث سيار بن معرور[٨٨] عن عمر، ان هذا مسجد بناه رسول الله ﷺ ونحن معه وفي السجود على ظهر المسلم.

فقال: هو حديث يرويه سماك بن حرب[٨٩] عنه.

حدث به عن سماك أبو الأحوص[٩٠] وأسباط بن نصر[٩١] واتفقا على أنه سيار ابن معرور[٩٢].

وقال يحيى بن معين: إنما هو سيار بن مغرور ــ بالغين ــ[٩٣] ولست أعلم من أين أخذ هذا.

وسيار (٥٣ / ١) هذا مجهول، ولانعلم حدث به عنه غير سماك بن حرب، ولانعمله أسند حديثاً غير هذا. والله أعلم.

س ١٨٠ ــ وسئل عن حديث سويد بن غفلة عن عمر، عن النبي ﷺ « في النهي عن لبس الحرير ».

فقال: رواه الشعبي عن سويد[٩٤] واختلف عنه، فرواه قتادة عن الشعبي، عن سويد، عن عمر عن النبي ﷺ.

حدث به هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة كذلك[٩٥].

---

٨٨ ــ سيار بن معرور، اختلف في عينه، فقال يحيى بن معين: بمعجمة، وقال الجمهور: بالمهملة، وقال ابن المديني: مجهول تفرد عنه سماك بن حرب، وذكره ابن حبان في الثقات، وسكت البخاري. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٥٩، اللسان ٣ / ١٣٠ ــ ١٣١، تعجيل المنفعة ص ١١٧.

٨٩ ــ صدوق تغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ١٢٨.

٩٠ ــ هو: سلام بن سليم الحنفي.

٩١ ــ أسباط بن نصر الهمداني ــ بسكون الميم ــ أبو يوسف، ويقال أبو نصر، صدوق كثير الخطأ يغرب مَن الثامنة. التقريب ١ / ٥٣.

٩٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق أبي الأحوص ١ / ٣٢.

قال الهيثمي: رواه أحمد، وسيار مجهول، وقيل فيه مغرور، بالمعجمة والمهملة. مجمع الزوائد ٢ / ٩ــ١٠.

٩٣ ــ تاريخ يحيى بن معين ٣ / ٣١٣ (١٤٩٠).

٩٤ ــ في (هـ) « عن سويد » ساقط.

٩٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب اللباس، باب تحريم استعمال إناء الذهب.. الخ من طريق هشام وسعيد ٢ / ٢٣٢ ــ ٢٣٣.

وكذلك روى عن سعيد بن مسروق عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر عن النبي ﷺ.

ورواه مسعر عن وبرة[٩٦] بن عبد الرحمن عن الشعبي عن سويد عن عمر موقوفاً غير مرفوع[٩٧].

وتابعه حصين بن عبد الرحمن واسماعيل بن أبي خالد، ومحمد بن قيس الأسدي، وزكرياء بن أبي زائدة، وعبد الله بن أبي السفر وداود بن أبي هند، وسيار أبو الحكم، وبيان بن بشر، فرووه عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر قوله[٩٨].

وكذلك[٩٩] رواه عبدة بن أبي لبابة وعمران بن مسلم[١٠٠] عن سويد بن غفلة عن عمر قوله.

رواه أبو حصين[١٠١] عن إبراهيم يعني[١٠٢] ابن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن عمر، قال: لم يرخص رسول الله ﷺ في الديباج إلا موضع أربع أصابع، فنحابه نحو الرفع.

ورواه الحكم عن خيثمة عن سويد بن غفلة عن عمر قوله.

وقد أخرج مسلم حديث قتادة عن الشعبي عن سويد بن غفلة المرفوع عن عمر في الصحيح[١٠٣] والله أعلم.

س ١٨١ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر عن النبي ﷺ:

---

٩٦ ــ وبرة: بالموحدة المحركة. التقريب ٢ / ٣٣٠.

٩٧ ــ أخرجه النسائي في سننه في كتاب الزينة، الرخصة في لبس الحرير: ٨ / ٢٠٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب لبس الحرير ٤ / ٢٤٨.

٩٨ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في من رخص في لبس الحرير في الحرب إذا كان له عذر، من طريق حصين ٨ / ٣٥٦.
وأيضاً في من رخص في العلم من الحرير في الثوب ٨ / ٣٥٧.

٩٩ ــ من كذلك ــ إلى عن عمر قوله » ساقط في (م).

١٠٠ ــ هو الجعفي الأعمى.

١٠١ ــ لم أجده.

١٠٢ ــ في (هـ) يعني غير موجود.

١٠٣ ــ صحيح مسلم، كتاب اللباس ٢ / ٢٣٢ ــ ٢٣٣.

« لا نذر ولا يمين في معصية الله ».

فقال: هو حديث يرويه عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن عمر واختلف عن عمرو.

فرواه مطرف بن طريف وحبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب (٥٣ / ٢) عن عمر[٥].

وعند عمرو بن شعيب فيه إسناد آخر، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ[٦].

يرويه المثنى بن الصباح[٧] وغيره[٨].

ويشبه أن يكونا صحيحين. والله أعلم.

س ١٨٢ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر قال: ان[٩] الله تعالى كان يرخص لنبيه ﷺ فيما يشاء وقد انطلق برسول الله ﷺ، فأتموا الحج والعمرة، وحصنوا فروج النساء.

فقال: يرويه الهياج بن بسطام[١٠] عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب عن عمر[١١].

---

٥ — أخرجه أبو داوٗد في سننه في الأيمان والنذور، باب اليمين في قطيعة الرحم، من طريق حبيب ٣ / ٢٤٣.
والبزار في مسنده، من طريق حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب ١ / ٣٤٤.
وابن حبان في صحيحه، من طريق حبيب المعلم. موارد الظمآن، كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في النذر ص ٢٨٩(١١٩٤).

٦ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الايمان، اليمين فيما لا يملك من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عمرو ابن شعيب ٧ / ١٢. وأبو داؤد في سننه من طريق أبي عبد الرحمن وعبيد الله بن الأخنس ٣ / ٢٤٣—٢٤٤.
وأحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، من طريق محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب نحوه ٢ / ٢٠٧.

٧ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٨ — منهم: عبيد الله بن الأخنس، ومحمد بن إسحاق.

٩ — في (هـ) « ان » ساقط.

١٠ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧.

١١ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.
وأخرجه أبو الفتح نصر المقدسي في تحريم نكاح المتعة، بسنده إلى يحيى عن داود، ثم ساق السند والمتن نحوه ص ١١٩.

ووهم فيه.

والصحيح عن داود عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن عمر[١٢].

كذلك رواه يزيد بن زريع وبشر بن المفضل وغيرهما[١٣].

وروى علي بن عاصم[١٤] عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب، عن عمر: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنا أنهي عنهما متعة النساء ومتعة الحج[١٥].

س ١٨٣ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر قوله: ابتغوا في أموال اليتامى لا تستهلكها الصدقة.

فقال: يرويه عمرو بن شعيب واختلف عنه.

فرواه الحسين المعلم[١٦] عن مكحول، عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر[١٧] قوله.

وخالفه عمرو بن دينار واختلف عنه.

---

١٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، عن عبيدة بن حميد عن داود ١ / ١٧.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الحج، من طريق يزيد وأبي شهاب عن داود بن أبي هند ٢ / ١٩٥.

وأبو الفتح نصر المقدسي في تحريم نكاح المتعة، من طريق شريك عن داود ص ١٤١.

وأيضا من طريق يحيى عن داود ص ١١٩.

١٣ ــ منهم: شريك ويحيى، وعبيدة بن حميد.

١٤ ــ صدوق يخطئ ويصر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧.

١٥ ــ لم أجد من أخرجه من طريق علي بن عاصم.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في المتعة، عن هشيم أنا داود بن أبي هند، بلفظ: أن عمر نهى عن متعة النساء ومتعة الحج. ٣ / ١ / ٢١١(٨٥٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحج، باب ما كان النبي ﷺ به محرما في حجة الوداع، من طريق يزيد بن هارون عن داود نحوه. ٢ / ١٤٦.

وأبو الفتح نصر المقدسي في تحريم نكاح المتعة، بسنده إلى عيسى عن عمر، عن خالد بن ميمون عن قتادة عن ابن المسيب ص ١١٧.

١٦ ــ في (م) ابن المعلم، وفي (هـ) ابن المعلى، وهو الحسين بن ذكوان المعلم المكتب العوذي ــ بفتح المهملة وسكون الواو بعدها معجمة ــ البصري ثقة ربما وهم، مات سنة خمس وأربعين ومائة. التقريب ١ / ١٧٥ــ١٧٦.

١٧ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، في زكاة مال اليتيم.

وفيه: يحيى بن سعيد عن حسين قال: نا مكحول، قال: قال عمر ابتغوا الحديث، وقال: وحدثني=

فقال ابن عيينة: عن عمرو بن شعيب عن عمر[١٨]، لم يذكر ابن المسيب.
وخالفه حماد بن زيد، فرواه عن عمرو بن دينار عن مكحول، عن عمر[١٩].
ولم يذكر فيه عمرو بن شعيب ولا ابن المسيب.
ورواه المثنى بن الصباح[٢٠] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده[٢١].
وكذلك رواه مندل بن علي[٢٢] عن الشيباني[٢٣] عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده[٢٤].
وحديث عمر أصح.

س ١٨٤ ـــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر، قال: ما قضى رسول الله ﷺ يوم الخندق الظهر والعصر حتى غابت الشمس.

= عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر. ١٥٨ــ١٥٩ (٥٩٢).
ـــ والدارقطني في سننه، في كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم وفيه حسين المعلم عن عمرو بن شعيب ٢ / ١١٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب من تجب عليه الصدقة، وفيه أيضا حسين المعلم عن عمرو.
وقال: هذا إسناد صحيح، وله شواهد عن عمر رضي الله عنه ٤ / ١٠٧.

١٨ ـــ ذكره الترمذي في سننه، في الزكاة، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم ٢ / ١٥.

١٩ ـــ لم أجد من أخرجه من طريق حماد.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الزكاة، ما قالوا في مال اليتيم زكاة، ومن كان يزكيه، من طريق أيوب عن عمرو بن دينار ٣ / ١٥٠.

٢٠ ـــ ضعيف تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٦.

٢١ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة مال اليتيم، وقال: وإنما روي هذا الحديث من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، لأن المثنى بن الصباح يضعف في الحديث ٢ / ١٤ــ١٥.
والدارقطني في سننه في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم ٢ / ١١٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب من تجب عليه الصدقة ٤ / ١٠٧.

٢٢ ـــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٥٥.

٢٣ ـــ هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان الشيباني.

٢٤ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة الخ ٢ / ١١٠.
وذكره البيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب من تجب عليه الصدقة.
وقال: المثنى ومندل غير قويين ٤ / ١٠٧.

فقال: رواه زياد بن عبد الله[٢٥] البكائي (٥٤ / ١) وعمرو بن هاشم[٢٦] أبو مالك الجنبي عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عمر.
وخالفهما مالك وابن عيينة وعلي بن مسهر، ومحمد بن فضيل، وأبو حمزة السكري[٢٧] وغيرهم. فرووه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب مرسلا.
وهو أشبه بالصواب. والله أعلم.

س ١٨٥ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر، عن النبي ﷺ: « الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والحنطة بالحنطة، والشعير بالشعير، مثلا بمثل[٢٨]، من زاد أو استزاد[٢٩] فقد أربا ».
فقال: هو حديث يرويه أبو حمزة ميمون[٣٠] عن سعيد بن المسيب.
رواه عنه منصور بن المعتمر والثوري، وعمرو بن أبي قيس[٣١] وخلاد الصفار وغيرهم. فقال سيف بن محمد[٣٢]: عن منصور والثوري، عن أبي حمزة، عن سعيد ابن المسيب عن عمر.
وقال جرير[٣٣]: عن منصور عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب، عن بلال.
وقيل: عن أبي حمزة عن سعيد بن المسيب عن عمر عن بلال.
وقال[٣٤] عمرو بن أبي قيس وخلاد الصفار، عن أبي حمزة، عن سعيد بن المسيب،

---

٢٥ — في حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧٠.
٢٦ — في (م) هشام وهو خطأ.
وهو لين الحديث، تقدم في السؤال رقم ٤٨.
٢٧ — هو: محمد بن ميمون.
٢٨ — في (م) مثل.
٢٩ — في (هـ) ازداد.
٣٠ — ميمون أبو حمزة الأعور القصاب، مشهور بكنيته، ضعيف من السادسة. التقريب ٢ / ٢٩٢.
٣١ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٣.
٣٢ — سيف بن محمد الكوفي، ابن أخت لسفيان الثوري، نزل بغداد، كذبوه، مات في حدود التسعين ومائة. التقريب ١ / ٣٤٤.
٣٣ — هو: ابن عبد الحميد.
٣٤ — في (هـ) فقال.

عن عمر .

وأبو حمزة مضطرب الحديث ، والاضطراب في الاسناد من قبله والله أعلم .

س ١٨٦ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر ، قال : ولد لأخي أم سلمة زوج النبي ﷺ غلام فسموه الوليد ، فقال رسول الله ﷺ : سميتموه الوليد ، غيروا اسمه فسموه عبد الله ، فإنه سيكون في هذه الأمة رجل يقال له : الوليد ، هو شر لهذه الأمة من فرعون لقومه .

فقال : يرويه الأوزاعي ، واختلف عنه .

فرواه اسماعيل بن عياش(٣٥) عن الأوزاعي عن الزهري ، عن ابن المسيب عن عمر(٣٦).

وغيره(٣٧) يرويه عن الأوزاعي ، ولايذكر فيه عن عمر(٣٨)، وهو الصواب .

س ١٨٧ ــ (٥٤ / ٢) وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن عمر في تكبيرات الجنازة ، قال : كل ذلك قد كان : أربع وخمس فأمر الناس بأربع .

فقال : رواه شعبة عن عمرو بن مرة ، عن سعيد .

---

٣٥ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده ، ومخلط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ١ / ١٨ .

وابن حبان في المجروحين في ترجمة اسماعيل ، وقال : وهذا خبر باطل ماقال رسول الله ﷺ : هذا ولاعمر رواه ، ولاسعيد حدث به ، ولا الزهري رواه ، ولا هو عن حديث الأوزاعي بهذا الاسناد ١ / ١٢٥ .

وابن الجوزي في الموضوعات ، باب في ذم الوليد ٢ / ٤٦ .

وذكر ابن حجر طرق الحديث وكلام ابن حبان ، ثم قال : واعتمد ابن الجوزي على كلام ابن حبان فأورد الحديث في « الموضوعات » فلم يصب ، فان اسماعيل لم ينفرد به ، وعلى تقدير انفراده ، فإنما انفرد بزيادة عمر في الاسناد ، وإلا فأصله كما ذكرت عند الوليد ، وغيره من أصحاب الأوزاعي عنه ، وعند معمر وغيره من أصحاب الزهري فان كان سعيد بن المسيب تلقاه عن أم سلمة فهو على شرط الصحيح .. الخ . راجع للتفصيل فتح الباري ١٠ / ٥٨٠ ــ ٥٨١ .

وأخرجه الحارث في مسنده ، من طريق اسماعيل بن عياش وليس فيه ذكر عمر . بغية الباحث ، كتاب الأدب ٩٩ / ٢ .

٣٧ ــ منهم الوليد بن مسلم .

٣٨ ــ أخرجه يعقوب الفسوي في كتاب المعرفة والتاريخ في سنة ست وعشرين ومائة ، من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ٣ / ٣٤٩ ــ ٣٥٠ .

حدث به النضر بن محمد[٣٩] عنه. ولفظه: قال عمر: كبرنا مع رسول الله ﷺ أربعاً[٤٠] وخمساً، فأمر عمر بأربع يعني تكبير العيد والجنائز.

تفرد بهذا اللفظ النضر بن محمد عن شعبة، وبقوله: يعني العيدين والجنائز وذكر العيدين وهم فيه.

ورواه غندر[٤١] وأبو النضر[٤٢] ويحيى القطان، وعلي بن الجعد عن شعبة بهذا الاسناد، ولفظه: ماذكرناه أولا، ولم يذكروا تكبير العيد[٤٣].

وهو الصواب.

س ١٨٨ ــ وسئل عن حديث سُنين[٤٤] أبي جميلة عن عمر أنه قال في المنبوذ الذي وجده « هو حر وعلينا نفقته، ولك ولاؤه ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه.

فرواه محمد بن بشر وحفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي جميلة.

وكذلك قال حجاج بن أرطاة[٤٥]: عن الزهري.

والصواب مارواه مالك بن أنس وغيره عن الزهري سمعت سُنيناً أبا جميلة يحدث[٤٦] سعيد بن المسيب.

---

٣٩ ــ ثقة له أفراد، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

٤٠ ــ في (هـ) أو خمساً.

٤١ ــ هو: محمد بن جعفر.

٤٢ ــ هو: هاشم بن القاسم.

٤٣ ــ أخرجه ابن الجارود في المنتقى، في كتاب الجنائز، من طريق يحيى ص ١٨٧ (٥٣٢).
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجنائز، باب مايستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربع ورأى بعضهم الزيادة منسوخة من طريق علي بن الجعد ٤ / ٣٧.
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في الجنائز، باب التكبير على الجنائز كم هو؟ من طريق وهب عن شعبة ١ / ٤٩٥.

٤٤ ــ سنين: مصغراً. التقريب ١ / ٣٣٥.

٤٥ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٤٦ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في القضاء في المنبوذ، وليس فيه سعيد بن المسيب ٤ / ١٨ (١٤٨٧).

ورواه جويرية بن أسماء عن مالك، وفي الحديث زيادة حسنة، فقال: وذكر أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ وحج معه حجة الوداع(٤٧). وهو الصحيح.

س ١٨٩ — وسئل عن حديث أبي وائل، عن عمر، عن النبي ﷺ: «لاتشربوا في آنية الذهب والفضة، ولاتلبسوا الديباج والحرير فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة».

فقال: يرويه أبو الأحوص سلام بن سليم واختلف عنه.

فرواه محمد بن الحسن الأسدي المعروف بالتلّ(٤٨)، عن أبي الأحوص، عن عاصم بن بهدلة(٤٩) عن أبي وائل.

ووهم فيه.

والصواب عن أبي الأحوص عن مسلم الأعور(٥٠) عن أبي وائل.

كذلك(٥١) رواه جماعة من الحفاظ (٥٥ / ١) عن أبي الأحوص عن مسلم الأعور عن أبي وائل أنه سمعه من عمر(٥٢).

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الولاء، باب ولاء اللقيط، عن مالك.

وليس فيه أيضاً ذكر سعيد بن المسيب ٩ / ١٤ (١٦١٨٢).

وأبو عبيد في غريب الحديث من طريق ابن اسحاق، وليس فيه سعيد ٤٢٦.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب اللقطة، باب التقاط المنبوذ وأن لايجوز تركه ضائعاً، من طريق عبد الرزاق والشافعي عن مالك (وليس فيه ذكر سعيد بن المسيب) ٦ / ٢٠١ — ٢٠٢.

وأيضاً من طريق يحيى عن الزهري، وفيه: قال يحيى: أخبرني ابن شهاب أن سنيناً أبا جميلة أخبرو قال: ونحن مع سعيد بن المسيب جلوس، قال: وزعم أبو جميلة أنه أدرك النبي ﷺ. الحديث ٦ / ٢٠٢.

٤٧ — ذكره البخاري في تاريخه الكبير ٢ / ٢ / ٢٠٩.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى من طريق يحيى عن الزهري وذكر فيه هذه الزيادة، كما تقدم آنفاً.

٤٨ — صدوق فيه لين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٤٤.

٤٩ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٠.

٥٠ — مسلم بن كيسان الضبي، المُلائي البرّاد، الأعور، أبو عبد الله الكوفي، ضعيف، من الخامسة. التقريب ٢ / ٢٤٦.

٥١ — في (م) «كذلك ورواه» وهو خطأ.

٥٢ — أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب معرفة الصحابة، من طريق مسدد ثنا أبو الأحوص، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: مسلم تركوه ٣ / ٨٢ — ٨٣.

ورواه جرير بن عبد الحميد، عن مسلم الأعور، عن أبي وائل، عن رجل من قومه، عن عمر.

ومسلم الأعور ضعيف، وهذا الحديث يرويه الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة، عن النبي ﷺ.

وحديث الأعمش أولى بالصواب.

س ١٩٠ — وسئل عن حديث شرحبيل بن السِمْط(٥٣) عن عمر: خرجنا مع النبي ﷺ إلى هاهنا يعني ذا الحليفة فقصر بنا الصلاة.

فقال: يرويه شعبة واختلف عنه، فرواه بقية عن شعبة عن الضَحاك بن حُمرة(٥٤) عن حبيب بن عبيد، عن جُبير بن نُفير عن ابن السِمط عن عمر.

وخالفه أصحاب شعبة غندر وعبيد بن سعيد القرشي، وعاصم بن علي(٥٥) وأبو داود(٥٦) فرووه عن شعبة عن يزيد بن خمير(٥٧) عن حبيب بن عبيد بهذا الاسناد(٥٨) وهو الصواب.

---

٥٣ — السمط: بكسر المهملة وسكون الميم. التقريب ١ / ٣٤٨.

٥٤ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٣.

٥٥ — عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن التميمي، صدوق ربما وهم، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. التقريب ١ / ٣٨٤.

٥٦ — هو: الطيالسي.

٥٧ — يزيد بن خمير: بمعجمة مصغراً. التقريب ٢ / ٣٦٤.

٥٨ — أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر: ص ٨.

ومسلم في صحيحه في صلاة المسافرين وقصرها، من ريق ابن مهدي عن شعبة نحوه ١ / ٢٧٩.

والنسائي في سننه، في كتاب تقصير الصلاة في السفر، من طريق النضر ٣ / ١١٨.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر من طريق غندر: ١ / ٢٩.

وأيضاً من طريق هاشم: ١ / ٣٠.

والبزار في مسنده في مسند عمر، من طريق عبد الرحمن بن مهدي نا شعبة ١ / ٣٩ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة، باب صلاة المسافر، من طريق أبي داود الطيالسي: ١ / ٤١٦.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة، من طريق يونس بن حبيب ثنا شعبة: ٧ / ١٨٧ — ١٨٨.

س ١٩١ ـــ وسئل عن حديث شُريح عن عمر عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ إِنَّ الَّذِيْنَ فَارَقُوا[٥٩] دِيْنَهُم وَكَانُوا شِيَعاً[٦٠] ﴾، هم: أصحاب الأهواء والبِدَع».

فقال[٦١]: يرويه محمد بن مُصفّى[٦٢] عن بقية، عن شعبة، عن مُجالد[٦٣] عن الشعبي، عن شُريح عن عمر[٦٤].

وتابعه جحدر بن الحارث[٦٥] عن بقية.

وخالفهما وهب بن حفص الحراني[٦٦] ـــ وكان ضعيفاً ـــ فرواه عن

---

٥٩ ـــ فيه قراءتان معروفتان: فرّقوا، وفارقوا. انظر تفسير ابن جرير، سورة الأنعام ٨ / ١٠٤.

٦٠ ـــ سورة الأنعام: ١٥٩.

٦١ ـــ من «قال ـــ إلى ـــ جحدر بن الحارث عن بقية» ساقط في (هـ).

٦٢ ـــ صدوق له أوهام وكان يدلس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٦٣ ـــ هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

٦٤ ـــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، في ذكر الأهواء المذمومة ١ / ٨ (٤).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في القرآن وتفسيره، وقال أبو حاتم: وحدث عوذة بهذا الحديث عند عمرو بن عثمان قال: حدثنا بقية، قال: حدثنا الثقة عن مجالد فعلمنا أنه أخطأ فيه ٢ / ٧٧ (١٧٢٤).

وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير في «من اسمه علي» وقال: لم يروه عن شعبة إلا بقية، تفرد به ابن مصفى ١ / ٢٠٣.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة شريح بن الحارث، وقال: هذا حديث غريب من حديث شعبة تفرد به بقية ٤ / ١٣٨.

والبيهقي في شعب الإيمان ٢ / ٣ / ٨٨ / ٢ (ح).

وابن الجوزي في العلل المتناهية في كتاب السنة وذم البدعة، باب في تفسير قوله تعالى ﴿ الذينْ فرقوا دينهم ﴾ الآية ١ / ١٣٦ ـــ ١٣٧ (٢٠٩).

٦٥ ـــ هو: أحمد بن عبد الرحمن بن الحارث جحدر الكفرثوثي، قال ابن عدي: ضعيف يسرق الحديث. الكامل ١ / ١ / ١١٩، الميزان ١ / ١١٥ ـــ ١١٦.

٦٦ ـــ وهب بن حفص، هو: وهب بن يحيى بن حفص البجلي الحراني، كذبه أبو عروبة، وقال الدارقطني: كان يضع الحديث، وقال ابن عدي: كل أحاديثه مناكير غير محفوظة، وقال ابن حبان: كان شيخنا مغفلاً يقلب الأخبار ولايعلم ويخطىء فيها ولايفهم ويسرق الحديث. كتاب المجروحين ٣ / ٧٦، الكامل ٣ / ٢ / ١٢٠ ـــ ١٢٢، الميزان ٤ / ٣٥١ ـــ ٣٥٥، اللسان ٦ / ٢٢٩ ـــ ٢٣٠، ٢٣٤ ـــ ٢٣٥.

الجُدّي[٦٧] عبد الملك عن شعبة عن مجالد عن الشعبي عن مسروق، عن عمر[٦٨].

ولايثبت عن شعبة ولا عن مجالد. والله أعلم.

س ١٩٢ ـــ وسئل عن حديث الصُبَي[٦٩] بن معبد التغلبي، عن عمر في الجمع بين الحج والعمرة، وقول عمر له: هُديت لسنة نبيك ﷺ.

فقال: حدث به عن الصبي بن معبد أبو وائل شقيق بن سلمة.

ورواه[٧٠] عن أبي وائل منصور بن المعتمر، وسليمان الأعمش، والحكم بن عتيبة، وحماد بن أبي سليمان[٧١] وحبيب بن أبي ثابت، وعمرو (٥٥ / ٢) بن مرة، ومغيرة[٧٢]، وسلمة بن كهيل، وحبيب بن حسان[٧٣]، وسيّار[٧٤] وثُوير بن أبي فَاخِته[٧٥] ويزيد بن أبي زياد[٧٦] وعاصم[٧٧] بن أبي النجود[٧٨] ومجاهد بن جبر أبو

---

٦٧ ـــ هو: عبد الملك بن إبراهيم الجدي: بضم الجيم وتشديد الدال. التقريب ١ / ٥١٧.

٦٨ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة وهب بن حفص، (في النسخة التركية الحديث ساقط).
وقال: ورواه بقية عن شعبة عن مجالد عن الشعبي عن شريح عن عمر. وجميعاً غير محفوظين ٣ / ٢ / ١٢١.

٦٩ ـــ الصُبَي: بالمهملة مصغراً، ابن معبد التغلبي: بالمثناة والمعجمة وكسر اللام. التقريب ١ / ٣٦٥.

٧٠ ـــ في (هـ) فرواه.

٧١ ـــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٦٤.

٧٢ ـــ المغيرة بن مِقسم ـــ بكسر الميم ـــ الضَبي، أبو هشام الكوفي الأعمى، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم، مات سنة ست وثلاثين ومائة على الصحيح. التقريب ٢ / ٢٧٠.

٧٣ ـــ حبيب بن حسان، هو ابن أبي الأشرس، وابن أبي هلال، الكوفي، قال أحمد والنسائي: متروك، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، وكان قد عشق نصرانية فقيل: إنه تنصر وتزوج بها، وقال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، وقال ابن عدي: قد سبرت رواياته فلم أر بها بأساً، وأما رداءة دينه فهم أعلم به، وذكره الطوسي في رجال الشيعة. كتاب المجروحين ١ / ٢٦٤، الكامل ١ / ٢ / ١٧٠ ـــ ١٧١، الميزان ١ / ٤٥٠ ـــ ٤٥١، ٤٥٤، اللسان ٢ / ١٦٧ ـــ ١٦٨، ١٧٠.

٧٤ ـــ هو: أبو الحكم العنزي.

٧٥ ـــ ثوير ـــ مصغراً ـــ ابن أبي فاختة ـــ بمعجمة مكسورة ومثناة مفتوحة ـــ سعيد بن عِلاقة ـــ بكسر المهملة ـــ الكوفي، أبو الجهم، ضعيف، رمي بالرفض، من الرابعة. التقريب ١ / ١٢١.

٧٦ ـــ يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي، ضعيف، كبر فتغير، صار يتلقن، وكان شيعياً، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٢ / ٣٦٥.

٧٧ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٧٨ ـــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب المناسك، باب في الاقران، من طريق منصور بن المعتمر =

الحجاج، واختلف عنه، فرواه ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن مجاهد عن أبي وائل شقيق بن سلمة. وقال في آخره: شيئاً حسناً لم يذكره غيره، قال أبو وائل: كنت اختلف أنا ومسروق بن الأجدع إلى الصُّبَي بن معبد نستذكره هذا الحديث(٧٩).

ورواه عمر بن ذر وأبان بن صالح عن مجاهد عن الصبي بن معبد.

لم يذكرا(٨٠) بينهما أبا وائل.

ورواه عبدة بن أبي لبابة عن أبي وائل واختلف عنه.

فقال ابن عيينة: عن عبدة عن أبي وائل(٨١).

= ٢ / ٩٢ ــ ٩٣.

والنسائي في سننه، في الحج، باب القران، من طريق منصور ٥ / ١٤٦ ــ ١٤٧.

وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب من قرن الحج والعمرة، من طريق الأعمش ٢ / ٩٨٩ ــ ٩٩٠ (٢٩٧٠).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، من طريق الأعمش ومنصور ص ١٢.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق الحكم ١ / ١٤، ٥٣.

وأيضاً من طريق سيار ١ / ٣٤.

وأيضاً من طريق الأعمش ١ / ٣٧.

وابن خزيمة في صحيحه، في جماع أبواب ذكر العمرة...الخ من طريق منصور ٤ / ٣٥٧ ــ ٣٥٨ (٣٠٦٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب مناسك الحج، باب ماكان النبي ﷺ به محرماً في حجة الوداع، من طريق منصور، والأعمش وسلمة والحكم٢ / ١٤٥ ــ ١٤٦.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره من طريق الأعمش ٧٠ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب جواز القران، من طريق الأعمش ٤ / ٣٥٢.

وأيضاً في باب القارن يهريق دماً من طريق منصور ٤ / ٣٥٤.

٧٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الحج، القران ٥ / ١٤٧ ــ ١٤٨.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث مجاهد بن جبير عن أبي وائل، تفرد به الحسن بن محمد ابن مسلم، ثم قال: وأغرب في آخره بذكر مسروق وانه يختلف معه إلى الصبي، وهو صحيح عنه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٢ / ٢.

٨٠ ــ في (هـ) لم يذكر، وفي (م) لم يذكروا.

٨١ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب المناسك، باب من قرن الحج والعمرة ٢ / ٩٨٩ (٢٩٧٠).

والحميدي في مسنده، في مسند عمر ١ / ١١ (١٨).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٥. =

وكذلك قال أبو المغيرة[٨٢] ومحمد بن مصعب[٨٣] وبشر بن بكر عن الأوزاعي عن عبدة، عن أبي وائل[٨٤].

وقال[٨٥] الوليد بن مَزْيد[٨٦]: عن الأوزاعي، عن عبدة عن مسروق، عن الصُبَي، وقال برد بن سنان: عن عبدة عن زر بن حبيش، عن الصُبَي[٨٧].

ورواه حبيب بن حسان عن أبي وائل.

ورواه عامر الشعبي، وأبو اسحاق السَبيعي، والحسن العُرَني[٨٨]، وأبو قلابة[٨٩] عن الصُبَي بن معبد عن عمر.

وهو حديث صحيح، وأحسنها اسناداً حديث منصور والأعمش عن أبي وائل عن الصُبَي عن عمر.

س ١٩٣ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عمر عن النبي ﷺ: « لاتأتوا النساء في أدبارهن ».

فقال: هو حديث يرويه زَمْعة بن صالح[٩٠] واختلف عنه.

= وأيضاً في العلل ١ / ٢٢١.

وزكرويه في حديث ابن عيينة ١٢٣ / ٢ ـــ ١٢٤ / ١.

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، كتاب الحج، باب ماجاء في القران ص ٢٤٤ ـــ ٢٤٥ (٩٨٥).

٨٢ ـــ هو: عبد القدوس بن الحجاج.

٨٣ ـــ صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم ٥٨.

٨٤ ـــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب مناسك الحج، باب ماكان النبي ﷺ محرماً في حجة الوداع، من طريق بشر ٢ / ١٤٥ وأبو علي الصفار في حديثه، من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي ١١٤ / ١.

٨٥ ـــ في (م) « وقال » مكرر.

٨٦ ـــ فيها: الوليد بن يزيد، وهو خطأ.

وهو: الوليد بن مزيد: بفتح الميم وسكون الزاي وفتح التحتانية. التقريب ٢ / ٣٣٥.

٨٧ ـــ أخرجه الاسماعيلي في معجمه ١ / ٧ / ٢.

٨٨ ـــ هو: الحسن بن عبد الله العرني: بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون. التقريب ١ / ١٦٧.

٨٩ ـــ هو: عبد الله بن زيد الجرمي.

٩٠ ـــ زمعة ـــ بسكون الميم ـــ ابن صالح الجَنَدي ـــ بفتح الجيم والنون ـــ اليماني، نزيل مكة، أبو وهب، ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون، من السادسة. التقريب ١ / ٢٦٣.

فرواه عثمان بن اليمان[٩١] عن زمعة عن ابن طاووس[٩٢]، عن أبيه، عن عبد الله ابن شداد، عن عمر[٩٣].

ورواه يزيد بن أبي حكيم العدني، عن زمعة، عن ابن طاووس عن أبيه، وعن عمرو عن طاووس عن عبد الله بن يزيد بن الهاد[٩٤].

ووهم في نسب ابن الهاد، والأول أصح.

ورواه وكيع عن زمعة عن ابن طاووس، عن أبيه وعن عمرو بن دينار، عن (٥٦ / ١) عبد الله بن فلان عن عمر.

ولم يذكر طاووساً في حديث عمرو بن دينار.

وقول عثمان بن اليمان أصحها. والله أعلم.

س ١٩٤ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عمر أنه قرأ في صلاة الفجر بسورة يوسف وسورة الحج.

فقال: هو حديث يرويه هشام بن عروة عنه، واختلف عنه.

فرواه مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن عامر بن ربيعة[٩٥].

---

٩١ ــ عثمان بن اليمان الحداني ــ بضم المهملة وتشديد الدال ــ أبو محمد، اللؤلؤي المروي، نزيل مكة، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أخطأ وقال ابن حجر: مقبول، من كبار العاشرة. التهذيب ٧ / ١٦٠، التقريب ٢ / ١٥.

٩٢ ــ هو: عبد الله.

٩٣ ــ أخرجه الفاكهي في حديثه عن أبي يحيى بن أبي مسرة عن شيوخه ٢ / ٤٢ / ٢.

وأخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وفيه: زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاووس. وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عمر إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١ / ٤١ / ٢.

والنسائي في السنن الكبرى، عشرة النساء ٨٨ / ٢ ــ ٨٩ / ١ (ظاهرية).

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الكبير والبزار، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح خلا عثمان بن اليمان وهو ثقة. مجمع الزوائد ٤ / ٢٩٨ ــ ٢٩٩.

٩٤ ــ أخرجه النسائي في السنن الكبرى في عشرة النساء من طريق يزيد عن زمعة عن عمرو بن دينار ٨٩ / ١ (ظاهرية).

٩٥ ــ أخرجه مالك في الموطأ، القراءة في الصبح: ١ / ١٧١ (١٨٠).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة، باب الوقت الذي يصلى فيه الفجر أي وقت هو: ١ / ١٨٠.

=

ويقال: أن مالكاً رحمه الله وهم فيه في قوله: عن أبيه عن عبد الله بن عامر[٩٦] وتابع مالكاً يحيى بن سعيد الأموي[٩٧].

وكذلك رواه مؤمل[٩٨] عن الثوري[٩٩].

وخالفهم ابن عيينة وابن أبي حازم[١٠٠] وابن إدريس[١٠١] ويحيى القطان ووكيع وابن نمير وأبو معاوية وابن مسهر فرووه عن هشام أنه سمعه من عبد الله بن عامر[١٠٢].

والقول قولهم.

ورواه حاتم بن إسماعيل[١٠٣] عن هشام أنه سمعه من عبد الله بن عامر، وزاد فيه حديثاً آخر أسنده عن عمر عن النبي ﷺ أنه طلع له أحد فقال: هذا جبل يحبنا ونحبه.

وحاتم ثقة وزيادته مقبولة.

س ١٩٥ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عمر قوله: «ينكح العبد اثنتين ويطلق تطليقتين[١٠٤] وتعتد[١٠٥] الأمة حيضتين وإن لم تحض

= والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الصبح: ٢ / ٣٨٩.

٩٦ ــ في (هـ) «عن عبد الله بن عامر» ساقط.

٩٧ ــ لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب القراءة في صلاة الصبح من طريق معمر عن هشام عن أبيه: ٢ / ١١٤ (٢٧١٥).

٩٨ ــ هو: ابن اسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.

٩٩ ــ لم أعثر عليه من هذا الطريق.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة، باب الوقت الذي يصلى فيه الفجر أي وقت هو؟ من طريق يونس ثنا سفيان عن هشام: ١ / ١٨٠.

١٠٠ ــ هو: عبد العزيز.

١٠١ ــ هو: عبد الله.

١٠٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، مايقرأ في صلاة الصبح، عن وكيع مختصراً (سورة يوسف فقط): ١ / ٣٥٣ ــ ٣٥٤.

١٠٣ ــ حاتم بن إسماعيل المدني، أبو إسماعيل الحارثي، أصله من الكوفة، صحيح الكتاب، صدوق يهم، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة. التقريب: ١ / ١٣٧.

١٠٤ ــ في (م) اثنتين.

١٠٥ ــ في نسخ العلل: وعدة الأمة حيضتين، والتصويب من مصنف عبد الرزاق ٧ / ٢٢١ والسنن للدارقطني ٣ / ٣٠٨.

فشهرين » .

فقال : هو حديث يرويه شعبة وابن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن مولى طلحة عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عتبة عن عمر[7].

ورواه الثوري عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة بهذا الإسناد[8].

حدث به بصنعاء وقال عبد الرحمن بن مهدي : سألت سفيان عن هذا الحديث فقال : لم أسمعه من محمد وقال علي بن المديني : حدثنا ابن عيينة قال : أنا حدثت به سفيان بن سعيد ، فدل هذا على أن الثوري دلسه غن ابن عيينة ، والله أعلم .

وروى عمرو بن أوس (٥٦ / ٢) الثقفي عن عمر : لو استطعت أن أجعل عدة الأمة حيضة ونصفاً لفعلت .

حدث به يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمرو بن دينار عنه ،

قال ذلك علي بن مسهر[9] .

---

٧ ــ أخرجه الشافعي في مسنده عن سفيان بن عيينة ٢٩٨ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب المملوك يسترق وباب عدة الأمة ، عن ابن عيينة ٧ / ٢٢١ (١٢٨٧٢) .

وسعيد بن منصور في سننه ، في باب الأمة تطلق فتعتق في العدة ، من طريق ابن عيينة ٣ / ١ / ٣٠٢ (١٢٧٧) .

وأيضاً في باب جامع الطلاق من طريق سفيان ٣ / ٢ / ٩٧ (٢١٨٦) .

والدارقطني في سننه ، في كتاب النكاح ، من طريق ابن عيينة ٣ / ٣٠٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب العدد ، باب عدة الأمة ، من طريق ابن عيينة وشعبة ٧ / ٤٢٥ .

٨ ــ لم أجد من أخرجه .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب عدة الأمة عن الثوري .

وفيه : عبد الله بن عتبة قال : ينكح العبد اثنتين ... الحديث ٧ / ٢٢١ (١٢٨٧٣) .

٩ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه في باب الأمة تطلق فتعتق في العدة ، عن هشيم أنا يحيى بن سعيد : ٣ / ١ / ٣٠١ (١٢٧٠) .

وأيضا من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ٣ / ١ / ٣٠١ (١٢٧١) .

وأيضا من طريق سفيان عن عمرو وفيه : عمرو بن أوس يذكر عن رجل من ثقيف قال : سمعت عمر ٣ / ١ / ٣٠١ (١٢٧٢) . =

وخالفه يعلى بن عبيد ويزيد بن هارون فروياه عن يحيى عن عمرو عن إبراهيم بن أوس.

والأول أصح.

س ١٩٦ — وسئل عن حديث عبد الله بن بريدة عن عمر، عن النبي ﷺ: «أخوف ما أخاف عليكم من منافق عليم[١٠] اللسان».

فقال: هو حديث رواه حسين المعلم، واختلف عنه، فرواه معاذ بن معاذ، عن حسين المعلم، عن ابن بريدة عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ[١١].

ووهم فيه.

ورواه عبد الوهاب بن عطاء[١٢]، وروح بن عبادة، وغيرهما عن حسين عن ابن بريدة، عن عمر بن الخطاب.

= وأخرجه الشافعي في مسنده، عن سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف: ص ٢٩٨.

وعبد الرزاق في مصنفه في باب عدة الأمة، عن ابن جريج، قال أخبرني عمرو بن دينار أن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف عن عمر ٧ / ٢٢١(١٢٨٧٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطلاق، كم عدة الأمة إذا طلقت، عن ابن عيينة عن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف ٥ / ١٦٧.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب العدد، باب عدة الأمة، من طريق سفيان عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن رجل من ثقيف ٧ / ٤٢٥—٤٢٦.

وأيضا من طريق حماد بن زيد عن عمرو عن ابن أوس أن عمر ٧ / ٤٢٦.

١٠ — في نسخ العلل: عالم اللسان، والتصويب من صفة المنافق للفريابي ٧٠ / ١، وكشف الأستار ١ / ٩٧.

١١ — أخرجه الفريابي في صفة المنافق ٧٠ / ١.

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق خالد بن الحارث ثنا حسين المعلم ثم ساق السند والمتن، وقال: لا نحفظه إلا عن عمر، وإسناد عمر صالح، فأخرجناه عنه وأعدناه عن عمران لحسن إسناد عمران. كشف الأستار، باب التحذير من علماء السوء ١ / ٩٧—٩٨(١٧٠).

وابن حبان في صحيحه من طريق خالد بن الحارث ثنا حسين المعلم. موارد الظمآن، باب جدال المنافق ٥١(٩١).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والبزار، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب ما يخاف على الأمة من زلة العالم الخ ١ / ١٨٧.

١٢ — صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥.

وهو الصواب ، في قصة طويلة .

س ١٩٧ — وسئل عن حديث عبد الله بن السعدي عن عمر بن الخطاب :

« كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول : أعطه من هو أفقر إليه مني ، فقال : ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وتموله وما لا فلا تتبعه نفسك » .

فقال : هو حديث رواه الزهري ، ويزيد بن خُصيفة[١٣] عن السائب بن يزيد .

فأما الزهري فجوَّد إسناده ، رواه عن السائب بن يزيد عن حويطب بن عبد العزى عن عبد الله بن السعدي عن عمر .

رواه عن الزهري كذلك شعيب بن أبي حمزة ، وعمرو[١٤] بن الحارث ، ويونس بن يزيد وعقيل ، وسفيان بن عيينة : وبيَّنه[١٥] معمر بن راشد[١٦] .

واختلف عن معمر ، فرواه عنه مروان الفزاري — ولم يقم إسناده — وتابعه عبد الرزاق

---

١٣ — هو : يزيد بن عبد الله بن خُصيفة : بمعجمة ثم مهملة ، وقد ينسب لجده . التقريب ٢ / ٣٦٧ .

١٤ — في (هـ) عمر بن الحارث .

١٥ — كذا في النسختين (م ، هـ) وفي (س) ثبته . ولم يتضح لي معناه .

١٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الأحكام ، باب رزق الحاكم والعاملين عليها الخ ... من طريق شعيب ١٣ / ١٥٠ (٧١٦٣) .

ومسلم في صحيحه في كتاب الزكاة ، باب إباحة الأخذ لمن أعطى من غير مسألة ولا إشراف ، من طريق عمرو بن الحارث ، وفيه عن السائب عن عبد الله بن السعدي ١ / ٤١٦ .

والنسائي في سننه في كتاب الزكاة ، من آتاه الله عز وجل مالا من غير مسألة ، من طريق سفيان ٥ / ١٠٣ — ١٠٤

وأيضا من طريق الزبيدي وشعيب ٥ / ١٠٤ .

والحميدي في مسنده ، في مسند عمر ، عن معمر وغيره ١ / ١٢ — ١٣ (٢١) .

وأحمد في مسنده في مسند عبد الله بن عمر من طريق عمرو بن الحارث ، وفيه السائب عن حويطب عن عبد الله بن السعدي ٢ / ٩٩ .

وأيضا في مسند عمر من طريق شعيب ١ / ١٧ .

والبزار في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق ابن عيينة ، وقال : في حديث الزهري أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ روى بعضهم عن بعض : السائب بن يزيد ، وحويطب بن عبد العزى ، وابن الساعدي ، وعمر . وقد رواه أربعة ولا نعلم في حديث أربع رجال من أصحاب النبي ﷺ روى بعضهم عن بعض بإسناد صحيح ، إلا في هذا الحديث ١ / ٢٩ / ٢ — ٣٠ / ١ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في كتاب الزكاة ، باب اعطاء العامل على الصدقة منها رزقا لعمله الخ .. من طريق عقيل وعمرو بن الحارث ٤ / ٦٧ — ٦٨ (٢٣٦٥ — ٢٣٦٦) .

وعبد الغني الأزدي في كتاب الرباعي من طريق الزبيدي عن الزهري ٤٦ / ٢ .

عن معمر[١٧] فقالا[١٨]: عن الزهري، عن السائب بن يزيد أن عمر قال لابن السعدي[١٩].

ولم يذكرا[٢٠] فيه حويطبا[٢١].

وكذلك قال ابن المبارك: عن معمر إلا أنه قال: عن السائب عن عبد الله بن السعدي عن عمر[٢٢].

ولم يذكر حويطبا.

ورواه الواقدي[٢٣] عن الزهري عن (٥٧ / ٢) السائب عن حويطب عن عمر ولم يذكر ابن السعدي.

ورواه معاوية بن يحيى الصدفي[٢٤] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر.

ووهم فيه وهما قبيحا.

وأما يزيد بن خُصيفة فرواه عن السائب بن يزيد أن عمر قال لابن السعدي[٢٥] ولم يذكر حويطبا أيضا.

ورواه بُكير بن الأشج[٢٦] عن بسر بن سعيد، فقال: عن ابن السعدي عن عمر.

---

١٧ ــ في (هـ) « عن معمر » غير موجود.

١٨ ــ فيها: فقال.

١٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق عبد الرزاق ١ / ٤٠.

٢٠ ــ في (هـ) لم يذكر.

٢١ ــ في (م) حويطب.

٢٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٠.

٢٣ ــ هو: محمد بن عمر، متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧.

٢٤ ــ معاوية بن يحيى الصدفي، أبو روح الدمشقي، سكن الري، ضعيف وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري، من السابعة. التقريب ٢ / ٢٦١.

٢٥ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الزكاة والصدقات، وفيه: السائب بن يزيد عن ابن عبد شمس عن عمر بن الخطاب، وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: وهذا أيضا خطأ. إنما هو عن ابن الساعدي عن عمر، رواه الزهري عن السائب بن يزيد عن حويطب بن عبد العزى عن عبد الله بن السعدي، عن عمر عن رسول الله ﷺ؛ قال أبي: وهذا الصحيح، ويقال: ابن السعدي والساعدي ١ / ٢١٧ــ٢١٨(٦٣٢).

٢٦ ــ هو: بكير بن عبد الله بن الأشج.

قال ذلك الليث بن سعد عن بكير(٢٧).

وخالفه ابن عجلان(٢٨)، واختلف(٢٩) عنه.

فقال الثوري: عن ابن عجلان، عن بكير عن ابن السعدي عن عمر(٣٠) ولم يذكر بسر بن سعيد.

وخالفه يحيى القطان، فرواه عن ابن عجلان(٣١) عن يعقوب بن الأشج أخي بكير عن بسر بن سعيد عن عمر.

ولم يذكر ابن السعدي.

وروى عن قبيصة بن ذؤيب وعن أبي الزبير المكي، عن ابن السعدي عن عمر(٣٢).

وأحسنها إسنادا حديث شعيب بن أبي حمزة ومن تابعه عن الزهري عن السائب عن حويطب بن عبد العزى، عن ابن السعدي عن عمر.

حدثنا أبو عمر القاضي محمد بن يوسف، والقاسم بن إسماعيل المحاملي(٣٣) قالا: ثنا محمد بن أحمد بن الجنيد(٣٤) ثنا أبو عاصم(٣٥) عن سفيان عن محمد بن عجلان، عن بكير بن عبد الله، عن عبد الله بن السعدي، عن عمر، قال: قال النبي ﷺ: ما أتاك الله من هذا المال غير سائله ولا مشرفه فخذه.

---

٢٧ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الزكاة، باب إباحة الأخذ لمن أعطى الخ ١ / ٤١٧.
وأيضا من طريق عمرو بن الحارث عن بكير ١ / ٤١٧.

٢٨ ـــ هو: محمد بن عجلان.

٢٩ ـــ في (م) فاختلف.

٣٠ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو عاصم عن الثوري، عن محمد بن عجلان عن بكير عن عبد الله. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٦ / ١.

٣١ ـــ في (هـ) ورواه ابن عجلان.

٣٢ ـــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق قبيصة. موارد الظمآن، باب فيمن جاءه معروف من غير سؤال ٢١٧ ـــ ٢١٨ (٨٥٦).

٣٣ ـــ القاسم بن إسماعيل بن محمد بن أبان، أبو عبيد المحاملي، وهو أخو القاضي أبي عبد الله ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات. مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٢ / ٤٤٧ ـــ ٤٤٨.

٣٤ ـــ محمد بن أحمد بن الجنيد، أبو جعفر الدقاق، قال ابن أبي حاتم: هو صدوق، مات سنة ست أو سبع وستين ومائتين. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٨٣، تاريخ بغداد ١ / ٢٨٦.

٣٥ ـــ هو النبيل.

س ١٩٨ — وسئل عن حديث عبيد بن عمير عن عمر أن النبي ﷺ « نهى عن قطع شجر الحرم ».

فقال: هو حديث يرويه حفص بن غياث[٣٦]، عن عبد الملك بن أبي سليمان[٣٧] عن عطاء[٣٨] عن عبيد بن عمير عن عمر مرفوعا إلى النبي ﷺ.

وغيره يرويه عن عبد الملك موقوفا عن عمر.

وكذلك رواه الحجاج بن أرطاة[٣٩] عن عطاء موقوفا[٤٠] (٥٧ / ٢) والموقوف هو المحفوظ.

ورواه[٤١] ابن[٤٢] جريج عن عطاء مرسلا عن عمر قوله غير مرفوع إلى النبي ﷺ[٤٣].

س ١٩٩ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غَنْم[٤٤] عن عمر، من أمكنه الحج فلم يحج، فإن شاء فليمت يهوديا أو نصرانيا.

فقال يرويه ابن جريج واختلف عنه.

فرواه يحيى القطان عن ابن جريج عن عبد الله[٤٥] بن نعيم، عن الضحاك بن عبد

---

٣٦ — في (هـ) الليثي.

٣٧ — عبد الملك بن أبي سليمان ميسرة العرزمي — بفتح المهملة وسكون الراء، وبالزاي المفتوحة — صدوق له أوهام، مات سنة خمس وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٥١٩.

٣٨ — هو: ابن أبي رباح.

٣٩ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٤٠ — لم أجد من أخرجه من طريق الحجاج.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الحج، باب لا ينفر صيد الحرم الخ .. من طريق مطر عن عطاء ٥ / ١٩٥—١٩٦.

٤١ — في (م) قبل رواه: ورواه ابن جريج عن عطاء موقوفا، والموقوف هو المحفوظ، وهذا تكرار.

٤٢ — في (هـ) « ابن » ساقط.

٤٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الحج، باب ما ينزع من الحرم نحوه ٥ / ١٤٥(٩٢٠٤).

٤٤ — عبد الرحمن بن غنم: بفتح المعجمة وسكون النون. التقريب ١ / ٤٩٤.

٤٥ — في (م) عبد الرحمن.

وهو: عبد الله بن نعيم بن همام القيسي، الشامي، عابد لين الحديث، من السادسة. التقريب ١ / ٤٥٧.

الرحمن ــ وهو ابن عرزب ــ[٤٦] عن عبد الرحمن بن غَنْم، عن عمر[٤٧].
ورواه حماد بن زيد عن ابن جريج.
فحدث به لوين[٤٨] عنه فخلط في إسناده، فقال: عن ابن جريج عن نعيم بن[٤٩] عبد الله ــ وإنما هو عبد الله بن نعيم ــ وقال: عن الضحاك عن عبد الرحمن بن عثمان ــ وإنما هو عبد الرحمن بن غَنْم ــ.
كذلك[٥٠] رواه الأوزاعي عن مكحول عن الضحاك بن عرزب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمر.
وروى هذا الحديث الحكم بن عتيبة، واختلف[٥١] عليه فيه، فرواه العلاء بن المسيب[٥٢] عن الحكم عن عدي بن عدي عن عمر وخالفه شعبة فرواه عن الحكم عن عدي بن عدي عن الضحاك بن عبد الرحمن بن عرزم، وقال عن أبيه[٥٣] عن عمر.
وقول شعبة عن الحكم أصح من قول العلاء بن المسيب عنه.
وقول شعبة عن الضحاك عن أبيه ليس بمحفوظ.
وقول ابن جريج أصح منه، والله أعلم.

س ٢٠٠ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبزى[٥٤] عن عمر أنه جهر

---

٤٦ ــ ابن عرزب: بفتح المهملة وسكون الراء وفتح الزاي ثم موحدة وقد تبدل ميما. التقريب ١ / ٣٧٢ــ٣٧٣.
٤٧ ــ لم أعثر عليه من الطريق المذكور.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب امكان الحج، من طريق الحجاج قال: قال ابن جريج أخبرني عبد الله بن نعيم ثم ساق السند والمتن نحوه ٤ / ٣٣٤.
٤٨ ــ هو: محمد بن سليمان.
٤٩ ــ في (هـ) « نعيم بن » غير موجود.
٥٠ ــ فيها من: كذلك ــ إلى ــ عبد الرحمن بن غنم، ساقط.
٥١ ــ في (م) « فاختلف »، وفي (هـ) « عليه » ساقط.
٥٢ ــ العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلي، ويقال: الثعلبي، الكوفي ثقة ربما وهم، من السادسة. التقريب ٢ / ٩٤.
٥٣ ــ هو: عبد الرحمن بن عرزب الأشعري والد الضحاك، مجهول من الثالثة. التقريب ١ / ٤٩١.
٥٤ ــ عبد الرحمن بن أبزى: بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها زاي. التقريب ١ / ٤٧٢.

في صلاته ببسم الله الرحمن الرحيم.

فقال: يرويه عمر بن ذر، واختلف عنه.

فرواه أبو نعيم[٥٥] والفريابي[٥٦] وخالد بن مخلد[٥٧] وأحمد بن أبي ظبية[٥٨] عن عمر ابن ذر عن أبيه، عن ابن عبد الرحمن بن أبزى[٥٩] عن أبيه عن عمر[٦٠].

وخالفهم سعدان بن يحيى اللخمي[٦١]، وعايذ[٦٢] بن حبيب روياه عن عمر بن ذر عن ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه[٦٣].

ولم يذكر في الاسناد ذراً.

والقول الأول أصح.

س ٢٠١ — وسئل عن حديث عبد (٥٨ / ١) الرحمن بن أبزى عن عمر أنه صلى على زينب بنت جحش فكبر عليها أربعا.

فقال: هو حديث[٦٤] يرويه إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن ابن أبزى عن عمر.

---

٥٥ — هو: الفضل بن دكين.

٥٦ — هو: محمد بن يوسف.

٥٧ — صدوق يتشيع وله أفراد، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥.

٥٨ — أحمد بن أبي ظبية — بفتح الظاء وسكون الباء — عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي، أبو محمد الجرجاني، صدوق له أفراد، مات سنة ثلاث ومائتين. التقريب ١ / ١٧.

٥٩ — هو: سعيد بن عبد الرحمن.

٦٠ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة، عن أبي بكرة ثنا أبو أحمد ثنا عمر بن ذر ثم ساق السند والمتن ١ / ٢٠٠.

٦١ — هو: سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي، أبو يحيى الكوفي، نزيل دمشق، لقبه سعدان، صدوق وسط، وماله في البخاري سوى حديث واحد، مات قبل المائتين. التقريب ١ / ٣٠٨.

٦٢ — عايذ: بتحتانية ومعجمة، بغير الاضافة. التقريب ١ / ٣٩٠.

٦٣ — لم أجده.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب افتتاح القراءة في الصلاة ..الخ، من طريق ابن قتيبة ثنا عمر بن ذر: ٢ / ٤٨.

٦٤ — في (هـ) « هو حديث » غير موجود.

رواه عن إسماعيل جماعة منهم: زايدة وزهير[٦٥] وأبو شهاب[٦٦] وعبيد الله بن موسى وأبو حمزة السكري[٦٧] ويحيى القطان وابن فضيل وابن عيينة ويزيد بن هارون ويعلى ابن عبيد وغيرهم[٦٨] فرووه عن إسماعيل موقوفا غير مرفوع[٦٩].

ورواه شعبة من رواية وهب بن جرير عنه عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن ابن أبزي عن عمر.

وذكر فيه كلاما رفعه إلى النبي ﷺ.

أغرب به وهب بن جرير عن شعبة، وهو قوله:

« كان رسول الله ﷺ يقول: أسرعكن بي لحوقا أطولكن يدا »[٧٠].

ورواه غندر عن شعبة فوقفه وقال: عن ابن أبي ليلى.

ورواه فراس[٧١] عن الشعبي عن ابن أبزى عن عمر[٧٢].

---

٦٥ ـــ هو: ابن معاوية.

٦٦ ـــ في (هـ) ابن شهاب، وهو: أبو شهاب عبد ربه، صدوق يهم تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦١.

٦٧ ـــ هو: محمد بن ميمون.

٦٨ ـــ نحو: حفص بن غياث ووكيع والثوري، ومنصور بن أبي الأسود وابن نمير، ومحمد بن عبيد الطنافسي.

٦٩ ـــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنازة عن الثوري ٣ / ٤٨٠ (٦٣٩٧).

وابن سعد في طبقاته في ترجمة زينب بنت جحش، من طريق الثوري ومنصور بن أبي الأسود ٨ / ١١٠.

وأيضاً من طريق زهير بن معاوية ووكيع وابن نمير ومحمد بن عبيد الطنافسي عن إسماعيل ٨ / ١١١ ـــ ١١٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجنائز ماقالوا في التكبير على الجنازة من كبر أربعاً، عن حفص بن غياث ووكيع عن إسماعيل ٣ / ٣٠٠.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز كم هو؟ من طريق يحيى القطان: ١ / ٤٩٩.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الجنائز، جماع أبواب التكبير ... الخ باب مايستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربع ... الخ من طريق يعلى بن عبيد ٤ / ٣٧.

٧٠ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٩ / ١.

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد باب ماجاء في زينب بنت جحش رضي الله عنها ٩ / ٢٤٨.

٧١ ـــ فِراس ـــ بكسر أوله وبمهملة ـــ ابن يحيى الهمداني، الخارفي ـــ بمعجمة وفاء ـــ أبو يحيى الكوفي، المكتب، صدوق ربما وهم مات سنة تسع وعشرين ومائة. التقريب: ٢ / ١٠٨.

٧٢ ـــ أخرجه ابن سعد في طبقاته، في ترجمة زينب بنت جحش ٨ / ١١١.

ورواه زكريا عن الشعبي عمن حدثه عن عمر.

ورواه منصور بن عبد الرحمن الأشل[٧٣] عن الشعبي مرسلا عن عمر[٧٤] ورواه حجاج بن أرطاة[٧٥] عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن عمر قوله. والمحفوظ قول زايدة ومن تابعه عن إسماعيل.

حدثنا أحمد بن عبد الله بن[٧٦] محمد الوكيل، ثنا عمر بن شبة، ثنا يحيى ثنا إسماعيل ثنا عامر حدثني عبد الرحمن بن[٧٧] أبزى قال: صليت مع عمر — رضي الله عنه — بالمدينة على زينب، فكبر عليها أربعا ثم أرسل إلى أزواج النبي ﷺ أن من تأمرن أن يدخلها القبر قال: فكان عمر يعجبه أن يكون هو يلي ذلك، قال: فأرسلن إليه انظر من كان يراها في حياتها فليكن هو الذي يدخلها القبر، فقال عمر: صدقن.

س ٢٠٢ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عبدالقارى، عن عمر عن النبي ﷺ «في من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة (٥٨ / ٢) الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل».

فقال: رواه الزهري عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عبد، عن عمر، عن النبي ﷺ حدث به يونس بن يزيد وعقيل بن خالد عن الزهري كذلك[٧٨].

---

٧٣ — منصور بن عبد الرحمن الغداني — بضم المعجمة — النضري، الأشل صدوق يهم، من السادسة. التقريب: ٢ / ٢٧٦.

٧٤ — لم أجده.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح.

مجمع الزوائد، باب ماجاء في زينب بنت جحش ٩ / ٢٤٨.

٧٥ — صدوق كثير الخطأ والتدليس تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٧٦ — في (هـ) أحمد بن محمد.

٧٧ — فيها «بن» ساقط.

٧٨ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، من طريق يونس ١ / ٣٠٠.

وابن خزيمة في صحيحه، باب ذكر الوقت من النهار الذي يكون المرء فيه مدركاً.. الخ من طريق يونس وعقيل ٢ / ١٩٥ (١١٧١). =

ورواه عبد الرحمن الأعرج وأبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد(79) عن عمر من قوله غير مرفوع.

كذلك قال داود بن الحصين: عن الأعرج(80).

ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة.

وكذلك رواه حميد(81) بن عبد الرحمن بن عوف عن عمر قوله(82).

وقيل: عن يونس غير مرفوع.

قاله أحمد بن شبيب عن أبيه(83) عن يونس.

وقيل: عن يونس عن الزهري قوله.

قاله محمد بن مصعب(84) عن الأوزاعي عن يونس.

والأشبه بالصواب الموقوف ــ والله أعلم ــ.

= وأخرجه الطبراني في الصغير من اسمه محمد من طريق زياد بن سعد عن الزهري عن السائب عن عبد الرحمن بن عبد، وقال: لم يروه عن ابن جريج إلا أبو قتادة الحراني ٢ / ٧١.

٧٩ ــ في (هـ) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عبد.

٨٠ ــ أخرجه النسائي في سننه في كتاب قيام الليل باب متى يقضي من نام عن حزبه من الليل ٣ / ٢٦٠.
ومالك في الموطأ، ماجاء في تحزيب القرآن ٢ / ٩ (٤٧٢)
وابن سلام في فضائل القرآن، باب القارىء يحافظ على حزبه... الخ ٤١ / ١.

٨١ ــ في (هـ) حسن، وهو خطأ.

٨٢ ــ لم أعثر عليه.

وأخرجه النسائي في سننه في كتاب قيام الليل وتطوع النهار متى يقضي من نام عن حزبه من الليل، وليس فيه عمر، بل رواه قول حميد ٣ / ٢٦٠.

٨٣ ــ هو: شبيب بن سعيد لابأس بحديثه من رواية ابنه أحمد لا من رواية ابن وهب. تقدم في السؤال رقم ١٣.

٨٤ ــ صدوق، كثير الغلط، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٨.

أخرجه[٨٥] مسلم[٨٦] عن قتيبة عن أبي صفوان[٨٧] عن يونس مرفوعاً[٨٨].

س ٢٠٣ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عبدٍ القاري عن عمر أنه كان يعلم الناس التشهد فذكره.

فقال: هو حديث رواه الزهري وهشام بن عروة عن عروة، فاختلفا فيه على عروة، فجوَّد إسناده الزهري.

ورواه عن عروة عن عبد الرحمن بن عبدٍ عن عمر[٨٩].

ورواه هشام بن[٩٠] عروة عن أبيه عن عمر[٩١].

لم يذكر بينهما عبد الرحمن بن عبدٍ.

وقول الزهري أولى بالصواب، والله أعلم.

ولم يختلفوا في أن الحديث موقوف على عمر.

ورواه بعض المتأخرين عن إسماعيل بن أبي أويس[٩٢] عن مالك عن الزهري عن عروة عن ابن عبدٍ عن عمر مرفوعاً.

---

٨٥ ــ في (هـ) وقد أخرجه.

٨٦ ــ بهذا السند لم يخرجه مسلم في صحيحه، بل فيه: حدثنا هارون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب ح وحدثني أبو الطاهر وحرملة قالا: أخبرنا ابن وهب عن يونس بن يزيد ١ / ٣٠٠.

٨٧ ــ هو: عبد الله بن سعيد.

٨٨ ــ بعد مرفوعاً في (م) « إنما أخرجه عن جماعة عن ابن وهب عن يونس فقط ». ولعل هذه العبارة كتبت معلقاً على قول المؤلف: أخرجه مسلم عن قتيبة عن أبي صفوان عن يونس مرفوعاً. فأدرجها الكاتب في المتن. ــ والله تعالى أعلم ــ.

٨٩ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في التشهد في الصلاة: ١ / ١٨٥ ــ ١٨٦ (٢٠٠).
وعبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب التشهد ٢ / ٢٠٢ (٣٠٦٧، ٣٠٦٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، التشهد في الصلاة كيف هو؟ ١ / ٢٩٣.
والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة باب التشهد في الصلاة كيف هو؟ ١ / ٢٦١.
والبيهقي في سننه الكبرى في الصلاة، باب من قدم كلمتي الشهادة على كلمتي التسليم ٢ / ١٤٤.

٩٠ ــ في (هـ) عن وهو خطأ.

٩١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب التشهد ٢ / ٢٠٢ ــ ٢٠٣ (٣٠٦٩).
والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة، باب من استحب أو أباح التسمية قبل التحية ٢ / ١٤٢.

٩٢ ــ صدوق ربما أخطأ في أحاديث من حفظه تقدم في السؤال رقم ٩٦.

ووهم في رفعه والصواب موقوف.

وروى هذا الحديث ابن عيينة عن الزهري، وهشام بن عروة جمع بينهما وحمل حديث (٥٩ / ١) هشام على حديث الزهري، فقال: عن عروة عن عبد الرحمن ابن عبد عن عمر[٩٣].

وهذا إسناد الزهري.

وهشام لايذكر في الإسناد عبد الرحمن بن عبدٍ.

س ٢٠٤ — وسئل عن حديث عَباية بن ربعي[٩٤] عن عمر قوله: لاتجزي صلاة لايقرأ فيها بفاتحة الكتاب.

فقال: رواه شعبة عن الأعمش عن خيثمة عمن سمع عمر.

ورواه أبو معاوية[٩٥] وأبو أسامة[٩٦] عن الأعمش عن خيثمة عن عَباية بن ربعي عن عمر[٩٧].

ورواه إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن عباية بن رداد عن عمر[٩٨].

وهو رجل واحد[٩٩] اختلفا في نسبه والحديث ثابت عن عمر.

---

٩٣ — لم أعثر على من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، من طريق ابن اسحاق عن الزهري وهشام ٢ / ١٤٣.

٩٤ — عَباية — بفتح مهملة وخفة موحدة — ابن ربعي الأسدي، كوفي قال ابن سعد: قليل الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ من عُتّق الشيعة. طبقات ابن سعد: ٦ / ١٢٧، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٢٩، اللسان: ٣ / ٢٤٧، المغني: ص ١٦٦.

٩٥ — هو: محمد بن خازم.

٩٦ — هو: حماد بن أسامة.

٩٧ — أخرجه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام من طريق أبي معاوية ص ٧٣.

٩٨ — أخرجه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ص ٧٣.

٩٩ — قد فرق ابن أبي حاتم بين عباية بن رداد وبين عباية بن ربعي فقال في ترجمة ابن رداد: روي عن عمر — رضي الله عنه — روى عنه محمد بن المنتشر ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً.
وقال في ابن ربعي: الأسدي، كوفي، روى عن علي وأبي أيوب وابن عباس روى عنه خيثمة بن عبد الرحمن وسلمة بن كُهيل والأعمش وموسى بن طريف ثم قال: سألت أبي عنه فقال: كان من عُتّق الشيعة قلت: ماحاله؟ قال: شيخ. الجرح والتعديل: ٣ / ٢ / ٢٨، ٢٩. =

س ٢٠٥ — وسئل عن حديث عاصم بن عمر بن الخطاب عن عمر، عن النبي ﷺ « في فضل مايقال عند الأذان ».

فقال: هو حديث يرويه عمارة بن غزية عن حبيب بن عبد الرحمن واختلف عن عمارة، فرواه إسماعيل بن جعفر عن عمارة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبيه عن عمر.

فوصل إسناده ورفعه إلى النبي ﷺ(١) حدث به عنه كذلك إسحاق بن محمد الفَروي(٢) ومحمد بن جهضم(٣).

ورواه إسماعيل بن عياش(٤) عن عمارة بن غزية عن خبيب بن عبد الرحمن مرسلاً عن النبي ﷺ(٥).

ووقفه يحيى بن أيوب(٦) عن عمارة بن غزية، عن خبيب.

وحديث إسماعيل بن جعفر المتصل قد أخرجه(★) البخارى(٧) ومسلم في

= وجعلهما البخاري واحداً فقال: عباية بن رداد التيمي روى عنه محمد بن المنتشر.
وقال خيثمة وسلمة بن كهيل: عباية بن ربعي. التاريخ الكبير: ٤ / ١ / ٧٢.
وتبعه البيهقي فقال: واحد، كتاب القراءة خلف الإمام ص ٧٣ وترجم لعباية بن ربعي كل من الذهبي وابن حجر ولكن لم يتعرضا لابن رداد. راجع: الميزان ٢ / ٣٨٧ — ٣٨٨، اللسان: ٣ / ٢٤٧.

١ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن... الخ من طريق محمد بن جهضم ١ / ١٦٣ — ١٦٤.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة، باب مايستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان، من طريق إسحاق الفروي ١ / ١٤٤.

٢ — صدوق، كُف فساء حفظه، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦.

٣ — محمد بن جهضم: بمفتوحة وسكون هاء وفتح ضاد معجمة. المغني: ٦٤.

٤ — مخلط في روايته عن غير أهل بلده، تقدم في السؤال رقم ٨.

٥ — ذكره الدارقطني في التتبع ٣٤٠.

★ على هامش (م) هذا الحديث إنما أخرجه مسلم دون البخاري قد بين ذلك في كتاب الاستدراك له.

٦ — هو: الغافقي، صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٨.

٧ — بل انفرد مسلم بإخراجه فهذا خطأ وإن الدارقطني ذكره في التتبع وعزاه إلى مسلم فقط ص ٣٣٩ — ٣٤٠.
وقال ابن حجر: أخرج مسلم من حديث عمر بن الخطاب نحو حديث معاوية وإنما لم يخرجه البخاري لاختلاف وقع في وصله وإرساله كما أشار إليه الدارقطني. فتح الباري ٢ / ٩٤.

الصحيح[٨].

وإسماعيل بن جعفر أحفظ من يحيى بن أيوب وإسماعيل بن عياش، وقد زاد عليهما وزيادة الثقة مقبولة ــ والله أعلم ــ .

س ٢٠٦ ــ وسئل عن حديث عاصم بن عمر عن عمر خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة فأصابنا جوع شديد فجمعنا فضلة أزوادنا فدعى رسول الله ﷺ (٥٩ / ٢) بالبركة فأخذوا حتى جعل يربط الرجل[٩] كم قميصه ليأخذ فيه وفضلت فضلة.

فقال: هو حديث يرويه يزيد بن أبي زياد[١٠] عن عاصم[١١] واختلف عنه.

فرواه جرير بن عبد الحميد ومحمد بن فضيل عن يزيد، عن عاصم بن عبيد الله ابن عاصم عن أبيه[١٢] عن جده عمر[١٣].

وقال بعضهم: عن جرير عن يزيد عن عاصم عن أبيه عن جده عن عمر.

وقال أبو بكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد عن عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن عاصم عن عاصم بن عمر عن عمر.

قاله[١٤] أحمد بن يونس[١٥] عن أبي بكر.

وقال[١٦] سعيد بن يحيى[١٧] عن أبي بكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد عن

---

٨ ــ صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب القول مثل قول المؤذن ... الخ ١ / ١٦٣ ــ ١٦٤.

٩ ــ في (هـ) جعل الرجل كم قميصه.

١٠ ــ هو: الهاشمي، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٩٢.

١١ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ٨٣.

١٢ ــ عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني قال الحسيني: لانعرف حاله ووفاته، لكن ابن حبان ذكره في الثقات، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير: ٣ / ١ / ٣٩٢، الجرح والتعديل: ٢ / ٢ / ٣٣٠. تعجيل المنفعة: ١٨١.

١٣ ــ أخرجه الفريابي في دلائل النبوة: ٣ / ١.

١٤ ــ في (م) وقفه.

١٥ ــ هو: أحمد بن عبد الله بن يونس.

١٦ ــ في (م) فقال.

١٧ ــ هو: سعيد بن يحيى بن الأزهر الواسطي.

عاصم بن عبيد الله[١٨] عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه .

وقال خالد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم[١٩] عن[٢٠] يزيد بن أبي زياد عن عاصم بن عبيد الله عن أبيه أو جده عن عمر .

والاضطراب فيه عن عاصم بن عبيد الله وقد تقدم[٢١] ذكرنا له بسوء حفظه وقلة ضبطه للإسناد .

وروى هذا الحديث محمد بن عجلان عن عاصم بن عبيد الله عن المطلب[٢٢] ابن عبد الله بن حنطب عن أبي عمرة الأنصاري ، عن النبي ﷺ .

ورواه الزهري والأوزاعي جميعاً عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عن أبيه[٢٣].

وهو الصحيح .

س ٢٠٧ — وسئل عن حديث أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عمر قال : لما نزل تحريم الخمر قال : اللهم بين لنا بياناً شفاءً فنزل قوله[٢٤] ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ الخَمرِ ﴾ الآية[٢٥] فقال عمر : اللهم بين لنا بياناً فنزل قوله ﴿ لَاتَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ﴾ الآية[٢٦]. الحديث .

فقال : رواه إسرائيل وزكريا بن أبي زائدة وسفيان الثوري عن أبي إسحاق عن

---

١٨ — في (م) عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله بن عاصم عن عاصم بن عمر .

١٩ — صدوق يخطىء ويصر ، ورمي بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

٢٠ — في (هـ) بن وهو خطأ .

٢١ — انظر : السؤال رقم ٩٢ ، ١٥٩ .

٢٢ — في (م) عبد المطلب ، وهو خطأ .

وهو : المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي صدوق ، كثير التدليس والإرسال ، من الرابعة . التقريب : ٢ / ٢٥٤ .

٢٣ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند أبي عمرة الأنصاري ٣ / ٤١٧ — ٤١٨ .

٢٤ — في (م) فنزل قوله ﴿ لَاتَقْرَبُوا الصَّلاة ﴾ الحديث ، وبقية الحديث غير موجود .

٢٥ — سورة البقرة : ٢١٩ .

٢٦ — سورة النساء : ٤٣ .

أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عمر القصة بطولها، وذكر الآيات في تحريم الخمر[٢٧].

(٦٠ / ١) وخالفهم حمزة الزيات[٢٨] فرواه عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرِّب[٢٩] عن عمر.

حدثنا به أبو عمر القاضي قال: ثنا محمد بن معمر البحراني[٣٠] قال: حدثنا حميد بن حماد[٣١] عن حمزة الزيات كذلك.

وقال إسحاق بن منصور[٣٢]: عن إسرائيل والفريابي[٣٣] عن الثوري وقيس[٣٤] عن أبي أسحاق عن عمرو بن ميمون الأودي عن عمر.

والصواب قول من قال: عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة عن عمر.

ـــ والله أعلم ـــ.

---

٢٧ ـــ أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر من طريق إسرائيل ٣ / ٣٦٤.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة المائدة، من طريق إسرائيل ٤ / ٩٨.
والنسائي في سننه في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر من طريق إسرائيل ٨ / ٢٨٦ ـــ ٢٨٧.
وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق إسرائيل: ١ / ٥٣.
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة المائدة (آية: ٩٠، ٩١) من طريق إسرائيل وزكريا ٧ / ٣٣.
وابن أبي حاتم في تفسير سورة البقرة (آية: ٢١٩) من طريق سفيان ١ / ١٥١ / ١.
وأيضاً في تفسير سورة النساء (آية: ٤٣) ٢ / ١٤٠ / ١
وأيضاً في تفسير سورة المائدة (آية: ٩٠، ٩١) ٣ / ٥٩
والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الأشربة والحد فيها، باب ماجاء في تحريم الخمر، من طريق إسرائيل ٨ / ٢٨٥.

٢٨ ـــ حمزة بن حبيب الزيات القاري، أبو عمارة، الكوفي، صدوق زاهد ربما وهم، مات سنة ست أو ثمان وخمسين ومائة. التقريب: ١ / ١٩٩.

٢٩ ـــ حارثة بن مضرب: بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة. التقريب: ١ / ١٤٥.

٣٠ ـــ البحراني: بالموحدة والمهملة. التقريب: ٢ / ٢٠٩.

٣١ ـــ حميد بن حماد بن خوار ـــ بضم المعجمة، وتخفيف الواو ـــ ويقال: ابن أبي الخوار التميمي، أبو الجهم، لين الحديث، مات سنة خمس عشرة ومائتين. التقريب: ١ / ٢٠١.

٣٢ ـــ هو السلولي.

٣٣ ـــ أخطأ في شيء من حديث سفيان، تقدم في السؤال رقم ٢٢.

٣٤ ـــ هو: ابن الربيع، صدوق، تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

أخبرنا علي بن عبد الله بن مبشر قال: أخبرنا أحمد بن سنان، حدثنا ابن مهدي، عن سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال: قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر فنزلت ﴿ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾[٣٥].

فقال: اللهم بين لنا في الخمر، فنزلت ﴿ إِنَّمَا الخَمْرُ وَالمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلَامُ رِجْسٌ مِن عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ حتى بلغ ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[٣٦] إنما تذهب المال وتذهب العقل.

س ٢٠٨ ــ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن عمر أنه قال: يارسول الله! ألا تتخذ مقام إبراهيم مصلى فأنزل الله تعالى ﴿ وَاتَّخِذُوا مِن مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصلى ﴾[٣٧].

فقال: هو حديث رواه زكريا بن أبي زائدة[٣٨] عن أبي إسحاق واختلف عنه فرواه علي بن مسهر عن زكريا[٣٩] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر.

وخالفه أبو أسامة[٤٠] فرواه عن زكريا عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة ــ واسمه عمرو ابن شرحبيل ــ عن عمر[٤١].

والله أعلم بالصواب.

ورواه زهير[٤٢] عن أبي إسحاق عن طلحة بن مصرف مرسلا عن عمر ويشبه أن يكون قول زهير هو المحفوظ، لأن زهير أثبت من زكريا في أبي إسحاق[٤٣].

---

٣٥ ــ سورة البقرة: ٢١٩.

٣٦ ــ سورة المائدة: ٩٠، ٩١.

٣٧ ــ سورة البقرة: ١٢٥.

٣٨ ــ سماعه من أبي إسحاق بآخره، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٣٩ ــ في (م) «عن زكريا» ساقط.

٤٠ ــ هو: حماد بن أسامة.

٤١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث أبي إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عمر، تفرد به زكريا بن أبي زائدة عنه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٣٠ / ٢.

٤٢ ــ هو: ابن معاوية، وسماعه من أبي إسحاق بآخرة، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤٣ ــ وكلاهما سمعا من أبي إسحاق بآخرة.

٢٠٩ ـ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن عمر كان رسول الله ﷺ « يتعوذ من البخل والجبن وسوء (٦٠ / ٢) العمر وفتنة الصدر وعذاب القبر.

وإن أهل الجاهلية كانوا لا ينفرون من جمع[٤٤] حتى يروا الشمس على ثبير[٤٥] فخالفهم رسول الله ﷺ[٤٦].

فقال: رواه يونس بن أبي إسحاق[٤٧] وابنه إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر[٤٨].

---

٤٤ ــ جمع: المزدلفة، معجم البلدان ٢ / ١٦٣.

٤٥ ــ ثبير: بالفتح ثم الكسر وياء ساكنة وراء. اسم جبل سمي برجل من هذيل مات في ذلك الجبل فعرف الجبل به. معجم البلدان ٢ / ٧٢.

٤٦ ــ قد جمع في السؤال حديثان رويا عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب.
الأول: كان رسول الله ﷺ يتعوذ من البخل والجبن .. الحديث.
الثاني: أن أهل الجاهلية كانوا لا ينفرون .. الحديث، كذلك عده المزي في الأطراف حديثين. راجع تحفة الأشراف ٨ / ٩٤ــ٩٦ (١٠٦١٦ــ١٠٦١٧).
والعلة التي ذكرها المؤلف وهي أن يونس وإسرائيل روياه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون مرفوعا متصلا، وخالفهما شعبة والثوري ومسعر عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون مرسلا.
فمخالفة شعبة والثوري ليونس وإسرائيل لا توجد إلا في الحديث الأول فقط.
وأما الحديث الثاني فقد رواه شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر متصلا كما يأتي.

٤٧ ــ صدوق يهم قليلا، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٤٨ ــ أخرجهما الفاكهي في حديثه عن أبي يحيى بن أبي مسرة، من طريق يونس بن أبي إسحاق وفيه حديث التعوذ متأخر عن حديث أهل الجاهلية ١١ / ١.
وأخرج أبو داود في سننه، في كتاب الصلاة، باب في الاستعاذة، الحديث الأول من طريق إسرائيل ١ / ٥٦٥.
والنسائي في سننه في كتاب الاستعاذة من فتنة الصدر، الحديث الأول، من طريق إسرائيل ٨ / ٢٥٥.
وأيضا في الاستعاذة من سوء العمر، من طريق يونس ٨ / ٢٧٢.
وأيضا في الاستعاذة من فتنة الدنيا، من طريق يونس وإسرائيل ٨ / ٢٦٧.
وأيضا في عمل اليوم والليلة من طريق إسرائيل ١٩٩(١٣٤).
وابن ماجه في سننه في كتاب الدعاء، باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ، الحديث الأول، من طريق اسرائيل ٢ / ١٢٦٣(٣٨٤٤).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، الحديث الأول من طريق يونس وإسرائيل ١٠ / ١٨٩.
وأحمد في مسنده في مسند عمر، الحديث الأول من طريق اسرائيل ١ / ٢٢،٥٤. =

وخالفهما شعبة والثوري ومسعر فرووه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون مرسلا[٤٩] عن النبي ﷺ[٥٠]. والمتصل صحيح.

= والبخاري في الأدب المفرد، في باب دعوات النبي ﷺ، الحديث الأول، من طريق اسرائيل ١٧٤(٦٧٠)
والبزار في مسنده، في مسند عمر، من طريق يونس، الحديث الأول.
وقال: وهذا الحديث قد رواه غير يونس عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله ١ / ٣٩ / ٢ — ٤٠ / ١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحج، الحديث الثاني، من طريق إسرائيل وسفيان وشعبة متصلا ٢ / ٢١٨.
وابن حبان في صحيحه، الحديث الأول، من طريق يونس. موارد الظمآن، كتاب الأدعية، باب الاستعاذة ص ٦٠٥—٦٠٦ (٢٤٤٥).
وذكره الدارقطني في الأفراد الحديث الأول من طريق يونس. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.

٤٩ — في (م) عن عمر مرسلا وهو خطأ.

٥٠ — أخرجه النسائي في سننه في كتاب الاستعاذة، الاستعاذة من فتنة الدنيا، من طريق سفيان الحديث الأول فقط ٨ / ٢٦٧.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة من طريق سفيان الحديث الأول ص ٢٠٠(١٣٦)
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في ثواب الأعمال من طريق الثوري، الحديث الأول ٢ / ١٦٦(١٩٩٠).
وأيضا في علل أخبار في الدعاء، من طريق الثوري ٢ / ١٨٧(٢٠٥٦).
وأخرجه الدارقطني في الأفراد (الحديث الأول) وقال: رواه مسعر عن أبي إسحاق عن عمرو، ولم يجاوز، وهو غريب من حديث مسعر، وكذلك رواه الثوري وشعبة عن أبي إسحاق مرسلا وأسنده سيف بن محمد عن الثوري عن أبي إسحاق عن عمرو عن عمر وتابعه يونس بن أبي إسحاق عن أبيه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.
وأيضا الحديث الثاني من طريق مسعر وقال: غريب من حديث مسعر عن أبي إسحاق عنه (عمرو بن ميمون) تفرد به عباس بن محمد الدوري، عن علي بن قادم، عن مسعر، وهو غريب من حديث مسعر. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.
وقد روى الحديثان عن الثوري متصلا.
فأخرج البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، الحديث الثاني. ٧ / ١٤٨(٣٨٣٨).
وذكر الدارقطني في الأفراد الحديث الأول من طريق سيف بن محمد عن الثوري مسندا متصلا، ولكن سيف بن محمد كذبوه. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ١.
وكذلك روى الحديث الثاني عن شعبة متصلا.
فأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الحج باب متى يدفع من جمع. ٣ / ٥٣١(١٦٨٤).

س ٢١٠ ــ وسئل عن حديث عمرو بن حُريث عن عمر عن النبي ﷺ « لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا ».

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد عنه.

أسنده خلاد بن يحيى عن الثوري عن إسماعيل رفعه إلى النبي ﷺ(٥١).

ووقفه غيره عن الثوري.

وكذلك رواه يحيى القطان وأبو معاوية(٥٢) وأبو أسامة(٥٣) وغيرهم عن إسماعيل موقوفا.

وهو الصحيح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز وأحمد بن عبد الله الوكيل، قالا: ثنا عمر بن شبة قال: ثنا يحيى قال: ثنا إسماعيل، قال: ثنا عمرو بن حريث قال: قال عمر لرجل وسمعه ينشد: يا فلان لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خير له من أن يمتلئ شعراً.

وحدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول، ثنا زهير بن محمد(٥٤) ثنا خلاد بن يحيى عن الثوري عن إسماعيل مرفوعا.

س ٢١١ ــ وسئل عن حديث علي بن الحسين عن عمر عن النبي ﷺ: « كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي ».

---

٥١ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عمر، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن إسماعيل عن عمرو ابن حُريث عن عمر موقوفا ولا نعلم أسنده إلا خلاد عن سفيان ١ / ٣٠ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب رواية الشعر هل هي مكروهة أم لا؟ ٤ / ٢٩٥.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب والطب، وقال أبو حاتم، وأبو زرعة: هذا خطأ، وهم فيه خلاد، إنما هو عن عمر قوله ٢ / ٢٣٥(٢١٩٤)، ٢٧٥(٢٣٢٤).

وأخرجه الفاكهي في حديثه عن أبي يحيى بن أبي مسرة ٢ / ٤١ / ٢.

وتمام الرازي في فوائده ٤ / ٧٢ / ٢ــ٧٣ / ١.

قال الهيثمي: رواه البزار، ورجاله رجال الصحيح، وقال: لا نعلم أحدا أسنده إلا خلاد بن يحيى. مجمع الزوائد، باب ما جاء في الشعر والشعراء ٨ / ١٢٠.

٥٢ ــ هو: محمد بن خازم.

٥٣ ــ هو: حماد بن أسامة.

٥٤ ــ هو: زهير بن محمد بن قمير: بالتصغير المروزي. التقريب ١ / ٢٦٤.

فقال : هو حديث رواه محمد بن إسحاق عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن عمر(٥٥) .

وخالفه الثوري وابن عيينة ووهيب(٥٦) وغيرهم(٥٧) فرووه عن جعفر عن أبيه عن عمر(٥٨) .

ولم يذكروا بينهما جده علي بن الحسين، وقولهم هو المحفوظ .

س ٢١٢ ــ وسئل (٦١ / ١) عن حديث عبيد بن عمير عن عمر(٥٩) عن النبي ﷺ : « أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء » .

---

٥٥ ــ لم أجد من أخرجه بالطريق المذكور .

وأخرجه محمد بن إسحاق في السيرة وفيه حدثني أبو جعفر عن أبيه علي بن الحسين ص ٢٣٣(٣٤٧)

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النكاح، باب الأنساب كلها منقطعة يوم القيامة إلا نسبه، بسنده إلى ابن إسحاق حدثني أبو جعفر عن أبيه علي بن الحسين، وقال : لفظ حديث ابن إسحاق، وهو مرسل حسن وقد روى من أوجه أخر موصولا ومرسلا . ٧ / ٦٤ .

٥٦ ــ وُهيب ــ بالتصغير ــ ابن خالد بن عَجلان الباهلي، أبو بكر البصري، ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة، مات سنة خمس وستين ومائة وقيل بعدها . التقريب ٢ / ٣٣٩ .

٥٧ ــ نحو :أنس بن عياض . وعبد العزيز بن محمد .

٥٨ ــ أخرجه سعيد بن منصور في سننه في باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها، من طريق عبد العزيز ٣ / ١ / ١٣٠ــ١٣١(٥٢٠) .

وابن سعد في طبقاته، في ترجمة أم كلثوم بنت علي، عن أنس بن عياض الليثي عن جعفر ٨ / ٤٦٣ .

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد في مناقب علي من طريق وهيب ١١٣ / ٢ .

وابن المغازلي في مناقب علي، في قوله عليه السلام : كل سبب ونسب .. الخ من طريق الثوري ص ١٠٩

قد روى عن وهيب مثل رواية ابن إسحاق أيضا .

فأخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب معرفة الصحابة وفيه وهيب بن خالد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن عمر بن الخطاب .. الحديث .

وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي منقطع ٣ / ١٤٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب النكاح، باب الأنساب كلها منقطعة .. الخ مثل الحاكم ٧ / ٦٣ــ٦٤ .

وقد روى عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر عن عمر .

فأخرجه الطبراني في الكبير ٣ / ٣٧(٢٦٣٥) .

وأبو نعيم في الحلية، وقال : غريب من حديث ابن عيينة عن جعفر، لم نكتبه إلا من هذا الوجه ٧ / ٣١٤ .

٥٩ ــ في (هـ) « عن عمر » ساقط .

فقال يرويه أسباط بن محمد عن ليث عن عطاء(٦٠) عن عبيد بن عمير عن عمر عن النبي ﷺ.

تفرد به محمد بن عباد سندولا(٦١) عنه.

وخالفه مطر الوراق(٦٢)، رواه عن عطاء عن جابر قاله: قتيبة عن حماد بن زيد.

وروى عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس(٦٣).

والمحفوظ، عن عطاء مرسلا(٦٤).

س ٢١٣ ـ وسئل عن حديث علقمة بن وقاص الليثي عن عمر عن النبي ﷺ « إنما الأعمال بالنيات » الحديث.

فقال: هو حديث يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم(٦٥) عن علقمة بن وقاص، عن عمر.

---

٦٠ ـ هو: ابن أبي رباح.

٦١ ـ في (م) سندوله وهو: محمد بن عباد بن موسى العُكْلي ـ بضم المهملة وسكون الكاف ـ يلقب سندولا، صدوق يخطئ، من العاشرة. التقريب ٢ / ١٧٤.

٦٢ ـ مطر ـ بفتحتين ـ ابن طهمان الوراق، أبو رجاء السلمي الخراساني، سكن البصرة، صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف، مات سنة خمس وعشرين ومائة، ويقال سنة تسع. التقريب ٢ / ٢٥٢.

٦٣ ـ أخرجه ابن جرير في تهذيب الآثار ١ / ٣٦٤(٨٢٨).

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة، باب ما يبدأ بوضعه في السجود اليدين أو الركبتين من طريق عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس ١ / ٢٥٦.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الصلاة باب السجود على سبعة أعظم من طريق عمرو ابن دينار عن طاووس عن ابن عباس ٢ / ٢٩٥(٨٠٩ـ ٨١٠).

وأيضا في باب لا يكف شعر ٢ / ٢٩٩، (٨١٥).

وأيضا في باب السجود على الأنف من طريق ابن طاؤوس عن أبيه ٢ / ٢٩٧(٨١٢).

وأيضاً في باب لا يكف ثوبه في الصلاة من طريق عمرو عن طاووس ٢ / ٢٩٩(٨١٦).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب أعضاء السجود .. الخ من طريق عمرو بن دينار وعبد الله ابن طاووس عن طاووس ١ / ٢٠٣.

٦٤ ـ لم أجده.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب سجود الأنف عن ابن جريج عن عطاء قال: قد كان مضى يقولون: يسجد المرء على وجهه. الحديث ٢ / ١٨١(٢٩٧٥).

٦٥ ـ هو: محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي، أبو عبد الله المدني، ثقة له أفراد، مات سنة عشرين ومائة على الصحيح التقريب ٢ / ١٤٠.

وهو حديث صحيح عنه .

وحدث بهذا الحديث شيخ من أهل الجزيرة يقال له : سهل بن صُقير(٦٦) عن الدراوردي(٦٧) وابن عيينة ، وأنس بن عياض عن محمد بن عمرو بن علقمة(٦٨) ، عن محمد بن إبراهيم ، عن علقمة بن وقاص ، عن عمر ، عن النبي ﷺ .

ووهم على هؤلاء الثلاثة فيه .

وإنما رواه هؤلاء الثلاثة وغيرهم(٦٩) عن يحيى بن سعيد الأنصاري(٧٠) لا عن محمد ابن عمرو(٧١) .

---

٦٦ ـــ سهل بن صُقين ـــ بالقاف وقيل بالمهملة ـــ وفي التهذيب : صقير أبو الحسن الخلاطي ، أصله من البصرة ، منكر الحديث اتهمه الخطيب بالوضع ، من العاشرة . التهذيب ٤ / ٢٥٤ ، التقريب ١ /٣٣٧

٦٧ ـــ هو : عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٦٨ ـــ صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥ .

٦٩ ـــ منهم : حماد بن زيد ، وعبدالوهاب الثقفي وأبو خالد الأحمر وحفص بن غياث ويزيد بن هارون وابن المبارك وزهير بن محمد التميمي ، والليث ، وجعفر بن عون والأوزاعي ، ومالك بن أنس وعمرو بن أبي قيس وخالد ابن عبد الله الواسطي .

٧٠ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب بدء الوحي ، من طريق ابن عيينة ١ / ٩(١) .
وأيضا في كتاب العتق باب الخطأ والنسيان في العتاقة .. الخ من طريق الثوري ٥ / ١٦٠(٢٥٢٩) .
وأيضا في كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة . من طريق حماد بن زيد ٧ / ٢٢٦(٣٨٩٨) .
وأيضا في كتاب الحيل باب في ترك الحيل ١٢ / ٣٢٧(٦٩٥٣) .
وأيضا في كتاب الأيمان والنذور ، باب النية في الأيمان ، من طريق عبد الوهاب ١١ / ٥٧٢(٦٦٨٩) .

ومسلم في صحيحه ، في كتاب الأمارة ، باب قوله ﷺ : « إنما الأعمال بالنية ..الخ » من طريق الليث وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي وأبي خالد الأحمر وحفص بن غياث ، ويزيد بن هارون وابن المبارك وابن عيينة ٢ / ١٥٨ .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عمر ، عن زهير بن محمد عن يحيى ٩ .
وتمام الرازي في فوائده من طريق جعفر بن عون ، ويزيد ، وابن عيينة وخالد بن عبد الله الواسطي والأوزاعي ومالك وعمرو بن أبي قيس عن يحيى ٩ / ٨٤ / ٢ ـــ ٨٥ / ٢ .

٧١ ـــ في (هـ) محمد بن إبراهيم وهو خطأ .

وإنما رواه عن محمد بن عمرو بن علقمة الربيع بن زياد الهمداني[٧٢] وحده[٧٣] ولم يتابع عليه إلا من رواية سهل بن صُقير عن هؤلاء الثلاثة وقد وهم عليه فيه[٧٤].

والصحيح حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم وروى عن حجاج بن أرطاة[٧٥] عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر.

قال ذلك زيد بن بكر بن خُنيس[٧٦] عن حجاج.

وروى هذا الحديث مالك بن أنس واختلف عنه.

فرواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[٧٧] عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبي سعيد الخدري[٧٨].

ولم يتابع عليه.

وأما أصحاب (٦١ / ٢) مالك الحفاظ[٧٩] عنه فرووه عن مالك عن يحيى بن

---

٧٢ ــ الربيع بن زياد الهمداني، قال ابن عدي: له عن يحيى بن سعيد والمدنيين أحاديث لا يتابع عليها، وقال صالح بن أحمد في طبقات همدان: لم يكن مشهورا بالتحديث، وقال أبو جعفر الحافظ: حديثه يدل على الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: ما رأيت لأحد فيه تضعيفا وهو جائز الحديث. الكامل ١ / ٢ / ٢٩١، الميزان ٢ / ٤٠، اللسان ٢ / ٤٤٤ـــ٤٤٥.

٧٣ ــ أخرجه ابن حبان في الثقات، في ترجمة الربيع بن زياد ٦ / ٢٩٨ـــ٢٩٩.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة ربيع بن زياد ١ / ٢ / ٢٩١.

والخليلي في الإرشاد، وقال: تفرد به الربيع عن محمد بن عمرو بن علقمة والمحفوظ هذا من حديث يحيى ابن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم، وعند الربيع لهذا أخوات. ٥ / ١٠٦ / ١.

وذكره ابن حجر في اللسان، في ترجمة الربيع نقلا عن ابن حبان في الثقات. ثم قال: وهو من غرائبه والظاهر أنه سمعه من يحيى بن سعيد فحدث به عن محمد بن إبراهيم على سبيل الخطأ ٢ / ٤٤٤ـــ٤٤٥.

٧٤ ــ في (هـ) « فيه » ساقط.

٧٥ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٧٦ ــ زيد بن بكر بن خنيس روى عن الحجاج وعنه موسى بن أعين، قال ابن أبي حاتم: لا بأس به. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٥٥٧.

٧٧ ــ عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد ــ بفتح الراء وتشديد الواو ــ صدوق، يخطئ، وكان مرجئا، أفرط ابن حبان فقال: متروك، مات سنة ست ومائتين. التقريب ١ / ٥١٧.

٧٨ ــ أخرجه أبو عمران موسى بن سعيد البزاز في أحاديثه عن شيوخه ٥٦ / ١.

٧٩ ــ منهم: عبد الله بن مسلمة القعنبي، ويحيى بن قزعة، وابن القاسم.

سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر[٨٠].

وهو الصواب.

حدثنا أبو وهيب يحيى بن موسى[٨١] ثنا محمد بن الوليد، قال ثنا عبد الوهاب، قال سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت محمد بن إبراهيم يقول: سمعت علقمة بن وقاص الليثي يقول: سمعت عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه ».

س ٢١٤ ــ وسئل عن حديث علقمة بن وقاص عن عمر عن النبي ﷺ: « سيكون عليكم أمراء صحبتهم بلاء ومفارقتهم كفر ».

فقال: يرويه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر.

فرفعه عن حماد عبد الملك بن إبراهيم الجُدي، وعمار بن مطر الرهاوي[٨٢] وأسنداه عن النبي ﷺ.

---

٨٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك ١ / ١٣٥(٥٤).

وأيضا في كتاب النكاح، باب من هاجر أو عمل خيرا لتزويج امرأة فله ما نوى. عن يحيى بن قزعة عن مالك ٩ / ١١٥(٥٠٧٠).

ومسلم في صحيحه في كتاب الأمارة باب قوله ﷺ إنما الأعمال بالنية .. الخ عن القعنبي عن مالك ٢ / ١٥٧ــ١٥٨.

والنسائي في سننه في الوضوء، باب النية في الوضوء، من طريق ابن القاسم ثنى مالك، وابن المبارك عن يحيى ١ / ٥٨ــ٦٠.

وأيضا في الطلاق، باب الكلام إذا قصد به .. الخ من طريق القعنبي، وابن القاسم، عن مالك ٦ / ١٥٨ــ١٥٩.

٨١ ــ لم أجد ترجمته.

٨٢ ــ عمار بن مطر، أبو عثمان الرهاوي، قال أبو حاتم: كان يكذب، وقال العقيلي: يحدث عن الثقات بمناكير وقال ابن حبان يروى المقلوبات، يسرق الحديث، ويقلبه، لا اعتبار بما يرويه إلا للاستئناس إليه =

وغيرهما يرويه عنه موقوفا .   وهو الصواب .

س ٢١٥ ــ وسئل عن حديث عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عمر ، عن النبي ﷺ : « من أظل راس غازٍ » .

فقال : هو حديث يرويه يزيد بن الهاد[٨٣] واختلف عنه فرواه الدراوردي[٨٤] والليث عن ابن الهاد ، عن الوليد بن أبي الوليد[٨٥] عن عثمان بن عبد الله بن سُراقة عن عمر ابن الخطاب[٨٦] .

= عند الوفاق من هو مثله في الاتقان .

وقال ابن عدي : أحاديثه بواطيل ، وقال الذهبي : هالك وثقه بعضهم ومنهم من وصف بالحفظ .

الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٢٢ ، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٩٤ ، كتاب المجروحين ٢ / ١٩٦ ، الكامل ٢ / ٢ / ٦١ ، الميزان ٣ / ١٦٩ ــ ١٧٠ ، اللسان ٤ / ٢٧٥ ــ ٢٧٦ .

٨٣ ــ هو : يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد .

٨٤ ــ هو : عبد العزيز ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٨٥ ــ الوليد بن أبي الوليد عثمان ، وقيل : ابن الوليد ، مولى عثمان أو ابن عمر ، المدني ، أبو عثمان ، لين الحديث ، من الرابعة . التقريب ٢ / ٣٣٧ .

٨٦ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الجهاد ، من طريق الليث ٥ / ٣٥١ .

وأحمد في مسنده في مسند عمر ، من طريق الليث ويونس ١ / ٢٠ .

وأيضا من طريق حسن الأشيب عن ابن لهيعة ١ / ٥٣ .

وابن أبي عاصم في كتاب الجهاد ، من طريق الدراوردي ٤٦ / ١ .

وأيضاً في المساجد مختصراً في بناء المسجد من طريق الليث والدراوردي ١ / ٢٤٣(٧٣٥) .

والبزار في مسنده ، من طريق الليث ، وفيه : يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن أبيه عن عمرو قال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عمر عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، وقد رواه بعضهم فقال : عن يزيد بن الهاد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عمر ولم يقل عن أبيه . ١ / ٤٦ / ١ .

وأبو يعلى الموصلي في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق الليث وفيه الليث ، حدثني أبو عثمان الوليد بن أبي الوليد : ١ / ٣٦ ــ ٣٧ .

وابن حبان في صحيحه من طريق الليث . موارد الظمآن ، كتاب الجهاد ، باب فيمن أظل رأس غاز ، الخ ٣٩٨(١٦٥٤) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب السير ، باب فضل الانفاق في سبيل الله من طريق الليث ٩ / ١٧٢ .

وقد أخرج ابن ماجه في سننه في كتاب الجهاد ، باب من جهز غازيا من طريق الليث مختصراً بلفظ من جهز غازياً في سبيل الله حتى يستقل ، كان له مثل أجره حتى يموت أو يرفع .

وفي الزوائد : إسناده صحيح ، إن كان عثمان بن عبد الله سمع من عمر بن الخطاب ــ رضي الله عنه ــ =

ورواه ابن وهب عن عمر بن مالك الشَّرْعَبي[٨٧] وابن لهيعة[٨٨].

والليث عن ابن لهاد، فقال: عن الوليد بن عثمان عن[٨٩] أبي أمه[٩٠] عن عمر بن الخطاب[٩١]. ووهم فيه.

وإنما هو الوليد بن أبي الوليد عن عثمان عن جده أبي أمه عمر لأن عثمان هذا أمه زينب بنت عمر بن الخطاب.

والصواب قول الدراوردي ومن تابعه.

س ٢١٦ — وسئل (٦٢ / ١) عن حديث عُمير مولى عمر[٩٢]، عن عمر، عن رسول الله ﷺ: « في غسل الجنابة ومباشرة الحائض، والصلاة في البيوت: .

فقال: هو حديث رواه أبو إسحاق السبيعي، وطارق بن عبد الرحمن البجلي[٩٣]، والحجاج بن أرطاة[٩٤]، وعبد الرحمن المسعودي[٩٥]، ومالك بن مِغْوَل، وشعبة

= فقد قال في التهذيب (أي تهذيب الكمال للمزي) أن روايته عنه مرسلة. ٢/٩٢١—٩٢٢(٢٧٥٨).
علق ابن حجر على قول المزي وأثبت بأنه سمع من عمر بن الخطاب: انظر تهذيب التهذيب ٧ / ١٣٠.
وأخرجه عبد بن حميد في مسنده من طريق الدراوردي ثنا يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عثمان بن سراقة عن عمر. المنتخب من مسنده، مسند عمر ١ / ٧ / ٢.

٨٧ — الشرعبي: بفتح المعجمة وسكون الراء وفتح المهملة بعدها موحدة. التقريب ٢ / ٦٢.

٨٨ — هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٨٩ — من عن أبي أمه — إلى — عثمان في (م) ساقط.

٩٠ — لم أجده.

٩١ — لم أجده.
ذكر المؤلف عن ابن لهيعة ما رواه عنه ابن وهب.
وقد روى حسن بن موسى الأشيب عن عبد الله بن لهيعة مثل رواية الدراوردي ومن تابعه، كما تقدم عند أحمد بن حنبل.
ولكن رواية عبد الله بن وهب ترجح على رواية حسن الأشيب عنه لأن رواية ابن وهب وابن المبارك عنه أعدل من غيرهما. راجع التقريب ١ / ٤٤٤.

٩٢ — عمير مولى عمر بن الخطاب، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢ / ٨٧.

٩٣ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧.

٩٤ — صدوق، كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٩٥ — من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، تقدم في السؤال رقم ٧٥.

والعلاء بن المسيب وغيرهم، عن عاصم بن عمرو البجلي[٩٦]، فاختلفوا[٩٧] عليه.

فأما أبو إسحاق، فرواه عنه زيد بن أبي أنيسة، وَرَقَبة بن مَصْقَلة[٩٨] وأبو حمزة السكري[٩٩]، فقالوا: عن عاصم بن عمرو، عن عمير أو ابن عمير[١٠٠].

ورواه زهير، ويونس بن أبي إسحاق[١٠١]، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، وأبو بكر بن عياش، وعبد الكبير بن دينار[١٠٢]، وغيرهم، فرووه عن أبي إسحاق، عن عاصم بن عمرو، عن نفر لم يسمهم، عن عمر[١٠٣]، إلا أن يوسف بن أبي إسحاق، وأبي بكر بن عياش لم يذكرا بين عاصم وعمر أحدا.

---

٩٦ ــ عاصم بن عمرو، أو ابن عوف البجلي الكوفي، قدم الشام.
قال البخاري: لم يثبت حديثه.
وذكره العقيلي في الضعفاء.
وقال أبو حاتم: صدوق يحول من كتاب الضعفاء ــ يعني الذي للبخاري ــ.
وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال ابن حجر: صدوق رمي بالتشيع، من الثالثة. الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٤٨، التهذيب ٥ / ٥٤ــ٥٥، التقريب ١ / ٣٨٥.

٩٧ ــ في (هـ): واختلفوا.

٩٨ ــ رقبة ــ بقاف وموحدة مفتوحتين. التقريب ١ / ٢٥٢.
ابن مصقلة ــ بفتح فسكون، ففتح، ويصح بسين وصاد.

٩٩ ــ هو محمد بن ميمون.

١٠٠ ــ أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، من طريق زيد، وفيه: عمير. ١ / ٣١٢.
وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب الصلاة، باب ما جاء في التطوع في البيت، من طريق زيد مختصرا، وهو صلاة الرجل في البيت فقط.
وفي الزوائد: مدار الطريقين (أي طريق طارق أيضا) على عاصم بن عمرو، وهو ضعيف، ذكره العقيلي في الضعفاء. وقال البخاري: لم يثبت حديثه ١ / ٤٣٨(١٣٧٥).

١٠١ ــ صدوق يهم قليلا، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

١٠٢ ــ لم أجد ترجمته.

١٠٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب اغتسال الجنب، من طريق إسرائيل، وفيه: عن عاصم بن عمرو البجلي أن نفرا من أهل الكوفة أتوا ... الخ ١ / ٢٥٨(٩٨٨).
وأيضا من طريق معمر، عن أبي إسحاق ١ / ٢٥٧(٩٨٧).
وأيضا في باب مباشرة الحائض عن معمر ١ / ٣٢٢ــ٣٢٣(١٢٣٨).

ورواه ابن عجلان عن أبي إسحاق فأرسله عن عمر.

ورواه طارق بن عبد الرحمن، وحجاج بن أرطأة، ومالك بن مغول عن عاصم مرسلا، عن عمر[٥].

وقال المسعودي وشعبة: عن عاصم بن عمرو، عمن لم يسمه، عن عمر[٦].

وقد أدرك عبد الله بن نمير[٧] عاصم بن عمرو هذا.

والحديث حديث زيد بن أبي أنيسة ومن تابعه.

وروى هذا الحديث معاوية بن قُرة، قال: حدثني أحد الرهط الثلاثة الذين سألوا عمر.

س ٢١٧ ــ وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن عمر، عن النبي ﷺ: «أن الله يرفع بالقرآن أقواما، ويضع به آخرين».

فقال: رواه الزهري، عن أبي الطفيل.

حدث به عنه معمر، وإبراهيم بن سعد، والنعمان بن راشد[٨] مرفوعا إلى

---

٥ ــ أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٢١٢٩).

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الصلاة، باب ما جاء في التطوع في البيت، من طريق طارق مختصرا (صلاة الرجل في بيته) ١ / ٤٣٧ــ٤٣٨(١٣٧٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، الغسل من الجنابة، من طريق طارق مختصرا، أي غسل الجنابة فقط ١ / ٦٤.

ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل، من طريق مالك بن مغول مختصرا، في تطوع الرجل في بيته. مختصر قيام الليل، باب اختيار ركوع الركعتين بعد المغرب في البيت ص ٥٣.

٦ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن المسعودي، عن عاصم، عن أحد النفر الذين أتوا عمر بن الخطاب. ص ١١.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق شعبة، وفيه: عن رجل من القوم الذين سألوا عمر ابن الخطاب. ١ / ١٤.

٧ ــ هكذا في (م)، وفي (هـ): عبد الرحمن بن نمير.

ولعل الصواب: عبد الرحمن بن عبد الله، وهو المسعودي. فبيّن المؤلف بأنه أدرك عاصم بن عمرو البجلي.

٨ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

(٦٢ / ٢) النبي ﷺ[٩].

ورواه حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل موقوفا غير مرفوع.

رواه[١٠] عنه الثوري كذلك.

ورواه الأعمش عن حبيب، واختلف عنه.

فقال حسين بن واقد[١١]، عن الأعمش، عن حبيب، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر[١٢] موقوفا[١٣].

وقال أبو معاوية[١٤]، عن الأعمش، عن حبيب مرسلا عن عمر موقوفا.

وحديث الزهري هو الصواب.

والله أعلم.

س ٢١٨ — وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن عمر، قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن رواحة: « لو حركت بنا الركاب، فقال: لقد تركت قولي، فقال له عمر: إسمع وأطع، فقال:

اللهم لولا أنت ما اهتدينا * ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال: رواه محمد بن موسى بن أعين، وسعيد بن عبد الملك بن واقد[١٥]، عن ابن إدريس، عن إسماعيل، عن قيس، عن عمر[١٦].

---

٩ — أخرجه مسلم في صحيحه، في باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه .. الخ من طريق إبراهيم، وشعيب ١ / ٣٢٥.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق معمر، وإبراهيم بن سعد ١ / ٣٥.

١٠ — في (م) ورواه.

١١ — ثقة له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٥٥.

١٢ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر موقوفا ١ / ٣١.

١٣ — في (م) مرفوعا، وهو خطأ.

١٤ — هو: محمد بن خازم.

١٥ — سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراني، قال أبو حاتم: يتكلمون فيه، روى أحاديث كذب.

وقال الدارقطني: ضعيف لا يحتج به.

وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٤٥، اللسان ٣ / ٣٧.

١٦ — أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في المناقب، من طريق موسى بن أعين ١٠٨ / ٢.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث إسماعيل بن خالد، عن قيس، عن عمر. أطراف =

ورواه عمر بن علي المقدمي، عن إسماعيل، عن قيس، أن عبد الله بن رواحة[١٧].

وغيرهما يرويه عن إسماعيل، عن قيس، قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن رواحة، مرسلا[١٨].

وهو أشبه بالصواب.

س ٢١٩ — وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن عمر، أنه كان يقول في صلاة الجنازة في الدعاء للميت: « اللهم أصبح عبدك قد تخلى من الدنيا، وتركها لأهلها، وافتقر إليك، واستغنيت عنه » الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب المقرئ الكوفي[١٩] عن إسماعيل بن أبي خالد، عن طارق بن عبد الرحمن البجلي[٢٠]، عن سعيد بن المسيب، عن عمر.

وهو الصواب.

وكذلك رواه مسعر وشعبة، وزائدة، والمسعودي[٢١]، وغيرهم[٢٢]، عن طارق، عن سعيد بن المسيب[٢٣].

= الغرائب، مسند عمر ٢٧ / ٢.

١٧ — أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في المناقب ١٠٨ / ٢.
وأيضا في عمل اليوم والليلة، الحدو في السفر ص ٣٦٠ـ٣٦١ (٥٣٢).
وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب ما يحدى به في السفر (وفيه محمد بن علي المقدمي) ص ١٩١.

١٨ — أخرجه ابن سعد في طبقاته، في ترجمة عبد الله بن رواحة، عن وكيع، وعبد الله بن نمير، ويعلى، ومحمد، ابني عبيد، عن إسماعيل. ٣ / ٥٢٧.

١٩ — يحيى بن زكريا بن أبي الحواجب، قال الدارقطني: ضعيف. وذكره ابن حبان في الثقات. الميزان ٤ / ٣٧٦، اللسان ٦ / ٢٥٥.

٢٠ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

٢١ — هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته. تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧٥.

٢٢ — نحو الثوري، وأبي الأحوص.

٢٣ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجنائز، باب القراءة والدعاء في الصلاة على الميت، عن الثوري ٣ / ٤٨٧(٦٤٢١).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في الصلاة على الجنازة، وما ذكر في ذلك من الدعاء له، عن أبي الأحوص، عن طارق. ٣ / ٢٩٢.

س ٢٢٠ — وسئل عن حديث روى عن أبي عمر الضرير[٢٤]، عن القسملي[٢٥][*]، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، قال: رأى النبي صلى الله (٦٣ / ١) عليه وسلم قميصا على عمر جديدا فقال: « لبست جديدا، وعشت حميدا، وتوفيت شهيدا، ويريك الله قرة عين في الدنيا والآخرة ».

فقال: حدثناه دعلج[٢٦]، عن أبي الحسن أحمد بن عبد الرحمن الهجري[٢٧]، عن أبي عمر كذلك.

وهو وهم.

والصواب عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الأشهب النخعي[٢٨] مرسلا، عن

★ على هامش (م): القسملي لغة هو ولد الأسد، والقسملي نسبة إلى قسملة، وهو: معاوية بن عمر بن مالك بن فهم بن غنم بن دوس بن عُدثان، بطن من الأزد، ومحلة القسامل بالبصرة نسبة إليهم لأنهم نزلوها.

٢٤ — هو: حفص بن عمر، أبو عمر الضرير الأكبر.

٢٥ — هو عبد العزيز بن مسلم.

٢٦ — هو: دعلج بن أحمد بن دعلج بن عبد الرحمن.

٢٧ — لم أجد ترجمته.

٢٨ — في (م): الأشهب.

وهو: جعفر بن الحارث بن جميع بن عمرو، أبو الأشهب الكوفي النخعي.

قال ابن معين: ليس هو بثقة، وقال مرة: ضعيف.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال النسائي وغيره: ضعيف.

وقال أبو حاتم: شيخ ليس بحديثه بأس.

وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم.

وقال الدولابي: منكر الحديث، ليس بثقة.

وقال ابن الجارود: ليس بثقة.

وقال البخاري أيضا: كان ثقة صدوقا.

وقال أبو داود: ثقة صدوق.

وقال أبو زرعة: لا بأس به عندي.

وقال ابن عدي: لم أر في أحاديثه حديثا منكرا، أرجو أنه لا بأس به.

وذكره ابن شاهين فيمن اختلف في توثيقه وتجريحه. التاريخ ليحيى بن معين ٣ / ٤٠٦ (١٩٧٧)، ٤ / ٣٩٩ (٤٩٧٤)، التاريخ الكبير ١ / ٢ / ١٨٩، الضعفاء الصغير ص ٢٥٥، الضعفاء للنسائي ص ٢٨٧، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٤٧٦، الكامل ١ / ٢ / ٢٢—٢٤، اللسان ٢ / ١١٢—١١٣.

النبي ﷺ[٢٩].

س ٢٢١ ـــ وسئل عن حديث قيس أبي الأسود[٣١]، عن عمر، عن النبي ﷺ «أنه كان لايرى بأساً بقضاء رمضان في عشر ذي الحجة».

فقال: تفرد بروايته إبراهيم بن إسحاق الصيني[٣١]، عن قيس بن الربيع[٣٢]، عن الأسود بن قيس، عن أبيه، عن عمر مرفوعاً إلى النبي ﷺ[٣٣].

حدثناه دعلج قال: ثنا محمد بن سليمان الحضرمي[٣٤]، قال: ثنا إبراهيم بن إسحاق الصيني، ثنا قيس بذلك.

وخالفه شعبة، والثوري، وإسرائيل، وسلام بن أبي مطيع، وشريك[٣٥]، فرووه

---

٢٩ ـــ أخرجه البيهقي في الدعوات الكبير، باب ما يقول أو يقال له إذا لبس ثوبا ٣٩ / ٢.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، وفيه: ابن إدريس، عن أبي الأشهب، عن رجل من مزينة، أن رسول الله ﷺ .. الحديث ١٠ / ٤٠٢.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في اللباس، عن ابن إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الأشهب النخعي عن رجل من مزينة. ١ / ٤٩٠ (١٤٧٠).

٣٠ ـــ في (م) قيس بن أبي الأسود، وهو خطأ.
وهو: قيس العبدي، والد الأسود، مقبول من الثانية. التقريب ٢ / ١٣٠.

٣١ ـــ إبراهيم بن إسحاق الصيني، قال الدارقطني: متروك.
وذكره ابن أبي حاتم، فلم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً.
وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٨٥ ـــ ٨٦، اللسان ١ / ٣٠.

٣٢ ـــ صدوق تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٣٣ ـــ أخرجه الطبراني في الصغير، في «من اسمه محمد»، وقال: لم يروه عن الأسود إلا قيس، ولايروى عن عمر إلا بهذا الإسناد ٢ / ٩.
وأيضاً في الأوسط في «من اسمه محمد» ٢ / ١٥ / ١.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، والصغير، وفيه إبراهيم بن إسحاق وهو ضعيف. مجمع الزوائد، كتاب الصيام، باب في قضاء الفائت من شهر رمضان ٣ / ١٧٩.

٣٤ ـــ لم أجد ترجمته.

٣٥ ـــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

عن الأسود بن قيس[٣٦]، عن أبيه، عن عمر قوله موقوفاً[٣٧].

س ٢٢٢ ــ وسئل عن حديث قيس بن مروان الجعفي، عن عمر، عن النبي ﷺ: « من سره أن يقرأ القرآن غضاً كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد[٣٨] ».

فقال: هو حديث يرويه الأعمش، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن قيس بن مروان، عن عمر[٣٩].

ورواه الأعمش أيضاً بإسناد آخر عن إبراهيم، عن علقمة، عن عمر[٤٠].

---

٣٦ ــ في (هـ): « ابن قيس » غير موجود.

٣٧ ــ أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث من طريق سفيان ٤٥٦.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصيام، ماقالوا في قضاء رمضان في العشر، عن شريك ٣ / ٧٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب جواز قضاء رمضان في تسعة أيام من ذي الحجة، من طريق سفيان ٤ / ٢٨٥.

٣٨ ــ في (هـ) أم معبد، وهو خطأ.

٣٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٥ ــ ٢٦.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٩.
وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب نسبة الرجل إلى من أشهر من أمهاته ص ١٥٧ ــ ١٥٨.
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الفضيل بن عياض عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، وخيثمة، عن قيس، جميعاً عن عمر، لاأعلم حدث به غير محمد بن زنبور المكي، عن فضيل ٢٧ / ٢.

٤٠ ــ أخرجه ابن سلام في فضائل القرآن، باب ذكر قراءة القرآن ١٠٧ / ١ ــ ٢.
وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٥ ــ ٢٦.
وذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة قرثع ٤ / ١ / ١٩٩.
والترمذي في العلل الكبير، ترتيب العلل، أبواب القراءات ٩٧ / ٢.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٩.
وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في صلاة الليل ٢ / ١٨٦ ــ ١٨٧ (١١٥٦).
وابن مخلد في أمالي أبي جعفر محمد بن عمرو البختري، وأبي بكر الفقيه النجاد ٥٠ / ٢.

ورواه الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، عن علقمة، عن[41] القَرْثَع[42]، عن قيس، أو ابن قيس، رجل من جعفي عن عمر[43]، وهو قيس بن مروان.

ورواه[44] عمارة بن عمير، عن رجل من جعفي، عن عمر، وهو قيس بن مروان.

وقد ضبط الأعمش إسناده وحديثه، وهو الصواب.

قلت له: فان البخاري فيما ذكره أبو عيسى[45] عنه، حكم بحديث الحسن بن (٦٣ / ٢) عبيد الله، على حديث الأعمش[46].

قال الشيخ[47]: وقول الحسن بن عبيد الله، عن قرثع، غير مضبوط، لأن الحسن بن عبيد الله ليس بالقوي[48]، ولايقاس بالأعمش.

وروى هذا الحديث أبو بكر بن عياش، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود، عن أبي بكر، وعمر[49].

---

٤١ ــ في (م): بن، وهو خطأ.

٤٢ ــ قرثع ــ بمثلثة ــ وزن أحمد. التقريب ٢ / ١٢٤.

٤٣ ــ ذكره الترمذي في سننه، في باب ماجاء في الرخصة في السمر، ولم يذكر لفظ الحديث، بل أشار إليه فقال: في قصة طويلة ١ / ١٥٤.

وأخرجه أيضاً في العلل الكبير، ترتيب العلل، أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ ٩٧ / ٢.

وابن سلام في فضائل القرآن، باب ذكر قرآء القرآن ١٠٧ / ١ ــ ٢.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٣٨، ٣٩.

وذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة قرثع، وفيه: عن رجل من جعفي ٤ / ١ / ١٩٩.

٤٤ ــ من « ورواه عمارة ــ إلى ــ قيس بن مروان » غير موجود في (م).

٤٥ ــ هو: الإمام الترمذي.

٤٦ ــ ذكره الترمذي في العلل الكبير، ترتيب العلل، أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ ٩٧ / ٢.

٤٧ ــ في (هـ) فقال: عندي أن حديث الأعمش هو الصواب، وذكر القرثع عندي غير محفوظ، والحسن بن عبيد الله ليس بالقوي، ثم قال: [لا] يقاس الحسن بالأعمش، بدل العبارة الموجودة في المتن.

٤٨ ــ هذا بالسنبة للأعمش، كما قال ابن حجر في التهذيب: وضعفه الدارقطني بالنسبة للأعمش، فقال في العلل، بعد أن ذكر حديثاً للحسن خالفه فيه الأعمش: الحسن ليس بالقوي، ولايقاس بالأعمش.

وقال ابن حجر في التقريب: ثقة فاضل. التهذيب ٢ / ٢٩٢ ــ ٢٩٣، التقريب ١ / ١٦٨.

٤٩ ــ في (هـ): « عن أبي بكر وعمر »، غير موجود.

قاله فرات بن محبوب عنه[٥٠].

وخالفه يحيى بن آدم فرواه عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم[٥١]، عن زر، عن عبيد الله أن أبا بكر وعمر بشراه[٥٢].

س ٢٢٣ ــ وسئل عن حديث قرة بن إياس المزني، عن عمر قال: ماأفاد امرأ بعد الاسلام خيراً من امرأة حسنة الخلق ودود ولود، إن منهن لغنماً مايُحذى منه، وغلّا مايفدى منه.

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه.

فرواه أصحاب شعبة[٥٣]، عنه، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن عمر[٥٤].

ورواه مسعر عن شعبة، عن معاوية بن قرة، عن عمر مرسلاً، والصحيح المتصل.

واختلف عن مسعر فقال الأشجعي[٥٥]: عن شعبة، عن معاوية بن قرة قوله.

---

٥٠ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٩ / ٦٦ (٨٤٢٣).
وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة ابن مسعود، بسنده إلى الأعمش ١ / ١٢٤.

٥١ ــ هو: ابن بهدلة: صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٠.

٥٢ ــ تقدم تخريجه في مسند أبي بكر، راجع السؤال رقم ١٠.

٥٣ ــ منهم: يحيى بن أبي كثير، وعلي بن الجعد.

٥٤ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النكاح، باب استحباب التزوج بالودود الولود، من طريق يحيى بن أبي كثير، ثنا شعبة... ٧ / ٨٢.
وأيضاً من طريق يونس بن عبيد، عن معاوية بن قرة ٧ / ٨٢.
وابن عساكر في كتاب مدح التواضع وذم الكبر، من طريق علي بن الجعد، أنا شعبة... ٩٥ / ٢، ٩٦ / ١.
وأيضاً في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق علي ١٣ / ١ / ٧٠ / ١.
وابن شيبة في مصنفه في النكاح عن ابن علية عن يونس ٤ / ٣٠٨.
وأخرجه أبو نعيم في منتخب من حديث يونس بن عبيد، بسنده إلى عنبسة بن عبد الواحد، عن يونس ابن عبيد، عن معاوية بن قرة مختصراً ٣٥ / ١.

٥٥ ــ هو: عبيد الله بن عبد الرحمن.

س ٢٢٤ ــ وسئل عن حديث قَرَظَة[٥٦] بن كعب، عن عمر، أنه بعث بهم إلى الكوفة، فمشي معهم ثم قال[٥٧]: أَقِلّوا الحديث عن رسول الله ﷺ، وأنا شريككم فيه».

فقال: رواه الشعبي، عن قرظة بن كعب[٥٨].

حدث به عنه بيان بن بشر، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبو حصين[٥٩] وأشعث بن سوار[٦٠]، ومنصور بن عبد الرحمن الغُدّاني[٦١]، وداود ابن أبي هند، ومجالد بن سعيد[٦٢]، وأبو البلاد يحيى[٦٣]، واختلف عن سعد، وعن داود بن أبي هند.

فرواه عبد الله بن جعفر المخرّمي، وإبراهيم بن سعد، عن سعد، عن الشعبي، عن قَرَظَة[٦٤].

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن سعد بن إبراهيم، عن قَرَظَة.

---

٥٦ ــ قرظة: بمعجمة وفتحات. التقريب: ٢ / ١٢٤.

٥٧ ــ في (هـ) «قال» ساقط.

٥٨ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، من طريق مجالد: ١ / ١٢ (٢٨).

وابن سعد في طبقاته، في طبقات الكوفيين، من طريق بيان ٦ / ٧، والحاكم في المستدرك من طريق بيان ١ / ١٠٢.

٥٩ ــ هو: عثمان بن عاصم الأسدي.

٦٠ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٨.

٦١ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم: ٢٠١.

٦٢ ــ ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم: ٤٩.

٦٣ ــ في (هـ): يحيى بن المهلب.

وهو: يحيى بن سليمان، أبو البلاد الغطفاني، العامري.

وفي الجرح والتعديل: يحيى بن أبي سليمان، واسم أبي سليمان الضحاك، وثقه ابن معين.

وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. تاريخ ابن معين: ٣ / ٣١٧ (١٥٠٩)، والتاريخ الكبير ٤ / ٢ / ٢٨٠، والكنى لمسلم: ٩ / ١، والجرح والتعديل: ٤ / ٢ / ١٦٠.

٦٤ ــ أخرجه أحمد في العلل، من طريق إبراهيم بن سعد، وفيه: قال إبراهيم: لم أسمع أبي يحدث عن الشعبي إلا هذا.

وفيه أيضاً كعب بن قرظة، أو عمرو بن قرظة. ١ / ٦٢ ــ ٦٣ (٣٦٣).

ولم يذكر بينهما الشعبي .

ورواه عبد الوهاب الخفّاف[٦٥]، عن (٦٤ / ١) داود بن أبي هند عن الشعبي ، عن قَرَظَة .

وقال غيره : عن داود ، عن الشعبي ، عن عمر .

ولم يذكر فيه قرظة .

والصحيح قول من قال : عن الشعبي ، عن قرظة ، والله أعلم .

ورواه مطرّف[٦٦] ، عن الشعبي ، عن قرظة بن كعب ، وزيد بن صُوْحَان[٦٧] ، عن عمر .

ورواه سليمان بن سيف الحراني، عن أبي عتاب[٦٨]، عن شعبة، عن سيار[٦٩] ، عن الشعبي .

ووهم ، والمحفوظ[٧٠]عن شعبة ، عن بيان .

ورواه روح بن القاسم ، عن عمر ، أو عمرو بن مساور[٧١] ، عن الشعبي ، عن

---

٦٥ ــ صدوق ربما أخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٥ .

٦٦ ــ هو : ابن طريف .

٦٧ ــ زيد بن صوحان : بضم المهملة ، وسكون الواو ومهملة . الإصابة : ١ / ٥٦٨ .

٦٨ ــ هو : سهل بن حماد .

٦٩ ــ هو : أبو الحكم العنزي .

٧٠ ــ في (هـ) : وإنما هو بيان ، بدل : والمحفوظ ... الخ .

٧١ ــ عمر بن مساور ، قال ابن عدي : اختلفوا في هذا الاسم ، فقال بعضهم : عمر بن مساور ، وقالوا : عمرو ابن مساور ، وقال [بعضهم] : عمرو بن مسافر ، وقالوا : عمر بن مسافر ، وصواب هذا : عمر بن مساور .
قال ابن معين : ليس حديثه بشيء .
وقال البخاري : منكر الحديث .
وقال أبو حاتم : ضعيف .
وقال ابن حبان : منكر الحديث جداً ، يروي المناكير عن المشاهير ، وينفرد عن الثقات بما ليس من=

قَرَظَة، عن عمر، أنه رآه يتوضأ، ولم يذكر قصة الحديث عن رسول الله ﷺ.

س ٢٢٥ — وسئل عن حديث مُدْرَك بن عوف، عن عمر، وقيل له: رجل قتل في سبيل الله أنه ألقى بيده إلى التهلكة، فقال عمر: كذب مَن قال ذلك، ولكنه ممن اشترى الآخرة بالدنيا.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه.

فرواه أبو أسامة[٧٢]، ويزيد بن هارون: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس عن مدرك بن عوف، عن عمر[٧٣].

وقال هُشيم: عن[٧٤] إسماعيل، عن قيس، عن شُبَيل[٧٥] بن عوف[٧٦].

وقال وكيع: عن إسماعيل، عن قيس، عن عمر[٧٧].

وقول أبي أسامة، ويزيد بن هارون أصح.

= أحاديثهم، فوجب التنكب عن روايته على الأحوال. التاريخ الكبير: ٣ / ٢ / ١٩٩، الجرح والتعديل: ٣ / ١ / ١٣٤، كتاب المجروحين: ٢ / ٨٥ — ٨٦، الكامل: ٢ / ٢ / ٥٢ — ٥٤، الميزان: ٣ / ٢٢٣، اللسان: ٤ / ٣٣٠ — ٣٣١.

٧٢ — هو: حماد بن أسامة.

٧٣ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجهاد، من طريق أبي أسامة ٥ / ٣٠٣.
وأحمد في العلل من طريق يزيد ١ / ٣٢٣.

٧٤ — من «عن إسماعيل — إلى — وكيع»، في (م) ساقط.

٧٥ — هو: شُبَيل بن عوف بن أبي حية، أبو الطفيل الأحمسي البجلي، ويقال: شبل، أدرك الجاهلية، شهد القادسية، ويقال: أدرك النبي ﷺ.
وذكره ابن حبان، وابن سعد في التابعين، وهو ثقة.
وذكره ابن حجر في القسم الثالث من الإصابة.
طبقات ابن سعد: ٦ / ١٥٢، الجرح والتعديل: ٢ / ١ / ٣٨١، الثقات: ٤ / ٣٦٨، الإصابة: ٢ / ١٦٤ — ١٦٥.

٧٦ — أخرجه أحمد في العلل ١ / ٣٢٣.

٧٧ — أخرجه أحمد في العلل ١ / ٣٢٣.

س ٢٢٦ ـــ وسئل عن حديث مصعب بن سعد، عن عمر أنه فرض لأزواج النبي ﷺ عشرة آلاف عشرة آلاف ».

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه.

فرواه مُطرّف، عن أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن عمر وتابعه إسرائيل(٧٨).

ورواه(٧٩) الأعمش، عن أبي إسحاق، عن بعض أصحابه، عن عمر.

ولم يسم أحداً.

وقول مُطرّف، وإسرائيل، صحيح إن شاء الله تعالى.

س ٢٢٧ ـــ وسئل عن حديث المسور بن مخرمة، عن عمر حين طُعِن، وأنه صلى وجُرحه يثعب(٨٠) دماً، وقوله: « لاحظ في الاسلام لمن ترك الصلاة ».

فقال: رواه سليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة.

حدث (٦٤ / ٢) به عنه الزهري(٨١)، وعروة بن الزبير.

رواه عن عروة كذلك أبو الزناد(٨٢)، وهشام بن عروة.

واختلف عن هشام، فرواه زايدة، وإسماعيل بن زكريا(٨٣)، وعلي بن مُسهر،

---

٧٨ ـــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن سعد في طبقاته، في ترجمة عمر، من طريق زهير قال: أخبرنا أبو إسحاق ٣ / ٣٠٤.

٧٩ ـــ في (م): عن الأعمش.

٨٠ ـــ يثعب: يجري. النهاية: ١ / ٢١٢.

٨١ ـــ أخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر: ٣ / ٣٥١.

وابن الاعرابي في معجمه ١٠ / ١٩٢ / ١.

والدارقطني في سننه، في باب جواز الصلاة مع خروج الدم السائل من البدن، مختصراً ١ / ٢٢٤.

٨٢ ـــ أخرجه عبد الله بن أحمد، في زيادات الزهد، من طريق أبي الزناد عبد الله بن ذكوان، وفيه: عروة، وسليمان بن يسار ص ١٢٤.

٨٣ ـــ إسماعيل بن زكريا بن مرة الخُلْقاني ـــ بضم المعجمة، وسكون اللام، بعدها قاف ـــ أبو زياد الكوفي، لقبه شَقُوصاً ـــ بفتح المعجمة وضم القاف الخفيفة، وبالمهملة ـــ صدوق يخطىء قليلاً، مات سنة أربع ومائة، وقيل: قبلها. التقريب: ١ / ٦٩.

وأبو ضمرة(٨٤)، والليث بن سعد، والمفضل بن فضالة وأبو أسامة(٨٥)، وحماد بن سلمة، وأبو معاوية(٨٦)، وعبدة، وغيرهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سليمان بن يسار، عن المسور بن مخرمة(٨٧).

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن هشام، عن أبيه، أن المسور بن مخرمة أخبره(٨٨).

ورواه جرير(٨٩)، وعبد الله بن إدريس، وعيسى بن يونس، ومحمد بن دينار(٩٠)، عن هشام، عن أبيه، عن المسور(٩١).

والقول قول زايدة، ومن تابعه، عن هشام، عن أبيه، عن سليمان بن يسار.

وقول مالك عن هشام، عن أبيه، أن المسور أخبره، وهم منه ــ والله أعلم ــ لكثرة من خالفه ممن قدمنا ذكره.

---

٨٤ ــ هو: أنس بن عياض.

٨٥ ــ هو: حماد بن أسامة.

٨٦ ــ هو: محمد بن خازم.

٨٧ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب الجُرح لايرقأ، عن الثوري، عن هشام ١ / ١٥٠ (٥٧٩).

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق أبي معاوية والليث ١٣ / ١ / ٨٥ / ٢.

٨٨ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الطهارة، العمل فيمن غلبه الدم من جرح أو رعاف ١ / ٨٢ ــ ٨٣ (٨١).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحيض، باب مايفعل من غلبه الدم من رعاف أو جرح ١ / ٣٥٧.

٨٩ ــ هو: ابن عبد الحميد.

٩٠ ــ محمد بن دينار الأزدي، ثم الطّاحي ــ بمهملتين ــ أبو بكر بن أبي الفرات البصري، صدوق سيء الحفظ، رمي بالقدر، وتغير قبل موته، من الثامنة. التقريب: ٢ / ١٦٠.

٩١ ــ لم أجد من أخرجه من الطرق المذكورة.

وأخرج ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمر، عن وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن المسور أن ابن عباس دخل على عمر ٣ / ٣٥٠.

وابن أبي شيبة في كتاب الايمان، عن ابن نمير، عن هشام بن عروة، (وفيه: المسور بن مخرمة، وابن ←

ورواه ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة[٩٢].

وهو صحيح عنه.

ورواه عبد الملك بن عمير، فاختلف عليه.

فرواه قُرة بن خالد، عن عبد الملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن المسور ابن مخرمة، عن عمر[٩٣].

وخالفه شريك[٩٤]، فرواه عن عبد الملك بن عمير، عن أبي المليح الهذلي[٩٥]، عن عمر.

وقول قرة أشبه بالصواب.

حدثنا محمد بن يوسف، أبو عمر القاضي، قال: ثنا الحسن بن محمد بن الصباح، ثنا إسماعيل ــ يعني ابن عُلَية ــ، عن أيوب، عن عبد الله بن أبي مُليكة، عن المِسْور بن مخرمة، أن عمر لما طُعِن جعل يألم، فقال له ابن عباس: يا أمير المؤمنين! لَئن كان ذلك لقد صحبت رسول الله ﷺ فأحسنت صحبته، ثم فارقك وهو عنك راضٍ، ثم صحبت أبا بكر فأحسنت صحبته، ثم فارقك وهو عنك راضٍ، ثم صحبت المسلمين فأحسنت صحبتهم، ولئن فارقتهم لفارقتهم وهم عنك راضون.

فقال: أما ماذكرت من صحبة رسول الله ﷺ ورضاه فانما ذاك من منّ الله منّ به عليّ.

وأما ماذكرت من (٦٥ / ١) صحبة أبي بكر ورضاه، فإنما ذلك من[٩٦]منّ

= عباس دخلا) ص: ٣٤ (١٠٣).

وأيضاً في مصنفه في كتاب الايمان ١١ / ١٥.

وعبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، في كتاب الصلاة، باب المواقيت من طريق وكيع، نا هشام، عن أبيه، عن المسور بن مخرمة، أن ابن عباس دخل... الحديث ص ٥٥ (١٩٣).

٩٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب... الخ: ٧ / ٤٣ (٣٦٩٢).

٩٣ ــ أخرجه ابن الأعرابي في معجمه ٤١ / ١ وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر: ٢/٩١/١/١٣.

٩٤ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٩٥ ــ قيل: اسمه عامر، وقيل: زيد، وقيل: زياد، ابن أسامة. التقريب ٢ / ٤٧٦.

٩٦ ــ في (هـ) « من » غير موجود.

الله تعالى منّ[97] به عليّ.

وأما ماترى من جزعي فهو من أجلك، ومن أجل أصحابك، ووالله لو أن طلاع الأرض لي ذهباً لافتديت به من عذاب الله من قبل أن أراه.

س ٢٢٨ — وسئل عن حديث المسور بن مخرمة، عن عمر قوله: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه.

فرواه جُويرية، وإبراهيم بن طهمان، عن مالك.

وتابعهم الزبيري[98]، عن مالك، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن، عن المسور.

وقال عباد بن عباد[99]: عن جويرية، عن الزهري، عن رجل، عن المسور.

وقال سعيد بن عامر[100]: عن جويرية، عن الزهري، عن المسور، واختلف عنه.

فقال الكزبراني[101]: عن سعيد بن عامر، عن جويرية، عن مالك، عن الزهري، عن حميد بن عبد الرحمن[102]، عن المسور بن مخرمة.

---

٩٧ — في (هـ) « منّ » ساقط.

٩٨ — في (هـ): الزهري، وهو خطأ.
لعله: مصعب بن عبد الله الزبيري.

٩٩ — عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صُفرة، الأزدي، أبو معاوية البصري، ثقة ربما وهم، مات سنة تسع وسبعين ومائة أو بعدها سنة. التقريب: ١ / ٣٩٢.

١٠٠ — سعيد بن عامر الضُبَعي — بضم المعجمة، وفتح الموحدة —، أبو محمد البصري، ثقة صالح.
وقال أبو حاتم: ربما وهم، مات سنة ثمان ومائتين. التقريب: ١ / ٢٩٩.

١٠١ — هو: أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل بن سيار، أبو بكر الكزبراني.
قال الخطيب: ماعلمت من حاله إلا خيراً، مات سنة أربع وستين ومائتين. تاريخ بغداد: ٤ / ٢٤٣.

١٠٢ — في (هـ): عبد الرحيم، وهو خطأ.

ولم يسمع الزهري من المسور[٤] شيئاً[٥].

ورواه حماد بن زيد، عن معمر، عن الزهري مرسلاً عن[٦] عمر.

والأشبه بالصواب قول من قال: عن الزهري، عن حميد، عن المسور.

س ٢٢٩ ــ وسئل عن حديث المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبدٍ القاري، عن عمر: « سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ماأقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت: من أقرأك؟ » الحديث.

فقال: يرويه الزهري، عن عروة، واختلف عن الزهري.

فرواه معمر بن راشد من رواية عبد الأعلى بن عبد الأعلى عنه، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، عن عمر[٧].

وخالفه عبد الرزاق، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة، وعبد الرحمن بن عبدٍ القارىء، عن عمر[٨].

وتابعه شعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد، وعُقيل بن خالد، وإسحاق بن يحيى الكلبي، وغيرهم[٩].

---

٤ ــ راجع كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ص: ١٩١.

٥ ــ في (هـ): « شيئاً » ساقط.

٦ ــ في (م): « عن عمر »، غير موجود.

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الافتتاح، جامع ماجاء في القرآن: ٢ / ١٥٠.
وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٤.

٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه ١ / ٣٢٦.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب على كم أنزل القرآن من حرف؟ ١١ / ٢١٨ ــ ٢١٩ (٢٠٣٦٩).

٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب أنزل القرآن على سبعة أحرف، من طريق عقيل: ٩ / ٢٣ (٤٩٩٢).
وأيضاً في التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ فَٱقْرَءُواْ مَاتَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ من طريقه ١٣ / ٥٢٠ (٧٥٥٠).
وأيضاً في فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا، من طريق شعيب: ٩ / ٨٧ (٥٠٤١).
=

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن الزهري (٦٥ / ٢)، عن عروة، عن عبد الرحمن بن عبدٍ القارئ وحده، عن عمر[١٠].

وكلها صحاح محفوظة عن الزهري، أخرجه البخاري، ومسلم من حديث هؤلاء النفر على اختلافهم، عن الزهري.

وروى عن يحيى بن بكير[١١]، عن مالك، عن هشام بن عروة.

وقوله: عن هشام، وهم، والصحيح عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة.

كذلك رواه جويرية، ومعن، والقعنبي[١٢]، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم[١٣].

= وأيضاً في كتاب استتاب المرتدين... الخ، باب ماجاء في المتأولين، من طريق يونس: ١٢ / ٣٠٣ (٦٩٣٦).

ومسلم في صحيحه، في باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه، من طريق يونس ١ / ٣٢٥ ــ ٣٢٦.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن فليح بن سليمان الخزاعي، عن الزهري: ٩.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل القرآن، من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز، عن الزهري: ١٠ / ٥١٧ ــ ٥١٨.

١٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض ٧٣/٥(٢٤١٩).

ومسلم في صحيحه، باب بيان أن القرآن .. الخ ٣٢٥/١.

ومالك في الموطأ، ما جاء في القرآن، رواية يحيى بن يحيى ١٠/٢ــ١١(٤٧٤).

وأيضا رواية يحيى بن بكير، باب ما جاء في قراءة القرآن ١٦/٢.

١١ ــ هو ابن عبد الله بن بكير، تكلموا في سماعه من مالك، تقدم في السؤال رقم ٩٩.

١٢ ــ هو: عبد الله بن مسلمة.

١٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الخصومات، عن عبد الله بن يوسف، عن مالك ٧٣/٥(٢٤١٩).

ومسلم في صحيحه، من طريق يحيى بن يحيى ٣٢٥/١.

وأبو داود في سننه، في كتاب الصلاة، باب التشديد في من حفظ القرآن ثم نسيه، عن القعنبي ٥٤٩/١.

والنسائي في كتاب الافتتاح، جامع ما جاء في القرآن، من طريق ابن القاسم عن مالك ١٥٠/٢ــ١٥١ وأيضا في فضائل القرآن، على كم أنزل القرآن ص ٥٤(١٠).

وابن سلام في فضائل القرآن، باب لغات القرآن، وأي العرب نزل القرآن بلغته، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك ٩٤ / ١.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك ١ / ٤٠.

حدثناه دعلج قال : ثنا أحمد بن إبراهيم بن طحان[١٤]، قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، قال ثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبدٍ القاريْ قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت هشام بن حكيم ابن حزام يقرأ سورة الفرقان[١٥] الحديث .

س ٢٣٠ ــ وسئل عن حديث مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر : « أن رسول الله ﷺ كان ينفق على أهله نفقة سنته من أموال بني النضير، وكانت مما أفاء الله على رسوله » الحديث.

فقال : رواه الزهري عن مالك بن أوس، سمعه منه[١٦] .

وقال إسحاق الفروي[١٧]، عن مالك، عن الزهري، وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكرا من حديث مالك بن أوس، فلقيته فسألته عنه[١٨] .

وتابعه على ذلك عقيل بن خالد، وابن أخي[١٩] الزهري[٢٠] .

---

١٤ ــ أحمد بن إبراهيم بن ملحان، أبو عبد الله البلخي .
قال الدارقطني : كان ثقة، مات سنة تسعين ومائتين. تاريخ بغداد ٤ / ١١ .

١٥ ــ في (هـ) : القرآن .

١٦ ــ أخرجه أبو داوُد في سننه ٣ / ١٠٢ .
والحميدي في مسنده ١ / ١٣(٢٢).
وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٨،٢٥ .
والبزار في مسنده، في مسند عمر، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا عمر بن الخطاب، ولا نعلم له إسناداً عن عمر إلا هذا الإسناد ١ / ٣١ / ١.

١٧ ــ كف فساء حفظه، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦ .

١٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فرض الخمس، باب فرض الخمس، عن إسحاق الفروي ١٩٧/٦ــ١٩٨(٣٠٩٤).
وأيضا في المغازي، باب حديث بني النضير ..الخ، من طريق شعيب عن الزهري ٣٣٤/٧ــ٣٣٥(٤٠٣٣).

١٩ ــ هو : محمد بن عبد الله بن مسلم، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١ .

٢٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب النفقات، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله، من طريق عقيل ٥٠٢/٩ــ٥٠٣(٥٣٥٨).
وأيضا في كتاب الفرائض، باب قول النبي ﷺ لا نورث، ما تركنا صدقة، من طريقه ٦/١٢(٦٧٢٨).
وأيضا في كتاب الاعتصام من طريقه ٢٧٧/١٣ــ٢٧٨(٧٣٠٥).

وهو حديث[٢١] طويل في ميراث النبي ﷺ وصدقته ونفقته على أهله .

رواه عن الزهري مالك بن أنس ، وعمرو بن دينار ، ومعمر ، ويونس ، وعقيل ، وابن أخي الزهري ، وأسامة بن زيد[٢٢] ، وهشام بن سعد[٢٣] وابن أبي عتيق[٢٤] ، وغيرهم[٢٥] .

فمنهم من رواه عن الزهري بتمامه ، ومنهم من اختصره[٢٦] .

---

٢١ ـــ في (هـ) من « وهو حديث ـــ إلى ـــ ابن أخي الزهري » ساقط .

٢٢ ـــ هو : الليثي ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٢٣ ـــ صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢ .

٢٤ ـــ هو : محمد بن عبد الله ، مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٢٥ ـــ منهم : شعيب بن أبي حمزة .

٢٦ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب فرض الخمس ، من طريق مالك مفصلا : ١٩٧/٦ـــ١٩٨(٣٠٩٤) .

وأيضا في الجهاد ، باب المجن ، ومن يترس بترس صاحبه ، من طريق عمرو مختصرا ٩٣/٦(٢٩٠٤) .

وأيضا في المغازي ، من طريق شعيب مفصلا ٣٣٤/٧ـــ٣٣٥(٤٠٣٣) .

وأيضا في التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿ ما أفاء الله على رسوله ﴾ من طريق عمرو مختصرا ٦٢٩/٨ـــ٦٣٠(٤٨٨٥) .

وأيضا في النفقات ، باب حبس الرجل قوت سنته على أهله من طريق معمر مختصرا ٥٠١/٩ـــ٥٠٢(٥٣٥٧) .

ومسلم في صحيحه ، في كتاب الجهاد ، باب حكم الفيء ، من طريق عمرو ، ومعمر ، مختصرا ٢ / ٧٩ .

وأيضا من طريق مالك مفصلا : ٢ / ٧٩ـــ٨٠ .

وأيضا من طريق معمر مفصلا : ٢ / ٨٠ـــ٨١ .

وأبو داود في سننه ، في كتاب الخراج والأمارة ، باب في صفايا رسول الله ﷺ ، من طريق أسامة نحوه مختصرا ٣ / ١٠٣ .

وأيضا من طريق معمر ، ومالك مفصلا ٣/١٠٠ـــ١٠١ .

وابن شبة في تاريخ المدينة من طريق أسامة مختصرا ١/١٧٥ـــ١٧٦ .

وأيضا من طريق عمرو مفصلا ١/٢٠٥ـــ٢٠٦ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في كتاب وجوه الفيء ، وخمس الغنائم ، من طريق أسامة مختصرا ٣٠٣/٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب قسم الفيء والغنيمة ، من طريق أسامة مختصرا ٢٩٦/٦ .

ومن طريق معمر مفصلا ٢٩٨/٦ .

ورواه عن مالك بن أوس مع الزهري، عكرمة بن خالد المخزومي حدث به عنه أيوب السختياني .

قال ذلك حماد بن زيد، وابن علية، عن أيوب[٢٧] .

وقال حاتم بن وردان: عن أيوب (٦٦ / ١) عن عمرو بن دينار وعكرمة بن خالد .

وعمرو بن دينار إنما سمع هذا الحديث من الزهري .

وقال عبد الوارث: عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، وأبي الزبير المكي، عن مالك ابن أوس .

ورواه محمد بن عمرو بن حلحله[٢٨]، عن مالك بن أوس مختصرا .

وروى عن محمد بن المنكدر، عن مالك بن أوس[٢٩] .

تفرد به آل المنكدر عنه .

وهو حديث صحيح من رواية الزهري، وعكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس .

وقد أسند مالك بن أنس في روايته عن الزهري فيه ألفاظا عن عمر عن أبي بكر، ذكرناها في مسند أبي بكر الصديق، استغنينا عن اعادتها ها هنا، وذكر أيضا هناك من تابع مالكا على إسناده عن عمر عن أبي بكر[٣٠] .

س ٢٣١ ــ وسئل عن حديث معدان بن أبي طلحة[٣١] اليعمري، عن عمر قوله: « رأيت كأن ديكا نقرني، وفي الخلافة والكلالة، وفي الشجرتين البصل

---

٢٧ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب قسم الفيء والغنيمة من طريق ابن علية ١٣٥/٧ــ١٣٧ .

٢٨ ــ حلحلة: بمهملتين بينهما لام ساكنة. التقريب ٢ / ١٩٥ .

٢٩ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب قسم الفيء والغنيمة، من طريق أسامة بن زيد، عن محمد ابن المنكدر. ٦ / ٢٩٦ .

٣٠ ــ انظر السؤال رقم ٦ .

٣١ ــ في (هـ): بن طلحة، وهو يقال: ابن طلحة أيضا .

اليعمري: بفتح التحتانية والميم بينهما مهملة. التقريب ٢ / ٢٦٣ .

والكراث ».

فقال: هو حديث يرويه قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن عمر.

حدث به عن قتادة هشام بن أبي عبد الله، وشعبة بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة، والحجاج بن الحجاج[٣٢]، وهمام بن يحيى فرووه عن قتادة بهذا الإسناد بطوله[٣٣].

ورواه ابن عيينة، عن يحيى بن صبيح الخراساني.

وتابعه عبد الله بن بشر[٣٤]، ومطر الوراق[٣٥]، وإسحاق بن أبي فروة[٣٦]. رووه عن قتادة، عن سالم، عن معدان، عن عمر مختصرا[٣٧].

ورواه حماد بن سلمة، عن قتادة، عن سالم، عن عمر[٣٨] مرسلا عن النبي ﷺ مختصرا في قصة الثوم والبصل دون غيره.

ولم يذكر في الأسناد معدان.

---

٣٢ ـ هو: الحجاج بن الحجاج الباهلي الأحول.

٣٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب المساجد، باب نهي من أكل ثوما .. الخ، من طريق هشام، وشعبة، وسعيد بن أبي عروبة ١ / ٢٢٧ـ٢٢٨.

وأيضا في كتاب الفرائض، من طريق هشام، وابن أبي عروبة، وشعبة مختصرا بذكر الكلالة ٢ / ٣.

وابن سعد في طبقاته، في ترجمة عمر، من طريق همام، وهشام، وشعبة مفصلا ٣ / ٣٣٥ـ٣٣٦.

وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق همام ١ / ١٥.

وأيضا من طريق هشام ١ / ٢٧ـ٢٨.

وأيضا من طريق سعيد مفصلا ١ / ٤٨ـ٤٩.

وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة النساء (آية ١٧٦) من طريق هشام، وسعيد مختصرا في الكلالة ٦ / ٤٤.

٣٤ ـ لا بأس به، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة، تقدم في السؤال رقم ٧.

٣٥ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢.

٣٦ ـ كف فساء حفظه، تقدم في السؤال رقم ٦.

٣٧ ـ أخرجه الحميدي في مسنده، في مسند عمر مختصرا، من طريق يحيى بن صبيح الخراساني ١ / ٧ـ٨(١٠)، ١٧(٢٩).

٣٨ ـ في (هـ): « عن عمر » ساقط.

وروه حصين بن عبد الرحمن[٣٩]، عن سالم بن أبي الجعد، عن عمر مرسلا أيضا[٤٠]، لم يذكر فيه معدان.

قال ذلك أبو الأحوص[٤١]، ومحمد بن فضيل، وسفيان بن عيينة، وجرير[٤٢]، عن (٢ / ٦٦) حصين[٤٣].

وقال شعبة: عن حصين، عن سالم، عن رجل من أهل الشام، عن عمر، ولم يرفع الحديث.

وروى عن عباد بن العوام، عن حصين، عن سالم بن أبي الجعد[٤٤] عن معدان، عن عمر.

وما أحسبه حفظ، لأن حصينا لا يذكر معدان.

وكذلك رواه المنصور بن المعتمر، وأبو عون الثقفي[٤٥]، وعمرو بن مرة، رووه عن سالم، عن عمر، مرسلا.

لم يذكروا فيه معدان.

قاله جرير، عن منصور.

وقاله عبد الغفار بن القاسم[٤٦]، وحفص بن عمران[٤٧]، عن عمرو بن مرة.

---

٣٩ ــ هو: أبو الهذيل السلمي.

٤٠ ــ أخرجه النسائي في السنن الكبرى، في كتاب الوليمة، من طريق أبي الأحوص، وجرير ٨٦ / ٢.

٤١ ــ هو: سلام بن سليم الحنفي.

٤٢ ــ هو: ابن حازم.

٤٣ ــ في (هـ): جرير بن حصين، وهو خطأ.

٤٤ ــ في (هـ) « بن أبي الجعد » غير موجود.

٤٥ ــ هو: محمد بن عبيد الله.

٤٦ ــ عبد الغفار بن القاسم، أبو مريم الأنصاري، رافضي ليس بثقة.

قال ابن المديني: كان يضع الحديث.

وقال البخاري: ليس بالقوي.

وقال أبو داود: كذاب، كان يضع الحديث.

قال أبو حاتم والنسائي، والدارقطني، وغيرهم: متروك الحديث. =

والصحيح قول شعبة، وهشام، وابن[٤٨] أبي عروبة، ومن تابعهم عن قتادة، والله أعلم.

ورواه مغيرة بن مسلم، عن مطر[٤٩]، عن شهر[٥٠]، فقال: عن أبي طلحة اليعمري، عن عمر.

وخالفه داود بن الزبرقان[٥١]، عن مطر، فقال: عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد.

وهو المحفوظ، وأتى داود بحديث الكلالة دون غيره.

س ٢٣٢ــ وسئل عن حديث مسروق، عن عمر أنه قال لمسروق: ما اسمك؟ قال: مسروق بن الأجدع، قال: الأجدع شيطان، أنت مسروق بن عبد الرحمن.

فقال: يرويه جابر الجعفي[٥٢]، عن الشعبي، عن مسروق، عن عمر قوله.

وخالفه مجالد[٥٣] فرفعه، وزاد فيه: حدثنا رسول الله ﷺ، أن الأجدع شيطان[٥٤].

س ٢٣٣ ــ وسئل عن حديث المعرور بن سويد، عن عمر، عن النبي

= وذكره الساجي، والعقيلي وابن الجارود، وابن شاهين في الضعفاء. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ١٢٢، الضعفاء للنسائي ٢٩٧، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٥٣ــ٥٤، اللسان ٤ / ٤٢ــ٤٣.

٤٧ ــ حفص بن عمر، أو ابن عمران الأزرق البرجمي الكوفي، مستور من التاسعة. التقريب ١ / ١٨٨.

٤٨ ــ في (هـ): هشام بن أبي عروبة، وهو خطأ.

٤٩ ــ هو: الوراق، صدوق، كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢.

٥٠ ــ هو: ابن حوشب، صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩.

٥١ ــ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٥.

٥٢ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٠.

٥٣ ــ هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

٥٤ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح ٤ / ٤٤٥.
وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب ما يكره من الأسماء ٢ / ٢٢٩(٣٧٣١).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الأدب، باب ما يكره من الأسماء ٨ / ٦٦٥.
وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٣١. والبزار في مسنده ١ / ٤٧ / ٢.

ﷺ، أنه قال: « اللهم لا تجعل قبري وثنا، وكان بنو إسرائيل اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ».

فقال: يرويه أصحاب الأعمش، عنه، عن المعرور، عن عمر موقوفا.

وأسنده عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن الأعمش، عن المعرور، عن عمر، عن النبي ﷺ.

ولم يتابع عليه، والمحفوظ هو الموقوف.

س ٢٣٤ ــ وسئل عن حديث المعرور، عن عمر: « من دعا إلى إمارة نفسه من غير مشورة من المسلمين، فلا يحل لكم (٦٧ / ١) إلا قتله ».

فقال: يرويه واصل الأحدب، واختلف عنه.

فرواه ليث بن أبي سليم[٥٥]، عن واصل، عن المعرور، عن عمر[٥٦].

وخالفه الثوري، رواه عن واصل، عن ابنة المعرور[٥٧]، عن المعرور، عن عمر[٥٨].

وقال الثوري أصح.

س ٢٣٥ ــ وسئل عن حديث نعيم بن ربيعة[٥٩]، عن عمر، عن النبي ﷺ حين جاءه رجل يسأله عن قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِم ذُرِّيَاتِهِم ﴾[٦٠].

فقال عليه السلام: « إن الله لما خلق آدم، مسح بيمينه ميامنه، فأخرج منها ذرية طيبة، فقال: هؤلاء للجنة » الحديث.

---

٥٥ ــ صدوق اختلط أخيرا، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٥٦ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب المغازي، في بيعة أبي بكر رضي الله عنه ٥ / ٤٤٥(٩٧٥٩).

وابن شبة في تاريخ المدينة، في أخبار عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣ / ٩٣٦.

٥٧ ــ لم أجد ترجمتها.

٥٨ ــ أخرجه أحمد في العلل ١ / ٢٤٦.

٥٩ ــ نعيم بن ربيعة الأزدي، مقبول، من الثانية التقريب ٢ / ٣٠٥.

٦٠ ــ سورة الأعراف: آية ١٧٢.

فقال: يرويه[٦١] زيد بن أبي أنيسة، عن عبد الحميد بن[٦٢] عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، عن مسلم بن يسار[٦٣]، عن نعيم بن ربيعة، عن عمر[٦٤].

حدث عنه كذلك يزيد بن سنان، أبو فروة الرهاوي[٦٥]، وجود إسناده ووصله.

وخالفه مالك بن أنس، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة، ولم يذكر في الإسناد نعيم بن ربيعة، وأرسله عن مسلم بن يسار، عن عمر[٦٦].

وحديث يزيد بن سنان متصل، وهو أولى بالصواب، والله أعلم.

---

٦١ ــ في (هـ) « يرويه » ساقط.

٦٢ ــ في (م) عن، وهو خطأ.

٦٣ ــ مسلم بن يسار الجهني، ذكره ابن حبان في الثقات.
وقال العجلي: بصري تابعي ثقة.
وقال ابن حجر: مقبول، من الثالثة. التهذيب ١٠ / ١٤٢، التقريب ٢ / ٢٤٨.

٦٤ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب ذكر أخذ ربنا الميثاق من عباده ١ / ٨٨ــ٨٩(٢٠١).

٦٥ ــ يزيد بن سنان بن يزيد التميمي، أبو فروة الرهاوي، ضعيف مات سنة خمس وخمسين ومائة. التقريب ٢ / ٣٦٦.

٦٦ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب السنة، باب في القدر ٤ / ٣٦٣.
والترمذي في سننه، في كتاب التفسير، سورة الأعراف، وقال: هذا حديث حسن، ومسلم بن يسار لم يسمع من عمر، وقد ذكر بعضهم في هذا الاسناد، بين مسلم بن يسار، وبين عمر رجلاً. ٤ / ١٠٧ــ١٠٨.
ومالك في الموطأ، في النهي عن القول بالقدر ٤ / ٢٤٤ــ٢٤٥(١٧٢٦).
وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٤ــ٤٥.
وابن أبي عاصم في السنة، باب ذكر أخذ ربنا الميثاق من عباده ١ / ٨٧(١٩٦).
والفريابي في القدر ص ٦ــ٧.
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الأعراف (١٧٢) ٩ / ١١٣.
وابن أبي حاتم في تفسيره، تفسير سورة الأعراف (آية: ١٧٢) ٣ / ٤١٠.
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، كتاب القدر، باب في أخذ الميثاق، وما سبق في العباد ص ٤٤٧(١٨٠٤).
والحاكم في المستدرك، في كتاب التفسير، تفسير سورة الأعراف، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢ / ٣٢٤ــ٣٢٥.

وقد تابعه عمر بن جُعْثم[٦٧]، فرواه عن زيد بن أبي أنيسة.
كذلك قاله بقية بن الوليد عنه[٦٨].

س ٢٣٦ ــ وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل، عن عمر: « لو وُزِن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح بهم ».
فقال: يرويه عبد الله بن شوذب، واختلف[٦٩] عنه.
فرواه ابن المبارك، وأيوب بن سويد الرملي[٧٠]، عن ابن شوذب عن محمد بن جُحادة، عن سلمة بن كهيل، عن هزيل بن شرحبيل، عن عمر[٧١].

---

٦٧ ــ عمر بن جُعْثم ــ بضم الجيم وسكون المهملة وضم المثلثة ــ الحمصي، مقبول، من السادسة. التقريب ٢ / ٥٢.

٦٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب السنة، باب في القدر ٤ / ٣٦٣.
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة الأعراف ٩ / ١١٣ــ١١٤.
وكذلك تابعه أبو عبد الرحيم الحراني، خالد بن أبي يزيد (ثقة) عن زيد بن أبي أنيسة.
أخرجه ابن عبد البر في التمهيد، وقال: زيادة من زاد في هذا الحديث نعيم بن ربيعة ليست حجة، لأن الذي لم يذكره أحفظ. وإنما تقبل الزيادة من الحافظ المتقن، وجملة القول في هذا الحديث أنه حديث ليس إسناده بالقائم، لأن مسلم بن يسار، ونعيم بن ربيعة جميعا غير معروفين لحمل العلم، ولكن معنى هذا الحديث قد صح عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة ثابتة يطول ذكرها، ثم ذكر بعض الأحاديث. ٦ / ٤ــ١٤.

٦٩ ــ من « واختلف .. إلى ... ابن شوذب » ساقط في (هـ).

٧٠ ــ أيوب بن سويد الرملي، أبو مسعود الحميري السيباني ــ بمهملة مفتوحة، ثم تحتانية ساكنة، ثم موحدة ــ صدوق يخطئ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة، وقيل: اثنتين ومائتين التقريب ١ / ٩٠.

٧١ ــ أخرجه البيهقي في شعب الايمان في باب القول في زيادة الايمان ونقصانه، من طريق ابن المبارك ١ / ١ / ١٤.
وأبو عبد الله الرازي في مشيخته، في « الشيخ الثاني والعشرون »، من طريق أيوب بن سويد الرملي ٢٦ / ٢.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر، من طريق ابن المبارك وأيوب بن سويد ٩ / ٢ / ٢٩٧ / ١.

وخالفهما روّاد[72] بن الجراح، فرواه[73] عن ابن شوذب[74]، عن محمد بن جُحادة، عن طلحة بن مصرف، عن هزيل، عن عمر.

وخالفهم ضمرة بن ربيعة[75]، رواه عن ابن شوذب[76] عن ابن حجادة، عن سلمة، عن عمرو بن شرحبيل.

ولم يقل: عن[77] هزيل.

ووهم، وأصحها قول ابن (٦٧ / ٢) المبارك ومن تابعه.

س ٢٣٧ ـــ وسئل عن حديث يرفأ[78] مولى عمر، عن عمر، قال: إذا رأيتني حلفت على يمين فأطعم عني عشرة مساكين.

فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه.

فرواه أبو الأحوص[79]، عن أبي إسحاق، عن يرفأ، عن عمر.

ورواه يونس بن أبي إسحاق[80]، عن أبي إسحاق، عن يسار بن نمير، عن يرفأ[81].

---

٧٢ ـــ في (هـ): داود.

وهو روّاد ـــ بتشديد الواو ـــ ابن الجراح، أبو عصام العسقلاني أصله من خراسان، صدوق اختلط بآخره فترك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، من التاسعة التقريب ١ / ٢٥٣.

٧٣ ـــ في (هـ): رواه.

٧٤ ـــ في (هـ): شوذب.

٧٥ ـــ ضمرة بن ربيعة الفلسطيني،أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق يهم قليلا، مات سنة اثنتين ومائتين. التقريب ١ / ٣٧٤.

٧٦ ـــ في (هـ): شوذب.

٧٧ ـــ في (هـ) « عن » غير موجود.

٧٨ ـــ يرفأ حاجب عمر، أدرك الجاهلية، وحج مع عمر في خلافة أبي بكر، ذكره ابن حجر في الاصابة في القسم الثالث ٣ / ٦٧٢ـــ٦٧٣.

٧٩ ـــ هو: سلام بن سليم الحنفي.

٨٠ ـــ صدوق يهم قليلا، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٨١ ـــ لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الايمان والنذور، باب إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، عن=

وهو الصحيح.

س ٢٣٨ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك، أبي إبراهيم التيمي، عن عمر «أنه سأله أقرأ خلف الإمام؟ قال: نعم، قلت: وإن قرأ؟ قال: وإن قرأ، قلت: وإن جهر؟ قال: وإن جهر»(٨٢).

فقال: رواه الشيباني(٨٣)، عن جوّاب(٨٤) التيمي، عن يزيد بن شريك، عن عمر.

حدث به عن الشيباني جماعة، منهم: سفيان الثوري، وخالد الواسطي، وهشيم، وشريك(٨٥)، وحفص بن غياث(٨٦).

فأما شريك، وحفص، فزادا فيه زيادة حسنة أغربا بها على أصحاب الشيباني، وهي قوله: وإن جهر، قال: وإن جهر، ولم يذكر الجهر غيرهما، وزيادتهما مقبولة، لأنهما ثقتان(٨٧).

= الثوري، عن منصور، عن أبي وائل، عن يسار بن نمير، قال: قال عمر ٨ / ٥٠٧ (١٦٠٧٥).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الايمان والنذور، باب المقدار الذي يعطى كل مسكين من الطعام والكفارات، من طريق الأعمش، ومنصور، عن أبي وائل، عن يسار عن عمر. ٣ / ١٢١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الايمان والنذور، باب الاطعام في كفارة اليمين، بسنده إلى الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن يسار بن نمير، قال: قال عمر .. ١٠ / ٥٥ــ٥٦.

٨٢ ــ في (هـ) «قال: وإن جهر» ساقط.

٨٣ ــ هو: سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الشيباني.

٨٤ ــ جوّاب ــ بتثقيل الواو، وآخره موحدة ــ ابن عبد الله. التقريب ١ / ١٣٥.

٨٥ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٨٦ ــ أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام، من طريق سفيان ص ١٥.
والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة، باب القراءة خلف الإمام، من طريق هشيم ١ / ٢١٨ ــ ٢١٩.
والدارقطني في سننه، في كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة، وخلف الإمام، من طريق حفص، وقال: إسناده صحيح ٢ / ٣١٧.
والبيهقي في القراءة خلف الإمام، من طريق الثوري، وحفص ٧١ ــ ٧٢.

٨٧ ــ اختلفت آراء العلماء النقاد في شريك بن عبد الله، قد ذكرها ابن حجر في التهذيب.
وقال في التقريب: صدوق يخطىء كثيراً. راجع: التهذيب ٤ / ٣٣٣ ــ ٣٣٧، التقريب ١ / ٣٥١.

س ٢٣٩ ـــ وسئل عن حديث يزيد بن الحوتكية[٨٨]، عن عمر أنه قال: « من كان معنا حيث كنا مع رسول الله ﷺ بالقاحة إذ أهدى إليه الأعراب أرنباً » الحديث.

فقال: هو حديث يرويه موسى بن طلحة بن عبيد الله، عن ابن الحوتكية، عن عمر.

واختلف عن موسى بن طلحة، فرواه محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن عمر[٨٩].

وتابعه حكيم بن جبير[٩٠]، واختلف[٩١]عنه.

فقال الثوري، وابن عيينة، والمسعودي[٩٢]، عن حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية[٩٣].

وقال زايدة، عن حكيم بن جبير، عن موسى بن طلحة، عن عمر.

---

٨٨ ـــ يزيد بن الحوتكية التيمي الكوفي، وأكثر ما يأتي غير مسمى، مقبول من الثانية. التقريب ٢ / ٣٦٣.

٨٩ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيد، الأرنب ٧ / ١٩٦ ـــ ١٩٧.
وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصوم، باب صيام ثلاثة أيام ٤ / ٢٩٩ (٧٨٧٤).
والحميدي في مسنده، في مسند أبي ذر الغفاري ١ / ٧٥ (١٣٦).
وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الصيام، باب استحباب صيام هذه الأيام الثلاثة من كل شهر، أيام البيض منها ٣ / ٣٠٢ (٢١٢٧).
والبيهقي في شعب الايمان، في كتاب الصيام، صوم ثلاثة أيام من كل شهر ٢ / ١ / ٤٣.

٩٠ ـــ حكيم بن جبير الأسدي، وقيل: مولى ثقيف، الكوفي، ضعيف، رمي بالتشيع، من الخامسة. التقريب ١ / ١٩٣.

٩١ ـــ في (م): فاختلف.

٩٢ ـــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق، اختلط قبل موته. تقدم في السؤال رقم ٧٥.

٩٣ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيد، الأرنب، من طريق سفيان، عن حكيم، وعمرو بن عثمان، ومحمد بن عبد الرحمن ٧ / ١٩٦ ـــ ١٩٧.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، من طريق المسعودي ص ١٠.
والحميدي في مسنده، في مسند أبي ذر، من طريق ابن عيينة ١ / ٧٥ (١٣٦).
وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق المسعودي ١ / ٣١.

لم يذكر[٩٤] ابن الحوتكية.

ورواه الحجاج بن أرطاة[٩٥]، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى[٩٦] بن طلحة، عن يزيد بن الحوتكية.

قال ذلك حماد بن سلمة، عن حجاج.

وخالفه هشام الدستوائي (٦٨ / ١)، فرواه عن حجاج، عن موسى[٩٧]، لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه ابن أبي ليلى[٩٨]، عن الحكم[٩٩]، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية[١٠٠].

وخالفه سفيان بن حسين، وسعيد بن محمد[١٠١] شيخ لابن جريج، فروياه عن الحكم، عن موسى، عن عمر.

لم يذكرا فيه ابن الحوتكية.

ورواه إبراهيم بن طهمان، عن أبي حنيفة[١٠٢]، عن الهيثم[١٠٣]، عن موسى، عن

---

٩٤ ـــ في (م): لم يدخل.

٩٥ ـــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٩٦ ـــ في (م): عيسى بن طلحة.

٩٧ ـــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند عمر ١ / ٢٨.

٩٨ ـــ هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، صدوق سيء الحفظ جداً تقدم في السؤال رقم ٩٥.

٩٩ ـــ هو: ابن عتيبة.

١٠٠ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الصيد، الأرنب، وفيه: قال: قال أبي، ثم قال: الصواب عن أبي ذر، ويشبه أن يكون وقع من الكتاب ذر، فقيل: أبي ٤ / ٢٢٣ ـــ ٢٢٤.

١٠١ ـــ لم أجد ترجمته.

١٠٢ ـــ هو: الامام النعمان بن ثابت، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

١٠٣ ـــ هو: ابن حبيب.

ابن الحوتكية، عن عمر[٥].

وخالفه وكيع، وأبو يحيى[٦]الحماني، وعبيد الله بن موسى، فرووه عن أبي حنيفة، عن موسى، عن ابن الحوتكية[٧].

ورواه طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله[٨]، وعمرو بن عثمان بن عبد الله ابن موهب، عن موسى بن طلحة، عن عمر[٩].

ولم يذكرا فيه ابن الحوتكية.

ورواه محمد بن منصور الجوّاز[١٠]، عن ابن عيينة، فقال: عن بيان، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية[١١].

---

٥ ــ أخرجه ابن المقرىء في معجمه: ٤ / ٦٢ / ١.
وذكره المزي في تحفة الأشراف ٩ / ١٩٧.

٦ ــ في (م): ابن الحماني.
وهو: عبد الحميد بن عبد الرحمن الحمّاني ــ بكسر المهملة وتشديد الميم ــ أبو يحيى الكوفي، لقبه: بَشْمِيْن ــ بفتح الموحدة، وسكون المعجمة، وكسر الميم، بعدها تحتانية ساكنة، ثم نون ــ صدوق يخطىء، رمي بالإرجاء، مات سنة اثنتين ومائتين. التقريب ١ / ٤٦٩.

٧ ــ أخرجه ابن الدواليبي، عفيف الدين في جزء فيه ستون حديثاً عن أبي حنيفة، وفوائد مناقبه، الحديث الخامس والعشرون، والثامن والخمسون ١٠ / ٢ ــ ١١ / ١، ١٦ / ٢.

٨ ــ طلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي المدني، نزيل الكوفة، صدوق يخطىء، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. التقريب ١ / ٣٨٠.

٩ ــ لم أجده.
وقد روي عن عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية عن عمر.
فأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيد، الأرنب، من طريق سفيان، عن عمرو بن عثمان، وحكيم بن جبير، ومحمد بن عبد الرحمن، وفيه: ابن الحوتكية ٧ / ١٩٦ ــ ١٩٧.

١٠ ــ الجوّاز ــ بالجيم وتشديد الواو ثم زاي ــ. التقريب ٢ / ٢١٠.

١١ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، (وفيه: ابن الحوتكية، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ) وقال: هذا خطأ ليس من حديث بيان، ولعل سفيان قال: حدثنا اثنان، فسقط الألف، فصار بيان ٤ / ٢٢٣.

وصحّف الجوّاز في قوله: بيان، وإنما كان ابن عيينة يقول: حدثني اثنان، عن موسى بن طلحة، يعني محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة، وحكيم بن جبير، فجعله الجواز عن بيان[12].

ورواه يحيى بن سام[13]، عن موسى بن طلحة، عن أبي ذر قصة الأيام البيض دون غيره.

حدث به عن يحيى [14]الأعمش، ومنصور، وفطر، وبسام الصيرفي ويزيد بن أبي زياد[15]كذلك[16].

ورواه[17]عبد الملك بن عمير، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة، عن النبي

---

١٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، وفيه: حدثنا سفيان قال: حدثنا رجلان محمد وحكيم ٤ / ٢٢٣.

١٣ ــ في (هـ): سالم.
وهو: يحيى بن سام ــ بمهملة ــ أبو موسى الضبي، مقبول، من الرابعة. التقريب ٢ / ٣٤٨.

١٤ ــ في (م): يحيى عن الأعمش، وهو خطأ.

١٥ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٩٢.

١٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الصيام، باب ماجاء في صوم ثلاثة من كل شهر، من طريق الأعمش، وقال: حديث حسن، (وفيه: يحيى بن بسام) ٢ / ٦٠.
والنسائي في سننه، في كتاب الصيام، ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، من طريق فطر والأعمش ٤ / ٢٢٢ ــ ٢٢٣.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصيام، باب صيام ثلاثة أيام، من طريق يزيد بن أبي زياد ٤ / ٢٩٩ (٧٨٧٣).
وابن حبان في صحيحه، من طريق فطر. موارد الظمآن، كتاب الصيام، باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر. ص ٢٣٥ (٩٤٣، ٩٤٤).
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة، من طريق فطر بن خليفة ٤ / ٢٩٤.
وأيضاً من طريق الأعمش، وقال: ورواه غيره عن موسى بن طلحة، عن ابن الحوتكية، عن أبي ذر، وقيل: عن أبي موسى، عن أبي هريرة ٤ / ٢٩٤.

١٧ ــ في (هـ): « ورواه » ساقط.

ﷺ[18].

ورواه سليمان بن أبي داود[19]، عن الحكم[20]، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيّ بن كعب، عن النبي ﷺ.

ولم يصنع شيئاً[21].

والصواب عن الحكم، عن[22]موسى بن طلحة، عن ابن[23]الحوتكية عن عمر، وقد تقدم[24].

وروى هذا الحديث طلحة بن يحيى، عن موسى بن طلحة مرسلاً[25].

قال ذلك يحيى القطان عنه.

ورواه يحيى بن أبي[26]بكير، فقال: عن أبي الأحوص، عن طلحة بن يحيى،

---

١٨ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصيام، ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام في الشهر ٤ / ٢٢٢.
وأيضاً في الصيد، الأرنب ٧ / ١٩٦.
وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢ / ٣٣٦، ٣٤٦.
وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن باب صيام ثلاثة أيام من كل شهر ص ٢٣٥ (٩٤٥).

١٩ ــ لم أجد ترجمته.

٢٠ ــ في نسخ العلل: الحكم بن عبد الرحمن، والصواب ماأثبته.
لأن المؤلف يذكر بعد قليل: والصواب عن الحكم، عن موسى ــ وقد تقدم.
وهو: ابن عتيبة.

٢١ ــ في (م): « ولم يصنع شيئاً » ساقط.

٢٢ ــ في (هـ): بن، وهو خطأ.

٢٣ ــ في (هـ): ابن، ساقط.

٢٤ ــ في هذا السؤال نفسه.

٢٥ ــ لم أجده من الطريق المذكور.
وأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الصيام، من طريق القاسم بن معن، ويعلى، عن طلحة ٤ / ٢٢٤.

٢٦ ــ في (هـ): « أبي » ساقط.

عن موسى بن طلحة، عن أبيه[٢٧].

ووهم فيه.

وقول القطان أصح.

س ٢٤٠ ـــ وسئل عن حديث يزيد بن عبد الرحمن الأودي[٢٨]، عن عمر، أن النبي ﷺ «كان إذا صلى قام عمر على رأسه بالسيف».

(٦٨ / ٢) فقال: يرويه حرمي بن عمارة[٢٩]، واختلف عنه.

فرواه علان بن المغيرة[٣٠]، عن نعيم بن حماد[٣١]، عن حرمي بن عمارة، عن شعبة، عن محمد بن إبراهيم[٣٢]، عن إدريس الأودي، عن أبيه، عن عمر.

وخالد الرمادي[٣٣]، فرواه[٣٤] عن نعيم، عن حرمي، عن محمد بن إبراهيم، عن إدريس، عن أبيه مرسلاً عن النبي ﷺ كان[٣٥].

---

٢٧ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث موسى عن أبيه، تفرد به أبو الأحوص عن طلحة ابن يحيى عن موسى، وتفرد به عيسى بن أبي حرب عن يحيى بن أبي بكير عن أبي الأحوص. أطراف الغرائب، مسند طلحة ٥٤ / ١.

٢٨ ـــ يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي ـــ بواو ساكنة بعدها مهملة ـــ أبو داود، ذكره ابن حبان في الثقات، ووثقه العجلي.

وقال ابن حجر: مقبول، من الثالثة. التهذيب ١١ / ٣٤٥، التقريب ٢ / ٣٦٨.

٢٩ ـــ حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، نابت ـــ بنون موحدة ثم مثناة ـــ وقيل: كالجادّة، العتكي، البصري، أبو روح، صدوق يهم، مات سنة إحدى ومائتين. التقريب ١ / ١٥٩.

٣٠ ـــ لم أجد ترجمته.

٣١ ـــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٣.

٣٢ ـــ هو: الهاشمي. لم أجد ترجمته.

٣٣ ـــ هو: أحمد بن منصور.

٣٤ ـــ في (ه): ورواه.

٣٥ ـــ أخرجه ابن شبّة في تاريخ المدينة، في ذكر حرس رسول الله ﷺ، عن حرمي ١ / ٣٠٠.

وهو أشبه بالصواب، والله أعلم.

حدثنا أبو سعيد أحمد بن عبد الرحمن[٣٦] بن خنيس الرازي، ثنا إبراهيم بن محمد بن عبيد الشهرزوري[٣٧]، ثنا علان بن المغيرة، ثنا نعيم بن حماد، ثنا حرمي ابن عمارة، عن شعبة، عن محمد بن إبراهيم الهاشمي، عن إدريس الأودي، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، أن النبي ﷺ كان إذا صلى في الحجر قام عمر بن الخطاب على رأسه بالسيف حتى يصلي.

قال حرمي: وسمعته من محمد بن إبراهيم.

حدثنا ابن مخلد، قال: ثنا أحمد بن منصور الرمادي، قال: ثنا نعيم بن حماد، ثنا حرمي بن عمارة بن أبي حفصة، عن محمد بن إبراهيم الهاشمي، عن إدريس الأودي، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا صلى في الحجر قام ــ يعني عمر[٣٨] ــ على رأسه بالسيف.

وقال حرمي: وسمعه شعبة من محمد بن إبراهيم.

س ٢٤١ ــ وسئل عن حديث أبي العَجْفاء السلمي[٣٩]، عن عمر، قال:

---

٣٦ ــ في (هـ): أحمد بن علي. لم أجد ترجمته.

٣٧ ــ إبراهيم بن محمد بن عبيد بن جهينة، أبو إسحاق الشهرزوري، الحافظ الجوّال، كان من أئمة الأثر.
وقال الذهبي: بقي إلى سنة نيف وعشرين وثلاثمائة فيما أظنّ ولا أكاد أعرفه. التذكرة ٣ / ٨٤٦.

٣٨ ــ في (م) «يعني عمر» غير موجود.

٣٩ ــ أبو العجفاء ــ بفتح أوله، وسكون الجيم ــ السلمي، البصري، قيل: اسمه هرم بن نسيب، وقيل: بالعكس، وقيل: بالصاد، بدل السين المهملتين.
قال ابن معين، والدارقطني: ثقة.
وذكره ابن حبان في الثقات.
وقال البخاري: في حديثه نظر.
وقال الحاكم أبو أحمد: ليس حديثه بالقائم.
وقال ابن حجر: مقبول، مات بعد التسعين فيما ذكره البخاري.
التاريخ الصغير ص ١١٢، التهذيب ١٢ / ١٦٥، التقريب ٢ / ٤٥٠.

« لاتغالوا في مهور نسائكم، فإنها لو كانت مكرمة عند الله[٤٠] كان أولاكم بها رسول الله ﷺ، ماأصدق امرأة من نسائه، ولاأنكح[٤١]من بناته على أكثر من ثنتي عشرة أوقية ».

فقال: هو حديث رواه محمد بن سيرين عنه، واختلف عن[٤٢]ابن سيرين فيه.

فرواه أيوب السختياني، وابن عون[٤٣]، وهشام بن حسان، ومنصور بن زاذان، وأشعث بن سوار[٤٤]، ومطر الوراق[٤٥]، والصَّلت بن دينار[٤٦]، ومحمد بن عمرو[٤٧]الأنصاري، وعوف الأعرابي[٤٨]وإسماعيل بن مسلم[٤٩]، ومجّاعة بن الزبير[٥٠]وعَبيدة[٥١]بن حسان (٦٩ / ١)، وعقبة بن خالد الشنّي[٥٢]، ويحيى

٤٠ ــ في (هـ): عز وجل.

٤١ ــ في (هـ): لانكح.

٤٢ ــ في (هـ): على.

٤٣ ــ هو: عبد الله.

٤٤ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٨.

٤٥ ــ صدوق، كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢.

٤٦ ــ الصَّلت ــ بفتح أوله وآخره مثناة ــ ابن دينار الأزدي، الهناني البصري، أبو شعيب المجنون، مشهور بكنيته، متروك، وناصبي، من السادسة. التقريب ١ / ٣٦٩.

٤٧ ــ في (هـ): عمر.

وهو: محمد بن عمرو الواقفي الأنصاري، أبو سهل البصري، مشهور بكنيته واختلف في اسم جده، ضعيف، من السادسة.

التهذيب ٩ / ٣٧٨ ــ ٣٧٩، التقريب ٢ / ١٩٦.

٤٨ ــ هو: ابن أبي جميلة.

٤٩ ــ هو: المكي البصري، ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم ٩٠.

٥٠ ــ مجّاعة ــ بضم الميم وشدة الجيم ــ ابن الزبير.

قال أحمد: لم يكن به بأس في نفسه.

وقال شعبة: كان صواماً قواماً.

وقال ابن عدي: هو ممن يحتمل، ويكتب حديثه.

وضعفه الدارقطني.

الكامل ٣ / ٢ / ٤٦، الميزان ٣ / ٤٣٧، اللسان ٥ / ١٦، المغني ص ٢٢١.

٥١ ــ في (م) عبيد. =

ابن عتيق، وأبو حرة[٥٣]، وأخوه[٥٤]، عن[٥٥] محمد بن سيرين عن أبي العجفاء[٥٦].

= وهو عَبيدة ــ بالفتح ــ ابن حسان العنبري السنجاري.

قال أبو حاتم: منكر الحديث.

وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات.

وقال الدارقطني: ضعيف.

الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٩٢، كتاب المجروحين ٢ / ١٨٩، اللسان ٤ / ١٣٥.

٥٢ ــ في (م): السمتي.

وهو: عقبة بن خالد الشنّي، ذكره ابن حبان في الثقات.

ولم يذكر فيه البخاري جرحاً ولاتعديلاً.

التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ٤٤٤، الثقات ٧ / ٢٤٧ ــ ٢٤٨.

٥٣ ــ هو: واصل بن عبد الرحمن.

٥٤ ــ هو سعيد بن عبد الرحمن الرقاشي، أخو أبي حرة، لينه يحيى القطان، ووثقه جماعة.

فوثقه وكيع، وابن مهدي، وأحمد، وابن معين، والعجلي.

وقال النسائي: ليس بالقوي.

وقال أبو حاتم: أتقن من أبي حرة، ومابحديثه بأس.

وقال ابن عدي: عزيز الحديث.

الضعفاء للنسائي ص ٢٩٣، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٤٠ ــ ٤١، الكامل ٢ / ١ / ٨٩، اللسان ٣ / ٣٥ ــ ٣٦.

٥٥ ــ في (هـ) ساقط.

٥٦ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب النكاح، باب الصداق، من طريق أيوب ٢ / ١٩٩.

والترمذي في سننه، في كتاب النكاح، باب ماجاء في مهور النساء، من طريق أيوب، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢ / ١٨٣ ــ ١٨٤.

والنسائي في سننه، في النكاح، القسط في الأصدقة، من طريق أيوب، وابن عون، وهشام ٦ / ١١٧ ــ ١١٩.

وابن ماجة في سننه، في كتاب النكاح، باب صداق النساء، من طريق ابن عون ١ / ٦٠٧ (١٨٨٧).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، من طريق سعيد بن عبد الرحمن ص ١٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب غلاء الصداق، من طريق أيوب ٦ / ١٧٥ (١٠٣٩٩).

والحميدي في مسنده، في مسند عمر، من طريق أيوب ١ / ١٣ ــ ١٥ (٢٣).

وأبو عبيد في غريب الحديث، من طريق يزيد ٤١٠ ــ ٤١١.

وسعيد بن منصور في سننه، في باب ماجاء في الصداق، من طريق أيوب، ومنصور، وابن عون، وهشام =

فاتفق ابن عيينة، وحماد بن زيد، وابن عُلية، والحارث بن عمير[٥٧] وعبد

= ٣ / ١ / ١٥٠ ــ ١٥٣ (٥٩٥ ــ ٥٩٧).
وأيضاً في باب ماجاء في الرياء في الجهاد، من طريق منصور ٣ / ٢ / ٢٢٧ ــ ٢٢٨ (٢٥٤٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، ماقالوا في مهر النساء واختلافهم في ذلك، من طريق أشعث، وهشام ٤ / ١٨٧ ــ ١٨٨.
وأيضاً من طريق ابن عون ٤ / ١٨٨.
وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق أيوب، وهشام، وابن عون ١ / ٤١.
وأيضاً من طريق أيوب ١ / ٤٨.
والدارمي في سننه، في النكاح، باب كم كانت مهور أزواج النبي ﷺ وبناته، من طريق منصور بن زاذان: ٢ / ١٤١.
ومحمد بن مندة في حديثه من طريق ابن عون: ٩ / ١١٣ / ٢.
وابن حبان في صحيحه من طريق عوف الأعرابي وهشام. موارد الظمآن كتاب النكاح، باب ماجاء في الصداق ص ٣٠٧ (١٢٥٩).
والدارقطني في الأفراد، من طريق يحيى بن عتيق، وأيوب، ومحمد بن عمرو الأنصاري، وهشام، وبكير.
وقال: تفرد به محمد بن الفضل عارم، عن حماد بن زيد، عن يحيى بن عتيق، عن محمد بن سيرين، عنه.
ورواه بكير، عن ابن سيرين، وتفرد به عنه محمد بن عمر ... وتفرد به عبد الله بن محمد سيار، عنه.
ثم قال: ورواه أيوب عن ابن سيرين، وتفرد به محمد بن سعيد بن سابق، عن عمرو بن أبي قيس، عن أيوب، وتفرد به عنه محمد بن مسلم بن وارة الرازي.
ورواه محمد بن عمرو الأنصاري، عن ابن سيرين، ولانعلم حدث به عنه غير يحيى بن إسحاق.
ورواه هشام بن حسان عنه، وتفرد به أبو صالح كاتب الليث، عن الخليل بن مرة، غن هشام ٣٠ / ١ ــ ٢.
والحاكم في المستدرك، في النكاح، من طريق ابن عون، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقد رواه أيوب السختياني وحبيب الشهيد، وهشام بن حسان، وسلمة بن علقمة، ومنصور بن زاذان، وعوف بن أبي جميلة، ويحيى بن عتيق، كل هذه التراجم من روايات صحيحة عن محمد بن سيرين ... الخ ٢ / ١٧٥ ــ ١٧٦.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق، باب مايستحب من القصد في الصداق، من طريق أيوب، وحبيب، وهشام ٧ / ٢٣٤.
وأبو حامد الأزهري في الفوائد المنتخبة، من طريق مطر الوراق ٢٧٠ / ٢ ــ ٢٧١ / ١.

٥٧ ــ الحارث بن عمير، أبو عمير البصري، نزيل مكة، وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير، ضعفه بسببها الأزدي، وابن حبان وغيرهما، فلعله تغير حفظه في الآخر، من الثامنة. التقريب ١ / ١٤٣.

الوهاب الثقفي، ومعمر، وحماد بن سلمة، عن أيوب[٥٨].

وخالفهم عمرو بن أبي قيس[٥٩]، فرواه عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن أبي العجفاء[٦٠]، عن أبيه[٦١].

ورواه سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين قال: نبئت عن أبي العجفاء[٦٢] ففي رواية سلمة بن علقمة تقوية لرواية عمرو بن أبي قيس، عن أيوب.

ورواه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[٦٣]، عن أيوب، عن ابن سيرين مرسلاً عن عمر[٦٤].

---

٥٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، من طريق حماد بن زيد عن أيوب ٢ / ١٩٩.
والترمذي في سننه، في باب صداق النساء، من طريق ابن عيينة عن أيوب ٢ / ١٨٣ ــ ١٨٤.
والنسائي في سننه، في القسط في الأصدقة، من طريق ابن علية ٦ / ١١٧ ــ ١١٩.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب غلاء الصداق من طريق معمر ٦ / ١٧٥ (١٠٣٩٩).
والحميدي في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عيينة ١ / ١٣ ــ ١٥ (٢٣).
وسعيد بن منصور في سننه، في باب ماجاء في الصداق، من طريق ابن عيينة ٣ / ١ / ١٥٠ ــ ١٥١ (٥٩٥).
وأيضاً من طريق ابن عليّة ٣ / ١ / ١٥٢ ــ ١٥٣ (٥٩٧).
وأحمد في مسنده، في مسند عمر، من طريق ابن عيينة ١ / ٤٨.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق، من طريق حماد بن سلمة، وحماد بن زيد ٧ / ٢٣٤.

٥٩ ــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٣.

٦٠ ــ قال المزي: وسماه بعضهم عبد الله بن أبي العجفاء. تحفة الأشراف ٨ / ١١٤.

٦١ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق ٧ / ٢٣٤.

٦٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، في النكاح، القسط في الأصدقة ٦ / ١١٧ ــ ١١٩.
وسعيد بن منصور في سننه، في باب ماجاء في الصداق ٣ / ١ / ١٥٢ ــ ١٥٣ (٥٩٧).
وأحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٤٠ ــ ٤١.

٦٣ ــ عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العنسي ــ بالنون ــ الدمشقي، الزاهد، صدوق يخطيء، ورمي بالقدر، وتغير بآخره، مات سنة خمس وستين ومائة. التقريب ١ / ٤٧٤.

٦٤ ــ لم أجده من الطريق المذكور.
وأخرجه أبو حامد الأزهري في الفوائد المنتخبة، وفيه: ابن ثوبان عن أبيه، عن ابن سيرين ٣ / ٢٣١ / ١.

وتابعه جرير بن حازم، عن ابن سيرين.

وقال معاذ بن معاذ: عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، أو ابن أبي العجفاء، عن عمر.

وقال منصور بن زاذان، عن ابن سيرين، ثنا أبو العجفاء(٦٥).

قال: كان عمرو(٦٦) بن أبي قيس حفظه عن أيوب، فيشبه أن يكون ابن سيرين سمعه من أبي العجفاء، وحفظه عن ابن أبي العجفاء عن أبيه، والله أعلم.

وذلك لقول منصور بن زاذان — وهو من الثقات الحفاظ — عن ابن سيرين، ثنا أبو العجفاء، ولكثرة من تابعه ممن رواه عن ابن سيرين، عن أبي العجفاء، والله أعلم.

وروي هذا الحديث عن ابن عباس، عن عمر.

حدث به سعيد بن عبد الملك بن واقد الحراني(٦٧)، عن ابن فضيل، عن أبيه، عن عطاء(٦٨)، عن ابن عباس، عن عمر(٦٩).

ولم يتابع عليه، وسعيد هذا ضعيف لايحتج به.

وروي عن ابن عمر، عن عمر.

---

٦٥ — أخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب ماجاء في الصداق ٣ / ١ / ١٥١ — ١٥٢ (٥٩٦).
وأيضاً في باب ماجاء في الرباء في الجهاد ٣ / ٢ / ٢٢٧ — ٢٢٨ (٢٥٤٧).
والدارمي في سننه، في النكاح، باب كم كانت مهور أزواج النبي ﷺ وبناته ٢ / ١٤١.

٦٦ — في (هـ): ثنا زاذان، بدل قال: كان عمرو.

٦٧ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٨.

٦٨ — هو: ابن أبي رباح.

٦٩ — أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث عطاء عن ابن عباس، تفرد فضيل بن غزوان وتفرد به عنه ابنه محمد بن فضيل، وتفرد به عنه سعيد بن عبد الملك بن واقد. أطراف الغرائب، مسند عمر ٢٣ / ٢.
والحاكم في المستدرك، في النكاح، وقال قبل أن يسرد هذه الرواية: قد روي من وجه صحيح ٢ / ١٧٦.

حدث به عيسى بن ميمون البصري(٧٠) ــ وهو متروك ــ عن سالم، ونافع، عن ابن عمر، عن عمر(٧١).

ورواه ابن أبي روّاد(٧٢)، عن نافع مرسلاً عن عمر(٧٣).

ورواه الشعبي، واختلف عنه، فرواه أشعث بن سوار، عن الشعبي، عن شريح، عن عمر.

وخالفه(٧٤) مجالد، فرواه عن الشعبي، عن مسروق (٦٩ / ٢)، عن عمر، وزاد فيه ألفاظاً لم يأت بها غيره (*).

واختلف عن مجالد، فرواه هُشيم عنه، عن الشعبي، عن عمر(٧٥) لم يذكر بينهما أحداً.

ولايصح هذا الحديث إلا عن أبي العَجفاء، وزيادة مجالد فيه أن محمد بن إسحاق، وهشيماً، روياه عن مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن مسروق، قال:

---

٧٠ ــ عيسى بن ميمون البصري، قال الدارقطني: متروك، وقد جعل الدارقطني هذا والراوي عن القاسم وسالم واحداً.

وقال ابن حجر في عيسى بن ميمون مولى القاسم: ضعيف. اللسان ٤ / ٤٠٧، التقريب ٢ / ١٠٢.

٧١ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في النكاح، وقبل أن يسرد هذه الرواية قال: وقد روي هذا الحديث من رواية مستقيمة عن سالم بن عبد الله، ونافع، عن ابن عمر.

وقال الذهبي: عيسى ضعيف ٢ / ١٧٦.

قال الحاكم بعدما سرده من عدة طرق: فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وهذا الباب لي مجموع في جزء كبير، ولم يخرجاه ٢ / ١٧٧.

٧٢ ــ عبد العزيز بن أبي روّاد ــ بفتح الراء، وتشديد الواو ــ صدوق عابد ربما وهم، ورمي بالارجاء، مات سنة تسع وخمسين ومائة. التقريب ١ / ٥٠٩.

٧٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب غلاء الصداق ٦ / ١٧٥ ــ ١٧٦ (١٠٤٠١).

٧٤ ــ في (هـ): يخالفه.

* أخرجه البزار في مسنده ١ / ٤٧ / ٢.

٧٥ ــ أخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب ماجاء في الصداق ٣ / ١ / ١٥٣ (٥٩٨).

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصداق، باب مايستحب من القصد في الصداق، وقال: هذا منقطع ٧ / ٢٣٣.

خطب عمر بن الخطاب فقال: « لاتغالوا بصدق النساء، فلو كانت مكرمة كان أحقكم بها رسول الله ﷺ، لاأوتي برجل أصدق أكثر مما أصدق رسول الله ﷺ إلا أخذت فضله فجعلته في بيت المال.

قال: ثم انصرف، فلقيت امرأة[٧٦] من قريش قالت: ياأمير المؤمنين، بلغني أنك خطبت في صدقات النساء، وقول الله عز وجل أحق[٧٧] من قولك، قال الله عز وجل: ﴿ وآتيتم إحداهنَّ قِنطاراً، فَلا تأخُذوا مِنه شيئاً، أتأخُذونه[٧٨] بُهتاناً وإثماً ﴾[٧٩].

فرجع عمر إلى المنبر فقال: نصف[٨٠] إنسان أفقه من عمر.

قلت: سمعته[٨١] من ابن مخلد، قال: نعم[٨٢]، ثنا عن حمران بن عمر الحميري[٨٣]، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، عن مجالد بذلك.

ولم يذكر بينهما أحداً.

حدثنا الحسين بن محمد البزاز[٨٤]، قال: ثنا محمد بن منصور الطوسي، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد[٨٥] بن عبد الله

---

٧٦ — في (هـ) « امرأة » ساقطة.

٧٧ — في (هـ): بحق.

٧٨ — في (هـ): من « أتأخذونه ... إلى آخر الآية » ساقطة.

٧٩ — سورة النساء: ٢٠.

٨٠ — في (هـ) كلمة « نصف » ساقطة.

٨١ — في (هـ) قلت: من ابن مخلد.

٨٢ — في (هـ) من « قال: نعم ... إلى ... مجالد بذلك » ساقط.

٨٣ — لم أجد ترجمته.

٨٤ — في (هـ): المطبقي، بدل البزاز.

وهو: الحسين بن محمد بن سعيد، أبو عبد الله البزاز، المعروف بابن المطبقي، كان ثقة، مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ٩٧ — ٩٨.

٨٥ — في (هـ): عبد الله بن سعيد. لم أجد ترجمته.

بن سعيد، عن مجالد بذلك.

س ٢٤٢ ــ وسئل عن حديث أبي المستهل[٨٦]، عن عمر، عن النبي ﷺ: « إذا أتى أحدكم أهله فأراد أن يعود، فليغسل فرجه ».

فقال: كذا رواه ليث بن أبي سليم[٨٧]، عن عاصم[٨٨]، عن أبي المستهل، عن عمر[٨٩].

ووهم فيه.

ورواه الثقات الحفاظ، عن عاصم، عن أبي المتوكل الناجي[٩٠]، عن أبي سعيد الخدري[٩١].

منهم: شعبة، والثوري، وابن المبارك، وجرير[٩٢]، وإسماعيل بن زكريا[٩٣]، وعبد الواحد بن زياد، وابن عيينة، ومروان الفزاري[٩٤] (٧٠ / ١)، وغيرهم[٩٥].

---

٨٦ ــ أبو المستهل، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن عمر بن الخطاب، روى عنه عاصم الأحول. الثقات ٥ / ٥٧١.

٨٧ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه، فترك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥.

٨٨ ــ هو الأحول.

٨٩ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة، ونقل عن أبيه بأنه قال: هذا يرون أنه عاصم، عن أبي المتوكل، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ ١ / ٣٤ (٦٧).
وأخرجه ابن حبان في الثقات في ترجمة أبي المستهل ٥ / ٥٧١.

٩٠ ــ هو: علي بن داود، وقيل: ابن دُؤاد ــ بضم الدال، بعدها واو بهمزة ــ. التقريب ٢ / ٣٦.

٩١ ــ وهو بلفظ: إذا أتى أحدكم أهله، ثم أراد أن يعود فليتوضأ، أو نحوه.

٩٢ ــ هو: ابن عبد الحميد.

٩٣ ــ صدوق يخطيء قليلاً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٢٧.

٩٤ ــ في (هـ) « الفزاري » ساقط.

٩٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الحيض، باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له... الخ، من طريق مروان، وحفص بن أبي زائدة ١ / ١٤٠.
والنسائي في سننه، في الطهارة في الجنب إذا أراد أن يعود، من طريق ابن عيينة ١ / ١٤٢. =

وقولهم أولى بالصواب من قول ليث .

ورواه مفضل بن صدقة(٩٦) ، عن عاصم ، عن علي بن عدي ، عن أبي سعيد .

ووهم(٩٧)في نسب أبي المتوكل ، وإنما أراد أن يقول : علي بن دؤاد(٩٨) .

ورواه قتادة ، عن أبي المتوكل ، عن أبي سعيد أيضاً ، إلا أنه لم يرفعه .

قاله سعيد بن بشير ، عن قتادة .

= وابن ماجه في سننه ، في الطهارة ، باب في الجنب إذا أراد العود توضأ ، من طريق عبد الواحد بن زياد ١ / ١٩٣ (٥٨٧).

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند أبي سعيد الخدري ، عن شعبة ص ٢٩٤ .

وأحمد في مسنده ، في مسند أبي سعيد الخدري ، من طريق محاضر ٣ / ٢٨ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في الطهارة ، باب استحباب الوضوء عند معاودة الجماع ... الخ ، من طريق ابن عيينة ، ومروان ، وحفص ، وشعبة ١ / ١٠٩ (٢١٩) .

وأيضاً في باب ذكر الدليل على أن الوضوء للمعاودة للجماع كوضوء الصلاة ، من طريق سفيان ١ / ١٠٩ ـــ ١١٠ (٢٢٠).

وأيضاً في باب ذكر الدليل على أن الأمر بالوضوء عند إرادة الجماع أمر ندب ... الخ ، من طريق شعبة ١ / ١١٠ (٢٢١).

والحاكم في المستدرك ، في الطهارة ، من طريق شعبة ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذا اللفظ ، إنما أخرجاه إلى قوله : فليتوضأ فقط ، ولم يذكرا فيه « فإنه أنشط للعود » ، وهذه لفظة تفرد بها شعبة ، عن عاصم ، والتفرد من مثله مقبول عندهما ١ / ١٥٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب الجنب يريد أن يعود ، من طريق محاضر ، وحفص ، وشعبة ، عن عاصم ١ / ٢٠٣ ـــ ٢٠٤ .

٩٦ ـــ مفضل بن صدقة بن سعيد ، أبو حماد الحنفي ، كوفي ، قال يحيى : ليس بشيء .

وقال النسائي : متروك .

وقال أبو حاتم : ليس بقوي ، يكتب حديثه ، وكان عطاء بن مسلم يوثقه .

وقال البغوي في معجم الصحابة : كوفي صالح الحديث .

تاريخ يحيى ٣ / ٥٥٢ (٢٧٠٠)، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٣١٥ ـــ ٣١٦، اللسان ٦ / ٨٠ ـــ ٨١.

٩٧ ـــ في (هـ) : فوهم .

٩٨ ـــ في (هـ) : داود ، وكلاهما صحيح .

س ٢٤٣ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي(*) عن عمر أنه قال للنبي ﷺ في حاطب بن أبي بلتعة حين كتب إلى أهل مكة: دعني أضرب عنقه.

فقال عليه السلام: «ومايدريك لعل الله اطلع على أهل بدر، فقال: اعملوا ماشئتم».

فقال: تفرد به ورقاء(١) عن حصين(٢) عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن عن عمر.

وغيره(٣) يرويه عن حصين عن سعد عن(٤) أبي عبد الرحمن عن علي(٥).

وهو الصواب.

★ ــ هو: عبد الله بن حبيب.

١ ــ هو: ابن عمر اليشكري.

٢ ــ هو: ابن عبد الرحمن السلمي.

٣ ــ منهم: هشيم، وعبد الله بن ادريس وأبو عوانة ومحمد ابن فضيل، وخالد بن عبد الله الواسطي.

٤ ــ في (هـ) بن وهو خطأ.

٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه في كتاب الجهاد باب إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة من طريق هشيم ٦ / ١٩٠ (٣٠٨١).

وأيضاً في المغازي، باب فضل من شهد بدراً، من طريق عبد الله بن إدريس ٧ / ٣٠٤ ــ ٣٠٥ (٣٩٨٣).

وأيضاً في الاستئذان، باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين يستبين أمره، من طريق ابن إدريس ١١ / ٤٦ ــ ٤٧ (٦٢٥٩).

وأيضاً في كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب ماجاء في المتأولين من طريق أبي عوانة وفيه عن حصين عن فلان ١٢ / ٣٠٤ (٦٩٣٩).

ومسلم في صحيحه، في باب من فضائل أهل بدر رضي الله عنهم، وقصة حاطب بن أبي بلتعة، من طريق محمد بن فضيل وابن إدريس وخالد بن عبد الله ٢ / ٣٩٨.

قيل[٦]: ممن سمعت حديث شبابة عن ورقاء؟ قال: ثنا أبو سهل بن زياد[٧] وغيره قالوا: ثنا عبد الله بن روح[٨] ثنا شبابة عن ورقاء بذلك.

س ٢٤٤ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن عمر: « سُنَّت لكم الرُّكَب »[٩].

فقال: يرويه أبو حصين[١٠] عن أبي عبد الرحمن عن عمر[١١] حدث به عنه جماعة.

منهم: شعبة، واختلف عنه، فرواه أبو قتيبة[١٢] عن شعبة عن أبي إسحاق عن

---

٦ ــ في (هـ) بعد « وهو الصواب » حدثنا أبو سهل بن زياد وغيره قالوا: ثنا عبد الله بن روح ثنا شبابة عن ورقاء بذلك.

قلت: ممن سمعت حديث شبابة عن ورقاء بذلك؟

قال: ثنا جماعة منهم أبو سهل بن زياد ثنا عبد الله بن روح عن شبابة بذلك.

٧ ــ هو: أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد.

٨ ــ عبد الله بن روح بن عبد الله بن زيد المعروف بعبدوس، قال الدارقطني: ليس به بأس وقال الطبري: ثقة صدوق مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٩ / ٤٥٤ ــ ٤٥٥.

٩ ــ الركب: جمع الركبة.

١٠ ــ هو: عثمان بن عاصم.

١١ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الصلاة، باب ماجاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع، من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين وقال: حديث عمر حديث حسن صحيح ١ / ٤٢٣.

والنسائي في سننه في كتاب الافتتاح، الإمساك بالرُّكب في الركوع، من طريق سفيان عن أبي حصين ٢ / ١٨٥.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عمر، عن شعبة عن أبي حصين ص ١٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب كيف الركوع والسجود عن ابن عيينة عن أبي حصين ٢ / ١٥١ ــ ١٥٢ (٢٨٦٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الصلاة، باب التطبيق في الركوع، من طريق بشر بن عمر وحيان بن هلال عن شعبة عن أبي حصين ١ / ٢٩٩.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الصلاة، باب السنة في وضع الراحتين على الركبتين ونسخ التطبيق من طريق مسعر وإسرائيل عن أبي حصين ٢ / ٨٤.

١٢ ــ هو: سلم بن قتيبة.

أبي عبد الرحمن عن عمر[١٣].

ووهم فيه.

ورواه أبو داود[١٤] عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم[١٥] عن أبي عبد الرحمن عن عمر[١٦].

ولم يتابع عليه والمحفوظ حديث أبي حصين.

س ٢٤٥ ــ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي[١٧] عن عمر عن النبي ﷺ قال: «أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة».

فقال: يرويه عاصم بن سليمان الأحول[١٨] واختلف عنه.

فرواه مُؤمّل[١٩] عن الثوري، عن عاصم، عن أبي عثمان عن أبي موسى (٧٠ / ٢) عن النبي ﷺ[٢٠].

---

١٣ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو قتيبة عن شعبة عن أبي إسحاق عنه (أبي عبد الرحمن السلمي). أطراف الغرائب مسند عمر ٣٠ / ١.

١٤ ــ هو: الطيالسي.

١٥ ــ هو: النخعي.

١٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الافتتاح، الإمساك بالركب ٢ / ١٨٥.
وقد رواه أبو داود الطيالسي عن شعبة عن أبي حصين أيضاً مثل مارواه الجماعة كما تقدم تخريجه آنفاً.

١٧ ــ هو: عبد الرحمن بن ملّ: بلام ثقيلة والميم مثلثة. التقريب ١ / ٤٩٩.

١٨ ــ في (هـ) الأموي.

١٩ ــ هو: ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٦٦.

٢٠ ــ أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، «من اسمه أحمد» وقال: لم يروه عن سفيان إلا مؤمل ١ / ٧٤.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة هشام بن لاحق ٣ / ٢ / ١٤٤ وذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند سلمان ١٤٠ / ٢.

وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ٣ / ٣ / ١٧٠ / ٢ (ح).
وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، في كتاب فعل المعروف والبر والصلة، حديث في أنّ أهل المعروف... الخ، من طريق الدارقطني ٢ / ١٦ ــ ١٧.

ورواه هشام بن لاحق[21] عن عاصم[22] عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي ﷺ[23].

وكلاهما وهم.

والصوابِ ماروواه حماد بن زيد وغيره عن عاصم عن أبي عثمان عن عمر من قوله، غير مرفوع.

ورواه علي بن مُسهر وغيره عن عاصم عن أبي عثمان قال رسول الله ﷺ، مرسلاً[24].

حدثنا أبو علي المالكي[25] ثنا زيد بن أخزم[26] قال: ثنا عبد القاهر بن شعيب، قال[27] ثنا هشام[28] عن[29] عاصم الأحول عن أبي عثمان سمعت عمر على

---

٢١ ـــ هشام بن لاحق، أبو عثمان المدائني، عن عاصم الأحول قال أحمد: تركت حديثه، وقال ابن حبان، منكر الحديث يروي عن الثقات مالايشبه حديث الأثبات، لايجوز الاحتجاج به لما أكثر من المقلوبات عن أقوام ثقات وقواه النسائي. كتاب المجروحين ٣ / ٩٠ ـــ ٩١، الميزان ٤ / ٣٠٦، اللسان ٦ / ١٩٨.

٢٢ ـــ في (هـ) أبي عاصم وهو خطأ.

٢٣ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند سلمان ٦ / ٣٠١ ـــ ٣٠٢ (٦١١٢).

والدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند سلمان ١٤٠ / ٢.

قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه: هشام بن لاحق تركه أحمد وقواه النسائي وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد باب في أهل المعروف وأهل المنكر ٧ / ٢٦٣.

وروي عن هشام بن لاحق مثل رواية الثوري عن عاصم أيضاً.

فأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة هشام بن لاحق، عنه عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن أبي موسى ٣ / ٢ / ١٤٤.

٢٤ ـــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات الزهد، عن إسماعيل بن إبراهيم ثنا عاصم الأحول ص ٤٠٠.

٢٥ ـــ هو: محمد بن سليمان بن علي بن أيوب، أبو علي المالكي، قاضي البصرة، رحل إليه الدارقطني في حدود العشرين وثلاثمائة، أكثر منه، قال الذهبي: لابأس به ان شاء الله وقال ابن غلام الزهري: ليس هو بذلك. الميزان ٣ / ٥٧٢، اللسان ٥ / ١٨٩.

٢٦ ـــ زيد بن أخزم: بمعجمتين. التقريب ١ / ٢٧١.

٢٧ ـــ في (هـ) ساقط.

٢٨ ـــ هو: ابن حسان.

٢٩ ـــ في (م) بن.

المنبر يقول : ان أهل المعروف[٣٠] الحديث .

ورواه علي بن بحر بن بري[٣١] عن عمرو بن حمران[٣٢] عن هشام بن حسان فقال[٣٣] فيه أحسبه عن النبي ﷺ[٣٤] .

س ٢٤٦ — وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي[٣٥] عن عمر قوله : أخوف ماأخاف عليكم كل منافق عليم اللسان » .

فقال : رواه المعلى بن زياد ، عن أبي عثمان ، عن عمر موقوفاً غير مرفوع[٣٦] .

وكذلك رواه حماد بن زيد عن ميمون الكردي[٣٧] عن أبي عثمان عن عمر قوله[٣٨] .

وخالفه ديلم بن غزوان ، ويكنى أبا غالب[٣٩] عن ميمون الكردي عن أبي عثمان عن عمر ، عن النبي ﷺ[٤٠] .

---

٣٠ — في (هـ) بعدها : في الدنيا .

٣١ — بري : بفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ثقيلة . التقريب ٢ / ٣٢ .

٣٢ — عمرو بن حمران البصري ، سكن الري ، قال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال أبو زرعة أحاديثه ليس فيها شيء . الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٢٧ .

٣٣ — في (هـ) وقال .

٣٤ — أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عمرو بن حمران عن هشام بهذا الاسناد ولم يروه عنه غير علي ابن بحر . أطراف الغرائب ، مسند سلمان ١٤٠ / ٢ .

٣٥ — في (هـ) الهندي وهو خطأ .

٣٦ — أخرجه الفريابي في صفة المنافق ٧٠ / ١ .

٣٧ — ميمون الكردي ، أبو بَصير — بفتح الموحدة ، وقيل : النون — قال ابن معين : ليس به بأس وأيضاً صالح ، وقال أبو داود : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وضعفه الأزدي ، وقال ابن حجر : مقبول من السادسة . التهذيب ١٠ / ٣٩٤ — ٣٩٥ ، التقريب ٢ / ٢٩٢ .

٣٨ — أخرجه البيهقي في شعب الايمان ١ / ٢ / ٢٩٣ .

٣٩ — ديلم بن غزوان العبدي ، أبو غالب البرّاء — بتشديد الراء — البصري ، صدوق وكان يرسل من الثامنة . التقريب ١ / ٢٣٦ .

٤٠ — أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ١ / ٢٢ ، ٤٤ .
وعبد بن حميد في مسنده ، المنتخب من مسنده ، مسند عمر ١ / ٣ / ١ .
والبزار في مسنده ، كشف الأستار ، باب التحذير من علماء السوء ١ / ٩٧ (١٦٨) . =

وتابعه الحسن بن أبي جعفر الجفري[٤١] عن ميمون الكردي فرفعه أيضاً إلى النبي ﷺ[٤٢].

والموقوف أشبه بالصواب ... والله أعلم.

س ٢٤٧ — وسئل عن حديث أبي الأسود الدِيْلي[٤٣] عن عمر عن النبي ﷺ « أيما رجل مسلم شهد له أربعة من جيرانه بخير، أدخله الله الجنة ».

فقال: هو حديث رواه عبد الله بن بريدة، واختلف عنه.

فرواه داود بن أبي الفرات[٤٤] — وهو ثقة — عن ابن بريدة واختلف عن داود فقال يعقوب الحضرمي[٤٥]: عنه عن ابن بريدة عن يحيى بن يَعمَر[٤٦] عن أبي الأسود.

ووهم في ذكر يحيى بن يعمر في إسناده، لكثرة من خالفه من الثقات الحفاظ عن داود.

= والفريابي في صفة المنافق ٧٠ / ١.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة ديلم بن غزوان ١ / ٢ / ٢٧٣.

وأبو نعيم الاصبهاني في صفة النفاق، جدال المنافق بالعلم ١٣٩ / ٢.

قال الهيثمي رواه البزار وأحمد وأبو يعلى ورجاله موثقون.

مجمع الزوائد باب مايخاف على الأمة من زلة العالم... الخ ١ / ١٨٧.

٤١ — الحسن بن أبي جعفر الجفري — بضم الجيم وسكون الفاء — البصري ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ١ / ١٦٤.

٤٢ — أخرجه الفريابي في صفة المنافق ٧٠ / ١.

وأخرجه الهروي في ذم الكلام، وفيه: الحسن بن أبي جعفر ثنا مالك بن دينار عن ميمون الكردي ١٣ / ١.

٤٣ — هو: ظالم بن عمرو، الديلي: بكسر المهملة وسكون التحتانية، ويقال: الدُؤلي: بالضم بعدها همزة مفتوحة. التقريب ٢ / ٣٩١.

٤٤ — هو: الكندي.

٤٥ — هو: ابن إسحاق.

٤٦ — يحيى بن يَعْمَر — بفتح التحتانية والميم، بينهما مهملة ساكنة — البصري، نزيل مرو وقاضيها، ثقة فصيح وكان يرسل مات قبل المائة وقيل: بعدها. التقريب ٢ / ٣٦١.

منهم: عفان بن مسلم وعبد الصمد بن عبد الوارث، وزيد بن الحباب[٤٧] ويونس بن محمد المؤدب، وأبو عبد الرحمن المقري[٤٨] وأبو الوليد الطيالسي[٤٩] (٧١ / ١) وشيبان بن فروخ وغيرهم، فانهم رووه عن داود عن ابن بريدة عن أبي الأسود[٥٠].

لم يذكروا بينهما أحداً.

وكذلك رواه سعيد بن رزين[٥١] عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود كرواية الجماعة عن داود.

ورواه عمر بن الوليد الشني[٥٢] عن عبد الله بن بُريدة مرسلاً عن عمر[٥٣] لم يذكر بينهما أحداً.

---

٤٧ ــ في (هـ) يزيد وهو خطأ.

٤٨ ــ هو: عبد الله بن يزيد.

٤٩ ــ هو: هشام بن عبد الملك.

٥٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت عن عفان بن مسلم ٣ / ٢٢٩ (١٣٦٨).

وأيضاً في الشهادات، باب تعديل كم يجوز؟ عن موسى بن إسماعيل ٥ / ٢٥٢ (٢٦٤٣).

والترمذي في سننه في الجنائز، باب ماجاء في الثناء الحسن على الميت، من طريق أبي داود الطيالسي، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢ / ١٥٨.

والنسائي في سننه في الجنائز، باب الثناء، من طريق أبي الوليد هشام بن عبد الملك، وأبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد ٤ / ٥٠ ــ ٥١.

وأحمد في مسنده في مسند عمر، من طريق يونس المؤدب ١ / ٢١ ــ ٢٢.

وأيضاً من طريق عبد الله بن يزيد ١ / ٣٠.

وأيضاً من طريق عفان وعبد الصمد ١ / ٤٥ ــ ٤٦.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند عمر، من طريق شيبان ١ / ٢٣.

٥١ ــ لم أجد ترجمته.

٥٢ ــ عمر بن الوليد الشَنّي ــ بفتح معجمة وشدة نون ــ أبو سلمة العبدي البصري، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال يحيى القطان ليس هو عندي ممن أعتمد عليه ولكنه لابأس به، وثقه ابن معين وأحمد وأبو زرعة وقال أبو حاتم: ماأرى بحديثه بأساً وذكره ابن حبان في الثقات.

الضعفاء للنسائي ص ٣٠٠، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٣٩ ــ ١٤٠، اللسان ٤ / ٣٣٧، تعجيل المنفعة ص ٢٠٠ ــ ٢٠١، المغني ص ١٤٨.

٥٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١ / ٥٤.

والمحفوظ من ذلك مارواه عفان ومن تابعه عن داود بن أبي الفرات .

وقد أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح(٥٤)مثل مارواه عفان عن داود عن ابن بريدة ، عن أبي الأسود . والله أعلم(٥٥) .

س ٢٤٨ ــ وسئل عن حديث ابن ماجدة السهمي(٥٦)عن عمر أن رسول الله ﷺ(٥٧)قال : « وهبت لخالتي غلاماً وقلت : لاتسلميه حجاماً » .

فقال : هو حديث يرويه محمد بن إسحاق واختلف عنه .

فرواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن(٥٨)عن ابن(٥٩)ماجدة السهمي عن عمر عن النبي ﷺ(٦٠) .

ورواه محمد بن سلمة وإبراهيم بن سعد وزياد البكائي عن ابن إسحاق ، عن العلاء ، عن رجل من بني سهم عن ابن ماجدة(٦١) .

---

٥٤ ــ بل انفرد البخاري بتخريج رواية داود بن أبي الفرات عن ابن بريدة عن أبي الأسود عن عمر . والامام مسلم لم يخرجه بهذا الاسناد ، بل أخرجه بسند آخر عن أنس بن مالك ١ / ٣٧٩ .

٥٥ ــ في (هـ) بعد والله أعلم : تحته مكتوب فاعتبرته في التعليقة فما وجدت أن مسلماً أخرجه . أدخله الكاتب في المتن ، والمفروض أن يكتب على الهامش .

٥٦ ــ علي بن ماجدة ــ بالجيم ــ السهمي ، مجهول من الثالثة . التقريب ٢ / ٤٣ .

٥٧ ــ في (هـ) « ان رسول الله ﷺ » ساقط .

٥٨ ــ العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الحُرَقي ــ بضم المهملة وفتح الراء بعدها قاف ــ أبو شبل ــ بكسر المعجمة وسكون الموحدة ــ المدني صدوق ربما وهم ، مات سنة بضع وثلاثين ومائة . التقريب ٩٢/٢ــ٩٣ .

٥٩ ــ في (هـ) أبي وهو خطأ .

٦٠ ــ أخرجه أبو داود في سننه في الاجارة ، باب في الصائغ وفيه : عن أبي ماجدة ، وقال : روى عبد الأعلى عن ابن إسحاق قال ابن ماجدة رجل من بني سهم عن عمر بن الخطاب وأيضاً من طريق عبد الأعلى وسلمة بن الفضل عن ابن إسحاق ٣ / ٢٨٠ .

وذكره البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة ابن ماجدة ، وفيه : أبي ماجدة ، وقال : لم يصح إسناده ٣ / ٢ / ٢٩٨ .

٦١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ، من طريق إبراهيم بن سعد ١ / ١٧ .

وذكره البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة ابن ماجدة من طريق محمد بن سلمة ٣ / ٢ / ٢٩٨ .

وقال محمد بن يزيد الواسطي : عن ابن إسحاق ، عن العلاء ، عن رجل من بني سهم ، عن ماجدة السهمي[٦٢] .

وقال أبو شهاب الحناط[٦٣] عن ابن إسحاق ، عن رجل ، عن ابن ماجدة ولم[٦٤] يذكر العلاء .

ورواه العباس[٦٥] بن سليمان الموصلي عن أبي[٦٦] شهاب عن ابن إسحاق فوهم في موضعين ، فقال : عن الزهري أو غيره ، وليس هذا من حديث الزهري ، وإنما هو عن العلاء ، وأسنده عن أبي بكر الصديق عن النبي ﷺ .

وإنما هو من مسند عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ .

س **٢٤٩** ــ وسئل عن حديث ابن حُجير[٦٧] العدوي عن عمر : أتى علينا رسول الله ﷺ ونحن جلوس على ظهر طريق (٧١ / ٢) فقال : « إياكم والجلوس على ظهر[٦٨] هذه الطرق ، فإنها مجالس الشيطان فإن كنتم لابد فاعلين فأدوا حق الطريق » الحديث .

فقال : هو حديث رواه عبد الله بن المبارك ، عن جرير بن حازم عن إسحاق بن سويد[٦٩] عن ابن حجير العدوي عن عمر عن النبي ﷺ[٧٠] .

---

٦٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عمر ، وفيه عن رجل منهم يقال له ماجدة ١ / ١٧ .

٦٣ ــ هو : عبد ربه بن نافع ، صدوق يهم ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦١ .

٦٤ ــ في (هـ) « لم » ساقط .

٦٥ ــ في (هـ) الفلاس . لم أجد ترجمته .

٦٦ ــ في (هـ) ابن وهو خطأ .

٦٧ ــ في نسخ العلل : ابن حجيرة ، والتصويب من سنن أبي داود ٤ / ٤٠٤ ، التقريب ٢ / ٥٠٠ .
وهو : ابن حجير ــ بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون التحتية ــ العدوي لم يسم مستور من الثانية . التقريب ٢ / ٥٠٠ ، المغني ص ٧٢ .

٦٨ ــ في (هـ) ظهور .

٦٩ ــ إسحاق بن سويد بن هبيرة العدوي البصري ، صدوق تكلم فيه للنصب ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة . التقريب ١ / ٥٨ .

٧٠ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب ، باب في الجلوس بالطرقات ٤ / ٤٠٤ والبزار في مسنده ١/ ٤٩/١ .

وغيره يرويه عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر مرسلاً عن النبي ﷺ(٧١).

وهو أشبه بالصواب والله أعلم.

س ٢٥٠ ــ وسئل عن حديث روي عن عمر أنه قال: قلت: يارسول الله! « أرأيت مانسترقي به ونتداوى به من القدر هو، قال: نعم، هو من القدر ».

فقال: رواه أبو أحمد الزبيري(٧٢) عن الثوري، عن معمر عن الزهري عن عمر بن الخطاب، قلت يارسول الله.

ووهم في ذكر عمر.

وإنما روى هذا الحديث الزهري عن أبي خِزامة بن يَعْمر(٧٣) عن أبيه(٧٤) عن النبي ﷺ(٧٥).

وهو الصواب.

وقال ابن عيينة: عن الزهري: عن ابن أبي خزامة(٧٦) عن أبيه(٧٧) ولم يتابع عليه.

---

٧١ ــ عزاه ابن حجر إلى سعيد بن منصور. فتح الباري، كتاب الاستئذان ١١ / ١١.

٧٢ ــ هو: محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم ١٣٧.

٧٣ ــ أبو خِزامة ــ بزاي، قبلها كسرة ــ ابن يعمر ــ بفتح التحتانية وسكون المهملة ــ السعدي، أحد بني الحارث بن سعد بن هذيم، يقال: زيد بن الحارث، ويقال: الحارث وكلاهما وهم، وهو صحابي له حديث في الرقى وقلبه بعض الرواة. التقريب ٢ / ٤١٧.

واختلف فيه هل هو صحابي أم تابعي، فقد ذكره الحافظ ابن حجر في التهذيب.

راجع التهذيب ١٢ / ٨٤ ــ ٨٥.

والاصابة « القسم الأول » ٤ / ٥١ ــ ٥٢.

٧٤ ــ هو: يعمر أحد بني الحارث بن سعد بن هذيم والد أبي خزامة ذكره ابن حجر في القسم الأول من الاصابة وذكر هذه الرواية ٣ / ٦٦٩.

٧٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق بقية عن محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري عن أبي خزامة أحد بني الحارث عن أبيه ٣ / ٤٢١.

وأيضاً من طريق ابن وهب عن عمرو عن ابن شهاب ٣ / ٤٢١.

٧٦ ــ ابن أبي خزامة عن أبيه، وقيل: عن أبي خزامة عن أبيه، وهو الصحيح مجهول من الثالثة. التقريب ٢ / ٥٠٣.

٧٧ ــ أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الطب، باب ماجاء في الرقي والأدوية عن ابن أبي عمر نا سفيان وفيه =

س ٢٥١ ــ وسئل عن حديث أبي يعفور[٧٨] العبدي، عن رجل من خزاعة عن عمر: قال رسول الله ﷺ: «ياعمر إنك رجل قوي تؤذي[٧٩] الضعيف فإذا أردت أن تستلم الحجر فإذا خلا لك فاستلمه وإلا فاستقبل ثم كبر».

فقال: ذكره ابن عيينة وغيره[٨٠] عن أبي يعفور[٨١].

فقال ابن عيينة: ذكروا أنه عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث.

= عن أبي خزامة عن أبيه، وقال: حديث حسن، وعن سعيد بن عبد الرحمن نا سفيان، وفيه: ابن أبي خزامة عن أبيه.

ثم قال: وقد روى عن ابن عيينة كلتا الروايتين، فقال بعضهم عن أبي خزامة عن أبيه، وقال بعضهم: عن ابن خزامة عن أبيه، وقد روى غير ابن عيينة هذا الحديث عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه، وهذا أصح، ولانعرف لأبي خزامة غير هذا الحديث ٣ / ١٦٩.

وأيضاً في كتاب القدر، باب ماجاء لاترد الرق والدواء من قدر الله شيئاً من طريق سفيان عن الزهري عن ابن أبي خزامة عن أبيه، وقال: هذا حديث لانعرفه إلا من حديث الزهري وقد روى غير واحد هذا عن سفيان عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه، وهذا أصح، هكذا قال غير واحد عن الزهري عن أبي خزامة عن أبيه ٣ / ٢٠١ ــ ٢٠٢.

وابن ماجه في سننه، في كتاب الطب، باب ماأنزل الله داء إلا أنزل له شفاء ٢ / ١١٣٧ (٣٤٣٧).

وأحمد في مسنده، في مسند ابن أبي خزامة، من طريق سفيان من الوجهين (أي ابن أبي خزامة عن أبيه وعن أبي خزامة عن أبيه) وجعل الصواب عن أبي خزامة عن أبيه ٣ / ٤٢١.

وأخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب الطب، من طريق عمرو بن الحارث ويونس بن يزيد عن ابن شهاب أن أبا خزامة بن يعمر حدثني الحارث بن سعد حدثه أن أباه حدثه ثم ساق المتن، وهذا الحديث سرده بعد حديث حكيم بن حزام في هذا الباب وقال: وقد رواه يونس بن يزيد وعمرو بن الحارث باسناد آخر وهو المحفوظ ٤ / ١٩٩.

٧٨ ــ في (هـ) في الموضعين أبي يعقوب.

وهو: وقدان ــ بسكون القاف ــ أبو يعفور ــ بفتح التحتانية وسكون المهملة وضم الفاء ــ الاكبر. التقريب ٢ / ٣٣١.

٧٩ ــ في (م) تؤذي مكرر.

٨٠ ــ نحو سفيان الثوري وأبي عوانة.

٨١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الحج، باب الزحام على الركن عن الثوري وابن عيينة ٥ / ٣٦ (٨٩١٠).

وأحمد في مسنده، في مسند عمر عن وكيع عن سفيان ١ / ٢٨.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب الحج، باب رفع اليدين عند رؤية البيت من طريق سفيان ٢ / ١٧٨. =

ورواه أيضاً عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن رجل لم يسمه عن عمر .

وقيل عن عيسى بن طلحة عن عمر مرسلاً .

س ٢٥٢ ــ وسئل عن حديث رجل لم يسم عن عمر أنه رأى رجلاً يصلي متباعداً عن القبلة، فقال: « تقدم لايفسد الشيطان عليك صلاتك أما اني لم أقل إلا ماسمعت من رسول (٧٢ / ١) الله ﷺ » .

فقال: يرويه إسحاق بن سويد العدوي واختلف عنه .

فرواه معتمر عن إسحاق بن سويد عن من حدثه عن عمر مرفوعاً .

ورواه عبد الوارث عن إسحاق بن سويد مرسلاً عن عمر مرفوعاً[٨٢] .

وقوله أشبه بالصواب[٨٣] .

س ٢٥٣ ــ عرض على الشيخ أبي الحسن حديث لعبد الرحمن بن[٨٤]خراش ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: حدثت شعبة عن سفيان بن عيينة عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: إذا[٨٥]سمعت عمر يقرأها فامضوا إلى ذكر الله » .

قال فقال لي شعبة: عندك مثل هذا الحديث ولم تحدثني به إلى اليوم وجب عليك جلد مائة .

= والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب الاستلام في الزحام، من طريق أبي عوانة عن أبي يعفور .

وقال: رواه الشافعي عن ابن عيينة عن أبي يعفور عن الخزاعي .

قال سفيان: وهو عبد الرحمن بن الحارث، كان الحجاج استعمله عليه منصرفة منها وهو شاهد لرواية ابن المسيب: ٥ / ٨٠ .

٨٢ ــ أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده. بغية الباحث، كتاب الصلاة، باب السترة للمصلي ١٩ / ١ .

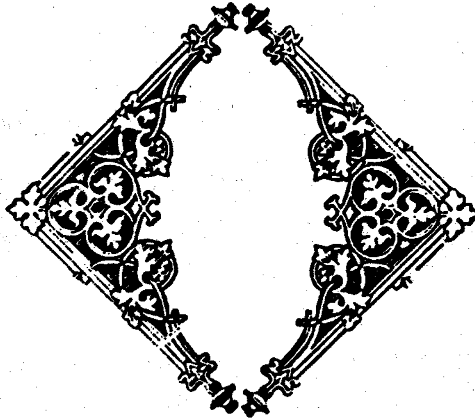
٨٣ ــ في (هـ) « وقوله أشبه بالصواب » غير موجود .

٨٤ ــ هو: عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش ــ تقدم في السؤال رقم ٣٧ .

٨٥ ــ في (هـ) أنا .

فقال: حدثناه ابن مبشر قال: ثنا أحمد بن سنان حدثنا عبد الرحمن بن مهدي(٨٦) بذلك.

آخر الثالث. والحمد لله(٨٧).



---

٨٦ — في (هـ) « ابن مهدي بذلك » غير موجود.

٨٧ — في (هـ) آخر الجزء يتلوه في الذي يليه، والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

الفهارس

محتويات الفهارس



١ ـ فهرس الآيات الكريمة



٢ ـ فهرس الأحاديث على حروف المعجم

(ف)

(م)

(هـ)

(و)

(لا)

(ي)



٣ ــ فهرس الآثار على حروف المعجم

(ت)

(ج)

(خ)

(د)

(ق)

(ك)



٤ ــ فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه

كتاب العلم واتباع السنة والتغليظ في الكذب

كتاب الصلاة

كتاب الجنائز

الزكاة والصدقات

كتاب الصوم

كتاب الحج

كتاب النكاح

كتاب الطلاق

الإيلاء

النفقات

الفرائض

كتاب البيوع

الهبات

اللقطة

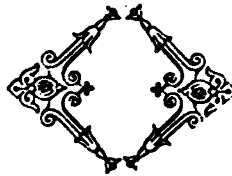
الأيمان والنذور

التفسير وفضائل القرآن

الآداب

الدعوات

الطب والرقى



٥ ــ مسانيد الصحابة المذكورين ضمن مسند عمر رضي الله عنه

عبد الله بن عمر

عبد الله بن عمرو

عبد الله بن مسعود

عبد الله بن يزيد الأنصاري

المسور بن مخرمة

يعمر

أبو بكر

أبو سعيد الخدري

أبو قتادة الأنصاري

أبو موسى الأشعري

أبو هريرة

عائشة بنت الصديق



٦ ــ فهرس مسند عمر حسب الرواة عنه مرتبين على حروف المعجم

« الكنى »

« الأبناء والمبهمات »

« النسوة »

٧ ــ فهرس الرواة المترجم لهم

من اسمه أسباط وإسحاق

من اسمه إسماعيل

من اسمه أشرس وأشهل

من اسمه أصبغ وأنيس وأيوب

(ب)

من اسمه بشر

(ث)

(ج)

من اسمه جابر والجراح

من اسمه جرير وجعفر

(ح)

من اسمه حفص

من اسمه حكم وحكيم

من اسمه حماد وحمزة وحميد

من اسمه سابق وسالم

من اسمه سعاد وسعيد

من اسمه سلمة وسليمان

من اسمه سماك وسهل

من اسمه سيار وسيف

(ش)

من اسمه شبيل وشجاع وشداد

من اسمه شعيب وشهر

(ص)

من اسمه صالح

من اسمه عبد الأعلى وعبد الجبار

من اسمه عبد الحكيم وعبد الحميد

من اسمه عبد الرحمن

من اسمه عبد العزيز

من اسمه عبد الغفار وعبد القدوس وعبد الكريم

من اسمه عبد الله

من اسمه عبد المجيد وعبد الملك وعبد الواحد

من اسمه عبيد الله

من اسمه عَبيدة وعُبيدة

من اسمه عثمان

من اسمه عطاء وعطية

من اسمه عقبة وعكرمة

من اسمه عمرو وعمير وعيسى

(ف)

من اسمه فراس وفضيل

(ق)

من اسمه القاسم

من اسمه مسروق ومسعود

من اسمه المهاصر ومهران

من اسمه موسى ومومل

من اسمه ميمون

(ن)

من اسمه ناصح والنضر

من اسمه النعمان ونعيم

الكنى

من كنيته أبو العلاء وأبو علي

من كنيته أبو قلابة وأبو المستهل وأبو واقد

من نسب إلى أبيه أو جده أو غيرهما

النسوة

٨ ــ فهرس الرواة الذين حكم الدارقطني فيهم بجرح أو تعديل أو بعدم السماع والادراك

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال	الصفحة
أحمد بن محمد بن إسماعيل، أبو الطيب المنادي	ثقة مأمون	٩٤	٣٢
إسماعيل بن جعفر	أحفظ من يحيى بن أيوب وإسماعيل بن عياش	٢٠٥	١٨٣
حاتم (يعني ابن إسماعيل)	ثقة، وزيادته مقبولة	١٩٤	١٦٨
حبيب بن عمر الأنصاري	مجهول	١١٥	٧١
الحسن بن عبيد الله	ليس بالقوي، ولا يقاس بالأعمش	٢٢٢	٢٠٤
الحسين بن علوان	ضعيف	١٧٦	١٥١
الحصين بن واقد	شيخ	١٥٥	١٢٣
حفص بن غياث (مع شريك)	زيادتهما مقبولة لأنهما ثقتان	٢٣٨	٢٢٥
حميد بن هلال العدوي	لم يسمع من عقبة شيئا	١٤٩	١١٣
خالد بن أبي بكر العمري	ليس بقوي	٩٢	٢٢
خالد بن عبد الرحمن	ضعيف	١٣٢	٨٩
داؤد بن أبي الفرات	هو ثقة	٢٤٧	٢٤٧
رزيق بن عبد الله المخرمي	بغدادي ثقة	٩٣	٣١
روح بن القاسم (مع ابن عيينة)	حافظتان ثقتان	١٢٣	٨١

علي بن سهل بن المغيرة	كان ثقة	١٠٨	٥٨
عمارة بن غزية	لا نعلم له سماعا من		
	أنس	١٥١	١١٨
عمرو بن دينار ، قهرمان آل			
الزبير البصري أبو يحيى	ضعيف قليل الضبط	١٠١	٤٩ــ٥٠
	وأيضا : ضعيف		
	الحديث لا يحتج به	١٠١	٥٠
عيسى بن ميمون البصري	متروك	٢٤١	٢٣٨
مالك بن أنس	له عادة بهذا أن يسقط		
	اسم الضعيف عنده		
	في الاسناد مثل عكرمة		
	ونحوه	٨٣	٩
محمد بن أحمد بن هارون			
العسكري	ثقة	١٠٢	٥١
محمد بن صدقة الفدكي	ليس بالمشهور ، ولكن		
	ليس به بأس	١٦٨	١٤٣ــ١٤٤
محمد بن عبد الله بن نمير وأبو			
كريب	أحفظ منه (طلق بن		
	غنام) وأثبت	١٦٤	١٤١
محمد بن مسلم بن شهاب			
الزهري	لم يسمع الزهري من		
	المسور شيئا	٢٢٨	٢١٣
مسعود بن سعد الجعفي (مع			
سابق الرق)	رجلان ثقتان	١٢٠	٧٥
مسلم الأعور	ضعيف	١٨٩	١٦٢

مطرف بن طريف	من الأثبات	١٢٠	٧٥
منصور بن زاذان	من الثقات الحفاظ	٢٤١	٢٣٧
الهيثم بن سهيل	كان ضعيفا	٩٦	٤١
وهب بن حفص الحراني	كان ضعيفا	١٩١	١٦٣
يحيى بن آدم	أحفظ من أبي أحمد الزبيري وأثبت منه	١٦٤	١٤١

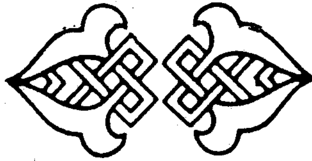
الكنى

أبو بكر بن عبيد الله	قيل: اسمه القاسم	١٠٠	٤٧
أبو حمزة (ميمون)	مضطرب الحديث	١٨٥	١٥٩
أبو سليمان التيمي	هو مجهول	١١٥	٧١
أبو العلاء	مجهول	١٦٠	١٣٨
أبو واقد الليثي، صالح بن محمد ابن زائدة	ضعيف	١٠٣	٥٣

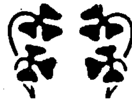


٩ ــ الكلمات الغريبة

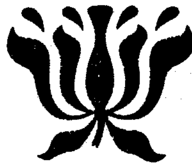
الكلمات	رقم السؤال	الصفحة
الأراك	١٥٧	١٢٦
بحبوحة	١١١	٦٥
جفرة	١٣٨	٩٦
سيراء	٨٥	١١
العصيدة	١١٧	٧٣



١٠ ــ فهرس الأماكن والبلدان

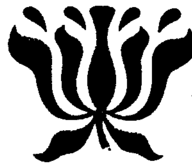


١١ ــ الفرق والقبائل



١٢ ـــ الكتب الواردة في مسند عمر

أسماء الكتب	رقم السؤال	الصفحة
التوراة	١٤٠	٩٨
الجامع الصحيح للبخاري	٢٢٩،٢٠٥	٢١٤،١٨٢
الجامع الصحيح للبخاري	٢٤٧	٢٤٩
الصحيح لمسلم بن الحجاج	١٨٠،١٢٢	
	٢٠٢،	٨٠،٧٩
		١٨٠،١٥٤
الصحيح لمسلم بن الحجاج	٢٢٩،٢٠٥	
	٢٤٧،	٢١٤،١٨٢
		٢٤٩ ،
الموطأ للإمام مالك	١٣٦،٩٩	٤٢،٩٤
الموطأ للإمام مالك	١٧١	١٤٦



١٣ ـ فهرس المصادر والمراجع[1]

أ ـ المخطوطات:

(أ)

١ ـ أحاديث أبي عمران موسى بن هارون وغيره لابن لال: أحمد بن علي (ت :٣٩٨ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق.

٢ ـ الأحاديث المائة لابن أبي شريح: عبد الرحمن بن أحمد (ت :٣٩٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣ ـ الأحاديث المختارة لضياء الدين المقدسي: محمد بن عبد الواحد (ت :٦٤٣ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤ ـ الافراد لابن شاهين: عمر بن أحمد (ت :٣٨٥ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥ ـ أمالي أبي جعفر محمد بن عمرو البختري وأبي بكر أحمد بن سليمان النجاد لابن مخلد: أبي الحسن محمد بن محمد (ت :٤٩١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ب)

٦ ـ بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث للهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر (ت :٨٠٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية بالقاهرة.

(ث)

٧ ـ الثقات للعجلي: أحمد بن عبد الله بن صالح (ت :٢٦١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الآصفية بحيدر آباد، الهند.

---

١ ـ ذكرنا من المصادر والمراجع ما لم يذكر في الجزء السابق.

(ج)

٨ ــ جزء فيه المنتخب من غرائب مالك بن أنس لابن المقري: محمد بن إبراهيم (ت :٣٨١ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٩ ــ جزء فيه من حديث أبي العباس الأصم: محمد بن يعقوب (ت :٣٤٦ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٠ ــ جزء فيه من حديث الرافقي عن شيوخه للرافقي: أبي الحسن محمد بن أحمد (القرن الرابع) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١١ ــ جزء فيه من فوائد ابن قانع وغيره، لابن شاذان: الحسن بن أحمد بن إبراهيم (ت :٤٢٦ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٢ ــ جزء من حديث الطبراني للطبراني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٣ ــ جزء من حديث الغطريفي: محمد بن أحمد (ت :٣٧٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ح)

١٤ ــ حديث أبي علي حامد بن محمد الهروي (الجزء الثاني)، انتخاب الدارقطني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٥ ــ حديث أبي محمد عبد الله الفاكهي عن أبي يحيى بن أبي مسرة، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٦ ــ حديث شيبان بن فروخ وغيره لابن الباغدي: محمد بن محمد (ت :٣١٢ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٧ ــ حديث محمد بن مندة (من القرن الثالث) الجزء التاسع، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٨ ــ حديث مصعب بن عبد الله الزبيري للبغوي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية.

(د)

١٩ ــ دلائل النبوة للفريابي: جعفر بن محمد بن الحسين بن المستفاض (ت :٣٠١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الاصل المحفوظ في الظاهرية.

(ذ)

٢٠ ــ ذم الكلام وأهله للهروي: عبد الله بن محمد أبو إسماعيل الأصبهاني (ت :٤٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢١ ــ ذم المسكر لابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد بن عبيد (ت :٢٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ر)

٢٢ ــ الرباعي لعبد الغني الأزدي (ت :٤٠٩ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد.

(س)

٢٣ ــ ستون حديثا عن أبي حنيفة وفوائد مناقبه، لابن الدواليبي: عفيف الدين البغدادي (ت :٨٥٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٤ ــ سؤالات الحاكم للدارقطني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ص)

٢٥ ــ صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٦ ــ صفة المنافق للفريابي: جعفر بن محمد، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٧ ــ صفة النفاق ونعت المنافقين لأبي نعيم الأصبهاني، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٨ ــ الصيام للفريابي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ف)

٢٩ ــ فضائل القرآن لابن الضريس: محمد بن أيوب (ت :٢٩٤ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٠ ــ فضيلة الشكر للخرائطي: محمد بن جعفر (ت :٣٢٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣١ ــ الفوائد لابن المقري: محمد بن إبراهيم (ت :٣٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٢ ــ الفوائد لأبي الحاكم الكبير: محمد بن محمد بن أحمد (ت :٣٧٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٣ ــ فوائد أبي سليمان الحراني: محمد بن الحسين (ت :٣٥٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٤ ــ الفوائد الحسان الصحاح والغرائب للقاضي أبي الحسن المقري، ابن الحمامي

(ت :٤٣٧ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٥ ــ الفوائد للحنائي: أبي القاسم الحسين بن محمد (ت :٤٥٩ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٦ ــ فوائد الشيخ أبي عبد الله محمد بن الفضل الفراء، رواية الشيخ الرئيس، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٧ ــ الفوائد المنتقاة العوالي لأبي طاهر المخلص: محمد بن عبد الرحمن (ت :٣٩٣ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٨ ــ الفوائد المنتقاة الغرائب الحسان لأبي الفضل بن المأمون (ت :٣٩٦ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٩ ــ الفوائد المنتقاة والغرائب (الأول) تخريج ابن أبي الفوارس من حديث الشريف أبي الحسن علي بن عبد الله الهاشمي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ق)

٤٠ ــ القدر للفريابي: جعفر بن محمد، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الهند.

٤١ ــ قطعة من كتاب فيه ذكر الأمر بلزوم الجماعة (لعله من كتاب السنة) للآجري، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

(ك)

٤٢ ــ كتاب الدعوات الكبير للبيهقي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الآصفية بحيدرآباد، الهند.

٤٣ ــ الكنى والأسماء لمسلم بن الحجاج (ت :٢٦١ هـ) مصورة في الجامعة

الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(م)

٤٤ ــ مدح التواضع وذم الكبر لابن عساكر، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤٥ ــ مسائل أحمد بن حنبل لابنه صالح، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة دار الحديث المكية بمكة المكرمة .

٤٦ ــ المستدرك للحاكم، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الأزهرية (رواق المغاربة) .

٤٧ ــ مسند عمر بن الخطاب لأبي بكر الفقيه النجاد، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤٨ ــ المشيخة لأبي عبد الله الرازي : محمد بن أحمد بن إبراهيم (ت :٤٨٢ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤٩ ــ المقصد العلى من زوائد أبي يعلى الموصلي للهيثمي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في استانبول بتركيا .

٥٠ ــ من أدركه الخلال من أصحاب ابن مندة لأبي موسى المديني، محمد بن أبي بكر بن عمر (ت :٥٨١ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥١ ــ منتخب المخلديات لأبي حامد الأزهري : أحمد بن الحسن (ت :٤٦٣ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥٢ ــ المنتقى من الخلعيات للخلعي : علي بن الحسن (ت :٤٩٢ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥٣ ــ المنتقى من كتاب الأربعين في شعب الدين لأبي القاسم الصفار : علي بن الحسن (من القرن السادس) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٥٤ ــ منتقى من منتخب حديث أبي بكر الزهري للذهلي: محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد (ت:٢٥٨ هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٥ ــ الموطأ للإمام مالك، رواية أبي مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري (ت ٢٤٢ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٦ ــ الموطأ للإمام مالك، برواية يحيى بن عبد الله بن بكير (ت :٢٣١ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في السليمانية بتركيا.

(و)

٥٧ ــ وصايا العلماء للربعي: محمد بن عبد الله بن أحمد بن زبر (ت :٣٧٩ هـ)، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

ب ــ المطبوعات

٥٨ ــ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه لابن حجر العسقلاني، تحقيق علي محمد البجاوي، الدارالمصرية للتأليف والترجمة والنشر ١٩٦٦ م.

٥٩ ــ تحريم نكاح المتعة لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي (ت :٤٩٠ هـ)، تحقيق الشيخ حماد بن محمد الأنصاري طبع ١٣٩٦ هـ .

٦٠ ــ تحفة الأشراف للمزي: يوسف بن الزكي عبد الرحمن بن يوسف (ت :٧٤٢ هـ)، الدارالقيمة بهيوندي، بومباي، الهند.

٦١ ــ جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، تحقيق عبد الرحمن عثمان، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٣٨٨ هـ .

٦٢ ــ جزء القراءة خلف الإمام للبخاري، المكتبة السلفية، شيش محل رود، لاهور، باكستان.

٦٣ ـــ دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني، توزيع الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.

٦٤ ـــ شرح السنة للبغوي: الحسين بن مسعود الفراء (ت : ٥١٦ هـ) تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد زهير الشاويش، المكتب الاسلامي.

٦٥ ـــ الضعفاء الصغير للبخاري، المكتبة الأثرية سانكله هل ـــ الباكستان.

٦٦ ـــ طبقات المحدثين لأبي الشيخ، تحقيق عبد الغفور عبد الحق (رسالة ماجستير).

٦٧ ـــ فضائل القرآن للنسائي، تحقيق د / حمادة، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب.

٦٨ ـــ القراءة خلف الإمام للبيهقي، إدارة إحياء السنة، بباكستان.

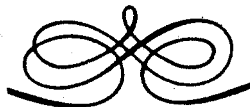
٦٩ ـــ مختصر قيام الليل لمحمد بن نصر المروزي، لأحمد بن علي المقريزي (ت :٨٤٥ هـ) المكتبة الأثرية سانكلة هل ـــ الباكستان.

٧٠ ـــ مسائل أحمد، برواية ابنه عبد الله، تحقيق زهير شاويش، المكتب الاسلامي ١٤٠١ هـ.

٧١ ـــ المعرفة والتاريخ للفسوي: يعقوب بن سفيان (ت:٢٧٧ هـ) تحقيق د / أكرم العمري، مطبعة الارشاد ببغداد ١٣٩٤ هـ.

٧٢ ـــ مناقب علي لابن المغازلي: علي بن محمد الواسطي (ت :٤٨٣ هـ)، من منشورات المكتبة الاسلامية بطهران.

٧٣ ـــ الموضوعات لابن الجوزي (ت : ٥٩٧ هـ) تحقيق محمد عبد الرحمن عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة الطبعة الأولى.



العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء الثالث

العلل الواردة

في الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى
١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥

دار طيبة
الرياض ـــ شارع عسير ـــ ص.ب. ٧٦١٢
المملكة العربية السعودية



الجزء الرابع

من

((علل المسند عن رسول الله ﷺ))

من

سؤالات الشيخ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد
ابن مهدي الحافظ ، فيه مسند عثمان رضي الله عنه
وأول مسند علي — رضي الله عنه — (ه)

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين(١)

ومن حديث أبي عمرو عثمان بن عفان ـــ رضي الله عنه
عن النبي ﷺ

س ٢٥٤ ـــ سئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ، العدل، عن حديث أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ.

قال: «من قال: بسم الله الذي لايضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء، وهو السميع العليم. ثلاث مرات لم يفجأه بلاء». فقال: هو حديث يرويه أبو مودود عبد العزيز بن أبي سليمان(٢) عن محمد بن كعب، واختلف عنه.

فرواه أبو ضمرة(٣) عن أبي مودود عن محمد بن كعب عن أبان بن عثمان عن عثمان(٤).

---

١ ـــ من (هـ).

٢ ـــ عبد العزيز بن أبي سليمان الهُذلي، أبو مودود المدني القاص، قال أحمد وأبو داود، وابن معين: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن المديني وابن نمير: أبو داود، المدني، ثقة.
وقال البرقي وممن يضعف في روايته ويكتب حديثه أبو مودود المدني، وقال ابن حجر: مقبول، من السادسة.

التهذيب: ٣٤٠/٦، التقريب: ٥٠٩/١.

٣ ـــ هو: أنس بن عياض.

٤ ـــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب مايقول إذا أصبح. ٤٨٤/٤
وأحمد في مسنده، في مسند عثمان ٧٢/١
والبزار في مسنده، في مسند عثمان، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يرويه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عثمان، وقد رواه غير واحد عن أبي مودود عن رجل عن أبان، وأنس بن عياض وصله وسمى الرجل: ١/٩٨/١ ـــ ٢
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ١٤١ (١٥)
وابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الدعاء.
١٩٦/٢ ـــ ١٩٧ (٢٠٧٩)، ٢٠٥/٢ (٢١٠٥)
وابن حبان في صحيحه.
موارد الظمآن، كتاب الأذكار، باب مايقول إذا أصبح. الخ ص ٥٨٥ (٢٣٥٢)
وابن السني في عمل اليوم والليلة، في ماذا يقول إذا أصبح ص ٢٦ ـــ ٢٧

وتابعه[٥] خالد بن يزيد العمري[٦] وخالفهما زيد بن الحُباب ، فرواه عن أبي مودود قال : حدثني من سمع أبان[٧] ولم يسم أحداً .

وخالفهم عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو عامر العقدي[٨] روياه عن أبي مودود قال : حدثني رجل عن من سمع أبان بن عثمان عن عثمان[٩] .

وهذا القول هو المضبوط عن أبي (٢/٧٢) مودود .

ومن قال فيه : عن محمد بن كعب القرظي فقد وهم . قاله[١٠] أبو ضمرة أنس ابن عياض ، حدثنا الحسين بن اسماعيل[١١] وآخرون عن الزبير بن بكار عن أبي ضمرة[١٢] .

وروى هذا الحديث أبو الزناد[١٣] عن أبان بن[١٤] عثمان عن أبيه حدث به عبد

---

٥ ــ في (هـ) قبل « تابعه » حدثناه الحسين بن اسماعيل وآخرون عن الزبير بن بكار عن أبي ضمرة .

٦ ــ خالد بن يزيد ، أبو الهيثم أو أبو الوليد العمري المكي ، كذبه أبو حاتم ويحيى وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات مات سنة تسع وعشرين ومائتين .
الجرح والتعديل : ٣٦٠/٢/١ ، كتاب المجروحين : ٢٨٤/١ ــ ٢٨٥ ، اللسان : ٣٨٩/٢ ــ ٣٩١ .

٧ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الدعاء ، مايستحب أن يدعو به إذا أصبح . ٢٣٨/١٠ .
وأخرجه أبو داود في سننه ، باب مايقول إذا أصبح ، عن عبد الله بن مسلمة نا أبو مودود عن من سمع أبان بن عثمان . ٤٨٤/٤ .

٨ ــ هو : عبد الملك بن عمرو .

٩ ــ أخرجه ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الدعاء من طريق ابن مهدي وأبي عامر ٢ / ١٩٦ــ١٩٧(٢٠٧٩).
وأيضاً من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي ٢ / ٢٠٥(٢١٠٥).
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة ابن مهدي من طريقه ٩ / ٤٢ .
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق عبد الله بن مسلمة عن أبي مودود ص ١٤٢(١٦).

١٠ ــ في (هـ) « قاله ابو ضمرة انس بن عياض » غير موجود .

١١ ــ هو : المحاملي .

١٢ ــ في (هـ) من « حدثنا ــ إلى ــ أبي ضمرة » جاء قبل قوله : « تابعه خالد » .

١٣ ــ هو : عبد الله بن ذكوان .

١٤ ــ في (م) عن وهو خطأ .

الرحمن بن أبي الزناد[١٥] عن أبيه[١٦].

وهذا متصل ، وهو أحسنها إسناداً .

س ٢٥٥ ــ وسئل عن حديث أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ « أنه كان إذا رأى جنازة قام » .

فقال : يرويه إسماعيل بن أمية عن موسى بن عمران بن مناح[١٧] عن أبان بن عثمان .

حدث به عنه يحيى[١٨] بن سليم الطائفي وإسماعيل بن عياش[١٩] ومصعب بن صدقة القرقُساني[٢٠] والد[٢١] محمد بن مصعب وسعيد بن مسلمة[٢٢] فاتفقوا على رفعه[٢٣] دون يحيى بن سليم فإنه وقفه عن إسماعيل بن أمية .

---

١٥ ــ عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً ، مات سنة أربع وسبعين ومائة . التقريب : ٤٧٩/١ ــ ٤٨٠ .

١٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في كتاب الدعوات باب ماجاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى وقال : حسن غريب صحيح ٢٢٨/٤ .

وابن ماجه في سننه في كتاب الدعاء ، باب مايدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى. ١٢٧٣/٢ (٣٨٦٩) . وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عثمان ص ١٤ وأحمد في مسنده ، في مسند عثمان ٦٢/١ ــ ٦٣ ، ٦٦ والبخاري في الأدب المفرد ، باب من لم يسأل الله يغضب عليه ص ٩٧ . والنسائي في عمل اليوم والليلة. ص ٢٩١ (٣٤٦) ، والحاكم في المستدرك في كتاب الدعاء ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي. ٥١٤/١ .

١٧ ــ موسى بن عمران بن مناح ليس بمشهور ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكره البخاري في تاريخه الكبير وفيها : موسى بن مناح ، وسكت. التاريخ الكبير : ٢٩٦/١/٤ ، الثقات : ٤٥٠/٧ ، تعجيل المنفعة ص ٢٧١ ــ ٢٧٢ .

١٨ ــ في (هـ) عن بن سليمان وهو تصحيف .

وهو : صدوق سيء الحفظ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٦ .

١٩ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده ومُخلّط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢٠ ــ لم أجد ترجمته .

٢١ ــ في (هـ) ولد وهو خطأ .

٢٢ ــ سعيد بن مسلمة بن هشام بن عبد الملك بن مروان الأموي ، نزيل الجزيرة ، ضعيف ، مات بعد التسعين ومائة . التقريب : ٣٠٥/١ .

٢٣ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، من طريق سعيد بن مسلمة ٦٨/١ ، ٧٢ ــ ٧٣ .

والبزار في مسنده في مسند عثمان من طريق سعيد بن مسلمة وقال : لانعلمه يروي عن عثمان عن النبي =

قلت[٢٤]: انما وقفه عن يحيى بن سليم عبد الجبار بن العلاء ، والحسن بن محمد الزعفراني .

ورواه الحميدي[٢٥] وسويد بن سعيد[٢٦] وأبو معمر الهذلي[٢٧].

وأبو البرى سهل بن محمود[٢٨] عن يحيى مرفوعاً[٢٩].

****

س ٢٥٦ ــ وسئل عن حديث أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ : « لاينكح المحرم » .

فقال : يرويه سعيد بن أبي عروبة واختلف عنه . فرواه يزيد بن هارون عن سعيد عن أيوب عن نافع عن نبيه ، كذلك رواه أصحاب يزيد[٣٠] عنه[٣١].

= ﷺ إلا من هذا الوجه ، وقد روى عن غير عثمان .
(وفيه : عمران بن موسى بن مناح) ٢/٩٨/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الجنازة تمر بالقوم أيقومون لها أم لا ؟ من طريق إسماعيل وسعيد ٤٨٥/١ .
قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار وفيه : موسى بن عمران بن مناح ولم أجد من ترجمه بما يشفي . مجمع الزوائد ، باب القيام للجنازة . ٢٧/٣ .

٢٤ ــ من « قلت ــ إلى آخره » غير موجود في (م).
والقائل هو البرقاني.

٢٥ ــ هو : عبد الله بن الزبير .

٢٦ ــ صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ماليس من حديثه ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١ .

٢٧ ــ هو : إسماعيل بن إبراهيم.

٢٨ ــ لم أجد ترجمته.

٢٩ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، من طريق أبي معمر الهذلي ٦٠/١ .
وأخرجه أحمد في مسنده في مسند عثمان عن زكريا بن أبي زكريا ٦٤/١ .

٣٠ ــ منهم : القاسم بن الحسن الهمداني ، وعبد بن حميد .

٣١ ــ أخرجه عبد بن حميد في مسنده عن يزيد بن هارون .
المنتخب من مسنده ، مسند عثمان (وفيه نافع عن أبان عن أبيه) ١/٩/١ .
والخطيب في الفصل للوصل المدرج ، من طريق القاسم بن الحسن الهمداني ثنا يزيد . ٢/١٢٨ ــ ١/١٢٩ .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب النكاح ، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته ، من طريق=

وخالفهم الحساني[٣٢] محمد بن إسماعيل رواه عن يزيد عن سعيد عن قتادة عن نافع[٣٣].

ووهم فيه.

وقيل: عن عبدة بن عبد الرحيم عن يزيد عن شعبة عن أيوب.

ولا يصح شعبة.

ورواه يزيد بن زريع وعبد الأعلى والسهمي[٣٤] عن سعيد عن مطر[٣٥] ويعلى بن حكيم عن نافع[٣٦].

وهو صحيح عن سعيد.

= حماد بن زيد عن أيوب. ١/٥٩٠ — ٥٩١.

والترمذي في سننه في الحج، باب ماجاء في كراهية تزويج المحرم، من طريق ابن عُلية نا أيوب، وقال: حسن صحيح ٢/٨٨.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق إسماعيل ثنا أيوب ١/٦٨، وأيضا من طريق حماد بن زيد عن أيوب ١/٧٣.

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، من طريق عبد الوهاب وإسماعيل بن إبراهيم عن أيوب ١/٩٨/٢.

٣٢ — الحساني: بمهملتين. التقريب: ٢/١٤٤.

٣٣ — لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم الخ من طريق مالك عن نافع. ١/٥٩٠.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان عن ابن أبي ذئب عن نافع ص ١٣.

والبزار في مسنده في مسند عثمان من طريق ابن أبي ذئب ويحيى بن أبي كثير عن نافع. ١/٩٨/٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب نكاح المحرم، من طريق ابن أبي ذئب ومالك عن نافع ٢/٢٦٨.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج من طريق ابن أبي ذئب وعبيد الله ومالك عن نافع. ١٢٩/١.

٣٤ — هو: عبد الله بن بكر بن حبيب.

٣٥ — صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢.

٣٦ — أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم الخ. من طريق عبد الأعلى ومحمد بن سواء ١/٥٩١.

والنسائي في سننه في كتاب النكاح، النهي عن نكاح المحرم من طريق يزيد بن زريع ٦/٨٨ — ٨٩.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق عبد الله بن بكر السهمي ومحمد بن جعفر عن سعيد ١/٦٤. =

وروى هذا الحديث أيوب بن موسى[٣٧]، واختلف عنه.

فرواه الثوري عن أيوب بن موسى عن نافع عن نبيه.

وقال عبد الملك الذَمَاري[٣٨]: عن الثوري عن أيوب السختياني، وأيوب بن موسى عن نافع عن أبان بن عثمان عن نبيه عن عثمان[٣٩]. ووهم.

ورواه عبد الوارث بن سعيد وابن عيينة عن أيوب بن موسى، عن نبيه بن وهب ليس فيه نافع[٤٠].

وهو الصواب.

حدثنا (١/٧٣) محمد بن إبراهيم بن حفص[٤١] حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، ثنا يزيد بن هارون، أنبا سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب عن نافع عن

= والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب المحرم لاينكح ولا ينكح، من طريق السهمي ٦٥/٥.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج، من طريق السهمي: ١/١٢٩ وأخرجه أبو داود في سننه، في المناسك، من طريق محمد بن جعفر عن سعيد ١٠٦/٢ ــ ١٠٧.

٣٧ ــ هو: أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد، أبو موسى المكي.

٣٨ ــ عبد الملك بن عبد الرحمن بن هشام، أبو هشام الذماري ــ بفتح المعجمة وتخفيف الميم ــ الأبناوي ــ بفتح الهمزة وسكون الموحدة بعدها نون ــ وقد ينسب إلى جده، صدوق كان يصحف من التاسعة. التقريب: ٥٢٠/١.

٣٩ ــ أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج ١/١٢٧ ــ ٢.

٤٠ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم من طريق ابن عيينة. ٥٩١/١.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق عبد الوارث ٦٥/١ وأيضا من طريق سفيان ٦٩/١.

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، من طريق عبد الوارث وابن عيينة وقال: وهذا الحديث لانعلم أحدا رواه عن النبي ﷺ إلا عثمان. ١/٩٠/١.

وأبو عوانة في مسنده، باب بيان خطبة التزويج في الإحرام، من طريق عبد الوارث وسفيان بن عيينة ١/٢/٣ ــ ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب نكاح المحرم، من طريق عبد الوارث ٢٦٨/٢.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج من طريق عبد الوارث وابن عيينة وسفيان الثوري ٢/١٢٩.

٤١ ــ في (هـ) حفص بن شاهين.

هو: محمد بن إبراهيم بن حفص بن شاهين، أبو الحسن البزار كان ينزل بدرب الزعفران، ذكره=

نبيه بن وهب ، عن أبان بن عثمان ، عن أبيه عن النبي ﷺ قال : لاينكح المحرم ولا ينكح .

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي(٤٢) قال : ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن جُوري(٤٣) قال : ثنا أبي(٤٤) قال : حدثنا عبد الملك الذماري : ثنا سفيان عن أيوب السختياني وأيوب بن موسى ، عن نافع عن أبان بن عثمان ، عن نبيه عن عثمان بن عفان قال : لاأعلمه إلا قد رفعه إلى النبي ﷺ قال : لاينكح المحرم ولا ينكح .

قال لي أبو عبد الله هكذا كتبته من أصل ابن جوري(٤٥) .

حدثنا أبو بكر الشافعي(٤٦) قال : ثنا موسى بن الحسن(٤٧) قال : ثنا القعنبي(٤٨) ثنا ابن أبي ذئب عن الزهري ، عن أبان بن عثمان ، عن عثمان بن عفان : « كان رسول الله ﷺ يخمر وجهه وهو محرم » .

هكذا كان في كتاب أبي بكر مرفوعاً .

والصواب موقوف .

= يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات ، مات سنة عشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد : ٤٠٨/١ ــ ٤٠٩ .

٤٢ ــ محمد بن إسماعيل بن إسحاق بن بحر ، أبو عبد الله الفارسي ، روى عنه الدارقطني فأكثر ، كان ثقة ثبتاً فاضلاً ، مات سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة . تاريخ بغداد : ٥٠/٢ .

٤٣ ــ في (هـ) جوى . لم أجد ترجمته .

٤٤ ــ لم أعثر على ترجمته .

٤٥ ــ أورده الخطيب في الفصل للوصل المدرج من طريق الدارقطني ١/١٢٧ ــ ٢ .

٤٦ ــ هو : محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدويه ، أبو بكر الشافعي البغدادي البزاز ، كان ثقة ثبتاً حسن التصانيف مات سنة أربع وخمسين وثلاثمائة .

تاريخ بغداد : ٤٥٦/٥ ــ ٤٥٨ ، التذكرة : ٨٨٠/٣ ــ ٨٨١ .

٤٧ ــ لم أقف على ترجمته .

٤٨ ــ هو : عبد الله بن مسلمة .

أخبرنا إسماعيل الصفار وحمزة بن محمد[٤٩] قالا: ثنا إسماعيل بن إسحاق[٥٠] حدثنا علي يعني ابن المديني ثنا سفيان قال: سمعت عبد الله بن أبي بكر يقول: أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة أنه رأى عثمان بن عفان[٥١] بالعرج[٥٢] مخمرا وجهه بقطيفة أرجوان[٥٣] في يوم صائف وهو محرم[٥٤].

قال سفيان[٥٥]: كان سفيان الثوري يغلط فيه، يقول عن الفرافصة[٥٦].

س ٢٥٧ ـــ وسئل عن حديث أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ قال: « لاشفعة في بئر ولا فحل ».

فقال: يرويه محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم[٥٧] عن أبي بكر بن حزم[٥٨] عن أبان بن عثمان.

---

٤٩ ـــ حمزة بن محمد بن العباس بن الفضل بن الحارث، أبو أحمد الدهقان، كان ثقة، مات سنة سبع وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٨٣/٨.

٥٠ ـــ هو الأزدي.

٥١ ـــ في (هـ) بن عفان ساقط.

٥٢ ـــ العرج: بفتح العين وسكون الراء، قرية جامعة من عمل الفرع على أيام من المدينة. النهاية: ٢٠٤/٣.

٥٣ ـــ أرجوان: بضم الهمزة والجيم بينهما راء ساكنة ثم واو مفتوحة فألف فنون، صوف أحمر. انظر النهاية ١٥٠/٥ ـــ ١٥١، وشرح الزرقاني ٢٨٣/٢.

٥٤ ـــ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب الحج، ما لايحل أكله من الصيد عن عبد الله بن أبي بكر. ٢٨٣/٢ (٨٠٢). والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الحج، باب لايغطي المحرم رأسه وله أن يغطي وجهه بسنده إلى مالك ٥٤/٥.

وأخرجه أبو عبيد في غريب الحديث، عن ابن علية، عن عبد الله بن أبي بكر ٤٦٤ ـــ ٤٦٥.

٥٥ ـــ هو: ابن عيينة.

٥٦ ـــ لم أجده من طريق الثوري.

وأخرجه مالك في الموطأ في الحج، تخمير المحرم وجهه، عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أنه قال: أخبرني الفرافصة بن عمير الحنفي أنه رأى عثمان. الحديث. ٢٣٢/٢ (٧٣٠).

٥٧ ـــ محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم الأنصاري المدني، صدوق يخطيء من السابعة. التقريب: ١٩٣/٢.

٥٨ ـــ هو: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري.

قاله صفوان بن عيسى[٥٩] وابن ادريس عنه[٦٠] ورواه مالك عن[٦١] محمد بن عمارة عن أبي بكر بن حزم عن عثمان[٦٢] ولم يذكر أبان وكلهم وقفوه .

ورواه يزيد بن عياض[٦٣] عن أبي بكر بن حزم ، عن أبان بن عثمان ، عن أبيه عن النبي ﷺ .

والموقوف أصح ، ويزيد بن عياض ضعيف .

س ٢٥٨ ــ وسئل عن حديث الأحنف (٢/٧٣) بن قيس عن عثمان وطلحة بن عبيد الله والزبير وسعد في قصة بئر رومة وغيرها . فقال : يرويه حُصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن جاوان[٦٤] عن الأحنف واختلف عن حصين في إسم جاوان .

---

٥٩ ــ في (م) صفوان بن أبي عيسى وهو خطأ .
وهو : صفوان بن عيسى الزهري .

٦٠ ــ أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث . من طريق ابن ادريس ٤٦٣ . وصالح بن أحمد في مسائل أبيه . من طريق ابن ادريس ١٧٩ . وابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الشفعة ، من طريق ابن إدريس ٤٧٩/١ (١٤٣٣) .

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الشفعة ، باب الشفعة فيما لم يقسم من طريق عبد الله بن إدريس . ١٠٥/٦ .

٦١ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٦٢ ــ أخرجه مالك في الموطأ في كتاب الشفعة ، مالا تقع فيه الشفعة .
٣٨١/٣ ــ ٣٨٢ (١٤٥٩) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في أبواب الشفعة ، باب هل في الحيوان أو في البئر أو النخل أو الدين شفعة . ٨٧/٨ (١٤٤٢٦) . وأيضا في باب إذا ضربت الحدود فلا شفعة . ٨٠/٨ (١٤٣٩٣) . والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشفعة فيما لم يقسم ١٠٥/٦ .

٦٣ ــ يزيد بن عياض بن جعدبة ــ بضم الجيم والمهملة بينهما مهملة ساكنة ــ الليثي ، أبو الحكم ، المدني ، نزيل البصرة ، وقد ينسب لجده ، كذبه مالك وغيره ، من السادسة. التقريب : ٣٦٩/٢ .

٦٤ ــ عمرو بن جاوان ــ بالجيم ــ التيمي ، البصري ، ويقال : عمر ــ بضم العين ــ مقبول ، من السادسة. التقريب : ٦٦/٢ .

فقال جرير بن عبد الحميد وأبو عوانة(٦٥) وسليمان التيمي وأبو حفص الأبار(٦٦) وعلي بن عاصم(٦٧) : عن حصين عن عمرو بن جاوان(٦٨).

وقال شعبة وخالد وابن إدريس عن حصين عن عمر بن جاوان(٦٩).

ـ والله أعلم بالصواب ـ

---

٦٥ ـ اسمه : وضاح.

٦٦ ـ هو : عمر بن عبد الرحمن.

٦٧ ـ صدوق ، يخطيء ويصر ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧ .

٦٨ ـ أخرجه النسائي في سننه ، في الأحباس ، باب وقف المساجد من طريق سليمان التيمي ، وفي النسخة المطبوعة : عمر بن جاوان. ٢٣٣/٦ ـ ٢٣٤ .

وفي تحفة الأشراف للمزي : عمرو بن جاوان ٢٤٥/٧ .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عثمان ، من طريق أبي عوانة. ص : ١٤ .

وأحمد في مسنده في مسند عثمان من طريق أبي عوانة : ٧٠/١ .

وابن أبي عاصم في السنة في فضل عثمان ، من طريق أبي عوانة وسليمان التيمي. ٥٩٣/٢ ـ ٥٩٤ (١٣٠٣ ـ ١٣٠٤).

والبزار في مسنده ، في مسند عثمان من طريق سليمان وقال : وهذا الحديث لانعلمه رواه عن الأحنف إلا ابن جاوان ، وقد اختلفوا في اسمه ، ولا نعلم روى عن ابن جاوان إلا حصين بن عبد الرحمن. ١/٩٢/١ ـ ٢ .

والدارقطني في سننه في الأحباس ، باب وقف المساجد والسقايات من طريق جرير وأبي عوانة وسليمان ١٩٤/٤ ـ ١٩٦ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الوقف ، باب اتخاذ المسجد والسقايات وغيرها ، من طريق أبي عوانة. ١٦٧/٦ .

٦٩ ـ أخرجه النسائي في سننه في الأحباس ، باب وقف المساجد ، من طريق عبد الله بن إدريس ٢٣٤/٦ ـ ٢٣٥ .

وأيضا في كتاب الجهاد ، فضل من جهز غازياً من طريق ابن إدريس وفيه : عمرو بن جاوان . =

س ٢٥٩ ــ وسئل عن حديث بُسر بن سعيد عن عثمان في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً وروى ذلك عن النبي ﷺ.

فقال: رواه أبو النضر سالم، واختلف عنه.

فرواه الثوري عنه، واختلف عنه أيضاً.

ورواه أبو نُعيم(٧٠) وأبو حذيفة(٧١) والعدنيان: عبد الله بن الوليد(٧٢) ويزيد بن أبي حكيم، وعبيد الله الأشجعي وغيرهم(٧٣) عن الثوري عن أبي النضر، عن بُسر ابن سعيد عن عثمان(٧٤).

= وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، ماذكر في فضل عثمان، عن ابن إدريس ١٢/٣٩ ــ ٤٠.

وابن أبي عاصم في السنة، في فضل عثمان من طريق ابن إدريس ٢/٥٩٣ ــ ٥٩٤ (١٣٠٣).

والبزار في مسنده، في مسند عثمان من طريق ابن إدريس وفيه: عمرو ١/٩٢/١ ــ ٢.

وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الزكاة، باب إباحة حبس آبار المياه، من طريق ابن إدريس ٤/١١٩ ــ ١٢٠ (٢٤٨٧).

وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن إدريس، وفيه: عمرو بن جاوان. موارد الظمآن، باب فضل عثمان ــ رضي الله عنه ــ ص ٥٤٢ ــ ٥٤٣. (٢٢٠٠).

والدارقطني في سننه، في باب وقف المساجد .. الخ من طريق ابن إدريس، وفيه أيضا عمرو ٤/١٩٥ ــ ١٩٦.

روى عن ابن إدريس عمرو، وعمر كلاهما، كما تقدم آنفا.

٧٠ ــ هو: الفضل بن دُكين.

٧١ ــ هو: موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٣.

٧٢ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٣٠.

٧٣ ــ منهم: الفريابي، والحسين بن حفص.

٧٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق عبيد الله الأشجعي ١/٦٧.

وأيضا من طريق عبد الله بن الوليد، وقال: هذا العدني كان بمكة مستملي ابن عيينة. ١/٦٧ ــ ٦٨. =

وخالفهم وكيع بن الجراح ، وأبو أحمد الزبيري[٧٥] روياه عن الثوري عن أبي النضر عن أبي أنس — وهو : مالك بن أبي عامر جد[٧٦] مالك بن أنس — عن عثمان . ورواه يزيد بن أبي حبيب عن أبي النضر مرسلاً عن عثمان[٧٧] ولم يأت بحجة .

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الطهارة ، من طريق الفريابي عن سفيان ، ثم ذكر رواية وكيع عن سفيان ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : وهم فيه الفريابي ، الصواب ماقال وكيع ثم قال : سألت أبي عن هذا الحديث فقال : حديث وكيع أصح وأبو أنس جد مالك بن أنس ، وأبو أنس عن عثمان متصل ، وبسر بن سعيد عن عثمان مرسل. ١/٥٥ — ٥٦ (١٤٣) .

وأخرجه الدارقطني في سننه ، في الطهارة ، باب ماروى في الحث على المضمضة .. الخ من طريق عبيد الله الأشجعي (وفيه مسح الرأس بعد غسل الرجلين) .

وقال : صحيح إلا التأخير في مسح الرأس فإنه غير محفوظ ، تفرد به ابن الأشجعي عن أبيه عن سفيان بهذا الاسناد ، وهذا اللفظ .

ورواه العدنيان عبد الله بن الوليد ويزيد بن أبي حكيم والفريابي وأبو أحمد وأبو حذيفة عن الثوري بهذا الإسناد وقالوا كلهم : ان عثمان توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ ، ولم يزيدوا على هذا . وخالفهم وكيع ، رواه عن الثوري عن أبي النضر عن أبي أنس عن عثمان أن النبي ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً . كذا قال وكيع وأبو أحمد عن الثوري عن أبي النضر عن أبي أنس — وهو مالك بن أبي عامر — والمشهور عن الثوري عن أبي النضر ، عن بسر بن سعيد عن عثمان ١/٨٥ .

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الطهارة ، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً من طريق الحسين بن حفص وأبي حذيفة والفريابي عن سفيان وقال : وهكذا هو في جامع الثوري رواية عبد الله بن الوليد العدني ١ / ٧٩ .

٧٥ — ثقة ، ثبت ، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري ، تقدم في السؤال رقم ١١٠ .

٧٦ — في (هـ) « عم » وهو خطأ .

٧٧ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه . من طريق وكيع. ١/١١٦ .

والدارقطني في سننه ، في باب ماروي في الحث على المضمضة الخ من طريق=

والصحيح قول من قال: عن بسر بن سعيد[78]. — والله أعلم —.

س ٢٦٠ — وسئل عن حديث حُمران عن عثمان عن النبي ﷺ قال: « من علم أن لاإله إلا الله دخل الجنة ».

فقال: يرويه شعبة واختلف عنه.

فرواه عبد الله بن حُمران[79] عن شعبة عن بيان عن بشر عن حمران عن عثمان[80].

وخالفه غندر[81] وعبد الصمد وغيرهما رووه عن شعبة عن خالد الحذاء عن أبو بشر العنبري[82] الوليد بن مسلم عن حمران[83] وهو الصواب.

= أبي أحمد ووكيع. ٨٦/١.

٧٨ — رجح المؤلف رواية بسر عن عثمان.

وقال أبو حاتم: حديث وكيع أصح.

وقال أبو زرعة: الصواب ماقال وكيع. العلل لابن أبي حاتم: ٥٦/١.

٧٩ — عبد الله بن حُمران — بضم المهملة — أبو عبد الرحمن البصري صدوق يخطيء قليلاً، مات سنة ست أو خمس ومائتين.

التقريب: ٤١٠/١

٨٠ — أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، وقال: حديث عبد الله بن حمران خطأ والصواب حديث غندر ٥٩٨(١١١٥).

والطبراني في جزء من حديثه عن النسائي، وقال: لم يروِ هذا الحديث عن شعبة إلا عبد الله بن حمران. ١٤٤/١.

وذكره أبو بكر النقور في فوائده ٧٣/٢.

٨١ — هو: محمد بن جعفر.

٨٢ — في (هـ) العنبري بن الوليد وهو خطأ.

٨٣ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عثمان من طريق غندر ٦٥/١، وأيضا من طريق إسماعيل عن خالد الحذاء ٦٩/١.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايقول عند الموت. من طريق أبي عدي وغندر عن شعبة =

س ٢٦١ ــ وسئل عن حديث حمران في صفة وضوء النبي ﷺ فقال: هو حديث يرويه الزهري واختلف عنه.

فرواه يونس (٧٤ / ١) ومعمر وشعيب بن أبي حمزة، وابن جريج وإبراهيم بن سعد، ومعاوية بن يحيى[٨٤]، عن الزهري، عن عطاء عن يزيد الليثي عن حمران عن عثمان[٨٥].

= ٥٩٧ ــ ٥٩٨ (١١١٣ ــ ١١١٤).

وابن خزيمة في كتاب التوحيد من طريق ابن أبي عدي وموسى بن داود عن شعبة ص ٣٣٥.

وأيضا من طريق غندر وعبد الصمد ص ٣٤٨.

وأيضا من طريق بشر بن الفضل وابن عُلية عن خالد الحذاء ص ٣٤٧.

والمحاملي في أماليه، من طريق محمد بن جعفر غندر، وعبد الصمد وحجاج بن نصير. ٢/٦٩/٤ ــ ١/٧٠.

وابن منده في كتاب الايمان، ذكر قول النبي ﷺ من علم أن لاإله إلا الله دخل الجنة، من طريق عبد الصمد. ١/١٧٣ ــ ١٧٤.

والبيهقي في شعب الايمان من طريق عبد الصمد ٢٥/١/١.

وأبو بكر النقور في فوائده الحسان، من طريق عبد الصمد ثنا شعبة وقال: اختلف في هذا الحديث عن شعبة فرواه عن بيان بن بشر عن حمران.

ورواه عنه جماعة من الأثبات كما أوردناه وهو الصواب، وكذلك أخرجه مسلم في صحيحه من حديث أبي بشر الوليد بن مسلم بن شهاب العنبري عن حمران بن أبان بن خالد ابن عم صهيب صاحب النبي ﷺ .. الخ ٢/٧٣.

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الايمان، باب من لقي الله بالايمان وهو غير شاك .. الخ، من طريق ابن عُلَيّة وبشر بن المفضل عن خالد الحذاء. ١/٣٢.

٨٤ ــ هو الصدفي، ضعيف تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٩٧.

٨٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً من طريق إبراهيم ١ / ٢٥٩(١٥٩)، وأيضاً في باب المضمضة في الوضوء، من طريق شعيب ١ / ٢٦٦(١٦٤).
وأيضاً في الصيام باب سواك الرطب واليابس للصائم من طريق معمر ٤ / ١٥٨(١٩٣٤).
ومسلم في صحيحه في كتاب الطهارة باب صفة الوضوء وكماله من طريق يونس وإبراهيم ١ / ١١٤ــ١١٥.
=

ورواه جعفر بن برقان[86] عن الزهري عن حمران[87] .أسقط من الإسناد عطاء ابن زيد .

وكان جعفر بن برقان أمياً ، في حفظه بعض الوهم ، وخاصة في أحاديثه عن الزهري .

والقول[88] قول يونس ومن تابعه عن الزهري عن عطاء بن يزيد .

وقد روى الزهري هذا الحديث أيضاً عن عروة بن الزبير عن حمران بلفظ آخر[89] غير لفظ عطاء بن يزيد[90] .

وروى هذا الحديث يحيى بن يمان[91] عن معمر عن الزهري فوهم فيه فرواه[92]

= وأحمد في مسنده في مسند عثمان من طريق ابن جريج ١ / ٦٠ وأيضاً من طريق إبراهيم ومعمر ١ / ٥٩ .

وعبد الرزاق في مصنفه في الطهارة من طريق ابن جريج ومعمر ١ / ٤٤ــ٤٥(١٣٩،١٤٠) .

٨٦ ــ صدوق يهم في حديث الزهري ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣ .

٨٧ ــ لم أجد من أخرجه مفصلا من الطريق المذكور .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارات ، مسح الرأس كم هو مرة ، مختصراً بلفظ : إن النبي ﷺ مسح مرة ١ / ١٥ .

٨٨ ــ من « القول ــ إلى ــ الزهري » ساقط في (هـ) .

٨٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الوضوء ، باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ١ / ٢٦١(١٦٠) .

ومسلم في صحيحه في كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ١ / ١١٥ــ١١٦ .

٩٠ ــ هذه هي ألفاظ عطاء وعروة :

لفظ عطاء : رأى عثمان بن عفان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق ، ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار ، ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين ثم قال : قال رسول الله ﷺ : « من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيها نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه » . الجامع الصحيح للبخاري ١ / ٢٥٩ .

لفظ عروة : فلما توضأ عثمان قال : ألا أحدثكم حديثاً لولا آية ما حدثتكموه ، سمعت النبي ﷺ يقول : لا يتوضأ رجل يحسن وضوءه ويصلي الصلاة إلا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصليها ، قال عروة الآية : ﴿ إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات ﴾ . المصدر المذكور ١ / ٦١ .

٩١ ــ يحيى بن يمان العجلي الكوفي ، صدوق ، عابد ، يخطئ كثيراً وقد تغير مات سنة تسع وثمانين ومائة . التقريب ٢ / ٣٦١ .

٩٢ ــ في (م) ورواه .

عن الزهري، عن سعيد بن المسيب عن عثمان [٩٣].

والصواب حديث عطاء بن يزيد وحديث عروة عن حمران.

وقد[٩٤] روى حديث عروة عن حمران أيضاً هشام بن عروة عن أبيه واختلف عليه فيه.

فرواه مالك بن أنس والليث بن سعد وأصحاب هشام عن هشام عن أبيه عن حمران عن عثمان[٩٥].

ورواه حسين بن محمد المروذي[٩٦] عن شعبة عن هشام فوهم فيه، جعله[٩٧] عن هشام بن عروة عن أبيه عن سليمان بن يسار عن عثمان بن عفان.

---

٩٣ ــ أخرجه البزار في مسنده في مسند عثمان ١ / ٩٠ / ٢.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة (وفيه: سعيد بن المسيب وعثمان لعله خطأ مطبعي) وقال: قال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان ورواه هشام بن يوسف ومحمد بن ثور وعبد الرزاق عن معمر عن الزهري، عن عطاء بن يزيد عن حمران عن عثمان عن النبي ﷺ ١ / ٧٠ (١٨٧).

٩٤ ــ في (هـ) « قد » ساقط.

٩٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه، من طريق جرير وأبي أسامة ووكيع وسفيان عن هشام ١ / ١١٥.
والنسائي في سننه، في كتاب الطهارة، ثواب من توضأ كما أمر، من طريق مالك ١ / ٩١.
ومالك في الموطأ، في جامع الوضوء ١ / ٦٥ــ٦٦ (٥٨).
وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان، عن حماد بن سلمة عن هشام ص ١٣ــ١٤.
وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، عن يحيى بن سعيد عن هشام ١ / ٥٧. وأيضاً عن ابن عيينة عن هشام ١ / ٦٨.
وعبد بن حميد في مسنده، عن محاضر بن المورع ثنا هشام المنتخب من مسنده، مسند عثمان ١ / ١١ / ١.
وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الوضوء، باب ذكر فضائل الوضوء يكون بعده صلاة مكتوبة، من طريق يحيى القطان وأبي أسامة وسفيان عن هشام ١ / ٤ (٢).

٩٦ ــ المروذي: بتشديد الواو وبذال معجمة. التقريب ١ / ١٧٩.

٩٧ ــ في (م) فجعله وليس فيها فوهم فيه.

وقال حمزة(*) بن زياد عن شعبة عن هشام عن أبيه عن سليمان بن يسار عن انسان عن عثمان(*).

ورواه مبارك بن فَضالة[1] عن هشام عن أبيه عن أبان بن عثمان عن عثمان[2] ووهم فيه أيضا.

والصواب قولا، مالك ومن تابعه عن هشام عن أبيه عن حمران عن عثمان.

وكذلك رواه أبو الزناد[3] وعبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عروة بن الزبير عن حمران[4].

****

س ٢٦٢ — وسئل عن حديث مسلم بن يسار أبي عبد الله البصري، عن حمران عن عثمان عن النبي ﷺ « في صفة الوضوء وفضل ذلك » فقال: هو حديث يرويه قتادة واختلف عنه.

فرواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران[5] وتابعه

★ — حمزة بن زياد الطوسي عن شعبة وغيره، لايدري من هو، وقال ابن معين: ليس به بأس، وتركه أحمد، وقال مهنأ: سألت أحمد عن حمزة الطوسي فقال: لايكتب عن الخبيث.

الميزان: ١/٦٠٧ — ٦٠٨، اللسان: ٢/٣٥٩.

* — لم أجده. وروى إبراهيم بن طهمان عن شعبة مثل مالك.

أخرجه ابن الاعرابي في معجمه ٢/١٣٩ — ١/١٤١.

١ — مبارك بن فضالة — بفتح الفاء وتخفيف المعجمة — أبو فضالة البصري، صدوق، يدلس ويسوي، مات سنة ست وستين ومائة، على الصحيح. التقريب: ٢/٢٢٧.

٢ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الدعاء، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال: هذا خطأ وإنما هو عن حمران عن عثمان عن النبي ﷺ. ٢/١٨٣ (٢٠٤٤).

٣ — هو: عبد الله بن ذكوان.

٤ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عثمان، من طريق أبي الزناد وعبد الله. ١/٩٥/٢.

٥ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، الوضوء كم هو مرة ١/٨.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان ١/٥٨ — ٥٩، ٧٤. والبزار في مسنده، في مسند عثمان ١/٩٥/١ — ٢.

=

مُجّاعة بن الزبير[٦] عن قتادة.

وخالفهما هشام الدستوائي (٢/٧٤) وأبو العلا أيوب بن أبي مسكين[٧].

فروياه عن قتادة عن حمران[٨]. ولم يذكرا بينهما مسلما.

والقول قول سعيد بن أبي عروبة.

وروى هذا الحديث موسى بن طلحة عن حمران عن عثمان[٩] فرواه عنه عبد الملك بن عمير، ولم يختلف عنه.

ورواه عاصم بن بهدلة[١٠] عن موسى بن طلحة، واختلف عنه فقال حماد بن سلمة: عن عاصم عن موسى بن طلحة[١١].

وخالفه أبو عوانة فرواه عن عاصم عن المسيب بن رافع [عن موسى بن طلحة[١٢]] عن حمران[١٣]. وقول أبي عوانة أشبه بالصواب.

= قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح، وهو في الصحيح باختصار. مجمع الزوائد، كتاب الطهارة ١/٢٢٩.

٦ — ضعفه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم ٢٤١.

٧ — صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٢.

٨ — أخرجه البزار في مسنده، من طريق معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه وقال: ولم يقل معاذ بن هشام: عن أبيه عن قتادة عن مسلم بن يسار ١/٩٥/٢.

٩ — أخرجه البزار في مسنده، في مسند عثمان وقال: ولا نعلم روى عبد الملك عن موسى بن طلحة عن حمران عن عثمان إلا هذا الحديث، وقد روى عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع عن موسى بن طلحة عن حمران عن عثمان عن النبي ﷺ شبيها بهذا الكلام. ١/٩٦/١.

١٠ — صدوق، له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٠.

١١ — أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان ص ١٤، وذكره البزار في مسنده، في مسند عثمان ١/٩٦/١. وابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة ١/٣٥ (٧١).

١٢ — الزيادة من مسند أحمد ١/٦٧، ومسند البزار: ١/٩٦/١.

١٣ — أخرجه أحمد في مسنده في مسند عثمان ١/٦٧، والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث حدث به حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة فلم يوصله كما وصله أبو عوانة. ١/٩٦/١.

وروى هذا الحديث محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، فاختلف عليه فيه .

فرواه عنه يحيى بن أبي كثير ومحمد بن إسحاق .

فأما يحيى بن أبي كثير فاختلفوا عليه ، فقال ابن أبي العشرين[١٤] : عن الأوزاعي عن يحيى[١٥] عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن حمران عن عثمان[١٦]. وتابعه أيوب بن سويد[١٧] عن الأوزاعي. وقال الوليد بن مسلم ويحيى البابلتي[١٨] وأبو المغيرة[١٩] وعمرو بن أبي سلمة[٢٠] عن الأوزاعي عن يحيى ، عن محمد بن إبراهيم ، عن شقيق[٢١] بن سلمة عن حمران[٢٢].

---

١٤ ــ هو : عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي ، أبو سعيد كاتب الأوزاعي ، ولم يروه عن غيره ، صدوق ربما أخطأ ، قال أبو حاتم : كان كاتب ديوان ولم يكن صاحب حديث ، من التاسعة .

التقريب : ٤٦٧/١

١٥ ــ في (م) يحيى ومحمد وهو خطأ .

١٦ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه في الطهارة باب ثواب الطهور .

وفي الزوائد : الحديث في مسلم خلا قوله : ولا تفتروا ١٠٥/١ (٢٨٥). وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، في علل أحاديث في الصلاة ١٥٧/١ (٤٤٤).

١٧ ــ صدوق يخطيء تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٣٦ .

١٨ ــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٨ .

١٩ ــ هو : عبد القدوس بن الحجاج.

٢٠ ــ عمرو بن أبي سلمة التنيسي ــ بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة ــ أبو حفص الدمشقي ، مولى بني هاشم ، صدوق له أوهام ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو بعدها . التقريب : ٧١/٢ .

٢١ ــ في (م) سفيان وهو خطأ .

٢٢ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الطهارة ، باب ثواب الطهور من طريق الوليد بن مسلم ١٠٥/١ (٢٨٥).

وأحمد في مسنده ، في مسند عثمان ، من طريق أبي المغيرة ٦٦/١ وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، في علل أحاديث في الطهارة ، من طريق الوليد ، وقال أبو حاتم : هذا خطأ ، إنما هو محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن حمران ، وليس لأبي وائل معنى ، هذا الغلط من الوليد فيما أرى . ١٥٧/١ (٤٤٤)

وقال ابن[٢٣] كثير : عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن حمران .

وقال شيبان النحوي ، عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان[٢٤] التيمي عن حمران[٢٥] .

وكذلك قال محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن معاذ بن عبد الرحمن[٢٦] ورواه نافع بن جبير وعبد الله بن أبي سلمة الماجشون عن معاذ بن عبد الرحمن[٢٧] .

ورواه محمد بن كعب القرظي ، واختلف عنه .

فرواه إسحاق بن حازم عن محمد بن كعب ، قال : حدثني حمران[٢٨] وخالفه أبو معشر[٢٩] رواه عن محمد بن كعب قال : حدثني عبد الله بن وارة[٣٠] عن حمران[٣١] .

---

٢٣ ــ في (هـ) ابن أبي كثير وهو خطأ . وهو محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي ، صدوق كثير الغلط ، تقدم في السؤال رقم ٦٠ .

٢٤ ــ من « بن عثمان ــ إلى ــ عبد الرحمن » ساقط في (م) .

٢٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الرقاق ٢٥٠/١١ (٦٤٣٣) .

٢٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عثمان . ٦٨/١ .

والدارقطني في سننه ، في الطهارة ، باب وضوء رسول الله ﷺ . ٨٣/١ .

٢٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه من طريقهما . ١١٧/١ .

٢٨ ــ أخرجه البزار في مسنده ، في مسند عثمان ، وقال : لانعلم أسند محمد بن كعب عن حمران إلا هذا الحديث . ٢/٩٥/١ .

٢٩ ــ هو : نجيح بن عبد الرحمن السِندي ــ بكسر المهملة وسكون النون ــ المدني ، أبو معشر ، مشهور بكنيته ، ضعيف ، أسنّ واختلط ، مات سنة سبعين ومائة . التقريب : ٢٩٨/٢ .

٣٠ ــ في (س) عبد الله داوة عن عبد الله بن أبي مريم عن زيد . وهو خطأ . وهو : عبد الله بن وارة مولى عثمان بن عفان لم أجد ترجمته .

٣١ ــ أخرجه ابن المبارك في مسنده ٢/٢٦ ــ ١/٢٧ .

ورواه محمد بن عبد الله بن أبي مريم(٣٢) عن زيد بن دارة(٣٣) عن عثمان(٣٤) ورواه زيد بن أسلم ومحمد بن المنكدر ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن والمطلب بن عبد الله بن حنطب ، وبكير بن عبد الله بن الأشج عن حمران(٣٥).

ورواه من أهل البصرة معبد الجهني(٣٦) وسعيد بن إياس الجريري عن حمران(٣٧) ورواه من أهل (١/٧٥) الكوفة أبو صخرة جامع بن شداد وعثمان بن عبد

---

٣٢ ــ محمد بن عبد الله بن أبي مريم مولى الخزاعة ، قال ابن المديني : لم يكن به بأس ، وقال أبو حاتم : شيخ مديني صالح الحديث . الجرح والتعديل : ٣٠٦/٢/٣ .

٣٣ ــ زيد بن دارة مولى عثمان بن عفان ، روى عنه محمد بن عبد الله بن أبي مريم لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ الكبير : ٣٩٣/١/٢ ، الجرح والتعديل : ٥٦٣/٢/١ .

٣٤ ــ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة زيد بن دارة ٣٩٣/١/٢ والبزار في مسنده ، في مسند عثمان ، وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن ابن دارة إلا محمد بن عبد الله بن أبي مريم ١/٩٤/١ ــ ٢ والطحاوي في شرح معاني الآثار في الطهارة ، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة . ٣٦/١ . والدارقطني في سننه ، في الطهارة ، في دليل تثليث المسح ٩١/١ ــ ٩٢ .

٣٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الطهارة ، باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ، من طريق زيد بن أسلم ١١٦/١ وأيضا من طريق بكير ١١٧/١ . وأيضا في باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء ، من طريق محمد بن المنكدر ١٢١/١ . وأبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب صفة وضوء النبي ﷺ من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن ٤٠/١ . والبزار في مسنده ، في مسند عثمان ، من طريق أبي سلمة وقال : ولا نعلم روى أبو سلمة عن حمران إلا هذا الحديث .

وأيضا من طريق زيد بن أسلم ومحمد بن المنكدر ١/٩٦/١ ــ ٢ . والطحاوي في شرح معاني الآثار في الطهارة ، باب فرض الرجلين الخ من طريق المطلب بن عبد الله ٣٦/١ . والدارقطني في سننه ، في دليل تثليث المسح ، من طريق أبي سلمة ٩١/١ .

٣٦ ــ هو : معبد بن خالد الجهني القدري ، ويقال : إنه ابن عبد الله بن عكيم ، ويقال : إسم جده عويمر ، صدوق مبتدع ، وهو أول من أظهر القدر بالبصرة ، قتل سنة ثمانين . التقريب : ٢٦٢/٢ .

٣٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده في مسند عثمان ، من طريق معبد الجهني ٦١/١ . وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق معبد . المنتخب من مسنده ، مسند عثمان ٢/١٠ ــ ١/١١ .

والبزار في مسنده ، في مسند عثمان من طريق معبد ، وقال : وهذا الحديث لايروى بهذا اللفظ إلا عن عثمان بهذا الاسناد ٢/٩٦/١ . وأيضا من طريق الجُريري ١/٩٩/١ .

الله بن موهب عن حمران عن عثمان[٣٨].

س ٢٦٣ ــ وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن حمران عن عثمان عن النبي ﷺ في صفة الوضوء. فقال: اختلف فيه، فرواه حفص بن غياث عن الحجاج بن أرطاة[٣٩] عن عطاء عن حمران عن عثمان.

وخالفه حماد بن زيد ويحيى بن أبي زايدة وغيرهما[٤٠] فرووه عن الحجاج عن عطاء عن عثمان مرسلاً[٤١].

وكذلك رواه يزيد بن أبي حبيب وأسامة[٤٢] بن زيد والأوزاعي عن عطاء عن عثمان مرسلاً.

فان كان حفظ[٤٣] حفص بن غياث هذا عن الحجاج فقد زاد فيه حمران، وهذه زيادة حسنة وحفص من الثقات[٤٤].

قلت[٤٥]: ممن سمعت حديث حفص بن غياث؟ فإني لم أره إلا من حديث أبي عمر القاضي، عن محمد بن إسحاق الصغاني، عن معلى بن منصور عن

---

٣٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب فضل الوضوء، من طريق جامع بن شداد ١/١١٦ ــ ١١٧. وعبد بن حميد في مسنده من طريق عثمان. المنتخب من مسنده، مسند عثمان ١/١١. وأيضا من طريق جامع ١/١٠/٢.

٣٩ ــ صدوق، كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢.

٤٠ ــ نحو أبي معاوية، وعباد بن العوام.

٤١ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الطهارة، باب ماجاء في مسح الرأس، من طريق عباد بن العوام عن حجاج ١/١٥٠ (٤٣٥). وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، في الوضوء كم هو مرة؟ عن أبي معاوية عن حجاج. ١/٩.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق حماد بن زيد ١/٦٦، ٧٢.

٤٢ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦.

٤٣ ــ في (هـ) حفص بن غياث حفظ هذا.

٤٤ ــ هو: ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧٨.

٤٥ ــ في (م) قيل.

حفص. قال: حدثناه جماعة. ولم يثبت على أحد[٤٦].

****

س ٢٦٤ - وسئل عن حديث حمران عن عثمان سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلم كلمة لايقولها عبد حقاً من قلبه إلا حرم على النار فقال عمر بن الخطاب: هي كلمة الاخلاص[٤٧]».

فقال: رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران. ورواه أيوب أبو العلاء عن قتادة عن حمران. لم يذكر مسلم بن يسار.

والصواب قول من ذكر مسلم بن يسار.

س٢٦٥ - وسئل عن حديث حمران[٤٨] عن عثمان عن النبي ﷺ: كل شيء يفضل عن ابن آدم من جلف[٤٩] الخبز وثوب يواري سوأته وبيت يكنه وما سوى ذلك فهو يحاسب به يوم القيامة.

فقال: كذا رواه حُريث بن السائب[٥٠] عن الحسن عن حمران عن عثمان، عن النبي ﷺ[٥١]، ووهم فيه، والصواب عن الحسن عن حمران، عن

---

٤٦ - في (م) «عن عثمان» ساقط.

٤٧ - تقدم هذا الحديث في مسند عمر بن الخطاب، وتقدم تخريجه هناك، راجع السؤال رقم ٨٢.

٤٨ - في (م) حمران بن عثمان، وهو خطأ.

٤٩ - قال ابن الأثير: الجلف: الخبز وحده لا أدم معه. وقيل: الخبز الغليظ اليابس، ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز.

وقال الهروي: الجلف هاهنا: الظرف مثل الخرج والجواليق يريد مايترك فيه الخبز. النهاية: ٢٨٧/١.

٥٠ - حُريث - آخره مثلثة مصغرا - ابن السائب التميمي، وقيل: الهلالي، البصري، المؤذن، صدوق يخطيء، وثقه ابن معين وضعفه الساجي، من السابعة. التقريب: ١٩٨/١.

٥١ - أخرجه الترمذي في سننه، في باب ماجاء في الزهادة في الدنيا وقال: هذا حديث صحيح. ٢٦٧/٣.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان ص ١٤. وأحمد في مسنده، في مسند عثمان ٦٢/١. وأيضا في الزهد. ص ٢١. وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده، مسند عثمان ١/٩.

=

بعض أهل البيت[٥٢].

س ٢٦٦ — وسئل عن حديث رباح مولى عثمان[٥٣] عن عثمان، عن النبي ﷺ: «الولد للفراش». فقال: يرويه الحسن بن سعد، واختلف عنه. (٢/٧٥) فرواه مهدي بن ميمون، وجرير بن حازم، عن محمد بن عبد الله بن[٥٤] أبي يعقوب عن الحسن بن سعد، عن رباح عن عثمان[٥٥].

= والبزار في مسنده، في مسند عثمان وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عثمان إلا بهذا الاسناد، ولا أسند الحسن عن حمران عن عثمان إلا هذا الحديث. ١/٩٥/١. وأبو علي الصواف في فوائده. ١/٢٥.

والطبراني في الكبير، في مسند عثمان مختصراً ٤٩/١ (١٤٧). وأبو الشيخ في طبقات المحدثين ١٥٥/٢.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الرقاق، وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣١٢/٤.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة الحسن مختصراً ٢٥٤/١ وأيضا في الحلية، في ترجمة عثمان نحوه ٦١/١.

وابن الجوزي في العلل المتناهية، في كتاب الزهد، حديث فيما يكفي من الدنيا، نحوه، ٣١٣/٢ — ٣١٤ (١٣٣٤).

٥٢ — ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية نقلا عن الدارقطني ٣٠٤/٢.

٥٣ — رباح مولى عثمان، الكوفي، مجهول، من الثالثة. التقريب: ٢٤٣/١.

٥٤ — في (م) عن وهو خطأ.

٥٥ — أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الطلاق، باب الولد للفراش، من طريق مهدي بن ميمون. ٢٥٠/٢ — ٢٥١.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان، من طريق مهدي وجرير (وليس فيه ذكر الحسن) ص ١٥. وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب النكاح، من قال: الولد للفراش، من طريق مهدي ٤١٥/٤.

وأيضا في أقضية رسول الله ﷺ، من طريق مهدي ١٦٠/١٠. =

وخالفهما حجاج بن أرطأة(٥٦) فرواه(٥٧) عن الحسن بن سعد عن أبيه(٥٨) وأسند الحديث عن علي بن أبي طالب ، عن النبي ﷺ(٥٩) .

ـ والقول الأول أصح ـ

• • *************** • •

س ٢٦٧ ـ وسئل عن حديث زيد بن خالد الجهني عن عثمان عن النبي ﷺ : « الماء من الماء » . فقال : هو حديث يرويه يحيى بن أبي كثير(٦٠) عن أبي سلمة عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد وأسنده عن عثمان وطلحة والزبير وأبي بن كعب عن النبي ﷺ(٦١) حدث به عن يحيى حسين المعلم وشيبان وهو صحيح عنهما .

= وأحمد في مسنده ، في مسند عثمان ، من طريق مهدي ٥٩/١ ، ٦٩ .

وأيضا من طريق جرير (وليس فيه ذكر الحسن بن سعد) ٦٥/١ . والبزار في مسنده ، في مسند عثمان ، من طريق جرير وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه ١/٩٤/١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل ينفي ولد امرأته حين يولد هل يلاعن به أم لا ؟ من طريق مهدي ١٠٤/٣ .

٥٦ ـ هو : صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدمت ترجمته في الحديث رقم : ٣٢ .

٥٧ ـ في (هـ) رواه .

٥٨ ـ هو سعد بن معبد الهاشمي ، مولى الحسن بن علي ، مقبول من الثالثة . التقريب : ٢٨٩/١ .

٥٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند علي : ١٠٤/١ .

٦٠ ـ في (هـ) يحيى بن كثير ، وهو خطأ .

٦١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب الوضوء ، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين .. الخ ، من طريق شيبان وفيه : يقول عثمان : سمعته من رسول الله ﷺ . ويقول زيد : فسألت عن ذلك عليا والزبير وطلحة وأبي بن كعب رضي الله عنهم فأمروه بذلك . ٢٨٣/١ (١٧٩) .

ومسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب إنما الماء من الماء من طريق حسين المعلم ، عن عثمان مرفوعاً وليس فيه ذكر طلحة وغيره . ١٥٣/١ .

وأخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عثمان ، من طريق حسين المعلم عن عثمان مرفوعا ، وفيه : فسألت عن ذلك علي بن أبي طالب والزبير بن العوام .. الخ ٦٣/١ . وأيضا من طريق شيبان ٦٤/١ .

وفي حديث شيبان أن زيدا سأل عليا وطلحة والزبير وأبيا فأمروه بذلك ولم يذكر فيه النبي ﷺ[٦٢].

ورواه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد أنه سأل خمسة أو أربعة من أصحاب النبي ﷺ. فأمروه بذلك، ولم يرفعه[٦٣].

وفي حديث حسين المعلم عن يحيى قال أبو سلمة: وأخبرني عروة أن أبا أيوب أخبره أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ[٦٤]. وفي هذا الموضع وهم[٦٥].

---

٦٢ ــ تقدم تخريجه آنفا.

وهكذا رواه حسين المعلم أيضا كما تقدم آنفا عند أحمد.

ولم أجد رواية حسين المعلم التي يرويها عن هؤلاء مسندة إلى النبي ﷺ.

٦٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، من كان يقول: الماء من الماء، وفيه خمسة ٨٩/١.

٦٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الغسل، باب غسل مايصيب من فرج المرأة ٣٩٦/١ (٢٩٢). ومسلم في صحيحه، في باب إنما الماء من الماء ١٥٣/١.

٦٥ ــ قال ابن حجر: قال الدارقطني: هو وهم لأن أبا أيوب إنما سمعه من أبي بن كعب كما قال هشام بن عروة عن أبيه.

قلت: الظاهر أن أبا أيوب سمعه منهما لاختلاف السياق، لأن في روايته عن أبي بن كعب قصة ليست في روايته عن النبي ﷺ مع أن أبا سلمة وهو ابن عبد الرحمن بن عوف أكبر قدرا وسنا وعلما من هشام بن عروة وروايته عن عروة من باب رواية الأقران، لأنهما تابعيان فقيهان من طبقة واحدة.

وكذلك رواية أبي أيوب عن أبي بن كعب لأنهما فقيهان صحابيان كبيران، وقد جاء هذا الحديث من وجه آخر عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أخرجه الدارمي وابن ماجه.

وقد حكى الأثرم عن أحمد أن حديث زيد بن خالد المذكور في هذا الباب معلول، لأنه ثبت عن هؤلاء الخمسة الفتوى بخلاف ما في هذا الحديث.

وقد حكى يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني أنه شاذ، والجواب عن ذلك: أن الحديث ثابت من جهة اتصال إسناده وحفظ رواته وقد روى ابن عيينة أيضا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار نحو رواية أبي سلمة عن عطاء أخرجه ابن أبي شيبة وغيره فليس هو فردا.

وأما كونهم أفتوا بخلافه فلا يقدح ذلك في صحته لاحتمال أنه ثبت عندهم ناسخه فذهبوا إليه، وكم من حديث منسوخ وهو صحيح من حيث الصناعة الحديثية. فتح الباري ٣٩٧/١.

لأن أبا أيوب لم يسمع هذا من رسول الله ﷺ وإنما سمعه من أبي بن كعب عن النبي ﷺ.

قال ذلك هشام بن عروة: عن أبيه عن أبي أيوب عن أبي بن كعب(٦٦).

س ٢٦٨ — وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد عن عثمان عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم اغفر لآل ياسر، وقد فعلت، موعودكم(٦٧) الجنة». وقال عثمان: أتعلمون أن رسول الله ﷺ كان (١/٧٦) يفضل قريشا على سائر الناس، ويفضل بني هاشم على سائر قريش. فقال: يرويه عمرو بن مرة، واختلف عنه.

فرواه الأعمش وشعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد مختصرا(٦٨).

ورواه القاسم بن الفضل عن عمرو بن مرة، واختلف عنه. فقال أبو داود الطيالسي: عن القاسم بن الفضل عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد(٦٩).

---

٦٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الغسل، باب غسل مايصيب من فرج المرأة. ٣٩٨/١ (٢٩٣). ومسلم في صحيحه، باب إنما الماء من الماء ١٥٢/١.

٦٧ — في (هـ) موعدكم.

٦٨ — أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة عمار بن ياسر من طريق منصور بن أبي الأسود عن الأعمش، مختصرا، ليس فيه قول عثمان في تفضيل قريش. ٢/٣٠٥/٢/١٢، ١/٣٠٦ وأيضا من طريق حسين بن عيسى بن زيد عن أبيه عن الأعمش عن سالم لم يذكر عمرو بن مرة ٢/٣٠٥/٢/١٢.

وابن الجوزي في العلل المتناهية، بسنده إلى عبد القدوس عن الأعمش، بلفظ: إنكم عرفتم أن النبي ﷺ كان يعطي بني هاشم ويؤثرهم وإني والله لو ملكت مفاتيح الجنة لجعلتها في بني أمية، الحديث ٢٩٥/١.

٦٩ — لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن سعد في طبقاته في ترجمة عمار بن ياسر عن مسلم بن إبراهيم وأبي قطن عمرو بن الهيثم قالا: أخبرنا القاسم بن الفضل ثم ساق السند والمتن مختصرا، ليس فيه قول عثمان في تفضيل قريش. ٢٤٨/٣ — ٢٤٩.

وأحمد في مسنده في مسند عثمان، عن عبد الصمد ثنا القاسم ثم ساق السند والمتن مفصلاً. ٦٢/١.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمار، من طريق أبي قطن ومسلم بن إبراهيم، وموسى بن إسماعيل نا القاسم بن الفضل مختصرا ليس فيه قول عثمان في تفضيل قريش. ٢/٣٠٥/٢/١٢ — ١/٣٠٦.

وخالفهم معتمر بن سليمان فرواه عن القاسم بن الفضل عن عمرو بن مرة عن أبي البختري[٧٠] عن سلمان[٧١].

ووهم فيه، قال ذلك عبد الرزاق عن معتمر[٧٢].

س ٢٦٩ — وسئل عن حديث شقيق بن سلمة أبي وائل، عن عثمان عن النبي ﷺ « في صفة الوضوء ».

فقال: يرويه عامر بن شقيق[٧٣] وعبدة بن أبي لبابة، عن أبي وائل[٧٤] وحدث به إسرائيل، عن عامر بن شقيق، فقال ابن نمير: عن إسرائيل في هذا الحديث رأيت عثمان يتوضأ فغسل يديه ثلاثاً وغسل وجهه ثلاثاً وتمضمض واستنشق ثلاثاً[٧٥].

---

٧٠ — هو: سعيد بن فيروز، أبو البَختري: بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة. التقريب: ١/٣٠٣.

٧١ — في نسخ العلل: عثمان والتصويب من تاريخ دمشق لابن عساكر ٢/٣٠٦/٢/١٢. وسير أعلام النبلاء للذهبي ١/٤١٠.

٧٢ — أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق في ترجمة عمار، وفيه عن أبي البختري عن سلمان، مختصرا أي اللهم اغفر، الحديث ٢/٣٠٦/٢/١٢.

وقال الذهبي: ورواه جعثم بن سلمان عن القاسم الحداني عن عمرو بن مرة فقال: عن أبي البختري بدل سالم، عن سلمان بدل عثمان. سير أعلام النبلاء، ترجمة عمار ١/٤١٠. وفيه: جعثم ولعل الصواب معتمر.

٧٣ — عامر بن شقيق بن جمزة — بالجيم والزاي — الأسدي، الكوفي، لين الحديث، من السادسة. التقريب: ١/٣٨٧.

٧٤ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب الوضوء ثلاثاً من طريق عبدة ١/١٤٤ (٤١٣).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان ص ١٤.

والبزار في مسنده في مسند عثمان، من طريق عبدة ١/٩٢/٢، والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب الوضوء للصلاة مرة مرة وثلاثاً ثلاثاً. ١/٢٩.

٧٥ — أخرجه عبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده، مسند عثمان ١/١١.

والدارقطني في سننه، في كتاب الطهارة، باب ماروى في الحث على المضمضة. وقال: نحو ماقال هنا ١/٨٦.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الطهارات، في تخليل اللحية في الوضوء، عن ابن نمير، مختصرا بتخليل اللحية فقط ١/١٣. =

وفي هذا الموضع وهم من ابن نمير على إسرائيل لأن عبد الرحمن بن مهدي وأبا غسان[٧٦] ويحيى بن آدم ووكيعاً رووه عن إسرائيل، فذكروا فيه المضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه[٧٧]. وهو الصواب.

وتقديم ابن نمير لغسل الوجه على المضمضة والاستنشاق، فيه وهم منه على إسرائيل لمخالفة الاثبات عن إسرائيل قوله.

= وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن أبي شيبة عن ابن نمير مختصرا بتخليل اللحية فقط. موارد الظمآن، كتاب الطهارة، باب ماجاء في الوضوء ٦٧/١ (١٥٤)

لم ينفرد ابن نمير بتقديم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق بل تابعه خلف بن الوليد وعبد الرزاق في رواية أحمد عنه ووكيع في رواية يوسف بن موسى القطان عنه.

فقد أخرجه البزار في مسنده، في مسند عثمان، عن يوسف بن موسى قال: نا وكيع وفيه تقديم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ٢/٩٢/١.

وابن خزيمة في صحيحه في الطهارة باب تخليل اللحية .. الخ من طريق خلف بن الوليد حدثنا إسرائيل، وفيه: فغسل وجهه ثلاثاً واستنشق ثلاثاً ومضمض ثلاثاً ٧٨/١ (١٥١).

والحاكم في المستدرك، في كتاب الطهارة، من طريق أحمد بن حنبل حدثني عبد الرزاق انبا إسرائيل، وفيه: فغسل وجهه واستنشق ومضمض ثلاثاً. الحديث.

وقال: قد اتفق الشيخان على إخراج طرق لحديث عثمان في دبر وضوئه ولم يذكرا في روايتهما تخليل اللحية ثلاثاً وهذا إسناد صحيح قد احتجا بجميع رواته غير عامر بن شقيق ولا أعلم في عامر بن شقيق طعناً بوجه من الوجوه.

وقال الذهبي: ضعفه ابن معين. ١٤٩/١. ولكن عبد الرزاق أخرجه في مصنفه، في كتاب الطهارة، باب كم الوضوء من غسلة، عن إسرائيل عن عامر بن شقيق وفيه: ذكر غسل الوجه بعد المضمضة والاستنشاق. ٤١/١ (١٢٥).

٧٦ ــ هو: مالك بن إسماعيل.

٧٧ ــ أخرجه ابن الجارود في المنتقى في صفة وضوء رسول الله ﷺ .. الخ من طريق ابن مهدي ص ٣٤ ــ ٣٥ (٧٢) وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الطهارة باب تخليل اللحية في الوضوء عند غسل الوجه، من طريق ابن مهدي. ٧٨/١ ــ ٧٩ (١٥٢).

والدارقطني في سننه، في الطهارة، دليل تثليث المسح من طريق يحيى بن آدم ٩١/١. وأيضا في باب ماروى في الحث على المضمضة .. الخ من طريق ابن مهدي ٨٦/١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة باب التكرار في مسح الرأس، من طريق أبي غسان ٦٣/١. =

س ٢٧٠ — وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن عثمان عن النبي ﷺ قال: « حرس ليلة في سبيل الله أفضل من [ألف](٧٨) ليلة يقام ليلها ويصام نهارها ».

فقال: يرويه كَهْمَس(٧٩) بن الحسن عن مصعب بن ثابت(٨٠) واختلف عنه.

فرواه أبو عبد الرحمن المقري(٨١) وجعفر بن سليمان الضُّبَعي(٨٢) عن كهمس عن مصعب بن ثابت عن(٨٣)، عبد الله بن الزبير عن عثمان(٨٤).

= وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب الطهارة باب صفة وضوء النبي ﷺ، من طريق يحيى بن آدم بلفظ: رأيت عثمان بن عفان غسل ذراعيه ثلاثاً ومسح رأسه ثلاثاً، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا.

قال أبو داود: رواه وكيع عن إسرائيل قال: توضأ ثلاثاً قط ٤١/١ وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، عن وكيع عن إسرائيل عن عامر بلفظ: توضأ ثلاثاً ثلاثاً. ٩/١.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، مثل ابن أبي شيبة ٥٧/١.

والدارمي في سننه في الطهارة، في باب تخليل اللحية وأيضا في باب في مسح الرأس والأذنين من طريق أبي غسان ١٧٨/١ — ١٧٩.

٧٨ — الزيادة من المعجم الكبير للطبراني ٤٨/١ والمستدرك للحاكم ٨١/٢.

٧٩ — كهمس: بفتح كاف وميم وسكون هاء وبسين مهملة. المغني: ص ٢١٤.

٨٠ — مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي لين الحديث، وكان عابداً، مات سنة سبع وخمسين ومائة. التقريب: ٢٥١/٢.

٨١ — هو: عبد الله بن يزيد.

٨٢ — الضبعي: بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة. التقريب: ١٣١/١.

٨٣ — في (هـ) « عن » ساقط.

٨٤ — أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، في مسند عثمان، من طريق أبي عبد الرحمن المقري ٤٨/١ (١٤٥).

والحاكم في المستدرك، في كتاب الجهاد، ذكر ليلة أفضل من ليلة القدر، من طريق أبي عبد الرحمن المقري. وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٨١/٢.

وعبد الغني المقدسي في فضل الجهاد، باب في فضل الحرس من طريق جعفر بن سليمان. ٦٤/٢.

وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد، في فضل حرس المسلمين من طريق يونس بن بكير عن كهمس. ٥٠/٢.

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن =

قاله مسلم بن إبراهيم عن جعفر. وقال خالد بن يزيد المقري[٨٥]: عن جعفر، عن كهمس، عن مصعب بن ثابت بن[٨٦] عبد الله بن الزبير عن عثمان مرسلاً[٨٧].

(٧٦ / ٢) وكذلك قال عبد الله بن إدريس وأبو إسحاق الفزاري، وغندر وروح ابن عبادة عن كهمس[٨٨].

وهو الصواب.

وقال أبو معمر القطيعي[٨٩] عن عبد الله بن إدريس، عن كهمس عن مصعب بن ثابت عن أبيه عن[٩٠] عثمان.

واختلف عن عبد الله بن إدريس، فقال أبو معمر القطيعي: عنه ما ذكرنا.

وقال عثمان بن أبي شيبة: عنه عن كهمس بن الحسن عن مصعب بن ثابت مرسلا عن عثمان. وهو المحفوظ.

= كهمس، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى بهذا اللفظ عن عثمان [إلا] بهذا الاسناد، وقد رواه غير واحد عن كهمس عن مصعب بن ثابت عن عثمان، وقال جعفر بن سليمان ومحمد بن عبد الله الأنصاري: عن كهمس عن مصعب عن عبد الله بن الزبير عن عثمان ــ رضي الله عنه ــ. ٢/٩٧/١.

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الجهاد، باب فضل الرباط في سبيل الله، من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن مصعب. وفي الزوائد: في إسناده: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ضعفه أحمد وابن معين وغيرهما. ٩٢٤/٢ (٢٧٦٦).

٨٥ ــ خالد بن يزيد بن زياد الأسدي الكاهلي، أبو الهيثم، الطبيب الكوفي، صدوق مقرىء له أوهام، مات سنة اثنتي عشرة وقيل: خمس عشرة بعد المائتين. التقريب: ٢٢٠/١.

٨٦ ــ في (م) « عن » وهو خطأ.

٨٧ ــ لم أجده من هذا الطريق.

وأخرجه ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد، عن المقدمي ثنا معتمر بن سليمان عن كهمس ١/٥١.

٨٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق روح بن عبادة ١ / ٦١.
وأيضا من طريق محمد بن جعفر بن غندر ١ / ٦٤ــ٦٥.

س ٢٧١ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن راشد مولى عثمان[١] عن عثمان[٢] عن النبي ﷺ: « إن لله مائة خلق [وسبعة عشر خلقا[٣]] من أتى بخلق منها دخل الجنة ».

فقال: يرويه عبد الواحد بن زيد[٤] عن عبد الله بن راشد عن عثمان[٥].

وخالفه الحسن بن ذكوان[٦]، رواه عن عبد الله بن راشد عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ[٧].

---

١ ـــ عبد الله بن راشد البصري، ضعفه الدارقطني، وذكره ابن حبان في الثقات. الميزان ٢ / ٤٢٠، اللسان ٣ / ٢٨٤.

٢ ـــ في (م) « عن عثمان » ساقط.

٣ ـــ الزيادة من مسند أبي داود الطيالسي ص ١٤، ومكارم الأخلاق للطبراني ١ / ٧٩ / ١.

٤ ـــ عبد الواحد بن زيد البصري، الزاهد شيخ الصوفية وواعظهم، قال البخاري: تركوه، وأيضا منكر الحديث وقال النسائي متروك.

وقال ابن حبان: كثير المناكير في روايته فبطل الاحتجاج به، وذكره البخاري فيمن مات ما بين عشر إلى ستين ومائة. التاريخ الصغير ص ١٨١، الضعفاء الصغير ص ٢٦٨، الضعفاء للنسائي ص ٢٩٦، كتاب المجروحين ٢ / ١٥٤ـــ١٥٥، الميزان ٢ / ٦٧٢ـــ٦٧٣.

٥ ـــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان ص ١٤، والبزار في مسنده، في مسند عثمان وفيه: إن لله مائة وسبع عشرة شريعة، من وافاه بخلق منها دخل الجنة.

وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، وعبد الواحد بن زيد ليس بالقوي، وعبد الله بن راشد لا نعلم حدث عنه إلا عبد الواحد ١ / ٩٩ / ٢.

وضياء الدين المقدسي في الأحاديث والحكايات، وقال: عبد الله بن راشد تكلم فيه بعض أهل العلم ٣١ / ٢.

وأخرجه الطبراني في مختصر مكارم الأخلاق، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن عبد الله بن راشد ١ / ٧٩ / ١.

٦ ـــ صدوق يخطئ تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٥.

٧ ـــ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، في كتاب صفة الجنة حديث في دخول الجنة ببعض أخلاق الخير، من طريق الدارقطني ٢ / ٤٥١(١٥٥٧).

وهما بصريان ضعيفان، والحديث غير ثابت.

س ٢٧٢ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن الحارث[1] عن عثمان: قال رسول الله ﷺ لعمار وأبيه وأمه ـــ وهم يعذبون ـــ:

« اصبروا آل ياسر فإن موعدكم الجنة ».

فقال: هكذا رواه إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن حسين بن محمد المروذي[2] عن سليمان بن قَرْم[3] عن الأعمش عن عبد الرحمن بن أبي زياد[4] عن عبد الله بن الحارث عن عثمان[5].

والصحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

س ٢٧٣ ـــ وسئل عن حديث عبيد الله بن عدي بن الخيار عن عثمان، قوله: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإن أحسنوا فأحسن وإن أساؤا فاجتنب إساءتهم[6].

فقال: هو حديث يرويه الزهري واختلف عنه.

---

١ ـــ هو: عبد الله بن الحارث بن نوفل.

٢ ـــ في (م) المروزي.

٣ ـــ في (هـ) قرير.

وهو: سليمان بن قرم ـــ بفتح القاف وسكون الراء ـــ ابن معاذ، أبو داود البصري، النحوي، ومنهم من ينسبه إلى جده، سيء الحفظ يتشيع، من السابعة. التقريب ١ / ٣٢٩.

٤ ـــ عبد الرحمن بن زياد، ويقال: ابن أبي زياد، مولى بني هاشم، قال ابن معين والعجلي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال البخاري: في عبد الرحمن نظر، وقال ابن حجر: مقبول من الرابعة. التهذيب ٦ / ١٧٧، التقريب ١ / ٤٨٠.

٥ ـــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق في ترجمة عمار، من طريق إبراهيم بن سعد نا أسد بن خالد عن سليمان بن قرم ١٢ / ٢ / ٣٠٦ / ٢.

٦ ـــ في (هـ) اساءتهن.

فرواه الأوزاعي عن الزهري، وتابعه النعمان بن راشد[٧] والزبيدي[٨] وأبو أيوب الإفريقي[٩] فقالوا: عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن[١٠] عبيد الله بن عدي[١١].

وخالفهم شعيب بن أبي حمزة وإسحاق بن راشد[١٢] وعبيد بن أبي[١٣] زياد، فرووه عن الزهري، عن عروة عن عبيد الله بن عدي.

وكذلك قال عبد الواحد بن زياد وغندر عن معمر[١٤].

وقال محمد بن ثور (٧٧ / ١): عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عدي لم يذكر بينهما أحدا.

وأرسله حماد بن زيد عن معمر عن الزهري.

وتابعه جعفر بن برقان[١٥] عن الزهري.

وحديث حميد بن عبد الرحمن هو المحفوظ.

ولا يدفع[١٦] حديث عروة أن يكون الزهري حفظ عنهما جميعا.

ورواه سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن[١٧] عبيد الله بن عدي.

حدث به محمد بن إسحاق عنه.

---

٧ ـــ صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

٨ ـــ هو: محمد بن الوليد.

٩ ـــ هو: عبد الله بن علي، صدوق يخطئ، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

١٠ ـــ في (هـ) « عن » ساقط.

١١ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأذان، باب إمامة المفتون والمبتدع، من طريق الأوزاعي ٢ / ١٨٨(٦٩٥).

١٢ ـــ ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدم في السؤال رقم ٥٩.

١٣ ـــ في (هـ) « أبي » ساقط، وهو الرصافي.

١٤ ـــ أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة، في أخبار عثمان، من صلى بالناس وعثمان رضي الله عنه محصور، من طريق غندر عن معمر ٤ / ١٢١٥ـــ١٢١٦.

١٥ ـــ صدوق يهم في حديثه الزهري، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣.

١٦ ـــ في (هـ) لا يرفع.

١٧ ـــ في (م) « عن » ساقط.

س ٢٧٤ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن عثمان أن النبي ﷺ قال: « اجتنبوا أم الخبائث فإنه كان رجل فيمن كان قبلكم .. الحديث ».

فقال: يرويه الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أبيه، واختلف عنه.

فأسنده عمر بن سعيد بن سريج[1] عن الزهري[2].

ووقفه يونس ومعمر وشعيب بن أبي حمزة وغيرهم عن الزهري[3].

والموقوف هو الصواب.

وروى هذا الحديث عن عمرو بن قيس الملائي عن الحسن بن عمارة[4] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عثمان عن النبي ﷺ[5].

---

١ ــ في (هـ) شريح.
لين، أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٧.

٢ ــ أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم المسكر ١٠٨ / ١.
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، في الأشربة باب ما جاء في الخمر وتحريمها ص ٣٣٣ــ٣٣٤(١٣٧٥).
والبيهقي في شعب الايمان في باب المطاعم الخ ٢ / ٢ / ٢٥٣.
وابن الجوزي في العلل في كتاب الأشربة، حديث في ذم المسكر ٢ / ١٨٥ــ١٨٦(١١٢٢).

٣ ــ أخرجه النسائي في سننه في كتاب الأشربة، ذم الآثام المتولدة عن شرب الخمر من ترك الصلوات إلى آخره من طريق معمر ويونس ٨ / ٣١٥ــ٣١٦.
وعبد الرزاق في مصنفه في الأشربة، باب ما يقال في الشراب عن معمر ٩ / ٢٣٦ــ٢٣٧(١٧٠٦٠).
وأبو يعقوب الكاتب في المناهي وعقوبات المعاصي، في باب ما نهى عن شرب الخمر، من طريق معمر ص ٢٦٣.
والبيهقي في شعب الايمان، من طريق يونس، وقال: وهو المحفوظ ٢ / ٢ / ٢٥٣.
وأيضا في سننه الكبرى، في كتاب الأشربة، باب ما جاء في تحريم الخمر، من طريق يونس ٨ / ٢٨٧ــ٢٨٨.

٤ ــ متروك تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٥ ــ أورده ابن الجوزي في العلل٢ / ١٨٦.

ووهم فيه الحسن في موضعين، في رفعه، وفي روايته إياه عن سعيد بن المسيب، والذي قبله أصح.

س ٢٧٥ — وسئل عن حديث عطاء بن فروخ[٦] عن عثمان عن النبي ﷺ: «أدخل الله عز وجل الجنة رجلا كان سهلا مشتريا وبائعا وقاضيا مقتضيا».

فقال: يرويه يونس بن عبيد عن عطاء بن فروخ[٧].

وعند يونس فيه إسنادان آخران.

عنده عن الحسن عن أبي هريرة.

قاله مغيرة بن مسلم عن يونس[٨].

---

٦ — عطاء بن فروخ — بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وآخره معجمة — المدني، نزيل البصرة، قال ابن المديني: انه لم يلق عثمان، مقبول من الثالثة. التهذيب ٧ / ٢١٠، التقريب ٢ / ٢٢.

٧ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب البيوع، حسن المعاملة والرفق في المطالبة، من طريق ابن علية عن يونس ٧ / ٣١٨—٣١٩

وابن ماجة في سننه، في كتاب التجارات، باب السماحة في البيع من طريق ابن علية عن يونس ٢ / ٧٤٢(٢٢٠٢).

قال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، عطاء بن فروخ لم يلق عثمان بن عفان، قاله علي ابن المديني في العلل، رواه النسائي في البيوع عن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن علية به، ولم أره في رواية ابن السني، مصباح الزجاجة ١٣٩ / ٢.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق إبراهيم ثنا يونس ١ / ٥٨.

وأيضا من طريق حماد بن سلمة عن يونس ١ / ٦٧.

وأيضا من طريق إسماعيل ثنا يونس ١ / ٧٠.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة عن يونس. المنتخب من مسنده، مسند عثمان ١ / ٩ / ١.

والبزار في مسنده في مسند عثمان، من طريق ابن علية عن يونس وقال: وعطاء بن فروخ رجل من أهل البصرة، حدث عنه يونس بن عبيد وعلي بن زيد، ولا نعلمه سمع من عثمان ١ / ٩٢ / ٢.

٨ — أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب البيوع، وقال: هذا حديث غريب، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن يونس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة. ٢ / ٢٧٣.

والحاكم في المستدرك في كتاب البيوع، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢ / ٥٦.

وعنده عن المقبري[٩] عن أبي هريرة.

قاله إبراهيم بن طهمان عن يونس[١٠].

وقيل: عن يونس عن رجل عن المقبري[١١].

وحديث عطاء بن فروخ أشهرها عنه، وكلها محفوظ[١٢] عن يونس.

وروى هذا الحديث عبد الوارث عن يونس عن عثمان بن عبيد الخزاعي[١٣] عن عثمان[١٤].

ولم يتابع على هذا القول.

س ٢٧٦ ـ وسئل عن حديث عسعس بن سلامة[١٥] عن عثمان أنه (٧٧ / ٢) سأله عن سورة الأنفال لم لم يكتب بينها وبين براءة بسم الله الرحمن الرحيم».

فقال: يرويه عوف الأعرابي، واختلف عنه.

فرواه موسى بن هلال العبدي[١٦] عن عوف عن عسعس بن سلامة عن

---

٩ ـ في (هـ) القبري، وهو: سعيد بن أبي سعيد المقبري.

١٠ ـ ذكره الترمذي في سننه، عن يونس ٢ / ٢٧٣.

وذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة عطاء، فقال: قال ابن طهمان عن يونس عن عطاء بن فروخ عن رجل عن النبي ﷺ. ٣ / ٢ / ٤٦٧.

١١ ـ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة عطاء ٣ / ٢ / ٤٦٧.

١٢ ـ في (هـ) محفوظة.

١٣ ـ لم أجد ترجمته.

١٤ ـ لم أجده من الطريق المذكور.

وذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة عطاء، وفيه: عبد الوارث عن يونس عن عثمان بن عطاء حدثت عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي ﷺ نحوه ٣ / ٢ / ٤٦٧.

١٥ ـ عسعس بن سلامة، أبو صفرة التيمي البصري، روى عنه الأزرق بن قيس الحارثي، ولم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولاتعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٩١، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٤٠، الثقات ٥ / ٢٨٧.

١٦ ـ موسى بن هلال العبدي شيخ بصري، قال أبو حاتم والدارقطني: مجهول، وقال العقيلي: لايتابع على حديثه، وقال ابن عدي: أرجو أنه لابأس به وقال الذهبي صويلح الحديث. =

عثمان[١٧] .

وخالفه يحيى القطان وابن علية[١٨] وغندر[١٩] وابن أبي عدي[٢٠] فرووه عن عوف عن يزيد الفارسي[٢١] عن ابن عباس عن عثمان[٢٢] . وهو الصواب .

= الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٩٠ ، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ١٦٦ ، الكامل ٣ / ١ / ٢٢٢ ، الميزان ٤ / ٢٢٥ ـــ ٢٢٦ ، اللسان ٦ / ١٣٤ ـــ ١٣٦ .

١٧ ـــ لم أجد من أخرجه .

١٨ ـــ هو : إسماعيل بن إبراهيم .

١٩ ـــ هو : محمد بن جعفر .

٢٠ ـــ هو : محمد بن إبراهيم .

٢١ ـــ يزيد الفارسي البصري ، مقبول من الرابعة . التقريب ٢ / ٣٧٣ .

٢٢ ـــ أخرجه الترمذي في سننه ، في كتاب التفسير ، تفسير سورة التوبة من طريق يحيى القطان وغندر وابن أبي عدي ، وسهل بن يوسف ، وقال : هذا حديث حسن لانعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسي ، عن ابن عباس ، ويزيد الفارسي هو من التابعين من أهل البصرة ٤ / ١١٣ ـــ ١١٤ .

وأحمد في مسنده ، في مسند عثمان ، من طريق القطان وغندر ١ / ٥٧ .

وأيضاً من طريق ابن عُلية ١ / ٦٩ .

وابن شبّة في تاريخ المدينة ، في أخبار عثمان ، من طريق القطان وغندر ٣ / ١٠١٥ ـــ ١٠١٦ .

والبزار في مسنده في مسند عثمان ، من طريق القطان ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه ، ولانعلم رواه عن رسول الله ﷺ إلا عثمان ، ولاروى ابن عباس عن عثمان إلا هذا الحديث ١ / ٩٧ / ١ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في فضائل القرآن من طريق يحيى بن سعيد ١٠٤ / ٢ .

وأيضاً في فضائل القرآن السورة التي يذكر فيها كذا ، من طريق يحيى ٧٠ ـــ ٧١ (٣٢) .

وأخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الطهارة ، باب من جهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، من طريق هشيم ومروان بن معاوية عن عوف ١ / ٢٨٧ ـــ ٢٨٨ .

وابن سلام في فضائل القرآن ، عن مروان بن معاوية عن عوف ٧٦ / ٢ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من طريق هوذة بن خليفة عن عوف ١ / ٢٠١ ـــ ٢٠٢ .

والحاكم في المستدرك ، في تفسير سورة التوبة ، من طريق روح بن عبادة وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ٢ / ٣٣٠ .

وابن أبي نصر في جزء فيه من حديث خيثمة بن سليمان وابن حذلم من طريق يزيد بن زريع ومروان بن معاوية عن عوف ٣٥ / ٢ ـــ ٣٦ / ١ . =

س ٢٧٧ ـ وسئل عن حديث عمرو بن عثمان عن عثمان، عن النبي ﷺ « من أكرم قريشاً أكرمه الله، ومن أهان قريشاً أهانه الله ».

فقال: حدث به عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية الزعفراني[٢٣] عن محمد بن حفص[٢٤] عن عبيد الله بن عمر[٢٥] عن ابن عثمان عن عثمان ولم يقم إسناده، ومحمد ابن حفص هذا هو والد عبيد الله بن محمد العيشي، وعبيد الله بن عمر هذا إنما هو عبيد الله بن عمر بن موسى التيمي، وإنما سمع هذا الحديث من ربيعة بن أبي عبد الرحمن[٢٦] عن سعيد بن المسيب عن عمرو بن عثمان.

حدث به عبيد الله بن محمد العيشي عن أبيه كذلك[٢٧].

وضبط إسناده.

= والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب الدليل على أن ماجمعته مصاحف الصحابة رضي الله عنهم كله قرآن وبسم الله الرحمن الرحيم في فواتح السور ... الخ، من طريق إسحاق الأزرق ثنا عوف ٢ / ٤٢.

٢٣ ـ عبد الرحمن بن قيس الضبي، أبو معاوية الزعفراني، متروك كذبه أبو زرعة وغيره، من التاسعة. التقريب ١ / ٤٩٦.

٢٤ ـ محمد بن حفص بن عائشة، روى عن عمه عبيد الله بن عمر بن موسى، روى عنه ابنه عبيد الله، ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولاتعديلاً. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٢٣٦.

٢٥ ـ عبيد الله بن عمر بن موسى التيمي، عم عبيد الله بن عائشة، فيه لين، وذكره ابن حبان في الثقات. الثقات ٧ / ١٥١ ـ ١٥٢، اللسان ٤ / ١٠٩ ـ ١١٠.

٢٦ ـ هو: ربيعة الرأي.

٢٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عثمان ١ / ٦٤.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ذكر قول النبي ﷺ من يرد هوان قريش...الخ ٢ / ٦٣٤ (١٥٠٥).

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عثمان عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١ / ٩٠ / ١.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة عبيد الله بن عمر وقال: وقد روي هذا اللفظ بغير هذا الإسناد بإسناد تقارب هذا ٢ / ٢٧٠.

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، كتاب المناقب، باب فضل قريش ص ٥٦٩ (٢٢٨٨). =

وروي عن ابن أخي الزهري[٢٨] عن الزهري، عن أبان بن عثمان عن عثمان عن النبي ﷺ[٢٩].

ولايصح عن الزهري. والله أعلم[٣٠].

س ٢٧٨ ــ وسئل عن حديث علقمة بن قيس عن عثمان عن النبي ﷺ « من كان منكم ذا طول فليتزوج فانه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لا فالصوم، فإن[٣١] له وجاء »[٣٢].

فقال: يرويه أبو معشر زياد بن كليب عن إبراهيم عن علقمة عن عثمان.

حدث به[٣٣] عنه يونس بن عبيد وخالد الحذاء وسعيد بن أبي عروبة[٣٤].

= والحاكم في المستدرك، في كتاب معرفة الصحابة، في فضائل قريش وسكت ٤ / ٧٤.

وقال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى في الكبير باختصار والبزار بنحوه ورجالهم ثقات. مجمع الزوائد، فضائل قريش ١٠ / ٢٧.

٢٨ ــ هو: محمد بن عبد الله بن مسلم، صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١.

٢٩ ــ أخرجه ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الفضائل، وقال أبو حاتم: هذا حديث ليس له أصل، الزهري عن أبان بن عثمان لايجيء ٢ / ٣٦٣ (٢٦٠٢).

٣٠ ــ في (هـ) « والله أعلم » غير موجود.

٣١ ــ في (هـ) « فان » ساقط.

٣٢ ــ الوجاء: ان ترض أنثيا الفحل رضا شديداً يذهب شهوة الجماع ويتنزل في قطعه منزلة الخصي.

والمراد: ان الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء. النهاية ٥ / ١٥٢.

٣٣ ــ في (هـ) « عن عنه »، وهو خطأ.

٣٤ ــ أخرجه النسائي في سننه في كتاب النكاح، الحث على النكاح، من طريق يونس بن عبيد ٦ / ٥٦ ــ ٥٧.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق يونس ١ / ٥٨.

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، من طريق يونس، وقال: وهكذا رواه يونس عن أبي معشر، ورواه عن يونس يزيد بن زريع وابن عُلية، وهذا الحديث إنما رواه الأعمش، عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود وهو الصواب.

ورواه منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله، وحديث يونس خطأ وإنما الصواب حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ ١ / ٩٣ / ١ ــ ٢. =

وخالفه منصور والأعمش وأبو حمزة ميمون[٣٥] وحماد بن أبي سليمان[٣٦] والمغيرة[٣٧] والحسن بن عبيد الله فرووه عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٣٨].

وقال المحاربي[٣٩]: عن الأعمش عن إبراهيم عن[٤٠] علقمة والأسود عن عبد الله[٤١].

(٧٨ / ١) وعند الأعمش فيه إسناد آخر عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[٤٢].

والمحفوظ عن ابن مسعود ولم يتابع أبو معشر على قوله عن عثمان.

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في النكاح، من طريق يزيد بن زريع عن يونس، وقال أبو حاتم: هذا الحديث لعبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أشبه، يعني على مارواه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ ١ / ٤٢١ — ٤٢٢ (١٢٦٩).

٣٥ — في (هـ) « ميمون » غير موجود. وهو ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٨٥.

٣٦ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٦٤.

٣٧ — هو: المغيرة بن مقسم.

٣٨ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الصوم، باب الصوم لمن خاف على نفسه العزبة، من طريق الأعمش ٤ / ١١٩ (١٩٠٥) وأيضاً في النكاح، باب قول النبي ﷺ: من استطاع الباءة...الخ من طريق الأعمش (وفيه: قال عثمان: هل لك ياأبا عبد الرحمن في أن نزوجك بكراً...الخ) ٩ / ١٠٦ (٥٠٦٥).
ومسلم في صحيحه في كتاب النكاح، من طريق الأعمش (وفيه: قال له عثمان: ألا نزوجك جارية شابة) ١ / ٥٨٣.
وذكره البزار في مسنده، في مسند عثمان من طريق منصور والأعمش ١ / ٩٣ / ٢.

٣٩ — في (هـ) البخاري وهو خطأ.
وهو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي.

٤٠ — في (هـ) « بن » وهو خطأ.

٤١ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب النكاح، الحث على النكاح وقال: الأسود في هذا الحديث ليس بمحفوظ ٦ / ٥٧.

٤٢ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم ٩ / ١١٢ (٥٠٦٦).
ومسلم في صحيحه، في كتاب النكاح ١ / ٥٨٣ — ٥٨٤.

س ٢٧٩ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري، عن عثمان عن النبي ﷺ قال: « صلاة العشاء في جماعة تعدل بقيام نصف ليلة وصلاة الصبح في جماعة تعدل بقيام نصف ليلة ».

فقال: يرويه محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وعثمان بن حكيم الأنصاري، أبو سهل[٤٣] عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، واختلف عليهما في رفعه وإيقافه.

فرواه أبو حفص الأبار عمر بن عبد الرحمن عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان عن النبي ﷺ[٤٤].

وخالفه مالك وحماد بن زيد وعبد الله بن المبارك وسفيان بن عيينة فرووه عن يحيى بن سعيد موقوفاً غير مرفوع[٤٥].

إلا أن ابن عيينة قال: عن يحيى عن رجل، ولم يقل: محمد بن إبراهيم.

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة[٤٦] عن محمد بن إبراهيم، عن ابن أبي عمرة، عن عثمان موقوفاً أيضاً.

وقال يحيى بن أبي كثير: عن محمد بن إبراهيم عن رجل لم يسمه عن عثمان.

قاله عنبسة بن عبد الواحد عن محمد بن يعقوب عن يحيى.

---

٤٣ ــ في (م) « وأبو سهل » وهو خطأ.

٤٤ ــ أخرجه الطبراني في الصغير، في « من اسمه القاسم » وقال: لم يروه عن يحيى إلا أبو حفص، تفرد به أبو الربيع يعني الزهراني (وفيه: بقيام ليلة في الموضعين) ١ / ٢٦٧.
وذكره الدارقطني في التتبع ص ٣٦٠.

٤٥ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في ماجاء في العتمة والصبح، وفيه: ومن شهد الصبح فكأنما قام ليلة ١ / ٢٧١ ــ ٢٧٢ (٢٩٣).
وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في جماعة، عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد مثل مالك ١ / ٥٢٥ ــ ٥٢٦ (٢٠٠٩).
وذكره الدارقطني في التتبع ص ٣٦٠.

٤٦ ــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥.

وقال علي بن المبارك[٤٧]عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن عثمان مرفوعاً أيضاً ولم يذكر ابن أبي عمرة .

وروى[٤٨]عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، واختلف عنه فرواه الثوري عن عثمان مرفوعاً[٤٩] .

وتابعه عبد الواحد بن زياد فرفعه أيضاً[٥٠] .

ورواه مروان بن معاوية الفزاري عن عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن عثمان موقوفاً[٥١] .

وتابعه هشيم بن بشير فوقفه أيضاً[٥٢] .

ورواه بكير بن عبد الله بن الأشج عن سمعان مولى خزاعة[٥٣]عن عبد الرحمن ابن أبي عمرة عن عثمان موقوفاً .

ورواه العَطّاف بن خالد[٥٤]عن أخيه عبد (٧٨ / ٢) الله [عن][٥٥] ابن أبي عمرة ، عن عثمان ، قال : كنا نحدث أن شهود العتمة ، ولم يقل : عن النبي ﷺ .

---

٤٧ ـــ ثقة كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان ، أحدهما سماع والآخر إرسال ، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء تقدم في السؤال رقم ١٣١ .

٤٨ ـــ في (هـ) رواه .

٤٩ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة ١ / ٢٦٣ .

٥٠ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه ١ / ٢٦٣ .

٥١ ـــ ذكره الدارقطني في التتبع ، في مسند عثمان ص ٣٦٠ .

٥٢ ـــ قال الدارقطني في التتبع : وتابعهما (الثوري وعبد الواحد) وروايتهما مرفوعة ص ٣٦٠ .

٥٣ ـــ لم أجد ترجمته .

٥٤ ـــ عَطّاف ـــ بتشديد الطاء ـــ ابن خالد بن عبد الله بن العاص المخزومي أبو صفوان المدني ، صدوق يهم ، مات قبل مالك (ومالك توفي سنة تسع وسبعين ومائة) . التقريب ٢ / ٢٤ .

٥٥ ـــ الزيادة يقتضيها المقام .

ورفعه أيوب بن سيار(٥٦)عن شيخ له يقال له: عثمان بن جابر التيمي(٥٧)عن ابن أبي عمرة عن عثمان عن النبي ﷺ.

والأشبه بالصواب حديث الثوري، وقد أخرجه مسلم في صحيحه(٥٨).

س ٢٨٠ ـــ وسئل عن حديث مسروق عن عثمان أو غيره عن النبي ﷺ قال: «لايحل قتل امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا رجل كفر بعد إسلامه أو زنى بعد احصان» الحديث.

فقال: رواه ابن عيينة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عثمان أو(٥٩)عبد الله أو بعض أصحاب محمد عن النبي ﷺ.

وغيره(٦٠)يرويه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله ابن(٦١)مسعود(٦٢).

وهو الصواب.

---

٥٦ ـــ أيوب بن سيار الزهري المدني، قال ابن معين: ليس بشيء وقال ابن المديني: غير ثقة لايكتب حديثه، وقال السعدي: غير ثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال ابن حبان: كان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل.

التاريخ الكبير ١ / ١ / ٤١٧، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٢٤٨، كتاب المجروحين ١ / ١٧١، اللسان ١ / ٤٨٢ ـــ ٤٨٣.

٥٧ ـــ لم أجد ترجمته.

٥٨ ـــ صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة ١ / ٢٦٣.

٥٩ ـــ في (هـ) أن.

٦٠ ـــ منهم: حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيع وابن نمير وسفيان وعيسى بن يونس وشيبان وشعبة ويعلى.

٦١ ـــ في نسخ العلل: عبد الله بن عمرو، والتصويب من الجامع الصحيح للبخاري ١٢ / ٢٠١، والصحيح لمسلم ٢ / ٤٠ ـــ ٤١.

٦٢ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الديات باب قول الله تعالى ﴿ إنَّ النَّفسَ بِالنَّفسِ ﴾ الآية، من طريق حفص بن غياث عن الأعمش ١٢ / ٢٠١ (٦٨٧٨).

ومسلم في صحيحه في كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب مايباح به دم مسلم، من طريق حفص وأبي معاوية ووكيع وابن نمير وسفيان وعيسى بن يونس وشيبان كلهم عن الأعمش ٢ / ٤٠ ـــ ٤١.

والنسائي في سننه، في كتاب القسامة، باب القود، من طريق شعبة عن الأعمش ٨ / ١٣. =

س ٢٨١ ــ وسئل عن حديث إبراهيم بن يزيد التيمي، عن أبيه عن عثمان أنه سئل عن متعة الحج فقال: « كانت لنا، وليست لكم ».

فقال: يرويه معاوية بن إسحاق بن طلحة[٦٣] عن إبراهيم بن يزيد التيمي، عن أبيه عن عثمان[٦٤].

وخالفه الأعمش وأبو حصين[٦٥] وعياش بن عمرو العامري، وأبو سعد[٦٦] البقال وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء[٦٧] أخو أشعث بن أبي الشعثاء وعبد الرحمن بن الأسود[٦٨] وزبيد اليامي فرووه عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر[٦٩].

وهو الصواب.

= وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عبد الله بن مسعود عن شعبة عن الأعمش ص ٣٧ ــ ٣٨.
وفي المطبوعة عن الأعمش عن عبد الله عن النبي ﷺ وهو خطأ، راجع منحة المعبود، باب مايبيح دم المسلم ١ / ٢٩٠.
والدارمي في سننه، في كتاب السير، باب لايحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله، عن يعلى عن الأعمش ٢ / ٢١٨.

٦٣ ــ معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو الأزهر، صدوق ربما وهم، من السادسة. التقريب ٢ / ٢٥٨.
٦٤ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الحج ٢ / ١٩٥.
٦٥ ــ هو: عثمان بن عاصم.
٦٦ ــ في (هـ) أسعد.
وهو: سعيد بن مرزبان العبسي، أبو سعد البقال الكوفي الأعور، ضعيف، مدلس، مات بعد الأربعين ومائة. التقريب ١ / ٣٠٥.
٦٧ ــ عبد الرحمن بن أبي الشعثاء ــ بفتح المعجمة والمثلثة بينهما مهملة ممدود ــ المحاربي، مقبول، من السادسة. التقريب ١ / ٤٨٤.
٦٨ ــ لم أجد ترجمته.
٦٩ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب جواز التمتع من طريق الأعمش وعياش وزبيد وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء عن إبراهيم ١ / ٥١٦.
والنسائي في سننه، في المناسك، باب اباحة نسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي، من طريق الأعمش وعياش، وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء، وعبد الوارث بن أبي حنيفة ٥ / ١٧٩ ــ ١٨٠.

س ٢٨٢ ـــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان، أنه لما حصُر أشرف عليهم فقال: أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال حين انتفض حراء: اثبت فما عليك إلا نبي أو صديق، أو شهيد، قالوا: نعم، قال: أتعلمون أنه قال في غزوة العسرة ». الحديث بطوله.

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه.

فرواه زيد بن أبي أنيسة، وشعبة، وعبد الكبير بن دينار (٧٩ / ١) عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السلمي(٧٠).

وخالفهم يونس بن أبي إسحاق(٧١)، وإسرائيل بن يونس، فروياه عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن(٧٢).

وقول شعبة ومن تابعه أشبه بالصواب، والله أعلم.

---

٧٠ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوصايا، باب إذا وقف أرضاً أو بئراً... الخ، من طريق شعبة، وليس فيه قصة حراء ٥ / ٤٠٦ ـــ ٤٠٧ (٢٧٧٨).

والترمذي في سننه، في مناقب عثمان، من طريق زيد، وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، من حديث أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان ٤ / ٣١٩ ـــ ٣٢٠.

والنسائي في سننه، في الأحباس، في وقف المساجد، من طريق زيد ٦ / ٢٣٦ ـــ ٢٣٧.

وابن شبة في تاريخ المدينة، في أخبار عثمان، من طريق زيد بن أبي أنيسة ٤ / ١١٩٥.

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، من طريق زيد، وشعبة، وقال: وهذا الحديث لانعلم يروى عن عثمان إلا من هذا الوجه الذي ذكرناه، إلا أن يكون يونس بن أبي إسحاق قد خالف في إسناده، فرواه عن أبيه، عن أبي سلمة، ونحن لم نحفظه إلا من حديث أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن، ولارواه عن شعبة إلا عثمان بن جبلة ١ / ٩٣ / ١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق زيد بن أبي أنيسة.

موارد الظمآن، مناقب عثمان ص ٥٤٠ (٢١٩٨)، والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق زيد: ٩٢ / ١.

والدارقطني في سننه، في باب في حبس المشاع، من طريق زيد: ٤ / ١٩٩.

وأيضاً من طريق شعبة، وليست فيه قصة حراء ٤ / ١٩٩ ـــ ٢٠٠.

٧١ ـــ صدوق يهم قليلاً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٧٢ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الأحباس، من طريق يونس ٦ / ٢٣٦.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، من طريق يونس: ١ / ٥٩. =

س ٢٨٣ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي، عن عثمان، عن النبي ﷺ: « خيركم من تعلم القرآن وعلمه ».

فقال: هو حديث يرويه علقمة بن مرثد، وسعد[٧٣] بن عبيدة، وعبد الملك بن عمير، وسلمة بن كهيل، وعاصم بن بهدلة[٧٤]، والحسن بن عبيد الله، وعبد الكريم[٧٥].

وعطاء بن السائب[٧٦]، واختلف عنه، عن أبي عبد الرحمن السلمي واختلف عن علقمة بن مَرْثَد، فرواه موسى بن قيس الفَرَّاء من رواية أبي نُعيم[٧٧] عنه، وعمرو ابن قيس المُلائي، ومِسعر، وأبو اليسع[٧٨]، والجراح بن الضحاك، وعمرو بن النعمان[٧٩]، ومحمد بن طلحة[٨٠]، وأبو اليمان[٨١]، وعبد الله بن عيسى ــ إلا أنه

= وأيضاً في فضائل الصحابة من طريق يونس: ٨٦ / ٢ ــ ٨٧ / ١.
وابن أبي عاصم في السنة، في باب في فضل عثمان، من طريق يونس ٢ / ٥٩٥ (١٣٠٩).
والبزار في مسنده، في مسند عثمان ١ / ٩٣ / ١.
والدارقطني في سننه، في الأحباس، باب وقف المساجد والسقايات، من طريق إسرائيل، ويونس ٤ / ١٩٨.

٧٣ ــ في (هـ): سعيد، وهو خطأ.

٧٤ ــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٠.

٧٥ ــ أخرجه تمام الرازي في فوائده، من طريق عبد الكريم الجزري ٤ / ٣٥ / ١.
وأما من طرق أخرى فيأتي تخريجها.

٧٦ ــ عطاء بن السائب، أبو محمد، ويقال: أبو السائب الثقفي الكوفي، صدوق اختلط، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٢ / ٢٢.

٧٧ ــ هو: الفضل بن دُكين.

٧٨ ــ أبو اليسع المكفوف الكوفي، قاله أبو زرعة: لاأعرف اسمه.
وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولم يذكر البخاري فيه جرحاً ولا تعديلاً. الكنى للبخاري ص ٨٢، الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٤٥٨.

٧٩ ــ عمرو بن النعمان الباهلي البصري، صدوق له أوهام، من التاسعة. التقريب ٢ / ٨٠.

٨٠ ــ محمد بن طلحة بن عبد الرحمن بن طلحة بن عبد الله التيمي، المعروف بابن الطويل، صدوق يخطيء، مات سنة ثمانين ومائة. التقريب ٢ / ١٧٣.

٨١ ــ هو: معلى بن راشد الهذلي، أبو اليمان النبّال ــ بنون وموحدة شديدة ــ البصري، مقبول، من الثامنة. التقريب ٢ / ٢٦٥.

وقفه ــ عن علقمة بن مَرْثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان[٨٢].

ورواه سفيان الثوري، واختلف[٨٣] عنه.

فرواه موسى بن أعين، وقَبيصة[٨٤]، ووكيع، وابن مهدي وأبو أسامة[٨٥]، ومؤمّل بن إسماعيل[٨٦]، ويحيى بن اليمان[٨٧]، وعبد الله بن وهب، وغيرهم[٨٨] عن

---

٨٢ ــ أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن، باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه، من طريق الجراح ٣١ / ١.

وابن المقرىء في معجمه، من طريق سعد وأبي اليسع ٢ / ٢٤ / ١.

وذكره الدارقطني في التتبع، عن عمرو بن قيس، ومسعر، وأبي اليسع وعمرو بن النعمان، ومحمد بن طلحة، وأبي حماد، وحفص بن سليمان، وأيوب بن جابر، وسلمة الأحمر، وغياث، وعبد الله بن عيسى ص ٣٥٧.

وأخرجه أبو الحسن الختلي في جزء فيه نسخة عبد العزيز بن المختار وأحاديث أخرى، من طريق الجراح، وأبي اليسع ١٠ / ١.

وأبو الفتح بن أبي الفوارس في الفوائد المنتقاة، من طريق عمرو بن قيس الملائي ١٠٩ / ١.

وتمام الرازي في فوائده، من طريق الجراح بن الضحاك ٢٩ / ٢٧٤ / ٢.

وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن علقمة، ومسعر عن علقمة ٤ / ٣٥ / ١.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة عمرو بن عثمان بن سعيد، من طريق عمرو بن قيس ٢ / ٣٣ ــ ٣٤.

والبيهقي في شعب الايمان، من طريق الجراح بن الضحاك ١ / ٢ / ٣٣٩.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن محمد الآدمي، من طريق أبي نعيم، عن موسى الفراء ٥ / ١٢٩.

وأيضاً في الفصل للوصل المدرج من طريق الجراح ٢٤ / ١ ــ ٢.

وأخرجه المخلص في أماليه (سبع مجالس) من طريق سلمة بن صالح، عن علقمة ٩٧ / ٢.

وأبو الحسين الأبنوسي، في فوائده، من طريق أيوب بن جابر عن علقمة ١٥ / ١.

والخليلي في الإرشاد، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وقال: هذا حديث غريب من حديث يحيى ابن سعيد الأنصاري، عن علقمة ٥ / ١٠٥ / ٢.

٨٣ ــ في (هـ): وقد اختلف.

٨٤ ــ هو: قبيصة بن عقبة، صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

٨٥ ــ هو: حماد بن أسامة.

٨٦ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.

٨٧ ــ صدوق، يخطيء كثيراً، وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١.

٨٨ ــ منهم: أبو نعيم، وبشر بن السري، وعبد الرزاق، وأسباط بن محمد، ومحمد بن كثير العبدي، وابن المبارك.

الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان(٨٩).

وخالفهم يحيى القطان، فرواه عن الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان(٩٠).

---

٨٩ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، عن أبي نعيم، ثنا سفيان ٩ / ٧٤ (٥٠٢٨).

والترمذي في سننه، في فضائل القرآن، باب ماجاء في تعليم القرآن، من طريق بشر بن السري، عن سفيان، وقال: حسن صحيح، وهكذا روى عبد الرحمن بن مهدي، وغير واحد، عن سفيان الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ، وسفيان لايذكر فيه عن سعد بن عبيدة ٤ / ٥٣.

وابن ماجه في سننه، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، من طريق وكيع ١ / ٧٧ (٢١٢).

وابن الضُريس في فضائل القرآن، باب في فضل من تعلم القرآن وعلمه، من طريق محمد بن كثير العبدي، عن سفيان ٣١ / ١.

وعبد الرزاق في مصنفه، في فضائل القرآن، باب تعليم القرآن وفضله، عن الثوري ٣ / ٣٦٧ — ٣٦٨ (٥٩٩٥).

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، عن وكيع، وابن مهدي، عن الثوري ١ / ٥٧.

والنسائي في سننه الكبرى، في فضائل القرآن، من طريق ابن المبارك، عن الثوري ١٠٥ / ٢.

وأيضاً في فضائل القرآن من طريقه ٨٨ (٦٣).

وابن المقرىء في معجمه، من طريق محمد بن بشر، عن الثوري ٢ / ٢٤ / ١.

والخليلي في الارشاد، من طريق أسباط بن محمد، عن الثوري ٥ / ٨٩ / ١.

٩٠ — أخرجه الترمذي في سننه، في فضائل القرآن، باب ماجاء في تعليم القرآن، وفيه: سفيان، وشعبة، وقال: قال محمد بن بشار: وأصحاب سفيان لايذكرون فيه عن سفيان، عن سعد بن عبيدة، قال محمد ابن بشار: وهو أصح.

ثم قال: وقد زاد شعبة في إسناد هذا الحديث سعد بن عبيدة، وكان حديث سفيان أشبه.

قال علي بن عبد الله: قال يحيى بن سعيد: ماأحد يعدل عندي شعبة، وإذا خالفه سفيان أخذت بقول سفيان، سمعت أبا عمار يذكر عن وكيع: قال شعبة: سفيان أحفظ مني، وما حدثني سفيان عن أحد بشيء فسألته إلا وجدته كما حدثني: ٤ / ٥٣.

وابن ماجه في سننه، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، وفيه أيضاً سفيان وشعبة: ١ / ٧٦ — ٧٧ (٢١١).

وابن الضريس في فضائل القرآن، وفيه أيضاً شعبة وسفيان ٣١ / ٢.

وأحمد في مسنده، في مسند عثمان، وفيه أيضاً سفيان وشعبة ١ / ٦٩.

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، وفيه أيضاً سفيان وشعبة، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن =

وكذلك قال سعيد بن سالم القداح[٩١]، عن الثوري، ومحمد بن أبان[٩٢]، عن علقمة، عن سعد بن عبيدة[٩٣].

وكذلك رواه شعبة، وقيس بن الربيع[٩٤]، وغيرهما[٩٥]، عن علقمة بن مرثد، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن[٩٦].

= عثمان إلا من هذا الوجه، ورواه غير واحد عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، إلا أن يحيى بن سعيد جمع شعبة والثوري، في هذا الحديث فروياه عن علقمة، عن سعد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، وأصحاب سفيان يحدثونه عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن، وأما شعبة الذي قال: عن سعد، وسمعت عمرو بن علي يقول: قلت ليحيى: إن الثوري يرويه عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن، فقال: سمعته من شعبة، عن علقمة، عن سعد، ثم سمعته من الثوري فلم أشك أنه قال: كما قال شعبة، أو فكان عندي كما رواه شعبة.

وقد رواه عن النبي ﷺ جماعة، رواه علي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن مسعود وأسانيدها فيها علل، فذكرنا حديث عثمان لجلالته وجودة إسناده، واستغنينا به عن غيره ١ / ٩٣ / ١.

والنسائي في سننه الكبرى، في فضائل القرآن وفيه أيضاً شعبة وسفيان ١٠٥ / ١ — ٢.

والنجيرمي في فوائده، وفيه أيضاً سفيان وشعبة ٢٠ / ٢.

والبيهقي في شعب الايمان، وفيه أيضاً شعبة وسفيان ١ / ٢ / ٣٣٩.

٩١ — صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٩.

٩٢ — هو: محمد بن أبان الجعفي الكوفي، قال ابن معين: ضعيف.

وقال أحمد بن حنبل: كان يقول بالارجاء، وكان رئيساً من رؤسائهم، ترك الناس حديثه لأجل ذلك.

تاريخ ابن معين ٣ / ٣٣٢ (١٥٩٦)، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٢٠٠.

٩٣ — ذكره الدارقطني في التتبع، عن سعيد بن سالم ص ٣٥٦.

٩٤ — صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨.

٩٥ — منهم: أبو حنيفة، ومسعر في رواية.

٩٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، من طريق شعبة ٩ / ٧٤ (٥٠٢٧).

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، من طريق شعبة، وقيس ١ / ٩٣ / ١.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن الحسين الرازي، من طريق أبي حنيفة، ومسعر، وسفيان، وشعبة، وقيس ٤ / ١٠٩.

وأيضاً في ترجمة عبد الوهاب بن عثمان، من طريق قيس ١١ / ٣٥.

ورواه الجراح بن الضحاك الكندي، عن علقمة بن مرثد، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان[97].

وقد اختلف عن إسحاق بن سليمان فيه، فقال يعلى بن المنهال[98]: عن إسحاق بن سليمان، عن الجراح «وفضل كلام (٧٩ / ٢) الله على سائر خلقه»، أدرجه في كلام النبي ﷺ[99].

وإنما هو من كلام أبي عبد الرحمن السلمي.

وبين ذلك إسحاق بن راهويه، وغيره في روايتهم عن إسحاق بن سليمان[100].

ورواه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان موقوفاً[101].

ورفعه بعض الكوفيين عن زهير، عن عبد الله بن عيسى.

ولايثبت مرفوعاً.

ورواه عثمان بن مِقسم البُري[102]، عن علقمة، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان.

وقال سعيد بن سالم: عن محمد بن أبان، عن علقمة بن مَرثَد، عن أبي عبد الرحمن، عن أبان بن عثمان، عن عثمان.

ووهم في ذكر أبان في إسناده.

وقال المحاربي[103]: عن موسى الفرّاء، عن سلمة بن كُهيل، عن أبي عبد

---

٩٧ ــ تقدم تخريجه في أول الحديث.

٩٨ ــ يعلى بن المنهال الكندي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٣٠٥.

٩٩ ــ أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج ٢٣ / ٢ ــ ٢٤ / ١.

١٠٠ ــ أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج، من طريق إسحاق بن راهويه، ويحيى بن أبي طالب، وإسحاق بن إسماعيل الفلفلاني عن إسحاق بن سليمان، عن الجراح ٢٤ / ١ ــ ٢.

١٠١ ــ ذكره الدارقطني في التتبع، وقال: يختلف عنه في رفعه. ص ٣٥٧.

١٠٢ ــ أحد الأئمة على ضعف في حديثه، تقدم في السؤال رقم ٤٠.

١٠٣ ــ هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد المحاربي.

الرحمن[٥]، خالف أبا نعيم[٦].

وأما حديث عبد الملك بن عمير، فتفرد به الثوري عنه من رواية معاوية بن هشام[٧]، ونصر بن مزاحم[٨]، عن الثوري.

وحديث الحسن بن عبيد الله[٩]، تفرد به أبو زائدة زكريا بن يحي[١٠] بن زكريا ابن أبي زائدة، عن مسلم بن إبراهيم، عن عمر[١١] بن أبي زائدة.

قاله المقانعي[١٢] عنه.

واختلف عن عاصم بن أبي النجود، فرواه[١٣] حفص بن سليمان[١٤]، عن عاصم، عن أبي عبد الرحمن، عن عثمان، عن النبي ﷺ[١٥].

---

٥ ــ أخرجه أبو الحسن الختلي في جزء فيه نسخة عبد العزيز بن المختار وأحاديث أخرى ١٠ / ١.

٦ ــ تقدم تخريج رواية أبي نعيم، عن موسى الفراء في أول الحديث، وفيها يروي موسى، عن علقمة.

٧ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٨ ــ نصر بن مزاحم العطار المنقري، أبو الفضل، رافضي تركوه.
قال أبو حاتم: واهي الحديث، متروك الحديث.
وقال الدارقطني: ضعيف.
وقال أبو خيثمة: كان كذاباً.
وقال العقيلي: في حديثه اضطراب وخطأ كثير.
وذكره ابن حبان في الثقات.
مات سنة اثنتي عشرة ومائتين.
الضعفاء للعقيلي: ٣ / ٤٣٨، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٤٦٨، اللسان ٦ / ١٥٧.

٩ ــ في نسخ العلل: الحسن بن عبد الله، والصواب ماأثبته. وقد تقدم في أول السؤال.

١٠ ــ في (م): وزكريا، وهو خطأ.

١١ ــ في (هـ): عثمان، وهو خطأ.

١٢ ــ هو: علي بن العباس بن الوليد البجلي، أبو الحسن المقانعي ــ بفتح الميم والقاف بعدها الألف وكسر النون وفي آخرها العين المهملة ــ يروي عن محمد بن مروان الكوفي وغيره، روى عنه أبو بكر المقرئ، مات بعد سنة ست وثلاثمائة. الأنساب ٥٣٩ / ١.

١٣ ــ في (هـ): عن حفص، وهو خطأ.

١٤ ــ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٣٢.

١٥ ــ لم أجد من أخرجه.

وكذلك قال خالد بن عمرو(١٦) : عن شريك(١٧) ، عن عاصم(١٨) .

وقال(١٩) محمد بن بُكَير الحضرمي(٢٠) : عن شريك ، عن عاصم ، عن أبي عبد الرحمن ، عن ابن مسعود(٢١) .

وأرسله يحيى الحماني(٢٢) ، عن شريك ، فقال فيه : عن(٢٣) عاصم ، عن أبي عبد الرحمن ، عن النبي ﷺ .

وقال ابن شُبرمة(٢٤) ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله موقوفاً .

وأصحها حديث علقمة بن مَرْثد ، عن سعد بن عبيدة ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عثمان ، عن النبي ﷺ .

---

١٦ ــ لم أجد ترجمته .

١٧ ــ هو : ابن عبد الله ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

١٨ ــ لم أجده من الطريق المذكور .
وأخرجه تمام الرازي في فوائده ، من طريق إسحاق بن عبد الله البرقي ثنا شريك ٤ / ٣٥ / ١ .

١٩ ــ من « وقال ... إلى ... عاصم » ساقط في (هـ) .

٢٠ ــ محمد بن بُكير ــ بالتصغير ــ ابن واصل البغدادي ، أبو الحسن ، نزيل أصبهان ، صدوق يخطيء ، قيل : إن البخاري روى عنه . التقريب ٢ / ١٤٨ .

٢١ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .
وأخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن ، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه ، عن الهيثم بن يمان ، ثنا شريك ٣١ / ١ .
والطبراني في المعجم الكبير ، في مسند ابن مسعود ، عن بشر بن موسى ، ثنا يحيى بن إسحاق السليحيني ، ثنا شريك ١٠ / ٢٠٠ (١٠٣٢٥) .
وأخرجه تمام الرازي في فوائده ، من طريق الوليد بن صالح ، ثنا شريك ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود مرفوعاً : ٤ / ٣٥ / ٢ .

٢٢ ــ يحيى بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن بشمين ــ بفتح الموحدة ، وسكون المعجمة ــ الحمّاني ــ بكسر المهملة ، وتشديد الميم ــ الكوفي ، حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين . التقريب ٢ / ٣٥٢ .

٢٣ ــ في (هـ) « فيه عن » ساقط .

٢٤ ــ هو : عبد الله بن شُبرمة ــ بضم المعجمة ، وسكون الموحدة ، وضم الراء ــ . التقريب : ١ / ٤٢٢ .

س ٢٨٤ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن، عن عثمان، وابن مسعود، وأبي بن كعب أنهم (٨٠ / ١) كانوا يتعلمون القرآن عشراً عشراً ».

فقال: رواه جرير[٢٥]، وعلي بن عاصم[٢٦]، عن عطاء بن السائب[٢٧]عن أبي عبد الرحمن، قال: حدثنا الذين كانوا يقرؤونا أنهم كانوا يستقرؤون من رسول الله ﷺ. ولم يسميا أحداً[٢٨].

ورواه صالح بن عبد الله الترمذي، عن يحيى بن كثير أبي النضر[٢٩]، عن عطاء ابن السائب، عن أبي عبد الرحمن قال: حدثني الذين كانوا يقرؤونا: عثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وأبيّ بن كعب، فسمى هؤلاء الثلاثة، ولم يسمهم سواه.

والأول أشبه بالصواب.

س ٢٨٥ ــ وسئل عن حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف[٣٠]، وعبد الله ابن عامر بن ربيعة، عن عثمان، عن النبي ﷺ: « لايحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث »... الحديث.

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه.

فرواه محمد بن عيسى الطباع أبو جعفر، عن حماد، عن يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة بن سهل، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عثمان، عن النبي ﷺ[٣١].

وغيره[٣٢]يرويه عن حماد، عن يحيى، عن أبي أمامة بن سهل وحده، عن

---

٢٥ ــ هو: ابن عبد الحميد.

٢٦ ــ صدوق يخطىء ويصر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧.

٢٧ ــ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣.

٢٨ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب فضائل القرآن، في تعليم القرآن كم آية، عن محمد بن فضيل، عن عطاء ١٠ / ٤٦٠ ــ ٤٦١.

٢٩ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥.

٣٠ ــ في (م): حبيب، وهو خطأ.

٣١ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب تحريم الدم، ذكر مايحل به دم المسلم ٧ / ٩١ ــ ٩٢.

وذكره البزار في مسنده، في مسند عثمان ١ / ٩١ / ١.

٣٢ ــ منهم: سليمان بن حرب، وأحمد الضبي، وعفان، وعبيد الله القواريري، ومحمد بن عبد الملك القرشي، وأبو داود الطيالسي، وأحمد بن يونس.

عثمان[٣٣].

وحديث عبد الله بن عامر بن ربيعة، هو حديث آخر موقوف على عثمان[٣٤]، وهم محمد بن عيسى في الجمع بينه وبين أبي أمامة في هذا الحديث.

---

٣٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الديات، باب الإمام يأمر بالعفو في الدية، عن سليمان بن حرب، عن حماد ٤ / ٦٤٠.

والترمذي في سننه، في الفتن، باب ماجاء لايحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث، عن أحمد الضبي، وقال: حسن ٣ / ٢٠٤ ـ ٢٠٥.

وابن ماجه في سننه، في كتاب الحدود، باب لايحل دم امرىء مسلم إلا في ثلاث، عن أحمد بن عبدة الضبي ٢ / ٨٤٧ (٢٥٣٣).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند عثمان، عن حماد ص ١٣.

وأحمد في فضائل الصحابة، من طريق سليمان وعفان: ٨٧ / ١.

وأيضاً في مسنده، في مسند عثمان، من طريق سليمان ١ / ٧٠.

وأيضاً من طريق عفان ١ / ٦٥.

وأيضاً من طريقهما ١ / ٦١ ـ ٦٢.

وابن شبة في تاريخ المدينة في أخبار عثمان، كلام عثمان رضي الله عنه وهو محصور...الخ، من طريق سليمان بن حرب ٤ / ١١٨٦ ـ ١١٨٧.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق عبيد الله القواريري، عن حماد ١ / ٦٢.

والبزار في مسنده، في مسند عثمان، عن محمد بن عبد الملك القرشي، ثنا حماد بن زيد، وقال: وهذا الحديث هكذا رواه جماعة عن حماد بن زيد بهذا الإسناد، إلا محمد بن عيسى بن الطباع، فرواه عن حماد، عن يحيى، عن أبي أمامة، وعبد الله بن عامر بن ربيعة، عن عثمان، عن النبي ﷺ ١ / ٩١ / ١.

وابن الجارود في المنتقى، في باب جراح العمد، من طريق سليمان بن حرب ص ٢٨٤ (٨٣٦)

وابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الحدود، من طريق سليمان بن حرب، وأحمد بن يونس، وقال أبو حاتم: غلط ابن الطباع ١ / ٤٤٩ ـ ٤٥٠ (١٣٥١).

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق سليمان بن حرب ٨٩ / ٢ ـ ٩٠ / ١.

والحاكم في المستدرك في كتاب الحدود، من طريق سليمان، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

ووافقه الذهبي ٤ / ٣٥٠.

٣٤ ـ ذكره الترمذي في العلل الكبير. ترتيب العلل: ٦١ / ١.

س ٢٨٦ ـــ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي[٣٥]، عن عثمان: « نهى النبي ﷺ عن الحرير إلا ماكان قدر أصبعين ».

فقال: هو حديث رواه سالم بن نوح[٣٦]، عن عمر بن عامر[٣٧]، عن قتادة، عن أبي عثمان، عن عثمان[٣٨].

ووهم فيه، وإنما رواه أبو عثمان النهدي[٣٩]، عن عمر بن الخطاب.

كذلك رواه سليمان التيمي، وعاصم الأحول، وغيرهما[٤٠].

س ٢٨٧ ـــ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي[٤١]، عن عثمان، عن النبي صلى الله عليه (٨٠ / ٢) وسلم: « لتؤدن الحقوق إلى أهلها حتى يقص للشاة الجماء من الشاة القرناء ».

---

٣٥ ـــ في (هـ) « الهندي »، وهو خطأ.

٣٦ ـــ سالم بن نوح بن أبي عطاء البصري، أبو سعيد العطار، صدوق له أوهام، مات بعد المائتين. التقريب ١ / ٢٨١.

٣٧ ـــ عمر بن عامر السلمي البصري، قاضيها، صدوق له أوهام، مات سنة خمس وثلاثين ومائة، وقيل: بعدها. التقريب ٢ / ٥٨.

٣٨ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند عثمان، وقال: هكذا قال عمر بن عامر: عن قتادة، عن أبي عثمان، عن عثمان، وقد رواه غير عمر، عن قتادة، عن أبي عثمان، عن عثمان (هكذا في المخطوط، ولعل الصواب: عمر) ولانعلم أحداً تابع عمر بن عامر على هذه الرواية، عن عثمان ١ / ٩١ / ٢.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في اللباس، وقال: قال أبو زرعة: هذا خطأ، إنما هو عن قتادة، عن أبي عثمان، عن عمر ١ / ٤٩٢ (١٤٧٥).

٣٩ ـــ في (هـ) « الهندي »، وهو خطأ.

٤٠ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب اللباس، باب لبس الحرير للرجال وقدر مايجوز منه، من طريق شعبة، وعاصم، وسليمان التيمي ١٠ / ٢٨٤ (٥٨٢٨ ـــ ٥٨٣٠).
ومسلم في صحيحه، في كتاب اللباس، باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة....الخ، من طريق عاصم ٢ / ٢٣٠.
وأيضاً من طريق سليمان التيمي، وشعبة، عن قتادة ٢ / ٢٣٢.

٤١ ـــ في (هـ) « الهندي »، وهو خطأ.

فقال : يرويه شعبة ، واختلف عنه .

فرواه الحجاج بن نصير[42] ، عن شعبة ، عن العوام بن مراجم[43] عن أبي عثمان ، عن عثمان ، عن النبي ﷺ[44] .

ووهم فيه .

وخالفه غندر ، فرواه عن شعبة ، عن العوام بن مراجم ، عن أبي السَّلِيل[45] ،

---

٤٢ ــ حجاج بن نصير ــ بضم النون ــ الفساطيطي ــ بفتح الفاء ، بعدها مهملة ــ القيسي ، أبو محمد البصري ، ضعيف ، كان يقبل التلقين ، مات سنة ثلاث عشرة ، أو أربع عشرة ومائتين . التقريب ١ / ١٥٤ .

٤٣ ــ العوام بن مراجم ــ براء وجيم ــ القيسي ، قال ابن معين : ثقة ، لم أسمع أحداً يحدث عنه إلا شعبة .
وقال أبو حاتم : صالح .
التاريخ لابن معين ٤ / ٢٥٧ ، ٢٥٨ رقم (٤٢٤٥ ، ٤٢٤٦) ، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٢٢ ، تعجيل المنفعة ص ٢١٢ ، المغني ص ٢٢٧ .

٤٤ ــ أخرجه يحيى بن معين في التاريخ ، وفيه : قال أبو الفضل : فذكرت هذا الحديث ليحيى بن معين قال : إنما هو أبو عثمان ، عن سلمان ٤ / ٢٥٧ ــ ٢٥٨ (٤٢٤٦) .
وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، مسند عثمان ١ / ٧٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند عثمان ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى إلا من هذا الوجه ، ولم يرو هذا الحديث بهذا الاسناد إلا الحجاج ، عن شعبة ١ / ٩١ / ٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، المقصد العلي ، باب في القصاص ٢ / ١٨٦ / ١ .
والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة حجاج بن نصير ١ / ١٠٢ ــ ١٠٣ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في العرض والحساب ، وقال أبو حاتم : ليس لهذا الحديث أصل في حديث شعبة مرفوع ، وحجاج ترك حديثه لسبب هذا الحديث ٢ / ٢١٧ ــ ٢١٨ (٢١٤٢) .
ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : هذا خطأ ، إنما هو شعبة ، عن العوام بن مراجم ، عن أبي السليل قال : قال سلمان موقوف ٢ / ٢٢٦ ــ ٢٢٧ (٢١٦٦) .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، والبزار ، وعبد الله بن أحمد ، وفيه الحجاج بن نصير ، وقد وثق على ضعفه ، وبقية رجال البزار رجال الصحيح ، غير العوام بن مراجم وهو ثقة . مجمع الزوائد ، كتاب البعث ١ / ٣٥٢ .

٤٥ ــ هو : ضريب ــ بالتصغير وآخره موحدة ــ ابن نقير ــ بنون وقاف مصغراً ــ أبو السَّلِيل ــ بفتح المهملة وكسر اللام ــ . التقريب ١ / ٣٧٤ .

عن أبي عثمان، عن سلمان موقوفاً(٤٦).

وهو الصواب.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر، ثنا أحمد بن سنان القطان، وعلي بن أحمد الجواربي(٤٧).

وحدثنا عبد الله بن علي بن الحسين الخلال(٤٨) قال: ثنا أحمد بن ملاعب(٤٩)، قالوا: ثنا حجاج بن نصير، ثنا شعبة، عن العوام بن مراجم، عن أبي عثمان النهدي(٥٠)، عن عثمان بن عفان، قال رسول الله ﷺ: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها حتى يقص للشاة الجماء من الشاة القرناء».

وقال الجواربي: إن الجماء لتقتص من القرناء يوم القيامة.

حدثنا أبو علي بن الصواف(٥١)، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل إجازة، حدثني أبي، ثنا أبو قطن(٥٢)، عن شعبة، عن العوام بن مراجم، فقال له يحيى بن معين: إنما هو: ابن مزاحم(٥٣)، فقال أبو قطن: عليه وعليه، أو قال: ثيابه في المساكين(٥٤) إن لم يكن ابن مراجم، فقال يحيى: حدثنا به وكيع وقال: ابن

---

٤٦ ــ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة الحجاج بن نصير، وقال: وهذا أولى ١ / ١٠٣.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وفيه: عن أبي السليل قال: قال سلمان ٢ / ٢٢٧ (٢١٦٦).

٤٧ ــ هو: علي بن أحمد بن عبد الله بن عمر، أبو الحسن الجواربي الواسطي، كان ثقة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ١١ / ٣١٤ ــ ٣١٥.

٤٨ ــ عبد الله بن علي بن الحسين، أبو بكر الخلال، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولاتعديلاً. تاريخ بغداد ١٠ / ١١ ــ ١٢.

٤٩ ــ أحمد بن ملاعب بن حيان، أبو الفضل المخرمي، البغدادي الحافظ، ثقة، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٥ / ١٦٨ ــ ١٧٠، التذكرة ٢ / ٥٩٥.

٥٠ ــ في (هـ): «الهندي»، وهو خطأ.

٥١ ــ هو: محمد بن أحمد بن الحسن، أبو علي الصواف.

٥٢ ــ هو: عمرو بن الهيثم.

٥٣ ــ مزاحم: بالزاي والمهملة.

٥٤ ــ في (م): للمساكين. وفي علل أحمد في المساكين، كما أثبته.

مزاحم، فقلت أنا ــ يعني أحمد ــ : حدثنا به وكيع فقال: ابن مراجم، فسكت يحيى، فقال أبي: حدثنا يحيى[٥٥] عن شِعبة عن العوام بن مراجم، وهو الصواب.

حدثنا[٥٦] عبد الله اجازة، حدثني أبي، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن العوام القيسي، قال أبي: أظنه فر منه، لم يقل: مراجم ولا مزاحم[٥٧].

حدثنا عمر بن أحمد بن علي الدري[٥٨]، ثنا محمد بن الوليد[٥٩]، ثنا غندر، ثنا شعبة، عن العوام بن مراجم، عن أبي السَليل عن أبي عثمان، عن سلمان قال: إن الله عز وجل قال: لتؤدن الحقوق إلى أهلها حتى تقص[٦٠] للشاة الجلحاء من القرناء نطحتها.

س ٢٨٨ ــ وسئل (٨١ / ١) عن حديث روي عن ابن عثمان[٦١]، عن عثمان: عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يخرج لسفره: بسم الله وبالله آمنت، واعتصمت بالله، وتوكلت على الله، ولاحول ولاقوة إلا بالله، رزق خير ذلك المخرج، وصرف عنه شره».

فقال: يرويه أبو جعفر الرازي[٦٢]، عن عبد العزيز بن عمر[٦٣]، عن صالح بن كيسان، عن ابن عثمان، عن عثمان[٦٤].

---

٥٥ ــ هو القطان.

٥٦ ــ في (هـ) أخبرنا.

٥٧ ــ انظر العلل للإمام أحمد ١٢٢ / ١.

٥٨ ــ عمر بن أحمد بن علي بن إسماعيل، أبو حفص القطان، المعروف بالدري، ثقة، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١١ / ٢٢٩.

٥٩ ــ هو: محمد بن الوليد بن عبد المجيد القرشي.

٦٠ ــ وفي (هـ): تقتص.

٦١ ــ أبناء عثمان: أبان، وسعيد، وعمرو. ولاندري أيهم؟.

٦٢ ــ هو: عيسى بن عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥.

٦٣ ــ عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، أبو محمد المدني، نزيل الكوفة، صدوق يخطيء، مات في حدود الخمسين ومائة. التقريب ١ / ٥١١.

٦٤ ــ أخرجه ابن أبي الدنيا في التوكل ١١ / ٢ ــ ١٢ / ١. =

قال بقية، عن أبي جعفر.

وخالفه أبو النضر هاشم بن القاسم، فرواه عن أبي جعفر، عن عبد العزيز ابن[65] عمر، عن صالح بن كيسان، عن رجل، عن عثمان[66].

وتابعه على ذلك خلف بن الوليد، عن أبي جعفر الرازي.

ويشبه أن يكون هذا أصح.

س ٢٨٩ ــ وسئل عن حديث نائله بنت الفرافصة امرأة عثمان[67]، عن عثمان: رأيت النبي ﷺ في منامي، وأبا بكر، وعمر، فقالوا: تفطر عندنا اليوم.

فقال: يرويه داود بن أبي هند، عن زياد بن عبد الله[68]، عن أم[69] هلال بنت وكيع، عن نائلة بنت الفرافصة امرأة عثمان، عن عثمان.

حدث به زهير بن إسحاق السلوسي[70]، وعلي بن عاصم[71]، عن

= وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب مايقول إذا خرج في سفر، وفيه: عن ابن لعثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ. ص ١٨٤.

وعبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء والحث عليه ٥٨ / ١.

٦٥ ــ في (م): عن، وهو خطأ.

٦٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عثمان ١ / ٦٥ ــ ٦٦.

٦٧ ــ نائلة بنت الفرافصة امرأة عثمان، ذكرها ابن سعد في الصحابيات. وقال ابن حجر: فيه نظر.

وقد ذكرها ابن حبان في ثقات التابعين.

طبقات ابن سعد ٨ / ٤٨٣، الثقات ٥ / ٤٨٦ ــ ٤٨٧، تعجيل المنفعة ص ٣٦٧.

٦٨ ــ زياد بن عبد الله بن حريز الأسدي، عن أوس، وأم هلال بنت وكيع، وعنه داود بن أبي هند فقط، فيه نظر. تعجيل المنفعة ص ٦٦.

٦٩ ــ في (هـ): ابن، وهو خطأ.

وهي: أم هلال بنت وكيع، عن نائلة، وعنها زياد بن عبد الله لاتعرف. تعجيل المنفعة ص ٣٦٩.

٧٠ ــ زهير بن إسحاق السلولي، أو إسحاق البصري، ضعفه النسائي.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: شيخ.

وقال ابن حبان: كان يخطيء حتى خرج عن حد الاحتجاج إذا انفرد.

وقال البخاري: قال محمد بن أبي بكر: كان ثقة. =

داود[٧٢].

ورواه وُهيب بن خالد[٧٣]، عن داود، فقال فيه: عن الفرافصة[٧٤]ووهم، والصواب نائلة بنت الفرافصة.



= وقال ابن عدي: أرجو أنه لابأس به.

وقال الدارقطني: يعتبر به.

وقال الحاكم: ليس بالمتقن عندهم.

التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٤٢٨، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٥٩٠، كتاب المجروحين ١ / ٣١٥، الكامل ١ / ٢ / ٣٤٩، تعجيل المنفعة ص ٦٦.

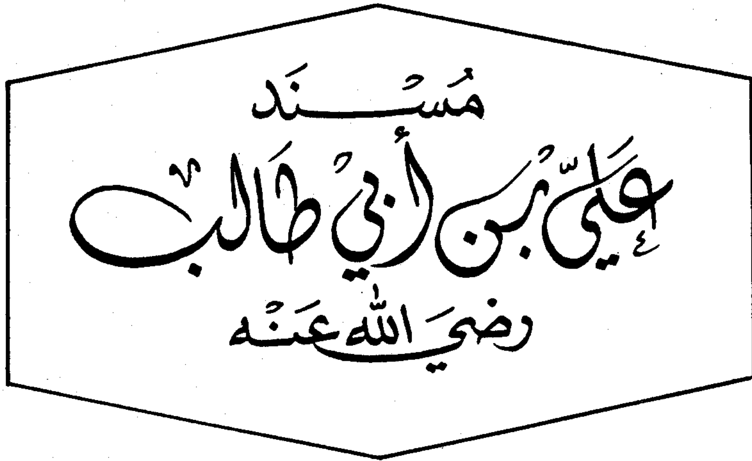
٧١ ــ صدوق يخطيء ويصر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٧.

٧٢ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد مسند أبيه، في مسند عثمان، من طريق زهير ١ / ٧٣.

وذكره ابن حبان في الثقات، في ترجمة نائلة، عن داود ٥ / ٤٨٦ ــ ٤٨٧.

٧٣ ــ ثقة ثبت، تغير بآخره قليلاً، تقدم في السؤال رقم ٢١١.

٧٤ ــ أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة في ذكر رؤيا عثمان بن عفان رضي الله عنه، وفيه: الفرافصة امرأة ٤ / ١٢٢٧.


مسند
علي بن أبي طالب
رضي الله عنه

ومن حديث علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ

س ٢٩٠ ـــ وسئل عن حديث ابن مسعود عن علي عن النبي ﷺ « أنه أمر أن تقرأوا كما علمتم ».

فقال: هو حديث يرويه عاصم بن أبي النجود[٧٥] عن زر بن حبيش عن عبد الله.

واختلف عن عاصم، فرواه سليمان الأعمش وأبو خالد[٧٦] الدالاني وشيبان[٧٧] النحوي، وإسرائيل بن يونس وأبو بكر بن عياش وسلام[٧٨] أبو المنذر، وحماد بن سلمة، وأبان بن يزيد العطار. وأبو عوانة، وعمرو بن أبي قيس[٧٩] فاتفقوا عن عاصم عن زر عن عبد الله[٨٠].

---

٧٥ ـــ اسم أبي النجود: بهدلة، صدوق له أوهام وحجة في القراءة، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٠.

٧٦ ـــ هو: يزيد بن عبد الرحمن، صدوق يخطيء كثيراً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٥٨.

٧٧ ـــ هو: ابن عبد الرحمن.

٧٨ ـــ سلام بن سليمان المزني، أبو المنذر القاري النحوي، البصري نزيل الكوفة، صدوق يهم، قرأ على عاصم، مات سنة إحدى وسبعين ومائة. التقريب ١ / ٣٤٢.

٧٩ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٤٣.

٨٠ ـــ أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن في باب المراء في القرآن، من طريق شيبان ١٠٠ / ١.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق الأعمش ١ / ١٠٥ ـــ ١٠٦.

والبزار في مسنده في مسند علي، من طريق الأعمش، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود، وأعلى من رواه عن عاصم الأعمش، ولانعلم رواه عن الأعمش إلا يحيى بن سعيد الأموي ١ / ٩٩ / ٢ ـــ ١٠٠ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي بكر بن عياش ١ / ٦٨.

وابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق الأعمش ١ / ١٢.

وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش ولكن ليس فيه على ١ / ١٢.

وابن حبان في صحيحه، من طريق إسرائيل.

موارد الظمآن، باب في أحرف القرآن: ٤٤١ (١٧٨٣).

والحاكم في المستدرك، في كتاب التفسير، من طريق إسرائيل وأبي عوانة وصححه، ووافقه الذهبي: ٢ / ٢٢٣ ـــ ٢٢٤.

وخالفهم همام بن يحيى[٨١]، فرواه عن (٨١ / ٢) عاصم، عن أبي وائل عن عبد الله[٨٢]والقول من قال: عن زر. وهو الصواب.

س ٢٩١ ــ وسئل عن حديث ابن عباس عن علي عن النبي ﷺ « رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون، والنائم، والصبي ».

فقال: هو حديث يرويه أبو ظَبْيان[٨٣]حصين بن جندب.

واختلف عنه، فرواه سليمان الأعمش.

واختلف عنه، فقال جرير بن حازم: عن الأعمش، عن أبي ظَبيان عن ابن عباس عن علي، ورفعه إلى النبي ﷺ عن علي وعن عمر.

تفرد بذلك عبد الله بن وهب عن جرير بن حازم[٨٤].

وخالفه ابن فضيل[٨٥]، ووكيع، فروياه عن الأعمش عن أبي ظبيان، عن ابن عباس، عن علي وعمر موقوفاً[٨٦].

---

٨١ ــ ثقة ربما وهم، تقدم في السؤال رقم: ١٢١.

٨٢ ــ هو: شقيق بن سلمة.

٨٣ ــ أبو ظَبيان: بفتح المعجمة وسكون المهملة. التقريب ١ / ١٨٢.

٨٤ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً ٤ / ٢٤٤.
والنسائي في الكبرى في كتاب الرجم ٩٦ / ١.
وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب ذكر الخبر الدال على أن أمر الصبيان بالصلاة قبل البلوغ على غير إيجاب ٢ / ١٠٢ (١٠٠٣).
وأيضاً في كتاب المناسك، باب ذكر إسقاط فرض الحج عن الصبي... الخ ٤ / ٣٤٨ (٣٠٤٨).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب صوم يوم عاشوراء ٢ / ٧٤.
وابن حبان في صحيحه.
موارد الظمآن، كتاب الحدود، باب فيمن لاحد عليه ٣٦٠ (١٤٩٧)، والدارقطني في سننه، في كتاب الحدود ٣ / ١٣٨ ــ ١٣٩.
والحاكم في المستدرك في كتاب البيوع، وسكت هو والذهبي ٢ / ٥٩.

٨٥ ــ هو محمد بن فضيل.

٨٦ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في كتاب الحدود، من طريق وكيع ٤ / ٢٤٤.
وأيضاً من طريق جرير بن عبد الحميد عن الأعمش ٤ / ٢٣٤ ــ ٢٤٤. =

ورواه عمار بن رُزيق[٨٧]عن الأعمش عن أبي ظَبيان عن علي وعمر موقوفاً[٨٨].

ولم يذكر فيه ابن عباس.

وكذلك رواه سعد بن عبيدة عن أبي ظبيان موقوفاً.

ولم يذكر ابن عباس.

ورواه أبو حصين[٨٩]عن أبي ظَبيان، عن ابن عباس عن علي وعمر موقوفاً.

واختلف[٩٠]عنه، فقيل: عن أبي ظبيان عن علي موقوفاً.

قاله أبو بكر بن عياش وشريك[٩١]عن أبي حَصين[٩٢].

ورواه عطاء بن السائب[٩٣]عن أبي ظبيان عن علي وعمر مرفوعاً.

حدث به عنه حماد بن سلمة. وأبو الأحوص[٩٤]وجرير بن عبد الحميد وعبد

= والحاكم في المستدرك، في كتاب الحدود، ذكر من رفع عنهم القلم، من طريق جعفر بن عون، عن الأعمش، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ورواه شعبة عن الأعمش بزيادة ألفاظ، ثم أورد رواية شعبة وقال: وقد روى هذا الحديث بإسناد صحيح عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ مسنداً، ووافق الذهبي في رواية ابن عون ٤ / ٣٨٩.

٨٧ ــ عمار بن رُزيق: بتقديم الراء مصغراً. الضبي، التقريب ٢ / ٤٧.

٨٨ ــ لم أجد من أخرجه من طريق عمار.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب المرأة تلد لستة أشهر، عن أبي معاوية نا الأعمش ٣ / ٢ / ٧٠ ــ ٧١ (٢٠٧٨).

٨٩ ــ هو: عبد الله بن أحمد.

٩٠ ــ في (م) فاختلف.

٩١ ــ هو: ابن عبد الله، وهو صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٩٢ ــ لم أعثر على من أخرجه من طريق أبي بكر وشريك.

وأخرجه النسائي في الكبرى في كتاب الرجم من طريق إسرائيل عن أبي حَصين موقوفاً.

وقال: وهذا أولى بالصواب، وأبو حَصين أثبت من عطاء بن السائب وماحدث جرير بن حازم بمصر فليس بذاك. وحديثه عن يحيى بن أيوب أيضاً ليس بذاك ٩٦ / ١.

٩٣ ــ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم: ٢٨٣.

٩٤ ــ هو: سلام بن سليم الحنفي.

العزيز بن عبد الصمد العمي وغيرهم[٩٥].

وقول وكيع وابن فضيل أشبه بالصواب. والله أعلم.

قيل: لقي أبو ظبيان علياً وعمر رضي الله عنهما؟

قال: نعم[٩٦].

س ٢٩٢ ــ وسئل عن حديث ابن عباس عن علي عن النبي ﷺ «لاطلاق قبل نكاح».

فقال: هو حديث يرويه عبد الله[٩٧] بن زياد بن سمعان عن محمد بن المنكدر، عن طاؤوس، عن ابن عباس عن علي، عن النبي ﷺ[٩٨].

وغيره يرويه عن ابن المنكدر، عن طاؤوس مرسلاً عن النبي ﷺ[٩٩].

---

٩٥ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في كتاب الحدود، من طريق أبي الأحوص وجرير ٤ / ٢٤٤ ــ ٢٤٥.
وذكره الترمذي في سننه معلقاً في الحدود، باب ماجاء فيمن لايجب عليه الحد ٢ / ٣١٨.
وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق حماد ١ / ١٥٤ ــ ١٥٥، ١٥٨.
وأيضاً في فضائل الصحابة، في فضائل علي من طريق حماد ١٣٠ / ٢ ــ ١٣١ / ١.
والنسائي في الكبرى في كتاب الرجم، من طريق ابن عبد الصمد ٩٦ / ١.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق جرير ١ / ٧٤.
وقد روى عن جرير بن عبد الحميد عن الأعمش موقوفاً كما تقدم آنفاً.

٩٦ ــ ذكر ابن حجر في قول الدارقطني في التهذيب. وذكر أقوالاً أخرى، انظر ٢ / ٣٨٠.

٩٧ ــ في (هـ) عبد بن زياد وهو خطأ، متروك، تقدم في السؤال رقم ٩٧.

٩٨ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل الأخبار في النكاح، وقال: وهم عندنا، والصحيح ماروى الثوري عن ابن المنكدر عن من سمع طاؤوساً عن النبي ﷺ ١ / ٤٠٧.
وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة ابن سمعان ٢ / ١ / ٢٢١.
والخطيب في تاريخه في ترجمته ٩ / ٤٥٥.
وابن الجوزي في العلل المتناهية، في الطلاق قبل النكاح ٢ / ١٥١.

٩٩ ــ لم أجد من أخرجه من طريق حسين المروذي عن ابن أبي ذئب.
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطلاق، باب الطلاق قبل النكاح، عن الثوري عن ابن المنكدر عمن سمع طاؤوساً مرسلاً ٦ / ٤١٧ ــ ٤١٨ (١١٤٥٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطلاق، الرجل يقول: يوم أتزوج فلانه فهي طالق... الخ عن وكيع عن سفيان عن ابن المنكدر عمن سمع طاؤوساً مرسلاً ٥ / ١٦.

قاله حسين المروذي[1] عن ابن أبي ذئب[2].

وقيل: عن ابن أبي ذئب عن ابن المنكدر عن جابر[3].

ولايصح عن جابر، وإنما رواه ابن المنكدر مرسلاً عن النبي ﷺ[4].

وهو الصواب.

وعبد الله بن زياد بن سمعان (٨٢ / ١) متروك الحديث.

س ٢٩٣ ـــ وسئل عن حديث ابن عباس عن علي عن النبي ﷺ لما نزلت: ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾[5] دعاني رسول الله ﷺ فقال: ياعلي! الحديث بطوله.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، وقد اختلف عنه.

فرواه سلمة بن الفضل[6] فحفظ إسناده، ورواه عن ابن إسحاق عن[7] عبد الغفار بن القاسم[8] عن المنهال بن عمرو[9] عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن

---

١ ـــ هو: الحسين بن محمد، المروذي: بتشديد الواو، وبذال معجمة. التقريب ١ / ١٧٩.

٢ ـــ هو: محمد بن عبد الرحمن.

٣ ـــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الطلاق، باب الرجل يقول: يوم أتزوج فلانة فهي طالق... الخ عن وكيع، نا ابن أبي ذئب عن عطاء وعن ابن المنكدر عن جابر موقوفاً ٥ / ١٦.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وبعد ماذكر أسانيد أخرى نقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بأنهما قالا: هذه الأسانيد كلها وهم عندنا، والصحيح ماروى الثوري عن ابن المنكدر عمن سمع طاؤوساً عن النبي ﷺ: ١ / ٤٠٧.
وأخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب الطلاق، باب الطلاق قبل النكاح وفيه ابن أبي ذئب عن عطاء عن محمد بن المنكدر عن جابر يرفعه: ٧ / ٣١٩.

٤ ـــ أورده ابن الجوزي في العلل نقلاً عن الدارقطني ٢ / ١٥١.

٥ ـــ سورة الشعراء: ٢١٤.

٦ ـــ سلمة بن الفضل الأبرش ـــ بالمعجمة ـــ مولى الأنصار، قاضي الري، صدوق كثير الخطأ، مات بعد التسعين والمائة. التقريب ١ / ٣١٨.

٧ ـــ في (م) « عن » ساقط.

٨ ـــ قال أبو حاتم والدارقطني: متروك الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٣١.

٩ ـــ المنهال بن عمرو الأسدي، الكوفي، صدوق ربما وهم، من الخامسة. التقريب ٢ / ٢٧٨.

ابن عباس عن علي[10] عن النبي ﷺ[11].

وغيره يرويه عن ابن إسحاق قال: حدثني من لاأتهم عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، عن علي[12].

ولايسمي من بينهما.

وقد اختلف في هذا على المنهال بن عمرو، فرواه غير واحد من الكوفيين، عن المنهال، عن عبد الله بن الحارث، عن علي.

ولم يذكر فيه ابن عباس. والله أعلم.

ورواه شريك[13] عن الأعمش، عن المنهال، عن عباد بن عبد الله الأسدي[14] عن علي[15].

---

١٠ ــ في (م) « عن علي » ساقط.

١١ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، وقال: هذا الحديث لانعلم يروى بهذا السند متصلاً عن ابن عباس، عن علي، إلا سلمة عن ابن إسحاق ١ / ١٠٠ / ٢.
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الشعراء (آية ٢١٤) ١٩ / ١٢١ ــ ١٢٢.
وأيضاً في تهذيب الآثار ١ / ٥٧ (١٣٢).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب وجوه الفيء وخمس الغنائم ٣ / ٢٨٤ ــ ٢٨٥.
وأيضاً في باب الرجل يوصي بثلث ماله لقرابته... الخ ٤ / ٣٨٧.
وأبو نعيم في دلائل النبوة ٣٦٣ ــ ٣٦٥.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة علي من طريق نصر بن سليمان نا محمد بن إسحاق ١٢ / ١ / ٦٧ / ٢ ــ ٦٨ / ١.

١٢ ــ أخرجه ابن إسحاق في السيرة، قوله عز وجل ﴿ وأَنْذِر عَشِيرَتَكَ الأقرَبِين ﴾ وفيه حدثني من سمع عبد الله بن الحارث (١٢٦ ــ ١٢٧ (١٨٩).

١٣ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

١٤ ــ هو: عباد بن عبد الله الأسدي، الكوفي، ضعيف، من الثالثة. التقريب ١ / ٣٩٢.

١٥ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة في فضائل علي ١٢٩ / ١.
وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة، فضائل علي ١١٨ / ١.
وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار، وذكر علل هذا الحديث. انظر ١ / ٥٤ ــ ٥٥ (١٣١).
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة علي بن أبي طالب ١٢ / ١ / ٦٧ / ٢.

وتابعه[16] عبد الله بن عبد القدوس[17].

ورواه أبو إسرائيل الملائي[18]. عن الأعمش، عن بعض بني هاشم عن علي.

والأشبه بالصواب حديث سلمة عن ابن إسحاق.

س **٢٩٤** ــ وسئل عن حديث ابن عباس عن علي أنه أرسله بمصحف إلى طلحة والزبير: هل وجدتما علي في هذا أثرة[19] أو جوراً في حكم؟

فقالا: ولا واحدة من ثنتين.

فقال: يرويه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين عن ابن عباس.

حدث به عنه[20] الثوري[21].

واختلف عنه، فقال ذلك وكيع ومُؤمّل[22] وأبو حذيفة[23].

وقال معاوية بن هشام[24]: عن الثوري، عن جعفر، عن أبيه عن ابن عباس.

ولم يذكر علي بن الحسين. والأول أصح.

---

١٦ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب وجوه الفيء... الخ ٣ / ٢٨٤.
وأيضاً في باب الرجل يوصي بثلث ماله لقرابته... الخ ٤ / ٣٨٦ ــ ٣٨٧.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة علي ١٢ / ١ / ٦٧ / ٢.

١٧ ــ عبد الله بن عبد القدوس التميمي، السعدي، الكوفي، صدوق رمي بالرفض، وكان أيضاً يخطيء، من التاسعة. التقريب ١ / ٤٣٠.

١٨ ــ هو: إسماعيل بن خليفة العبسي ــ بالموحدة ــ أبو اسرائيل الملائي ــ بضم الميم وتخفيف اللام ــ الكوفي، معروف بكنيته وقيل: اسمه عبد العزيز، صدوق، سيء الحفظ، نسب إلى الغلو في التشيع، مات سنة تسع وستين ومائة. التقريب ١ / ٦٩.

١٩ ــ الأثرة: بفتح الهمزة والثاء. الاسم من آثر يؤثر إيثاراً إذا أعطى. النهاية ١ / ٢٢.

٢٠ ــ كلمة «عنه» في (هـ) ساقطة.

٢١ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، في فضائل علي من طريق وكيع ١٠٧ / ١.

٢٢ ــ هو ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.

٢٣ ــ هو: موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٩٣.

٢٤ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٧.

حدثنا أبو علي المالكي[٢٥] ثنا بُندار[٢٦] ثنا مومل، ثنا سفيان عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن ابن عباس أن علياً[٢٧] أرسل إلى طلحة ابن عبيد الله والزبير بن العوام فقال (٨٢ / ٢).

قل لهما: إن أخاكما علياً يقرؤكما السلام، ويقول[٢٨]: مانقمتما علي؟ استأثرت بمال أو جرت في حكم.

فقالا: ولا واحدة من ثنتين، ولكنه الخوف والطمع.

س ٢٩٥ ــ وسئل عن حديث ابن عباس عن علي عن النبي ﷺ « أنه نهاه عن القراءة في الركوع والسجود وعن خاتم الذهب ولبس المعصفر ».

فقال: هو حديث يرويه ابن أبي ليلى[٢٩] عن عبد الكريم[٣٠] عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، عن علي[٣١].

ورواه أيضاً إبراهيم بن عبد الله بن حُنين.

واختلف عنه.

فرواه محمد بن عجلان، وداؤد بن قيس[٣٢]، والضحاك بن عثمان[٣٣].

---

٢٥ ــ هو: محمد بن سليمان بن علي بن أيوب، قال الذهبي: لابأس به، وقال ابن غلام الزهري: ليس هو بذاك، تقدم في السؤال رقم: ٢٤٥.

٢٦ ــ هو: محمد بن بشار.

٢٧ ــ في (هـ) عليه السلام.

٢٨ ــ فيها كلمة « ويقول » ساقطة.

٢٩ ــ هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

٣٠ ــ هو: ابن أبي المخارق، ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ١٤٦.

٣١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٠٥، ١١٦.

والبزار في مسنده، في مسند علي وقال: ولانعلم روى هذا الحديث أيضاً إلا ابن أبي ليلى، عن عبد الكريم، عن عبد الله بن الحارث ١ / ١٠٠ / ٢.

وابن معروف في الفوائد المنتقاة مختصراً، (في النهي في قراءة القرآن) ٢ / ٢.

٣٢ ــ هو الفراء.

٣٣ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم: ٧١.

وعبد الحكيم[٣٤] بن عبد الله بن أبي فروة فاتفق[٣٥] هؤلاء الأربعة عن إبراهيم: عن أبيه، عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب[٣٦].

واختلف عن داؤد بن قيس من بينهم، فقال القعنبي[٣٧]: عنه، عن إبراهيم: عن ابن عباس، عن علي.

ولم يذكر أباه.

وقال يحيى القطان [و][٣٨] وكيع، وابن وهب عن داؤد بن قيس، عن إبراهيم: عن أبيه.

عن ابن عباس، عن علي[٣٩].

---

٣٤ ـــ في (م) عبد الحكم.

وهو: عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة المدني، أخو إسحاق، صويلح قال الدارقطني: مقل يعتبر به. وقال البزار: مشهور صالح الحديث، وذكره العقيلي في الضعفاء. وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ست وخمسين ومائة.

الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٦٤، الميزان ٢ / ٥٣٧، اللسان ٣ / ٣٩٤ (وفيه عبد الحكم).

٣٥ ـــ في (هـ) فاتفقوا.

٣٦ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، من طريق ابن عجلان والضحاك وداؤد ١ / ٢٠٠.

٣٧ ـــ هو: عبد الله بن مسلمة.

٣٨ ـــ زيادة الواو يقتضيها السياق.

٣٩ ـــ لم أجد من أخرجه من الطرق المذكورة.

وأخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن...الخ من طريق أبي عامر العقدي، ثنا داؤد بن قيس: ١ / ٢٠٠.

والنسائي في سننه. في الصلاة، باب النهي عن القراءة في السجود، من طريق أبي علي الحنفي، وعثمان بن عمر عن داؤد ٢ / ٢١٧.

وأيضاً في الزينة، خاتم الذهب، من طريقهما ٨ / ١٦٧.

وأبو نعيم في الحلية، من طريق ابن مهدي عن داؤد بن قيس ٩ / ٢١ ـــ ٢٢.

والخطيب في تاريخه في ترجمة إسماعيل بن عمر أبي المنذر الواسطي من طريق إسماعيل عن داؤد ٦ / ٢٤٣.

وخالفهم[٤٠] جماعة أكثر منهم عدداً، فرووه عن إبراهيم بن[٤١] عبد الله عن أبيه، عن علي.

ولم يذكروا فيه ابن عباس، على الاختلاف منهم على إبراهيم رواه الزهري عن إبراهيم، عن أبيه، عن علي[٤٢].

وتابعه الوليد بن كثير، ومحمد بن عمرو بن علقمة[٤٣].

وإسحاق بن أبي بكر[٤٤]، ومحمد بن إسحاق، ويزيد بن أبي حبيب[٤٥]، والحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذُباب[٤٦]، وزيد بن أسلم فرووه عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنين، عن أبيه أنه سمعه من علي[٤٧].

ولم يذكروا فيه ابن عباس.

وزاد الوليد بن كثير، ومحمد بن إسحاق، ويزيد بن أبي حبيب فيه حديثاً آخر بهذا الاسناد، أن النبي ﷺ كسى علياً حلة سِيراء »[٤٨].

---

٤٠ ــ في (م) خالفه.

٤١ ــ في (هـ) عن.

٤٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه. في الصلاة باب النهي عن قراءة القرآن... الخ ١ / ٢٠٠.
وأيضاً في اللباس، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر ٢ / ٢٣٥.

٤٣ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ٢٥.

٤٤ ــ في (هـ) إسحاق بن حبيب.

٤٥ ــ في (هـ) بن حبيب.

٤٦ ــ الحارث بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذُباب ــ بضم المعجمة وبموحدتين ــ الدوسي، المدني، صدوق يهم، مات سنة ست وأربعين ومائة. التقريب ١ / ١٤٢.

٤٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، من طريق الوليد بن كثير، وزيد بن أسلم، ويزيد بن أبي حبيب، ومحمد بن عمرو، ومحمد بن إسحاق كلهم عن إبراهيم ١ / ٢٠٠.
والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن حنين من طريق زيد بن أسلم، ومحمد بن عمرو، وشريك بن أبي نمر وابن إسحاق، والحارث بن أبي ذباب، وإسحاق بن أبي بكر ويزيد بن أبي حبيب ١ / ١ / ٢٩٩ ــ ٣٠٠.

٤٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي من طريق ابن إسحاق ١ / ٩٢.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريقه ١ / ٤٤.

ورواه زيد بن أسلم. واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن عياش[٤٩]، ومحمد بن جعفر[٥٠] بن أبي كثير، عن زيد بن أسلم، عن إبراهيم (٨٣ / ١). عن أبيه، عن علي[٥١].

وخالفه عمر بن عبد الرحمن[٥٢] شيخ لأبي أحمد الزبيري، فرواه عن زيد بن أسلم، عن أبيه عن علي.

والقول قول ابن عياش.

واختلف عن شريك بن أبي نمر[٥٣]، فرواه[٥٤] الدراوردي[٥٥] عن شريك عن إبراهيم بن عبد الله عن أبيه عن علي[٥٦].

وخالفه إسماعيل بن جعفر، فرواه عن شريك عن عبد الله بن حُنين عن علي.

واختلف عن أسامة بن زيد[٥٧]، فرواه ابن وهب عن أسامة عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنين عن أبيه عن علي[٥٨].

وذكر فيه أن أسامة دخل على عبد الله بن حنين فسمعه.

ورواه وكيع وعثمان بن عمر[٥٩]. ومحبوب بن محرز[٦٠] عن أسامة عن عبد الله

---

٤٩ ـــ صدوق في أهل بلده، ومُخلّط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم: ٨. ٥٠ ـــ في (م) عن.

٥١ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة، من طريق محمد بن جعفر ١ / ٢٠٠. ٥٢ ـــ لم أجد ترجمته.

٥٣ ـــ هو: شريك بن عبد الله بن أبي نمر، صدوق يخطيء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥.

٥٤ ـــ في (م) ورواه.

٥٥ ـــ هو: عبد العزيز بن محمد، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء. تقدم في السؤال رقم: ٢.

٥٦ ـــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن حُنين ١ / ١ / ٢٩٩ ـــ ٣٠٠.

٥٧ ـــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم: ٦.

٥٨ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود، وليس فيه ذكردخول أسامة على عبد الله ١ / ٢٠٠.
والسراج في حديثه، وفيه ذكر دخول أسامة على عبد الله ١ / ٤ / ١.
وأبو بكر الفقيه النجاد في أماليه، وفيه ذكر دخوله ١٤ / ٢.

٥٩ ـــ حز: عثمان بن عمر بن فارس العبدي.

٦٠ ـــ محبوب بن مُحرز التيمي، القواريري العطار، أبو محرز الكوفي لين الحديث من التاسعة. التقريب ←

ابن حنين عن علي[٦١].

ورواه نافع مولى ابن عمر عن إبراهيم، واختلف عن نافع.

فرواه مالك بن أنس عن نافع ــ وضبط إسناده ــ فقال: عن نافع عن إبراهيم عن أبيه عن علي[٦٢].

ورواه الليث بن سعد عن نافع عن إبراهيم عن بعض موالي آل عباس عن علي[٦٣].

ورواه أيوب السختياني عن نافع، واختلف عنه.

فقال وهيب[٦٤] والحارث بن نبهان[٦٥] عن أيوب عن نافع عن إبراهيم عن أبيه عن علي.

وقال حماد بن زيد: عن أيوب عن نافع عن إبراهيم بن حنين عن

← ٢ / ٢٣١.

٦١ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب اللباس، باب كراهية المعصفر للرجال، من طريق وكيع ٢ / ١١٩١ (٣٦٠٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من كره المعصفر للرجال، من طريق وكيع ٨ / ٣٦٩.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق وكيع وعثمان بن عمر ١ / ١٣٢.

والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة إبراهيم من طريق وكيع ١ / ١ / ٢٩٩.

والسراج في حديثه، من طريق أبي أسامة ووكيع عن أسامة ١ / ٣ / ٢ ــ ٤ / ١.

وأبو بكر الفقيه النجاد في أماليه، من طريق عبد الوهاب بن عطاء أنا أسامة ١٤ / ٢.

٦٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن... الخ ١ / ٢٠٠.

وأيضاً في كتاب اللباس، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر ٢ / ٢٣٥.

٦٣ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، خاتم الذهب ٨ / ١٦٩.

والبغوي في جزء فيه حديث أبي الجهم العلاء بن موسى ٧ / ١.

وأبو بكر الفقيه النجاد في أماليه ١٤ / ٢.

٦٤ ــ هو: ابن خالد.

٦٥ ــ الحارث بن نبهان الجرمي ــ بفتح الجيم ــ أبو محمد البصري متروك، مات بعد الستين ومائة. التقريب ١ / ١٤٤.

علي[٦٦] وكذلك قاله الحسن بن أبي جعفر[٦٧] عن أيوب[٦٨].

وقال ابن عُلية[٦٩]: عن أيوب عن[٧٠] نافع عن إبراهيم بن فلان بن حُنين عن جده حُنين عن علي[٧١].

وقال عبد الوارث: عن أيوب عن نافع عن علي.

ورواه عبيد الله بن عمر عن نافع، واختلف عنه.

فقال بشر بن المفضل والمعتمر بن سليمان وعبد الوهاب الثقفي، وابن نمير[٧٢]: عن عبيد الله عن نافع عن ابن حنين عن علي[٧٣].

وقال زايدة وإسماعيل بن عياش[٧٤] وعبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن إبراهيم عن علي.

---

٦٦ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي ١ / ٥٤.

٦٧ ــ ضعيف الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٤٦.

٦٨ ــ لم أجد من أخرجه من طريق الحسن.

وأخرجه النسائي في سننه، في الزينة، من طريق سعيد بن أيوب عن مولى للعباس أن علياً. الحديث ٨ / ١٦٨.

٦٩ ــ هو: إسماعيل بن إبراهيم.

٧٠ ــ في (هـ) «عن نافع» ساقط.

٧١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٢٦.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي ١ / ٧٦.

٧٢ ــ هو: عبد الله.

٧٣ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الزينة، خاتم الذهب من طريق بشر بن المفضل وحماد بن سلمة (في نسخة) ٨ / ١٦٨.

وابن ماجه في سننه، في كتاب اللباس، باب النهي عن خاتم الذهب من طريق ابن نمير، وفي المطبوعة: عن نافع بن جبير مولى علي ٢ / ١٢٠٢ (٣٦٤٢).

وفي تحفة الأشراف للمزي: عن نافع عن ابن حنين مولى علي وفيه ذكر أبو القاسم هذا الحديث في ترجمة نافع بن جبير عن علي وهو خطأ نشأ عن تصحيف لم يتنبه له: ٧ / ٤٠٦.

٧٤ ــ صدوق في أهل بلده، ومُخلّط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم: ٨.

وقال حماد بن سلمة: عن عبيد الله [عن نافع][75]عن حُنين عن علي[76].

ورواه عمرو بن سعد عن نافع عن ابن حنين عن علي[77].

ورواه برد بن سنان عن نافع عن إبراهيم عن علي.

وكذلك قال زيد بن واقد عن نافع[78].

(٨٣ / ٢) وروي عن الثوري، عن عبد الله بن عمر[79]، عن نافع عن ابن حنين عن علي[80].

وقال همام[81]عن نافع عن رجل لم يسمه عن علي.

ورواه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن علي.

قاله شريك[82] عنه.

---

٧٥ ـــ الزيادة من شرح معاني الآثار للطحاوي ٤ / ٢٦٢، والعلل لابن أبي حاتم ١ / ٤٨٢.

٧٦ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة وفي المطبوعة: عن ابن حنين ٨ / ١٦٨.

وقال المزي في تحفة الأشراف: عن نافع عن حنين ـــ وفي نسخة: عن ابن حُنين ٧ / ٤٠٥.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب التختم بالذهب ٤ / ٢٦٢.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في اللباس، وقال: قال أبي: هذا خطأ، إنما هو: عبيد الله عن نافع عن ابن حنين وهم فيه حماد ١ / ٤٨٢ (١٣٤٣).

٧٧ ـــ أخرجه النسائي في سننه في الزينة، النهي عن لبس خاتم الذهب ٨ / ١٩١.

وأيضاً في باب « خاتم الذهب » ٨ / ١٦٩.

والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن حنين ١ / ١ / ٢٩٩.

٧٨ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، خاتم الذهب ٨ / ١٦٨.

٧٩ ـــ ضعيف تقدم في السؤال رقم: ٢.

٨٠ ـــ لم أجد من أخرجه من طريق الثوري.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، باب القراءة في الركوع والسجود عن عبد الله بن عمر مختصراً: ٢ / ١٤٤ (٢٨٣٣).

٨١ ـــ هو: ابن يحيى العوذي.

٨٢ ـــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

ورواه أبو بكر بن حفص عن عبد الله بن حنين، واختلف عنه، فرواه شعبة، فقال غندر والنضر بن شميل وغيرهما عن شعبة عن أبي بكر بن حفص عن عبد الله ابن حنين عن ابن عباس[٨٣] ولم يذكروا فيه علياً[٨٤].

وخالفهم أبو قطن[٨٥] فرواه عن شعبة عن أبي بكر بن حفص عن عبد الله بن حنين عن علي.

ولم يذكر ابن عباس.

ورواه يحيى بن أبي[٨٦] كثير ومحمد بن المنكدر عن عبد الله بن حنين عن علي[٨٧].

ورواه سليمان بن بلال عن شريك بن أبي نمر[٨٨] عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ حديثاً آخر هو:

« أنه كان يتختم بيمينه »[٨٩].

---

٨٣ ـ في (م) « علي » وهو خطأ.

٨٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع... الخ من طريق غندر ١ / ٢٠٠.

والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة إبراهيم، من طريق النضر ١ / ١ / ٣٠٠.

٨٥ ـ هو: عمرو بن الهيثم.

٨٦ ـ في (هـ) « أبي » ساقط.

٨٧ ـ أخرجه النسائي في سننه، في النهي عن لبس خاتم الذهب، من طريق يحيى بن أبي كثير وفيه أن محمد بن إبراهيم حدثه عن ابن حنين ٨ / ١٩١ ـ ١٩٢.

وأيضاً من طريق يحيى أخبرني خالد بن معدان أن ابن حنين حدثه ٨ / ١٩٢.

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة إبراهيم بن حنين، وفيه: شيبان عن يحيى عن ابن حنين ١ / ١ / ٢٩٩.

وذكر أيضاً عن ابن المنكدر ١ / ١ / ٣٠٠.

والسراج في حديثه، من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير ١ / ٤ / ١.

٨٨ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم: ٥.

٨٩ ـ أخرجه أبو داوٗد في سننه، في كتاب الخاتم، باب ماجاء في التختم في اليمين أو اليسار ٤ / ١٤٦.

والنسائي في سننه، في الزينة، موضع الخاتم من اليد... الخ ٨ / ١٧٤ ـ ١٧٥.

والترمذي في شمائل النبي ﷺ ٧٤. =

تفرد به سليمان بن بلال عنه بهذا الإسناد.

وخالفه إبراهيم بن أبي يحيى[٩٠]فرواه عن شريك بن أبي نمر عن إبراهيم بن عبد الله بن حُنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي أن النبي ﷺ « كان يتختم في يمينه »[٩١].

ورواه إسحاق بن أبي فروة[٩٢]عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي أن النبي ﷺ حديثاً آخر، وهو قوله: « إذا كان الإزار واسعاً فاتشح[٩٣]به، وإذا كان ضيقاً فاتزر به »[٩٤].

وإسحاق بن أبي فروة متروك الحديث.

وروى إسحاق بن أبي فروة أيضا عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي: أُتي النبي ﷺ برجل قتل عبده فجلد مائة، ونفاه سنة[٩٥].

= وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، ذكر خاتمه ﷺ ١٢٦.
وتمام الرازي في فوائده ٤ / ٣٤ / ٢.
والبيهقي في شعب الإيمان ٢ / ٢ / ١٥٩ / ٢ (ح).
وأيضاً في كتاب الجامع في الخاتم ٣.

٩٠ ــ إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، أبو إسحاق الأسلمي المدني، متروك، مات سنة أربع وثمانين، وقيل: إحدى وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٤٢.

٩١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس، تفرد به شريك بن عبد الله بن أبي نمر عنه، ولم يروه عنه غير إبراهيم بن أبي يحيى. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٢ / ١.

٩٢ ــ إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة الأموي، المدني، متروك، مات سنة أربع وأربعين ومائة. التقريب ١ /٥٩

٩٣ ــ يقال: توشح بثوبه أي تغشى به، والأصل فيه من الوشاح وهو شيء ينسج عريضا من أديم، وربما رصّع بالجواهر والخرز، وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيها، ويقال فيه: وِشاح وإشاح. النهاية ٥ / ١٨٧.

٩٤ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة علي، وفي المطبوعة: إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابن عباس عن علي ٣ / ٣٠.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وإسحاق بن عبد الله هذا ليس بالقوي، ولا نعلم روى هذا الكلام عن ابن عباس عن علي إلا في هذا الوجه بهذا الاسناد. ١ / ١٠١ / ١.

٩٥ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي وفيه: إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن علي ١ / ٦٨.
والدارقطني في سننه، في الحدود ٣ / ١٤٤.
=

ولم يتابع عليه.

حدثنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي[٩٦] ثنا يعقوب بن إبراهيم[٩٧] حدثنا يحيى بن سعيد[٩٨] عن ابن عجلان، ثنا إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي.

وحدثنا علي بن عبد (١٤ / ١) الله بن مبشر قال: ثنا أحمد بن سنان.

وثنا أحمد بن الوكيل ثنا عمر بن شبة.

وحدثنا إبراهيم بن حماد ويعقوب بن إبراهيم قالا: ثنا عمر بن شبة.

قالوا: ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن ابن عباس عن علي قال: نهاني رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن القراءة راكعا وعن القسى[٩٩] والمعصفر.

وقال ابن شبة: « نهاني رسول الله ﷺ أن ألبس خاتم الذهب وأن أقرأ وأنا راكع » ولم يذكر القسى والمعصفر.

وقال الدورقي[١٠٠] مثل ابن سنان إلا أنه قال: وأن أقرأ وأنا راكع.

حدثنا محمد بن جعفر بن رميس[١٠١]، ومحمد بن مخلد قالا: حدثنا إبراهيم بن راشد، حدثنا معلى بن أسد أخو بهز بن أسد[١٠٢] ثنا وهيب عن أيوب عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي « نهاني رسول الله ﷺ عن لبس المعصفر وخاتم الذهب ».

= والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجنايات، باب ما روى فيمن قتل عبده أو مثل به ٨ / ٣٦ــ٣٧.

٩٦ ــ في (هـ) « المحاملي » ساقط.

٩٧ ــ هو: الدورقي.

٩٨ ــ هو: القطان.

٩٩ ــ القسى: بفتح القاف وقيل: بكسرها، هي ثياب من كتان مخلوط بحرير. انظر النهاية ٤ / ٥٩ــ٦٠.

١٠٠ ــ يعقوب بن إبراهيم.

١٠١ ــ محمد بن جعفر بن رميس بن عمرو، أبو بكر القصري، كان من الثقات، مات سنة ست وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢ / ١٣٩.

١٠٢ ــ في (هـ) « بن أسد » ساقط.

زاد ابن رميس: وعن لباس القسى، وأن أقرأ وأنا راكع.

حدثنا حمزة[٤] بن الحسين بن عمرالسمسار قال: ثنا عبيد الله[٥] بن محمد بن مالك، قال: ثنا كثير بن يحيى[٦] قال: ثنا الحارث بن نبهان قال: ثنا أيوب السختياني عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي.

مثل قول[٧] ابن رميس.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي قال: ثنا أبو زيد محمد بن أحمد بن إبراهيم بن حباب المؤذن[٨] بصنعا، قال: ثنا إسحاق بن يوسف الحذافي[٩] ثنا عبد الملك بن الصباح ثنا سفيان عن عبد الله عن نافع عن ابن حنين عن علي قال: نهاني النبي ﷺ أن أقرأ وأنا راكع وأن أتختم بالذهب وأن ألبس المعصفر.

س ٢٩٦ ـــ وسئل عن حديث المقداد بن الأسود عن علي عن النبي ﷺ « في المذى ».

فقال: (٨٤ / ٢) هو حديث يرويه محمد بن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن المقداد بن الأسود، عن علي قال: قال لي[١٠] رسول الله ﷺ.

حدث به يزيد بن هارون عن ابن إسحاق كذلك.

وخالفه أصحاب هشام بن عروة، منهم: سفيان الثوري وحماد بن زيد ويحيى بن سعيد

---

٤ ـــ في (هـ) محمد بن الحسين.
وهو: حمزة بن الحسين بن عمر، أبو عيسى سمسار، وكان ثقة، مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ١٨١.

٥ ـــ في (هـ) عبد الله.
لم أجد ترجمته.

٦ ـــ كثير بن يحيى بن كثير، أبو مالك البصري، شيعي، نهى العباس العنبري الناس عن الأخذ عنه، وقال الأزدي: عنده مناكير، وقال أبو حاتم: محله الصدق وكان يتشيع، وقال أبو زرعة: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٥٨، اللسان ٤ / ٤٨٤ـــ٤٨٥.

٧ ـــ في (هـ) حديث.

٨ ـــ لم أجد ترجمته.

٩ ـــ لم أعثر على ترجمته.

١٠ ـــ في (هـ) قال لي: سل رسول الله ﷺ.

القطان، وسفيان بن عيينة وجرير[11] ووكيع وعمر[12] بن علي المقدمي، وابن جريج، وليث بن سعد، وعبدة بن سليمان، وأبو حمزة، ومفضل بن فضالة وغيرهم فرووه عن هشام بن عروة عن أبيه عن علي[13].

لم يذكروا فيه المقداد.

وقولهم أولى بالصواب من قول ابن إسحاق لاتفاقهم على خلافه والله أعلم.

س ٢٩٧ ــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن علي أنه دخل على عمر ــ وهو مسجًّى عليه ــ فقال: ما أحب إلي من[14] أن ألقى الله بما في صحيفته من هذا المسجَّى.

فقال: هو حديث يرويه جعفر بن محمد عن أبيه، واختلف[15] عنه فرواه ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر[16] وخالفه أصحاب جعفر فرووه عن جعفر عن أبيه مرسلا[17].

---

١١ ــ هو: ابن عبد الحميد.

١٢ ــ في (م) عمرو وهو خطأ.

١٣ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في الطهارة، باب في المذي، من طريق زهير عن هشام.
وقال: رواه الثوري وابن عيينة عن هشام عن أبيه عن علي، ورواه ابن إسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه عن المقداد عن النبي ﷺ: لم يذكر انثيبه ١ / ٨٤.
والنسائي في سننه، في كتاب الطهارة، باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي، من طريق جرير ١ / ٩٦.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب المذي، من طريق ابن جريج ومعمر ١ / ١٥٧ (٦٠٢ــ٦٠٣).
وأحمد في مسنده، في مسند علي من طريق وكيع ١ / ١٢٤.

١٤ ــ في (م) «من» ساقط.

١٥ ــ فيها: قد اختلف.

١٦ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات. في ترجمة عمر ٣ / ٣٦٩ــ٣٧٠.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر ١٢ / ٣٨.
وابن شبة في تاريخ المدينة، في أخبار عمر ٣ / ٩٣٧ــ٩٣٨.
والحاكم في المستدرك، في مناقب عمر ٣ / ٩٣ــ٩٤.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر ١٣ / ١ / ٩٤ / ٢.

١٧ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة عمر عن أنس بن عياض الليثي عن جعفر ٣ / ٣٧٠.

وأغرب[١٨] ابن عيينة في هذا الحديث في إسناده ومتنه.

فأما في إسناده فإنه وصله عن جابر عن علي.

وأما في متنه فإنه قال: ان عليا دخل على عمر وهو مسجًّى فقال: صلى الله عليك، قال ابن عيينة: فقلت لجعفر: أليس يقال: لا يصلى إلا على النبي ﷺ؟ فقال: هكذا سمعنا أو جاء في الحديث.

ويشبه أن يكون جعفر ترك هذه الكلمة لما عارضه سفيان بما عارضه به[١٩] فإن سماع ابن عيينة من جعفر قديم.

وقيل: عن الحارث بن عمران الجعفري[٢٠] عن جعفر عن أبيه[٢١].

ولا يصح عن الحارث، والمحفوظ المرسل. فإن كان ابن عيينة حفظه متصلا فلعل جعفراً وصله مرة. والله أعلم.

ورواه عمرو بن دينار وأبو حنيفة[٢٢] وإسماعيل (٨٥ / ١) بن عبد الملك بن أبي الصفير[٢٣]، وسلمة بن كهيل وغيرهم عن أبي جعفر مرسلا عن علي[٢٤].

وقيل: عن أبي جعفر عن أبيه علي بن الحسين.

قال ذلك: ....[٢٥].

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر، من طريق أنس بن عياض، ويحيى ١٣ / ١ / ٩٤ / ٢.

١٨ ــ من « وأغرب ــ إلى ــ فإن سماع ابن عيينة من جعفر قديم » جاء في (هـ) في آخر السؤال أي بعد قوله: رواه أبو عامر الخزاز عن أبي جعفر عن أبيه عن جده علي.

١٩ ــ في (هـ) « بما عارضه به » ساقط.

٢٠ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١١١.

٢١ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر من طريق محمد بن جعفر عن الحارث بن عمران عن جعفر ابن محمد عن أبيه عن جابر قال: لما مات عمر .. الحديث ١٣ / ١ / ٩٤ / ٢.

٢٢ ــ هو: النعمان بن ثابت الامام.

٢٣ ــ إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفير ــ بالمهملة والفاء مصغرا ــ صدوق كثير الوهم، من السادسة. التقريب ١ / ٧٢.

٢٤ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات في ترجمة عمر من طريق عمرو بن دينار وحجاج بن دينار الواسطي ٣ / ٣٧٠.

وأيضا من طريق عبد الواحد بن أيمن عن أبي جعفر ٣ / ٣٧٠.

وأحمد في فضائل الصحابة في فضائل عمر من طريق عمرو بن دينار وأبي جهضم موسى عن أبي جعفر ٣٣ / ١ــ٢.

وروى عن يحيى بن سليم[٢٦] عن جعفر بن محمد عن أبيه عن[٢٧] عبد الله بن أبي طالب أن عليا دخل على عمر .

وروى عن فضيل بن مرزوق[٢٨] عن جعفر عن أبيه عن علي أنه نظر إلى عمر[٢٩] .

وزاد فيه ألفاظا لم يأت بها غيره .

ورواه أبو عامر الخزاز[٣٠] عن أبي جعفر عن أبيه عن جده عن علي .

قال ذلك[٣١] جعفر بن سليمان الضُبعي عنه .

س ٢٩٨ ــ وسئل عن حديث النعمان بن بشير عن علي في قوله : ﴿ إنَّ الَّذِيْنَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الحُسنى أولئِكَ عَنْها مُبْعَدُون ﴾[٣٢]قال : ذلك عثمان وطلحة والزبير وأنا من شيعتهم .

فقال : يرويه ليث بن أبي سليم[٣٣]واختلف عنه ، فرواه يعقوب القُمّي[٣٤]عن ليث عن الشعبي عن النعمان بن بشير .

كذلك[٣٥]قاله مجيب بن غياث[٣٦]عن يعقوب .

---

٢٥ ــ على هامش (م) في الأصل ها هنا بياض . كذا وقع .

٢٦ ــ هو : الطائفي ، صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

٢٧ ــ من « عبد الله ــ إلى ــ جعفر عن أبيه » ساقط في (هـ) .

٢٨ ــ فضيل بن مرزوق الأغر ــ بالمعجمة والراء ــ الرقاشي الكوفي ، أبو عبد الرحمن ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، مات في حدود سنة ستين ومائة . التقريب ٢ / ١١٣ .

٢٩ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة عمر ، عن يزيد بن هارون أخبرنا فضيل ٣ / ٣٧٠ .

٣٠ ــ هو : صالح بن رستم المزني ، أبو عامر الخزاز ــ بمعجمات ــ صدوق كثير الخطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٢٢ .

٣١ ــ من « قال ذلك إلى آخره » في (هـ) قبل ، ورواه أبو عامر .

٣٢ ــ سورة الأنبياء : ١٠١ .

٣٣ ــ صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٣٤ ــ يعقوب بن عبد الله بن سعد الأشعري ، أبو الحسن القمي ــ بضم القاف وتشديد الميم ــ صدوق يهم ، مات سنة أربع وسبعين ومائة . التقريب : ٢ / ٣٧٦ .

٣٥ ــ في (م) وكذلك .

٣٦ ــ مجيب بن غياث الرازي روى عن حماد ، روى عنه أبو حاتم وأبو زرعة ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً . الجرح والتعديل : ٤ / ١ / ٤٢٥ .

وخالفه محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني[٣٧] فقال: عن ليث بن أبي سليم عن ابن[٣٨] النعمان بن بشير عن علي.

وزاد فيه أبا بكر وعمر وقال: وأنا منهم.

وقيل: عن يعقوب القمي عن أشعث[٣٩] عن الشعبي عن النعمان بن بشير[*] قال ذلك يحيى بن الضريس عن يعقوب.

ويعقوب القمي ليس بالقوي.

س ٢٩٩ ـ وسئل عن حديث الحسن[٤٠] بن علي بن أبي طالب عن أبيه[٤١] « خير هذه الأمة أبو بكر ثم عمر ».

فقال: يرويه خلف بن الحوشب عن طلحة بن مصرف عن الحسن بن علي.

وخالفه سعيد بن مسروق فرواه عن طلحة بن مصرف عن عبد خير عن علي[٤٢].

---

٣٧ ـ محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني ـ بالسكون ـ أبو الحسن الكوفي، نزيل واسط، ضعيف، من التاسعة. التقريب: ٢ / ١٥٤.

٣٨ ـ في (هـ) ابن عمر النعمان وهو خطأ.
وهو: محمد بن النعمان بن بشير.

٣٩ ـ هو: ابن سوار، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

* لم أجد من أخرجهمن الطرق المذكورة.
وأخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة عيسى بن محمد الاسكافي، بسنده إلى الاسكافي حدثنا شعيب بن حرب المدائني عن محمد الهمداني قال: حدثنا شيخ في هذا المسجد ـ يعني مسجد الكوفة ـ عن النعمان بن بشير قال: كنا عند علي بن أبي طالب فذكروا عثمان فقال علي: ﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون ﴾ هم: عثمان وأصحاب عثمان، وأنا من أصحاب عثمان، قال عيسى: قال شعيب: وأنا من أصحاب عثمان. ١١ / ١٦٩ـ١٧٠.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل، بسند آخر فقال: حدثنا شبابة ثنا شعبة عن جعفر بن إياس عن يوسف بن ماهك عن محمد بن حاطب قال: سمعت علياً يخطب يقول: ﴿ إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون ﴾ قال: عثمان منهم. ١٢ / ٥١ـ٥٢.

٤٠ ـ في (م) الحسين.

٤١ ـ فيها: وقوله.

٤٢ ـ أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة عمر، وفيه سعيد بن مسروق عن حبيب بن أبي ثابت =

ورواه يحيى بن سلمة بن كهيل[43] عن طلحة عن أبي جُحيفة عن علي حدث به محمد بن عبد الوهاب[44] عن يحيى عن طلحة وغيره يقول: عن يحيى بن سلمة عن أبيه عن أبي جحيفة.

والصحيح قول سعيد بن مسروق عن طلحة عن عبد خير.

س ٣٠٠ ــ وسئل عن حديث الحسين (٨٥ / ٢) بن علي عن علي عن النبي ﷺ قال: « أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة ».

فقال: يرويه علي بن الحسين بن علي، واختلف عنه.

فرواه الحسين بن زيد[45] عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن أبيه الحسين عن علي.

وخالفه محمد بن عبد الرحمن المليكي[46] فرواه عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين عن علي[47]. ولم يذكر الحسين.

وكذلك[48] روي عن الزهري عن علي بن الحسين عن جده علي.

= وطلحة بن مصرف عن عبد خير ١٣ / ١ / ٣٢ / ١.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي بسنده إلى سعيد بن مسروق عن حبيب عن عبد خير عن علي ١ / ٦٩.

وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة والأفراد، بسنده إلى سعيد عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد خير ١٠٨ / ١.

٤٣ ــ يحيى بن سلمة بن كهيل ــ بالتصغير ــ الحضرمي، أبو جعفر الكوفي متروكِ، وكان شيعياً، مات سنة تسع وسبعين ومائة وقيل قبلها. التقريب: ٢ / ٣٤٩.

٤٤ ــ محمد بن عبد الوهاب بن الزبير بن زنباع، أبو جعفر الحارثي كوفي الأصل، قال صالح جزرة: ثقة، مات سنة تسع وعشرين ومائتين. تاريخ بغداد: ٢ / ٣٩٠ ــ ٣٩٢.

٤٥ ــ الحسين بن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب صدوق ربما أخطأ، مات في حدود التسعين ومائة. التقريب: ١ / ١٧٦.

٤٦ ــ محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مليكة التيمي المكي، أبو غزارة ــ بكسر المعجمة، وتخفيف الراء ــ الجدعاني، وقيل: ان أبا غزارة غير الجدعاني، فأبو غزارة لين الحديث، والجدعاني متروك، وهما من السابعة. التقريب: ٢ / ١٨٢.

٤٧ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، في فضائل أبي بكر ٨ / ١ وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره ٧٥ / ١.

قاله الموقري[٤٩] عن الزهري[٥٠].

وقيل: عن المُوقّري عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي.

ورواه إبراهيم بن صرمة[٥١] عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي[٥٢].

س ٣٠١ ــ وسئل عن حديث الحسين بن علي عن أبيه[٥٣] عن النبي ﷺ: « أنه قضى باليمين مع الشاهد ».

فقال: هو حديث يرويه جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، واختلف عنه.

فرواه الحسين بن زيد[٥٤] بن علي، ومحمد بن عبد الرحمن بن رداد[٥٥] عن جعفر

---

٤٨ ــ في (هـ) « وكذلك » غير موجود.

٤٩ ــ هو: الوليد بن محمد، متروك، تقدم في السؤال رقم ١.

٥٠ ــ أخرجه الترمذي في سننه في مناقب أبي بكر، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه، والوليد بن محمد المُوَقّري يضعف في الحديث، وقد روي هذا الحديث عن علي من غير هذا الوجه ٤ / ٣١٠.
وأبو علي الصواف في فوائده، وفيه: عليّ بن حسين عن جده عن علي ٢٧ / ١.
وابن عساكر في تاريخ دمشق في ترجمة عمر ١٣ / ١ / ٢٣ / ١.

٥١ ــ إبراهيم بن صِرْمة ــ بكسر الصاد المهملة وسكون الراء ــ الأنصاري، قال ابن معين: كذاب خبيث، وقال العقيلي: يحدث عن يحيى بن سعيد بأحاديث ليست محفوظة من حديث يحيى فيها مناكير، وقال ابن عدي: عامة حديثه منكر المتن والسند، وضعفه الدارقطني وغيره.
الضعفاء للعقيلي: ١ / ١٨ ــ ١٩، والجرح والتعديل: ١ / ١ / ١٠٦ ــ ١٠٧، الكامل ١ / ١ / ١٧١، الضعفاء للدارقطني: ٣٠، اللسان: ١ / ٦٩، المغني: ص ١٥٠.

٥٢ ــ لم أجده من طريق إبراهيم.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة عمر، بسنده إلى عصمة بن محمد الأنصاري نا يحيى بن سعيد الأنصاري، وقال: قال ابن مندة: غريب من حديث يحيى لم نكتبه إلا من هذا الوجه ١٣ / ١ / ٢٣ / ١.

٥٣ ــ في (م) عن أبيه « ساقط ».

٥٤ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٣٠٠.

٥٥ ــ محمد بن عبد الرحمن بن رداد بن عبد الله بن شريح المديني العامري، قال أبو حاتم: ليس بالقوي، ذاهب الحديث، قال أبو زرعة: لين، وقال ابن عدي: روايته ليست بمحفوظة، وقال الأزدي: لايكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات.
الجرح والتعديل: ٣ / ٢ / ٣١٥، الكامل: ٣ / ١ / ١٢٧، اللسان: ٥ / ٢٤٩ ــ ٢٥٠.

ابن محمد عن أبيه عن جده عن علي(٥٦).

وكذلك روي عن سليمان بن بلال واختلف عنه(٥٧).

ورواه عبيد الله(٥٨) بن عمر، ويحيى بن سليم الطائفي(٥٩) ويحيى بن محمد بن قيس أبو زُكير(٦٠) وزيد بن الحُباب(٦١) عن الثوري فقالوا: عن جعفر بن محمد(٦٢) عن أبيه عن علي بن أبي طالب(٦٣).

---

٥٦ ـــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الشهادات، باب القضاء باليمين مع الشاهد، وقال: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب جد جعفر بن محمد وان لم يدرك علياً رضي الله عنه فهو أقرب من الاتصال من رواية محمد بن علي عن علي ـــ رضي الله عنه ـــ وقد رواه غير جعفر بن محمد عن محمد بن علي الباقر على الإرسال ١٠ / ١٧٠.

وأيضاً من طريق عبد العزيز الماجشون عن جعفر ١٠ / ١٧٠.

وابن عبد البر في التمهيد من طريق محمد بن عبد الرحمن بن رداد ٣ / ١٣٧ ـــ ١٣٨.

٥٧ ـــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى في الشهادات، من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ. الحديث.

وقال: وقد قيل: عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب ـــ رضي الله عنه ـــ ١٠ / ١٧٠.

٥٨ ـــ في (هـ) عبيد الله بن عبد الله بن عمر.

٥٩ ـــ صدوق: سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٦.

٦٠ ـــ يحيى بن محمد بن قيس المحاربي الضرير، أبو محمد المدني نزيل البصرة، لقبه أبو زُكير ـــ بالتصغير ـــ صدوق، يخطيء كثيراً. من الثامنة. التقريب: ٢ / ٣٥٧.

٦١ ـــ هو: صدوق، يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم: ١٨.

٦٢ ـــ في (هـ) جعفر بن محمد بن محمد.

٦٣ ـــ ذكره الترمذي في سننه، في كتاب الاحكام، باب ماجاء في اليمين مع الشاهد، من طريق يحيى بن سليم وعبد العزيز بن أبي سلمة، عن جعفر ٢ / ٢٨١.

وأخرجه الدارقطني في سننه في كتاب الأقضية، من طريق عبيد الله بن عمر عن جعفر ٤ / ٢١٢.

وأيضاً من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن جعفر ٤ / ٢١٢.

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الشهادات، باب القضاء باليمين مع الشاهد، من طريق عبد العزيز ابن أبي سلمة عن جعفر ١٠ / ١٧٠.

وأيضاً من طريق طلحة بن زيد ١٠ / ١٧٣.

وأبو بكر محمد بن إبراهيم في فوائده، من طريق يحيى بن سليم ٤٧ / ٢.

ورواه أبو أويس(٦٤) عن جعفر عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ(٦٥).

ورواه ابن جريج ومالك بن أنس والدراوردي(٦٦) وإسماعيل بن جعفر وعمر بن محمد بن زيد العمري وعبد الله بن جعفر(٦٧) وغيرهم عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلاً(٦٨).

وكذلك رواه خالد بن أبي كريمة(٦٩) عن أبي جعفر(٧٠).

ورواه عبد الوهاب الثقفي والسري بن عبد الله السلمي(٧١) وعبد النور بن عبد

---

٦٤ ـــ هو: عبد الله بن عبد الله، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦.

٦٥ ـــ ذكره ابن عدي في الكامل في ترجمة السري بن عبد الله ٢ / ١ / ١٣٧.

٦٦ ـــ هو: عبد العزيز بن محمد، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢.

٦٧ ـــ هو: عبد الله بن جعفر بن نجيح، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٣.

٦٨ ـــ أخرجه الترمذي في الأحكام، باب ماجاء في اليمين مع الشاهد، من طريق إسماعيل بن جعفر، وقال: وهذا أصح، ثم قال: وهكذا روى سفيان الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً، وروى عبد العزيز بن أبي سلمة ويحيى بن سليم هذا الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ ٢ / ٢٨٠ ـــ ٢٨١.

ومالك في الموطأ، في القضاء باليمين مع الشاهد ٣ / ٣٨٩ (١٤٦٧).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات، باب القضاء باليمين مع الشاهد، من طريق ابن جريج ومالك وعمر بن محمد، ويحيى بن أيوب، وإسماعيل بن جعفر وقال: هكذا رواه جماعة عن جعفر بن محمد مرسلاً ١٠ / ١٦٩.

وأيضاً من طريق مالك وإبراهيم بن أبي يحيى ١٠ / ١٧٣.

وذكره ابن عبد البر في التمهيد عن ابن عيينة، وقال: وكذلك رواه الحكم بن عتيبة وعمرو بن دينار جميعاً عن محمد بن علي مرسلاً ٢ / ١٣٥.

٦٩ ـــ خالد بن أبي كريمة الأصبهاني، أبو عبد الرحمن الاسكاف، نزيل الكوفة، صدوق يخطىء ويرسل، من السادسة. التقريب: ١ / ٢١٨.

٧٠ ـــ أخرجه الشافعي في مسنده ص ١٥٠.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، شهادة شاهد مع يمين الطالب ٧ / ٢٤٤.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات ١٠ / ١٧١.

٧١ ـــ السري بن عبد الله بن السلمي، لايعرف وأخباره منكرة. الكامل ٢ / ١ / ١٣٦، اللسان: ٣ / ١٣.

الله بن سنان[72] وحميد بن الأسود[73] ومحمد بن جعفر بن أبي كثير وغيرهم[74] عن جعفر بن محمد عن أبيه (٨٦ / ١) عن جابر بن عبد الله[75].

---

٧٢ ــ عبد النور بن عبد الله بن سنان المسمعي، أبو محمد البصري كذاب، وقال العقيلي: لايقيم الحديث وليس من أهله، والحديث موضوع ولا أصل له، وذكره ابن حبان في الثقات.
الضعفاء للعقيلي: ٢ / ٢٦٧، اللسان ٤ / ٧٧.

٧٣ ــ حميد بن الأسود الأشقر البصري، أبو الأسود الكرابيسي، صدوق يهم قليلاً، من الثامنة. التقريب: ١ / ٢٠١.

٧٤ ــ نحو إبراهيم بن أبي حية، وعبد الله العمري، وهشام بن سعد ومالك، ويحيى بن سليم ومحمد بن عبد الرحمن بن رداد.

٧٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الاحكام، باب ماجاء في اليمين مع الشاهد، من طريق عبد الوهاب ٢ / ٢٨٠.
وابن ماجه في سننه في الأحكام، باب القضاء في اليمين مع الشاهد، من طريق عبد الوهاب ٢ / ٧٩٣ (٢٣٦٩).
وأحمد في مسنده، في مسند جابر، من طريق عبد الوهاب، وقال أبو عبد الرحمن: كان أبي قد ضرب على هذا الحديث، قال: ولم يوافق أحد الثقفي على جابر، فلم أزل به حتى قرأه عليّ وكتب عليه هو صح ٣ / ٣٠٥.
وذكره ابن حاتم في العلل، علل أخبار في الأقضية، من طريق عبد الوهاب، وقال: قال أبو حاتم وأبو زرعة: أخطأ عبد الوهاب في هذا الحديث، إنما هو عن جعفر عن أبيه أن النبي ﷺ مرسل ١ / ٤٦٧(١٤٠٢).
وأخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة السري بن عبد الله وقال: واختلف الناس على جعفر بالذي روي عن جعفر عن أبيه عن جابر السري هذا وعبد الوهاب الثقفي، وإبراهيم بن أبي حية، وعبد الله بن حميد الأسود، وروي عن مالك في الموطأ مرسلاً، ومنهم من روى عن جعفر عن أبيه عن جده، وجماعة رووا عن جعفر عن أبيه مرسلاً، وقال في آخر ترجمة السري: وفي رواياته بعض ماينكر عليه ٢ / ١ / ١٣٦ ــ ١٣٧.
والدارقطني في سننه في كتاب الأقضية، من طريق عبد الوهاب ٤ / ٢١٢.
وابن سمعون الواعظ في أماليه، من طريق عبد الله بن يحيى بن أبي كثير عن جعفر ٦٥ / ١ ــ ٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات من طريق عبد الوهاب الثقفي.
وقال: وروي عن حميد بن الأسود وعبد الله العمري وهشام بن سعد وغيرهم عن جعفر بن محمد كذلك موصولاً ١٠ / ١٧٠.
وأيضاً من طريق إبراهيم بن أبي حية ١٠ / ١٧٠.
وابن عبد البر في التمهيد، من طريق عثمان بن خالد العثماني وإسماعيل بن موسى، ومحمد بن عبد الرحمن بن رداد ومسكين بن بكير عن مالك، وقال: والصحيح عن مالك مافي الموطأ (أي مالك عن جعفر عن=

وكذلك روي عن أبي ضمرة أنس بن عياض عن جعفر عن أبيه، عن جابر.

واختلف عن أبي ضمرة، فروى عنه مرسلاً أيضاً.

وكان جعفر بن محمد ربما أرسل هذا الحديث وربما وصله عن جابر لأن جماعة من الثقات حفظوه عن أبيه عن جابر.

والحكم يوجب أن يكون القول قولهم لأنهم زادوا وهم ثقات وزيادة الثقة مقبولة.

س ٣٠٢ — وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي أن النبي ﷺ طرقه وفاطمة ليلاً فقال: «ألا تصلون قلت: يارسول الله! إنما أنفسنا بيد الله فانصرف فسمعته يقول: ﴿ وَكَانَ الإنسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾»[٧٦].

فقال: هو حديث يرويه الزهري عن علي بن الحسين واختلف عنه، فرواه الليث عن عقيل عن الزهري عن علي بن الحسين عن الحسن بن علي عن علي.

قال ذلك أبو صالح كاتب الليث[٧٧] وقتيبة بن سعيد وحجين[٧٨] بن المثنى عن الليث[٧٩].

= أبيه مرسلاً) ٢ / ١٣٤ — ١٣٥.

وأيضاً من طريق عبيد الله بن عمر وعبد الوهاب الثقفي، ويحيى بن سليم ومحمد بن عبد الرحمن بن رداد وإبراهيم بن أبي حية ٢ / ١٣٥ — ١٣٨.

صارت عن عبيد الله بن عمر ويحيى بن سليم ومحمد بن عبد الرحمن بن رداد روايتان:

إحداهما: عن علي.

وثانيتهما: عن جعفر.

وكذلك عن مالك روايتان، إحداهما مرسلاً، وثانيتهما متصلاً عن جابر وتقدم تخريج الروايتين آنفاً.

٧٦ — سورة الكهف: ٥٤.

٧٧ — هو: عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجُهني، أبو صالح المصري، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. التقريب: ١ / ٤٢٣.

٧٨ — في (هـ) حجير.

٧٩ — أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب استحباب إيقاظ المرء لصلاة الليل من طريق حجين. و (وفيه حسن) ٢ / ١٧٩ (١١٤٠).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة علي بن الحسين، من طريق قتيبة بن سعيد عن الليث، (وفيه: الحسن بن علي) ٣ / ١٤٣ — ١٤٤. =

ويقال: إنه هكذا كان في كتاب الليث فقيل له: إن الصواب عن الحسين بن علي فرجع إلى الصواب.

وكذلك[٨٠] رواه ابن لهيعة[٨١] عن عقيل عن الزهري على الصواب.

وكذلك رواه يحيى بن بكير[٨٢] وغير واحد عن الليث[٨٣].

وكذلك رواه شعيب بن أبي حمزة وحكيم[٨٤] بن حكيم بن عباد بن حنيف وصالح بن كيسان وإسحاق بن راشد[٨٥] ويونس بن يزيد[٨٦] ومحمد بن أبي عتيق[٨٧] وزيد بن أبي أنيسة، ومعمر بن أبان بن حمران[٨٨] عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي[٨٩].

= وأخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب ماروي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، عن قتيبة ابن سعيد، وفيه الحسين بن علي: ١ / ٣١٣.
قال ابن حجر: في النكت الظراف: اتفق أصحاب الزهري على أنه عنده عن علي بن الحسين بن علي عن أبيه وكذا قال يحيى بن بكير: عن الليث، وقال أبو صالح: عن الليث أن حسن بن علي حدثه، أخرجه الطبري في تهذيب الآثار، وكذا أخرجه ابن مردويه من طريق حجاج بن أبي منيع عن الزهري، والأول هو المحفوظ. ــ والله أعلم ــ ٧ / ٣٦٣.
وقال ابن حجر في الفتح: وحكي الدارقطني أن كتاب الليث رواه عن الليث عن عقيل عن الزهري فقال: عن علي بن الحسين عن الحسن بن علي، وكذا وقع في رواية حجاج بن أبي منيع عن جده عن الزهري في تفسير ابن مردويه وهو وهم، والصواب عن الحسين. فتح الباري: ٣ / ١١.

٨٠ ــ من «وكذلك ــ إلى ــ على الصواب» ساقط في (هـ).

٨١ ــ هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٨٢ ــ هو: يحيى بن عبد الله بن بكير.

٨٣ ــ أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء، عن يحيى ابن بكير ص ١٤٠.

٨٤ ــ في (هـ) يحيى بن حكيم وهو خطأ.

٨٥ ــ ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدم في السؤال رقم ٥٩.

٨٦ ــ ثقة في روايته عن الزهري وهم قليل، تقدم في السؤال رقم ١.

٨٧ ــ هو: محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد، مقبول، تقدم في السؤال رقم ٦.

٨٨ ــ معمر بن أبان ذكره البخاري وابن أبي حاتم وسكتا. التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٣٧٩، الجرح والتعديل: ٤ / ١ / ٣٧٤.

٨٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ على صلاة =

ورواه معمر عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلاً.

وكذلك رواه مسعر عن عتبة بن قيس(٩٠) عن علي بن(٩١) حسين مرسلاً أيضاً.

والصواب مارواه صالح بن كيسان وحكيم بن حكيم ومن تابعهما عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي.

س ٣٠٣ ــ وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي عن النبي ﷺ في صفة الوضوء.

فقال: (٨٦ / ٢) هو حديث يرويه ابن جريج واختلف عنه، فروواه ابن وهب

= الليل... الخ. من طريق شعيب ٣ / ١٠ (١١٢٧).
وأيضاً في كتاب التفسير، في تفسير سورة الكهف، من طريق صالح ٨ / ٤٠٧ ــ ٤٠٨ (٤٧٢٤).
وأيضاً في كتاب الاعتصام باب ﴿ وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ﴾ من طريق شعيب وإسحاق بن راشد ١٣ / ٣١٣ (٧٣٤٧).
وأيضاً في التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، من طريق شعيب ومحمد بن أبي عتيق ١٣ / ٤٤٦ (٧٤٦٥).
والنسائي في سننه في كتاب الصلاة، الترغيب في قيام الليل، من طريق حكيم بن حكيم ٣ / ٢٠٦.
وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة، في فضائل علي، من طريق زيد بن أبي أنيسة ١٢٧ / ٢ ــ ١٢٨ / ١.
والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق حكيم وشعيب ١ / ١٠٥ / ٢.
وأبو يعلى الموصلي في مسنده، في مسند علي، من طريق حكيم ١ / ٤٩.

وابن خزيمة في صحيحه، في الصلاة، باب استحباب إيقاظ المرء لصلاة الليل، من طريق حكيم ٢ / ١٧٨ ــ ١٧٩ (١١٣٩).
وأبو الحسن الختلي في جزء فيه نسخة عبد العزيز بن المختار وأحاديث أخرى، من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري ١١ / ١.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة علي، من طريق عقيل وزيد بن أبي أنيسة وقال: رواه حكيم بن حكيم بن عباد ابن حنيف وصالح بن كيسان وشعيب بن أبي حمزة والناس عن الزهري، أخرجه البخاري ومسلم عن قتيبة بن سعيد ١ / ٦٨ ــ ٦٩.

٩٠ ــ عتبة بن قيس القباط، الكوفي، روى عن علي بن حسين، وعنه مسعر وابن عيينة لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ٥٢٥، الجرح والتعديل: ٣ / ١ / ٣٧٣.
٩١ ــ في (هـ) « بن» ساقط.

عن ابن جريج عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي[92].

وخالفه أبو عاصم[93] وأبو قرة موسى بن طارق فروياه عن ابن جريج قال: أخبرني شيبة ــ ويقال: هو شيبة بن أبي راشد[94] ــ عن محمد بن علي عن الحسين بن علي عن علي[95].

ولم يذكر في الاسناد علي بن الحسين.

ورواه حجاج بن محمد[96] عن ابن جريج أخبرني شيبة أن محمد بن علي بن حسين أخبره أن علي بن الحسين أخبره، أن الحسين أخبره عن علي[97].

فجوّد[98] إسناده، ووصله وضبطه.

س ٣٠٤ ــ وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي عن النبي ﷺ: « البخيل من ذكرت عنده فلم يُصلّ عليّ[99] ﷺ ».

---

٩٢ ــ ذكره أبو داود في سننه، في كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١ / ٤٥.
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الطهارة، باب كم الوضوء من غسلة عن ابن جريج قال: أخبرني من أصدق أن محمد بن علي (وفيه مسحة واحدة) ١ / ٤٠ (١٢٣).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الشرب قائماً ٤ / ٢٧٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة، باب التكرار في مسح الرأس، وفيه مسح برأسه ثلاثاً وقال: وقال فيه حجاج عن ابن جريج: ومسح برأسه مرة ١ / ٦٣.

٩٣ ــ هو: الضحاك بن مخلد.

٩٤ ــ هو: ابن نصاح: بكسر النون بعدها مهملة وآخره مهملة. التقريب: ١ / ٣٥٧.

٩٥ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي عاصم ١ / ١٠٦ / ٢.
وابن المقرىء في كتاب الأربعين، من طريق موسى بن طارق ١٤٣ / ٢ ــ ١٤٤ / ١.

٩٦ ــ حجاج بن محمد المصيصي الأعور، أبو محمد الترمذي الأصل نزل بغداد ثم المصيصة، ثقة، ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، مات ببغداد سنة ست ومائتين. التقريب: ١ / ١٥٤.

٩٧ ــ ذكره أبو داود في سننه، في كتاب الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ ١ / ٤٥.
وأخرجه النسائي في سننه، في كتاب الطهارة، صفة الوضوء ١ / ٦٩ ــ ٧٠.

٩٨ ــ في (هـ) فوجد.

٩٩ ــ « ﷺ » غير موجودة في (هـ).

فقال: هو حديث يرويه عمارة بن غزية، واختلف عنه.

فرواه الدراوردي[1] عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن علي بن الحسين[2] مرسلاً عن علي[3].

ورواه سليمان بن بلال عن عمارة بن غزية عن عبد الله بن علي عن أبيه عن جده[4].

---

١ ـــ هو: عبد العزيز بن محمد، صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، تقدم في السؤال رقم ٢.

٢ ـــ عبد الله بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، مقبول، من الخامسة. التقريب: ١ / ٤٣٤.

٣ ـــ أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ، وقال: هكذا رواه الدراوردي أرسله عن عبد الله بن علي بن حسين عن علي ـــ رضي الله عنه ـــ ص ٤١ ـــ ٤٢ (٣٤).
والنسائي في الكبرى، في كتاب عمل اليوم والليلة ١٣٣ / ٢.
وفي عمل اليوم والليلة، البخيل من ذكرت عنده لم يصل عليّ ص ١٦٣ (٥٧).
والبيهقي في شعب الإيمان: ١ / ٢ / ٢٦٦.

٤ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند الحسين بن علي عن عبد الملك بن عمرو وأبي سعيد قالا: ثنا سليمان ابن بلال ١ / ٢٠١.
وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ عن يحيى بن عبد الحميد ثنا سليمان ص ٣٩ ـــ ٤٠ (٣٢).
والنسائي في سننه الكبرى، في كتاب عمل اليوم والليلة، من البخليل، عن سليمان بن عبد الله عن أبي عامر عن سليمان ١٣٣ / ٢.
وفي عمل اليوم والليلة، البخيل من ذكرت عنده لم يصلِّ عليّ ص ١٦٣ (٥٥، ٥٦).
وأيضاً في فضائل القرآن، عن سليمان ثنا أبو عامر وعن خالد بن مخلد عن سليمان ص ١٢٣ (١٢٥).
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن سنان حدثنا أبو عامر العقدي ثنا سليمان (وفيه عن علي بن حسين عن أبيه).
موارد الظمآن، كتاب الأدعية، باب الصلاة على النبي ﷺ ص ٥٩٤ (٢٣٨٨).
وأبو بكر الشافعي في فوائده من طريق أبي عامر ثنا سليمان ١٣ / ٢.
والطبراني في المعجم الكبير، في مسند الحسين، من طريق يحيى الحماني ثنا سليمان ٣ / ١٣٧ (٢٨٨٥).
وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب التغليظ في ترك الصلاة على النبي ﷺ إذا ذكر، من طريق خالد بن مخلد عن سليمان ص ١٤٧.
والحاكم في المستدرك في كتاب الدعاء، من طريق خالد بن مخلد ثنا سليمان، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ١ / ٥٤٩.
=

كذلك رواه عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني[٥] عن عمارة بن غزية[٦].

وقول سليمان بن بلال أشبه بالصواب. — والله أعلم —.

س ٣٠٥ — وسئل[٧] عن حديث الحسين بن علي عن علي أن النبي ﷺ قال لفاطمة: « إن الله يرضى لرضاك ويغضب لغضبك ».

فقال: يرويه حسين بن زيد[٨] بن علي عن علي بن عمر بن علي[٩] عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن الحسين بن علي[١٠] وغيره يرويه عن جعفر عن أبيه

= وأبو نعيم في معرفة الصحابة، في ترجمة الحسين ١ / ١٤٧ / ١.

والبيهقي في كتاب الدعوات، في فضل الصلاة على النبي ﷺ، من طريق خالد القطواني ثنا سليمان بن بلال ١٧ / ٢ — ١٨ / ١.

وأيضاً في شعب الإيمان ١ / ٢ / ٢٦٦ — ٢٦٧.

قد تقدمت رواية سليمان بن عبيد الله وأحمد بن سنان عن أبي عامر العقدي عن سليمان بن بلال. ولكن تفرد يحيى بن موسى عن أبي عامر العقدي عن سليمان بن بلال فجعله من مسند علي.

كما أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الدعوات، عن يحيى بن موسى نا أبو عامر العقدي، عن سليمان ابن بلال. وفيه: عن علي بن أبي طالب.

وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح ٤ / ٢٧١ — ٢٧٢.

قال ابن حجر في النكت الظراف: قلت: الذي عندي أن رواية سليمان لايخالف رواية يحيى بن موسى، لأن يحيى قال: عن أبيه عن جده ولم يسمه فاحتمل أن يريد جده الأدنى وهو: الحسين واحتمل الأعلى، وهو « علي » فصرحت رواية يحيى بن موسى بالاحتمال الثاني... الخ ٣ / ٦٦.

٥ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٣.

٦ — أخرجه إسماعيل القاضي، في فضل الصلاة على النبي ﷺ. ص ٤٢ (٣٦).

٧ — هذا السؤال بكامله لايوجد في (م) ونقلته من (هـ).

٨ — صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٠٠.

٩ — علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي مستور، من الثامنة. التقريب: ٢ / ٤١.

١٠ — أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، مسند علي ١ / ٦٦ (١٨٢).

وابن عدي في الكامل، في ترجمة حسين بن زيد ١ / ٢ / ١٣٧.

والغطريفي في حديثه، وفيه عن عمر بن علي ٤٢ / ٢.

والحاكم في المستدرك في مناقب فاطمة — رضي الله عنها — وقال: صحيح الإسناد. ولم يخرجاه، وقال الذهبي: بل حسين منكر الحديث لايحل أن يحتج به ٣ / ١٥٣ — ١٥٤.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، في ترجمة فاطمة ٢ / ٣١٩ / ٢.

مرسلاً .

والمرسل أشبه .

س ٣٠٦ ــ وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي أن النبي ﷺ « نهى عن حصاد الزرع[١١] وجذاذ النخل بالليل » .

فقال[١٢] هو حديث يرويه جعفر بن محمد عن أبيه عن جده واختلف عنه .

فروي عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن[١٣] علي .

وكذلك روي عن عمر بن حكام[١٤] عن شعبة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي .

ورواه أبو حفص الأبار[١٥] عن شعبة وابن إسحاق عن جعفر عن أبيه عن جده[١٦] .

ولم يذكر علياً .

وكذلك[١٧] رواه أصحاب جعفر عن جعفر عن أبيه عن جده علي بن حسين مرسلاً[١٨] .

---

١١ ــ في (هـ) والزرع بالليل .

١٢ ــ في (م) فهو .

١٣ ــ في (م) « عن » ساقط .

١٤ ــ ضعفه البخاري وأبو زرعة وغيرهما ، تقدم في السؤال رقم ١١٤ .

١٥ ــ هو : عمر بن عبد الرحمن .

١٦ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة الفضل بن العباس ، من طريق شعبة وابن إسحاق ١٢ / ٣٧٢ .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في كتاب الزكاة ، باب ماجاء النهي عن الحصاد والجذاذ بالليل ، بسنده إلى الربيع بن يحيى عن شعبة ٤ / ١٣٣ .

١٧ ــ في (هـ) « كذلك » ساقط .

١٨ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الزكاة ، باب علاج الطعام بالليل ، عن معمر عن جعفر ، بلفظ : لايصر من نخل بالليل ولايشابن لبن بماء لبيع ٤ / ١٤٧ (٧٢٧٠) .
وأبو عبيد في غريب الحديث عن مروان الفزاري ويحيى بن سعيد عن جعفر ١٦٦ . =

وهو الصواب .

حدثنا ابن منيع[١٩] عن داود بن رشيد ثنا أبو حفص الأبار عن شعبة .

س ٣٠٧ ــ (٨٧ / ٢) وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي: أن النبي ﷺ « نهى عن التختم بالذهب ، والقسي ، والقراءة في الركوع » .

فقال: هو حديث يرويه عطاء بن السائب[٢٠] ، واختلف عنه ، فرواه عمران بن عيينة[٢١] عن عطاء بن السائب عن أبيه عن علي .

وخالفه موسى بن أعين فرواه عن عطاء بن السائب عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين بن علي مرسلا .

وقال عبد السلام بن حرب[٢٢] : عن عطاء بن السائب ، عن أبي جعفر عن أبيه عن علي .

وخالفهم عمرو بن أبي قيس[٢٣] فرواه عن عطاء بن السائب عن أبي جهضم موسى ابن سالم عن محمد بن علي عن أبيه عن علي .

وخالفهم أبو عوانة[٢٤] وأبو حمزة السكري[٢٥] فروياه عن عطاء بن السائب عن أبي جهضم موسى بن سالم عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي[٢٦] .

فوصلا إسناده وجوّداه .

= وذكره البيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة عن وهيب بن خالد عن جعفر ٤ / ١٣٣ .

١٩ ــ هو : عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي .

٢٠ ــ صدوق ، اختلط ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٨٣ .

٢١ ــ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

٢٢ ــ عبد السلام بن حرب بن سلمة النهدي ــ بالنون ــ الملائي ــ بضم الميم وتخفيف اللام ــ أبو بكر الكوفي ، ثقة حافظ ، له مناكير مات سنة سبع وثمانين ومائة ، التقريب ١ / ٥٠٥ .

٢٣ ــ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٤٣ .

٢٤ ــ هو : الوضاح اليشكري .

٢٥ ــ هو : محمد بن ميمون .

٢٦ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في كتاب الزينة ، من طريق أبي حمزة وفيه عن أبيه عن علي . ١٢٧ / ٢ .

ورواه عمرو بن دينار والحجاج بن دينار عن أبي جعفر محمد بن علي مرسلا عن علي(٢٧).

والقول قول أبي عوانة وأبي حمزة.

س ٣٠٨ — وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي عن النبي ﷺ قال: « من قال كل يوم مائة مرة: لا إله إلا الله الملك الحق المبين كان له أمانا من الفقر واستجلب به الغنى ».

فقال: يروى عن مالك بن أنس واختلف عنه.

فرواه الفضل بن غانم(٢٨) عن مالك عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي(٢٩) قال ذلك إبراهيم المخرمي(٣٠).

وحميد بن يونس(٣١) الزيات عنه.

---

٢٧ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الصلاة، باب القراءة في الركوع والسجود، من طريق عمرو بن دينار، مختصراً ٢ / ١٤٤(٢٨٣٤).
والنسائي في سننه الكبرى، في الزينة، من طريق عمرو ١٢٧ / ٢.

٢٨ — الفضل بن غانم الخزاعي، قال يحيى: ليس بشيء، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال الخطيب: ضعيف، مات سنة سبع وعشرين ومائتين. تاريخ بغداد ١٢ / ٣٥٧—٣٥٩، الميزان ٣ / ٣٥٧، اللسان ٤ / ٤٤٥—٤٤٧.

٢٩ — أخرجه ابن المقرئ في المنتخب من غرائب أحاديث مالك من طريق إبراهيم المخرمي، وفيه جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرفوعا ٣٨ / ١—٢.
وأبو نعيم في كتاب صفة الجنة، في ذكر خلق أبواب الجنة، من طريق إبراهيم بن عبد الله المخرمي ٢١ / ١.
والخطيب في تاريخه في ترجمة الفضل بن غانم، من طريق إبراهيم المخرمي ١٢ / ٣٥٨.
وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية في كتاب الذكر، من طريق البرقاني قال: نا الدارقطني ٢ / ٣٥٣(١٤٠٢).

٣٠ — في (م) المخرومي، وفي (هـ) بن أيوب المخرمي.
وهو: إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي.
قال الاسماعيلي: صدوق، وقال الدارقطني: ليس بثقة حدث عن الثقات بأحاديث، مات سنة أربع وثلاثمائة. الميزان ١ / ٤١—٤٢، اللسان ١ / ٧٢—٧٣.

٣١ — حميد بن يونس بن يعقوب، أبو غانم الزيات لم يذكر فيه الخطيب جرحا ولا تعديلا، مات سنة إحدى وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ١٦٦.

وخالفهما محمد بن أحمد بن البراء[٣٢]، فرواه عن الفضل بن غانم عن مالك عن جعفر عن أبيه مرسلا عن النبي ﷺ.

ورواه عمر بن إبراهيم كردي[٣٣] عن مالك.

فتابع رواية ابن أيوب (٨٧ / ٢) عن الفضل بن غانم.

وكذلك رواه أبو حنيفة سلم بن المغيرة[٣٤] عن مالك عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي[٣٥].

والفضل بن غانم ليس بالقوي.

س ٣٠٩ — وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي عن النبي ﷺ قال: « اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى من ليس من[٣٦] أهله، فإن أصبت أهله فهو[٣٧] أهله، فإن[٣٨] لم تصب أهله فأنت أهله ».

فقال: هو حديث يرويه جعفر بن محمد، واختلف عنه فرواه محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني الأزجي[٣٩] عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي.

ورواه سعيد بن مسلمة[٤٠] واختلف عنه.

---

٣٢ — محمد بن أحمد بن البراء، أبو الحسن العبدي القاضي، كان ثقة، مات سنة إحدى وتسعين ومائتين. تاريخ بغداد ١ / ٢٨١—٢٨٢.

٣٣ — عمر بن إبراهيم بن خالد الكردي، الهاشمي، قال الدارقطني كذاب خبيث، وقال الخطيب في ترجمة محمد بن عبد الله ذاهب الحديث يروي المناكير عن الأثبات، بقي إلى بعد العشرين ومائتين. تاريخ بغداد (في ترجمة محمد بن عبد الله) ٥ / ٤٥٢، الميزان ٣ / ١٧٩—١٨٠، اللسان ٤ / ٢٨٠.

٣٤ — سلم بن المغيرة، أبو حنيفة الأسدي، ضعفه الدارقطني. اللسان ٣ / ٦٥.

٣٥ — أخرجه الدارقطني في غرائب مالك، كما عزاه إليه ابن حجر في اللسان ٣ / ٦٥.

٣٦ — في (هـ) « من » ساقط.

٣٧ — فيها فذاك.

٣٨ — فيها: وإن.

٣٩ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٩٨.

٤٠ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٥٥.

فقال العلاء بن عمرو الحنفي[٤١] عن سعيد بن مسلمة عن جعفر عن أبيه عن جابر.

وقال غيره: عن سعيد عن جعفر عن أبيه عن جده مرسلا غريب[٤٢] عن جعفر.

س ٣١٠ ـ وسئل عن حديث الحسين بن علي عن علي عن النبي ﷺ: « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه ».

فقال: هو حديث يرويه الزهري عن علي بن الحسين واختلف عنه فرواه أبو همام الدلال محمد بن محبب[٤٣] عن عبد الله بن[٤٤] عمر العمري، فقال: عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ[٤٥].

وخالفه موسى بن داود[٤٦] فقال: عن العمري عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن النبي ﷺ[٤٧].

وغيره يرويه عن العمري عن الزهري، عن علي بن الحسين مرسلا.

---

٤١ ـ العلاء بن عمرو الحنفي، الكوفي، متروك، قال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به بحال، وذكره أيضا في الثقات فقال: ربما خالف، وضعفه النسائي ونقل الحاكم في تاريخ نيسابور عن صالح جزرة أنه قال: لا بأس به، وقال أبو حاتم: كتبت عنه وما رأيت إلا خيراً. الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٥٩، كتاب المجروحين ٢ / ١٨٥، اللسان ٤ / ١٨٥ـ١٨٦.

٤٢ ـ في (م) حديث.

٤٣ ـ محمد بن محبَّب: بموحدتين، وزن محمد، التقريب ٢ / ٢٠٤.

٤٤ ـ في (م) عن وهو خطأ.

وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢.

٤٥ ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة خالد بن عبد الرحمن الخراساني ١ / ١١٦.

٤٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٤٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده في مسند الحسين ١ / ٢٠١.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة خالد بن عبد الرحمن الخراساني ١ / ١١٦.

والصفار في حديثه ١٢٥ / ١ـ٢.

والطبراني في الكبير في مسند الحسين ٣ / ١٣٨(٢٨٨٦).

وتمام الرازي في فوائده ٩ / ٨٣ / ٢ـ٨٤ / ١.

وابن عبد البر في التمهيد وفيه موسى عن مالك وعبد الله العمري ٩ / ١٩٧.

ورواه قزعة بن سويد[٤٨] عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن النبي ﷺ[٤٩].

وكذلك قيل: عن عدي بن الفضل[٥٠] عن عبيد الله ولا يصح.

وغيره يرويه عن عبيد الله عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلا واختلف (٨٨ / ١) عن مالك.

فرواه خالد بن عبد الرحمن الخراساني[٥١] عن[٥٢] مالك عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه[٥٣].

وخالفه أصحاب مالك[٥٤] فرووه عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلا[٥٥].

---

٤٨ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٥.

٤٩ ــ أخرجه الطبراني في المعجم الصغير « من اسمه موسى » وقال: لم يروه عن عبيد الله بن عمر إلا قزعة ٢ / ١١١ (في المطبوعة قزعة عن الزهري، وكذلك لم يروه عن عبد الله).
وتمام الرازي في فوائده ٩ / ٨٣ / ٢.
وأبو نعيم في معرفة الصحابة في ترجمة الحسين بن علي ١ / ١٤٧ / ١.
والقضاعي في مسند الشهاب، من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه. ٢٤ / ٢.
وأبو عبد الله محمد بن الفضل الفراء في فوائده ٣٣ / ٢.

٥٠ ــ عدي بن الفضل التيمي، أبو حاتم البصري، متروك، مات سنة إحدى وسبعين ومائة. التقريب ٢ / ١٧.

٥١ ــ خالد بن عبد الرحمن الخراساني، أبو الهيثم، نزيل ساحل دمشق، صدوق له أوهام، من التاسعة. التقريب ١ / ٢١٥.

٥٢ ــ من « عن مالك إلى ــ فرووه » ساقط في (م).

٥٣ ــ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة خالد الخراساني ١ / ١١٦.
وتمام الرازي في فوائده ٩ / ٨٣ / ٢.
وابن عبد البر في التمهيد ٩ / ١٩٥ــ١٩٦.

٥٤ ــ منهم: قتيبة، ويحيى بن يحيى، ووكيع، والقعنبي، ويحيى بن بكير، وابن وهب.

٥٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه في كتاب الزهد، عن قتيبة عن مالك ٣ / ٢٦١.
ومالك في الموطأ، في ما جاء في حسن الخلق ٤ / ٢٥٢ــ٢٥٣ (١٧٣٧).
ووكيع في الزهد، باب البراءة من الكبر والهم في الدنيا ١٤٢ / ٢.
والفسوي في المعرفة والتاريخ في ترجمة علي بن الحسين عن ابن قعنب وابن بكير، قالا: ثنا مالك ١ / ٣٦٠.

وكذلك رواه أصحاب الزهري(٥٦) عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلا(٥٧).

وروى عن جعفر(٥٨) بن محمد، واختلف عنه.

فرواه موسى بن عمير(٥٩) عن جعفر عن أبيه عن جده عن علي وخالفه يوسف بن أسباط(٦٠) فرواه عن الثوري عن جعفر عن أبيه عن علي بن أبي طالب(٦١).

والصحيح قول من أرسله عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ.

س ٣١١ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، عن عمه علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ أنه لقّاه كلمات، أمره إن نزل به كرب أن يقولهن: « لا إله إلا الله الكريم الحليم » الحديث.

وأبو القاسم البغوي في جزء فيه من حديث أبي يحيى كامل الجحدري من طريق الجحدري عن مالك ٢٢ / ٢.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة خالد، من طريق القعنبي عن مالك ١ / ١١٦.

والقضاعي في مسند الشهاب "من حسن إسلام المرء .. الخ من طريق ابن وهب عن يونس ومالك ٢٤ / ٢.

٥٦ ـــ منهم: زياد بن سعد، ومعمر.

٥٧ ـــ ذكره الترمذي في سننه، في الزهد، فقال بعد حديث مالك: هكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري عن علي بن الحسين عن النبي ﷺ نحو حديث مالك. ٣ / ٢٦١.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب ترك المرء ما لا يعنيه، عن معمر عن الزهري ١١ / ٣٠٧ـــ٣٠٨ (٢٠٦١٧) وأبو بكر بن أبي عاصم في الزهد والصمت من طريق زياد بن سعد ٧٣ / ٢.

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق ابن عيينة عن زياد عن سعد عن الزهري ٩ / ١٩٧.

٥٨ ـــ في (هـ) حفص.

٥٩ ـــ موسى بن عمير القرشي، أبو هارون الكوفي الأعمى، متروك، وقد كذبه أبو حاتم. من الثامنة التقريب ٢ / ٢٨٧.

٦٠ ـــ يوسف بن أسباط بن واصل، أبو محمد الشيباني، الزاهد الواعظ وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن عدي: عندي من أهل الصدق إلا أنه لما عدم كتبه كان يحمل على حفظه فيغلط ويشتبه عليه ولا يتعمد الكذب، وذكره ابن حبان في الثقات مات سنة خمس وتسعين ومائة. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٢١٨، الكامل ٣ / ٢ / ١٧٢ـــ١٧٣، اللسان ٦ / ٣١٧ـــ٣١٨.

٦١ ـــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة يوسف بن أسباط، وقال: غريب عن الثوري عن جعفر تفرد به يوسف فيما أرى وقد روى يوسف مكان علي بن الحسين علي بن أبي طالب، والصحيح علي بن الحسين. ٨ / ٢٤٩.

فقال: هو حديث يرويه عبد الله بن[٦٢] شداد بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر، واختلف عنه في رفعه.

فرواه محمد بن كعب القرظي، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي مرفوعا إلى النبي ﷺ

حدث به عنه محمد بن عجلان، وأسامة بن زيد الليثي[٦٣]، وأبان بن صالح، فاتفقوا على رفعه[٦٤].

---

٦٢ ــ من « عبد الله .. إلى ــ ... محمد بن كعب القرظي عن »، ساقط في (هـ).

٦٣ ــ صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦.

٦٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق أسامة ١ / ٩١.

وأيضا من طريق ابن عجلان ١ / ٩٤.

وأيضا في فضائل الصحابة، في فضائل علي من طريق ابن عجلان ١١٩ / ٢.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن عجلان، وقال: وهذا الحديث يروى عن عبد الله بن جعفر، عن علي من وجوه، وهذا أحسن إسنادا يروى في ذلك ١ / ١٠١ / ٢.

وأيضا من طريق أبان بن صالح، وأسامة بن زيد ١ / ١٠٢ / ٢.

والنسائي في سننه الكبرى، في كتاب عمل اليوم والليلة، من طريق ابن عجلان، وأبان بن صالح ١٣٢ / ١، عمل اليوم والليلة ص ٤٠٥ــ٤٠٧ (٦٢٩ــ٦٣١)، وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن عجلان، موارد الظمآن، كتاب الأذكار ص ٥٨٩ (٢٣٧١).

وابن السني في عمل اليوم والليلة، في باب ما يقول إذا نزل به كرب أو شدة، من طريق ابن عجلان ص ١٣٤.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح بهذا الاسناد. أطراف الغرائب، مسند علي ٤١ / ١ــ٢.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الدعاء، من طريق أسامة، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، لاختلاف فيه على الناقلين.

وهكذا أقام إسناده محمد بن عجلان، عن محمد بن كعب، ثم سرده، ووافقه الذهبي ١ / ٥٠٨.

والخطيب في الفوائد المنتخبة، من طريق ابن عجلان، وقال مثل ما قاله الدارقطني، فقال: تابع محمد بن عجلان على روايته هكذا أبان بن صالح، وأسامة بن زيد الليثي، عن عبد الله بن شداد بن الهاد، وخالفهم ربعي بن حراش، فرواه عن عبد الله بن شداد عن عبد الله بن جعفر، عن علي موقوفا غير مرفوع، حدث به منصور بن المعتمر، عن ربعي، واختلف عن منصور في إسناده، فرواه زائدة بن قدامة، ومسعر بن كدام، وعمار بن رزيق، وجرير بن عبد الحميد، وأبو الأحوص، وزياد البكائي، وسفيان بن عيينة، عن منصور عن ربعي، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي موقوفا.

=

وخالفهم ربعي بن حراش، فرواه عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي موقوفا غير مرفوع(٦٥).

حدث به منصور بن المعتمر، عن ربعي، واختلف عن منصور في إسناده، فرواه زائدة بن قدامة، ومسعر بن كدام ـــ واختلف عن مسعر ـــ وعمار بن رزيق، وجرير بن عبد الحميد، وأبو الأحوص(٦٦) وزياد البكائي(٦٧)، وابن عيينة، وغيرهم عن منصور، عن ربعي، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي موقوفا(٦٨).

ورواه محمد بن عبد الوهاب القنَّاد(٦٩)، عن مسعر، عن منصور، عن ربعي، عن

= إلا أن محمد بن عبد الوهاب القناد رواه عن مسعر، عن منصور، عن ربعي، عن علي، أسقط من الاسناد رجلين.

وتابعه محمد بن بشر، وجعفر بن عون، عن مسعر، وكذلك رواه شعبة، عن منصور، واختلف عنه ورواه سفيان الثوري عن منصور، واختلف عنه أيضاً.

فرواه وكيع، عن الثوري، ومسعر عن منصور نحو رواية زائدة، ومن تابعه.

ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، فأسقط من الاسناد عبد الله بن جعفر.

واتفق أصحاب منصور على أن الحديث موقوف إلا من رواية أبي قلابة الرقاشي، عن أبي زيد الهروي، عن شعبة، عن منصور فإنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ. ١٣ / ١٤٨ / ١ـــ٢.

والبيهقي في الدعوات، باب الدعاء عند نزول الكرب، من طريق أسامة ١٨ / ٢.

وأيضا في شعب الايمان، من طريق أسامة ١ / ١ / ١٤٦.

وأبو الفرج عبد الرحمن بن قدامة في مشيخته، من طريق أسامة. ١٠ / ٢ـــ١١ / ١.

٦٥ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول عند الكرب إذا نزل به. ص ٤٠٧ـــ٤٠٨ (٦٣٣، ٦٣٤).

٦٦ ـــ هو: سلام بن سليم.

٦٧ ـــ هو: ابن عبد الله بن الطفيل، صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدم في السؤال رقم ٧٠.

٦٨ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول عند الكرب إذا نزل به من طريق جرير، وسفيان عن منصور. ص ٤٠٧ـــ٤٠٨ (٦٣٣، ٦٣٤).

وذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة، من طرقهم ١٣ / ١٤٨ / ١ـــ٢.

٦٩ ـــ القنَّاد: بالقاف والنون. التقريب ٢ / ١٨٧.

علي[٧٠].

أسقط من الاسناد رجلين.

وتابعه محمد بن بشر، وجعفر بن عون، عن مسعر[٧١].

وكذلك رواه شعبة، عن منصور[٧٢] (٨٨ / ٢) واختلف عنه، رواه الثوري، عن منصور، واختلف عنه أيضا.

فرواه وكيع، عن الثوري، ومسعر عن منصور نحو رواية زائدة ومن تابعه[٧٣].

ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، فأسقط من الاسناد عبد الله بن جعفر[٧٤].

واتفق أصحاب منصور عنه على أن الحديث موقوف، إلا من رواية أبي[٧٥] قلابة، عن أبي زيد الهروي[٧٦]، عن شعبة، فإنه رفع الحديث إلى النبي ﷺ[٧٧].

وعند مسعر فيه إسنادان آخران:

أحدهما: رواه سليمان التيمي، عن مسعر، عن أبي بكر بن حفص[٧٨]، عن عبد الله بن الحسن بن الحسن، عن عبد الله بن جعفر، عن علي، ورفعه إلى النبي ﷺ[٧٩].

---

٧٠ ــ ذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة. ١٣ / ١٤٨ / ٢.

٧١ ــ ذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة ١٣ / ١٤٨ / ٢.

٧٢ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ٤٠٨(٦٣٥).

وذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة ١٣ / ١٤٨ / ٢.

٧٣ ــ ذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة ١٣ / ١٤٨ / ٢.

٧٤ ــ ذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة ١٣ / ١٤٨ / ٢.

٧٥ ــ في (م) « أبي » ساقط.

وهو: عبد الملك بن محمد الرقاشي، صدوق يخطئ ويصر. تقدم في السؤال رقم ٨٩.

٧٦ ــ هو: سعيد بن الربيع.

٧٧ ــ ذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة ١٣ / ١٤٨ / ٢.

٧٨ ــ هو: عبد الله.

٧٩ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول عند الكرب إذا نزل به ٤١٠(٦٤١).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في ثواب الأعمال، عن يحيى بن يمان، قال: حدثنا مسعر، عن أبي بكر، عن حسن بن حسن، عن عبد الله بن جعفر قال: لما جهز ابنته إلى الحجاج قال لها: إن=

وخالفه شيبان فرواه عن مسعر، عن أبي بكر بن حفص، ولم يرفعه(*).

والاسناد الآخر: رواه محمد بن بشر، عن مسعر، عن إسحاق بن راشد، عن عبد الله بن الحسن، عن عبد الله بن جعفر، عن علي، عن النبي ﷺ(٨٠).

وروى هذا الحديث محمد بن إسحاق، واختلف عنه.

فرواه سلمة بن الفضل(٨١)، عن ابن إسحاق، عن أبان بن صالح، عن القعقاع بن حكيم، عن علي بن الحسين، عن بنت عبد الله بن جعفر(٨٢)، عن أبيها، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ(٨٣).

= رسول الله ﷺ أمرني إذا أصابني هم أو غم ... الحديث. وقال: قال أبي: هذا خطأ روى غير واحد عن مسعر لا يوصلونه. ٢ / ١٦٨ (١٩٩٧).
وأيضا في علل أخبار في الدعاء، مثله ٢ / ١٨٧–١٨٨ (٢٠٥٩).

* لم أجد من أخرجه.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الدعاء، الرجل يخاف السلطان ما يدعو، عن وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن حفص عن الحسن بن الحسن أن عبد الله بن جعفر زوج ثم ساق الحديث ٢٠٤/١٠.

٨٠ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول عند الكرب إذا نزل به ص ٤١١ (٦٤٥).

٨١ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٩٣.

٨٢ ــ هي: أم ابنها بنت عبد الله بن جعفر، الهاشمية، مقبولة، من الرابعة. التقريب ٢ / ٦١٩.

٨٣ ــ أخرجه الخطيب في الفوائد المنتخبة الصحاح، وفيه: ابنة عبد الله بن جعفر، عن علي.
وقال: كذا روى لنا أبو القاسم الكحال هذا الحديث، عن ابنة عبد الله بن جعفر، عن علي عليه السلام، وإنما هو عن أبيها عبد الله بن جعفر، عن علي عليه السلام.
وقد اختلف على محمد بن إسحاق في هذا الحديث، فرواه عنه سلمة بن الفضل كما ذكرنا.
وخالفه محمد بن سلمة الحراني، فرواه عن ابن إسحاق، ولم يذكر في إسناده ابنة عبد الله بن جعفر، بل قال: عن علي بن حسين، عن عبد الله بن جعفر، عن علي عليه السلام.
وكذا روى عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن علي بن الحسين، عن عبد الله بن جعفر.
ورواه إسحاق بن أبي فروة، عن أبان بن صالح، عن حسن بن صالح، عن حسن بن محمد بن علي، عن أم أبيها بنت عبد الله بن جعفر، عن أبيها، عن علي عليه السلام.
ورواه عبد الله بن شداد بن الهاد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي كذلك. ١٣ / ١٤٧ / ٢ ــ ١٤٨ / ١.
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، ثنا عمي، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، ثني أبان. ص ٤٠٥ (٦٢٨).

ورواه محمد بن سلمة[٨٤]، عن ابن إسحاق، ولم يذكر في الاسناد ابنة عبد الله بن جعفر، وجعله عن علي بن الحسين، عن عبد الله بن جعفر، ورفعه[٨٥] أيضا[٨٦].

وكذلك روى عن محمد بن عمرو بن علقمة[٨٧]، عن علي بن الحسن عن عبد الله ابن جعفر[٨٨].

ورواه إسحاق بن أبي فروة[٨٩]، عن أبان بن صالح، عن حسن بن محمد بن[٩٠] علي، عن أم أبيها بنت عبد الله بن جعفر، عن أبيها، عن علي[٩١].

ورواه سليمان بن أبي داود[٩٢]، عن بُديح[٩٣] مولى عبد الله بن جعفر، عن عبد الله ابن جعفر، عن علي[٩٤]، عن النبي ﷺ.

س ٣١٢ ـ وسئل (٨٩ / ١)، عن حديث عبد الله بن جعفر، عن علي، عن النبي ﷺ قال: «خير نسائها مريم، وخير نسائها خديجة».

فقال: هو حديث يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن علي.

حدث به عن هشام بن عروة جماعة من الثقات الحفاظ، وغيرهم بهذا الاسناد،

وتمام الرازي في فوائده، بسنده إلى زيد بن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أم البنين ابنة عبد الله بن جعفر، ثم ساق السند والمتن. ١٤ / ١٣٩ / ٢.

٨٤ ـ هو: الباهلي.

٨٥ ـ من «ورفعه ... إلى .... عبد الله بن جعفر»، في (هـ) غير موجود.

٨٦ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٠٤ـ٤٠٥ (٦٢٧).
وذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة ١٣ / ١٤٧ / ٢.

٨٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٢٥.

٨٨ ـ ذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة. ١٣ / ١٤٨ / ١.

٨٩ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥.

٩٠ ـ في (م) «عن» وهو خطأ.

٩١ ـ ذكره الخطيب في الفوائد المنتخبة. ١٣ / ١٤٨ / ١.

٩٢ ـ لم أجد ترجمته.

٩٣ ـ بُديح، مولى عبد الله بن جعفر، لم يذكر فيه البخاري، وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. التاريخ الكبير ١ / ١ / ١٤٦، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٤٣٧.

٩٤ ـ في (م) «عن علي» غير موجود.

منهم: إسماعيل بن زكريا[٩٥]، وعبدة بن سليمان، وأبو أسامة، ووكيع، وعبد الله بن نمير، والنضر بن شميل، وأبو معاوية[٩٦]، ويونس بن بكير[٩٧]، ويزيد بن سنان، وعلي بن غُراب، وسعدان بن يحيى[٩٨]، وسلمة بن سعيد، وغيرهم[٩٩].

وخالفهم ابن جريج، ومحمد بن إسحاق، فروياه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن جعفر، عن علي[١٠٠].

والصواب قول من تقدمت أسماؤهم، ممن لم يذكر ابن الزبير في الاسناد.

وروى هذا الحديث أيضا عبد الله[١٠١]، ومحمد[١٠٢] ابنا المنذر بن عبيد الله بن المنذر بن

---

٩٥ ــ صدوق يخطئ قليلا، تقدم في السؤال رقم ٢٢٧.

٩٦ ــ هو: محمد بن خازم الضرير.

٩٧ ــ صدوق يخطئ، تقدم في السؤال رقم ٤٣.

٩٨ ــ هو: سعيد، صدوق وسط، تقدم في السؤال رقم ٢٠٠.

٩٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأنبياء، من طريق النضر. ٦ / ٤٧٠(٣٤٣٢).

وأيضا في المناقب، باب تزويج النبي ﷺ خديجة ... الخ من طريق عبدة. ٧ / ١٣٣(٣٨١٥).

ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، من طريق ابن نمير، وأبي أسامة، ووكيع، وأبي معاوية، وعبدة. ٢ / ٣٦٩ــ٣٧٠.

وأحمد في فضائل الصحابة، في فضائل خديجة، من طريق محمد بن بشر، ووكيع، وابن نمير. ١٦٦ / ١ــ٢.

وأيضا من طريق أبي معاوية، ووكيع ١٦٧ / ١.

وأيضا في مسنده، في مسند علي، من طريق محمد بن بشر ١ / ١٤٣.

وأيضا من طريق ابن نمير ١ / ٨٤.

وأيضا من طريق وكيع ١ / ١١٦،١٣٢.

والنرسي في الجزء من حديث ابن معروف، وأبي بكر الوراق، من طريق المنذر بن عبد الله بن هشام ١٤٢ / ١.

وأبو نعيم في معرفة الصحابة، في ترجمة خديجة، من طريق محمد كناسة، عن هشام ٢ / ٣٢٣ / ٢.

١٠٠ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن جريج ١ / ١٠١ / ٢.

١٠١ ــ لم أجد ترجمته.

١٠٢ ــ محمد بن المنذر بن عبيد الله، قال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار.

وقال الحاكم: يروي عن هشام أحاديث موضوعة.

وقال أبو نعيم: يروي عن هشام أحاديث منكرة.

وفرق ابن حبان بين محمد بن المنذر بن عبيد الله، وبين محمد بن المنذر بن الزبير بن العوام، فذكر ابن =

الزبير بن العوام، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر، عن علي.
وأغربا بحديث آخر بهذا الاسناد، لم يتابعهما غيرهما.
وهو: «أن النبي ﷺ بشر خديجة ببيت في الجنة من قصب اللؤلؤ».
وقال حماد بن سلمة: عن هشام بن عروة، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: خير نسائها مرسلا.

س ٣١٣ — وسئل عن حديث زيد بن أرقم، عن علي «في[٤] ثلاثة اختصموا إليه في ولد».

فقال: يرويه الشعبي، عن عبد الله بن الخليل[٥]، واختلف عنه، فرواه الأجلح ابن عبد الله[٦]، وجابر الجعفي[٧]، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل[٨].

= الزبير في الثقات.
وقال ابن حجر: هما واحد. كتاب المجروحين ٢ / ٢٥٩، اللسان ٥ / ٣٩٤—٣٩٥.

٤ — في (م) «في» غير موجود.
٥ — عبد الله بن الخليل، أو ابن أبي الخليل الحضرمي، أبو الخليل الكوفي، مقبول، من الثانية.
وفرق البخاري وابن حبان بين الراوي عن علي فقالا فيه: ابن أبي الخليل، وبين الراوي عن زيد بن أرقم، فقالا فيه: ابن الخليل. التقريب ١ / ٤١٢.
٦ — في (هـ): الأجلح أبو عبد الله، وهو خطأ.
٧ — ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٠.
٨ — أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الطلاق، باب من قال: بالقرعة إذا تنازعوا في الولد، من طريق يحيى، عن الأجلح ٢ / ٢٤٨.
والنسائي في سننه، في الطلاق، باب القرعة في الولد إذا تنازعوا فيه... الخ، من طريق علي بن مسهر، ويحيى بن سعيد عن الأجلح ٦ / ١٨٢ — ١٨٣.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن قيس، عن الأجلح ص ٢٦.
والعقيلي في الضعفاء، في ترجمة أجلح، من طريق جعفر بن عون، وخالد بن عبد الله، عن الأجلح ١ / ٤٥.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في النكاح، من طريق الأجلح، وقال: قال أبي: قد اختلفوا في هذا الحديث فاضطربوا، والصحيح حديث سلمة بن كهيل ١ / ٤٠٢ (١٢٠٤).
وذكره أيضاً في علل أخبار في الأدب والطب، من طرق الأجلح، ومحمد بن سالم، وجابر الجعفي، وقال: فقال الأجلح: عن عبد الله بن الخليل، عن زيد بن أرقم، عن النبي ﷺ في القرعة، وتابعه محمد بن سالم، وخالفهما جابر الجعفي فيما روى عنه ورقاء، فقال: عن الشعبي، عن علي بن زرارة، عن زيد بن=

واختلف عن الشيباني(٩)، رواه أبو إسحاق الفزاري(١٠)، عنه، عن الشعبي، عن عبد الله بن الخليل.

وخالفه خالد بن عبد الله الواسطي، عن الشيباني، عن الشعبي، عن رجل من حضرموت(١١)، غير (٨٩ / ٢) مسمى(١٢).

ورواه الثوري، عن الأجلح، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد بن أرقم.

واختلف عن الثوري، فقال ابن عسكر(١٣)، وأبو الأزهر(١٤)، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن صالح الهمداني(١٥)، عن الشعبي، عن عبد خير، عن زيد ابن أرقم(١٦).

= أرقم، عن النبي ﷺ.
وقال غير ورقاء: عن جابر، عن الشعبي، عن علي بن ذريح، عن زيد بن أرقم.
ورواه الشيباني عن الشعبي، عن رجل من حضرموت، عن زيد بن أرقم موقوف ولم يرفعه.
ورواه سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن أبي الخليل، أو ابن الخليل، أن علياً، ولم يذكر زيد بن أرقم، وأتقنهم سلمة بن كهيل، والشيباني قوي ٢ / ٢٧٣ (٢٣١٧).
وأخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب معرفة الصحابة، في مناقب علي بن أبي طالب، من طريق عيسى ابن يونس، ثنا الأجلح.
وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه ٣ / ١٣٥ — ١٣٦.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الدعوى والبينات، باب من قال: يقرع بينهما إذا لم يكن قافة، من طريق يحيى، عن الأجلح، وكذلك رواه محمد بن سالم الكوفي، عن الشعبي، ومحمد بن سالم متروك ١٠ / ٢٦٧.

٩ — هو: سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الشيباني.

١٠ — هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

١١ — هو: عبد الله بن الخليل. التقريب ٢ / ٥٧٦.

١٢ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الطلاق، باب القرعة في الولد... الخ ٦ / ١٨٣.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب والطب ٢ / ٢٧٣ (٢٣١٧).

١٣ — هو: محمد بن سهل.

١٤ — هو: أحمد بن الأزهر.

١٥ — هو: صالح بن صالح بن حيي.

١٦ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الدعوى والبينات، باب من قال يقرع بينهما إذا لم يكن قافة من طريق أبي الأزهر وقال: وهذا الحديث مما يعد في أفراد عبد الرزاق عن سفيان الثوري ١٠ / ٢٦٦ — ٢٦٧. =

وقال غيرهما : عن الثوري، عن أجلح، عن الشعبي[١٧].

وروى هذا الحديث داود بن يزيد الأودي[١٨]، عن الشعبي، واختلف[١٩] عنه، فرواه عبيد الله بن موسى، عن داود الأودي، عن الشعبي، عن أبي جحيفة، عن علي[٢٠].

وخالفه الحسن بن يزيد[٢١] الأصم، صاحب السدى، رواه عن داود الأودي، عن الشعبي مرسلاً.

ورواه سلمة بن كهيل، عن الشعبي، عن أبي الخليل عن علي موقوفاً[٢٢].

= وأخرجه أبو داود في سننه، في الطلاق، باب من قال بالقرعة... الخ عن خشيش بن أصرم، نا عبد الرزاق : ٢ / ٢٤٨ — ٢٤٩.
والنسائي في سننه، في الطلاق، باب القرعة في الولد... الخ، عن خشيش ٦ / ١٨٢.
وابن ماجه في سننه، في كتاب الأحكام، باب القضاء بالقرعة، عن إسحاق بن منصور، عن عبد الرزاق ٢ / ٧٨٦ (٢٣٤٨).
وذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة عبد الله بن الخليل الحضرمي، عن عبد الرزاق ٣ / ١ / ٧٩.

١٧ — أخرجه الحميدي في مسنده عن سفيان عن الأجلح ٢ / ٣٤٥ (٧٨٥).
والعقيلي في الضعفاء، في ترجمة الأجلح، من طريق عبد الملك بن الصباح، عن سفيان، عن الأجلح ١ / ٤٥.

١٨ — داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي، أبو يزيد الكوفي الأعرج، عم عبد الله بن إدريس، ضعيف، مات سنة إحدى وخمسين ومائة. التقريب ١ / ٢٣٥.

١٩ — في (هـ) من « واختلف ... إلى ... الشعبي » ساقط.

٢٠ — ذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة عبد الله بن الخليل، عن عبيد الله ٣ / ١ / ٧٩.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الدعوى والبينات، باب من قال يقرع بينهما... الخ ١٠ / ٢٦٧ — ٢٦٨.

٢١ — في (هـ): ابن زيد.
وهو : الحسن بن يزيد، أبو علي الأصم، صدوق يهم، من الثامنة. التقريب ١ / ١٧٣.

٢٢ — أخرجه أبو داود في سننه، في الطلاق، باب من قال بالقرعة... الخ ٢ / ٢٤٩.
والنسائي في سننه، في الطلاق، باب القرعة في الولد... الخ ٦ / ١٨٤.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب والطب ٢ / ٢٧٣ (٢٣١٧).
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الدعوى والبينات باب من قال يقرع بينهما... الخ ١٠ / ٢٦٧.

قال ذلك[٢٣] شعبة، عن سلمة.

س ٣١٤ ــ وسئل عن حديث جبير بن مطعم، عن علي في صفة النبي ﷺ.

فقال: هو حديث يرويه عبد الملك بن عمير، عن نافع بن جبير، واختلف عنه.

فرواه شريك بن عبد الله[٢٤]، عن عبد الملك بن عمير، واختلف عن شريك، فقال يزيد بن هارون، وأسود بن عامر: عنه عن عبد الملك، عن نافع بن جبير، عن أبيه، عن علي[٢٥].

وقال محمد بن سعيد الأصبهاني، وأبو بكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن محمد العرزمي[٢٦]، ومِنجاب[٢٧] بن الحارث، وإسماعيل ابن بنت السدي[٢٨]، وغيرهم، عن شريك، عن عبد الملك، عن نافع بن جبير، عن علي[٢٩]، ولم يذكروا في الإسناد جبيراً.

---

٢٣ ــ في (م): عن شعبة، وهو خطأ.

٢٤ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٢٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق أسود بن عامر ١ / ١٣٤.
والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق يزيد، وقال: وهذا الحديث يروى عن علي من غير وجه، ويروى عن علي بهذا الإسناد، وهو أحسن إسناداً يروى عن علي وأشده اتصالاً، ولانعلم روى جبير بن مطعم عن علي إلا هذا الحديث ١ / ١٠٢ / ١.

٢٦ ــ إسحاق بن محمد بن عبيد الله العرزمي، تكلم فيه، وذكره ابن حبان في الثقات، وسكت ابن أبي حاتم. الميزان ١ / ١٩٩، اللسان ١ / ٣٨٤.

٢٧ ــ مِنجاب: بكسر أوله، وسكون ثانيه، ثم جيم، ثم موحدة. التقريب ٢ / ٢٧٤.

٢٨ ــ إسماعيل بن موسى الفزاري، أبو محمد، أو أبو إسحاق الكوفي، نسيب السدي، أو ابن بنته، أو ابن أخته، صدوق يخطيء ورمي بالرفض، مات سنة خمس وأربعين ومائتين. التقريب ١ / ٧٥.

٢٩ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي، من طريق علي بن حكيم، وأبي بكر بن أبي شيبة، والسدي عن شريك ١ / ١١٦.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ١ / ٤٩.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الملك بن عمير، واختلف عنه، فقال يحيى بن أبي زائدة: عن إسماعيل، عن عبد الملك، عن نافع[٣٠] بن جبير، عن علي.

وقال أبو أسامة[٣١]: عن إسماعيل، عن عبد الملك، عن نافع بن جبير، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ولم يذكر علياً.

قال ذلك خالد بن عقبة: عن أبي أسامة.

وخالفه غيره، فلم يذكر فيه جبيراً، وأرسل الحديث.

ورواه عَنبسة بن الأزهر[٣٢]، عن (٩٠ / ١) عبد الملك، عن نافع بن جبير، عن علي.

ورواه قيس بن الربيع[٣٣]، عن عبد الملك، عن نافع بن جبير، عن أبيه، عن النبي ﷺ.

ولم يذكر فيه علياً.

ورواه صالح بن سعيد[٣٤]، وعثمان بن عبد الله بن هرمز[٣٥] ــ يكنى أبا عبد الله ــ عن نافع بن جبير، عن علي[٣٦].

---

٣٠ ــ في (م): عن نافع، عن نافع بن جبير.

٣١ ــ هو: حماد بن أسامة.

٣٢ ــ عَنبسة ــ بفتح أوله، ثم نون ساكنة، ثم موحدة ومهملة مفتوحتين ــ ابن الأزهر الشيباني، أبو يحيى الكوفي، قاضي جرجان، صدوق ربما أخطأ، من العاشرة. التقريب ٢ / ٨٧.

٣٣ ــ صدوق تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٣٤ ــ صالح بن سعيد ــ بفتح السين، ويقال: بضمها، وهو أرجح ــ المؤذن الحجازي، أبو طالب، أو أبو غالب، مقبول، من السادسة. التقريب ١ / ٣٦٠.

٣٥ ــ عثمان بن مسلم بن هرمز، ويقال: عثمان بن عبد الله، فيه لين، من السادسة. التقريب ٢ / ١٤.

٣٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في المناقب، من طريق المسعودي، عن عثمان، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤ / ٣٠٢.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، عن المسعودي، عن عثمان بن عبد الله بن هرمز ص ٢٤ ــ ٢٥.

=

وقيل: عثمان بن مسلم بن هرمز.

حدث به عنه مسعر، والمسعودي[٣٧]، وحجاج بن أرطاة[٣٨].

ورواه محمد بن مصعب القُرقُساني[٣٩]، عن المسعودي، عن محمد بن كريم[٤٠]، عن نافع بن جبير، عن أبيه، عن النبي ﷺ[٤١].

ولم يذكروا علياً.

والصواب قول من قال: عن نافع بن جبير، عن علي، ولم يذكر فيه جبيراً. والله أعلم.

س ٣١٥ ــ وسئل عن حديث أبي جُحيفة[٤٢]، عن علي: « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر ».

= وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق المسعودي ١ / ٩٦٠، ١٢٧ .

وأيضاً من طريق مسعر، والمسعودي ١ / ٩٦ .

والبخاري في تاريخه الكبير، من طريق المسعودي ١ / ١ / ٧ ــ ٨ .

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي، من طريق حجاج ١ / ١١٧ .

وأيضاً من طريق ابن جريج، عن صالح بن سعيد ١ / ١١٦ ــ ١١٧ .

وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، في صفة مشيه والتفاته ﷺ مختصراً، من طريق المسعودي. ص ٩٤ .

وأبو الحسن القزويني في أماليه، مختصراً ١ / ٢ ــ ٢ / ١ .

والبيهقي في شعب الإيمان، من طريق المسعودي: ١ / ١ / ٢٤١ .

٣٧ ــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٧٥ .

٣٨ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٣٩ ــ صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم ٥٨ .

٤٠ ــ لم أجد ترجمته.

٤١ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن شبة في تاريخه، في صفة النبي ﷺ، عن عثمان بن عمر، ثنا المسعودي، عن عثمان بن هرمز، عن نافع بن جبير، أن رسول الله ﷺ.... ٢ / ٦٠٢ .

٤٢ ــ أبو جُحيفة ــ بضم الجيم وفتح حاء مهملة وسكون ياء وبفاء ــ كنية وهب بن عبد الله. المغني ٥٧ ــ ٥٨ .

فقال: يرويه عاصم بن بهدلة[٤٣]، واختلف عنه.

فرواه حماد بن زيد، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن أبي جحيفة[٤٤]، وكذلك قيل: عن حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة[٤٥].

ولايصح.

وخالفه زائدة، وجرير بن حازم، وشريك[٤٦]، وأبو بكر بن عياش، فرووه عن عاصم، عن أبي جُحيفة[٤٧].

لم يذكروا فيه زراً.

ورواه نصر بن طريف[٤٨]، وصالح بن موسى الطلحي[٤٩]، عن عاصم عن

---

٤٣ ــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٠.

٤٤ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي ١ / ١٠٦،١١٠

وأيضاً في زيادات فضائل الصحابة ١٧ / ٢، ٤٣ / ١.

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة ٩٤ / ٢.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر ١٣ / ١ / ٣٠ / ١.

٤٥ ــ أخرجه الإسماعيلي في معجمه ١ / ٣٠ / ١.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ماروي عن علي رضي الله عنه من تفضيله.... الخ، عن هدبة بن خالد، ثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي جحيفة، ثم ساق السند والمتن ٢ / ٥٧١ (١٢٠٣).

٤٦ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤٧ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، من طريق شريك ١٢ / ١٥.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ماروي عن علي رضي الله عنه من تفضيله أبي بكر، وعمر... الخ، من طريق شريك ٢ / ٥٧٠ (١٢٠٢).

٤٨ ــ نصر بن طريف، الوجزي ــ بفتح الجيم وكسر الزاي بغير همزة ــ القصاب الباهلي، قال أحمد: لايكتب حديثه.

وقال النسائي وغيره: متروك.

وقال يحيى: من المعروفين بوضع الحديث.

وقال البخاري: سكتوا عنه، ذاهب.

وقال أبو حاتم: متروك الحديث.

وقال ابن عدي: الغالب على رواياته أنه يروي ماليس بمحفوظ وينفرد عن الثقات بمناكير، وهو بيّن الضعف، وقد أجمعوا على ضعفه.

التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ١٠٥، الضعفاء للنسائي ص ٣٠٥، الجرح والتعديل =

زر، عن علي.

ولم يذكروا فيه أبا جحيفة.

وكذلك رواه داود بن الزبرقان[٥٠]، عن شعبة، عن[٥١]عاصم، وخالفه زيد بن يحيى، فرواه عن شعبة، عن عاصم، عن أبي جحيفة.

والصواب قول من قال: عن عاصم، عن أبي جحيفة.

ورواه أبو إسحاق السبيعي، عن أبي جحيفة، واختلف عن أبي إسحاق.

ورواه الأعمش، وأبو الضحى[٥٢]، وعون بن أبي جحيفة، والحكم، وسلمة بن كهيل، عن أبي جحيفة[٥٣].

وهو صحيح عن أبي جحيفة.

= ٤ / ١ / ٤٦٦ ــ ٤٦٨، الكامل ٣ / ٢ / ٩٥، اللسان ٦ / ١٥٣ ــ ١٥٥.

٤٩ ــ صالح بن موسى بن إسحاق بن طلحة التيمي الكوفي، متروك، من الثامنة. التقريب ١ / ٣٦٣.

٥٠ ــ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٥.

٥١ ــ في (م): عن عاصم، عن أبي جحيفة، وهو خطأ.

٥٢ ــ هو: مسلم بن صبيح: بالتصغير. التقريب ٢ / ٢٤٥.

٥٣ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، من طريق الحكم ١٥ / ١.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي، من طريق خالد الزيات، ثنى عون بن أبي جحيفة ١ / ١٠٦.

وأيضاً في زيادات فضائل الصحابة، من طريق الحكم، وعون ٤٤ / ١.

وأيضاً من طريق عون ٢٩ / ١.

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق عون ٩٤ / ٢.

وأيضاً في الفوائد المنتقاة، من طريق مالك بن مغول، عن عون ١٢٤ / ٢ ــ ١٢٥ / ١.

وابن أخي ميمي في الفوائد المنتقاة، من طريق شعبة، عن الحكم، وعون بن أبي جحيفة ٩٥ / ١.

والمخلص في الفوائد المنتقاة، من طريق خالد الزيات، عن عون ٢٠ / ١.

وأبو بكر النقور في فوائده، من طريق عون ٧١ / ٢.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق خالد الزيات، ومالك بن مغول، عن عون ١٣ / ١ / ٢٩ / ٢.

وأيضاً من طريق جابر بن سمرة، والمسعودي، عن عون ١٣ / ١ / ٣٠ / ١.

وأيضاً من طريق شعبة، عن الحكم ١٣ / ١ / ٣٠ / ٢.

وأيضاً من طريق يزيد بن أبي زياد، عن أبي جحيفة ١٣ / ١ / ٣٠ / ٢.

وأما الاختلاف عن[54] أبي إسحاق، فرواه جماعة.

منهم أبو الأحوص[55] وعمر بن الطَنافسي[56]، ومسعر، وسفيان، وفطر[57]، ويونس بن أبي إسحاق[58]، قالوا: عن أبي إسحاق[59]، عن أبي جحيفة، عن علي[60].

وقال حجاج بن محمد، وشبابة عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي جحيفة، وعبد خير.

وهو صحيح عنهما.

وقد حدث به جماعة من أصحاب أبي (٩٠ / ٢) إسحاق[61]، عن أبي إسحاق، عن عبد خير أيضاً منفرداً[62].

---

٥٤ ــ في (هـ): علي.

٥٥ ــ هو: سلام بن سليم الحنفي.

٥٦ ــ الطنافسي: بفتح الطاء والنون وبعد الألف فاء مكسورة، ثم سين مهملة. التقريب ٢ / ٦٠.

٥٧ ــ هو: ابن خليفة.

٥٨ ــ هو: صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٥٩ ــ في (م): يونس بن أبي إسحاق عن أبيه.

٦٠ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل، من طريق شريك ١٢ / ١٤ ــ ١٥.
وأحمد في فضائل الصحابة، في فضائل عمر، من طريق سفيان، وشريك ٤٣ / ٢.
وأيضاً في مسنده، في مسند علي، من طريق شريك، عن أبي إسحاق ١ / ١٠٦.
وابن أبي عاصم في السنة، باب ماروي عن علي رضي الله عنه من تفضيله... الخ، من طريق شريك، عن أبي إسحاق ٢ / ٥٧٠ (١٢٠١).
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق أبي الأحوص ٩٤ / ٢.
ومحمد بن المظفر في الفوائد المنتقاة، من طريق سفيان، وإسرائيل، وأبي بكر بن عياش، وشريك: ١٦٣ / ٢.
وابن المقرىء في معجمه من طريق مسعر وسفيان وفطر: ٤ / ٧٦٣ / ٢.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق أبي الأحوص، ومسعر، وسفيان، وفطر ١٣ / ١ / ٣١ / ١.

٦١ ــ منهم: ابن عيينة، والصبي بن الأشعث، ومحمد بن عبد الله، وإسرائيل، وعمر بن مجاشع.

٦٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن عيينة والصبي بن الأشعث، عن أبي إسحاق ١ / ١١٥.
=

والقولان محفوظان عن أبي إسحاق .

واختلف عن سلمة بن كهيل في روايته عن أبي جحيفة .

فقال عبد الملك بن أبي سليمان[٦٣] ، ويحيى بن سلمة[٦٤] : عن سلمة عن أبي جحيفة ، عن علي .

وخالفهما عبد الملك بن[٦٥] أبجر ، فرواه عن سلمة ، عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، عن علي .

وخالفهم محمد بن قيس الأسدي ، فرواه عن سلمة بن كهيل ، عن عبد خير ، عن علي[٦٦] .

= وأيضاً في فضائل الصحابة ، من طريق عمر بن مجاشع ، عن أبي إسحاق ١٥ / ١ .
وأيضاً من طريق ابن عيينة ٢١ / ١ .
وأبو الحسن علي بن حرب الطائي في حديثه عن ابن عيينة ١ / ٨٠ / ٢ .
وابن الأعرابي في معجمه ، من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق ٨ / ١ .
وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة والأفراد ، من طريق الصبي بن الأشعث ، عن أبي إسحاق ١٠٨ / ١ .
وأبو بكر النقور في الفوائد ، من طريق محمد بن عبد الله ، عن أبي إسحاق ، وقال : رواه عن أبي إسحاق سفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وإسرائيل بن يونس ، ويونس بن أبي إسحاق ، ومنصور بن دينار ، وأبو بكر بن عياش ، وشريك ، ومالك بن مِغول ، وفطر بن خليفة ، وخلق كثير ، فقالوا : عنه ، عن عبد خير ، عن علي عليه السلام .
ورواه يحيى بن يمان ، عن الثوري ، عنه ، عن أبي جحيفة ، عن علي ، وقد حدث بذلك عنه جماعة من الثقات ، ومنهم من جمع بين أبي جحيفة وعبد خير في رواية واحدة ، والقولان عن أبي إسحاق صحيحان .
وهذا الحديث يروى عن علي عليه السلام من عدة طرق أصحها حديث عبد خير ، وأبي جحيفة ، وقد رواه عبد الله بن سلمة ، عن علي ٧١ / ١ — ٢ .

٦٣ — صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٩٨ .

٦٤ — متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٩ .

٦٥ — في (هـ) : « بن » ساقط .
وهو : عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر — بالموحدة وجيم — . التقريب ١ / ٥١٩ .

٦٦ — أخرجه البزار في مسنده ، في مسند علي ، وقالا : ولانعلم روى سلمة عن عبد خير إلا هذا الحديث ١ / ٧٠ / ٢ .
والغطريفي في حديثه ٤٣ / ١ . =

وروى هذا الحديث حكيم بن جبير[٦٧]، واختلف عنه، فقيل: عنه عن أبي جحيفة، عن علي.

قال ذلك الحسن بن الزبير الأسدي[٦٨].

وخالفه عبد الله بن بكير الغنوي[٦٩]، وغيره فقالوا[٧٠]: عن حكيم بن جبير، عن الشعبي، عن أبي جحيفة، عن علي[٧١].

وقيل: عن حكيم بن جبير، عن عبد خير، عن علي.

وعن حكيم بن جبير[٧٢] فيه خلاف.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد[٧٣]، قال: ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد،

= وأبو محمد الجوهري في حديث محمد بن المظفر، عن حاجب بن أركين ٥٢ / ٢.

٦٧ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩.

٦٨ ــ لم أجد ترجمته.

٦٩ ــ عبد الله بن بكير الغنوي الكوفي، قال أبو حاتم: كان من عُتّق الشيعة.

وقال الساجي: من أهل الصدق، وليس بقوي، وذكر له ابن عدي مناكير، وذكره ابن حبان في الثقات.

الجرح والتعديل ٢ / ٢ / ١٦، الكامل ٢ / ١ / ٣٠٦، الميزان ٢ / ٣٩٩، اللسان ٣ / ٢٦٤.

٧٠ ــ في (هـ): « فقالوا » ساقط.

٧١ ــ أخرجه ابن الأعرابي في معجمه، من طريق عبد الله بن بكير، عن حكيم ٤٧ / ٢.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق حبيب بن أبي ثابت، وإسماعيل، عن الشعبي ١ / ١١٠.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق يحيى بن أيوب البجلي، عن الشعبي ١ / ١٠٦.

وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة، من طريق يونس بن أبي إسحاق، وعريف بن درهم، قال: سمعت الشعبي... ١١٠ / ٢.

٧٢ ــ في (هـ): « عن حكيم بن جبير » غير موجود.

٧٣ ــ عبد الله بن محمد بن سعيد بن زياد، أبو محمد المقريء، المعروف بابن الجمال، كان من الثقات، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠ / ١٢٠.

مولى بني هاشم[٧٤]، ثنا شبابة، ثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي جحيفة، وعبد خير، عن علي، أنه قال: يا أيها الناس! إن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، وعمر، ولو شئت أن أسمي الثالث لسميت.

فقال رجل لأبي إسحاق: إنما قال: أفضل، قال أبو إسحاق: لا، قال: خير خ ي ر.

س ٣١٦ ــ وسئل عن حديث أبي جُحيفة، عن علي، عن النبي ﷺ قال: « من أصاب ذنباً فعوقب به فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده، ومن أذنب ذنباً[٧٥] فستره الله، فالله أكرم من أن يعود علي شيء قد عفا ».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه.

فرواه يونس بن أبي إسحاق[٧٦]، والخليل بن مرة[٧٧]، والحكم بن عبد الله النصري[٧٨]، وحفص[٧٩] بن سليمان، وأبو حمزة الثُمالي ثابت بن أبي صفية[٨٠]، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن علي[٨١].

---

٧٤ ــ محمد بن عبد الله بن يزيد بن حيان، أبو عبد الله الأعسم، مولى بني هاشم، ويعرف بالمنتوف، كان ثقة، مات سنة أربع وستين ومائتين. تاريخ بغداد ٥ / ٤٢٧ ــ ٤٢٨.

٧٥ ــ في (هـ): ذنباً في الدنيا.

٧٦ ــ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٧٧ ــ الخليل بن مرة الضُبَعي ــ بضم المعجمة وفتح الموحدة ــ البصري نزل الرقة، ضعيف، مات سنة ستين ومائة. التقريب ١ / ٢٢٨.

٧٨ ــ الحكم بن عبد الله النصري ــ بالنون ــ مقبول، من السادسة. التقريب ١ / ١٩١.

٧٩ ــ في (هـ): جعفر، وهو خطأ.
وهو متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٣٢.

٨٠ ــ ثابت بن أبي صفية الثُمالي ــ بضم المثلثة ــ أبو حمزة، واسم أبيه دينار، وقيل: سعيد، كوفي، ضعيف رافضي، من الخامسة، التقريب ١ / ١١٦.

٨١ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الإيمان، باب لايزني الزاني وهو مؤمن، من طريق يونس، وقال: حسن غريب ٣ / ٣٦٢.
وابن ماجه في سننه، في الحدود، باب الحد كفارة، من طريق يونس ٢ / ٨٦٨ (٢٦٠٤).
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق يونس ١ / ٩٩، ١٥٩. =

واختلف عن حفص بن سليمان وأبي[82] حمزة، فقيل: عن حفص، عن أبي إسحاق، عن عون بن أبي جُحيفة، عن أبيه، عن علي.

وهذا القول[83] وهم من قائله، والصحيح عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة.

وقال عبد الملك بن أبي (٩١ / ١) سليمان[84]: عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة موقوفاً.

ورفعه صحيح.

س ٣١٧ — وسئل عن حديث عمرو بن حُريث، عن علي: خير هذه الأمة ».

فقال: يرويه عبد الله بن داود الخُريبي[85]، واختلف عنه في ذكر الثالث.

= وعبد بن حميد في مسنده، من طريق ثابت الثمالي، المنتخب من مسنده، مسند علي ١ / ١٤ / ٢.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق يونس، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن أبي جحيفة، عن علي إلا الحجاج ١ / ١٠٣ / ١.

وأيضاً من طريق أبي حمزة الثمالي ١ / ١٠٣ / ١ — ٢.

والطبراني في المعجم الصغير، في « من اسمه أحمد »، من طريق يونس، وقال: لم يروه عن يونس بن إسحاق إلا حجاج بن محمد ١ / ٢٤.

والدارقطني في الأفراد، من طريق الخليل بن مرة، وقال: غريب من حديث الخليل بن مرة عن أبي إسحاق، تفرد به القاسم بن عيسى، أبو العباس الضرير عنه،ورواه مسعر، وسفيان، وخطاب بن كيسان، عن أبي إسحاق، وتفرد به عنهم محمد بن القاسم الأسدي. أطراف الغرائب، مسند علي ٥١ / ٢.

وأيضاً في سننه، في الحدود، من طريق يونس ٣ / ٢١٥.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الحدود، من طريق يونس، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤ / ٣٨٨.

والقضاعي في مسند الشهاب، من أذنب في الدنيا ذنباً...الخ من طريق يونس بن أبي إسحاق ٦٤ / ١.

٨٢ — في (م): عن أبي حمزة، وهو خطأ.

٨٣ — في (هـ): « القول » غير موجود.

٨٤ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٩٨.

٨٥ — الخريبي: بمعجمة وموحدة مصغراً. التقريب ١ / ٤١٢.

رواه بشر بن الحارث، وعمير بن إبراهيم[٨٦]، ويزيد بن عمر بن جنزة[٨٧]، وأبو جعفر محمد بن أبي سمينة[٨٨]، واختلف عنه عن عبد الله بن داود، عن سويد[٨٩]مولى عمرو بن حريث، عن عمرو بن حريث، عن علي أنه سمى الثالث عثمان[٩٠].

ورواه محمد بن يحيى الأزدي، وإبراهيم بن محمد الحلبي[٩١]، عن عبد الله بن داود، عن هارون بن سلمان، عن عمرو بن حريث، عن علي[٩٢].

ولم يذكر الثالث.

---

٨٦ ــ عمير بن إبراهيم المدائني، يروي عن عبد الله بن داود الخريبي، وعنه محمد بن أبي سمينة التمار، وداود بن إسماعيل الجوزي، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولاتعديلاً. تاريخ بغداد ١٢ / ٣١٤ ــ ٣١٥.

٨٧ ــ يزيد بن عمر بن جنزة المدائني، قال الخطيب: ماعلمت من حاله إلا خيراً. تاريخ بغداد ١٤ / ٣٤٧ ــ ٣٤٨.

٨٨ ــ هو: محمد بن يحيى.

٨٩ ــ سويد، أبو الأسود، مولى عمرو بن حريث، قاضي الكوفة، روى عنه مسعر، والحجاج بن عاصم المحاربي، لم يذكر البخاري، وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٤٦، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٢٣٧.

٩٠ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة، من طريق محمد بن أبي سمينة، عن عبد الله ٧٤ / ٢ ــ ٧٥ / ١.

وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة، من طريق محمد بن أبي سمينة، وبشر، عن عبد الله الخريبي ١٩ / ٣٢ / ١ ــ ٢.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة عمير بن إبراهيم، من طريق محمد بن أبي سمينة، حدثنا عمير بن إبراهيم ١٢ / ٣١٥.

٩١ ــ إبراهيم بن محمد الزهري الحلبي، نزيل البصرة، صدوق يخطىء، من الحادية عشرة. التقريب ١ / ٤٢.

٩٢ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة، في فضائل عمر، من طريق أبي معاوية، ثنا هارون بن سلمان ٤٣ / ١ ــ ٢.

والبزار في مسنده، في مسند علي، عن أبي كريب، نا أبو معاوية نا هارون بن سلمان، ثم ساق السند والمتن ١٠٣ / ٢.

والطبراني في المعجم الكبير، من طريق أبي نعيم، ثنا هارون بن سلمان ١ / ٦٥ (١٧٨).

وأبو زكريا التيمي في مجلس من املائه، من طريق أبي نعيم، ثنا هارون بن سلمان، وقال: هذا الحديث من هذا الطريق غريب والمشهور من حديث محمد بن الحنفية، عن أبيه ١١٧ / ٢ ــ ١١٨ / ١.

س ٣١٨ ــ وسئل عن حديث المحرر بن أبي هريرة[٩٣]، عن أبيه، عن علي، أنه[٩٤]بعثه رسول الله ﷺ حين أذن الناس بالحج الأكبر.

فقال علي: ألا لايحج بعد هذا العام مشرك، ولا يطوف عريان، ولايدخل الجنة إلا مسلم، ومن كانت بينه وبين محمد ﷺ مدة، فأجله إلى مدته.

فقال: يرويه[٩٥]ابن فضيل، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي[٩٦]، عن علي.

وخالفه المضاء بن الجارود[٩٧]، فرواه عن هشيم، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن المحرر بن أبي هريرة، عن أبيه، عن علي.

وكذلك رواه مغيرة[٩٨]، والشيباني[٩٩]، عن الشعبي، عن المحرر، عن أبيه، عن علي[١٠٠].

و [هو][١٠١]الأشبه بالصواب.

---

٩٣ ــ مقبول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٣٥.

٩٤ ــ في (هـ): لما.

٩٥ ــ في (هـ): رواه.

٩٦ ــ في (م): « عن الشعبي » غير موجود.

٩٧ ــ المضاء بن الجارود الدينوري، قال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال الذهبي: لايدري من هو؟.

الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٤٠٣، الميزان ٤ / ١٢٢ ــ ١٢٣، اللسان ٦ / ٤٦.

٩٨ ــ هو: ابن مقسم.

٩٩ ــ هو: سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق.

١٠٠ ــأخرجه النسائي في سننه، في المناسك، باب قوله عز وجل ﴿ خُذُوا زِينَتَكُم عِندَ كُلِ مَسْجِدٍ ﴾ من طريق مغيرة ٥ / ٢٣٤.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق المغيرة ٢ / ٢٩٩.

والدارمي في سننه، في كتاب الصلاة، باب النهي عن دخول المشرك المسجد الحرام، من طريق المغيرة ١ / ٣٣٢ ــ ٣٣٣.

وأيضاً في كتاب السير، باب في الوفاء للمشركين بالعهد ٢ / ٢٣٧.

وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة التوبة، من طريق الشيباني، والمغيرة ١٠ / ٦٣ ــ ٦٤.

١٠١ ــ الزيادة يقتضيها السياق.

س ٣١٩ ــ وسئل عن حديث الأغر[٣] بن سُلَيك، عن علي، عن النبي ﷺ: « ثلاثة يبغضهم الله ولايحبهم: الشيخ الزاني، والغني الظلوم، والفقير المحتال ».

فقال: يرويه سماك بن حرب[٤]، واختلف عنه.

فرواه شعبة، عن سِماك بن حرب، واختلف عن شعبة، فرواه روح بن عبادة، عن شعبة، عن سِماك، وعلي بن الأقمر، عن الأغر بن سُلَيك، عن علي، ورفعه إلى النبي ﷺ.

وخالفه غندر[٥]، ومسلم بن إبراهيم، وغيرهما، فرووه عن شعبة، عن سِماك، عن الأغر، عن علي موقوفاً.

وكذلك رواه أبو الأحوص، عن سِماك، عن الأغر، عن علي موقوفاً[٦].

وهو: أصح.

حدثناه الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ثنا روح، ثنا شعبة، ثنا سِماك بن حرب، وعلي بن الأقمر، أنهما سمعا الأغرّ بن سُليك، يقول: سمعت علياً يقول: قال رسول الله ﷺ.

قال أحدهما[٧]: ثلاثة لايحبهم الله، وقال الآخر: ثلاثة[٨] يبغضهم الله ولايحبهم:

---

٣ ــ الأغرّ: بفتح المعجمة، بعدها راء مشددة. التقريب ١ / ٨١.

٤ ــ صدوق، وقد تغير بآخره، فكان ربما يلقن، تقدم في السؤال رقم ١٢٨.

٥ ــ هو: محمد بن جعفر.

٦ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في النكاح، فقال: وسئل أبي عن حديث يرويه شعبة، وأبو الأحوص، عن سماك فقال شعبة: عن الأغر بن سُليك، وقال أبو الأحوص: عن الأغر بن حنظلة، عن علي: ثلاثة... الحديث.
وقال: قيل لأبي أيهما أصح، قال: شعبة أحفظ ١ / ٣٩٩ (١١٩٧).
وأيضاً في علل أخبار في الأدب والطب ٢ / ٢٤٦ (٢٢٢٩).
والأغر بن سليك هو الذي قيل فيه: ابن حنظلة. انظر: التقريب ١ / ٨١.

٧ ــ في (هـ): أحدهم.

٨ ــ فيها: ثلاث.

الشيخ الزاني، والغني الظلوم، والفقير المحتال ».

س ٣٢٠ — وسئل عن حديث بِشر بن سحيم، عن علي: نادى منادي رسول الله ﷺ في أيام التشريق: « إنها أيام أكل وشرب، ولايدخل الجنة إلا نفس مسلمة ».

فقال: هو حديث يرويه عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي[٩]، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبير، عن بِشر بن سحيم، عن علي[١٠].

وخالفه أصحاب حبيب، منهم: منصور بن المعتمر، وشعبة، والثوري، وحمزة الزيات[١١]، فرووه عن حبيب، عن نافع بن جبير، عن بِشر بن سحيم، عن النبي ﷺ[١٢].

لم يذكروا فيه علياً، وهو الصواب.

---

٩ — من سمع منه ببغداد، فبعد الاختلاط. تقدم في السؤال رقم ٧٥.

١٠ — أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في كتاب الصوم: ٣٩ / ١.
وابن جرير في تهذيب الآثار ١ / ٢٠١ (٤٢٩).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب الحج، باب المتمتع الذي لايجد هدياً، ولايصوم في العشر ٢ / ٢٤٤.
وأبو علي الصواف في فوائده ٣ / ٢٤ / ١.

١١ — هو: ابن حبيب، صدوق زاهد ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧.

١٢ — أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الصيام، باب ماجاء في النهي عن صيام أيام التشريق، من طريق سفيان ١ / ٥٤٨ (١٧٢٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الحج، من قال أيام التشريق أيام أكل وشرب، من طريق سفيان ٤ / ٢٠ — ٢١.
وأحمد في مسنده، في مسند بشر بن سحيم، من طريق سفيان ٤ / ٣٣٥.
وابن جرير في تهذيب الآثار من طريق شعبة ١ / ٢٠٧ (٤٤٥).
وأيضاً من طريق مسعر وسفيان ١ / ٢٠٨ (٤٤٧، ٤٤٨).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في مناسك الحج، أحاديث النهي عن الصوم أيام التشريق، من طريق شعبة ٢ / ٢٤٥.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب الأيام التي نهي عن صومها، من طريق شعبة ٤ / ٢٩٨.

وكذلك رواه عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن بشر بن سحيم[١٣].

س ٣٢١ — وسئل عن حديث جعدة بن هُبيرة، عن علي، عن النبي ﷺ أنه قال: «إني أكره لك ماأكره[١٤]لنفسي، وأنكر عليه لبسه لحلة سيراء، وقال: اجعلها خمراً للفواطم».

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد[١٥]، عن أبي فاختة سعيد بن علاقة، واختلف عن يزيد.

رواه ابن فُضيل[١٦]، وعمران بن عيينة[١٧]، وأبو حمزة السكري[١٨]وعلي بن عاصم[١٩]، عن يزيد، عن أبي فاختة، عن جعدة بن هُبيرة، عن علي[٢٠].

ورواه عبد الرحيم[٢١]بن سليمان، عن يزيد، عن أبي فاختة، عن هبيرة

---

١٣ — أخرجه النسائي في سننه، في الإيمان، تأويل قوله عز وجل ﴿ قَالَتِ الأَعْرَابُ: آمَنَّا، قُلْ لَمْ تُؤْمِنوا وَلكِنْ قُولُوا: أَسْلَمْنَا ﴾ ٨ / ١٠٤.

وأحمد في مسنده، في مسند بشر ٤ / ٣٣٥.

وابن جرير في تهذيب الآثار ١ / ٢٠٩ (٤٥١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحج، أحاديث النهي عن صوم أيام التشريق ٢ / ٢٤٥.

والدارقطني في سننه في الصيام، باب النهي عن صيام أيام التشريق ٢ / ٢٣ — ٢٤.

١٤ — في (م): أنكره.

١٥ — هو: الهاشمي، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٩٢.

١٦ — في (هـ): أبو فضيل، وهو خطأ، هو: محمد بن فضيل.

١٧ — صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٥.

١٨ — هو: محمد بن ميمون.

١٩ — صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

٢٠ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في لبس الحرير وكراهية لبسه، من طريق ابن فضيل ٨ / ٣٤٧.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب لبس الحرير، من طريق عمران، وعبد العزيز بن مسلم ٤ / ٢٥٣ — ٢٥٤.

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق ابن فضيل ١٢٣ / ١.

٢١ — في (هـ): عبد الرحمن، وهو خطأ.

(٩٢ / ١) يَريم[٢٢]، عن علي[٢٣].

ووهم، وإنما هو: جعدة بن هبيرة بن أبي وهب المخزومي.

وقال جرير[٢٤]: عن برد بن أبي زياد، أخي يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن أم هانيء.

ووهم أيضاً، والصحيح قول ابن فضيل، ومن تابعه.

وروى هذا الحديث الحكم بن عتيبة، واختلف عنه.

فرواه شعبة، عن الحكم، عن[٢٥]من سمع علياً.

وقال أبو داود[٢٦]في هذا الحديث: عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن جعدة بن هُبيرة، عن علي[٢٧].

وحدث بهذا الحديث أبو قلابة[٢٨]، عن بشر بن عمر، عن شعبة، عن الحكم، عن زيد بن وهب، عن علي[٢٩].

---

٢٢ ــ هبيرة بن يريم، بوزن عظيم. التقريب ٢ / ٣١٥.

٢٣ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب اللباس، باب لبس الحرير والذهب للنساء ٢ / ١١٨٩ (٣٥٩٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في لبس الحرير وكراهية لبسه ٨ / ٣٤٦ ــ ٣٤٧.

٢٤ ــ هو: ابن عبد الحميد.

٢٥ ــ في (هـ) من: « عن من سمع ... إلى ... الحكم » ساقط.

٢٦ ــ هو الطيالسي.

٢٧ ــ لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة، عن أبي إسحاق قال: سمعت هبيرة، ثم ساق السند والمتن نحوه ص ١٩.

وأيضاً عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال: سمعت زيد بن وهب، ثم ساق السند والمتن. ص ٢٥.

٢٨ ــ هو: عبد الملك الرقاشي، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم ٨٩.

٢٩ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الهبة، عن حجاج بن منهال، ثنا شعبة قال: أخبرني عبد الملك ابن ميسرة، قال: سمعت زيد بن وهب، عن علي نحوه: ٥ / ٢٢٩ (٢٦١٤).

وأيضاً في النفقات: ٩ / ٥١٢ (٥٣٦٦). =

ووهم في ذكر زيد بن وهب، وإنما روى[30] شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن رجل، عن علي.

آخر الجزء الرابع

و

يتلوه الجزء الخامس[31]



= وأيضاً في اللباس: ١٠ / ٢٩٦ (٥٨٤٠).
ومسلم في صحيحه، في اللباس: ٢ / ٢٣٣.

٣٠ ــ في (هـ): رواه.
٣١ ــ « ويتلوه الجزء الخامس » من (هـ).

س ٣٢٢ ــ وسئل الشيخ[٣٢] أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الحافظ، عن حديث الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني[٣٣] عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ أنه قال: «ستكون فتنة، قيل: ماالمخرج منها؟ قال: كتاب الله» الحديث بطوله.

فقال: هو حديث يرويه ابن أخي الحارث الأعور[٣٤] ــ واسمه سعيد بن عمرو ــ عن الحارث.

حدث به عنه أبو البختري الطائي[٣٥] وبكير الطائي[٣٦] وأبو المختار الطائي[٣٧].

فأما حديث أبي البَختري ــ واسمه سعيد بن فيروز ــ فرواه عنه عمرو بن مرة، حدث به عن عمرو بن مرة: عمرو بن قيس الملائي و داود بن عيسى النخعي[٣٨]، ومِسعر بن كدام، وأبو خالد الدالاني[٣٩] وعبد الغفار بن القاسم[٤٠] فاتفقوا عن عمرو بن مرة عن أبي البَختري عن ابن أخي الحارث عن

---

٣٢ ــ من «الشيخ ــ إلى ــ الحافظ» غير موجود في (هـ).

٣٣ ــ من هنا إلى السؤال رقم ٣٤٥ أحاديث الحارث الأعور عن علي رضي الله عنه. وهو في حديثه ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨.

٣٤ ــ في (هـ) ابن أبي الأعور.
وهو: ابن أخي الحارث الأعور، لم يسم لا هو ولا أبوه، مجهول، من السادسة. التهذيب: ١٢ / ٣١٧ ــ ٣١٨، التقريب ٢ / ٥٣٤.

٣٥ ــ أبو البختري: بفتح الموحدة والمثناة بينهما معجمة، هو: سعيد بن فيروز. التقريب ١ / ٣٠٣.

٣٦ ــ بكير بن عبد الله أو ابن أبي عبد الله الطائي الكوفي الطويل، المعروف بالضخم، ذكر حديثه مسلم في المتابعات، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الساجي عن ابن معين، ليس بالقوي، وقال العقيلي: رافضي، وقال ابن جرير: مقبول رمي بالرفض، من السادسة. التهذيب ١ / ٤٩٣، التقريب ١ / ١٠٨.

٣٧ ــ أبو المختار الطائي، قيل: اسمه سعد، مجهول، من الخامسة. التقريب ٢ / ٤٧٠.

٣٨ ــ داود بن عيسى مولى للنخع ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولاتعديلاً.
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان متقناً عزيز الحديث. التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٤٢، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٤١٩، الثقات ٦ / ٢٨٧.

٣٩ ــ هو: يزيد بن عبد الرحمن، صدوق يخطيء كثيراً تقدم في السؤال رقم ١٥٨.

٤٠ ــ قال النسائي والدارقطني وغيرهما: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ١٣١.

الحارث عن علي[٤١].

ورواه أبو سنان سعيد بن سنان[٤٢]عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن الحارث، عن علي[٤٣].

ولم يذكر بينهما ابن أخي الحارث.

وأما حديث بكير الطائي عن ابن أخي الحارث فرواه (٩٢ / ٢) عنه سلمة بن كهيل، حدث به عنه ابنه محمد بن سلمة[٤٤].

وأما حديث أبي المختار الطائي عن ابن أخي الحارث فرواه حمزة الزيات[٤٥]عن أبي المختار الطائي ــ لايعرف اسمه ــ [٤٦].

واختلف عن حمزة، رواه حسين ويحيى بن آدم وإبراهيم بن إسحاق بن راشد

---

٤١ ــ أخرجه الفريابي في فضائل القرآن، من طريق عمرو بن قيس ٩٥ / ١ ــ ٢.
والدارقطني في الأفراد، من طريق مسعر عن عمرو بن مرة عن ابن أخي الحارث، وقال غريب من حديث مسعر عن عمرو بن مرة عن ابن أخي الحارث عن الحارث، لم يروه عنه غير أبي مريم عبد الغفار بن القاسم، وجوّد إسناده فوصله، وقال عمرو بن مرة في حديثه حدثني سعيد أبو البختري عن سعيد ابن أخي الحارث.
قال عمرو: وكان أخو الحارث اسمه عمرو. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ١ ــ ٢.

٤٢ ــ سعيد بن سنان البُرجمي ــ بضم الموحدة والجيم بينهما راء ساكنة ــ أبو سنان الشيباني الأصغر، الكوفي نزيل الري، صدوق له أوهام، من السادسة. التقريب ١ / ٢٩٨.

٤٣ ــ أخرجه الدارمي في سننه، في كتاب فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن ٢ / ٤٣٥ ــ ٤٣٦.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: لانعلمه يروى إلا عن علي، ولانعلم رواه عن علي إلا الحارث ١ / ٧٣ / ٢ ــ ٧٤ / ١.
والفريابي في فضائل القرآن ٩٥ / ١.

٤٤ ــ محمد بن سلمة بن كهيل أخو يحيى الكوفي، قال الجوزجاني: ذاهب الحديث وقال ابن سعد وابن شاهين: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: كان ممن يعد من متشيعي الكوفة، ولم يكن ليحيى فيه رأي.
تاريخ ابن معين ٣ / ٥٠١ (٢٤٤٨)، الكامل ٣ / ١ / ١٥٠ ــ ١٥١، اللسان ٦ / ١٨٣.

٤٥ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧.

٤٦ ــ في (هـ) واسمه لايعرف، وقد تقدم في ترجمته آنفاً بأنه قيل في اسمه: سعيد.

النحوي(٤٧) وبكر بن بكار(٤٨) عن حمزة عن أبي المختار عن ابن أخي الحارث عن الحارث عن علي(٤٩).

وخالفهم حجاج الأعور(٥٠)، رواه عن حمزة عن أبي المختار عن الحارث عن علي.

ولم يذكر ابن أخي الحارث.

وخالفهم مالك بن سُعير بن الخِمس(٥١) رواه عن حمزة عن ابن أخي الحارث(٥٢)، ولم يذكر بينهما أبا المختار(٥٣).

---

٤٧ ـــ لم أجد ترجمته.

٤٨ ـــ في (هـ) ذكر قبل إبراهيم.

وهو: بكر بن بكار، أبو عمرو القيسي، قال ابن معين وابن الجارود: ليس بشيء.

وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال ابن أبي حاتم: ضعيف الحديث سيء الحفظ، وقال العقيلي بعدما سرد له حديثاً: سرقه بكر بن بكار، وقال أبو عاصم النبيل: ثقة، وقال ابن حبان: ثقة ربما يخطيء، ووثقه أشهل بن حاتم، وقال ابن القطان: ليست أحاديثه بالمنكرة.

تاريخ ابن معين ٤ / ٢٠٩ (٣٩٩٧)، الضعفاء للنسائي ص ٢٨٦، والجرح والتعديل ١ / ١ / ٣٨٢ ـــ ٣٨٣، اللسان ٢ / ٤٨ ـــ ٤٩.

٤٩ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في فضائل القرآن، باب ماجاء في فضل القرآن، من طريق حسين الجعفي، وقال: هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث حمزة الزيات وإسناده مجهول، وفي حديث الأعور مقال ٤ / ٥١ ـــ ٥٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب فضائل القرآن، في التمسك بالقرآن ١٠ / ٤٨٢.

والدرامي في سننه، في فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن، من طريق حسين ٢ / ٤٣٥.

والفريابي في فضائل القرآن، من طريق حسين ٩٥ / ٢.

ومحمد بن نصر المروزي في قيام الليل، من طريق يحيى بن آدم. مختصر قيام الليل، باب ثواب القراءة بالليل ص ١٢٣.

٥٠ ـــ هو: حجاج بن محمد المصيصي، ثقة ثبت، لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد، قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٣٠٣.

٥١ ـــ مالك بن سعير ـــ بالتصغير وآخره راء ـــ ابن الخمس: بكسر المعجمة وسكون الميم بعدها مهملة. التقريب ٢ / ٢٢٥.

٥٢ ـــ في (هـ) عن ابن أخي الحارث عن الحارث.

٥٣ ـــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، وفيه ذكر أبي المختار ١ / ٧٣ / ٢ ـــ ٧٤ / ١.

ورواه إسحاق الأزرق[٥٤] عن شعيب بن صفوان[٥٥] عن حمزة عن أبي إسحاق السبيعي عن الحارث عن علي.

وكذلك قال الهذيل بن حبيب[٥٦] عن حمزة عن أبي إسحاق أيضاً.

وكذلك روي عن أبي الأحوص[٥٧] عن حمزة الزيات عن أبي إسحاق عن الحارث.

ولايثبت قول من قال: عن أبي إسحاق، والصحيح عن حمزة، ماقاله يحيى بن آدم وحسين الجعفي عنه، عن أبي المختار الطائي عن ابن أخي الحارث عن الحارث. والله أعلم.

حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: ثنا أبي، قال: ثنا إسحاق الأزرق عن شعيب بن صفوان.

وحدثنا[٥٨] أبو طالب الحافظ[٥٩] قال: ثنا عثمان بن خرزاذ[٦٠]، ثنا إسماعيل بن زرارة[٦١] ثنا إسحاق الأزرق عن شعيب عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

وحدثنا أبو محمد الحسن بن أحمد بن صالح السبيعي[٦٢] قال: ثنا عبد الله بن

---

٥٤ ـ هو: ابن يوسف.

٥٥ ـ مقبول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٥.

٥٦ ـ الهذيل بن حبيب، أبو صالح الدنداني، روى عن مقاتل بن سليمان كتاب التفسير حدث عنه ثابت بن يعقوب التوزي، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولاتعديلاً. تاريخ بغداد ١٤ / ٧٨ ـ ٧٩.

٥٧ ـ هو: سلام بن سليم.

٥٨ ـ في (هـ) من « وحدثنا ـ إلى ـ الأزرق » . ذكر قبل حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول ... الخ.

٥٩ ـ هو: أحمد بن نصر بن طالب.

٦٠ ـ هو: عثمان بن عبد الله بن محمد بن خرزاذ: بضم المعجمة وتشديد الراء بعدها زاي. التقريب ٢ / ١١.

٦١ ـ هو: إسماعيل بن عبد الله بن زرارة.

٦٢ ـ في (هـ) حدثنا ابن صالح السبيعي.

ثابت بن يعقوب المقريء[٦٣] قال: ثنا أبي[٦٤] قال: ثنا الهذيل بن حبيب عن حمزة الزيات[٦٥] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي... الحديث[٦٦].

وثنا أبو طالب الحافظ، ثنا أبو ذهل عبيد بن الغاز العسقلاني[٦٧]، ثنا عقيل ابن معقل العسكري[٦٨] ثنا أبو الأحوص عن حمزة الزيات، عن أبي إسحاق عن الحارث الأعور قال: دخلت على علي بن أبي (٩٣ / ١) طالب، فقلت: ياأمير المؤمنين! ألا ترى الناس قد أقبلوا على الحديث وتركوا كتاب الله[٦٩]؟ فقال علي: قد فعلوها؟ أما إني سمعت رسول الله ﷺ. الحديث بطوله.

ورواه سعيد بن منصور عن أبي الأحوص عن حمزة الزيات أن علياً[٧٠] قال للحارث نحو ذلك.

حدثنا أبو طالب الحافظ، ثنا أبو أحمد إسماعيل بن إبراهيم بن محمد بن جرّان[٧١] الحراني، حدثني محمد بن الحارث بن محمد بن عبد الرحمن الليثي البزار، قال: ثنا أبو إسحاق النحوي[٧٢] إبراهيم بن إسحاق بن راشد الحراني الجزري، عن حمزة الزيات، قال: ثنا أبو المختار الطائي عن ابن أخي الحارث عن الحارث، قال:

---

٦٣ ـ عبد الله بن ثابت بن يعقوب بن قيس بن إبراهيم، أبو محمد المقريء النحوي التوزي، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً. مات سنة ثمان وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٩ / ٤٢٦ ـ ٤٢٧.

٦٤ ـ ثابت بن يعقوب بن قيس بن إبراهيم بن عبد الله التوزي، سكن بغداد، وحدث بها عن أبي صالح الهذيل ابن حبيب عن مقاتل بن سليمان كتاب التفسير، رواه عنه ابنه عبد الله بن ثابت. تاريخ بغداد ٧ / ١٤٣.

٦٥ ـ في (هـ) « الزيات » غير موجود.

٦٦ ـ فيها. بذلك.

٦٧ ـ لم أعثر على ترجمته.

٦٨ ـ لم أجد ترجمته.

٦٩ ـ في (هـ) عز وجل.

٧٠ ـ في (هـ) بدل « ان علياً قال للحارث نحو ذلك » عن ابن أخي الحارث عن الحارث كذلك.

٧١ ـ في (هـ) إسماعيل بن إبراهيم بن محمد بن سعيد بن جرار. لم أجد ترجمته.

٧٢ ـ في (م) النجوري.

مررت في المسجد وقد وقعوا[٧٣] في الأحاديث فدخلت على علي فقلت: ياأمير المؤمنين! ألا ترى الناس قد وقعوا[٧٤] في الأحاديث قال: أوقد فعلوها؟ فقلت: نعم، قال: أما اني سمعت رسول الله ﷺ. فذكر الحديث.

س ٣٢٣ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما: «هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين».

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه فرواه الحكم بن عتيبة وزكريا بن أبي زايدة وعبد الأعلى بن عامر الثعلبي[٧٥] وفراس بن يحيى[٧٦] وليث[٧٧] بن أبي سليم عن الشعبي عن الحارث عن علي.

فأما حديث الحكم فرواه عنه محمد بن مرة والحسن[٧٨] بن عمارة[٧٩].

وأما حديث زكريا بن أبي زايدة فرواه عنه الهذيل بن ميمون[٨٠].

واختلف عنه، فقال محمد بن الصباح الجرجرائي[٨١]: عن الهذيل بن ميمون عن زكريا عن الشعبي.

---

٧٣ ــ ٧٤ ــ في (م) رفعوا.

٧٥ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ١٤٣.

٧٦ ــ صدوق ربما وهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٠١.

٧٧ ــ في (م) زيدَ، وهو خطأ.
وهو صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز فترك حديثه، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٧٨ ــ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨.

٧٩ ــ ذكره أبو بكر النقور في فوائده عن الحكم ٦٦ / ٢.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر من طريق محمد بن مرة ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ٢ ــ ٣٠٩ / ١.

٨٠ ــ الهذيل بن ميمون الجعفي الكوفي، قدم بغداد وحدث بها، روى عنه أحمد بن حنبل ومحمد بن صباح الجرجرائي، قال عبد الله بن أحمد: شيخ قديم كوفي، ولم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولاتعديلاً.
تاريخ بغداد ١٤ / ٧٨، تعجيل المنفعة ص ٢٨٢.

٨١ ــ الجرجرائي: بجيمين مفتوحتين بينهما راء ساكنة، ثم خفيفة. التقريب ١ / ١٧١.

وقال محمد بن يحيى بن أبي سَمينة عن الهذيل عن زكريا عن أبي إسحاق، ثم قالا: عن الحارث عن علي[٨٢].

وأما حديث عبد الأعلى فرواه عنه محمد[٨٣] بن طلحة[٨٤].

وأما حديث ليث بن أبي سُليم (٩٣ / ٢) فرواه عنه منصور بن أبي الأسود[٨٥].

وأما حديث فراس، فرواه عنه شريك بن عبد الله[٨٦] وفضيل بن مرزوق[٨٧] وعبد الله بن ميسرة أبو ليلى[٨٨]، والحسن بن عمارة[٨٩].

---

٨٢ ــ ذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان، عن زكريا عن الشعبي عن الحارث عن علي ٦٦ / ٢.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر، من طريق محمد بن الصباح ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ٢.

٨٣ ــ هو: محمد بن طلحة بن مصرف، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٥٥.

٨٤ ــ ذكره أبو بكر النقور في فوائده، عن عبد الأعلى عن الشعبي عن الحارث عن علي ٦٦ / ٢ ــ ٦٧ / ١.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ١.

٨٥ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، وقال: لانعلمه يروى من حديث ليث إلا عن منصور بن أبي الأسود عنه ١ / ٧٣ / ٢.
وأبو محمد الخلدي في فوائده ٩٠ / ١.
وذكره أبو بكر النقور في فوائده عن ليث عن الشعبي، عن الحارث عن علي ٦٦ / ٢ ــ ٦٧ / ١.

٨٦ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٨٧ ــ صدوق يهم، ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٢٩٧.

٨٨ ــ عبد الله بن ميسرة الحارثي، أبو ليلى الكوفي أو الواسطي، ضعيف كان هشيم يكنيه أبا إسحاق وأبا عبد الجليل وغير ذلك، يدلسه، من السادسة. التقريب ١ / ٤٥٥.

٨٩ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، من طريق فضيل ١ / ٧٣ / ١.
وأبو بكر الشافعي في فوائده، من طريق الحسن بن عمارة وفضيل بن مرزوق ١ / ٣ / ٢.
وأيضاً من طريق شريك ١ / ٤ / ١.
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد من طريق شريك ٧٤ / ٢ وأيضاً من طريق فضيل ٧٤ / ٢، ٧٧ / ٢.
=

وقيل: إن شريكاً وفُضيل بن مرزوق إنما أخذاه عن الحسن بن عمارة ولم يسمعاه من فراس.

ورواه ابن عيينة عن فِراس[٩٠]، ولم يسمعه منه وإنما أخذه عن الحسن بن عمارة عنه[٩١].

ورواه إبراهيم بن طَهمان عن الحسن بن عمارة عن فِراس عن الشعبي فقال: عن حارثة بن مُضرّب[٩٢]عن علي[٩٣].

وقيل عن ابن عيينة فيه أقاويل عدة[٩٤].

وأبو نعيم الأصبهاني في الجزء فيه مسانيد أبي يحيى فراس، من طريق شريك والحسن بن عمارة وفضيل بن مرزوق وسفيان بن عيينة ٩١ / ٢ ــ ٩٢ / ١.

وأبو بكر النقور في فوائده الحسان، من طريق الحسن بن عمارة عن فراس، وقال: اختلف عنه، فرواه كما أوردناه الحكم بن عتيبة وزكريا بن أبي زائدة وعبد الأعلى بن عامر وليث بن أبي سليم وغيرهم.
وخالفهم أبو جناب الكلبي ــ واسمه يحيى بن أبي حية ــ فرواه عن زبيد عن الشعبي عن نفيع أو ابن نفيع عن علي، ورواه أيضاً عن الشعبي عن زيد به يثيع عن علي، ولم يذكر زبيداً.
ورواه إسماعيل بن أبي خالد وطعمة بن غيلان ويونس بن أبي إسحاق وسيار أبو الحكم ومالك بن مِغول وغيرهم فقالوا: عن الشعبي عن علي.

وأصح هذه الأقوال رواية الشعبي عن الحارث عن علي، وهذه رواية الشعبي عن زيد ٦٦ / ٢ ــ ٦٧ / ١.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر من طريق الحسن ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ٢.

٩٠ ــ أخرجه أبو نعيم في الجزء فيه مسانيد أبي يحيى فراس ٩١ / ٢ ــ ٩٢ / ١.
٩١ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد، عن داود بن مهران وإبراهيم بن يسار وغيرهما عن ابن عيينة عن الحسن بن عمارة عن فراس عن الشعبي. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ٢.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ١.

٩٢ ــ مضرب: بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة. التقريب ١ / ١٤٥.
٩٣ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ١٣ / ١ / ٢٣ / ١.

٩٤ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد عشرة أقاويل عن ابن عيينة. انظر أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ٢ ــ ٣٩ / ١.

وقال المسيب بن واضح[٩٥] عنه عن فِراس[٩٦].

وقال أبو مسلم المستملي عبد الرحمن بن يونس[٩٧] وابن المقريء[٩٨] عن ابن عيينة عن الحسن بن عمارة عن فراس[٩٩].

وقال ابن أبي عمر العدني[١٠٠]: عن ابن عيينة حدثنا بعض أصحابنا عن فراس.

وقال عمر والناقد[١٠١] عن ابن عيينة ذكر ذلك[١٠٢] عن الشعبي[١٠٣].

وقال مُشكدانة[١٠٤]: عن ابن عيينة ثنا غير واحد عن الشعبي.

٩٥ ـــ المسيب بن واضح السلمي الحمصي، قال أبو حاتم: صدوق يخطيء كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل، وقال ابن عدي: كان النسائي حسن الرأي فيه، ويقول الناس يؤذوننا فيه، وساق ابن عدي له عدة أحاديث تستنكر ثم قال: أرجو أن باقي حديثه مستقيم، وهو ممن يكتب حديثه، وقال الدارقطني في سننه: ضعيف، وقال الساجي: تكلموا فيه في أحاديث كثيرة، مات في آخر سنة ست وأربعين ومائتين.
الجرح والتعديل ٤/١/٢٩٤، الكامل ٣/٢/٢٠، السنن للدارقطني ١/٤٥، اللسان ٦/٤٠ــ٤١.

٩٦ ـــ ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ٢.
وأخرجه ابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة ١٩ / ٢٣ / ١.
وأبو نعيم الأصبهاني في مسانيد أبي يحيى فراس ٩١ / ٢.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ١.

٩٧ ـــ عبد الرحمن بن يونس بن هاشم، أبو مسلم المستملي البغدادي مولى المنصور، صدوق طعنوا فيه للرأي، مات سنة أربع وعشرين ومائتين أو بعدها. التقريب ١ / ٥٠٣.

٩٨ ـــ هو: محمد بن عبد الله بن يزيد.

٩٩ ـــ أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في الجزء فيه مسانيد أبي يحيى فراس ٩١ / ٢.
وأخرجه ابن ماجه في سننه في المقدمة، عن هشام بن عمار ثنا سفيان ١ / ٣٦ (٩٥).

١٠٠ ـــ هو: محمد بن يحيى بن أبي عمر، العدني، نزيل مكة، صدوق، صنف المسند لازم ابن عيينة، لكن قال أبو حاتم: كانت فيه غفلة، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين. التقريب ٢ / ٢١٨.

١٠١ ـــ هو: عمرو بن محمد بن بكير.

١٠٢ ـــ على هامش (م) ذاكر، وفي (هـ) ذكروا عنه.

١٠٣ ـــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، في فضائل أبي بكر ٧ / ٢.
وذكره الدارقطني في الأفراد عن إسحاق الطالقاني عن ابن عيينة. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ٢.

١٠٤ ـــ هو: عبد الله بن عمر بن محمد، مُشْكدانة: بضم الميم والكاف بينهما معجمة ساكنة وبعد الألف نون، وهو وعاء المسك بالفارسية. التقريب ١ / ٤٣٥.

وقال كثير بن يحيى[٦] : عن ابن عيينة عن عبيد[٧] المكتّب عن الشعبي[٨] .

وقال يعقوب الدورقي[٩] : عن ابن عيينة ذكره داود عن الشعبي[١٠] .

وقال هارون بن حاتم[١١] : عن ابن عيينة عن خالد بن سلمة الفافا[١٢] عن الشعبي[١٣] .

وقال[١٤] البرتي[١٥] : عن إسحاق بن إسماعيل[١٦] عن ابن عيينة عن ليث[١٧] عن الشعبي عن الحارث عن علي .

---

٦ ــ محله الصدق ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٧ ــ هو : ابن مهران .

٨ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ، مسند علي ٣٨ / ٢ .
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٧ / ٢ .

٩ ــ هو : ابن إبراهيم بن كثير .

١٠ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في مناقب أبي بكر ٤ / ٣١٠ .
وذكره الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يعقوب ، وفيه : قال ابن صاعد : من نسب داود هذا فقد أخطأ ، وقال الشاذكوني : عن ابن عيينة عن داود بن أبي هند عن الشعبي . أطراف الغرائب ، مسند علي ٣٨ / ٢ .
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ١ .

١١ ــ هارون بن حاتم الكوفي ، قال أبو حاتم : أسأل الله السلامة ، وقال النسائي : ليس بشيء ، وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين .
الضعفاء للنسائي ص ٣٠٦ ، والجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٨٨ ، اللسان ٦ / ١٧٧ ــ ١٧٨ .

١٢ ــ خالد بن سلمة بن العاص بن هشام المخزومي ، الكوفي ، المعروف بالفافا ــ بفتح فسكون ففتح ــ أصله مدني ، صدوق رمي بالارجاء والنصب ، قتل سنة اثنتين وثلاثين ومائة بواسط . التقريب ١ / ٢١٤ .

١٣ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ، مسند علي ٣٨ / ٢ .

١٤ ــ من « وقال البرتي ــ إلى ــ ثنا عمي سعيد بن عيسى ثنا ابن عيينة . الحديث . غير موجود في (هـ) .

١٥ ــ هو : أحمد بن محمد بن عيسى ، أبو العباس البرتي الحافظ الفقيه ، قال الخطيب : كان ثقة ثبتاً حجة ، مات سنة ثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٥ / ٦١ ــ ٦٣ ، التذكرة ٢ / ٥٩٦ ــ ٥٩٧ .

١٦ ــ هو : الطالقاني .

١٧ ــ هو : ابن أبي سليم ، لم يتميز حديثه ، فترك ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

حدثناه النجاد[18] عنه.

وقال سعيد بن عيسى بن تليد: عن ابن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر[19] حدثناه أبو عبد الله الأبلي[20] قال: ثنا مقدام بن داود بن عيسى[21] ثنا عمي سعيد بن عيسى ثنا ابن عيينة. الحديث.

وقال سعيد بن أبي مريم[22] عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي[23].

وكلهم قالوا: عن الحارث عن علي.

---

١٨ ــ هو: أحمد بن سلمان بن الحسن بن إسرائيل، أبو بكر النجاد، البغدادي، قال الخطيب: كان صدوقاً عارفاً، صنف كتاباً كبيراً في السنن، مات سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ١٨٩ ــ ١٩٢، التذكرة ٣ / ٨٦٨ ــ ٨٦٩.

١٩ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط. مجمع البحرين، في مناقب أبي بكر ٣ / ٣٣٠.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه المقدام بن داود.
وقد قال ابن دقيق العيد: إنه وثق، وضعفه النسائي وغيره، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر ...الخ ٩ / ٥٣.

٢٠ ــ هو: محمد بن علي بن إسماعيل.

٢١ ــ مقدام بن داود بن عيسى بن تليد الرعيني، أبو عمرو المصري، قال النسائي في الكنى: ليس بثقة، وقال ابن يونس وغيره: تكلموا فيه، وضعفه الدارقطني في غرائب مالك، وقال مسلمة بن قاسم: رواياته لابأس بها، مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين. الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٣٠٣، اللسان ٦ / ٨٤ ــ ٨٥.

٢٢ ــ هو: سعيد بن الحكم بن محمد.

٢٣ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، في فضائل أبي بكر ٧ / ١.
والبزار في مسنده، وقال: لانعلم رواه عن ابن عيينة إلا ابن أبي مريم ١ / ٧٣ / ١.
وابن الأعرابي في معجمه ١١ / ٢٢٣ / ٢.
وأبو بكر الشافعي في فوائده ١ / ٣ / ٢.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به سعيد بن أبي مريم عن سفيان بن عيينة. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ٢.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٧ / ٢.

وقال حجاج بن إبراهيم الأزرق[٢٤] عن ابن عيينة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

وكذلك قال علي بن شبرمة[٢٥] عن شريك[٢٦] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

وكذلك قال وضاح (٩٤ / ١) بن حسان[٢٧] عن فضيل بن مرزوق[٢٨] عن أبي إسحاق عن[٢٩] الحارث عن علي.

وكذلك قيل: عن هذيل بن ميمون عن زكريا عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

فأما حديث ابن أبي مريم عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن الحارث عن علي، فقد خالفه المحاربي[٣٠] رواه عن إسماعيل عن زبيد عن الشعبي عن من حدثه عن علي[٣١].

وقال المحاربي أيضاً: عن أبي جناب الكلبي ــ واسمه يحيى بن أبي

---

٢٤ ــ في (م) عن الأزرق وهو خطأ.

٢٥ ــ علي بن شبرمة عن شريك، ضعفه الأزدي. اللسان ٤ / ٢٣٤.

٢٦ ــ هو ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٢٧ ــ وضاح بن حسان، قال الفسوي: كان مغفلاً، وقال ابن حجر: مجهول، وأشار ابن عدي في ترجمة جارية بن هرم إلى أنه يسرق الحديث. الكامل ١ / ٢ / ٥٦، اللسان ٦ / ٢٢٠.

٢٨ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٧.

٢٩ ــ في (هـ) « عن الحارث عن علي » غير موجود.

٣٠ ــ هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد.

٣١ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة فضائل أبي بكر ٢٥ / ٢.

وأبو بكر الشافعي في فوائده، (وفيه: الشعبي عن علي) ١ / ٤ / ٢.

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد ٥٢ / ٢.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٧ / ٢.

حية[٣٢] ـــ عن زبيد الأيامي عن الشعبي عن يثيع[٣٣]أو ابن يثيع عن علي[٣٤] .

وقال محمد بن أبان[٣٥] : عن أبي جناب عن الشعبي عن زيد بن يثيع عن علي[٣٦]ولم يذكر فيه زبيداً .

وقال بكر بن خنيس[٣٧] : عن أبي جناب عن الشعبي عن الحارث عن علي .

وقال مغيرة بن مسلم[٣٨]وإسحاق الأزرق : عن أبي جناب عن الشعبي عن علي[٣٩] .

---

٣٢ ـــ يحيى بن أبي حية ـــ بمهملة وتحتانية ـــ الكلبي، أبو جناب ـــ بجيم ونون خفيفتين وآخره موحدة ـــ مشهور بها، ضعفوه لكثرة تدليسه، مات سنة خمسين ومائة أو قبلها. التقريب ٢ / ٣٤٦ .

٣٣ ـــ في (هـ) بقيع أو ابن بقيع. وهو زيد بن يثيع بضم التحتانية وقد تبدل همزة، بعدها مثلثة ثم تحتانية ساكنة ثم مهملة. التقريب ١ / ٢٧٧ .

٣٤ ـــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة في فضائل أبي بكر (وفيه نفيع أو ابن نفيع) ٢٥ / ٢ .
وذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان عن أبي جناب، وفيه أيضاً: نفيع أو ابن نفيع ٦٦ / ٢ ـــ ٦٧ / ١ .
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر وقال : والصواب زيد بن يثيع ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ٢ .

٣٥ ـــ لم أجد ترجمته .

٣٦ ـــ أخرجه أبو محمد الخلدي، في فوائده ٩٠ / ١ .
وأبو بكر الشافعي في فوائده ١ / ٤ / ١ .
وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره ٧٥ / ٢ .
وأبو بكر النقور في فوائده الحسان، وقال : وقد روى هذا الحديث عن علي عليه السلام وولداه الحسن والحسين عليهما السلام وجابر بن عبد الله الأنصاري، ورواه عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن علي عليه السلام ٦٧ / ١ ـــ ٢ .
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ٢ .

٣٧ ـــ بكر بن خنيس ـــ بالمعجمة والنون، آخره سين مهملة مصغراً ـــ كوفي عابد، سكن بغداد، صدوق له أغلاط، أفرط فيه ابن حبان، من السابعة. التقريب ١ / ١٠٥ .

٣٨ ـــ هو القسملي .

٣٩ ـــ أخرجه ابن سمعون الواعظ في أماليه، من طريق مغيرة ١ / ١٧٥ / ١ .
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة أبي بكر ٩ / ٢ / ٣٠٩ / ٢ .

وقال إسحاق الأزرق أيضاً: عن أبي جناب عن أبي إسحاق عن يثيع[٤٠]أو ابن يثيع عن علي[٤١].

وقال عثمان بن مطر الشيباني[٤٢]عن أبي جناب الكلبي عن زر بن حبيش وسويد بن غفلة وعمرو بن شرحبيل وأبي الجعد مولى أشجع[٤٣]والمسيب بن عبد خير ووهب أبي جحيفة عن علي.

واختلف عن مالك بن مِغول فرواه هشيم عن مالك بن مِغول عن الشعبي، وعن أبي إسحاق الكوفي[٤٤] عن الشعبي عن الحارث عن علي[٤٥].

ورواه أحمد بن يونس[٤٦]عن مالك بن مِغول عن الشعبي عن علي[٤٧].

ولم يذكر بينهما أحدا.

ورواه يونس بن أبي إسحاق[٤٨]وطعمة بن غيلان[٤٩]وسيار بن ثوبان[٥٠]عن

---

٤٠ ــ في (هـ) بقيع.

٤١ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، وفيه إسحاق عن أبي جناب عن الشعبي ٩ / ٢ / ٣٠٩ / ٢.

٤٢ ــ عثمان بن مطر الشيباني، أبو الفضل أو أبو علي البصري، ويقال: اسم أبيه عبد الله، ضعيف، من الثامنة. التقريب ٢ / ١٤.

٤٣ ــ هو: رافع والد سالم.

٤٤ ــ هو: عبد الله بن ميسرة أبو ليلى الذي تقدم في أول هذا السؤال.

٤٥ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، من طريق مالك وأبي إسحاق، وقال: لانعلم رواه عن هشيم موصلاً إلا محمد بن عيسى وابن أبي مذعور، ورواه غير واحد عن مالك بن مِغول وأبي إسحاق عن الشعبي غير موصل ١ / ٧٣ / ١ ــ ٢.

وابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الله بن ميسرة ٢ / ١ / ٢٥٢.

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد ٦١ / ٢.

٤٦ ــ هو: أحمد بن عبد الله بن يونس.

٤٧ ــ ذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان عن مالك عن الشعبي ٦٦ / ٢ ــ ٦٧ / ١.

٤٨ ــ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤٩ ــ طعمة بن غيلان الجعفي الكوفي، مقبول، من السادسة. التقريب ١ / ٣٧٨.

٥٠ ــ في نسخ العلل: سيار بن ثوبان، ولم أجد ترجمته.

وجاء في فوائد الشافعي وفوائد النقور سيار أبو الحكم ٦٦ / ٢ ــ ٦٧ / ١. =

الشعبي عن[٥١] علي[٥٢].

وروي عن عكرمة بن إبراهيم[٥٣] عن سعيد بن مسروق، عن الشعبي، عن الحارث بن سويد عن علي[٥٤].

وروي عن فطر[٥٥] عن أبي إسحاق عن الشعبي عن علي[٥٦].

= فيجوز أن يكون هو سيار أبو الحكم العنزي، وقيل في اسم أبيه ثوبان، كما قيل وردان وورد وغير ذلك. انظر التقريب ١ / ٣٤٣.

٥١ — من « عن علي — إلى — الشعبي — غير موجود في (هـ).

٥٢ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق يونس ١ / ٦٨، ٧٨.

وابن الأعرابي في معجمه، من طريق يونس ١٠ / ٢٠٦ / ١.

وأبو بكر الشافعي في فوائده، من طريق يونس وطعمة وسيار أبي الحكم ١ / ٤ / ١ — ٢.

وعفيف الدين أبو محمد عبد الرحمن في مسند علي، من طريق يونس ٨٤ / ٢ — ٨٥ / ١.

وذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان، من طريق طعمة ويونس وإسماعيل وسيار أبي الحكم ومالك ٦٦ / ٢ — ٦٧ / ١.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر، من طريق طعمة ويونس ١٣ / ١ / ٢٣ / ١ — ٢.

وأيضاً في ترجمة أبي بكر من طريق يونس ٩ / ٢ / ٣٠٩ / ١ — ٢.

وأيضاً من طريق سيار بن ثوبان وطعمة ٩ / ٢ / ٣١٠ / ١.

وعبد الغني المقدسي في فضائل عمر، من طريق يونس ٦٤ / ٢.

وأخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الله بن هارون الشيعي من طريق يونس عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ١٠ / ١٩٢.

٥٣ — عكرمة بن إبراهيم الأزدي، قال يحيى وأبو داود: ليس بشيء، وقال النسائي: ضعيف، وقال العقيلي: في حديثه اضطراب، وقال ابن حبان: لايجوز الاحتجاج به، وقال يعقوب بن سفيان: منكر الحديث، وضعفه الحاكم الكبير والبزار، وذكره ابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء.

تاريخ ابن معين ٤ / ١٧١ (٣٧٧٠)، الضعفاء للعقيلي ٣ / ٣٣٤، كتاب المجروحين ٢ / ١٨٨، الكامل ٢ / ٢ / ٢٢٩ — ٢٣٠، اللسان ٤ / ١٨١ — ١٨٢.

٥٤ — أخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة أبي بكر وفيه الحارث عن علي ٩ / ٢ / ٣٠٨ / ١.

٥٥ — في (م) قطن، وهو فطر بن خليفة.

٥٦ — لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة في فضائل أبي بكر من طريق هشيم عن أبي إسحاق عن الشعبي ١١ / ١.

وخالفه شريك من رواية علي بن شبرمة عنه، وفضيل بن مرزوق من رواية وضاح عنه قالا: عن أبي إسحاق عن الحارث (٩٤ / ٢) عن علي[٥٧] وقد تقدم ذكر ذلك[٥٨].

وروي هذا الحديث عن الحسن بن علي بن أبي طالب عن علي[٥٩].
وروي عن الحسن بن علي عن[٦٠] علي[٦١].
وروي عن جابر بن عبدالله عن علي[٦٢].

س ٣٢٤ — وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ في الصلاة الوسطى يوم الأحزاب، وقوله: « شغلونا عنها يعني العصر ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً ».

فقال: يرويه يعقوب بن محمد الزهري[٦٣] عن ابن عيينة، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ.

---

٥٧ — في (هـ) « عن علي » ساقط.
٥٨ — في هذا السؤال نفسه انظر صفحة ١٤٨
٥٩ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ٨٠.
وذكره النقور في فوائده الحسان ٦٧ / ١ — ٢.
٦٠ — في (م) « عن علي » غير موجود.
٦١ — ذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان ٦٧ / ١.
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، بسنده إلى يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي.
وقال: قال ابن مندة: غريب من حديث يحيى لم نكتبه إلا من هذا الوجه ١٣ / ١ / ٢٣ / ١.
وقد تقدم الحديث عن الحسين عن علي بن أبي طالب فراجع السؤال رقم ٣٠٠.
٦٢ — ذكره أبو بكر النقور في فوائده الحسان. ٦٧ / ١—٢
وأخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر وفيه جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ، وفي آخر الحديث: لاتخبرهما ياعلي ١٣ / ١ / ٢٤ / ١.
٦٣ — يعقوب بن محمد بن عيسى بن عبد الملك بن حميد الزهري المدني، نزيل بغداد، صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء. تقدم في السؤال رقم ١٢٧.

ووقفه غيره عن ابن عيينة(٦٤).

وكذلك رواه إسرائيل وغيره عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: صلاة الوسطى صلاة العصر(٦٥).

ورواه محمد بن إسحاق عن أبي إسحاق(٦٦) فرفعه.

وتابعه محمد بن كثير الكوفي(٦٧) عن الأجلح عن أبي إسحاق فرفعه أيضاً والموقوف أصح.

س ٣٢٥ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ قال: « لعن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده ومانع الصدقة، والواشمة(٦٨) والمستوشمة والمحل والمحلل له، ونهى عن النوح »(٦٩).

---

٦٤ ــ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة البقرة (آية ٢٣٨) من طريق أحمد بن إسحاق وأبي أحمد ثنا سفيان عن أبي إسحاق مختصراً في تفسير الصلاة الوسطى فقط ٢ / ٥٥٤.

٦٥ ــ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره في تفسير سورة البقرة (آية ٢٣٨) من طريق مصعب عن الأجلح عن أبي إسحاق ٢ / ٥٥٤.

٦٦ ــ في (م) « عن أبي إسحاق » غير موجود.

٦٧ ــ محمد بن كثير القرشي الكوفي، أبو إسحاق، ضعيف، من التاسعة. التقريب ٢ / ٢٠٣.

٦٨ ــ الواشمة من الوشم: وهو: أن يغرز الجلد بإبرة، ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر. والمستوشمة التي يفعل بها ذلك. النهاية ٥ / ١٨٩.

٦٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، من طريق هشيم قال: أنبأنا حصين ومغيرة وابن عون (وليس فيه: الواشمة والمستوشمة والمحلل والمحلل له) ٨ / ١٤٧.

وأيضاً في السنن الكبرى، في كتاب الزينة ١٢٥ / ٢.

وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب النكاح، باب التحليل، من طريق جابر الجعفي ٦ / ٢٦٩ (١٠٧٩١).

وأحمد في مسنده في مسند علي، من طريق حصين ١ / ٨٧، ١٥٨ ــ ١٥٩.

وأيضاً من طريق جابر ١ / ١٠٧، ١٥٠.

وأيضاً من طريق مجالد (وليس فيه: ونهى عن النوح) ١ / ٨٣.

والبزار في مسنده، في مسند علي من طريق مجالد وقتادة وإسماعيل.

وجابر وحصين ومغيرة وابن عون ١ / ٧٢ / ٢ ــ ٧٣ / ١. =

فقال: رواه إسماعيل بن أبي خالد وقتادة، وحصين[٧٠]، ومغيرة[٧١] وداود بن أبي هند، والحكم بن عتيبة، وجابر الجعفي[٧٢] وابن عون[٧٣] ومجالد[٧٤].

واختلف عن ابن عون ومجالد[٧٥]، (٩٥ / ١) رواه عن الشعبي عن الحارث عن علي.

قاله هشيم عن ابن عون[٧٤].

= وأيضاً من طريق داود بن أبي هند موقوفاً ١ / ٧٣ / ١.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريق مجالد ١ / ٥٤.
وأبو محمد الخلدي في فوائده، من طريق جابر الجعفي، عن الشعبي، عن الحارث الأعور عن علي ١٠٤ / ١ — ٢.
وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب النكاح، باب في التحليل، من طريق إسماعيل وحصين مختصراً بلفظ: لعن المحل والمحلل له ٢ / ١٨٨.
وابن ماجه في سننه، في النكاح، باب المحلل والمحلل له، من طريق أبي أسامة عن ابن عون ومجالد عن الشعبي عن الحارث عن علي مختصراً، لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له ١ / ٦٢٢ (١٩٣٥).
وسعيد بن منصور في سننه، في باب ماجاء في المحلل والمحلل له، عن أبي معاوية نا إسماعيل، مختصراً (في المحلل والمحلل له ٣ / ٢ / ٥٤ — ٥٥ (٢٠٠٨).
والبيهقي في سننه الكبرى، في النكاح، باب ماجاء في نكاح المحلل، من طريق قتادة، وإسماعيل، (في الحال والمحلل له فقط) ٧ / ٢٠٧ — ٢٠٨.

٧٠ — هو: ابن عبد الرحمن السلمي.
٧١ — هو: ابن مقسم.
٧٢ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٤٠.
٧٣ — هو: عبد الله بن عون بن أرطبان.
٧٤ — هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، تغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٤٩.
٧٥ — في (م) بعد مجالد: واختلف عن إسماعيل بن أبي خالد — إلى — ولم يتابع سلمة على هذا الاسناد — وهي تأتي بعد قوله عن عبد الله بن مسعود والله أعلم.

٧٤ — أخرجه النسائي في سننه، في الزينة ٨ / ١٤٧.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: قد رواه غير واحد عن ابن عون عن الشعبي عن الحارث عن علي، فبعضهم أسنده، وبعضهم أوقفه ولانعلم رواه عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي إلا هشيم ١ / ٧٣ / ١.

ورواه شعبة وحماد بن سلمة والنضر بن شميل وغيرهم عن ابن عون عن الشعبي عن الحارث عن النبي ﷺ[75].

لم يذكروا فيه علياً.

وروي عن أزهر بن سعد عن ابن عون عن محمد[76] عن[77] الحارث عن علي.

قال ذلك سعيد بن محمد بن ثواب[78] عن أزهر.

ووهم في قوله: عن محمد، إنما هو الشعبي.

ورواه ابن نمير[79] عن مجالد عن الشعبي[80] عن جابر بن عبد الله عن علي[81] وغيره[82] يرويه عن مجالد عن الشعبي عن الحارث عن علي[83] وهو المحفوظ.

ورواه أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد[84] فجوَّده فقال: عن مجالد عن الشعبي عن جابر وعن الحارث عن علي قالا: إن رسول الله ﷺ لعن[85].

---

٧٥ ــ أخرجه النسائي في سننه في كتاب الزينة، من طريق يزيد بن زريع ثنا ابن عون ٨ / ١٤٧ ــ ١٤٨.
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق محمد بن أبي عدي عن ابن عون ١ / ١٣٣.

٧٦ ــ هو: ابن سيرين.

٧٧ ــ في (م) « بن » وهو خطأ.

٧٨ ــ سعيد بن محمد بن ثواب البصري، يعرف بالحصري، قدم بغداد، ولم يذكر الخطيب فيه جرحاً، بل أورد رواية من طريقه وقال في آخره: وغيره يخالفه في الإسناد. تاريخ بغداد ٩ / ٩٤ ــ ٩٥.

٧٩ ــ هو: عبد الله بن نمير.

٨٠ ــ في (م) بعد الشعبي: عن الحارث عن علي وهو المحفوظ، ورواه شعيب بن عبد الرحمن بن زبيد فجوده فقال: عن مجالد عن الشعبي.
وفيها تكرار، وكلمة شعيب خطأ بل هو أشعث كما سيأتي.

٨١ ــ ذكره الترمذي في سننه، في كتاب النكاح مختصرا، وقال: قد وهم فيه ابن نمير ٢ / ١٨٦.

٨٢ ــ نحو يحيى.

٨٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق يحيى عن مجالد ١ / ٨٣.

٨٤ ــ أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد اليامي ــ بالياء التحتانية ــ كوفي، صدوق يخطئ، من التاسعة. التقريب ١ / ٨٠.

٨٥ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٧٣ / ١.
والترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في المحل والمحلل له، بلفظ: لعن المحل والمحلل له، وقال: حديث علي وجابر حديث معلول، وهكذا روى أشعث بن عبد الرحمن عن مجالد عن عامر عن الحارث=

ورواه الأعمش عن عبد الله بن مرة فخالف رواية الشعبي، رواه عن الحارث عن عبد الله بن مسعود(٨٦).

والله أعلم.

واختلف(٨٧) عن إسماعيل بن أبي خالد فقيل عنه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي(٨٨).

حدثنا بذلك الحسين بن إسماعيل(٨٩) ومحمد بن أبي خالد قالا: ثنا أحمد بن منصور(٩٠) ثنا سلمة بن سليمان(٩١) قال: ثنا ابن المبارك عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي، قال: نهى عن النوح.

ولم يتابع سلمة على هذا الاسناد.

س ٣٢٦ ــ وسئل عن حديث الحارث(٩٢) عن علي عن النبي ﷺ: «عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق».

= عن علي وعامر عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ، وهذا حديث ليس إسناده بالقائم لأن مجالد بن سعيد قد ضعفه بعض أهل العلم، منهم: أحمد بن حنبل.

وروى عبد الله بن نمير هذا الحديث عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله عن علي وهذا قد وهم فيه ابن نمير، والحديث الأول أصح، وقد رواه مغيرة وابن أبي خالد وغير واحد عن الشعبي عن الحارث عن علي ٢ / ١٨٥ــ١٨٦.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق أشعث بن عبد الرحمن عن مجالد عن عامر عن الحارث عن علي ١ / ٦٦.

٨٦ ــ أخرجه النسائي في سننه في الزينة، المتوشمات وذكر الاختلاف على عبد الله بن مرة الخ ٨ / ١٤٧.
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب التحليل عن معمر عن الأعمش ٦ / ٢٦٩(١٠٧٩٣).
وابن أبي شيبة في البيوع والأقضية ٦ / ٥٥٨ــ٥٥٩

٨٧ ــ من هنا ــ إلى آخره في (م) وقع بعد قوله: واختلف عن ابن عون ومجالد.

٨٨ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد. من طريق ابن المبارك عن إسماعيل. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ١

٨٩ ــ هو المحاملي.

٩٠ ــ هو الرمادي.

٩١ ــ هو: أبو سليمان المروزي، كان يورق لابن المبارك. التقريب ١ / ٣١٦.

٩٢ ــ في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم ٨.

فقال يرويه أبو إسحاق عنه، حدث به عن أبي إسحاق كذلك جماعة منهم: عمرو ابن قيس الملائي، وإسرائيل وزكريا بن أبي زايدة، وسفيان[٩٣] الثوري، وشريك[٩٤] والسيد بن عيسى[٩٥] الهمداني، وابن عيينة، وحجاج[٩٦] وميسرة بن حبيب، وعبد العزيز بن مسلم، وقتادة وسعيد بن أبي عروبة، وعمر[٩٧] بن عامر، وغيرهم[٩٨].

---

٩٣ ــ في (م) سليمان وهو خطأ.

٩٤ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٩٥ ــ في (م) السد بن علي.

وهو: سيد بن عيسى الكوفي، عن أبي إسحاق، قال الأزدي: ليس بذاك وذكره ابن حبان في الثقات. اللسان ٣ / ١٣١.

٩٦ ــ هو: ابن أرطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٩٧ ــ في (هـ) عمير، وهو: صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٢٨٦.

٩٨ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الزكاة، باب زكاة الورق والذهب، من طريق وكيع عن سفيان ١ / ٥٧٠(١٧٩٠).

وأيضا في باب صدقة الخيل والرقيق، من طريق ابن عيينة ١ / ٥٨٠(١٨١٣).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، عن شريك ص ١٩.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، ما قالوا في زكاة الخيل، عن ابن عيينة وابن المبارك عن حجاج ٣ / ١٥٢.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق حجاج ١ / ١٢١ــ١٢٢.

وأيضا من طريق وكيع عن سفيان ١ / ١٣٢.

وأيضا من طريق سفيان وشريك ١ / ١٤٦.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق سفيان، المنتخب من مسنده، مسند علي ١ / ١١ / ٢.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق مؤمل بن إسماعيل عن الثوري، وقال: وهذا الحديث قد اختلف في روايته عن أبي إسحاق، فرواه غير واحد عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي، وغير واحد رواه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ١ / ٧٤ / ١.

والسرى بن يحيى في حديثه، من طريق وكيع عن سفيان ١٢٥ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق عبيد الله عن سفيان ١ / ٤١.

وأيضا من طريق عمر بن عامر ١ / ٧١.

وأيضا من طريق عمر بن عيينة ١ / ٧٣.

والحميدي في مسنده، في مسند علي عن سفيان ١ / ٣٠(٥٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا؟ من طريق سفيان وشريك وإبراهيم بن طهمان ٢ / ٢٨ــ٢٩.

=

وخالفهم موسى بن عقبة، والأعمش ـــ من رواية ابن نمير عنه ـــ والحجاج بن أرطاة، وسفيان الثوري ـــ كذلك(★) قال أبو أسامة عن الثوري ـــ ومعمر وأبو عوانة وعيسى بن إبراهيم أبو إسحاق العبدي[1] فرووه عن أبي إسحاق (٩٥ / ٢) عن عاصم بن ضمرة عن علي[2].

= والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث أبي سهل محمد بن سالم الأسدي عن أبي إسحاق، تفرد به عبد الرحمن بن محمد المحاربي عنه. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ١.
وأبو القاسم الشيباني في فوائده عن شيوخه، من طريق ابن عيينة ٢ / ٧٤ / ٢.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة عبد الله بن محمد بن زكريا، من طريق شريك ٢ / ٦١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الزكاة، باب لا صدقة في الخيل، من طريق ابن عيينة والثوري ٤ / ١١٨.
والخطيب في تاريخ بغداد في ترجمة تمام بن محمد، من طريق السيد بن عيسى ٧ / ١٤١.
وأيضا في ترجمة الحسن بن حباس، من طريق إدريس الأزدي ٧ / ٣٠٢.

★ ـــ في (م) هنا غير موجود، بل جاء في آخر السؤال عندما ذكر المؤلف رواية الثوري بسنده.
١ ـــ عيسى بن إبراهيم العبدي عن أبي إسحاق وعنه إسماعيل ابن بنت السدي، قال ابن عدي: ليس بمعروف. الكامل ٢ / ٢ / ٢٠٧، اللسان ٤ / ٣٩٢ــ٣٩٣.
٢ ـــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، من طريق أبي عوانة، وقال: روى هذا الحديث الأعمش عن أبي إسحاق كما قال أبو عوانة، ورواه شيبان أبو معاوية وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ مثله. ٢ / ١١ــ١٢.
والترمذي في سننه، في كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الذهب والورق، من طريق أبي عوانة، وقال: روى هذا الحديث الأعمش وأبو عوانة وغيرهما عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي، وروى سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي، قال: وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق، يحتمل أن يكون عنهما جميعا. ٢ / ٣.
والنسائي في سننه، في كتاب الزكاة، زكاة الورق، من طريق أبي أسامة ثنا سفيان، وأيضا من طريق ابن نمير عن الأعمش ٥ / ٣٧.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الزكاة، باب الخيل، من طريق معمر موقوفا ٤ / ٣٤ (٦٨٨١).
وأيضا في الصدقات ٤ / ٥ــ٦(٦٧٩٤).
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي عوانة ١ / ٩٢.
وأيضا من طريق ابن نمير عن الأعمش ١ / ١١٣ــ١١٤.
والدارمي في سننه، في كتاب الزكاة، باب في زكاة الورق، من طريق أبي عوانة ١ / ٣٨٣. =

ويشبه أن يكون القولان صحيحين[3] والله أعلم.

ورواه أبو سهل محمد بن سالم[4] عن الشعبي عن الحارث عن علي[5].

يتلوه في الجزء الخامس: حدثنا [أحمد بن] محمد بن سعدان ثنا شعيب الصيريفيني

وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم[6].



= وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند في مسند علي من طريق أبي عوانة ١ / ١٤٥

وأيضا من طريق أبي بكر بن عياش وأبي عبيدة عن الأعمش ١ / ١٤٨.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن نمير، عن الأعمش ومن طريق أبي عوانة ١ / ٦٠ / ٢.

وابن خزيمة في صحيحه في الزكاة، باب إسقاط الصدقة الخ، من طريق أبي أسامة عن سفيان ٤ / ٢٨ـ٢٩ (٢٢٨٤).

والبغوي في جزء فيه من حديث أبي الجهم العلاء بن موسى، من طريق سوار بن مصعب عن أبي إسحاق ١٠ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب الزكاة، باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا؟ من طريق حفص بن غياث عن الأعمش ٢ / ٢٨.

والدارقطني في سننه، في الزكاة، باب زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل والرقيق، من طريق ابن نمير عن الأعمش ٢ / ١٢٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الزكاة، باب لا صدقة في الخيل، من طريق أبي عوانة وقال: ورواه الأعمش عن أبي إسحاق كما رواه أبو عوانة، وروى عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق كذلك مختصرا: ٤ / ١١٧ـ١١٨.

وأبو حامد الأزهري في الفوائد المنتخبة، من طريق ابن نمير عن الأعمش ٢٥٦ / ١.

٣ ـ يعني أن أبا إسحاق يروي عن الحارث وعاصم بن ضمرة كليهما.

٤ ـ محمد بن سالم الهمداني ـ بالسكون ـ أبو سهل الكوفي، ضعيف، من السادسة. التقريب ٢ / ١٦٣.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٨ / ١.

٦ ـ من « يتلوه ـ إلى آخره ـ » من (هـ).

الثاني من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم. وبه نستعين
بقية حديث علي عليه السلام[7]

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان[8] ثنا شعيب الصيريفيني[9]، ثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي: قال رسول الله ﷺ: « قد عفونا لكم عن الخيل والرقيق فهاتوا ربع العشور ».

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد[10]، أخبرنا عبد الرزاق عن الثوري، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي: قال رسول الله ﷺ: « قد عفوت عن الخيل والرقيق ».

أخبرنا علي بن الفضل أنبأ عبد الصمد بن الفضل[11] وابن كامل[6] قراءة قالا: ثنا شداد[13] عن زفر بن الهذيل[14] عن الحجاج عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي: قال رسول الله ﷺ: « عفوت عن صدقة الخيل والرقيق، وفي الورق ربع العشر ».

---

٧ ــ من « الثاني إلى ــ هنا » من (هـ).

٨ ــ أحمد بن محمد بن سعدان، أبو بكر الصيدلاني، لم أجد ترجمته.

٩ ــ هو: شعيب بن أيوب بن رزيق.

١٠ ــ لم أجد ترجمته.

١١ ــ عبد الصمد بن الفضل بن موسى بن هانئ بن مسمار، أبو يحيى البلخي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: عبد الصمد بن الفضل عن ابن وهب له حديث يستنكر وهو صالح الحال إن شاء الله تعالى، وقال ابن حجر بعد ذكرهما: فما أدري هو ذا أم غيره. مات سنة اثنتين أو ثلاث وثمانين ومائتين. الميزان ٢ / ٦٢١، اللسان ٤ / ٢٢.

١٢ ــ محمد بن عامر بن كامل لم أجد ترجمته.

١٣ ــ هو: ابن حكيم، قال ابن حبان: أحب مجانبة حديثه، تقدم في السؤال رقم ١٤٢.

١٤ ــ صاحب أبي حنيفة.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي قال: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد أنبأ عبد الرزاق أنبا معمر والثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة، عن علي قال[١٥] قال رسول الله ﷺ: « عفوت عن صدقة الخيل والرقيق ».

رفعه الثوري ووقفه معمر[١٦].

وأخبرنا علي بن الفضل أنبا عبد الصمد بن الفضل، ثنا شداد بن حكيم عن زفر بن الهذيل عن الحجاج عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي أنه قال: ليس في تسعين ومائة درهم زكاة، فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم، فما زاد فبحسابه.

هذا أخبرنا علي بن الفضل أنبا محمد بن عامر بن كامل قراءة، حدثكم شداد عن زفر بإسناده أيضا.

س ٣٢٧ — وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه (٩٦ / ١) وسلم « في النهي عن التختم بالذهب ولبس القسي والمعصفر والقراءة في الركوع والسجود والفتح على الامام ».

فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق واختلف عنه،

فرواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ[١٧].

---

١٥ — في (م) « قال » غير موجود.

١٦ — فيها : جاء بعد معمر : « وكذلك قال أبو أسامة عن الثوري » كما تقدمت الاشارة إليها.
والأنسب هو ما ذكر أولا، لأن أبا أسامة يروي عن الثوري مرفوعا.

١٧ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، وفيه: إسرائيل ثنا أبو إسحاق عن الحارث عن علي ١ / ١٤٦.
وعبد بن حميد في مسنده وفيه أيضا أبو إسحاق عن الحارث، المنتخب من مسنده، مسند علي ١١ / ٢ ـــ١٢ / ١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب التختم بالذهب وفيه أيضا: عن أبي إسحاق عن الحارث، بلفظ : لا تتختم بالذهب. ٤ / ٢٦٠.

ورواه الثوري وورقاء وزهير وشريك[١٨] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي من قوله[١٩].

والموقوف أصح.

س ٣٢٨ ـــ وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ «في الركاز[٢٠] الخمس، والمعدن جبار»[٢١].

فقال: رواه عبيدة بن الأسود، عن مجالد[٢٢] عن الشعبي عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ.

وخالفه حماد بن زيد وجرير بن حازم روياه عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ[٢٣].

وقولهما أثبت وأشبه بالصواب.

س ٣٢٩ ـــ وسئل عن حديث الحارث عن علي: «أمرت بأربع: أن لايقرب البيت بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة».

---

١٨ ـــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

١٩ ـــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب القراءة في الركوع والسجود، عن الثوري، مختصرا أي في النهي عن القراءة في الركوع والسجود فقط ٢ / ١٤٤(٢٨٣٥).

وأحمد في مسنده في مسند علي، من طريق حجاج عن أبي إسحاق مختصرا أي في النهي عن القراءة ١ / ٨٢.

٢٠ ـــ الركاز ـــ بكسر الراء وتخفيف الكاف وآخره زاي ـــ: المال المدفون، مأخوذ من الركز ـــ بفتح الراء ـــ يقال: ركزه يركزه ركزا إذا دفنه فهو مركوز. فتح الباري ٣ / ٣٦٤.

٢١ ـــ جبار: أي هدر، المصدر السابق ٣ / ٣٦٥.

٢٢ ـــ هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

٢٣ ـــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق حماد، وقال: لا نعلم رواه عن مجالد إلا أهل البصرة حماد وأصحابه. كشف الأستار، باب ما جاء في الركاز ١ / ٤٢٣.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند جابر، من طريق عباد بن عباد عن مجالد ٣ / ٣٣٥،٣٥٣ـــ٣٥٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما أصابت البهائم في الليل والنهار من طريق عباد ٣ / ٢٠٣.

فقال: هو حديث رواه معمر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي[٢٤].

ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن بعض أصحابه عن علي[٢٥].

ورواه ابن عيينة، وأبو شيبة[٢٦] وغيرهما عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن علي[٢٧].

---

٢٤ ــ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره في تفسير سورة التوبة ١٠ / ٦٤.

وقد رواه معمر عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع عن علي أيضا.

وأخرجه عبد الرزاق في تفسيره في تفسير سورة التوبة ١٩٦ / ١.

والبزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٦٩ / ٢.

وابن جرير الطبري في تفسيره ١٠ / ٦٥.

٢٥ ــ ذكره الترمذي في سننه، في تفسير سورة التوبة ٤ / ١١٦.

وروى عن سفيان الثوري مثل رواية ابن عيينة.

كما أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب اللباس، من طريق أبي حذيفة ثنا سفيان (يعني الثوري) وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤ / ١٧٨.

٢٦ ــ هو: إبراهيم بن عثمان العبسي، متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ٦٧.

٢٧ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الحج، باب ما جاء في كراهية الطواف عريانا، من طريق سفيان بن عيينة، وقال حديث حسن ٢ / ٩٦.

وأيضا في التفسير، في سورة التوبة، من طريق سفيان بن عيينة وقال: حسن صحيح، وهو حديث ابن عيينة عن أبي إسحاق، ورواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن بعض أصحابه عن علي ٤ / ١١٦.

والحميدي في مسنده، في مسند علي، من طريق سفيان بن عيينة ١ / ٢٦ــ٢٧(٤٨).

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق سفيان بن عيينة ١ / ٧٩.

والدارمي في سننه، في المناسك، باب لا يطوف بالبيت عريان، من طريق ابن عيينة ٢ / ٦٨.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق معمر عن أبي إسحاق ١ / ٦٩ / ٢.

وأبو يعلى الموصلي في مسنده، في مسند علي، من طريق زهير ثنا ابن عيينة ١ / ٥٧ــ٥٨.

وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة التوبة من طريق زكريا ١٠ / ٦٤.

والدارقطني في الأفراد، من طريق أبي شيبة، وقال: تفرد به البهلول بن ... عن أبي شيبة عن أبي إسحاق عنه (زيد بن يثيع). أطراف الغرائب، مسند علي ٣٩ / ٢.

وأبو القاسم الأزجي في الفوائد المنتقاة العوالي الحسان الغرائب، من طريق زكريا بن أبي زايدة عن أبي إسحاق ٩٩ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجزية، باب لا يقرب المسجد الحرام الخ من طريق أبي خيثمة زهير ثنا أبو إسحاق. ٩ / ٢٠٦ــ٢٠٧

وأيضا من طريق سفيان عن أبي إسحاق ٩ / ٢٠٧.

وهو المحفوظ .

حدثنا أحمد بن محمد بن الجراح[٢٨] ثنا أحمد بن منصور[٢٩] ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن بعض أصحابه، عن علي قال: لما بعثني رسول الله ﷺ ببراءة إلى مكة أمرني « أن لا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج مشرك بعد عامه ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ومن كان بينه وبين رسول الله عهد فأجله إلى مدته .

س ٣٣٠ ـ وسئل عن حديث الحارث، عن علي « أن النبي ﷺ كان يجنب من الليل ولا يمس ماء » .

فقال: هو حديث يرويه هكذا رواد بن الجراح[٣٠] عن الثوري عن ابن إسحاق .

ووهم[٣١] فيه رواد .

وإنما رواه الثوري عن أبي إسحاق (٩٦ / ٢) عن الأسود عن عائشة[٣٢] .

---

٢٨ ـ أحمد بن محمد بن الجراح بن ميمون، أبو عبد الله الضراب، كان ثقة، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٤ / ٤٠٨ـ٤٠٩ .

٢٩ ـ هو: الرمادي .

٣٠ ـ في حديثه عن الثوري ضعف شديد، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٣٦ .

٣١ ـ من « ووهم ـ إلى ـ أبي إسحاق » في (م) ساقط .

٣٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الطهارة، باب الجنب يؤخر الغسل، من طريق محمد بن كثير عن سفيان، وقال: ثنا الحسن بن علي الواسطي قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: هذا الحديث وهم يعني حديث أبي إسحاق ١ / ٩٠ .

والترمذي في سننه، في كتاب الطهارة، باب في الجنب ينام قبل أن يغتسل، من طريق وكيع عن سفيان، وأيضا من طريق الأعمش عن أبي إسحاق، وقال: وهذا قول سعيد بن المسيب وغيره، وقد روى غير واحد عن الأسود عن عائشة عن النبي ﷺ أنه كان يتوضأ قبل أن ينام، وهذا أصح من حديث أبي إسحاق عن الأسود، وقد روي عن أبي إسحاق هذا الحديث شعبة والثوري وغير واحد ويروى أن هذا غلط من أبي إسحاق . ١ / ١١٥ .

وابن ماجه في سننه في الطهارة، باب في الجنب ينام لا يمس ماء، من طريق وكيع ثنا سفيان، وفيه: قال سفيان: فذكرت الحديث يوما، فقال لي إسماعيل: يا فتى يشد هذا الحديث بشيء ١ / ١٩٢(٥٨٣) وأيضا من طريق الأعمش عن أبي إسحاق ١ / ١٩٢(٥٨١) .

وأيضا من طريق أبي الأحوص عنه ١ / ١٩٢(٥٨٢) . =

س ٣٣١ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي « أن النبي ﷺ وأهله كانا يغتسلان من إناء واحد »..

فقال: يرويه إسرائيل عن أبي إسحاق مرفوعا[٣٣].

ووقفه[٣٤] صباح بن يحيى[٣٥] المزني وغيره عن أبي إسحاق.

وحديث إسرائيل أولى بالصواب.

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة، وقال: قال أبو حاتم: سمعت نصر بن علي يقول: قال أبي: قال شعبة: قد سمعت حديث أبي إسحاق أن النبي ﷺ كان ينام جنبا ولكن أتقيه ١ / ٤٩(١١٥).

وأخرجه ابن لال في حديث أبي عمران موسى بن عمران وغيره، من طريق أبي حذيفة عن الثوري ٥٨ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب ذكر الخبر الذي ورد في الجنب ينام ولا يمس ماء، من طريق أبي داؤد عن سفيان ١ / ٢٠٠.

وأبو حامد الأزهري، في المنتخب من المخلديات، من طريق أبي أحمد الزبيري، ووكيع وأبي عامر عن سفيان، فقال: قال إسحاق (يعني ابن إبراهيم الذي يروي عن وكيع) يعني لا يغتسل ٢٨٨ / ٢.

وأيضا من طريق موسى بن أعين عن مطرف عن أبي إسحاق نحوه ٢٨٨ / ٢.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند عائشة، من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق ٦ / ١٧١،١٤٦.

والنسائي في الكبرى، في عشرة النساء، من طريق مطرف وإسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق ١٢١ / ٢.

ومحمد بن المظفر في الفوائد المنتقاة الغرائب الحسان، من طريق ياسمين الزيات عن أبي إسحاق ٢٤ / ١.

٣٣ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الطهارة، باب النهي عن ذلك (الوضوء بفضل المرأة) وفي الزوائد إسناده ضعيف ١ / ١٣٣ (٣٧٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، في الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد ١ / ٣٦.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، وفيه عن حارثة عن علي ١ / ٧٧.

والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ١/٧٤/٢.

٣٤ ــ في (م) رفعه وهو خطأ.

٣٥ ــ صباح بن يحيى المزني الكوفي، متروك بل متهم، قال البخاري فيه نظر وقال أبو حاتم شيخ وقال ابن عدي هو من جملة الشيعة. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ٣١٤ــ٣١٥، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٤٤٢، الكامل ٢ / ١ / ١٩٧، اللسان ٣ / ١٨٠.

وقيل: عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولا يصح.

س ٣٣٢ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ».

فقال: رواه منصور بن أبي الأسود[٣٦] عن ليث[٣٧] عن الشعبي عن الحارث عن علي[٣٨].

وخالفه أبو جناب[٣٩] من رواية محمد بن أبان عنه.

فقال: عن الشعبي عن زيد[٤٠] بن يثيع عن علي[٤١].

والله أعلم.

س ٣٣٣ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي: « أهديت إليَّ ابنة رسول الله ﷺ فما كان فراشنا ليلة أهديت إلا مسك كبش ».

فقال: رواه ابن فضيل[٤٢] عن مجالد[٤٣] عن الشعبي عن الحارث عن علي[٤٤].

---

٣٦ ــ منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي، يقال: اسم أبيه حازم، صدوق رمي بالتشيع، من الثامنة. التقريب ٢ / ٢٧٥.

٣٧ ــ هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط أخيرا ولم يتميز حديثه فترك تقدم في السؤال رقم ١٥.

٣٨ ــ أخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده ٩٠ / ١.

والطبراني في المعجم الكبير، في مسند الحسن ٣ / ٢٥(٢٦٠١).

وابن عساكر في تاريخ دمشق في ترجمة الحسن بن علي ٤ / ٢ / ٢٥٦ / ١.

٣٩ ــ هو: يحيى بن أبي حية، ضعفوه لكثرة تدليسه تقدم في السؤال رقم ٣٢٣.

٤٠ ــ في (م) يزيد، وفي (هـ) « ابن يثيع » غير موجود.

٤١ ــ أخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده ٩٠ / ١.

والطبراني في الكبير، في مسند الحسن ٣ / ٢٥(٢٦٠٢).

والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن الحسن الحاجب ٢ / ١٨٥.

٤٢ ــ هو: محمد بن فضيل، صدوق عارف رمي بالتشيع. تقدم في السؤال رقم ١٢٨.

٤٣ ــ هو ابن سعيد، ليس بالقوي، وقد تغير، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٩.

٤٤ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الزهد، باب ضجاع آل محمد ﷺ. وفي الزوائد، في إسناده الحارث ومجالد وهما ضعيفان ٢ / ١٣٩١(٤١٥٤). =

وخالفه يحيى بن يمان(٤٥) فرواه عن مجالد عن الشعبي عن علي(٤٦) ولم يذكر الحارث. وقول يحيى بن يمان أشبه بالصواب، يعني المرسل(٤٧) ويشبه أن يكون هذا من مجالد.

س ٣٣٤ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ «أنه كان إذا وضع جنبه(★) قال: اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك».

فقال: كذا قال جبارة بن مُغلِّس(٤٨) عن عبد الكريم الجزاز(٤٩) عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

والصواب عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة(٥٠) عن عبد الله(٥١).

= والبزاز في مسنده، في مسند علي ١ / ٧٣ / ٢.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي ١ / ٥٩.

٤٥ ــ صدوق عابد يخطئ كثيراً وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١.

٤٦ ــ لم أجد من أخرجه من طريق يحيى بن يمان.
وأخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة فاطمة، عن أبي أسامة عن مجالد ٨ / ٢٢.
وأحمد في الزهد، عن وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن علي نحوه ص ٢٨.

٤٧ ــ في (هـ) «يعني المرسل» غير موجود.

★ ــ في (هـ) جبينه.

٤٨ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤٩ ــ واهي الحديث جدا، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٥٠ ــ هو: ابن عبد الله بن مسعود، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه. التقريب ٢ / ٤٤٨.

٥١ ــ ذكره الترمذي في سننه في الدعوات ٤ / ٢٣٠.
وأخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الدعاء، باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه
وفي الزوائد: رجال إسناده ثقات، إلا أنه منقطع، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئا ٢ / ١٢٧٦(٣٨٧٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الأدب من كان يقول: إذا أخذت مضجعك .. الخ ٩ / ٧٦ــ٧٧.
وأيضا في كتاب الدعاء، ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه .. الخ ١٠ / ٢٥١.
والنسائي في عمل اليوم والليلة باب ما يقول إذ أوى إلى فراشه ٤٥٠(٧٥٦).

وقيل: عن البراء[٥٢].

وقال: جميعا صحيحين[٥٣].

س ٣٣٥ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي قال: أتانا رسول الله ﷺ

---

٥٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الدعوات، من طريق أبي إسحاق عن أبي بردة عن البراء، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وروى الثوري هذا الحديث عن أبي إسحاق عن البراء لم يذكر بينهما أحداً، ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة ورجل آخر عن البراء، ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء، وعن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ ٤ / ٢٣٠.

وأحمد في مسنده في مسند البراء، من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة ورجل آخر عن البراء ٤ / ٢٨١.

وأيضا من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن البراء ٤ / ٢٩٠ و ٣٠٣،٢٩٨.

وأيضا من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد الأنصاري عن البراء ٤ / ٣٠١،٣٠٠.

وأيضا من طريق ابن البراء ٤ / ٣٠٤،٢٩٠.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة ورجل آخر عن البراء ٤٤٩(٧٥٤).

وأيضا من طريق إبراهيم عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن البراء ٤٥٠(٧٥٧).

وأيضا من طرق أخرى عن البراء. انظر ٤٤٩ــ٤٥١ (٧٦٠،٧٥٨،٧٥٥،٧٥٣،٧٥٢).

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الدعاء ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه وأوى إلى فراشه ما يدعو به، عن أبي أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء ١٠ / ٢٥١.

وأيضا في كتاب الأدب ٩ / ٧٦.

وأبو علي الصفار في جزء فيه حديثه، من طريق حمزة الزيات عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب ١١٦ / ١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس بن عمرو عن أبي إسحاق عن البراء. موارد الظمآن، كتاب الدعاء، ص ٨٥٤(٢٣٥٠).

والبيهقي في كتاب الدعوات، باب الدعاء والذكر عند النوم، من طريق أبي إسحاق ثني أبو بردة عن البراء ٣٢ / ٢.

٥٣ ــ في (هـ) وهذا أيضا صحيح.

المنزل فقال: « أين لُكَع[٥٤] فخرج الحسن بن علي عليه سِخاب[٥٥] فالتزمه (٩٧ / ١) رسول الله ﷺ وقال: « من أحب هذا فقد أحبني ».

فقال: كذا قال مطين[٥٦] عن محمد بن حفص بن راشد الهلالي[٥٧] عن حسين بن عيسى[٥٨] عن ورقاء، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي[٥٩].

ووهم، وليس هذا من حديث أبي إسحاق، وإنما رواه ورقاء عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [٦٠].

وقال يحيى بن نصر بن حاجب[٦١] عن ورقاء عن عبيد الله بن[٦٢] أبي يزيد عن ابن عباس.

---

٥٤ ـــ لكع: بضم اللام وفتح الكاف، له معنيان، أحدهما: الصغير، والآخر: اللئيم، والمراد هنا الأول. فتح الباري ٤ / ٣٤١.

٥٥ ـــ سِخاب: بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وبموحدة، قال الخطابي: هي قلادة تتخذ من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة، وقال الداؤدي: من قرنفل، وقال الهروي: هو خيط من خرز يلبسه الصبيان والجواري وروى الإسماعيلي عن ابن أبي عمر أحد رواة هذا الحديث قال: السخاب شيء يعمل من الحنظل كالقميص والوشاح. المصدر السابق ٤ / ٣٤٢.

٥٦ ـــ هو: محمد بن عبد الله بن سليمان.

٥٧ ـــ لم أجد ترجمته.

٥٨ ـــ لم أعثر على ترجمته.

٥٩ ـــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه وفيه محمد بن حفص بن راشد قال: حدثني أبي عن ورقاء ١٠٠ / ١.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة الحسن بسنده إلى محمد بن حفص وفيه أيضا محمد بن حفص عن أبيه ٤ / ٢ / ٢٥٢ / ٢.

٦٠ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب اللباس، باب السخاب للصبيان ١٠ / ٣٣٢(٥٨٨٤) وأيضا في البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، من طريق سفيان عن عبيد الله ٤ / ٣٣٩(٢١٢٢).
ومسلم في صحيحه في المناقب، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما، من طريق سفيان عن عبيد الله ٢ / ٣٦٧.

٦١ ـــ يحيى بن نصر بن حاجب القرشي، قال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال أحمد: كان جهميا يقول قول جهم، وقال أبو حاتم: تكلم الناس فيه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: يروى له أحاديث حسنة وأرجو أنه لا بأس به، مات سنة خمس عشرة ومائتين. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ١٩٣. الكامل ٣ / ٢ / ٢٢٨ـــ٢٢٩، اللسان ٦ / ٢٧٨ـــ٢٧٩.

٦٢ ـــ في (م) عن وهو خطأ.

ووهم والصواب حديث أبي هريرة.

س ٣٣٦ ـ وسئل عن حديث الحارث عن علي: قال رسول الله ﷺ: « من رآني في المنام فقد رآني، فإن الشيطان لا يتمثل بي ».

فقال: حدثناه أبو بكر النيسابوري[٦٣] قال: ثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر[٦٤] ثنا يحيى بن أبي[٦٥] الحجاج ثنا سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي[٦٦].

ورواه الثقات[٦٧] عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[٦٨] عن عبد الله عن النبي ﷺ[٦٩].

وهو الصواب.

---

٦٣ ـ هو: عبد الله بن محمد بن زياد.

٦٤ ـ أحمد بن الأزهر بن منيع، أبو الأزهر العبدي النيسابوري، صدوق كان يحفظ، ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه، مات سنة ثلاث وستين ومائتين. التقريب ١ / ١٠.

٦٥ ـ في (هـ) « أبي » ساقط.

وهو يحيى بن أبي الحجاج الأهتمي، واسم أبيه عبد الله، أبو أيوب البصري، لين الحديث، من التاسعة. التقريب ٢ / ٣٤٥.

٦٦ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة يحيى بن أبي الحجاج ٣ / ٢ / ٢١٣.

٦٧ ـ منهم: عبد الرحمن بن مهدي، ووكيع.

٦٨ ـ هو: عوف بن مالك بن نضلة.

٦٩ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الرؤيا، باب ماجاء من قول النبي ﷺ: من رآني في المنام فقد رآني، من طريق ابن مهدي عن سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣ / ٢٤٨ ـ ٢٤٩.

وابن ماجه في سننه، في كتاب تعبير الرؤيا، باب رؤية النبي ﷺ في المنام، من طريق وكيع عن سفيان ٢ / ١٢٨٤ (٣٩٠٠).

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي إسحاق السبيعي، من طريق روح بن مسافر عن أبي إسحاق، وقال: غريب من حديث أبي إسحاق وأبي الأحوص تفرد به روح ٤ / ٣٤٨.

وأيضاً في ترجمة مسعر، من طريقه عن أبي إسحاق، وقال: غريب من حديث مسعر، تفرد به علي بن قادم ٧ / ٢٤٦.

س ٣٣٧ ـــ وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ: « الإسلام ثمانية أسهم، الصلاة، والزكاة، والجهاد... الحديث وفي آخره: وقد خاب من لاسهم له ».

فقال: تفرد به حبيب بن حبيب[٧٠] أخو حمزة بن حبيب الزيات عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ[٧١].

وخالفه أصحاب أبي إسحاق[٧٢] فرووه عن أبي إسحاق عن صِلَة بن زُفَر[٧٣] عن حذيفة قوله[٧٤].

وهو الصواب[٧٥].

قيل[٧٦] للشيخ أبي الحسن سمعه من ابن منيع[٧٧] فإنه كان يرويه عن سويد بن

---

٧٠ ـــ لم أجد ترجمته.

٧١ ـــ أخرجه أبو يعلى في مسنده في مسند علي ١ / ٦٧.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الحبيب بن حبيب عن أبي إسحاق عنه، ومن قال فيه: عن حبيب عن أخيه حمزة الزيات عن أبي إسحاق فقد وهم وهما قبيحا، وأخطأ خطأ عظيماً. أطراف الغرائب، - مسند علي ٣٧ / ٢.

٧٢ ـــ منهم: شعبة، وسفيان الثوري ومعمر.

٧٣ ـــ صلة: بكسر أوله وفتح اللام الخفيفة، ابن زفر: بضم الزاي وفتح الفاء. التقريب ١ / ٣٧٠.

٧٤ ـــ أخرجه أبو داؤد الطيالسي في مسنده، في مسند حذيفة، عن شعبة عن أبي إسحاق قال: سمعت صلة، وقال: وذكروا أن غير شعبة يرفعه (في المطبوعة: ثمانية عشر سهماً) ص ٥٥.
وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجهاد عن معمر والثوري عن أبي إسحاق ٥ / ١٧٣ ـــ ١٧٤ (٩٢٨٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجهاد، ماقالوا في الغزو واجب هو ٥ / ٣٥٢.
وأيضاً في كتاب الإيمان من طريق سفيان ١١ / ٧.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن أبي إسحاق وقال: لم يسنده ولانعلم أسنده إلا يزيد بن عطاء. كشف الأستار، كتاب الصلاة، باب وجوب الصلاة ١ / ١٧٠ (٣٣٧).
وابن الأعرابي في معجمه من طريق سفيان ومعمر ١ / ١٩ / ١.

٧٥ ـــ في (هـ) وقال حبيب بن حبيب عن أخيه حمزة فقد وهم، وهو سيأتي في (م) في آخر السؤال.

٧٦ ـــ في (هـ) قلت: هل سمعته.

٧٧ ـــ هو: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز.

سعيد[٧٨] عن حبيب بن حبيب .

فقال : ثنا ابن منيع ثنا[٧٩] سويد ، قال : ثنا[٨٠] حبيب بن حبيب أخو[٨١] حمزة عن أبي إسحاق ... الحديث[٨٢] .

ورفعه بعضهم عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة (٩٧ / ٢) عن النبي ﷺ ... الحديث[٨٣] .

قال : ومن قال[٨٤] : عن حبيب بن حبيب عن أخيه فقد وهم وهماً قبيحاً[٨٥] .

س ٣٣٨ ـــ وسئل عن حديث الحارث عن علي: قال رسول الله ﷺ : « لانكاح إلا بولي » .

فقال : كذا قال سيار بن نصر[٨٦] : عن شعيب بن الفضل المروزي[٨٧] عن

---

٧٨ ـــ صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ماليس من حديثه ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٧٩ ـــ ٨٠ ـــ في (هـ) عن .

٨١ ـــ فيها : أخي .

٨٢ ـــ في (م) من « الحديث ـــ إلى ـــ أبي إسحاق » غير موجود .

٨٣ ـــ أخرجه البزار في مسنده ، من طريق يزيد بن عطاء ثنا أبو إسحاق كشف الأستار ، كتاب الصلاة ، باب وجوب الصلاة ١ / ١٧٠ (٣٣٦) .

قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه : يزيد بن عطاء وثقه أحمد وغيره وضعفه جماعة ، وبقية رجاله ثقات .

مجمع الزاوئد ، باب في بيان فرائض الإسلام وسهامه ١ / ٣٨ .

وقال في كتاب الصلاة ، وحديث حذيفة حديث حسن ١ / ٢٩٢ .

٨٤ ـــ في (هـ) من « قال ومن قال ـــ إلى ـــ آخره ، جاء بعد » وهو الصواب » وقد تقدمت الإشارة إليه .

٨٥ ـــ ذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ، مسند علي ٣٧ / ٢ .

٨٦ ـــ سيار بن نصر ، أبو الحكم البغدادي ، حدث عن محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة المروزي ومحمد بن مصفى الحلبي ، روى عنه عيسى بن علي السراج الحلبي ، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولاتعديلاً . تاريخ بغداد ٩ / ٢٣٧ .

٨٧ ـــ شعيب بن الفضل أخو عارم (محمد) بن الفضل المروزي ، قال أبو حاتم : مات قبل قدومنا ، مابلغنا عنه سوء . الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٣٥١ .

عبد الله بن أبي جعفر الرازي[88] عن قيس[89] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي[90].

والصواب عن أبي بردة عن أبي موسى[91].

---

٨٨ ــ عبد الله بن أبي جعفر عيسى بن ماهان الرازي، صدوق يخطيء، من التاسعة. التهذيب ٥ / ١٧٦ ــ ١٧٧، التقريب ١ / ٤٠٧.

٨٩ ــ هو: ابن الربيع، صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه، تقدم في السؤال رقم ٨.

٩٠ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الله بن أبي جعفر الرازي، وقال: وهذا الحديث بهذا الإسناد لاأعلم يرويه غير عبد الله بن أبي جعفر ٢ / ١ / ٢٨٥.

٩١ ــ أخرجه أبو داوُد في سننه، في كتاب النكاح، باب في الولي، من طريق يونس وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى، وقال أبو داوُد: وهو يونس عن أبي بردة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة ٢ / ١٩١.

والترمذي في سننه في كتاب النكاح، باب ماجاء لانكاح إلا بولي، من طريق شريك وأبي عوانة وإسرائيل ويونس عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى، وقال: وحديث أبي موسى حديث فيه اختلاف، رواه إسرائيل وشريك بن عبد الله وأبو عوانة وزهير بن معاوية، وقيس بن الربيع، عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ.

ورواه أسباط بن محمد وزيد بن حباب عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ.

وروى أبو عبيدة الحداد عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ نحوه، ولم يذكر فيه عن أبي إسحاق وقد روى عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن النبي ﷺ.

وروى شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن أبي موسى عن النبي ﷺ: لانكاح إلا بولي.

وقد ذكر بعض أصحاب سفيان عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى ولايصح.

ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ: لانكاح إلا بولي عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة وإن كان شعبة والثوري أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هذا الحديث فإن رواية هؤلاء عندي أشبه وأصح. لأن شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد، ومما يدل على ذلك ماحدثناه محمود بن غيلان نا أبو داوُد أنبأنا شعبة قال: سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق أسمعت أبا بردة يقول: قال رسول الله ﷺ: لانكاح إلا بولي؟ فقال: نعم فدل هذا الحديث على أن سماع شعبة والثوري هذا الحديث في وقت واحد، وإسرائيل هو ثبت في أبي إسحاق ٢ / ١٧٥ ــ ١٧٧.

وابن ماجه في سننه في النكاح، باب لانكاح إلا بولي، من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ١ / ٦٠٥ (١٨٨١).

=

= وسعيد بن منصور في سننه، في النكاح، باب من قال: لانكاح إلا بولي عن أبي عوانة ٣ / ١ / ١٣٢ (٥٢٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب النكاح، من قال: لانكاح إلا بولي أو سلطان ٤ / ١٣١.
وأحمد في مسنده، في مسند أبي موسى، من طريق إسرائيل ٤ / ٣٩٤، ٤١٣.
وأيضاً من طريق يونس عن أبي بردة عن أبي موسى ٤ / ٤١٨.

والدارمي في سننه، في النكاح، باب النهي عن النكاح بغير ولي، من طريق إسرائيل وشريك عن أبي إسحاق ٢ / ١٣٧.

وابن الجارود في المنتقى، في كتاب النكاح، من طريق زهير ويونس بن أبي إسحاق وسفيان عن أبي إسحاق ص ٢٣٥ (٧٠٢ ــ ٧٠٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب النكاح، باب النكاح بغير ولي عصبة، من طريق إسرائيل وشعبة وسفيان وأبي عوانة وقيس بن الربيع وحاول في ترجيح رواية شعبة وسفيان على رواية إسرائيل وغيره، كما حاول في إثبات مذهب الأحناف ٣ / ٨ ــ ١٠.

وابن حبان في صحيحه، من طريق إسرائيل وزهير وشريك عن أبي إسحاق موارد الظمآن، النكاح، باب ماجاء في الولي والشهود ص ٣٠٤ ــ ٣٠٥ (١٢٤٣ ــ ١٢٤٥).
وأبو علي الصواف في فوائده، من طريق شريك وشعبة والثوري عن أبي إسحاق ٢٧ / ١.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة الشاذكوني، من طريق شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى ٢ / ١ / ٢٣ ــ ٢٤.

والحاكم في المستدرك، في النكاح، من طريق شعبة والثوري وقال: قد جمع النعمان بن عبد السلام بين الثوري وشعبة في إسناد هذا الحديث، ووصله عنهما، والنعمان بن عبد السلام ثقة مأمون وقد رواه جماعة من الثقات عن الثوري على حدة وعن شعبة على حدة فوصلوه وكل ذلك مخرج في الباب الذي سمعه مني أصحابي فاغنى ذلك عن إعادتهما، ثم ساق من طريق إسرائيل وذكر أقوال العلماء في تصحيح حديث إسرائيل، وأورده من طريق يونس وزهير وأبي عوانة وأطال الكلام. انظر ٢ / ١٦٩ ــ ١٧٢.
وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى ٧٣ / ١.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة أحمد بن محمد بن أسيد من طريق قيس عن أبي إسحاق ١ / ١٢٠.

والنجيري في فوائده من طريق شعبة عن أبي إسحاق ٧ / ٤٢ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النكاح، باب لانكاح إلا بولي، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، وقال: هكذا رواه عبد الرحمن بن مهدي وجماعة من الأئمة عن إسرائيل.
وأيضاً من طريق أبي عوانة وزهير وشريك وقيس بن الربيع، وذكر أقوال العلماء فيه.

وأورد بسنده أن محمد بن إسماعيل البخاري سئل عن حديث إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن =

س ٣٣٩ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي: قال رسول الله ﷺ: « لاتقض رمضان في عشر ذي الحجة، ولاتعمدن صوم يوم الجمعة، ولاتحتجم وأنت صائم، ولاتدخل الحمام وأنت صائم ».

فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق[٩٢] السبيعي، واختلف عنه فرواه إسرائيل ابن يونس عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ.

من رواية مؤمل[٩٣] عن إسرائيل[٩٤]. ووقفه غيره عن إسرائيل.

ورواه الثوري وشعبة عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي موقوفاً[٩٥].

= أبيه عن النبي ﷺ قال: لانكاح إلا بولي، فقال: الزيادة من الثقة مقبولة وإسرائيل بن يونس ثقة، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه فإن ذلك لايضر الحديث ٧ / ١٠٧ ــ ١٠٨.

وأيضاً من طريق شعبة وسفيان ويونس ٧ / ١٠٨ ــ ١٠٩.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج، من طريق قيس بن الربيع عن أبي إسحاق ١١٣ / ١.

وأيضاً من طرق أخرى عن أبي إسحاق ١٦٧ / ١ ــ ١٦٨ / ١.

٩٢ ــ في (م) أبو عبد الله وهو خطأ.

٩٣ ــ هو: ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.

٩٤ ــ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، في كتاب الصيام، من طريق الدارقطني. ٢ / ٦٠ ــ ٦١ (٩٠٦).

٩٥ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصيام، باب قضاء رمضان في العشر من طريق الثوري ومعمر، بلفظ: لايقضى رمضان في ذي الحجة ٤ / ٢٥٦ (٧٧١٢).

وأيضاً في باب صيام يوم الجمعة، بلفظ: لاتتعمد صيام يوم الجمعة.

(وفي المطبوعة: عبد الرزاق عن أبي إسحاق) ٤ / ٢٨٢ (٧٨١٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه في الصيام، في الرجل يدخل الحمام وهو صائم، من طريق سفيان، بلفظ: لاتدخل الحمام وأنت صائم ٣ / ٦٥.

وذكره ابن الجوزي في العلل، من طريق الثوري ٢ / ٦١.

ورواه خالد بن ميمون[٩٦] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفاً[٩٧] ولم يذكر عبد الله بن مرة.

والموقوف أصح.

وروى[٩٨] محمد بن إسحاق من رواية عبد الوارث عنه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه محمد بن كثير[٩٩] عن أجلح عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي مرفوعاً أيضاً[١٠٠].

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، وأحمد بن عبد الله الوكيل، قالا: ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن علي قال: لاتحتجم وأنت صائم، ولاتصُم[١٠١] يوم الجمعة، ولاتدخل الحمام وأنت صائم، ولاتقض رمضان[١٠٢] في ذي الحجة.

س ٣٤٠ — وسئل عن حديث الحارث عن علي في قوله تعالي: ﴿ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ ﴾[١٠٣] قال: «ركعتان قبل صلاة الفجر».

---

٩٦ — خالد بن ميمون الخراساني، روى عن أبي إسحاق، روى عنه سعيد بن أبي عروبة وعبد الله بن شوذب ومحمد بن إسحاق، قال أبو حاتم: ماأرى بحديثه بأساً، لابأس به. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٣٥٢.

٩٧ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيام، ماذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، ثم ساق السند والمتن بلفظ: لاتصوم يوم الجمعة متعمداً له ٣ / ٤٤.

وأيضاً في باب ماقالوا في قضاء رمضان في العشر، عن أبي الأحوص بلفظ: من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضيه في ذي الحجة فإنه شهر نسك ٣ / ٧٤.

٩٨ — في (هـ) رواه.

٩٩ — هو: الكوفي، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣٢٤.

١٠٠ — ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية في كتاب الصيام ٢ / ٦١.

١٠١ — في (هـ) لاتصوم.

١٠٢ — فيها «رمضان» ساقط.

١٠٣ — سورة الطور: ٤٩.

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي (٩٨ / ١) واختلف عنه.

رواه[٥] ابن عيينة والعلاء بن المسيب وإسرائيل والثوري عن أبي إسحاق موقوفاً.

واختلف عن الأجلح، فرواه يعلى بن عبيد وأبو معاوية[٦] عن الأجلح، عن أبي إسحاق موقوفاً أيضاً.

وخالفهما محمد بن كثير الكوفي[٧] رواه عن أجلح، ورفعه إلى النبي ﷺ[٨].

وكذلك رواه محمد بن إسحاق عن أبي إسحاق، من رواية عبد الوارث عنه مرفوعاً أيضاً. والصحيح موقوف.

س ٣٤١ — وسئل عن حديث الحارث عن علي: « أن النبي ﷺ سجد في صلاة الصبح في تنزيل السجدة ».

فقال: هو حديث يرويه معتمر عن ليث[٩] عن عمرو بن مرة، عن الحارث عن علي أن النبي ﷺ سجد في الصبح بتنزيل السجدة[١٠].

أسنده عمرو بن علي وحده عن معتمر.

وغيره يرويه موقوفاً.

ورواه شعبة ويحيى بن عقبة بن أبي العيزار[١١] عن أبي إسحاق عن الحارث عن

---

٥ — في (هـ) فرواه.

٦ — هو: شيبان بن عبد الرحمن النحوي.

٧ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣٢٤.

٨ — أخرجه أبو الحسن علي المصري في الفوائد الحسان الصحاح والغرائب ٢٣ / ٢.

٩ — هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك. تقدم في السؤال رقم ١٥.

١٠ — أخرجه الطبراني في الصغير، في « من اسمه سعيد »، وقال: لم يروه عن عمرو بن مرة إلا ليث، ولا عن ليث إلا معتمر، تفرد به عمرو بن مرة عن الحارث إلا هذا الحديث ١ / ١٧٠.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمرو بن علي عن معتمر عن ليث عن عمرو بن مرة عن الحارث بهذا الإسناد مرفوعاً. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٧ / ١.

١١ — يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، قال ابن معين وأبو داود: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: يفتعل الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وضعفه يعقوب بن شيبة والدارقطني، وذكره=

علي مرفوعاً أيضاً(١٢) .

ويحيى بن عقبة ضعيف .

والصواب موقوف .

والراوي له عن شعبة إبراهيم بن زكريا(١٣)وهو ضعيف أيضاً .

يروي عنه محمد بن سنجر(١٤) .

س ٣٤٢ ــ وسئل عن حديث الحارث عن علي عن النبي ﷺ قال : « من ارتبط فرساً في سبيل الله كان روثه وبوله في ميزانه يوم القيامة » .

فقال : رواه عبد الرزاق عن الثوري ، مرفوعاً(١٥) .

= الساجي والعقيلي والدولابي وابن شاهين وابن الجارود في الضعفاء ، وقال ابن عدي : عامة ما يرويه لا يتابع عليه ، وقال ابن السكن : صالح الحديث ، وذكره البخاري في مابين عشر إلى تسعين ومائة . تاريخ ابن معين ٣ / ٤٠٢ (١٩٥٤) ، التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ٢٩٧ ، التاريخ الصغير ص ٢٠٥ ، والضعفاء للنسائي ص ٣٠٦ ، الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ١٧٩ ، الكامل ٣ / ٢ / ٢١٤ ، اللسان ٦ / ٢٧٠ .

١٢ ــ أخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة إبراهيم بن زكريا ، من طريق شعبة ، بلفظ : كان النبي ﷺ يقرأ في صلاة الغداة يوم الجمعة ... الحديث ١ / ١٨ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة يحيى بن عقبة ، من طريقه وفيه أيضاً كان يقرأ ٣ / ٢ / ٢١٤ .

والذهبي في تذكرة الحفاظ ، في ترجمة محمد بن سنجر بسنده إليه ثم ساق السند والمتن ٢ / ٥٧٨ .

١٣ ــ إبراهيم بن زكريا ، أبو إسحاق العجلي البصري الضرير المعلم ، قال أبو حاتم : مجهول ، حديثه منكر ، وقال ابن عدي : حدث بالبواطيل .

وفرق ابن حبان وأبو أحمد الحاكم وغيرهما بين العجلي والواسطي وهو الصحيح . الجرح والتعديل ١ / ١ / ١٠١ ، الكامل ١ / ١ / ١٧٣ ــ ١٧٤ ، اللسان ١ / ٥٨ ــ ٥٩ .

١٤ ــ محمد بن سنجر ، أبو عبد الله الحافظ الكبير ، قال ابن حاتم : ثقة ، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين . التذكرة ٢ / ٥٧٨ ــ ٥٧٩ .

١٥ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الرزاق ، عن الثوري عن أبي إسحاق عنه مرفوعاً . أطراف الغرائب ، مسند علي ٣٧ / ٢ .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة سفيان الثوري ، وقال : غريب من حديث الثوري ، ويقال : إن أبا مسعود تفرد به عن عبد الرزاق ٧ / ١٣٥ ــ ١٣٦ .

وتابعه موسى بن عقبة ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق فرفعاه أيضاً[١٦].

وزاد يوسف فيه حديثاً آخر « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ».

قال ذلك سعيد بن عنبسة[١٧] عن منصور بن وردان[١٨] عن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق.

حدثناه جماعة عن أبي إسماعيل الترمذي[١٩] عن سعيد بن عنبسة وغيرهما يرويه عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفاً غير مرفوع إلى النبي ﷺ.

حدثنا أبو صالح عبد الرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني[٢٠] أخبرنا أبو[٢١] مسعود أحمد بن الفرات، أخبرنا عبد الرزاق عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ، قال: من ارتبط فرساً في سبيل الله كان روثه وبوله في ميزانه يوم القيامة ».

س ٣٤٣ — (٩٨ / ٢) وسئل عن حديث الحارث عن علي قال: « فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر على كل حر وعبد صغير وكبير نصف صاع من بر، وصاع مما سواه ».

---

١٦ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده، من طريق شعيب عن أبي إسحاق مرفوعاً ٩٢ / ١.

١٧ — لم أجد ترجمته.

١٨ — منصور بن وردان الأسدي العطار الكوفي، أبو محمد ويقال: أبو عبد الله قال مهنأ عن أحمد: ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، من التاسعة. التهذيب ١٠ / ٣١٦، التقريب ٢ / ٢٧٧.

١٩ — هو: محمد بن إسماعيل بن يوسف السلمي الترمذي.

٢٠ — عبد الرحمن بن سعيد بن هارون، أبو صالح الأصبهاني، قال الخطيب: كان ثقة، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠ / ٢٨٨.

٢١ — في (هـ) ابن وهو خطأ.

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه.

رواه أبو بكر بن عياش، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي وقال فيه: نصف صاع من بر، واختلف عنه في رفعه، فرفعه أبو بكر محمد بن عبد الله بن غيلان[٢٢] عن الحسن بن الصباح البزار[٢٣] عن أبي بكر بن عياش[٢٤].

ووهم في رفعه.

وغيره يرويه موقوفاً[٢٥].

ورواه أبو عميس[٢٦] ـــ واسمه عتبة بن عبد[٢٧] الله بن عتبة بن مسعود ـــ عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي[٢٨].

وقال فيه: صاعاً من حنطة، ووقفه أيضاً، والصحيح الموقوف.

---

٢٢ ـــ في (هـ) بعد غيلان « الخزاز ».

وهو: محمد بن عبد الله بن غيلان، أبو بكر الخزاز، يعرف بالسوسي، قال الدارقطني: من الثقات، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ٤٤٥ ـــ ٤٤٦.

٢٣ ـــ الحسن بن الصباح البزار ـــ آخره راء ـــ أبو علي الواسطي، نزيل بغداد، صدوق يهم، وكان عابداً فاضلاً، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. التقريب ١ / ١٦٧.

٢٤ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب زكاة الفطر ٢ / ١٤٩.

وأيضاً في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند علي ٣٧ / ١.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الزكاة، عن محمد بن إبراهيم المزكي ثنا أحمد بن سلمة ثنا الحسن بن الصباح، مرفوعاً، وقال: وهكذا أسند عن علي، ووقفه غيره. (وفيه صاع من بر) ١ / ٤١١.

٢٥ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في زكاة الفطر، فقال: حدثنا عبد الله بن أحمد المارستاني ثنا الحسن بن البزار ثنا أبو بكر بن عياش موقوفاً، وقال: وهو الصواب ٢ / ١٤٩.

وأيضاً في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند علي ٣٧ / ١.

والحاكم في المستدرك، في الزكاة، بسنده إلى عقيل بن خالد عن أبي إسحاق موقوفاً، وفيه أيضاً صاع من حنطة.

وقد روى أيضاً بإسناد يخرج في الشواهد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه عن النبي ﷺ ١ / ٤١١.

٢٦ ـــ أبو عميس: بمهملتين مصغراً. التقريب ٢ / ٤.

٢٧ ـــ في (هـ) عبد بن عتبة.

٢٨ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في زكاة الفطر ١ / ١٤٩.

س ٣٤٤ ـــ وسئل عن حديث الحارث عن علي: نهى عن[٢٩] ثمن الكلب ومهر البغي وكسب الحجام، والضب والضبع».

فقال: يرويه عبد الجبار بن العباس، عن عريب بن مرثد[٣٠] عن عبد الرحمن اليامي[٣١] عن الحارث عن علي.

قال فيه عمرو بن علي عن أبي أحمد الزبيري[٣٢] عن عبد الجبار نهى عن ثمن الكلب.

وتابعه نصر بن علي[٣٣].

وخالفهما زيد بن أخزم[٣٤] عن أبي أحمد فوقفه.

وكذلك قال أبو نعيم[٣٥] عن عبد الجبار بن العباس عن علي: نهى.

فكأنه قول علي.

س ٣٤٥ ـــ وسئل عن حديث الحارث عن علي: كان رسول الله ﷺ يقول: «استووا تستوي قلوبكم، وتماسوا تراحموا»[٣٦].

---

٢٩ ـــ في (هـ) «عن» ساقط.

٣٠ ـــ عريب المشرقي، روى عن عبد الرحمن بن اليامي، روى عنه عبد الجبار بن العباس الهمداني الشامي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٣٢.

٣١ ـــ في (م) السبيعي، وعلى هامشها: صوابه اليامي.

وهو: عبد الرحمن بن زبيد بن الحارث اليامي، أبو الأشعث الكوفي ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً، مات سنة سبع وأربعين ومائة.

التاريخ الكبير ٣ / ١ / ٢٨٦، الجرح والتعديل ٢ / ٢ / ٢٣٥، الثقات ٧ / ٦٧، اللسان ٣ / ٤١٥.

٣٢ ـــ هو: محمد بن عبد الله بن الزبير.

٣٣ ـــ هو: نصر بن علي بن نصر بن علي بن صهبان الجهضمي.

٣٤ ـــ زيد بن أخزم ـــ بمعجمتين ـــ. التقريب ١ / ٢٧١.

٣٥ ـــ هو: الفضل بن دكين.

٣٦ ـــ في (م) ترحموا.

فقال: يرويه مجالد[٣٧] عن الشعبي، عن الحارث، واختلف عنه، فرفعه أبو خالد الأحمر[٣٨] عن مجالد.

قاله سريج بن يونس عنه[٣٩].

وخالفه شريك[٤٠] وغيره رووه عن مجالد موقوفاً.

وهو الصحيح.

س ٣٤٦ ــ وسئل عن حديث الحارث بن حبيش[٤١] وقيل: عبد الرحمن بن حبيش عن علي، قال: تحظر عليَّ بنو أمية تراث محمد ﷺ، والله لئن بقيت لهم لأنفضنهم[٤٢] نفض القصَّاب التِراب[٤٣] الوذِمة.

---

٣٧ ــ هو: ابن سعيد، ليس بقوي، تقدم في السؤال رقم ٤٩.

٣٨ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٦.

٣٩ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لايروى عن علي إلا بهذا الإسناد، تفرد به سريج، مجمع البحرين كتاب الصلاة ١ / ٦٦؛

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة سريج بن يونس.

وقال: لم يروه عن مجالد إلا أبو خالد وعنه سريج ١٠ / ١١٤.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحارث وهو ضعيف. مجمع الزوائد، كتاب الصلاة ٢ / ٩٠.

٤٠ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤١ ــ الحارث بن حبيش، الأسدي، روى عن علي وسعيد بن العاص روى عنه أبو وائل، لم يذكر فيه البخاري وأبو حاتم جرحا ولا تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٢٦٧، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٧٣، الثقات ٤ / ١٢٨.

٤٢ ــ من النفض، والأصل في النفض: الحركة. النهاية ٥ / ٩٧.

٤٣ ــ التراب جمع تُرْب تخفيف تُرِب، يريد اللحوم التي تعفّرت بسقوطها في التراب.

والوذمة: المنقطعة الأوذام، وهي السيور التي يشد بها عرى الدلو.

قال الأصمعي: سألني شعبة عن هذا الحرف، قلت: ليس هو هكذا، إنما هو نفض القصَّاب الوذام التربة، وهي التي قد سقطت في التراب.

وقيل: الكروش كلها تسمى تربة، لأنها يحصل فيها التراب من المرتع، والوذمة التي أخمل باطنها، والكروش وذمة لأنها مخملة ويقال لخملها الوذم. =

قال أبو عبيد[٤٤]: إنما هو الوذام التربة[٤٥].
(٩٩ / ١) فقال: يرويه عمرو بن مرة، واختلف عنه.

فرواه[٤٦] شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل، عن الحارث بن حبيش[٤٧] وخالفه الأعمش، فرواه[٤٨] عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عبد الرحمن بن حبيش. والله أعلم[٤٩].

س ٣٤٧ ــ وسئل عن حديث حريث بن سليم[٥٠] العذري عن علي « أنه جمع بين الحج والعمرة ».
فقال: يرويه بكير بن عطاء، واختلف عنه.
فرواه مسعر عن بكير بن عطاء، عن رجل من بني عذرة، ــ لم يسمه ــ عن علي.
وسماه الثوري وشريك[٥١] عن بكير بن عطاء قالا: عن حريث بن سليم عن علي[٥٢]

= ومعنى الحديث: لئن وليتهم « لئن بقيت لهم » لأطهرنّهم من الدنس، ولأطيبنهم بعد الخبث.
وقيل: أراد بالقصاب: السِّبْع، والتراب: أصل ذراع الشاة والسبُع إذا أخذ الشاة قبض على ذلك المكان ثم نفضها. النهاية ١ / ١٨٥.

٤٤ ــ هو: القاسم بن سلام.

٤٥ ــ انظر غريب الحديث: ٤٧٠ــ٤٧١.

٤٦ ــ في (م) رواه.

٤٧ ــ أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث: ٤٧٠.
وأحمد في العلل ١ / ٢٧٨.

٤٨ ــ في (م) رواه.

٤٩ ــ في (هـ) « أعلم » ساقط.

٥٠ ــ في (هـ) حريث بن سليمان.
اختلف في اسم أبيه فقيل: سليم وقيل: سليمان، وقيل: عمار واختلف في صحبته. التقريب ١ / ١٥٩.

٥١ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطئ كثيرا، تقدم في السؤال رقم ٨.

٥٢ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في كتاب مناسك الحج باب ما كان النبي ﷺ به محرما في حجة الوداع من طريق الثوري ٢ / ١٤٩.

س ٣٤٨ ـ وسئل عن حديث حارثة بن مضرِّب[٥٣] عن علي: « ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد ».

فقال يرويه إسرائيل وشعبة ويوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي[٥٤].

واختلف عن شعبة، رواه عمر بن حكام[٥٥] عن شعبة فقال: عن أبي إسحاق عن الحارث[٥٦] عن علي[٥٧].

وخالفه يحيى القطان وغيره[٥٨] رووه عن شعبة عن أبي إسحاق عن حارثة عن علي[٥٩].

ورواه عمر بن أبي زايدة أخو زكريا عن أبي إسحاق عن البراء.

والصحيح حديث حارثة.

---

٥٣ ــ حارثة بن مضرب: بتشديد الراء المكسورة قبلها معجمة. التقريب ١ / ١٤٥.

٥٤ ــ لم أجد من أخرجه من طريق إسرائيل ويوسف.

وأخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده، من طريق شعيب عن أبي إسحاق ٩٢ / ١.

٥٥ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١١٤.

٥٦ ــ هو: الأعور، في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم ٨.

٥٧ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: والصحيح عن حارثة بن المضرب. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٧ / ١.

٥٨ ــ منهم: أبو داود الطيالسي، وأبو قطن، وغندر، وعبد الرحمن بن مهدي وأمية بن خالد.

٥٩ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي عن شعبة ص ١٨.

وابن سعد في الطبقات، في ترجمة المقداد، عن عمرو بن الهيثم أبي قطن أخبرنا شعبة ٣ / ١٦٢.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن مهدي عن شعبة ١ / ١٢٥.

وأيضا من طريق محمد بن جعفر عن شعبة ١ / ١٣٨.

وأيضا في فضائل الصحابة، من طريق يحيى عن شعبة ١٧٥ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن مهدي عن شعبة ١ / ٣٩.

وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الصلاة، باب الدليل على أن البكاء في الصلاة لا يقطع الصلاة مع إباحة البكاء في الصلاة، من طريق عبد الرحمن بن مهدي ٢ / ٥٢ـ٥٣(٨٩٩).

وابن حبان في صحيحه من طريق ابن مهدي عن شعبة. موارد الظمآن، كتاب المغازي: ص ٤٠٩(١٦٩٠).

وابن المقري في معجمه من طريق أمية: ٨٠ / ١ـ٢.

س ٣٤٩ ــ وسئل عن حديث حُجَية[٦٠] بن عدي، عن علي: كان رسول الله ﷺ يقول: « آمين إذا فرغ من فاتحة الكتاب ».

فقال: هو حديث يرويه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٦١] واختلف عنه، رواه حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي[٦٢] وعمران بن محمد[٦٣] وسهيل بن صبرة[٦٤] وزياد البكائي[٦٥] وعيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى عن سلمة بن كهيل عن حجية ابن عدي عن علي[٦٦].

ورواه أبو حمزة السكري[٦٧] واختلف عنه.

فقال عبد الرحمن بن علقمة المروزي[٦٨] عن أبي حمزة، عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى عن سلمة.

وخالفه[٦٩] عبدة بن الحكم[٧٠] وعلي بن الحسن بن شقيق وعبدان[٧١] رووه عن أبي حمزة عن ابن أبي ليلى.

---

٦٠ ــ حُجَية ــ بوزن عُلَيَة ــ ابن عدي الكندي، صدوق يخطئ، من الثالثة. التقريب ١ / ١٥٥.

٦١ ــ صدوق، سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٥.

٦٢ ــ الرؤاسي: بضم الراء بعدها همزة خفيفة، التقريب ١ / ٢٠٣.

٦٣ ــ عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، مقبول، من الثامنة. التقريب ٢ / ٨٤.

٦٤ ــ سهيل بن صبرة العجلي البصري، قال أبو حاتم: ثقة. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٢٤٨.

٦٥ ــ في حديثه عن غير ابن إسحاق، لين، تقدم في السؤال رقم ٧٠.

٦٦ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في كتاب الصلاة، باب الجهر بآمين من طريق حميد بن عبد الرحمن ١ / ٢٧٨ (٨٥٤).

وفي الزوائد: هذا إسناد فيه مقال، ابن أبي ليلى هو: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ضعفه الجمهور، وقال أبو حاتم: محله الصدق، وباقي رجاله ثقات.

وله شاهد من حديث وائل بن حجر رواه أبو داوْد والترمذي وقال: حديث حسن. مصباح الزجاجة ١ / ٥٦.

وابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الصلاة، من طريق عيسى بن المختار ونقل عن أبيه بأنه قال: وهذا أيضا عندي خطأ إنما هو سلمة عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر، ثم قال: وهذا من ابن أبي ليلى، كان ابن أبي ليلى سيء الحفظ. ١ / ٩٣ (٢٥١).

٦٧ ــ هو: محمد بن ميمون.

٦٨ ــ عبد الرحمن بن علقمة المروزي، أبو يزيد، قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل ٢ / ٢ / ٢٧٣.

وهو الصواب.

(٩٩ / ٢) ورواه مطلب بن زياد(٧٢) عن ابن أبي ليلى، فقال: عن عدي بن ثابت عن زر بن حبيش عن علي(٧٣).

ورواه عمران بن أبي ليلى عن شلمة عن أبي الزعراء(٧٤) عن ابن مسعود عن النبي ﷺ.

وقيل أيضاً عنه عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم(٧٥) عن عبد الله بن الحارث(٧٦) عن ابن عباس عن علي.

والاضطراب في هذا من ابن أبي ليلى لأنه كان سيء الحفظ، والمشهور عنه حديث حُجَية بن عدي.

قال(٧٧) شعبة: ما رأيت أسوأ حفظا من ابن أبي ليلى.

ثنا ابن صاعد(٧٨) قال: ثنا عمرو بن علي سمعت أبا داود يقول: سمعت شعبة يقول: ما رأيت أسوأ حفظا من ابن أبي ليلى.

س ٣٥٠ — وسئل عن حديث حصين بن عقبة عن علي عن النبي ﷺ: « الكلاب أمة من الأمم مسخت كلابا ».

---

٦٩ — من « وخالفه — إلى — ابن أبي ليلى » ساقط في (هـ).

٧٠ — لم أقف على ترجمته.

٧١ — هو: عبد الله بن عثمان، أبو عبد الرحمن المروزي.

٧٢ — المطلب بن زياد بن أبي زهير الثقفي، الكوفي، صدوق ربما وهم مات سنة خمس وثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٢٥٤.

٧٣ — ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أحاديث في الصلاة، وقال: قال أبي: هذا خطأ. ١ / ٩٣(٢٥١).

٧٤ — هو: عبد الله بن هانئ الأودي.

٧٥ — هو: ابن أبي المخارق، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٤٦.

٧٦ — هو: عبد الله بن الحارث بن نوفل.

٧٧ — من « قال — إلى — ابن أبي ليلى » غير موجود في (هـ).

٧٨ — هو: يحيى بن محمد بن صاعد.

فقال: يرويه الثوري عن سلمة بن كهيل عن مالك بن حصين[79] عن أبيه عن علي.

واختلف عن الثوري، فرواه سفيان بن وكيع[80] عن أبيه عن الثوري مرفوعا إلى النبي ﷺ.

وخالفه غيره عن وكيع فوقفه.

وكذلك رواه عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن الثوري موقوفا.

وهو الصحيح.

حدثناه ابن مبشر[81] قال: ثنا أحمد بن سنان، ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن سلمة عن مالك بن حصين عن أبيه عن علي: قال: الكلاب أمة من الجن لعنت فجعلت كلابا.

س ٣٥١ — وسئل عن حديث حُجَية بن عدي[82] عن علي: « أن النبي ﷺ تعجل صدقة العباس ».

فقال: هو حديث يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه، فرواه الحجاج بن دينار، واختلف عن حجاج، فقال إسماعيل بن زكريا[83]: عنه[84] عن الحكم عن حُجَية ابن عدي عن علي[85].

---

٧٩ — مالك بن حصين بن عقبة الفزاري، كوفي، روى عن أبيه، روى عنه سلمة بن كهيل، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٢٠٨.

٨٠ — ابتلي بوراقه، تقدم في السؤال رقم ٢٢.

٨١ — هو: علي بن عبد الله بن مبشر.

٨٢ — صدوق، يخطئ، تقدم في السؤال رقم ٣٤٩.

٨٣ — صدوق، يخطئ قليلا، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٢٧.

٨٤ — في (م) « عنه » ساقط.

٨٥ — أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الزكاة، باب في تعجيل الصدقة، وقال: روى هذا الحديث هشيم عن منصور بن زاذان عن الحكم عن الحسن بن مسلم عن النبي ﷺ، وحديث هشيم أصح. ٢/٣٢—٣٣ والترمذي في سننه في الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الزكاة، وقال: حديث إسماعيل بن زكريا عن الحجاج عندي أصح من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار ٢ / ٢٩. =

وقال إسرائيل: عن الحجاج بن دينار عن الحكم عن حجر العدوي[٨٦] عن علي[٨٧].

وقال محمد بن عبيد الله العرزمي[٨٨] عن الحكم عن مقسم[٨٩] عن ابن عباس[٩٠].

= وابن ماجه في سننه، في الزكاة، باب تعجيل الزكاة قبل محلها ١ / ٥٧٢(١٧٩٥).

وذكره يحيى بن معين في كلامه في الرجال، وقال: ليس بشيء إسماعيل بن زكريا، صالح الحديث قيل له: فحجة هو؟ قال: الحجة شيء آخر. ص ١١١ــ١١٢(٣٥٨).

وأخرجه ابن سعد في الطبقات في ترجمة العباس ٤ / ٢٦.

وأحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٠٤.

والدارمي في سننه، في كتاب الزكاة، باب تعجيل الزكاة ١ / ٣٨٥.

والدارقطني في سننه في الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول ٢ / ١٢٣.

والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، في مناقب العباس، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣ / ٣٣٢.

والبيهقي في سننه الكبرى في الزكاة، باب تعجيل الصدقة، وقال: هذا حديث مختلف فيه على الحكم بن عتيبة، ثم ذكر الخلاف نحو ما ذكره الدارقطني هنا ٤ / ١١١.

وابن عساكر في الأربعين ١١٢ / ١.

٨٦ ــ حُجر العدوي، قيل: هو حُجَيّة بن عدي وإلا فهو مجهول، من الثالثة. التقريب ١ / ١٥٥.

٨٧ ــ أخرجه الترمذي في سننه في الزكاة، باب ما جاء في تعجيل الصدقة، وقال: لا أعرف حديث تعجيل الزكاة من حديث إسرائيل عن الحجاج بن دينار إلا من هذ الوجه. وفيه: الحكم بن جَحْل (بفتح الجيم وسكون المهملة) عن حجر العدوي ٢ / ٢٩.

والدارقطني في سننه، في الزكاة، باب تعجيل الصدقة قبل الحول ٢ / ١٢٤.

وذكره البيهقي في الكبرى، في الزكاة، باب تعجيل الصدقة ٤ / ١١١.

٨٨ ــ في (م) محمد بن عبيد العرزمي.

وهو: محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العرزمي ــ بفتح المهملة والزاي بينهما راء ساكنة ــ الفزاري، أبو عبد الرحمن الكوفي، متروك مات سنة بضع وخمسين ومائة. التقريب ٢ / ١٨٧.

٨٩ ــ مقسم ــ بكسر أوله ــ ابن بجرة ــ بضم الموحدة وسكون الجيم ــ ويقال: نجدة ــ بفتح النون وبدال ــ أبو القاسم، مولى عبد الله بن الحارث، ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له. صدوق، وكان يرسل مات سنة إحدى ومائة. التقريب ٢ / ٢٧٣.

٩٠ ــ أخرجه الدارقطني في سننه في الزكاة ٢ / ١٢٤.

وذكره البيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة ٤ / ١١١.

وكلها وهم .

والصواب ما رواه (١٠٠ / ١) منصور[٩١] عن الحكم عن الحسن بن ينّاق[٩٢] مرسلا عن النبي ﷺ[٩٣] .

وقال الحسن بن عمارة[٩٤] عن الحكم عن موسى بن طلحة عن أبيه ، أن النبي ﷺ تعجل صدقة العباس[٩٥] .

س ٣٥٢ ــ وسئل عن حديث حصين بن عبد الله المزني[٩٦] عن علي قال : « لا يقطع الصلاة إلا الحدث ، ولا أستحي مما لا يستحي[٩٧] منه رسول الله ﷺ والحدث أن يفسو أو يضرط » .

فقال : هو حديث يرويه أبو سنان ضرار بن مرة ، واختلف عنه ، فرواه حبان[٩٨] ومندل[٩٩] ابنا علي ، عن أبي سنان عن حصين المزني ، عن علي[١٠٠]

---

٩١ ــ هو : ابن زاذان .

٩٢ ــ الحسن بن مسلم بن يناق : بفتح التحتانية وتشديد النون وآخره قاف . التقريب ١ / ١٧١ .

٩٣ ــ ذكره أبو داود في سننه ، في الزكاة ، باب تعجيل الصدقة ، وقال : هو أصح ٢ / ٣٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى في باب تعجيل الصدقة ، وقال : هو الأصح ٤ / ١١١ .

٩٤ ــ متروك ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨ .

٩٥ ــ أخرجه البزار في مسنده ، في مسند طلحة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا الحسن البجلي ، وهو الحسن بن عمارة ، والحسن فقد سكت أهل العلم عن حديثه ١ / ٨٤ / ١
وأبو يعلى في مسنده ، في مسند طلحة ، من طريق الحكم وحبيب بن أبي ثابت ١ / ٧٩ .
والدارقطني في سننه في كتاب الزكاة ، وقال : اختلفوا عن الحكم في إسناده ، والصحيح عن الحسن بن مسلم مرسل ٢ / ١٢٤ .
وذكره البيهقي في الكبرى ، في الزكاة ٤ / ١١١ .

٩٦ ــ حصين بن عبد الله المزني الشيباني ، عن علي وعنه ضرار بن مرة ، قال ابن معين : لا أعرفه ، وذكره ابن حبان في الثقات . الثقات ٤ / ١٥٩ ، تعجيل المنفعة : ص ٦٧ .

٩٧ ــ في (هـ) لم يستحي .

٩٨ ــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٤١ .

٩٩ ــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

١٠٠ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، في مسند علي من طريق حبان . ١ / ١٣٨ .
والطبراني في الأوسط في من اسمه أحمد من طريق حبان وفيه حصين بن المنذر وقال : لم يروه عن حصين إلا =

وخالفهما أبو بكر بن عياش[٢] فرواه عن أبي سنان عن الحكم بن عتيبة عن شريح ابن هانئ عن علي.

وفي متن الحديث زيادة: إذا توضأ الرجل فهو في صلاة ما لم يحدث »، ويشبه أن يكون الصحيح قول مندل وحبان، ــ والله أعلم ــ.

وقال أبو مسعود أحمد بن الفرات في هذا الحديث عن شيخ له عن أبي بكر بن عياش عن أبي سنان عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح عن علي.

ولم يتابع عليه.

س ٣٥٣ ــ وسئل عن حديث حنش بن المعتمر[٣] عن علي: « في كسوف الشمس أو القمر، وصفة صلاة النبي ﷺ ».

فقال: هو حديث يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه في رفعه رواه الشيباني[٤] عن الحكم فاختلف عنه، فوقفه الثوري وغيره عن الشيباني[٥].

ورواه حفص بن غياث، من رواية محمد بن يونس الجمال[٦] عنه عن الحكم عن

= أبو سنان ضرار بن مرة ١ / ١٠٧ / ١.

قال الهيثمي رواه عبد الله بن أحمد في زياداته على أبيه، والطبراني في الأوسط، وحصين قال ابن معين: لا أعرفه. مجمع الزوائد، كتاب الطهارة، باب الوضوء من الريح ١ / ٢٤٣.

٢ ــ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٣ ــ حنش ــ بفتح أوله والنون الخفيفة بعدها معجمة ــ ابن المعتمر، ويقال: ابن ربيعة، ويقال: إنه حنش ابن ربيعة بن المعتمر، ويقال: إنهما اثنان، الكناني، أبو المعتمر الكوفي، صدوق له أوهام، ويرسل، من الثالثة، وأخطأ من عده في الصحابة. التقريب ١ / ٢٠٥.

٤ ــ هو: سليمان بن أبي سليمان، أبو إسحاق الشيباني.

٥ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة، في الآيات من طريق سفيان ٣ / ١٠٣ (٤٩٣٦).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب القراءة في صلاة الكسوف كيف هي؟ من طريق الثوري ١ / ٣٣٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، في صلاة الخسوف، من طريق عبد الواحد عن الشيباني، وقال: لم يرفعه سليمان الشيباني، ورواه الحسن بن الحر عن الحكم فرفعه ثم ساقه ٣ / ٣٣٠ــ٣٣١.

٦ ــ محمد بن يونس الجمال ــ بالجيم ــ البغدادي، ضعيف، ولم يثبت أن مسلما روى عنه، من العاشرة. التقريب ٢ / ٢٢٢.

حنش عن علي مرفوعا إلى النبي ﷺ[٧].

وكذلك رواه أبو يوسف القاضي[٨] عن ابن أبي ليلى[٩] عن الحكم ورفعه أيضا إلا أنهما اختلفا في الكسوف فقال ابن أبي ليلى: كسفت الشمس، وقال الجمال عن حفص انكسف القمر.

ورواه منصور بن المعتمر عن الحكم بن عتيبة عن حنش عن علي في (١٠٠ / ٢) كسوف الشمس موقوفا.

والموقوف أصح.

وكذلك رواه أبان بن تغلب[١٠] عن أبي إسحاق عن حنش عن علي موقوفا.

---

٧ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق الحسن بن الحر عن الحكم، مرفوعا، وفيه كسفت الشمس ١ / ١٤٣.

وابن خزيمة في صحيحه، في أبواب صلاة الكسوف، باب الدعاء والتكبير في القيام بعد رفع الرأس من الركوع .. الخ، من طريق الحسن بن الحر حدثني الحكم. مرفوعا، وفيه أيضا: كسفت الشمس ٢ / ٣٢٠ـ٣٢١ (١٣٨٨).

وأيضا في باب الدعاء والرغبة إلى الله في الجلوس في آخر صلاة الكسوف .. الخ من طريق الحسن. ٢ / ٣٢٤(١٣٩٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب صلاة الكسوف كيف هي؟ من طريق الحسن بن الحر ثنى الحكم مرفوعا، وفيه كسوف الشمس ١ / ٣٢٨.

والبيهقي في الكبرى في صلاة الخسوف من طريق الحسن بن الحر عن الحكم مرفوعاً ٣ / ٣٣٠ـ٣٣١.

٨ ـ يعقوب بن إبراهيم، أبو يوسف القاضي، قال الفلاس: صدوق كثير الخطأ، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عدي: ليس في أصحاب الرأي أكثر حديثا منه إلا أنه يروى عن الضعفاء مثل الحسن بن عمارة وغيره، وكثيرا ما يخالف أصحابه ويتبع الأثر، وإذا روي عنه ثقة، وروى هو عن ثقة فلا بأس به. التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ٣٩٧، الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٢٠١ـ٢٠٢، الكامل ٣ / ٢ / ١٦٤، الميزان ٤ / ٤٤٧ـ٤٤٨، اللسان ٦ / ٣٠٠ـ٣٠١.

٩ ـ هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جدا، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

١٠ ـ أبان بن تغلب: بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام. التقريب ١ / ٣٠.

س ٣٥٤ ـــ وسئل عن حديث الحسن البصري عن علي عن النبي ﷺ: « رفع القلم عن ثلاثة: الطفل والمجنون والنائم ».

فقال: هو حديث حدث به قتادة(١١) وحميد الطويل ويونس بن عبيد عن الحسن.

واختلف عنهما، فأسنده(١٢) علي بن عاصم(١٣) عن حميد، وأسنده هشيم عن يونس ابن عبيد وكلاهما عن الحسن عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ(١٤).

ووقفه غيرهما(١٥).

والموقوف أشبه بالصواب.

ـــ والله أعلم ـــ.

س ٣٥٥ ـــ وسئل عن حديث الحسن البصري، عن علي عن النبي ﷺ « أفطر الحاجم والمحجوم ».

---

١١ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الحدود، باب ما جاء فيمن لا يجب عليه الحد، من طريق قتادة، وقال: حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي من غير وجه عن علي، وذكر بعضهم « وعن الغلام حتى يحتلم » ولا نعرف للحسن سماعا من علي بن أبي طلب، وقد روى هذا الحديث عن عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث ورواه الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس عن علي موقوفا، ولم يرفعه ٢ / ٣١٧ـــ٣١٨.

وأحمد في فضائل الصحابة، في فضائل علي ١٣٣ / ٢.

وأيضا في مسنده، في مسند علي ١ / ١١٨، ١٤٠.

وصالح بن أحمد في مسائل أحمد ص ٩٩.

والنسائي في سننه الكبرى في كتاب الرجم ٩٦ / ١.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الحدود، وقال: إسناده صحيح، وتعقبه الذهبي فقال: صحيح فيه إرسال ٤ / ٣٨٩.

وعفيف الدين عبد الرحمن في مسند علي ٨٩ / ١.

١٢ ـــ في (م) وأسنده.

١٣ ـــ صدوق، يخطئ ويصر، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

١٤ ـــ أخرجه سعيد بن منصور في سننه، في باب المرأة تلد لستة أشهر عن هشيم ٣ / ٢ / ٧١(٢٠٨٢)

وأحمد في مسنده، في مسند علي، عن هشيم عن يونس ١ / ١١٦.

وصالح بن أحمد بن حنبل في مسائل الإمام أحمد عن أبيه عن هشيم عن يونس ص ٩٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب السرقة، باب المجنون يصيب حدا، من طريق هشيم ٨ / ٢٦٥.

١٥ ـــ أخرجه النسائي في الكبرى، في كتاب الرجم، من طريق يزيد بن زريع عن يونس موقوفا ٩٦ / ١.

فقال: اختلف فيه على الحسن، فرواه قتادة ومطر الوراق[١٦].

ويونس بن عبيد من رواية إسماعيل بن إبراهيم القوهي[١٧] عن أبيه[١٨] عن شعبة عن يونس عن الحسن عن علي[١٩].

ورواه عبيد الله بن تمام[٢٠] عن يونس عن الحسن عن أسامة بن زيد[٢١] ورواه

---

١٦ ــ هو: مطر بن طهمان، صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢.

١٧ ــ إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي، أبو إبراهيم البصري، صاحب القوهي ــ بضم القاف ــ لين الحديث، مات سنة أربع وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٦٦.

١٨ ــ لم أجد ترجمته.

١٩ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصيام، باب الحجامة للصائم من طريق قتادة موقوفا. ٤ / ٢١٠ (٧٥٢٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من كره أن يحتجم للصائم، من طريق مطر موقوفا ٣ / ٥٠.

والبزار في مسنده، من طريق قتادة مرفوعا. كشف الأستار، كتاب الصيام، باب كراهة الحجامة للصائم. ١ / ٤٧٢ (٩٩٦).

والنسائي في الكبرى، في الصوم من طريق قتادة ومطر ٤١ / ٢.

وعفيف الدين عبد الرحمن في مسند علي، من طريق قتادة مرفوعا ٨٩ / ١.

وابن شاذان في جزء فيه من حديثه من طريق مطر ١٠٤ / ٢ ــ ١٠٥ / ١.

٢٠ ــ عبيد الله بن تمام، أبو عاصم، ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وقال الساجي: كذاب يحدث بمناكير عن يونس وخالد وابن أبي هند وذكره الجارود والعقيلي في الضعفاء. الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٦٨، الجرح والتعديل ٢ / ٢ / ٣٠٩، اللسان ٤ / ٩٧ــ٩٨.

٢١ ــ أخرجه أبو نعيم الأصبهاني، في جزء فيه منتخب من حديث يونس بن عبيد ٣٠ / ٢.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة عبد الله الجواليقي ٩ / ٣٧٨.

وأخرجه أحمد في مسنده في مسند أسامة من طريق أشعث عن الحسن ٥ / ٢١٠.

والبزار في مسنده، من طريق أشعث. كشف الأستار، باب كراهة الحجامة للصائم ١ / ٤٧٢ (٩٩٧).

والنسائي في الكبرى في الصوم، من طريق أشعث ٤١ / ٢.

وأبو بكر الشافعي في فوائده (الغيلانيات) من طريق الأشعث ٥ / ٦٦ / ٢.

وابن ماسي في الفوائد المنتقاة من حديثه ٢٥٠ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب الحديث الذي روى في الافطار بالحجامة ٤ / ٢٦٥.

وضياء الدين المقدسي في عوالي حديثه من طريق أشعث ٧٨ / ١.

عبد الوهاب الثقفي ومحمد بن راشد الضرير[22] عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة[23].

ورواه عطاء بن السائب[24] وعاصم الأحول عن الحسن عن معقل بن يسار[25].

وقال بعضهم: عن عطاء بن السائب فيه معقل بن سنان[26].

ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان[27].

ورواه أبو حرة[28] عن الحسن قال: حدثني غير واحد من أصحاب النبي

---

٢٢ ــ محمد بن راشد التميمي المكفوف، مقبول، من الثامنة. التقريب ٢ / ١٦٠.

٢٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيام، من كره أن يحتجم للصائم، عن عبدالوهاب الثقفي ٣ / ٥٠.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد الوهاب ٢ / ٣٦٤.

والنسائي في الكبرى، في الصوم من طريق عبد الوهاب ٤٢ / ١.

والجصاص في حديثه، من طريق عبد الوهاب (المنتقى من حديثه) ١٥٨ / ١.

وابن عدي في الكامل في ترجمة سلام، من طريق قتادة ٢ / ١ / ٢٨.

وأيضا في ترجمة عمرو بن عبيد من طريقه عن الحسن ٢ / ٢ / ٩٢.

٢٤ ــ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣.

٢٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الصيام، من طريق عطاء بن السائب ٣ / ٤٩.

والبزار في مسنده، من طريق عطاء، وقال تفرد به عطاء، وقد أصابه اختلاط ولا يجب الحكم بحديثه إذا انفرد به. كشف الأستار، باب كراهة الحجامة للصائم ١ / ٤٧٤(١٠٠١ــ١٠٠٢).

والنسائي في الكبرى في الصوم، من طريق عطاء ٤١ / ٢.

والروياني في مسنده، من طريق عطاء ٣٠ / ٢٢٧ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الصائم يحتجم، من طريق عطاء ٢ / ٩٨.

قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. مجمع الزوائد، باب الحجامة للصائم ٣ / ١٦٩.

٢٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند معقل، من طريق عمار بن رزيق عن عطاء ٣ / ٤٧٤.

وأيضا من طريق ابن فضيل عن عطاء ٣ / ٤٨٠.

والنسائي في الكبرى في الصوم من طريق ابن فضيل عن عطاء ٤١ / ٢ ــ ٤٢ / ١.

٢٧ ــ ذكره ابن المديني في العلل ص ٦١.

٢٨ ــ هو: واصل بن عبد الرحمن، صدوق، كان يدلس عن الحسن، تقدم في السؤال رقم ٢٤١.

ﷺ(٢٩).

فإن كان هذا القول محفوظا عن الحسن فيشبه أن تكون الأقاويل كلها يصح عنه(٣٠).

ـــ والله أعلم ـــ.

س ٣٥٦ ـــ وسئل عن حديث خِلاس(٣١) بن عمرو عن علي أن النبي ﷺ «نهى أن تحلق المرأة رأسها».

فقال: رواه همام بن يحيى(٣٢) عن قتادة عن خلاس عن علي(٣٣).

وخالفه هشام الدستوائي وحماد بن سلمة فرواه عن قتادة مرسلا عن النبي ﷺ(٣٤).

والمرسل أصح.

---

٢٩ ـــ أخرجه النسائي في الكبرى، في كتاب الصوم ٤٢ / ١.

وأخرجه ابن المديني في العلل، عن معتمر عن أبيه عن الحسن وقال قبل روايته: روى الحسن عن أسامة عن النبي ﷺ أفطر الحاجم والمحجوم، ورواه يونس عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ورواه قتادة عن الحسن عن ثوبان عن النبي ﷺ، ورواه عطاء بن السائب عن الحسن عن معقل بن يسار عن النبي ﷺ، ورواه مطر عن الحسن عن علي عن النبي ﷺ. ص ٦٠ـــ٦١.

٣٠ ـــ قال ابن حجر بعد ذكر قول الدارقطني: قلت: يريد بذلك انتفاء الاضطراب وإلا فالحسن لم يسمع من أكثر المذكورين. فتح الباري ٤ / ١٧٦ـــ١٧٧.

٣١ ـــ خلاس: بكسر أوله وتخفيف اللام. التقريب ١ / ٢٣٠.

٣٢ ـــ ثقة ربما وهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٢١.

٣٣ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب الحج، باب ما جاء في كراهية الحلق للنساء، وقال: حدثنا محمد ابن بشار نا أبو داود عن همام عن خلاس نحوه، ولم يذكر فيه عن علي، ثم قال: حديث علي فيه اضطراب، وروى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن قتادة عن عائشة أن النبي ﷺ نهى أن تحلق المرأة رأسها ٢ / ١٠٩.

والنسائي في سننه، في الزينة، النهي عن حلق المرأة رأسها ٨ / ١٣٠.

وأيضا في السنن الكبرى في كتاب الزينة ١٢٥ / ١.

وتمام الرازي في فوائده ٢٣ / ٢١٧ / ١.

٣٤ ـــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وذكره الترمذي في سننه، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عائشة، عن النبي ﷺ ٢ / ١٠٩.

س ٣٥٧ ــ وسئل عن حديث (١٠١ / ١) رِبْعي بن حِراش[٣٥] عن علي عن النبي ﷺ : « لا يؤمن عبد حتى يؤمن بأربع » .

فقال : حدث به شريك[٣٦] وورقاء[٣٧] وجرير[٣٨] وعمرو بن أبي قيس[٣٩] عن منصور عن ربعي عن علي[٤٠] .

وخالفهم سفيان الثوري ، وزايدة وأبو الأحوص[٤١] وسليمان التيمي فرووه عن منصور عن ربعي عن رجل من بني راشد[٤٢] عن علي[٤٣] .

---

٣٥ ــ ربعي : بكسر أوله وسكون الموحدة ، ابن حراش : بكسر المهملة وآخره معجمة . التقريب ١ / ٢٤٣ .

٣٦ ــ هو : ابن عبد الله ، صدوق ، يخطئ كثيرا ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣٧ ــ صدوق ، في حديثه عن منصور لين ، تقدم في السؤال رقم ١٢٢ .

٣٨ ــ هو : ابن عبد الحميد .

٣٩ ــ صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٤٣ .

٤٠ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، من طريق شريك ١ / ٣٢(٨١) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند علي ، من طريق ورقاء وشعبة ، وقال : قال شعبة : عن علي ، وقال ورقاء عن ربعي عن رجل عن علي ص ١٧ .

والفريابي في القدر ، من طريق جرير ص ٣٨ .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند علي من طريق جرير ١ / ٧٤ .

والحاكم في المستدرك ، في كتاب الايمان ، من طريق جرير ١ / ٣٣ .

وأيضا من طريق أبي عاصم ومحمد بن كثير عن سفيان ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، وقد قصر بروايته بعض أصحاب الثوري وهذا عندنا مما لا يعبأ . ١ / ٣٢ــ٣٣ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن همام من طريق شريك ٣ / ٣٦٦ .

والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ، من طريق شريك ٧ / ٢٤ / ٢ .

وأخرجه الترمذي في سننه في القدر ، باب ما جاء أن الايمان بالقدر خيره وشره ، من طريق شعبة عن ربعي ، وقال : حديث أبي داود عن شعبة عندي أصح من حديث النضر ، وهكذا روى غير واحد عن منصور عن ربعي عن علي ٣ / ٢٠١ .

وأحمد في مسنده ، في مسند علي ، من طريق شعبة عن منصور ١ / ٩٧ .

والبزار في مسنده ، في مسند علي ، من طريق شعبة ١ / ٧٩ / ٢ .

لم أجد رواية ورقاء التي يرويها مثل رواية شريك وجرير وغيرهما . ولكنه رواه عن منصور عن ربعي عن رجل عن علي ، كما أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، وهو قد تقدم آنفا .

٤١ ــ هو : سلام بن سليم الحنفي .

٤٢ ــ في (هـ) بني أسد . وهو لم يعرف .

٤٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند علي ، من طريق وكيع ثنا سفيان ١ / ١٣٣ . =

ـ وهو الصواب ـ

س ٣٥٨ ـ وسئل عن حديث ربعي عن علي عن النبي ﷺ: « إن مما أدرك الناس من كلام[٤٤] النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ».

فقال: حدث به عبد الرحمن بن أبي حماد المقري[٤٥] ـ واسم أبي حماد شكيل وهو من كبار أصحاب حمزة وأبي بكر بن عياش في القراءة ـ عن شريك[٤٦] عن منصور.

= وعبد بن حميد في مسنده، عن أبي نعيم ثنا سفيان عن منصور المنتخب من مسنده، مسند علي ١٢ / ٢.

والفريابي في القدر، من طريق أبي الأحوص وشعبة عن منصور ٣٨.

والحاكم في المستدرك في كتاب الايمان، من طريق أبي حذيفة ثنا سفيان وقال: أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، وإن كان البخاري يحتج به فإنه كثير الوهم لا يحكم له على أبي عاصم النبيل ومحمد بن كثير وأقرانهم بل يلزم الخطأ إذا خالفهم، والدليل على ما ذكرته متابعة جرير بن عبد الحميد الثوري في روايته عن منصور عن ربعي عن علي، وجرير من أعرف الناس بحديث منصور ١ / ٣٣.

لم ينفرد أبو حذيفة بروايته عن سفيان بل رواه أبو نعيم ووكيع أيضا مثل رواية أبي حذيفة، كما تقدم آنفا.

وأخرجه الترمذي في سننه، في القدر، باب ما جاء أن الايمان بالقدر الخ، من طريق النضر عن شعبة عن منصور، وقال: حديث أبي داود عن شعبة عندي أصح من حديث النضر. ٣٢ / ٢٠١.

وأبو علي الطوسي في مختصر الأحكام، باب ما جاء في الايمان بالقدر خيره وشره من طريق غندر نا شعبة عن منصور. ٢٧ / ١.

لم أجد من أخرجه عن زايدة مثل ما قال المؤلف، لكن أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريقه وفيه عن ربعي عن علي ١ / ٤٦.

وقد روى عن سفيان أيضا مثل رواية شريك وجرير التي ليست فيها: ربعي عن رجل عن علي.

فقد أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق محمد بن كثير، أنبأنا سفيان عن منصور عن ربعي عن علي. موارد الظمآن، كتاب الايمان، باب في الاسلام والايمان ص ٣٧(٢٣).

والحاكم في المستدرك في كتاب الايمان، من طريق أبي عاصم النبيل ومحمد بن كثير عن سفيان كما تقدم آنفا.

وتمام الرازي في فوائده، من طريق محمد بن كثير العبدي ثنا سفيان ٢٤ / ٢٢٣ / ٢.

٤٤ ـ في (م) « كلام » غير موجود.

٤٥ ـ عبد الرحمن بن أبي حماد شكيل المقرئ الكوفي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٢ / ٢ / ٢٤٤.

٤٦ ـ هو: ابن عبد الله، صدوق، يخطئ كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

ووهم فيه .

والصواب عن منصور[47] عن ربعي عن أبي مسعود الأنصاري[48] .

وقال إبراهيم بن سعد عن الثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة[49] .

ــ ووهم أيضا ــ .

وقال أبو مالك الأشجعي[50] عن ربعي عن حذيفة[51] .

وحديث أبي مسعود هو الصواب .

س ٣٥٩ ــ وسئل عن حديث ربيعة بن ناجد عن علي، عن النبي ﷺ : « الأئمة من قريش » .

فقال : يرويه مسعر واختلف عنه .

---

٤٧ ــ في (هـ) « عن منصور » ساقط .

٤٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الأنبياء . ٦ / ٥١٥(٣٤٨٣،٣٤٨٤) .
وأيضا في كتاب الأدب ، باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت . ١٠ / ٥٢٣(٦١٢٠) .

٤٩ ــ ذكره ابن حجر في فتح الباري وعزاه إلى الدارقطني في العلل ٦ / ٥٢٣ .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة ربعي بن حراش ، من طريق إبراهيم بن طهمان عن الثوري ، وقال : كذا رواه الحسن عن حذيفة ، وتابعه عليه فضيل بن عياض ٤ / ٣٧٠ــ٣٧١ .
وأيضا في أخبار أصبهان ، في ترجمة عبد الله بن محمد بن نصر ، من طريق فضيل بن عياض عن الحسن ابن عبيد الله عن ربعي ٢ / ٧٨ .

٥٠ ــ هو : سعد بن طارق .

٥١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند حذيفة ٥ / ٤٠٥ .
والبزار في مسنده ، وقال : قد اختلفوا عن ربعي فقال أبو مالك : هكذا وقال منصور : عن ربعي عن أبي مسعود .
كشف الأستار ، كتاب الأدب ، باب فيمن لا يستحيي ٢ / ٤٢٩(٢٠٢٨) .
وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة ربعي ٤ / ٣٧١ .
وأيضا في ذكر أخبار أصبهان في ترجمة الحسين بن عبد الرحيم ١ / ٢٨٢ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة العباس بن حماد البغدادي ١٢ / ١٣٥ــ١٣٦ .
قال ابن حجر : ليس ببعيد أن يكون ربعي سمعه من أبي مسعود ومن حذيفة جميعا يعني فحدث به عن هذا تارة وعن هذا تارة . فتح الباري ٦ / ٢٨٠ .

فرفعه فيض[٥٢] بن الفضل عن مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق[٥٣] عن ربيعة بن ناجد، عن علي عن النبي ﷺ[٥٤].

وخالفه داود بن عبد الجبار[٥٥] فرواه عن مسعر، عن عثمان بن المغيرة عن أبي صادق ورفعه أيضا.

وغيرهما يرويه عن مسعر موقوفا[٥٦].

وكذلك رواه أبو عوانة عن عثمان بن المغيرة موقوفا.

ـــ والموقوف أشبه بالصواب ـــ.

---

٥٢ ـــ في (م) قيصر وهو فيض بن الفضل البجلي أبو محمد الكوفي لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٨٨.

٥٣ ـــ اسمه: مسلم بن يزيد، وقيل: عبد الله بن ناجد، حديثه عن علي مرسل. التقريب ٢ / ٤٣٦.

٥٤ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٦٧ / ٢.

ونقل الهيثمي في كشف الأستار بأنه قال: لا نعلمه عن علي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد. وقال الهيثمي: عجيب من قوله، وقد رواه بالسند الذي قبل هذا (ذكر قبله بسند آخر ».
كشف الأستار، باب الناس تبع لقريش ٢ / ٢٢٧(١٥٧٥).
والطبراني في الصغير في « من اسمه حفص » وقال: لم يروه عن مسعر إلا فيض ١ / ١٥٢.
وأيضا في الأوسط، من اسمه حفص ١ / ٢٠١ / ٢.
والحاكم في المستدرك في معرفة الصحابة، وسكت الحاكم والذهبي ٤ / ٧٥ـــ٧٦.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مسعر، وقال: غريب من حديث مسعر لم نكتبه عاليا إلا من حديث الفيض ٧ / ٢٤٢.

وأبو عمرو الداني في الفتن، باب ما جاء أن الأئمة من قريش ٤ / ٢.
والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب قتال أهل البغي ٨ / ١٤٣.

٥٥ ـــ داود بن عبد الجبار القرشي، أبو سليمان الكوفي، المؤذن، قال ابن معين والنسائي: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال أبو داود: ضعيف الحديث. التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٤٠ـــ٢٤١، الضعفاء للنسائي ص ٢٨٩، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٤١٨، اللسان ٢ / ٤١٩ـــ٤٢٠.

٥٦ ـــ أخرجه أبو عمر والداني في الفتن، باب ما جاء أن الأئمة من قريش من طريق شعيب بن إسحاق عن مسعر ٤ / ٢ ـــ ٥ / ١.

س ٣٦٠ ــ وسئل عن حديث ربيعة بن الأبيض[٥٧] عن علي، قال: « البرق مخاريق الملائكة ».

فقال: يرويه الثوري عن سلمة بن كهيل[٥٨] عن ابن أشوع[٥٩]، عن ربيعة بن الأبيض عن علي[٦٠].

ورواه المسعودي[٦١] عن سلمة بن كهيل عن رجل، عن علي[٦٢] والقول قول الثوري.

س ٣٦١ ــ وسئل عن حديث (١٠١ / ٢) زر عن[٦٣] علي عن النبي ﷺ: « لكل نبي حواري وحواري الزبير ».

فقال هو حديث يرويه أصحاب عاصم بن بهدلة: زايدة وأبو بكر بن عياش وحماد بن سلمة وغيرهم[٦٤] عن عاصم[٦٥] عن زر عن علي[٦٦].

---

٥٧ ــ ربيعة بن الأبيض، ذكره ابن حبان في الثقات، قال: يروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وروى عنه ابن أشوع، الثقات ٤ / ٢٣٠.

٥٨ ــ في (هـ) عن رجل عن ابن أشوع.

٥٩ ــ هو: سعيد بن عمرو بن أشوع: بمفتوحة فساكنة، معجمة فواو مفتوحة فمهملة. المغنى: ص ٢٣.

٦٠ ــ أخرجه صالح بن أحمد في مسائله عن أبيه ص ٥٧.
وابن جرير الطبري في تفسيره في تفسير سورة البقرة (آية ١٩، ٢٠) ١ / ١٥٢.
وابن أبي حاتم في تفسيره، في تفسير سورة البقرة ١ / ١٤ / ١.

٦١ ــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، من سمع ببغداد فبعد الاختلاط تقدم في السؤال رقم ٧٥.

٦٢ ــ أخرجه صالح بن أحمد في مسائله عن أبيه ص ٥٧.

٦٣ ــ في (م) « عن » ساقط.

٦٤ ــ نحو شيبان وأبي الأحوص والثوري وشريك والحكم بن عبد الملك.

٦٥ ــ صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم ١٠.

٦٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في المناقب، مناقب الزبير بن العوام، من طريق زايدة، وقال: حسن صحيح ٤ / ٣٣٣.
وأبو داود الطيالسي في مسنده في مسندعلي عن شيبان عن عاصم ص ٢٤.
وابن سعد في الطبقات في ترجمة الزبير من طريق زايدة ٣ / ١٠٥.
وأحمد في مسنده في مسند علي من طريق زايدة وشيبان ١ / ٨٩. =

وخالفهم سلام أبو المنذر[٦٧].

فرواه عن عاصم عن أبي عبد الرحمن السلمي[٦٨] عن علي.

والمحفوظ حديث زر.

س ٣٦٢ ــ وسئل عن حديث زر بن حبيش عن علي عن النبي ﷺ في أبي بكر وعمر: «هذان سيدا كهول أهل الجنة».

= وأيضاً من طريق حماد بن سلمة ١ / ١٠٢، ١٠٣.

وأيضاً في فضائل الصحابة في فضائل ابن الزبير من طريق زايدة وسفيان ١٣٧ / ٢.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ما ذكر عن النبي ﷺ في فضل الزبير بن العوام من طريق حماد وزايدة ٢ / ٦١٠ (١٣٨٨، ١٣٨٩).

والبزار في مسنده في مسند علي من طريق أبي بكر بن عياش وقال: هذا الحديث قد روي عن علي رضي الله عنه من غير وجه، ولا نعلم يروى إلا من حديث عاصم عن زر، رواه غير واحد عن عاصم عن زر ١ / ١٠٨/١.

وأبو بكر الشافعي في فوائده من طريق معاوية عن عاصم ١١٠ / ٢.

والطبراني في المعجم الكبير، في مسند الزبير من طريق الثوري وشريك وأبي بكر بن عياش ١ / ٧٩ (٢٢٨)، ٨٣ (٢٤٣).

وابن شاهين في مذاهب أهل السنة، من طريق أبي بكر بن عياش ١٩ / ٢٨ / ١.

والمخلص في الفوائد المنتقاة الغرائب، من طريق سلام بن سليم عن عاصم ٦ / ٢٦ / ١.

وأبو القاسم الشيباني في فوائده، من طريق سلام بن سليم عن عاصم ٧٤ / ٢.

وتمام الرازي في فوائده من طريق شيبان ٩ / ٩٠ / ١ــ٢.

وعفيف الدين عبد الرحمن في مسند علي، من طريق شيبان ٨٧ / ١.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة زر بن حبيش، من طريق شيبان وأبي الأحوص عن عاصم، وقال: هذا حديث صحيح ثابت رواه عن عاصم حماد بن سلمة وسفيان الثوري، وزايدة وشريك وأبو بكر بن عياش في آخرين ٤ / ١٨٦.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج، من طريق زايدة وشيبان وحماد بن سلمة وسفيان الثوري وشريك والحكم بن عبد الملك وأبي الأحوص وأبي بكر بن عياش وسلام بن أبي مطيع في رواية أبي سلمة عنه كلهم عن عاصم ٧ / ٢ ــ ٨ / ١.

وضياء الدين المقدسي في الأحاديث والحكايات من طريق شيبان ٣٥ / ١.

٦٧ ــ هو ابن سليمان المزني، صدوق يهم تقدم في السؤال رقم ٢٩٠.

٦٨ ــ هو: عبد الله بن حبيب.

فقال: حدث به روح بن مسافر[٦٩] ومفضل بن فضالة المصري[٧٠] أبو مالك أخو مبارك بن فضالة بن أبي أمية عن عاصم[٧١] عن زر[٧٢].

وتابعه حفص بن سليمان المقرى[٧٣] واختلف عنه.

فرواه علي بن يزيد الصدائي[٧٤] وعلي بن عياض، وعمرو بن عون عن حفص عن عاصم عن زر[٧٥].

وروى عن سليمان الشاذكوني[٧٦] عن حفص عن عاصم عن أبي عبد الرحمن

---

٦٩ ـــ روح بن مسافر، أبو بشر البصري، قال ابن معين: لا يكتب حديثه، وقال مرة: ليس بثقة، وقال أيضاً ضعيف، قال البخاري تركه ابن المبارك وقال الجوزجاني وأبو داؤد والنسائي متروك وضعفه أبو زرعة وأبو حاتم، وقال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا للاختبار، وقال ابن عدي: هو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم.

تاريخ ابن معين ٣ / ١٠٥ (٣٣٨١)، الضعفاء الصغير ص ٢٦٠، الشجرة ١٢٤ / ١، الضعفاء للنسائي ص ٢٩٢، الضعفاء للعقيلي ١ / ١٢٤، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٤٩٦، كتاب المجروحين ١ / ٢٩٩، الكامل ١ / ٢ / ٢٩٢، اللسان ٢ / ٤٦٧ـــ٤٦٨.

٧٠ ـــ في (هـ) البصري وهو خطأ.

وهو: المفضل بن فضالة بن أبي أمية، أبو مالك البصري أخو مبارك، ضعيف، من السابعة. التقريب ٢ / ٢٧١.

٧١ ـــ هو: ابن بهدلة، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٧٢ ـــ أخرجه أبو بكر النقور في فوائده، من طريق روح بن مسافر ٦٧ / ١ـــ٢.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة أبي بكر، من طريق روح ٩ / ٢ / ٣١٠ / ١ـــ٢.

وعبد الغني المقدسي في فضائل عمر من طريق روح ٢ / ٦٤ / ١.

٧٣ ـــ متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ١٣٢.

٧٤ ـــ علي بن يزيد بن سليم الصدائي ـــ بضم المهملة وتخفيف الدال بمدة ـــ الأكفاني، فيه لين، من التاسعة. التقريب ٢ / ٤٦.

٧٥ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حفص بن سليمان من طريق علي بن يزيد ١ / ٢ / ١٥٧.

وابن عساكر في تاريخ دمشق في ترجمة عمر من طريق علي ١٣ / ١ / ٢٣ / ٢.

وأيضاً في ترجمة أبي بكر من طريق عبد الصمد نا حفص بن سليمان ٩ / ٢ / ٣١٠ / ١.

٧٦ ـــ سليمان بن داود المنقري الشاذكوني البصري الحافظ، كذبه ابن معين في حديث ذكر له عنه، قال البخاري: فيه نظر وقال أبو حاتم متروك الحديث وقال النسائي ليس بثقة، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ١١٤ـــ١١٥، التذكرة ٢ / ٤٨٨ـــ٤٨٩، اللسان ٣ / ٨٤ـــ٨٨.

السلمي عن علي.

والمشهور حديثه عن زر ... والله أعلم.

والمفضل(٧٧) بن فضالة القتباني(٧٨) كنيته أبو معاوية.

س ٣٦٣ ــ وسئل عن حديث زر عن علي قال: « لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق، إنه لعهد النبي ﷺ إليَّ ».

فقال: يرويه الأعمش(٧٩) عن عدي بن ثابت عن زر عن علي رواه أصحاب الأعمش(٨٠) عنه كذلك(٨١).

---

٧٧ ــ في (هـ) من « والمفضل إلى آخره » غير موجود.

٧٨ ــ القتباني بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة، وهو ثقة فاضل. التقريب ٢ / ٢٧١.
أراد المؤلف أن يميز المفضل بن فضالة أخا مبارك من المفضل بن فضالة أبي معاوية القتباني.

٧٩ ــ في (هـ) الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عدي بن ثابت، وهو خطأ.

٨٠ ــ منهم أبو إسحاق السبيعي وهو من مشايخه، ووكيع وأبو معاوية، وعبيد الله بن موسى، وعبد الله بن نمير، وابن المبارك والثوري، وأبو عوانة، ويحيى بن عيسى، وعبد الله بن داود الخريبي، وشريك، وزهير بن معاوية، وسليمان التيمي، وأسباط بن محمد، والفضل، بن موسى، ومندل بن علي، وعبد الحميد الحماني.

٨١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الايمان، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي من الإيمان الخ، من طريق وكيع وأبي معاوية.
والترمذي في سننه، في المناقب، من طريق يحيى بن عيسى الرملي، عن الأعمش وقال: حسن صحيح ٤ / ٣٣٢.
والنسائي في سننه، في الايمان، علامة الايمان من طريق الفضل بن موسى ٨ / ١١٥ــ١١٦.
وأيضاً في علامة المنافق، من طريق وكيع ٨ / ١١٧.
وابن ماجه في سننه في المقدمة، من طريق ابن نمير ١ / ٤٢(١١٤).
والحميدي في مسنده، في مسند علي، عن يحيى بن عيسى ١ / ٣١(٥٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل، فضائل علي من طريق أبي معاوية ووكيع ١٢ / ٥٦ــ٥٧.
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن نمير ١ / ٨٤.
وأيضا من طريق وكيع ١ / ٩٥ . ١٢٨.
وأيضا في فضائل الصحابة، من طريق ابن نمير ووكيع ١٠١ / ١ــ٢.
وأبو يعلى الموصلي في مسنده، في مسند علي، من طريق عبيد الله بن موسى ١ / ٤٠.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في دلالات النبوة من طريق شعبة عن عدي، وقال أبو حاتم: =

واختلف عن وكيع فرواه السري بن حيان[٨٢] عن وكيع عن الأعمش عن عمرو[٨٣] بن مرة عن أبي البختري[٨٤] عن علي.

ووهم فيه، والصحيح عن وكيع وغيره عن الأعمش عن عدي بن ثابت عن زر[٨٥].

= الحديث معروف بالأعمش ومن حديث شعبة غلط ٢ / ٤٠٠ ــ ٤٠١ (٢٧٠٩).

وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه. من طريق مندل ٦٢ / ١.

وابن المقري في معجمه من طريق الثوري ٧٩ / ٢.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة زر بن حبيش من طريق عبد الله بن داود الخريبي وقال: هذا حديث صحيح متفق عليه، رواه عبد الله بن داود الخريبي وعبد الله بن محمد بن عائشةم ثم قال: ورواه الجم الغفير عن الأعمش، ورواه شعبة بن الحجاج عن عدي بن ثابت، ثم سرد رواية شعبة، وقال: ورواه كثير النواء وسالم بن أبي حفصة عن عدي، ثم سرد روايتهما، وقال: وممن روى هذا الحديث عن عدي بن ثابت سوى ما ذكرنا: الحكم بن عتيبة وجابر بن يزيد الجعفي والحسن بن عمرو الفقيمي وسليمان الشيباني وسالم الفراء، ومسلم الملائي، والوليد بن عقبة وأبو مريم، وأبو الجهم والد هارون، وسلمة بن سويد الجعفي وأيوب، وعمار ابنا شعيب الضبعي، وأبان بن قطن المحاربي كل هؤلاء من رواه أهل الكوفة ومن أعلامهم ٤ / ١٨٥.

وأيضا في صفة النفاق، من طريق عبد الله بن داود الخريبي والثوري وأبي عوانة وأبي معاوية وشريك وعبد الله بن نمير ووكيع وزهير بن معاوية ويحيى بن عيسى الرملي وسليمان التيمي وأسباط بن محمد وابن المبارك وغيرهم عن الأعمش ١٣٤ / ١.

وعفيف الدين عبد الرحمن في مسند علي، من طريق أبي معاوية ووكيع وعبد الله بن داود الخريبي ٨٨ / ١.

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن الحسين، من طريق سفيان ٢ / ٢٥٥.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة علي، من طريق عبد الحميد الحماني ويحيى بن عيسى وكثيرين آخرين ١٢ / ١ / ١٢٩ / ١ ــ ١٣٠ / ٢.

وأبو موسى المديني في رباعي التابعين، من طريق أبي إسحاق عن الأعمش ٢٤ / ١.

٨٢ ــ سري بن حيان بن علي، من الزهاد، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ١٧٥، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٢٨٤.

٨٣ ــ من « عن عمرو ــ إلى الأعمش » ساقط في (م).

٨٤ ــ هو: سعيد بن فيروز.

٨٥ ــ تقدم تخريجه آنفا.

ورواه موسى بن إسماعيل الجبلي[٨٦] عن ابن المبارك عن الأعمش عن عاصم عن زر عن علي[٨٧].

ووهم فيه أيضا، والصواب حديث عدي بن ثابت.

س ٣٦٤ ــ وسئل عن حديث زاذان أبي عمر الكندي عن علي عن النبي ﷺ: «أن لله ملائكة يسيحون في الأرض يبلغوني عن أمتي ممن صلى علي».

فقال: هو حديث رواه محمد بن الحسن بن الزبير الأسدي المعروف بالتَّل[٨٨] عن الثوري، عن عبد الله بن السائب[٨٩] عن زاذان عن علي[٩٠].

ووهم فيه وإنما رواه أصحاب الثوري، منهم يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي، ومعاذ بن معاذ وفضيل بن عياض وغيرهم[٩١] عن الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن (١٠٢ / ١) عبد الله بن مسعود[٩٢].

---

٨٦ ــ موسى بن إسماعيل، أبو عمران الجبلي، قال أبو حاتم: صالح الحديث، ليس به بأس. الجرح والتعديل ٤ / ١ / ١٣٦.

٨٧ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به موسى بن إسماعيل الجبلي، أطراف الغرائب، مسند علي ٣٩ / ٢.

وقد تقدم آنفا أن ابن المبارك يروي عن الأعمش مثل رواية أصحاب الأعمش.

٨٨ ــ صدوق فيه لين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٤.

٨٩ ــ هو: الكندي أو الشيباني.

٩٠ ــ أخرجه أبو إسحاق المزكي في فوائده (انتقاء الدارقطني) ١٤٥ / ٢.

٩١ ــ نحو: وكيع، وعبد الرزاق، وابن نمير، ومحمد بن يوسف، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد وأبي إسحاق الفزاري ومحمد بن كثير، وعبيد الله بن موسى وأبي نعيم.

٩٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، في باب السلام على النبي ﷺ، من طريق معاذ بن معاذ، ووكيع وعبد الرزاق ٣ / ٤٣.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الصلاة على النبي ﷺ عن الثوري ٢ / ٢١٥ (٣١١٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه في الصلوات، في ثواب الصلاة على النبي ﷺ عن وكيع ٢ / ٥١٧.

وأحمد في مسنده، في مسند ابن مسعود، من طريق ابن نمير ١ / ٣٨٧.

وأيضا من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدي ١ / ٤٤١.

وأيضا من طريق معاذ بن معاذ ١ / ٤٥٢. =

وكذلك[93] رواه الأعمش والحسين الحلقاني[94] ــ ما نسبه أحد ــ[95] حدثناه القاضي المحاملي[96] حدثنا يوسف بن موسى القطان، ثنا جرير، ثنا[97] حسين الحلقاني بذلك ــ ومحمد[98] بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[99] والعوام بن حوشب وشعبة ــ قال ذلك داود بن عبد الجبار[100] عن العوام وشعبة ــ عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن ابن مسعود[101]

= والدارمي في سننه، في الرقائق، باب في فضل الصلاة على النبي ﷺ عن محمد بن يوسف ثنا سفيان ٢ / ٣١٧.

وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ من طريق يحيى ص ٣٤ (٢١).

والبزار في مسنده في مسند ابن مسعود من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد ١ / ١٩٨ / ١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق وكيع. موارد الظمآن، كتاب الأدعية ص ٥٩٤ــ٥٩٥ (٢٣٩٣)

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق وفضيل ١٠ / ٢٧١ (١٠٥٢٩ــ١٠٥٣٠).

والحاكم في المستدرك، في كتاب التفسير، من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش والثوري، وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٢ / ٤٢١.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة زاذان، وقال: ورواه عن الثوري جماعة ثم سرده من طريق محمد بن كثير ثنا سفيان، وقال: ورواه أبو إسحاق الفزاري عن الأعمش مثله عن عبد الله بن السائب ٤ / ٢٠١.

وأيضا في ترجمة فضيل من طريقه، وقال: غريب من حديث الثوري ٨ / ١٣٠.

وأيضا في أخبار أصبهان، في ترجمة محمد بن عبد الله بن المستورد من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش وسفيان ٢ / ٢٠٥.

والبغوي في شرح السنة، في كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة على النبي ﷺ، من طريق عبيد الله بن موسى وأبي نعيم عن سفيان ٣ / ١٩٧ (٦٨٧).

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عبد الله بن سليمان بن يوسف من طريق أبي إسحاق الفزاري نا الأعمش والثوري ٩ / ١٨٩ / ٢.

٩٣ ــ في (م) « واو » غير موجودة.

٩٤ ــ لم أجد ترجمته.

٩٥ ــ في (هـ) « ما نسبه أحد » غير موجود.

٩٦ ــ هو الحسين بن إسماعيل.

٩٧ ــ في ــ(هـ) عن.

٩٨ ــ معطوف على الأعمش.

٩٩ ــ صدوق سيء الحفظ جدا، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

١٠٠ــ قال البخاري: منكر الحديث، تقدم في السؤال رقم ٣٩٥.

١٠١ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند ابن مسعود، من طريق الحسين الحلقاني ١ / ١٩٧ / ٢ ــ١٩٨ / ١ =

وهو الصحيح.

س ٣٦٥ — وسئل عن حديث زاذان عن علي عن النبي ﷺ «من ترك موضع شعرة من جنابة لم يصب الماء فعل الله به كذا وكذا».

فقال: يرويه عطاء بن السائب[3] عن زاذان[3] عن علي[4] حدث به عنه حماد

= والطبراني في المعجم الكبير، في مسند ابن مسعود، من طريق الأعمش ١٠ / ٢٧٠—٢٧١(١٠٥٢٨)
والحاكم في المستدرك في التفسير، من طريق الأعمش ٢ / ٤٢١.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة محمد بن عبد الله بن المستورد، من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش وسفيان ٢ / ٢٠٥.
وذكره أيضا في الحلية في ترجمة زاذان من طريق الأعمش ٤ / ٢٠١.
وأخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة سعيد بن الحسن من طريق الحسين الحلقاني ٩ / ١٠٤.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عبد الله بن سليمان من طريق الأعمش ٩ / ١٨٩ / ٢.

٣ — صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣.
٤ — أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب في الغسل من الجنابة، من طريق حماد ١ / ١٠٣.
وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب تحت كل شعرة جنابة، من طريق حماد ١ / ١٩٦(٥٩٩).
وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، من طريق حماد ص ٢٥.
وأحمد في مسنده، في مسند علي، عن عفان عن حماد ١ / ٩٤،١٠١.
والدارمي في سننه في الطهارة، باب من ترك موضع شعرة من الجنابة، من طريق حماد ١ / ١٩٢.
وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي من طريق حماد ١ / ١٣٣.
والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق حماد، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الأسناد ١ / ٧٢ / ١.
وابن جرير في تهذيب الآثار، من طريق حماد ١ / ٢١٥(٤٦٤).
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة زاذان، من طريق حماد وقال: هذا حديث غريب تفرد به حماد عن عطاء، ورواه يحيى بن سعيد القطان عن حماد نحوه ثم سرده ٤ / ٢٠٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب تخليل أصول الشعر بالماء وإيصاله إلى البشرة. من طريق حماد ١ / ١٧٥.
وأخرجه الطبراني في الصغير في من اسمه محمد، من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن عطاء، وقال: لم يروه عن عبد العزيز إلا ابنه.
تفرد به جرير بن مسلم والمشهور من حديث حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب ٢ / ٨١.

ابن سلمة وشعبة وحفص بن عمر[٥].

ورواه عبد الله بن رشيد[٦] عن حفص بن غياث عن الأعمش وليث[٧] عن زاذان عن علي.

وروى عن حماد بن زيد عن عطاء عن زاذان عن علي موقوفا.

وكذلك قال الأسود بن عامر عن حماد بن سلمة.

ورفعه عفان عن حماد بن سلمة وشعبة عن عطاء، وعطاء تغير حفظه والمحفوظ عن عفان عن حماد[٨] قال سمعته[٩] يذكر عن عطاء بن السائب فصحفه الراوي فقال: شعبة[١٠].

س ٣٦٦ ــ وسئل عن حديث زاذان عن علي حين سئل عن أصحاب النبي ﷺ سلمان[١١] وعمار وحذيفة وعبد الله بن مسعود وعن نفسه، فقال: كنت إذا سألت أعطيت وإذا سكت ابتديت.

فقال: هو حديث يرويه حماد بن عيسى[١٢] الجهني عن ابن جريج، أخبرني داود بن أبي هند، عن أبي حرب[١٣] بن أبي الأسود عن أبيه[١٤] عن زاذان[١٥].

---

٥ ــ لا أدري من هو.

٦ ــ عبد الله بن رشيد الجنديسابوري، قال البيهقي: لا يحتج به وذكره ابن حبان في الطبقة الرابعة، وقال: يكنى أبا عبد الرحمن مستقيم الحديث. اللسان ٣ / ٢٨٥.

٧ ــ هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط أخيرا، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٨ ــ في (هـ) حماد بن سلمة.

٩ ــ فيها: سمعت.

١٠ ــ في نسخ العلل: فقال: سمعت شعبة، والصواب ما أثبته لأن سمعته صار شعبة بعد التصحيف.

١١ ــ في (م) وسلمان.

١٢ ــ حماد بن عيسى بن عبيدة بن الطفيل الجهني الواسطي نزيل البصرة، ضعيف غرق بالجحفة سنة ثمان ومائتين. التقريب ١ / ١٩٧.

١٣ ــ أبو حرب، قيل اسمه محجن وقيل: عطاء.

١٤ ــ اسمه ظالم بن عمرو، ويقال: عمرو بن عثمان أو عثمان بن عمرو. التقريب ٢ / ٣٩١.

١٥ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

=

وأما أصحاب ابن جريج فرووه عن ابن جريج قال: حدثت به حديثا عن زاذان أنه سأل عليا بغير إسناد.

فإن كان حماد بن عيسى حفظ هذا الاسناد عن ابن جريج فقد أغرب.

حدثنا به أبو عبد الله بن العلاء الجوزجاني[١٦] ثنا العباس الدوري، ثنا حماد بن (٢ / ١٠٢) عيسى بذلك.

وحدثنا محمد بن محمود الواسطي المعدل[١٧] ثنا العباس الدوري[١٨] ثنا حماد ابن عيسى ثنا ابن جريج عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود، عن أبيه عن زاذان عن علي قال: كنت إذا سألت أعطيت وإذا سكت ابتديت.

س ٣٦٧ ــ وسئل عن حديث زيد بن وهب عن علي: « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر ».

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه، وقد ذكرنا الخلاف على إسماعيل بن أبي خالد في حديث أبي جحيفة عن علي في قوله: خير هذه الأمة[١٩].

فأما حديثه عن زيد بن وهب عن علي[٢٠] فرواه عبد الملك بن خالد بن وردان[٢١]، تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد عن زيد بن وهب عن علي[٢٢].

حدث به عنه جعفر بن سليمان.

= وأخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة علي، من طريق النضر عن ابن جريج نا داود بن أبي هند عن أبي حرب ابن أبي الأسود قال: قال علي: كنت إذا سألت .. الحديث. ١٢ / ١ / ١٥٩ / ١.

١٦ ــ هو أحمد بن علي بن العلاء بن موسى، أبو عبد الله المعروف بالجوزجاني، قال الدارقطني: ثقة، وقال يوسف القواس الثقة المأمون، مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٣٠٩ ــ ٣١٠.

١٧ ــ لم أجد ترجمته.

١٨ ــ في (م) الأودي.

١٩ ــ تقدم في السؤال رقم ٣١٥، ولكن ليس فيه الخلاف على إسماعيل بن أبي خالد.

٢٠ ــ في (هـ) « عن علي » غير موجود.

٢١ ــ لم أجد ترجمته.

٢٢ ــ أخرجه ابن الأعرابي في معجمه ١٠ / ٢٠١ / ١.

وابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة عمر. ١٣ / ١ / ٣٣ / ٢.

وخالفه يحيى بن عبد الملك بن أبي غَنِيَّة[٢٣]فرواه عن إسماعيل بن أبي خالد عن عون بن أبي جُحيفة عن أبيه عن علي[٢٤].

تفرد به أبو سعيد الجعفي[٢٥]عن ابن أبي غَنية[٢٦].

وخالفه عمر بن أبي شجاع الوراق الكوفي[٢٧]فرواه عن إسماعيل بن أبي خالد عن وهب عن علي.

وهب هو[٢٨]أبو جحيفة.

وخالفهم يحيى بن سعيد القطان، وخالد بن عبد الله الواسطي ويعلى بن عبيد وأبو معاوية[٢٩]وسفيان بن عيينة ووكيع وعلي بن محمد بن زرارة الحضرمي[٣٠]والمحاربي[٣١]فرووه عن إسماعيل عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي[٣٢].

---

٢٣ ـــ صدوق له أفراد، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

٢٤ ـــ أخرجه أبو بكر النقور في فوائده ٧١ / ٢.

٢٥ ـــ يحيى بن سليمان بن يحيى بن سعيد الجعفي، أبو سعيد الكوفي، نزيل مصر، صدوق يخطيء، مات سنة سبع أو ثمان وثلاثين ومائتين. التقريب ٢ / ٣٤٩.

٢٦ ـــ في (هـ) عن أبي عتيبة وهو خطأ.

٢٧ ـــ لم أجد ترجمته.

٢٨ ـــ في (م) « هو » غير موجود.

٢٩ ـــ في (هـ) أبو معاوية الضرير.

٣٠ ـــ لم أجد ترجمته.

٣١ ـــ هو: عبد الرحمن بن محمد.

٣٢ ـــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة في فضائل أبي بكر، من طريق ابن عيينة ١٢ / ٢.

وأيضاً في فضائل عمر، من طريق ابن عيينة وأبي معاوية ٤٣ / ١.

والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد من طريق أبي إسماعيل المؤدب عن إسماعيل بن أبي خالد ٥٦ / ١.

وأيضاً من طريق خالد بن عبد الله ويحيى ٥٦ / ٢.

وأبو الشيخ في طبقات المحدثين، في ترجمة محمد بن معروف، من طريق يحيى القطان ٦٤ / ٢.

وتمام الرازي في فوائده، من طريق سفيان ٧ / ٧٢ / ١.

وابن شاذان في حديثه، من طريق يعلى بن عبيد (انتخاب أبي القاسم الازجي) ٩٤ / ٢. =

وزاد عليهم علي بن محمد عن إسماعيل إسناداً آخر، تفرد به عن أبي إسحاق السبيعي عن عبد خير عن علي.

وروى هذا الحديث بيان بن بشر وأبو إسحاق الشيباني[٣٣] ومنصور بن عبد الرحمن الغُدّاني[٣٤] وفراس بن يحيى[٣٥] ومطرف بن طريف[٣٦]، وعبد الملك بن أبجر[٣٧] وعريف بن درهم[٣٨] ومالك بن مغول والقاسم بن الوليد الهمداني الجندعي[٣٩] ــ قبيلة[٤٠] من همدان ــ عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي[٤١].

كرواية يحيى القطان ومن تابعه عن إسماعيل.

= وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة محمد بن معروف بن يزيد، من طريق يحيى القطان ٢ / ١٩٠.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق أبي معاوية وخالد وابن عيينة ويعلى بن عبيد ١٣ / ١ / ٣٠ / ١.

وأيضاً من طريق أبي معاوية ومروان وعبدة ١٣ / ١ / ٣٠ / ٢.

٣٣ ــ هو: سليمان بن أبي سليمان.

٣٤ ــ صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٠١.

٣٥ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٠١.

٣٦ ــ مطرف: بضم أوله وفتح ثانيه وتشديد الراء المكسورة. التقريب ٢ / ٢٥٣.

٣٧ ــ هو: عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر.

٣٨ ــ عريف بن درهم الحمال، قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين ويكنى أبا هريرة. اللسان ٤ / ١٦٥.

٣٩ ــ القاسم بن الوليد الهمداني، أبو عبد الرحمن الكوفي القاضي صدوق يُغرب، مات سنة إحدى وأربعين ومائة. التقريب ٢ / ١٢١.

٤٠ ــ في (م) قبيل.

٤١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق منصور الغداني ١ / ١٠٦.

وأيضاً في فضائل الصحابة، من طريق عريف بن درهم ١٥ / ١.

وأيضاً من طريق مطرف ٢٨ / ١ ــ ٢.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق بيان ١ / ١١٠.

وأيضاً في زيادات فضائل الصحابة، من طريق بيان ومنصور ٤٣ / ٢.

وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة، من طريق عريف ويونس بن أبي إسحاق ١١٠ / ٢.

وأبو نعيم الأصبهاني في مسانيد أبي يحيى فراس، من طريق فضيل بن مرزوق عن فراس ٨٩ / ١.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق مالك بن مِغْوَل والقاسم بن الوليد ١٣ / ١ / ٣٠ / ٢.

وأيضاً من طريق مالك بن مغول ١٣ / ١ / ٣١ / ٢.

(١٠٣ / ١) ورواه يحيى بن أيوب البجلي عن الشعبي عن أبي جُحيفة عن علي وزاد فيه كلاماً لم يأت به غيره في حديث أبي جحيفة وهو قوله: « وما كنا نبعد أن السكينة تنطق[٤٢] على لسان عمر »[٤٣].

وروى هذا الحديث عمر بن أبي زايدة واختلف عنه، فرواه إسحاق بن منصور[٤٤] عن عمر[٤٥] بن أبي زايدة عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي.

وخالفه زيد بن الحباب، واختلف عنه.

فحدث به عنه[٤٦] علي بن سراج[٤٧] عن عمر بن سهل الثغري[٤٨] عن زيد بن الحباب عن عمر بن أبي زايدة عن ابن أبي السفر[٤٩] عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي[٥٠].

وخالفه جماعة رووه[٥١] عن زيد بن الحباب عن[٥٢] عمر بن أبي زايدة عن ابن

---

٤٢ ــ في (هـ) ينطلق.

٤٣ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي ١ / ١٠٦.
وأيضاً في زيادات فضائل الصحابة، في فضائل أبي بكر ١٥ / ٢.
وأبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات ٣٠٢ / ١.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر ١٣ / ١ / ٨ / ٢.

٤٤ ــ إسحاق بن منصور السلولي ــ بفتح المهملة، واللامين ــ أبو عبد الرحمن، صدوق تكلم فيه للتشيع، مات سنة أربع ومائتين وقيل قبلها. التقريب ١ / ٦١.

٤٥ ــ في (م) عمرو.

٤٦ ــ في (هـ) « عنه » ساقط.

٤٧ ــ علي بن السراج المصري، حافظ متأخر متقن لكنه كان يشرب المسكر، قال الدارقطني كان يحفظ الحديث وكان يشرب ويسكر وقال ابن حجر: هذا ينبغي احتمال كونه كان يشرب النبيذ المختلف فيه، مات سنة ثمان وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١١ / ٤٣١ ــ ٤٣٣، الميزان ٣ / ١٣١، اللسان ٤ / ٢٣٠ ــ ٢٣١.

٤٨ ــ لم أجد ترجمته.

٤٩ ــ هو: عبد الله.

٥٠ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب مسند علي ٥٢ / ١.

٥١ ــ في (هـ) روو.

٥٢ ــ فيها « عن » ساقطة.

أبي السفر عن أبي جحيفة عن علي[٥٣].

ولم يذكروا فيه الشعبي.

وروى هذا الحديث أبو جناب الكلبي[٥٤] ـــ واسمه يحيى بن أبي حية ـــ [٥٥]واختلف عنه فرواه أبو يحيى الحماني[٥٦]عن أبي جناب عن الشعبي عن أبي جحيفة وعبد خير وزر بن حبيش وسويد بن غفلة وعمرو[٥٧]بن معدي كرب عن علي[٥٨].

وخالفه محمد بن الحسن صاحب الرأي[٥٩]فرواه عن أبي جناب عن الشعبي عن أبي جحيفة وسويد بن غفلة وزر وأبي الجعد الأشجعي[٦٠]وعمرو بن شرحبيل.

ورواه علي بن[٦١]مجاهد الرازي، عن أبي جناب، واختلف[٦٢]عنه فقال زياد بن أيوب عن علي بن مجاهد عن أبي جناب عن الشعبي عن أبي جحيفة وعبد خير وأبي عبد الرحمن السلمي وأبي وائل عن علي.

وقال محمد بن بشير الدعا الكندي[٦٣]عن علي بن مجاهد عن أبي جناب عن

---

٥٣ ـــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق أحمد بن يحيى بن مالك نا زيد بن الحباب ١٣ / ١ / ٣٠ / ٢ ـــ ٣١ / ١.

٥٤ ـــ ضعفوه لكثرة تدليسه، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣.

٥٥ ـــ في (هـ) ابن أبي حية عن الشعبي.

٥٦ ـــ هو: عبد الحميد بن عبد الرحمن، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩.

٥٧ ـــ في (هـ) « عمر » وهو: عمرو بن معدي كرب الصدفي.

٥٨ ـــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة ٤٤ / ١.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر ١٣ / ١ / ٣٠ / ٢.

٥٩ ـــ لينه النسائي وغيره من قبل حفظه، تقدم في السؤال رقم ١٣٦.

٦٠ ـــ هو: رافع والد سالم بن أبي الجعد.

٦١ ـــ في (هـ) « بن » ساقط.
وهو: علي بن مجاهد بن مسلم القاضي الكابلي ـــ بضم الموحدة وتخفيف اللام ـــ متروك، مات بعد الثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٤٣.

٦٢ ـــ في (هـ) من « واختلف ـــ إلى ـــ أبي جناب » ساقط.

٦٣ ـــ قال الدارقطني: ليس بالقوي في حديثه، تقدم في السؤال رقم ١٤٠.

الشعبي قال: شهد عندي ثمانية سمى منهم: سويد بن غفلة وعبد خير وعبيدة بن عمرو السلماني[٦٤] والنزال بن سبرة[٦٥] وعلي بن ربيعة والحارث بن عبد الرحمن الهمداني[٦٦] عن علي.

ورواه حفص بن عبد الرحمن البلخي عن أبي جناب عن الشعبي، عن أبي جحيفة وسويد بن غفلة. وعمرو بن شرحبيل، وعبد خير، وزر، وأبي جعد (١٠٣ / ٢) الأشجعي.

ورواه عثمان بن مطر الشيباني[٦٧] عن أبي جناب، عن زر بن حبيش، وسويد ابن غفلة، وعمرو بن شرحبيل، وأبي جحيفة، وأبي الجعد، والمسيب بن عبد خير عن علي.

وهذا الاضطراب يشبه أن يكون من أبي جناب، والله أعلم.

س ٣٦٨ — وسئل عن حديث زيد بن يثيع عن علي عن النبي ﷺ: « إن تستخلفوا أبا بكر تجدوه زاهداً في الدنيا ». الحديث.

فقال: هو حديث يرويه زيد بن يثيع واختلف عنه.

فرواه أبو إسحاق واختلف عن أبي إسحاق أيضاً.

فقال يونس بن أبي إسحاق[٦٨]: وإسرائيل من رواية عبد الحميد بن أبي جعفر الفرّاء[٦٩] عنه، وفضيل بن مرزوق[٧٠] وجميل الخياط[٧١] عن أبي إسحاق عن[٧٢] زيد

---

٦٤ — عبيدة: بفتح أوله — السلماني: بسكون اللام وقيل بفتحها. التقريب ١ / ٥٤٧.

٦٥ — في (م) سمرة وهو خطأ.

٦٦ — لم أجد ترجمته.

٦٧ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣.

٦٨ — صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٦٩ — عبد الحميد بن أبي جعفر الفرّاء، واسم أبي جعفر: كيسان، قال أبو حاتم: شيخ كوفي، وقال ابن حجر: وثقه ابن حبان، وأثنى عليه شريك خيراً.

الجرح والتعديل ٣ / ١ / ١٧، تعجيل المنفعة ص ١٦٤.

٧٠ — صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٧.

ابن يثيع، عن علي[٧٣].

وقال الحسن بن قتيبة[٧٤]عن يونس بن إسحاق[٧٥]عن[٧٦]أبي إسحاق عن زيد ابن يثيع عن سلمان الفارسي[٧٧].

وقال الثوري: عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثيع عن حذيفة[٧٨].

---

٧١ ــ جميل الخياط، عن أبي إسحاق، قال الأزدي: لايصح حديثه. اللسان ٢ / ١٣٧.

٧٢ ــ في (هـ) وعن وهو خطأ.

٧٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق عبد الحميد عن إسرائيل ١ / ١٠٩.

وأيضاً في فضائل الصحابة، في فضائل أبي بكر ٩ / ١.

وعبد الله بن أحمد في كتاب السنة ٢ / ١٨٩.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق فضيل، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن علي بن أبي طالب إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١ / ٦٩ / ٢.

وابن حبان في المجروحين في ترجمة فضيل، من طريقه ٢ / ٢٠٩ ــ ٢١٠.

وأبو علي الصواف في فوائده، من طريق عبد الحميد عن إسرائيل ٢٣ / ١.

ومحمد بن المظفر في حديثه عن حاجب بن أركين، من طريق فضيل ٢ / ٥٢ / ١.

والحاكم في المستدرك في معرفة الصحابة، في مناقب أبي بكر من طريق فضيل وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي: ضعيف ٣ / ٧٠.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة علي، من طريق الثوري عن أبي إسحاق مختصراً ١ / ٦٤.

وذكره الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن مسعود، من طريق فضيل ٣ / ٣٠٢.

وأخرجه ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة، في ترجمة فضل بن سهل من طريق فضيل وإسرائيل ١ / ٢٥٣.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة عمر، من طريق فضيل ١٣ / ١ / ٣٨ / ١.

٧٤ ــ قال الدارقطني: متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

٧٥ ــ في (هـ) ابن أبي إسحاق، وهو صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٧٦ ــ من « عن أبي إسحاق ــ إلى ــ أبي إسحاق » ساقط في (هـ).

٧٧ ــ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، في كتاب الفضائل، من طريق الدارقطني ١ / ٢٥٢ (٤٠٧).

٧٨ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الرزاق ٢ / ٢ / ٢٥٤.

ومحمد بن المظفر في حديثه عن حاجب بن أركين ٢ / ٥٢ / ١ ــ ٢.

والحاكم في المستدرك، في مناقب علي، وقال: وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولم يذكره الذهبي في التلخيص ٣ / ١٤٢.

وأيضاً في معرفة علوم الحديث وأطال الكلام فيه، وأثبت أن بين الثوري وأبي إسحاق انقطاعاً لأن الثوري لم =

وقال شريك[٧٩] عن أبي إسحاق وعثمان أبي اليقظان[٨٠] عن أبي وائل عن حذيفة[٨١].

وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع مرسلاً[٨٢].

لم يذكر علياً، ولاحذيفة، والمرسل أشبه بالصواب.

س ٣٦٩ ــ وسئل عن حديث زياد بن عبد الله النخعي[٨٣] عن علي في تأخير صلاة العصر وقوله للمؤذن جاءه يؤذنه بها: هذا الكلب يعلمنا بالسنة، ثم صلاها عند غروب الشمس.

= يسمع هذا الحديث من أبي إسحاق، ثم ساقه وذكر شريكاً بين الثوري والسبيعي، راجع معرفة علوم الحديث، النوع التاسع معرفة المنقطع من الحديث ٨٨ ــ ٨٩.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة علي، مختصراً ١ / ٦٤.

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن مسعود العجمي.

وذكر اختلاف الرواة في ذكر شريك بين الثوري والسبيعي، وفي الصحابي الذي روي عنه فتارة حذيفة وتارة علي وتارة مرسلا ٣ / ٣٠٢.

وأيضاً في ترجمة أبي الصلت الهروي ١١ / ٤٦ ــ ٤٧.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر ١٣/١/٣٨/١ .

٧٩ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٨٠ ــ هو: عثمان بن عمير ــ بالتصغير ــ ويقال: ابن قيس، والصواب أن قيساً جد أبيه، وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً، البجلي أبو اليقظان الكوفي الأعمى، ضعيف واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع مات في حدود الخمسين ومائة. التقريب ٢ / ١٣.

٨١ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في مناقب أبي بكر، من طريق أبي اليقظان، وقال الذهبي في عثمان أبي اليقظان: ضعفوه وشريك شيعي، لين الحديث: ٣ / ٧٠.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة علي، من طريق أبي اليقظان مختصراً ١ / ٦٤.

٨٢ ــ لم أجد من أخرجه من طريق إسرائيل.

وذكره الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن مسعود عن الثوري ٣ / ٣٠٢.

٨٣ ــ زياد بن عبد الله النخعي عن علي، قال الدارقطني: مجهول تفرد عنه عباس بن ذريح، وقال البرقاني عن الدارقطني: يعتبر به وغلط الحاكم فزعم أن الشيخين أخرجا له وذكره ابن حبان في الثقات. اللسان ٢ / ٤٩٥.

فقال: يرويه الشيباني[٨٤] عن العباس بن ذَريح[٨٥] عنه حدث به عبد الرحمن بن سليمان عن الشيباني، فنحا به نحو الرفع وقال: يعلمنا بالسنة[٨٦].

ورواه إسحاق بن أبي إسحاق الشيباني[٨٧] عن أبيه بهذا الإسناد، وقال: يعلمنا بالصلاة ولم يقل بالسنة.

س ٣٧٠ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن علي: « ماجمع رسول الله ﷺ أبويه إلا لسعد ».

فقال: هو حديث تفرد به ابن عيينة عن يحيى بن سعيد (١٠٤ / ١) وعلي ابن زيد[٨٨] عن سعيد بن المسيب عن علي[٨٩].

---

٨٤ ـ هو: سليمان بن أبي سليمان.

٨٥ ـ عباس بن ذَريح: بفتح المعجمة وكسر الراء، وآخره مهملة. التقريب ١ / ٣٩٦.

٨٦ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب الصلاة، باب ذكر بيان المواقيت واختلاف الروايات في ذلك، وقال: زياد بن عبد الله النخعي مجهول لم يرو عنه غير العباس بن ذريح ١ / ٢٥١.
والحاكم في المستدرك، في كتاب الصلاة، وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه بعد احتجاجهما برواته ووافقه الذهبي (وفي المطبوعة: زياد عن عبد الرحمن النخعي) ١ / ١٩٢.
تقدم قول ابن حجر في ترجمة زياد، بأن الحاكم غلط فزعم أن الشيخين أخرجا له.

٨٧ ـ إسحاق بن سليمان بن أبي سليمان هرمز، الشيباني، روى عن أبيه، روى عنه عقبة بن المغيرة الشيباني وأبو أسامة، يعد في الكوفيين لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٢٢٣.

٨٨ ـ هو: ابن جدعان، ضعيف تقدم في السؤال رقم ٢٩.

٨٩ ـ أخرجه الترمذي في سننه في المناقب، مناقب سعد بن أبي وقاص عن الحسن بن الصباح البزار نا ابن عيينة، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن سعد ٤ / ٣٣٥.
وأيضاً في كتاب الإستئذان، باب ماجاء في فداك أبي وأمي وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روى من غير وجه عن علي، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص قال: جمع لي الحديث ثم سرده، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وكلا الحديثين صحيح ٤ / ٢٨.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث لانعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد عن سعيد عن علي إلا ابن عيينة، وغير ابن عيينة يرويه عن سعيد بن المسيب عن سعد ١ / ١٠٧ / ١. =

وأصحاب يحيى[٩٠] يروونه عن يحيى عن سعيد بن المسيب عن سعد قال: جمع لي رسول الله ﷺ أبويه[٩١].

وقد اختلف عن ابن عيينة في لفظه.

فقال الحسن بن البزار[٩٢] وحميد بن الربيع[٩٣]: عنه[٩٤] بهذا الإسناد عن علي: «ماجمع رسول الله ﷺ أبويه إلا لسعد»[٩٥].

= والنسائي في عمل اليوم والليلة ٢٢٧ (١٩٣، ١٩٤).
وابن جرير في تهذيب الآثار ١ / ٩٢ (١٨٧).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به ابن عيينة أطراف الغرائب، مسند علي ٤٠ / ١.
وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة ١٩ / ٢٨ / ٢.

٩٠ ـــ منهم: عبد الوهاب ويحيى القطان والليث وعيسى بن يونس وسليمان بن بلال وحاتم بن إسماعيل، وإسماعيل بن عياش وعبد العزيز بن محمد.

٩١ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المناقب، باب مناقب سعد بن أبي وقاص، من طريق عبد الوهاب ٧ / ٨٣ (٣٧٢٥).
قال ابن حجر: وفي هذا الحصر نظر لما تقدم في ترجمة الزبير أنه ﷺ جمع له أبويه يوم الخندق، ويجمع بينهما بأن علياً لم يطلع على ذلك أو مراده بذلك بقيد يوم أحد والله أعلم. فتح الباري: ٧ / ٨٤.
والبخاري أيضاً في المغازي، باب غزوة أحد، من طريق يحيى القطان وليث ٧ / ٣٥٨ (٤٠٥٦ ـــ ٤٠٥٧).
ومسلم في صحيحه، في باب فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، من طريق سليمان بن بلال والليث بن سعد وعبد الوهاب ٢ / ٣٦٤.
والترمذي في سننه في المناقب، من طريق الليث وعبد العزيز بن محمد، وقال: هذا حديث صحيح ٤ / ٣٣٥.
وأيضاً في الاستئذان، وقال: حسن صحيح ٤ / ٢٨.
وابن ماجه في سننه، في المقدمة، من طريق حاتم بن إسماعيل وإسماعيل بن عياش ١ / ٤٧ (١٣٠).
والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق الليث وعيسى بن يونس وقال: هذا الصواب عندنا وحديث سفيان خطأ، والله أعلم. ص ٢٢٨ (١٩٥، ١٩٦).

٩٢ ـــ هو: الحسن بن الصباح البزار، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٣٤٣.

٩٣ ـــ جعله ابن معين من كذاب زمانه، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٩٤ ـــ في (م) عنه غير موجود.

٩٥ ـــ أخرجه الترمذي في سننه وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة من طريق الحسن بن الصباح البزار، كما تقدم في أول الحديث. =

وقال الحميدي وغيره: عن ابن عيينة فيه: «ماسمعت النبي ﷺ جمع أبويه إلا لسعد»(٩٦).

وهذا أصح من القول الأول، لأن النبي ﷺ قد صح عنه أنه جمع أبويه للزبير ابن العوام(٩٧).

س ٣٧١ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن علي: غسلت النبي ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت، فلم أجد شيئا، فقلت: طبت حيا وميتا.

فقال: حدث به سليمان بن أرقم(٩٨) عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن علي. وقال عبد الواحد بن زياد، وصفوان بن عيسى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: قال علي(٩٩).

= وأخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، من طريق الحسن البزار وإبراهيم بن سعد وفيه: مارأيت ١ / ١٠٧ / ١.

٩٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه في الإستئذان، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، نا سفيان ٤ / ٢٨.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق إبراهيم ص ٢٢٧ (١٩٤).

٩٧ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في مناقب الزبير بن العوام ٧ / ٨٠ (٣٧٢٠).
ومسلم في صحيحه في باب من فضائل طلحة والزبير ٢ / ٣٦٦.

٩٨ ــ سليمان بن أرقم البصري، أبو معاذ، ضعيف، من السابعة. التقريب ١ / ٣٢١.

٩٩ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في غسل النبي ﷺ، من طريق صفوان، وفيه عن علي بن أبي طالب، قال: لما غسل النبي ﷺ .. الحديث.
وفي الزوائد: هذا إسناده صحيح، ورجاله ثقات لأن يحيى بن خذام ذكره ابن حبان في الثقات، وصفوان بن عيسى احتج به مسلم، والباقي مشهورون. ١ / ٤٧١(١٤٦٧).
يحيى بن خذام مقبول. التقريب ٢ / ٣٤٦.
والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق عبد الواحد، وقال: وهذا الحديث رواه الزهري عن سعيد عن علي، وقد رواه بعض أصحاب الزهري عن سعيد أن عليا ــ رضي الله عنه ــ لما غسل النبي ﷺ، ولم يقل عن علي ــ رضي الله عنه ــ ١ / ١٠٧ / ١.
والبيهقي في سننه الكبرى في الجنائز، باب ما يؤمر به من تعاهد بطنه ..الخ من طريق عبد الواحد ٣ / ٣٨٨.
وأيضا من طريق حماد وفيه: عن علي ٣ / ٣٨٨. =

وأرسله ابن المبارك وعبد الرزاق عن معمر، وكذلك قال صالح بن[1] كيسان والأوزاعي عن الزهري[2].

والمرسل أصح.

س ٣٧٢ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن علي عن النبي ﷺ: « يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب ».

فقال: حدث به الثوري وابن علية[3] وعبد الوارث عن علي بن زيد[4] عن سعيد بن المسيب عن علي[5].

= وأخرجه الحاكم في المستدرك، في المغازي، من طريق حماد وفيه عن علي، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣ / ٥٩.

١ — في (هـ) « بن » ساقط.

٢ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجنائز، باب عصر الميت عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال: التمس علي الحديث ٣ / ٤٠٣(٦٠٩٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، في عصر بطن الميت عن ابن المبارك وعبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد قال: التمس علي. الحديث ٣ / ٢٤٦.

وذكره البزار في مسنده، فقال: وقد رواه بعض أصحاب الزهري عن الزهري عن سعيد أن عليا — رضي الله عنه — لما غسل النبي ﷺ ولم يقل عن علي رضي الله عنه ١ / ١٠٧ / ١.

وأخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به إبراهيم بن محمد بن علي السلمي عن صفوان بن سليم ويحيى ابن سعيد عن الزهري عن سعيد (وفيه: أن عليا) أطراف الغرائب، مسند علي ٤٠ / ١.

٣ — هو: إسماعيل بن إبراهيم.

٤ — هو: ابن جدعان، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٩.

٥ — أخرجه الترمذي في سننه في أبواب الرضاع، باب ما جاء يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، من طريق ابن علية وقال: هذا حديث صحيح ٢ / ١٩٧—١٩٨.

وعبد الرزاق في مصنفه، في أبواب الرضاع، باب يحرم من الرضاع الخ من طريق الثوري ٤٧٥/٧(١٣٩٤٦).

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق سفيان ١ / ١٣١—١٣٢.

والبزار في مسنده في مسند علي، من طريق الثوري، وقال: لا نعلم أحدا قال عن علي بن زيد عن سعيد ابن المسيب عن علي إلا سفيان الثوري، وغيره يقول: عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس ١ / ١٠٧ / ٢.

والنسائي في الكبرى في النكاح، من طريق سفيان ٦٩ / ٢. =

وخالفهم سعيد بن أبي عروبة، فرواه[6] عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس أن عليا قال: يا رسول الله ألا تزوج ابنة حمزة؟.

فقال رسول الله ﷺ: يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب[7] والصحيح قول الثوري ومن تابعه.

س ٣٧٣ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن علي قال (١٠٤ / ١): صنعت طعاما فدعوت رسول الله ﷺ فلما جاء رأى تصاوير، فرجع، وقال: « إن الملائكة لا تدخل بيتا فيه تصاوير ».

فقال: أسنده وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابن المسيب عن علي[8].

وخالفه أصحاب هشام فرواه عن هشام مرسلا[9].

وهو أصوب.

= وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق سفيان ١ / ٥٠.

٦ — في (هـ) ورواه.

٧ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عباس ١ / ٢٧٥.

والنسائي في الكبرى، في النكاح ٦٩ / ٢.

٨ — أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الزينة، التصاوير ٨ / ٢١٣.

وابن ماجه في سننه في الأطعمة، باب إذا رأى الضيف منكرا رجع مختصرا ٢ / ١١١٤(٣٣٥٩).

والبزار في مسنده في مسند علي، وقال: وهذا الحديث من أحسن إسناد يروى عن علي — رضي الله عنه — في ذلك، ولا نعلم أحدا وصل هذا الحديث عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن علي — رضي الله عنه — إلا وكيع عن هشام، وقد روى عن أبي طلحة وعن عائشة وعن زيد بن خالد وعن أبي هريرة

فذكرناه عن علي — رضي الله عنه — إذ كان إسناده صحيحا ١ / ١٠٧ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي ٦١/٦٧،٥٦.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عنه. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٠ / ١.

٩ — أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريق معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه، وفيه ابن المسيب أن عليا ١ / ٧١.

س ٣٧٤ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن علي عن النبي ﷺ: « إسباغ الوضوء في المكاره وإعمال الأقدام إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا ».

فقال: هو حديث يرويه الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب(١٠) واختلف عنه، فرواه صفوان بن عيسى عن الحارث عن سعيد بن المسيب عن علي(١١).

وخالفه أبو ضمرة(١٢) فرواه عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي العباس(١٣). عن سعيد بن المسيب عن علي(١٤).

ورواه محمد بن فليح(١٥) عن الحارث(١٦) عن أبي العباس.

وروى هذا الحديث عبد الله بن محمد بن عقيل(١٧) عن سعيد بن المسيب فأسنده عن أبي سعيد الخدري(١٨).

---

١٠ ــ صدوق، يهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥.

١١ ــ أخرجه عبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده، مسند علي ١٥ / ٢.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث هكذا رواه صفوان عن الحارث عن سعيد بن المسيب، وقال أنس بن عياض وغيره: عن الحارث عن أبي العباس عن سعيد بن المسيب، وأبو العباس مجهول ١ / ١٠٧ / ٢ ــ ٥١ / ١ (خطأ في الترتيب).
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي ١ / ٦٤.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به سفيان بن وكيع عن ابن عيينة، عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن ابن المسيب عنه. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٠ / ١.

١٢ ــ هو: أنس بن عياض.

١٣ ــ أبو العباس ــ بالباء الموحدة، والسين المهملة، وقيل: بالتحتانية المثناة وبالشين المعجمة، وقيل بالياء المثناة والسين المهملة ــ عن سعيد بن المسيب عن علي، وعنه الحارث بن عبد الرحمن، قال البزار: مجهول. مسند البزار ١ / ٥١ / ١، والميزان ٤ / ٥٦٠، مجمع الزوائد ٢ / ٣٦، واللسان ٧ / ٧١،٨٩.

١٤ ــ ذكره البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٥١ / ١.
وأخرجه البزار أيضا من طريق ابن أبي مريم ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن الحارث ١ / ٥١ / ١.

١٥ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ١٣٧.

١٦ ــ في (هـ) بدل « عن أبي العباس » بيض ما بعده.

١٧ ــ صدوق في حديثه لين، تقدم في السؤال رقم ٧.

١٨ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه في الطهارة، باب ما جاء في إسباغ الوضوء.

وكلاهما ضعيفان[١٩].

قلت[٢٠]: رواه عبد العزيز الدراوردي[٢١] عن الحارث عن أبي العباس عن ابن المسيب كما رواه أبو ضمرة.

أخبرناه ابن أبي نصر الدمشقي[٢٢] في كتابه أنا أبو الحسن أحمد بن سليمان بن أيوب بن حذلم القاضي[٢٣] ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو ثنا يحيى بن صالح ثنا عبد العزيز بن محمد ثنا الحارث بن عبد الرحمن عن أبي العباس عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب: قال رسول الله ﷺ: « إسباغ الوضوء على المكاره وإعمال الأقدام إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة يغسل الخطايا غسلا.

= وفي الزوائد: حديث أبي سعيد رواه ابن حبان في صحيحه، وله شاهد في صحيح مسلم وغيره ١ / ١٤٨(٤٢٧).

وأيضا في المساجد، باب المشي إلى الصلاة.

وفي الزوائد: حديث أبي سعيد رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحه وله شاهد في صحيح مسلم وغيره ١ / ٢٥٥(٧٧٦).

والدارمي في سننه في الطهارة، باب ما جاء في إسباغ الوضوء ١ / ١٧٧ـــ١٧٨.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق أبي عاصم عن الثوري عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن ابن المسيب. موارد الظمآن، الطهارة ص ٦٨(١٦٢)، وأيضا في الأمانة ص ١١٨(٤١٦).

والحاكم في المستدرك في الصلاة، فضيلة انتظار الصلاة بعد الصلاة من طريق أبي عاصم الضحاك ثنا سفيان ثني عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن ابن المسيب.

وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وهو غريب من حديث الثوري فإني سمعت أبا علي الحافظ يقول: تفرد به أبو عاصم النبيل عن الثوري، ووافقه الذهبي ١ / ١٩١ـــ١٩٢.

١٩ ـــ يعني محمد بن فليح وعبد الله بن محمد بن عقيل.

٢٠ ـــ من « قلت ـــ إلى ـــ آخره » في (م) غير موجود.

والقائل: هو البرقاني.

٢١ ـــ صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، تقدم في السؤال رقم ٢.

٢٢ ـــ هو: عبد الرحمن بن أبي نصر بن عثمان بن القاسم بن معروف بن حبيب التميمي، أبو محمد الدمشقي الملقب بالشيخ العفيف، كان ثقة، مأمونا، عدلا، توفي سنة عشرين وأربعمائة. سير أعلام النبلاء ١١ / ٨١ / ١.

٢٣ ـــ أحمد بن سليمان بن أيوب بن حاتم، ابن حذلم الأسدي القاضي مفتي دمشق ومسندها، وهو اخر من كانت له حلقة بجامع دمشق يدرس فيها مذهب الأوزاعي، مات سنة سبع وأربعين وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٨٩٨، شذرات الذهب ٢ / ٣٧٤.

س ٣٧٥ ــ وسئل عن حديث سعيد بن وهب[٢٤] عن علي عن النبي ﷺ « من كنت مولاه فعلي مولاه ».

فقال: حدث به الأعمش وشعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن علي[٢٥].

واختلف عن الأعمش فقال عبد الواحد بن زياد[٢٦]: عنه عن أبي إسحاق عن زيد ابن يثيع.

وقال عبد الرزاق: عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب وعبد خير[٢٧].

وقال فُضيل بن مرزوق[٢٨]عن أبي إسحاق عن سعيد وعمرو[٢٩]ذي مرّ وقال يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب وزيد بن يَثيع وعمرو ذي مرّ.

وقال[٣٠]فطر[٣١]عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب وعمرو ذي مر وزيد بن يَثيع كقول يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق[٣٢].

---

٢٤ ــ هو: الخيواني.

٢٥ ــ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة. من طريق شعبة ١٠٧ / ٢.

والدارقطني في الأفراد، من طريق شعبة، وقال: تفرد به غندر عن شعبة عن أبي إسحاق عن [سعيد ابن] وهب وعن عمرو ذي مر. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٠ / ٢.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة علي من طريق شعبة ١٢ / ١ / ١١٢ / ١.

وأيضا من طريق يحيى بن يعلى عن الأعمش ١٢ / ١ / ١١٢ / ٢.

٢٦ ــ ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، تقدم في السؤال رقم ١٧٦.

٢٧ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة علي ١٢ / ١ / ١١٢ / ١.

٢٨ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٧.

٢٩ ــ عمرو ذو مرّ الهمداني، الكوفي، مجهول، من الثامنة. التقريب: ٢ / ٨١.

٣٠ ــ من « وقال ــ إلى ــ زيد بن يثيع » ساقط في (هـ).

٣١ ــ هو: ابن خليفة، صدوق رمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٧٢.

٣٢ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٦٩ / ٢.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة علي ١٢ / ١ / ١١١ / ٢ ــ ١١٢ / ١.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، في باب: من كنت مولاه فعلي مولاه وفيه زيد بن يَثيع وحده ٢ / ٦٠٦ (١٣٧٠). =

وقال شريك[٣٣] عن (١٠٥ / ١) أبي إسحاق عن سعيد بن وهب وزيد بن يُثيع[٣٤].

وقال عمران بن أبان[٣٥] عن شريك عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع وحده[٣٦] وقال إسحاق بن محمد العَزرمي[٣٧]: عن شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب وزيد[٣٨] بن وهب.

ووهم وإنما أراد زيد بن يُثيع.

وقال عمرو بن ثابت[٣٩]: عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب وزيد بن يُثيع وهبيرة بن يَريم[٤٠] وحَبة[٤١] العُرَني.

= قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح غير فطر بن خليفة وهو ثقة. مجمع الزوائد ١٠ / ١٠٤ ــ ١٠٥.

تقدم أن فطر بن خليفة رمي بالتشيع.

٣٣ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٣٤ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي ١ / ١١٨.

وأيضاً من طريق شريك عن أبي إسحاق عن عمرو ذي مر ١ / ١١٨.

٣٥ ــ عمران بن أبان بن عمران السلمي أو القرشي أبو موسى الطحان الواسطي ضعيف، من التاسعة. التقريب: ٢ / ٨٢.

٣٦ ــ لم أجد من أخرجه من طريق عمران بن أبان.

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، في باب من كنت مولاه فعلي مولاه عن محمد بن خالد ثنا شريك ٢ / ٦٠٧ (١٣٧٤).

٣٧ ــ تكلم فيه، تقدم في السؤال رقم ٣١٤.

٣٨ ــ في (هـ) زيد بن وهب غير موجود.

٣٩ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤٠ ــ هبيرة بن يريم ــ وزن عظيم ــ الشيباني ــ بمعجمة ثم موحدة خفيفة، ويقال: الخارفي ــ بمعجمة وفاء ــ أبو الحارث، الكوفي، لابأس به، وقد عيب بالتشيع، من الثانية. التقريب: ٢ / ٣١٥.

٤١ ــ حبة ــ بفتح أوله ثم موحدة ثقيلة ــ ابن جوين ــ بجيم مصغراً ــ العرني ــ بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ــ أبو قدامة الكوفي، صدوق له أغلاط، وكان غالياً في التشيع، مات سنة ست وقيل تسع وسبعين. التقريب: ١ / ١٤٨.

وقال[٤٢]الجراح بن الضحاك : عن أبي إسحاق عن عبد خير وعمرو ذي مر وحبة العُرني .

وقال الأجلح[٤٣] : عن أبي إسحاق عن عمرو ذي مر وحده[٤٤] .

وقال أبان بن تغلب[٤٥]عن أبي إسحاق عن عمرو ذي مر وآخر لم يسمه[٤٦]وقال خالد بن عامر بن[٤٧]عداس عن فطر عن أبي إسحاق عن الحارث الأعور[٤٨]عن علي .

ولم يتابع على الحارث .

وأشبهها بالصواب قول الأعمش وشعبة وإسرائيل وإسحاق بن أبي إسحاق ومن تابعهم . ــ والله أعلم ــ .

---

٤٢ ــ من « وقال الجراح ــ إلى ــ العرني ــ في (هـ) غير موجود .

٤٣ ــ هو : أجلح بن عبد الله ، صدوق ، شيعي ، تقدم في السؤال رقم ١٣٨ .

٤٤ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده ، من طريق شعيب عن أبي إسحاق عن عمرو ذي مر ٩٢ / ٢ .

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة علي ، من طريق جابر بن الحر عن أبي إسحاق عن عمرو ذي مر وحده ١٢ / ١ / ١١٣ / ١ .

وروي عن الأجلح عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن علي أيضاً .

أخرجه ابن عساكر في تاريخه في ترجمة علي ، من طريق خالد بن عبد الله عن الأجلح ١٢ / ١ / ١١٢ / ٢ .

٤٥ ــ ثقة تكلم فيه للتشيع ، تقدم في السؤال رقم ١١٦ .

٤٦ ــ لم أجده .

٤٧ ــ في (م) عن عداس .

وهو : خالد بن عامر بن عداس ، روي عن فطر بن خليفة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ــ رضي الله عنه ــ حديث من كنت مولاه ، قال الدارقطني : لم يتابع عليه .

اللسان : ٢ / ٣٧٩ (وفيه عياش بدل عداس) .

٤٨ ــ في حديثه ضعف ورمي بالرفض ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

س ٣٧٦ ــ وسئل عن حديث سعيد بن ذي حُدّان[٤٩] عن علي قال: « قضى الله على لسان رسول الله ﷺ: إن الحرب خدعة ».

فقال: هو حديث يرويه أصحاب أبي إسحاق[٥٠] عنه[٥١] عن سعيد بن ذي حُدّان عن علي[٥٢].

ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن سعيد بن ذي حُدّان قال: حدثني من سمع علياً[٥٣].

وهو أصح لأن سعيد بن ذي حُدّان لم يدرك علياً.

على حاشية (م) أخرجه النسائي من طريق مسروق عن علي.

٤٩ ــ سعيد بن ذي حُدّان ــ بضم المهملة وتشديد الدال ــ كوفي مجهول، من الثالثة. التقريب: ١ / ٢٩٥.

٥٠ ــ منهم: قيس، وشريك، وإسرائيل.

٥١ ــ في (م) « عنه) ساقط.

٥٢ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، من طريق قيس ص ٢٥.
وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي، من طريق شريك ١ / ٩٠.
وأبو يعلى في مسنده في مسند علي من طريق شريك ١ / ٦٤.
وابن جرير في تهذيب الآثار من طريق شريك ١ / ١٠٠.
وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره من طريق سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد عن علي ٧٧ / ٢.

٥٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ٩٠، ١٢٦.
والسري بن يحيى في حديثه، من طريق وكيع عن سفيان: ١٢٧ / ٢.
وابن جرير في تهذيب الآثار ١ / ١٠٣ (٢٠٤).
وروي عن الثوري مثل رواية أبي إسحاق المتقدمة.
فقد أخرجه أبو الشيخ في الأمثال من طريق ابن كثير ثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن سعيد بن ذي حدان عن علي ص ٢.

س ٣٧٧ ــ وسئل عن حديث سويد بن غفلة عن علي في قصة الخوارج: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يجيء أقوام في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية يمرقون من الدين مروق السهم من الرَمِيّة(٥٤).

فقال: يرويه الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة، وهو صحيح عنه حدث به الثوري وسليمان التيمي، وأبو معاوية(٥٥)وحفص ووكيع وعيسى بن يونس وفطر بن خليفة(٥٦)وسعد بن الصلت(٥٧)، ويعلى بن عبيد عن الأعمش(٥٨).

وخالفهم (١٠٥ / ٢) محمد بن طلحة(٥٩)فرواه عن الأعمش عن زيد بن

---

٥٤ ــ أحداث: بمهلمة ثم مثلثة جمع حدث ــ بفتحتين ــ والحدث هو الصغير السن.
سفهاء الأحلام: جمع حلم: بكسر أوله ــ والمراد به العقل، والمعنى أن عقولهم رديئة.
خير قول البرية: هو القرآن.
الرمية: بفتح الراء وكسر الميم وتشديد التحتانية أي الشيء الذي يرمى به ويطلق على الطريدة من الوحش إذا رماها الرامي. فتح الباري: ١٢ / ٢٨٧ ــ ٢٨٨.

٥٥ ــ هو: محمد بن خازم.

٥٦ ــ صدوق رمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٧٢.

٥٧ ــ سعد بن الصلت بن برد بن أسلم، مولى جرير بن عبد الله البجلي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. الجرح والتعديل: ٢ / ١ / ٨٦.

٥٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب المناقب، في علامات النبوة، من طريق سفيان ٦ / ٦١٨ (٣٦١١).
وأيضاً في فضائل القرآن، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فجر به، من طريق الثوري ٩ / ٩٩ (٥٠٥٧).
وأيضاً في كتاب استتابة المرتدين... الخ باب قتل الخوارج... الخ من طريق حفص بن غياث ١٢ / ٢٨٣ (٦٩٣٠).
ومسلم في صحيحه في كتاب الزكاة، باب التحريض على قتل الخوارج، من طريق وكيع والثوري وعيسى ابن يونس وجرير وأبي معاوية ١ / ٤٢٩.
والطبراني في المعجم الصغير، من « اسمه محمد » من طريق سليمان التيمي، وقال: لم يروه عن سليمان التيمي إلا معتمر تفرد به عبيد بن عبيدة: ٢ / ١٠٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب قتال أهل البغي، باب ماجاء في قتال أهل البغي والخوارج، من طريق محمد بن عبيد الطنافسي وأبي معاوية ٨ / ١٧٠.

٥٩ ــ هو: محمد بن طلحة بن مصرف اليامي، صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم ٥٥.

وهب عن علي[٦٠].

ووهم فيه، والصواب حديث خيثمة عن سويد بن غفلة.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه.

فرواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن علي[٦١].

ورواه سعّاد بن سليمان[٦٢] عن أبي إسحاق عن قيس بن سويد[٦٣] عن علي ووهم.

ورواه يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق فضبطه عن أبي إسحاق فقال: عن أبي قيس الأودي[٦٤] عن سويد بن غفلة عن علي[٦٥].

ــ وهو الصواب ــ.

س ٣٧٨ ــ وسئل عن حديث سويد بن غفلة عن علي قال: أيها الناس إياكم والقول في عثمان وأنه حرق المصاحف، فوالله ماحرقها إلا عن ملاء منا أصحاب محمد ﷺ» الحديث بطوله.

---

٦٠ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي وقال: وهذا الحديث قد روي عن علي ــ رضي الله عنه ــ من غير هذا الوجه، بلفظ يخالف هذا اللفظ، فذكرنا كل حديث في موضعه بلفظه ١ / ٥٢ / ١.

٦١ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ١٠٩ / ١.
وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي مختصراً ١ / ١٥٦.

٦٢ ــ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم ١٢٨.

٦٣ ــ لم أجد ترجمته.

٦٤ ــ هو: عبد الرحمن بن ثروان ــ بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة ــ أبو قيس الأودي الكوفي، صدوق ربما خالف، مات سنة عشرين ومائة. التقريب: ١ / ٤٧٥.

٦٥ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث قد رواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن سويد ابن غفلة عن علي ولم يدخل إسرائيل عن أبي إسحاق بين أبي إسحاق وبين سويد بن غفلة أحداً ١ / ١٠٩ / ١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو إسحاق عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان الأودي، تفرد به عنه ابن ابنه يوسف بن إسحاق. أطراف الغرائب، مسند علي: ٤٠ / ٢.

فقال: يرويه علقمة بن مرثد واختلف عنه.

فقال شعبة: عن علقمة بن مرثد عمن سمع سويد بن غفلة عن[66] علي[67].

وقال محمد بن أبان[68] عن علقمة عن العيزار بن جرول[69] عن سويد[70] بن غفلة[71].

وهو المحفوظ.

س ٣٧٩ ــ وسئل عن حديث شريح بن هانىء عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ «في المسح على الخفين».

فقال: هو حديث يرويه القاسم بن مُخيمرة[72] والمقدام[73] بن شريح كلاهما عن شريح بن هانىء.

فأما القاسم بن مُخيمرة فرواه عنه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه فأسنده عنه عمرو بن قيس الملائي[74] وزيد بن أبي أنيسة، وعبد الملك بن حميد بن أبي غَنيّة،

---

٦٦ ــ في (هـ) من « عن علي ــ إلى ــ سويد بن غفلة » غير موجود.

٦٧ ــ أخرجه الخطيب في الفصل للوصل المدرج ١٧٤ / ١.

وأخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن، باب تأليف القرآن وجمعه مختصراً بلفظ: لو وليت لفعلت في المصاحف الذي فعل عثمان ٧٦ / ١.

٦٨ ــ هو الجعفي: قال ابن معين: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣.

٦٩ ــ عيزار بن جرول التنعي ــ بكسر فسكون ــ من رهط سلمة بن كهيل روى عن علي ــ رضي الله عنه ــ روى عنه علقمة بن مرثد، قال يحيى بن معين: ثقة. الجرح والتعديل: ٣ / ٢ / ٣٧.

٧٠ ــ في (م) سعيد وهو خطأ.

٧١ ــ أخرجه ابن شبه في تاريخ المدينة في أخبار عثمان، كتابة القرآن وجمعه ٣ / ٩٩٤ ــ ٩٩٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الدليل على أن ماجمعته مصاحف الصحابة ــ رضي الله عنهم ــ كله قرآن... الخ ٢ / ٤٢.

والخطيب في الفصل للوصل المدرج ١٧٤ / ١ ــ ٢.

٧٢ ــ القاسم بن مُخيمرة: بالمعجمة مصغراً. التقريب: ٢ / ١٢٠.

٧٣ ــ في (هـ) من « والمقدام إلى القاسم بن مخيمرة » ساقط.

٧٤ ــ الملائي: بضم الميم، وتخفيف اللام والمد. التقريب: ٢ / ٧٧.

وأبو خالد الدالاني[٧٥]، والقاسم بن الوليد الهمداني[٧٦] وإدريس بن يزيد الأودي[٧٧].

واختلف عن الأعمش فرواه أبو معاوية الضرير وعمرو بن عبد الغفار[٧٨] عن الأعمش عن الحكم ورفعاه إلى[٧٩] النبي ﷺ[٨٠].

وخالفهما زايدة بن قدامة وعلي بن غُراب وأحمد بن بشير[٨١] عن الأعمش فوقفوه على علي بن أبي طالب.

ولم يرفعوه.

وروي عن أزهر بن سعد السمان عن ابن عون، عن سليمان التيمي عن الأعمش مرسلاً وموقوفاً أيضاً.

ورواه ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٨٢] ومحمد بن عبيد الله (١٠٦ / ١)

---

٧٥ ــ صدوق، يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ١٥٨.

٧٦ ــ صدوق يُغرب، تقدم في السؤال رقم ٣٦٧.

٧٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين، من طريق عمرو ابن قيس الملائي وزيد بن أبي أنيسة ١ / ١٣٠ ــ ١٣١.

وابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الوضوء، باب ذكر الدليل على أن الأمر بالمسح على الخفين أمر إباحة... الخ، من طريق عبد الملك ١ / ٩٨ (١٩٥).

والدارقطني في الأفراد، من طريق سعيد بن المرزبان وعبد الملك. أطراف الغرائب، مسند علي ٤١ / ١.

٧٨ ــ عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، عن الأعمش وغيره، قال أبو حاتم: متروك الحديث وقال ابن عدي: متهم إذا روى شيئاً في الفضائل وقال ابن المديني: تركته لأجل الرفض، وقال العقيلي وغَيره: منكر الحديث، الضعفاء للعقيلي: ٢ / ٣٠٩.

الجرح والتعديل: ٣ / ١ / ٢٤٦، الكامل: ٢ / ٢ / ١٢٢ ــ ١٢٣، اللسان: ٤ / ٣٦٩ ــ ٣٧٠.

٧٩ ــ في (م) « أن » وهو خطأ.

٨٠ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في الطهارة، من طريق أبي معاوية ١ / ١٣١.

٨١ ــ أحمد بن بشير المخزومي، مولى عمرو بن حريث، أبو بكر الكوفي صدوق له أوهام، مات سنة سبع وتسعين ومائة. التقريب: ١ / ١٢.

٨٢ ــ هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

العرزمي[٨٣]، وحجاج بن أرطأة[٨٤]عن الحكم، رفعوه[٨٥]إلى النبي ﷺ[٨٦].

ورواه الأجلح ومالك بن مغول وأبو حنيفة[٨٧]عن الحكم بن عتيبة موقوفاً.

واختلف عن شعبة فرواه يحيى القطان عنه مرفوعاً[٨٨]وتابعه أبو الوليد[٨٩]من رواية أبي خليفة[٩٠]عنه[٩١].

وقال غندر[٩٢]: عن شعبة أنه[٩٣]كان يرفعه ثم شك فيه[٩٤]وأما أصحاب شعبة الباقون فرووه عن شعبة موقوفاً[٩٥].

---

٨٣ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣٥١.

٨٤ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٨٥ ــ في (هـ) ورفعوه.

٨٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق الحجاج ١ / ٩٦، ١٤٩.

٨٧ ــ هو: النعمان بن ثابت الامام.

٨٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، وقال يحيى: وكان يرفعه يعني شعبة ثم تركه ١ / ١٢٠.
وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة ١١٩ / ٢.
وذكره الخطيب في تاريخه في ترجمة عمر بن جعفر الوراق ١١ / ٢٤٧.

٨٩ ــ هو: هشام بن عبد الملك الطيالسي.

٩٠ ــ هو: الفضل بن الحباب.

٩١ ــ أخرجه أبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة ١١٩ / ٢.
والخطيب في تاريخه في ترجمة عمر بن جعفر الوراق ١١ / ٢٤٦ ــ ٢٤٧.

٩٢ ــ هو: محمد بن جعفر.

٩٣ ــ في (هـ) أن.

٩٤ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه في الطهارة، باب ماجاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر مرفوعاً ١ / ١٨٣ (٥٥٢).
وأحمد في مسنده، في مسند علي وفيه: قيل لمحمد: كان يرفعه فقال: أنه كان يرى أنه مرفوع ولكنه كان يهابه ١ / ١٣٣.
وأيضاً في العلل ٦٦ / ١ (خ).
وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة ١١٩ / ٢ ــ ١٢٠ / ١.

٩٥ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، عن شعبة ص ١٥.
وأحمد في مسنده، في مسند علي، عن أبي سعيد مولى بني هاشم عن شعبة ١ / ١٠٠.
وأيضاً عن يحيى بن سعيد عن شعبة ١ / ١٢٠.
وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة، من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ثنا شعبة ١١١ / ١.

ورواه ليث بن أبي سليم[٩٦] عن الحكم فأسقط منه القاسم بن مخيمرة واختلف عن ليث، فرواه شيبان[٩٧] عن ليث عن الحكم عن شريح بن هانىء عن علي بن أبي طالب ــ رضي الله عنه ــ عن بلال[٩٨].

وخالفه معتمر، فرواه عن ليث عن الحكم وحبيب[٩٩] عن[١٠٠] شريح بن هانىء عن بلال[١٠١].

ولم يذكر علياً.

وذكره بلال في حديث شريح بن هانىء وهم من ليث لاتفاق[١٠٢] أصحاب الحكم على ترك ذكره، ولموافقة أصحاب شريح بن هانىء لترك ذكره.

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه.

فرواه الثوري عن أبي إسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانىء عن علي مرفوعاً إلى النبي ﷺ[١٠٣].

وتابعه حماد بن شعيب[١٠٤] عن أبي إسحاق.

---

٩٦ ــ هو: صدوق اختلط أخيراً، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٩٧ ــ هو: ابن عبد الرحمن النحوي.

٩٨ ــ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير في مسند بلال، بلفظ: ان رسول الله ﷺ كان يمسح على الموقين والخمار ١ / ٣٢٢ ــ ٣٢٣ (١٠١٩).

٩٩ ــ هو: ابن أبي ثابت.

١٠٠ ــ في (م) حبيب وشريح وهو خطأ.

١٠١ ــ أخرجه الطبراني في الكبير في مسند بلال، من طريق الحكم وحبيب ١ / ٣٤٤ (١٠٩٦).

١٠٢ ــ في (م) باتفاق.

١٠٣ ــ أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في ماانتقى أبو بكر بن مردويه على الطبراني من طريق مصعب بن ماهان عن سفيان ١٠٨ / ٢.

١٠٤ ــ حماد بن شعيب الحماني الكوفي، ضعفه ابن معين وغيره، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي وأبو زرعة والساجي: ضعيف وقال ابن عدي: أكثر حديثه مما لايتابع عليه.
الضعفاء للنسائي ص ٢٨٨، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ١٤٢، الكامل: ٢ / ١٤٨ (ظاهرية)، اللسان: ٢ / ٣٤٨.

وتابعهما أيضاً محمد بن مصعب القرقساني[٦] ــ ولم يكن حافظاً ــ فرواه عن مالك بن مِغول وإسرائيل وزهير وأبي عوانة، عن أبي إسحاق ورفعه أيضاً.

وخالفه أصحاب زهير وأصحاب إسرائيل فرووه عنهما عن أبي إسحاق موقوفاً[٧].

وكذلك رواه أبو الأحوص سلام بن سليم ويونس بن أبي إسحاق [٨]والحسن بن صالح ويزيد بن أبي زياد[٩]عن أبي إسحاق موقوفاً[١٠].

وقد سمعه أيضاً يزيد بن أبي زياد من القاسم بن مخيمرة موقوفاً أيضاً[١١].

ورفعه سفيان بن عيينة عن يزيد بن أبي زياد[١٢].

ووقفه غيره عنه[١٣].

ورواه الحسن بن الحُرّ عن القاسم بن مخيمرة فرفعه عنه محمد بن أبان[١٤]ووقفه

---

٦ ــ صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم ٥٨.

٧ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب المسح على الخفين...الخ، من طريق أبي غسان ثنا زهير ١ / ٨٤.

وابن الأعرابي في معجمه من طريق يحيى عن زهير: ١١ / ٢١٧ / ١.

٨ ــ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٩ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٩٢.

١٠ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب المسح علي الخفين..الخ من طريق أبي الأحوص ١ / ٨١.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق أبي سلمة الكندي والعلاء بن المسيب عن أبي إسحاق ٦٦ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح على الخفين، من طريق زياد بن خيثمة عن أبي إسحاق موقوفاً ١ / ٢٧٧.

١١ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق يونس بن أرقم عن يزيد ١ / ٧١.

١٢ ــ أخرجه الحميدي في مسنده، في مسند علي ١ / ٢٥ (٤٦).

١٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الطهارة، باب كم يمسح على الخفين عن معمر عن يزيد ١ / ٢٠٢ ــ ٢٠٣ (٧٨٨).

١٤ ــ أخرجه أبو علي الصواف في فوائده ٢٦ / ٢.

زهير.

ورواه عبدة بن أبي لبابة عن (١٠٦ / ٢) القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانيء عن علي موقوفاً[١٥].

ورواه المقدام بن شريح بن هانيء عن أبيه عن علي، فاختلف عنه، فرفعه عنه[١٦] شريك[١٧] وشعبة من رواية أبي قتادة الحراني[١٨] وحده عنه[١٩].

ووقفه عنه مسعر[٢٠].

ورواه عبد الملك بن أبي سليمان[٢١] عن ابن شريح بن هانيء ــ ولم يسمه ــ عن أبيه عن علي مرفوعاً.

وقيل: ان الذي روى عنه عبد الملك هو محمد بن شريح بن هانيء[٢٢] أخو المقدام[٢٣] ــ والله أعلم ــ.

ورواه العباس بن ذَريح عن شريح بن هانيء عن علي موقوفاً أيضاً ورفعه صحيح لاتفاق أصحاب الحكم الحفاظ الذين قدمنا ذكرهم عن الحكم على رفعه ــ والله أعلم ــ.

حدثنا محمد بن مخلد قال: حدثنا أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم

---

١٥ ــ أخرجه أبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة ١١١ / ١.

١٦ ــ في (هـ) عن.

١٧ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

١٨ ــ هو: عبد الله بن واقد الحرّاني، أبو قتادة أصله من خراسان متروك، وكان أحمد يثني عليه، وقال: لعله كبر واختلط، وكان يدلس، مات سنة عشرة ومائتين. التقريب: ١ / ٤٥٩.

١٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق شريك عن المقدام ١ / ١١٧ ــ ١١٨.
وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق شريك ٦٦ / ١.

٢٠ ــ أخرجه ابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره ٦٦ / ١.

٢١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٩٨.

٢٢ ــ لم أجد ترجمته.

٢٣ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب، مسند علي ٤١ / ١.

الصفار ــ بغدادي ثقة[٢٤] ــ قال: ثنا زكريا بن عدي[٢٥].

ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة، حدثنا الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانيء، قال: أتيت عائشة فقلت: إنا نغزو في جبلنا، وهو جبل بارد كثير الثلج فنبيت في المنزل، ثم يقوم أحدنا فيتوضأ ويلبس ثيابه وخفيه عند النار ثم يدلج ويصبح ثم ينزل فيتوضأ أحدنا ويقضي الحاجة، فإن نزعهما شق عليه وإن تركهما لم يدر يجزي ذلك أم لا؟ قال: قالت عائشة: مالي بهذا من علم، ولكن ائت على رجل فسله هو أعلم مني[٢٦].

قلت: ومن هو؟ قالت: علي بن أبي طالب ائته فسله، فأتيت علياً فسألته[٢٧]وذكرت له برد جبلنا، قال: فقال علي: كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ مسحنا ثلاثاً وللمقيم يوماً.

أخرجه مسلم[٢٨]عن إسحاق[٢٩]عن زكريا بن عدي[٣٠]ثنا محمد بن محمود قال: ثنا يعقوب الدورقي[٣١]ثنا ابن أبي غنية[٣٢]ثنا أبي عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانيء عن علي قال: رخص لنا رسول الله ﷺ ثلاثة للمسافر (١٠٧ / ١) ويوماً[٣٣]وليلة للحاضر في المسح على الخفين.

---

٢٤ ــ إسحاق بن إبراهيم بن محمد، أبو يعقوب الصفار، وهو إسحاق بن أبي إسحاق البغدادي، ثقة، مات سنة اثنتين وستين ومائتين. تاريخ بغداد: ٦ / ٣٧٤ ــ ٣٧٥.

٢٥ ــ هو: أخو يوسف.

٢٦ ــ في (م) « منى » غير موجود.

٢٧ ــ في (هـ) وسألته.

٢٨ ــ فيها: البخاري وهو خطأ.

٢٩ ــ هو: ابن راهويه.

٣٠ ــ صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب التوقيت في المسح ١ / ١٣١.

٣١ ــ هو: ابن إبراهيم.

٣٢ ــ هو: يحيى بن عبد الملك، صدوق له أفراد، تقدم في السؤال رقم ٤٧.

٣٣ ــ في نسخ العلل: يوم.

حدثنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن بشر البجلي الخزاز(٣٤) وأبو الحسن علي ابن محمد بن محمد بن عقبة الشيباني(٣٥) الكوفيان قالا: ثنا إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنبس(٣٦) ثنا قبيصة(٣٧) عن سفيان عن أبي إسحاق عن القاسم بن مُخيمرة عن شريح بن هانيء عن علي قال: أمرنا رسول الله ﷺ بالمسح على الخفين يوماً وليلة للمقيم، وللمسافر ثلاثة أيام، أو نحو ذا من الكلام هذا معناه.

قال قبيصة: هذا من أجزء شيء جاء في المسح.

واللفظ لابن(٣٨) بشر.

حدثنا الحسن بن محمد بن بشر قال: ثنا ابن أبي العنبس، ثنا عبيد الله عن إسرائيل عن إسحاق، بإسناده نحوه ولم يرفعه.

س ٣٨٠ ــ وسئل عن حديث شريح بن النعمان الصايدي(٣٩) عن علي في الأضاحي: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والآذان(٤٠) ولا نضحي بمقابلة ولا مدابرة ولا خرقاء ولا شرقاء»(٤١).

---

٣٤ ــ الحسن بن محمد بن بشر بن داود بن يحيى بن سالم، أبو القاسم البجلي، الكوفي، قدم بغداد وحدث بها، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولا تعديلاً. مات بعد سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. انظر تاريخ بغداد: ٧ / ٤١٨.

٣٥ ــ علي بن محمد بن محمد بن عقبة بن همام بن الوليد، أبو الحسن الشيباني، الكوفي، قدم بغداد وحدث بها، وكان ثقة أميناً مات سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد: ١٢ / ٧٩ ــ ٨١.

٣٦ ــ إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنبس، أبو إسحاق الزهري القاضي الكوفي، كان ثقة، مات سنة سبع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد: ٦ / ٢٥ ــ ٢٦.

٣٧ ــ هو: قبيصة بن عقبة، صدوق ربما خالف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٢.

٣٨ ــ في (هـ) «بن» ساقط.

٣٩ ــ الصايدي: بكسر تحتية وبدال مهملة، منسوب إلى الصايد اسم كعب بن شرحبيل بطن من همدان. المغني: ص ١٥٣.

٤٠ ــ في (هـ) الأذن.

٤١ ــ المقابلة: هي التي يقطع من طرف أذنها شيء ثم يترك معلقاً كأنه زنمة. النهاية: ٤ / ٨. =

فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه إسرائيل وزهير وزياد بن خيثمة ويونس بن أبي إسحاق[42] وشريك[43] وأبو بكر بن عياش، وعلي بن صالح وحُديج بن معاوية[44] وغيرهم عن أبي إسحاق عن شريح بن النعمان عن علي[45].

ولم يسمع هذا الحديث أبو إسحاق من شريح.

= المدابرة: أن يقطع من مؤخر أذن الشاة شيء ثم يترك معلقاً كأنه زنمة. المصدر السابق: ٢ / ٩٨.

خرقاء: التي في أذنها ثقب مستدير. المصدر المذكور ٢ / ٢٦.

شرقاء: هي المشقوقة الأذن باثنتين، شرق أذنها يشرقها شرقاً إذا شقها. المصدر السابق: ٢ / ٤٦٦.

٤٢ ــ صدوق يخطىء قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٤٣ ــ هو: ابن عبد الله، صدوق، يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤٤ ــ حُديج بن معاوية بن حُديج ــ مصغراً ــ أخو زهير، صدوق يخطىء مات قبل أخيه سنة بضع وسبعين ومائة. التقريب: ١ / ١٥٦.

٤٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الضحايا، باب مايكره من الضحايا، من طريق زهير عن أبي إسحاق ٣ / ٥٥.

والترمذي في سننه، في كتاب الأضاحي، باب مايكره من الأضاحي من طريق شريك وإسرائيل، وقال: حديث حسن صحيح ٢ / ٣٥٥.

والنسائي في سننه في الضحايا، المقابلة وهي ماقطع طرف أذنها من طريق زكريا بن أبي زايدة عن أبي إسحاق ٧ / ٢١٦.

وأيضاً في المدابرة وهي: ماقطع من مؤخر أذنها، من طريق زهير ٧ / ٢١٦ ــ ٢١٧.

وأيضاً في الخرقاء وهي: التي تخرق أذنها، من طريق أبي بكر بن عياش ٧ / ٢١٧.

وأيضاً في الشرقاء وهي: مشقوقة الأذن، من طريق زياد بن خيثمة ٧ / ٢١٧.

وابن ماجه في سننه، في الأضاحي، باب مايكره أن يضحي به من طريق أبي بكر بن عياش ٢ / ١٠٥٠ (٣١٤٢).

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي بكر بن عياش ١ / ٨٠.

وأيضاً من طريق زهير ١ / ١٠٨.

وأيضاً من طريق إسرائيل، وعلي بن صالح: ١ / ١٢٨.

والدارمي في سننه في الأضاحي، باب مالايجوز في الأضاحي من طريق إسرائيل ٢ / ٧٧.

وابن الجارود في المنتقى، في باب ماجاء في الضحايا من طريق أبي بكر بن عياش ص ٣٠٣ (٩٠٦).

والطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب الصيد والذبائح والأضاحي باب العيوب التي لايجوز.... الخ من طريق زياد وزهير وأبي بكر ٤ / ١٦٩.

والحاكم في المستدرك في الأضاحي، من طريق أبي بكر، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. =

حدث به أبو كامل مظفر بن مدرك عن قيس بن الربيع[٤٦]قال: قلت لأبي إسحاق: سمعته من شريح؟ قال: حدثني ابن أشوع عنه[٤٧].

ورواه الجراح بن الضحاك عن أبي إسحاق عن سعيد بن أشوع عن شريح بن النعمان عن علي مرفوعاً.

وكذلك رواه قيس بن الربيع عن ابن أشوع سمعه منه مرفوعاً.

ورواه الثوري عن ابن إشوع عن شريح عن علي موقوفاً.

ويشبه أن يكون القول قول الثوري، والله أعلم.

ثنا الشافعي[٤٨]حدثنا معاذ[٤٩]ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني ابن أشوع عن شريح بن النعمان، قال: كنت عند علي[٥٠]فسأله رجل عن الأضحية فقال: لامدابرة ولامقابلة ولا (٢ / ١٠٧) شرقاء سليمة العين والأذن.

س ٣٨١ ــ وسئل عن حديث شُتَير بن شَكَل[٥١]عن علي عن النبي ﷺ قال[٥٢]في الصلاة الوسطى: « شغلونا عنها ثم صلاها بين العشائين ».

= وأيضاً من طريق إسرائيل وقال: صحيح أسانيده كلها، ولم يخرجاه وأظنه لزيادة ذكرها قيس بن الربيع عن أبي إسحاق على أنها لم يحتجا لقيس، ثم سرد رواية قيس مع الزيادة ٤ / ٢٢٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الضحايا، باب مايستحب أن يضحى به من الغنم، من طريق زهير وإسرائيل ٩ / ٢٧٥.

٤٦ ــ صدوق، تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤٧ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك في الأضاحي ٤ / ٢٢٤.

٤٨ ــ هو: محمد بن عبد الله أبو بكر الشافعي.

٤٩ ــ هو: معاذ بن المثنى بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان، أبو المثنى العنبري، سكن بغداد وحدث بها، وكان ثقة، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد: ١٣ / ١٣٦ ــ ١٣٧.

٥٠ ــ في (هـ) عليه السلام.

٥١ ــ شُتير: بمثناة مصغراً، ابن شكل: بفتح المعجمة والكاف. التقريب: ١ / ٣٤٧.

٥٢ ــ في (هـ) « قال » ساقط.

فقال : هو حديث يرويه الأعمش ، واختلف عنه .

فرواه أبو معاوية الضرير وغيره[٥٣] عن الأعمش عن أبي الضحى مسلم بن صبيح[٥٤] عن شُتير بن شَكل عن علي[٥٥] .

وخالفهم جرير بن حازم[٥٦] فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شتير .

قاله ابن وهب[٥٧] ووهب بن جرير عن أبيه[٥٨] .

---

٥٣ ــ نحو : سفيان وشعبة وابن نمير ويوسف بن خالد .

٥٤ ــ مسلم بن صبيح : بالتصغير . التقريب : ٢ / ٢٤٥ .

٥٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الصلاة ، باب الدليل لمن قال : الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ، من طريق أبي معاوية ١ / ٢٥٢ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الصلاة ، باب صَلاة الوسطى ، من طريق الثوري ١ / ٥٧٦ (٢١٩٤) .

وأحمد في مسنده ، في مسند علي ، من طريق سفيان ١ / ١٢٦ ، ١٤٦ .

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ١٥١ .

وأيضاً من طريق أبي معاوية ١ / ٨١ ــ ٨٢ ، ١١٣ .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند علي ، من طريق أبي معاوية ويوسف بن خالد عن الأعمش ، ومن طريق سفيان عن الأعمش ومنصور ١ / ٥١ .

وابن جرير الطبري في تفسيره ، في تفسير سورة البقرة (آية : ٢٣٨) من طريق سفيان وأبي معاوية ٢ / ٥٥٨ .

وابن خزيمة في صحيحه في كتاب الصلاة ، باب ذكر صلاة الوسطى ، من طريق ابن نمير وأبي معاوية عن الأعمش ٢ / ٢٩٠ (١٣٣٧) .

وابن الأعرابي في معجمه من طريق الثوري ٧٠ / ٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الصلاة باب من قال : هي صلاة العصر ، من طريق سفيان ١ / ٤٦٠ .

٥٦ ــ ثقة ، له أوهام إذا حدث من حفظه ، تقدم في السؤال رقم ١١٨ .

٥٧ ــ في (هـ) ابن وهب بن جرير .

٥٨ ــ أخرجه أبو حامد الأزهري في الفوائد المنتخبة ، من طريق وهب بن جرير ٢٢١ / ٢ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن محمد الباغندي ، من طريق ابن وهب أخبرني جرير ، قال أبو بكر الباغندي : قلت لعمر بن سواد : هذا يذكر عن الأعمش عن أبي الضحى عن شُتير بن شكل فأخرج إليّ أصل كتابه فإذا فيه كما حدثناه ٣ / ٢١٠ .

وخالفهم أبو طيبة الجرجاني[٥٩] فرواه عن الأعمش عن أبي وائل أو غيره عن شُتير.

والصواب حديث أبي الضحى.

س ٣٨٢ ــ وسئل عن حديث شُتير بن شَكَل عن علي: « قبّل رسول الله ﷺ وهو صائم ».

فقال: كذا رواه المغيرة بن سلمة أبو هشام المخزومي عن عبد الواحد بن زياد[٦٠] عن الأعمش عن مسلم بن صُبيح عن شُتير بن شكل عن علي.

ووهم فيه.

والناس يروونه عن الأعمش ومنصور عن أبي الضحى عن شُتير بن شَكَل عن حفصة أم المؤمنين[٦١].

ومنهم من قال: عن أم حبيبة[٦٢].

وهو أشبه بالصواب.

---

٥٩ ــ هو: عيسى بن سليمان بن دينار، أبو طيبة الدارمي الجرجاني والد أحمد بن أبي طيبة، ضعفه يحيى بن معين وساق له ابن عدي عدة مناكير ثم قال: رجل صالح لاأعلم أنه كان يتعمد الكذب، لكن لعله شبه عليه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطيء مات سنة ثلاث وخمسين ومائة. الكامل: ٢ / ٢ / ٢١٢ ــ ٢١٣، اللسان: ٤ / ٣٩٦.

٦٠ ــ ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، تقدم في السؤال رقم ١٧٦.

٦١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الصيام، باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته، من طريق أبي معاوية عن الأعمش، ومن طريق أبي عوانة وجرير عن منصور ١ / ٤٤٨.
وأحمد في مسنده، في مسند حفصة من طريق أبي عوانة وسفيان عن منصور، ومن طريق أبي معاوية عن الأعمش ومن طريق سفيان ٦ / ٢٨٦.
والنسائي في الكبرى في الصوم، من طريق سفيان عن الأعمش ومنصور ٤١ / ١.

٦٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أم حبيبة، من طريق شعبة عن منصور ٦ / ٣٢٥.
والنسائي في الكبرى، في الصوم، من طريق شعبة عن منصور ٤١ / ١.

س ٣٨٣ ــ وسئل عن حديث شريك بن حنبل عن علي[٦٣] عن النبي ﷺ: « من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مصلانا ».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه.

فرواه أبو[٦٤] وكيع الجراح بن مليح عن أبي إسحاق عن شريك بن حنبل عن علي قال: نهى عن أكل الثوم إلا مطبوخاً[٦٥] قاله مسدد عن أبي[٦٦] وكيع.

ووقفه يحيى الحماني[٦٧] عن أبي وكيع ولم يقل: نهى[٦٨].

وخالفه قيس بن الربيع[٦٩] فرواه عن أبي إسحاق عن عمير بن قميم[٧٠] عن شريك بن حنبل عن علي عن النبي ﷺ[٧١].

---

٦٣ ــ في (هـ) عليه السلام.

٦٤ ــ فيها ابن وهو خطأ.

والجراح بن مليح، صدوق، يهم، تقدم في السؤال رقم ١٥٠.

٦٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الأطعمة، باب في أكل الثوم ٣ / ٤٢٥.

والترمذي في سننه في الأطعمة، باب ماجاء في الرخصة في أكل الثوم مطبوخاً، وقال: هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي، وروي عن شريك بن حنبل عن النبي ﷺ مرسلاً ٣ / ٨٤.

٦٦ ــ في (هـ) « ابن » وهو خطأ.

٦٧ ــ اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣.

٦٨ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه الترمذي في سننه، في الأطعمة، عن هناد ثنا وكيع عن أبيه موقوفاً ٣ / ٨٤.

٦٩ ــ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨:

٧٠ ــ عمير بن قميم أو تميم بن يريم التغلبي، قال يحيى بن سعيد وأبو نعيم: هو: أبو هلال الطائي وقال وكيع: هو أبو تهلل، روى عن ابن عباس روى عنه أبو إسحاق ويونس بن أبي إسحاق لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.

التاريخ الكبير: ٣ / ٢ / ٥٣٦ ــ ٥٣٧، الجرح والتعديل: ٣ / ١ / ٣٧٨، الثقات: ٥ / ٢٥٤.

٧١ ــ ذكره ابن حجر في الاصابة في ترجمة شريك ٢ / ١٤٩.

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب أكل الثوم والبصل والكراث، عن فهد ثنا أبو غسان ثنا قيس عن أبي إسحاق عن شريك ولم يذكر عمير بن قميم ٤ / ٢٣٧، ٢٣٨.

ويشبه أن يكون قول قيس أولى بالصواب لأن يونس بن أبي إسحاق[٧٢] رواه عن أبي هلال[٧٣] — وهو عمير بن تميم — .

عن شريك بن حنبل (١ / ١٠٨) عن علي رضي الله عنه[٧٤] .

س ٣٨٤ — وسئل عن حديث صَعصعة بن صُوحان[٧٥] عن علي: قال رسول الله ﷺ: « إن من البيان سحراً وإن من الشعر حكمة وإن من العلم جهلاً وإن من القول عيالا »[٧٦] .

فقال: يرويه عمارة بن أبي حفصة، واختلف عنه، فروى عن شعبة عن عمارة عن عبد الله بن بريدة عن صعصعة عن علي عن النبي ﷺ[٧٧] .

---

٧٢ — صدوق يخطيء قليلاً، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٧٣ — في نسخ العلل: أبو بلال، والتصويب من التاريخ الكبير والجرح والتعديل والثقات كما تقدم في ترجمته .

٧٤ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في باب من يكره أكل الثوم، عن الفضل بن دكين عن يونس عن عمير ابن قميم عن شريك قال: قال رسول الله ﷺ. ولم يذكر علياً ٨ / ٣٠٤ .

والبغوي في معجم الصحابة، في ترجمة شريك بن حنبل، من طريق وكيع وعلي بن غراب وقراد أبي نوح قالوا: نا يونس بن أبي إسحاق ثم ساق السند والمتن وليس فيه علي .

وأيضاً من طريق محمد بن فضيل نا يونس بن عمرو عن عمير ثم ساق السند والمتن وليس فيه علي ٢٩٣ .

قال ابن حجر في ترجمة شريك بن حنبل: روى البغوي وابن شاهين وابن منده من طريق يونس بن أبي إسحاق عن عمير بن تميم عن شريك بن حنبل سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن المسجد، قال: ورواه قيس بن الربيع وغيره عن أبي إسحاق عن عمير عن شريك عن علي .

وقال ابن السكن: روي عنه حديث واحد قيل فيه عن شريك عن النبي ﷺ، وقيل فيه: عن شريك عن علي. الاصابة (القسم الأول) ٢ / ١٤٩ .

٧٥ — صعصعة بن صُوحان: بضم المهملة وبالحاء المهملة. التقريب ١ / ٣٦٧ .

٧٦ — في نسخ العلل: عيا، والتصويب من سنن أبي داود ٤ / ٤٦١، وتاريخ ابن عساكر ٨ / ١ / ١٥٣ / ٢ .

ويأتي شرحها بعد قليل عن أبي داود .

٧٧ — أخرجه القضاعي في مسند الشهاب، باب ان من البيان سحرا ١١٢ / ٢ .

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة صعصعة ٨ / ١ / ١٥٣ / ٢ .

قال ذلك مغيرة بن عبد الرحمن الحراني عن يحيى بن السكن[٧٨] عن شعبة.

وخالفه يحيى بن أبي طالب[٧٩] رواه عن يحيى بن السكن عن أبي جزي[٨٠] عن عمارة، عن ابن[٨١] بريدة، عن صعصعة مرسلاً.

وكذلك قال مسعود بن جُويرية عن إسماعيل بن زياد[٨٢] عن أبي جزي.

وروى هذا الحديث حسام بن مِصَكّ[٨٣] عن ابن[٨٤] بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ[٨٥].

---

٧٨ ــ يحيى بن السكن عن شعبة، ليس بالقوي، وقال صالح الجزرة لايسوى فلساً، وقال أبو حاتم، ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: أصله من البصرة سكن بغداد، مات بالرقة سنة ثلاثين ومائتين.

الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ١٥٥، تاريخ بغداد ١٤ / ١٦٤، اللسان ٦ / ٢٥٩.

٧٩ ــ يحيى بن أبي طالب جعفر بن عبد الله بن الزبرقان، أبو بكر، وثقه الدارقطني وغيره، وقال موسى بن هارون: أشهد أنه يكذب، وقال أبو حاتم: محله الصدق، قال مسلمة بن قاسم: ليس به بأس تكلم الناس فيه، وقال الآجري: خط أبو داود علي حديث يحيى بن أبي طالب، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ١٣٤، تاريخ بغداد ١٤ / ٢٢٠ ــ ٢٢١، اللسان ٦ / ٢٦٢ ــ ٢٦٣.

٨٠ ــ هو: نصر بن طريف، قال أبو حاتم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ٣١٥.

٨١ ــ في (هـ) أبي، وهو خطأ.

٨٢ ــ إسماعيل بن زياد أو ابن أبي زياد الكوفي، قاضي الموصل، متروك كذبوه، من الثامنة. التقريب ١ / ٦٩.

٨٣ ــ ضعيف يكاد أن يترك، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٨٤ ــ في (هـ) أبي وهو خطأ.

٨٥ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة حسام ١ / ٢ / ١٩١.

وأخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب ماجاء في الشعر، من طريق صخر بن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ، وفيه: فقال صعصعة بن صوحان: صدق نبي الله ﷺ، أما قوله: إن من البيان سحراً، فالرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجج من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه، فيذهب الحق.

وأما قوله: إن من العلم جهلاً فيتكلف العالم إلى علمه مالايعلم فيجهله ذلك.

وأما قوله: إن من الشعر حكماً فهي هذه المواعظ والأمثال التي يتعظ الناس بها.

وأما قوله: من القول عيالا، فعرضك كلامك وحديثك علي من ليس من شأنه ولا يريده ٤ / ٤٦١.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة صعصعة من طريق صخر وفيه تفسيره عن صعصعة ٨ / ١ / ١٥٣ / ٢ ــ ١٥٤ / ١.

وقال سلام أبو المنذر[٨٦]عن مطر الوراق[٨٧]عن ابن بُريدة عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

قال ذلك محمد بن عمر القصي[٨٨]عنه.

وخالفه عثمان بن مخلد التمار[٨٩]فقال: عن سلام عن مطر عن أبي بريدة عن ابن عباس.

س ٣٨٥ ــ وسئل عن حديث صعصعة بن صوحان عن علي: « نهاني رسول الله ﷺ عن الدُبّاء[٩٠]والحنتم[٩١]والنقير[٩٢]والجعة[٩٣]، ونهاني عن خاتم الذهب ولبس الحرير والقسي والميثرة[٩٤]الحمراء، ثم قال: أرسل إلى رسول الله ﷺ ببردتين من حرير فلبستهما ليعلم الناس كسوة رسول الله ﷺ لي فأخذهما[٩٥]فأعطى أحدهما[٩٦]فاطمة، وشق الآخر باثنين فأعطاهما بعض نسائه ».

---

٨٦ ــ صدوق يهم. تقدم في السؤال رقم ٢٩٠.

٨٧ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢.

٨٨ ــ لم أجد ترجمته.

٨٩ ــ عثمان بن مخلد التمار الواسطي لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. الجرح والتعديل ٢ / ١ / ١٧٠.

٩٠ ــ الدباء: القرع، واحدها دُبّاءة وكانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب. النهاية ٢ / ٩٦.

٩١ ــ الحنتم: جرار مدهونة خضر، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم اتسع فيها، فقيل: للخزف كله حنتم، واحدتها حنتمة، وإنما نهى عن الانتباذ فيها لأنها تسرع الشدة فيها لأجل دهنها. النهاية ١ / ٤٤٨.

٩٢ ــ النقير: أصل النخلة ينقر وسطه ثم ينبذ فيه التمر ويلقى عليه الماء ليصير نبيذاً مسكراً. المصدر السابق ٥ / ١٠٤.

٩٣ ــ الجعة: هي النبيذ المتخذ من الشعير. المصدر السابق ١ / ٢٧٧.

٩٤ ــ الميثرة: بالكسر، من الوثارة، يقال: وثر وثارة فهو وثير أي وطيء لين وهي من مراكب العجم، تعمل من حرير أو ديباج. النهاية ٥ / ١٥٠.

٩٥ ــ في (هـ) فأخذها.

٩٦ ــ فيها: احداهما.

فقال: هو حديث يرويه مالك بن عمير الحنفي، وقد اختلف عنه فرواه محمد ابن فضيل عن إسماعيل بن سميع[97] عن مالك بن عمير قال: سمعت صعصعة عن علي[98].

وخالفه عباد بن العوام ومروان بن معاوية الفزاري فروياه (١٠٨ / ٢) عن إسماعيل بن سميع عن مالك عن عمير عن علي[99].

وكذلك رواه عمار الدُهني[100] عن مالك بن عمير، قال: كنت جالساً عند علي فجاءه صَعصعة بن صُوحان[101].

وهو الصواب.

وروى هذا الحديث عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن صعصعة بن صوحان عن علي[102].

---

٩٧ ـ إسماعيل بن سميع الحنفي، أبو محمد الكوفي البياع السابري ـ بمهملة وموحدة ـ صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج، من الرابعة. التقريب ١ / ٧٠.

٩٨ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه النسائي في سننه في الزينة في خاتم الذهب من طريق إسرائيل عن إسماعيل بن سميع ٨ / ١٦٦.

والبيهقي في الكبرى، في الأشربة باب ماجاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها من طريق إسرائيل ٨ / ٢٩٢.

٩٩ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، من طريق مروان وعبد الواحد عن إسماعيل، وقال: حديث مروان وعبد الواحد أولى بالصواب من حديث إسرائيل ٨ / ١٦٦ ـ ١٦٧.

وأيضاً في الأشربة، من طريق عبد الواحد عن إسماعيل ٨ / ٣٠٢.

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة صعصعة من طريق عباد بن العوام وخالد بن عبد الله وشعبة ٨ / ١ / ١٥٣ / ١ ـ ٢.

وأخرجه أبو داود في سننه في الأشربة، باب في الأوعية من طريق عبد الواحد عن إسماعيل ٣ / ٣٨٢.

وأحمد في مسنده في مسند علي من طريق عبد الواحد، وأيضاً من طريق شعبة عن إسماعيل، وفيه زيد بن صوحان ١ / ١٣٨.

وأيضاً من طريق علي بن عاصم عن إسماعيل ١ / ١١٩.

والبيهقي في الكبرى في الأشربة، من طريق عبد الواحد ٨ / ٢٩٢ ـ ٢٩٣.

١٠٠ ـ هو: عمار بن معاوية.

١٠١ ـ أخرجه ابن المقرىء في معجمه ١ / ١١ / ٢.

١٠٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، خاتم الذهب، وقال: الذي قبله (وهي رواية أبي إسحاق عن هبيرة =

ولم يذكر مالك بن عمير، وهو غريب من حديث أبي إسحاق.

س ٣٨٦ — وسئل عن حديث الصنابحي[٤]**عن علي عن النبي ﷺ «أنا مدينة الحكمة، وعلي بابها، فمن أراد المدينة فليأتها من بابها».**

فقال: هو حديث يرويه سلمة بن كهيل.

واختلف عنه، فرواه شريك[٥]عن سلمة عن الصنابحي عن علي[٦].

واختلف عن شريك، فقيل: عنه، عن سلمة عن رجل عن الصنابحي[٧].

ورواه يحيى بن سلمة بن كهيل[٨]عن أبيه، عن سويد بن غفلة عن الصنابحي ولم يسنده.

= عن علي) أشبه بالصواب ٨ / ١٦٦.
وأيضاً في الأشربة، النهي عن نبيذ الجعة، وهو شراب يتخذ من الشعير ٨ / ٣٠٢.
وأيضاً في الكبرى في الأشربة ٦٦ / ١.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة صعصعة ٨ / ١ / ١٥٤ / ٢.

٤ — هو: عبد الرحمن بن عسيلة: بمهملة مصغراً. التقريب ١ / ٤٩١.

٥ — هو: ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٦ — أخرجه أبو بكر القطيعي في «الفوائد المنتقاة» ١٢٨ / ١.
وأيضاً في زيادات فضائل الصحابة لأحمد ١١٤ / ٢ — ١١٥ / ١.
وأبو نعيم في «الحلية» في ترجمة علي بن أبي طالب ١ / ٦٤.
وأيضاً في معرفة الصحابة في ترجمة علي ١ / ٢٢ / ٢.
وابن عساكر في تاريخه في ترجمة علي ١٢ / ١ / ١٥٩ / ٢.
وابن الجوزي في الموضوعات في فضائل علي ١ / ٣٤٩ — ٣٥٠.

٧ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه الترمذي في سننه في المناقب، ثنا إسماعيل بن موسى نا محمد بن عمر بن الرومي، نا شريك، عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة عن الصنابحي عن علي مرفوعاً «انا دار الحكمة وعلي بابها وقال: هذا حديث غريب منكر، روى بعضهم هذا الحديث عن شريك، ولم يذكروا فيه عن الصنابحي، ولانعرف هذا الحديث عن أحد من الثقات غير شريك ٤ / ٣٢٩.
وابن جرير في تهذيب الآثار بسنده إلى شريك ثم ساق السند والمتن. مثل الترمذي ١ / ٨٩ — ٩٠ (١٨٠).

٨ — متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٩٩.

والحديث مضطرب غير ثابت، وسلمة لم يسمع من الصنابحي.

س ٣٨٧ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن سلمة[٩] عن علي: « كان رسول الله ﷺ لايحجبه عن قراءة القرآن شيء إلا الجنابة ».

فقال: هو حديث يرويه عمرو بن مرة عنه، حدث به أصحاب عمرو بن مرة[١٠] عنه كذلك[١١].

---

٩ ـــ صدوق تغير حفظه، تقدم في السؤال رقم ٨.

١٠ ـــ منهم: شعبة وابن أبي ليلى ومسعر.

١١ ـــ أخرجه أبو داود في سننه في الطهارة، باب في الجنب يقرأ القرآن، من طريق شعبة عن عمرو بن مرة (وفيه قصة) ١ / ٩٠ ـــ ٩١.

والترمذي في سننه في الطهارة من طريق حفص بن غياث وعقبة بن خالد، قالا: نا الأعمش وابن أبي ليلى ثم ساق السند والمتن وقال: حديث علي حسن صحيح ١ / ١٣٦ ـــ ١٣٧.

والنسائي في سننه في الطهارة باب حجب الجنب من قراءة القرآن من طريق شعبة عن عمرو بن مرة ١ / ١٤٤.

وابن ماجه في سننه في الطهارة باب ماجاء في قراءة القرآن على غير طهارة من طريق شعبة ١ / ١٩٥ (٥٩٤).

وأبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ١٧.

والحميدي في مسنده في مسند علي، من طريق مسعر وابن أبي ليلى وشعبة عن عمرو بن مرة ١ / ٣١ (٥٧).

وأبو عبيد في فضائل القرآن، باب القارىء يقرأ آي القرآن، من طريق شعبة ٤٣ / ٢ ـــ ٤٤ / ١.

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ١ / ٨٣، ٨٤، ١٠٧، ١٢٤.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق شعبة، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن علي ولايروى عن علي إلا من حديث عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي، وكان عمرو بن مرة يحدث عن عبد الله بن سلمة فيقول: يعرف في حديثه وينكر ١ / ٦٢ / ٢ ـــ ٦٣ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريق شعبة ١ / ٤٠، ٥٤.

وابن خزيمة في صحيحه، في باب الرخصة في قراءة القرآن وهو أفضل الذكر على غير وضوء من طريق شعبة ١ / ١٠٤ (٢٠٨).

والبغوي في حديث علي بن الجعد، من طريق شعبة ٣ / ٢.

وابن حبان في صحيحه من طريق شعبة ومسعر.

موارد الظمآن، كتاب الطهارة، باب الذكر والقراءة على غير وضوء ٧٤ (١٩٢، ١٩٣). =

ورواه الأعمش عن عمرو بن مرة واختلف عنه.

فرواه عيسى بن يونس عن الأعمش عن عمرو بن مرة ــ على الصواب ــ عن عبد الله بن سلمة عن علي[12].

وتابعه حفص بن غياث عن الأعمش بذلك مثله[13].

وخالفهما أبو جعفر الرازي[14]، وجُنادة بن سلم[15] ومحمد بن فضيل،

= وأبو بكر الآجري في آداب حملة القرآن من طريق شعبة ٨٧ / ١.
والدارقطني في سننه، في باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن، من طريق مسعر وشعبة وقال سفيان: قال شعبة: ماأحدث بحديث أحق منه ١ / ١١٩.
والرافقي في جزء من حديثه من طريق شعبة ٢٠ / ٢.

والحاكم في المستدرك في كتاب الطهارة، من طريق شعبة قال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ١ / ١٥٢.
وأيضاً في كتاب الأطعمة ٤ / ١٠٧.
وأبو سعيد النقاش في أماليه، من طريق شعبة ٦٥ / ١.

وأبو نعيم الأصبهاني في « ماانتقى أبو بكر بن مردويه على الطبراني من طريق العلاء بن المسيب ١٠٨ / ١.
والبيهقي في الكبرى في الطهارة، باب نهي الجنب عن قراءة القرآن، من طريق شعبة ١ / ٨٨ ــ ٨٩.
وأيضاً في شعب الإيمان من طريق شعبة ١ / ٢ / ٣٣٠.

١٢ ــ أخرجه النسائي في سننه في الطهارة، باب حجب الجنب من قراءة القرآن ١ / ١٤٤.
١٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، من طريق حفص وعقبة عن الأعمش وابن أبي ليلى ١ / ١٣٦ ــ ١٣٧.
وأبو عمر هلال الباهلي في حديث زيد بن أبي أنيسة، من طريقه عن الأعمش ٤٦ / ٢ ــ ٤٧ / ١.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق حفص وعقبة بن خالد ١ / ٦٢ / ٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن، من طريق حفص ١ / ٨٧.

١٤ ــ هو: عيسى بن أبي عيسى، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٥.
١٥ ــ جنادة ــ بضم أوله ثم نون ــ ابن سلم ــ بسكون اللام ــ ابن خالد بن جابر بن سمرة السوائي ــ بضم السين وفتح الواو المخففة ــ أبو الحكم الكوفي، صدوق له أغلاط، من التاسعة. التقريب ١ / ١٣٤، المغنى ٤٣.

فرووه[16] عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري[17] عن علي[18] إلا أن ابن فضيل وقفه، والآخران رفعاه.

وخالفهم أبو الأحوص[19] فقال: عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن علي موقوفاً مرسلا.

ورواه ابن أبي ليلى[20] عن عمرو بن مرة ـــ على الصواب ـــ عن عبد الله بن سلمة عن علي[21].

(١٠٩ / ١) رواه[22] جماعة من الثقات عن ابن أبي ليلى كذلك.

وخالفهم يحيى بن عيسى الرملي[23] من رواية إسماعيل بن مسلمة بن

---

١٦ ـــ في (هـ) فررو.

١٧ ـــ هو: سعيد بن فيروز.

١٨ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث عمرو بن مرة عنه (أبي اليختري) لم يروه عنه غير جنادة بن سلم عن الأعمش، وروي عن أبي جعفر الرازي واختلف عنه. أطراف الغرائب، مسند علي ٥١ / ١.

١٩ ـــ هو سلام بن سليم.

٢٠ ـــ هو محمد بن عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ جدا، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

٢١ ـــ أخرجه الترمذي في سننه من طريق حفص وعقبة بن خالد عن الأعمش وابن أبي ليلى ١ / ١٣٦ــ١٣٧.

وأبو عبيد في فضائل القرآن، باب القارئ يقرأ القرآن ٤٤ / ١.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي معاوية ثنا ابن أبي ليلى ١ / ١٣٤.

والبزار في مسنده في مسند علي، من طريق حفص وأبي معاوية عن ابن أبي ليلى ١ / ٦٢ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريق سفيان عن ابن أبي ليلى ١ / ٤٦،٦٧،٧٣.

وأيضاً من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى ١ / ٧٨.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن عن محمد بن عمرو بن يونس السوسي عن يحيى بن عيسى عن ابن أبي ليلى ١ / ٨٧.

وابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الله بن سلمة، وقال: وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن مرة: الأعمش وشعبة، ومسعر، وابن أبي ليلى، ورقبة ٢ / ١ / ٢٥١.

٢٢ ـــ في (م) ورواه.

٢٣ ـــ يحيى بن عيسى التميمي النهشلي، الكوفي، نزيل الرملة، صدوق يخطيء، ورمي بالتشيع، مات سنة =

قعنب[٢٤].

فرواه عن ابن أبي ليلى عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن سلمة.

ووهم فيه والصواب عن عمرو بن مرة، والقول قول من قال: عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي.

حدثنا محمد بن مخلد قال ثنا يزيد بن الهيثم[٢٥] ـــ قال: وجدت هذا الحديث الواحد في كتابي لم أسمعه ـــ عن إبراهيم بن أبي الليث[٢٦].

ثنا[٢٧] الأشجعي[٢٨] عن سفيان عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ القرآن ويأكل[٢٩] مالم يكن جنباً».

س ٣٨٨ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن سلمة عن علي قال: مرضت فعادني رسول الله ﷺ فقلت: «اللهم إن كان أجلي حضر فأرحني، وإن كان متأخراً فخفف عني، وإن كان الشدة والبلاء فصبرني» الحديث.

فقال: يرويه عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي.

= إحدى ومائتين. التقريب ٢ / ٣٥٥.

٢٤ ـــ إسماعيل بن مسلمة بن قعنب ـــ بفتح القاف وسكون العين وفتح النون وبموحدة ـــ الحارثي، أبو بشر المدني، نزيل مصر، صدوق يخطيء، مات سنة تسع وثمانين ومائة. التقريب ١ / ٧٥، المغني ٦٣.

٢٥ ـــ هو: يزيد بن الهيثم بن طهمان، أبو خالد الدقاق، يعرف بالبادا، وسمي بالبادا لأنه ولد وأخ له توأمان وكان الأول منهما في الولادة ـــ وكان ثقة، مات سنة أربع وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ١٤ / ٣٤٩.

٢٦ ـــ إبراهيم بن أبي الليث نصر، أبو إسحاق، صاحب الأشجعي، ترمذي الأصل بغدادي الدار، متروك الحديث، قال صالح جزرة: كان يكذب عشرين سنة، وأشكل أمره على أحمد وعلي حتى ظهر بعد، كان ابن معين يوثقه قديماً ثم ذمه ذماً شديداً، توفي سنة أربع وثلاثين ومائتين.
تاريخ بغداد: ٦ / ١٩١ ـــ ١٩٦، اللسان ١ / ٩٣ ـــ ٩٤.

٢٧ ـــ في (م) «ثنا» ساقط.

٢٨ ـــ هو: عبد الله بن عبيد الرحمن.

٢٩ ـــ في (م) «يقرأ ويأكل ويقرأ» وفيه تكرار.

حدث به شعبة وغيلان بن جامع، وحفص بن عمران[٣٠] وعبد الله بن عمرو بن مرة[٣١] وسفيان الثوري ــ واختلف عنه، فرواه الفريابي وغيره عن الثوري ــ عن عمرو بن مرة[٣٢].

وخالفه وكيع بن الجراح من رواية حسين الجرجراني[٣٣] عنه، عن الثوري، عن زبيد، عن عمرو بن مرة[٣٤].

ولم يتابع على ذكر زبيد فيه، وهو حديث محفوظ عن عمرو بن مرة عن النبي ﷺ.

---

٣٠ ــ لعله حفص بن عمرو أو ابن عمران، الأزرق، البرجمي، الكوفي مستور، من التاسعة، التقريب ١ / ١٨٨.

٣١ ــ عبد الله بن عمرو بن مرة المرادي، الجملي ــ بفتح الجيم والميم ــ الكوفي، صدوق يخطيء، من السابعة. التقريب ١ / ٤٣٧.

٣٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه في الذعوات، باب في دعاء المريض من طريق شعبة وقال: حسن صحيح ٤ / ٢٧٦.

وأبو الطيالسي في مسنده، في مسند علي، عن شعبة ٢١.

وأحمد في مسنده، في مسند علي من طريق شعبة ١ / ٨٣ ــ ٨٤، ١٠٧، ١٢٨.

وعبد بن حميد في مسنده من طريق يزيد أنا شعبة، المنتخب من مسنده، مسند علي ١٢ / ٢.

والبزار في مسنده، في مسند علي من طريق الفريابي (محمد بن يوسف) وقال: وهذا الكلام لانعلم رواه إلا علي بهذا الإسناد ولانعلم رواه عن عبد الله بن سلمة إلا عمرو بن مرة.

وأيضاً من طريق غندر عن شعبة ١ / ٦٣ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريق شعبة ١ / ٥٤.

وابن حبان في صحيحه من طريق شعبة، موارد الظمآن باب في فضل علي رضي الله عنه ٥٤٥ (٢٢٠٩).

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن مرة من طريق شعبة، ومن طريق الفريابي، عن الثوري ٥ / ٩٦ ــ ٩٧.

وأيضاً في دلائل النبوة: ٣٨٥.

٣٣ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٣٧.

٣٤ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الثوري عن زبيد عن عمرو بن مرة، وغريب من حديث عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه، تفرد به الحسين بن عبد الرحمن الجرجراني عن وكيع عنهما. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٢ / ٢ ــ ٤٣ / ١.

ورواه أحمد بن عبد العزيز الواسطي المعروف بالرملي[٣٥] عن مؤمل[٣٦] عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي.

ووهم فيه، والصواب قول من قال: عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي.

حدثناه محمد بن سليمان الباهلي ثنا الحسين بن عبد الرحمن الجرجرائي ثنا وكيع عن سفيان (١٠٩ / ٢) عن زبيد عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي[٣٧] قال اشتكيت فقلت:

« اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني، وإن كان متأخراً فارفعني وإن كان البلاء فصبرني، قال: فسمعني النبي ﷺ وأنا أقولها، قال: كيف قلت؟ فأعدت عليه، وقال: اللهم أشفه وعافه[٣٨] فضربني برجله، قال: فما اشتكيت ذلك الوجع بعد ».

قال وكيع: وقال عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن عبد الله بن سلمة عن علي ووضع يده على بطني.

س ٣٨٩ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن سلمة عن علي قال: شكوت إلى رسول الله ﷺ في المنام مالقيت من اللدد[٣٩].

فقال: هو حديث يرويه الأعمش واختلف عنه.

فرواه: عمرو بن عبد الغفار[٤٠] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن علي.

---

٣٥ ــ لم أجد ترجمته.

٣٦ ــ هو: ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.

٣٧ ــ في (هـ) عليه السلام.

٣٨ ــ في (هـ) أو.

٣٩ ــ اللدد: الخصومة الشديدة. النهاية ٤ / ٢٤٤.

٤٠ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩.

وخالفه شريك بن عبد الله[٤١] فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي صالح الحنفي[٤٢] عن علي.

ويشبه أن يكون القول قول شريك، لأن عمار الدهني قد روى هذا الحديث أيضاً عن أبي صالح الحنفي عن علي.

س ٣٩٠ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن سلمة عن علي عن النبي ﷺ « لاينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى ».

فقال: يرويه شعبة عن عمرو بن مرة، واختلف[٤٣] عنه في رفعه.

فرفعه أبو سعيد مولى بني هاشم[٤٤] وتابعه أبو حاتم الرازي[٤٥] عن آدم[٤٦] عن شعبة[٤٧].

وغيرهما يرويه عن شعبة موقوفاً[٤٨].

والصحيح موقوف.

س ٣٩١ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي عن النبي ﷺ « أول من يكسى إبراهيم خليل الرحمن ثم يكسى محمد ﷺ، ثم يكسى

---

٤١ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤٢ ــ هو: عبد الرحمن بن قيس.

٤٣ ــ من قوله « واختلف إلى قوله: الرازي » ساقط من (هـ).

٤٤ ــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، أبو سعيد مولى بني هاشم، نزيل مكة، لقبه: جردقه ــ بفتح الجيم والدال بينهما راء ساكنة ثم قاف ــ صدوق ربما أخطأ، مات سنة سبع وتسعين ومائة. التقريب ١ / ٤٨٧.

٤٥ ــ هو: محمد بن إدريس.

٤٦ ــ هو: ابن أبي إياس.

٤٧ ــ أخرجه تمام الرازي في فوائده، من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ٢٧ / ٢٥٦ / ١.

٤٨ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الفضائل، ماذكر فيما فضل به يونس بن متى عليه السلام عن غندر عن شعبة ١١ / ٥٤٠.

والبغوي في حديث علي بن الجعد عن علي عن شعبة ٣ / ٢.

ثوبين أبيضين » الحديث .

فقال : هو حديث يرويه أبان بن تغلب[٤٩] عن عمران بن ميثم[٥٠] عن المنهال ابن عمرو[٥١] عن (١١٠ / ١) عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي عن النبي ﷺ .

ورواه عمرو بن قيس الملائي عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن علي موقوفاً[٥٢] وهو الصواب .

وروي عن يزيد بن أبي زياد[٥٣] عن عبد الله بن الحارث عن علي موقوفاً أيضاً وهو الصواب .

س ٣٩٢ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي قال : « انشد الله[٥٤] رجلاً شهد رسول الله ﷺ حين أتي بقائمة حمار وحش فقال رسول الله ﷺ » انا حرم فاطعموه أهل الحل » فشهد اثنا عشر رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ . الحديث .

فقال : يرويه علي بن زيد بن[٥٥] جدعان عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي مرفوعاً إلى النبي ﷺ[٥٦] .

---

٤٩ ـــ ثقة ، تكلم فيه للتشيع ، تقدم في السؤال رقم ١١٦ .

٥٠ ـــ عمران بن ميثم ، عداده في التابعين ، قال العقيلي من كبار الرافضة ، روى أحاديث سوء . الضعفاء للعقيلي ٣١٤/٢ ، اللسان ٤ / ٣٥٠ .

٥١ ـــ صدوق ، ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣ .

٥٢ ـــ أخرجه ابن المبارك في الزهد زوائد نعيم بن حماد على ماوراه المروزي عن ابن المبارك ص ١٠٥ ـــ ١٠٦ (٣٦٤) .
وأبو يعلى في مسنده، المقصد العلي، كتاب البعث باب في أول من يكسى ٢ / ١٧٥ ـــ ٢ / ١٧٦ / ١ .

٥٣ ـــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٩٢ .

٥٤ ـــ في (هـ) أنشدك الله .

٥٥ ـــ في (م) كلمة « بن » ساقطة . وهو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٩ .

٥٦ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٠٠ . =

ورواه حميد الطويل عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن أبيه عن علي مرفوعاً.

قال ذلك سليمان بن كثير عن حميد[٥٧].

وتابعه يحيى بن أيوب المصري[٥٨] عن حميد.

وقال عبيد الله بن تمام[٥٩] عن حميد عن عبد الله بن الحارث عن أبيه عن علي ورفعه أيضاً.

ورواه يزيد بن أبي زياد[٦٠] عن عبد الله بن الحارث عن أبيه عن علي ولم يرفعه[٦١].

ورواه عبد الكريم[٦٢] عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي عن النبي

= والبزار في مسنده، في مسند علي وقال: وهذا الحديث من أحسن مايروى عن علي من الأسانيد في هذا الباب ١ / ٨٠ / ٢ ــ ٨١ / ١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في الحج، باب الصيد يذبحه الحلال في الحل هو للمحرم أن يأكل منه أم لا؟ ٢ / ١٦٨.

قال الهيثمي، رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه والبزار وفيه علي بن زيد وفيه كلام كثير وقد وثق، مجمع الزوائد ٣ / ٢٢٩.

٥٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه في المناسك، باب لحم الصيد للمحرم ٢ / ١٠٨ ــ ١٠٩.

والبيهقي في الكبرى في الحج، باب المحرم لايقبل مايهدى له من الصيد حياً ٥ / ١٩٤.

٥٨ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ١٤٨.

٥٩ ــ ضعفه أبو حاتم والدارقطني، وغيرهما، تقدم في السؤال رقم ٣٥٥.

٦٠ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٩٢.

٦١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في المناسك، باب ماينهى عنه المحرم من أكل الصيد، وفيه: عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي موقوفاً ٤ / ٤٢٧ (٨٣٢٧).

وأيضاً في باب الرخصة للمحرم في أكل الصيد نحوه ٤ / ٤٣٧ (٨٣٤٦).

وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة المائدة (آية ٩٦) ٧ / ٧٠، ٧١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في الحج، باب الصيد يذبحه الحلال في الحل هل للمحرم أن يأكل منه أم لا؟ ٢ / ١٧٥.

٦٢ ــ ــ هو: أبو المخارق، ضعيف تقدم في السؤال رقم ١٤٦.

ﷺ (٦٣).

والأشبه بالصواب قول من قال — لم يقل شيئاً — (٦٤).

س ٣٩٣ — وسئل عن حديث عبد الله بن نجي (٦٥) عن علي عن النبي ﷺ « إن الملائكة لاتدخل بيتاً فيه تمثال ».

فقال: هو حديث يرويه الحارث العكلي، واختلف عنه.

فرواه مغيرة بن مقسم وعمارة بن القعقاع واختلف عنهما عن الحارث العكلي.

فأما حديث المغيرة فرواه جرير بن عبد الحميد (٦٦) عنه عن الحارث العكلي عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن عبد الله بن نجي (٦٧).

وخالفه أبو بكر بن عياش (٦٨) فرواه عن المغيرة عن الحارث عن عبد الله (١١٠ / ٢) ابن نجي (٦٩).

---

٦٣ — أخرجه ابن ماجه في سننه في المناسك، باب ماينهى عنه المحرم من الصيد.

وفي الزوائد: في إسناده عبد الكريم وهو أبو المخارق وهو ضعيف ٢ / ١٠٣٢ — ١٠٣٣ (٣٠٩١).

والبزار في مسنده بسنده إلى ابن أبي ليلى عن عبد الكريم ثم ساق السند والمتن بلفظ: رخص في لحم الصيد للمحرم وقال: لانعلم رواه هكذا إلا عبد الكريم.

كشف الأستار كتاب الحج، باب جواز أكله لمن لم يقصده... الخ ٢ / ١٩ (١١٠٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢ / ١٦٨.

٦٤ — هكذا في (هـ) وأما في (م) فبياض.

٦٥ — عبد الله بن نجي: بنون وجيم مصغراً. التقريب ١ / ٤٥٦.

٦٦ — ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه تقدم في السؤال رقم ١٥.

٦٧ — أخرجه أبو يعلى في مسنده في مسند علي ١ / ٧٥.

وأخرجه النسائي في سننه، في « التنحنح في الصلاة » مختصراً (أي مجيء علي إلى النبي ﷺ وإذنه بالدخول بالتنحنح فقط) ٣ / ١٢.

وابن خزيمة في صحيحه مختصراً في باب الرخصة في التنحنح في الصلاة عند الاستئذان على المصلي نحو النسائي ٢ / ٥٤ (٩٠٢ — ٩٠٤).

٦٨ — ثقة، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٦٩ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ٨٠.

والنسائي في سننه في « التنحنح في الصلاة » مختصراً « أي التنحنح للاذن لدخول علي) ٣ / ١٢.

لم يذكر بينهما أبا زرعة.

واختلف عن عمارة بن القعقاع، فرواه[٧٠]عبد الواحد بن زياد عن عمارة عن الحارث العكلي عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجي[٧١]حدث به عنه أبو سعيد مولى بني هاشم[٧٢]وإسحاق بن عمر بن سليط.

وقال مسدد عن عبد الواحد عن عمارة عن أبي زرعة[٧٣]لم يذكر بينهما الحارث.

ورواه زيد بن أبي أنيسة عن الحارث العكلي عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجي عن علي.

وروي عن أبي إسحاق السبيعي وجابر الجعفي[٧٤] عن ابن نجي[٧٥] وهو غريب عنهما.

ويقال: ان عبد الله بن نجي لم يسمع هذا من علي، وإنما رواه عن أبيه عن علي[٧٦]وليس بقوي في الحديث[٧٧].

---

٧٠ ــ في (م) رواه.

٧١ ــ أخرجه الدارمي في سننه، في الاستئذان باب لاتدخل الملائكة بيتاً فيه تصاوير عن أبي النعمان ثنا عبد الواحد بن زياد ٢ / ٢٨٤.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق معلى ثنا عبد الواحد مختصراً ٢ / ٥٤.

٧٢ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٣٩٠.

٧٣ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي كامل نا عبد الواحد ١ / ٧٧ / ١.

٧٤ ــ هو: ابن يزيد، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٤٠.

٧٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده في مسند علي من طريق سفيان عن جابر ١ / ١٠٧.

وأيضاً من طريق شعبة عن جابر ١ / ١٥٠.

وعفيف الدين أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان في مسند علي، من طريق عبد الله بن سعيد الرازي عن جابر الجعفي ٨٦ / ١، ٨٨ / ٢.

٧٦ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق شعبة عن علي بن مدرك قال: سمعت أبا زرعة يحدث عن عبد الله بن نجي عن أبيه قال: سمعت علياً. الحديث ١ / ٤٣، ٧٨.

وابن الأعرابي في معجمه، من طريق شعبة عن علي بن مدرك ١٣٠ / ١ ــ ٢ والحاكم في المستدرك، في كتاب الطهارة، من طريق شعبة عن علي بن مدرك وقال: هذا حديث صحيح، فان عبد الله بن نجي من=

ورواه شرحبيل بن مدرك عن ابن نجي عن أبيه عن علي[٧٨].

حدثنا أحمد بن عمر القزويني[٧٩]ثنا علي بن الحسين بن سلم[٨٠]ثنا عبد الله ابن داود الأصبهاني[٨١]ثنا إبراهيم بن أيوب[٨٢]ثنا أبو هاني[٨٣]عن سفيان عن جابر عن عبد الله بن نجي عن علي[٨٤]عن النبي ﷺ « أنه كان يأتيه جبريل كل ليلة وكل يوم فيتنحنح فيخرج إليه النبي ﷺ فجاءه ليلة فخرج إليه النبي ﷺ فقال جبريل: إني لأسمع حساً[٨٥]فنظروا فإذا هو بكلب صغير للحسن فقال جبريل: إن الملائكة تجتنب البيت يكون فيه الجنب والكلب والصورة ».

= ثقات الكوفيين ولم يخرجا فيه ذكر الجنب، ووافقه الذهبي ١ / ١٧١.

٧٧ ــ عبد الله بن نجي بن سلمة الكوفي الحضرمي: قال البخاري وأبو أحمد بن عدي: فيه نظر: قال النسائي ثقة، وقال ابن معين: لم يسمع من علي بينه وبينه أبوه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن علي ويروي أيضاً عن أبيه عن علي وقال البزار سمع هو وأبوه من علي، وكناه النسائي أبا لقمان، وقال الشافعي: مجهول وقال ابن حجر: صدوق، التهذيب ٦ / ٥٥، التقريب ١ / ٤٥٦.

٧٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ٨٥.

والبزار في مسنده في مسند علي ١ / ٧٧ / ١.

وأخرجه النسائي في سننه في « التنحنح في الصلاة »، مختصراً « أي التنحنح للاذن لدخول علي) ٣ / ١٢.

وابن خزيمة في صحيحه، مختصراً، وقال: لست أحفظ أحداً قال: عن أبيه غير شريك بن مدرك هذا ٢ / ٥٤ (٩٠٢).

٧٩ ــ أحمد بن عمر بن العباس، أبو الحسين القزويني، قدم بغداد حاجاً سنة خمس وأربعين وثلاثمائة، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولاتعديلاً. تاريخ بغداد ٤ / ٢٩١.

٨٠ ــ علي بن الحسين بن سلم، أبو الحسن الأصبهاني، الحافظ الثبت صنف التصانيف، توفي بالري سنة تسع وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٧٩٩ ــ ٨٠٠.

٨١ ــ لم أجد ترجمته.

٨٢ ــ إبراهيم بن أيوب الجوزجاني، الفرساني الأصبهاني، ذكره أبو العرب في الضعفاء، وقال أبو حاتم: لاأعرفه وقال أبو نعيم في تاريخه: كان صاحب تهجد وعبادة لم يعرف له فراش أربعين سنة. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٨٩، اللسان ١ / ٣٦ ــ ٣٧.

٨٣ ــ لم أعثر على ترجمته.

٨٤ ــ في (هـ) عليه السلام.

٨٥ ــ الحس ــ بالكسر ــ الحركة وأن يمر بك قريباً فتسمعه ولا تراه. القاموس ٢ / ٢١٤، انظر أيضاً النهاية ١ / ٣٨٤.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين ثنا إسحاق بن زريق ثنا إبراهيم بن خالد[٨٦]، ثنا سفيان عن جابر عن عبد الله بن نجي عن علي قال: « كنت آتي النبي ﷺ كل غداة فإذا تنحنح دخلت، وإذا سكت لم أدخل، قال: فخرج إليّ فقال: حدث البارحة أمر[٨٧] سمعت حشحشة[٨٨] في الدار فإذا أنا بجبريل، فقلت: مامنعك فإذا بجرو للحسن تحت كرسي لنا، قال: فقال: إن الملائكة (١١١ / ١) لايدخلون البيت إذا كان فيه ثلاث خلال: كلب وصورة وجنب ».

س ٣٩٤ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن زُرير الغافقي[٨٩] عن علي قال: أخذ رسول الله ﷺ بيمينه حريراً وبشماله ذهباً[٩٠] فقال: « هذان حرام على ذكور أمتي ».

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه.

رواه الليث بن سعد وعبد الحميد بن جعفر[٩١] ومحمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني[٩٢] عن ابن زرير عن علي[٩٣].

---

٨٦ ــ هو: الصنعاني المؤذن.

٨٧ ــ في (هـ) « أنه » وهو خطأ.

٨٨ ــ أي: حركة. النهاية ١ / ٣٨٨.

٨٩ ــ عبدُ الله بن زرير: بتقديم الزاي مصغراً. التقريب ١ / ٤١٥.

٩٠ ــ في (م): ذهب.

٩١ ــ صدوق، رمي بالقدر، وربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

٩٢ ــ أبو الأفلح الهمداني البصري، قال العجلي: ثقة وقال ابن حجر: مقبول، من الخامسة. التهذيب ١٢ / ١٣، التقريب ٢ / ٣٩٧.

٩٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه في كتاب اللباس، باب في الحرير للنساء من طريق الليث وفيه يزيد عن أبي أفلح ٤ / ٨٩.

والنسائي في سننه في الزينة، تحريم الذهب علي الرجال من طريق ابن إسحاق والليث، ورواية الليث ذكر من ثلاثة وجوه ١ ــ قتيبة ثنا الليث عن يزيد عن أبي أفلح، ٢ ــ عيسى أنبا الليث عن يزيد عن ابن أبي الصعبة عن رجل من همدان يقال له أبو أفلح (في المطبوعة أبو صالح) عن ابن زرير، ٣ ــ محمد ابن حاتم ثنا حبان ثنا عبد الله عن ليث ثنا يزيد عن ابن أبي الصعبة عن رجل من همدان يقال له: أفلح =

واختلف عن ابن إسحاق فقال ابن لهيعة[٩٤]: عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي أفلح، ولم يذكر بينهما عبد العزيز بن أبي الصعبة.

ورواه زيد بن أبي أنيسة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن زرير أسقط من الإسناد رجلين: ابن أبي الصعبة[٩٥]، وأبا أفلح.

وقال ابن عيينة: عن ابن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن رجل، عن آخر — لم يسمهما — عن علي.

ورواه عمر بن حبيب[٩٦]، عن ابن إسحاق بإسناد آخر، عن سعيد بن أبي هند[٩٧] عن عبد الله بن شداد[٩٨]، عن عبد الله بن مرة، عن علي.

= عن ابن زرير، وقال وحديث ابن المبارك أولى بالصواب، إلا قوله أفلح فان أبا أفلح أشبه والله أعلم ٨ / ١٦٠ — ١٦١.

وابن ماجه في سننه، في اللباس، باب لباس الحرير والذهب للنساء من طريق ابن إسحاق ٢ / ١١٨٩ (٣٥٩٥).

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن إسحاق وفيه:

عبد العزيز بن أبي الصعبة عن عبد الله بن زرير وأيضاً: ذهباً بيمينه وحريراً بشماله ١ / ٩٦.

وأيضاً من طريق الليث، وفيه عن أبي الصعبة ١ / ١١٥.

وعبد بن حميد في مسنده، في مسند علي، عن يزيد بن هارون أنا محمد بن إسحاق المنتخب من مسنده، مسند علي ١٣ / ٢.

والبزار في مسنده، في مسند علي من طريق ابن إسحاق وعبد الحميد بن جعفر ١ / ٧٧ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريق يزيد بن هارون عن ابن إسحاق ١ / ٣٨ — ٣٩، ٤٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار في باب لبس الحرير، من طريق الليث وفيه أفلح.

وأيضاً من طريق يزيد، عن ابن إسحاق.

وأيضاً عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد العزيز بن أبي الصعبة، عن أبي علي الهمداني، عن ابن زرير: ٤ / ٢٥٠.

٩٤ — هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤.

٩٥ — في (م) ابن أبي لهيعة، وهو خطأ.

٩٦ — عمر بن حبيب بن محمد العدوي القاضي، البصري، ضعيف مات سنة ست أو سبع ومائتين. التقريب: ٢ / ٥٢.

٩٧ — في (م) أسعد.

٩٨ — في (ﻫ) كلمة: «بن» ساقط، وأيضاً: عبد الله بن راشد.

ووهم في هذا الإسناد عمر بن حبيب ، وكان سيء الحفظ .

والصحيح عن ابن إسحاق قول يزيد بن هارون وجرير عنه لمتابعة عبد الحميد ابن جعفر ، والليث إياهما .

س ٣٩٥ — وسئل عن حديث عبد الله بن مليل (*)، عن علي : « كل نبي من الأنبياء أعطي سبعة نجباء من أمته ، وأعطي نبيكم ﷺ أربعة عشر نجيباً ، منهم : أبو بكر ، وعمر ، وابن مسعود ، وعمار » .

فقال : هو حديث يرويه سالم بن أبي حفصة[١]، وكثير النوّاء[٢] عن عبد الله بن مليل[٣] .

واختلف عن كثير ، فرواه فطر بن خليفة[٤]، وقيس بن الربيع[٥]، وأبو عبد

---

* — عبد الله بن مليل — بلامين مصغراً — عن علي ، وعنه كثير النواء ، والأعمش ، وسالم بن أبي الجعد ، قال البخاري : قال الثوري : عن سالم بن أبي حفصة ، بلغني عن ابن مليل ، فأتيته ، فإذا بجنازته ، وقد روى عنه الأعمش ، كوفي ، ولايعرف سمع منه الأعمش أم لا؟ ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣ / ١ / ١٩٢ ، الثقات ٥ / ٤٣ ، تعجيل المنفعة ص ١٥٩ .

١ — سالم بن أبي حفصة العجلي ، أبو يونس الكوفي ، صدوق في الحديث إلا أنه شيعي غال ، مات في حدود الأربعين ومائة . التقريب ١ / ٢٧٩ .

٢ — كثير بن إسماعيل أو ابن نافع ، النوّاء — بالتشديد — أبو إسماعيل التيمي الكوفي ، ضعيف غال في التشيع ، من السادسة . التقريب ٢ / ١٣١ .

٣ — أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ، في فضائل أبي بكر ، من طريق سالم ، عن عبد الله ، ومن طريق سالم عن رجل ، عن عبد الله ١٣ / ٢ .
وأيضاً في مسنده ، في مسند علي ، من طريق سفيان ، عن سالم ، عن رجل ، عن عبد الله بن مليل ١ / ١٤٢ ، ١٤٩ .
وابن الأعرابي في معجمه ، من طريق سفيان ، عن سالم ، عن عبد الله ١٧٢ / ١ — ٢ .
وعفيف الدين في مسند علي ، من طريق سالم ، عن عبد الله ٨٥ / ١ .
وابن عساكر في تاريخه ، في ترجمة عمر ، من طريق سفيان ، عن سالم ١٣ / ١ / ١٢ / ٢ .
وأيضاً في ترجمة عمار بن ياسر ١٢ / ٢ / ٣٠٩ / ٢ — ٣١٠ / ١ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ، حديث في فضائل جماعة من الصحابة ١ / ٢٨٠ — ٢٨١ (٤٥٣) .

٤ — صدوق رمي بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم ٧٢ .

٥ — أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

الرحمن المسعودي ـــ واسمه عبد الله بن عبد الله بن عبد الملك بن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود[٦] ـــ وابن عيينة، وجعفر الأحمر[٧]، وحمزة الزيات[٨]، ونصير بن أبي الأشعث، عن كثير النوّاء، عن عبد الله بن مُليل[٩].

---

٦ ـــ عبد الله بن عبد الملك المسعودي، من ذرية ابن مسعود رضي الله عنه، شيعي، فيه كلام، ذكره العقيلي وقال: كان من الشيعة وفيه نظر.
الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢١٢، اللسان ٣ / ٣١٢.

٧ ـــ هو: ابن زياد الأحمر، صدوق يتشيع، تقدم في السؤال رقم ٤٨.

٨ ـــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧.

٩ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق فطر ١ / ١٤٨.
وأيضاً من طريق إسماعيل بن زكريا، عن كثير ١ / ٨٨.
وأيضاً في فضائل الصحابة، من طريق فطر، وعلي بن هاشم ١٣ / ١ ـــ ٢.
وأيضاً من طريق علي بن عابس ٢٦ / ٢.
وأيضاً من طريق ابن عيينة ١٣ / ١.
وأيضاً من طريق فطر ١٣٢ / ٢.
وابن أبي عاصم في السنة، في باب جماع فضائل أبي بكر، وعمر، من طريق فطر ٢ / ٦١٧ (١٤٢١).
والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق فطر، وقال: وهذا الكلام لانعلم رواه عن النبي ﷺ إلا علي، ولانعلم له إسناداً عن علي إلا بهذا الإسناد ١ / ٧٨ / ٢.
والطبراني في الكبير، في « من أخبار سلمان ووفاته »، من طريق فطر ٦ / ٢٦٥ (٦٠٤٩).
وابن عدي في الكامل في ترجمة كثير النواء، من طريق منصور بن أبي الأسود ٣ / ١ / ٢٥.
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق ابن عيينة ١١٥ / ١.
وتمام الرازي في فوائده، من طريق فطر ٢٧ / ٢٥٣ / ١.
وعفيف الدين في مسند علي، من طريق فطر ٨٥ / ١.
وأبو منصور السواق في حديثه، من طريق فطر ٤٢ / ٢.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمار بن ياسر، من طريق فطر، وجعفر الأحمر ١٢/٢/٣٠٩/٢ ـــ ١/٣١٠.
وأيضاً في ترجمة بلال ٣ / ٢٣٠ / ٢.
وأيضاً في ترجمة عمر بن الخطاب، من طريق فطر ١٣ / ١ / ١٢ / ٢.
وابن الجوزي في العلل المتناهية، في حديث في فضل جماعة من الصحابة من طريق فطر، وعلي بن هشام، وإسماعيل بن زكريا ١ / ٢٨١ ـــ ٢٨٢ (٤٥٤ ـــ ٤٥٦).

وخالفهم أبو غيلان (١١١ / ٢) سعد[١٠] بن طالب، فرواه عن كثير النوَّاء، عن يحيى بن أم الطويل الثمالي[١١]، عن عبد الله بن مُليل، عن علي، ورفعه إلى النبي ﷺ[١٢].

وتابعه على رفعه فطر بن خليفة، عن كثير النواء[١٣].

ورواه ابن عيينة، عن كثير النوَّاء، عن أبي إدريس[١٤]، عن المسيب بن نَجبة[١٥]، عن علي[١٦].

والمحفوظ حديث عبد الله بن مليل.

س ٣٩٦ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن سبيع الهمداني[١٧]، عن علي. وقيل له: ألا تستخلف؟ قال: لا، ولكن أترككم على ما ترككم عليه رسول الله ﷺ.

---

١٠ ـــ في (م) سعيد.
وهو: سعد بن طالب، أبو غيلان الشيباني، قال أبو حاتم: شيخ صالح، في حديثه صنعة.
وقال أبو زرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وسكت البخاري. التاريخ الكبير ٢ / ٢ / ٦٣، الجرح والتعديل ٢ / ١ / ٨٧ـــ٨٨، اللسان ٣ / ١٧ (وفيه أبو غالب).

١١ ـــ يحيى بن أم الطويل الثمالي، روى عن عبد الله بن مليل البجلي، وروى عنه كثير النواء، ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ١٦٠ (وفيه يحيى ابن أبي الطويل)، الثقات ٧ / ٦٠٥ (وفيه أيضا أبي).

١٢ ـــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة سعد بن طالب. ٢ / ٢ / ٦٣.

١٣ ـــ تقدم تخريجه آنفا.

١٤ ـــ أبو إدريس المُرهبي ـــ بضم أوله، وكسر الهاء، بعدها موحدة ـــ الكوفي، اسمه سوَّار أو مساور، صدوق يتشيع، من الرابعة. التقريب ٢ / ٢٨٩.

١٥ ـــ المسيب بن نجبة ـــ بفتح النون، والجيم، والموحدة ـــ الكوفي، مخضرم، مقبول، قتل سنة خمس وستين. التقريب ٢ / ٢٥٠.

١٦ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في المناقب، مناقب أهل البيت، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث عن علي موقوفا. ٤ / ٣٤٣.
والطبراني في المعجم الكبير، في « من أخبار سلمان ووفاته ». ٦/٢٦٤ـــ٢٦٥ (٦٠٤٧ـــ٦٠٤٨).

١٧ ـــ عبد الله بن سبع، أو سبيع، مقبول، من الثالثة. التقريب ١ / ٤١٨.

فقال: يرويه الأعمش، وقد اختلف عنه.

فرواه وكيع، ومنصور بن أبي الأسود[١٨]، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن سبيع[١٩].

وخالفه جرير بن عبد الحميد، وعبد الله بن داود الخريبي[٢٠]، ومحاضر[٢١] رووه[٢٢] عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن سبع[٢٣].

إلا أن جريرا قال: ابن سبيع، ووهم.

واختلف عن أبي بكر بن عياش، فرواه أسود بن عامر، عنه، عن الأعمش، عن سلمة بن كهيل، عن عبد الله بن سبع، عن علي[٢٤].

ولم يذكر سالما.

ورواه إسحاق بن الشهيد[٢٥]، عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن سالم.

لم يذكر بينهما سلمة.

ورواه قطبة[٢٦]، عن الأعمش، عن سلمة، عن سالم، عن علي.

---

١٨ ــ صدوق رمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٣٣٢.

١٩ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة علي، من طريق وكيع. (وفيه: عبد الله بن سبع) ٣ / ٣٤.
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق وكيع ١ / ١٣٠.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق وكيع ١ / ٤٥ــ٤٦.
قال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن سبيع، وهو ثقة، ورواه البزار بإسناد حسن. مجمع الزوائد، مناقب علي، باب وفاته ٩ / ١٣٧.

٢٠ ــ الخريبي: بمعجمة وموحدة مصغرا. التقريب ١ / ٤١٢.

٢١ ــ محاضر ــ بضاد معجمة ــ ابن المورع ــ بضم الميم، وفتح الواو، وتشديد الراء المكسورة، بعدها مهملة ــ الكوفي، صدوق له أوهام، مات سنة ست ومائتين. التقريب ٢ / ٢٣٠.

٢٢ ــ في (هـ) فرووه.

٢٣ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق جرير. (وفيه: عبد الله بن سبع). ١ / ٧٤.
والمحاملي في أماليه، من طريق عبد الله بن داود الخريبي ٥٢ / ١ــ٢.

٢٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٥٦.
وأيضاً في فضائل الصحابة، في فضائل علي. ١٣١ / ١.

٢٥ ــ هو: إسحاق بن إبراهيم بن الشهيد.

٢٦ ــ هو: قطبة بن عبد العزيز.

ولم يذكر ابن سبع.

ورواه أبان بن تغلب[٢٧]، عن سلمة بن كهيل، عن عبد الله بن سبع[٢٨]. لم يذكر بينهما سالم بن أبي الجعد.

ورواه عمرو بن عبد الغفار[٢٩]، عن الأعمش، وأغرب على[٣٠] أصحاب الأعمش فيه، فقال: عن عمرو بن مرة، وسلمة بن كهيل، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبد الله بن سبع.

والصواب قول عبد الله بن داود، ومن تابعه، عن الأعمش.

ورواه عمار بن رُزيق[٣١]، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ثعلبة بن يزيد[٣٢]، عن علي.

ولم يضبط إسناده، وقال في متن الحديث مقال عبد الله بن سبع.

ورواه منصور، عن سالم بن أبي الجعد (١١٢ / ١) مرسلا عن علي[٣٣].

س ٣٩٧ — وسئل عن حديث يروى عن عبد الله بن يزيد، عن علي، عن النبي ﷺ: « ما من مسلم يموت، يصلي عليه أمة من المسلمين إلا شفعوا فيه ».

---

٢٧ — ثقة، تكلم فيه للتشيع، تقدم في السؤال رقم ١١٦.

٢٨ — أخرجه أبو محمد الخلدي في فوائده ٩٣ / ١—٢.
وابن شاذان في فوائد ابن قانع، وغيره ٧٥ / ٢.

٢٩ — قال أبو حاتم: متروك الحديث. تقدم في السؤال رقم ٣٧٩.

٣٠ — في (هـ) فأغرب عن.

٣١ — عمار بن رزيق — بتقديم الراء مصغرا — التقريب ٢ / ٤٧.

٣٢ — ثعلبة بن يزيد الحِمَّاني — بكسر المهملة، وتشديد الميم — كوفي، صدوق شيعي، من الثالثة. التقريب ١ / ١١٩.

٣٣ — لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة محمد بن إبراهيم بن حكيم، من طريق حكيم بن جبير، عن سالم، عن علي نحوه. ٢ / ١٩٦—١٩٧.
ومحمد بن منده في حديثه، عن بكر بن بكار، ثنا حمزة الزيات، ثنا حكيم بن جبير، عن سالم بن أبي الجعد، عن علي نحوه. ٩ / ١١٣ / ١.

فقال: يرويه أبو إسحاق الفزاري[٣٤]، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة[٣٥]، عن عبد الله بن يزيد، عن علي، عن النبي ﷺ.
وخالفه أصحاب[٣٦] خالد الحذاء، رووه[٣٧] عنه، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة، عن النبي ﷺ[٣٨].
وهو الصواب.

س ٣٩٨ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، عن النبي صلى[٣٩] الله عليه وسلم، قال: « من عاد مريضا مشى في خُرفة الجنة »[٤٠].
فقال: هو حديث رواه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه.

---

٣٤ — هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.
٣٥ — هو: عبد الله بن زيد الجرمي.
٣٦ — في (م) « أصحاب » ساقط.
٣٧ — فيها: رواه.
٣٨ — أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عائشة، من طريق شعبة، عن خالد. ٦ / ٩٧.
وأيضا من طريق إسماعيل، عن أيوب، عن أبي قلابة ٦ / ٣٢.
وأيضاً من طريق سفيان، عن أيوب ٦ / ٤٠، وأيضاً من طريق معمر عن أيوب ٢٣١٦.
والبغوي في شرح السنة، في الجنائز، باب من صلى عليه أمة من الناس، من طريق شعبة، عن خالد ٥ / ٣٨٠.
وأخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه، من طريق سلام بن أبي مطيع، عن أيوب، عن أبي قلابة. ١ / ٣٧٨.
والترمذي في سننه، في الجنائز، باب كيف الصلاة على الميت والشفاعة له، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، وقال: حسن صحيح، وقد أوقفه بعضهم ولم يرفعه ٢ / ١٤٣—١٤٤.
والنسائي في سننه، في الجنائز، فضل من صلى عليه مائة، من طريق إسماعيل، عن أيوب ٤ / ٧٦.
وأيضا من طريق سلام، عن أيوب ٤ / ٧٥.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجنائز، باب الرجل يصلّى عليه أمة من الناس، عن معمر، عن أيوب. ٣ / ٥٢٧(٦٥٨١).
٣٩ — في (م) النبي عليكم.
٤٠ — خُرفة — بالضم — اسم ما يخترف من النخل حين يدرك. النهاية ٢ / ٢٤.
وورد في حديث ثوبان قيل: يا رسول الله، وما خرفة الجنة؟ قال: جناها. صحيح مسلم، كتاب البر، باب فضل عيادة المريض ٢ / ٤٢٦.

فرواه الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي.

حدث به عن الأعمش كذلك أبو شهاب الحناط[٤١]، وأبو معاويه الضرير، وأبو بكر بن عياش.

فأما أبو شهاب فوقفه على علي. ورفعه الآخران عن الأعمش[٤٢].

ورواه شعبة، عن الحكم، فخالف رواية الأعمش.

رواه عن الحكم، عن عبد الله بن نافع[٤٣]، عن علي، واختلف عن شعبة في رفعه، فرفعه محمد بن أبي عدي[٤٤]، وأبو عبد الرحمن المقرئ[٤٥]، عن شعبة[٤٦].

---

٤١ ــ هو: الصغير، اسمه عبد ربه بن نافع.

٤٢ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الجنائز، باب في فضل العيادة على وضوء من طريق أبي معاوية ١٥٢/٣.

وابن ماجه في سننه في كتاب الجنائز باب ما جاء في ثواب من عاد مريضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش ٤٦٣/١ــ٤٦٤(١٤٤٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، باب ما جاء في ثواب عيادة المريض، عن أبي معاوية. ٣ / ٢٤٣.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي معاوية ١ / ٨١.

وابن أبي الدنيا، في كتاب المرض والكفارات، من طريق أبي معاوية ١٥٢ / ١.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي معاوية، وقال: وهذا الحديث رواه أبو معاوية، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ورواه شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن نافع، وهذا اللفظ لا نعلم رواه إلا علي، وقد روى عن علي رضي الله عنه من غير وجه ١ / ٥٥ / ٢ ــ ٥٦ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق أبي معاوية ١ / ٣٨.

والحاكم في المستدرك، في الجنائز، ثواب عيادة المريض، من طريق أبي معاوية، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، لأن جماعة من الرواة أوقفوه عن الحكم بن عتيبة، ومنصور بن المعتمر، عن ابن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه، من حديث شعبة عنهما، وأنا على أصلي في الحكم لراوي الزيادة.

ووافقه الذهبي. ١ / ٣٤١ــ٣٤٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب فضل العيادة، من طريق أبي معاوية. ٣ / ٣٨٠.

٤٣ ــ هو: القرشي، مولى بني هاشم.

٤٤ ــ في (هـ) بعد ابن أبي عدي: عن الحكم.

وهو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، قد ينسب لجده.

٤٥ ــ هو: عبد الله بن يزيد.

٤٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ١ / ١٢٠ــ١٢١. =

ووقفه غيرهما من أصحاب شعبة[٤٧].

ورواه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم[٤٨]، عن الحكم، عن عبد الله بن نافع، عن علي موقوفا.

ورواه يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن نافع، عن علي موقوفا أيضا.

وقيل:[٤٩] عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله[٥٠] بن يسار[٥١].

وله عن علي طرقات كثيرة[٥٢]، نذكرها في مواضعها.

ويشبه أن يكون القول قول شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن نافع، عن علي موقوفاً، لكثرة من رواه عن شعبة كذلك، ولمتابعة أبي مريم عن الحكم[٥٣]، ولمتابعة[٥٤] يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن نافع عن علي، والله أعلم.

واختلف عن يعلى بن عطاء، فقال هشيم: عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن نافع أن الأشعري[٥٥] عاد (١١٢ / ٢) الحسن بن علي، فذكر الحديث عن علي

= وذكره البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٥٦ / ١.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، من طريق عبد الله، ثم قال: وكذلك رواه محمد بن أبي عدي، عن شعبة مرفوعا، ورواه محمد بن أبي كثير، عن شعبة موقوفا ٣ / ٣٨١.

٤٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الجنائز، من طريق محمد بن كثير، عن شعبة موقوفا.

وأيضا من طريق منصور، عن الحكم، وقال: أسند هذا عن علي عن النبي ﷺ من غير وجه صحيح. ٣ / ١٥٢ــ١٥٣.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة ١ / ١٢١.

٤٨ ــ قال الدارقطني: متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٣١.

٤٩ ــ من « وقيل .... إلى .... عبد الله بن يسار »، في (هـ) غير موجود.

٥٠ ــ عبد الله بن يسار، أبو همام الكوفي، ويقال: عبد الله بن نافع، مجهول، من الثالثة. التقريب ١ / ٤٦٢.

٥١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ٩٧، ١١٨.

٥٢ ــ منها: حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن شداد.

أخرجه ابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، كتاب الجنائز، باب عيادة المريض. ص ٢٨٢ (٧١٠)

٥٣ ــ أبو مريم متروك، فلا فائدة لمتابعته.

٥٤ ــ في (م): رواة يعلى بن عطاء.

٥٥ ــ هو: أبو موسى.

موقوفاً[٥٦].

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن يعلى بن[٥٧]عطاء، عن عبد الله بن يسار، عن عمرو بن حريث أنه عاد حسناً وعنده علي، فقال. ياعمرو! أتعود حسناً وفي النفس مافيها. الحديث، وذكره عن علي، عن النبي ﷺ مرفوعاً[٥٨].

س ٣٩٩ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي: قال رسول الله ﷺ: «من حدث بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين».

فقال: يرويه الحكم، واختلف[٥٩]عنه.

فرواه[٦٠]الأعمش، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن علي[٦١].

وتابعه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[٦٢]، عن الحكم[٦٣].

---

٥٦ ـ أخرجه ابن أبي الدنيا، في كتاب المرض والكفارات ١٥١ / ٢.

٥٧ ـ في (م): «عن»، وهو خطأ.

٥٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ٩٧، ١١٨.
وابن أبي الدنيا، في كتاب المرض والكفارات ١٥١ / ١ ـ ٢.
وابن حبان في صحيحه، وفيه: يعلى بن عطاء، عن عبد الله بن شداد، أن عمرو بن حريث عاد... الخ.
موارد الظمآن، كتاب الجنائز، باب عيادة المريض ١٨٢ (٧١٠).

٥٩ ـ في (هـ): فاختلف.

٦٠ ـ فيها: ورواه.

٦١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب ١ / ١٥ (٤٠).
وأحمد في مسنده، في مسند علي، وفيه: أكذب الكاذبين ١ / ١١٢ ـ ١١٣.
وأبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني ابن المقري في فوائده ١٣ / ٥٠ / ١.

٦٢ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

٦٣ ـ ذكره الترمذي في سننه، في العلم، باب من روى حديثاً وهو يرى أنه كذب ٣ / ٣٧٣.
وأخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب من حدث عن رسول الله ﷺ...الخ ١ / ١٤ (٣٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الأدب، ماذكر من علامة النفاق ٨ / ٥٩٥.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث هكذا رواه ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد =

وتابعهما عبيد الله بن موسى، عن شعبة، عن الحكم، وأسنده[٦٤] عن علي.

وغيرهما يرويه عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ[٦٥].

س ٤٠٠ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، قال: « أمرني رسول الله ﷺ أن أقوم على البدن، ولا أعطي الجازر منها شيئاً ».

فقال: هو حديث صحيح، ورواه مجاهد، والحكم بن عتيبة، عن ابن أبي ليلى.

حدث به عن مجاهد جماعة[٦٦] منهم: عبد الله بن أبي نجيح، وعبد الكريم الجزري، وسيف بن سليمان[٦٧] المكي، والحسن بن مسلم بن يناق، وعثمان بن الأسود، وليث بن أبي سليم[٦٨]، فاتفقوا[٦٩] عنه[٧٠].

= الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، ورواه غير ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن سمرة ١ / ٥٦ / ١.

وابن الأعرابي في معجمه ٥ / ٨٧ / ١.

٦٤ — في (هـ): فأسنده.

٦٥ — أخرجه مسلم في صحيحه، في المقدمة، باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، من طريق شعبة، عن الحكم ١ / ٥.

٦٦ — في (م): وجماعة، وهو خطأ.

٦٧ — في (هـ): سيف بن سليم.

٦٨ — صدوق اختلط أخيراً، لم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٦٩ — في (هـ): « فاتفقوا عنه » ساقط.

٧٠ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الحج، باب الجلال للبدن، من طريق ابن أبي نجيح ٣ / ٥٤٩ (١٧٠٧).

وأيضاً في باب: لايعطى الجزار من الهدي شيئاً، من طريق ابن أبي نجيح، وعبد الكريم ٣ / ٥٥٥ (١٧١٦).

وأيضاً في باب يتصدق بجلود الهدي، من طريق الحسن بن مسلم، وعبد الكريم ٣ / ٥٥٦ (١٧١٧).

وأيضاً في باب يتصدق بجلال البدن، من طريق سيف ٣ / ٥٥٧ (١٧١٨). =

وزاد عليهم إسرائيل في روايته عن عبد الكريم، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى، عن علي، ألفاظاً أغرب بها، لم يأت فيها غيره، فصارت حديثاً آخر، وهي قوله: أهدى رسول الله ﷺ مائة بدنة فيها جمل لأبي جهل مزموماً[71] بحلقة من فضة[72].

ورواه عن الحكم أشعث بن سوّار[73] وحده على نحو رواية الجماعة عن مجاهد[74].

س ٤٠١ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي: أردت أن أفرق بين امرأة وولدها، فنهاني رسول (١١٣ / ١) الله ﷺ عن ذلك.

وروى[75] أردت أن أبيع غلامين أخوين فقال النبي ﷺ: « بعهما جميعاً أو دعهما ».

فقال: رواه عن الحكم بن عتيبة، واختلف عنه.

فرواه شعبة، وسعيد بن أبي عروبة، واختلف عن سعيد.

فقال خالد بن عبد الله[76]، وغندر، وشعيب بن إسحاق[77]، وعبد الوهاب

= وأيضاً في كتاب الوكالة، من طريق ابن أبي نجيح ٤ / ٤٧٩ (٢٢٩٩).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الحج، باب في الصدقة للحوم الهدي وجلودها وجلالها، من طريق عبد الكريم، وابن أبي نجيح، والحسن بن مسلم ١ / ٥٤٩ ـــ ٥٥٠.

٧١ ـــ في (هـ): مزموم.

٧٢ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن عبد الكريم إلا إسرائيل، وقد روي عن ابن عباس، وعن سلمة بن الأكوع، فاجتزأنا بحديث علي ١ / ٥٥ / ٢.

٧٣ ـــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٧٤ ـــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن الحكم، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه إلا أشعث بن سوّار ١ / ٥٦ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي ١ / ٦٦.

٧٥ ـــ في (هـ) روا.

٧٦ ـــ هو: الطحان.

٧٧ ـــ سماعه من ابن أبي عروبة بآخره. التقريب ١ / ٣٥١.

ابن عطاء(٧٨)، عن سعيد بن أبي عروبة، عن الحكم(٧٩).

وسعيد لم يسمع من الحكم شيئاً.

وقال محمد بن سوّار(٨٠)، وعبد الأعلى، وأحمد بن حنبل، عن الخفاف، عن سعيد بن أبي عروبة، عن رجل، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى(٨١).

وتابعهم(٨٢) زيد بن أبي أنيسة، ومحمد بن عبيد الله العرزمي(٨٣) فروياه عن الحكم، عن ابن أبي ليلى(٨٤).

وخالفهم أبو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمن(٨٥)، والحجاج بن أرطاة(٨٦)، وعبد الغفار بن القاسم، أبو مريم(٨٧)، فرووه عن الحكم، عن ميمون بن أبي

---

٧٨ ــ هو: الخفاف، صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٥.

٧٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق غندر، في بيع الغلامين فقط ١ / ٩٧ ــ ٩٨.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق عبد الوهاب، في بيع الغلامين فقط، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى إلا محمد بن عبيد الله، وسعيد بن أبي عروبة، ولم يسمع من الحكم شيئاً، وروى هذا الحديث غير الحسن بن محمد، عن عبد الوهاب، عن سعيد بن أبي عروبة، عن رجل، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، ورواه أبو خالد الدالاني والحجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي ١ / ٥٦ / ١.

٨٠ ــ محمد بن سوار ــ بتشديد الواو ــ ابن راشد الأزدي، أبو جعفر الكوفي، نزيل مصر، صدوق يغرب، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين. التقريب ٢ / ١٦٨.

٨١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، وفيه بيع الغلامين فقط ١ / ١٢٦ ــ ١٢٧.

وذكره البزار في مسنده، في مسند علي، وفيه بيع الغلامين فقط ١ / ٥٦ / ١.

٨٢ ــ في (م): من «وتابعهم... إلى... ابن أبي ليلى»، غير موجود.

٨٣ ــ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٥١.

٨٤ ــ ذكره البزار في مسنده، من طريق محمد بن عبيد الله ١ / ٥٦ / ١.

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى، في باب في التجارات، من طريق زيد بن أبي أنيسة، وفيه بيع الغلامين فقط ١٩٩ (٥٧٥).

٨٥ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ١٥٨.

٨٦ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢.

٨٧ ــ قال الدارقطني: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٣١.

شبيب، عن علي[٨٨].

ولايمتنع أن يكون الحكم سمعه منهما جميعاً، فرواه مرة عن هذا، ومرة عن هذا، والله أعلم.

وأما حديث شعبة، عن الحكم، فرواه عنه وضاح بن حسان الأنباري[٨٩] ــ وتابعه إسماعيل بن أبي الحارث[٩٠]، وعلي بن سهل[٩١] ــ عن عبد الوهاب بن عطاء، عن شعبة[٩٢].

---

٨٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الجهاد، باب في التفريق بين السبي، من طريق يزيد بن عبد الرحمن الدالاني « بلفظ: انه فرق بين جارية وولدها، وقال: ميمون لم يدرك علياً، قتل بالجماجم، والجماجم سنة ثلاث وثمانين ٣ / ١٦.

والترمذي في سننه، في أبواب البيوع، باب ماجاء في كراهية أن يفرق بين الأخوين أو بين الوالدة وولدها في البيع، من طريق الحجاج، وفيه: بيع الغلامين، وقال: حسن غريب ٢ / ٢٥٩.

وابن ماجه في سننه، في التجارات، باب النهي عن التفريق بين السبي، من طريق الحجاج، وفيه بيع الغلامين فقط ٢ / ٧٥٥ ــ ٧٥٦ (٢٢٤٩).

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق الحجاج، وفيه بيع الغلامين فقط ١ / ١٠٢.

والدارقطني في سننه، في البيوع، من طريق الحجاج، وفيه: بيع الغلامين فقط ٣ / ٦٦.

وأيضاً من طريق أبي خالد الدالاني، وفيه: فرق بين المرأة وابنها ٣ / ٦٦.

والمخلص في الفوائد المنتقاة، من طريق أبي خالد الدالاني ٢٨ / ٢.

والحاكم في المستدرك، في كتاب البيوع، من طريق أبي خالد الدالاني، وفيه أنه باع جارية وولدها، وقال: إسناد صحيح ٢ / ٥٥.

٨٩ ــ مجهول، يسرق الحديث، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣.

٩٠ ــ هو: إسماعيل بن أسد بن شاهين.

٩١ ــ هو: العفاني.

٩٢ ــ أخرجه الدارقطني في سننه، في البيوع، من طريق إسماعيل بن أبي الحارث، وفيه بيع الأخوين فقط ٣ / ٦٥ ــ ٦٦.

وأخرجه الحاكم في المستدرك، في البيوع، من طريق يحيى بن أبي طالب، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنبا شعبة، في بيع الأخوين، وقال: حديث غريب صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

ووافقه الذهبي في التلخيص.

وقال الحاكم: وقيل: عن الحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن علي، وهو صحيح أيضاً ٢ / ٥٤ ــ ٥٥.

وعفيف الدين في مسند علي، من طريق يحيى بن أبي طالب، في بيع الأخوين ٨٥ / ٢.

وغيرهما يرويه عن عبد الوهاب، عن سعيد(٩٣).

وهو المحفوظ، والله أعلم.

ورواه ابن أبي ليلى(٩٤)، عن الحكم مرسلاً عن علي.

حدثناه القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي قال: ثنا إسماعيل بن أبي الحارث، ومحمد بن الوليد الفحام قالا: ثنا عبد الوهاب الخفاف، ثنا شعبة، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي قال: قدم على رسول الله ﷺ سبي(٩٥)، فأمرني ببيع أخوين فبعتهما وفرقت بينهما، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: « أدركهما فارتجعهما وبعهما جميعاً ولاتفرق بينهما ».

س ٤٠٢ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي قال: « كان النبي ﷺ إذا ركع لو وضع قدح من ماء على ظهره لم يهراق ».

فقال: رواه أحمد بن حنبل (٢ / ١١٣) عمن أخبره عن سنان بن هارون(٩٦)، عن بيان(٩٧)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ(٩٨).

---

٩٣ ــ تقدم تخريجه آنفاً.

٩٤ ــ هو: محمد، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

٩٥ ــ في (م): « سبي » ساقط.

٩٦ ــ سنان بن هارون البرجمي، أبو بشر الكوفي، صدوق فيه لين، من الثامنة. التقريب ١ / ٣٣٤.

٩٧ ــ هو: ابن بشر الأحمسي.

٩٨ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، في مسند علي، وفيه: قال: وجدت في كتاب أبي قال: أخبرت عن سنان... الخ ١ / ١٢٣.

وأبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة، عن عبد الله بن أحمد ١٠٩ / ٢.

قال الهيثمي: رواه عبد الله بن أحمد قال: وجدته في كتاب أبي، وفيه رجل لم يسم، وسنان بن هارون اختلف فيه.

مجمع الزوائد، كتاب الصلاة، باب صفة الركوع ٢ / ١٢٣.

وخالفهم سلم (*)بن سلام، أبو المسيب الواسطي، فرواه عن سنان بن هارون، عن بيان، عن ابن أبي ليلى، عن البراء[1].

وهو أشبه بالصواب.

حدثنا به أبو محمد بن صاعد، وأبو عبيد الله المعدل أحمد بن عمرو بن عثمان قالا: ثنا مصعب بن عبد الله الواسطي شيخان[2] لقبه[3] ثنا سلم بن سلام، ثنا سنان بن هارون، عن بيان، عن ابن أبي ليلى، عن البراء بذلك.

س ٤٠٣ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي، أن النبي ﷺ قال: «إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله على كل حال، وليقل له: يرحمكم الله، وليقل هو: يهديكم الله ويصلح بالكم».

فقال: حدث به محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[4]، واختلف عنه فرواه عنه[5] يحيى القطان، وعلي بن مسهر، وحفص بن غياث، وحمزة الزيات[6]، ومنصور بن أبي الأسود، وأبو عوانة، عن ابن أبي ليلى، عن أخيه[7]، عن أبيه، عن علي[8].

---

* ــ في (م): سالم.

وهو سلم بن سلام، أبو المسيب الواسطي، مقبول، من التاسعة. التقريب ١ / ٣١٣.

١ ــ ذكره أبو بكر القطيعي في الفوائد المنتقاة ١٠٩ / ٢.

٢ ــ قال ابن حجر: شيخان تثنية شيخ، هو لقب مصعب بن عبد الله الواسطي من شيوخ ابن صاعد. نزهة الألباب ٧٨، وفي القاموس: شيخانُ ١ / ٢٧٣.

٣ ــ في (هـ): «لقبه» غير موجود.

٤ ــ صدوق سيء الحفظ جداً تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٥.

٥ ــ في (هـ): «عنه» غير موجود.

٦ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧.

٧ ــ هو: عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.

٨ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الاستئذان، من طريق القطان ٤ / ٤.

وابن ماجه في سننه في الأدب، باب تشميت العاطس، من طريق علي بن مسهر، وليس فيه: على كل حال ٢ / ١٢٢٤ (٣٧١٥).

=

وخالفهم شعبة بن الحجاج، وعدي بن عبد الرحمن أبو الهيثم[9] فروياه[10] عن ابن أبي ليلى، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي أيوب الأنصاري[11].

والاضطراب فيه من ابن أبي ليلى، لأنه كان سيء الحفظ.

س ٤٠٤ — وسئل عن حديث ابن أبي ليلى، عن علي قال: بعث إليّ رسول الله ﷺ يوم خيبر وأنا رمد العين، فتفل في عيني، وقال: « اللهم اذهب عنه الحر والبرد، فما وجدت بعد ذلك حراً ولابرداً، وقال: لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله » الحديث.

= وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق القطان ١ / ١٢٢.
وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق علي بن مسهر، ومنصور بن أبي الأسود ١ / ١٢٠.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايقول إذا عطس، من طريق أبي عوانة ص ٢٣٥ (٢١٢).
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن أبي ذئب، عن ابن أبي ليلى ١ / ٤٢.
والحاكم في المستدرك، في الأدب، من طريق القطان ٤ / ٢٦٦.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يحيى القطان، من طريق القطان ٨ / ٣٩٠.

٩ — عدي بن عبد الرحمن، والد الهيثم بن عدي الطائي، لم يذكر فيه البخاري، وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٤٥، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٣.

١٠ — في (م): فرووه.

١١ — أخرجه الترمذي في سننه، في الاستئذان، باب ماجاء كيف يشمت العاطس، من طريق شعبة، وقال: وكان ابن أبي ليلى يضطرب في هذا الحديث، يقول أحياناً: عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ، ويقول أحياناً: عن علي، عن النبي ﷺ ٤ / ٣ — ٤.
وأحمد في مسنده، في مسند أبي أيوب، من طريق شعبة ٥ / ٤١٩ — ٤٢٢.
والدارمي في سننه، في باب إذا عطس الرجل مايقول، من طريق شعبة ٢ / ٢٨٣.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايقول إذا عطس، من طريق شعبة ص ٢٣٥ (٢١٣).
وعبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، باب العطاس والتشميت والختان، من طريق شعبة ص ٤٢.
والطبراني في المعجم الكبير، في مسند أبي أيوب، من طريق شعبة ٣ / ١٩٢ (٤٠٠٩).
والحاكم في المستدرك، في كتاب الأدب، من طريق شعبة، وقال: هذا من أوهام، محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الفقيه الأنصاري رضي الله عنه، فلولا ظهر من هذه الأوهام، لما نسبه أئمة الحديث إلى سوء الحفظ، ثم أورد رواية علي ٤ / ٢٦٦.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة شعبة، من طريق شعبة ٧ / ١٦٣.

فقال: حدث به محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[١٢]، واختلف عنه.

فرواه عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[١٣]، عن أبيه، عن المنهال بن عمرو[١٤]، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى[١٥].

ورواه عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، والمنهال[١٦].

ورواه علي بن هاشم[١٧]، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، والمنهال بن عمرو، وعيسى ابن عبد الرحمن، عن عبد (١١٤ / ١) الرحمن بن أبي ليلى، فأسنده عباد بن يعقوب[١٨]، عن علي بن هاشم، فقال فيه: عن ابن أبي ليلى، عن أبيه، عن علي[١٩].

---

١٢ ــ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

١٣ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٣٤٩.

١٤ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣.

١٥ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة علي بن أبي طالب ٨ / ١ / ٨٣ / ١ ــ ٢.
وأبو نعيم في دلائل النبوة، من طريق عمران، عن محمد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أخيه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ص ٣٩٧ ــ ٣٩٨.

١٦ ــ أخرجه البزار في مسنده ١ / ١٠٤ / ٢.
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد ١١٥ / ١.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة علي ١٢ / ١ / ٨٤ / ١.

١٧ ــ علي بن هاشم بن بريد ــ بفتح الموحدة، وبعد الراء تحتانية ساكنة ــ صدوق يتشيع، مات سنة ثمانين ومائة، وقيل: في التي بعدها. التقريب ٢ / ٤٥.

١٨ ــ عباد بن يعقوب الرواجني ــ بتخفيف الواو، وبالجيم المكسورة، وبالنون الخفيفة أبو سعيد الكوفي، صدوق رافضي، حديثه في البخاري مقرون، بالغ ابن حبان فقال: يستحق الترك، مات سنة خمسين ومائتين. التقريب ١ / ٣٩٤ــ٣٩٥.

١٩ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، من طريق وكيع، ثنا ابن أبي ليلى، ثنا الحكم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، قال: كان أبو ليلى يسمر مع علي. الحديث.
وفي الزوائد: إسناده ضعيف، ابن أبي ليلى شيخ وكيع، وهو محمد ضعيف الحفظ، لا يحتج بما ينفرد به. ١ / ٤٣ــ٤٤ (١١٧).
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق وكيع، عن ابن أبي ليلى، عن المنهال، عن عبد الرحمن قال: كان أبي يسمر مع علي. ١ / ٩٩، ١٣٣. =

وتابعه عبيد الله بن موسى، عن ابن أبي ليلى[٢٠].

فهو[٢١] في هاتين الروايتين من[٢٢] حديث أبي ليلى[٢٣]، عن علي.

وفي غيرهما من حديث عبد الرحمن ابنه، عن علي.

وروى عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي[٢٤].

حدَّث به عنه عبد الكبير بن دينار، وعيسى بن يزيد[٢٥].

ويقال: إن أبا إسحاق لم يسمعه من عبد الرحمن بن أبي ليلى، وإنما أخذه من ابنه محمد، عن المنهال بن عمرو عنه.

س ٤٠٥ ــ وسئل عن حديث ابن أبي ليلى، عن حديث[٢٦] علي: « ولاني رسول الله ﷺ خمس الخمس فوضعته[٢٧] مواضعه حياة رسول الله ﷺ، وحياة أبي بكر، وحياة عمر ». الحديث.

فقال: يرويه مطرّف بن طريف، واختلف عنه.

فرواه أبو جعفر الرازي[٢٨]، عن مطرف، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي[٢٩].

= وابن عساكر في تاريخه، من طريق وكيع ١٢ / ١ / ٨٣ / ٢.

٢٠ ــ تقدم تخريجه من طريق عبيد الله آنفا.

٢١ ــ في (هـ) « فهو » غير موجود.

٢٢ ــ في نسخ العلل: في، والصواب ما أثبته.

٢٣ ــ في نسخ العلل: ابن أبي ليلى، والصواب ما أثبته، كما يقتضيه السياق.

٢٤ ــ لم أجد من أخرجه.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة علي، من طريق عبد الكريم بن عبيد الله البجلي، عن أبي إسحاق مختصرا، بلفظ: ما رمدت ولا صدعت منذ دعا لي رسول الله ﷺ. ١٢ / ١ / ٨٤ / ٢.

٢٥ ــ في (هـ): عيسى بن زبيد.

وهو: عيسى بن يزيد الأزرق، أبو معاذ المروزي النحوي، مقبول من السابعة. التقريب ٢ / ١٠٣.

٢٦ ــ في (هـ) « حديث » غير موجود.

٢٧ ــ فيها: فوضعه.

٢٨ ــ هو: عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٢٩ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الخراج، باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى. ٣ / ١٠٧.

والحاكم في المستدرك، في قسم الفيء. وقال: صحيح الاسناد ولم يخرجاه. =

وخالفه أبو عوانة، رواه عن مطرف، عن رجل يقال له كثير[٣٠]، عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن علي.
وكثير هذا مجهول، ومطرف لم يسمع من ابن أبي ليلى.
وهذا الحديث يرويه عبد الله الرازي، عن ابن أبي ليلى، عن علي.
حدَّث به عنه الحسين بن ميمون[٣١]، قاله هاشم بن البريد[٣٢]، عنه[٣٣].

س ٤٠٦ — وسئل عن حديث ابن أبي ليلى، عن علي: « أمرت فاطمة أن **تسأل النبي ﷺ خادما». الحديث.**

فقال: حدث به مجاهد، والحكم بن عتيبة، وعمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى.
فأما مجاهد فرواه عنه عطاء بن أبي رباح[٣٤]، وعبيد الله بن أبي يزيد، وعمرو بن دينار، وحبيب بن أبي ثابت، وحبيب بن حسان[٣٥]، وحصين بن عبد

= ووافقه الذهبي. ٢ / ١٢٨.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب قسم الفيء والغنيمة، باب سهم ذي القربى من الخمس. ٦ / ٣٤٣.

٣٠ — كثير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وعنه مطرّف بن طريف، قال ابن المديني في العلل: مجهول سوء.
وقال ابن حجر في اللسان بعد ذكر قول ابن المديني: كذا قال الدارقطني، وزاد: وكثير لم يسمع من ابن أبي ليلى، ثم قال: يظهر لي أنه كثير بن عبيد، رضيع عائشة، أي الذي أخرج له أبو داود وغيره. اللسان ٤ / ٤٨٦.
ولكن الدارقطني ما قال هنا: كثير لم يسمع من ابن أبي ليلى، بل قال: مطرف لم يسمع من ابن أبي ليلى. والله أعلم.

٣١ — الحسين بن ميمون الخندقي — بالقاف — الكوفي، لين الحديث، من السابعة. التقريب ١ / ١٨٠.

٣٢ — صدوق يتشيع، تقدم في السؤال رقم ٤٠٤.

٣٣ — أخرجه أبو داود في سننه، في الخراج، باب في بيان مواضع قسم الخمس ... الخ ٣ / ١٠٧—١٠٨.
وأحمد في مسنده، في مسند علي. ١ / ٨٤—٨٥.
وابن شبة في تاريخ المدينة، في أخبار عمر: ٢ / ٦٤٥—٦٤٧.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي رضي الله عنه إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد. ١ / ٥٦ / ٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، في باب سهم ذي القربى من الخمس. ٦ / ٣٤٣—٣٤٤.

٣٤ — في (هـ) أبي الجراح، وهو خطأ.

الرحمن[٣٦]، وغيرهم، قالوا: عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي[٣٧].

ورواه الأعمش، عن مجاهد، عن علي مرسلا.

ورواه منصور (١١٤ / ٢) عن مجاهد، قال: حدثت[٣٨] أن فاطمة. مرسلا.

لم يجاوز به.

وأما عمرو بن مرة فرواه عنه العوام بن حوشب[٣٩].

وأما الحكم فروى حديثه[٤٠] عنه شعبة، وزيد بن أبي أنيسة، ومحمد بن جحادة،

---

٣٥ ـ قال النسائي: متروك، تقدم في السؤال رقم ١٩٢.

٣٦ ـ هو: السلمي.

٣٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب النفقات، باب خادم المرأة، من طريق عبيد الله. ٩ / ٥٠٦(٥٣٦٢).

ومسلم في صحيحه، في الدعوات، من طريق عبيد الله، وعطاء ٢ / ٤٨٣.

٣٨ ـ في (هـ) حدث.

٣٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٤٤.

وعبد بن حميد في مسنده مختصرا، المنتخب من مسنده، مسند علي ١١ / ٢.

والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: ولا نعلم روى عمرو بن مرة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي رضي الله عنه إلا هذا الحديث ١ / ٥٦ / ١ـ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي. ١ / ٣٩،٤٦،٧١.

وأبو بكر الفقيه النجاد في فوائد منتقاة من أماليه ٨٩ / ١.

وأبو نعيم الأصبهاني في الفوائد ٤ / ٢.

وأيضا في معرفة الصحابة، في ترجمة علي بن أبي طالب ١ / ٢٣ / ١.

والبيهقي في شعب الايمان ١ / ١ / ١٤٣.

٤٠ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الخمس، باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ .. الخ، من طريق شعبة. ٦ / ٢١٥ـ٢١٦(٣١١٣).

وأيضا في فضائل الصحابة، مناقب علي، من طريق شعبة ٧ / ٧١(٣٧٠٥).

وأيضا في النفقات، باب على المرأة في بيت زوجها، من طريقه ٩ / ٥٠٦(٥٣٦١).

وأيضا في الدعوات، باب التكبير والتسبيح عند المنام، من طريقه. ١١ / ١١٩(٦٣١٨).

ومسلم في صحيحه، في الدعوات، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، من طريق شعبة ٢ / ٤٨٣.

والدارقطني في الأفراد، من طريق محمد بن جحادة، وقال: تفرد به داود بن الزبرقان، عن محمد بن جحادة، عن الحكم ... الخ. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٣ / ٢.

وأشعث بن سوار[٤١].

وهو حديث صحيح، من رواية عطاء، وعبيد الله بن أبي يزيد، عن مجاهد، عن ابن أبي ليلى.

ومن رواية الحكم، وعمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، أخرجه مسلم والبخاري[٤٢].

وقد حدَّث به أيضا عن علي جماعة غير ابن أبي ليلى[٤٣]، منهم: عبد الله بن يعلى النهدي[٤٤]، والحارث الأعور[٤٥].

وروى هذا الحديث عطاء بن السائب[٤٦]، عن أبيه، عن علي[٤٧].

ورواه عيسى بن عبد الرحمن السلمي، عن عبد الله بن يعلى النهدي[٤٨] عن علي، ولم يختلف عليهما.

حدثنا عمر بن أحمد بن علي القطان الدري قال: ثنا محمد بن عثمان بن كرامة[٤٩]، قال: ثنا ابن نمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان[٥٠]، عن عطاء، عن مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي قال: «قدم على رسول الله ﷺ خدم، فأمرت

---

٤١ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٤٢ ــ وتقدم آنفا ذكر الأبواب والأجزاء والصفحات من جامع البخاري وصحيح مسلم.

٤٣ ــ أخرجه أبو نعيم الأصبهاني في ذكر أخبار أصبهان، في ترجمة أحمد بن إبراهيم، من طريق الحارث الأعور. ١ / ١٠٠.

٤٤ ــ في (هـ) الهندي، وهو خطأ.
وهو: عبد الله بن همام، ويقال: ابن يعلى النهدي ــ بالنون ــ الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ١ / ٤٥٨.

٤٥ ــ في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم ٨.

٤٦ ــ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣.

٤٧ ــ أخرجه الحميدي في مسنده، في أحاديث علي ١ / ٢٥ (٤٤).
وابن سعد في الطبقات، في ترجمة فاطمة ٨ / ٢٥.
وأحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٠٦ــ١٠٧.

٤٨ ــ في (هـ) الهندي، وهو خطأ.

٤٩ ــ كرامة: بفتح الكاف، وتخفيف الراء. التقريب ٢ / ١٩٠.

٥٠ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٩٨.

فاطمة[٥١] أن تأتيه فتسأله خادما، فانطلقت حتى أتت منزل النبي ﷺ، فلم توافقه، فدخل النبي ﷺ، فقالت له أم سلمة، إن ابنتي فاطمة جاءتك تلتمسك، فخرج حتى أتى منزل فاطمة، فاستأذن، وقد دخلت هي وعلي في اللحاف، فلما استأذن همَّا أن يلبسا، فقال: مكانكما، فقال: يا بنية! أخبرت أنك جئت تطلبني، ما جاء بك؟ قالت: بلغني أنه قدم عليك خدم، فأحببت أن تعطيني خادما يكفيني العجين[٥٢] والخبز، فإنه قد شق علي، فقال: ما جئت تطلبني أحب إليك، أو ما هو خير منه، فغمزتها، قولي: ما هو خير منه، فقالت: ما هو خير منه أحب إلي، قال: فإذا كنتما على مثل حالكما الذي أنتما عليه الآن، فسبحي ثلاثا وثلاثين، واحمدي ثلاثا وثلاثين، وكبرى أربعا وثلاثين».

ـــ قال عطاء (١١٥ / ١): وأنا شاك أيهما أربع وثلاثين، غير أني أظنه التكبير ـــ.

قال علي: فما تركته منذ سمعته من النبي ﷺ، قلت: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفين.

أخرجه مسلم، عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن أبيه بهذا الإسناد[٥٣].

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر، والقاضي الحسن بن إسماعيل، وأحمد بن الحسين ابن محمد بن أحمد بن الجنيد[٥٤] قالوا[٥٥]: ثنا أبو الأشعث أحمد بن المقدام، قال: ثنا عمرو بن صالح الزهري أبو أمية قاضي رامهرمز[٥٦] قال: ثنا عبد الملك بن أبي

---

٥١ ـــ في (هـ) عليها السلام.

٥٢ ـــ فيها: العجن.

٥٣ ـــ صحيح مسلم، كتاب الدعوات، باب التسبيح أول النهار وعند النوم، وفيه: عائشة، بدل أم سلمة، وأيضا متنه مختصر من المتن الذي ذكره المؤلف.

٥٤ ـــ أحمد بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الجنيد، أبو عبد الله الدقاق، قال الخطيب: رواياته مستقيمة، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ١٠٠ـــ١٠١.

٥٥ ـــ في (هـ) قال، وهو خطأ.

٥٦ ـــ عمرو بن صالح بن المختار، قاضي رامهرمز، تكلم فيه، وقال ابن عدي بعد ذكر حديث له: وله غير هذا مما لا يتابع عليه.

=

سليمان قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: حدثني مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي قال: قدم على النبي ﷺ خدم، فأمرت فاطمة أن تأتي النبي ﷺ فتسأله خادما، قال: فانطلقت حتى انتهت إلى منزل النبي ﷺ فلم توافقه، فلما خرجت جاء النبي ﷺ فقالت أم سلمة: إن ابنتي فاطمة جاءت تلتمسك، فخرج النبي ﷺ حتى أتى منزل فاطمة فاستأذن، وقد دخلت هي وعلي في اللحاف، فلما استأذن النبي ﷺ أرادا أن يلبسا الثياب، فقال النبي ﷺ: كما أنتما، كما أنتما، قال: فدخل في ليلة باردة، قال علي(٥٧): فقعدت فأخذت قدميه وسخنتهما(٥٨) بيدي، فقال: أخبرت أنك جئت تطلبني(٥٩) فما حاجتك؟ قالت(٦٠): بلغني أنه قدم عليك خدم، فأحببت أن تعطيني خادما يكفيني الخبز والعجين، فإنه قد شق علي، قال: أفما(٦١) جئت تطلبني أحب إليك أم ما هو خير لك منه؟ قال: فغمزتها، وقلت: قولي: ما هو خير لي منه، فقالت: ما هو خير لي منه أحب إلي منه، قال: إذا كنتما على مثل حالكما هذا الذي (١١٥ / ٢) أنتما عليه، فسبحا ثلاثا وثلاثين، واحمدا ثلاثا وثلاثين، وكبرا أربعا وثلاثين.
ــ قال عطاء: وإني لفي شك أيهما الأربع والثلاثون، غير أني أظنه التكبير ــ.
فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين؟ فما زلت تقول ذلك بعد.

= وقال ابن معين: ثقة. الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٤٠، الكامل ٢ / ٢ / ١١١، اللسان ٤ / ٣٦٧ـ٣٦٨.

٥٧ ــ في (هـ) عليه السلام.
٥٨ ــ في (هـ) فسخنتهما.
٥٩ ــ فيها: طلبتني.
٦٠ ــ في (هـ): قال.
٦١ ــ فيها: فما.

وقال ابن الجنيد: فما تركت أن[٦٢] تقول ذلك بعد.

قال: فما تركت منذ سمعته[٦٣] من النبي ﷺ، قلت: ولا ليلة صفين قال: ولا ليلة صفين.

وفي حديث ابن مبشر: فسبحي، واحمدي، وكبري.

وحدث بهذا الحديث أبو الأشعث مرة ببغداد، عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي[٦٤]، عن عبد الملك بن أبي سليمان، ثم رجع عنه، فحدث به عن عمرو ابن صالح، عن عبد الملك.

والله أعلم.

حدثنا به القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي قال: ثنا أبو الأشعث، قال: ثنا محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي، قال: ثنا عبد الملك بن أبي سليمان قال: سمعت عطاء بن أبي رباح يقول: حدثني مجاهد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب أنه قدم على النبي ﷺ خدم، ثم ذكر الحديث بطوله.

وكذلك رواه عبد النور بن عبد الله بن سنان[٦٥]، عن عبد الملك عن[٦٦] عطاء، عن مجاهد.

حدث به البزار[٦٧]، عن خالد بن يوسف[٦٨]، عن عبد النور كذلك[٦٩].

---

٦٢ — فيها: « أن » ساقطة.

٦٣ — في (م): سمعت.

٦٤ — صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٥٧.

٦٥ — كذاب، تقدم في السؤال رقم ٣٠١.

٦٦ — في (هـ) بن، وهو خطأ.

٦٧ — هو: أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري البزار، صاحب المسند الكبير المعلل، ذكره الدارقطني فأثنى عليه، وقال: ثقة يخطئ ويتكل على حفظه، توفي سنة اثنتين وتسعين ومائتين. التذكرة ٢ / ٦٥٣—٦٥٤.

٦٨ — لم أجد ترجمته.

٦٩ — مسند البزار، مسند علي ١ / ٥٥ / ١.

ورواه إسحاق الأزرق، عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن أبي ليلى، عن علي، عن النبي ﷺ.

لم يذكر مجاهدا.

حدثنا به ابن مبشر، قال: ثنا عمار بن خالد عنه.

آخر الجزء[٧٠] الخامس
بحمد الله وحسن عونه[٧١]

---

٧٠ ــ في (م) « الجزء » ساقط.

٧١ ــ في (هـ) « بحمد الله وحسن عونه » غير موجود.

الفهارس

محتويات الفهارس

١ ـ فهرس الآيات الكريمة

٢ ــ فهرس الأحاديث على حروف المعجم

(ل)

(م)

(ن)

٣ ــ فهرس الآثار على حروف المعجم

فهرس الأحاديث والآثار علي أبواب الفقه

كتاب النكاح

الآداب

كتاب الأضاحي

كتاب الأطعمة

كتاب الزهد

كتاب الرؤيا

الفتن والملاحم

كتاب البعث

٥ ـ مسانيد الصحابة المذكورين ضمن مسند عثمان وجزء من مسند علي رضي الله عنهما

أم حبيبة

٦ ــ فهرس مسند عثمان وجزء من مسند علي حسب الرواة عنهما مرتبين على حروف المعجم

أ ــ مسند عثمان بن عفان

« الكنى »

« الأبناء »

« النسوة »

ب ـ مسند علي (جزء منه)

الاسم	رقم الأسئلة	الصفحة
الأغر بن سليك	٣١٩	١٣٢
بشر بن سحيم	٣٢٠	١٣٣
جابر بن عبد الله	٢٩٧	٨٩
جبير بن مطعم	٣١٤	١٢٠
جعدة بن هبيرة	٣٢١	١٣٤
الحارث بن حبيش	٣٤٦	١٨٢
الحارث بن عبد الله الأعور	٣٢٢ـ٣٤٥	١٣٧ـ١٨١
حارثة بن مضرب	٣٤٨	١٨٤
حُجَية بن عُدي	٣٤٩،٣٥١	١٨٥،١٨٧
حريث بن سليم العذري	٣٤٧	١٨٣
الحسن بن علي	٢٩٩	٩٢
الحسن بن يسار البصري	٣٥٤،٣٥٥	١٩٢
الحسين بن علي	٣٠٠ـ٣١٠	٩٣ـ١٠٨
حسين بن عبد الله المزني	٣٥٢	١٨٩
حصين بن عقبة	٣٥٠	١٨٦
حنش بن المعتمر	٣٥٢	١٩٠
خلاس بن عمرو	٣٥٦	١٩٥
ربعي بن حراش	٣٥٧،٣٥٨	١٩٦،١٩٧
ربيعة بن الأبيض	٣٦٠	٢٠٠
ربيعة بن ناجد	٣٥٩	١٩٨

« الكنى »

٧ ـ فهرس الرواة المترجم لهم

الاسم	رقم السؤال	الصفحة

(أ)

من اسمه إبراهيم

من اسمه أحمد

من اسمه إسحاق

من اسمه إسماعيل

من اسمه أشعث وأيوب

(ب)

من اسمه عامر وعباد

من اسمه عبد الحكيم وعبد الحميد

من اسمه عبد الرحمن

من اسمه عبد السلام وعبد الصمد

من اسمه عبد العزيز

من اسمه عبد الله

من اسمه عبد الملك وعبد النور وعبد الواحد

من اسمه عبيد الله

من اسمع عتبة وعثمان

(ك)

من اسمه كثير

(م)

من اسمه مالك ومبارك

من اسمه مجيب ومحاضر ومحبوب

من اسمه محمد

من اسمه يعقوب

من اسمه يعلى ويوسف

باب الكنى

من كنيته أبو اليسع وأبو اليمان

من نسب إلى أبيه أو جده أو غيرهما

باب النسوة

٨ ــ فهرس الرواة الذين حكم الدارقطني فيهم بجرح أو تعديل أو بعدم السماع والإدراك

الاسم	ما قال فيه الداقطني	السؤال	الصفحة
إبراهيم بن زكريا	ضعيف	٣٤١	١٧٨
إسحاق بن إبراهيم أبو يعقوب الصفار	ثقة	٣٧٩	٢٣٦
إسحاق بن أبي فروة	متروك الحديث	٢٩٥	٨٦
جعفر بن برقان	كان أميا، في حفظه بعض الوهم، وخاصة في أحاديثه عن الزهري	٢٦١	٢١
الحسن بن ذكوان (مع عبد الواحد)	بصريان ضعيفان	٢٧١	٣٧
حفص بن غياث	من الثقات	٢٦٣	٨٨
سعيد بن أبي عروبة	لم يسمع من الحكم (ابن عتيبة) شيئاً	٤٠١	٢٧٣
سعيد بن ذي حدان	لم يدرك علياً	٣٧٦	٢٢٧
سلمة (ابن كهيل)	لم يسمع من الصنابحي	٣٨٦	٢٤٨
عبد الله بن زياد بن سمعان	متروك الحديث	٢٩٢	٧٥
عبد الله بن نجي	لم يسمع من علي، وإنما رواه عن أبيه عن علي، وليس بقوي في الحديث	٣٩٣	٢٥٨

عبد الواحد بن زيد (مع الحسن بن ذكوان)	بصريان ضعيفان	٢٧١	٣٧
عطاء بن السائب	تغير حفظه	٣٦٥	٢٠٨
عمر بن حبيب	كان سيء الحفظ	٣٩٤	٢٦٢
الفضل بن غانم	ليس بالقوي	٣٠٨	١٠٧
كثير	مجهول	٤٠٥	٢٨٠
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	سيء الحفظ ونقل عن شعبة بانه قال: مارأيت أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى	٣٤٩	١٨٦
محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	كان سيء الحفظ	٤٠٣	٢٧٧
محمد بن مصعب القرقساني	لم يكن حافظاً	٣٧٩	٢٣٤
مطرف بن طريف	لم يسمع من ابن أبي ليلى	٤٠٥	٢٨٠
يحيى بن عقبة	ضعيف	٣٤١	١٧٨
يزيد بن عياض	ضعيف	٢٥٧	١٥
يعقوب القمي	ليس بالقوي	٢٩٨	٩٢
أبو جناب	الاضطراب يشبه أن يكون منه	٣٦٧	٢١٤
أبو ظبيان	قيل: لقي أبو ظبيان علياً وعمر رضي الله عنهما؟ قال: نعم	٢٩١	٧٤

الكلمات الغريبة

١٠ ــ فهرس الأماكن والبلدان

١١ ـــ الفرق والقبائل

١٢ ـ الكتب الواردة في مسند عثمان وجزء من مسند علي

اسم الكتاب	السؤال	الصفحة
الجامع الصحيح للبخاري	٤٠٦	٢٨٢
الصحيح لمسلم	٢٧٩	٥٠
الصحيح لمسلم	٣٧٩	٢٣٦
الصحيح لمسلم	٤٠٦	٢٨٣،٢٨٢
كتاب أبي بكر الشافعي	٢٥٦	١٣

١٣ ــ ثبت المصادر والمراجع[1]

أ ــ المخطوطات

١ ــ آداب حملة القرآن للآجري: محمد بن الحسين البغدادي (ت: ٣٦٠ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية.

٢ ــ الأحاديث والحكايات لضياء الدين المقدسي: محمد بن عبد الواحد (ت: ٦٤٣ هـ)، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣ ــ الأربعون لابن عساكر: علي بن الحسن بن هبة الله (ت: ٥٧١ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤ ــ الأربعون لابن المقرىء: محمد بن إبراهيم بن علي (ت: ٣٨١ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥ ــ الترغيب في الدعاء والحث عليه لعبد الغني المقدسي، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الاصل المحفوظ في الظاهرية.

٦ ــ التوكل لابن أبي الدنيا: عبد الله بن محمد (ت: ٢٨١ هـ)، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٧ ــ الجامع في الخاتم للبيهقي: أحمد بن الحسين (ت: ٤٥٨ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الحديث المدنية.

٨ ــ جزء فيه انتقاء أبي علي الحسن بن علي الوحشي علي أبي نعيم الأصبهاني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ الظاهرية.

٩ ــ جزء فيه حديث أبي الجهم العلاء بن موسى لأبي القاسم البغوي: عبد الله بن محمد (ت: ٣١٧ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

---

١ ــ ذكرنا من المصادر والمراجع مالم يذكر في الجزئين السابقين: الأول والثاني.

١٠ ــ جزء فيه سبعة مجالس أملاها أبو طاهر المخلص: محمد بن عبد الرحمن (ت: ٣٩٣ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية في الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١١ ــ الجزء فيه مسانيد أبي يحيى فراس بن يحيى لأبي نعيم الأصبهاني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٢ ــ جزء فيه منتخب من حديث يونس بن عبيد، لأبي نعيم الأصبهاني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٣ ــ جزء فيه منتقى من حديث الجصاص: يعقوب بن أحمد بن عبد الرحمن (ت: ٣٣١ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٤ ــ جزء فيه من حديث أبي يحيى كامل الجحدري، رواية أبي القاسم البغوي، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٥ ــ الجزء فيه من حديث إسماعيل الصفار (ت: ٣٤١ هـ)، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٦ ــ جزء فيه من حديث خيثمة بن سليمان وأحمد بن سليمان بن أيوب، لأبي نصر: عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٧ ــ جزء فيه من حديث سفيان بن عيينة الهلالي لأبي الحسن الطائي: علي بن حرب بن محمد (ت: ٢٦٥ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٨ ــ الجزء فيه من الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوال، لأبي الحسين محمد بن المظفر بن موسى (ت: ٣٧٩ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

١٩ ــ جزء منتقى من الفوائد المنتقاة الغرائب العوال من حديث أبي إسحاق المزكي ومن حديث أبي بكر القطيعي، بانتقاء أبي الحسن الدارقطني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٠ ـــ جزء من حديث ابن شاذان، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢١ ـــ جزء من حديث أبي علي الصفار، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٢ ـــ جزء من حديث أبي منصور محمد السواق (ت: ٤٤٠ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٣ ـــ الجهاد لابن أبي عاصم: أحمد بن عمرو (ت: ٢٨٧ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٤ ـــ الجواهر لعبد الغني المقدسي (ت: ٦٠٠ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٥ ـــ حديث ابن شاذان، انتخاب أبي القاسم عبد العزيز الأزجي، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٦ ـــ حديث لأبي بكر الفقيه النجاد، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٧ ـــ حديث السري بن يحيى (من القرن الثالث) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٨ ـــ حديث علي بن الجعد للبغوي، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٢٩ ـــ رباعي التابعين لأبي موسى المديني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٠ ـــ الشجرة في أحوال الرجال للجوزجاني: إبراهيم بن يعقوب (ت: ٢٥٩ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣١ ـــ شرح مذاهب أهل السنة لابن شاهين، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٢ ـــ طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ: عبد الله بن محمد (ت: ٣٦٩ هـ)

مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٣ ــ العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ) برواية ابنه عبد الله (ت: ٢٩٠ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة أيا صوفيا بتركيا.

٣٤ ــ عوالي حديث ضياء الدين المقدسي، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٥ ــ الفتن لأبي عمرو الداني: عثمان بن سعيد (ت: ٤٤٤ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٦ ــ فضائل عمر لعبد الغني المقدسي، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٧ ــ فضل الجهاد لعبد الغني المقدسي، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٨ ــ فوائد عوال حسان منتقاة غرائب لأبي الحسن الأبنوسي: محمد بن أحمد (ت: ٤٥٧ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٣٩ ــ الفوائد المنتقاة لابن معروف: عبيد الله بن أحمد (ت: ٣٨١ هـ) انتخاب الدارقطني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٠ ــ الفوائد المنتقاة الغرائب الحسان عن الشيوخ الثقات لأبن أخي ميمي: محمد بن عبد الله (ت: ٣٩٠ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤١ ــ الفوائد المنتقاة من حديث ابن ماسي: عبد الله بن إبراهيم (ت: ٣٦٩ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٢ ــ الفوائد المنتقاة والافراد الغرائب الحسان المعروف بالالف دينار، لأبي بكر القطيعي: أحمد بن جعفر بن حمدان البغدادي (ت: ٣٦٨ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٣ ـ فوائد النجيرمي: سعيد بن محمد (ت: ٤٥١ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٤ ـ مجلس من املاء أبي زكريا عبد الرحيم التميم (ت: ٤٦١ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد.

٤٥ ـ المرض والكفارات لابن أبي الدنيا، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٦ ـ المسند لأبي عوانة: يعقوب بن إسحاق (ت: ٣١٦ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية.

٤٧ ـ المسند لعبد الله بن المبارك (ت: ١٨١ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٨ ـ مسند الروياني: محمد بن هارون (ت: ٣٠٧ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٤٩ ـ مسند علي بن أبي طالب لعفيف الدين عبد الرحمن بن القاسم (ت: ٤٢٠ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٠ ـ مشيخة إبراهيم بن طهمان الخراساني (ت: ١٦٨ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥١ ـ مشيخة أبي الفرج عبد الرحمن بن قدامة (ت: ٦٨٢ هـ) (الجزء السادس) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥٢ ـ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في المكتبة الأحمدية بحلب.

٥٣ ـ معجم الصحابة للبغوي: عبد الله بن محمد (ت: ٣١٧ هـ) مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في الخزانة العامة بالرباط.

٥٤ ـ نزهة الألباب في الألقاب لابن حجر العسقلاني، مصورة في الجامعة الإسلامية عن الأصل المحفوظ في متحف سالارجنك بحيدر اباد الهند.

ب ـ المطبوعات

٥٥ ـ أخلاق النبي ﷺ وآدابه لأبي الشيخ، تحقيق أحمد محمد مرسي، مكتبة النهضة المصرية ١٩٧٢ م.

٥٦ ـ الإيمان لابن أبي شيبة، تحقيق الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المطبعة العمومية بدمشق.

٥٧ ـ الإيمان لابن مندة، تحقيق د / علي ناصر الفقيهي، الطبعة الأولى.

٥٨ ـ التتبع للدارقطني، تحقيق مقبل هادي، الناشر: المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى.

٥٩ ـ جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي: خليل بن كيكلدي (ت: ٧٦١ هـ) تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الدار العربية للطباعة، بغداد، الطبعة الأولى.

٦٠ ـ سيرة الرسول ﷺ لمحمد بن إسحاق (ت: ١٥٠ هـ) معهد الدراسات والابحاث للتعريب، الرباط.

٦١ ـ العلم لأبي خيثمة: زهير بن حرب (ت: ٢٣٤ هـ) تحقيق الشيخ الألباني المطبعة العمومية بدمشق.

٦٢ ـ فضل الصلاة على النبي ﷺ، لاسماعيل بن إسحاق القاضي المالكي (ت: ٢٨٢ هـ) تحقيق الشيخ الألباني، المكتب الإسلامي ١٣٩٧ هـ.

٦٣ ـ من كلام يحيى بن معين في الرجال، تحقيق د / أحمد محمد نور سيف، جامعة أم القرى بمكة المكرمة.

٦٤ ـ النكت الظراف لابن حجر العسقلاني مع تحفة الأشراف للمزي، الدار القيمة، بومباي.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه
وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد
أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء الرابع

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

العلل للدارقطني

الطبعة الأولى

١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦

دار طيبة

الرياض - شارع عسير - ص.ب ٧٦١٢
المملكة العربية السعودية

بقيـــــة

مسند علي بن أبي طالب

رضي الله عنه

س ٤٠٧ ـــ سئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ[1] عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ أنه قال له: « ألا أعلمك كلمات ان قلتهن غفر لك، على أنه مغفور لك » الحديث.

فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه فقال (١١٦ / ١) إسرائيل وسفيان الثوري: عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن علي[2].

وخالفهما علي والحسن[3] ابنا صالح، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق،

---

١ ـــ من « الشيخ » إلى « الحافظ » غير موجود في « هـ ».

٢ ـــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق إسرائيل: ١ / ١٥٨.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر في فضل علي رضي الله عنه، من طريق إسرائيل ٢ / ٥٩٦ ـــ ٥٩٧ (١٣١٤).

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق إسرائيل، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير إسرائيل عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي رضي الله عنه: ١ / ٥٦ / ٢، والنسائي في عمل اليوم الليلة، من طريق إسرائيل ص ٤٠٨ (٦٣٧)، والدارقطني في الافراد، وقال: تفرد به يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق. أطراف الغرائب، مسند علي: ٤٤ / ١، والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، مناقب علي، من طريق إسرائيل، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣ / ١٣٨، وعفيف الدين بن أبي نصر في مسند علي، من طريق إسرائيل: ٨٥ / ٢، وأبو صالح الحرمي في الفوائد العوالي، من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس عن أبي إسحاق ٦ / ٢ ـــ ٧ / ١، وابن قدامة أبو الفرج عبد الرحمن في مشيخته، من طريق ٦ / ١٠ / ٢.

٣ ـــ الحسن بن صالح بن صالح بن حيي، وهو حيان بن شفي ـــ بضم المعجمة والفاء مصغراً ـــ الهمداني ـــ بسكون الميم ـــ الثوري، ثقة عابد، ورمي بالتشيع، مات سنة تسع وتسعين ومائة. التقريب: ١ / ١٦٧.

ونصير بن أبي الأشعث، وأبو أيوب الافريقي[٤]فرووه عن أبي إسحاق عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة[٥]، عن علي[٦].

وقال إسحاق بن منصور[٧]: عن الحسن بن صالح، عن أخيه علي، عن أبي إسحاق عن رجل لم يسمه، عن علي.

وخالفه[٨]يحيى بن آدم فقال: عن الحسن بن صالح، عن أخيه، عن أبي إسحاق عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي[٩].

---

٤ ــ هو: عبد الله بن علي، صدوق يخطىء، وقد تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٢.

٥ ــ صدوق تغير حفظه، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٨.

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق علي بن صالح ١ / ٩٢، وعبد بن حميد في مسنده، من طريق علي بن صالح. المنتخب من مسنده، مسند علي: ١٢ / ٢، وابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر في فضل علي رضي الله عنه، من طريق علي بن صالح ونصير. ٢ / ٥٩٧ (١٣١٥ ــ ١٣١٧)، والبزار في مسنده، من طريق علي، وقال: ولانعلم روى أبو إسحاق الهمداني، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي إلا حديثين هذا أحدهما، وقد رواه عن أبي إسحاق نصير بن أبي الأشعث. ١ / ٦٢ / ٢، والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق علي بن صالح ويوسف ص: ٤٠٩ (٦٣٨، ٦٣٩)، وابن حبان في صحيحه، من طريق علي بن صالح. موارد الظمآن، المناقب ص ٥٤٤ (٢٢٠٦)، وأبو الحسن بن الصلت في حديث ابن عبد العزيز الهاشمي وابن المطيري، من طريق علي بن صالح: ٦٠ / ٢، وعفيف الدين بن أبي نصر في مسند علي، من طريق الحسن بن صالح: ٨٥ / ٢، والخطيب في تاريخه، في ترجمة طاهر بن عبد الرحمن الضبي، نحوه، من طريق عبد الله بن علي الافريقي ٩ / ٣٥٦، وابن قدامة أبو الفرج في مشيخته، من طريق علي بن صالح ٦ / ١٠ / ٢.

٧ ــ صدوق تكلم فيه للتشيع، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٦٧.

٨ ــ في (هـ) « فخالفه ».

٩ ــ أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، فيمن اسمه « الحسن » وقال: لم يروه عن الحسن بن صالح إلا يحيى بن آدم، تفرد به المديني ١ / ١٢٧.

والدارقطني في الافراد، وقال: تفرد به الحسن بن صالح عن أخيه علي بن صالح، لا أعلم حدث به غير يحيى بن آدم، ورواه أبو أحمد الزبيري وعلي بن قادم عن علي بن صالح مثله. اطراف الغرائب، مسند علي ٤٣ / ١.

ورواه هارون بن عنترة، عن أبي إسحاق، عن مهاجر المدني[١٠]عن عطية بن عمر[١١]عن علي[١٢].

ورواه حسين بن واقد[١٣]، عن أبي إسحاق، عن الحارث[١٤]عن علي[١٥].

وأشبهها بالصواب قول من قال: عن أبي إسحاق، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي.

ولايدفع قول إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي ليلى، عن علي.

وحديث هارون بن عنترة: وحديث الحسين بن واقد جميعاً وهم، والله أعلم.

وقول الحسن بن صالح مرة: عن أبي إسحاق، ومرة عن أخيه، عن أبي إسحاق هما صحيحان.

حدثنا علي بن محمد بن عبيد، قال: ثنا داؤد بن يحيى[١٦]ثنا محمد بن العلاء، ثنا قبيصة[١٧]، عن سفيان[١٨]، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن

---

١٠ ــ مهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، مقبول، من الرابعة. التقريب: ٢ / ٢٧٨.

١١ ــ لم أجد ترجمته.

١٢ ــ أخرجه أبو القاسم بن عبد الرحمن بن ناصرالدمشقي في فوائده، ٧١ / ٢.

١٣ ــ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٥٥.

١٤ ــ هو الأعور، في حديثه ضعف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٨.

١٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب الدعوات، وقال: هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي ٤ / ٢٥٩، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٠٩ (٦٤٠)، والطبراني في المعجم الصغير « من اسمه قيس » ١ / ٢٧٠.

١٦ ــ لم أعثر على ترجمته.

١٧ ــ هو: ابن عقبة، صدوق ربما خالف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٢.

١٨ ــ هو: الثوري.

علي قال رسول الله ﷺ : « ألا أعلمك كلمات إذا قلتهن غفر الله لك : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، لا إله إلا الله العلي العظيم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين » .

تفرد به أبو[١٩] كريب ، عن قبيصة ، عن الثوري .

حدثنا محمد بن أحمد بن صالح الأزدي[٢٠] وغيره قالوا : ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد ، ثنا يحيى بن آدم ، ثنا الحسن بن صالح ، عن أخيه ، عن أبي إسحاق عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي الحديث .

س ٤٠٨ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي ، عن النبي ﷺ « في بيض النعام صوم يوم لكل بيضة » .

فقال[٢١] : (١١٦ / ٢) حدث به مطر الوراق[٢٢] عن معاوية بن قرة ، روى عنه سعيد بن أبي عروبة والمغيرة بن مسلم ، وإبراهيم بن طهمان .

فأما إبراهيم والمغيرة فروياه عن مطر ، عن معاوية بن قرة مرسلاً ، عن علي .

وأما سعيد بن أبي عروبة فاختلف عنه ، فرواه يزيد بن زريع ، عن سعيد عن مطر ، عن معاوية بن قرة ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي[٢٣] تفرد به محمد بن المنهال

---

١٩ ــ في (هـ) « أبو » ساقط ، وهو : محمد بن العلاء .

٢٠ ــ هو : محمد بن أحمد بن صالح بن علي بن سيار ، أبو بكر الأزدي ، ثقة ، توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١ / ٣٠٨ .

٢١ ــ في (م) « فقال » غير موجود .

٢٢ ــ صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢١٢ .

٢٣ ــ ذكره البيهقي في السنن الكبرى في كتاب الحج ، باب بيض النعامة يصيبها المحرم ، عن معاوية ٥ / ٢٠٨ .

الضرير ـــ وكان ثقة ـــ عن يزيد .

وخالفه يزيد بن هارون وعبد الوهاب بن عطاء[٢٤] وروح بن عبادة ، ومكي بن إبراهيم ، وغيرهم ، فرووه عن سعيد ، عن مطر ، عن معاوية بن قرة مرسلاً عن علي[٢٥] .

ورواه سعيد الأموي[٢٦] عن عبدة بن سليمان ، عن سعيد بن أبي عروبة فقال : عن قتادة ، عن معاوية بن قرة .

ووهم في ذكر قتادة ، وإنما هو مطر .

س ٤٠٩ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن ابزي ، عن علي أنه كان يمشي خلف الجنازة وكان أبو بكر وعمر يمشيان أمامها ، فقلت له في ذلك : فقال : « لقد علما أن المشي خلفها أفضل ،ولكنهما سهلان[٢٧] يسهلان على الناس » .

فقال : رواه عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن عبد الرحمن بن أبزي حدث به يزيد بن

---

٢٤ ـــ هو : الخفاف ، صدوق ربما أخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٥ .

٢٥ ـــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الحج ، في المحرم يصيب بيض النعامة عن عبدة ، عن ابن أبي عروبة ٤ / ١٣ ـــ ١٤ ، والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق عبد الوهاب ، وقال : هذا هو المحفوظ ٥ / ٢٠٨ ، وأيضاً من أبي أسامة عن سعيد ، وفيه : إن معاوية بن قرة حدثهم عن رجل من الأنصار أن رجلاً محرماً الحديث ٥ / ٢٠٧ ـــ ٢٠٨ .

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه في المناسك ، باب بيض النعام ، عن معمر عن مطر نحوه ٤ / ٤٢٠ (٨٢٩٢) .

٢٦ ـــ سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان الأموي ، أبو عثمان البغدادي ، ثقة ربما أخطأ ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين . التقريب ١ / ٣٠٨ .

٢٧ ـــ في (هـ) « سهلان » غير موجود .

أبي زياد[٢٨] عنه[٢٩].

ورواه سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه.

حدث به عنه زائدة بن خراش الهمداني[٣٠]، رواه عنه أبو فروة عروة بن الحارث، واختلف عنه، رواه شعبة والثوري، وأبو الأحوص، وأبو حمزة السكري، وعمار بن رزيق، عن أبي فروة، عن زائدة، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه[٣١].

ورواه ابن عيينة، عن أبي فروة، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه ولم يذكر زائدة بن خراش.

ورواه جرير، عن أبي فروة، عن زائدة، عن عبد الرحمن بن أبزي، ولم يذكر ابنه.

وكذلك رواه حجاج بن أرطأة[٣٢]، واختلف عنه، فقال: ابن نمير، عن حجاج، عن زائدة، عن سعيد (١١٧ / ١) ابن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه.

---

٢٨ ــ يزيد، ضعيف، كبر فتغير، صار يتلقن، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٢.

٢٩ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجنائز، في المشي أما الجنازة من رخص فيه. ٣ / ٢٧٨ ــ ٢٧٩، وعبد الله بن أحمد في مسائل أبيه، في الجنائز، باب في المشي مع الجنازة الخ عن هشيم، عن يزيد. ص ١٤٣ (٥٣٢).

٣٠ ــ زائدة بن خراش، ويقال: ابن أوس الكندي، لم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٣٢ (وفيه حراش) الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٦١٢.

٣١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الجنائز، باب المشي أمام الجنازة، من طريق الثوري، وفيه: زائدة بن أوس الكندي. ٣ / ٤٤٥ ــ ٤٤٦ (٦٢٦٣)، والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق شعبة، وقال: لانعلم روى ابن أبزي عن علي إلا هذا الحديث ١ / ١٠٤ / ٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الجنائز، باب المشي في الجنازة أين ينبغي أن يكون منها، من طريق أبي الأحوص ١ / ٤٨٣.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجنائز، باب المشي خلفها ٤ / ٢٥.

٣٢ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٢.

وقيل : عن يزيد بن هارون ، عن حجاج ، عن ذر[٣٣] عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه ، وهو وهم ، وإنما أراد زائدة .

وقال سويد بن إبراهيم أبو حاتم[٣٤] عن الحجاج ، عن[٣٥] عثمان أبي[٣٥] اليقظان عن زاذان ، عن علي .

والصواب قول ابن نمير عن حجاج .

وروى هذا الحديث سعدان الجهني[٣٧] ، عن عطية العوفي[٣٨] ، عن أبي سعيد الخدري ، عن علي .

ورواه أيضاً علي بن يزيد[٣٩] ، عن القاسم أبي عبد الرحمن[٤٠] عن أبي سعيد الخدري ، عن علي[٤١] .

---

٣٣ ــ في (م) « زر » ، وهو : ذرين بن عبد الله المرهبي .

٣٤ ــ سويد بن إبراهيم الجحدري ، أبو حاتم الحناط ــ بالنون ــ البصري ، ويقال له : صاحب الطعام ، صدوق سيء الحفظ ، له أغلاط ، وقد أفحش ابن حبان فيه القول ، مات سنة سبع وستين ومائة . التقريب : ١ / ٣٤٠ .

٣٥ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣٦ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

وهو : عثمان بن عمير ــ بالتصغير ــ ، ويقال : ابن قيس ، والصواب أن قيساً جد أبيه وهو : عثمان بن أبي حميد أيضاً ، البجلي ، أبو اليقظان الكوفي الأعمى ، ضعيف واختلط ، وكان يدلس ويغلو في التشيع ، مات في حدود الخمسين ومائة . التقريب : ٢ / ١٣ .

٣٧ ــ هو : ابن بشر ، ويقال : بشير ، وقيل : اسمه سعد وسعدان لقب . التقريب : ١ / ٢٩٠ .

٣٨ ــ هو : ابن سعد ، صدوق يخطىء كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٤١ .

٣٩ ــ هو : الالهاني ، ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٦٠ .

٤٠ ــ صدوق يرسل كثيراً ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٩ .

٤١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الجنائز ، باب المشي أمام الجنازة . ٣ / ٤٤٧ ــ ٤٤٩ (٦٢٦٧) .

ورواه علي بن عابس[٤٢]، عن أبي فروة، واختلف عنه، فقيل: عنه، عن زائدة، عن ابن أبزى.

وقيل: عنه، عن يزيد.

وروى عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن جده، عن علي. ولايصح.

حدث[٤٣]به عصمة بن محمد بن فضالة الأنصاري[٤٤]، وهو: متروك.

س ٤١٠ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي أن[٤٥] النبي ﷺ كان[٤٦] يقول في آخر وتره: « اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك » الحديث.

فقال: يرويه حماد بن سلمة واختلف عنه، فروى عن إبراهيم بن الحجاج[٤٧] عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن عبد الرحمن بن الحارث، عن علي[٤٨].

---

٤٢ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٨.

٤٣ ــ في (م) « حديث ».

٤٤ ــ عصمة بن محمد بن فضالة، عن هشام بن عروة، قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال ابن معين: كذاب يضع الحديث، وقال العقيلي: يحدث بالبواطيل عن الثقات، وقال الدارقطني وغيره: متروك. الجرح والتعديل: ٣ / ٢ / ٢٠، الضعفاء للعقيلي، الكامل: ٢ / ٢ / ٢٩٣ ــ ٢٩٥، اللسان: ٤ / ١٧٠.

٤٥ ــ في (م) « عن ».

٤٦ ــ في (م) « كان يقول » مكرر.

٤٧ ــ إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي ــ بالمهملة ــ أبو إسحاق البصري، ثقة يهم قليلاً مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين أو بعدها. التقريب: ١ / ٣٣.

٤٨ ــ لم أجده من هذا الطريق.

وقد روى عن إبراهيم بن الحجاج مثل رواية أسود بن عامر، فقال: هشام بن عمرو الفزاري.

فقد أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، عن إبراهيم بن الحجاج عن حماد بن سلمة. ١ / ١٥٠.

وهو وهم.

وقال أسود بن عامر شاذان: عن حماد بن سلمة، عن هشام بن عمرو[٤٩] عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي[٥٠].

وهو الصحيح.

٤٩ــ في (هـ) « هشام بن عروة » وهو خطأ.

وهو: هشام بن عمرو الفزاري، قال ابن معين: لم يروه غيره يعني حماد بن سلمة وهو ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة شيخ قديم، وقال أبو طالب عن أحمد: من الثقات، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، من الخامسة. التهذيب: ١١ / ٥٤ ــ ٥٥، التقريب: ٢ / ٣٢٠.

٥٠ــ لم أجده من طريق شاذان.

وأخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب القنوت في الوتر، عن موسى بن إسماعيل عن حماد، وقال: هشام أقدم شيخ لحماد، وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال: لم يرو عنه غير حماد بن سلمة. ١ / ٥٣٧.

والترمذي في سننه، في الدعوات، باب في دعاء الوتر، من طريق يزيد بن هارون نا حماد بن سلمة، وقال: وهذا حديث حسن غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه، من حديث حماد بن سلمة. ٤ / ٢٧٦ ــ ٢٧٧.

والنسائي في سننه، في كتاب قيام الليل، باب الدعاء في الوتر، من طريق سليمان بن حرب وهشام بن عبد الملك قالا: حدثنا حماد بن سلمة. ٣ / ٢٤٨ ــ ٢٤٩.

وابن ماجه في سننه، في كتاب إقامة الصلاة، باب ماجاء في القنوت في الوتر، من طريق بهز بن أسد ثنا حماد بن سلمة. ١ / ٣٧٣ (١١٧٩).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، عن حماد (وفي النسخة المطبوعة هشام الفزاري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، وهو خطأ) ص ١٩ (١٢٣).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، مايقول الرجل في آخر وتره، عن يزيد بن هارون، عن حماد ٢ / ٣٠٦.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق بهز وأبي كامل قالا: ثنا حماد بن سلمة ١ / ١١٨، وأيضاً من طريق يزيد ١ / ٩٦.

وعبد بن حميد في مسنده، عن يزيد بن هارون. المنتخب من مسنده، مسند علي ١٣ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق يزيد بن هارون ١ / ٣٩.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الصلاة، عن حماد بن سلمة، ونقل عن أبيه بأنه قال:

س ٤١١ ــ وسئل عن حديث عبيد الله بن أبي رافع، عن علي قال: « وقف رسول الله ﷺ بعرفة، فقال: هذا الموقف، وكل عرفة موقف، ثم أردف أسامة » الحديث، في المناسك وفيه: فقالت له امرأة: إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً » الحديث.

فقال: هو حديث يرويه الثوري، والدراوردي[٥١]، ومحمد بن فليح[٥٢] والمغيرة بن عبد الرحمن[٥٣]، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة[٥٤]، عن زيد بن علي (١١٧ / ٢) ابن الحسين، عن أبيه، عن عبيد الله[٥٥] بن أبي رافع عن علي[٥٦].

← لاأعلم من روى هذا الحديث غير حماد بن سلمة، قلت لأبي فإن مؤمل بن إسماعيل روى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو الفزاري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن علي عن النبي ﷺ، فقال أبي: إنما هو حماد بن سلمة عن هشام بن عمرو عن عبد الرحمن بن الحارث عن علي عن النبي ﷺ ١ / ١٢٠ (٣٢٨).

٥١ ــ هو: عبد العزيز بن محمد، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢.

٥٢ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم: ١٣٧.

٥٣ ــ المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش ــ بتحتانية ومعجمة ــ ابن أبي ربيعة المخزومي، صدوق فقيه، كان يهم، مات سنة ست أو ثمان وثمانين ومائة. التقريب: ٢ / ٢٦٩.

٥٤ ــ هو: عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٤٧.

٥٥ ــ في (هـ) عبيد.

٥٦ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في المناسك، باب الدفعة من عرفة، من طريق سفيان مختصراً في ارداف أسامة وفي الدفع من عرفة ٢ / ١٣٥.
وأيضاً في باب الصلاة بجمع، بالسند المذكور مختصراً في الوقوف بالجمع فقط ٢ / ١٣٧ ــ ١٣٨.
←

وخالفهم إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع(٥٧)، فرواه عن عبد الرحمن بن الحارث، فقال: عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه(٥٨)أبي رافع عن علي.

زاد فيه أبا رافع، ووهم.

والقول قول الثوري ومن تابعه، والله أعلم.

ورواه يحيى بن عبد الله بن سالم، عن(٥٩)عبد الرحمن بن الحارث، عن زيد بن

← والترمذي في سننه، في الحج، باب ماجاء أن عرفة كلها موقف، من طريق سفيان مفصلاً، وقال: حديث علي حديث حسن صحيح، لانعرفه من حديث علي إلا من هذا الوجه، من حديث عبد الرحمن بن الحارث بن عياش ٢ / ١٠٠ ــ ١٠١.

وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب الموقف بعرفات، من طريق سفيان مختصراً في وقوف عرفة ٢ / ١٠٠١ (٣٠١٠).

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق سفيان مفصلاً ١ / ٧٥ ــ ٧٦، ١٥٦ ــ ١٥٧.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن مفصلاً ١ / ٧٦.

وأيضاً من طريق مسلم بن خالد الزنجي ١ / ٨١.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق المغيرة مفصلاً وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن علي بن أبي طالب بهذا الاسناد، وعبد الرحمن بن الحارث روى عنه الثوري وسليمان بن بلال وعبد الرحمن بن أبي الزناد وابنه المغيرة بن عبد الرحمن وغيرهم، وأما هذا الحديث فلا نعلم رواه إلا الثوري والمغيرة بن عبد الرحمن ١ / ٥١ / ١ ــ ٢.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق سفيان مفصلاً ١ / ٦٩، ٤٢ ــ ٤٣.

وابن الجارود في المنتقى، في باب المناسك، من طريق سفيان، عن عبد الرحمن مختصراً ص ١٧٠ (٤٧١).

وابن خزيمة في صحيحه مختصراً (الشطر الأول) من طريق سفيان ٤ / ٢٦٢ (٢٨٣٧).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب حيث ماوقف من المزدلفة أجزأه، من طريق سفيان وليس فيه سؤال المرأة ٥ / ١٢٢.

٥٧ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٣.

٥٨ــ في (هـ) « أبيه » غير موجود.

٥٩ــ في (م) « بن » وهو خطأ.

علي، عن أبيه، عن علي، ولم يذكر ابن أبي رافع.

والصواب ماذكرنا من قول الثوري ومن تابعه.

عرح

س ٤١٢ ــ وسئل عن حديث عبيد الله بن أبي رافع، عن علي « في القراءة خلف الامام في الصلاة انه أمر بذلك ».

فقال: هو حديث يرويه الزهري، عن عبيد الله بن أبي رافع، واختلف عن الزهري، فرواه إسحاق بن راشد[٦٠]، واخلف عنه، عن الزهري، عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي.

فرفعه محمد بن إسحاق، عن إسحاق بن راشد إلى النبي ﷺ من رواية حفص بن عبد الرحمن، عن ابن[٦١] إسحاق.

وخالفه عبيد الله بن عمرو[٦٢]، فرواه عن إسحاق بن راشد، عن الزهري موقوفاً[٦٣].

وهو الصواب.

وكذلك رواه معمر بن راشد وعبد الرحمن[٦٤] بن إسحاق[٦٥] وسفيان بن

---

٦٠ ــ ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٥٩.

٦١ ــ في (هـ) « أبي » وهو خطأ.

٦٢ ــ هو الرقي، ثقة فقيه ربما وهم، تقدم في السؤال رقم: ٤٧.

٦٣ ــ أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الامام: ص ١ (١).

٦٤ ــ هو القرشي.

٦٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، من رخص في القراءة خلف الامام من طريق معمر ١ / ٣٧٣. ←

حسين[٦٦]، واختلف عنه.

فقال أبو داود[٦٧]: عن شعبة، عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن ابن[٦٨]أبي رافع، عن علي[٦٩].

وخالفه حفص بن راشد أبو عمر[٧٠]وعبد الصمد بن النعمان[٧١]وعلي بن حفص[٧٢]فقالوا: عن شعبة عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن ابن أبي رافع عن أبيه، عن علي[٧٣].

= والدارقطني في سننه، في الصلاة، باب وجوب قراءة أم الكتاب في الصلاة خلف الامام، من طريق معمر، وقال: وهذا إسناد صحيح ١ / ٣٢٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب من قال: لايقرأ خلف الامام على الاطلاق، من طريق معمر ٢ / ١٦٨.

وأيضاً في كتاب القراءة خلف الامام، من طريق معمر. ص: ٧٤ (١٦٢).

٦٦ ـ هو ثقة في غير الزهري، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١.

٦٧ ـ هو الطيالسي.

٦٨ ـ في (هـ) « ابن » ساقط.

٦٩ ـ أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الامام، عن آدم ثنا شعبة ص ١٦، والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق يزيد بن هارون أنبأ سفيان بن حسين ثم ساق السند والمتن، وقال: وسماع عبيد الله بن أبي رافع عن علي رضي الله عنه ثابت، وكان كاتباً له ٢ / ١٦٨.

٧٠ ـ لم أجد ترجمته.

٧١ ـ عبد الصمد بن النعمان البغدادي البزار، وثقه ابن معين وغيره، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وكذا قال النسائي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: ثقة، مات سنة ست عشرة ومائتين. الميزان ٢ / ٦٢١، اللسان ٤ / ٢٣.

٧٢ ـ هو المدائني.

٧٣ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، من طريق عبد الصمد، وشاذان عن شعبة وقال بعد رواية شاذان: هذا إسناد صحيح عن شعبة ١ / ٣٢٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من قال لايقرأ خلف الامام على الاطلاق من طريق آدم ثنا =

والصواب قول من قال: عن ابن أبي رافع، عن علي موقوفاً.

وهذا الحديث عن علي أحسن إسناداً وأصح من الحديث الذي يرويه الكوفيون عن عبد الرحمن بن الأصبهاني(٧٤)عن المختار بن عبد الله(٧٥)[عن أبيه](٧٦)عن علي: أخطأ الفطرة من قرأ خلف الامام(٧٧)، والله أعلم.

شعبة ٢ / ١٦٨.

وأيضاً في القراءة خلف الامام، من طريق عبد الصمد بن النعمان والاسود بن عامر عن شعبة، وقال: ورواه يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين دون ذكر أبيه فيه، وهو أصح. ص ٧٤ (١٦١).

٧٤ــ عبد الرحمن بن عبد الله الأصبهاني.

٧٥ــ مختار بن عبد الله بن أبي ليلى، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال البخاري: لايعرف المختار ولايدري هل سمع من أبيه، ولاأبوه من علي، ولايحتج أهل الحديث بمثله، وقال الأزدي: لايصح حديثه. جزء القراءة للبخاري ص ١٣، التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٣٨٥، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٣١٠، كتاب المجروحين ٣ / ٩، اللسان ٦ / ٦.

٧٦ــ الزيادة من جزء القراءة للبخاري ص ١٣.

وهو: عبد الله بن أبي ليلى، وقيل: ابن يسار عن علي، لايعرف والخبر منكر، وقال العقيلي: لايتابع عليه. اللسان ٣ / ٣٣٠، ٣٧٩.

٧٧ــ ذكره البخاري في جزء القراءة خلف الامام، وقال: وهذا لايصح لأنه لايعرف المختار ولايدري انه سمعه من أبيه أم لا، وأبوه من علي، ولايحتج أهل الحديث بمثله. ص ١٢ ــ ١٣.

وأخرجه البيهقي في القراءة خلف الامام، من عدة طرق في بعضها: المختار بن عبد الله عن أبيه عن علي، وفي البعض: المختار بن عبد الله عن علي، وفي البعض: ابن أبي ليلى عن علي وقال: يحتمل أن يكون المراد به المختار بن عبد الله بن أبي ليلى، وفي بعض الطرق: عن عبد الرحمن بن أبي ليلى. انظر: ص ١٦٦ ــ ١٦٩.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من كره القراءة خلف الامام، من طريق عبد الرحمن الأصبهاني عن ابن أبي ليلى عن علي ١ / ٣٧٦.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة، باب القراءة خلف الامام، فقال: حدثنا فهد قال: ثنا أبو نعيم، قال: سمعت محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ومر على دار الأصبهاني قال: حدثني صاحب هذه الدار، وكان قد قرأ على أبي عبد الرحمن، عن المختار بن عبد الله بن أبي ليلى قال: قال علي رضي الله عنه: من قرأ خلف الامام فليس على الفطرة ١ / ٢١٩.

وهو أيضاً أصح إسناداً من الحديث الذي يرويه محمد بن سالم[٧٨] عن الشعبي عن الحارث[٧٩]، عن علي مرفوعاً « يكفيك (١١٨ / ١) قراءة الامام »[٨٠] لأن محمد بن سالم متروك الحديث، والحارث إذا انفرد لم يثبت حديثه، فلم[٨١] يروه عن محمد بن سالم غير[٨٢] قيس بن الربيع[٨٣]، وهو ضعيف الحديث، وغيره[٨٤] يرويه عن محمد بن سالم عن الشعبي مرسلاً[٨٥].

س ٤١٣ ـــ وسئل عن حديث عبيد الله بن أبي رافع، عن علي، عن النبي ﷺ: « يجزي الجماعة إذا مروا بالقوم أن يسلم أحدهم، ويجزي القعود أن يرد أحدهم ».

في سند الطحاوي وقع محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أيضاً، وهو سيء الحفظ جداً تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٥.

٧٨ـــ محمد بن سالم الهمداني ـــ بالسكون ـــ أبو سهل الكوفي، ضعيف، من السادسة. التقريب: ٢ / ١٦٣.

٧٩ـــ هو ابن عبد الله الأعور، في حديثه ضعف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٨.

٨٠ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في الصلاة، باب ذكر قوله ﷺ: من كان له إمام الخ وقال: تفرد به غسان، وهو ضعيف، وقيس ومحمد بن سالم ضعيفان، والمرسل الذي قبله أصح منه، والله أعلم ١ / ٣٣٠، والبيهقي في القراءة خلف الامام، وقد أطال الكلام في إسناد الحديث. انظر ص ١٦٣ ـــ ١٦٤.

والمرسل الذي قال الدارقطني: أصح منه هو مارواه محمد بن سالم عن الشعبي مرسلاً، وقد ذكره المؤلف في آخر هذا السؤال.

٨١ـــ في (هـ) « ولم ».

٨٢ـــ في (م) « عن » وهو خطأ.

٨٣ـــ صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٨٤ـــ منهم: علي بن عاصم.

٨٥ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، في باب ذكر قوله ﷺ: من كان له إمام فقراءة الامام له قراءة، واختلاف الروايات، من طريق علي بن عاصم، وقال: هذا مرسل ١ / ٣٣٠.

والبيهقي في القراءة خلف الامام من طريق الدارقطني، ونقل قوله، وتوسع في الرد على من حمل قول الدارقطني: « المرسل الذي قبله أصح منه » على محمل غير صحيح. انظر ص ١٦٤ ـــ ١٦٥.

فقال : هو حديث يرويه[٨٦] عبد الملك بن إبراهيم الجدّي ، عن سعيد بن خالد الخزاعي[٨٧] عن عبد الله بن الفضل الهاشمي ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي[٨٨] .

حدث به عن الجدي جماعة ، منهم : الحسن بن علي الحلواني وغيره .

وحدث به أحمد بن منصور زاج[٨٩] عن الجدي ، فزاد في الاسناد عبد الرحمن الأعرج قبل عبيد الله بن أبي رافع[٩٠] .

وماأراه حفظه ، والصواب قول من لم يذكر الأعرج فيه ، والحديث غير ثابت .

تفرد به سعيد بن خالد المدني عن عبد الله بن الفضل ، وليس بالقوي[٩١] يعني سعيد بن خالد[٩٢] .

---

٨٦ ــ في (هـ) « يرويه » .

٨٧ ــ سعيد بن خالد الخزاعي المدني ، ضعيف ، مات بعد الخمسين ومائة . التقريب : ١ / ٢٩٤ .

٨٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه في كتاب الأدب ، باب ماجاء في رد واحد عن الجماعة ، من طريق الحسن بن علي ٤ / ٥٢٠ .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند علي ، من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي ثنا سعيد بن خالد ١ / ٥٧ .

وأبو بكر الشافعي في الفوائد ، من طريق ٧ / ٨٩ / ١ .

وابن السني في عمل اليوم والليلة ، في باب سلام الواحد على الجماعة ، من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي عن سعيد بن خالد . ص ٩٣ (٢٢٣) .

وأبو سعيد النيسابوري في الأربعين ، الحديث الرابع ، من طريق الحسن بن علي الحلواني ٤١ / ٢ .

وضياء الدين المقدسي في المختارة ، من طريق ١ / ٢١٤ ــ ٢١٥ .

٨٩ ــ هو أحمد بن منصور بن راشد الحنظلي ، لقبه زاج : بزاي وجيم . التقريب ١ / ٢٦ .

٩٠ ــ أخرجه المحاملي في أماليه ٥ / ٦٢ / ٢ .

٩١ ــ في (هـ) « وسعيد بن خالد ليس بالقوي » .

٩٢ ــ راجع للتفصيل الارواء الحديث رقم ٧٧٨ فإن الشيخ الألباني حسنه .

س ٤١٤ ــ وسئل عن حديث عباد بن عبد الله الأسدي[٩٣]، عن علي، أنه قال في خطبة له عن النبيِّ ﷺ: « ليضربنكم على الدين عوداً كما ضربتموهم عليه بدأ ».

فقال: يرويه أبو معاوية الضرير عن الأعمش، عن المهال بن عمرو[٩٤] عن عباد بن عبد الله الأسدي، عن علي موقوفاً.

ورفعه أبو عوانة ويحيى بن عيسى الرملي[٩٥]، عن الأعمش[٩٦].

ورواه شريك[٩٧] عن الأعمش فنحا به نحو الرفع ولم يصرح به[٩٨].

ورفعه صحيح.

س ٤١٥ ــ وسئل عن حديث عباد بن عبد الله الأسدي[٩٩]، عن علي أنه قال: « أنا فقأت عين الفتية لولا أن تتكلوا لأخبرتكم بما قضى الله على لسان نبيكم ﷺ لمن قاتلهم ».

فقال: يرويه إسماعيل (١١٨ / ٢) ابن أبي خالد، واختلف عنه، فرواه عمر[١٠٠]بن عمران الطفاوي، عن إسماعيل، عن المنهال بن عمرو[١٠١]، عن عباد

٩٣ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٩٣.
٩٤ــ صدوق ربما وهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٩٣.
٩٥ــ صدوق يخطىء ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم: ٣٨٧.
٩٦ــ لم أجده من الطريق المذكور.
وأخرجه المحاملي في أماليه، من طريق جرير عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن رجل ٣ / ٩٥ / ١.
٩٧ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.
٩٨ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده، في مسند علي ١ / ٥٣.

٩٩ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ٢٩٣.
١٠٠ــ في (م) « عن عمران ». لم أجد ترجمته.

بن عبد الله ، عن علي .

وخالفه مسعود بن سعد الجعفي ، فرواه عن إسماعيل ، عن المنهال ، عن زر ، عن علي .

وخالفه عيسى بن زيد بن علي(١٠٢) ، فرواه عن إسماعيل ، عن عمرو بن قيس ، عن المنهال ، عن زر ، عن علي .

واختلف عن عمرو بن قيس .

س ٤١٦ ــ وسئل عن حديث عباد بن أبي يزيد(١٠٣)عن علي ، « كنت مع النبي ﷺ خارجاً من مكة فلم يمر بشجرة(١٠٤) ولاجبل إلا قال : السلام عليكم يارسول الله » .

فقال : يرويه إسماعيل السدي(١٠٥) ، واختلف عنه .

فرواه الوليد بن أبي ثور(١٠٦) وعنبسة بن الأزهر(١٠٧) ، عن السدى عن عباد بن

---

١٠١ ــ صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩٣ .
١٠٢ ــ لم أعثر على ترجمته .
١٠٣ ــ عباد بن أبي يزيد أو ابن يزيد الكوفي ، مجهول ، من الثالثة . التقريب : ١/٣٩٤
١٠٤ ــ في (هـ) « بشجر » .
١٠٥ ــ إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدى ــ بضم المهملة وتشديد الدال ــ أبو محمد الكوفي ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، مات سنة سبع وعشرين ومائة . التقريب : ١ / ٧١ ــ ٧٢ .
١٠٦ ــ الوليد بن عبد الله أبو ثور الهمداني ، الكوفي ، وقد ينسب لجده ، ضعيف مات سنة اثنتين وسبعين ومائة . التقريب : ٢ / ٣٣٣ .
١٠٧ ــ صدوق ربما أخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٣١٤ .

أبي يزيد، عن علي[١٠٨].

ورواه زياد بن خيثمة، عن السدى، عن أبي يزيد الخيواني[١٠٩] عن علي.

حدثناه محمد بن القاسم بن زكريا[١١٠] ثنا عباد بن يعقوب[١١١]، قال: ثنا الوليد بن أبي ثور.

ح / و[١١٢] حدثنا أبو بكر بن نيروز محمد بن إبراهيم[١١٣] قال[١١٤]: ثنا حمدون بن الحارث[١١٥] الخزاز، قال: حدثنا أبو بدر[١١٦]، ثنا زياد بن خيثمة، عن السدى.

يتلوه[١١٧] في الجزء الذي يليه: سئل عن حديث عبيدة بن عمرو السلماني عن علي

---

١٠٨ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب المناقب، من طريق الوليد، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقد روى غير واحد عن الوليد بن أبي ثور وقالوا: عن عباد بن أبي يزيد، منهم فروة بن أبي المغراء ٤/٢٩٨.
والدارمي في سننه، في المقدمة، باب ماأكرم الله به نبيه من إيمان الشجر به والبهائم والجن، من طريق الوليد ١ / ١٢.
وعفيف الدين ابن أبي نصر في مسند علي، من طريق الوليد ٨٩ / ١.

١٠٩ ــ لم أجد ترجمته.

١١٠ ــ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٧.

١١١ ــ هو الرواجني، صدوق رافضي، وبالغ ابن حبان فقال: يستحق الترك، تقدم في السؤال رقم: ٤٠٤.

١١٢ ــ في (م) « ح / و » غير موجود.

١١٣ ــ هو: محمد بن إبراهيم بن نيروز، أبو بكر الأنماطي، ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات، توفي سنة ثماني وقيل: تسع عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١ / ٤٠٨.

١١٤ ــ في (هـ) بدل « قال ثنا » حدثنا.

١١٥ ــ لم أعثر على ترجمته.

١١٦ ــ هو: شجاع بن الوليد، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٥٩.

١١٧ ــ من « يتلوه ــ إلى آخره » من (هـ).

عليه السلام ،والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

الثالث من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

مسند علي بن أبي طالب عليه السلام[1]

س ٤١٧ ــ وسئل[2] عن حديث عبيدة بن عمرو السلماني، عن علي: شكت فاطمة[3] مجل يديها[4] من الطحين، فقلت: لو أتيت رسول الله ﷺ فسألته خادماً .. الحديث.

فقال: رواه ابن عون، واختلف عنه، فرواه[5] ابن سيرين عن عبيدة وأسنده أزهر بن سعد السمان، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي[6].

١ ــ من « الثالث ــ إلى السلام » من (هـ).

٢ ــ في (هـ) سئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ العدل.

٣ ــ في (هـ) عليها السلام.

٤ ــ مجلت يده تمجُل مجلاً، ومجلت تمجَل مجلاً: إذا ثخن جلدها وتعجّر وظهر فيها مايشبه البثر من العمل بالأشياء الصلبة الخشنة. النهاية ٤ / ٣٠٠.

٥ ــ في (هـ) « عن ».

٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه في الدعوات، وقال: هذا حديث غريب من حديث ابن عون، وقد روى هذا ←

وخالفه معاذ بن معاذ وخالد بن الحارث فروياه عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن علي مرسلاً، لم يذكرا[7] فيه عبيدة.

وكذلك رواه أشهل بن حاتم[8] عن ابن عون عن محمد قال: قال علي: شكت فاطمة، وهو المحفوظ عن ابن عون.

س ٤١٨ ــ وسئل عن حديث عبيدة، عن علي قال: أتى جبريل النبي صلى الله عليه (١١٩ / ١) وسلم يوم بدر فقال: إن شئت قاتلتهم، وإن شئت فاديتهم.. الحديث.

فقال: حدث به هشام بن حسان وابن عون، واختلف عنهما، فأسنده أبو أسامة[9] عن هشام، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي[10].

وتابعه الثوري، من رواية أبو داود الحَفَري[11]، عن يحيى بن أبي زائدة عنه عن هشام[12].

الحديث من غير وجه عن علي. ٤ / ٢٣٢ ــ ٢٣٣، وأحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٢٣، والبزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٥٠ / ٢، والنسائي في الكبرى، في عشرة النساء. تحفة الأشراف للمزي ٧ / ٤٣١، والمحاملي في أماليه (رواية البيع) ٣ / ٩١ / ٢ ــ ٩٢ / ١.

٧ ــ في (هـ) «لم يذكر».

٨ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٩٥.

٩ ــ هو: حماد بن أسامة.

١٠ ــ ذكره الترمذي في سننه، في السير، باب ماجاء في قتل الأسارى والفداء ٢ / ٣٨٦.

١١ ــ هو: عمر بن سعد، الحفري: بفتح المهملة، والفاء، نسبة إلى موضع بالكوفة. التقريب: ٢ / ٥٦.

١٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه في السير، وقال: هذا حديث غريب من حديث الثوري، لانعرفه إلا من حديث ابن أبي زائدة ٢ / ٣٨٥ ــ ٣٨٦.

وأرسله غيرهما عن هشام بن حسان.

وأما حديث[13] ابن عون فأسنده عنه أزهر بن سعد السمان، من رواية إبراهيم بن عرعرة[14] عنه[15].

وخالفه خالد بن الحارث وعثمان بن عمر[16] ومعاذ بن معاذ، رووه عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن عبيدة مرسلاً[17].

والمرسل أشبه بالصواب، والله أعلم.

حدثناه جعفر بن محمد[18] بن مغلس، ومحمد بن يحيى بن هارون بن شوطا[19] قالا: ثنا عبدة بن عبد الله الصفار، قال: ثنا أبو داود الحفري، حدثنا يحيى

← والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث رواه هشام عن محمد عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه، ولانعلم يروى عن غير علي رضي الله عنه ولا أسنده إلا أبو داود الحفري عن ابن أبي زائدة، عن الثوري، وقد حدث بهذا الحديث ابن عون فلم يسنده إلا ابن عرعرة عن أزهر عن ابن عون، عن محمد بن عبيدة، عن علي، وأخرجه إلى بشر بن آدم ابن بنت أزهر من أصل كتاب أزهر فإذا فيه عن ابن عون عن محمد عن عبيدة مرسلاً ١ / ١٠٨ / ١.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب تفرد به الثوري عن هشام، وتفرد به ابن أبي زائدة عن الثوري، وتفرد به أبو داود الحفري عن ابن أبي زائدة. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٨ / ١.

١٣ ـ في (م) « حديث » غير موجود.

١٤ ـ هو: إبراهيم بن محمد بن عرعرة بن البرند.

١٥ ـ ذكره البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ١٠٨ / ١.
وأخرجه عفيف الدين بن أبي نصير في مسند علي ٨٦ / ١.

١٦ ـ هو: عثمان بن عمر بن فارس العبدي.

١٧ ـ ذكره الترمذي في سننه، في السير، عن ابن عون عن ابن سيرين، عن عبيدة مرسلاً ٢ / ٣٨٦، والبزار في مسنده ١ / ١٠٨ / ١.

١٨ ـ جعفر بن محمد بن المغلس، أبو القاسم، أخو أبي عبد الله بن أحمد، قال الدارقطني ثقة، مات سنة تسع عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٧ / ٢١١ ـ ٢١٢.

١٩ ـ محمد بن يحيى بن هارون، أبو جعفر الاسكافي، ثقة مأمون. تاريخ بغداد ٣ / ٤٢٦.

بن زكريا، عن سفيان الثوري، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ يوم بدر، فقال: خير أصحابك في الأسارى إن شاؤوا القتل، وإن شاؤوا الفداء، على أن[20] يقتل منهم عام المقبل مثلهم، فقالوا: الفداء ويقتل منا.

حدثنا أحمد بن علي[21] بن العلاء الجوزجاني ــ وكان ثقة ــ [22] قال[23]: ثنا أبو عبيدة أحمد بن محمد[24] بن عبد الله بن أبي السفر، قال[25] ثنا أبو داود الحفري، قال[26] حدثني يحيى بن زكريا بن[27] أبي زائدة، عن سفيان بن سعيد عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن عبيدة، عن علي، عن رسول الله ﷺ «أن جبريل هبط عليه، فقال له: خيرهم يعني أصحابه في أسارى بدر القتل أو الفداء على أن يقتل منهم قابل مثلهم».

(١١٩ / ٢) قال[28] سفيان: فقتل مثلهم.

---

٢٠ ــ في (هـ) « على القتل ».

٢١ ــ في (م) « أحمد بن علي بن علي بن العلاء ».
وهو: أحمد بن علي بن العلاء بن موسى، أبو عبد الله المعروف بالجوزجاني، شيخ صالح من البكائين، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ٣٠٩ ــ ٣١٠.

٢٢ ــ في (هـ) « كان ثقة، واي ثقة من البكائين ».

٢٣ ــ في (هـ) « قال » غير موجود.

٢٤ ــ في (هـ) « أحمد بن محمد بن أبي السفر ».
وهو أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي السفر ــ بفتح الفاء ــ سعيد بن يحمد ــ بضم التحتانية وكسر الميم ــ يكنى أبا عبيدة الكوفي، صدوق يهم، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. التقريب: ١ / ١٨.

٢٥ ــ في (هـ) « قال » غير موجود.

٢٦ ــ في (هـ) بدل « قال حدثني » « ثنا ».

٢٧ ــ في (م) « عن » وهو خطأ.

٢٨ ــ في (م) « قال » مكرر.

س ٤١٩ ـــ وسئل عن حديث عبيدة، عن علي « أحبب حبيبك هوناً ما » الحديث.

فقال: هو حديث يرويه داود بن الزبرقان[٢٩]، عن هشام بن حسان عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي قوله.

وخالفه[٣٠] هارون بن إبراهيم الأهوازي، فرواه عن ابن سيرين، عن حميد بن عبد الرحمن، عن علي مرفوعاً[٣١].

قاله أبو عامر العقدي عن هارون.

وقال زيد بن حباب[٣٢] عن هارون عن ابن سيرين « أن رسول الله ﷺ قال، مرسلاً.

ورواه سويد بن عمرو الكلبي، عن حماد بن سلمة، عن أيوب، عن ابن سيرين عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ[٣٣].

---

٢٩ ـ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١١٥.

٣٠ ـ في (هـ) من « داود بن الزبرقان ـــ إلى ـــ وخالفه » غير موجود.

٣١ ـ أخرجه أبو الشيخ في الأمثال. ص ٦٨ ـــ ٦٩ (١١٢).
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث محمد بن سيرين عن حميد عن علي، تفرد به هارون بن إبراهيم الأهوازي. أطراف الغرائب، مسند علي: ٢٦ / ١.

٣٢ ـ في (هـ) « حبان ».

٣٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب البر والصلة، باب ماجاء في الاقتصار في الحب والبغض، وقال: هذا حديث غريب لانعرفه بهذا الاسناد إلا من هذا الوجه، وقد روى هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا، رواه الحسن بن أبي جعفر وهو حديث ضعيف أيضاً بإسناد له عن علي عن النبي ﷺ، والصحيح هذا عن علي موقوف ٣ / ١٤٤.

قاله[٣٤] أبو كريب عن سويد بن عمرو عن حماد، عن أيوب.

وخالفه[٣٥] الحسن بن أبي جعفر[٣٦] فرواه عن أيوب عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن علي[٣٧].

ولم يذكر ابن سيرين[٣٨] ورفعه، والله أعلم بالصواب.

س ٤٢٠ — وسئل عن حديث عبيدة عن علي، قال: كنت عند النبي ﷺ إذ جيء بهذا الغلام يعني ابن الزبير إلى أبيه — وهو عند النبي ﷺ — وفيه عن النبي ﷺ « مامن مسلمين يموت بينهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث » الحديث.

وابن حبان في المجروحين، في ترجمة سويد بن عمرو الكلبي، وقال: وهذا الحديث ليس من حديث أبي هريرة، ولا من حديث ابن سيرين، ولا من حديث أيوب وهشام، ولا من حديث حماد بن سلمة، وإنما هو قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقط، وقد رفعه عن علي الحسن بن أبي جعفر الجفري عن أيوب عن حميد بن عبد الرحمن عن علي وهو خطأ فاحش ١ / ٣٥١ — ٣٥١.
وأبو الشيخ في الأمثال ص ٦٩ (١١٤)، والبيهقي في شعب الايمان ٢ / ٢ / ١٨٧ / ١.

٣٤ — في (هـ) من « قاله — إلى أيوب » غير موجود هنا، بل يأتي في آخر السؤال « قال: رواه أبو كريب عن سويد بن عمرو، ثم قال: ليس عمر أبي كريب ».
٣٥ — في (هـ) « قال: وخالفه ».
٣٦ — ضعيف الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٤٦.
٣٧ — ذكره ابن حبان في المجروحين في ترجمة سويد ١ / ٣٥٢.
وأخرجه أبو الشيخ في الأمثال ص ٦٩ (١١٣)، والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث أيوب السختياني عن حميد تفرد به الحسن بن أبي جعفر الجفري عنه. أطراف الغرائب، مسند علي ١/٣٦، وتمام الرازي في فوائده ٢٥ / ٢٤١ / ١.
٣٨ — في (هـ) « ابن سيرين عن علي ».

فقال: رواه هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي.

تفرد به إسحاق بن الضيف[٣٩] عن أبي عاصم، عن هشام متصلاً مسنداً.

وأرسله غيره عن هشام.

ورواه يونس بن عبيد من رواية عبد الحكيم بن منصور[٤٠] عنه[٤١]، عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن ابن الزبير، عن النبي ﷺ[٤٢].

والمرسل هو الصحيح.

وقد ذكرنا بقية العلل عن ابن سيرين في مسند أبي هريرة[٤٣].

س ٤٢١ ـ وسئل عن حديث عبيدة، عن علي أنه (١٢٠ / ١) كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب ونساءهم.

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عنه، فرواه محمد بن المنهال عن يزيد بن زريغ، عن سعيد، عن[٤٤] أبي معشر[٤٥] عن إبراهيم عن عبيدة، عن علي[٤٦].

---

٣٩ ـ صدوق يخطىء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٠.

٤٠ ـ متروك، كذبه ابن معين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٥٥.

٤١ ـ في (م) « عنه » غير موجود.

٤٢ ـ أخرجه السهمي في تاريخ جرجان، من طريق عمران بن خالد عن ابن سيرين. ص: ٦٩.

٤٣ ـ انظر العلل ٣ / ١١ / ٢ ـ ١٢ / ١.

٤٤ ـ في (هـ) « بن » وهو خطأ.

٤٥ ـ هو: زياد بن كليب.

٤٦ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في المناسك، باب ذبيحة أهل الكتاب، من طريق معمر، عن أيوب، عن

وخالفه[٤٧] إسماعيل بن علية وعبد الوهاب بن عطاء[٤٨]، فروياه[٤٩] عن سعيد، عن أبي معشر، عن إبراهيم عن علي مرسلاً، وهو المحفوظ.

س ٤٢٢ ـــ وسئل عن حديث عبد خير، عن علي «خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر و[٥٠] عمر».

فقال: رواه أبو إسحاق السبيعي، عن عبد خير، حدث به جماعة.

منهم: سفيان بن عيينة، وإسرائيل بن يونس، ويونس بن أبي إسحاق[٥١]، ومنصور بن دينار[٥٢]، وأبو بكر بن عياش، وشريك[٥٣]، ومالك بن مغول، وفطر،

ابن سيرين، عن عبيدة السلماني عن علي ٣ / ٤٨٥ ـــ ٤٨٦ (٨٥٧٠).
وأيضاً في كتاب أهل الكتاب، نصارى العرب، من طريق الثوري، عن يونس عن ابن سيرين، عن عبيدة، عن علي ٦ / ٧٢ ـــ ٧٣ (١٠٠٣٥).
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الضحايا، باب ذبائح نصارى العرب، بسنده إلى أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة، عن علي ٩ / ٢٨٤.

٤٧ ـ في (م) « خالفهم » وهو خطأ.

٤٨ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٥.

٤٩ ـ في (هـ) « فرواه » وهو خطأ.

٥٠ ـ في (هـ) « ثم ».

٥١ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٧.

٥٢ ـ منصور بن دينار التيمي، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال البخاري: في حديثه نظر، وقال يحيى بن معين: ضعيف، وذكره العقيلي في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو زرعة: صالح، وقال أبو حاتم: ليس به بأس، وقال العجلي: لابأس به. الضعفاء للنسائي ص ٣٠٤، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ١٧١ ـــ ١٧٢، الميزان ٤ / ١٨٤، اللسان ٦ / ٩٥.

٥٣ ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

والعرزمي[٥٤]، وإسماعيل[٥٥] بن مجالد[٥٦]، وسفيان الثوري، واختلف عنه فرواه زيد بن الحباب[٥٧]، وعطاء بن مسلم[٥٨] عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي[٥٩].

وخالفهما يحيى بن اليمان[٦٠]، فرواه عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة، عن علي[٦١].

والقولان عن أبي إسحاق صحيحان.

و[٦٢] قد حدث به جماعة من الثقات أيضاً عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة[٦٣] ومنهم من جمع بين أبي جحيفة وعبد خير[٦٤].

---

٥٤ ـ هو: محمد بن عبيد الله بن أبي سليمان، متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٥١.

٥٥ ـ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٤٧.

٥٦ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق عمر بن مجاشع عن أبي إسحاق ١ / ١٢٨.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق فطر ٦٧ / ١.

قد تقدم تخريجه من طرق ابن عيينة وإسرائيل، ويونس، ومنصور، وأبي بكر بن عياش، وشريك، ومالك بن مغول، وفطر في السؤال رقم: ٣١٥.

٥٧ ـ في (هـ) « حبان » وهو خطأ، وهو صدوق يخطىء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم: ١٨.

٥٨ ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١١١.

٥٩ ـ أخرجه ابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق عطاء بن مسلم ٦٧ / ١ ـ ٢.

٦٠ ـ في (هـ) « يحيى اليماني » وهو صدوق يخطىء كثيراً، وقد تغير، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٦١.

٦١ ـ ذكره أبو بكر النقور في فوائده ٧١ / ١ ـ ٢.

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه، من طريق محمد بن القاسم نا مسحر وسفيان وفطر ١٣ / ١ / ٣١ / ١.

٦٢ ـ في (هـ) « واو » غير موجود.

٦٣ ـ تقدم تخريجه في السؤال رقم: ٣١٥.

٦٤ ـ ذكره أبو بكر النقور في فوائده ٧١ / ٢.

وروى هذا الحديث[٦٥] عن محمد بن عجلان ومحمد بن الفرات[٦٦]، وعن محمد بن جابر[٦٧] وأبي[٦٨] بكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي[٦٩].

والصحيح حديث عبد خير وأبي جحيفة.

حدثنا أحمد بن إبراهيم بن حبيب الزراد[٧٠] قال[٧١]: حدثنا أحمد بن بكر البالسي[٧٢] أبو سعيد ببالس[٧٣] ثنا زيد بن الحباب، ثنا سفيان عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي بن أبي طالب قال: « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر و[٧٤] عمر ».

وروى هذا الحديث زيد بن أبي الزرقاء، عن الثوري، عن علقمة بن مرثد عن عبد خير، عن علي[★].

٦٥ـ في (هـ) « هذا الحديث » غير موجود.

٦٦ـ محمد بن الفرات التيمي، أو الجرمي، أبو علي الكوفي، كذبوه، من الثامنة. التقريب ٢ / ١٩٩.

٦٧ـ صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٧٣.

٦٨ـ في (م) « أبو » وهو خطأ.

٦٩ـ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، من طريق عباد بن صهيب عن ابن عجلان ١٣ / ١ / ٣١ / ١.

٧٠ـ في (هـ) الرداد.
وهو: أحمد بن إبراهيم بن حبيب بن عيسى، أبو الحسن العطار، ويعرف بالزراد، كان يسكن باب المحول، ثقة، مات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤ / ١٣ ـ ١٤.

٧١ـ في (هـ) « أنا » بدل « قال: حدثنا ».

٧٢ـ أحمد بن بكر البالسي، ويقال له: ابن بكرويه، أبو سعيد، قال ابن عدي: روى مناكير عن الثقات، وقال الدارقطني: وغيره أثبت منه، وأيضاً ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطىء. الكامل ١ / ١ / ١٢٠، اللسان ١ / ١٤٠ ـ ١٤١.

٧٣ـ بالس: بلدة بالشام بين حلب والرقة. معجم البلدان ١ / ٣٢٨.

٧٤ـ في (هـ) « ثم ».

★ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: هذا خطأ إنما هو خالد بن علقمة ٢ / ٣٨١ ـ ٣٨٢ (٢٦٥٦) وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ١٣ / ١ / ٣٢ / ٢ ـ ٣٣ / ١.

ووهم فيه .

وخالفه عبد الرحمن بن مهدي وعبثر[٧٥] بن القاسم ، وغيرهما ، فرووه عن الثوري (١٢٠ / ٢) عن خالد بن علقمة ، عن عبد خير ، عن علي .

وهو الصواب .

وكذلك قال أبو عوانة وأبو الأحوص وشريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير[٧٦] . إلا أن شريكاً ذكره بكنيته فقال : عن أبي حية الهمداني عن عبد خير .

وقيل : عن شعيب بن حرب ، عن الثوري ، عن خالد ، عن أبي قلابة ، عن عبد خير .

قاله ابن أبي داود[٧٧] عن محمد بن عيسى المدائني[٧٨] عن شعيب بن حرب .

---

٧٥ ـ عبثر : بفتح أوله وسكون الموحدة وفتح المثلثة . التقريب ١ / ٤٠٠ .

٧٦ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، من طريق أبي عوانة ١ / ١٢٥ ، وابن مخلد في فوائده ، من طريق إبراهيم بن محمد عن خالد بن علقمة وعبد الملك بن سلع وغيرهما ٤٤ / ٢ ، وابن الاعرابي في معجمه ، من طريق أبي الأحوص ١٠٨ / ١ ، والغطريفي في حديثه ، من طريق إبراهيم بن محمد بن مالك عن عبد الملك بن سلع ، وخالد بن علقمة ٤٣ / ١ ــ ٢ ، وابن عساكر في تاريخه ، من طريق إلى الأحوص ١٣ / ١ / ٣١ / ٢ ، وأيضاً من طريق أبي عوانة ١٣ / ١ / ٣٢ / ٢ .

٧٧ ـ هو : عبد الله بن سليمان بن الأشعث ، أبو بكر السجستاني ، الحافظ الثقة ، صاحب التصانيف ، قال ابن عدي : هو معروف بالطلب وعامة ماكتب مع أبيه ، وهو مقبول عند أصحاب الحديث ، وأما كلام أبيه فيه فما أدري ايش تبين له منه ، وقال الدارقطني : ثقة إلا أنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث ، قال علي بن الحسين بن الجنيد : سمعت أبا داود يقول : ابني عبد الله كذاب ، وقال الذهبي : وماذكرته إلا لأنزهه ، مات سنة ست عشرة وثلاثمائة . الكامل ٢ / ١ / ٣١٨ ، والميزان ٢ / ٤٣٣ ــ ٤٣٦ ، اللسان ٣ / ٢٩٣ ــ ٢٩٧ .

٧٨ ـ قال الدارقطني : متروك تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٧ .

وقال غيره : عن شعيب[٧٩] بن حرب عن الثوري عن خالد بن علقمة[٨٠] .

والصواب خالد بن علقمة عن عبد خير .

وروى الكرماني بن عمرو[٨١] أخو معاوية بن عمرو عن زائدة عن الشيباني[٨٢] عن[٨٣] عبد خير ، عن علي هذا الحديث .

ووهم في قوله : الشيباني ، وإنما رواه زائدة عن السدي[٨٤] قال ذلك حسين الجعفي[٨٥] ومعاوية بن عمرو[٨٦] .

وروى عن شبابة عن أبي الأحوص عن الشيباني عن عبد خير عن علي[٨٧] .

وخالفه خلف البزار[٨٨] ، وأحمد بن جواس[٨٩] وغيرهما ، فرووه عن أبي الأحوص عن إسماعيل السدي ، عن عبد خير[★] .

---

٧٩ ـ في (هـ) « سعيد » وهو خطأ .

٨٠ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، في باب في فضل أبي بكر وعمر وعثمان رضوان الله عليهم ، عن إسحاق بن سليمان القلوسي ثنا شعيب ٢ / ٥٧٢ (١٢٠٨) .

٨١ ـ كرماني بن عمرو بن المهلب الأزدي ، أخو معاوية بن عمرو ، لم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولاتعديلاً . الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١٧٦ .

٨٢ ـ هو : سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني .

٨٣ ـ في (م) « عن » ساقط .

٨٤ ـ هو : إسماعيل السدي ، صدوق يهم تقدم في السؤال رقم : ٤١٦ .

٨٥ ـ هو : الحسين بن علي بن الوليد .

٨٦ ـ هو : معاوية بن عمرو بن المهلب بن عمرو الأزدي .

٨٧ ـ أخرجه ابن عساكر في تاريخه ١٣ / ١ / ٣٢ / ٢ .

٨٨ ـ هو : خلف بن هشام البزار .

٨٩ ـ أحمد بن جوّاس : بفتح الجيم وتشديد الواو ، آخره مهملة . التقريب ١ / ١٣ .

★ ـ لم أجده من طريق أبي الأحوص .

وهو الصواب.

وكذلك رواه الثوري عن السدي أيضاً.

ورواه شعيب بن حرب عن مالك بن مغول، عن الحكم، عن عبد خير.

وكذلك[٩٠]قال محمد بن القاسم[٩١]الأسدي ــ وهو متروك ــ عن شعبة عن الحكم، عن عبد خير[٩٢].

وكلاهما وهم، والصواب عن مالك بن مغول وعن شعبة عن الحكم عن أبي جحيفة عن علي[٩٣].

ورواه داود بن الزبرقان[٩٤]عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي.

س ٤٢٣ ــ وسئل عن حديث روي عن فراس[٩٥]عن عبد خير، عن علي « خير هذه الأمة » الحديث.

← وأخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان، في ترجمة محمد بن جعفر، من طريق زايدة عن السدي ٢ / ٢٦٦، وابن عساكر في تاريخه، من طريق إبراهيم بن طهمان عن السدي ١٣ / ١ / ٣٢ / ٢.

٩٠ ــ في (هـ) من « وكذلك ــ إلى ــ عبد خير » غير موجود.

٩١ ــ محمد بن القاسم الأسدي الكوفي، شامي الأصل، لقبه كاو، كذبوه، مات سنة سبع ومائتين. التقريب ٢ / ٢٠١.

٩٢ ــ أخرجه ابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره ٧٦ / ٢.

٩٣ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، من طريق شعبة ١٣/١/٣٠/٢، وأيضاً من طريق فطر عن الحكم ١٣/١/٣٢/١.

٩٤ ــ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٥٥.

٩٥ ــ صدوق ربما وهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٠١.

فقال[٩٦] : يرويه خالد بن نزار[٩٧] عن إبراهيم بن طهمان، عن الحسن بن عمارة[٩٨]، عن حبيب بن أبي ثابت، عن فراس، عن عبد خير، عن علي[٩٩].

وفي إسناده وهم، ولعله أراد أن يقول: عن حبيب بن أبي ثابت وفراس عن عبد خير، فقال: عن فراس.

وهذا (١٢١ / ١) حديث محفوظ عن حبيب بن أبي ثابت أنه سمعه من عبد خير[١٠٠]، كذلك رواه الحفاظ عن حبيب، منهم: سفيان الثوري وشعبة والأعمش ومالك بن مغول والعلاء بن عبد الكريم وعبيد بن أبي أمية الطنافسي، وفطر بن خليفة، وسعيد بن مسروق وجهم[١٠١] بن واقد، وقال في حديثه: أتيت عبد خير فسمعته يحدث عن علي.

وقولهم هو الصواب عن حبيب عن عبد خير عن علي، وذكر فراس في الاسناد وهم.

---

٩٦ ـ في (هـ) من « فقال ــ إلى ــ عن علي » ساقط.

٩٧ ـ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٣٩.

٩٨ ـ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٨.

٩٩ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديثه عنه، تفرد به الحسن بن عمارة عنه (فراس) وليس فيه ذكر حبيب. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٥ / ٢.

١٠٠ ـ أخرجه أحمد في مسنده من طريق مالك بن مغول ١ / ١١٠، وأيضاً من طريق شعبة وسعيد والد سفيان ١ / ١١٣، وأيضاً من طريق سفيان وشعبة ١ / ١١٥، وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق سعيد بن مسروق ١ / ٦٨ ــ ٦٩، والمحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق سعيد بن مسروق ٤ / ١٠١ / ١ ــ ٢، وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره من طريق الأعمش وفطر ٦٧ / ١، وابن بشران في أماليه، من طريق حماد بن شعيب عن حبيب عن عبد خير ١١١ / ١، وابن عساكر في تاريخه، من طريق العلاء وفطر وسعيد وشعبة ١٣ / ١ / ٣١ / ٢ ــ ٣٢ / ١.

١٠١ ـ جهم بن واقد، عن حبيب بن أبي ثابت، قال الأزدي: ليس بذاك، وقواه غيره. اللسان ٢ / ١٤٣.

وروي هذا الحديث أيضاً عن المسيب بن عبد خير عن أبيه عن علي.

حدث به حصين بن عبد الرحمن[١٠٢]، واختلف عنه، رواه خالد بن عبد الله وسليمان بن كثير وعبثر أبو زبيد، وسويد بن عبد العزيز[١٠٣]، وشعيب بن ميمون[١٠٤]، وهشيم بن بشير، وإبراهيم بن طهمان، وعمران بن عيينة[١٠٥]عن حصين عن المسيب بن عبد خير عن أبيه[١٠٦].

وخالفهم جماعة، منهم: الحسين بن واقد وورقاء وخارجة بن مصعب[١٠٧]، فرووه عن حصين، عن عبد خير.

لم يذكروا فيه المسيب[١٠٨]، وقول من ذكر المسيب[١٠٩]أصح.

س ٤٢٤ ــ وسئل عن حديث عبد خير عن علي في المسح على ظهر[١١٠]الخف.

---

١٠٢ ـ هو السلمي.

١٠٣ ـ لين الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٥٣.

١٠٤ ـ شعيب بن ميمون الواسطي، صاحب البزور، ضعيف عابد، من الثامنة (في المطبوعة الثالثة) التقريب ١ / ٣٥٣.

١٠٥ ـ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٥٥.

١٠٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق خالد بن عبد الله ١ / ١٥٥، ١٢٥، وأيضاً في فضائل الصحابة، من طريق هشيم ٢٨ / ١، والدارقطني في الأفراد، من طريق إبراهيم بن طهمان، وقال: تفرد به إبراهيم بن طهمان عن حصين بن عبد الرحمن عن المسيب عن أبيه. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٥ / ٢، وابن عساكر في تاريخه، من طريق إبراهيم وخالد بن عبد الله ١٣ / ١ / ٣٢ / ١ ــ ٢.

١٠٧ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم: ١٠٤.

١٠٨ ـ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق الحسين بن واقد ١٣ / ١ / ٣٢ / ١.

١٠٩ ـ في (م) « المسند » وهو خطأ.

١١٠ ـ في (هـ) « ظاهر ».

فقال : يرويه عن عبد خير جماعة ، اختلفوا عليه فيه ، فرواه أبو إسحاق عن عبد خير ، فاخلتف عليه في إسناده وفي لفظه .

فقال : حفص بن غياث وعيسى بن يونس ووكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق ، عن عبد خير(١١١) .

وتابع الأعمش يونس بن إسحاق(١١٢)وسفيان الثوري وإسرائيل وحكيم بن زيد(١١٣)فرووه عن أبي إسحاق عن عبد خير كذلك(١١٤) .

وخالفهم إسماعيل بن عمرو البجلي(١١٥)، فرواه عن حفص بن غيث عن الأعمش عن أبي إسحاق ، عن الحارث(١١٦)عن علي .

---

١١١ ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب كيف المسح ، من طريق حفص ويزيد بن عبد العزيزي ١ / ٦٣ .
وأيضاً من طريق وكيع وعيسى بن يونس ١ / ٦٣ ، وأحمد في مسنده ، من طريق وكيع ١ / ١١٤ ، ١٢٤ ، والدارقطني في سننه ، في الطهارة ، باب الرخصة في المسح على الخفين ومافيه ...الخ من طريق حفص ١ / ١٩٩ ، والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الاقتصار بالمسح على ظاهر الخفين ، من طريق حفص ١ / ٢٩٢ .

١١٢ ـ صدوق يهم قليلاً ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٧ .

١١٣ ـ في (هـ) « حكيم بن يزيد » .
وهو : حكيم بن زيد ، عن أبي إسحاق السبيعي ، قال الأزدي : فيه نظر . اللسان ٢ / ٣٤٣ ـ ٣٤٤ .

١١٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده في مسند علي ، من طريق يونس ١ / ١٤٨ ، والدارمي في سننه ، في باب المسح على النعلين ، من طريق يونس ، وقال : هذا الحديث منسوخ بقول ﴿ فَامْسَحُوا بِرؤسِكُم وأرْجُلَكُم إلى الكَعْبَيْنِ ﴾ ١ / ١٨١ ، والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق يونس ١ / ٢٩٢ .

١١٥ ـ إسماعيل بن عمرو بن نجيح البجلي الكوفي ، ثم الأصبهاني ، قال أبو حاتم والدارقطني : ضعيف ، وقال ابن عدي : حدث بأحاديث لايتابع عليها ، وقال الأزدي : منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يغرب كثيراً ، مات سنة سبع وعشرين ومائتين . الجرح والتعديل ١ / ١ / ١٩٠ ، الكامل ١ / ١ / ٢٢٤ ، اللسان ١ / ٤٢٥ ـ ٤٢٦ .

١١٦ ـ هو الأعور ، في حديثه ضعف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٨ .

ووهم في قوله : الحارث .

واختلفوا في لفظ الحديث : فقال حفص بن غياث : عن الأعمش فيه « لو كان الدين بالرأي[117] (١٢١ / ٢) لكان أسفل الخف[118] أولى بالمسح[119] » .

وقال عيسى بن يونس ووكيع عن الأعمش فيه : « كنت أرى أن باطن القدمين أحق بالمسح من أعلاهما[120] » .

---

١١٧ ــ في نسخ العلل « رأياً » والتصويب من سنن أبي داود ١ / ٦٣ .

١١٨ ــ في (هـ) « الخفين » .

١١٩ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في باب كيف المسح ١ / ٦٣ ، والدارقطني في سننه ، في باب الرخصة في المسح .. الخ ١ / ١٩٩ ، وأيضاً في باب ماقي المسح على الخفين من غير توقيت ١ / ٢٠٤ ــ ٢٠٥ ، والبيهقي في سننه الكبرى ١ / ٢٩٢ .

١٢٠ ــ في نسخ العلل « أعلاه » والصواب ماأثبته كما هو بين .

أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق وكيع ويونس (وفيه : ظاهرهما ، بدل أعلاهما ، وهكذا في مصنف ابن أبي شيبة وفي مسند أحمد) ١ / ٦٣ .

وأحمد في مسنده ، من طريق وكيع ١ / ١١٤ ، ١٢٤ ، وأبو يعلى في مسنده ، من طريق وكيع ١ / ٤٦ ، ٧٧ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارة ، في المسح على القدمين ، من طريق وكيع وفيه : لو كان الدين برأي كان باطن القدمين .. الحديث ١ / ١٩ ، والبزار في مسنده ، في مسند علي ، من طريق محاضر بن المورع ، عن الأعمش ، وقال : وهذا الحديث رواه الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي بهذا اللفظ ، ورواه أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد خير ، عن علي أن النبي ﷺ غسل رجليه ثلاثاً حيث توضأ ، والأخبار ثابتة عن علي من وجوه عن النبي ﷺ .. الخ ١ / ٧٠ / ١ .

وقد روي عن حفص أيضاً بلفظ وكيع وعيسى .

فقد أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق سفيان بن وكيع نا حفص عن الأعمش ١ / ١٩٩ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في المسح على الخفين ، عن حفص عن الأعمش بلفظ : لو كان الدين بالرأي كان باطن القدمين أولى وأحق بالمسح من ظاهرهما ... الحديث ١ / ١٨١ .

وتابعهما يونس بن أبي إسحاق، وإسرائيل عن الثوري، عن أبي إسحاق[١٢١].

والصحيح من ذلك قول من قال: كنت أرى أن باطن الخفين أحق بالمسح[١٢٢] من أعلاهما.

وكذلك قال حكيم بن زيد عن أبي إسحاق.

ومما يقوي ماذكرناه مارواه خالد بن علقمة وعبد الملك بن سلع والحسن بن عقبة أبو كيران[١٢٣] وغيرهم عن عبد خير أن علياً غسل قدميه ثلاثاً، وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل[١٢٤].

حدثنا محمد بن مخلد بن حفص، قال: ثنا أحمد بن عبد الله بن زياد الحداد[١٢٥] قال: ثنا محمد بن سابق، قال[١٢٦] ثنا إبراهيم بن طهمان، عن مطر عن الحسن عن المسيب بن عبد خير عن أبيه عن علي قال: « لولا أني رأيت رسول الله

---

١٢١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يونس بلفظ: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت لرأيت أن باطن القدمين هو أحق بالمسح من ظاهرهما. ١ / ١٤٨.

١٢٢ ـ في (م) بعد المسح: أحق، وفيه تكرار.

١٢٣ ـ الحسن بن عقبة، أبو كيران المرادي، الكوفي، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٢٨ ــ ٢٩.

١٢٤ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق خالد بن علقمة ١ / ٤٠.

وأحمد في مسنده في مسند علي، من طريق الحسن بن عقبة، مختصراً بلفظ: توضأ ثلاثاً ثلاثاً ١ / ١١٤، ١٢٣، ١٢٤.

والدارمي في سننه، في الطهارة، باب المضمضة، من طريق حسن بن عقبة مختصراً ١ / ١٧٨.

١٢٥ ـ أحمد بن عبد الله بن زياد، أبو جعفر الحداد، كان ثقة مات سنة خمس وستين ومائتين. تاريخ بغداد ٤ / ٢١٧.

١٢٦ ـ في (هـ) « قال » غير موجود.

ﷺ يمسح على ظاهر القدمين لرأيت أن أسفلهما أو باطنهما أحق »[١٢٧].

حدثنا محمد بن مخلد قال[١٢٨]ثنا أحمد بن عبد الله الحداد، قال: ثنا خلف بن سالم، حدثنا إسحاق بن يوسف، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبد[١٢٩]خير عن علي عن النبي ﷺ بنحوه.

حديث الثوري سمعه ابن عقدة أبو العباس من ابن مخلد في سنة ثلاثين وثلاثمائة ببغداد ونحن حضور في أحاديث قرئت على ابن مخلد وابن عقدة يسمع.

وأما حديث خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي في الوضوء، فرواه عنه جماعة من الثقات مختصراً ومستقصى، فرواه عنه زائدة وأبو عوانة وشريك[١٣٠]، وسفيان الثوري وشعبة، وأبو الأشهب جعفر بن الحارث[١٣١]والحسن بن صالح، وجعفر الأحمر وعلي بن صالح وحازم بن إبراهيم البجلي[١٣٢]والحجاج بن أرطأة[١٣٣]وأبو حنيفة[١٣٤]فاختلفوا في إسناده (١٢٢ / ١) ومتنه[١٣٥].

---

١٢٧ ـ أخرجه أبو بكر الشافعي في الفوائد، بسند إلى محمد بن سابق ثم ساق السند والمتن ٧ / ٩٥ / ١ ــ ٢.

١٢٨ ـ في (هـ) « قال » غير موجود.

١٢٩ ـ في (م) « عبد بن خير » وهو خطأ.

١٣٠ ـ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

١٣١ ـ جعفر بن الحارث الواسطي، أبو الأشهب، صدوق كثير الخطأ، من السابعة. التقريب ١ / ١٣٠.

١٣٢ ـ حازم بن إبراهيم البجَلي المصري، قال ابن عدي: أرجو أنه لابأس به، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٢ / ١ / ١٠٩، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٢٧٩، اللسان ٢ / ١٦١ ــ ١٦٢.

١٣٣ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٢.

١٣٤ ـ هو النعمان بن ثابت الامام، تقدم في السؤال رقم: ٩٢.

١٣٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب صفة وضوء النبي ﷺ، من طريق أبي عوانة مفصلاً ←

. . . .

---

١ / ٤١ ـــ ٤٢ ، وأيضاً من طريق زائدة ١ / ٤٢ .

وذكره الترمذي في سننه ، في باب وضوء النبي ﷺ كيف كان؟ من طريق زائدة وأبي عوانة ١ / ٥٤ .

وأخرجه النسائي في سننه في الطهارة ، باب اليدين يستنثر ، من طريق زائدة مختصراً ١ / ٦٧ .

وأيضاً في باب غسل الوجه ، من طريق الوجه ، من طريق أبي عوانة مفصلاً ١ / ٦٨ ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، من تمضمض واستنشق من كف واحدة ، عن شريك مختصراً ١ / ٣٨ ، وأحمد في مسنده ، من طريق زائدة مفصلاً ١ / ١٣٥ ، وأيضاً من طريق شريك مختصراً ١ / ١٢٣ ، وأيضاً من طريقه مفصلاً ١ / ١٢٥ ، وأيضاً من طريق أبي عوانة مختصراً ١ / ١٤١ ، وأيضاً من طريقه مفصلاً ١ / ١٥٤ ، والدارمي في سننه ، باب المضمضة ، من طريق زائدة ١ / ١٧٨ ، والبزار في مسنده ، في مسند علي ، من طريق زائدة ١ / ٧٠ / ١ ، وأبو يعلى في مسنده ، من طريق زائدة مفصلاً ١ / ٤٠ ، وابن الجارود في المنتقى ، من طريق زايدة مفصلاً ص ٣٣ (٦٨) ، وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق زائدة ١ / ٧٦ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة ، من طريق زائدة ، وفيه شك زائدة فقال : ثنا علقمة بن خالد أو خالد بن علقمة ، مختصراً ١ / ٣٥ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن أبي عوانة وزائدة ١ / ٥٦ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق زائدة مفصلاً . موارد الظمآن ، باب ماجاء في الوضوء ص ٦٦ ـــ ٦٧ (١٥٠) .

والدارقطني في سننه ، باب صفة وضوء رسول الله ﷺ ، من طريق أبي حنيفة وقال : هكذا رواه أبو حنيفة عن خالد بن علقمة قال فيه : ومسح رأسه ثلاثاً ، وخالفه جماعة من الحفاظ الثقات منهم : زائدة بن قدامة ، وسفيان الثوري وشعبة وأبو عوانة وشريك وأبو الأشهب جعفر بن الحارث وهارون بن سعد وجعفر بن محمد وحجاج بن أرطاة وأبان بن تغلب وعلي بن صالح بن حيىء وحازم بن إبراهيم وحسن بن صالح وجعفر الأحمر ، فرووه عن خالد بن علقمة فقالوا فيه : ومسح رأسه مرة ، إلا أن حجاجا من بينهم جعل مكان عبد خير عمراً ذامر ، ووهم فيه ، ولانعلم أحداً منهم قال في حديثه : انه مسح رأسه ثلاثاً غير أبي حنيفة ، ومع خلاف أبي حنيفة فيما روى لسائر من روى هذا الحديث فقد خالف في حكم المسح فيما روي عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ فقال : إن السنة في الوضوء مسح الرأس مرة واحدة ، ورواه إبراهيم بن أبي يحيى وأبو يوسف عن الحجاج عن خالد عن عبد خير عن علي ١ / ٨٩ ـــ ٩٠ .

وأيضاً من طريق زائدة مفصلاً ١ / ٩٠ ، وأيضاً من طريق أبان بن تغلب مختصراً ١ / ٩١ ، وأيضاً في باب دليل تثليث المسح ، من طريق زائدة مفصلاً ١ / ١٠٥ ، وأيضاً في الأفراد ، من طريق حازم بن إبراهيم ، وقال : تفرد به أبو قتيبة سلمة بن قتيبة عن حازم بن إبراهيم عن خالد بن علقمة الهمداني عنه . أطراف

فأما[١٣٦] شعبة فوهم في اسم خالد بن علقمة فسماه خالد بن عرفطة[١٣٧]، وأتى بالحديث[١٣٨]، . . . .

الغرائب، مسند علي ٤٥ / ١.

وأيضاً في الأفراد من طريق شريك، وقال: قال أبو حنيفة في روايته عن خالد بن علقمة عن عبد خير: انه مسح الرأس ثلاثاً، ولم يقل غيره عن خالد، ورواه الثوري وشعبة وشريك وعلي بن صالح وهارون بن سعد وغيرهم عن خالد، عن عبد خير عن علي، لم يذكروا فيه مسح الرأس ثلاثاً، ومع خلاف أبي حنيفة لجميع من رواه عن خالد فقد خالف حكم مارواه عن النبي ﷺ فقال: يمسح الرأس مرة واحدة. أطراف الغرائب: ٤٦ / ١.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق أبي حنيفة، مختصراً في مسح الرأس ٦٧ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق، من طريق أبي عوانة مختصراً ١ / ٥٠.

وأيضاً في باب المسح بالرأس، من طريق زائدة مختصراً ١ / ٥٨.

وأيضاً في باب الاختيار في استيعاب الرأس بالمسح، من طريق زائدة ١ / ٥٩.

وأيضاً من طريق أبي حنيفة، في باب التكرار في مسح الرأس ١ / ٦٣.

وأيضاً في باب التكرار في غسل الرجلين، من طريق أبي عوانة ١ / ٦٨.

وأيضاً في باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وان مسحهما لايجزي، من طريق زائدة ١ / ٧٤.

وابن الدواليبي في جزء فيه ستون حديثاً عن أبي حنيفة، من طريق أبي حنيفة ٧ / ٢.

١٣٦ ـ في (م) « فأبى » وهو خطأ.

١٣٧ ـ في (م) على هامشها:

« فائدة: قول الحافظ الدارقطني: فسماه خالد بن عرفطة ليس ذلك، بل سماه مالك بن عرفطة، فوهم في اسمه واسم أبيه ».

١٣٨ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في صفة وضوء النبي ﷺ ١ / ٤٢.

ونقل المزي عن أبي داود بأنه قال: مالك بن عرفطة إنما هو: خالد بن علقمة، أخطأ فيه شعبة... الخ. تحفة الاشراف ٧ / ٤١٧.

وذكره الترمذي في سننه، في الطهارة، باب وضوء النبي ﷺ كيف كان؟ وقال: أخطأ في اسمه واسم أبيه ١ / ٥٤.

وأخرجه النسائي في سننه، في عدد غسل الوجه، وقال: هذا خطأ والصواب خالد بن علقمة ليس مالك بن عرفطة ١ / ٦٨ ـ ٦٩.

وأيضاً في غسل اليدين ١ / ٦٩، وأبو داود الطيالسي في مسنده. ص ٢٢، وأحمد في مسنده، في مسند

.... وأغرب ابن أبي عدي[١٣٩] عن شعبة[١٤٠] فيه بلفظة ذكرها عن سفيان الثوري عن خالد: غسل يديه ثلاثاً.

ورواه هياج[١٤١] بن بسطام عن سفيان الثوري عن شريك عن خالد بن علقمة.

وخالفه القاسم بن يزيد الجرمي[١٤٢] والحارث بن مسلم[١٤٣]، فروياه عن الثوري، عن خالد بن علقمة[١٤٤].

وخالف الجماعة في الاسناد الحجاج بن أرطأة، فجعله عن خالد بن علقمة عن[١٤٥] عمرو ذي مر[١٤٦]، ووهم في ذلك، والصواب قول من قال: عن عبد خير عن علي.

علي ١ / ١٢٢، ١٣٩، وأبو يعلى في مسنده ١ / ٦٨، والطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٣٥.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أحاديث في الطهارة، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال: وهم فيه شعبة، إنما أراد خالد بن علقمة، ورواه سفيان موقوفاً لم يرفعه ١ / ٥٦ (١٤٥)، والبيهقي في سننه الكبرى، باب الجمع بين المضمضة والاستنشاق ١ / ٥٠ ــ ٥١.

١٣٩ ــ هو: محمد بن إبراهيم.

١٤٠ ــ في (م) «سعيد».

١٤١ ــ في (م) «همام» وهو خطأ، وهو ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٤٧.

١٤٢ ــ القاسم بن يزيد الجرمي: بفتح الجيم وسكون الراء. التقريب ٢ / ١٢١.

١٤٣ ــ الحارث بن مسلم الرازي المقرىء، قال أبو حاتم: شيخ ثقة صدوق، رأيته وصليت خلفه. وقال أبو زرعة: لابأس به كان رجلاً صالحاً، وقال السليماني: فيه نظر. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٨٨، الميزان ١ / ٤٤٣.

١٤٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق القاسم الجرمي ١ / ١١٥، ١١٦، وذكره الدارقطني في سننه ١ / ٨٩.

١٤٥ ــ في (هـ) «عمرو ذي مر عن علي».
وهو مجهول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٧٥.

١٤٦ ــ ذكره الدارقطني في سننه ١ / ٩٠.

واتفقوا في الحديث على مسح الرأس مرة واحدة إلا أبا حنيفة فإنه قال في روايته عن خالد بن علقمة عن عبد خير : أنه مسح رأسه ثلاثاً[١٤٧] .

ومع خلاف أبي حنيفة للجماعة وروايته « أن النبي ﷺ مسح رأسه ثلاثاً » قد خالف في هذا فزعم أن السنة في مسح الرأس مرة واحدة[١٤٨] .

وكذلك رواه عبد الملك بن سلع عن عبد خير ، عن علي ، وذكر فيه أنه غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً[١٤٩] .

وتابعه أبو كيران الحسن بن عقبة .

ورواه إسماعيل السدي[١٥٠] عن عبد خير ، واختلف عليه في لفظه ، فرواه الثوري عن السدي ، عن عبد خير عن علي أنه توضأ وضوءاً خفيفاً ، ومسح على نعليه ثم قال : هكذا وضوء رسول الله ﷺ للطاهرة[١٥١] مالم يحدث[١٥٢] .

وخالفه شريك[١٥٣] في روايته عن إسماعيل[١٥٤] السدي فقال فيه : لولا أني رأيت

---

١٤٧ ـ تقدم تخريجه آنفاً .

١٤٨ ـ مثله قاله الدارقطني في السنن أيضاً كما تقدم آنفاً .

١٤٩ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ، في باب دليل تثليث المسح ، وليس فيه غسل الرجلين بل « توضأ ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه وأذنيه ثلاثاً » ١ / ٩٢ .

١٥٠ ـ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٤١٦ .

١٥١ ـ في (م) « الظاهر » .

١٥٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند علي ١ / ١٢٠ ، وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر الدليل أن مسح النبي ﷺ على النعلين كان في وضوء متطوع به ..الخ ١ / ١٠٠ (٢٠٠) ، والبيهقي في سننه الكبرى ، في باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وان مسحهما لايجزي ١ / ٧٥ ـ ٧٦ .

١٥٣ ـ صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

١٥٤ ـ في (م) « عن أبيه قال » وهو خطأ .

رسول الله ﷺ مسح على ظهر قدميه لرأيت أن بطونها أحق[١٥٥].

وقول الثوري أصح.

ورواه المسيب بن عبد خير، عن أبيه، عن علي، واختلف[١٥٦]عنه، فرواه الحسن بن عمارة[١٥٧]عنه — وهو ضعيف — نحو قول شريك عن السدي.

ورواه أبو السوداء النهدي[١٥٨]عنه، فقال فيه: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ[١٥٩]يغسل قدميه[١٦٠].

واختلف عنه في لفظه، فقال بعض الرواة عن ابن عيينة: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ (١٢٢ / ٢) يمسح على ظهر قدميه[١٦١].

والقول[١٦٢]قول من قال: يغسل قدميه، كما تقدم ذكره من راية خالد بن علقمة وعبد الملك بن سلع، ومن تابعهما عن عبد خير عن علي أنه غسل قدميه ثلاثاً، وهما أثبت خالفهما.

---

١٥٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١١٦، والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة ١ / ٣٥.

١٥٦ ـ في (هـ) « فاختلف ».

١٥٧ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم: ٨.

١٥٨ ـ في (م) « أبو السعود والسدي » وفي (هـ) « الأسود الهندي »، والصواب ماأثبته، وهو: عمرو ابن عمران النهدي. انظر مسند أحمد ١ / ١١٤، ١٢٤.

١٥٩ ـ في (م) من « وسلم — إلى — رأيت رسول الله ﷺ » ساقط.

١٦٠ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب كيف المسح ١ / ٦٣، وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، عن إسحاق بن إسماعيل ثنا سفيان عن أبي السوداء ١ / ١١٤، ١٢٤.

١٦١ ـ أخرجه الحميدي في مسنده، في مسند علي، عن سفيان، وقال: إن كان على الخفين فهو سنة، وإن كان على غير الخفين فهو منسوخ ١ / ٢٦ (٤٧).

١٦٢ ـ في (م) « الفرق » وهو خطأ.

حدثنا أبو بكر محمد بن داود بن سليمان النيسابوري[١٦٣] ــ فاضل ثقة ــ قال: حدثنا أبو منصور يحيى بن أحمد بن زياد الزيادي[١٦٤] والحسين بن ادريس بن نصر أبو علي[١٦٥] الهرويان، من أصليهما العتيقين حدثاني] قالا ثنا خالد بن هياج[١٦٦] عن أبيه الهياج بن بسطام، عن سفيان بن سعيد، عن شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال: قال علي: أحكي لكم وضوء رسول الله ﷺ فدعا بطست وركوة فأكفأ بيده اليسرى على اليمنى ثم غسل كفيه ثلاثاً ثم مضمض واستنشق ثلاثاً بثلاثة أكف من ماء ثم غسل وجهه وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ثلاثاً[١٦٧] ثم وضع يده في الإناء فمسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاثاً ثلاثاً.

أخبرنا علي بن الفضل قال: ثنا عبد الصمد بن الفضل[١٦٨] ومحمد بن عامر بن كامل قراءة، حدثكم شداد بن حكيم[١٦٩] عن زفر[١٧٠] عن الحجاج بن أرطأة عن

---

١٦٣ ــ هو: محمد بن داود بن سليمان بن جعفر، أبو بكر الزاهد النيسابوري، كان ثقة، توفي سنة اثنتين وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥ / ٢٦٥ ــ ٢٦٦.

١٦٤ ــ لم أجد ترجمته.

١٦٥ ــ الحسين بن ادريس: أبو علي الأنصاري الهروي، المعروف بابن خرّم، وثقه الدارقطني، وقال أبو الوليد الباجي: لابأس به، وقال ابن أبي حاتم: كتب إلي بجزء من حديثه عن خالد بن هياج بن بسطام فأول حديث باطل ــ إلى أن قال: فلا أدري منه أو من خالد بن هياج، وقال الذهبي: بل من خالد فإنه ذو مناكير عن أبيه وأما الحسين فثقه حافظ، توفي سنة إحدى وثلاثمائة. انظر الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٤٧، سير اعلام النبلاء ١٤ / ١١٣ ــ ١١٤، اللسان ٢ / ٢٧٢ ــ ٢٧٣.

١٦٦ ــ خالد بن هياج بن بسطام عن أبيه وغيره، قال السليماني: ليس بشيء، وقال يحيى بن أحمد بن زياد الهروي: كلما أنكر على الهياج فهو من جهة ابنه خالد، فإن الهياج في نفسه ثقة، وروى الحاكم عن صالح جزرة قال: قدمت هراة فرأيت عندهم أحاديث كثيرة سنكرة، وذكره ابن حبان في الثقات. اللسان ٢ / ٣٨٨ ــ ٣٨٩.

١٦٧ ــ في (م) «ثلاثاً» فقط.

١٦٨ ــ تقدم في السؤال رقم: ٣٢٦.

١٦٩ ــ في (م) «حكم» وهو خطأ. تقدم في السؤال رقم: ١٤٢.

١٧٠ ــ تقدم في السؤال رقم: ١٤٢.

خالد بن علقمة عن عمرو ذي مر، عن[171] علي بن أبي طالب قال: من أراد أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فلينظر، قال: فغسل يديه ثم أخذ كفاً من ماء فمضمض واستنشق ثم أخذ كفاً آخر ففعل مثل ذلك ثم أخذ كفاً آخر ففعل مثل ذلك ثم غسل وجهه ثلاثاً، ثم غسل ذراعيه ثم مسح رأسه ثم غسل رجليه غسلاً.

س ٤٢٥ ـ وسئل عن حديث عبد الملك بن عمير عن علي «أنهم كانوا يبعرون بعراً، وأنتم تثلطون ثلطاً»[172].

فقال: رواه الجماعة[173] عن عبد الملك بن عمير، منهم: سفيان الثوري وعلي بن صالح ومسعر وحبان بن علي[174] وزائدة، واختلف عنه فقال معاوية[175] عن زائدة، والباقون معه، عن عبد (١٢٣ / ١) الملك بن عمير قال: قال علي[176].

وخالفهم عمرو بن مرزوق[177] عن زائدة[178] فقال: عن عبد الملك بن عمير

---

١٧١ ـ في (م) «عن» ساقط.

١٧٢ ـ الثلط: الرجيع الرقيق.

ومعناه: كانوا يتغوطون يابساً كالبعير، لأنهم كانوا قليلي الأكل والمآكل، وأنتم تثلطون رقيقاً، وهو إشارة إلى كثرة المآكل وتنوعها. النهاية: ١ / ٢٢٠.

١٧٣ ـ في (هـ) «جماعة».

١٧٤ ـ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٤١.

١٧٥ ـ هو: معاوية بن عمرو بن المهلب الأزدي.

١٧٦ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الطهارات، من كان يقول: إذا خرج من الغائط فليستنج بالماء، عن يحيى بن يعلى عن عبد الملك بن عمير ١ / ١٥٤.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالأحجار والغسل بالماء، من طريق مسعر عن عبد الملك ١ / ١٠٦.

١٧٧ ـ ثقة له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٦.

١٧٨ ـ في (م) «زائدة» غير موجود.

عن كردوس الثعلبي[179] عن علي[180] .

قاله سعيد بن عثمان الأهوازي[181] عنه .

وقال جرير بن عبد الحميد[182] عن عبد الملك بن عمير عن رجل عن علي . ولم يسمه .

وكذلك رواه السدي[183] عن رجل لم يسمه عن علي .

وقيل : عن السدي ، عن عبد خير .

ولايثبت في هذا عبد خير ، والله أعلم .

حدثنا يوسف بن يعقوب[184] قال : ثنا جدي[185] قال : ثنا عبد الله بن وهب الحضرمي كوفي[186] عن سفيان عن عبد الملك بن عمير ، عن علي[187] « أنهم كانوا

---

١٧٩ ـ كردوس الثعلبي ، واختلف في اسم أبيه ، وهو مقبول ، من الثالثة . التقريب ٢ / ١٣٤ .

١٨٠ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق سعيد بن عثمان ثنا عمرو بن مرزوق ولكن ليس فيه ذكر كردوس الثعلبي ١ / ١٠٦ .

١٨١ ـ سعيد بن عثمان بن بكر ، أبو سهل الأهوازي ، نزل بغداد وحدث بها ، وكان ثقة وقال الدارقطني : صدوق حدث ببغداد . تاريخ بغداد ٩ / ٩٧ .

١٨٢ ـ ثقة صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه ، تقدم في السؤال رقم : ١٥ .

١٨٣ ـ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٤١٦ .

١٨٤ ـ يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول بن حسان بن سنان ، أبو بكر الأزرق ، التنوخي الكاتب ، كان ثقة ، توفي سنة تسع وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٤ / ٣٢١ ـ ٣٢٢ .

١٨٥ ـ هو : إسحاق بن البهلول .

١٨٦ ـ عبد الله بن وهب الحضرمي الكوفي ، قال أبو حاتم : مجهول . الجرح والتعديل ٢ / ٢ / ١٩٠ ، اللسان ٣ / ٣٧٦ .

١٨٧ ـ في (هـ) « عليه السلام » .

يعرون بعراً[188] وأنتم تثلطون ثلطاً، فاتبعوا[189] الحجارة الماء ».

س ٤٢٦ — وسئل عن حديث عبد الملك بن عمير عن علي، عن النبي ﷺ[190] « الناس تبع لقريش برهم لبرهم، وفاجرهم لفاجرهم ».

فقال: رواه محمد بن جابر[191] عن عبد الملك بن عمير عن عمارة ابن رويبة[192] عن علي[193].

ثنا[194] به ابن منيع[195] ثنا لوين[196] ثنا محمد بن جابر.

وخالفه أبو عوانة، فرواه عن عبد الملك بن عمير عن علي، ولم يذكر بينهما أحداً.

وقول محمد بن جابر أشبه[197].

---

١٨٨ ـ في (م) « هذا » وهو خطأ.

١٨٩ ـ في (م) « فاتبعوه الحجارة والماء ».

١٩٠ ـ في (هـ) « وسلم » غير موجود.

١٩١ ـ صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً وعمي فصار يلقن، تقدم في السؤال رقم: ٧٣.

١٩٢ ـ عمارة بن رويبة: براء وموحدة مصغراً. هو الثقفي صحابي. التقريب ٢ / ٤٩.

١٩٣ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، بسنده إلى محمد بن جابر ثم ساق السند والمتن وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن علي إلا عمارة بن رويبة، ولا رواه عمارة عن علي إلا هذا الحديث، ولا رواه عن عبد الملك بن عمير إلا محمد بن جابر وعمارة بن رويبة من أصحاب النبي ﷺ روى عنه أحاديث ١ / ١٠٦ / ٢.

١٩٤ ـ في (هـ) « حدثناه ».

١٩٥ ـ هو: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز.

١٩٦ ـ هو: أبو جعفر محمد بن سليمان.

١٩٧ ـ جعل المؤلف رواية محمد بن جابر أشبه، مع أن محمد بن جابر ساء حفظه بعد ذهاب كتبه، وكان يلقن بعدما عمي، كما تقدم.

وأما أبو عوانة فهو: وضاح بن عبد الله اليشكري، ثقة ثبت. انظر التقريب ٢ / ٣٣١.

س ٤٢٧ ــ وسئل عن حديث علي بن الحسين، عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ « في النهي عن صوم أيام منى ».

فقال: يرويه جعفر بن محمد بن علي، واختلف عنه، فرواه يعلى بن شبيب[١٩٨] عن جعفر عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب.

وخالفه أبو ضمرة، فرواه عن جعفر عن أبيه عن جابر.

كذلك قال يعيش بن جهم[١٩٩] عنه.

وغيره يرويه عن أبي ضمرة مرسلاً.

كذلك رواه أصحاب جعفر بن محمد عن جعفر عن أبيه[٢٠٠] مرسلاً[٢٠١] وهو أشبه بالصواب.

س ٤٢٨ ــ وسئل (١٢٣ / ٢) عن حديث علي بن الحسين عن[٢٠٢] علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ « انه كان يحمل المشاة على البدن إذا أعيوا ».

فقال: يرويه جعفر بن محمد، واختلف عنه، فرواه محمد بن ميمون

---

١٩٨ ــ يعلى بن شبيب المكي، مولى آل الزبير، لين الحديث، من الثامنة. التقريب ٢ / ٣٧٨.

١٩٩ ــ يعيش بن الجهم، أبو الحسن الحديبي، وثقه أبو حاتم، وقال غيره: منكر الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث غير محفوظة. الجرح والتعديل ٤ / ٢ / ٣١٠، الكامل ٣ / ٢ / ٢٥٤، اللسان ٦ / ٣١٣ ــ ٣١٤.

٢٠٠ ــ في (هـ) « عن أبيه عن جده عن علي مرسلاً ».

٢٠١ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الحج، من قال: أيام التشريق أيام أكل وشرب، عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر ٤ / ٢٠.

٢٠٢ ــ في (م) « علي بن الحسين عن » ساقط.

الزعفراني[٢٠٣]، كوفي يكنى أبا النضر ليس[٢٠٤]به بأس ـــ وأبو ضمرة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي مرسلاً.

وقال عباد[٢٠٥]بن صهيب: عن جعفر عن أبيه عن جده، عن علي.

س ٤٢٩ ـــ وسئل عن حديث عمر بن علي بن أبي طالب، عن علي بن أبي طالب[٢٠٦]عن النبي ﷺ « الشاهد يرى مالا يرى الغائب ».

فقال: هو حديث يرويه الثوري عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب[٢٠٧]فأرسله يحيى القطان عن الثوري عن محمد بن عمر، عن جده علي[٢٠٨].

وأسنده أبو نعيم[٢٠٩]عن الثوري فقال: عن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه

---

٢٠٣ ـ محمد بن ميمون الزعفراني، أبو النضر الكوفي المفلوج، صدوق له أوهام، من التاسعة. التقريب ٢ / ٢١٢.

٢٠٤ ـ في (هـ) « قال الشيخ: ليس ».

٢٠٥ ـ في (هـ) « عبادة ».

وهو: عباد بن صهيب البصري، أحد المتروكين، قال البخاري والنسائي وغيرهما متروك، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ضعيف الحديث، تركت حديثه، مات قريباً من سنة اثنتي عشرة ومائتين. اللسان ٣ / ٢٣٠ ـــ ٢٣١.

٢٠٦ ـ في (هـ) « عن علي بن أبي طالب » ساقط.

٢٠٧ ـ محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، صدوق، وروايته عن جده مرسلة، مات بعد الثلاثين ومائة. التقريب ٢ / ١٩٤.

٢٠٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ٨٣.

وذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبي نعيم ويحيى بن سعيد، وذكر رواية محمد بن إسحاق أيضاً ١ / ١ / ١٧٧.

وأخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن علي، بسنده إلى إبراهيم بن محمد بن علي عن أبيه عن جده ٣ / ٦٤.

٢٠٩ ـ هو: الفضل بن دكين.

عن[٢١٠] علي[٢١١].

واختلف عن أبي نعيم[٢١٢].

والمرسل أصح.

س ٤٣٠ ــ وسئل عن حديث علي بن ربيعة الوالبي[٢١٣] الأسدي، عن علي في ركوب الدابة ومايقال عند ذلك.

فقال: حدث به أبو إسحاق السبيعي عن علي بن ربيعة.

رواه عن أبي إسحاق كذلك منصور بن المعتمر وعمرو[٢١٤] بن قيس الملائي وسفيان الثوري وأبو الأحوص[٢١٥] وشريك[٢١٦] وأبو نوفل علي[٢١٧] بن

---

٢١٠ ــ في (م) « عن » ساقط.

٢١١ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة محمد بن عمر بن علي، من طريق محمد بن إسحاق قال: حدثني إبراهيم بن محمد بن علي عن أبيه عن جده عن علي ١ / ١ / ١٧٧.
وأخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة الثوري، من طريق محمد بن إسحاق عن إبراهيم بن محمد بن علي ابن الحنفية عن أبيه عن جده عن علي ٧ / ٩٣.

٢١٢ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة سفيان الثوري، عن سليمان بن أحمد ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن محمد بن عمر عن علي بن أبي طالب، وقال: رواه عصام بن يزيد جبر فوصله، ثم ساق رواية عصام بن يزيد، وفيه محمد بن عمر بن علي عن من حدثه عن علي ٧ / ٩٢ ــ ٩٣.

٢١٣ ــ الوالبي: بلام مكسورة وموحدة. التقريب ٢ / ٣٧.

٢١٤ ــ في (هـ) « عمر » وهو خطأ.

٢١٥ ــ هو: سلام بن سليم.

٢١٦ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٨.

٢١٧ ــ علي بن سليمان، أبو نوفل الكيساني، أصله كوفي، سكن دمشق، قال أبو حاتم: ماأرى بحديثه بأساً، صالح الحديث ليس بالمشهور. الجرح والتعديل ١٨٨/١/٣ ــ ١٨٩، اللسان ٢٣٣/٤ ــ ٢٣٤.

سليمان[218] والأجلح بن عبد الله، واختلف عنه، فقال مصعب بن سلام[219]: عن الأجلح، وأبو يوسف القاضي[220] عن ليث[221] جميعاً عن أبي إسحاق،

---

٢١٨ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الجهاد، باب مايقول الرجل إذا ركب من طريق أبي الأحوص ٢ / ٣٣٩.

والترمذي في سننه في الدعوات، باب ماجاء مايقول إذا ركب دابة، من طريق أبي الأحوص، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤ / ٢٤٤.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، في مسند علي، من طريق سلام أبي الأحوص. ص ٢٠ (١٣٢).

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق شريك ١ / ٩٧.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق منصور بن المعتمر، وقال: ولانعلم هذا الحديث يروى إلا عن علي، وأحسن إسناد يروى عن علي هذا الاسناد ١ / ٦٨ / ٢.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايقول إذا وضع رجله في الركاب، من طريق منصور. ص ٣٤٩ (٥٠٢).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق منصور ١ / ٧٤.

وابن حبان في صحيحه، من طريق أبي نوفل وأبي الأحوص. موارد الظمآن، الأذكار، باب مايقول إذا ركب الدابة: ٥٩١ (٢٣٨٠ ــ ٢٣٨١).

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب مايقول إذا وضع رجله في الركاب، من طريق منصور. ص: ١٨٥ (٤٩٧).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به حصين بن مخارق عن مسعر والجماعة معه عن أبي إسحاق عنه (علي بن ربيعة عن علي).

ورواه عمرو بن قيس عن معاوية بن سلمة، وتفرد به عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن معاوية بن سلمة، ورواه تميم بن الجعد عن عمرو بن قيس، وتفرد به تميم عن حسين بن إسماعيل. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٥ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب مايقول إذا ركب، من طريق معمر عن أبي إسحاق قال: أخبرني علي بن ربيعة ٥ / ٢٥٢.

٢١٩ ـ مصعب بن سلام ــ بتشديد اللام ــ التميم الكوفي، نزيل بغداد، صدوق له أوهام من الثامنة. التقريب ٢ / ٢٥١.

٢٢٠ ـ تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٥٣.

٢٢١ ـ هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط أخيراً، لم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥.

عن[٢٢٢] الحارث[٢٢٣] عن علي .

ووهما ، والصواب مارواه شيبان عن الأجلح عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة .

وكذلك قال أصحاب أبي إسحاق عنه[٢٢٤] .

وأبو إسحاق لم يسمع هذا الحديث من علي بن ربيعة ، يبين ذلك مارواه عبد الرحمن بن مهدي ، عن شعبة ، قال : قلت لأبي إسحاق (١٢٤ / ١) سمعته[٢٢٥] من علي بن ربيعة ؟ فقال : حدثني يونس بن خباب[٢٢٦] عن رجل ، عنه .

وروى هذا الحديث شعيب بن صفوان[٢٢٧] عن يونس بن خباب عن شقيق

---

٢٢٢ ــ من « عن الحارث ــ إلى ــ أبي إسحاق » ساقط في (م) .

٢٢٣ ــ هو : الأعور ، في حديثه ضعف ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٢٢٤ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الجامع ، القول إذا ركب ، عن معمر عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة ١٠ / ٣٩٦ ــ ٣٩٧ (١٩٤٨٠) .
وأحمد في مسنده ، في مسند علي ، من طريق معمر ١ / ١١٥ .
وأيضاً من طريق إسرائيل ١ / ١٢٨ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق معمر . المنتخب من مسنده ١٤ / ٢ ــ ١٥ / ١ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، مايقول إذا وضع رجله في الركاب ، من طريق جرير عن منصور ص ٣٤٩ (٥٠٢) .
وأبو محمد جعفر الخلدي الخواص في فوائده (انتقاء أبي حفص البصري) ، من طريق شعيب ٩٢ / ١ ــ ٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حصين بن مخارق عن مسعر والجماعة معه عن أبي إسحاق عنه ، ورواه عمرو بن قيس عن معاوية بن سلمة ، وتفرد به عبد الله بن عبد الرحمن .. الخ ٤٥ / ١ .

٢٢٥ ــ في (م) « شعبة بن » وهو خطأ .

٢٢٦ ــ يونس بن خبّاب ــ بمعجمة وموحدتين ــ الكوفي ، صدوق يخطىء ورمي بالرفض ، من السادسة . التقريب ٢ / ٢٨٤ .

٢٢٧ ــ مقبول ، تقدم في السؤال رقم : ١٥٥ .

بن[228]عقبة الأسدي، عن علي بن ربيعة[229].

ورواه المنهال بن عمرو[230]وإسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصغير[231]عن علي بن ربيعة[232].

فهو من رواية أبي إسحاق مرسلاً، وأحسنها إسناداً حديث المنهال بن عمرو عن علي بن ربيعة. والله أعلم.

ورواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[233]، عن الحكم بن عتيبة عن علي بن ربيعة[234].

حدثنا[235]القاضي حسين[236]بن إسماعيل، قال: ثنا زكريا بن يحيى الباهلي[237] ال: ثنا[238]يحيى بن سعيد القطان، ثنا سفيان، حدثني أبو إسحاق، عن علي بن ربيعة، عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ قال: يتعجب الرب أو ربنا

---

٢٢٨ ـ في (هـ) « عن » وهو خطأ.

٢٢٩ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد عن شقيق. أطراف الغرائب ٤٥ / ١ ــ ٢.
وأخرجه عفيف الدين في مسند علي ٨٦ / ٢ ــ ٨٧ / ١.

٢٣٠ ـ صدوق ربما وهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٩٣.

٢٣١ ـ في (م) « أبي الصفرا » وفي (هـ) « ابن أبي الصفيراء ».
وهو: ابن أبي الصفير: بالمهملة والفاء مصغراً، صدوق كثير الوهم، تقدم في السؤال رقم: ٢٩٧.

٢٣٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، من طريق إسماعيل بن عبد الملك ١ / ٦٨ / ٢.

٢٣٣ ـ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٥.

٢٣٤ ـ أخرجه المحاملي في أماليه (رواية البيع) ٤ / ١٠١ / ٢ ــ ١٠٢ / ١.

٢٣٥ ـ في (هـ) « حدثناه ».

٢٣٦ ـ في (هـ) « الحسين ».

٢٣٧ ـ لم أجد ترجمته.

٢٣٨ ـ في (هـ) « قال ثنا » ساقط.

عز وجل[٢٣٩]إذا قال العبد : سبحانك اللهم لا إله إلا أنت ، ظلمت نفسي فاغفر لي إنه لايغفر الذنوب إلا أنت .

س ٤٣١ ـ وسئل عن حديث عاصم بن ضمرة ، عن علي قال : « من كل الليل أوتر رسول الله ﷺ وانتهى إلى السحر »[٢٤٠] .

فقال : يرويه مطرف[٢٤١]بن طريف ، واختلف عنه ، فرواه هشيم عن[٢٤٢]مطرف عن أبي إسحاق ، عن[٢٤٣]بعض أصحاب [علي][٢٤٤]عن علي[٢٤٥] .

وقال عبثر[٢٤٦]عن مطرف عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي[٢٤٧] .

---

٢٣٩ ـ في (هـ) « عن رجل » وهو خطأ بين .

٢٤٠ ـ في (م) « السجود » وهو خطأ .

٢٤١ ـ في (م) « مطرف بن » مكرر .

٢٤٢ ـ في (م) « بن » وهو خطأ .

٢٤٣ ـ من « عن بعض ـ إلى ـ أبي إسحاق » ساقط في (م) .

٢٤٤ ـ الزيادة من مصنف ابن أبي شيبة ٢ / ٢٨٧ .

٢٤٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في من كان يؤخر وتره ٢ / ٢٨٧ .

٢٤٦ ـ عبثر : بفتح أوله وسكون الموحدة وفتح المثلثة . التقريب ١ / ٤٠٠ .

٢٤٧ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في الصلاة ، باب ماجاء في الوتر آخر الليل من طريق شعبة عن أبي إسحاق ١ / ٣٧٥ (١١٨٦) .
والطيالسي في مسنده ، في مسند علي . ص ١٨ .
وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن فضيل عن مطرف ١ / ٧٨ .
وأيضاً من طريق شعبة عن أبي إسحاق ١ / ٨٦ ، ١٠٤ ـ ١٠٥ ، ١٣٧ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق شعبة . المنتخب من مسنده ، مسند علي ١٢ / ١ ـ ٢ .

ورواه يونس بن أبي إسحاق[٢٤٨] عن أبي إسحاق، عن عاصم والحارث[٢٤٩]، عن علي[٢٥٠].

وهو محفوظ عنهما.

س ٤٣٢ ـ وسئل عن حديث عاصم بن ضمرة، عن علي[٢٥١] عن النبي ﷺ « لو كنت مستخلفاً على أمتي أحداً من غير مشورة، لاستخلفت ابن مسعود ».

← وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق محمد بن فضيل عن مطرف ١ / ١٤٣ ـ ١٤٤.
وأيضاً من طريق شعبة عن أبي إسحاق ١ / ١٤٣، ١٤٧.
والبزار في مسنده، من طريق محمد بن فضيل عن مطرف، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن علي إلا من حديث عاصم بن ضمرة عنه ١ / ٦٠ / ٢ ـ ٦١ / ١.
وأيضاً من طريق شعبة ١ / ٦٠ / ٢.
وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي، من طريق محمد بن فضيل عن مطرف ١ / ٧٥.
وأيضاً من طريق شعبة عن أبي إسحاق ١ / ٤٤.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق شعبة ١ / ١٤٣ ـ ١٤٤.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب التطوع بعد الوتر، من طريق اسباط عن مطرف، ومن طريق شعبة وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق ١ / ٣٤٠.
والدارقطني في الأفراد، من طريق شعبة، وقال: تفرد به أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي عن بشر بن عمر عن شعبة عن أبي إسحاق عنهما يعني عاصماً والحارث. أطراف الغرائب، مسند علي: ٤٧ / ١.
وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق الحجاج بن أرطأة عن أبي إسحاق ٦٥ / ١.

٢٤٨ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٧.

٢٤٩ ـ هو: الأعور، في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٢٥٠ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق شعبة عن أبي إسحاق، وقال: تفرد به أبو قلابة عبد الملك كما تقدم ذكر قوله آنفاً. أطراف الغرائب ٤٧ / ١.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي ١ / ٨٥ ـ ٨٦.

٢٥١ ـ في (م) « عن علي » ساقط.

فقال: رواه منصور بن المعتمر وسفيان الثوري عن أبي إسحاق، واختلف (١٢٤ / ٢) عن منصور.

فرواه القاسم بن معن عن منصور عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي[٢٥٢].

وقيل: عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي.

وخالفه زهير[٢٥٣] فرواه عن أبي إسحاق عن الحارث[٢٥٤] عن علي[٢٥٥].

وكذلك رواه الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي[٢٥٦].

---

٢٥٢ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقال الذهبي: عاصم ضعيف ٣ / ٣١٨.

عاصم بن ضمرة، قال ابن حجر: صدوق. التقريب ١ / ٣٨٤.

٢٥٣ ـ هو: ابن معاوية.

٢٥٤ ـ هو: الأعور في حديث ضعف، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٢٥٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في مناقب عبد الله بن مسعود، من طريق زهير عن منصور بن المعتمر عن أبي إسحاق، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من حديث الحارث بن علي ٤ / ٣٤٨.

وابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة ابن مسعود، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق ٣ / ١٥٤.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق زهير عن منصور عن أبي إسحاق ١ / ١٠٧، ١٠٨.

وأيضاً من طريق إسرائيل ثنا أبو إسحاق ١ / ٧٦.

والفسوي في المعرفة والتاريخ، من طريق زهير ثنا منصور ٢ / ٥٣٤.

والخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الله بن مسعود، من طريق زهير عن منصور ١ / ١٤٨.

٢٥٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في مناقب ابن مسعود، من طريق وكيع عن الثوري ٤ / ٣٤٨.

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل عبد الله بن مسعود، من طريق وكيع عن الثوري ١ / ٤٩ (١٣٧).

وأحمد في فضائل الصحابة، في فضائل ابن مسعود، عن وكيع عن سفيان ٢ / ٨٣٩ (١٥٣٨).

وأيضاً في مسنده، في مسند علي ١ / ٩٥.

ولانعلم حدث به عن أبي إسحاق كذلك غيرهما[٢٥٧].

ورواه مالك بن مغول عن أبي إسحاق مرسلاً عن النبي ﷺ.

وقال عبد العزيز بن أبان[٢٥٨]: عن سفيان عن منصور، عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي[٢٥٩].

س **٤٣٣** ــ وسئل عن حديث عاصم بن ضمرة، عن علي « كان النبي ﷺ إذا دخل العشر الأواخر من رمضان[٢٦٠] شمر وشد الميزر وأيقظ أهله ».

فقال: يرويه هشيم[٢٦١] عن شعبة عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي[٢٦٢].

ووهم فيه.

ــ وأبو بكر الفقيه النجار في أماليه، من طريق موسى بن مسعود نا سفيان ١٥ / ٢ ــ ١٦ / ١.

٢٥٧ ــ تقدم آنفاً أن إسرائيل روى عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي.

٢٥٨ ــ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٢.

٢٥٩ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الثوري عن منصور عن أبي إسحاق، تفرد به أبو حكيم الأموي عبد العزيز بن أبان عنه. أطراف الغرائب، مسند علي ٣٦ / ٢ ــ ٣٧ / ١.

٢٦٠ ــ في (هـ) « من رمضان » ساقط.

٢٦١ ــ في (هـ) « هشام ».

٢٦٢ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به هشيم عن شعبة عن أبي إسحاق، عنه، وهو غريب عنه لم يرو عنه غير محمد بن عيسى والقاسم بن عيسى. أطراف الغرائب، مسند علي ٤٦ / ٢.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره. ١/٦٨

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصيام، باب العمل في العشر الأواخر من رمضان ٤ / ٣١٤.

وخالفه غير واحد عن شعبة فقالوا: عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي[٢٦٣].

وكذلك قال الثوري وإسرائيل وأبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي[٢٦٤].

ورواه أحمد بن أبي ظبية[٢٦٥] عن عنبسة بن الأزهر[٢٦٦] عن أبي إسحاق، عن

---

٢٦٣ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده، في مسند علي مختصراً عن شعبة: ١٨ / ١٩.
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن مهدي عن سفيان وشعبة وإسرائيل ١ / ١٣٢.
وأيضاً من طريق محمد بن جعفر ثنا شعبة ١ / ١٣٧.
وأيضاً من طريق سلم بن قتيبة عن شعبة وإسرائيل ١ / ١٣٣.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الرحمن عن شعبة ١ / ٣٩.
وأيضاً من طريق عبد الرحمن عن شعبة وسفيان وإسرائيل ١ / ٤٩.

٢٦٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه في الصيام، من طريق سفيان مختصراً، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢ / ٦٩.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصيام، باب ليلة القدر، من طريق الثوري مختصراً ٤ / ٢٥٣ ـ ٢٥٤ (٧٧٠٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصيام، من كان يجتهد إذا دخل العشر الأواخر من رمضان، عن أبي بكر بن عياش ٣ / ٧٧.
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ١ / ١٢٨، ١٣٢.
وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش ١ / ١٣٢، ١٣٣.
وأيضاً من طريق إسرائيل ١ / ١٣٢، ١٣٣.
والسري بن يحيى في حديثه، من طريق سفيان ١٢٥ / ٢، ١٢٧ / ٢.
وأبو يعلى في مسنده من طريق شعبة وسفيان وإسرائيل ١ / ٣٩.
وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش ١ / ٤٩ ـ ٥٠.
وأبو بكر يوسف بن يعقوب بن البهلول في حديثه، من طريق إبراهيم عن أبي إسحاق ١١٣ / ٢.

٢٦٥ ـ صدوق له أفراد، تقدم في السؤال رقم: ٢٠٠.

٢٦٦ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم: ٣١٤.

الأسود بن يزيد، عن علي[٢٦٧].

ووهم فيه، والصحيح حديث هبيرة.

قلت: هل[٢٦٨]سمعت من ابن صاعد حديث هشيم عن شعبة فإنه[٢٦٩]كان عنده عن عبد الكريم بن الهيثم، عن محمد بن عيسى بن الطباع، عن هشيم[٢٧٠].

قال الشيخ: حدثناه ابن السماك[٢٧١]ثنا عبد الكريم بن الهيثم، تفرد به عبد الكريم.

س ٤٣٤ ــ وسئل عن حديث عاصم بن ضمرة، عن علي «كان رسول الله ﷺ يصلي في اثر كل صلاة مكتوبة ركعتين إلا الفجر والعصر».

(١٢٥ / ١) فقال: رواه الثوري عن أبي إسحاق، واختلف عنه.

فرواه أصحاب الثوري[٢٧٢]عنه، . . . .

---

٢٦٧ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه يوسف بن يعقوب بن البهلول في حديثه، من طريق إبراهيم أبي شيبة عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة ١١٣ / ١.

٢٦٨ ــ في (م) « لعلي ».

٢٦٩ ــ في (م) « وإن كان ».

٢٧٠ ــ في (م) بعد « هشيم »: « تفرد به عبد الكريم ».

٢٧١ ــ في (م) « ابن المبارك ».

وهو: عثمان بن أحمد بن عبد الله، أبو عمر الدقاق المعروف بابن السماك، كان ثقة ثبتاً، توفي سنة أربع وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١١ / ٣٠٢ ــ ٣٠٣.

٢٧٢ ــ منهم: أبو نعيم، وكيع وأبو خالد، وقبيصة، وأبو حذيفة، ومحمد بن كثير، وعبد الرحمن، وأبو عامر.

. . . . عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة، عن علي[٢٧٣].

وخالفهم معاوية بن هشام[٢٧٤]، فرواه عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن الحارث[٢٧٥] عن علي.

والمحفوظ حديث عاصم عن علي.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا معاوية بن هشام عن

---

٢٧٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة، من طريق محمد بن كثير ١ / ٤٩٢.

وأحمد في مسنده، من طريق وكيع وعبد الرحمن ١ / ١٢٤.

وأيضاً من طريق سفيان ١ / ١٤٤.

وعبد بن حميد في مسنده، عن أبي نعيم. المنتخب من مسنده ١٢ / ١.

والسري بن يحيى في حديثه، عن أبي نعيم وقبيصة عن سفيان ١٢٦ / ١.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وقال: ولانعلم يروي هذا الكلام عن النبي ﷺ إلا علي، من حديث عاصم عن علي ١ / ٦٠ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الرحمن ١ / ٧٣.

وأيضاً من طريق وكيع ١ / ٧٧.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق أبي خالد ووكيع ٢ / ٢٠٧.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصلاة، باب الركعتين بعد العصر، من طريق أبي عامر عن سفيان ١ / ٣٠٣.

وابن لال في أحاديث أبي عمران موسى، من طريق أبي حذيفة عن سفيان ٥٨ / ١.

وعفيف الدين في مسند علي، من طريق الفضل بن دكين عن الثوري ٨٩ / ٢.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة مسعر، من طريق محمد بن القاسم ثنا مسعر وسفيان وقال: تفرد به محمد عن مسعر ٧ / ٢٤٦.

٢٧٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

٢٧٥ ـ في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم: ٨.

سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث، عن علي قال: « ماكان رسول الله ﷺ يصلي صلاة إلا صلى بعدها ركعتين إلا العصر والفجر ».

وعن علي عن النبي ﷺ « أنه قال: قد عفوت لكم عن الخيل والرقيق فأدوا زكاة الأموال »(٢٧٦).

وعن علي قال: قضى رسول الله ﷺ « إن الدين قبل الوصية وأنتم تقرؤونها ﴿ مِنْ بَعدِ وَصية يُوصِي بِهَا أو دَيْن ﴾(٢٧٧) وإن أعيان بني الأم يتوارثون دون العلات يرث الرجل أخاه لابنه وأمه دون أخوته لأبيه(٢٧٨).

س ٤٣٥ ـ وسئل عن حديث عاصم، عن علي « أنه كان يقول في

---

٢٧٦ ـ تقدم تخريجه، انظر السؤال رقم: ٣٢٦.

٢٧٧ ـ سورة النساء: ١١.

٢٧٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الوصايا باب ماجاء يبدأ بالدين قبل الوصية، من طريق سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق عن الحارث مختصراً ٣ / ١٩٠.

وأيضاً في الفرائض، باب ماجاء في ميراث الاخوة من الأب والأم، من طريق سفيان الثوري وزكريا بن أبي زائدة، وابن عيينة، وقال: وهذا حديث لانعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث، عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث ٣ / ١٧٩.

وابن ماجه في سننه في الوصايا، باب الدين قبل الوصية، عن علي بن محمد ثنا وكيع ثنا سفيان مختصراً ٢ / ٩٠٦ (٢٧١٥).

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان عن أبي إسحاق مختصراً ١ / ١٣١، ٧٩.

وأيضاً من طريق زكريا عن أبي إسحاق عن الحارث مفصلاً ١ / ١٤٤.

وأبو يعلى في مسنده مختصراً ومفصلاً ١ / ٤١، ٧٨.

وأبو بكر محمد بن عبد الله الدقاق في حديثه، من طريق عيسى بن إبراهيم عن أبي إسحاق بلفظ: الرجل يرث أخاه لأبيه وأمه دون أخيه لأبيه ٣٩ / ٢.

دبر[٢٧٩] الصلاة : تم نورك[٢٨٠] ربنا فهديت فلك الحمد » الحديث في دعاء طويل .

فقال : يرويه الثوري وشعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق[٢٨١] .

واختلف عن شعبة ، فرواه غندر عن شعبة عن أبي إسحاق ، عن عاصم بن ضمرة قوله ، ولم يذكر علياً .

وخالفه أبو الوليد[٢٨٢] عن شعبة ، فذكر فيه علياً .

كما قال الثوري وإسرائيل ، وهو الصحيح .

س ٤٣٦ ـــ وسئل عن حديث عاصم ، عن علي عن النبي ﷺ « فيما سقت السماء العشر وماسقي بالغرب[٢٨٣] والدالية فنصف العشر » .

فقال : يرويه أبو إسحاق ، واختلف عنه (١٢٥ / ٢) فرفعه محمد بن سالم[٢٨٤] العنبسي أبو سهل ـــ وهو ضعيف ـــ عن أبي إسحاق عن عاصم ، عن علي عن النبي ﷺ[٢٨٥] .

---

٢٧٩ ـ في (هـ) « كل الصلاة » .

٢٨٠ ـ في (م) « تم نول » وفي (هـ) « تم » ساقط .

٢٨١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الدعاء ، مايقال في دبر الصلوات ، من طريق سفيان ١٠ / ٢٢٩ ـــ ٢٣٠ .

٢٨٢ ـ هو : هشام بن عبد الملك الطيالسي .

٢٨٣ ـ الغرب : بسكون الراء : الدلو العظيمة التي تتخذ من جلد ثور ، فإذا فتحت الراء فهو الماء السائل بين البئر والحوض . النهاية : ٣ / ٣٤٩ .

٢٨٤ ـ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٤١٢ .

٢٨٥ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، في مسند علي ، ونقل عن أبيه : فأنكره جداً ، وكان أبي لايحدثنا

←

وقفه الثوري عن أبي إسحاق(٢٨٦).

والصحيح موقوف، وأنكر أحمد بن حنبل حديث محمد بن سالم وقال: أراه موضوعاً.

س ٤٣٧ ــ وسئل عن حديث عاصم بن ضمرة، عن علي «كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه قال: اللهم أسلمت نفس إليك، وفوضت أمري إليك. الحديث».

فقال: يرويه علي بن عابس(٢٨٧) عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي(٢٨٨) ووهم فيه.

ـــ عن محمد بن سالم لضعفه عنده، وإنكاره لحديثه ١ / ١٤٥.
والبزار في مسنده، في مسند علي، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي موقوفاً، وأسنده محمد بن سالم وقال زهير: عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال: وأظنه رفعه، حدثنا به علي بن الحسين بن إبراهيم قال: نا شجاع بن الوليد أبو بدر قال: نا زهير عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: وأظنه رفعه إلى النبي ﷺ بنحوه ١ / ٦١ / ١ ــ ٢.

٢٨٦ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الزكاة باب ماتسقي السماء، عن الثوري ٤ / ١٣٣ (٧٢٣٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الزكاة، ماقالوا فيما يسقى سيحاً وبالدوالي، عن وكيع عن سفيان ٣ / ١٤٥.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض، من طريق عمار بن زريق وإسرائيل عن أبي إسحاق نحوه ٤ / ١٣١.

٢٨٧ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٢٨٨ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، مايقول من يفزع في منامه، عن أحمد بن سليمان قال: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي موقوفاً. ص ٤٥٤ ــ ٤٥٥ (٧٦٨).

و[289]أصحاب أبي إسحاق[290]يروونه عن أبي إسحاق عن البراء[291].

وهو الصحيح.

س ٤٣٨ ـــ وسئل عن حديث عاصم بن ضمرة، عن علي، عن النبي ﷺ « في صدقة الغنم والابل والبقر والرق » حديث طويل.

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرفعه أبو أحمد الزبيري[292]عن

٢٨٩ـ في (هـ) « واو » ساقط.

٢٩٠ـ منهم: يزيد بن عبد الله بن الهاد، وعبد الله بن المختار، وحبيب بن الشهد، وشعبة والثوري وإسرائيل وابن عيينة وأبو الأحوص، ومعمر.

٢٩١ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ أنزله بعلمه والملائكة يشهدون ﴾، من طريق أبي الأحوص ١٣ / ٤٦٢ (٧٤٨٨).

وأيضاً في الدعوات، باب مايقول عند النوم وأخذ المضجع، من طريق أبي الأحوص وشعبة ٢ / ٤٧٨.

والترمذي في سننه، في الدعوات، باب ماجاء في الدعاء إذا آوى إلى فراشه، من طريق ابن عيينة وقال: هذا حديث صحيح غريب ٤ / ٢٢٩ ـــ ٢٣٠.

وابن ماجه في سننه، في كتاب الدعاء، باب مايدعو به إذا آوى إلى فراشه، من طريق وكيع ثنا سفيان نحوه ٢ / ١٢٧٥ ـــ ١٢٧٦ (٣٨٧٦).

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب القول حين يمسي وحين يصبح، عن معمر ١١ / ٣٤ (١٩٨٢٩).

والحميدي في مسنده في مسند البراء، من طريق سفيان ٢ / ٣١٦ (٧٢٣).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، ماقالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه، وآوى إلى فراشه مايدعو به، عن ابن عيينة وأبي الأحوص ١٠ / ٢٤٥ ـــ ٢٤٦.

وأحمد في مسنده، في مسند البراء، من طريق شعبة ٤ / ٢٨٥، ٣٠٠.

وأيضاً من طريق الثوري ٤ / ٢٩٩، ٣٠١ ـــ ٣٠٢.

والدارمي في سننه، في الاستئذان، باب الدعاء عند النوم، من طريق شعبة ٢ / ٢٩٠.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق ابن الهاد وعبد الله بن المختار وحبيب بن الشهيد وشعبة والثوري وإسرائيل وابن عيينة. ص ٤٥٦ ـــ ٤٥٨ (٧٧٣ ـــ ٧٧٨).

٢٩٢ـ ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم: ١١٠.

الثوري، عن أبي إسحاق، علي[٢٩٣] شك منه في رفعه.

ووقفه غيره عن الثوري[٢٩٤].

ورواه عبد المجيد[٢٩٥] عن معمر عن أبي إسحاق مرفوعاً.

ورواه زهير بن معاوية[٢٩٦] عن أبي إسحاق عن عاصم، والحارث[٢٩٧] عن علي[٢٩٨].

وشك زهير في رفعه.

كذلك قال الحسن بن موسى الأشيب عن زهير.

ورواه أبو بدر[٢٩٩] شجاع بن الوليد عن زهير عن أبي إسحاق، عن عاصم والحارث عن علي، فرفعه بغير شك، إلا أنه لم يذكر في حديثه إلا زكاة البقر فقط.

---

٢٩٣ ـ في (م) « عن ».

٢٩٤ ـ لم أجد من أخرجه.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الزكاة، باب البقر، عن معمر والثوري مختصراً في زكاة البقر ٤ / ٢٢ (٦٨٤٢).

٢٩٥ ـ في (م) « عبد الحميد »، وهو عبد المجيد بن أبي رواد، صدوق يخطىء، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢١٣.

٢٩٦ ـ سماعه من أبي إسحاق بآخرة. التقريب ١ / ٢٦٥.

٢٩٧ ـ هو الأعور، في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٢٩٨ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، باب في زكاة السائمة، عن عبد الله بن محمد النفيلي نا زهير، وفيه: قال زهير: أحسبه عن النبي ﷺ ٢ / ٧٠.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الزكاة، من طريق عبد الله بن محمد النفيلي ثنا زهير ٤ / ٩٣ ـ ٩٤.

٢٩٩ ـ في نسخ العلل « أبو زيد » والصواب « أبو بدر » وهو صدوق ورع له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٥٩.

ورفعه الحسن بن عمارة[٣٠٠] عن أبي إسحاق، عنهما عن علي[٣٠١] عن النبي ﷺ.

ورفعه سلمة بن صالح[٣٠٢] وأيوب بن جابر[٣٠٣] عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي.

ووقفه شعبة وأشعث بن سوار[٣٠٤] وعلي بن صالح وأبو بكر بن عياش وغيرهم (١٢٦ / ١) عن أبي إسحاق[٣٠٥].

والصواب موقوف عن علي، والله أعلم.

وروى أبو سهل محمد بن سالم العنبسي[٣٠٦] عن أبي إسحاق بعض هذا

---

٣٠٠ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٣٠١ ـ في (م) « عن علي » غير موجود.

٣٠٢ ـ هو الأحمر، قال أبو حاتم: واهي الحديث، ذاهب الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ١٣٢.

٣٠٣ ـ أيوب بن جابر بن سيار السُحيمي ـ بمهملتين مصغراً ـ أبو سليمان اليمامي، ثم الكوفي، ضعيف من السابعة. التقريب ١ / ٨٩.

٣٠٤ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ١٨.

٣٠٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، في زكاة الابل، عن أبي الأحوص ٣ / ١٢٢.
وأيضاً في صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها ٣ / ١٣٢.
وأيضاً في من قال: ليس فيها دون الخمس من الابل صدقة، مختصراً ٣ / ١٢٥.
وأيضاً من طريق زكريا عن أبي إسحاق مختصراً ٣ / ١٢٣ ـ ١٢٤.
وأيضاً في صدقة البقر ماهي، من طريق زكريا مختصراً في زكاة البقر ٣ / ١٢٧.
وأيضاً في من قال إذا كانت البقر دون ثلاثين فليس فيها شيء، من طريق زكريا مختصراً ٣ / ١٢٩.
وأيضاً في البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة، من طريق أبي بكر بن عياش مختصراً ٣ / ١٣٠.
وأيضاً في من قال: إذا كانت الغنم أقل من أربعين فليس فيها شيء، من طريق زكريا مختصرًا ٣ / ١٣٣.
وأيضاً في « مالايجوز في الصدقة ولايأخذ المصدق »، من طريق أبي الأحوص مختصراً ٣ / ١٣٦.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، من طريق شعبة ٤ / ٩٣.

٣٠٦ ـ في (م) « العنبسي » غير موجود، وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ٤٣٦.

الحديث، ورفعه إلى النبي ﷺ.

وأبو سهل ضعيف الحديث متروك.

حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق[٣٠٧] ثنا عمر بن شبة ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي، أراه عن النبي ﷺ قال: « في خمس من الإبل شاة، وفي عشر شاتان، وفي خمس عشرة ثلاث شياه، وفي عشرين أربع شياه، وفي خمس وعشرين خمس شياه، فإذا زادت[٣٠٨] فيها بنت مخاض »، الحديث.

س ٤٣٩ ــ وسئل عن حديث عاصم بن ضمرة عن علي، قال: « الوتر سنة سنها رسول الله ﷺ ليس بحتم، فأوتروا ياأهل القرآن، فإن الله يحب الوتر ».

فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق السبيعي عنه، حدث به عن أبي إسحاق جماعة من الرفعاء.

منهم: منصور بن المعتمر، وسفيان الثوري، وشعبة، وزكريا بن أبي زائدة وإسرائيل وزهير وابن عيينة وشريك[٣٠٩] وعلي بن صالح وأبو نوفل على بن سليمان[٣١٠] . . . .

---

٣٠٧ ـ إسماعيل بن العباس بن عمر بن مهران بن فيروز بن سعيد، أبو علي الوراق، قال الدارقطني: ثقة، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٦ / ٣٠٠ ــ ٣٠١.

٣٠٨ ـ في (م) « زيدت ».

٣٠٩ ـ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٣١٠ ـ تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٤٣٠.

.... وعبد الحميد بن الحسن[311] وسلمة بن صالح[312] ومحمد بن جابر[313] وأبو بكر بن عياش وأبان بن تغلب، واتفقوا[314] على قول واحد عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي[315].

---

٣١١ ـ عبد الحميد بن الحسن الهلالي، أبو عمرو، أو أبو أمية، كوفي سكن الري، صدوق يخطىء، من الثامنة. التقريب: ١ / ٤٦٧.

٣١٢ ـ هو الأحمر، قال أبو حاتم: واهي الحديث ذاهب الحديث، تقدم في السؤال رقم: ١٣٢.

٣١٣ ـ محمد بن جابر بن سيار، صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٧٣.

٣١٤ ـ في (هـ) فاتفقوا.

٣١٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في أبواب الوتر، باب استحباب الوتر، من طريق زكريا ١ / ٥٣٣.

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ماجاء أن الوتر ليس بحتم، من طريق أبي بكر بن عياش، وقال: حديث حسن، وروى سفيان الثوري وغيره عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: الوتر ليس بحتم كهيئة الصلاة المكتوبة ولكن سنة سنها رسول الله ﷺ، حدثنا بذلك بندار نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان، وهذا أصح من حديث أبي بكر بن عياش، وقد روى منصور بن المعتمر عن أبي إسحاق نحو رواية أبي بكر بن عياش ١ / ٣٣٦ ـ ٣٣٧.

والنسائي في سننه، في كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب الأمر بالوتر، من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق، وهو من طريق أبي نعيم عن سفيان عن أبي إسحاق ٣ / ٢٢٨ ـ ٢٢٩.

وابن ماجه في سننه، في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ماجاء في الوتر، من طريق أبي بكر بن عياش ١ / ٣٧٠ (١١٦٩).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق إسرائيل ص: ١٥.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب وجوب الوتر، هل شيء من التطوع واجب عن معمر والثوري ٣ / ٣ (٤٥٦٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من قال: الوتر سنة، عن أبي الأحوص مختصراً ٢ / ٢٩٥.

وأيضاً عن وكيع عن سفيان ٢ / ٢٩٦.

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ١ / ٩٨.

وأيضاً من طريق أبي خيثمة عن أبي إسحاق ١ / ١٠٠.

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ١٠٧.

وأيضاً من طريق زكريا ١ / ١١٠.

وأيضاً من طريق الثوري ومعمر ١ / ١٢٥.

وأيضاً من طريق الحجاج ١ / ١٢٠.

واختلف عن سفيان الثوري وعن منصور بن المعتمر، فقال جرير[٣١٦]: عن منصور عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة[٣١٧].

← وعبد بن حميد في مسنده، من طريق يزيد ثنا شعبة، المنتخب من مسنده: ١٢ / ١.

والسري بن يحيى في حديثه من طريق الثوري ١٢٦ / ٢.

والدارمي في سننه في الصلاة، باب في الوتر، من طريق شعبة نحوه ١ / ٣٧١.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق جرير عن منصور ١ / ١٤٣، ١٤٤.

وأيضاً من طريق علي بن صالح ١ / ١٤٥.

وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش ١ / ١٤٨.

وأيضاً في مسائل أبيه في الصلاة، باب صلاة التطوع، من طريق سفيان ص: ٩٥.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق جرير نا منصور ١ / ٦٠ / ١.

وأيضاً من طريق شعبة وأبي بكر بن عياش وأبي نعيم عن سفيان، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه إلا أبو إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي، ورواه غير واحد عن أبي إسحاق ١ / ٦١ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، في مسند علي من طريق شعبة ١ / ٤٣.

وأيضاً من طريق جرير عن منصور ١ / ٧٤.

وأيضاً من طريق وكيع (وفي المخطوطة أبي عاصم وهو خطأ) ١ / ٧٧.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق أبي بكر بن عياش وسفيان عن أبي إسحاق ٢ / ١٣٦ ـــ ١٣٧ (   ).

وابن حبان في أخبار أصبهان، في ترجمة نصر مولى أحمد بن رستة، من طريق شعبة ٢ / ٣٣١.

وأبو بكر المقري في فوائده، من طريق إسرائيل ٤٥ / ١.

والحاكم في المستدرك، في كتاب الوتر، من طريق أبي بكر بن عياش، أورده في الشاهد ١ / ٣٠٠.

وأبو القاسم عبد الرحمن بن عمر الدمشقي في فوائده عن شيوخه، من طريق جرير عن منصور ٧٣ / ١.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق علي بن صالح ٦٥ / ١.

والنجيرمي في فوائده، من طريق جرير عن منصور ٣٥ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب ذكر البيان أن لافرض في اليوم والليلة من الصلوات أكثر من خمس، وان الوتر تطوع، من طريق أبي أحمد الزبيري عن سفيان، ومن طريق زهير، وقال: لفظ حديث زهير وفي رواية الثوري: الوتر ليس بحتم ولكنه سنة سنها رسول الله ﷺ ٢ / ٤٦٧ ـــ ٤٦٨.

وأيضاً من طريق أبي عوانة ٢ / ٤٦٨.

٣١٦ ـ هو: ابن عبد الحميد.

٣١٧ ـ تقدم تخريجه آنفاً.

وقال أبو[٣١٨] حفص في الآبار: عن منصور عن أبي إسحاق عن الحارث أو عن عاصم بن ضمرة[٣١٩].

وأما أصحاب الثوري[٣٢٠] فاتفقوا عنه على عاصم بن ضمرة إلا عبد الله بن المبارك ومعاوية بن هشام[٣٢١] فإنهما قالا: عن الثوري عن أبي إسحاق (١٢٦ / ٢) عن الحارث عن علي.

والمحفوظ قول من قال: عن عاصم بن ضمرة عن علي، والله أعلم.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان قال: ثنا شعيب بن أيوب، ثنا معاوية بن هشام عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث عن علي قال: ليس الوتر بحتم كالمكتوبة ولكنها سنة سنها رسول[٣٢٢] الله ﷺ.

س ٤٤٠ ــ وسئل عن حديث عاصم بن عمرو[٣٢٣] عن علي « خرجنا مع النبي ﷺ حتى إذا كنا بالحرة التي بالسقيا قال رسول الله ﷺ: اللهم إن إبراهيم عبدك وخليلك دعاك[٣٢٤] لأهل مكة وأنا عبدك ورسولك أدعوك لأهل المدينة » الحديث.

---

٣١٨ ــ في (م) « أبو جعفر » وفي (هـ) « حفص ».

٣١٩ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي، وقال: ولانعلم روى منصور عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي إلا هذا الحديث، ويروى عن أبي سعيد وعن أبي هريرة وعن غيرهما ١ / ٦٠ / ١.

٣٢٠ ــ منهم: أبو نعيم، وأبو أحمد الزبيري، ووكيع، وعبد الرزاق، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم، وقد تقدم التخريج من طرقهم آنفاً.

٣٢١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

٣٢٢ ــ في (هـ) « النبي ».

٣٢٣ ــ هو: عاصم بن عمرو، حجازي.

٣٢٤ ــ في (هـ) « دعا ».

فقال: يرويه سعيد المقبري واختلف عنه، فرواه ليث بن سعد عن المقبري عن عمرو بن سليم[(٣٢٥)] عن عاصم بن عمرو عن علي[(٣٢٦)].

وخالفه[(٣٢٧)] عبد الحميد بن جعفر[(٣٢٨)]، فرواه عن سعيد المقبري عن عمرو بن سليم عن أبي عمر[(٣٢٩)] عن علي.

وخالفهما ابن أبي ذئب، فرواه المقبري[(٣٣٠)] عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه[(٣٣١)] قاله عثمان بن عمر: عن ابن أبي ذئب[(٣٣٢)].

ورواه ابن جريج عن أبي بكر بن أبي سبرة[(٣٣٣)]، عن ابن أبي ذئب، عن

٣٢٥ـ هو الزرقي: بضم الزاي وفتح الراء بعدها قاف. التقريب ٢ / ٧١.

٣٢٦ـ أخرجه الترمذي في سننه، في المناقب، باب ماجاء في فضل المدينة، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤ / ٣٧٢.

وفي تحفة الأشراف للمزي: قال ت: صحيح ٧ / ٣٩١.

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١١٥ ــ ١١٦.

وابن خزيمة في صحيحه في الطهارة ١ / ١٠٥ ــ ١٠٦.

٣٢٧ـ في (م) « خالفهم » وهو خطأ.

٣٢٨ـ صدوق رمي بالقدر، وربما وهم، تقدم في السؤال رقم: ٩٥.

٣٢٩ـ في (هـ) « ابن ».

٣٣٠ـ في (م) « المغيرة » وهو خطأ.

٣٣١ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي قتادة ٥ / ٣٠٩.

٣٣٢ـ في (م) « ذويب » وهو خطأ.

٣٣٣ـ هو: أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة ــ بفتح المهملة وسكون الموحدة ــ ابن أبي رهم، ابن عبد العزي القرشي العامري المدني، قيل: اسمه عبد الله، وقيل: محمد، وقد ينسب إلى جده، رموه بالوضع، وقال مصعب الزبيري: كان عالماً، مات سنة اثنتين وستين ومائة. التقريب ٢ / ٣٩٧.

المقبري، عن أبي هريرة[٣٣٤]والأشبه بالصواب لاأحكم فيه بشيء[٣٣٥].

س ٤٤١ ــ وسئل عن حديث عائش بن أنس[٣٣٦]عن علي بن أبي طالب قال: أمرت عماراً أن يسأل النبي ﷺ عن المذي، فقال: «يكفي فيه الوضوء».

فقال: هو حديث رواه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه.

فرواه عمرو بن دينار وابن جرير وابن أبي نجيح[٣٣٧]ومعقل بن عبيد الله[٣٣٨]وعمر بن قيس[٣٣٩]وطلحة بن عمرو[٣٤٠].

فرواه[٣٤١]عن عمرو بن دينار سفيان بن عيينة ومعمر فاتفقا أنه عن عمرو

---

٣٣٤ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب حرمة المدينة، عن أبي بكر بن عبد الله ٩ / ٢٦٢ (١٧١٤٩).
وأخرجه مختصراً الطبراني في الصغير في من اسمه «نصر»، من طريق عبد الله بن جعفر المديني، حدثنا نافع بن أبي نعيم القاري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لأهل المدينة: اللهم بارك في صاعهم ومدهم، وقال: لم يروه عن نافع إلا عبد الله بن جعفر ٢ / ١٢٠ ــ ١٢١.
وأورده الخطيب في تاريخه في ترجمة نصر بن الحكم الأحول من طريق الطبراني ٢٩٢/١٣ ــ ٢٩٣.

٣٣٥ ــ في (هـ) بدل «لاأحكم في بشيء» لم يذكره.

٣٣٦ ــ عايش: آخره معجمة، ابن أنس البكري الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب: ١ / ٣٩٠.

٣٣٧ ــ هو: عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي، ثقة رمي بالقدر، وربما يدلس، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة أو بعدها. التقريب: ١ / ٤٥٦.

٣٣٨ ــ معقل بن عبيد الله الجزري، أبو عبد الله العبسي ــ بالموحدة ــ صدوق يخطىء، مات سنة ست وستين ومائة. التقريب: ٢ / ٢٦٤.

٣٣٩ ــ هو: سندل، متروك تقدم في السؤال رقم: ٢٠.

٣٤٠ ــ طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي، متروك، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. التقريب: ١ / ٣٧٩.

٣٤١ ــ من «فرواه ــ إلى ــ عن عايش» غير موجود في (هـ).

(١٢٧ / ١) عن عطاء عن عايش[٣٤٢].

ورواه[٣٤٣]ورقاء عن عمرو عن عايش، لم يذكر بينهما عطاء.

ورواه ابن جريج وعمر بن قيس عن عطاء عن عايش كقول ابن عيينة ومعمر[٣٤٤].

وأما ابن أبي[٣٤٥]نجيح فقال فيه: عن عطاء عن إياس بن خليفة البكري[٣٤٦]عن رافع[٣٤٧]بن خديج أن علياً أمر عماراً[٣٤٨].

٣٤٢ـ أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، ماينقض الوضوء ومالاينقض الوضوء، الوضوء من المذي، من طريق سفيان ١ / ٩٦ ـ ٩٧.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب المذي، عن معمر، وفيه: مقداد بدل عمار ١ / ١٥٧ (٦٠١).
والحميدي في مسنده، في مسند علي، من طريق سفيان ١ / ٢٣.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن عيينة ١ / ٥٨.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل يخرج من ذكره المذي كيف يفعل؟ من طريق سفيان ١ / ٤٧.

٣٤٣ـ في (هـ) « فرواه ».

٣٤٤ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة باب المذي، عن ابن جريج ١/١٥٥ ـ ١٥٦ (٥٩٧).

٣٤٥ـ في (م) « أبي » ساقط.

٣٤٦ـ إياس بن خليفة البكري، مكي، صدوق، من الثالثة. التقريب ١ / ٨٧.
وقال في التهذيب: روى عن رافع بن خديج وعنه عطاء بن أبي رباح، ثم قال ابن حجر: وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العقيلي: في حديثه وهم، وذكره ابن سعد في الطبقة الثانية من التابعين من أهل مكة وقال: كان قليل الحديث. التهذيب ١ / ٣٨٧ ـ ٣٨٨.

٣٤٧ـ في (م) « نافع » وهو خطأ.

٣٤٨ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق روح ١ / ٩٧.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب الرجل يخرج من ذكره المذي كيف يفعل؟ من طريق روح ١ / ٤٥.
وابن حبان في صحيحه، من طريق روح. موارد الظمآن، باب ماجاء في المذي ص ٨٣ (٣٣٩).

وروى هذا الحديث علي بن المديني في مسند علي[٣٤٩]عن بعض أصحابه عن يزيد بن زريع، فوهم فيه رحمه الله، قال فيه: عن عطاء عن حرملة بن إياس[٣٥٠]، وأظنه ذكره من حفظه فأراد أن يقول: إياس بن خليفة فقال: حرملة بن إياس.

وذكره إبراهيم الحربي[٣٥١]في الطهارة[٣٥٢]فقال فيه: حرملة بن إياس، كما قال علي، أظن أنه اطلع في كتاب علي بن المديني فحكى مقالته[٣٥٣]، ثم قال: والصواب إياس بن خليفة، اتفق على ذلك روح بن القاسم وإبراهيم بن نافع المكي عن ابن أبي نجيح عن عطاء[٣٥٤].

وأما طلحة بن عمرو فأرسله عن عطاء عن[٣٥٥]علي.

والصواب ماقال عمر بن دينار وابن جريج عن عطاء، والله أعلم.

س ٤٤٢ ــ وسئل عن حديث عمرو بن سفيان[٣٥٦]عن علي، قال: أيها الناس إن

---

٣٤٩ ــ لم نعثر على مسند علي بن المديني.

٣٥٠ ــ حرملة بن إياس، ويقال: إياس بن حرملة، ويقال: أبو حرملة، والأول أشهر، مقبول، من الرابعة. التقريب: ١ / ١٥٨.

٣٥١ ــ هو: إبراهيم بن إسحاق، أبو إسحاق البغدادي، قال الخطيب: كان إماماً في العلم رأساً في الزهد عارفاً بالفقه، بصيراً بالأحكام، حافظاً للحديث مميزاً لعلله، وقال الدارقطني: كان يقاس بأحمد بن حنبل في زهده وعلمه وورعه، وقال أيضاً: هو إمام بارع في كل علم صدوق؛ مات سنة خمس وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ٦ / ٢٧ ــ ٤٠، التذكرة ٢ / ٥٨٤ ــ ٥٨٦.

٣٥٢ ــ لم نتمكن من العثور على كتاب الطهارة لابراهيم الحربي.

٣٥٣ ــ في (هـ) « قوله ».

٣٥٤ ــ قد تقدم تخريجه آنفاً من طريق روح بن القاسم.

٣٥٥ ــ في (م) « عن علي » غير موجود.

٣٥٦ ــ عمرو بن سفيان الثقفي، مقبول، من الرابعة. التقريب: ٢ / ٧١.

رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا[٣٥٧] في هذه الامارة شيئاً[٣٥٨] نأخذ به حتى مضى لسبيله، ثم إن أبا بكر رأى من الرأي أن يستخلف عمر فأقام واستقام حتى شرب الدين بجرانه[٣٥٩].

فقال: هو حديث[٣٦٠] يرويه الأسود بن قيس، واختلف عنه، فرواه أبو داود الحفري[٣٦١] عن عصام بن النعمان[٣٦٢] ـــ وهو ابن أبي خالد ابن أخي إسماعيل بن أبي خالد ـــ عن الثوري عن الأسود بن قيس، عن عمرو بن سفيان، عن علي[٣٦٣].

وخالفه أبو عاصم، فرواه عن الثوري، عن الأسود بن (١٢٧/ ٢) قيس، عن

---

٣٥٧ ــ في (م) « إليها ».

٣٥٨ ــ في (هـ) « شيئاً » ساقط.

٣٥٩ ــ جران: باطن العنق، أي قر قراره واستقام كما أن البعير إذا برك واستراح مد عنقه على الأرض. النهاية: ١ / ٢٦٣.

٣٦٠ ــ في (م) « هو حديث » غير موجود.

٣٦١ ــ هو: عمر بن سعد بن عبيد، الحفري: بفتح المهملة والفاء، نسبة إلى موضع بالكوفة. التقريب: ٢ / ٥٦.

٣٦٢ ــ لم أجد ترجمته.

٣٦٣ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الفضائل (وفي المطبوعة: عمرو بن عثمان) ٢ / ٣٧٤ ــ ٣٧٥ (٢٦٣٨).

وأخرجه الخطيب في الفوائد الصحاح والغرائب (تخريج من المهروانيات) وقال: كذا روى هذا الحديث أبو داود عمر بن سعد الحفري عن عصام بن النعمان وهو ابن أبي خالد ابن أخي إسماعيل بن أبي خالد ـــ عن سفيان الثوري، وخالفه أبو عاصم النبيل، فرواه عن الثوري عن الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو بن سفيان عن أبي عن علي، ورواه يحيى بن يمان عن الثوري عن الأسود عن سفيان بن عمرو، أو عمرو بن سفيان.

ورواه عبد الصمد بن حسان عن الثوري فلم يقم إسناده، وقال: عن سفيان عن رجل عن الأسود عن علي.

ورواه أبو يحيى الحماني وعبد الرزاق بن همام عن الثوري عن الأسود بن قيس عن رجل لم يسم عن علي والله أعلم بالصواب ١٢٣ / ٢ ـــ ١٢٤ / ١.

سعيد بن عمرو بن سفيان[٣٦٤] عن أبيه[٣٦٥].

ورواه يحيى بن يمان[٣٦٦] عن الثوري عن الأسود بن قيس عن سفيان بن عمرو أو عمرو بن سفيان[٣٦٧].

ورواه عبد الصمد بن حسان[٣٦٨] عن الثوري فلم يقم الاسناد، وقال: سفيان عن رجل[٣٦٩] عن الأسود عن علي[٣٧٠].

ورواه أبو يحيى الحماني[٣٧١] وعبد الرزاق عن الثوري عن الأسود بن قيس عن رجل لم يسم عن علي[٣٧٢].

---

٣٦٤ ـ سعيد بن عمرو بن سفيان، مقبول، من السادسة. التقريب ١ / ٣٠٢.

٣٦٥ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (في المطبوعة: شقيق) ٢ / ٥٧٥ (١٢١٨).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وبعدما ذكره من طريق أبي داود الحفري قال: ورواه قبيصة عن سفيان عن الأسود بن قيس عن رجل عن علي، فقال أبو زرعة: ماأدري أبو عاصم صنع شيئاً فيما زاد في إسناده ابن عمرو بن سفيان ٢ / ٣٧٤ ــ ٣٧٥ (٢٦٣٨).

وأخرجه عفيف الدين في مسند علي ٨٩ / ٢ ــ ٩٠ / ١.

٣٦٦ ـ في (هـ) « اليمان »، وهو صدوق يخطىء كثيراً، وقد تغير، تقدم في السؤال رقم: ٢٦١.

٣٦٧ ـ ذكره الخطيب في الفوائد الصحاح والغرائب (تخريج المهروانيات) ١٢٣ / ٢ ــ ١٢٤ / ١.

٣٦٨ ـ في (م) بعد عبد الصمد بن حسان « عن حسان » وهو خطأ.

وهو: عبد الصمد بن حسان المروزي ويقال: المروروذي، قال الذهبي: صدوق إن شاء الله ويقال: تركه أحمد بن حنبل، ولم يصح هذا، وقال البخاري: كتب عنه، وهو مقارب، وذكره ابن حبان في الثقات. الميزان: ٢ / ٦٢٠، اللسان: ٤ / ٢٠.

٣٦٩ ـ في (هـ) « رجل لم يسم ».

٣٧٠ ـ ذكره الخطيب في الفوائد الصحاح والغرائب ١٢٤ / ١.

٣٧١ ـ هو: عبد الحميد بن عبد الرحمن، صدوق يخطىء، ورمي بالارجاء، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩.

٣٧٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق عبد الرزاق ١ / ١١٤.

وذكره الخطيب في الفوائد الصحاح والغرائب من طريق أبي يحيى وعبد الرزاق ١٢٤ / ١.

وكذلك رواه شريك[٣٧٣] عن الأسود بن قيس عن شيخ غير مسمى عن علي.

ورواه عبثر عن الثوري عن سوار عن الأسود بن قيس عن أبيه عن علي.

ورواه مروان الفزاري عن مساور شيخ له[٣٧٤] عن عمرو بن سفيان مرسلاً عن علي.

والثوري رحمه الله كان يضطرب فيه، ولم يثبت إسناده.

حدثناه[٣٧٥] أحمد بن محمد بن[٣٧٦] سعدان، ثنا شعيب بن أيوب، قال: ثنا أبو داود الحفري عن عصام بن النعمان، عن سفيان، عن الأسود بن قيس عن عمرو بن سفيان قال: لما ظهر عليّ على الناس[٣٧٧] يوم الجمل قال: **أيها الناس إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الامارة شيئاً حتى رأينا من الرأي أن يستخلف أبا بكر فأقام واستقام حتى مضى لسبيله، ثم إن أبا بكر رأى من الرأي أن يستخلف عمر فأقام واستقام حتى ضرب بجرانه ثم إن أقواماً طلبوا هذه الدنيا فكانت أمور يقضي الله فيها.**

حدثنا أبو عمر القاضي، قال: ثنا محمد بن أحمد بن الجنيد.

وحدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، ثنا محمد بن جوان[٣٧٨] قال: ثنا أبو

---

٣٧٣ ـ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٣٧٤ ـ مساور غير منسوب، شيخ لمروان بن معاوية، مجهول، من السادسة. التقريب ٢ / ٣٤١.

٣٧٥ ـ في (هـ) «حدثنا».

٣٧٦ ـ في (هـ) «أحمد بن محمد بن محمد بن سعدان.

٣٧٧ ـ في (هـ) «لما ظهر علي عليه السلام يوم الجمل».

٣٧٨ ـ محمد بن جوان بن شعبة، ويقال: محمد بن شعبة بن جوان، أبو علي، له مسند مصنف، وكان ثقة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ٢ / ١٦٠، ٥ / ٣٥٢.

عاصم عن سفيان عن الأسود بن قيس عن سعيد بن عمرو بن سفيان عن أبيه قال: خطب علي[٣٧٩] فقال: إن رسول الله ﷺ لم (١٢٨ / ١) يعهد إلينا في هذه الامارة شيئاً ولكنه رأي رأيناه، استخلف أبو بكر فقام واستقام، ثم استخلف عمر فقام واستقام، حتى ضرب الدين بجرانه وانتى حديث ابن جوان.

وزاد ابن الجنيد « ثم إن أقواماً طلبوا الدنيا، يغفر الله[٣٨٠]لمن يشاء ويعذب من يشاء ».

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان، قال: ثنا شعيب، ثنا أبو يحيى الحماني، قال[٣٨١]: ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن رجل عن علي[٣٨٢]أنه قال: ان رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذه[٣٨٣]الامارة أمراً نأخذ به، ولكن رأينا رأياً، فإن يكن صواباً فمن الله وإن يكن خطأً فمن أنفسنا، استخلف أبو بكر فأقام واستقام، ثم استخلف عمر فأقام به[٣٨٤]واستقام، ثم ان الدين[٣٨٥]ضرب بجرانه، و[٣٨٦]إن أقواماً طلبوا الدنيا فيعفوا الله عمن يشاء ويعذب من يشاء.

حدثنا أبو عمر القاضي قال[٣٨٧]ثنا أحمد بن منصور[٣٨٨]والحسن بن يحيى[٣٨٩]واللفظ لأحمد، قالا: ثنا عبد الرزاق أنبأ[٣٩٠]سفيان الثوري[٣٩١]عن

٣٧٩ـ في (هـ) « عليه السلام ».
٣٨٠ـ في (هـ) « فيغفر الله ».
٣٨١ـ في (هـ) « قال » غير موجود.
٣٨٢ـ في (هـ) عليه السلام.
٣٨٣ـ في (هـ) « هذه » ساقط.
٣٨٤ـ في (هـ) « به » غير موجود.
٣٨٥ـ في (هـ) « الدين » غير موجود.
٣٨٦ـ في (هـ) ثم.
٣٨٧ـ في (هـ) « قال » غير موجود.
٣٨٨ـ هو الرمادي.
٣٨٩ـ هو العبادي الجرجاني.
٣٩٠ـ في (هـ) « ثنا ».
٣٩١ـ في (هـ) « الثوري » غير موجود.

الأسود بن[392]قيس عن رجل عن علي أنه قال يوم الجمل: ان رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في الامارة بأمر نأخذ به، ولكنه شيء رأيناه من قبل أنفسنا، فإن يك[393]صواباً فمن الله وإن يك[394]خطأ فمن أنفسنا، ثم استخلف أبو بكر رحمة الله على أبي بكر، فأقام واستقام، ثم استخلف عمر ــ رحمة الله على عمر ــ فأقام واستقام حتى ضرب الدين بجرانه، ثم إن أقواماً طلبوا الدنيا يغفر الله لمن يشاء أو قال: من يشاء[394]، ويعذب من شاء.

س ٤٤٣ ــ وسئل عن حديث أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن علي عن النبي ﷺ « من كذب علي متعمداً ليضل به الناس فليتبوأ مقعده من النار ».

فقال (١٢٨ ــ ٢) يرويه الأعمش عن طلحة بن مصرف، واختلف عنه، فرواه يحيى بن طلحة اليربوعي[395]عن أبي معاوية[396]عن الأعمش عن طلحة عن أبي عمار[397]عن عمرو ابن شرحبيل عن علي[398].

ولم يتابع عليه.

وخالفه يونس بن بكير[399]فرواه عن الأعمش عن طلحة عن عمرو بن شرحبيل

---

٣٩٢ ــ في (م) « عن » وهو خطأ.

٣٩٣ ــ في (هـ) « فإن يكن ».

٣٩٤ ــ في (هـ) « لمن ».

٣٩٥ ــ يحيى بن طلحة بن أبي كثير اليربوعي، الكوفي، لين الحديث، من العاشرة. التقريب: ٢ / ٣٥٠.

٣٩٦ ــ هو: الضرير.

٣٩٧ ــ في (م) « أبي عمارة » وهو: عريب بن حميد، أبو عمار الهمداني.

٣٩٨ ــ أخرجه الطبراني جزء فيه من روى عن رسول الله ﷺ فيمن كذب على متعمداً ٣٢ / ٢.

٣٩٩ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٤٣.

عن ابن مسعود[٤٠٠].

وكلاهما وهم، والصواب عن الأعمش عن طلحة عن أبي عمار[٤٠١] عن عمرو بن شرحبيل مرسلاً[٤٠٢].

س ٤٤٤ ـ وسئل عن حديث عمرو الجملي[٤٠٣] عن علي[٤٠٤] « أجلدها بالقرآن، وأرجمها بالسنة ».

فقال: هو حديث يرويه معتمر بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عمرو الجملي عن علي.

ووهم معتمر في ذكر الشعبي فيه، وإنما روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد

---

٤٠٠ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لانعلم أسنده عن الأعمش عن طلحة إلا يونس بن بكير وقد رواه غير يونس عن الأعمش مرسلاً (وفيه زيادة: ليضل به) ١ / ١٩٤ / ٢.

والطبراني في جزء فيه من روى عن رسول الله ﷺ فيمن كذب علي متعمداً، وأيضاً من طريق الحسن بن عمارة عن طلحة ٣٥ / ١.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمرو بن شرحبيل، وفيه: طلحة عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل: وقال: هذا حديث غريب من حديث طلحة والأعمش لم يروه مجوداً مرفوعاً إلا يونس بن بكير ٤ / ١٤٦ ـ ١٤٧.

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن أحمد الزعفراني، وليس فيه ذكر أبي عمار ١ / ٢٦٥.

٤٠١ ـ في (م) « أبي عمارة ».

٤٠٢ ـ في (م) « مرسل ».

قد أعاد المؤلف في مسند ابن مسعود، وذكر طرقاً أخرى انظر السؤال رقم: ٨٣٢.

٤٠٣ ـ هو: ابن مرة، لم يدرك علياً.

٤٠٤ ـ في (م) « عطاء ».

عن[٤٠٥] عمرو بن مرة الجملي عن علي مرسلاً.

وكذلك[٤٠٦] روى وكيع ومروان الفزاري[٤٠٧] ومحمد بن يزيد الواسطي وغيرهم، وهو الصواب.

س **٤٤٥** ـ وسئل عن حديث عمير بن زوذي[٤٠٨] عن علي، قال: « مامثلي ومثل عثمان[٤٠٩] ومثلكم إلا كمثل ثلاثة أثوار، ثور أبيض وثور أحمر، وثور أسود » الحديث.

فقال: هو حديث يرويه مجالد بن سعيد[٤١٠] واختلف عنه، فرواه عباد بن عباد المهلبي وحماد بن زيد عن مجالد عن عمير بن زوذي عن علي[٤١١].

وحدث به داود بن سليمان الجوزجاني[٤١٢] عن عباد بن عباد عن مجالد عن[٤١٣] عامر عن علي.

---

٤٠٥ ـ في (م): وإنما روى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن عمرو الحملي عن عطاء عن علي عن عمرو بن مرة الجملي عن علي مرسلاً.

٤٠٦ ـ في (هـ) « وكذا رواه ».

٤٠٧ ـ في (م) « القاري » وهو: مروان بن معاوية الفزاري.

٤٠٨ ـ عمير بن زوذي، أبو كثير، روى عن علي رضي الله عنه، روى عنه مجالد بن سعيد، لم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ٢٣٩، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣٧٦، والكنى للدولابي ٢ / ٩٠.

٤٠٩ ـ في (م) « ومثل عثمان » غير موجود.

٤١٠ ـ ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٤٩.

٤١١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في ذكر الخوارج نحوه، من طريق حماد بن زيد ١٥ / ٣٢٩ ـ ٣٣٠.

٤١٢ ـ لم أجد ترجمته.

٤١٣ ـ في (م) « ابن » وهو خطأ.

والصواب عمير بن زوذي .

س ٤٤٦ ـــ وسئل عن حديث عميرة بن سعد[٤١٤] عن علي عن النبي ﷺ « من كنت مولاه فعلي مولاه » .

فقال : هو حديث يرويه طلحة بن مصرف وزبيد الايامي عن عميرة بن سعد ، فرواه محمد بن طلحة بن (١٢٩ / ١) مصرف[٤١٥] وهاني بن أيوب[٤١٦] عن طلحة عن عميرة بن سعد[٤١٧] .

وكذلك قال ابن الأجلح[٤١٨] عن أبيه[٤١٩] عن طلحة[٤٢٠] .

وقال أبو بكر بن عياش عن الأجلح عن طلحة عن عميرة بن مهاجر[٤٢١] .

---

٤١٤ ـ عميرة ـــ بفتح أوله ـــ ابن سعد الهمداني ، أبو السكن ـــ بفتحتين ـــ الكوفي ، مقبول من الثالثة . التقريب ٢ / ٨٧ .

٤١٥ ـ صدوق له أوهام ، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٥٥ .

٤١٦ ـ هاني بن أيوب الحنفي ، الكوفي ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٢ / ٣١٤ .

٤١٧ ـ أخرجه الطبراني في معجمه الصغير ، فيمن اسمه « أحمد » من طريق مسعر عن طلحة ، وقال : لم يروه عن مسعر إلا إسماعيل ١ / ٦٤ ـــ ٦٥ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، في ترجمة أحمد بن إبراهيم ، من طريق مسعر ١ / ١٠٧ .

وأيضاً في الحلية ، في ترجمة طلحة ، من طريق مسعر عن طلحة ، وقال : غريب من حديث طلحة ، تفرد به مسعر عنه مطولاً ، ورواه ابن عائشة عن إسماعيل مثله ، ورواه الأجلح وهاني بن أيوب عن طلحة مختصراً ٥ / ٢٦ ـــ ٢٧ .

٤١٨ ـ هو : عبد الله .

٤١٩ ـ صدوق شيعي ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٣٨ .

٤٢٠ ـ ذكره أبو نعيم في الحلية عن الأجلح ٥ / ٢٧ .

٤٢١ ـ لم أجده من الطريق المذكور .

وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، في باب من كنت مولاه فعلي مولاه ، من طريق خالد بن عبد الله عن الأجلح ، وفيه : المهاجر بن عميرة أو عميرة بن المهاجر ٢ / ٦٠٧ (١٣٧٣) .

وقال زبيد الأيامي عن عميرة بن فلان .

والصواب عميرة بن سعد .

وروى هذا الحديث الزبير بن عدي عن عمير بن سعيد[٤٢٢] عن علي .

ولعله أراد عميرة بن سعد أو غيره[٤٢٣] .

س ٤٤٧ ــ وسئل عن حديث عمير[٤٢٤] بن سعيد النخعي ، عن علي قال : ماكنت لأضمن رجلاً قتله الحد إلا صاحب الخمر ، فإن رسول الله ﷺ لم يسن فيه شيئاً .

فقال : رواه أبو حصين[٤٢٥] عن عمير ، واختلف عنه .

فرفعه الثوري وشريك[٤٢٦] عن أبي حصين[٤٢٧] .

---

٤٢٢ ـ في (هـ) « سعد » .

٤٢٣ ـ في (هـ) « أو غيره » ساقط .

٤٢٤ ـ في (هـ) عميرة بن سعد ، وهو خطأ .

٤٢٥ ـ هو : عثمان بن عاصم .

٤٢٦ ـ هو : ابن عبد الله ، صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٤٢٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الحدود ، باب الضرب بالجريد والنعال ، من طريق الثوري ١٢ / ٦٦ (٦٧٧٨) .

ومسلم في صحيحه ، في الحدود ، باب حد الخمر ، من طريق يزيد بن زريع وابن مهدي عن الثوري ٢ / ٥٧ .

وأبو داود في سننه في الحدود ، باب إذا تتابع في شرب الخمر ، من طريق شريك ٤ / ٢٨٣ .

وابن ماجه في سننه في الحدود ، باب حد السكران ، من طريق شريك ٢ / ٨٥٨ (٢٥٦٩) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، من طريق شريك . ص : ٢٦ .

←

ووقفه[٤٢٨] مسعر وقيس[٤٢٩] فلم يرفعاه[٤٣٠].

وكذلك رواه محمد بن عبيد الله العرزمي[٤٣١] عن عمير بن سعيد موقوفاً أيضاً.

ورواه مطرف بن طريف عن عمير، واختلف عنه، فرواه ابن إدريس وابن عيينة وجرير وابن فضيل وأبو بكر بن عياش عن مطرف عن عمير بن سعيد عن علي موقوفاً أيضاً[٤٣٢].

وخالفهم موسى بن أعين، فرواه عن مطرف عن الشعبي عن[٤٣٣] عمير بن سعيد[٤٣٤] ووهم في ذكر الشعبي.

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب حد الخمر، من طريق الثوري ٧ / ٣٧٨ (١٣٥٤٣).
وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق الثوري ١ / ١٢٥.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان ١ / ٤٥.
وأيضاً من طريق شريك ١ / ٦٦.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحدود، باب حد الخمر، من طريق شريك ٣ / ١٥٣.
والدارقطني في سننه في الحدود، من طريق شريك ٣ / ١٦٥.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق سفيان ٨ / ٣٢١ ـــ ٣٢٢.

٤٢٨ ـ في (م) « رفعه » وهو خطأ.

٤٢٩ ـ هو: ابن الربيع، صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٤٣٠ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق مسعر وسفيان، وقال: وزاد سفيان، وذلك أن رسول الله ﷺ قبل لم يسنه ١ / ١٣٠.

٤٣١ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم: ٣٥١.

٤٣٢ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الحدود، باب حد السكران، من طريق ابن عيية ٢ / ٨٥٨ (٢٥٦٩).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق عبد العزيز بن مسلم عن مطرف ٣ / ١٥٣.

٤٣٣ ـ من « عمير ـــ إلى ـــ عن الشعبي » غير موجود في (هـ).

٤٣٤ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الحدود. انظر تحفة الأشراف للمزي: ٧ / ٤٣٨.

ورواه ذؤاد[٤٣٥] بن علبة عن مطرف عن الشعبي عن عمر العتباني[٤٣٦] عن علي.

ووهم فيه أيضاً.

ورواه أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي عن مسروق.

قاله عبد الله بن صالح العجلي عنه.

حدثنا بذلك أبو طالب الحافظ قال: ثنا عمر بن محمد بن حفص الشطوي[٤٣٧] قال: ثنا عبد الله بن صالح بن مسلم[٤٣٨] العجلي، قال: ثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن عامر عن مسروق عن علي قال: من جلدناه حداً فمات فلا دية له إلا الخمر فإنه شيء صنعناه (١٢٩ / ٢) ولايصح، والصحيح عن مطرف عن عمير بن سعيد.

ورواه سماك بن حرب عن عمير بن سعيد عن علي فرفعه[٤٣٩] إلى النبي ﷺ.

قلت: فهل يصح سماع مطرف بن طريف من عمير بن سعيد؟ قال[٤٤٠]: نعم، وسمع منه مسعر.

---

٤٣٥ ـ في المخطوط: داؤد، وهو: ذاؤد بن علبة ـــ بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ـــ الحارثي، أبو المنذر الكوفي، ضعيف عابد، من الثامنة. التقريب: ١ / ٢٣٨.

٤٣٦ ـ في (هـ) « الصهباني » وهو خطأ.

٤٣٧ ـ عمر بن محمد، أبو حفص المعروف بالشطوي، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولاتعديلاً، مات سنة تسع وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ١١ / ٢١٣ ـــ ٢١٤.

٤٣٨ ـ في (هـ) « بن مسلم » غير موجود.

٤٣٩ ـ في (هـ) « ورفعه ».

٤٤٠ ـ في (م) « قال » مكرر.

س ٤٤٨ ــ وسئل عن حديث علقمة بن قيس عن علي قال: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر فمن وجدت(٤٤١)فضلني عليهما فهو مفتر، عليه ما(٤٤٢)على المفتري، ولو كنت تقدمت لعاقبت.

فقال: يرويه إبراهيم النخعي، واختلف عنه، فرواه الحجاج بن دينار عن أبي معشر(٤٤٣)عن إبراهيم عن علقمة عن علي(٤٤٤).

ورواه مغيرة بن مقسم(٤٤٥)، واختلف عنه، فرواه محمد بن عبد العزيز التيمي(٤٤٦)عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم مرسلاً عن علي.

وخالفه مروان بن شجاع(٤٤٧)فرواه عن مغيرة عن إبراهيم مرسلاً ولم يذكر فيه أبا معشر.

والأشبه بالصواب قول من قال: عن أبي معشر وأرسله.

---

٤٤١ ـ في (هـ) « وجدته ».

٤٤٢ ـ في (م) « ما » ساقط.

٤٤٣ ـ هو: زياد بن كليب.

٤٤٤ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند نحوه مختصراً ١ / ١٢٧.

٤٤٥ ـ ثقة متقن إلا أنه كان يدلس لاسيما عن إبراهيم، تقدم في السؤال رقم: ١٩٢.

٤٤٦ ـ محمد بن عبد العزيز التيمي، شيخ محدث، ضعفه الدارقطني، وقال ابن معين: لاأعرفه، وقال عثمان الدارمي: هو ثقة، وكان ابن يونس يثني عليه خيراً وفضلاً، وقال ابن عدي: إنما لم يعرفه يحيى بن معين لأنه قليل الحديث. تاريخ عثمان الدارمي عن ابن معين ص ٢١٧ ــ ٢١٨ (٨١٣، ٨١٤)، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٦ ــ ٧، الكامل ٣ / ١ / ١٤٢، المغني في الضعفاء ٢ / ٦٠٨، اللسان ٥ / ٣٦٠.

٤٤٧ ـ مروان بن شجاع الجزري، أبو عمرو، ويقال: أبو عبد الله، الأموي، نزل بغداد، صدوق له أوهام، مات سنة أربع وثمانين ومائة. التهذيب ١٠ / ٩٤، التقريب: ٢ / ٢٣٩.

س ٤٤٩ ـ وسئل عن حديث عامر الشعبي، عن علي حين جلد في الزنا محصناً ثم رجمه، وقال: « جلدتها بكتاب الله ورجمت بسنة رسول الله ﷺ ».

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه، فرواه قعنب بن محرز[٤٤٨] عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن سلمة[٤٤٩] بن كهيل، عن مجالد[٤٥٠] عن الشعبي، عن أبيه[٤٥١] عن علي[٤٥٢].

ووهم فيه في موضعين، قوله عن مجالد، وإنما هو سلمة[٤٥٣] ومجالد.

وفي قوله: عن الشعبي عن أبيه[٤٥٤]، وإنما رواه الشعبي عن علي.

وكذلك رواه الحسين المروّذي وغيره عن شعبة عن سلمة ومجالد عن الشعبي أنهما سمعاه يحدث عن علي[٤٥٥].

ورواه عصام بن يوسف[٤٥٦] ....

٤٤٨ ـ في (م) « محمد » وهو خطأ.

٤٤٩ ـ في (م) « مسلم » وهو خطأ.

٤٥٠ ـ هو: ابن سعيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم: ٤٩.

٤٥١ ـ هو: شراحيل.

٤٥٢ ـ عزاه ابن حجر إلى الدارقطني. فتح الباري ١٢ / ١١٩.

٤٥٣ ـ في (م) « مسلمة » وهو خطأ.

٤٥٤ ـ في (هـ) « عن أبيه » غير موجود.

٤٥٥ ـ عزاه ابن حجر إلى الدارقطني. فتح الباري ١٢ / ١١٩، والنكت الظراف ٧ / ٣٩١.
وأخرجه أحمد في مسنده عن بهز بن حماد بن سلمة، انبأنا سلمة بن كهيل عن الشعبي ١ / ١٤١.
وأيضاً من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة أخبرنا مجالد نحوه ١ / ١٤٣.
وأيضاً من طريق عفان عن حماد بن سلمة ١ / ١٥٣.

٤٥٦ ـ عصام بن يوسف البلخي، أخو إبراهيم بن يوسف، قال ابن عدي: روى أحاديث لايتابع عليها، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان صاحب حديث، ثبتاً في الرواية، ربما أخطأ. وقال ابن سعد: كان

. . . . عن شعبة[٤٥٧]عن سلمة عن الشعبي عن (١٣٠ / ١) ابن أبي ليلى عن علي[٤٥٨].

وخالفه غندر، رواه عن شعبة عن سلمة عن الشعبي عن علي[٤٥٩].

وهو الصواب، ذكر ذلك[٤٦٠].

وكذلك رواه إسماعيل بن سالم[٤٦١]وحصين عن الشعبي عن علي[٤٦٢].

قلت: سمع الشعبي من علي؟ قال الشيخ: سمع منه حرفاً ماسمع غير هذا.

س ٤٥٠ — وسئل عن حديث الشعبي عن علي قال: كان أبو بكر أواهاً منيباً، وان

← عندهم ضعيفاً في الحديث، وقال الخليلي: هو صدوق. الكامل: ٢ / ٢ / ٢٩٣، اللسان: ٤ / ١٦٨.

٤٥٧ ـ في (هـ) « عن شعبة » غير موجود.

٤٥٨ ـ عزاه ابن حجر إلى الاسماعيلي. فتح الباري ١٢ / ١١٩.

٤٥٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٠٧.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحدود، باب رجم المحصن، عن آدم حدثنا شعبة، ثم ساق السند والمتن مختصراً ١٢ / ١١٧ (٦٨١٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب حد الزاني المحصن ماهو؟ من طريق أبي عامر العقدي عن شعبة ٣ / ١٤٠.

٤٦٠ ـ في (هـ) « ذكر ذلك » غير موجود.

٤٦١ ـ هو: الأسدي.

٤٦٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريقهما ١ / ١١٦.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسماعيل بن سالم ١ / ٤٠.

والدارقطني في سننه، في الحدود، من طريقهما ٣ / ١٢٢ — ١٢٤.

وأخرجه العفيف ابن أبي نصر في مسند علي بن أبي طالب، من طريق يحيى بن أيوب وأشعث بن سوار، ويونس بن أبي إسحاق، عن الشعبي ٨٤ / ١.

٤٦٣ ـ في (م) « الله » غير موجود.

عمر ناصح الله فنصحه الله[٤٦٣].

فقال: يرويه كثير النوا أبو إسماعيل[٤٦٤]واختلف عنه، فرواه إسرائيل عن كثير النوا عن الشعبي عن علي.

وخالفه يونس بن أرقم[٤٦٥]فرواه عن كثير عن صفوان بن هاني[٤٦٦]عن أبي شريحة[٤٦٧]عن علي[٤٦٨].

و[٤٦٩]خالفهما منصور بن أبي الأسود[٤٧٠]فرواه عن كثير عن حصين بن قبيصة عن أبي شريحة عن علي.

قيل: فأيها أشبه[٤٧١]بالصواب؟ قال[٤٧٢]: لاشيء.

س ٤٥١ ـ وسئل عن حديث عقبة بن ظهير[٤٧٣]عن علي في قوله: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ﴾ قال: وضع اليمين على الشمال.

---

٤٦٤ ـ ضعيف غال في التشيع، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٣٩٥.

٤٦٥ ـ لينه عبد الرحمن بن خراش، تقدم في السؤال رقم: ٤٨.

٤٦٦ ـ لم أجد ترجمته.

٤٦٧ ـ لم أعثر على ترجمته.

٤٦٨ ـ في (م) « علي » ساقط.

٤٦٩ ـ في (م) « واو » ساقط.

٤٧٠ ـ منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي، يقال: اسم أبيه حازم، صدوق رمي بالتشيع، من الثامنة. التقريب: ٢ / ٢٧٥.

٤٧١ ـ في (هـ) « قيل: أيها أشبه بالصواب » ساقط.

٤٧٢ ـ في (هـ) « فقال ».

٤٧٣ ـ عقبة بن ظبيان ويقال: عقبة بن ظهير، روى عن علي، لم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير ٣ / ٢ / ٤٣٧، الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٣١٣.

فقال: حديث يرويه عاصم الجحدري(٤٧٤)، واختلف عنه، فرواه يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن عاصم الجحدري عن عقبة بن ظهير عن علي(٤٧٥).

وخالفه حماد بن سلمة عن عاصم الجحدري عن أبيه(٤٧٦)عن عقبة بن ظبيان(٤٧٧)عن علي(٤٧٨).

قاله يزيد بن هارون عن حماد.

وقال عبد الرحمن بن مهدي: عن حماد عقبة بن صهبان(٤٧٩).

والله أعلم بالصواب(٤٨٠).

---

٤٧٤ ـ هو: عاصم بن العجاج الجحدري البصري، أبو المحشر المقري، وهو: عاصم بن أبي الصباح أخذ عنه سلام أبو المنذر وجماعة قراءة شاذة فيها ماينكر، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من عباد أهل البصرة وقرائهم، مات سنة تسع وعشرين ومائة. اللسان ٣ / ٢٢٠.

٤٧٥ ـ ذكره البخاري في تاريخه الكبير، وفيه: عن عقبة من أصحاب علي، وأيضاً: وضعها على الكرسوع ٣ / ٢ / ٤٣٧.

وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمة عقبة ٣ / ١ / ٣١٣.

وأخرجه الدارقطني في سننه، في الصلاة، باب في أخذ الشمال باليمين في الصلاة من طريق وكيع ثنا يزيد ١ / ٢٨٥.

وأيضاً في الأفراد، وقال: تفرد به يزيد بن زياد، عن عاصم الجحدري عن عقبة. أطراف الغرائب والأفراد: ٤٧ / ١.

٤٧٦ ـ لم أجد ترجمته.

٤٧٧ ـ في (هـ) « أبي ظبيان » وهو خطأ.

٤٧٨ ـ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة عقبة بن ظبيان، عن موسى حدثنا حماد بن سلمة ٣ / ٢ / ٤٣٧.

وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمته ٣ / ١ / ٣١٣.

٤٧٩ ـ عقبة بن صهبان ـ بضم المهملة، وسكون الهاء بعدها موحدة ـ الأزدي البصري، ثقة، مات بعد السبعين. التقريب ٢ / ٢٧.

٤٨٠ ـ في (هـ) قال: لاأدري « بدل » والله أعلم بالصواب.

س ٤٥٢ ــ وسئل عن حديث قيس بن عباد[٤٨١] عن علي قال: أنا أول من يجثو للخصومة بين يدي الله تعالى[٤٨٢] يوم القيامة.

فقال: يرويه سليمان التيمي عن أبي مجلز[٤٨٣] عن قيس بن عباد.

حدث به عنه جماعة، منهم: مروان بن معاوية وعبثر بن القاسم وعبد الوهاب بن عطاء[٤٨٤] ويوسف بن يعقوب السدوسي (١٣٠ / ٢) وغيرهم[٤٨٥].

وروى عون بن كهمس[٤٨٦] عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن علي قال: نزلت فينا يوم بدر هذه الآية ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾[★]

---

٤٨١ ـ قيس بن عباد: بضم المهملة وتخفيف المهملة. التقريب ٢ / ١٢٩.

٤٨٢ ـ في (م) « تعالى » غير موجود.

٤٨٣ ـ أبو مجلز: بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاي، اسمه: لاحق. التقريب: ٢ / ٣٤٠.

٤٨٤ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم: ٢٥.

٤٨٥ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في تفسير سورة الحج، من طريق أبي جعفر الرازي عن سليمان التيمي، وفيه: قال (علي) نزلت هذان خصمان الحديث، قال علي: وأنا أول من يجثو للخصومة الحديث، وقال الحاكم: لقد صح الحديث بهذه الروايات عن علي كما صح عن أبي ذر الغفاري وإن لم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢ / ٣٨٦ ــ ٣٨٧.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، عن إسحاق بن إبراهيم حدثنا يوسف بن يعقوب ثم ساق السند والمتن بلفظ: قال علي رضي الله عنه: فينا نزلت هذه الآية ﴿ هذان خصمان ﴾ الآية ٧ / ٢٩٧ (٣٩٦٧).

والبزار في مسنده عن إسحاق بن إبراهيم الصواف، مثل البخاري، وقال: وهذا الحديث رواه المعتمر عن أبيه عن أبي مجلز عن قيس بن عباد ولم يقل: عن علي، ورواه أبو هاشم الرماني عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر ١ / ٦٣ / ٢.

٤٨٦ ـ عون بن كهمس بن الحسن التميمي، أبو الحسن البصري، مقبول، من التاسعة. التقريب: ٢ / ٩٠.

★ الحج آية رقم: ١٩.

ووهم فيه عون ، وإنما روى التيمي بهذا الاسناد « أنا أول من يجثو للخصومة » قال قيس بن عباد : فيهم نزلت ﴿ هذان خصمان اختصموا ﴾[487] .

كذلك رواه معتمر بن سليمان عن أبيه ، وفصل قول علي من قول قيس بن عباد .

وتابعه عيسى بن يونس ، ويزيد بن هارون فروياه عن التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قوله : نزلت هذه الآية ، ولم يذكر علياً .

ورواه أبو هاشم الرماني[488] عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي ذر ، قال : نزلت هذه الآيات فيهم ﴿ هَذانِ خَصمَانِ اختَصَمُوا في رَبِّهِم ﴾[489] .

وحديث أبي هاشم صحيح ، وقول معتمر عن أبيه صحيح ، وكذلك قول مروان بن معاوية ومن تابعه .

وحديث عون بن كهمس عن سليمان التيمي وهم .

س ٤٥٣ ــ وسئل عن حديث قيس بن عباد ، عن علي في قصة أهل النهروان وقتلهم لعبد الله بن خبّاب .

---

٤٨٧ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في سورة الحج ٨ / ٤٤٣ ــ ٤٤٤ (٤٧٤٤) .
وأيضاً في المغازي ، عن محمد بن عبد الله الرقاشي حدثنا معتمر : ٧ / ٢٩٦ (٣٩٦٥) .

٤٨٨ ــ أبو هاشم الرماني : بضم الراء وتشديد الميم ، اسمه : يحيى بن دينار وقيل : ابن الأسود ، وقيل : ابن نافع .
التقريب : ٢ / ٤٨٣ .

٤٨٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة الحج ، باب (هذا خصمان اختصموا في ربهم ﴾ ٨ / ٤٤٣ (٤٧٤٣) .
وأيضاً في المغازي ، باب قتل أبي جهل ٧ / ٢٩٦ (٣٩٦٦) ، ٢٩٧ (٣٩٦٨ ، ٣٩٦٩) .
ومسلم في صحيحه ، في التفسير ، باب في قوله تعالى ﴿ هذان خصمان اختصموا في ربهم ﴾ ٢ / ٦١١ .
وابن سعد في الطبقات في ترجمة حمزة ٣ / ١٧ .

فقال: حدث به عمر بن شبه عن يحيى القطان، عن التيمي، عن ابن مجلز مرسلاً، وهو أصح.

س ٤٥٤ ــ وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن علي أن النبي ﷺ مر به وبالزبير فقال للزبير: أتحبه؟ قال: نعم، الحديث(٤٩٠).

فقال: يرويه محمد بن سليمان لوين عن محمد بن سليمان الأزدي(٤٩١) ــ سكن الطائف ــ عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن علي(٤٩٢).

ووهم فيه.

(١٣٠ / ١) والصواب عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد السلام البجلي(٤٩٣) ــ رجل من حيه ــ عن علي والزبير(٤٩٤).

وقيل: إنه عبد السلام بن عبد الله بن جابر الأحمسي(٤٩٥)، وهو مرسل عن

---

٤٩٠ ــ تكملة الحديث: أما أنك ستخرج عليه وتقاتله، وانت ظالم، قال: فرجع الزبير.

٤٩١ ــ لم أجد ترجمته.

٤٩٢ ــ لم أجد من أخرجه من طريق لوين.

وأخرج الحاكم في المستدرك، في مناقب الزبير، بسنده إلى محمد بن سليمان العابد ثنا إسماعيل بن أبي خالد، وسكت، وقال الذهبي: العابد لايعرف والحديث فيه نظر ٣ / ٣٦٦.

٤٩٣ ــ عبد السلام البجلي، روى عن الزبير بن العوام، روى عنه إسماعيل بن أبي خالد، وذكر أنه من حيه، قال أبو حاتم: مجهول لايدرى أدرك ابن الزبير أم لا؟ وقال العقيلي: لايثبت سماعه من علي والزبير. الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٥٤، الجرح والتعديل: ٢ / ١ / ٤٥، الميزان ٢ / ٦١٩.

٤٩٤ ــ أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة عبد السلام ٢ / ٢٥٤، وابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق العقيلي ٢ / ٣٦٤ (١٤١٧).

٤٩٥ ــ عبد السلام بن عبد الله بن جابر الأحمسي، قال ابن القطان: لايعرف. اللسان: ٣ / ٢٦٥ (ترجمة عبد الله بن جابر).

علي، والله أعلم.

س ٤٥٥ ــ وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن علي قال: انفروا بنا إلى بقية الأحزاب.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه جرير عن الأعمش عن الحكم عن قيس بن أبي حازم عن علي[٤٩٦].

وخالفه سعيد بن حازم أبو عبد الله التميمي[٤٩٧]فرواه عن الأعمش عن عثمان بن قيس[٤٩٨]عن قيس بن أبي حازم[٤٩٩].

وخالفهما عمرو بن القاسم بن حبيب التمار[٥٠٠]فرواه عن الأعمش عن أبي وائل عن علي[٥٠١].

---

٤٩٦ ــ لم أجد من أخرجه من طريق جرير.
وأخرجه البزار في مسنده، من طريق يونس بن أرقم عن الأعمش ١ / ١٠٩ / ٢.

٤٩٧ ــ لم أعثر على ترجمته.

٤٩٨ ــ لم أجد ترجمته.

٤٩٩ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: رواه عمرو بن عبد الغفار الفقيمي عن الأعمش عن عثمان بن قيس عن قيس بن أبي حازم، وخالفه عمرو بن القاسم فرواه عن الأعمش عن أبي وائل عن علي. أطراف الغرائب والأفراد: ٤٨ / ١.

٥٠٠ ــ عمرو بن القاسم بن حبيب التمار، أبو علي الكوفي، ضعفه ابن عدي، وقال: وله غير ماذكرت وهو مع ضعفه يكتب حديثه. الكامل ٢ / ٢ / ١١، اللسان ٤ / ٣٧٣.

٥٠١ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة عمرو بن القاسم ٢ / ٢ / ١١١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمرو بن القاسم عن الأعمش عن أبي وائل عنه، وخالفه عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، فرواه عن الأعمش عن عثمان بن قيس عن قيس بن أبي حازم، عن علي. أطراف الغرائب والأفراد: ٥٣ / ٢.

وحديث قيس بن أبي حازم أشبه بالصواب .

س ٤٥٦ ـــ وسئل عن حديث قيس بن سعد الخارفي[٥٠٢] عن علي « سبق رسول الله ﷺ وصلى أبو بكر وثلث عمر » .

فقال : يرويه أبو هاشم القاسم بن كثير صاحب السابري[٥٠٣] ، واختلف عنه ، فروى الثوري عن القاسم بن كثير عن قيس الخارفي عن علي[٥٠٤] .

قال ذلك يحيى القطان وابن مهدي ويزيد[٥٠٥] بن هارون وغيرهم عن الثوري .

ورواه ليث بن أبي سليم[٥٠٦] ، واختلف عنه ، فقال زائدة عن ليث عن القاسم عن قيس بن سعد الخارفي عن علي .

---

٥٠٢ ـ قيس ، أبو المغيرة الكوفي ، الخارفي ـــ بالمعجمة والفاء ـــ من الثانية ، وسمى ابن حبان أباه سعداً . التقريب : ٢ / ١٣٠ .

٥٠٣ ـ القاسم بن كثير الخارفي ـــ بمعجمة وراء مكسورة وفاء ـــ الهمداني ـــ بالسكون ـــ أبو هاشم الكوفي بياع السابري ، قال أبو حاتم : صالح ، وقال النسائي : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال يعقوب بن سفيان : لابأس به ، وقال ابن حجر : مقبول ، من السابعة . التهذيب : ٨ / ٣٣١ ، التقريب : ٢ / ١١٩ .

٥٠٤ ـ أخرجه أبو عبيد بن سلام في غريب الحديث عن ابن مهدي عن سفيان . ص : ٤٧٩ .
وأحمد في مسنده في مسند علي ، من طريق ابن مهدي عن سفيان ١ / ١٢٤ ـــ ١٢٥ .
وأيضاً من طريق وكيع عن سفيان ١ / ١٣٢ .
وأيضاً من طريق أبي نعيم عن سفيان ١ / ١٤٧ .
وأيضاً في فضائل الصحابة ، من طريق عبد الرحمن ووكيع وأبي نعيم عن سفيان ٨ / ١ .
وأبو علي الهروي في حديثه (انتخاب الدارقطني) من طريق أبي نعيم ثنا سفيان ٢ / ٧٨ / ١ .
وابن عساكر في تاريخه ، من طريق أبي نعيم وابن مهدي ووكيع عن سفيان ١٣ / ١ / ٣٤ / ١ ـــ ٢ .

٥٠٥ ـ في (م) « زيد » وهو خطأ .

٥٠٦ ـ صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديث فترك ، تقدم في السؤال رقم : ١٥ .

وقال داؤد بن علبة[٥٠٧] : عن ليث عن القاسم عن سعيد الخارفي[٥٠٨] .

وأرسله ابن عيينة عن ليث فقال[٥٠٩] : قال علي[٥١٠] .

ورواه خلف بن حوشب عن أبي هاشم فقال: عن سعيد[٥١١]بن قيس الخارفي[٥١٢] .

ورواه ابن أبي ليلى[٥١٣]عن أبي هاشم فقال: عن عبد الرحمن بن يزيد الفاشي[٥١٤]عن علي .

ورواه أبو الجحاف واسمه داؤد بن أبي عوف[٥١٥]عن أبي (١٣١ / ٢)

---

٥٠٧ ـ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٤٤٧ .

٥٠٨ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه المحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق أبي حمزة السكري عن ليث ٤ / ١٠٠ / ١ .

٥٠٩ ـ في (م) « قال » .

٥١٠ ـ لم أجد من أخرجه .

وأخرجه المحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق جرير عن ليث بن أبي سليم ، عن القاسم عن سعيد بن قيس الخارفي قال قال علي رضي الله عنه ٤ / ٩٩ / ٢ ـ ١٠٠ / ١ .

٥١١ ـ لم أجد ترجمته .

٥١٢ ـ لم أجد من أخرجه .

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه من طريق معتمر عن أبيه عن القاسم ١٣ / ١ / ٣٤ / ٢ .

وأيضاً من طريق خلف بن حوشب عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي ١٣ / ١ / ٣٤ / ١ .

وأخرجه أحمد في مسنده من طريق خلف عن أبي إسحاق عن عبد خير عن علي ١ / ١١٢ .

وأيضاً في فضائل الصحابة ٨ / ١ .

والمحاملي في أماليه من طريق أبي بدر عن خلف ١ / ١٢ / ١ .

٥١٣ ـ هو : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم : ٩٥ .

٥١٤ ـ لم أجد ترجمته .

٥١٥ ـ صدوق شيعي ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم : ٤٤ .

هاشم[٥١٦] عن أبي المغيرة[٥١٧] قاري خارف عن علي[٥١٨].

قال ذلك حبيب بن أبي العالية[٥١٩] عن أبي الجحاف.

وقال عبد السلام بن حرب[٥٢٠] عن الثوري، عن أبي الجحاف وأبي هاشم عن قيس الخارفي[٥٢١] وأبو الجحاف لم يسمعه من قيس، وإنما رواه عن أبي هاشم عن قيس.

وقول يحيى القطان ويزيد[٥٢٢] بن هارون عن الثوري أشبه بالصواب، والله أعلم.

س ٤٥٧ ــ وسئل عن حديث كليب بن شهاب عن علي عن النبي ﷺ « أنه كان يرفع يديه في أول الصلاة ثم لايعود ».

فقال: هو حديث يرويه أبو بكر النهشلي ومحمد بن أبان وغيرهما، عن عاصم بن كليب، واختلف عن أبي بكر النهشلي ــ واسمه لايصح ــ [٥٢٣] فرواه عبد الرحيم بن سليمان عنه عن عاصم بن كليب عن أبي عن علي عن النبي ﷺ[٥٢٤].

---

٥١٦ ــ في (هـ) « عن عوف عن أبي المغيرة ».

٥١٧ ــ هذه كينة قيس الخارفي كما تقدم آنفاً.

٥١٨ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخه، (وفيه: عن أبي هاشم يعني قيس الخارفي عن أبي المغيرة) ١٣ / ١ / ٣٤ / ١ ــ ٢.

٥١٩ ــ حبيب بن أبي العالية، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال أحمد: ماأدري حديث كانه ضعفه. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ١٠٦.

٥٢٠ ــ ثقة حافظ، له مناكير، تقدم في السؤال رقم: ٣٠٧.

٥٢١ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ٢ / ٥٧٣ (١٢٠٩).

٥٢٢ ــ في (م) « زيد » وهو خطأ.

٥٢٣ ــ قيل في اسمه: عبد الله بن قطاف، أو ابن أبي قطاف، وقيل: وهب وقيل: معاوية. التقريب: ٢ / ٤٠١.

٥٢٤ ــ ذكره الزيلعي في نصب الراية نقلاً عن الدارقطني في العلل ١ / ٤٠٦.

ووهم في رفعه .

وخالفه جماعة من الثقات ، منهم : عبد الرحمن بن مهدي وموسى بن داؤد[٥٢٥] وأحمد بن يونس وغيرهم عن عاصم[٥٢٦] ، فرووه عن أبي بكر النهشلي موقوفاً على[٥٢٧] علي[٥٢٨] وهو الصواب .

وكذلك رواه محمد بن أبان عن عاصم موقوفاً[٥٢٩] .

س ٤٥٨ ـ وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ « في تحريم نكاح المتعة ، وتحريم لحوم الحمر الأهلية » .

فقال : يرويه الزهري عن عبد الله والحسن ابني محمد بن الحنفية عن أبيهما عن علي .

حدث به كذلك مالك بن أنس في الموطأ ، ويونس[٥٣٠] بن يزيد ، وأسامة بن زيد[٥٣١] وعبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون وسفيان بن عيينة ومعمر[٥٣٢] وعبيد الله

---

٥٢٥ ـ هو : الضبي ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٨ .

٥٢٦ ـ في (هـ) « عن عاصم » غير موجود .

٥٢٧ ـ في (م) « عن علي » .

٥٢٨ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التكبير للركوع الخ ، من طريق أبي أحمد وأحمد بن يونس ثنا أبو بكر النهشلي ١ / ٢٢٥ .
وذكره الزيلعي في نصب الراية ، نقلاً عن الدارقطني في العلل ١ / ٤٠٦ .

٥٢٩ ـ ذكره الزيلعي في نصب الراية نقلاً عن الدارقطني في العلل ١ / ٤٠٦ .

٥٣٠ ـ في (م) يونس بن مالك بن يزيد وهو خطأ .
وهو ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، وفي غير الزهري خطأ ، تقدم في السؤال رقم : ١ .

٥٣١ ـ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٦ .

٥٣٢ ـ في (م) « ومعمر » غير موجود .

ابن عمر وإسماعيل بن أمية(٥٣٣).

---

٥٣٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة أخيراً، من طريق ابن عيينة ٩ / ١٦٦ ــ ١٦٧ (٥١١٥).

ومسلم في صحيحه، في النكاح، من طريق ابن عيينة ١ / ٥٨٩.

وأيضاً من طريق يونس ١ / ٥٨٩.

وأيضاً في الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية، من طريق سفيان ويونس مختصراً ٢ / ١٧٠.

والترمذي في سننه، في النكاح، باب ماجاء في نكاح المتعة، عن ابن أبي عمر نا سفيان، وقال: حديث حسن صحيح ٢ / ١٨٧.

وأيضاً في الأطعمة، باب ماجاء في لحوم الحمر الأهلية، من طريق ابن أبي عمر وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا سفيان ٣ / ٧٨.

والنسائي في سننه، في الصيد، تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية، من طريق سفيان ٧ / ٢٠٢.

وأيضاً من طريق يونس وأسامة ومالك ٧ / ٢٠٢ ــ ٢٠٣.

والطيالسي في مسنده، في مسند علي، من طريق ابن عيينة وعبد العزيز ص ١٧ ــ ١٨.

والحميدي في مسنده، عن سفيان ١ / ٢٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، في نكاح المتعة وحرمتها، عن ابن عيينة ٤ / ٢٩٢.

وأحمد في مسنده، عن سفيان ١ / ٧٩.

والدارمي في سننه، في النكاح، باب النهي عن متعة النساء، عن ابن عيينة ٢ / ١٤٠.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن عيينة ١ / ٧٣.

وابن الجارود في المنتقى، في النكاح، من طريق سفيان ص ٢٣٣ ــ ٢٣٤ (٦٩٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ابن وهب عن يونس وأسامة ومالك ٣ / ٢٤.

وأيضاً في باب أكل لحوم الحمر الأهلية ٤ / ٢٠٤.

وأبو بكر يوسف بن البهلول في حديثه، من طريق سفيان وعثمان بن عبد الرحمن عن الزهري ١٢٦ / ١.

والدارقطني في سننه، في النكاح، من طريق ابن عيينة ٣ / ٢٥٧ ــ ٢٥٨.

وأيضاً في الأفراد، من طريق صفوان بن سليم عن الزهري. أطراف الغرائب والأفراد: ٤٨ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق يونس وأسامة وابن عيينة ٧ / ٢٠١، ٢٠٢.

والخطيب في تاريخه، في تاريخ إبراهيم بن شريك الأسدي، من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس عن مالك ٦ / ١٠٢.

فأما[٥٣٤] مالك فاتفق أصحاب (١٣٢ / ١) موطأ على قول واحد عن الزهري[٥٣٥] عن عبد الله والحسن عن[٥٣٦] أبيهما[٥٣٧].

واختلف عنه في غير الموطأ، فرواه الثوري عن مالك عن الزهري عن الحسن بن محمد عن أبيه ولم يذكر عبد الله أخاه.

---

٥٣٤ ـ في (م) « أمية فأما » ساقط.

٥٣٥ ـ في (م) « عن الزهري عن » غير موجود.

٥٣٦ ـ في (م) « عن أبيه ».

٥٣٧ ـ الموطأ للامام مالك رواية يحيى الليثي ٣ / ١٥٢ ـ ١٥٣ (١١٧٨).

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب غزوة خيبر، عن يحيى بن قزعة حدثنا مالك ٧ / ٤٨١ (٤٢١٦).

وأيضاً في الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الأنسية، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك ٩ / ٦٥٣ (٥٥٢٣).

ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب نكاح المتعة، عن يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك ١ / ٥٨٨.

وأيضاً من طريق جويرية عن مالك ١ / ٥٨٨ ـ ٥٨٩.

وأيضاً في الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية عن يحيى عن مالك ١ / ١٧٠.

والنسائي في سننه، في الصيد، من طريق ابن وهب عن مالك ٧ / ٢٠٢ ـ ٢٠٣.

وأيضاً في النكاح، تحريم المتعة، من طريق ابن القاسم عن مالك ٦ / ١٢٦.

وابن ماجه في سننه، في النكاح، باب النهي عن نكاح المتعة، من طريق بشر بن عمر ثنا مالك ١ / ٦٣٠ ـ ٦٣١ (١٩٦١).

والدارمي في سننه، باب لحوم الحمر الأهلية، عن أحمد بن عبد الله عن مالك ٢ / ٨٦

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب نكاح المتعة، من طريق حويرية وابن وهب عن مالك ٣ / ٢٤.

وأيضاً في باب أكل لحوم الحمر الأهلية ٤ / ٢٠٤.

والبيهقي في سننه الكبرى، في النكاح، باب نكاح المتعة، من طريق ابن وهب ويونس وأسامة والشافعي ويحيى بن يحيى عن مالك ٧ / ٢٠١.

والبغوي في شرح السنة، في النكاح، باب نكاح المتعة، من طريق أبي مصعب عن مالك ٩ / ٩٩ (٢٢٩٢).

وقيل: عن الثوري عن الحسن وعبد الله.

من قال هذا عن الثوري فلم يضبطه عنه.

ورواه ورقاء عن مالك عن الزهري عن الحسن بن محمد وحده مرسلاً عن علي.

ورواه حماد بن زيد عن مالك عن الزهري عن عبد الله بن محمد وحده عن أبيه عن علي(٥٣٨).

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك واختلف عنه، فقال عبد الوهاب الثقفي وخالد الواسطي وإسماعيل بن عياش(٥٣٩) عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك عن الزهري عن عبد الله والحسن عن أبيهما عن علي كقول أصحاب الموطأ(٥٤٠).

وقال هشيم وعبيد الله بن عمرو(٥٤١) وزفر بن الهذيل(٥٤٢) عن يحيى بن سعيد عن

---

٥٣٨ ـ ذكره الخطيب في تاريخه في ترجمة زكريا بن يحيى الناقد ٨ / ٤٦١.

٥٣٩ ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٥٤٠ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الأطعمة، باب ماجاء في لحوم الحمر الأهلية، من طريق عبد الوهاب الثقفي عن يحيى ٣ / ٧٨.

والنسائي في سننه في النكاح، تحريم المتعة، من طريق عبد الوهاب ٦ / ١٢٦.

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق عبد الوهاب ١ / ٥٨ / ١.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة يحيى بن علي البخاري، من طريق عبد الوهاب ١٤ / ٢٤٠.

وعفيف الدين في مسند علي، من طريق ابن عياش عن يحيى بن سعيد ١٩٨٨.

٥٤١ ـ هو: الأسدي، تقدم في السؤال رقم: ٤٧.

٥٤٢ ـ تقدم في السؤال رقم: ١٤٢.

الزهري عن عبد الله والحسن عن أبيهما عن علي[٥٤٣].

ولم يذكروا في الاسناد مالكاً.

ورواه حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن مالك عن الزهري عن عبد الله وحده عن أبيه عن علي[٥٤٤]، كرواية حماد عن مالك.

وأما عبيد الله بن عمر فاختلف عنه أيضاً، فرواه عبدة بن سليمان وأبو أسامة وعبد الله بن إدريس وعبد الله بن نمير ويحيى بن سعيد الأموي وشريك[٥٤٥]وعمرو بن عبد الغفار[٥٤٦]، فقالوا عنه عن الزهري عن عبد الله والحسن عن أبيهما[٥٤٧].

٥٤٣ـ أخرجه سعيد بن منصور في سننه، ماجاء في المتعة، من طريق هشيم ٣ / ٢ / ٣٥١ ـ ٣٥٢ (٨٤٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب نكاح المتعة، من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم (في المطبوعة: هشام) ٣ / ٢٥.

والطبراني في الصغير، فيمن اسمه الحسن، من طريق زفر وقال: لم يروه عن زفر إلا شداد ١ / ١٣٣.

والخطيب في تاريخه في ترجمة الحسن بن علي السرخسي، من طريق زفر وقال: قال سليمان: (يعني الطبراني) لم يروه عن زفر إلا شداد ٧ / ٣٧٦.

٥٤٤ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة زكريا بن يحيى الناقد ٨ / ٤٦١، وعفيف الدين في مسند علي ٨٤ / ١.

٥٤٥ـ هو ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٥٤٦ـ متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم: ٣٧٩.

٥٤٧ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحيل، باب الحيلة في النكاح، من طريق يحيى القطان ١٢ / ٣٣٣ (٦٩٦١).

ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب نكاح المتعة، من طريق عبد الله بن نمير ١ / ٥٨٩.

وأيضاً في الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية، من طريق ابن نمير مختصراً ٢ / ١٧٠.

والنسائي في سننه، في النكاح، تحريم المتعة، من طريق يحيى ٦ / ١٢٥ ـ ١٢٦.

والبزار في مسنده، من طريق أبي إسامة وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عبد الله والحسين ابني محمد عن محمد بن الحنفية عن علي إلا من هذا الوجه ١ / ٥٧ / ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب نكاح المتعة، من طريق يحيى ٧ / ٢٠١.

ورواه معتمر عن عبيد الله والحسن عن علي مرسلا .

ورواه الثوري عن عبيد الله بن عمرو قد اختلف (٢/١٣٢) عنه، فقال أبو حذيفة[٥٤٨]عن الثوري عن عبيد الله عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي .

ووهم فيه .

وقال مهران بن أبي عمر[٥٤٩]ومحمد بن كثير عن الثوري عن عبيد الله بن عمر وإسماعيل بن أمية عن الزهري عن الحسن بن محمد مرسلاً عن علي .

وكذلك قال أبو حذيفة : عن الثوري عن إسماعيل بن أمية وحده عن الزهري .

وقال يحيى بن آدم عن الثوري عن إسماعيل عن الزهري عن الحسن بن محمد عن أبيه عن[٥٥٠]علي[٥٥١] .

وقال[٥٥٢]حفص بن بكير بن عامر[٥٥٣]عن الثوري عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن عبد الله والحسن عن أبيهما عن علي .

وقال أيضاً عن الثوري عن إسماعيل بن أمية عن الزهري عن الحسن بن محمد

٥٤٨ ـ هو : موسى بن مسعود، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٥٤٩ ـ صدوق له أوهام، سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم : ١٥٠ .

٥٥٠ ـ في (م) « عن علي » غير موجود .

٥٥١ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق يحيى بن آدم، وفيه عن عبد الله بن محمد بدل الحسن ١ / ٥٨ / ١ .

٥٥٢ ـ من قوله « وقال حفص بن بكير ــ إلى ــ قوله « عن الحسن بن محمد وحده عن أبيه عن علي » وقع في (م) بعد قوله « قال : لو أن الحسن حدثني لم أشك » وهنا أنسب لأن المؤلف يذكر الاختلاف على الثوري . والله أعلم .

٥٥٣ ـ لم أعثر على ترجمته .

وحده عن أبيه عن علي.

وقال يحيى بن أيوب[٥٥٤] عن إسماعيل بن أمية عن الزهري غن عبد الله والحسن مرسلاً عن علي.

وأما معمر فقال عبد الرزاق عنه عن الزهري عن عبد الله والحسن[٥٥٥] عن أبيهما عن علي[٥٥٦].

وقال حماد بن زيد عن معمر عن الزهري عن عبد الله وحده عن أبيه عن علي[٥٥٧].

قال ذلك عارم[٥٥٨] عن حماد.

وخالفه المقدمي[٥٥٩] عن حماد فقال: عن معمر عن الزهري عن عبد الله عن علي مرسلاً[٥٦٠].

ورواه إسحاق بن راشد[٥٦١] عن الزهري، عن عبد الله بن محمد وحده عن أبيه عن علي، وقال في حديثه: نهى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، ولايقول ذلك غيره،

---

٥٥٤ ـ هو الغافقي، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم: ١٤٨.

٥٥٥ ـ في (م) من « الحسن عن أبيهما ـــ إلى ـــ عن أبيه عن علي » غير موجود.

٥٥٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية مختصراً ٢ / ١٧٠. وأحمد في مسنده في مسند علي ١ / ١٤٢.

٥٥٧ ـ ذكره الخطيب في تاريخه، في ترجمة زكريا بن يحيى الناقد ٨ / ٤٦١.

٥٥٨ ـ هو: محمد بن الفضل السدوسي، أبو الفضل البصري، لقبه عارم، ثقة ثبت، تغير في آخر عمره، مات سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين. التقريب ٢ / ٢٠٠.

٥٥٩ ـ هو: محمد بن أبي بكر المقدمي.

٥٦٠ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ١ / ١٠٣.

٥٦١ ـ ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدم في السؤال رقم: ٥٩.

وزاد فيه أيضاً « قلت له: فهلا عن الحسن، قال: لو أن الحسن حدثني لم شك »[٥٦٢].

وقال إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[٥٦٣]عن الزهري عن الحسن بن محمد وحده عن أبيه عن علي.

وهو حديث صحيح.

والصواب من ذلك مارواه مالك في الموطأ وابن عيينة (١٣٣ / ١) ويونس وأسامة بن زيد ومن تابعهم عن الزهري عن عبد الله والحسن عن أبيهما عن علي.

ورواه أبو سعد البقال[٥٦٤]، واختلف عنه، فقيل: عنه عن الزهري عن أنس.

وقيل: عنه[٥٦٥]عن الزهري عن عبد الله بن محمد عن أبيه عن[٥٦٦]علي.

حدثنا علي[٥٦٧]بن عبد الله بن عمر بن[٥٦٨]البازيار ــ بغدادي ثقة[٥٦٩] ــ

---

٥٦٢ ـ في (م) بعد علي جاء قوله « وقال حفص بن بكير ــ إلى ــ عن أبيه عن علي »، وقد تقدمت الاشارة إليه.

٥٦٣ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ١٣.

٥٦٤ ـ هو: سعيد بن المرزبان، ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم: ٢٨١.

٥٦٥ ـ في (م) « عنه » ساقط.

٥٥٦ ـ في (م) « عن علي » غير موجود.

٥٦٧ ـ في (م) « محمد ».

وهو: علي بن عبد الله بن عمر، أبو الحسن، يعرف بابن البازيار، ثقة، كان حياً في سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة. انظر تاريخ بغداد ١٢ / ٥.

٥٦٨ ـ في (م) « بن » ساقط.

٥٦٩ ـ في (م) موضع « ثقة » بياض.

قال : ثنا نجيح بن إبراهيم[٥٧٠] قال : ثنا سعيد بن عمر[٥٧١] .

وحدثنا محمد بن أحمد بن راشد[٥٧٢] من أصل كتابه ، قال : ثنا محمد بن اشكاب[٥٧٣] ثنا سعيد بن عمر ، ثنا عبثر أبو زبيد عن سفيان الثوري ، عن مالك بن أنس عن محمد بن مسلم الزهري عن الحسن بن محمد بن الحنفية عن أبيه قال : كلم ابن عباس علياً في المتعة ، فقال علي : انك امرء تائه ان رسول الله ﷺ نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الأهلية ، لفظها قريب .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ، قال : ثنا محمد بن إشكاب ، قال : ثنا سعيد بن عمرو قال[٥٧٤] ثنا عبثر بن القاسم ، حدثني سفيان الثوري قال : حدثنا مالك بن أنس عن الزهري ، عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي أن رسول الله ﷺ نهى عن نكاح المتعة .

حدثنا محمد بن مخلد قال[٥٧٥] ثنا أبو يحيى زكريا بن يحيى الكوفي[٥٧٦] قال : ثنا سعيد بن عمرو ثنا عبثر عن سفيان عن مالك بن أنس عن الزهري عن الحسن وعبد

---

٥٧٠ ـ نجيح بن إبراهيم بن محمد الكرماني ، كوفي ، كان يتفقه ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال يغرب ، وقال مسلمة بن قاسم : ضعيف . اللسان ٦ / ١٤٩ .

٥٧١ ـ هو الكندري الأشعثي .

٥٧٢ ـ لم أجد ترجمته .

٥٧٣ ـ هو : محمد بن الحسين بن إبراهيم ، أبو جعفر بن إشكاب . التقريب ٢ / ١٥٥ .

٥٧٤ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥٧٥ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥٧٦ ـ زكريا بن يحيى بن عبد الملك بن مروان بن عبد الله ، أبو يحيى الناقد ، أحد العباد المجتهدين وأثبات المحدثين ، قال الدارقطني : ثقة فاضل ، توفي سنة خمس وثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٨ / ٤٦١ ـ ٤٦٢ .

الله ابني محمد بن الحنفية عن أبيهما عن علي أن النبي ﷺ نهى يوم خيبر عن متعة النساء.

حدثنا عبد الرحمن بن إسماعيل العروصي(٥٧٧) بمصر — ثقة — قال: ثنا أبو جعفر الطحاوي(٥٧٨) قال: حدثني أحمد بن محمد بن بسطام(٥٧٩) أبو العباس، قال: قال يحيى بن أكثم(٥٨٠) كان المأمون قد أطلق نكاح المتعة في بعض أيامه واشتد ذلك علي وقلت: يأمر بما قد نهى عنه (١٣٣ / ٢) كل من كان قبله، فبينا أنا في منزلي إذ دخل علي عبد الرحمن بن إسحاق القاضي(٥٨١) وآخر سماه فقلت لهما: إن أمير المؤمنين أمر كذا وكذا فإذا دخلتما عليه فكلماه فيه، فوعدا بذلك، فلما دخلا عليه هاباه ولم يكلماه بشيء ثم دخلا علي فقلت: ماوراءكما فقالا: لم يتهيبا لنا كلامه فيه، فدخلت عليه فقلت: ياأمير المؤمنين! ماتقول في ابن شهاب الزهري؟ وكنت أعلم أن رأيه فيه حسن، فقال: أحسن القول، قلت: فما تقول في عبد الله بن محمد بن الحنفية؟ فقال: ماعسى أن أقول في أبي هاشم أقول: انه الثقة المأمون، قلت: ماتقول في أبيه محمد بن الحنفية نفسه؟ فقال لي: ماهذه السؤالات التي لم يكن من سؤالك

---

٥٧٧ — لم أجد ترجمته.

٥٧٨ — هو: أحمد بن محمد بن سلامه بن سلمة، أبو جعفر الطحاوي، كان ثقة ثبتاً فقيهاً، مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. التذكرة ٣ / ٨٠٨ — ٨١١.

٥٧٩ — لم أجد ترجمته.

٥٨٠ — يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن التميمي المروزي، أبو محمد القاضي المشهور، فقيه صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث ولم يقع ذلك له، وإنما كان يرى الرواية بالاجازة والوجادة والوفادة، مات في آخر سنة اثنتين أو ثلاث وأربعين ومائتين. التقريب: ٢ / ٣٤٢ — ٣٤٣.

٥٨١ — عبد الرحمن بن إسحاق بن إبراهيم بن سلمة الضبي، كان من أصحاب محمد بن الحسن، وتقلد القضاء بالرقة ثم بمدينة المنصور ثم بالجانب الغربي، وكان ممن قام مع أحمد بن أبي داود في حمل الناس على القول بخلق القرآن، وعزل عن القضاء في أيام المتوكل فحج في سنة ثلاث عشرة ومائتين فمات في الطريق. اللسان ٣ / ٤٠٥.

فيما قبل؟ هو الثقة المرضا، فقلت له: قد بلغني أمرك بكذا وكذا، والزهري الذي قلت فيه من حسن القول ماقلت هو الذي روى عن عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي عن النبي ﷺ أنه نهى عن المتعة يوم خيبر، فقال: ماعلمت هذا، فقلت: قد أمرت بخلافه قال: فقال: إنما أمرت بخلافه إذا لم أعلم، فأما الآن فأنا أنهى عنه(٥٨٢).

أخبرنا علي بن الفضل، أخبرنا أبو يحيى البلخي عبد الصمد بن الفضل(٥٨٣)أن شداد بن حكيم(٥٨٤)حدثهم عن زفر بن الهذيل عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن(٥٨٥)عبد الله والحسن ابني محمد بن علي عن أبيهما محمد بن علي عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ عن متعة النساء يوم خيبر.

قال الشيخ(٥٨٦)كذا قال (١٣٤ / ١) عن يحيى بن سعيد عن الزهري، ويحيى لم يسمع هذا من الزهري، إنما سمعه من مالك بن أنس عن الزهري قال ذلك عبد الوهاب الثقفي وإسماعيل بن عياش وحماد بن زيد.

س **٤٥٩** ــ وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي « أهدى النبي ﷺ بغل ونهى أن ننزي حماراً على فرس ».

---

٥٨٢ ـ وقد ذكر الخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن أكثم قصة يحيى مع المأمون من وجه آخر. تاريخ بغداد: ١٤ / ١٩٩ ــ ٢٠٠.

٥٨٣ ـ له حديث يستنكر، وهو صالح الحال، تقدم في السؤال رقم: ٣٢٦.

٥٨٤ ـ كان مرجئاً، مستقيم الحديث إذا روى عن الثقات، تقدم في السؤال رقم ١٤٢.

٥٨٥ ـ في (م) « قال: نهى رسول الله ﷺ ــ إلى ــ كذا قال عن يحيى بن سعيد عن الزهري » مكرر.

٥٨٦ ـ في (م) « قال الشيخ » غير موجود.

فقال: يروه عثمان بن عمير أبو اليقظان[٥٨٧] واختلف عنه، فرواه شريك[٥٨٨] عن عثمان عن سالم[٥٨٩] عن ابن الحنفية، عن علي.

واختلف عن شريك[٥٩٠].

ورواه الثوري عن عثمان عن سالم عن علي[٥٩١].

ولم يذكر ابن الحنفية.

وعثمان هذا ضعيف الحديث.

س ٤٦٠ ـ وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي: «كنت رجلاً مذاءاً فأمرت المقداد فسأل النبي ﷺ فأمره بالوضوء».

فقال: هو حديث يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه الثوري وشعبة وأبو معاوية وهشيم ووكيع وجرير عن الأعمش عن منذر الثوري أبي يعلى عن محمد بن الحنفية عن علي[٥٩٢].

---

٥٨٧ ـ ضعيف واختلط، تقدم في السؤال رقم: ٣٦٨.

٥٨٨ ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٥٨٩ ـ هو: ابن أبي الجعد.

٥٩٠ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب انزاء الحمير على الخيل، من طريق شريك عن عثمان عن سالم عن عثمان بن علقمة عن علي ٣ / ٢٧١.

٥٩١ ـ أخرجه أحمد في مسنده مختصراً ١ / ٩٥، ١٣٢.

٥٩٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب العلم، باب من استحيى فأمر غيره بالسؤال، من طريق عبد الله بن داود عن الأعمش ١ / ٢٣٠ (١٣٢).
وأيضاً في الوضوء، باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين من القبل والدبر.. الخ. من طريق جرير عن الأعمش، وقال: وزواه شعبة عن الأعمش ١ / ٢٨٣ (١٧٨).

←

وخالفهم عبيدة بن حميد[٥٩٣]، رواه[٥٩٤]عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن علي[٥٩٥].

ولم يتابع علي[٥٩٦]هذا القول، وحديث ابن الحنفية هو الصحيح.

هل ليس عبيدة بن حميد[٥٩٧]من الحفاظ؟

← ومسلم في صحيحه، في الطهارة، باب المذي، من طريق وكيع وأبي معاوية وهشيم وشعبة ١ / ١٣٩.

والنسائي في سننه، في الطهارة، باب ماينقض الوضوء ومالاينقض الوضوء من المذي، من طريق شعبة ١ / ٩٧.

وأيضاً في باب الوضوء من المذي، من طريقه ١ / ٢١٤.

والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة (وفيه: رجلاً بدل المقداد) ص ١٧.

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ١ / ٨٢.

وأيضاً من طريق وكيع ١ / ١٢٤.

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ١٤٠.

وأيضاً من طريق الحجاج عن أبي يعلى ١ / ١٠٣.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند من طريق وكيع ١ / ٨٠.

والبزار في مسنده، من طريق وكيع ١ / ٥٨ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي معاوية ١ / ٥٨.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق شعبة ١ / ١٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق هشيم ١ / ٤٦.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة ١ / ٣١.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في باب الوضوء من المذي والودي، من طريق وكيع وشعبة ١ / ١١٥.

٥٩٣ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٥.

٥٩٤ ـ في (م) « ورواه ».

٥٩٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، الوضوء من المذي ١ / ٢١٤.

وابن خزيمة في صحيحه ١ / ١٦ (٢٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، باب الرجل يخرج من ذكره المذي كيف يفعل؟ ١ / ٤٦.

٥٩٦ ـ في (م) « علي » ساقط.

٥٩٧ ـ في (هـ) « ابن حميد » غير موجود.

قال : بلى .

س ٤٦١ ـ وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي عن النبي ﷺ أنه قال : « يابلال أرحنا بالصلاة » .

فقال : هو حديث يروى عن سالم بن أبي الجعد ، واختلف عنه ، فقيل : عن الثوري عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن ابن الحنفية عن علي قاله أبو خالد عبد العزيز بن أبان[٥٩٨] عن الثوري .

وقال إسرائيل (١٣٤ / ٢) عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن محمد بن الحنفية عن صهر لهم عن النبي ﷺ[٥٩٩] لم يذكر علياً .

ورواه[٦٠٠] عمرو بن مرة وأبو حمزة الثمالي ثابت بن أبي صفية[٦٠١] عن سالم بن أبي الجعد عن رجل من خزاعة[٦٠٢] عن النبي ﷺ[٦٠٣] .

لم يذكر[٦٠٤] علياً ولا ابن الحنفية .

---

٥٩٨ ـ متروك ، وكذبه ابن معين وغيره ، تقدم في السؤال رقم : ٩٢ .

٥٩٩ ـ أخرجه أبو داؤد في سننه ، في كتاب الأدب ، باب في صلاة العتمة ٤ / ٤٥٣ ـ ٤٥٤ .
وأحمد في مسنده ٥ / ٣٧١ .

٦٠٠ ـ في (م) « وزاد » .

٦٠١ ـ ضعيف رافضي ، تقدم في السؤال رقم : ٣١٦ .

٦٠٢ ـ في (م) « أبي خزاعة » .

٦٠٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في صلاة العتمة ، من طريق عمرو بن مرة ٤ / ٤٥٣ .
وأحمد في مسنده من طريق عمرو بن مرة (وفيه : رجل من أسلم) ٥ / ٣٦٤ .

٦٠٤ ـ في (هـ) « فيه » .

وقيل: عن أبي حمزة عن سالم عن ابن الحنفية عن بلال.

وقال محمد بن ربيعة: عن أبي حمزة عن سالم عن عبد الله بن محمد الأسلمي[٦٠٥] عن النبي ﷺ.

وقول عمرو بن مرة أصح.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار قال[٦٠٦] ثنا محمد بن عبيد الله[٦٠٧] المنادي قال[٦٠٨] ثنا أبو خالد القرشي[٦٠٩] ثنا سفيان الثوري، عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن ابن الحنفية عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: قم يابلال فأرحنا بالصلاة.

لم يسنده عن علي غير أبي خالد القرشي.

حدثنا ابن مبشر[٦١٠] قال[٦١١]: ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عثمان بن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن الحنفية أن النبي ﷺ قال: أرحنا يابلال!

حدثنا ابن مبشر قال[٦١٢] ثنا أحمد بن سنان قال[٦١٣] ثنا عبد الرحمن بن

٦٠٥ـ

٦٠٦ـ٦٠٨ـ٦١١ـفي (هـ) «قال» غير موجود.

٦٠٧ـفي (هـ) «عبيد المناوي».

وهو: محمد بن عبيد الله بن أبي داود المنادي، أبو جعفر، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابنه: صدوق ثقة. الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٣.

٦٠٩ـهو: عبد العزيز بن أبان.

٦١٠ـهو: علي بن عبد الله بن مبشر.

٦١٢ـ٦١٣ـفي (هـ) «قال» غير موجود.

مهدي[٦١٤] عن إسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن محمد بن الحنفية قال: دخلت مع أبي على صهر لنا من الأنصار فحضرت الصلاة فقال: ياجارية ائتني بوضوء لعلي أصلي فأستريح فكأنه رآنا أنكرنا ذلك فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قم يابلال فأرحنا بها.

حدثنا القاضي عبد الله بن أحمد بن ربيعة[٦١٥] قال[٦١٦] ثنا أحمد بن عبيد[٦١٧] ثنا الحسين بن علوان[٦١٨] قال[٦١٩] ثنا أبو حمزة (١٣٥ / ١) الثمالي عن سالم بن أبي الجعد عن محمد بن علي بن الحنفية عن بلال أن رسول الله ﷺ قال له: أرحنا بها يابلال! يعني الصلاة.

س ٤٦٢ ــ وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي « لدغت النبي ﷺ عقرب وهو يصلي ».

فقال: هو حديث يرويه المنهال[٦٢٠] بن عمرو، واختلف عنه، فرواه مطرف بن

---

٦١٤ ـ في (هـ) « ابن مهدي » غير موجود.

٦١٥ ـ عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن سليمان بن خالد، أبو محمد القاضي الدمشقي، تفرد بأشياء، قال الخطيب: كان غير ثقة، وقال مسلمة: كان ضعيفاً يزن بكذب، وخط عليه الدارقطني، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٩ / ٣٨٦ ــ ٣٨٧، اللسان ٣ / ٢٥٣ ــ ٢٥٤.

٦١٦ ـ في (هـ) « قال » غير موجود.

٦١٧ ـ أحمد بن عبيد بن ناصح، أبو جعفر النحوي، يعرف بأبي عصيدة، قيل: أن أبا داود حكىٰ عنه، وهو لين الحديث، مات بعد السبعين ومائتين. التقريب: ١ / ٢١.

٦١٨ ـ ضعيف جداً، تقدم في السؤال رقم: ١٧٦.

٦١٩ ـ في (هـ) « قال » غير موجود.

٦٢٠ ـ في (م) « المنهال بن علي بن عمرو » وهو: المنهال بن عمرو الأسدي، الكوفي، صدوق ربما وهم، من الخامسة. التقريب: ٢ / ٢٧٨.

طريف عن المنهال فأسنده إسماعيل بن بنت السدي[٦٢١] عن محمد بن فضيل عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن ابن الحنفية عن علي.

وخالفه موسى بن أعين وأسباط بن محمد وغيرهما فرووه عن مطرف عن المنهال عن ابن الحنفية مرسلاً[٦٢٢].

وكذلك رواه حمزة الزيات[٦٢٣] عن المنهال عن ابن الحنفية مرسلاً.

وهو أشبه بالصواب.

س ٤٦٣ ــ وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي « أن النبي ﷺ أمر رجلاً صلى إلى رجل إن يعيد الصلاة ».

فقال: هو حديث يرويه إسرائيل عن عبد الأعلى التغلبي[٦٢٤] عن ابن الحنفية، عن علي.

قاله وكيع وإسماعيل بن صبيح عن إسرائيل[٦٢٥].

---

٦٢١ ـ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٣١٤.

٦٢٢ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطب، في رقية العقرب ماهي؟ عن عبد الرحيم عن مطرف (وزاد المحقق بين المعقوفتين: عن علي، والصواب عدم اضافته) ٧ / ٤٠ ــ ٤١.
وأيضاً في الدعاء، مايومر الرجل أن يدعو فلا يضره لسعة العقرب (وفيه زاد « عن علي ») ١٠ / ٤١٨ ــ ٤١٩.

٦٢٣ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم: ٢٠٧.

٦٢٤ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم: ١٤٣.

٦٢٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق إسماعيل بن صبيح، وقال: وهذا الكلام لانحفظه عن النبي ﷺ إلا بهذا الاسناد عن علي، فكان معناه أن الرجل كان مستقبل المصلى بوجهه فلم يتنحى عن حيال وجهه فيصلي ١ / ٥٩ / ١.

وخالفهما عبيد الله بن موسى وعلي بن الجعد فروياه عن إسرائيل عن عبد الأعلى، عن ابن الحنفية مرسلاً[٦٢٦].

وعبد الأعلى مضطرب الحديث، والمرسل أشبه بالصواب.

س ٤٦٤ ــ وسئل عن حديث محمد بن الحنفية عن علي « خير الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر ».

فقال: هو حديث رواه منذر الثوري عن ابن الحنفية، وهو صحيح عنه، حدث به عنه محمد بن سوقة وسليمان الأعمش وأبو حصين ومحمد بن قيس وأبو سعيد البقال[٦٢٧]وجامع بن أبي (١٣٥ / ٢) راشد وربيع[٦٢٨]بن أبي راشد[٦٢٩].

ورواه سفيان الثوري عن جامع بن أبي راشد، وحدث به عنه يحيى بن سعيد الأموي، وعبد الرحمن بن مهدي وعبدة بن سليمان وخلاد بن يحيى ومحمد بن كثير وغيرهم[٦٣٠].

---

٦٢٦ ــ أخرجه أبو داود في المراسيل، عن محمد بن كثير عن إسرائيل. انظر تحفة الأشراف: ١٣ / ٣٦٤.
وانظر مختصر المراسيل لأبي داود، باب ماجاء في السترة في الصلاة. ص ٦.

٦٢٧ ــ هو: سعيد بن المرزبان.

٦٢٨ ــ ربيع بن أبي راشد أخو جامع بن أبي راشد، أبو عبد الله، الكوفي، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٧٣ ــ ٢٧٤، الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٤٦١.

٦٢٩ ــ أخرجه ابن عرفة في جزئه، من طريق ابن سوقة ٩٧ / ١، وأبو عبد الله الحسين القطان في حديثه، من طريق ابن سوقة ٦١ / ١.
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمر، من طريق فطر بن خليفة عن منذر، ومن طريق الربيع بن أبي راشد ١٣ / ١ / ٢٩ / ٢.

٦٣٠ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ: لو كنت متخذاً خليلاً،

وخالفهم علي بن غراب[631] فرواه عن الثوري عن الربيع بن أبي راشد ـــ وهو أخو جامع ـــ عن منذر الثوري عن ابن الحنفية[632].

وخالفه عطاء بن مسلم الخفاف[633]، فرواه عن الثوري عن الربيع بن أبي راشد عن ابن الحنفية ولم يذكر منذراً.

ورواه مالك بن مغول عن الربيع بن أبي راشد عن منذر عن ابن الحنفية.

والصحيح عن الثوري قول يحيى الأموي وابن مهدي ومن تابعهما.

ورواه خلف بن حوشب عن أبي إسحاق عن أبي مالك الأعور[634] عن الحسن بن محمد بن الحنفية عن أبيه[635].

ـــ من طريق محمد بن كثير أخبرنا سفيان ٧ / ٢٠ (٣٦٧١).
وأبو داود في سننه، في السنة، باب في التفضيل، عن محمد بن كثير ٤ / ٣٣٧.
وأحمد في فضائل الصحابة، من طريق الفرات بن خالد عن الثوري ٢٨ / ٢ ـــ ٢٩ / ١.
وابن أبي عاصم في السنة، باب ماروي عن علي رضي الله عنه من تفضيله أبي بكر وعمر.. الخ، من طريق وكيع ٢ / ٥٧٢ (١٢٠٦).

والبغوي في شرح السنة، في فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، من طريق محمد بن كثير ١٤ / ٨١ (٣٨٧١).

٦٣١ ـ علي بن غراب، باسم الطائر، الفزاري، الكوفي القاضي، غراب لقب، وهو عبد العزيز، سماه مروان بن معاوية، وقال مرة: علي بن أبي الوليد، صدوق، وكان يدلس ويتشيع، وأفرط ابن حبان في تضعيفه، مات سنة أربع وثمانين ومائة. التقريب ٢ / ٤٢.

٦٣٢ ـ أخرجه ابن عساكر في تاريخه ١٣ / ١ / ٢٩ / ٢.

٦٣٣ ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ١١١.

٦٣٤ ـ لم أجد ترجمته.

٦٣٥ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (وقال الألباني: رجاله ثقات غير أبي مالك الأعور فلم أعرفه) ٢ / ٥٧٢ (١٢٠٧).

ورواه محمد بن بشر الهمداني[٦٣٦] وأبو مكين[٦٣٧] عن ابن الحنفية[٦٣٨].

س ٤٦٥ — وسئل عن حديث أبي جعفر محمد بن عبد الرحمن مولى بني هاشم[٦٣٩] عن علي « نهى رسول الله ﷺ أن تكلم النساء إلا بإذن أزواجهن ».

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه، فرواه ابن أبي ليلى[٦٤٠] عن الحكم، عن أبي جعفر عن علي[٦٤١].

قال ذلك قيس بن الربيع[٦٤٢] عن ابن أبي ليلى.

وخالفه شعبة، فرواه عن[٦٤٣] الحكم عن ذكوان أبي صالح عن مولى لعمرو[٦٤٤] عن[٦٤٥] عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ[٦٤٦].

٦٣٦ـ لم أعثر على ترجمته.

٦٣٧ـ هو: نوح بن ربيعة الأنصاري.

٦٣٨ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، من طريق سهل بن حماد، حدثنا أبو مكين (في المطبوعة أبو مسكين، وهو خطأ) ٢/ ٥٧١ (١٢٠٤).

٦٣٩ـ لم أجد ترجمته.

٦٤٠ـ هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥.

٦٤١ـ أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق ٨/ ١١٢/ ١.

٦٤٢ـ صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به، تقدم في السؤال رقم ٨.

٦٤٣ـ في (م) « ابن ».

٦٤٤ـ هو: أبو قيس مولى عمرو بن العاص، اسمه عبد الرحمن بن ثابت، وقيل: ابن الحكم، وهو غلط، ثقة، مات قديماً سنة أربع وخمسين. التقريب ٢/ ٤٦٤.

٦٤٥ـ في (هـ) « مولى لعمرو بن العاص عن عمرو بن العاص. والصحيح ».

٦٤٦ـ أخرجه الترمذي في سننه في الاستئذان، باب ماجاء في النهي عن الدخول على النساء إلا بإذن أزواجهن، بلفظ « نهانا أو نهى أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن »، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤/ ١٥.

←

أسنده عن عمرو بن العاص ، وهو الصحيح .

وكذلك رواه الأعمش عن أبي صالح عن عمرو بن العاص(٦٤٧) .

ولم يذكر بينهما مولاه ، والحديث حديث شعبة .

س ٤٦٦ ـــ وسئل عن حديث مسعود بن الحكم الزرقي عن علي « أن النبي صلى الله عليه (١٣٦ / ١) وسلم قام في الجنازة ثم قعد » .

فقال : هو حديث يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري عن واقد بن عمرو بن سعد ابن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي(٦٤٨) .

← وأحمد في مسنده ، في مسند عمرو بن العاص ٤ / ٢٠٣ .

٦٤٧ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق سليمان التيمي ، قال : سمعت أبا صالح يقول : جاء عمرو بن العاص إلى منزل علي ـــ إلى ـــ نهانا أن ندخل على المغيبات . موارد الظمآن ، الأدب ، باب الاستئذان ص ٤٨٣ (١٩٦٧) .

٦٤٨ـ أخرجه مسلم في صحيحه ، باب نسخ القيام للجنازة ، من طريق الليث وعبد الوهاب وابن أبي زائدة ١ / ٣٨٣ .

وأبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب القيام للجنازة ، من طريق مالك عن يحيى بن سعيد ٣ / ١٧٧ .

والترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ماجاء في القيام للجنازة ، من طريق الليث بن سعد ، وقال : حديث علي حسن صحيح ، وفيه رواية أربعة من التابعين بعضهم عن بعض ٢ / ١٥١ ـــ ١٥٢ .

والنسائي في سننه ، في الجنائز ، الوقوف للجنائز ، من طريق الليث ٤ / ٧٧ ـــ ٧٨ .

ومالك في الموطأ ، عن سعيد ٢ / ٦٩ (٥٥٢) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان يعني ابن عيينة عن يحيى ١ / ٢٨ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الوهاب ١ / ٤٢ .

وأيضاً من طريق يزيد بن هارون ١ / ٣٩ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار في الجنائز ، باب الجنازة تمر بالقوم أيقومون لها أم لا من طريق مالك ١ / ٤٨٨ .

←

قال ذلك الليث بن سعد وعبد الوهاب الثقفي ويزيد بن هارون .

وخالفهم جرير بن عبد الحميد(٦٤٩)فرواه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم(٦٥٠) .

ووهم فيه جرير .

ورواه الثوري عن يحيى بن سعيد عن نافع بن جبير عن علي .

أسقط من الاسناد رجلين ولم يقم إسناده .

والصواب قول الليث بن سعد ومن تابعه عن يحيى عن واقد بن عمرو .

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة(٦٥١)عن واقد بن عمرو عن مسعود بن الحكم، عن علي(٦٥٢) .

← والمحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق يزيد ٣ / ٩٣ / ١ .
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الليث ومالك ٤ / ٢٧ .

٦٤٩ ـ هو ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه، تقدم في السؤل رقم: ١٥ .

٦٥٠ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند علي ١ / ٨٠ / ١ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الجنائز، وقال: قال أبو زرعة هذا حديث وهم، رواه مالك والليث بن سعد وعائذ بن حبيب عن يحيى بن سعيد عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي عن النبي ﷺ .
قيل لأبي زرعة: إلى ماتذهب قال: إلى الجلوس في الجنازة ١ / ٣٧٠ ـ ٣٧١ (١١٠٠).
وأخرجه المحاملي في أماليه (رواية البيع) ٣ / ٩٣ / ١ ـ ٢ .

٦٥١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ٢٥ .

٦٥٢ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أسامة بن زيد الليثي ١ / ٤٨٨ .
وأيضاً من طريق أنس بن عياض عن محمد بن عمرو، وفيه ذكر نافع ١ / ٤٨٨ .
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن عمرو، وفيه ذكر نافع ١ / ٨٢ .
←

ولم يذكر نافع بن جبير .

حدثنا محمد بن علقمة قال[٦٥٣] ثنا يزيد بن الهيثم قال[٦٥٤] ثنا إبراهيم بن أبي الليث الأشجعي[٦٥٥] عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن نافع بن جبير بن مطعم، عن علي قال : قام رسول الله ﷺ على القبر وقعد قبل أن يلحد .

قال[٦٥٦] الدارقطني : لم يقم الثوري إسناده .

س ٤٦٧ ــ وسئل عن حديث مسعود بن الحكم عن علي عن النبي ﷺ في النهي عن صيام أيام[★] منى » .

فقال : يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري عن يوسف بن مسعود بن الحكم[٦٥٧] عن جدته[٦٥٨] عن علي موقوفاً[٦٥٩] .

ورواه محمد بن إسحاق عن حكيم بن حكيم بن عباد[٦٦٠] بن حنيف عن مسعود

= والبيهقي في سننه الكبرى في الجنائز ، باب حجة من زعم أن القيام للجنازة منسوخ ، من طريق أسامة بن زيد أن محمد بن عمرو بن علقمة حدثه ، ثم ساق السند والمتن ، وفيه عن نافع بن جبير عن مسعود ، وقال : وبمعناه رواه غيره عن محمد بن عمرو في الأمر بالقعود ٤ / ٢٧ .

٦٥٣ ـ ٦٥٤ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

٦٥٥ ـ متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٣٨٧ .

٦٥٦ ـ في (م) « قال الدارقطني الخ » غير موجود .

★ ـ في (هـ) « أيام صيام » .

٦٥٧ ـ يوسف بن مسعود بن الحكم الزرقي ــ بضم الزاي ــ الأنصاري المدني ، مقبول من الثالثة . التقريب : ٢ / ٣٨٢ .

٦٥٨ ـ هي : حبيبة بنت شريق .

٦٥٩ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، في المناسك ٢ / ٢٤٦ ، والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب الأيام التي نهى عن صومها من طريق سليمان بن بلال عن يحيى ٤ / ٢٩٨ .

٦٦٠ ـ في (م) « بن عباد » غير موجود .

ابن الحكم الزرقي عن أمه نحو قول يحيى بن سعيد، لم يسنده إلى رسول الله ﷺ[٦٦١].

ورواه عبد الأعلى بن عبد الأعلى[٦٦٢] عن ابن إسحاق عن حكيم عن مسعود بن الحكم عن أمه عن علي، ورفعه إلى النبي صلى الله (١٣٦ / ٢) عليه[٦٦٣] وسلم[٦٦٤].

ورواه إبراهيم بن سعد[٦٦٥] عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة[٦٦٦] الماجشون، عن مسعود بن الحكم عن أمه عن علي ورفعه إلى النبي ﷺ[٦٦٧].

وخالفه يزيد بن عبد الله بن الهاد، فرواه عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو ابن سليم الزرقي عن أمه عن علي، ورفعه أيضاً[٦٦٨].

قاله الليث ومفضل بن فضالة وابن أبي حازم[٦٦٩] والدراوردي[٦٧٠] عنه.

---

٦٦١ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الصيام. تحفة الأشراف للمزي: ٧ / ٤٦٩ ـ ٤٧٠ (وفيه عن أبيه)، والطحاوي في شرح معاني الآثار، في المناسك ٢ / ٢٤٦.

٦٦٢ ـ في (هـ) « بن عبد الأعلى » غير موجود.

٦٦٣ ـ في (م) « عليه وسلم » غير موجود.

٦٦٤ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ / ٥٨.

٦٦٥ ـ في (م) إبراهيم بن سعد عن ابن سعد عن ابن إسحاق.

٦٦٦ ـ في (هـ) « سليم » وهو خطأ.

٦٦٧ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى. تحفة الأشراف: ٧ / ٤٧٠.

٦٦٨ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق الليث. تحفة الأشراف: ٧ / ٤٧٠.

٦٦٩ ـ هو: عبد العزيز.

٦٧٠ ـ هو: عبد العزيز بن محمد، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٢.

وخالفهم سعيد بن سلمة بن أبي الحسام[٦٧١] ورواه[٦٧٢] عن ابن الهاد، عن عمرو بن سليم، ولم يذكر عبد الله بن أبي سلمة.

وقد قيل مثل هذا عن الدراوردي، قال ذلك زيد بن أخزم عن إبراهيم بن أبي الوزير[٦٧٣] عنه.

وأسنده أيضاً معاوية بن صالح[٦٧٤] عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن يوسف بن مسعود بن الحكم عن جدته عن علي.

ورفعه صحيح، وأسانيدها كلها محفوظة.

س ٤٩٨ ـــ وسئل عن حديث مالك[٦٧٥] الأشتر عن علي عن النبي ﷺ « ان إبراهيم حرم مكة ».

فقال: هو[٦٧٦] حديث يرويه قتادة، واختلف عنه، فرواه الحجاج بن الحجاج[٦٧٧] عن قتادة عن أبي حسان الأعرج[٦٧٨] . . . .

---

٦٧١ ـ في (هـ) « ابن أبي الحسام » غير موجود.

وهو سعيد بن سلمة بن أبي الحسام العدوي، أبو عمرو المدني، وهو أبو عمرو السدوسي، صدوق، صحيح الكتاب، يخطىء من حفظه، من السابعة. التقريب: ١ / ٢٩٧.

٦٧٢ ـ في (هـ) « ورواه » غير موجود.

٦٧٣ ـ هو: إبراهيم بن عمر أبو إسحاق ابن الوزير.

٦٧٤ ـ هو: ابن حدير، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٤٩.

٦٧٥ ـ في (م) « بن ».

وهو: مالك بن الحارث الأشتر ـــ بالمعجمة الساكنة والمثناة المفتوحة ـــ التقريب: ٢ / ٢٢٤.

٦٧٦ ـ في (م) « هو » غير موجود.

٦٧٧ ـ هو الباهلي الأحول.

٦٧٨ ـ أبو حسان الأعرج الأجرد البصري، مشهور بكنيته واسمه مسلم بن عبد الله صدوق رمي برأي الخوارج، قتل سنة ثلاثين ومائة. التقريب: ٢ / ٤١١.

. . . . عن الأشتر عن علي[٦٧٩].

ورواه حجاج بن أرطأة[٦٨٠] عن قتادة عن مسلم الأجرد عن مالك الأشتر. ومسلم الأجرد هو أبو حسان الأعرج.

ورواه[٦٨١] همام وعثمان بن مقسم عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن علي ولم يذكر الأشتر[٦٨٢].

ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال انطلقت أنا والأشتر إلى علي[٦٨٣].

وقول سعيد أشبهها بالصواب، ولعل قتادة سمعه أيضاً عن أبي حسان الأعرج، والله أعلم.

س **٤٦٩** ــ (١٣٧ / ١) وسئل عن حديث مخارق بن سليم عن علي عن النبي ﷺ « كنت نهيتكم عن ثلاث عن زيارة القبور، وادخار لحوم الأضاحي، وعن

---

٦٧٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في القسامة والديات، سقوط القود من المسلم الكافر، مختصراً ٨ / ٢٤.
وإبراهيم بن طهمان في مشيخته ٨٤ / ١ ــ ٢.

٦٨٠ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم: ٣٢.

٦٨١ ــ في (هـ) من « ورواه ــ إلى ــ أبي حسان الأعرج » غير موجود.

٦٨٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق همام ١ / ١١٩.

٦٨٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الديات، ايقاد المسلم من الكافر مختصراً ٤ / ٣٠٣ ــ ٣٠٤.
والنسائي في سننه، في القسامة والديات، باب القود بين الأحرار والمماليك في النفس مختصراً ٨ / ١٩ ــ ٢٠.
والبزار في مسنده مختصراً ١ / ٦٣ / ٢.
وأبو يعلى في مسنده ١ / ٧٨.

الأوعية » الحديث .

فقال : هو حديث يرويه علي بن زيد[٦٨٤] بن جدعان واختلف عنه ، فرواه عبد الوارث بن سعيد عن علي بن زيد عن النابغة بن مخارق بن سليم[٦٨٥] عن أبيه عن علي[٦٨٦] .

خالفه حماد بن سلمة ، فرواه عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة[٦٨٧] عن أبيه عن علي[٦٨٨] .

والله أعلم

---

٦٨٤ ـ في (هـ) « يزيد » وهو خطأ ، وهو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩ .

٦٨٥ ـ في (هـ) « سليمان » وهو خطأ .

نابغة قال ابن أبي حاتم : يقال : نابغة بن مخارق بن سليم ، عن أبيه عن علي ، ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديلاً ، وقال ابن حجر : مجهول لا أعرف حاله . الجرح والتعديل : ٤ / ١ / ٥٠٩ ، تعجيل المنفعة ص ٢٧٤ ، اللسان : ٦ / ١٤٣ .

٦٨٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الوارث عن علي بن زيد عن النابغة بن المخارق عن أبيه ، ولاأعلم النابغة أسند غير هذا الحديث ، وقال حماد بن سلمة : عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة ، وقول عبد الوارث أشبه بالصواب . أطراف الغرائب ، مسند علي : ٤٩ / ٢ .

٦٨٧ ـ ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال البخاري : لم يصح (يعني حديثه الذي رواه في ادخار لحوم الأضاحي) . التاريخ الكبير ٢ / ١ / ٢٨٩ ، الضعفاء للعقيلي ١ / ١٣٣ ، تعجيل المنفعة ص ٨٩ ، اللسان : ٢ / ٤٤٩ .

٦٨٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند علي ١ / ١٤٥ ، وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند ١ / ١٤٥ ، وأبو يعلى في مسنده ١ / ٣٩ ، والعقيلي في الضعفاء في ترجمة ربيعة ، وقال : وفي هذه الرواية أسانيد أصلح من هذا ١ / ١٣٣ .

وذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ٤٩ / ٢ .

س ٤٧٠ ـــ وسئل عن حديث مسلم بن يزيد[٦٨٩] عن علي عن النبي ﷺ « لكل نبي حواري وحواري الزبير ».

فقال: هو حديث يرويه شريك القاضي[٦٩٠] واختلف عنه، فرواه محمد بن الحسن الأسدي[٦٩١] عن شريك عن العباس[٦٩٢] بن ذريح عن مسلم بن يزيد عن علي[٦٩٣].

وخالفه طلق بن غنام، فرواه عن شريك عن[٦٩٤] عياش بن عمرو العامري عن مسلم بن يزيد عن علي[٦٩٥].

وخالفهما حسين الأشقر[٦٩٦] رواه عن شريك عن[٦٩٧] عياش بن عمر عن الأسود بن هلال عن علي[٦٩٨].

---

٦٨٩ ـ مسلم بن نذير ـــ بالنون مصغراً ـــ ويقال: ابن يزيد، كوفي، يكنى أبا عياض، مقبول من الثالثة. التقريب: ٢ / ٢٤٧.

٦٩٠ ـ هو: ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٦٩١ ـ هو التل، صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم: ٤٤.

٦٩٢ ـ في (م) « عن العباس » ساقط.

٦٩٣ ـ أخرجه الطبراني في الصغير، في من اسمه محمد، وقال: لم يروه عن العباس إلا شريك ٢ / ١٢.
والحاكم في المستدرك، في كتاب معرفة الصحابة، في مناقب الزبير وبعد ماسرده من عدة طرق قال: هذه الأحاديث صحيحة عن أمير المؤمنين علي، وإن لم يخرجاه بهذه الأسانيد، ووافقه الذهبي ٣ / ٣٦٧.

٦٩٤ ـ في (م) « عن » ساقط.

٦٩٥ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به شريك عن عياش بن عمرو العامري عنه (مسلم). أطراف الغرائب، مسند علي ٤٩ / ٢.

٦٩٦ ـ صدوق يتشيع، ويغلو في التشيع، تقدم في السؤال رقم: ٤٢.

٦٩٧ ـ في (م) « بن ».

٦٩٨ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به حسين الأشقر عن شريك. أطراف الغرائب: ٤٩ / ٢.

ويشبه أن يكون القول قول طلق بن غنام ، والله أعلم .

حدثناه الحسين بن إسماعيل المحاملي قال : ثنا علي بن مسلم ، قال : حدثنا طلق بن غنام ، ثنا شريك ، عن عياش بن عمرو عن مسلم بن يزيد عن علي قال[699] قال رسول الله ﷺ : إن لكل نبي حوارياً[700] وحواري الزبير .

حدثناه أحمد بن محمد بن زياد قال : ثنا سعيد بن عثمان[701] قال : ثنا زيد بن الحريش[702] قال : ثنا حسين بن الحسن[703] الأشقر ثنا شريك عن عياش بن عمرو عن الأسود بن هلال (١٣٧ / ٢) قال : ثنا ابن جرموز يستأذن على علي فحجبه ، فقال : يحجب قاتل أبي صفية ، فقال : ائذن له وبشره بالنار ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : لكل نبي حواري وحواري الزبير .

سألته عن حديث محمد بن الحسن الأسدي عن شريك هل رواه[704] عن محمد ابن الحسن غير ابنه[705] عمر[706] فلم يجب[707] .

٦٩٩ـ في (هـ) « قال » غير موجود .
٧٠٠ـ في المخطوط « حواري » .
٧٠١ـ لم أجد ترجمته .
٧٠٢ـ زيد بن الحريش الأهوازي ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً ، وقال ابن القطان : مجهول ، وقال ابن حبان في الثقات : ربما أخطأ . الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٥٦١ ، اللسان ٢ / ٥٠٣ ـ ٥٠٤ .
٧٠٣ـ في (م) « الحسين » وهو خطأ .
٧٠٤ـ في (م) « راه » .
٧٠٥ـ في (م) « عن أبيه » وهو خطأ .
٧٠٦ـ عمر بن محمد ، صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٤٤ .
٧٠٧ـ في (هـ) « فلم يقل شيئاً » .

س ٤٧١ — وسئل عن حديث مسروق عن علي « ماكنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر ».

فقال: يرويه الشعبي واختلف عنه، فرواه يوسف بن أسباط[٧٠٨] عن سفيان الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق عن علي.

وخالفه عبد الرحمن بن مهدي وغيره، ورووه[٧٠٩] عن الثوري عن إسماعيل عن الشعبي عن علي[٧١٠].

لم يذكروا بينهما أحداً.

وكذلك رواه أبو شهاب الحناط[٧١١] وعبيد الله الأشجعي وعبد الله بن إدريس وابن عيينة وداؤد بن الزبرقان[٧١٢] عن إسماعيل عن الشعبي عن علي[٧١٣].

ورواه هُريم[٧١٤] بن سفيان عن إسماعيل عن الشعبي عن علي.

٧٠٨ـ قال أبو حاتم: لايحتج به، وثقه ابن معين، تقدم في السؤال: ٣١٠.

٧٠٩ـ في (هـ) « رواه ».

٧١٠ـ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، من طريق الحسن بن حماد ٣٠ / ٢، وابن عساكر في تاريخه، من طريق الحارث بن مسكين وعبد الجبار بن العلاء ١٣ / ١ / ٩ / ١.

٧١١ـ هو: عبد ربه بن نافع، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم: ٦١.

٧١٢ـ متروك، تقدم في السؤال رقم: ١٥٥.

٧١٣ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، ماذكر في فضل عمر بن الخطاب، من طريق عبد الله بن إدريس عن الشيباني وإسماعيل ١٢ / ٢٣.
والمحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق أسباط أنبأ إسماعيل ٣ / ٩٣ / ٢.
والبغوي في شرح السنة في فضائل عمر، من طريق شريك عن إسماعيل ١٤ / ٨٦ (٣٨٧٧).
وابن عساكر في تاريخه، من طريق يعلى بن عبيد وعبيد الله بن موسى وشريك وأسباط ١٣ / ١ / ٩ / ١.

٧١٤ـ في (هـ) « هرم » وهو هريم مصغراً. التقريب ٢ / ٣١٧.

وزاد فيه ألفاظ لم يأت بها غيره .

وقيل عن هريم عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الشعبي عن علي بغير هذا اللفظ .

وقال آدم بن أبي إياس عن قيس[٧١٥] عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني[٧١٦] عن علي .

ورواه بيان بن بشر وأبو إسحاق الشيباني ومجالد[٧١٧] عن الشعبي عن علي[٧١٨] .

وخالفهم يحيى بن أيوب البجلي ، فرواه عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي[٧١٩] والصحيح من ذلك قول من أرسله عن الشعبي عن علي .

وروي هذا الحديث عمرو بن ميمون الأودي عن علي .

حدث به أبو إسرائيل[٧٢٠] (١٣٨ / ١) الملائي[٧٢١] ، واختلف عنه ، فقال

---

٧١٥ ـ هو : ابن الربيع ، صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٧١٦ ـ هو : سعيد بن إياس .

٧١٧ ـ هو : ابن سعيد ، ليس بالقوي ، تقدم في السؤال رقم : ٤٩ .

٧١٨ ـ أخرجه مسدد في مسنده من طريق مجالد . المطالب العالية ، باب فضائل عمر بن الخطاب ١٥٠ / ٢ ، والمحاملي في أماليه (رواية أبي عمر عبد الواحد الفارسي) من طريق بيان ١ / ٦ / ٢ ، وابن عساكر في تاريخ دمشق ، في ترجمة عمر ، من طريق بيان ١٣ / ١ / ٨ / ٢ ـ ٩ / ١ .

٧١٩ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ١ / ١٠٦ ، وأيضاً في زيادات فضائل الصحابة ١٥ / ٢ ، وأبو حامد الأزهري في المنتخب من المخلديات ٣٠٢ / ١ ، وأبو نعيم في الحلية ١ / ٤٢ ، وابن عساكر في تاريخه ١٣ / ١ / ٨ / ٢ .

٧٢٠ ـ هو : إسماعيل بن خليفة العبسي ، صدوق سيء الحفظ ، نسب إلى الغلو في التشيع تقدم في السؤال رقم : ٢٩٣ .

٧٢١ ـ من « الملائي ـ إلى ـ أبي إسرائيل » ساقط في (م) .

أبو فروة الرهاوي[٧٢٢] عن أبي غسان عن أبي إسرائيل عن العيزار[٧٢٣] بن حريث عن عمرو بن ميمون عن علي.

وخالفه محمد بن سابق فرواه عن أبي إسرائيل عن الوليد بن العيزار عن عمرو بن ميمون عن علي[٧٢٤].

وهو الصحيح.

وروي هذا الحديث عن زاذان أبي عمر عن علي، حدث به عمرو بن أبي قيس[٧٢٥] واختلف عنه، فرواه محمد بن سعيد بن سابق عن عمرو بن أبي قيس عن أبي اليقظان[٧٢٦] عن زاذان عن علي.

وخالفه عبد الله بن الجهم، فرواه عن عمرو بن أبي قيس عن أعين[٧٢٧] بن عبد الله قاضي الري عن أبي اليقظان عن زاذان عن علي. وهو الصحيح.

وروي عن أبي جعفر محمد بن علي عن علي مرسلاً.

---

٧٢٢ ـ هو: يزيد بن سنان، ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ٢٣٥.

٧٢٣ ـ العيزار: بفتح أوله وسكون التحتانية بعدها زاي وآخره راء. التقريب ٢ / ٩٦.

٧٢٤ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عمر، من طريق أبي أحمد ثنا أبي ثنا أبو إسرائيل ثم ساق السند والمتن ١ / ٤٢.

وابن عساكر في تاريخه، من طريق عبيد الله بن موسى نا أبو إسرائيل، ومن طريق أحمد بن عبد الله ١٣ / ١ / ٩ / ٢.

٧٢٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٤٣.

٧٢٦ ـ هو: عثمان بن عمير، ضعيف واختلط، تقدم في السؤال رقم: ٤٠٩.

٧٢٧ ـ في (م) « ابن أعين عن عبد الله » وهو خطأ.

وهو: أعين بن عبد الله قاضي الري، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً. الجرح والتعديل: ١ / ١ / ٣٢٥.

حدثنا أبو[728] وهب الأيلي يحيى بن موسى قال: ثنا موسى بن سفيان[729] ثنا عبد الله بن الجهم قال: ثنا عمرو بن أبي قيس عن أعين بن عبد الله عن أبي اليقظان عن زاذان عن علي قال: إن كنا لنرى[730] أن السكينة تنطق على لسان عمر، وإن كنا لنرى أن شيطانه يخافه أن يجره إلى معصية الله تعالى.

س ٤٧٢ ــ وسئل عن حديث النزال بن سبرة عن علي عن النبي ﷺ في صفة الوضوء.

فقال: حدث به عبد الملك بن ميسرة الزرّاد عنه، رواه عنه شعبة ومسعر ومنصور بن المعتمر وسليمان الأعمش وغيرهم[731].

٧٢٨ــ في (هـ) « ابن » وهو خطأ.

٧٢٩ــ لم أجد ترجمته.

٧٣٠ــ في (م) « نرى ».

٧٣١ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأشربة، باب الشرب قائماً، من طريق مسعر مختصراً ١٠ / ٨١ (٥٦١٥).

وأيضاً من طريق شعبة ١٠ / ٨١ (٥٦١٦).

وأبو داود في سننه في الطهارة، في الأشربة، باب في الشرب قائماً، من طريق مسعر مختصراً ٣ / ٣٨٨ ــ ٣٨٩.

والنسائي في سننه، صفة الوضوء من غير حدث، من طريق شعبة ١ / ٨٤ ــ ٨٥.

وأبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ص ٢٢.

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ١ / ١٣٩، ١٥٣.

وأيضاً من طريق مسعر ١ / ١٤٤.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق منصور ١ / ١٥٩.

والبزار في مسنده، من طريق مسعر ١ / ٦٩ / ١.

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ٦٩ / ١ ــ ٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق مسعر ١ / ٤٢.

واختلف عن الأعمش، فرواه أبو حفص الأبار ومحمد بن فضيل وأبو الأحوص سلام بن سليم عن الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال[٧٣٢].

وخالفهم محمد بن عبد الرحمن الطفاوي[٧٣٣] ووهم فيه، رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن علي[٧٣٤].

والصواب حديث النزال بن سبرة.

حدثنا[٧٣٥] أبو القاسم علي بن الحسن بن قحطبة[٧٣٦] قال[٧٣٧] ثنا

وأيضاً من طريق منصور ١ / ٤٩.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق شعبة ومنصور بن المعتمر ومسعر ١ / ١١ ــ ١٢ (١٦).

وأيضاً في باب ذكر الدليل على أن مسح النبي ﷺ على القدمين وهو طاهر لامحدث، من طريق منصور ١ / ١٠١ (٢٠٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب فرض الرجلين في وضوء الصلاة، من طريق شعبة ١ / ٣٤.

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق مسعر ٦٩ / ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب الدليل على أن فرض الرجلين الغسل وأن مسحهما لايجزي، من طريق شعبة ١ / ٧٥.

والعفيف أبو محمد في مسند علي، من طريق مسعر مختصراً ٨٨ / ٢.

٧٣٢ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق محمد بن فضيل ١ / ٧٨.

والترمذي في شمائل النبي ﷺ، من طريق ابن الفضيل ص ١٧٦ (٢٠٠).

والبزار في مسنده، من طريق محمد بن فضيل ١ / ٦٩ / ١.

٧٣٣ـ صدوق يهم، في السؤال رقم: ٥٧.

٧٣٤ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الطهارة، وقال: قال أبو زرعة هذا خطأ، إنما هو الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال عن علي عن النبي ﷺ، قلت لأبي زرعة: الوهم ممن هو؟ قال: من الطفاوي، قلت: ماحال الطفاوي؟ قال: صدوق إلا أنه يهم أحياناً ١ / ١٢ ــ ١٣ (٧).

٧٣٥ـ في (هـ) « حدثناه ».

٧٣٦ـ علي بن الحسن بن قحطبة، أبو القاسم الصيقل ثقة صدوق، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١١ / ٣٨٢.

٧٣٧ـ في (هـ) « قال » غير موجود.

(١٣٨ / ٢) أبو هشام الرفاعي[٧٣٨] ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال : أتى علي بكوز من ماء وهو في الرحبة ، فأخذ بيده كفاً من ماء فتمضمض واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ، ثم قال : هذا وضوء من لم يحدث ، هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل .

س ٤٧٣ ــ وسئل عن حديث النزال بن سبرة عن علي عن النبي ﷺ قال : « لايتم بعد احتلام ، ولاطلاق [إلا][٧٣٩] بعد نكاح ، ولاعتق إلا[٧٤٠] بعد ملك ، ولاوصال في صيام ، ولاصمت يوم إلى الليل » .

فقال : يرويه جويبر[٧٤١] عن الضحاك[٧٤٢] عن النزال[٧٤٣] .

فرفعه معمر عن جويبر[٧٤٤] .

---

٧٣٨ ــ هو : محمد بن يزيد بن محمد ، ليس بالقوي ، تقدم في السؤال رقم : ١٧ .

٧٣٩ ــ الزيادة يقتضيها السياق .

٧٤٠ ــ في (هـ) « إلا » ساقط .

٧٤١ ــ في (م) جوهر وهو خطأ .

وهو : جويبر ــ تصغير جابر ــ يقال : اسمه جابر وجويبر لقب ابن سعيد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جداً ، مات بعد الأربعين ومائة . التقريب ١ / ١٣٦ .

٧٤٢ ــ الضحاك بن مزاحم الهلالي ، أبو القاسم أو أبو محمد الخراساني ، صدوق كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات بعد المائة . التقريب ١ / ٣٧٣ .

٧٤٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الطلاق ، باب الطلاق قبل النكاح ، عن معمر ، وقال : فقال له الثوري : ياأبا عُروة إنما هو عن علي موقوف فأبى عليه معمر إلا عن النبي ﷺ ٦ / ٤١٦ (١١٤٥٠) .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة جويبر نحوه ، وقال : وهذا الحديث رواه عن عبد الرزاق جماعة ، منهم من قال : معمر عن جويبر ، ومنهم من قال : عن الثوري عن جويبر ، ومنهم من أوقفه ، ومنهم من رفعه ، ومنهم من زاد في المتن : ولانكاح إلا بولي ١ / ٢ / ٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الرضاع ، باب رضاع الكبير ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ٧ / ٤٦١ .

٧٤٤ ــ في (م) « جوهر » وهو خطأ .

وتابعه أيوب[٧٤٥] بن سويد عن الثوري[٧٤٦] .

وخالفه محمد بن كثير عن الثوري فوقفه[٧٤٧] .

وكذلك رواه حماد بن زيد وإسحاق بن الربيع عن جويبر[٧٤٨] موقوفاً[٧٤٩] .
وهو المحفوظ .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال : حدثنا بحر[٧٥٠] بن نصر الخولاني قال[٧٥١] ثنا أيوب بن سويد عن سفيان الثوري عن جويبر[٧٥٢] عن الضحاك عن النزال بن سبرة عن علي بن أبي طالب ، قال أيوب بن سويد أحسبه عن النبي ﷺ قال ذلك .

٧٤٥ـ في (م) « أيوب » غير موجود ، وهو صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٦ .

٧٤٦ـ أخرجه الثقفي في الثقفيات ٣ / ٩ / ٢ .

٧٤٧ـ لم أجده من طريق محمد بن كثير .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري ٦ / ٤١٦ (١١٤٥١) .

٧٤٨ـ في (م) « جوهر » وهو خطأ .

٧٤٩ـ لم أجده من الطريق المذكور .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه ، في باب ماجاء فيمن طلق قبل أن يملك ، عن هشيم ٣ / ١ / ٢٤٩ (١٠٣٠) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الرضاع ، من طريق عبد الله بن بكر عن سعيد مختصراً ٧ / ٤٦١ .

وأيضاً في كتاب الخلع والطلاق ، باب الطلاق قبل النكاح مختصراً ٧ / ٣٢٠ .

٧٥٠ـ في (م) « يحيى » وفي (هـ) « بحد » .

وهو : بحر بن نصر بن سابق الخولاني .

٧٥١ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

٧٥٢ـ في (م) « جوهر » وهو خطأ .

س ٤٧٤ ـ وسئل عن حديث ناجية بن كعب عن علي قال: قال أبو جهل للنبي ﷺ: إنا[٧٥٣]لانكذبك وماأنت بمكذب ولكن نكذب الذي جئت به فأنزل الله عز وجل ﴿ فَإِنَّهُم لَايُكَذِّبُونَكَ وَلٰكِنِ الظَّالِمِينَ ﴾ الآية[٧٥٤].

فقال: يرويه الثوري عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي[٧٥٥].

قاله معاوية بن هشام[٧٥٦]عن الثوري.

وغيره[٧٥٧]يرويه (١٣٩ / ١) عن الثوري مرسلاً[٧٥٨].

لايذكر فيه علياً، وهو المحفوظ.

وقيل عن معاوية بن هشام عن شيبان، ولايصح، وإنما هو سفيان.

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة[٧٥٩]مرسلاً عن النبي ﷺ[٧٦٠].

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان ثنا شعيب بن أيوب قال: ثنا معاوية بن هشام

٧٥٣ـ في (هـ) « أفلا » وهو خطأ.

٧٥٤ـ سورة الأنعام: ٣٣.

٧٥٥ـ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير الأنعام (وليس فيه: وماأنت فينا بمكذب) ٤ / ١٠٣.
والحاكم في المستدرك، في سورة الأنعام، من طريق محمد بن سابق ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن ناجية عن علي، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: ماخرجا لناجية شيئاً ٢ / ٣١٥.

٧٥٦ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٧٥٧ـ نحو ابن مهدي.

٧٥٨ـ أخرجه الترمذي في سننه، من طريق ابن مهدي، وقال: هذا أصح ٤ / ١٠٣.

٧٥٩ـ في (م) « عن أبي إسحاق عن أبي حصين عن أبي حميرة.
وأبو ميسرة اسمه عمرو بن شرحبيل، مخضرم.

٧٦٠ـ أخرجه عبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه عن أبي ميسرة، كما ذكره الشوكاني في فتح القدير ٢ / ١١٣.

عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي قال: قال أبو جهل لرسول الله ﷺ: إنا لانكذبك ولكن نكذب بما جئت به فأنزل الله ﴿ فَإِنَّهُم لَايُكَذِّبُونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون ﴾.

س ٤٧٥ ـــ وسئل عن حديث ناجية بن كعب عن علي قال: لما مات أبو طالب أمرني النبي ﷺ بغسله، فلما رجعت قال لي[٧٦١] اغتسل».

فقال: هو حديث يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه شعبة والثوري وإسرائيل وشريك[٧٦٢] وزهير وقيس[٧٦٣] وورقا، وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي[٧٦٤].

٧٦١ـ في (هـ) « لي » غير موجود.

٧٦٢ـ هو ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٧٦٣ـ في (هـ) غير موجود، وهو ابن الربيع، صدوق تغير لما كبر، أدخل ابنه ماليس من حديثه، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٧٦٤ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الجنائز، باب الرجل يموت له قرابة مشرك من طريق سفيان ٣ / ٢٠٦.

والنسائي في سننه، في الجنائز، باب مواراة المشرك، من طريق سفيان ٤ / ٧٩ ـــ ٨٠.

وأيضاً في الطهارة، الغسل من مواراة المشرك، من طريق شعبة ١ / ١١٠.

والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة. ص: ١٩.

وأيضاً من طريق يزيد بن عطاء مختصراً. ص: ١٩.

وابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الجنائز، في المسلم يغسل المشرك يغتسل أم لا؟ من طريق سفيان ٣ / ٢٦٩.

وأيضاً في الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره أم لا من طريق أبي الأحوص وسفيان عن أبي إسحاق ٣ / ٣٤٧.

وأيضاً في فضائل علي ١٢ / ٦٧.

وأحمد في مسنده، في مسند علي، من طريق شعبة ١ / ٩٧.

وأيضاً من طريق سفيان ١ / ١٣١.

وخالفهم الحسين بن واقد[٧٦٥] وأبو حمزة السكري[٧٦٦] روياه عن أبي إسحاق عن الحارث[٧٦٧] عن علي[٧٦٨].

ووهما[٧٦٩] في ذكر الحارث[٧٧٠].

ورواه الأعمش وقد اختلف عنه، فقال عبد الواحد بن زياد[٧٧١] عن الأعمش، عن أبي إسحاق عن هاني بن هاني[٧٧٢] عن علي.

= والسري بن يحيى في حديثه، عن أبي نعيم ثنا سفيان ١٢٦ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق إبراهيم بن طهمان ١ / ٥٥.

وابن الجارود في المنتقى، في كتاب الجنائز. ص: ١٩٢ (٥٥٠).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب المسلم يغسل ذا قرابته من المشركين الخ، من طريق سفيان ٣ / ٣٩٨.

وأيضاً في الطهارة، باب الغسل من غسل الميت، من طريق إسرائيل، وقال: ورواه أيضاً الثوري وشعبة وشريك عن أبي إسحاق، ورواه الأعمش عنه عن رجل عن علي، وناجية بن كعب الأسدي لم تثبت عدالته عند صاحبي الصحيح، وليس فيه أنه غسله ١ / ٣٠٤.

وأبو محمد الخلدي في فوائده، من طريق أبي إسحاق العبدي عن أبي إسحاق ٩٨ / ٢.

٧٦٥ـ ثقة له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٥٥.

٧٦٦ـ في (هـ) « ابن حمزة السكري » وهو محمد بن ميمون أبو حمزة.

٧٦٧ـ هو الأعور، في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٧٦٨ـ لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، من طريق صالح بن مقاتل ثنا أبي ثنا محمد بن الزبرقان، عن إسماعيل بن مسلم عن أبي إسحاق، وقال: هذا غلط، والمشهور عن أبي إسحاق عن ناجية عن علي كما تقدم، وصالح ابن مقاتل بن صالح، يروي المناكير، وروى في ذلك عن الحارث عن علي من قوله ١ / ٣٠٥.

٧٦٩ـ في (هـ) « وهم ».

٧٧٠ـ في (م) « الحديث » وهو خطأ.

٧٧١ـ في حديثه عن الأعمش وحده مقال، تقدم في السؤال رقم: ١٧٦.

٧٧٢ـ هاني بن هاني الهمداني ــ بالسكون ــ الكوفي، مستور، من الثانية. التقريب ٢ / ٣١٥.

وقال ابن نمير: عن الأعمش عن أبي إسحاق عن رجل[٧٧٣]غير مسمى عن علي[٧٧٤].

وقال يزيد بن زريع[٧٧٥]عن معمر عن أبي إسحاق عن أبيه[٧٧٦]عن حذيفة عن النبي ﷺ قال: من غسل ميتاً فليغتسل[٧٧٧].

ولايثبت هذا عن أبي إسحاق، والمحفوظ قول الثوري وشعبة ومن (١٣٩ / ٢) تابعهما عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي.

وكذلك رواه فرات القزاز عن ناجية بن كعب أيضاً.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان قال: ثنا شعيب بن أيوب قال: ثنا أبو نعيم فضل بن دكين[٧٧٨]عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب، عن علي قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: ان عمك الشيخ الضال قد هلك، يعني أباه، قال: اذهب فواره ولاتحدث حدثاً حتى تأتيني، فأتيته فقلت له، فأمرني فاغتسلت ثم دعا لي بدعوات مايسرني ماعرض بهن من شيء.

٧٧٣ــ في (هـ) « رجل » غير موجود.

٧٧٤ــ ذكره البيهقي في سننه الكبرى ١ / ٣٠٤.

٧٧٥ــ في (م) « ابن يزيد زريع » وهو خطأ.

٧٧٦ــ لم أجد ترجمته.

٧٧٧ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، باب الغسل من غسل الميت ١ / ٣٠٤.
وابن الجوزي في العلل المتناهية، في الطهارة، حديث في أمر من غسل ميتاً أن يغتسل ١ / ٣٧٧ (٦٢٨).

٧٧٨ــ في (هـ) « بكير » وهو خطأ.

س ٤٧٦ ـــ وسئل عن حديث وهب بن الأجدع عن علي عن النبي ﷺ « في النهي عن الصلاة بعد العصر ».

فقال: يرويه منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف عن وهب بن الأجدع، عن علي.

حدث به عنه كذلك شعبة والثوري وأبو عوانة وجرير وعبيدة بن حميد[٧٧٩] وهريم بن سفيان وغيرهم[٧٨٠].

وخالفهم شريك[٧٨١]، فرواه عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن وهب بن الأجدع.

٧٧٩ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم: ٩٥.

٧٨٠ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة، من طريق شعبة ١ / ٤٩١ ــ ٤٩٢.

والنسائي في سننه، في الصلاة، الرخصة في الصلاة بعد العصر، من طريق جرير ١ / ٢٨٠.

والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة. ص: ١٧.

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة وسفيان ١ / ١٢٩.

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ١٤١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان وشعبة ١ / ٥٤.

وأيضاً من طريق جرير ١ / ٧٣.

وابن الجارود في المنتقى، باب الأوقات المنهية عن الصلاة فيها، من طريق شعبة ص ١٠٦ (٢٨١).

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق جرير وسفيان وشعبة، وقال: هذا حديث غريب سمعت محمد بن يحيى يقول: وهب بن الأجدع قد ارتفع عنه اسم الجهالة وقد روى عنه الشعبي أيضاً وهلال بن يساف ٢ / ٢٦٥ (١٢٨٤، ١٢٨٥).

والمحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق جرير ٣ / ٩٤ / ٢ ــ ٩٥ / ١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق جرير وسفيان وشعبة. موارد الظمآن، باب الأوقات التي تكره فيها الصلاة: ١٦٣ ــ ١٦٤ (٦٢١، ٦٢٢).

٧٨١ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

وكذلك قال أبو داود الحفري[٧٨٢] عن الثوري، من رواية[٧٨٣] إبراهيم بن أحمد بن يعيش[٧٨٤] عنه.

ووهما جميعاً في ذكر سالم بن أبي الجعد، وإنما هو عن هلال بن يساف.

وحدث بهذا الحديث إسحاق الأزرق عن الثوري بإسناد آخر: عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي[٧٨٥].

ولم يتابع عليه، والصحيح حديث منصور عن هلال بن يساف.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا محمد بن حرب[٧٨٦].

ح / وحدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال: ثنا الحسن (١٤٠ / ١) بن شاذان[٧٨٧] قالا: ثنا إسحاق الأزرق عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: لاتصلوا بعد العصر، إلا أن تصلوا والشمس مرتفعة.

قال سفيان لا أدري[٧٨٨] يعني مكة أو غيرها، تفرد به إسحاق الأزرق عن الثوري.

٧٨٢ـ هو: عمربن سعد.

٧٨٣ـ في (م) «ولاية» وهو خطأ.

٧٨٤ـ إبراهيم بن أحمد بن يعيش الهمداني، قال ابن أبي حاتم: مررنا به بهمذان، ولم نكتب عنه في سنة خمس وخمسين ومائتين، وانصرفنا في سنة سبع وقد توفي، وكان صدوقاً. الجرح والتعديل ١ / ١ / ٨٨.

٧٨٥ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٣٠، وابن خزيمة في صحيحه ٢ / ٢٦٥ (١٢٨٦).

٧٨٦ـ هو الواسطي.

٧٨٧ـ هو: الحسن بن خلف بن زياد الواسطي، أبو علي، وهو الحسن بن شاذان، كان شاذان لقب أبيه، صدوق له أوهام، مات سنة ست وأربعين ومائتين. التقريب: ١ / ١٦٦.

٧٨٨ـ في (هـ) «الثوري» بدل «لا أدري».

س ٤٧٧ ـــ وسئل عن حديث هبيرة بن يريم(★)عن علي « أن فاطمة استخدمت النبي ﷺ خادماً » .

فقال : هو حديث يرويه أبو إسحاق ، واختلف عنه ، فرواه عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء(٧٨٩)وإسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن علي(٧٩٠) .

ورواه زكريا عن أبي إسحاق عن هبيرة وعمارة(٧٩١)بن عبد عن علي .

وكذلك قال أبو غسان(٧٩٢)عن زهير .

وقال غيره : عن زهير عن أبي إسحاق عن هبيرة وعمارة بن عبد وهاني بن هاني(٧٩٣)عن علي(٧٩٤) .

وكلها محفوظة .

س ٤٧٨ ـــ وسئل عن حديث هاني بن هاني(٧٩٥)عن علي « أشبه الناس برسول الله ﷺ الحسن والحسين » .

★ ـ لابأس به ، وقد عيب بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم : ٣٧٥ .

٧٨٩ ـ عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء ، واسم أبي جعفر كيسان ، اثنى عليه شريك خيراً ، وقال أبو حاتم : شيخ كوفي . الجرح والتعديل : ٣ / ١ / ١٧ .

٧٩٠ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند علي ، من طريق إسرائيل ١ / ١٤٦ ـــ ١٤٧ .
وأبو يعلى في مسنده ، في مسند علي ، من طريق إسرائيل ١ / ٧٠ ـــ ٧١ .

٧٩١ ـ عمارة بن عبد الكوفي ، مقبول ، من الثالثة . التقريب : ٢ / ٥٠ .

٧٩٢ ـ هو : مالك بن إسماعيل النهدي .

٧٩٣ ـ مستور ، تقدم في السؤال رقم : ٤٧٥ .

٧٩٤ ـ أخرجه أبو بكر الأنباري في حديثه ، من طريق أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني عن زهير ٢١ / ٢ ـــ ٢٢ / ١ .

٧٩٥ ـ مستور ، تقدم في السؤال رقم : ٤٧٥ .

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن هاني بن هاني عن علي[٧٩٦].

ورواه إسماعيل بن مسلم[٧٩٧] عن أبي إسحاق عن رجل ـ قد سماه ـ عن[٧٩٨] علي وهو هاني بن هاني.

س ٤٧٩ ـ وسئل عن حديث هاني بن هاني[٧٩٩] عن علي عن النبي ﷺ في عمار بن ياسر «مرحباً بالطيب المطيب».

فقال: هو حديث رواه أبو إسحاق عن هاني بن هاني، واختلف عن أبي إسحاق في لفظه، فرواه الثوري وشريك[٨٠٠] وإسرائيل وزهير عن أبي إسحاق، واتفقوا[٨٠١] على (١٤٠ / ٢) أن النبي ﷺ لما استأذن عليه عمار، فقال: مرحباً بالطيب المطيب[٨٠٢].

---

٧٩٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في المناقب، وقال: هذا حديث حسن غريب ٤ /
والطيالسي في مسنده عن قيس نحوه ص ١٩ ـ ٢٠.
وأحمد في مسنده ١ / ٩٩، ١٠٨.
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب ماجاء في الحسن والحسين ص: ٥٥٣ (٢٢٣٥).
وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة الحسين نحوه ٥ / ١ / ٩ / ١ ـ ٢.

٧٩٧ ـ هو: المكي، ضعيف الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٠.

٧٩٨ ـ في (م) «عن» ساقط.

٧٩٩ ـ مستور، تقدم في السؤال رقم: ٤٧٥.

٨٠٠ ـ هو: ابن عبد الله، صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٨٠١ ـ في (هـ) «فاتفقوا».

٨٠٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في المناقب، مناقب عمار بن ياسر، من طريق سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤ / ٣٤٥.

←

و(٨٠٣)رواه الأعمش عن أبي إسحاق، واختلف عنه، فقال نوح بن دراج(٨٠٤)عن الأعمش كقول الثوري ومن تابعه(٨٠٥).

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، من طريق سفيان ١ / ٥٢ (١٤٦).

والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة ص: ١٨.

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ١ / ٩٩ ــ ١٠٠، ١٢٥ ــ ١٢٦، ١٣٠.

وأيضاً من طريق شعبة (وليس فيه مرحباً) ١ / ١٢٣، ١٣٨.

والسري بن يحيى في حديثه عن شيوخه عن سفيان الثوري، عن أبي نعيم وقبيصة ثنا سفيان ١٢٥ / ١.

والبزار في مسنده، من طريق شعبة ١ / ٦٦ / ١.

وأيضاً من طريق سفيان، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن علي إلا هاني بن هاني، ورواه عن أبي إسحاق غير واحد ١ / ٦٦ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق شريك (وفيه: هاني بن هاني أو يزيد بن هاني) ١ / ٦٤.

وأيضاً من طريق سفيان ١ / ٥٤.

والطبراني في معجمه الصغير، في من اسمه « إبراهيم » من طريق الضبي بن الأشعث عن أبي إسحاق، وقال: لم يروه عن الضبي إلا سويد بن سعيد: ١ / ٨٧.

والحاكم في المستدرك في كتاب معرفة الصحابة، في مناقب عمار بن ياسر، من طريق سفيان، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣ / ٣٨٨.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة الثوري، من طريقه، وقال: مشهور من حديث الثوري ٧ / ١٣٥.

وأيضاً في ترجمة عمار، من طريق سفيان، وقال: رواه زهير وشريك وغيرهما، عن أبي إسحاق ١ / ١٤٠.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة عمار، من طريق سفيان ١ / ١٥١.

وأيضاً في ترجمة إبراهيم بن محمد الأنباري، من طريق الصبي بن الأشعث عن أبي إسحاق ٦ / ١٥٥.

وابن عساكر في تاريخه، في ترجمة عمار، من طريق زهير وأبي عاصم والصبي بن الأشعث وسفيان وشعبة ١٢ / ٢ / ٣١٠ / ١ ــ ٢.

وأيضاً من طريق صفوان بن سليم وشريك وإسرائيل ١٢ / ٢ / ٣١١ / ١.

٨٠٣ ــ في (م) « واو » ساقط.

٨٠٤ ــ متروك وقد كذبه ابن معين، تقدم في السؤال رقم: ٦٣.

٨٠٥ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة نوح بن دراج ١٣ / ٣١٥.

وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٢ / ٢ / ٣١١ / ١.

وقال عثام بن علي: عن الأعمش بهذا الاسناد أن النبي ﷺ قال: عمار ملى أيماناً إلى مشاشه(٨٠٦).

والقول قول الثوري ومن تابعه.

وعن الثوري في المعنى إسناد آخر يرويه عطاء بن مسلم(٨٠٧) عن الثوري، عن أبي إسحاق عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ « دم عمار ولحمه حرام عن النار »(٨٠٨).

تفرد به عطاء بن مسلم.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان ثنا شعيب بن أيوب ثنا يحيى بن آدم قال: ثنا سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق عن هاني بن هاني عن علي قال: استأذن عمار على النبي ﷺ فقال: « مرحباً ائذنوا للطيب المطيب ».

س ٤٨٠ ــ وسئل عن حديث يحيى بن جعدة عن علي قال: أربعة آلاف(٨٠٩) درهم نفقة، فما زاد فهو كنز.

---

٨٠٦ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل عمار بن ياسر ١ / ٥٢ (١٤٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه في الايمان ١١ / ٢٢.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى إلا عن علي، وهاني بن هاني لانعلم روى عنه إلا أبو إسحاق ١ / ٦٦ / ١.
وأبو يعلى في مسنده ١ / ٥٤.
وابن المقري في معجمه ١ / ٢ / ٢.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمار بن ياسر ١ / ١٣٩.
وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٢ / ٢ / ٣١١ / ٢.

٨٠٧ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ١١١.

٨٠٨ ــ أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، في ترجمة عمار ١٢ / ٢ / ٣١٤ / ١.

٨٠٩ ــ في (هـ) « الف ».

فقال: كذا قال علي بن حكيم[٨١٠] عن شريك[٨١١] عن أبي حصين[٨١٢] عن يحيى بن جعدة عن علي.

ووهم فيه، والصواب عن أبي حصين عن أبي الضحى[٨١٣] عن جعدة بن هبيرة عن علي.

س ٤٨١ — وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن علي عن النبي ﷺ «المدينة حرم» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش عن إبراهيم التيمي عن[٨١٤] أبيه عن علي[٨١٥].

٨١٠ـ هو: ابن ذبيان الأودي.

٨١١ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٨١٢ـ في (م) «أبي حصن»، وهو: عثمان بن عاصم، أبو حصين.

٨١٣ـ هو: مسلم بن صبيح.

٨١٤ـ من «عن أبيه — إلى — عن إبراهيم التيمي» ساقط في (م).

٨١٥ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فضائل المدينة باب حرم المدينة، من طريق سفيان ٤ / ٨١ (١٨٧٠).
وأيضاً في باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم، من طريق وكيع عن الأعمش ٦ / ٢٧٣ (٣١٧٢).
وأيضا في الجزية، باب إثم من عاهد ثم غدر، من طريق سفيان ٦/٢٧٩ — ٢٨٠ (٣١٧٩).
وأيضاً في الفرائض، باب إثم من تبرأ من مواليه، من طريق جرير عن الأعمش ١٢ / ٤١ — ٤٢ (٦٧٥٥).
وأيضاً في الاعتصام، باب مايكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع، من طريق حفص بن غياث ١٣ / ٢٧٥ — ٢٧٦ (٧٣٠٠).
ومسلم في صحيحه، في الحج، باب فضل المدينة الخ، من طريق أبي معاوية وعلي بن مسهر ووكيع وسفيان عن الأعمش ١ / ٥٧٢ — ٥٧٣.

حدث به عنه الثوري وأبو معاوية وابن فضيل ويعلى بن عبيد وزيد بن أبي أنيسة وغيرهم .

وخالفهم شعبة فرواه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي (١٤١ / ١) عن الحارث بن سويد عن علي(٨١٦) .

والمحفوظ قول الثوري ومن تابعه .

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول ، حدثنا جدي إسحاق بن بهلول ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال(٨١٧) ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : قال علي بن أبي طالب : ماعندنا شيء إلا كتاب الله عز وجل وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ « إن المدينة حرم مابين عير إلى ثور ، من أحدث فيها حدثاً أو

وأبو داود في سننه في المناسك ، باب تحريم المدينة ، من طريق سفيان ٢ / ١٦٦ ـــ ١٦٧ .

والترمذي في سننه ، في الولاء والهبة ، باب ماجاء في من تولى غير مواليه أو ادعى إلى غير أبيه ، من طريق أبي معاوية ، وقال : حديث حسن صحيح ٣ / ١٩٢ ـــ ١٩٣ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب حرمة المدينة ، من طريق الثوري ٩ / ٢٦٣ (١٧١٥٣) .

وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية ١ / ٨١ .

وأيضاً من طريق سفيان ١ / ١٢٦ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ١ / ٤١ ، ٤٢ ، ٥٧ .

وأيضاً من طريق أبي معاوية ١ / ٣٨ .

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة من طريق وكيع ١ / ١١٩ (١٨٩) .

والبيهقي في الكبرى ، في الحج ، باب ماجاء في حرم المدينة ، من طريق سفيان ٥ / ١٩٦ .

٨١٦ـ ذكره الترمذي في سننه ، فقال : وروى بعضهم عن الأعمش ٣ / ١٩٣ .

وأخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٥١ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في الحج . تحفة الأشراف : ٧ / ٤٥٨ .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن شعبة ، وفيه : إبراهيم التيمي عن أبيه . ص : ٢٦ .

٨١٧ـ في (هـ) « قال » غير موجود .

آوى[818] محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لايقبل منه صرف ولا عدل، وذمة المسلمين واحدة لايقبل منه عدل ولاصرف، ومن تولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لايقبل منه صرف ولا عدل».

س ٤٨٢ ـ وسئل عن حديث يحيى بن إسحاق بن عبد الله بن أبي[819] طلحة الأنصاري، عن علي أن النبي ﷺ بعثه في سرية وقال له[820] «لاتقاتلهم حتى تدعوهم».

فقال: هو مرسل، ويرويه عمر بن ذر، واختلف عنه، فرواه وكيع عن عمر بن ذر عن يحيى بن إسحاق عن علي.

ورواه ابن المبارك عن عمر بن ذر عن يحيى بن إسحاق أن النبي ﷺ بعث علياً[821].

وروي عن ابن عيينة عن عمر بن ذر عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس. (٢ / ١٤١)

قاله غياث بن جعفر عن ابن عيينة، ولايصح، والصواب قول ابن المبارك.

٨١٩ـ في (هـ) «أبي» ساقط.

٨٢٠ـ في (هـ) «له» ساقط.

٨٢١ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب دعاء العدو، عن عمر بن ذر، وقال عبد الرزاق: سمعته أنا من يحيى بن إسحاق ٥ / ٢١٧ (٩٤٢٤).

٨١٨ـ في (م) «آوى» غير موجود.

س ٤٨٣ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال: « إذا حدثتكم[٨٢٢] عن رسول الله ﷺ حديثاً فظنوا به الذي هو أهنأ وأهدى وأتقى ».

قال: هو حديث يرويه عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي[٨٢٣].

حدث به عنه سليمان الأعمش ومسعر، قال ذلك عن الأعمش جرير بن عبد الحميد وخالفه فضيل بن عياض وأبو معاوية وعيسى بن يونس وابن نمير، فرووه عن الأعمش، ولم يذكروا في الاسناد أبا عبد الرحمن[٨٢٤].

ولم يتابع على هذا القول.

٨٢٢ـ في (هـ) « حدثتم ».

٨٢٣ـ أخرجه ابن ماجه في سننه في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، من طريق شعبة ١ / ٩ (٢٠).

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله محتج لهم في الصحيحين، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة بإسناده ومتنه، ورواه مسدد في مسنده عن يحيى عن مسعر عن عمرو بن مرة فذكره بإسناده ومتنه، ورواه أحمد بن منيع في مسنده. مصباح الزجاجة ١ / ٧.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق شعبة. ص ١٦.

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ومسعر ثنا عمرو بن مرة ١ / ١٢٢.

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ١٢٦.

وأيضاً من طريق جرير عن الأعمش ١ / ١٣١.

وأبو يعلى في مسنده ١ / ٧٤ ــ ٧٥.

وابن علويه القطان في المنتخب من فوائده من طريق شعبة ١٧٠ / ٢.

والبغوي في حديث علي بن الجعد، من طريق شعبة ٦ / ١.

٨٢٤ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية عن الأعمش ١ / ١٢٢.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق ابن نمير ١ / ١٣٠.

ورواه أبو بكر بن عياش عن الأعمش فقال[٨٢٥] عن سعد[٨٢٦] بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن عن علي[٨٢٧].

أما مسعر فروى[٨٢٨] حديثه القاسم بن غصن[٨٢٩] ويحيى بن سعيد القطان عن مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي[٨٣٠].

وخالفهما[٨٣١] محمد بن فضيل ومحبوب بن محرز[٨٣٢] ويعلى بن عبيد، والقاسم ابن الحكم[٨٣٣] وأبو نعيم وخلاد بن يحيى ومحمد بن عبيد[٨٣٤] فرووه عن مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي عبد الرحمن عن علي.

وهو الصواب.

ورواه الثوري عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي، ولم يذكر أبا عبد

٨٢٥ـ في (م) « وقال ».

٨٢٦ـ في (م) « سعيد » وهو خطأ.

٨٢٧ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند علي ١ / ١٣٠.

٨٢٨ـ من « فروى ـــ إلى ـــ عن مسعر » غير موجود في (م).

٨٢٩ـ القاسم بن غصن، قال أحمد: حدث بأحاديث مناكير، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال ابن حبان: كان ممن يروي المناكير عن المشاهير، يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ويسند الموقوف، لايجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال البزار: لم يكن بالقوي في الحديث، وذكره الساجي والعقيلي وابن شاهين وابن الجارود والفسوي والحربي والدولابي في الضعفاء. الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ١١٦، كتاب المجروحين ٢ / ٢١٢ ـــ ٢١٣، الكامل ٣ / ١ / ٢ ـــ ٣، اللسان ٤ / ٤٦٤.

٨٣٠ـ أخرجه ابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره، من طريق الحسن بن عمارة ومسعر ٧٧ / ٢.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق يحيى بن سعيد، وفيه ذكر « عن أبي عبد الرحمن » ١ / ١٢٢.

٨٣١ـ في (م) « خالفه » وفي (هـ) « خالفهم » والصواب ماأثبته كما هو بين.

٨٣٢ـ لين الحديث، تقدم في السؤال رقم: ٢٩٥.

٨٣٣ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

٨٣٤ـ هو الطنافسي.

الرحمن، والصحيح قول من ذكر أبا عبد الرحمن.

س ٤٨٤ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن علي لما مات أبو طالب أتيت رسول الله ﷺ فقال: « اذهب فواره » الحديث.

فقال: يرويه السدي[٨٣٥]واختلف عنه، فرواه سريج بن يونس ومحمد بن بكار وأبو معمر القطيعي[٨٣٦]وزحموية[٨٣٧]وجمهور بن منصور[٨٣٨]وإبراهيم بن أبي العباس[٨٣٩]عن الحسن بن[٨٤٠]يزيد بن الأصم عن السدي عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي[٨٤١].

وحدث به حاتم بن الليث عن إبراهيم بن أبي العباس عن الحسن بن يزيد عن

---

٨٣٥ ـ هو إسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق يهم ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم: ٤١٦.

٨٣٦ ـ هو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر القطيعي.

٨٣٧ ـ هو: زكريا بن يحيى بن صبيح الواسطي، أبو محمد، لقبه زحمويه، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من المتقنين في الروايات، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٦٠١، تعجيل المنفعة ص ٩٥.

٨٣٨ ـ لم أجد ترجمته.

٨٣٩ ـ إبراهيم بن أبي العباس السامري ــ بفتح الميم وتشديد الراء ــ ثقة تغير بآخره فلم يحدث، من العاشرة. التقريب: ١ / ٣٧.

٨٤٠ ـ في (م) « الحسن عن يزيد عن الأصم » وهو خطأ.

وهو: الحسن بن يزيد الأصم، أبو علي، صدوق يهم، من الثامنة. التقريب ١ / ١٧٣.

٨٤١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق إبراهيم بن أبي العباس ١ / ١٠٣.

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند، من طريق زحمويه ومحمد بن بكار وأبي معمر وسريج ١ / ١٢٩ ــ ١٣٠.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق زكريا ١ / ٥٥.

وأبو الحسين الأبنوسي في جزء فيه فوائد عوالي حسان منتقاة وغرائب، من طريق سريج ٣ / ١ ــ ٢.

السدي عن سعد[842] بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي[843].

زاد فيه سعد بن عبيدة، وهو وهم، والقول الأول أصح.

س ٤٨٥ ـ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن علي أن أمة للنبي ﷺ زنت فأمرني أن أقيم عليها[844] الحد فوجدتها حديثة عهد بنفاس... الحديث.

فقال: يرويه السدي[845] واختلف عنه، فرواه إسرائيل وزائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي[846].

وخالفهم[847] عبد السلام بن حرب[848] فرواه عن السدي عن عبد خير عن علي.

---

٨٤٢ ـ في (م) « سعيد » وهو خطأ.

٨٤٣ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى عن السدي إلا من هذا الوجه ١ / ٥٣ / ٢.

٨٤٤ ـ في (م) « عليه » وهو خطأ.

٨٤٥ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم: ٤١٦.

٨٤٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الحدود، باب تأخير الحد عن النفساء، من طريق زائدة وإسرائيل ٢ / ٥٦.

والترمذي في سننه، في الحدود، باب ماجاء في إقامة الحد على الاماء، من طريق زائدة، وقال: هذا حديث صحيح ٢ / ٣٢٧ ـ ٣٢٨.

وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق زائدة ص ١٨.

وأحمد في مسنده، من طريق زائدة ١ / ١٥٦.

والبزار في مسنده، من طريق زائدة وإسرائيل، وقال: ولانعلم روى السدي عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه إلا حديثين هذا أحدهما الخ ١ / ٥٣ / ٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق زائدة ١ / ٤٤.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الحدود، باب لايقام حد الجلد على الحبلى الخ، من طريق إسرائيل ٨ / ٢٢٩.

٨٤٧ ـ في (م) « خالفه » وهو خطأ.

٨٤٨ ـ ثقة حافظ له مناكير. تقدم في السؤال رقم: ٣٠٧.

قال ذلك علي بن قادم عنه، وقول إسرائيل أصح.

آخر الجزء السادس[849].

س ٤٨٦ — وسئل الشيخ[850] أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن علي[851]، قال: كنا مع النبي ﷺ في جنازة في بقيع الغرقد فقال: « مامنكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة (١٤٢ / ٢) » الحديث.

فقال: هو حديث يرويه الأعمش ومنصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي، حدث به عن الأعمش سفيان الثوري وشعبة وموسى بن أعين وعلي ابن مسهر ويحيى بن سعيد الأموي وأبو إسحاق الفزاري وعبد الله بن نمير ووكيع، وأبو معاوية وشيبان ومحاضر[852] وغيرهم[853].

٨٤٩ــ من (هـ).

٨٥٠ــ من « الشيخ ــ إلى ــ الحافظ » في (هـ) غير موجود.

٨٥١ــ في (هـ) « عليه السلام ».

٨٥٢ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ٣٩٦.

٨٥٣ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾ باب ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴾ من طريق سفيان عن الأعمش ٨ / ٧٠٨ (٤٩٤٥).
وأيضاً في باب ﴿ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴾ من طريق عبد الواحد ٨ / ٧٠٨.
وأيضاً في باب ﴿ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴾ من طريق شعبة، وقال: قال شعبة: وحدثني به منصور فلم أنكره من حديث سليمان ٨ / ٧٠٨ (٤٩٤٦).
وأيضاً في باب ﴿ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ﴾ من طريق وكيع ٨ / ٧٠٨ ــ ٧٠٩ (٤٩٤٧).
وأيضاً في باب ﴿ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴾ من طريق شعبة ٨ / ٧٠٩ (٤٩٤٩).
وأيضاً في الأدب، باب الرجل ينكت الشيء بيده في الأرض، من طريق شعبة عن الأعمش ومنصور ١٠ / ٥٩٧ (٦٢١٧).
وأيضاً في القدر، باب وكان أمر الله قدراً مقدوراً، من طريق أبي حمزة عن الأعمش ١١ / ٤٩٤ (٦٦٠٥).

وخالفهم محمد بن عبيد الله العزرمي[٨٥٤] فرواه عن الأعمش، عن قيس بن السكن عن أبي عبد الرحمن عن علي[٨٥٥].

ووهم فيه، والصواب عن سعد بن عبيدة.

وأما أصحاب منصور فرووه عنه عن سعد بن عبيدة كذلك[٨٥٦].

وأيضاً في التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ لَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُّدَّكِرٍ ﴾ الخ، من طريق شعبة عن منصور والأعمش ١٣ / ٥٢١ (٧٥٥٢).

ومسلم في صحيحه، في القدر، من طريق وكيع وابن نمير وأبي معاوية عن الأعمش، وأيضاً من طريق شعبة عن منصور والأعمش ٢ / ٤٥٤.

والترمذي في سننه، في أبواب القدر، باب ماجاء في الشقاء والسعادة من طريق ابن نمير ووكيع، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣ / ١٩٦ — ١٩٧.

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب في القدر، من طريق وكيع وأبي معاوية عن الأعمش ١ / ٣٠ — ٣١ (٧٨).

وأحمد في مسنده، من طريق وكيع ١ / ١٣٢ — ١٣٣.

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ١٤٠.

والسري بن يحيى في حديثه، من طريق الثوري عن منصور والأعمش ١٣٣ / ١.

والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن منصور وسليمان الأعمش، وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش ١ / ٥٢ / ٢ — ٥٣ / ١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق وكيع ١ / ٧٦ — ٧٧.

وأبو بكر بن الهيثم الأنباري في جزء من حديثه، من طريق سفيان عن منصور والأعمش ٢٧ / ٢ — ٢٨ / ١.

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة من طريق شعبة عن الأعمش ٤ / ٥٩٨ — ٥٩٩ (١٠٦٣).

وأيضاً من طريق أبي الأحوص عن منصور ٤ / ٥٩٩ (١٠٦٤، ١٠٦٥).

٨٥٤ـ متروك، تقدم في السؤال رقم: ٣٥١.

٨٥٥ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن عبيد الله العزرمي عن الأعمش عن قيس بن السكن، والمحفوظ عن الأعمش عن سعد بن عبيدة. أطراف الغرائب، مسند علي: ٥٢ / ٢ — ٥٣ / ١.

٨٥٦ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، باب ﴿ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴾ من طريق جرير عن

وروى عن ورقاء عن منصور عن سعد بن عبيدة عن البراء عن علي.

قال ذلك عبد الصمد بن النعمان[٨٥٧] عن ورقاء.

منصور ٨ / ٧٠٩ (٤٩٤٨).

وأيضاً في الجنائز، باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله، من طريق جرير ٣ / ٢٢٥ (١٣٦٢).

ومسلم في صحيحه في القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه الخ من طريق جرير وأبي الأحوص عن منصور ٢ / ٤٥٣ ـــ ٤٥٤.

وأبو داود في سننه، في السنة، باب القدر، من طريق المعتمر عن منصور ٤ / ٣٥٨ ـــ ٣٥٩.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة ﴿ والليل إذا يغشى ﴾ من طريق زائدة عن منصور، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤ / ٢١٤.

وإبراهيم بن طهمان في مشيخته عن منصور ٨٧ / ١ ـــ ٢.

والطيالسي في مسنده من طريق مسعر ص: ٢٢.

وعبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع، باب القدر، عن معمر عن منصور ١١ / ١١٥ (٢٠٠٧٤).

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن بن زائدة وزياد بن عبد الله البكائي عن منصور ١ / ١٢٩.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق معمر عن منصور. المنتخب من مسنده ١٤ / ١ ـــ ٢.

والسري بن يحيى في حديثه، من طريق الثوري عن منصور والأعمش ١٣٣ / ١.

وابن أبي عاصم في السنة، من طريق أبي الأحوص عن منصور ١ / ٧٤ ـــ ٧٥ (١٧١).

والدولابي في الكنى، في من كنيته أبو عبد الرحمن، من طريق المعتمر عن منصور ٢ / ٦٤.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي الأحوص ١ / ٥٠.

وأيضاً من طريق جرير ١ / ٧٣ ـــ ٧٤.

والمحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق جرير عن منصور ٣ / ٩١ / ٢.

وابن الأعرابي في معجمه، من طريق إبراهيم بن طهمان ٨٦ / ١.

وأبو بكر الأنباري في جزء من حديثه، من طريق الثوري عن منصور والأعمش ٢٧ / ٢ ـــ ٢٨ / ١.

والطبراني في معجمه الصغير، من طريق مسعر عن منصور وقال: لم يروه عن مسعر إلا إسحاق يعني ابن الربيع القصري ٢ / ٦٧.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة أحمد بن محمد بن موسى، من طريق مسعر عن منصور ١ / ١٠٩.

وأيضاً في ترجمة محمد بن أحمد بن أسباط ٢ / ٢٤٦.

٨٥٧ ـ قال الدارقطني: ليس بالقوي، ووثقه ابن معين وغيره، تقدم في السؤال رقم: ٤١٢.

والقول قول من قال عن أبي عبد الرحمن عن علي .

وكذلك رواه إسماعيل بن سميع الحنفي(٨٥٨)عن مسلم البطين عن أبي عبد الرحمن عن علي(٨٥٩) .

وهو الصواب .

س ٤٨٧ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن علي عن النبي ﷺ في قوله ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾(٨٦٠)هو قولهم : مطرنا بنوء كذا وكذا وقرأها وتجعلون شكركم .

فقال : يرويه عبد الأعلى التغلبي(٨٦١)عن أبي عبد الرحمن ، واختلف عنه فرواه إسرائيل وأبان بن تغلب عن عبد الأعلى ورفعه إلى النبي ﷺ(٨٦٢) .

---

٨٥٨ ـ صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج ، تقدم في السؤال رقم : ٣٨٥ .

٨٥٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند علي ١ / ١٥٧ .
وابن أبي عاصم في السنة ١ / ٨٣ ــ ٨٤ (١٨٩) .

٨٦٠ ـ الواقعة : ٨٢ .

٨٦١ ـ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٣ .

٨٦٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في تفسير الواقعة ، من طريق إسرائيل ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وروى سفيان عن عبد الأعلى هذا الحديث بهذا الاسناد ولم يرفعه ٤ / ١٩٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق إسرائيل ١ / ١٠٨ .
وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند ١ / ١٣١ .
والبزار في مسنده ، من طريق إسرائيل ، وقال : هذا الحديث لانعلم رواه عن أبي عبد الرحمن إلا عبد الأعلى التغلبي ولايروي عن علي رضي الله عنه إلا من هذا الوجه ١ / ٥٣ / ٢ .
والخرائطي في مساوي الأخلاق ، من طريق إسرائيل ٣ / ١٠٦٨ ــ ١٠٦٩ (٧٧٥) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به الحسن بن زياد عن طالب بن هارون النخعي وإسرائيل وعبد الحميد ابن أبي جعفر عن عبد الأعلى عنه . أطراف الغرائب ، مسند علي : ٥٣ / ١ .

وخالفهما الثوري فرواه عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن علي موقوفاً(٨٦٣).

ويشبه أن يكون الاختلاف من جهة عبد الأعلى(٨٦٤).

س ٤٨٨ ــ (١/٩٧)وسئل(٨٦٥)عن حديث أبي عبد الرحمن عن علي عن النبي ﷺ ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾(٨٦٦)قال: ربع المكاتبة».

فقال: هو حديث يرويه عطاء بن السائب(٨٦٧)عن أبي عبد الرحمن واختلف عنه، فرفعه عبد الرزاق وهشام بن سليمان(٨٦٨)وحجاج(٨٦٩)وأبو قتادة(٨٧٠)عن ابن جريج إلى النبي ﷺ(٨٧١).

ووقفه روح عن ابن جريج(٨٧٢).

٨٦٣ــ ذكره الترمذي في سننه، في سورة الواقعة: ٤ / ١٩٢.

٨٦٤ــ «الأعلى» من (هـ).

٨٦٥ــ من هنا سقطت في (م) أكثر من « ٤٥ » ورقة، وقد استدركتها من (هـ).

٨٦٦ــ النور: ٣٣.

٨٦٧ــ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم: ٢٨٣.

٨٦٨ــ هشام بن سليمان بن عكرمة بن خالد المخزومي، المكي، مقبول، من الثامنة. التقريب: ٢ / ٣١٩.

٨٦٩ــ هو: ابن محمد.

٨٧٠ــ هو: عبد الله بن واقد، متروك، تقدم في السؤال رقم: ٣٧٩.

٨٧١ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في المكاتب، باب ﴿ وَآتُوهُم مِن مَالِ اللهِ الَّذِيْ آتَاكُمْ ﴾ عن ابن جريج ٨ / ٣٧٥ (١٥٥٨٩).

والبيهقي في سننه الكبرى، في المكاتب، باب ماجاء في تفسير قوله عز وجل ﴿ وَآتُوهُم مِن مَالِ اللهِ الَّذي آتَاكُم ﴾ من طريق حجاج وعبد الرزاق عن ابن جريج ١٠ / ٣٢٩.

٨٧٢ــ أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق روح عن ابن جريج وهشام. وقال: هذا هو الصحيح موقوف ١٠ / ٣٢٩.

وكذلك رواه زهير وهشيم وابن علية وجرير وأسباط بن محمد والمحاربي[٨٧٣] وحماد ابن سلمة وبكر بن خنيس[٨٧٤] عن عطاء بن السائب موقوفاً[٨٧٥].

وكذلك رواه عبد الأعلى التغلبي عن أبي عبد الرحمن عن علي موقوفاً[٨٧٦].

وهو الصواب.

س ٤٨٩ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن علي قوله: لاجمعة ولاتشريق إلا في مصر جامع».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه أصحاب الأعمش عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي[٨٧٧].

٨٧٣ـ هو: عبد الرحمن بن محمد.

٨٧٤ـ صدوق له أغلاط، تقدم في السؤال رقم: ٣٢٣.

٨٧٥ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن معمر عن عطاء بن السائب موقوفاً ٨ / ٣٧٥ ــ ٣٧٦ (١٥٥٩٠).

وذكره البيهقي في الكبرى عن ورقاء وخالد بن عبد الله وأسباط بن محمد عن عطاء ١٠ / ٣٢٩.

٨٧٦ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن الثوري عن عبد الأعلى ٨ / ٣٧٦ (١٥٥٩١) والبيهقي في سننه الكبرى ١٠ / ٣٢٩.

٨٧٧ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الصلوات، من قال: لاجمعة ولاتشريق إلا في مصر جامع، عن أبي معاوية عن الأعمش ٢ / ١٠١.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجمعة، باب القرى الصغار، عن الثوري عن زبيد وجابر عن سعد ٣ / ١٦٨ (٥١٧٦، ٥١٧٧).

وأبو عبيدة في غريب الحديث، عن جرير عن منصور عن سعد بن عبيدة. ص: ٤٧٦.

وأبو بكر المروزي في كتاب الجمعة وفضلها، باب من قال: لاجمعة ولاتشريق إلا في مصر جامع، عن خلاد بن أسلم ثنا النضر بن شميل أنا شعبة ثنا زبيد الأيامي عن سعد بن عبيدة ٢/١٦١ــ١/١٦٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، من طريق سفيان عن زبيد عن سعد ٣ / ١٧٩.

وخالفهم فضيل بن عياض وأبو حمزة السكري فروياه عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن سعد بن عبيدة[٨٧٨].

ويشبه أن يكون القول قولهما لأنهما زادا وهما ثقتان.

س ٤٩٠ ــ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن علي « أنه قرأ القران على النبي ﷺ ».

فقال: يرويه أبو بكر بن عياش[٨٧٩] عن عاصم[٨٨٠]، واختلف عنه، فرواه أحمد ابن يعقوب الترمذي[٨٨١] عن يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي عبد الرحمن أنه قرأ على علي وعثمان وأنهما قرءا على رسول الله ﷺ[٨٨٢].

وخالفه عدد كبير ممن رواه عن يحيى بن آدم فلم يذكروا فيه عثمان ولم يرفعوه إلى النبي ﷺ.

ورواه يحيى بن سليمان الجعفي[٨٨٣] أبو سعيد عن أبي بكر بن عياش عن عاصم[٨٨٤] عن أبي عبد الرحمن عن علي وحده ورفعه.

والصحيح أنه موقوف على علي.

كذلك رواه أصحاب أبي بكر عنه.

---

٨٧٨ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، عن جرير عن منصور عن طلحة ٢ / ١٠١.

٨٧٩ ــ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم: ١٠.

٨٨٠ ــ هو ابن بهدلة، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٠.

٨٨١ ــ أحمد بن يعقوب الترمذي، نقل ابن حجر ماقاله الدارقطني في العلل: لاأعرفه، ويشبه أن يكون ضعيفاً. اللسان ١ / ٣٢٧.

٨٨٢ ــ ذكره ابن حجر في اللسان في ترجمة أحمد بن يعقوب الترمذي ١ / ٣٢٧.

٨٨٣ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٣٦٧.

٨٨٤ ــ في المخطوط « أبي عاصم » وهو خطأ.

ورواه إسحاق بن راهويه عن يحيى بن آدم ورفعه أيضاً .

وكذلك رواه حفص بن سليمان[885] وأصحاب عاصم عن عاصم ولم يرفعوه ولم يجاوزوا به علياً ، وهو المحفوظ .

وسألته عن أحمد بن يعقوب الترمذي (٩٧ / ٢) فقال : لاأعرفه إلا في هذا ويشبه أن يكون ضعيفاً .

س ٤٩١ ــ وسئل عن حديث أبي البختري[886] عن علي قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فقلت : يارسول الله تبعثني إلى قوم شيوخ ذوي أسنان ، إني أخاف أن لاأصيب ، فقال رسول الله ﷺ : « سيثبت لسانك ويهدي قلبك » .

فقال : يرويه الأعمش وشعبة وإسحاق عن عمرو بن مرة عن أبي البختري ، عن علي[887] .

وقيل : عن أبي خالد الأحمر[888] عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن أبي

---

٨٨٥ ــ متروك الحديث مع امامته في القراءة ، تقدم في السؤال رقم : ١٣٢ .

٨٨٦ ــ اسمه : سعيد بن فيروز ، أرسل عن عمر وعلي وغيرهما . التهذيب ٤ / ٧٢ .

٨٨٧ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في الأحكام ، باب ذكر القضاة ، من طريق الأعمش ٢ / ٧٧٤ (٢٣١٠) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، من طريق شعبة ص : ١٦ .

وابن سعد في الطبقات ، من طريق الأعمش ٢ / ٣٣٧ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، فضائل علي بن أبي طالب ، من طريق الأعمش ١٢ / ٥٨ .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة (وفيه : سمعت أبا البختري الطائي قال : أخبرني من سمع علياً رضي الله عنه) ١ / ١٣٦ .

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق الأعمش . المتخب من مسنده ١٥ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق غندر عن شعبة (وفيه أيضاً : سمعت أبا البختري قال : أخبرني من سمع علياً) ١ / ٤٣ .

وأيضاً من طريق الأعمش ١ / ٥٤ .

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، من طريق الأعمش ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ٣ / ١٣٥ .

٨٨٨ ــ هو : سليمان بن حيان ، صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٦ .

سلمة .

وهو وهم ، والصواب عن أبي البختري عن علي .

ورواه أبان بن تغلب عن عمرو بن مرة عن أبي البختري أن النبي ﷺ بعث علياً مرسلاً .

والقول الأول أصح .

ورواه صالح بن أبي الأسود(٨٨٩)عن الأعمش عن أبي ظبيان عن علي .

ورواه شيبان عن أبي إسحاق عن عمرو بن حبشي(٨٩٠)عن علي(٨٩١) .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار ثنا جعفر بن محمد بن فضيل الراسبي ، ثنا عبيد الله بن موسى أنا شيبان عن أبي إسحاق عن عمرو بن حبشي عن علي بذلك .

ورواه ابن اشكاب محمد(٨٩٢)عن(٨٩٣)عبيد الله بن موسى عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق عن عمرو بن حبشي عن علي .

حدثناه أحمد بن محمد بن إسماعيل الواسطي(٨٩٤) ثنا محمد بن اشكاب .

وقال إبراهيم بن هاني(٨٩٥) عن عبيد الله بن موسى عن سفيان أو شيبان .

٨٨٩ـ صالح بن أبي الأسود الكوفي الحناط ، واه ، وقال ابن عدي : أحاديثه ليست بالمستقيمة ، وليس بالمعروف . اللسان ٣ / ١٦٦ .

٨٩٠ـ عمرو بن حبشي ــ بضم المهملة وسكون الموحدة ثم معجمة ــ الزبيدي ــ بضم الزاي ــ الكوفي ، مقبول ، من الثالثة . التقريب : ٢ / ٦٧ .

٨٩١ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ / ٤١ .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ، ولكن فيه : عن عمرو بن حبشي عن حارثة عن علي ٢ / ٣٣٧ .

٨٩٢ـ هو : محمد بن الحسين بن اشكاب .

٨٩٣ـ في المخطوط : « بن » وهو خطأ .

٨٩٤ـ

٨٩٥ـ إبراهيم بن هاني ، قال ابن عدي : ليس بالمعروف ، وقال أيضاً : لايشبه حديثه حديث أهل الصدق ، وقال : مجهول . الكامل ١ / ١ / ١٧٧ ، اللسان ١ / ١١٨ ــ ١١٩ .

س ٤٩٢ ـ وسئل عن حديث أبي بردة بن أبي موسى عن علي « نهاني النبي ﷺ أن أتختم في الوسطى والتي تليها ، وقال لي : قل : اللهم إني أسألك السداد والهدى » الحديث .

فقال : هو حديث يرويه عاصم بن كليب عن أبي بردة(٨٩٦) .

حدث به عنه شعبة وسفيان الثوري وابن إدريس وأبو الأحوص وأبو عوانة وبشر ابن مفضل وعلي بن عاصم(٨٩٧) .

٨٩٦ـأخرجه مسلم في صحيحه ، في اللباس ، باب النهي عن التختم في الوسطى والتي تليها ، من طريق ابن إدريس وشعبة وأبي الأحوص ٢ / ٢٤٢ .

وأيضاً من طريق سفيان وفيه عن ابن لأبي موسى ٢ / ٢٤٢ .

وأيضاً في الدعاء ، باب التعوذ من شر ماعمل ، من طريق ابن إدريس مختصراً ٢ / ٤٨٢ .

وأبو داود في سننه ، في الخاتم ، من طريق بشر بن المفضل ٤ / ١٤٥ ـ ١٤٦ .

والترمذي في سننه ، في اللباس ، من طريق سفيان ، وفيه أيضاً عن ابن لأبي موسى ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح ، وابن أبي موسى هو أبو بردة بن أبي موسى واسمه عامر ٣ / ٧١ .

والنسائي في سننه ، في الزينة ، النهي عن الخاتم في السبابة ، من طريق سفيان وبشر ٨ / ١٧٧ .

وأيضاً في « موضع الخاتم » من طريق شعبة وأبي الأحوص ٨ / ١٩٤ .

وأيضاً في النهي عن الجلوس على المياثر من الأرجوان ، من طريق ابن إدريس مختصراً ٨ / ٢١٩ ـ ٢٢٠ .

وابن ماجه في سننه ، في اللباس ، باب التختم في الابهام ، من طريق ابن إدريس ٢ / ١٢٠٣ (٣٦٤٨) .

والطيالسي في مسنده ، من طريق شعبة . ص : ٢٣ .

وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ١ / ١٢٤ .

وأيضاً من طريق علي بن عاصم (وفيه : عن أبي بردة بن أبي موسى قال : كنت جالساً مع أبي فجاء علي) ١ / ١٣٤ .

وأيضاً من طريق شعبة ١ / ١٣٨ ، ١٥٠ ، ١٠٩ .

وأيضاً من طريق أبي عوانة (وفيه أيضاً ذكر حضور أبي موسى عند ماسمع أبو بردة هذا الحديث من علي) ١ / ١٥٤ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ١ / ٣٩ ، ٥٥ .

وأيضاً من طريق بشر بن المفضل ١ / ٥٥ .

وأيضاً من طريق صالح بن عمر ثنا عاصم بن كليب ١ / ٧٦ .

والمحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق ابن إدريس ٢ / ٨٦ / ١ .

٨٩٧ـصدوق يخطىء ويصر ، تقدم في السؤال رقم : ٤٧ .

وقال سفيان بن عيينة: عن عاصم بن كليب عن أبي بكر[٨٩٨] بن أبي موسى[٨٩٩].

وقال خالد الواسطي ومحمد بن فضيل عن عاصم بن كليب عن أبي بردة، عن أبي موسى عن علي[٩٠٠].

ووهما في قولهما: أبي موسى، لأن أبا بردة سمع هذا الحديث من علي وأبو موسى حاضر، ذلك بين أبو عوانة، ذلك في روايته عن عاصم بن كليب[٩٠١].

وقال الوليد بن أبي محمد[٩٠٢] عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن أبيه عن علي[٩٠٣].

ووهم، والصواب عن أبي بردة عن علي.

ورواه نصر بن علي عن شيخ له عبيد الله بن أبي المغيرة[٩٠٤] عن عاصم بن كليب عن أبيه عن علي.

---

٨٩٨ ـ اسمه عمرو أو عاصم. التقريب ٢ / ٤٠٠.

٨٩٩ ـ أخرجه النسائي في سننه، النهي عن الخاتم في السبابة، (في رواية ابن حيوية عن النسائي) كما ذكره المزي في تحفة الأشراف ٧ / ٤٦١.

والحميدي في مسنده، وفيه: سمعه من ابن أبي موسى، وقال: وكان سفيان يحدث به عاصم بن كليب عن أبي بكر بن أبي موسى، فقيل: إنما يحدثونه عن أبي بردة فقال: أما الذي حفظت أنا فعن أبي بكر فإن خالفوني فيه فاجعلوه عن ابن أبي موسى، فكان سفيان بعد ذلك ربما قال: عن ابن أبي موسى، وربما نسي فحدث به علي ماسمع عن أبي بكر ١ / ٢٩ (٥٢).

٩٠٠ ـ ذكره المزي في تحفة الأشراف عن محمد بن فضيل ٧ / ٤٦٠.

٩٠١ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٥٤.

٩٠٢ ـ لم أجد ترجمته.

٩٠٣ ـ لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق أبي يحيى التيمي نا عاصم مختصراً، وقال: وهذا الحديث يروى عن علي من غير وجه، وهذا الاسناد متصل عن علي، وقد روى جماعة عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي ولانعلم أحداً قال: عن أبي بردة عن أبيه عن علي غير أبي يحيى التيمي ١ / ١٠٢ / ١ ـ ٢.

٩٠٤ ـ لم أجد ترجمته.

ووهم فيه أيضاً، والصواب قول من قال: عن عاصم بن كليب عن أبي بردة، عن علي.

وكذلك رواه محمد بن جحادة وجابر الجعفي[٩٠٥] عن أبي بردة عن علي.

واختلف عن جابر فقال (٩٨ / ١) أبو حمزة عن أبي بردة قال: دخلت مع أبي على علي.

وقال شعبة: عن جابر عن أبي بردة عن علي.

وقال أبو عوانة: عن جابر عن أبي بردة عن أبيه عن علي.

ووهم في قوله: عن أبيه.

ورواه سيف بن مسكين[٩٠٦] عن شعبة عن جابر عن عبد الله بن نجيّ عن علي.

ووهم فيه.

ورواه أبو ميسرة أحمد بن عبد الله بن ميسرة[٩٠٧] عن مسكين بن بكير[٩٠٨] عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي بردة عن علي.

ووهم فيه أبو ميسرة، وإنما رواه شعبة عن جابر.

ورواه يونس بن أبي إسحاق[٩٠٩] عن أبي بردة عن علي.

واختلف عن شعبة في إسناد هذا الحديث.

---

٩٠٥ ـ ضعيف رافضي، تقدم في السؤال رقم: ١٤٠.

٩٠٦ ـ يأتي بالمقلوبات، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٢٥.

٩٠٧ ـ أحمد بن عبد الله بن ميسرة، أبو ميسرة النهاوندي، ثم الحراني، قال ابن عدي: يحدث عن الثقات بالمناكير ويسرق حديث الناس، وقال ابن حبان: لايحل الاحتجاج به، وقال الدارقطني: كان يحدث من حفظه فيهم وليس ممن يتعمد الكذب. كتاب المجروحين ١ / ١٤٤، الكامل ١ / ١ / ١١٠، اللسان ١ / ١٩٥.

٩٠٨ ـ مسكين بن بكير الحراني، أبو عبد الرحمن الحذاء، صدوق يخطىء، وكان صاحب حديث، مات سنة ثمان وتسعين ومائة. التقريب ٢ / ٢٤٤.

٩٠٩ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

ورواه أبو خالد الأحمر[٩١٠] عن شعبة عن عاصم عن زر عن علي[٩١١].

وتابعه جعفر بن محمد الرسعني فرواه عن موسى بن داود[٩١٢] عن شعبة عن عاصم عن زر عن علي.

وكلاهما وهم، والصواب عن شعبة عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي، ماقدمنا ذكره في أول الباب.

س ٤٩٣ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن علي قال: ماأوصى رسول الله ﷺ ماأوصى، ولكن إن يرد الله بالناس خيراً فسيجمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد رسول الله ﷺ على خيرهم.

فقال: هو حديث يرويه الحسن بن عمارة[٩١٣] واختلف عنه، فرواه محمد بن الحسن الواسطي، عن الحسن بن عمارة عن عاصم[٩١٤] عن أبي وائل.

وتابعه إسحاق بن إبراهيم شاذان[٩١٥] وإبراهيم بن أبي العنبس[٩١٦] عن جعفر بن عون عن الحسن بن عمارة عن عاصم.

وغيرهما يرويه عن جعفر عن الحسن بن عمارة عن واصل الأحدب عن أبي وائل.

وقيل: عن جعفر عن الحسن بن عمر[٩١٧] الفقيمي عن واصل.

---

٩١٠ ـ هو: سليمان بن حيان.

٩١١ ـ أخرجه البزار في مسنده مختصراً، وقال: وهذا الحديث أحسبه أن أبا خالد أخطأ في إسناده، لأنه لم يتابعه على هذا الحديث بهذا الاسناد أحد، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن علي رضي الله عنه ١ / ١٠٨ / ٢.

٩١٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٨.

٩١٣ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم: ٨.

٩١٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٠.

٩١٥ ـ إسحاق بن إبراهيم، أبو بكر الفارسي الملقب بشاذان، له مناكير وغرائب مع أن ابن حبان ذكره في الثقات، مات سنة سبع وستين ومائتين. اللسان ١ / ٣٤٧.

٩١٦ ـ لم أجد ترجمته.

٩١٧ ـ في المخطوطة: «عمرو» وهو الحسن بن عمر الفقيمي: بضم الفاء وفتح القاف. التقريب: ١ / ١٦٩.

ولايصح ذكر الفقيمي.

ورواه يونس بن بكير[٩١٨] عن الحسن بن عمارة عن الحكم، وواصل عن أبي وائل والحسن بن عمارة ضعيف.

وروي هذا الحديث أيضاً عن الشعبي عن أبي وائل، حدث به شعيب بن ميمون[٩١٩] الواسطي عن حصين وأبي جناب[٩٢٠] عن الشعبي عن أبي وائل[٩٢١].

وشعيب بن ميمون ليس بالقوي.

س ٤٩٤ ــ وسئل عن حديث أبي هياج الأسدي ــ واسمه حيان بن الحصين ــ عن علي، قال لي أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ «لاتدع قبراً مشرفاً إلا سويته ولاتمثالاً إلا طمسته».

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه، فرواه الثوري عن حبيب عن أبي وائل عن أبي الهياج.

قال ذلك يحيى القطان وخالد بن الحارث ووكيع وعبد الرحمن وأبو نعيم وقبيصة وغيرهم[٩٢٢].

---

٩١٩ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم: ٤٢٣.

٩٢٠ ـ هو: يحيى بن أبي حية، ضعفوه لكثرة تدليسه، تقدم في السؤال رقم: ٣٢٣.

٩٢١ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولايروى هذا الحديث عن شقيق عن علي رضي الله عنه إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ١ / ١٠٩ / ١.

وابن أبي عاصم في السنة، من طريق حصين ٢ / ٥٧٥ (١٢٢١).

والمحاملي في أماليه من طريق حصين ٢/٣٨/٣.

وابن عدي في الكامل في ترجمة شعيب بن ميمون ٢ / ١ / ١٤٢.

وذكره ابن حجر في التهذيب وقال: وهو معروف برواية الحسن بن عمارة عن واصل بن حيان عن شقيق أبي وائل ٤ / ٣٥٧.

٩٢٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر، من طريق وكيع ويحيى عن سفيان ١ / ٣٨٦.

وأبو داود في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في تسوية القبر، عن محمد بن كثير أنا سفيان ←

وقال أبو إسحاق الفزاري: عن الثوري عن حبيب عن أبي وائل عن علي أنه قال لأبي هياج(٩٢٣).

(٩٨ / ٢) وقال ابن المبارك: عن الثوري عن حبيب عن أبي وائل عن علي، ولم يذكر أبا الهياج.

وقال معاوية بن هشام(٩٢٤) عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن أبي الهياج(٩٢٥) عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال له: ألا أبعثك على مابعثني عليه

---

٣ / ٢٠٧ ــ ٢٠٨.

والترمذي في سننه، في أبواب الجنائز، باب في تسوية القبر، عن محمد بن كثير أنا سفيان ٣ / ٢٠٧ ــ ٢٠٨.

والترمذي في سننه، في أبواب الجنائز، باب ماجاء في تسوية القبر، من طريق عبد الرحمن بن مهدي (وفيه: عن أبي وائل أن علياً قال لأبي هياج الأسدي) وقال: حديث علي حديث حسن ٢ / ١٥٣ ــ ١٥٤.

والنسائي في سننه، في الجنائز، تسوية القبور إذا رفعت، من طريق يحيى ٤ / ٨٨ ــ ٨٩.

وأحمد في مسنده، من طريق وكيع وعبد الرحمن ١ / ١٢٩.

وأيضاً من طريق وكيع ١ / ٩٦.

وأبو يعلى في مسنده من طريق عبد الرحمن بن مهدي (وفيه: عن حبيب بن أبي ثابت أن علياً قال لأبي هياج ١ / ٤٦).

وأيضاً من طريق وكيع ١ / ٧٧.

وأبو علي الصواف في فوائده (انتقاء الدارقطني) من طريق أبي نعيم ٣ / ٢١ / ٢.

والحاكم في المستدرك، في الجنائز، من طريق خلاد بن يحيى وابن مهدي عن سفيان (وفيه: عن حبيب بن أبي ثابت أن علياً قال لأبي هياج) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وأظنه لخلاف فيه عن الثوري فإنه قال مرة عن أبي وائل عن أبي الهياج، وقد صح سماع أبي وائل من علي رضي الله عنه.

وأيضاً من طريق وكيع ١ / ٣٦٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب تسوية القبور وتسطيحها، من طريق أحمد بن يوسف السلمي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان ٤ / ٣.

٩٢٣ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وروي عن ابن مهدي، وفيه عن أبي وائل أن علياً قال لأبي الهياج، كما تقدم آنفاً.

٩٢٤ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

٩٢٥ ــ لم أعرف من هو من أبناء أبي الهياج.

رسول الله ﷺ « لاتدع قبراً مشرفاً إلا سويته ولا تمثالاً في بيت إلا طمسته » .

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان ثنا شعيب بن أيوب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان بذلك ، ولم يذكر أبا وائل .

وقال مسعر والمسعودي(٩٢٦) عن حبيب عن الهياج(٩٢٧) .

ولم يذكر أبا وائل .

وقال قيس بن الربيع(٩٢٨) وسعاد بن سليمان(٩٢٩) وزياد بن خيثمة عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن سعيد بن أبي الهياج(٩٣٠) عن أبيه(★) عن علي(٩٣١) .

ورواه الأعمش واختلف عنه ، فرواه جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت ،

---

٩٢٦ ـ هو : عبد الرحمن بن عبد الله .

٩٢٧ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق المسعودي ١ / ٤٦ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حماد بن دليل عن مسعر ، عن حبيب ، ورواه الثوري عن حبيب عن أبي وائل عن أبي الهياج ، وخالفه زياد بن خيثمة وقيس بن الربيع وسعاد بن سليمان فرووه عن حبيب عن أبي وائل عن سعيد بن أبي الهياج عن أبيه عن علي ، ورواه الأعمش واختلف عنه فقال روح بن مسافر وعيسى بن الضحاك عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي هياج عن علي ، وقال عمرو بن قيس : عن الأعمش عن أبي وائل عن علي ، وقال جرير : عن الأعمش عن أبي هياج عن علي ، وقال الشعبي : استعمل علي أبا الهياج ، وتفرد به النضر بن شميل عن مسعر عن جابر عن الشعبي . أطراف الغرائب والأفراد : ٥٣ / ٢ .

٩٢٨ ـ صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٩٢٩ ـ صدوق يخطىء ، وكان شيعياً ، تقدم في السؤال رقم : ١٢٨ .

★ ـ في المخطوطة « عن أبيه » مكرر .

٩٣٠ ـ لم أجد ترجمته .

٩٣١ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن قيس بن الربيع ، (وفي المطبوعة : عن أبي وائل عن أبي الفرج) ص : ٢٣ .

والبزار في مسنده ، من طريق قيس ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير قيس عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن أبي الهياج عن أبيه عن علي ، ولانعلم أحداً قال : عن أبي وائل عن ابن أبي الهياج عن أبيه إلا قيس ١ / ٨١ / ٢ .

وذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب والأفراد : ٥٣ / ٢ .

عن أبي الهياج(٩٣٢) .

وهو غريب عن الأعمش ، لاأعلم حدث به عن الأعمش هكذا غير جرير .

وخالفه عيسى بن الضحاك(٩٣٣) ـ أخو الجراح بن الضحاك ـ وروح بن مسافر(٩٣٤) فقالا : عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي الهياج عن علي(٩٣٥) .

وقال عمرو بن قيس عن الأعمش عن أبي وائل عن علي(٩٣٦) .

ولم يذكر أبا الهياج .

ورواه أبو حماد الحنفي(٩٣٧) عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الهياج(٩٣٨) .

ورواه النضر بن إسماعيل(٩٣٩) عن مسعر عن جابر(٩٤٠) عن الشعبي استعمل على أبا الهياج(٩٤١) .

ورواه يونس بن خباب(٩٤٢) ، وسيار أبو الحكم عن جرير بن حيان(٩٤٣) عن أبيه عن علي(٩٤٤) .

---

٩٣٢ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ، مسند علي : ٥٣ / ٢ .

٩٣٣ ـ عيسى بن الضحاك ، أخو الجراح بن الضحاك ، أصله كوفي ، سكن الري ، قال أبو حاتم : لابأس به . الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٧٩ .

٩٣٤ ـ قال النسائي وغيره : متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٣٦٢ .

٩٣٥ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب : ٥٣ / ٢ .

٩٣٦ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب والأفراد : ٥٣ / ٢ .

٩٣٧ ـ هو : الفضل بن صدقة ، قال أبو حاتم : ليس بقوي ، تقدم في السؤال رقم : ٢٤٢ .

٩٣٨ ـ أخرجه الطبراني في الصغير ، في من اسمه « أحمد » وقال : لم يروه عن أبي إسحاق إلا المفضل ، ولا عنه إلا إسحاق الرازي ، تفرد به محمد بن عمار ١ / ٥٧ .

٩٣٩ ـ ليس بالقوي ، تقدم في السؤال رقم : ٢ .

٩٤٠ ـ هو : الجعفي ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٠ .

٩٤١ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب والأفراد : ٥٣ / ٢ (وفيه النضر بن شميل) .

٩٤٢ ـ يونس بن خباب ، بمعجمة وموحدتين ، صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٤٣٠ .

٩٤٣ ـ جرير بن حيان أبي الهياج الأسدي ، مقبول ، من السادسة . التقريب ١ / ١٢٧ .

٩٤٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق يونس ١ / ١١١ .

وجرير هذا هو ابن أبي الهياج، وأبو ه حيان بن حصين يكنى أبا الهياج، والحديث حديث الثوري مارواه يحيى بن سعيد القطان وابن مهدي ومن تابعهما وهو الصحيح.

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا محرز بن عون بن أبي عون قال: ثنا حسان بن إبراهيم(٩٤٥) عن خالد بن الحارث عن سفيان بن سعيد قال: أنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن أبي الهياج عن علي قال: أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ «أن لاأدع قبراً مشرفاً إلا سويته ولاتمثالاً في بيت إلا طمسته».

وحسان أكبر سناً من خالد بن الحارث وأقدم وفاة.

ويتلوه في الجزء السابع: حدثنا ابن مخلد قال: أنا الرمادي ثنا أبو حذيفة.

حسبنا الله ونعيم الوكيل، وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

---

٩٤٥ ـ حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرماني، أبو هشام العنزي ــ بفتح النون بعدها زاي ــ قاضي كرمان، صدوق يخطىء، مات سنة ست وثمانين ومائة. التقريب: ١ / ١٦١.

الجزء السابع

فيـــه :

بقية مسند علي رضي الله عنه

و

حديث طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف

و

أول حديث سعد رضي الله عنهم

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين (١/٩٩)

بقية مسند علي بن أبي طالب عليه السلام

حدثنا ابن مخلد، قال: ثنا الرمادي ثنا أبو حذيفة[١] ثنا سفيان عن حبيب عن شقيق قال: بعث علي أبا الهياج، ثم ذكر نحوه.

وحدثنا ابن مخلد قال ثنا الرمادي ثنا أبو نعيم ثنا سفيان.

ح / وثنا المحاملي ثنا يوسف بن موسى ثنا الفضل بن دكين ثنا سفيان عن حبيب ابن أبي ثابت عن أبي وائل قال: قال علي لأبي الهياج: تعال حتى أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ «لاتدعن قبراً مشرفاً إلا سويته، ولاصورة في بيت إلا طمسته».

حدثنا دعلج، أنا الحسن بن سفيان[٢] ثنا حبان[٣] أنا ابن المبارك أنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن علي قال: بعثني النبي ﷺ «أن لاتدع قبراً مشرفاً إلا سويته ولاتمثالاً إلا طمسته».

لم يذكر أبا الهياج.

---

١ ـ هو: موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٩٣.

٢ ـ الحسن بن سفيان بن عامر، أبو العباس الشيباني الفسوي، صاحب المسند الكبير والأربعين، قال الحاكم: كان محدث خراسان في عصره متقدماً في الثبت والكثرة والفهم واللغة والأدب، مات سنة ثلاث وثلاثمائة. التذكرة ٢ / ٧٠٣ ـ ٧٠٥.

٣ ـ هو: حبان بن موسى.

حدثنا المحاملي ثنا يوسف بن موسى ثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن أبي وائل عن أبي الهياج قال: قال علي: أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ. « أن لاتدع تمثالاً إلا طمسته، ولاقبراً مشرفاً إلا سويته ».

حدثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا أبو أحمد الزبيري[٤]عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل أن علياً بعث أبا الهياج وقال: أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ « لاتدع قبراً مشرفاً إلا سويته، ولا تمثالاً في بيت إلا طمسته ».

حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا يوسف بن موسى ثنا يعلى بن عبيد[٥].

ح / وحدثنا محمد بن مخلد وحمزة بن الحسين بن عمر السمسار[٦]قالا: ثنا أحمد ابن منصور الرمادي ثنا يعلى بن عبيد وأبو النضر[٧].

وثنا أحمد بن محمد بن سعدان بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا يعلى بن عبيد وعبد الله بن رجاء البصري.

وثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا يزيد بن هارون قالوا: ثنا المسعودي عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الهياج عن علي عليه السلام قال: أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ « أن لاتدع تمثالاً إلا لطخته ولاقبراً إلا سويته ».

هذا لفظ شعيب.

وقال يوسف: قال: قال لي علي: أبعثك، وقال الرمادي: ولاقبراً مشرفاً إلا سويته.

---

٤ ـ هو: محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم: ١١٠.

٥ ـ يعلى بن عبيد بن أبي أمية الكوفي، أبو يوسف الطنافسي، ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين، مات سنة بضع ومائتين. التقريب: ٢ / ٣٧٨.

٦ ـ حمزة بن الحسين بن عمر، أبو عيسى السمسار، وكان ثقة مات سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٨ / ١٨١.

٧ ـ هو: هاشم بن القاسم.

وقال يزيد : أنا المسعودي : وقال أيضاً : أبعثك لما بعثني (٩٩ / ٢) له رسول الله ﷺ « لاتدع قبراً ولاتمثالاً إلا نطحته : بالحاء .

حدثنا عبد الملك بن يحيى بن الحسن العطار[٨] بن أبي زكار قال: ثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الحميد الحلواني[٩] ثنا أحمد بن محمد الكوفي[١٠] ثنا بشر بن آدم[١١] عن حماد بن دليل عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الهياج الأسدي عن علي بن أبي طالب قال: بعثني النبي ﷺ فقال: « لاتتركن قبراً مشرفاً إلا سويته، ولاصورة إلا طمستها ».

تفرد به حماد بن دليل أبو زيد قاضي المدائن عن مسعر عن حبيب، ولم يسمع حبيب هذا من أبي الهياج، وإنما سمعه من أبي وائل شقيق بن سلمة عن أبي الهياج كما قال الثوري.

حدثنا محمد بن مخلد ثنا أبو الحسين كردوس بن محمد بن عيسى الواسطي[١٢] ثنا عاصم بن علي ثنا قيس بن الربيع عن حبيب بن أبي ثابت عن شقيق[١٣] بن سلمة عن سعيد بن أبي الهياج عن أبيه، قال: قال علي: ألا أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ ؟ قلت: بلى، قال: بعثني على تسوية القبور ومسح التماثيل.

حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا محمد بن صالح الذراع[١٤].

٨ـ في المخطوطة: القطان، وهو: عبد الملك بن يحيى بن الحسن بن محمد بن أبان أبو الحسين العطار الزعفراني، يعرف بابن أبي زكار، وكان ثقة، توفي سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. التقريب: ١ / ٤٢٩.

٩ـ محمد بن إبراهيم بن عبد الحميد، أبو بكر الحلواني، قاضي بلخ، وكان ثقة. تاريخ بغداد: ١ / ٣٩٨ ـ ٣٩٩.

١٠ـ لم أعرفه.

١١ـ

١٢ـ هو: خلف بن محمد، لقبه: كردوس بضم الكاف. التقريب ١ / ٢٢٦.

١٣ـ في المخطوطة: « سفيان » وهو خطأ.

١٤ـ محمد بن صالح بن شعبة، أبو عبد الله الواسطي، يعرف بكعب الذراع، وكان ثقة مات سنة ست وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٥ / ٣٦٠.

وحدثنا محمد بن محمود مواسط ثنا محمد بن صالح بن شعبة قال: سمعت أبا الوليد يقول: أليس سفيان يحدث حبيب عن شقيق عن أبي الهياج، قال: قال علي، هذا قيس بن الربيع ثناه عن حبيب بن أبي ثابت عن شقيق عن سعيد بن أبي الهياج عن أبيه قال: قال لي علي: ألا أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: « بعثني على تسوية القبور ومسح التماثيل ».

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا عبد الرحمن بن يونس ثنا قيس عن حبيب عن شقيق عن [ابن] أبي الهياج عن أبيه قال: قال لي علي: ألا أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ تسوية القبور وكسر التماثيل.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الهياج قال: لما قدم علي بن أبي طالب الكوفة قال: أبعثك على مابعثني عليه رسول الله ﷺ فذكر حديث قبله: « لاتدع تمثالاً إلا طمسته، ولاقبراً إلا سويته ».

حدثنا أبو حامد بن محمد بن هارون الحضرمي(١٥) قال: ثنا محمد بن عمرو بن أبي مذعور(١٦) ثنا النضر بن إسماعيل ثنا مسعر عن جابر عن الشعبي قال: استعمل علي بن أبي (١٠٠ / ١) طالب أبا الهياج فقال: استعملك على مااستعملني عليه رسول الله ﷺ: لاتتركن قبراً شاخصاً إلا سويته بالأرض.

تفرد به النضر بن إسماعيل أبو المغيرة القاص عن إسماعيل عن جابر.

س ٤٩٥ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي عن علي عن النبي ﷺ قال:

---

١٥ ــ محمد بن هارون بن عبد الله بن حميد بن سليمان، أبو حامد الحضرمي، المعروف بالبعراني، ذكره ابن عمر القواس في شيوخه الثقات، وقال الدارقطني: ثقة مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣ / ٣٥٨ ــ ٣٥٩.

١٦ ــ محمد بن عمرو بن سليمان، أبو عبد الله، يعرف بابن أبي مذعور، قال الدارقطني: ثقة. تاريخ بغداد ٣ / ١٣٠.

« يغسل بول الجارية ويصب على بول الغلام » .

فقال : يرويه قتادة عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه ، رفعه هشام بن أبي عبد الله من رواية ابنه معاذ[17] وعبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام[18] .

ووقفه غيرهما عن هشام .

وكذلك رواه سعيد بن أبي عروبة وهمام عن قتادة موقوفاً[19] والله أعلم .

---

١٧ ــ معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي ، البصري ، وقد سكن اليمن ، صدوق ربما وهم ، مات سنة مائتين . التقريب : ٢ / ٢٥٧ .

١٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب بول الصبي يصيب الثوب ، من طريق معاذ ١ / ١٤٥ .

والترمذي في سننه ، في آخر كتاب الصلاة ، باب ماذكر في نضح بول الغلام الرضيع ، من طريق معاذ ، وقال : هذا حديث حسن ، رفع هشام الدستوائي هذا الحديث عن قتادة ، ووقفه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ولم يرفعه ١ / ٤١٥ .

وابن ماجه في سننه ، في الطهارة ، باب ماجاء في بول الصبي الذي لم يطعم من طريق معاذ ١ / ١٧٤ ــ ١٧٥ (٥٢٥) .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الصمد ١ / ٧٦ ، ١٣٧ .

وأيضاً من طريق معاذ ١ / ٩٧ ، ١٣٧ .

والبزار في مسنده ، من طريق معاذ ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ، بهذا الاسناد ، وإنما أسنده معاذ بن هشام عن أبيه ، وقد رواه غير معاذ عن هشام عن قتادة عن أبي حرب عن أبيه عن علي موقوفاً ١ / ٦٣ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق معاذ ١ / ٤٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق معاذ ١ / ١٤٣ ــ ١٤٤ (٢٨٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب حكم بول الغلام الخ من طريق معاذ ١ / ٩٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق معاذ . موارد الظمآن ص ٨٤ (٢٤٧) .

والدارقطني في سننه ، باب الحكم في بول الصبي الخ ، من طريق معاذ وعبد الصمد وقال : ووقفه ابن أبي عروبة عن قتادة ١ / ١٢٩ .

والحاكم في المستدرك في الطهارة ، من طريق معاذ ، وقال : هذا حديث صحيح فإن أبا الأسود الديلي سماعه من علي وهو على شرطهما صحيح ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ١ / ١٦٥ ــ ١٦٦ .

١٩ ــ أخرجه أبو داود في سننه ١ / ١٤٥ .

وذكره الدارقطني في سننه عن ابن عروبة ١ / ١٢٩ .

س ٤٩٦ ـ وسئل عن حديث أبي مسعود الثقفي[٢٠] عن علي أنه استعمله على الخراج فذكر حديثاً طويلاً .

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير ، واختلف عنه ، فرواه خلف بن تميم عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر[٢١] عن عبد الملك بن عمير عن أبي مسعود الثقفي عن علي .

وقال ابن عيينة : عن إسماعيل عن عبد الملك مرسلاً عن علي .

وقال سعيد بن سالم القداح[٢٢]عن إسماعيل عن عبد الملك قال : حدثني رجل من ثقيف قال : استعملني علي .

وكذلك قال يحيى بن آدم عن جعفر الأحمر عن عبد الملك .

س ٤٩٧ ـ وسئل عن حديث أبي حذيفة سلمة بن صهيب عن علي « خرج النبي ﷺ حين بزغ القمر كأنه فلقة جفنة ، فقال : الليلة ليلة القدر » .

فقال : يرويه حديج بن معاوية[٢٣]عن أبي إسحاق عن أبي حذيفة عن علي[٢٤] .

وخالفه شعبة فرواه يوسف بن يعقوب السدوسي عنه عن أبي إسحاق عن أبي حذيفة عن عبد الله بن مسعود .

وغيره يرويه عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي حذيفة رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود عن رجل من أصحاب النبي ﷺ غير مسمى[٢٥] .

وهو المحفوظ .

---

٢٠ ـ لم اجد ترجمته .

٢١ ـ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي الكوفي ، ضعيف ، من السابعة . التقريب ١ / ٦٦ .

٢٢ ـ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٣٩ .

٢٣ ـ صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم : ٣٨٠ .

٢٤ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ / ٦٧ .

وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ، في ترجمة إبراهيم بن ميمون الأسدي ١ / ١٩١ .

٢٥ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الاعتكاف ، من طريق غندر عن شعبة . تحفة الأشراف للمزي : ١١ / ١٥٧ .

س ٤٩٨ ـــ وسئل عن حديث أبي الطفيل عن علي عن النبي ﷺ « أنه كان إذا رأى سهيلاً لعنه ، وقال : كان رجلاً ينحس الناس بالظلم فمسخه الله شهاباً » .

فقال : يرويه جابر الجعفي[٢٦] واختلف عنه ، فرواه الثوري عن جابر ، فقال إبراهيم بن خالد وأبو حذيفة[٢٧] عن الثوري عن جابر عن أبي الطفيل عن علي ، ولاأراه إلا رفعه إلى النبي ﷺ[٢٨] .

وخالفهما وكيع ومحمد بن عبد الوهاب القنّاد فروياه عن الثوري موقوفاً بغير شك .

ورواه عيسى بن يونس عن أخيه إسرائيل عن جابر مرفوعاً أيضاً .

ورفعه أبو (١٠٠ / ٢) شيبة إبراهيم بن عثمان[٢٩] عن جابر . والصحيح موقوفاً .

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين قال : ثنا إسحاق بن زريق ثنا إبراهيم بن خالد ثنا سفيان عن جابر عن أبي الطفيل عن علي لاأراه إلا رفعه إلى النبي ﷺ قال : لعن الله سهيلاً فقيل له : فقال : كان رجلاً ينحس الناس بالظلم فمسخه الله شهاباً .

حدثنا أبو الحسن محمد بن نوح الجنديسابوري[٣٠] ثنا أبو عبد الله محمد بن الحسن بن عبد العزيز الأحدب[٣١] ثنا أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي ثنا سفيان الثوري عن جابر عن أبي الطفيل عن علي ولاأراه إلا رفعه إلى النبي ﷺ فقال : لعن الله سهيلاً ثلاث مرات فقيل له فقال : إنه كان عشاراً ينحس الناس في الأرض بالظلم فمسخه الله شهاباً .

---

٢٦ ـ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٠ .

٢٧ ـ هو : موسى بن مسعود النهدي ، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٩٣ .

٢٨ ـ أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، في أحاديث علي ، من طريق أبي حذيفة ١ / ٦٦ (١٨١) .

٢٩ ـ متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٦٧ .

٣٠ ـ محمد بن نوح بن عبد الله ، أبو الحسن الجنديسابوري ، سكن بغداد وحدث بها وكان ثقة مأموناً ، مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٣ / ٣٢٤ .

س ٤٩٩ ـ وسئل عن حديث أبي الطفيل عن علي عن النبي ﷺ « الأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف وماتناكر منا اختلف » .

فقال : يرويه حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل ، واختلف عنه ، فوقفه الثوري عن حبيب[٣٢] .

وأسنده قيس بن الربيع[٣٣]عنه ، ورفعه إلى النبي ﷺ[٣٤] .

والصحيح موقوف .

س ٥٠٠ ـ وسئل عن حديث أبي الطفيل عن علي قال : تفترق هذه الأمة علي ثلاثة وسبعين فرقة ، شرها فرقة تنتحلون منا أهل البيت .

فقال : يرويه محمد بن سوقة عن أبي الطفيل عن علي ، وقال أبو معاوية الضرير : عن محمد بن سوقة عن حبيب بن أبي ثابت مرسلاً عن علي .

ورواه نعيم بن يحيى السعيدي الكوفي[٣٥] ـ ثقة له كتاب مصنف في القراءات ، وله عن مسعر نسخة ـ عن محمد بن سوقة قال : قال علي ، ولم يذكر بينهما أحدا .

---

٣٢ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق يحيى بن اليمان عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل ، قال : قال رسول الله ﷺ الحديث ، وقال : غريب من حديث حبيب وسفيان لم نكتبه إلا من هذا الوجه ٥ / ٦٧ .

٣٣ ـ صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٣٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عن علي مرفوعاً ، تفرد به علي بن ثابت القطان عن قيس ، ولاأعلم حدث به عنه غير أحمد بن الحجاج ، ورواه قيس أيضاً عن أبي إسحاق عن مرة عن عبد الله ، وهو غريب من حديث أبي إسحاق عن مرة عن عبد الله مرفوعاً ، تفرد به علي بن ثابت عن قيس ولاأعلم حدث به أحمد بن الحجاج . أطراف الغرائب ، مسند علي : ٥٢ / ٢ .

٣٥ ـ نعيم بن يحيى السعيدي من ولد سعيد بن العاص ، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً ، ووثقه الدارقطني (كما ورد في المتن) . التاريخ الكبير ٤ / ٢ / ٩٩ ، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٤٦٢ ـ ٤٦٣ .

س ٥٠١ ـ وسئل عن حديث أبي حية بن قيس[٣٦] عن علي في صفة وضوء رسول الله ﷺ أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

فقال : رواه سفيان الثوري عن أبي إسحاق ، واختلف عليه في إسناده وفي لفظه ، فرواه موسى بن أعين عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس عن علي : الطهور ثلاث ثلاث ، ومسح الرأس واحدة[٣٧] .

ورواه عبد الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق والفريابي وأبو أحمد الزبيري وأبو حذيفة[٣٨] ويحيى بن سعيد الأموي وغيرهم عن الثوري بهذا الاسناد ولم يقولوا فيه بأنه مسح رأسه مرة[٣٩] .

ورواه أيوب بن سويد[٤٠] عن الثوري بهذا الاسناد ووهم في لفظه فقال : إذا أسبغ الوضوء مرة مرة أجزأه .

---

٣٦ ـ أبو حية بن قيس الوادعي الكوفي ، قيل : اسمه عمرو بن نصر ، وقيل : اسمه عبد الله ، وقيل : اسمه عامر بن الحارث ، وقال أبو أحمد الحاكم وغيره : لايعرف اسمه ، مقبول ، من الثالثة . التقريب : ٢ / ٤١٥ .

٣٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٢٠ .

٣٨ ـ هو موسى بن مسعود النهدي ، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف ، تقدم في السؤال رقم : ٩٣ .

٣٩ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في الطهارة ، باب ماجاء في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ، من طريق عبد الرحمن ، وقال : حديث علي أحسن شيء في هذا الباب ١ / ٥٢ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب كم الوضوء من غسلة ، عن الثوري ١ / ٣٨ (١٢٠) .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرحمن ١ / ١٢٥ .

وأيضاً من طريق عبد الرزاق ١ / ١٤٢ .

وأيضاً من طريق أبي أحمد ١ / ١٤٨ ـ ١٤٩ .

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، من طريق عبد الرزاق ١ / ١٥٦ .

وأيضاً من طريق عبد الرحمن ١ / ١٥٧ .

وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد ١ / ١٥٧ .

والبزار في مسنده ، من طريق مومل بن إسماعيل نا سفيان ، ومن طريق أبي عاصم عن سفيان ١ / ٦٥ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمن ١ / ٧٢ .

والمحاملي في أماليه (رواية البيع) من طريق يحيى بن سعيد ٣ / ٩٣ / ٢ .

٤٠ ـ صدوق يخطىء ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٣٦ .

والصواب ماذكره غيره عن الثوري أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً .

ورواه (١٠١ / ١) محمد بن القاسم[٤١] الأسدي عن الثوري فوهم في إسناده فقال : عن حية عن علي .

والصواب عن أبي حية .

ورواه شعبة وهو غريب عنه ، وزيد بن أبي أنيسة ، ورقبة بن مصقلة ، وزكريا بن أبي زائدة ويونس بن أبي إسحاق[٤٢] وابنه إسرائيل وأبو الأحوص ، وعبد الكبير بن دينار الصائغ عن أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس عن علي[٤٣] .

---

٤١ ـ كذبوه ، تقدم في السؤال رقم : ٤٢٢ .

٤٢ صدوق يهم قليلاً ، تقدم في السؤال رقم : ١٧ .

٤٣ أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب صفة وضوء النبي ﷺ من طريق أبي الأحوص ١ / ٤٣ .

وذكره المزي في تحفة الاشراف بان أبا داود قال : أخطأ فيه محمد بن أبي القاسم الأسدي ، قال فيه : عن الثوري عن أبي إسحاق عن حية وإنما هو أبو حية ٧ / ٤٦١ ــ ٤٦٢ .

والترمذي في سننه ، باب في وضوء النبي ﷺ ، من طريق أبي الأحوص ١ / ٥٣ ــ ٥٤ .

والنسائي في سننه ، في الطهارة ، عدد غسل اليدين ، من طريق أبي الأحوص ١ / ٧٠ ــ ٧١ .

وأيضاً في عدد غسل الرجلين ، من طريق زكريا بن أبي زائدة وغيره ١ / ٧٩ .

وأيضاً في باب الانتفاع بفضل الوضوء ، من طريق أبي عتاب عن شعبة ١ / ٨٧ .

وابن ماجه في سننه ، باب ماجاء في مسح الرأس ، من طريق أبي الأحوص ، بلفظ : « مسح رأسه مرة » ١ / ١٥٠ (٤٣٦) .

وأيضاً في باب ماجاء في غسل القدمين ، من طريق أبي الأحوص مختصراً ١ / ١٥٥ (٤٥٦) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، عن إسرائيل ١ / ٣٨ (١٢١) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الوضوء كم مرة ، عن أبي الأحوص ١ / ٨ .

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، من طريق إسرائيل وأبي الأحوص ١ / ١٥٧ .

وأيضاً من طريق زيد بن أبي أنيسة (وفيه : ومسح برأسه ثلاثاً) ١ / ١٥٨ .

والبزار في مسنده ، من طريق أبي الأحوص ، وقال : قال أبو إسحاق : فحدثني عبد خير عن علي مثل هذا الحديث غير أنه لما فرغ أخذ جفنة من ماء كفه فشربها وهو قائم ، وهذا الكلام لانعلم أحداً رواه عن أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس عن علي إلا أبو الأحوص ، وقد روى إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس قال : رأيت علياً الخ ١ / ٦٥ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي الأحوص ١ / ٦٥ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الوضوء للصلاة الخ من طريق إسرائيل ١ / ٢٩ .

ورواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي إسحاق عن أبي حية وعبد خير عن علي .

ورواه غيلان بن جامع وعمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن عبد خير وحده عن علي(٤٤) .

ورواه رقبة وأبو وكيع الجراح بن مليح(٤٥)عن أبي إسحاق عن أبي حية وعمرو ذي مر(٤٦)عن علي(٤٧) .

ورواه علي بن عابس(٤٨)عن أبي إسحاق عن أبي تحيى(٤٩)عن علي .

ووهم ، وإنما أراد عن أبي حية .

ورواه عمرو بن قيس الملائي عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي .

ورواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن الحارث(٥٠)عن علي(٥١) .

وكذلك روي عن أبي أحمد الزبيري عن الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن

← وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن الثوري وأبي الأحوص وإسرائيل ١ / ٥٦ (١٤٤) .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أبي الأحوص ١ / ٧٥ .

٤٤ ـ لم أجد من أخرجه من طريق غيلان وعمار .
وأخرجه الترمذي في سننه ، من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد خير ١ / ٥٤ .

٤٥ ـ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ١٥٠ .

٤٦ ـ مجهول ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٣٧٥ .

٤٧ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، من طريق الجراح (وليس فيه عمرو ذو مر) ١ / ١٦٠ .

٤٨ ـ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٤٩ ـ أبو تحيى : أوله مثناة من فوق مكسورة .
واسمه حكيم : بضم أوله ، ابن سعد . التقريب : ١ / ١٩٥ .

٥٠ ـ في حديثه ضعف ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٥١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه مختصراً ١ / ١٣٩ (٣٩٦) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الطهارة ، ثم ذكر رواية الثوري وأبي الأحوص وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي حية عن علي ، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : الصحيح ماقال الثوري وأبو الأحوص وإسرائيل ، قال أبو زرعة : أبو حية لايعرف اسمه وهو ابن قيس الوادعي ١ / ٥٦ (١٤٤) .

علي .

ورواه أشعث بن سوار[٥٢] عن أبي إسحاق عمن سمع علياً ولم يسمه .

وقيل : عن أشعث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي .

وأصحها كلها قول من قال : عن أبي حية ، وقول عبد الرحمن بن حميد عن أبي حية ، وعبد خير فإنه ثقة وقد ضبطه أبا حية وزاد معه عبد خير ، وتابعه عمار بن رزيق على عبد خير .

وأما قول عمرو بن قيس وقول أبي وكيع وقول أبي بكر بن عياش فغير محفوظ ، والله أعلم .

ورواه سنان بن ربيعة[٥٣] عن أبي إسحاق مرسلاً عن علي .

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا سعيد بن يحيى الأموي ، حدثني أبي ، ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي حية الهمداني قال : قال علي : من سره أن ينظر إلى وضوء رسول الله ﷺ فلينظر إلي ، قال : فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً ، ثم مسح برأسه ثم شرب فضل وضوئه .

سألته عن حديث شعبة عن أبي إسحاق هل رواه غير سهل بن حماد أبي عتاب الدلال عن شعبة ؟ .

فقال : قد روي عن عمر بن شبه ، قاله أبو نعيم الجرجاني[٥٤] عن عمر بن شبه ، عن مؤمل[٥٥] عن شعبة .

قلت : من حدثك عن سليمان بن سيف عن أبي عتاب ؟ .

---

٥٢ ـ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٨ .

٥٣ ـ سنان بن ربيعة الباهلي البصري ، أبو ربيعة ، صدوق فيه لين ، من الرابعة . التقريب ١ / ٣٣٤ .

٥٤ ـ هو عبد الملك بن محمد بن عدي ، أبو نعيم الجرجاني ، الاستراباذي ، الفقيه ، الحافظ الحجة ، قال الحاكم : كان من أئمة المسلمين ، وقال أبو علي الحافظ : كان أبو نعيم أحد الأئمة ، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . التذكرة ٣ / ٨١٦ ـ ٨١٨ .

٥٥ ـ هو ابن إسماعيل ، صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم : ١٦٦ .

فقال : حدثنا به علي بن الحسن الحراني[56] ثنا سليمان بن سيف .

وحدثناه أبو علي بن الصواف قال : ثنا أحمد بن هارون بن روح البرديجي[57] ثنا سليمان بن سيف ثنا أبو عتاب ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي حية ، عن علي أنه توضأ ثلاثاً ثلاثاً ، وقال : هكذا رأيت (١٠١ / ٢) النبي ﷺ يتوضأ .

ولم يكن علي بن الحسن الحراني قوياً .

س ٥٠٢ ــ وسئل عن حديث أبي رزين الأسدي[58] عن علي عن النبي ﷺ أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره .

فقال : هو حديث يرويه حسان بن إبراهيم الكرماني[59] عن الثوري عن الأعمش عن أبي رزين عن علي عن النبي ﷺ .

ورواه عبد الله بن المبارك وأبو نعيم عن الثوري موقوفاً عن علي[60] .

وكذلك رواه شعبة عن الأعمش[61] .

وكذلك رواه عاصم بن أبي النجود[62] ومغيرة بن مقسم ومسلم البطين عن أبي

---

٥٦ ــ علي بن الحسن بن أحمد بن خالد بن فروخ ، أبو الحسين الحراني المعروف بابن الكلاس ، قدم بغداد وحدث بها ، قال الدارقطني : لم يكن قوياً ، توفي في آخر سنة اثنتين أو أول سنة ثلاث وثلاثين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١١ / ٣٨٢ ــ ٣٨٣ ، اللسان ٤ / ٢١٦ .

٥٧ ــ هو : أحمد بن هارون بن روح ، أبو بكر البرذعي ، ويعرف بالبرديجي ، سكن بغداد وحدث بها ، وكان ثقة فاضلاً ، توفي سنة إحدى وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٥ / ١٩٤ ــ ١٩٥ .

٥٨ ــ هو : سعود بن مالك .

٥٩ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٤٩٤ .

٦٠ ــ لم أجد من أخرجه من طريق حسان .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب التسليم ، عن الثوري : ٢ / ٢٢٠ (٣١٣٣) .

٦١ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب السلام في الصلاة كيف هو ؟ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب الاختيار في أن يسلم تسليمتين ٢ / ١٧٨ .

٦٢ ــ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١٠ .

رزين عن علي موقوفاً(٦٣) .

ورواه ابن جحادة عن مسلم فقال : عن أبي وائل عن علي موقوفاً .

وكذلك رواه أبو إسحاق السبيعي عن أبي وائل عن علي موقوفاً غير مرفوع(٦٤) .

وكذلك رواه الأعمش وحجاج بن أرطأة(٦٥) عن عمير بن سعيد عن علي موقوفاً .

ورواه عطاء بن السائب(٦٦) عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي وابن مسعود مرفوعاً إلى النبي ﷺ .

قال ذلك عنه عمير بن عمران الحنفي(٦٧) ويحيى بن كثير(٦٨) أبو النضر ، وهما ضعيفان ، فاتفقا على رفعه عن عطاء بن السائب .

وقال(٦٩) حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن علي موقوفاً(٧٠) .

---

٦٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن معمر والثوري عن عاصم ٢ / ٢١٩ (٣١٣١) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق إبراهيم بن سميع عن أبي رزين ١ / ٢٩٩ ــ ٣٠٠ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق شعبة عن عاصم ١ / ٢٧٠ .

وذكره البيهقي في سننه الكبرى ، عن مغيرة بن مقسم ٢ / ١٧٨ .

٦٤ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١ / ٢٧٠ ، ٢٧١ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، من كان يسلم في الصلاة تسليمتين ، من طريق الأعمش عن أبي وائل عن علي ١ / ٢٩٩ .

٦٥ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم : ٣٢ .

٦٦ ــ صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣ .

٦١ ــ في المخطوطة : عمير بن عمرو الحنفي .

وهو : عمير بن عمران الحنفي ، قال ابن عدي : حدث بالبواطيل ، وقال العقيلي : في حديثه وهم وغلط وذكره الدارقطني في الضعفاء . الكامل : ٥ / ١٧٢٥ (ط) ، الضعفاء للدارقطني ص ٢٩٩ (٣٨٠) ، اللسان ٤ / ٣٨٠ .

٦٨ ــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٥ .

٦٩ ــ في المخطوطة : « فقال » .

٧٠ ــ لم أجد من أخرجه من طريق عمير ويحيى .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق همام ، عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن علي وابن مسعود موقوفاً ١ / ٢٧٠ ــ ٢٧١ .

وهو الصواب .

حدثناه الشافعي، وأبو علي بن الصواف قالا : ثنا أحمد بن هارون البرديجي ثنا عمر بن حمدون الكرماني[٧١] ثنا محمد بن يحيى أبي يعقوب الكرماني[٧٢] ثنا حسان بن إبراهيم عن سفيان عن الأعمش عن أبي رزين عن علي أن النبي ﷺ كان يسلم عن يمينه وعن يساره .

س ٥٠٣ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص[٧٣] عن علي قال : شهدت بدراً وأبو بكر وعمر ، فكان جبريل عن يميني وميكائيل عن يمين أبي بكر .

فقال : هو حديث يرويه مسعر واختلف عنه ، فرواه عطاء بن مسلمة[٧٤] الحلبي ، عن مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي الأحوص عن علي .

وخالفه أصحاب مسعر ، فرووه عن مسعر عن أبي عون الثقفي[٧٥] عن أبي صالح الحنفي[٧٦] عن علي[٧٧] .

وهو الصواب .

---

٧١ ـ لم أجد ترجمته .

٧٢ ـ لم أعثر على ترجمته .

٧٣ ـ هو : عوف بن مالك بن نضلة ، وقيل : لم يسمع من علي . التهذيب ٨ / ١٦٩ .

٧٤ ـ لم أجد ترجمته .

٧٥ ـ هو : محمد بن عبيد الله .

٧٦ ـ هو : عبد الرحمن بن قيس .

٧٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن مسعر نحوه ١٢ / ١٦.

وابن أبي عاصم في السنة ، من طريق عبد الرحيم ٢ / ٥٧٤ ـ ٥٧٥ (١٢١٧) .

والبزار في مسنده ، من طريق أبي أحمد الزبيري نا مسعر ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ١ / ٦٥ / ١ .

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، من طريق أبي نعيم وخلاد بن يحيى ثنا مسعر ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ٣ / ٦٨ .

س ٥٠٤ ـ وسئل عن حديث أبي موسى الهمداني[٧٨] عن علي ، قال : اطلبوا المخدج فوالله ماكذبت ولاكذبت » الحديث .

فقال : يرويه محمد بن قيس[٧٩] واختلف عنه ، فرواه الثوري عن محمد بن قيس عن أبي موسى عن علي .

ورواه الحسن بن صالح عن محمد بن قيس عن عبد الله بن مالك[٨٠] عن علي .

وخالفه إسرائيل فقال : عن محمد بن قيس عن مالك بن الحارث عن علي .

ولعله اسم أبي موسى ، والله أعلم .

س ٥٠٥ ـ وسئل (١٠٢ / ١) عن حديث أبي هلال العكي[٨١] عن علي « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر » .

فقال : يرويه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة واختلف عنه ، فرواه وضاح بن حسان[٨٢] عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن خالد بن سلمة عن أبي هلال الثقفي .

وخالفه سهل بن محمد العسكري وغيره عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن خالد بن سلمة عن أبردة عن أبي هلال عن علي[٨٣] .

وهو أشبه بالصواب .

---

٧٨ ـ هو : مالك بن الحارث الهمداني ، أبو موسى الكوفي ، مقبول ، مات سنة خمس وتسعين . التقريب : ٢ / ٢٢٤ .

٧٩ ـ محمد بن قيس الهمداني المرهبي الكوفي ، مقبول ، من الرابعة . التقريب : ٢ / ٢٠٢ .

٨٠ ـ عبد الله بن مالك بن الحارث الهمداني أو الأسدي الكوفي ، مقبول ، من الثالثة . التقريب : ١ / ٤٤٤ .

٨١ ـ أبو هلال العكي ، روى عن علي رضي الله عنه ، وروى عنه أبو بردة بن أبي موسى ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولاتعديلاً . الجرح والتعديل : ٤ / ٢ / ٤٥٤ .

٨٢ ـ مجهول ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٣٢٣ .

٨٣ ـ أخرجه العفيف أبو محمد عبد الرحمن بن عثمان في مسند علي ٨٦ / ٢ .

وابن عساكر في تاريخ دمشق ، من طريق يعقوب بن قاسم الطلحي نا يحيى بن زكريا وسهل بن محمد العسكري ١٣ / ١ / ٣٣ / ٢ ـ ٣٤ / ١ .

س ٥٠٦ ــ وسئل عن حديث أبي محمد الهذلي[٨٤] عن علي « خرجنا مع رسول الله ﷺ في جنازة فقال : من يدخل المدينة فلايدع فيها وثنا إلا كسره ، ولاصورة إلا لطخها ولاقبراً إلا سواه » الحديث .

فقال : أبو محمد الهذلي وهو كوفي ، وأهل البصرة يكنونه أبا المورع وهو حديث يرويه الحكم بن عتيبة ، واختلف عنه .

فرواه شعبة بن الحجاج والحجاج بن أرطأة[٨٥] عن الحكم عن أبي محمد الهذلي عن علي[٨٦] .

وخالفهما أبان بن تغلب ، رواه عن الحكم عن ثعلبة بن يزيد الحماني[٨٧] علي علي[٨٨] .

وخالفهم طارق بن عبد الرحمن[٨٩] فرواه عن الحكم عن قيس بن أبي حازم عن علي .

وكذلك قال صالح بن كيسان فيما بلغه عن الحكم عن قيس .

وأشبهها بالصواب قول شعبة عن الحكم .

---

٨٤ ــ أبو محمد الهذلي ، عن علي ، مجهول ، من الثالثة . التقريب ٢ / ٤٧٠ .

٨٥ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم : ٣٢ .

٨٦ ــ أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص : ١٦ .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ١ / ٨٧ .

وأيضاً في ١ / ١٣٨ ــ ١٣٩ وفيه : أبو المورع .

وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند من طريق الحجاج ١ / ١٣٩ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق شعبة ١ / ٦٦ .

وابن شاذان في فوائد ابن قانع وغيره ، من طريق شعبة ، وفيه أبو المورع ٧٨ / ١ ــ ٢ .

٨٧ ــ ثعلبة بن يزيد الحماني ــ بكسر المهملة وتشديد الميم ــ كوفي ، صدوق شيعي من الثالثة . التقريب : ١ / ١١٩ .

٨٨ ــ أخرجه الطبري في تهذيب الآثار ، في مسند علي ٤ / ٤٥ .

٨٩ ــ طارق بن عبد الرحمن البجلي الأحمسي الكوفي ، صدوق له أوهام ، من الخامسة . التقريب : ١ / ٣٧٦ .

مسند
طلحة بن عبيد الله
رضي الله عنه

ومن حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

عن النبي ﷺ

س ٥٠٧ ــ وسئل عن حديث ابن عمر عن طلحة عن النبي ﷺ قال : « لاتحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي » .

فقال : رواه القاسم بن محمد المروزي[١] عن محمد بن عقبة[٢] عن أبي أمية بن يعلى[٣] عن نافع عن ابن عمر عن طلحة .

ووهم فيه ، وغيره يرويه عن أبي أمية بن يعلى عن نافع عن أسلم مولى عمر عن طلحة[٤] .

وهو أشبه بالصواب .

س ٥٠٨ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه قال : قلنا : يارسول الله قد علمنا كيف السلام ، فكيف الصلاة عليك قال قولوا اللهم صل على محمد » الحديث .

---

١ ــ قاسم بن محمد بن الحارث المروزي ، قال ابن أبي حاتم : صدوق . الجرح والتعديل : ٣ / ٢ / ١٢٠ .

٢ ــ محمد بن عقبة بن هرم السدوسي البصري ، صدوق يخطيء كثيراً ، من العاشرة . التقريب ٢ / ١٩١ .

٣ ــ إسماعيل بن يعلى ، أبو أمية الثقفي البصري ، قال يحيى : ضعيف ليس حديثه بشيء وقال مرة : متروك الحديث ، وقال النسائي والدارقطني : متروك ، وقد مشاه شعبة ، وقال البخاري : سكتوا عنه ، وذكره ابن عدي وساق له بضعة عشر حديثاً معروفة لكنها منكرة الاسناد ، وقال أبو زرعة : واه ضعيف الحديث . التاريخ الكبير ١ / ١ / ٣٧٧ ــ ٣٧٨ ، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٢٠٣ ، الكامل ١ / ١ / ٢١٩ ، اللسان ١ / ٤٤٥ .

٤ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده ، كما عزاه الزيلعي إليه في نصب الراية ٢ / ٤٠٠ ، ولكن لم أجده في نسخة موجودة بين يدي من مسند أبي يعلى ، فلعله في مسنده الكبير الذي لما يتمكن من العثور عليه .
وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة إسماعيل بن يعلى أبي أمية ، من طريق الحسن بن سفيان ثنا محمد بن عقبة السدوسي ثنا أبو أمية ، وقال : وهذا الحديث بهذا الاسناد لاأعلم رواه عن نافع غير أبي أمية بن يعلى ١ / ١ / ٢١٩ ــ ٢٢٠ .

فقال: هو حديث يرويه عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة عن أبيه[٥] .

حدث به عنه إسرائيل وشريك[٦] ومجمّع بن يحيى الأنصاري[٧] .

ورواه خالد بن سلمة المخزومي عن موسى بن طلحة فأسنده عن زيد بن خارجة الأنصاري عن النبي ﷺ[٨] .

حدث به عثمان بن حكيم الأنصاري عنه ، واختلف عنه ، فقيل : عن عيسى بن يونس عن عثمان بن حكيم بهذا الاسناد عن زيد بن ثابت .

وقيل : عن مروان بن معاوية عن عثمان عن موسى عن يزيد بن خارجة .

وكلاهما وهم .

والصواب زيد بن خارجة ، وهو أصحها .

س ٥٠٩ ـ (٢ / ١٠٢) وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه « لما

---

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه ، في الصلاة على النبي ﷺ من طريق مجمع وشريك ٣ / ٤٨ .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة ، من طريق مجمع ص : ١٦١ ـ ١٦٢ (٥٢) .
وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ، من طريق مجمع . ص : ٦٢ ـ ٦٣ (٦٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، الصلاة على النبي ﷺ كيف هي ؟ من طريق مجمع ٢ / ٥٠٧ .
وأحمد في مسنده ، من طريق مجمع ١ / ١٦٢ .
والبزاز في مسنده ، من طريق شريك وإسرائيل ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير الحكم بن مروان عن إسرائيل عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة ، ولم يقل عن أبيه ، ووافقه شريك على توصيله ١ / ٨٤ / ١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق مجمع ١ / ١٨١ .

٦ ـ صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٧ ـ مجمع : بضم أوله وفتح الجيم وتشديد الميم المكسورة . التقريب : ٢ / ٢٣٠ .

٨ ـ أخرجه النسائي في سننه ٣ / ٤٨ ـ ٤٩ .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة ص : ١٦٢ (٥٣) .
وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص : ٦٣ ـ ٦٤ (٦٩) .

أصيبت اصبعه يوم أحد قال : حس ، فقال له النبي ﷺ : لو قلت : بسم الله لرأيت بيتاً يبنى لك في الجنة وأنت في الدنيا » .

فقال : يرويه هشيم ، واختلف عنه ، فقال : محمد بن أبي غالب[٩]عن هشيم عن إبراهيم بن[١٠]عبد الرحمن مولى آل طلحة عن موسى بن طلحة عن أبيه[١١] .

وأرسله سريج عن هشيم[١٢] .

والمرسل أصح .

س ٥١٠ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه عن النبي ﷺ « ليس في الخضراوات صدقة » .

فقال : اختلف فيه عن موسى بن طلحة ، فروي عن عطاء بن السائب[١٣] فقال الحارث بن نبهان[١٤]عن عطاء عن موسى بن طلحة[١٥] .

---

٩ ــ هو : البغدادي ، صاحب هشيم .

١٠ ــ في المخطوطة : « عن » وهو خطأ . لم أجد ترجمته .

١١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به هشيم عن إبراهيم بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن موسى وهو من قديم حديثه . أطراف الغرائب والأفراد : ٥٤ / ١ .

وأخرجه ابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة ، من طريق أبان بن سفيان ثنا هشيم عن إبراهيم بن محمد ابن طلحة عن موسى بن طلحة عن طلحة ٢٤ / ١ ــ ٢ .

١٢ ــ لم أجد من أخرجه من طريق سريج .

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة ، عن هشيم قال : أنا إبراهيم بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن موسى بن طلحة أن طلحة ضربت كفه يوم أحد » الحديث ١٣٩ / ٢ .

١٣ ــ صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣ .

١٤ ــ متروك ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٩٥ .

١٥ ــ أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث رواه جماعة عن موسى بن طلحة مرسلاً ، ولانعلم أحداً قال فيه عن موسى عن أبيه إلا الحارث بن نبهان عن عطاء بن السائب ، ولانعلم روى عطاء عن موسى بن طلحة عن أبيه إلا هذا الحديث ١ / ٨٤ / ١ .

وابن عدي في الكامل في ترجمة الحارث بن نبهان ، وقال : وهذا الحديث لاأعلم يرويه عن عطاء غير الحارث ١ / ٢ / ٦٥ .

والدارقطني في سننه ، باب ليس في الخضراوات صدقة ٢ / ٩٦ .

وقال خالد الواسطي : عن عطاء عن موسى بن طلحة مرسلاً[16] أن النبي ﷺ[17] .

وروي عن الأعمش عن موسى بن طلحة عن أبيه[18] .

ورواه الحكم بن عتيبة ، وعبد الملك بن عمير ، وعمرو بن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن معاذ بن جبل[19] .

وقيل : عن موسى بن طلحة عن عمر[20] .

وقيل : عن موسى بن طلحة عن أنس[21] .

وقيل : عن موسى بن طلحة مرسل[22] .

---

١٦ ـ في المخطوطة : مرسل .

١٧ ـ لم أجد من أخرجه من طريق خالد .

وأخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق هشام الدستوائي عن عطاء عن موسى مرسلاً ٢ / ٩٧ ـ ٩٨ .

١٨ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ٢ / ٩٦ .

١٩ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق الحكم وعمرو وعبد الملك ٢/٩٧ ، ٩٨ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق عمرو بن عثمان عن موسى أن معاذاً لما قدم اليمن لم يأخذ الزكاة إلا في الحنطة والشعير والتمر والزبيب ٣ / ١٣٨ .

والحاكم في المستدرك ، في الزكاة ، من طريق عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال : عندنا كتاب معاذ بن جبل عن النبي ﷺ بلفظ : أنه أخذ الصدقة من الحنطة والشعير والزبيب والتمر » وقال : هذا حديث قد احتج بجميع رواته ولم يخرجاه ، وموسى بن طلحة تابعي كبير لم ينكر له أنه يدرك أيام معاذ رضي الله عنه ، ووافقه الذهبي ١ / ٤٠٠ .

ورد عليه ابن حجر فقال : قلت : قد منع ذلك أبو زرعة وقال ابن عبد البر : لم يلق معاذاً ولاأدركه . التلخيص الحبير ٢ / ١٦٥ .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق عمرو بن عثمان مثل الحاكم ٤ / ١٢٨ ـ ١٢٩ .

٢٠ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي عن الحكم عن موسى بن طلحة عن عمر ، قال : إنما سن رسول الله ﷺ الزكاة في هذه الأربعة : الحنطة والشعير والزبيب والتمر ٢ / ٩٦ .

٢١ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق جرير عن عطاء عن موسى وقال : مروان السنجاري ضعيف ٢ / ٩٦ .

٢٢ ـ ذكره الترمذي في سننه ، في الزكاة ، باب ماجاء في زكاة الخضراوات ٢ / ١٣ .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق عبد السلام بن حرب عن عطاء عن موسى ٤ / ١٢٩ .

وأصحها كلها المرسل .

س ٥١١ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه ، قال : « كنت أمشي مع النبي ﷺ فأتاه أعرابي بأرنب شواها ، فقال : هلم ، قال : إني صائم ، قال : هلا أيام البيض » .

فقال : رواه أبو الأحوص عن طلحة بن يحيى[٢٣] عن موسى بن طلحة عن طلحة[٢٤] .

وغيره يرويه عن طلحة بن يحيى عن موسى بن طلحة مرسلاً[٢٥] .

والمحفوظ عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية عن أبي ذر[٢٦] .

وقد كتبنا عنه في مسند عمر[٢٧] و [مسند] أبي ذر[٢٨] .

س٥١٢ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « إذا كان بين يديك مثل آخرة الرحل لم يقطع صلاتك » .

فقال : هو حديث يرويه سماك بن حرب عن موسى ، واختلف عليه فيه ، فرواه إسرائيل وأبو الأحوص وأسباط بن نصر[٢٩] وأبو عوانة وزائدة وعمر بن عبيد الطنافسي ويزيد بن عطاء مولى أبي عوانة[٣٠] عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن

---

٢٣ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٢٣٩ .

٢٤ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث موسى عن أبيه ، تفرد به أبو الأحوص عن طلحة بن يحيى عن موسى ، وتفرد به عيسى بن أبي حرب عن يحيى بن أبي بكير عن أبي الأحوص . أطراف الغرائب : ٥٤ / ١ .

٢٥ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الصيام ، كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، من طريق القاسم بن معن ويعلى عن طلحة ٤ / ٢٢٤ .

٢٦ ــ ٢٧ ــ انظر السؤال رقم : ٢٣٩ .

٢٨ ــ انظر العلل ، مسند أبي ذر ٢ / ٧٨ / ٢.

٢٩ ــ صدوق كثير الخطأ ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٧٩ .

٣٠ ــ يزيد بن عطاء بن يزيد اليشكري ، ويقال غير ذلك في نسبه ، أبو خالد الواسطي ، البزار ، سيد أبي عوانة ، لين الحديث ، مات سنة تسع وسبعين ومائة . التقريب : ٣٦٩/٢ .

أبيه[٣١] .

ورواه سفيان الثوري عن سماك ، واختلف عليه فيه ، فحدث به زهير بن محمد عن عبد الرزاق عن الثوري متصلاً[٣٢] .

وتابعه وكيع من رواية زياد بن أبي يزيد القصري[٣٣] عنه ، وخالف في متنه[٣٤] .

وأما أصحاب الثوري فرووه عن الثوري عن سماك عن موسى بن طلحة مرسلا[٣٥] .

---

٣١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، باب سترة المصلي ، من طريق أبي الأحوص وعمر بن عبيد الطنافسي ١/٢٠٥
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب مايستر المصلي ، من طريق إسرائيل ١/٢٥٥ .
والترمذي في سننه ، في باب ماجاء في سترة المصلي ، عن قتيبة وهناد ، قالا : نا أبو الأحوص ، وقال : حديث طلحة حديث حسن صحيح ١/٢٧٤ .
وابن ماجه في سننه ، في باب مايستر المصلي ، من طريق عمر بن عبيد ١/٣٠٣ (٩٤٠) .
والطيالسي في مسنده ، في مسند طلحة ، عن سلام ويزيد بن عطاء عن سماك . : ٣١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، قدر كم يستر المصلي ، عن أبي الأحوص سلام ١/٢٧٦ .
وأحمد في مسنده ، من طريق عمر بن عبيد ١/١٦١ .
وأيضا من طريق إسرائيل ١/١٦٢ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق زائدة . المنتخب من مسنده مسند طلحة : ١/١٧ ــ ٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق عمر بن عبيد ، وقال : وهذا الحديث قد رواه عن سماك إسرائيل أيضا عن موسى بن طلحة عن أبيه فاقتصرنا على عمر بن عبيد ، وقد روى في هذا الباب عن أبي ذر وعن أبي هريرة وعن أنس بن مالك وغيرهم ١/٨٤/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق زائدة وعمر بن عبيد ١/٧٨ .
وأيضا من طريق أبي الأحوص ١/٨٢ .

٣٢ ــ أخرجه أبو عبد الله الحسين القطان في حديثه ٥٥ / ٢ .

٣٣ ــ لم أعثر على ترجمته .

٣٤ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد بلفظ : « إذا صلى أحدكم إلى شيء فليرهقه » وقال غريب من حديث الثوري عن سماك عنه (موسى) لم يروه عنه بهذه الألفاظ غير وكيع ، تفرد به زياد بن أبي يزيد القصري عنه . أطراف الغرائب : ٥٤ / ١ .

٣٥ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب قدر مايستر المصلي ، عن الثوري مرسلاً ٢ / ١٣ (٢٢٩٢) .

وكذلك قال أصحاب وكيع عن وكيع[٣٦] .

وهو صحيح من حديث إسرائيل ومن تابعه على وصله .

حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش وأحمد بن محمد بن إسماعيل الأدمي[٣٧] قالا : ثنا زهير بن محمد بن(١/١٠٣) قمير ثنا عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن سماك بن حرب عن موسى بن طلحة عن أبيه طلحة بن عبيد الله قال [قال][٣٨] رسول الله ﷺ «إذا كان بين يديك مثل مؤخرة الرحل لم يقطع صلاتك مامر بين يديك » .

حدثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا زياد بن أبي يزيد القصري ثنا وكيع ثنا سفيان عن سماك عن موسى بن طلحة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم إلى شيء فليرهقه » . فقال : هذا ذاك .

س ٥١٣ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه « ان النبي ﷺ تعجل في صدقة العباس سنتين » .

فقال : يرويه الحسن بن عمارة[٣٩]عن الحكم ، وحبيب بن أبي ثابت ، وحكيم ابن جبير عن موسى بن طلحة عن أبيه[٤٠] .

واختلف فيه على الحكم فرواه الحجاج بن دينار عن الحكم عن حُجية[٤١]بن عدي عن علي .

قاله إسماعيل بن زكريا[٤٢]عنه .

---

٣٦ ــ لم أجد من أخرجه من طريق وكيع مرسلاً .
وأخرجه أحمد في مسنده ، عن وكيع عن سفيان متصلاً ١ / ١٦٢ .

٣٧ ــ أحمد بن محمد بن إسماعيل أبو بكر المقرىء الأدمي ، ذكره يوسف القواس في جملة شيوخه الثقات وقال الدارقطني : الشيخ الصالح ، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٤ / ٣٨٩ ــ ٣٩٠ .

٣٨ ــ الزيادة يقتضيها السياق .

٣٩ ــ متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٤٠ ــ تقدم تخريج هذا الحديث من جميع طرقها في مسند علي بن أبي طالب ، انظر السؤال رقم : ٣٥١ .

٤١ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٣٤٩ .

٤٢ ــ صدوق يخطىء قليلاً ، تقدم في السؤال رقم : ٢٢٧ .

وخالفه إسرائيل فرواه عن الحجاج بن دينار عن الحكم عن حجر العدوي[٤٣] عن علي .

ورواه العزرمي[٤٤] عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس .

ورواه الثوري عن منصور عن الحكم عن الحسن بن ينّاق مرسلاً .

وهو أشبهها بالصواب .

س ٥١٤ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبيه عن النبي ﷺ في سبحان الله قال : « تنزيه الله عن السوء » .

فقال : رواه الثوري عن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة مرسلاً .

وروى عن المختار بن يزيد بن عبد الرحمن ، وهو ابن أبي خالد الدالاني[٤٥] عن ابن موهب عن موسى بن طلحة عن أبيه ، عن النبي ﷺ في فضل التسبيح[٤٦] .

والمرسل أصح .

حدثنا القاضي الحسين بن أسماعيل ثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الحميد الحلواني ثنا محمد بن جعفر بن أبي مواتية[٤٧] ثنا المختار بن يزيد بن عبد الرحمن الدالاني عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة بن عبيد الله عن أبيه قال رسول الله

---

٤٣ ــ قيل : هو حجية وإلا فمجهول ، تقدم في السؤال رقم : ٣٥١ .

٤٤ ــ هو : محمد بن عبيد الله ، متروك ، تقدم ترجمته في السؤال رقم : ٣٥١ .

٤٥ ــ لم أعثر على ترجمته .

٤٦ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه البزار في مسنده بسند آخر : حدثنا محمد بن المثنى قال : نا عبيد الله بن محمد القرشي قال : نا عبد الرحمن بن حماد عن طلحة بن يحيى عن أبيه عن جده قال : سألت النبي ﷺ عن تفسير سبحان الله فقال : « تنزيه الله عن السوء » ثم قال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن طلحة متصلاً إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ١ / ٨٥ / ١ .

والحاكم في المستدرك ١ / ٥٠٢ .

٤٧ ــ محمد بن جعفر بن أبي مواتية ، أبو جعفر الكلبي الفيدي ــ بالفاء والتحتانية الساكنة ــ العلاف نزل الكوفة ثم بغداد ، مقبول ، مات بعد الثلاثين ومائتين . التهذيب ٩ / ٩٥ ــ ٩٦ ، التقريب ٢ / ١٥١ .

ﷺ : « كلمات إذا قالهن العبد ضم عليهن الملك جناحه ، ثم صعد بهن فلا يمر بأحد من خلق الله تعالى إلا صلى عليهن ، وعلى قائلهن ، قالوا : وماهو يارسول الله ، قال : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر » .

س ٥١٥ — وسئل عن حديث عيسى بن طلحة عن أبيه « أن النبي ﷺ أعطاه حمار وحش وهو محرم ، فقال : اقسمه في الرفاق » .

فقال : هو حديث تفرد به ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن طلحة[٤٨] .

ووهم فيه .

وغيره يرويه عن يحيى بن سعيد (١٠٣ / ٢) ويسنده عن عمير بن سلمة الضمري عن النبي ﷺ .

وبعضهم قال : عن عمير بن سلمة عن رجل[٤٩] من بهز[٥٠] .

والصواب قول من قال : عمير بن سلمة .

كذلك رواه يزيد بن الهاد وعبد ربه بن سعيد ويحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم[٥١] .

---

٤٨ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في المناسك ، باب الرخصة في ذلك إذا لم يُصدله ٢ / ١٠٣٣ (٣٠٩٢) .
وقال المزي في تحفة الأشراف : قال يعقوب بن شيبة : وهذا الحديث لا أعلم رواه هكذا غير ابن عيينة ، وأحسبه أراد أن يختصره فأخطأ فيه ، وقد خالفه الناس في هذا الحديث ٤ / ٢١٧ .

٤٩ ــ ورد في الحديث أيضاً « البهزي » قيل : هو زيد بن كعب . التقريب ٢ / ٥٣٦ .

٥٠ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في المناسك ، لايجوز للمحرم أكله من الصيد ، من طريق مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني إبراهيم بن الحارث ٥ / ١٨٢ ــ ١٨٣ .
ومالك في الموطأ ، في الحج ، مايجوز للمحرم أكله من الصيد ، عن يحيى بن سعيد ٢ / ٢٧٧ ــ ٢٧٩ (٧٩٧) .
وعبد الرزاق في مصنفه في باب الرخصة في أكل الصيد ، عن مالك ٤ / ٤٣١ (٨٣٣٩) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . موارد الظمآن ص : ٢٤٤ (٩٨٣) .

٥١ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الصيد والذبائح ، باب إباحة أكل لحوم حمر الوحش ، من طريق ابن الهاد عن ←

ونذكر أحاديثهم في حديث عمير بن سلمة عن النبي ﷺ ، إن شاء الله تعالى[٥٢] .

س ٥١٦ ــ وسئل عن حديث ابن طلحة ، وقيل : يحيى بن طلحة عن أبيه عن النبي ﷺ ــ ويخرج في حديث طلحة عن عمر عن النبي ﷺ ــ في لا إله إلا الله ، من قالها عند[٥٣]موته فرج الله كربته وأشرق لونه » .

فقال : هو حديث يرويه عامر الشعبي ، واختلف عنه ، فرواه مطرف بن طريف عن الشعبي .

واختلف عن مطرف فرواه علي بن مسهر وصالح بن عمر وأسد بن عمرو[٥٤]وعمرو بن أبي قيس[٥٥]وذؤاد بن علبة[٥٦]عن مطرف عن الشعبي عن يحيى

= محمد بن إبراهيم ٧ / ٢٠٥ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في المناسك ، عن ابن الهاد ، ونقل عن أبيه بأنه قال : روى هذا الحديث بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم عن عيسى بن طلحة عن عمير بن سلمة عن البهزي عن النبي ﷺ ، قال أبي : ورواه الأوزاعي وقصر به ولم يجوده ، قلت لأبي : أيها شبه ؟ قال : حديث ابن الهاد أشبه لأن في حديث ابن الهاد ذكر البهزي والحديث عن عمير وكان المجني على الحمار البهزي ١ / ٢٩٩ (٨٩٨) .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن الهاد .

موارد الظمآن ، باب ماجاء في الصيد للمحرم وجزائه ص : ٢٤٣ ــ ٢٤٤ (٩٨٢) ، والحاكم في المستدرك في كتاب معرفة الصحابة ، ذكر عمير بن سلمة الضمري ، من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد ، وقال الذهبي : سنده صحيح ٣ / ٦٢٣ ــ ٦٢٤ .

٥٢ ـ انظر العلل ٤ / ١١٧ / ١ ــ ١٢١ / ٢ .

٥٢ ـ في المخطوطة : « عن » والتصويب من مسند أحمد ١ / ١٦١ .

٥٤ ـ أسد بن عمرو بن عامر ، أبو المنذر البجلي ، قاضي واسط ، قال يزيد بن هارون : لايحل الأخذ عنه ، وقال يحيى : كذوب ، ليس بشيء ، وقال أيضاً لابأس به ، وقال البخاري : لين ، وقال ابن حبان : كان يسوي الحديث على مذهب أبي حنيفة ، وقال أحمد : صدوق ، وقال مرة : صالح الحديث : كان من أصحاب الرأي ، وقال ابن عمار الموصلي : لابأس به ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقال الدارقطني : يعتبر به ، وقال ابن عدي : لم أر له شيئاً منكراً وأرجو أنه لابأس به ، وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالقوي عندهم ، وقال =

ابن طلحة عن أبيه عن النبي ﷺ ، وعن عمر(٥٧) .

ورواه جرير بن عبد الحميد وعبثر بن القاسم عن مطرف عن الشعبي عن ابن طلحة بن عبيد الله(٥٨) .

وقال عبثر : عن يحيى بن طلحة ، قال : رأى عمر طلحة(٥٩) .

ورواه خالد الواسطي وأسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي أن عمر رأى طلحة ، ولم يذكر فيه يحيى .

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي ، واختلف عنه ، فرواه مسعر عن إسماعيل عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى المرية ، قالت : مر عمر بطلحة(٦٠) .

ابن المديني : ضعيف ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث لايعجبني حديثه ، مات سنة تسعين ومائة .
التاريخ الكبير ١ / ٢ / ٤٩ ، الجرح والتعديل : ١ / ١ / ٣٣٧ ـــ ٣٣٨ ، كتاب المجروحين : ١ / ١٨٠ ، الكامل : ١ / ١ / ٢٨١ ـــ ٢٨٢ ، اللسان : ١ / ٣٨٣ ـــ ٣٨٥ .

٥٥ ـ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٣ .

٥٦ ـ ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٤٤٧ .

٥٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق صالح بن عمر ١ / ١٦١ .
وأيضاً من طريق أسباط ثنا مطرف ١ / ١٦١ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق علي بن مسهر . ص : ٥٩١ ـــ ٥٩٢ (١١٠٠) .
والحاكم في المستدرك ، في الجنائز ، من طريق علي بن مسهر ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ١ / ٣٥٠ ـــ ٣٥١ .
والبيهقي في الأسماء والصفات ص ٩٨ .

٥٨ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق جرير . ص : ٥٩١ (١٠٩٩) .
والمحاملي في أماليه ، من طريق جرير ١ / ٨ / ١ ـــ ٢ .
والبيهقي في الأسماء والصفات ، باب ماجاء في فضل الكلمة الخ ، وفيه : أبي طلحة بن عبيد الله . ص : ٩٨ .

٥٩ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ / ٨١ .

٦٠ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في الأدب ، فضل لا إله إلا الله ٢ / ١٢٤٧ (٣٧٩٥) .
والبزار في مسنده ، في مسند طلحة ١ / ٨٣ / ٢ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة . ص : ٥٩٢ (١١٠١) .

وخالفه يحيى القطان ، فرواه عن إسماعيل ، قال : ثنا الشعبي أن عمر مر بطلحة ولم يذكر بينهما أحداً .

وقال محمد بن عبيد عن إسماعيل عن رجل عن الشعبي مر عمر بطلحة(٦١) .

ووهم فيه وإنما أراد(٦٢) أن يقول : عن إسماعيل عن الشعبي عن رجل .

ورواه شعبة عن إسماعيل عن الشعبي عن رجل ، واختلف عن شعبة .

ورواه مجالد(٦٣) عن الشعبي ، واختلف عنه ، فقال ابن نمير : عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : سمعت عمر يقول لطلحة(٦٤) .

وخالفه أبو أسامة ، فرواه عن مجالد عن الشعبي سأل عمر طلحة ، ولم يذكر بينهما أحداً .

وروى هذا الحديث منصور بن المعتمر عن أبي وائل فجعل هذا الحديث لطلحة مع أبي بكر الصديق ، ان طلحة سأله ، ولم يذكر فيه عمر(٦٥) .

قال ذلك جرير وشيبان وعبيدة بن حميد عن منصور .

والمحاملي في أماليه ١ / ٨ / ٢ .

وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن ، كتاب الايمان ، باب فيمن شهد أن لا إله الله . ص : ٣٠ (٢) .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى المرية عن طلحة عن النبي ﷺ ، تفرد به مسعر بن كدام عن إسماعيل ، وهو غريب من حديث مسعر ، تفرد به محمد بن عبد الوهاب القناد ، وتفرد به هارون بن إسحاق عن القناد . أطراف الغرائب والأفراد ، مسند طلحة ٥٤ / ٢ .

٦١ ـ أخرجه النسائي عمل اليوم والليلة . ص : ٥٩٢ (١١٠٢) .

٦٢ ـ في المخطوط : « الدار » وهو خطأ .

٦٣ ـ هو ابن سعيد ، ليس بالقوي ، تقدم في السؤال رقم : ٤٩ .

٦٤ ـ أخرجه البزار في مسنده ، وقال : ولانعلم جابر بن عبد الله روى عن طلحة إلا هذا الحديث ، ولارواه عن مجالد إلا عبد الله بن نمير ١ / ٨٢ / ٢ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، مايقول عند الموت . ص : ٥٩٠ ـ ٥٩١ (١٠٩٨) .

٦٥ ـ أخرجه أبو بكر أحمد المروزي في مسند أبي بكر ، من طريق جرير ص : ٤٥ (١٢) .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند أبي بكر ، من طريق جرير ١ / ١٧ .

وقال عثمان البري[٦٦]عن منصور عن أبي وائل عن أبي موسى ان طلحة سأل أبا بكر .

وعثمان البري متروك ، وأحسنها إسناداً حديث علي [بن] مسهر ومن تابعه (١٠٤ / ١) عن مطرف عن الشعبي عن يحيى بن طلحة عن أبيه ، والله أعلم .

وحديث مسعر عن إسماعيل بن أبي خالد حسن الإسناد أيضاً ، فإن كان محفوظاً ، فإن يحيى بن طلحة حفظه عن أبيه عن أمه . والله أعلم .

س ٥١٧ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن طلحة عن النبي ﷺ « يكون فتنة لايهدأ منها جانب إلا جاش جانباً ، فينادي من السماء ألا إن أميركم فلان » .

فقال : يرويه إسماعيل بن عياش[٦٧] ، واختلف عنه ، فقال يحيى بن صالح عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن سعيد بن المسيب عن طلحة .

واضطرب إسماعيل بن عياش في إسناده .

وقيل : عن ابن أبي حسين عن الزهري ، ولايصح .

وقيل : عن ابن عياش عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن طلحة .

ولايصح ماسمع ابن عياش عن عمرو بن دينار .

وروى عن بشير بن زاذان[٦٨] ــ وكان ضعيفاً ــ عن أبي الحجاج[٦٩] ــ وهو

---

٦٦ ــ تركه يحيى القطان وابن المبارك ، تقدم في السؤال رقم : ٤٠ .

٦٧ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٦٨ ــ بشير بن زاذان ، ضعفه الدارقطني وغيره ، واتهمه ابن الجوزي وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وذكره الساجي وابن الجارود والعقيلي في الضعفاء ، وقال ابن عدي : أحاديثه ليس لها نور وهو ضعيف غير ثقة ، يحدث عن جماعة ضعفاء ، وهو بين الضعف . الضعفاء للعقيلي ١ / ٥٢ ــ ٥٣ ، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٣٧٤ ، كتاب المجروحين ١ / ١٩٢ ، الكامل ١ / ١ / ٣٢٣ ، اللسان ٢ / ٣٧ .

٦٩ ــ لم أجد ترجمته .

مجهول ــ عن يحيى بن سيعد عن سعيد بن المسيب عن طلحة .

ولايصح عن يحيى بن سعيد ، ولايثبت أيضاً عن سعيد بن المسيب ، والله أعلم .

س ٥١٨ ــ وسئل عن [حديث][٧٠]أبي سلمة بن عبد الرحمن عن طلحة « ان رجلين من بلّي قدما على رسول الله ﷺ وكان اسلامهما جميعاً ، وكان أحدهما أشد اجتهاداً من صاحبه » الحديث .

فقال : هو حديث يرويه محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبي سلمة ، حدث به عنه يزيد بن الهاد ومحمد بن إسحاق ، فأما يزيد بن الهاد فأسنده عن أبي سلمة عن طلحة بن عبيد الله[٧١] .

وأرسله محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة .

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة[٧٢]عن أبي سلمة عن طلحة .

واختلف عن محمد بن عمرو ، فرواه إسماعيل بن جعفر ويزيد بن هارون عن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن طلحة[٧٣] .

ورواه حماد بن سلمة وسعيد بن عامر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً .

ورواه محمد بن بشر العبدي والفضل بن موسى السيناني ومحمد بن

---

٧٠ ــ الزيادة يقتضيها السياق .

٧١ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في التعبير ، باب تعبير الرؤيا .

وفي الزوائد : رجال إسناده ثقات ، إلا أنه منقطع ، قال علي بن المديني وابن معين : أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئاً ٢ / ١٢٩٣ ــ ١٢٩٤ (٣٩٢٥) .

وأحمد في مسنده في مسند طلحة ١ / ١٦٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجنائز ، باب طوبى لمن طال عمره وحسن عمله ٣ / ٣٧١ ــ ٣٧٢ .

٧٢ ــ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥ .

٧٣ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق إسماعيل بن جعفر ١ / ٨١ .

وذكره البيهقي في سننه الكبرى ، عن محمد بن عمرو ٣ / ٣٧٢ .

يعلى[٧٤] وجنادة[٧٥] بن سلم عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن طلحة ابن عبيد الله رأى في المنام .

وأصحها كلها قول يزيد بن الهاد ، وذكر أبي هريرة فيه وهم ، والله أعلم .

س ٥١٩ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عثمان التيمي عن طلحة عن النبي ﷺ في إباحة لحم الصيد للمحرم .

فقال : يرويه محمد بن المنكدر واختلف عنه ، فرواه ابن جريج عن محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان عن أبيه عن طلحة[٧٦] .

وتابعه (١٠٤ / ٢) ربيعة بن عمر[٧٧] عن ابن المنكدر .

ورواه فليح بن سليمان[٧٨] عن ابن المنكدر عن عبد الرحمن بن عثمان عن[٧٩] طلحة[٨٠] .

٧٤ـ محمد بن يعلى السلمي أبو ليلى الكوفي لقبه : زنبور ـ بضم الزاي والموحدة بينهما نون ساكنة وآخره راء ـ ضعيف ، مات بعد المائتين . التقريب : ٢ / ٢٢١ .

٧٥ـ صدوق له أغلاط ، تقدم في السؤال رقم : ٣٨٧ .

٧٦ـ أخرجه مسلم في صحيحه ، في المناسك ، باب تحريم الصيد للمحرم ١ / ٤٩٣ .
والنسائي في سننه ، مايجوز للمحرم أكله من الصيد ٥ / ١٨٢ .
وأحمد في مسنده ١ / ١٦١ ، ١٦٢ .
والدارمي في سننه ، باب في أكل لحم الصيد للمحرم إذا لم يصد هو ٢ / ٣٩ .
والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث رواه غير واحد فلم يجود إسناده ولانعلم أحداً وصله وجود إسناده إلا ابن جريج عن محمد بن المنكدر ، ولانعلم روى عبد الرحمن بن عثمان عن طلحة إلا هذا الحديث ولانعلم يروى هذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ١ / ٨٣ / ١ .
وأبو يعلى في مسنده ١ / ٧٩ .

٧٧ـ لم أعثر على ترجمته .

٧٨ـ فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي ، أو الأسلمي ، أبو يحيى المدني ويقال : فليح لقب ، واسمه عبد الملك ، صدوق كثير الخطأ ، مات سنة ثمان وستين ومائة . التقريب : ٢ / ١١٤ .

٧٩ـ في المخطوطة « وطلحة » والصواب ماأثبته .

٨٠ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ / ٨١ ـ ٨٢ .

ولم يذكر معاذاً .

ورواه أبو حنيفة[٨١] عن ابن المنكدر عن عثمان بن محمد[٨٢] عن طلحة .

ورواه الثوري عن ابن المنكدر عن شيخ لم يسمه عن طلحة[٨٣] .

والصواب حديث ابن جريج وهو حفظ إسناده .

ورواه سلمة بن صالح الأحمر[٨٤] عن ابن المنكدر فقال : عن عبد الرحمن بن عثمان أو عثمان بن عبد الرحمن .

حدثناه عبد الملك بن أحمد[٨٥] قال : ثنا حفص بن عمرو .

وثنا أبو الحسن بن مبشر ، قال : ثنا أحمد بن سنان .

وثنا محمد بن سهل بن الفضيل[٨٦] ثنا حميد بن الربيع[٨٧] .

وثنا أبو ذر[٨٨] ثنا عمر بن شبه ، قالوا : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج ــ أخبرني ، وقال ابن سنان : حدثني ــ محمد بن المنكدر عن معاذ بن عبد الرحمن بن عثمان عن أبيه قال : كنا مع طلحة ونحن حرم فاهدي له طير وطلحة راقد ،

٨١ــ هو النعمان بن ثابت الامام ، تقدم في السؤال رقم : ٩٢ .

٨٢ــ لم أجد ترجمته .

٨٣ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ص : ٣١ .
وأبو يعلى في مسنده ، في مسند طلحة ١ / ٨١ .

٨٤ــ ذاهب الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ١٣٢ .

٨٥ــ عبد الملك بن أحمد بن عبد الرحمن بن أبي حمزة ، أبو العباس الزيات ، كان ثقة ، مات سنة ثلاثين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٠ / ٤٢٩ ــ ٤٣٠ .

٨٦ــ محمد بن سهل بن الفضيل ، أبو عبد الله الكاتب ، كان ثقة ، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٥ / ٣١٦ .

٨٧ــ كذبه ابن معين ، تقدم في السؤال رقم : ١٧ .

٨٨ــ هو : أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان بن الحارث بن عبد الرحمن ، أبو ذر الأزدي المعروف بابن الباغندي ، قال الدارقطني : ماعلمت إلا خيراً ، وقال أبو الفتح ابن أبي الفوارس ــ وذكر محمد بن سليمان وابنه أبا بكر وابنه أبا ذر ــ فقال : أوثقهم أبو ذر ، مات سنة ست وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٥ / ٨٦ .

فمنا من أكل ، ومنا [من] تورع فلما استيقظ طلحة وافق من أكله وقال : أكلناه مع رسول الله ﷺ .

س ٥٢٠ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن شداد بن الهاد عن طلحة بن عبيد الله عن رسول الله ﷺ « أليس قد صام المتولي بعد صاحبه وصلى كذا ، ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الاسلام بتكبيره وتسبيحه وتحميده » .

فقال : هو حديث يرويه طلحة بن يحيى بن طلحة[٨٩] ، واختلف عنه ، فرواه عبد الله بن داود الخريبي عن طلحة بن يحيى عن إبراهيم[٩٠] مولى لهم ، عن عبد الله ابن شداد عن طلحة[٩١] .

وقال الفضل[٩٢] بن العلاء ووكيع من رواية يحيى الحماني[٩٣] عنه عن طلحة عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن شداد عن طلحة[٩٤] .

وأرسل أحمد بن حنبل عن وكيع فقال : عن عبد الله بن شداد أن ثلاثة قدموا على رسول الله ﷺ[٩٥] .

---

٨٩ ـ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٢٣٩ .
٩٠ ـ لم أجد ترجمته .
٩١ ـ أخرجه البزار في مسنده ، في مسند طلحة ، وقال : ولانعلم روى عبد الله بن شداد هذا عن طلحة إلا هذا الحديث ١ / ٨٥ / ٢ .
وأبو يعلى في مسنده ١ / ٧٩ .
٩٢ ـ في المخطوط : « الفضيل » .
وهو الفضل بن العلاء ، أبو العباس ، ويقال : أبو العلاء الكوفي ، نزيل البصرة صدوق له أوهام ، من التاسعة . التقريب : ٢ / ١١١ .
٩٣ ـ هو ابن عبد الحميد ، حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣ .
٩٤ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، في باب أفضل الذكر وأفضل الدعاء ، من طريق عثمان قال : حدثنا وكيع ، وقال النسائي : خالفه عيسى بن يونس ثم سرد رِوايته التي فيه عن إبراهيم بن محمد بن طلحة قال أخبرني شداد بن الهاد أن النبي ﷺ الحديث . ص : ٤٨٤ (٨٣٨ ، ٨٣٩) .
٩٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٦٣ .

وتابعه عثمان بن أبي شيبة على ارساله إلا أن عثمان قال فيه : عن محمد بن إبراهيم ابن طلحة|ووهم فيه على وكيع ، وإنما قال لهم وكيع إبراهيم بن محمد بن طلحة(٩٦) .

والصواب عندنا قول عبد الله بن داود . والله أعلم .

س ٥٢١ ــ وسئل عن حديث السائب بن يزيد عن رجل عن طلحة بن عبيد الله « أن رسول الله ﷺ ظاهر بين درعين يوم أحد » .

فقال : يرويه ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة(٩٧)واختلف عنه ، فرواه بشر بن السري عن ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن من حدثه عن طلحة(٩٨) .

وخالفه أصحاب ابن عيينة فرووه عنه عن يزيد بن خصيفة عن السائب أن النبي صلى الله عليه (١٠٥ / ١) وسلم ، لم يذكروا فوق السائب أحداً(٩٩) .

وقول بشر بن السري ليس بالمحفوظ .

س ٥٢٢ ــ وسئل عن حديث رجل من بني تميم عن طلحة بن عبيد الله عن النبي ﷺ « لابيع حاضر لباد » .

---

٩٦ ـ أخرجه عبد بن حميد في مسنده ، وفيه : حدثني إبراهيم بن محمد بن طلحة . المنتخب من مسنده ١٧ / ٢ ــ ١٨ / ١ .

٩٧ ـ هو : يزيد بن عبد الله بن خصيفة : بمعجمة ثم مهملة . التقريب ٢ / ٣٦٧ .

٩٨ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ، في مسنده طلحة ١ / ٨٢ .

وأيضاً من طريق سويد بن سعيد ثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن رجل من بني تميم يقال له : معاذ أن رسول الله ﷺ . الحديث ١ / ٨٢ .

وأخرجه أبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب في لبس الدروع ، عن مسدد نا سفيان قال : حسبت أني سمعت يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن رجل قد سماه أن رسول الله ﷺ ٢ / ٣٣٦ ــ ٣٣٧ .

٩٩ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في الجهاد ، باب السلاح ، عن هشام بن سوار ثنا سفيان ٢ / ٩٣٨ (٢٨٠٦) .

والترمذي في الشمائل ، باب ماجاء في صفة درع رسول الله ﷺ عن ابن أبي عمر حدثنا سفيان . ص ١٠٥ (١٠٤) .

فقال : يرويه سالم ابو النضر[100] واختلف عنه ، فرواه محمد بن إسحاق عن سالم حدثني اعرابي عن طلحة[101] .

وقال مومل[102] عن حماد بن سلمة عن ابن[103] إسحاق عن سالم المكي[104] عن أبيه عن طلحة[105] .

وقال موسى بن إسماعيل : عن حماد عن ابن إسحاق عن سالم عن رجل عن أبيه عن طلحة[106] .

وكذلك قال إبراهيم عن ابن إسحاق .

---

١٠٠ ـ هو : سالم بن أبي أمية .

١٠١ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند طلحة ، وفيه : عن ابن إسحاق ثنا سالم بن أبي أمية أبو النضر ، وفيه : بدل « أعرابي » « قال : جلس إلى شيخ من بني تميم في مسجد البصرة » ١ / ١٦٣ ـ ١٦٤ .
وأبو يعلى في مسنده ١ / ٨٠ .

١٠٢ ـ هو ابن إسماعيل ، صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم : ١٦٦ .

١٠٣ ـ في المخطوط : « أبي » والتصويب من مسند البزار ١ / ٨٥ / ٢ .

١٠٤ ـ سالم المكي ، عن أعرابي له صحبة ، هو الخياط أو ابن شوال ، وإلا فمجهول ، من الرابعة . التقريب ١ / ٢٨١ .
وفي التهذيب : سالم المكي وليس بالخياط ٣ / ٤٤٤ ـ ٤٤٥ .
وسالم بن عبد الله الخياط البصري نزل مكة ، صدوق سيء الحفظ ، من السادسة . التقريب : ١ / ٢٨٠ .
وسالم بن شوال المكي ، ثقة ، من الثالثة . المصدر السابق ١ / ٢٨٠ .

١٠٥ ـ أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن طلحة إلا من هذا الوجه ، ولانعلم أحداً قال : عن سالم عن أبيه عن طلحة إلا مومل عن حماد وغير مومل يرويه عن رجل ١ / ٨٥ / ٢ ـ ٨٦ / ١ .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده ، في مسند طلحة ، عن عبد الأعلى ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن سالم المكي أن أعرابياً قال : قدمت المدينة ثم ساق الحديث ١ / ٨٠ .

١٠٦ ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في باب في النهي أن يبيع حاضر لباد ، وفيه : « أعرابي » بدل « رجل » وليس فيه ذكر أبيه ٣ / ٢٨٣ .
والبزار في مسنده ، من طريق عبد الله بن معاوية الجمحي قال : نا حماد بن سلمة ، وليس فيه « عن أبيه » بين رجل وطلحة ١ / ٨٦ / ١ .

ورواه عمرو بن الحارث[107] وابن لهيعة[108] عن سالم أبي النضر عن رجل من بني تميم عن أبيه عن طلحة .

وهو الصواب .

وقيل : عن مفضل بن فضالة عن عياش بن عباس القتباني[109] عن أبي النضر عن نوفل [بن][110] مساحق عن أبيه عن طلحة[111] .

١٠٧ ـ هو : ابن يعقوب الأنصاري المصري .

١٠٨ ـ هو : عبد الله ، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم : ٢٤ .

١٠٩ ـ عياش بن عباس ـــ بموحدة ومهملة ـــ القتباني : بكسر القاف وسكون المثناة .

١١٠ ـ الزيادة يقتضيها السياق . التقريب : ٢ / ٩٥ .

١١١ ـ أخرجه أبو علي ابن الصواف في فوائده (انتفاء الدارقطني) ٣ / ٢٣ / ١ .

مسـند

الزبير بن العوام

رضي الله عنه

من حديث الزبير بن العوام رحمة الله عليه

عن النبي ﷺ

س ٥٢٣ ــ وسئل عن حديث ابن عمر عن الزبير عن النبي ﷺ أنه قال : « ﴿ مَن يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ ﴾[١]في الدنيا » .

فقال : يرويه سليم بن حيان عن أبيه[٢]عن ابن عمر عن الزبير[٣] .

وقيل عن سليم عن نافع عن ابن عمر عن الزبير .

ورواه زياد الجصاص[٤]واختلف عنه ، فرواه عبد الوهاب بن عطاء[٥]عن زياد عن علي بن زيد[٦]عن مجاهد عن ابن عمر عن أبي بكر[٧] .

وخالفه أبو عاصم العباداني[٨]فرواه عن زياد الجصاص عن سالم عن ابن عمر عن عمر[٩] .

وليس فيه شيء يثبت .

فقلت له : فسليم بن حيان عن أبيه عن ابن عمر ، قال : يقوله عبد الرحيم بن

---

١ ــ سورة النساء : ١٢٣ .

٢ ــ مقبول ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٩ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده في مسند الزبير ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن الزبير إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ، ولانعلم روى ابن عمر عن الزبير إلا هذا الحديث ١/٨٦/١ ــ ٢ .

٤ ــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩ .

٥ ــ صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥ .

٦ ــ هو ابن جدعان ، ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٩ .

٧ ــ تقدم تخريجه مفصلاً ، انظر السؤال رقم : ٢٩ .

٨ ــ لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩ .

٩ ــ انظر تخريجه في السؤال رقم : ٢٩ .

سليم بن حيان[10] عن أبيه عن ابن عمر ، وقال مرة : عن أبيه عن نافع عن ابن عمر .

وعبد الرحيم ضعيف ، وزياد ضعيف .

س ٥٢٤ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن الزبير عن النبي ﷺ في قوله : ﴿ إنَّكَ مَيتٌ وإنَّهُم مَيّتونَ ثُم إنكُم[11] ﴾ الآية[12] .

قال الزبير : يارسول الله ليكن علينا ماكان لنا في الدنيا » الحديث .

فقال : هو حديث يرويه محمد بن عمرو[13] عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن الزبير .

ورواه علي بن مسهر والنضر بن شميل ومحمد بن عبيد وخالد الواسطي والفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن يحيى عن ابن الزبير عن الزبير[14] .

ورواه عبدة بن سليمان ومحمد بن بشر العبدي عن محمد بن عمرو عن يحيى عن

---

١٠ ـ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩ .

١١ ـ في المخطوطة « لكم » وهو خطأ .

١٢ ـ سورة الزمر : ٣٠ ، ٣١ .

١٣ ـ هو ابن علقمة ، الليثي ، صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥ .

١٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في تفسير سورة الزمر ، من طريق سفيان ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ٤ / ١٧٥ .

والحميدي في مسنده ، من طريق أنس بن عياض عن محمد بن عمرو ١ / ٣٣ ـ ٣٤ (٦٢) .

وأيضاً من طريق سفيان عن محمد بن عمرو ١ / ٣٣ (٦٠) .

وأحمد في مسنده من طريق سفيان ١ / ١٦٤ .

وأيضاً من طريق ابن نمير ١ / ١٦٧ .

والبزار في مسنده ، في مسند الزبير ، من طريق محمد بن أبي عدي وسفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ١ / ٨٦ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق محمد بن عبيد ١ / ٨٢ .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة الزبير ، من طريق ضرار بن صرد ثنا عبد العزيز الدراوردي عن محمد بن عمرو ١ / ٩١ ـ ٩٢ .

ابن الزبير قال : لما نزلت ﴿ إنَّكَ مَيِّتٌ ﴾ قال الزبير : يارسول الله[15] فجعله من مسند ابن الزبير ، ومن تقدم ذكرهم من مسند الزبير .

ورواه سعيد بن عامر[16] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : لما نزلت قال الزبير : يارسول الله[17] .

(١٠٥ / ٢) ووهم فيه على محمد بن عمرو ، والصواب يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب ، والقول قول من أسنده عن ابن الزبير عن الزبير ، والله أعلم .

س ٥٢٥ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير [عن الزبير][18] عن النبي ﷺ « لاتحرم المصة ولا المصتان » .

فقال : تفرد به محمد بن دينار الطاحي[19] عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن ابن الزبير عن الزبير[20] .

---

١٥ ـ لم أجده من الوجه المذكور .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في تفسير سورة الزمر ، من طريق أبي أسامة وعبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو ، وفيه : عن عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام .
ثم أخرجه من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري حدثني محمد بن عمرو الليثي ، ولم يذكر في إسناده الزبير ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ٢ / ٤٣٥ .
وذكره المزي في تحفة الأشراف عن عبدة بن سليمان وعبد الوهاب بن عطاء ، وليس فيه عن أبيه ٣ / ١٨٠ .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، في تفسير سورة الزمر ، عن عبد الله بن الزبير ، وقال : رواه الطبراني ورجاله ثقات ٧ / ١٠٠ .

١٦ ـ سعيد بن عامر الضبعي ـــ بضم المعجمة وفتح الموحدة ـــ أبو محمد البصري ثقة صالح ، وقال أبو حاتم : ربما وهم ، مات سنة ثمان ومائتين . التقريب : ١ / ٢٩٩ .

١٧ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة الزبير ١ / ٩١ .

١٨ ـ في المخطوطة « عن الزبير » ساقط .

١٩ ـ محمد بن دينار الأزدي ثم الطاحي ـــ بمهملتين ـــ أبو بكر بن أبي الفرات البصري ، صدوق سيء الحفظ ، رمي بالقدر ، وتغير قبل موته ، من الثامنة . التقريب ٢ / ١٦٠ .

٢٠ ـ ذكره الترمذي في سننه ، في الرضاع ، باب ماجاء لاتحرم المصة ولا المصتان عن محمد بن دينار وقال : وهو غير محفوظ ، والصحيح عند أهل الحديث حديث ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ

ووهم فيه .

وغيره من أصحاب هشام يرويه عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ(٢١) .

لايذكرون فيه الزبير .

ورواه ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن عائشة عن النبي ﷺ(٢٢) .

وهو الصحيح ، لأنه زاد ، وهو المحفوظ عن عائشة .

ﷺ ٢ / ١٩٩ .

وأخرجه في العلل الكبير ، وقال : سألت محمداً عن هذا الحديث فقال : الصحيح عن ابن الزبير عن عائشة ، وحديث محمد بن دينار أخطأ فيه ، وزاد فيه عن الزبير ، إنما هو هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ . ترتيب العلل ، باب ماجاء لاتحرم المصة والمصتان ٣١ / ٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند طلحة ، وقال : وهذا الحديث قد روي عن ابن الزبير من وجوه ، ولانعلم أحداً رواه عن ابن الزبير عن الزبير إلا محمد بن دينار عن هشام ١ / ٨٦ / ٢ ، وأبو يعلى في مسنده ١ / ٨٥ ، وابن حبان في صحيحه ، موارد الظمآن ، باب ماجاء في الرضاع ص : ٣٠٦ (١٢٥٢) .

والطبراني في معجمه الكبير ١ / ٨٤ (٢٤٨) .

٢١ ـ أخرجه النسائي في سننه ، في النكاح ، القدر الذي يحرم من الرضاعة ، من طريق يحيى بن هشام ٦ / ١٠١ .

والشافعي في مسنده ، عن سفيان عن هشام . ص : ٣٠٧ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب القليل من الرضاع ، عن ابن جريج عن هشام ٧ / ٤٦٩ (١٣٩٢٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في النكاح ، في الرضاع من قال : لاتحرم الرضعتان والا الرضعة ، من طريق عبدة وابن نمير عن هشام ٤ / ٢٨٥ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة . موارد الظمآن ص : ٣٠٦ (١٢٥١) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الرضاع ، من طريق أنس بن عياض عن هشام ٧ / ٤٥٤ .

٢٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الرضاع ، باب في المصة والمصتين ١ / ٦١٥ .

وأبو داود في سننه ، في النكاح ، باب هل يحرم مادون خمس رضعات ٣ / ١٨٢ .

والترمذي في سننه ، وقال : حسن صحيح ٢ / ١٩٨ ـــ ١٩٩ .

والنسائي في سننه ٦ / ١٠١ .

وابن ماجه في سننه ، في النكاح ، باب لاتحرم المصة ولا المصتان ١ / ٦٢٤ (١٩٤١) .

وأحمد في مسنده ، في مسند عائشة ٦ / ٣١ ، ٩٥ ـــ ٩٦ ، ٢١٦ .

س ٥٢٦ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن أبيه « أن رجلاً خاصمه في شراج[٢٣] الحرة ، فنزلت ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ الآية »[٢٤] .

فقال : هو حديث يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه ابن أخي الزهري[٢٥] عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن الزبير[٢٦] .

قال ذلك ضرار بن صرد[٢٧] عن الدراوردي[٢٨] عن ابن أخي الزهري .

وكذلك قال ابن وهب عن يونس بن يزيد والليث بن سعد عن الزهري عن عروة عن ابن الزبير عن الزبير[٢٩] .

ـــ وابن الجارود في المنتقى ص : ٢٣١ (٦٨٩) .

والدارقطني في سننه ، في الرضاع ٤ / ١٨٠ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الرضاع ٧ / ٤٥٤ ـــ ٤٥٥ .

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده ، من طريق حماد بن زيد عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير ، ولم يذكر فيه عائشة . المنتخب من مسنده ٧٥ / ١ .

٢٣ ـ قال ابن الأثير : الشرجة : مسيل الماء من الحرّة إلى السهل ، والشرج جنس لها والشراج جمعها . النهاية ٢ / ٤٥٦ .

٢٤ ـ سورة النساء : ٦٥ .

٢٥ ـ هو : محمد بن عبد الله بن مسلم ، صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١ .

٢٦ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك ، في كتاب معرفة الصحابة ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، فإني : لاأعلم أحداً أقام هذا الاسناد عن الزهري يذكر عبد الله بن الزبير عن أخيه وهو عنه ضيق ولم يذكره الذهبي في التلخيص ٣ / ٣٦٤ .

٢٧ ـ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ٧١ .

٢٨ ـ هو : عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٢ .

٢٩ ـ أخرجه النسائي في سننه ، في القضاة ، الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان ، من طريق يونس بن عبد الأعلى والحارث بن مسكين عن ابن وهب ٨ / ٢٣٨ ـــ ٢٣٩ .

وذكره البزار في مسنده ، عن يونس بن يزيد ١ / ٨٧ / ١ .

وأخرجه ابن الجارود في المنتقى ، باب ماجاء في الأحكام ص ٣٣٩ ـــ ٣٤٠ (١٠٢١) .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في البيوع ، عن ابن وهب عن يونس والليث ، وقال : فسمعت أبي يقول : أخطأ ابن وهب في هذا الحديث ، الليث لايقول : عن الزبير ، قال أبو محمد : إنما يقول الليث عن الزهري عن عروة أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير وأبو بشر عن الزهري عن ـــ

وقال غيره : عن الليث بن سعد عن الزهري عن عروة عن ابن[٣٠] الزبير أن رجلاً خاصم الزبير عند النبي ﷺ[٣١] .

جعلوه من مسند عبد الله بن الزبير عن النبي صلى الله عليه [وسلم][٣٢] .

ورواه شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أبي عتيق[٣٣] وابن جريج ومعمر ، وعمر بن

← عروة أن الزبير كان يحدث أنه خاصم رجلاً من الأنصار ١ / ٣٩٥ — ٣٩٦ (١١٨٥) .
وأخرجه أيضاً في علل أخبار في القرآن وتفسيره مختصراً ٢ / ٩٣ (١٧٧٤) .

٣٠ ـ في المخطوطة « أبي » وهو خطأ .

٣١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المساقاة ، باب سكر الأنهار ، عن عبد الله بن يوسف ثنا الليث ، قال محمد بن العباس : قال أبو عبد الله : ليس أحد يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط ٥ / ٣٤ (٢٣٥٩ ، ٢٣٦٠) .

ومسلم في صحيحه ، في فضائل النبي ﷺ ، باب وجوب اتباعه ﷺ ، عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح عن الليث ٢ / ٣٣٧ .

وأبو داود في سننه ، عن أبي الوليد الطيالسي نا الليث ٣ / ٣٥٢ .

والترمذي في سننه ، في الأحكام ، باب ماجاء في الرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر في الماء ، عن قتيبة ثنا الليث ، وقال : هذا حديث حسن ، وروى شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن عروة بن الزبير عن الزبير ، ولم يذكر فيه عن عبد الله بن الزبير ، ورواه عبد الله بن وهب عن الليث ويونس عن الزهري عن عبد الله بن الزبير نحو الحديث الأول ٢/٢٨٩ — ٢٩٠ .

وأيضا في تفسير النساء ٤/٨٩ .

والنسائي في سننه ، في القضاة ، إشارة الحاكم بالرفق ، عن قتيبة حدثنا الليث ٨/٢٤٥ .

وأيضا في تفسيره ، في تفسير سورة النساء ص : ٤٧ — ٤٨ (١٣٠) .

وابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه ، عن محمد بن رمح أنبأنا الليث ١/٧ — ٨ (١٥) .

وعبد بن حميد في مسنده ، عن أبي الوليد ثنا الليث . المنتخب من مسنده ١/٧٥ .

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن الزبير عن أبيه ، قال : خاصمت رجلا من الأنصار في شراج الحرة ، ثم ذكر نحوه ، ولا نعلم يروى هذا الكلام إلا عن الزبير عن النبي ﷺ ١/٨٧/١ .

٣٢ — في المخطوطة « وسلم » ساقط . ٣٣ — مقبول ، تقدم في السؤال رقم : ٦ .

سعيد[٣٤] عن الزهري ، عن عروة عن الزبير[٣٥] .

ولم يذكروا فيه عبد الله بن الزبير .

وكذلك قال شبيب بن سعيد[٣٦] عن يونس وتابعه أحمد بن صالح[٣٧] وحرملة عن ابن وهب عن يونس[٣٨] .

وهو المحفوظ عن الزهري ، والله أعلم .

س ٥٢٧ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن الزبير قال : لما نزلت ﴿ ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ قال الزبير : وأي نعيم نسأل عنه وإنما هو الأسودان ، فقال : أما ان ذلك سيكون » .

فقال : حدث به سفيان بن عيينة عن محمد بن عمرو[٤٠] عن يحيى عن عبد الله ابن الزبير عن الزبير[٤١] .

---

٣٤ ـــ أحاديثه عن الزهري ليست مستقيمة ، تقدم في السؤال رقم : ٧ .

٣٥ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المساقاة ، باب شرب الأعلى قبل الأسفل من طريق معمر ٥/٣٨ (٢٣٦١) .

وأيضا في باب شرب الأعلى إلى الكعبين ، من طريق ابن جريج ٤/٣٩ (٢٣٦٢) .

وأيضا في الصلح ، باب إذا أشار الامام بالصلح فأبى اخ من طريق شعيب ٤/٣٠٩ ـــ ٣١٠ (٢٧٠٨) .

وأيضاً في التفسير ، باب ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَايُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُم ﴾ من طريق معمر ٨ / ٢٥٤ (٤٥٨٥) .

وذكره الترمذي في سننه ، عن شعيب بن أبي حمزة ٢ / ٢٩٠ .

وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق شعيب ١ / ١٦٥ ـــ ١٦٦ .

٣٦ ـ لابأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه ، لامن رواية ابن وهب ، تقدم في السؤال رقم : ١٣ .

٣٧ ـ هو :أبو جعفر ، المعروف بابن الطبري .

٣٨ ـ ذكره ابن حجر في النكت الظراف نقلاً عن الدارقطني في العلل ، ثم قال : والاختلاف فيه على الزهري أكثر من هذا ٤ / ٣٢٦ .

٣٩ ـ سورة التكاثر : ٨ .

٤٠ ـ هو الليثي ، صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٥ .

٤١ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في تفسير سورة التكاثر ، وقال : هذا حديث حسن ٤ / ٢١٨ .

ورواه زياد بن أيوب عن ابن عيينة فلم يذكر فيه ابن الزبير قصر به ، وأرسله[٤٢] .

والقول قول من وصله .

س ٥٢٨ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن الزبير أعطاني رسول الله ﷺ يوم بدر أربعة أسهم » .

فقال : هو حديث رواه إسحاق بن إدريس الأسواري[٤٣] ــ وكان (١/١٠٦) ضعيفاً ــ عن إسماعيل بن عياش[٤٤] عن هشام عن أبيه عن ابن الزبير عن الزبير[٤٥] .

ــ وابن ماجه في سننه ، في الزهد ، باب معيشة أصحاب النبي ﷺ ٢ / ١٣٩٢ (٤١٥٨) .

والحميدي في مسنده ، في أحاديث الزبير ، وقال : فكان سفيان ربما قال : قال الزبير وربما قال : عن عبد الله ابن الزبير ثم يقول : فقال الزبير ١ / ٣٣ (٦١) .

وأحمد في مسنده ١ / ١٦٤ .

والبزار في مسنده ، في مسند الزبير ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن الزبير بهذا الاسناد ١ / ٨٦ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند الزبير ١ / ٨٣ .

٤٢ ــ لم أجد من أخرجه .

وذكر المزي في تحفة الاشراف ، ان خلف بن سالم روى عن سفيان ، ولم يذكر عبد الله بن الزبير في إسناده ٣ / ١٧٩ .

٤٣ ــ إسحاق بن إدريس الأسواري البصري ، أبو يعقوب ، تركه ابن المديني ، وقال يحيى بن معين : كذاب يضع الحديث ، وقال البخاري : تركه الناس ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال أبو زرعة : واهي الحديث ضعيف الحديث ، وقال ابن حبان : كان يسرق الحديث ، وقال النسائي : بصري متروك ، وقال ابن عدي : له أحاديث وهو إلى الضعف أقرب .

تاريخ يحيى بن معين ٤ / ٢٥١ ، ٣٣٦ رقم : ٤٢١٣ ، ٤٦٧٧ ، التاريخ الكبير ١ / ١ / ٣٨٢ ، الضعفاء للنسائي ص : ٢٨٥ ، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٢١٣ ، كتاب المجروحين ١ / ١٣٥ ، الكامل ١ / ١ / ٢٣٢ ــ ٢٣٣ ، اللسان ١ / ٣٥٢ .

٤٤ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده ، ومخلط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٤٥ ــ أخرجه الدارقطني في سننه ، في السير ٤ / ١٠٩ ــ ١١٠ .

وخالفه الهيثم بن خارجة فرواه عن إسماعيل [عن هشام بن عروة][46] عن عباد ابن عبد الله[47] بن الزبير مرسلاً[48] .

وأصحاب [إسماعيل][49] الحفاظ عنه يروونه عن هشام عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير مرسلاً[50] .

وهو الصحيح .

س ٥٢٩ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم الخندق » .

فقال : هو حديث يرويه هشام بن عروة ، واختلف عليه فيه ، فرواه حماد بن سلمة ، وحماد بن زيد ، وحماد بن أسامة أبو أسامة وأبو معاوية الضرير ، عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير[51] .

---

٤٦ ـ الزيادة من سنن الدارقطني ٤ / ١١٠ .

٤٧ ـ في روايته عن الزبير انقطاع ، لأنه لايروي عن جده . انظر التهذيب ٥ / ٩٨ .

٤٨ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ، في السير ، بسنده إلى الهيثم بن خارجة نا إسماعيل بن عياش ، عن هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن الزبير بن العوام (وليس فيه ذكر « بدر ») ٤ / ١١٠ .

٤٩ ـ في المخطوطة : « إسماعيل » ساقط .

٥٠ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ، في السير ، من طريق محمد بن بشر نا هشام بن عروة عن يحيى بن عباد ٤ / ١١١ .

وأخرجه النسائي في سننه في كتاب الخيل ، باب سهمان الخيل ، من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن هشام ابن عروة عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن جده أنه كان يقول : ضرب رسول الله ﷺ عام خيبر للزبير بن العوام الحديث ٦ / ٢٢٨ .

والدارقطني في سننه ، من طريق سعيد بن عبد الرحمن ثم ساق السند والمتن مثل النسائي (وفي المطبوعة : يحيى بن عباد عن عبد الله وهو خطأ) ٤ / ١١٠ ـ ١١١ .

وأيضاً من طريق محاضر نا هشام ثم ساق السند والمتن (وفيه أيضاً يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير) وليس فيه ذكر « بدر » أو « خيبر » ٤ / ١١١ .

٥١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل الصحابة ، باب مناقب الزبير بن العوام ، من طريق عبد الله بن المبارك أخبرنا هشام (وفيه قصة) ٧ / ٨٠ (٣٧٢٠) .

ومسلم في صحيحه ، في باب من فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما ، من طريق أبي أسامة ٢ / ٣٦٦ .

وخالفهم عبدة بن سليمان ، فرواه عن هشام بن عروة عن آخيه عبد الله بن عروة عن عبد الله بن الزبير عن الزبير[٥٢] .

وكلاهما صحيحان عن هشام .

وقال هارون الجمال[٥٣] عن أبي أسامة عن هشام عن أبيه عن الزبير .

أسقط من الاسناد عبد الله بن الزبير ، والذي قبله أصح .

= والترمذي في سننه ، في مناقب الزبير بن العوام رضي الله عنه ، عن هناد نا عبدة نا هشام عن أبيه عن عبد الله ابن الزبير عن الزبير ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ٤ / ٣٣٣ .

وابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، فضل الزبير رضي الله عنه ، من طريق أبي معاوية (وفيه : يوم أحد) ١ / ٤٥ (١٢٣) .

وأحمد في مسنده في مسند الزبير من طريق أبي أسامة وفيه قصة ١ / ١٦٤ .

وأيضاً من طريق أبي معاوية (وفيه يوم أحد) ١ / ١٦٤ .

وأيضاً من طريق ابن المبارك ١ / ١٦٦ .

وأيضاً في فضائل الصحابة ، من طريق أبي معاوية ١٣٧ / ١ ــ ٢ .

والبزار في مسنده في مسند الزبير ، من طريق أبي معاوية (وفيه يوم الخندق) وقال : وهذا الحديث قد روى عن الزبير من غير هذا الوجه ، وهذا الاسناد من أحسن إسناد يروى في ذلك ١ / ٨٦ / ٢ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق أبي معاوية (وفيه أحد) ص : ٢٢٩ (٢٠٠) .

وأيضاً من طريق حماد بن زيد وفيه قصة ص : ٢٢٩ (٢٠١) .

وأبو يعلى في مسنده من طريق حماد بن سلمة ١ / ٨٣ .

وأيضاً من طريق أبي معاوية (وفيه يو مأحد) ١ / ٨٣ .

وأبو سعيد النيسابوري في الأبعين المستخرجة ، من طريق أبي معاوية (وفيه أحد) وقال : هذا حديث حسن من حديث هشام بن عروة بن الزبير بن العوام عن أبيه عروة عن أخيه عبد الله بن الزبير عن أبيه الزبير ، وهذه ترجمة صحيحة ، والرواة عن آخرهم ثقات ، وقد روي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه قال : جمع لي رسول الله ﷺ أبويه يوم أحد ، وهذا صحيح . الخ ٤٢ / ١ .

٥٢ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة . ص : ٢٢٩ (١٩٩) .

وقد روي عن هشام عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ يوم الخندق جمع للزبير أبويه ، فقال : فداك أبي وأمي ، كما أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، فقال : أخبرنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : حدثني المنذر بن عبد الله الحزامي ، عن هشام بن عروة عن عبد الله بن الزبير ثم ساق السند والمتن . ص : ٢٢٩ ــ ٢٣٠ (٢٠٢) .

٥٣ ــ هو : ابن عبد الله .

س ٥٣٠ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن أبيه عن النبي ﷺ « من حدث عني كذباً فليتبوأ مقعده من النار » .

فقال : يرويه يزيد بن الهاد عن عمر بن عبد الله بن عروة[٥٤] عن عبد الله بن عروة ، عن عبد الله بن الزبير عن الزبير[٥٥] .

قال ذلك الليث بن سعد ونافع بن يزيد عن ابن الهاد عن عمر .

وخالفهما رشدين[٥٦] بن سعد ، فرواه عن ابن الهاد عن عمر بن عبد الله بن عروة عن ابن الزبير عن الزبير .

وكذلك رواه جعفر بن محمد بن خالد الزبيري[٥٧] وعمر بن صالح المدني[٥٨] عن عبد الله بن عروة عن ابن الزبير عن الزبير .

والقول قول الليث ونافع بن يزيد .

---

٥٤ ـ عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام ، الأسدي المدني ، مقبول ، من السادسة . التقريب : ٢ / ٥٨ .

٥٥ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب العلم ، باب اثم من كذب على النبي ﷺ ، من طريق شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : قلت للزبير ، ثم ساق الحديث بلفظ « من كذب علي » الحديث ١ / ٢٠٠ (١٠٧) .

وأبو داود في سننه ، في العلم ، باب التشديد في الكذب على رسول الله ﷺ ، من طريق بيان بن بشر ووبرة ابن عبد الرحمن عن عامر بن عبد الله بن الزبير ٣ / ٣٥٧ .

وابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ ١ / ١٤ (٣٦) .

٥٦ ـ في المخطوطة « رشد بن سعد » والصواب ماأثبته ، وهو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٧٠ .

٥٧ ـ جعفر بن محمد بن خالد بن الزبير بن العوام القرشي وقيل : جعفر بن خالد ، قال البخاري : لايتابع في حديثه ، وقال الأزدي : منكر الحديث : وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ١ / ٢ / ١٨٩ ـــ ١٩٠ ، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٤٨٧ ـــ ٤٨٨ ، اللسان ٢ / ١٢٤ .

٥٨ ـ عمر بن صالح ، مدني ، قال العقيلي : مجهول بالنقل لايتابع على حديثه . الضعفاء للعقيلي ٢ / ٢٨٣ ، اللسان ٤ / ٣١٣ ـــ ٣١٤ .

ورواه البزار بن حبيب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير(٥٩)واختلف عنه ، فقيل : عنه عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير عن الزبير(٦٠) .

وقيل : عنه عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ .

وروي هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن الزبير عن الزبير .

حدثنا بذلك محمد بن إسماعيل الفارسي ، ثنا محمد بن كامل الزيات(٦١)حدثنا زيد بن الحسن(٦٢) ، ثنا مالك بن أنس عن الزهري .

وحدث به غير شيخنا عن محمد بن كامل هذا عن حبيب بن أبي حبيب(٦٣)عن ابن أخي الزهري(٦٤)عن الزهري نحوه .

ومحمد بن كامل هذا ليس بالقوي من أهل مصر .

س ٥٣١ ـ وسئل عن حديث (١٠٦ / ٢) عروة بن الزبير عن الزبير عن النبي ﷺ أنه قال : « غيروا الشيب ولاتشبهوا باليهود » .

فقال : هو حديث يرويه محمد بن كُناسة(٦٥)عن هشام بن عروة عن أخيه عثمان

---

٥٩ ـ الزبير بن حبيب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير الأسدي ، مدني فيه لين ، وقال ابن عدي : لم أر له أنكر من حديثين وليست أحاديثه بالكثيرة ، وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً . الجرح والتعديل ١ / ٢ / ٥٨٤ ، الكامل ١ / ٢ / ٣٦٩ ، اللسان ٢ / ٤٧١ .

٦٠ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق يعقوب حدثني الزبير بن حبيب . موارد الظمآن ، في المناقب ص : ٥٤٦ ـ ٥٤٧ (٢٢١٤) .

٦١ ـ محمد بن كامل بن ميمون الزيات ، عن زيد بن الحسن عن مالك بخبر باطل ، ضعفه الدارقطني ونقل ابن حجر ماقاله الدارقطني هنا بأنه ليس بالقوي . اللسان ٥ / ٣٥١ .

٦٢ ـ زيد بن الحسن البصري ، أبو يحيى الضرير ، عن مالك بمناكير ، ولايدري من هو ؟ وقال الحاكم أبو أحمد : زيد بن الحسن أبو يحيى الضرير حديثه لين ، وقال ابن يونس : ليس بالقوي في الحديث ، مات سنة إحدى عشرة وثلاثمائة . اللسان ٢ / ٥٠٤ .

٦٣ ـ حبيب بن أبي حبيب المصري ، كاتب مالك ، يكنى أبا محمد واسم أبيه إبراهيم وقيل : مرزوق ، متروك ، كذبه أبو داود وجماعة ، مات سنة ثماني عشرة ومائتين . التقريب : ١ / ١٤٩ .

٦٤ ـ هو محمد بن عبد الله بن مسلم ، صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١ .

٦٥ ـ هو : محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى ، أبو يحيى بن كُناسة ـ بضم الكاف ، وتخفيف النون

ابن عروة عن ابيه عن الزبير(٦٦) .

ولم يتابع عليه .

وروي عن الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة(٦٧) .

قال ذلك زيد بن الحريش(٦٨)عن عبد الله بن رجاء(٦٩)عن الثوري .

وكذلك روي عن حفص بن عمر(٧٠)الحبطي عن هشام(٧١) .

ورواه الحفاظ من أصحاب هشام عن هشام عن عروة مرسلاً(٧٢) .

وهو الصحيح .

= وبمهملة ــ وهو لقب أبيه أو جده ، صدوق عارف بالآداب ، مات سنة سبع ومائتين . التقريب ٢ / ١٧٧ ــ ١٧٨ .

٦٦ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الزينة ، الاذن بالخضاب ، وقال : غير محفوظ ٨ / ١٣٧ ــ ١٣٨ .
وأحمد في مسنده ، في مسند الزبير ١ / ١٦٥
وأبو يعلى في مسنده ١ / ٨٤ .
وابن المقري في فوائده ١٨١ / ٢ .
وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة عروة ، وقال : غريب من حديث عروة ، تفرد به عن ابن كناسة الأئمة : أبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير وأحمد بن حنبل وأبو خيثمة ٢ / ١٨٠ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن كناسة ، ثم أورد كلام الدارقطني ماقاله هنا ، من طريق البرقاني ٥ / ٤٠٤ ــ ٤٠٥ .

٦٧ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن كناسة ٥ / ٤٠٥ .
وأيضاً في ترجمة عبد الله بن أحمد الجواليقي ٩ / ٣٧٨ .

٦٨ ــ قال ابن القطان : مجهول ، وقال ابن حبان في الثقات : ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم : ٤٧٠ .

٦٩ ــ هو المكي ، ثقة تغير حفظه قليلاً ، تقدم في السؤال رقم : ٩٥ .

٧٠ ــ حفص بن عمر الحبطي الرملي ، قال يحيى : ليس بشيء ، وقال مرة : ليس بثقة ولامأمون ، أحاديثه كذب ، وقال الأزدي : متروك ، وقال ابن عدي : ليس له إلا اليسير ، وأحاديثه غير محفوظة . الكامل ١ / ٢ / ١٦٢ ، اللسان ٢ / ٣٢٥ ــ ٣٢٦ .

٧١ ــ ذكره الخطيب في تاريخه نقلاً عن الدارقطني ٥ / ٤٠٥ .

٧٢ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن كناسة ، من طريق ابن نمير حدثنا هشام ٥ / ٤٠٦ .
وأيضاً من طريق محمد بن بشر العبدي حدثنا هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن عروة مرسلاً ٥ / ٤٠٦ .

س ٥٣٢ ــ وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن الزبير عن النبي ﷺ : في الشفاعة للسارق مالم يبلغ الامام .

فقال : رواه أبو غزية الأنصاري محمد بن موسى(٧٣) عن ابن أبي الزناد(٧٤) عن هشام بن عروة عن عروة عن الزبير .

ووهم فيه .

وخالفه سعيد بن منصور ، فرواه عن ابن أبي الزناد على الصواب عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله ، عن الفرافصة(٧٥) عن الزبير .

وكذلك حماد بن زيد وسفيان الثوري وجعفر بن عون وغيرهم عن هشام(٧٦) .

ورواه ابن عيينة عن هشام بن عروة فلم يقم الإسناد .

ورواه عن هشام عن أبيه أو ابن المنكدر أن الزبير .

ولم يرفعه أحد منهم غير أبي غزية عن ابن أبي الزناد عن هشام .

---

٧٣ ــ محمد بن موسى بن مسكين ، أبو غزية القاضي ، مدني ، قال البخاري : عنده مناكير ، وقال ابن حبان : كان ممن يسرق الحديث ، ويحدث به ويروي عن الثقات أشياء موضوعات ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وذكره العقيلي في الضعفاء ، وقال ابن عدي : روى أشياء أنكرت عليه ، واتهمه الدارقطني بالوضع ، ووثقه الحاكم ، مات سنة سبع ومائتين . التاريخ الكبير ١ / ١ / ٢٣٨ ــ ٢٣٩ ، الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٨٣ ، كتاب المجروحين ٢ / ٢٨٩ ــ ٢٩٠ ، اللسان ٥ / ٣٩٨ .

٧٤ ــ هو عبد الرحمن ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥٤ .

٧٥ ــ هو : فرافصة بن عمير الحنفي ، يعد في أهل المدينة ، لم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحاً ولاتعديلاً . التاريخ الكبير ٤ / ١ / ١٤١ ، الجرح والتعديل ٣ / ٢ / ٩٢ .

٧٦ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب اللقطة ، باب ستر المسلم ، عن معمر عن هشام بن عروة ، أن الفرافصة ولم يذكر فيه عبد الله بن عروة ١٠ / ٢٢٦ (١٨٩٢٨) .

وأيضاً عن ابن جريج ، قال : سمعت عبد الله بن عروة بن الزبير يقول : أخبرني فرافصة بن عمير الحنفي ١٠ / ٢٢٦ (١٨٩٢٧) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الحدود ، ماجاء في التشفع للسارق ، عن وكيع وحميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروة ٩ / ٤٦٤ ــ ٤٦٥ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الأشربة والحد فيها ، باب ماجاء في الشفاعة بالحدود ، من طريق جعفر ابن عون ٨ / ٣٣٣ .

والموقوف أصح .

وكذلك رواه شريك[٧٧] عن أبي بكر بن صخير[٧٨] أبي الجهم ، عن عروة بن الزبير موقوفاً أيضاً[٧٩] .

وهو الصواب .

س ٥٣٣ ـ وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن الزبير عن النبي ﷺ « إن من الشعر حكمة » .

فقال : يرويه شيخ يعرف بعبد الملك بن محمد بن عبد الرحمن البلخي ، لقبه حبتر[٨٠] ـ لابأس به ـ عن أبي بدر[٨١] عن هشام بن عروة عن أبيه عن جده[٨٢] .

ووهم .

ورواه عمرو بن عبد الغفار[٨٣] عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو .

ووهم أيضاً .

ورواه ابن عيينة عن هشام عن أبيه عن مروان .

ورواه ابن إدريس وأبو أويس[٨٤] وابن نمير وغيرهم عن هشام عن أبيه عن

---

٧٧ ـ صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٧٨ ـ في المخطوطة « صخير بن أبي الجهم » وهو : أبو بكر بن عبد الله بن أبي الجهم واسم أبي الجهم : صخير ، وقد ينسب إلى جده . انظر : التهذيب ١٢ / ٢٦ ، والتقريب : ٢ / ٣٩٧ .

٧٩ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق إسرائيل عن أبي بكر بن أبي الجهم ٨ / ٣٣٣ .

٨٠ ـ في المخطوطة « حية » .

وهو : عبد الملك بن محمد بن عبد الرحمن يلقب : حبتر ، وهو بلخي الأصل ، قال الدارقطني : لابأس به . تاريخ بغداد ١٠ / ٤٢٤ .

٨١ ـ هو : شجاع بن الوليد ، صدوق ورع له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١٥٩ .

٨٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الملك بن محمد البلخي عن أبي بدر عن هشام ، أسنده عن الزبير . أطراف الغرائب والأفراد ، مسند الزبير ٥٥ / ١ .

٨٣ ـ قال أبو حاتم : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٣٧٩ .

٨٤ ـ هو : عبد الله بن عبد الله بن أويس .

عائشة[٨٥] .

ورواه إسماعيل بن عياش عن هشام عن أبيه ، عن مروان عن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبي بن كعب .

وكذلك قال معمر : عن الزهري ، عن عروة[٨٦] .

وأما أصحاب هشام الحفاظ عنه ، فرووه عن هشام عن أبيه مرسلاً[٨٧] .

وهو المحفوظ .

٨٥ـ أخرجه أبو بكر يوسف بن البهلول الأزرق في حديثه ، من طريق أبي شيبة عن هشام ١١٩ / ١ .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة مسعر ، من طريق مسعر عن هشام ٧ / ٢٦٩ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة أحمد بن عبيد الله الكلوذاني ، من طريق سفيان الثوري عن هشام ٤ / ٢٥٤ .

وأيضاً في ترجمة الحسين بن إبراهيم البغدادي ، من طريق أحمد بن سعيد بن يزيد ، عن هشام ٨ / ١٨ .

وأيضاً في ترجمة هشام بن محمد ، من طريق أبي شيبة عن هشام ١٤ / ٤٩ .

٨٦ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الجامع ، باب الشعر والرجز ١١ / ٢٦٣ (٢٠٤٩٩) .

وأحمد في مسنده ٥ / ١٢٥ .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب مايجوز من الشعر والرجز من طريق شعيب عن الزهري قال : أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن أن مروان بن الحكم أخبره ثم ساق السند والمتن ١٠ / ٥٣٧ (٦١٤٥) .

وأيضاً في الأدب المفرد ، في باب من الشعر حكمة ، من طريق شعيب عن الزهري . ص ٢٢٢ (٨٥٨) .

وأيضاً في باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح ، من طريق زياد عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن . ص : ٢٢٣ (٨٦٤) .

وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب ماجاء في الشعر ، من طريق يونس عن الزهري حدثنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ٤ / ٤٦٠ ـــ ٤٦١ .

وابن ماجه في سننه ، في الأدب ، باب الشعر ، من طريق يونس عن الزهري ٢ / ٢٣٥ (٣٧٥٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في الأدب ، من طريق يونس ٨ / ٦٩١ .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعيب عن الزهري ٤ / ٤٥٦ .

وأيضاً من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري ٥ / ١٢٥ .

وأيضاً من طريق يونس ومعمر عن الزهري ٥ / ١٢٥ .

والدارمي في سننه ، في الاستئذان ، باب في ان من الشعر حكمة ، من طريق زياد بن سعد عن الزهري ٢ / ٢٩٦ ـــ ٢٩٧ .

س ٥٣٤ ـــ وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن الزبير أن النبي ﷺ « أقطعه أرضاً » .

فقال : حدث به يحيى (١٠٧ / ١) الحماني(٨٨) عن سليمان بن بلال ، عن هشام عن أبيه عن الزبير .

ورواه ابن عيينة عن هشام عن أبيه مرسلاً .

وكذلك رواه غيره من أصحاب هشام عن هشام(٨٩) .

وهو الصحيح .

س ٥٣٥ ـــ وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن الزبير أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا عند السدرة وقف رسول الله ﷺ ووقف الناس كلهم ثم قال : « ان صعيد وجّ(★) حرم محرم » .

فقال : يرويه عبد الله بن الحارث المخزومي عن محمد بن عبد الله بن عبد الله بن

---

٨٧ ـ لم أجد من أخرجه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة مرسلاً ٨ / ٦٩١ .

٨٨ ـ حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣ .

٨٩ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب فرض الخمس ، باب كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم الخ معلقاً عن أبي ضمرة عن هشام مختصراً بعد رواية أبي أسامة عن هشام قال أخبرني أبي ٦ / ٢٥٢ (٣١٥١) .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة الزبير ، عن أنس بن عياض وعبد الله بن نمير عن هشام ٣ / ١٠٤ .

وأخرجه البخاري أيضاً في جامعه الصحيح ، في النكاح ، باب الغيرة الخ ، من طريق أبي أسامة حدثنا هشام أخبرني أبي عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها في حديث طويل ، وفيه : كنت أنقل النوى من أرض الزبير التي قطعه رسول الله ﷺ ٩ / ٣١٩ ـــ ٣٢٠ (٥٢٢٤) .

ومسلم في صحيحه في باب جواز ارداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق من طريق أبي أسامة عن هشام أخبرني أبي عن أسماء ٢ / ٢٧٣ .

★ ـــ وَجّ : بالفتح ثم التشديد ، وهو الطائف . انظر معجم البلدان ٥ / ٣٦١ .

انسان[٩٠] عن أبيه[٩١] عن عروة بن الزبير عن الزبير[٩٢] .

وكذلك رواه أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه والحميدي ، أملاه علينا البغوي عن أحمد بن حنبل عن عبد الله بن الحارث فقال عن عبد الله بن عبد الله بن انسان[٩٣] .

وإنما هو محمد بن عبد الله بن عبد الله[٩٤] .

كذلك حدث به عبد الله بن أحمد وموسى بن هارون عن أحمد بن حنبل .

وكذلك قال الحميدي وإسحاق .

س ٥٣٦ ـــ وسئل عن حديث عروة عن الزبير عن النبي ﷺ قال : « من صلى الغداة وجلس في مجلسه حتى تطلع الشمس كانت لغدوة في سبيل الله » .

٩٠ـ هكذا وقع في المخطوطة وفي مسند أحمد : محمد بن عبد الله بن عبد الله بن انسان ، لكن في سنن أبي داود : محمد بن عبد الله بن انسان ، وهو : محمد بن عبد الله بن انسان الثقفي الطائفي ، لين ، من السادسة . التقريب : ٢ / ١٧٥ .

٩١ـ عبد الله بن انسان الثقفي الطائفي ، لين الحديث ، من السادسة . التقريب ١ / ٤٠٢ .

٩٢ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب المناسك ، عن حامد بن يحيى عن عبد الله بن الحارث ، (وفيه : محمد ابن عبد الله بن انسان) ٢ / ١٦٤ ـــ ١٦٥ .

وأحمد في مسنده (وفيه : محمد بن عبد الله بن عبد الله بن انسان) ١ / ١٦٥ .

والحميدي في مسنده (وفيه محمد بن عبد الله بن انسان) ١ / ٣٤ ـــ ٣٥ (٦٣) .

والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة محمد بن عبد الله بن انسان عن الحميدي وقال : لم يتابع عليه ١ / ١ / ١٤٠ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب كراهية قتل الصيد وقطع الشجر بوج من الطائف ، من طريق الحميدي (وفيه أيضاً محمد بن عبد الله بن انسان) ٥ / ٢٠٠ .

٩٣ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث عروة عن أبيه ، تفرد به عبد الله بن عبد الله بن انسان عن أبيه عن هشام عن أبيه ، وتفرد به عن عبد الله عبد الله بن الحارث المخزومي ، قال الدارقطني : هكذا أملاه علينا البغوي عبد الله من كتابه بلفظه ، وغيره يرويه عن أحمد بن حنبل عن عبد الله بن الحارث عن محمد بن عبد الله بن انسان عن أبيه ، وكذلك رواه إسحاق بن راهويه عن عبد الله بن الحارث . أطراف الغرائب والأفراد : ٥٥ / ١ .

٩٤ـ هكذا في المخطوطة محمد بن عبد الله بن عبد الله .

فقال : يرويه حسين بن محمد المرّوذي عن عمرو بن صفوان الجمحي(٩٥) ، عن عروة بن الزبير عن أبيه(٩٦) .

ورواه هيثم الدوري(٩٧)عن إبراهيم بن سعيد الجوهري ، عن حسين بن محمد وقال فيه : عن صفوان بن عمرو ، ووهم فيه ، وإنما هو عمرو بن صفوان .

س ٥٣٧ ـــ وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن أبيه عن النبي ﷺ « أنه سمى الغراب فاسقاً » .

فقل : يرويه حنيفة بن مرزوق(٩٨)عن شريك(٩٩)عن هشام عن أبيه عن الزبير(١٠٠) .

---

٩٥ ـ عمرو بن صفوان بن عبد الله المدني عن عروة ، لايعرف ، وقال العقيلي : لايتابع على حديثه ، ولايعرف بنقل الحديث . الضعفاء للعقيلي ٢ / ٣٠٦ ، اللسان ٤ / ٣٦ .

٩٦ ـ لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور .

وأخرج البزار في مسنده بهذا السند متناً آخر وهو : « لغدوة في سبيل الله وروحة خير من الدنيا ومافيها » ١ / ٨٩ / ١ .

وأبو يعلى في مسنده ١ / ٨٣ .

والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة عمرو بن صفوان ، وقال : وهذا المتن يروى من غير هذا الوجه بأسانيد جياد ٢ / ٣٠٦ .

٩٧ ـ الهيثم بن خلف بن محمد بن عبد الرحمن بن مجاهد ، أبو محمد الدوري ، قال الاسماعيلي : كان أحد الأثبات ، توفي سنة سبع وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٤ / ٦٣ .

٩٨ ـ حنيفة بن مرزوق ، أبو الحسن ، سكن بغداد ، ولم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولاتعديلاً . تاريخ بغداد ٨ / ٢٨٣ .

٩٩ ـ صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

١٠٠ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حنيفة بن مرزوق عن شريك عن هشام عن أبيه عن جده ، ورواه الهيثم بن جميل فقال فيه : عن أبيه عن ابن عمر ، ورواه القاسم بن معن عن هشام عن أبيه عن ابن عمر أيضاً ، وتفرد به عنه عبد الرحمن بن عمرو الحراني عن القاسم . أطراف الغرائب والأفراد : ٥٥ / ١ .

١٠١ ـ في المخطوطة « الهيثم بن كسل » .

وهو الهيثم بن جميل ـــ بفتح الجيم ـــ البغدادي ، أبو سهل ، نزيل أنطاكية ثقة من أصحاب الحديث ، وكأنه ترك فتغير ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين . التقريب : ٢ / ٣٢٦ .

وخالفه الهيثم بن جميل[١٠١] فرواه عن شريك عن هشام عن أبيه عن عائشة[١٠٢] .

والصحيح هشام عن أبيه مرسل .

س ٥٣٨ — وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن أبيه أن النبي ﷺ قال : « لكل نبي حواري وحواري الزبير » .

فقال : هو حديث يرويه هشام بن عروة عن أبيه ، واختلف عنه ، فرواه يونس بن بكير[١٠٣] ومحاضر بن المورع[١٠٤] عن هشام عن أبيه عن الزبير[١٠٥] .

ورواه ابن عيينة وأبو أسامة عن هشام بن عروة عن ابن المنكدر عن جابر[١٠٦] .

١٠٢ـ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الصيد ، باب الغراب ولكن فيه « ابن عمر » بدل « عائشة » ٢ / ١٠٨٢ (٣٢٤٨) .

وذكره الدارقطني في الأفراد وفيه أيضاً « ابن عمر » بدل « عائشة » . أطراف الغرائب ، مسند الزبير : ٥٥ / ١ .

١٠٣ـ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٤٣ .

١٠٤ـ صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٣٩٦ .

١٠٥ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يونس بن بكير ، عن هشام عن أبيه . أطراف الغرائب : ٥٥ / ١ .

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، مناقب الزبير ، من طريق يونس وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة ، ووافقه الذهبي وقال : وأخرجاه مختصراً ٣ / ٣٦٢ .

١٠٦ـ أخرجه البخاري في صحيحه ، في الجهاد ، باب هل يبعث الطليعة وحده ، من طريق ابن عيينة حدثنا ابن المنكدر ٦ / ٥٣ (٢٨٤٧) .

وأيضاً في باب فضل الطليعة ، من طريق سفيان الثوري عن ابن المنكدر ٦ / ٥٢ (٢٨٤٦) .

وأيضاً في باب السير وحده ، من طريق ابن عيينة عن ابن المنكدر ٦ / ١٣٧ (٢٩٩٧) .

وأيضاً في فضائل الصحابة ، مناقب الزبير ، من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن ابن المنكدر ٧ / ٧٩ — ٨٠ (٣٧١٩) .

وأيضاً في المغازي ، باب غزوة الخندق الخ ، من طريق الثوري عن ابن المنكدر ٧ / ٤٠٦ (٤١١٣) .

وأيضاً في كتاب أخبار الآحاد ، باب بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده ، من طريق ابن عيينة عن ابن ←

وهو المشهور ، فإن كان يونس بن بكير ومحاضر حفظا حديث الزبير فقد أغربا عن هشام .

ورواه حماد بن سلمة ومفضل بن فضالة عن هشام عن أبيه مرسلاً[١٠٧] .

وقال حماد بن زيد : عن هشام عن عبد الله بن الزبير أن النبي ﷺ قال ذلك .

س **٥٣٩** ــ وسئل عن حديث (١٠٧ / ٢) عَبِيْدَة السَلماني عن الزبير عن النبي ﷺ « من مات له ثلاثة من الولد » .

فقال : هو حديث يرويه محمد بن سيرين ، واختلف عنه فيه ، فرواه عبد الحكيم

المنكدر ١٣ / ٢٣٩ (٧٢٦١) .

ومسلم في صحيحه ، في باب فضائل طلحة والزبير رضي الله عنهما ، من طريق أبي أسامة عن هشام ، ومن طريق ابن عيينة عن ابن المنكدر ، وأيضاً من طريق الثوري عن ابن المنكدر ٢ / ٣٦٥ ــ ٣٦٦ .

والترمذي في سننه ، في المناقب ، من طريق الثوري ، وقال : حسن صحيح ٤ / ٣٣٣ ــ ٣٣٤ .

وابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، من طريق الثوري ١ / ٤٥ (١٢٢) .

والحميدي في مسنده ، في أحاديث جابر بن عبد الله ، عن سفيان ثنا محمد بن المنكدر ٢ / ٥١٦ ــ ٥١٧ (١٢٣١) .

وابن سعد في الطبقات ، من طريق سفيان وفليح والمنكدر بن محمد عن ابن المنكدر ٣ / ١٠٥ ــ ١٠٦ .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان عن ابن المنكدر ٣ / ٣٠٧ .

وأيضاً عن أبي معاوية ثنا هشام عن ابن المنكدر نحوه ٣ / ٣١٤ .

وأيضاً من طريق عبد العزيز عن ابن المنكدر ٣ / ٣٣٨ .

وأيضاً من طريق الثوري ٣ / ٣٦٥ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الفضائل ، عن ابن عيينة عن ابن المنكدر ٢ / ٣٧٢ (٢٦٣١) .

١٠٧ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة الزبير عن أنس بن عياض الليثي عن هشام ٣ / ١٠٥ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل الزبير ، من طريق عبد الرحيم عن هشام ١٢ / ٩٣ .

وأحمد في فضائل الصحابة ، من طريق وكيع ١٣٧ / ١ .

ابن منصور[١٠٨] عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن عبيدة عن الزبير بن العوام .

وخالفه عمران بن خالد الخزاعي[١٠٩] فرواه عن ابن سيرين عن عبيدة عن ابن الزبير .

ورواه أيوب السختياني عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلاً[١١٠] .

وكذلك رواه عبد الله بن عون ويحيى بن عتيق عن ابن سيرين .

واختلف عن هشام بن حسان ، فرواه إسحاق بن الضيف[١١١] عن أبي عاصم عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي .

وغيره يرويه عن أبي عاصم ولايذكر فيه علياً .

والأشبه بالصواب من ذلك المرسل .

وروى عن أشعث بن عبد الملك وعن عوف[١١٢] عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١١٣] .

والصحيح قول من قال : عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلاً .

س ٥٤٠ ــ وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن الزبير بن العوام عن النبي ﷺ قال : « من استطاع منكم أن يكون خبيه من عمل صالح فليفعل » .

---

١٠٨ ــ متروك ، تقدم في السؤال رقم : ١٥٥ .

١٠٩ ــ عمران بن خالد الخزاعي عن ابن سيرين ، قال أحمد : متروك الحديث ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال ابن حبان : روى عنه أهل البصرة العجائب ، ومالايشبه حديث الثقات ، فلا يجوز الاحتجاج بما انفرد من الروايات . الجرح والتعديل : ٣ / ١ / ٢٩٧ ، كتاب المجروحين : ٢ / ١٢٤ ــ ١٢٥ ، الميزان : ٣ / ٢٣٦ ، اللسان : ٤ / ٣٤٥ .

١١٠ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في كتاب الجامع ، باب من مات له ولد ، عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال : جاء الزبير بابنه عبد الله إلى النبي ﷺ ثم ساق المتن ١١ / ١٣٩ (٢٠١٣٨) .

١١١ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٢٠ .

١١٢ ــ هو : ابن أبي جميلة .

١١٣ ــ أخرجه النسائي في سننه في الجنائز ، من طريق عوف ٤ / ٢٥ .

فقال : هو حديث يرويه إسحاق بن إسماعيل الطالقاني عن ابن فضيل ، عن إسماعيل عن قيس عن الزبير مرفوعاً إلى النبي ﷺ(١١٤) .

ولم يتابع على رفعه .

ورواه شعبة وزهير ويحيى القطان وهشيم وعلي بن مسهر وابن عيينة وأبو معاوية وعبدة ومحمد بن يزيد(١١٥)عن إسماعيل عن قيس عن الزبير موقوفاً(١١٦) .

وهو الصحيح .

حدثناه أبو بكر الشافعي ثنا أحمد بن بشر المرثدي(١١٧)ومحمد بن بشر بن مطر(١١٨)قالا : ثنا إسحاق بن إسماعيل ثنا ابن فضيل عن إسماعيل عن قيس ، عن الزبير بن العوام عن النبي ﷺ بذلك .

وحدثناه أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا عمر بن شبة ، ثنا يحيى ثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : حدثني قيس قال : سمعت الزبير بن العوام يقول : من استطاع منكم أن يكون خبيه من عمل صالح فليفعل .

س ٥٤١ ــ وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن الزبير أن النبي ﷺ قال له : « لتقاتلن وأنت ظالم له » .

---

١١٤ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة عمر بن محمد بن أبي طاهر ١١ / ٢٦٣ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ، في كتاب الزهد ، حديث في إخفاء بعض أعمال الخير ، من طريق الخطيب البغدادي ، ثم نقل كلام الدارقطني الذي قاله هنا ٢ / ٣٣٧ ــ ٣٣٨ (١٣٧٦) .

١١٥ ــ هو : الكلاعي .

١١٦ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في المواعظ ، عن سويد بن نصر عن عبد الله بن المبارك عن إسماعيل . تحفة الاشراف ٣ / ١٨٥ .
وابن الأعرابي في معجمه ، من طريق يحيى القطان ٦ / ١١٩ / ٢ .

١١٧ ــ أحمد بن بشر بن سعد ، أبو علي المرثدي ، أحد الثقات ، وكان أبو خراش يثني عليه ، مات سنة ست وثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٤ / ٥٤ .

١١٨ ــ محمد بن بشر بن مطر ، أبو بكر الوراق ، أخو خطاب بن بشر قال إبراهيم الحربي : صدوق لايكذب ، وقال الدارقطني : ثقة ، مات سنة خمس وثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٢ / ٩٠ .

فقال : حدث به لوين محمد بن سليمان عن محمد بن سليمان ــ شيخ له ــ عن إسماعيل عن قيس عن الزبير[119] .

وليس هذا من حديث قيس ، وإنما رواه إسماعيل عن عبد السلام ــ رجل من حية[120] ــ كذا قال يعلى عن إسماعيل ، وهو عبد السلام بن عبد الله بن جابر الأحمسي عن الزبير ، وعبد السلام هذا لم يدرك الزبير ، وهو مرسل .

س ٥٤٢ ــ وسئل عن حديث عبد (١٠٨ / ١) الله بن عامر[121] عن الزبير أن رجلاً حمل على فرس في سبيل الله فوجد مهراً[122] ينسب إليه يباع فنهي عن ذلك .

فقال : يرويه سليمان التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله بن عامر عن الزبير قاله يزيد بن زريع وابن المبارك ويزيد بن هارون عن التيمي[123] .

وخالفه عاصم الأحول فرواه عن أبي عثمان عن ابن عباس أن الزبير حمل على فرس في سبيل الله .

وكذلك قال يحيى القطان : عن التيمي بموافقة عاصم .

وقيل : عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن عياش أن الزبير .

---

١١٩ ــ تقدم هذا الحديث في مسند علي ، انظر رقم ٤٥٤ .

١٢٠ ــ لايعرف ، تقدم في السؤال رقم : ٤٥٤ .

١٢١ ــ قال المزي في تحفة الأشراف : قال ابن أبي حاتم : يحتمل أن يكون ابن ربيعة ، وزعم يعقوب بن شيبة أنه عبد الله بن عامر بن كريز .
وأما في التهذيب فنقل قول ابن أبي حاتم فقط . تحفة الأشراف ٣ / ١٨٢ ، التهذيب ٥ / ٢٧٦ .

١٢٢ ــ هو : ولد الفرس .

١٢٣ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الصدقات ، باب من تصدق بصدقة فوجدها تباع هل يشتريها ، من طريق يزيد بن هارون عن التيمي ٣ / ٨٠٠ (٢٣٩٣) .
وأحمد في مسنده في مسند الزبير ، من طريق يزيد ١ / ١٦٤ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الغزو والسير ، من طريق الخليل بن موسى عن سليمان ، وقال : قال أبي : رواه يحيى القطان عن التيمي عن أبي عثمان عن عبد الله بن عامر أن الزبير حمل على فرس في سبيل الله .
قلت : فأيها أصح قال : يحيى أحفظ ١ / ٣٣١ (٩٨٤) .

س ٥٤٣ ــ وسئل عن حديث الحسن البصري عن الزبير ، عن النبي ﷺ « الايمان قيد الفتك »[١٢٤] .

فقال : يرويه أيوب السختياني ويونس [بن] عبيد ويزيد بن إبراهيم التستري ، والسري بن يحيى ومبارك بن فضالة وغيرهم عن الحسن عن الزبير[١٢٥] .

وحدث به أبو يعلى الأيلي محمد بن زهير[١٢٦]عن نصر بن علي[١٢٧]عن عبد الأعلى[١٢٨]عن يونس عن أشعث بن ثرملة[١٢٩]عن الزبير بن العوام .

ولايصح .

س ٥٤٤ ــ وسئل عن حديث مولى لآل الزبير[١٣٠]عن الزبير عن النبي ﷺ قال : « دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد[١٣١]والبغضاء » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد بن هشام عن مولى لآل الزبير[١٣٢] .

---

١٢٤ ــ في المخطوطة : « قبل القتل » والتصويب من مسند أحمد ١ / ١٦٦ .

١٢٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق مبارك بن فضالة ١ / ١٦٦ .
وأيضاً من طريق أيوب السختياني ١ / ١٦٧ .

١٢٦ ــ محمد بن زهير ، أبو يعلى الأيلي ، قال الدارقطني : أخطأ في أحاديث مابه بأس ، وقال ابن غلام الزهري : اختلط قبل موته بسنتين ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يخطىء ويهم ، مات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة . الميزان ٣ / ٥٥١ ، اللسان ٥ / ١٧٠ ــ ١٧١ .

١٢٧ ــ هو الجهضمي .

١٢٨ ــ هو ابن عبد الأعلى .

١٢٩ ــ أشعث بن ثرملة : بضم المثلثة بعدها راء ساكنة ثم ميم مضمومة ثم لام مفتوحة خفيفة ، ثقة من الثالثة . التقريب : ١ / ٧٩ .

١٣٠ ــ اسمه حبان كما سماه الطبراني ، انظر التقريب ٢ / ٥٨٥ .

١٣١ ــ في المخطوطة « الحدى » والتصويب من مسند أحمد ١ / ١٦٧ .

١٣٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب صفة القيامة ، من طريق حرب بن شداد ٣ / ٣٢٠ .
والطيالسي في مسنده ، عن حرب بن شداد ص : ٢٧ .
وأحمد في مسنده ، من طريق حرب وعلي بن المبارك ومعمر ١ / ١٦٧ .

قال ذلك عنه حرب بن شداد وعلي بن المبارك ومعمر بن راشد وشيبان .

واختلف عنه ، فقيل : عن شيبان[١٣٣] عن يحيى عن يعيش عن الزبير عن النبي ﷺ[١٣٤] .

وقال موسى بن خلف[١٣٥] عن يحيى عن يعيش مولى ابن الزبير عن الزبير[١٣٦] .

وقال هشام[١٣٧] الدستوائي عن يحيى عن يحيى عن يعيش عن الزبير[١٣٨] .

والقول قول حرب بن شداد ومن تابعه عن يحيى .

س ٥٤٥ ــ وسئل عن حديث أبي سليط[١٣٩] عن الزبير « نزلت هذه الآية ﴿ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴾[١٤٠] » الحديث .

فقال : تفرد به رويم بن يزيد المقري[١٤١] عن سلام بن سليمان القاري[١٤٢] عن

← وأبو يعلى في مسنده ، من طريق علي بن المبارك ١ / ٨٢ ــ ٨٣ .

١٣٣ ــ هو : ابن عبد الرحمن .

١٣٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٦٤ ــ ١٦٥ .

وعبد بن حميد في مسنده . المنتخب من مسنده ، مسند الزبير ١٦ / ٢ ــ ١٧ / ١ .

١٣٥ ــ موسى بن خلف العمّي ــ بتشديد الميم ــ أبو خلف البصري ، صدوق له أوهام ، من السابعة . التقريب ٢ / ٢٨٢ .

١٣٦ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الأدب والطب ، عن موسى بن خلف ، وقال : قال أبو زرعة : رواه علي بن المبارك وشيبان وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن يعيش بن الوليد بن هشام أن مولى لآل الزبير حدثه أن الزبير حدثه عن النبي ﷺ . قال أبو زرعة : الصحيح هذا وحديث موسى بن خلف وهم ٢ / ٣٢٧ (٢٥٠٠) .

١٣٧ ــ في المخطوطة « هاشم » والتصويب من مسند أحمد ١ / ١٦٤ .

١٣٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٦٤ ــ ١٦٥ .

١٣٩ ــ أبو سليط البدري ، مختلف في اسمه فقيل : يسيرة بن عمرو بن قيس ، وقيل : بلا هاء آخره ، وقيل : بألف بدل الياء أوله ، وقيل : اسمه أسد ، وقيل : قيس ، وقيل : أنس ، وقيل : أنيس ، عداده من أهل المدينة وشهد بدراً ومابعدها . الاصابة : ٤ / ٩٤ ــ ٩٥ ، تعجيل المنفعة ص : ٣٢٢ .

١٤٠ ــ سورة الأنفال : ٢٥ .

١٤١ ــ رويم بن يزيد ، أبو الحسن المقري مولى العوام بن حوشب الشيباني ، كان يسكن نهر القلايين وله هناك ←

يونس عن الحسن عن أبي سليط عن الزبير .

وخالفه أصحاب يونس فقالوا : عن الحسن عن الزبير .

وكذلك رواه داود بن[143] أبي هند وعلي بن زيد[144] ومبارك بن فضالة عن الحسن عن الزبير[145] .

وهو المحفوظ .

ورواه محمد بن إسماعيل الوساوسي[146] عن إسحاق الأزرق عن داود عن الحسن عن عون بن قتادة[147] عن الزبير .

مسجد معروف به ينسب إليه ، كان يقرىء فيه ويحدث ، قال الخطيب : كان ثقة ، وقال ابن حجر : روى عن الليث حديثاً منكراً ، مات سنة إحدى عشرة ومائتين . تاريخ بغداد ٨ / ٤٢٩ ــ ٤٣٠ ، اللسان ٢ / ٤٦٩ .

١٤٢ ــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩٠ .

١٤٣ ــ في المخطوطة « عن » وهو خطأ ، وهو داود بن أبي هند .

١٤٤ ــ هو ابن جدعان ، ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٩ .

١٤٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الأمراء ، من طريق داود ١١ / ١١٥ .

وأحمد في مسنده ، من طريق جرير قال : سمعت الحسن ١ / ١٦٧ .

والنسائي في التفسير ، في تفسير سورة الأنفال ، من طريق جرير بن حازم عن الحسن ص : ٧٨ .

١٤٦ ــ قال البزار : يضع الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٧ .

١٤٧ ــ لم أجد ترجمته .

مسـنـد

عبد الرحمن بن عوف

رضي الله عنه

ومن حديث عبد الرحمن بن عوف رحمة الله عليه عن النبي ﷺ

س ٤٥٦ ـــ (١٠٨ / ٢) وسئل عن حديث ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ في الطاعون .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فروه مالك ومعمر عن الزهري ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف[1] .

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الطب ، باب مايذكر في الطاعون عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك .

وفيه عبد الله بن عبد الله بن الحارث ١٠ / ١٧٩ (٥٧٢٩) .

ومسلم في صحيحه في الطب ، باب الطاعون والطيرة والكهانة ونحوها ، من طريق يحيى بن يحيى التميمي قال : قرأت على مالك ، وفيه أيضاً عبد الله بن عبد الله بن الحارث ٢ / ٢٨٦ ـــ ٢٨٧ .

وأيضاً من طريق معمر نحو حديث مالك ٢ / ٢٨٧ .

وأبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب الخروج من الطاعون ، عن القعنبي عن مالك ، وفيه أيضاً عبد الله بن عبد الله بن الحارث ٣ / ١٥٣ ـــ ١٥٤ .

ومالك في الموطأ ، في الطاعون ، وفيه أيضاً عبد الله بن عبد الله ٤ / ٢٣٦ ـــ ٢٣٨ (١٧٢٠) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب الوباء والطاعون ، عن معمر ١١ / ١٤٧ ـــ ١٤٨ (٢٠١٥٩) .

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر وفيه عبد الله بن عبد الله بن الحارث ١ / ١٩٤ .

وأيضاً عن إسحاق بن عيسى أخبرني مالك ١ / ١٩٤ .

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ، عن القعنبي عن مالك ، وفيه أيضاً عبد الله بن عبد الله ١٧٧ / ١ ـــ ٢ .

←

وقال ابن أبي الوزير[٢] عن مالك عن الزهري عن عبد الحميد عن[٣] عبد الله بن عبد الله بن الحارث عن أبيه عن ابن عباس[٤] .

ورواه ابن وهب عن مالك ويونس بن يزيد جمع بينهما عن الزهري عن عبد الحميد عن عبد الله بن الحارث ، عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف[٥] .

وتابعه عقيل بن خالد ومحمد بن إسحاق[٦] .

وخالفهم محمد بن أبي حفصة[٧] وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[٨] عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف[٩] .

← والبزار في مسنده من طريق روح بن عبادة قال : نا مالك ، وفيه أيضاً عبد الله بن عبد الله بن الحارث ١ / ٨٩ / ١ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن معن بن عيسى ثنا مالك ، وفيه عبد الله بن الحارث ١ / ١٠٠ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا من طريق ابن وهب عن مالك ٤ / ٣٠٣ ــ ٣٠٤ .

والطبراني في الكبير ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ، وفيه عبد الله بن الحارث ١ / ٩١ (٢٦٨) .

وأيضاً من طريق القعنبي عن مالك ، وفيه عبد الله بن عبد الله ١ / ٩١ ــ ٩٢ (٢٦٩) .

٢ ـ هو : إبراهيم بن عمر بن مطرف ، ابن أبي الوزير المكي .

٣ ـ في المخطوطة « بن » وهو خطأ .

٤ ـ ذكره ابن حجر في فتح الباري نقلاً عن الدارقطني ١٠ / ١٨٤ .

٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطب ، من طريق ابن وهب عن يونس ٢ / ٢٨٧ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن وهب عن مالك ٤ / ٣٠٣ ــ ٣٠٤ .

والطبراني في معجمه الكبير ، من طريق الليث حدثني يونس ١ / ٩٢ (٢٧١) .

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ، من طريق ابن إسحاق ١ / ٩٢ (٢٧٠) .

٧ ـ محمد بن أبي حفصة ميسرة ، أبو سلمة البصري ، صدوق يخطىء ، من السابعة . التقريب ٢ / ١٥٥ .

٨ ـ ضعيف تقدم في السؤال رقم : ١٣ .

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق محمد بن أبي حفصة ١ / ١٩٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ، وقرن معه رواية مالك ، ثم قال : وهذا الحديث قد روي عن عبد الرحمن بن عوف من غير وجه ، وهذان الحديثان اللذان ذكرناهما أعلى مايروى في ذلك عن عبد الرحمن بن عوف ، وأصح الاسنادين حديث مالك بن أنس عن الزهري ١ / ٨٩ / ١ ــ ٢ . ←

ورواه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم[١٠] عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن عبد الرحمن بن عوف[١١] .

ورواه مالك أيضا بإسناد آخر عن الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن عوف[١٢] .

وقال بشر بن عمر : عن مالك عن الزهري عن سالم وعبد الله بن عامر عن عبد الرحمن بن عوف وساق الحديث[١٣] .

وكذلك قال ابن وهب : عن يونس .

وأصحاب مالك يروونه خلاف مارواه بشر بن عمر ، يروونه عن مالك عن الزهري عن عبد الله بن عامر عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ[١٤] .

وعن مالك عن الزهري عن سالم أن عمر رجع بالناس عن حديث عبد الرحمن ابن عوف حسب ولم يرفعه[١٥] .

← والطبراني في الكبير ، من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع ١/٩٢ (٢٧٢) .

١٠ ــ ضعيف تقدم في السؤال رقم٣ .

١١ ــ أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، في مسند عبد الرحمن بن عوف ١/٩٠ (٢٦٦) .

١٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الطب ، باب مايذكر في الطاعون ، من طريق عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك ١٠/١٧٩ (٥٧٣٠) .

وأيضا في الحيل ، باب مايكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون ، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ١٢/٣٤٤ (٦٩٧٣) .

ومسلم في صحيحه في الطب ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ٢/٢٨٧ ــ ٢٨٨ .

ومالك في الموطأ ، في الطاعون ٤/٢٤١ (١٧٢٢) .

وأحمد في مسنده ، عن إسحاق بن عيسى أخبرني مالك ١/١٩٤ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤/٣٠٤ .

١٣ ــ أخرجه الدارقطني في الغرائب (غرائب مالك) كما عزاه إليه ابن حجر في الفتح ١٠/١٨٦ .

وأخرجه البرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ، من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثني ابن شهاب الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة وسالم بن عبد الله بن عمر ١/١٧٨ .

١٤ ــ تقدم تخريجه آنفا .

١٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحيل ، باب مايكره من الاحتيال في الفرار من الطاعون ١٢/٣٤٤ (٦٩٧٣) . ←

وروى هذا الحديث ابن أبي ذئب عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عامر عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ[١٦] .

وكذلك قال ابن إسحاق عن الزهري .

وروى هذا الحديث هشام بن سعد[١٧] واختلف عنه ، فرواه سليمان بن بلال وابن وهب وحسن بن سوّار وغيرهم عن هشام بن سعد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه[١٨] .

وخالفهم عبد الله بن نافع الصائغ[١٩] فرواه عن هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه[٢٠] .

ورواه مجاعة بن الزبير أبو عبيدة[٢١] عن معمر عن الزهري عن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف .

← ومسلم في صحيحه في الطب ٢/٢٨٨ .

ومالك في الموطأ في الطاعون ٤/٢٤٢ (١٧٤٣).

والبرتي في مسند ابن عوف ، من طريق القعنبي عن مالك ١/١٧٨ . .

١٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٩٣ ، والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ١٧٩ / ١ ، والطبراني في الكبير ١ / ٩١ (٢٦٧) .

١٧ ـ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ٢ .

١٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق حسن بن سوار ١ / ١٩٤ ، والبرتي في مسند ابن عوف ، من طريق جعفر أنا هشام ١٨٠ / ٢ ـ ١٨١ / ١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن وهب ، ولكن ليس فيه ذكر عبد الرحمن ٤ / ٣٠٤ ـ ٣٠٥ .

والطبراني في الكبير من طريق جعفر بن عوف أنا هشام بن سعد ١ / ٩٤ (٢٧٨) .

١٩ ـ ثقة صحيح الكتاب ، في حفظه لين ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

٢٠ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ / ١٠١ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث أبي سلمة عن أبيه ، وغريب من حديث الزهري عنه ، تفرد به عبد الله بن نافع الصائغ عن هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة وغيره يرويه عن الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن بن عوف . أطراف الغرائب والأفراد : ٥٩ / ١ .

٢١ ـ ضعفه الدارقطني ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٤١ .

ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد وعبد الله بن عامر بن ربيعة مرسلاً عن النبي ﷺ .

وأصحها حديث الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب (١٠٩ / ١) عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف .

س ٥٤٧ ـ وسئل عن حديث ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ في السهو في الصلاة .

فقال : [يرويه] محمد بن إسحاق ، واختلف عنه ، فرواه إبراهيم بن سعد ، ومحمد بن سلمة[٢٢] وعيسى بن عبد الله الأنصاري[٢٣] وطلحة بن زيد[٢٤] ، عن محمد ابن إسحاق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف[٢٥] .

---

٢٢ ـ هو الباهلي .

٢٣ ـ عيسى بن عبد الله بن أنيس ـ بالتصغير ـ المدني ، مقبول ، من الرابعة . التقريب : ٢ / ٩٩ .

٢٤ ـ طلحة بن زيد القرشي ، أبو مسكين أو أبو محمد الرقي ، أصله دمشقي متروك ، قال أحمد وعلي وأبو داود : كان يضع الحديث ، من الثامنة . التقريب : ١ / ٣٧٨ .

٢٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب فيمن يشك في الزيادة والنقصان من طريق إبراهيم بن سعد ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف من غير هذا الوجه ، رواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ ١ / ٣٠٦ ـ ٣٠٧ .

وابن ماجه في سننه ، في الصلاة ، باب ماجاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين من طريق محمد بن سلمة ١ / ٣٨١ ـ ٣٨٢ (١٢٠٩) .

وأحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم ١ / ١٩٠ .

والبزار في مسنده ، من طريق إبراهيم ١ / ٨٩ / ٢ ، ١١٠ / ١ (خطأً في الترتيب) .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق إبراهيم ١ / ١٠٠ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أحمد بن خالد الوهبي قال : ثنا ابن إسحاق ١ / ٤٣٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، من طريق أحمد بن خالد الوهبي ، ١ / ٣٣٢ .

وأيضاً في باب من قال : يسجدهما قبل السلام في الزيادة والنقصان الخ ٢ / ٣٣٩ .

←

ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن مكحول مرسلاً .

وكذلك سمعه محمد بن إسحاق عن مكحول مرسلاً .

ورواه إسماعيل بن علية وعبد الله بن نمير وعبد الرحمن المحاربي عن محمد بن إسحاق عن مكحول مرسلاً .

وعم محمد بن إسحاق عن حسين بن عبد الله[٢٦] عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن[٢٧] . و عن

فضبط هؤلاء الثلاثة عن ابن إسحاق المرسل والمتصل .

وروى هذا الحديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس[٢٨] حدث

← وأخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق ثور بن يزيد وثابت بن ثوبان عن مكحول نحوه ١ / ٣٧٠ .

والحاكم في المستدرك ، في كتاب السهو ، من طريق ثابت بن ثوبان عن مكحول وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : بل عمار (يعني ابن مطر) تركوه ١ / ٣٢٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق ثابت بن ثوبان وثور بن يزيد عن مكحول ٢ / ٣٣٢ .

٢٦ ـ حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي ، ضعيف ، مات سنة أربعين ومائة أو بعدها بسنة . التقريب : ١ / ١٧٦ .

٢٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الصلوات ، باب من شك في صلاته فلم يدر صلى ثلاثاً أو أربعاً ، من طريق ابن نمير مرسلاً ومتصلاً ٢ / ٢٦ ـ ٢٧ .

وأحمد في مسنده من طريق إسماعيل مرسلاً ١ / ١٩٣ .

والبزار في مسنده ، من طريق عبد الرحمن المحاربي وإسماعيل ، وقال : هكذا رواه المحاربي وإسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق عن حسين عن مكحول عن كريب عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ ، ورواه إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن مكحول عن كريب عن ابن عباس ولم يدخل بين محمد بن إسحاق ومكحول أحداً ١ / ٨٩ / ٢ .

والدارقطني في سننه ، من طريق المحاربي مرسلاً ومتصلاً ١ / ٣٦٩ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق إسماعيل والمحاربي مرسلاً ومتصلاً ٢ / ٣٣٢ .

٢٨ ـ ذكره الترمذي في سننه ، في الصلاة ، عن الزهري ١ / ٣٠٧ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الصلاة ، باب السهو في الصلاة ، من طريق إسماعيل بن مسلم ٢ / ٣٠٧ ـ ٣٠٨ (٣٤٧٦) .

والبزار في مسنده من طريق إسماعيل بن مسلم المكي ، وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف إلا إسماعيل بن مسلم وإسماعيل بن مسلم هذا ليس بالقوي في ←

به عنه إسماعيل بن مسلم المكي[٢٩] وبحر السقا[٣٠] .

ورواه محمد بن يزيد الواسطي ، واختلف عنه ، فرواه إسماعيل بن هود[٣١] عنه ، عن ابن إسحاق عن الزهري[٣٢] .

ورواه إسحاق بن بهلول عن عمار بن سلام[٣٣] عن محمد بن يزيد عن سفيان[٣٤] بن حسين[٣٥] .

وكلاهما وهم .

ورواه أحمد بن حنبل عن محمد بن يزيد على الصواب عن إسماعيل بن مسلم عن

← الحديث ، وقد روى عنه الأعمش وغيره ١ / ١١٠ / ١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في باب الرجل يشك في صلاته فلا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً ، من طريق إسماعيل المكي ١ / ٤٣٢ .

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ، من طريق إسماعيل ١٧٨ / ١ .

والدارقطني في سننه ، في الصلاة ، باب صفة السهو في الصلاة الخ ، من طريق إسماعيل ١ / ٣٦٩ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق إسماعيل ٢ / ٣٣٢ .

وذكره من طريق بحر بن كنيز أيضاً ٢ / ٣٣٣ .

وقال ابن حجر في التلخيص الحبير : رواه إسحاق بن راهويه والهيثم بن كليب في مسنديهما ، من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مختصراً ، ثم قال : وفي إسنادهما : إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ٢ / ٥ .

٢٩ ـ ضعيف الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٩٠ .

٣٠ ـ بحر ـ بفتح أوله وسكون المهملة ـ ابن كنيز ـ بنون وزاي ـ السقاء ، أبو الفضل البصري ، ضعيف ، مات سنة ستين ومائة . التقريب ١ / ٩٣ .

٣١ ـ هو : إسماعيل بن إبراهيم بن هود ، أبو إبراهيم الواسطي الضرير ، قال أبو حاتم : كان جهمياً فلا أحدث عنه ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي . الجرح والتعديل ١ / ١ / ١٥٨ ، الميزان ١ / ٢١٥ ، اللسان ١ / ٣٩١ ، ٤٤١ .

٣٢ ـ ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير نقلاً عن الدارقطني ٢ / ٦ .

٣٣ ـ لم أجد ترجمته .

٣٤ ـ ثقة في غير الزهري ، تقدم في السؤال رقم : ١ .

٣٥ ـ ذكره البيهقي في سننه الكبرى عن سفيان بن حسين ٢ / ٣٣٣ .

وابن حجر في التلخيص الحبير نقلاً عن الدارقطني ٢ / ٥ ـ ٦ .

فرجع الحديث إلى إسماعيل بن مسلم ، وإسماعيل ضعيف .

الزهري[٣٦] .

س ٥٤٨ ـــ وسئل عن حديث ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف « عبّانا رسول الله ﷺ لبدر ليلاً » .

فقال : يرويه محمد بن إسحاق ، واختلف عنه ، فرواه مغيرة بن سقلاب[٣٧] عن ابن إسحاق عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف[٣٨] .

وغيره يرويه عن ابن إسحاق عن عكرمة ، لايذكر بينهما ثور بن زيد[٣٩] .

س ٥٤٩ ـــ وسئل عن حديث جبير بن مطعم عن عبد الرحمن بن عوف قال رسول الله ﷺ : « شهدت حلف المطيبين مع عمومتي » .

---

٣٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٩٥ .

٣٧ ـ المغيرة بن سقلاب ، أبو بشر ، قال أبو جعفر النفيلي : لم يكن مؤتمناً ، وقال ابن عدي : حراني منكر الحديث ، قال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال أبو زرعة : لابأس به ، وضعفه الدارقطني . الجرح والتعديل ٤ / ١ / ٢٢٣ ـــ ٢٢٤ ، الكامل ٣ / ١ / ٢٢٨ ـــ ٢٢٩ ، الميزان ٤ / ١٦٣ ، اللسان ٦ / ٧٨ ـــ ٧٩ .

٣٨ ـ لم أجد من أخرجه من طريق مغيرة

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق إبراهيم بن يحيى بن هاني قال : نا أبي عن محمد بن إسحاق ١/١١٠/١ .

٣٩ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في الجهاد ، باب ماجاء في الصف والتعبئة عند القتال ، من طريق محمد بن حميد الرازي ثنا سلمة بن الفضل عن محمد بن إسحاق ، وقال : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه .

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فلم يعرفه ، وقال محمد بن إسحاق سمع من عكرمة ، وحين رأيته كان حسن الرأي في محمد بن حميد الرازي ، ثم ضعفه بعد ٣ / ٢٣ .

وأيضاً في العلل الكبير ، وقال : سألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه وجعل يتعجب منه ، قلت : محمد ابن إسحاق سمع عكرمة قال : نعم أحرفا . ترتيب العلل ، ماجاء في الصف والتعبئة عند القتال ص : ٥١ / ٢ .

فقال : يرويه عبد الرحمن بن إسحاق[٤٠] عن الزهري عن محمد بن جبير عن أبيه .

حدث به عنه بشر بن المفضل وإسماعيل بن علية وإبراهيم بن طهمان وخارجة[٤١] بن مصعب[٤٢] وخالد الواسطي ، واختلف عنه ، فقيل : عنه عن محمد ابن جبير عن عبد الرحمن ولم يذكر فيه أباه[★] جبيراً[٤٣] .

ورواه الواقدي[٤٤] عن عبد الرحمن بن عبد العزيز[٤٥] وابن أخي الزهري[٤٦] عن الزهري عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن (١٠٩ / ٢) بن أزهر عن عبد الرحمن ابن عوف[٤٧] .

---

٤٠ ــ هو المدني ويقال له : عباد .

٤١ ــ متروك ، تقدم في السؤال رقم : ١٠٤ .

٤٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، عن بشر ١ / ١٩٠ ، وأيضاً من طريق إسماعيل ١ / ١٩٣ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب حلف الجاهلية ، من طريق ابن علية ص ١٤٨ ــ ١٤٩ (٥٦٧) ، والبرتي في مسند ابن عوف من طريق خالد الواسطي ١٧٩ / ١ .

والبزار في مسنده ، من طريق بشر وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه إلا عبد الرحمن بن عوف ، وقد روي عن عبد الرحمن بن عوف من غير وجه ، وهذا الاسناد أحسن إسناداً يروى في ذلك عن عبد الرحمن بن عوف ، ولايروي جبير عن عبد الرحمن إلا هذا الحديث ١ / ١١٠ / ١ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق بشر وإسماعيل ١ / ١٠١ .

★ ــ في المخطوطة « أبا جبيراً » .

٤٣ ــ أخرجه أبو يعلى في مسنده ١ / ١٠١ .

٤٤ ــ هو : محمد بن عمر بن واقد ، متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٧ .

٤٥ ــ عبد الرحمن بن عبد العزيز بن عبد الله بن عثمان بن حنيف الأنصاري الأوسي بن محمد المدني الأمامي ــ بالضم ــ صدوق يخطىء ، مات سنة اثنتين وستين ومائة . التقريب : ١ / ٤٨٩ .

٤٦ ــ هو : محمد بن عبد الله ، صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١ .

٤٧ ــ لم أجده من الطريق المذكور .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات ، ذكر حضور رسول الله ﷺ حلف الفضول ، عن الواقدي حدثني محمد ابن عبد الله عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن أزهر عن جبير بن مطعم ١ / ١٢٩ .

س ٥٥٠ ــ وسئل عن حديث أبي الرداد الليثي[٤٨] عن عبد الرحمن بن عوف ، قال : قال رسول الله ﷺ : قال الله : أنا الرحمن خلقت الرحم » الحديث .

فقال : يرويه الزهري عن أبي سلمة ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن إبي عتيق[٤٩] عن الزهري عن أبي سلمة أن أبا الرداد أخبره عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ[٥٠] .

وتابعه وهيب بن خالد عن معمر[٥١] .

واختلف عن عبد الرزاق فقيل : عنه عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة أن رداد الليثي حدثه عن عبد الرحمن[٥٢] .

وقال الحسن الخلال عن عبد الرزاق مثل قول وهيب عن معمر[٥٣] .

---

٤٨ ــ ردّاد ــ بتشديد المهلمة ــ الليثي ، وقال بعضهم : أبو الرداد ، وهو أصوب ، حجازي ، مقبول ، من الثانية . التقريب ١ / ٢٤٩ .

٤٩ ــ مقبول ، تقدم في السؤال رقم : ٦ .

٥٠ ــ أخرجه البخاري في الأدب المفرد ، باب فضل صلة الرحم . ص : ٢٤ ــ ٢٥ (٥٣) .

والحاكم في المستدرك ، في البر والصلة ٤ / ١٥٨ .

٥١ ــ أخرجه البزار في مسنده ١ / ٨٩ / ٢ .

والخرائطي في مساوي الاخلاق ، باب ماجاء في قطيعة الرحم من الكراهة والتغلظ ٢ / ٣٨٣ (٢٦٥) .

٥٢ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، عن محمد بن المتوكل نا عبد الرزاق ٢ / ٦٠ .

وذكره الترمذي في سننه ، عن معمر ٣ / ١١٨ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الجامع ، باب صلة الرحم ١١ / ١٦٩ ــ ١٧٠ ، ١٧٣ ــ ١٧٤ (٢٠٢٢٩ ، ٢٠٢٣٤) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الله نبأنا معمر . موارد الظمآن ، البر والصلة ص ٤٩٨ ــ ٤٩٩ (٢٠٣٣) .

والحاكم في المستدرك ، في البر والصلة ، من طريق إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق ، وقال : هذا أبو رداد الليثي قد أضاف فيه سفيان بن عيينة ومحمد بن أبي عتيق وشعيب بن أبي حمزة وسفيان بن حسين ٤ / ١٥٧ .

٥٣ ــ لم أجد من أخرجه من طريق الخلال .

وأخرجه أحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ١ / ١٩٤ .

واختلف عن شعيب بن أبي حمزة ، فقال بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري عن أبي سلمة أن أبا رداد أخبره عن عبد الرحمن بن عوف كقول ابن أبي عتيق ، ووهيب[٥٤] .

وخالفه أبو اليمان[٥٥]رواه عن شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة أن أبا مالك الليثي[٥٦]أخبره عن عبد الرحمن بن عوف .

واختلف عن ابن عيينة فرواه سعيد بن منصور وأبو بكر بن أبي شيبة والقعنبي والحميدي عن ابن عيينة عن الزهري ، أخبرني أبو سلمة عن عبد الرحمن بن عوف ، ولم يجعلوا فيه رواية عن أبي الرداد[٥٧] .

وفي حديث الحميدي وسعيد بن منصور اشتكى أبو الرداد فعاده عبد الرحمن ، فقال أبو الرداد : خيرهم وأوصلهم وأبرهم أبو محمد ، فقال عبد الرحمن : سمعت رسول الله ﷺ[٥٨] .

---

٥٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١ / ١٩٤ .

والحاكم في المستدرك ، من طريق بشر ، وأيضاً من طريق أبي اليمان مثل رواية بشر عن شعيب ٤ / ١٥٨ .

٥٥ ـ هو : الحكم بن نافع البهراني ـ بفتح الموحدة ـ أبو اليمان الحمصي ، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، يقال : ان أكثر حديثه عن شعيب مناولة ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين . التقريب : ١ / ١٩٣ .

٥٦ ـ لم أجد ترجمته .

٥٧ ـ أخرجه أبو داود في سننه في الزكاة ، باب صلة الرحم ، من طريق مسدد وأبي بكر ابن أبي شيبة ٢ / ٦٠ . قال المنذري : وأخرجه الترمذي وقال : حديث صحيح ، وفي تصحيحه نظر ، فإن يحيى بن معين قال : أبو سلمة بن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً ، وذكر غيره أن أبا سلمة وأخاه لهما سماع من أبيهما . مختصر سنن أبي داود ٢ / ٢٦٢ ، والخرائطي في مساوي الأخلاق ، عن علي بن حرب ثنا سفيان بن عيينة ٢ / ٣٨٤ (٢٦٦) .

٥٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب البر والصلة ، باب ماجاء في قطيعة الرحم عن ابن أبي عمر وسعيدبن عبد الرحمن المخزومي (وفيه : خيرهم وأوصلهم ماعلمت أبو محمد) وقال : حديث سفيان عن الزهري حديث صحيح ، وروى معمر عن الزهري هذا الحديث عن أبي سلمة عن رداد الليثي عن عبد الرحمن بن عوف ، ومعمر كذا يقول ، قال محمد : وحديث معمر خطأ ٣ / ١١٨ .

والحميدي في مسنده ١ / ٣٥ ـ ٣٦ (٦٥) .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان مثل الترمذي ١ / ١٩٤ .

وقال حامد بن يحيى البلخي : عن ابن عيينة عن الزهري أخبرني أبو سلمة قال : اشتكى الرداد[٥٩] فعاده عبد الرحمن .

ووهم فيه ، والصواب أبو الرداد .

ورواه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

ورواه محمد بن أبي حفصة[٦٠] وبحر السقا[٦١] عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن عبد الرحمن بن عوف[٦٢] .

ورواه محمد بن عمرو[٦٣] عن أبي سلمة واختلف عنه ، فقال حماد بن سلمة : عن محمد بن عمرو نحو قول ابن عيينة عن الزهري[٦٤] .

وغير حماد بن سلمة يرويه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٦٥] .

← والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ، من طريق إسحاق بن إسماعيل قال : حدثني سفيان ١٧٩ / ٢ .

وأيضاً من طريق سليمان بن كثير عن الزهري ١٧٩ / ٢ .

وأيضاً من طريق سفيان بن حسين عن الزهري ١٧٩ / ٢ .

والبزار في مسنده ، عن أحمد بن عبدة عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن بن عوف عاد أبا الرداد فقال : ماعلمت أبرهم الحديث وقال : وقد روى هذا الحديث سفيان بن حسين عن الزهري عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه ، والصواب مارواه ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة ، وقد روي هذا الكلام عن النبي ﷺ من وجوه فروى ذلك أبو هريرة وعائشة وعبد الله بن عمرو بكلام يشبه هذا ١ / ٨٩ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن زهير ثنا سفيان بن عيينة ١ / ١٠٠ — ١٠١ .

والخرائطي في مساوي الأخلاق ، من طريق سريج بن النعمان ثنا سفيان ٢ / ٣٨٥ (٢٦٧) .

والحاكم في المستدرك ، في البر والصلة ، من طريق الحميدي ٤ / ١٥٧ — ١٥٨ .

٥٩ ـ في المخطوطة « أبو الرداد » والصواب ماأثبته كما يدل عليه قول المؤلف : « والصواب أبو الرداد » .

٦٠ ـ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٥٤٦ .

٦١ ـ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٥٤٧ .

٦٢ ـ أخرجه البزار في مسنده ، من طريق محمد بن أبي حفصة ١ / ٨٩ / ٢ .

٦٣ ـ صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٥ .

٦٤ ـ أخرجه البرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ١٧٩ / ١ — ٢ .

٦٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده في مسند أبي هريرة ، من طريق يزيد بن محمد ٢ / ٤٩٨ .

←

وقال إسماعيل بن جعفر : عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً عن النبي ﷺ .

والصواب حديث محمد بن أبي عتيق ومن تابعه .

س ٥٥١ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه أن النبي ﷺ سجد في ﴿ إذا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾[٦٦] .

فقال : يرويه ابن أبي ليلى[٦٧] عن رجل يقال : حميد الأزرق[٦٨] عن أبي سلمة عن أبيه[٦٩] .

وتابعه (١/١١٠) زيد بن حبان[٧٠] فرواه عن محمد بن قيس القاص عن عمر بن عبد العزيز ، عن أبي سلمة عن أبيه .

وخالفهما أصحاب محمد بن قيس فرووه عن محمد بن قيس عن عمر بن[٧١] عبد العزيز عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٧٢] .

← والخرائطي في مساوي الأخلاق ، من طريق يزيد بن هارون ٢ / ٤٠٥ (٢٨١) .

والحاكم في المستدرك ، كتاب البر والصلة ، من طريق أحمد بن يزيد بن هارون ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ٤ / ١٥٧ .

٦٦ ـ سورة الانشقاق .

٦٧ ـ هو : محمد بن عبد الرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم : ٩٥ .

٦٨ ـ لم أجد ترجمته .

٦٩ ـ أخرجه البزار في مسنده (وفيه : حميد بن عبد الله) وقال : هكذا رواه ابن أبي ليلى عن حميد بن عبد الله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه ، ورواه الثوري عن حميد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ١ / ١١٤ / ١ ــ ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، (وفيه : حميد بن أبي عبد الله) ١ / ١٠٢ .

٧٠ ـ زيد بن حبان ــ بكسر المهملة وبالموحدة ــ الرقي ، كوفي الأصل ، مولى ربيعة ، صدوق كثير الخطأ ، وتغير بآخره ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة . التقريب ١ / ٢٧٣ .

٧١ ـ في المخطوطة « عمر بن عمر بن عبد العزيز » والتصويب من سنن النسائي .

٧٢ ـ أخرجه النسائي في سننه ، في الصلاة ، باب السجود في « إذا السماء انشقت » من طريق عبد العزيز بن عياش عن محمد بن قيس ٢ / ١٦١ .

←

وهو الصواب .

س ٥٥٢ ـ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن رسول الله ﷺ « مانقصت مال من صدقة » .

فقال : يرويه يونس بن خباب[٧٣] عن أبي سلمة ، واختلف عنه ، فرواه عمرو بن مجمع أبو منذر السكوني[٧٤] عن يونس بن خباب عن أبي سلمة عن أبيه[٧٥] .

وخالفه منصور بن المعتمر واختلف عنه ، فرواه محمد بن عمارة[٧٦] القرشي عن الثوري عن منصور عن يونس بن خباب عن أبي سلمة عن أم سلمة[٧٧] .

وقيل : عن القاسم بن يزيد الجرمي عن الثوري مثله[٧٨] ولايصح .

← والطحاوي في شرح معاني الآثار في باب المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ من طريق عبد العزيز بن عياش عن عمر بن عبد العزيز (وليس فيه ذكر محمد بن قيس) ١ / ٣٥٨ .

٧٣ ـ صدوق يخطىء ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٤٣٠ .

٧٤ ـ عمرو بن مجمع أبو المنذر السكوني ، ضعفوه ، قال ابن عدي : عامة مايرويه لايتابع عليه ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يخطىء وقال أبو حاتم الرازي : ضعيف الحديث ، وذكره ابن شاهين في الضعفاء . الجرح والتعديل ٣ / ١ / ٢٦٥ ، اللسان ٤ / ٣٧٥ .

٧٥ ـ أخرجه البزار في مسنده (بلفظ : ثلاث والذي نفس محمد بيده إن كنت لحالفاً عليهن لاينقص مال من صدقة فتصدقوا .. الحديث) وقال : هكذا رواه يونس بن خباب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه ، وخالفه عمر بن أبي سلمة في إسناده ، ثم ساق روايته وقال : وحديث عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن قاص فلسطين عن عبد الرحمن أصح من حديث يونس بن خباب ١ / ١١٣ / ٢ .

والدارقطني في الغرائب ، وقال : تفرد به يونس بن خباب عن أبي سلمة عن أبيه ، وتفرد به عمرو بن مجمع عنه ، ورواه منصور بن المعتمر عن يونس واختلف عنه فقال الثوري عنه عن يونس عن أبي سلمة عن أم سلمة ، وتفرد به علي بن حرب عن القاسم الجرمي عن الثوري ، وتابعه محمد بن عمارة القرشي عن الثوري ، وتفرد به علي بن حرب عن محمد بن عمارة أيضاً ، وقال وكيع عن الثوري عن يونس عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلاً ، ورواه عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن قاص فلسطين عن عبد الرحمن بن عوف . أطراف الغرائب ، مسند عبد الرحمن ٥٩ / ١ .

٧٦ ـ لم أعثر على ترجمته .

٧٧ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب : ٥٩ / ١ .

٧٨ ـ أخرجه الطبراني في الصغير ، في من اسمه أحمد ، من طريق زكريا بن دويد بن محمد بن الأشعث بن قيس ←

ورواه وكيع وغيره عن الثوري عن يونس بن خباب عن أبي سلمة مرسلاً[79] .

وهو الصحيح .

ورواه عمر بن أبي سلمة[80] عن أبيه قال : حدثني قاص فلسطين[81] عن عبد الرحمن بن عوف[82] .

ويشبه أن يكون عمر قد حفظ اسناده عن أبيه ، والله أعلم .

س ٥٥٣ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه رد نكاح امرأة زوجها أبوها وهي كارهة » .

← الكندي حدثنا سفيان الثوري ، وقال : لم يروه عن الثوري إلا قاسم بن يزيد الجرمي وزكريا بن دويد الأشعثي ١ / ٥٤ .

وذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب : ٥٩ / ١ .

٧٩ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الزكاة ، ماجاء في الحث على الصدقة وأمرها باللفظ المذكور ، وفيه سفيان عن منصور عن يونس ٣ / ١١٢ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الزكاة والصدقات ، وقال : سئل أبو زرعة عن حديث رواه الثوري وجرير فاختلفا فقال الثوري : عن منصور عن يونس بن خباب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ قال : « مانقص مال من زكاة قط » وقال جرير عن منصور عن يونس بن سعيد عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ، قال أبو زرعة : الثوري أحفظ ١ / ٢٢٤ (٦٤٩) .

والدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب والأفراد : ٥٩ / ١ .

٨٠ ــ عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري قاضي المدينة ، صدوق يخطىء قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين ومائة مع بني أمية . التقريب : ٢ / ٥٦ .

٨١ ــ لم أجد ترجمته .

وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة : أبو سلمة بن عبد الرحمن عن قاص أهل فلسطين عن عبد الرحمن بن عوف ، قلت : وقع بخط الحسيني أبو سلمة بن عبد الأسدي ، وهو غلط قبيح ص : ٣٦١ .

٨٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده نحوه مطولاً ١ / ١٩٣ .

وعبد بن حميد في مسنده نحوه مطولاً ٢٥ / ٢ .

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ١٨٢ / ٢ .

والبزار في مسنده ، وقال : أصح من حديث يونس بن خباب ١ / ١١٣ / ٢ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن قاص فلسطين ، وتفرد به عنه أبو عوانة ٥٩ / ٢ .

فقال : حدث به عبد العزيز بن رفيع[٨٣] عن أبي سلمة ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن شجاع بن نبهان[٨٤] عن عبد العزيز عن أبي سلمة عن أبيه .

وخالفه شعبة واختلف عن شعبة فحدث به أبو يحيى صاعقة[٨٥] عن مسلم بن إبراهيم عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري .

وغيره يرويه عن شعبة عن عبد العزيز عن أبي سلمة مرسلاً[٨٦] .

ورواه عمر بن أبي سلمة[٨٧] عن أبيه فقيل : عنه عن أبي هريرة[٨٨] .

وقيل : عنه عن أبي سلمة عن خنساء بنت الحرام[٨٩] .

والحديث لها وهو الصحيح .

س ٥٥٤ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ قال : عليكم من ثمر الاراك بما اسود منه فإني كنت أحببته ، وأنا ارعى الغنم ، قالوا :

---

٨٣ ــ عبد العزيز بن رفيع : بفاء مصغراً . التقريب : ١ / ٥٠٩ .

٨٤ ــ محمد بن شجاع بن نبهان ــ بفتح النون وسكون الموحدة ــ النبهاني المروزي نزيل المدائن ، ضعيف ، مات قبل المائتين . التقريب ٢ / ١٦٩ .

٨٥ ــ هو : محمد بن عبد الرحيم .

٨٦ ــ أخرجه سعيد بن منصور في سننه ، من طريق أبي الأحوص عن عبد العزيز ٣ / ١ / ١٤٢ (٥٦٩) .
وعبد الرزاق في مصنفه في النكاح ، باب مايكره عليه من النكاح فلا يجوز ، عن إسرائيل بن يونس عن عبد العزيز ٦ / ١٤٦ ــ ١٤٧ (١٠٣٠٣) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في النكاح ، من أجازه بغير ولي ولم يفرق ، من طريق سلام وجرير عن عبد العزيز ٤ / ١٣٣ ــ ١٣٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب ماجاء في انكاح الثيب ، من طريق عبد الصمد ثنا شعبة وقال : هذا هو الصحيح عن أبي سلمة ٧ / ١٢٠ .

٨٧ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٥٥٢ .

٨٨ ــ أخرجه الدارقطني في سننه في النكاح ٣ / ٢٣٢ .

٨٩ ــ أخرجه سعيد بن منصور في سننه ، باب ماجاء في استئمار البكر والثيب عن هشيم وأبي عوانة ٣ / ١ / ١٤١ ــ ١٤٢ (٥٦٦ ، ٥٦٧) .
والدارقطني في سننه ٣ / ٢٣١ .

يارسول الله أو رعيت الغنم » الحديث .

فقال : يرويه مسعر عن سعد بن إبراهيم ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن سهم[٩٠] ومصعب بن سعيد[٩١] عن عيسى بن يونس عن مسعر عن سعد عن أبي سلمة عن أبيه[٩٢] .

والصحيح عن مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة مرسلاً[٩٣] .

وروى هذا الحديث عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر[٩٤] .

وهو صحيح عنه ، وقول من قال : عن أبي سلمة عن أبيه وهم .

س ٥٥٥ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي صلى الله عليه [وسلم][٩٥] « الماء من الماء » .

فقال : يرويه يونس بن بكير[٩٦] عن زيد بن سعد[٩٧] عن أبي سلمة ، عن أبيه[٩٨] .

---

٩٠ ــ لم أجد ترجمته .

٩١ ــ مصعب بن سعيد أبو خيثمة المصيصي ، قال ابن عدي : يحدث عن الثقات بالمناكير ويصحف ، وهو حراني نزل المصيصة ، وذكره ابن حبان في الثقات فقال : ربما أخطأ ، يعتبر حديثه إذا روي عن ثقة وبين السماع في حديثه لأنه كان مدلساً وقد كف في آخر عمره ، وقال صالح جزرة : شيخ ضرير لايدري مايقول . الكامل ٣ / ١ / ٢٣١ ــ ٢٣٢ ، اللسان ٦ / ٤٣ ــ ٤٤ .

٩٢ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق أبي خيثمة المصيصي (وهو مصعب بن سعيد) ٧ / ٢٣٩ .

٩٣ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق بكر بن بكار ثنا مسعر ثنا سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة أن عبد الرحمن بن عوف قال : مر على النبي ﷺ بشمر من أراك الحديث ، وقال : هكذا رواه وكيع وغيره ، وجوده عيسى بن يونس عن مسعر ٧ / ٢٣٩ .

٩٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأنبياء ٦ / ٤٣٨ (٣٤٠٦) ، وأيضاً في الأطعمة ، باب الكباث وهو ورق الأراك ٩ / ٥٧٥ ــ ٥٧٦ (٥٤٥٣ ، ومسلم في صحيحه في الأطعمة ، باب فضيلة الأسود من الكباث ٢ / ٢٢٠ .

٩٥ ــ في المخطوطة « وسلم » ساقط .

٩٦ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٤٣ .

٩٧ ــ لم أجد ترجمته .

٩٨ ــ أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير من ذكرنا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي ←

ولم يتابع عليه .

ورواه أبو الزناد(٩٩) عن أبي سلمة عن عتبان الأنصاري .

وقال ابن التل(١٠٠) عن أبيه(١٠١) عن ابن أبي الزناد(١٠٢) عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي عثمان الأنصاري .

ولايثبت .

س ٥٥٦ ـ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ في الدعاء في الصلاة على الجنازة » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن يعقوب عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم(١٠٣) عن أبي سلمة عن أبيه(١٠٤) .

ورواه الأوزاعي واختلف عنه فقيل : عنه عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن

← سعيد ، وهذا الفعل منسوخ ، نسخه ماروي عن النبي ﷺ ان قال : إذا التقى الختانان وجب الغسل ، وزيد بن سعد هذا فلا نعلم روى عنه إلا يونس بن بكير ١ / ١١٤ / ٢ .

وأبو يعلى في مسنده ١ / ١٠٢ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث أبي سلمة عن أبيه ، تفرد به زيد بن سعد عنه ، ولم يروه عنه غير يونس بن بكير . أطراف الغرائب ٥٩ / ١ .

٩٩ ـ هو عبد الله بن ذكوان .

١٠٠ ـ هو عمر بن محمد بن الحسن ، صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم : ٤٤ .

١٠١ ـ هو : محمد بن الحسن الأسدي ، صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم : ٤٤ .

١٠٢ ـ هو عبد الرحمن ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥٤ .

١٠٣ ـ أبو إبراهيم الأشهلي المدني ، قال أبو حاتم : لايدري من هو ولا أبوه ، وقال قوم : انه عبد الله بن أبي قتادة ولايصح ، انه من بني سلمة ، هذا من بني عبد الأشهل ، وقال الترمذي : سئل محمد بن إسماعيل عن اسم أبي إبراهيم فلم يعرفه ، وقال ابن حجر في التقريب : مقبول ، من الثالثة ، قيل : انه عبد الله بن أبي قتادة ولايصح . التهذيب ١٢ / ٢ ، التقريب : ٢ / ٣٨٨ .

١٠٤ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق ابن أبي ليلى عن أبي نجيح أو ابن أبي نجيح عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن أبي سلمة عن عبد الرحمن إلا من هذا الوجه ، وقد رواه أبو حمزة الثمالي عن ابن أبي ليلى عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ نحواً من ذلك ←

أبي هريرة(١٠٥) .

وقيل : عنه عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة مرسلاً(١٠٦) .

ورواه غير واحد من البصريين عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأنصاري عن أبيه عن النبي ﷺ(١٠٧) .

← ١ / ١١٤ / ٢ ـ ١١٥ / ١ .

والدارقطني في الأفراد ، مثل البزار وقال : غريب من حديث أبي سلمة عن أبيه ، تفرد به ابن أبي ليلى عن أبي نجيح أو ابن أبي نجيح عن أبي سلمة . أطراف الغرائب ٥٩ / ٢ .

١٠٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب الدعاء للميت ، من طريق شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي ٣/١٨٨ ـ ١٨٩ . وذكره الترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب مايقول في الصلاة على الميت ٢/١٤١ ، وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق أبي المغيرة قال : حدثنا الأوزاعي ص : ٥٨٤ (١٠٨٠) .

والحاكم في المستدرك ، من طريق هقل بن زياد عن الأوزاعي ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ١ / ٣٥٨ .

١٠٦ ـ لم أجده من طريق الأوزاعي .

وذكره الترمذي في سننه ، في الجنائز ، عن هشام الدستوائي وعلي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير ٢ / ١٤١ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الجنائز ، باب القراءة والدعاء في الصلاة على الميت ، عن معمر عن يحيى ٣ / ٤٨٦ (٦٤١٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في الجنائز ، ماقالوا في الصلاة على الجنازة ، وماذكر في ذلك من الدعاء له ، من طريق علي بن المبارك عن يحيى عن أبي سلمة ، وأيضاً عن رجل من أهل مكة عن أبي سلمة ٣ / ٢٩٢ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الجنائز ، من طريق محمد بن سلمة عن ابن إسحاق عن محمد ابن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، فقال أبو حاتم : رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة أن النبي ﷺ مرسل ، لايقول أبو هريرة ولايوصله عن أبي هريرة إلا غير متقن ، والصحيح مرسل ١ / ٣٥٧ (١٠٥٨) .

١٠٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب مايقول في الصلاة على الميت ، من طريق هقل بن زياد نا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ، وقال : حديث والد أبي إبراهيم حديث حسن ثم قال : وسمعت محمداً يقول : أصح الروايات في هذا حديث يحيى بن أبي كثير عن إبراهيم الأشهلي عن أبيه ، قال : وسألته عن اسم أبي إبراهيم الأشهلي فلم يعرفه ٢ / ١٤١ .

والنسائي في سننه ، في الجنائز ، الدعاء ، من طريق هشام بن أبي عبد الله عن يحيى ٤ / ٧٤ . ←

وهو الصحيح .

وعن أبي سلمة مرسل(١٠٨)وهو الصحيح .

وأبو إبراهيم قيل في الحديث رجل من بني عبد الأشهل ، ومن قال فيه : ان أبا إبراهيم عبد الله بن أبي قتادة فقد وهم .

س ٥٥٧ — وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ « أول ثلاثة يدخلون الجنة هم : فقير عفيف ، وإمام مقسط ، وعبد أحسن عبادة ربه وأطاع مواليه » .

وعن النبي ﷺ « اقرأوا القرآن ولاتأكلوا به ولاتستكثروا به ولاتجفوا عنه ولاتغلوا فيه » .

فقال : رواه مغيرة السراج(١٠٩)عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبيه المتن الأول .

ووهم فيه . [و] الحفاظ من أصحاب يحيى يروونه عن يحيى عن عامر

← وأيضاً في عمل اليوم والليلة ، من طريق المعافي عن الأوزاعي ، وهشام عن يحيى ص : ٥٨٥ (١٠٨٤ ، ١٠٨٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق هشام الدستوائي (وفي المطبوعة : إبراهيم الأنصاري وهو خطأ) ٣ / ٢٩١ — ٢٩٢ .

وأحمد في مسنده ، في حديث إبي إبراهيم الأنصاري عن أبيه من طريق أبان بن يزيد العطار وهشام عن يحيى ابن أبي كثير ٤ / ١٧٠ .

وأيضاً من طريق هشام ٥ / ٤١٢ .

وابن الجارود في المنتقى ، في الجنائز ، من طريق هشام ص : ١٩٠ (٥٤١) .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى .

وفيه قال يحيى : وأخبرني أبو سلمة عن النبي ﷺ وقال أبو حاتم : أبو إبراهيم هو مجهول هو وأبوه ، قال أبو محمد (هو ابن أبي حاتم) وتوهم بعض الناس أنه عبد الله بن أبي قتادة وغلط فإن أبا قتادة من بني سلمة ، وأبو إبراهيم رجل من بني عبد الأشهل ١ / ٣٦٣ — ٣٦٤ (١٠٧٦) .

١٠٨ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١ / ٣٦٣ (١٠٧٦) .

١٠٩ ــ هو المغيرة بن مسلم القسملي ، أبو سلمة السرّاج : بتشديد الراء . التقريب : ٢ / ٢٧٠ .

العقيلي[110] عن أبيه[111] عن أبي هريرة[112] .

وهو الصواب .

وقد حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول القاضي ، قال : حدثني أبي عن حماد بن يحيى الأبح[113] السلمي البصري عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « اقرؤوا القرآن ولاتأكلوا به ولاتستكثروا به ولاتجفوا عنه ولاتغلوا » .

وقال عليه السلام : « أو ثلاثة يدخلون الجنة : فقير ذو عيال عفيف متعفف ، وإمام مقسط ، وعبد أحسن عبادة ربه ونصح لسيده » .

وأول ثلاثة يدخلون النار ذو ثروة من مال لايعطي حق ماله ، وفقير فجور ،

---

١١٠ ــ عامر بن عقبة ، ويقال : ابن عبد الله العقيلي ، مقبول ، من الرابعة . التقريب ١ / ٣٨٩ .

١١١ ــ عقبة العقيلي ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٢ / ٢٨ .

١١٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في الجهاد ، باب ماجاء في ثواب الشهيد ، من طريق علي بن المبارك عن يحيى ابن أبي كثير وفيه : شهيد وعفيف ومتعفف وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه ، وقال : هذا حديث حسن ٣ / ٧ ــ ٨ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، من طريق علي بن المبارك ، وفيه أيضاً الشهيد ٥ / ٢٩٦ .

وأيضاً من طريق هشام الدستوائي ٥ / ٣٥١ .

وأحمد في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق هشام الدستوائي ، وفيه أيضاً الشهيد بدل إمام مقسط ٢ / ٤٢٥ .

وأيضاً من طريق علي بن المبارك ٢ / ٤٧٩ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى . موارد الظمآن ص ٣٨٧ ــ ٣٨٨ (١٦١٠) .

والحاكم في المستدرك في كتاب الزكاة ، من طريق معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى ثم ساق السند والمتن وفيه عامر بن شبيب العقيلي وقال : عامر بن شبيب العقيلي شيخ من أهل المدينة مستقيم الحديث ، وهذا أصل في هذا الباب تفرد به عنه يحيى بن أبي كثير ولم يخرجاه . (وفيه أيضاً شهيد) ١ / ٣٨٧ .

والبيهقي في سننه الكبرى في كتاب الزكاة ، باب ماورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته ، من طريق هشام عن يحيى ، وفيه أيضاً شهيد ٤ / ٨٢ .

١١٣ ــ حماد بن يحيى الأبح ــ بالموحدة المفتوحة بعدها مهملة ــ أبو بكر السلمي البصري صدوق يخطىء ، من الثامنة . التقريب : ١ / ١٩٨ .

وإمام جائر[١١٤] .

كذا قال : عن يحيى عن أبي سلمة عن أبيه ، وفيه وهم من وجهين :

أحدهما : أن أول الحديث (١١١ / ١) رواه يحيى عن زيد بن سلام عن جده[١١٥] أبي سلام عن عبد الرحمن بن شبل عن النبي ﷺ[١١٦] .

[وثانيهما ان][١١٧] الحديث الثاني رواه يحيى عن عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة[١١٨] .

س ٥٥٨ ـ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ « لعن الراشي والمرتشي » .

فقال : يرويه الحسن بن عطاء[١١٩] وقيل : هو الحسن بن أخي أبي سلمة عن أبي سلمة عن أبيه[١٢٠] .

---

١١٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حماد بن يحيى الأبح عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبيه ، وأول الحديث تفرد به يحيى عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن عبد الرحمن بن شبل عن النبي ﷺ ، والآخر تفرد به يحيى عن عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة ، ووهم فيه عن أبي هريرة . أطراف الغرائب ٥٨ / ٢ ـ ٥٩ / ١ .

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق حماد بن يحيى مختصراً (اقرؤوا القرآن ـ إلى ـ ولاتغلوا) وقال : وهذا الحديث خطأ ، أما خطؤه من حماد بن يحيى ، لأنه لين الحديث ، والحديث إنما رواه يحيى بن [أبي] كثير عن زيد بن سلام ، عن أبي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل ١ / ١١٤ / ٢ .

١١٥ ـ هو : ممطور .

١١٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣ / ٤٤٤ .

وأيضاً من طريق أبي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل ٣ / ٤٢٨ ، ٤٤٤ .

وذكره البزار في مسنده ، ولكن فيه « أبو راشد الحبراني » بدل « أبي سلام » ١ / ١١٤ / ٢ .

والدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ٥٩ / ١ .

١١٧ ـ الزيادة لابد منها .

١١٨ ـ تقدم في تخريجه آنفاً .

١١٩ ـ لم أجد ترجمته .

١٢٠ ـ ذكره الترمذي في سننه معلقاً عن أبي سلمة ، وقال : لايصح ٢ / ٢٧٩ .

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق الحسن بن عثمان بن عبد الرحمن بن عطاف عن أبي سلمة بن عبد ←

وخالفه الحارث بن عبد الرحمن ، فرواه عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو[١٢١] عن النبي ﷺ[١٢٢] .

وهو أشبه بالصواب .

س ٥٥٩ ـ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أن النبي ﷺ قرأ « ﴿ كَلَّا بَل لَّا يُكرِمُونَ الْيَتِيمَ وَلَا يَحُضُّونَ ... وَيَأْكُلُونَ ﴾[١٢٣] كلها بالياء » .

فقال : يرويه سفيان بن حسين[١٢٤] عن الزهري ، واختلف عنه ، فرواه أبو المطرف المغيرة بن مطرف[١٢٥] عن سفيان بن حسين عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه .

قال ذلك محمد بن سعدان النحوي المقري[١٢٦] .

← الرحمن عن أبيه ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ، وقد قال فيه عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو ١ / ١١٤ / ١ .

١٢١ ـ في المخطوطة « عبد الله بن عمر » والتصويب من سنن أبي داود وسنن الترمذي وغيرهما .

١٢٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في القضاء ، باب في كراهية الرشوة ٣ / ٣٢٦ .

والترمذي في سننه ، في الأحكام ، باب ماجاء في الراشي والمرتشي في الحكم وقال : هذا حديث حسن صحيح ٢ / ٢٧٩ .

وابن ماجه في سننه ، في الأحكام ، باب التغليظ في الحيف والرشوة ٢ / ٧٧٥ (٢٣١٣) .

والطيالسي في مسنده ص : ٣٠٠ (٢٢٧٦) .

وأحمد في مسنده ، في مسند عبد الله بن عمرو ١ / ١٦٤ ، ١٩٠ ، ١٩٤ ، ٢١٢ .

والحاكم في المستدرك ، في كتاب الأحكام ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ٤ / ١٠٢ ـ ١٠٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب آداب القاضي ، باب التشديد في أخذ الرشوة وفي إعطائها على ابطال حق ١٠ / ١٣٨ ـ ١٣٩ .

١٢٣ ـ سورة الفجر : ١٧ ـ ١٩ .

١٢٤ ـ ثقة في غير الزهري ، تقدم في السؤال رقم : ١ .

١٢٥ ـ لم أعثر على ترجمته .

١٢٦ ـ محمد بن سعدان ، أبو جعفر النحوي الضرير ، كان أحد القراء وله كتاب مصنف في النحو ، وكتاب كبير في القراءات ، وكان ثقة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين . تاريخ بغداد ٥ / ٣٢٤ .

وخالفه عبد الله بن محمد ــ كان رجلاً صالحاً ، كان ضعيفاً ــ فقال : عن الزهري عن سالم عن أبيه .

وكلاهما غير محفوظ .

س ٥٦٠ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ « الشفعة فيما يقسم » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فروى عن خارجة بن[١٢٧] مصعب ، عن معمر عن الزهري ، عن أبي سلمة عن أبيه .

وخالفه عبد الواحد بن زياد فرواه عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر[١٢٨] وكذلك قال يزيد بن زريع وعبد الرزاق[١٢٩] .

---

١٢٧ ــ في المخطوطة « عن » وهو خطأ ، وهو متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٠٤ .

١٢٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب بيع الأرض والدور والعروض مشاعاً غير مقسوم ٤ / ٤٠٨ (٢٢١٤) .

وأيضاً في كتاب الشفعة ، باب الشفعة فيما لم يقسم الخ ٤ / ٤٣٦ (٢٢٥٧) .

وأيضاً في كتاب الشركة ، باب إذا قسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة ٥ / ١٣٤ (٢٤٩٦) .

وأحمد في مسنده ، في مسند جابر ٣ / ٣٩٩ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار في الشفعة ، باب الشفعة بالجوار ٤ / ١٢٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشفعة ، باب الشفعة فيما لم يقسم ٦ / ١٠٢ .

١٢٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب بيع الشريك من شريكه ، من طريق عبد الرزاق ٤ / ٤٠٧ (٢٢١٣) .

وأيضاً في كتاب الشركة ، باب الشركة في الأرضين وغيرها ، من طريق هشام أخبرنا معمر ٥ / ١٣٣ ــ ١٣٤ (٢٤٩٥) .

وأيضاً في كتاب الحيل ، باب في الهبة والشفعة ، من طريق هشام بن يوسف أخبرنا معمر ١٢ / ٣٤٥ (٦٩٧٦) .

وأبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في الشفعة ، من طريق عبد الرزاق ٣ / ٣٠٦ .

والترمذي في سننه ، في الأحكام ، باب إذا حدّت الحدود ووقعت السهام فلا شفعة ، من طريق عبد الرزاق ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد رواه بعضهم مرسلاً عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ٢ / ٢٩٣ .

←

واختلف عن مالك فقيل : عنه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة(١٣٠) .

وكذلك قيل : عن ابن جريج ومحمد بن إسحاق عن الزهري(١٣١) .

وابن ماجه في سننه ، في الشفعة ، من طريق عبد الرزاق ٢ / ٨٣٤ ـــ ٨٣٥ (٢٤٩٩) .
والطيالسي في مسنده عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري ص : ٢٣٥ (١٦٩١) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في البيوع ، باب إذا ضربت الحدود فلا شفعة ٨ / ٧٩ ـــ ٨٠ (١٤٣٩١) .
وأحمد في مسنده في مسند جابر ، من طريق عبد الرزاق ٣ / ٢٩٦ .
وأيضاً من طريق صالح عن الزهري ٣ / ٣٧٢ .
وابن الجارود في المنتقى ، باب ماجاء في الشفعة ، من طريق عبد الرزاق ص : ٢١٦ ـــ ٢١٧ (٦٤٣) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ونقل عن أبيه بأنه يقول : عندي أن كلام النبي ﷺ هذا القدر إنما جعل رسول الله ﷺ الشفعة فيما لم يقسم قط ، ويشبه أن يكون بقية الكلام وهو كلام جابر .. الخ ١ / ٤٧٨ (١٤٣١) .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق عبد الرزاق ٦ / ١٠٢ ـــ ١٠٣ .
وأيضاً من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري ٦ / ١٠٣ .

١٣٠ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في الشفعة ، من طريق أبي عاصم ثنا مالك وفيه : قال أبو عاصم : سعيد بن المسيب مرسل ، وأبو سلمة عن أبي هريرة متصل ٢ / ٨٣٤ (٢٤٩٧) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع ، من قال إذا صرفت الطرق والحدود فلا شفعة ، عن وكيع حدثنا مالك ٧ / ١٧١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في الشفعة ، من طريق أبي عاصم وابن أبي قتيلة والماجشون عن مالك ٤ / ١٢١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الماجشون عن مالك . موارد الظمآن ، البيوع ، باب ماجاء في الشفعة ص ٢٨١ (١١٥٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى من طريق عبد الملك الماجشون عن مالك ٦ / ١٠٣ .
وأيضاً من طريق يحيى بن عبد الرحمن بن أبي قتيلة ثنا مالك ٦ / ١٠٣ .
وأيضاً من طريق الضحاك بن مخلد أبي عاصم ٦ / ١٠٣ ـــ ١٠٤ .

١٣١ ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في باب الشفعة ، من طريق ابن جريج ، وفيه عن أبي سلمة أو عن سعيد بن المسيب أو عنهما جميعاً عن أبي هريرة ٣ / ٣٠٦ ـــ ٣٠٧ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق ابن جريج مثل أبي داود ٦ / ١٠٤ .
وأيضاً من طريق محمد بن إسحاق وفيه : عن سعيد بن المسيب أو عن أبي سلمة ٦ / ١٠٤ .

وأخرجه مالك في الموطأ عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مرسلاً(١٣٢) .

وحديث [جابر](١٣٣)وأبي هريرة محفوظان .

وأما حديث أبي سلمة عن أبيه فوهم من راويه .

س ٥٦١ — وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ « ماأذن الله لشيء » الحديث .

فقال : يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه ، فرواه عبد الغني بن رفاعة عن ابن عيينة عن عمرو عن أبي سلمة عن أبيه .

وأرسله غيره عن ابن عيينة .

ورواه ابن أبي حفصة(١٣٤)عن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وكذلك رواه الدهني(١٣٥)عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

والأشبه بالصواب قول من قال عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة(١٣٦) .

١٣٢ــ الموطأ ، كتاب الشفعة ، ماتقع فيه الشفعة ٣ / ٣٧٦ ــ ٣٧٨ (١٤٥٧) .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار في كتاب الشفعة ، باب الشفعة بالجوار من طريق ابن وهب قال : أخبرني مالك ٤ / ١٠٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق القعنبي ثنا مالك ٦ / ١٠٣ .
وأخرجه النسائي في سننه ، في البيوع ، الشفعة وأحكامها ، من طريق صفوان بن عيسى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة مرسلاً ٧ / ٣٢٠ ــ ٣٢١ .

١٣٣ــ في المخطوطة « حديث وأبي هريرة محفوظان » ولعل الصواب : وحديث جابر وحديث أبي هريرة محفوظان . والله أعلم بالصواب .

١٣٤ــ هو محمد بن أبي حفصة ، صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم : ٥٤٦ .

١٣٥ــ هو عمار بن معاوية .

١٣٦ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل القرآن ، باب من لم يتغن بالقرآن ، من طريق عقيل وسفيان عن الزهري ٩ / ٦٨ (٥٠٢٣ ، ٥٠٢٤) .
وأيضاً في التوحيد ، من طريق عقيل ١٣ / ٤٥٣ (٧٤٨٢) .
وأيضاً من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة ١٣ / ٥١٨ (٧٥٤٤) . ←

وعن عمرو بن دينار عن أبي سلمة مرسلاً .

س ٥٦٢ ـ (٢/١١١) وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ « لاتقوم الساعة حتى يقتتل فتتان دعواهما واحدة » .

فقال : يرويه ابن أبي عتيق[١٣٧] عن الزهري .

كذلك قاله سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبيه[١٣٨] .

والصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[١٣٩] .

← ومسلم في صحيحه في الصلاة ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ، من طريق ابن عيينة ويونس وعمرو عن الزهري ١ / ٣١٧ .

وأيضاً من طريق محمد بن إبراهيم ويحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة ١ / ٣١٧ .

وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب كيف يستحب الترتيل في القراءة ، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ١ / ٥٤٨ .

والنسائي في سننه في الصلاة ، تزيين القرآن بالصوت ، من طريق سفيان عن الزهري ومن طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة ٢ / ١٨٠ .

وأيضاً في فضائل القرآن من طريق سفيان ومعمر ص : ٩٣ ، ٩٥ ـ ٩٦ (٧٣ ، ٧٧ ، ٧٨) .

وأحمد في مسنده من طريق معمر ٢ / ٢٧١ .

وأيضاً من طريق ابن جريج ٢ / ٢٨٥ .

وأيضاً من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ٢ / ٤٥٠ .

والدارمي في سننه ، في الصلاة ، باب التغني بالقرآن ، من طريق سفيان ١ / ٣٥٠ .

وأيضاً من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ١ / ٣٤٩ .

وأيضاً في فضائل القرآن ، من طريق عقيل ويونس ٢ / ٤٧٢ .

وأيضاً من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ٢ / ٤٧٣ .

١٣٧ ـ مقبول ، تقدم في السؤال رقم : ٦ .

١٣٨ ـ أخرجه البزار في مسنده ١ / ١١٣ / ٢ .

١٣٩ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المناقب ، باب علامات النبوة في الاسلام ٦ / ٥١٦ (٣٦٠٨) .

س ٥٦٣ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « [قال الشيطان لعنه الله](١٤٠)صاحب المال لاينجو مني من إحدى ثلاث ان أسهل له أخذه بغير حق ، أو ألذذ إليه انفاذه في غير حق ، أو أحببه إليه فيمنعه من حق » .

فقال : يرويه عفيف بن سالم عن الليث بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه(١٤١) .

ووهم فيه .

وخالفه يحيى بن بكير وآدم بن أبي إياس فروياه عن الليث عن عُقيل عن الزهري عن سلمة بن أبي سلمة(١٤٢)عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً .

وهو الصحيح .

قلت : فان ابن المبارك رواه عن حيوة بن شريح عن عقيل بن خالد عن سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال رسول الله ﷺ(١٤٣) .

ليس فيه ابن شهاب . قال : وقول ابن المبارك أشبه بالصواب .

آخر الجزء السابع

١٤٠ ــ هذه الزيادة لابد منها انظر مسند البزار ١ / ١١٣ / ١ والمعجم الكبير للطبراني ١ / ٩٨ ، أو يزاد : « ان الشيطان قال » كما جاء في الزهد لابن المبارك ص : ١٩٣ .

١٤١ ــ أخرجه البزار في مسنده ، في مسند عبد الرحمن بن عوف ، ثم سرده من طريق ابن المبارك عن حيوة بن شريح عن عقيل عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى إلا عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ ١ / ١١٣ / ١ ــ ٢ .

والطبراني في معجمه الكبير ، في مسند ابن عوف ١ / ٩٧ ــ ٩٨ (٢٨٧) .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، في كتاب الزهد ، قال : رواه الطبراني وإسناده حسن ١٠ / ٢٤٥ .

١٤٢ ــ سلمة بن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، قال ابن عبد البر : لايحتج به ، وصحح حديثه ابن حبان والحاكم . اللسان ٣ / ٦٨ .

١٤٣ ــ أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد ، باب هوان الدنيا على الله عز وجل ص : ١٩٢ ــ ١٩٣ (٥٤٧) .

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق ابن المبارك ولكن فيه « الزهري » بين عقيل وأبي سلمة ، وليس فيه « سلمة بن أبي سلمة » ١ / ١١٣ / ١ ــ ٢ .

وأول الثامن من الأصل

س ٥٦٤ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عن النبي ﷺ « الصائم في السفر كالمفطر في الحضر » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس بن يزيد[1] ــ من رواية القاسم بن مبرور عنه ــ وأسامة بن زيد الليثي[2] وعقيل بن خالد ــ من رواية سلامة عنه ــ ويزيد بن عياض[4] عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ[5] .

---

١ ــ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، تقدم في السؤال رقم : ١ .

٢ ــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٦ .

٣ ــ سلامة بن روح بن خالد ، أبو روح الأيلي ــ بفتح الهمزة بعدها تحتانية ــ ابن أخي عقيل بن خالد ، يكنى أبا خربق ــ بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة مفتوحة ، وقيل ، بصيغة التصغير ــ صدوق له أوهام ، وقيل لم يسمع من عمه ، وإنما يحدث من كتبه ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين ومائة . التقريب ١ / ٣٤٣ .

٤ ــ كذبه مالك وغيره ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥٧ .

٥ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه ، في الصيام ، باب ماجاء في الأفطار في السفر من طريق أسامة ، قال أبو إسحاق : هذا الحديث ليس بشيء ١ / ٥٣٢ (١٦٦٦) .

وفي الزوائد : هذا إسناد ضعيف ومنقطع ، رواه أسامة بن زيد هو ابن أسامة ضعيف ، وأبو سلمة ابن عبد الرحمن لم يسمع من أبيه شيئاً قاله ابن معين والبخاري .. الخ . مصباح الزجاجة ٢ / ٦٤ .

والبزار في مسنده ، من طريق أسامة بن زيد الليثي ، وقال : وهذا الحديث أسنده أسامة بن زيد وتابعه على إسناده يونس ، وقد رواه ابن أبي ذئب وغيره عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه موقوفاً من قول عبد الرحمن ، ولو ثبت مرفوعاً كان خروج النبي ﷺ حين خرج فصام حتى بلغ الكديد .. الخ ١ / ١١٣ / ١ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الصوم ، من طريق أسامة ومن طريق عنبسة بن خالد عن يونس عن الزهري ، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : رواه أبو أحمد الزبيري ومعن بن عيسى وحماد بن خالد الخياط عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه قوله : الصائم في السفر .

←

وكذلك قال داود بن عبد الرحمن العطار عن معمر عن الزهري .

ورواه ابن أبي ذئب[6] عن الزهري واختلف عنه ، فرواه معن[7] بن عيسى وأبو أحمد الزبيري[8] وحماد بن خالد الخياط وغيرهم عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه موقوفاً[9] .

وخالفهم أبو معاوية الضرير ، رواه عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه موقوفاً[10] .

وقال يونس ـــ من رواية ابن لهيعة[11] عنه ـــ عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ[12] .

← ورواه عنبسة بن خالد عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ ، ورواه ابن لهيعة عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ ، ورواه بقية عن آخر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال أبو زرعة : الصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي موقوف ١ / ٢٣٨ ـــ ٢٣٩ (٦٩٤) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة يزيد بن عياض ، وقال : وهذا الحديث لايرفعه عن الزهري غير يزيد بن عياض وغير عقيل من رواية سلامة بن روح عنه ويونس بن يزيد من رواية القاسم بن مبرور عنه ، وأسامة بن زيد من رواية عبد الله بن موسى التيمي ، والباقون من أصحاب الزهري رووه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه من قوله ٣ / ٣ / ٣٤١ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة علي بن الحسن بن الكلاس ، من طريق أبي قتادة عبد الله بن واقد الحراني عن ابن أبي ذئب عن الزهري ، ونقل عن الدارقطني بأنه قال : لم يكن علي بن الحسن الحراني قوياً ١١ / ٣٨٣ .

٦ ـ هو محمد بن عبد الرحمن .

٧ ـ في المخطوطة « معمر » وهو خطأ .

٨ ـ هو محمد بن عبد الله بن الزبير .

٩ ـ أخرجه النسائي في سننه ، في الصيام ، ذكر قوله : الصائم في السفر كالمفطر في الحضر ، من طريق معن وحماد ابن خالد وأبي عامر ٤ / ١٨٣ .

وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الصيام ، من كره صيام رمضان في السفر ، عن خالد بن مخلد عن ابن أبي ذئب ٣ / ١٤ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ١ / ٢٣٨ ـــ ٢٣٩ .

١٠ ـ أخرجه النسائي في مصنفه ، في الصيام ٤ / ١٨٣ .

١١ ـ هو : عبد الله ، صدوق ، اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم : ٢٤ .

١٢ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الصوم ١ / ٢٣٩ (٦٩٤) .

والصحيح عن أبي سلمة عن أبيه موقوفاً .

س ٥٦٥ ــ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه عن النبي ﷺ « أنه قال : فرض عليكم صيام رمضان وسننت لكم (١١٢ / ١) قيامه ، فمن صامه وقامه إيماناً واحتساباً » الحديث .

فقال : يرويه النضر بن شيبان(١٣) عن أبي سلمة عن أبيه(١٤) .

---

(١٣) النضر بن شيبان الحداني ــ بضم المهملة وتشديد الدال ــ لين الحديث ، من السادسة .

التقريب ٢/٣٠١

(١٤) أخرجه النسائي في سننه ، ثواب من قام رمضان الخ ، من طريق نصر بن علي وقال : هذا خطأ ، والصواب : أبو سلمة عن أبي هريرة . ٤/١٥٨ وأيضا من طريق القاسم بن الفضل . ٤/١٥٨ .

وابن ماجه في سننه ، في الصلاة ، باب ماجاء في قيام شهر رمضان ، من طريق نصر والقاسم ١/٤٢١ (١٣٢٨) .

والطيالسي في مسنده ، من طريق على ص : ٣٠ ــ ٣١ (٢٢٤) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في الصيام ، من طريق عكرمة عن نضر بن شيبان (وليس فيه ذكر القيام) ٣/٢ .

وأحمد في مسنده ، في مسند عبد الرحمن من طريق القاسم ١/٩١/١ ، وأيضا من طريق نصر ١/١٩٤ ــ ١٩٥ . وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق القاسم .

المنتخب من مسنده ، مسند ابن عوف ٢/٢٥

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ، من طريق أبي عقيل الدورقي ونصر ٢/١٧٩ .

والبزار في مسنده ، من طريق القاسم ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الاسناد من حديث النضر بن شيبان ، ورواه عن النضر غير واحد . ١/١١٥/١ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق القاسم ونصر الجهضمي ١/١٠٣ .

والدارقطني في الافراد ، وقال : تفرد به النضر بن شيبان عن أبي سلمة عن أبيه ، حدث به عنه مع القاسم بن الفضل نصر بن علي الجهضمي الأكبَر وأبو عقيل الدورقي بشير بن عقبة . أطراف الغرائب ١/٥٩ ــ ٢ .

حدث به عنه نصر بن علي الجهضمي الأكبر وأبو عقيل الدورقي بشير بن عقبة والقاسم بن الفضل الحداني .

ورواه الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، ولم يذكر فيه : « وسننت للمسلمين قيامه » وإنما ذكر فيه : « فضل صيامه »[(١٥)] وحديث الزهري أشبه بالصواب .

س٥٦٦ : وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ « صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » .

فقال : يرويه المثنى بن الصباح[(١٦)] عن عطاء بن أبي رباح عن أبي سلمة عن أبيه .

قال محرز بن الوضاح عن المثنى .

---

(١٥) أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح ٣٠٥/١ .

النسائي في سننه ، في الصوم ، ثواب من قام رمضان وصامه إيمانا واحتسابا الخ . ١٥٥/١ ، ١٥٦ ــ ١٥٧ .

وفي بعض الطرق : عن الزهري كان رسول الله ﷺ يرغب في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة قال : من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه . ١٥٦/٤ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، بلفظ : كان يرغب في قيام رمضان ، الحديث ٢٥٨/٤ (٧٧١٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في الصيام ، من طريق معمر عن الزهري بلفظ : كان يرغب في قيام رمضان الحديث ١/٣ ــ ٢ .

وأيضا من طريق يحيى عن أبي سلمة ٢/٣ .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الصوم ، باب من صام رمضان أيمانا واحتسابا ونية ، من طريق هشام حدثنا يحيى عن أبي سلمة .

١١٥/٤ (١٩٠١)

(١٦) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٦ .

وخالفه ابن جريج ، رواه عن عطاء عن أبي سلمة الزهري[17] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[18] .

وهو الصحيح .

س٥٦٧ : وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن عن أبيه أن النبي ﷺ كان يكبر في العيدين اثنتي عشر(*) تكبيرة .

فقال : يرويه الحسن بن عمارة[19] عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه[20] .

وخالفه[21] إبراهيم بن سعد واختلف عنه فرواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن

---

(١٧) في المخطوطة : « عن الزهري » وهو خطأ ، وهو أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري .

(١٨) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الحج ، باب فضل الصلاة في الحرم ، عن ابن جريج ، وفيه : عن أبي هريرة أو عن عائشة .

١٢٠/٥ ــ ١٢١ (٩١٣١)

وأخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة من طريق الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر ٥٨٠/١ ــ ٥٨١ . والنسائي في سننه ، في فضل مسجد النبي ﷺ من طريق الزبيدي عن الزهري ٣٥/٢ .

(*) في الأصل : « عشر » والصواب : « عشرة » .

(١٩) متروك ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

(٢٠) أخرجه البزار في مسنده ، وفيه : ثلاث عشرة تكبيرة ، وقال : وهذا الحديث لانعمله يروى عن عبد الرحمن ابن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ، والحسن البجلي هذا فلين الحديث وقد سكت الناس عن حديثه وأحسبه الحسن بن عمارة. ٢/١١٢/١

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به الحسن بن عمارة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة وحميد عن أبيهما .

أطراف الغرائب ٢/٥٨

(٢١) في المخطوطة « خالفهم » وهو خطأ .

إبراهيم بن سعد عن أبيه عن حميد بن عبد الرحمن مرسلا .

وخالفه محمد بن حسان[٢٢] السمتي فرواه عن إبراهيم بن سعد عن بريهة بنت عتيق[٢٣] عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن مرسلا أيضا .

ورواه أحمد بن يونس عن إبراهيم بن سعد قال : حدثتني امرأة من أهلي يقال لها أم إبراهيم بنت عمير[٢٤] عن حميد بن عبد الرحمن مرسلا أيضا . والمرسل أصح .

س٥٦٨ : وسئل عن حديث روي عن الدراوردي[٢٥] عن عمر بن عثمان[٢٦] بن موسى عن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف ، قال رسول الله ﷺ : شهدت خلف بني هاشم وزهرة فما يسرني أني نقضته وان لي حمر النعم[٢٧] .

قال : كذا عمر بن عثمان بن موسى ، ووهم فيه وإنما هو عثمان بن عمر بن موسى[٢٨] .

س٥٦٩ : وسئل عن حديث إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن النبي

(٢٢) محمد بن حسان بن خالد الضبي السمتي ـ بمثناة ـ أبو جعفر البغدادي صدوق لين الحديث ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين .

التقريب ١٥٣/٢

(٢٣) لم أعثر على ترجمتها .

(٢٤) لم أجد ترجمتها .

(٢٥) هو عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

(٢٦) لم أجد ترجمته .

(٢٧) أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد روي عن عبد الرحمن في قصة الحلف بغير هذا اللفظ (وفيه : عمرو بن عثمان) ١/١١٢/٢ .

(٢٨) عثمان بن عمر بن موسى بن عبد الله بن معمر التيمي ، المدني قاضيها مقبول ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور . التقريب ١٣/٢ .

ﷺ قال : قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وغفار أوليائي ليس لهم ولي دون الله ورسوله .

فقال : يرويه سعد بن إبراهيم ، واختلف عنه ، فرواه عمرو بن يحيى بن سعيد السعيدي عن أبيه عن سعد بن إبراهيم (٢/١١٢) بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن جده[٢٩] .

وخالفه شعبة وزكريا بن أبي زائدة فروياه عن سعد بن إبراهيم عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة[٣٠] . وهو الصواب

وقيل : عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣١] .

س٥٧٠ : وسئل عن حديث إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن النبي ﷺ « إن الله وملائكته يصلون على الذين يَصِلون الصفوف » . فقال : يرويه محمد

---

(٢٩) أخرجه البزار في مسنده (وفيه : موالي بدل أوليائي) وقال : الحديث قد رواه سعد بن إبراهيم عن الأعرج عن أبي هريرة ، وحديث سعد بن إبراهيم هذا عن أبيه عن جده ، لم يتابع عمرو بن يحيى عن أبيه عن سعد عن أبيه عن جده بهذه الرواية . ١/١١٢/١

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عبد الرحمن بن عوف . ١٠٤/١

(٣٠) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في مناقب قريش ، من طريق سفيان ويعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا أبي عن أبيه . ٥٣٣/٦ (٣٥٠٤)

وأيضا في باب أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع ، من طريق سفيان عن سعد . ٥٤٢/٦ (٣٥١٢)

ومسلم في صحيحه في الفضائل ، باب من فضائل غفار وأسلم الخ ، من طريق سفيان وشعبة عن سعد . ٤٠٦/٢

(٣١) لم أجد من أخرجه باللفظ المذكور

وأخرج مسلم في صحيحه في الفضائل ، من هذا الطريق بلفظ آخر ، وهو : أسلم وغفار ومزينة ومن كان من جهينة أو جهينة خير من بني تميم وبني عامر والحليفين أسد وغطفان . ٤٠٦/٢

بن مصفا(٣٢) وانفرد به عن أنس بن عياض عن محمد بن عمرو(٣٣) عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه(٣٤) ووهم فيه .

وإنما رواه محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم التيمي مرسلا .

---

(٣٢) صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

(٣٣) صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

(٣٤) ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الصلاة ، عن محمد بن المصفى ، وقال : قال أبي : هذا خطأ بهذا الاسناد ، الصحيح مارواه الدراوردي عن ابن عجلان عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن النبي ﷺ . ١/١٧٢ (٤٩٢)

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب فضل الصف المقدم بهذا السند بلفظ : إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول . ١/٣١٩ (٩٩٩)

وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، مصباح الزجاجة ص١٢١ .

وأما باللفظ المذكور فقد أخرجه ابن ماجه بسند آخر وهو : حدثنا هشام بن عمار ثنا إسماعيل بن عياش ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ الحديث . ١/٣١٨ (٩٩٥)

وقال البوصيري : هذا إسناد فيه إسماعيل بن عياش وهو في روايته عن الحجازيين وهي ضعيفة الخ مصباح الزجاجة ص : ١٢٠ .

وأحمد في مسنده في مسند عائشة ، من طريق أسامة عن عبد الله بن عروة عن أبيه ٦/٦٧

وأيضا من طريق إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة ٦/٨٩

وأيضا من طريق أسامة عن عثمان بن عروة ٦/١٦٠

وابن حبان في صحيحه ، بسنده إلى ابن وهب عن أسامة ثم ساق السند والمتن موارد الظمآن ، باب ماجاء في الصف للصلاة ص : ١١٤ (٣٩٤) .

والحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، بسنده إلى ابن وهب أخبرني أسامة ثم ساق السند والمتن ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . ١/٢١٤

والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب ماجاء في فضل ميمنة الصف ، من طريق أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة . ٣/١٠٣ .

س٥٧١ : وسئل عن حديث إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه قال لعمر : ألبسني الحرير من هو خير منك يعني رسول الله ﷺ ، لبسته من القمل .

فقال : يرويه الثوري عن عاصم بن عبيد الله[٣٥] عن إبراهيم بن عبد الرحمن فرواه أحمد بن أبي نافع الموصلي[٣٦] عن القاسم الجرمي عن الثوري ، فقال فيه : عن إبراهيم ابن عبد الرحمن عن أبيه وأسنده وجوده .

وغيره يرويه عن الثوري ويقول فيه : عن إبراهيم أن عمر قال لعبد الرحمن بن عوف[٣٧] .

وهو المحفوظ الصحيح عن الثوري .

ثناه أبو سهل بن زياد والشافعي عن محمد بن غالب عن أحمد بن [أبي] نافع .

س٥٧٢ : وسئل عن حديث يرويه محمد بن المثنى عن يعقوب بن محمد الزهري[٣٨] عن عبد العزيز بن محمد[٣٩] عن موسى بن عبيدة[٤٠] عن حسن بن عبد

---

(٣٥) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٨٣ .

(٣٦) أحمد بن أبي نافع ، أبو سلمة الموصلي ، قال أبو يعلى : لم يكن أهلا للحديث وذكر له ابن عدي في كامله أحاديث منكرة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه ، ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحا .

الجرح والتعديل ٧٩/١/١ ، الكامل ١٠٥/١/١ ، اللسان ٣١٧/١

(٣٧) لم أجد من أخرجه .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، عن أنس أن عبد الرحمن بن عوف والزبير شكوا إلى النبي ﷺ — يعني القمل — فأرخص لهما في الحرير فرأيته عليهما في غزاة . ١٠١/٦ (٩٢٠)

وأيضا في الجهاد ، باب الحرير في الحرب ١٠٠/٦ — ١٠١

وأيضا في اللباس ، مايرخص للرجال من الحرير للحكة ٢٩٥/١٠ (٥٨٣٩)

ومسلم في صحيحه في اللباس ، باب إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكة أو نحوها. ٢٣٤/٢

(٣٨) صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم : ٣٢٤ .

(٣٩) هو الدراوردي ، تقدم في السؤال رقم : ٢ .

(٤٠) ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٧٢ .

الرحمن عن أبي صعصعة[٤١] المازني عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف قال : رأيت رسول الله ﷺ ساجدا فأطال السجود ثم رفع رأسه فقال : إني سجدت هذه السجدة شكرا لربي .

فقال : كذا قال : والصحيح عن قيس بن عبد الرحمن[٤٢] بن أبي صعصعة[٤٣] .

س٥٧٣ : وسئل عن حديث إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال لسعد بن معاذ : هذا سيدكم.

فقال : يرويه سعد بن إبراهيم ، واختلف عنه ، فرواه صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية[٤٤] عن عياض بن عبد الرحمن[٤٥] عن سعد بن إبراهيم عن

---

(٤١) لم أجد ترجمته .

(٤٢) قيس بن عبد الرحمن وقيل : هو ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ، له عن سعد بن إبراهيم ، وعنه موسى بن عبيدة ، قال البخاري : لم يصح حديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات .

الكامل ١١/١/٣ ، الميزان ٣٩٧/٣ ، اللسان ٤٧٨/٤ ــ ٤٧٩

(٤٣) أخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ، ص : ٢٦ ــ ٢٧ (١٠) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في سجدة الشكر ، من طريق زيد بن حباب حدثنا موسى ابن عبيدة ٤٨٤/٢ ، وأيضا في الفضائل ٥٠٦/١١ .

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن سعد بن إبراهيم إلا قيس بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، ولا رواه عن قيس إلا موسى بن عبيدة ، وقد روي عن عبد الرحمن بن عوف من وجه آخر متصل عنه . ١/١١١/١

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عبد الرحمن بن عوف ١٠٢/١ ــ ١٠٣ .

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة قيس ٣٥٨/٣ .

(٤٤) صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية ، أو أبو محمد ، الدمشقي ، ضعيف ، مات سنة ست وستين ومائة . التقريب ٣٦٦/١

(٤٥) هو عياض بن عبد الله بن عبد الرحمن ، الفهري ، المدني نزيل مصر ، فيه لين ، من السابعة . التقريب ٩٦/٢

أبيه عن جده(٤٦) .

ووهم فيه .

ورواه محمد بن صالح التمار المديني(٤٧) عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه(٤٨) .

---

(٤٦) أخرجه البزار في مسنده وقال : وهذا الحديث قد رواه غير عياض بن عبد الرحمن عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه ، ولا نعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد . ١/١١٢/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الحديث ، عن صدقة ، وقال : فقال أبو حاتم وأبو زرعة : هذا خطأ ، رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، والصحيح هذا هو ، قلت : الوهم ممن هو ؟ قال أبي : من عياض ، وقال أبو زرعة: لأأدري ممن هو (في المطبوعة : صدقة بن عبد الرحمن عن سعد وهو خطأ). ٣٦٦/٢ (٢٦١٤).

وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده ، تفرد به عياض بن عبد الرحمن عنه ، وتفرد به صدقة بن عبد الله عن عياض ، وخالفه محمد بن صالح التمار عن سعد .

أطراف الغرائب والأفراد ، مسند عبد الرحمن بن عوف ٢/٥٨

(٤٧) محمد بن صالح بن دينار التمار المدني مولى الأنصار ، صدوق يخطيء ، مات سنة ثمان وستين ومائة . التقريب ١٧٠/٢

(٤٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ، في ترجمة سعد بن معاذ مختصرا ٤٢٦/٣ ، والدورقي في مسند سعد ٢/١١٩/١ — ١/١٢٠ ، وعبد بن حميد في مسنده ، المنتخب من مسنده ١/٢٤ — ٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند سعد ، وقال : هذا الحديث قد روي عن النبي ﷺ من غير وجه ، وأعلى من روى ذلك عن النبي ﷺ سعد ، ولا نعلم له عن سعد طريقا إلا هذا الطريق الخ ٢/١١٩/١

والنسائي في سننه الكبرى في المناقب . تحفة الأشراف : ٢٩٣/٣

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الغزو والسير ، وقال : قال أبي : كلام الأول قوله : قوموا ←

ووهم فيه أيضا ، والصواب مارواه شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن حنيف عن أبي سعيد الخدري(٤٩) .

س٥٧٤ : وسئل عن (١/١١٣) حديث عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عوف [عن] النبي ﷺ قال له : كيف صنعت في استلامك الحجر ؟ قال : استلمت وتركت ، قال : أصبت .

فقال : يرويه هشام بن عروة ، واختلف عنه ، فرواه الثوري وعبيد الله بن عمر واختلف عنهما ، عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف قال ذلك أبو نعيم عن الثوري ومقدم بن محمد بن يحيى بن عطاء الواسطي(٥٠) عن عمه القاسم بن

← إلى سيدكم ، رواه شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، وهو أشبه ، وذلك خطأ ، ومحمد بن صالح لايعجبني حديثه . ١/٣٢٦ (٩٧١)

وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به محمد بن صالح التمار عن سعد بن إبراهيم عن عامر ، ورواه شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل عن أبي سعيد. أطراف الغرائب ، مسند سعد ١/٥٦ ، والحاكم في المستدرك ، في الجهاد ٢/١٢٤ .

(٤٩) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب إذا نزل العدو على حكم رجل. ٦/١٦٥ (٣٠٤٣)

وأيضا في المناقب ، باب مناقب سعد بن معاذ ٧/١٣٣ (٣٨٠٤).

وأيضا في المغازي ، باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب الخ . ٧/٤١١ (٤١٢١)

وأيضا في الاستئذان ، باب قول النبي ﷺ : قوموا إلى سيدكم. ١١/٤٩ (٦٢٦٢)

ومسلم في صحيحه في الجهاد ، باب جواز قتال من نقض العهد وجواز إنزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل للحكم. ٢/٨٧

وأبو داود في سننه ، في أبواب السلام باب في القيام. ٤/٥٢٢ ــ ٥٢٣

وأحمد في مسنده. ٣/٢٢ ، ٧١

(٥٠) مقدم ــ بوزن محمد ــ ابن محمد بن يحيى بن عطاء بن مقدم الهلالي ، المقدمي الواسطي ، صدوق ربما وهم ، من العاشرة. التقريب ٢/٢٧٣

يحيى عن عبيد الله بن عمر[٥١].

وتابعهما محمد بن فضيل والفضل بن موسى السيناني، روياه عن هشام عن أبيه عن عبد الرحمن[٥٢].

وقال معتمر بن عبيد الله عن هشام عن أبيه أن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن.

وكذلك قيل عن ابن فضيل مرسلا.

وكذلك قال زهير عن هشام عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال لعبد الرحمن[٥٣].

وقال ابن وهب عن مالك وسعيد بن عبد الرحمن[٥٤] وعمرو بن الحارث[٥٥] وغيرهم عن هشام عن أبيه مرسلا[٥٦].

---

(٥١) أخرجه البرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف، من طريق أبي نعيم ٢/١٨١. والبزار في مسنده، من طريق أبي نعيم عن سفيان ١/١١٦/١.

(٥٢) لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه البزار في مسنده من طريق زهير بن معاوية عن هشام ١/١١٦/١.

والدارقطني في الأفراد، من طريق يحيى بن أبي زكريا ومحمد بن عبيد عن هشام وقال: هكذا رواه أبو مروان يحيى بن أبي زكريا ومحمد بن عبيد عن هشام، قال محمد بن عبيد لم يسمع من هشام غيره.

أطراف الغرائب ٢/٥٩

(٥٣) أخرجه البزار في مسنده، وفيه: هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الرحمن وقال: وهذا الحديث لانعلمه روي عن عبد الرحمن بن عوف إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد، وقد رواه جماعة فلم يقولوا عن عبد الرحمن بن عوف، ورواه الثوري عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي ﷺ قال لعبد الرحمن بن عوف إلا أن محمد بن عمر بن هياج حدثنا به فقال: نا أبو نعيم ثم ساق السند والمتن. ١/١١٦/١

(٥٤) سعيد بن عبد الرحمن الجمحي من ولد عامر بن حذيم، أبو عبد الله المدني قاضي بغداد، صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه، مات سنة ست وسبعين ومائة. التقريب ١/٣٠٠

(٥٥) هو: عمرو بن الحارث بن يعقوب المصري.

(٥٦) أخرجه مالك في الموطأ، في الحج، الاستلام في الطواف. ٢/٣٠٤ (٨٣٣)

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب الزحام على الركن، عن معمر عن هشام. ٥/٣٤ (٨٩٠٠)

وأيضا عن ابن عيينة ٥/٣٤ (٨٩٠١)

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف، من طريق القعنبي قال: قرأت على مالك. ٢/١٨١

←

وقال حماد بن زيد : حدثنا صاحب لي عن هشام فذكره مرسلا أيضا[57] وهو المحفوظ .

س٥٧٥ : وسئل عن حديث المسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف[58] عن جده عبد الرحمن عن النبي ﷺ « لايغرّم السارق » .

فقال : يرويه مفضل بن فضالة ، واختلف عنه فقيل عنه عن يونس بن يزيد عن سعد بن إبراهيم عن أخيه المسور عن عبد الرحمن بن عوف[59] .

وقيل عنه عن المسور عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف .

ولا يثبت هذا القول .

والحاكم في المستدرك ، في ذكر مناقب عبد الرحمن بن عوف ، من طريق عبد الله بن مسلمة فيما قرأ على مالك ، وقال : لست أشك في لقى عروة بن الزبير عبد الرحمن بن عوف ، فإن كان سمع منه هذا الحديث فإنه صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . ٣٠٦/٣

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب الاستلام في الزحام ، من طريق جعفر بن عون أنبأ هشام ، وقال : هذا مرسل ، وكذلك رواه مالك عن هشام . ٨٠/٥

(٥٧) لم أجد من أخرجه .

وأخرجه البرتي في مسند عبد الرحمن ، وفيه : خلف بن هشام قال حماد بن زيد عن هشام بن عروة ثم ساق السند والمتن ١٨١/٢ .

(٥٨) المسور بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، مقبول ، وروايته عن عبد الرحمن جده مرسلة ، مات سنة سبع ومائة . التقريب ٢٤٩/٢

(٥٩) أخرجه النسائي في سننه ، في كتاب قطع السارق ، تعليق يد السارق في عنقه ، وقال : هذا مرسل وليس بثابت . ٩٢/٨ ــ ٩٣

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث مرسلا عن عبد الرحمن لأن المسور بن إبراهيم لم يلق عبد الرحمن . ١/١١٦/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الحدود ، ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا حديث منكر ومسور لم يلق عبد الرحمن ، هو مرسل أيضا . ٤٥٢/١ (١٣٥٧)

وأخرجه الدارقطني في سننه ، في الحدود ١٨٢/٣

←

وقيل عنه عن سعيد بن إبراهيم ، قال أبو صالح الحراني[٦٠] كذا كان في كتاب المفضل عن سعيد بن إبراهيم[٦١] .

وقيل عنه عن يونس عن الزهري عن سعد بن إبراهيم[٦٢] . ولا يصح هذا القول .

وقال ابن لهيعة[٦٣] عن سعد بن إبراهيم عن المسور بن مخرمة عن النبي ﷺ .

ولا يصح أيضا وهو مضطرب غير ثابت .

س٥٧٦ : وسئل عن حديث إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ قال : يقول الله عز وجل : أنا الرحمن وهي الرحم شققت لها من إسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه ، فرواه هشام الدستوائي عن يحيى عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أن أباه حدثه عن عبد الرحمن بن عوف[٦٤] .

← وأبو نعيم في الحلية في ترجمة المفضل بن فضالة ، وقال : لم يروه عن سعد إلا يونس. ٣٢٢/٨

والبيهقي في سننه الكبرى ، كتاب السرقة ، باب غرم السارق ، وقال : فهذا حديث مختلف فيه عن المفضل فروي عنه كذا ، وروي عنه عن يونس عن الزهري عن سعد ، وروي عنه عن يونس عن سعد بن إبراهيم عن أخيه المسور ... الخ. انظر٢٧٧/٨

(٦٠) هو : عبد الغفار بن داود .

(٦١) أخرجه الدارقطني في سننه وقال : سعيد بن إبراهيم مجهول ، والمسور بن إبراهيم لم يدرك عبد الرحمن بن عوف ، وإن صح إسناده كان مرسلا ، والله أعلم. ١٨٣/٣

(٦٢) أخرجه الدارقطني في سننه ، في الحدود ، من طريق المفضل بن فضالة وفيه : عن المسور بن مخرمة عن عبد الرحمن ، وقال : هذا وهم من وجوه عدة . ١٨٣/٣ .

وذكره البيهقي في سننه الكبرى ، في السرقة ، باب غرم السارق ٢٧٧/٨

(٦٣) هو : عبد الله ، اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم : ٢٤ .

(٦٤) أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند ابن عوف ١٩١/١ ، ١٩٤ والبرتي في مسند عبد الرحمن ١/١٨٢ ـــ ٢ ، وأبو يعلى في مسنده ١٠١/١ . والخرائطي في مساوي الأخلاق ، باب ماجاء في قطيعة ←

ورواه شيبان عن (٢/١١٣) يحيى قال : حدثني إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أن رجلا أخبره عن عبد الرحمن.

وكذلك قال أبان عن يحيى[٦٥].

واختلف عن الأوزاعي فقال شعيب بن إسحاق وابن أبي العشرين[٦٦] عن الأوزاعي عن يحيى عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ قال حدثني فلان عن عبد الرحمن ابن عوف

وقال الوليد بن مزيد[٦٧] ويحيى بن حمزة عن الأوزاعي عن يحيى عن عبد الله بن محمد قال : مرض عبد الرحمن فعاده قريب له.

قال الفريابي عن الأوزاعي عن يحيى جاء رجل إلى عبد الرحمن فأرسله.

وقال عكرمة بن عمار[٦٨] عن يحيى حدثني نسيب لعبد الرحمن بن عوف عن عبد الرحمن.

وقد اختلف أصحاب يحيى عليه فيه، وأحسنهم قولا عنه ماقاله شيبان وأبان والله أعلم.

س٥٧٧ : وسئل عن حديث عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف[٦٩]

← الرحم من الكراهة والتغليظ من طريق هشام ٣٨١/٢ (٢٦٤). والحاكم في المستدرك في كتاب البر والصلة، أحاديث صلة الرحم ١٥٧/٤.

(٦٥) أخرجه البرتي في مسند عبد الرحمن، من طريق أبان عن يحيى بن أبي كثير، وفيه : عن إبراهيم بن عبد الله ابن قارظ دخل على عبد الرحمن يعوده الحديث. ١/١٨٢

(٦٦) هو : عبد الحميد بن حبيب، صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم : ٢٦٢.

(٦٧) الوليد بن مزيد : بفتح الميم وسكون الزاي وفتح التحتانية. التقريب ٣٣٥/٢

(٦٨) صدوق يخلط، وفي روايته عن يحيى اضطراب تقدم في السؤال رقم : ٩٢.

(٦٩) عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري روى عن عبد الرحمن بن عوف روى عنه عاصم بن عمر بن قتادة، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا. التاريخ الكبير ٥٥/٢/٣، الجرح والتعديل ٢٣/١/٣.

عن جده عبد الرحمن أن النبي ﷺ أطال في سجوده فقال[٧٠] أن جبرائيل أتاني فقال : إن الله يقول : من صلى عليك صليت عليه ، ومن سلم عليك سلمت عليه ، فسجدت لله شكرا .

فقال : يرويه عمرو بن أبي عمرو عن عبد الواحد ، واختلف عنه ، فرواه سعيد ابن سلمة بن أبي الحسام[٧١] والدراوردي[٧٢] عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الواحد ابن محمد عن عبد الرحمن بن عوف[٧٣] .

وخالفهما سليمان بن بلال ، فرواه عن عمرو بن أبي عمرو عن عاصم بن عمر عن قتادة عن عبد الواحد[٧٤] .

زاد في إسناده عاصما .

ورواه الحماني[٧٥] فجعله عن عبد الواحد عن أبيه عن عبد الرحمن بن

---

(٧٠) في المخطوطة : « فقلت » والتصويب من فضل الصلاة على النبي ﷺ لاسماعيل القاضي ص٢٥ .

(٧١) صدوق صحيح الكتاب ، يخطيء من حفظه ، تقدم في السؤال رقم : ٥٧٧ .

(٧٢) هو عبد العزيز تقدم في السؤال رقم : ٢ .

(٧٣) ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الصلاة عن عمرو بن أبي عمرو بعد سرد رواية عمرو بن علي الصيرفي عن علي بن نصر عن عبيد الله المديني عن محمد بن عبد الرحمن بن عوف سمع أبا سعيد الخدري ، وقال : فسمعت أبي يقول : حديث أبي سعيد وهم ، والصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف .
١٩٦/١ (٥٦٢)

(٧٤) أخرجه عبد بن حميد في مسنده ، المنتخب من مسنده ١/٢٥ — ٢ .

والحاكم في المستدرك ، في الدعاء ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . ٥٥٠/١

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب سجود الشكر ٣٧١/٢ . وأخرجه أحمد في مسنده ، عن أبي سعيد مولى بني هاشم ثنا سليمان بن بلال ، وليس فيه ذكر عاصم بن عمر بن قتادة . ١٩١/١ .

(٧٥) يحيى بن عبد الحميد حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣ .

عوف[٧٦] وليس ذلك بمحفوظ .

والصواب قول سعيد بن سلمة والدراوردي عن[٧٧] عمرو بن أبي عمرو .

وفيه إسناد آخر يرويه الليث عن ابن الهاد عن عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث[٧٨] عن محمد بن جبير عن عبد الرحمن بن عوف[٧٩] .

ورواه أبو الزبير المكي[٨٠] واختلف عنه ، فرواه عمرو بن الحارث[٨١] عن أبي الزبير عن سهيل بن عبد الرحمن[٨٢] عن عبد الرحمن بن عوف .

وخالفه إسحاق بن أبي فروة[٨٣] فرواه عن [أبي][٨٤] الزبير عن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه .

---

(٧٦) لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ عن الحماني ، وليس فيه عبد الواحد عن أبيه ص٢٥ (٧) .

(٧٧) في المخطوطة «واو» بدل «عن» .

(٧٨) لم أعثر على ترجمته .

(٧٩) أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند عبد الرحمن بن عوف ، وفيه : عبد الرحمن بن أبي الحويرث ١٩١/١ .

وأيضا بسند آخر وفيه عن أبي الحويرث .

وأبو يعلى في مسنده ١٠٤/١ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب سجود الشكر ٣٧٠/٢ ــ ٣٧١ .

وعزاه الهيثمي إلى أبي يعلى وقال : فيه من لم أعرفه .

مجمع الزوائد في الأدعية باب الصلاة على النبي ﷺ ١٦٠/١ ــ ١٦١

(٨٠) هو محمد بن مسلم بن تدرس .

(٨١) هو عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري المصري .

(٨٢) لم أجد ترجمته .

(٨٣) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩٥ .

(٨٤) في المخطوطة « أبي » ساقط .

س٥٧٨ : وسئل عن حديث علي بن الحسين عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ في المجوس سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

فقال يرويه جعفر بن محمد واختلف عنه ، فرواه مالك — من رواية أبي علي عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي عنه — عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين(٨٥) .

(١/١١٤) وخالفه أصحاب مالك لم يقولوا فيه : عن جده(٨٦)

وكذلك رواه الثوري وسليمان بن بلال ، وعبد الله بن إدريس وحفص بن غياث ، وأنس بن عياض وأبو عاصم النبيل عن جعفر بن محمد — ولم يسمع أبو عاصم من جعفر بن محمد غيره — وعبد الوهاب الثقفي والقاسم بن معن وابن جريج وعلى بن غراب وغيرهم عن جعفر عن أبيه مرسلا عن عبد الرحمن بن عوف لم يذكروا فيه علي ابن الحسين(٨٧) .

وهو الصواب .

---

(٨٥) أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه جماعة عن جعفر عن أبيه ولم يقولوا عن جده ، وجده علي بن الحسين ، والحديث مرسل ولا نعلم أحدا قال : عن جعفر عن أبيه عن جده إلا أبو علي الحنفي عن مالك . ١/١١٦/١

والدارقطني في غرائب مالك كما عزاه إليه الزيلعي في نصب الراية . ٣/٤٤٨ — ٤٤٩

وابن عبد البر في التمهيد وقال : منقطع . ٢/١١٤ — ١١٦

(٨٦) أخرجه مالك في الموطأ . ٢/١٣٩ (٦٢٢)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، من طريق وكيع قال : ثنا سفيان ومالك عن جعفر ١٢/٢٤٣ — ٢٤٤ .

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف من طريق القعنبي قال : قرأت على مالك . ١/١٨٢

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الجزية ، باب المجوس أهل كتاب والجزية تؤخذ منهم ، من طريق الشافعي أنبأ مالك . ٩/١٨٩ — ١٩٠

(٨٧) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب أهل الكتاب ، أخذ الجزية من المجوس عن ابن جريج . ٦/٦٨ — ٦٩ (١٠٠٢٥)

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان ثنا شعيب بن أيوب نبا أبو داود الحفري وأبو نعيم عن سفيان عن جعفر عن أبيه قال : سأل عمر عبد الرحمن بن عوف عن المجوس فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : سنوا بهم سنة أهل الكتاب .

س٥٧٩ : وسئل عن حديث علقمة بن مرثد عن عبد الرحمن بن عوف سألت رسول الله ﷺ هل في الجنة خيل فقال : يا عبد الرحمن إن أدخلك الله الجنة كان لك فيها فرس من ياقوت يطير بك حيث شئت .

فقال : حدث به حنش بن الحارث[٨٨] عن علقمة بن مرثد فقيل : عنه عن عبد الرحمن بن عوف .

وهو وهم .

والصواب عن عبد الرحمن بن ساعدة[٨٩] عن النبي ﷺ[٩٠] قلت : صحابي ، قال : ليس إلا في هذا الحديث .

وإسحاق بن راهويه في مسنده ، من طريق عبد الله بن إدريس كما عزاه إليه الزيلعي في نصب الراية . ٤٤٩/٣

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، من طريق ابن إدريس . ٢٤٣/١٢

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ، من طريق أبي نعيم نا سفيان وحاتم بن إسماعيل . ٢/١٨١ ـ ١/١٨٢

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي عاصم . ١٠٣/١

والخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الله بن محمد الثقفي ، من طريق أبي عاصم النبيل ، وقال : لم يروه أبو عاصم عن جعفر سوى هذا الحديث ويقال : إنه لم يسمع منه غيره . ٨٨/١٠

(٨٨) حنش بفتح أوله والنون الخفيفة بعدها معجمة . التقريب ٢٠٥/١

(٨٩) عبد الرحمن بن ساعدة الأنصاري الساعدي ، ذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف العين في الاصابة . ٣٩٩/٢

(٩٠) أخرجه الطبراني في الكبير ، كما عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد ، وقال : رجاله ثقات . ٤١٣/١٠

قال : روى هذا الحديث المسعودي[٩١] عن علقمة فقال عن ابن بريدة[٩٢] عن أبيه عن النبي ﷺ[٩٣].

ووهم فيه المسعودي.

س ٥٨٠ : وسئل عن حديث بجالة[٩٤] بن عبدة عن عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذ الجزية من مجوس هجر.

فقال : يرويه عمرو بن دينار عن بجالة عن عبد الرحمن بن عوف، فرواه ابن جريج وابن عيينة عن عمرو عن بجالة قال : لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر[٩٥].

---

(٩١) هو : عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، من سمع ببغداد فبعد الاختلاط، تقدم في السؤال رقم : ٧٥.

(٩٢) هو سليمان.

(٩٣) أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة الجنة، باب ماجاء في صفة خيل الجنة، ثم رواه عبد الرحمن بن سابط مرسلا، وقال : وهذا أصح من حديث المسعودي. ٣/٣٢٩ ـ ٣٣٠

والطيالسي في مسنده، في مسند بريدة ص : ١٠٨ ـ ١٠٩ (٨٠٦).

وأحمد في مسنده، في مسند بريدة ٥/٣٥٢.

(٩٤) بجالة ـ بفتح الموحدة بعدها جيم ـ ابن عبدة ـ بفتحتين ـ التميمي العنبري البصري، ثقة من الثانية.

التقريب : ١/٩٣

(٩٥) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجزية، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب من طريق سفيان. ٦/٢٥٧ (٣١٥٦ ـ ٣١٥٧).

وأبو داود في سننه، في الخراج، باب في أخذ الجزية من المجوس، من طريق سفيان. ٣/١٣٣ ـ ١٣٤.

والترمذي في سننه، من طريق سفيان وقال : هذا حديث حسن صحيح ٢/٣٩٣.

والطيالسي في مسنده، عن سفيان ص : ٣١ (٢٢٥).

والحميدي في مسنده عنه ١/٣٥ (٦٤).

←

وخالفهما حجاج بن أرطاة(٩٦)فرواه عن عمرو بن بجالة قال : جاءنا كتاب عمر أن عبد الرحمن بن عوف حدثني أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر(٩٧).

فصار من رواية حجاج من حديث عمر بن الخطاب عن عبد الرحمن بن عوف.

ورواه داود بن أبي هند عن قشير(٩٨)بن عمرو عن بجالة عن عبد الرحمن(٩٩)قاله هشيم عن داود.

وعبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب أهل الكتاب ، أخذ الجزية من المجوس ، عن ابن جريج. ٦٨/٦ (١٠٠٢٤)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، من طريق ابن عيينة ٢٤٣/١٢.

وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ١٩٠/١ ــ ١٩١. وأيضا من طريق ابن جريج ١٩٤/١.

والبرتي في مسند عبد الرحمن بن عوف ، من طريق ابن عيينة ١٨٢/١ ، ١٨٣/٢.

والبزار في مسنده ، من طريق سفيان ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عبد الرحمن بن عوف إلا بهذا الاسناد ١١٦/١/١ ــ ٢.

وابن الجارود في المنتقى ، باب الجزية من طريق سفيان ص : ٣٧٢ ــ ٣٧٣ (١١٠٥).

والبيهقي في الكبرى ، في كتاب الجزية ، باب المجوس أهل كتاب ، والجزية تؤخذ منهم ، من طريق سفيان. ١٨٩/٩.

وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق سفيان ١٢٤/٢ ــ ١٢٥.

(٩٦) صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم : ٣٢.

(٩٧) أخرجه الترمذي في سننه ، في السير ، باب أخذ الجزية من المجوس ، وقال : هذا حديث حسن. ٣٩٢/٢ ــ ٣٩٣.

وذكره ابن عبد البر في التمهيد ، عن أبي معاوية عن الحجاج بن أرطاة ١٢٥/٢.

(٩٨) قشير ــ بمعجمة مصغرا ــ ابن عمرو ، مستور ، من السادسة. التقريب ١٢٦/٢.

(٩٩) أخرجه أبو داود في سننه ١٣٤/٣.

وغير داود بن أبي هند يرويه بهذا الاسناد موقوفا ، غير مرفوع .

وقول ابن عيينة وابن جريج هو الصحيح .

س ٥٨١ : (٢/١١٤) وسئل عن حديث رجل لم يسم عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ : « إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل : ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت » .

فقال : رواه أبو حمزة السكري عن عبد الملك بن عمير(١٠٠) عن رجل عن عبد الرحمن(١٠١) .

وخالفه شيبان وهدبة بن المنهال(١٠٢) فروياه عن عبد الملك ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة(١٠٣) .

وقال أبو عوانة : عن عبد الملك عن أبي سلمة عن عبد الله بن الزبير .

وقال عبد الحكيم بن منصور(١٠٤) عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي الهيثم بن(١٠٥) التيهان .

والاضطراب فيه من عبد الملك .

= وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق الخضر بن محمد بن شجاع قال : حدثنا هشيم بن بشير عن عمرو بن بجالة . ١٢٥/٢ .

(١٠٠) ثقة فقيه ، تغير حفظه وربما دلس ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

(١٠١) لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه أحمد في مسنده ، في مسند ابن عوف ، بسند آخر وهو : ثنا يحيى بن إسحاق ثنا ابن لهيعة عن عبيد الله بن أبي جعفر أن ابن قارظ أخبره عن عبد الرحمن بن عوف . ١٩١/١ .

(١٠٢) هدبة بن منهال الاسدي لم يذكر البخاري وابن أبي حاتم فيه جرحا ولا تعديلا .

التاريخ الكبير ٢٤٧/٢/٤ ، الجرح والتعديل ١١٤/٢/٤

(١٠٣) أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق هدبة بن المنهال .

موارد الظمآن ، كتاب النكاح ، باب في حق الزوج على المرأة ص : ٣١٥ (١٢٩٦)

(١٠٤) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ١٥٥ .

(١٠٥) أبو الهيثم بن التيهان ــ بفتح المثناة الفوقانية مع كسرها ــ ابن مالك بن عتيك الأنصاري الأوسي .

الاصابة ٢١٢/٤ ــ ٢١٣ .

مسند

سعد بن أبي وقاص

رضي الله عنه

ومن حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ

س٥٨٢ : وسئل عن حديث ابن عمر عن سعد عن رسول الله ﷺ في المسح على الخف .

فقال : هو حديث رواه سالم أبو النضر عن أبي سلمة ، واختلف عنه فرواه أبو أيوب الافريقي[١] وابن لهيعة[٢] عن أبي النضر عن أبي سلمة عن ابن عمر وأسنده عن عمر وسعد عن النبي ﷺ[٣] .

حدثنا أبو القاسم بن منيع حدثنا أبو الربيع الزهراني[٤] ثنا أبو يوسف القاضي[٥] عن عبد الله بن علي[٦] عن أبي النضر عن أبي سلمة عن ابن عمر عن عمر وسعد قالا : رأينا النبي ﷺ يمسح على الخفين .

ورواه عمرو بن الحارث عن أبي النضر عن أبي سلمة عن ابن عمر عن سعد وحده أن رسول الله ﷺ ، وان ابن عمر سأل أباه ، فقال : إذا حدثك سعد عن رسول الله ﷺ فلا تسأل عنه غيره[٧] .

---

(١) هو عبد الله بن علي ، صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

(٢) صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

(٣) تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ٩٢ .

(٤) هو سليمان بن داود العتكي .

(٥) تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٥٣ .

(٦) في المخطوطة : « عبد الله بن عبد الله بن علي » وهو خطأ .

(٧) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوضوء ، باب المسح على الخفين . ٣٠٥/١ (٢٠٢) .
والنسائي في سننه ، في المسح على الخفين مختصرا . ٨٢/١ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة حجاج بن إبراهيم الأزرق ٢٣٩/٨ .

ورواه موسى بن عقبة واختلف عنه، فقال عبد العزيز بن المختار وعبد العزيز [ابن][8] أبي حازم عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن سعد عن النبي ﷺ[9].

واختلف عن [ابن][10] أبي حازم فقال سهل بن صقير[11] عنه عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن ابن عمر عن سعد عن رسول الله ﷺ.

وكذلك قال ابن لهيعة عن أبي النضر[12].

وقال وهيب وفضيل بن سليمان[13] وإسماعيل بن جعفر والدراوردي[14] عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن سعد ولم يذكروا ابن عمر[15].

وقال الحماني[16] عن الدراوردي عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن بسر بن سعيد عن ....[17].

ووهم في ذكر بسر (1/115) بن سعيد.

---

(10) في المخطوطة « ابن » ساقط. وهو عبد العزيز بن أبي حازم سلمة بن دينار.

(11) منكر الحديث واتهمه الخطيب بالوضع، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢١٣.

(12) أخرجه أحمد في مسنده ١٤/١ ــ ١٥.

(13) صدوق له خطأ كثير، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

(14) هو عبد العزيز بن محمد تقدم في السؤال رقم ٢.

(15) أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، في المسح على الخفين، من طريق إسماعيل بن جعفر ٨٢/١.

وأحمد في مسنده، في مسند سعد، من طريق إسماعيل ١٦٩/١.

وأيضا من طريق وهيب ١٦٩/٢ ــ ١٧٠.

وقد ذكر المؤلف عن وهيب أنه رواه عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن أبي سلمة عن ابن عمر قال : قال عمر : إذا حدثك سعد عن رسول الله ﷺ فلا تشك فيه.

انظر السؤال رقم : ٩٢

---

(16) هو يحيى بن عبد الحميد، اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣.

(17) هكذا في المخطوطة.

وقال كديم بن موسى[18] عن فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة عن أبي النضر عن عامر بن سعد عن أبيه .

ووهم في ذكر عامر بن سعد ، والصواب من ذلك قول عمرو بن الحارث ومن تابعه عن أبي النضر .

وقد ذكرنا بقية طرقه[19] في مسند ابن عمر عن عمر[20] .

والخلاف على أبي سلمة بن عبد الرحمن فيه فاستغنينا عن إعادته هاهنا .

حدثنا أبو بكر الشافعي قال : ثنا معاذ بن المثنى ثنا كديم بن موسى ثنا فضيل ابن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن سالم عن أبي النضر عن[21] عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ توضأ ومسح على الخفين .

س٥٨٣ : وسئل عن حديث ابن عباس عن سعد أن النبي ﷺ قال له : ارم فداك أبي وأمي .

فقال : هو حديث يرويه عبد الوهاب الثقفي[22] واختلف عنه فرواه محمد بن سعيد الخزاعي مردويه عن عبد الوهاب عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن سعد .

وخالف أحمد بن حنبل وغيره فرووه عن عبد الوهاب عن خالد عن عكرمة عن سعد مرسلا[23] .

---

(١٨) لم أجد ترجمته .

(١٩) في المخطوطة : « طرقه » مكرر .

(٢٠) انظر السؤال رقم : ٩٢ .

(٢١) في المخطوطة : « وعامر بن سعد » وهو خطأ .

(٢٢) ثقة تغير قبل موته بثلاثين سنة ، تقدم في السؤال رقم : ٣١ .

(٢٣) أخرجه أحمد في مسنده ١٨٦/١ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن وهب عن خالد ٩٩/١ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، من طريق معمر عن أيوب عن عكرمة . ٣٣٧/١١ (٢٠٤٠٢)

وكذلك قال خالد الواسطي وغيره عن خالد .

وهو الصواب .

قلت : ممن سمعت حديث مردويه ؟ قال : حدثناه جماعة منهم أبو سهل بن زياد ثنا تمتام[٢٤] حدثنا محمد بن مردويه .

س٥٨٤ : وسئل عن [حديث][٢٥] عبد الله بن الزبير عن سعد أن النبي ﷺ أفطر عنده فقال : « أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم الملائكة » .

فقال[٢٦] : يرويه محمد بن عمرو بن علقمة[٢٧] عن مصعب بن ثابت[٢٨] واختلف عنه فرواه أحمد بن حاتم الطويل[٢٩] عن داود بن الزبرقان[٣٠] عن محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير عن سعد .

وخالفه إبراهيم بن محمد بن ميمون[٣١] رواه عن داود بن الزبرقان عن محمد بن عمرو فقال : عن مصعب بن سعد عن سعد .

---

(٢٤) هو : محمد بن غالب .

(٢٥) في المخطوطة : « حديث » ساقط .

(٢٦) فيها : « وقال » .

(٢٧) صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٥ .

(٢٨) لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٧٠ .

(٢٩) أحمد بن حاتم بن يزيد الطويل ، قال يحيى : ثقة . وأيضا ليس به بأس . قال عبد الله بن أحمد والدارقطني : ثقة .

تاريخ بغداد ١١٣/٤ ــ ١١٥

(٣٠) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ١٥٥ .

(٣١) إبراهيم بن محمد بن ميمون ، من أجلاد الشيعة ، ذكره الأسدي في الضعفاء وقال إنه منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : انه كندي ، وذكره أبو جعفر الطوسي في رجال الشيعة . اللسان ١٠٧/١ .

وكلاهما وهم .

ورواه عباد بن عباد[٣٢]عن[٣٣]محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت أن رسول الله ﷺ أفطر مرسلا . وهو الصواب .

س٥٨٥ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن أبيه قال : [قالت][٣٤]أم سعد : الطعام والشراب علي حرام حتى تكفر بمحمد فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ ﴾ الآية[٣٥] .

فقال : يرويه سماك بن حرب فرواه عنه شعبة والثوري وأبو عوانة عن مصعب بن سعد عن سعد[٣٦] .

---

(٣٢) هو عباد بن عباد بن حبيب العتكي .

(٣٣) في المخطوطة : « عن » مكرر .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق هشام بن عمار حدثنا سعيد بن يحيى ، حدثنا محمد بن عمرو بن علقمة عن مصعب بن ثابت عن عبد الله بن الزبير قال : أفطر رسول الله ﷺ الحديث .

موارد الظمآن ، ص : ٢٢٩ (١٣٥٣)

(٣٤) الزيادة يقتضيها السياق .

(٣٥) سورة العنكبوت : ٨ .

(٣٦) أخرجه مسلم في صحيحه ، في الفضائل ، باب فضل سعد ، من طريق شعبة وزهير ٣٦٤/٢ ــ ٣٦٥ .

والترمذي في سننه ، في تفسير سورة العنكبوت ، من طريق شعبة ، وقال : حديث حسن صحيح . ١٥٩/٤ ــ ١٦٠ .

والطيالسي في مسنده عن شعبة ص : ٢٨ (٢٠٨) .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة في حديث طويل ١٨٥/١ ــ ١٨٦ ، ١٨١ .

والدورقي في مسند سعد ، من طريق شعبة ١/١٢٢/١ .

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق بقية عن سماك .

المنتخب من مسنده ١/٢٢

والبزار في مسنده من طريق شعبة مفصلا ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من

وأرسله عنه داود بن أبي هند[٣٧] فقال : عن سماك بن حرب قال : قال سعد .
لم يذكر بينهما مصعبا ، وهو (٢/١١٥) صحيح عن مصعب بن سعد متصلا .

س٥٨٦ : وسئل عن [حديث][٣٨] مصعب بن سعد [عن أبيه][٣٩] كنا نقيل يوم الجمعة بعد الجمعة .

فقال : يرويه شعبة عن سلمة بن كهيل ، واختلف عنه ، فقال يحيى[٤٠] بن أبي بكير عن شعبة فيه نقيل ، فنحا به نحو الرفع .

وقال غيره : عن شعبة فيه أن سعدا كان يقيل بعد الجمعة[٤١] .

وهو المحفوظ .

س٥٨٧ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد في سن رسول الله ﷺ
فقال : حدث به حسين الجعفي[٤٢] عن زائدة عن عطاء بن السائب[٤٣] عن مصعب ابن سعد عن سعد .

وخالفه أبو حنيفة[٤٤] فرواه عن عطاء بن السائب عن أبيه عن سعد .

= رواية سعد ، ولا نعلم له عن سعد طريقا إلا هذا الطريق بهذا اللفظ . ١/١٢٥/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق زهير ، ٩٥/١

وابن عساكر في تاريخه من طريق سفيان ٢/٧٩/١/٧ .

(٣٧) صدوق متقن ، كان يهم بآخره ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٢ .

(٣٨)و(٣٩) الزيادة يقتضيها السياق .

(٤٠) في المخطوطة : « عن » بدل : « يحيى » وهو تصحيف .

(٤١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، من كان يقيل بعد الجمعة ويقول : هي أولى النهار ، عن غندر عن شعبة . ١٠٦/٢ .

(٤٢) هو : حسين بن علي بن الوليد الجعفي .

(٤٣) صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم : ٣٨٣ .

(٤٤) هو النعمان بن ثابت الامام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٩٢ .

وخالفهما أصحاب عطاء الثقات الحفاظ فرووه عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن سعد .

وهو الصواب .

س٥٨٨ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد أن رسول الله ﷺ قال لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى .

فقال : رواه الحكم بن عتيبة ، واختلف عنه ، فرواه شعبة وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان(٤٥) ومعاوية بن ميسرة بن شريح(٤٦) ، والمغيرة بن أيوب(٤٧) عن الحكم عن مصعب بن سعد عن أبيه(٤٨) .

---

(٤٥) في المخطوطة : « أبو شيبة وإبراهيم » وهو خطأ . وهو متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٦٧ .

(٤٦) معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث الكندي القاضي ، كوفي ، روى عن الحكم بن عتيبة ، روى عنه قتيبة ابن سعيد ويحيى بن سليمان الجعفي وغيرهما ، قال أبو حاتم : شيخ .

الجرح والتعديل ٤/١/٣٨٦

(٤٧) مغيرة بن أيوب ، روى عن عطاء والحكم بن عتيبة ، روى عنه أبو نعيم ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا .

الجرح والتعديل ٤/١/٢١٨

(٤٨) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المغازي ، باب غزوة تبوك ، من طريق شعبة . ٨/١١٢ (٤٤١٦) .

ومسلم في صحيحه ، في الفضائل ، باب فضائل علي ، من طريق شعبة . ٢/٣٦٠

والطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص : ٢٩ (٢٠٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل علي من طريق شعبة ١٢/٦٠ .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ١/١٨٢ ـ ١٨٣ .

والدورقي في مسند سعد ، من طريق شعبة ٢/١٢٦/٢ ـ ١/١٢٧ .

والبزار في مسنده ، من طريق شعبة عن الحكم ، وقال : هذا الحديث قد رواه شعبة عن الحكم عن مصعب عن أبيه وهو الصواب ، ورواه ليث عن الحكم عن عائشة بنت سعد عن أبيها ، وحديث شعبة عن الحكم هو الصواب . ١/١٢٧/٢

وخالفهم ليث بن أبي سليم(٤٩) ومن تابعه(٥٠) .

س٥٨٩ : وسئل عن حديث مصعب عن أبيه عن النبي ﷺ : « إنما نصر الله هذه الأمة لضعيفها بدعائهم وصلاتهم وإخلاصهم » .

فقال : يرويه طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد .

حدث به زبيد(٥١) ومسعر(٥٢) وليث(٥٣) فوصلوه(٥٤) .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة ١٩٦/٧ .

والبغوي في شرح السنة ، في الفضائل ، من طريق شعبة . ١١٣/١٤ (٣٩٠٧) .

(٤٩) لم يتميز حديثه فترك ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

(٥٠) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، باب ماذكر في فضل علي ٦٠١/٢ (١٣٣٩) .

والبزار في مسنده ، من طريق ليث عن الحكم بن عتيبة عن عائشة عن أبيها أن النبي ﷺ الحديث ، وقال : لانعلم روى هذا الحديث عن ليث إلا المطلب بهذا الاسناد ، ولا روى الحكم عن عائشة عن أبيها إلا هذا الحديث .

والصواب مارواه شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن أبيه . ٢/١٣٠/١

(٥١) في المخطوطة « زيد » والتصويب من أطراف الغرائب ٢/٥٦ .

(٥٢) في المخطوطة « سعد » والتصويب من سنن النسائي ٤٥/٥ ومسند البزار .

(٥٣) هو ابن أبي سليم ، لم يتميز حديثه فترك ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

(٥٤) أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، الاستنصار بالضعيف ، من طريق مسعر عن طلحة ٤٥/٥ .

والبزار في مسنده ، من طريق مسعر عن طلحة بن مصرف ، وقال : وهذا الحديث فقد رواه غير واحد عن طلحة بن مصرف عن مصعب فاختلفوا في رفعه فقال بعضهم : عن طلحة بن مصرف ، عن مصعب أن سعدا قال لرسول الله ﷺ ، وقال محمد بن طلحة عن أبيه عن مصعب عن أبيه ولا نعلم روى هذا الحديث عن مسعر موصولا عن طلحة بهذا الاسناد إلا حفص بن غياث ، ولا عن حفص إلا عمر ، وقد روي نحو هذا الكلام عن أبي الدرداء . ٢/١٢٦/١

والدارقطني في الأفراد من طريق زبيد ، وقال : غريب من حديث زبيد عن طلحة بن مصرف عنه

ورواه محمد بن طلحة عن طلحة عن مصعب بن سعد أن سعدا رأى له فضلا على دونه فقال رسول الله ﷺ ولم يسنده كما أسنده غيره[٥٥].

ومحمد بن طلحة لم يسمع من[٥٦]أبيه[٥٧].

والمتصل أصح.

س ٥٩٠ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد سئل رسول الله ﷺ أي الناس أشد بلاء الحديث.

(مصعب) تفرد به محمد بن حميد الرازي ولم يجود إسناده عنه غير محمد بن إسحاق الصاغاني.

أطراف الغرائب ٢/٥٦

وذكره أبو نعيم في الحلية، عن ليث بن أبي سليم وغيره ٢٦/٥.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في صلاة الاستسقاء، باب استحباب الخروج بالضعفاء الخ من طريق مسعر. ٣٤٥/٣

(٥٥) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب. ٨٨/٦(٢٨٩٦)

قال ابن حجر : إن صورة هذا السياق مرسل لأن مصعبا لم يدرك زمان هذا القول، لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الاسماعيلي فأخرجه من طريق معاذ ابن هاني حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه : عن مصعب بن سعد عن أبيه الخ.

انظر فتح الباري ٨٨/٦ — ٨٩

وأخرجه الدورقي في مسند سعد ١/١٢٧/٢.

وذكره الدارقطني في التتبع، وقال : وهذا مرسل ص : ٢٤٣ — ٢٤٤.

وأخرجه أبو نعيم في الحلية، وقال : رواه يحيى بن أبي زائدة عن محمد بن طلحة مثله ورواه عن طلحة ليث ابن أبي سليم وزهير ومسعر والحسن بن عمارة ومعاوية بن سلمة النصري. ٢٦/٥

(٥٦) في المخطوطة « مع » والصواب ما أثبته.

(٥٧) بل هو سمعه من أبيه، انظر للتفصيل : تهذيب الكمال، وتهذيب التهذيب ٢٣٨/٩ — ٢٣٩.

فقال : حدث به العلاء بن المسيب واختلف عنه ، فرواه خالد بن عبد الله الواسطي عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن مصعب بن سعد عن أبيه(٥٨) .

ورواه القاسم بن مالك(٥٩) والمحاربي(٦٠) عن العلاء بن المسيب عن عاصم بن أبي النجود(٦١) عن مصعب بن سعد عن سعد(٦٢) .

وقال ابن المفضل عن العلاء عن أبيه عن سعد(٦٣) .

والصواب عن العلاء بن المسيب عن عاصم بن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن سعد .

وكذلك رواه شعبة وزائدة وحماد بن زيد وإسرائيل عن عاصم(٦٤) .

---

(٥٨) اخرجه الحاكم في المستدرك ، في كتاب الايمان ، وقال : وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين. ٤٠/١ ــ ٤١ .

(٥٩) صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم : ١٧٦ .

(٦٠) هو : عبد الرحمن بن محمد .

(٦١) صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١٠ .

(٦٢) أخرجه البزار في مسنده ١/١٢٦/١ .

(٦٣) أخرجه المحاملي في أماليه « رواية البيع » من طريق جرير عن العلاء. ٣/٩٢/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق جرير بن عبد الحميد عن العلاء .

موارد الظمآن ، كتاب الجنائز ، باب أي الناس أشد بلاء ص١٨٠ (٦٩٨)

(٦٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ، ي الفتن ، باب الصبر على البلاء من طريق حماد بن زيد ١٣٣٤/٢ (٤٠٢٣).

والطيالسي في مسنده ، عن شعبة وهشام وحماد بن سلمة ص : ٢٩ ــ ٣٠ (٢١٥).

وأحمد في مسنده ، من طريق حماد بن زيد ١٨٥/١ .

وأيضا من طريق سفيان عن عاصم ١٧٢/١ .

وأيضا من طريق شعبة ١٧٣/١ ــ ١٧٤ .

والدورقي في مسند سعد ، من طريق سفيان ١/١٢١/٢ ــ ١/١٢٢ وأيضا من طريق شعبة وهشام الدستوائي ١/١٢٢/١ .

ورواه ابن علية عن هشام الدستوائي عن عاصم(٦٥).

وحدث محمد بن مهاجر(٦٦) أخو حنيف عن ابن علية عن (١/١١٦) روح بن القاسم عن عاصم.

ووهم فيه، وإنما رواه ابن علية عن هشام الدستوائي.

ورواه أيضا سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن سعد(٦٧).

← وعبد بن حميد في مسنده، من طريق سفيان، المنتخب من مسنده ١/٢٤.

والدارمي في سننه، في الرقائق، باب في أشد الناس بلاء، من طريق سفيان. ٢/٣٢٠

والبزار في مسنده من طريق حماد بن زيد، وقال: وهذا الحديث لانعلمه يروى إلا عن سعد عن النبي ﷺ ولا نعلم رواه عن سعد بهذا اللفظ إلا مصعب، وروى هذا الحديث عن عاصم جماعة منهم حماد والعلاء بن المسيب وهشام صاحب الدستوائي وغيرهم ١/١٢٦/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق حماد ١/٩٩.

وابن حبان في صحيحه، من طريق حماد بن سلمة وحماد بن زيد.

موارد الظمآن ص: ١٨٠ (٦٩٩ ـــ ٧٠٠)

والحاكم في المستدرك، في الايمان، من طريق حماد بن سلمة وحماد بن زيد، وأبان العطار وشريك وشيبان بن عبد الرحمن وسفيان وهشام بن أبي عبد الله الدستوائي وأبي بكر بن عياش كلهم عن عاصم. ١/٤١

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة زيد بن الخطاب، من طريق شعبة وهشام وحماد بن سلمة كلهم عن عاصم ١/٣٦٨.

(٦٥) أخرجه أحمد في مسنده ١/١٨٠.

والحاكم في المستدرك، من طريق سلم بن قتيبة ثنا هشام ١/٤١

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن يزيد الطيفوري من طريق أبي داود عن هشام ٣/٣٧٨ ـــ ٣٧٩.

(٦٦) كذبه صالح جزرة وغيره، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

(٦٧) أخرجه الترمذي في سننه، في الزهد، باب في الصبر على البلاء، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ٣/٢٨٦.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه عن سماك إلا شريك، وإنما يعرف من حديث عاصم عن مصعب. ١/١٢٥/١ ـــ ٢.

حدث به عن شريك(٦٨).

والمحفوظ حديث عاصم عن مصعب.

س٥٩١ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ « فضل العلم أحب إلي من فضل العبادة وخير دينكم الورع ».

فقال : يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه حمزة الزيات(٦٩)عن الأعمش عن مصعب بن سعد عن سعد(٧٠).

وخالفه عبد الله بن عبد القدوس(٧١)فرواه عن الأعمش عن مطرف بن الشخير عن حذيفة(٧٣).

---

(٦٨) هو ابن عبد الله، صدوق يخطيء كثيرا، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٨.

(٦٩) صدوق زاهد ربما وهم، تقدم في السؤال رقم : ٢٠٧.

(٧٠) أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب العلم، من طريقين : أحدهما محمد بن عبد الله بن نمير ثنا خالد بن مخلد عن حمزة، وثانيهما الحسن بن علي بن عفان العامري، ثنا خالد بن مخلد القطواني ثنا حمزة بن حبيب الزيات عن الأعمش عن الحكم عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، والحكم هذا والحسن بن علي بن عفان ثقة وقد أقام الاسناد وقد أبهمه بكر ابن بكار، ثم سرد رواية بكر بن بكار وفيه : عن الأعمش عن رجل عن مصعب، وقال : ثم نظرنا فوجدنا خالد بن مخلد أثبت وأحفظ وأوثق من بكر بن بكار فحكمنا له بالزيادة. ٩٢/١.

والبيهقي في الزهد الكبير، وليس فيه ذكر « الحكم » بين الأعمش ومصعب ص٣٢٩ (٨١٧)

(٧١) صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم : ٢٩٣.

(٧٢) هو مطرف بن عبد الله بن الشخّير : بكسر الشين المعجمة وتشديد الخاء المُعجمة المكسورة بعدها تحتانية ثم راء. التقريب ٢٥٣/٢

(٧٣) أخرجه البزار في مسنده، وقال : لانعلمه مرفوعا إلا عن حذيفة من هذا الوجه. كشف الأستار، العلم، باب فضل العالم والمتعلم ٨٥/١(٣٩) والحاكم في المستدرك في كتاب العلم ٩٢/١ — ٩٣.

وأبو نعيم في الحلية، وقال : لم يرووه متصلا عن الأعمش إلا عبد الله بن عبد القدوس ورواه جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن مطرف عن النبي ﷺ من دون حذيفة، ورواه قتادة وحميد بن هلال عن مطرف

ورواه أبو مطيع البلخي[٧٤] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وقيل: عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان.

وقال المسيب بن شريك[٧٥] عن الأعمش عن سالم عن جابر.

وليس يثبت من هذه الأسانيد شيء، وإنما يروى هذا عن مطرف بن عبد الله بن الشخير من قوله[٧٦].

حدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن عثمان[٧٧] ثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثنا خالد

من قوله. ٢/٢١١ ــ ٢١٢.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والبزار وفيه عبد الله بن عبد القدوس وثقه البخاري وابن حبان وضعفه ابن معين. مجمع الزوائد ١/١٢٠.

(٧٤) هو الحكم بن عبد الله بن مسلم، أبو مطيع البلخي الخراساني الفقيه صاحب أبي حنيفة رحمه الله، قال ابن معين: ليس بشيء وقال مرة: ضعيف، وقال البخاري: ضعيف صاحب رأي وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن عدي: هو بيّن الضعف، عامة مايرويه لايتابع عليه، وقال أبو حاتم: كان مرجئا كذابا، مات سنة تسع وتسعين ومائة.

الضعفاء للنسائي ص: ٣٠٧، الجرح ١/٢/١٢١ ــ ١٢٢، اللسان ٢/٣٣٤ ــ ٣٣٦

(٧٥) المسيب بن شريك، أبو سعيد التميمي الشقري الكوفي، قال يحيى: ليس بشيء وقال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال مسلم وجماعة: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال الفلاس: متروك الحديث، قد أجمع أهل العلم على ترك حديثه، مات سنة ست وثمانين ومائة.

التاريخ الكبير ٤/١/٤٠٨، الكامل ٣/٢/١٩ ــ ٢٠، الميزان ٤/١١٤ ــ ١١٥، اللسان ٦/٣٨ ــ ٣٩

(٧٦) أخرجه أبو خيثمة في العلم ص: ١١٢ (١٣)

وذكره أبو نعيم في الحلية ٢/٢١٢

وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب تفضيل العلم على العبادة، من عدة طرق عن مطرف ١/٢٨.

(٧٧) هو محمد بن عثمان بن كرامة العجلي.

بن مخلد عن حمزة الزيات عن الأعمش عن مصعب بن سعد عن أبيه ، قال رسول الله ﷺ بذلك .

وحدثنا القاسم بن إسماعيل المحاملي وعبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي[٧٨] قالا : ثنا أبو يحيى محمد بن سعيد بن غالب العطار ، ثنا سعيد بن زكريا[٧٩] المدائني ثنا حمزة الزيات بذلك .

حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن السكري[٨٠] ـــ شيخ نبيل ـــ ثنا عبد الله ابن أبي سعد الوراق الأخباري[٨١] ثنا عفان بن مخلد البلخي[٨٢] ثنا عمر بن هارون[٨٣] [عن][٨٤] حمزة الزيات عن الأعمش عن رجل عن مصعب بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ بذلك .

س٥٩٢ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد سئل رسول الله ﷺ عن

---

(٧٨) عبد الله بن محمد بن إسحاق بن يزيد بن نصر بن مهران ، أبو القاسم المعروف بحامض رأسه ، مروزي الأصل ، قال الأبهري : ثقة ، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة .

تاريخ بغداد ١٠/١٢٤

(٧٩) سعيد بن زكريا القرشي المدائني ، صدوق ، لم يكن بالحافظ ، من التاسعة . التقريب ١/٢٩٥

(٨٠) عبيد الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عيسى أبو محمد السكري ، كان ثقة ، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٠/٣٥١

(٨١) هو عبد الله بن أبي سعد عمرو بن عبد الرحمن بن بشر بن هلال الأنصاري أبو محمد الوراق ، بلخي الأصل ، سكن بغداد وحدث بها ، كان ثقة صاحب أخبار وآداب وملح ، مات سنة أربع وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد ١٠/٢٥ ـــ ٢٦

(٨٢) عفان بن مخلد ، أبو عثمان البلخي ، قدم بغداد وحدث بها ، لم يذكر فيه الخطيب جرحا ولا تعديلا ، مات سنة ست وعشرين ومائتين بطريق مكة .

تاريخ بغداد ١٢/٢٧٧ ـــ ٢٧٨

(٨٣) متروك ، وكان حافظا ، تقدم في السؤال رقم : ١٠٦ .

(٨٤) الزيادة يقتضيها السياق .

قوله : ﴿ الذين هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ سَاهُون[٨٥] ﴾ قال : إضاعة الوقت .

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير ، فاختلف عنه فأسنده عكرمة بن إبراهيم[٨٦] عن عبد الملك بن عمير ورفعه إلى النبي ﷺ[٨٧] وغيره يرويه عن عبد الملك ابن عمير موقوفا على سعد[٨٨] .

وهو الصواب .

وكذلك رواه طلحة بن مصرف وسماك بن حرب وعاصم بن أبي النجود[٨٩] عن مصعب بن سعد عن أبيه موقوفا[٩٠] .

وهو الصواب .

---

(٨٥) سورة الماعون : ٥ .

(٨٦) ضعيف جدا ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣ .

(٨٧) أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه الثقات الحفاظ عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه موقوفا ، ولا نعلم أسنده إلا عكرمة بن إبراهيم عن عبد الملك بن عمير ، وعكرمة لين الحديث . ١/١٢٤/٢ ـ ١/١٢٥

وأبو يعلى في مسنده ١/٩٨

وابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الصلاة ، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : هذا خطأ والصحيح موقوف . ١٨٧/١ ـ ١٨٨ (٥٣٦)

وقال الهيثمي : رواه البزار وأبو يعلى مرفوعا بنحو هذا وموقوفا وفيه عكرمة بن إبراهيم ضعفه ابن حبان وغيره ، وقال البزار رواه الحافظ موقوفا ولم يرفعه غيره . مجمع الزوائد ، كتاب الصلاة ٣٢٥/١

وقال أيضا رواه الطبراني في الأوسط وفيه عكرمة بن إبراهيم وهو ضعيف جدا .

مجمع الزوائد ، تفسير سورة « أرأيت » ١٤٣/٧

(٨٨) ذكره البزار في مسنده ١/١٢٤/٢ ـ ١/١٢٥

(٨٩) صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

(٩٠) أخرجه أبو يعلى في مسنده من طريق سماك ٨٦/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في القرآن وتفسيره ، من طريق عاصم بن بهدلة عن مصعب بن سعد قال : سألت أبي بن كعب ... الحديث . ←

س٥٩٣ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد [عن أبيه][٩١] قيل : يارسول الله ! علمني شيئا لعل الله ينفعني به ، قال : قل : اللهم لك الحمد كله ولك الشكر كله وإليك يرجع الأمر كله .

فقال : يرويه شعبة عن أبي بلج[٩٢] واختلف عنه ، فرواه أبو قتيبة[٩٣] عن شعبة عن أبي بلج عن مصعب (٢/١١٦) بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ .

ورواه معاذ بن معاذ وغندر وأبو داود وغيرهم عن شعبة موقوفا على سعد .

وهو الصواب .

ويتلوه : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد قال : حلفت باللات والعزى ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلواته على محمد النبي الأمي وآله وسلم تسليما كثيرا .

← قال أبو حاتم : هذا خطأ إنما هو مصعب بن سعد قال : سمعت أبي سعد بن أبي وقاص . ٢/٨٢ ـــ ٨٣(١٧٤٠)

قال الهيثمي : رواه أبو يعلى وإسناده حسن . مجمع الزوائد ١/٣٢٥

(٩١) الزيادة يقتضيها السياق .

(٩٢) أبو بلج ـــ بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم ـــ الفزاري الكوفي ، ثم الواسطي الكبير ، إسمه يحيى ابن سليم أو ابن أبي سليم أو ابن أبي الأسود ، صدوق ربما أخطأ ، من الخامسة .

التقريب ٢/٤٠١ ـــ ٤٠٢

(٩٣) هو سلم بن قتيبة .

فيه بقية حديث سعد بن أبي وقاص وحديث سعيد بن زيد بن نفيل وحديث أبي عبيدة بن الجراح، وأول حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنهم أجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

س٥٩٤ : سئل الشيخ الجليل أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث مصعب بن سعد عن سعد قال : حلفت باللات والعزى فأخبرت رسول الله ﷺ فقال : انفث عن يسارك وقل : لاإله إلا الله، ولا تعد.

فقال : يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه فرواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن سعد(٩٤).

وخالفه صفوان بن سليم فرواه عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبي سعيد الخدري.

قاله إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المزني(٩٥) عن صفوان بن سليم، ووهم فيه والصواب قول إسرائيل.

---

(٩٤) أخرجه النسائي في سننه، في الأيمان والنذور، الحلف باللات والعزى من طريق زهير ويونس بن أبي إسحاق ٧/٧ ــ ٨.

وأيضا في عمل اليوم والليلة، من طريقهما ص : ٥٤٦ ــ ٥٤٧(٩٨٩، ٩٩٠).

وابن ماجه في سننه، في الكفارات، باب النهي أن يحلف بغير الله، من طريق إسرائيل. ٦٧٨/١ (٢٠٩٧).

وأحمد في مسنده ١٨٣/١، ١٨٦ ــ ١٨٧

والدورقي في مسند سعد ٢/١٢٧/٢

س٥٩٥ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ : « أفطر الحاجم والمحجوم »

فقال : يرويه محمد بن جحادة ، واختلف عنه ، فرواه إسماعيل بن عبد الله بن زرارة عن داود بن الزبرقان(٩٦) عن ابن جحادة عن يونس بن أبي الحصيب(٩٧) عن مصعب بن سعد عن سعد(٩٨).

وخالفه الحسن بن عمر بن شقيق ، رواه عن داود بن الزبرقان عن محمد بن جحادة عن عبد الأعلى عن مصعب بن سعد عن سعد(٩٩).

وجميعا لايصح.

س٥٩٦ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد قال : ابتدر عبد الله بن خطل سعيد بن حريث وعمار ، فبدر سعيد وكان أشب الرجلين فقتله.

= والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه من رواية أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه ، ولا نعلمه يروى عن النبي ﷺ من وجه صحيح أصح من هذا الوجه. ١/١٢٤/٢

وأبو يعلى في مسنده ١/٨٨ — ٨٩

وابن حبان في صحيحه ، من طريق إسرائيل. موارد الظمآن ص : ٢٨٦(١١٧٨)

(٩٥) إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصواف المدني مولى مزينة ، لين الحديث ، من الثامنة. التقريب ١/٥٤

(٩٦) متروك ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٥٥ .

(٩٧) لم أجد ترجمته.

(٩٨) أخرجه الطبراني في الجزء الذي جمعه من أحاديث محمد بن جحادة ، كما عزاه إليه الزيلعي في نصب الراية ، في كتاب الصوم ، وفيه : يونس بن الحصيب. ٢/٤٧٧

(٩٩) أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة داود بن الزبرقان ١/٢/٢٦٨

وذكره الزيلعي في نصب الراية ، وعزاه إلى الطبراني ، في الجزء الذي جمعه من أحاديث محمد بن جحادة. ٢/٤٧٧

فقال : يرويه أحمد بن المفضل[١٠٠] عن أسباط[١٠١] عن السدي[١٠٢] عن مصعب بن سعد عن سعد .

ورواه محمد بن عثمان بن أبي شيبة[١٠٣] عن أبيه عن أحمد بن المفضل عن أسباط عن سماك .

ووهم في قوله عن سماك ، وإنما هو عن السدي .

س٥٩٧ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ : « من قتل دون ماله فهو شهيد »

فقال : يرويه أبو إسحاق السبيعي (١/١١٧) واختلف عنه ، فرواه يونس بن أبي إسحاق[١٠٤] عن أبيه عن مصعب بن سعد عن أبيه[١٠٥] .

قاله إسماعيل بن عياش[١٠٦] عن يونس .

وخالفه يزيد بن عطاء[١٠٧] ، رواه عن أبي إسحاق عن عروة بن أبي الجعد عن سعد .

وكلاهما غير ثابت .

---

(١٠٠) أحمد بن المفضل الحفري — بفتح المهملة والفاء — أبو علي الكوفي ، صدوق شيعي ، في حفظه شيء ، مات سنة خمس عشرة ومائتين . التقريب ٢٦/١

(١٠١) هو : ابن نصر ، صدوق كثير الخطأ يغرب ، تقدم في السؤال رقم : ١٧٩

(١٠٢) هو : إسماعيل بن عبد الرحمن ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم : ٤١٦

(١٠٣) وثقه صالح جزرة ، وقال ابن خراش : كان يضع الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ١٧

(١٠٤) صدوق يهم قليلا ، تقدم في السؤال رقم : ١٧ .

(١٠٥) أخرجه الطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن أبي إسحاق السبيعي إلا ابنه يونس ، تفرد به إسماعيل . ١٥٣/١

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، والبزار ، وإسناد الطبراني جيد . مجمع الزوائد ٢٤٤/٦

(١٠٦) صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم : ٨ .

(١٠٧) هو اليشكري ، لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٥١٢ .

س٥٩٨ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال : مامن نفس إلا وقد كتب مدخلها وما هي لاقية .

فقال : يرويه عبد العزيز بن رفيع ، واختلف عنه ، فرواه(١٠٨) أبو حنيفة(١٠٩) عن عبد العزيز بن رفيع عن مصعب بن سعد مرسلا(١١٠) .

وهو الصحيح .

س٥٩٩ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » .

فقال : حدث به الحارث بن نبهان(١١١) عن عاصم(١١٢) عن مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ(١١٣)

---

(١٠٨) لعل بعض العبارة سقطت من هذا السؤال ، والمؤلف رحمه الله قد ذكر الاختلاف في الأفراد فبين فيه أن أبا حنيفة رحمه الله جود إسناده في رواية عنه ، وفي رواية حماد بن أبي سليمان يرويه مرسلا ، مثل رواية سليمان التيمي ، والله أعلم بالصواب .

(١٠٩) هو الامام النعمان بن ثابت ، تقدم في السؤال رقم : ٩٢ .

(١١٠) أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث عبد العزيز بن رفيع عن مصعب عن أبيه ، جود إسناده أبو حنيفة الفقيه ، عن عبد العزيز ، وروى عن سليمان التيمي عن عبد العزيز عن مصعب مرسلا عن النبي ﷺ وكذلك روي عن حماد بن أبي سليمان عن أبي حنيفة ، لم يذكر فيه سعدا .

أطراف الغرائب ، مسند سعد ١/٥٦ ــ ٢

(١١١) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩٥ .

(١١٢) صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١٠ .

(١١٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه . ١/٧٧(٢١٣)

وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف لضعف الحارث بن نبهان به . مصباح الزجاجة ١/٢٩

والدورقي في مسند سعد ٢/١٢٧/١

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه أحدا رواه عن عاصم عن مصعب بن سعد عن أبيه إلا ←

وحدث به أحمد بن مسعود الزبيري(١١٤) عن موسى بن نصر(١١٥) عن فيض بن وثيق(١١٦) عن أبي أمية بن يعلى(١١٧) عن عاصم .

ووهم فيه ، وإنما رواه الفيض بن وثيق عن الحارث بن نبهان عن عاصم .

س ٦٠٠ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال : « عليكم بالرمي فإنه من خير لعبكم » .

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه ، فرواه مسعر وغيره عن عبد الملك موقوفا .

← الحارث بن نبهان وقد خالف الحارث بن نبهان في إسناد هذا الحديث شريك فرواه شريك عن عاصم عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله بن مسعود ، والحارث غير حافظ ، وشريك يتقدمه عند أهل الحديث وإن كان غير حافظ أيضا . ١/١٢٦/١

وأبو يعلى في مسنده ١/٩٨

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في القرآن وتفسيره ، عن الحارث ، ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا خطأ إنما هو عاصم عن أبي عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسل . ٢/٦٥(١٦٨٤)

وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث عاصم بن أبي النجود عن مصعب ، تفرد به الحارث بن نبهان . أطراف الغرائب ٢/٥٦

(١١٤) لم أجد ترجمته .

(١١٥) موسى بن نصر أبو عاصم الحنفي ، ضعيف وذكره ابن حبان في الثقات ، في الطبقة الرابعة .

اللسان ٦/١٣٣ ـــ ١٣٤

(١١٦) فيض بن وثيق بن يوسف بن عبد الله الثقفي ، قال ابن معين : كذاب خبيث وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : قد روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم هو مقارب الحال إن شاء الله .

الجرح والتعديل ٣/٢/٨٨ ، تاريخ بغداد ١٢/٣٩٨ ـــ ٣٩٩ ، الميزان ٣/٣٦٦ اللسان ٤/٤٥٥ ـــ ٤٥٦

(١١٧) هو إسماعيل بن يعلى ، قال النسائي وغيره : متروك تقدم في السؤال رقم : ٥٠٧ .

وأسنده يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن عبد الملك ورفعه إلى النبي ﷺ[118]. والموقوف أصح .

س٦٠١ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد قوله في الوضوء : من مس الذكر .

فقال : حدث به إسماعيل بن محمد بن سعد والحكم بن عتيبة عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه أمره بالوضوء[119].

وخالفهما الزبير بن عدي فرواه عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه قال له : اغسل يدك[120].

وروى قيس بن أبي حازم عن سعد أن رجلا قال له : مسست ذكري فقال : إن علمت ان بضعة منك نجس فاقطعها[121].

والقول [الأول][122] أصح .

---

(١١٨) أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث هو عند الثقات موقوف ، ولم نسمع أحدا أسنده إلا حاتم عن يحيى بن حماد عن أبي عوانة . ١/١٢٥/١

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن عبد الملك عنه مرفوعا . ٢/٥٦

وأبو حفص المؤدب في المنتقى من حديث ابن مخلد وغيره ٢/٢٢٥

(١١٩) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق الحكم . ٧٦/١

وأيضا أخرجه من طريق عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد ، عن مصعب ، بلفظ : فقال : اغمس يدك في التراب ولم يأمر لي أن أتوضأ . ٧٧/١

(١٢٠) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارات ، من كان يرى من مس الذكر وضوء ، من طريق إسماعيل ابن أبي خالد عن الزبير ، وفيه : فقال له : توضأ . ١٦٣/١

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في الطهارة ، باب مس الفرج هل يجب فيه الوضوء أم لا ؟ . ٧٧/١

(١٢١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارات . ١٦٤/١

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٧٧/١

(١٢٢) في المخطوطة : « الأول » ساقط .

س٦٠٢ : وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال : على كل الخلال يطبع المؤمن إلا الخيانة والكذب .

فقال : هو حديث يرويه الأعمش عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ .

قال داود بن رشيد عن علي بن هاشم[١٢٣] عن الأعمش[١٢٤]

وخالفه حمزة الزيات[١٢٥] فرواه عن الأعمش عن مصعب بن سعد لم يذكر أبا إسحاق[١٢٦]

ورواه سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد فاختلف عنه فرفعه أبو

---

(١٢٣) هو علي بن هاشم بن بريد .

(١٢٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت ، باب في ذم الكذب ١/٢٣

والبزار في مسنده وقال : وهذا الحديث يروى عن سعد من غير وجه موقوفا ، ولا نعلم أحدا أسنده إلا علي ابن هاشم ، عن الأعمش عن أبي إسحاق بهذا الاسناد . ١/١٢٤/٢

وأبو يعلى في مسنده ٨٧/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار الأدب والطب ، عن علي بن هاشم ، وقال : قال أبو زرعة : هذا يروى عن سعد موقوفا . ٣٢٨/٢ ــ ٣٢٩(٢٥٠٦)

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الشهادات ، باب من كان منكشف الكذب الخ ١٩٧/١٠

وابن الجوزي في العلل المتناهية ، في كتاب الأدب ، من طريق الدارقطني . ٢١٧/٢(١١٧٥)

وأبو يعقوب الكاتب النيسابوري في المناهي وعقوبات المعاصي ، باب مانهى عن الفتن والخيانة في البيع الخ ص٥٩ ــ ٦٠

(١٢٥) صدوق زاهد ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم : ٢٠٧ .

(١٢٦) لم أجد من أخرجه .

وأخرجه الدورقي في مسند سعد ، من طريق عبد الرحمن بن عبد الله قال : حدثني علي بن هاشم بن البريد . ١/١٢٨/٢

شيبة[١٢٧] عن سلمة[١٢٨] (٢/١١٧) وخالفه الثوري وشعبة فروياه عن سلمة موقوفا غير مرفوع[١٢٩].

وقيل عن الثوري عن سلمة مرفوعا[١٣٠]

ولا يثبت.

وروي عن عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ.

قاله عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة[١٣١] عن سعيد بن عبد الرحمن[١٣٢] عن عمرو بن مرة، وعبد الرحمن متروك الحديث، والموقوف أشبه بالصواب.

---

(١٢٧) هو إبراهيم بن عثمان، متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم: ٦٧

(١٢٨) ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٢/٥٦

(١٢٩) أخرجه ابن المبارك في الزهد، من طريق شعبة ص: ٢٨٥(٨٢٨)

وابن أبي الدنيا في الصمت ١/٢٤

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، ماجاء في الكذب، من طريق سفيان. ١٠/٥٩٢

وأيضا في الايمان باب فيما يطوى عليه المؤمن من الخلال، من طريق سفيان. ١١/١٨

وأيضا في كتاب الايمان ص: ٢٧(٨١)

وابن بطة في الابانة ١/٤٥/٥ (ظاهرية)

والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات، من طريق شعبة. ١٠/١٩٧

وأيضا في شعب الايمان وقال: رفعه ضعيف ٢/١/١٦٣/٢.

(١٣٠) أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به إبراهيم الحربي عن عبد الله بن عمر عن أبي داود عن الثوري عن سلمة عن مصعب عن أبيه مرفوعا، والمحفوظ عن الثوري وشعبة عن سلمة موقوفا، ورفعه أبو شيبة عن سلمة، ورواه أبو إسحاق السبيعي عن مصعب، وهو غريب من حديثه عنه، وغريب من حديث الأعمش عن أبي إسحاق، تفرد به علي بن هاشم، ولا نعلم حدث به غير داود بن رشيد.

أطراف الغرائب ٢/٥٦

(١٣١) تقدم في السؤال رقم: ٧.

(١٣٢) لم أجد ترجمته.

حدثنا محمد بن سهل بن الفضل الكاتب ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى ثنا سفيان قال : ثنا سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد عن أبيه ، قال : المؤمن يطبع على الخلال كلها إلا الخيانة والكذب موقوف.

س٦٠٣ : وسئل عن حديث حدث به محمد بن عبد الواحد[١٣٣] ثنا أبو بكر[١٣٤] محمد بن السري التمار ثنا عباس الدوري ثنا أبو داود الحفري عن سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد عن سعد بن أبي وقاص قال رسول الله ﷺ : من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار .

فقال : هذا لايصح عن مصعب بن سعد ، ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن الثوري ، ولعل هذا الشيخ دخل عليه حديث في حديث[١٣٥] .

س٦٠٤ : وسئل عن حديث عامر بن سعد [عن سعد][١٣٦] أنه رأى النبي ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت به ولا يفعل ذلك في المكتوبة .

فقال : يرويه ضرار بن صرد[١٣٧] عن الدراوردي[١٣٨] عن ابن أخي

---

(١٣٣) محمد بن عبد الواحد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس بن محمد بن علي ، أبو بكر الهاشمي ، قال البرقاني : ثقة فاضل وكان زاهدا.

تاريخ بغداد ٢/٣٥٩ ـ ٣٦٠

(١٣٤) في المخطوطة : « أبو بكر عن محمد بن السري التمار » والتصويب من تاريخ بغداد ٥/٣١٩

وهو : محمد بن السري بن عثمان أبو بكر التمار ، يروي المناكير والبلايا ، ليس بشيء ، روى له الدارقطني حديثا فخبط فقال : لعل هذا الشيخ دخل عليه حديث في حديث .

الميزان ٣/٥٥٩ ، اللسان ٥/١٧٤

(١٣٥) أورد الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن السري ، هذا السؤال بكامله ، من طريق البرقاني عن الدارقطني . ٥/٣١٩

(١٣٦) الزيادة يقتضيها السياق .

(١٣٧) صدوق له أوهام ، وخطيء ، تقدم في السؤال رقم : ٧١ .

الزهري[١٣٩] عن عمه عن عامر بن سعد عن سعد[١٤٠].

ووهم فيه، ولم يتابع عليه، والمحفوظ عن الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه عن النبي ﷺ[١٤١].

س٦٠٥ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد أن النبي ﷺ لما حكم سعد ابن معاذ فجاء ليحكم بينهم قال : قوموا إلى سيدكم.

فقال : حدث به سعد بن إبراهيم، واختلف عنه فرواه محمد بن صالح التمار[١٤٢] عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد[١٤٣].

وخالفه عياض بن عبد الرحمن[١٤٤] فرواه عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف[١٤٥].

وكلاهما وهم.

---

(١٣٨) هو عبد العزيز بن محمد، تقدم في السؤال رقم ٢.

(١٣٩) أخرجه البزار في مسنده، وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن عامر بن سعد عن أبيه إلا الزهري، ولا رواه عن الزهري إلا ابن أخيه عنه، وغير ابن أخي الزهري يروي الحديث عن الزهري عن عبد الله بن عامر ابن ربيعة عن أبيه. ١/١١٩/١

(١٤٠) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب تقصير الصلاة، باب التطوع على الدواب الخ ٢/٥٧٣(١٠٩٣)

وأيضا في باب ينزل للمكتوبة. ٢/٥٧٤ ــ ٥٧٥(١٠٩٧)

وأيضا في باب من تطوع في السفر الخ ٢/٥٧٨(١١٠٤)

ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت. ١/٢٨٣

وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب صلاة التطوع على الدابة. ٢/٥٧٥(٤٥١٧).

(١٤٢) صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم : ٥٧٣.

(١٤٣) تقدم تخريجه، انظر السؤال رقم : ٥٧٣.

(١٤٤) فيه لين، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٥٧٣.

(١٤٥) تقدم تخريجه في السؤال رقم : ٥٧٣.

وخالفهما شعبة فرواه عن سعد عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي سعيد الخدري[١٤٦]وهو الصواب .

س٦٠٦ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد قال : الحدوا لي لحدا وانصبوا علي اللبن نصبا كما صنع برسول الله ﷺ .

فقال : يرويه إسماعيل بن محمد بن سعد ، حدث به عنه عبد الله بن جعفر المخرمي[١٤٧]واختلف عنه فرواه جماعة منهم يحيى بن يحيى وخالد بن (١/٢١٨) مخلد وأبو عامر العقدي وأبو سلمة الخزاعي واسمه منصور بن سلمة ــ نبيل ، كان أحمد بن حنبل يأخذ عنه ــ وأبو سعيد مولى بني هاشم ــ واسمه عبد الرحمن بن عبد الله ــ[١٤٨]وغيرهم عنه عن إسماعيل عن عامر بن سعد عن سعد[١٤٩]وخالفهم عبد

---

(١٤٦) انظر السؤال رقم : ٥٧٣ ، فقد تقدم تخريجه هناك .

(١٤٧) عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور المخرمي ــ بسكون المعجمة وفتح الراء الخفيفة ــ.

التقريب ١/٤٠٦

(١٤٨) صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم : ٣٩٠ .

(١٤٩) أخرجه مسلم في صحيحه ، في الجنائز ، باب في اللحد ونصب اللبن على الميت ، عن يحيى بن يحيى.

٣٨٥/١

والنسائي في سننه ، في الجنائز ، اللحد والشق ، من طريق أبي عامر ٤/٨٠

وابن ماجه في سننه ، في الجنائز ، باب ماجاء في استحباب اللحد ، من طريق أبي عامر.

١/٤٩٦(١٥٥٦).

وأحمد في مسنده ، من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ، ومنصور بن سلمة الخزاعي ١/١٨٤ وأيضا من طريق أبي سلمة الخزاعي ١/١٦٩ .

والدورقي في مسند سعد ، من طريق أبي عامر ١/١٢٠/١

والبزار في مسنده ، من طريق أبي عامر ، وقال : وهذا الحديث هكذا رواه أبو عامر عن عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن أبيه سعد ، وقال إسحاق بن محمد عن عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن أبيه عن جده ، وأبو عامر أثبت من إسحاق بن محمد ولا نعلم يروى هذا الحديث

الرحمن بن مهدي ووهم فيه ، فرواه عن عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن أبيه عن سعد(١٥٠) .

والصواب حديث عامر .

وروى عن صالح بن كيسان عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن سعد مرسلا .

وكذلك قيل : عن أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد بن مخلد عن عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن محمد عن سعد .

قلت : فقد قيل عن محمد بن خالد الدمشقي(١٥١)عن مروان بن محمد عن عبد الله بن جعفر مثل قول ابن مهدي .

[قال](١٥٢)لايلتفت إليه .

س٦٠٧ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد قال رجل : يارسول الله إن أبي كان يحمل الكل ويفعل ويفعل في الجاهلية ، قال : هو في النار .

فقال : يرويه محمد بن أبي نعيم(١٥٣)والوليد بن عطاء بن الأغر(١٥٤)عن إبراهيم بن

= عن سعد إلا من هذا الوجه . ٢/١٢٠/١

والدورقي في مسند سعد من طريق أبي عامر ١/١٢٠/١

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الجنائز ، باب السنة في اللحد ، من طريق يحيى بن يحيى . ٤٠٧/٣

(١٥٠) أخرجه النسائي في سننه ، في الجنائز ، اللحد والشق ٨٠/٤

وأحمد في مسنده ١٦٩/١ ، ١٧٣

وذكره البزار في مسنده ، من طريق إسحاق بن محمد عن عبد الله بن جعفر ٢/١٢٠/١

(١٥١) لم أجد ترجمته .

(١٥٢) الزيادة يقتضيها السياق .

(١٥٣) هو محمد بن موسى بن أبي نعيم الواسطي الهذلي ، صدوق ، لكن طرحه ابن معين ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين . التقريب ٢١١/٢

(١٥٤) الوليد بن عطاء بن الأغر ، شيخ مكي ، وثقه شاذان ، قال الذهبي : ذكره ابن عدي وما كان ينبغي له أن يورده فانه وثق. الكامل ١٢٧/٢/٣ ، الميزان ٣٤٢/٤ ، اللسان ٢٢٤/٦

سعد(١٥٥).

وغيره يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري مرسلا.

وهو الصواب.

س٦٠٨: وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال: لو أن مايقل الظفر مما في الجنة برز لأهل الدنيا لزخرفت لهم خوافق السموات ولو أن. الحديث.

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب واختلف [عنه](١٥٦)فرواه الليث عن يزيد عن داود بن عامر بن سعد عن أبيه عن جده(١٥٧).

---

(١٥٥) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، في مسند سعد، من طريق محمد بن أبي نعيم عن إبراهيم.

١/١٠٧ ـ ١٠٨ (٣٢٦)

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق يزيد بن هارون قال: انا إبراهيم بلفظ: ان أعرابيا أتى النبي ﷺ فقال: يارسول الله أين أبي؟ قال: في النار، قال: وأين أبوك؟ قال: حيث مامررت بقبر كافر فبشره بالنار، وقال: وهذا الحديث لانعلم رواه إلا سعد، ولا نعلم رواه عن إبراهيم بن سعد إلا يزيد بن هارون.

١/١١٩/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب والطب، عن يزيد بن هارون ومحمد بن موسى بن أبي نعيم، وقال أبو حاتم: كذا رواه يزيد وابن أبي نعيم ولا أعلم أحدا يجاوز به الزهري غيرهما إنما يروونه عن الزهري قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ، والمرسل أشبه. ٢/٢٥٦(٢٢٦٣)

وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، باب مايقول إذا مر بقبور المشركين، من طريق يزيد بن هارون ثنا إبراهيم. ص٢٢٢(٦٠٠)

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به إبراهيم بن سعد عن الزهري عنه.

أطراف الغرائب ١/٥٦

(١٥٦) الزيادة يقتضيها السياق.

(١٥٧) أخرجه الترمذي في سننه، في صفة الجنة، باب ماجاء في صفة أهل الجنة، من طريق ابن لهيعة، وقال: هذا حديث غريب لانعرفه بهذا الاسناد إلا من حديث ابن لهيعة، وقد روى يحيى بن أيوب هذا الحديث

وخالفه يحيى بن أيوب[158] فرواه يزيد بن أبي حبيب عن عمر[159] عن سعد[160] والأول أصح.

س٦٠٩ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن النبي ﷺ قال : من أكل مما بين لابتي المدينة سبع تمرات على الريق لم يضره في ذلك اليوم السم.

فقال : هو حديث يرويه أبو طوالة[161] عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن عامر بن سعد عن أبيه.

واختلف عنه فرواه عنه سليمان بن بلال وحاتم بن إسماعيل[162] وفليح بن سليمان[163] فقالوا : عن عامر بن سعد عن سعد[164].

← عن يزيد بن أبي حبيب، وقال : عن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ. ٣٢٨/٣

وابن المبارك في الزهد، عن ابن لهيعة عن يزيد.

زيادات نعيم على المروزي في الزهد ص : ١٢٦(٤١٦)

وأحمد في مسنده، من طريق ابن لهيعة ١٦٩/١، ١٧١

والدورقي في مسند سعد، من طريق ابن لهيعة ١/١٢٠/١

والبزار في مسنده، من طريق ابن لهيعة عن يزيد ١/١٢١/١

(١٥٨) هو الغافقي، صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم : ١٤٨

(١٥٩) هو ابن الحكم بن ثوبان

(١٦٠) أخرجه البزار في مسنده ١/١٢١/١

وأيضا في ١/١٣٢/٢ ـــ ١/١٣٣ وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن عمر بن الحكم إلا يزيد بن أبي حبيب.

(١٦١) أبو طوالة : بضم المهملة. التقريب ٤٢٩/١

(١٦٢) حاتم بن إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحارثي أصله من الكوفة، صحيح الكتاب، صدوق يهم، مات سنة ستٌ أو سبع وثمانين ومائة. التقريب ١٣٧/١

(١٦٣) صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم : ٥١٩

(١٦٤) أخرجه مسلم في صحيحه في باب فضل تمر المدينة، من طريق سليمان بن بلال ٢١٩/٢

وخالفهم إبراهيم بن أبي يحيى(١٦٥)فرواه(١٦٦)عن أبي طوالة عن عمر بن عبد العزيز عن عامر بن سعد، حدث عمر بن عبد العزيز عن أبيه.

ورواه أبو مصعب — واسمه عبد السلام بن حفص — ومحمد بن عبد الرحمن بن المجبر(١٦٧)عن أبي طوالة أن الناس خرجوا من عند عمر بن عبد العزيز فأخبروا أن عامر ابن سعد حدث عن أبيه(١٦٨).

س٦١٠: وسئل عن حديث (٢/١١٨) عامر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال: من تصبح بسبع تمرات عجوة على الريق لم يضره ذلك اليوم سم.

فقال: يرويه هاشم بن هاشم، واختلف عنه، فرواه أبو أسامة عن هاشم بن

= وأحمد في مسنده، من طريق فليح (وفيه عبد الله بن عبد الرحمن يعني ابن معمر قال حدث عامر بن سعد عمر بن عبد العزيز وهو أمير على المدينة أن سعدا) ١/١٦٨، ١٧٧

والدورقي في مسند سعد، من طريق سليمان بن بلال ١/١٢١/١ — ٢

وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن عمارة عن عبد الله ١/٩٥

والدورقي في مسند سعد

وذكره البيهقي في سننه الكبرى في الضحايا، باب أدوية النبي ﷺ، عن أبي طوالة ٩/٣٤٥

وأخرجه البغوي في شرح السنة ما في التمر من الشفاء، عن طريق أبي طوالة ١١/٣٢٤ — ٣٢٥ (٢٨٨٨)

(١٦٥) هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي، متروك، تقدم في السؤال رقم: ٢٩٥

(١٦٦) في المخطوطة: «فرواه عنه عن» هو خطأ بين

(١٦٧) محمد بن عبد الرحمن بن المجبر العمري البصري، قال يحيى: ليس بشيء، وقال الفلاس: ضعيف، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال البخاري: سكتوا عنه، وقال النسائي وجماعة: متروك.

الجرح والتعديل ٣/٢/٣٢٠، الكامل ٣/١/١٢٦ — ١٢٧، الميزان ٣/٦٢١، اللسان ٥/٢٤٥ — ٢٤٦

(١٦٨) أخرجه عبد بن حميد في مسنده، من طريق أبي مصعب. المنتخب من مسنده ٢/٢٣

هاشم عن عامر بن سعد عن سعد(١٦٩).

وخالفه ابن نمير فرواه عن هاشم عن عائشة بنت سعد عن أبيها(١٧٠) وكلاهما ثقة، ولعل هاشما سمعه منهما، والله أعلم.

---

(١٦٩) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأطعمة، باب العجوة، من طريق مروان عن هاشم. ٥٦٩/٩(٥٤٤٥)

وأيضا في الطب/باب الدواء بالعجوة للسحر، من طريق أبي أسامة ومروان. ٢٣٨/١٠(٥٧٦٨ ــ ٥٧٦٩)

وأيضا في باب شرب السم والدواء به الخ من طريق أحمد بن بشير. ٢٤٧/١٠(٥٧٧٩)

ومسلم في صحيحه، في باب فضل تمر المدينة، من طريق مروان وأبي بدر شجاع عن هاشم ٢١٩/٢

وأبو داود في سننه، في الطب، باب تمرة العجوة، من طريق أبي أسامة ٨/٤ ــ ٩

والحميدي في مسنده، من طريق مروان وأبي ضمرة ٣٨/١(٧٠)

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطب، ماذكروا في تمر عجوة الخ من طريق أبي أسامة ١٨/٨

وأحمد في مسنده، من طريق مكي، وأبي بدر ١٨١/١

والدورقي في مسند سعد، من طريق أبي أسامة ١٢٠/١/٢

والبزار في مسنده، من طريق شجاع بن الوليد، وقال: وهذا الحديث لانعلمه لايروى عن سعد إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه إلا هاشم بن هاشم، وقد اختلف على هاشم بن هاشم فرواه بعضهم عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن أبيه، ورواه بعضهم عن هاشم بن هاشم عن عائشة ابنة سعد عن أبيها، ورواه بعضهم عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن خالد بن سعد فأخطأ فيه لأنا لانعلم لسعد ابنا يقال له خالد. ١٢٣/١/٢

وأبو يعلى في مسنده، من طريق مكي بن إبراهيم ٨٧/١

وأيضا من طريق شجاع بن الوليد ٩٥/١

والبيهقي في سننه الكبرى، في الضحايا، باب أدوية النبي ﷺ، من طريق شجاع. ٣٤٥/٩

والبغوي في شرح السنة من طريق أبي أسامة ٣٢٥/١١(٢٨٩٠)

(١٧٠) أخرجه أحمد في مسنده ١٨١/١

←

س٦١١ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ : « ماأنفقت على أهلك فهو صدقة »

فقال : يرويه سعد بن إبراهيم ، واختلف عنه فرواه الثوري ومنصور بن المعتمر عن سعد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه[١٧١] .

وقال مسعر : حدثني بعض آل سعد عن سعد ، ولم يسمعه ، وهو صحيح عن عامر بن سعد عن سعد .

س٦١٢ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال : « ليس من البر الصيام في السفر »

فقال : يرويه حجاج بن نصير[١٧٢] عن عباد بن كثير[١٧٣] عن عقيل عن الزهري عنه .

ووهم فيه ، والمحفوظ عن الزهري عن صفوان بن عبد الله عن أم الدرداء عن كعب ابن عاصم[١٧٤] .

← وذكره البزار في مسنده ١/١٢٣/٢

وابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الأدب والطب ، وقال أبو زرعة : هكذا قال ابن نمير وقال مروان بن معاوية وأبو أسامة وأبو ضمرة عن هاشم بن هاشم عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ وهو أصح ٢/٣٢٨(٢٥٠٥)

وأخرجه المحاملي في أماليه (رواية البيع) ١/٧٢/٢

(١٧١) هذا طرف من حديث سعد بن أبي وقاص في مرضه بمكة ، وسيأتي تخريجه ، انظر السؤال رقم : ٦١٩

(١٧٢) ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٨٧

(١٧٣) (لعله) عباد بن كثير الثقفي البصري ، متروك ، قال أحمد : روى أحاديث كذب ، من السابعة ، مات بعد الأربعين ومائة . التقريب ١/٣٩٣

(١٧٤) أخرجه النسائي في سننه ، في الصوم ، باب مايكره من الصيام في السفر ، ٤/١٧٤ ــ ١٧٥

وابن ماجه في سننه ، في الصيام ، باب ماجاء في الافطار في السفر . ١/٥٣٢(١٦٦٤)

والطيالسي في مسنده ص : ١٩١(١٣٤٣) ←

س٦١٣ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ أمر بقتل الوزغ

فقال : يحدث به عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه.

قاله خالد الواسطي عنه[١٧٥]

وخالفه إبراهيم بن طهمان[١٧٦] فرواه عنه عن عمر بن سعيد عن الزهري.

واختلف عن معمر فرواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه[١٧٧]

← وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصيام ، من كره صيام رمضان في السفر ١٤/٣

وأحمد في مسنده ٤٣٤/٥

والدارمي في سننه ، في الصوم ، باب الصوم في السفر ٩/٢

والفريابي في الصيام ، باب ماروي عن النبي ﷺ أنه قال : ليس من البر الصيام في السفر ، وما روي في الصيام في السفر ٦٣/١

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الصيام في السفر ٦٣/٢

والحاكم في المستدرك ، في الصوم ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٣٣/١

والبيهقي في سننه الكبرى في الصيام ، باب تأكيد الفطر في السفر إذا كان يجهده الصوم. ٢٤٢/٤

(١٧٥) أخرجه الدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص ١/١١٩/١

وأبو يعلى في مسنده ٩٩/١

(١٧٦) ثقة يغرب ، تقدم في السؤال رقم : ١١

(١٧٧) أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب قتل الحيات وغيرها ، باب استحباب قتل الوزغ. ٢٩٧/٢

وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب قتل الأوزاغ ٥٣٧/٤

وأحمد في مسنده ١٧٦/١

وعبد بن حميد في مسنده ، المنتخب من مسنده ٢/٢٣

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعد عن النبي ﷺ إلا عن عامر عنه ، ولا نعلم رواه عن عامر بن سعد إلا الزهري ، ولا عن الزهري إلا معمر ، ولا عن معمر إلا عبد الرزاق ، إلا ←

ورواه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعد ، لم يذكر بينهما أحداً .

وكذلك رواه يونس ومالك عن الزهري عن سعد .

وهو الصحيح

وحدث به الباغندي[١١٨] عن عثمان بن أبي شيبة عن خالد بن مخلد عن مالك عن الزهري عن عامر بن سعد عن سعد .

ووهم فيه .

ورواه يحيى بن أبي أنيسة[١٧٩] عن الزهري عن عروة عن عائشة عن سعد[١٨٠] ووهم فيه أيضا ، والصواب المرسل .

ورواه عمر بن حبيب القاضي[١٨١] عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن سعد[١٨٢] .

ولم يتابع عليه .

← حديثا أخطأ فيه يحيى بن أبي أنيسة وهو ضعيف الحديث فرواه عن الزهري عن عروة عن عائشة عن سعد ، وهو خطأ من يحيى بن أبي أنيسة . ١/١١٨/٢ — ١/١١٩

وأبو عبد الله الحسين القطان في حديثه . ١/٥٦

(١٧٨) هو محمد بن محمد بن سليمان ، كان مدلسا ، وفيه شيء ، تقدم في السؤال رقم : ١٧ .

(١٧٩) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٣ .

(١٨٠) أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري عن عروة عنها عن سعد بن أبي وقاص . أطراف الغرائب ٢/٥٧

وأخرجه الدورقي في مسند سعد ، من طريق وهب بن بقية ثنا خالد بن عبد الله عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري (وليس في النسخة ذكر سعد) ١/١١٩/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق وهب ثنا خالد عن عبد الرحمن ١/٩٩

وأبو عبد الله الحسين القطان في حديثه . ١/٥٦ — ٢

(١٨١) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٣٩٤

(١٨٢) الزيادة يقتضيها السياق .

س ٦١٤ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد أن رجلا قال : اللهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين ، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال .. الحديث

فقال : [يرويه الدراوردي عن](١٨٢) سهيل بن أبي صالح(١٨٣) عن محمد بن مسلم بن عائذ(١٨٤) عن عامر بن سعد ، واختلف على الدراوردي فيه(١٨٥) ، فرواه إبراهيم بن حمزة(١٨٦) وخالد بن خداش(١٨٧) (١/١١٩) ومصعب الزبيري ، وغيرهم عن الدراوردي عن سهيل عن(١٨٨) محمد بن مسلم بن عائذ(١٨٩) .

---

(١٨٣) سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان ، أبو يزيد المدني ، صدوق تغير حفظه بآخره ، روى له البخاري مقرونا وتعليقا ، من السادسة ، قال البخاري : إنما قتل سنة احدى وثلاثين ومائة .

التاريخ الكبير ٢٢٢/١/١ ، التقريب ٣٣٨/١

(١٨٤) محمد بن مسلم بن عائذ المدني ، مقبول ، من الخامسة. التقريب ٢٠٧/٢

(١٨٥) هو عبد العزيز بن محمد ، تقدم في السؤال رقم : ٢

(١٨٦) هو : إبراهيم بن حمزة بن محمد الزبيري .

(١٨٧) صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم : ١٣

(١٨٨) في المخطوطة « بن » وهو خطأ

(١٨٩) ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة محمد بن مسلم ٢٢٢/١/١

وأخرج البزار في مسنده ، عن أحمد بن أبان القرشي قال : نا عبد العزيز بن محمد ، وقال : ولا نعلم روى مسلم بن عائذ ولا محمد بن مسلم بن عائذ عن عامر بن سعد عن أبيه إلا هذا الحديث ، ولا نعلم يروى عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد . ٢/١٢١/١

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، مايقول إذا انتهى إلى الصف ، من طريق إبراهيم بن حمزة ثنا عبد العزيز ص : ١٨٠ (٩٣)

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق محمد بن الحسن بن أبي الحسن المدني حدثني عبد العزيز بن محمد . ٨٥/١

وأيضا من طريق مصعب الزبيري ، وفيه ابن عائذ ٩٣/١

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن عبيدة حدثنا الدراوردي .

موارد الظمآن ، باب ماجاء في الشهادة ٣٨٧ (١٦٠٩)

وخالفهم ضرار بن صرد[190] والحماني[191] فروياه عن الدراوردي عن سهيل فقالا : عن مسلم بن عائذ .
والقول الأول أصح .

س٦١٥ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد قال : كان رجلان أخوان فهلك أحدهما قبل صاحبه بأربعين ليلة فذكرت فضيلة الأول منهما عند رسول الله ﷺ فقال : ألم يكن الآخر مسلما ؟ قالوا : بلى ، وكان لابأس به ، فقال رسول الله ﷺ : مايدريكم مابلغت به صلاته ، إنما مثل الصلاة كمثل النهر . الحديث .
فقال : حدث به مالك في الموطأ أنه بلغه عن عامر بن سعد عن أبيه[192] .
ورواه مخرمة بن بكير[193] عن أبيه عن عامر بن سعد عن أبيه[194] .

وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب مايقال إذا انتهى إلى الصف من طريق إبراهيم بن حمزة . ص : ٤٩ ــ ٥٠ (١٠٤)
والحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، من طريق إبراهيم بن حمزة ، وفيه سهيل عن عامر ، وقال : هذا الحديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص . ٢٠٧/١

(١٩٠) صدوق له أوهام ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٧١

(١٩١) هو : يحيى بن عبد الحميد ، اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣

(١٩٢) الموطأ ، كتاب الصلاة ، جامع الصلاة . ٣٥٥/١ ــ ٣٥٦(٤٢٢)

(١٩٣) مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج ، أبو المسور المدني صدوق وروايته عن أبيه وجادة من كتابه ، قاله أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلا ، مات سنة تسع وخمسين ومائة . التقريب ٢٣٤/٢

(١٩٤) أخرجه أحمد في مسنده ١٧٧/١
والدورقي في مسند سعد ، من طريق عبد الله بن وهب أخبرني مخرمة بن بكير . ٢/١٢١/١
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، ثم ذكر رواية ابن أخي الزهري ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا أدخل بينه وبين عثمان أبان وهو عندي أشبه . ١٣٠/١ ــ ١٣١(٣٦٠)
والحاكم في المستدرك ، في باب فضل الصلوات الخمس ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ،

ويقال : إن مالكا أخذه من مخرمة بن بكير . والله أعلم

ورواه ابن أخي الزهري[١٩٥] عن صالح بن عبد الله بن أبي فروة ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبان بن عثمان عن عثمان[١٩٦] .

تفرد به ابن أخي الزهري عن الزهري ، فإن كان ضبطه فالحديث حديثه ، والله أعلم .

س٦١٦ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد : « أمر رسول الله ﷺ بوضع الكفين ونصب القدمين في الصلاة »

فقال : يرويه ابن عجلان واختلف عنه ، فرواه وهيب بن خالد ، واختلف عن وهيب أيضا فقال عبد الرحمن بن المبارك ومعلى بن أسد عن وهيب عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عامر بن سعد عن أبيه[١٩٧] .

← فإنهما لم يخرجا مخرمة بن بكير ، والعلة فيه أن طائفة من أهل مصر ذكروا أنه لم يسمع من أبيه لصغر سنه ، وأثبت بعضهم سماعه منه ، وأقره الذهبي في التلخيص . ٢٠٠/١

(١٩٥) هو محمد بن عبد الله صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١

(١٩٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب ماجاء في أن الصلاة كفارة . ٤٤٧/١(١٣٩٧)
والبزار في مسنده ، في مسند عثمان ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن عثمان عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد وهذا الحديث أرفع حديثا في هذا الباب عن النبي ﷺ . ١/٩٨/١

(١٩٧) أخرجه الترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ماجاء في وضع اليدين ونصب القدمين في السجود ، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن عن المعلى بن أسد . ٢٣٣/١ — ٢٣٤
والبزار في مسنده ، من طريق معلى بن أسد ، وقال : ولا نعلم روى محمد بن إبراهيم عن عامر عن أبيه إلا هذا الحديث ، وقد خولف وهيب في هذا الحديث عن ابن عجلان ، فرواه غير وهيب عن ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة ، هكذا رواه يحيى بن أيوب ومحمد بن الزبرقان ، ورواه بعض أصحاب ابن عجلان عن ابن عجلان عن سمي عن النعمان بن أبي عياش مرسلا ، ولا نعلم روى محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن أبيه إلا هذا الحديث . ٢/١٢١/١
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الصلاة ، عن معلى بن أسد عن وهيب (وفيه : عن ابن ←

وكذلك قال سريج بن يونس عن أبي خالد الأحمر(١٩٨)عن ابن عجلان .

ورواه عفان عن وهيب عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد مرسلا عن النبي ﷺ ، ولم يقل عن أبيه .

وكذلك قال الأشج(١٩٩)عن أبي خالد عن ابن عجلان(٢٠٠) .

ورواه عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي ـــ ثقة مشهور ـــ عن معلى بن أسد عن وهيب عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن عامر بن سعد عن سعد(٢٠١) .

وقال حمدان بن عمر(٢٠٢)عن معلى عن وهيب عن ابن عجلان عن محمد بن

= عجلان عن مكحول عن وراد عن المغيرة ، أبي محمد بن إبراهيم عن عامر عن سعد) وقال : قال أبي : لاأعلم أحدا وصله سوى وهيب ، رواه الثوري وابن عيينة ويحيى بن سعيد وغير واحد عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن النبي ﷺ مرسلا وهو الصحيح . ١١٧/١(٣١٨)

وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، وضع اليدين ونصب القدمين في الصلاة ، من طريق معلى بن أسد (في المطبوعة : معن ثنا أسد) وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وقد صح على شرط بلفظ أشفى من هذا .

وأيضا من طريق عبد الرحمن بن المبارك ، ووافقه الذهبي. ٢٧١/١

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب السجود على الكفين ومن كشف عنهما في السجود ، من طريق عبد الرحمن بن المبارك . ١٠٧/٢

(١٩٨) هو : سليمان بن حيان ، صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم : ١٤٦ .

(١٩٩) هو : عبد الله بن سعيد الأشج .

(٢٠٠) لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، مايسجد عليه من اليد أي موضع هو ، عن أبي خالد الأحمر ويحيى بن سعيد . ٢٦١/١

(٢٠١) قد تقدمت رواية عبد الله بن عبد الرحمن عن المعلى بن أسد آنفا عند الترمذي ، وليس فيه ذكر بكير بن عبد الله عن ابن عجلان وعامر .

(٢٠٢) هو : أحمد بن عمر الحميري ، يعرف بحمدان . التقريب ٢٢/١ ـــ ٢٣

ورواه الدراوردي وأبو ضمرة وعلي بن غراب عن ابن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد مرسلا عن النبي ﷺ(٢٠٤).

وروواه الثوري عن ابن عجلان عن بكير عن عامر بن سعد (٢/١١٩) مرسلا عن النبي ﷺ أيضا(٢٠٥).

والمرسل أشبه.

ورواه محمد بن سليمان بن أبي داود عن زهير بن محمد(٢٠٦) عن ابن عجلان(٢٠٧) عن أبيه عن أبي هريرة.

ووهم فيه.

حدثنا أبو علي محمد بن سليمان المالكي ثنا بندار(٢٠٨) ثنا مومل(٢٠٩) ثنا سفيان

---

(٢٠٣) أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، وبكير بن عبد الله بن الأشج عن عامر عن أبيه، وغريب من حديث محمد بن عجلان عنهما، تفرد وهيب بن خالد عنه، ولم يروه عنه بهذا الاسناد غير معلى بن أسد، تفرد به حمدان بن عمر.

أطراف الغرائب والأفراد: ١/٥٦

(٢٠٤) أخرجه الترمذي في سننه، في الصلاة، من طريق حماد بن مسعدة عن محمد بن عجلان، وقال: وروى يحيى بن سعيد القطان وغير واحد عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين ونصب القدمين، مرسل، وهذا أصح من حديث وهيب. ١/٢٣٤

(٢٠٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب السجود. ٢/١٧٤(٢٩٤٤)

(٢٠٦) زهير بن محمد التيمي، أبو المنذر، الخراساني، سكن الشام ثم الحجاز، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، فضعف بسببها، وقال البخاري عن أحمد: كان زهير الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم: حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه، مات سنة اثنتين وستين ومائة. التقريب ١/٢٦٤

(٢٠٧) محمد بن عجلان المدني صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، مات سنة ثمان وأربعين ومائة. التقريب ٢/١٩٠

(٢٠٨) هو محمد بن بشار.

(٢٠٩) هو: ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم: ١٦٦.

عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله عن عامر بن سعد أن النبي ﷺ أمر بوضع الكفين ونصب القدمين في الصلاة .

س٦١٧ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد قال : قلت : يارسول الله شبت ؟ قال : شيبتني هود والواقعة .

فقال : حدث به جبارة بن المغلس[٢١٠]عن عبد الكريم بن عبد الرحمن الخزاز[٢١١]عن أبي إسحاق ، فقال مرة عن عامر بن سعد عن أبيه[٢١٢] .

ووهم .

وقال مرة : عن عامر بن سعد[٢١٣]عن أبي بكر الصديق[٢١٤] .

وعامر بن سعد هذا هو البجلي وليس بابن أبي وقاص ، وليس هذا من حديث سعد بن أبي وقاص وإنما هو من حديث أبي بكر الصديق ، وقد كتبنا علته في مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه[٢١٥] .

س٦١٨ : وسئل عن حديث عامر بن سعد عن أبيه « نهى رسول الله ﷺ عن قليل ماأسكر كثيره »

فقال : هو حديث يرويه الضحاك بن[٢١٦]عثمان عن بكير بن الأشج عن عامر

---

(٢١٠) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٧ .

(٢١١) واهي الحديث جدا ، تقدم في السؤال رقم : ١٧ .

(٢١٢) أخرجه ابن مردويه في منتقى حديث أبي محمد عبد الله بن محمد بن حيان ١/١٣

(٢١٣) هو البجلي ، وهو مقبول ، تقدم في السؤال رقم : ١٧

(٢١٤) ذكره أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة أبي إسحاق . ٣٥٠/٤

(٢١٥) انظر السؤال رقم : ١٧ .

(٢١٦) في المخطوطة « الضحاك بن عثمان » وهو خطأ .

وهو صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩٥ .

ابن سعد عن أبيه[٢١٧].

حدث به عنه كذلك جماعة منهم عبد العزيز بن أبي حازم والدراوردي[٢١٨]والوليد بن كثير أبو سعيد الراذاني[٢١٩]ومحمد بن جعفر[*]أبي كثير

---

(٢١٧) أخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، تحريم كل شراب أسكر كثيره، من طريق محمد بن جعفر والوليد بن كثير. ٣٠١/٨

والدارمي في سننه، باب ماقيل في المسكر، من طريق الوليد بن كثير. ١١٣/٢

والبزار في مسنده، من طريق عبد العزيز بن محمد وقال: وهذا الحديث لانعلم يروى عن سعد إلا من هذا الوجه، ورواه عن الضحاك وأسنده جماعة عنه منهم الدراوردي والوليد بن كثير ومحمد بن جعفر بن أبي كثير المدني ١/١٢٠/١ وابن الجارود في المنتقى، في باب ماجاء في الأشربة، من طريق جعفر. ص: ٢٩١(٨٦٢)

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي سعيد الوليد وعبد الله بن جعفر ٨٥/١ والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب مايحرم من النبيذ، من طريق محمد بن جعفر. ٢١٦/٤

وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبن القرشي ثنا عبد العزيز.

موارد الظمآن، باب قليل ماأسكر كثيره ص: ٣٣٦(١٣٨٦)

والدارقطني في الأفراد، من طريق الوليد، وقال: غريب من حديث عامر عن أبيه، تفرد به بكير بن عبد الله بن الأشج عنه، وهو غريب أيضا من حديث أبي سعيد الراذاني الوليد بن كثير عن الضحاك بن عثمان.

أطراف الغرائب ٥٦/١

وأيضا في سننه في الأشربة، من طريق الوليد ومحمد بن عمر المديني ثنا الضحاك. ٢٥١/٤

والبيهقي في سننه الكبرى في الأشربة، باب ماأسكر كثيره فقليله حرام، من طريق محمد بن جعفر. ٢٩٦/٨

(٢١٨) عبد العزيز بن محمد، تقدم في السؤال رقم: ٢.

(٢١٩) في المخطوطة «الراني» وهو: الوليد بن كثير بن سنان المزني، أبو سعيد المدني، الراذاني ــ بفتح الراء والذال ــ سكن الكوفة، مقبول من الثامنة. التقريب ٣٣٥/٢

(*) في الأصل (أبي كثير) والصواب (بن أبي كثير)

ومحمد بن عمر الواقدي[٢٢٠] وإبراهيم بن أبي يحيى[٢٢١].

ورواه عبد الله بن الحارث المخزومي وابن أبي فديك[٢٢٢] عن الضحاك عن عثمان عن بكير عن[٢٢٣] عامر بن سعد مرسلا، لم يذكر فيه سعدا[٢٢٤].

ورواه ضرار بن صرد[٢٢٥] عن الدراوردي فوهم فيه، روى عنه عن الضحاك بن عثمان عن بكير عن سليمان بن يسار عن سعد.

والصواب حديث عامر بن سعد عن أبيه.

س٦١٩: وسئل عن حديث عامر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ «في الوصية بالثلث» الحديث.

فقال: يرويه الزهري[٢٢٦] وهو صحيح عنه.

---

(٢٢٠) متروك، تقدم في السؤال رقم ٧٩

(٢٢١) متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥

(٢٢٢) هو: محمد بن إسماعيل.

(٢٢٣) في المخطوطة «بن» وهو خطأ.

(٢٢٤) لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأشربة، عن زيد بن الحباب حدثنا الضحاك. ١٠٩/٨ ــ ١١٠

(٢٢٥) صدوق له أوهام وخطيء ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم: ٧١.

(٢٢٦) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة. ١٦٤/٣(١٢٩٥)

وأيضا في الايمان، باب ماجاء أن الأعمال بالنية الخ مختصرا (أي في فضل الانفاق) ١٣٦/١(٥٦)

وأيضا في المناقب، باب قول النبي ﷺ: اللهم امض لأصحابي هجرتهم الخ ٢٦٩/٧(٣٩٣٦)

وأيضا في المغازي باب حجة الوداع ١٠٩/٨(٤٤٠٩)

وأيضا في المرضى، باب مارخص للمريض أن يقول: إني وجع الخ ١٢٣/١٠ (٥٦٦٨)

وأيضا في الدعوات، باب الدعاء يرفع الوباء والوجع ١٧٩/١١ ــ ١٨٠ (٦٣٧٣)

وأيضا في الفرائض، باب ميراث البنات ١٤/١٢(٦٧٣٣) ←

ورواه سعد بن إبراهيم ، فاختلف عنه فيه فرواه الثوري عن سعد عن عامر بن سعد عن أبيه(٢٢٧) .

← ومسلم في صحيحه ، في كتاب الوصية ، باب الوصية بالثلث ١٢/١١/٢

وأبو داود في سننه ، في الوصايا ، باب ماجاء فيما يجوز للمرضى في ماله ٧١/٣ ــ ٧٢

والترمذي في سننه ، في الوصايا ، باب ماجاء في الوصية بالثلث ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن سعد بن أبي وقاص . ١٨٧/٣

والنسائي في سننه ، في الوصايا ، باب الوصية بالثلث ٢٤١/٦ ــ ٢٤٢

وابن ماجه في سننه ، في الوصايا ، باب الوصية بالثلث . ٩٠٣/٢ ــ ٩٠٤(٢٧٠٨)

والطيالسي في مسنده ص : ٢٧(١٩٥)

والحميدي في مسنده ، في مسند سعد ٦٦/١/٦٧(٦٦)

وعبد بن حميد في مسنده ، المنتخب من مسنده ٢٢/١ ــ ٢

والدورقي في مسند سعد ١١٨/١/٢

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه ، ورواه غير الزهري أيضا ، وروي عن عائشة وعن ابن عباس عن النبي ﷺ بنحو من حديث سعد في استكثار النبي ﷺ الثلث . ١١٨/١/٢

وأبو يعلى في مسنده ٩٠/١ ــ ٩١ ، ٩٩

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الوصايا ، باب الوصية بالثلث ٢٦٨/٦ ــ ٢٦٩

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة سعد ٦٦/١/٧/٢ ــ ٦٧ ، ٨٠/١ ــ ٢

(٢٢٧) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوصايا ، باب أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس . ٣٦٣/٥ (٢٧٤٢)

وأيضا في النفقات ، باب فضل النفقة على الأهل الخ ٤٩٧/٩(٥٣٥٤)

ومسلم في صحيحه ، في الوصية ١٢/٢

والنسائي في سننه ، باب الوصية بالثلث ٢٤٢/٦

والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص ١١٨/١/٢

وأبو يعلى في مسنده . ٨٨/١ ــ ٨٩ ، ٩٧ ←

وقال مسعر : عن سعد حدثني بعض آل سعد عن سعد[٢٢٨] .

وهو صحيح عن عامر بن سعد عن أبيه ، من رواية الزهري ومن رواية سعد بن إبراهيم .

س ٦٢٠ : وسئل عن حديث عمر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ « يؤجر الرجل في نفقته كلها (١٢٠/١) حتى في اللقمة يرفعها إلى في امرأته »

فقال : هو حديث يرويه العيزار[٢٢٩] بن حريث عن عمر بن سعد عن سعد ، واختلف عنه ، فرواه بدر بن عثمان وجرير بن أيوب[٢٣٠] البجلي ومحمد بن جابر[٢٣١] عن العيزار بن حريث عن عمر بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ .

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن العيزار عن عمر بن سعد عن أبيه موقوفا .

ورواه يونس بن أبي إسحاق[٢٣٢] عن العيزار عن أبي بكر قال : عجبت للمؤمن . الحديث موقوفا .

ورواه أبو إسحاق الهمداني عن العيزار ، واختلف عن أبي إسحاق فرواه إسرائيل

← والبيهقي في سننه الكبرى ، في النفقات ، باب فضل النفقة على الأهل ٤٦٧/٧

(٢٢٨) أخرجه النسائي في سننه ، باب الوصية بالثلث ٢٤٢/٦ ـــ ٢٤٣

وأحمد في مسنده ١٧٢/١

(٢٢٩) العيزار : بفتح أوله ، وسكون التحتانية ، بعدها زاي واخره راء.   التقريب ٩٦/٢

(٢٣٠) جرير بن أيوب البجلي الكوفي ، مشهور بالضعف ، قال يحيى : ليس بشيء وأيضا ليس بذاك ، وقال أبو نعيم : كان يضع الحديث ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك ، وأيضا ليس بثقة ولا يكتب حديثه ، وقال العقيلي وأبو حاتم وأبو زرعة : منكر الحديث .

التاريخ الكبير ٢١٥/٢/١

الجرح والتعديل ٥٠٣/١/١ ـــ ٥٠٤ ، الميزان ٣٩١/١ ـــ ٣٩٢ ، اللسان ١٠١/٢ ـــ ١٠٢

(٢٣١) صدوق ، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيرا ، تقدم في السؤال رقم ٧٣

(٢٣٢) صدوق يخطيء قليلا ، تقدم في السؤال رقم : ١٧

والثوري وأبو الأحوص ومعمر وحديج بن معاوية وشعبة عن[٢٣٣]أبي إسحاق عن العيزار عن عمر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ[٢٣٤].

ورواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق واختلف عنه فرواه مسلم بن سلام[٢٣٥]عن أبي بكر عن أبي إسحاق بمتابعة إسرائيل والثوري.

ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عمر بن سعد عن أبيه، لم يذكر العيزار[٢٣٦].

---

(٢٣٣) في المخطوطة « بن » وهو خطأ.

(٢٣٤) أخرجه الطيالسي في مسنده عن شعبة ص٢٩ (٢١١)

وأحمد في مسنده من طريق سفيان ١٧٣/١

وأيضا من طريق شعبة ١٧٧/١

وأيضا من طريق إسرائيل ١٨٢/١

والدورقي في مسند سعد، من طريق سفيان ٢/١٢٨/٢

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق معمر. المنتخب من مسنده ١/٢٣

والبزار في مسنده، من طريق الثوري وشعبة، وقال: ولا نعلمه يروى عن سعد بإسناد صحيح إلا من هذا الوجه، وقد روى صهيب وعن أنس عن النبي ﷺ، وهذا الحديث قد ذكرنا من حديث الأعمش عن أبي إسحاق عن مصعب عن أبيه، والصواب مارواه شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن العيزار عن عمر بن سعد عن أبيه. ١/١٢٩/١ — ٢

والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايقول إذا أصابته مصيبة، من طريق أبي الأحوص. ص: ٥٧٨ (١٠٦٧)

(٢٣٥) مسلم بن سلام الحنفي، أبو عبد الملك، مقبول، من الرابعة. التقريب ٢/٢٤٥

(٢٣٦) لم أجد من أخرجه

وذكر ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في ثواب الأعمال، عن أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن عمر بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ، وقال: قال أبي: الصحيح أبو إسحاق عن العيزار بن حريث عن ابن سعد عن أبيه، كذا رواه شعبة وإسرائيل وجماعة. ١٧٧/٢ — ١٧٨(٢٠٢٦)

وكذلك قال أبو سنان عن أبي إسحاق .

واسم أبي سنان سعيد بن سنان[٢٣٧] .

ورواه عبيد الله بن عبد الله السجستاني[٢٣٨] — وهو شيخ من الشيوخ — عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد أو عمر بن سعد .

ولم يذكر العيزار .

ورواه الأعمش عن أبي إسحاق فقال : عن مصعب بن سعد عن سعد[٢٣٩] ولم يذكر العيزار ، والصحيح من ذلك قول الثوري وشعبة وإسرائيل عن أبي إسحاق .

ورواه زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن العيزار مرسلا عن النبي ﷺ ، لم يذكروا سعدا ولا أبيه[*] .

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين ثنا إسحاق بن زريق[٢٤٠] ثنا إبراهيم بن خالد[٢٤١] ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن العيزار عن عمر بن سعد بن مالك عن سعد بن مالك قال رسول الله ﷺ : عجبت للمؤمن إن أصابه خير حمد ربه وشكر ، وإن أصابته مصيبة حمد ربه وصبر ، فالمؤمن يؤجر في كل شيء حتى في اللقمة يرفعها إلى في امرأته .

س٦٢١ : وسئل عن حديث عمر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال : سيأتي

---

(٢٣٧) صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ٣٢٢

(٢٣٨) لم أجد ترجمته

(٢٣٩) أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد روي عن سعد من وجه ولا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد عن أبيه إلا عبد الواحد بن زياد ، وإنما يعرف من حديث أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن عمر بن سعد عن أبيه. ١/١٢٤/١ — ٢

(٢٤٠) هو الرسعني

(٢٤١) هو إبراهيم بن خالد بن عبيد القرشي الصنعاني المؤذن .

(*) في الأصل « أبيه » والصواب « أباه »

الناس زمان يكون فيه قوم يأكلون الدنيا بألسنتهم كما يلحس البقر على وجه الأرض

فقال : يرويه أبو حيان التيمي(٢٤٢) عن مجمع التيمي(٢٤٣) عن عمر بن سعد عن سعد(٢٤٤) .

ورواه ابن فضيل عن أبي حيان فقال : عن مصعب بن سعد عن أبيه .

والأول أصوب .

س٦٢٢ : وسئل عن حديث عمر بن (٢/١٢٠) سعد عن سعد أن النبي ﷺ قال : القتل والطاعون والغرق والبطن وموت المرأة في نفاسها شهادة .

فقال : يرويه أبو بكر بن حفص(١) واختلف عنه فرواه بدر بن عثمان عن أبي بكر ابن حفص بن عمر بن سعد عن أبيه عن سعد عن النبي ﷺ(٢) .

---

(٢٤٢) هو : يحيى بن سعيد بن حيان : بمهملة وتحتانية. التقريب ٣٤٨/٢

(٢٤٣) هو مجمع بن يحيى بن يزيد .

(٢٤٤) أخرجه أحمد في مسنده ١٧٦/١

والدورقي في مسند سعد ٢/١٢٨/٢

وقال الهيثمي : رواه أحمد والبزار من طرق ، وفيه راو لم يسم ، وأحسنها مارواه أحمد عن زيد بن أسلم عن سعد قال : قال رسول الله ﷺ : لاتقوم الساعة حتى يخرج قوم يأكلون بألسنتهم كما تأكل البقر بألسنتها ، ورجاله رجال الصحيح إلا أن زيد بن أسلم لم يسمع من سعد ، والله أعلم .

مجمع الزوائد ، كتاب الأدب ، باب البيان وتشقيق الكلام ١١٦/٨

(١) هو عبد الله بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص .

(٢) أخرجه عبد بن حميد في مسنده (وفي النسخة من المنتخب : يزيد بن عثمان. وهو خطأ) المنتخب من مسنده ١/٢٥

والدورقي في مسند سعد بن أبي وقاص (وفي النسخة : زيد بن عثمان) ٢/١٢٨/٢

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد. ٢/١٢٩/١

قال الهيثمي : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .

مجمع الزوائد ، باب فيما تحصل به الشهادة ٣٠٠/٥ ــ ٣٠١

ورواه عمرو بن دينار عن أبي بكر بن حفص مرسلا عن النبي ﷺ(٣).

وكذلك قال حماد بن سلمة عن علي بن أبي العالية(٤) عن أبي بكر بن حفص عن النبي ﷺ.

وقول عمر بن دينار أشبه.

س٦٢٣ : وسئل عن حديث عمر بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال : لو كنت متخذا خليلا . الحديث.

فقال : يرويه إسحاق بن إسماعيل حيوية أبو يزيد القطان(٥) عن محمد بن أبان(٦) عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن عمر بن سعد عن سعد(٧).

والصواب : عن إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله(٨).

والأول وهم من راويه، والله أعلم.

---

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في سننه، باب ماجاء فيما يعدل الشهادة ٢٧٧/٢/٣(٢٦١٦)

وعبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب الشهيد، ولكن فيه : عمرو بن حفص. ٢٧١/٥(٩٥٧٦)

(٤) لم أجد ترجمته.

(٥) إسحاق بن إسماعيل، أبو يزيد حمويه الرازي، قال يحيى بن معين : أرجو أن يكون صدوقا.

الجرح والتعديل ٢١٢/١/١

(٦) محمد بن أبان بن صالح بن عمر الجعفي، جد عبد الله بن محمد الملقب بمشكدانه، قال يحيى بن معين : ضعيف، وقال أبو حاتم : ليس هو بقوي الحديث، يكتب حديثه على المجاز ولا يحتج به، وقال أحمد : لم يكن ممن يكذب. الجرح والتعديل ١٩٩/٢/٣

(٧) أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال : تفرد به حيوية واسمه إسحاق بن إسماعيل، عن محمد بن أبان عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن عمر. أطراف الغرائب ٥٧/١

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ٣٥١/٢

والترمذي في سننه، في مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقال : هذا حديث حسن صحيح. ٣٠٨/٤

س٦٢٤ : وسئل عن حديث محمد بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ قال : ثلاث من السعادة وثلاث من الشقاوة فذكر المرأة والدار والفرس.

فقال : يرويه العباس بن ذريح عن محمد بن سعد عن أبيه(٩) حدث به عنه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان(١٠).

وقيل : عن شعبة عن العباس بن ذريح.

ورواه أبو إسحاق الشيباني(١١) عن أبي بكر بن أبي موسى عن محمد بن سعد عن أبيه(١٢).

قال ذلك محمد بن بكير الحضرمي(١٣) عن خالد الواسطي [عن](١٤) الشيباني.

وخالفه سعيد بن منصور، فرواه عن خالد مرسلا، لم يذكر فيه سعدا(١٥)

---

(٩) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير. ١٠٨/١ ــ ١٠٩(٣٢٩)

(١٠) متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم : ٦٧

(١١) هو سليمان بن أبي سليمان.

(١٢) أخرجه البزار في مسنده، من طريق عمرو بن عون قال : نا خالد بن عبد الله عن الشيباني ثم ساق السند والمتن نحوه وقال : وهذا الحديث إنما يعرف من حديث محمد بن أبي حميد عن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أبيه عن جده، وليس بهذا الاسناد ثبت، لم أر أحدا روى هذا الحديث أعتمد عليه، ولم يتابع محمد بن الحسن الكرماني عليه ولا روى أبو بكر بن أبي موسى عن محمد بن سعد عن أبيه حديثا وإنما تركناه لهذه العلة. ١/١٢٩/١

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد عن أبيه عن جده بلفظ : أربع من السعادة، الحديث.

موارد الظمآن، كتاب النكاح، باب فيما يرغب فيه من النساء الخ ص : ٣٠٢ ــ ٣٠٣(١٢٣٢)

(١٣) صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣

(١٤) في المخطوطة « عن » ساقط.

(١٥) لم أجد من أخرجه.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق محمد بن أبي حميد ثنا إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي ←

ورواه وائل بن داود واختلف عنه ، فرواه مروان الفزاري عن وائل عن محمد بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ .

وخالفه الجراح بن الضحاك فرواه عن وائل عن مصعب بن سعد عن سعد والصواب محمد بن سعد .

س٦٢٥ : وسئل عن حديث محمد بن سعد [عن أبيه][١٦] عن النبي ﷺ قال : سباب المسلم فسوق وقتاله كفر .

فقال : رواه زكريا بن أبي زائدة[١٧] عن أبي إسحاق عن محمد بن سعد عن أبيه[١٨] .

← وقاص عن أبيه عن جده . ص : ٢٩(٢١٠) ، وأحمد في مسنده . ١٦٨/١

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه عن سعد ، ومحمد بن أبي حميد هذا ليس بالقوي ، وقد روى عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه . ١/١٢٨/١

(١٦) في المخطوطة « عن أبيه » ساقط .

(١٧) سماعه من أبي إسحاق بآخره ، تقدم في السؤال رقم : ١٧

(١٨) أخرجه أحمد في مسنده ١٧٨/١

وأيضا من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق ١٨٣/١

والبخاري في الأدب المفرد ، باب سباب المسلم فسوق . ص : ١١٥(٤٢٩)

وأيضا في التاريخ الكبير ، في ترجمة محمد بن سعد ، ثم ذكر رواية عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عمر بن سعد ، وقال : والأول أصح ٨٨/١/١ — ٨٩

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، في الفتن ، باب سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ، من طريق شريك عن أبي إسحاق . ١٣٠٠/٢(٣٩٤١)

والبزار في مسنده ، من طريق عمرو بن ثابت عن أبي إسحاق عن محمد بن سعد عن أبيه وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن سعد إلا ابنه محمد ولا عن محمد إلا أبو إسحاق . ٢/١٢٧/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق إسرائيل مختصرا . ٨٨/١ ←

وخالفه معمر فرواه عن أبي إسحاق عن عمر بن سعد عن سعد[19] وقيل : عن معمر عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد .

ولا يصح والصواب حديث محمد بن سعد .

حدثنا بحديث زكريا أبو علي بن الصواف ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن أبي إسحاق عن (١/١٢١)عمر بن سعد قال : ثنا سعد بن أبي وقاص قال رسول الله ﷺ : قتال المسلم كفر وسبابه فسوق ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام .

س٦٢٦ : وسئل عن حديث محمد بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ : « الشهر هكذا وهكذا وقبض في الثالثة اصبعا »

فقال : يرويه إسماعيل بن أبي خالد عن محمد بن سعد ، واختلف عنه فرواه زايدة وخالد الواسطي وورقاء ومحمد بن بشر وابن المبارك عن إسماعيل عن محمد بن سعد عن سعد[20] .

← والخرائطي في مساوى الأخلاق من طريق زهير بن معاوية وخيثمة مختصرا في الهجر . ٧٦٤/٢ ـ ٧٦٥(٥٥٠)

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق زهير عن أبي إسحاق وقال : قال أبي قد روى هذا الحديث غير واحد عن أبي إسحاق ولا أعلم رواه عن زهير غير عبيد (يعني ابن إسحاق)ا ١٥١/٢(١٩٤٧)

وأخرجه الطبراني في الكبير ، من طريق روح بن مسافر عن أبي إسحاق . ١٠٧/١(٣٢٥)

والقضاعي في مسندا لشهاب مختصرا ، من طريق إسرائيل ١٠٤/٢

(١٩) أخرجه النسائي في سننه ، في تحريم الدم ، قتال المسلم (وفيه عمرو بن سعد) ١٢١/٧

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، المهاجرة والحسد ١٦٨/١١ (٢٠٢٢٤)

وأحمد في مسنده ١٧٦/١

وعبد بن حميد في مسنده ، عن عبد الرزاق عن معمر ، المنتخب من مسنده ١/٢٣

وذكره البخاري في التاريخ الكبير ٨٩/١/٩

وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠٧/١(٣٢٤)

(٢٠) أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصوم ، باب الشهر يكون تسعا وعشرين من طريق محمد بن بشر ، وزائدة ←

ورواه علي بن مسعر ويحيى بن سعيد القطان عن إسماعيل عن محمد بن سعد مرسلا(٢١) .

ورواه مغيرة بن مسلم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن السعدي ووهم فيه ، والصواب حديث محمد بن سعد ، وكان إسماعيل بن أبي خالد مرة يصله ومرة يرسله .

← وابن المبارك . ٤٣٩/١

والنسائي في سننه ، في الصوم ، كم الشهر ؟ من طريق محمد بن بشر ، وعبد الله . ١٣٨/٤

وابن ماجه في سننه ، في الصيام ، باب ماجاء في الشهر تسع وعشرون من طريق محمد بن بشر . ٥٣٠/١(١٦٥٧)

وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن بشر وابن المبارك . ١٨٤/١

والبزار في مسنده ، من طريق مروان بن معاوية ومحمد بن بشر ، وقال : وقد روي عن النبي ﷺ من غير وجه ، وأعلى من روى هذا اللفظ عن النبي ﷺ سعد بهذا الاسناد ، قال أبو بكر : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه ، وقد رواه غير واحد عن إسماعيل عن محمد بن سعد مرسلا ، وأسنده جماعة منهم زائدة ومحمد بن بشر ومروان بن معاوية . ١/١٢٨/١ ــ ٢

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق زائدة ٩٧/١ وأيضا من طريق محمد بن بشر ٩٨/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الصوم ، عن ابن المبارك وخالد الواسطي عن إسماعيل ، ثم ذكر رواية وكيع ويحيى القطان عن إسماعيل مرسلا ، وذكر عن أبيه بأنه قال : المتصل عن محمد بن سعدعن أبيه عن النبي ﷺ أشبه لأن الثقات قد اتفقوا عليه . ٢٥٥/١(٧٥٤)

وأخرجه المحاملي في أماليه ، من طريق الحكام ثنا إسماعيل ١/٦٢/٥

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة حكام بن سلم ، من طريق حكام ومهران بن أبي عمر عن إسماعيل ٢٨١/٨

(٢١) أخرجه النسائي في سننه ، من طريق محمد بن عبيد قال : حدثنا إسماعيل ، وقال : قال يحيى بن سعيد : قلت لاسماعيل عن أبيه قال : لا . ١٣٨/٤ ــ ١٣٩

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن وكيع ويحيى القطان عن إسماعيل . ٥٥/١(٧٥٤)

س٦٢٧ : وسئل عن حديث محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه أن النبي ﷺ قال : من يرد هوان قريش أهانه الله .

فقال : هو حديث يرويه الزهري واختلف عنه فرواه إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن محمد بن أبي سفيان[٢٢] عن يوسف بن الحكم[٢٣] عن محمد ابن سعد عن سعد[٢٤].

واختلف عن إبراهيم ، فقيل : عنه عن يوسف بن الحكم عن سعد[٢٥] والقولان

---

(٢٢) محمد بن أبي سفيان بن العلاء بن جارية ــ بالجيم ــ الثقفي ، أبو بكر الدمشقي ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٢/١٦٥

(٢٣) يوسف بن الحكم بن أبي عقيل عمرو بن مسعود بن عامر الثقفي والد الحجاج ، وقد ينسب لجده ، مقبول من الثالثة . التقريب ٢/٣٨٠

(٢٤) أخرجه الترمذي في سننه ، في المناقب ، فضل الأنصار وقريش ، وقال : هذا حديث غريب . ٣٧٠/٤

وأحمد في مسنده ١/١٨٣

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن محمد بن سعد عن أبيه إلا من هذا الوجه ، وقد روي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أيضا يعني من أهان قريشاً . ١/١٢٨/١

وابن أبي عاصم في السنة ، باب ذكر قول النبي عليه السلام : من يرد هوان قريش أهانه الله . ٢/٦٣٤(١٥٠٣)

وأبو يعلى في مسنده ١/٩٤

والدارقطني أفي الأفراد ، وقال : غريب من حديث ابن أخي الزهري عن الزهري وصالح بن كيسان عن الزهري ، تفرد به إبراهيم بن سعد عنهما وتفرد به إبراهيم بن المنذر بهذا الاسناد . أطراف الغرائب ٢/٥٥

والحاكم في مستدركه ، في معرفة الصحابة ، في فضائل قريش ٤/٧٤

وأبو عمرو الداني في الفتن ، باب النهي عن الخروج على الأئمة . ١/١٦٣ ــ ٢

والبغوي في شرح السنة ، في مناقب قريش . ١٤/٦١(٣٨٤٩)

وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٥/٢/١٨٩/٢ ــ ٩٠/١ ، ١٩٠/٢

(٢٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل ١٢/١٧١

عنه محفوظان .

وقالوا : إنه حدث به بالمدينة فقال فيه : عن محمد بن سعد ثم ترك محمد بن سعد بعد ذلك .

ورواه معمر عن الزهري فقال : عن عمر بن سعد عن سعد[٢٦] .

ووهم فيه معمر ، والصحيح حديث صالح بن كيسان وأرسله عقيل فقال : عن الزهري عن سعد لم يذكر بينهما أحدا .

وقال ابن أبي ذئب عن الزهري انه بلغه عن سعد .

وحديث صالح هو الصواب .

ورواه سعيد بن سليمان[٢٧] عن محمد بن عبد الرحمن المدني[٢٨] ـــ شيخ له ـــ عن الزهري عن عامر بن سعد[٢٩] .

← وأحمد في مسنده ١٧١/١ ، ١٨٣

وابن أبي عاصم في السنة ٦٣٤/٢(١٥٠٤)

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الفضائل ، وقال : قال أبي : يخالف في هذا الاسناد ، واضطرب في هذا الحديث . ٣٦٥/٢ ـــ ٣٦٦(٢٦١٢)

وأخرجه الحاكم في المستدرك ٧٤/٤

وابن عساكر في تاريخه ، في ترجمة محمد بن أبي سفيان . ٢/١٨٩/٢/١٥

(٢٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الجامع ، فضائل قريش . ٥٨/١١(١٩٩٠٥)

وأحمد في مسنده ، وفيه : عن عمر بن سعد أو غيره . ١٧٦/١

وابن عدي في الكامل في ترجمة الحسن بن داود المنكدري . ١٢٦/٢/١

(٢٧) هو الواسطي ، لقبه : سعدويه .

(٢٨) محمد بن عبد الرحمن بن المجبر كما هو مصرح في رواية الطبراني ، قال فيه النسائي وجماعة : متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٦٠٩ .

(٢٩) أخرجه الطبراني في الكبير . ١٠٨/١(٣٢٧)

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به سعدويه سعيد بن سليمان الواسطي عن محمد بن عبد الرحمن المديني ←

وهو وهم ، والصحيح حديث الزهري عن محمد بن أبي سفيان .

س٦٢٨ : وسئل عن حديث محمد بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ « لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا »

فقال : يرويه شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد عن أبيه سعد[٣٠].

ورواه حماد بن سلمة عن قتادة عن عمر بن سعد عن سعد[٣١] ووهم فيه ، والقول

← عن الزهري عنه (عامر بن سعد) وإنما رواه الزهري عن محمَّد بن أبي سفيان عن يوسف بن الحكم عن محمد بن سعد عن سعد وهذا الطريق غريب من حديث ابن أخي الزهري عن الزهري ، وصالح بن كيسان عن الزهري ، تفرد به إبراهيم بن سعد عنهما ، وتفرد به إبراهيم بن المنذر بهذا الاسناد.

أطراف الغرائب ٢/٥٥

(٣٠) أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الشعر ٣٠٣/٢

والترمذي في سننه ، في الاستئذان ، باب ماجاء لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحا الخ ، وقال : حسن صحيح . ٣٣/٤ ـ ٣٤

وابن ماجه في سننه ، في الأدب ، باب ماكره من الشعر . ١٢٣٧/٢(٣٧٦٠)

والطيالسي في مسنده ص : ٢٨(٢٠٢)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، من كره الشعر الخ عن الأسود بن عامر ثنا شعبة (في المطبوعة : عن محمد بن سعد قال : قال رسول الله ﷺ) ٧٢٢/٨

وأحمد في مسنده ١٧٥/١ ، ١٧٧ ، ١٨١

والدورقي في مسند سعد ٢/١٢٩/٢

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعد إلا من حديث ابنه محمد عن أبيه ، ولا نحفظ أحدا رواه عن محمد إلا يونس بن جبير ، وقد روي عن غير سعد فروي ذلك عن أبي هريرة ، وعن أبي سعيد ، وكان أعلى من يروي ذلك سعد فذكرناه عن سعد ، ولا نعلم يروى عن سعد إلا بهذا الاسناد. ٢/١٢٧/١

وأبو يعلى في مسنده . ٩٦/١ ، ٩٨

(٣١) أخرجه أحمد في مسنده ١٧٥/١

قول شعبة ومن تابعه عن قتادة .

وقال محمد بن خالد الوهبي عن زياد الجصاص(٣٢)عن قتادة عن محمد بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ .

وقيل : عن زياد الجصاص عن معاوية بن قرة عن محمد بن سعد عن سعد عن النبي ﷺ .

والصحيح حديث شعبة .

س٦٢٩ : (٢/١٢١) وسئل عن حديث إبراهيم بن سعد عن أبيه عن النبي ﷺ « في علي بن أبي طالب ما أنا أخرجتكم وأدخلته بل الله أخرجكم وأدخله »

فقال : يرويه ابن عيينة عن عمرو(٣٣)بن دينار عن أبي جعفر(٣٤)عن إبراهيم بن سعد عن أبيه(٣٥) .

قاله لوين(٣٦)عن ابن عيينة كذلك .

وغيره يرويه عن ابن عيينة مرسلا(٣٧) .

وهو المحفوظ .

---

(٣٢) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩ .

(٣٣) في المخطوطة « عمر » وهو خطأ .

(٣٤) هو محمد بن علي بن الحسين الباقر .

(٣٥) أخرجه البزار في مسنده ، وقال : هكذا رواه محمد بن سليمان عن سفيان عن عمرو عن محمد بن علي عن إبراهيم بن سعد عن أبيه ، وغير محمد بن سليمان انما يرويه عن سفيان عن عمرو عن محمد بن علي مرسلا . ١/١٣٠ ـ ٢/١٢٩/١

(٣٦) هو : محمد بن سليمان .

(٣٧) ذكره البزار في مسنده . ١/١٣٠/١

قلت للشيخ أبي الحسن : مصعب[٣٨] وعامر[٣٩] وعمر ومحمد[٤٠] بنو سعد ، من أكبرهم ومن أولاهم بالتقديم من بينهم ؟

فقال : عامر بن سعد .

قلت : كيف حال عمر بن سعد[٤١] ؟ وجرى فيه ماجرى ، فقال : كيف يكون حال من جرى منه مثل ذلك ، ثم قال : ماخرجوا عنه في الصحيح .

س٦٣٠ : وسئل عن حديث عائشة بنت سعد عن سعد في الآية : ﴿ وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ﴾[٤٢] ، قال سعد : علي وعثمان لعن الله من لعن عليا ، ولعن الله من لعن عثمان .

فقال : يرويه خارجة بن مصعب[٤٣] ، واختلف عنه ، فرواه نعيم بن حماد[٤٤] عن خارجة عن إسماعيل بن مسلم العبدي عن عائشة بنت سعد عن سعد .

وخالفه شبابة ، رواه عن خارجة عن إسماعيل بن أمية عن عائشة ابنة سعد عن سعد .

ورواه إسحاق بن جبريل عن شبابة كذلك إلا أنه قال : لعن رسول الله ﷺ

---

(٣٨) ثقة (ع) التقريب ٢٥١/٢

(٣٩) ثقة (ع) التقريب ٣٨٧/١

(٤٠) ثقة (خ م مد ت س ق) التقريب ١٦٣/٢ ــ ١٦٤

(٤١) ان عمر بن سعد بن أبي وقاص صدوق ، لكن مقته الناس لكونه كان أميرا على الجيش الذين قتلوا الحسين ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ، والبرقاني أشار إلى هذا ، وعمر بن سعد قتله المختار سنة خمس وستين أو بعدها .

انظر التهذيب ٤٥٠/٧ ــ ٤٥٢ ، التقريب ٥٦/٢

(٤٢) سورة الحجرات : ٩

(٤٣) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ١٠٤

(٤٤) صدوق يخطيء كثيرا ، تقدم في السؤال رقم : ٣٣

من لعن عليا .

ووهم ، وإنما هو لعن الله من لعن عليا من قول سعد .

س٦٣١ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد فقال : صلى رسول الله ﷺ بعد ما قدم المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المقدس ثم حول بعد ذلك قبل المسجد الحرام قبل بدر بشهرين .

فقال : تفرد به محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن سعد[٤٥] .

وخالفه أصحاب يحيى فرووه عن يحيى عن سعيد بن المسيب مرسلا عن النبي ﷺ[٤٦] .

والمرسل أصح .

س٦٣٢ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد : قلت يارسول الله من أنا ؟ قال : أنت سعد بن مالك بن وهيب بن عبد مناف بن زهرة ، من قال غير هذا فعليه لعنة الله .

فقال : يرويه ابن عيينة عن علي بن زيد[٤٧] ، واختلف عنه ، فرواه أبو

---

(٤٥) أخرجه أبو محمد ميمون بن إسحاق البصري في الجزء فيه من حديث أبي عمر أحمد العطاردي وغيره . ٢/١١٦

(٤٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ذكر صرف القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة عن يزيد بن هارون عن يحيى . ٢٤٢/١

(٤٧) هو : ابن جدعان ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩

معمر[٤٨] وابن وكيع[٤٩] وإبراهيم بن بشار[٥٠] عن ابن عيينة عن علي بن زيد عن سعيد ابن المسيب عن سعد متصلا[٥١].

ورواه الحميدي عن ابن عيينة مرسلا ، ثم شك فيه ، فقال : أراه عن سعد[٥٢].

س٦٣٣ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد عن النبي ﷺ (١/١٢٢) قال : لاوضوء إلا من ريح .

---

(٤٨) هو : إسماعيل بن إبراهيم .

(٤٩) صدوق إلا أنه ابتلي بوراقه ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٢ .

(٥٠) إبراهيم بن بشار الرمادي ، أبو إسحاق البصري ، حافظ له أوهام ، مات في حدود الثلاثين ومائتين . التقريب ٣٢/١

(٥١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، في ترجمة سعد ، من طريق محمد بن سليم العبدي أخبرنا سفيان بن عيينة . ١٣٧/٣

وإسحاق بن راهويه في مسنده عن عبد الرزاق انبا ابن عيينة . المطالب العالية ، باب الزجر عن الانتساب إلى غير الآباء ١/٦١

والدورقي في مسنده ، من طريق عبد الله بن عبد الغفار قال : ثنا سفيان بن عيينة ٢/١٣٥/٣

والبزار في مسنده ، عن أبي المطرف داود بن سليمان الخزاز ومحمد بن عقبة السدوسي قالا : نا سفيان بن عيينة ثم ساق السند والمتن ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا عن سعد ، ولا نعلم له إسنادا عن سعد غير هذا الاسناد ، ولا نعلم رواه عن علي بن زيد إلا ابن عيينة . ٢/١١٧/١

والطبراني في الكبير ، في مسند سعد ، من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي ٩٨/١(٢٨٩)

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، ذكر مناقب أبي إسحاق سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، من طريق علي بن حرب الموصلي ثنا سفيان بن عيينة . ٤٩٥/٣

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة سعد بن أبي وقاص ، من طريق داود بن سليمان . ١٤٤/١

وابن عساكر في تاريخه ، من طريق علي بن زيد ١/٦٨/١/٧

(٥٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ١/٦٨/١/٧

فقال : يرويه المحاربي(٥٣)عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد . ووهم فيه ، والمحفوظ عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا(٥٤) .

وعن عباد بن تميم عن عمه(٥٥)عن النبي ﷺ(٥٦) .

---

(٥٣) هو محمد بن عبد الرحمن .

(٥٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الطهارة ، عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا ١/١٤٠ ـــ ١٤١(٥٣٤)

(٥٥) هو : عبد الله بن زيد بن عاصم المازني .

(٥٦) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب لايزول اليقين بالشك ، من طريق الحميدي ثنا سفيان أنا الزهري أخبرنا سعيد بن المسيب وعباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد . ١/١٦١

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوضوء ، باب لايتوضأ من الشك حتى يستيقن ، بلفظ : إنه شكى إلى رسول الله ﷺ الرجل الذي يخيل إليه أنه يجد الشيء في الصلاة فقال : لاينفتل ـــ أو لاينصرف ـــ حتى يسمع صوتا أو يجد ريحا . (وفيه : الزهري عن سعيد وعن عباد بن تميم عن عمه). ١/٢٣٧(١٣٧)

وأيضا في باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين الخ (وفيه الزهري عن عباد بن تميم عن عمه) ١/٢٨٣(١٧٧)

وأيضا في البيوع ، باب من لم ير الوساوس ونحوها من الشبهات ، من طريق ابن عيينة عن الزهري ، وقال : وقال ابن أبي حفصة عن الزهري لاوضوء إلا فيما وجدت الريح أو سمعت الصوت . (وفيه أيضا : الزهري عن عباد). ٤/٢٩٤(٢٠٥٦)

ومسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث.. الخ ، من طريق ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وعباد بن تميم عن عمه . ١/١٥٦

وأبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب إذا شك في الحدث ، من طريق سفيان عن الزهري عن سعيد وعباد عن عمه . ١/٦٨

والنسائي في سننه ، في الطهارة ، الوضوء من الريح وفيه أيضا سعيد وعباد عن عمه . ١/٩٨ ـــ ٩٩

وابن ماجه في سننه ، في الطهارة ، باب لاوضوء إلا من حدث ، من طريق سعيد وعباد عن عمه . ١/١٧١(٥١٣)

وأحمد في مسنده ، من طريق سعيد وعباد ٤/٣٩ ، وأيضا من طريق عباد ٤/٤٠

س٦٣٤ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد « أن النبي ﷺ رد على عثمان بن مظعون التبتل »

فقال : هو حديث رواه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه معمر ويونس[٥٧] وإبراهيم بن سعد والنعمان بن راشد[٥٨] وعثمان بن عمر بن موسى[٥٩] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد[٦٠] .

---

(٥٧) في المخطوطة « يونس بن إبراهيم » وهو خطأ بين .

(٥٨) صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم : ٣ .

(٥٩) مقبول ، تقدم في السؤال رقم : ٥٦٨ .

(٦٠) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في النكاح ، باب مايكره من التبتل والخصاء ، من طريق إبراهيم بن سعد وشعيب عن الزهري . ١١٧/٩ (٥٠٧٣ ــ ٥٠٧٤)

ومسلم في صحيحه ، في النكاح ، من طريق معمر وإبراهيم بن سعد . ٥٨٤/١

والترمذي في سننه ، في النكاح ، باب ماجاء في النهي عن التبتل ، من طريق معمر ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١٦٨/٢

والنسائي في سننه ، في النكاح ، باب النهي عن التبتل ، من طريق معمر . ٥٨/٦

وابن ماجه في سننه ، في النكاح ، باب النهي عن التبتل ، من طريق إبراهيم . ٥٩٣/١ (١٨٤٨)

والطيالسي في مسنده ، عن إبراهيم بن سعد ص : ٣٠ (٢١٩)

وعبد الرزاق في مصنفه ، في النكاح ، باب وجوب النكاح وفضله عن معمر . ١٦٨/٦ (١٠٣٧٥)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في النكاح ، في التزويج من كان يأمر به ويحث عليه ، من طريق معمر . ١٢٦/٤

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر . ١٧٦/١

وأيضا من طريق إبراهيم بن سعد . ١٨٣/١

والدورقي في مسند سعد ، من طريق إبراهيم ٣/١٣٥/٢

والبزار في مسنده ، من طريق النعمان بن راشد وإبراهيم وقال : ولا نعلم يروى هذا الكلام عن سعد إلا من حديث الزهري عن سعيد عن سعد . ١/١١٧/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق إبراهيم . ٩٥/١ ، ٩٧

وابن الجارود في المنتقى ، كتاب النكاح ، من طريق يونس : ص٢٢٦ (٦٧٤)

وخالفهم عُقيل من رواية رشدين[٦١] بن سعد فقال : عن الزهري ، عن عامر بن سعد عن أبيه .

وكذلك قيل : عن إبراهيم بن[٦٢] إسماعيل بن مجمع عن الزهري عن عامر بن سعد وذلك وهم .

وقال عقيل : من رواية ليث بن سعد عنه مثل قول معمر ومن تابعه[٦٣] وهو الصواب .

س٦٣٥ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص « ان النبي ﷺ لم يصم يوم عاشوراء »

فقال : رواه شعبة واختلف عنه ، فرواه خالد بن خداش[٦٤] عن أبي قتيبة[٦٥] عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب عن سعد .

وخالفه أصحاب شعبة فقالوا : عن شعبة مرسلا[٦٦] وهو الصواب .

= وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة سعد ، من طريق ابي داود الطيالسي ثنا إبراهيم . ٩٢/١

والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب النهي عن التبتل والاخصاء ، من طريق شعيب . ٧٩/٧

والبغوي في شرح السنة ، في النكاح ، باب الترغيب في النكاح ، من طريق إبراهيم . ٥/٩

(٦١) في المخطوطة « رشد بن سعد » وهو رشدين بن سعد ، اضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٧٠

(٦٢) في المخطوطة « عن » وهو خطأ

وهو ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١٣

(٦٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب النكاح ٥٨٤/١

والبيهقي في الكبرى ٧٩/٧

(٦٤) صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم : ١٣ .

(٦٥) هو : سلم بن قتيبة .

(٦٦) لم أجد من أخرجه

وقد روي في الصحيحين بأن النبي ﷺ صام يوم عاشوراء ، انظر الجامع الصحيح للبخاري ، كتاب

حدثناه ابن مخلد ثنا نصر بن عبد الله بن مروان[٦٧] ثنا خالد بن خداش ثنا أبو قتيبة ثنا شعبة ثنا سعد بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب عن سعد .

س٦٣٦ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد عن النبي ﷺ « لاعدوى ولا طيرة »

فقال : هو حديث يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه فرواه يزيد بن هارون عن هشام عن يحيى عن سعيد بن المسيب عن سعد .

وخالفه معاذ بن هشام[٦٨] ومحمد بن أبي عدي[٦٩] فروياه عن هشام عن يحيى عن الحضرمي عن سعيد بن المسيب[٧٠] وهو الصواب .

= الصوم ، باب صيام يوم عاشوراء . ٢٤٤/٤ ــ ٢٤٥

وصحيح مسلم ، كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٤٥٦/١ ــ ٤٥٧

(٦٧) نصر بن عبد الله بن مروان ، أبو القاسم المؤدب ، قال ابن أبي حاتم الرازي : سمعت منه مع أبي وهو صدوق .

الجرح والتعديل ٤٧٢/١/٤ ، تاريخ بغداد ٢٩٠/١٣

(٦٨) صدوق ، ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم : ٤٩٥

(٦٩) هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي .

(٧٠) أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الكهانة والتطير ، باب في الطيرة من طريق أبان قال : حدثني يحيى ٢٨/٤

وأحمد في مسنده ، من طريق أبان عن يحيى ١٧٤/١

وأيضا من طريق إسماعيل أخبرنا هشام ١٨٠/١

والدورقي في مسند سعد ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم قال : ثنا هشام . ٢/١٣٤/٣

والبزار في مسنده ، من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمي وقال : ويقال له : الحضرمي بن إسحاق ويقال : ابن لاحق ، ثم ساق السند والمتن وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم روى عن الحضرمي هذا إلا يحيى بن أبي كثير . ١/١١٨/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبان بن يزيد ثنا يحيى بن أبي كثير . ٩٣/١ =

قال الشيخ : من الناس من قال : الحضرمي بن لاحق .

س٦٣٧ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد قال رسول الله ﷺ لرجل لدغته العقرب : لو قلت حين أمسيت : « أعوذ بكلمات الله .. » الحديث

فقال : يرويه أبو زكير يحيى بن محمد بن قيس[٧١] عن سهيل بن أبي[٧٢] صالح عن سعيد بن المسيب عن سعد[٧٣] .

ووهم فيه على سهيل ، وإنما روى سهيل هذا عن أبيه فاختلف عنه (٢/١٢٢) فقال قوم : عن أبيه عن أبي هريرة[٧٤]

ومنهم مالك وعبيد الله بن عمر ، وهشام بن حسان وحماد بن زيد .

= وأيضا من طريق أبي عامر العقدي عن هشام. ٩٦/١

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا ؟ من طريق يحيى عن هشام. ٣٠٧/٤ ، ٣١٣ ، ٣١٤

والبيهقي في سننه الكبرى في القسامة ، من طريق الأوزاعي عن يحيى ١٤٠/٨

(٧١) صدوق يخطيء كثيرا ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٣٠١

(٧٢) صدوق تغير حفظه بآخره ، تقدم في السؤال رقم : ٦١٤

(٧٣) ذكره ابن عدي في الكامل ، عن يحيى بن محمد بن قيس أبي زكير ، وقال : وهذ الحديث روى عن الثوري وشعبة وعبيد الله بن عمر وجماعة معهم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، وأما عن سهيل عن سعيد بن المسيب لاأعرفه إلا من حديث أبي زكير. ٢٢٦/٢/٣ — ٢٢٧

(٧٤) أخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، من طريق هشام ، وقال : هذا حديث حسن ، وقال أيضا : وروى مالك بن أنس هذا الحديث عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وروى عبيد الله ابن عمر ، وغير واحد هذا الحديث عن سهيل ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة. ٢٩٠/٤

وابن ماجه في سننه ، في الطب ، باب رقية الحية والعقرب ، من طريق سفيان عن سهيل. ١١٦٢/٢(٣٥١٨)

ومالك في الموطأ ، في مايؤمر به من التعوذ. ٣٤١/٤ (١٨٣٨) =

وقال آخرون : عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم(٧٥)

وليس هذا من حديث سعد عن النبي ﷺ ، وإنما رواه سعد عن خولة بنت حكيم عن النبي ﷺ(٧٦) .

= وأحمد في مسنده ، من طريق مالك ٣٧٥/٢

وأيضا من طريق هشام ٢٩٠/٢

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، مايقول إذا خاف شيئا من الهوام حين يمسي من طريق حماد بن زيد ص : ٣٨٩ (٥٨٨)

وأيضا من طريق مالك وهشام وعبيد الله وسفيان ص : ٣٨٩ ــ ٣٩١ (٥٨٩ ــ ٥٩٢)

وابن حبان في صحيحه ، من طريق جرير بن حازم حدثنا سهيل .

موارد الظمآن ، باب مايقول إذا أصبح الخ ص : ٥٨٦ (٢٣٦٠)

(٧٥) أخرجه أبو داود في سننه ، في الطب ، باب كيف الرقى ، من طريق زهير عن سهيل. ١٩/٤ ــ ٢٠

وعبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الجامع ، باب القول حين يمسي وحين يصبح عن معمر عن سهيل. ٣٦/١١ (١٩٨٣٤)

وأحمد في مسنده من طريق شعبة ٤٤٨/٣ ، ٤٣٠/٥

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق وهيب وسفيان وشعبة عن سهيل. ص : ٣٩١(٥٩٣ ــ ٥٩٦)

(٧٦) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الذكر والدعاء الخ ، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره ٤٧٧/٢

والترمذي في سننه ، في الدعوات ، باب ماجاء مايقول إذا نزل منزلا ، وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح ٢٤٢/٤

وابن ماجه في سننه ، في الطب ، باب الفزع والأرق وما يتعوذ منه . ١١٧٤/٢ (٣٥٤٧)

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الحج ، باب مايقول إذا نزل منزلا . ١٦٦/٥(٩٢٦١)

وأحمد في مسنده في مسند خولة . ٣٧٧/٦ ، ٣٧٨ ، ٤٠٩

والدورقي في مسند سعد . ١٣٥/٣/٢ ــ ١٣٦/١

والدارمي في سننه ، في الاستئذان ، باب مايقول إذا نزل منزلا ٢٨٩/٢ =

س٦٣٨ : وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن سعد عن النبي ﷺ قال لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى.

فقال : هو حديث يرويه قتادة وعلي بن زيد بن جدعان[٧٧] ومحمد بن المنكدر وصفوان بن سليم ومحمد بن صفوان الجمحي[٧٨] ويحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد ابن المسيب[٧٩].

= والنسائي في عمل اليوم والليلة ، مايقول إذا نزل منزلا . ص : ٣٧٦ — ٣٧٧ (٥٦٠ — ٥٦١)

وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب مايقول إذا نزل منزلا ص : ١٩٨ (٥٣٣)

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب مايقول إذا نزل منزلا . ٥/٢٥٣

وعبد الغني المقدسي في الترغيب في الدعاء والحث عليه . ١/٥٩

(٧٧) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٢٩ .

(٧٨) محمد بن صفوان الجمحي ، المدني ، القاضي ، مقبول ، من السادسة ، التقريب : ٢/١٧١

(٧٩) أخرجه الترمذي في سننه ، في مناقب علي بن أبي طالب ، من طريق يحيى بن سعيد ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن سعد عن النبي ﷺ ، ويستغرب هذا الحديث من حديث يحيى ابن سعيد الأنصاري . ٤/٣٣١

والطيالسي في مسنده عن شعبة عن علي بن زيد ص : ٢٩ (٢١٣)

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب أصحاب النبي ﷺ من طريق معمر عن قتادة وعلي بن زيد عن ابن المسيب قال حدثني ابن لسعد بن أبي وقاص حديثا عن أبيه ، قال : فدخلت على سعد الحديث . ١١/٢٢٦ (٢٠٣٩٠)

والحميدي في مسنده ، من طريق سفيان ثنا علي بن زيد ١/٣٨ (٧١)

وابن سعد في الطبقات الكبرى ، في ترجمة علي ، من طريق حماد بن سلمة عن علي بن زيد ٣/٢٤

وأحمد في مسنده ، من طريق حماد بن سلمة أنبأنا علي بن زيد ١/١٧٣

وأيضا من طريق شعبة عن علي بن زيد ١/١٧٥

وأيضا من طريق ابن عيينة عن علي بن زيد ١/١٧٩

والدورقي في مسند سعد ، من طريق شعبة وحماد بن سلمة عن علي بن زيد . ٣/١٣٥/١ — ٢

وابن أبي عاصم في السنة ، من طريق قتادة وعلي بن زيد ٢/٦٠١ (١٣٤٢ ، ١٣٤٣) =

وقيل : عن الزهري عن سعيد بن المسيب[٨٠].

وروى عن علي بن الحسين عن سعيد بن المسيب عن سعد[٨١].

وهو حديث صحيح ، سمعه سعيد بن المسيب من سعد.

وقال حماد بن زيد : عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب حدثني عامر بن سعد عن سعد ، فلقيته وشافهته[٨٢].

وكذلك قال يوسف بن الماجشون عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد عن سعد ، قال سعيد : فلقيت سعدا فحدثني به[٨٣].

= وأيضا من طريق علي بن زيد ٢/٦٠٢ (١٣٤٥)

والبزار في مسنده ، من طريق عبد السلام عن يحيى بن سعيد ١/١١٧/١

وأيضا من طريق علي بن زيد ١/١١٧/٢

وأبو يعلى في مسنده من طريق شعبة عن علي بن زيد ١/٨٦ ـــ ٨٧

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث عثمان بن المغيرة الثقفي ، وهو أبو المغيرة وهو عثمان بن أبي زرعة وهو عثمان الأعشى عن علي بن زيد بن جدعان ، تفرد به علي بن عابس عنه ، ورواه قتادة عن سعيد ، وتفرد به جعفر بن سليمان عن حرب بن شداد عن قتادة. أطراف الغرائب ١/٥٧

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة من طريق علي بن زيد (وفيه عن علي بن زيد قبل أن يختلط) ٧/١٩٥

وأيضا من طريق يحيى بن سعيد وقتادة ٧/١٩٦

(٨٠) أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب عن الزهري عنهما (محمد بن سعد وسعيد بن المسيب) عن سعد ، تفرد به حفص بن الايلي عن هؤلاء .... عن حفص ، وعنه الهيثم بن خالد بهذا الاسناد. أطراف الغرائب ٢/٥٥

(٨١) أخرجه البزار في مسنده ١/١١٧/١

والطبراني في الكبير ١/١١٠ (٣٣٣)

(٨٢) أخرجه أبو يعلى في مسنده ١/٨٥ ـــ ٨٦

وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة ١/٩

(٨٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، في باب من فضائل علي ٢/٣٦٠ =

وخالفهم عبد العزيز الماجشون رواه عن ابن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن إبراهيم(٨٤)عامر بن سعد عن سعد(٨٥).

والصحيح أن سعيدا سمعه من عامر بن سعد ثم سأل سعدا فحدث به.

واختلف عن قتادة فرواه حرب بن شداد وسعيد بن أبي عروبة — من رواية عبد الله بن داود الخريبي(٨٦)عنه — ومعمر بن راشد وأبو هلال الراسبي(٨٧)واختلف عنه عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعد(٨٨).

= وأحمد في فضائل الصحابة ٢/١١٤

وابن أبي عاصم في السنة، باب ماذكر في فضل علي رضي الله عنه ٢/٦٠١ (١٣٣٥)

والبزار في مسنده، وقال: ولا نعلم روى ابن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن سعد إلا هذا الحديث، ولا رواه عن محمد بن المنكدر إلا يوسف الماجشون، وقد رواه علي بن الحسين عن سعيد بن المسيب عن سعد عن النبي ﷺ، وهذا أصح إسناد يروى عن سعد ثم ساقه. ١/١١٧/١

وأبو يعلى في مسنده ١/٨٩ — ٩٠، ٩١

والمحاملي في أماليه (رواية البيع) وليس فيه ذكر عامر بن سعد ٣/٩٦/١

(٨٤) هكذا في المخطوطة.

(٨٥) أخرجه المحاملي في أماليه، وفيه عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن عامر ابن سعد عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ، ثم ذكر مشافهة سعيد سعدا والسماع منه. ٤/٤٨/١ — ٢

(٨٦) الخريبي: بمعجمة وموحدة مصغرا. التقريب ١/٤١٢

(٨٧) هو: محمد بن سليم، صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم: ٣٢

(٨٨) أخرجه الدورقي في مسند سعد، من طريق حرب بن شداد. ٣/١٣٥/١

وابن أبي عاصم في السنة، من طريق حرب ٢/٦٠١ (١٣٤٣)

والبزار في مسنده، من طريق معمر ١/١١٧/٢

وأيضا من طريق حرب بن شداد وقال: وهذا الحديث رواه عن قتادة معمر وحرب بن شداد، ولا نعلم رواه عن حرب إلا جعفر بن سليمان، ورواه محمد بن يحيى الأزدي عن عبد الله بن داود عن ابن أبي عروبة عن =

وقال يوسف بن عطية الصفار(٨٩)عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

وقال يزيد بن زريع : عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن المسيب مرسلا .

وكذلك قال حجاج بن منهال عن أبي هلال عن قتادة .

وقال خالد بن قيس(٩٠)عن قتادة مرسلا عن النبي ﷺ .

وقيل : عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ(٩١) .

ولا يصح عن أنس .

وروى عن شعبة عن قتادة(٩٢) .

ولا يثبت عن شعبة .

وروى عن مطر الوراق عن قتادة .

= قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعد عن النبي ﷺ ، فانكرته عليه وهو لايعرف من حديث ابن أبي عروبة مسندا متصلا . ٢/١١٧/١

وأبو يعلى في مسنده من طريق حرب ٨٩/١

والمخلص في أماليه السبعة ، من طريق عبد الله بن داود نا سعيد بن أبي عروبة. المجلس الثالث ٢/١٠٧

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن أحمد الفزاري ، من طريق عبد الله بن داود قال : نا سعيد بن أبي عروبة ، وقال : قال ابن صاعد ، وهذا إسناد غريب ماسمعناه إلا منه . ٣٢٤/١ ـــ ٣٢٥

(٨٩) يوسف بن عطية بن ثابت الصفار البصري ، أبو سهل ، متروك ، من الثامنة . التقريب ٣٨١/٢

(٩٠) خالد بن قيس بن رباح الأزدي الحداني ـــ بضم المهملة وتشديد المهملة ـــ البصري ، صدوق ، يغرب ، من السابعة . التقريب ٢١٧/١

(٩١) أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث قتادة عن أنس ، تفرد به عبد الكريم بن يحيى عن نوح بن قيس عن أخيه خالد عنه (قتادة) وروى عن جرير عن يزيد بن هارون عن نوح بن قيس. أطراف الغرائب : ١/٨١

(٩٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة شعبة ، من طريق شعبة عن قتادة ، عن سعيد عن سعد . ١٩٦/٧

س٦٣٩ : وسئل عن حديث السائب بن يزيد عن سعد انه صحبه من مكة إلى المدينة فلم يسمعه يحدث عن النبي صلى الله(١/١٢٣) عليه وسلم بشيء .

فقال : يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه ، فرواه حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد ثنا السائب ، قال : صحبت سعدا من المدينة إلى مكة فما سمعته يحدث عن النبي ﷺ حديثا واحداً(٩٣) .

وقال ابن لهيعة(٩٤) عن يحيى بن سعيد عن السائب سمعت سعدا يحدث عن النبي ﷺ في الخليطين انه قال : لاتفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرقين في الصدقة .

وفسر الخليطين : مااجتمع على الراعي والحوض(٩٥) .

وروى الليث عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن السائب أنه قال : صحبت سعدا كذا وكذا سمه فلم أسمعه يحدث عن رسول الله ﷺ إلا حديثا واحدا .

س٦٤٠ : وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن سعد قال لي رسول الله ﷺ : اللهم استجب له إذا دعاك .

فقال : أسند جعفر بن عون بن جعفر بن عمرو بن حريث عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن سعد(٩٦) .

---

(٩٣) أخرجه ابن ماجه في سننه في المقدمة ، باب التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ ١٢/١(٢٩) .
وفي الزوائد : هذا إسناد صحيح موقوف ، رواه البيهقي في سننه عن طريق ابن لهيعة عن يحيى بن سعيد بزيادة في الزكاة في صدقة الخلطاء. مصباح الزجاجة ص : ٨
والدورقي في مسند سعد ١/١٣٨/٣

(٩٤) هو : عبد الله ، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم : ٢٤

(٩٥) أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة ، باب صدقة الخلطاء. ١٠٦/٤

(٩٦) أخرجه الترمذي في سننه ، في مناقب سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ، وقال : وقد روى هذا الحديث عن إسماعيل عن قيس أن النبي ﷺ قال : اللهم استجب لسعد إذا دعاك ، وهذا أصح . ٣٣٥/٤ =

وخالفه زائدة وسفيان بن عيينة وهشيم وأبو أسامة وحكام فرووه عن إسماعيل عن قيس مرسلا عن النبي ﷺ[٩٧].

وهو المحفوظ.

س٦٤١ : وسئل عن حديث قيس بن سعد عن النبي ﷺ : « اتقوا الملاعن »

فقال : يرويه بيان[٩٨] بن بشر وإسماعيل بن أبي خالد، فرواه شعبة عن بيان واختلف عنه، فرفعه ابن حميد الرازي[٩٩] عن أبي داود عن شعبة.

= والبزار في مسنده وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن إسماعيل عن قيس عن سعد إلا جعفر بن عون. ١/١٣٢/١

وابن حبان في صحيحه. موارد الظمان، باب فضل سعد ٥٤٧ (٢٢١٥)

وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة ٢/٢٧/٢٠ ــ ١/٢٨

والحاكم في المستدرك في معرفة الصحابة، في مناقب سعد، وقال : وهذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ٤٩٩/٣

وأيضا من طريق موسى بن عقبة حدثني إسماعيل بن أبي خالد بلفظ : اللهم سدد رميته وأجب دعوته، وقال : هذا حديث تفرد به يحيى بن هاني من خالد الشجري، وهو شيخ ثقة من أهل المدينة، ووافقه الذهبي. ٥٠٠/٣

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة سعد، من طريق موسى بن عقبة مثل الحاكم. ٩٣/١

والبغوي، في شرح السنة، في فضائل سعد، من طريق يحيى الشجري عن إسماعيل. ١٢٤/١٤ ــ ١٢٥ (٣٩٢٢)

وابن عساكر في تاريخ دمشق، من طريق موسى عن إسماعيل ويحيى بن سعيد. ١/٨١/١/٧ ــ ٢

(٩٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة سعد، عن يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل. ١٤٢/٣

وأحمد في فضائل الصحابة من طريق يحيى عن إسماعيل ١/١٤١

وابن عساكر في تاريخه. ٢/٨١/١/٧، ١/١٨٢

(٩٨) في المخطوطة « نبهان » وهو خطأ.

(٩٩) هو محمد بن حميد بن حيان الرازي، حافظ ضعيف وكان ابن معين حسن الرأي فيه، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين، وفي التقريب سنة ثلاثين. التهذيب ١٢٧/٩ ــ ١٣١، التقريب ١٥٦/٢

ورواه أبو عباد يحيى بن عباد عن شعبة عن بيان، فقال: أظنه رفعه.

ورواه غيرهما عن شعبة موقوفا(١٠٠).

وكذلك رواه أبو الأحوص وخالد الواسطي عن بيان.

وأما إسماعيل بن أبي خالد فرواه عن قيس موقوفا على سعد.

والموقوف هو المحفوظ.

حدثنا ابن مخلد ثنا محمد بن سعيد بن غالب ثنا أبو عباد يحيى بن عباد، ثنا شعبة عن بيان عن قيس عن سعد أظنه رفعه قال: إياكم والملاعن أن يلقي أحدكم أذاه في الطريق فلا يمر به أحد إلا قال: من فعل هذا لعنه الله.

س٦٤٢: وسئل عن حديث قيس عن سعد أنه صلى بهم فسها فلما قضى صلاته سجد سجدتين وقال: هكذا صنعنا مع رسول الله ﷺ.

فقال: يرويه بيان بن بشر وإسماعيل بن أبي خالد عن قيس، فأما بيان فرفعه (٢/١٢٣) بقية بن الوليد(١٠١) عن شعبة [عن](١٠٢) عن قيس عن سعد عن النبي ﷺ.

ووقفه غندر وغيره عن شعبة(١٠٣)

وأما إسماعيل فرفعه أبو معاوية الضرير عنه وأسنده(١٠٤)

---

(١٠٠) أخرجه الخرائطي في مساوي الأخلاق، باب ماجاء فيما يكره من طرح الأذى في الطريق، من طريق عمرو بن مرزوق ثنا شعبة. ١٠٨٣/٣ (٧٨٦)

(١٠١) صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم: ١٧

(١٠٢) الزيادة يقتضيها السياق.

(١٠٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، ماقالوا فيما إذا نسي فقام في الركعتين مايصنع، عن محمد بن فضيل عن بيان ٣٤/٢

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب سجود السهو في الصلاة هل هو قبل التسليم أو بعده، من طريق عبد الرحمن قال: ثنا شعبة. ٤٤١/١

(١٠٤) أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن إسماعيل عن قيس عن سعد =

ووقفه زائدة وزهير وهشيم والمحاربي وابن عيينة وخالد الواسطي ويحيى القطان ومروان وأبو حمزة السكري وغيرهم(١٠٥)

والموقوف هو المحفوظ .

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى ثنا إسماعيل عن قيس قال : صلى بنا سعد فقام في الركعتين فسبح من خلفه فمضى فلما انصرف سجد سجدتين للسهو .

س٦٤٣ : وسئل عن حديث قيس بن طلحة عن سعد أن النبي ﷺ نهى أن تنكح المرأة على قرابتها

فقال : يرويه الثوري واختلف عنه ، فرواه مومل(١٠٦) عن سفيان عن خالد بن سلمة عن عيسى بن طلحة عن سعد .

قاله محمد بن ميمون الخياط(١٠٧) عنه

= موقوفا . ١/١٣٢/١

وأبو يعلى في مسنده ، وقال : قال أبو عثمان عمرو بن محمد الناقد : لم نسمع أحدا يرفع هذا غير أبي معاوية ٩٢/١

وأيضا في ٩٥/١ ، ٩٦

وأبو محمد ميمون البصري في الجزء فيه من حديث أبي عمر العطاردي وغيره ٢/١١٦

والبيهقي في سننه الكبرى في الصلاة ، باب من سها فلم يذكر حتى استتم قائما لم يجلس وسجد للسهو ، وقال : ورواه بيان عن قيس فوقفه على سعد ٣٤٤/٢

(١٠٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب القيام فيما يقعد فيه ، عن الثوري (وفي النسخة تصحيف وقد نبه عليه المحقق) ٣١٠/٢ (٣٤٨٦)

وأبو يعلى في مسنده من طريق وكيع ثنا إسماعيل ٩٢/١

(١٠٦) هو : مومل بن إسماعيل ، صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم : ١٦٦

(١٠٧) صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم : ٤٩

وغيره يرويه عن الثوري عن خالد بن سلمة عن عيسى بن طلحة مرسلا[١٠٨] وهو الصواب .

س٦٤٤ : وسئل عن حديث عبد الرحمن بن البيلماني[١٠٩] عن سعد عن النبي ﷺ قوله لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى .

فقال : يرويه الأجلح بن[١١٠] عبد الله عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن البيلماني عن سعد ، حدث به ابن الأجلح ، واختلف عنه ، فقال مسلم بن سلام[١١١] عنه ، عن الأجلح .

وقال سهل بن خلاد[١١٢] عن أبي بكر بن عياش عن يحيى بن سعيد عن ابن البيلماني عن سعد .

ووهم ، والصواب : حديث أجلح عن حبيب .

وأما حديث يحيى فإنما يرويه عن سعيد بن المسيب .

---

(١٠٨) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في النكاح ، باب مايكره أن يجمع بينهن من النساء ، عن الثوري . ٢٦٣/٦ (١٠٧٦٧)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في النكاح ، في الجمع بين ابنتي العم ، عن ابن نمير عن سفيان . ٢٤٨/٤

وأبو داود في المراسيل عن محمد بن عمر بن علي عن أبي عامر عن سفيان الثوري .

تحفة الأشراف ٣٣٠/١٣ وانظر مختصر المراسيل ص : ٢٣

(١٠٩) عبد الرحمن بن البيلماني مولى عمر ، مدني نزل حران ، ضعيف ، من الثالثة . التهذيب ١٤٩/٦ ، التقريب ٤٧٤/١

(١١٠) في المخطوطة « عن » وهو خطأ .

وهو الأجلح بن عبد الله بن حجية ، صدوق شيعي ، تقدم في السؤال رقم : ١٣٨

(١١١) لم أجد ترجمته

(١١٢) سهل بن خلاد المقري ، من أهل الري ، يروي عن أبي بكر بن عياش ، روى عنه أهل بلده ، يغرب ، قاله ابن حبان في الثقات . اللسان ١١٨/٣

قال ذلك عبد السلام بن حرب عن يحيى(١١٣) .

وقال أسامة بن حفص : عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب . وقول عبد السلام عن سعد أشبه بالصواب .

س٦٤٥ : وسئل عن حديث زياد بن جبير عن سعد أن امرأة قالت : يارسول الله إنا كل على أزواجنا وأولادنا ، مايحل لنا من أموالهم ؟ قال : الرطب . في حديث طويل .

فقال : يرويه يونس بن عبيد عن زياد بن جبير ، واختلف عنه ، فرواه الثوري عن يونس بن عبيد عن زياد عن سعد(١١٤) .

وأرسل هاشم عن يونس عن زياد أن النبي ﷺ بعث سعدا على الصدقة ... الحديث

ويقال : إن سعدا هذا رجل من الأنصار ، وليس بسعد بن أبي وقاص ، وهو أصح إن شاء الله تعالى .

س٦٤٦ : وسئل عن حديث بكر بن قرواش(١١٥)(١/١٢٤) عن سعد عن النبي

---

(١١٣) تقدم تخريجه في السؤال رقم : ٦٣٨

(١١٤) أخرجه أبو داود في سننه ، في الزكاة ، باب المرأة تصدق من بيت زوجها من طريق عبد السلام بن حرب عن يونس ، وقال : وكذا رواه الثوري عن يونس. ٥٦/٢ ــ ٥٧

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية ، المرأة تصدق من بيت زوجها من طريق عبد السلام بن حرب عن يونس ٥٨٥/٦

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق عبد السلام . المنتخب من مسنده ١/٢٤

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه رواه عن النبي ﷺ إلا سعدا بهذا الاسناد . ١/١٣٤/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الأدب والطب ، عن عبد السلام عن يونس ، وقال : قال أبي : هذا حديث مضطرب . ٣٠٥/٢ (٢٤٢٦)

(١١٥) بكر بن قرواش الكوفي ، عن سعد بن أبي وقاص ، وعنه أبو الطفيل ، قال ابن المديني : لم أسمع بذكره إلا في هذا الحديث ، يعني حديث ذي الثدية ، وقال ابن عدي : ما أقل ماله من الروايات ، ولينه بعضهم ، =

ﷺ في شيطان الردهة[١١٦]

فقال : هذا حديث يرويه ابن عيينة واختلف عنه ، فرواه أصحاب ابن عيينة عنه عن العلاء بن أبي العباس الأعمى[١١٧]عن أبي الطفيل عن بكر بن قرواش[١١٨].

وخالفهم عباس البحراني[١١٩]فرواه عن ابن عيينة عن عمار الدهني[١٢٠]عن أبي

= وقال البخاري : فيه نظر ، وذكره العجلي في الثقات ، وقال : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات .

التاريخ الكبير : ٩٤/٢/١ ، تعجيل المنفعة ص : ٣٩

(١١٦) الردهة : النقرة في الجبل يستنقع فيها الماء ، وقيل : الردهة قلة الرابية . النهاية لابن الأثير : ٢١٦/٢

(١١٧) العلاء بن أبي العباس الشاعر المكي عن أبي الطفيل ، وعنه السفيانان ، وأثنى عليه سفيان بن عيينة ، وقال الأزدي : شيعي غال ، وذكره ابن حبان في الثقات .

الميزان : ١٠٢/٣ ، اللسان : ١٨٤/٤ — ١٨٥

(١١٨) أخرجه الحميدي في مسنده ، عن ابن عيينة ٣٩/١ — ٤١ (٧٤)

وأحمد في مسنده ، عن سفيان ١٧٩/١

والبزار في مسنده ، عن أحمد بن أبان القرشي قال : ثنا سفيان بن عيينة ثم ساق السند والمتن وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن النبي ﷺ إلا سعد ، ولا نعلم له إسنادا عن سعد إلا هذا الاسناد. ١/١٣٣/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق يحيى بن أبي كثير ثنا سفيان بن عيينة . ٩١/١

وأيضا من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل ثنا سفيان ٩٥/١

وابن عدي في الكامل في ترجمة بكر بن قرواش من طريق لوين ثنا سفيان وقال : وهذا الحديث لايعرف إلا ببكر بن قرواش . ٣٢٩/١/١ — ٣٣٠

والحاكم في المستدرك في الفتن والملاحم ، من طريق بشر بن موسى ثنا الحميدي وقال : وهذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : ماأبعده من الصحة وأنكره (وفي النسخة سقط « سفيان » بين الحميدي والعلاء) ٥٢١/٤

(١١٩) عباس بن يزيد بن حبيب البحراني — بالموحدة والمهملة — البصري ، يلقب عباسويه ، ويعرف بالعبدي ، كان قاضي همذان ، صدوق يخطيء ، من صغار العاشرة . التقريب ٤٠٠/١

(١٢٠) هو : عمار بن معاوية الدهني — بضم أوله وسكون الهاء بعدها نون — أبو معاوية البجلي الكوفي ، صدوق يتشيع ، من الخامسة . التقريب ٤٨/٢

الطفيل .

وحدث به الكديمي[١٢١] عن الحميدي وغيره عن ابن عيينة عن عمار الدهني عن العلاء بن أبي العباس عن أبي الطفيل .

كلاهما وهم ، والصحيح القول الأول .

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا عباس بن يزيد ثنا سفيان بن عيينة عن عمار الدهني عن بكر بن قرواش عن سعد عن النبي [ﷺ] بذلك .

س٦٤٧ : وسئل عن حديث حسين بن عبد الرحمن الأشجعي[١٢٢] عن سعد عن النبي ﷺ تكون فتنة القائم فيها خير من الماشي ، والقاعد خير من القائم .... الحديث .

فقال : يرويه بكير بن الأشج ، واختلف عنه ، فرواه عياش بن عباس[١٢٣] عن بكير واختلف عنه ، فقال مفضل بن فضالة عن عياش عن بكير عن بسر بن سعيد عن حسين بن عبد الرحمن الأشجعي عن سعد[١٢٤] .

وقال الليث عن عياش عن بكير عن بسر عن عبد الرحمن بن حسين الأشجعي .

وخالفهما ابن لهيعة[١٢٥] فرواه عن بكير انه سمعه من عبد الرحمن بن حسين ولم يذكر بينهما بسر بن سعيد .

---

(١٢١) هو محمد بن يونس بن موسى بن سليمان الكديمي ـ بالتصغير ـ أبو العباس السامي ـ بالمهملة ـ البصري ، ضعيف ، ولم يثبت أن أبا داود روى عنه ، مات سنة ست وثمانين ومائتين . التقريب ٢/٢٢٢

(١٢٢) حسين بن عبد الرحمن ويقال : عبد الرحمن بن الحسين ، ويقال : حسيل بن عبد الرحمن الأشجعي ، مقبول من الثالثة . التهذيب ٢/٣٤٣ ، التقريب ١/١٧٦

(١٢٣) عياش ـ بتشديد التحتانية وآخره معجمة ـ ابن عباس ، بموحدة ومهملة . التقريب ٢/٩٤ ، ٩٥

(١٢٤) أخرجه أبو داود في سننه في الفتن ، باب النهي عن السعي في الفتنة . ١٦١/٤

(١٢٥) صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم : ٢٤

وحديث مفضل بن فضالة أشبه بالصواب والله أعلم.

وقيل عن الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن سعد، ولم يذكر بينهما عبد الرحمن قاله قتيبة(١٢٦).

س٦٤٨ : وسئل عن حديث عبد الله بن أبي سلمة الماجشون عن سعد أنه سمع رجلا يقول : لبيك ذا المعارج.

فقال : هو حديث يرويه محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة، واختلف عنه، فرواه القاسم بن معن ويحيى بن القطان وأبو خالد الأحمر(١٢٧) والثوري عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن سعد(١٢٨).

---

(١٢٦) أخرجه الترمذي في سننه، في الفتن، باب ماجاء أنه تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، عن قتيبة عن عياش بن بكير، وقال : هذا حديث حسن.

وروى بعضهم هذا الحديث عن ليث بن سعد وزاد في هذا الاسناد رجلا، وقد روي هذا الحديث عن سعد عن النبي ﷺ من غير وجه. ٣/٢٢٠

وأحمد في مسنده ١٨٥/١

وأبو يعلى في مسنده ٩١/١

(١٢٧) هو سليمان بن حيان، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم : ١٤٦

(١٢٨) أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يحيى القطان ١٧٢/١

والبزار في مسنده، من طريق يحيى القطان، وقال : هكذا رواه يحيى ورواه الدراوردي عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن عامر بن سعد عن أبيه. ٢/١٣٤/١

وأبو يعلى في مسنده، من طريق يحيى ٨٨/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل من طريق ابن لهيعة عن محمد بن عجلان عن أبي سلمة عن سعد، وقال : قال أبو زرعة : هكذا رواه عمرو بن خالد وإنما هو كما رواه الثوري وجرير ويحيى بن سعيد القطان وحاتم وأبو خالد الأحمر والدراوردي عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة، زاد الدراوردي عن عامر بن سعد عن سعد. ٢٩٦/١ — ٢٩٧ (٨٨٨)

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى في الحج باب من استحب الاقتصار على تلبية رسول الله ﷺ، من =

وخالفهم الدراوردي(١٢٩) فرواه عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة عن عامر بن سعد(١٣٠).

ولم يتابع الدراوردي على عامر.

وروى الثوري عن ابن عجلان عن عبد الله بن أبي سلمة سمع رجلا يقول: أعوذ بك من زقومها(١٣١) وسلاسلها، فقال: ماكنا ندعو هكذا على عهد رسول الله ﷺ.

حدث به معاوية بن هشام(١٣٢) عن الثوري.

وأحسبه وهم فيه، والصحيح بهذا الاسناد: لبيك ذا المعارج، والله أعلم.

وقيل عن الثوري عن (٢/١٢٤) ابن عجلان عن عبد الله بن أبي لبيد(١٣٣) وهو وهم، وإنما هو عبد الله بن أبي سلمة الماجشون.

وكذلك قال الفريابي(١٣٤) ويزيد العدني(١٣٥) وغيرهما.

= طريق القاسم بن معن. ٤٥/٥

قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الله لم يسمع من سعد بن أبي وقاص، والله أعلم.

مجمع الزوائد، الحج، باب الاهلال والتلبية ٢٢٣/٣

(١٢٩) هو عبد العزيز بن محمد، تقدم في السؤال رقم: ٢

(١٣٠) ذكره البزار في مسنده ٢/١٣٤/١

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في المناسك باب التلبية كيف هي. ١٢٥/٢

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢٩٧/١

(١٣١) زقوم: هي فعول من الزقم: اللقم الشديد، والشرب المفرط. النهاية ٣٠٦/٢

(١٣٢) صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم: ١٧.

(١٣٣) عبد الله بن أبي لبيد ــ بفتح اللام ــ الكوفي، مقبول من الثالثة. التقريب ٤٤٣/١

(١٣٤) هو محمد بن يوسف

(١٣٥) هو يزيد بن أبي حكيم العدني.

حدثنا أحمد بن إسحاق بن البهلول ثنا أبي
وثنا يوسف بن يعقوب ثنا جدي[١٣٦] .

ثنا على بن مبشر ثنا أحمد بن سنان قالوا : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان حدثني عبد الله بن أبي سلمة أن سعدا سمع رجلا يقول : لبيك ذا المعارج ، فقال سعد : إنه لذو المعارج ولكن لم نكن نقول هذا ، ونحن مع نبينا ﷺ .

حدثنا عثمان بن أحمد السماك ، ثنا أبو قلابة[١٣٧] ثنا حسين بن حفص أنا سفيان الثوري عن محمد بن عجلان عن عبد الله بن أبي لبيد قال : سمع سعد أن رجلا[١٣٨] يقول : لبيك ذا[١٣٩] المعارج ، فقال : هكذا كنا نقول مع نبينا ﷺ .

قال شيخنا أبو الحسن : هذا وهم ، والصواب : ماهكذا كنا نقول ، والوهم من أبي قلابة .

س٦٤٩ : وسئل عن حديث عبيد الله بن أبي نهيك[١٤٠] عن سعد عن النبي ﷺ : ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن[١٤١] .

---

(١٣٦) هو إسحاق بن البهلول .

(١٣٧) هو عبد الملك بن محمد الرقاشي ، صدوق يخطيء ، تغير حفظه لما سكن بغداد ، تقدم في السؤال رقم : ٨٩ .

(١٣٨) في (هـ) غير واضح ، وفي (س وهي منقولة من هـ) « سمع سعدا رجل » وهو خطأ بين .

(١٣٩) في المخطوطة « ذو » وهو خطأ .

(١٤٠) عبد الله بن أبي نهيك ــ بفتح النون ــ المخزومي المدني ، ويقال : عبيد الله ــ مصغرا ــ وثقه النسائي ، من الثالثة . التقريب ٤٥٧/١

(١٤١) قال الخطابي : هذا يتأول على وجوه أحدها : تحسين الصوت ، والوجه الثاني : الاستغناء بالقرآن عن غيره ، وإليه ذهب سفيان بن عيينة ويقال : تغنى الرجل بمعنى استغنى ، ثم قال : وفيه وجه ثالث قاله ابن الأعرابي صاحبنا أخبرني إبراهيم بن فراس قال : سألت ابن الأعرابي عن هذا فقال : إن العرب كانت تتغنى بالركبان إذا ركبت الابل وإذا جلست في الأفنية وعلى أكثر أحوالها فلما نزل القرآن أحب النبي ﷺ أن =

فقال : حديث يرويه عبد الله بن أبي مليكة واختلف عنه ، فرواه عمرو بن دينار وعبد الملك بن جريج وسعيد بن حسان المخزومي المكي[١٤٢] وحسام بن مصك[١٤٣] وعمر بن قيس[١٤٤] والليث بن سعد [عنه][١٤٥] عن ابن أبي نهيك عن سعد[١٤٦].

= يكون القرآن هجيراهم مكان التغني بالركبان . معالم السنن ١٣٨/٢

(١٤٢) سعيد بن حسان المخزومي المكي قاص أهل مكة ، صدوق له أوهام ، من السادسة . التقريب ٢٩٣/١

(١٤٣) ضعيف يكاد يترك ، تقدم في السؤال رقم : ١٨

(١٤٤) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٢٠

(١٤٥) الزيادة يقتضيها السياق .

(١٤٦) أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب كيف يستحب الترتيل في القراءة ، من طريق أبي الوليد الطيالسي وقتيبة بن سعيد ويزيد بن خالد بن موهب الرملي عن الليث ، وقال : وقال يزيد عن ابن أبي مليكة عن سعيد بن أبي سعيد ، وقال قتيبة : هو في كتابي عن سعيد بن أبي سعيد . ٥٤٨/١

وأيضا من طريق عمرو ٥٤٨/١

والطيالسي في مسنده ، من طريق سعيد بن حسان المكي ص : ٢٨ (٢٠١)

والحميدي في مسنده ، من طريق عمرو ٤١/١ (٧٦)

وأيضا من طريق ابن جريج ٤١/١ ـــ ٤٢ (٧٧)

وابن أبي شيبة في مصنفه في فضائل القرآن ، في حسن الصوت بالقرآن ، من طريق عمرو ٤٦٤/١٠

وأحمد في مسنده ، من طريق سعيد بن حسان ١٧٢/١

وأيضا من طريق الحجاج وأبي النضر عن الليث ١٧٥/١

وأيضا من طريق عمرو ١٧٩/١

وعبد بن حميد في مسنده ، عن أبي الوليد عن الليث

المنتخب من مسنده ، مسند سعد ٢٤/٢

والدورقي في مسند سعد ، من طريق سعيد المخزومي ١/١٣٧/٣ ـــ ٢

والدارمي في سننه ، في فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن ، عن أبي الوليد الطيالسي ثنا الليث ٤٧١/٢

والبزار في مسنده ، من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار ، وقال : وهذا الحديث عن سعد لانعلم له =

واختلف عن الليث في ذكر سعد بن أبي وقاص، فأما الغرباء عن الليث فرووه عنه على الصواب(١٤٧).

وأما أهل مصر فرووه وقالوا: عن سعيد بن أبي سعيد كان سعد(١٤٨).

ومنهم من قال: عن سعيد أو سعد.

= إسنادا أحسن من هذا الاسناد. ٢/١٣٣/١

وأبو يعلى في مسنده من طريق عمرو ٩١/١

والخلال في العلل، من طريق عمرو بن دينار. المنتخب من العلل، التغني بالقرآن. ٢/٨٥

وأيضا من طريق ابن جريج، وقال: وروي هذا الحديث عن أبي لبابة عن النبي ﷺ وفيه عن عبد الجبار بن الورد وقال: فقلت: ابن أبي مليكة أرأيت إن لم يكن حسن الصوت قال: تحسبه ما استطاع. ٢/٨٥

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أحاديث في الصلاة، من طريق أبي الوليد عن ليث، وقال: ورواه يحيى بن بكير عن ليث عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي نهيك عن سعيد بن أبي سعيد عن النبي ﷺ «ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن» قال: قال أبو زرعة: في كتاب الليث في أصله سعيد بن أبي سعيد ولكن لقن بالعراق عن سعد. ١٨٨/١ (٥٣٨)

وأخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق عمرو بن دينار، وقال: تفرد به يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة.

أطراف الغرائب، مسند سعد ٢/٥٧

والحاكم في المستدرك، في كتاب فضائل القرآن، من طريق عمرو بن دينار، وابن جريج وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه بهذا الاسناد ثم قال: ورواه سعيد بن حسان المخزومي عن عبد الله بن أبي مليكة عن عبد الله بن أبي نهيك، ثم ذكر الخلاف في عبد الله بن أبي نهيك وعبيد الله بن أبي نهيك وهو يرى أنهما أخوان تابعيان. انظر المستدرك ٥٦٩/١ — ٥٧٠

وأيضا من طريق يحيى بن بكير وقتيبة بن سعيد عن الليث ٥٦٩/١

(١٤٧) تقدم تخريجه آنفا من طريق أبي الوليد الطيالسي والحجاج المصيصي وأبي النضر هاشم البغدادي.

(١٤٨) لم أجده

وأخرجه أبو داود في سننه من طريق يزيد بن خالد بن موهب الرملي عن الليث. ٥٤٨/١

وقال قتيبة : عن الليث عن رجل ولم يسم سعدا ولا غيره(١٤٩).

ورواه أبو رافع إسماعيل بن رافع(١٥٠) عن ابن أبي مليكة عن عبد الرحمن(١٥١) بن السائب(١٥٢).

ورواه عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي(١٥٣) عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن السائب عن سعد بن أبي وقاص(١٥٤).

ولم يقل عن ابن أبي نهيك.

ورواه عبد الجبار بن الورد(١٥٥) عن [ابن](١٥٦) أبي مليكة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال : كنت أنا وعبد الله بن السائب واقفين، فمر بنا أبو لبابة فأسنده عن أبي

(١٤٩) لم أعثر عليه

وقد تقدم عند أبي داود قال قتيبة : هو في كتابي عن سعيد بن أبي سعيد. ٥٤٨/١

(١٥٠) هو : إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني نزيل البصرى يكنى أبا رافع ضعيف الحفظ، مات في حدود الخمسين ومائة. التقريب ٦٩/١

(١٥١) عبد الرحمن بن السائب بن أبي نهيك ــ بفتح النون ــ المخزومي، ويقال إسم أبيه عبد الله ويقال هو عبيد الله بن أبي نهيك، مقبول من الثالثة. التقريب ٤٨١/١

(١٥٢) أخرجه ابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب في حسن الصوت بالقرآن. ٤٢٤/١ (١٣٣٧)

وقال البوصيري : هذا إسناد فيه أبو رافع وإسمه إسماعيل بن رافع، ضعيف، متروك، رواه أبو داود من طريق عبيد الله بن أبي نهيك عن سعد بلفظ : ليس منا من لم يتغنَّ بالقرآن على اختلاف فيه، وأصله في الصحيحين من حديث أبي هريرة، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق ابن الهيثم بن موسى عن الوليد بن مسلم، ورواه البيهقي في الكبرى عن الحاكم به، ورواه بتمامه أبو يعلى الموصلي حدثنا عمرو الناقد حدثنا الوليد حدثنا إسماعيل بن رافع حدثنا ابن أبي مليكة فذكره. مصباح الزجاجة ١٥٧/١

(١٥٣) ضعيف، تقدم في السؤال رقم : ٥٦

(١٥٤) أخرجه الدورقي في مسند سعد ٢/١٣٧/٣

(١٥٥) صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم : ١٢٢

(١٥٦) في المخطوطة « ابن » ساقط.

لبابة عن النبي ﷺ[157]
ولم يذكر سعدا ووهم فيه .

ورواه عسل بن سفيان[158] عن ابن أبي مليكة عن عائشة عن النبي ﷺ[159] .

قال شعبة : وتابعه الحارث بن مرة الحنفي[160] .

(1/125) وقال أيوب بن خوط[161] عن أيوب السختياني وعسل بن سفيان عن ابن أبي مليكة عن عائشة أيضا .

وقال عبيد الله بن الأخنس أبو مالك[162] عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس عن النبي ﷺ[163] .

س٦٥٠ : وسئل عن حديث المسور بن مخرمة وابنه عبد الرحمن بن مسور[1] عن

---

(١٥٧) أخرجه أبو داود في سننه ، باب كيف يستحب الترتيل في القراءة . ٥٤٨/١

(١٥٨) عسل ـــ بكسر أوله وبسكون المهملة ، وقيل : بفتحتين ـــ ابن سفيان اليربوعي ، التميمي ، أبو قرة البصري ، ضعيف ، من السادسة . التقريب ٢٠/٢

(١٥٩) ذكره الحاكم في المستدرك ، في فضائل القرآن (في المطبوعة ساقط ، وذكره الذهبي في التلخيص) عن رمح ثنا شعبة . ٥٧٠/١

(١٦٠) ذكره الحاكم في المستدرك ، في فضائل القرآن عن الحارث ٥٧٠/١
وقد رواه الحارث عن عسل عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عباس ، كما أخرجه الحاكم في المستدرك . ٥٧٠/١

(١٦١) أيوب بن خوط ـــ بفتح المعجمة ـــ البصري ، أبو أمية ، متروك ، من الخامسة . التقريب ٨٩/١

(١٦٢) عبيد الله بن الأخنس النخعي ، أبو مالك الخزاز ـــ بمعجمات ـــ صدوق ، قال ابن حبان : كان يخطيء ، من السابعة . التقريب ٥٣٠/١

(١٦٣) أخرجه الحاكم في المستدرك في فضائل القرآن ، من طريق عبد الرحمن بن غزوان ، أبي نوح ثنا عبيد الله بن الأخنس ثنا عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس . ٥٧٠/١

(١) عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة بن نوفل الزهري أبو المسور المدني ، مقبول ، مات سنة تسعين . التقريب ٤٩٨/١

سعد أنه قصر الصلاة في بعض قرى الشام وهو مقيم أربعين ليلة .

فقال : رواه عبد الرحمن بن القاسم عن ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة عن سعد .

ورواه حبيب بن أبي ثابت عن عبد الرحمن بن مسور عن سعد[٢] .

قال ذلك الثوري ومسعر عن حبيب .

وخالفهم شعبة ، رواه عن حبيب فقال : عن عبد الرحمن[٣] بن المستورد[٤] .

ووهم فيه ، والصواب عن ابن المسور .

س ٦٥١ : وسئل عن حديث محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل[٥] عن سعد عن النبي ﷺ في التمتع بالعمرة إلى الحج

فقال : يرويه مالك وأصحاب الزهري عن الزهري عن محمد أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس وهما يذكران التمتع[٦] .

---

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب الرجل يخرج في وقت الصلاة ، من طريق الثوري ، وفيه : شهرين . ٥٣٥/٢ (٤٣٥٠)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في المسافر يطيل المقام في المصر ، من طريق مسعر وسفيان ، وفيه : أقمنا مع سعد بن مالك شهرين ، قال سفيان : بعمان ، وقال مسعر : بعمان أو بنعمان . ٤٥٣/٢

وابن عساكر في تاريخ دمشق ، في ترجمة سعد ، من طريق سفيان ١/٦٧/١/٧ ــ ٢

(٣) لم أجد ترجمته

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، في باب صلاة المسافر ، من طريق وهب قال : ثنا شعبة ، وفيه : عبد الرحمن بن المسور . ٤١٩/١ ــ ٤٢٠

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة سعد ، وفي آخره : كان في الأصل ابن المستورد والصواب ابن المسور . ٢/٦٧/١/٧

(٥) محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب الهاشمي ، النوفلي المدني ، مقبول من الثالثة .

التهذيب ٢٥١/٩ ، التقريب ١٧٥/٢

(٦) أخرجه الترمذي في سننه في الحج ، باب ماجاء في التمتع ، من طريق مالك وقال : هذا حديث =

ورواه روح بن عبادة عن مالك عن الزهري فقال فيه : انه سمع سعدا والضحاك ابن سفيان[7] .

ووهم فيه روح ، والصواب (٢/١٢٥) الضحاك بن قيس

وأرسله ابن عيينة عن الزهري عن سعد .

س٦٥٢ : وسئل عن حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة[8]عن سعد عن النبي ﷺ قال : خير الذكر الخفي ، وخير الرزق مايكفي

فقال : يرويه ابن زيد[9]واختلف عنه ، فرواه يحيى القطان ووكيع ، وعثمان بن عمر[10]وغيرهم عن أسامة بن زيد عن ابن أبي لبيبة عن سعد[11]

= صحيح . ٨٢/٢

والنسائي في سننه ، في المناسك ، التمتع ، من طريق مالك . ١٥٢/٥ ـ ١٥٣

ومالك في الموطأ ، في الحج ، ماجاء في التمتع . ٢٦٥/٢ (٧٧٨)

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرزاق عن مالك ١٧٤/١

والبزار في مسنده ، من طريق محمد بن إسحاق عن الزهري ، وقال : وهذا الحديث قد روي عن سعد وهذا الاسناد من أحسن إسناد يروى عن سعد . ٢/١٣٣/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق مالك ٩٧/١

وأيضا من طريق يونس بن يزيد عن الزهري ٩٩/١

(٧) أخرجه الدورقي في مسند سعد ١/١٣٧/٣

(٨) محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة ـ بفتح اللام وكسر الموحدة وسكون التحتانية وفتح الموحدة الأخرى ـ ويقال : ابن أبي لبيبة ، ويقال : ان لبيبة أمه وأبا لبيبة أبوه ، واسمه وردان كثير الارسال ، من السادسة . التهذيب ٣٠١/٩ ، التقريب ١٨٤/٢

(٩) هو : أسامة بن زيد الليثي ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٦

(١٠) هو ابن فارس العبدي .

(١١) أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق وكيع ، وقال : وقال يحيى يعني القطان : ابن أبي لبيبة أيضا إلا أنه قال عن أسامة قال : حدثني محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة . ١٧٢/١ =

وذكر يحيى القطان فيه سماع أسامة من ابن أبي لبيبة .

وخالفهم ابن المبارك فرواه عن أسامة قال أخبرني محمد بن عمرو بن عثمان[12] أن محمد بن عبد الرحمن بن لبيبة أخبره[13] والله أعلم بالصواب

قيل للشيخ أبي الحسن : في بعض الحديث ابن لبيبة ، وفي بعضها ابن أبي لبيبة فأنى ذلك أصح ؟ قال : يقال : هذا وهذا

س٦٥٣ : وسئل عن [حديث][14] هبيرة عن سعد « كان النبي ﷺ يوقظ أهله في العشر الأواخر من رمضان »

فقال : هذا وهم من محمد بن عرعرة ، رواه عن شعبة عن أبي إسحاق عن هبيرة عن سعد .

وغيره[15] يرويه عن شعبة عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي[16] وهو الصواب .

= وأيضا من طريق يحيى بن سعيد ١٨٠/١

والدورقي في مسند سعد ، من طريق عبيد الله بن موسى أنبا أسامة . ١/١٢٩/٢

وعبد من حميد في مسنده ، من طريق عثمان بن عمر . المنتخب من مسنده ١/٢٣

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق وكيع ٨٩/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الزهد ، عن يحيى القطان عن أسامة . (وفيه ابن لبيبة)

وقال : وكذلك قال ابن وهب كما قال يحيى ، ورواه وكيع فقال : عن أسامة بن زيد عن ابن أبي لبيبة عن سعد ، قال أبو زرعة : ابن أبي لبيبة أصح .١٤٢/٢ (١٩٢٦)

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن وهب أنبأنا أسامة بن زيد أن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة حدثه . موارد الظمآن ص٥٧٧ (٢٣٢٣)

(١٢) هو محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان الأموي .

(١٣) أخرجه أحمد في مسنده ١٧٢/١ ، ١٨٠

(١٤) في المخطوطة « حديث » ساقط .

(١٥) منهم : محمد بن جعفر ، وسلم بن قتيبة ، وأبو داود الطيالسي ، وابن مهدي .

(١٦) تقدم تخريجه في مسند علي ، انظر السؤال رقم : ٤٣٣ .

س٦٥٤ : وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي عن سعد عن النبي ﷺ من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام .

فقال : يرويه عاصم الأحول عن أبي عثمان عن سعد قاله الحسن بن صالح عنه .

وقال زهير بن معاوية وعلي بن مسهر وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبو معاوية ومروان بن معاوية ومعمر وثابت بن يزيد أبو يزيد ، والثوري ، وإسماعيل بن زكريا(١٧) وعبد الواحد بن زياد وخالد الحذاء وابن علية عن عاصم عن أبي عثمان عن سعد وأبي بكرة عن النبي ﷺ(١٨) .

---

(١٧) صدوق يخطيء قليلا ، تقدم في السؤال رقم ٢٢٧

(١٨) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في المغازي ، باب غزوة الطائف الخ من طريق شعبة ومعمر عن عاصم . ٤٥/٨ (٤٣٢٦ ، ٤٣٢٧)

ومسلم في صحيحه في الايمان ، باب بيان حال إيمان من رغب عن أبيه وهو يعلم ، من طريق يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة وأبي معاوية . ٤٥/١

وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في الرجل ينتمي إلى غير مواليه من طريق زهير . ٤٩٠/٤ ــ ٤٩١

وابن ماجه في سننه ، في كتاب الحدود ، باب من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه ، من طريق أبي معاوية . ٨٧٠/٢ (٢٦١٠)

والطيالسي في مسنده ، عن ثابت أبي زيد وسلام بن سليم عن عاصم عن أبي عثمان النهدي عن سعد . ص ٢٨ (١٩٩)

وأحمد في مسنده ، في مسند سعد ، من طريق شعبة وسفيان عن عاصم ، وإسماعيل بن علية . ١٧٤/١

وأيضا من طريق إسماعيل ١٧٨/١ ــ ١٧٩

وأيضا في مسند أبي بكرة ، من طريق إسماعيل ٣٨/٥

والدورقي في مسند سعد من طريق إسماعيل ١/١٣٦/٣ ــ ٢

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق شعبة عن عاصم . المنتخب من مسنده ٢/٢٢

والدارمي في سننه ، في السير ، باب في الذي ينتمي إلى غير مواليه ، من طريق شعبة . ٢٤٤/٢

وأيضا في الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه ٣٤٣/٢

=

وقال هشام بن حسين[١٩]والخليل بن مرة[٢٠]عن عاصم عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد وسعد ورجل آخر من الصحابة غير مسمى عن النبي ﷺ .

والقول قول زهير وعلي بن مسهر ومن تابعهما .

وقال إسحاق بن الربيع العصفري[٢١]عن عاصم عن سلمان وسعد .

ووهم في ذكر سلمان .

وروى هذا الحديث يزيد بن زريع وعبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن أبي عثمان عن سعد وأبي بكرة[٢٢] .

وخالفهم ابن علية ، رواه عن خالد الحذاء عن عاصم الأحول عن أبي عثمان .

وقوله أشبه بالصواب .

= والبزار في مسنده ، من طريق أبي معاوية وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن أبي عثمان عن سعد وأبي بكرة إلا عاصم الأحول . ٢/١٣٢/١

(١٩) لم أجد ترجمته .

(٢٠) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٣١٦

(٢١) إسحاق بن الربيع العصفري الكوفي ، أبو إسماعيل ، مقبول ، من الثامنة . التقريب ٥٧/١

(٢٢) لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الفرائض ، باب من ادعى إلى غير أبيه ، من طريق خالد بن عبد الله الطحان ، حدثنا خالد الحذاء عن أبي عثمان . ٥٤/١٢ (٦٧٦٦ ــ ٦٧٦٧)

ومسلم في صحيحه ، في الايمان ، باب بيان حال إيمان من رغب الخ من طريق هشيم بن بشير أخبرنا خالد عن أبي عثمان ٤٥/١

وأحمد في مسنده عن هشام عن خالد ١٦٩/١

وأيضا في مسند أبي بكرة ، من طريق هشيم ٤٦/٥

وأبو يعلى في مسنده من طريق هشيم ٩٣/١

والبيهقي في الكبرى ، في كتاب اللعان ، باب من ادعى إلى غير أبيه ، من طريق خالد وهشيم عن خالد الحذاء ٤٠٣/٧

س٦٥٥ : وسئل عن [حديث][٢٣]أبي صالح ذكوان عن سعد رآني النبي ﷺ وأنا أدعو بأصبعي فقال : أحّد أحّد

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ، فرواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن أبي صالح عن سعد[٢٤]

وخالفه عقبة بن خالد ، فرواه عن الأعمش ، عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ (١/١٢٦) مر بسعد .

وقال حفص بن غياث[٢٥]عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه رأى سعدا[٢٦] .

ولم يتابع حفص على قوله ، وقول أبي معاوية أشبه بالصواب .

---

(٢٣) في المخطوطة « حديث » ساقط .

(٢٤) أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب في الدعاء ١/٥٥٥

والنسائي في سننه ، في الصلاة ، باب النهي عن الاشارة بأصبعين ، وبأي أصبع يشير . ٣/٣٨

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في الدعاء في الصلاة بأصبع من رخص فيه ، عن وكيع عن الأعمش عن أبي صالح أن النبي ﷺ رأى سعدا ... الحديث . ٢/٤٨٥

والدورقي في مسند سعد ١/١٣٧/٣

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي معاوية ١/٩٦

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد الله بن داود قال نا الأعمش ، وفيه أن النبي ﷺ رأى رجلا يشير بأصبعيه فقال : أحّد أحّد ، وقال هكذا رواه أبو معاوية وعبد الله بن داود ، ورواه حفص عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة . ١/١٣٣/٢

(٢٥) ثقة فقيه ، تغير حفظه في الآخر ، تقدم في السؤال رقم : ٧٨

(٢٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ٢/٤٨٤

والبزار في مسنده في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لانعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا حفص ورواه غير حفص عن الأعمش عن أبي صالح عن سعد .

وأخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، من طريق ابن عجلان ، عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة ، =

س٦٥٦ : وسئل عن حديث أبي عبد الله القراظ[٢٧] عن سعد عن النبي ﷺ قال : من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء. في حديث طويل

فقال : يرويه عمر بن نبيه[٢٨] عن أبي عبد الله القراظ عن سعد[٢٩]

ورواه محمد بن موسى بن يسار المدني[٣٠] عن أبي عبد الله القراظ عن أبي هريرة[٣١].

= بلفظ : أن رجلا كان يدعو بأصبعيه الحديث ٢٧٤/٤

والنسائي في سننه ، من طريق ابن عجلان ٢٧٤/٣

(٢٧) —هو : دينار ، أبو عبد الله القراظ — بظاء معجمة — الخزاعي المدني ، ثقة يرسل من الثالثة . التقريب ٢٣٧/١

(٢٨) عمر بن نبيه : بنون وموحدة مصغرا. التقريب ٦٤/٢

(٢٩) أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله. ٥٧٨/١

وذكره البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة محمد بن موسى بن يسار . ٢٣٨/١/١

وأخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن دينار القراظ عن سعد ١/١٣٤/١

وروى عن عمر بن نبيه مثل محمد بن موسى كما ذكره البخاري في تاريخه الكبير عن يحيى وحاتم عن عمر بن نبيه. ٢٣٨/١/١

(٣٠) محمد بن موسى بن عبد الله بن يسار ، روى عن عمر بن عبد العزيز ، وأبي عبد الله القراظ ، روى عنه أنس ابن عياض وإسماعيل بن داود بن عبد الله بن مخراق ، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا .

التاريخ الكبير ٢٣٧/١/١ — ٢٣٨ ، الجرح والتعديل ٨٢/١/٤

(٣١) ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة محمد بن موسى ٢٣٧/١/١ — ٢٣٨

وأيضا من طريق عمرو بن عبيد الله وأبي مودود ومحمد بن عمرو ، وأبي محمد بن معبد وعمرو بن يحيى بن عمارة وإسحاق بن يحيى وعبد الله بن عبد الرحمن بن يخنس عن القراظ . ٢٣٨/١/١

وأخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن يخنس وعمرو بن يحيى بن عمارة ومحمد ابن عمرو وموسى بن أبي عيسى عن أبي عبد الله القراظ ، سمع أبا هريرة الحديث. ٥٧٧/١ — ٥٧٨

وعبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب الأشربة ، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن =

ورواه أسامة بن زيد[٣٢] عن القراظ عن سعد وأبي هريرة[٣٣] فصحت الأقاويل كلها ، والله أعلم .

س٦٥٧ : وسئل عن حديث أبي عياش زيد[٣٤] عن سعد عن النبي ﷺ أنه نهى عن بيع التمر بالرطب .

فقال : هو حديث يرويه عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن زيد أبي عياش ، واختلف عنه في لفظه ، فرواه مالك بن أنس وداود بن الحصين وإسماعيل بن أمية والضحاك بن عثمان[٣٥] وأسامة بن زيد الليثي[٣٦] عن عبد الله بن يزيد عن أبي عياش عن سعد أن النبي ﷺ نهى عن بيع التمر بالرطب[٣٧] .

= يخنس وعمرو بن يحيى بن عمارة ، وعن أبي معشر عن القراظ . ٢٦٣/٩ ــ ٢٦٤ (١٧١٥٤ ــ ١٧١٥٦)

وأحمد في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق ابن عمارة أنه سمع القراظ . ٢٧٩/٢

وأيضا من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ٣٠٩/٢

وأيضا من طريق محمد بن عمرو ٣٥٧/٢

(٣٢) هو الليثي ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦

(٣٣) أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج . ٥٧٨/١

وأحمد في مسنده ، في مسند سعد ١٨٣/١ ــ ١٨٤

وأيضا في مسند أبي هريرة ٣٣١/٢

والدورقي في مسند سعد ٢/١٣٦/٣

وذكره البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة محمد بن موسى ٢٣٨/١/١

(٣٤) هو : زيد بن عياش : بتحتانية ومعجمة ، أبو عياش المدني ، صدوق من الثالثة . التقريب ٢٧٦/١

(٣٥) هو : الضحاك بن عثمان بن عبد الله الأسدي ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥

(٣٦) صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

(٣٧) أخرجه أبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في الثمر بالتمر ، من طريق مالك وقال : رواه إسماعيل بن أمية نحو مالك ٢٥٧/٣ =

. . . .

= والترمذي في سننه ، في البيوع ، باب ماجاء في النهي عن المحاقلة والمزابنة ، من طريق مالك وقال : هذا حديث حسن صحيح ٢/٢٣٢ — ٢٣٣

والنسائي في سننه ، في البيوع ، اشتراء التمر بالرطب ، من طريق مالك وإسماعيل بن أمية ٧/٢٦٨ — ٢٦٩

وابن ماجه في سننه ، في التجارات ، باب بيع الرطب بالتمر ، من طريق مالك (وفيه : أن زيدا أبا عياش مولى لبني زهرة)

٢/٧٦١ (٢٢٦٤)

ومالك في الموطأ ، في البيوع ، مايكره من بيع التمر ٣/٢٦٧ — ٢٦٨ (١٣٥٣)

والطيالسي في مسنده ، عن مالك ص : ٢٩ (٢١٤)

وعبد الرزاق في مصنفه ، في البيوع ، باب الطعام مثلا بمثل ، من طريق مالك وإسماعيل بن أمية ٨/٣٢ (١٤١٨٥ ، ١٤١٨٦)

والحميدي في مسنده ، من طريق إسماعيل بن أمية ١/٤١ (٧٥)

وأحمد في مسنده ، من طريق إسماعيل بن أمية ١/١٧٩

والدورقي مسند سعد ، من طريق مالك ٣/١٣٦/١

والبزار في مسنده ، من طريق مالك وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعد إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ١/١٣٣/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق مالك ١/٨٧ ، ٩٩

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في البيوع ، باب بيع الرطب بالتمر من طريق مالك وأسامة ٤/٦

والدارقطني في سننه ، في البيوع ، من طريق مالك ٣/٤٩

والحاكم في المستدرك ، في البيوع ، من طريق مالك وإسماعيل بن أمية ثم أورد رواية يحيى بن أبي كثير ، وقال : هذا حديث صحيح لاجماع أئمة النقل على إمامة مالك بن أنس ، وأنه محكم في كل مايرويه من الحديث إذ لم يوجد في رواياته إلا الصحيح خصوصا في حديث أهل المدينة ، ثم لمتابعة هؤلاء الأئمة إياه في روايته عن عبد الله بن يزيد ، والشيخان لم يخرجاه لما خشياه من جهالة زيد أبي عياش. ٢/٣٨ — ٣٩

والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب ماجاء في النهي عن بيع الرطب بالتمر ، من طريق مالك وإسماعيل بن أمية ٥/٢٩٤

ورواه يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن يزيد بهذا الاسناد ، وقال فيه : إن النبي ﷺ نهى عن بيع الرطب بالتمر نسيئة[٣٨] .

ولم يقل ذلك الآخرون عن عبد الله بن يزيد .

ورواه عمران بن أبي أنس عن مولى لبني مخزوم — ولم يسمه — عن سعد[٣٩] .

نحو قول يحيى بن أبي كثير والله أعلم .

س٦٥٨ : وسئل عن حديث أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن سعد قال : كان يقال : لايضرك حسن المرأة إذا لم تعرفها .

فقال :رواه يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد[٤٠] ، واختلف عنه ، فقال عبد الواحد بن زياد عن يونس عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة عن سعد .

---

(٣٨) أخرجه أبو داود في سننه ، في باب في التمر بالتمر ، وقال : رواه عمران بن أبي أنس عن مولى لبني مخزوم عن سعد عن النبي ﷺ نحوه . ٢٥٧/٣

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، وقال : فكان هذا أصل الحديث فيه ذكر النسيئة زاده يحيى بن أبي كثير عن مالك بن أنس فهو أولى . ٦/٤

والدارقطني في سننه ، في البيوع ، من طريق معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير وقال : تابعه حرب بن شداد عن يحيى وخالفه مالك وإسماعيل بن أمية ، والضحاك بن عثمان ، وأسامة بن زيد ، رووه عن عبد الله ابن يزيد ولم يقولوا فيه نسيئة ، واجتماع هؤلاء الأربعة على خلاف مارواه يحيى يدل على ضبطهم للحديث ، وفيهم إمام حافظ وهو مالك بن أنس. ٤٩/٣

والحاكم في المستدرك ٣٨/٢ — ٣٩

والبيهقي في سننه الكبرى ٢٩٤/٥

(٣٩) ذكره أبو داود في سننه ٢٥٧/٣

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٦/٤

والبيهقي في سننه الكبرى ٢٩٥/٥

(٤٠) هو : عمرو بن سعيد القرشي الثقفي .

وغيره يرويه عن يونس عن عمرو ، ولا يذكر أبا زرعة .

وعبد الواحد بن زياد ثقة .

س٦٥٩ : وسئل عن حديث يرويه شعبة عن سماك بن حرب عن ابن أخ لسعد عن سعد أن رسول الله ﷺ قال لبني ناجية : هم مني وأنا منهم .

فقال : وصله أبو سعيد مولى بني هاشم[٤١] عن شعبة[٤٢] .

وأرسله غندر فلم يقل عن سعد[٤٣] .

ووصله أبو داود مرة وأرسله أخرى[٤٤] .

وكذلك رواه ......[٤٥] ابن سعيد عن شعبة مثل قول أبي سعيد مولى بني هاشم .

---

(٤١) هو : عبد الرحمن بن عبد الله ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٣٩٠

(٤٢) أخرجه أحمد في مسنده ١٦٩/١

(٤٣) أخرجه أحمد في مسنده ١٦٩/١

(٤٤) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، موصولا (وفي المطبوعة : عن سماك قال : حدثني رجل عن عمه عن سعد ، ولعل « عن سعد » خطأ) : ٣٠ (٢٢٢)

(٤٥) في المخطوطة بياض ولعله « يحيى بن سعيد » وهو القطان .

مسند

سعيد بن زيد بن نفيل

رضي الله عنه

(٢/١٢٦) ومن حديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنه عن النبي ﷺ

س ٦٦٠ : وسئل عن حديث عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ في الكمأة ، فقال : هي من المن ، وماؤها شفاء للعين .

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير(٤٦) عن عمرو بن حريث ، واختلف عنه ، فرواه الثوري وزائدة وجرير بن حازم وأبو عوانة وزياد البكائي(٤٧) وعمر بن عبيد ومعتمر بن سليمان وعبيد الله بن عمرو(٤٨) والجراح بن الضحاك ، وشريك(٤٩) ويزيد بن عطاء(٥٠) وقيس بن الربيع(٥١) وعبد الحكيم بن منصور(٥٢) ومحمد بن شبيب ومحمد [بن](٥٣) جحادة وشهر بن حوشب(٥٤) ، وعبيدة(٥٥) بن حميد ، وعنبسة بن عبد الواحد عن عبد الملك فاتفقوا على إسناده ومتنه(٥٦) .

---

(٤٦) ثقة فقيه ، تغير حفظه وربما دلس ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

(٤٧) هو : ابن عبد الله ، صدوق ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، تقدم في السؤال رقم ٧٠

(٤٨) هو : عبيد الله بن عمرو بن أبي الوليد الرق ، أبو وهب الأسدي .

(٤٩) هو : ابن عبد الله ، صدوق يخطيء كثيرا ، تقدم في السؤال رقم ٨

(٥٠) لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥١٢

(٥١) صدوق تغير لما كبر ، أدخل عليه ابنه ، تقدم في السؤال رقم ٨

(٥٢) متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥

(٥٣) في المخطوطة « بن » ساقط .

(٥٤) صدوق كثير الارسال والأوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٤٩

(٥٥) عبيدة ، بفتح أوله ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٩٥

(٥٦) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة البقرة ، باب : ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ ... ﴾ الآية . من طريق سفيان ١٦٣/٨ (٤٤٧٨)

ورواه ابن عيينة عن عبد الملك بهذا الاسناد، قال فيه: الكمأة من المن الذي أنزل على بني إسرائيل(٥٧).

= وأيضا في سورة الأعراف، من طريق شعبة ٣٠٣/٨ (٤٦٣٩)

وأيضا في الطب، باب المن شفاء للعين، من طريق شعبة، وقال: قال شعبة: وأخبرني الحكم عن الحسن ابن العرني عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ، قال شعبة: لما حدثني به الحكم لم أنكره من حديث عبد الملك. ١٦٣/١٠ (٥٧٠٨)

ومسلم في صحيحه في الأطعمة، باب فضل الكمأة، ومداواة العين بها، من طريق جرير وعمر بن عبيد وشعبة ومحمد بن شبيب وشهر بن حوشب. ٢١٩/٢، ٢٢٠

والترمذي في سننه، في الطب، باب ماجاء في الكمأة والعجوة، من طريق شعبة وعمر بن عبيد، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ١٧٠/٣

وأحمد في مسنده، من طريق معتمر بن سليمان وسفيان ١٨٧/١

وأيضا من طريق عمر بن عبيد وسفيان وشعبة والحسن العرني (من رواية شعبة عن الحكم عنه) ١٨٨/١

والبزار في مسنده من طريق أبي عوانة، وقال: وقد روي عن النبي ﷺ من وجوه، روى ذلك أبو هريرة وابن عمر وبريدة وغيرهم، وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعيد بن زيد إلا من حديث عمرو بن حريث عن سعيد، وقد رواه عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عبد الملك بن عمير والحسن العرني، وسلمة.

وأيضا من طريق شعبة — وسلمة بن كهيل عن عمرو بن حريث — ومن طريق الحسن العرني عن عمرو. ١/١٣٤/٢ — ١/١٣٥

وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن شبيب ١١٤/١

وأيضا من طريق جرير بن حازم ١١٥/١

وأبو بكر يوسف بن البهلول في حديثه، من طريق أبي شيبة إبراهيم بن عثمان. ١/١١٦

والبيهقي في سننه الكبرى في الضحايا، في أدوية النبي ﷺ من طريق سفيان ٣٤٥/٩

والبغوي في شرح السنة، باب الكمأة، من طريق سفيان. ٣٣١/١١ — ٣٣٢ (٢٨٩٦)

وابن عساكر في تاريخه من طريق جرير ٢/١١٥/١/٧

(٥٧) أخرجه مسلم في صحيحه ٢٢٠/٢

وابن ماجه في سننه، في الطب، باب الكمأة والعجوة ١٤٣/٢ (٣٤٥٤) =

وكذلك قال الحسن العرني[٥٨]عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد مثل قول ابن عيينة[٥٩] .

ورواه المسعودي[٦٠]عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث[٦١]مرسلا عن النبي ﷺ .

لم يذكر فيه سعيد بن زيد .

ورواه عطاء بن السائب[٦٢]عن عمرو بن حريث عن أبيه عن النبي ﷺ[٦٣]ووهم في قوله عن أبيه ، ولا نعلم لأبيه حريث صحبة[٦٤]عن النبي ﷺ ، ولا

= والحميدي في مسنده ، في مسند سعيد ١/٤٣ (٨١)

وأبو يعلى في مسنده ١/١١٥

وعلي بن حرب الطائي في حديث ابن عيينة ٢/٧٨

(٥٨) هو : الحسن بن عبد الله العرني : بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون . التقريب ١/١٦٧

(٥٩) أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق مطرف عن الحكم عن الحسن العرني . ٢/٢١٩ — ٢٢٠

وأبو يعلى في مسنده ١/١١٥

(٦٠) هو : عبد الرحمن بن عبد الله ، صدوق اختلط قبل موته ، تقدم في السؤال رقم : ٧٥

(٦١) هو صحابي صغير .

(٦٢) صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣

(٦٣) أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند سعيد بن زيد ١/١٨٧

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمرو بن حريث ، من طريق عبد الوارث عن عطاء بن السائب ولكن ليس فيه « عن أبيه » ١٦٣

والدارقطني في الافراد ، وقال : تفرد به عبد الوارث بن سعيد عن عطاء بن السائب عن عمرو بن حريث عن أبيه ، ولا نعلم لحريث رواية ولا صحبة وإنما رواه عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل .

أطراف الغرائب ، مسند حريث ٢/١٣٠

(٦٤) قال ابن حجر في الاصابة : حريث بن عمرو بن عثمان بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي والد سعيد وعمرو ، روى حديثه أبو عوانة في صحيحه من طريق جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه عن جده =

سماع منه ، والصواب عن سعيد بن زيد .

وقد قيل : ان سعيد بن زيد تزوج أم عمرو بن حريث فكان عمرو ربيبه ، فلذلك قال : حدثني أبي ، وانما عنى به سعيد بن زيد ، فان كان ذلك فليس بخلاف في الاسناد ، والله أعلم .

س٦٦١ : وسئل عن حديث عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ قال : يامعشر العرب احمدوا الله الذي رفع عنكم العشور .

فقال : يرويه إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر(٦٥) ، واختلف عنه فرواه يحيى بن أبي زائدة عن إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن عمرو بن حريث ، عن سعيد بن زيد(٦٦)

وخالفه أبو أحمد الزبيري عن إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن رجل حدثه عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد(٦٧) .

وهو أصح من الأول .

= قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ نستسقي الحديث ، وروى ابن أبي خيثمة من طريق فطر بن خليفة عن أبيه عن عمرو بن حريث قال : ذهب بي أبي إلى النبي ﷺ فمسح رأسي ، ودعا لي بالبركة الحديث ، وقد أخرجه أبو داود مختصرا ، وروى مسدد في مسنده ، من طريق عطاء بن السائب عن عمرو بن حريث عن أبيه عن النبي ﷺ قال : الكمأة من المن ، قال ابن السكن : لعل عبد الوارث أخطأ فيه ، وقال الدارقطني في الافراد تفرد به عبد الوارث ، ولا يعلم لحريث صحبة ولا رواية ، وانما رواه عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد ، وقال ابن مندة : حديث سعيد هو الصواب ، قلت : الاعتماد في صحبته على الخبر الأول والثاني . الاصابة (القسم الأول) ٣٢٢/١

(٦٥) هو : إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي ، الكوفي ، صدوق لين الحفظ ، من الخامسة . التقريب ٤٤/١

(٦٦) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الزكاة هل يأخذها الامام أم لا ٣٠/٢

(٦٧) أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعيد بن زيد إلا من هذا الوجه ١/١٣٥/١

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند سعيد ١١٥/١

=

س٦٦٢ : وسئل عن حديث عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ « لايبارك في ثمن أرض ولا دار لا (١/١٢٧) يجعل في أرض ولا دار »

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن أخيه سعيد بن حريث عن النبي ﷺ[٦٨] .

ومن قال : عن سعيد بن زيد فقد وهم[٦٩] .

قلت : سعيد بن حريث صحابي ؟ قال : نعم ، وأخوه عمرو أيضا صحابي .

س٦٦٣ : وسئل عن حديث عبد الله بن ظالم[٧٠] عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ « في فضائل العشرة وأنهم في الجنة »

فقال : يرويه هلال بن يساف[٧١] ، واختلف عنه ، فرواه حصين بن[٧٢] عبد

= والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣١/٢

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الزكاة ، من قال : ليس على المسلمين عشور ، عن الفضل بن دكين عن إسرائيل ١٩٧/٣

وأحمد في مسنده ، من طريق الفضل بن دكين ١٩٠/١

(٦٨) أخرجه ابن ماجه في سننه ، في كتاب الرهون ، باب من باع عقارا ولم يجعل ثمنه في مثله . ٨٣٢/٢ (٢٤٩٠)

في الزوائد : في إسناد حديث سعيد بن حريث إسماعيل بن إبراهيم ضعفه البخاري وأبو داود وغيرهما ، قال : ليس لسعيد بن حريث في الكتب الخمسة شيء ، ولا للمصنف سوى هذا الحديث .

وأحمد في مسنده ، في مسند سعيد بن حريث ٣٠٧/٤

والدارمي في سننه ، في البيوع ، باب فيمن باع دارا فلم يجعل ثمنها في مثلها ٢٧٣/٢

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عمرو بن حريث ص ١٦٢

(٦٩) أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند سعيد ، من طريق قيس بن الربيع ثنا عبد الملك . ١٩٠/١

(٧٠) عبد الله بن ظالم ، التميمي المازني ، صدوق لينه البخاري ، من الثالثة . التقريب ٤٢٤/١

(٧١) هلال بن يساف ــ بكسر التحتانية ثم مهملة ثم فاء ــ ويقال : ابن إساف . التقريب ٣٢٥/٢

(٧٢) هو السلمي ، أبو الهذيل ، ثقة تغير حفظه في الآخر ، تقدم في السؤال رقم : ٩٢

الرحمن عن هلال عن عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد .

حدث به عن حصين جماعة منهم : زايدة وأبو الأحوص وأبو بكر بن عياش ، وهشيم وأبو حفص الأبار وجرير وسفيان بن عيينة وورقاء وعلي بن عاصم(٧٣) فاتفقوا على حصين(٧٤) .

---

(٧٣) هو الواسطي ، صدوق يخطيء ويصر ، تقدم في السؤال رقم : ٤٧

(٧٤) أخرجه أبو داود في سننه ، في السنة ، باب في الخلفاء ، من طريق ابن إدريس أنا حصين ، وابن إدريس عن سفيان عن منصور ، وقال : ذكر سفيان رجلا فيما بينه (هلال) وبين عبد الله بن ظالم المازني ، ثم قال : رواه الأشجعي عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ابن حيان عن عبد الله بن ظالم بإسناده نحوه . ٣٤٣/٤

والترمذي في سننه ، في المناقب ، مناقب أبي الأعور سعيد بن زيد ، من طريق هشيم ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ . ٣٣٦/٤

وابن ماجه في سننه ، في السنة ، فضائل العشرة رضي الله عنهم ، من طريق شعبة عن حصين . ٤٨/١ (١٣٤)

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند سعيد ، من طريق شعبة ص : ٣٢ (٢٣٥)

والحميدي في مسنده ، من طريق سفيان بن عيينة ٤٥/١ (٨٤)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، ماذكر في أبي بكر رضي الله عنه ، من طريق أبي الأحوص . ١٤/١٢

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ١٨٨/١

وأيضا من طريق علي بن عاصم وزائدة ١٨٩/١

وأيضا في فضائل الصحابة ، من طريق أبي الأحوص وشعبة وزائدة . ٢/٨ ، ٢/١٣

وأيضا من طريق شعبة وهشيم وأبي الأحوص وابن إدريس وجرير وخالد بن عبد الله . ١/٢٣ — ٢

والبزار في مسنده ، من طريق شعبة ، وقال : وهذا الحديث قد روي عن سعيد بن زيد من غير وجه . ٢/١٣٥/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق هشيم ١١٥/١

وأبو بكر يوسف بن البهلول في حديثه ، من طريق هشيم ٢/١٢٠ — ١/١٢١

والمحاملي في أماليه ، من طريق جرير ٢/٣٧/٣ — ١/٣٨

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق علي بن عاصم ٩٦/١ =

ورواه الثوري عن حصين ومنصور عن هلال بن يساف عن سعيد بن زيد ، وقال ذلك وكيع بن الجراح ، إلا أنه قال : عن الثوري عن منصور عن هلال عن سعيد بن زيد ، وقال : قال حصين : عن ابن ظالم(٧٥).

وخالفه أصحاب الثوري ، فأما أبو حذيفة(٧٦)فرواه عن الثوري عن منصور عن هلال عن ابن ظالم عن سعيد ، وزاد في متنه رجلا لم يأتِ به غيره ، جعله من العشرة المشهود لهم بالجنة هو عبد الله بن مسعود(٧٧).

ورواه يحيى القطان عن الثوري عن منصور عن هلال عن رجل لم يسمه عن سعيد بن زيد(٧٨)

ورواه القاسم بن يزيد الجرمي ومعاوية بن هشام(٧٩)عن الثوري عن منصور عن هلال بن يساف عن حيان بن غالب(٨٠)عن سعيد بن زيد(٨١).

= والبغوي في شرح السنة ١٢٩/١٤ (٣٩٢٧)
وابن عساكر في تاريخه ، من طريق هشيم ١/١١٩/١/٧ ــ ٢

(٧٥) أخرجه أحمد في مسنده ١٨٧/١ ــ ١٨٨
وأيضا في فضائل الصحابة ٢/٢٣
وابن عساكر في تاريخه ١/٧٩/١/٧

(٧٦) هو موسى بن مسعود ، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف ، تقدم في السؤال رقم : ٩٣

(٧٧) أخرجه الحاكم في المستدرك في معرفة الصحابة وقال : هذا حديث تفرد بذكر ابن مسعود فيه أبو حذيفة وقد احتج البخاري بأبي حذيفة إلا أنهما لم يحتجا بعبد الله بن ظالم وقال الذهبي : ذكر البخاري عبد الله بن ظالم فقال : لم يصح حديثه ٣١٦/٣ ــ ٣١٧

(٧٨) لم أجد من أخرجه من طريق يحيى .
وأخرجه أبو داود في سننه ، في السنة من طريق ابن إدريس عن سفيان . ٣٤٣/٤

(٧٩) صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم : ١٧

(٨٠) قال ابن حجر في ترجمة ابن حيان : شيخ لهلال بن يساف ، لايعرف ، ولم يسم ، من السادسة ، ويقال : إسمه حيان بن حيان . التقريب ٥٠٢/٢

(٨١) أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في المناقب ، من طريق قاسم بن يزيد الجرمي وعبيد بن سعيد . =

ورواه عبيد بن سعيد الأموي والفريابي وعبد العزيز بن أبان[٨٢]عن الثوري عن منصور عن هلال عن فلان بن حيان ، عن عبد الله بن ظالم عن سعيد بن زيد[٨٣] .

وقال قبيصة : عن الثوري عن منصور عن هلال عن سعيد بن زيد كما قال وكيع .

وروى هذا الحديث طلحة بن مصرف والعوام بن حوشب عن هلال عن سعيد بن زيد لم يذكر بينهما أحدا[٨٤] .

والذي عندنا أن الصواب قول من رواه عن الثوري عن منصور عن هلال عن فلان بن حيان أو حيان بن فلان عن عبد الله بن ظالم ، لأن منصور أحد الاثبات ، وقد بين في روايته عن هلال أنه لم يسمعه من ابن ظالم ، وان بينهما رجلا ، وقول طلحة بن مصرف والعوام بن حوشب ومن تابعهما عن هلال مرسل .

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان ثنا شعيب بن أيوب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن حيان بن غالب قال : جاء (٢/١٢٧) رجل إلى سعيد بن زيد فقال : إني أحببت عليا حبا لم أحبه رجلا قط ، قال : نعم ماصنعت ، أحببت رجلا من أهل الجنة ، قال : إني أبغضت عثمان بغضا لم أبغضه أحدا ، قال : بئس ماصنعت بغضت رجلا من أهل الجنة ، ثم أنشأ يحدث ، قال : كنا مع رسول الله ﷺ على حراء ، فتحرك حراء ، فقال النبي ﷺ : اثبت حراء فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد ، قال : وعليه النبي وأبو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير وسعد بن مالك وعبد الرحمن بن عوف وسعيد بن زيد

= تحفة الاشراف ٧/٤

وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة ، من طريق معاوية . ٢/٢٣

(٨٢) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٩٢

(٨٣) أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة من طريق عبيد بن سعيد ٢/٢٣

وذكره أبو داود في سننه عن الأشجعي عن سفيان عن منصور عن هلال عن ابن حيان ٣٤٣/٤

(٨٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة طلحة بن مصرف ، من طريق محمد بن طلحة بن مصرف عن أبيه وقال : مشهور من حديث هلال عن سعيد ، غريب من حديث طلحة ، تفرد به ابنه محمد ٢٥/٥

حدثنا إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن محمد الرقي ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور عن هلال بن يساف عن رجل، قال : أتى رجل سعيد بن زيد، فقال : فذكر الحديث، وفيه عثمان وعلي .

س٦٦٤ : وسئل عن حديث عبد الله بن ظالم[٨٥] عن سعيد بن زيد قال : ذكر النبي ﷺ فتنة كقطع الليل المظلمة بحسب أصحابي القتل .

فقال : رواه هلال بن يساف واختلف عنه، فرواه عبد الملك بن ميسرة عن هلال بن يساف عن ابن ظالم عن سعيد بن زيد[٨٦] .

تفرد به أبو أسامة عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن هلال عن ابن ظالم .

قال[٨٧] ذلك أبو الأحوص عن منصور[٨٨] .

واختلف عن الثوري، فرواه أبو نعيم عن الثوري عن منصور عن هلال عن ابن ظالم مرسلا .

وقال الفريابي : عن الثوري عن منصور عن هلال عن ابن ظالم عن سعيد

---

(٨٥) صدوق لينه البخاري، تقدم في السؤال رقم : ٦٦٣

(٨٦) أخرجه أحمد في مسنده عن حماد بن أسامة أبي أسامة ٨٩/١ والبزار في مسنده وقال : حديث عبد الملك بن ميسرة لانعلم رواه عن عبد الملك بهذا الاسناد إلا مسعر، ولا نحفظه إلا من حديث أبي أسامة عن مسعر. ٢/١٣٥/١ والطبراني في الكبير، في مسند سعيد ١١٤/١ (٣٤٩)

(٨٧) قد سقطت عبارة قبل « قال ذلك » لأن الكلام غير متصل، والمؤلف رحمه الله يذكر أن منصورا يروي عن هلال، واختلف عنه، فيروي عنه أبو الأحوص، ولم يذكر بين هلال وبين سعيد عبد الله بن ظالم، ويروي عن منصور سفيان الثوري، واختلف عنه، فرواه أبو نعيم عن ابن ظالم مرسلا، ورواه الفريابي متصلا. والله أعلم .

(٨٨) أخرجه أبو داود في سننه، في الفتن، باب مايرجى في القتل، فقال : حدثنا مسدد نا أبو الأحوص سلام بن سليم عن منصور عن هلال بن يساف عن سعيد بن زيد، ثم ساق السند. ١٦٩/٤

وأبو يعلى في مسنده ١١٣/١

بن[89] زيد

وحديث مسعر هو الصحيح .

س٦٦٥ : وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ « من أحيا أرضا ميتة فهي له ، وليس لعرق ظالم[90] حق »

فقال : يرويه أيوب السختياني عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد[91] .

تفرد عبد الوهاب الثقفي[92] عنه .

واختلف فيه على هشام بن عروة ، فرواه الثوري عن هشام عن أبيه قال : حدثني

---

(٨٩) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، في مسند سعيد بن زيد . ١/١١٣ (٣٤٦)

وأخرجه أيضا من طريق حبيب بن أبي ثابت عن هلال بن يساف ١/١١٣ (٣٤٨)

وأيضا من طريق عبيد بن سعيد ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن فلان بن حيان عن عبد الله ابن ظالم عن سعيد . ١/١١٣ (٣٤٧)

(٩٠) قال هشام : العرق الظالم : أن يغرس الرجل في أرض غيره فيستحقها بذلك

قال مالك : والعرق الظالم كل ماأخذ واحتفر وغرس بغير حق . سنن أبي داود ٣/١٤٤

(٩١) أخرجه أبو داود في سننه ، في الخراج والفيء والامارة ، باب إحياء الموات . ٣/١٤٢ — ١٤٣

والترمذي في سننه ، في الاحكام ، باب ماذكر في إحياء أرض الموات ، وقال : هذا حديث حسن غريب ، وقال أيضا : وقد رواه بعضهم عن هشام بن عروة عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلا ٢/٢٩٩

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه جماعة عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا ، ولا نحفظ أحدا قال : عن هشام بن عروة عن أبيه عن سعيد بن زيد إلا عبد الوهاب عن أيوب . ١/١٣٥/١

وأبو يعلى في مسنده ١/١١٤

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الغصب ، باب ليس لعرق ظالم حق . ٦/٩٩

وأيضا في إحياء الموات ٦/١٤٢

(٩٢) ثقة ، تغير قبل موته بثلاث سنين ، تقدم في السؤال رقم : ٣١

من[٩٣]لأتهم عن النبي ﷺ .

وتابعه جرير بن عبد الحميد .

وقال يحيى بن سعيد الانصاري ومالك بن أنس وعبد الله بن إدريس ، ويحيى بن سعيد الأموي عن هشام عن أبيه مرسلا[٩٤] .

وروى عن الزهري عن عروة عن عائشة[٩٥] .

قاله سويد بن عبد العزيز[٩٦]عن سفيان بن حسين[٩٧] .

---

(٩٣) في المخطوطة « بن من »

(٩٤) أخرجه مالك في الموطأ ، في الأقضية ، القضاء في عمارة الموات . ٢٨/٤ — ٢٩ (١٤٥٩)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية ، من قال : إذا أحيا أرضا فهي له ، عن وكيع ٧٤/٧

والدارقطني في سننه ، في البيوع ، من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى وهشام بن عروة ٣٥/٣ — ٣٦

والبيهقي في سننه الكبرى ، في إحياء الموات ، باب من أحيا أرضا ميتة ليست لأحد الخ من طريق سفيان بن عيينة وعبد الله بن إدريس ١٤٢/٦

وأيضا في باب من أحيا أرضا ميتة فهي له من طريق مالك ١٤٣/٦

(٩٥) لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند عائشة ، عن زمعة عن الزهري . ص : ٢٠٣ — ٢٠٤(١٤٤٠)

وذكره ابن أبي حاتم في العلل عن أبي داود الطيالسي ، ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا حديث منكر ، إنما يرويه من غير حديث الزهري عن عروة مرسلا . ٤٧٤/١ (١٤٢٢)

وأخرجه الدارقطني في سننه ، في كتاب الأقضية وغير ذلك ، في المرأة تقتل إذا ارتدت ، من طريق زمعة ٢١٧/٤

والبيهقي في سننه الكبرى في إحياء الموات ، من طريق أبي داود الطيالسي . ١٤٢/٦

(٩٦) لين الحديث تقدم في السؤال رقم : ٥٣

(٩٧) ثقة في غير الزهري ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ١

ورواه يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه عن رجل من أصحاب (١/١٢٨) النبي ﷺ (٩٨)

والمرسل عن عروة أصح .

حدثنا الأصطخري(٩٩) ثنا الدقيقي(١٠٠) ثنا يزيد ثنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه قال : حدثني من لا أتهم أن النبي ﷺ قال : من أحيا أرضا ميتة فهي له ، وليس لعرق ظالم حق .

س٦٦٦ : وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ قال : «عشرة في الجنة فذكرهم »

فقال : هو حديث يرويه عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه واختلف عنه ، فرواه عمر بن سعيد بن سريج(١٠١) عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه عن سعيد

---

(٩٨) أخرجه أبو داود في سننه ، في باب إحياء الموات ، من طريق عبدة عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عروة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال : من أحيا أرضا ميتة فهي له وذكر مثله ، قال : فلقد خبرني الذي حدثني هذا الحديث أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ ... الحديث ، ثم قال : حدثنا أحمد بن سعيد الدارمي نا وهب عن أبيه عن ابن إسحاق بإسناده ومعناه إلا أنه قال عند قوله مكان الذي حدثني هذا فقال رجل من أصحاب النبي ﷺ ، وأكثر ظني أنه أبو سعيد الخدري الخ ١٤٣/٣

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عروة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ الحديث ، مثل أبي داود . ٩٩/٦ — ١٠٠

وأيضا في إحياء الموات ١٤٢/٦

(٩٩) هو الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى بن الفضل بن بشار بن عبد الحميد بن عبد الله بن هاني بن قبيصة ، أبو سعيد الأصطخري ، قاضي قم ، قال الخطيب : كان أحد الأئمة المذكورين ومن شيوخ الفقهاء الشافعيين وكان ورعا زاهدا ، متقللا ، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٢٦٨/٧ — ٢٧٠

(١٠٠) هو : محمد بن عبد الملك الدقيقي ، أبو جعفر الواسطي .

(١٠١) لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٧

بن زيد[١٠٢] .

ورواه الدراوردي[١٠٣] عن عبد الرحمن بن حميد واختلف عنه ، فرواه مروان بن محمد الطاطري عن الدراوردي عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه عن سعيد بن زيد .

وخالفه جماعة منهم سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد ويحيى الحماني[١٠٤] وضرار بن صرد[١٠٥] وإسحاق بن [أبي][١٠٦] إسرائيل فرووه عن الدراوردي عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف[١٠٧] .

---

(١٠٢) أخرجه الترمذي في سننه ، في مناقب عبد الرحمن بن عوف ، وقال : سمعت محمدا يقول : هذا أصح من الحديث الأول (يعني رواية الدراوردي التي فيها عبد الرحمن بن عوف بدل سعيد) ٣٣٤/٤ ــ ٣٣٥

وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة ٢/٢٣ ــ ١/٢٤

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، في مناقب سعيد بن زيد . ٤٤٠/٣

(١٠٣) هو عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء ، تقدم في السؤال رقم : ٢

(١٠٤) اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣

(١٠٥) صدوق له أوهام ويخطيء ، تقدم في السؤال رقم : ٧١

(١٠٦) في المخطوطة « أبي » ساقط ، وهو إسحاق بن إبراهيم كامجرا .

(١٠٧) أخرجه الترمذي في سننه ، في مناقب عبد الرحمن بن عوف ، عن قتيبة نا عبد العزيز ، وقال : أخبرنا أبو مصعب قراءة عن عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ نحوه ، ولم يذكر فيه عن عبد الرحمن بن عوف ، وقد روى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ نحو هذا ، وهذا أصح من الحديث الأول ، ثم ساق الرواية من طريق عمر ابن سعيد عن عبد الرحمن ، وقال : سمعت محمدا يقول هذا أصح من الحديث الأول. ٣٣٤/٤ ــ ٣٣٥

وأحمد في مسنده ، في مسند عبد الرحمن ، من طريق قتيبة ١٩٣/١

وأيضا في فضائل الصحابة ، من طريق قتيبة ٢/١٣

والبزار في مسنده ، من طريق إبراهيم بن أبي الوزير ، وقال : ولا نعلم يروى إلا عن عبد الرحمن بن عوف على أنه قد رواه غير واحد مرسلا . ٢/١١٢/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق قتيبة ٩٩/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الفضائل ، عن الدراوردي ، وقال : رواه موسى بن يعقوب =

واجتماعهم على خلاف مروان بن محمد يدل على أن قولهم أصح من قوله ، وقد روي عن الدراوردي عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه مرسلا عن النبي ﷺ(١٠٨) .

س٦٦٧ : وسئل عن حديث رياح(١٠٩)بن الحارث النخعي عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ « عشرة في الجنة فذكرهم »

فقال : هو حديث رواه صدقة بن المثنى عن جده رياح بن الحارث ، حدث به جماعة منهم : يحيى بن سعيد القطان وأبو معاوية الضرير ومحمد بن عبيد(١١٠)ويعلى بن عبيد وعمر بن عمران الطفاوي(١١١)فاتفقوا على إسناده ومتنه(١١٢) .

= الزمعي عن عمر بن سعيد بن سريج عن عبد الرحمن بن حميد ، عن أبيه عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ ، قلت لأبي : أيهما أشبه ؟ قال : حديث موسى أشبه لأن الحديث يروى عن سعيد من طرق شتى ولا يعرف عن عبد الرحمن عن النبي ﷺ في هذا شيء . ٣٦٦/٢ (٢٦١٣)

وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عبد الرحمن بن حميد عن أبيه ، ورواه سعد بن إبراهيم عن حميد ، تفرد به عمار بن مطر عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن حميد . أطراف الغرائب مسند عبد الرحمن ٥٨/٢

والبغوي في شرح السنة ، في مناقب سعيد وغيره ، من طريق قتيبة والحماني . ١٢٨/١٤ ـــ ١٢٩ (٣٩٢٥ ، ٣٩٢٦)

وابن عساكر في تاريخه ١/١٢٠/١/٧

(١٠٨) أخرجه البزار في مسنده ، عن أحمد بن أبان القرشي قال ثنا عبد العزيز الدراوردي ٢/١١٢/١

(١٠٩) رياح : بكسر أوله ثم تحتانية . التقريب ٢٥٤/١

(١١٠) هو : محمد بن عبيد بن أبي أمية الأحدب .

(١١١) لم أجد ترجمته .

(١١٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ، في المقدمة ، فضائل العشرة رضي الله عنهم ، من طريق عيسى بن يونس . ٤٨/١ (١٣٣)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، ماذكر في فضائل أبي بكر رضي الله عنه ، من طريق محمد بن بشر ١٢/١٢ ـــ ١٣ =

ورواه عبد الواحد بن زياد وعبد الله بن سلمة الأفطس(١١٣)عن صدقة بن المثنى بهذا الاسناد ، وزادا(١١٤)فيه أن سعيد بن زيد قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان كذبا [عليَّ](١١٥)ليس ككذب على أحد من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار(١١٦).

= وأيضا في ماذكر في فضائل عثمان رضي الله عنه ، مختصرا ٤٢/١٢

وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى بن سعيد (وفيه : فاني لم أكن أروي عنه كذبا يسألني عنه إذا لقيته) ١٨٧/١

والبزار في مسنده ، من طريق يحيى بن سعيد ٢/١٣٦/١

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة سعيد بن زيد ، من طريق أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد ، وقال : رواه عبد الواحد بن زياد عن صدقة مثله . ٩٥/١ — ٩٦

وأبو سعد النيسابوري في الأربعين ، الحديث الثامن ، من طريق يحيى بن سعيد وقال : وهذا حديث مشهور تداولته الأئمة وتلقته بالقبول ، رواه جماعة عن سعيد بن زيد مثل عبد الله بن ظالم وعبد الرحمن بن الأخنس ومحمد بن قيس وحيان بن غالب وحميد بن عبد الرحمن ، وليس تقديم علي على عثمان رضي الله عنهما إلا في هذه الرواية ، ورواية حيان بن غالب ، والآخرون قدموا عثمان على علي رضي الله عنهما ، وفي رواية حميد بن عبد الرحمن أبو عبيدة بن الجراح بدل رسول الله ﷺ ، ورواه جماعة من حديث عبد الرحمن بن عوف وفيه ذكر أبي عبيدة وهو العاشر ، رواه عنه ابنه حميد والله أعلم . ٢/٤٢ — ١/٤٣

وابن عساكر في تاريخه في ترجمة سعيد ، من طريق يحيى بن سعيد . ٢/١١٨/١/٧ — ١/١١٩

(١١٣) عبد الله بن سلمة البصري الأفطس ، قال يحيى بن سعيد : ليس بثقة ، وقال أحمد : ترك الناس حديثه ، كان يجلس إلى أزهر فيحدث أزهر فيكتب على الأرض كذب كذب وكان خبيث اللسان ، وقال النسائي وأبو حاتم والفلاس وغيرهم : متروك ، وقال ابن المديني : ذهب حديثه ، وقال ابن عدي : مع ضعفه يكتب حديثه .

الجرح والتعديل ٦٩/٢/٢ — ٧٠ ، الكامل ١٧٠/١/٢ ، الميزان ٤٣١/٢ ، اللسان ٢٩٢/٣

(١١٤) في المخطوطة « زاد » .

(١١٥) الزيادة من مسند أبي يعلى ١١٥/١ .

(١١٦) أخرجه أبو داود في سننه ، في السنة ، من طريق عبد الواحد بن زياد ، ولكن ليست فيه هذه الزيادة . ٣٤٤/٤ =

هذه زيادة حسنة صحيحة من رواية عبد الواحد بن زياد لأنه من الثقات .

فأما عبد الله بن سلمة الأفطس فليس بقوي .

وقد روى هذا الحديث عن رياح بن الحارث عن سعيد بن زيد ، ولم يذكر فيه من كذب .

س٦٦٨ : وسئل عن حديث يزيد بن الحراث(١١٧) عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ « عشرة في الجنة فذكرهم » .

فقال : حدث به أبو يعفور العبدي ـــ واسمه وقدان ـــ (٢/١٢٨) عن يزيد بن الحارث ، وفي الحديث أن سعيد بن زيد ، قال : سمعت أبا بكر الصديق يقول للنبي ﷺ ليتني رأيت رجلا من أهل الجنة(١١٨) .

فيجعل في الحديث روايته عن سعيد بن زيد عن أبي بكر الصديق .

وروى هذا الحديث أيضا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن سعيد بن زيد ، تفرد به محمد بن أنس(١١٩)عن الأعمش(١٢٠)وهو مرسل ، لأن سالما لم يسمع من

= وعبد الله بن أحمد في فضائل الصحابة ، باللفظ المذكور ، من طريق عبد الواحد ١/٢٥

والبزار في مسنده ، من طريق عبد الواحد مختصرا بلفظ : من كذب عليَّ الحديث . ٢/١٣٦/١

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند سعيد ، من طريق عبد الواحد مختصرا ، بلفظ : إن كذبا عليَّ ليس ككذب الحديث ١/١١٥

والطبراني في جزء فيمن روى عن النبي ﷺ من كذب متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ، من طريق عبد الواحد . ٢/٣٣ ـــ ١/٣٤

(١١٧) يزيد بن الحارث العبدي ، روى عن سعيد بن زيد بن عمرو ، روى عنه أبو يعفور وقدان ، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا . التاريخ الكبير ٣٢٥/٢/٤ ، الجرح والتعديل ٢٥٧/٢/٤

(١١٨) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ، في ترجمة سعيد . ١/١١٩/١/٧

(١١٩) محمد بن أنس مولى أبي عمر ، كوفي سكن الدينور ، صدوق يغرب ، من التاسعة . التقريب ١٤٦/٢

(١٢٠) لم أجده من الطريق المذكور

=

سعيد بن زيد .

وقال عكرمة بن إبراهيم[١٢١] عن عبد الرحمن بن بكر ـــ مجهول ـــ عن سالم بن أبي الجعد عن ثوبان مولى رسول الله [ﷺ] عن سعيد بن زيد .

ورواه صالح بن موسى الطلحي[١٢٢] عن عاصم عن زر عن سعيد بن زيد[١٢٣] .

وخالفه محمد بن القاسم الأسدي[١٢٤] فرواه عن الثوري وشريك[١٢٥] وأبي بكر بن عياش وغيرهم عن عاصم عن زر عن علي .

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي عن سعيد بن زيد .

قال ذلك محمد بن يوسف الطباع[١٢٦] عن أحمد بن يونس عنه .

وغيره يرويه عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن مرسلا .

والمرسل عن أبي إسحاق أصح

س٦٦٩ : وسئل عن حديث أبي الخير مرثد بن عبد الله اليزني[١٢٧] عن سعيد بن

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، عن يحيى بن سعيد الأموي قال : أخبرنا عبيدة بن معتّب عن سالم بن أبي الجعد عن سعيد بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ ... الحديث . ٣٨٣/٣

وابن عساكر في تاريخه ، من طريق عبيدة بن معتب . ٢/١١٩/١/٧

(١٢١) قال النسائي : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٣٢٣

(١٢٢) متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٣١٥

(١٢٣) أخرجه أبو يعلى في مسنده ، في مسند سعيد ١١٥/١

وابن عساكر في تاريخه ، في ترجمة سعيد ٢/١١٩/١/٧

(١٢٤) كذبوه ، تقدم في السؤال رقم : ٤٢٢

(١٢٥) صدوق يخطيء كثيرا ، تقدم في السؤال رقم : ٨

(١٢٦) محمد بن يوسف بن عيسى الطباع ، أبو بكر ، وقيل : أبو العباس ، وكان ثقة ، يسكن بسرمن راي وحدث ببغداد ، وقال الدارقطني : صدوق ، توفي سنة ست وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد ٣٩٤/٣ ـــ ٣٩٥

(١٢٧) اليزني : بفتح التحتانية وزاي بعدها نون . التقريب ٢٣٦/٢

زيد أتى النبي ﷺ رجل، فقال: أوصني، قال: استحي من الله كما تستحيي من رجل صالح.

فقال: حدث به يزيد بن أبي حبيب واختلف عنه، فرواه الليث بن سعد عن يزيد عن أبي الخير عن سعيد بن زيد أم سعد بن زيد عن النبي [ﷺ].

وخالفه عبد الحميد بن جعفر(١٢٨) فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن سعيد بن زيد عن ابن عم له، قال: قلت: يارسول الله أوصني الحديث.

وقول عبد الحميد بن جعفر أشبه.

س ٦٧٠ : وسئل عن حديث سعيد بن زيد أن النبي ﷺ رأى جنازة فقام لها.

فقال: حدث به غندر عن شعبة عن جابر(١٢٩) عن الشعبي عن أبي سعيد(١٣٠) عن النبي ﷺ(١٣١).

قاله أحمد بن حنبل عن غندر.

---

(١٢٨) صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم: ٩٥

(١٢٩) هو الجعفي، ضعيف رافضي، تقدم في السؤال رقم: ١٤٠

(١٣٠) أبو سعيد بن زيد، روى جابر الجعفي عن الشعبي قال: أشهد على أبي سعيد بن زيد أن رسول الله ﷺ مرت به جنازة فقام، كذا وقع في مسند أحمد من رواية القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه.
وأورده الطبراني عن عبد الله بن أحمد عن أبيه فقال: عن أبي سعيد الخدري حكاه أبو موسى المديني في الذيل، وقال ابن الأثير في أسد الغابة كانه أصح قلت: (ابن حجر) وليس كما قال، وأظنه وهما منه، فقد أخرجه البغوي في معجم الصحابة عن عبد الله بن أحمد كما قال القطيعي، ثم فتح الله بالوقوف عليه فوجدته في مسند سعيد بن زيد أحد العشرة من مسند البزار، أخرجه من طريق الطيالسي عن سعيد من هذا الوجه بلفظ: أشهد على سعيد بن زيد، ثم نبه البزار على ماوقع في غير رواية الطيالسي بلفظ: على أبي سعيد انتهى، فظهر أن الوهم انما هو في زيادة لفظة « أبي » في قوله « أبي سعيد » وانما هو سعيد اسم لاكنية. تعجيل المنفعة ص: ٣٢١

(١٣١) أخرجه أحمد في مسنده، في حديث أبي سعيد بن زيد ١٦٤/٤، ٣٤٦

وقال أبو موسى[١٣٢] عن غندر عن أبي سعيد بن زيد[١٣٣]

ورواه عمر بن مرزوق عن شعبة ، فقال عن سعيد بن زيد[١٣٤]

والأشبه بالصواب قول أحمد .

حدثنا ابن مبشر ثنا أبو موسى ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن جابر قال : سمعت الشعبي قال أشهد على أبي سعيد بن زيد .

قال أبو موسى : هكذا نسخته من كتاب محمد بن جعفر غندر أن رسول الله مرت به جنازة فقام .

آخر الجزء الثامن من الأصل

---

(١٣٢) هو : محمد بن المثنى .

(١٣٣) في المخطوطة « يزيد » والصواب « زيد » كما سيأتي بعد قليل عندما يذكره المؤلف مسندا .

وكأن المؤلف أراد أن يبين أن أحمد بن حنبل يرويه عن غندر فيقول : عن أبي سعيد ، غير منسوب ، وأما أبو موسى فيقول : عن أبي سعيد بن زيد ، ولكن في مسند أحمد برواية القطيعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه قد ورد « أبو سعيد بن زيد » والله أعلم .

(١٣٤) لم أجد من أخرجه

وأخرجه البزار في مسنده ، في مسند سعيد بن زيد ، من طريق أبي داود الطيالسي قال : ثنا شعبة ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن شعبة عن جابر عن الشعبي ، قال بعضهم : أشهد على سعيد ، وبعضهم قال : أشهد على أبي سعيد ، ولا نعلمه يروى عن سعيد بن زيد إلا من هذا الوجه .

١/١٣٦/١ ـ ٢

س٦٧١ : (١/١٢٩) وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عمرو بن سهل العامري عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ قال : من ظلم من الأرض شبرا فإنه يطوقه من سبع أرضين .

فقال : يرويه الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف بن أخي عبد الرحمن بن عوف ، واختلف عن الزهري ، فرواه شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن الوليد الزبيدي وأبو أويس[١٣٥] ويونس بن يزيد ومالك بن أنس ومعمر بن راشد ، عن الزهري عن طلحة عن عبد الرحمن بن عمرو عن سعيد بن زيد[١٣٦] .

إلا أن مالكا اختلف عنه في نسب عبد الرحمن .

وأما معمر فزاد في متنه ألفاظا لم يأتِ بها غيره وهو قوله : ومن تولى قوما بغير إذنهم فعليه لعنة الله ، ومن اقتطع مال امرىء مسلم بيمين فلا بارك الله له .

---

(١٣٥) هو : عبد الله بن عبد الله بن أويس ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم : ٦

(١٣٦) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المظالم ، باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض ، من طريق شعيب عن الزهري . ١٠٣/٥ (٢٤٥٢)

والترمذي في سننه ، في الديات ، باب ماجاء من قتل دون ماله فهو شهيد ، من طريق معمر مختصرا بلفظ : من قتل دون ماله فهو شهيد ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٣١٥/٢

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر فيه زيادة « ومن قتل دون ماله فهو شهيد » . ١٨٨/١

وأيضا من طريق شعيب ١٨٩/١

وأيضا من طريق الزبيدي ويونس أو أبي أويس ١٨٩/١

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق معمر وليست فيه زيادة .

المنتخب من مسنده ١٨/١

والدارمي في سننه ، في البيوع ، باب من أخذ شبرا من الأرض ، من طريق شعيب ٢٦٧/٢

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي أويس ١١٤/١

وابن الجارود في المنتقى ، باب الأحكام ، من طريق معمر ، وليست فيه زيادة ، ص : ٣٣٩ (١٠١٩)

والخرائطي في مساوي الاخلاق ، من طريق معمر ٩١٧/٣ (٦٦١)

ورواه عبد الرحمن السراج عن الزهري فاختلف عنه ، فرواه عبد الأعلى وعبد الوهاب الخفاف(١٣٧)عن سعيد بن أبي عروبة عن عبد الرحمن السراج عن الزهري عن طلحة عن سعيد بن زيد .

ورواه سعيد بن عامر(١٣٨)عن سعيد عن عبد الرحمن عن الزهري عن سعيد بن زيد لم يذكر بينهما أحدا .

ورواه سفيان بن عيينة ومحمد بن إسحاق عن الزهري عن طلحة بن عبد الله عن سعيد بن زيد إلا أن في حديث محمد بن إسحاق زيادة « ومن قتل دون ماله فهو شهيد »(١٣٩)

= والدارقطني في الأفراد ، من طريق عبيد الله بن عمر عن الزهري ، وقال : تفرد به يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبيد الله بن عمر عن الزهري عن طلحة بن عوف عن عبد الرحمن. أطراف الغرائب ١/٥٨

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الغصب ، باب التشديد في غصب الأراضي الخ من طريق شعيب ٦/٩٨

(١٣٧) صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥

(١٣٨) ثقة صالح ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم : ٣٢

(١٣٩) أخرجه النسائي في سننه ، في تحريم الدم ، من قتل دون ماله ، عن إسحاق بن إبراهيم وقتيبة واللفظ لاسحاق قالا : أنبأنا سفيان عن الزهري مختصرا بلفظ « من قتل دون ماله فهو شهيد » ٧/١١٥

وأيضا من طريق محمد بن إسحاق مختصرا ٧/١١٥ ــ ١١٦

وابن ماجه في سننه ، في الحدود ، باب من قتل دون ماله فهو شهيد ، عن هشام بن عمار ثنا سفيان مختصرا. ٢/٨٦١ (٢٥٨٠)

وأحمد في مسنده ، من طريق ابن إسحاق ١/١٨٩

وعبد الله بن أيوب المخرمي في حديثه ، من طريق ابن عيينة ، وفيه زيادة . ٢/١١٤

والبزار في مسنده ، من طريق ابن عيينة ، وفيه أيضا الزيادة . ١/١٣٥/٢

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق ابن إسحاق ١/١١٣ ــ ١١٤

وأيضا من طريق عمرو الناقد عن سفيان ، وفيه أيضا الزيادة ١/١١٤

والخرائطي في مساوي الأخلاق ، من طريق علي بن عبد الله بن جعفر عن ابن عيينة وفيه الزيادة ٣/٩١٨ (٦٦٢) =

ورواه سليمان بن كثير[١٤٠] عن الزهري واختلف عنه، فقال سعيد بن سليمان[١٤١] عنه عن الزهري عن أبي طلحة[١٤٢] عن سعيد بن زيد.

وقال أبو جعفر الرازي[١٤٣] عن سليمان بن كثير عن الزهري عن سعيد بن زيد لم يذكر بينهما أحدا.

ورواه سفيان بن حسين[١٤٤] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعيد بن زيد.

قال ذلك سويد بن عبد العزيز[١٤٥] عن سفيان بن حسين ووهم في قوله: سعيد ابن المسيب.

وقيل: عن محمد بن إسحاق عن الزهري عمن سمع سعيد بن زيد يحدث عن النبي ﷺ « من قتل دون ماله فهو شهيد » فقط.

قاله شعبة عن محمد بن إسحاق.

وقال عطاء بن السائب[١٤٦] عن الزهري أن رسول الله ﷺ قال: « من قتل دون ماله فهو شهيد ».

= وأيضا من طريق أبي بكر الزبيري عن سفيان ٩٢١/٣ (٦٦٥)

والبيهقي في الكبرى، في صلاة الخوف، من طريق سفيان مختصرا بلفظ: من قتل دون ماله فهو شهيد فقط. ٢٦٦/٣

وأيضا في كتاب قتال أهل البغي، باب من أريد ماله أو أهله الخ ١٨٧/٨

(١٤٠) لابأس به في غير الزهري، تقدم في السؤال رقم ٣

(١٤١) هو: سعدويه.

(١٤٢) هكذا في (س) وأما في (هـ) فممسوح.

(١٤٣) هو: عيسى بن عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٢٥

(١٤٤) ثقة في غير الزهري، تقدم في السؤال رقم ١

(١٤٥) لين الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم: ٥٣

(١٤٦) صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم: ٢٨٣

وروى محمد بن زيد بن مهاجر هذا الحديث فيمن قتل دون ماله فهو شهيد ، واختلف عنه ، فرواه ابن أبي ذئب عن محمد بن زيد عن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله عن سعيد بن زيد .

وخالفه هشام بن سعد فرواه عن محمد بن زيد (٢/١٢٩) عن عاصم بن عبيد الله[١٤٧] عن جده عاصم بن عمر

وأحبها الى من قال عن الزهري عن طلحة عن عبد الرحمن عن سعيد بن زيد

س٦٧٢ : وسئل الشيخ عن حديث عبد الرحمن بن الأخنس[١٤٨] عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ قال : عشرة في الجنة . الحديث .

فقال : هو حديث يرويه الحر بن الصياح[١٤٩] عنه ، واختلف عنه ، فرواه الحسن ابن عبد الله والحجاج بن أرطاة[١٥٠] والوليد بن قيس أبو همام السكوني ، وشعبة ومسعر الثوري وأشعث بن سوار[١٥١] وسليمان بن كثير عن الحر بن الصياح عن عبد الرحمن ابن الأخنس عن سعيد[١٥٢] .

---

(١٤٧) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٨٣

(١٤٨) عبد الرحمن بن الأخنس الكوفي ، مستور ، من الثالثة . التقريب ٤٧٢/١

(١٤٩) الحر : بضم أوله وتشديد ثانيه ، ابن الصياح : بمهملة ثم تحتانية وآخره مهملة ، النخعي ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة . التقريب ١٥٦/١

(١٥٠) صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢

(١٥١) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٨

(١٥٢) أخرجه أبو داود في سننه ، في السنة ، باب في الخلفاء من طريق شعبة . ٣٤٣/٤ ـــ ٣٤٤

والترمذي في سننه ، في مناقب أبي الأعور سعيد بن زيد ، من طريق شعبة ، وقال : هذا حديث حسن . ٣٣٦/٤

والطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣٢ (٢٣٦)

وابن أبي شيبة في مصنفه في الفضائل ، من طريق زائدة عن الحسن بن عبد الله ١٥/١٢

وأيضا في فضائل سعد وفضائل طلحة والزبير وعبد الرحمن ، من طريق شعبة مختصرا ٩٤،٩٢،٩٠،٨٨/١٢ =

ورواه محمد بن جحادة فلم يقم إسناده فقال : عن فلان بن الصياح عن المغيرة[153] بن الأخنس[154]

وإنما أراد الحر بن الصياح عن عبد الرحمن بن الأخنس .

س٦٧٣ : وسئل عن حديث عمر بن عبد الرحمن بن نضلة[155] عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ « الجار أحق بصقبه »

فقال : يرويه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[156] ، اختلف عنه ، فرواه إبراهيم بن

= وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ١٨٨/١

وأيضا في فضائل الصحابة من طريق شعبة والحجاج ١٢/١ — ٢ ، ٢٤/١

والبزار في مسنده ، من طريق شعبة ، وقال : ولا نعلم روى عبد الرحمن بن الأخنس عن سعيد بن زيد إلا هذا الحديث ١/١٣٦/١

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق شعبة ١١٥/١

وابن عساكر في تاريخه من طريق شعبة والحجاج وأشعث بن سوار ١/١١٨/١/٧ — ٢

وأيضا من طريق الحسن بن عبد الله وشعبة ٢/٧٨/١/٧

(١٥٣) لم أجد ترجمته

(١٥٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ، في ترجمة سعيد ، وفيه الحر بن الصياح ، وقال : وهو وهم وإنما هو عبد الرحمن بن الأخنس. ٢/١١٧/١/٧ — ١/١١٨

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق الحسن بن أبي جعفر عن محمد بن جحادة عن الحر عن عبد الرحمن ابن الأخنس. ١/١٣٦/١

والدارقطني في الأفراد ، مثل البزار ، وقال : تفرد به الحسن بن أبي جعفر ، عن محمد بن جحادة عن الحر ابن الصياح عن عبد الرحمن ، ورواه الحجاج بن أرطاة عن الحر وتفرد به أبو شهاب عنه .

أطراف الغرائب ، مسند سعيد بن زيد ١/٥٨

(١٥٥) لم أعثر على ترجمته

(١٥٦) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٣

المختار[١٥٧] [عنه][١٥٨] عن عبد الكريم[١٥٩] عن عمر بن عبد الرحمن بن نضلة عن سعيد بن زيد .

وخالفه الدراوردي[١٦٠] فرواه عن إبراهيم بن إسماعيل عن عبد الكريم عن عبد الرحمن بن عمر[١٦١] عن سعيد بن زيد[١٦٢] .

والراوي له مجهول ، والله أعلم .

س٦٧٤ : وسئل عن حديث محارب بن دثار عن سعيد بن زيد أن أم سلمة أوصت صلى عليها في حديث طويل

فقال : يرويه عطاء بن السائب[١٦٣] واختلف عنه ، فرواه أبو حمزة[١٦٤] عن عطاء ابن السائب عن محارب بن دثار عن سعيد بن زيد .

وخالفه خالد الواسطي فرواه عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن سعيد بن زيد[١٦٥] .

---

(١٥٧) إبراهيم بن المختار التميمي ، أبو إسماعيل الرازي ، صدوق ، ضعيف الحفظ ، يقال : مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. التقريب ٤٣/١

(١٥٨) في المخطوطة « عنه » ساقط .

(١٥٩) هو : ابن مالك الجزري .

(١٦٠) تقدم في السؤال رقم : ٢

(١٦١) لم أجد ترجمته

(١٦٢) لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق أنس بن عياض عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عبد الكريم عن عبد الرحمن بن عوف بن سهل عن سعيد بن زيد قال : قال رسول الله ﷺ الحديث . ٢/١٣٦/١

(١٦٣) صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣

(١٦٤) هو السكري .

(١٦٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، من طريق يحيى بن عبد الحميد ثناه خالد وجرير عن عطاء ، وسكت ١٩/٤

ويشبه أن يكون قول خالد أصح .

س٦٧٥ : وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي(١٦٦) عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ قال : « ماتركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء »

فقال : هو حديث يرويه معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد عن النبي ﷺ(١٦٧) .

= فيه : يحيى الحماني وهو اتهموه بسرقة الحديث كما تقدم في السؤال رقم : ٢٨٣

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز ، عن جرير عن عطاء عن محارب بن دثار قال : أوصت . ٢٨٥/٣

وابن عبد البر في الاستيعاب ، في ترجمة أم سلمة ، من طريق جرير عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال : لما توفيت أم سلمة أوصت أن يصلي عليها سعيد بن زيد ، وكان أمير المدينة يومئذ مروان ثم قال : وقال الحسن بن عثمان : بل كان الوالي يومئذ الوليد بن عتبة وصلى عليها أبو هريرة .

٤٢٢/٤ ـ ٤٢٣ (مع الاصابة)

وقال ابن حجر بعد ذكر قول محارب بن دثار : فإن سعيد بن زيد مات قبل تاريخ موت أم سلمة على الأقوال كلها ، فإنها كانت أوصت بأن يصلي سعيد عليها في مرضة مرضتها ثم عوفيت ومات سعيد قبلها .

الاصابة ٤٢٤/٤

(١٦٦) في المخطوطة « الهندي » وهو خطأ .

(١٦٧) أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الرقاق ، باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء الخ ٤٨٧/٢ ـ ٤٨٨

والترمذي في سننه ، في الاستئذان ، باب ماجاء في تحذير فتنة النساء وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى هذا الحديث غير واحد من الثقات عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد عن النبي ﷺ ، ولم يذكروا فيه عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ، ولا نعلم أحدا قال : عن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد غير المعتمر . ١٥/٤

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن سعيد بن زيد إلا من هذا الوجه وإنما نحفظ هذا الحديث عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد فجمعها المعتمر عن أبيه عن أبي عثمان عن أسامة وسعيد بن =

وخالفه أصحاب التيمي منهم : سفيان الثوري وشعبة ويزيد بن زريع وغيرهم فاسندوه[١٦٨] عن أسامة بن زيد وحده عن النبي ﷺ[١٦٩] .

وهو أحبها إلي .

وأخرج مسلم في الصحيح القولين جميعا .

س٦٧٦ : وسئل عن حديث أبي الطفيل عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ (١/١٣٠) قال : من أخذ شبرا من الأرض بغير حقه طوقه من سبع أرضين

فقال : يرويه الوليد بن عبد الله بن جميع[١٧٠] عن أبي الطفيل واختلف عنه فرواه

= زيد . ١/١٣٥/١

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند سعيد ١/١١٥

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة غسان بن المفضل ١٢/٣٢٨ — ٣٢٩

(١٦٨) في المخطوطة « فأسنده » وهو خطأ .

(١٦٩) أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في النكاح ، باب ما يتقى من شؤم المرأة الخ ، من طريق شعبة عن سليمان التيمي ٩/١٣٧ (٥٠٩٦)

ومسلم في صحيحه ، في الرقاق ، من طريق سعيد بن منصور حدثنا سفيان ، ومعتمر بن سليمان ٢/٤٨٧

وأيضا من طريق أبي خالد الأحمر وهشيم وجرير عن سليمان ٢/٤٨٨

وابن ماجه في سننه ، في الفتن ، باب فتنة النساء ، من طريق عبد الوارث بن سعيد وابن المبارك عن سليمان التيمي ٢/١٣٢٥ (٣٩٩٨)

وأحمد في مسنده ، في مسند أسامة من طريق هشيم ١/٢٠٠

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة سليمان بن طرخان ، من طريق يوسف بن يعقوب السلفي وقال : صحيح ثابت ، رواه عن سليمان عدة من الأئمة والأعلام منهم : سفيان الثوري وشعبة ومعمر وزهير والقاسم بن معن في آخرين ٣/٣٥

(١٧٠) الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري المكي نزيل الكوفة ، صدوق يهم ، ورمي بالتشيع ، من الخامسة . التقريب ٢/٣٣٣

محمد بن مسروق[171] الكندي عن الوليد كذلك .

وخالفه جماعة منهم أبو نعيم وغيره رووه عن الوليد عمن سمع سعيد بن زيد ولم يسموا أحدا .

س٦٧٧ : وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبي[172] عن سعيد بن زيد عن النبي ﷺ « إن الله عز وجل ضنين من خلقه يضن بهم عن القتل والأمراض ، يعيشهم في عافية ويميتهم في عافية »

فقال : يرويه علي بن الحكم البناني[173] واختلف عنه ، فرواه عدي بن الفضل[174] عن علي بن الحكم عن أبي الحسن الشامي[175] عن أبي أسماء الرحبي عن سعيد بن زيد .

وخالفه سعيد بن زيد[176] أخو حماد بن زيد فرواه عن علي بن الحكم وأسنده عن أبي هريرة .

---

(١٧١) في المخطوطة « والكندي »

وهو محمد بن مسروق الكندي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : كوفي كان على قضاء مصر ، روى عن أبيه ، والكوفيين ، روى عنه سعيد بن أبي مريم ، وقد ذكره أبو عمر الكندي في قضاة مصر فقال ما ملخصه : محمد بن مسروق بن المرزبان ، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا .

الجرح والتعديل ١٠٤/١/٤ ـــ ١٠٥ ، اللسان ٣٧٩/٥

(٢٧٢) هو : عمرو بن مرثد .

(١٧٣) علي بن الحكم البُناني : بضم الموحدة وبنونين الأولى خفيفة . التقريب ٣٥/٢

(١٧٤) عدي بن الفضل التيمي ، أبو حاتم البصري ، متروك ، مات سنة احدى وسبعين ومائة . التقريب ١٧/٢

(١٧٥) أبو الحسن الجزري ، شامي ، مجهول ، من السادسة ، وأخطأ من سماه عبد الحميد .

التهذيب ٧٣/١٢ ، التقريب ٤١١/٢

(١٧٦) سعيد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي ، أبو الحسن البصري أخو حماد ، صدوق له أوهام ، مات سنة سبع وستين ومائة . التقريب ٢٩٦/١

ورواه أبو جزى نصر بن طريف(١٧٧)عن علي بن الحكم عن أبي الحسن عن سعيد بن عامر عن النبي ﷺ .

ولم يذكر أبا أسماء ، والله أعلم .

س٦٧٨ : وسئل عن حديث ابنة سعيد بن زيد عن أبيها عن النبي ﷺ « لاصلاة لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله »

فقال : هو حديث يرويه أبو ثفال المري(١٧٨)واختلف عنه ، فرواه عبد الرحمن ابن حرملة الأسلمي(١٧٩)عن أبي ثفال ، واختلف عنه ، فقال وهيب وبشر بن المفضل وابن أبي فديك وسليمان بن بلال عن أبي حرملة عن أبي ثفال عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب(١٨٠)عن جدته عن أبيها عن النبي ﷺ(١٨١) .

---

(١٧٧) قال النسائي وغيره : متروك ، تقدم في السؤال رقم : ٣١٥ .

(١٧٨) هو : ثمامة بن وائل بن حصين وقد ينسب لجده وقيل : إسمه وائل بن هاشم بن حصين ، أبو ثفال ـــ بكسر المثلثة بعدها فاء ـــ المري ـــ بضم الميم ثم راء ـــ الشاعر ، مشهور بكنيته ، مقبول ، من الخامسة . التقريب ١٢٠/١

(١٧٩) عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو بن سنة ـــ بفتح المهملة وتثقيل النون ـــ الأسلمي ، أبو حرملة ، المدني ، صدوق ربما أخطأ ، مات سنة خمس وأربعين ومائة . التقريب ٤٧٧/١

(١٨٠) رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب القرشي العامري ، أبو بكر الحويطبي المدني قاضيها ، مشهور بكنيته ، وقد ينسب إلى جد أبيه ، مقبول ، قتل سنة اثنتين وثلاثين ومائة . التقريب ٢٤٢/١

(١٨١) أخرجه الترمذي في سننه ، في باب في التسمية عند الوضوء ، من طريق بشر بن المفضل وقال : قال أحمد : لاأعلم في هذا الباب حديثا له إسناد جيد ، ثم قال : قال محمد بن إسماعيل : أحسن شيء في هذا الباب حديث رباح بن عبد الرحمن . ٣٨/١ ـــ ٣٩

وأيضا في العلل الكبير ، من طريق بشر ، وقال : فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال : ليس في هذا الباب حديث أحسن عندي من هذا ، ورباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان عن جدته عن أبيها ، وأبوها سعيد بن زيد ، قلت له : أبو ثفال المري مااسمه فلم يعرف اسمه . ترتيب العلل ٢/٤

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في التسمية في الوضوء ، من طريق وهيب . ٣/١ ═

وأبوها هو سعيد بن زيد .

وخالفهم حفص بن ميسرة وأبو معشر نجيح(١٨٢)وإسحاق بن حازم فرووه عن أبي حرملة عن أبي ثفال عن رباح عن جدته أنها سمعت رسول الله ﷺ(١٨٣)ولم يذكروا أباها في الاسناد .

= وأحمد في مسنده ، في حديث جدة رباح بن عبد الرحمن ، من طريق وهيب . ٣٨٢/٦

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التسمية على الوضوء ، من طريق وهيب وسليمان بن بلال ٢٦/١ — ٢٧

والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة أبي ثفال ، من طريق وهيب ٦٣/١

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أحاديث في الطهارة ، ونقل عن أبيه وأبي زرعة بأنهما قالا : ليس عندنا بذاك الصحيح ، أبو ثفال مجهول ورباح مجهول ٥٢/١ (١٢٩)

وأخرجه الدارقطني في سننه ، في باب التسمية في الوضوء ، من طريق ابن أبي فديك وبشر بن المفضل ووهيب ، ويعقوب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن حرملة . ٧٢/١ — ٧٣

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، ذكر أسماء بنت سعيد بن زيد الخ ، من طريق سليمان بن بلال ، وسكت . ٦٠/٤

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب التسمية على الوضوء ، من طريق وهيب وابن أبي فديك . ٤٣/١

(١٨٢) ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ٢٦٢

(١٨٣) أخرجه أبو بكر الدقاق في حديثه ، من طريق جبارة بن المغلس عن أبي معشر . ٤١/٢

وأخرجه أحمد في مسنده ، في حديث رباح بن عبد الرحمن بن حويطب عن جدته ، من طريق حفص بن ميسرة وفيه حدثتني جدتي أنها سمعت أباها ٧٠/٤

وأيضا في حديث امرأة ، من طريق حفص وفيه أيضا أنها سمعت أباها . ٣٨١/٥ — ٣٨٢

وأيضا في حديث جدة رباح بن عبد الرحمن ، من طريق حفص وفيه أيضا أنها سمعت أباها ٣٨٢/٦

وأيضا من طريق أبي معشر نجيح ، وليس فيه ذكر أبيها . ٣٨٢/٦

وابن الجوزي في العلل ، حديث في التسمية في الوضوء ، من طريق حفص وفيه ذكر أبيها . ٣٣٧/١

ورواه يزيد بن عياض بن جعدبة[١٨٤] والحسن بن أبي جعفر الجُفري[١٨٥] وعبد الله بن جعفر بن نجيح المدني[١٨٦] عن أبي ثفال عن رباح عن جدته عن أبيها سعيد بن زيد كقول وهيب ومن تابعه عن أبي حرملة[١٨٧] .

ورواه الدراوردي[١٨٨] عن أبي ثفال عن رباح عن ابن ثوبان[١٨٩] مرسلا عن النبي ﷺ[١٩٠] .

ورواه حماد بن سلمة عن صدقة مولى آل الزبير[١٩١] عن أبي ثفال عن أبي بكر ابن حويطب مرسلا عن النبي ﷺ[١٩٢] .

(٢/١٣٠) والصحيح قول وهيب وبشر بن المفضل ومن تابعهما .

قرى على عبد الله بن محمد البغوي وأنا أسمع حدثكم سويد بن سعيد[١٩٣] ثنا حفص

---

(١٨٤) كذبه مالك وغيره ، تقدم في السؤال رقم : ٢٥٧

(١٨٥) ضعيف الحديث ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم : ٢٤٦

(١٨٦) هو والد علي بن المديني ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم : ١٣

(١٨٧) أخرجه ابن ماجه في سننه ، في الطهارة ، باب ماجاء في التسمية في الوضوء ، من طريق يزيد بن عياض . ١/١٤٠ (٣٩٨)

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، في مسند سعيد ، عن الحسن بن أبي جعفر . ص٣٣

وأحمد في مسنده ، من طريق يزيد بن عياض ٤/٧٠

وابن شاهين في فضائل الأعمال ، من طريق يزيد بن عياض ص ٣٧

(١٨٨) تقدم في السؤال رقم : ٢

(١٨٩) هو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان .

(١٩٠) لم أجد من أخرجه

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق الدراوردي وفيه عن ابن ثوبان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ١/٢٧

(١٩١) صدقة مولى آل الزبير ، قال الدارقطني : مجهول ، حكاه ابن الجوزي في العلل المتناهية . ١/٣٣٨

(١٩٢) ذكره البيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة . ١/٤٤

(١٩٣) صدوق في نفسه إلا أنه عمى فصار يتلقن من حديثه ، تقدم في السؤال رقم ١

عن أبي حرملة عن أبي ثفال أنه قال : سمعت رباح بن عبد الرحمن بن حويطب يقول : حدثتني جدتي انها سمعت رسول الله ﷺ يقول : لاصلاة لمن لاوضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ، ولا يؤمن بالله من لايؤمن بي ، ولا يؤمن بي من لايحب الأنصار .

مسند

أبي عبيدة بن الجراح

رضي الله عنه

ومن حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
عن
النبي ﷺ

س٦٧٩ : وسئل عن حديث أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ « أخرجوا يهود الحجاز من جزيرة العرب ، واعلموا أن شر الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »

فقال : يرويه إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة(١)عن سعد بن سمرة بن جندب(٢)عن أبيه عن أبي عبيدة بن الجراح(٣) .

---

(١) إبراهيم بن ميمون أبو إسحاق الخياط ، ويعرف بالنحاس ، مولى آل سمرة بن جندب ، قال يحيى بن معين : ثقة ، وقال ابن حجر : قال أبو حاتم : محله الصدق .

الجرح والتعديل ١/١/١٣٥ ، التهذيب ٢/١٧٣ ـــ ١٧٤ ، تعجيل المنفعة ١٩ ـــ ٢٠

(٢) سعد بن سمرة بن جندب الفزاري ، لم يذكر فيه البخاري جرحا ، وقال النسائي : ثقة ، ووثقه ابن حبان .

التاريخ الكبير ٢/٢/٥٧ ، تعجيل المنفعة ص ١٠١

(٣) أخرجه الطيالسي في مسنده عن قيس عن إبراهيم ص ٣١ (٢٢٩)

والحميدي في مسنده ، في أحاديث أبي عبيدة عن سفيان ١/٤٦ (٨٥)

وأحمد في مسنده في مسند أبي عبيدة ، من طريق يحيى وأبي أحمد الزبيري ١/١٩٥

والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة سعد بن سمرة ، من طريق يحيى وابن عيينة ، وابن إسحاق. ٢/٢/٥٧

والدارمي في سننه ، في السير ، باب إخراج المشركين من جزيرة العرب من طريق يحيى (وفيه سعيد) ٢/٢٣٣

والبزار في مسنده ، من طريق يحيى ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن أبي عبيدة إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد . ١/١٣٦/٢ ـــ ١/١٣٧

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق يحيى ١/١٠٤ ═══

قال ذلك يحيى القطان ، وأبو أحمد الزبيري .

وخالفهما وكيع فرواه عن إبراهيم بن ميمون ، فقال : إسحاق بن سعد بن سمرة[4] عن أبيه عن أبي عبيدة[5] .

ووهم فيه ، والصواب قول يحيى القطان ومن تابعه .

= وأبو نعيم في الحلية في ترجمة وكيع ، من طريق يحيى (وفيه سعيد بن ضمرة بن جندب وهو خطأ) ٣٨٥/٨

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجزية ، باب لايسكن أرض الحجاز مشرك ، من طريق يحيى ٢٠٨/٩

(٤) إسحاق بن سعد بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبي عبيدة ، قال ابن حجر : تفرد وكيع عن إبراهيم بقوله عن إسحاق بن سعد ، ورواه يحيى القطان وأبو أحمد الزبيري عن إبراهيم عن سعد بن سمرة عن أبيه عن أبي عبيدة ، ووقع في رواية أحمد التصريح بأن الراوي عن أبي عبيدة هو سمرة ، وهو المعتمد ، وكان وكيعا كنى إبراهيم بأبي إسحاق فوقع في روايته تغيير ، قال : لم أر لاسحاق بن سعد ترجمة . تعجيل المنفعة ص٢٤

(٥) أخرجه أحمد في مسنده ١٩٦/١

والبخاري في التاريخ الكبير ٥٧/٢/٢

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة وكيع (وفيه يحيى الحماني) ٣٧٢/٨

الفهارس

محتويات الفهارس

فهرس الآيات الكريمة

فهرس الأحاديث
على حروف المعجم

رقم الحديث

«أ»

رقم الحديث

« ف »

« ل »

« ن »

« هـ »

« و »

٣ ـ فهرس الآثار على حروف المعجم

كتاب الايمان

كتاب العلم واتباع السنة والتغليظ في الكذب

كتاب الطهارة

كتاب الصلاة

كتاب الجنائز

كتاب الزكاة والصدقات

كتاب الصيام

كتاب الحج

كتاب النكاح

الرضاع

النفقة

البيوع

الشفعة

الوصايا

الايمان والنذور

القضاء

الحدود والديات

الغصب

الخلافة والامارة

السير والمغازي

الخمس والجزية والخراج

قتال أهل البغي

المذاهب والفرق

فضائل القرآن وتفسيره

الشمائل والمعجزات
وفضل الصلاة على النبي ﷺ

فضائل ومناقب

الآداب

الأضاحي والصيد

الأطعمة والأشربة

اللباس والزينة

أدعية وأذكار

الطب والرق

الزهد

الرؤيا

الفتن والملاحم

الجنـــــة

لو أن مايقل الظفر مما في الجنة برز لأهل الدنيا لزخرفت لهم خوافق السموات ولو أن .. الحديث ٦٠٨

ياعبد الرحمن إن أدخلك الله الجنة كان فيها فرس من ياقوت يطير بك حيث شئت ٥٧٩

٥ ــ مسانيد الصحابة الآخرين ضمن مسانيد علي (جزء منه) وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد رضوان الله عليهم

« بريدة رضي الله عنه »

« بلال بن رباح رضي الله عنه »

« ثوبان رضي الله عنه »

جابر بن عبد الله رضي الله عنه

حذيفة بن اليمان رضي الله عنه

عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما

عبد الله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه

عبد الله بن عباس رضي الله عنهما

عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما

عمرو بن حريث رضي الله عنه

عمرو بن العاص رضي الله عنه

عمير بن سلمة الضمري رضي الله عنه

كعب بن عاصم رضي الله عنه

المسور بن مخرمة رضي الله عنه

معاذ بن جبل رضي الله عنه

أبو بكر الصديق رضي الله عنه

أبو لبابة رضي الله عنه

أبو هريرة رضي الله عنه

أبو الهيثم بن التيهان رضي الله عنه

المبهم من أصحاب النبي ﷺ

جدة رباح رضي الله عنها

٦٧٨ لاصلاة لمن لاوضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله

٦ ـــ فهرس مسانيد علي (جزء منه) وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وسعيد ابن زيد وأبي عبيدة حسب الرواة عنهم مرتبين على حروف المعجم

« مسند علي »

الكنى

المبهمات

٤٦٧

حبيبة بنت شريق

مسند طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

مسند الزبير بن العوام رضي الله عنه

مسند عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

مسند سعيد بن زيد رضي الله عنه

مسند أبي عبيدة بن الجراح

فهرس الرواة المترجم لهم

باب الألف

من اسمه إبراهيم

من اسمه أحمد

من اسمه إسحاق

من اسمه أسد

باب الثاء

من اسمه ثعلبة

باب الجيم

من اسمه جرير

من اسمه جعفر وجهم وجويبر

باب الحاء

من اسمه حاتم وحارث وحازم

باب الراء

من اسمه رباح وربيع

من اسمه ربيعة ورداد ورويم

باب الزاي

من اسمه زائدة والزبير وزكريا

من اسمه زهير وزيد

باب السين

من اسمه سالم وسعد

من اسمه سعيد

من اسمه سلامة وسلمة وسنان

من اسمه سهل وسهيل وسويد

باب الشين

باب الصاد

من اسمه صالح وصدقة

باب الضاد

باب الطاء

من اسمه طارق وطالوت

من اسمه طلحة

باب العين

من اسمه عاصم وعامر وعايش

من اسمه عباد وعباس

من اسمه عبد الحميد

من اسمه عبد الرحمن

من اسمه عبد السلام وعبد الصمد

من اسمه عبد الله

من اسمه عبد الملك

من اسمه عبد الواحد وعبيد الله

من اسمه عثمان

من اسمه عدي وعسل

من اسمه عمرو

من اسمه عمران وعمير وعميرة

من اسمه عون وعياض وعيسى

من اسمه عيسى

باب الفاء

من اسمه فرافصة والفضل

من اسمه فليج وفيض

باب القاف

من اسمه القاسم

من اسمه قشير وقيس

باب الكاف

من اسمه كردوس وكرماني

باب الميم

من اسمه مالك ومحمد

من اسمه مختار ومخرمة ومروان

من اسمه مساور ومسكين ومسلم

من اسمه المسور والمسيب ومصعب

من اسمه معاذ ومعاوية ومعقل

من اسمه مغيرة

من اسمه مقدم ومنصور

من اسمه المنهال ومهاجر

من اسمه موسى

باب النون

من اسمه نابغة ونجيح

من اسمه نصر والنضر « ونعيم »

باب الهاء

من اسمه هاني وهدبة

من اسمه هشام والهيثم

باب الواو

من اسمه الوليد

باب الياء

من اسمه يحيى ويزيد

من اسمه يعلى ويعيش

من اسمه يوسف ويونس

باب الكنى

٨ ـــ فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني بجرح أو تعديل أو بعدم السماع أو غير ذلك .

الاسم	ماقال فيه الدارقطني	السؤال
أحمد بن علي بن العلاء الجوزجاني	كان ثقة	٤١٨
أحمد بن منصور زاج	وما أراه حفظه	٤١٣
أحمد بن يعقوب الترمذي	لاأعرفه إلا في هذا ، ويشبه أن يكون ضعيفا	٤٩٠
أحمد بن يونس مع آخرين	من الثقات	٤٥٧
اسحاق بن إدريس الاسواري	كان ضعيفا	٥٢٨
اسماعيل بن عياش	اضطرب في إسناده	٥١٧
اسماعيل بن عياش	ماسمع عن عمرو بن دينار	٥١٧
اسماعيل بن مسلم	ضعيف	٥٤٧
بشير بن زاذان	كان ضعيفا	٥١٧
الحارث الاعور	اذا انفرد لم يثبت حديثه	٤١٢
حبيب بن أبي ثابت	لم يسمع حبيب هذا من ابي الهياج وانما سمعه من أبي وائل	٤٩٤
حسان بن إبراهيم	أكبر سنا من خالد بن الحارث وأقدم وفاة	٤٩٤
الحسن بن عمارة	هو ضعيف	٤٢٤
الحسن بن عمارة	ضعيف	٤٩٣
حريث والد عمرو	ولا نعلم لأبيه حريث صحبة عن النبي ﷺ سماعاً منه	٦٦٠

حمزة بن أبي حمزة النصيبي	ضعيف	٦٤٩
خالد بن علقمة وعبد الملك بن سلع	هما أثبت من خالفهما	٤٢٤
زياد الجصاص	ضعيف	٥٢٣
سالم بن أبي الجعد	لم يسمع من سعيد بن زيد	٦٦٨
سعد	ان سعدا هذا رجل من الانصار وليس بسعد بن أبي وقاص	٦٤٥
سعيد بن حريث	صحابي	٦٦٢
سعيد بن خالد الخزاعي	ليس بالقوي	٤١٣
سفيان الثوري	رحمه الله كان يضطرب فيه	٤٤٢
سفيان الثوري	لم يقم اسناده	٤٦٦
شعبة	وهم في اسم خالد بن علقمة الخ	٤٢٤
شعيب بن ميمون	ليس بالقوي	٤٩٣
عامر بن سعد بن أبي وقاص	أولاهم بالتقديم من بينهم (أي بين أولاد سعد)	٦٢٩
عامر الشعبي	سمع منه (علي) حرفا ماسمع غير هذا	٤٤٩
عبد الاعلى	مضطرب الحديث	٤٦٣
عبد الرحمن بن إسماعيل العروضي	ثقة	٤٥٨
عبد الرحمن بن بكر	مجهول	٦٦٨
عبد الرحمن بن حميد	ثقة	٥٠١
عبد الرحمن بن ساعدة	قال البرقاني : قلت صحابي قال : ليس إلا في هذا الحديث	٥٧٩

عبد الرحمن بن عمر	مجهول	٦٧٣
عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة	متروك الحديث	٦٠٢
عبد الرحمن بن مهدي	من الثقات	٤٥٧
عبد الرحيم بن سليم بن حيان	ضعيف	٥٢٣
عبد السلام بن عبد الله بن جابر	لم يدرك الزبير	٥٤١
عبد الله بن سلمة الافطس	ليس بقوي	٦٦٧
عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي	ثقة مشهور	٦١٦
عبد الله بن محمد	كان رجلا صالحا ، كان ضعيفا	٥٥٩
عبد الله بن نمير وابو سلمة	كلاهما ثقة	٦١٠
عبد الملك بن سلع وخالد بن علقمة	هما أثبت من خالفهما	٤٢٤
عبد الملك بن عمير	الاضطراب فيه من عبد الملك	٥٨١
عبد الملك بن محمد بن عبد الرحمن البلخي	لقبه حبتر ، لابأس به	٥٣٣
عبد الواحد بن زياد	ثقة	٦٥٨
عبد الواحد بن زياد	انه من الثقات	٦٦٧
عبيد الله بن أبي المغيرة	شيخ لنصر بن علي	٤٩٢
عبيد الله بن عبد الرحمن بن السكري	شيخ نبيل	٥٩١
عبيد الله بن عبد الله السجستاني	شيخ من الشيوخ	٦٢٠
عبيدة بن حميد	(قيل) هل ليس عبيدة بن حميد من الحفاظ ؟ قال : بلى	٤٦٠
عثمان البري	متروك	٥١٦

عثمان بن عمير أبو اليقظان	ضعيف الحديث	٤٥٩
عصمة بن محمد بن فضالة الانصاري	هو ضعيف	٤٠٩
علي بن الحسن الحراني	لم يكن قويا	٥٠١
علي بن عبد الله بن عمر بن البازيار	بغدادي ثقة	٤٥٨
عمر بن سعد	كيف يكون حال من جرى منه مثل ذلك ، ثم قال : ماخرجوا عنه في الصحيح	٦٢٩
عمرو بن حريث	قيل: ان سعيد بن زيد تزوج ام عمرو ابن حريث فكان عمرو ربيبه فلذلك قال : حدثني أبي وإنما عنى به سعيد بن زيد فان كان ذلك فليس بخلاف في الاسناد	٦٦٠
عمرو بن حريث	صحابي	٦٦٢
عمير بن عمرو الحنفي ويحيى بن كثير ابو النصر	هما ضعيفان	٥٠٢
فضيل بن عياض وابو حمزة السكري	هما ثقتان	٤٨٩
قيس بن الربيع	ضعيف الحديث	٤١٢
محمد بن داود بن سليمان ابو بكر النيسابوري	فاضل ثقة	٤٢٤
محمد بن سالم	متروك الحديث	٤١٢
محمد بن سالم العنبسي ابو سهل	هو ضعيف	٤٣٦
محمد بن سالم العنبسي ابو سهل	ضعيف الحديث متروك	٤٣٨

محمد بن السري التمار	لعل هذا الشيخ دخل عليه حديث في حديث	٦٠٣
محمد بن سليمان	شيخ لمحمد بن سليمان	٥٤١
محمد بن طلحة	لم يسمع من أبيه	٥٨٩
محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة	قيل : في بعض الحديث ابن لبيبة وفي بعضها ابن أبي لبيبة فانى ذلك أصح ؟ قال : يقال : هذا وهذا	٦٥٢
محمد بن عبد الرحمن المدني	شيخ لسعيد بن سليمان	٦٢٧
محمد بن القاسم الأسدي	هو متروك	٤٢٢
محمد بن كامل	ليس بالقوي من أهل مصر	٥٣٠
محمد بن المنهال الضرير	كان ثقة	٤٠٨
محمد بن ميمون الزعفراني	كوفي يكنى ابا النضر ، ليس به باس	٤٢٨
مطرف بن طريف	قال البرقاني : قلت : فهل يصح سماع مطرف بن طريف من عمير بن سعيد ؟ قال : نعم وسمع منه مسعر	٤٤٧
منصور	أحد الاثبات	٦٦٣
منصور بن سلمة أبو سلمة الخزاعي	نبيل ، كان أحمد بن حنبل يأخذ عنه	٦٠٦
موسى بن داود	من الثقات	٤٥٧
نعيم بن يحيى السعيدي الكوفي	ثقة له كتاب مصنف في القراءات وله عن مسعر نسخة	٥٠٠
هاشم بن هاشم	لعل هاشما سمع منهما (عامر بن سعد وعائشة بنت سعد)	٦١٠

يحيى بن سعيد	لم يسمع هذا من الزهري	٤٥٨
يحيى بن كثير وعمير الحنفي	هما ضعيفان	٥٠٢
أبو إبراهيم	قيل في الحديث رجل من بني عبد الاشهل ، ومن قال فيه : ان أبا إبراهيم عبد الله بن أبي قتادة فقد وهم	٥٥٦
أبو أسامة وابن نمير	كلاهما ثقة	٦١٠
أبو إسحاق السبيعي	لم يسمع هذا الحديث (الدعاء عند الركوب على الدابة) من علي بن ربيعة	٤٣٠
أبو بكر النهشلي	اسمه لايصح	٤٥٧
أبو الحجاج	هو مجهول	٥١٧
أبو حمزة السكري وفضيل	هما ثقتان	٤٨٩
أبو سنان	اسمه سعيد بن سنان	٦٢٠
أبو عاصم النبيل	لم يسمع ابو عاصم من جعفر بن محمد غيره	٥٧٨
أبو مصعب	اسمه عبد السلام بن حفص	٦٠٩
أبو يعفور العبدي	اسمه وقدان	٦٦٨

الكلمات الغريبة

الاسم	رقم السؤال
التغني بالقرآن	٦٤٩
ثلط	٤٢٥
جران	٤٤٢
الردهة	٦٤٦
ركوة	٤٢٤
زقّوم	٦٤٨
شراج	٥٢٦
طست	٤٢٤
عرق ظالم	٦٦٥
الغرب	٤٣٦
مجل يديها	٤١٧
مهرا	٥٤٢

فهرس الأماكن والبلدان

«هـ»

«و»

«ى»

فهرس الفرق والقبائل

«أ»

«ب»

«ث»

«ج»

الكتب الواردة في مسانيد علي
وبقية العشرة المبشرين بالجنة

١٣ ـ فهرس المصادر والمراجع[1]

أ ـ المخطوطات :

١ ـ الأربعون لأبي سعد النيسابوري : محمد بن يحيى (ت : ٥٤٨هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية بدمشق .

٢ ـ الأمالي للمحاملي : الحسين بن إسماعيل (ت : ٣٣٠هـ) رواية أبي عمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله الفارسي عنه ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق .

٣ ـ الأمالي للمحاملي ، رواية أبي محمد عبد الله بن عبد الله بن يحيى المعروف بالبيع مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٤ ـ الترغيب في فضائل الأعمال لابن شاهين ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة .

٥ ـ الجزء فيه من حديث أبي عمر العطاردي وغيره لأبي محمد ميمون بن إسحاق البصري (ت : ٣٥١هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٦ ـ جزء من حديث أبي بكر الأنباري : محمد بن جعفر بن محمد بن الهيثم (ت : ٣٦٠هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٧ ـ حديث أبي بكر الدقاق ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

٨ ـ حديث أبي بكر يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول الأنباري (ت : ٣٢٩هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

(١) ذكرنا المصادر والمراجع مالم يذكر في الأجزاء السابقة أو اختلفت النسخ أو الطبعات .

٩ ـ حديث أبي عبد الله الحسين القطان ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .
١٠ ـ حديث عبد الله بن أيوب المخرمي ، مصورة في الجامعة الاسلامية بالمدينة عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .
١١ ـ مسند سعد بن أبي وقاص للدورقي ، أحمد بن إبراهيم بن كثير (ت : ٢٤٦هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .
١٢ ـ مسند عبد الرحمن بن عوف للبرتي : أحمد بن محمد بن عيسى البغدادي (ت : ٢٨٨هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .
١٣ ـ المطالب العالية لابن حجر العسقلاني ، مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في المحمودية .
١٤ ـ المنتخب من فوائد ابن علويه القطان الحسن بن علي (ت : ٢٩٨هـ) مصورة في الجامعة الاسلامية عن الأصل المحفوظ في الظاهرية .

ب ـ المطبوعات

١٥ ـ الأسماء والصفات للبيهقي ، تحقيق محمد زاهد الكوثري ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .
١٦ ـ تفسير فتح القدير للشوكاني : محمد بن علي بن محمد (ت : ١٢٥٠هـ) الناشر محفوظ العلي ، بيروت .
١٧ ـ الزهد الكبير للبيهقي ، تحقيق د. تقي الدين الندوي ، دار القلم ، كويت .
١٨ ـ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي : هبة الله بن الحسن (ت : ٤١٨هـ) تحقيق : د. أحمد سعد حمدان ، الناشر : دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض .
١٩ ـ الشمائل المحمدية للترمذي ، اخراج وتعليق محمد عفيف الزعبي ، دار العلم

للطباعة والنشر بجدة .
٢٠ ــ مختصر سنن أبي داود للترمذي : عبد العظيم بن عبد القوي (ت : ٦٥٦هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت .
٢١ ــ مختصر المراسيل لأبي داود ، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بمصر .
٢٢ ــ معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨هـ) تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي ، دار المعرفة ــ بيروت .

ج ــ الرسائل الجامعية :

٢٣ ــ تفسير الامام النسائي ، تحقيق حمد إبراهيم الصليفح ، أطروحة مقدمة لجامعة كراتشي لنيل درجة « دكتوراه » عام ١٤٠١هـ .
٢٤ ــ مساوي الأخلاق للخرائطي ، تحقيق أحمد العليمي ، أطروحة مقدمة للجامعة الاسلامية بالمدينة النبوية ، لنيل درجة « دكتوراه » .

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ــــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلُّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء الخامس



دار طيبة للنشر والتوزيع
الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب: ٧٦١٢
تليفون : ٤٣٥٩٧٤٠/٤٣٥٤٩٣٧

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى

١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٩ م

دار طيبة

الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب. ٧٦١٢

المملكة العربية السعودية

مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

ومن حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ

س ٦٨٠ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ: «أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره».

وعن الخلاف فيه على أبي إسحاق السبيعي.

فقال: رواه سفيان الثوري وزائدة بن قدامة، وعلي والحسن ابنا صالح وعمر ابن عبيد الطنافسي، وأبو الأحوص وشريك[1] عن أبي إسحاق عن [أبي][2] الأحوص عن عبد الله[3].

---

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٨.

٢ ـ في المخطوطة (أبي) ساقط، وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في السلام، من طريق سفيان، وزائدة، وأبي الأحوص، وعمر الطنافسي، وشريك ١/٣٧٨.

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في التسليم في الصلاة، من طريق سفيان، وقال: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح ١/٢٤٢.

والنسائي في سننه، كيف السلام على الشمال، من طريق علي بن صالح وعمر بن عبيد وسفيان ٣/٦٣.

وابن ماجه في سننه، باب التسليم، من طريق عمر بن عبيد ١/٢٩٦ (٩١٤).

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب التسليم، من طريق معمر والثوري ٢/٢١٩ (٣١٣١).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في من كان يسلم في الصلاة تسليمتين، من طريق عمر بن عبيد وزائدة ١/٢٩٨ ـ ٢٩٩.

وأحمد في مسنده من طريق سفيان ١/٣٩٠، ٤٤٤.

وأيضاً من طريق الحسن ١/٤٠٨.

وأيضاً من طريق عمر بن عبيد ١/٤٤٨.

وابن خزيمة في صحيحه، باب صفة السلام في الصلاة، من طريق عمر بن عبيد الطنافسي ١/٣٥٩ ـ ٣٦٠ (٧٢٨).

وابن الجارود في المنتقى، في صفة صلاة رسول الله ﷺ من طريق سفيان ص٨١ ـ ٨٢ (٢٠٩). =

واختلف عن إسرائيل ويونس بن أبي إسحاق[1]، فرواه عنه[2] النضر بن شميل ومعاوية بن عمرو وأبو أحمد الزبيري وحسين المروذي، وأبو النضر[3] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص والأسود[4].

وقال يزيد بن زريع: عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود وحده[5].

ورواه محمد بن الحسن[6] عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي الأحوص والأسود.

وقال يحيى القطان: عن يونس عن أبي إسحاق عن الأسود وحده[7].

وقال الحسين بن واقد[8] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص والأسود وعلقمة[9].

= والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب السلام في الصلاة كيف هو، من طريق سفيان ٢٦٧/١.

وأبو بكر يوسف البهلول في حديثه، من طريق الطنافسي ١١٤/٢ ـ ١١٥/١.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سفيان ٧٧/٢.

وابن حبان في صحيحه، من طريق سفيان، موارد الظمآن، باب التسليم من الصلاة ص١٣٨ (٥١٦).

والطبراني في المعجم الكبير، في مسند ابن مسعود، من طرق سفيان ومعمر وزائدة والحسن وعلي ابني صالح وشريك وأبي الأحوص وعمر بن عبيد والحسين بن واقد كلهم عن أبي إسحاق ١٥١/١٠ ـ ١٥٢ (١٠١٧٣).

والدراقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الله بن داود عن علي بن صالح عن أبي إسحاق عنه. أطراف الغرائب والأفراد ٢٢٠/٢.

والبغوي في شرح السنة، باب التسليم في الصلاة، من طريق سفيان ٢٠٤/٣ ـ ٢٠٥ (٦٩٧).

١ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٧.

٢ ـ يعني إسرائيل.

٣ ـ هو: هاشم بن القاسم.

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق حسين بن محمد ٣٧٨/١.

وأحمد في مسنده، من طريق هاشم وحسين ٤٠٦/١.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق النضر وعبد الله بن رجاء ٧٧/٢ ـ ٧٨/١.

والطبراني في المعجم الكبير، من طريق عبد الله بن رجاء ١٥٢/١٠ (١٠١٧٣).

٥ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أسد عن إسرائيل ٢٦٨/١.

٦ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم٤٤.

٧ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شبابة عن يونس ٥١/٢.

٨ ـ ثقة له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٩ ـ أخرجه النسائي في سننه، في كيف السلام على الشمال ٦٣/١ ـ ٦٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٦٨/١. =

وقال عبد الملك بن حسين (١/١٣١) أبو مالك[١] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص والأسود وعلقمة وعبيدة.

وقال إبراهيم بن طهمان[٢] عن أبي إسحاق عن علقمة والأسود.

وقال أبو بكر بن عياش[٣] عن أبي إسحاق عن علقمة وحده[٤].

ورواه يحيى الحمّاني[٥] عن أبي بكر فزاد فيه الأسود.

وقال عبد الملك بن حسين أبي إسحاق عن الأسود وعلقمة ومسروق وعبيدة[٦].

ورواه خالد بن ميمون[٧] عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد.

قال ذلك إبراهيم بن طهمان عن سعيد بن أبي عروبة عنه.

وخالفه شعيب بن إسحاق[٨] عن سعيد جعله عن الأسود بن هلال[٩].

ورواه يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن بكر بن ماعز

= والدراقطني في سننه، في باب ذكر ما يخرج من الصلاة وكيفية التسليم، وقال اختلف على أبي إسحاق في إسناده، ورواه زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبد الله وهو أحسنها إسناداً ١/٣٥٦ ـ ٣٥٧.

وأيضاً في الأفراد، أطراف الغرائب ١/٢١٣.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب الاختيار في أن يسلم تسليمتين ١/١٧٧.

١ ـ أبو مالك النخعي الواسطي، اسمه عبد الملك وقيل: عبادة بن الحسين وقيل: ابن أبي الحسين ويقال له: ابن ذر، متروك، من السابعة. التقريب ٢/٤٦٨.

٢ ـ ثقة يغرب، تقدم في السؤال رقم١١.

٣ ـ ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم١٠.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق واختلف على أبي إسحاق في إسناده، أطراف الغرائب ١/٢١٣.

٥ ـ حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٥٣ (١٠١٧٦).

والدراقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يزيد بن هارون عن عبد الملك بن حسين أبي مالك النخعي عن أبي إسحاق عن الجماعة ومنهم مسروق وعبيدة. أطراف الغرائب ٢/٢٠٦.

٧ ـ قال أبو حاتم: ما أرى بحديثه بأساً، لا بأس به، تقدم في السؤال رقم٣٣٩.

٨ ـ في المخطوط: «شعيب بن أبي إسحاق» والتصويب من التقريب ١/٣٥١.

٩ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٥٣ (١٠١٧٥).

عن الربيع بن خُثَيم[1] عن عبد الله و لم يرفعه.

وروى هذا الحديث زهير بن معاوية[2] عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبد الله، وزاد فيه حديثاً آخر وهو: «أن النبي ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع وقيام وقعود»[3].

وتابع زهير إسرائيل ومحمد[4] بن جابر[5].

وقال يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه و لم يذكر علقمة وأتى بالمتنين جميعاً.

قال ذلك محمد بن الحسن عنه.

---

١ ـ الربيع بن خثيم: بضم المعجمة وفتح المثلثة. التقريب ٢٤٤/١.

٢ ـ ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخره، تقدم في السؤال رقم١٧.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه في الصلاة، كيف السلام على اليمين ٦٢/٣.
وأيضاً في باب التكبير للسجود ٢٠٥/٢.
وذكره أبو داود في سننه بدون هذه الزيادة ٣٧٩/١.
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ص٣٦ (٢٧٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه مختصراً، دون ذكر التكبير ٢٩٩/١.
وأحمد في مسنده ٣٨٦/١، ٣٩٤، ٤٢٦ ـ ٤٢٧.
والبزار في مسنده ١/١٦٧/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٧٠، ٤٩١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار مختصراً دون ذكر التكبير ٢٦٨/١.
وأيضاً في باب الخفض في الصلاة هل فيه تكبير مختصراً في التكبير ٢٢٠/١.
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق شريك وزهير وإسرائيل ٥١/٢ ـ ١/٥٢.
وأيضاً من طريق إسرائيل وزهير ٢/٤٢.
والطبراني في الكبير ١٥٠/١٠ ـ ١٥١ (١٠١٧٢).
والدارقطني في سننه ٣٥٧/١.
وأيضاً في الأفراد وقال: تفرد به عثمان بن خرزاد عن علي بن الجعد قال: رأيت ابن ثوبان جاء إلى زهير بن معاوية فقال: ... إلخ. أطراف الغرائب ١/٢٠٧.

٤ ـ صدوق ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً، وعمي فصار يلقن، تقدم في السؤال رقم٧٣.

٥ ـ ذكره أبو داود في سننه عن يحيى بن آدم عن إسرائيل ٣٧٩/١.
وأخرجه البزار في مسنده، من طريق إسرائيل ١/١٦٧/١.
والبيهقي في الكبرى، من طريق إسرائيل ١٧٧/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار مختصراً دون ذكر التكبير، من طريق إسرائيل ٢٦٨/١.

وقال إسماعيل بن عياش[1] عنه عن أبي إسحاق عن ابن الأسود عن أبيه وعلقمة وذكر التكبير دون التسليم.

وكذلك قال أبو الأحوص عن أبي إسحاق[2].

وتابعهم حُديج[3] عن أبي إسحاق على الإسناد والمتن[4].

وقال الحسن بن صالح عن أبي إسحاق عن ابن[5] الأسود عن علقمة وحده وأتى بالتكبير دون التسليم.

وقال أبو وكيع[6]: عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله التكبير دون التسليم. اختلف عنه، فقيل عنه عبد الرحمن بن يزيد وعبد الرحمن الأسود.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: «كان النبي ﷺ يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله حتى نرى بياض خده من ههنا وبياض خده من ههنا».

وأن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى»[7].

---

١ ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في التكبير عند الركوع والسجود، وقال: حديث حسن صحيح ٢١٨/١.
وابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل رفع وخفض ٢٣٩/١ ـ ٢٤٠.

٣ ـ هو: حديج بن معاوية، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٨٠.

٤ ـ أخرجه الدارمي في سننه، في باب التكبير عند كل خفض ورفع، من طريق أبي خيثمة ثنا أبو إسحاق ٢٨٥/١.

٥ ـ في المخطوط (ابن) ساقط.

٦ ـ هو الجراح.

٧ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ٤٨١/١.
والترمذي في سننه، في الدعوات، من طريق شعبة عن أبي إسحاق وقال: حسن صحيح ٢٥٦/٤.
وابن ماجه في سننه، في كتاب الدعاء، باب دعاء رسول الله ﷺ ١٢٦٠/٢ (٣٨٣٢). =

وقال النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً»[1].

وعن النبي ﷺ قال: «من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل مثلي»[2].

س ٦٨١ ـ وسئل (٢/١٣١) عن حديث الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «من عزّى مصاباً».

فقال: يرويه محمد بن سوقة عن إبراهيم عنه، حدث به عنه علي بن عاصم[3] وعبد الحكيم بن منصور[4] رفعاه إلى النبي ﷺ[5].

= والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة عن أبي إسحاق ص٣٩ (٣٠٣).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ١/٤٣٤.
وأيضاً من طريق إسرائيل ١/٣٨٩.
وأيضاً من طريق شعبة ١/٤٣٧.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة ١/٢٠٩/٢.
وابن عدي في الكامل في ترجمة الجراح، من طريق الجراح وإسرائيل عن أبي إسحاق ٢/٥٨٥.

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه في الفضائل، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ٢/٣٥١.
والترمذي في سننه، في مناقب أبي بكر الصديق، وقال: حسن صحيح ٤/٣٠٨.
وأحمد في مسنده من طريق سفيان ١/٤٣٤.
وأيضاً من طريق شعبة ١/٤١٢، ٤٣٧.
وأيضاً من طريق محمد بن أبي جعفر ١/٤٥٥.
وأبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ص٣٩ (٣٠٠).
والبزار في مسنده من طريق شعبة ١/٢٠٩/١.

٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الرؤيا، باب ما جاء في قول النبي ﷺ «من رآني في المنام فقد رآني»، وقال: حديث حسن صحيح ٣/٢٤٨ ـ ٢٤٩.
وابن ماجه في سننه، في الرؤيا، باب رؤية النبي ﷺ في المنام ٢/١٢٨٤ (٣٩٠٠).
والبزار في مسنده، من طريق شعبة ١/٢٠٩/٢.

٣ ـ صدوق يخطيء ويصر ورمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٤٧.

٤ ـ متروك، كذبه ابن معين، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه في الجنائز، باب ما جاء في أجر من عزّى مصاباً من طريق علي بن عاصم، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم، وروى بعضهم عن محمد ابن سوقة بهذا الإسناد مثله موقوفاً ولم يرفعه، ويقال: أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث نقموا عليه ٢/١٦٣ ـ ١٦٤.
وابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في ثواب من عزّى مصاباً، من طريق علي بن عاصم =

وتابعهما محمد بن الفضل بن عطية[1] والثوري ـ من رواية حماد بن الوليد[2] عنه ـ وشعبة ـ من رواية نصر بن حماد[3] عنه ـ[4].

٥١١/١ (١٦٠٢).

والبزار في مسنده، من طريق علي بن عاصم وقال: وهذا الحديث رواه غير واحد موقوفاً وأسنده علي ابن عاصم وعبد الحكيم ١/١٦٨/١.

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة علي بن عاصم من طريقه وقال: ولم يتابعه عليه ثقة ٢٤٧/٣.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق علي بن عاصم ١/٥٣.

وابن الأعرابي في معجمه، من طريق عبد الحكيم ١/٣٧.

وأيضاً من طريق علي بن عاصم ٢/٣٨.

وتمام الرازي في فوائده من طريق عبد الحكيم ٢/١٩١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب ما يستحب من تعزية أهل البيت من طريق علي بن عاصم، وقال: تفرد به علي بن عاصم وهو أحد ما أنكر عليه وقد روي أيضاً عن غيره والله أعلم ٥٩/٤.

والخطيب في تاريخه في ترجمة أحمد بن إسماعيل القاضي، من طريق علي بن عاصم ٢٥/٤.

وأيضاً في ترجمة علي بن عاصم، وقال: ومما أنكره الناس على علي بن عاصم وكان أكثر كلامهم بسببه حديث محمد بن سوقة ثم سرد هذا الحديث وأطال الكلام وقال في آخره: وقد روى حديث ابن سوقة عبد الحكيم بن منصور مثل ما رواه علي بن عاصم، وروي كذلك عن سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل ومحمد بن الفضل بن عطية، وعبد الرحمن بن مالك بن مغول، والحارث بن عمران الجعفري كلهم عن ابن سوقة، وقد ذكرنا أحاديثهم في مجموعنا لحديث محمد بن سوقة وليس شيء منها ثابتاً ٤٥٠/١١ ـ ٤٥٤.

وابن الجوزي في الموضوعات، باب ثواب من عزّى مصاباً من طريق علي ٢٢٣/٣.

١ ـ محمد بن الفضل بن عطية بن عمر العبدي مولاهم الكوفي، نزيل بخارى، كذبوه، مات سنة ثمانين ومائة. التقريب ٢٠٠/٢.

٢ ـ حماد بن الوليد الكوفي، عن سفيان الثوري وعنه الحسن بن عرفة والحسين بن علي الصدائي، قال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن حبان: يسرق الحديث ويلزق بالثقات ما ليس من أحاديثهم لا يجوز الاحتجاج به بحال. الجرح والتعديل ١٥٠/٢/١، كتاب المجروحين ٢٥٤/١ ـ ٢٥٥، الكامل لابن عدي ٦٥٧/٢ ـ ٦٥٨، اللسان ٣٥٤/٢.

٣ ـ نصر بن حماد البجلي، أبو الحارث الوراق البصري، ضعيف، أفرط الأزدي فزعم أنه يضع، من صغار التاسعة. التقريب ٢٩٩/٢.

٤ ـ أخرجه ابن الأعرابي في معجمه من طريق نصر عن شعبة ١/٨٣.

وابن حبان في المجروحين، في ترجمة حماد بن الوليد الأزدي وقال: وإنما هو حديث علي بن عاصم عن ابن سوقة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله، وقد سرقه عبد الحكيم بن منصور عنه فرواه عن محمد بن سوقة أيضاً، فأما الثوري فإنه ما حدث بهذا قط وحماد هذا سرقه من علي بن عاصم فألزق بالثوري، وحدث به وجعل مكان الأسود علقمة ٢٥٤/١. =

ورفعه أيضاً عبد الرحمن[1] بن مالك بن مغول[2].

وقيل: عن إسرائيل وقيس[3] بن الربيع[4].

ووقفه الحارث بن عمران الجعفري أبو سليمان[5] عن محمد بن سوقة[6].

= والدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به حماد بن الوليد عنه عن محمد بن سوقة عن إبراهيم عنه. أطراف الغرائب ٢/٢٠٧.

وتمام الرازي في فوائده، من طريق الثوري ٢/١٩.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن سوقة، من طريق حماد بن الوليد عن سفيان، وأيضاً من طريق نصر عن شعبة، وقال: حديث شعبة تفرد به عنه نصر وحديث الثوري تفرد به عنه حماد، وروى عبد الرحمن بن مالك بن مغول عن محمد بن سوقة، ورواه عن الثوري عن محمد بن سوقة، ورواه عن محمد بن سوقة معمر وإسرائيل وعبد الحكيم بن منصور والحارث بن عمران الجعفري وخالد بن يزيد القشيري ومحمد بن الفضيل بن عطية على اختلاف في روايتهم، فمنهم من قال: عن الأسود عن عبد الله، ومنهم من قال: عن علقمة والأسود ٩/٥ ـ ١٠.

وأيضاً في ترجمة سفيان، من طريق حماد عن الثوري وعبد الرحمن بن مالك بن مغول، وقال: غريب عن الثوري عن محمد، رواه شعبة ومعمر وإسرائيل وعبد الحكيم بن منصور في آخرين عن محمد بن سوقة ٧/٩٩.

وأيضاً في ترجمة شعبة من طريق نصر ثنا شعبة ٧/١٦٤.

والقضاعي في مسند الشهاب من طريق شعبة ١/٢٤٠ (٣٨١).

وابن الجوزي في الموضوعات، من طريقي سفيان وشعبة ٣/٢٢٣، ٢٢٤.

١ ـ عبد الرحمن بن مالك بن مغول، قال أحمد والدارقطني: متروك، وقال أبو داود: كذّاب، وقال مرة: يضع الحديث، وقال النسائي وغيره: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال أبو زرعة: ليس بقوي وذكره العقيلي والساجي وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء.

الجرح والتعديل ٢/٢/٢٨٦، الضعفاء للعقيلي ٢/٣٤٥، اللسان ٣/٤٢٧ ـ ٤٢٨.

٢ ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة عبد الرحمن ٢/٣٤٥.

وذكره أبو نعيم في الحلية ٥/١٠.

وابن حجر في النكت الظراف وعزاه إلى أبي جعفر البختري في فوائده، الجزء الحادي عشر ٧/٩.

٣ ـ صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ ذكره أبو نعيم في الحلية من طريق إسرائيل ٥/١٠.

وأخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة علي، من طريق قيس بن الربيع وإسرائيل ١١/٤٥١.

٥ ـ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١١١.

٦ ـ ذكره أبو نعيم في الحلية ٥/١٠.

والخطيب في تاريخه ١١/٤٥٣.

انظر للتفصيل: تلخيص الحبير ٢/١٣٨، وإرواء الغليل ٤/٢١٧ ـ ٢٢٠ (٧٦٥).

س ٦٨٢ ـ وسئل عن حديث الأسود بن يزيد عن عبد الله في الصلاة على النبي ﷺ.

فقال: يرويه عون بن عبد الله واختلف عنه، فرواه المسعودي[١] عن عون عن أبي فاختة[٢] عن الأسود بن يزيد عن عبد الله[٣].

وخالفه عمرو بن مرة، فرواه عن عون بن عبد الله عن الأسود أو رجل من أصحاب عبد الله عن عبد الله، ولم يذكر أبا فاختة[٤].

وقول المسعودي أصح.

حدثنا علي بن محمد السواق ثنا أحمد بن إبراهيم البوشنجي[٥] ـ لا بأس به ـ حدثنا وكيع عن المسعودي عن عون بن عبد الله بن عتبة عن أبي فاختة عن الأسود قال: قال عبد الله بن مسعود: «إذا صليتم على النبي ﷺ فأحسنوا الصلاة عليه لا تدرون لعلَّ ذلك يعرض عليه، قالوا: يا أبا عبد الرحمن علّمنا، قال: قولوا: اللهم اجعل صلاتك وبركاتك ورحمتك على سيد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ورسولك إمام الخير وقائد الخير ورسول الرحمة، اللهم ابعثه مقاماً محموداً يغبطه الأولون والآخرون، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على

---

١ ـ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته. تقدم في السؤال رقم٧٥.
ولكن رواية وكيع عنه قبل الاختلاط، انظر: التقييد والإيضاح ٤٥٤.

٢ ـ هو: سعيد بن علاقة.

٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ. ١/٢٩٣ ـ ٢٩٤ (٩٠٦).
وفي الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن المسعودي واسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود اختلط بآخره ولم يتميز حديثه الأول بالآخر فاستحق الترك قاله ابن حبان ... إلخ. مصباح الزجاجة ١/١١١ ـ ١١٢.
وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ ص٥٧ ـ ٥٨ (٦١).
وأبو يعلى في مسنده (وفيه عون بن أبي فاختة) ص٤٨٤.

٤ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، باب الصلاة على النبي ﷺ، عن الثوري عن أبي سلمة عن عون بن عبد الله عن رجل عن الأسود عن ابن مسعود ٢/٢١٣ ـ ٢١٤ (٣١٠٩، ٣١١٢).

٥ ـ أحمد بن إبراهيم بن مهران، أبو الفضل البوشنجي ـ بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون النون في آخرها الجيم ـ سكن بغداد وحدث بها، قال الدارقطني: لا بأس به، وقال مرة: ليس بقوي يعتبر به.
تاريخ بغداد ٤/٨ ـ ٩، الأنساب للسمعاني ٢/٣٥٩.

إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد».

وكذلك رواه سليمان الأعمش عن المسعودي وهو غريب عنه.

ثنا أبو سهل بن زياد، قال: ثنا المعمري أبو هشام[1] قال: حدثني أبي[2] قال: ثنا زهير عن سليمان عن عبد الرحمن عن أبي فاختة عن الأسود عن عبد الله بهذا، ليس غير المعمري قال.

وحدثنا أبو بكر الشافعي، ثنا إسحاق الحربي، ثنا أبو حذيفة[3] ثنا سفيان عن عمرو بن مرة عن عون بن عبد الله عن الأسود أو عن رجل من أصحاب عبد الله عن عبد الله أنه قال: إذا صليتم ... الحديث.

س ٦٨٣ - وسئل عن حديث الأسود بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ في التشهد.

فقال: يرويه الحسن بن عبيد الله، واختلف عنه، فرواه المحاربي[4] (١/١٣٢) عن الحسن بن عبيد الله عن عمارة بن عمير عن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ[5].

وخالفه مفضل بن مهلهل، فرواه عن الحسن بن عبيد [الله][6] عن عمارة عن الأسود عن عبد الله موقوفاً[7].

---

١ - هكذا في المخطوط (أبو هشام) ولم أجد ترجمته، والمعمري الذي يروي عنه أبو سهل بن زياد هو أبو علي الحسن بن علي بن شبيب المعمري الحافظ واسع العلم والرحلة، وله غرائب وموقوفات يرفعها، قال الدراقطني: صدوق حافظ، جرحه موسى بن هارون وكانت بينهما عداوة، وقال ابن أحمد: لا يعتمد الكذب وأطال ابن حجر في ترجمته، مات سنة خمس وتسعين ومائتين. انظر: تاريخ بغداد ٣٦٩/٧ - ٣٧٢، والتذكرة ٦٦٧/٢ - ٦٦٨، اللسان ٢٢١/٢ - ٢٢٥.

٢ - لم أجد ترجمته.

٣ - هو: موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٩٣.

٤ - هو: عبد الرحمن بن محمد المحاربي، لا بأس به وكان يدلس، تقدم في السؤال رقم١١٥.

٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث الحسن بن عبيد الله عن عمارة بن عمير، تفرد به المحاربي عبد الرحمن بن محمد عنه، ولم يروه عنه غير هارون بن إسحاق مسنداً مجوّداً. أطراف الغرائب ١/٢٠٧.

٦ - في المخطوطة: (عبيد).

٧ - لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن إبراهيم وعمارة عن الأسود ١/١٦٨/١.

والموقوف عن الحسن بن عبيد الله أشبه بالصواب.

س ٦٨٤ ـ وسئل عن حديث الأسود عن عبد الله سألت رسول الله ﷺ: «أي الأعمال أحبها إلى الله؟ قال: الصلاة لوقتها، قلت: ثم ماذا؟ ... الحديث».

فقال يرويه عون بن عبد الله بن عتبة، واختلف عنه، فرواه أبو جناب الكلبي[1] عن عون عن الأسود عن عبد الله[2].

وخالفه إسماعيل بن أبي خالد، فرواه عن عون عن عبد الله لا يذكر بينهما أحداً[3].

كذلك رواه الحفّاظ عن إسماعيل.

وخالفهم إسماعيل بن عياش[4] فرواه عن إسماعيل بن أبي خالد عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود.

وروي عن أشعث[5] عن الشعبي عن عون عن ابن مسعود.

والصحيح حديث إسماعيل عن عون عن ابن مسعود.

قال البرقاني: الذي رأيت ابن صاعد ذكره عن أبي عتبة أحمد بن الفرج[6] عن يحيى بن صالح الوُحَاظي[7] عن إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبيه.

---

١ ـ هو: يحيى بن أبي حية، ضعفوه لكثرة تدليسه، تقدم في السؤال رقم٣٢٣.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٨/١٠ ـ ٢٩ (٩٨١٩).

٣ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٠٤.

وأخرجه الدارقطني في الأفراد من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن عون وقال: تفرد به صالح بن بيان عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن عون. أطراف الغرائب ٢/٢١٢.

٤ ـ مخلط في روايته عن غير أهل بلده، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ هو: ابن سوار، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٨.

٦ ـ أحمد بن الفرج بن سليمان، أبو عتبة الكندي الحمصي، ويعرف بالحجازي قال ابن أبي حاتم: محله الصدق، وقال ابن عدي: لا يحتج به وأيضاً: مع ضعفه احتمله الناس ورووا عنه، وضعفه محمد بن عوف الطائي وابن جوصاء، ووثقه الحاكم، وقال مسلمة: ثقة مشهور، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء، مات سنة نيف وسبعين ومائتين. الجرح والتعديل ٦٧/١/١، تاريخ بغداد ٣٣٩/٤ ـ ٣٤١، اللسان ٢٤٥/١ ـ ٢٤٦.

٧ ـ الوحاظي: بضم الواو، وتخفيف المهملة ثم معجمة. التقريب ٣٤٩/٢.

قال ابن صاعد: ورأيته في موضع آخر ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز ابن عبيد الله[1] عن إسماعيل بن أبي خالد.

س ٦٨٥ - وسئل عن حديث الأسود ومسروق عن عبد الله قال: «من شاء قاسمته أن سورة النساء القصرى[2] نزلت بعد البقرة»[3].

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه، فرواه زهير عن أبي إسحاق عن الأسود ومسروق وعبيدة[4].

وخالفه علي بن عابس[5]، فرواه عن أبي إسحاق عن الأسود وعبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله.

وزهير أثبت وحديثه أولى.

وقال شريك[6] عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[7].

س ٦٨٦ - وسئل عن حديث الأسود وعلقمة عن عبد الله في النهي عن الحجر[8] والروثة في الاستنجاء.

فقال: يرويه علقمة وغيره عن عبد الله، فرواه عن علقمة عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبد الله[9].

---

١ - عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي، ضعيف، ولم يرو عنه غير إسماعيل ابن عياش، من السابعة. التقريب ٥١١/١.

٢ - يعني سورة الطلاق.

٣ - في المخطوطة: (المائدة) والتصويب من سنن النسائي ١٩٧/٦.

٤ - أخرجه النسائي في سننه، في الطلاق، عدة الحامل المتوفى عنها زوجها ١٩٧/٦.
وأيضاً في التفسير، تفسير سورة الطلاق، من طريق الحسن بن محمد بن أعين نا أبو إسحاق، ص٢٤١ (٦١٦).
والطبراني في الكبير ٣٨٤/٩ - ٣٨٥ (٩٦٤٤).

٥ - ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٨.

٦ - صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٧ - أخرجه النسائي في التفسير، تفسير سورة الطلاق ص٢٤١ (٦١٧).

٨ - هكذا وقع في المخطوط (الحجر) فلعل المراد هو أقل من ثلاثة أحجار، والله أعلم.

٩ - أخرجه البزار في مسنده ١/١٦٧/١.
وابن خزيمة في صحيحه، باب أعداد الأحجار للاستنجاء عند إتيان الغائط. ٣٩/١ (٧٠).
والطبراني في الكبير ٧٦/١٠ (٩٩٦٠).

ورواه ليث بن أبي سليم[1] عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه الأسود عن عبد الله[2].

حدث به عنه كذلك زايدة وعبد الرحيم بن سليمان وابن فضيل وعبد الوارث وأبو الأشهب جعفر بن (٢/١٣٢) الحارث[3] وجرير بن عبد الحميد.

ورواه زهير عن ليث، فقال: عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعبد الرحمن ابن يزيد.

ورواه جابر الجعفي[4] ومحمد بن خالد الضبي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود.

ورواه أبو إسحاق السبيعي عن عبد الرحمن بن الأسود واختلف على أبي إسحاق والاختلاف عنه مذكورة فيما بعد.

(١) حدثنا محمد بن زكريا[5] ثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن ليث بن أبي سليم عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ لحاجة فقال: «ائتني بشيء أستنجي به، ولا تقربني

---

١ ـ صدوق اختلط أخيراً و لم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم١٥.

٢ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارة، ما كره أن يستنجى به و لم يرخص به، من طريق عبد الرحيم ١/١٥٥.

وأحمد في مسنده، من طريق ابن فضيل ١/٤٢٦.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الرحيم ص٤٥٦.

وأيضاً من طريق جرير ص٤٧٦.

والطبراني في الكبير من طريق زائدة وجعفر ١٠/٧٥ ـ ٧٦ (٩٩٥٨، ٩٩٥٩).

وابن عدي في الكامل في ترجمة أبي الأشهب، من طريقه ٢/٥٦١.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الإنقاء ... إلخ، من طريق عبد الرحيم وقال: وهذه الرواية إن صحّت تقوى رواية أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود إلا أن ليث بن أبي سليم ضعيف ١/١٠٨.

٣ ـ جعفر بن الحارث الواسطي أبو الأشهب، صدوق كثير الخطأ من السابعة. التقريب ١/١٣٠.

٤ ـ ضعيف رافضي، تقدم في السؤال رقم١٤٠.

٥ ـ هو: محمد بن القاسم المحاربي، ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٧.

حائلاً[1] ولا رجيعاً[2]».

(٢) حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني بواسط، ثنا شعيب بن أيوب ثنا حسين بن علي[3] عن زائدة عن ليث عن عبد[4] الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال: «انطلق النبي ﷺ لحاجته فقال: ائتني بشيء أستنجى منه ولا تقربني حائلاً ولا رجيعاً ففعلت ثم توضأ وصلى».

(٣) حدثنا أحمد بن محمد بن زياد ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي[5] ثنا أبو غسان[6] ثنا زهير حدثني ليث قال: حدثني عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: «أتى النبي ﷺ الخلاء فقال: لا تأتني بحائل ولا رجيع، فأتيته بمدران أو ثلاث مدر فاستنجى بهنّ ثم أتيته بماء فتوضأ».

(٤) حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا يعقوب بن يوسف بن زياد[7] ثنا أبو جنادة[8] عن محمد بن خالد الضبي عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله قال: «تبرز رسول الله ﷺ فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذه ركس»[9].

---

١ ـ حائل: هو كل متغير، وعظم حائل: متغير قد غير البلى. النهاية ١/٤٦٣.

٢ ـ الرجيع: العذرة، والروث: سمي رجيعاً لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان طعاماً أو علفاً. النهاية ٢/٢٠٣.

٣ ـ هو الجعفي.

٤ ـ في المخطوط: (عبد) ساقط.

٥ ـ إبراهيم بن إسحاق أبو إسحاق الحربي البغدادي، أحد الأعلام، كان إماماً في العلم، رأساً في الزهد، عارفاً بالفقه، حافظاً للحديث مميزاً لعلله، قال الدراقطني: هو إمام بارع في كل علم صدوق، مات سنة خمس وثمانين ومائتين. التذكرة ٢/٥٨٤ ـ ٥٨٦.

٦ ـ هو: مالك بن إسماعيل النهدي.

٧ ـ لم أعثر على ترجمته.

٨ ـ هو حصين بن مخارق بن ورقاء، قال الدارقطني: يضع الحديث، وقال ابن حبان: لا يجوز الرواية عنه ولا الاحتجاج به إلا على سبيل الاعتبار، وقال الطبراني: كوفي ثقة. كتاب المجروحين ٣/١٥٥ ـ ١٥٦، اللسان ٢/٣١٩ ـ ٣٢٠، اللسان ٧/٢٨.

٩ ـ ركس: قال ابن الأثير: هو شبيه بالرجيع، يقال: ركست الشيء وأركسته إذا رددته ورجعته، وفي رواية: ركيس فعيل بمعنى مفعول. النهاية ٢/٢٥٩. وقال ابن حجر: بكسر الراء وإسكان الكاف فقيل: هي لغة في رجس ـ بالجيم ويدل عليه رواية ابن ماجه وابن خزيمة فإنها عندهما بالجيم ـ إلى أن قال ـ =

(٥) حدثنا أبو سهل بن زياد ثنا الحسن بن العباس الرازي المقري[١] ـ نبيل ـ ثنا ابن حميد[٢] ثنا حكام عن عنبسة عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود قال: «أتى النبي ﷺ الغائط فقال: ناولني ثلاثة أحجار فناولته فوجد فيها روثة فألقاها وقال: هي ركس».

= وأغرب النسائي فقال: عقب هذا الحديث: الركس طعام الجن، وهذا إن ثبت في اللغة فهو مريح من الإشكال. فتح الباري ١/٢٥٨.

١ ـ الحسن بن العباس بن أبي مهران، أبو علي المقري الرازي، ويعرف بالجمال سكن بغداد وحدث بها، وكان ثقة، مات سنة تسع وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ٧/٣٩٧.

٢ ـ هو يعقوب بن حميد بن كاسب.

ذكر الخلاف على أبي إسحاق في ذلك

روى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه فيه اختلافاً شديداً، فرواه زهير بن معاوية وأبو حماد الحنفي[1] وأبو مريم[2] عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن (١/١٣٣) الأسود عن أبيه عن عبد الله[3].

---

١ ـ هو: مفضل بن صدقة، ضعفه ابن معين وأبو حاتم وقال النسائي: متروك، ووثقه عطاء بن مسلم، تقدم في السؤال رقم: ٢٤٢.

٢ ـ هو: عبد الغفار بن القاسم، قال أبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٣١.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب لا يستنجى بروث، من طريق زهير ٢٥٦/١ (١٥٦).

والنسائي في سننه، في الطهارة، الرخصة في الاستطابة بحجرين، وقال: الركس طعام الجن، من طريق زهير ٣٩/١ ـ ٤١.

وابن ماجه في سننه، باب الاستنجاء بالحجارة والنهي عن الروث، من طريق زهير ١١٤/١ (٣١٤).

والطيالسي في مسنده، من طريق زهير ص٣٧ (٢٨٧).

وأحمد في مسنده، من طريق زهير ٤١٨/١، ٤٢٧.

والبزار في مسنده، من طريق زهير وقال: وهذا الحديث رواه غير زهير عن أبي إسحاق، واختلف على أبي إسحاق في إسناده فقال زهير: عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله، وقال الثوري: عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله، وقال معمر: عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله، وقال زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد ١/١٦٩/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق زهير ص٤٧٠، ٤٩١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الاستنجاء، من طريق زهير ١٢٢/١.

والطبراني في الكبير، من طريق زهير ٧٤/١٠ (٩٩٥٣).

والبيهقي في الكبرى، باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الإنقاء دون منهي عن الاستنجاء به، من طريق زهير، وقال: رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم وهذا حديث قد اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعي فرواه زهير بن معاوية هكذا واعتمده البخاري ووضعه في الجامع، ورواه معمر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله، وزاد في آخره: «ائتني بحجر»، ورواه زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله، ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبيد الله، ثم ذكر كلام الترمذي: حديث إسرائيل عندي أثبت وأصح .. إلخ ١٠٨/١.

وتابعهما شريك[1] ـ من رواية الحمّاني[2] عنه ـ[3] وزكريا بن أبي زائدة ـ من رواية ابنه يحيى عنه ـ[4].

واختلف عن يحيى واختلف عن زكريا وشريك.

ورواه يزيد بن عطاء[5] عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه وعلقمة عن عبد الله[6].

ورواه عمار بن رزيق[7] وورقاء بن عمر ومعمر بن راشد وسليمان بن قرم[8] وإبراهيم الصائغ وعبد الكبير بن دينار الصائغ[9]، وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان[10] ومحمد بن جابر[11] وصباح بن يحيى المزني[12] وروح بن مسافر[13] عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله[14].

وكذلك روي عن شعبة عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله[15].

---

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ هو: يحيى بن عبد الحميد، اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الحمّاني عن شريك ٧٤/١٠ (٩٩٥٤).

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق سهل بن عثمان ثنا يحيى بن زكريا ٧٤/١٠ ـ ٧٥ (٩٩٥٥).

٥ ـ لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٥١٢.

٦ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الاستنجاء، من طريق يزيد ولكن ليس فيه عبد الرحمن ابن الأسود ١٢٢/١.

٧ ـ رزيق: بتقديم الراء مصغراً، التقريب ٤٧/٢.

٨ ـ سيء الحفظ يتشيع، تقدم في السؤال رقم٢٧٢.

٩ ـ لم أجد له ترجمته.

١٠ـ متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٦٧.

١١ـ هو ابن سيار، صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً، تقدم في السؤال رقم٧٣.

١٢ـ متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٣٣١.

١٣ـ ضعفه ابن معين وابن المبارك وأبو زرعة، وقال النسائي وأبو داود والجوزجاني متروك، تقدم في السؤال رقم٣٦٢.

١٤ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق معمر ٤٥٠/١. والبزار في مسنده، من طريق معمر ١٦٦/١/٢.
والطبراني في معجمه الكبير، من طريق معمر ٧٣/١٠ (٩٩٥١).
والدارقطني في سننه، باب الاستنجاء، من طريق معمر وأبي شيبة، وقال: اختلف على أبي إسحاق في إسناد هذا الحديث ٥٥/١.
والبيهقي في الكبرى، في الطهارة، باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار، من طريق معمر ١٠٣/١.

١٥ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد العزيز بن النعمان شيخ بصرى، صار إلى الموصل =

وكذلك قال عباد بن ثابت القطواني وخالد العبد[1] عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد [الله][2].

وكذلك قال إسحاق الأزرق عن شريك.

ورواه أبو أحمد الزبيري وعبيد الله بن موسى وعيسى بن جعفر القاضي الرازي[3] ووكيع بن الجراح عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله[4].

= عن شعبة، وتفرد به علي بن حرب عنه. أطراف الغرائب ١/٢١٥.

١ ـ هو: خالد بن عبد الرحمن المعروف بالعبد، رماه عمرو بن علي بالوضع وكذبه الدارقطني وقال ابن حبان: يسرق الحديث ويحدث من كتب الناس، وذكر البخاري أن إسرائيل يروي عن خالد العبد. ولم أجد من يذكر أن خالد العبد يروي عن إسرائيل، فما أدري هو هذا أم شخص آخر متأخر. التاريخ الكبير ٢/١/١٦٥ ـ ١٦٦، كتاب المجروحين ١/٢٨٠، اللسان ٢/٣٧٩، ٣٩٣.

٢ ـ في المخطوط: لفظ الجلالة ساقط.

٣ ـ عيسى بن جعفر الرياضي، قاضي الري، كوفي، سكن الري، قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل ٣/١/٢٧٣.

٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الطهارة، باب في الاستنجاء بالحجرين، من طريق وكيع، وقال: وهكذا روى قيس بن الربيع هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله نحو حديث إسرائيل، وروى معمر وعمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله، وروى زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه الأسود بن يزيد عن عبد الله، وروى زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله، وهذا حديث فيه اضطراب، قال أبو عيسى: سألت عبد الله بن عبد الرحمن أي الروايات في هذا عن أبي إسحاق أصح فلم يقض بشيء، وسألت محمداً عن هذا فلم يقض فيه بشيء، وكأنه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله أشبه، ووضعه في كتابه الجامع، وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث أبي إسحاق من هؤلاء، وتابعه على ذلك قيس بن الربيع، ثم قال الترمذي: وزهير في أبي إسحاق ليس بذاك لأن سماعه منه بآخره، سمعت أحمد بن الحسن يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول إذا سمعت الحديث عن زائدة وزهير فلا تبال أن لا تسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق، وأبو إسحاق اسمه عمرو بن عبد الله السبيعي الهمداني، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه ولا نعرف اسمه. ١/٢٧ ـ ٢٩.
قد ذكر ابن حجر كلام الترمذي وغيره ثم رد عليه، انظر للتفصيل هدى الساري ص٣٤٨ ـ ٣٤٩.
وانظر: أيضاً سؤالات الترمذي للبخاري للأخ الفاضل الشيخ يوسف الدخيل ٢٢١ ـ ٢٧٦.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق وكيع ١/٣٨٨، ٤٦٥.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، من كان لا يستنجي بالماء ويجتزيء بالحجارة، عن وكيع ١/١٥٥.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، عن إسرائيل، وقال: قال أبو زرعة: اختلفوا في هذا الإسناد فمنهم من =

ورواه الحميدي عن ابن عيينة عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد.

وخالفه زيد بن المبارك الصنعاني ومحمد بن الصباح الجرجرائي وغيرهما فرووه عن ابن عيينة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله، لم يذكر فيه إسرائيل.

وكذلك رواه الفضل بن موسى السيناني عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله.

وخالفه عبد الرحيم بن سليمان وإسحاق الأزرق وإسماعيل بن أبان[١]، فرووه عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن الأسود عن عبد الله[٢].

واختلف عن [يحيى بن[٣]] زكريا بن أبي زائدة في روايته لهذا الحديث عن أبيه فقال سهل[٤] بن عثمان عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن - ولم ينسبه - عن الأسود عن عبد الله[٥].

وقال منجاب[٦] عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله.

= يقول: عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله، ومنهم من يقول: عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله، ومنهم من يقول: عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله، والصحيح عندي حديث أبي عبيدة والله أعلم، وكذا يروي إسرائيل يعني عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وإسرائيل أحفظهم ٤٢/١ (٩٠).

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير، من طريق عبد الله بن رجاء ثنا إسرائيل. ٧٣/١٠ - ٧٤ (٩٩٥٢).

١ - إسماعيل بن أبان الغنوي، الخياط الكوفي، أبو إسحاق، متروك رمي بالوضع مات سنة عشر ومائتين. التقريب ٦٥/١.

٢ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الرحيم بن سليمان ٧٥/١٠ (٩٩٥٦).

٣ - الزيادة لابد منها.

٤ - في المخطوط (سعيد) والتصويب من المعجم الكبير للطبراني ٧٤/١٠.

وهو: سهل بن عثمان بن فارس الكندي، أبو مسعود العسكري، نزيل الري، أحد الحفاظ له غرائب، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. التقريب ٣٣٧/١.

٥ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق سهل ٧٤/١٠ - ٧٥ (٩٩٥٥).

٦ - منجاب: بكسر أوله وسكون ثانيه ثم جيم ثم موحدة - ابن الحارث. التقريب ٢٧٤/٢.

وقيل: عن منجاب عن يحيى عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله.
فلم يذكر بين أبي إسحاق وبين الأسود أحداً.

وروي عن ابني صالح[1] بن حيى ومالك بن مغول ويوسف بن أبي إسحاق وحديج بن معاوية[2] عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله[3].

وكذلك قال منجاب: عن شريك عن أبي إسحاق عن الأسود.

وكذلك قال سلمة بن رجاء: عن زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن الأسود.

واختلف عن يونس بن أبي إسحاق[4] في روايته لهذا الحديث عن أبيه فقال هارون بن[5] عمران (٢/١٣٣) عن يونس عن أبيه عن أبي عبيدة عن عبد الله.

وقال الحسن بن قتيبة[6] عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن عبد الله[7].

فأشبه أن يكون القولان عن يونس بن أبي إسحاق صحيحين.

ورواه أبو سنان سعيد بن سنان[8] عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن عبد الله[9].

فأما حديث زهير بن معاوية ومن تابعه ممن رواه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه عن عبد الله فحدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل ويعقوب بن

---

١ ـ هما: الحسن وعلي.

٢ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٨٠.

٣ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في الطهارة، باب لا يستنجى بالروث عن إبراهيم بن يوسف عن أبيه. ٢٥٦/١ (١٥٦).

٤ ـ صدوق يخطيء قليلاً، تقدم في السؤال رقم١٧.

٥ ـ هارون بن عمران الموصلي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٩٣/٢/٤.

٦ ـ قال الدارقطني: متروك، تقدم في السؤال رقم١٧.

٧ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن عيسى المدائني في حديث طويل ثم قال: تفرد برواية هذا الحديث الحسن بن قتيبة المدائني عن يونس بن أبي إسحاق، ولم نكتبه إلا من حديث ابن حيان عنه. ٣٩٨/٢ ـ ٣٩٩.

٨ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٣٢٢.

٩ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٧٥/١٠ (٩٩٥٨).

إبراهيم البزار قالا: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا يحيى بن آدم ثنا زهير ثنا أبو إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول: «أتى النبي ﷺ الغائط وأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار فوجدت حجرين ولم أجد الثالث، فأخذت روثة، فأتيت بهنّ النبي ﷺ فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: هذه ركس».

حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا الفضل بن دكين وثنا أبو بكر[1] أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني بواسط ثنا شعيب بن أيوب ثنا أبو نعيم وحفص بن عمر الطنافسي ـ وهذا حديث حفص ـ قالا: حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال: سمعت عبد الله بن مسعود يقول فذكره به.

حدثنا أبو بكر الشافعي ثنا معاذ[2] ثنا يحيى بن سعيد عن زهير حدثني أبو إسحاق نحوه.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ويعقوب بن إبراهيم قالا: ثنا أحمد بن محمد ابن يحيى بن سعيد القطان ثنا يحيى بن آدم حدثني أبو حماد الحنفي عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عبد الله مثله.

حدثنا أبو العباس محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار[3] ثنا أحمد ابن حماد بن مسلم أخو زُغبة[4] ثنا زهير بن عباد[5].

---

١ ـ في المخطوط: (ابن أحمد) وهو خطأ.

٢ ـ هو ابن المثنى.

٣ ـ محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبد الله، أبو العباس العتكي البزار وكان ثقة، مات سنة تسع وثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٢٧/١ ـ ٣٢٨.

٤ ـ زغبة: بضم الزاي وسكون المعجمة بعدها موحدة واسمه عيسى بن حماد بن مسلم. التقريب ٩٧/٢.

٥ ـ زهير بن عباد بن مليح بن زهير الرواسي ـ بضم الراء فهمزة وسين مهملة ـ ابن عم وكيع بن الجراح، قال أبو حاتم: كوفي ثقة ووثقه آخرون وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء ويخالف، وقال الدراقطني: مجهول، وقال ابن حجر: أظن قول الدارقطني فيه إنما عني به شيخه يعني أبا بكر بن شعيب، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. الجرح والتعديل ٥٩١/٢/١، التهذيب ٣٤٤/٣ ـ ٣٤٥، الميزان ٢١٦/٢، اللسان ٩٧/٣.

وثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا محمد بن أحمد بن الحسن القطواني[1] ثنا عثمان بن سعيد المري[2] قال: حدثنا يزيد بن عطاء عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة والأسود قالا: قال عبد الله بن مسعود: «انطلقت مع النبي ﷺ وانطلق إلى حاجة فقال: انطلق معي ابغ لي ثلاثة أحجار»، وقال زهير بن عباد: «انطلقت مع النبي ﷺ فقال: انطلق، فانطلق النبي ﷺ (١/١٣٤) إلى حاجة فقال: ابغني ثلاثة أحجار، فلم أجد إلا حجرين وروثة فأخذ الروثة فرمى بها وقال: إنها ركس».

وقال ابن عباد: ثم قال: «إنها ركس».

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد ثنا يحيى بن آدم، ثنا عمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «كنت مع النبي ﷺ فأتيت بحجرين وروثة فألقى الروثة وقال: هذه ركس».

(١٤) حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول ثنا جدي ثنا أبي عن ورقاء بن عمر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «تبرز النبي ﷺ وأنا معه فقال: ائتني بثلاثة أحجار، فأتيته بحجرين وروثة، فقال: هذه ركس، فرمى بها».

(١٥) حدثنا الحسين ابن إسماعيل المحاملي ثنا أبو بكر بن زنجويه[3].

(١٦) وثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات[4] ثنا الحسن بن أبي الربيع الجرجاني[5].

(١٧) وثنا محمد بن إسماعيل بن إسحاق الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم

---

١ ـ لم أجد ترجمته.

٢ ـ عثمان بن سعيد بن مرة القرشي، أبو عبد الله المكفوف، مقبول، من كبار العاشرة. التقريب ٩/٢.

٣ ـ هو: محمد بن عبد الملك بن زنجويه، أبو بكر الحافظ البغدادي.

٤ ـ إسحاق بن محمد بن الفضل بن جابر، أبو العباس الزيات، قال الدارقطني: صدوق مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٩٦/٦.

٥ ـ هو: الحسن بن يحيى بن الجعد العبد.

الصنعاني[1] قالوا: ثنا عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ ذهب لحاجة فأمر ابن مسعود أن يأتيه بثلاثة أحجار، فجاء بحجرين وروثة فألقى الروثة وقال: إنها ركس، فائتني بحجر» ولم يقل الجرجاني فائتني بحجر.

وقال المحاملي: أنا معمر وقال: فأتى عبد الله النبي ﷺ.

قال الشيخ أبو الحسن: هذه زيادة حسنة زادها معمر وافقه عليها أبو شيبة إبراهيم بن عثمان.

(١٨) حدثنا أبو الأسود عبيد الله بن موسى بن إسحاق الأنصاري[2] ثنا محمد بن سعد العوفي[3] ثنا أبي[4] ثنا سليمان بن قرم عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «تبرزت مع رسول الله ﷺ فقال: ناولني ثلاثة أحجار فالتمست فلم أجد إلا حجرين وروثة، فأتيته بهنّ فأخذ الروثة فرمى بها وقال: هذه ركس».

(١٩) حدثنا أبو بكر[5] محمد بن داود بن سليمان النيسابوري حدثني عبد الله بن محمود المروزي[6] ثنا أبو يحيى محمد بن يحيى القصري ثنا هاشم بن

---

١ ـ هو: إسحاق بن إبراهيم الدبري صاحب عبد الرزاق، قال الذهبي: ما كان الرجل صاحب حديث، وإنما أسمعه أبوه، واعتنى به سمع من عبد الرزاق تصانيفه وهو ابن سبع سنين أو نحوها لكن روى عن عبد الرزاق أحاديث منكرة، فوقع التردد فيها، هل هي منه فانفرد بها أو هي معروفة مما تفرد به عبد الرزاق وقد احتج بالدبري أبو عوانة في صحيحه وغيره وأكثر عنه الطبراني مات سنة خمس وثمانين ومائتين. والميزان ١٨١/١ ـ ١٨٢، اللسان ٣٤٩/١ ـ ٣٥٠.

٢ ـ عبيد الله بن موسى بن إسحاق بن موسى بن عبد الله بن موسى بن عبد الله بن يزيد، أبو الأسود الأنصاري الخطمي، ثقة، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٥٢/١٠ ـ ٣٥٣.

٣ ـ محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد بن جنادة، أبو جعفر العوفي قال الدارقطني: لا بأس به، وقال الخطيب: كان ليناً في الحديث، مات سنة ست وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٣٢٢/٥ ـ ٣٢٣، اللسان ١٧٤/٥.

٤ ـ سعد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، قال أحمد: جهمي، وأيضاً لم يكن ممن يستاهل أن يكتب عنه، ولا كان موضعاً لذاك. تاريخ بغداد ١٢٦/٩ ـ ١٢٧، اللسان ١٨/٣ ـ ١٩.

٥ ـ في المخطوط: (أبو بكر بن) وهو خطأ، وهو محمد بن داود بن سليمان، أبو بكر الزاهد.

٦ ـ هو: عبد الله بن محمود بن عبد الله السعدي، أبو عبد الرحمن المروزي، قال الحاكم: ثقة مأمون، توفي سنة إحدى عشرة وثلاثمائة. التذكرة ٧١٨/٢ ـ ٧١٩.

مخلد ثنا أبو يحيى أيوب بن إبراهيم عن إبراهيم بن ميمون الصائغ عن أبي إسحاق الهمداني قال: حدثني علقمة أن عبد الله بن مسعود قال: «تبرز النبي ﷺ فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وطرح روثة وقال: إنها (٢/١٣٤) ركس» والركس الرجس.

(٢٠) حدثنا عمر بن أحمد بن علي المروزي[١] ثنا محمد بن الليث المروزي[٢] ثنا يحيى بن إسحاق الكاشغري[٣] ثنا عبد الكبير بن دينار.

(٢١) وقرأت على عبد الرحمن بن أحمد بن سعيد المروزي[٤]، حدثكم يحيى بن ساسويه[٥] ثنا سويد بن نصر ثنا عبد الكبير بن دينار عن أبي إسحاق عن علقمة، عن عبد الله «أن رسول الله ﷺ أراد أن يتبرز فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وطرح الروثة، وقال: إنما هي ركس».

(٢٢) حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول ثنا جدي ثنا أبي عن أبي شيبة عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «خرجت يوماً مع النبي ﷺ فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار قال: فأتيته بحجرين وروثة، فألقى الروثة، وقال: إنها ركس فائتني بغيرها».

(٢٣) حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن يونس بن ياسين[٦] من كتابه ثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ثنا محمد بن جابر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله

---

١ ــ عمر بن أحمد بن علي بن عبد الرحمن، أبو حفص الجوهري المعروف بابن علك المروزي، كان ثقة صدوقاً يحسن الحديث، فقيهاً بمتون الأخبار، متقناً متيقظاً توفي سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢٢٧/١١ ــ ٢٢٨.

٢ ــ لم أجد ترجمته.

٣ ــ يحيى بن إسحاق الكاشغري من أهل مرو، يروي عن عبد الكبير بن دينار، وعنه محمد بن الليث، ربما أغرب من ثقات ابن حبان. اللسان ٢٤١/٦.

٤ ــ عبد الرحمن بن أحمد بن سعيد بن الحسن بن هارون بن زياد، أبو بكر الانماطي المروزي، قدم بغداد وحدث بها، وكان ثقة حافظاً، توفي سنة تسع وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢٩٦/١٠ ــ ٢٩٧.

٥ ــ يبحث عن ترجمته.

٦ ــ إسماعيل بن يونس بن ياسين، أبو إسحاق المعروف بالشيعي، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولا تعديلاً، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢٩٩/٦.

قال: «تبرز رسول الله ﷺ فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة، قال: فرمى بالروثة وقال: هذه ركس».

(٢٤) حدثني محمد بن أحمد بن إسحاق الحجاري[١] قال: أخبرني إسماعيل ابن محمد الكوفي[٢] ثنا إسماعيل بن أبان ثنا صباح المزني عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «أراد النبي ﷺ أن يتبرز فقال: ابغني ثلاثة أحجار فجاء بحجرين وروثة فأمسك الحجرين وألقى الروثة، وقال: إنما هي ركس».

(٢٥) حدثنا أبو العباس بن سعيد ثنا محمد بن أحمد بن الحسن القطواني ثنا عثمان بن سعيد[٣] ثنا روح بن مسافر عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله «أنه كان مع النبي ﷺ فانطلق بحاجته ...» فذكر الحديث.

(٢٦) حدثنا أبو محمد بن صاعد وأبو ذر أحمد بن أبي بكر[٤] قالا: ثنا علي ابن حرب ثنا عبد العزيز بن النعمان[٥] شيخ بصرى صار إلى الموصل، ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «تبرز النبي ﷺ فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين ورمى بالروثة وقال: هذه ركس».

(٢٧) حدثنا أبو سهل بن زياد ثنا إبراهيم الحربي.

(٢٨) وثنا أبو بكر بن الحجازي ثنا ابن ناجية[٦] قالا: ثنا عبد المجيد بن بيان ثنا إسحاق الأزرق عن شريك عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

---

١ ـ محمد بن أحمد بن إسحاق، أبو بكر يعرف بالحجارى: بالراء. لم يذكر فيه الخطيب جرحاً، وقال: حدث عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة وإسماعيل بن محمد المزني. تاريخ بغداد ٣٤٠/١.

٢ ـ هو: إسماعيل بن محمد المزني الكوفي، قال أبو الحسن الدارقطني: كذاب حدثونا عنه. اللسان ٤٣٢/١.

٣ ـ مقبول، تقدم في أول هذا السؤال.

٤ ـ هو: أحمد بن محمد بن محمد بن سليمان.

٥ ـ عبد العزيز بن النعمان الموصلي البصري، قال أبو حاتم: مجهول، وقال الذهبي حسن الحديث. الجرح والتعديل ٣٩٨/٢/٢، الميزان ٦٣٦/٢، واللسان ٣٩/٤.

٦ ـ هو: محمد بن عبد الله بن ناجية.

(٢٩) حدثنا المحاملي ثنا يوسف بن موسى[١] ثنا وكيع ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق (١/١٣٥) عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: «خرج النبي ﷺ لحاجته فقال: التمس ثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: إنها ركس».

(٣٠) أخبرنا عبد الرحمن بن سعيد بن هارون ثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات ثنا عيسى بن جعفر ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه قال: «كنت مع النبي ﷺ فقال: التمس لي ثلاثة أحجار فأصبت حجرين وروثة، فأتيته بها فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذه ركس».

(٣١) حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني، ثنا شعيب بن أيوب ثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه قال: «كنت مع النبي ﷺ فتبرز فقال: التمس لي ثلاثة أحجار، فوجدت حجرين وروثة فأتيته بها فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذه ركس».

(٣٢) أخبرنا علي بن عبد الله بن مبشر وثنا أحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل قالا: ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا أبو حمد الزبيري ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: «تبرز النبي ﷺ قال: ائتني ثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذه ركس».

وكان أبو إسحاق إذا سئل عن الركس قال: طعام الجن.

ويتلوه في الجزء التاسع إن شاء الله تعالى حدثنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد ابن ثابت البزار ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وسلم تسليماً كثيراً.

---

١ ـ هو القطان.

الثاني من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

(**٣٣**) حدثنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن ثابت البزاز[١] ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه [ثنا محمد بن][٢] عبد الله بن الزبير ثنا سفيان عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: «ناولت النبي ﷺ حجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: إنها ركس».

(**٣٤**) حدثنا محمد بن إسماعيل بن إسحاق الفارسي ثنا علي بن المبارك الصنعاني[٣] ثنا زيد بن المبارك ثنا سفيان[٤] عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن (٢/١٣٥) بن يزيد عن عبد الله بن مسعود «أنه أتى النبي ﷺ [الغائط] فقال: ناولني فناولته روثة فرمى بها وقال: هذه ركس».

(**٣٥**) حدثنا أبو سهل بن زياد ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا محمد بن الصباح ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: «أتى النبي ﷺ الغائط فقال: ناولني فناولته روثة فرمى بها وقال: إنها ركس».

(**٣٦**) حدثنا أبو بكر الحجاري ثنا محمد بن عثمان[٥] ثنا أبو عمار الحسين ابن حريث ثنا الفضل بن موسى عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن

---

١ ـ عبد الله بن أحمد بن ثابت بن سلام، أبو القاسم البزاز، ثقة، مات سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٩/٣٨٧ ـ ٣٨٨.

٢ ـ في المخطوط (ثنا محمد بن) ساقط.

٣ ـ هو: علي بن محمد بن المبارك يبحث عن ترجمته.

٤ ـ هو: ابن عيينة.

٥ ـ هو: محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وثقه صالح جزرة وقال ابن خراش: كان يضع الحديث، تقدم في السؤال رقم١٧.

يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

(٣٧) حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا[١] ثنا أبو كريب [ثنا][٢] عبد الرحيم بن سليمان ثنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد[٣] عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

(٣٨) ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ...[٤] ثنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن **الأسود** بن يزيد النخعي أن عبد الله ابن مسعود قال: «انطلقت مع رسول الله ﷺ ليتبرز فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: هذا ركس».

(٣٩) حدثنا أبو بكر بن زياد النيسابوري ثنا علي بن اشكاب[٥].

(٤٠) وثنا أحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل، ثنا جعفر بن النضر الواسطي[٦] قالا: ثنا إسحاق الأزرق عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد عن الأسود بن يزيد عن عبد الله قال: «انطلقت مع النبي ﷺ ليتبرز فقال: ائتني بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين ورمى الروثة وقال: هذه ركس».

وقال النيسابوري: أنها ركس ولم ينسب عبد الرحمن في حديثه.

(٤١) حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا يحيى بن زكريا بن شيبان[٧] نا إسماعيل بن أبان الغنوي نا زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد عن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

---

١ ـ ضعيف تقدم في السؤال رقم١٧.

٢ ـ الزيادة لابد منها لأن أبا كريب اسمه محمد بن العلاء، كما أن كنية عبد الرحيم بن سليمان أبو علي.

٣ ـ وقع في المخطوط بعد (عبد الرحمن بن يزيد) (ثنا عبد الرحيم بن سليمان) وهو خطأ.

٤ ـ هنا سقط لأن محمد بن القاسم بن زكريا لم يرو عن زكريا.

٥ ـ هو: علي بن الحسين بن إبراهيم ـ ابن اشكاب: بكسر الهمزة وسكون المعجمة وآخره موحدة. التقريب ٢/٣٤.

٦ ـ لم أعثر على ترجمته.

٧ ـ يبحث عن ترجمته.

(٤٢) حدثنا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن العباس الرازي، ثنا سهل بن عثمان ثنا يحيى بن زكريا حدثني أبي عن أبي[١] إسحاق عن عبد الرحمن عن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه.

(٤٣) حدثنا (١/١٣٦) عبد الله بن محمد بن زياد ثنا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد ثنا منجاب ثنا يحيى بن زكريا عن أبيه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه.

(٤٤) حدثنا أبو بكر بن الحجازي ثنا محمد بن عثمان ثنا منجاب ثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه.

(٤٥) حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إسحاق الحجاري حدثني وصيف ابن عبد الله الحافظ[٢] ثنا أحمد بن الفرح أبو عتبة[٣] ثنا سلمة العوصي[٤] ثنا علي ابن صالح عن أبي إسحاق عن الأسود بن يزيد عن عبد الله قال: «أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن ألتمس له ثلاثة أحجار».

(٤٦) حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد ثنا يعقوب بن يوسف بن زياد ثنا أبو جنادة عن مالك بن مغور ويوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله قال: «تبرز النبي ﷺ فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: هذه ركس».

(٤٧) حدثنا أحمد بن محمد بن زياد ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي.

(٤٨) وثنا جعفر بن محمد بن نصير ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان[٥]

---

١ ـ في المخطوط: (حدثني ابن أبي إسحاق) وهو خطأ.

٢ ـ وصيف بن عبد الله الحافظ، أبو علي الرومي الأنطاكي الاشروسني، الإمام الثقة، رحّال جوّال، كان حيًّا في سنة ثلاث عشر وثلاثمائة. انظر: سير أعلام النبلاء ١٤/٤٩٦ ـ ٤٩٧.

٣ ـ ضعفه ابن عدي ومحمد بن عوف وابن جوصاء، ووثقه الحاكم وسلمة تقدم في السؤال رقم٦٨٤.

٤ ـ سلمة بن عبد الملك العوصي: بمهملتين، الحمصي، صدوق يخالف، من التاسعة. التقريب ١/٣١٧.

٥ ـ محمد بن عبد الله بن سليمان، أبو جعفر الحضرمي، المعروف بمطيّن: بفتح التحتانية المشددة كمعظم ـ ثقة، كان من أوعية العلم، مات سنة سبع وتسعين ومائتين. الإكمال ٧/٢٦١، التذكرة ٢/٦٦٢، اللسان ٥/٢٣٥ ـ ٢٣٦، تبصير المنتبه ٤/١٢٩٦.

قالا: يحيى الحماني ثنا حديج بن معاوية عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله قال: «خرج النبي ﷺ إلى الجبّانة[1] وقال: التمس لي بها ثلاثة أحجار أستنجى بها فلم أجد إلا حجرين وروثة فأخذ الحجرين ورمى بالروثة، وقال: إنها ركس». واللفظ لإبراهيم الحربي.

(٤٩) حدثنا أبو بكر بن الحجاري ثنا محمد بن عثمان ثنا منجاب ثنا شريك عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

(٥٠) حدثنا أبو سعيد محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن مشكان المروزي[2] ثنا أبو عبد الله محمد بن عمران بن موسى المروزي[3] ثنا يعقوب بن حميد[4] بن كاسب ثنا سلمة بن رجاء عن زكريا بن أبي زائدة ثنا أبو إسحاق عن الأسود ابن يزيد عن عبد الله.

وإسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: «انطلقت مع النبي ﷺ ليتبرز فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وطرح الروثة وقال: إنها ركس يعني رجيعاً».

(٥١) حدثنا أبو بكر النيسابوري ومحمد بن عبيد الله[5] بن العلاء (٢/١٣٦) الكاتب وأبو ذر أحمد بن أبي بكر قالوا: ثنا علي بن حرب ثنا هارون بن عمران ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي الأحوص عن عبد الله: «تبرز النبي ﷺ فقال: ائتني بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة قال: فرمى بالروثة وقال

---

١ ـ الجبّانة: الصحراء. انظر: الصحاح ٢٠٩١/٥.

٢ ـ محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن غالب بن مشكان، أبو سعيد المروزي، قدم بغداد وحدث بها، وكان ثقة. تاريخ بغداد ٤٥٩/٥.

٣ ـ لم أجد ترجمته.

٤ ـ في المخطوط: (يعقوب بن أحمد) وهو خطأ.
هو: يعقوب بن حميد بن كاسب المدني نزيل مكة وقد ينسب لجده، صدوق ربما وهم، مات سنة أربعين أو إحدى وأربعين ومائتين. التقريب ٣٧٥/٢

٥ ـ هو: محمد بن عبيد الله بن محمد بن العلاء، أبو جعفر الكاتب الأطروشي، قال الدارقطني: ثقة مأمون، توفي سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٣١/٢.

أبو ذر: فأخذ الحجرين وترك الروثة وقال: هذه ركس».

(٥٢) حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق ثنا محمد بن عيسى بن حيان[1] ثنا الحسن بن قتيبة[2] ثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن ابن مسعود: «تبرز النبي ﷺ ثم جاء فقال: ناولني ثلاثة أحجار فناولته حجرين وروثة قال: فرمى الروثة، وقال: هذا ركس أو رجس».

(٥٣) حدثنا الحسن بن أحمد بن صالح حدثني أبو عيسى موسى بن علي الختلي[3] ثنا رجاء بن سعيد[4] ثنا محمد بن الحسن[5] عن يونس ثنا أبو إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: «كنا مع رسول الله ﷺ فتبرز فقال: التمس لي ثلاثة أحجار فوجدت له حجرين وروثة فأتيته بها فأخذ الحجرين وألقى الروثة وقال: هذه ركس».

(٥٤) وكذلك روي عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله، ثنا بذلك محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري وعبد الصمد بن علي[6] قالا: ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا زيد بن أخزم ثنا أبو أحمد عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ بذلك.

(٥٥) حدثنا جعفر بن محمد بن نصير ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي ثنا سهل بن زنجلة ثنا الصباح بن محارب[7] عن أبي سنان عن أبي

١ ـ قال الدارقطني: متروك، تقدم في السؤال رقم١٧.

٢ ـ هالك، تقدم في السؤال رقم١٧.

٣ ـ موسى بن علي بن موسى، أبو عيسى يعرف بالختلي، حدث عن داود بن رشيد ورجاء بن سعيد البزاز وزكريا بن يحيى المنقري، روى عنه أبو بكر الأنباري وأبو بكر بن القاسم المقري، وأبو علي الصواف، وكان ثقة. تاريخ بغداد ٥٤/١٣.

٤ ـ يبحث عن ترجمته.

٥ ـ هو الشيباني، تقدم في السؤال رقم١٣٦.

٦ ـ عبد الصمد بن علي بن محمد بن مكرم بن حسنان، أبو الحسين الوكيل المعروف بالطستي، وهو ابن أخي الحسن بن مكرم، وكان ثقة، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤١/١١.

٧ ـ الصباح بن محارب التيمي الكوفي، نزيل الريّ، صدوق ربما خالف، من الثامنة. التقريب ٣٦٤/١.

إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله «أن النبي ﷺ قال له: ائتني بثلاثة أحجار فأتيته بحجرين وروثة فأخذ الحجرين وألقى الروثة، وقال: إنها ركس».

قال الشيخ: أبو شهاب الحناط[1] عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن والأسود ابني يزيد أنهما كان يزيدا[2] في الاستنجاء على ثلاثة أحجار.

(٥٦) حدثنا بذلك أحمد[3] بن محمد بن زياد ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا خلف بن هشام عن أبي[4] شهاب، وهذا فيما يقال: وهم من أبي شهاب لأن وكيعاً وابن مهدي وأبا نعيم وعبد الرزاق والأشجعي[5] وغيرهم رووه عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود وعبد الرحمن بن يزيد ومنهم من قال: الأسود (١/١٣٧) وعلقمة وعبد الرحمن والله أعلم.

وقال وكيع: الأسود أو عبد الرحمن وعلقمة اثنان من هؤلاء الثلاثة.

س ٦٨٧ ــ وسئل عن حديث الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ: أنه قرأ ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾[6].

فقال: يرويه أبو إسحاق واختلف عنه، فرواه الثوري وشعبة وإسرائيل وزهير وزكريا بن أبي زائدة وغيرهم عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله[7].

---

١ ــ هو الأصغر، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٢ ــ هكذا في المخطوط، وفي مصنف ابن أبي شيبة: (كان علقمة والأسود أو عبد الرحمن بن يزيد لا يزيدان على ثلاثة أحجار) ١/١٥٥.

٣ ــ في المخطوط: (ابن أحمد) وهو خطأ.

٤ ــ في المخطوط: (ابن) وهو خطأ.

٥ ــ فيها: عبد الرزاق الأشجعي وهو خطأ، والأشجعي اسمه: عبيد الله بن عبد الرحمن.

٦ ــ سورة القمر: ١٥، ١٧، ٢٢، ٣٢، ٤٠، ٥١.

٧ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في التفسير، من طريق شعبة. ٨/٦١٧ ــ ٦١٨ (٤٨٦٩، ٤٨٧٠، ٤٨٧٢، ٤٨٧٣).

وأيضاً من طريق زهير ٨/٦١٨ (٤٨٧١).

وأيضاً من طريق إسرائيل ٨/٦١٨ (٤٨٧٤).

وأيضاً في الأنبياء، من طريق الثوري ٦/٣٧١ (٣٣٤١).

وأيضاً من طريق إسرائيل ٦/٣٧٦ (٣٣٤٥). =

وقال شريك[1]: عن أبي إسحاق عن الأسود وعلقمة عن عبد الله.

قال جُبارة[2] عن شريك، وذكر علقمة فيه غير محفوظ.

وقيل: عن يعقوب الحضرمي[3] عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[4].

ولا يصح. قاله محمد بن رمح عن يعقوب.

وكذلك قاله عبد الله بن محمد بن المغيرة[5] عن إسرائيل وقال في متنه: ﴿فَهَلْ مِن مُّتَذَكِّرٍ﴾[6].

= ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب ما يتعلق بالقراءات، من طريق زهير وشعبة ٣٢٨/١.
وأبو داود في سننه، في كتاب الحروف والقراءات، من طريق شعبة ٦٢/٤.
والترمذي في سننه في القراءات، من طريق سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٦٠/٤.
والنسائي في التفسير، في تفسير سورة القمر، من طريق شعبة ص٢٢٠ (٥٦٧).
والطيالسي في مسنده ص٣٧ (٢٨٢).
وأحمد في مسنده، من طريق إسرائيل ٣٩٥/١.
والبزار في مسنده، من طريق إسرائيل ١/١٧٩/١ ـ ٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق الثوري ص٤٩١.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق إسرائيل وشعبة وزهير ٥٢/١.
والدارقطني في الأفراد، من طريق عتبة بن عبد الرحمن بن عبد الله.
وإسرائيل وحماد بن عمرو والعزرمي عن أبي إسحاق، وقال: تفرد به الحسن بن زياد عنهم. أطراف الغرائب ٢٠٧/١.
والحاكم في المستدرك، في التفسير، من طريق إسرائيل، وقال: هذا حديث قد اتفقنا على إخراجه من حديث شعبة عن أبي إسحاق مختصراً ٢٤٩/٢ ـ ٢٥٠.

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٧.

٣ ـ هو: يعقوب بن إسحاق بن زيد.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن رمح عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي عن شعبة عنه (أبي إسحاق) أطراف الغرائب ٢١٨/٢.

٥ ـ عبد الله بن محمد بن المغيرة الكوفي، نزيل مصر، قال ابن يونس: منكر الحديث وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. الجرح والتعديل ١٥٨/٢/٢، الكامل ١٥٣٣/٤ ـ ١٥٣٥، الميزان ٤٨٧/٢ ـ ٤٨٨، اللسان ٣٣٢/٣ ـ ٣٣٣.

٦ ـ في المخطوط (مذكر) والتصويب من الأطراف والغرائب. أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الله بن محمد بن المغيرة عن إسرائيل عن أبي إسحاق عنه بإسناده ومتنه. أطراف الغرائب ٢٢٠/١.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان.

وثنا الحسين بن إسماعيل وأحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني قالا: ثنا فضل ابن سهل.

وثنا محمد بن عبد الله بن الحسين العلاف[1] ثنا أحمد بن الوليد بن سليمان[2] قالوا: ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله قال: «قرأ النبي ﷺ ﴿فَهَل مِن مُدّكر﴾».

وفي حديث العلاف عن النبي ﷺ أنه قرأ.

وفي حديث ابن مبشر أن النبي ﷺ قرأ.

س ٦٨٨ ـ وسئل عن حديث الأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ: «من جعل همَّه همًّا واحداً كفاه الله سائر همومه، ومن تشعبت به الهموم ...» الحديث.

فقال: يرويه معاوية بن سلمة النصري[3] ـ وهو كوفي لا بأس به ـ عن نهشل[4] عن الضحاك عن الأسود[5].

---

١ ـ محمد بن عبد الله بن الحسين، أبو بكر العلاف، ويعرف بالمستعيني، وكان ثقة، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤٤٧/٥.

٢ ـ لعله أحمد بن الوليد بن أبي الوليد، أبو بكر الفحام، سمع يزيد بن هارون وأبا أحمد الزبيري وغيرهما، وكان ثقة، توفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ١٨٨/٥ ـ ١٨٩.

٣ ـ معاوية بن سلمة النصري ـ بالنون ـ أبو سلمة الكوفي، نزيل دمشق مقبول، من الثامنة. التقريب ٢٥٩/٢.
وفي التهذيب قال عبد الله بن نمير: كان ثقة وقال إبراهيم بن الجنيد: سألت ابن معين عنه فقال: هو معاوية أبو سلمة قلت: كيف حديثه فكأنّه ضعفه، وقال أبو حاتم: مستقيم الحديث، وأيضاً ثقة. ٢٠٧/١٠ ـ ٢٠٨.
انظر أيضاً: الجرح والتعديل ٣٨٤/١/٤ ـ ٣٨٥

٤ ـ هو: نهشل بن سعيد بن وردان الورداني، بصري الأصل، سكن خراسان متروك، وكذّبه إسحاق بن راهويه، من السابعة. التقريب ٣٠٧/٢.

٥ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه في المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به. ٩٥/١ (٢٥٧).
وأيضاً في الزهد، باب الهم بالدنيا ١٣٧٥/٢ (٤١٠٦).
وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه نهشل بن سعيد .. إلخ. مصباح الزجاجة ٣٨/١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به معاوية بن سلمة النصري عن نهشل بن مجمع الضبي عن الضحاك عن الأسود، ولم يروه عنه غير عبد الله بن نمير، ورواه محمد بن بشر العبدي عن ابن نمير فزاد في إسناده علقمة مع الأسود، وتفرد به محمد بن بشر عن ابن نمير بهذا الإسناد. أطراف الغرائب ٢٠٧/١. =

حدث به عبد الله بن نمير واختلف عنه فرواه عنه ابنه محمد وأبو كريب وغيرهما بهذا الإسناد.

وخالفهم محمد بن بشر العبدي فرواه عن ابن نمير عن معاوية عن نهشل عن الضحاك عن علقمة والأسود[1].

ولم يتابع على ذكر علقمة، وأحسب ابن نمير حدث به قديماً فذكر فيه علقمة ثم سكت عن ذكره بعد ذلك لأن كل من رواه عنه من المتأخرين لم يذكره عنه.

حدثنا[2] أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني قال[3]: ثنا سعيد بن أيوب حدثنا عبد الله بن نمير ثنا معاوية النصري، عن نهشل عن الضحاك عن الأسود ابن يزيد قال عبد الله بن مسعود: لو أن أهل العلم صانوا العلم ووضعوه عند أهله سادوا به أهل زمانهم ولكن بذلوه لأهل الدنيا لينالوا[4]» به من دنياهم فهانوا على أهلها سمعت نبيكم ﷺ يقول: «من جعل الهموم همًّا واحداً همّ آخرته كفاه الله همّ دنياه، ومن تشعبت به الهموم أحوال الدنيا لا يبالي الله في أي أوديتها هلك».

تفرد به معاوية عن نهشل ولم يروه عنه غير عبد الله بن نمير.

ورواه محمد بن بشر العبدي عن ابن نمير وزاد فيه علقمة، حدثنا بذلك محمد ابن إبراهيم بن نيروز ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ثنا محمد بن بشر ثنا عبد الله ابن نمير.

= ورد في الأطراف: (نهشل بن مجمع) والصواب (نهشل بن سعيد) كما جاء في سنن ابن ماجه.
وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة الأسود، بسنده إلى ابن نمير عن معاوية وفيه: وكان ثقة ثم قال: غريب من حديث الأسود لم يرفعه إلا الضحاك ولا عنه إلا نهشل ١٠٥/٢.

١ - أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ١/٤٠.
وابن عدي في الكامل في ترجمة نهشل من طريق محمد بن بشر وأبي بكر ٢٥٢١/٧ - ٢٥٢٢.
وذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ١/٢٠٧.

٢ - من (حدثنا أحمد - إلى - آخر الحديث) جاء في نسخ العلل في آخر السؤال رقم٨٩٣ وهو: (سئل عن حديث عبيدة عن عبد الله انتهيت إلى أبي جهل وعليه ... الحديث) ونقلته إلى هنا لأنه يتعلق بهذا السؤال لا بالسؤال رقم٨٩٣، والله أعلم.

٣ - في (هـ): (قال) غير موجود.

٤ - في (م): (ليسألوا).

وثنا محمد بن أحمد بن أبي[1] الثلج قال حدثني[2] أحمد بن يحيى الصوفي ثنا محمد بن بشر ثنا الثقة الرضا[3] عبد الله بن نمير عن معاوية النصري عن نهشل عن الضحاك بن مزاحم عن علقمة والأسود عن عبد الله قال: «لو أن أهل العلم ... الحديث» إلى آخر السند، تفرد به ابن بشر عن عبد الله[4] بن نمير.

س ٦٨٩ ـ وسئل عن حديث البراء بن ناجية[5] عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «تدور رحى الإسلام في خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين ثم يكون حدث فإن هلكوا فسبيل (٢/١٣٧) من هلك وإن ثبت لهم دينهم كانت سبعين عاماً».

فقال: حدث به منصور بن المعتمر عن ربعي عن البراء بن ناجية عن ابن مسعود، حدث به عنه الأعمش والثوري وشعبة وشيبان[6].

ورواه عطاء بن عجلان[7] عن منصور عن البراء. لم يذكر ربعيا.

ورواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن ابن عيينة عن منصور عن سالم بن أبي

---

١ ـ في (م): (أبي) غير موجود.
وهو: محمد بن أحمد بن عبد الله بن أبي الثلج أبو بكر الكاتب، ذكره يوسف القواس في جملة الثقات من شيوخه الذين كتب عنهم، توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٣٨/١.
٢ ـ في (م): (قال) غير موجود، وأيضاً فيه (ثنا).
٣ ـ في (م): (عن عبد الله).
٤ ـ في (هـ): (عبد الله) غير موجود.
٥ ـ في المخطوط: (ابن أبي ناجية) وهو خطأ.
٦ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الفتن، من طريق سفيان ١٥٨/٤ ـ ١٦٠.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق شيبان ص٥٠ (٣٨٣).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٣٩٣/١ ـ ٣٩٤، ٣٩٥.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان ص٤٨٦.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شريك عن منصور ٢/١٠٢.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة الحسن بن عمرو العبدي، من طريق شعبة ٧٤٤/٢.
والحاكم في المستدرك، في مقتل عثمان، من طريق شريك عن منصور، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. ووافقه الذهبي ١٠١/٣.
٧ ـ عطاء بن العجلان الحنفي، أبو محمد البصري العطار، متروك، بل أطلق عليه ابن معين والفلاس وغيرهما الكذب، من الخامسة. التقريب ٢٢/٢.

الجعد عن البراء بن ناجية عن ابن مسعود.

ووهم فيه وإنما هو ربعي عن مكان سالم.

حدثنا أبو بكر الأزرق ثنا جدي إسحاق بن البهلول ثنا عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد صاحب اللؤلؤ، ثنا سفيان عن منصور[1] عن ربعي عن البراء بن ناجية عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «تدور رحى الإسلام [في][2] خمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فإن يهلكوا فسبيل من قد هلك وإن يقم لهم دينهم يقم لهم سبعين عاماً، قال: قلت: مما مضى أو مما بقي قال: بل مما بقي».

س ٦٩٠ ـ وسئل عن حديث الحارث بن سويد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «تجوزوا في الصلاة فإن فيكم الكبير والضعيف وذا الحاجة».

فقال: يرويه إبراهيم بن يزيد التيمي، واختلف عنه، فرواه إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله مرفوعاً إلى النبي ﷺ[3].

ورواه زائدة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله موقوفاً[4].

وقال أبو جعفر الرازي[5] عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن ابن مسعود ورفعه.

وكذلك قال عمار الدُهني عن إبراهيم التيمي عن أبيه[6].

---

١ ـ في المخطوط: (ثنا سفيان عن سفيان) والتصويب من سنن أبي داود ١٥٩/٤.

٢ ـ في المخطوط (في) ساقط.

٣ ـ أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، بسنده إلى الأعمش، ثم قال: قال وحدث إبراهيم النخعي عن عبد الله مثل ذلك. المطالب العالية، باب أمر الإمام بالتخفيف ٢/١٤ ـ ١/١٥.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٩٧/٩ (٩٢٨٢).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب وقت صلاة الصبح ٣١٦/١.

٥ ـ هو: عيسى بن أبي عيسى عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٥.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن عمار إلا عبدالجبار، وتفرد به أبوأحمد. مجمع البحرين ٢/٣٧.

وأيضاً الطبراني في الكبير ٢٦٣/١٠ ـ ٢٦٤ (١٠٥٠٧).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله موثقون. مجمع الزوائد، باب من أم الناس فليخفف ٧٣/٢.

وقال[1] أبو معاوية الضرير: عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله مرسلاً موقوفاً والقول عندي قول زائدة.

س ٦٩١ ـ وسئل عن حديث الحارث بن سويد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «إذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه[2] وظلمه فليقل: اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ...» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش عن ثمامة بن عقبة عن الحارث بن سويد، رفعه أبو حمزة السكري، ووقفه[3] [غيره][4]، والموقوف هو المحفوظ.

س ٦٩٢ ـ وسئل عن حديث الحارث بن عبد الله الأعور[5] عن ابن مسعود قال: «إن آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده والواشمة والمستوشمة، ولاوي الصدقة والمرتد أعرابياً بعد هجرته ملعونون[6] على لسان محمد (١/١٣٨) ﷺ».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه أبو معاوية ووكيع ويحيى القطان وعبد الله بن نمير وحفص بن غياث وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن عبد الله

---

١ ـ وقع في المخطوطة: (وقال أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه وقال أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله مرسلاً موقوفاً).
والصواب ما أثبت، لأن الدارقطني يذكر بأن أبا معاوية الضرير خالف أبا جعفر الرازي فلم يذكر أبا إبراهيم التيمي، والله أعلم بالصواب.

٢ ـ التغطرس: الكبر، النهاية ٣/٣٧٢.

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، الرجل يخاف السلطان ما يدعو، عن أبي معاوية ووكيع عن الأعمش موقوفاً. ١٠/٢٠٢ ـ ٢٠٣.
والبخاري في الأدب المفرد، باب إذا خاف السلطان، من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش موقوفاً ص١٨٤ (٧٠٧).
والطبراني في الكبير، من طريق آخر عن ابن مسعود مرفوعاً، وفيه جنادة بن سلم ١٠/١٨ (٩٧٩٥).
وقال الهيثمي: فيه جنادة بن سلم وثقه ابن حبان وضعفه غيره وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١٠/١٣٧.

٤ ـ في المخطوط: (غيره) غير موجود.

٥ ـ في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم٨.

٦ ـ في المخطوط: (ملعون).

ابن مرة عن الحارث الأعور عن عبد الله[1].

ورواه الثوري واختلف عنه، فقال عبد الرزاق ومعاوية بن هشام[2] وقبيصة[3] بخلاف عنه عن الثوري، عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن عبد الله[4].

وقال شعيب بن أيوب: عن قبيصة فيه عن عمرو بن مرة[5]. ووهم فيه.

وقال ابن إسحاق عن الاعمش عن عبد الله بن سخبرة عن عبد الله بن الحارث ابن نوفل عن ابن مسعود. ووهم فيه وهماً قبيحاً.

وقال يحيى بن عيسى الرملي[6] عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله[7].

---

١ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، الموتشمات، من طريق شعبة عن الأعمش. ١٤٧/٨.
والطيالسي في مسنده، من طريق محمد بن خازم أبي معاوية عن الأعمش ص٥٣ (٤٠١).
وعبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب التحليل، عن معمر عن الأعمش ٢٦٩/٦ (١٠٧٩٣).
وأيضاً في الصلاة ١٤٤/٣ ـ ١٤٥ (٥١٠٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، من طريق وكيع ٥٥٨/٦ ـ ٥٥٩.
وأحمد في مسنده من طريق يحيى ووكيع ٤٣٠/١.
وأيضاً من طريق شعبة ٤٦٤/١ ـ ٤٦٥.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق يحيى ص٤٨٢.
والهيثم بن كليب في مسنده، ومن طريق شعبة ووكيع وعبد الواحد والثوري ٩٨/٢ ـ ٩٩/١.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

٣ ـ هو ابن عقبة، صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٤ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في البيوع، باب ما جاء في الربا، من طريق معمر عن الأعمش. ٣١٥/٨ (١٥٣٥٠).
وأحمد في مسنده ٤٠٩/١.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق محمد بن كثير أنا سفيان ٩٩/١.

٥ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق محمد بن كثير العبدي حدثنا سفيان. موارد الظمآن، باب ما جاء في الربا ص٢٨١ (١١٥٤).

٦ ـ صدوق يخطيء ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم٣٨٧.

٧ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في الزكاة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بيحيى ابن عيسى الرملي ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ٣٨٧/١ ـ ٣٨٨.

وقال عمرو بن ثابت[1] عن الأعمش عن إبراهيم عن مالك بن مالك[2] عن أبي مسعود.

وقال المسعودي: عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله.

والصواب قول أبي معاوية ووكيع ومن تابعهم عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن عبد الله.

والشعبي يروي هذا الحديث عن الحارث عن علي بن أبي طالب وقد ذكرنا ذلك في حديث علي والخلاف فيه[3].

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان ثنا شعيب ثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن الحارث بن عبد الله قال: قال عبد الله: «آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهداه إذا علموا به والواشمة والمستوشمة للحسن ولاوي الصدقة والمرتد إعرابياً بعد هجرته ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة» قال الأعمش: فذكرته لإبراهيم فقال: حدثني علقمة عن عبد الله قال: آكل الربا وموكله سواء.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان ثنا شعيب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود قال: «آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهداه إذا علما ذلك، ملعونون على لسان محمد ﷺ يوم القيامة».

قال شعيب: هكذا قال معاوية: عن عبد الله بن مرة.

س ٦٩٣ ـ وسئل عن حديث خيثمة عن ابن مسعود «نهى رسول الله ﷺ

---

١ ـ ضعيف رمي بالرفض، تقدم في السؤال رقم١٧.

٢ ـ مالك بن مالك عن أبي مسعود وعنه إبراهيم التيمي لم أجد من ترجمه ولكن في هذه الطبقة: مالك ابن مالك الذي يروي عن صفية وعنه أبو إسحاق السبيعي، قال البخاري فيه: لا يتابع على حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات وفي المجروحين، وقال: لا يجوز الاحتجاج به وذكره ابن الجارود والعقيلي في الضعفاء ووصفه بأنه كوفي يعرف بضيف مسروق وقال: لا يعرف إلا بهذا الحديث ولا يتابع. الضعفاء للعقيلي ١٧٢/٤، كتاب المجروحين ٣٦/٣، اللسان ٦/٥.

٣ ـ انظر السؤال رقم٣٢٥.

عن بين المحفّلات[١] من الغنم، وقال: خلابة بين المسلمين».

فقال: أسنده أبو شهاب[٢] عن الأعمش عن خيثمة[٣].

وغيره يرويه موقوفاً[٤] (٢/١٣٨) وهو الصواب.

حدثناه أبو القاسم بن منيع ثنا محمد بن جعفر الوَرَكاني[٥] حدثنا أبو شهاب بذلك مرفوعاً وليس غيره.

س ٦٩٤ ـ وسئل عن حديث خشف بن مالك عن عبد الله «أن رسول الله ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً».

فقال: يرويه زيد بن جبير عن خِشف[٦] بن مالك، تفرد به الحجاج بن أرطأة[٧] واختلف عن حجاج في حديثه فرواه أبو معاوية الضرير وحفص بن غياث وأبو خالد الأحمر[٨] عن حجاج عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك عن عبد الله «أن رسول الله ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً»[٩] لم يزيدوا على هذا.

---

١ ـ المحفّلة: الشاة أو البقرة أو الناقة لا يحلبها صاحبها أياماً حتى يجتمع لبنها في ضرعها، فإذا احتلبها المشتري حسبها غزيرة فزاد في ثمنها، ثم يظهر له بعد ذلك نقص لبنها عن أيام تحفيلها، سميت محفلة لأن اللبن حفّل في ضرعها أي جمع. النهاية ١/٤٠٨ ـ ٤٠٩.

٢ ـ هو عبد ربه بن نافع، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن جعفر الوركاني عن أبي شهاب عن الأعمش عنه. أطراف الغرائب ١/٢٠٨.

٤ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في كتاب البيوع، باب الشاة المصراة عن الثوري عن الأعمش ٨/١٩٨ (١٤٨٦٥). والبيهقي في الكبرى، في البيوع، باب النهي عن التصرية، من طريق يعلى بن عبيد ثنا الأعمش (وفيه عن خيثمة عن الأسود قال قال عبد الله) ٥/٣١٧.

٥ ـ محمد بن جعفر الوركاني: بفتحتين. التقريب ٢/١٥٠.

٦ ـ خشف: بكسر أوله وسكون المعجمة بعدها فاء ـ ابن مالك الطائي، وثقه النسائي، من الثانية. التقريب ١/٢٢٣. وفي التهذيب: قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني في السنن: مجهول وتبعه البغوي في المصابيح، وقال الأزدي: ليس بذاك. ٣/١٤٢.

٧ ـ صدوق، كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٨ ـ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ١/٣٨٤.

والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله مرفوعاً إلا بهذا الإسناد.

ورواه عبد الرحيم[1] بن سليمان وعبد الواحد بن زياد ويحيى بن أبي زائدة عن حجاج فزادوا عنه تفسير ذلك عن النبي ﷺ عشرين حقة[2] وعشرين جذعة[3] وعشرين بنت مخاض[4] وعشرين بني مخاض وعشرين[5] بنت لبون[6]، ولا يعرف هذا عن النبي ﷺ إلا في حديث خشف هذا.

ولخشف عن عبد الله الحديث الثاني وليس له غير ذلك، وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأموي عن حجاج فخالف في ذكر أسنان الإبل المأخوذة في الدية[7].

= والدارقطني في سننه، في الديات، من طرق أبي معاوية الضرير وحفص بن غياث وأبي خالد الأحمر وعمرو بن هاشم أبي مالك الجنبي، وذكر الاختلاف على يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فقال: رواه عنه سريج بن يونس بموافقة عبد الرحيم وعبد الواحد بن زياد وخالفه أبو هشام الرفاعي فرواه عنه بموافقة أبي معاوية الضرير ومن تابعه ٣/١٧٥ ـ ١٧٦.

١ ـ في المخطوط: (عبد الرحمن) والتصويب من سنن الدارقطني ٣/١٧٣.

٢ ـ حقة: بكسر الحاء المهملة وتشديد القاف، هي الداخلة في الرابعة. انظر: النهاية ١/٤١٥.

٣ ـ جذعة: من الإبل ما دخل في السنة الخامسة. النهاية ١/٢٥٠.

٤ ـ بنت مخاض: المخاض: اسم للنوق الحوامل، وبنت المخاض وابن المخاض: ما دخل في السنة الثانية، لأن أمه قد لحقت بالمخاض أي الحوامل وإن لم تكن حاملاً. النهاية ٤/٣٠٦.

٥ ـ بنت لبون وابن لبون: وهما من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة فصارت أمه لبوناً أي ذات لبن. النهاية ٤/٢٢٨.

٦ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الديات، باب الدية كم هي؟ من طريق عبد الواحد. ٤/٣٠٨.

والترمذي في سننه، في الديات، باب ما جاء في الدية كم هي من الإبل؟ من طريق ابن أبي زائدة، وأبي خالد الأحمر، وقال: وحديث ابن مسعود لا نعرفه مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وقد روي عن عبد الله موقوفاً ٢/٣٠٢ ـ ٣٠٣.

والنسائي في سننه، في الدية، ذكر أسنان دية الخطأ، من طريق يحيى. ٨/٤٣ ـ ٤٤.

وابن ماجه في سننه، في الديات، باب دية الخطأ، من طريق الصباح بن محارب ثنا حجاج. ٢/٨٧٩ (٢٦٣١).

وابن أبي شيبة في مصنفه في الديات، دية الخطأ كم هي؟ من طريق أبي خالد الأحمر وأبي معاوية عن حجاج، وفيه (لبون) بدل (بني مخاض) ٩/١٣٣.

والدارقطني في سننه، في الديات، من طريق عبد الرحيم بن سليمان، وقال: هذا حديث ضعيف غير ثابت عند أهل المعرفة بالحديث من وجوه عدة، ثم أطال الكلام، ومنها قوله في خِشف بن مالك: هو رجل مجهول، وكذلك في الحجاج بن أرطاة: رجل مشهور بالتدليس وبأنه يحدث عن من لم يلقه ومن لم يسمع منه. راجع للتفصيل ٣/١٧٣ ـ ١٧٥ من السنن.

والبيهقي في الكبرى، في الديات، باب من قال: هي أخماس وجعل أحد بني المخاض دون بني اللبون، من طريق عبد الواحد، ثم ذكر قول الدارقطني مختصراً وحاول الرد عليه. ٨/٧٥ ـ ٧٦.

٧ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ٣/١٧٥.

س ٦٩٥ ـ وسئل عن حديث خشف بن مالك عن أبيه[١] عن ابن مسعود «شكونا إلى النبي ﷺ حر الرمضاء فلم يشكنا».

فقال: رواه الثوري واختلف عنه فرواه معاوية بن هشام[٢] عن سفيان عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك عن أبيه عن عبد الله عن النبي ﷺ[٣].

ووهم فيه معاوية بن هشام، وإنما رواه الثوري عن زيد بن جبير عن خشف قال: «كنا نصلي مع ابن مسعود الظهر والجنادل تنفر من شدة الحر» غير مرفوع[٤].

س ٦٩٦ ـ وسئل عن حديث ربعي بن حراش عن عبد الله عن النبي ﷺ: «ثلاثة يحبهم الله عز وجل: رجل قام من الليل، ورجل تصدق بيمينه يخفيها من شماله، ورجل كان في سرية ...» الحديث.

فقال: [يرويه][٥] أبو بكر بن عياش[٦] عن الأعمش عن منصور عن ربعي عن ابن مسعود[٧].

١ ـ مالك الطائي كوفي، مقل، من الثانية. التقريب ٢/٢٢٧.
٢ ـ في المخطوط: (أبو معاوية بن هشام) وهو خطأ، وهو صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم١٧.
٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب وقت صلاة الظهر. ١/٢٢٢ (٦٧٦).
والبزار في مسنده، من طريق معاوية بن هشام (وفيه زيد بن جبير عن أبيه عن خشف بن مالك) وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا معاوية بن هشام عن سفيان. ١/١٩٧/٢.
وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه مقال، رواه البزار في مسنده عن أبي كريب به فذكره بإسناده ومتنه ـ وقال في آخره: ومالك الطائي لا يعرف حاله، ومعاوية بن هشام فيه لين، لكن له شاهد في صحيح مسلم والنسائي وابن ماجه من حديث خباب بن الأرت عن النبي صلى الله تعالى عليه وآله وسلم لاوسطه. مصباح الزجاجة ١/٨٦.
٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ولا يبرد بها ١/٣٢٤.
٥ ـ في المخطوطة: (يرويه) ساقط.
٦ ـ ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم١٠.
٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في صفة الجنة، وقال: هذا حديث غريب، غير محفوظ، والصحيح ما روى شعبة وغيره عن منصور عن ربعي بن حراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر عن النبي ﷺ، وأبو بكر بن عياش كثير الغلط ٣/٣٣٩.
والطبراني في الكبير ١٠/٢٥٦ (١٠٤٨٦).

ووقع فيه وهم وليس هذا من حديث ابن مسعود، وإنما هو من حديث أبي ذر، وقد اختلف فيه على منصور، فرواه الثوري عن منصور عن ربعي عن أبي ذر[1].

وقيل: عن الثوري عن منصور عن ربعي عن رجل[2] عن أبي ذر[3].

قاله مومل بن إسماعيل[4] عن الثوري.

ورواه (١/١٣٩) شعبة عن منصور عن ربعي عن زيد بن ظبيان[5] عن أبي ذر[6].

وقال جرير عن منصور عن ربعي عن زيد بن ظبيان أو غيره عن أبي ذر[7] وهو المحفوظ.

س ٦٩٧ ـ وسئل عن حديث ربيع بن خُثيم[8] عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لا يسمع الله من مسمع ولا مرائي ولا لاهٍ ولا ملاعب».

فقال يرويه سعيد بن سنان أبو مهدي حمصي[9] ـ قال الشيخ: وسعيد بن

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي ذر ١٥٣/٥.
والنسائي في الكبرى، في الرجم. تحفة الأشراف ١٦٠/٩.

٢ ـ في المخطوط: (عن رجل عن أبي رجل) والتصويب من مسند أحمد ١٥٣/٥.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١٥٣/٥.

٤ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٦٦.

٥ ـ زيد بن ظبيان ـ بفتح المعجمة بعدها موحدة ساكنة ـ الكوفي، مقبول، من الثانية. التقريب ٢٧٥/١.

٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في صفة الجنة، وقال: هذا حديث صحيح، وهكذا روى شيبان عن منصور نحو هذا، وهذا أصح من حديث أبي بكر بن عياش. ٣٣٩/٣ ـ ٣٤٠.
والنسائي في سننه، في الزكاة، ثواب من يعطي ٨٤/٥.
وأحمد في مسنده، في مسند أبي ذر ١٥٣/٥.
والحاكم في المستدرك، في الزكاة، وقال: صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤١٦/١ ـ ٤١٧.

٧ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، باب في صدقة السر ٢٠٨ (٨١٣).

٨ ـ الربيع بن خثيم: بضم المعجمة وفتح المثلثة. التقريب ٢٤٤/١.

٩ ـ سعيد بن سنان الحنفي أو الكندي، أو مهدي الحمصي، متروك، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع، مات سنة ثلاث أو ثمان وستين ومائتين. التقريب ٢٩٨/١.

سنان[1] أصله كوفي سكن الري من ثقات المسلمين يروي عن عمرو بن مرة وأبي إسحاق وغيرهما ـ وكان يتهم بوضع الحديث عن أبي الزاهرية[2] عن كثير بن مرة عن الربيع بن خثيم عن ابن مسعود مرفوعاً[3]. ولا يصح رفعه وهو محفوظ من كلام ابن مسعود.

س ٦٩٨ ـ وسئل عن حديث الربيع بن خثيم عن ابن مسعود «من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ...» الحديث.

فقال: يرويه هلال بن يساف، واختلف عنه فرواه حصين واختلف عنه أيضاً فروى عبد العزيز بن مسلم[4] ومندل بن علي[5] ومحمد بن فضيل وإبراهيم بن طهمان عن حصين عن هلال بن يساف[6].

وكذلك قال وكيع: عن الأعمش عن هلال بن يساف عن الربيع عن ابن مسعود قوله[7].

ورواه شعبة عن حصين عن هلال عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود. وقال شعبة أيضاً عن عبد الملك بن ميسرة عن هلال عن الرجلين الربيع بن

---

١ ـ سعيد بن سنان، أبو سنان البرجمي الكوفي نزيل الري، صدوق له أوهام من السادسة. التقريب ٢٩٨/١.

٢ ـ هو حدير: مصغراً، الحمصي. التقريب ١٥٦/١.

٣ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة الربيع بن خثيم، وقال: غريب من حديث الربيع، ما كتبناه إلا بهذا الإسناد ١١٨/١.

والبزار في مسنده، ولكن متن الحديث ساقط في النسخة ١/١٩٤/١.

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني. ٣٥٧/٢ ـ ٣٥٨ (١٤٠٨).

٤ ـ هو القسملي.

٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٦ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في الدعوات، باب فضل التهليل معلقاً عن الأعمش وحصين. ٢٠١/١١.

وقال ابن حجر: وأما رواية حصين وهو ابن عبد الرحمن فوصلها محمد بن فضيل في كتاب الدعاء له. فتح الباري ٢٠٤/١١.

٧ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ثواب من قال في دبر صلاة الغداة: لا إله إلا الله وحده ... إلخ ص١٩٠ (١١٤).

وأيضاً من طريق منصور عن هلال ص١٩١ (١١٧).

خثيم وعمرو بن ميمون[1].

فصحت الروايتان جميعاً وكلهم وقف الحديث.

س ٦٩٩ ـ وسئل عن حديث الربيع بن عميلة عن ابن مسعود قال: «بحسب امريء إذا رأى منكراً أن يعلم الله منه أنه ينكره بقلبه».

فقال: يرويه الرُكين بن الربيع[2] وعبد الملك بن عمير وطلحة بن مصرف، رفعه الربيع بن سهل الفزاري[3] عن الرُكين عن أبيه[4].

ووقفه غيره وهو الصواب.

س ٧٠٠ ـ وسئل عن حديث زر بن حبيش عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «من قرأ ﴿تَبَارَكَ الَّذِيْ بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾ في كل ليلة منعه ذلك من عذاب القبر».

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[5] عن زر بن حبيش عن عبد الله واختلف عنه فرواه عرفجة بن عبد الواحد[6] عن عاصم عن زر عن عبد الله وقال: «كنا في عهد رسول الله ﷺ نسمها المانعة»[7].

---

١ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح تعليقاً فقال: قال آدم: حدثنا شعبة ٢٠١/١١.
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق شعبة ومسعر ص١٩٥ ـ ١٩٦ (١١٥، ١١٦).

٢ ـ الركين: بالتصغير. التقريب ٢٥٢/١.

٣ ـ الربيع بن سهل بن الركين بن الربيع بن عميلة الفزاري، قال ابن معين: ليس بشيء وقال الدارقطني وغيره: ضعيف، وقال البخاري: يخالف في حديثه، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره العقيلي والساجي في الضعفاء.
تاريخ يحيى ٣٨٨/٣ (١٨٨١)، التاريخ الكبير ٢٧٨/١/٢، الجرح والتعديل ٤٦٣/٢/١ ـ ٤٦٤، اللسان ٤٤٦/٢.

٤ ـ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة ربيع بن سهل، وقال: ورواه غير واحد عن الركين ولا يرفعونه، قاله سعيد بن سليمان سمع ربيعاً، يخالف في حديثه. ٢٧٨/١/٢.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة الربيع بن سهل بن الركين ٩٩٦/٣.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٦ ـ عرفجة بن عبد الواحد الأسدي، مقبول، من السادسة. التقريب ١٨/٢.

٧ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، الفضل في قراءة تبارك الذي بيده الملك، من طريق عبد العزيز ابن أبي حازم ص٤٣٣ ـ ٤٣٤ (٤١١).

حدث به سهيل بن أبي صالح[1] واختلف عنه فرواه عبد العزيز بن أبي حازم وقاسم بن عبد الله العمري[2] عن سهيل بن أبي صالح عن عرفجة بن عبد (٢/١٣٩) الواحد عن عاصم وقال فيه محمد بن زنبور[3] عن ابن أبي حازم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن عرفجة بن عبد الواحد.

والقول الأول أشبه بالصواب.

ورواه شعبة ومسعر وأبو عوانة وحماد بن سلمة وزيد بن أبي أنيسة عن عاصم عن زر عن عبد الله موقوفاً[4]. وهو المحفوظ.

س ٧٠١ - وسئل عن حديث زر عن عبد الله قال: «هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ القرآن فلما سمعوه قالوا: صه، فكانوا سبعة أحدهم زوبعة يعني الجن».

فقال: يرويه أبو أحمد الزبيري[5] عن الثوري واختلف عنه فرواه أحمد بن منيع عن الزبيري عن الثوري عن عاصم[6] عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ[7].

وتابعه عبد العزيز بن أبان[8] عن الثوري.

وقيل: عن أبي أحمد الزبيري عن الثوري عن عاصم عن زر، لم يجاوز به[9].

---

١ - صدوق تغير حفظه بآخره، تقدم في السؤال رقم٦١٤.

٢ - متروك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٤٤.

٣ - محمد بن زنبور بن أبي الأزهر، أبو صالح المكي، واسم زنبور: جعفر، صدوق له أوهام، مات في آخر سنة ثمان وأربعين ومائتين. التقريب ٢/١٦١.

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في فضائل القرآن، باب تعليم القرآن وفضله، عن الثوري ٣/٣٧٩ - ٣٨٠ (٦٠٢٥).

والحاكم في المستدرك، في التفسير، في سورة الملك، من طريق سفيان عن عاصم، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٢/٤٩٨.

٥ - ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم١١٠.

٦ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٧ - أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن الزبيري ٢/٢٢٨.

وأورده ابن كثير في تفسيره، تفسير سورة الأحقاف، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أحمد الزبيري ٤/١٦٣.

٨ - متروك، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٩ - أخرجه البزار في مسنده، عن أحمد بن إسحاق الاهوازي قال: ثنا أبو أحمد وقال: وهذا الحديث قد =

وكذلك رواه يحيى القطان لم يجاوز به زراً[1].

حدثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي قال: ثنا أحمد بن منيع ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان الثوري عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: «هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ ببطن نخلة، فلما سمعوه قالوا: أنصتوا قالوا: صه وكانوا سبعة أحدهم زوبعة».

حدثنا محمد بن صالح الجواربي[2] ثنا عمرو بن علي ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن عاصم عن زر في قوله عز وجل: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَراً مِّنَ الْجِنِّ﴾[3] قال: أنزل عليه وهو ببطن نخلة، لم يذكر ابن مسعود.

س ٧٠٢ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله في قوله ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾[4] قال: «رأى جبرئيل له ستمائة جناح في صورته».

فقال: يرويه أبو إسحاق الشيباني[5] والوليد بن العيزار وعاصم بن أبي النجود[6].

فأما حديث الشيباني فرواه عبد الواحد بن زياد عنه[7].

وقيل: عن علي بن عاصم[8] عن أبي إسحاق الشيباني.

= رفعه بعض أصحاب أبي أحمد إلى عبد الله وبعضهم لم يقل عن عبد الله ١/١٩١/٣.
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة الأحقاف عن ابن بشار قال ثنا أبو أحمد ٢٦/٢٠.

١ ـ أخرجه الطبري في تفسيره، مختصراً ٢٦/٢٠.

٢ ـ محمد بن صالح بن خلف بن داؤد بن سعيد بن عبد الله، أبو بكر الجواربي وكان صدوقاً، مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥/٣٦٢.

٣ ـ سورة الأحقاف: آية ٢٩.

٤ ـ سورة النجم: آية ١٨.

٥ ـ هو: سليمان بن أبي سليمان.

٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير سورة النجم، باب ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ في تفسير آية ﴿فَكَان قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ ٨/٦١٠ (٤٨٥٦).
والبيهقي في دلائل النبوة، من طريق شعبة عن الشيباني موقوفاً ٢/٣٧١.

٨ ـ صدوق يخطيء ويصر، تقدم في السؤال رقم٤٧.

وقاله أبو كريب[1] عن عبد الله بن إسماعيل الأزدي[2] عن أبي إسحاق الشيباني عن زر عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «رأيت جبرئيل له ستمائة جناح».

وغيره يرويه عن الشيباني عن زر عن عبد الله «أن النبي ﷺ رأى جبرئيل»[3].

وكذلك قال الوليد بن العيزار: عن زر.

وكذلك قال زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله[4].

وقال حماد بن سلمة وإبراهيم بن طهمان: عن عاصم بن زر عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «رأيت جبريل»[5].

---

١ - في المخطوط: (وقاله كريب) وهو خطأ، وأبو كريب اسمه محمد بن العلاء.

٢ - عبد الله بن إسماعيل بن أبي خالد، الكوفي، مجهول، من الثامنة. التهذيب ١٤٨/٥، التقريب ٤٠٢/١.

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير سورة النجم باب ﴿فأوحى إلى عبده ما أوحى﴾ من طريق زائدة عن الشيباني وفيه ﴿فكان قاب قوسين ...﴾ الآية بدل ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ ٦١٠/٨ (٤٨٥٧).

وأيضاً في بدء الخلق، من طريق أبي عوانة ٣١٣/٦ (٣٢٣٢).

ومسلم في صحيحه في الإيمان، باب في ذكر سدرة المنتهى، من طريق عباد بن العوام وفيه ﴿فكان قاب قوسين﴾.

وأيضاً من طريق حفص بن غياث وفيه ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾.

وأيضاً من طريق شعبة وفيه ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ ٨٨/١.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة النجم، من طريق عباد بن العوام نا الشيباني وفيه ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ١٨٨/٤.

والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٤٨ (٣٥٨).

وأحمد في مسنده، من طريق زهير وفيه ﴿فكان قاب قوسين أو أدنى﴾ ٣٩٨/١.

والنسائي في تفسيره، في تفسير قوله تعالى: ﴿فكان قاب قوسين﴾ من طريق عباد بن العوام، وليس فيه ﴿لقد رأى ...﴾ الآية ٢١٣ (٥٤٦).

وأيضاً من طريق سفيان عن أبي إسحاق، في تفسير آية ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ ٢١٥ (٥٥٢).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق زهير ص٤٩١.

والطبراني في الكبير، من طريق زهير وأبي معاوية وإسماعيل بن زكريا، وسفيان كلهم عن الشيباني مختصراً، وفيه ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ ٢٤٦/٩ - ٢٤٨ (٩٠٥٥).

٤ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق قيس بن الربيع عن عاصم ٢٤٦/٩ (٩٠٥٤).

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، من طريق زائدة عن الشيباني كما تقدم آنفاً.

٥ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حماد وفيه ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ ٤١٢/١، ٤٦٠.

وكذلك (١٤٠/١) قال حسين بن واقد[١] عن عاصم إلا أنه جعله عن أبي وائل عن عبد الله[٢].

وتابعه شريك[٣] على إسناده[٤].

وحديث الشيباني أصحها.

حدثنا محمد بن جعفر المطيري[٥] ثنا نصر بن داؤد بن طوق[٦]، ثنا محمد بن فضل أبو عبد الله[٧] بمكة ـ قرأ به شريح كذا ـ قال ثنا معاوية بن هشام[٨] ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً

= والبزار في مسنده، من طريق حماد وفيه ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً قال فيه: عن النبي ﷺ إلا يحيى بن سعيد عن حماد، وقد رواه غيره يحيى عن حماد عن عاصم عن زر عن عبد الله موقوفاً ١/١٨٩/٢.

والنسائي في تفسيره، تفسير ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ من طريق حماد ٥٥٤/٢١٥).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق حماد مختصراً ص٤٥٨، ٤٩٤.

وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة النجم، من طريق حماد ٢٩/٢٦.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق حماد ٢/٧٢ ـ ١/٧٣.

والبيهقي في دلائل النبوة، من طريق حماد ٣٧٢/٢.

١ ـ ثقة له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٠٧/١ والطبري في تفسيره ٢٩/٢٦.

والطبري في الكبير ٢٣٥/١٠ (١٠٤٢٣).

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٥/١.

وأورده ابن كثير في تفسيره، من طريق أحمد وقال: تفرد به أحمد ٢٤٨/٤.

٥ ـ محمد بن جعفر بن أحمد بن يزيد، أبو بكر الصيرفي المطيري، من أهل مطيرة سر من رأى، سكن بغداد وحدث بها، قال الدراقطني: هو ثقة مأمون، مات سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٤٥/٢ ـ ١٤٦.

٦ ـ نصر بن داؤد بن منصور بن طوق، أبو منصور الصاغاني، ويعرف بالخلنجي سكن بغداد وحدث بها، قال ابن أبي حاتم: سمعت منه ومحله الصدق، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين. الجرح والتعديل ٤٧٢/١/٤، تاريخ بغداد ٢٩٢/١٣.

٧ ـ محمد بن فضل بن عطية بن عمر العبدي، أبو عبد الله الكوفي، نزيل بخارى، كذبوه، مات سنة ثمانين ومائة. التهذيب ٤٠١/٩ ـ ٤٠٢، التقريب ٢٠٠/٢.

٨ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

﴿أُخْرَى﴾[1] قال: رأى جبرئيل في رفرف أخضر قد ملأ ما بين السماء والأرض[2].

قلت: هذا أبو إسحاق السبيعي؟ فقال: نعم.

س ٧٠٣ - وسئل عن حديث زر عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «لا يموت لمسلم ثلاثة إلا كانوا له حجاباً من النار».

فقال: يرويه عاصم[3].

واختلف عنه، فرواه أحمد بن إبراهيم الموصلي عن حماد بن زيد عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ[4].

وخالفه أبو الربيع[5] والقواريري[6] فروياه عن حماد بن زيد موقوفاً.

وكذلك قال إسحاق بن أبي إسرائيل عن حماد عن عاصم عن زر عن عبد الله موقوفاً.

ورواه زائدة وهيثم بن جهم البصري[7] والد عثمان بن الهيثم المؤذن ثقة

---

١ - سورة النجم: آية ١٣.

٢ - أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة النجم، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق وفيه ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ وقال: هذا حسن صحيح ١٩٠/٤.
والطيالسي في مسنده، عن قيس عن أبي إسحاق، وفيه ﴿ما كذب الفؤاد﴾ ٤٣ (٣٢٣).
وأحمد في مسنده، من طريق إسرائيل، وفيه أيضاً ﴿ما كذب الفؤاد﴾ ٣٩٤/١، ٤١٨.
والنسائي في تفسيره، في تفسير آية ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾، من طريق إسرائيل ١٢٢ (٥٤٣).
وأيضاً في تفسير آية ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ من طريق عبد الله بن شريك عن أبي إسحاق ٢١٥ (٥٥٣).
وأبو يعلى في مسنده من طريق إسرائيل وفيه ﴿ما كذب الفؤاد﴾ ص٤٦٠.
والطبري في تفسيره، من طريق إسرائيل، وفيه أيضاً ﴿ما كذب الفؤاد﴾ ٢٩/٢٦.
والطبراني في الكبير، من طريق إسرائيل وفيه ﴿لقد رأى من آيات ربه الكبرى﴾ ٢٤٥/٩ (٩٠٥٠).
والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة النجم، من طريق إسرائيل، وفيه ﴿ما كذب الفؤاد ما رأى﴾ وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤٦٨/٢ - ٤٦٩.

٣ - هو ابن أبي النجود، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٤ - أخرجه الطبراني في الكبير بلفظ: «ما من مسلمين يموت بينهما اثنان من ولدهما إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهما» ١٧١/١٠ (١٠٢٤٠).

٥ - هو: سليمان بن داود العتكي.

٦ - هو: عبيد الله بن عمر القواريري.

٧ - الهيثم بن جهم والد عثمان بن الهيثم المؤذن، قال أبو حاتم: لم أر في حديثه مكروهاً. الجرح والتعديل ٨٣/٢/٤.

لا بأس به ـ عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً[1].

ولعل عاصماً حفظ عنهما، والله أعلم.

س ٧٠٤ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام وما رأيته مفطراً يوم الجمعة».

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[2] واختلف عنه فرواه شيبان وقيس[3] وأبو حمزة السكري، وقيل: عن الثوري عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ[4].

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق زائدة، وقال: وهذا الحديث قد رواه زائدة ورواه عبد الصمد عن حماد بن سلمة ١/١٨٤/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق زائدة ص٤٦٦.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار رويت في الجنائز، فقال: سألت أبي عن حديث رواه عثمان المؤذن عن أبيه عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة»، قال أبي: رواه حماد عن عاصم عن أبي وائل أن النبي ﷺ. قلت لأبي: أيهما الصحيح؟ قال أبي: قد توبع الهيثم بن جهم في هذه الرواية موصولاً ١/٣٥٣ (١٠٤١).

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ ـ صدوق تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصوم، باب في صوم الثلاث من كل شهر، من طريق شيبان مختصراً في صيام غرة كل شهر ٢/٣٠٣ ـ ٣٠٤.

والترمذي في سننه، في الصوم، باب ما جاء في صوم يوم الجمعة، من طريق شيبان وفيه «وقلّ ما كان يفطر يوم الجمعة» وقال: حديث حسن غريب ٢/٥٤.

والنسائي في سننه، صوم النبي ﷺ، من طريق أبي حمزة، وفيه «وقلما يفطر يوم الجمعة» ٤/٢٠٤.

وابن ماجه في سننه، باب في صيام يوم الجمعة، من طريق شيبان مختصراً بلفظ «قلما رأيت رسول الله ﷺ يفطر يوم الجمعة» ١/٥٥٠ (١٧٢٥).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق شيبان ص٤٨ (٣٥٩، ٣٦٠).

وأحمد في مسنده، من طريق شيبان بلفظ «قلما كان يفطر ... إلخ» ١/٤٠٦.

والبزار في مسنده، من طريق شيبان وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن النبي ﷺ أعلى من عبد الله بن مسعود ولا نعلمه يروى عن عبد الله بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ورواه عن عاصم شيبان، وقيس بن الربيع وزاد شيبان: وما رأيته مفطراً يوم جمعة قط ١/١٩٠/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق شيبان ص٤٨٩.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شيبان ١/٧١.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب من أي الشهر يصوم هذه الأيام الثلاثة، من طريق شيبان وأبي حمزة ٤/٢٩٤.

ووقفه شعبة عن عاصم.

ورفعه صحيح، ورواية قيس بن الربيع مخالفة لغيرها في صوم الجمعة لأن قيس ابن الربيع قال في روايته: «ولم أره يصوم يوم الجمعة».

وغيره: «ولم أره يفطر يوم الجمعة».

حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي[1] ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان ـ كذا قال سفيان ـ عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: «كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل هلال، وقلّ ما يفطر يوم الجمعة».

المشهور شيبان.

س ٧٠٥ ـ (٢/١٤٠) وسئل عن حديث زر عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر».

فقال: يرويه عاصم[2] واختلف عنه، فرواه حميد بن الربيع الخزاز[3] عن أبي داود الحفري، عن الثوري عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ[4].

وكذلك قال إبراهيم بن هراسة[5] عن الثوري.

---

١ ـ عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي كريزان: بتقديم الراء ـ قال ابن عدي: حدث بأشياء لم يتابع عليها، ويقال: هو آخر من حدث عن يحيى القطان، وكان موسى بن هارون يرضاه، وقال الدراقطني وغيره: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال مسلمة بن قاسم: ثقة مشهور، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين. الكامل ١٦٢٧/٤، المشتبه ٥٤٩/٢، الميزان ٥٨٦/٢ ـ ٥٨٧، اللسان ٤٣٠/٣ ـ ٤٣١.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ ـ كذبه ابن معين، وحسن القول فيه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم١٧.

٤ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب فيمن يؤيد بهم الإسلام ص٣٨٧ (١٦٠٧). وابن عدي في الكامل، في ترجمة حميد بن الربيع ٦٩٦/٢.

٥ ـ إبراهيم بن هراسة الشيباني الكوفي قال البخاري: متروك الحديث، تكلم فيه أبو عبيد وغيره، وقال النسائي: متروك، قال أبو زرعة شيخ كوفي وليس بقوي، وقال أبو حاتم: ضعيف متروك الحديث، وقال الآجري عن أبي داود: تركوا حديثه وسمعت أبا داود يطلق فيه الكذب، وقال ابن حبان: كان من العبّاد، غلب عليه التقشف فأغض عن تعاهد الحفظ فصار كأنه يكذب، وقال العجلي: متروك كذاب. التاريخ الكبير ٣٣٣/١/١، الضعفاء للنسائي ٢٨٣، الجرح والتعديل ١٤٣/١/١، اللسان ١٢١/١ ـ ١٢٢.

وكذلك قال ابن أبي الخناجر[1] عن معاوية بن عمرو عن زائدة عن عاصم.

وخالفه أسود بن عامر شاذان فرواه عن حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قوله.

والمحفوظ عن عاصم عن زر عن عبد الله قوله غير مرفوع[2].

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي وأبو صالح الأصبهاني[3] وآخرون قالوا[4] ثنا حميد بن الربيع ثنا أبو داود الحفري عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر».

حدثنا أبو العباس بن سعيد ثنا محمد بن عبيد بن عتبة قال أملى علينا إبراهيم ابن هراسة عن سفيان بهذا مرفوعاً.

وحدثنا أبو سهل بن زياد ثنا تمتام ثنا عبيد الله العبسي بذلك.

س ٧٠٦ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوَّأ مقعده من النار».

فقال: يرويه عاصم[5] واختلف عنه، فرواه حماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبو بكر بن عياش وأبو عوانة وأبو حمزة السكري وزائدة وشيبان وجرير بن حازم وحفص بن سليمان والثوري، وقيل عن شريك[6] وعن الأعمش وعن فليح كلهم عن عاصم عن زر عن عبد الله[7].

---

١ ـ هو: محمد بن أحمد بن أبي الخناجر، من أهل طرابلس، ذكره ابن حبان في الثقات. الثقات ١٤٦/٩.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي نعيم ثنا سفيان ٢٠٧/٩ ـ ٢٠٨ (٨٩١٣) ٢٥٦ (٩٠٩٤).

٣ ـ هو: عبد الرحمن بن سعيد.

٤ ـ في المخطوط: (قالا) وهو خطأ.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٦ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في العلم، باب في تعظيم الكذب على رسول الله ﷺ، من طريق أبي بكر ابن عياش ٣٧٣/٣.

والطيالسي في مسنده، من طريق حماد بن سلمة ص٤٨ (٣٦٢).

والبزار في مسنده، من طريق أبي عوانة وحماد بن سلمة، وقال: وهذا الحديث رواه حماد بن سلمة وأبو عوانة عن عاصم عن زر عن عبدالله وغيرهما يرويه عن عاصم عن أبي وائل عن عبدالله ١/١٨٩/٢ ـ ١/١٩٠.

وخالفهم أبان العطار وهيثم بن جهم والوليد بن أبي ثور[1] فرووه عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله[2].

ورواه عمرو بن أبي قيس[3] عن عاصم عن زر وأبي وائل، فصح القولان جميعاً.

حدثنا محمد بن جعفر بن رميس ثنا محمد بن شداد[4] ثنا أبو نعيم ثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوَّأ مقعده من النار».

وكذلك قال هيثم بن خلف الدوري عن يحيى بن طلحة[5] عن أبي نعيم.

س ٧٠٧ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله قال: «إن الله اتخذ إبراهيم خليلاً ألا وإن صاحبكم (١/١٤١) خليل الله ثم قرأ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً﴾[6]».

فقال: يرويه أبو بكر بن عياش وزائدة بن قدامة عن عاصم[7] عن زر عن عبد الله[8].

= وأبو يعلى في مسنده، من طريق حماد بن سلمة ص٤٨٢.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق حماد بن سلمة وشيبان وأبي بكر بن عياش وأبي عوانة ٢/٧١.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن عبد الجبار العطاردي، من طريق أبي بكر بن عياش ٤/٢٦٣.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق أبي بكر بن عياش ١/٣٢٤ (٥٤٧).

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤١٦.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق الوليد بن أبي ثور ١/١٨٣/٢.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة يوسف بن الضحاك، من طريق أبان بن يزيد ١٤/٣٠٧.

٣ ـ صدوق له أوهام.

٤ ـ محمد بن شداد بن عيسى، أبو يعلى المسمعي يعرف بزرقان، قال الدارقطني لا يكتب حديثه، وقال البرقاني: ضعيف جداً، مات سنة ثمان وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٥/٣٥٣، اللسان ٥/١٩٩.

٥ ـ هو اليربوعي، لين الحديث، تقدم في السؤال رقم١٥٩.

٦ ـ سورة الإسراء: آية ٧٩.

٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق يحيى الحماني ثنا قيس بن الربيع عن عاصم ١٠/١٧٦ (١٠٢٥٦).
والخطيب في تاريخه، في ترجمة عقيل بن الصلت، من طريق حماد بن سلمة عن عاصم ١٢/٣٠١.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه الحماني وهو ضعيف، مجمع الزوائد ٨/٢٠١.

ورواه المسعودي[1] عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله[2].

ويحتمل أن يكون القولان صحيحين.

س ٧٠٨ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله قال: «كان أول من أظهر إسلامه سبعة، رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمار وأمه سمية وبلال وصهيب والمقداد ...» الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن أبي بكير[3] عن زائدة عن عاصم[4] عن زر عن عبد الله[5].

تفرد به يحيى بن أبي بكير وقال: إنه وهم، وإنما رواه زائدة عن منصور عن مجاهد قوله[6].

---

١ ـ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، تقدم في السؤال رقم٧٥.

ورواية الطيالسي عنه بعد الاختلاط. انظر: التقييد والإيضاح ٤٥٢.

٢ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده ص٣٤ (٢٥٢).

٣ ـ هو: يحيى بن أبي بكير واسمه نسر: بفتح النون وسكون المهملة. التقريب ٣٤٤/٢.

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٥ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة فضل سلمان وأبي ذر والمقداد ٥٣/١ (١٥٠).

وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه، والحاكم في مستدركه، من طريق عاصم بن أبي النجود به.

ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عبد الله بن مسعود أيضاً.

ورواه الحاكم في المستدرك، من طريق الحسين بن علي الجعفي عن زائدة بالإسناد والمتن سواء. مصباح الزجاجة، باب فضل جماعة من الصحابة ٢٣/١.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، في بلال وفضله ١٤٩/١٢.

وأحمد في مسنده ٤٠٤/١.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن زائدة موصلاً إلا يحيى بن أبي بكير ١٩١/١/٢.

والهيثم بن كليب في مسنده ٧١/٢.

والحاكم في المستدرك، من طريق الحسين بن علي الجعفي ثنا زائدة، وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢٨٤/٣.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة بلال ١٤٩/١. وأيضاً في ترجمة المقداد بن الأسود ١٧٢/١.

٦ ـ أخرجه ابن سعد في طبقاته الكبرى، في بلال بن رباح، عن جرير بن عبد الحميد عن منصور قوله ٢٣٣/٣.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، في بلال رضي الله عنه وفضله عن جرير عن منصور عن مجاهد قوله ١٤٩/١٢ ـ ١٥٠.

س ٧٠٩ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ يصلي فإذا سجد وثب الحسن والحسين على ظهره فلما صلى وضعهما في حجره فقال: من أحبني فليحب هذين».

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[١] عن زر عن عبد الله، واختلف عنه فرواه علي بن صالح بن حئي وسليمان بن قرم[٢]، وجابر بن[٣] الحر وحماد بن شعيب[٤] وعمرو بن حريث[٥] عن عاصم عن زر عن عبد الله[٦].

واختلف عن أبي بكر بن عياش فرواه عبد الرحمن بن صالح الأزدي[٧] ويوسف القطان وحسن بن زريق الطهوي[٨] عن أبي بكر عن عاصم عن زر عن عبد الله[٩].

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٠.

٢ ـ سيىء الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٢٧٢.

٣ ـ جابر بن الحر، قال الأزدي: يتكلمون فيه، روى عن عاصم، وعنه علي بن هاشم وأبو أحمد الزبيري. الميزان ٣٧٧/١، اللسان ٨٦/٢.

٤ ـ ضعفه ابن معين وغيره، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٥ ـ لم أعرفه.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق علي بن صالح ١/١٩١/١.
والنسائي في سننه الكبرى، في المناقب، من طريق علي بن صالح. تحفة الأشراف للمزي ٢٦/٧.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق علي ص٤٦٠، ٤٩٥.
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق علي ١/٧١.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة حماد بن شعيب، من طريق شعيب. ٦٦١/٢.
وأيضاً في ترجمة سليمان بن قرم، من طريق سليمان ١١٠٧/٣.
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار، ثم قال: والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى ثقات، وفي بعضهم خلاف. مجمع الزوائد ١٧٩/٩ ـ ١٨٠.

٧ ـ عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي ـ بفتح المهملة والمثناة ـ الكوفي، نزيل بغداد، صدوق يتشيع، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين. التقريب ٤٨٤/١.

٨ ـ الحسن بن زريق، أبو علي الطهوي، الكوفي قال ابن عدي: حدث بأشياء لا يأتي بها غيره، وقال ابن حبان: يجب مجانبة حديثه على الأحوال، وقال ابن المنادي: واهي الحديث، وقال العقيلي: يحدث عن ابن عيينة بحديث ليس له أصل. الضعفاء للعقيلي ٢٢٦/١، كتاب المجروحين ٢٤٠/١، الكامل ٧٤٨/٢، الميزان ٤٩١/١، اللسان ٢٠٧/٢ ـ ٢٠٨.

٩ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق يوسف، وهذا الحديث لم نسمعه إلا من يوسف عن أبي بكر ١/١٩٠/١.
وابن حبان في صحيحه، وفيه: أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن بن صالح الأزدي حدثنا أبو بكر بن عياش. موارد الظمآن، باب ما جاء في الحسن والحسين ٥٥٢ (٢٢٣٣).

وغيرهم رواه عن أبي بكر بن عياش مرسلاً لا يذكر فيه ابن مسعود[1].

ويقال: أن أبا بكر حدث به ببغداد فلم يذكر فيه ابن مسعود، وهذا يشبه أن يكون من عاصم، يصله مرة ويرسله أخرى.

س ٧١٠ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إن فاطمة عليها السلام أحصنت فرجها فحرمها الله وذريتها على النار».

فقال: يرويه عمرو بن غياث[2] واختلف عنه فرواه معاوية بن هشام[3] عن عمرو بن غياث الحضرمي عن عاصم[4] عن زر عن عبد الله عن النبي ﷺ[5].

= وابن عدي في الكامل في ترجمة الحسن بن زريق، من طريق الحسن ٧٤٨/٢.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي بكر بن عياش، من طريق الحسن بن زريق الكوفي، وقال: غريب من حديث عاصم، لم يروه إلا أبو بكر ٣٠٥/٨.

١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، ما جاء في الحسن والحسين رضي الله عنهما، عن أبي بكر بن عياش ٩٥/١٢.

٢ ـ عمر بن غياث وقيل: عمرو بن غياث الحضرمي الكوفي، قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن عاصم ما ليس من حديثه، وقال الدارقطني وغيره: ضعيف. التاريخ الكبير ١٨٥/٢/٣، الجرح والتعديل ١٢٨/١/٣، الكامل ١٧١٤/٥، الميزان ٢١٦/٣ ـ ٢١٧، اللسان ٣٢٢/٤ ـ ٣٢٣.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه رواه عن عاصم عن زر عن عبد الله إلا عمرو بن غياث، وعمرو هذا كوفي لم يتابع على هذا الحديث، وقد رواه غير معاوية بن هشام عن عمرو ابن غياث عن عاصم عن زر مرسلاً ١/١٩٠/٢.
والعقيلي في الضعفاء، في ترجمة عمر بن غياث ١٨٤/٣.
والطبراني في الكبير ٤٠٦/٢٢ ـ ٤٠٧ (....، ١٠١٨).
وابن عدي في الكامل في ترجمة عمر بن غياث ١٧١٤/٥.
وابن شاهين في فضائل فاطمة ١/٣.
والحاكم في المستدرك، في كتاب معرفة الصحابة، ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: قلت: بل ضعيف، تفرد به معاوية وفيه ضعف عن ابن غياث وهو واه بمرة ١٥٢/٣.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة زر، وقال: هذا غريب من حديث عاصم عن زر، تفرد به معاوية ١٨٨/٤.
وابن الجوزي في الموضوعات، في فضل فاطمة ٤٢٢/١.

وخالفه أبو نعيم فرواه عن عمرو بن غياث عن عاصم عن زر مرسلاً[1].
ويقال: عمر بن غياث وهو من شيوخ الشيعة من أهل الكوفة.

س ٧١١ - وسئل عن حديث زر عن عبد الله قال: «إن الله نظر في قلوب العباد فاختار محمداً ...» الحديث، وفي آخره «فما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رأوه سيئاً فهو (٢/١٤١) عند الله سيء».

فقال: يرويه عاصم[2] واختلف عنه فرواه أبو بكر بن عياش وابن عيينة عن عاصم عن زر عن عبد الله[3].

وخالفهما المسعودي[4] وحمزة الزيات[5] فروياه عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله[6].

---

١ - أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة عمر بن غياث ١٧١٤/٥.
وذكر ابن الجوزي قول الدارقطني في الموضوعات ٤٢٢/١.
٢ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.
٣ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي بكر بن عياش ٣٧٩/١.
والبزار في مسنده، من طريق أبي بكر بن عياش، وقال: وهذا الحديث عن عاصم عن زر عن عبد الله لا نعلم رواه إلا أبو بكر.
ورواه غير أبي بكر عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله ١/١٩٠/١.
وأبو جعفر ابن البختري في حديثه، من طريق أبي بكر ٧٨/٢ - ١/٧٩.
وميمون الصواف في الجزء فيه من حديث أبي عمر العطاردي وغيره من طريق أبي بكر ١/١١٦.
والطبراني في الكبير، من طريق أبي بكر ١١٨/٩ (٨٥٨٢).
وابن الأعرابي في معجمه، من طريق أبي بكر ٢/٨٤.
قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون. مجمع الزوائد، باب الإجماع ١٧٧/١ - ١٧٨.
٤ - اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.
٥ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٠٧.
٦ - أخرجه الطيالسي في مسنده، عن المسعودي ص٣٣ (٢٤٦).
وابن الأعرابي في معجمه، من طريق المسعودي ٢/٨٤.
والطبراني في الكبير، من طريق المسعودي ١١٨/٩ (٨٥٨٣).
وأبو نعيم في الحلية، من طريق المسعودي ٣٧٥/١ - ٣٧٦.
والخطيب في الفقيه والمتفقه، من طريق المسعودي ١٦٦/١ - ١٦٧.
والبغوي في شرح السنة، في كتاب الإيمان، باب رد البدع والأهواء من طريق المسعودي ٢١٤/١ - ٢١٥ (١٠٥).

وخالفهم نصير بن أبي الأشعث، رواه عن عاصم عن المسيب بن رافع ومسلم ابن صُبيح عن عبد الله.

ورواه الأعمش واختلف عنه فقال عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله[1].

وقال ابن عيينة: عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الله[2].

س ٧١٢ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة».

فقال يرويه عاصم[3] واختلف عنه فرواه بندار[4] عن عبد الرحمن بن مهدي عن أبي بكر بن عياش عن عاصم مرفوعاً[5].

وغيره يرويه عن ابن مهدي موقوفاً[6].

ورواه أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش فرفعه[7].

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله إلا عبد السلام ١/١٨٢/٢. والطبراني في الكبير ٩/١٢١ (٨٥٩٣).

٢ ـ لم أجد من أخرجه.
وأخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه، من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد قال: قال عبد الله، مختصراً بالشطر الأخير ١/١٦٧.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٤ ـ هو: محمد بن بشار.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الصيام، الحث على السحور وقال: وقفه عبيد الله بن سعيد ٤/١٤٠ ـ ١٤١.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن عبد الرحمن عن أبي بكر بهذا الإسناد موقوفاً، ولا نعلم أحداً أسنده عن عبد الرحمن عن أبي بكر إلا محمد بن بشار، وقد رواه أحمد بن يونس عن أبي بكر مرفوعاً ١/١٩٠/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٦٥.
وابن عدي في الكامل ٤/١٣٤٣ ـ ١٣٤٤.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي ٩/٣٤.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن بشار، ونقل قول ابن المديني بأنه قال: هذا كذب، قال: حدثني أبو داود موقوفاً وأنكره أشد الإنكار ٢/١٠٣.

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه، عن عبيد الله بن سعيد ٤/١٤١.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده ١/١٩٠/١ ـ ٢.

ورواه غيره من أصحاب أبي بكر عن أبي بكر فوقفوه.

والموقوف الصحيح.

س ٧١٣ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ في التشهد.

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[١] واختلف عنه فرواه الحكم بن ظُهير[٢] عن عاصم عن زر عن عبد الله.

ورواه ....[٣] عن عاصم عن زر أو أبي وائل عن عبد الله[٤].

ورواه أبان العطار وعمران القطان[٥] وإبراهيم بن طهمان وحماد بن سلمة وأبو الأشهب جعفر بن الحارث[٦] وسفيان ـ من رواية أبي خالد القرشي[٧] عنه ـ عن أبي وائل عن عبد الله[٨].

ورواه سعيد بن زيد[٩] عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله[١٠].

= والطبراني في الكبير ١٠/١٧٠ (١٠٢٣٥). والسهمي في تاريخ جرجان في من اسمه علي ٣٠٠ (٥١٠). وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي بكر ٨/٣٠٥.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق أحمد بن عبد الجبار عن أبي بكر مرفوعاً ١/٣٩٥ (٦٧٦).

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ ـ الحكم بن ظُهير ـ بالمعجمة مصغراً ـ الفزاري، أبو محمد، وكنية أبيه أبو يعلى، ويقال: أبو خالد، متروك رمي بالرفض، واتهمه ابن معين، مات قريباً من سنة ثمانين ومائة. التقريب ١/١٩١.

٣ ـ في المخطوط: بياض.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عاصم ١٠/٥٢ ـ ٥٣ (٩٨٩٨). وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في التشهد، عن معمر عن عاصم عن زر عن شقيق عن عبد الله ٢/٢٠٠ ـ ٢٠١ (٣٠٦٤).

٥ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٣.

٦ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٤٢٤.

٧ ـ هو: عبد العزيز بن أبان، متروك، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٨ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق زائدة عن عاصم ١/١٨٣/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق حماد بن سلمة ١٠/٥١ (٩٨٩٤). وأيضاً من طريق همام وجعفر بن الحارث ١٠/٥١ ـ ٥٢ (٩٨٩٥، ٩٨٩٦). وأيضاً من طريق زائدة ١٠/٥٣ (٩٨٩٩). وأيضاً من طريق إبراهيم بن هراسة عن سفيان ١٠/٥٣ (٩٩٠٠).

٩ ـ هو: أخو حماد بن زيد، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٦٧٧.

١٠ـ أخرجه البزار في مسنده مختصراً في الاستخارة، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث زر عن عبد الله إلا بهذا الإسناد ١/١٩١/١. والطبراني في الكبير، مختصراً في التشهد ١٠/٥٢ (٩٨٩٧).

وزاد فيه حديثاً آخر أغرب فيه وهو حديث الاستخارة في الأمر والدعاء فيه، وحديث أن يحدث في أمر أو ما ينافي التسليم في الصلاة.

تفرد بذلك سعيد بن زيد عن عاصم أعني حديث الاستخارة.

س ٧١٤ - وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ «أيما أهل بيت اتخذوا كلباً ليس بكلب صيد ولا ماشية نقص من أجورهم كل يوم قيراط».

فقال: يرويه عاصم[١] واختلف عنه في رفعه، فرفعه عبد الصمد بن عبد الوارث وداود بن إبراهيم[٢] عن شعبة عن عاصم.

ووقفه غيرهما عن شعبة.

وكذلك رواه حماد بن زيد عن عاصم وزاد فيه إسناداً آخر عن أبي صالح عن أبي هريرة «أو كلب زرع».

(١/١٤٢) وقال يزيد بن هارون: قلت لحماد بن زيد: ورفعه، قال: إنه لمرفوع وللتي أهابه وقفه شيبان أبو معاوية عن عاصم أيضاً.

ورواه سلام بن أبي خبزة[٣] عن عاصم فرفعه[٤].

والموقوف أشهر.

س ٧١٥ - وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ: «لا يتناجى

---

١ - هو ابن بهدلة، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ - داود بن إبراهيم، قاضي قزوين، عن شعبة، قال أبو حاتم: متروك الحديث، كان يكذب. الجرح والتعديل ٤٠٧/٢/١، اللسان ٤١٤/٢.

٣ - سلام بن أبي خبزة العطار، بصري، قال ابن المديني يضع الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بقوي وليس بكذاب، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال البخاري: ضعفه قتيبة، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. التاريخ الكبير ١٣٤/٢/٢، الضعفاء للنسائي ص٢٩٣، الجرح والتعديل ٢٦٠/١/٢ - ٢٦١، الكامل ١١٤٩/٣ - ١١٥١، اللسان ٥٧/٣.

٤ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ص٤٦٠.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة سلام بن أبي خبزة ١١٥١/٣.

والسهمي في تاريخ جرجان، في حرف الفاء ص٣٣٠ (٦٠١).

قال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفيه سلام بن أبي خبزة وهو وضّاع. مجمع الزوائد، كتاب الصيد، باب ما جاء في الكلاب ٤٤/٤.

اثنان دون الثالث ولا تصفنّ المرأة لزوجها حتى كأنه ينظر إليها، ومن اقتطع مال مسلم بيمينه لقي الله وهو عليه غضبان».

فقال: حدث به روح بن القاسم ـ من رواية عرعرة بن البرند[1] عنه ـ عن عاصم[2] عن زر عن عبد الله[3].

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي حدثنا أبو عبيد الله البزاز يحيى بن محمد ابن السكن ثنا ريحان بن سعيد[4] ثنا عرعرة بن البرند بذلك.

وقال جرير بن حازم عن عاصم عن أبي وائل أو زر عن عبد الله «لا يتناجى اثنان» حسب[5].

ورواه أبان العطار وأبو بكر بن عياش وأبو عوانة والمسعودي[6] وحماد بن زيد وإبراهيم بن طهمان عن عاصم عن عبد الله[7].

والحديث عن أبي وائل أشبه بالصواب، لأن منصور والأعمش روياه عن أبي وائل عن عبد الله[8].

---

١ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٣٣.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٧٢ ـ ١٧٣ (١٠٢٤٦ ـ ١٠٢٤٨).
وأخرجه البزار في مسنده، مختصراً في التناجي ١/١٩١/٢ ـ ١/١٩٢.

٤ ـ ريحان بن سعيد بن المثنى الساحي ـ بالمهملة ـ الناجي ـ بالنون والجيم ـ أبو عصمة البصري، صدوق ربما أخطأ، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين. التقريب ١/٢٥٥.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به جرير بن حازم عن عاصم، واختلف عنه فقيل عنه عن عاصم عن زر عن أبي وائل. أطراف الغرائب ١/٢٠٩.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢/٢٧٢ ـ ٢٧٣ (٢٣١٥).

٦ ـ صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حماد بن زيد ١/٤٦٠.
وأيضاً من طريق أبي بكر مختصراً في اليمين ١/٤١٦.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق حماد بن زيد ص٤٦٩.
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق شيبان، في التناجي والمباشرة ٢/٦٠.
والطبراني في الكبير، من طريق سليمان والمسعودي ١٠/٢٣٤ (١٠٤١٩ ـ ١٠٤٢٠).
وأبو القاسم بن بشران في أماليه، من طريق موسى بن إسماعيل، مختصراً في المباشرة ١/١٠٧.

٨ ـ أخرج البخاري في جامعه الصحيح هذه المتون متفرقة في مواضع عديدة فمثلاً أخرج النهى عن التناجي

....

= في الاستئذان، باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة، من طريق منصور ٨٢/١١ ـ ٨٣ (٦٢٩٠).

وأخرج النهي عن المباشرة في النكاح، باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها، من طريق منصور والأعمش ٣٣٨/٩ (٥٢٤٠، ٥٢٤١).

وأخرج الوعيد في اليمين الكاذب في المواضع التالية:

المساقاة، باب الخصومة في البئر والقضاء فيها، من طريق الأعمش ٣٣/٥ (٢٣٥٦، ٢٣٥٧).

الخصومات، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض، من طريق الأعمش ٧٣/٥ (٢٤١٦).

الرهن، باب إذا اختلف الراهن والمرتهن، نحوه من طريق منصور ١٤٥/٥ (٢٥١٥، ٢٥١٦).

الشهادات، باب سؤال الحاكم المدعي إلخ، من طريق الأعمش ومنصور ٢٧٩/٥، ٢٨٠ (٢٦٦٦، ٢٦٦٩).

وأيضاً باب يحلف المدعي عليه إلخ من طريق الأعمش ٢٨٤/٥ (٢٦٧٣).

وأيضاً باب قوله تعالى ﴿إن الذين يشترون بعهد الله ...﴾ الآية ٢٨٦/٥ (٢٦٧٦).

وفي التفسير ٢١٢/٨ ـ ٢١٣ (٤٥٤٩).

والأيمان والنذور، باب عهد الله عز وجل، من طريق الأعمش ومنصور ٥٤٤/١١ (٦٦٥٩).

والأحكام باب الحكم في البئر ونحوها، من طريق منصور والأعمش ١٧٧/١٣ ـ ١٧٨ (٧١٨٣).

والبخاري أيضاً في الأدب المفرد باب إذا كانوا أربعة، من طرقهما ص٣٠٠ ـ ٣٠١ (١١٦٩، ١١٧١).

ومسلم في صحيحه في باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه مختصراً في التناجي ٢٧٤/٢.

وأيضاً في الأيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم إلخ مختصراً ٦٩/١.

وأبو داود في سننه، في الأدب، باب التناجي مختصراً، من طريق الأعمش ٤١٤/٤.

وأيضاً في النكاح، باب في ما يؤمر به من غض البصر، مختصراً في المباشرة من طريق الأعمش ٢١٢/٢.

وأيضاً في الأيمان والنذور، باب في من حلف ليقتطع بها مالاً، مختصراً ٢١٤/٣.

والترمذي في سننه، في الاستئذان باب ما جاء لا يتناجى اثنان دون ثالث مختصراً من طريق الأعمش وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢٧/٤.

وأيضاً في باب ما جاء في كراهية مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة، من طريق الأعمش مختصراً، وقال: حسن صحيح ١٨/٤.

وأيضاً في البيوع، باب ما جاء في اليمين الفاجرة، من طريق الأعمش مختصراً وقال: حسن صحيح ٢٥٤/٢.

وأيضاً في التفسير، تفسير سورة آل عمران مختصراً في اليمين ٨١/٤.

وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب لا يتناجى اثنان دون الثالث، مختصراً من طريق الأعمش ١٢٤١/٢ (٣٧٧٥).

وأيضاً في الأحكام، باب من حلف على يمين فاجرة إلخ مختصراً، من طريق الأعمش ٧٧٨/٢ (٢٣٢٣).

والطيالسي في مسنده، من طريق الأعمش مختصراً في التناجي ٣٤ (٢٥٧).

والحميدي في مسنده، من طريق الأعمش مختصراً في التناجي ٦١/١ (١٠٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، في الثلاثة يتسار اثنان دون الآخر، من طريق منصور مختصراً ٥٨١/٨.

وأحمد في مسنده من طريق الأعمش مختصراً في التناجي ٣٧٥/١، ٤٢٥، ٤٣١ ـ ٤٣٢.

س ٧١٦ - وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ «أن من الشعر حكمة».

فقال: يرويه يحيى بن عبد الملك بن أبي غَنِيّة[١] عن أبيه عن عاصم[٢] عن زر عن عبد الله.

حدث به أبو سعيد الأشج والحسن بن حماد الوراق كذلك[٣].

= وأيضاً في التناجي والمباشرة ١/٤٦٢، ٤٦٤.
وأيضاً في المباشرة ١/٣٨٧، ٤٤٣، وأيضاً مختصراً في اليمين ١/٣٧٩، ٤٢٦، ٤٤٢.
وأيضاً من طريق منصور في المباشرة ١/٤٣٨.
وأيضاً من طريق الأعمش ومنصور في التناجي والمباشرة ١/٤٤٠.
والدارمي في سننه، باب لا يتناجى اثنان دون صاحبهما مختصراً من طريق الأعمش ٢/٢٨٢.
والبزار في مسنده من طريق منصور مختصراً في المباشرة وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن أبي وائل عن عبد الله بأحسن من هذا الإسناد ١/١٨٠/٢.
وأيضاً من طريق منصور والأعمش مختصراً في التناجي ١/١٨٢/١.
والنسائي في الكبرى في عشرة النساء، من طريق الأعمش مختصراً في المباشرة. تحفة الأشراف ٧/٤٠.
وأيضاً من طريق منصور المصدر المذكور ٧/٥٧.
وأيضاً في التفسير، في تفسير آل عمران مختصراً في اليمين ٢٩ - ٣٠ (٨٢).
وابن الجارود في المنتقى، باب ما جاء في الأيمان، من طريق الأعمش مختصراً ٣٠٩ - ٣١٠ (٩٢٦).
وأبو يعلى في مسنده من طريق الأعمش مختصراً في المباشرة ٤٦٦، ٤٧٥.
وأيضاً في التناجي ص٤٨٠، ٣٨٣.
وأيضاً من طريق منصور مختصراً في المباشرة ٤٧٠.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الأعمش في المباشرة والتناجي ٢/٦٠ - ١/٦١.

١ - صدوق له أفراد، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٢ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ - أخرجه الترمذي في سننه، في الاستئذان، باب ما جاء أن من الشعر حكمة، عن أبي سعيد الأشج، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه إنما رفعه أبو سعيد الأشج عن ابن أبي غنية، وروى غيره عن أبي غنية هذا الحديث موقوفاً، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ ٤/٣١ - ٣٢.
والبزار في مسنده، من طريق أبي سعيد الأشج، وقال: وهذا الحديث لم نسمعه إلا من أبي سعيد بهذا الإسناد عن عبد الله ١/١٩٠/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق الحسن بن حماد ص٤٦٨.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الملك بن حميد بن أبي غنية عن عاصم، وتفرد به أبو سعيد الأشج عن يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية عن أبيه. أطراف الغرائب ٢/٢٠٩.

وقال يحيى بن معين: أنا كتبته من كتاب ابن أبي غَنِيّة ليس فيه ابن مسعود.

س ٧١٧ ـ وسئل عن حديث زر عن ابن مسعود جاء رجل فقال: يا رسول الله إن ابنة عمي تعجبني وهي عاقر قال: «لامرأة سوداء ولود ودود أحب إليّ منها، إني مكاثر يوم القيامة، ويقال للسقط: ادخل الجنة فيظل محبنطئاً[١] ...» الحديث.

فقال: يرويه عاصم[٢] واختلف عنه فرواه أبو بكر بن عياش عن عاصم عن رجل لم يسمه عن عبد الله[٣].

ورواه حسان بن سياه[٤] عن عاصم عن زر عن عبد الله[٥].

والصحيح قول أبي بكر بن عياش.

س ٧١٨ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن».

فقال: يرويه حماد بن زيد عن عاصم[٦] رفعه عنه عمرو بن عون[٧] وهاشم ابن محمد[٨].

---

١ ـ محبنطئاً: في المصنف لعبد الرزاق: أي متقعساً ١٦١/٦.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب نكاح الأبكار والمرأة العقيم، عن معمر عن عبد الملك ابن عمير وعاصم بن بهدلة أن رجلاً أتى النبي ﷺ ١٦٠/٦ ـ ١٦١ (١٠٣٤٤).
وعزاه ابن حجر إلى الدارقطني في العلل. التلخيص الحبير ١١٦/٣.

٤ ـ حسان بن سياه، أبو سهل الأزرق، بصري، ضعفه ابن عدي والدارقطني وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، وساق له ابن عدي ثمانية عشر حديثاً مناكير، وقال: له غير ما ذكرت وعامتها لا يتابع عليها والضعف بيّن على حديثه. كتاب المجروحين ٢٦٧/١ ـ ٢٦٨، الكامل ٧٧٩/٢ ـ ٧٨١، اللسان ١٨٧/٢ ـ ١٨٨.

٥ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة حسان ٧٨٠/٢، ٧٨١.

٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٧ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عون بن عمارة، من طريق عون بن عمارة عن حماد، وقال: وهذا لا أعلم يرفعه غير عون وعن عون غير إبراهيم بن راشد ٢٠١٩/٥.
والدراقطني في الأفراد، وقال: تفرد به هاشم بن محمد الربعي عن حماد بن زيد عن عاصم عنه مرفوعاً. أطراف الغرائب ٢/٢٠٩.

٨ ـ هاشم بن محمد الربعي، عن حماد بن زيد، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه يعني في سنده لا في متنه، =

ووقفه غيرهما عن حماد[1].

ورواه أيضاً عكرمة بن إبراهيم[2] عن عاصم (٢/١٤٢) عن زر عن عبد الله مرفوعاً.

والموقوف أصح.

س ٧١٩ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ «من صلى على جنازة فله قيراط ...» الحديث.

فقال: حدث به عاصم[3] عن زر عن عبد الله، فرواه شعبة واختلف عنه فأسنده عنه عبد الصمد بن عبد الوارث وداود بن إبراهيم[4] العقيلي[5].

ووقفه غندر ويحيى القطان ومسلم بن إبراهيم وغيرهم عن شعبة[6] وكذلك رواه زائدة وأبو عوانة وأبو بكر بن عياش عن عاصم موقوفاً. وهو الصواب.

س ٧٢٠ ـ وسئل عن حديث زر عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «من قتل حيّة أو عقرباً فقد قتل كافراً».

فقال: رواه جرير عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت عن زر عن عبد الله قوله.

وقال إسرائيل عن منصور عن حبيب عن عبدة بن أبي لبابة عن زر عن عبد الله مرفوعاً[7].

= وذكره ابن حبان في الثقات فقال: روى عنه يحيى بن عثمان بن صالح وأهل مصر، ربما أخطأ. الضعفاء للعقيلي ٣٤٤/٤، اللسان ١٨٥/٦.

١ ـ أخرجه الدارمي في سننه، في فضائل القرآن، باب فضل قل هو الله أحد، من طريق عمرو بن عاصم عن حماد، وأيضاً من طريق سلام بن أبي مطيع عن عاصم ٤٦٠/٢.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، عن قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد ص٤٢٢ (٦٧٣).

٢ ـ ضعفه يحيى وأبو داود والنسائي وغيرهم، تقدم في السؤال رقم٣٢٣.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٠.

٤ ـ داوُد بن إبراهيم العقيلي، كذبه الأزدي، وقال: مجهول، كذاب لا يحتج به. اللسان ٤١٥/٢.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الصمد، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه. ٢/١٨٩/١.

٦ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، في ثواب من صلى على الجنازة وتبعها حتى تدفن ٣٢٠/٣.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده ٢/١٩١/١.

وقيل: عن إسرائيل عن منصور عن عبدة. لم يذكر حبيباً.
والأشبه قول من قال عن حبيب، والموقف أشبه بالصواب.

س ٧٢١ - وسئل عن حديث زيد بن وهب عن عبد الله عن النبي ﷺ: «إذا اهتجر المسلمان خرج أحدهما من الإسلام حتى يرجع الظالم».

فقال: يرويه الأعمش وطلحة بن مصرف عن زيد بن وهب، رفعه عبد الصمد عن شعبة عن الأعمش[1].

ووقفه غيره[2].

والموقوف أشبه.

س ٧٢٢ - وسئل عن حديث زيد بن وهب عن عبد الله عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن التجسس».

فقال: يرويه الأعمش عن زيد بن وهب، رفعه أسباط بن محمد عنه[3].

ووقفه غيره[4].

والصحيح من قول ابن مسعود.

س ٧٢٣ - وسئل عن حديث زيد بن وهب عن ابن مسعود قال: «السلام اسم من أسماء الله وضعه في الأرض فأفشوه بينكم».

---

١ - أخرجه البزار في مسنده، في مسند ابن مسعود ١/١٨٧/١.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة زيد بن وهب، وقال: غريب من حديث الأعمش وشعبة لم يرفعه عنه إلا عبد الصمد ٤/١٧٣.
قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، كتاب الأدب، باب ما جاء في الهجرة ٨/٦٦.

٢ - أخرجه الخرائطي في مساوىء الأخلاق، باب ما يكره من هجرة الرجل أخاه المسلم فوق ثلاث، من طريق شريك عن الأعمش موقوفاً. ٢/٧٦٠ (٥٤٧).

٣ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده إلا أسباط، وقد رواه غير أسباط عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله أنه قال: «إن الله نهانا عن التجسس» ١/١٨٦/٢.

٤ - أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في التجسس، من طريق أبي معاوية عن الأعمش، وفيه «إنا قد نهينا».

فقال: يرويه عنه الأعمش واختلف عنه فرواه شريك[1] وزهير وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس وأبو معاوية وابن نمير وأبو جعفر الرازي[2] وابن جريج عن فافاه[3] عن الأعمش، ومسعر عن الأعمش، كلهم وقفه[4].

ورواه شريك - من رواية ابنه عبد الرحمن[5] عنه - مرفوعاً[6].

ورفعه أيضاً إبراهيم بن حميد الطويل[7] عن شعبة.

ووقفه غيره.

ورفعه يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش.

ورفعه أيضاً ورقاء وأيوب بن جابر[8] جميعاً عن الأعمش[9].

والموقوف أصح.

وقال عبد (١٤٣/١) المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[10] عن ابن جريج عن

---

١ - صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ - هو عيسى، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٥.

٣ - قال الخطيب: هو إسماعيل بن مسلم السكوني وهو ابن أبي زياد وهو فافاه الذي يحدث عن الأعمش ولم يذكر فيه جرحاً، ونقل ابن ماكولا عن الشيرازي بأنه أبو معاوية محمد بن خازم الضرير، ثم تعقبه ونقل عن الجعابي بأنه إسماعيل بن أبي زياد وهو إسماعيل بن مسلم مولى السكوني. موضح أوهام الجمع والإكمال ٤٠٨/١ - ٤١٠.

٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، ما قالوا في إفشاء السلام، عن أبي معاوية ٦٢٦/٨. والخطيب في موضح أوهام الجمع في ترجمة إسماعيل بن أبي زياد السكوني، من طريق ابن جريج ٤٠٩/١ - ٤١٠.

٥ - عبد الرحمن بن شريك بن عبد الله النخعي، الكوفي، صدوق يخطيء مات سنة سبع وعشرين ومائتين. التقريب ٤٨٤/١.

٦ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد موقوفاً وأسنده ورقاء وشريك وأيوب بن جابر ١/١٨٧/١.

٧ - إبراهيم بن حميد الطويل قال ابن حبان في الثقات: كان يخطيء، وقال ابن أبي حاتم: روى عنه أبي وسئل عنه فقال: ثقة. الجرح والتعديل ٩٤/١/١، اللسان ٥٠/١ - ٥١.

٨ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٣٨.

٩ - أخرجه البزار في مسنده، من طريق ورقاء ٢/١٨٦/١ - ١/١٨٧.
والطبراني في الكبير، من طريق أيوب بن جابر وورقاء ٢٢٤/١٠ - ٢٢٥ (١٠٣٩١ - ١٠٣٩٢).
قال الهيثمي: رواه البزار بإسنادين والطبراني بأسانيد وأحدهما رجاله رجال الصحيح عند البزار والطبراني. مجمع الزوائد ٢٩/٨.

١٠- صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢١٣.

الأعمش عن شقيق عن عبد الله موقوف.

وقال أبو كريب: عن عمر بن عبيد عن الأعمش عن شقيق لم يجاوز به.

س ٧٢٤ ـ وسئل عن حديث زاذان أبي عمر عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا[١] الأمانة يؤتى بصاحب الأمانة ...» الحديث.

فقال: يرويه عبد الله بن السائب[٢] عن زاذان أبي عمر ويرويه عياش بن عمرو العامري عنه أيضاً. ورفعه شريك[٣] عن الأعمش عن عبد الله بن السائب عن زاذان وعن عياش بن عمرو العامري عن زاذان.

قال ذلك إسحاق الأزرق: عن شريك[٤].

وخالفه منجاب فرواه عن شريك عن الأعمش عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله موقوفاً[٥].

وكذلك رواه الثوري عن عبد الله بن السائب موقوفاً أيضاً.

ويقال: أن محمد بن يحيى بن فياض رفعه عن يحيى القطان عن الثوري حدث به ابن جوصا[٦] عن محمد بن يحيى بن فياض.

---

١ ـ في المخطوطة: (إلا) ساقط.

٢ ـ هو: عبد الله بن السائب الكندي أو الشيباني. انظر: التهذيب ٥/٢٣٠.

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير نحوه ١٠/٢٧٠ (١٠٥٢٧).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة زاذان ٤/٢٠١.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد، باب ما جاء في الشهادة وفضلها ٥/٢٩٢ ـ ٢٩٣.

٥ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة زاذان، وقال: رواه إسحاق بن يوسف الأزرق عن شريك فرفعه ٤/٢٠١.

٦ ـ أحمد بن عمير بن يوسف بن موسى بن جوصا الحافظ، أبو الحسن الدمشقي صدوق له غرائب، وقال الدارقطني: لم يكن بالقوي، وقال الطبراني: هو من الثقات، وقال أبو علي الحافظ: كان ركناً من أركان الحديث، وقال أيضاً هو إمام من أئمة المسلمين قد جاز القنطرة وقال مسلمة بن قاسم: كان عالماً بالحديث مشهوراً بالرواية عارفاً بالتصنيف وكان الرحلة إليه في زمانه وكان له وراق يتولى القراءة عليه وإخراج كتبه فساء ما بينهما فاتخذ وراقاً غيره فأدخل الوراق الأول أحاديث في روايته وليست من حديثه فحدث بها ابن جوصا فتكلم الناس فيه ثم وقف عليها فرجع عنها، مات سنة عشرين وثلاثمائة. التذكرة ٣/٧٩٥ ـ ٧٩٨، الميزان ١/١٢٥، اللسان ١/٢٣٩ ـ ٢٤٠.

وكذلك رواه أبو سنان[1] سعيد بن سنان عن عبد الله بن السائب موقوفاً أيضاً.

والموقوف هو الصواب.

س ٧٢٥ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ مر به وأبو بكر وعمر وهو يدعو، فقال: سل تعطه ...» الحديث.

فقال: يرويه شريك بن عبد الله بن أبي نمر[2] عن عون بن عبد الله.

واختلف عنه فرواه سعيد بن سلمة بن أبي الحسام[3] عن شريك عن عون عن سعيد بن المسيب عن ابن مسعود[4].

وخالفه زهير بن محمد[5] فرواه عن شريك عن عون عن ابن مسعود[6] ولم يذكر سعيد بن المسيب وهو أشبه.

س ٧٢٦ ـ وسئل عن حديث سليمان بن جابر[7] عن ابن مسعود قال: «تعلموا القرآن والفرائض وعلموها الناس، وإن العلم سيقبض ...» الحديث.

فقال: يرويه عوف الأعرابي، واختلف عنه فرواه شريك بن عبد الله[8] وعمرو بن حمران البصري[9] عن عوف عن سليمان بن جابر عن ابن مسعود[10].

---

١ ـ في المخطوطة: (ابن سنان) وهو صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٣٢٢.

٢ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٥.

٣ ـ صدوق صحيح الكتاب، يخطيء من حفظه، تقدم في السؤال رقم٤٦٧.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٦٣/٩ (٨٤١٨).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة ابن مسعود ١٢٨/١.

٥ ـ رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، تقدم في السؤال رقم٦١٦.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد العزيز بن محمد عن شريك عن عون بن عبد الله عن أبيه ٦٣/٩ (٨٤١٩).
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة ابن مسعود، من طريق عبد العزيز بن محمد، (وليس فيه عن أبيه) وقال: رواه سعيد بن أبي الحسام عن شريك وأدخل سعيد بن المسيب بين عون وعبد الله ١٢٧/١ ـ ١٢٨.

٧ ـ سليمان بن جابر الهجري، مجهول، من الخامسة. التقريب ٣٢٢/١.

٨ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٩ ـ عمرو بن حمران البصري، سكن الري، قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: سألت أحمد بن حنبل عنه فقال: هذا بصري وقع إليكم أنتم أعلم به كيف هو؟ وكيف حديثه، قلت: صالح الحديث. الجرح والتعديل ٢٢٧/١/٣.

١٠ـ أخرجه الدارمي في سننه، باب الاقتداء بالعلماء، من طريق عثمان بن الهيثم ثنا عوف عن رجل يقال =

ورواه ابن المبارك وأبو أسامة وهوذة[1] عن عوف قال: بلغنا عن سليمان[2].

ومنهم من قال: عن رجل عن سليمان[3].

وخالفهم المثنى بن بكر[4] فرواه عن عوف بن سليمان بن جابر عن أبي الأحوص عن عبد الله[5].

وخالفهم الفضل بن دلهم[6]، رواه عن عوف عن شهر بن حوشب[7] عن أبي هريرة[8] والقول (٢/١٤٣) قول ابن المبارك ومن تابعه.

= له سليمان بن جابر من أهل هجر ٧٢/١ ـ ٧٣.

والنسائي في الكبرى، في الفرائض، من طريق شريك. تحفة الأشراف ٣١/٧.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق النضر بن شميل أنا عوف ٢/٩٦.

والدارقطني في سننه، في الفرائض، من طريق عمرو بن حمران، وقال: تابعه جماعة عن عوف، ورواه المثنى بن بكر عن عوف عن سليمان بن جابر عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ بهذا، قال: وقال الفضل بن دلهم عن عوف عن شهر عن أبي هريرة ٨١/٤ ـ ٨٢.

والحاكم في المستدرك، في الفرائض، من طريق النضر بن شميل أنبأ عوف بن أبي جميلة، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وله علة عن أبي بكر بن إسحاق عن بشر بن موسى عن هوذة ابن خليفة عن عوف ٣٣٣/٤.

١ ـ هوذة: بفتح الهاء وزيادة هاء في آخره، ابنن خليفة. التقريب ٣٢٢/٢.

٢ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في الفرائض، من طريق ابن المبارك. تحفة الأشراف ٣١/٧.

٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الفرائض، باب ما جاء في تعليم الفرائض، من طريق أبي أسامة ١٧٨/٣.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي أسامة وفيه عوف عن من حدثه ٢/٩٦.

والحاكم في المستدرك، من طريق هوذة بن خليفة، وقال: إذا اختلفا (يعني هوذة والنضر) فالحكم للنضر ابن شميل ٣٣٣/٤.

والبيهقي في سننه الكبرى في الفرائض، باب الحث على تعليم الفرائض، من طريق أبي أسامة، وقال: وقد قيل عن عوف عن سليمان عن أبي الأحوص عن عبد الله ٢٠٨/٦.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب ما رُوي في قبض العلم وذهاب العلماء، من طريق هوذة (في النسخة المطبوعة: عون الأعرابي وهو خطأ) ١٨٦/١.

٤ ـ المثنى بن بكر، أبو حاتم العبدي العطار، بصري، مجهول، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال أبو زرعة: لا بأس به. الجرح والتعديل ٣٢٦/١/٤، الضعفاء للعقيلي ٢٤٨/٤، الميزان ٤٣٤/٣، اللسان ١٤/٥.

٥ ـ أخرجه البيهقي في الكبرى ٢٠٨/٦.

٦ ـ الفضل بن دلهم الواسطي ثم البصري القصّاب، لين ورمي بالاعتزال، من السابعة. التقريب ١١٠/٢.

٧ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٩.

٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الفرائض، وقال: هذا حديث فيه اضطراب، وروى أبو أسامة هذا الحديث =

س ٧٢٧ ـ وسئل عن حديث أبي وائل شقيق بن سلمة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «المرء مع من أحب» وفيه قصة الأعرابي حين بال في المسجد.

فقال: يرويه أبو بكر بن عياش واختلف عنه، فرواه يوسف الصفار[١] وأبو كريب وحسين بن عبد الأول[٢] عن أبي بكر بن عياش عن سمعان[٣] المالكي[٤].

وقال أبو بكر بن أبي شيبة ويحيى الحماني[٥] وسليمان بن داؤد الهاشمي وأبو هشام الرفاعي[٦] عن أبي بكر عن سمعان بن مالك[٧].

وقال[٨] أحمد بن محمد بن أيوب[٩] عن أبي بكر عن المعلي[١٠] بن سمعان الأسدي.

قال أحمد بن يونس، عن أبي بكر عن المعلي المالكي[١١].

= عن عوف عن رجل عن سليمان بن جابر عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، حدثنا بذلك الحسين بن حريث ثنا أبو أسامة بهذا نحوه بمعناه ١٧٨/٣.

١ ـ هو يوسف بن يعقوب، أبو يعقوب الكوفي. التهذيب ٤٣٢/١١.

٢ ـ الحسين بن عبد الأول، قال أبو زرعة: روى أحاديث لا أدري ما هي ولست أحدث عنه، وقال أبو حاتم: تكلم فيه الناس، وكذبه ابن معين، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٥٩/٢/١، الميزان ٥٣٩/١، اللسان ٢٩٤/٢.

٣ ـ سمعان بن مالك، عن أبي وائل، قال أبو زرعة: ليس بالقوي، وقال ابن خراش: مجهول. الجرح والتعديل ٣١٦/١/٢، الميزان ٢٣٤/٢، اللسان ١١٤/٣.

٤ ـ وأخرجه البزار في مسنده، من طريق أحمد بن يونس ثنا أبو بكر بن عياش عن سمعان المالكي ٢/١٨٥/١. وذكره ابن أبي حاتم في العلل عن سمعان وقال: قال أبو زرعة: هذا حديث ليس بالقوي ٢٤/١ (٣٦).

٥ ـ اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٦ ـ هو: محمد بن يزيد بن محمد بن كثير العجلي، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٧.

٧ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، من طريق يحيى الحماني ١٤/١.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال: هذا حديث ليس بقوي ٢٤/١ (٣٦). وأيضاً في الجرح والتعديل في ترجمة سمعان ٣١٦/١/٢.

وأخرجه الدارقطني في سننه، في الطهارة، باب في طهارة الأرض من البول، من طريق أبي هشام، وقال: سمعان مجهول ١٣١/١ ـ ١٣٢.

٨ ـ في المخطوطة: (وكان) وهو خطأ بيّن.

٩ ـ أحمد بن محمد بن أيوب صاحب المغازي، يكنى أبا جعفر، صدوق كانت فيه غفلة، لم يدفع بحجة قال أحمد، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. التقريب ٢٤/١.

١٠ـ لم أجد ترجمته.

١١ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في الطهارة، وقال: كذا قال يوسف: المعلي المالكي، والمعلي مجهول ١٣٢/١.

ويقال: أن الصواب المعلى بن سمعان، والله أعلم.

وقال أبو هشام الرفاعي في لفظه: «فأمر بمكانه فاحتفر» وليست بمحفوظ عن أبي بكر بن عياش، وقد رويت هذه الزيادة عن يحيى بن سعيد عن أنس[1].

س ٧٢٨ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله «كنّا مع النبي ﷺ في غار فخرجت حيّة فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا فقال رسول الله ﷺ: وقيت شرّكم ووقيتم شرّها ونزل على النبي ﷺ ﴿والْمُرْسَلاَتِ عُرْفًا﴾ ...» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه المسعودي[2] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله[3].

وتابعه عبد الصمد بن عبد الوارث عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله[4].

وخالفه عبد الصمد بن النعمان[5] فرواه عن حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[6].

والصحيح عن حفص ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وأحمد بن حنبل وابن نمير عنه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله[7].

---

١ ـ ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٣٤/١ (٥٤٥).
وعزاه الزيلعي إلى الدارقطني، نصب الراية، باب الأنجاس ٢١٢/١.
وكذلك ابن حجر عزاه إلى الدارقطني، التلخيص الحبير، باب إزالة النجاسة ٣٧/١.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق يحيى بن سعيد، وليست فيه زيادة ١٩٣/١.

٢ ـ هو: عبد الرحمن، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٤٤/١٠ ـ ١٤٥ (١٠١٥٢).

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده مختصراً في قتل الحية ٤٢٠/١. والطبراني في الكبير مختصراً ١٤٤/١٠ (١٠١٥١).

٥ ـ وثقه ابن معين وغيره وقال الدارقطني: ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم٤١٢.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير مختصراً، من طريق إسماعيل بن حفص الابلي ثنا حفص بن غياث ١٤٤/١٠ (١٠١٥٠).
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب بدء الخلق، من طريق إسرائيل عن الأعمش ٣٥٥/٦ (٣٣١٧). وأيضاً في التفسير ٦٨٥/٨ ـ ٦٨٦ (٤٩٣١).

٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب جزاء الصيد، عن عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي =

وكذلك قال شيبان وأبو معاوية الضرير والثوري وأخوه عمرو يحيى بن أبي زائدة وحماد[1] بن شعيب[2].

ورواه منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[3].

= ٤/٣٥ (١٨٣٠).

وأيضاً في بدء الخلق ٦/٣٥٥ (٣٣١٧).

وأيضاً في تفسير ﴿والمرسلات﴾ من طريق جرير عن الأعمش. وذكره من طرق حفص وأبي معاوية وسليمان بن قرم ٨/٦٨٦ (٤٩٣١).

وأيضاً في التفسير من طريق عمر بن حفص ٨/٦٨٨ (٤٩٣٤).

ومسلم في صحيحه في قتل الحيات، من طريق عمر بن حفص ٢/٢٩٥.

وأيضاً من طريق أبي كريب حدثنا حفص مختصراً ٢/٢٩٥.

والنسائي في سننه، في مناسك الحج، قتل الحية في الحرم، من طريق يحيى بن آدم عن حفص ٥/٢٠٨ - ٢٠٩.

وأيضاً في تفسيره، في تفسير ﴿والمرسلات﴾ ص٢٥٧ (٦٥٥).

وأحمد في مسنده عن حفص مختصراً ١/٣٧٨.

وأيضاً من طريق إسرائيل عن الأعمش ١/٤٢٢.

والبزار في مسنده، عن يوسف بن موسى قال: ثنا حفص مختصراً، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه أحد بهذا اللفظ إلا حفص ١/١٦٧/٢.

والطبراني في الكبير، من طريق سهل بن عثمان ثنا حفص ١٠/١٤٤ (١٠١٤٩).

وأيضاً من طريق زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش ١٠/١٤٣ - ١٤٤ (١٠١٤٨).

١ - ضعفه ابن معين وغيره، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب قتل الحيات وغيرها، من طريق أبي معاوية وجرير ٢/٢٩٥.

وابن أبي شيبة في مصنفه في الصيد، ما قالوا في قتل الحيات إلخ عن أبي معاوية ٥/٤٠٣.

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ١/٤٥٦.

والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية عن الأعمش وقال: وهذا الحديث قد رواه إسرائيل عن الأعمش فقال: عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود ١/١٦٧/٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير عن الأعمش ٤٧٣ - ٤٧٤، ٤٧٥، والهيثم بن كليب في مسنده من طريق شيبان ٢/٥٢.

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب بدء الخلق، باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم - وخمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم، من طريق إسرائيل عن منصور، وقال: وعن إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مثله، ثم قال: وقال حفص وأبو معاوية وسليمان ابن قرم عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله ٦/٣٥٥ (٣٣١٧).

وأحمد في مسنده من طريق إسرائيل عن منصور ١/٤٢٢.

وأيضاً من طريق سفيان ١/٤٢٧. =

وقيل عن علقمة والأسود[1].

ورواه أبو عوانة عن مغيرة[2] عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[3]، قال ذلك إسحاق بن سيار[4] عن يحيى بن حماد.

وقال حسن الحلواني[5] عن يحيى بن حماد عن أبي عوانة عن مغيرة عن إبراهيم عن شقيق عن عبد الله.

وقال جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله مرسلاً.

والصحيح حديث علقمة والأسود.

حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي الرجال[6] ثنا أبو أمية (١٤٤/١) محمد بن إبراهيم[7] ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان الثوري عن منصور عن

= وأيضاً من طريق إسرائيل عن منصور والأعمش ٤٢٨/١.

والبزار في مسنده، من طريق إسرائيل عن الأعمش ومنصور، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن منصور والأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا إسرائيل. ١٥٦/١/٢ ـ ١٥٧/١، ١٦٠/١.

والنسائي في تفسيره، تفسير ﴿والمرسلات﴾ من طريق إسرائيل عن منصور والأعمش وقال: خالفه حفص ابن غياث رواه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود ٢٥٦ ـ ٢٥٧ (٦٥٤).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق شيبان عن منصور ٤٩٥ ـ ٤٩٦.

وابن صاعد في مسند ابن مسعود من طريق إسرائيل عن منصور والأعمش ١/٣٢.

وأيضاً من طريق شيبان ١/٣٢ ـ ٢.

والهيثم بن كليب في مسنده ٢/٤٠ ـ ١/٤١.

والطبراني في الكبير من طريق ورقاء عن منصور ١٤٦/١٠ ـ ١٤٧ (١٠١٥٩).

وأيضاً من طريق عثمان بن أبي شيبة ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن منصور ١٤٧/١٠ (١٠١٦٠).

١ ـ ذكره البزار في مسنده ١٦٧/١/٢.

٢ ـ ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم، تقدم في السؤال رقم١٩٢.

٣ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح ٣٥٥/٦ (٣٣١٧)، ٦٨٦/٨ (٤٩٣١).

وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق الفضل بن سهل الأعرج ثنا يحيى بن حماد ١٤٦/١٠ (١٠١٥٨).

٤ ـ هو: إسحاق بن سيار بن محمد بن مسلم النصيبي، أبو يعقوب، قال ابن أبي حاتم: أدركناه وكتب إليّ ببعض حديثه وكان صدوقاً ثقة. الجرح والتعديل ٢٢٣/١/١.

٥ ـ هو ابن علي بن محمد الهذلي. التهذيب ٣٠٢/٢.

٦ ـ أحمد بن محمد بن إبراهيم بن آدم بن أبي الرجال، أبو عبد الله الصلحي، نزل بغداد وحدث بها. قال الدارقطني: ما علمنا إلا خيراً، مات سنة ثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٨٥/٤ ـ ٣٨٦.

٧ ـ محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، أبو أمية الطرسرسي، بغدادي الأصل، مشهور بكنيته، صدوق، صاحب حديث يهم، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين. التقريب ١٤١/٢.

إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: «كنا مع رسول الله ﷺ في غار فأنزلت عليه ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ فجعلنا نتلقاها منه فخرجت حيّة من جانب الغار فقال: اقتلوها فابتدرناها فسبقتنا فقال: إنها وقيت شرّكم كما وقيتم شرّها».

تفرد به أبو أميّة عن عبيد الله عن سفيان.

وقال غيره: عن عبيد الله عن شيبان[1].

وقال ابن كرامة[2] عن عبيد الله عن إسرائيل عن منصور[3]. الله أعلم.

قلت: فإن موسى بن العباس[4] الآزاذواري[5] حدث به عن أحمد بن الأزهر عن عبيد الله بن موسى عن سفيان وعن محمد بن عبد الله بن عتبة عن عبيد الله عن شيبان كلاهما عن منصور بذلك.

فقال: لعل أحمد بن الأزهر وافق أبا أميّة، ولم يقع هذا إلينا.

س ٧٢٩ - وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «أدّ ما افترض الله عليك تكن من أعبد الناس واجتنب ما حرم الله عليك تكن أورع الناس وارض بما قسم الله لك تكن من أغنى الناس».

فقال: يرويه العلاء بن خالد[6] عن أبي وائل، فرواه هناد عن قبيصة[7] عن الثوري عن العلاء بن خالد مرفوعاً[8].

---

١ - تقدم تخريجه آنفاً من طريق عثمان بن أبي شيبة ثنا عبيد الله.

٢ - هو: محمد بن عثمان بن كرامة.

٣ - أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود ١/٣٢.
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في سورة المرسلات من طريق محمود عن عبيد الله عن إسرائيل ٦٨٥/٨ (٤٩٣٠).

٤ - موسى بن العباس، أبو عمران الحافظ الجويني، صاحب المسند الصحيح على هيئة صحيح مسلم، كان من نبلاء المحدثين، كان يقوم الليل ويصلي ويبكي طويلاً، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. التذكرة ٨١٨/٣ - ٨١٩.

٥ - الآزاذواري: بمد الألف وفتح الزاي وسكون الذال المعجمة وفي آخرها الراء هذه النسبة إلى آزاذوار. وهي قرية معروفة من قرى جوين من نواحي نيسابور. الأنساب ٧٦/١.

٦ - هو: الأسدي الكاهلي الكوفي. التهذيب ١٧٩/٨.

٧ - هو: ابن عقبة، صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٨ - أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ٣٢٢/٢ (١٣٤٩).

ورفعه وهم والصحيح من قول ابن مسعود[1].

حدثنا القاضي بن مسلم الهاشمي[2] ثنا محمد بن محمد بن عقبة ثنا هناد بذلك.

س ٧٣٠ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله «أن النبي كان يدعو ويختم قوله بهذه الدعوات: اللهم أصلح ذات بيننا واهدنا سبل السلام وأخرجنا من الظلمات إلى النور ...» الحديث.

فقال: يرويه داود الأودي[3] عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً[4].

قال الوليد بن القاسم[5] عنه.

والصواب أنه من [دعاء][6] ابن مسعود[7].

س ٧٣١ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ «ثلاث

---

١ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة العلاء بن خالد الأسدي، موقوفاً ١٨٦٢/٥.
والبيهقي في شعب الإيمان ١/٤٧/١/١.

٢ ـ يبحث عن ترجمته.

٣ ـ هو ابن يزيد، ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣١٣.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به داود بن يزيد الأودي عن أبي وائل عنه عن النبي ﷺ، ولم يسنده غير الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني عن داود. أطراف الغرائب ٢٢٤/١.
وأخرج نحوه أبو داود في سننه في الصلاة، في التشهد، عن شريك نا جامع عن أبي وائل ٣٦٦/١.
والطبراني في الكبير من طريق شريك عن جامع عن أبي وائل ٢٢٦/١٠ (١٠٤٢٦).
والحاكم في المستدرك في الصلاة من طريق جامع وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وأيضاً من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز ابن جريج عن جامع ٢٦٥/١.
والبزار في مسنده، من طريق شريك عن جامع في حديث طويل، وقال: وهذا الحديث بهذا الإسناد لا نعلم رواه إلا جامع عن أبي راشد عن أبي وائل عن النبي ﷺ ١/١٨٥/١.

٥ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٦ ـ في المخطوطة: (دعاء) غير موجود.

٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: كان من دعاء عبد الله ربنا أصلح ... الحديث.
وأيضاً من طريق عبيدة بن حميد عن منصور عن أبي وائل ٣٢٩/١٠.
والبخاري في الأدب المفرد، عن عمر بن حفص حدثنا أبي قال: حدثنا الأعمش ص١٦٤ (٦٣٠).

من كنّ فيه فهو منافق».

فقال: يرويه منصور وعاصم[1] عن أبي وائل موقوفاً.

قال ذلك جرير بن عبد الحميد وعمار بن رزيق عن منصور.

وقال حماد بن سلمة: عن عاصم فرفعه[2].

[ورفعه][3] أبو داود الطيالسي عن شعبة عن منصور[4].

وغيره يرويه موقوفاً أيضاً عن شعبة.

والموقوف أصح.

وقد رفعه زياد بن عبد الله البكائي[5] عن منصور أيضاً.

س ٧٣٢ - وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ «يؤتى بجهنم يوم القيامة لها سبعون ألف زمام ...» الحديث.

فقال: يرويه العلاء بن خالد عن أبي وائل واختلف عنه فرفعه عمر بن حفص ابن غياث[6] عن (٢/١٤٤) أبيه عن العلاء[7].

---

١ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ - أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة حماد بن سلمة، وقال: حديث عاصم تفرد به منصور (يعني ابن صقير أبا النضر) عن حماد ٦/٢٥٥.

٣ - الزيادة يقتضيها السياق.

٤ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أسنده إلا أبو داود عن شعبة بهذا الإسناد وغير أبي داود يرويه موقوفاً ١/١٨٠/١.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة أبي داود الطيالسي، من طريق الطيالسي عن شعبة، وقال: عمرو يعني ابن علي: لا أعلم أحدا تابع أبا داود على رفعه، وأبو داود ثقة، قال عمرو: وهذا الذي لا أعلم أحداً تابع أبا داود على رفعه إنما أراد من حديث شعبة عن منصور عن أبي وائد، وأما عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله فقد رفعه غير واحد عن الأعمش منهم مالك بن سعير ومحمد بن عبيد وغيرهما، وقد أوقفه أيضاً جماعة من الأعمش ٣/١١٢٩.

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١/١٠٨.

٥ - صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدم في السؤال رقم٧.

٦ - عمر بن حفص بن غياث: بكسر المعجمة وآخره مثلثة، ابن الطلق: بفتح الطاء وسكون اللام، الكوفي، ثقة ربما وهم، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين. التقريب ٢/٥٣.

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه، في باب في شدة حر نار جهنم وبُعد قعرها وما تأخذ من المعذبين ٢/٥٣٥.

ووقفه غيره[1].

والموقوف أصح عندي وإن كان مسلم قد أخرج حديث عمر بن حفص في الصحيح[2].

س ٧٣٣ - وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ «ما من أيامٍ العمل أحب إلى الله من العشر الأضحى».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه أبو إسحاق الفزاري[3] عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله[4].

قاله إسحاق الطباع ومحمد بن عبد الرحمن بن سهم[5] عنه.

= والترمذي في سننه، في أبواب صفة جهنم، باب ما جاء في صفة النار ٣/٣٤٠.
والطبراني في الكبير ١٠/٢٣٦ - ٢٣٧ (١٠٤٢٨). وأبو بكر محمد بن جعفر الأنباري في حديثه ٢٠/٢.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمر بن حفص عن أبيه عن العلاء بن خالد مرفوعاً، وهو صحيح أخرجه مسلم عن عمر بن حفص. أطراف الغرائب ١/٢٢٤.

١ - أخرجه الترمذي في سننه، من طريق أبي عامر العقدي عن سفيان عن العلاء بن خالد ٣/٣٤٠.
وابن جرير الطبري في تفسير سورة الحجر من طريق مروان ٣٠/١٢٠.
قال ابن حجر في النكت الظراف: قال الرباطي في فوائده: تفرد به عمر بن حفص ورواه سفيان عن العلاء موقوفاً وهو المعروف.
وأخرجه المفضل من رواية عمر بن حفص مرفوعاً، ومن رواية مروان بن معاوية عن العلاء موقوفاً، وقال: الموقوف أولى ٧/٥١ - ٥٢.

٢ - قال النووي: هذا الحديث مما استدركه الدارقطني على مسلم وقال رفعه وهم، رواه الثوري ومروان وغيرهما عن العلاء بن خالد موقوفاً.
قلت: وحفص ثقة حافظ إمام، فزيادته الرفع مقبولة كما سبق نقله عن الأكثرين والمحققين. شرح مسلم للنووي ١٧/١٧٨ - ١٧٩.
ورجح الشيخ ربيع هادي المدخلي قول الدارقطني. انظر بين الإمامين مسلم والدراقطني، الحديث الثاني والتسعون ص٦١٣ - ٦١٦.

٣ - هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

٤ - أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي إسحاق الفزاري، من طريق عبد الرحمن بن سهم الأنطاكي (هكذا في النسخة المطبوعة)، وقال: غريب من حديث الأعمش، تفرد به الفزاري والحديث صحيح ثابت متفق عليه رواه عدة من الصحابة عن النبي ﷺ ٨/٢٥٩.

٥ - محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم الأنطاكي، ثقة يغرب، مات سنة ثلاث وأربعين ومائتين. التقريب ٢/١٨٣.

وقال هشام بن يونس اللؤلؤي عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح مرسلاً.

وهو أصح. حدثنا بذلك محمد بن القاسم بن زكريا[١] ثنا هشام بن يونس ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

س ٧٣٤ - وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال لرجل: «لولا أنك رسول لقتلتك».

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[٢] واختلف عنه فرواه الثوري والمسعودي[٣] وسلام أبو المنذر[٤] عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله[٥].

وخالفهم أبو بكر بن عياش[٦] فرواه عن عاصم عن أبي وائل عن أبي معير[٧] السعدي عن ابن مسعود[٨]. زاد عليهم في إسناده رجلاً هو ابن معير أو أبي، ولا يعرف هذا إلا في هذا الحديث.

---

١ - مشهور ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٧.

٢ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ - صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٤ - صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٢٩٠.

٥ - أخرجه الطيالسي في مسنده، من طريق المسعودي ص٣٤ (٢٥١).

والبزار في مسنده، من طريق عبد الرحمن عن الثوري، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله إلا الثوري ١/١٨٤/١.

والنسائي في الكبرى، من طريق عبد الرحمن عن الثوري. تحفة الأشراف ٤٨/٧.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن مهدي عن الثوري ٤٨٢، ٤٨٣ - ٤٨٤.

قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار وأبو يعلى مطولاً وإسنادهم حسن. مجمع الزوائد، باب النهي عن قتل الرسل ٣١٤/٥.

٦ - ثقة لما كبر ساء حفظه، تقدم في السؤال رقم١٠.

٧ - ابن معير السعدي عن ابن مسعود وعنه أبو وائل اسمه عبد الله، قال الهيثمي في المجمع: لم أعرفه. مجمع الزوائد ٣١٥/٥، تعجيل المنفعة ص٣٥٠.

٨ - أخرجه أحمد في مسنده، وفيه معير ٤٠٤/١.

والدارمي في سننه، في السير، باب النهي عن قتل الرسل، وفيه ابن معير السعدي ٢٣٥/٢.

قال الهيثمي: رواه أحمد وابن معير لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٣١٤/٥ - ٣١٥.

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة الجوهري حدثنا إبراهيم بن هاني النيسابوري ثنا أبو عاصم عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول (١/١٥١/١ مصرية)[1] لابن النواحة: «لولا أنك رسول لقتلتك أو لضربت عنقك».

وقال[2] وحدث بهذا الخبر[3] هيثم الدوري عن شيخ له عن أبي عاصم عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل، وذلك وهم والصواب عن الثوري عن عاصم.

س ٧٣٥ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها إلا عالم أو متعلم وذكر الله».

فقال[4] يرويه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[5]، واختلف عنه فرواه أبو المطرف مغيرة بن مطرف[6] عن ابن ثوبان عن عبدة بن أبي لبابة عن شقيق عن عبد الله[7].

وهذا إسناد مقلوب وإنما رواه ابن ثوبان عن عطاء بن[8] بن قرة عن عبد الله بن ضمرة عن أبي هريرة[9]. وهو الصحيح.

---

١ ـ إلى هنا ساقط من النسخة المصرية، واستدركتها من نسخة خدا بخش بتنة الهند.

٢ ـ في (هـ): (وقال) غير موجود.

٣ ـ في (هـ): (الحديث)..

٤ ـ في (م): (قال).

٥ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٤١.

٦ ـ مغيرة بن مطرف، أبو المطرف، قال الهيثمي: لم أر من ذكره. مجمع الزوائد ١/١٢٢.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن ابن ثوبان إلا أبو المطرف تفرد به بشر ورواه غيره عن ابن ثوبان عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن ضمرة عن أبي هريرة. مجمع البحرين، كتاب العلم ١١/٢.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن ابن ثوبان عن عبدة إلا أبو المطرف المغيرة ابن مطرف، قلت: لم أر من ذكره. مجمع الزوائد، كتاب العلم، باب فضل العالم والمتعلم ١/١٢٢.

٨ ـ في (م): (بن) ساقط.

٩ ـ أخرجه الترمذي في سننه في الزهد، باب ما جاء في هوان الدنيا على الله، وقال: هذا حديث حسن غريب ٣/٢٦٢.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب مثل الدنيا ٢/١٣٧٧ (٤١١٢).
والدارقطني في الأفراد، من طريق خالد بن يزيد العدوي عن الثوري عن عطاء، وقال: تفرد به خالد =

س ٧٣٦ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «أول ما يقضى به يوم القيامة بين الناس في الدماء».

فقال: يرويه الأعمش عن أبي وائل رفعه عنه يحيى القطان ووكيع ومحمد بن عبيد[١] وعبد الله بن داود الخريبي وحميد الرواسي[٢] ومالك بن سعير[٣].

= بن يزيد العدوي العمري عن الثوري عن عطاء عن قرة عنه. أطراف الغرائب، مسند أبي هريرة ٢/٢٩٦. والبيهقي في شعب الإيمان ١/٢/٢٢٩.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب قوله ﷺ: «العالم والمتعلم شريكان» ١/٣٣.

وابن الجوزي في العلل المتناهية، في الزهد، من طريق خالد بن يزيد عن الثوري عن عطاء ٢/٣١١ ـ ٣١٢ (١٣٣٠).

١ ـ هو الطنافسي.

٢ ـ هو حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرُّؤاسي: بضم الراء بعده همزة خفيفة. التقريب ١/٢٠٣.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب القصاص يوم القيامة .. إلخ، من طريق عمر ابن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش. ١١/٣٩٥ (٦٥٣٣).

وأيضاً في الديات، باب قول الله تعالى: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم﴾ من طريق عبيد الله ابن موسى عن الأعمش ١٢/١٨٧ (٦٨٦٤).

ومسلم في صحيحه، في كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة من طريق وكيع وشبعة ٢/٤١.

والترمذي في سننه، في الديات، باب الحكم في الدماء، من طريق شعبة، وقال: حديث صحيح، وهكذا روى غير واحد عن الأعمش مرفوعاً وروى بعضهم عن الأعمش ولم يرفعوه ٢/٣٠٦.

وأيضاً من طريق وكيع ٢/٣٠٦.

والنسائي في سننه، في تحريم الدم، من طريق شعبة ٧/٨٣.

وابن ماجه في سننه، في الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً، من طريق وكيع ٢/٨٧٣ (٢٦١٥).

وابن المبارك في الزهد، من طريق محمد بن عبدة (الصواب عبيد) ثنا الأعمش ٤٧٨ (١٣٥٨).

والطيالسي في مسنده عن شعبة ٣٥ (٢٦٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه في الديات، أول ما يقضى بين الناس، من طريق وكيع ٩/٤٢٦.

وأحمد في مسنده من طريق محمد بن عبيد ١/٣٨٨.

وأيضاً من طريق شعبة ١/٤٤٠ ـ ٤٤١، ٤٤٢.

وأيضاً من طريق وكيع وحميد الرؤاسي ١/٤٤٢.

والبزار في مسنده من طريق شعبة، وقال: وهذا الحديث هكذا رواه شعبة ١/١٨١/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي شهاب عن الأعمش ٤٦٧ ـ ٤٦٨، وأيضاً من طريق وكيع ص٤٨٠.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عبيد الله بن موسى وشعبة ووكيع عن الأعمش ١/٦٢ ـ ٢.

والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق شعبة ووكيع ومحمد بن عبيد ١/١٥٣ ـ ١٥٤ (٢١٢).

ورواه أبو نعيم وأبو عاصم عن الثوري عن الأعمش مرفوعاً[1].

وغيرهما يرويه عن الثوري عن الأعمش وشك في رفعه[2].

ورواه أبو معاوية الضرير وعلي بن مسهر عن الأعمش موقوفاً[3].

وقيل عن عمرو بن علي عن وكيع وأبي معاوية و[4] الخريبي عن الأعمش مرفوعاً.

وقال جرير: عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل مرسلاً عن النبي ﷺ[5].

وجمع حميد الرؤاسي بين الحديثين جميعاً فقال: عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ وعن الأعمش عن شقيق عن عمرو بن شرحبيل عن النبي ﷺ.

وقيل: عن سليمان التيمي عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله مرفوعاً[6].

وحديث (١/١٥١/٢) أبي وائل عن عبد الله صحيح، ويشبه أي يكون الأعمش كان يرفعه مرة ويقفه أخرى والله أعلم.

حدثنا أحمد بن عمر القزويني قال[7] ثنا علي بن الحسن بن مسلم ثنا إسماعيل ابن محمد بن عصام[8] قال: وجدت في كتاب جدي ثنا سفيان عن الأعمش

---

١ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة الثوري، من طريق أبي نعيم، وقال: رواه محمد بن كثير وعصام ابن يزيد وغيرهما عن الثوري واختلف على الثوري فيه من وجوه ٧/٨٧ ـ ٨٨، ١٢٧.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق أبي داود عن سفيان موقوفاً ٧/٨٣.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق أبي معاوية ٧/٨٤.

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب من قتل نفسه ومن قتل نفساً، عن معمر عن الأعمش موقوفاً ١٠/٤٦٤ (١٩٧١٧).

٤ ـ في (م): (واو) ساقط.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق أبي معاوية ٧/٨٤.

وابن أبي حاتم في العلل من طريق أبي معاوية عن الأعمش وذكر الخلاف فيه. انظر العلل ٢/٢٢١ ـ ٢٢٢ (٢١٥٤).

٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به معتمر عن أبيه. أطراف الغرائب ٢/٢٢٣ (وليس فيه عمرو).

٧ ـ في (هـ): (قال) ساقط.

٨ ـ إسماعيل بن محمد بن عصام بن يزيد أبو مالك، يروي عن أبيه وعمه وجده عصام، قال أبو نعيم في تاريخ أصبهان: روى غرائب مناكير. اللسان ١/٤٣٥.

وعاصم[1] عن أبي وائل عن عبد الله، قال سفيان: لا أعلمه إلا[2] رفعه إلى النبي ﷺ قال: «أول ما يقضى به يوم القيامة بين الناس في الدماء»[3].

وكذلك رواه إسحاق الأزرق عن شريك[4] عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً[5].

س ٧٣٧ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ: «الندم توبة».

فقال: حدث به عيسى بن سليمان الشيزري[6] عن أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: «الندم توبة». وهو وهم، والمحفوظ عن الأعمش ما رواه زائدة وأبو حمزة عن الأعمش سمعتهم يذكرون عن عبد الله بن معقل عن ابن مسعود[7].

س ٧٣٨ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان».

فقال: يرويه زبيد عن أبي وائل واختلف عنه، فرفعه خالد بن عبد الله[8] ـ من

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ ـ في (هـ): (قد رفعه).

٣ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة الثوري، ولكن وقع في النسخة المطبوعة: محمد بن عصام عن أبيه والأعمش عن أبي وائل عن عبد الله، قال سفيان لا أعلمه إلا رفعه إلى النبي ﷺ قال: «...» الحديث. ٨٨/٧.

٤ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في تحريم الدم، تعظيم الدم ٨٣/٧.
وابن ماجه في سننه، في الديات، باب التغليظ في قتل مسلم ظلماً ٨٧٣/٢ (٢٦١٧).
وأبو يعلى في مسنده ص٥٠٠.
والطبراني في الكبير ٢٣٥/١٠ (١٠٤٢٥).

٦ ـ عيسى بن سليمان الشيزري: بالفتح وسكون الياء بعدها زاي ثم راء، نسبة إلى شيزر من قرى حلب. تبصير المنتبه ٨٨٢/٢.
ويبحث عن ترجمته.

٧ ـ سيذكر المؤلف حديث عبد الله بن معقل عن ابن مسعود من عدة طرق. انظر: السؤال رقم٨١٣.

٨ ـ هو الطحان.

رواية إبراهيم بن زكريا[1] عنه ـ عن ليث[2] عن زبيد.

ووقفه زهير ومعتمر عن ليث[3].

وروي عن فضيل بن عياض عن ليث مرفوعاً وموقوفاً. والموقوف أصح.

س ٧٣٩ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ «يبعث المرء على ما مات عليه».

فقال يرويه عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله.

وهو وهم، والصحيح عن أبي سفيان[4] عن جابر[5].

حدثنا محمد بن مخلد قال[6] ثنا أحمد بن العباس[7] بن المبارك التركي قال[8] ثنا مصعب بن المقدام[9] ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال النبي ﷺ: «يبعث المرء على ما مات (١/١٥٢/١) عليه».

هكذا حدثنا به من كتابه، والصواب ما ذكرنا.

آخر الجزء التاسع[10].

---

١ ـ هو العجلي، قال أبو حاتم: مجهول حديثه منكر، وقال ابن عدي: حدث بالبواطيل، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٣٤١.

٢ ـ هو ابن أبي سليم، صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم١٥.

٣ ـ ذكره الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن سابق البزاز، عن ليث بن أبي سليم ٣٣٩/٥.

٤ ـ هو: طلحة بن نافع.

٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت ٥٤٧/٢.

وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب النية بلفظ: يحشر الناس على نياتهم ١٤١٤/٢ (٤٢٣٠).

والحاكم في المستدرك، في الجنائز، وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجه البخاري.

وأيضاً في التفسير، سورة الجاثية ٤٥٢/٢. وأيضاً في سورة التغابن ٤٩٠/٢.

٦ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٧ ـ أحمد بن العباس بن حماد بن المبارك، أبو العباس، يعرف بالتركي، وكان ثقة، مات سنة ثلاث وستين ومائتين. تاريخ بغداد ٣٢٦/٤ ـ ٣٢٧.

٨ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٩ ـ مصعب بن المقدام الخثعمي، أبو عبد الله الكوفي، صدوق له أوهام مات سنة ثلاث ومائتين. التقريب ٢٥٢/٢.

١٠ـ من (هـ).

س ٧٤٠ ـ وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي الحافظ[١] من حديث شقيق عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «المرء مع من أحب».

فقال: هو حديث يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه جرير بن حازم وسليمان ابن قرم[٢] وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله[٣].

ورواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى[٤] ولعلهما صحيحان.

وقد روى أبو بكر بن عياش عن سمعان[٥]، وقيل ابن سمعان عن أبي وائل عن ابن مسعود «المرء مع من أحب»[٦].

---

١ ـ في (هـ): (من الشيخ ـ إلى ـ الحافظ) غير موجود.

٢ ـ سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٢٧٢.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأدب، باب علامة الحب في الله إلخ، من طريق شعبة وجرير وقال: تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وأبو عوانة عن الأعمش ١٠/٥٥٧ (٦١٦٨، ٦١٦٩).
ومسلم في صحيحه في البر، باب المرء مع من أحب، من طريق جرير وشعبة وسليمان بن قرم ٢/٤٥٠ ـ ٤٥١.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن الأعمش وقال: وهذا الحديث قد روي عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى ١/١٨١/١.
وأحمد في مسنده في مسند ابن مسعود، من طريق شعبة ١/٣٩٢.
وأيضاً في مسند أبي موسى ٤/٤٠٥.
وأبي يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٧٥.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شعبة ١/٦٣.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق شعبة وجرير عن الأعمش ١/١٤٢ (١٨٩).

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، من طريق سفيان عن الأعمش، وقال: تابعه أبو معاوية ومحمد ابن عبيد ١٠/٥٥٧ (٦١٧٠).
ومسلم في صحيحه، من طريق أبي معاوية ومحمد بن عبيد ٢/٤٥١.
وأحمد في مسنده، في مسند أبي موسى، من طريق محمد بن عبيد ٤/٣٩٢، ٤٠٥.
وأيضاً من طريق سفيان ٤/٣٩٥، ٣٩٨، ٤٠٥.
وأيضاً من طريق أبي معاوية ٤/٤٠٥.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي معاوية ١/٦٣.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ونقل عن أبيه بأنه قال: أصحاب أبي موسى أحفظ ٢/٢٥٤ (٢٢٥٤).

٥ ـ ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم٧٢٧.

٦ ـ تقدم في السؤال رقم٧٢٧.

س ٧٤١ ـ وسئل عن حديث شقيق عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض».

فقال: يرويه[١] الأعمش ومغيرة وعاصم[٢] عن أبي وائل[٣].

واختلف عن عاصم فرواه أبو ...[٤] وسفيان بن وكيع[٥] عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل[٦].

وخالفهما أبو هشام[٧] فرواه عن عاصم عن زر[٨].

رواه عفان وأبو سلمة[٩] عن حماد عن عاصم عن أبي وائل[١٠].

---

١ ـ في (هـ): (رواه).

٢ ـ هو ابن بهدلة، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب في الحوض، من طريق أبي عوانة عن سفيان، ومن طريق شعبة عن المغيرة، وقال: تابعه عاصم عن أبي وائل، وقال حصين عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي ﷺ ١١/٤٦٣ (٦٥٧٥، ٦٥٧٦).

وأيضاً في الفتن، باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿واتقوا فتنة لا تصيبنّ ...﴾ الآية، من طريق أبي عوانة عن مغيرة ١٢/٣ (٧٠٤٩).

ومسلم في صحيحه في فضائل النبي ﷺ، باب إثبات حوض النبي ﷺ وصفاته، من طريق أبي معاوية وجرير عن الأعمش، ومن طريق جرير وشعبة عن مغيرة ٢/٣١٨.

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ثنا الأعمش ١/٣٨٤، ٤٢٥.

وأيضاً من طريق شيبان عن عاصم ١/٤٠٦. وأيضاً من طريق شعبة عن المغيرة ١/٤٣٩.

وأيضاً من طريق سفيان عن الأعمش ١/٤٥٥.

والبزار في مسنده، من طريق شعبة وجرير عن المغيرة ١/١٨٢/٢ ـ ١٨٣/١. وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش وقال: وهذا الحديث لا نعلم له طريقاً عن عبد الله إلا هذا الطريق ١/١٨١/٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير عن الأعمش ص٤٧٥.

والهيثم بن كليب في مسنده من طريق الأعمش ومغيرة ٥٩/٢ ـ ٦٠/١.

٤ ـ في (م): بعد (أبو) بياض، وفي (هـ): (أبو سفيان بن وكيع) وهو خطأ.

٥ ـ صدوق ابتلي بوراقه، تقدم في السؤال رقم٢٢.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أسود بن عامر أنبأنا أبو بكر ١/٤٠٢، ٤٠٧.

والهيثم في مسنده، من طريق أبي معاوية عن عاصم ٥٩/١.

٧ ـ هو: محمد بن يزيد بن محمد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٧.

٨ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق يحيى الحماني نا أبو بكر عن عاصم ٧٢/٢.

٩ ـ هو: موسى بن إسماعيل التبوذكي.

١٠ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق عفان ١/٤٥٣.

وخالفهما عبيد الله العبشي[١] فرواه عن حماد عن عاصم عن زر[٢].
وكذلك روي عن إسرائيل وقدامة بن سعد[٣] عن عاصم.
ورواه حصين عن أبي وائل عن حذيفة[٤].
والصحيح حديث الأعمش والمغيرة.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ومحمد بن مخلد قالا: ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الزهيري[٥] ـ بغدادي ثقة ـ ثنا علي بن قادم قال[٦] ثنا سفيان الثوري عن مغيرة عن أبي وائل عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «لينازعنّ ناس من أصحابي يوم القيامة على الحوض فأقول أي رب أصحابي فيقال لي: يا محمد إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك».

س ٧٤٢ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله قال وذكر مقتل عمر رضي الله عنه وبكى فقال[٧]: «إنا اجتمعنا أصحاب محمد ﷺ (١/١٥٢/٢) وسلم فأمّرنا خيرنا[٨] ذا فُوَق».

فقال: يرويه عاصم[٩] واختلف عنه، فروواه زائدة وحماد بن سلمة وعبد الله

---

١ ـ هو: عبيد الله بن محمد بن عائشة، والعيشي نسبة إلى عائشة بنت طلحة. التقريب ٥٣٨/١.
٢ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن عبد الله ٢٣٥/٤.
وأخرجه الطبراني في الكبير، ولكن فيه عن أبي وائل عن ابن مسعود ٢٣١/١٠ (١٠٤٠٩).
٣ ـ لم أجد ترجمته.
٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب إثبات حوض النبي ﷺ ٣١٨/٢.
ورواه حصين عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود أيضاً كما أخرجه البزار في مسنده، في مسند ابن مسعود ١/١٨٦/١.
٥ ـ محمد بن عبد الله بن جعفر، أبو بكر الزهيري، جار أحمد بن حنبل، كان أحد الصالحين، ذكر الخطيب قول الدارقطني الذي قاله هنا، بغدادي ثقة مات سنة خمس وستين ومائتين. تاريخ بغداد ٤٢٨/٥ ـ ٤٢٩.
٦ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.
٧ ـ في (هـ): (خيرنا) ساقط.
٨ ـ في النهاية: ومنه حديث ابن مسعود «اجتمعنا فأمّرنا عثمان ولم نألُ عن خيرنا ذا فُوَق» أي ولينا أعلاها سهماً ذا فوق، أراد خيرنا وأكملنا، تاماً في الإسلام والسابقة والفضل.
٩ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

ابن المختار عن عاصم عن أبي وائل.

وخالفهم أبو بكر بن عياش، فرواه عن عاصم عن المسيب بن رافع عن ابن مسعود.

س ٧٤٣ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله قال: «فضل عمر الناس بأربع: أمر بقتل أسارى يوم بدر فأنزل الله تعالى ﴿لَوْلاَ كِتَابٌ مِّنَ اللهِ سَبَقَ﴾[١] وأمر نبينا ﷺ بالحجاب فأنزل الله تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَاسْئَلُوهُنَّ مِن وَّرَاءِ حِجَابٍ﴾ الآية[٢] وقول النبي ﷺ: أعز[٣] الإسلام بعمر».

فقال: يرويه المسعودي[٤] واختلف عنه فرواه أبو داود[٥] وأبو النضر[٦] وعفيف بن سالم[٧] عن المسعودي عن أبي نهشل[٨] عن أبي وائل[٩].

---

١ ـ سورة الأنفال: آية ٦٨.

٢ ـ سورة الأحزاب: آية ٥٣.
وفي (هـ): ﴿فاسئلوهن من وراء حجاب﴾ غير موجود.

٣ ـ في (م): (أعز) ساقط.

٤ ـ اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٥ ـ هو الطيالسي.

٦ ـ هو: هاشم بن القاسم.

٧ ـ في (م): (ملك) وهو خطأ.

٨ ـ أبو نهشل عن أبي وائل وعنه المسعودي، مجهول، وقال الذهبي: لا يعرف، وذكره ابن حبان في الثقات. الميزان ٥٨١/٤، اللسان ١١٥/٧، تعجيل المنفعة ٣٤٢ ـ ٣٤٣.

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي النضر ٤٥٦/١.
والبزار في مسنده، من طريق أبي النضر (وفيه بثلاث) وقال: وهذا الكلام لا نعلمه روي عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ٢/١٨٥/١.
والدولابي في الكنى في ترجمة أبي نهشل، من طريق زيد بن الحباب وقال: روى عنه (أبي نهشل) المسعودي لم يروه عنه غيره ١٤٢/٢.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي النضر وزيد بن الحباب ٢/٦١.
والطبراني في الكبير، من طريق معاوية بن عمرو ثنا المسعودي ١٨٤/٩ ـ ١٨٥ (٨٨٢٨).
قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار والطبراني وفيه أبو نهشل و لم أعرفه وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، في فضائل عمر ٦٧/٩.

وخالفهم قاسم بن يزيد الجرمي فرواه[١] عن المسعودي عن عاصم عن أبي وائل.

وحديث أبي نهشل أصح.

س ٧٤٤ - وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ «تقتل عماراً الفئة الباغية».

فقال: حدث[٢] به يعقوب بن فروخ الدباغ[٣] عن أزهر[٤] عن ابن عون عن أبي وائل عن عبد الله[٥].

ووهم فيه وهماً قبيحاً، وإنما رواه ابن عون عن الحسن عن أمه[٦] عن أم سلمة[٧].

وكذلك رأيته في فوائد عليك[٨] الرازي عن الدقيقي[٩] عن أزهر عن ابن عون عن أبي وائل عن عبد الله.

---

١ - في (هـ): (فرواه) غير موجود.

٢ - في (م): (تفرد).

٣ - يعقوب بن فروخ (في اللسان: نوح لعله خطأ مطبعي لأنه مذكور قبل يعقوب بن فضالة) الدباغ، عن أزهر بن سعد بحديث تقتل عماراً الفئة الباغية، قال الدارقطني: وهم في سنده وهماً قبيحاً فجعله عن ابن مسعود وإنما هو عن أم سلمة. اللسان ٣٠٩/٦.

٤ - هو ابن سعد.

٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: وهو وهم، والمحفوظ عن ابن عون عن الحسن عن أمه عن أم سلمة، ويعقوب بن ... الدباغ هذا ضعيف رواه عن أزهر عن ابن عون. أطراف الغرائب ٢/٢٢٥.

٦ - في (م): (عن أمه) ساقط.

وهي: خيرة أم الحسن البصري، مولاة أم سلمة، مقبولة، من الثانية. التقريب ٥٩٦/٢.

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه في الفتن ٥٦٤/٢.

والنسائي في الكبرى في المناقب. تحفة الأشراف ٤٨/١٣.

٨ - في (م): (فوائد الرازي).

وهو: علي بن سعيد بن بشير بن مهران، أبو الحسن الرازي، يعرف بعليك رحال جوال، نزيل مصر ومحدثها، قال الدارقطني: ليس بذاك تفرد بأشياء وقال مسلمة: كان ثقة عالماً بالحديث، وقال ابن يونس: تكلموا فيه، وقال ابن حجر: لعل كلامهم فيه من جهة دخوله في أعمال السلطان، مات سنة سبع وتسعين ومائتين. التذكرة ٧٥٠/٢، اللسان ٢٣١/٤ - ٢٣٢.

٩ - هو: محمد بن عبد الملك بن مروان، أبو جعفر الدقيقي.

س ٧٤٥ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله «لعن رسول الله ﷺ الواشمات والموتشمات ...» الحديث.

فقال: حدث به داود بن رشيد عن أبي حفص الابار عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله[1].

وهو وهم والصواب عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[2].

س ٧٤٦ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يُرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله».

---

١ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث منصور عنه (أبي وائل) تفرد به أبو حفص الابار عنه، وتفرد به داود بن رشيد. أطراف الغرائب ١/٢٢٥ ـ ٢.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، باب ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾ ٨/٦٣٠ (٤٨٨٦، ٤٨٨٧).
وأيضاً في اللباس، باب المتفلجات للحسن ١٠/٣٧٢ (٥٩٣١).
وأيضاً في باب المتنمصات ١٠/٣٧٧ (٥٩٣٩).
وأيضاً في باب الموصولة وباب المستوشمة ١٠/٣٧٨، ٣٨٠ (٥٩٤٣، ٥٩٤٨).
ومسلم في صحيحه، في اللباس، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة إلخ ٢/٢٥٣ ـ ٢٥٤.
وأبو داود في سننه، في الترجل، باب في صلة الشعر ٤/١٢٦ ـ ١٢٧.
والترمذي في سننه، في الاستئذان، باب ما جاء في المواصلة والمستوصلة وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤/١٦.
والنسائي في سننه، في الزينة، المتنمصات ٨/١٤٦.
وأيضاً في التفسير، في سورة الحشر ص٢٢٩ ـ ٢٣٠ (٥٩١).
وابن ماجه في سننه، في النكاح، باب الواصلة والواشمة ١/٦٤٠ (١٩٨٩).
وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الصلاة ٣/١٤٥ ـ ١٤٦ (٥١٠٣).
وأحمد في مسنده ١/٤٣٣ ـ ٤٣٤، ٤٤٣، ٤٦٥.
والدارمي في سننه، في الاستئذان، باب الواصلة والمستوصلة ٢/٢٧٩ ـ ٢٨٠.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه غير واحد عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ١/١٥٦/١ ـ ٢.
وأبو يعلى في مسند ابن مسعود ٤٠/١ ـ ٢.
والهيثم بن كليب في مسنده ٤٠/١ ـ ٢.
والطبراني في الكبير ٩/٣٣٦ ـ ٣٣٧ (٩٤٦٦).
انظر: السؤال رقم رقم٧٧١ فقد ذكر المؤلف طرقاً أخرى لهذا الحديث.

فقال: رواه مسلم بياع السابري[1] وسليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد (١/١٥٣/١) الله، واختلف عن الأعمش[2] فقال عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي[3] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله[4].

وخالفه عكرمة بن إبراهيم[5] فرواه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله[6].

واختلف عن عاصم بن أبي النجود[7] فرواه[8] أبو عوانة عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله موقوفاً.

ورواه[9] عبد الملك بن الوليد بن معدان[10] عن عاصم عن زر وأبي وائل عن عبد الله مرفوعاً[11] قال ذلك سعيد بن أبي الربيع السمان[12] عنه.

---

١ ـ هو: مسلم بن كيسان الأعور، ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٩.

٢ ـ في (م): (الأسود) وهو خطأ.

٣ ـ عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي، ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه. الجرح والتعديل ٢٨٢/٢/٢، الميزان ٥٨٥/٢، اللسان ٤٢٨/٣ ـ ٤٢٩.

٤ ـ لم أجده من الطريق المذكور.
وأخرجه الدراقطني في الأفراد، من طريق موسى بن ... عن الأعمش وقال تفرد به موسى بن ... عن الأعمش عنه. أطراف الغرائب ٢٢٥/٢.

٥ ـ في (م): (عكرمة بن عبد الرحمن).
وهو عكرمة بن إبراهيم الأزدي، قال النسائي: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣٢٣.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٥٦/١٠ (١٠١٩٠).

٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٨ ـ في (م): (ورواه).

٩ ـ من (موقوفاً ـ إلى ـ عبد الله) في (هـ) غير موجود.

١٠ـ عبد الملك بن الوليد بن معدان الضُبعي البصري، وقد ينسب لجده، ضعيف، من السابعة، التقريب ٥٢٤/١.

١١ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سعيد بن الأشعث قال: نا عبد الملك وذكر قبله حديثاً وقال: وهذان الحديثان لا نعلم رواهما عن عاصم عن أبي وائل وزر إلا عبد الملك بن الوليد ١٨٤/١/١، ١٩١/٢. والطبراني في الكبير ١٥٦/١٠ (١٠١٩١).

١٢ـ هو: سعيد بن أشعث بن سعيد السمان، وهو ابن أبي الربيع، قال ابن أبي حاتم: أنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل فيما كتب إليّ قال سمعت أبي وذكر ابن أبي الربيع السمان فقال: ما أراه إلا صدوقاً. وذكره الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق. الجرح والتعديل ٥/١/٢، موضح أوهام الجمع والتفريق ١٣٧/٢ ـ ١٣٨.

وقال[1] بدل بن المحبر[2] عن عبد الملك[3] عن عاصم عن زر وحده عن عبد الله مرفوعاً.

ورواه أبو سعد البقال[4] عن أبي وائل عن عبد الله موقوفاً.

وأشبه ذلك قول أبي عوانة عن عاصم.

أخبرنا علي بن الفضل أنبأ محمد بن عامر قراءةً حدثكم شداد[5] عن زفر[6] عن أبي سعيد يقال له سعيد الأعور عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود «أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله، وكان علي يسلم عن يمينه وعن يساره السلام عليكم».

س ٧٤٧ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ «الصلوات الحقائق كفّارات لما بينهنّ».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرفعه حماد بن الحسن عن حجاج بن نصير[7] عن شعبة عن الأعمش[8].

---

١ ـ في (م): (وقال) غير موجود.

٢ ـ بدل: بفتحتين، ابن المحبر: بالمهملة ثم الموحدة. التقريب ٩٤/١.

٣ ـ في (هـ): (عبد الله) وهو خطأ.

٤ ـ هو: سعيد بن مرزبان الأعور، ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم٢٨١.

٥ ـ تقدم في السؤال رقم١٤٢.

٦ ـ تقدم في السؤال رقم١٤٢.

٧ ـ ضعيف، كان يقبل التلقين، تقدم في السؤال رقم٢٨٧.

٨ ـ لم أجده من الطريق المذكور.

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق صالح بن موسى عن الأعمش، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عبد الله بن مسعود، ولا نعلم حدث به عن الأعمش مسنداً إلا صالح ابن موسى وهو لين الحديث، وقد روى هذا الحديث غير واحد عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله موقوفاً ١/١٨٢/٢.

وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق عاصم عن أبي وائل ٤٠٢/١، ٤٠٧.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عاصم عن أبي وائل ص٤٦٦.

قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير، وفيه صالح بن موسى وهو منكر الحديث. مجمع الزوائد، باب فضل الصلاة وحقنها للدم ٢٩٨/١.

ووقفه غيره[1]. والصحيح موقوف.

س ٧٤٨ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله «القرآن شافع مشفع وماحل مصدق[2] من جعل إمامه ...» الحديث.

فقال: رواه الربيع بن بدر[3] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله[4].

والصحيح[5] عن معلى الكندي[6] عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله[7].

وقال ابن الأجلح: عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر مرفوعاً[8].

والصحيح عن ابن مسعود موقوف.

س ٧٤٩ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي (١/١٥٣/٢) ﷺ قال: «المهاجرون والأنصار والطلقاء من قريش والعتقاء من ثقيف بعضهم

---

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب ما يكفر الوضوء والصلاة، عن الثوري ٤٨/١ (١٤٧). والطبراني في الكبير، من طريق زائدة والثوري عن الأعمش ١٦١/٩ (٨٧٤٠، ٨٧٤١).

٢ ـ ماحل مصدق: أي خصم مجادل مصدق. النهاية ٣٠٣/٤.

٣ ـ الربيع بن بدر بن عمرو بن جراد التميمي، السعدي، أبو العلاء البصري، يلقب عُليلة: بمهملة مضمومة ولامين، متروك، مات سنة ثمان وسبعين ومائة. التقريب ٢٤٣/١.

٤ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة ربيع بن بدر وقال: وهذا يعرف بربيع بن بدر عن الأعمش بهذا الإسناد، ورواه عبد الله بن الأجلح عن الأعمش فأسنده وأوقفه وعقبه بحديث آخر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ مثله ٩٨٨/٣.
والطبراني في الكبير ٢٤٤/١٠ (١٠٤٥٠).
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شقيق، وقال: غريب من حديث الأعمش تفرد به الربيع ١٠٨/٤.
قال الهيثمي: فيه الربيع بن بدر وهو متروك. مجمع الزوائد، باب فضل القرآن ١٦٤/٧.

٥ ـ في (هـ): (والصحيح عن الأعمش عن معلى الكندي).

٦ ـ معلى الكندي عن محمد بن عبد الرحمن وعنه الأعمش قال البخاري: يعد في الكوفيين، منقطع، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٣٩٤/١/٤، الجرح ٣٣٠/١/٤، الثقات ٤٩٢/٧.

٧ ـ لم أجد من أخرجه من طريق معلى.
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في فضائل القرآن، باب تعليم القرآن وفضله، من طريق الثوري عن أبي إسحاق وغيره عن عبد الرحمن بن يزيد موقوفاً ٣٧٢/٣ ـ ٣٧٣ (٦٠١٠).

٨ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، التفسير، باب اتباع القرآن ٤٤٣ (١٧٩٣).

أولياء بعض في الدنيا والآخرة».

فقال: يرويه عاصم بن بهدلة[١] واختلف عنه، فرواه عكرمة بن إبراهيم[٢] عن عاصم عن أبي وائل عن[٣] عبد الله[٤].

ووهم فيه، والصواب عن عاصم عن أبي وائل عن جرير بن[٥] عبد الله[٦].

قيل له[٧] فإن يحيى بن آدم رواه عن إسرائيل[٨] عن عاصم عن شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ[٩].

قال: كذا قال يحيى بن آدم عن إسرائيل، ورواه الحسين بن واقد[١٠] عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله موقوفاً.

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ ـ قال النسائي: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣٢٣.

٣ ـ من (عن عبد الله ـ إلى ـ أبي وائل) ساقط في (م).

٤ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ص٤٦١.
والطبراني في الكبير ٢٣٠/١٠ ـ ٢٣١ (١٠٤٠٨).
قال الهيثمي: رواه الطبراني وأبو يعلى والبزار وفيه عاصم بن بهدلة وفيه خلاف، وبقية رجال البزار رجال الصحيح. مجمع الزوائد، في الفضائل ١٥/١٠.

٥ ـ في (هـ): (عن) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند جرير، من طريق شريك عن عاصم ٣٦٣/٤.
والطيالسي في مسنده في مسند جرير، من طريق سليمان بن معاذ عن عاصم مختصراً في المهاجرين والأنصار ص٩٣ (٦٧١).
والطبراني في الكبير، في مسند جرير ٣٥٦/٢ ـ ٣٥٧ (٢٣١٠، ٢٣١١).
والخطيب في تاريخه في ترجمة موسى بن محمد الشطوي ٤٤/١٣ ـ ٤٥.
قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني بأسانيد وأحد أسانيد الطبراني رجاله رجال الصحيح وقد جوده رضي الله عنه وعنا فإنه رواه عن الأعمش عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن عبد الرحمن بن هلال العبسي عن جرير على الصواب، وقد وقع في المسند عن موسى بن عبد الله بن هلال العبسي عن جرير وموسى ابن عبد الله بن هلال العبسي والله أعلم. مجمع الزوائد ١٥/١٠.

٧ ـ في (هـ): (قلت).

٨ ـ في (م): (شريك).

٩ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل وقال: وهذا الحديث أحسب أن إسرائيل أخطأ فيه إذ رواه عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله لأن أصحاب عاصم يروونه عن أبي وائل عن جرير ٢/١٨٣/١ ـ ١/١٨٤.

١٠ـ ثقة له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

س ٧٥٠ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ «لا تردوا الهدية وأجيبوا الداعي، ولا تضربوا المسلمين».

فقال: يرويه الأعمش، حدث به عمر بن عبيد الطنافسي وإسرائيل وقيس ابن[1] الربيع[2].

وروي عن علي بن قادم عن الثوري عن الأعمش[3].

وهو وهم والصواب عن علي بن قادم عن إسرائيل.

ورواه عبد الله بن عمران الرازي عن الثوري[4].

ورواه بقية بن الوليد[5] عن عيسى بن يونس عن أخيه إسرائيل عن الأعمش وزاد فيه كلمة لم يأت بها غير وهي قوله: «وعودوا المريض»[6] فإن كان حفظها فقد أغرب بها.

---

١ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق محمد بن سابق عن إسرائيل ٤٠٤/١.

والبزار في مسنده، من طريق عمر بن عبيد وإسرائيل وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله إلا عمر بن عبيد وإسرائيل.

وحدثناه يوسف بن موسى قال: نا أبو غسان قال: ثنا إسرائيل عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه ١/١٨٢/١.

وأبو يعلى في مسنده من طريق عمر بن عبيد ص٥٠٠.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عمر بن عبيد ١/٦٣.

وأيضاً من طريق إسرائيل ١/٦٤.

وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن عبيد. موارد الظمآن، في الأضاحي، باب ما جاء في الوليمة ص٢٦٢ (١٠٦٤).

والطبراني في الكبير من طريق أبي غسان عن إسرائيل ٢٤٢/١٠ (١٠٤٤٤).

قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار وفي رواية عند البزار: «أجيبوا الداعي إذا دعيتم»، والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب الدعوة في الوليمة والإجابة ٥٢/٤.

٣ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق يحيى بن الضريس عن سفيان، ونقل عن أبيه بأنه قال: فنظروا في كتب يحيى فلم يصيبوه عن الثوري ٣١٦/٢ (٢٤٦٤).

٤ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة سفيان، من طريق يحيى بن الضريس ثنا سفيان وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به يحيى بن الضريس ١٢٨/٧.

٥ ـ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم١٧.

٦ ـ في (هـ): (المريض).

حدثنا[1] علي بن محمد بن عبيد الحافظ ثنا أحمد بن ميثم بن أبي نعيم الفضل بن دكين[2] ثنا علي بن قادم قال: ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «أجيبوا الداعي ولا تردوا الهدية ولا تضربوا المسلمين».

س ٧٥١ ـ وسئل عن حديث شقيق عن عبد الله عن النبي ﷺ في التشهد.

فقال: يرويه يحيى بن آدم واختلف عنه فرواه عباس[3] بن الحسين القنطري عن يحيى بن آدم عن الثوري عن الأعمش وحماد[4] ومغيرة عن أبي وائل[5] عن عبد الله[6].

---

١ ـ (من حدثنا ـ إلى ـ دكين) في (م) ساقط.

٢ ـ أحمد بن ميثم ـ بكسر الميم وفتح المثلثة بينهما التحتانية الساكنة ـ ابن أبي نعيم الفضل بن دكين ـ بالدال المهملة مصغراً ـ الكوفي، أبو الحسن قال ابن حبان: يروي عن علي بن قادم المناكير الكثيرة، وعن غيره من الثقات الأشياء المقلوبة وضعفه الدارقطني. كتاب المجروحين ١٤٨/١ ـ ١٤٩، الميزان ١٦٠/١، اللسان ٣١٦/١..

٣ ـ في (هـ): (عياش) وهو خطأ.

٤ ـ في (م): (حماد بن المغيرة) وهو خطأ.
وهو حماد بن أبي سليمان، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٥ ـ في (م): (عن أبي وائل) ساقط.

٦ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب التشهد، عن الثوري عن حماد، ومنصور وحصين والأعمش وأبي هاشم ١٩٩/٢ ـ ٢٠٠ (٣٠٦١).
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة عن سليمان ومنصور وحماد والمغيرة وأبي هاشم ٤٤٠/١.
والبزار في مسنده، من طريق جرير عن المغيرة ١/١٨٣/١.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق هشام عن حماد، ومن طريق يعلى بن عبيد وعبد الله الهمداني عن الأعمش، ومن طرق أخرى ٥٧/١ ـ ٥٨/١.
وابن عدي في الكامل في ترجمة سفيان بن عقبة من طريق حمزة الزيات عن حماد ١٢٥٠/٣.
وأيضاً في ترجمة المسيب بن واضح، من طريق ابن المبارك ويوسف عن الثوري عن أبيه ومنصور والأعمش وحماد ومغيرة ٣٨٣/٦.
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق ٤٩/١٠ ـ ٥٠ (٩٨٨٨).
وأيضاً من طريق ابن المبارك عن سفيان ٥٣/١٠ ـ ٥٤ (٩٩٠١).
وأيضاً من طريق زهير وأبي عوانة عن مغيرة ٥٤/١٠ (٩٩٠٢، ٩٩٠٣).
وأيضاً من طريق أحمد بن حنبل ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن منصور وسليمان وحماد وأبي القاسم =

تفرد به المعمري[1] عنه.

وخالفه[2] أحمد بن حنبل فرواه[3] عن يحيى بن آدم بهذا الإسناد وجعل مكان مغيرة منصوراً[4]. وهو الصواب.

س ٧٥٢ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ «الولد للفراش وللعاهر[5] الحجر».

فقال: (١/١٥٤/١) يرويه مغيرة، واختلف عنه فوصله جرير عن مغيرة عن أبي وائل عن عبد الله[6].

= ١٠/٥٤ ـ ٥٥ (٩٩٠٤).

والدارقطني في سننه، من طريق سعيد بن عبد الرحمن ثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش ومنصور، وكذلك من طريق يوسف بن أسباط وابن المبارك عن سفيان عن أبيه ومنصور والأعمش وحماد ومغيرة ١/٣٥٠ ـ ٣٥١.

وأبو نعيم في الحلية، من طريق شعبة عن سليمان ومنصور وحماد والمغيرة وأبي هاشم ٧/١٧٩.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في باب التشهد في الآخرة، من طريق أبي نعيم حدثنا الأعمش ٢/٣١١ (٨٣١).

وأيضاً في باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد، وليس بواجب، من طريق يحيى عن الأعمش ٢/٣٢٠ (٨٣٥).

وأيضاً في كتاب العمل في الصلاة، باب من سمى قوماً .. إلخ من طريق حصين ٣/٧٦ (١٢٠٢).

وأيضاً في الاستئذان، من طريق حفص بن غياث عن الأعمش ١١/١٣ (٦٢٣٠).

وأيضاً في الدعوات، باب الدعاء في الصلاة، من طريق جرير عن منصور ١١/١٣١ (٦٣٢٨).

وأيضاً في التوحيد، باب قوله الله تعالى: ﴿السلام المؤمن﴾ من طريق زهير عن مغيرة ١٣/٣٦٥ (٧٣٨١).

ومسلم في صحيحه، باب التشهد في الصلاة، من طريق جرير وشعبة عن منصور ومن طريق أبي معاوية عن الأعمش ١/١٧١ ـ ١٧٢.

١ ـ هو: محمد بن حميد اليشكري، أبو سفيان المعمري. التهذيب ٩/١٣١.

٢ ـ في (هـ): (خالف).

٣ ـ في (م): (رواه).

٤ ـ لم أجده من الطريق المذكور. وأخرجه النسائي في سننه، كيف التشهد الأول، عن إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا يحيى وهو ابن آدم قال: سمعت سفيان ٢/٢٣٩.

٥ ـ في (م): (العاهر) وفي (هـ): (العاهر للحجر).

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الطلاق، باب إلحاق الولد بالفراش إلخ. وقال: أحسب هذا عن عبد الله ابن مسعود، والله تعالى أعلم. ٦/١٨١.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، من قال: الولد للفراش، وفيه حدثت عن جرير عن مغيرة عن =

ورواه علي بن المثنى الطهوي[1] عن زيد بن الحباب[2] عن شعبة عن المغيرة عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ.

وانفرد بذلك وأرسله غيره عن شعبة عن مغيرة عن أبي وائل مرسلاً. ولم يذكر عبد الله، ورفعه صحيح.

س **٧٥٣** ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله[3] «أن رجلاً مات من أهل الصفة فوجدوا في مئزره دينارين، فذكر للنبي ﷺ فقال: كيتان».

فقال: يرويه عاصم[4] واختلف عنه فرواه حماد بن زيد عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله[5].

قال ذلك مسدد وخلف بن هشام وإسحاق بن أبي إسرائيل وأحمد بن عبدة و[6] المقدمي عن حماد، واختلف عن القوريري[7] فقال عنه عبد الله بن أحمد مثل ذلك[8].

وقال ابن منيع عنه عن زر[9] بدلاً من أبي وائل.

= إبراهيم عن أبي وائل عن عبد الله ٤١٦/٤.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث هكذا رواه جرير عن المغيرة عن أبي وائل عن عبد الله ورواه غير جرير عن المغيرة عن أبي وائل عن عبد الله بن حذافة ١/١٨٣/١.

والهيثم بن كليب في مسنده ١/٦١ ـ ٢.

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب الولد للفراش ٣٢٥ (١٣٣٦).

والخطيب في تاريخه، في ترجمة عبدوس بن بشر ١١٦/١١.

١ ـ علي بن المثنى الطُهَوي ـ بفتح الهاء ـ مقبول، مات سنة ست وخمسين ومائتين. التقريب ٤٣/٢.

٢ ـ في (م): (عن زيد بن الحباب) غير موجود.

٣ ـ في (م): (عن عبد الله عن النبي ﷺ).

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يونس ثنا حماد بن زيد ٤٥٧/١.

والبزار في مسنده، من طريق أحمد بن عبدة، وقال: وهذا الحديث رواه حماد بن زيد عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله، ورواه حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله ١/١٨٣/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي بكر عن حماد بن زيد ص٤٦٩.

٦ ـ في (م): (واو) ساقط.

٧ ـ هو: عبيد الله بن عمر.

٨ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق القواريري ص٤٦٢.

٩ ـ في (م): (زيد) وهو خطأ.

ورواه زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله[1].

وتابعه عفان عن حماد بن سلمة فقال: عن عاصم عن زر عن عبد الله[2].

ولعل الحديث صحيح عن شقيق وعن زر جميعاً.

س ٧٥٤ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله أن رجلاً دعى النبي ﷺ خامس خمسة فتبعهم رجل فقال النبي ﷺ: «إنك دعوتني خامس خمسة وتبعنا هذا فإن أذنب دخل وإلا لم يدخل قال: أنا آذن له».

فقال: يرويه قاسم الجرمي عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله.

وهو وهم، والصواب عن أبي وائل عن أبي مسعود الأنصاري[3].

حدثنا أبو بكر الشافعي قال[4] ثنا ابن ناجية[5] قال[6] ثنا عبد الله بن محمد ابن إسحاق الأذرمي[7] قال[8] ثنا القاسم بن يزيد الجرمي قال[9] ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود بذلك.

س ٧٥٥ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ «من

---

١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، في الرجل يترك الشيء ما جاء فيه ٣٧٢/٣.
وأحمد في مسنده ٤٠٥/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٩٤.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٢١/١.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في البيوع، باب ما قيل في اللحّام والجزّار ٣١٢/٤ (٢٠٨١).
وأيضاً في المظالم، باب إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز ١٠٦/٥ (٢٤٥٦).
وأيضاً في الأطعمة، باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه ٥٥٩/٩ (٥٤٣٤).
وأيضاً في باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول وهذا معي ٥٨٣/٩ (٥٤٦١).
ومسلم في صحيحه في باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام إلخ ٢١٢/٢ ـ ٢١٣.
والترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في من يجيء إلى الوليمة بغير دعوة، وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٧٥/٢.
والدارمي في سننه، في الأطعمة، باب الوليمة ١٠٥/٢ ـ ١٠٦.
والنسائي في سننه الكبرى، في الوليمة. تحفة الأشراف ٣٣١/٧.

٤ ـ ٦ ، ٨ ، ٩ في (هـ): (قال) غير موجود.

٥ ـ هو: عبد الله بن محمد بن ناجية.

٧ ـ الأذرمي: بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح الراء. التقريب ٤٤٦/١.

شك في صلاته[1] فليتحرّ».

فقال: يرويه الحكم (١/١٥٤/٢) عن أبي وائل، واختلف عنه فرواه أشعث ابن سوار[2] ومحمد بن عبيد الله العزرمي[3] عن الحكم عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً.

ورواه شعبة ومسعر ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[4] عن الحكم عن أبي وائل عن عبد الله موقوفاً[5].

والموقوف عن الحكم أصح.

س ٧٥٦ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ «إن الموتى ليعذبون في قبورهم حتى يسمع البهائم أصواتهم».

فقال: يرويه الأعمش فرفعه يعلى بن المنهال[6] الكوفي عن إسحاق بن منصور السلولي عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش[7].

وغيره يرويه عن إسحاق السلولي عن أبي بكر بن عياش ولا يرفعه[8].

والصحيح الموقوف.

س ٧٥٧ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ «إذا أتى أحدكم أهله فليستتر ولا يتجرد تجرد العير».

---

١ ـ في (م): (صلاة).

٢ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨.

٣ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٣٥١.

٤ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في الرجل يصلي فلا يدري زاد أو نقص، من طريق الحجاج عن الحكم نحوه ٢٦/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق مسعر ومطيع الغزال عن الحكم ٢٧٦/٩ (٩١٨٢، ٩١٨٣).

٦ ـ لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٤٧/١٠ (١٠٤٥٩).
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن. مجمع الزوائد، باب في العذاب في القبر ٥٦/٣.

٨ ـ في (م): (ولا يعرفه) وهو خطأ بيّن.

فقال: يرويه مندل[1] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعاً[2].

وذكر[3] هذا الحديث لشريك[4] فقال: كذب مندل أنا حدثت به الأعمش عن عاصم[5] عن أبي قلابة مرسلاً[6].

وقد رواه كذلك أبو شهاب وابن عيينة عن عاصم الأحول عن أبي قلابة عن النبي ﷺ مرسلاً[7].

وهو الصواب، ولا يصح عن أبي وائل.

س ٧٥٨ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن عبد الله «كنّا نصلي مع النبي ﷺ ولا نكف شعراً ولا ثوباً ولا نتوضأ من موطيء».

فقال: رواه أبو معمر القطيعي[8] عن ابن عيينة عن الأعمش عن رجل عن أبي وائل عن عبد الله.

---

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله إلا مندل، وأخطأ فيه وذكر شريك أنه كان هو ومندل عند الأعمش وعنده عاصم الأحول فحدث عاصم عن أبي قلابة عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم أهله ...» وذكر الحديث مرسلاً ١/٢٨٢/١ ـ ٢.
والعقيلي في الضعفاء في ترجمة مندل ٤/٢٦٦ ـ ٢٦٧.
والهيثم بن كليب في مسنده ١/٦٤.
والطبراني في الكبير ١٠/٢٤٢ (١٠٤٤٣).
والبيهقي في الكبرى، في النكاح، باب الاستتار في حال الوطء، وقال: تفرد به مندل بن علي وليس بالقوي ٧/١٩٣.
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني، وفيه مندل بن علي وهو ضعيف وقد وثق وقال البزار: أخطأ مندل في رفعه والصواب أنه مرسل وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب ما جاء في الجماع والقول عنده والتستر ٤/٢٩٣.

٣ ـ في (م): (وكذلك).

٤ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ في (هـ): (عن عاصم) ساقط.

٦ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة مندل ٦/٢٤٤٨.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة مندل ١٣/٢٤٨.

٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق أبي معاوية عن عاصم ٤/٤٠٢.

٨ ـ هو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر.

وخالفه أصحاب ابن عيينة فرووه عنه[1] عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله[2]. منهم: قتيبة وإبراهيم بن محمد الشافعي وعبد الجبار بن العلاء وسعيد ابن عبد الرحمن المخزومي وعبد الله بن محمد الزهري.

وكذلك قال أصحاب الأعمش: الثوري وشريك[3] وحفص بن غياث وأبو معاوية وعبد الله بن إدريس وهشيم وأبو خالد الأحمر[4] كلهم عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله[5].

وهو أشبه بالصواب، ويقال: إن الأعمش أخذ هذا الحديث عن الحسن بن عمر (١/١٥٥/١) الفقيمي عن أبي وائل.

س ٧٥٩ ـ وسئل عن حديث شداد بن الهاد عن ابن مسعود عن النبي

---

١ ـ في (م): (عنه) ساقط.

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب من يطأ نتناً يابساً أو رطباً، عن ابن عيينة مختصراً ٣٢/١ (١٠١).

والطبراني في الكبير، من طريق إبراهيم بن محمد الشافعي مختصراً ٢٤٦/١٠ ـ ٢٤٧ (١٠٤٥٨).

والحاكم في المستدرك في الطهارة، من طريق محمد بن عباد المكي وابن أبي عمر قالا: ثنا سفيان، مختصراً، وقال: تابعه أبو معاوية وعبد الله بن إدريس عن الأعمش ثم سردها وقال: وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ١٣٩/١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب في مس الأنجاس اليابسة من طريق محمد بن عباد المكي وابن أبي عمر ثنا سفيان مختصراً، وقال: وهكذا رواه عبد الله بن إدريس وشريك وجرير عن الأعمش إلا أنهم لم يقولوا: مع النبي ﷺ ١٣٩/١.

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب في الرجل يطأ الأذى برجله، من طرق أبي معاوية وشريك وجرير وابن إدريس، وقال: قال إبراهيم بن أبي معاوية فيه عن الأعمش عن شقيق عن مسروق أو حدثه عنه قال: قال عبد الله، وقال هناد: عن شقيق أو حدثه عنه قال: قال عبد الله ٨٢/١ ـ ٨٣.

وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب كف الشعر والثوب في الصلاة من طريق عبد الله بن إدريس ٣٣١/١ (١٠٤١).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، في الرجل يطؤ الموضع القذر إلخ عن شريك وهشيم وابن إدريس عن الأعمش ٥٦/١.

وابن عدي في الكامل في ترجمة إسماعيل بن عمرو بن نجيح، من طريق إسماعيل بن زكريا عن الأعمش ٣١٦/١.

والبيهقي في الكبرى، من طريق أبي معاوية ١٣٩/١.

ﷺ «إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم عليَّ صلاة».

فقال: يرويه موسى بن يعقوب الزمعي[1] واختلف عنه فرواه خالد بن مخلد[2] عن موسى عن عبد الله بن كيسان[3] عن عبد الله بن شداد عن أبيه عن ابن مسعود[4].

ورواه محمد بن خالد بن عتمة[5] عن موسى بهذا الإسناد إلا أنه لم يقل فيه عن أبيه[6].

---

١ ـ موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن ربيعة المطلبي الزمعي، أبو محمد المدني، صدوق سيء الحفظ، مات بعد الأربعين ومائة. التقريب ٢/٢٨٩.

٢ ـ صدوق يتشيع وله أفراد، تقدم في السؤال رقم٥.

٣ ـ عبد الله بن كيسان الزهري، مولى طلحة بن عبد الله بن عوف، مقبول، من الخامسة. التقريب ١/٤٤٣.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١١/٥٠٥.

والبخاري في تاريخه الكبير ٣/١/١٧٧.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه خالد بن مخلد هكذا ورواه محمد بن خالد بن عتمة عن موسى بن يعقوب عن عبد الله بن كيسان عن عبد الله بن شداد عن ابن مسعود ولم يقل محمد ابن خالد: عن عبد الله بن شداد عن أبيه، ولا نعلم روى شداد بن الهاد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث ١/١٥٤/١ ـ ٢.

وأبو يعلى في مسنده ٤٥٩، ٤٦٥ (وليس فيه أبيه).

وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، الأدعية ص٥٩٤ (٢٣٨٩).

والطبراني في الكبير ١٠/٢١ ـ ٢٢ (٩٨٠٠). والهيثم بن كليب في مسنده ١/٥٠.

وابن عدي في الكامل في ترجمة خالد بن مخلد ٣/٩٠٦.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به موسى بن يعقوب عن عبد الله بن كيسان عن عبد الله بن شداد عن أبيه. أطراف الغرائب ٢/٢٠٩. والخطيب في شرف أصحاب الحديث ص٣٤ ـ ٣٥ (٦٣).

والبغوي في شرح السنّة باب فضل الصلاة على النبي ﷺ ٣/١٩٧.

٥ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٧١.

٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ﷺ، وقال: هذا حديث حسن غريب ١/٣٥٣.

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة عبد الله بن كيسان، قال: وقال إبراهيم بن المنذر: حدثنا عباس ابن أبي شملة قال: حدثني موسى عن عبد الله بن كيسان مولى طلحة بن عبد الله بن عوف عن عتبة ابن عبد الله عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي ﷺ ٣/١/١٧٧.

والبزار في مسنده، وقال: هكذا حدث به محمد بن خالد ١/١٨٨/١.

والبغوي في شرح السنة، باب فضل الصلاة على النبي ﷺ ٣/١٩٦ ـ ١٩٧ (٦٨٦).

ورواه القاسم بن أبي الزناد[1] عن موسى عن عبد الله بن كيسان عن سعيد ابن سعيد عن ابن عتبة بن مسعود عن عبد الله بن مسعود[2].

والاضطراب فيه من موسى بن يعقوب ولا يحتج به.

س ٧٦٠ - وسئل عن حديث صلة بن زفر عن ابن مسعود «جاء العاقب والسيد[3] صاحبا نجران إلى رسول الله ﷺ فأراد أن يلاعنهما فقال أحدهما لصاحبه: ...» الحديث، وفيه «لأبعثنّ معكم رجلاً أميناً حق أمين فبعث أبا عبيدة».

فقال: يرويه إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن ابن مسعود[4].

وتابعه[5] الثوري[6].

---

١ - يبحث عن ترجمته.

٢ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة عبد الله بن كيسان.

(وفي المطبوعة: عتبة بن مسعود أو عبد الله بن مسعود، وقال المعلق: وكان في الأصل بن عتبة، لفظ «ابن» زائد سهواً والصواب: عتبة بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود والله أعلم) ١٧٧/١/٣.

قلت: والصواب ابن عتبة بن مسعود كما جاء في الأصل، وهكذا ورد في رواية الدارقطني أيضاً وهو عبد الله بن عتبة بن مسعود.

٣ - قال ابن حجر: أما السيد فكان اسمه الأيهم: بتحتانية ساكنة، ويقال شرحبيل، وكان صاحب رحالهم ومجتمعهم ورئيسهم في ذلك، وأما العاقب فاسمه عبد المسيح وكان صاحب مشورتهم. فتح الباري ٩٤/٧.

٤ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، مختصراً في فضل أبي عبيدة ٤٩/١ (١٣٦).

وأحمد في مسنده ٤١٤/١.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد ٢/١٩٧/١.

والنسائي في سننه الكبرى، في المناقب. تحفة الأشراف ٦٠/٧.

والهيثم بن كليب في مسنده ٢/٨٨ - ١/٨٩.

والحاكم في المستدرك في مناقب أبي عبيدة، وقال: قد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث مختصراً في الصحيحين من حديث الثوري وشعبة عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة، وقد خالفهما إسرائيل فقال: عن صلة بن زفر عن عبد الله وساق الحديث أتم مما عند الثوري وشعبة فأخرجته لأنه على شرطهما صحيح، ووافقه الذهبي ٢٦٧/٣.

قلت: قد أخرج البخاري في جامعه الصحيح في المغازي، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة ٩٣/٨ (٤٣٨٠).

٥ - في (هـ): (وتابعه الثوري) غير موجود.

٦ - قد روي عن سفيان عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة كما سيأتي.

ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة[1].

ويشبه أن يكون الصحيح حديث ابن مسعود[2].

س ٧٦١ - وسئل عن حديث طارق بن شهاب عن ابن مسعود عن النبي ﷺ «من تردّى من رؤوس الجبال أو أكله السبع أو غرق في البحر شهداء عند الله».

فقال: يرويه إبراهيم بن مهاجر[3] واختلف عنه فرواه الثوري وشعبة عن إبراهيم بن مهاجر عن طارق بن شهاب عن ابن مسعود موقوفاً[4].

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل الصحابة، باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه مختصراً ٩٣/٧ (٣٧٤٥). وأيضاً في أخبار الآحاد مختصراً ٢٣٢/١٣ (٧٢٥٤).
وأيضاً في المغازي، باب قصة أهل نجران، من طريق إسرائيل وشعبة عن أبي إسحاق ٩٣/٨ - ٩٤ (٤٣٨٠، ٤٣٨١).
ومسلم في صحيحه، في باب فضائل أبي عبيدة، من طريق شعبة وسفيان ٣٦٧/٢.
والترمذي في سننه، في المناقب، من طريق سفيان وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣٤٤/٤.
وابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل أبي عبيدة، من طريق سفيان وشعبة عن أبي إسحاق مختصراً ٤٨/١ (١٣٥).
وابن سعد في الطبقات الكبرى، في فضل أبي عبيدة، من طريق سفيان وشعبة ٤١٢/٣.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في فضل أبي عبيدة، من طريق سفيان وزكريا ١٣٦/١٢.
وأحمد في مسنده في مسند حذيفة، من طريق سفيان ٣٨٥/٥، ٤٠١. وأيضاً من طريق شعبة ٣٩٨/٥، ٤٠٠.
والنسائي في الكبرى في المناقب، من طريق شعبة. تحفة الأشراف ٤١/٣.
قال المزي: قال أبو مسعود الدمشقي: هكذا قال يحيى بن آدم فيه عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة، ويحيى إمام، وقال غيره: عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن صلة عن ابن مسعود وحذيفة أصح ٤١/٣.

٢ - قال ابن حجر: ورجح الدارقطني في العلل هذه، وفيه نظر، فإن شعبة قد روى أصل الحديث عن أبي إسحاق فقال: عن حذيفة كما في الباب أيضاً وكأن البخاري فهم ذلك فاستظهر برواية شعبة والذي يظهر أن الطريقين صحيحان، فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً والإسماعيلي من رواية زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة. فتح الباري، المغازي ٩٤/٧.

٣ - هو البجلي، صدوق لين الحفظ، تقدم في السؤال رقم٦٦١.

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب الشهيد، عن الثوري ٢٦٩/٥ (٩٥٧٢).
وسعيد بن منصور في سننه، في الجهاد، باب ما جاء فيما يعدل الشهادة، من طريق أبي عوانة ٢٧٨/٣/٢ (٢٦١٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد، من طريق الثوري ٣٣٣/٥.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣٠٢/٥.

ورفعه حجاج بن نُصير[1] عن شعبة عن إبراهيم بن مهاجر.
والموقوف[2] أصح.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد الحمال ثنا عباس بن محمد ثنا أبو الوليد الطيالسي ثنا شعبة عن إبراهيم بن مهاجر عن طارق بن شهاب قال: قال عبد الله ابن مسعود: قال النبي ﷺ: «إن الذي يأكله السبع ويتردّى من الجبال ويغرق في البحر شهداء عند الله عز وجل[3] يوم القيامة».

توقف الشيخ في حديث أبي الوليد الطيالسي وقال: لا أعرفه إلا حجاج بن نصير.

س ٧٦٢ ـ وسئل عن حديث (٢/١٥٥/١) طارق بن شهاب عن ابن مسعود قال النبي ﷺ: «اقتربت الساعة ولا يزداد الناس على الدنيا إلا حرصاً ولا يزداد منهم إلا بعداً وبين يدي الساعة تسليم الخاصة، ويفشو التجارة حتى تعين المرأة زوجها ومن أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم يسد فاقته، ومن أنزلها بالله[4] أوشك الله له بالغنا».

فقال: يرويه بشير بن سلمان[5] عن سيار واختلف عنه فرواه جماعة منهم مخلد بن[6] يزيد ووكيع ويحيى بن آدم وعبد الله بن داود الخريبي وأبو أحمد الزبيري فقالوا كلهم: عن سيار أبي الحكم[7].

---

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٨٧.
٢ ـ (من والموقوف ـ إلى ـ إبراهيم بن مهاجر) ساقط من (م).
٣ ـ في (م): (عز وجل) غير موجود.
٤ ـ في (م): (بالناس).
٥ ـ بشير بن سلمان الكندي، أبو إسماعيل الكوفي، والد الحكم، ثقة يغرب، من السادسة. التقريب ١٠٣/١.
٦ ـ مخلد بن يزيد القرشي، الحرّاني، صدوق له أوهام، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. التقريب ٢٣٥/٢.
٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي أحمد مفصلاً ٤٠٧/١ ـ ٤٠٨.
وأيضاً من طريق وكيع مختصراً في الفاقة ٤٤٢/١.
والدولابي في الكنى في ترجمة أبي الحكم، من طريق مخلد مختصراً في اقتراب الساعة ١٥٥/١.
والبزار في مسنده، من طريق أبي أحمد قال نا بشير (وفيه سيار فقط ولم يذكر الكنية) مختصراً في الفاقة وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. ثم أخرج بالسند المذكور نفسه حديث «من اقتراب السلعة» الحديث وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى من =

وقولهم[1]: سيار أبو الحكم وهم، وإنما هو سيار أبو حمزة[2] الكوفي.
كذلك رواه عبد الرزاق عن الثوري عن بشير عن سيار أبي حمزة[3].
وهو الصواب.
وسيار أبو الحكم لم يسمع من طارق بن شهاب شيئاً ولم يرو عنه[4].

س ٧٦٣ – وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «أنه كان في سفر فسمع رجلاً يقول: الله أكبر فقال: على الفطرة».

= حديث طارق عن عبد الله إلا من هذا الوجه ١/١٥٥١ – ٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن بشر ص٤٩٩.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق مخلد ومحمد بن بشر ٢/٨٤.
والطبراني في الكبير من طريق مخلد، مختصراً في اقتراب الساعة ١٠/١٥ (٩٧٨٧).
وأيضاً من طريق أبي نعيم ثنا بشير في نزول الحاجة فقط ١٠/١٥ (٩٧٨٥).
والحاكم في المستدرك، في الزكاة من طريق عبد الله (وفيه سيار فقط) مختصراً في الفاقة وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ١/٤٠٨.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق مخلد ثنا مسعر عن سيار في اقتراب الساعة وقال: غريب تفرد به مخلد مرفوعاً موصولاً ٧/٢٤٢.
وأيضاً من طريق أبي نعيم ثنا بشير مختصراً في الحاجة وقال: غريب لم يروه عن طارق إلا سيار ولا عنه إلا بشير ٨/٣١٤. وأيضاً من طريق مخلد في اقتراب الساعة، وقال: غريب عن طارق وعن سيار ٨/٣١٥.

١ – في (م): (عن سيار).

٢ – سيار أبو حمزة الكوفي، مقبول من الخامسة، وقال ابن حجر: وقع في الإسناد عن سيار أبي الحكم عن طارق، والصواب عن سيار أبي حمزة. التقريب ١/٣٤٣.

٣ – أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، باب في الاستعفاف، من طريق عبد الله بن داود وابن المبارك عن بشير مختصراً في الفاقة ٢/٤٣.
والترمذي في سننه، في الزهد، باب ما جاء في هم الدنيا وحبها، من طريق عبد الرحمن بن مهدي نا سفيان (وفيه سيار فقط) مختصراً في الفاقة وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ٣/٢٦٣.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق وقال: وهو الصواب سيار أبو حمزة قال: وسيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء ١/٤٤٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسحاق بن سلمان الرازي عن بشير مختصراً في الفاقة ص٤٩٠.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي نعيم ومحمد بن سابق عن بشير وفيه سيار فقط ١/٨٤.
والطبراني في الكبير مختصراً في نزول الحاجة، من طريق ابن مهدي وعمر المقدمي ثنا سفيان عن بشير (وليس في النسخة المطبوعة ذكر سيار) ١٠/١٥ (٩٧٨٦).

٤ – انظر للتفصيل تهذيب التهذيب، ترجمة سيار أبي الحكم ٤/٢٩٢.

فقال: يرويه قتادة واختلف عنه، فرواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، واختلف عن سعيد، فرواه معاذ بن معاذ وعبد العزيز بن الحصين[1] عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الأحوص عن علقمة عن عبد الله[2].

ورواه سلام بن مسكين عن قتادة عن صاحب له عن علقمة عن عبد الله.

ورواه[3] عدي بن أبي عمارة[4] عن قتادة فقال: حدثني علقمة عن عبد الله. ووهم.

ورواه محمد بن بشر[5] وعبد الوهاب بن عطاء[6] وشعيب بن إسحاق[7].

وعبدة بن سليمان وعمرو بن حمران[8] وغيرهم عن سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله[9].

---

١ ـ عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان، أبو سهل، مروزي الأصل، قال ابن معين: ضعيف، وقال البخاري: ليس بالقوي عندهم، وقال مسلم: ذاهب الحديث، وقال أبو داود: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، منكر الحديث، الضعف على رواياته بيّن، وقال أبو القاسم البغوي: ضعيف الحديث، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوي عندهم. التاريخ الكبير ٣/٢/٣٠، الضعفاء الصغير ص٢٦٨، الضعفاء للنسائي ص٢٩٧، الجرح والتعديل ٢/٢/٣٨٠، الميزان ٢/٦٢٧، اللسان ٤/٢٨ ـ ٢٩.

٢ ـ أخرجه ابن أبي حاتم في العلل، في الصلاة، من طريق معاذ، وقال: حدثنا عبيد الله به هكذا، وحدثناه ابن فضيل عن خليد عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ، قال أبي: حديث سعيد أشبه ١/١٧٤ (٤٩٧).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق معاذ ٢/٤٢.

٣ ـ في (م): (رواه سلام بن مسكين عدي بن أبي عمارة).

٤ ـ عدي بن أبي عمارة البصري الذراع عن قتادة، قال العقيلي: في حديثه اضطراب، وذكره ابن حبان في الثقات. الضعفاء للعقيلي ٣/٣٧٠ ـ ٣٧١، الميزان ٣/٦٢، اللسان ٤/١٦٠ ـ ١٦١.

٥ ـ هو: العبدي.

٦ ـ هو الخفاف، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٧ ـ شعيب بن إسحاق بن عبد الرحمن الأموي البصري ثم الدمشقي، ثقة رمي بالإرجاء وسماعه من ابن أبي عروبة بآخره، مات سنة تسع وثمانين ومائة. التقريب ١/٣٥١.

٨ ـ قال أبو حاتم: صالح الحديث، تقدم في السؤال رقم٧٢٦.

٩ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ثواب من قال: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، من طريق يزيد ابن زريع عن سعيد ٤٨٠ (٨٢٩).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن بشر والعباس بن فضل ص٤٩٩.
وابن أبي حاتم في العلل، من طريق يزيد بن زريع عن ابن أبي عروبة وقال: يزيد أحفظ ١/١٧٤ (٤٩٨).

وكذلك قال عمران القطان[1] عن قتادة.

وكذلك قال مطين عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن سعيد عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله لم يذكر علقمة.

وكذلك قال داود بن الزبرقان[2] عن مطر وسعيد عن قتادة.

ورواه أيوب أبو العلاء بن أبي مسكين[3] عن قتادة عن الحسن البصري (١/١٥٦/١) عن ابن مسعود[4].

ورواه حميد الطويل، وخليد بن دعلج[5] ويوسف بن عطية[6] فقالوا: عن قتادة عن أنس[7].

ويشبه أن يكون الصواب قول معاذ بن معاذ ومن تابعه عن سعيد.

س ٧٦٤ – وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ[8] في السهو في الصلاة.

فقال: يرويه[9] منصور والأعمش عن إبراهيم النخعي[10].

---

١ – صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٣.

٢ – متروك، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٣ – صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٨٢.

٤ – أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، النكت الظراف ١٣١/٧.

٥ – خليد بن دعلج السدوسي البصري نزل الموصل، ثم بيت المقدس، ضعيف، مات سنة ست وستين ومائة. التقريب ٢٢٧/١.

٦ – متروك، تقدم في السؤال رقم٦٣٨.

٧ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق عبد الأعلى عن سعيد ص٤٧٩ (٨٢٨).
وابن أبي حاتم في العلل من طريق خليد ١٧٤/١ (٤٩٧).

٨ – في (هـ): (عن النبي ﷺ) غير موجود.

٩ – في (م): (يرويه) ساقط.

١٠– أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق الأعمش ٢٣١/١.
وابن ماجه في سننه، في باب السهو في الصلاة من طريق الأعمش ٣٨٠/١ (١٢٠٣).
وأحمد في مسنده من طريق الأعمش ٤٢٤/١.
وابن صاعد في مسند ابن مسعود، من طريق الأعمش ومنصور ٢/٢٨ – ١/٢٩.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الأعمش ١/٣٩. والطبراني في الكبير من طريق الأعمش ٣٣/١٠ (٩٨٣٢).
وأما من طريق منصور فقد توسع المؤلف في ذكر الخلاف فيها وسيأتي تخريجها.

فأما منصور فاختلف عنه، فرواه شعبة والثوري وزائدة وإسرائيل ووهيب[1] ومفضل بن مهلهل وفضيل بن عياض وجرير ومسعر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[2].

---

١ ـ هو: ابن خالد.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة من طريق جرير عن منصور ٥٠٣/١ ـ ٥٠٤ (٤٠١).
وأيضاً في الأيمان والنذور، في باب إذا حنث ناسياً في الأيمان، من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد ٥٥٠/١١ (٦٦٧).
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له من طرق جرير ووهيب ومسعر وشعبة وسفيان وفضيل بن عياض، وعبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور ٢٣٠/١.
وأبو داود في سننه، باب إذا صلى خمساً، من طريق جرير عن منصور ٣٩٠/١.
والنسائي في سننه، في السهو، باب التحري، من طرق مفضل بن مهلهل ومسعر والفضيل بن عياض وشعبة ٢٨/٣ ـ ٢٩.
وابن ماجه في سننه، باب ما جاء فيمن شك في صلاته فتحرى الصواب من طريق شعبة ومسعر ٣٨٢/١ ـ ٣٨٣ (١٢١١، ١٢١٢).
وأيضاً في باب ما جاء فيمن سجدها بعد السلام، من طريق ابن عيينة ٣٨٥/١ (١٢١٨).
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق زائدة ص٣٦ (٢٧١).
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب السهو في الصلاة، عن معمر عن منصور نحوه ٣٠٥/٢ ـ ٣٠٦ (٣٤٦٨).
والحميدي في مسنده، عن سفيان ٥٣/١ (٩٦).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في الرجل يصلي فلا يدري زاد أو نقص عن جرير ٢٥/٢.
وأيضاً في السلام في سجدتي السهو قبل السلام أو بعده، عن ابن عيينة ٢٩/٢.
وأحمد في مسنده، من طريق جرير ٣٧٩/١، ومن طريق محمد بن عبيد الله عن مسعر ٤٥٥/١.
والبزار في مسنده، من طريق محمد بن بشر ووكيع عن مسعر وقال: ولا نعلم روى مسعر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا هذا الحديث ١٥٦/١/٢.
وأيضاً من طرق أيوب وجرير والفضل وروح ١٥٦/١/٢.
وابن الجارود في المنتقى من طريق زائدة ٩٣ ـ ٩٤ (٢٤٤).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق مسعر ٤٥٨، ومن طريق جرير ٤٧٢.
وابن خزيمة في صحيحه، باب ذكر المصلي يشك .. إلخ، من طرق جرير وفضيل وعبد العزيز بن عبد الصمد وزائدة عن منصور ١١٣/٢ ـ ١١٤ (١٠٢٨).
وابن صاعد في مسند ابن مسعود من طرق سفيان والفضيل وجرير ومسعر، وروح بن القاسم وشعبة وإسرائيل وإبراهيم بن طهمان، ومفضل ٢٦/٢ ـ ٢٩/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل يشك في صلاته فلا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً، من طرق الثوري ووهيب وروح وزائدة ٤٣٣/١ ـ ٤٣٤. =

واختلف عن الثوري ومسعر وفضيل بن عياض.

وخالف الجماعة الحارث بن عمير[1] فرواه عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله[2] ووهم فيه.

وأما الخلاف عن الثوري فأن أصحابه رووه عنه عن منصور[3].

ورواه معاوية بن هشام[4] عن الثوري عن حصين بن[5] عبد الرحمن عن إبراهيم[6].

وخالفه أشعث بن عطاف الرازي[7] ويحيى بن الضريس فروياه[8] عن

= والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق مسعر ٢/٣٨.

والدارقطني في سننه، في باب البناء على غالب الظن، من طريق جرير، ومسعر الحسين ١/٣٧٥، ٣٧٦.

وأيضاً في باب سجود السهو بعد السلام، من طريق سفيان ١/٣٧٦ ـ ٣٧٧.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة إبراهيم، من طريق زائدة، وقال: هذا حديث صحيح متفق عليه، رواه عن منصور جماعة منهم: روح بن القاسم والثوري، ومسعر بن كدام، ومفضل بن مهلهل، وفضيل ابن عياض، وجرير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن عبد الصمد، أبو الأشهب جعفر بن الحارث، وإبراهيم ابن طهمان. ورواه عن إبراهيم سوى منصور: الأعمش وأبو حصين وطلحة بن مصرف والمغيرة والحكم وحماد ابن أبي سليمان وحبيب بن حسان ٤/٢٣٣ ـ ٢٣٤.

والبيهقي في الكبرى، في باب لا تبطل صلاة المرء بالسهو فيها، من طريق محمد بن عبيد عن منصور ٢/٣٣٠.

وأيضاً في باب سجود السهو في الزيادة في الصلاة بعد التسليم من طريق جرير عن منصور ٢/٣٣٥ ـ ٣٣٦.

والطبراني في الكبير من طرق مفضل وفضيل وإبراهيم بن طهمان وجعفر بن الحارث ومسعر ١٠/٣٢ ـ ٣٣ (٩٨٢٧ ـ ٩٨٣١).

١ ـ وثقه الجمهور وفي أحاديثه مناكير، تقدم في السؤال رقم٢٤١.

٢ ـ أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود ١/٣٠ ـ ٢.

٣ ـ تقدم تخريجه آنفاً.

٤ ـ صدوق ربما وهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٤٩٥.

٥ ـ في (م): (عن) وهو خطأ، وهو ثقة تغير حفظه في الآخر، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الثوري إلا معاوية بن هشام ولا أسند حصين عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا هذا الحديث ١/١٦٣/٢.

والطبراني في الكبير ١٠/٣٣ (٩٨٣٤).

٧ ـ أشعث بن عطاف قال ابن عدي: عندي لا بأس به، وله ما لا يتابع عليه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: أبو النصر الكوفي الأسدي سكن الري، وقال أبو زرعة: كان شيخاً صالحاً، وقال أبو حاتم: صالح الحديث. الجرح والتعديل ١/١/٢٧٦، الكامل ١/٣٧٠ ـ ٣٧١، الميزان ١/٢٦٨، اللسان ١/٤٥٦ ـ ٤٥٧.

٨ ـ في (م): (فرواه).

الثوري عن أبي حصين عن إبراهيم[1].

ورواه أصحاب مسعر عن مسعر عن منصور[2].

وقال محمد بن بشر عن مسعر عن منصور وحماد عن إبراهيم[3].

ورواه قاسم الوزان[4] عن وكيع عن مسعر عن[5] حصين بن عبد الرحمن.

وقيل: عن قاسم أيضاً عن وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن إبراهيم وكلاهما وهم.

وقال أصحاب فضيل عن فضيل عن منصور[6].

وقال أبو الأشعث[7] عن فضيل عن مغيرة.

وكذلك رواه سعير[8] بن الخمس عن مغيرة.

حدثنا أبو بكر النيسابوري عبد الله بن محمد بن زياد قال[9] ثنا بكار بن قتيبة[10].

وحدثنا الحسين بن إسماعيل وأبو عبيد قالا ثنا القاسم بن سعيد بن المسيب[11] قالا[12] ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن منصور قال: سألت سعيد

---

١ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة أشعث بن عطاف، من طريقه ٣٧١/١.
والطبراني في الكبير، من طريق يحيى بن ضريس ٣٣/١٠ (٩٨٣٣).

٢ ـ تقدم تخريجه من طرق محمد بن بشر ووكيع وغيرهما عن مسعر.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن بشر ثنا مسعر عن حماد عن إبراهيم ٣٥/١٠ (٩٨٤٠).

٤ ـ القاسم بن يزيد بن كليب، أبو محمد المقريء الوزان، قال ابن أبي سعد: كان شيخ صدق من الأخيار، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ٤٢٦/١٢.

٥ ـ في (م): من (عن حصين ـ إلى ـ مسعر عن) ساقط.

٦ ـ تقدم تخريجه آنفاً.

٧ ـ هو: أحمد بن المقدام، أبو الأشعث العجلي.

٨ ـ في (م): (سعيد) وهو خطأ.

٩ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

١٠ـ بكار بن قتيبة الثقفي البكراوي، أبو بكرة الفقيه البصري، قاضي الديار المصرية، سمع أبا داود الطيالسي وأقرانه، وله أخبار في العدل والعفة والنزاهة والورع، ولاّه المتوكل القضاء في سنة ست وأربعين، توفي سنة سبعين ومائتين. شذرات الذهب ١٥٨/٢.

١١ـ القاسم بن سعيد بن المسيب بن شريك، أبو بشر التيمي، كان ثقة، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ٤٢٧/١٢ ـ ٤٢٨.

١٢ـ في (م): (قال) وهو وخطأ.

بن جبير قلت: أشك في صلاتي قال: أما أنا فإن كانت تطوعاً استقبلت وإن كانت فريضة سلمت وسجدت سجدتين فذكرته لإبراهيم فقال: وما تصنع بقول سعيد ابن جبير حدثني علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إذا شك أحدكم[١] في صلاته فليتحر وليسجد سجدتين»[٢].

(٢/١٥٦/١) حدثنا النيسابوري ثنا أحمد بن يوسف السلمي وعبد الله بن محمد بن عمرو الغزي قالا: ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي ﷺ قال: «إذا سها أحدكم في صلاته فليتوخى ثم يسجد سجدتي[٣] السهو».

حدثنا القاسم بن إسماعيل أبو عبيد قال[٤]: ثنا محمد بن عبد الملك[٥] بن زنجويه، ثنا الفريابي عن سفيان مثله سواء.

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن مصعب الصوري[٦] ثنا مومل[٧] ثنا سفيان حدثني منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إذا شك أحدكم في صلاته فليتحر الصواب، ثم ليتم ثم ليسلم ثم ليسجد سجدتي السهو». زاد مومل فيه عن الثوري «ثم ليسلم ثم ليسجد» جعل سجود السهو بعد التسليم ولا أعلم قاله غيره عن الثوري عن منصور والله أعلم[٨].

وقد وافق الثوري في رواية مومل عنه في السجود بعد التسليم: زائدة، وروح ابن القاسم وجرير بن عبد الحميد ومفضل بن مهلهل وفضيل بن عياض رووه

---

١ ـ في (م): (أحدكم) غير موجود.
٢ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٤٣٣/١ ـ ٤٣٤.
٣ ـ في (م): (سجدتين).
٤ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.
٥ ـ في (م): (عبد الله) وهو خطأ.
٦ ـ هو: محمد بن محمد بن مصعب الصوري.
٧ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.
٨ ـ بل قد تابع مومل بن إسماعيل كل من عبد الجبار بن العلاء ومحمد بن أبي عبد الرحمن المقري والحسن ابن الصباح البزار فقد رووه عن الثوري وذكروا سجود السهو بعد التسليم كما أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود من طرق هؤلاء الثلاثة ٢/٢٦ ـ ١/٢٧.

عن منصور كذلك، وذكروا فيه السجود بعد التسليم[1].

ورواه مسعر عن منصور فلم يذكر[2] التسليم[3].

وتابعه عمرو بن أبي قيس[4] عن منصور.

ورواه حماد بن شعيب[5] عن منصور فذكر فيه السجود قبل التسليم.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد قال[6] ثنا محمد بن عمران الهمذاني[7]، ثنا القاسم بن الحكم[8] قال[9] ثنا مسعر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن رسول الله ﷺ «أنه زاد في صلاته أو نقص فلما انصرف قال له أصحابه أحدث في الصلاة شيء يا رسول الله، قال: لو حدث شيء أعلمتكم، هل أنا إلا بشر أنسى كما تنسون فأيكم شك في صلاته فليسجد سجدتين وليتحر الصواب».

حدثنا أبو الحسن محمد بن نوح بن عبد الله الجنديسابوري[10] قال[11] ثنا

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، من طريق جرير ٥٠٣/١ ـ ٥٠٤ (٤٠١).
وابن ماجه في سننه، من طريق ابن عيينة ٣٨٥/١ (١٢١٨). وأحمد في مسنده، من طريق جرير ٣٧٩/١.
والبزار في مسنده، من طريق جرير وروح والفضيل ٢/١٥٦/١.
وابن الجارود في المنتقى، من طريق زائدة ٩٣ ـ ٩٤ (٢٤٤).
وابن خزيمة في صحيحه، من طرق زائدة وجرير وفضيل ١١٣/٢ ـ ١١٤ (١٠٢٨).
وابن صاعد في مسند ابن مسعود من طريق روح بن القاسم وزائدة ٢/٢٧، ١/٢٨ ـ ٢.

٢ ـ في (م): (فلم يذكرنا التسليم).

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، باب التحري، من طريق وكيع عن مسعر ٢٨/٣.
وأيضاً من طريق عبد الله عن مسعر وفيه «ثم ليسلم وليسجد سجدتين» ٢٨/٣.
وابن ماجه في سننه، من طريق وكيع عن مسعر ٣٨٢/١ ـ ٣٨٣ (١٢١٢).
وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن عبيد ثنا مسعر ٤٥٥/١.

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٥ ـ ضعفه النسائي وأبو زرعة والساجي، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٦ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٧ ـ محمد بن عمران بن حبيب بن القاسم الهمذاني القرشي، إمام مسجد جامع همذان قال ابن أبي حاتم: صدوق. الجرح والتعديل ٤١/١/٤ ـ ٤٢.

٨ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم١٧.

٩ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

١٠ـ محمد بن نوح بن عبد الله، أبو الحسن الجنديسابوري، سكن بغداد وحدث بها وكان ثقة مأموناً، مات في سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٢٤/٣.

١١ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

علي بن حرب بن عبد الرحمن الجنديسابوري ـ نبيل ـ قال ثنا أشعث بن عطاف قال[1] ثنا سفيان الثوري عن أبي حصين قال: سألت سعيد بن جبير والشعبي عن رجل (١/١٥٧/١) صلى المكتوبة فلم يدر كم صلى فقالا: يعيد فسألت إبراهيم وأخبرته بقول سعيد والشعبي فقال: ما تصنع بهذا حدثني علقمة عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلى المكتوبة فلم يدر كم صلى فليسجد سجدتي السهو».

حدثنا أبو بكر الشافعي قال[2] ثنا عبد الله بن ياسين[3] أنبأ[4] القاسم بن يزيد الوزان ثنا وكيع ثنا مسعر عن أبي حصين عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «إذا شك أحدكم في الصلاة فليتحر الصواب ثم ليسجد سجدتين».

حدثنا الشافعي قال[5] ثنا أبو أحمد محمد بن محمد المطرز[6] قال[7] ثنا القاسم ابن يزيد قال[8] ثنا وكيع عن مسعر عن حصين عن إبراهيم عن[9] علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه.

حدثنا أبو عبد الله المعدل[10] قال[11] ثنا شعيب بن أيوب قال[12] ثنا معاوية ابن هشام عن سفيان عن حصين قال: سألت الشعبي وسعيد بن جبير فذكر نحو ما قال أشعث بن عطاف[13].

س ٧٦٥ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «أن النبي ﷺ كان يعوّذ الحسن والحسين».

---

١ ـ ، ٢ ـ ، ٥ ـ ، ٧ ـ ، ٨ ـ ، ١١ ـ ، ١٢ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٣ ـ هو: عبد الله بن محمد بن ياسين، أبو الحسن الفقيه الدوري، قال أبو بكر الإسماعيلي: ثبت، ثقة مأمون، وقال الدارقطني: ثقة، مات سنة اثنتين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٠/١٠٦ ـ ١٠٧.

٤ ـ في (هـ): (ثنا).

٦ ـ في (م): (محمد بن المطرز) وهو: محمد بن محمد بن أحمد بن يزيد بن مهران أبو أحمد المطرز، قال الخطيب: ذكره الدارقطني فقال: ليس بالقوي وكان يحفظ. تاريخ بغداد ٣/٢٠٨.

٩ ـ في (هـ): (بن) وهو خطأ.

١٠ـ هو: أحمد بن عمرو بن عثمان.

١٣ـ أخرجه البزار في مسنده ١/١٦٣/٢.

فقال يرويه محمد بن زكوان[1] عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[2].

ووهم فيه، وإنما رواه منصور عن المنهال بن عمرو[3] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[4].

س ٧٦٦ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ في التشهد.

فقال: رواه زيد بن أبي أنيسة وعفير بن معدان[5] وسعيد بن أبي عروبة عن حماد[6] عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مرفوعاً[7].

---

١ ـ محمد بن زكوان البصري الأزدي الجهضمي، خال ولد حماد بن زيد، ووهم من جعله اثنين، ضعيف، من السابعة. التقريب ١٦٠/٢.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث أخطأ فيه محمد بن ذكوان رواه عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، وإنما الصواب ما رواه منصور عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. ١/١٥٧/١ ـ ٢.
وابن صاعد في مسند ابن مسعود ٢/٣٦ ـ ١/٣٧.
والطبراني في الكبير ٨٧/١٠ (٩٩٨٤).
قال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه محمد بن ذكوان وثقه شعبة وابن حبان وضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، الطب ١١٣/٥.

٣ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٩٣.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأنبياء ٤٠٨/٦ (٣٣٧١).
وأبو داود في سننه في السنّة، باب في القرآن ٣٧٧/٤.
والترمذي في سننه، في الطب، باب ما جاء في الرقية من العين وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٦٦/٣.
وابن ماجه في سننه، في الطب، باب ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به ١١٦٤/٢ ـ ١١٦٥ (٣٥٢٥).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطب، في المريض ما يرقى به وما يعوذ به ٤٨/٨ ـ ٤٩.
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عباس ٢٧٠/١.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ذكر ما كان النبي ﷺ يعوذ به الحسن والحسين ص٥٥٤ (١٠٠٧).
وأيضاً في ذكر ما كان إبراهيم ﷺ يعوذ به إسماعيل ص٥٥٣ (١٠٠٦).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة الثوري ٢٢٩/٤، ٤٥/٥.

٥ ـ عفير ـ بالتصغير ـ ابن معدان الحمصي، المؤذن، ضعيف، من السابعة. التقريب ٢٥/٢.

٦ ـ هو ابن أبي سليمان، صدوق له أوهام، تقدم في السؤالر رقم١٦٤.

٧ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، كيف التشهد الأول، من طريق زيد بن أبي أنيسة ٢٣٩/٢ ـ ٢٤٠.
والبزار في مسنده، من طريق عفير، وقال: وهذا الحديث رواه شعبة وغيره عن حماد عن أبي وائل =

وخالفهم سفيان الثوري وحمزة الزيات[1] وإبراهيم الصائغ وأبو حنيفة[2] فرووه عن حماد[3] عن أبي وائل عن عبد الله[4].

وقيل: عن هشام الدستوائي وعن زيد بن أبي أنيسة جميعاً عن حماد عن أبي وائل[5].

ولعل حماداً أخذ عنهما جميعاً.

وقد رواه أبو حمزة ميمون[6] عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مرفوعاً أيضاً[7].

= عن عبد الله، وأحسب أن عفير بن معدان أخطأ فيه إذ جعله عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ٢/١٦٢/١.

والطبراني في الكبير، من طريق عفير ٦٠/١٠ ـ ٦١ (٩٩٢٠).

وذكره الدارقطني في الأفراد، من طريق زيد، وقال: تفرد به عبيد الله بن عمرو عن زيد من هذا الوجه أيضاً ورواه عبد الله بن عون عن إبراهيم. أطراف الغرائب ٢/٢٠٦.

١ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٠٧.

٢ ـ تقدم في السؤال رقم٩٢.

٣ ـ في (م): (جماعة) وهو خطأ.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه، كيف التشهد الأول، من طريق سفيان حدثنا منصور وحماد ٢/٢٣٩.

والطبراني في الكبير من طرق الثوري وحمزة وأبي حنيفة ٤٩/١٠ ـ ٥٠، ٥١ (٩٨٨٨، ٩٨٩١، ٩٨٩٣).

وابن ماجه في سننه، باب ما جاء في التشهد، من طريق الثوري ٢٩١/١ (٨٩٩).

وعبد الرزاق في مصنفه، عن الثوري ١٩٩/٢ (٣٠٦١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي عوانة وشعبة ٢٦٢/١.

والدراقطني في سننه، من طريق سفيان ٢٥١/١.

والحصفكي في مسند أبي حنيفة ص٧٣ ـ ٧٤.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق هشام ٢٤٠/٢.

والطيالسي في مسنده، من طريق هشام ص٣٣ ـ ٣٤ (٢٤٩).

والطبراني في الكبير ٥١/١٠ (٩٨٩٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب التشهد في الصلاة كيف هو؟ من طريق هشام ٢٦٢/١.

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٥.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق محبوب بن الحسن، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١/١٦٤/١ ـ ٢.

والطبراني في الكبير، من طريق صغدي ٦١/١٠ (٩٩٢٢).

وابن عدي في الكامل، في ترجمة صغدي ١٤٠٩/٤. =

حدث به عنه صغدي بن سنان[1] وأبو معشر البراء (١/١٥٧/٢) يوسف بن يزيد[2].

ورواه حصين بن عبد الرحمن عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله موقوفاً.

ورواه يزيد بن أبي[3] زياد عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله موقوفاً أيضاً.

ورواه الأعمش ـ من رواية زائدة عنه ـ عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله[4].

والأشبه بالصواب من ذلك حديث أبي وائل.

ورواه الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة عن علقمة عن عبد الله[5].

= والدراقطني في الأفراد، من طريق أبي معشر البراء وقال: تفرد به أبو معشر البراء يوسف بن يزيد البصري عن أبي حمزة الأعور ميمون عن إبراهيم بهذا اللفظ. أطراف الغرائب ٢/٢١٥.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة إبراهيم، من طريق صغدي، وقال: غريب من حديث إبراهيم عن علقمة بهذا اللفظ، تفرد به صغدي عن أبي حمزة ٤/٢٣٦.

١ ـ صغدي بن سنان، أبو معاوية البصري، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال العقيلي: اسمه عمر وصغدي لقبه، وقال الساجي: قدري ضعيف، وقال الدارقطني: متروك. الجرح والتعديل ٢/١/٤٥٣ ـ ٤٥٤، الضعفاء للعقيلي ٢/٢١٦. الكامل ٤/١٤٠٩ ـ ١٤١٠، سؤالات البرقاني للدارقطني ص٣٧. الضعفاء والمتروكون للدارقطني ٢٥١ اللسان ٣/١٩٠ ـ ١٩١.

٢ ـ يوسف بن يزيد البصري، أبو معشر البرّاء: بالتشديد، العطار، صدوق ربما أخطأ، من السابعة. التقريب ٢/٣٨٣.

٣ ـ في (هـ): (يزيد بن زياد) وهو الهاشمي، ضعيف كبر فتغير، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١/٢٩١.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله إلا زائدة ولا عن زائدة إلا حسين بن علي الجعفي ١/١٦٨/١.

والطبراني في الكبير ١٠/٦٤ (٩٩٣١).

٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في التشهد كيف هو؟ من طريق حسين بن علي ١/٢٩١.

وأحمد في مسنده، من طريق حسين بن علي ١/٤٥٠.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الحسين الجعفي ٢/٤٣.

والطبراني في الكبير، من طرق ابن عجلان، وعبد الرحمن بن ثابت وزهير بن معاوية وحسين بن علي ١٠/٦١ ـ ٦٣ (٩٩٢٣ ـ ٩٩٢٦).

والدارقطني في سننه، باب صفة الجلوس للتشهد وبين السجدتين، من طرق حسين الجعفي وابن عجلان وزهير ١/٣٥٢ ـ ٣٥٣.

حدث به عنه[1] محمد بن عجلان والحسين بن علي الجعفي وزهير بن معاوية وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[2].

فأما ابن عجلان وحسين الجعفي فاتفقا على لفظه.

وأما زهير فزاد عليهما في آخره كلاماً أدرجه بعض الرواة عن زهير في حديث النبي ﷺ وهو قوله: «إذا قضيت هذا أو فعلت هذا فقد قضيت صلاتك، إن شئت تقوم فقم»[3].

ورواه شبابة بن سوار عن زهير ففصل بين لفظ النبي ﷺ وقال فيه: عن زهير قال ابن مسعود هذا الكلام[4].

وكذلك رواه ابن ثوبان عن الحسن بن الحر وبينه وفصل كلام النبي ﷺ من كلام ابن مسعود[5]. وهو الصواب.

س ٧٦٧ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام كراهة السآمة علينا».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه المخرمي[6] محمد بن عبد الله عن شاذان[7] عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن علقمة عن عبد الله. تفرد بهذا القول، والمحفوظ عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله ليس فيه علقمة[8].

---

١ ـ في (هـ): (عنه) ساقط.

٢ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٤١.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب التشهد ٣٦٦/١ ـ ٣٦٧.
والطيالسي في مسنده ص٣٦ (٢٧٥).
وأحمد في مسنده ٤٢٢/١.
والدارمي في سننه، باب التشهد ٣٠٩/١.
والدارقطني في سننه، وذكر مثل ما ذكر هنا ٣٥٣/١.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ٣٥٣/١.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ٣٥٤/١.

٦ ـ المخرّمي: بمعجمة وتثقيل. التقريب ١٧٩/٢.

٧ ـ هو الأسود بن عامر.

٨ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العلم باب ما كان النبي ﷺ يتخوّلهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا، من طريق سفيان عن الأعمش ١٦٢/١ (٦٨). =

ورواه علي بن مسهر عن الأعمش فقال: عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عبد الله[1].

وقال أبو عوانة عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي وائل[2].

وقد سمعه الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله. وهو[3] صحيح عنه.

وروي أيضاً عن أبي عوانة وعلي بن مسهر جميعاً عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله، وهو الصحيح.

س ٧٦٨ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «كنا نمسح على عهد رسول الله ﷺ في الحضر يوماً وليلة وفي السفر ثلاثة أيام ولياليهنّ».

فقال: يرويه إبراهيم النخعي واختلف عنه، فرواه (١/١٥٨/١) سليمان بن يسير[4] ومسلم بن كيسان الأعور الملائي[5] وأبو حمزة[6] عن إبراهيم عن علقمة

= وأيضاً في الدعوات، باب الموعظة ساعة بعد ساعة، من طريق حفص حدثنا الأعمش ٢٢٨/١١ (٦٤١١).

ومسلم في صحيحه، في المنافقين، باب الاقتصاد في الموعظة، من طريق أبي معاوية وسفيان عن الأعمش ٥٢٩/٢.

والترمذي في سننه، في الاستئذان، من طريق سفيان ويحيى بن سعيد، وقال في حديث سفيان: هذا حديث حسن صحيح ٣٥/٤.

والحميدي في مسنده ٦٠/١ (١٠٧).

وأحمد في مسنده ٣٧٧/١ ـ ٣٧٨، ٤٢٥، ٤٤٠، ٤٤٣، ٤٦٢.

والبزار في مسنده ١/١٨٢/١ وأبو يعلى في مسنده من طريق ابن إدريس ص٤٨٠.

والهيثم بن كليب في مسنده من طريق ابن نمير وسفيان وشعبة ٦٤/٢ ـ ١/٦٥.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة جرير بن حازم، من طريق جرير ٥٥٤/٢.

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ٥٢٩/٢.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به علي بن مسهر عن الأعمش عن عمرو عن أبي وائل، ولم يروه عنه غير منجاب بن الحارث، وأخرجه مسلم في الصحيح عن منجاب عنه. أطراف الغرائب ٢/٢٢٣.

٢ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ص٤٦١.

٣ ـ في (م): من (وهو صحيح عنه ـ إلى ـ عبد الله) غير موجود.

٤ ـ سليمان بن يسير وقيل: بن قسيم، أبو الصباح: بالموحدة، النخعي الكوفي، ضعيف، من السادسة. التقريب ٣٣١/١.

٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٩.

٦ ـ وهو: الأعور، ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٥.

عن عبد الله عن النبي ﷺ(١).

ورواه طلحة بن مصرف عن إبراهيم عن همام(٢) عن عبد الله عن النبي ﷺ(٣).

ورواه حصين بن عبد الرحمن عن إبراهيم، واختلف عنه، فقال سليمان القافلاني(٤) عن حصين عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله موقوفاً.

وقال زفر بن الهذيل(٥) وهشيم بن بشير عن حصين عن إبراهيم عن عبد الله لم يذكرا علقمة ووقفاه(٦) أيضاً(٧).

ورواه مغيرة عن إبراهيم عن عمرو بن الحارث بن أبي ضرار عن عبد الله موقوفاً(٨).

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق أبي حمزة ١/١٦٤/٢.
وقال الهيثمي: رواه البزار وهو عند الطبراني في الكبير موقوف وفيه يوسف بن عطية الكوفي ونسب إلى الكذب. مجمع الزوائد ١/٢٥٨.
والبزار أيضاً من طريق سليمان بن يسير ١/١٦٥/٢ ـ ١٦٦/١.
وقال الهيثمي: وفيه سليمان بن يسير وهو ضعيف. مجمع الزوائد باب التوقيت في المسح على الخفين ١/٢٥٨ ـ ٢٥٩.
وابن عدي في الكامل في ترجمة سليمان بن يسير ٣/١١٢١.
والدارقطني في الأفراد، من طريق سليمان بن يسير، ومن طريق أبي مالك النخعي، وقال: تفرد به أبو مالك النخعي عن أبي فروة عروة بن الحارث عن أبي الأحوص، وتفرد به سليمان بن يسير عن إبراهيم النخعي عن علقمة. أطراف الغرائب ١/٢١٥.

٢ ـ هو: ابن الحارث.

٣ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة سليمان بن يسير، من طريق عيسى بن يونس عن سليمان ابن يسير عن همام بن الحارث عن ابن مسعود ٣/١١٢٠.

٤ ـ هو: سليمان بن أبي سليمان محمد أبو الربيع القافلاني: بفتح القاف وسكون الفاء، قال أحمد: ضعيف، وقال ابن المديني: كان ضعيفاً ليس بشيء، وقال النسائي: متروك، وقال العجلي: ضعيف الحديث، وقال ابن عدي: لا أرى بحديثه بأساً إذا روى عنه ثقة. الأنساب ١٠/٣٠٩ ـ ٣١٠، الكامل ٣/١١١٠ ـ ١١١١، اللسان ٣/٩٤.

٥ ـ تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٤٢.

٦ ـ في (م): (رفعاه) وهو خطأ.

٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، في المسح على الخفين ١/١٨٠.

٨ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١/١٨٠.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب المسح على الخفين كم وقته للمقيم والمسافر ١/٨٤.
والطبراني في الكبير ٩/٢٨٩ (٩٢٤٣).

ورواه حماد[1] عن إبراهيم نحو رواية مغيرة[2].

ورواه الأعمش عن إبراهيم فضبط إسناده فقال: عن إبراهيم قال حدثني أبو عبيدة عن عمرو بن الحارث عن عبد الله.

والقول قول الأعمش عن إبراهيم.

ورواه يزيد بن أبي[3] زياد عن محمد بن عمرو بن الحارث[4] عن أبيه عن عبد الله[5].

ورواه منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبيدة عن عبد الله.

وأبو عبيدة لم يسمعه من أبيه، إنما أخذه عن عمرو بن الحارث عنه، ومدار الحديث على عمرو بن الحارث.

أخبرنا علي بن الفضل قال[6] ثنا محمد بن عامر قال[7] ثنا شداد[8] عن زفر عن حصين عن إبراهيم عن ابن مسعود قال: «يمسح المسافر ثلاثة أيام ولياليهنّ».

س ٧٦٩ - وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله أنه سئل هل كان[9] أحد منكم مع[10] النبي ﷺ ليلة الجن، فذكر الحديث، وفيه قال رسول الله ﷺ: «لا تستنجوا بها يعني بالبعر والروث».

فقال: يرويه داود بن أبي هند[11] عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله رواه

---

١ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٢ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة محمد بن عمرو بن الحارث، وفيه حماد عن إبراهيم عن محمد بن الحارث، سافرت مع ابن مسعود ١٩١/١/١.

٣ - في (م): (أبي) غير موجود.

٤ - محمد بن عمرو بن الحارث بن المصطلق الخزاعي الأزدي، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ١٩٠/١/١ - ١٩١، الجرح والتعديل ٢٩/١/٤ - ٣٠، ٣١

٥ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة محمد بن عمرو ١٩٠/١/١.

٦ - ، ٧ - في (هـ): (قال) غير موجود.

٨ - تقدم في السؤال رقم١٤٢.

٩ - في (م): (كان) ساقط.

١٠- في (م): (أحد منكم أحد مع).

١١- ثقة متقن، كان يهم بآخره، تقدم في السؤال رقم١٤٢.

عنه جماعة من الكوفيين والبصريين، فأما البصريون فجعلوا(1) قوله: وسألوه الزاد إلى آخر الحديث، من قول الشعبي مرسلاً(2).

وأما يحيى بن أبي زائدة وغيره من الكوفيين فأدرجوه في حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ(3).

والصحيح قول من فصله فإنه من كلام الشعبي مرسلاً.

س ٧٧٠ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه

---

١ ـ في (م): (فحملوا).

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، من طريق إسماعيل بن علية مفصلاً، ١/١٩٠.

وأبو داود في سننه، في الطهارة، باب الوضوء بالنبيذ، مختصراً من طريق وهيب البصري ٣٢/١.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة الأحقاف، من طريق إسماعيل بن علية البصري، وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٨٣/٤.

وابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال: نهى أن يستنجي الرجل بالبعرة والعظم ١٥٦/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن داود، وليس فيه ذكر الزاد ٤٨١ ـ ٤٨٢.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ١/١٩٠.

والترمذي في سننه، في الطهارة، باب كراهية ما يستنجى به، من طريق حفص بن غياث وهو الكوفي عن داود مختصراً في عدم الاستنجاء بالروث إلخ، وقال: وقد روى هذا الحديث إسماعيل بن إبراهيم وغيره عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله أنه كان مع النبي ﷺ ليلة الجن ... الحديث بطوله، فقال الشعبي: أن رسول الله ﷺ قال: «لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام، فإنه زاد إخوانكم من الجن» وكأن رواية إسماعيل أصح من رواية حفص بن غياث ١/٣٠ ـ ٣١.

وابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارات، ما كره أن يستنجى به ولم يرخص فيه من طريق حفص بن غياث مختصراً في الاستنجاء ١/١٥٥.

والطيالسي في مسنده، من طريق وهيب بن خالد، ويزيد بن زريع ـ وهما بصريان ـ عن داود بن أبي هند ص٣٧ (٢٨١).

والبزار في مسنده، من طريق يزيد بن زريع وهو بصري مفصلاً ١/١٦٦/١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الاستجمار بالعظام، من طريق حفص بن غياث مختصراً في الاستنجاء ١/١٢٤.

وأيضاً من طريق عبد الوهاب بن عطاء البصري عن داود مفصلاً ١/١٢٤.

وعزاه المزي إلى النسائي في التفسير في الكبرى من طريق يحيى بن أبي زائدة عن داود، وفي الاستدراك قال: حديث (س) ليس في الرواية ولم يذكره أبو القاسم. تحفة الأشراف ١١٢/٧.

(١/١٥٨/٢) وسلم: «من استطاع منكم الباءة فليتزوج ...» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش والمغيرة ومنصور وحماد[١] وأبو حمزة[٢] عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٣].

وخالفهم أبو معشر[٤] فرواه عن إبراهيم عن علقمة وأسنده عن عثمان[٥] بن عفان[٦].

وقول الأعمش ومن تابعه أصح.

---

١ ـ هو: ابن أبي سليمان، ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٢ ـ هو ميمون الأعور، ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٥.

٣ ـ أخرجه الشيخان في صحيحيهما من طريق الأعمش كما تقدم تخريجه في السؤال رقم٢٧٨.
وأخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، باب التحريض على النكاح، من طريق الأعمش ٢/١٧٣ ـ ١٧٤.
والترمذي في سننه، في النكاح تعليقاً عن الأعمش ٢/١٦٨.
والنسائي في سننه، في الحث على النكاح، من طريق الأعمش ٦/٥٧، ٥٨.
وأيضاً في الصيام، في فضل الصائم من طريق الأعمش ٤/١٧٠.
وابن ماجه في سننه، في النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح، من طريق الأعمش ١/٥٩٢ (١٨٤٥).
وأحمد في مسنده، من طريق الأعمش ١/٣٧٨، ٤٤٧.
والدارمي في سننه، باب من كان عنده طول فليتزوج، من طريق الأعمش ٢/١٣٢.
والبزار في مسنده، من طريق منصور والأعمش، وقال: وهذا الحديث لا نحفظه من حديث منصور عن إبراهيم بهذا الإسناد إلا من حديث مومل، عن سفيان، وإنما نعرف من حديث سفيان عن الأعمش فجمع مومل عن سفيان عن منصور والأعمش ١/١٥٦/٢.
وأيضاً من طريق الأعمش ١/١٥٨/٢ ـ ١٥٩/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق الأعمش ص٤٧٨.
وابن صاعد في مسند ابن مسعود، من طريق منصور ٣٤/٢.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الأعمش ٤٣/١.
والطبراني في الكبير من طريق مغيرة ١٠/١٠٢ (١٠٠٢٧).
وأيضاً من طريق الأعمش ومنصور ١٠/١٤٩ (١٠١٦٦ ـ ١٠١٦٧).
والبيهقي في الكبرى، باب الرغبة في النكاح، من طريق الأعمش ٧/٧٧.
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن الفضل، من طريق الأعمش ٣/١٥٦.

٤ ـ هو: زياد بن كليب.

٥ ـ في (هـ): (عمر) وهو خطأ.

٦ ـ تقدم تخريجه في مسند عثمان، انظر السؤال رقم٢٧٨.
ويزاد في التخريج: وأخرجه أبو يعلى في مسنده ص٤٦٨.
والهيثم بن كليب في مسنده ٤٣/١.

س ٧٧١ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ: «لعن الله الواشمات».

فقال: يرويه الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله.

حدث به عن الأعمش متصلاً جرير بن حازم[١].

وتابعه جعفر بن محمد بن الفضيل الراسبي عن الفريابي عن الثوري، عن الأعمش.

وغيرهما يرويه عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله[٢].

وأما منصور فلم يختلف عنه، رواه عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٣].

وخالفه إبراهيم بن مهاجر[٤] فرواه عن إبراهيم عن أم يعقوب الأسدية عن عبد الله.

والصحيح ما قاله منصور.

حدثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي ثنا بندار[٥] محمد بن بشار.

ح/ وأخبرنا[٦] علي بن عبد الله بن مبشر قال[٧] ثنا أحمد بن سنان، قالا: ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: «لعن الله الواشمات والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات[٨] للحسن المغيّرات

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في اللباس، باب تحريم فعل الواصلة ... إلخ ٢٥٣/٢، ٢٥٤.
وأحمد في مسنده ٤٥٤/١.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش بهذا الإسناد إلا جرير بن حازم ١/١٦٠/١.
والهيثم بن كليب في مسنده ٤٠/٢.
والطبراني في الكبير ٣٣٧/٩ (٩٤٦٧).

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، المتنمصات، من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال قال عبد الله ١٤٦/٨ ـ ١٤٧.

٣ ـ تقدم تخريجه في السؤال رقم٧٤٥.

٤ ـ هو البجلي، صدوق لين الحفظ، تقدم في السؤال رقم٦٦١.

٥ ـ في (هـ): (بندار بن محمد) وهو خطأ.

٦ ـ في (هـ): (وأنبأ).

٧ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٨ ـ في (هـ): (المتفالجات).

خلق الله فبلغ امرأة من البيت يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت: بلغني أنك قلت كيت كيت قال: ما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ في كتاب الله قالت: إني لأقرأ ما بين لوحيه فما وجدته فقال: إن كنتِ قرأتيه فقد وجدتيه أما قرأت ﴿ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا﴾[1] قالت: بلى قال: فإن النبي ﷺ نهى عنه، قالت: إني أظن أهلك يفعلون قال: اذهبي فانظري قال[2] فذهبت فنظرت فلم تر من حاجتها شيئاً فجاءت فقالت: ما رأيت شيئاً قال: لو كانت[3] كذلك لم نجامعها[4]. لفظ ابن مبشر.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا بندار قال[5] ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال[6] ثنا سفيان قال: ذكرت لعبد الرحمن بن عابس حديث منصور (١/١٥٩/١) عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله في الواصلة فقال: سمعته من امرأة يقال لها أم يعقوب عن عبد الله نحو حديث منصور[7]. ولا أجى به كما أريد.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال[8] ثنا أحمد بن سنان ثنا الهيثم بن معاوية[9] الزمراني أبو علي قال[10] ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس قال: قد[11] سمعته من أم يعقوب.

حديث الثوري عن عبد الرحمن بن عابس تفرد به عبد الرحمن بن مهدي عنه، وحديثه عن منصور مشهور.

حدثنا به علي بن عبد الله بن مبشر قال[12] ثنا أحمد بن سنان قال[13] ثنا أبو أحمد الزبيري[14] ثنا سفيان.

١ – سورة الحشر: آية ٧.

٢ – في (م): (قال) ساقط.

٣ – في (هـ): (كنت).

٤ – في (م): (لم تجامعنا).

٥ – ، ٦ – ، ٨ – ، ١٠ – ، ١٢ – ، ١٣ – في (هـ): (قال) غير موجود.

٧ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، باب ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه﴾ ٨/٦٣٠ (٤٨٨٧).

٩ – لم أجد ترجمته.

١١– في (هـ): (قد) ساقط.

١٤– ثقة إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم١١٠.

ح/ وحدثنا[1] أحمد بن محمد بن سعدان قال[2] ثنا شعيب بن أيوب قال[3] ثنا أبو داود الحفري وقبيصة بن[4] عقبة ومعاوية بن هشام[5] ـ وهذا حديث أبي داود ـ عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: «لعن الله الواشمات»، و[6] ذكر نحو حديث عبد الرحمن بن مهدي[7].

حدثنا أبو طالب علي بن محمد بن أحمد بن الجهم الكاتب قال[8] ثنا جعفر ابن محمد بن الفضل قال[9] ثنا محمد بن يوسف الفريابي قال[10] ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: «لعن الله الواشمات والموشومات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب فجاءت فقالت: إنه بلغني أنك لعنت كيت وكيت فقال: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ».

ح/ قال وحدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: «لعن الواشمات ...» نحو حديث الأعمش.

لم أسمعه إلا من أبي طالب الكاتب.

س ٧٧٢ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة قائماً».

فقال: تفرد به يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية[11] عن الأعمش [عن إبراهيم][12] ووهم فيه حدث به[13] إسحاق بن موسى الأنصاري وأبو بكر بن أبي

---

١ ـ في (هـ): (وثنا).
٢ ـ، ٣ ـ، ٨ ـ، ٩ ـ، ١٠ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.
٤ ـ صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٩٢.
٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.
٦ ـ في (هـ): (ثم).
٧ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، من طريق أبي داود الحفري، عن سفيان وفيه: «لعن رسول الله ﷺ الواشمات والموتشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات ...» ١٤٦/٨.
١١ـ صدوق له أفراد، تقدم في السؤال رقم٤٧.
١٢ـ الزيادة يقتضيها السياق.
١٣ـ في (م): (به عنه).

شيبة عنه كذلك[1].

وخالفهما زياد بن أيوب فرواه عن ابن أبي غنية عن الأعمش عن إبراهيم (٢/١٥٩/١) سئل عبد الله ليس فيه عن[2] علقمة.

وكذلك رواه أصحاب الأعمش عنه[3]. وهو صحيح.

س ٧٧٣ - وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «الناس يجلسون من الله على قدر رواحهم إلى الجمعات[4] الأول والثاني والثالث».

فقال: يرويه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[5] واختلف عنه فرواه الحسن بن البزار[6] عن عبد المجيد عن مروان بن سالم[7] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن[8] عبد الله[9].

---

١ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، وقال: غريب لا يحدث به إلا ابن أبي شيبة وحده ١/٣٥٢ (١١٠٨).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وله شاهد من حديث ابن عمر رواه الترمذي في الجامع وقال: حسن صحيح .. إلخ. مصباح الزجاجة ١/١٣٣.
وأخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق ابن أبي شيبة ص٤٦١.

٢ - في (هـ): (عن) ساقط.

٣ - لم أجده.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يخطب قائماً، عن ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة سأله رجل أكان النبي عليه الصلاة والسلام يخطب قائماً أو قاعداً قال: ألست تقرأ ﴿وتركوك قائماً﴾ ٢/١١٢ - ١١٣.
وأيضاً عن وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: سئل عبد الله عن الخطبة يوم الجمعة فقرأ ﴿وتركوك قائماً﴾ ٢/١١٣.

٤ - في (م): (الجمعة).

٥ - صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢١٣.

٦ - هو الحسن بن الصباح البزار، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٣٤٣.

٧ - مروان بن سالم الغفاري، أبو عبد الله الجزري، متروك، ورماه الساجي وغيره بالوضع، من كبار التاسعة. التقريب ٢/٢٣٩.

٨ - في (م): (عن عبد الله) غير موجود.

٩ - أخرجه البزار في مسنده، من طريق علي بن مسلم الطوسي، قال ثنا عبد المجيد، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا مروان بن سالم ١/١٦٠/١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: هكذا رواه علي بن مسلم الطوسي، وتابعه الحسن بن البزار وغيره عن =

وخالفه كثير بن عبيد[1] فرواه عبد المجيد عن معمر عن الأعمش بهذا الإسناد[2].

وخالفهما عبد الصمد بن الفضل[3] فرواه عن أبيه[4] عن عبد المجيد عن الثوري عن الأعمش[5].

والأول أشبه بالصواب، ومروان بن سالم متروك الحديث.

حدثنا أبو الحسن علي بن الفضل بن طاهر البلخي من كتابه ـ ثقة ـ قال[6] ثنا أبو يحيى عبد الصمد بن الفضل بن موسى البلخي ـ ثقة ـ قال[7] ثنا أبي قال[8] ثنا عبد المجيد[9] بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن سفيان الثوري[10] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة[11] قال: خرجت مع ابن مسعود يوم الجمعة فإذا

= عبد المجيد عن مروان بن سالم تفرد به عبد المجيد، واختلف عنه، رواه كثير بن عبيد عنه عن معمر عن الأعمش.

وقال عبد الصمد بن الفضل بن موسى عن أبيه عنه عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: خرجت مع ابن مسعود، وهو حديث غريب من حديث الثوري عن الأعمش، تفرد به عبد الصمد عن أبيه عن عبد المجيد عن الثوري. أطراف الغرائب ٢/٢١٣ ـ ١/٢١٤.

١ ـ هو: الحذاء..

٢ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة ٣٤٨/١ (١٠٩٤).
وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه مقال، عبد المجيد هذا هو ابن عبد العزيز بن أبي رواد وإن أخرج له مسلم في صحيحه فإنما أخرج له مقروناً بغيره فقد كان شديد الإرجاء داعية إليه، ولكن وثقه الجمهور أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي، ولينه أبو حاتم وضعفه ابن حبان وباقي رجال الإسناد ثقات فالإسناد حسن، رواه ابن أبي عاصم من هذا الوجه بإسناد حسن، ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد الله بن مسعود أيضاً. مصباح الزجاجة ١٣١/١.
وابن أبي عاصم في السنّة ٢٧٥/١ (٦٢٠).
والطبراني في الكبير ٩٦/١٠ (١٠٠١٣).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢١٠/١ ـ ٢١١ (٦٠٩) .

٣ ـ هو البلخي، تقدم في السؤال رقم٣٢٦.

٤ ـ يبحث عن ترجمته.

٥ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ١/٢١٤.

٦ ـ ، ٧ ـ ، ٨ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٩ ـ في (م): (عبد المجيد بن عبد الحميد بن عبد العزيز عن سفيان).

١٠ـ في (هـ): (عن الثوري).

١١ـ في النسختين: (عن علقمة عن عبد الله) والمعنى لا يستقيم.

ثلاثة قد سبقوه فقال ابن مسعود: رابع أربعة، وما رابع أربعة ببعيد، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الناس يجلسون من الله على قدر رواحهم إلى الجمعات الأول والثاني والثالث والرابع، وما رابع أربعة ببعيد».

وهذا لا يصح عن الثوري.

س ٧٧٤ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا».

فقال: يروى عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[1].

واختلف عنه فرواه محمد بن الفضل بن علية الخراساني[2] عن منصور كذلك قاله معاوية بن هشام[3] وعباد بن يعقوب عن[4] محمد بن الفضل[5].

وقيل: عن محمد بن الفضل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله «كان النبي ﷺ إذا صلى استقبلنا بوجهه».

ولا يصح فيه الأعمش، ورواه داود بن رشيد عن محمد بن (١/١٦٠/١) الفضل عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله[6].

---

١ ـ في (م): (عبد الملك) وهو خطأ.

٢ ـ كذبوه، تقدم في السؤال رقم٦٨١.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

٤ ـ في (م): (ومحمد بن الفضل) وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب الجمعة، باب في استقبال الإمام إذا خطب، من طريق عباد بن يعقوب، وقال: وحديث منصور لا نعرفه إلا من حديث محمد بن الفضل بن عطية، ومحمد بن الفضل ابن عطية ضعيف، ذاهب الحديث عند أصحابنا، ثم قال: ولا يصح في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء ٣٦٣/١.

والبزار في مسنده، من طريق عباد وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن منصور بهذا الإسناد إلا محمد ابن الفضل بن عطية، وهو لين الحديث، ولم يروه غيره فذكرناه من أجل ذلك ١/١٥٧/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الله بن عامر بن زرارة ثنا محمد بن الفضل ص٥٠٠.

والطبراني في الكبير، من طريق جندل بن والق ثنا محمد بن الفضل ٨٩/١٠ (٩٩٩١).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة إبراهيم من طريق عباد ٢٣٦/٤.

٦ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة محمد بن الفضل، من طريق داود بن رشيد، ومحمد بن بكار ثنا محمد بن الفضل ٢١٧٤/٦.

حدثناه ابن منيع ثنا داود بن رشيد بذلك.

ورواه علي بن قتيبة[1] عن إبراهيم بن طهمان ومحمد بن الفضل عن منصور.

وروي عن مفضل بن مهلهل عن منصور[2]، ولا يصح، وإنما هو حديث محمد بن الفضل بن عطية، وهو متروك الحديث.

س ٧٧٥ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «الندم توبة».

فقال: يرويه أبو ميسرة أحمد بن عبد الله بن ميسرة الحراني النهاوندي[3] عن عبد الله بن خالد القرقساني[4] عن مالك بن مغول عن منصور بن المعتمر عن إبراهيم عن علقمة.

وهو وهم، ولا يصح، والصحيح عن مالك بن مغول عن منصور عن خيثمة عن عبد الله[5].

وقيل: عن حسام بن مصك[6] عن منصور عن إبراهيم عن خيثمة عن عبد الله[7] وحسام متروك الحديث.

---

١ ـ علي بن قتيبة الرفاعي، قال ابن عدي: له أحاديث باطلة عن مالك، وقال الدارقطني: كان ضعيفاً، وقال العقيلي: يحدث عن الثقات بالبواطيل وبما لا أصل له، وقال الخليلي: ليس هو بالقوي. الضعفاء للعقيلي ٢٤٩/٣، الكامل ١٨٥٠/٥، الميزان ١٥١/٣، اللسان ٢٥٠/٤.

٢ ـ لم أجد من أخرجه من طريق مفضل.
وأخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق نوح بن أبي مريم عن منصور، وقال: تفرد به شداد بن حكيم عن نوح بن أبي مريم عن منصور عن إبراهيم. أطراف الغرائب ٢١٢/٢ ـ ٢١٣/١.

٣ ـ قال الدارقطني: كان يحدث من حفظه فيهم، وليس ممن يتعمد الكذب، تقدم في السؤال رقم٤٩٢.

٤ ـ عبد الله بن خالد، أبو عثمان البجلي القرقسي، روى عن مالك بن مغول قال أبو حاتم: مستقيم الحديث. الجرح والتعديل ٤٤/٢/٢.

٥ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق مالك وفيه خيثمة عن رجل عن عبد الله ص٤٨٤.
والهيثم بن كليب في مسنده ٩٣/١.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يوسف بن أسباط، من طريق يوسف عن مالك، وقال: غريب من حديث منصور ورواه عن مالك جماعة ٢٥١/٨.

٦ ـ ضعيف يكاد أن يترك، تقدم في السؤال رقم١٨.

٧ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمرو بن محمد بن الاعسم عن حسام عن منصور عن =

وروى عن كلثوم بن مزيد[1] عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[2] وكلثوم ضعيف.

س ٧٧٦ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان».

فقال: يرويه مغيرة، واختلف عنه، فرواه جرير عن مغيرة[3] عن إبراهيم عن هُني[4] بن نويرة الضبي عن علقمة عن عبد الله[5].

واختلف عن جرير فقيل عنه عن منصور عن إبراهيم[6] ولا يصح منصور.

ورواه شعبة وهشيم عن مغيرة واختلف عنهما فرواه سريج بن يونس عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن هني بن نويرة[7] عن علقمة عن عبد الله.

ورواه سريج أيضاً في موضع آخر عن هشيم عن مغيرة عن شباك[8] عن

= إبراهيم عنه. أطراف الغرائب ١/٢٠٨.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة عبد الله بن إبراهيم ابن الأكفاني، وفيه منصور عن خيثمة ٩/٤٠٥.

١ ـ كلثوم بن مرثد الكوفي، قال ابن حجر: وقع في مسند ابن مسعود من علل الدارقطني كلثوم بن مزيد عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ضعيف، وضبطه بالزاي، والمعروف بالراء والمثلثة، وممن ضبطه الحافظ أيضاً، وقال أبو حاتم: مجهول. الجرح والتعديل ٣/٢/١٦٤ ـ ١٦٥، الميزان ٤/٤١٤، اللسان ٤/٤٨٩.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث منصور عن إبراهيم عنه، لم يروه عنه بهذا الإسناد غير كلثوم بن مزيد .. إلخ. أطراف الغرائب ٢/٢١٤.

٣ ـ في (م): (عن مغيرة) ساقط.

٤ ـ هُني: بنون مصغراً، ابن نويرة: بنون مصغراً، الضبي الكوفي، مقبول من العباد، من الثالثة، قتل قبل الثمانين. التقريب ٢/٣٢٢.

٥ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن أبي عوانة عن مغيرة ص٣٦ (٢٧٤).
والبزار في مسنده، من طريق أبي عوانة عن المغيرة ١/١٦٧/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٧٢.
وابن صاعد في مسند ابن مسعود (الحديث العشرون) ٢/٣٩. وأيضاً من طريق أبي حمزة ٢/٣٩.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي عوانة ١/٤٢ ـ ٢.
والبيهقي في الكبرى، في الجنايات، باب يحفظ الإمام سيفه إلخ من أبي عوانة ٨/٦١.

٦ ـ أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود ٢/٣٨.

٧ ـ في (م): (بن نويرة) غير موجود.

٨ ـ في (م): (عن شباك) غير موجود. وشباك بكسر أوله ثم موحدة خفيفة ثم كاف. التقريب ١/٣٤٥.

إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[1].

لم يذكر هنياً وزاد شباكاً.

ورواه زياد بن أيوب عن هشيم عن مغيرة عن شباك عن إبراهيم عن هني عن علقمة عن عبد الله[2].

ورواه يحيى القطان عن هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن هني عن علقمة عن عبد الله[3].

وأما شعبة فرواه عن غندر واختلف عنه فرواه أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة عن غندر عن شعبة عن مغيرة عن شباك عن (١/١٦٠/٢) إبراهيم[4] و لم يتابعا[5] على ذلك.

ورواه أحمد بن حنبل وغيره فلم يذكروا فيه شباكاً[6].

وهو الصواب عن شعبة.

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الديات، باب أعف الناس قتلة أهل الإيمان، من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي ثنا هشيم ٨٩٤/٢ (٢٦٨١).

وابن صاعد في مسند ابن مسعود، من طريق يعقوب الدورقي ثنا هشيم ١/٣٩.

وأخرجه أحمد في مسنده، عن سريج بن النعمان ثنا هشيم أنبأنا مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً ٣٩٣/١.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الجهاد، باب في النهي عن المثلة، من طريق محمد بن عيسى وزياد بن أيوب قالا ثنا هشيم ٦/٣.

والبزار في مسنده ١/١٦٧/١ وأبو يعلى في مسنده من طريق زهير ٤٥٥.

وابن صاعد في مسند ابن مسعود ١/٣٩. والهيثم بن كليب في مسنده من طريق أبي خيثمة ٢/٤٢.

٣ ـ أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود ٢/٤٠.

٤ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، عن عثمان بن أبي شيبة ٨٩٥/٢ (٢٦٨٢).

وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، في الديات، المثلة في القتل ٤٢٠/٩.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عثمان ص٤٥٥.

وابن صاعد في مسند ابن مسعود، من طريق محمد بن عثمان بن كرامة عن غندر ١/٣٩ ـ ٢.

٥ ـ في (م): (لم يتابع).

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٣/١.

وابن صاعد في مسند ابن مسعود، من طريق محمد بن بشار وعبد الله بن محمد بن المسور الزهري عن غندر، وقال: ولم يذكر شباكاً وذكر ابنا أبي شيبة ١/٣٩. وأيضاً من طريق عمرو بن علي ثنا محمد بن جعفر غندر، قال: قال أبو حفص من رواه عن شباك فقد أخطأ ٢/٤٠.

س ٧٧٧ ـ وسئل عن حديث علقمة عن[1] عبد الله عن النبي ﷺ «تخرج نفس المؤمن رشحاً وإن نفس الفاجر تخرج من شدقه كما تخرج نفس الحمار».

فقال: يرويه أبو معاوية ووكيع وابن عيينة ومحمد بن عبيد عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله موقوفاً[2].

ورواه القاسم بن مطيب[3] ـ كوفي ثقة ـ عن الأعمش بهذا الإسناد مرفوعاً[4].

ورفعه حسام بن[5] مصك عن أبي معشر عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أيضاً[6] والموقوف أصح.

س ٧٧٨ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «إن قبل الساعة يرفع العلم وينزل الجهل».

---

١ ـ في (هـ): (عن عبد الله) مكرر.

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجنائز، باب العرق للمريض، من طريق الثوري عن الأعمش ٥٩٥/٣ (٦٧٧٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، في الرجل يرشح جبينه عند موته، من طريق أبي معاوية ٣٧٠/٣ ـ ٣٧١.

٣ ـ القاسم بن مطيب: بتحتانية ثقيلة وموحدة ـ العجلي البصري، فيه لين، من الخامسة. التقريب ١٢٠/٢.
وقال ابن حبان: من أهل البصرة، انتقل إلى الكوفة وسكنها، ثم قال: يخطيء عمن يروي على قلة روايته فاستحق الترك كما كثر ذلك عنه. كتاب المجروحين ٢١٣/٢.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، مختصراً في موت المؤمن، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أسنده عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ إلا القاسم بن مطيب ٢/١٦٠/١.
وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه القاسم بن مطيب، وهو متروك. مجمع الزوائد ٣٢٥/٢.

٥ ـ في (هـ): (بن) ساقط. وهو ضعيف يكاد أن يترك، تقدم في السؤال رقم١٨.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده مختصراً ١/١٦٢/١.
والهيثم بن كليب في مسنده ٤٤/١ ـ ٢.
والطبراني في الكبير ١١٠/١ ـ ١١١ (١٠٠٤٩).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة إبراهيم، وقال: غريب من حديث إبراهيم، تفرد به عنه أبو معشر زياد ابن كليب ٢٣٥/٤.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه حسام بن مصك وهو ضعيف. مجمع الزوائد، باب في موت المؤمن وغيره ٣٢٥/٢.

فقال: يرويه إسماعيل المؤدب[1] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله.

وقال موسى بن هارون[2] حدثناه عباد بن موسى[3] من كتابه عن أبي إسماعيل عن الأعمش عن علقمة عن عبد الله، ليس فيه إبراهيم.

وأصحاب الأعمش يروونه عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى[4]. وهو الصحيح.

---

١ ـ هو إبراهيم بن سليمان، صدوق يغرب، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٢ ـ هو: الحمال.

٣ ـ هو: الختلي.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الفتن، باب ظهور الفتن، من طريق عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن شقيق قال: كنت مع عبد الله وأبي موسى فقالا: قال النبي ﷺ ... الحديث ١٣/١٣ (٧٠٦٢، ٧٠٦٣).

وأيضاً من طريق حفص وجرير حدثنا الأعمش وفيهما فقال أبو موسى ... ١٣/١٣ ـ ١٤ (٧٠٦٤، ٧٠٦٥).

وأيضاً من طريق واصل عن أبي وائل عن عبد الله وأحسبه رفعه وفي آخره قال أبو موسى: والهرج القتل بلسان الحبشة ١٣/١٤ (٧٠٦٦).

وأيضاً من طريق عاصم عن أبي وائل عن الأشعري أنه قال لعبد الله: تعلم الأيام التي ذكر النبي ﷺ أيام الهرج نحوه وقال ابن مسعود: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء» ١٣/١٤ (٧٠٦٧).

ومسلم في صحيحه في العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، من طرق وكيع وعبد الله بن نمير والثوري وزائدة عن الأعمش وفيها أيضاً فقالا: (أبو موسى وعبد الله) ٢/٤٦٣.

وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش وليس فيه ذكر عبد الله ٢/٤٦٣.

وأيضاً من طريق جرير وفيه ذكر عبد الله، ولكن فيه فقال أبو موسى ٢/٤٦٣.

والترمذي في سننه، في الفتن، باب ما جاء في الهرج، من طريق أبي معاوية عن الأعمش، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣/٢٢٢.

وابن ماجه في سننه، في الفتن، باب ذهاب القرآن والعلم، من طريق عبد الله بن نمير وعلي بن محمد قالا ثنا أبو معاوية ٢/١٣٤٥ (٤٠٥١).

وأيضاً من طريق عبد الله بن نمير ووكيع عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله مرفوعاً ٢/١٣٤٥ (٤٠٥٠).

وأحمد في مسنده من طريق وكيع عن الأعمش وفيه: عن عبد الله وأبي موسى ١/٣٨٩.

وأيضاً من طريق سفيان عن الأعمش وفيه أيضاً عنهما ١/٤٠٢.

وأيضاً من طريق زائدة عن الأعمش وفيه أيضاً عنهما ١/٤٠٥، ٤٥٠.

وأيضاً في مسند أبي موسى الأشعري، من طريق محمد بن عبيد ثنا الأعمش عن شقيق قال: كان عبد الله =

يتلوه[1] في العاشر إن شاء الله تعالى: وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ: «لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من كبر»، وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلواته على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً.

= وأبو موسى جالسين، وهما يتذاكران الحديث فقال أبو موسى ٢٩٢/٤.
وأيضاً من طريق أبي معاوية ٤٠٥/٤.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عبيد الله بن موسى وأبي أسامة ٦٠/١.
والطبراني في الكبير، من طريق واصل عن أبي وائل عن عبد الله ٢٥١/١٠ (١٠٤٧١).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي وائل، من طريق الثوري عن الأعمش وفيه فقالا (عبد الله وأبو موسى) وقال: صحيح ثابت من حديث الأعمش رواه غير واحد ١١٢/٤.
١ ـ من (يتلوه ـ إلى آخره) من (هـ).

الثالث من حديث عبد الله بن مسعود

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين [١]

س ٧٧٩ - وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ العدل[٢] عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة من كبر».

فقال: يرويه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة[٣].

---

١ - من (الثالث - إلى - أستعين) من (هـ).

٢ - من (الشيخ - إلى - العدل) من (هـ).

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانه، من طريق علي بن مسهر عن الأعمش، وأيضاً من طريق فضيل الفقيمي عن إبراهيم ١/٥١ - ٥٢.
وأبو داود في سننه، في اللباس، باب ما جاء في الكبر، من طريق أبي بكر بن عياش وقال: رواه القسملي عن الأعمش مثله ٤/١٠٢ - ١٠٣.
والترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في الكبر من طريق أبي بكر بن عياش، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣/١٤٤.
وأيضاً من طريق فضيل بن عمرو عن إبراهيم، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ٣/١٤٤ - ١٤٥.
وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب في الإيمان، من طريق علي بن مسهر وسعيد بن مسلمة عن الأعمش ١/٢٢ - ٢٣ (٥٩).
وأيضاً في الزهد، باب البراءة من الكبر والتواضع، من طريق علي وسعيد ٢/١٣٩٧ (٤١٧٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، ما ذكر في الكبر من طريق عبد العزيز عن الأعمش، وأيضاً من طريق فضيل عن إبراهيم موقوفاً ٩/٨٩.
وأحمد في مسنده، في مسند ابن مسعود، من طريق القسملي ١/٤١٢.
وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش ١/٤١٦. وأيضاً من طريق فضيل عن إبراهيم ١/٤٥١.
والبزار في مسنده، من طريق عبد العزيز وقال: وهذا الحديث رواه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عبد العزيز بن مسلم وأبو بكر ١/١٥٩/٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق علي بن مسهر وعبد العزيز ص٤٦٤.
ومن طريق عبد العزيز أيضاً ص٤٩١. وأيضاً من طريق فضيل عن إبراهيم ص٤٨٦ - ٤٨٧.

حدث به كذلك عبد العزيز بن مسلم وعلي بن مسهر وأبو بكر بن عياش.

ورواه قيس بن الربيع[١] عن الأعمش عن أبي وائل عن علقمة عن عبد الله[٢] قاله الهيثم بن جميل[٣] عن قيس.

والقول الأول أصح.

س ٧٨٠ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «أمر علي عليه السلام بقتال الناكثين[٤] والقاسطين[٥] والمارقين[٦]».

فقال: يرويه مسلم[٧] الأعور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٨].

وخالفه الحسن بن عمرو الفقيمي، فرواه عن إبراهيم عن علقمة عن علي[٩].

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق الأعمش وفضيل بن عمرو، وقال: رواه ابن أبجر عبد الملك ابن سعيد بن حيان بن أبجر عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله موقوف، وقال: قال أبي: الأعمش وفضيل أضبط من أبي معشر وهو أشبه بالصواب ٢/١١١ (١٨٢٨).

وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عبد العزيز ١/٤١.

والطبراني في الكبير، من طريق عبد العزيز القسملي وأبي بكر بن عياش ١٠/٩٢ (١٠٠٠٠، ١٠٠٠١).

والخطيب في تاريخه في ترجمة أحمد بن منصور اليشكري، من طريق أبي بكر بن عياش ٥/١٥٥.

١ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٨.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١١٦ (١٠٠٦٦).

٣ ـ ثقة، كأنه ترك فتغير، تقدم في السؤال رقم٥٣٧.

٤ ـ الناكثين: من النكث، وهو نقض العهد. النهاية ٥/١١٤.

٥ ـ القاسطين: من قسط يقسط فهو قاسط إذا جار. المصدر السابق ٤/٦٠.

٦ ـ المارقين: من مرق يمرق: يجوز ويخرق ويتعدى. المصدر المذكور ٤/٦٠، ٣٢٠.

٧ ـ في (هـ): (مسلم) غير موجود. وهو ابن كيسان، ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٩.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، كما عزاه إليه الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: وفيه: مسلم بن كيسان الملائي وهو ضعيف ٧/٢٣٨. وأيضاً في الكبير، من طريق حماد عن أبي عبد الرحمن الحارثي عن إبراهيم ١٠/١١٢ (١٠٠٥٤). والهيثم بن كليب في مسنده من طريق يزيد بن قيس عن إبراهيم ٢/٤٠.

٩ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، باب المارقة والحرورية والخوارج السابق لها خذلان خالقها، من طريق فطر عن حكيم بن جبير.

وقال الألباني: حديث صحيح، وإسناده ضعيف، حكيم بن جبير ضعيف وعلي بن يزيد الصدائي فيه لين لكنه قد توبع وسائر الرواة ثقات، ثم أشار إلى بعض الشواهد ٢/٤٣٩ (٩٠٧).

والبزار في مسنده، في مسند علي، من طريق حكيم بن جبير عن إبراهيم وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن علقمة عن علي رضي الله عنه إلا حكيم بن جبير، وحكيم ليس بالقوي، وقد حدث عنه الأعمش والثوري وغيرهما ١/٥٤/٢.

ومنهم من أرسله عنه، وهو الصحيح عن إبراهيم عن علي مرسلاً.

س ٧٨١ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم». (١/١٦١/١)

فقال: قيل ذلك عن مصعب بن ماهان[١] عن سفيان عن منصور و[٢] عن ابن أبي عدي[٣] عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٤].

ولا يصح والصواب عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[٥].

---

١ ـ مصعب بن ماهان المروزي، نزيل عسقلان، صدوق عابد كثير الخطأ، مات سنة ثمانين ومائة أو بعدها. التقريب ٢/٢٥٢.

٢ ـ في (م): (واوا) ساقط.

٣ ـ هو: محمد بن إبراهيم.

٤ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي حذيفة ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله ١٠/٢٠٤ (١٠٣٣٧).

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، من طريق محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن منصور عن إبراهيم ٥/٢٥٩ (٢٦٥٢).
وأيضاً في كتاب الفضائل، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ٦/٣ (٣٦٥١).
وأيضاً في الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، من طريق أبي حمزة عن الأعمش ١١/٢٤٤ (٦٤٢٩).
وأيضاً في الإيمان والنذور، باب إذا قال: أشهد بالله أو شهدت بالله من طريق شيبان عن منصور ١١/٥٤٣ (٦٦٥٨).
ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم .. إلخ من طريق أبي الأحوص وجرير وسفيان عن منصور، ومن طريق ابن عون عن إبراهيم ٢/٤١١.
والترمذي في سننه، في المناقب، باب ما جاء في فضل من رأى النبي ﷺ وصحبه، من طريق أبي معاوية عن الأعمش وقال: حديث حسن صحيح ٤/٣٥٩.
وابن ماجه في سننه، في الأحكام، باب كراهية الشهادة .. إلخ من طريق جرير ٢/٧٩١ (٢٣٦٢).
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق شعبة عن منصور والأعمش ٣٩/٢٩٩.
وأحمد في مسنده، من طريق الأعمش عن إبراهيم ١/٣٧٨، ٤٤٢.
وأيضاً من طريق ابن عون عن إبراهيم ١/٤١٧.
وأيضاً من طريق سفيان عن منصور ١/٤٣٤.
وأيضاً من طريق شعبة عن منصور والأعمش ١/٤٣٨.
والبزار في مسنده، من طريق جرير عن منصور وقال: وهذا الحديث لا نعلم له طريقاً عن عبد الله.

حدثنا محمد بن علي بن الحسن النقاش[1] بتنيس، ثنا محمد بن أبي الخصيب أحمد بن .....[2] ثنا واقد بن موسى ـ مصيصي ثقة ـ قال[3] ثنا عبدة بن سليمان ثنا مصعب، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم».

س ٧٨٢ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «رأيت سعداً رضي الله عنه يقاتل يوم بدر قتال الفارس».

يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه إبراهيم بن يوسف الصيرفي[4] عن أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[5].

= إلا هذا الطريق ١/١٨٧/١.
وأيضاً من طريق ابن عون عن عن إبراهيم وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عون عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله إلا أزهر ١/١٨٧/٢.
والنسائي في الكبرى. تحفة الأشراف ٩٢/٧.
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق الأعمش ومنصور ٢/٨٧ ـ ١/٨٧.
والطبراني في الكبير، من طريق شيبان عن منصور ٢٠٤/١٠ (١٠٣٣٨).
وأبو نعيم في الحلية، من طريق شعبة عن منصور والأعمش ٧٨/٢.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة علي بن القاسم العسكر، من طريق أزهر عن ابن عون عن إبراهيم ٥٢/١٢ ـ ٥٣.

١ ـ محمد بن علي بن حسن، أبو بكر النقاش المصري، الشيخ الإمام الحافظ الثقة محدث تنيس، كان من علماء الحديث، توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة. سير أعلام النبلاء ٢٣٤/١٦ ـ ٢٣٥، التذكرة ٩٥٧/٣ ـ ٩٥٩.

٢ ـ في (م): (محمد بن أبي الخصيب. أبو الخصيب أحمد بن ....).
لم أعثر على ترجمته.

٣ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٤ ـ إبراهيم بن يوسف الحضرمي الكوفي الصيرفي، صدوق فيه لين، مات سنة تسع وأربعين ومائتين أو بعدها. التقريب ٤٧/١.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وحدثناه محمد بن المثنى قال: ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله بنحوه، ولم يقل عن علقمة ١/١٥٩/٢.
والطبراني في الكبير ٩٣/١٠ (١٠٠٠٤).
قال الهيثمي: رواه البزار بإسنادين، أحدهما متصل والآخر مرسل، ورجالهما ثقات. مجمع الزوائد، باب غزوة بدر ٨٢/٦.

ومرة يرويه عن أبي معاوية ولا يذكر فيه علقمة[1].
وكذلك رواه زائدة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله.
وهو أشبه بالصواب.

س ٧٨٣ - وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «أرض الجنة سجسج[2] لا حر ولا برد ولا ليل ولا نهار ولا شمس ولا قمر».

فقال: يرويه الثوري عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله[3].
وخالفه زكريا فرواه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة عن علقمة عن عبد الله[4].
وقول زكريا أصح.

س ٧٨٤ - وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «كل معروف صدقة».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه عبد الرحيم بن حماد[5] عن

---

١ - أخرجه ابن سعد في الطبقات، في ترجمة سعد عن أبي معاوية الضرير ١٤١/٣.
٢ - سجسج: أي معتدل. النهاية ٣٤٣/٢.
٣ - أخرجه ابن المبارك في الزهد مختصراً ص٥٣٥ (١٥٢٥).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق إسرائيل، وقال: قلت لأبي هل سمع أبو إسحاق من علقمة؟ قال أبي: قد رواه ولم يسمع منه، وقد روى هذا الحديث زكريا بن أبي زائدة فقال: عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة ٢١٥/٢ - ٢١٦ (٢١٣٥).
وأيضاً من طريق زهير بن معاوية وقال: سئل أبو زرعة عن حديث رواه مالك بن إسماعيل وعمرو ابن خالد عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن علقمة عن عبد الله قال: «الجنة سجسج لا حر ولا قر»، ورواه زكريا بن أبي زائدة فقال: عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة عن علقمة عن عبد الله، ورواه الثوري عن أبي إسحاق عن علقمة، ورواه جرير عن منصور عن أبي إسحاق عن علقمة، ورواه علي بن الجعد عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن علقمة قال: الجنة سجسج لم يجاوزوا به فقيل لأبي زرعة: أية أصح؟ فقال: الحديث حديث الثوري ومنصور وزهير من رواية علي بن الجعد ٢٢٧/٢ - ٢٢٨ (٢١٦٩).
٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الجنة ١٠٠/١٣.
٥ - عبد الرحيم بن حماد الثقفي، عن الأعمش وغيره، ويعرف بالسندي، سكن البصرة، قال العقيلي: يحدث عن الأعمش بمناكير، وذكره ابن حبان في الثقات، وأشار البيهقي في الشعب إلى ضعفه، وقال الذهبي: =

الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله.

وكذلك رواه فرقد السبخي[1] عن إبراهيم عن[2] علقمة[3].

ورواه شريك[4] عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني[5] عن ابن مسعود[6].

قال ذلك أحمد بن إبراهيم الدورقي عن طلق بن غنام عن شريك.

وقال يحيى بن سلام[7] عن شريك عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله وعن أبي سفيان عن جابر[8].

= هذا شيخ واه لم أر لهم فيه كلاماً، وهذا عجيب. الضعفاء للعقيلي ٨١/٣ - ٨٢، الميزان ٦٠٣/٢ - ٦٠٤، اللسان ٥/٤.

١ - فرقد بن يعقوب السبخي - بفتح المهملة والموحدة وبخاء معجمة - أبو يعقوب البصري، صدوق عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائة. التقريب ١٠٨/٢.

٢ - في (م): (عن علقمة) غير موجود.

٣ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١/٦٥/١.

والهيثم بن كليب في مسنده ١/٤١.

والطبراني في الكبير ١١٠/١٠ (١٠٠٤٧). وأيضاً في مكارم الأخلاق ص٧٨ (١١٢).

وابن عدي في الكامل في ترجمة صدقة بن موسى ١٣٩٥/٤.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث فرقد السبخي عن إبراهيم تفرد به صدقة بن موسى الدقيقي. أطراف الغرائب ٢/٢١٣.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة فرقد، من طريق صدقة ٤٩/٣.

وأيضاً من طريق شعبة عن فرقد، في ترجمة شعبة، وقال: غريب تفرد به مسلم (ابن إبراهيم) عن شعبة، ولا أعرف لشعبة عن فرقد غيره ١٩٤/٧. والقضاعي في مسند الشهاب ٨٧/١ (٨٩).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والبزار وفيه صدقة بن موسى الدقيقي، وهو ضعيف. مجمع الزوائد باب كل معروف صدقة ١٣٦/٣.

٤ - صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤاا رقم٨.

٥ - هو سعد بن إياس.

٦ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة شريك ١٣٣٥/٤.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أحمد بن إبراهيم الدورقي عن طلق بن غنام عن شريك عن الأعمش عن أبي عمرو. أطراف الغرائب ٢/٢٢٢.

٧ - ضعفه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٨ - أخرجه الدارقطني في الأفراد (رواية عبد الله) وقال: تفرد به أحمد بن علي بن الأبطح الأفريقي عن يحيى بن سلام البصري نزل أفريقية عن شريك بن عبد الله عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله. أطراف الغرائب ٢/٢٠٦.

وقيل: عن عبد الرحمن بن مهدي[1] عن سفيان الثوري (٢/١٦١/١) عن الأعمش، عن إبراهيم عن همام عن عبد الله قوله.

وقيل: عن زياد بن عبد الله البكائي[2] عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قوله.

والصحيح عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله مرسلاً موقوفاً.

وقال أبو شهاب[3] عن مسلم الأعور[4] عن إبراهيم[5] عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ[6].

س ٧٨٥ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «دخلت على رسول الله ﷺ وإنه ليوعك[7] فقلت: ما أشد حماك فقال: إني لأوعك كما يوعك رجلان منكم أما أنه ليس من عبد ولا أمة يمرض مرضاً إلا حط الله بها خطاياه كما تتحاقت عن الشجرة ورقها».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه النضر بن إسماعيل[8] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[9].

ورواه شريك[10] عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود وهمام عن

---

١ ـ في (هـ): (عن عبد الرحمن بن مهدي) غير موجود.

٢ ـ في حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدم في السؤال رقم٧٠.

٣ ـ هو: عبد ربه، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٤ ـ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٨٩.

٥ ـ في (هـ): (عن إبراهيم) غير موجود.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث مسلم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا من حديث عبد ربه، ولم نسمعه إلا من إسحاق ٢/١٦٥/١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو شهاب عن مسلم الأعور عن إبراهيم ولم يروه غير إسحاق ابن بهلول عن أبيه عنه. أطراف الغرائب ٢/٢١٣.

٧ ـ من الوعك وهو الحمى، وقيل: ألمها. النهاية ٥/٢٠٧.

٨ ـ ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم٢.

٩ ـ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ٢/٢٠٨. والبزار في مسنده نحوه، وقال: ولا نعلم روى هذا الحديث عن الأعمش بهذا الإسناد إلا النضر بن إسماعيل ٢/١٥٩/١.

١٠ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

عبد الله[1].

قال ذلك يزيد بن هارون عن شريك.

ورواه عمرو بن عبد الغفار[2] عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله.

ورواه أبو معاوية وجرير وعبيدة بن حميد وابن فضيل وعيسى بن يونس والثوري وابن نمير[3] ويعلى بن عبيد عن الأعمش عن إبراهيم التيمي[4] عن الحارث ابن سويد عن عبد الله[5].

وهو الصحيح.

---

١ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير شريك عن الأعمش عن عمارة عن الأسود عن عبد الله، وزاد شريك عن الأعمش عن عمارة عن الأسود وهمام ١/١٩٨/٢.
وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود عن عبد الله ١/١٧٩/٢.

٢ - هو الفقيمي، قال أبو حاتم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٣ - في (م): (إبراهيم).

٤ - في (م): (التيمي) غير موجود.

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المرضى، باب شدة المرض، من طريق سفيان عن الأعمش ١٠/١١٠ (٥٦٤٧).
وأيضاً في باب أشد الناس بلاء الأنبياء إلخ من طريق أبي حمزة عن الأعمش ١٠/١١١ (٥٦٤٨).
وأيضاً في باب وضع اليد على المريض، من طريق جرير ١٠/١٢٠ (٥٦٦٠).
وأيضاً في باب ما يقال للمريض وما يجيب، من طريق سفيان ١٠/١٢١ (٥٦٦١).
وأيضاً في باب ما رخص للمريض ... إلخ من طريق عبد العزيز بن مسلم ١٠/١٢٣ (٥٦٦٧).
ومسلم في صحيحه في البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك .. إلخ من طرق جرير وأبي معاوية وسفيان وعيسى بن يونس ويحيى بن عبد الملك بن أبي غنية عن الأعمش ٢/٤٢٧.
والطيالسي في مسنده، من طريق محمد بن حازم ٤٩ (٣٧٠).
وابن سعد في الطبقات الكبرى، ذكر شدة المرض على رسول الله ﷺ، من طريق أبي معاوية ويعلى ابن عبيد ٢/٢٠٧ - ٢٠٨.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في ثواب الحمى والمرض من طريق أبي معاوية ٣/٢٢٩.
وأحمد في مسنده من طريق أبي معاوية ١/٣٨١، ومن طريق شعبة ١/٤٤١، ومن طريق محمد بن عبيد ١/٤٥٥.
والدارمي في سننه، في الرقاق، باب أجر المريض، من طريق يعلى ٢/٣١٦.
والنسائي في الكبرى في الطب، من طريق أبي معاوية. تحفة الأشراف ٧/١٦.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٧٤.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الحماني ويعلى بن عبيد ٢/٩٤.

حدثنا علي بن محمد السواق قال[1] ثنا أحمد بن كثير أبو نافع[2] قال[3] ثنا يزيد بن هارون أنبأ[4] شريك عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن الأسود وهمام ابن الحارث عن عبد الله قال: «دخلت على رسول الله ﷺ فوضعت يدي عليه فقلت: يا رسول الله ما أشد حماك إنك لتوعك وعكاً شديداً فقال: أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم أما أنه ليس من عبد مؤمن ولا أمة مؤمنة يمرض مرضاً إلا حط الله بها خطاياه كما تحط الشجرة ورقها».

س ٧٨٦ ــ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن (١/١٦٢/١) النبي ﷺ «لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الخالق».

فقال: يرويه إبراهيم النخعي، واختلف عنه، فروواه شِباك عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[5].

قاله هشيم وجرير عن مغيرة.

ورفعه علي بن قرين[6] ــ وكان ضعيفاً ــ عن هشيم[7].

وقال أبو الأحوص: عن مغيرة عن شباك عن إبراهيم عن عبد الله[8] ولم يذكر علقمة.

---

١ ــ ، ٣ ــ في (هـ): (قال) غير موجود.

٢ ــ أحمد بن كثير أبو نافع ابن بنت يزيد بن هارون، حدث عن جده يزيد وعن أبي منصور الحارث وعنه محمد بن سهل وعلى السواق، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولا تعديلاً. تاريخ بغداد ٤/٣٥٦.

٤ ــ في (هـ): (أنا).

٤ ــ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجهاد، إمام السرية يأمرهم بالمعصية من قال: لا طاعة له، عن ابن نمير ثنا الأعمش عن إبراهيم ١٢/٥٤٣ ــ ٥٤٤.

٥ ــ علي بن قرين بن بيهس ــ بفتح الموحدة وسكون الياء وفتح الهاء وفي آخرها السين المهملة ــ بصري، نزل بغداد، قال يحيى: لا يكتب عنه كذاب خبيث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال العقيلي: كان يضع الحديث، قال ابن عدي: كان يسرق الحديث، وقال الدارقطني: ضعيف. الضعفاء للعقيلي ٣/٢٤٩ ــ ٢٥٠، الجرح والتعديل ٣/١/٢٠١، الكامل ٥/١٨٥٧، الأنساب ٢/٤١١، الميزان ٣/١٥١، اللسان ٤/٤٥١.

٦ ــ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث لا طاعة في معصيته، من طريق الدارقطني ٢/٢٨٢ (١٢٨٠).

٧ ــ في (م): (علقمة) وهو خطأ.

وكذلك قال أبو معاوية: عن الأعمش عن إبراهيم.
ورواه جرير عن الأعمش وذكر فيه علقمة.
والصحيح عن علقمة عن ابن مسعود موقوف.

س ٧٨٧ ـ وسئل عن حديث علقمة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ في التشهد.

فقال: رواه ابن عون عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله رفعه عثمان ابن الهيثم المؤذن[١] عن ابن عون[٢].
ورواه سالم بن نوح[٣] عن ابن عون فنحا به نحو الرفع أيضاً، وقال فيه: قال عبد الله: كذلك علمنا[٤].
ورواه النضر بن شميل عن ابن عون موقوفاً على ابن مسعود.
وهو الصواب من رواية ابن عون.

س ٧٨٨ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «أن النبي ﷺ بعث عمر ساعياً فأتى العباس فغلظ له، فقال له: أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه».
فقال: يرويه محمد بن ذكوان[٥] عن منصور عن إبراهيم عن علقمة[٦]

---

١ ـ في (م): (المؤذن) غير موجود.
وهو: عثمان بن الهيثم بن جهم بن عيسى العبدي، أبو عمرو البصري، المؤذن، ثقة، تغير فصار يتلقن، مات سنة عشرين ومائتين. التقريب ١٥/٢.
٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٦١/١٠ (٩٩٢١).
٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٨٦.
٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث إنما أدخلته المسند لأنه قال: هكذا علمنا ١/١٦٥/١.
٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٧٦٥.
٦ ـ أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود (الحديث الخامس عشر) ١/٣٧.
والخرائطي في مساويء الأخلاق مختصراً ١٥٤/١ (١٠٦).
والطبراني في الكبير مختصراً ٨٧/١٠ ـ ٨٨ (٩٩٨٥) وابن عدي في الكامل ٢٢٠٦/٦.
وأخرج البزار في مسنده، بالسند المذكور بلفظ: تعجل من العباس صدقة سنتين، وقال: وهذا الحديث إنما يرويه الحافظ عن منصور عن الحكم بن عتيبة مرسلاً، ومحمد بن ذكوان هذا لين الحديث، قد حدث بأحاديث كثيرة لم يتابع عليها ١/١٥٧/١. =

وهو وهم، والصحيح عن منصور عن الحكم عن الحسن بن مسلم بن يناق مرسلاً.

س ٧٨٩ ــ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «من أقرض مرتين[1] كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به».

فقال: يرويه قيس بن رومي[2] ــ كوفي ــ عن علقمة عن عبد الله رفعه[3].

ورواه سليم بن أذنان[4] عن علقمة واختلف عنه، فرفعه عطاء بن

= قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، وزاد أن عم الرجل صنو أبيه، وفيه محمد بن ذكوان، وفيه كلام وقد وثق. مجمع الزوائد، باب تعجيل الصدقة ٧٨/٣.

١ ــ في (م): (مرتين) غير موجود.

٢ ــ قيس بن رومي، مجهول، من السادسة. التقريب ١٢٨/٢.

٣ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصدقات، باب القرض، من طريق سليمان بن يسير عن قيس بن رومي، وفيه قصة قرض علقمة من سليمان بن أذنان.
وفي الزوائد: هذا إسناد ضعيف، لأن قيس بن رومي مجهول، وسليمان بن يسير متفق على تضعيفه ٨١٢/٢ (٢٤٣٠).
وأبو يعلى في مسنده ص٤٦١.
والهيثم بن كليب، في مسنده ٤٣/٢.
وابن عدي في الكامل في ترجمة سليمان بن يسير، من طريقه عن قيس عن سليمان بن أذنان عن علقمة ١١٢١/٣.
والبيهقي في الكبرى، في البيوع، باب ما جاء في فضل الإقراض، من طريق سليمان بن يسير عن قيس ابن رومي عن سليمان بن أذنان عن علقمة مرفوعاً.
وقال: كذا رواه سليمان بن يسير النخعي أبو الصباح الكوفي، قال البخاري: وليس بالقوي، ورواه الحاكم وأبو إسحاق وإسرائيل وغيرهم عن سليمان بن أذنان عن علقمة عن عبد الله بن مسعود من قوله ... إلخ ٣٥٣/٥.

٤ ــ سليم بن أذنان، كوفي، روى عن علقمة في القرض، روى عنه إسحاق وعبد الرحمن بن عابس، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ١٢١/٢/٢ ــ ١٢٢، الجرح والتعديل ٢١٣/١/٢.
وقيل في اسمه سليمان أو عبد الرحمن، فقد رجح الحسيني أن اسمه سليم ومن قال سليمان فقد صحف، ثم قال: وإن من سماه عبد الرحمن فقد ذكره البخاري أيضاً فقال: عبد الرحمن بن أذنان .. إلخ، ثم نقل عن البزار أيضاً بأنه قال: عبد الرحمن بن أذنان.
وقال ابن حجر: قد أخرجه أحمد عن عفان لكن أبهمه قال: عن ابن أذنان، وحماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، فروايته قوية، لكن يحتمل أن يكون له اسمان أو اسم ولقب، ولم يضبط =

والسائب[1] عنه[2].

ووقفه غيره[3].

والموقوف أصح لا يعرف قيس بن رومي إلا في هذا.

س ٧٩٠ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «قلت: يا رسول الله إن لامرأتي حليًّا من عشرين مثقالاً، قال: فأد زكاته نصف دينار».

فقال: (١/١٦٢/٢) يرويه يحيى بن أبي أنيسة[4] عن حماد[5] عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مرفوعاً[6].

وخالفه هشام الدستوائي، فرواه عن حماد موقوفاً[7]. غير مرفوع، وهو الصواب.

= عطاء بن السائب اسمه ومن ثم أبهمه من أبهمه، ولا يبعد أن يقال سليم بن أذنان غير عبد الرحمن بن أذنان أو هما واحد، والاختلاف في اسمه من عطاء بن السائب ومن أبي إسحاق. تعجيل المنفعة ص٣٤٧ ـ ٣٤٨.

١ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده نحوه، من طريق حماد بن سلمة عن عطاء ١/٤١٢.
والبزار في مسنده، من طريق حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أذنان نحوه، وقال: ولا نعلم روى عبد الرحمن بن أذنان عن علقمة عن عبد الله إلا هذا الحديث، ولا نعلم أسنده إلا حماد بن سلمة ١/١٦٦/٢.

٣ ـ أخرجه البخاري في التاريخ الكبير في ترجمة سليم بن أذنان النخعي، من طريق الحكم وأبي إسحاق ١٢١/٢/٢.

٤ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣.

٥ ـ هو ابن أبي سليمان، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٦ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في الزكاة، وفيه نصف مثقال بدل دينار، وقال: يحيى بن أبي أنيسة متروك، وهذا وهم، والصواب مرسل موقوف ١٠٨/٢.
وأيضاً من طريق قبيصة عن سفيان عن حماد، وفيه أن امرأة أتت النبي ﷺ وقال: هذا وهم والصواب عن إبراهيم عن عبد الله مرسل موقوف.

٧ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب التبر والحلي، من طريق الثوري عن حماد ٨٣/٤ ـ ٨٤ (٧٠٥٦).
والدارقطني في سننه ١٠٩/٢. وأيضاً من طريق الفريابي عن سفيان عن حماد ١٠٨/١.
والبيهقي في الكبرى، في الزكاة، باب من قال في الحلي زكاة، من طريق عبد الله بن الوليد ثنا سفيان عن حماد، وقال: وقد روى هذا مرفوعاً إلى النبي ﷺ وليس بشيء ١٣٩/٤.

س ٧٩١ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله[١] بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «إنما هلك من كان قبلكم بالدينار والدرهم وهما مهلكاكم».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه يحيى بن المنذر الحجري[٢] عن ابن الأجلح[٣]، عن الأعمش عن يحيى بن وثاب عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ[٤].

ورواه شعبة والثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى موقوفاً.

ورفعه مومل بن إهاب[٥] عن أبي داود عن شعبة، وعبد الله بن هاشم عن يحيى القطان عن الثوري.

ومومل بن إهاب عن مالك بن سعير عن الأعمش.

ووقفه الباقون، وهو[٦] والصحيح و[٧] حديث أبي وائل عن أبي موسى الموقوف.

س ٧٩٢ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «لا يقبل الله دعا عبد لاه».

فقال: يروى عن أيوب بن[٨] جابر عن حصين عن إبراهيم عن علقمة عن

---

١ ـ في (م): (عبد الله) غير موجود.

٢ ـ يحيى بن المنذر الحجري، أبو المنذر من أهل الكوفة، يروي عن إسرائيل وعبد الله بن الأجلح وغيرهما، ضعفه الدارقطني وغيره وقال العقيلي: في حديثه نظر وذكره ابن حبان في الثقات. الضعفاء ٤/٤٣١، الثقات ٩/٢٥٩، الميزان ٤/٤١١.

٣ ـ في (م): (أبي) وهو عبد الله بن الأجلح.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ١/١٦٧/١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الأعمش عن يحيى بن وثاب عنه، تفرد به عبد الله ابن الأجلح عنه، ولم يروه عنه غير يحيى بن المنذر. أطراف الغرائب ١/٢١٣.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة علقمة، وقال: وهذا حديث غريب من حديث يحيى بن وثاب، لم يروه عن الأعمش إلا ابن الأجلح ٢/١٠٢.
وقال الهيثمي: رواه البزار وإسناده جيد. مجمع الزوائد، الزهد، باب فيما يخاف من الغنى ١٠/٢٣٧.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٦ ـ في (هـ): (هو) غير موجود.

٧ ـ في (هـ): (في) بدل (واو).

٨ ـ في (م): (أيوب عن جابر) وهو خطأ. وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٣٨.

عبد الله مرفوعاً[1].

والصحيح موقوف.

أيوب بن جابر من أهل اليمامة ضعيف لا يحتج به.

س ٧٩٣ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي[2] «إن الله كتب الغيرة على النساء والجهاد على الرجال».

فقال: يرويه كامل بن العلاء[3] عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[4].

حدث به عبيد بن الصباح[5] عنه، واختلف عنه، فرواه أبو يعلى الابلي[6] عن موسى المسروقي[7] عن عبيد بن الصباح فقال: عن شعبة عن الحكم عن أبي وائل عن عبد الله.

ووهم فيه في موضعين: في قوله: عن شعبة[8]، وفي قوله: عن أبي وائل.

س ٧٩٤ ـ (١/١٦٣/١) وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي

---

١ ـ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، في كتاب الدعاء، من طريق الدارقطني، وذكر قوله ٢/٣٥٨ (١٤٠٨).

٢ ـ في (هـ): (أهل النبي).

٣ ـ كامل بن العلاء التميمي، الكوفي، صدوق يخطيء، من السابعة. التقريب ٢/١٣١.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وعبيد بن الصباح ليس به بأس، وكامل بن العلاء مشهور من أهل الكوفة روى عنه جماعة من أهل العلم واحتملوا حديثه على أنه لم يشاركه في هذا الحديث غيره ١/١٥٧/٢ ـ ١٥٨/١.
وابن أبي حاتم في العلل وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر، وقال مرة أخرى هذا حديث موضوع بهذا الإسناد ١/٣١٣ (٩٤٠).
وابن عدي في الكامل في ترجمة كامل ٦/٢١٠٢. والقضاعي في مسند الشهاب ٢/١٦٩ (١١١٧).
وذكره الذهبي في الميزان في ترجمة عبيد وعده من مناكيره ٣/٢٠.

٥ ـ عبيد بن الصباح الكوفي، قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال العقيلي: لا يتابع عليه، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٢/٢/٤٠٨، الميزان ٣/٢٠، اللسان ٤/١١٩.

٦ ـ يبحث عن ترجمته.

٧ ـ هو: موسى بن عبد الرحمن بن سعيد المسروقي.

٨ ـ في (هـ): (خيثمة).

ﷺ: «الوائدة والموؤدة في النار».

فقال: يرويه زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي مرسلاً عن النبي ﷺ، قال زكريا: فحدثني أبو إسحاق أن الشعبي[1] حدثه عن علقمة عن عبد الله[2].

قال ذلك مسروق بن المرزبان[3] عن يحيى بن زكريا عن أبيه وهكذا رواه أبو إسحاق عن علقمة عن عبد الله.

وقال إسحاق الأزرق: عن زكريا عن أبي إسحاق السبيعي مرسلاً عن النبي ﷺ.

وقال زياد بن أيوب عن يحيى بن إسماعيل الواسطي[4] عن يحيى بن زكريا، عن أبيه عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ.

وخالفه داود بن أبي هند، واختلف عن داود، فرواه حفص بن غياث عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة قال: حدثني ابنا مليكة عن النبي ﷺ. ولم يذكر ابن مسعود.

وخالفه معتمر بن سليمان وابن أبي عدي والخليل بن موسى[5]. فرووه عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن علقمة عن سلمة بن يزيد الجعفي، وهو أحد

---

١ ـ في (م): (أن الشعبي) السبيعي، وهو خطأ.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في السنة، باب في ذراري المشركين، من طريق إبراهيم بن موسى نا ابن أبي زائدة ٣٦٦/٤ ـ ٣٦٧.

والبزار في مسنده، من طريق المعلي بن منصور عن ابن أبي زائدة، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً جوده إلا ابن أبي زائدة عن أبيه ١/١٦٦/١.

والطبراني في الكبير، من طريق مسروق وعبدان ثنا يحيى بن زكريا. (وليست فيه رواية مرسلة) ١١٤/١٠ (١٠٠٥٩).

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث أبي إسحاق السبيعي عن الشعبي عن علقمة، تفرد به زكريا بن أبي زائدة عنه، لم يروه عنه غير ابنه يحيى. أطراف الغرائب ٢/٢١٥.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٤ ـ يحيى بن إسماعيل الواسطي، أبو زكريا، مقبول من العاشرة. التقريب ٣٤٢/٢.

٥ ـ الخليل بن موسى البصري، سكن دمشق، قال أبو حاتم: ما بحديثه بأس، ليس بالمشهور ومحله الصدق، ولا يعرفونه بالبصرة، وفي حديثه بعض الإنكار، وقال أيضاً: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: لا يحتج به. الجرح والتعديل ٣٨٠/٢/١ ـ ٣٨١، الميزان ٦٦٨/١، اللسان ٤١٠/٢.

ابني مليكة ـ عن النبي ﷺ[1].

ولم يذكروا ابن مسعود.

ورواه إسماعيل بن أبي[2] خالد عن الشعبي عن ابني مليكة، ولم يذكر علقمة ولا ابن مسعود.

ورواه أبو اليقظان عثمان بن عمير[3] واختلف عنه، فرواه سعيد بن زيد[4] أخو حماد بن زيد عن علي بن الحكم عن أبي اليقظان عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله بن مسعود قال جاء ابنا[5] مليكة إلى النبي ﷺ[6].

وخالفه الصعق بن حزن[7] فرواه عن أبي اليقظان عثمان بن عمير عن أبي وائل عن[8] عبد الله[9].

وروى هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي، وقد اختلف عنه، فرواه شريك[10] عن[11] أبي إسحاق عن أبي الأحوص وعلقمة عن عبد الله[12].

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند سلمة بن يزيد الجعفي، من طريق ابن أبي عدي ٤٧٨/٣.
والنسائي في تفسيره، تفسير سورة التكوير، من طريق معتمر بن سليمان ص٢٥٩ (٦٦١).

٢ ـ في (هـ): (أبي) ساقط.

٣ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٠٩.

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٦٧٧.

٥ ـ في (م): (ابن).

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٨/١ ـ ٣٩٩.
والبزار في مسنده (وفيه علقمة فقط) وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ من حديث علقمة عن عبد الله إلا من هذا الوجه، وقد روى الصعق بن حزن عن علي بن الحكم عن عثمان بن عمير عن أبي وائل عن عبد الله هذا، وأحسب أن الصعق غلط في هذا الإسناد ١/١٦١/١.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة إبراهيم، وقال: حديث سعيد بن زيد غريب لم نكتبه إلا من حديث عارم ٢٣٨/٤ ـ ٢٣٩.

٧ ـ الصعق بن حزن: بفتح المهملة وسكون الزاي، ابن قيس البكري البصري أبو عبد الله، صدوق يهم، وكان زاهداً، من السابعة. التقريب ٣٦٧/١.

٨ ـ في (م): (أبي عبد الله) وهو خطأ.

٩ ـ ذكره البزار في مسنده ١/١٦١/١. وأخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة إبراهيم ٢٣٩/٤.

١٠ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

١١ـ من (عن أبي إسحاق ـ إلى ـ إسرائيل) ساقط في (هـ).

١٢ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: هكذا رواه شريك ١/١٦٦/٢.

ورواه إسرائيل عن إبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[1].

وروى هذا الحديث أيضاً عاصم[2] عن زر عن عبد الله[3].

حدث به محمد بن[4] أبان (١/١٦٤/٢) الجعفي عن عاصم.

س ٧٩٥ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «دخلت على رسول الله ﷺ وقد أثر الحصير بجلده، فقلت[5]: ألا آذنتني فأبسط لك على الحصير شيئاً، فقال رسول الله ﷺ: ما لي وللدنيا ما أنا والدنيا إلا كراكب استظل في شجرة، ثم راح وتركها».

فقال: يرويه المسعودي[6]، واختلف عنه، فرواه وكيع[7] ويزيد بن هارون وابن المبارك، وآدم بن أبي اياس ويونس بن بكير[8]، وهاشم بن القاسم وأبو قطن والمعافي بن عمران عن المسعودي عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[9].

---

١ ـ أخرجه ابن أبي حاتم في تفسير سورة التكوير، وفيه إسرائيل عن أبي إسحاق عن علقمة وأبي الأحوص. تفسير ابن كثير ٤/٤٧٧.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٣ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/٧١.
والطبراني في الكبير ١٠/١٧٠ (١٠٢٣٦).

٤ ـ ترك الناس حديثه لأجل الإرجاء، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٥ ـ في (م): (فقلت) غير موجود.

٦ ـ صدوق اختلط قبل موته، ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٧ ـ رواية وكيع وأبي قطن عن المسعودي قبل الاختلاط، ورواية أبي داود الطيالسي ويزيد بن هارون وهاشم ابن القاسم عنه فبعد الاختلاط، انظر: التقييد والإيضاح ٤٥٢، ٤٥٤.

٨ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٤٣.

٩ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الزهد، من طريق زيد بن حباب حدثني المسعودي، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ٣/٢٧٨.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب مثل الدنيا، من طريق أبي داود عن المسعودي ١٣٧٦/٢ (٤١٠٩).
والطيالسي في مسنده، عن المسعودي ص٣٦ (٢٧٧).
وأحمد في مسنده، من طريق يزيد عن المسعودي ٣٩١/١.
وأيضاً من طريق وكيع ٤٤١/١.
والبزار في مسنده، من طريق الطيالسي، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عمرو بن مرة إلا =

ورواه إبراهيم بن عبد الله العبسي عن عبيد الله بن موسى عن المسعودي عن حماد[1] عن إبراهيم[2].

وحديث عمرو بن مرة أصح.

وقال أحمد بن حازم الغفاري[3] عن عبيد الله بن موسى المسعودي[4] مثل قول وكيع ومن تابعه.

ورواه حسن بن حسين العرني[5] عن جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[6].

= المسعودي، ولا روى عمرو بن مرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا هذا الحديث ١/١٦٠/٢ ـ ١/١٦١.

وأبو يعلى في مسنده من طريق وكيع ص٤٥٨، ٤٨١.

وأيضاً من طريق يزيد ص٤٨٧.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق يزيد، وزيد بن الحباب ١/٤٤.

وذكره الدارقطني في الأفراد عن المسعودي. أطراف الغرائب ٢/٢١٣.

وأخرجه الحاكم في المستدرك، في الرقاق، من طريق جعفر بن عون أنبأ المسعودي ٤/٣١٠.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة علقمة، من طريق أبي داود، وقال: لم يروه عن عمرو بن مرة متصلاً مرفوعاً إلا المسعودي ٢/١٠٢.

وأيضاً في ترجمة إبراهيم، من طريق أبي داود وآدم، وقال: غريب من حديث عمرو وإبراهيم، تفرد به المسعودي، ورواه المعافي بن عمران ووكيع بن الجراح ويزيد بن هارون عن المسعودي مثله، وحدث به جرير عن الأعمش عن إبراهيم وهو غريب ٤/٢٣٤.

١ ـ هو ابن أبي سليمان، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم، تفرد به إبراهيم العبسي عن عبيد الله بن موسى عن المسعودي عنه. أطراف الغرائب ٢/٢١٥.

٣ ـ أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غرزة الغفاري، أبو عمرو الكوفي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ١/١/٤٨.

٤ ـ في (هـ): (المسعودي عن حماد عن إبراهيم) وهو خطأ.

٥ ـ الحسن بن الحسين العرني، الكوفي، عن شريك وجرير، قال أبو حاتم: لم يكن يصدق عندهم، وكان من رؤساء الشيعة، وقال ابن عدي: لا يشبه حديثه حديث الثقات، وقال ابن حبان: يروي عن جرير ابن عبد الحميد والكوفيين المقلوبات. الجرح والتعديل ١/٢/٦، كتاب المجروحين ١/٢٣٨ ـ ٢٣٩، اللسان ٢/١٩٩ ـ ٢٠٠.

٦ ـ أخرجه ابن حبان في المجروحين، في ترجمة حسن، وقال: وهذا خبر ما رواه عن إبراهيم إلا المسعودي فإنه روى عن عمرو بن مرة عن إبراهيم والمسعودي لا تقوم الحجة بروايته ١/١٩٩. =

حدثناه ابن صاعد ثنا محمد بن عمارة بن صبيح[1] ثنا حسن بن حسين العرني بذلك.

س ٧٩٦ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «الاذن من النعي، والنعي من أهل الجاهلية».

فقال: حدثناه القاضي أبو عمر[2] ومحمد بن مخلد قالا: ثنا أحمد بن منصور ثنا يزيد بن أبي حكيم ثنا سفيان، عن منصور[3]. وأبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: «الاذن من النعي، والنعي من أهل الجاهلية».

قال إبراهيم: إذا كان عندك من يحمل جنازتك فلا يؤذن بها أحد[4].

كذا قال العدني[5] ووهم، والصواب عن ميمون أبي حمزة[6].

وكذلك قال وكيع ويزيد بن هارون وغيرهما: عن الثوري[7].

= وابن عدي في الكامل، في ترجمة الحسن بن الحسين العرني ٧٤٣/٢ ـ ٧٤٤.

والدارقطني في الأفراد، وقال: قال ابن صاعد: غريب من حديث الأعمش عن إبراهيم قال الدارقطني: تفرد به حسن العرني عن جرير عن الأعمش ٢/٢١٣.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة إبراهيم، وقال: قال يحيى بن محمد: غريب من حديث الأعمش ما سمعناه إلا منه ٤/٢٣٤.

١ ـ محمد بن عمارة بن صبيح الكوفي، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي عن وكيع حدثنا عنه أحمد ابن محمد بن عبد الكريم الوزان. الثقات ٩/١١٢.

٢ ـ هو محمد بن يوسف بن يعقوب، أبو عمر القاضي.

٣ ـ في (م): (منصور عن) وهو خطأ.

٤ ـ أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود، عن أحمد بن منصور وقال: هذا لم يقله عن منصور إلا هذا وإنما هو عن ميمون أبي حمزة ٢/٣٥.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجنائز، باب النعي على الميت، عن الثوري عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة نحوه ٣/٣٩٠ (٦٠٥٤).

٥ ـ هو: يزيد بن أبي حكيم.

٦ ـ أبو حمزة ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٥.

٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في كراهية النعي، من طريق عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان الثوري عن أبي حمزة عن إبراهيم، وقال: هذا أصح من حديث عنبسة عن أبي حمزة ٢/١٢٩. والبزار في مسنده، من طريق أبي خيثمة قال: نا سفيان عن أبي حمزة، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد من حديث أبي حمزة ١/١٦٤/٢.

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الصمد بن حسان المروزي ثنا سفيان ١٠/٨٥ (٩٩٧٨).

وكذلك قال إسرائيل عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قوله.

ورواه عنبسة بن سعيد بن أبي حمزة ميمون، عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ: «إياكم والنعي فإنه من أمر الجاهلية»[1].

وقال (١/١٦٤/١) أبو سعيد الأشج عن أبي خالد[3] أو غيره عن أبي حمزة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ «أنه نهى عن النعي، وقال: إنه من أمر الجاهلية».

والصحيح من قول عبد الله.

س ٧٩٧ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «كان النبي ﷺ يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع».

فقال: يرويه مسلم الملائي الأعور[4] عن إبراهيم، واختلف عنه، فرواه أبو خالد الأحمر[5] عن مسلم عن إبراهيم عن[6] علقمة عن عبد الله.

ورواه إسرائيل عن مسلم عن إبراهيم عن علقمة والأسود عن عبد الله عن النبي ﷺ[7].

وقيل: عن الأسود عن عائشة[8].

ومسلم الأعور مضطرب الحديث ما أخرجوا عنه في الصحيح.

س ٧٩٨ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قوله: «ما أبالي مسست

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، وذكره من طريق عبد الله بن الوليد العدني عن سفيان الثوري موقوفاً عن عبد الله وقال: لم يرفعه ولم يذكر فيه والنعي أذان بالميت، وهذا أصح من حديث عنبسة عن أبي حمزة، وأبو حمزة هو ميمون الأعور وليس هو بالقوي عند أهل الحديث، ثم قال: حديث عبد الله غريب ١٢٩/٢.

٢ ـ هو: سليمان بن حيان، وهو صدوق يخطيء تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٣ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٩.

٤ ـ في (م): (الأحمر) غير موجود، وهو: سليمان بن حيان، صدوق يخطيء تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٥ ـ في (م) من (عن علقمة ـ إلى ـ عن إبراهيم) غير موجود.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، وفيه عن علقمة عن عبد الله، وقال: وهذا الكلام لا نعلم رواه عن مسلم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا إسرائيل ١/١٦٥/٢.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند ابن مسعود ١/١٦٥/٢.

ذكى أو أنفي».

فقال: رواه أبو حمزة ميمون[1] عن[2] إبراهيم عن علقمة عن عبد الله.

ورواه حماد[3] عن إبراهيم مرسلاً عن النبي[4] ﷺ وهما ضعيفان.

س ٧٩٩ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «كان النبي ﷺ ينام ساجداً، وكان يعرف نومه بنفخه».

فقال: يرويه الأعمش عن إبراهيم، واختلف عن عنه، فرواه منصور بن أبي الأسود وأبو حمزة السكري وعبد الله بن عبد القدوس[5] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[6].

وخالفهم وكيع، فرواه عن الأعمش عن إبراهيم عن[7] الأسود عن عائشة[8].

ورواه الحجاج بن أرطأة[9] واختلف عنه، فرواه أبو معاوية الضرير عن

---

١ ـ ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم١٨٥.

٢ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٤ ـ في (هـ): (عن عبد الله).

٥ ـ صدوق رمي بالرفض وكان أيضاً يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٩٣.

٦ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، من قال ليس علي من نام ساجداً إلخ، من طريق منصور ١٣٣/١.

والبزار في مسنده، من طريق منصور بن أبي الأسود، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله إلا منصور بن أبي الأسود، ولم يتابع عليه، ومنصور فليس به بأس شيخ من أهل الكوفة ١/١٥٩/٢ ـ ١/١٦٠.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق منصور ص٤٩٥.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق منصور ١/٤٤.

والطبراني في الكبير، من طريق منصور ٩٠/١٠ (٩٩٩٥).

والبغوي في شرح السنّة، باب الوضوء من النوم، من طريق منصور ٣٣٨/١ ـ ٣٣٩ (١٦٤).

٧ ـ في (هـ): (عن) ساقط.

٨ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في من قال: ليس علي من نام ساجداً أو قاعداً وضوءاً ١٣٢/١ ـ ١٣٣.

وأحمد في مسنده، في مسند عائشة ١٣٥/٦.

٩ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

حجاج عن حماد[١] عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٢].

وخالفه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فرواه عن حجاج عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٣].

ورواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه، فروى عن ورقاء عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة.

وخالفه شعبة وأبو عوانة فروياه[٤] عن منصور عن إبراهيم مرسلاً[٥].

وكذلك أرسله مغيرة عن إبراهيم[٦].

وأشبهها بالصواب حديث الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله.

س ٨٠٠ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «كل شيء في القرآن يا أيها الناس أنزل بمكة، وكل شيء في القرآن يا أيها الذين آمنوا أنزل بالمدينة».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه قيس بن الربيع[٧]، وأبو وكيع[٨] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٩].

وكذلك قال عبيد بن عقيل عن شعبة.

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٢ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ص٤٨٠. ٩/١٤٥

٣ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق يزيد بن هارون، قال أنبأ الحجاج وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن فضيل بن عمرو إلا الحجاج، ورواه جماعة عن الحجاج ١/١٦٥/١ ـ ٢.
وأبو يعلى في مسنده ص٥٠٠.

٤ ـ في (هـ): (فروياه) ساقط.

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الوضوء من النوم، عن الثوري عن منصور عن إبراهيم ١/١٣٠ ـ ١٣١ (٤٨٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه عن شريك عن منصور ١/١٣٢.

٦ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات ١/١٣٢.

٧ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٨ ـ هو الجراح بن المليح، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم١٥٠.

٩ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق قيس، وقال: وهذا الحديث يرويه غير قيس مرسلاً، ولا نعلم أحداً أسنده إلا قيس ١/١٦٠/٢.
والحاكم في المستدرك، في كتاب الهجرة، من طريق أبي وكيع نحوه ٣/١٨.

وقال غيره: عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قوله.

وكذلك رواه أصحاب الأعمش[1] عنه، وهو الصحيح.

س ٨٠١ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «سطع نور في الجنّة فرفعوا رؤوسهم فإذا هو من ثغر حور أضحكت في وجه زوجها».

فقال: يرويه حلبس بن محمد بن الكلابي ـ وهو متروك الحديث كوفي ـ[2] عن الثوري، واختلف عنه، فرواه ابن الطباع عيسى بن يوسف بن عيسى[3] عن حلبس عن الثوري عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[4].

ورواه محمد بن مهاجر عن حلبس عن الثوري عن منصور أو مغيرة عن أبي وائل عن عبد الله[5].

س ٨٠٢ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله «انشق القمر ونحن مع رسول الله ﷺ فقال: اشهدوا».

فقال: يرويه سعدان بن يحيى[6] اللخمي ـ لا بأس به ـ عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[7].

---

١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل القرآن، ما نزل من القرآن بمكة والمدينة، عن وكيع عن الأعمش عن إبراهيم. وفي النسخة المطبوعة ليس ذكر علقمة ٥٢٢/١٠.

٢ ـ حلبس بن محمد الكلابي، قال ابن عدي: أظنه حلبس بن غالب بصري، منكر الحديث، وقال الدارقطني: متروك الحديث، وفي الضعفاء والمتروكين للدارقطني أيضاً: البصري، ولكنه هنا ذكر فقال: كوفي. وقال ابن حبان: يروي عن سفيان ما ليس من حديثه، لا يحل الاحتجاج به بحال. كتاب المجروحين ٢٧٧/١، الكامل ٨٦٢/٢، الضعفاء للدارقطني ١٩٥، الميزان ٥٨٧/١ ـ ٥٨٨، اللسان ٣٤٤/٢ ـ ٣٤٥.

٣ ـ عيسى بن يوسف بن عيسى، أبو يحيى بن الطباع، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً، مات سنة أربع وأربعين ومائتين. تاريخ بغداد ١٦٢/١١ ـ ١٦٣.

٤ ـ أخرجه ابن حبان في المجروحين مختصراً نحوه ٢٧٧/١.
وابن عدي في الكامل في ترجمة حلبس ٨٦٢/٢.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به حلبس بن محمد عن الثوري عن منصور أو مغيرة عنه، واختلف على الثوري فيه. أطراف الغرائب ٢/٢٢٣.

٦ ـ اسمه سعيد، وسعدان لقب، صدوق وسط، تقدم في السؤال رقم٢٠٠.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٩٤/١٠ (١٠٠٠٩).

واختلف عن يحيى بن عيسى الرملي[1] فقيل: عنه كقول سعدان[2].

وقال ابن أخيه عيسى بن عثمان عن الأعمش عن إبراهيم عن رجل عن عبد الله[3].

ورواه شعبة وغيره عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله[4].

ورواه يزيد بن عطاء[5] عن سماك عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[6].

وقيل: عن يزيد بن عطاء عن سماك، عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله.

وكذلك قال إسرائيل وأسباط: عن سماك عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله[7].

---

١ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٨٧.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق جعفر بن محمد بن الحسن ثنا يحيى بن عيسى ٩١/١٠ (٩٩٩٦).

٣ ـ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة القمر ٥٠/٢٧.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في مناقب الأنصار، باب انشقاق القمر، من طريق أبي حمزة عن الأعمش، ومن طريق حفص بن غياث ١٨٢/٧ (٣٨٦٩، ٣٨٧١).

وأيضاً في التفسير، باب ﴿وانشق القمر ..﴾ الآية، من طريق شعبة وسفيان عن الأعمش ٦١٧/٨ (٤٨٦٤).

ومسلم في صحيحه، في باب انشقاق القمر، من طريق أبي معاوية، وحفص بن غياث وعلي بن مسهر وشعبة عن الأعمش ٥٢١/٢.

والترمذي في سننه، في التفسير، سورة القمر، من طريق علي بن مسهر عن الأعمش وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٩٠/٤.

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٤٤٧/١، من طريق أبي معاوية ٤٥٦/١.

والبزار في مسنده، من طريق شعبة ١٨٩/١/١.

والنسائي في التفسير، من طريق شعبة ص٢١٩ (٥٦٤).

وأبو يعلى في مسنده من طريق علي بن مسهر عن الأعمش ص٤٦٤ ـ ٤٦٥، وأيضاً من طريق محمد ابن حازم ص٤٧٨.

وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة القمر من طريق أبي معاوية وشعبة ٥٠/٢٧.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شيبان ومحمد بن حازم ٨٣/١ ـ ٢.

والبيهقي في دلائل النبوة من طريق حفص عن الأعمش ٢٦٥/٢.

وأيضاً من طريق شعبة وسفيان ٢٦٥/٢ ـ ٢٦٦.

٥ ـ هو اليشكري، لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٥١٢.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سعيد بن سليمان عن يزيد، وفيه: علقمة والأسود، وقال: وهذا الحديث قد رواه سماك هكذا، ورواه الأعمش عن إبراهيم عن أبي معمر عن عبد الله ١٦١/١/٢، ١٦٨/١.

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق مومل عن إسرائيل ٤١٣/١.

وابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق أسباط ٥٠/٢٧.

(١/١٦٥/١) والصحيح من حديث أبي معمر.

وقال عمرو بن عاصم[١] ثنا عبد الواحد بن زياد وحفص بن غياث ويوسف ابن خالد عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي معمر عن عبد الله بن مسعود.

س ٨٠٣ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «لُعن آكل الربا وموكله».

فقال[٢]: يرويه الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: «آكل الربا وموكله سواء»، قال ذلك أصحاب الأعمش عنه[٣].

ورواه ابن جوان[٤] عن أبي عاصم عن الثوري عن الأعمش فقال: «لُعن آكل الربا وموكله»[٥].

والمحفوظ أنه من قول ابن مسعود: «آكل الربا وموكله سواء».

حدثنا محمد بن مخلد قال[٦] ثنا محمد بن شعبة بن جوان ثنا أبو عاصم عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال عبد الله: «لعن الله آكل الربا وموكله».

س ٨٠٤ ـ وسئل عن حديث علقمة عن عبد الله قال: «ألا أريكم صلاة رسول الله ﷺ، فرفع يديه، في أول تكبيرة ثم لم يعد»[٧].

---

١ ـ عمرو بن عاصم بن عبيد الله الكلابي، القيسي، أبو عثمان البصري، صدوق في حفظه شيء، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين. التقريب ٧٢/٢.

٢ ـ في (م): من (فقال ـ إلى ـ موكله) ساقط.

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب البيوع والأقضية، آكل الربا وما جاء فيه، من طريق وكيع قال: حدثنا الأعمش ٥٥٨/٦.
وذكره أحمد في مسنده، بعدما ذكر رواية سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله الأعور قال: قال عبد الله: «آكل الربا ..» الحديث، ثم قال: قال: فذكرت لإبراهيم فقال: حدثني علقمة قال: قال عبد الله: «آكل الربا وموكله سواء» ٤٠٩/١.

٤ ـ محمد بن شعبة بن جوان، أبو علي، ويقال: محمد بن جوان بن شعبة، بصري سكن بغداد، وحدث بها وكان ثقة، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ١٦٠/٢، ٣٥٢/٥.

٥ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن شعبة بن جوان ٣٥٢/٥.

٦ ـ في (م): (قال) غير موجود.

٧ ـ في (م): بياض.

فقال: يرويه عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن[1] علقمة حدث به الثوري عنه[2].

ورواه أبو بكر النهشلي عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، وعلقمة عن عبد الله.

وكذلك رواه ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبد الله[3].

وإسناده صحيح، وفيه لفظة ليست بمحفوظة ذكرها أبو حذيفة[4] في حديثه

---

١ - في (م): من (وعن علقمة - إلى - عبد الرحمن بن الأسود) ساقط.

٢ - أخرجه أبو داود في سننه، في باب من لم يذكر الرفع عند الركوع من طريق عثمان بن أبي شيبة نا وكيع (وليست فيه زيادة) وقال: هذا حديث مختصر من حديث طويل، وليس هو بصحيح على هذا اللفظ ١/٢٧٢ - ٢٧٣.

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب رفع اليدين عند الركوع، من طريق هناد نا وكيع عن سفيان، وقال: حديث حسن ١/٢٢٠.

والنسائي في سننه، في الافتتاح، ترك ذلك (رفع اليدين للركوع) من طريق ابن المبارك عن سفيان (وفيه الزيادة) ٢/١٨٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يرفع يديه في أول تكبيرة إلخ عن وكيع ١/٢٣٦.

وأحمد في مسنده عن وكيع ١/٤٤١ - ٤٤٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق وكيع عن الثوري ص٤٦٢، ٤٨٨.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب التكبير للركوع إلخ، من طريق نعيم بن حماد ويحيى بن يحيى عن وكيع عن سفيان ١/٢٢٤.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل وقال: قال أبي: هذا خطأ يقال وهم فيه الثوري، وروى هذا الحديث عن عاصم جماعة فقالوا كلهم أن النبي ﷺ افتتح فرفع يديه ثم ركع فطبق وجعلها بين ركبتيه ولم يقل أحد ما رواه الثوري ١/٩٦ (٢٥٨).

وأخرجه البيهقي في الكبرى، في الصلاة، من طريق محمد بن إسماعيل الأحمسي ثنا وكيع ٢/٧٨.

٣ - أخرجه أبو داود في سننه، باب افتتاح الصلاة ١/٢٧٢.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه عاصم بن كليب وعاصم في حديثه اضطراب ولاسيما في حديث الرفع، ذكره عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة عن عبد الله أنه رفع يديه في أول تكبيرة، ورواه عن أبيه عن وائل ابن حجر أنه رفع يديه حين افتتح الصلاة وحين رفع رأسه من الركوع .. إلخ ١/١٦٦/٢ - ١/١٦٧.

والبيهقي في الكبرى، وتكلم فيه، انظر: ٢/٧٨ - ٧٩.

٤ - صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم٩٣.

عن الثوري، وهي قوله: ثم لم يعد[1].

وكذلك قال الحماني[2] عن وكيع.

وأما أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة وابن نمير فرووه عن وكيع ولم يقولوا فيه: ثم[3] لم يعد[4].

وكذلك رواه معاوية بن هشام[5] أيضاً عن الثوري مثل ما قال الجماعة عن وكيع.

وليس قول من قال: ثم لم يعد[6] محفوظاً.

تم[7] الجزء الأول من كتاب العلل للدارقطني، بحمد الله وعونه، وصلى الله على سيدنا محمد وآله.

وكان الفراغ منه يوم الثلاثاء تاسع وعشرين من شعبان المكرم سنة ثمان وسبعمائة. غفر الله لكاتبه ولصاحبه ولمؤلفه ولجميع المسلمين.

---

١ - لم أعثر على من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه النسائي في سننه، من طريق ابن المبارك ١٨٢/٢.

٢ - هو: يحيى بن عبد الحميد، اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٣ - في (م): (واو) بدل (ثم).

٤ - كما تقدم تخريجه آنفاً.

٥ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

٦ - في (هـ): (يعد) ساقط.

٧ - من (تم الجزء الأول - إلى - آخره) من (م).

المجلد الثاني

مــن

العلل الواردة في الأحاديث

تأليف الشيخ الإمام الحافظ

أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني

ـ رحمه الله تعالى ـ آمين

(٣٠٦ ـ ٣٨٥هـ)

بس الله الرحمن الرحيم

ومن حديث عَبِيدة بن عمرو السَّلْماني عن عبد الله بن مسعود

س ٨٠٥ ـ وسئل عن حديث عَبِيدة[١] عن عبد الله عن النبي ﷺ في قوله ﴿وَمَا قَدَرُواْ اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾[٢] «إن الله[٣] يمسك السماوات على أصبع والأرضين على أصبع ....» الحديث.

فقال: يرويه منصور والأعمش، واختلف عنهما، فرواه شيبان وإسرائيل وجرير ابن عبد الحميد وأبو الأشهب النخعي[٤] والحسين بن[٥] واقد عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[٦].

---

١ ـ عبيدة: بفتح أوله، بن عمرو السلماني: بسكون اللام. التقريب ٥٤٧/١.

٢ ـ سورة الزمر: آية ٦٧.

٣ ـ في (هـ): (كلمة الجلالة) غير موجود.

٤ ـ هو: جعفر الحارث، قال النسائي وغيره: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٢٠.

٥ ـ في (م): (الحسن)، وفي (هـ): (بن) ساقط. وهو: صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير سورة الزمر، باب ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾ من طريق شيبان ٥٥٠/٨ ـ ٥٥١ (٤٨١١).

وأيضاً في التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبيا، وغيرهم، من طريق جرير ٤٧٤/١٣ (٧٥١٣).

ومسلم في صحيحه، في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، من طريق جرير ٥١٥/٢.

وأحمد في مسنده، من طريق شيبان وإسرائيل ٤٥٧/١.

وابن أبي عاصم في السنّة، باب ما ذكر عن النبي ﷺ أن الله يضع السموات .. إلخ من طريق جرير ٢٣٨/١ (٥٤١).

والبزار في مسنده، من طريق جرير، وقال: وهذا الحديث رواه منصور عن إبراهيم، عن عَبيدة عن عبد الله، وقال الأعمش: عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، وأخطأ فيه عمرو بن طلحة، فرواه عن أسباط عن منصور عن خيثمة عن علقمة عن عبد الله ٢/١٨٧/١. =

وكذلك رواه الثوري عن منصور والأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[1].

ورواه أسباط بن نصر[2] عن منصور عن خيثمة بن عبد الرحمن عن علقمة، عن عبد الله[3].

ووهم في ذكر خيثمة.

ورواه أبو معاوية الضرير وجرير وابن فضيل وعيسى بن يونس عن الأعمش، عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[4].

= والنسائي في تفسيره، من طريق جرير عن منصور ص١٨٠ (٤٦٥).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٩٨.
والدارقطني في الأفراد، من طريق مري الجنيني عن منصور. أطراف الغرائب ١/٢١٢.

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿لما خلقت بيدي﴾ ١٣/٣٩٣ (٧٤١٤).
والترمذي في سننه، في سورة الزمر، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤/١٧٦.
والبزار في مسنده ١/١٨٧/١ ـ ٢.
وابن أبي عاصم في السنّة ١/٢٣٩ (٥٤٢).
والنسائي في تفسيره، تفسير سورة الزمر ص١٨١ (٤٦٦).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الثوري عن منصور ١/٨٨.
والدارقطني في الصفات ص٤٣ ـ ٤٥ (٢٥ ـ ٢٧).

٢ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم١٧٩.

٣ ـ ذكره البزار في مسنده ١/١٨٧/٢.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التوحيد، من طريق حفص بن غياث ١٣/٣٩٣ (٧٤١٥).
وأيضاً في باب قول الله تعالى ﴿إن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا﴾ من طريق أبي عوانة ١٣/٤٣٨ (٧٤٥١).
ومسلم في صحيحه، من طريق حفص بن غياث ٢/٥١٥.
وأيضاً من طرق أبي معاوية وعيسى بن يونس وجرير ٢/٥٠٥ ـ ٥١٦.
وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ١/٣٧٨.
وابن أبي عاصم في السنّة، من طريق أبي معاوية ١/٢٣٩ (٥٤٣) ومن طريق أبي عوانة ١/٢٤٠ (٥٤٤).
والنسائي في التفسير، من طريق عيسى بن يونس ص١٨١ (١/٤٦٦).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٧٤.
والدارقطني في حديث الصفات، من طريق أبي معاوية وجرير وحفص وأبي عوانة ومحمد بن فضيل ومعمر بن زائدة ٣٨ ـ ٤٢ (١٩ ـ ٢٤).

وحديث عبيدة[1] أثبت.

ورواه فضيل بن عياض عن منصور، واختلف عنه، فقال يحيى القطان: عن فضيل عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[2]، مثل قول شيبان ومن تابعه.

وقال عبد الرزاق عن فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن ابن مسعود.

حدثنا المحاملي وإسماعيل بن العباس، قالا: حدثنا محمد بن الوليد البسري[3].

وحدثنا محمد بن سهل بن الفضيل الكاتب وأحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل، وأحمد بن محمد بن أبي بكر الواسطي قالوا: ثنا عمر بن شبة قال: ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور وسليمان عن إبراهيم عن عَبيدة عن عبد الله «أن يهوديًا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد إن الله يمسك السماوات على أصبع والأرضين على أصبع، والجبال على أصبع والبحر على أصبع[4]، والخلائق على أصبع ثم يقول: أنا الملك».

قال: يحيى وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور بهذا الإسناد: فضحك رسول الله ﷺ تعجباً وتصديقاً له.

س ٨٠٦ ـ وسئل عن حديث (١/٢/٢) عَبيدة عن عبد الله «قال لي رسول الله ﷺ: اقرأ عليَّ القرآن فقلت: يا رسول الله أقرأ عليك، وعليك أنزل ...» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[5].

---

١ ـ في (م): (أبي عبيدة) وهو خطأ.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا فضيل ٢/٥١٥.

والترمذي في سننه، في سورة الزمر، من طريق يحيى، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤/١٧٦.

٣ ـ البسري: بضم الموحدة، وسكون المهملة، يلقب حمدان. التقريب ٢/٢١٦.

٤ ـ في (م): (والبحر على أصبع) غير موجود.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب قول المقريء للقاريء: حسبك، من طريق محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش ٩/٩٤ (٥٠٥٠).

وقال[1] يحيى القطان عن الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله.

قال[2] الأعمش وبعض الحديث عن عمرو بن مرة[3].

وقال إسحاق الأزرق: عن الثوري عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله.

وقال إسحاق الأزرق: عن الثوري عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله.

ورواه مسعر عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن عبد الله[4].

= وأيضاً من طريق عبد الواحد عن الأعمش ٩/٩٨ (٥٠٥٦).
ومسلم في صحيحه، باب فضل استماع القرآن، من طريق علي بن مسهر عن الأعمش ١/٣٢٠.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة النساء، من طريق معاوية بن هشام عن سفيان، وقال: هذا أصح من حديث أبي الأحوص حدثنا سويد بن نصر أنا ابن المبارك عن سفيان عن الأعمش نحو حديث معاوية بن هشام ٤/٨٨ ـ ٨٩.
وأحمد في مسنده، من طريق وكيع ثنا سفيان ١/٤٣٣.
والنسائي في التفسير، من طريق علي بن مسهر ص٤٦ (١٢٥).
وأيضاً في فضائل القرآن، من طريق سويد بن نصر أنبأ عبد الله عن سفيان ص١٠٩ ـ ١١٠ (١٠٣).
وأبو يعلى في مسنده من طريق علي بن مسهر ص٤٦٤.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق وكيع عن سفيان، ومن طريق حفص بن غياث عن الأعمش ١/٨٨.
والطبراني في الكبير، من طريق الفريابي عن سفيان ٩/٧٨ (٨٤٦٠).
وأيضاً من طريق علي بن مسهر عن الأعمش ٩/٨٧ (٨٤٦١).

١ ـ ، ٢ ـ في (م): بياض.

٣ ـ أخرجه البخاري في صحيحه، في التفسير، سورة النساء، باب ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة ...﴾ الآية، وفيه قال يحيى: بعض الحديث عن عمرو بن مرة ٨/٢٥٠ (٤٥٨٢).
وأيضاً في فضائل القرآن، باب البكاء عند قراءة القرآن، من طريق يحيى، وفي رواية صدقة عن يحيى قال يحيى: بعض الحديث .. إلخ، وفي رواية مسدد عن يحيى قال الأعمش: وبعض الحديث حدثني عمرو بن مرة ٩/٩٨ (٥٠٥٥).
وأحمد في مسنده، وفيه قال سليمان: وبعض الحديث .. إلخ ١/٣٨٠.
والنسائي في فضائل القرآن، وفيه وبعض الحديث عن عمرو بن مرة، بدون ذكر يحيى أو الأعمش ص١١٠ (١٠٤).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق وكيع عن سفيان وليس فيه قول الأعمش ص٤٨١.
والبيهقي في دلائل النبوة من طريق الفريابي عن الثوري ١/٣٥٦.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق مسعر، وفيه: عن إبراهيم قال: قال النبي ﷺ لعبد الله بن مسعود .. الحديث ١/٣٢٠.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٦٠.

ورواه أبو قلابة[1] عن معاذ بن أسد عن ابن المبارك عن الثوري، عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله.

ولا يصح عن منصور.

ورواه مفضل بن محمد النحوي[2] عن إبراهيم بن مهاجر[3] عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[4].

وقال أحمد بن مالك التستري[5] عن المفضل عن مغيرة عن إبراهيم بن مهاجر والأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[6].

ووافقه أبو الأحوص عن الأعمش[7].

وقيل أيضاً: عن عثمان بن أبي شيبة وعن حفص عن الأعمش كذلك. ولا يصح. والمحفوظ عن حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[8].

---

١ ـ هو: عبد الملك بن محمد، صدوق يخطيء، تغير حفظه لما سكن بغداد، تقدم في السؤال رقم٨٩.

٢ ـ مفضل بن محمد الضبي الكوفي المقريء، النحوي، قال الخطيب: كان علامة راوية للآداب والأخبار وأيام العرب، موثقاً في روايته، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، متروك الحديث، متروك القراءة، مات سنة ثمان وستين ومائة. الجرح والتعديل ٣١٨/١/٤، تاريخ بغداد ١٢١/١٣ ـ ١٢٢؛ غاية النهاية ٣٠٧/٢، اللسان ٨١/٦.

٣ ـ صدوق لين الحفظ، تقدم في السؤال رقم٦٦١.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي كامل الجحدري ثنا المفضل ٧٨/٩ ـ ٧٩ (٨٤٦٢).

٥ ـ يبحث عن ترجمته.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أحمد بن مالك التستري، وفيه ثنا المفضل بن محمد النحوي ثنا إبراهيم بن مهاجر عن الأعمش ومغيرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ٧٩/٩ (٨٤٦٣).

٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة النساء، وقال: هكذا روى أبو الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله، وإنما هو إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله ٨٨/٤.
والنسائي في فضائل القرآن، البكاء عند قراءة القرآن ص١٠٩ (١٠١).
والطبراني في الكبير ٨٠/٩ (٨٤٦٧).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: هذا حديث يخالفونه فيه يقولون: الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ وهو أصح ٧١/٢ (١٧٠٣).

٨ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره ٩٣/٩ (٥٠٤٩).
ومسلم في صحيحه، باب فضل استماع القرآن .. إلخ ٣٢٠/١.
وأبو داود في سننه، في العلم، باب في القصص ٣٦٣/٣.

=

وقال هشيم وأبو عوانة وعلي بن عاصم[1] عن مغيرة عن أبي رزين[2] عن عبد الله[3].

وأصحها حديث الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله.

وقيل: عن شعبة عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم النخعي عن عبد الله[4].

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي وأبو بكر أحمد بن محمد بن أبي شيبة[5] وأبو الحسن عبد الملك بن أحمد بن نصر الدقاق[6] قالوا: ثنا يعقوب الدورقي[7] ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله.

قال الأعمش: وبعض الحديث عن عمرو بن مرة، قال: «قال لي رسول الله ﷺ: اقرأ عليَّ، قال: قلت: أقرأ عليك[8] وعليك أنزل، قال: فإني أحب أن أسمعه من غيري، قال: فقرأت حتى بلغت ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيْدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هٰؤُلَاءِ شَهِيْدًا﴾[9] قال: أمسك، ورأيت عينيه تذرفان».

= والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه رواه عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله إلا الأعمش، وقد رواه الأحوص والمفضل بن محمد عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ١/١٨٧/٢.
والنسائي في فضائل القرآن، من أحب أن يسمع القرآن من غيره ١٠٨ (١٠٠).

١ ـ صدوق يخطيء ويصر، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٢ ـ هو: مسعود بن مالك.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق هشيم ٣٧٤/١.
والطبراني في الكبير، من طريق هشيم ٨٠/٩ (٨٤٦٦).

٤ ـ أخرجه هيثم بن كليب في مسنده ١/١٠٦ ـ ٢. والطبراني في الكبير ٧٩/٩ ـ ٨٠ (٨٤٦٤).
وروي عن شعبة عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله مرفوعاً.
كما أخرجه الطبراني في الكبير ٨٠/٩ (٨٤٦٥).
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة شعبة، من طريق عمرو بن مرزوق ثنا شعبة، وقال: غندر والناس عن شعبة فلم يذكروا علقمة، وما كتبته متصلاً من حديث شعبة إلا هكذا ٢٠٣/٧.

٥ ـ أحمد بن محمد بن شبيب بن زياد، أبو بكر البزاز، يعرف بابن أبي شيبة، وربما قيل: ابن شيبة، قال الدارقطني: ثقة ثقة فيه جلادة، مات سنة سبع عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣١/٥ ـ ٣٢.

٦ ـ عبد الملك بن أحمد بن نصر بن سعيد بن عيسى، أبو الحسين الخياط ويقال الدقاق، وكان ثقة، مات سنة ثماني عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٤٢٧/١٠ ـ ٤٢٨.

٧ ـ في (هـ): على الهامش تعليق من بعض القرّاء ولم أتمكن من قراءتها لعدم الوضوح في التصوير.

٨ ـ في (هـ) (عليك) ساقط.

٩ ـ سورة النساء: آية ٤١.

حدثنا إسماعيل الصفار، ثنا أبو قلابة ثنا معاذ بن أسد، ثنا عبد الله بن المبارك ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله «قال لي رسول الله ﷺ: اقرأ عليَّ، قلت: أقرأ عليك[1] وعليك أنزل القرآن قال: اقرأه، فإني أحب أن أسمعه من غيري، فقرأت عليه ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيْدٍ﴾ فاغرورقت عينا رسول الله ﷺ، وقال: من سرَّه أن يقرأ القرآن رطباً أو قال: غضًّا كما أنزل فليقرأه كما قرأه (٢/٢/٢) ابن أم عبد».

تفرد به أبو قلابة.

س ٨٠٧ - وسئل عن حديث عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إن آخر أهل الجنة دخولاً وآخر أهل النار خروجاً من النار رجل يخرج من النار حبواً ...» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش ومنصور واختلف عن الأعمش، فرواه منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله[2].

وكذلك رواه[3] أبو معاوية الضرير وقتادة بن الفضيل أبو حميد[4]، عن الأعمش[5].

---

١ - في (هـ): (عليك) ساقط.

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب صفة الجنة والنار، من طريق جرير عن منصور ٤١٨/١١ - ٤١٩ (٦٥٧١). وأيضاً في التوحيد، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، من طريق إسرائيل عن منصور ٤٧٤/١٣ (٧٥١١).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب آخر أهل النار خروجاً، من طريق جرير ٩٦/١.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب صفة الجنة، من طريق جرير ١٤٥٢/٢ - ١٤٥٣ (٤٣٣٩).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير عن منصور ص٤٧١.
والهيثم في مسنده، من طريق أسباط وجرير عن منصور ٨٧/١ - ٢.
والطبراني في الكبير، من طريق أسباط بن نصر عن منصور ٢٠٤/١٠ - ٢٠٥ (١٠٣٣٩).
وأيضاً من طريق إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم النخعي ٢٠٥/١٠ (١٠٣٤٠).

٣ - في (هـ): (رواه) ساقط.

٤ - قتادة بن الفضيل بن قتادة الحرشي: بمهملتين مفتوحتين ثم معجمة، أبو حميد الرهاوي، مقبول، مات سنة مائتين. التقريب ١٢٣/٢.

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق أبي معاوية ٩٦/١ - ٩٧.

ورواه عبد الواحد بن زياد[1] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة وعبيدة عن عبد الله، زاد فيه علقمة، قاله عفان عنه، وأرجو أن يكون محفوظاً.

س ٨٠٨ ـ وسئل عن حديث عبيدة عن عبد الله «مرّ على النبي ﷺ فتية من بني هاشم ...» الحديث[2].

فقال: يرويه عمرو بن قيس الملائي عن الحكم، واختلف عنه، فرواه حنان ابن سدير[3] ـ من شيوخ الشيعة ـ عن عمرو بن قيس عن الحكم عن عبيدة عن عبد الله.

قال ذلك عباد بن يعقوب[4] ومحمد بن ثواب الهبّاري[5] عنه.

وخالفهما محمد بن أحمد القطواني[6] فرواه عن حنان عن عمرو بن قيس عن الحكم عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله.

= والترمذي في سننه، في أبواب صفة جهنم، من طريق أبي معاوية عن الأعمش، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣٤٧/٣.

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ٣٧٨/١ ـ ٣٧٩.

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله إلا من حديث عمر بن أبي قيس عنه ٢/١٨٧/١.

والدارقطني في الأفراد، من طريق مغيرة الضبي عن إبراهيم، وقال: غريب من حديث مغيرة بن مقسم الضبي عن إبراهيم عنه، تفرد به يعقوب بن كعب عن أبي معاوية عن الأعمش ومغيرة. أطراف الغرائب ٢١٢/١.

١ ـ ثقة، في حديثه عن الأعمش وحده مقال، تقدم في السؤال رقم١٧٦.

٢ ـ وفي هذا الحديث: قال النبي ﷺ: «إنا أهل بيت اختار لنا الآخرة على الدنيا، وإن أهل بيتي هؤلاء سيلقون بعدي بلاء، وتطريداً وتشريداً حتى يجيء قوم من هاهنا من قبل المشرق أصحاب رايات سود يسألون الحق فلا يعطونه ـ إلى أن قال ـ حتى يدفعوه إلى رجل من أهل بيتي يملؤها قسطاً كما ملئت ظلماً ...» الحديث انظر: الكامل ١٥٤٣/٤.

٣ ـ حنان: بالتخفيف، ابن سدير بن حكيم بن حبيب الصيرفي، الكوفي، عن أبيه وعمرو بن قيس الملائي وغيرهما، قال الدارقطني في المؤتلف والمختلف وفي العلل: إنه من شيوخ الشيعة. اللسان ٣٦٧/٢ ـ ٣٦٨.

٤ ـ صدوق رافضي، تقدم في السؤال رقم٤٠٤.

٥ ـ في (م): (البهاري) وهو خطأ، والهبّاري: بتشديد الموحدة. التقريب ١٤٩/٢.

٦ ـ يبحث عن ترجمته.

وخالفه داهر بن يحيى الرازي[1] فرواه عن ابن[2] أبي ليلى عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة والأسود[3] عن عبد الله[4].

ورواه يزيد بن أبي زياد[5] عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[6].

وكذلك قال عمارة بن القعقاع عن إبراهيم[7] عن علقمة.

وهو أصحها، والله أعلم.

س ٨٠٩ - وسئل عن حديث عبيدة عن عبد الله «خرج رسول الله ﷺ لحاجة فلقيته بماء فقال: من أمرك بهذا؟ فقلت: ما أمرني أحد، فقال: قد أحسنت أبشر بالجنة ثم جاء علي فبشره بالجنة ...» الحديث.

فقال: يرويه عمرو بن مرة، واختلف عنه، فروا أبو مريم عبد الغفار بن القاسم[8] عن عمرو بن مرة عن إبراهيم النخعي عن عبيدة عن عبد الله[9].

ورواه الأعمش عن عمرو بن مرة، واختلف عنه، فرواه عبد الله بن

---

١ - داهر بن يحيى الرازي، رافضي بغيض لا يتابع على بلاياه، ذكره العقيلي، وقال الذهبي بعد ذكر بعض الروايات: ولم أر أحداً ذكر داهر هذا حتى ولا ابن أبي حاتم بلديه، وقال ابن حجر: وإنما لم يذكروه لأن البلاء كله من ابنه عبد الله، وقد ذكروه واكتفوا به، وقد ذكره العقيلي كما مضى، وقال: كان يغلو في الرفض. الضعفاء للعقيلي ٤٦/٢ - ٤٧، الميزان ٣/٢، اللسان ٤١٣/٢ - ٤١٤.

٢ - هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٣ - في (هـ): من (والأسود - إلى - علقمة) ساقط.

٤ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الله بن داهر ١٥٤٣/٤.

٥ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٦ - أخرجه أبو يعلى في مسنده مختصراً ص٤٦٦.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة عمرو بن قاسم مختصراً ١٧٨٣/٥.
وأيضاً في ترجمة يزيد بن أبي زياد مولى بني هاشم ٢٧٢٩/٧.

٧ - في (م): (عن إبراهيم) غير موجود.

٨ - قال الدارقطني وغيرهم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٣١.

٩ - أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند ابن مسعود ٢٠٥/١٠ - ٢٠٦ (١٠٣٤١).
وأيضاً في الأوسط، وقال: لم يروه عن عمرو عن إبراهيم إلا أبو مريم، ورواه الأعمش وأبو الجحّاف عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن عبيدة عن عبد الله. مجمع البحرين ١٧٦/١.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط والكبير، وفيه عبد الغفار بن القاسم، وكان يضع الحديث. مجمع الزوائد، باب ما جاء في عبد الله بن مسعود ٢٨٩/٩.

عبد القدوس[1] وأبو يحيى التيمي[2] وشريك[3] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة[4] عن عبيدة عن عبد الله[5].

وكذلك قال أبو الجحّاف[6] عن عمرو بن مرة[7].

ورواه منصور بن أبي الأسود عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبيدة عن عبد الله ولم يذكر ابن سلمة.

ورواه هارون بن سعد[8] عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله.

والصحيح ما قاله عبد الله بن عبد القدوس ومن تابعه عن الأعمش.

س ٨١٠ ـ وسئل عن حديث عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم».

فقال: يرويه منصور والأعمش ومغيرة عن إبراهيم عن عبيدة[9] عن عبد الله[10].

ورواه ابن عون عن إبراهيم فأسنده أزهر بن سعد عن ابن عون متصلاً[11].

---

١ ـ صدوق يخطي، تقدم في السؤال رقم٢٩٣.

٢ ـ هو: إسماعيل بن إبراهيم الأحول، ضعيف، تقدم في السؤال رقم٧٠.

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ صدوق تغير حفظه، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في المناقب مختصراً في فضائل أبي بكر وعمر من طريق عبد الله بن عبد القدوس، وقال: هذا حديث غريب من حديث ابن مسعود ٣١٨/٤.
والطبراني في الكبير، من طريق شريك مختصراً مثل الترمذي ٢٠٦/١٠ (١٣٤٣).

٦ ـ أبو الجحّاف: بفتح الجيم وتثقيل المهملة وآخره فاء ـ هو داود بن أبي عوف، صدوق شيعي ربما أخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٤٤.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق تليد بن سليمان عن أبي الجحاف عن أبي بكر وعمر وعلي ٢٠٦/١٠ ـ ٢٠٧ (١٠٣٤٤).
وأيضاً من طريق إسماعيل بن رجاء عن عمر وبن مرة مختصراً في فضل علي ٢٠٦/١٠ (١٠٣٤٢).

٨ ـ هو الكوفي الأعور. التهذيب ٦/١١.

٩ ـ في (هـ): من (عن عبيدة ـ إلى ـ عن إبراهيم) غير موجود.

١٠ـ قد تقدم تخريجه من طريق منصور والأعمش، انظر السؤال رقم٧٨١.
وأخرجه أيضاً أبو يعلى في مسنده من طريق أبي الأحوص عن منصور ص٤٦٨.
وأيضاً من طريق جرير عن منصور ص٤٧١.

١١ـ أخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ٤١١/٢. =

وأرسله حماد بن زيد عن ابن عون.
وقال يحيى القطان أملاه أزهر على ابني محمد[1] من كتابه ليس فيه عبد الله.
والمرسل (٢/٣/١) عن ابن عون أصح[2].
وهو صحيح عن منصور والأعمش عن إبراهيم متصلاً مسنداً.
ورواه يزداد بن جميل[3] عن الجدي[4] عن شعبة عن منصور ومغيرة عن إبراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله[5].
ووهم فيه، والصواب عن عبيدة.
حدثنا محمد بن الحسن النقاش المقري[6] قال: ثنا علي بن الحسن بن مسلم قال[7] ثنا إسماعيل يعني ابن محمد[8] بن عصام قال: وجدت في كتاب جدي[9]

= وأحمد في مسنده ٤١٧/١.
والبزار في مسنده وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عون عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله إلا أزهر ٢/١٨٧/١.
والنسائي في الكبرى، في القضاء. تحفة الأشراف ٩٢/٧. والهيثم بن كليب في مسنده ٨٨/١.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة علي بن القاسم العسكري ٥٢/١٢ ـ ٥٣.

١ ـ هو: محمد بن يحيى بن سعيد القطان.
٢ ـ في (م): بدل (أصح وهو صحيح) وهو صحيح فقط.
٣ ـ يزداد بن موسى بن جميل بن السبال بن طيشة، وقيل: هو ازداذ بن جميل بن موسى، ذكره الخطيب في حرف الألف وفي حرف الياء، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. تاريخ بغداد ٤٨/٧ ـ ٤٩، ٣٥٥/١٤.
٤ ـ هو: عبد الملك بن إبراهيم.
٥ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الجدي عبد الملك بن إبراهيم عن شعبة عن منصور والمغيرة وسليمان عن إبراهيم عنه، والتفرد عن مغيرة وحده. أطراف الغرائب ٢٢١/٢.
٦ ـ محمد بن الحسن بن محمد بن زياد، أبو بكر النقاش الموصلي، البغدادي، المقري، أحد الأعلام سافر الكثير شرقاً وغرباً، قال الذهبي: مع جلالته، ونبله فهو متروك الحديث، وحاله في القراءات أمثل، قال أبو عمرو الداني النقاش مقبول الشهادة، وأما طلحة بن محمد بن جعفر فقال: النقاش يكذب في الحديث والغالب عليه القصص، وقال البرقاني: كل حديثه منكر، وقال الخطيب: في حديثه مناكير بأسانيد مشهورة، مات سنة إحدى وخمسين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢٠١/٢ـ٢٠٥، التذكرة ٩٠٨/٣ـ٩٠٩.
٧ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.
٨ ـ في (م): (أحمد) بدل (ابن محمد) وهو خطأ. وهو: إسماعيل بن محمد بن عصام بن يزيد، أبو مالك، هو: روى غرائب مناكير، تقدم في السؤال رقم٧٣٦.
٩ ـ هو: عصام بن يزيد بن عجلان، مولى مرة الطيب، من أهل الكوفة، سكن أصبهان ولقبه جبر، يروي =

ثنا سفيان عن الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال[1] قال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم[2] ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته».

س ٨١١ - وسئل عن حديث[3] عبيدة عن عبد الله «علمنا رسول الله ﷺ التشهد».

فقال يرويه عطاء بن السائب[4]، واختلف عنه، فرواه قيس بن الربيع[5] عن عطاء عن أبي البختري[6] عن عبيدة عن عبد الله مرفوعاً[7].

وخالفه وهيب[8] فرواه عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن عبد الله مرفوعاً أيضاً[9].

ورواه علي بن عاصم[10] عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود موقوفاً.

وهذا من عطاء بن السائب فإنه اختلط في آخر عمره.

س ٨١٢ - وسئل عن حديث عبيدة عن عبد الله «قلنا لرسول الله ﷺ

= عن الثوري ومالك بن مغول، روى عنه ابنه محمد بن عصام ينفرد ويخالف وكان صدوقاً، حديثه عند الأصبهانيين، هكذا قال ابن حبان في الثقات. اللسان ٤/١٦٨.

١ - في (هـ): (قال) ساقط.

٢ - في (م): جاء (ثم الذين يلونهم) مرة واحدة.

٣ - في (هـ): (حديث) ساقط.

٤ - صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٥ - صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٦ - هو: سعيد بن فيروز. التقريب ١/٣٠٣.

٧ - أخرجه البزار في مسنده، من طريق يحيى بن آدم وعبد الله بن صالح العجلي وبكر بن بكار عن قيس، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه بهذا الإسناد إلا قيس ١/١٨٨/١.
والطبراني في الكبير ١٠/٦٣ (٩٩٢٩).

٨ - هو: ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً بآخره، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٩ - أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/٦٣ (٩٩٢٨).

١٠- صدوق يخطيء ويصر، تقدم في السؤال رقم٤٧.

لما نزلت هذه الآية ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أن يَّهْدِيَهُ ...﴾[1]، وكيف ذلك؟ قال: يدخل النور فيه فيفسح له، قال: وما علامة ذلك؟ قال: التجافي عن دار الغرور والإنابة إلى دار الخلود، والاستعداد للموت قبل نزوله».

فقال: يرويه عمرو بن مرة، واختلف عنه، فرواه مالك بن مغول عن عمرو ابن مرة عن عبيدة عن عبد الله[2].

قاله عبد الله بن محمد بن المغيرة[3] عنه[4].

وتفرد بذلك.

ورواه زيد بن أبي أنيسة[5] عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله[6] قاله أبو عبد الرحيم[7] عن زيد[8].

وخالفه يزيد بن سنان[9] فرواه عن زيد عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث[10] عن عبد الله بن مسعود.

وقال وكيع: عن المسعودي[11] عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة[12] عن عبد الله وكلها وهم.

والصواب عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر عبد الله بن المسور[13] مرسلاً

---

١ ـ سورة الأنعام: آية ١٢٥.

٢ ـ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، في الزهد، من طريق الدارقطني ٣١٨/٢ (١٣٤٢).

٣ ـ قاله أبو حاتم: ليس بقوي، تقدم في السؤال رقم٦٨٧.

٤ ـ في (م): (عنه) غير موجود.

٥ ـ ثقة له أفراد، تقدم في السؤال رقم٧.

٦ ـ أخرجه ابن جرير في تفسيره، تفسير سورة الأنعام ٢١/٨.

٧ ـ هو: خالد بن يزيد.

٨ ـ في (م): (أبي يزيد) وهو خطأ.

٩ ـ هو: يزيد بن سنان بن يزيد، أبو فروة الرهاوي، ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٣٥.

١٠ـ هو الزبيدي الكوفي المكتب. التهذيب ١٨٢/٥.

١١ـ صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥، ولكن رواية وكيع عنه قبل الاختلاط. انظر: التقييد والإيضاح ٤٥٤.

١٢ـ في (م): (عبيدة).

١٣ـ عبد الله بن المسور بن عون بن جعفر بن أبي طالب، أبو جعفر الهاشمي، قال أحمد وأبو حاتم: أحاديث =

عن النبي ﷺ[1].

كذلك قاله الثوري.

وعبد الله بن المسور بن عون بن جعفر بن أبي طالب هذا متروك[2].

س ٨١٣ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «الندم توبة».

فقال: يرويه عبد الكريم بن مالك الجزري، وخصيف بن عبد الرحمن[3] وأبو سعد[4] البقال.

فأما عبد الكريم فاختلف عنه، فرواه مالك بن أنس عن عبد الكريم عن رجل لم يسمه عن أبيه عن عبد الله عن النبي ﷺ[5].

تفرد به ابن وهب عن مالك.

وخالفه[6] عمر بن سعيد بن مسروق[7] وفرات بن سلمان[8] وزهير بن

= موضوعة، وقال ابن المديني والبخاري: يضع الحديث، وقال النسائي والدارقطني: متروك، وذكره البخاري فيمن مات من بين المائة إلى العشر. التاريخ الصغير ١٢٥، الضعفاء الصغير ٢٦٦، الضعفاء للنسائي ٢٩٥، الجرح والتعديل ١٦٩/٢/٢ ـ ١٧٠، كتاب المجروحين ٢٤/٢، الميزان ٥٠٤/٢ ـ ٥٠٥، اللسان ٣٦٠/٣ ـ ٣٦١.

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، تفسير سورة الأنعام ٣٨/٢.
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الأنعام ٢٠/٨ ـ ٢١.

٢ ـ في (م): وعبد الله بن المسور هذا متروك، وعبد الله بن المسور هو ابن عوف (٢/٣/٢) عن جعفر عن أبي طالب.

٣ ـ خصيف: بالصاد المهملة مصغراً، ابن عبد الرحمن الجزري، أبو عون، صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره، ورمي بالإرجاء مات سنة سبع وثلاثين ومائة، وقيل غير ذلك. التقريب ٢٢٤/١.

٤ ـ في (م): (أبو سعيد) وهو خطأ، واسمه سعيد بن المرزبان، وهو ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم٢٨١.

٥ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: إنما هو عبد الكريم عن زياد بن الجراح عن عبد الله ابن معقل قال: دخلت مع أبي على ابن مسعود فسمعته يقول عن النبي ﷺ: «الندم توبة» ١٠٧/٢ (١٨١٦).

٦ ـ في (م): (خالفهم) وهو خطأ.

٧ ـ في (م): (عمرو بن سعيد) وهو خطأ.

٨ ـ في (م): (سليمان) وهو فرات بن سلمان الرقي، قال أحمد: ثقة وقال ابن عدي: ولم أرهم صرحوا بضعفه وأرجو أنه لا بأس به، مات سنة خمسين ومائة. الكامل ٢٠٥٠/٦ ـ ٢٠٥١، الميزان ٣٤٢/٣، اللسان ٤٣١/٤.

معاوية، وعبيد الله بن عمرو الرقي وشريك بن عبد الله[1] وسفيان الثوري فرووه عن عبد الكريم عن زياد بن الجراح، ومنهم من قال: زياد بن[2] أبي مريم عن عبد الله بن معقل أنه سمع[3] مع أبيه عن ابن مسعود[4].

---

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ في (م): (عن) وهو خطأ.

٣ ـ في (هـ): (سمعه).

٤ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب ذكر التوبة من طريق سفيان، وفيه زياد بن أبي مريم ٢/٤٢٠ (٤٢٥٢).

وابن المبارك في الزهد، من طريق ابن عيينة، وفيه ابن أبي مريم ص٣٦٨ (١٠٤٤).

والطيالسي في مسنده، عن زهير بن معاوية، وقال: عن زياد وليس بابن أبي مريم ص٥٠ (٣٨١).

والحميدي في مسنده، من طريق ابن عيينة، وفيه ابن أبي مريم، وقال: قال سفيان: وحدثنا أبو سعد عن عبد الله بن معقل عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ بمثله، والذي حدثنا به عبد الكريم أحب إليّ لأنه أحفظ من أبي سعد ١/٥٨ ـ ٥٩ (١٠٥).

وأحمد في مسنده، عن ابن عيينة وفيه ابن أبي مريم ١/٣٧٦.

وأيضاً من طريق كثير بن هشام، وفيه ابن الجراح ١/٤٢٢ ـ ٤٢٣.

وأيضاً من طريق وكيع وعبد الرحمن عن سفيان الثوري وفيه ابن أبي مريم ١/٤٣٣.

وابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: هذا وهم، وهم فيه ابن عيينة، إنما هو زياد بن الجراح وليس هو بزياد بن أبي مريم سمعت من مصعب بن سعيد الحراني يقول عن عبيد الله بن عمر أنه قال لابن عيينة: أما رأيت زياد بن الجراح وليس هو زياد بن أبي مريم قلت: والدليل على صحة ما قاله عبيد الله بن عمر ما حدثنا يونس بن حبيب عن أبي داود الطيالسي عن زهير بن معاوية عن عبد الكريم الجزري عن زياد، وليس بابن أبي مريم عن عبد الله بن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ ٢/١٠١ ـ ١٠٢ (١٧٩٧).

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الثوري وشريك وفيه ابن أبي مريم، وليس فيه ذكر أبي عبد الله ابن معقل ١/٣٦. وأيضاً من طريق عبيد الله بن عمرو وأبي خيثمة، وفيه ابن الجراح ١/٣٦ ـ ٢.

والطبراني في الصغير، من طريق النضر بن عربي عن عبد الكريم وفيه ابن أبي مريم، وليس فيه ذكر أبي عبد الله بن معقل، وقال الطبراني: لم يروه عن ابن عربي إلا ابن سوار ١/٣٣.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة شريك، وليس فيه سمعت مع أبي ٤/١٣٢٩.

وأيضاً في ترجمة ابن لهيعة، من طريق عبيد الله الرقي ٤/١٤٦٤.

والحاكم في المستدرك، في كتاب التوبة والإنابة، من طريق ابن عيينة، وفيه ابن أبي مريم، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، و لم يخرجاه بهذه اللفظة، إنما اتفقا على حديث الإفك إلخ، ووافقه الذهبي ٤/٢٤٣.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي بكر بن عياش، من طريق عمر بن سعيد وفيه ابن أبي مريم، وليس فيه ذكر أبي عبد الله بن معقل ٨/٣١٢.

والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق ابن عيينة والثوري ١/٤٢ ـ ٤٣ (١٤١٣).

وقال خصيف بن عبد الرحمن: عن زياد بن[1] أبي مريم، عن عبد الله بن معقل عن أبيه عن ابن مسعود.

واختلف عن أبي سعد[2] البقال فرواه الحسن بن صالح عن أبي سعد عن عبد الله بن معقل عن ابن مسعود[3] مرفوعاً به[4].

وتابعه ابن عيينة[5] وعلي بن يزيد الصدائي[6].

وخالفهم وكيع ويحيى بن يمان[7] وأبو معاوية الضرير، فرووه عن أبي سعد عن ابن معقل عن ابن مسعود موقوفاً[8].

وخالف الجماعة أبو يحيى الحماني[9] من رواية ابنه يحيى[10] عنه.

فرواه عن أبي سعد عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله[11] موقوفاً. ولم يصح شيء في ذكر أبي عمرو الشيباني.

وقد خالفه غيره ممن رواه عن الحماني عن أبي سعد عن ابن معقل[12] عن عبد الله موقوفاً أيضاً[13].

وروى هذا الحديث معمر بن راشد عن عبد الكريم الجزري بإسناد آخر حدث به وهيب عن معمر عن عبد الكريم الجزري عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ[14].

---

١ - في (م): (عن) وهو خطأ.

٢ - في (م): (أبو سعيد) وهو خطأ.

٣ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة شريك ١٣٢٩/٤.

٤ - في (هـ): (به) غير موجود.

٥ - أخرجه الحميدي في مسنده، من طريق ابن عيينة ٥٩/١.

٦ - فيه لين، تقدم في السؤال رقم٣٦٢.

٧ - صدوق يخطيء كثيراً وقد تغير، تقدم في السؤال رقم٢٦١.

٨ - أخرجه ابن المبارك في الزهد، من طريق هشيم قال حدثنا أبو سعد ص٣٦٩ (١٠٤٨).

٩ - هو: عبد الحميد، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٣٩.

١٠- اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

١١- من (عبد الله - إلى - أبي عمرو الشيباني) في (هـ) غير موجود.

١٢- في (هـ): (عن معقل).

١٣- في (م): (أيضاً) غير موجود.

١٤- سيأتي تخريجه، انظر: السؤال رقم٨٩٥.

ولم[1] يتابع على هذا القول عبد الكريم.

والصحيح ما رواه الثوري وأخوه عمر بن سعيد ومن تابعهما عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل أنه كان مع أبيه عند ابن مسعود فسمعه يقول عن النبي ﷺ مرفوعاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا الفضل بن سهل (١/٤/٢) الأعرج ثنا قراد أبو[2] نوح ثنا يونس بن أبي إسحاق[3] عن أبيه إسرائيل عن رجل عن عبد الله بن معقل عن أبيه أنه سمع ابن مسعود يقول: والله ما أعلم التوبة إلا الندم.

كذا رواه يونس بن أبي إسحاق عن أبيه إسرائيل عن رجل عن أبيه.

ويروى[4] عن إسرائيل عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ. وهو الصواب.

س ٨١٤ - وسئل عن حديث عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ أنه[5] «نهى عن سب الديك»[6].

فقال: يرويه صالح بن كيسان، واختلف عنه، فرواه مسلم بن خالد[7] الزنجي عن صالح بن كيسان عن عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه عن ابن مسعود[8].

---

١ - في (م): (وعمر تابع) بدل (ولم يتابع) وهو خطأ.

٢ - في (م): (ابن) وهو خطأ.
قراد: بضم القاف وتخفيف الراء، واسمه عبد الرحمن بن غزوان. التقريب ٤٩٤/١.

٣ - صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم١٧.

٤ - في (هـ): ورواه رجل لم يسمه الدارقطني ولم يقل فيه عن إسرائيل عن عبد الكريم عن زياد عن ابن معقل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ وهو الصواب.

٥ - في (هـ): (أنه) غير موجود.

٦ - في (م): (الدهر) وهو خطأ.

٧ - صدوق كثير الأوهام، تقدم في السؤال رقم٩٦.

٨ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذ الحديث أخطأ فيه مسلم بن خالد، وإنما الصواب عن صالح بن كيسان عن عبيد الله عن زيد بن خالد ٢/١٨٦/١.
وابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: إنما يروى عن صالح عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد عن النبي ﷺ ٢٧٧/٢ (٢٣٣٢).

ورواه إسماعيل بن عياش[١] واختلف عنه، فقيل: عن صالح بن كيسان كقول مسلم بن خالد[٢].

وقيل عنه عن صالح بن كيسان، عن عون عن عبد الله بن مسعود مرسلاً.

وروى هذا الحديث عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد الجهني عن النبي ﷺ[٣].

وقال حسن بن أبي جعفر[٤] عن صالح عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

وقال قائل: عن صالح عن عبيد الله بن[٥] عبد الله مرسلاً عن النبي ﷺ[٦] والمرسل أشبه[٧] بالصواب.

س ٨١٥ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود «أن امرأة

---

١ ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٨ ـ ١٩ (٩٧٩٦).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عون بن عبد الله، وقال: غريب من حديث صالح عن عون عن أبيه عن عبد الله، تفرد به إسماعيل، والصحيح رواية صالح عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن زيد بن خالد الجهني وهذا الحديث مما اضطرب فيه إسماعيل بن عياش من حديث الحجازيين، واختلط فيه ٤/٢٦٨.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في الديك والبهائم، من طريق الدراوردي عن صالح ٤/٤٨٧.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الديك، من طريق معمر عن صالح بن كيسان نحوه ١١/٢٦٢ ـ ٢٦٣ (٢٠٤٩٨).

والحميدي في مسنده، في مسند زيد بن خالد، من طريق سفيان، وفيه: قال سفيان: لا أدري زيد بن خالد أم لا ٢/٣٥٦ (٨١٤).

وأحمد في مسنده، في مسند زيد بن خالد الجهني ٥/١٩٢ ـ ١٩٣.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا سمع صياح الديكة، وقال: خالفه زهير بن محمد فأرسل الحديث ص٥٢٥ (٩٤٥).

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، الأدب، باب النهي عن سب الديك ص٤٨٨ (١٩٩٠).

٤ ـ الحسن بن أبي جعفر الجُفري، بضم الجيم وسكون الفاء، البصري، ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ١/١٦٤.

٥ ـ في (م ، هـ): (عن) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق زهير بن محمد عن صالح ص٥٢٥ ـ ٥٢٦ (٩٤٦).

٧ ـ في (م): (أثبته) بدل (أشبه بالصواب).

جاءت ومعها جارية سوداء، فقالت: إن عليّ عتق رقبة مؤمنة فهل تجزيء عني[1] هذه فقال رسول الله ﷺ لها[2]: «من ربك؟ قالت: الله ...» الحديث.

فقال: يرويه أبو معدان[3]، واختلف عنه، فرواه أبو عاصم النبيل عن أبي معدان عن عون بن عبد الله عن أبيه عن جده.

وخالفه عبد الرحمن بن مسهر[4] فرواه عن أبي معدان عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه.

والصحيح حديث أبي عاصم، واسم أبي معدان عبد الله بن معدان كوفي، لا بأس به.

س **٨١٦** ـ وسئل عن حديث (٢/٤/٢) عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «الطلاق بالرجال[5] والعدة بالنساء».

فقال: يرويه أشعث بن سوار[6] واختلف عنه، فرواه عبد الله بن الأجلح عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود كذلك رفعه.

وخالفه شعبة فرواه عن أشعث عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال: السنة في الطلاق والعدة بالنساء[7].

---

١ ـ في (م): (عني) غير موجود.

٢ ـ في (هـ): (لها) غير موجود.

٣ ـ أبو معدان المكي، اسمه عبد الله بن معدان، ويقال: عامر بن زرارة مقبول، من السابعة. التقريب ٤٧٤/٢.

٤ ـ عبد الرحمن بن مسهر، أخو علي بن مسهر، كان على قضاء جبل، وكان خفيف العقل، قال أبو حاتم: متروك الحديث، لا يكتب حديثه، وقال أبو زرعة: يضرب على حديثه، وكذا تركه النسائي، وقال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: فيه نظر، وقال الدارقطني: ضعيف، وذكره الساجي وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء. التاريخ الكبير ٣٥١/١/٣، الضعفاء للعقيلي ٣٤٦/٢ ـ ٣٤٧، الجرح والتعديل ٢٩١/٢/٢ ـ ٢٩٢، الميزان ٥٩٠/٢ ـ ٥٩١، اللسان ٤٣٧/٣ ـ ٤٣٩.

٥ ـ في (م): (للرجال).

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق علي بن الجعد نا شعبة بلفظ: الطلاق بالرجل والعدة بالنساء ٣٩٤/٩ (٩٦٧٩).

والبيهقي في الكبرى، في كتاب الرجعة، باب جاء في عدد طلاق العبد .. إلخ من طريق أبي داود عن =

ورواه الحسن بن صالح عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله مثله[1]. لم يذكر بينهما أحداً، ويشبه أن يكون هذا من أشعث، والله أعلم.

وكذلك قال الثوري وابن فضيل وأسباط كلهم عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله[2].

وقال يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله مثل قول شعبة.

س ٨١٧ - وسئل عن حديث عبد الله بن حلاّم[3] عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إذا رأى أحدكم امرأة أعجبته فليأت أهله فإن الذي معها مثل الذي معها».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه الثوري، فرفعه[4] قبيصة ومعاوية بن هشام[5] عن الثوري[6].

= شعبة بلفظ: السنة بالنساء الطلاق والعدة، وقال: أشعث بن سوار غير قوي ٣٧٠/٧.

وأيضاً من طريق علي بن الجعد نا شعبة بلفظ: الطلاق بالرجال والعدة بالنساء، وقال: هكذا وجدته في أصل كتابه، وليس بمحفوظ ٣٧٠/٧.

١ - لم أجد من أخرجه من طريق الحسن.

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه، باب الطلاق بالرجال والعدة بالنساء من طريق هشيم عن أشعث ٣٥٦/١/٣ (١٣٣٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطلاق، ما قالوا في العبد تكون تحته الحرة إلخ، عن حفص عن أشعث ٨٢/٥.

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب طلاق الحرة، عن الثوري ٢٣٧/٧ (١٢٩٥٣).

والطبراني في الكبير، من طريق الثوري، بلفظ: الطلاق والعدة بالمرأة ٣٩٣/٩ - ٣٩٤ (٩٦٧٨).

٣ - في (م): (حرام). وهو: عبد الله بن حلاّم، عن ابن مسعود، وعنه أبو إسحاق، لم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٦٩/١/٣، الثقات ٢٧/٥.

٤ - في (م): (رفعه).

٥ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

٦ - أخرجه الدارمي في سننه، في النكاح، باب الرجل يرى المرأة فيخاف على نفسه عن قبيصة ١٤٦/٢.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في البيوع، فقال: سئل أبي عن حديث رواه سفيان وإسرائيل عن أبي إسحاق فاختلفا، فقال سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلام عن ابن مسعود عن النبي ﷺ «إذا رأى أحدكم ..» وذكر الحديث، وقال: رفعه إسرائيل وأوقفه سفيان ولم يرفعه، فسمعت أبي يقول: سفيان أحفظ من إسرائيل والحديث هو موقوف ٣٩٤/١ (١١٨٠).

ووقفه[1] أبو نعيم وأبو حذيفة[2].

ورواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حبيب وهو أبو عبد الرحمن السلمي عن ابن مسعود فرفعه[3] عنه.

ورواه معاوية بن هشام عن الثوري عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن مرسلاً[4].

والموقوف عن الثوري أصح.

وقيل: عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن السلمي عن النبي ﷺ مرسلاً.

حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي سعيد ثنا السري بن يحيى[5] ثنا قبيصة ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلاّم[6] عن ابن مسعود «أن النبي ﷺ رأى امرأة أعجبته فأتى سودة وهي تصنع طيباً وعندها نسوة فقضى حاجته ثم خرج فقال: من رأى منكم امرأة تعجبه فليأت أهله فإن معها مثل الذي معها».

حدثنا إسماعيل بن محمد (٢/٥/١) الصفار ثنا عيسى بن جعفر[7] ثنا قبيصة

---

١ ـ في (م): (ورفعه) وهو خطأ.

٢ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، ما قالوا في الرجل يرى المرأة فتعجبه إلخ، عن وكيع وابن مهدي عن سفيان ٣٢١/٤.

وأخرجه الدارقطني في الأفراد موقوفاً من طريق مسعر عن أبي إسحاق، وقال: هكذا رواه مسعر عن أبي إسحاق عن عبد الله عنه قوله، ورواه قبيصة عن الثوري بهذا الإسناد مرفوعاً إلى النبي ﷺ وهو غريب من حديث مسعر عن أبي إسحاق عنه. أطراف الغرائب ٢١٠/١.

٣ ـ في (م): (ورفعه).

٤ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، عن عبد الرحيم عن سفيان ٣٢١/٤.

وأيضاً عن وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن عبد الله بن حبيب (أبي عبد الرحمن السلمي) ٣٢٠/٤ ـ ٣٢١.

٥ ـ قال ابن أبي حاتم: كان صدوقاً، تقدم في السؤال رقم١٧.

٦ ـ في (م): (حرام).

٧ ـ عيسى بن جعفر، أبو موسى الوراق، قال أبو الحسين المنادي: كان أبو موسى عيسى بن جعفر الوراق من أفاضل الناس، وشجعان المجاهدين، مع ورع وعقل ومعرفة وحديث كثير عال وصدق وفضل، توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ١٦٨/١١ ـ ١٦٩.

ثنا[1] سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن حلام[2] عن ابن مسعود قال: «رأى النبي ﷺ امرأة أعجبته فأتى سودة وهي تصنع طيباً وعندها نساء فأخلينه فقضى حاجته، ثم قال: أيما رجل رأى امرأة تعجبه فليقم إلى أهله فإن معها مثل الذي معها».

حدثنا إسماعيل ثنا[3] عيسى ثنا أبو نعيم ثنا سفيان بإسناده موقوفاً.

حدثنا محمد بن عبد الله بن زكريا ثنا أحمد بن شعيب أنا محمد[4] بن رافع ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمن عن النبي ﷺ، وعن عبد الله بن حلام[5] عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال[6]: «إذا رأى أحدكم امرأة تعجبه فليأت أهله فإن الذي مع أهله مثل الذي معها».

س ٨١٨ - وسئل عن حديث عبد الله بن عمرو الأودي[7] عن ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بمن[8] يحرم على النار قالوا: بلى قال: على كل ليِّن هيِّن قريب سهل».

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه، فرواه عبدة بن سليمان، والليث ابن سعد ولوذان بن سليمان[9] عن هشام بن عروة عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن عمرو[10] الأودي عن ابن مسعود[11].

---

١ - في (م): (عن أبي سفيان).

٢ - ، ٥ - في (م): (حرام).

٣ - في (م): (إسماعيل بن عيسى) وهو خطأ.

٤ - في (م): (حمد) وهو خطأ.

٦ - في (م): (قال) غير موجود.

٧ - عبد الله بن عمرو الأودي، الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٤٣٧/١.

٨ - في (هـ): (حرم الله).

٩ - في (م): (سليم). وهو: لوذان بن سليمان، شيخ لبقية، قال ابن عدي: مجهول، وما رواه لا يتابع عليه، وسرد له ثلاثة أحاديث، وذكره ابن حبان في الثقات. الكامل ٢١٠٩/٦، اللسان ٤٣٧/١.

١٠- في (هـ): (عمر).

١١- أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة القيامة، من طريق عبدة، وقال هذا حديث حسن غريب ٣١٤/٣.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبدة ص٤٦٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبدة والليث. موارد الظمآن، البيوع، باب الهين اللين ٢٦٩ =

وقال أبو أسامة: عن هشام بن عروة عن موسى بن عقبة بن[1] رجل من أود، ولم يثبت اسمه.

ورواه سعيد الجمحي[2] عن موسى بن عقبة عن الأودي ـ ولم يسمه ـ عن ابن مسعود[3].

ورواه عبد الله بن مصعب[4] عن هشام بن عروة عن ابن المنكدر عن جابر[5].

ورواه حماد بن سعيد البراء[6] عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن مسعود. ولا يصح، والمحفوظ حديث عبدة بن سليمان، والليث عن هشام.

س ٨١٩ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود[7] عن

= (١٠٩٦، ١٠٩٧).

والطبراني في الكبير، من طريق الليث، وفيه عمرو بن عبد الله ٢٨٥/١٠ (١٠٥٦٢).

والبغوي في شرح السنة، باب حسن المعاملة مع الناس، من طريق عبدة ٨٥/١٣ (٣٥٠٥).

١ ـ في (م): (عن عبد الله بن عمرو الأودي عن رجل بن أود).

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٥٧٤.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن مسعود ٤١٥/١.

٤ ـ عبد الله بن مصعين ثابت بن عبد الله الزبيري، والد مصعب بن عبد الله، ضعفه ابن معين، يروي عن أبي حازم وموسى بن عقبة، ولي إمرة المدينة للرشيد ولم يذكر البخاري فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال أبو حاتم: هو شيخ بابة عبد الرحمن بن أبي الزناد، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة أربع وثمانين ومائة. التاريخ الكبير ٢١١/١/٣، الجرح والتعديل ١٧٨/٢/٢، اللسان ٣٦١/٣ ـ ٣٦٢.

٥ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، ونقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بأنهما قالا: هذا خطأ، رواه الليث بن سعد وعبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن عمرو الأودي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، وهذا هو الصحيح، قلت لأبي زرعة: الوهم ممن هو؟ قال: من عبد الله ابن مصعب، قلت: ما حال عبد الله بن مصعب قال: شيخ ١٠٨/٢ (١٨١٩).

وأخرجه الطبراني في مكارم الأخلاق ص٤٥ (١٤).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وأبو يعلى، ثم قال: وفيه عبد الله ابن مصعب الزبيري. مجمع الزوائد ٧٥/٤.

٦ ـ حماد بن سعيد البراء، بصري، قال البخاري: منكر الحديث، وقال العقيلي: في حديثه وهم. الضعفاء للعقيلي ٣١١/١، اللسان ٣٤٧/٢.

٧ ـ عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي، الكوفي، ثقة، من صغار الثانية، مات سنة تسع وسبعين، وقد سمع من أبيه، لكن شيئاً يسيراً. التقريب ٤٨٨/١.

أبيه، عن النبي ﷺ قال: «إذا أصاب أحدكم هم أو حزن فليقل: اللهم إني عبدك وابن عبدك (٢/٥/٢) ...» الحديث في دعاء طويل.

فقال: يرويه القاسم بن عبد الرحمن، واختلف عنه، فرواه فضيل بن مرزوق[١] عن أبي سلمة الجهني[٢] عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود[٣].

وتابعه محمد بن صالح الواسطي، رواه عن عبد الرحمن بن إسحاق[٤] عن

---

١ ـ في (م): (نصير بن هارون) وهو خطأ.

٢ ـ أبو سلمة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمن، روى عنه فضيل بن مرزوق، مجهول قاله الحسيني، وقال: مرة لا يدري من هو؟ وهو كلام الذهبي في الميزان، وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرج حديثه في صحيحه وأحمد في مسنده والحاكم في مستدركه، وقال ابن حجر: وقرأت بخط ابن عبد الهادي يحتمل أن يكون هو خالد بن سلمة، وفيه نظر لأن خالد بن سلمة مخزومي وهذا جهني، والحق أنه مجهول الحال، وابن حبان يذكر أمثاله في الثقات ويحتج به في الصحيح إذا كان ما رواه ليس بمنكر. الميزان ٥٣٣/٤، تعجيل المنفعة ص٣٢٢، اللسان ٥٦/٧.

وقال الشيخ أحمد شاكر: وأقرب منه عندي أن يكون هو موسى بن عبد الله وابن عبد الرحمن الجهني، ويكنى أبا سلمة، فإنه من هذه الطبقة. المسند لأحمد ٢٦٧/٥.

وقال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني: وما استقر به الشيخ هو الذي أجزم به بدليل ما ذكره، مع ضميمة شيء آخر وهو أن موسى الجهني قد روى حديثاً آخر عن القاسم بن عبد الرحمن به، وهو الحديث الذي قبله (يعني من نسي أن يذكر الله في أول طعامه ... الحديث)، فإذا ضمت إحدى الروايتين إلى الأخرى ينتج أن الراوي عن القاسم هو موسى أبو سلمة الجهني، وليس في الرواة من اسمه موسى الجهني إلا موسى بن عبد الله الجهني وهو الذي يكنى بأبي سلمة وهو ثقة من رجال مسلم وكان الحاكم رحمه الله أشار إلى هذه الحقيقة حين قال في الحديث: صحيح على شرط مسلم. سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم١٩٨ (١٧٧/١ ـ ١٧٨).

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، ما قالوا في الرجل إذا أصابه هم أو حزن ٢٥٣/١٠. وأحمد في مسنده ٤٥٢/١. وأبو يعلى في مسنده ص٤٨٨. والهيثم بن كليب في مسنده ٣٧/١. وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، باب ما يقول إذا أصابه هم أو حزن ص٥٨٩ (٢٣٧٢). والطبراني في الكبير ٢٠٩/١٠ ـ ٢١٠ (١٠٣٥٢).

والحاكم في المستدرك في الدعاء، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه فإنه مختلف في سماعه عن أبيه.

وقال الذهبي: قلت: وأبو سلمة لا يدرى من هو ولا رواية له في الكتب الستة، وقال في حديث آخر قبله: عبد الرحمن لم يسمع من أبيه ٥٠٩/١ ـ ٥١٠.

٤ ـ في (هـ): (أبي عبد الرحمن) وهو خطأ.

وهو: عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد بن الحارث الواسطي، أبو شيبة، ويقال: كوفي، ضعيف، من السابعة. التهذيب ١٣٦/٦ ـ ١٣٧، التقريب ٣٧٢/١.

القاسم[1] عن أبيه عن ابن مسعود[2]. وخالفهما علي بن مسهر فرواه عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم عن ابن مسعود مرسلاً[3]. وإسناده ليس بالقوي.

س ٨٢٠ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن عن أبيه[4] عن النبي ﷺ «رضيت لأمّتي ما رضي لها ابن أم عبد وكرهت ما كره ابن أم عبد».

فقال: يرويه منصور بن المعتمر عن القاسم بن عبد الرحمن، واختلف عنه فرواه عمرو بن أبي قيس[5] عن منصور عن القاسم عن أبيه عن ابن مسعود.

قال ذلك ابن حميد الرازي[6] عن هارون بن المغيرة عن عمرو[7].

وخالفه زائدة فرواه عن منصور عن القاسم قال: حدثت عن ابن مسعود مرسلاً[8].

والمرسل هو أثبت.

---

١ ـ في (هـ): (عن أبيه عن مسعود عن أبيه عن ابن مسعود) وفي (م): (القاسم عن ابن مسعود) والصواب ما أثبته.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده ١/٢٠٣/١.

٣ ـ أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا أصابه هم أو حزن، من طريق عبد الواحد ابن زياد عن عبد الرحمن ص١٣٣ (٣٤٢).

٤ ـ في (هـ): (عن أبيه عبد الله بن مسعود قال رسول الله).

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٦ ـ هو: محمد بن حميد الرازي، حافظ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٦٤١.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولا نعلم أسند منصور عن القاسم عن أبيه عن عبد الله إلا هذا الحديث، ولا نعلم رواه مسنداً إلا عمرو بن أبي قيس من حديث محمد بن حميد عن هارون، وقد روي عن منصور عن القاسم بن عبد الرحمن مرسلاً ١/٢٠٢/١.

والطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن منصور إلا عمرو. مجمع البحرين، مناقب عبدالله بن مسعود ١/١٧٦.

وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط باختصار الكراهة ورواه في الكبير منقطع الإسناد، وفي إسناد البزار محمد بن حميد الرازي، وهو ثقة وفيه خلاف، وبقية رجاله وثقوا. مجمع الزوائد، باب ما جاء في عبد الله بن مسعود ٩/٢٩٠.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق معاوية بن عمر ثنا زائدة، عن منصور، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: حدثت أن رسول الله ﷺ ... الحديث مختصراً ٩/٧٧ (٨٤٥٨).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في ما ذكر في عبد الله بن مسعود، عن وكيع عن سفيان عن منصور عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال رسول الله ﷺ مختصراً ١٢/١١٤.

والحاكم في المستدرك، ذكر مناقب عبد الله، من طريق سفيان وإسرائيل عن منصور عن القاسم بن عبد الرحمن أن رسول الله ﷺ ٣/٣١٨.

س ٨٢١ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ «أن بني إسرائيل استخلفوا خليفة بعد موسى بن عمران فقام رجل يصلي في[1] القمر فوق بيت المقدس فذكر أموراً كان صنعها فخرج فتدلى بسبب وخرج يضرب اللبن ...» الحديث.

فقال: يرويه سماك بن حرب[2]، واختلف عنه، فرواه عمرو بن أبي قيس[3] عن سماك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود[4].

قال ذلك محمد بن سعيد بن سابق عنه.

وخالفه محمد بن خالد الرازي[5] فرواه عن عمرو عن سماك عن عبد الرحمن ابن عبد الله عن أبيه[6]. وكلاهما رفع الحديث من أوله إلى آخره.

ورواه المسعودي[7] عن سماك عن[8] عبد الرحمن عن أبيه، ولم يذكر القاسم[9] ووقف أول الحديث ورفع آخره، وحديث محمد بن خالد[10] عن عمرو ابن أبي قيس أشبهها بالصواب.

آخر الجزء العاشر من الأصل[11]

---

١ ـ في (هـ): (في) ساقط.

٢ ـ صدوق، قد تغير بآخره فكان ربما يلقن، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن سماك عن القاسم عن أبيه عن عبد الله إلا عمرو بن أبي قيس، وقد رواه المسعودي عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه ولم يذكر القاسم ٢/٢٠٢/١.

٥ ـ محمد بن خالد بن يزيد، أبو هارون الخراز الرازي، صدوق كان يختم القرآن في يوم وليلة، وذكره ابن حبان في الجرح والتعديل ٢٤٥/٢/٣، الثقات ١٤٤/٩.

٦ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور. وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق قيس بن الربيع عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن ٢١٦/١٠ ـ ٢١٧ (١٠٣٧٠).
وابن عدي في الكامل، في ترجمة قيس، من طريق قيس حدثني سماك ٢٠٦٧/٦.

٧ ـ صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٨ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٩ ـ ذكره البزار في مسنده عن المسعودي ٢/٢٠٢/١.

١٠ـ في (م): (محمد بن مخلد).

١١ـ من (هـ).

س ٨٢٢ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن النبي صلى الله (٢/٦/١) عليه وسلم «إذا اختلف البيعان وليس بينهما بيّنة فالقول قول البائع أو يترادان».

فقال: يرويه القاسم بن عبد الرحمن، واختلف عنه، فرواه عمرو[١] بن قيس الماصر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده عبد الله بن مسعود[٢].

حدث به عنه عمرو بن أبي قيس[٣].

ورواه معن بن عبد الرحمن عن القاسم واختلف[٤] عنه فرواه أبو حذيفة[٥] عن الثوري عن معن عن القاسم عن أبيه عن ابن مسعود.

قاله أحمد بن يونس[٦] الضبي عنه.

وخالفه عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود الحفري وغيرهما فرووه عن الثوري عن معن عن القاسم مرسلاً عن ابن مسعود[٧].

ورواه أبو حنيفة[٨] عن القاسم واختلف عنه، فرواه ابن أبي السري[٩]

---

١ ـ هكذا وقع في نسختي العلل (عمرو) وكذلك في العنوان في مسند البزار (عمرو بن قيس عن القاسم) ولكن في مسند البزار وكذلك في التقريب جاء (عمر).
وهو: عمر بن قيس بن الماصر: بكسر المهملة وتخفيف الراء، أبو الصباح بمهملة وموحدة شديدة، الكوفي، مولى ثقيف، صدوق ربما وهم، ورمي بالإرجاء، من السادسة. التقريب ٦٢/٢.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لم نسمعه إلا من علي بن حرب بهذا الإسناد، ولا نعلم رواه عمر بن قيس إلا عمرو بن أبي قيس ١/٢٠٣/١. والدارقطني في سننه، في البيوع، وفيه باع عبدالله ٢٠/٣.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٤ ـ في (م): من (واختلف ـ إلى ـ عن القاسم) ساقط.

٥ ـ هو: موسى بن مسعود، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم٩٣.

٦ ـ في (م): (أحمد بن يوسف).
وهو: أحمد بن يونس بن المسيب، أبو العباس الضبي، كوفي الأصل، بغدادي المنشأ، قال ابن أبي حاتم: وكان محله عندنا الصدق، وقال الدارقطني: كوفي سكن أصبهان، كثير الحديث من الثقات، مات سنة ثمان وستين ومائتين. الجرح والتعديل ٨١/١/١، تاريخ بغداد ٣٢٣/٥ ـ ٣٢٤.

٧ ـ ذكره البيهقي في الكبرى، عن معن بن عبد الرحمن، وقال: منقطع ٣٣٣/٥.

٨ ـ تقدم في السؤال رقم٩٢.

٩ ـ هو: محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي العسقلاني، المعروف بابن أبي السري، صدوق عارف، له أوهام كثيرة، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين. التقريب ٢٠٤/٢.

العسقلاني عن المقري[1] عن أبي حنيفة عن القاسم عن أبيه عن جده عبد الله[2].

وتابعه عبد الله بن بزيع[3] فرواه عن أبي حنيفة والحسن بن عمارة[4] عن القاسم عن أبيه عن ابن مسعود[5].

ورواه ابن أبي ليلى[6] عن القاسم، واختلف عنه، فرواه موسى بن عقبة عن ابن أبي ليلى عن القاسم عن أبيه عن ابن مسعود، وزاد فيه لفظة لم يأت بها غيره فقال: «والسلعة قائمة كما هي»[7].

وخالفه هشيم، فرواه عن ابن أبي ليلى عن القاسم عن ابن مسعود مرسلاً[8].

قال ذلك أحمد بن حنبل وسعيد بن منصور عن هشيم.

وقيل: عن هشيم عن ابن أبي ليلى عن القاسم عن أبيه عن ابن مسعود[9].

---

١ ـ هو: عبد الله بن يزيد المقري.

٢ ـ أخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة ص٤٣٥ ـ ٤٣٧.

٣ ـ عبد الله بن بزيع الأنصاري، قال الدارقطني: ليس بمتروك، وقال ابن عدي: ليس بحجة وهو قاضي تستر، عامة أحاديثه ليست بمحفوظة، وقال الساجي: ليس بحجة. الكامل ٤/١٥٦٦ ـ ١٥٦٧، اللسان ٣/٢٦٣.

٤ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في البيوع، من طريق طاهر نا الحسن بن عمارة ٣/٢٠.
وذكره البيهقي في الكبرى عن الحسن ٥/٣٣٤.

٦ ـ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٧ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/٣٨.
والدارقطني في سننه. ٣/٢٠ ـ ٢١.
وذكره البيهقي في الكبرى ٥/٣٣٣.

٨ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق هشيم ولكن فيه عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله ص٤٥٧.

٩ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في البيوع، باب إذا اختلف البيعان والمبيع قائم، عن عبد الله بن محمد النفيلي نا هشيم وفيه أن ابن مسعود ٣/٣٠٥.
وابن ماجه في سننه، في التجارات، باب البيعان يختلفان، عن عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن الصباح عن هشيم، وفيه أن ابن مسعود ٢/٧٣٧ (٢١٨٦).
والدارمي في سننه، في البيوع، باب إذا اختلف المتبايعان، عن عثمان بن محمد ثنا هشيم، وفيه عن عبد الله ٢/٢٥٠.
والدارقطني في سننه، من طريق عثمان، وفيه باع عبد الله ٣/٢١.
والبيهقي في الكبرى، في البيوع، باب اختلاف المتبايعين، من طريق عثمان وفيه قال: باع عبد الله بن =

ورواه أبان بن تغلب وعبد الرحمن المسعودي[1] عن القاسم عن ابن مسعود مرسلاً[2]. والمحفوظ هو المرسل.

وحدثنا نصر بن بيزويه الشيرازي[3] أبو القاسم ـ ثقة مأمون ـ قال[4] ثنا أحمد بن يونس الضبي ثنا موسى بن مسعود ثنا سفيان عن معن بن عبد الرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود عن النبي ﷺ نحوه وقبله[5] فقال عبد الله: أما أني أقضي بيني وبينك بقضاء سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ[6] يقول: «إذا اختلف (٢/٦/٢) البيعان ليس بينهما بيّنة فهو ما يقول رب سلعة أو يترادان».

وقال: في حديث الثوري فالقول قول رب السلعة أو يترادان الفضل.

ورواه[7] أبو سعد[8] البقال عن الشعبي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن النبي ﷺ[9]. قاله أبو بكر بن عياش عنه.

= مسعود، وقال خالف ابن أبي ليلى الجماعة في رواية هذا الحديث في إسناده حيث قال عن أبيه، وفي متنه حيث زاد فيه «والبيع قائم بعينه» ورواه إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وقال فيه: «والسلعة كما هي بعينها»، وإسماعيل إذا روى عن أهل الحجاز لم يحتج به، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وإن كان في الفقه كبيراً فهو ضعيف في الرواية لسوء حفظه وكثرة خطئه في الأسانيد والمتون ومخالفته الحفاظ فيها والله يغفر لنا وله، وقد تابعه في هذه الرواية عن القاسم الحسن بن عمارة وهو متروك لا يحتج به ٣٣٣/٥ ـ ٣٣٤.

١ ـ هو: عبد الرحمن، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٢ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق أبان ص٥٠٠.

والبيهقي في الكبرى، من طريق المسعودي، وقال: وكذلك رواه معن بن عبد الرحمن أخو القاسم، وأبان بن تغلب عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وهو منقطع ٣٣٣/٥.

٣ ـ نصر بن بيزويه بن جوانويه، وهو نصر بن أبي نصر، أبو القاسم الشيرازي سكن بغداد وحدث بها، قال الدارقطني: ثقة مأمون، وأيضاً شيخ صدوق كتبنا عنه، مات سنة عشرين وثلاثمائة وقيل قبلها. تاريخ بغداد ٢٩٦/١٣.

٤ ـ في (م): (قال) غير موجود.

٥ ـ في (م): (مثله) وهو خطأ.

٦ ـ في (هـ): (الصلاة والسلام) ساقط.

٧ ـ من (ورواه ـ إلى آخره) غير موجود في (هـ).

٨ ـ في المخطوط: (أبو سعيد) وهو خطأ، وهو ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم٢٨١.

٩ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢١٩/١٠ (١٠٣٧٧).

س ٨٢٣ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يزيد بن قيس ـ أخو الأسود ابن يزيد، وعلقمة عمهما وكانا أكبر سناً منه ـ عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ[١] «أنه كان يصوم يوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان فلما نزل رمضان ترك».

فقال: يرويه عمارة بن عميرة، واختلف عنه، فرواه الأعمش عن عمارة بن عميرة عن عبد الرحمن بن يزيد[٢].

وخالفه زبيد اليامي، فرواه عن عمارة بن عميرة عن قيس بن السكن عن عبد الله[٣].

وخالفه محمد بن طلحة بن مصرف[٤] فرواه عن زبيد عن سعد[٥] بن عبيدة عن قيس بن السكن[٦].

---

١ ـ في (م): (قال أنه).

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب صوم يوم عاشوراء ٤٥٧/١ ـ ٤٥٨.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيام، ما قالوا في صوم عاشوراء ٥٦/٣.
وأحمد في مسنده ٤٢٤/١، ٤٥٥.
والبزار في مسنده ١/١٩٧/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٧٥.
وابن خزيمة في صحيحه، باب الدليل على أن بدء صيام عاشوراء كان قبل فرض صوم شهر رمضان ٢٨٣/٣ ـ ٢٨٤ (٢٠٨١).
والهيثم بن كليب في مسنده ١/٥٥.
والبيهقي في الكبرى، في الصيام، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه، وقال البيهقي: ورواه زبيد عن عمارة عن قيس بن السكن عن عبد الله، وقيل عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن قيس بن السكن ورواه علقمة عن عبد الله ٢٨٨/٤ ـ ٢٨٩.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ٤٥٨/١.
وابن أبي شيبة في مصنفه ٥٧/٣.
والنسائي في الكبرى، في الصيام. تحفة الأشراف ١٣٦/٧.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب صوم يوم عاشوراء، من طريق سفيان عن أبيه عن عمارة موقوفاً على عبد الله ٧٤/٢.

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٥٥.

٥ ـ في (م): (سعيد) وهو خطأ.

٦ ـ ذكره المزي في تحفة الأشراف ١٣٦/٧.

وقول الأعمش أشبه بالصواب.

ورواه الأشجعي عن الثوري بإسناد آخر واختلف فيه[1] عن الأشجعي فقال ابن البصير[2] عن الأشجعي عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد.

وقال أبو النضر هاشم بن القاسم عن الأشجعي عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن زيد[3].

وقول أبي النضر أصح.

ورواه[4] شعبة عن منصور عن إبراهيم مرسلاً[5].

وقال غندر: عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم مرسلاً أيضاً.

ورواه أبو حمزة الأعور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[6].

وذكر علقمة وهم، والصحيح حديث عبد الرحمن بن يزيد.

وقيل عن يوسف بن أسباط[7] عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قاله بركة الحلبي[8] وهو ضعيف.

---

١ ـ في (هـ): (فيه) غير موجود.

٢ ـ في (م): (ابن النضر).

وهو: إسماعيل بن إبراهيم بن البصير، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ١/١/١٥٦.

٣ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في الصيام. تحفة الأشراف ٧/٨٧.

وابن صاعد في مسند ابن مسعود (الحديث الخامس) ١/٣٣.

٤ ـ في (م): (وقد).

٥ ـ أخرجه النسائي في الكبرى في الصيام. تحفة الأشراف ٧/٨٧.

وابن صاعد في مسند ابن مسعود ١/٣٣.

٦ ـ أخرجه ابن صاعد في مسند ابن مسعود، من طريق إسرائيل عن منصور عن إبراهيم وقال ابن صاعد: ورواه شعبة فلم يذكر علقمة، ثم ساق رواية شعبة ٢/٣٢ ـ ١/٣٣.

٧ ـ وثقه ابن معين وضعفه أبو حاتم، تقدم في السؤال رقم٣١٠.

٨ ـ بركة بن محمد الحلبي عن يوسف بن أسباط والوليد بن مسلم، يتهم بالكذب قال ابن حبان: كان يسرق الحديث وربما قلبه، وقال ابن عدي: وسائر أحاديثه باطلة، وقال الدارقطني في سننه: بركة يضع الحديث، وقال ابن ماكولا: بركة لقب واسمه الحسين، وقال الحاكم: يروي أحاديث موضوعة، وقال مسلمة بن قاسم: حدث عن يوسف بن أسباط بمناكير. كتاب المجروحين ١/٢٠٣، الكامل ٢/٤٧٩ ـ ٤٨٠، الميزان ١/٣٠٣ ـ ٣٠٤، اللسان ٢/٨ ـ ٩.

حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي سعيد[1] ثنا جعفر بن عامر[2] ثنا إسماعيل ابن (١/٧/٢) إبراهيم بن البصير ثنا الأشجعي[3] عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال: «دخل الأشعث بن قيس على عبد الله وهو يتغذى في يوم عاشوراء فقال: إذن فكل فقال: أليس[4] اليوم يوم عاشوراء؟ قال: إنما كان ذلك يوماً كنا نصومه ثم ترك» كذا قال لنا، وإنما هو إبراهيم بن إسماعيل.

حدثنا ابن أبي سعيد[5] ثنا محمد بن أحمد بن الجنيد ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا الأشجعي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: «دخل الأشعث بن قيس[6] على عبد الله وهو يأكل يوم عاشوراء فقال للأشعث: إذن فكل يا أبا محمد قال: أليس يوم عاشوراء؟ قال: إنا كنا نصومه ثم ترك».

حدثنا يحيى[7] بن محمد بن صاعد قال[8] ثنا يعقوب الدورقي ثنا وكيع بن الجراح ثنا سفيان عن زبيد عن عمارة بن عمير عن قيس بن السكن الأسدي قال: «دخل الأشعث بن قيس على عبد الله يوم عاشوراء فأتي بطعام فأكل فقال له: إن اليوم يوم[9] عاشوراء فقال له عبد الله: إنا كنا نصومه قبل أن ينزل رمضان».

حدثنا ابن صاعد ويعقوب بن إبراهيم البزار وأحمد بن عبد الله الوكيل ومحمد ابن سهل بن الفضيل قالوا: ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان.

وحدثنا محمد بن سليمان المالكي ثنا أبو موسى[10] ثنا يحيى بن سعيد ثنا

١ ـ في (م): (سعد) وهو وخطأ.

٢ ـ جعفر بن عامر بن هاشم العسكري، من أهل بغداد، وكنيته أبو يحيى، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما أغرب. الثقات ١٦٢/٨، اللسان ١١٦/٢.

٣ ـ في (م): (الأصمعي).

٤ ـ في (هـ): (ليس).

٥ ـ في (م): بياض.

٦ ـ في (هـ): (ابن قيس) غير موجود.

٧ ـ في (م): (محمد) وهو خطأ.

٨ ـ في (م): (قال) غير موجود.

٩ ـ في (هـ): (يوم) غير موجود.

١٠ـ هو: محمد بن المثنى.

سفيان قال[1] حدثني زبيد عن عمارة بن عمير عن قيس بن السكن «أن الأشعث ابن قيس دخل على عبد الله يوم عاشوراء وهو يأكل فقال: يا أبا محمد إذن فكل، فقال: إني صائم فقال: يعني عبد الله بن مسعود: كنا نصومه ثم ترك».

س ٨٢٤ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «اذنك على أن يرفع الحجاب، وأن تسمع سوادي حتى انهاك».

فقال: يرويه إبراهيم بن سويد النخعي، واختلف عنه، فرواه الحسن[2] بن عبيد الله عن إبراهيم (٢/٧/٢) بن سويد، وقال زائدة وابن إدريس وعبد الواحد ابن زياد وحفص بن غياث ومحمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم ابن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[3].

وخالفهم سفيان الثوري وجرير بن عبد الحميد فروياه عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد عن عبد الله[4]. ولم يذكرا بينهما أحداً.

---

١ ـ في (م): (قال) غير موجود.

٢ ـ في (م): (الحسين) وهو خطأ.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب السلام، باب جواز جعل الاذن رفع حجاب أو نحوه من العلامات، من طريق عبد الواحد وابن إدريس ٢٦٨/٢ ـ ٢٦٩.

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل عبد الله بن مسعود، من طريق ابن إدريس ٤٩/١ (١٣٩).

وابن سعد في الطبقات الكبرى، من طريق ابن إدريس ١٥٣/٣ ـ ١٥٤.

وأحمد في مسنده، من طريق زائدة ٤٠٤/١.

وابن أبي شيبة في مصنفه في ما ذكر في عبد الله بن مسعود، عن ابن إدريس ١١٢/١٢.

والبزار في مسنده، من طريق ابن إدريس وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد، وهو إبراهيم بن سويد وليس بالنخعي ١/١٩٧/١.

والنسائي في الكبرى، في المناقب، من طريق عبد الواحد. تحفة الأشراف ٨٥/٧.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق زائدة ص٤٩٤. والطبراني في الكبير من طريق زائدة ٧٤/٩ (٨٤٤٩).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة ابن مسعود، من طريق زائدة، وقال: رواه الثوري وحفص وابن إدريس وعبد الواحد بن زياد عن الحسن نحوه ١٢٦/١.

والبغوي في شرح السنة، في الاستئذان، من طريق حفص ٢٨٦/١٢ (٣٣٢٢).

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق سفيان ٣٨٨/١، ٣٩٤.

والنسائي في الكبرى، من طريق سفيان. تحفة الأشراف ٨٥/٧ ـ ٨٦.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان ص٤٥٧.

ورواه سليمان الأعمش قال: سمعتهم يذكرون عن إبراهيم بن سويد عن علقمة عن عبد الله[1].

والصواب قول من قال: عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله.

وقيل: عن زائدة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي ﷺ.

س ٨٢٥ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال: «أتى علينا زمان، ولسنا نقضي ولسنا هنالك، ثم إن الله عز وجل قدر أن بلغنا[2] من الأمر ما ترون ...» الحديث[3].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه أبو معاوية وحفص بن غياث، وأصحاب الأعمش عن الأعمش عن عمارة[4] عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[5].

وخالفهم الثوري فرواه عن الأعمش عن عمارة عن حريث بن ظهير[6] عن عبد الله[7].

قال يحيى القطان: كنا نرى أن سفيان وهم فيه، رأيت موملاً[8] يرويه عن

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق زائدة ٤٠٤/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق زائدة ص٤٩٤.
والطبراني في الكبير من طريق زائدة ٧٤/٩ (٨٤٥٠).

٢ ـ في (م): (بلغا).

٣ ـ تكملة الحديث: «فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله فإن جاء أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيّه ﷺ فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيّه ﷺ فليقض بما قضى به الصالحون فإن جاء أمر ليس في كتاب الله ولا قضى به نبيّه ﷺ ولا قضى به الصالحون فليجتهد رأيه ولا يقول: إني أخاف وإني أخاف فإن الحلال بيّن والحرام بيّن وبين ذلك أمور مشتبهات فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك». سنن النسائي ٢٣٠/٨.

٤ ـ من (عن عبد الرحمن ـ إلى ـ عن عمارة) ساقط من (م).

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في القضاة، الحكم باتفاق أهل العلم، من طريق أبي معاوية، وقال: هذا الحديث جيد جيد ٢٣٠/٨.

٦ ـ حريث بن ظهير: بالمعجمة المضمومة، الكوفي، قدم الشام، مجهول، من الثانية. التقريب ١٥٩/١.

٧ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق الفريابي عن سفيان ٢٣٠/٨ ـ ٢٣١.

٨ ـ هو: ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

سفيان عن الأعمش عن عمارة عن حريث بن ظهير و[1] عبد الرحمن بن يزيد[2].

فصح القولان جميعاً.

وقد روى حديث حريث[3] بن ظهير عبد الله بن نمير عن الأعمش أيضاً.

حدثنا القاضي المحاملي قال[4] ثنا عباس بن يزيد ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن[5] بن يزيد عن عبد الله «أتى علينا زمان ...» الحديث.

فقال[6]: عباس: كنا عند يحيى بن سعيد فذكر هذا الحديث عنده، فقال يحيى: رواه الثوري عن الأعمش عن عمارة عن حريث بن ظهير عن عبد الله قال فكنا نظن أن الثوري وهم فيه لكثرة من خالفه ثم قال يحيى: سمعت موملاً يحدث في هذا[7] بشيء لست أحفظه قال عباس: فقلت: حدثنا مومل (٢/٨/١) عن سفيان، عن الأعمش عن عمارة عن حريث بن ظهير وعبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله فسر بذلك يحيى.

س ٨٢٦ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله «كان النبي ﷺ إذا أصبح وأمسى يقول ...» فذكر[8] الحديث في الدعاء.

فقال: يرويه إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله، حدث به عنه الحسن بن عبيد الله وزبيد بن الحارث فاتفقا فيه، فرواه شعبة وزائدة وإسرائيل وخالد الواسطي وعبد الواحد بن زياد عن الحسن بن[9] عبيد الله عن إبراهيم بن

---

١ ـ في (م): (وعن).

٢ ـ لم أعثر على من أخرجه من طريق مومل. وأخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب آداب القاضي، باب ما يقضي به القاضي .. إلخ من طريق محمد بن كثير ثنا سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد وربما قال: عن حريث بن ظهير ١٠/١١٥.

٣ ـ في (م): (حريث) غير موجود.

٤ ـ في (م): (قال) غير موجود.

٥ ـ في (م): (عبد الله).

٦ ـ في (هـ): (قال).

٧ ـ في (هـ): (في هذا) غير موجود.

٨ ـ في (م): (وذكر).

٩ ـ في (م): (عن) وهو خطأ.

سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[1].

وروى هذا الحديث أبو عقيل الأسدي الجمال يحيى بن حبيب بن إسماعيل[2] عن[3] عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن حسين الجعفي عن زائدة عن إبراهيم ابن مهاجر[4] عن إبراهيم التيمي عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[5].

ووهم من ذكر إبراهيم بن مهاجر وإبراهيم التيمي، وإنما رواه زائدة عن الحسن ابن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد.

وقال أبو عقيل في آخره قال إبراهيم بن مهاجر وزادني[6] فيه زبيد وهذا وهم أيضاً، وإنما قال الحسن بن عبيد الله: وزادني[7] فيه زبيد كما رواه أبو بكر ابن أبي شيبة عن حسين عن زائدة[8].

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل، من طريق عبد الواحد بن زياد وجرير وزائدة عن الحسن ٤٨١/٢ ـ ٤٨٢.
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، من طريق جرير عن الحسن ٤٧٧/٤ ـ ٤٧٨.
والترمذي في سننه، في الدعوات، باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وإذا أمسى، من طريق جرير، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبة بهذا الإسناد عن ابن مسعود و لم يرفعه ٢٢٨/٤ ـ ٢٢٩.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الدعاء، ما يستحب أن يدعو به إذا أصبح، عن حسين عن زائدة ٢٣٨/١٠ ـ ٢٣٩.
والبزار في مسنده، من طريق الحسين الجعفي عن زائدة ١/١٩٦/٢ ـ ١/١٩٧.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق حسين عن زائدة ١٤٧ (٢٣).
وأيضاً من طريق عبد الواحد وقال: خالفه سلمة بن كهيل فوقفه ص٣٨٢ ـ ٣٨٣ (٥٧٣).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق زائدة عن الحسن ص٤٥٩.
وابن السني في عمل اليوم والليلة، ماذا يقول إذا أصبح، من طريق حسين الجعفي (في المطبوعة يحيى) عن زائدة ص٢٣ (٣٥).

٢ ـ يحيى بن حبيب بن إسماعيل الأسدي الكوفي، أبو عقيل: بالفتح، الجمال بالجيم، صدوق ربما وهم، مشهور بكنيته، من التاسعة. التقريب ٣٤٥/٢.

٣ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٤ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم٦٦١.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو عقيل الجمال يحيى بن حبيب عن حسين بن علي عن زائدة عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم التيمي وعن زبيد عن عبد الرحمن ابن يزيد عن عبد الله. أطراف الغرائب ٢/٢١٢.

٦ ـ ، ٧ ـ في (م): (زاد).

٨ ـ هكذا في صحيح مسلم ٤٨٢/٢.

س ٨٢٧ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: «القصد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فقال علي بن مسهر وأبو إسحاق الفزاري[1] وعيسى بن يونس عن الأعمش عن مالك بن الحارث[2] عن عبد الرحمن بن يزيد[3].

وقال عيسى بن يونس أيضاً عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[4].

وقال حفص بن غياث وابن نمير[5] عن الأعمش عن عمارة بن عمير ومالك ابن الحارث[6] عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[7].

وصح القولان جميعاً والله أعلم.

(٢/٨/٢) وقال أبو حفص الأعشى عمرو بن خالد[8] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله. ووهم فيه.

س ٨٢٨ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله أنه صلى المغرب فلما انصرف جعلنا نتلفت فقال: ما لكم؟ قلنا: نرى أن[9] الشمس طالعة

---

١ ـ في (م): (السبيعي) وهو إبراهيم بن محمد بن الحارث.

٢ ـ في (م): (الحويرث) وهو الرقي.

٣ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، من طريق سفيان عن الأعمش، وقال: هذا حديث مسند صحيح على شرطهما ولم يخرجاه .. إلخ ١/١٠٣.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: جمع عيسى بن يونس بين هذين الإسنادين عن الأعمش يعني الأعمش عن عمارة بن عمير والأعمش عن مالك بن الحارث كليهما عن عبد الرحمن. أطراف الغرائب ١/٢١١.

٥ ـ في (م): (ابن عون).

٦ ـ في (م): (الحويرث).

٧ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك في كتاب العلم، من طريق ابن نمير، وقال: رواه الثوري عن الأعمش عن مالك بن الحارث ١/١٠٣.

٨ ـ عمرو بن خالد، أبو حفص الأعشى، منكر الحديث، من التاسعة، ويقال: هو عمرو بن خالد أبو يوسف الأسدي وفرق بينهما ابن عدي. التقريب ٢/٦٩.

٩ ـ في (م): (أن) غير موجود.

فقال: هذا والله الذي[1] لا إله إلا هو ميقات هذه الصلاة، ثم قرأ ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾[2].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه زائدة وجرير وابن مسهر والثوري وأبو شهاب[3] وأبو معاوية ومندل[4] عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[5].

وخالفهم شعبة، فرواه عن الأعمش عن عمارة بن عميرة عن عبد الرحمن بن يزيد[6].

ورواه حفص بن غياث عن الأعمش بتصحيح القولين جميعاً، فقال: عن إبراهيم وعمارة عن عبد الرحمن بن يزيد[7] فصحت الأقاويل كلّها.

ورواه سلمة بن كهيل وإبراهيم بن[8] مهاجر عن عبد الرحمن بن يزيد[9] وهو صحيح عنه.

أخبرنا علي بن الفضل أنبأ محمد بن عامر قراءةً حدثكم شداد[10] عن زفر[11]

---

١ - في (هـ): (والذي).

٢ - سورة الإسراء: آية ٧٨.

٣ - هو: عبد ربه بن نافع، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٤ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٥ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق زائدة ٩/٢٦٣ (٩١٣١).
قال الهيثمي: رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٧/٥١.

٦ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي معاوية عن الأعمش ٩/٢٦٣ - ٢٦٤ (٩١٣٢).

٧ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب مواقيت الصلاة ١/١٥٤ - ١٥٥.
والحاكم في المستدرك، في التفسير، في سورة بني إسرائيل، من طريق جرير عن الأعمش عن إبراهيم وعمارة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. ووافقه الذهبي ٢/٣٦٣.

٨ - صدوق لين الحفظ، تقدم في السؤال رقم٦٦١.

٩ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق سلمة ١/١٥٥.
وأيضاً من طريق مغيرة عن إبراهيم ١/١٥٥.
والطبراني في الكبير، من طريق مغيرة عن إبراهيم ٩/٢٦٤ (٩١٣٤).

١٠- تقدم في السؤال رقم١٤٢.

١١- تقدم في السؤال رقم١٤٢.

عن أشعث[1] عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن يزيد قال: كنت مع عبد الله بن مسعود فلما غربت الشمس قال هذا والذي لا إله إلا غيره حين حل لكل أكل ثم نزل فصلى المغرب ثم أقسم أن هذا وقتها.

س ٨٢٩ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ «من سأل وله ما يغنيه جاء يوم القيامة وفي وجهه كدوح أو خموش».

فقال: يرويه حكيم بن جبير[2] عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه[3].

---

١ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨.

٢ - ضعيف رمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم٢٣٩.

٣ - أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، باب من يعطى من الصدقة، وحد الغنى، من طريق سفيان، وقال: قال يحيى (يعني ابن آدم) فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: حفظي أن شعبة لا يروي عن حكيم ابن جبير، فقال سفيان: فقد حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ٣٣/٢.

والترمذي في سننه، في الزكاة، باب من تحل له الزكاة، من طريق شريك وقال: حديث حسن، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث، حدثنا محمود بن غيلان نا يحيى بن آدم نا سفيان عن حكيم بن جبير بهذا الحديث فقال له عبد الله بن عثمان صاحب شعبة لو غير حكيم حدث بهذا، فقال له سفيان: وما الحكيم لا يحدث عنه شعبة قال: نعم، قال سفيان: سمعت زبيداً يحدث بهذا عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ١٩/٢.

والنسائي في سننه، في الزكاة، حد الغنى، من طريق الثوري، قال: قال يحيى: قال سفيان: وسمعت زبيداً يحدث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ٩٧/٥.

وابن ماجه في سننه، في الزكاة، باب من سأل عن ظهر غنى، من طريق سفيان ٥٨٩/١ (١٨٤٠).

وأبو داود الطيالسي في مسنده من طريق شريك ص٤٢ - ٤٣ (٣٢٢).

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٣٨٨/١، ٤٤١.

والدارمي في سننه، في الزكاة، باب من تحل له الصدقة، من طريق شريك وسفيان ٣٨٦/١.

والبزار في مسنده، من طريق سفيان ١٩٧/١/١. وأبو يعلى في مسنده من طريق الثوري ص٤٨٠.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الزكاة، باب ذي المرة السوي الفقير هل يحل له الصدقة أم لا؟ من طريق سفيان عن حكيم وسفيان عن زبيد ٢٠/٢.

وابن عدي في الكامل في ترجمة حماد بن شعيب، من طريق حماد ٦٦١/٢.

وأيضاً في ترجمة حكيم، من طريق سفيان ٦٣٥/٢ - ٦٣٦.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث أبي حنيفة عن حكيم بن جبير، تفرد به عنه أبو قتادة عبد الله بن واقد الحراني. أطراف الغرائب ٢١١/١.

والحاكم في المستدرك، في الزكاة، من طريق سفيان عن حكيم، وأيضاً من طريق سفيان عن زبيد وسكت ٤٠٧/١.

حدث به عنه الثوري وشريك[1] وإسرائيل وحماد بن شعيب[2].

ورواه محمد بن مصعب القرقساني[3] عن حماد بن سلمة عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

ووهم في قوله عن أبي إسحاق، وإنما رواه إسرائيل عن حكيم بن (٢/٩/١) جبير.

ورواه شعبة عن حكيم بن جبير أيضاً، حدث به عنه إبراهيم بن طهمان ويحيى القطان[4].

ورواه زبيد ومنصور بن المعتمر عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد لم يجاوز ابنه محمداً[5] وقولهما أولى بالصواب.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا[6] أبو هشام الرفاعي[7] وعبد الأعلى بن واصل قالا: ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان.

وثنا[8] أبو غيلان[9] ثنا أبو هشام الرفاعي ثنا يحيى بن آدم ثنا سفيان عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ: «لا يسأل عبد مسألة وله ما يغنيه إلا جاءت يوم القيامة خموشاً[10] أو خدوشاً أو كدوحاً في وجهه، وقالوا يا رسول الله ماذا أغناه أو ماذا

= ٤٠٧/١. والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن محمد القاضي، من طريق يحيى القطان عن سفيان قال: قال يحيى: فسألت شعبة عن هذا الحديث فقال: قد سمعته من حكيم إني أخاف الله أن أحدثه ٢٠٥/٣.

١ ـ صدوق يهم كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ ضعفه النسائي وأبو زرعة، تقدم في السؤال رقم٥٨.

٣ ـ صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٤ ـ ذكره الخطيب في تاريخه، عن يحيى ٢٠٥/٣.

٥ ـ تقدم من طريق زبيد آنفاً.

٦ ـ في (م): (ثنا) ساقط.

٧ ـ هو محمد بن يزيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٧.

٨ ـ من (وثنا ـ إلى ـ سفيان) غير موجود في (م).

٩ ـ يبحث عن ترجمته.

١٠ـ في (م ، هـ): (ساء) والتصويب من سنن ابن ماجه وغيرها.

١١ـ في (م): (جروحاً).

يغنيه؟ قال: خمسون درهماً أو حسابهما من الذهب».

قال[1] أبو هشام في حديثه في هذا الموضع قال يحيى بن آدم: قيل لسفيان: لو كان غير حكيم بن جبير فقال: حدثناه زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

وقال عبد الأعلى بن واصل في حديثه: قال يحيى بن آدم: قال سفيان: وقد سمعت زبيداً يحدث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد نحوه أو شبهه.

س ٨٣٠ ـ وسئل عن حديث[2] عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن مسعود «كنت مع رسول الله ﷺ ليلة الجن فأتى عفريت من الجن بشعلة من نار يريد بها رسول الله ﷺ فقال جبريل: ألا أعلمك كلمات[3] إذ[4] أنت قلتهن طفيت شعلته ...» الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه، فرواه أيوب بن خالد[5] الحراني ويحيى بن[6] حمزة عن الأوزاعي أخبرني[7] إبراهيم بن طريف[8] عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن مسعود[9].

وخالفه داود العطار، فرواه عن يحيى بن سعيد عن رجل من أهل الشام، يقال له: عباس عن ابن مسعود.

وخالفهما حماد بن زيد فرواه عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن

---

١ ـ في (م): (فقال).

٢ ـ في (هـ): (حديث) ساقط.

٣ ـ في (م): (كلمات) غير موجود.

٤ ـ في (م): (فإذا).

٥ ـ أيوب بن خالد الجهني، أبو عثمان الحراني، ضعيف، من السابعة. التقريب ٨٩/١.

٦ ـ في (هـ): (يحيى بن زائدة عن الركين حمزة). وهو: يحيى بن حمزة بن واقد الحضرمي.

٧ ـ في (هـ): (قال حدثني).

٨ ـ إبراهيم بن طريق الشامي، مجهول، تفرد عنه الأوزاعي، وقد وثق، من السابعة. التقريب ٣٦/١.

٩ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به إبراهيم بن طريف عن يحيى بن سعيد، وتفرد به الأوزاعي عنه، وروي عن يحيى بن حمزة عن الأوزاعي مختصراً، وتفرد به أحمد بن محمد بن يحيى عن أبيه عن جده عن الأوزاعي. أطراف الغرائب ٢١١/٢.

وأبو نعيم في دلائل النبوة، حراسة الله عز وجل إياه صلى الله عليه وسلم من كيد إبليس وجنوده، من طريق يحيى ص١٤٩.

عن رجل عن ابن مسعود.

وقول حماد بن زيد أشبه بالصواب.

س ۸۳۱ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن حرملة[١] عن ابن مسعود (٢/٩/٢) عن النبي ﷺ «الخيل ثلاثة[٢] فرس للرحمن، فرس للشيطان وفرس للإنسان ...» الحديث.

فقال: يرويه الركين بن الربيع[٣] واختلف عنه، فرواه شريك[٤] عنه، واختلف عن شريك أيضاً فقال يعقوب بن إبراهيم: عن شريك عن الركين بن الربيع عن أبيه و[٥] عن القاسم بن حسان[٦] عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود.

وخالفه حجاج الأعور[٧] فرواه عن شريك عن الركين عن القاسم بن حسان عن عبد الله بن مسعود[٨].

ورواه زائدة عن الركين[٩] عن أبي عمرو الشيباني عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ[١٠].

---

١ - عبد الرحمن بن حرملة الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٤٧٧/١.

٢ - في (م): (ثلاث).

٣ - الركين: بالتصغير، التقريب ٢٥٢/١.

٤ - صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ - في (هـ): (أو).

٦ - القاسم بن حسان العامري، الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ١١٦/٢.

٧ - ثقة ثبت، اختلط في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم٣٠٣.

٨ - أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٥/١.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الأسود بن عامر نا شريك ٩٤/١ - ٢.

والبيهقي في الكبرى، في كتاب السبق والرمي، باب ما جاء في الرهان على الخيل وما يجوز منه وما لا يجوز، من طريق الأسود بن عامر شاذان ثنا شريك ٢١/١٠.

قال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات فإن كان القاسم بن حسان سمع من ابن مسعود فالحديث صحيح. مجمع الزوائد، كتاب الجهاد ٢٦٠/٥ - ٢٦١.

قلت: فيه شريك وهو صدوق يخطيء كثيراً.

٩ - في (هـ): (زائدة عن الركين) غير موجود.

١٠- أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن مسعود ٣٩٥/١. وأيضاً بلفظ آخر ٣٨١/٥. =

ويشبه أن يكون القول قول زائدة لأنه من الأثبات، وقال طلق بن غنام: عن زائدة، وأبي مالك[1] وقيس بن الربيع[2] عن الركين عن أبي عمرو الشيباني عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ.

س ٨٣٢ ـ وسئل عن حديث عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ «من كذب عليّ متعمداً ...» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش عن طلحة بن مصرف، واختلف عنه، فرواه يونس بن بكير[3] عن الأعمش عن طلحة عن أبي ميسرة عن عبد الله[4].

وقال محمد الحضرمي[5] عن محمد بن جعفر الكلبي[6] عن يونس بن بكير عن الأعمش عن طلحة بن مصرف عن أبي عمار[7] عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله عن النبي ﷺ[8].

ورواه يحيى بن طلحة[9] [عن أبي معاوية][10] عن الأعمش عن طلحة عن أبي عمار ـ وهو عريب بن حميد ـ عن أبي ميسرة عن علي[11].

= وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، كتاب الجهاد، باب منه فيما جاء في الخيل وارتباطها ٥/٢٦٠

١ ـ يبحث عن ترجمته.

٢ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٤٣.

٤ ـ تقدم تخريجه في مسند علي بن أبي طالب رضي الله عنه، انظر: السؤال رقم٤٤٣.
وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ١/٨٦ ـ ٢.
وابن عدي في الكامل، باب وزر الكذب على رسول الله ﷺ ١/٢٠.

٥ ـ هو: محمد بن عبد الله، مطين.

٦ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٥١٤.

٧ ـ هو: عريب: بفتح أوله وكسر الراء، بعده تحتانية ثم موحدة. التقريب ٢/٢٠.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبيد بن يعيش ثنا يونس بن بكير ١٠/١١٨ (١٠٠٧٤).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمرو بن شرحبيل، بسنده إلى محمد بن عبد الله الحضرمي، وقال: هذا حديث غريب من حديث طلحة والأعمش، لم يروه مجوداً مرفوعاً إلا يونس بن بكير ٤/١٤٦ ـ ١٤٧.

٩ ـ لين الحديث، تقدم في السؤال رقم١٥٩.

١٠ـ الزيادة من العلل للدارقطني، مسند علي، انظر: السؤال رقم٤٤٣.

١١ـ تقدم تخريجه في مسند علي، انظر: السؤال رقم٤٤٣.

ورواه أبو معاوية ووكيع وفضيل بن عياض وزهير بن معاوية عن الأعمش عن طلحة عن[1] أبي عمار عن أبي ميسرة مرسلاً.

ورواه الحسن بن عمارة[2] عن طلحة عن[3] أبي عمار عن أبي ميسرة عن عبد الله. والمرسل أصح.

س ٨٣٣ ـ وسئل عن حديث أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ يعرض عليه القرآن كل عام مرة، فعرض عليه عام قبض مرتين» الحديث.

فقال: يرويه زبيد الايامي عن عبد الرحمن بن عابس عن أبي ميسرة عن عبد الله حدث به عنه محمد بن طلحة[4].

ورواه شعبة عن عبد الرحمن بن عابس قال[5] حدثني ناس عن عبد الله. ولم يسم أحداً.

س ٨٣٤ ـ وسئل عن حديث عمرو بن شرحبيل عن عبد الله «قال رجل: يا رسول الله أي الذنب أعظم ...» الحديث.

فقال: يرويه منصور عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبد الله[6].

---

١ ـ في (م): (بن).

٢ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٤ ـ هو اليامي، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٥٥.

٥ ـ (قال) من (هـ).

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير قوله تعالى: ﴿فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون﴾ من طريق جرير عن منصور ١٦٣/٨ (٤٤٧٧).

وأيضاً في سورة الفرقان، باب ﴿والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخر﴾ من طريق سفيان عن منصور والأعمش ٤٩٢/٨ (٤٧٦١).

وأيضاً في الأدب، باب قتل الولد خشية أن يأكل معه، من طريق سفيان عن منصور ٤٣٣/١٠ (٦٠٠١).

وأيضاً في الحدود، باب إثم الزناة، من طريق سفيان عن منصور والأعمش ١١٤/١٢ (٦٨١١).

وأيضاً في التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿فلا تجعلوا لله أنداداً﴾ من طريق جرير ٤٩١/١٣ (٧٥٢٠).

ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب بيان كون الشرك أقبح الذنوب، وبيان أعظمها بعده، من طريق =

ورواه الأعمش، واختلف عنه، فرواه الثوري ومعمر وجرير وعبد الله بن نمير عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله[1].

وخالفهم أبو شهاب الحنّاط[2] وأبو معاوية الضرير وشيبان بن عبد الرحمن، فرووه عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله[3].

وكذلك رواه واصل الأحدب، واختلف عنه، فرواه الثوري وشعبة ومهدي ابن ميمون عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله[4].

= جرير عن منصور ١/٥٠.

وأبو داود في سننه، في الطلاق، باب تعظيم الزنا، من طريق سفيان عن منصور ٢/٢٦٣ ـ ٢٦٤.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة الفرقان، من طريق سفيان عن منصور والأعمش، وقال: حسن صحيح ٤/١٥٧.

وأحمد في مسنده، من طريق ورقاء عن منصور ١/٤٣٤.

والنسائي في الكبرى، في الرجم، من طريق جرير. تحفة الأشراف ٧/١١٧.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٧٠.

والهيثم بن كليب في مسنده ١/٨٦.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن شرحبيل من طريق جرير ٤/١٤٦.

والخرائطي في مساويء الأخلاق من طريق سفيان ومعمر ٢/٥٥٠ ـ ٥٥١، ٥٥٣ (٣٨٤، ٣٨٦).

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك ...﴾ الآية، من طريق جرير عن الأعمش ١٣/٥٠٣ (٧٥٣٢).

ومسلم في صحيحه، من طريق جرير ١/٥٠.

والنسائي في تفسيره، من طريق سفيان عن منصور والأعمش ١٥٥ (٣٨٧).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٧٥.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ابن نمير ٢/٨٥.

وأبو نعيم في الحلية، من طريق سفيان وقال: رواه جرير وابن نمير وغيره عن الأعمش مثله وخالف معمر أصحاب الأعمش فرواه عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله ٤/١٤٥ ـ ١٤٦.

٢ ـ هو: عبد ربه بن نافع، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ١/٣٨٠. وأيضاً من طريق وكيع وأبي معاوية ١/٤٣١.

والنسائي في التفسير، تفسير سورة الفرقان، من طريق أبي معاوية ١٥٥ (٣٨٦).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي شهاب ص٤٦٧.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في سورة الفرقان، من طريق سفيان حدثني منصور وسليمان عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبد الله، وقال: وحدثني واصل (قوله: قال وحدثني .. إلخ في النسخة غير موجود في المتن ولكن ابن حجر ذكره في الشرح) ٨/٤٩٢ (٤٧٦١).

والترمذي في سننه، في تفسير سورة الفرقان، من طريق شعبة وقال: حديث سفيان عن منصور والأعمش =

ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري عن واصل عن أبي وائل عن عمرو ابن شرحبيل عن عبد الله[1].

ووهم[2] على الثوري.

ورواه الحسن بن عبيد الله النخعي عن أبي وائل[3] عن عبد الله[4].

والصحيح حديث عمرو بن شرحبيل.

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ثنا منصور وسليمان عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبد الله، قال سفيان: وحدثني واصل عن أبي وائل عن عبد الله قال: «سألت أو سئل رسول الله ﷺ: أي الذنب عند الله أكبر؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو[5] خلقك قلت:

= أصح من حديث شعبة عن واصل لأنه زاد في إسناده رجلاً وقال أيضاً: وهكذا روى شعبة عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله ولم يذكر فيه عمرو بن شرحبيل ١٥٧/٤.

والنسائي في سننه، في تحريم الدم، ذكر أعظم الذنب .. إلخ، من طريق يحيى قال ثنا سفيان ٩٠/٧.

وأيضاً من طريق شعبة عن عاصم عن أبي وائل وقال: هذا خطأ والصواب الذي قبله وحديث يزيد هذا خطأ، إنما هو واصل والله تعالى أعلم ٩٠/٧.

والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة ص٣٥ (٢٦٤).

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٤٣٤/١، ٤٦٤.

والخرائطي في مساوىء الأخلاق، من طريق مهدي بن ميمون عن واصل ٥٥٢/٢ (٣٨٥).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمرو بن شرحبيل، من طريق شعبة، وقال: كذا رواه واصل من دون أبي ميسرة، وتابع شعبة الثوري ومهدي بن ميمون عن واصل عليه، ورواه سعيد بن مسروق عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله مثله موقوفاً، وتابعه على الوقف الحسن بن عبيد الله النخعي عن أبي وائل عن عبد الله ١٤٦/٤.

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في سورة الفرقان، وقال: هذا حديث حسن ١٥٧/٤.

والنسائي في سننه، في تحريم الدم ٨٩/٧ ـ ٩٠.

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن عن سفيان عن منصور والأعمش وواصل ٤٣٤/١.

والبزار في مسنده، من طريق ابن مهدي نا سفيان عن الأعمش ومنصور وواصل، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله ولم يذكر واحد منهم ١/١٩٤/١ ـ ٢.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق محمد بن كثير عن الثوري ١/٨٦.

٢ ـ في (م): (وهم هو).

٣ ـ في (م): (وائل) ساقط.

٤ ـ ذكره أبو نعيم في الحلية، عن الحسن بن عبيد الله موقوفاً ١٤٦/٤.

٥ ـ في (م): (قد).

ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك، قلت: ثم أي؟ قال: أن تزني حليلة جارك»، قال: ونزل هذه الآية (٢/٩/٢) تصديقاً لقول رسول الله ﷺ ﴿وَالَّذِيْنَ لاَ يَدْعُوْنَ مَعَ الله إِلٰهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُوْنَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ الله إلاَّ بِالْحَق ....﴾ الآية[1].

قال لنا أبو بكر النيسابوري هكذا رواه يحيى، ولم يذكر في حديث واصل عمرو بن شرحبيل.

ورواه عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير فجمعا بين واصل ومنصور والأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله، فيشبه أن يكون الثوري جمع بين الثلاثة لعبد الرحمن بن مهدي ولابن كثير فجعل إسنادهم واحداً ولم يذكر بينهم خلافاً، وحمل حديث واصل على حديث الأعمش ومنصور، وفصله يحيى ابن سعيد فجعل حديث واصل عن أبي وائل عن عبد الله وهو الصواب لأن شعبة ومهدي بن ميمون روياه عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله كما رواه يحيى عن الثوري عنه والله أعلم.

حدثنا أبو علي الصفار إسماعيل بن محمد قال: ثنا أحمد بن محمد البرتي ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني منصور وسليمان عن أبي وائل عن أبي ميسرة عن عبد الله.

و[2] عن واصل عن أبي وائل عن عبد الله قال: «سألت أو سئل رسول الله ﷺ أي الذنب عند الله أكبر؟ ...» ثم ذكر نحوه.

و[3]حدثنا أبو بكر الشافعي ثنا معاذ ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان بهذا الإسناد نحوه.

س ٨٣٥ ـ وسئل عن حديث عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود «أن طول الصلاة وقصر الخطبة من فقه الرجل».

فقال: أبو وائل، واختلف عنه، فرواه الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن

---

١ ـ سورة الفرقان: آية ٦٨.

٢ ـ ، ٣ ـ في (م): (واو) غير موجود.

شرحبيل عن عبد الله[1].

رواه ابن فضيل عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله موقوفاً[2].

وخالف الأعمش واصل بن حبان، فرواه عن أبي وائل عن عمار بن ياسر عن النبي ﷺ[3].

تفرد به عبد الملك بن أبجر عن واصل.

وقد روي (٢/١٠/١) هذا الكلام عن[4] عبد الله من وجه آخر موقوفاً أيضاً[5]. وروي عن عمار بن ياسر أيضاً من وجه آخر.

رواه عدي بن ثابت واختلف عنه، فرواه العلاء بن صالح[6] عن عدي بن ثابت عن أبي راشد[7] عن عمار[8] .

ورواه مسعر عن عدي بن ثابت عن عمار مرسلاً.

والقولان عن أبي وائل محفوظان قول الأعمش وقول واصل جميعاً.

---

١ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق سفيان وزائدة عن الأعمش ٣٤٥/٩ (٩٤٩٣، ٩٤٩٤).
والبيهقي في الكبرى، في كتاب الجمعة، من طريق سفيان عن الأعمش ٢٠٨/٣.

٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، عن أبي معاوية عن الأعمش ١١٤/٢.

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب تخفيف الصلاة والخطبة ٣٤٥/١.
والبزار في مسنده في مسند عمار ١/١٥٠/١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الجمعة، باب ما يستحب من القصد في الكلام وترك التطويل ٢٠٨/٣.

٤ - في (م): (عن) غير موجود.

٥ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن وكيع عن إسماعيل عن قيس ١١٤/٢.
والطبراني في الكبير من طريق زائدة ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ٣٤٥/٩ (٩٤٩٢).
والبيهقي في الكبرى من طريق جعفر بن عون ثنا إسماعيل ٢٠٨/٣.
وأخرجه البزار في مسنده، من طريق قيس (يعني ابن الربيع) عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله عن النبي ﷺ، وقال: لا نعلم رواه هكذا إلا يحيى عن قيس. كشف الأستار، باب قصر الخطبة ٣٠٦/١ (٣٦٨).

٦ - العلاء بن صالح التيمي أو الأسدي الكوفي، صدوق له أوهام من السابعة. التقريب ٩٢/٢.

٧ - أبو راشد عن عمار، مقبول، من الثالثة. التقريب ٤٢١/٢.

٨ - أخرجه أبو داود في سننه، في الجمعة، باب إقصار الخطب ٤٣١/١.
وابن أبي شيبة في مصنفه ١١٤/٢ - ١١٥.
والبيهقي في الكبرى ٢٠٨/٣.

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا عمر[1] بن شبة ثنا يحيى عن إسماعيل ثنا قيس قال: قال عبد الله[2]: «أحسنوا هذه الصلاة وأقصروا هذه الخطب».

س ٨٣٦ - وسئل عن حديث عمرو بن شرحبيل عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «ستكون فتن وأمور تنكرونها قيل[3] فما تأمرنا يا رسول الله قال: تؤدون إليهم الحق الذي جعل الله لهم[4] عليكم وتسألون [الله][5] الذي لكم».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فقال يحيى القطان وجرير وأبو معاوية ووكيع والأوزاعي عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله عن[6] النبي ﷺ[7].

ورواه الثوري عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله[8]. بمتابعة من

---

١ - في (م): (معمر) وهو خطأ.

٢ - في (م): (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بدل (عبد الله) وهو خطأ.

٣ - في (م): (فهل قيل).

٤ - في (م): (عليكم لهم).

٥ - الزيادة في صحيح البخاري ٦١٢/٦.

٦ - من (عن النبي صلى الله عليه وسلم - إلى - عن عبد الله) ساقط من (هـ).

٧ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدي أموراً تنكرونها»، من طريق يحيى حدثنا الأعمش ٥/١٣ (٧٠٥٢).
ومسلم في صحيحه، في كتاب الإمارة، باب الأمر بالوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول، من طريق أبي معاوية ووكيع وأبي الأحوص وعيسى بن يونس، وجرير عن الأعمش ١٣٢/٢ - ١٣٣.
والترمذي في سننه، في الفتن، باب ما جاء في الأثرة، من طريق يحيى، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢١٨/٣.
والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٣٨ (٢٩٧).
وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ويحيى ٣٨٤/١.
ومن طريق يحيى أيضاً ٣٨٦/١ - ٣٨٧، ومن طريق شعبة ٤٣٣/١.
والبزار في مسنده، من طريق جرير بن عبد الحميد وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن عبد الله، ولا نعلم له طريقاً عن عبد الله إلا هذا الطريق، وقد روي عن غير عبد الله بغير هذا اللفظ ٢/١٨٦/١.

٨ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، من طريق محمد ابن كثير ٦١٢/٦ (٣٦٠٣).
وأحمد في مسنده، من طريق مومل ٤٢٨/١.

تقدم، قال ذلك محمد بن كثير ومومل[1] عن الثوري.

وقيل: عن مومل عن الثوري عن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله[2].

وقيل: عن الثوري عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله[3] وهو المحفوظ.

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري ثنا محمد بن مصعب الصوري[4] ثنا مومل ثنا سفيان عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله، وعن الأعمش عن أبي وائل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن وأمور تنكرونها قالوا: فما[5] تأمرنا يا رسول الله قال: تؤدون إليهم الذي لهم، وتسألون الله الذي لكم».

حدثنا الحسين بن الحسين[6] (٢/١٠/٢) الأنطاكي ثنا حميد بن عياش[7].

ح/ وحدثنا ابن صاعد ثنا أحمد بن سنان وحميد بن عياش جميعاً بالرملة قالا[8] ثنا مول بن إسماعيل عن سفيان عن الأعمش عن زيد بن وهب

= والطبراني في الكبير، من طريق مومل ١١٨/١٠ (١٠٠٧٣).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به مومل بن إسماعيل عن الثوري عن الأعمش عن زيد وعمرو ابن شرحبيل عنه (ابن مسعود). أطراف الغرائب ٢/٢٠٨.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمرو بن شرحبيل، من طريق مومل ١٤٦/٤.

١ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٢٨/١.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١١٨/١٠ (١٠٠٧٣).

وأبو نعيم في الحلية، وقال: غريب من حديث الثوري عن الأعمش، تفرد به مومل عنه ١٤٦/٤.

٤ ـ في (م): (مصعب الطويل). وهو: محمد بن محمد بن مصعب الصوري.

٥ ـ في (م): (فماذا).

٦ ـ في (هـ): (الحسن). وهو: الحسين بن الحسين بن عبد الرحمن، أبو عبد الله الأنطاكي ويعرف بابن الصابوني، وكان ثقة وقال الدارقطني: كان من الثقات، مات سنة تسع عشرة وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٩/٨ ـ ٤٠.

٧ ـ حميد بن عياش الرملي المكتب، أبو الحسن، قال ابن أبي حاتم: سمعت منه في قريته خارجاً من الرملة وهو صدوق. الجرح والتعديل ٢٢٧/٢/١.

٨ ـ في (م): (قالوا).

و[1] عن عمارة بن عمير عن عمرو بن شرحبيل كلاهما عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكون فتن وأمور تنكرونها قلنا: يا رسول الله فما تأمرنا[2] قال: تؤدون إليهم الحق الذي جعله الله لهم عليكم وتسألون الله الذي لكم».

س ٨٣٧ ـ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إن المرأة من أهل الجنّة لتلبس سبعين حلة من حرير ...» الحديث.

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، وعطاء بن السائب[3] واختلف عنهما فرواه فضيل بن مرزوق[4] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله عن النبي ﷺ[5].

وخالفه إسرائيل والثوري وأسباط بن نصر[6]، فرووه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله موقوفاً[7].

ورواه عبيدة بن حميد[8] عن عطاء عن عمرو بن ميمون عن عبد الله عن النبي ﷺ مرفوعاً[9].

---

١ ـ في (م): (واو) ساقط.

٢ ـ في (م): (فماذا).

٣ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٤ ـ فضيل بن مرزوق الأغرّ: بالمعجمة والراء، الرقاشي، الكوفي، أبو عبد الرحمن صدوق يهم، ورمي بالتشيع، مات في حدود سنة ستين ومائة. التقريب ١١٣/٢.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، نحوه، وقال: وهذا الحديث إنما نحفظه من حديث فضيل عن أبي إسحاق بهذا الإسناد ١٩٢/١/٢.

٦ ـ صدوق كثير الخطأ يغرب، تقدم في السؤال رقم١٧٩.

٧ ـ أخرجه ابن المبارك في الزهد، في رواية نعيم عنه، عن معمر عن أبي إسحاق ص٧٤ (٢٦٠).
وعبد الرزاق في مصنفه، في كتاب الجامع، باب الجنة وصفتها، عن معمر عن أبي إسحاق نحوه ٤١٤/١١ (٢٠٨٦٧). وأيضاً في التفسير، تفسير سورة الزمر.
والطبراني في الكبير، من طريق معمر نحوه ١٩٤/٩ (٨٨٦٤).

٨ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٩ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في صفة الجنة، باب ما جاء في صفة نساء أهل الجنة ٣٢٦/٣.
وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، باب في نساء أهل الجنة وفضل موضع القدم إلخ ص٦٥٤ (٢٦٣٢).

وخالفه أبو الأحوص ومحمد بن فضيل وورقاء بن عمر، فرووه عن عطاء بن السائب عن عمرو بن ميمون عن عبد الله موقوفاً[1].

وهو الصواب.

س ٨٣٨ ـ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن ابن مسعود «كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً».

فقال: يرويه الثوري وشعبة وزهير وإسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله[2].

وخالفهم عبد الكبير بن دينار، فرواه عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن أبي عبيدة عن عبد الله. وذلك وهم.

وقيل: عن عبد الكبير[3] مثل قول شعبة ومن تابعه.

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول ثنا جعفر بن محمد بن فضيل ثنا جعفر بن عون ثنا سفيان، عن أبي إسحاق عن عمرو (٢/١١/١) بن ميمون عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ يستحب أن يدعو ثلاثاً».

س ٨٣٩ ـ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن عبد الله عن النبي ﷺ

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، من طريق أبي الأحوص، وقال: وهذا أصح من حديث عبيدة بن حميد وهكذا روى جرير وغير واحد عن عطاء بن السائب ولم يرفعوه ٣/٣٢٦.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في الاستغفار، من طريق إسرائيل ١/٥٦١.

والطيالسي في مسنده عن زهير ص٤٣ (٣٢٧).

وأحمد في مسنده، من طريق إسرائيل ١/٣٩٤، ٣٩٧.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، الاقتصار على ثلاث مرات، من طريق إسرائيل ص٣٣١ (٤٥٧).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسرائيل ص٤٨٥ ـ ٤٨٦.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سليمان بن قرم وإسرائيل وزهير ٢/٧٥.

وابن حبان في صحيحه، من طريق إسرائيل. موارد الظمآن ص٥٩٨ (٢٤١٠).

والطبراني في الكبير، من طريق إسرائيل ١٠/١٩٧ (١٠٣١٧).

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب الاستغفار ثلاثاً، من طريق إسرائيل ص١٤٣ (٣٧٠).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمرو بن عبد الله أبي إسحاق السبيعي من طريق زكريا بن أبي زائدة وإسرائيل ٤/٣٤٧ ـ ٣٤٨.

٣ ـ في (م): (عبد الكريم) وهو خطأ.

قال: «أما فيكم أحد يقرأ ثلث القرآن في ليلة؟ قالوا: ومن يطيق ذلك؟ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه شريك[1] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله عن النبي ﷺ[2].

وخالفه أبو طيبة الجرجاني[3] فرواه عن أبي إسحاق عن الحارث[4] عن عمرو ابن ميمون عن ابن مسعود.

وقول شريك أصح. وذكر الحارث فيه وهم، وقد بيّنا الخلاف عن عمرو ابن ميمون في مسند أبي أيوب[5] وأبي بن كعب وأبي مسعود[6].

س ٨٤٠ ـ وسئل عن حديث عمرو بن سلمة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلمين إلا وبينهما ستر من الله عز وجل[7]» فإذا قال أحدهما لصاحبه كلمة هجر خرق ستر الله تعالى[8]».

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد[9] واختلف عنه، فرواه زائدة عن يزيد عن عمرو بن سلمة عن ابن مسعود مرفوعاً[10].

---

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق شريك، وقال: هكذا رواه شريك عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله ١/١٩٢/٢.
وابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في القرآن وتفسيره مختصراً، وقال: قال أبي: ورواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون ٢/٦١ (١٦٦٩).
والطبراني في الكبير مختصراً ١٠/١٩٧ ـ ١٩٨ (١٠٣١٨).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة شعبة، من طريق أبي قيس عن عمرو بن ميمون ٧/١٦٨.

٣ ـ هو: عيسى بن سليمان، ضعفه يحيى، تقدم في السؤال رقم٣٨١.

٤ ـ هو: الأعور، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ انظر: السؤال رقم١٠٠٧.

٦ ـ انظر: السؤال رقم١٠٥١.

٧ ـ في (م): (عز وجل) غير موجود.

٨ ـ في (هـ): (عز وجلّ).

٩ ـ ضعيف، كبر فتغير، صار يتلقن وكان شيعياً، تقدم في السؤال رقم٩٢.

١٠ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام لا نعلم رواه بهذا اللفظ عن عبدالله إلا عمرو بن سلمة ١/١٩٤/١. =

وتابعه الثوري من رواية عبد الله بن محمد بن المغيرة[1] عنه.

وخالفهما شعبة وجرير وابن فضيل فرووه[2] عن يزيد بن أبي[3] زياد عن عمرو بن سلمة عن ابن مسعود موقوفاً[4]. وهو الصواب.

وقال يحيى بن سلام[5] عن الثوري عن زبيد[6] الايامي عن ابن سلمة عن ابن مسعود مرفوعاً[7]. وهو وهم.

حدثنا عبد الصمد بن علي ثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان[8] ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا يحيى بن سلام ثنا الثوري عن زبيد الايامي[9] عن ابن سلمة عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين إلا وبينهما من الله عز وجل[10] ستر فإذا قال أحدهما لصاحبه: كافر فقد وقع الكفر على أحدهما وإن قال أحدهما لصاحبه كلمة هجر خرق ستر الله تعالى[11]».

س ٨٤١ ـ وسئل عن حديث عمير بن سعيد (٢/١١/٢) عن ابن مسعود

= وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي بكر بن عياش حدثني يزيد بن عبد الله قال: سمعت عمرو ابن سلمة نحوه ١٠/٢٧٦ ـ ٢٧٧ (١٠٥٤٤).

وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني بزيادة، وفيه يزيد بن أبي زباد وهو حسن الحديث، وفيه ضعف وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد، كتاب الأدب، باب ما جاء في الشحناء ٨/٦٦.

١ ـ ضعفه أبو حاتم وابن عدي وابن يونس، تقدم في السؤال رقم٦٨٧.

٢ ـ في (هـ): (فرواه).

٣ ـ في (هـ): (أبي) ساقط.

٤ ـ أخرجه الخرائطي في مساويء الأخلاق، باب ما يكره من لعن المؤمن ويكفره، من طريق محمد بن فضيل ١/٢٦ (١٥).

وأيضاً من طريق الفريابي ثنا الثوري عن يزيد موقوفاً ١/٢٧ (١٦).

٥ ـ ضعفه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٦ ـ في (هـ): (يزيد).

٧ ـ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الدارقطني ٢/٢٤٦ (١٢٢٠).

٨ ـ إبراهيم بن أحمد بن مروان، روى الحاكم عن الدارقطني قال: ليس بالقوي، مات قبل التسعين ومائتين. سؤالات الحاكم للدارقطني ص١٠١، اللسان ١/٢٧

٩ ـ في (هـ): (يزيد اليامي).

١٠ـ في (م): (عز وجل) غير موجود.

١١ـ في (هـ): (عز وجل).

عن[1] النبي ﷺ حديث التشهد.

فقال: يرويه حجاج بن أرطأة[2] والأعمش عنه، واختلف عنه حجاج، فرواه[3] عبد الله[4] بن زياد ـ كوفي ثقة ـ وعبد الله بن الأجلح عن حجاج عن عمير بن سعيد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ[5].

ورواه البزار[6] أحمد بن عمرو عن شيخ له[7] عن عبد الله بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عن عمير بن سعيد[8]. ووهم فيه.

ورواه عبد الواحد بن زياد[9] عن الأعمش وحجاج عن[10] عمير بن[11] سعيد عن ابن مسعود موقوفاً[12] وهو الصحيح.

س ٨٤٢ ـ وسئل عن حديث عون بن عبد الله[13] عن ابن مسعود عن

---

١ ـ في (م): (حديث) وهو خطأ.

٢ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٣ ـ في (م): (فروى).

٤ ـ في (م): (عبيد الله).

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، عن محمد بن عمر بن الوليد الكندي قال: نا عبد الله بن زياد عن الحجاج، وقال: ولا نعلم روى عمير بن سعيد عن عبد الله إلا هذا الحديث، ورواه غير واحد عن الحجاج عن عمير بن سعيد عن عبد الله موقوفاً ١/٢٠٦/٢ ـ ١/٢٠٧.
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن الأجلح، وقال: رفعه الأجلح ولم يرفعه حماد بن سلمة ١٠/٦٦ ـ ٦٧ (٩٩٣٩).

٦ ـ في (م): (البرا وأحمد) وهو خطأ.

٧ ـ هو: محمد بن عمر بن الوليد الكندي، أبو جعفر الكوفي، صدوق، مات سنة ست وخمسين ومائتين. التقريب ٢/١٩٤.

٨ ـ لم أجده، وقد تقدم آنفاً أن البزار أخرجه في مسنده وفيه الحجاج بن أرطأة بدل الحسن بن عبيد الله.

٩ ـ ثقة في حديثه عن الأعمش وحده مقال، تقدم في السؤال رقم١٧٦.

١٠ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

١١ـ في (م): (عن): وهو خطأ.

١٢ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل عن حماد بن سلمة عن الحجاج. ونقل عن أبيه أنه قال: رفعه اللاحق وإبراهيم بن أبي سويد ١/١٢٠ (٣٢٦).
والطبراني في الكبير من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج ومن طريق زائدة عن الأعمش ١٠/٦٧ ـ ٦٨ (٩٩٤٠، ٩٩٤١).

١٣ـ روايته عن ابن مسعود مرسلة. انظر: التهذيب ٨/١٧٢.

النبي ﷺ «المؤمن يألف ولا خير فيمن لا يألف ويؤلف».

فقال: يرويه أبو حازم سلمة بن دينار، واختلف عنه، فرواه أسامة بن زيد[1] عن أبي حازم عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود عن النبي ﷺ[2].

ورواه المسعودي[3] عن أبي حازم بهذا الإسناد موقوفاً[4].

ورواه مصعب بن ثابت[5] عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ[6].

ورواه أبو صخر حميد[7] بن زياد وخالد بن الوضاح[8] عن أبي حازم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة[9].

وأشبهها بالصواب حديث ابن مسعود.

---

١ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦.

٢ ـ أخرجه تمام الرازي في فوائده.

٣ ـ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٩/٢٢٦ (٨٩٧٦).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وفيه ضعف. مجمع الزوائد، الأدب، باب المؤمن يألف ويؤلف ٨/٨٧.

وقال في كتاب الزهد: رواه الطبراني في الكبير، وفيه المسعودي وقد اختلط، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١٠/٢٧٤.

٥ ـ لين الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٢٧٠.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند سهل ٥/٣٣٥.

وابن حبان في المجروحين، في ترجمة مصعب بن ثابت ٣/٢٩.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢/٩٢.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة علي بن الحسن بن جبير ١١/٣٧٦.

٧ ـ في (هـ): (أبو صخر ابن دينار).

وهو: حميد بن زياد، أبو صخر، ابن أبي المخارق الخراط، صاحب العباء مدني سكن مصر، ويقال: هو حميد بن صخر، أبو مودود الخراط، وقيل: أنهما اثنان، صدوق يهم، مات سنة تسع وثمانين ومائة. التقريب ١/٢٠٢.

٨ ـ لم أجد ترجمته، وقال الذهبي في تلخيص العلل المتناهية: واه ص١٠٢٥ (٧٤٨).

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، من طريق أبي صخر ٢/٤٠٠.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الزبير بن بكار عن خالد بن وضاح عن أبي حازم، ورواه أبو صخر حميد بن زياد عن أبي حازم أيضاً، وتفرد به ابن وهب أيضاً. أطراف الغرائب، مسند أبي هريرة ١/٣١٠. =

س ٨٤٣ ـ وسئل عن حديث علي بن علقمة[١] عن ابن مسعود عن النبي ﷺ «إذا اختلف الناس بينهم كان ابن سمية[٢] على الحق وما خيّر ابن سمية بين أمرين إلاّ اختار أرشدهما».

فقال: يرويه عمار الدهني، واختلف عنه، فرواه علي بن هاشم عن عمار بن رُزيق عن عمار الدهني عن سالم بن[٣] أبي الجعد عن علي بن علقمة عن ابن مسعود[٤].

وخالفه[٥] الثوري ـ من رواية قاسم الجرمي عنه ـ فرواه عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد، عن أبيه عن ابن مسعود.

وخالفه وكيع ومعاوية بن هشام[٦] وغيرهما، فرووه عن الثوري عن عمار عن سالم بن أبي الجعد عن ابن مسعود[٧]. ولم يذكر بينهما أحداً.

= والحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان، من طريق أبي صخر، وفيه: عن أبي حازم عن أبي هريرة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولا أعلم له علة ولم يخرجاه، وقال الذهبي: علته انقطاعه، فإن أبا حازم هذا هو المديني لا الأشجعي ولم يلق أبو صخر الأشجعي ولا المديني لقي أبي هريرة ٢٣/١.
وتملم الرازي في فوائده ٢/١٤٩/١٥.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات، باب شهادة أهل العصبية، من طريق أبي صخر ٢٣٦/١٠ ـ ٢٣٧.
وأيضاً في شعب الإيمان، من طريق أبي صخر ٢/٤٧/١/٣ ـ ١/٤٨.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة الحر بن محمد بن اشكاب، من طريق خالد ٢٨٩/٨.
وذكره أيضاً في ترجمة علي بن الحسن بن جبير ٣٧٦/١١.
وابن الجوزي في العلل المتناهية، في معاشرة الناس، حديث الألفة عن خالد بن الوضاح، وقال: قال الدارقطني: وقد روي عن سهل بن سعد وغيره، والصحيح عن أبي حازم عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود قوله ٢٥٧/٢ ـ ٢٥٨ (١٢٤٢).

١ ـ علي بن علقمة الأنماري: بفتح الهمزة وسكون النون، الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٤١/٢.
٢ ـ هو: عمار بن ياسر.
٣ ـ في (م): (بن) غير موجود.
٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق ضرار بن صرد ثنا علي بن هاشم وفيه عن علقمة ١١٧/١٠ ـ ١١٨ (١٠٠٧١).
وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه ضرار بن صرد، وهو ضعيف. مجمع الزوائد، الفتن ٢٤٣/٧.
٥ ـ من (وخالفه الثوري ـ إلى ـ ابن مسعود) غير موجود في (م).
٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.
٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، ما ذكر في عمار عن وكيع ١١٩/١٢. =

وكذلك رواه عمر بن سعيد أخو سفيان الثوري وصباح بن يحيى المزني[1] عن عمار الدهني. وكذلك قال معاوية بن هشام (٢/١٢/١) عن عمار بن رزيق[2] عن عمار الدهني[3] عن سالم بن أبي الجعد عن ابن مسعود. وهو[4] أصحها.

حدثنا أبو ذر أحمد بن محمد بن أبي بكر الواسطي ثنا النعمان بن جابر الأودي[5] الموصلي أنبأ[6] أبي[7] ثنا القاسم بن يزيد الجرمي عن سفيان الثوري عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه عن عبد الله[8] عن النبي ﷺ قال: «ما خير ابن سمية بين أمرين قط إلا اختار أيسرهما».

س ٨٤٤ ـ وسئل عن حديث عامر الشعبي عن عبد الله قال: «من زعم أن رسول الله ﷺ رأى ربه فقد أعظم الفرية على الله عز وجل[9]، وإنما رأى جبرئيل عليه السلام[10] له ستمائة جناح».

فقال: حدثنا أبو بكر الشافعي ثنا أحمد بن هارون البرديجي، ثنا عبد الله ابن محمد بن زكريا الأصبهاني[11] ثنا علي بن بشر[12] ثنا عون بن

= والطبراني في الكبير، من طريق معاوية بن هشام عن عمار الدهني ١١٨/١٠ (١٠٠٧٢).
والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، في فضائل عمار، من طريق وكيع وقال: صحيح على شرط الشيخين إن كان سالم بن أبي الجعد سمع من عبد الله بن مسعود ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣٨٨/٣.

١ ـ قال البخاري: فيه نظر، تقدم في السؤال رقم٣٣١.

٢ ـ في (م): (دونق) وهو خطأ.

٣ ـ في (م): (الذهبي) وهو خطأ.

٤ ـ في (هـ): (هو) ساقط.

٥ ـ النعمان بن جابر الأودي، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: شيخ يروي عن أبي نعيم وعبد الرحمن ابن شريك، حدثنا علي بن إبراهيم بن الهيثم البلدي. الثقات ٢٠٩/٩.

٦ ـ في (هـ): (ثنا).

٧ ـ يبحث عن ترجمته.

٨ ـ في (هـ): (عن عبد الله) غير موجود.

٩ ـ في (هـ): (عز وجل) غير موجود.

١٠ـ في (هـ): (عليه السلام) غير موجود.

١١ـ عبد الله بن محمد بن زكريا بن يحيى بن أبي زكريا، وهو ابن أخي عبد الوهاب بن زكريا، أبو محمد، مقبول القول من الثقات، له المصنفات الكثيرة توفي سنة ست وثمانين ومائتين. أخبار أصبهان ٦١/٢ ـ ٦٢.

١٢ـ علي بن بشر بن عبيد الله بن أبي مريم الأموي الأصبهاني، قال أبو الشيخ: كان ضعيفاً، وقال أبو نعيم: =

عمارة[1] ثنا الخليل بن أحمد صاحب كتاب العين[2] عن عاصم عن الشعبي عن عبد الله بذلك كذا قال الخليل.

والمحفوظ عن الشعبي عن مسروق عن عائشة[3].

س ٨٤٥ ـ وسئل عن حديث[4] الرضراض[5] بن أسعد عن ابن مسعود «كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة».

فقال: هذا[6] حديث يرويه مطرف بن طريف الحارثي، واختلف عنه، فرواه محمد بن فضيل وأسباط بن محمد وجرير بن عبد الحميد وغيرهم عن مطرف عن

= في حديثه نكارة. اللسان ٢٠٧/٤ ـ ٢٠٨.

١ ـ عون بن عمارة القيسي، أبو محمد البصري ضعيف، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. التقريب ٩٠/٢.

٢ ـ هو: الفراهيدي.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير سورة النجم ٦٠٦/٨ (٤٨٥٥).
وأيضاً في التوحيد مختصراً ٣٦١/١٣ (٧٣٨٠).
وأيضاً في باب قول الله تعالى ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك ..﴾ الآية مختصراً ٥٠٣/١٣ (٧٥٣١).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب معنى قول الله عز وجل ﴿ولقد رآه نزلة أخرى﴾ وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلة الإسراء ٨٩/١ ـ ٩٠.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة الأنعام وقال: هذا حديث حسن صحيح.
ومسروق بن الأجدع يكنى أبا عائشة ١٠٤/٤ ـ ١٠٥.
وأيضاً في تفسير سورة النجم ١٨٨/٤ ـ ١٨٩.
والنسائي في تفسير سورة النجم ص٢١٢ (٥٤٤).
وابن جرير الطبري في تفسير سورة النجم ٣٠/٢٧، وابن مندة في كتاب الإيمان ٧٤٠/٣ ـ ٧٤٦ (٧٦٣ ـ ٧٦٩).

٤ ـ ذكره الخطيب نقلاً عن البرقاني بأنه قال: أملى علي أبو الحسن حديث الرضراض باختلاف وجوهه وذكر خطأ البخاري (الصواب ابن المديني) فيه فألحقته بالعلل، ونقلته إليها أو كما قال. تاريخ بغداد ٣٨/١٢.

٥ ـ رضراض بن أسعد، قال ابن أبي حاتم: روى عن علي وعبد الله، روى عنه أبو الجهم سليمان بن الجهم، ولم يذكر فيه جرحاً، وقال البخاري: سمع قيس بن ثعلبة عن عبد الله كنت أسلم .. الحديث ولم يذكر فيه جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: يروي عن قيس بن ثعلبة عن عبد الله، روى عنه أهل الكوفة وجاء في الطبقات لابن سعد أبو الرضراض وقال: روى عن عبد الله عن النبي ﷺ في الصلاة، وكذلك ورد في مسند أحمد: أبو الرضراض. التاريخ الكبير ٣٤٠/١/٢ ـ ٣٤٢، الطبقات الكبرى ٢٠٣/٦، مسند أحمد ٤٠٤/١، الجرح والتعديل ٥٢١/٢/١، الثقات ٣١٣/٦.

٦ ـ في (م): (هو).

أبي الجهم سليمان بن الجهم عن الرضراض عن عبد الله بن مسعود[1].

ورواه أبو كدينة يحيى بن المهلب عن مطرف عن أبي الجهم[2] عن الرضراض قال حدثني قيس بن ثعلبة[3] عن ابن مسعود[4].

وذكر علي بن المديني هذا الحديث في المسند[5] فقال: كنت أحسبه متصلاً حتى رأيت أبا كدينة رواه عن مطرف فأدخل بين الرضراض وبين ابن مسعود رجلاً يقال له قيس بن ثعلبة، وقيس هذا غير معروف.

وهذا القول وهم من أبي كدينة، والصحيح قول من قال عن الرضراض عن ابن مسعود وبين أبو حمزة السكري في روايته عن مطرف (٢/١٢/٢) بهذا الحديث، فقال: عن أبي الجهم عن الرضراض رجل[6] من بني قيس بن ثعلبة عن ابن مسعود.

والقول قول أبي حمزة بمتابعة من قدمت[7] ذكرهم عن مطرف.

وروى هذا الحديث قبيصة[8] بن الليث الأسدي عن مطرف عن الشعبي عن الرضراض عن ابن مسعود.

ووهم في ذكر الشعبي والصحيح عن مطرف عن أبي الجهم، والله أعلم.

س ٨٤٦ ـ وسئل عن حديث فُلفُلة الجعفي[9] عن ابن مسعود قال: «نزل

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق محمد بن فضيل وفيه أبو الرضراض ٤٠٩/١.
وأيضاً من طريق أسباط وابن فضيل ٤١٥/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن فضيل وفيه أيضاً أبو الرضراض ٤٧٧.

٢ ـ في (م): (جهم).

٣ ـ قيس بن ثعلبة عن ابن مسعود، قال ابن المديني: غير معروف، وقال الدارقطني: وهم أبو كدينة فيه، وإنما هو عن أبي الجهم عن رضراض رجل من بني قيس بن ثعلبة عن ابن مسعود. اللسان ٤٧٧/٤.

٤ ـ ذكره البخاري في تاريخه الكبير عن أحمد بن سعيد عن إسحاق السلولي سمع أبا كدينة، وقال: قال بعضهم: من بني قيس بن ثعلبة ٢/١/٣٤٠ ـ ٣٤٢.

٥ ـ لما نعثر على مسند علي بن المديني المعلل.

٦ ـ في (م): (عن رجل) وهو خطأ.

٧ ـ في (هـ): (قدمنا).

٨ ـ في (م): (فتبعه).

٩ ـ فُلفُلة بن عبد الله الجعفي الكوفي، مقبول، من الثانية. التقريب ١١٤/٢.

القرآن على سبعة أحرف[1] من سبعة أبواب، ونزلت الكتب من باب واحد على حرف واحد».

فقال: يرويه أبو همام الوليد بن قيس السكوني، واختلف عنه، فقال الثوري: عن أبي همام الوليد بن قيس عن القاسم بن حسان[2] عن فلفلة[3].

وقال زهير: عن أبي همام عن عثمان بن حسان[4] عن فلفلة[5].

وقول الثوري أشبه بالصواب.

س ٨٤٧ ـ وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

فقال: رفعه أبو شهاب الحناط[6]، حدثناه ابن منيع[7] ثنا أبو الربيع الزهراني ثنا أبو شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله بذلك[8].

وتابعه علي بن هشام بن البريد فرواه عن إسماعيل.

---

١ ـ في (هـ): (على سبعة أحرف) غير موجود.

٢ ـ القاسم بن حسان العامري الكوفي، مقبول من الثالثة. التقريب ٢/١١٦.
وفي التهذيب: قال أحمد بن صالح: ثقة، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله ٧/٣١١.

٣ ـ أخرجه النسائي في فضائل القرآن، من كم أبواب نزل القرآن ص٥٣ (٩).

٤ ـ عثمان بن حسان العامري، ويقال: القاسم بن حسان، وبعثمان أشبه، روى عن فلفلة الجعفي، روى عنه أبو همام الوليد بن قيس، ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٣/١/١٤٨.

٥ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ١/١٠٢.
وذكره المزي في تحفة الأشراف عن زهير، وقال: قال أبو حاتم: وهو بعثمان أشبه ٧/١٣٣.

٦ ـ هو: عبد ربه، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٧ ـ هو: عبد الله بن محمد بن عبد العزيز.

٨ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق محمد بن الصلت قال: نا أبو شهاب، وقال: وهذا الحديث قد روي عن عبد الله من غير وجه ١/١٩٥/٢.
والخرائطي في مساوىء الأخلاق عن أبي غالب محمد بن أحمد بن النضر الأزدي ثنا أبو الربيع الزهراني ح/ وحدثنا عبد الله بن أحمد الدورقي ثنا خلف بن هشام البزار ثنا أبو شهاب الحناط مرفوعاً ٢/٧٦١ ـ ٧٦٢ (٥٤٨).
والطبراني في الكبير، عن علي بن عبد العزيز ثنا عاصم بن علي ثنا أبو شهاب ١٠/٢٢٧ (١٠٣٩٩).
والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن وشاح من طريق ابن منيع ٣/٣٣٦.

قاله سهل بن عثمان[1] عنه.

ووقفه يحيى القطان وعلي بن مسهر وغيرهما عن إسماعيل عن قيس.

ورواه سلمة بن كهيل عن قيس بن أبي حازم عن ابن مسعود عن النبي ﷺ مرفوعاً.

والصحيح موقوف.

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى عن إسماعيل ثنا قيس عن عبد الله قال: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام».

وحدثنا الشافعي ثنا علي بن العباس بن الوليد المقانعي[2] ثنا جعفر بن بنت أبي أسامة[3] ثنا عبد الله بن إسماعيل بن يحيى بن (٢/١٣/١) سلمة بن كهيل[4] ثنا محمد بن الصلت[5] عن قيس[6] عن سلمة بن كهيل عن قيس بن أبي حازم عن ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث».

س ٨٤٨ ـ وسئل عن حديث قيس عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «إذا كان أجل الرجل بأرض أتت[7] الحاجة له فيعمد إليها ...» الحديث.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، فرفعه[8] عنه عمرو بن علي المقدمي ومحمد بن خالد الوهبي وهشيم ـ من رواية موسى بن حيان[9] عن ابن مهدي

---

١ ـ أحد الحفاظ له غرائب، تقدم في السؤال رقم٦٨٦.

٢ ـ في (م): (المتابعي) وهو خطأ.

٣ ـ هو: جعفر بن محمد بن الهذيل.

٤ ـ يبحث عن ترجمته.

٥ ـ هو: أبو جعفر الأسدي الأصم.

٦ ـ هو: ابن الربيع، صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٧ ـ في (م): (دعت).

٨ ـ في (هـ): (رفعه).

٩ ـ موسى بن محمد بن حيان: بالمهملة، وقد نقطه بجيم في أماكن ابن الأزهر الصريفيني فوهم ـ أبو عمران البصري، ضعفه أبو زرعة، قال ابن أبي حاتم ترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأه علينا، وكان أخرجه قديماً في فوائده، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: كنيته أبو عمران ربما خالف، مات سنة بضع وثلاثين ومائتين. انظر: الجرح والتعديل ١٦١/١/٤، الميزان ٢٢١/٤، اللسان ١٣٠/٦.

عنه[1] ـ وغيره يرويه عن هشيم ولا[2] يرفعه.

وكذلك رواه ابن عيينة ويحيى القطان وغيرهما موقوفاً، وهو الصواب.

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى ثنا إسماعيل عن قيس قال: قال عبد الله: «إذا كان أجل أحدكم بأرض أتى له الحاجة فيعمد إليها فإذا كان أقصى أثره قبض فتقول الأرض يوم القيامة هذا ما استودعتني».

س ٨٤٩ ـ وسئل عن حديث قبيصة بن جابر عن ابن مسعود عن النبي ﷺ «لعن الله الواشمات».

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه، فرواه شيبان، وأبو عوانة[3] وأبو حمزة السكري عن عبد الملك بن عمير عن العُريان بن الهيثم[4] عن قبيصة ابن جابر[5].

وقال أبو شيبة إبراهيم بن عثمان[6] عن عبد الملك عن قبيصة. ولم يذكر

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له، من طريق عمر بن علي، وفي الزوائد: إسناده صحيح ورجاله ثقات ٢/١٤٢٤ (٤٢٦٣).
والبزار في مسنده، من طريق عمر وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه إلا عمر بن علي المقدمي ١/١٩٥/٢.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق محمد بن خالد، وقال قال أبي: الكوفيون لا يرفعونه، قال أبو محمد: هذا الحديث معروف بعمر بن علي بن مقدم تفرد به عن إسماعيل بن أبي خالد وتابعه على روايته محمد بن خالد الوهبي ١/٣٦٢ (١٠٧٣).
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق موسى بن محمد بن حيان البصري ثنا ابن مهدي ١٠/٢٢٩ (١٠٤٠٣).
وأخرجه الحاكم في المستدرك، في الجنائز، من طريق محمد بن خالد الوهبي ١/٣٦٧ .

٢ ـ في (م): (لا) ساقط.

٣ ـ في (م): (أبو معاوية).

٤ ـ العريان: بضم أوله وسكون الراء بعدها تحتانية، ابن الهيثم بن الأسود النخعي الكوفي الأعور، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢/٢٠.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، المتفلجات، من طريق أبي حمزة وأبي عوانة والحسين بن واقد عن عبد الملك ٨/١٤٨ ـ ١٤٩.
والطيالسي في مسنده، عن أبي عوانة ص٥١ (٣٩٠).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شيبان وأبي عوانة ١/٩٤.

٦ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٦٧.

العريان بن الهيثم، وقول من ذكر العريان فيه أصح.

س ٨٥٠ - وسئل عن حديث قَبيصة بن بُرمة[١] عن عبد الله «لا أحب أن يكون مؤذنوكم[٢] عماينكم ولا قراءكم».

فقال: يرويه الثوري عن واصل الأحدب عن قبيصة بن بُرمة[٣].

وكذلك رواه شعبة وزائدة عن الثوري، فوهم عليه فيه[٤] فقال: عن الثوري عن أبي حصين عن قبيصة بن برمة عن عبد الله.

والأول أصح.

---

١ - قبيصة: بفتح أوله وكسر الموحدة - ابن برمة: بضم الموحدة وسكون الراء - الأسدي مختلف في صحبته، وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين. التقريب ١٢٢/٢.

٢ - في (هـ): (موذنكم).

٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب المؤذن الأعمى، عن الثوري ٤٧١/١ (١٨١٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في أذان الأعمى، عن وكيع عن سفيان ١١٦/١ - ١١٧.
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق وأبي نعيم وزائدة عن الثوري ٢٩٤/٩ (٩٢٦٩، ٩٢٧٠).
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات. مجمع الزوائد، أذان الأعمى ٢/٢.

٤ - في (هـ): (فيه عليه).

ومن حديث مسروق عن عبد الله

س ٨٥١ ـ (٢/١٣/٢) وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ «لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض».

فقال: يرويه أبو الضحى عن مسروق عن[1] ابن مسعود، واختلف عنه[2] على الأعمش[3] فرواه أبو بكر بن عياش[4] عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود[5].

واختلف عن شريك[6] فرواه أبو أحمد الزبيري عن شريك عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن عمر[7].

وخالفه إسحاق بن محمد العزرمي[8]، ورواه عن شريك عن الأعمش عن أبي

١ ـ في (هـ): (عن ابن مسعود) غير موجود.

٢ ـ (عنه) من (م).

٣ ـ وقع في (م) هكذا:
(واختلف عنه على الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود عن ابن عمر، وخالفه إسحاق ابن محمد العزرمي فرواه شريك عن الأعمش عن أبي الضحى عن ابن عمر، ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن معمر عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة، واختلف عن شريك فرواه أبو أحمد الزبيري عن شريك عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق مرسلاً وهو الصحيح.

٤ ـ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم١٠.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في تحريم الدم، تحريم القتل، وفيه عبد الله ولم ينسبه ١٢٧/٧.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام قد روي بعضه عن النبي من وجوه بألفاظ مختلفة، وروي عن عبد الله من وجه آخر بعض كلامه ولا نعلم يروى بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ١/٢٠٠/١ ـ ٢.
والطبراني في الكبير ١٩٢/١٠ (١٠٣٠١).

٦ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٧ ـ أخرجه النسائي في سننه، وقال: هذا خطأ والصواب مرسل ١٢٦/٧ ـ ١٢٧.

٨ ـ ذكره ابن حبان في الثقات وسكت أبو حاتم، تقدم في السؤال رقم٣١٤.

الضحى عن ابن عمر.

ورواه أبو معاوية وغيره عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق مرسلاً[1] وهو الصحيح.

ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[2] عن معمر عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة.

س ٨٥٢ - وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إذا تكلم الله تعالى بالوحي سمع أهل السماء للسماء[3] صلصلة كجر السلسلة على الصفا ...» الحديث.

فقال: يرويه الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق، واختلف عن الأعمش، فرواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش مرفوعاً[4].

حدث به عنه إبراهيم بن سعيد الجوهري وأحمد بن أبي[5] سريج الرازي وعلي ابن اشكاب[6].

وكذلك رواه قُرّان[7] بن تمام عن الأعمش، وقال فيه: رفع الحديث.

ورواه أصحاب أبي معاوية غير[8] من سمينا وأصحاب الأعمش موقوفاً[9].

---

١ - أخرجه النسائي في سننه، من طريق أبي معاوية ويعلى عن الأعمش ١٢٧/٧.

٢ - في (هـ): (داود) وهو خطأ. وهو صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢١٣.

٣ - في (م): (للسماء) غير موجود.

٤ - أخرجه أبو داود في سننه، في السنة، باب في القرآن، عن أحمد بن أبي سريج الرازي وعلي بن الحسين ابن إبراهيم وعلي بن مسلم قالوا: نا أبو معاوية ٣٧٨/٤.
والبيهقي في الأسماء والصفات، من طريق علي بن اشكاب، وأيضاً أورده من طريق أبي داود السجستاني، وقال: ورواه شعبة عن الأعمش موقوفاً، وقيل عنه أيضاً مرفوعاً، وروي من وجهين آخرين مرفوعاً ص٢٦٢ - ٢٦٣.

٥ - في (م): (أبي) ساقط، وهو أحمد بن الصباح.

٦ - هو: علي بن الحسين بن إبراهيم.

٧ - في (م): (قرار) وهو خطأ. وهو: قران: بضم أوله وتشديد الراء، ابن تمام الأسدي، الكوفي، نزيل بغداد، صدوق ربما أخطأ، مات سنة إحدى وثمانين ومائة. التقريب ١٢٤/٢.

٨ - في (م): (عن).

٩ - ذكره البخاري تعليقاً في صحيحه عن مسروق عن ابن مسعود ٤٥٢/١٣ - ٤٥٣. =

وروي عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى مرفوعاً[1]. حدث به عنه إبراهيم بن بشار[2] عن ابن عيينة، والموقوف هو المحفوظ.

س ٨٥٣ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله قال: ذكر النوم عند النبي ﷺ فقال: «ناموا فإذا انتبهتم فأحسنوا».

فقال: أسنده يحيى بن المنذر[3] عن إسرائيل عن أبي حصين[4] عن يحيى بن وثاب عن مسروق عن عبد الله[5].

والصواب موقوف.

س ٨٥٤ ـ وسئل (٢/١٤/١) عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي[6] ﷺ: «يجمع الأولون والآخرون في صعيد واحد ...» الحديث بطوله، وفيه صفة الجنة.

فقال: يرويه المنهال بن عمرو[7] واختلف عنه، فرواه زيد بن أبي أنيسة، وأبو خالد الدالاني[8] عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة عن[9] مسروق عن عبد الله[10].

= وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات، باب ما جاء في إسماع الرب عز وجل بعض كلامه، من طريق سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية ص٢٦٢.

١ ـ ذكره ابن حجر في الفتح ١٣/٤٥٦.

٢ ـ حافظ له أوهام، تقدم في السؤال رقم٦٣٢.

٣ ـ يحيى بن المنذر الكندي، عن إسرائيل، ضعفه الدارقطني وغيره، وقال العقيلي: في حديثه نظر. الضعفاء للعقيلي ٤/٤٣١، الميزان ٤/٤١١.

٤ ـ هو: عثمان بن عاصم الأسدي.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن إسرائيل بهذا الإسناد فأسنده إلى النبي ﷺ إلا يحيى بن المنذر ١/٢٠١/٢.
والهيثم بن كليب في مسنده ٤٩/١ ـ ٢.

٦ ـ في (هـ): (قال رسول الله).

٧ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٩٣.

٨ ـ هو: يزيد بن عبد الرحمن، صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم١٥٨.

٩ ـ في (هـ): (عن) ساقط.

١٠ـ أخره الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق زيد ٤٩/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق زيد وأبي خالد، وقال: واللفظ لحديث زيد بن أبي أنيسة ٩/٤١٦ ـ ٤٢١ =

ورفعه زيد بن أبي أنيسة من أوله إلى آخره، رفعه أبو خالد الدالاني في آخره.

ورواه الأعمش عن المنهال بن عمرو، فقال: عن قيس بن السكن وأبي عبيدة عن عبد الله، ولم يذكر فيه مسروقاً، ووقف الحديث[1].

ورواه عبد الأعلى بن أبي المساور[2] عن المنهال بإسناد الأعمش إلا أنه رفعه إلى النبي ﷺ.

ورواه إدريس الأودي عن المنهال عن قيس بن السكن عن عبد الله موقوفاً. ولم يذكر فيه أبا عبيدة ولا مسروقاً.

ورواه إسماعيل بن عياش[3] عن أبي فروة يزيد بن سنان[4] عن زيد بن أبي أنيسة عن المنهال بن عمرو فقال: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. ووهم فيه.

قال ذلك هياج بن بسطام[5] عن إسماعيل.

والصحيح حديث أبي خالد الدالاني وزيد بن أبي أنيسة عن المنهال عن أبي عبيدة عن مسروق عن عبد الله مرفوعاً.

س ٨٥٥ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «الطيرة شرك، وليس منا[6] إلا، ولكن الله يذهبه[7] بالتوكل».

= (٩٧٦٣). وابن مندة في الإيمان، من طريق زيد، وقال: وهذا إسناد صحيح، أخرجه النسائي، ورواه أبو خالد الدالاني عن المنهال نحوه ٧٩٩/٣.

قال الهيثمي: رواه كله الطبراني من طرق، رجال أحدها رجال الصحيح غير أبي خالد الدالاني وهو ثقة. مجمع الزوائد ٣٤٠/١٠ ـ ٣٤٣.

١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجنة، عن أبي معاوية عن الأعمش عن منهال عن قيس مختصراً بلفظ: إن الرجل من أهل الجنة ليؤتى بالكأس وهو جالس مع زوجته فيشربها ثم يلتفت إلى زوجته فيقول: قد ازددت في عيني سبعين ضعفاً حسناً ١٠٨/١٣. وذكره ابن مندة في الإيمان عن الأعمش ٧٩٩/٣.

٢ ـ عبد الأعلى بن أبي المساور الزهري، أبو مسعود الجرار: بالجيم ورائين، الكوفي، نزل المدائن، متروك، وكذبه ابن معين، مات بعد الستين ومائة. التقريب ٤٦٥/١.

٣ ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ في (هـ): (يزيد بن سنان أبي فروة) وهو الرهاوي. وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٣٥.

٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٦ ـ في (هـ): (منالا).

٧ ـ في (م): (يذهب).

فقال: يرويه منصور، واختلف عنه، حدث به عمرو بن أبي قيس[1] عن منصور عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله.

ووهم وهماً قبيحاً، والصواب عن منصور عن سلمة بن كهيل عن عيسى ابن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله[2].

قاله جرير عن منصور.

وكذلك قال الثوري[3] عن سلمة بن كهيل[4].

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٢ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق إسرائيل عن منصور ص٤٦٦.
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل ٤٣٨/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا؟ من طريق شعبة عن سلمة ٣١٢/٤.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شعبة ١/٧٢.
والحاكم في المستدرك، في الإيمان، من طريق شعبة، وقال: هذا حديث صحيح سنده، ثقات رواته ولم يخرجاه ١٧/١ ـ ١٨.
والبغوي في شرح السنة، في الطب والرقي، باب ما يكره من الطيرة إلخ من طريق شعبة ١٧٧/١٢ ـ ١٧٨ (٣٢٥٧).

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الكهانة، باب في الطيرة ٢٤/٤.
والترمذي في سننه، في السير، باب ما جاء في الطيرة، وقال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: وما منا ولكن يذهبه بالتوكل، قال سليمان هذا عندي قول عبد الله بن مسعود.
وقال الترمذي أيضاً: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل.
وروى شعبة أيضاً عن سلمة هذا الحديث ٤٠٠/٢.
وابن ماجه في سننه، في الطب، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة ١١٧٠/٢ (٣٥٣٨).
وأحمد في مسنده ٣٨٩/١ ـ ٤٤٠.
والبخاري في الأدب المفرد، باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً ٢٣٤ (٩٠٩).
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١/١٩١/١ ـ ٢.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٨٠. والهيثم بن كليب في مسنده ١/٧٢.
وابن حبان في صحيحه، وقال: قلت: قول (وما منا ... إلخ) من قول ابن مسعود. موارد الظمآن، باب ما جاء في الطيرة ٣٤٥ (١٤٢٧).

٤ ـ في (م): (عن سلمة بن كهيل عن عبد الله).

س ٨٥٦ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «العينان تزنيان ...» الحديث.

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[١] عن أبي الضحى، واختلف عنه، فرواه همام عن عاصم (٢/١٤/٢) مرفوعاً[٢].

ورواه أبو عوانة عن عاصم موقوفاً.

وكذلك روي عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي الضحى موقوفاً.

والموقوف أصح.

س ٨٥٧ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب».

فقال: يرويه الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق.

حدث به عنه شعبة وزائدة وأبو عوانة وعلي بن مسهر وعبد الله بن إدريس، وأبو معاوية ووكيع وعيسى بن يونس وأبو أسامة وجرير وعبد الله بن داود ومحمد ابن ربيعة وحبان بن علي وأسباط بن محمد ومحمد بن عبيد وابن نمير وجعفر بن عون[٣].

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤١٢/١.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله مرفوعاً إلا همام ١/٢٠٠/١.

وأبو يعلى في مسنده ص٤٩٤ ـ ٤٩٥.

والهيثم بن كليب في مسنده ٤٦/٢.

والخرائطي في مساويء الأخلاق ٧٠٢/٢ ـ ٧٠٣ (٤٩٩).

والطبراني في الكبير ١٩٢/١٠ (١٠٣٠٣).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مسروق، وفيه عفان قال ثنا عاصم ٩٨/٢.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب ليس منا من ضرب الخدود، من طريق سفيان عن الأعمش ١٦٦/٣ (١٢٩٧).

وأيضاً في باب ما ينهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة، من طريق حفص ١٦٦/٣ (١٢٩٨).

وأيضاً في المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية، من طريق سفيان عن الأعمش وأيضاً من طريق سفيان عن زبيد ٥٤٦/٦ (٢٥١٩). =

وخالفهم يزيد بن هارون ووهب بن جرير فروياه عن شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله.

والصحيح حديث عبد الله بن مرة عن مسروق.

ورواه عبد المؤمن بن عبيد الله القيسي[1] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة. ووهم فيه وهماً بعيداً.

وتابعه عبد الله بن عبد القدوس[2] على وهمه.

ورواه مع عبد الله بن مرة إبراهيم النخعي عن مسروق، حدث به عنه زبيد ابن الحارث، ورواه عنه سفيان الثوري[3]. وهو صحيح عنه.

= ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية، من طريق أبي معاوية ووكيع وابن نمير وجرير وعيسى بن يونس ١/٥٥ ـ ٥٦.

والنسائي في سننه، في الجنائز، دعوى الجاهلية، من طريق عيسى وابن إدريس ٣/٢٩.

وابن ماجه في سننه، في الجنائز، من طريق وكيع ١/٥٠٤ ـ ٥٠٥ (١٥٨٤).

والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٣٨ (٢٩٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، عن أبي معاوية ٣/٢٨٩.

وأحمد في مسنده من طريق وكيع ١/٤٣٢، ومن طريق أبي معاوية ١/٤٥٦، ومن طريق شعبة ١/٤٦٥.

والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية ١/٢٠٠/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي معاوية ص٤٧٨.

والخرائطي في مساوىء الأخلاق، من طريق أبي معاوية ٣/٩٩٦ (٧٢٠).

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ابن نمير وشعبة ١/٤٧.

والبيهقي في الكبرى، في الجنائز، من طريق سفيان وشعبة ٤/٦٣ ـ ٦٤.

١ ـ في (م): (عبيد) وفي (هـ): (عبيد الله) وكذلك في الثقات لابن حبان ٨/٤١٧، كما ورد في نسختي العلل (القيسي) ولكن في التاريخ الكبير ٣/٢/١١٦، والجرح والتعديل ٣/١/٦٦، والضعفاء للعقيلي ٣/٩٣، والميزان ٣/٦٧٠، واللسان ٤/٧٦ أنه (عبد المؤمن بن عبد الله العبسي) وعبد المؤمن بن عبد الله هو ابن خالد العبسي، أبو الحسن الكوفي، روى عن الأعمش، قال أبو حاتم: مجهول، قال العقيلي: حديثه غير محفوظ، وسكت البخاري، وذكره ابن حبان في الثقات.

٢ ـ صدوق رمي بالرفض وكان أيضاً يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٩٣.

٣ ـ أخرجه البخاري في صحيحه، في الجنائز، باب ليس منا من شق الجيوب ٣/١٦٣ (١٢٩٤).

والترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في النهي عن ضرب الخدود وشق الجيوب عند المصيبة، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢/١٣٤.

والنسائي في سننه، في الجنائز، ضرب الخدود ٣/٢٠، وأيضاً في شق الجيوب ٣/٢١.

وابن ماجه في سننه، في الجنائز ١/٥٠٤ (١٥٨٤). =

وحدث به عنه[١] مومل بن اهاب[٢] عن الفريابي عن الثوري عن إبراهيم، ووهم وإنما رواه الثوري عن زبيد.

وروى هذا الحديث أيضاً موسى بن عقبة عن أبي إسحاق السبيعي عن مسروق، وهو غريب عنه، تفرد به محمد بن جعفر بن أبي كثير عنه[٣].

قيل[٤]: فإن ابن لهيعة[٥] رواه عن موسى بن عقبة عن أبي إسحاق كذلك.

فقال: لا أحفظه، وقال إسرائيل عن أبي إسحاق عن مسروق «نهى رسول الله ﷺ عن لطم الخدود وشق الجيوب».

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز ومحمد بن سهل بن الفضيل وأحمد بن عبد الله ابن محمد الوكيل قالوا: ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى (٢/١٥/١) عن سفيان حدثني زبيد عن إبراهيم عن مسروق[٦] عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب، أو دعا بدعوى الجاهلية».

س ٨٥٨ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال[٧]: «ما من حاكم يحكم بين الناس إلا حشر يوم القيامة، وملك آخذ بقفاه

= وابن أبي شيبة في مصنفه ٢٨٩/٣. وأحمد في مسنده ٣٨٦/١، ٤٤٢.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٨٣، وابن الجارود في المنتقى ص١٨٣ (٥١٦).
والخرائطي في مساويء الأخلاق ٩٩٤/٣ ـ ٩٩٥ (٧١٩).
والهيثم بن كليب في مسنده ١/٤٧.
وأبو نعيم في الحلية ٣٩/٥.
والبيهقي في الكبرى ٦٣/٤.

١ ـ في (هـ): (عنه) غير موجود.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٣ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: يرويه إسرائيل عن أبي إسحاق عن مسروق قال: «نهى رسول الله ﷺ ...» مرسل، قلت لأبي: أيهما صحيح؟ قال: إسرائيل أحفظ، وموسى بن عقبة يروي هذه الأحاديث عن رجل يقال له: عبد الله بن علي عن أبي إسحاق، وعبد الله هذا رجل مجهول ٣٥٧/١ ـ ٣٥٨ (١٠٥٩).

٤ ـ في (هـ): (قلت).

٥ ـ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٦ ـ في (م): (عن مسروق عن عبد الله) غير موجود.

٧ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

حتى يقفه[1] على جهنم ثم يرفع رأسه إلى الله تعالى[2] فإن قال: ألقه ألقاه في مهوى أربعين خريفاً».

فقال: يرويه مجالد[3] عن الشعبي عن مسروق، رفعه يحيى بن سعيد القطان عن مجالد[4].

وتابعه علي بن صالح.

ووقفه عبد الرحيم بن سليمان وهشيم ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن مجالد.

والموقوف هو الصحيح.

س ٨٥٩ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون».

فقال: يرويه الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق مرفوعاً، حدث به أبو معاوية الضرير[5] ووكيع عن الأعمش[6].

---

١ ـ في (هـ): (يقف).

٢ ـ في (هـ): (عز وجل).

٣ ـ ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم٤٩.

٤ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الأحكام، باب التغليظ في الحيف والرشوة، وفي الزوائد في إسناده مجالد وهو ضعيف ٢/٧٧٥ (٢٣١١).

وأحمد في مسنده ١/٤٣٠.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أسنده عن مجالد إلا يحيى بن سعيد قال وسمعت عمرو ابن علي يذكر هذا الحديث عن يحيى بن سعيد ومحمد بن فضيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ، وأظن أن عمرو بن علي حمل حديث ابن فضيل على حديث يحيى في الرفع لأني لم أسمع أحداً رفعه عن ابن فضيل إلا عمرو بن علي فجمع فيه يحيى وابن فضيل ٢/١٩٨/١ ـ ١/١٩٩.

والطبراني في الكبير ١٠/١٩٦ (١٠٣١٣).

والدارقطني في سننه، في الأقضية والأحكام وغير ذلك ٤/٢٠٥.

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب آداب القاضي، باب فضل من ابتلي بشيء من الأعمال إلخ ١٠/٨٩.

٥ ـ في (هـ): (الضرير) غير موجود.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في اللباس، باب عذاب المصورين يوم القيامة، من طريق سفيان ابن عيينة حدثنا الأعمش ١٠/٣٨٢ (٥٩٥٠).

ومسلم في صحيحه، في اللباس، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة، من طرق جرير =

ووقفه الثوري عن الأعمش.

ورواه أيضاً حصين وحبيب بن حسان[1] ومنصور عن أبي الضحى مرفوعاً[2] من رواية عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور وغيره لا يرفعه عن منصور. ورفعه صحيح من حديث الأعمش.

س ٨٦٠ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله مرفوعاً: «أن الخبيث لا يكفر الخبيث ولكن الطيب يكفر السيء».

فقال: يرويه أبو حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق رفعه قيس عن[3] أبي حصين[4].

= ووكيع وأبي معاوية وسفيان عن الأعمش ٢٤٨/٢ ـ ٢٤٩.
والنسائي في سننه، في الزينة، ذكر أشد الناس عذاباً، من طريق أبي معاوية ٢١٦/٨.
والحميدي في مسنده عن سفيان ٦٤/١ ـ ٦٥ (١١٧).
والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن الأعمش وحصين عن أبي الضحى، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة بهذا الإسناد إلا يحيى بن أبي بكير وقد رواه غير واحد عن الأعمش وروي عن حصين أيضاً من غير حديث شعبة ٢٠١/١/١. وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي معاوية ص٤٧٩.

١ ـ قال أحمد والنسائي: متروك، تقدم في السؤال رقم١٩٢.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق عبد العزيز حدثنا منصور ٢٤٩/٢.
والنسائي في سننه، في الزينة، من طريق حصين بن عبد الرحمن ٢١٦/٨.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد العزيز ٣٧٥/١.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه الأعمش ومنصور وحصين عن مسلم عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ ٢٠٠/١/٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد العزيز عن منصور ص٤٦٨.
والطبراني في الكبير، من طريق حبيب بن حسان ١٩٤/١٠ (١٠٣٠٦).
وابن عدي في الكامل، في ترجمة حبيب بن حسان من طريق حبيب ٨١١/٢.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عيسى بن أبي حرب عن يحيى بن أبي بكير عن شعبة عن حصين ابن سليمان (هكذا) عن أبي الضحى عنه، ورواه الأعمش عن أبي الضحى، وتفرد به أحمد بن سهيل عن مسور بن مورع عنه. أطراف الغرائب ٢١٦/١ ـ ٢.

٣ ـ في نسختي العلل: (قيس بن أبي حصين) وهو خطأ.
وهو: قيس بن الربيع، صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده ص٣٨ (٢٩٦).
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد ٢٠١/١/٢. =

ووقفه إسرائيل عنه. والموقوف أشبه.

س ٨٦١ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله سأل قوم من اليهود رسول الله ﷺ عن الروح فسكت فظننا أنه يوحى إليه ثم قال: ﴿يَسْئَلُوْنَكَ عَنِ الرُّوْحِ قُلْ الرُّوْحُ[١] مِنْ أَمْرِ رَبِّي ... ﴾ الآية[٢].

فقال: يرويه عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله[٣].

وخالفه وكيع وعيسى بن يونس وعلي بن مسهر فرووه (٢/١٥/٢) عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله[٤].

= وأبو نعيم في الحلية في ترجمة مسروق (وفي النسخة قيس بن أبي حصين وهو خطأ) وعده من غرائب حديث مسروق ٩٧/٢.

١ ـ في (هـ): ﴿قل الروح من أمر ربي﴾ غير موجود.

٢ ـ سورة الإسراء: آية ٨٥.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب سؤال اليهود النبي ﷺ عن الروح إلخ ٥١٨/٢.
وأحمد في مسنده ٤١٠/١.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه أحد عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله إلا ابن إدريس وغير ابن إدريس يرويه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ١/٢٠٠/١.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في العلم، باب قول الله تعالى ﴿وما أوتيتم من العلم إلا قليلاً﴾ من طريق عبد الواحد حدثنا الأعمش ٢٢٣/١ ـ ٢٢٤ (١٢٥).
وأيضاً في التفسير، سورة الإسراء، من طريق حفص حدثنا الأعمش ٤٠١/٨ (٤٧٢١).
وأيضاً في الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال .. إلخ من طريق عيسى بن يونس ٢٦٥/١٣ (٧٢٩٧).
وأيضاً في التوحيد، باب قوله تعالى ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ من طريق وكيع ٤٤٠/١٣ ـ ٤٤١ (٧٤٥٦).
وأيضاً في باب قول الله تعالى ﴿إنما قولنا لشيء إذا أردناه﴾ من طريق عبد الواحد ٤٤٢/١٣ (٧٤٦٢).
ومسلم في صحيحه، من طريق حفص ووكيع وعيسى بن يونس ٥١٨/٢.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة الإسراء، من طريق عيسى، وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٣٨/٤.
وأحمد في مسنده، من طريق وكيع ٣٨٩/١، ٤٤٤ ـ ٤٤٥.
والبزار في مسنده، من طريق وكيع، وقال: وهذا الحديث رواه عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله وكيع وعلي بن مسهر وخالفهما ابن إدريس عن الأعمش ٢/١٦٠/١. =

وهو المشهور، ولعلهما صحيحان، وابن إدريس من الأثبات، ولم يتابع على هذا القول.

س ٨٦٢ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي[1] ﷺ «إن بني إسرائيل لما ظهر فيهم المنكر جعل الرجل يرى أخاه وجاره على المنكر فينهاه ثم لا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه، فضرب الله على قلوبهم ...» الحديث.

فقال: يرويه مؤمل[2] عن الثوري عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن مسروق[3] عن عبد الله[4].

ووهم في ذكر مسروق.

وخالفه أبو بكر الحنفي وعلي بن قادم وعباد بن موسى فرووه عن الثوري، عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله[5].

= وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الإسراء، من طرق وكيع وعبد الملك ابن معن والقاسم ابن معن عن الأعمش ١٠٤/١٥ ـ ١٠٥.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق وكيع ص٤٩٨.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عبد الواحد بن زياد ٤٤/٢.

وأيضاً من طريق ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله ٤٤/٢.

١ ـ في (هـ): (قال رسول الله).

٢ ـ هو ابن إسماعيل، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

٣ ـ في (م): (عن مسروق) ساقط.

٤ ـ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير آية ﴿لُعن الذين كفروا ...﴾ الآية ٢٠٥/٦.

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، تفسير سورة المائدة عن الثوري ٣٢/١.

وأخرجه أبو داود في سننه، في الملاحم، باب الأمر والنهي، من طريق يونس بن راشد عن علي بن بذيمة نحوه ٢١٣/٤.

وأيضاً من طريق عمرو بن مرة عن سالم عن أبي عبيدة ٢١٣/٤ ـ ٢١٤.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة المائدة، من طريق شريك عن علي بن بذيمة نحوه، وقال: قال عبد الله ابن عبد الرحمن قال يزيد: وكان سفيان الثوري لا يقول فيه عن عبد الله ثم قال: هذا حديث حسن غريب، وقد روي هذا الحديث عن محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ نحو هذا، وبعضهم يقول عن أبي عبيدة عن النبي ﷺ مرسل ٩٧/٤.

وأيضاً من طريق محمد بن أبي الوضاح عن علي ٩٧/٤.

وابن ماجه في سننه، من طريق محمد بن أبي الوضاح عن علي ١٣٢٨/٢ (٤٠٠٦). =

وغيرهم يرسله عن الثوري[1] ولا يذكر فيه ابن مسعود، والمرسل أصح من المتصل.

س ٨٦٣ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم مإلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه».

فقال: يرويه الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله مرفوعاً[2].

= وأحمد في مسنده، من طريق شريك نحوه ٣٩١/١.

وابن جرير الطبري في تفسيره من طريق عمرو بن قيس ومحمد بن أبي الوضاح عن علي وسالم الأفطس عن أبي عبيدة ٢٠٥/٦ ـ ٢٠٦.

والطبراني في الكبير، من طريق الأعمش وشريك ومسعر عن علي بن بذيمة نحوه ١٧٩/١٠ ـ ١٨٠ (١٠٢٦٤ ـ ١٠٢٦٦).

وأيضاً من طريق عمرو بن مرة عن أبي عبيدة وعن سالم عن أبي عبيدة نحوه ١٨٠/١٠ ـ ١٨١ (١٠٢٦٧، ١٠٢٦٨).

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، من طريق ابن مهدي نا سفيان ٩٧/٤.

وابن ماجه في سننه، في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من طريق ابن مهدي ١٣٢٧/٢ ـ ١٣٢٨ (٤٠٠٦).

وابن جرير الطبري، في تفسيره، من طريق ابن مهدي ووكيع ٢٠٦/٦.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الديات، باب قول الله ﴿أن النفس بالنفس والعين بالعين ...﴾ الآية، من طريق حفص حدثنا الأعمش نحوه.

ومسلم في صحيحه، في كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم، من طرق حفص وأبي معاوية ووكيع وابن نمير وسفيان بن عيينة وعيسى بن يونس والثوري وشيبان عن الأعمش نحوه ٤٠/٢ ـ ٤١.

وأبو داود في سننه، في الحدود، باب الحكم فيمن ارتد، من طريق أبي معاوية ٢٢٢/٤ ـ ٢٢٣.

والترمذي في سننه، في الديات، باب ما جاء لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث، من طريق أبي معاوية، وقال: حديث حسن صحيح ٣٠٧/٢.

والنسائي في سننه، في المحاربة، ذكر ما يحل به دم المسلم، من طريق الثوري ٩٠/٧ ـ ٩١.

وأيضاً في القسامة، باب القود، من طريق شعبة ١٣/٨.

وابن ماجه في سننه، في الحدود، باب لا يحل دم امرىء مسلم إلا في ثلاث، من طريق وكيع ٨٤٧/٢ (٢٥٣٤).

والطيالسي في مسنده، عن شعبة (في النسخة: عن الأعمش قال: سمعت عبد الله) وهو خطأ ص٣٧ ـ ٣٨ (٢٨٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الديات، ما يحل به دم المسلم عن وكيع ٤١٣/٩. =

حدث به عنه أبو معاوية والثوري وعبد الله بن داود وأبو حمزة السكري وأبو شهاب وابن نمير وأبو الأحوص ويحيى الأموي وجرير وابن عيينة ويعلى، وقيل عن وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة ولا يصح عمرو.

ورواه الثوري عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله، وعن إبراهيم عن الأسود[1] عن عائشة[2].

ورواه منصور بن المعتمر فخالف الأعمش، ورواه عن إبراهيم عن أبي معمر عن مسروق عن عائشة موقوفاً[3].

وإبراهيم بن طهمان ووقفه عن منصور، وذكر لعبد الرحمن بن مهدي حديث منصور عن إبراهيم عن أبي معمر عن مسروق عن عائشة فقال: أسند[4] هذين[5]

= وأحمد في مسنده عن أبي معاوية ١/٣٨٢، ٤٢٨، ومن طريق وكيع ١/٤٤٤ ومن طريق شعبة ١/٤٦٥.
والدارمي في سننه، في الحدود، باب ما يحل به دم المسلم، من طريق يعلى ٢/١٧٢.
وأيضاً في السير، باب لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلا الله ٢/٢١٨.
وابن أبي عاصم في السنة، باب أمر النبي ﷺ بالقتل لمن فارق الجماعة، من طريق حفص وأبي معاوية ١/٣٠ - ٣١ (٦٠).
والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية ويعلى بن عبيد، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه إلا حديثاً حدثناه الفضل عن أسود بن عامر عن زهير عن الأعمش عن مسلم، وهو أبو الضحى عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ بنحوه، وحديث مسلم غير محفوظ وإنما يحفظ من حديث عبد الله بن مرة ١/١٩٩/٢ - ١/٢٠٠.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي معاوية ص٤٧٨ - ٤٧٩.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق يعلى بن عبيد وابن نمير وشعبة والثوري ٢/٤٦ - ١/٤٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، في المرتد، باب قتل من ارتد عن الإسلام، من طريق شجاع بن الوليد ٨/١٩٤. وأيضاً في الجنايات، باب تحريم القتل من السنة، من طريق ابن نمير ٨/١٩.

١ - في (هـ): (الأعمش) وهو خطأ.

٢ - أخرجه النسائي في سننه، ذكر ما يحل به دم المسلم ٧/٩٠ - ٩١.
وأحمد في مسنده في مسند عائشة ٦/١٨١. والهيثم بن كليب في مسنده ٢/٤٦ - ١/٤٧.
والدارقطني في سننه، في الحدود والديات ٣/٨٢. والبيهقي في الكبرى، في كتاب المرتد ٨/١٩٤ - ١٩٥.

٣ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الديات، عن جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي معمر (وفي النسخة: أبي معشر) ٩/٤١٤. والدارقطني في سننه ١/٨٣ - ٨٤.

٤ - في النسختين: (أفسد) والتصويب من سنن الدارقطني ففيه: قال عبد الرحمن أسند هذين الحديثين جميعاً، حديث مسروق عن عبد الله وحديث إبراهيم عن الأسود ٣/٨٣ .

٥ - في (هـ): (هذا).

الحديثين جميعاً[1].

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان القطان (٢/١٦/١) ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان[2] عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «والذي لا إله غيره لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا ثلاثة نفر: التارك الإسلام مفارق الجماعة، والثيب الزاني والنفس بالنفس».

قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم فحدثني عن الأسود عن عائشة مثله.

حدثنا أبو علي المالكي ثنا أبو موسى ثنا عبد الرحمن بن مهدي بالإسنادين جميعاً مثله.

حدثنا أبو علي المالكي ثنا أبو موسى ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن عبد الله ابن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ نحوه[3] ولم يذكر حديث الأسود.

حدثنا أبو علي بن الصواف ثنا عبد الله ـ هو ابن أحمد[4] ـ حدثني أبي ثنا وكيع ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ بمثله.

حدثنا أبو علي المالكي ثنا أبو موسى ثنا أبو عامر ثنا إبراهيم بن طهمان عن منصور عن إبراهيم عن أبي معمر عن مسروق عن عائشة قالت: «لا يحل دم امريء مسلم من هذه الأمة إلا بإحدى ثلاث: رجل قتل فقتل به، والثيب الزاني والمفارق للجماعة أو قال الخارج من الجماعة»[5].

قال: وثنا إبراهيم بن طهمان عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «لا يحل دم رجل مسلم إلا في ثلاث خصال: زان محصن فيرجم، والرجل يقتل متعمداً فيقتل، والرجل يخرج من الإسلام فيحارب

---

١ ـ أخرجهما الدارقطني في سننه ٣/٨٢ ـ ٨٣.
٢ ـ في (م): (أبي سفيان) وهو خطأ.
٣ ـ في (م): (نحوه) غير موجود.
٤ ـ في (هـ): (هو ابن أحمد) غير موجود.
٥ ـ في (م): (أو قال الخارج من الجماعة) غير موجود.

الله ورسوله فيقتل أو يصلب أو ينفى من الأرض»[١].

س ٨٦٤ - وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله قال: سألنا عن أرواح الشهداء فقال: «أرواحهم كطائر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح في أي[٢] الجنة شاءت[٣] ...» الحديث بطوله.

فقال: يرويه الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق، حدث به عنه علي ابن مسهر وأبو معاوية وجرير والثوري (٢/١٦/٢) وأسباط بن محمد وعبد الواحد ابن زياد، وابن نمير وابن عيينة[٤].

ورواه محمد بن إسحاق عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله. والصواب عبد الله بن مرة.

س ٨٦٥ - وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله أن النبي ﷺ أعطى

---

١ - أخرجه أبو داود في سننه، في الحدود نحوه ٢٢٣/٤.
والدارقطني في سننه، في كتاب الحدود ٨١/٣.

٢ - في (م): (أي) غير موجود.

٣ - في (م): بياض.

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه في الإمارة، باب في بيان أن أرواح الشهداء في الجنة إلخ من طرق أبي معاوية وجرير وعيسى وأسباط نحوه ١٥٠/٢.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة آل عمران، من طريق سفيان نحوه، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٨٤/٤ - ٨٥.
وابن ماجه في سننه، في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله من طريق أبي معاوية ٩٣٦/٢ - ٩٣٧ (٢٨٠١).
والطيالسي في مسنده عن شعبة ص٣٨ (٢٩١).
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب أجر الشهادة، عن الثوري ٢٦٣/٥ (٩٥٥٤).
والحميدي في مسنده عن سفيان يعني ابن عيينة ٦٦/١ (١٢٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد، عن أبي معاوية ٣٠٨/٥ - ٣٠٩.
والدارمي في سننه، في الجهاد، باب أرواح الشهداء من طريق شعبة ٢٠٦/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق الثوري ٢٣٧/٩ - ٢٣٨ (٩٠٢٣).
وأيضاً من طريق قيس بن الربيع ٢٣٨/٩ (٩٠٢٤).
والبغوي في شرح السنة، في السير والجهاد، باب ثواب الشهادة، من طريق أبي معاوية ٣٦٤/١٠ (٢٦٢٩).

الولد[1] الخالة.

فقال: يرويه أبو حصين عن يحيى بن وثاب عن مسروق موقوفاً.

حدث به عنه الثوري وقيس بن الربيع[2].

ورفعه شيخ من أهل بغداد يعرف بالعباس بن بشر الرخجي[3] عن محمد بن أبي عون[4] عن أبي نعيم عن الثوري[5].

ولا يصح رفعه، لم أسمعه عن عباس، ثقة.

يتلوه[6] إن شاء الله تعالى في الذي يليه: وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر». وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

---

١ ـ في (هـ): (الوليد).

٢ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ العباس بن بشر بن عيسى بن الأشعث، أبو الفضل المعروف بالرخجي وكان ثقة، سئل عن الدارقطني عن العباس فقال: شيخ صالح لا بأس به ونقل عنه البرقاني بأنه قال: ثقة، مات سنة عشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٢/١٥٤ ـ ١٥٥.

٤ ـ محمد بن أبي عون واسم أبي عون محمد بن عون ويكنى أبا بكر، ونقل البرقاني عن الدارقطني بأنه قال من الثقات، مات سنة تسع وأربعين ومائتين. تاريخ بغداد ١٢/١٩٨ ـ ١٩٩.

٥ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن أبي عون البغدادي، وقال: تفرد برفعه ابن أبي عون، ورواه غيره موقوفاً ٣/١٩٩.
وأيضاً في ترجمة العباس بن بشر ١٢/١٥٤ ـ ١٥٥.

٦ ـ من (يتلوه ـ إلى ـ آخره) من (هـ).

الرابع من مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين [1]

س ٨٦٦ ـ وسئل الشيخ[2] أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

فقال: حدث به إسحاق الأزرق عن الثوري عن زبيد عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله[3].

وخالفه أصحاب الثوري فرووه عن الثوري عن زبيد عن أبي وائل عن عبد الله[4] ليس فيه مسروق.

---

١ ـ من (الرابع ـ إلى ـ نستعين) من (هـ).

٢ ـ من (الشيخ ـ إلى ـ الحافظ) من (هـ).

٣ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار في الأمراء والفتن، وقال: قال أبي: لا أعلم أحداً أدخل بين شقيق وعبد الله مسروقاً غير إسحاق الأزرق ٢/٤٢٣ ـ ٤٢٤ (٢٧٧٧).
وأخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٩٤ (١٠٣٠٨).

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر»، من طريق ابن مهدي حدثنا سفيان ومن طرق أخرى عن زبيد ١/٤٥.
والترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في الشتم، من طريق وكيع ثنا سفيان، وقال: حديث حسن صحيح ٣/١٣٩ ـ ١٤٠.
وأيضاً في الإيمان، باب ما جاء في سباب المسلم فسوق ٣/٣٦٥.
والنسائي في سننه، في كتاب تحريم الدم، قتال المسلم، من طريق وكيع عن سفيان ٧/١٢٢.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن ١/٤٣٣.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن مهدي ص٤٨٥.
وأبو عوانة في مسنده، في بيان المعاصي، من طريق الفريابي ١/٢٥.
وابن مندة في الإيمان، من طريق ابن مهدي ٢/٦٤٩ (٦٥٣).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة زبيد، من طريق يزيد بن هارون أنبأنا سفيان، وقال: رواه شعبة وقيس =

وكذلك رواه أصحاب زبيد عن زبيد[1].
والصحيح قول من لم يذكر فيه مسروقاً.
وكذلك رواه الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن عبد الله[2].

= ومحمد بن طلحة وعبد الرحمن بن زبيد عن زبيد مثله، وخالف إسحاق الأزرق أصحاب الثوري فرواه عنه عن زبيد عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله ٥/٣٤.

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، من طريق شعبة عن زبيد ١/١١٠ (٤٨).
ومسلم في صحيحه، من طريق محمد بن طلحة وسفيان وشعبة عن زبيد ١/٤٥.
والنسائي في سننه، من طريق شعبة ٧/١٢٢. وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ١/٣٨٥، ٤٣٩.
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق شعبة ٢/٦٣.
وابن عدي في الكامل في ترجمة قيس بن الربيع، من طريق قيس ٦/٢٠٦٦.
وابن مندة في الإيمان، من طريق شعبة ٢/٦٥٠ (٦٥٥).
والخطيب في تاريخه، في ترجمة مهدي بن محمد القشيري، من طريق شعبة ١٣/١٨٥.
والبغوي في شرح السنة، كتاب الاستئذان، من طريق شعبة ١٣/١٢٩ (٣٥٤٨).

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأدب، باب ما ينهى عن السباب والطعن، من طريق منصور ١٠/٤٦٤ (٦٠٤٤).
وأيضاً في الفتن، باب قول النبي ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفاراً» من طريق الأعمش ١٣/٢٦ (٧٠٧٦).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، من طريق منصور والأعمش ١/٤٥.
والنسائي في سننه، من طريق الأعمش ومنصور ٧/١٢٢.
وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب في الإيمان، من طريق الأعمش ١/٢٧ (٦٩).
والطيالسي في مسنده من طريق الأعمش وفيه سباب المؤمن ٣٤ (٢٥٨).
وأحمد في مسنده، من طريق منصور والأعمش وزبيد ١/٤١١ ومن طريق منصور وزبيد ١/٤٣٩، ٤٥٤ ـ ٤٥٥.
والبزار في مسنده، من طريق منصور وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي وائل عن عبد الله، وقد روي عن غير أبي وائل عن عبد الله ١/١٨٠/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق منصور والأعمش ص٤٥٧.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق الأعمش ١/٢٦.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شعبة عن زبيد ومنصور والأعمش ١/٦٣ ـ ٢.
وابن عدي في الكامل، من طريق زبيد ومنصور والأعمش ١/٦٩.
وأيضاً من طريق الأعمش في ترجمة سليمان بن قرم ٣/١١٠٦.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة الفضيل، من طريق منصور وقال: صحيح ثابت متفق عليه رواه الثوري وشعبة عن منصور وحصين مثله ٨/١٢٣ ـ ١٢٤. وأيضاً في ترجمة أحمد بن مسروق من طريق الأعمش ١٠/٢١٥.
وابن مندة في الإيمان، من طريق زبيد ومنصور وسليمان ٢/٦٤٩ (٦٥٤).

حدثنا يحيى[1] بن محمد بن صاعد ثنا زياد بن أيوب والعلاء بن سالم[2] وحدثنا محمد بن عبد الله بن غيلان ثنا الحسن بن الجنيد[3] قالوا: ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق ثنا سفيان عن زبيد عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «قتال المسلم[4] كفر وسبابه فسوق».

حدثنا أبو بكر[5] يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول ثنا جدي وقرىء على أبي محمد[6] ابن صاعد وأنا أسمع حدثكم العباس بن محمد وحاتم بن أبي حاتم[7] الجوهري.

وحدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عيسى بن جعفر الوراق قالوا: حدثنا قبيصة ثنا سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ (١/١٧/٢) قال: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني ثنا شعيب بن أيوب.

وحدثنا أبو محمد بن صاعد ثنا محمد بن الحسين بن أبي الحسين[8] ثنا محمد ابن سعيد بن[9] الأصبهاني قالا: ثنا معاوية بن هشام[10] عن سفيان عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر».

قال ابن سعدان: سباب المسلم.

---

١ ـ في (م): (محمد بن محمد) وهو خطأ.

٢ ـ هو الطبري الحذاء، انظر: التهذيب ١٨٣/٨.

٣ ـ الحسن بن الجنيد بن أبي جعفر بلخي الأصل، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً، مات سنة سبع وأربعين ومائتين. تاريخ بغداد ٢٩٢/٧.

وفي التقريب: الحسين: بفتح الحاء والسين، ابن الجنيد البغدادي بلخي الأصل، صدوق، مات سنة سبع وأربعين ومائتين ١٧٤/١.

٤ ـ في (هـ): (المؤمن).

٥ ـ في (م): (أبو بكر بن) وهو خطأ.

٦ ـ في (م): (أبي محمد) غير موجود.

٧ ـ هو: حاتم بن الليث الجوهري، انظر: السؤال رقم٤ وموضح أوهام الجمع للخطيب ٥٢/٢.

٨ ـ هو: محمد بن الحسين بن إبراهيم، أبو جعفر بن اشكاب.

٩ ـ في (م): (ابن) غير موجود، وهو: ابن سليمان، لقبه حمدان.

١٠ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

س ٨٦٧ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله قال: «لم يوقت لنا في الصلاة على الجنائز».

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه، فرواه الحماني[١] عن شريك[٢] عن جابر[٣] عن الشعبي عن مسروق[٤].

وخالفه[٥] موسى بن داود[٦] فرواه عن شريك عن جابر عن الشعبي عن علقمة.

وكذلك قال الثوري: عن جابر.

وقيل: عن شريك عن الشيباني عن علقمة أو مسروق عن عبد الله[٧].

وقيل: عن شريك عن الشيباني عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله.

ورواه أبو حمزة السكري عن الشيباني عن الشعبي عن علقمة موقوفاً على ابن مسعود.

وكذلك رواه إسماعيل بن أبي خالد وداود بن أبي هند عن الشعبي.

ورواه عطاء بن السائب[٨] عن الشعبي عن ابن مسعود مرفوعاً مرسلاً.

لم يذكر بين الشعبي وبين ابن مسعود أحداً، والمحفوظ قول من قال: لم يوقت لنا.

س ٨٦٨ ـ وسئل عن حديث مسروق عن عبد الله قال: «ما نسيت فإني لم أنس تسليم رسول الله ﷺ في الصلاة عن يمينه وعن شماله كأني أنظر إلى بياض خده».

---

١ ـ هو: يحيى بن عبد الحميد، اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٢ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٠.

٤ ـ لم أجد من أخرجه من طريق الحماني.

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق محمد بن الطفيل النخعي ثنا شريك ٣٧٣/٩ (٩٦٠٦).

٥ ـ في (م): (خالفهم) وهو خطأ.

٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٨.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه شريك عن الشيباني عن الشعبي عن علقمة أو مسروق ٣٧٣/٩ (٩٦٠٤).

٨ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

فقال: رواه الشعبي وأبو الضحى عن مسروق[1].

ورواه عن الشعبي زكريا[2] وهو غريب عنه[3].

قيل[4] للشيخ: هو ابن أبي زائدة؟ قال: الله أعلم[5].

ورواه جابر الجعفي[6] واختلف عنه، فرواه إسرائيل عن جابر[7].

والقاسم الجَرمي وعبد الصمد[8] بن حسان عن الثوري عن جابر عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله.

واختلف عن الثوري فرواه وكيع وغيره عن الثوري عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق[9].

---

١ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق الشعبي. موارد الظمآن، باب التسليم من الصلاة ص١٣٨ (٥١٧).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: كنا نرى أن هذا زكريا بن أبي زائدة حتى قيل لي: إنه زكريا بن حكيم الحبطي والله أعلم ١/١٠٩ (٢٩٥).

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الشعبي ١٠/٥٥ (١٠١٨٦).

والدارقطني في سننه، في الصلاة، باب ذكر ما يخرج من الصلاة به وكيفية التسليم ١/٣٥٧.

وأيضاً في الأفراد، وقال: غريب من حديث زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي عنه، تفرد به أبو سعيد المؤدب محمد بن مسلم بن أبي الوضاح عنه، ولم يروه عنه غير منصور بن أبي مزاحم. أطراف الغرائب ٢/٢١٦.

والبيهقي في الكبرى في الصلاة، باب الاختيار في أن يسلم تسليمتين ٢/١٧٧.

٢ ـ في (هـ): (وزكريا).

٣ ـ في (م): (عنه) غير موجود.

٤ ـ في (هـ): (قلت).

٥ ـ قد صرح المؤلف في الأفراد والغرائب بأنه ابن أبي زائدة. انظر: أطراف الغرائب ٢/٢١٦.

وجاء في العلل لابن أبي حاتم زكريا بن حكيم، كما تقدم آنفاً.

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٠.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي عوانة عن جابر ١٠/١٥٥ (١٠١٨٥).

٨ ـ صدوق، قاله الذهبي، تقدم في السؤال رقم٤٤٢.

٩ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي نعيم عن الثوري ١/٤٩.

والطبراني في الكبير، من طريق أبي نعيم ١٠/١٥٣ ـ ١٥٤ (١٠١٧٨).

وأخرجه أحمد في مسنده، عن عبد الرزاق حدثنا الثوري عن جابر ١/٤٠٩، وأيضاً من طريق وكيع ١/٣٩٠.

والبزار في مسنده، من طريق المسعودي عن جابر ١/٢٠١/٢.

(٢/١٧/٢) وقال عبد الرزاق عن الثوري عن حماد بن أبي سليمان[١] عن أبي الضحى[٢].

وقال أبو حذيفة[٣] عن الثوري عن الأعمش عن أبي الضحى[٤].

وقال سعد بن سعيد الجرجاني[٥] عن الثوري عن خالد عن أبي الضحى.

وقد روى هذا الحديث سعيد بن سفيان الجحدري[٦] عن شعبة فقال: عن خالد عن أبي الضحى[٧].

وقال إبراهيم بن حميد الطويل[٨] عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الضحى[٩]. قاله حمدان[١٠] بن عمر عنه.

والمحفوظ عن شعبة عن جابر عن أبي الضحى[١١].

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، عن معمر والثوري عن حماد ٢/٢١٨ ـ ٢١٩ (٣١٢٧). والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق ١٠/١٥٣ (١٠١٧٧).

٣ ـ هو: موسى بن مسعود، صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم٩٣.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث يرويه غير موسى عن الثوري عن جابر عن مسلم عن مسروق عن عبد الله ١/٢٠٠/٢. والطبراني في الكبير ١٠/١٥٤ (١٠١٨٠).

٥ ـ في (م): (سعيد بن سعيد).
وهو: سعد بن سعيد الجرجاني يلقب سعدويه، قال البخاري: لا يصح حديثه، وقال ابن عدي: له عن الثوري ما لا يتابع عليه، وذكره أبو نعيم في رجال يعدل عن تفردهم، وقلة إتقانهم، وقال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به. الضعفاء للعقيلي ٢/١١٨، الكامل ٣/١١٩٤ ـ ١١٩٥، اللسان ٣/١٦.

٦ ـ سعيد بن سفيان الجحدي البصري، صدوق يخطيء، مات سنة أربع أو خمس ومائتين. التقريب ١/٢٩٧.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير (وفي المطبوعة: سعيد بن شقيق وهو خطأ) ١٠/١٥٥ (١٠١٨٤).

٨ ـ قال ابن حبان: كان يخطيء، وقال أبو حاتم: ثقة، تقدم في السؤال رقم٧٢٣.

٩ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به حمدان بن عمر عن إبراهيم بن حميد الطويل عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الضحى عنه، ورواه محمد بن أحمد بن راشد الهروي عن حمدان بإسناده فقال: رأيت رسول الله ﷺ يسجد حتى يرى بياض إبطية، وتفرد به شيخنا الهروي، عن حمدان والمتقدم عن حمدان أشبه بالصواب. أطراف الغرائب ٢/٢١٦.

١٠ـ هو: أحمد بن الحمير، انظر: التقريب ١/٢٢ ـ ٢٣.

١١ـ أخرجه أحمد في مسنده عن محمد بن جعفر عن شعبة ١/٤٣٨.
والهيثم بن كليب في مسنده، عن علي بن عبد العزيز نا إبراهيم بن حميد الطويل ١/٤٩.
والطبراني في الكبير عن علي بن عبد العزيز ثنا إبراهيم ١٠/١٥٤ (١٠١٧٩).

وكذلك رواه عبد الكريم أبو يعفور[1] الجعفي عن جابر عن أبي الضحى.

ورواه حجاج بن أرطأة[2] عن غير واحد عن أبي الضحى[3].

قال ذلك عنه سويد أبو حاتم[4].

وقال حجاج بن نصير[5] عن هشام عن حجاج عن إبراهيم عن أبي الضحى[6] ووهم فيه.

ورواه[7] مغيرة بن مقسم[8] واختلف عنه، فقال حفص بن جُميع[9] عن مغيرة عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله[10].

وقاله شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله مرسلاً[11].

وكذلك قال فضيل بن عمرو والقعقاع بن[12] يزيد وحماد بن أبي سليمان ـ من رواية حماد بن سلمة عنه ـ قالوا كلهم: عن إبراهيم عن عبد الله عن النبي ﷺ مرسلاً[13].

---

١ ـ في (هـ): (يعقوب) وهو خطأ.
وهو: عبد الكريم بن يعفور، أبو يعفور الجعفي، قال أبو حاتم: هو من عتق الشيعة، قال ابن أبي حاتم: قلت: ما حاله؟ قال: هو شيخ ليس بالمعروف وذكره ابن حبان في الثقات، وسكت البخاري. التاريخ الكبير ٣/٢/٩١، الجرح والتعديل ٣/١/٦١، الثقات ٨/٤٢٣، اللسان ٤/٥٣.

٢ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٣ ـ أخرجه البزار في مسنده، وفيه سهل بن يوسف عن الحجاج عن أبي الضحى وقال: وهذا الحديث لا نحفظه من حديث الحجاج عن أبي الضحى عن مسروق إلا من حديث سهل عنه ١/٢٠٠/١.
والطبراني في الكبير، وفيه أبو مالك الجنبي عن حجاج عن الشعبي وأبي الضحى ١٠/١٥٤ (١٠١٨٢).

٤ ـ صدوق سيء الحفظ له أغلاط، تقدم في السؤال رقم٤٠٩.

٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٨٧.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٥٤ (١٠١٨١).

٧ ـ في (هـ) جاء (ورواه مغيرة عن عبد الله) فقط، بدل (ورواه مغيرة بن مقسم ـ إلى ـ عن عبد الله).

٨ ـ ثقة، كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم، تقدم في السؤال رقم١٩٢.

٩ ـ حفص بن جميع: بالجيم مصغراً، العجلي الكوفي، ضعيف، من الثامنة. التقريب ١/١٨٥.

١٠ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٥٤ ـ ١٥٥ (١٠١٨٣).

١١ـ أخرجه الهيثم في مسنده ٢/١٠٦.

١٢ـ في (م): (القعقاع عن) وهو خطأ. وهو: قعقاع بن يزيد بن شبرمة الضبي، كوفي أعمى، قال أحمد: ثقة، وقال يحيى بن معين: القعقاع الذي يروي عنه سفيان ثقة. الجرح والتعديل ٣/٢/١٣٧.

١٣ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من كان يسلم في الصلاة تسليمتين، من طريق فضيل ١/٢٩٩.

ورواه أبو حمزة الأعور واسمه ميمون[1] وعبيدة بن معتب[2] وعبد الكريم أبو أمية[3] عن إبراهيم فقالوا: عن علقمة عن عبد الله[4] فأسندوه[5].

ورواه يزيد بن أبي زياد[6] عن إبراهيم[7] عن علقمة عن عبد الله موقوفاً غير مرفوع.

حدثنا أحمد بن عمر بن العباس القزويني[8] ثنا علي بن الحسن[9] بن سلم حدثني إسحاق بن إبراهيم ثنا سعد[10] بن سعيد الجرجاني عن سفيان عن خالد عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله عن النبي ﷺ «أنه كان يسلم عن يمينه وعن[11] يساره حتى يرى بياض خده يقول: السلام عليكم ورحمة الله».

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعدة ثنا محمد بن زكريا الأصبهاني[12] ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: قال عبد الله: «ما نسيت (٢/١٨/١) فيما نسيت عن رسول الله ﷺ أنه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم وعن يساره مثل ذلك».

س ٨٦٩ ـ وسئل عن حديث مرة الهمداني عن ابن مسعود عن النبي «عجب ربنا من رجلين رجل ثار عن وطائه ولحافه إلى صلاته، ورجل غزا في سبيل الله

---

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨٥.

٢ ـ في (م): (معتب) غير موجود، وهو ضعيف اختلط، تقدم في السؤال رقم١٤٩.

٣ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق محمد بن أبان عن حماد ١٠/١٥٥ (١٠١٨٧). وأيضاً من طريق أبي حنيفة عن حماد ١٠/١٥٥ (١٠١٨٨).

٥ ـ في (هـ): (وأسندوه).

٦ ـ في (هـ): (أبي زائدة) وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٧ ـ في (م): (عن إبراهيم) غير موجود.

٨ ـ في (م): (القزويني) غير موجود.

٩ ـ في (م): (الحسين) وهو خطأ.

١٠ـ في (م): (سعيد) وهو خطأ.

١١ـ في (م): (عن) غير موجود.

١٢ـ محمد بن زكريا بن عبد الله بن محمد، أبو جعفر القرشي الأصبهاني، ذكره أبو نعيم في أخبار أصبهان، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، بل سرد من طريقه بعض الأحاديث. أخبار أصبهان ٢/٢١٦ ـ ٢١٧.

فانهزم الناس ورجع حتى أهريق دمه ...» الحديث.

فقال: يرويه عطاء بن السائب[1] عن مرة، واختلف عنه، فرفعه حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب[2].

ووقفه خالد بن عبد الله عن عطاء.

وروى هذا الحديث قيس بن الربيع[3] عن أبي إسحاق عن مرة عن عبد الله مرفوعاً[4].

تفرد به يحيى[5] الحماني عن قيس.

ورواه إسرائيل واختلف عنه، فقال أحمد بن يونس عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي الكنود[6] عن عبد الله موقوفاً.

وقال يحيى بن آدم عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الكنود موقوفاً.

والصحيح هو الموقوف.

---

١ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣. ورواية حماد بن سلمة قبل الاختلاط وبعده كما قال يحيى ابن معين وغيره، انظر: التقييد والإيضاح ص٤٤٣.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الجهاد، باب في الرجل يشري نفسه مختصراً في الغازي فقط ٣٢٦/٢.
وأحمد في مسنده ٤١٦/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٨٥، ٤٩٤.
والهيثم بن كليب في مسنده ١٠١/٢ ـ ١/١٠٢.
وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، باب فيمن قام من الليل إلى الصلاة ص١٦٨ (٦٤٣، ٦٤٤).
والطبراني في الكبير ٢٢١/١٠ (١٠٣٨٣).
والحاكم في المستدرك، في الجهاد مختصراً في من غزا، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ١١٢/٢.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة مرة، وقال: هذا حديث غريب تفرد عطاء عن مرة وعنه حماد بن سلمة ١٦٧/٤.
والبغوي في شرح السنة، باب التحريض على قيام الليل ٤٢/٤ ـ ٤٣ (٩٣٠).

٣ ـ صدوق اختلط لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ في (م): (موقوفاً).

٥ ـ في (هـ): (يحيى) غير موجود، وهو: اتهموه بسرقة الحديث، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٢٨٣.

٦ ـ أبو الكنود الأزدي الكوفي، هو عبد الله بن عامر أو ابن عمران أو ابن عويمر، وقيل: ابن سعيد، وقيل: عمر بن حبشي، مقبول، من الثانية. التقريب ٤٦٦/٢.

س ٨٧٠ ـ وسئل عن حديث مرة الهمداني عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر».

فقال: يرويه زبيد واختلف عنه، فرواه محمد بن طلحة[١] عن زبيد عن مرة عن عبد الله[٢].

ورواه أبو مريم عبد الغفار[٣] عن[٤] زبيد عن طلحة بن مصرف عن[٥] مرة عن عبد الله[٦].

والأشبه[٧] بالصواب قول من لم يذكر طلحة.

س ٨٧١ ـ وسئل عن حديث مرة عن عبد الله عن النبي ﷺ: «من هم بسيئة ولم يعملها لم تكتب عليه، ومن هم بقتل رجل عند البيت الحرام[٨] ...» الحديث.

---

١ ـ هو: اليامي، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٥٥.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ٢٥٢/١.
والترمذي في سننه، باب ما جاء في الصلاة الوسطى إنما العصر، وقال: هذا حديث صحيح ١٦٠/١.
وأيضاً في التفسير، تفسير سورة البقرة مختصراً، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٧٧/٤.
وابن ماجه في سننه، باب المحافظة على صلاة العصر ٢٢٤/١ (٦٨٦).
والطيالسي في مسنده ص٤٨ (٣٦٦).
وأحمد في مسنده ٣٩٢/١، ٤٠٣ ـ ٤٠٤، ٤٥٦.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٦٢، ٤٨٧.
وأبو عوانة في مسنده، باب في التشديد في وقت العصر ٣٥٦/١.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ٢٠٥/١/١.
والهيثم بن كليب في مسنده ١٠٢/١.
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة مرة ١٦٥/٤، وفي ترجمة زبيد ٣٥/٥.

٣ ـ قال الدارقطني وغيره: متروك، وقال ابن المديني: كان يضع الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٣١.

٤ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٥ ـ في (هـ): (وعن مرة) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو مريم عبد الغفار بن القاسم عن زبيد عن طلحة بن مصرف عن مرة. أطراف الغرائب ٢١٧/١.

٧ ـ في (م): (والأول أشبه بالصواب قول من لم يذكر طلحة).

٨ ـ في (هـ): (الحرام) غير موجود.

فقال: يرويه السدي[1]، وقد اختلف عنه، فرفعه شعبة عن السدي[2] ووقفه الثوري[3]. والقول قول شعبة.

حدثنا محمد بن سهل بن الفضيل ويعقوب بن إبراهيم البزار قالا: ثنا عمر ابن شبة ثنا يحيى عن سفيان حدثني السدي عن مرة قال: قال عبد الله: «من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه ولو هم بقتل إنسان عند البيت وهو بعدن أبين لأذاقه الله من عذاب أليم وقرأ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيْهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ ...﴾[4] الآية[5]».

س ٨٧٢ ـ وسئل عن حديث مرة عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم، وإن الله تعالى[6] يعطي الدنيا من أحب ومن لا يحب ...» الحديث.

فقال: يرويه زبيد عن مرة عن عبد الله، واختلف عنه، فرفعه أحمد بن جناب[7] عن عيسى بن يونس عن الثوري عن زبيد[8].

---

١ ـ هو: إسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق يهم ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم٤١٦.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٢٨/١.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن شعبة بهذا اللفظ إلا يزيد بن هارون ١/٢٠٥/١.
والطبري في تفسيره، تفسير سورة الحج ١٠٤/١٧.
والحاكم في المستدرك، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ٣٨٨/٢.
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح. مجمع الزوائد، سورة الحج ٧٠/٧.

٣ ـ أخرجه الطبري في تفسير سورة الحج ١٠٤/١٧.
والحاكم في المستدرك، في كتاب التفسير، من طريق الحسين بن حفص ثنا سفيان وقال: وقد رفعه شعبة عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي عن مرة ٣٨٧/٢.
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الحكم بن ظهير عن السدي موقوفاً ٢٥٣/٩ (٩٠٧٨).
وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه الحكم بن ظهير وهو متروك. مجمع الزوائد ٧٠/٧.

٤ ـ سورة الحج: آية ٥.

٥ ـ في (هـ): (الآية) غير موجود.

٦ ـ في (هـ): (تعالى) غير موجود.

٧ ـ أحمد بن جناب: بفتح الجيم وتخفيف النون. التقريب ١٢/١.

٨ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في الإيمان، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد تفرد به أحمد بن جناب المصيصي وهو شرط من شرطنا في هذا الكتاب أنا نخرج أفراد الثقات إذا لم نجد لها علة، وقد وجدنا =

وتابعه عبد الرحمن بن زبيد[1] عن أبيه[2].

ووقفه عبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن كثير عن الثوري عن زبيد[3].

وكذلك رواه محمد بن طلحة[4] وزهير بن معاوية[5].

وروي عن حمزة الزيات[6] عن زبيد مرفوعاً أيضاً[7].

ورواه الصباح بن محمد الهمداني ـ وهو كوفي أحمسي ليس بقوي ـ[8] عن مرة عن عبد الله مرفوعاً أيضاً[9].

= لعيسى بن يونس فيه متابعين أحدهما من شرط هذا الكتاب وهو سفيان بن عقبة أخو قبيصة ١/٣٣ ـ ٣٤.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة زبيد، وقال: ورواه عبد الرحمن بن زبيد عن أبيه مثله مرفوعاً، ورواه محمد بن طلحة عن زبيد مثله موقوفاً ٥/٣٥.

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني، وقال: قال الدارقطني: رفعه جماعة ووقفه جماعة والصحيح موقوف ٢/٣٥٢ (١٤٠١).

١ ـ ذكره ابن حبان في الثقات وسكت البخاري وأبو حاتم، تقدم في السؤال رقم٣٤٤.

٢ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة مرة، وقال مرة وقفه، وقال أيضاً: ورواه حمزة الزيات عن زبيد مثله مرفوعاً، ورواه إسماعيل بن أبي خالد والمسعودي في آخرين عن زبيد مثله موقوفاً، ورواه الصباح ابن محمد عن مرة أتم منه مرفوعاً ثم ساق رواية الصباح ٤/١٦٦.

٣ ـ أخرجه ابن المبارك في الزهد، من طريق ابن مهدي ص٣٩٩ (١١٣٤).

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٥٥.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق محمد بن طلحة ٩/٢٢٩ (٨٩٩٠).

وابن عدي في الكامل من طريق محمد بن طلحة مرفوعاً ٣/١١٥٨.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مرة، من طريق محمد بن طلحة موقوفاً وقال: ورواه الناس عن محمد ابن طلحة مثله موقوفاً، ورفعه عن محمد بن طلحة مثله سلام بن سلمان المدائني، ورواه سفيان الثوري عن زبيد موقوفاً ومرفوعاً، ورفعه على الثوري عيسى بن يونس وسفيان بن عيينة والقاسم بن الحكم، ورواه عبد الرحمن بن زبيد عن أبيه مرفوعاً وموقوفاً ٤/١٦٥ ـ ١٦٦. وأيضاً في ترجمة زبيد ٥/٣٥.

٦ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٠٧.

٧ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في الإيمان، وقال: وأما المتابع الذي ليس من شرط هذا الكتاب فعبد العزيز ابن أبان، والحديث معروف به فقد صح بمتابعين لعيسى بن يونس ثم بمتابع الثوري عن زبيد وهو حمزة الزيات ١/٣٤.

٨ ـ الصباح بن محمد بن أبي حازم البجلي الأحمسي الكوفي، ضعيف، أفرط فيه ابن حبان، من السابعة. التقريب ١/٣٦٤.

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١/٣٨٧.

والبزار في مسنده نحوه وقال: أبان بن إسحاق هذا رجل كوفي والصباح بن محمد فليس بالمشهور وإنما ذكرناه على ما فيه من .... لأنا لم نحفظ كلامه عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، =

والصحيح موقوف.

قلت[1] لأبي الحسن روى شريك[2] عن عبد الله بن زبيد[3] عن أبيه عن مرة عن عبد الله: «اتقوا الله حق تقاته أن يطاع فلا يعصى[4]» الحديث هو آخره فقال: لا أحفظ الحديث ولكن هو آخره.

حدثنا أبو بكر بن مجاهد[5] ثنا أحمد بن عبد الله الحذاء.

ح/[6] وحدثنا أبو بكر الشافعي ثنا عياش بن محمد الجوهري[7] قالا: ثنا أحمد ابن جناب ثنا عيسى بن يونس عن الثوري عن زبيد عن مرة عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم وإن[8] الله يعطي الدنيا من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الإيمان إلا من يحب فإن ضن أحدكم بالمال أن ينفقه وهاب الليل أن يكابده وخاف العدو أن يجاهده فليكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله والله أكبر»، لفظ ابن مجاهد.

= وأبان بن إسحاق روى عنه عبد الله بن نمير ومحمد بن عبيد ويعلى بن عبيد ١/٢٠٥/٢.
والهيثم بن كليب في مسنده ١٠٢/١.
والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة الزخرف، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٤٧/٢.
وأبو نعيم في الحلية ١٦٦/٤.
والبيهقي في شعب الإيمان ٢/٢/٤٢/٢.
والبغوي في شرح السنة، في باب الكسب وطلب الحلال ٩/٨ ـ ١٠ (٢٠٣٠).

١ ـ في (م): (من (قلت لأبي الحسن ـ إلى ـ عن مرة) غير موجود.
٢ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.
٣ ـ عبد الله بن زبيد بن الحارث الكوفي، روى عن أبيه روى عنه الكوفيون ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً. التاريخ الكبير ٩٥/١/٣، الجرح والتعديل ٦٢/٢/٢.
٤ ـ في (هـ): (ولا يعصى).
٥ ـ هو: أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد، أبو بكر المقري، كان شيخ القراء في وقته، وكان ثقة مأموناً، توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٤٤/٥ ـ ١٤٨.
٦ ـ في (هـ): (ح) غير موجود.
٧ ـ عياش بن محمد بن عيسى الجوهري، وكان ثقة، مات سنة تسع وتسعين ومائتين. تاريخ بغداد ٢٧٩/١٢.
٨ ـ في (م): (إن) غير موجود.

س ٨٧٣ ـ وسئل عن حديث مرة عن ابن مسعود موقوف قال: «موت الفجاءة أسف على الكافر تخفيف على المؤمن».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه أبو بكر بن عياش[١] عن الأعمش عن زبيد عن مرة[٢] عن عبد الله.

ورواه المحاربي عن الأعمش عن زبيد عن أبي الأحوص عن عبد الله[٣].

وقال (٢/١٩/١) أبو شهاب[٤] مثل قول المحاربي، وقال عن عبد الله وعائشة[٥].

وقول المحاربي أشبه بالصواب.

س ٨٧٤ ـ وسئل عن حديث مرة عن عبد الله عن النبي ﷺ في قوله تعالى[٦] ﴿وَإِنْ مِّنْكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا﴾[٧] «يرد الناس كلهم ثم يصدرون عنها بأعمالهم».

فقال: يرويه السدي[٨] عن مرة فرفعه عنه[٩] إسرائيل[١٠].

---

١ ـ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ ـ في (م): (عن أبي الأحوص).

٣ ـ وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجنائز، باب موت الفجاءة، عن معمر والثوري عن الأعمش عن رجل عن أبي الأحوص ٥٩٦/٣ ـ ٥٩٧ (٦٧٧٦).
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق ١٩٤/٩ (٨٨٦٥).

٤ ـ هو: عبد ربه، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، في موت الفجاءة وما ذكر فيه ٣٧٠/٣.

٦ ـ في (هـ): (تعالى) غير موجود.

٧ ـ سورة مريم: آية ٧١.

٨ ـ هو: إسماعيل، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٤١٦.

٩ ـ في (م): (عن) وهو خطأ.

١٠ـ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة مريم، وقال: هذا حديث حسن، رواه شعبة عن السدي ولم يرفعه ١٤٥/٤. وأحمد في مسنده ٤٣٥/١.
والدارمي في سننه، في الرقائق، باب في ورود النار ٣٢٩/٢.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٦٦، ٤٨٦. والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة مريم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣٧٥/٢.

ووقفه شعبة[1].

ويحتمل أن يكون مرفوعاً.

س **٨٧٥** ـ وسئل عن حديث مرة عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «ليس شيء[2] يقربكم إلى[3] الله عز وجل إلا وقد أمرتكم به ...» الحديث.

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه، فقال هبيرة التمار أبو عمر المقري[4] عن هشيم عن إسماعيل عن زبيد عن[5] مرة عن عبد الله.

وغيره يرويه عن إسماعيل عن زبيد مرسلاً عن ابن مسعود.

وهذا أصح.

وقيل: عن عمر بن علي المقدمي عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود عن عبد الله بن مسعود.

حدثنا أبو بكر الشافعي ثنا الحسن بن علويه القطان[6] ثنا أبو عمر هبيرة التمار ثنا هشيم أنبأ إسماعيل بن أبي خالد عن زبيد الأيامي[7] عن مرة عن عبد الله ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «ليس شيء يقربكم إلى[8] الله عز وجل[9] إلا

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، وذكر أن عبد الرحمن قال: قلت لشعبة: إن إسرائيل حدثني عن السدي عن مرة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال شعبة: وقد سمعته من السدي مرفوعاً ولكني أدعه عمداً ١٤٦/٤.
وأحمد في مسنده، وذكر قول عبد الرحمن بأنه قال: قلت له: إسرائيل حدثه عن النبي ﷺ، قال: نعم هو عن النبي ﷺ أو كلاماً هذا معناه ٤٣٣/١.
والطبري في تفسيره، تفسير سورة مريم ٨٤/١٦.
وأيضاً من طريق داود بن الزبرقان عن السدي ٨٣/١٦.

٢ ـ في (هـ): (ليس بشيء) غير موجود.

٣ ـ في (هـ): (إلى) غير موجود.

٤ ـ يبحث عن ترجمته.

٥ ـ في (م): (عن مرة ـ إلى ـ عن زبيد) غير موجود.

٦ ـ الحسن بن علي بن سليمان، أبو محمد القطان، ويعرف بابن علويه، كان ثقة، مات سنة ثمان وتسعين ومائتين. تاريخ بغداد ٣٧٥/٧.

٧ ـ في (هـ): (اليامي).

٨ ـ في (هـ): (من).

٩ ـ في (م): (عز وجل) غير موجود.

وقد أمرتكم به، وليس شيء يقربكم إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه وإن الروح القدس نفث في روعي أن نفساً لا تموت حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في طلب الرزق ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصي الله فإن[1] الله تعالى[2] لا يدرك ما عنده إلا بطاعته.

س ٨٧٦ - وسئل عن حديث مرة الطيب عن عبد الله في[3] قوله تعالى ﴿اتَّقُواْ الله حَقَّ تُقَاتِهِ﴾[4] «أن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى».

فقال: يرويه زبيد عن مرة عن عبد الله[5].

وخالفه عمرو بن مرة، فرواه عن مرة عن الربيع بن خثيم قوله[6] قيل للشيخ[7] مرة الهمداني قال: نعم هو مرة بن شرحبيل الطيب الهمداني نبيل[8] جليل.

س ٨٧٧ - وسئل عن حديث المسيب بن رافع[9] عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال (٢/١٩/٢) «من قتل حية فله سبع حسنات، ومن قتل وزغة فله حسنة، ومن ترك حية مخافة عاقبتها فليس منا».

فقال: يرويه أبو إسحاق الشيباني، واختلف عنه، فرواه أسباط بن محمد

---

١ - في (م): (إن).

٢ - في (هـ): (عز وجل).

٣ - في (م): (في) غير موجود.

٤ - سورة آل عمران: آية ١٠٢.

٥ - أخرجه النسائي في الكبرى، في الموعظ. تحفة الأشراف ١٤٠/٧.
والطبري في تفسير سورة آل عمران، من طرق عن زبيد ١٩/٤.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢٢٦/٢.
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق مسعر وسفيان عن زبيد ٩٢/٩ (٨٥٠١، ٨٥٠٢).

٦ - أخرجه الطبري في تفسيره ١٩/٤ - ٢٠.

٧ - في (هـ): (قوله) بدل (قيل للشيخ).

٨ - في (هـ): (نبيل) غير موجود.

٩ - لم يلق ابن مسعود ولم يسمع منه، انظر التهذيب ١٥٣/١٠ والمراسيل لابن أبي حاتم ص٢٠٧.

وعبد الواحد بن زياد وخالد بن عبد الله الواسطي عن الشيباني عن المسيب بن رافع عن ابن مسعود عن النبي ﷺ[1].

وليس حديث خالد إلا في ترك قتل الحية.

ورواه عباد بن العوام عن الشيباني عن المسيب بن رافع[2] عن رجل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ.

ووقفه أبو شهاب الحناط[3] عن الشيباني عن المسيب[4] عن ابن مسعود قوله ورفعه صحيح.

س ٨٧٨ ـ وسئل عن حديث المسيب بن رافع عن ابن مسعود قال: «لا تشتروا السمك في الماء فإنه غرر».

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد[5] عن المسيب بن رافع، واختلف عنه، فرفعه أحمد بن حنبل عن أبي العباس محمد بن السماك[6] عن يزيد[7] ووقفه غيره

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أسباط ٤٢٠/١.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، عن العوام بن حوشب عن الشيباني ثم ذكر رواية عبد الواحد الموقوف وقال: قال أبي: عبد الواحد أوثق من العوام ٣٢٢/٢ ـ ٣٢٣ (٢٤٨٦).
وأخرجه ابن حبان في صحيحه مختصراً، من طريق أسباط. موارد الظمآن، الأضاحي، باب ما أمر بقتله ٢٦٥ (١٠٨١).
والطبراني في الكبير، من طريق أبي كدينة عن الشيباني ٢٥٨/١٠ (١٠٤٩٢).
قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود. مجمع الزوائد، كتاب الصيد، باب قتل الحيات والحشرات ٤٥/٤.

٢ ـ في (هـ): (بن رافع) غير موجود.

٣ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

٤ ـ في (م): (عن المسيب) غير موجود.

٥ ـ في (هـ): (أبي زائدة) وهو خطأ، وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٦ ـ هو: محمد بن صبيح بن السماك الواعظ، أبو العباس، قال ابن نمير: صدوق، وقال مرة: حديثه ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث وكان يعظ الناس، وقال الحاكم عن الدارقطني: لا بأس به، مات سنة ثلاث وثمانين ومائة. تاريخ بغداد ٣٦٨/٥ ـ ٣٧٣، تعجيل المنفعة ٢٤٠ ـ ٢٤١، اللسان ٢٠٤/٥.

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣٨٨/١.
والطبراني في الكبير ٢٥٨/١٠ (١٠٤٩١). =

كزائدة[1] وهشيم عن يزيد بن أبي زياد[2].

والموقوف أصح.

س **٨٧٩** – وسئل عن حديث المعرور بن سويد عن ابن مسعود قال: سئل رسول الله ﷺ[3] عن القردة والخنازير، فقال: «إن الله إذا غضب على قوم لم يجعل لهم نسلاً ولا عاقبة، وقالت أم حبيبة: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله وبأبي سفيان وبأخي معاوية فقال رسول الله: دعوت الله لآجال مضروبة وآثار مبلوغة وأرزاق مقسومة لا يتقدم منها بشيء ولو سألت الله أن ينجيك من عذاب القبر وعذاب النار[4] كان خير أو أفضل».

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، واختلف عنه، فرواه أبو خالد الدالاني يزيد بن عبد الرحمن[5] والثوري ومسعر بن كدام عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكري عن المعرور بن سويد عن عبد الله[6].

= والبيهقي في الكبرى في البيوع، باب ما جاء في النهي عن بيع السمك في الماء، وقال: هكذا روي مرفوعاً، وفيه إرسال بين المسيب وابن مسعود، والصحيح ما رواه هشيم عن يزيد موقوفاً على عبد الله، ورواه أيضاً سفيان الثوري عن يزيد موقوفاً على عبد الله أنه كره بيع السمك في الماء ٣٤٠/٥.
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن صبيح بن السماك، وقال: قال القطيعي: قال أبو عبد الرحمن: قال أبي: وحدثنا به هشيم عن يزيد فلم يرفعه، قلت: (الخطيب) كذلك رواه زائدة عن قدامة عن يزيد بن أبي زياد موقوفاً عن ابن مسعود وهو الصحيح ٣٦٩/٥.

١ – في (هـ): (زائدة).
٢ – أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق زائدة ٣٧٣/٩ – ٣٧٤ (٩٦٠٧).
٣ – في (هـ): (الصلاة والسلام) غير موجود.
٤ – في (هـ): (عذاب النار وعذاب القبر).
٥ – صدوق يخطيء كثيراً وكان يدلس، تقدم في السؤال رقم١٥٨.
٦ – أخرجه مسلم في صحيحه في القدر، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر، من طريق مسعر والثوري ٤٦٠/٢ – ٤٦١.
وأحمد في مسنده، من طريق مسعر ٣٩٠/١، ٤٣٣، ٤٤٥، وأيضاً من طريق الثوري ٤١٣/١، ٤٦٦.
والبزار في مسنده، من طريق مسعر وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد ١٩٧/١/١.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا أفاد امرأة، من طريق مسعر ص٢٥٥ (٢٦٤).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الثوري ٨١/٢ – ٨٢/١.
والدارقطني في الأفراد، من طريق أبي خالد الدالاني. أطراف الغرائب ٢١٧/٢.

وخالفهم عبد الرحمن المسعودي[1]، ورواه عن علقمة بن مرثد عن المستورد (٢/٢٠/١) بن الأحنف عن ابن مسعود[2] ووهم فيه، والصواب قول أبي خالد الدالاني ومن تابعه.

س ٨٨٠ ـ وسئل عن حديث النزال بن سبرة عن ابن مسعود عن النبي ﷺ «أن عمر سراج أهل الجنة».

فقال: يرويه مسعر عن عبد الملك بن ميسرة، واختلف عنه، فرواه يحيى بن اليمان[3] عن مسعر عن عبد الملك[4] بن ميسرة عن النزال عن ابن مسعود[5] ووهم فيه، وإنما رواه مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد عن معاذ.

وكذلك قال الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة.

وقيل[6] عن يحيى بن اليمان [عن سفيان][7] عن مسعر[8].

ولا يصح الثوري فيه.

س ٨٨١ ـ وسئل عن حديث وهب بن ربيعة[9] عن ابن مسعود قال: «إني لمستتر بأستار الكعبة في ثلاثة نفر: ثقفي وختناه قرشيان، كثير شحوم[10] بطونهم قليل فقه قلوبهم[11] ...» الحديث، وفيه «فأنزل الله عز وجل[12] ﴿وَمَا كُنْتُم تَسْتَتِرُوْنَ أَنْ يَّشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُم﴾[13] ...» الحديث.

---

١ ـ صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٢ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص٢٥٦ (٢٦٥).

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، وقد تغير، تقدم في السؤال رقم٢٦١.

٤ ـ من (عبدالملك ـ إلى ـ مسعر عن) ساقط من (هـ).

٥ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة يحيى بن اليمان، بلفظ: إن عمر من أهل الجنة ٢٦٩٢/٧.

٦ ـ في (هـ): من (وقيل ـ إلى ـ آخره) ساقط.

٧ ـ الزيادة من الكامل ٢٦٩٢/٧.

٨ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة يحيى بن اليمان، عن معاذ ٢٦٩٢/٧.

٩ ـ في (م): (وهيب) وهو خطأ. وهو: وهب بن ربيعة الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٣٣٨/٢.

١٠ـ في (هـ): (شحوهم) وهو خطأ.

١١ـ في (م): (ثقة بطونهم).

١٢ـ في (هـ): (تعالى).

١٣ـ سورة حم السجدة: آية ٢٢.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، واختلف عنه، فرواه الثوري عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن وهب بن ربيعة عن عبد الله[1].

وتابعه عبد الله بن بشر الرقي عن الأعمش.

ورواه أبو معاوية الضرير وقطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[2].

قال قطبة: قلت للأعمش أن سفيان الثوري يقول: هو وهب بن ربيعة قال[3] فأطرق ثم همهم ساعة ثم رفع رأسه فقال: صدق سفيان هو وهب بن ربيعة.

وخالفهم أبو مريم عبد الغفار[4] فرواه عن الأعمش عن عمارة عن[5] زيد ابن وهب الجهني عن عبد الله.

ورواه الحسن بن عمارة[6] والمسعودي[7] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله[8] ووهما فيه.

ورواه شعبة عن الأعمش عن رجل[9] عن عبد الله.

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم نحوه ٢/٥١٢.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة السجدة ٤/١٧٩.
وأحمد في مسنده ١/٤٠٨، ٤٤٣ - ٤٤٤، ٤٤٢.
وابن جرير الطبري في تفسير سورة حم السجدة ٢٤/٧٠.
والطبراني في الكبير، وقال: هكذا رواه سفيان الثوري وخالفه أبو معاوية وأصحاب الأعمش ١٠/١٣٨ (١٠١٣٢).

٢ - أخرجه الترمذي في سننه، من طريق أبي معاوية، وقال: هذا حديث حسن ٤/١٧٩.
وأحمد في مسنده، عن أبي معاوية ١/٣٨١، ٤٢٦، ٤٤٢. وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي معاوية ص٤٧٩.
والطبراني في الكبير، من طريق أبي معاوية ١٠/١٣٩ (١٠١٣٤).
وأيضاً من طريق علي بن مسهر ١٠/١٣٩ (١٠١٣٥).

٣ - من (قال فأطرق - إلى - وهب بن ربيعة) في (هـ) ساقط.

٤ - قال الدارقطني وغيره: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٣١.

٥ - في (م): (بن) وهو خطأ.

٦ - في (م): (الحني عن) وهو خطأ، وهو متروك، تقدم في السؤال رقم٨.

٧ - هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق، اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٨ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق المسعودي ١٠/١٤٠ (١٠١٣٧).

٩ - في (م): (عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله عن رجل عن عبد الله).

والقول قول سفيان الثوري وعبد الله بن بشر.

ورواه زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله[1] (٢/٢٠/٢) حدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز وأبو علي محمد بن سليمان بن علي المالكي بالبصرة قالا: ثنا أبو موسى محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد القطان ثنا سفيان الثوري حدثني الأعمش عن عمارة بن عمير عن وهب ابن ربيعة عن عبد الله بن مسعود قال: «إني لمستتر بأستار الكعبة إذ جاء ثلاثة نفر ثقفي وختناه قرشيان فتحدثوا بينهم بحديث فقال أحدهم: أترى الله يسمع ما قلنا؟ فقال أحدهم: أراه يسمع إذا رفعنا، ولا يسمع إذا خفضنا قال: وقال الآخران: إن كان يسمع منه شيئاً فإنه يسمعه كله فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له قال: فنزلت هذه الآية ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُوْنَ أَنْ يَّشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ وَلاَ جُلُودُكُمْ﴾[2] حتى بلغ ﴿فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِيْنَ﴾» لفظ[3] ابن نيروز.

حدثنا محمد بن سليمان المالكي ومحمد بن إبراهيم بن نيروز قالا: أنبأ[4] أبو موسى محمد بن المثنى ثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن[5] منصور عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله نحوه[6].

---

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٤٠ (١٠١٣٦).

٢ ـ في (هـ): (ولا جلودكم) غير موجود.

٣ ـ في (م): (لفظ ابن نيروز) غير موجود.

٤ ـ في (هـ): (ثنا).

٥ ـ في (هـ): (حدثني).

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير سورة حم السجدة، من طريق روح بن القاسم عن منصور ٨/٥٦١ (٤٨١٦). وأيضاً من طريق ابن عيينة حدثنا منصور ٨/٥٦٢ (٤٨١٧).
وأيضاً في التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿وما كنتم تستترون ...﴾ الآية ١٣/٤٩٥ (٧٥٢١).
ومسلم في صحيحه، في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ٢/٥١٢.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة حم السجدة، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤/١٧٨.
والطيالسي في مسنده عن قيس ٤٨ (٣٦٣). والحميدي في مسنده، عن ابن عيينة ١/٤٧ (٨٧).
والنسائي في تفسيره، تفسير سورة فصلت ص١٨٦ (٤٨٣).
والطبراني في الكبير ١٠/١٤١ (١٠١٣٨) وأيضاً من طريق قيس ١٠/١٤١ (١٠١٣٩).
والطبري في تفسيره ٢٤/٧٠، ومن طريق قيس عن منصور ٢٤/٦٩.

تفرد به يحيى القطان عن سفيان عن منصور، أخرجه البخاري[1] عن عمرو ابن علي عن يحيى، وأخرجه مسلم عن[2] أبي بكر بن خلاد عن يحيى[3].

حدثنا أبو علي بن الصواف عن عبد الله[4] بن أحمد بن حنبل قال[5] حدثني محمد بن عبد الله بن نمير ثنا قبيصة عن قطبة قال: قال رجل للأعمش حين حدث بحديث عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله كنت[6] مستتراً إن سفيان يحدث به عنك[7] عن وهب بن ربيعة، قال فهمهم الأعمش ساعة ثم قال: هو كما قال سفيان[8].

س ٨٨٢ - وسئل عن حديث وابصة[9] بن معبد عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «تكون فتنة القائم فيها خير من المضطجع، والمضطجع خير من القاعد، والقاعد خير من القائم ...» الحديث.

فقال: يرويه إسحاق بن راشد عن عمرو بن وابصة عن أبيه[10].

حدث به القاسم بن غزوان[11] عن إسحاق بن راشد.

وتابعه معمر - من رواية ابن المبارك عنه[12] - (٢/٢١/١).

---

١ - الجامع الصحيح للبخاري، كتاب التفسير ٥٦٢/٨ (٤٨١٧).

٢ - في (هـ): (بن) وهو خطأ.

٣ - انظر صحيح مسلم ٥١٢/٢.

٤ - في (م): (عن محمد بن عبد الله) وهو خطأ.

٥ - في (م): (قال) غير موجود.

٦ - في (هـ): (كنت) ساقط.

٧ - في (م): (عنه).

٨ - أخرجه الطبراني في الكبير عن عبد الله بن أحمد ١٣٩/١٠ (١٠١٣٣).

٩ - في (هـ): وقع هنا وفيما بعد (واصبة) وهو وابصة: بكسر الموحدة ثم مهملة صحابي. التقريب ٣٢٨/٢.

١٠- لم أجده.

وأخرج أبو داود في سننه، في الفتن، باب النهي عن السعي في الفتنة، من طريق شهاب بن خراش عن القاسم بن غزوان عن إسحاق بن راشد الجزري عن سالم قال: حدثني عمرو بن وابصة الأسدي عن أبيه وابصة عن ابن مسعود، نحوه ١٦١/٤ - ١٦٢.

١١- القاسم بن غزوان، مقبول، من السابعة. التقريب ١١٩/٢.

١٢- أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٩/١.

قال الهيثمي: رواه أبو داود باختصار، رواه أحمد بإسنادين ورجال أحدهما ثقات. مجمع الزوائد، الفتن، باب ما يفعل في الفتن ٣٠٢/٧.

وقال عبد الرزاق[1] في رواية أحمد بن حنبل عنه ـ عن معمر عن رجل عن عمرو بن وابصة[2].

وهذا الرجل هو إسحاق بن راشد، وفي رواية ابن أبي السري العسقلاني[3] عن عبد الرزاق[4] عن معمر عن إسحاق بن راشد عن عمرو بن وابصة[5] عن[6] أبيه[7].

س ٨٨٣ ـ وسئل عن حديث هبيرة بن يريم عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «من أتى ساحراً فصدقه بما يقول فقد بريء بما أنزل[8] على محمد».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه، فرواه الحماني[9] عن أبي خالد[10] عن عمرو بن قيس[11] عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله عن النبي ﷺ[12].

---

١ ـ في (م): (عن معمر) وهو تكرار.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٩/١.

٣ ـ هو: محمد بن المتوكل، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٨٢٢.

٤ ـ في (م): (عن عبد الرزاق) غير موجود.

٥ ـ في (م): (عمرو بن راشد)، وهو خطأ، وفي (هـ): (واصبة) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب الفتن ٣٥٠/١١ ـ ٣٥١ (٢٠٧٢٧).

والبزار في مسنده، من طريق سلمة بن شبيب وأحمد بن منصور قالا: نا عبد الرزاق، وقال: ولا نعلم روى وابصة بن معبد عن ابن مسعود إلا هذا الحديث بهذا الإسناد ١/١٥٤/١.

والطبراني في الكبير عن إسحاق بن إبراهيم الدبري أنا عبد الرزاق ٩/١٠ ـ ١٠ (٩٧٧٤).

والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن عباد أنبأ عبد الرزاق، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤٢٦/٤ ـ ٤٢٧.

٧ ـ في (م): وقع بعد (عن أبيه) (عن زيد) وهو خطأ.

٨ ـ في (هـ): (نزل).

٩ ـ هو: يحيى بن عبد الحميد، اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

١٠ـ هو: سليمان بن حيان، أبو خالد الأحمر، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٤٦.

١١ـ في (م): (عمرو بن ميسرة) وهو خطأ. وهو: عمرو بن قيس الملائي.

١٢ـ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة أبي خالد الأحمر ١١٣٠/٣.

وأيضاً في ترجمة يحيى الحماني ٢٦٩٤/٧.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس، ورفعه الحماني عنه إلى =

وتابعه ثابت الزاهد[1] عن الثوري عن أبي إسحاق.

وكل من رواه[2] عن أبي إسحاق غير من ذكرنا فقد وقفه[3] وهو الصواب.

وقال مفضل بن صالح[4] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله. ووهم في ذلك.

س ٨٨٤ - وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «لينهكن أحدكم أصابعه قبل أن تنهكه النار».

فقال: يرويه أبو مسكين الأودي - واسمه الحر -[5] عن هزيل عن عبد الله.

واختلف عنه، فرفعه[6] زيد بن أبي الزرقاء، عن الثوري إلى النبي ﷺ.

وتابعه أبو عوانة من رواية شيبان بن فروخ[7] عنه فرفعه أيضاً.

ورواه أصحاب الثوري وأصحاب أبي عوانة عنهما موقوفاً[8]. وكذلك رواه زائدة وزهير وأبو الأحوص عن أبي مسكين موقوفاً[9]. وهو الصواب.

= النبي ﷺ ورفعه غير محفوظ، ورواه أبو سعيد الأشج عن أبي خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله قوله. أطراف الغرائب ٢/٢١٨.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عمرو بن قيس، وقال: رواه الثوري عن أبي إسحاق مثله، ورواه علقمة وهمام بن الحارث عن عبد الله موقوفاً ٥/١٠٤.

وأخرجه البزار في مسنده، عن عبد الله بن سعيد عن أبي خالد الأحمر موقوفاً، وقال: هذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله ١/١٩٤/١.

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن يريم وهو ثقة. مجمع الزوائد ٥/١١٨.

١ - ثابت بن محمد العابد، أبو محمد، ويقال: أبو إسماعيل، صدوق زاهد، يخطيء في أحاديث، مات سنة خمس عشر ومائتين. التقريب ١/١١٧.

٢ - في (م): (روى).

٣ - أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عبد الله بن زيد عن أبي إسحاق ١/١٠٤.

٤ - المفضل بن صالح الأسدي، النخاس: بالخاء المعجمة - الكوفي، ضعيف، من الثامنة. التقريب ٢/٢٧١.

٥ - هو: الحر بن مسكين، أبو مسكين، مقبول، من السادسة. التقريب ١/١٥٧.

٦ - من (فرفعه - إلى - وتابعه) غير موجود في (م).

٧ - في (هـ): (بن فروخ) غير موجود، وهو: صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم١٥.

٨ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق عن الثوري موقوفاً ٩/٢٨٢ (٩٢١١).

٩ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق زائدة ٩/٢٨٢ (٩٢١٢). وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، ووقفه في الكبير علي ابن مسعود، وإسناده حسن. مجمع الزوائد، الطهارة، باب التخليل ١/٢٣٦.

س ٨٨٥ ـ وسئل عن حديث هزيل عن ابن مسعود «أتى النبي ﷺ سائل وفي البيت وسق[1] تمرة فناولها إياه ثم قال: لو لم تأتها لأتتك».

فقال: يرويه أبو قيس[2] عن هزيل، واختلف عنه، فرواه ابن التل عمر بن محمد بن الحسن[3] عن أبيه[4] عن الثوري عن أبي قيس عن هزيل عن عبد الله متصلاً مسنداً[5].

وغيره يرويه عن الثوري مرسلاً.

ورواه أبو عوانة عن الأعمش عن أبي قيس عن هزيل عن ابن عمر مسنداً.

والمرسل أصح.

س ٨٨٦ ـ وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل عن عبد الله قال رسول الله (٢/٢١/٢) ﷺ: «أما يستطيع أحدكم أن يقرأ ثلث[6] القرآن في ليلة؟ قلنا: لا، قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن».

فقال: يرويه محمد بن سلمة[7] عن الفزاري وهو: محمد بن عبيد الله العرزمي[8] عن أبي[9] قيس عن هزيل.

وهو وهم، والصواب عن أبي قيس وهو الأودي ـ واسمه عبد الرحمن بن ثروان عن عمرو بن ميمون عن أبي[10] مسعود[11].

---

١ ـ في (هـ): (شق).

٢ ـ هو: عبد الرحمن بن ثروان الأودي، صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٣٧٧.

٣ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٤٤.

٤ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم٤٤.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن الحسن الأسدي عن الثوري عن أبي قيس الأودي عنه (هزيل). أطراف الغرائب ١/٢١٨.

٦ ـ في (م): (ثلث) ساقط.

٧ ـ يتأكد منه.

٨ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٣٥١.

٩ ـ صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٣٧٧.

١٠ـ في نسختي العلل (ابن مسعود) والتصويب من مسند أحمد ١٢٢/٤.

١١ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الأدب، باب ثواب القرآن، من طريق وكيع عن سفيان مختصراً، وفي الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان ٢٤٥/٢ (٣٧٨٩). =

حدثنا أبو علي بن الصواف ثنا أبو مسلم الكجي ثنا أبو عاصم أنبأ[1] سفيان عن أبي قيس عن عمرو بن ميمون عن أبي[2] مسعود قال رسول الله ﷺ: «أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن؟ قالوا: وما هو؟ قال: قل هو الله أحد، الله الصمد ثلث القرآن».

س ٨٨٧ - وسئل عن حديث يزيد بن الحارث[3] عن ابن مسعود قال: «إذا عمل الخطيئة فمن رضيها فهو كمن شهدها».

فقال: يرويه أخو عبد الملك بن عمير، وقيل: اسمه عبد الرحمن وقيل عبد الله[4] عن يزيد بن الحارث.

حدث به عنه الحسن بن سعد مولى[5] علي كوفي ثقة، ومن قال فيه: عن عبد الملك بن عمير فقد وهم[6] وإنما هو عن أخي عبد الملك بن عمير.

س ٨٨٨ - وسئل عن حديث أبي عبيدة[7] عن عبد الله، عن النبي ﷺ «لا تقبل صلاة بغير طهور».

= وأحمد في مسنده، مختصراً، في مسند أبي مسعود عن وكيع عن سفيان.
وأيضاً من طريق ابن مهدي عن سفيان ٤/١٢٢.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يستحب للإنسان أن يقرأ كل ليلة، من طريق شعبة عن أبي قيس، وقال: ولم يتابعه أحد علمته على ذلك ص٤٢٧ (٦٩٣).

١ - في (هـ): (أنا).

٢ - في (م): (ابن) وهو خطأ.

٣ - يزيد بن الحارث التغلبي، روى عن ابن مسعود، وقال البخاري وأبو حاتم: روى عنه عبد الملك بن عمير، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: روى عنه عبد الرحمن ابن عمير الكوفي. التاريخ الكبير ٤/٢/٣٢٦، الجرح والتعديل ٤/٢/٢٥٦ - ٢٥٧، الثقات ٥/٥٣٧ - ٥٣٨.

٤ - عبد الله بن عمير القرشي أو الفرسي، أخو عبد الملك بن عمير، كوفي، قال أبو حاتم: مجهول. الجرح والتعديل ٢/٢/١٢٤، اللسان ٣/٣٢١ - ٣٢٢.

٥ - في (م): (مولى يعني الحسن بن علي).
وقيل: مولى علي وقيل: مولى الحسن بن علي، انظر: التهذيب ٢/٢٧٩ - ٢٨٠.

٦ - في (م): بدل (فقد وهم - إلى - آخره) جاء (سألته عن اسم أبي عبيدة فقال: ما سموه).

٧ - الراجح أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه، انظر: التقريب ٢/٤٤٨.

فقال: حدث به مسروق بن المرزبان[1] عن يحيى بن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق مرفوعاً[2].

وتابعه ضرار بن صرد[3] عن علي بن هاشم عن الأعمش فرفعه أيضاً.

وخالفه علي بن مسهر ووكيع وأصحاب الأعمش فرووه عن الأعمش عن أبي إسحاق موقوفاً[4].

وكذلك رواه الثوري وشعبة وأبو الأحوص عن أبي إسحاق موقوفاً.

وهو الصواب.

حدثنا محمد بن مخلد ثنا إبراهيم الحربي، ثنا عبيد الله القواريري، ثنا يحيى عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: «لا تقبل صلاة بغير طهور، ولا صدقة من غلول».

س ٨٨٩ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ «إن بني إسرائيل لما عملوا (٢/٢٢/١) بالمعاصي فنهاهم قراؤهم وعلماؤهم فعصوهم فخالطوهم في معايشهم فضرب الله قلوب بعضهم على بعض ثم لعنهم ...» الحديث.

فقال: يرويه علي بن بذيمة، واختلف عنه، فرواه[5] الأعمش وشريك[6] ومحمد بن أبي الوضاح[7] وهو أبو سعيد المؤدب، وموسى بن أعين[8]، ومسعر،

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/١٨٣ (١٠٢٧٦).

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٧١.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، من قال: لا تقبل صلاة إلا بطهور عن وكيع عن الأعمش ١/٥.

٥ ـ في (م): من (فرواه الأعمش ـ إلى ـ واختلف عنه) غير موجود.

٦ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٧ ـ هو: محمد بن مسلم بن أبي الوضاح المثنى القضاعي الجزري، نزيل بغداد أبو سعيد المؤدب، مشهور بكنيته، صدوق يهم، مات بعد الثمانين ومائة. التقريب ٢/٢٠٨.

٨ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الملاحم، باب الأمر والنهي، من طريق يونس بن راشد عن علي بن بذيمة ٤/٢١٣.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة المائدة، من طريق شريك، وقال: هذا حديث حسن غريب، وقد روى هذا الحديث عن محمد بن مسلم بن أبي وضاح عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله =

واختلف عنه فأسنده عنه ابن عيينة ووصله.

وغيره أرسله.

ورواه الثوري فأسنده[1] عنه أبو بكر الحنفي[2] وشعيب بن صفوان[3] وعباد ابن موسى[4] وابن المبارك وعلي بن قادم.

واختلف عن مؤمل[5] فقيل عنه [عن علي بن بذيمة][6] عن أبي عبيدة عن مسروق، عن عبد الله[7]. ولا يصح ذكر مسروق.

وغير هؤلاء من أصحاب الثوري يرسله[8].

ورواه العلاء بن المسيب، واختلف عنه، فرواه أبو شهاب[9] الحنّاط وعبثر بن القاسم وجنادة بن سلم[10] عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن سالم

= ابن مسعود عن النبي ﷺ نحو هذا، وبعضهم يقول عن أبي عبيدة عن النبي ﷺ مرسل ٩٧/٤.
وأيضاً من طريق محمد بن مسلم ٩٧/٤.
وابن ماجه في سننه، في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من طريق محمد بن أبي الوضاح ١٣٢٨/٢ (٤٠٠٦).
وأحمد في مسنده، من طريق شريك ٣٩١/١.
والطبري في تفسيره، من طريق محمد بن أبي الوضاح ٢٠٦/٦.
والطبراني في الكبير، من طريق الأعمش وشريك ومسعر من رواية مالك بن سعير ١٧٩/١٠ ـ ١٨٠ (١٠٢٦٤ ـ ١٠٢٦٦).

١ ـ في (م): (وأسنده).
٢ ـ هو: عبد الكبير بن عبد المجيد.
٣ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم١٥٥.
٤ ـ هو العباداني، انظر: التهذيب ١٠٦/٥.
٥ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.
٦ ـ الزيادة من تفسير ابن جرير الطبري.
٧ ـ أخرجه الطبري في تفسيره ٢٠٥/٦.
٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة المائدة، من طريق ابن مهدي ٩٧/٤.
وابن ماجه في سننه، في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من طريق ابن مهدي ١٣٢٧/٢ ـ ١٣٢٨ (٤٠٠٦).
وابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق ابن مهدي ٢٠٥/٦ ـ ٢٠٦.
٩ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.
١٠ـ صدوق له أغلاط، تقدم في السؤال رقم٣٨٧.

الأفطس عن أبي عبيدة عن عبد الله[1].

ورواه[2] المحاربي عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة[3] عن سالم الأفطس عن أبي عبيدة عن عبد الله[4].

وكذلك[5] قال المحاملي عن هارون الهمداني[6] وابن أبي داود عن الأشج وعن هارون عن المحاربي، وقال جرير: عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله[7].

وقال الباغندي[8] عن هارون عن المحاربي مثل قول جرير.

وقال خالد الواسطي عن العلاء بن المسيب عن عمر بن مرة عن أبي عبيدة[9] عن أبي موسى[10].

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، وقال: رواه المحاربي عن العلاء بن المسيب عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس عن أبي عبيدة عن عبد الله، ورواه خالد الطحان عن العلاء عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة ٢١٤/٤.

والطبراني في الكبير، من طريق أبي شهاب ١٨٠/١٠ ـ ١٨١ (١٠٢٦٨).

٢ ـ من (ورواه المحاربي ـ إلى ـ عن عبد الله) غير موجود في (م).

٣ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٨٨.

٤ ـ ذكره أبو داود في سننه ٢١٤/٤.

وأخرجه الطبري في تفسيره، في تفسير سورة المائدة ٢٠٥/٦.

وأبو يعلى في مسنده، ولكن فيه عمرو بن مرة ص٤٦١.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به المحاربي عبد الرحمن بن محمد عن العلاء بن المسيب عن عبد الله ابن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس عنه. أطراف الغرائب ٢٢١/٢ ـ ٢٢٢/١.

٥ ـ في (م): (وكذلك قال المحاملي عن هارون الهمداني عن المحاربي وقال الباغندي: عن هارون عن المحاربي مثل قول جرير، وابن أبي داود عن الأشج وعن هارون وقال جرير عن العلاء بن المسيب عن عمرو ابن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله).

٦ ـ هو: هارون بن إسحاق الهمداني.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق جعفر بن زياد عن العلاء بن المسيب مختصراً ١٨٠/١٠ (١٠٢٦٧).

وأورده ابن كثير في تفسيره من طريق أبي حاتم عن أبي سعيد الأشج وهارون بن إسحاق الهمداني ٨٣/٢.

٨ ـ هو: أحمد بن محمد بن أبي بكر، أبو ذر الباغندي.

٩ ـ في (م): (عبد الله) وهو خطأ.

١٠ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: لا أعرف هذا الحديث من حديث عمرو بن مرة، وإنما رواه علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ ويرويه عن العلاء بن المسيب عن عبد الله ابن عمرو بن مرة عن سالم الأفطس عن أبي عبيدة عن النبي ﷺ، والحديث من جمعه إلى أبي عبيدة =

والصحيح[1] عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله.

وحديث[2] علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن[3] عبد الله.

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة ثنا علي بن داود القنطري ثنا عباد بن موسى أبو عقبة ثنا سفيان بن سعيد عن علي بن بذيمة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقص كان أحدهم يرى أخاه يعمل بالمعاصي فنهاه فإذا كان من الغد لم يمنعه ذلك أن يخالطه فضرب الله قلوب بعضها ببعض ونزل فيهم القرآن ﴿لُعِنَ الَّذِيْنَ كَفَرُواْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيْلَ عَلَى لِسَانِ دَاودَ﴾ إلى ﴿وَلَٰكِن كَثِيْرًا مِّنْهُمْ[4] فَاسِقُونَ﴾[5]».

حدثنا أبو بكر الشافعي ثنا إبراهيم قلت للشيخ الحربي قال كذا ينبغي قال ثنا عمرو بن عون ثنا خالد بن عبد الله عن العلاء هو (٢/٢٢/٢) ابن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى عن النبي ﷺ نحوه.

ورواه أصرم بن حوشب[6] عن أبي سنان[7] ومعاوية بن مسلمة[8] النصري عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ.

وكذلك قال محمد بن خالد الوهبي عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه.

= عن عبد الله عن النبي ﷺ ١٠٣/٢ (١٨٠١).

وذكره المزي في تحفة الأشراف ١٦١/٧.

وأخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق خالد، وفيه عبد الله بدل أبي موسى ص٤٦٦ - ٤٦٧.

١ - في (م): من (والصحيح - إلى - عن عبد الله) ساقط.

٢ - في (م): (وحدثه به) وهو خطأ.

٣ - في (هـ): (عن) ساقط.

٤ - في النسختين: (أكثرهم) وهو خطأ.

٥ - سورة المائدة: الآيات ٧٨ - ٨١.

٦ - أصرم بن حوشب، أبو هشام قاضي همدان، هالك، قال يحيى: كذاب خبيث، وقال البخاري ومسلم والنسائي: متروك الحديث، وقال الدارقطني: منكر الحديث، وقال ابن حبان: كان يضع الحديث، وقال أبو حاتم: متروك، وقال الحاكم، والنقاش: يروي الموضوعات. التاريخ الكبير ٥٦/٢/١، الضعفاء الصغير ص٢٥٤، الضعفاء للنسائي ص٢٨٦، الجرح والتعديل ٣٣٦/١/١، اللسان ٤٦١/١ - ٤٦٢.

٧ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٣٢٢.

٨ - مقبول، وفي التهذيب قال ابن نمير: ثقة، تقدم في السؤال رقم رقم٦٨٨.

س ٨٩٠ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله[1] «قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لمواقيتها، وبر الوالدين والجهاد في سبيل الله».

فقال: يرويه زهير بن معاوية وموسى بن عقبة ومحمد بن جابر[2] وعلي بن صالح ومعمر وعمار بن رزيق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة[3].

ورواه إسرائيل وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[4] وأبي عبيدة[5].

ورواه عبد العزيز بن مسلم القسملي[6] وأخوه مغيرة بن مسلم عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[7].

وكذلك قال أبو سلمة الخراساني عن أبي إسحاق ـ واسم أبي سلمة[8] مغيرة ابن مسلم ـ.

وكذلك قال عون بن سلام عن زهير، وقيل عن مالك بن مغول عن أبي

---

١ ـ في (م): (النبي صلى الله عليه وسلم) وهو خطأ.

٢ ـ صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً، تقدم في السؤال رقم٧٣.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق معمر ٤٤٨/١.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق زهير ١٠٩/١.
والطبراني في الكبير، من طريق معمر وزهير، وعلي بن صالح وعبد الحميد بن أبي جعفر الفراء، وإسماعيل ابن مسلم والجراح بن الضحاك الكندي، كلهم عن أبي إسحاق ٢٦/١٠ ـ ٢٧ (٩٨١٦).
وابن عدي في الكامل، في ترجمة روح بن مسافر، من طريق روح ٩٩٩/٣.

٤ ـ في (م): (عن أبي عبيدة) وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق إسرائيل ٤١٨/١، ٤٤٤.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق إسرائيل، وفيه أبو الأحوص فقط ٧٨/١.
والطبراني في الكبير، من طريق إسرائيل ٢٧/١٠ (٩٨١٧).

٦ ـ في (م): (القعنبي) وهو خطأ.
والقسملي: بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم مخففاً، وهو ثقة عابد ربما وهم. التقريب ٥١٢/١.

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق عبد العزيز القسملي ٤٢١/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد العزيز ص٤٩١.
والهيثم بن كليب في مسنده ٧٨/١.
والطبراني في الكبير من طريق إبراهيم ومحمد بن أبان وأبي عوانة والمغيرة بن مسلم وعبد العزيز بن مسلم كلهم عن أبي إسحاق ٢٧/١٠ ـ ٢٨ (٩٨١٨).

٨ ـ في (م): (قال).

إسحاق عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل عن عبد الله.

ولا يثبت هذا القول، والصحيح حديث أبي الأحوص وأبي عبيدة.

س ٨٩١ - وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إذا أشرع أحدكم بالرمح إلى الرجل فقال: لا إله إلا الله فليرفع عنه».

فقال: يرويه قتادة عن أبي مِجْلَز[١]، واختلف عنه، فرواه سفيان الثوري وخالد الطحان جميعاً عن المسعودي[٢] عن قتادة عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن عبد الله متصلاً مسنداً[٣].

وغيرهما يرويه عن المسعودي عن قتادة عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن النبي ﷺ مرسلاً.

حدثنا[٤] أبو هريرة محمد بن علي بن حمزة بن صالح الأنطاكي[٥] قال: قريء على أبي مالك أحمد بن إبراهيم بن محمد بن بكار البُسري[٦] وأنا أسمع ثنا سليمان ابن عبد الرحمن[٧] ثنا الصلت بن عبد الرحمن[٨] ثنا سفيان الثوري عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي عن قتادة عن أبي مجلز عن أبي عبيدة عن عبد الله

---

١ - أبو مِجْلَز: بكسر الميم وفتح اللام بعدها زاي، مشهور بكنيته واسمه لاحق بن حميد. التقريب ٢/٣٤٠.

٢ - صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.
ورواية الثوري عنه قبل الاختلاط، انظر: التقييد والإيضاح ص٤٥٤.

٣ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الثوري ١٠/١٨٩ (١٠٢٩٢).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي عبيدة، من طريق الثوري، وقال: غريب من حديث الثوري لم نكتبه إلا من حديث الصلت ٧/٢٠٩ - ٢١٠.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفي إسناده الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي لا تقوم به حجة. مجمع الزوائد كتاب الإيمان ١/٢٥.

٤ - في (م): من (حدثنا أبو هريرة - إلى - آخر السؤال) جاء في آخر السؤال الآتي، وهو خطأ.

٥ - محمد بن علي بن حمزة بن صالح، أبو بكر الأنطاكي، ويعرف بأبي هريرة، سكن بغداد، وحدث بها، كان ثقة، توفي سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣/٧٧.

٦ - البُسري: بضم الموحدة بعدها مهملة. التقريب ١/١٠.

٧ - سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى التميمي الدمشقي، ابن بنت شرحبيل، أبو أيوب، صدوق يخطيء، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين. التقريب ١/٣٢٧.

٨ - الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي، قال الأزدي: لا تقوم به حجة، وقال العقيلي: مجهول لا يتابع على حديثه. الضعفاء للعقيلي ٢/٢١٠ - ٢١١، اللسان ٣/١٩٦ - ١٩٧.

قال رسول الله ﷺ: «إذا أشرع أحدكم إلى الرجل بالرمح وإن كان سنانه عن ثغرة نحره فقال: لا إله إلا الله فليرفع عنه الرمح» قال أبو عبيدة: فجعل الله هذه الكلمة أمنة المسلم وعصمة دمه وماله وجعل الجزية أمنة للكافر وعصمة ماله ودمه.

تفرد به الصلت بن عبد الرحمن الزبيدي[1] عن الثوري، يشبه أن يكون كوفياً إلا أنه حدث بدمشق.

٨٩٢ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «أوتروا يا أهل القرآن فقال (١/٢٣/٢) أعرابي: ما يقول النبي صلى الله عليه وسلم[2]: قال[3] لست من أهله».

فقال: يرويه عمرو بن مرة، واختلف عنه، فرواه أبو سنان سعيد بن سنان[4] عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله متصلاً[5].

وكذلك روي عن الأوزاعي عن عمرو بن مرة.

ورواه الأعمش والثوري، واختلف عنهما، فرواه أبو حفص الأبار وسفيان بن عيينة وإبراهيم بن طهمان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبيد الله[6].

---

١ ـ في (هـ): (الزبيدي الأعلم).

٢ ـ في (هـ): (عليه وسلم) ساقط.

٣ ـ في (م): (قال) غير موجود.

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٣٢٢.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٧٩/١٠ (١٠٢٦٢).
والبيهقي في الكبرى ٤٦٨/٢.
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من قال: الوتر على أهل القرآن، من طريق وكيع عن أبي سنان مرسلاً ٢٩٧/٢ ـ ٢٩٨.

٦ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في أبواب الوتر، باب استحباب الوتر، من طريق أبي حفص الأبار عن الأعمش ٥٣٣/١.
وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب ما جاء في الوتر، من طريق أبي حفص عن الأعمش ٣٧٠/١ (١١٦٩).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي حفص عن الأعمش ص٤٥٧.
والبيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب ذكر البيان أن لا فرض في اليوم والليلة من الصلوات ... إلخ، من طريق أبي حفص عن الأعمش ٤٦٨/٢.

واختلف عن ابن عيينة فأرسله عنه الحميدي وابن أبي عمر.

ووصله إسماعيل بن بنت السدي[1] وداود بن حماد[2] بن فرافضة، وعبد الجبار[3].

فأما الثوري فأسنده عنه عمرو بن أبي قيس[4] وعبد المجيد بن أبي رواد[5] والنعمان بن عبد السلام وموسى بن أعين وشك فيه عن[6] عبد الله[7].

ورواه ابن مهدي ومحمد بن كثير وغيرهما عن الثوري مرسلاً[8].

وقال أيوب بن سويد[9] عن الثوري عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله[10]. وزاد فيه الأعمش.

---

١ ـ هو: ابن موسى، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣١٤.

٢ ـ داود بن حماد بن فرافضة البلخي، كان بنيسابور قال ابن القطان: حاله مجهول، وعلق عليه ابن حجر فقال: بل هو ثقة، فمن عادة أبي زرعة أن لا يحدث إلا عن ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان ضابطاً صاحب حديث يغرب. اللسان ٤١٦/٢.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق إسماعيل السدي، وقال: تفرد به إسماعيل بن موسى بن بنت السدي، عن ابن عيينة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عنه متصلاً. أطراف الغرائب ٢/٢٢١.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة ابن عيينة، من طريق عبد الجبار بن العلاء ٣١٣/٧.

٤ ـ في (م): (ميسرة) وهو: صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٥ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢١٣.

٦ ـ في (هـ): (عن) ساقط.

٧ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة يعيش بن الجهم، من طريق عبد المجيد ٢٧٤١/٧.
وذكره البيهقي في سننه الكبرى عن عبد المجيد ٤٦٨/٢.

٨ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب وجوب الوتر إلخ عن الثوري ٤/٣ (٤٥٧١).
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الحسين بن حفص عن الثوري، وقال: هكذا رواه جماعة عن الثوري ويقال لم يسمعه الثوري من عمرو إنما سمعه عن رجل عن عمرو، وروي عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن الثوري فذكر فيه عبد الله وليس بمحفوظ والحديث مع ذكر عبد الله ابن مسعود فيه منقطع لأن أبا عبيدة لم يدرك أباه ٤٦٨/٢.
وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة يعيش من طريق عبد المجيد وقال: وهذا من حديث الثوري بهذا الإسناد لا أعلمه يرويه غير يعيش هذا ٢٧٤١/٧.

٩ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٣٦.

١٠ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أيوب بن سويد عن الثوري عن الأعمش عن عمرو بن مرة وخالفه عبد المجيد بن أبي رواد فرواه عن الثوري عن عمرو بن مرة نفسه ولم يذكر بينهما الأعمش، ورواه سفيان بن عيينة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عنه وتفرد به إسماعيل بن موسى بن بنت السدي عن ابن عيينة. أطراف الغرائب ٢/٢٢١.

ورواه زائدة وغيره عن الأعمش مرسلاً[1].

واختلف عن علي بن بذيمة فرفعه أبو خيثمة مصعب بن سعيد[2] عن موسى ابن أعين عنه[3].

وتابعه هاشم بن القاسم عن محمد بن سلمة عنه.

وأرسله أحمد[4] بن حنبل وغيره عنه.

والمرسل هو المحفوظ.

وقال أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن مهدي سألت سفيان عن حديث عمرو بن مرة هذا فقال: لم أسمعه من عمرو بن مرة.

حدثنا محمد بن أحمد بن عيسى[5] الرازي ثنا علي بن الحسين بن الجنيد[6] ثنا المعافي[7] ثنا موسى بن أعين عن سفيان الثوري[8] عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة أراه عن عبد الله قال النبي ﷺ: «إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن ...» ثم ذكر الحديث.

حدثنا أحمد بن محمد[9] بن إسماعيل الهيتي - ثقة -[10] أبو بكر بن أبي عبد الله قدم علينا في سنة سبع عشرة، ثنا يعيش بن جهم[11] ثنا عبد المجيد بن

---

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق أبي معاوية ٢٩٨/٢.

٢ - يحدث عن الثقات بالمناكير، تقدم في السؤال رقم٥٥٤.

٣ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق إسرائيل عن علي بن بذيمة مرفوعاً متصلاً ١٧٩/١٠ (١٠٢٦٣).

٤ - في (م): (أحمد) غير موجود.

٥ - محمد بن أحمد بن عيسى بن عبدك، أبو بكر الرازي، سكن بغداد وحدث بها، وكان ثقة، توفي سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣١٧/١.

٦ - علي بن الحسين بن الجنيد الرازي، أبو الحسن، قال ابن أبي حاتم: صدوق ثقة. الجرح والتعديل ١٧٩/١/٣.

٧ - في (م): (للمحاملي) وهو: المعافي بن سليمان.

٨ - (الثوري) في (هـ) غير موجود.

٩ - أحمد بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن أيوب، أبو بكر بن أبي عبد الله الهيتي قدم بغداد وحدث بها، قال الدارقطني: ثقة، قدم علينا في سنة سبع عشرة يعني وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٨٨/٤.

١٠- في (م): (ثقة حدثه).

١١- منكر الحديث، تقدم في السؤال رقم٤٢٧.

عبد العزيز عن سفيان الثوري عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة (٢/٢٣/٢) عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ: «أوتروا يا أصحاب[1] القرآن فإن الله وتر يحب الوتر قال أعرابي: ما تقول يا رسول الله؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك».

حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أنبأ[2] إبراهيم بن محمد بن نائلة[3] ثنا محمد بن المغيرة[4] ثنا النعمان بن عبد السلام عن سفيان عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال رسول الله ﷺ: «إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا يا أهل القرآن[5] فقال أعرابي: ما تقول يا رسول الله؟ فقال: ليست لك ولا لأصحابك».

حدثنا[6] أبو بكر النيسابوري ثنا الربيع بن سليمان[7] ثنا أيوب بن سويد عن سفيان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «أوتروا يا أهل القرآن فإن الله وتر يحب الوتر، فقال أعرابي: ما تقول يا رسول الله؟ قال: ليس لك ولا لأصحابك».

وقال[8] أبو قتادة الحراني[9] ثنا سفيان عن[10] عمرو بن مرة عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى ذكر فيه ابن مسعود أن النبي ﷺ قال ذلك.

س ٨٩٣ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله «انتهيت إلى أبي جهل

---

١ ـ في (م): (أهل).

٢ ـ في (هـ): (ثنا).

٣ ـ إبراهيم بن محمد بن الحارث بن ميمون، أبو إسحاق يعرف بابن نائلة، من أهل المدينة، ونائلة اسم أمه، سمع من سعيد بن منصور وذهب سماعه، كان عنده كتب النعمان عن محمد بن المغيرة، توفي سنة إحدى وتسعين بعد المائتين. أخبار أصبهان ١/١٨٨ ـ ١٨٩.

٤ ـ محمد بن المغيرة الأصبهاني، روى عن النعمان بن عبد السلام وعنه أسيد بن عاصم، لم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٤/١/٩٢.

٥ ـ في (م): (فأوتروا يا أهل القرآن) غير موجود.

٦ ـ من (حدثنا أبو بكر ـ إلى ـ لأصحابك) غير موجود في (م).

٧ ـ هو المرادي.

٨ ـ في (م): (فقال).

٩ ـ هو: عبد الله بن واقد، متروك، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

١٠ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

وعليه بيضة[1] ومعه سيف جيد ومعي سيف رث فقتلته فأتيت النبي ﷺ فقلت: قتلت[2] أبا جهل فاستحلفني ثلاث مرات، ثم قام معي إليهم فدعا عليهم».

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه الأعمش وشريك[3] وإسرائيل وأبو وكيع[4] (٢/٢٤/١) وزهير عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله[5].

ورواه يحيى بن عبدويه وهو يحيى بن عبد الله مولى بني هاشم[6] عن أبي وكيع فقال: عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن ابن[7] مسعود[8].

وأبو عبيدة أصح[9].

س ٨٩٤ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ «أنه كان إذا آوى إلى فراشه وضع يده تحت خده، وقال: اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك».

---

١ ـ في (م): (قبيصة).

٢ ـ في (هـ): (قتلت) ساقط.

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم١٥٠.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في السير، باب الرخصة في السلاح يقاتل به في المعركة، من طريق يوسف ابن إسحاق بن أبي إسحاق السبيعي، مختصراً ٢٠/٣.
وأحمد في مسنده، من طريق شريك نحوه ٤٠٣/١، ومن طريق شعبة ٤٠٦/١ ومن طريق إسرائيل وسفيان ٤٤٤/١، وأيضاً من طريق زهير مختصراً بلفظ: هذا فرعون أمتي ٤٠٣/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق الأعمش ص٤٨٤.
والهيثم في مسنده، من طريق إسرائيل ١٠٨/٢ ـ ١٠٩/١.
والطبراني في الكبير، من طريق شريك والأعمش ويوسف وشعبة وسفيان عن أبي إسحاق ٨٠/٩ ـ ٨٣ (٨٤٦٨ ـ ٨٤٧٣).

٦ ـ يحيى بن عبدويه وهو ابن عبد الله مولى بني هاشم قال ابن معين: ليس بشيء وأيضاً: كذاب رجل سوء وقال ابن عدي: لا بأس به وأيضاً روى عن شعبة وحماد أحاديث غير محفوظة وقال أبو حاتم: مجهول. الكامل ٢٦٦٧/٧، تاريخ بغداد ١٦٥/١٤ ـ ١٦٦، اللسان ٢٦٨/٦ ـ ٢٦٩.

٧ ـ في (م): (ابن إسحاق) وهو خطأ.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي داود عن أبي وكيع، وأيضاً من طريق زيد بن أبي أنيسة ٨٣/٩ ـ ٨٤ (٨٤٧٤، ٨٤٧٥).

٩ ـ وقع في النسختين حديث «لو أن أهل العلم صانوا العلم ...» الحديث وهو جزء من السؤال رقم٦٨٨ فنقلته هناك.

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، رفعه إسرائيل وعلي[1] بن عابس عن أبي إسحاق[2].

ووقفه حديج[3] بن معاوية عن[4] ابن مسعود.

وغيره يرويه عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة (٢/٢٤/٢) قوله.

وصحيحه عن أبي إسحاق عن سعد بن عبيدة عن البراء[5].

ويشبه أن يكون حديث أبي عبيدة عن عبد الله محفوظاً، والله أعلم.

---

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الدعاء، باب ما يدعو به إذا آوى إلى فراشه، من طريق إسرائيل، وفي الزوائد: رجال إسناده ثقات إلا أنه منقطع، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه شيئاً ١٢٧٦/٢ (٣٨٧٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه وآوى إلى فراشه ما يدعو به، من طريق إسرائيل ٢٥١/١٠.
وأيضاً في الأدب ٧٦/٩.
وأحمد في مسنده، من طريق إسرائيل ٣٩٤/١، ٤٠٠، ٤١٤، ٤٤٣.
والترمذي في الشمائل، في باب ما جاء في صفة نوم رسول الله ﷺ، من طريق إسرائيل ص٢١٩ (٢٤٢).
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا آوى إلى فراشه، من طريق إسرائيل ص٤٥٠ (٧٥٦).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسرائيل ص٤٥٨ ـ ٤٥٩.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق إسرائيل ١٠٨/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق علي بن عابس عن أبي إسحاق عن أبي الكنود عن أبي عبيدة ١٨٥/١٠ (١٠٢٨٢).
وابن عدي في الكامل في ترجمة علي بن عابس ١٨٣٥/٥.
وأيضاً في ترجمة روح بن مسافر من طريق روح ٩٩٩/٣.

٣ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٨٠.

٤ ـ في (هـ): (علي).

٥ ـ لم أجد من أخرجه.
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق زهير وسفيان عن أبي إسحاق عن البراء ص٤٤٩ (٧٥٢، ٧٥٣).
وأيضاً من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة ورجل آخر عن البراء ٤٤٩ ـ ٤٥٠ (٧٥٤).
وأيضاً من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء ٤٥٠ (٧٥٥).
وأيضاً من طريق إبراهيم عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن البراء ٤٥٠ (٧٥٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق زكريا عن أبي إسحاق عن البراء ٢٥١/١.
وأيضاً في الأدب، من كان يقول إذا أخذت مضجعك إلخ ٧٦/٩.

س ٨٩٥ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له».

فقال: يرويه عبد الكريم الجزري، واختلف عنه، فرواه وهيب بن خالد عن معمر عن عبد الكريم عن أبي عبيدة عن عبد الله مرفوعاً.

قاله محمد بن عبد الله الرقاشي عن وهيب[١]. وغيره لا يرفعه[٢].

حدثنا[٣] النيسابوري ثنا أبو الأزهر ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي بذلك.

وعند عبد الكريم فيه إسناد آخر عن زياد بن الجراح عن عبد الله بن معقل، عن ابن مسعود مرفوعاً[٤].

وهو أصح من حديث أبي عبيدة[٥] قاله ابن عيينة، والثوري وغيرهما عن عبد الكريم.

قيل[٦] فقد روى حبان[٧] عن ابن المبارك عن معمر عن عبد الكريم عن أبي هاشم[٨] عن عبد الله بن معقل عن ابن مسعود[٩] قوله[١٠] «الندم توبة».

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب ذكر التوبة ٢/١٤١٩ ـ ١٤٢٠ (٤٢٥٠).
والطبراني في الكبير، من طريق معلى بن أسد العمي ثنا وهيب ١٠/١٨٥ (١٠٢٨١).
والسهمي في تاريخ جرجان، من طريق محمد بن عبد الله ص٣٩٩ (٦٧٤).
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي عبيدة، من طريق الطبراني، وقال غريب من حديث عبد الكريم لم يصله عن معمر إلا وهيب ٤/٢١٠.
والقضاعي في مسند الشهاب من طريق محمد بن عبد الله الرقاشي ١/٩٧ (١٠٨).

٢ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الزهد، من طريق ابن ثور عن معمر، قال: قال أبي: هذا خطأ، إنما هو عبد الكريم عن زياد بن الجراح عن ابن معقل قال: دخلت مع أبي علي ابن مسعود ٢/١٤١ (١٩١٨).

٣ ـ في (هـ): (حدثناه).

٤ ـ تقدم هذا الحديث، انظر السؤال رقم٨١٣.

٥ ـ في (م): (عبيدة قاله ابن) غير موجود.

٦ ـ في (هـ): (قلت).

٧ ـ هو: ابن موسى.

٨ ـ هو: سعد أبو هاشم السنجاري، جزري، وقال بعضهم: أبو هشام ولا يصح، سكت البخاري وقال ابن معين: بصري ثقة. التاريخ الكبير ٢/٢/٦٦ ـ ٦٧، الجرح والتعديل ٢/١/٩٨.

٩ ـ أخرجه ابن المبارك في الزهد، زوائد نعيم على كتاب الزهد، باب الندم على الخطيئة ص٤٣ (١٦٩).

١٠ـ في (م): (قاله).

فقال: موقوف نعم.

س ٨٩٦ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله «قال رجل: يا رسول الله إن بني فلان أغاروا على إبلي وشاتي فذهبوا بها فقال رسول الله ﷺ ما صبح[١] عند آل محمد إلا مد، فاسأل الله عز وجل[٢]».

فقال: يرويه علي بن بذيمة، واختلف عنه، فحدث به مؤمل بن اهاب[٣] عن مالك بن سعير عن مسعر[٤] عن علي بن بذيمة مرفوعاً متصلاً[٥].

وغيره يرسله[٦]. والمرسل هو الصحيح.

س ٨٩٧ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي عنه، واختلف عنه، فرواه حفص بن غياث، من رواية موسى بن داود[٧] عنه، عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ[٨].

وخالفه أبو شهاب[٩] وأبو معاوية وفضيل بن عياض عن الأعمش فوقفوه[١٠].

---

١ ـ في (هـ): (أصبح).

٢ ـ في (م): (عز وجل) غير موجود.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٤ ـ في (هـ): (عن مسعر) غير موجود.

٥ ـ لم أجد من أخرجه من الطريق المذكور.

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب معيشة آل محمد ﷺ، من طريق أبي المغيرة ثنا عبد الرحمن المسعودي عن علي بن بذيمة.

وفي الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات، وأبو المغيرة اسمه عبدالقدوس بن حجاج الخولاني ٢/١٣٨٩ (٤١٤٨).

٦ ـ في (م): (يسنده) وهو خطأ.

٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٨.

٨ ـ أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، فيمن اسمه إسحاق، وقال: لم يروه عن الأعمش ولا عن حفص إلا موسى بن داود القاضي، تفرد به الصاغاني ١/١٠١.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أبي عبيدة، من طريق سلام بن قيس عن أبي إسحاق ٤/٢١٠.

٩ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦١.

١٠ـ في (م): (فرفعوه) وهو خطأ.

ورفعه عمار بن رزيق (٢/٢٥/١) وأبو أيوب الأفريقي[١] عن أبي إسحاق[٢].

ورفعه زيد بن أبي أنيسة من رواية يحيى بن يزيد[٣] عنه[٤].

ورفعه[٥] شعبة من رواية يحيى بن السكن[٦] عنه[٧].

ورفعه أبو الأحوص[٨] واختلف عنه.

فأما[٩] قيس بن الربيع[١٠] وحفص بن سليمان[١١] وإسرائيل وأبو عوانة والمسعودي فوقفوه عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله. ولم يرفعوه.

ورفعه يحيى بن السكن عن قيس[١٢]. والموقوف أصح.

---

١ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الأفريقي ١٠/١٨٣ (١٠٢٧٧).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الله بن محمد البكائي عن ابن وهب عن يحيى بن عبد الله ابن سالم عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن علي (يعني الأفريقي) عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة. أطراف الغرائب ٢/٢٢٢.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق الأفريقي ٤/٢١٠.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق عمار ١/٣٧٥ (٦٤٧).
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الثلاثة ورجال أبي يعلى رجال الصحيح إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فهو مرسل. مجمع الزوائد، البر والصلة ٨/١٨٧.

٣ ـ في (م): (السكن).
وهو: يحيى بن يزيد الجزري أبو شيبة: بالمعجمة، الرهاوي، مقبول، من السابعة. التقريب ٢/٣٦٠.

٤ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة يحيى بن يزيد الرهاوي ٧/٢٦٨٧.

٥ ـ في (م): من (ورفعه ـ إلى ـ عنه) غير موجود.

٦ ـ ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم٣٨٤.

٧ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة يحيى بن السكن البصري ١٤/١٤٦.

٨ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده ص٤٦٤.
والبغوي في شرح السنة، باب رحمة الخلق، من طريق عبد الله بن عمر والفضل بن دكين عن أبي الأحوص مرفوعاً ١٣/٣٨ ـ ٣٩ (٣٤٥١).

٩ ـ في (هـ): (وأما).

١٠ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

١١ـ هو الأسدي، متروك، تقدم في السؤال رقم١٣٢.

١٢ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن سلام وقيس عن أبي إسحاق مرفوعاً ص٤٤ (٣٣٥).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يحيى بن السكن عن شعبة وقيس عن أبي إسحاق عنه (أبي عبيدة) مرفوعاً. أطراف الغرائب ١/٢٢١.

وقيل: عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل عن عبد الله موقوفاً.

وقيل: عن إسحاق الأزرق عن زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفاً.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد وحمزة بن القاسم الهاشمي[١] قالا: ثنا محمد ابن إسحاق الصاغاني ثنا موسى بن داود ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي[٢] عبيدة عن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: «من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل»[٣].

حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد ثنا محمد بن غالب الأنطاكي[٤] ثنا يحيى بن السكن ثنا شعبة وقيس عن[٥] أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال[٦] رسول الله ﷺ: «ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء».

يتلوه[٧] في الجزء الذي يليه وهو الثاني عشر: سئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله لدغت النبي ﷺ عقرب وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلاته على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

---

١ ـ حمزة بن القاسم بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس بن محمد أبو عمر الإمام، الهاشمي، كان ثقة ثبتاً، ظاهر الصلاح، مشهوراً بالديانة، معروفاً بالخير وحسن المذهب، مات سنة خمس وثلاثين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٨٢/٨ ـ ١٨٣.

٢ ـ في (هـ): (إسحاق عن أبي) ساقط.

٣ ـ في (م): (عز وجل) غير موجود.

٤ ـ محمد بن غالب الأنطاكي، روى عن يحيى بن السكن وأبي الجواب، قال ابن أبي حاتم: كتبت أطرافاً من حديثه ولم يقض لنا السماع منه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٥٥/١/٤.

٥ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٦ ـ في (م): (قال) ساقط.

٧ ـ من (يتلوه ـ إلى ـ آخره) من (هـ).

بقــية

حديث ابن مسعود، وحديث أبي طلحة الأنصاري، وحديث أبي بردة هاني بن نيار، وحديث أبي أيوب الأنصاري وحديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنهم أجمعين (هـ).

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه أستعين[1]

س ٨٩٨ ـ وسئل أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني الحافظ العدل[2] عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله «لدغت رسول الله[3] ﷺ عقرب في صلاته فانصرف، وقال: لعن الله العقرب ...) الحديث.

فقال: يرويه الحسن بن عمارة[4] عن المنهال بن عمرو[5] عن أبي عبيدة عن عبد الله[6]. ولم يتابع عليه.

ورواه مطرف وحمزة الزيات[7] عن المنهال بن عمرو عن ابن الحنفية مرسلاً[8]. وهو أصح.

س ٨٩٩ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله «كانت الأنبياء يركبون الحمير ويلبسون الصوف ويحلبون[9] الشاة».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي[10] واختلف عنه، فرواه يزيد[11] بن عطاء

---

١ ـ من (هـ).
٢ ـ من (أبو الحسن ـ إلى ـ العدل) من (هـ).
٣ ـ في (هـ): (النبي).
٤ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٨.
٥ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٤٦٢.
٦ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة الحسن بن عمارة ٣٠٤/٢.
٧ ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٠٧.
٨ ـ تقدم تخريجه في مسند علي، انظر: السؤال رقم٤٦٢.
٩ ـ في (م): بياض.
١٠ـ في (هـ): (السبيعي) غير موجود.
١١ـ في (م): (أبو بكر) وهو خطأ. وهو لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٥١٢.

عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله من قوله وفي آخره كان لرسول الله ﷺ حمار (٢/٢٥/٢) اسمه عفير[١]. ولم يتابع على هذه الكلمة.

وخالفه علي بن عابس[٢] فرواه عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله ورفعه ولم يذكر الكلام الأخير.

س ٩٠٠ – وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله قال رسول الله ﷺ «أشد الناس عذاباً يوم القيامة رجل قتل نبياً أو قتله نبي، ومصور وإمام جائر».

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه زياد بن خيثمة[٣] عن أبي إسحاق مرفوعاً.

ورفعه أيضاً أبو حذيفة[٤] عن الثوري.

ووقفه ابن مهدي ويحيى القطان، وأبو أحمد الزبيري عن الثوري.

وكذلك رواه العلاء بن المسيب وإبراهيم بن طهمان عن أبي إسحاق مرفوعاً.

والموقوف أصح.

ورواه حسين بن واقد[٥] عن أبي إسحاق عن أبي وائل عن عبد الله موقوفاً.

ولا يصح عن أبي وائل.

حدثنا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم البزار ثنا عمر بن شبة ثنا أبو أحمد ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال: «إن أشد الناس عذاباً[٦] يوم القيامة ثلاثة[٧]: رجل قتل نبياً أو قتله نبي، والمصور وإمام جائر يضل الناس بغير علم».

---

١ – أخرجه أبو يعلى في مسنده مختصراً في حمار النبي ﷺ فقط ص٤٦٠.

٢ – ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ – هو الجعفي.

٤ – هو موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٩٣.

٥ – صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٦ – من (عذاباً يوم القيامة – إلى بعض السؤال رقم٩٠٣ وهو: – قال أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي ثنا أبي وأبو قتادة) في (هـ) بياض، وهي موجودة في السندية المنقولة من نسخة بتنة الهندية فجرت المقابلة منها.

٧ – في (م): (ثلاثة) غير موجود.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا عمر بن شبة ثنا أبو حذيفة ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ بمثله.

وقال مغيرة بن مسلم عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفاً.

قال ذلك شبابة عن المغيرة.

س ٩٠١ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن عبد الله «تزوج النبي ﷺ عائشة[١] وهي ابنة ست سنين، ودخل بها وهي ابنة تسع سنين».

فقال: يرويه إسرائيل ويونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن[٢] عبد الله مرفوعاً[٣].

ورواه غيرهما عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة مرسلاً[٤].

والمرسل أشبه.

س ٩٠٢ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة، عن عبد الله «إذا شهد أحدكم جنازة فليحمل جوانب السرير الأربع فإنه من السنّة ثم ليتطوع بعد».

فقال يرويه منصور بن المعتمر عن عبيد بن نِسطاس[٥] عن أبي عبيدة

---

١ ـ في (س): (عائشة هي) غير موجود.

٢ ـ في (م): (عن عبد الله) غير موجود.

٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في النكاح، باب نكاح الصغار يزوجهن الآباء، من طريق إسرائيل ٦٠٤/١ (١٨٧٧).

وفي الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه إلخ. مصباح الزجاجة، كتاب النكاح ١٠٢/٢.

والترمذي في العلل الكبير، من طريق إسرائيل، وقال: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: هذا خطأ، إنما هو أبو إسحاق عن أبي عبيدة أن النبي ﷺ تزوج عائشة، هكذا حدثوا عن إسرائيل عن أبي إسحاق ويقولون: عن أبي عبيدة عن عائشة أيضاً. ترتيب العلل، كتاب النكاح ١/٣٢.

والنسائي في الكبرى، في النكاح، من طريق إسرائيل. تحفة الأشراف ١٦٣/٧.

والطبراني في الكبير، من طريق شريك ١٨٤/١٠ (١٠٢٧٩).

والخطيب في تاريخه، في ترجمة عمر بن محمد المكي، من طريق إسرائيل ٢٧٥/١١.

٤ ـ أخرجه ابن سعد في طبقاته الكبرى، في ترجمة عائشة، عن الفضل بن دكين عن إسرائيل ٦٠/٨.

وذكره الترمذي في العلل نقلاً عن البخاري ١/٣٢.

٥ ـ عبيد بن نسطاس: بكسر النون وسكون المهملة، العامري. التقريب ٥٤٥/١.

(١/٢٦/٢) حدث به عنه جماعة، منهم: شعبة والثوري وزائدة وفضيل بن عياض وحماد بن زيد وجرير بن عبد الحميد وأبو الأحوص وابن عيينة ومسعر وإدريس[١].

وخالفهم أبو حنيفة فرواه عن منصور ووهم في إسناده جعله عن سالم بن أبي الجعد عن عبيد بن نسطاس عن[٢] ابن مسعود[٣]، وأسقط أبا عبيدة.

والصحيح عن منصور عن عبيد بن نِسطاس عن أبي عبيدة.

ورواه أبو عوانة عن منصور كذلك أيضاً.

وقيل عن أبي عوانة عن منصور عن قيس بن السكن عن أبي عبيدة عن عبد الله.

ورواه ابن عيينة أيضاً عن أبي يعفور[٤] ـ وهو عبد الرحمن بن عبيد بن نسطاس ـ عن أبيه عن أبي عبيدة عن أبيه.

س ٩٠٣ ـ وسئل عن حديث أبي عبيدة عن أمه[٥] عن عبد الله قال رسول الله ﷺ «إن الله[٦] يغار بعبده المسلم فليغر».

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في شهود الجنائز من طريق حماد بن زيد ٤٧٤/١ (١٤٧٨).

وفي الزوائد: هذا إسناد موقوف، رجاله ثقات، وحكمه الرفع إلا أنه منقطع فإن أبا عبيدة واسمه عامر وقيل اسمه كنيته، لم يسمع من أبيه شيئاً قاله أبو حاتم وأبو زرعة وعمرو بن مرة وغيره، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة عن منصور بإسناده ومتنه. مصباح الزجاجة، باب شهود الجنائز ٢٨/٢.

والطيالسي في مسنده عن شعبة، (وفي النسخة المطبوعة «عن أبي عبيدة» ساقط) ص٤٤ (٣٣٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا فيما يجزى من حمل جنازة، عن جريرة ٢٨٣/٣.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سفيان الثوري ١/١١٠.

والبيهقي في الكبرى، باب من حمل جنازة فدار على جوانبها الأربعة من طريق أبي داود الطيالسي ثنا شعبة ١٩/٤ ـ ٢٠.

٢ ـ في (م): (عن ابن مسعود ـ إلى ـ نسطاس) غير موجود.

٣ ـ أخرجه الحصفكي في مسند الإمام أبي حنيفة، ص٤٧٨.

٤ ـ أبو يعفور: بفتح التحتانية وسكون المهملة بعدها فاء مضمومة. التقريب ٤٩٠/١.

٥ ـ اسمها: سيرين.

٦ ـ لفظ الجلالة ساقط في (س).

فقال: يرويه الثوري عن عبد الأعلى الثعلبي[1] عن أبي عبيدة عن أمه عن عبد الله مرفوعاً[2].

قاله مخلد بن يزيد[3] وأبو أحمد[4] واختلف عن وكيع فرفعه عنه محمد بن عبد الله بن نمير وأبو هشام[5] الرفاعي[6].

ووقفه أحمد بن حنبل.

والصحيح مرفوع.

وقال أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي[7] ثنا أبي[8] وأبو[9] قتادة[10] قالا[11] ثنا سفيان عن عبد الأعلى الثعلبي عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال: «إن الله يغار بعبده المسلم فليغر» ولم يقل عن أمه ووقفه.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد وأحمد بن[12] العباس البغوي قالا: ثنا عمر ابن شبة أبو زيد[13] ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن أبي عبيدة عن أمه عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إن الله يغار للمؤمن فليغر».

حدثنا أبو محمد بن صاعد والمحاملي القاضي ثنا أبو هشام الرفاعي ثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الأعلى عن أبي عبيدة عن أمه عن عبد الله قال رسول الله ﷺ:

---

١ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق مخلد عن الثوري. مجمع البحرين، باب الغيرة ٢/٩٧.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق مخلد ٢/١٥٧ ـ ١٥٨ (١٠٩١، ١٠٩٢).

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٧٦٢.

٤ ـ قد يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم١١٠.

٥ ـ في (م): (هاشم) وهو خطأ، وهو محمد بن يزيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٧.

٦ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق أبي هشام، وفيه عن أبيه ص٤٦٦.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ابن نمير عن وكيع ٢/٣٨.

٧ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٣٥.

٨ ـ سنان بن يزيد التميمي، أبو حكيم الرهاوي، والد أبي فروة، مجهول، من الثالثة. التقريب ١/٣٣٤.

٩ ـ هو: عبد الله بن واقد، متروك، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

١٠ـ من (آخر السؤال رقم٩٠٠ ـ إلى ـ أبو قتادة) بياض في (هـ).

١١ـ في (س): (قال) وهو خطأ.

١٢ـ في (م): (حنبل العباس) وهو خطأ.

١٣ـ في (م): (أبو يزيد) وهو خطأ.

«إن الله ليغار بعبده المسلم فليغر لنفسه».

قيل[1] سماع أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه صحيح؟ قال: يختلف فيه، والصحيح عندي أنه لم يسمع منه، ولكنه كان صغيراً بين يديه.

١ - في (هـ): (قلت) وفي (م): من (قيل - إلى - بين يديه) جاء قبل (حدثنا أبو محمد بن صاعد والمحاملي .. إلخ).

(٢/٢٦/٢) ومن حديث أبي الأحوص [١] عن عبد الله رضي الله عنه [٢]

س ٩٠٤ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ في التشهد، وعن الخلاف على[٣] أبي إسحاق فيه.

فقال: رواه شعبة وإسرائيل وزكريا بن أبي زائدة ومعمر وأبو الأحوص ورقبة ابن مصقلة وأبو بكر بن عياش وشريك[٤] ومحمد بن جابر[٥] وفطر بن خليفة وهشام الكوفي[٦] وأبو أيوب الأفريقي[٧] وعمرو بن قيس الملائي وعبيدة بن الأسود وسلمة بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[٨].

---

١ ـ هو: عوف بن مالك.

٢ ـ (رضي الله عنه) من (هـ).

٣ ـ في (هـ): (عن).

٤ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ في (م): (فضيل) وهو خطأ.

ومحمد بن جابر، صدوق ذهبت كتبه فساء حفظه، وخلط كثيراً، تقدم في السؤال رقم٧٣.

٦ ـ يتأكد منه.

٧ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٨ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب التشهد، من طريق شريك ٣٦٦/١.

والنسائي في سننه، كيف التشهد الأول، من طريق شعبة ٢٣٨/٢.

والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٣٩ (٣٠٤).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب التشهد، عن معمر ٢٠٠/٢ (٣٠٦٢).

وأحمد في مسنده، من طريق معمر ٤٠٨/١، ومن طريق شعبة ٤٣٧/١.

وابن خزيمة في صحيحه، في الصلاة، باب إباحة الدعاء بعد التشهد إلخ، من طريق شعبة ٣٥٦/١ (٧٢٠).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب التشهد في الصلاة كيف هو؟ من طرق شعبة وإسرائيل والمسعودي ٢٦٣/١.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سفيان عن الأعمش ٥٨/٢.

واختلف عن الثوري فرواه الأشجعي عن الثوري عن أبي إسحاق عن[1] الأسود وأبي[2] عبيدة[3].

وقال عبد الرزاق[4] عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص والأسود[5].

وقال قبيصة وأبو حذيفة[6] عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص والأسود، وأبي عبيدة[7].

وكذلك قال مؤمل[8] وعبد الله بن الوليد العدني[9] عن الثوري.

ورواه الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص والأسود عن عبد الله.

قاله سعيد بن عمرو عن عبثر عنه[10].

ورواه زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن الأسود وعلقمة عن عبد الله[11].

= والطبراني في الكبير، من طرق معمر وفطر بن خليفة وشعبة ومعاوية بن عمرو وزهير والمسعودي والأعمش وهشام بن حسان والملائي ورقبة بن مصقلة وزكريا بن أبي زائدة، وأيوب بن جابر، ويونس، وداود بن أبي عبد الله، وشريك كلهم عن أبي إسحاق ١٠/٥٦ ـ ٥٨ (٩٩١٠ ـ ٩٩١٣).

وأيضاً من طريق إسرائيل، وفيه أبو الأحوص وأبو عبيدة ١٠/٥٩ (٩٩١٥).

وأيضاً من طريق مصعب بن ماهان عن سفيان ١٠/٥٩ (٩٩١٦).

وابن عدي في الكامل، في ترجمة يعقوب بن إبراهيم القاضي، من طريق عبد الله بن علي ٢٦٠٣/٧.

والدارقطني في الأفراد، من طريق هشام الكوفي وغيره. أطراف الغرائب ٢/٢٢٠.

١ ـ في (م): (عن أبي الأسود).

٢ ـ في (م): (عن أبي عبيدة).

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، كيف التشهد الأول، وفيه الأسود فقط ٢/٢٣٧ ـ ٢٣٨.

٤ ـ في (هـ): (عبد الله أو) وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب التشهد ٢/١٩٩ ـ ٢٠٠ (٣٠٦١).

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ١/٤٢٣. والطبراني في الكبير ١٠/٥٦ (٩٩٠٩).

٦ ـ صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم٩٣.

٧ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب ما جاء في التشهد ١/٢٩١ (٨٩٩).

٨ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

٩ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم١٣٠.

١٠ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي الأحوص فقط بلفظ: علمنا رسول الله ﷺ التشهد في الحاجة إن الحمد لله ... الحديث ١٠/١٢١ (١٠٠٧٩).

١١ـ أخرجه النسائي في سننه، كيف التشهد الأول ٢/٢٣٩.

ورواه يوسف بن إسحاق[1] بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن الأسود وأبي الأحوص وعمرو بن ميمون وأصحاب عبد الله عن عبد الله[2].

وكذلك قال سعاد بن سليمان[3].

وقال زهير بن معاوية[4] عن أبي إسحاق سألت أبا الأحوص وربيع بن خثيم ومسروقاً وعبيدة والأسود وقص الحديث عن الأسود عن عبد الله.

وروي هذا الحديث حديث التشهد مضافاً إليه خطبة الحاجة سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[5] عن عبد الله مرفوعاً إلى النبي ﷺ الخطبتين جميعاً[6].

حدث به عنه أبو شهاب الحناط[7].

تفرد به محمد بن عبد الوهاب عنه.

وكذلك رواه عبثر عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[8].

---

١ ـ في (م): (يوسف بن أبي إسحاق).

٢ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/٧٥.
والطبراني في الكبير ٥٩/١٠ (٩٩١٤).

٣ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٤ ـ روايته عن أبي إسحاق بآخره. انظر: التقريب ٢٦٥/١.

٥ ـ في (هـ): (عن أبي الأحوص) غير موجود.

٦ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق علي بن قادم عن سفيان ٢/٥٨.

٧ ـ صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم٦١.

٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، وقال: حديث حسن رواه الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله، رواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ، وكلا الحديثين صحيح لأن إسرائيل جمعهما فقال: عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ ١٧٨/٢ ـ ١٧٩.
والنسائي في سننه، في كتاب النكاح، ما يستحب من الكلام عند النكاح، عن قتيبة قال: حدثنا عبثر ٨٩/٦.
وأيضاً في الصلاة، كيف التشهد الأول ٢٣٨/٢.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، ما يستحب من الكلام عند الحاجة، خطبة الحاجة فقط ص٣٤٣ (٤٨٨).
والبزار في مسنده، وقال: هذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي إسحاق بهذا الإسناد إلا عمرو بن عبد الغفار ١/٢٠٩/١.

وتابعهما عبد الرحمن المسعودي[1] ويونس بن أبي إسحاق[2] وإسرائيل بن يونس[3] كلهم رووه عن أبي إسحاق بهذا الإسناد مرفوعاً (١/٢٧/٢) إلى النبي ﷺ الخطبتين جميعاً إلا أن إسرائيل من بينهم أضاف إلى أبي الأحوص أبا عبيدة[4].

وكل الأقاويل صحاح عن أبي إسحاق إلا ما قال زيد بن أبي أنيسة من ذكر علقمة فإن أبا إسحاق لم يسمع من علقمة شيئاً.

وحدث بحديث التشهد موسى بن أيوب النصيبي عن وكيع عن الثوري فقال: عن إبراهيم بن مهاجر[5] عن أبي الأحوص.

ووهم والصحيح عن أبي إسحاق السبيعي وقد تقدم.

وروى أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله خطبة الحاجة موقوفاً[6].

ورفعه محمد بن جابر عن أبي إسحاق.

ورواه يحيى بن أبي زائدة عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وحده

---

١ ـ صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٢ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم١٧.

٣ ـ في (م): (بن يونس) غير موجود.

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، باب في خطبة النكاح، من طريق وكيع عن إسرائيل خطبة الحاجة فقط ٢٠٣/٢ ـ ٢٠٤.

وذكره الترمذي في سننه ١٧٩/٢.

وأخرجه ابن ماجه في سننه، في النكاح، باب خطبة النكاح، من طريق يونس ٦٠٩/١ ـ ٦١٠ (١٨٩٢).

والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق المسعودي ص٣٤٣ (٤٨٩).

وأيضاً من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله خطبة الحاجة فقط، ص٣٤٥ (٤٩٣).

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق المسعودي وإسرائيل ٧٩/١.

وابن عدي في الكامل في ترجمة زهير بن محمد من طريق زهير عن أبي إسحاق ١٠٧٧/٣.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الجمعة، باب كيف يستحب أن تكون الخطبة، من طريق المسعودي خطبة الحاجة فقط ٢١٤/٣ ـ ٢١٥.

٥ ـ صدوق لين الحفظ، تقدم في السؤال رقم٦٦١.

٦ ـ أخرجه البغوي في شرح السنة، باب خطبة النكاح والحاجة، من طريق معمر عن أبي إسحاق ٤٩/٩ ـ ٥٠ (٢٢٦٨).

عن عبد الله ورفعه[1].

ورواه عن أبيه زكريا وعن يوسف بن أبي إسحاق بهذا الإسناد موقوفاً.

وروى[2] عبيد الله بن موسى عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله حديث خطبة الحاجة مرفوعاً[3].

ورواه إسماعيل بن حماد بن أبي سليمان عن أبي إسحاق كذلك أيضاً مرفوعاً[4]. وأغرب في آخره فذكر أن أبا عبيدة قال: سمعته من أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا يعقوب الدورقي ثنا الأشجعي عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن عبد الله بن مسعود «علمنا رسول الله أن نقول إذا جلسنا في الركعتين: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

حدثنا أبو الطيب عبد الله بن محمد بن يحيى البزار[5] ابن أخت العباس حافظ ثقة، وما كتبته إلا عنه، قال[6] ثنا إسحاق بن[7] إبراهيم بن سنين الختلي[8]

---

١ ـ لم أجد من أخرجه.

وذكره البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب النكاح، باب ما جاء في خطبة النكاح، من طريق وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وأبي عبيدة عن عبد الله ١٤٦/٧.

والبغوي في شرح السنة، مثل البيهقي ٥٠/٩ ـ ٥١.

٢ ـ في (هـ): (عن عبيد الله).

٣ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق وكيع عن الثوري ص٤٨١.

وأيضاً من طريق يحيى عن شعبة والثوري وقال: لم يرفعه سفيان ورفعه شعبة ص٤٨٣.

٤ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص٣٤٤ ـ ٣٤٥ (٤٩٢).

٥ ـ عبد الله بن محمد بن يحيى، أبو الطيب البزاز، يعرف بابن أخت العباس، قال الدارقطني: حافظ ثقة، مات سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ١٢٥/١٠

٦ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٧ ـ من هنا إلى جزء من السؤال رقم٩٠٧ في (هـ) بياض.

٨ ـ إسحاق بن إبراهيم بن محمد بن خازم بن سنين، أبو القاسم الختلي، قال الدراقطني: ليس بالقوي، مات سنة ثلاث وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ٣٨١/٦، اللسان ٣٤٨/١.

ثنا موسى بن أيوب النصيبي ثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: «علمنا رسول الله ﷺ (٢/٢٧/٢) التشهد في الصلاة، التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله».

س ٩٠٥ - وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ «المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان ...» الحديث.

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه، فرواه همام وسعيد بن بشير[١]، وسويد بن إبراهيم[٢] عن قتادة عن مورق العجلي[٣] عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ[٤].

ورواه سليمان التيمي عن قتادة عن أبي الأحوص لم يذكر بينهما مورقاً ورفعه أيضاً[٥].

---

١ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥.
٢ - صدوق سيء الحفظ له أغلاط، تقدم في السؤال رقم٤٠٩.
٣ - في (م): (العلي).
٤ - أخرجه الترمذي في سننه، في الرضاع، من طريق عمرو بن عاصم نا همام وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب ٢٠٨/٢.
والبزار في مسنده، من طريق همام، وقال: لا نعلم رواه عن قتادة إلا همام ٢٠٨/١/٢.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق همام وسعيد بن بشير ٩٣/٣، ٩٤ (١٦٨٥، ١٦٨٧).
والطبراني في الكبير من طريق سويد ١٣٢/١٠ (١٠١١٥).
وابن عدي في الكامل، من طريق سويد (وفي المطبوعة ليس ذكر مورق) ١٢٥٩/٣.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. مجمع الزوائد ٣٥/٢.
٥ - أخرجه البزار في مسنده ٢٠٨/١/٢.
وابن خزيمة في صحيحه ٩٣/٣ (١٦٨٦).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به المعتمر عن أبيه عن قتادة عنه، ورواه شعبة عن أبي إسحاق عنه، وتفرد به عمرو بن عاصم عنه، ررواه غير محمد بن أحمد بن ... مرفوعاً، ورواه ورقاء ومغيرة عن أبي إسحاق، وتفرد به شبابة عنهما، وغريب من حديث شعبة مرفوعاً، تفرد به حماد بن زيد عن عمرو بن عاصم عن شعبة، وروي عن بهز بن أسد عن شعبة أيضاً. أطراف الغرائب ٢١٩/٢.

ورواه حميد بن هلال عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفاً.

ورواه أبو إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص واختلف عنه فرفعه عمرو بن عاصم[1] عن شعبة عن أبي إسحاق.

ووقفه غيره من أصحاب شعبة.

وكذلك رواه إسرائيل وغيره عن أبي إسحاق موقوفاً، والموقوف هو الصحيح من حديث أبي إسحاق وحميد بن هلال، ورفعه صحيح من حديث قتادة.

س ٩٠٦ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إياكم وهاتين الكعبين يعني النرد والشطرنج».

فقال: يرويه إبراهيم الهجري[2] وعبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص، فرفعه علي بن عاصم[3] عن إبراهيم[4].

وروي عن شعبة عن إبراهيم الهجري مرفوعاً.

والصحيح موقوف.

وكذلك رواه أصحاب الهجري عن أبي الأحوص[5].

وكذلك رواه عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص موقوفاً[6].

ورواه عمران بن موسى بن عبد الملك بن عمير[7] عن عبد الملك عن حصين

---

١ ـ صدوق في حفظه شيء، تقدم في السؤال رقم٨٠٢.

٢ ـ إبراهيم بن مسلم العبدي، أبو إسحاق الهجري: بفتح الهاء والجيم، يذكر بكنيته، لين الحديث، رفع موقوفات، من الخامسة. التقريب ٤٣/١.

٣ ـ صدوق يخطيء ويصر، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٦/١.

والدارقطني في الأفراد، من طريق عبد الملك عن أبي الأحوص. أطراف الغرائب ٢/٢٢٠ ـ ١/٢٢١.

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب ما جاء في القمار ١١٣/٨.

٥ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة إبراهيم الهجري، من طريق أبي معاوية عن إبراهيم مرفوعاً ٢١٦/١.

٦ ـ في (م): (مرفوعاً).

٧ ـ يبحث عن ترجمته.

ابن أبي الحر عن سمرة رفعه.

قال ذلك عثمان بن أبي شيبة عنه، وهو وهم، والمحفوظ حديث أبي الأحوص عن عبد الله.

س ٩٠٧ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ «للصائم فرحتان والصوم لي وأنا أجزي به (٢/٢٨/١) وخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف[١] عنه، فرواه حُبيب بن حبيب[٢] أخو حمزة الزيات وعمر بن عبيد الطنافسي وأبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً[٣].

واختلف عن شعبة فرفعه زياد بن أيوب[٤] عن روح بن[٥] عبادة عن شعبة عن أبي إسحاق[٦].

وقال أبو الوليد عن شعبة يرفعه[٧].

ووقفه غندر وغيره عن شعبة[٨].

---

١ ـ من آخر السؤال رقم٩٠٤ إلى هنا بياض في (هـ).

٢ ـ حُبيب مصغراً بن حبيب، أخو حمزة بن حبيب الزيات، وهّاه أبو زرعة وتركه ابن المبارك، وقال ابن معين: لا أعرفه، وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ثقة، وقال ابن عدي: حدث بأحاديث عن الثقات ولا يرويها غيره. الجرح والتعديل ٣٠٩/٢/١، الكامل ٨٢١/٢، اللسان ١٧٤/٢.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق معمر عن أبي إسحاق ١٢٠/١٠ (١٠٠٧٧).
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب فضل الصيام عن معمر موقوفاً ٣٠٨/٤ (٧٨٩٨).
قال الهيثمي: رواه أحمد والبزار باختصار والطبراني في الكبير وزاد وقال: وله أسانيد عند الطبراني وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع وهو ضعيف. مجمع الزوائد، باب في فضل الصوم ١٧٩/٣ ـ ١٨٠.

٤ ـ في (م): (أبي أيوب) وهو خطأ.

٥ ـ في (هـ): (عن) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به زياد بن أيوب عن روح عن شعبة عنه مرفوعاً، ورواه أبو الوليد عن شعبة فقال فيه: عن عبد الله، يرويه قال الصوم لي ثم ذكر نحوه وإنما يعني بذلك يرويه عن الله عز وجل وليس بمرفوع. أطراف الغرائب ٢١٩/١.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٢٠/١٠ (١٠٠٧٨).

٨ ـ أخرجه النسائي في سننه، في فضل الصيام، من طريق غندر ١٦١/٤.

وكذلك رواه ابن عيينة عن أبي إسحاق موقوفاً[1] أيضاً.

وروي عن[2] أبي حمزة السكري عن الشيباني عن أبي الأحوص عن عبد الله[3] مرفوعاً.

والموقوف عن شعبة هو الصحيح.

س ٩٠٨ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ «بحسب المرء الكذب أن يحدث بكل ما سمع».

فقال: [4] رفعه ابن المبارك عن الثوري عن أبي إسحاق[5].

ووقفه غيره[6].

والموقوف أصح.

س ٩٠٩ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال: «أخلائي من هذه الأمة[7] ثلاثة أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح».

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه شريك[8] وزهير[9] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[10].

واختلف عن ابن عيينة، فرواه ابن أبي عمر عنه كقول زهير وشريك.

---

١ ـ في (م): (مرفوعاً).

٢ ـ في (م): (روى أبو حمزة).

٣ ـ في (هـ): (عن عبد الله) غير موجود.

٤ ـ في (هـ): (يرويه رفعه).

٥ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في المواعظ، عن سويد بن نصر عن عبد الله ابن المبارك. تحفة الأشراف ١٢٦/٧.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في المقدمة، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، من طريق عبد الرحمن قال: حدثنا سفيان ٦/١.

والطبراني في الكبير، من طريق أبي نعيم ثنا سفيان ١١١/٩ (٨٥٥٨).

٧ ـ في (هـ): (الأمة) ساقط.

٨ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٩ ـ روايته عن أبي إسحاق بآخره. انظر: التقريب ٢٦٥/١.

١٠ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق وهب عن أبي إسحاق ٣٧٩/٢ (٢٦٤٧).

ورواه نعيم بن يعقوب[1] عن ابن عيينة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة.

وكذلك قال الثوري والمسعودي[2] وليث بن أبي سليم[3] وعمار بن رزيق عن أبي إسحاق[4]. ويشبه أن يكونا صحيحين والله أعلم.

س ٩١٠ - وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً».

فقال: يرويه عبد الله بن مرة وأبو إسحاق وعبد الله بن أبي الهذيل عن أبي الأحوص[5].

فأما حديث عبد الله بن مرة فرواه الأعمش عنه، واختلف عنه، فرواه أبو معاوية وجرير ووكيع وابن عيينة ويونس بن بكير وأبو بكر بن عياش عن الأعمش عن عبد الله بن مرة[6].

---

١ - نعيم بن يعقوب الكوفي، ابن أخت سفيان بن عيينة، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات. الضعفاء للعقيلي ٤/٢٩٥، اللسان ٦/١٧١.

٢ - صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٣ - صدوق اختلط ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم١٥.

٤ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق المسعودي، وقال: قال أبي: روى وهب عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله، قلت له: أيهما أصح؟ قال: كان المسعودي أعلم بحديث ابن مسعود من أهل زمانه، وزهير كان متقناً ٢/٣٧٩ (٢٦٤٧).

وأخرجه أحمد في فضائل الصحابة، من طريق الثوري ٢/٧٣٩، ٨٤٣ (١٢٧٧، ١٥٥١).

وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة ١/٢٧١ (٣٥٨).

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، من طريق ابن أبي الهذيل ٢/٣٥١.

والطيالسي في مسنده، من طريق عبد الله بن أبي الهذيل ص٤٢ (٣١٤).

وأحمد في فضائل الصحابة، من طريق ابن أبي الهذيل ١/١٨٣ - ١٨٤ (١٩٣).

والبزار في مسنده، من طريق ابن أبي الهذيل، وقال: لا نعلم روى ابن أبي الهذيل عن أبي الأحوص عن عبد الله إلا هذا الحديث ١/٢٠٨/١.

وأبو يعلى في مسنده من طريق ابن أبي الهذيل ص٤٧٢، ٤٨٢.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ابن أبي الهذيل ١/٨٠.

والطبراني في الكبير، من طريق ابن أبي الهذيل ١٠/١٢٩ - ١٣٠ (١٠١٠٦، ١٠١٠٧).

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه من طرق أبي معاوية ووكيع وجرير وابن عيينة ٢/٣٥١.

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ من طريق وكيع ١/٣٦ (٩٣). =

واختلف عن الثوري فرواه عبد (٢/٢٨/٢) الرحمن بن مهدي وعبد الرزاق وقبيصة والفريابي عن الثوري عن الأعمش عن عبد الله بن مرة(١).

ورواه الفريابي عن الثوري أيضاً(٢). عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي الأحوص. ولم يتابع الفريابي على عمارة.

ورواه معاوية بن هشام(٣) عن الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن مرة.

والصحيح حديث الأعمش عن عبد الله بن مرة.

ورواه ابن مهدي عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله(٤). وهو الصحيح عن أبي إسحاق.

وكذلك قال أصحاب(٥) أبي إسحاق عنه(٦).

= والحميدي في مسنده عن سفيان ٦٢/١ (١١٣).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل أبي بكر، عن أبي معاوية ووكيع ٥/١٢، وأيضاً في فضائل النبي ﷺ ٤٧٣/١١.

وأحمد في مسنده عن ابن عيينة ٣٧٧/١، ومن طريق وكيع ٣٨٩/١.

وأيضاً في فضائل الصحابة، من طريق وكيع ١٦٥/١ ـ ١٦٦ (١٥٥).

وابن أبي عاصم في السنة، في باب ما ذكر من فضائل أبي بكر رضي الله عنه من طريق أبي معاوية ٥٧٦/٢ (١٢٢٦).

والبزار في مسنده، من طريق وكيع، وقال: ولا نعلم روى عبد الله بن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله إلا هذا الحديث ١/٢٠٨/١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٧٦.

والبغوي في شرح السنّة، من طريق أبي معاوية ٧٨/١٤ (٣٨٦٧).

١ ـ أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، من طريق عبد الرزاق ١٦٦/١ (١٥٧).

٢ ـ في (هـ): (أيضاً عن الثوري).

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ٣٥١/٢.

والترمذي في سننه، في مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه، من طريق عبد الرزاق عن الثوري، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣٠٨/٤.

وأحمد في فضائل الصحابة ١٦٦/١ ـ ١٦٧ (١٥٨).

والنسائي في الكبرى، في المناقب، من طريق ابن مهدي عن الثوري. تحفة الأشراف ١٢٣/٧.

٥ ـ في (م): (بني).

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق شعبة ٣٥١/٢.

والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٣٩ (٣٠٠). =

حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين المستعيني ثنا العباس بن عبد الله الترفقي ثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي الأحوص عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «إني أبرأ إلى كل خليل من خلته ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً وإن صاحبكم خليل الله».

س ٩١١ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إذا دعي أحدكم فقد أذن[1] له».

فقال: رواه محمد بن حيان أبو الأحوص عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً.

وخالفه عيسى بن يونس ومالك بن سُعير فروياه عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفاً.

وكذلك قال الثوري: عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفاً[2] وهو الصحيح.

س ٩١٢ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله «أفرس الناس ثلاثة: العزيز تفرس في يوسف، والمرأة التي تفرست في موسى، وأبو بكر حين استخلف عمر».

= وعبد الرزاق في مصنفه، باب أصحاب النبي ﷺ عن معمر ٢٢٨/١١ (٢٠٣٩٨).
وأحمد في مسنده ٤٣٧/١.
وأيضاً في فضائل الصحابة، قوله ﷺ: «لو كنت متخذاً من الناس خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً»، من طريق شعبة ٩٩/١ (٦٩)، ١٦٧ (١٥٩) ١٨٣/١ (١٩٢)، ومن طريق معمر ١٦٦/١ (١٥٦) ومن طريق أبي الأحوص ١٦٧/١ (١٦٠).
والبزار في مسنده، من طريق شعبة، وقال: وهذا الحديث قد روي من غير وجه عن أبي الأحوص ١/٢٠٩/١.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق إسرائيل ١/٨٠.
والبغوي في شرح السنّة في فضائل أبي بكر رضي الله عنه من طريق شعبة ٧٧/١٤ (٣٨٦٦).

١ ـ في (م): (ادركه).
٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١١/٩ (٨٥٥٩).
قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب في الاستئذان إلخ ٤٦/٨.

فقال: يرويه الثوري عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[1].

وخالفه إسرائيل وليث بن أبي سُلَيم[2] فروياه عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة[3]. ويشبه أن يكونا صحيحين.

س ٩١٣ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال لرجل افتخر فقال: أنا فلان بن فلان بن الأشياخ الكرام فقال عبد الله: ذلك يوسف بن يعقوب ابن إسحاق ذبيح الله[4] بن إبراهيم (١/٢٩/٢) خليل الله.

فقال: يرويه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص[5].

قاله غندر عن شعبة.

ورواه معاوية بن حفص عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله مرفوعاً.

وقول غندر أصح.

ورواه ابن مصفي[6] عن بقية[7] ومعاوية بن حفص عن شعبة كذلك مرفوعاً[8].

---

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٨٥/٩ (٨٨٢٩).
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة يوسف عن ابن وكيع قال: ثنا أبي عن سفيان ١٠٤/١٢.
قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح إن كان محمد بن كثير هو العبدي وإن كان هو الثقفي فقد وثق على ضعف كثير فيه. مجمع الزوائد، باب ما جاء في الفراسة ٢٦٨/١٠.

٢ ـ صدوق اختلط أخيراً، لم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم١٥.

٣ ـ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق إسرائيل ١٠٤/١٢ ـ ١٠٥.
والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، من طريق زهير عن أبي إسحاق، وقال: صحيح، ووافقه الذهبي ٩٠/٣.

٤ ـ في (هـ): (لفظ الجلالة) ساقط.

٥ ـ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الصآفات، ﴿وفديناه بذبح عظيم﴾ ٥١/٢٣ ـ ٥٢.
والطبراني في الكبير، من طرق أبي الوليد ومحمد بن كثير، وعمرو بن مرزوق عن شعبة ٢٠٨/٩ (٨٩١٦).

٦ ـ صدوق له أوهام، وكان يدلس، تقدم في السؤال رقم١٧.

٧ ـ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم١٧.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق بقية ١٨٣/١٠ ـ ١٨٤ (١٠٢٧٨).
وابن المظفر في غرائب شعبة، من طريقهما ١/١٣٠. قال الهيثمي: رواه الطبراني، وبقية مدلس، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه. مجمع الزوائد، باب في ذكر إبراهيم ٢٠٢/٨.

س ٩١٤ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال رسول ﷺ «يذهب[١] الصالحون أسلافاً ويبقى أهل الريب».

فقال: يرويه زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق مرفوعاً[٢].

والصحيح موقوف[٣].

س ٩١٥ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «عليكم بالشفائين: العسل والقرآن».

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه زيد بن الحباب[٤] عن الثوري عن أبي إسحاق مرفوعاً[٥].

وقيل: عن زيد بن الحباب عن شعبة عن أبي إسحاق مرفوعاً أيضاً[٦].

ووقفه يحيى القطان وأبو حذيفة[٧] عن الثوري[٨].

---

١ ـ في (م): (قد ذهب).

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن يزيد بن سنان عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عنه مرفوعاً. أطراف الغرائب ٢/٢٢٠.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق شعبة عن أبي إسحاق، عن الأسود عن عبد الله موقوفاً ٩/١٠٩ (٨٥٥٢)، ١٩٨ (٨٨٨٠).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة ابن مسعود، مثل الطبراني ١/١٣٥.

قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب فيمن لا يأمر بالمعروف ٧/٢٨٠.

٤ ـ صدوق يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم١٨.

٥ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطب، باب العسل ٢/١١٤٢ (٣٤٥٢).

وابن عدي في الكامل في ترجمة زيد بن الحباب ٣/١٠٦٥. وأيضاً من طريق وكيع عن سفيان ٣/١٢٥٣.

والحاكم في المستدرك في الطب، وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤/٢٠٠.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة سفيان الثوري، وقال: غريب من حديث الثوري، تفرد به عنه زيد بن الحباب ٧/١٣٣. والخطيب في تاريخه ١١/٣٨٥.

٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٢/٢١٨.

والخطيب في تاريخه في ترجمة علي بن الحسن ١١/٣٨٥.

٧ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٩٣.

٨ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك في الطب، من طريق وكيع موقوفاً ٤/٢٠٠.

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق موقوفاً مختصراً ٩/٢٥٢ (٩٠٧٦).

وهو الصحيح.

ورواه المسعودي[١] عن أبي إسحاق فقال: عن أبي عبيدة.

والأول أصح.

حدثنا محمد بن سهل بن الفضيل ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله، والأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال: «لا شفاء إلا في اثنين من القرآن والعسل، شفاء للناس وشفاء لما في الصدور».

س ٩١٦ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ «أنه كان يخطب يوم الخميس قائماً يقول: يا أيها الناس إنما هما اثنتان الهدى والكلام، وأصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد ﷺ[٢] وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة[٣] ضلالة ...» الحديث بطوله.

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه إدريس الأودي وموسى بن عقبة، ورفعا الخطبة كلها إلى النبي ﷺ[٤].

ورواه شعبة وإسرائيل وشريك[٥] من كلام عبد الله إلا قوله: ألا أنبئكم ما[٦] العضة هو النميمة فإنهم رفعوه إلى النبي ﷺ، وكذلك (٢/٢٩/٢) قوله إن الرجل ليصدق حتى يكتب صديقاً[٧].

---

١ ـ صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

٢ ـ في (هـ): (الصلاة والسلام) غير موجود.

٣ ـ في (هـ): (بدعة وكل بدعة) غير موجود.

٤ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب اجتناب البدع والجدل من طريق موسى بن عقبة ١٨/١ (٤٦).
وابن أبي عاصم في السنة، من طريق موسى مختصراً في محدثات الأمور ١٦/١ ـ ١٧ (٢٥).
والطبراني في الكبير، من طريق إدريس الأودي ٩٩/٩ (٨٥٢٠).
وأيضاً من طريق موسى عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله نحوه ٩٩/٩ (٨٥١٩).
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق إدريس الأودي ٢٦٤/٢ (١٣٢٥).

٥ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٨.

٦ ـ في (هـ): (ما) ساقط.

٧ ـ أخرجه مسلم في صحيحه في البر والصلة، باب تحريم النميمة، من طريق شعبة مختصراً في العضة ٤٣٨/٢. =

وقول شعبة ومن تابعه أولى بالصواب.

س ٩١٧ - وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال رسول الله ﷺ «من حلف على يمين صبراً ...» الحديث.

فقال: يرويه حميد بن هلال، واختلف عنه، فرواه أيوب السختياني عن حميد[١].

فرفعه عنه يزيد بن إبراهيم التستري وعبد العزيز بن الحصين[٢].

ووقفه عنه حماد بن زيد[٣].

والموقوف هو الصحيح.

ورواه الشاذكوني[٤] عن حماد بن زيد بذلك مرفوعاً.

ولا يصح.

س ٩١٨ - وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي وإبراهيم الهجري[٥] والحسن البصري عن

= وعبد الرزاق في مصنفه، في باب القدر عن معمر ١١٦/١١ - ١١٧ (٢٠٠٧٦).
وأحمد في مسنده عن عبد الرزاق مختصراً ٤٢٣/١ - ٤٢٤.
وأيضاً من طريق شعبة مختصراً في الصدق ٤٣٠/١.
وأيضاً من طريقاً شعبة في التشهد والعضة والصدق ٤٣٧/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق شعبة مختصراً ص٤٩٤.
والطبراني في الكبير من طريق معمر عن أبي إسحاق ٩٨/٩ - ٩٩ (٨٥١٨).

١ - أخرجه النسائي في الكبرى، في القضاء، من طريق يزيد التستري. تحفة الأشراف ١٢٢/٧.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق يزيد ٧٩/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق يزيد ١٣٢/١٠ (١٠١١٣).
والخرائطي في مساويء الأخلاق، من طريق يزيد بن إبراهيم ٢٤٤/١ (١٦٩).
والدارقطني في الأفراد، من طريق يزيد. أطراف الغرائب ٢٢٠/١.

٢ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٧٦٣.

٣ - أخرجه الطبراني في الكبير ١٣٢/١٠ (١٠١١٤).

٤ - هو: سليمان بن داود، قال أبو حاتم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٣٦٢.

٥ - لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٩٠٦.

أبي الأحوص فرفعه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق[1].

ووقفه غير[2].

ورفعه إبراهيم الهجري[3].

وأما الحسن فرفعه عنه مبارك بن[4] فضالة[5].

ووقفه غيره[6]. والموقوف عن أبي الأحوص أصح.

س ٩١٩ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن فإنكم تؤجرون عليه أما إني لا أقول: الم حرف، ولكن ألف عشر ولام عشر وميم عشر فتلك ثلاثون».

فقال: يرويه عطاء بن السائب[7] واختلف عنه، فرفعه عنه محمد بن أحمد بن جنيد عن أبي عاصم عن الثوري عن عطاء[8].

---

١ ـ لم أجده من الطريق المذكور.
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة مرفوعاً ص٣٩ (٣٠٦).

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في المحاربة، قتال المسلم، من طريق شعبة موقوفاً ١٢١/٧.
والخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الله بن محمد بن عبيدة، من طريق شعبة ٨٦/١٠ ـ ٨٧.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٦/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٦٩.

٤ ـ صدوق يدلس ويسوّي، تقدم في السؤال رقم٢٦١.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٢٩/١٠ (١٠١٠٥).
والخرائطي في مساوىء الأخلاق، باب ما يكره من سب الناس وتناول أعراضهم (وفيه محمد بن جابر الضرير) ٥٨/١ (٣٨).

٦ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، عن الحسن، وقال: سألت أبي عن حديث رواه نصر بن علي عن مرزوق ابن ميمون الناجي عن حميد بن مهران عن الحسن قال: سباب المسلم فسوق وقتاله كفر، فقال: عمرو ابن عبيد عن من تروي هذا فقال: عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال: هذا خطأ إنما هو الحسن عن أبي الأحوص عن ابن مسعود موقوف فلم يضبط عندي، فلعله قاله عن عبد الله بن مسعود فظن أنه يقول عن عبد الله بن مغفل ٢٣٠/٢ ـ ٢٣١ (٢١٧٧).

٧ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.
ولكن رواية الثوري عنه وكذلك رواية شعبة وحماد بن زيد عنه قبل الاختلاط. انظر: التقييد والإيضاح ص٤٤٢.

٨ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن أحمد بن الجنيد الدقاق ٢٨٥/١ ـ ٢٨٦.

ووقفه غيره عن الثوري[1].

وكذلك رواه أبو الأحوص وشعبة وحماد بن زيد وجرير وهشام وجعفر بن[2] سليمان وابن فضيل وفطر عن عطاء[3].

ورواه حماد بن سلمة عن عطاء عن أبي الأحوص وأبي البختري. زاد فيه أبا البختري.

ورواه عاصم بن أبي النجود[4] وإبراهيم الهجري[5] وثابت البُناني، وسلمة بن كهيل عن أبي الأحوص موقوفاً أيضاً[6].

وهو الصواب.

وروي عن علقمة بن مرثد عن أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً.

قاله عباد بن صهيب[7] عن صدقة بن أبي عمران عن علقمة.

حدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث، وأبو بكر بن أبي حامد[8] وأبو بكر[9] بن (٢/٣٠/١) أبي سعيد القاضي الحسين بن إسماعيل قالوا: ثنا محمد بن أحمد بن الجنيد ثنا أبو عاصم ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي الأحوص

---

١ ـ أخرجه الدارمي في سننه، في فضائل القرآن، باب فضل من قرأ القرآن من طريق قبيصة أنا سفيان ٤٢٩/٢.

٢ ـ في (هـ): (و) بدل (بن).

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق حماد بن زيد وشعبة ١٤٠/٩ (٨٦٤٨، ٨٦٤٩).

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٥ ـ لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٩٠٦.

٦ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في فضائل القرآن، باب تعليم القرآن وفضله، من طريق الهجري ٣٧٥/٣ ـ ٣٧٦ (٦٠١٧).

والدارمي في سننه، من طريق الهجري ٤٣١/٢.

والطبراني في الكبير من طريق الهجري نحوه ١٣٩/٩ (٨٦٤٦).

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه مسلم بن إبراهيم (هكذا والصواب إبراهيم بن مسلم) الهجري وهو متروك. مجمع الزوائد، باب في فضل القرآن إلخ ١٦٤/٧.

٧ ـ أحد المتروكين، تقدم في السؤال رقم ٤٢٨.

٨ ـ أحمد بن محمد بن موسى بن النضر بن حكيم، أبو بكر المعروف بابن أبي حامد صاحب بيت المال، كان ثقة صدوقاً جواداً كريماً، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٩١/٥ ـ ٩٣.

٩ ـ هو: عبد الله بن محمد البزار.

عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن فإنكم تؤجرون عليه أما إني لا أقول: (الم) حرف، ولكن (ألف) عشر و(لام) عشر و(ميم) عشر فتلك ثلاثون».

س ٩٢٠ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «من هم بحسنة لم يعملها كتبت له[١] حسنة ...» الحديث.

فقال: يرويه أبو إسحاق، واختلف عنه، فرواه علي بن عابس[٢] وعبد الكبير ابن دينار[٣] مرفوعاً[٤].

ووقفه شعيب بن راشد وعمار بن رزيق، وهو المحفوظ.

وشعيب بن راشد كوفي ثقة ثم قال: لا بأس به.

س ٩٢١ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «كان رجل يصلي فلما سجد أتاه رجل فوطيء عنقه فقال الذي تحته: والله لا يغفر الله لك، فقال الله عز وجل: تألى عبدي أن لا أغفر لعبدي، فإني قد غفرت له».

فقال: يرويه أبو إسحاق، وقد اختلف عنه، فرواه يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص مرفوعاً[٥].

وخالفه شعبة فرواه عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة، رفعه أبو قلابة[٦] عن روح بن عبادة عن شعبة.

---

١ ـ في (م): (له) ساقط.

٢ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ لم أجد ترجمته.

٤ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة علي بن عابس، من طريق ابن عابس ١٨٣٥/٥.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به علي بن عابس عن أبي إسحاق عنه. أطراف الغرائب ٢/٢٢٠.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، (وفيه سقط حيث جاء في المطبوعة: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا الأزرق بن الأحوص عن عبد الله مرفوعاً) ١٢٣/١٠ ـ ١٢٤ (١٠٠٨٦).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يونس بن أبي إسحاق عن أبيه وهو معروف برواية عبد العزيز بن أبان عنه. أطراف الغرائب ١/٢٢٠. هكذا جاء في الأطراف يونس، والله أعلم بالصواب.

٦ ـ هو: عبد الملك بن محمد بن الرقاشي، صدوق يخطيء، تغير حفظه لما سكن بغداد، تقدم في السؤال رقم٨٩.

ووقفه غيره عن شعبة.

وكذلك رواه رقبة بن مصقلة وشريك[1] عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله موقوفاً. وهو الصحيح.

وروي عن حماد بن شعيب[2] عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً. والصحيح موقوف.

س ٩٢٢ ـ وسئل عن حديث أبي الأحوص عن عبد الله قال: «من أتى ساحراً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

فقال: يرويه مفضل بن صالح[3] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص.

ووهم فيه، والصواب عن أبي إسحاق عن هبيرة[4].

ومفضل أبو جميلة النحاس ـ كوفي صالح ـ.

(٢/٣٠/٢) ورواه يحيى الحماني[5] عن أبي خالد الأحمر[6] عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله عن النبي ﷺ[7].

---

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ ضعفه ابن معين وغيره، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٣ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٨٣.

٤ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ص٥٠ (٣٨٢). والهيثم بن كليب في مسنده ١/١٠٤. وذكره ابن عدي في الكامل، في ترجمة أبي خالد الأحمر ٣/١١٣٠.

٥ ـ اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٦ ـ هو: سليمان، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٧ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة أبي خالد الأحمر، وقال: رواه عن أبي إسحاق: الثوري وشعبة وإسرائيل وقيس وغيرهم عن هبيرة عن عبد الله موقوفاً ومن حديث عمرو بن قيس عن أبي إسحاق لا أعلم يرويه عن عمرو بن قيس غير أبي خالد، ومن روى عن أبي خالد منهم: من أوقفه على عبدالله ومنهم من رفعه إلى النبي ﷺ، ويحيى الحماني ممن رفع الحديث عن أبي خالد فلا أدري البلاء من يحيى أو من أبي خالد فإن أبا خالد قد روى عنه موقوفاً ومرفوعاً ٣/١١٣٠ ـ ١١٣١. وأيضاً في ترجمة يحيى الحماني، وقال: قال لنا ابن عبد العزيز: أسنده الحماني وثناه هارون بن إسحاق ثنا أبو خالد بإسناده من قول عبد الله ٧/٢٦٩٤.

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عمرو بن قيس الملائي، وقال: رواه الثوري عن أبي إسحاق مثله، ورواه علقمة وهمام بن الحارث عن عبد الله موقوفاً ٥/١٠٤.

ووهم الحماني في رفعه.

وخالفه عثمان بن أبي شيبة وهارون بن إسحاق فروياه عن أبي خالد موقوفاً[1]. وهو الصحيح.

حدثنا أبو القاسم[2] بن منيع إملاء من لفظه ثنا علي بن الجعد أنبأنا[3] شعبة وإسرائيل وزهير عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال: «من أتى عرافاً أو ساحراً أو كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

س ٩٢٣ - وسئل عن حديث[4] أبي الأحوص عن عبد الله «كان النبي ﷺ يقرأ في الصبح يوم الجمعة ﴿الٓمٓ تنزيل﴾ و﴿هل أتى﴾».

فقال: يرويه أبو فروة مسلم بن سالم الجهني[5] عن أبي الأحوص، واختلف عنه، فرواه عمران[6] بن عيينة وعبد الله بن الأجلح ومسعر وسليمان التيمي وعمرو بن أبي قيس[7] وحمزة الزيات[8] ومحمد بن جابر[9] عن أبي فروة[10] عن

---

١ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة الحماني، عن هارون بن إسحاق ٢٦٩٤/٧.

٢ - في (م): (أبو القاسم) غير موجود.

٣ - في (هـ): (ثنا).

٤ - في (هـ): (حديث) ساقط.

٥ - في (م): (أبو مرة بن) وهو خطأ. وهو: مسلم بن سالم النهدي، أبو فروة الأصغر، الكوفي، ويقال له: الجهني لنزوله فيهم، مشهور بكنيته، صدوق، من السادسة. التقريب ٢٤٥/٢.
هكذا جاء في نسخ العلل بأنه مسلم بن سالم الجهني، ولكن جاء في أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني ٢/٢١٩ بأنه عروة بن الحارث وكذلك في مصنف عبد الرزاق وقع (أبو فروة الهمداني) ١١٨/٢، وفي العلل لابن أبي حاتم أيضاً جاء (أبو فروة الهمداني) ٢٠٤/١، وأبو فروة الهمداني هو: عروة بن الحارث الهمداني الكوفي، أبو فروة الأكبر، ثقة، من الخامسة. انظر: التقريب ١٨/٢، وهما يشتركان في بعض الشيوخ والتلامذ، انظر: التهذيب ١٧٨/٧، ١٣٠/١٠ - ١٣١.
وجاء في سنن ابن ماجه (أبو فروة) فقط بدون أن يذكر اسمه أو يذكر أنه همداني، ورمز (ق) في التهذيب والتقريب في ترجمة (مسلم بن سالم) ولم يرمز له في ترجمة (عروة بن الحارث) والله أعلم.

٦ - في (م): (عمر) وهو خطأ، وهو: صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٧ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٨ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٠٧.

٩ - صدوق ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً، تقدم في السؤال رقم٧٣.

١٠- في (م): (أبي قرة) وهو خطأ.

أبي الأحوص عن عبد الله متصلاً[1].

وكذلك قال حجاج بن نصير[2] عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي فروة وقال شعبة: فلقيت أبا فروة فحدثني به[3].

وخالفه أصحاب شعبة: غندر ومعاذ وابن مهدي وغيرهم فرووه عن شعبة عن أبي فروة عن أبي الأحوص مرسلاً.

وكذلك[4] رواه الثوري وزهير وزائدة عن أبي فروة عن أبي الأحوص مرسلاً[5].

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة، من طريق عمرو ابن أبي قيس ١/٢٧٠ (٨٢٤).

وفي الزوائد: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه النسائي في الصغرى. مصباح الزجاجة ١/١٠٤.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل فقال: سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي قيس وأبو مالك النخعي فقالا: عن أبي فروة الهمداني عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في صلاة الغداة من يوم الجمعة ﴿الٓمٓ تنزيل﴾، السجدة، و﴿هل أتى على الإنسان﴾» قال أبي: وهما في الحديث رواه الخلق فكلهم قالوا: عن أبي فروة عن أبي الأحوص قال كان النبي ﷺ مرسل ١/٢٠٤ (٥٨٦).

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق مسعر (وفي المطبوعة: عن أبي فزارة) ١٠/١٣٣ (١٠١١٦).

٢ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٨٧.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث أبي إسحاق عن أبي فروة عنه، تفرد به شعبة، وتفرد به حجاج بن نصير عنه، وتفرد به حماد بن الحسن عن حجاج وهو أيضاً غريب من حديث شعبة عن أبي فروة متصلاً.

وقد وصله عن أبي فروة جماعة منهم: عمرو بن قيس وسليمان التيمي ومسعر ومحمد بن جابر وعبد الله الأجلح، وهو عروة بن الحارث عن أبي الأحوص مثل قول حجاج عن شعبة، وغيره يرويه عن شعبة عن أبي فروة عن أبي الأحوص مرسلاً.

وكذلك رواه الثوري وزائدة وغيرهما عن أبي فروة، وقال في موضع آخر: تفرد به أبو أمية الطرسوسي عن قيس بن محمد عن محمد بن جابر عن أبي فروة عنه، وتفرد به أبو إسحاق الفزاري عن مسعر. أطراف الغرائب ٢/٢١٩.

٤ ـ وقع في (م) قبل قوله (وكذلك): (قيل له سمعت حديث حجاج بن نصير عن شعبة عن ابن مخلد فإنه كان يرويه عن حماد بن الحسن بن عنبسة عنه؟ قال: حدثنا ابن صاعد عن حماد بن الحسن). وهذه العبارة جاءت في (هـ) بعد انتهاء المؤلف من ذكر الخلاف على أبي فروة كما سيأتي التنبيه هناك.

٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من كان يستحب أن يقرأ في الفجر يوم الجمعة بسورة فيها سجدة، عن أبي خالد الأحمر، وفيه أبو فروة فقط ٢/١٤٠.

وكذلك قال ابن عيينة سفيان مرسلاً[1]. وقيل عنه متصلاً.

ورواه حماد بن شعيب[2] عن أبي فروة عن سعيد بن جبير عن عباس[3]. ووهم فيه والصحيح مرسل.

قيل[4] سمعت حديث حجاج بن نصير عن ابن مخلد فإنه كان يرويه عن حماد بن الحسن بن عنبسة عنه؟ قال: حدثناه ابن صاعد عن حماد بن الحسن.

قلت[5] أليس قال عبد الرحمن بن مهدي في حديثه عن شعبة وسفيان، وليس بالجهني قال: لا أعرفه.

وروى[6] هذا الحديث أبو إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص، واختلف عنه، فرواه محمد بن عبيد الله العرزمي[7] عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[8].

ورواه عمرو بن (١/٣١/٢) قيس الملائي وميسرة بن حبيب النهدي، وشريك[9] عن أبي إسحاق عن أبي فروة[10] عن أبي الأحوص مرسلاً[11].

ورواه شعبة عن أبي إسحاق عن أبي فروة عن أبي الأحوص عن عبد الله، قاله حجاج ابن نصير عنه، وقد تقدم ذكره.

---

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب القراءة في صلاة الصبح، وفيه: عن ابن عيينة عن أبي فروة الهمداني ١١٨/٢ (٢٧٣١).

٢ ـ ضعفه ابن معين والبخاري وغيرهما، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٣ ـ في (هـ): (أبي عياش).

٤ ـ في (هـ): (قلت) وجاءت هذه العبارة في (م) قبل (وكذلك رواه الثوري).

٥ ـ في (م): من (قلت ـ إلى ـ لا أعرفه) غير موجود.

٦ ـ في (هـ): (يروى).

٧ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٣٥١.

٨ ـ لم أجده من الطريق المذكور.
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق محمد بن عياش بن عمرو العامري عن أبي إسحاق ١٢٣/١٠ (١٠٠٨٥).

٩ ـ في (م): (سهل بن أبي إسحاق) بدل (شريك عن أبي إسحاق).

١٠ـ في (هـ): (عن أبي فروة) غير موجود.

١١ـ أخرجه الطبراني في الصغير، من طريق الملائي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعاً ٨٠/٢ ـ ٨١.

وقال حمزة الزيات عن أبي إسحاق عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[1].

وقال شريك[2] عن أبي الأحوص عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[3].

وحديث سعيد بن جبير محفوظ.

وحديث أبي الأحوص القول فيه قول من أرسله.

س ٩٢٤ - وسئل عن حديث رواه[4] الفضل بن عباس بن عميرة البرجمي[5] عن ثابت بن محمد[6] عن فطر عن الشعبي عن[7] أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعاً[8] في التشهد.

فقال: هذا وهم، وإنما أراد أن يقول عن[9] السبيعي عن أبي الأحوص، عن عبد الله، وقد ذكرنا علة هذا الحديث في أول ترجمة أبي الأحوص عن عبد الله.

---

١ - لم أعثر على من أخرجه من الطريق المذكور.
وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق مخول بن راشد عن مسلم البطين ٣٤٨/١.
وأبو داود في سننه، من طريق مخول ٤١٧/١.
والترمذي في سننه، باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة، من طريق مخول، وقال: حسن صحيح ٣٧٠/١.
والنسائي في سننه من طريق مخول ١٥٩/٢.
وأيضاً في باب القراءة في صلاة الجمعة إلخ ١١١/٣.
وابن ماجه في سننه، باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة، من طريق مخول ٢٦٩/١ (٨٢١).
وعبد الرزاق في مصنفه، وفيه محمد عن مسلم البطين ١١٧/٢ (٢٧٢٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه، وفيه سفيان عن مكحول ولعله خطأ مطبعي والصواب مخول ١٤١/٢.
وأحمد في مسنده من طريق مخول ٣٢٨/١، ٣٤٠، ٣٥٤.

٢ - في (هـ): (وقيل عن أبي إسحاق).

٣ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص٣٤٣ (٢٦٣٤).
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عباس ٢٠٧/١، ٣١٦.

٤ - في (هـ): (رواه) غير موجود.

٥ - لم أعثر على ترجمته.

٦ - صدوق زاهد، يخطيء في أحاديث، تقدم في السؤال رقم٨٨٣.

٧ - في (هـ): (الشعبي عن) ساقط.

٨ - في (م): (مرفوعاً) غير موجود.

٩ - في (هـ): (عن) غير موجود.

س ٩٢٥ ـ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي[١] عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «خياركم من تعلم القرآن وعلمه».

فقال: يرويه شريك[٢] عن عاصم[٣] عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله[٤].

وخالفه حفص بن سليمان[٥] فرواه عن عاصم عن أبي عبد الرحمن[٦] عن عثمان[٧].

وكذلك رواه سعد[٨] بن عبيدة وعلقمة بن مرثد والحسن بن عبيد الله، وعطاء بن السائب[٩] وسلمة بن كهيل عن أبي عبد الرحمن السلمي[١٠] عن عثمان[١١] وهو الصواب.

س ٩٢٦ ـ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «من كانت له سريرة صالحة أو سيئة ظهر الله عليه[١٢] منها رداء يعرف به».

فقال: حدث به هاني بن يحيى[١٣] عن حفص بن سليمان[١٤] عن علقمة بن

---

١ ـ هو: عبد الله بن حبيب.

٢ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠/٢٠٠ (١٠٣٢٥).
والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن بكير الحضرمي ٢/٩٦.
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وإسناده فيه شريك وعاصم وكلاهما ثقة وفيهما ضعف.
مجمع الزوائد، باب فيمن تعلم القرآن وعلمه ٧/١٦٦.

٥ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم١٣٢.

٦ ـ في (هـ): (عن أبي عبد الرحمن) ساقط.

٧ ـ تقدم في مسند عثمان، انظر السؤال رقم٢٨٣.

٨ ـ في (هـ): (سعيد) وفي (م): (عميرة).

٩ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

١٠ـ في (هـ): (السلمي) غير موجود.

١١ـ تقدم تخريجه في مسند عثمان، انظر: السؤال رقم٢٨٣.

١٢ـ في (هـ): (عليها).

١٣ـ هاني بن يحيى السلمي، أبو مسعود البصري، قال أبو حاتم: ثقة صدوق وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطيء. الجرح والتعديل ٤/٢/١٠٣، اللسان ٦/١٨٧.

١٤ـ متروك، تقدم في السؤال رقم١٣٢.

مرثد عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله.

وهو وهم وغيره يرويه عن حفص بن سليمان بهذا الإسناد ويسنده عن عثمان عن النبي ﷺ[1] وهو الصحيح.

س ٩٢٧ ـ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن عبد الله «كان رسول الله ﷺ يعلمنا[2] إذا عطس أحدكم فليقل: الحمد لله رب (٢/٣١/٢) العالمين فإذا قال ذلك فليقل من عنده: يرحمك الله».

فقال: يرويه عطاء بن السائب[3] واختلف عنه فرفعه أبيض بن أبان[4] وجعفر بن سليمان عن عطاء[5].

ووقفه جرير وعلي بن[6] عاصم. والموقوف أشهر.

س ٩٢٨ ـ وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن عن عبد الله قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء، علمه من علمه وجهله من جهله».

فقال: يرويه عطاء بن السائب[7] وقد اختلف عنه، فرواه الثوري وابن عيينة

---

١ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة حفص بن سليمان، من طريق صالح بن مالك ثنا حفص ٧٨٩/٢.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة أحمد بن مسروق، من طريق محمد بن بكار ثنا حفص ٢١٥/١٠.

٢ ـ في (م): (يعلمنا بقوله).

٣ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٤ ـ أبيض بن أبان عن عطاء بن السائب، قال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه وهو شيخ، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الأزدي: يتكلمون فيه. الجرح والتعديل ٣١٢/١، اللسان ١٢٩/١.

٥ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب والطب، وقال: سألت أبي عن حديث رواه أبيض ابن أبان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله عن النبي ﷺ قال إذا عطس .. ثم ساق الحديث وقال: قال أبي: هذا خطأ، الناس يروونه عن عبد الله موقوف، منهم: جعفر بن سليمان وغيره، وأبيض شيخ وعطاء ابن السائب اختلط بآخره ٢٤٣/٢ (٢٢٢٠).
وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده من طريق جعفر ٨٢/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق أبيض ٢٠٠/١٠ (١٠٣٢٦).
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه عطاء بن السائب وقد اختلط. مجمع الزوائد ٥٧/٨.

٦ ـ صدوق يخطيء ويصر، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٧ ـ صدوق اختلط، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.
ورواية الثوري وابن عيينة عنه قبل الاختلاط، انظر: التقييد والإيضاح ص٤٤٢.

وهمام وخالد بن عبد الله الواسطي عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن مرفوعاً[1].

ورواه وهيب وسعيد بن زيد[2] أخو حماد بن زيد عن عطاء بن السائب موقوفاً[3].

ورواه شعبة فرفعه أبو داود عنه.

ووقفه الباقون من أصحابه. ورفعه صحيح.

س ٩٢٩ ـ وسئل عن حديث أبي عمرو الشيباني[4] عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر».

فقال: يرويه سليمان التيمي عن أبي عمرو ورفعه عنه ابنه معتمر[5].

ووقفه يحيى القطان وحماد بن سلمة، ورفعه صحيح.

س ٩٣٠ ـ وسئل عن حديث أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود عن النبي ﷺ: «أفضل الأعمال الصلاة لوقتها».

فقال: يرويه الوليد بن العيزار والحسن بن عبيد الله وأبو معاوية عمرو بن عبد الله النخعي[6] وهو والد أبي داود النخعي، وسليمان الأعمش وبيان بن

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطب، باب ما نزل الله داء إلا أنزل له شفاء، من طريق الثوري، وفي الزوائد إسناد حديث عبد الله ابن مسعود صحيح، رجاله ثقات ١١٣٨/٢ (٣٤٣٨).
وأحمد في مسنده من طريق ابن عيينة ٣٧٧/١، ومن طريق الثوري ٤١٣/١ ٤٤٣، ومن طريق علي ابن عاصم ٤٤٦/١، ومن طريق همام ٤٥٣/١.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الثوري ١/٨٣.
والحاكم في المستدرك، في الطب، من طريق عبيدة بن حميد ١٩٦/٤ ـ ١٩٧.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٦٧٧.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد السلام بن حرب عن عطاء ٢٢٣/٩ (٩٨٦٩).

٤ ـ هو: سعد بن إياس.

٥ ـ أخرجهه البزار في مسنده ٢/١٨٨/١.
وأبو يعلى في مسنده ص٤٥٧.

٦ ـ عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي، أبو معاوية، والد سليمان بن عمرو النخعي، قال أبو حاتم: ثقة صالح الحديث، وقال أبو زرعة: لا بأس به. الجرح والتعديل ٢٤٣/١/٣ ـ ٢٤٤.

بشر[١].

واختلف عن الوليد بن العيزار في لفظ الحديث، واختلف عن بيان في إسناده ورواه عبيد المكتّب عن أبي عمرو الشيباني عن رجل لم يسمه[٢].

فأما الخلاف عن الوليد بن العيزار فإن عثمان بن عمر[٣] رواه عن مالك بن مغول عنه قال فيه: «أفضل الأعمال الصلاة لأول وقتها»[٤].

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها، من طريق الوليد ٩/٢ (٥٢٧).
وأيضاً في الجهاد، باب فضل الجهاد والسير، من طريق مالك بن مغول عن الوليد ٦/١ (٢٧٨٢).
وأيضاً في الأدب، باب البر والصلة، من طريق شعبة عن الوليد ٤٠٠/١٠ (٥٩٧٠).
وأيضاً في التوحيد، باب وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً .. إلخ من طريق الوليد ٥١٠/١٣ (٧٥٣٤).
ومسلم في صحيحه في الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، من طريق الوليد والحسن ٤٩/١ ـ ٥٠.
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل، من طريق الوليد، وقال: حسن صحيح، وقد روى المسعودي وشعبة والشيباني وغير واحد عن الوليد بن العيزار هذا الحديث ١٥٥/١ ـ ١٥٦.
والنسائي في سننه، في فضل الصلاة لمواقيتها، من طريق الوليد وأبي معاوية النخعي ٢٩٢/١ ـ ٢٩٣.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق الوليد ص٤٩ (٣٧٢).
والحميدي في مسنده، من طريق أبي معاوية النخعي ٥٧/١ (١٠٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه في الصلوات، من قال أفضل الصلاة لميقاتها من طريق الوليد ٣١٦/١.
وأحمد في مسنده، من طريق الوليد ٤٠٩/١ ـ ٤١٠، ٤٣٩، ٤٥١.
والبزار في مسنده، من طرق عن الوليد ومن طريق الحسن ٢/١٨٨/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق شعبة عن الوليد ص٤٨٦.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق الوليد وابن معاوية النخعي ٢/٨٣.
وأيضاً من طريق محمد بن سابق نا مالك بن مغول عن الوليد ١/٨٤.
والطبراني في الكبير من طريق أبي معاوية النخعي والوليد ٢٣/١٠ ـ ٢٤ (٩٨٠٣، ٩٨٠٤، ٩٨٠٧، ٩٨٠٩)
وأيضاً من طرق الأعمش وأبي إسحاق وإسماعيل بن أبي خالد ٢٥/١٠ (٩٨١٠، ٩٨١٢) ومن طريق الحسن بن عبيد الله ٢٦/١٠ (٩٨١٣).
والدارقطني في سننه، من طريق الأعمش ٢٤٧/١.
٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه: رجل من أصحاب النبي ﷺ ٢٦/١٠ (٩٨١٤).
٣ ـ هو: العبدي.
٤ ـ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، في الصلاة، باب اختيار الصلاة في أول وقتها ١٦٩/١ (٣٢٧).
وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، باب الصلاة لوقتها ٩٣ (٢٨٠). =

وكذلك قال علي بن حفص المدائني عن شعبة عن الوليد بن العيزار[1].

وكذلك قال المعمري[2] عن أبي موسى[3] عن غندر عن شعبة (١/٣٢/٢) عن عبيد المكتب[4].

وقال أبو نعيم في حديث عمرو بن عبد الله عن أبي عمرو الشيباني أن يسلم الناس من لسانك ويدك، وتفرد بهذه اللفظة أبو نعيم في هذا الحديث[5].

وأما بيان فرواه أبو سعيد الجعفي يحيى بن سليمان[6] عن ابن فضيل عنه عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود متصلاً[7].

= والطبراني في الكبير ٢٤/١٠ (٩٨٠٨).
والحاكم في المستدرك، في كتاب الصلاة، باب في مواقيت الصلاة، وقال: هذا حديث يعرف بهذا اللفظ لمحمد بن بشار بندار عن عثمان بن عمر، وبندار من المتقنين الأثبات ثم قال: فقد صحت هذه اللفظة باتفاق الثقتين بندار بن بشار والحسن بن مكرم علي روايتهما عن عثمان بن عمر، وهو صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وله شواهد، ووافقه الذهبي ١٨٨/١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الصلاة، باب الترغيب في التعجيل بالصلوات في أوائل الأوقات، وقال: وهكذا رواه محمد بن بشار بندار عن عثمان بن عمر عنه رواه محمد بن خزيمة في مختصر المختصر، وكذلك رواه علي بن حفص المدائني عن شعبة عن الوليد بن العيزار، وروى عن غندر عن شعبة عن عبيد المكتب عن أبي عمرو عن رجل من أصحاب النبي ﷺ بمثله ٤٣٤/١.

١ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، وقال: قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة ولم يذكر هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة وقد احتج مسلم بعلي بن حفص المدائني، ووافقه الذهبي ١٨٨/١ ـ ١٨٩. والدارقطني في سننه في الصلاة ٢٤٦/١.

٢ ـ هو: الحسن بن علي بن شبيب المعمري الحافظ، واسع العلم والرحلة وله غرائب وموقوفات يرفعها قال الدارقطني: صدوق حافظ، جرحه موسى بن هارون وكانت بينهما عداوة، وقال ابن أحمد: لا يتعمد الكذب، وأطال ابن حجر في ترجمته، مات سنة خمس وتسعين ومائتين. انظر: التذكرة ٦٦٧/٢ ـ ٦٦٨، اللسان ٢٢١/٢ ـ ٢٢٥.

٣ ـ هو: محمد بن المثنى.

٤ ـ أخرجه الحسن بن علي المعمري في عمل اليوم والليلة كما عزاه إليه ابن حجر في فتح الباري ١٠/٢. والدارقطني في سننه ٢٤٦/١ ـ ٢٤٧.
والحاكم في المستدرك (وفيه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ) وقال: الرجل هو عبد الله بن مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني ١٨٩/١.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير (وليس فيه يدك) ٢٢/١٠ ـ ٢٣ (٩٨٠٢).

٦ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٦٧.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٤/١٠ ـ ٢٥ (٩٨٠٩).

وأرسله غيره عن ابن فضيل فلم يذكر فيه ابن مسعود، وهو صحيح عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود.

س ٩٣١ ـ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي[١] عن ابن مسعود قال: «إن الله تعالى[٢] خمّر طينة آدم».

فقال: يرويه سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان أو ابن مسعود موقوفاً. وهو الصحيح، ومن رفعه فقد وهم.

س ٩٣٢ ـ وسئل عن حديث أبي عثمان عن ابن مسعود «أنه قال لرجل ينشد ضالة في المسجد فغضب وسبه فقال الرجل: ما كنت فاحشاً يا ابن مسعود قال: كنا نؤمر بذلك».

فقال: يرويه عاصم الأحول واختلف عنه، فرواه محمد بن فضيل وشريك[٣] عن عاصم عن أبي عثمان عن ابن مسعود[٤].

وتابعهما عبد الواحد بن زياد واختلف عنه، فقال أحمد بن عبدة عنه عن عاصم عن أبي عثمان أو ابن سيرين.

وقال شعبة: عن عاصم عن ابن سيرين.

وقال الثوري: عن عاصم عن الشعبي.

وأحسب أن هذا الاختلاف من عاصم كأنه كان يشك ممن سمعه عن ابن مسعود.

س ٩٣٣ ـ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي عن ابن مسعود «كنت أصلي وقد وضعت يدي اليسرى على اليمنى فجاءني النبي ﷺ فأخذ بيدي اليمنى فوضعها على اليسرى».

---

١ ـ هو: عبد الرحمن بن مل.

٢ ـ في (م): (تعالى) ساقط.

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق محمد بن فضيل، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الله إلا بهذا الإسناد ٢/١٩٤/١.

فقال: يرويه حجاج بن أبي زينب ويكنى أبا يوسف واسطي[1] عن أبي عثمان عن ابن مسعود مرفوعاً[2].

قاله هشيم ومحمد بن زيد الواسطي عنه.

وخالفهما[3] محمد بن الحسن الواسطي، فرواه عن حجاج بن أبي زينب عن أبي سفيان عن جابر[4].

ووهم فيه، وقول هشيم عنه أصح.

س ٩٣٤ ـ وسئل عن حديث أبي معمر عبد الله بن سخبرة عن ابن مسعود في التشهد.

فقال: يرويه مجاهد واختلف عنه، فروه سيف بن سليمان وعبد الكريم بن أبي[5] المخارق أبو أمية عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله[6].

---

١ ـ حجاج بن أبي زينب السلمي، أبو يوسف الصيقل الواسطي، صدوق يخطيء، من السادسة. التقريب ١٥٣/١.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، من طريق هشيم بن بشير ٢٧٤/١.
والنسائي في سننه، في الافتتاح، في الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه، من طريق هشيم ١٢٦/٢.
وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب وضع اليمين على الشمال في الصلاة، من طريق هشيم ٢٦٦/١ (٨١١).
وابن عدي في الكامل، في ترجمة حجاج بن أبي زينب، من طريق هشيم ومحمد بن يزيد الواسطي ٦٤٧/٢ ـ ٦٤٨.
والدارقطني في سننه، في باب في أخذ الشمال باليمين في الصلاة، من طريق هشيم ومحمد بن يزيد الواسطي ٢٨٦/١ ـ ٢٨٧.

٣ ـ في (هـ): (خالفه) وهو خطأ.

٤ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل ٦٤٨/٢. والدارقطني في سننه ٢٨٧/١.
وذكره المزي في تحفة الأشراف ٨٠/٧.

٥ ـ في (هـ): (أبي) ساقط، وفي (م): (وأبو أمية) وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٦.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الاستئذان، باب الأخذ باليد، من طريق سيف ٥٦/١١ (٦٢٦٥).
ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب التشهد في الصلاة، من طريق سيف ١٧٢/١.
والنسائي في سننه، في الافتتاح، كيف التشهد الأول، من طريق سيف ٢٤١/٢.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في التشهد في الصلاة كيف هو؟ من طريق سيف ٢٩٢/١.
والبزار في مسنده، من طريق سيف، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث أبي معمر عن عبد الله إلا من هذا الوجه، ولا نعلم رواه عن مجاهد إلا سيف بن سليمان ١/١٨٩/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق سيف ص٤٩٣.

ورواه عثمان بن الأسود المكي عن مجاهد عن ابن مسعود[1].
وأسقط منه أبا معمر، والحديث حديث سيف.

س ٩٣٥ - وسئل عن حديث أبي معمر أن أمير مكة [كان][2] يسلم تسليمتين فقال[3] عبد الله بن مسعود أني علقها[4] وذكر أن النبي ﷺ كان يفعله[5].

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه، فرواه شعبة واختلف عنه أيضاً فرفعه يحيى القطان وعيسى بن يونس عن شعبة[6].
ووقفه ابن المبارك وغندر عن شعبة[7].
ورواه شعبة أيضاً عن منصور وأبي بشر عن مجاهد موقوفاً[8] أيضاً[9].
ورواه محمد بن روين[10] عن شعبة فقال عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود

---

١ - أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٠٤.
٢ - الزيادة من صحيح مسلم.
٣ - في (م): (يرويه عبد الله).
٤ - في (م): (أمر عليها).
٥ - في (م): (يفعل).
٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها، وكيفيته، من طريق يحيى ١/٢٣٥ وأحمد في مسنده ١/٤٤٤.
والدارمي في سننه، باب التسليم في الصلاة، من طريق يحيى ١/٣١٠ - ٣١١.
والبزار في مسنده، من طريق يحيى، وقال: وهذا الحديث رواه غير واحد ولم يسنده ١/١٨٨/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق يحيى ص٤٨٢.
وأبو عوانة في مسنده، بيان التسليمتين عند الفراغ من التشهد، من طريق يحيى ويزيد بن زريع ٢/٢٣٨.
والبيهقي في سننه الكبرى، في باب الاختيار في أن يسلم تسليمتين من طريق يحيى عن شعبة عن الحكم ومنصور، وقال: وقال الحكم: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك ٢/١٧٦.
٧ - أخرجه الطيالسي في مسنده عن شعبة ص٤٨ (٣٦٤).
وابن أبي شيبة في مصنفه عن غندر ١/٣٠٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي داود ٢/١٧٦.
٨ - في (م): (مرفوعاً).
٩ - أخرجه البيهقي في الكبرى ٢/١٧٦.
١٠- محمد بن روين العبدي البصري، وهو ابن روين بن عبد الرحمن بن لاحق العنبري قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل ٣/٢/٢٥٤.

عن عبد الله ورفعه.

ورواه أبو خالد الدالاني[1] عن الحكم عن أبي معمر لم يذكر بينهما أحداً.

والقول قول يحيى القطان وحديث محمد بن روين وهم منه والله أعلم.

س ٩٣٦ ـ وسئل عن حديث أبي واقد الليثي عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال: «كان في بني إسرائيل أنبياء ثم كان بعد الأنبياء خلفاء يهدون هديهم ويسيرون سيرهم ....» الحديث.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه، فرواه سلمة بن الفضل[2] عن ابن إسحاق عن محمد بن طلحة بن ركانة عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي واقد الليثي عن ابن مسعود.

وخالفه حفص بن عبد الرحمن فرواه عن ابن إسحاق عن محمد بن طلحة عن ابن أبي رافع عن أبي واقد عن أبي الجُهيم بن الحارث بن الصمّة[3] عن ابن مسعود.

وروى هذا الحديث الحارث بن الفضيل عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن عبد الرحمن بن المسور[4] عن أبي رافع عن ابن مسعود.

قال[5] ذلك عنه صالح بن كيسان والدراوردي[6] وعبد الله بن جعفر المخرمي.

وروى هذا الحديث شريك[7] بن أبي نمر عن إسماعيل عن[8] (١/٣٣/٢)

---

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم١٥٨.

٢ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٩٣.

٣ ـ أبو جهيم: بالتصغير، ابن الصِمّة: بكسر المهملة وتشديد الميم، ابن عمر الأنصاري، قيل اسمه: عبد الله، وقد ينسب لجده، وقيل: هو عبد الله بن جهيم بن الحارث بن الصمة، وقيل: اسمه الحارث بن الصمة وقيل: هو آخر غيره، صحابي معروف، وهو ابن أخت أبي بن كعب، بقي إلى خلافة معاوية. التقريب ٤٠٧/٢.

٤ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٦٥٠.

٥ ـ في (م): (وقال).

٦ ـ تقدم في السؤال رقم٢.

٧ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٥.

٨ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

عمرو بن سعيد بن العاص عن عبيد الله بن رافع عن ابن مسعود.

وروى هذا الحديث عطاء بن يسار، واختلف عنه، فرواه ابن لهيعة[1] عن عبيد الله بن أبي جعفر عن جعفر بن عبد الله بن الحارث عن عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي عن ابن مسعود.

وخالفه معاوية بن إسحاق[2] فرواه عن عطاء بن يسار أنه سمعه من ابن مسعود. ولم يذكر بينهما أبا واقد، وذكر أبي واقد أصح.

س ٩٣٧ - وسئل عن حديث أبي الطفيل عن ابن مسعود: قال: «من الكبائر الإشراك بالله واليأس من روح الله، والقنوط من رحمة الله والأمن من[3] مكر الله».

فقال: يرويه عنه وَبرة وعبد الملك بن ميسرة وعبد العزيز بن رُفيع، وفرات القزاز فوقفوه[4] [5].

واختلف عن عبد العزيز بن رُفيع فرفعه علي بن حكيم الأودي عن شريك[6] عن عبد العزيز.

ووقفه الثوري وجرير عن عبد العزيز. وهو الصواب.

س ٩٣٨ - وسئل عن حديث أبي الجعد الأشجعي عن ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد وُكل به قرينه من الجن فقيل: وإياك؟ قال: وإياي ولكن الله أعانني عليه فأسلم».

---

١ - هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٢ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٨١.

٣ - في (هـ): (لمكر الله).

٤ - في (م): (فرفعوه).

٥ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب الكبائر، من طريق وبرة (وفيه عامر بن الطفيل) موقوفاً ٤٥٩/١٠ - ٤٦٠ (١٩٧٠١).

والطبراني في الكبير، من طريق وبرة وعبد الملك موقوفاً (وفيه وبرة عن عبد الملك) ١٧١/٩ (٨٧٨٣).

ووقع أيضاً فيه وبرة عن عامر عن أبي الطفيل ١٧١/٩ (٨٧٨٤).

والصواب عامر أبي الطفيل، لأن أبا الطفيل اسمه عامر بن واثلة.

٦ - صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

فقال: يرويه[١] منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه، حدث به عنه شيبان وزياد البكائي وجرير وإسرائيل[٢] والثوري[٣].

وقال عباس الترفقي: عن الفريابي عن الثوري عن منصور عن سالم عن مسروق. ووهم فيه، والصواب عن سالم عن أبيه عن ابن مسعود.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن عبد الله الترفقي ثنا محمد بن يوسف ثنا سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن مسروق، عن عبد الله ابن مسعود قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا ومعه قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال: وإياي ولكن الله أعانني عليه فأسلم».

س ٩٣٩ - وسئل عن حديث أبي زيد مولى عمرو بن حريث[٤] عن ابن مسعود عن النبي ﷺ في الوضوء بالنبيذ.

(٢/٣٣/٢) فقال: يرويه أبو فزارة راشد بن كيسان عنه[٥].

---

١ - في (هـ): (يرويه) ساقط.

٢ - في (م): (إسماعيل).

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، في باب تحريش الشيطان، وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً، من طريق جرير وسفيان، وعمار بن رزيق عن منصور ٥٢٦/٢ - ٥٢٧.
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٣٨٥/١، ٣٩٨، ٤٠١.
وأيضاً من طريق زياد البكائي ٤٦٠/١.
والدارمي في سننه، في الرقاق، باب ما من أحد إلا ومعه قرينه من الجن، من طريق سفيان ٣٠٦/٢.
والبزار في مسنده، من طريق جرير وسليمان التيمي، وقال: وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نحفظه عن عبد الله إلا بهذا الإسناد ١/١٩٤/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير ص٤٧٢.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شيبان ٩٣/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق شيبان وسفيان وسليمان ٢٦٩/١٠ (١٠٥٢٢ - ١٠٥٢٤).
والبغوي في شرح السنة في باب فتنة الشيطان، من طريق جرير ٤٠٩/١٤ (٤٢١١).

٤ - أبو زيد المخزومي، مولى عمرو بن حريث، وقيل أبو زائد، مجهول من الثالثة. التقريب ٤٢٥/٢.

٥ - أخرجه أبو داود في سننه، باب الوضوء بالنبيذ، من طريق شريك ٣٢/١.
والترمذي في سننه، باب الوضوء بالنبيذ، من طريق شريك، وقال: إنما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبد الله عن النبي ﷺ وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا نعرف له رواية غير هذا الحديث ٩٠/١ - ٩١.
=

فرواه[1] عن أبي فزارة[2] سفيان الثوري وإسرائيل وعبد الرحمن بن حميد الرواسي والد حميد، وأبو العميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله[3] بن مسعود وإسماعيل بن أبي خالد وعمرو بن أبي قيس وعبد الملك بن أبي سليمان[4] وشريك[5] وقيس[6] وعلي بن عابس[7] وأبو وكيع[8]، وليث بن[9] أبي سليم

= وابن ماجه في سننه، باب الوضوء بالنبيذ، من طريق أبي وكيع، وسفيان ١٣٥/١ (٣٨٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الوضوء بالنبيذ، عن الثوري، وإسرائيل ١٧٩/١ (٦٩٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الوضوء بالنبيذ، من طريق أبي وكيع ٢٥/١ ـ ٢٦.
وأحمد في مسنده، من طريق إسرائيل ٤٠٢/١، ٤٥٠، ومن طريق سفيان ٤٤٩/١، ومن طريق أبي عميس ٤٥٨/١ ـ ٤٥٩.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق شريك ص٤٦٢، ومن طريق أبي وكيع ٤٨٨ وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ فقالا: هذا حديث ليس بقوي لأنه لم يروه غير أبي فزارة عن أبي زيد، وحماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع عن ابن مسعود، وعلي بن زيد ليس بقوي، وأبو زيد شيخ مجهول لا يعرف، وعلقمة يقول: لم يكن عبد الله مع النبي ﷺ ليلة الجن فوددت أنه كان معه .. إلخ ٤٤/١ ـ ٤٥.
وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شريك ٢/٩٣.
وأيضاً من طريق الثوري وإسرائيل ٢/٩٣.
وابن حبان في المجروحين في ترجمة أبي زيد من طريق شريك ١٥٨/٣.
والطبراني في الكبير من طريق قيس والثوري وإسرائيل وشريك وأبي عميس وأبي وكيع ٧٧/١٠ ـ ٨٠ (٩٩٦٢ ـ ٩٩٦٧).
وابن عدي في الكامل في ترجمة شريك، من طريق ليث ثم ذكره عن الثوري وإسرائيل وعمرو ١٣٣٠/٤.
وأيضاً في ترجمة أبي زيد، من طرق سفيان وإسرائيل وليث ٢٧٤٦/٧ ـ ٢٧٤٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب منع التطهير بالنبيذ، من طريق الثوري وقيس ٩/١ـ١٠.
والجورقاني في الأباطيل، من طريق الثوري وإسرائيل ٣٣٠/١ ـ ٣٣١ (٣١٢).
وابن الجوزي في العلل، من طريق إسرائيل ٣٥٧/١ (٥٨٧).

١ ـ في (م): (ورواه).
٢ ـ في (هـ): (عن سفيان).
٣ ـ في (م): (بن عبد الله) غير موجود.
٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٩٨.
٥ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.
٦ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.
٧ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨.
٨ ـ هو: الجراح بن مليح، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم١٥٠.
٩ ـ صدوق اختلط ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم١٥.

وصباح بن يحيى[1] ومكرم[2] وعنبسة بن سعيد[3] واختلفوا فيه[4] فقال أبو العميس عن أبي فزارة عن أبي زيد[5] مولى عمرو بن حريث، وقال عبد الملك ابن أبي سليمان عن أبي فزارة عن عبد الله بن يزيد بن الأصم[6] عن ابن مسعود.

وقيل عن عبد الملك عن أبي فزارة عن أبي حرازة[7] عن ابن مسعود.

وقال أبو عبد الله الشقري[8] عن شريك عن أبي زائدة عن ابن مسعود[9].

ورواه المسعودي[10] عن أبي فزارة فقال: عن عمرو بن حريث عن النبي ﷺ.

والقول قول الثوري ومن تابعه.

س ٩٤٠ ـ وسئل عن حديث أبي رافع عن ابن مسعود عن النبي ﷺ في الوضوء بالنبيذ.

فقال: يرويه أبو سعيد مولى بني هاشم[11] عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد[12] عن أبي رافع[13] عن ابن مسعود[14].

---

١ ـ قال البخاري: فيه نظر، تقدم في السؤال رقم٣٣١.

٢ ـ يبحث عن ترجمته.

٣ ـ يتأكد منه.

٤ ـ في (هـ): (فاختلفوا).

٥ ـ في (هـ): (عن أبي زيد) غير موجود.

٦ ـ هكذا جاء في نسختي العلل (عبد الله بن يزيد بن الأصم) و لم أجد ترجمته، وأما أبو فزارة فهو يروي عن يزيد بن الأصم، كما جاء في التهذيب ٢٢٧/٣، ٣١٣/١١.

٧ ـ لم أجد ترجمته.

٨ ـ هو: سلمة بن تمام، أبو عبد الله الشقري: بفتح المعجمة والقاف، الكوفي، صدوق، من الرابعة. التقريب ٣١٦/١.

٩ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة شريك ٣٣٠/٤ظ.
وأيضاً في ترجمة أبي زيد ٧/ ٢٧٤٧.

١٠ـ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم٧٥.

١١ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٣٩٠.

١٢ـ هو: ابن جدعان، ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٩.

١٣ـ هو: نفيع الصائغ.

١٤ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٥٥/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي عمرو الحوضي عن حماد ٩٥/١. =

وتابعه عبد العزيز بن أبي رزمة ولا يثبت هذا الحديث لأنه ليس في كتب حماد بن سلمة المصنفات، وعلي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لا يثبت سماعه من ابن مسعود[1].

وروي عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود[2].

والراوي له متروك الحديث وهو الحسين بن[3] عبيد الله العجلي عن أبي معاوية كان يضع الأحاديث على الثقات، وهذا كذب على أبي معاوية وعلى الأعمش.

وروي عن ابن لهيعة[4] عن قيس بن الحجاج عن حنش الصنعاني عن ابن عباس عن عبد الله بن مسعود[5].

= والدارقطني في سننه، باب الوضوء بالنبيذ، وقال: علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، وقد رواه أيضاً عبد العزيز بن أبي رزمة وليس بقوي ٧٧/١.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب منع التطهير بالنبيذ ١٠/١.

والجورقاني في الأباطيل، وقال: هذا الحديث باطل مخالف للكتاب والسنّة والإجماع والقياس، لم يروه عن أبي رافع إلا علي بن زيد .. إلخ ٣٢٧/١ ـ ٣٢٨ (٣٠٨).

وابن الجوزي في العلل ٣٥٧/١.

١ ـ وجاء في التهذيب: روي عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت .. إلخ ٤٧٢/١٠.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في السنن، باب الوضوء بالنبيذ، وقال: الحسين بن عبيد الله هذا يضع الحديث على الثقات ٧٧/١ ـ ٧٨.

وذكره البيهقي في سننه الكبرى ١٠/١.

والجورقاني في الأباطيل ٣٢٨/١ (٣٠٩).

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ٣٥٧/١ ـ ٣٥٨ (٥٨٩).

٣ ـ في (م): (بن) ساقط.

وهو: الحسين بن عبيد الله، أبو علي العجلي، قال ابن عدي: يشبه أن يكون ممن يضع الحديث، وقال الدارقطني: كان يضع الحديث. الكامل ٧٧٤/٢ ـ ٧٧٥، تاريخ بغداد ٥٥/٨ ـ ٥٦، الميزان ٥٤١/١، اللسان ٢٩٦/٢.

٤ ـ هو: عبد الله، صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا يثبت لابن لهيعة لأن ابن لهيعة كانت قد احترقت كتبه فكان يقرأ من كتب غيره .. إلخ ١٥٢/١/٢.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل لا يجد إلا نبيذ التمر هل يتوضء به أو يتيمم ٩٤/١ ـ ٩٥.

والدارقطني في سننه، وقال: تفرد به ابن لهيعة، وهو ضعيف الحديث ٧٦/١.

ولا يثبت وابن لهيعة لا يحتج به.

ورواه حجاج بن[1] أرطأة عن أبي إسحاق عن الحارث[2] عن علي قوله[3].

وحجاج لا يحتج به، والصحيح ما روي عن ابن مسعود أنه لم يشهد مع النبي ﷺ (١/٣٤/٢) ليلة الجن. والله أعلم[4].

ورواه حسن بن قتيبة[5] عن يونس بن أبي إسحاق[6] عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة وأبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ[7].

والحسن بن قتيبة متروك الحديث، والراوي له عنه ابن حيان[8] المدائني وهو ضعيف، والله أعلم[9].

---

١ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٢ ـ هو الأعور، في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، وقال: تفرد به حجاج بن أرطأة، لا يحتج بحديثه ٧٨/١ ـ ٧٩.

٤ ـ انظر: السؤال رقم٧٦٩ فقد تقدم تخريج طرق لهذا الحديث.

٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٧.

٦ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم١٧.

٧ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، باب الوضوء بالنبيذ، وقال: تفرد به الحسن بن قتيبة عن يونس بن أبي إسحاق، والحسن بن قتيبة ومحمد بن عيسى ضعيفان ٧٨/١.

والبيهقي في الكبرى ١٠/١.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن عيسى المدائني ٣٩٨/٢.

وذكره الجورقاني في الأباطيل ٣٢٩/١ (٣١٠).

وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ٣٥٨/١ (٥٩٠).

٨ ـ تقدم في السؤال رقم١٧.

٩ ـ (والله أعلم) غير موجود في (هـ).

الفهارس

محتويات الفهارس

١ ـ فهرس الآيات.

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم.

٣ ـ فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه.

٤ ـ فهرس مسانيد الصحابة المذكورين ضمن مسند ابن مسعود.

٥ ـ فهرس مسند ابن مسعود حسب الرواة عنه.

٦ ـ فهرس الرواة المترجم لهم.

٧ ـ فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما.

٨ ـ فهرس الكلمات الغريبة.

٩ ـ فهرس الأماكن والبلدان.

١٠ـ فهرس الفرق والقبائل.

١١ـ الكتب الواردة في مسند ابن مسعود رضي الله عنه.

١٢ـ فهرس ثبت المصادر والمراجع.

١٣ـ فهرس الموضوعات.

١ ـ فهرس الآيات الكريمة

الآيـــات	رقم الآية	رقم السؤال	الصفحة
الحج			
﴿وَمَن يُرِدْ فِيْهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ .. الآية﴾	٥	٨٧١	٢٦٨
الفرقان			
﴿وَالَّذِيْنَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلٰهاً آخَرَ وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إلاَّ بِالْحَق﴾	٦٨	٨٣٤	٢٢٠
الأحزاب			
﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعاً فَسْئَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ﴾	٥٣	٧٤٣	٩٧
الزمر			
﴿وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدرِهِ﴾	٦٧	٨٠٥	١٧٧
حم السجدة			
﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أن يَّشْهَدَ عَلَيْكُم سَمْعُكُمْ وَلاَ أَبْصَارُكُمْ﴾	٢٢	٨٨١	٢٧٧
الأحقاف			
﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نفراً مِّنَ الْجِنّ﴾	٢٩	٧٠١	٥٤
النجم			
﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾	١٣	٧٠٢	٥٥
﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾	١٨	٧٠٢	٥٥
القمر			
﴿فَهَلْ مِنْ مُّدَّكِرٍ﴾	١٥،١٧،٢٢		
	٣٢،٤٠،٥١	٦٨٧	٣٩

٢ ــ فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

(ب)

(ت)

(ل)

(م)

(ى)

٣ ـ فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه

العلم واتباع السنة والتغليظ في الكذب

كتاب الطهارة

كتاب الصلاة

الجنائز

الزكاة والصدقات

كتاب الصوم

كتاب النكاح

الفرائض

كتاب البيوع

التفسير وفضائل القرآن

فضائل النبي ﷺ

فضائل ومناقب

كتاب الأدب

كتاب البر والصلة

كتاب الأطعمة

كتاب الصيد

كتاب اللباس والزينة

كتاب الدعوات

الطب والرقى

الرؤيا

الفتن والملاحم

الزهد

٤ ـــ فهرس مسانيد الصحابة المذكورين
ضمن مسند ابن مسعود رضوان الله عليهم أجمعين

أبو موسى رضي الله عنه

أبو هريرة رضي الله عنه

رجل من الأنصار

عائشة رضي الله عنها

٥ ـ فهرس مسند ابن مسعود حسب الرواة عنه

الاســـــم	الأسئلة	الصفحات
الأسود بن هلال	٦٨٠	٧
الأسود بن يزيد	٦٨٠-٦٨٨	٧-٤١
الأسود بن يزيد	(ت) ٧٢٨،٧٤٦،٧٦٦،	٨١،٩٩،١٢٥،
	٧٧٤،٧٨٥،٧٩٤،	١٣٩،١٥٣،١٦٠،
	٧٩٧،٨٠٢،٨٠٤،	١٦٦،١٦٩،١٧١،
	٨٠٨،٩٠٤،٩١٥،	١٨٤،٣٠٦،٣٢٢،
	٩٣٥	٣٤٠
البراء بن ناجية	٦٨٩	٤٣
الحارث بن سويد	٦٩٠،٦٩١	٤٤،٤٥
الحارث بن سويد	(ت) ٧٨٤،٧٨٥	١٥١،١٥٣
الحارث بن عبدالله الأعور	٦٩٢	٤٥
حريث بن ظهير	(ت) ٨٢٥	٢١٠
الحسن البصري	(ت) ٧٦٣	١١٦
خشف بن مالك	٦٩٤	٤٨
خيثمة	٦٩٣،٧٧٥،٧٨٥	٤٧،١٤٠،١٥٣
ربعي بن حراش	٦٩٦	٥٠
الربيع بن خيثم	٦٨٠	٧
الربيع بن خيثم	٦٩٧،٦٩٨	٥١،٥٢
الربيع بن عميلة	٦٩٩	٥٣
الرضراض بن أسعد	٨٤٥	٢٣٥
زاذان أبو عمر	٧٢٤	٧٧
زر بن حبيش	٧٠٠-٧٢٠	٥٣،٧٤

٦ ـ فهرس الرواة المترجم لهم

من اسمه عبدالرحمن

من اسمه عبدالرحيم وعبدالصمد

من اسمه عبدالعزيز

من اسمه عبدالكريم وعبدالله

من اسمه عدي وعرفجة والعريان

من اسمه عصام وعطاء وعفير

من اسمه علي

من اسمه عمر

من اسمه عمرو

الكنية والاسم	الأسئلة	الصفحة
من كانت كنيته أبا معدان وأبا نهشل		
أبو معدان المكي	٨١٥	١٩٤
أبو نهشل	٧٤٣	٩٧
من اسمها خيرة		
خيرة أم الحسن البصري	٧٤٤	٩٨

٧ ــ فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما

الأســــــم	ما قال فيه الدارقطني	السؤال	الصفحة
أحمد بن إبراهيم البوشنجي	لا بأس به	٦٨٢	١٥
أحمد بن محمد بن إسماعيل الهيتي	ثقة	٨٩٢	٢٩١
أيوب بن جابر	من أهل اليمامة ضعيف لا يحتج به	٧٩٢	١٥٩
بركة الحلبي	ضعيف	٨٢٣	٢٠٦
حجاج	لا يحتج به	٩٤٠	٣٤٥
حجاج بن أبي زينب	يكنى أبا يوسف واسطي	٩٣٣	٣٣٨
حسام بن مصك	متروك الحديث	٧٧٥	١٤٠
الحسن بن سعد	مولى علي كوفي ثقة	٨٨٧	٢٨٤
الحسن بن العباس الرازي المقري	نبيل	٦٨٦	١٨
الحسن بن قتيبة	متروك الحديث	٩٤٠	٣٤٥
الحسين بن عبيدالله العجلي	متروك الحديث، كان يضع الأحاديث على الثقات	٩٤٠	٣٤٥
حلبس بن محمد الكلابي	متروك الحديث كوفي	٨٠١	١٦٩
حماد بن أبي سليمان وميمون	هما ضعيفان	٧٩٨	١٦٦
حنان بن سدير	من شيوخ الشيعة	٨٠٨	١٨٤
زائدة	من الأثبات	٨٣١	٢١٨
سعدان بن يحيى اللخمي	لا بأس به	٨٠٢	١٦٩
سعيد بن سنان	أصله كوفي سكن الري من ثقات المسلمين يروي عن عمرو بن مرة وأبي إسحاق وغيرهما وكان يتهم بوضع الحديث	٦٩٧	٥١

سيار أبو الحكم	لم يسمع من طارق بن شهاب شيئاً ولم يرو عنه	٧٦٢	١١٥
شعيب بن راشد	كوفي ثقة، لا بأس به	٩٢٠	٣٢٧
الصباح بن محمد الهمداني	كوفي أحمسي ليس بقوي	٨٧٢	٢٦٩
الصلت بن عبدالرحمن الزبيدي	يشبه أن يكون كوفياً إلا أنه حدث بدمشق	٨٩١	٢٩٠
عباس بن بشر	ثقة	٨٦٥	٢٥٦
عبدالرحمن بن يزيد بن قيس	أخو الأسود بن يزيد وعلقمة عمهما وكانا أكبر سناً منه	٨٢٣	٢٠٦
عبدالصمد بن الفضل بن موسى أبو يحيى البلخي	ثقة	٧٧٣	١٣٧
عبدالله بن إدريس	من الأثبات	٨٦١	٢٥١
عبدالله بن زياد	كوفي ثقة	٨٤١	٢٣٠
عبدالله بن لهيعة	لا يحتج به	٩٤٠	٣٤٥
عبدالله بن محمد بن يحيى البزار ابن أخت العباس	حافظ ثقة	٩٠٤	٣٠٩
عبدالله بن المسور بن عون	متروك	٨١٢	١٨٨
عطاء بن السائب	اختلط في آخر عمره	٨١١	١٨٨
علي بن حرب بن عبدالرحمن الجنديسابوري	نبيل	٧٦٤	١١٨
علي بن زيد	ضعيف	٩٤٠	٣٤٥
علي بن الفضل بن طاهر أبو الحسن البلخي	ثقة	٧٧٣	١٣٧
علي بن قرين	كان ضعيفاً	٧٨٦	١٥٥
عمر بن غياث	من شيوخ الشيعة من أهل الكوفة	٧١٠	٦٥

القاسم بن مطيب	كوفي ثقة	٧٧٧	١٤٣
قيس بن ثعلبة	غير معروف	٨٤٥	٢٣٥
قيس بن رومي	كوفي، لا يعرف إلا في هذا	٧٨٩	١٥٧
كلثوم بن مزيد	ضعيف	٧٧٥	١٤٠
محمد بن عبدالله أبو بكر الزهيري	بغدادي ثقة	٧٤١	٩٥
محمد بن الفضل بن عطية	متروك الحديث	٧٧٤	١٣٩
مرة بن شرحبيل الطيب الهمداني	نبيل جليل	٨٧٦	٢٧٤
مسلم الأعور	مضطرب الحديث ما أخرجوا عنه في الصحيح	٧٩٧	١٦٦
معاوية بن سلمة النصري	كوفي لا بأس به	٦٨٨	٤١
مفضل أبو جميلة النحاس	كوفي صالح	٩٢٢	٣٢٨
موسى بن يعقوب	الاضطراب فيه منه ولا يحتج به	٧٥٩	١١١
ميمون أبو حمزة وحماد	هما ضعيفان	٧٩٨	١٦٦
نصر بن بيزويه الشيرازي	ثقة مأمون	٨٢٢	٢٠٣
هيثم بن جهم البصري	ثقة لا بأس به	٧٠٣	٥٨
واقد بن موسى	مصيصي ثقة	٧٨١	١٤٩
أبو إسحاق	لم يسمع من علقمة شيئاً	٩٠٤	٣٠٩
أبو رافع	لا يثبت سماعه من ابن مسعود	٩٤٠	٣٤٥
أبو عبيدة	الصحيح عندي أنه لم يسمع منه ولكنه كان صغيراً بين يديه	٩٠٣	٣٠٦
أبو مسكين الأودي	اسمه الحر	٨٨٤	٢٨٢
أبو معدان	اسمه عبدالله بن معدان كوفي لا بأس به	٨١٥	١٩٤
ابن حيان المدائني	ضعيف	٩٤٠	٣٤٥
ابن معير أو أبي	لا يعرف هذا إلا في هذا الحديث	٧٣٤	٨٨

٨ ـ فهرس الكلمات الغريبة

٩ ــ فهرس الأماكن والبلدان

١٠ ــ فهرس الفرق والقبائل

١١ ـ الكتب الواردة في مسند ابن مسعود رضي الله عنه

الاســـــم	رقم السؤال	الصفحة
الجامع الصحيح للبخاري	٨٨١	٢٢٧
الصحيح لمسلم	٧٣٢، ٨٨١	٨٦، ٢٧٧
فوائد .... الرازي	٧٤٤	٩٨
كتاب ابن أبي غنية	٧١٦	٧٢
كتاب أبي إسحاق إسماعيل بن يونس	٦٨٦	١٨
كتاب أبي الحسن علي بن الفضل بن طاهر البلخي	٧٧٣	١٣٧
كتاب أزهر بن سعد	٨١٠	١٨٦
كتاب عباد بن موسى	٧٧٨	١٤٣
كتاب عصام بن يزيد	٧٣٦، ٨١٠	٩٠، ١٨٦
كتاب اللعين للخليل بن أحمد	٨٤٤	٢٣٤
كتاب محمد بن مخلد	٧٣٩	٩٣
كتب حماد بن سلمة المصنفات	٩٤٠	٣٤٥
المسند لعلي بن المديني	٨٤٥	٢٣٥

١٢ ــ ثبت المصادر والمراجع[1]

(١) المخطوطـــات :

١ ــ تفسير القرآن العظيم لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، مصورة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب المصرية بالقاهرة.

٢ ــ حديث لأبي جعفر الرزاز ابن البختري: محمد بن عمر (ت ٣٣٩هـ)، مصورة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق.

٣ ــ فضائل فاطمة رضي الله عنها لابن شاهين: عمر بن أحمد (ت ٣٨٥هـ)، مصورة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية.

٤ ــ مسند ابن مسعود، لابن صاعد: يحيى بن محمد (ت ٣١٨هـ)، مصورة عن الأصل المحفوظ في الظاهرية.

٥ ــ المسند لهيثم بن كليب الشاشي (ت ٣٣٥هـ)، مصورة عن الأصل المحفوظ في دار الكتب الظاهرية بدمشق.

(٢) المطبوعـــات :

٦ ــ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للعلامة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى.

٧ ــ بين الإمامين مسلم والدارقطني، للدكتور ربيع هادي المدخلي، الجامعة السلفية ببنارس الهند، الطبعة الأولى.

٨ ــ تاريخ جرجان للسهمي، الطبعة الثالثة، الناش عالم الكتب بيروت، لبنان، ١٤٠١هـ.

٩ ــ دلائل النبوة للبيهقي أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي، مكتبة الباز، مكة المكرمة.

١٠ــ سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق د. عبدالرحيم القشقري، الطبعة الأولى.

---

(١) ذكرنا المصادر والمراجع ما لم يذكر في الأجزاء السابقة أو اختلفت الطبعات.

١١ـ سؤالات الحاكم للدارقطني، تحقيق موفق عبدالله، مكتبة المعارف بالرياض.

١٢ـ شرح مسلم للنووي، نشر وتوزيع دار الإفتاء بالرياض.

١٣ـ شرف أصحاب الحديث للخطيب البغدادي.

١٤ـ الصحاح للجوهري: إسماعيل بن حماد، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، الطبعة الثانية.

١٥ـ الضعفاء الكبير للعقيلي محمد بن عمرو، تحقيق د. عبدالمعطي أمين قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت.

١٦ـ الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي، تحقيق الشيخ إسماعيل الأنصاري الطبعة الأولى.

١٧ـ الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (ت ٣٦٥هـ)، الطبعة الأولى.

١٨ـ مسند الشهاب للقضاعي: محمد بن سلامة، تحقيق الشيخ حمدي عبدالمجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

(٣) الرسائل الجامعية :

١٩ـ سؤالات الترمذي للبخاري، رسالة (ماجستير) أعدها الشيخ يوسف الدخيل، وقدمها إلى الجامعة الإسلامية.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء السادس

العلل الواردة
في
الأحاديث النبوية

الطبعة الأولـى
١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م

دار طيبة

الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب. ٧٦١٢

المملكة العربية السعودية

مُسْنَد
أَبِي طَلْحَة
رضي الله عنه

ومن حديث أبي طلحة ـ واسمه زيد بن سهل ـ[1] الأنصاري عن النبي ﷺ

س٩٤١ ـ وسئل عن حديث زيد بن خالد الجهني عن أبي طلحة عن النبي ﷺ « لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة » .

فقال: يرويه سهيل بن أبي صالح[2] عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن زيد بن خالد الجهني عن أبي طلحة[3] .

حدث به عن سهيل كذلك خالد بن عبد الله الواسطي وعبد العزيز ابن أبي حازم، وجرير بن عبد الحميد وأبو عوانة وإبراهيم بن طهمان، اتفقوا على اسناده .

ورواه حماد بن سلمة عن سهيل عن أبي الحباب عن أبي طلحة، لم يذكر فيه زيد بن خالد[4] .

وقد رواه بسر[5] بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبي طلحة[6] حدث به عنه

---

١ ـ في (هـ) « سلم » وهو خطأ، انظر التقريب ٢٧٥/١ .

٢ ـ صدوق تغير حفظه بآخره، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦١٤ .

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه إلخ، من طريق جرير عن سهيل ٢٤٦/٢ .

وأبو داود في سننه، في اللباس، باب في الصور، من طريق خالد وجرير ١٢١/٤ ـ ١٢٢ .

وأحمد في مسنده، في مسند أبي طلحة ٢٨/٤ .

والروياني في مسنده، في مسند أبي طلحة، من طريق خالد الواسطي ١/١٨١ .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق خالد ٢/١٢٤ .

والطبراني في الكبير، من طريق خالد ٩٧/٥ (٤٦٩٥) .

وأيضاً من طريق جرير ٩٧/٥ ـ ٩٨ (٤٦٩٧).

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣٠/٤ .

وأبو يعلى في مسنده، وفيه فقال زيد بن خالد الجهني لأبي طلحة: مر بنا إلى عائشة نسألها عن هذا، فأتيا عائشة فسألاها فقالت: أما هذا فلا أحفظه عن رسول الله ﷺ ولكن كان رسول الله ﷺ.. الخ ٢٢/٣ (١٤٣٢) .

٥ ـ في (م) « بشر » وهو خطأ .

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في =

بكير بن الأشج وهو صحيح عنه .

س٩٤٢ ــ وسئل عن حديث ابن عباس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة » .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس ومعمر وابن أبي ذئب وشعيب والزبيدي والماجشون وابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن أبي طلحة[1] .

= السماء ... إلخ ٣١٢/٦ (٣٢٢٦) .
وأيضاً في اللباس، باب من كره القعود على الصور ٣٨٩/١٠ (٥٩٥٨) .
ومسلم في صحيحه، في اللباس، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة ٢٤٦/٢ .
وأبو داود في سننه، في اللباس ١٢٢/٤ .
والنسائي في سننه، في الزينة، التصاوير ٢١٢/٨، ٢١٣ .
والهيثم بن كليب في مسنده ١٢٤/١ ــ ٢ .
والطبراني في الكبير ٩٧/٥ (٤٦٩٦) ٩٨ (٤٦٩٨) .

١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، من طريق معمر ٣١٢/٦ (٣٢٢٥) .
وأيضاً في باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ... إلخ من طريق سفيان . ٣٥٩/٦ (٣٣٢٢) .
وأيضاً في المغازي، من طريق معمر ومحمد بن أبي عتيق عن الزهري ٣١٥/٧ (٤٠٠٢) .
وأيضاً في اللباس، باب التصاوير، من طريق ابن أبي ذئب ٣٨٠/١٠ (٥٩٤٩) .
ومسلم في صحيحه، في اللباس والزينة، باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة من طريق ابن عيينة ويونس ومعمر ٢٤٥/٢ ــ ٢٤٦ .
والترمذي في سننه، في الإستئذان، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب، من طريق معمر، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢١/٤ .
والنسائي في سننه، في الزينة، التصاوير، من طريق سفيان ومعمر ٢١٢/٨ .
وابن ماجه في سننه، اللباس، باب الصور في البيت، من طريق سفيان بن عيينة . ١٢٠٣/٢ (٣٦٤٩) .
والطيالسي في مسنده، من طريق زمعة عن الزهري ص ١٧٠ (١٢٢٨) .
وعبد الرزاق في مصنفه، كتاب الجامع، باب التماثيل وما جاء فيه عن معمر . ٣٩٧/١٠ ــ ٣٩٨ (١٩٤٨٣) .
والحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٢٠٦/١ (٤٣١) .
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٢٩/٤ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن عيينة ٩/٣ (١٤١٤) .
وأيضا من طريق سفيان ٢٠/٣ (١٤٣٠) . =

وخالفهم الأوزاعي فرواه عن الزهري عن عبيد الله عن أبي طلحة[1] لم يذكر ابن عباس والقول قول من ذكر فيه ابن عباس .

ورواه سالم أبو[2] النصر عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي طلحة نحو رواية الأوزاعي[3] .

س٩٤٣ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة عن النبي ﷺ قال : من صلى عليّ صلاة صلى الله عليه عشرة أمثالها .

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر (٢/٣٤/٢) العمري عن ثابت عن أنس عن أبي طلحة[4] .

= والروياني في مسنده، من طريق سفيان ١/١٨١ ومن طريق يونس ٢/١٨١ .
ومن طريق ابن أبي ذئب ٢/١٨٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ابن أبي ذئب وسفيان ومعمر ٢/١٢٢ .
والطبراني في الكبير، في مسند أبي طلحة، من طريق معمر وابن أبي ذئب وابن عيينة ويونس وابن أخي الزهري والوليد بن كثير ٥/٩٤ ــ ٩٦ (٤٦٨٦ ــ ١/٤٦٩٢) .
والدارقطني في الافراد، من طريق موسى بن عقبة عن الزهري، وقال : تفرد به داود بن موسى عن موسى . أطراف الغرائب ١/٢٧٩ .
والبغوي في شرح السنة في اللباس، باب التصاوير ووعيد المصورين من طريق معمر . ١٢/١٢٥ ــ ١٢٦ (٣٢١٢) .

١ ــ أخرجه النسائي في الكبرى، تحفة الاشراف ٣/٢٥١ .
والهيثم بن كليب في مسنده، ٢/١٢٢ .
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي وفيه ذكر ابن عباس. ٥/٩٦ (٤٦٩٢).

٢ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، باب ما جاء في الصورة، وقال: حسن صحيح ٣/٥٤ .
والنسائي في سننه، في الزينة، التصاوير ٨/٥٤ .
ومالك في الموطأ، في الاستئذان، باب ما جاء في الصور والتماثيل ٢/٩٦٦ .
وأحمد في مسنده، في مسند سهل بن حنيف ٣/٤٨٦ .
والطبراني في الكبير ٥/١٠٩ (٤٧٣١ ــ ٤٧٣٢) .
والروياني في مسنده ١/١٨٢ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير . ٥/١٠٣ (٤٧١٧) .
وأيضاً في الصغير، في باب من اسمه العباس، وقال: لم يروه عن عبيد الله إلا سليمان تفرد به أبو بكر بن أبي أويس . ١/٢٠٩ . =

تفرد به سليمان بن بلال عنه .

وتابعه سلام بن أبي الصهباء[1] وصالح المرى[2] وجسر بن[3] فرقد فرووه عن ثابت عن أنس عن أبي طلحة[4] وكلهم وهم فيه على ثابت، والصواب ما رواه حماد بن سلمة عن ثابت عن سليمان مولى الحسن بن علي[5] عن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه[6] .

= والدارقطني في الافراد . وقال: تفرد به سليمان بن بلال عن عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس أطراف الغرائب ١/١٧٩ .

١ ـ سلام بن أبي الصهباء، أبو المنذر البصري، الفزاري، ضعفه يحيى وقال أحمد: حسن الحديث، وقال ابن حبان، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، وقال البخاري: منكر الحديث، هو العدوى، وقال أبو حاتم: شيخ، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، التاريخ الكبير ١٣٥/٢/٢ الضعفاء للعقيلي ١٥٩/٢ ـ ٢٦٠ .

الجرح والتعديل ٢٥٧/١/٢ كتاب المجروحين ٣٤٠/١، الكامل ١١٥١/٣ ـ ١١٥٢ اللسان ٥٨/٣ ـ ٥٩ .

٢ ـ صالح بن بشير بن وادع المري: بضم الميم وتشديد الراء أبو بشر البصري القاضي، الزاهد، ضعيف، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة وقيل بعدها التقريب ٣٥٨/١ .

٣ ـ في (م) « جبير » وهو خطأ .

وهو: جسر بن فرقد القصاب، أبو جعفر البصري، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: ليس بذاك، وأيضاً ليس بالقوى، وقال أبو حاتم: ليس بالقوى، وقال النسائي: ضعيف، وقال الدارقطني: متروك وقال ابن حبان: خرج عن حد العدالة، ذكره البخاري في ما بين عشر إلى الثمانين والمائة . التاريخ الصغير ص ١٩١ .

الضعفاء للنسائي ص ٢٨٧، الجرح والتعديل ٥٣٨/١/١ ـ ٥٣٩ الضعفاء الصغير ص ٢٥٥، كتاب المجروحين ٢١٧/١ ـ ٢١٨، الميزان ٣٩٨/١ ـ ٣٩٩ اللسان ١٠٤/٢ .

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق جسر بن فرقد وصالح المرى ١٠٣/٥ ـ ١٠٤ (٤٧١٨ ـ ٤٧١٩) .

٥ ـ سليمان الهاشمي، مولى الحسن بن علي، مجهول من الثالثة التهذيب ٢٣٢/٤، التقريب ٣٣٢/١ .

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه، في باب فضل في الصلاة على النبي ﷺ ٥٠/٣ .

وأحمد في مسنده . ٢٩/٤ ـ ٣٠ .

والروياني في مسنده . ١/١٨١ .

والهيثم بن كليب في مسنده . ١/١٢٥ .

والطبراني في الكبير ١٠٦/٥ (٤٧٢٤) .

والحاكم في المستدرك، في التفسير، فضائل الصلاة على النبي ﷺ وعلى آله وسلم وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤٢٠/٢ ـ ٤٢١ .

س٩٤٤ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أن النبي ﷺ وسلم قال: لبيك بحجة وعمرة معاً .

فقال: يرويه سعيد بن بشير[١] عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة[٢].

وغيره[٣] يرويه عن أنس عن النبي ﷺ ولا يذكر أبا طلحة وهو الصحيح[٤].

س٩٤٥ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أنه كان[٥] يأكل البرد وهو صائم ويقول: ليس بطعام ولا شراب .

فقال: يرويه قتادة وحميد عن أنس موقوفاً[٦] .

---

١ ــ في (م) « بشر » .

وهو سعيد بن بشير، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٨٥ .

٢ ــ أخرجه الطبراني في الكبير . ٥/١٠٠ (٤٧٠٦) .

والدارقطني في الافراد . وقال: تفرد به سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس أطراف الغرائب ١/٢٧٩ .

٣ ــ منهم: بكر بن عبد الله وحميد الطويل وأبو قلابة، وثابت، ويحيى بن أبي اسحاق وأبو أسماء وعبد العزيز بن صهيب والحسن وسالم بن أبي الجعد .

٤ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في الحج، باب في الإفراد والقران بالحج والعمرة من طريق بكر بن عبد الله عن أنس ١/٥٢١ .

وأبو داود في سننه، في المناسك، باب في الإقران، من طريق حميد وأبي قلابة عن أنس ٢/٩١ ــ ٩٢ .

والنسائي في سننه، في الحج، القران، من طرق عبد العزيز بن صهيب وحميد الطويل ويحيى بن أبي اسحاق وأبي أسماء عن أنس ٥/١٥٠ .

وأيضاً من طريق بكر بن عبد الله عن أنس ٥/١٥٠ .

وأيضاً في كيف يفعل من أهل بالحج والعمرة ولم يسق الهدي، من طريق الحسن عن أنس ٥/٢٢٥ .

وابن ماجة في سننه، في المناسك، باب من قرن الحج والعمرة من طريق يحيى بن أبي اسحاق وحميد ٢/٩٨٩ (٢٩٦٨ ــ ٢٩٦٩) .

وأحمد في مسنده في مسند أنس، من طريق ثابت عن أنس ٣/١٨٣، ٢٢٥ .

وأيضا من طريق يحيى ٣/١٨٧ .

وأيضاً من طريق حميد ٣/٢٦٦، ٢٨٢ .

وأيضاً من طريق سالم بن أبي الجعد ٣/٢٨٠ .

٥ ــ في (هـ) « كان » غير موجود .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أنس، من طريق قتادة وحميد نحوه ٣/٢٧٩ .

والبزار في مسنده، من طريق قتادة، وقال: لا نعلم هذا الفعل إلا عن أبي طلحة كشف الاستار ١/٤٨١ (١٠٢٢) .

وابن عساكر في تاريخ دمشق من طريقهما كما عزاه إليه الشيخ الألباني في الضعيفة رقم الحديث ٦٣ .

وخالفهما علي[1] بن زيد[2] فرواه عن أنس أنه قال: فأخبرت النبي ﷺ بذلك فقال: خذ عن عمك[3] والموقوف أصح .

س٩٤٦ ــ وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي طلحة أنه كان عنده أيتام ورثوا خمراً فسأل النبي ﷺ أيجعلها خلا فقال: لا .

فقال: يرويه الثوري وإسرائيل عن السدي[4] عن أبي هبيرة عن أنس عن النبي ﷺ[5] .

---

١ ــ في (م) « خالفهم » .

٢ ــ هو :ابن جدعان، ضعيف، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٩ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، وقال: خالف قتادة على بن زيد في روايته كشف الاستار، الصيام، باب أكل البرد للصائم ١/٤٨١ (١٠٢١) وأبو يعلى في مسنده ٣/١٥ (٢٤٢٤) .

والطحاوي في مشكل الآثار ٢/٣٤٧ .

والديلمي في مسند الفردوس، زهر الفردوس ٢/١١١ .

والجورقاني في الأباطيل، وقال: هذا حديث باطل ٢/٩٢ ــ ٩٣ (٤٨٠) .

وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث في أن البرد لا يفطر ٢/٥٤ ــ٥٥.

وعزاه الهيثمي إلى أبي يعلى وقال: وفيه على بن زيد وفيه كلام وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ٣/١٧١ ــ ١٧٢ .

وأروده ابن حجر في المطالب العالية، من طريق أبي يعلى والبزار المطالب العالية، باب من قال: لا يفطر إلا الطعام والشراب ١/٣٦.

وأورده أيضاً في مختصر زوائد البزار: ونقل عن البزار بأنه قال:الاسناد الموقوف هو الصحيح، وعلي بن زيد ضعيف لا يقبل ما ينفرد به فكيف إذا خالف، مختصر الزوائد للبزار باب الأفعال التي تكره للصيام ١/١٣٠.

٤ ــ هو: اسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق يهم، ورمي بالتشيع، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤١٦ .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب تحريم تخليل الخمر، من طريق سفيان عن السدي ٢/١٩١.

وأبو داود في سننه، في الأشربة باب ما جاء في الخمر تخلل، من طريق سفيان ٣/٣٦٦ ــ ٣٦٧ .

والترمذي في سننه في البيوع، باب ما جاء في بيع الخمر والنهي عن ذلك، من طريق سفيان وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢/٢٦٣ .

وأحمد في مسنده، في مسند أنس، من طريق سفيان ٣/١١٩، ١٨٠ .

وأيضاً من طريق أسود عن السدي وليث عن يحيى ٣/٢٦٠ .

والدارمي في سننه، في الأشربة، باب النهي أن يجعل الخمر خلا، من طريق إسرائيل ٢/١١٨ .

وابن الجارود في المنتقى، باب ما جاء في الأشربة، من طريق سفيان ص ٢٩٠ (٨٥٤) .

والطبراني في الكبير من طريق الثوري ٥/١٠٢ (٤٧١٣) .

والدارقطني في سننه، باب اتخاذ الخل من الخمر من طريق سفيان وإسرائيل ٤/٢٦٥ .

وخالفهما قيس[1] فرواه عن السدي عن أبي هبيرة عن أنس عن أبي طلحة ــ جعله من مسند أبي طلحة عن النبي ﷺ[2] .

وكذلك رواه ليث بن أبي سليم[3] عن أبي هبيرة يحيى بن عباد عن أنس عن أبي طلحة[4] .

والصحيح قول الثوري وإسرائيل .

س٩٤٧ ــ وسئل عن حديث ابن أبي طلحة عن أبي طلحة قال رسول الله ﷺ: توضؤوا مما مست النار .

فقال: تفرد به أبو بكر بن حفص عن الزهري[5] عن ابن أبي طلحة عن أبيه[6] .

وعند الزهري فيه أسانيد محفوظات عنه .

منها: عن أبي طلحة عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس[7] عن أم حبيبة[8]

---

١ ــ هو: ابن الربيع، صدوق تغير لما كبر . تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١٠٢/٥ (٤٧١٢) .

٣ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥ .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في البيوع، باب ما جاء في بيع الخمر والنهي عن ذلك . وقال: حديث أبي طلحة روى الثوري هذا الحديث عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس أن أبا طلحة كان عنده وهذا أصح من حديث الليث ٢٦٢/٢ ــ ٢٦٣ .
والطبراني في الكبير ١٠٢/٥ (٤٧١٤) .
والدارقطني في سننه ٢٦٥/٤ - ٢٦٦ .

٥ ــ في (م) « علي » .

٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، الوضوء مما غيرت النار ١٠٦/١ وأحمد في مسنده، في مسند أبي طلحة ٢٨/٤، ٣٠ .
والروياني في مسنده في مسند أبي طلحة الأنصاري ١٨٠/٢ ــ ١٨١/١ والهيثم بن كليب في مسنده ١٢٥/١ . والطبراني في الكبير ١٠٧/٥ (٤٧٢٨) .

٧ ــ أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي المدني، مقبول، من الثالثة التقريب ٤٩٩/٢ .

٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب التشديد في ذلك ٧٦/١ والنسائي في سننه، في الطهارة ١٠٧/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب ما جاء فيما مست النار من الشدة ١٧٢/١ (٦٦٥ ــ ٦٦٦) .

=

(١/٣٥/٢) وعن سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان عن عروة عن عائشة[١] .

وعن عمر بن عبد العزيز عن ابن قارظ[٢] عن أبي هريرة[٣] .

ورواه همام[٤] عن مطر[٥] عن الحسن عن أنس عن أبي طلحة عن النبي ﷺ[٦] قاله بشير بن عمر الزهراني عن همام قلت[٧]: ممن سمعت حديث همام؟ قال: لا يحضرني الآن .

= وابن أبي شيبة في مصنفه ١/٥٠ ــ ٥١ .
وأحمد في مسنده ٣٢٦/٦، ٣٢٧، ٣٢٨، ٤٢٦، ٤٢٧ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب أكل ما غيرت النار إلخ ٦٢/١ ــ ٦٣ .
وأخرجه ابن ماجة في سننه، باب الوضوء مما غيرت النار، من طريق ابن شهاب عن عروة، عن عائشة ١٦٤/١ (٤٨٦) .

١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الطهارة، باب الوضوء مما مست النار ١٥٤/١ .
وأحمد في مسنده، ٨٩/٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب أكل ما غيرت النار إلخ ٦٢/١ .

٢ ــ هو: إبراهيم بن عبد الله بن قارظ التقريب ٣٧/١ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، باب الوضوء مما مست النار ١٥٤/١ .
والنسائي في سننه، في باب الوضوء مما غيرت النار ١٠٥/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ١٧٢/١ ــ ١٧٣ (٦٦٧ ــ ٦٦٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارات، من كان يرى الوضوء مما غيرت النار ٥٠/١ .
وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة، ٢٦٥/٢، ٢٧١، ٤٢٧، ٤٧٨ ــ ٤٧٩ .
وأبو عوانة في مسنده، بيان ايجاب الوضوء مما مست النار ٢٦٨/١ ــ ٢٦٩ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب أكل ما غيرت النار إلخ ٦٣/١ .

٤ ــ في (م) « هشام » وهو خطأ .

٥ ــ هو الوراق، صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢١٢ .

٦ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق عفان ٥١/١ وأحمد في مسنده من طريق عفان ٢٨/٤ .
والروياني في مسنده، من طريق عفان ١/١٨٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار من طريق أبي عمر الحوضي عن همام ٦٢/١ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق الحوضي وعفان ٢/١٢٣ .
وأيضاً من طريق بشر بن عمر ٢/١٢٣ .
والطبراني في الكبير من طريق عفان وحفص بن عمر الحوضي ١٠١/٥ (٤٧١١) والدارقطني في الافراد، وقال: تفرد به همام عن مطر الوراق عن الحسن عن أنس أطراف الغرائب ١/٢٧٩ .

٧ ــ من « قلت ــ إلى ــ الآن » من (هـ) .

وقال عبد الله بن سالم[1] عن الزبيدي عن الزهري عن عبد الله بن الفضل ابن عباس أنه أخبره من لا يتهم عن أبي طلحة عن النبي ﷺ .

س٩٤٨ ــ وسئل عن حديث أبي طلحة عن النبي ﷺ أنه بعث عليا في حاجة ثم قال لرجل: الحقه ولا تدعه من خلفه وقل له[2] لا تقاتل قوماً حتى تدعوهم[3] .

فقال: رواه عمر[4] بن ذر واختلف عنه فرواه أحمد بن عبد المؤمن المصري[5] عن اسماعيل بن اسحاق الانصاري[6] عن عمر[7] بن ذر، فقال: عن يحيى بن أبي اسحاق[8] عن رجل عن أبي طلحة قال : بعث النبي ﷺ عليا[9] وقد وقع في هذا الاسناد وهم في مواضع .

في قوله: يحيى بن أبي اسحاق وإنما هو يحيى بن اسحاق[10] .

وفي قوله: عن رجل عن أبي طلحة، وإنما روى هذا الحديث عمر بن ذر عن يحيى بن اسحاق عن عبد الله بن أبي طلحة أن النبي ﷺ بعث علياً .

وقيل: عن وكيع عن عمر بن ذر عن يحيى بن اسحاق عن علي وقيل[11]

---

١ ــ عبد الله بن سالم أو ابن محمد بن سالم الزبيدي : بالضم، أبو محمد الكوفي القزاز المفلوج، ثقة ربما خالف، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين التقريب ٤١٧/١ .

٢ ــ في (هـ) « له » غير موجود .

٣ ــ في (م) « تدعونهم » .

٤ ــ ٧ ــ في (م) « محمد » وهو خطأ .

٥ ــ أحمد بن عبد المؤمن المصري، قال ابن يوسف رفع احاديث موقوفة، وكان رجلاً صالحاً، وقال مسلمة بن قاسم: ضعيف جداً، وذكره ابن أبي حاتم فلم يجرحه، مات سنة سبع وخمسين (ومائتين). الجرح والتعديل ٦١/١/١، اللسان ٢١٧/١ .

٦ ــ اسماعيل بن اسحاق الانصاري، كوفي، حدث بمصر، قال العقيلي: منكر الحديث، وليس هذا الشيخ ممن يقيم الحديث الضعفاء للعقيلي ٧٧/١ اللسان ٣٩٣/١ .

٨ ــ

٩ ــ في (م) « عليا » غير موجود .

١٠ــ هو: يحيى بن اسحاق بن عبد الله بن طلحة الانصاري .

١١ــ في (م) «عن علي وقيل» غير موجود .

عن ابن عيينة عن عمر بن ذر عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ولا يصح والمرسل أصح .

س٩٤٩ ـــ وسئل عن حديث رواه ابن أبي حاتم[١] عن عمر بن شبة عن حرمى بن عمارة[٢] عن شعبة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القارى[٣] عن أبي طلحة أن النبي ﷺ مسح على الخفين والخمار[٤] .

فقال: حدثناه جماعة منهم: محمد بن نوح الجند يسابوري وابن مخلد وآخرون وليس عن عمر بن شبة والله أعلم .

---

١ ــ هو الإمام الحافظ الناقد شيخ الإسلام عبد الرحمن بن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن ادريس بن المنذر المعروف بابن أبي حاتم، التميمي الحنظلي الرازي، كان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال، صنف في الفقه، واختلاف الصحابة والتابعين والجرح والتعديل والتفسير وغيرها، توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمائة . التذكرة ٨٢٩/٣ ـــ ٨٣١ .

٢ ـــ صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٤٠ .

٣ ـــ عبد الله بن عمرو بن عبدٍ القارى، مقبول، من الرابعة . التقريب ٤٣٦/١ .

٤ ـــ لم أجد من أخرجه بهذا اللفظ .

وأخرجه النسائي والطبراني والهيثم بن كليب بهذا السند، لفظاً آخر وهو: توضؤوا مما مست النار .

مسند

أبي بردة بن نيار الأنصاري

رضي الله عنه

ومن حديث أبي بردة بن نيار[1] واسمه هاني بن نيار الأنصاري[2] عن النبي ﷺ

س ٩٥٠ ــ (٢/٣٥/٢) وسئل عن حديث البراء بن عازب عن أبي بردة أنه دعى النبي ﷺ يوم أضحى وكان قد ذبح قبل الصلاة، فقال: يا جارية أطعمينا من ضحيتنا فقال رسول الله ﷺ : انها شاة لحم، وإنما نسكنا بعد الصلاة قال: فعندي[3] جذعة أفأضحى بها ؟ قال: نعم، ولا يجزى عن أحد بعدك .

فقال: يرويه عبد الملك بن أبي غنية[4] عن أبي اسحاق عن البراء عن عمه أبي بردة وقيل: عن خاله[5] أبي بردة[6] .

وخالفه أصحاب أبي اسحاق منهم اسرائيل وغيره فرووه عن أبي اسحاق عن البراء أن أبا بردة ذبح[7] وهو الصحيح .

وكذلك روى عن موسى بن عقبة عن أبي اسحاق عن البراء[8] عن أبي بردة .

قلت[9]: أي القولين هو الصحيح، هو عمه أو خاله ؟ .

قال: قول من قال : خاله .

---

١ ــ « بن نيار » في (م) فقط .

٢ ــ الأنصاري في (م) غير موجود .

وهو: أبو بردة بن نيار: بكسر النون بعدها تحتانيه خفيفة، البلوى حليف الانصار صحابي، اسمه هانى، وقيل: الحارث بن عمرو وقيل: مالك بن هبيرة، مات سنة احدى وأربعين وقيل: بعدها التقريب ٣٩٤/٢.

٣ ــ في (س) « عندي » .

٤ ــ هو: عبد الملك بن حميد .

٥ ــ الصواب أن أبا بردة خال البراء .

٦ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية عن أبيه، وفيه عن خاله ١٩٣/٢٢ (٥٠٥).

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء عن خاله أبي بردة أنه ٤٥/٤ .
والطبراني في الكبير من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق عن البراء عن خاله أبي بردة ١٩٤/٢٢ (٥٠٧) .
ومن طريق محمد بن أبان عن أبي اسحاق ١٩٤/٢٢ (٥٠٦) .

٨ ــ « عن البراء عن أبي بردة » في (م) فقط .

٩ ــ من « قلت ــ إلى ــ خاله » في (م) غير موجود .

س٩٥١ ــ وسئل عن حديث البراء بن عازب عن أبي بردة أن رجلاً تزوج بامرأة أبيه فأمر رسول الله ﷺ أن يضرب عنقه .

فقال: رواه عدي بن ثابت واختلف عنه فرواه أشعث بن سوار[١] واختلف عنه أيضاً، فقال معمر: عن الأشعث عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء بن عازب [عن أبيه][٢] قال : لقيني عمي ومعه راية فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ الحديث[٣] .

وقال حفص بن غياث[٤] عن اشعث عن عدي بن ثابت عن البراء قال: مربي خالي أبو بردة بن نيار ومعه لواء فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني رسول الله ﷺ[٥].

---

١ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨ .

٢ ــ في المخطوطة، عن أبيه « ساقط، والزيادة من مصنف عبد الرزاق .

٣ ــ أخرجه النسائي في الكبرى في الرجم، تحفة الاشراف ١٢٨/١١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب ما نكح آباؤكم ٢٧١/٦ ــ ٢٧٢ (١٠٨٠٤) .
وأخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق أبي خالد الأحمر عن أشعث بن سوار عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن البراء عن خاله أن رجلاً ٢٣٧/٨ .

٤ ــ حفص بن غياث، بمعجمة مكسورة وياء ومثلثة، ثقة فقيه، تغير حفظه قليلاً في الآخر . تقدم في السؤال رقم ٧٨ .

٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الأحكام، باب ما جاء فيمن تزوج امرأة أبيه، وقال: حديث حسن غريب، وقال أيضاً: وقد روى محمد بن اسحاق هذا الحديث عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن البراء وقد روى هذا الحديث عن أشعث عن عدي عن يزيد بن البراء عن أبيه، وروى عن أشعث عن عدي عن يزيد بن البراء عن خاله عن النبي ﷺ ٢٨٩/٢ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الحدود، في الرجل يقع على ذات محرم منه وليس فيه مربي خالي ١٠٤/١٠ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي بردة ١٦٨/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب من تزوج امرأة أبيه إلخ ١٤٨/٣ ــ ١٤٩ .
وابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألت أبي عن حديث رواه أبو خالد الأحمر عن أشعث بن سوار عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن خاله أن رجلاً تزوج امرأة أبيه أو امرأة ابنه فأرسل إليه النبي ﷺ فقتله فقلت لأبي: حدثنا أبو سعيد الأشج عن خالد كما ذكرت، وحدثنا الأشج عن حفص عن أشعث عن عدي عن البراء قال مربي خالي أبو بردة بن نيار ومعه لواء فقلت أين تريد فقال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج إمرأة أبيه آتيه برأسه فقال أبي: وهما جميعاً انما هو كما رواه زيد بن أبي أنيسة عن عدي عن يزيد بن البراء عن البراء عن خاله أبي بردة ومنهم من يقول عن عمه أبي =

وقال الفضل بن العلاء[1] : عن أشعث عن[2] عدي عن يزيد بن البراء عن أبيه حدثنى عمي قال: بعثنى رسول الله ﷺ .

وقال هشيم: عن أشعث عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب قال: حدثني عمي الحارث بن عمرو ومعه لواء عقده قال: بعثني النبي ﷺ إلى رجل » الحديث[3] .

وقال خالد الواسطي: عن أشعث عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن خاله أن رجلاً تزوج بأمرة أبيه فأرسل إليه النبي (١/٣٦/٢) ﷺ فقتله.

ورواه السدي[4] عن عدي بن ثابت عن البراء قال: لقيت خالي ومعه الراية فقلت: أين تريد؟ فقال: بعثني النبي ﷺ. الحديث[5] قاله أبو أنعيم عن الحسن بن صالح عن السدي. ورواه يحيى بن آدم عن الثوري والحسن بن صالح عن السدي كذلك أيضا[6].

= بردة ٤٠٣/١ (١٢٠٧) . والطبراني في الكبير ١٩٥/٢٢ (٥١٠) .
والدارقطني في سننه في الحدود، من طريق هشام وحفص ١٩٦/٣ .

١ ــ الفضل بن العلاء، أبو عباس، ويقال أبو العلاء الكوفي، نزيل البصرة، صدوق له أوهام، من التاسعة التقريب ١١١/٢ .

٢ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الحدود، باب من تزوج امرأة أبيه من بعده من طريق هشيم وحفص، وفيه سماه هشيم في حديثه الحارث بن عمرو ٨٦٩/٢ (٢٦٠٧) .
وسعيد بن منصور في سننه، في باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة الخ . ٢٧١/١/٣ (٩٤٢) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٤٨/٣ .

٤ ــ هو: اسماعيل بن عبد الرحمن، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٤١٦ .

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه، في النكاح نكاح ما نكح الآباء ١٠٩/٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحدود، باب من تزوج امرأة أبيه إلخ ١٤٨/٣ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق وكيع عن الحسن ١٠٤/١٠–١٠٥ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق وكيع عن الحسن . موارد الظمآن، باب فيمن نكح ذات محرم ص٣٦٤ (١٥١٦) .
والطبراني في الكبير، من طريق مالك بن اسماعيل ثنا الحسن بن صالح عن السدي ١٩٤/٢٢ (٥٠٩) .
والحاكم في المستدرك في النكاح، من طريق يحيى بن فضيل ثنا الحسن بن صالح وقال: هذا الحديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وقال أيضاً: وله شواهد عن عدي بن ثابت وعن البراء من غير حديث عدي بن ثابت . ووافقه الذهبي ١٩١/١ .

٦ ــ أخرجه البزار في مسنده، ١٦٨/٢ .

وقال زيد بن أبي أنيسة[1] عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البراء عن أبيه . قال: لقيت عمى وقد عقد راية فقال: بعثني رسول الله ﷺ الحديث[2] فقال حجاج بن أرطاة[3] عن عدي بن ثابت قال: سمعت البراء بن عازب يقول: مر بي عمي ومعه الرمح فقلت: أين تريد؟ فقال: الحديث[4] .

وقال ابن اسحاق: عن عدي[5] بن ثابت عن عبد الله بن يزيد[6] عن البراء[7] كذا[8] في الكتاب عن عن وبينهما بياض .

س٩٥٢ ـــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن أبي بردة عن النبي ﷺ « لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله » .

فقال: يرويه بكير بن الأشج واختلف عنه فرواه عمرو بن الحارث عن بكير قال: كنت عند سليمان بن يسار فحدثنا عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة[8] .

وتابعه أسامة بن[9] زيد عن بكير[10] .

---

١ ـــ ثقة له أفراد، تقدم في السؤال رقم ٧ .

٢ ـــ أخرجه أبو داود في سننه في الحدود، باب في الرجل يزني بحريمه ٢٦٧/٣ ـــ ٢٦٨ .
والنسائي في سننه، في النكاح ١٠٩/٦ ـــ ١١٠ .
والدارمي في سننه، في النكاح، باب الرجل يتزوج امرأة أبيه ١٥٣/٢ .
والحاكم في المستدرك، في الحدود . ٣٥٧/٤ .

٣ ـــ حجاج بن أرطاة: بفتح الهمزة، صدوق كثير الخطأ والتدليس تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٤ ـــ أخرجه الروياني في مسنده ٢/٨٩ .

٥ ـــ في (س) « عن بيض عن » .

٦ ـــ ذكره الترمذي في سننه، ٢٨٩/٢ .

٧ ـــ في (س) « كذا في الكتاب عن عن وبينهما بياض « غير موجود » .

٨ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، كتاب الحدود، باب كم التعزير والأدب ١٧٦/١٢ (٦٨٥٠) .
ومسلم في صحيحه في الحدود، باب قدر أسواط التعزير ٥٨/٢ .
وأبو داود في سننه، في الحدود، باب التعزير ٢٨٦/٤ .
وأحمد في مسنده ٤٥/٤ .
والبيهقي في الكبرى، في الأشربة والحد فيها، باب ما جاء في التعزير الخ ٣٢٧/٨ .

٩ ـــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦ .

١٠ـــ ذكره البيهقي في سننه الكبرى ٣٢٧/٨ . وأخرجه البزار في مسنده ١٦٨/٢ .

وخالفهما[1] الليث وسعيد بن أبي أيوب وابن لهيعة[2] فرووه عن بكير عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبي بردة[3] ولم يذكروا فيه جابرا .

ورواه مسلم بن أبي مريم واختلف عنه فقال ابن جريج: عن مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ[4] وقال حفص بن

---

١ ــ في (م) « خالفهم » وهو خطأ .

٢ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، من طريق الليث عن يزيد عن بكير ١٢/١٧٥-١٧٦ (٦٨٤٨) وأبو داود في سننه في الحدود، باب في التعزير من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب ٤/٢٨٥ .

والترمذي في سننه، في الحدود، باب ما جاء في التعزير، من طريق الليث وقال: وقد روى هذا الحديث ابن لهيعة عن بكير فأخطأ فيه وقال: عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ وهو خطأ . والصحيح حديث الليث بن سعد، إنما هو عبد الرحمن ابن جابر بن عبدالله عن أبي بردة بن نيار عن النبي ﷺ، وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث بكير بن الأشج ٢/٣٣٩-٣٤٠ .

وابن ماجة في سننه في الحدود، باب التعزير من طريق الليث عن يزيد ٢/٨٦٧ (٢٦٠١).

والنسائي في الكبرى، في الرجم من طريق الليث وسعيد بن أبي أيوب عن بكير تحفة الأشراف ٩/٦٦.

وأحمد في مسنده، من طريق ابن لهيعة ٣/٤٦٦ .

وأيضا من طريق أبي سلمة الخزاعي ثنا ليث عن بكير، وقال (يعني أبا سلمة) وكان ليث حدثناه ببغداد عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير عن سليمان فلما كنا بمصر أنا بكير بن عبدالرحمن الأشج ٣/٤٦٦.

وأيضا من طريق الليث ثنا يزيد عن بكير ٣/٤٦٦، ٤/٤٥ .

وأيضا من طريق سعيد بن أبي أيوب حدثني يزيد عن بكير ٤/٤٥ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الحدود، في التعزير كم هو؟ من طريق الليث عن يزيد ١٠/١٠٧ .

والدارمي في سننه، في الحدود، باب التعزير في الذنوب من طريق سعيد بن أبي أيوب عن يزيد ٢/١٧٦.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الحدود، من طريق الليث عن بكير، وقال: قال أبي: رواه ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبدالرحمن بن جابر عن أبيه عن أبي بردة بن نيار عن النبي ﷺ قال: لا يجلد فوق عشرة أسواط إلا في حد قال أبي: رواه حفص بن ميسرة عن مسلم بن أبي مريم عن ابن جابر عن جابر عن النبي ﷺ قلت لأبي: أيهما أصح قال: حديث عمرو بن الحارث لأن نفسين قد اتفقا على بردة بن نيار قصر أحدهما ذكر جابر وحفظ الآخر جابراً ١/٤٥١ - ٤٥٢ (١٣٥٦) .

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الليث وسعيد بن أبي أيوب عن يزيد وزيد بن أبي أنيسة عن يزيد وابن لهيعة عن بكير ٢٢/١٩٦ - ١٩٧ (٥١٤ - ٥١٧).

والبيهقي في الكبرى، من طريق الليث وسعيد بن أبي أيوب عن يزيد بن بكير ٨/٣٢٧ - ٣٢٨ .

٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحدود، باب كم التعزير والأدب، من طريق فضيل بن سفيان حدثنا مسلم، وفيه عمن سمع النبي ﷺ ١٢/١٧٦ (٦٨٤٩) .

ميسرة[١] عن مسلم[٢] عن عبد الرحمن بن جابر عن أبيه[٣] والقول قول[٤] الليث بن سعد ومن تبعه عن بكير .

س٩٥٣ ــ وسئل عن حديث بُشير[٥] بن يسار عن أبي بردة أنه ذبح قبل الصلاة فأمره النبي ﷺ أن يعود أضحية أخرى .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد عن بشير حدث[٦] به (٢/٣٦/٢ ٧) معن بن عيسى وأبو علي الحنفي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير عن أبي بردة بن نيار وخالفهما ابن وهب والقعنبي عن مالك فقالوا: عن يحيى عن[٧] بُشير أن أبا بردة[٨] .

وكذلك قال حماد بن سلمة وحماد بن زيد وابن عيينة ويحيى[٩] وهو المحفوظ.

س٩٥٤ ــ وسئل عن حديث جميع بن عمير[١٠] عن أبي بردة عن النبي ﷺ « ليس منا من غشنا » .

فقال: رواه عبد الله بن[١١] عيسى واختلف عنه، فرواه قيس بن الربيع[١٢]عن

---

١ ــ ثقة ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٦٣ .

٢ ــ في (م) « عن مسلم » ساقط .

٣ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١/٤٥١ (١٣٥٦) .

٤ ــ قول في (م) فقط .

٥ ــ بشير: مصغراً، التقريب ١/١٠٤ .

٦ ــ من « حدث به ــ إلى ــ عن بشير » ساقط في (هـ) .

٧ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٨ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في الضحايا، باب النهي عن ذبح الضحية قبل انصراف الإمام ٢/٤٨٣ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك .
موارد الظمآن، الأضاحي، باب فيمن ذبح قبل الصلاة. ص٢٦٠ (١٠٥٤) .

٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الضحايا، ذبح الضحية قبل الامام. من طريق يحيى عن يحيى بن سعيد وفيه عن أبي بردة بن نيار أنه ذبح ٧/٢٢٤ وأحمد في مسنده، من طريق يحيى وفيه عن أبي بردة ابن نيار أنه . ٣/٤٦٦ .

١٠ــ جُميع بن عُمير التيمي، أبو الأسود الكوفي، صدوق يخطىء، ويتشيع، من الثالثة التقريب ١/١٣٣ .

١١ــ هو: عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري .

١٢ــ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨ .

عبد الله بن عيسى، فقال سعيد بن عمير[1] عن عمه أبي بردة[2] وخالفه شريك[3] فرواه عن عبد الله بن عيسى فقال : عن جميع بن عمير عن خاله أبي بردة[4] وقال معاوية بن[5] هشام عن شريك : جميع بن عمير أو عمير بن جميع وقال منجاب: عن شريك عن وائل[6] أبي بكر عن البراء عن أبي بردة، ووهم وانما هو حديث عبد الله بن عيسى .

س٩٥٥ ــ وسئل عن حديث القاسم[7] بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة قال رسول الله ﷺ: اشربوا في الظروف ولا تسكروا .

---

١ ــ هو: سعيد بن عمير بن نيار: بكسر النون بعدها تحتانية، وقيل: بين عمير ونيار عقبة، مقبول، من الرابعة. التقريب ٣٠٣/١ .

٢ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في البيوع من طريق عمار بن رزيق ثنا عبد الله بن عيسى عن عمير بن سعيد عن عمه قال خرج ثم ساق الحديث، وقال: صحيح وعم عمير بن سعيد هو الحارث بن سويد النخعي ووافقه الذهبي ٩/٢ .

٣ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في الحديث رقم ٨ .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق سويد بن عمرو الكلبي قال ثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن جميع أو أبي جميع عن خاله. ٤٥/٤ .
وأيضاً من طريق حجاج ثنا شريك . ٤٦٦/٣ .
والطبراني في الكبير من طريق يحيى الحماني ثنا شريك. ١٩٨/٢٢ (٥٢١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، ما ذكر في الفتن. عن الأسود بن عامر قال حدثنا شريك، (وفي النسخة المطبوعة: عن جميع بن عمير عن عامر عن أبي بردة) هو خطأ والصواب عن عمه أبي بردة ٢٩٠/٧ .
والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة أبي بردة، من طريق الأسود عن شريك ٢٢٧/٢/٤ .
وأيضاً من طريق الكلبي نا شريك وفيه جميع أو أبي جميع ٢٢٧/٢/٤ .
والبزار في مسنده، من طريق أسود بن عامر نا شريك وفيه عن عمه ١٦٨/٢ .
وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبزار باختصار وفيه جميع بن عمير وثقة أبو حاتم وضعفه البخاري وغيره .
مجمع الزوائد، البيوع، باب في الفتن ٧٨/٤ .

٥ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٦ ــ في (م) « أبي وائل » وهو خطأ .
هو : وائل بن داود التيمي والد بكر، ثقة من السادسة . التقريب ٣٢٩/٢ .

٧ ــ هو: القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي الكوفي، التهذيب ٣٢١/٨ .

فقال: يرويه أبو الأحوص عن سماك[1] عن القاسم عن أبيه عن أبي بردة[2] واختلف عن أبي الأحوص فقال عنه[3] سعيد بن سليمان عن[4] سماك[5] عن أبي بردة عن أبيه .

ووهم فيه على أبي الأحوص، ووهم فيه أبو الأحوص على سماك أيضاً .

وإنما روى هذا الحديث سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن أبيه[6] ووهم أيضاً في متنه في قوله: ولا تسكروا، والمحفوظ عن سماك أنه قال: وكل مسكر حرام .

---

١ ــ صدوق، قد تغير بآخرة، تقدم في السؤال رقم ١٢٨ .

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الأشربة، ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شرب السكر من طريق هناد عن أبي الأحوص .

وقال: هذا حديث منكر غلط فيه أبو الأحوص سلام بن سليم، لا نعلم أن أحداً تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، وسماك ليس بالقوى، وكان يقبل التلقين قال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطىء في هذا الحديث، وخالفه شريك في اسناده وفي حفظه ٣١٩/٨ .

والطيالسي في مسنده ص١٩٥ (١٣٦٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه عن أبي الأحوص في الأشربة، باب في الشرب في الظروف ١٥٨/٨ ــ ١٥٩ .

والطبراني في الكبير ١٩٨/٢٢ ــ ١٩٩ .

والدارقطني في سننه، في الاشربة، وقال: وهم فيه أبو الأحوص في اسناده ومتنه وقال غيره: عن سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن أبيه ولا تشربوا مسكراً ٢٥٩/٤ .

والبيهقي في الكبرى في الأشربة، في الحد فيها، باب ما يحتج به من رخص في المسكر... إلخ من طريق أبي داؤد ثنا سلام، وذكر قول النسائي ٢٩٨/٨ .

٣ ــ في (م) « عنه » غير موجود .

٤ ــ في (م) « عنه » وهو خطأ .

٥ ــ في (هـ) « عن أبي بردة ــ إلى ــ على سماك » غير موجود .

٦ ــ أخرجه الدارقطني في السنن، من طريق لوين نا محمد بن جابر، وقال: رواه غيره عن محمد بن جابر فقال: ولا تشربوا مسكراً وقال ذلك يحيى بن يحيى النيسابوري وهو امام ــ عن محمد بن جابر ثم ساق من طريقه وقال: وهذا هو الصواب والله أعلم ٢٥٩/٤ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق محارب بن دثار عن ابن بريدة ١٥٩/٨ .

والبيهقي في الكبرى من طريق محارب ٢٩٨/٨ .

زيادات[1] في علل أحاديث هي اجازة لشيخنا أبي بكر[2] من الدارقطني

س٩٥٦ ــ قال أبو الحسن: عبد الله بن سلمة[3]: عن علي بن أبي طالب: « خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر اختلف في اسناده على شعبة فرواه محمد بن عبد الله بن يزيد[4] مولى بنى هاشم عن شبابة عن شعبة عن الحجاج بن أرطأة[5] عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة، ووهم في قوله عن الحجاج وإنما أراد شعبة بن الحجاج عن عمرو، كذلك، رواه أصحاب شعبة عنه[6] وهو الصواب .

س٩٥٧ ــ وقال أيضاً حديث شعبة عن سماك بن حرب[7] عن ابن أخي[8] سعد عن سعد عن النبي ﷺ: قال في بني ناجية هم منى وأنا منهم[9] أرسله غندر وأبو داود فقالا: عن ابن أخي سعد عن النبي ﷺ[10] .

---

١ ــ من هنا ــ إلى ــ آخر الجزء الثاني عشر من « هـ » .

٢ ــ هو البرقاني .

٣ ــ صدوق تغير حفظه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ ــ ثقة، تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

٥ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٣٢ .

٦ ــ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل عمر رضي الله عنه من طريق وكيع ثنا شعبة ٣٩/١ (١٠٦) .
وابن أبي عاصم في السنة من طريق غندر عن شعبة ٥٧١/٢ (١٢٠٥) والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة من طريق معاذ عن شعبة ٣٧٠/١ ــ ٣٧١ (٥٤٩) .

٧ ــ صدوق قد تغير بآخره، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٢٨ .

٨ ــ لم يعرف .

٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن أبي سعيد حدثنا شعبة ١٦٩/١ .
وقال أحمد شاكر: اسناده ضعيف، بجهالة ابن أخي سعد الذي روى عنه سماك بن حرب ٢٩/٣ (١٤٤٧) .
قال الهيثمي: رواه أحمد متصلا ومرسلا باختصار عن ابن المسند؟ عن ابن أخ لسعد و لم يسمه وبقية رجالهما رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٥٠/١٠ .

١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده عن غندر ١٦٩/١ .

س٩٥٨ ــ وقال أيضاً حديث طارق بن شهاب عن ابن مسعود (١/١٨٨) عن النبي ﷺ، قال تداووا عباد الله فان الله لم ينزل داء إلا نزل له شفاء إلا السام والهرم وعليكم بألبان البقر .

يرويه قيس بن مسلم[١] واختلف عنه فرواه إبراهيم بن مهاجر[٢] وأيوب بن عايذ[٣] الطائي وأبو حنيفة[٤] وأبو وكيع الجراح[٥] بن المليح والمسعودي[٦] عن قيس عن طارق عن عبد الله مرفوعاً إلى النبي ﷺ[٧] وكذلك قال الفريابي عن الثوري عن قيس بن مسلم[٨] وقال عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن رجل عن قيس وقيل ان الثوري لم يسمعه من قيس وانما أخذه عن يزيد أبي خالد[٩] عن قيس وهو عنده مرسل[١٠] ورفعه صحيح وقال مسعر عن قيس عن طارق عن عبد الله موقوفاً .

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن يزيد أبي خالد عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رسول الله

---

١ ــ هوالجدلي .

٢ ــ صدوق لين الحفظ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦٦١ .

٣ ــ أيوب بن عايذ: بتحتانية ومعجمة . التقريب ٩٠/١ .

٤ ــ تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٥ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ١٥٠ .

٦ ــ في المخطوط: « واو » ساقط، وهو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٧٥ .

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى في الطب من طريق الركين بن الربيع عن قيس . تحفة الاشراف ٦٢/٢ ــ ٦٣ .
والحاكم في المستدرك، في الطب، من طريق الركين بن الربيع عن قيس، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤٠٣/٤ .
وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الطب من طريق أيوب الطائي مرسلا تحفة الاشراف ٦٢/٧ .

٨ ــ أخرجه النسائي في الكبرى، في الوليمة . تحفة الاشراف ٦٢/٧ .
وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن، الطب، باب ما جاء في ألبان البقر ص ٣٤٠ (١٣٩٨) .

٩ ــ هو: أبو خالد الدالانى، صدوق يخطىء كثيراً وكان يدلس، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٨ .

١٠ــ أخرجه النسائي في الكبرى، في الوليمة من طريق عبد الرحمن عن سفيان عن يزيد تحفة الاشراف ٦٢/٧ .
وأيضاً في الطب تحفة الاشراف ٦٢/٧ .

ﷺ: ان الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء فعليكم بألبان البقر فإنها ترم من كل السحر . آخر الاجازة .

قال لنا أبو الحسن الدارقطني قال لنا ابن مخلد كان الرمادي إذا اشتكى شيئاً قال هاتوا أصحاب الحديث فإذا حضروا عنده قال اقرؤوا عليّ الحديث .

وقال لنا الدارقطني سمعت النيسابوري يقول حضرت إبراهيم بن هانى النيسابوري يوم وفاته فدعا ابنه اسحاق فقال هل غربت الشمس قال لا ثم قال: يا أبه رخص لك في الإفطار في الفرض وأنت متطوع قال لا وأنا عطشان امهل ثم قال لمثل هذا فليعمل العاملون ثم خرجت نفسه(١) .

حدثنا الدارقطني ثنا أبو بكر النيسابوري حدثنى أبو موسى الطوسي ثنا أبو بكر ابن زنجوية قال: قال أحمد بن حنبل: إن كان ببغداد من الابدال أحد فأبو اسحاق إبراهيم بن هانى(٢) آخر الجزء الثاني عشر .

١،٢ أورد نحوه الخطيب في تاريخه في ترجمة إبراهيم بن هانى بسنده إلى أبي بكر النيسابوري ٦/٢٠٥-٢٠٦.

مُسْنَد

مُعَاذ بن جَبَل

رضي الله عنه

ومن حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي ﷺ[1]

س٩٥٩ ـــ وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن[2] حديث عبد الله بن عباس عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة فقيهاً عالماً .

فقال: يروى عن عطاء بن أبي رباح (١/٣٧/٢) واختلف عنه رواه محمد بن ابراهيم بن السائح[3] عن عبد المجيد بن[4] أبي رواد عن أبيه[5] عن عطاء عن ابن عباس عن معاذ بن جبل[6] .

ورواه حسين بن علوان[7] عن ابن جريج[8] عن عطاء عن معاذ[9] .

---

١ ـــ في (هـ) « حديث معاذ بن جبل » .

٢ ـــ في (هـ) « وسئل عن حديث » .

٣ ـــ في (هـ) « الشامي » « بدل » « بن السائح » .
وهو: محمد بن ابراهيم بن العلاء الشامي الدمشقي أبو عبد الله الزاهد السائح نزيل عبادان منكر الحديث، من التاسعة .
التهذيب ١٤/٩، التقريب ١٤١/٢ .

٤ ـــ في (م) « عبد المجيد عن أبي رواد » .
وعلى هامش (م) « كذا بالأصل، وصوابه ابن عبد العزيز بن أبي رواد كذا بخط السيد مرتضى .
وعبد المجيد، صدوق يخطىء وكان مرجئاً، تقدم في السؤال رقم ٢١٣ .

٥ ـــ صدوق عابد ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٦ ـــ ذكره ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب قوله ﷺ: من حفظ على امتي أربعين حديثاً، عن ابن أبي رواد ٥٢/١ .

٧ ـــ قال أبو حاتم والنسائي: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ١٧٦ .

٨ ـــ ثقة فاضل، كان يدلس ويرسل، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٩ ـــ خالد بن اسماعيل بن الوليد المخزومي، أبو الوليد، قال ابن عدي: كان يضع الحديث على الثقات، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به، وقال الحاكم والنقاش قال أبو علي بن السكن: منكر الحديث . كتاب المجروحين ٢٨١/١ ـــ ٢٨٢ الكامل ٩١٢/٢ ـــ ٩١٣ . اللسان ٣٧٢/٢ ـــ ٣٧٣ .

وقال خالد بن اسماعيل[1] عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة .
وكلها ضعاف ولا يثبت منها شيء .

س٩٦٠ ــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن معاذ أنه كان يصلي مع رسول الله ﷺ ثم ينصرف فيصلي بقومه تلك الصلاة .

فقال: يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه فرواه الحسن[2] بن أبي جعفر عن أيوب عن عمرو عن جابر عن معاذ .

وتابعه محمد بن يزيد الواسطى، فرواه عن شعبة عن عمرو عن جابر عن معاذ .

وخالفهما أصحاب شعبة وصحاب أيوب فرووه عنهما عن عمرو عن جابر أن معاذا[3] .

وكذلك رواه منصور بن زاذان وورقاء ومحمد[4] بن مسلم[5]، وصحيحه انه من مسند جابر .

س٩٦١ ــ وسئل عن حديث ابن عباس عن معاذ بن جبل لما بعثه النبي ﷺ

---

١ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة خالد، وقال: وهذا روى عن ابن جريج اسحاق بن نجيح الملطى وخالد القسري فقالا: عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ ٩١٢/٣ .
وابن عبد البر في جامع بيان العلم، وقال: قال أبو علي ابن السكن: خالد بن اسماعيل أبو الوليد المخزومي منكر الحديث، روى عن هشام بن عروة وعبيد الله بن عمر وجماعة أحاديث لا يتابع عليها، قال أبو علي: وليس يروي هذا الحديث عن النبي ﷺ من وجه ثابت ٥٢/١ ــ ٥٣ .

٢ ــ ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٤٦ .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأذان، باب إذا طوّل الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى: عن مسلم وغندر عن شعبة . ١٩٢/٢ (٧٠٠، ٧٠١) .
وأيضاً في باب إذا صلى ثم أم قوماً، من طريق حماد بن زيد عن أيوب ٢٠٣/٢ (٧١١) .
وأيضاً في الأدب، من طريق سليم حدثنا عمرو ٥١٥/١٠ ــ ٥١٦ (٦١٠٦) .
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب القراءة في العشاء، من طريق حماد عن أيوب ١٩٥/١ .
وأيضاً من طريق سفيان عن عمرو ١٩٤/١ .

٤ ــ هو الطائفي، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢٣ .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، من طريق منصور ١٩٥/١ .
وأيضاً من طريق أبي الزبير عن جابر ١٩٤/١ ــ ١٩٥ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق حماد عن عمرو ١٦١/٢ .

إلى اليمن قال: ادعهم إلى الشهادة أن لا إله إلا الله، وخذ الصدقة من أغنيائهم، الحديث في الصدقة[1] والصلاة .

فقال: هو حديث يرويه زكريا بن اسحاق واختلف عنه فقيل عنه عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد[2] عن ابن عباس عن معاذ بن جبل[3] .

قال ذلك أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن زكريا بن اسحاق ولم يتابع عليه وأخرجه مسلم في صحيحه عن أبي بكر بن أبي شيبة كذلك مسنداً عن ابن عباس عن معاذ .

ورواه جماعة من الحفاظ الثقات عن وكيع فخالفوا ابن أبي شيبة فيه وأسندوه عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما بعث معاذا إلى اليمن[4] .

---

١ ــ في (هـ) « الصلاة والزكاة » .

٢ ــ اسمه نافذ: بفاء ومعجمة . التقريب ٢٩٥/٢ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الايمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الاسلام، عن أبي بكر وابي كريب واسحاق بن ابراهيم. جميعاً عن وكيع، قال أبو بكر : ٢٩/١ .

٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المظالم، باب الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم، عن يحيى بن موسى حدثنا وكيع مختصراً ١٠٠/٥ ــ ١٠١ (٢٤٤٨) .

وأيضاً في الزكاة، باب وجوب الزكاة ... إلخ عن أبي عاصم الضحاك عن زكريا عن يحيى . ٢٦١/٣ (١٣٩٥) .

وأيضاً في باب أخذ الصدقة من الاغنياء... إلخ من طريق عبد الله أخبرنا زكريا ٣٥٧/٣ (١٤٩٦) .

وأيضاً في المغازي ٦٤/٨ (٤٣٤٧) .

وأيضاً في التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ امته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، عن أبي عاصم حدثنا زكريا ٣٤٧/١٣ (٧٣٧١) ومسلم في صحيحه من طريق بشر وأبي عاصم عن زكريا ٢٩/١ .

وأبو داود في سننه، في الزكاة، باب في زكاة السائمة عن أحمد بن حنبل نا وكيع ١٦/٢ ــ ١٧ .

والترمذي في سننه، في الزكاة، باب ماجاء في كراهية أخذ خيار المال في الصدقة عن أبي كريب نا وكيع وقال: حديث حسن صحيح . ٥/٢ .

وأيضاً في البر والصلة، باب ما جاء في دعوة المظلوم، مختصراً ١٤٩/٣ .

والنسائي في سننه، في الزكاة، اخراج الزكاة من بلد إلى بلد عن محمد بن عبد الله بن المبارك قال حدثنا وكيع . ٥٥/٥ .

وابن ماجة في سننه، في الزكاة، باب فرض الزكاة عن علي بن محمد ثنا وكيع ٥٦٨/١ (١٧٨٣) .

وأحمد في مسنده عن وكيع ٢٣٣/١ .

والدارمي في سننه، باب النهي عن أخذ الصدقة من كرائم أموال النا‌س . عن أبي عاصم عن زكريا ٣٨٤/١.

وكذلك قال إسماعيل بن أمية عن يحيى بن عبدالله بن صيفي[1].

والصحيح أنه من مسند ابن عباس .

وكذلك رواه الثوري عن زكريا بن اسحاق (٢/٣٧/٢) .

حدثنا بذلك عثمان بن أحمد الدقاق قال:[2] ثنا محمد بن الفضل بن سلمة[3] ثنا إبراهيم بن[4] نصر قال: حدثنا الأشجعي عن الثوري عن زكريا بن اسحاق بذلك .

س٩٦٢ ــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ من مات وهو يعبد الله لا يشرك به شيئاً فان له الجنة .

فقال: يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه فرواه حاكم بن أبي صغيرة[5] عن عمرو بن دينار عن جابر قال[6]: سمعت معاذ بن جبل حين حضرته الوفاة[7] ووهم فيه .

---

١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، الزكاة، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ٣٢٢/٣ (١٤٥٨) .
وأيضاً في التوحيد . ٣٤٧/١٣ (٧٣٧٢) .
ومسلم في صحيحه ٢٩/١ .
والطبراني في الكبير ٤٢٦/١١ (١٢٢٠٧، ١٢٢٠٨) .

٢ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ ــ محمد بن الفضل بن سلمة، أبو عمر الوصيفي، كان ثقة، مات سنة احدى وتسعين ومائتين تاريخ بغداد ١٥٤/٣ .

٤ ــ إبراهيم بن أبي الليث واسمه نصر، الترمذي، كذبه ابن معين، وقال ابن وارة: حدثنا قديماً قبل أن يفسد، وكان معروفاً بالرواية عن عبيد الله الأشجعي، وقال الساجي: متروك، وقال النسائي: ليس بثقة، وذكره ابن حبان في الثقات مات سنة أربع وثلاثين ومائتين .
تاريخ بغداد ١٩١/٦ ــ ١٩٢، الميزان ٥٤/١ تعجيل المنفعة ص٢٠ .

٥ ــ حاتم بن أبي صغيرة: بكسر الغين المعجمة، وأبو صغيرة اسمه مسلم وهو جده لأمه وقيل زوج أمه، ثقة من السادسة . التقريب ١٣٧/١ .

٦ ــ في (هـ) « قال » ساقط .

٧ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه قال: لما حضر معاذ بن جبل قال: الحديث ٤٠/٢٠ ــ ٤١ وأيضاً من طريق طلحة بن عمرو أخبرني عمرو بن دينار أن جابر بن عبد الله الأنصاري أخبره أنه حضر معاذ بن جبل حين حضره الموت فقال معاذ ٤١/٢٠ .

وخالفه ابن عيينة فرواه عن عمرو بن دينار[1] عن جابر قال : حدثنا من شهد معاذ بن جبل حين[2] حضر وهو الصحيح .

ورواه سعيد بن[3] زيد ومحمد بن مسلم[4] عن عمرو عن جابر أن معاذا قال في مرضه[5]، وقول ابن عيينة هو الصحيح .

س٩٦٣ ــ وسئل عن حديث[6] عبد الله بن أبي أوفى وزيد بن أرقم عن معاذ بن جبل أن النبي ﷺ نهاه عن السجود للنبي ﷺ وقال : لو كنت آمراً أحداً يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ... الحديث .

فقال: يرويه قاسم بن عوف الشيباني[7]، واختلف عنه فرواه أيوب السختياني عن القاسم واختلف عن أيوب فرواه حماد بن زيد واختلف عنه أيضاً فقال يحيى ابن آدم واسحاق بن هشام التمار[8] وعفان عن حماد بن زيد عن أيوب عن القاسم الشيباني عن ابن أبي أوفى عن معاذ .

وغيرهم يرويه عن حماد بن زيد ويقول فيه : ان معاذاً قال للنبي ﷺ[9] فيكون

---

١ ــ في (هـ) « بن دينار » غير موجود .

٢ ــ أخرجه الحميدي في مسنده . ١٨١/١ (٣٦٩) .
وأحمد في مسنده . ٢٣٦/٥ . والطبراني في الكبير ٤١/٢٠ .

٣ ــ هو أخو حماد، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٦٧٧ .

٤ ــ هو الطائفى، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢٣ .

٥ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده من طريق سعيد بن زيد ٢/١٦١ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن أبي زائدة عن سفيان عن عمرو بن دنيار عن جابر أن معاذاً لما حضرته الوفاة قال . موارد الظمآن، كتاب الايمان ص٣٠ (٤) .
والطبراني في الكبير من طريق سعيد ومحمد بن مسلم . ٤٠/٢٠ .

٦ ــ في (م) « حديث » مكرر .

٧ ــ القاسم بن عون الشيباني الكوفي، صدوق يغرب، من الثالثة التقريب ١١٨/٢ .

٨ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عفان ١/١٦١ ــ ٢ .

٩ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في النكاح، باب حق الزوج على المرأة عن أزهر بن مروان ثنا حماد . نحوه ٥٩٥/١ (١٨٥٣) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق محمد بن أبي بكر المقدمى حدثنا حماد .
موارد الظمآن، باب في حق الزوج على المرأة ص٣١٤ (١٣٩٠) والبيهقي في الكبرى، في كتاب القسم والنشورَ، باب ما جاء في بيان حقه عليها . من طريق سليمان بن حرب نا حماد . ٢٩٢/٧ .

في روايته من مسند ابن[1] أبي أوفى وكذلك روى[2] اسماعيل بن علية عن أيوب عن القاسم عن ابن أبي أوفى أن معاذاً[3].

ورواه وهيب عن أيوب عن القاسم عن ابن أبي أوفى عن معاذ[4] كقول يحيى بن آدم ومن وتابعه.

وقال اسحاق بن هشام عن حماد عن أيوب وابن عون عن القاسم الشيباني فأغرب بذكر ابن عون، ولم يتابع عليه.

وروى هذا الحديث مؤمل بن اسماعيل[5] عن حماد بن زيد (٢/٣٨/١) عن[6] أيوب عن القاسم عن زيد بن أرقم عن معاذ، جعله من رواية زيد بن أرقم عن معاذ، ولم يتابع على هذه الرواية عن حماد بن زيد.

وروى هذا الحديث قتادة عن القاسم بن عوف عن زيد بن أرقم قال: بعث النبي ﷺ معاذاً[7].

حدث به عن قتادة سعيد بن أبي عروبة والحجاج بن الحجاج.

ورواه هشام الدستوائي عن القاسم بن عوف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ بن جبل[8].

---

١ ــ في (م) « مسند أبي أويس » وهو خطأ.

٢ ــ في (هـ) « رواه ».

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن أبي أوفى ٤/٣٨١.

٤ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده. ٢/١٦١.

٥ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.

٦ ــ في (م) « ابن » وهو خطأ.

٧ ــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سعيد وقال: اختلف فيه على القاسم، فقال أيوب عن القاسم عن ابن أبي أوفى وقال قتادة: عن القاسم عن زيد وقال هشام عن القاسم عن ابن أبي ليلى عن معاذ، ولا يروى حديث زيد عن ابن أبي عروبة الاصدقة، وليس بالقوى. كشف الاستار ٢/١٧٩ (١٤٦٨، ١٤٦٩).
والطبراني في الكبير من طريق الحجاج، ٥/٢٣٦ ــ ٢٣٧ (٥١١٦).
وأيضاً من طريق صدقة عن سعيد بن أبي عروبة ١/٢٣٧ (٥١١٧).
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير والاوسط وأحد اسنادي الطبراني رجاله رجال الصحيح خلا صدقة بن عبد الله السمين وثقه أبو حاتم وجماعة وضعفه البخاري وجماعة، مجمع الزوائد ٤/٣١٠.

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن أبي أوفى نحوه، ٤/٣٨١.
والبزار في مسنده، في حديث طويل.
كشف الاستار، النكاح، باب حق الزوج على المرأة ٢/١٧٥ ــ ١٧٦ (١٤٦١). =

وتابعه أيوب بن خوط[1] عن القاسم بن عوف .

ورواه النهاس بن قهم[2] عن القاسم بن عوف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب عن معاذ[3] .

قاله عثمان بن عمر عنه .

والاضطراب فيه من القاسم بن عوف .

ورواه أبو ظبيان الجنبي[4] هذا الحديث عن معاذ بن جبل .

ويرويه الأعمش واختلف عنه فقال وكيع وجرير : عن الأعمش عن أبي ظبيان عن معاذ[5] وقال الثوري وأبو نعيم عن الأعمش عن أبي ظبيان عن رجل من

= والحاكم في المستدرك، في البر والصلة، حق الزوج على الزوجة ــ (وفي المطبوعة: القاسم بن عوف الشيباني ثنا معاذ بن جبل وهو خطأ، والصواب كما ورد في تلخيص المستدرك، القاسم بن عوف الشيباني عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ) .

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ١٧٢/٤ .

قلت: القاسم لم يخرج له البخاري .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في النكاح، عن معاذ بن هشام عن أبيه (وفيه عن القاسم بن عوف قال أخبرني مرة بن همام عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ) وايضاً عن حماد بن زيد عن أيوب عن القاسم بن عوف عن ابن أبي أوفى عن النبي ﷺ .

ثم نقل عن أبي زرعة بأنه قال: أيوب أحفظهم ٤٢٦/١ (١٢٨٢) .

١ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٦٤٩ .

٢ ــ النهاس: بتشديد الهاء ثم مهملة، ابن قهم: بفتح القاف وسكون الهاء القيسي، ابن الخطاب البصري، ضعيف، من السادسة التقريب ٣٠٧/٢ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، ولكن فيه عن صهيب أن معاذ بن جبل .

وقال البزار: اختلف في روايته، فرواه قتادة عن القاسم عن زيد بن أرقم ورواه هشام عن القاسم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن معاذ، وقال النهاش: عن القاسم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن صهيب، وأحسب الاختلاف من جهة القاسم لأن كل من رواه عنه ثقة .

كشف الأستار ١٨٠/٢ (١٤٧٠) .

قال الهيثمي: رواه البرزار والطبراني، وفيه النهاس بن قهم وهو ضعيف .

مجمع الزوائد ٣٠٩/٤ .

٤ ــ هو: حصين بن جندب بن الحارث الجنبي: بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة أبو ظبيان: بفتح المعجمة وسكون الموحدة الكوفي، ثقة، مات سنة تسعين وقيل غير ذلك . التقريب ١٨٢/١ .

٥ ــ اخرجه أحمد في مسنده، عن وكيع ٢٢٧/٥ ــ ٢٢٨ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: لما قدم معا ذ. ٣٠٠/٤ .

الانصار عن معاذ .

وكذلك قال ابن نمير عن وكيع عن الأعمش[١] .

وأبو ظبيان لم يسمع من معاذ، وهذا هو الصحيح .

س٩٦٤ ــ وسئل عن حديث بريدة الأسلمي عن معاذ في أخذه الشيطان فقال: يرويه عبد المؤمن بن خالد الحنفي واختلف عنه فرواه نعيم[٢] بن حماد عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن معاذ[٣] .

وخالفه زيد بن الحباب وحاتم بن العلاء[٤] فروياه عن عبد المؤمن عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود الدئلي عن معاذ[٥] .

وهو أشبه بالصواب .

س٩٦٥ ــ وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ في الجمع بين الصلاتين .

فقال : تفرد به عثمان بن عمر في روايته عن الثوري عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل عن معاذ[٦] .

وقال قائل عن عثمان بن عمر عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي الطفيل ووهم فيه وخالفه أصحاب الثوري منهم وكيع وابن مهدي وعبد (٢/٣٨/٢) الرزاق وعبيد الله بن موسى فرووه عن الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن نمير حدثنا الأعمش ٢٢٨/٥ وابن أبي شيبة في مصفنه، في النكاح، ما حق الزوج على امرأته، عن ابن نمير قال: نا الأعمش . ٣٠٥/٣ .

٢ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٣٣ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير في مسند معاذ . ٥١/٢٠ ــ ٥٢ (٨٩) .

وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وهو صدوق ان شاء الله كما قال الذهبي، قال ابن أبي حاتم: وقد تكلموا فيه: وبقية رجاله وثقوا .

مجمع الزوائد، تفسير سورة البقرة ٣٢١/٦ ــ ٣٢٢ .

٤ ــ لم أعثر على ترجمته .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق نعيم بن حماد عن عبد المؤمن ١٦١/٢٠ ــ ١٦٢ (٣٣٧) .

٦ ــ أخرجه البيهقي في الكبرى، في باب الجمع بين الصلاتين في السفر .

وقال: تفرد به عثمان بن عمر هكذا، ورواه غيره عن الثوري عن أبي الزبير عن أبي الطفيل ١٦٢/٣ .

معاذ[1] وهو الصحيح .

وروى عن الثوري عن حبيب عن ميمون عن معاذ، تفرد بذلك عيسى بن يونس عن الثوري، ويقال: انه وهم فيه وانما روى الثوري بهذا الاسناد أن النبي ﷺ أوصى معاذاً، فقال: اتبع السيئة الحسنة تمحها .
الحديث[2] .

وإنما روى الثوري هذا الحديث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ .

ورواه بسام[3] الصيرفي عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ .

يرويه عثمان بن سعيد بن مرة المرى الكوفي[4] واختلف عنه، حدث به محمد ابن عبيد[5] بن عتبة الكندي عن عثمان بن سعيد عن بسام عن أبي الزبير عن أبي الطفيل[6] و لم يتابع عليه، ويقال: انه وهم في ذكر أبي الزبير وغيره يرويه عن عثمان ابن سعيد عن بسام عن أبي الطفيل عن معاذ[7]، وهو الصحيح، وحدث به قتيبة

---

١ ـــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في باب الجمع بين الصلاتين، من طريق وكيع ٣٤٠/١ (١٠٧٠) .
وعبد الرزاق في مصنفه في باب من نسى صلاة الحضر والجمع بين الصلاتين في السفر عن الثوري ٥٤٥/٢ (٤٣٩٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، من قال يجمع المسافر بين الصلاتين عن وكيع ٤٥٦/٢ .
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق وأبي أحمد الزبيري عن سفيان ٢٣٠/٥ .
وأيضاً من طريق وكيع . ٢٣٦/٥ .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق ٥٧/٢٠ (١٠١) .
والبيهقي في الكبرى، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، من طريق الحسين بن حفص عن سفيان ومن طريق مالك عن أبي الزبير ١٦٢/٣ .
٢ ـــ سيأتي تخريجه، انظر السؤال رقم ٩٨٧ .
٣ ـــ هو: بسام بن عبد الله الكوفي، قال يحيى بن معين: بسام الصيرفي صالح وقال أبو حاتم: لا بأس به صالح الحديث، وقال ابن معين أيضاً: ثقة الجرح والتعديل ٤٣٣/١/١ ـــ ٤٣٤ .
٤ ـــ في (م) « اللومي » .
وهو: عثمان بن سعيد بن مرة القرشي، أبو عبد الله الكوفي المكفوف، مقبول، من كبار العاشرة . التقريب ٩/٢ .
٥ ـــ في (م) « عبيدة » وهو خطأ .
٦ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث بسام الصيرفي عن أبي الزبير، تفرد به محمد بن عبيدبن عتبة عن عثمان بن سعيد المدني عنه، وغيره يرويه عن بسام عن أبي الطفيل. أطراف الغرائب ٢٤٨/١.
٧ ـــ ذكره الدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ٢٤٨/١ .

ابن سعيد عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ أن النبي ﷺ كان إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها الى العصر، فيصليهما جميعاً، الحديث[١] .

كذلك حدث به جماعة من الرفعاء عن قتيبة .

ورواه المفضل بن فضالة عن الليث عن هشام بن سعد[٢] عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بهذه القصة بعينها وهو أشبه بالصواب والله أعلم[٣] .

وعند هشام بن سعد عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ الحديث الآخر في الجمع بين الصلاتين في السفر[٤] .

---

١ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في باب الجمع الصلاتين عن قتيبة بن سعيد . وقال: لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده . ٤٧٢/١ .

والترمذي في سننه، في باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين، عن قتيبة: وقال حديث معاذ حديث غريب تفرد به قتيبة لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ حديث غريب والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء، رواه قرة بن خالد وسفيان الثوري ومالك وغير واحد عن أبي الزبير المكي . ٣٨٦/١ ــ ٣٨٧ .

وأحمد في مسنده عن قتيبة . ٢٤١/٥ ــ ٢٤٢ .

والدارقطني في سننه، باب الجمع بين الصلاتين في السفر ٣٩٢/١ ــ ٣٩٣ .

والحاكم في معرفة علوم الحديث في النوع الثامن والعشرين، وأطال الكلام فيه . ص١١٩/١ ــ ١٢١ .

والبيهقي في سننه الكبرى، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، وقال، تفرد به قتيبة بن سعيد عن ليث عن يزيد ١٦٣/٣. انظر للتفصيل ارواء الغليل، رقم ٥٧٨ (٢٨/٣ ــ ٣٢) .

٢ ــ صدوق له أوهام، رمى بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في باب الجمع بين الصلاتين وفيه المفضل بن فضالة والليث بن سعد عن هشام ٤٦٨/١ .

والطبراني في الكبير من طريق الليث حدثني هشام نحوه، ٥٨/٢٠ .

وأيضاً من طرق أخرى عن أبي الزبير ٥٨/٢ ــ ٥٩ .

والدارقطني في سننه وفي المطبوعة، ثنا المفضل بن فضالة وعن الليث بن سعد، ولكن صاحب التعليق المغنى علق عليه فقال: وقوله: وعن الليث بن سعد هكذا في بعض النسخ بإثبات الواو وفي بعض النسخ باسقاطها وهو الصحيح ٣٩٢/١ .

والبيهقي في الكبرى، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، وفيه المفضل بن فضالة عن الليث ١٦٢/٣ ــ ١٦٣ .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده عن حمادبن خالد ثنا هشامبن سعد ٢٣٣/٥ والبزار في مسنده، من طريقالفضل =

حدثنا إبراهيم[1] بن أحمد القرميسيني ثنا أنس بن مسلم[2] الخولاني ثنا محمد بن سلام[3] ثنا عيسى بن يونس عن الثوري عن حبيب ين أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب[4] عن معاذ بن جبل قال: جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء .

واختلف عن أبي (١/٣٩/٢) الزبير في اسناد هذا الحديث، فقيل: عن أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وهو صحيح عنه .

وقيل: عن أبي الزبير عن جابر .

قاله قرة[5] بن خالد والثوري من رواية اسحاق الأزرق وآخر لا أذكره وعبد الرحمن بن ثابت[6] بن ثوبان عن أبي الزبير عن جابر .

وجمع قرة[7] بن خالد في روايته عن أبي الزبير بهذا الحديث بين حديث أبي الطفيل عن معاذ وبين حديث أبي الزبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس . وبين حديث أبي الزبير عن جابر[8] .

فيشبه أن يكون الأقاويل كلها محفوظة والله أعلم .

= ابن دكين عن هشام ٤٢/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق أبي نعيم ثنا هشام ١/١٦٢ .

١ ــ إبراهيم بن أحمد بن الحسن أبو اسحاق المقرى القرميسيني، رحل وطوف في البلاد شرقاً وغرباً، وكان ثقة صالحاً، استوطن الموصل وورد بغداد وحدث بها، مات سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٤/٦ ــ ١٦ .

٢ ــ لم أعثر على ترجمته .

٣ ــ محمد بن سلام التيمي، عن عيسى بن يونس، قال ابن منده، له غرائب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أغرب . اللسان ١٨٢/٥ .

٤ ــ في (م) موضع « بن أبي شبيب بياض .

٥ــ٧ في (م) « فروة » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر . من طريق قرة رواية ابن عباس ومعاذ ٢٨٤/١ .
وأيضاً من طريق زهير حدثنا أبو الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ ٢٨٤/١ .
وأبو داود في سننه، في باب الجمع بين الصلاتين، من طريق مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل، =

س٩٦٦ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم[١] عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ « من قال بعد صلاة الفجر: لا إله إلا الله وحده لا شريك له » الحديث .

فقال: يرويه عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين واختلف عنه فرواه المحاربي[٢] عن حصين بن منصور الأسدي[٣] عن ابن أبي حسين عن شهر[٤] عن ابن غنم عن معاذ[٥] .

وخالفه زيد بن أبي أنيسة فرواه عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن أبي[٦] ذر[٧] .

= أن معاذ بن جبل أخبرهم ٤٦٧/١—٤٦٨. وذكره من طريق قرة عن أبي الزبير ٤٦٩/١ .
والنسائي في سننه، في الجمع بين الظهر والعصر، من طريق مالك عن أبي الزبير عن أبي الطفيل أن معاذ بن جبل أخبره ٢٨٥/١. وعبد الرزاق في مصنفه، عن مالك عن أبي الزبير مطولا ٥٤٥/٢ —٥٤٦ (٤٣٩٩). وأحمد في مسنده عن قرة رواية معاذ ٢٢٨/٥ — ٢٢٩ .
وأيضاً من طريق مالك عن أبي الزبير حديث معاذ مطولا ٢٣٧/٥ — ٢٣٨ .
والبزار في مسنده، من طريق قرة وأبي خيثمة عن أبي الزبير رواية معاذ ٤٢/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق قرة رواية معاذ ١/١٦٢ .
وأيضاً من طريق مالك عن أبي الزبير مطولا ٢/١٦٢ .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق مطولا ٥٧/٢٠ .
وأيضاً من طريق قرة عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ ٥٩/٢٠ .

١ — عبد الرحمن بن غنم: بفتح المعجمة وسكون النون . التقريب ٤٩٤/١ .

٢ — هو: عبد الرحمن بن محمد بن زياد . لا بأس به وكان يدلس تقدم في السؤال رقم ١١٥ .

٣ — حصين بن منصور بن حيان: بفتح المهملة وتشديد التحتانية، الأسدي الكوفي مقبول، من السابعة . التقريب ١٨٤/١ .

٤ — صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٥ — أخرجه البزار في مسنده، من طريق شعيب بن أبي حمزة عن عبد الله بن أبي حسين . ٤٧/٢ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة، وفيه: حصين بن عاصم بن منصور الأسدي .
وقال أبو عبد الرحمن النسائي: حصين بن عاصم مجهول، وشهر بن حوشب ضعيف، سئل ابن عون عن حديث شهر فقال: ان شهراً نزكوه. وكان شعبة سيء الرأي فيه، وتركه يحيى القطان. ص١٩٥ (١٢٦).
والطبراني في الكبير وفيه عاصم بن منصور الأسدي ٦٥/٢٠ (١١٩) .
وابن السني في عمل اليوم والليلة من طريق النسائي ص ٦١ - ٦٢ (١٣٩) .

٦ — من « أبي ذر — إلى — فرواه عن » ساقط في (هـ) .

٧ — أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب . ٢٥٢/٤ . =

وخالفه محمد بن جحادة[1] فرواه عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن أبي هريرة .

قال ذلك[2] عبد العزيز بن الحصين[3] عن ابن جحادة وخالفه[4] زهير بن معاوية فرواه عن ابن جحاده عن ابن[5] أبي حسين [عن][6] شهر عن ابن غنم مرسلا وكذلك قال معقل بن عبيد الله[7] عن ابن أبي حسين .

وقيل عن شهر عن أبي أمامة[8] ذكر ذلك[9] عن إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي حسين .

والاضطراب فيه من شهر والله أعلم .

حدثنا بدر بن الهيثم القاضي[10] أبو القاسم قال: ثنا هارون بن اسحاق

= والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي بهذا اللفظ. إلا عن أبي ذر وبهذا الإسناد . ١٩٦/٢ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة . ص١٩٦ (١٢٧) .

والخطيب في تاريخه في ترجمة هارون بن سعيد الدعاء وفيه: عن عبد الرحمن بن غنم عن شهر بن حوشب عن أبي ذر . ٣٤/١٤ .

أعاده المؤلف في مسند أبي ذر . انظر السؤال رقم ١١٠٩

١ — محمد بن جحادة: بضم الجيم وتخفيف المهملة . التقريب ١٥٠/٢ .

٢ — في (هـ) « كذلك » .

٣ — قال ابن معين: ضعيف، وقال أبو داؤد: متروك الحديث . تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .

٤ — في (م) من « وخالفه زهير — إلى — ابن جحادة » ساقط .

٥ — في (م) « ابن » ساقط .

٦ — الزيادة لابد منها .

٧ — معقل بن عبيد الله الجزري، أبو عبد الله العبسي: بالموحدة، مولاهم، صدوق يخطىء، مات سنه ست وستين ومائة . التقريب ٢٦٤/٢ .

٨ — لم أجده. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب التسبيح والقول وراء الصلاة . عن إسماعيل بن عياش قال: أخبرني عبد اللهبن عبدالرحمنبنأبيحسين وليث عن شهربن حوشب ٢٣٥/٢ (٣١٩٢).

٩ — في (هـ) « ذلك » ساقط .

١٠— بدر بن الهيثم بن خلف بن خالد بن راشد بن الضحاك، أبو القاسم اللخمي القاضي الكوفي، نزل بغداد وحدث بها، كان ثقة، وكان من المعمرين، مات سنة ست عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٠٧/٧ — ١٠٨ .

الهمداني وأحمد بن[1] بديل ــ واللفظ له ــ قال: ثنا المحاربي .

ح[2] / وحدثنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال: ثنا عبد الله بن سعيد.

ح[3] / وحدثنا محمد بن القاسم بن زكريا قال: ثنا هارون بن اسحاق قالوا ثنا المحاربي عبد الرحمن بن محمد قال[4] ثنا حصين بن[5] منصور عن (٢/٣٩/٢) عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال رسول الله ﷺ: من قال عشر مرار بعد صلاة الفجر، وقال ابن أبي داؤد: من قال حين ينصرف من صلاة الغداة قبل الكلام: لا إله إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد يحيى ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير أعطى بهن سبعاً وكتب له بهن عشر حسنات[6] ومحى عنه بهن عشر سيئات ورفع له بهن عشر درجات، وكن له عدل عشر نسمات، وكن له عصمة من الشيطان وحرزاً من المكروه ولم يلحقه في يومه ذلك ذنب إلا الشرك بالله ومن قالهن حين يمسيه أعطى مثل ذلك في ليلته .

وقال ابن أبي داو: ومن قالهن حين ينصرف من صلاة المغرب .

وحدثنا ابن منيع املاء قال حدثنا أبو نصر التمار[7] قال ثنا عبيد الله بن عمرو[8] عن زيد بن أبي أنيسة عن ابن[9] أبي حسين عن شهر بن حوشب عن ابن غنم عن أبي ذر عن النبي ﷺ . بنحوه .

---

١ ــ أحمد بن بديل بن قريش، أبو جعفر اليامي: بالتحتانية، قاضي الكوفة، صدوق له أوهام، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين . التقريب ١١/١ .

٢،٣ــ « ح » في (م) فقط .

٤ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٦ ــ في (م) « من » حسنات ــ إلى ــ بهن عشر » ساقط .

٧ ــ هو: عبد الملك بن عبد العزيز . التقريب ٥٢٠/١ .

٨ ــ هو الرقي .

٩ ــ في (م) « ابن » ساقط .

س٩٦٧ ــ وسئل عن حديث الصنابحى[١] عن معاذ بن جبل عن رسول الله ﷺ « لاتزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع خلال » الحديث.

فقال: يرويه عدي بن عدي[٢]، واختلف عنه، فرواه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد[٣]عن الثوري عن صفوان بن سليم عن عدي بن عدي عن الصنابحى عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ[٤].

ووهم في قولهم عن صفوان، وانما روى[٥] الثوري هذا الحديث عن ليث بن أبي سليم[٦] عن عدي عن[٧] الصنابحي عن معاذ موقوفاً[٨].

ورواه محمد بن حسان الأزرق عن قبيصة[٩] عن الثوري عن ليث بهذا الإسناد فقال[١٠] فيه قال قبيصة[١١] أراه رفعه[١٢] .

ورواه هناد بن السري عن قبيصة[١٣] عن الثوري بهذا الاسناد موقوفاً غير مرفوع وهو الصحيح عن الثوري .

(٢/٤٠/١) ورواه سيف بن محمد[١٤] ابن أخت سفيان الثوري عن ليث

---

١ ــ هو: عبد الرحمن بن عسيلة، بمهملة مصغراً . التقريب ٤٩١/١ .

٢ ــ في (م) « عدي بن عدي عن عدي » وهو خطأ .

٣ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢١٣ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، ٦٠/٢٠ ــ ٦١ (١١١) .
والخطيب في تاريخه، في ترجمة علي بن صدقة الموصلي ٤٤١/١١ ــ ٤٤٢ .
وأيضاً في اقتضاء العلم العمل ص١٦٠ (٢) .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني والبزار بنحوه، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير صامت بن معاذ وعدي بن عدي الكندي وهما ثقتان. مجمع الزوائد، البعث، باب ما جاء في الحساب ٣٤٦/١٠.

٥ ــ في (م) « عن الثوري » .

٦ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧ ــ في (هـ) « عن » ساقط .

٨ ــ أخرجه الدارمي في سننه، عن محمد بن يوسف عن سفيان ١٣٥/١ .

٩،١٠،١١ في (م) « شعبة » وهو خطأ .
وهو: ابن عقبة، صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

١٢ــ في (هـ) « وقال » .

١٣ــ أخرجه البزار في مسنده، عن إبراهيم بن زياد الصائغ عن قبيصة ٤٢/٢ ــ ٤٣ .

١٤ــ كذبوه، تقدم في السؤال رقم ١٨٥ .

عن عدي بن عدي عن الصنابحي عن معاذ عن النبي ﷺ.

وخالفه أخوه عمار بن محمد[1] روى[2] عن ليث بهذا الإسناد موقوفاً.

وكذلك رواه عبد الله بن ادريس وحماد بن سلمة عن ليث[3].

ورواه زهير بن معاوية عن ليث عن عدي فقال: عن رجاء بن حيوة أو غيره عن معاذ بن جبل[4] وإنما أراد عن الصنابحي، والصحيح أنه موقوف.

س٩٦٨ ــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر[5] عن معاذ بن جبل سألت رسول الله ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله تعالى[6].

فقال: يرويه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[7] واختلف عنه « فرواه الوليد بن مسلم وكثير بن هشام ويحيى بن عمرو بن عمارة[8] بن راشد أبو الخطاب الليثي عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل[9].

وخالفهم[10] زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي فرواه عن ابن ثوبان واختلف

---

١ ــ عمار بن محمد الثوري، أبو اليقظان الكوفي، ابن أخت سفيان الثوري سكن بغداد، صدوق يخطىء، وكان عابداً، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة التقريب ٤٨/٢ .

٢ ــ في (هـ) « رواه ».

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، في مسند معاذ، من طريق جرير بن عبد الحميد قال أخبرنا ليث ٤٣/٢ .

٤ ــ أخرجه الخطيب في اقتضاء العلم العمل، من طريق ابن فضيل عن ليث ص١٦٠ ــ ١٦١ (٣). انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم (٩٤٦).

٥ ــ مالك بن يخامر: بفتح التحتانية والمعجمة وكسر الميم، التقريب ٣٢٧/٢ .

٦ ــ في (هـ) « تعالى » غير موجود.

٧ ــ صدوق يخطىء، ورمي بالقدر وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٨ ــ يحيى بن عمرو بن عمارة الليثي الدمشقي، أبو الخطاب، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا. الجرح والتعديل ١٧٧/٢/٤ .

٩ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق الوليد، موارد الظمآن باب فضل الذكر ص٥٧٦ (٢٣١٨).
والطبراني في الكبير، من طريق عاصم بن علي ثنا عبد الرحمن بن ثابت ١٠٧/٢٠ ــ ١٠٨ (٢١٢).
وأيضاً من طريق العلاء بن الحارث عن مكحول ١٠٨/٢٠ .
وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب في حفظ اللسان، من طريق الوليد. ص١١ ــ ١٢ (٢).

١٠ــ في (م) « خالفه ».

عنه فقال سلمة بن شبيب عنه عن ابن ثوبان عن أبيه عن جبير بن نفير عن مالك ابن يخامر عن معاذ لم يذكر في الإسناد مكحولا .

وكذلك قال كثير بن عبيد عن الوليد عن ابن ثوبان .

وقال عباس الترفقي عن زيد بن يحيى عن ابن ثوبان عن أبيه عن ابن جبير[١] بن نفير عن أبيه عن معاذ[٢]، لم يذكر في الإسناد مكحولا، ولا مالك بن يخامر، وزاد فيه عبد الرحمن بن جبير .

والصحيح قول من قال: عن ابن ثوبان عن مكحول عن جبير عن مالك بن يخامر عن معاذ .

س٩٦٩ — وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن[٣] النبي ﷺ ما عظمت نعمة الله عز وجل على عبد إلا عظمت مؤنة الناس عليه فمن لم يحتمل تلك المؤنة فقد عرض تلك النعمة للزوال .

فقال: يرويه ثور بن يزيد واختلف عنه فرواه محمد بن[٤] (٢/٤٠/٢) علاثة عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن مالك بن يخامر عن معاذ[٥] ورواه أحمد ابن معدان[٦] العبدي عن ثور عن خالد[٧] عن معاذ[٨]، لم يذكر فيه مالكاً وهو

---

١ — في (م) « ابن » ساقط . وهو: عبد الرحمن .

٢ — لم أجده .

وأخرجه البزار في مسنده، ووقع في كشف الاستار، ثنا ثوبان ثنا أبي حدثني جبير بن نفير ثنا معاذ بن جبل ٣/٤ (٣٠٥٩) .

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير ٢٠/٩٣ (١٨١) .

٣ — في (م) « أن » .

٤ — هو : محمد بن عبد الله بن علاثة: بضم المهملة وتخفيف اللام ثم مثلثة، العقيلي بالتصغير، أبو اليسير بفتح التحتانية وكسر المهملة صدوق يخطيء، مات سنة ثمان وستين ومائة التقريب ٢/١٧٩ .

٥ — أخرجه ابن حبان في المجروحين، في ترجمة محمد بن علاثة ٢/٢٨٠ .

٦ — أحمد بن معدان: بفتح الميم، العبدي، قال أبو حاتم: مجهول، والحديث الذي رواه باطل وقال ابن حبان: يروى عن ثور بن يزيد الأوابد التي لا يجوز الاحتجاج بمن يروي مثلها، وقال ابن عدي: ليس بمعروف وقال الأزدي والدارقطني: متروك . الجرح والتعديل ١/١/٧٥ — ٧٦، كتاب المجروحين ١/١٤٢ — ١٤٣ الكامل، ١/١٧٨، الميزان ١/١٥٧ اللسان ١/٣١٢ المغنى ص٧٣ .

٧ — في (م) « بن » وهو خطأ .

٨ — أخرجه ابن حبان في كتاب المجروحين في ترجمة أحمد بن معدان، وقال: هذا ما رواه عن ثور الاداهيان =

حديث ضعيف غير ثابت .

س٩٧٠ ــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن النبي ﷺ قال: يطلع الله عز وجل[١] إلى خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا لمشرك[٢] أو مشاحن.

فال: يروى[٣] عن مكحول واختلف عنه فرواه أبو خليد عتبة بن حماد القاري عن الأوزاعي عن مكحول وعن[٤] ابن ثوبان[٥] عن أبيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل[٦].

قال ذلك هشام بن خالد عن أبي خليد .

حدثناه ابن أبي داود قال:[٧] ثنا هشام بن خالد بذلك .

= ضعيفان أحمد بن معدان وابن علاثة ١/١٤٢ ــ ١٤٣ .

وابن عدي في الكامل، في ترجمة أحمد، وقال: هذا الحديث يروى من وجوه وكلها غير محفوظة، وأحمد بن معدان هذا لا أعرف له غير هذا الحديث ١/١٧٨ .

والقضاعي في مسند الشهاب . ٢/١٨ ــ ١٩ (٧٩٨، ٧٩٩) .

والبيهقي في شعب الايمان ٢/٣/١٥٧/١ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة أحمد بن نصر الواسطي ٥/١٨١ ــ ١٨٢ .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢/٢٧ .

١ ــ في (هـ) « عز وجل » غير موجود .

٢ ــ في (هـ) « المشرك » .

٣ ــ في (هـ) « يرويه » .

٤ ــ في (م) « واو » ساقط .

٥ ــ صدوق يخطىء، ورمى بالقدر وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٦ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، عن هشام بن خالد ١/٢٢٤ (٥١٢) .

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، الأدب باب في الشحناء ص ٤٨٦ (١٩٨٠) .

والطبراني في الكبير عن أحمد بن النضر العسكري ثنا هشام بن خالد . ٢٠ / ١٠٨ ــ ١٠٩ (٢١٥) .

وأبو نعيم في الحلية . ٥/١٩١ .

وذكره الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، وتكلم فيه انظر الحديث رقم ١١٤٤ .

٧ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

وخالفه سليمان بن أحمد الواسطي[1] فرواه عن أبي خليد عن ابن ثوبان[2] عن أبيه عن خالد بن معدان عن كثير بن مرة عن معاذ بن[3] جبل، كلاهما غير محفوظ .

وقد روى عن مكحول في هذا روايات، وقال هشام بن الغاز عن مكحول عن عائشة وقيل: عن الأحوص بن حكيم[4] عن مكحول عن أبي ثعلبة[5] .

وقيل: عن الأحوص عن حبيب بن صهيب[6] عن أبي ثعلبة[7] .

وقيل: عن مكحول عن أبي ادريس مرسلاً .

وقال الحجاج بن أرطأة[8] عن مكحول عن كثير بن مرة مرسلاً أن النبي ﷺ قال .

وقيل: عن مكحول من قوله. والحديث غير ثابت .

---

١ ــ سليمان بن أحمد بن محمد بن سليمان بن حبيب، أبو محمد الجرشي، الشامي نزيل واسط قال أبو حاتم: كتبت عنه قديماً، وكان حلواً، قدم بغداد فكتب عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين قديماً، وتغير بآخره اختلط بقاض كان على واسط، فلما كان في رحلتى الثانية قدمت واسطاً فسألت عنه فقيل لي قد أخذ في الشرب والمازف والملاهي فلم أكتب عنه، وقال ابن عدي: لسليمان أحاديث أفراد غرائب يحدث بها عنه علي بن عبد العزيز وغيره، وهو عندي ممن يسرق الحديث ويشتبه عليه، وكذبه يحيى وضعفه النسائي قال صالح جزره:كان يتهم في الحديث. الجرح والتعديل ١٠١/١/٢ تاريخ بغداد ٤٩/٩ ــ ٥٠ الكامل ١١٣٩/٣ ــ ١١٤٠ اللسان ٧٢/٣ .

٢ ــ في (هـ) « ابن ثوبان » مكرر .

٣ ــ في (هـ) « بن جبل » غير موجود .

٤ ــ الأحوص بن حكيم بن عمر العنسي: بالنون، أو الهمداني، الحمصي، ضعيف الحفظ وكان عابداً، من الخامسة . التقريب ٤٩/١ .

٥ ــ أخرجه أبو محمد الحسن بن علي الجوهري في الجزء السابع من أماليه ١/١٣٣ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ٧٠/٢ (٩٢٠) .

٦ ــ لم أجد ترجمته .

٧ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، ولكن فيه « مهاجر بن حبيب بدل « حبيب بن صهيب » ٢٢٣/١ ــ ٢٢٤ (٥١١) .
واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة، وفيه أيضاً مهاجر بن حبيب ٤٤٥/٢ (٧٦٠) .

٨ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

س٩٧١ — وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل[١] عن النبي ﷺ من سأل[٢] الشهادة[٣] من قلبه فله أجر شهيد، ومن جرح في سبيل الله جاء يوم القيامة اللون لون دم والريح ريح مسك .

فقال: يرويه مكحول واختلف عنه فرواه ابن ثوبان[٤] عن أبيه عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ[٥] .

قال ذلك بقية بن الوليد[٦] عنه .

وخالفه زيد بن يحيى بن عبيد فرواه عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن كثير بن مرة عن مالك بن يخامر عن معاذ[٧] .

زاد فيه كثير بن مرة .

وروى هذا الحديث سليمان بن موسى[٨] (٢/٤١/١) واختلف عنه، فرواه ابن جريج عن سليمان[٩] بن موسى عن مالك بن يخامر عن معاذ[١٠] قال ذلك

---

١ — في (هـ) « بن جبل » غير موجود .

٢ — في (هـ) « سأل الله » .

٣ — في (هـ) « ما يتعلق بقلبه » .

٤ — صدوق يخطيء، ورمي بالقدر وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٥ — أخرج نحوه، أبو داود في سننه، في الجهاد، باب فيمن سأل الله الشهادة، عن هشام بن خالد وابن المصفى قالا نا بقية . ٣٢٧/٢ .

والبيهقي في الكبرى، في كتاب السير، من طريق غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن . ١٧٠/٩ .

٦ — صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٧ — أخرجه أحمد في مسنده ٢٤٣/٥ — ٢٤٤ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق زيد بن يحيى نحوه مختصراً .

موارد الظمآن، الجهاد، باب في فضل الجهاد ص٣٨٤ — ٣٨٥ (١٥٩٦) .

وباب فيمن خرج في سبيل الله ... إلخ ص ٣٨٩ (١٦١٥) .

والطبراني في الكبير، من طريق غسان بن الربيع ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان نحوه ١٠٥/٢٠ .

٨ — هو الدمشقي، صدوق في حديثه بعض لين، وخلط قبل موته بقليل، تقدم في السؤال رقم ٩٩ .

٩ — في (م) « عن » وهو خطأ .

١٠— أخرجه الترمذي في سننه، في فضائل الجهاد، باب ماجاء فيمن سأل الشهادة من طريق روح ثنا ابن جريج مختصراً نحوه، وقال: حديث حسن صحيح، وأيضاً في باب ما جاء في المجاهد والمكاتب .. إلخ من طريق روح نحوه، وقال: صحيح ١٤/٣ — ١٥ . =

يحيى بن سعيد الأموي وحجاج بن محمد، وقال الحجاج في حديثه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال نا مالك بن يخامر[1] .

وخالفهما أبو اسحاق الفزاري، رواه عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عبد الله بن مالك بن[2] يخامر عن أبيه عن معاذ[3] .

تفرد به أبو اسحاق الفزاري، قال كان حفظ فقد أغرب به لا أعلم حدث به عن أبي اسحاق كذلك غير محمد بن عبدالرحمن بن سهم الأنطاكي .

س٩٧٢ ــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن النبي ﷺ قال:عمران بيت المقدس خراب ليثرب وخراب يثرب خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح القسطنطينية .

فقال: يرويه ابن ثوبان[4] واختلف عنه فرواه أبو حيوة شريح بن يزيد عن ابن[5] ثوبان عن أبيه عن مكحول قال: حدثني مالك بن يخامر عن معاذ وخالفه علي بن الجعد فرواه عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول عن جبير بن نفير عن مالك

= وابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب القتال في سبيل الله سبحانه، من طريق الضحاك بن مخلد ثنا ابن جريج مختصراً نحوه ٩٣٣/٢ ــ ٩٣٤ (٢٧٩٢) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب فضل الجهاد عن ابن جريج نحوه ٢٣٠/٥ ــ ٢٣١ .

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج نحوه ١٠٤/٢٠ ــ ١٠٥ .

والحاكم في المستدرك، في الجهاد، من طريق روح ثنا ابن جريج نحوه، وقال هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، وله اسناد صحيح على شرط الشيخين مختصراً، وقال الذهبي، بل هو منقطع فلعله من الناسخ ٧٧/٢ .

والبيهقي في الكبرى، من طريق عبد الرزاق ١٧٠/٩ .

١ ــ أخرجه النسائي في سننه، في كتاب الجهاد، ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة، من طريق حجاج ٢٥/٦ ــ ٢٦ .

والبيهقي في الكبرى، كتاب السير، باب تمنى الشهادة ومسألتها، من طريق حجاج ١٧٠/٩ .

والهيثم بن كليب في مسنده نحوه من طريق الحجاج ١٦٣/٢ .

٢ ــ يبحث عن ترجمته .

٣ ــ أخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب السير ١٧٠/٩ .

٤ ــ هو: عبد الرحمن بن ثابت، صدوق يخطىء، وتغير بآخره، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٥ ــ في (هـ) « ابن » ساقط .

ابن يخامر عن معاذ[1] زاد في الاسناد جبيراً، والله أعلم .

س ٩٧٣ ــ وسئل عن حديث مالك بن يخامر عن معاذ عن النبي ﷺ قال: رأيت ربي في أحسن صورة فقال لي: يا محمد فيم يختصم الملأ الأعلى ؟ . الحديث بطوله .

فقال: رواه عبد الرحمن[2] بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج قال: سمعت عبد الرحمن بن عائش قال سمعت رسول الله ﷺ[3] قال: ذلك الوليد بن مسلم وحماد بن مالك[4] وعمارة بن[5] بشير عن ابن جابر وكذلك قال الأوزاعي

---

١ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق غسان بن الربيع وعلي بن الجعد قال: ثنا عبد الرحمن ١٠٨/٢٠ (٢١٤) .
وأحمد في مسنده، عن أبي النضر ثنا عبد الرحمن ٢٤٥/٥ .
وأبو داود في سننه، في الملاحم، باب في أمارات الملاحم عن طريق هاشم بن القاسم عن عبد الرحمن ١٨٣/٤ .

٢ ــ من « عبد الرحمن ــ إلى سمعت » ساقط في (هـ) .

٣ ــ ذكره الترمذي في سننه في تفسير سورة « ص » عن الوليد بن مسلم ١٧٥/٤ .
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة، من طريق الوليد بن مسلم وصدقه عن ابن جابر ٢٠٣/١ (٤٦٧) .
وابن خزيمة في التوحيد من طريق الوليد، وقال: قوله في هذا الخبر قال: سمعت رسول الله ﷺ وهم، لأن عبد الرحمن بن عائش لم يسمع من النبي ﷺ هذه القصة، وإنما رواه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ص ٢١٥ ــ ٢١٦ .
وابن جرير الطبري في تفسير سورة الأنعام، في آية (وَكَذلَك نُرِى إبراهيمَ) وتكلم حول هذا الحديث وطرقه محمود محمد شاكر فليراجع ٤٧٦/١١ ــ ٤٧٨ (تحقيق محمود شاكر) .
والدارقطني في الرؤية، من طريق عمارةَ بن بشير ١٣٣/٢ .
وأيضاً من طريق الوليد ١٣٣/٢/ ١ ــ ٢، ١/١٣٥ ــ ٢ .
والدارمي في سننه في باب في رؤية الرب تعالى في النوم من طريق أبي الوليد قال: حدثني أبي عن جابر، وأظنه خطأ مطبعياً والصحيح ابن جابر ١٢٦/٢ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الوليد ١٧/١ (١١) .
وذكره ابن حجر في الاصابة في ترجمة عبد الرحمن بن عايش، وذكر أقوال الأئمة في عبد الرحمن، وهل سمع من النبي ﷺ أولا؟ وذكر الطرق المختلفة التي رويت عن عبد الرحمن بن عائش، ثم قال: ويستفاد من مجموع ما ذكرت قوة رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر باتقانها ٤٠٥/٢ ــ ٤٠٦ .

٤ ــ حماد بن مالك بن بسطام، أبو مالك الدمشقي الأشجعي، من أهل حرستا . قال أبو حاتم: شيخ . الجرح والتعديل ١٤٩/٢/١

٥ ــ عمارة بن بشير الشامي مقبول، من التاسعة . التقريب ٤٩/٢ .

عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج[1] وقال[2] يزيد بن يزيد بن جابر عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمن بن عائش عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ[3] .

قال ذلك زهير بن[4] محمد عنه .

وقال خارجة بن مصعب[5] عن يزيد بن يزيد عن خالد بن اللجلاج عن عبد الرحمن بن عياش عن بعض أصحاب النبي ﷺ، وإنما أراد ابن عائش .

ورواه أبو قلابة عن خالد بن اللجلاج واختلف عنه (٢/٤١/٢) فرواه قتادة واختلف عليه فيه أيضاً فقال يوسف بن عطية[6] الصفار عن قتادة عن أنس بن مالك[7] ووهم فيه .

وقال هشام الدستوائي من رواية المقدمي عن معاذ بن[8] هشام عن أبيه عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن ابن عياش عن النبي ﷺ . ووهم في قوله ابن عياش، وانما أراد ابن عياش عن النبي ﷺ[9] وقال القواريري وأبو قدامة[10] وغيرهم عن معاذ بن هشام عنُ أبيه عن قتادة عن أبي قلابة عن خالد

---

١ ــ أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات، باب ما ذكر في الصورة، من طريق الوليد بن يزيد البيروني نا ابن جابر ومن طريق الأوزاعي ٣٧٨ ــ ٣٧٩ .

٢ ــ من « قال يزيد ــ إلى ــ اللجلاج « ساقط في (م) » .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، ٣٧٨/٥ .

وعبد الله بن أحمد في كتاب السنة ١٥٨/٢ ــ ١٥٩ .

وابن خزيمة في التوحيد، باب ذكر الأخبار المأصورة في اثبات رؤية النبي ﷺ .. إلخ ص٢١٦ــ٢١٧.

وذكره البيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٧٩ .

وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ١٨/١ (١٢) .

قال ابن حجر: رواية زهير بن محمد عن الشاميين ضعيفة كما قال البخاري وغيره وهذا منها. الإصابة ٤٠٦/٢ .

٤ ــ رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، تقدم في السؤال رقم ٦١٦ .

٥ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ١٠٤ .

٦ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٦٣٨ .

٧ ــ أخرجه ابن حبان في المجروحين، في ترجمة يوسف بن عطية ١٣٥/٣. والدار قطني في كتاب الرؤية ١٤١/٢.

٨ ــ صدوق، ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٤٩٥ .

٩ ــ في (هـ) « عن النبي ﷺ » غير موجود .

١٠ــ هو: عبيد الله بن سعيد اليشكري .

عن ابن[1] عباس[2] .

ورواه أيوب عن أبي قلابة واختلف عن أيوب فرواه أنيس بن سوار الجرمي[3] عن أيوب عن أبي قلابة عن خالد بن اللجلاج عن عبد الله بن عائش .

ورواه عدي بن[4] الفضل عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس .

ورواه حميد الطويل عن بكر عن أبي قلابة عن النبي ﷺ مرسلاً[5] وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير فحفظ اسناده، فرواه جهضم[6] بن عبد الله القيسي عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده[7] أبي سلام واسمه ممطور عن عبد الرحمن الحضرمي وهو عبد الرحمن بن عائش، قال: ثنا مالك بن يخامر قال: ثنا معاذ بن جبل عن النبي ﷺ[8] .

---

١ ــ في (م) « ابن عياش » وفي (هـ) « غير واضح » والتصويب من سنن الترمذي وغيره .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة ص، عن محمد بن بشار نا معاذ بن هشام وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ١٧٤/٤ .
وابن أبي عاصم في السنة، عن أبي موسى ثنا معاذ مختصراً ٢٠٤/١ .
وابن خزيمة في كتاب التوحيد، باب ذكر الأخبار المأثورة في اثبات رؤية النبي ﷺ ... إلخ من طريق بندار وأبي موسى . ص ٢١٧ .
وذكره البيهقي في الأسماء والصفات ص ٣٧٩ . وابن أبي حاتم في العلل انظر ٢٠/١ (٢٦) .

٣ ــ لم اعثر على ترجمته .

٤ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣١٠ .

٥ ــ أخرجه الدارقطني في الرؤية . ١٤١/٢ .

٦ ــ جهضم: بمفتوحة وسكون هاء وفتح معجمة، ابن عبد الله بن أبي الطفيل القيسي اليمامي كان يسكن اليمامة وأصله من خراسان صدوق، يكثر عن المجاهيل من الثامنة . التقريب ١٣٥/١ المغنى ص١٨ .

٧ ــ في (م) « خاله » .

٨ ــ أخرجه الترمذي في سننه في تفسير سورة « ص » وقال: هذا حديث حسن صحيح سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: هذا صحيح، وقال: هذا أصح من حديث الوليد بن مسلم ... إلخ ١٧٤/٤ ــ ١٧٥ .
وأحمد في مسنده ٢٤٣/٥ وابن خزيمة في التوحيد ص ٢١٨ ــ ٢١٩ .
والدارقطني في كتاب الرؤية ٢/١٢٩/٢ ــ ١/١٣٠، ٢/٤١/٢ .
وذكره البيهقي في الأسماء والصفات، وقال: وقد روى من وجه آخر وكلها ضعيف، وأحسن طريق فيه رواية جهضم بن عبد الله ثم رواية موسى بن خلف ص ٣٨٠ .
وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ١٩/١ ــ ٢٠ (١٣) .

ورواه موسى بن خلف[1] العمى عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن جده أبي سلام فقال: عن أبي عبد الرحمن السكسكى .

وانما أراد عن[2] عبد الرحمن وهو ابن عايش، وقال عن مالك[3] بن يخامر عن معاذ[4] فعاد الحديث إلى معاذ بن جبل .

وروى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل نحو هذا .

ورواه الحجاج بن دينار عن الحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلى .

ورواه سعيد بن سويد[5] القرشي الكوفي عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابن أبي ليلى عن معاذ[6] قال[7] ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة .

س٩٧٤ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال: استتب رجلان عند النبي ﷺ (١/٤٢/٢) فقال: اني لأعلم كلمة لو قالها أحدهما لذهب عنه ما يجده: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه فرواه الثوري وإسرائيل وزائدة وجرير عن عبد الملك عن ابن أبي ليلى عن معاذ[8] .

---

١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٥٤٤ .

٢ ــ في (هـ) « عن » غير موجود .

٣ ــ في (م) « عن » ساقط . وفيه « مالك عن يخامر » .

٤ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ١/١٦٣ ــ ٢ .
والطبراني في الكبير، من طريق موسى بن خلف وجهضم ١٠٩/٢٠ ــ ١١٠ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة موسى بن خلف وقال: وهذا له طرق ... إلخ ٢٣٤٤/٦ .
والدارقطني في الرؤية ٢٣١/٢ .

٥ ــ يبحث عن ترجمته .

٦ ــ أخرجه البزار في مسنده، عن عبد الله بن سويد الكوفي قال: أخبرنا أبي عبد الرحمن ٤٦/٢ .
وابن خزيمة في التوحيد، وقال: هذا الشيخ سعيد بن سويد لست أعرفه بعدالة ولا جرح، وعبد الرحمن ابن اسحاق هذا هو أبو شيبة الكوفي . ضعيف الحديث ..... إلخ ص ٢٢٠
والطبراني في الكبير . ١٤١/٢٠ ــ ١٤٢ (٢٩٠) .
والحاكم في المستدرك في كتاب الدعاء . ٥٢١/١ .

٧ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٨ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب ما يقال عند الغضب، من طريق جرير بن عبد الحميد . =

خالفه يزيد بن زياد بن أبي الجعد[1] عن عبد الملك عن[2] ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب[3].

والصحيح قول من قال عن معاذ.

س٩٧٥ ــ وسئل عن حديث ابن أبي ليلى عن معاذ قال: جاء رجل والنبي ﷺ ساجد فلما انصرف قال: على أي حال وجدتنا قال: وجدتكم قياماً أو ركعاً فقال: من وجدني قائماً أو قاعداً أو ساجداً أو راكعاً فليكن معي على تلك الحال ولا يعتد بالسجود حتى يدرك الركعة.

فقال: يرويه عبد العزيز بن رفيع واختلف عنه فرواه عبد الرحمن[4] بن عمرو ابن جبلة عن يزيد بن زريع عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي ليلى عن معاذ.

وخالفه الثوري وزهير[5] وجرير وشريك[6] فرووه عن عبد العزيز بن رفيع

= ٣٩٥/٤.

والترمذي في سننه، في الدعوات، باب ما يقول عند الغضب، من طريق سفيان عن عبد الملك، قال: هذا حديث مرسل، عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل، ومات معاذ في خلافة عمر ابن الخطاب، وقتل عمر بن الخطاب وعبد الرحمن ابن أبي ليلى غلام ابن ست سنين، هكذا روى شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى .... إلخ. ٢٤٦/٤.

والطيالسي في مسنده، من طريق جرير ص ٧٨.

وأحمد في مسنده، من طريق زائدة ٢٤٠/٥.

وأيضاً من طريق سفيان. ٢٤٤/٥.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، في ما يقول إذا غضب، من طريق سفيان وزائدة ص ٣٠٦ (٣٨٩ ــ ٣٩٠).

والطبراني في الكبير من طريق جرير وعبيد الله بن عمر وسفيان وزائدة عن عبد الملك. ١٤٠/٢٠ ــ ١٤١ (٢٨٥ ــ ٢٨٩).

١ ــ في (هـ) «رواه عن».

٢ ــ في (م) «عن» ساقط.

٣ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٣٠٦ (٣٩١).

٤ ــ قال الدارقطني: متروك تقدم في السؤال رقم ٧.

٥ ــ في (م) «ركين».

٦ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

قال: حدثني شيخ من الأنصار مرسلاً عن النبي ﷺ[1] وهو الصحيح.

س٩٧٦ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال: كان الرجل إذا سبق بشيء من الصلاة سألهم فأومؤوا[2] إليه فبدأ بما فاته ثم دخل فجاء معاذ فدخل ثم قضى ما فاته فقال النبي ﷺ[3] لهم: اصنعوا كما صنع معاذ.

فقال: يرويه حصين[4] وعمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى واختلف عنهما فرواه إبراهيم بن طهمان وعبد العزيز بن مسلم ومحمد بن[5] جابر وشريك[6] عن حصين عن ابن أبي ليلى عن معاذ[7].

وخالفهم شعبة والثوري وجرير بن عبد الحميد فرووه عن حصين عن ابن أبي ليلى مرسلاً[8].

ورواه عمرو بن مرة واختلف عنه فرواه المسعودي[9] عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ[10].

---

١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب من أدرك ركعة أو سجدة عن الثوري ٢/٢٨٢ ــ ٢٨٢.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، من قال إذا دخلت والإمام ساجداً فاسجد، عن جرير وأبي بكر بن عياش ١/٢٥٣ ــ ٢٥٤.
والبيهقي في الكبرى في باب ادراك الإمام في الركوع، من طريق عمرو بن مرزوق أنبأنا شعبة عن عبد العزيز مختصراً ٢/٨٩.

٢ ــ في (هـ) « فأموا ».

٣ ــ في (هـ) « لهم » ساقط.

٤ ــ هو السلمي.

٥ ــ صدوق، ذهبت كتبه فساء حفظه، واختلط كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٧٣.

٦ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق عبد العزيز بن مسلم ٥/٢٣٣.
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق عبد العزيز بن مسلم ١/١٦٥.

٨ ــ ذكره ابن خزيمة في صحيحه، عن شعبة نحوه ١/١٩٩.

٩ ــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله، صدوق اختلط قبل موته، تقدم في السؤال رقم ٧٥.

١٠ــ أخرجه أبو داؤد في سننه في الصلاة، باب كيف الأذان، مطولاً ١/١٩٧ ــ ١٩٨.
وأحمد في مسنده مطولاً ٥/٢٤٦ ــ ٢٤٧.
والهيثم بن كليب في مسنده، ١/١٦٥. والطبراني في الكبير مطولاً ٢٠/١٣٢ــ١٣٤ (٢٧٠).

وتابعه زيد بن أبي أنيسة[١] وتابعهما الأعمش ــ من رواية أبي بكر بن عياش عنه ورواه عن[٢] عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ[٣] .

(٢/٤٢/٢) حدثنا ابن صاعد قال[٤]: ثنا الحسن بن يونس[٥] الزيات املاء قال[٦]: ثنا الأسود بن عامر قال:[٧] ثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن[٨] بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قصة عبد الله بن زيد في الأذان فقط .

وكذلك رواه حجاج[٩] عن[١٠] عمرو بن مرة[١١]

وأرسله شعبة والثوري عن عمرو بن مرة[١٢] .

والمرسل أصح .

قيل له[١٣]: فحديث حجاج عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن أشياخهم عن معاذ[١٤] قول آخر: فقال قال[١٥] ذلك ابراهيم بن الزبرقان[١٦] عنه .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٢٤٦/٥ .
والطبراني في الكبير ١٣٤/٢٠ ــ ١٣٥ (٢٧١ ــ ٢٧٢) .
٢ ــ في (م) « ورواه عمرو » .
٣ ــ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن الحسن بن يونس والدارقطني في السنن عن ابن صاعد ٢٤٢/١.
٤ــ٦،٧ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .
٥ ــ الحسن بن يونس بن مهران، أبو علي الزياتّ، كان ثقة تاريخ بغداد ٤٥٥/٧ .
٨ ــ في (م) « عبد الله » وهو خطأ .
٩ ــ هو ابن أرطأة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .
١٠ــ في (م) « بن » وهو خطأ .
١١ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٦٤ . والطبراني في الكبير ١٣٢/٢٠ .
١٢ــ أخرجه أبو داؤد في سننه نحوه مطولاً، من طريق شعبة: وذكر فيه الإختلاف من بعض الرواة ١٩٣/١ ــ ١٩٦ .
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق شعبة نحوه . ١٩٩/١ (٣٨٣) .
وأيضاً من طريق الأعمش ١٩٩/١ .
١٢ــ في (هـ) « قلت » .
١٤ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١٣٢/٢٠ (٢٦٨) . والهيثم بن كليب في مسنده ١/١٦٥ .
١٥ــ في (م) « قال » ساقط .
١٦ــ إبراهيم بن الزبرقان التيمي، يعد في الكوفيين، قال أبو حاتم: محله الصدق يكتب حديثه ولا يحتج =

وخالفه أبو خالد الأحمر[1] فقال: عن حجاج عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ[2] .

حدثنا بذلك الحاملي قال[3]: ثنا هارون بن اسحاق قال[4]: ثنا أبو خالد الأحمر[5] بذلك قيل[6]: فصح[7] سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ، قال فيه نظر لأن معاذاً قديم الوفاة مات في[8] طاعون عمواس وله نيف وثلاثون سنة .

س٩٧٧ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ جاء رجل فقال: يا رسول الله رجل لقى امرأة فصنع بها كما يصنع بامرأته إلا أنه لم يجامعها فأنزل الله[9] (أَقِمِ الصَّلاَةَ طَرَفَي النَّهَارِ) الآية[10] فقال يرويه عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى واختلف عنه فوصله زائدة وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير عن ابن أبي ليلى عن معاذ[11] .

= به، وقال يحيى: ثقة، وقال البزار وأبو داؤد والنسائي: ليس به بأس، وقال العجلي: ثقة، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات: مات سنة ثلاث وثمانين ومائة . الجرح والتعديل ١/١/١٠٠ . ترتيب ثقات العجلي ص٥٢ اللسان ٥٨/١ .

١ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في باب ما ذكر في الرجل يدرك الإمام ساجداً كيف يصنع، من طريق المحاربي عن الحجاج بن أرطأة عن أبي اسحاق عن هبيرة عن علي وعن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن معاذ، مختصراً .
وقال: هذا حديث غريب لا نعلم أحداً أسنده الاماروي من هذا الوجه ٤٠٧/١ .
والهيثم بن كليب في مسنده مثل الترمذي ٢/١٦٤ ــ ١/١٦٥ .
والطبراني في الكبير مثل الترمذي ١٣٢/٢٠ .

٣،٤ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (هـ) « الأحمر » غير موجود .

٦ ــ في (هـ) « قلت » .

٧ ــ في (هـ) « فيصح »

٨ ــ في (هـ) « في » غير موجود .

٩ ــ في (هـ) « الله تعالى » .

١٠ــ سورة هود ١١٤ .

١١ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق زائدة وجرير ١٣٦/٢٠ ــ ١٣٧ (٢٧٧ ــ ٢٧٨) .
وأخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة هود من طريق زائدة، وقال: هذا حديث ليس اسناده =

وأرسله شعبة و لم يذكر معاذاً فيه[1] .

س٩٧٨ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال لي رسول الله ﷺ: أتدري ما حق الله على العباد؟ قلت: الله ورسوله أعلم قال: أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً . الحديث .

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه فرواه شعبة عن عبد الملك فأسنده عنه غندر ومسلم بن إبراهيم[2]. وأرسله عمرو بن مرزوق وأبو داود[3] .

ورواه زائدة وأبو حمزة[4] وجرير وزياد البكائي[5] وأبو جعفر[6] الرازي عن عبد الملك عن ابن أبي ليلى عن معاذ متصلاً[7] والمتصل أصح .

س٩٧٩ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب[8] عن معاذ عن النبي ﷺ

= بمتصل عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من معاذ بن جبل ومعاذ بن جبل مات في خلافه عمر وقتل عمر وعبد الرحمن بن أبي ليلى غلام صغير ابن ست سنين، وقد روى عن عمر ورآه، وروى شعبة هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي ﷺ مرسلاً ١٢٨/٤ .

وأحمد في مسنده من طريق زائدة ٢٤٤/٥ .

وابن جرير في تفسيره، في سورة هود من طريق زائدة ٨١/١٢ .

وأيضاً من طريق جرير ٨٢/١٢ .

والطبراني في الكبير، من طريق زائدة وجرير ١٣٦/٢٠ — ١٣٧ (٢٧٧ — ٢٧٨) .

والدارقطني في سننه، باب ما ينقض الوضوء وما روى في الملامسة والقبلة من طريق جرير ١٣٤/١ .

١ — ذكره الترمذي في سننه ١٢٨/٤ .

وأخرجه النسائي في الكبرى في الرجم . تحفة الأشراف ٤٠٩/٨ .

وابن جرير في تفسيره في سورة هود ٨١/١٢ — ٨٢ .

٢ — أخرجه أحمد في مسنده، عن غندر ٢٣٠/٥ .

والطبراني في الكبير من طريق مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة ١٣٥/٢٠ (٢٧٣) .

٣ — أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عمرو بن مرزوق ١٦٤/٢ .

٤ — هو السكري .

٥ — صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن اسحاق لين. تقدم في السؤال رقم ٧٠ .

٦ — صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة من طريق أبي عوانة ثنا عبد الملك ١٤٣٥/٢ — ١٤٣٦ (٤٢٩٦) .

والطبراني في الكبير من طرق أبي عوانة وشيبان وزائدة . ١٣٦/٢٠ (٢٧٤ — ٢٧٦) .

٨ — قال الهيثمي: سعيد بن المسيب لم يسمع من معاذ مجمع الزوائد ١٨٦/١٠ .

لأن أذكر الله (١/٤٣/١) من بكرة إلى الليل أحب إليّ من أن أحمل على جياد الخيل من بكرة إلى الليل .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه أبو شهاب الحناط[١] عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن معاذ عن النبي ﷺ قال ذلك عبد الحميد بن صالح عنه .

وخالفه زهير وليث بن سعد ويحيى القطان وعبد الوهاب الثقفي وابن عيينة فرووه عن يحيى عن ابن المسيب عن معاذ موقوفاً[٢] .

والموقوف أصح .

س٩٨٠ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن معاذ « من صلى في فلاة من الأرض فلم يثوب بالصلاة صلى معه ملكان أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله، وان ثوب صلى معه من الملائكة أمثال الجبال .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه الليث بن سعد[٣] عن يحيى عن ابن المسيب عن معاذ .

وخالفه مالك فرواه عن يحيى عن ابن المسيب قوله .

وقول الليث أصح . ومن عادة مالك ارسال الأحاديث واسقاط رجل .

س٩٨١ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن معاذ عن النبي ﷺ من نحى أذى من طريق كتب الله له حسنة ومن كتب الله له حسنة أدخله الجنة فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه النضر بن كثير[٤] السعدي أبو سهل ــ وكان يقال انه من الأبدال ــ عن يحيى بن سعيد عن سعيد

---

١ ــ هو: عبد ربه، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦١ .

٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد عن شريك عن يحيى بن سعيد ٤٥٧/١٣ .
وأيضاً في الدعاء في ثواب ذكر الله عن شريك ٣٠٣/١٠ ــ ٣٠٤ .

٣ ــ في (هـ) « ابن سعد » غير موجود .

٤ ــ النضر بن كثير السعدي، أبو سهل البصري، العابد، ضعيف عابد، من الثامنة التقريب ٣٠٢/٢ .

ابن المسيب عن معاذ عن النبي ﷺ[1] .

وخالفه أبو حمزة أنس بن عياض وغيره فرووه عن يحيى عن أبي الزبير أن معاذ ابن جبل قال: من أماط الحديث فصار مرسلاً وموقوفاً .

وهذا قول غير مدفوع ولعله الصحيح .

س٩٨٢ ــ وسئل عن حديث طاؤوس[2] عن معاذ عن النبي ﷺ ما عمل آدمي عملاً أنجى له من النار من ذكر الله. الحديث .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي الزبير، واختلف عنه فرواه أبو خالد[3] الأحمر عن يحيى عن أبي الزبير عن طاؤوس عن معاذ عن النبي ﷺ[4] (٢/٤٣/٢) وخالفه عباد بن العوام، فرواه عن يحيى عن أبي الزبير عن[5] معاذ ولم يذكر فيه طاؤوساً .

وأسنده عنه الفضل[6] بن زياد الطسي وغيره لا يسنده بل يوقفه، ورواه عبد الله بن الأجلح عن يحيى بن سعيد عن أبي الزبير عن معاذ موقوفاً .

ولم يذكر طاؤوساً والموقوف أصح .

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري عنه، تفرد به النضر ابن كثير السعدي عنه . أطراف الغرائب ١/٢٤٧ .

٢ ــ روايته عن معاذ مرسله، انظر التهذيب ٩/٥ .

٣ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٤ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد، باب ما جاء في فضل ذكر الله ١٣/٤٥٥ .
والطبراني في الكبير ٢٠/١٦٧ (٣٥٢) .
والدارقطني في الأفراد وقال تفرد به أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي الزبير عنه مسنداً أطراف الغرائب ٢٤٧ .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح مجمع الزوائد ١٠/٧٣ .
قلت: فيه انقطاع، فرواية طاؤوس عن معاذ مرسلة .

٥ ــ في (م) « أبي البراء » « بدل » أبي الزبير عن معاذ .

٦ ــ الفضل بن زياد البغدادي بياع الطساس، وثقه أبو زرعة والخطيب، وقال العقيلي: لا يعرف إلا بهذا وفيه نظر .
الضعفاء للعقيلي ٣/٤٥٤ ــ ٤٥٥ الجرح والتعديل ٣/٢/٦٢ .
تاريخ بغداد ١٢/٣٦٠ اللسان ٤/٤٤١ .

س٩٨٣ ــ وسئل عن حديث طاؤوس عن معاذ عن النبي ﷺ، لا طلاق قبل نكاح ولا نذر فيما لا يملك .

فقال: يرويه عمرو بن شعيب واختلف عنه فرواه ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن طاؤوس عن معاذ[١] .

قاله عبد المجيد بن عبد العزيز[٢] بن أبي رواد عن ابن جريج .

وخالفه عامر الأحول[٣] ومطر الوراق[٤] وغيرهما رووه عن عمرو بن شعيب عن[٥] أبيه عن جده[٦] وهو الصواب .

س٩٨٤ ــ وسئل عن حديث طاؤوس عن معاذ أنه أتى وهو باليمن بأوقاص البقر والغنم فقال: لم يأمرني رسول الله ﷺ فيها بشيء .

---

١ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الطلاق قبل النكاح عن ابن جريج ٤١٧/٦ (١١٤٥٥) .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج نحوه ١٦٦/٢٠ (٣٤٩) .
وأيضاً من طريق صفوان بن سليم عن طاؤوس نحوه: ١٦٦/٢٠ (٣٥٠ ــ ٣٥١) .
والبيهقي في الكبرى، في كتاب الخلع والطلاق، باب الطلاق قبل النكاح من طريق عبد المجيد وفيه عمرو بن دينار ٣٢٠/٧ .

٢ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢١٣ .

٣ ــ عامر بن عبد الواحد الأحول، البصري، صدوق يخطىء، وهو عامر الأحول من السادسة التقريب ٣٨٩/١ .

٤ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢ .

٥ ــ في (م) « مرة » وهو خطأ .

٦ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في النكاح، باب في الطلاق قبل النكاح من طريق مطر الوراق وعبد الرحمن ابن الحارث ٢٢٤/٢ .
والترمذي في سننه، باب ما جاء لا طلاق قبل النكاح، عن أحمد بن منيع نا هشيم نا عامر الأحول وقال: حديث حسن صحيح وهو أحسن شيء روى في هذا الباب ٢١٣/٢ .
وابن ماجة في سننه، في الطلاق، باب لا طلاق قبل النكاح من طريق عامر الأحول وعبد الرحمن ابن الحارث ٦٦٠/١ (٢٠٤٧) .
وعبد الرزاق في مصنفه، عن معمر عن عامر نحوه ٤١٧/٦ .
وسعيد بن منصور في سننه، باب ما جاء فيمن طلق قبل أن يملك عن هشيم أنا عامر الأحول ٢٨٩/١/٣ .
والحاكم في المستدرك، في الطلاق، من طريق حسين المعلم وعامر الأحول ٢٠٤/٢ ــ ٢٠٥ .
والبيهقي في الكبرى، من طريق مطر وحبيب المعلم ٣١٧/٧ ــ ٣١٨ .

فقال: يرويه عمرو بن دينار وإبراهيم بن ميسرة فرواه[1] ابن عيينة والحسن ابن أبي جعفر[2] عن عمرو بن دينار عن طاؤوس عن معاذ[3] .

وكذلك رواه ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة[4]، واختلف عن الثوري فرواه ابن وهب عن الثوري عن إبراهيم بن ميسرة عن طاؤوس عن معاذ بن جبل.

ورواه وكيع عن الثوري عن إبراهيم بن ميسرة عن طاؤوس أن معاذاً لما أتى اليمن قال لم أومر فيها بشيء، فأرسله .

ومن قال عن معاذ فهو أيضاً[5] مرسل لأن طاؤوساً لم يسمع من معاذ .

س٩٨٥ ــ وسئل عن حديث مسروق عن معاذ أمرني النبي[6] ﷺ أن أخذ من كل حالم ديناراً ومن البقر مسنة من الأربعين وحولياً من كل ثلاثين، ومن الثمار ما يسقي . الحديث .

فقال: يرويه عاصم بن أبي[7] النجود والأعمش عن أبي وائل، ورواه[8] أبو بكر ابن عياش وشريك[9] عن[10] عاصم عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ[11]

١ ــ في (م) « فرووه عن ابن عيينة » وهو خطأ .
٢ ــ ضعيف الحديث مع عبادته، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٢٤٦ .
٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الزكاة، باب البقر، عن ابن جريج وفيه أن معاذ بن جبل قال ٤/ ٢٢ (٦٨٤٣).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو وفيه: قال سفيان الأوقاص مادون الثلاثين ٥/ ٢٣١.
وأيضاً من طريق ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار ٥/ ٢٣١. وأيضاً من طريق الحمادين عن عمرو ابن دينار ٥/ ٢٣٠. وأيضاً من طريق حماد بن زيد ثنا عمرو بن دينار ٥/ ٢٤٨ .
والدارقطني في سننه، من طريق ابن عيينة، وفيه عن طاؤوس قال أتي معاذ الحديث ٢/ ٩٩ .
والبيهقي في الكبرى، في باب كيف فرض صدقة البقر من طريق ابن عيينة وفيه عن طاؤوس أن معاذ ابن جبل ٤/ ٩٨ .
٤ ــ أخرجه أبو داؤد في المراسيل، عن أحمد بن عبدة عن سفيان عن إبراهيم تحفة الأشراف ٨/ ٤٠٠ .
٥ ــ في (م) « فهذا » .
٦ ــ في (هـ) « رسول الله » .
٧ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .
٨ ــ في (هـ) « من » ورواه أبو بكر ــ إلى ــ أبي وائل . ساقط
٩ ــ صدوق يخطيء كثيراً تقدم في السؤال رقم ٨ .
١٠ــ في (م) « بن » وهو خطأ .
١١ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، من طريق يحيى بن آدم ثنا أبو بكر بن عياش مختصراً في الزرع العشر =

واختلف عن أبي بكر فرواه[1] منصور بن أبي مزاحم[2] وعبد الرحمن بن صالح عنه عن (٢/٤٤/١) عاصم عن أبي وائل عن معاذ[3] لم يذكرا مسروقاً وقول من ذكر مسروقاً أصح .

وأما الأعمش فرواه عنه الثوري وشريك وأبو عوانة وعيسى بن يونس وزفر ابن[4] الهذيل وغيرهم رووه عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ[5]

= ٥٨١/١ (١٨١٨) .

والدارمي في سننه، في باب زكاة البقر، عن عاصم بن يوسف وأحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش ٣٨٢/١ .

والبزار في مسنده، من طريق المعلا بن منصور ويحيى بن آدم عن أبي بكر مختصراً في العشر، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن معاذ بإسناد إلا بهذا الإسناد ٤٣/٢ .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني عن أبي بكر ١/١٦٤ .

وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق شريك عن عاصم، ولم يذكر فيه مسروقاً ٣٤٧/٥ .

١ ـــ في (هـ) « من قراه » وهو خطأ .

٢ ـــ في (م) « حازم » وهو خطأ .

٣ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، باب ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر من طريق هناد ابن السرى عن أبي بكر بن عياش ٤٢/٥ .

وأخرجه أبو داوُد في سننه، عن النفيلي نا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ، فلم يذكر مسروقاً ١٣/٢ .

والنسائي في سننه، من طريق ابن اسحاق قال: حدثني سليمان الأعمش نحوه ٢٦/٥ .

وأحمد في مسنده، عن سليمان بن داوُد الهاشمي ثنا أبو بكر ٢٣٣/٥ .

٤ ـــ تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .

٥ ـــ أخرجه أبو داوُد في سننه، من طريق سفيان وقال: رواه جرير ويعلى ومعمر وشعبة ويحيى بن سعيد عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق، قال يعلى ومعمر عن معاذ مثله ١٤/٢ .

والترمذي في سننه، في الزكاة، باب ماجاء في زكاة البقر، من طريق سفيان نحوه وقال: هذا حديث حسن وروى بعضهم هذا الحديث، عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فأمره أن يأخذه وهو الصحيح ٥/٢ .

والنسائي في سننه، في الزكاة، زكاة البقر، من طريق مفضل بن مهلهل عن الأعمش ٢٥/٥ ـــ ٢٦ .

وابن ماجه في سننه، من طريق يحيى بن عيسى الرملي ٥٧٦/١ ـــ ٥٧٧ (١٨٠٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب البقر، عن معمر والثوري ٢١/٤ ـــ ٢٢ (٦٨٤١) .

والبزار في مسنده، من طريق الثوري مختصراً ٤٤/٢ .

وابن الجارود في المنتقى، من طريق سفيان مختصراً ص١٢٧ (٣٤٣) .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق أبي عوانة وفيه عن مسروق قال بعث رسول الله ﷺ معاذاً ١/١٦٤. =

ورواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن مسروق عن معاذ[1] .

ورواه عبد الرحمن بن مغراء عن الأعمش عن أبي وائل وإبراهيم النخعي عن مسروق عن معاذ[2] .

ورواه يعلى بن عبيد[3] عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق .

= ابن حبان في صحيحه، من طريق عيسى بن يونس، موارد الظمآن، كتاب الزكاة ص ٢٠٣ (٧٩٤) .
والدارقطني في سننه، من طريق الثوري ومعمر ١٠٢/٢ .
والحاكم في المستدرك في الزكاة، من طريق أبي معاوية ثنا الأعمش وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ٣٩٨/١ .
والبيهقي في الكبرى، في الزكاة، من طريق الثوري ٩٨/٤ .
وأيضاً في الجزية من طريق أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو معاوية ١٩٣/٩ .

١ — أخرجه أبو داوٗد في سننه، في الزكاة، باب زكاة السائمة من طريق عثمان ابن أبي شيبة والنفيلي وابن المثنى قالوا: نا أبو معاوية ١٣/٢ — ١٤ .
والنسائي في سننه، عن أحمد بن حرب قال: حدثنا أبو معاوية ٢٦/٥ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في صدقة البقر ما هي، عن أبي معاوية مرسلاً ١٢٦/٣ — ١٢٧ .
والدارقطني في سننه، من طريق أبي موسى ثنا أبو معاوية ١٠٢/٢ .
والبيهقي في الكبرى، باب كيف فرض صدقة البقر من طريق النفيلي وعثمان وابن المثنى ثنا أبو معاوية ٩٨/٤ .
وأيضاً من طريق أبي داوٗد ثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ، وعن النفيلي ثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ، ثم قال: قال أبو داوٗد في بعض النسخ: هذا حديث منكر بلغني عن أحمد أنه كان ينكر هذا الحديث انكاراً شديداً ثم قال: انما المنكر رواية أبي معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن مسروق عن معاذ فأما رواية الأعمش عن أبي وائل عن مسروق فانها محفوظة قد رواها عن الأعمش جماعة منهم سفيان الثوري وشعبة ومعمر وجرير وأبو عوانة ويحيى بن سعيد وحفص بن غياث وقال بعضهم: عن معاذ وقال بعضهم: أن النبي ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن أو ما في معناه ١٩٣/٩ .

٢ — وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق جرير عن الأعمش وفيه قال (يعني مسروقاً) بعث رسول الله ﷺ يعنى معاذاً، وقال الأعمش، وحدثنيه ابراهيم أيضاً ١٦٤/١ — ٢ .

٣ — في (م) « النفيلي عن أبي معاوية » والصواب هو يعلى بن عبيد لأن النفيلي يروى عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن معاذ ولم يذكر فيه مسروقاً .
ويروي أيضاً عن أبي معاوية نا الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن معاذ في رواية إبراهيم يذكر مسروقاً وهذا عكس ما ذكره الدارقطني .

والأعمش عن إبراهيم قالا: قال معاذ[1]، فأرسله عن إبراهيم . ووصله عن ابن أبي وائل .

ورواه شعبة والقاسم بن معن عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق مرسلا عن النبي ﷺ[2] .

ورواه وكيع عن الأعمش عن أبي وائل، وإبراهيم[3] قالا: بعث رسول الله ﷺ معاذاً، فأرسله عنهما[4] .

والمحفوظ عن أبي وائل عن مسروق عن معاذ، وعن إبراهيم مرسلاً .

س٩٨٦ ــ وسئل عن حديث أبي إدريس[5] الخولاني عن معاذ بن جبل عن النبي ﷺ قال الله وجبت محبتي للمتحابين فيّ والمتزاورين فيّ . الحديث .

فقال: يرويه جماعة من أهل الحجاز والشام عن أبي إدريس[6]، منهم: أبو حازم

---

١ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، باب زكاة البقر ٢٥/٥ .
والدارمي في سننه، في الزكاة، باب زكاة البقر عن يعلى بن عبيد ٣٨٢/١ .
والهيثم بن كليب في مسنده، ٢/١٦٣ ــ ١/١٦٤ .
والبيهقي في الكبرى، في باب كم الجزية، وقال : هذا هو المحفوظ، حديث الأعمش عن أبي وائل شقيق ابن سلمة عن مسروق وحديثه عن ابراهيم منقطع، ليس فيه ذكر مسروق ١٩٣/٩ .
وأيضاً في الزكاة، باب كيف فرض صدقة البقر ٩٨/٤ .

٢ ــ أخرجه أبو داوُد الطيالسي في مسنده عن شعبة مختصراً ص٧٧ (٥٦٧) .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق شعبة ١/١٦٤ .
وأيضاً من طريق مروان بن معاوية الفزاري عن الأعمش ١/١٦٤ .

٣ ــ في (هـ) « عن أبي وائل قال: بعث » وهو خطأ .

٤ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، في صدقة البقر ما هي ١٢٧/٣.
إرواء الغليل ٢٦٨/٣ ــ ٢٧١ (٧٩٥) .

٥ ــ هو: عائذ الله .

٦ ــ أخرجه مالك في الموطأ، باب ما جاء في المتحابين في الله عن أبي حازم ٩٥٣/٢ ــ ٩٥٤ .
وأحمد في مسنده، في مسند معاذ، من طريق مالك عن أبي حازم ٢٣٣/٥ .
وأيضاً من طريق الوليد ٢٢٩/٥ .
وأيضاً من طريق محمد بن قيس ٢٤٧/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق مالك عن أبي حازم ١/١٦٨ ــ ٢/١٦٩ .

سلمة بن دينار، والوليد بن عبد الرحمن بن الزجاج ومحمد بن قيس[1] القاص وشهر بن حوشب[2]، واختلف عنه، فرواه ابن أبي حسين[3] عن شهر عن أبي ادريس عن معاذ[4] .

وخالفه الحجاج بن الأسود[5] فرواه عن شهر عن معاذ[6] .

ويرويه أيضاً عطاء الخراساني[7] ويزيد بن أبي مريم ويونس بن ميسرة بن حلبس[8] .

= والقضاعي في مسند الشهاب، وجبت محبتي للمتحابين فيّ، من طريق أبي حازم ٣٢٢/٢ ــ ٣٢٣ (١٤٤٩ ــ ١٤٥٠) .

وابن حبان في صحيحه، من طريق مالك عن أبي حازم موارد الظمآن. باب في المتحابين في الله ص ٦٢١ ــ ٦٢٢ (٥١٠) .

والطبراني في الكبير من طريق مالك عن أبي حازم ٨٠/٢٠ (٥١٠) .

وأيضاً من طريق محمد بن قيس ٨١/٢٠ .

والحاكم في المستدرك في البر والصلة، من طريق أبي حازم وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد جمع أبو ادريس باسناد صحيح بين معاذ وعبادة بن الصامت في هذا المتن ووافقه الذهبي ١٦٨/٤ ــ ١٦٩ .

وأيضاً من طريق الوليد بن عبد الرحمن، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ١٦٩/٤ ــ ١٧٠ .

وأبو نعيم في الحلية من طريق مالك عن أبي حازم وقال: مشهور ثابت من حديث أبي إدريس عن معاذ، وممن روى هذا الحديث عن أبي ادريس شهر بن حوشب ويزيد بن أبي مريم وشريح بن عبيد وعطاء الخراساني يونس بن ميسرة ومحمد بن قيس في آخرين ١٢٧/٥ ــ ١٢٨ .

١ ــ في (م) « بن العاص » وهو خطأ .

٢ ــ صدوق، كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٣ ــ هو: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٨١/٢٠-٨٢ (١٥٤) .

٥ ــ هو حجاج بن أبي زياد الأسود يعرف بزق العسل، وهو بصري، كان ينزل القسامل، قال أحمد: ثقة ورجل صالح، وقال ابن معين: ثقة: وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات الجرح والتعديل ١٦٠/٢/١ ــ ١٦١. اللسان ١٧٥/٢ ــ ١٧٦ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده نحوه ٢٣٣/٥ .

٧ ــ عطاء بن مسلم، أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة، وقيل عبد الله صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، مات سنة خمس وثلاثين ومائة ولم يصح أن البخاري أخرج له . التقريب ٢٣/٢ .

٨ ــ يونس بن ميسرة بن حلبس: بمهملتين في طرفيه وموحدة وزن جعفر التقريب ٣٨٦/٢ .

كلهم عن أبي ادريس عن معاذ بن جبل[1] وكلهم ذكروا[2] أن أبا ادريس سمعه من معاذ .

وخالفهم محمد بن مسلم الزهري وهو أحفظ من جميعهم (٢/٤٤/٢) فرواه عن أبي ادريس الخولاني قال: ادركت عبادة بن الصامت ووعيت عنه وأدركت شداد ابن أوس ووعيت عنه وعد نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ قال: وفاتني معاذ ابن جبل وأخبرت عنه .

وروى هذا الحديث أيضاً مسلم الخولاني عن معاذ بن جبل[3]، حدث به عطاء بن أبي رباح عنه .

ورواه أبو بحرية[4] السكونى عن معاذ بن جبل[5] .

ورواه عبد الرحمن بن غنم عن معاذ .

حدث به عنه أبو الزبير[6] المكي .

والقول قول الزهري لأنه أحفظ الجماعة .

---

١ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في البر والصلة، من طريق ابن حلبس، وقال: وهذا اسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ١٦٩/٤ .
وابن أبي حاتم في العلل في الزهد، من طريق أبي حازم عن محمد بن المنكدر عن أبي ادريس وقال: قال أبي: منهم من يقول بدل « أبي ادريس » أبي مسلم. ١١١/٢-١١٢ (١٨٣٠) .
والطبراني في الكبير من طريق يزيد بن أبي مريم نحوه في فضل المحبة في الله ٧٩/٢٠ ــ ٨٠ .
٢ ــ في (هـ) « ذكر » .
٣ ــ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٦٩ .
والطبراني في الكبير ٨٧/٢٠ ــ ٨٨ .
والحاكم في المستدرك ١٧٠/٤ .
وأخرجه الترمذي في سننه، في الزهد باب ما جاء في الحب في الله بلفظ آخر في فضل المتحابين في الله، وقال: هذا حديث حسن صحيح . ٢٨٢/٣ ــ ٢٨٣ .
وابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب الجنة ١٤٥/١٣ .
٤ ــ هو: عبد الله بن قيس الكندي السكوني، التراغمى، بمثناة ثم معجمة أبو بحرية، بفتح الموحدة وسكون المهملة وتشديد المثناة « حمصى مشهور مخضرم، ثقة مات سنة سبع وسبعين. التقريب ٤٤١/١ــ٤٤٢.
٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٩٢/٢٠ (١٧٨) (وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف) .
٦ ــ صدوق إلا أنه يدلس تقدم في السؤال ٢٤ .

س٩٨٧ — وسئل عن حديث ميمون بن أبي شبيب[1] عن معاذ قال رجل: يا رسول الله علمني شيئاً لعلي انتفع به، فقال: اتق الله حيث ما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن.

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه فرواه حماد بن[2] شعيب وليث بن أبي سليم[3] واسماعيل بن مسلم[4] المكي عن حبيب عن ميمون عن معاذ[5].

واختلف عن الثوري، فرواه وكيع عن الثوري عن حبيب عن ميمون عن معاذ[6].

وأرسله جماعة عن وكيع فلم يذكروا فيه معاذاً.

وكذلك رواه أبو سنان[7] واسمه سعيد بن سنان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون مرسلاً.

وقيل: عن الثوري عن حبيب عن ميمون عن أبي ذر[8].

---

١ — ميمون بن أبي شبيب الربعي، أبو نصر الكوفي صدوق كثير الإرسال مات سنة ثلاث وثمانين في وقعة الجماجم، التقريب ٢٩١/٢.

٢ — ضعفه ابن معين وغيره، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩.

٣ — صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥.

٤ — ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم ٩٠.

٥ — أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ليث وفيه، عن معاذ أنه قال: يارسول الله ٢٣٦/٥.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ليث ٢/١٦٦.
والطبراني في المعجم الكبير، من طريق ليث وفيه أيضاً عن معاذ قال: قلت يا رسول الله ١٤٥/٢٠ (٢٩٧ — ٢٩٨). وأيضاً من طريق أبي مريم عن جبيب ١٤٤/٢٠ (٢٩٥، ٢٩٦). وأيضاً في الصغير، من طريق سعيد بن سالم القداح عن علي بن صالح المكي عن الأعمش عن حبيب، وقال: لم يروه عن علي بن صالح المكي العابد إلا سعيد بن سالم، تفرد به اسحاق بن إبراهيم بن جوتي ١٩٢/١.

٦ — أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس، من طريق أبي أحمد وأبي نعيم ووكيع عن سفيان، وقال: قال محمود: والصحيح حديث أبي ذر ١٤١/٣.
وأحمد في مسنده، عن وكيع، وقال ابن أحمد: حدثنى أبي فقال: وقال وكيع: وجدته في كتاب عن أبي ذر وهو السماع الأول، قال أبي: وقال وكيع: قال سفيان مرة: عن معاذ ٢٢٨/٥.

٧ — في (م) «أبو سفيان» وهو خطأ، وهو صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢.

٨ — أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في معاشرة الناس عن بندار ثنا عبد الرحمن =

رواه أبو مريم عبد الغفار[1] عن الحكم بن عتيبة عن ميمون عن معاذ[2] وغيره يرويه عن الحكم مرسلاً عن النبي ﷺ وكان المرسل أشبه بالصواب .

س٩٨٨ ــ وسئل عن حديث عروة بن النزال[3] عن معاذ قلت: يارسول[4] الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة قال: بخ، لقد سألت عن عظيم وانه ليسير على من يسره الله، تعبده لا تشرك به شيئاً . الحديث .

وفيه ألا أدلك على رأس الأمر وعموده وذروة سنامه[5] الحديث .

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه فرواه شعبة عن الحكم عن عروة

= ابن مهدي ثنا سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح . ٣/١٤١ .
وأحمد في مسنده عن وكيع ٥/١٥٣ .
وأيضاً عن وكيع وعبد الرحمن وقال: وكان ثنا به وكيع عن ميمون ابن أبي شبيب عن معاذ ثم رجع ٥/١٥٨ .
وأيضاً عن يحيى بن سعيد ٥/١٧٧ .
والدارمي في سننه في الرقائق، باب حسن الخلق عن أبي نعيم ثنا سفيان ٢/٢٢٣ .
والطبراني في مكارم الأخلاق، من طريق أبي نعيم ثنا سفيان ص ٣٩ (١٣) .
والحاكم في المستدرك في الايمان، من طريق قبيصة ومحمد بن كثير عن سفيان وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ١/٥٤ وأبو نعيم في الحلية في ترجمة ميمون من طريق أبي نعيم قال: ثنا سفيان. وقال، غريب من حديث ميمون عن أبي ذر ٤/٣٧٨ .
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق ابن مهدي عن سفيان ١/٣٧٩ (٦٥٢) .

١ ــ في (م) « أبو مريم الغفاري » .
وهو: عبد الغفار بن القاسم، قال أبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .

٢ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة ميمون، وفيه حدثني الحكم وحبيب، وقال: رواه جرير وفضيل ابن عياض عن ليث عن حبيب مثله ٤/٣٧٦ .

٣ ــ في (هـ) « التيمي » .
وهو: عروة بن النزال: بنون وزاي ثقيلة، التيمي الكوفي، ويقال: النزال بن عروة ويقال: اسم جده سبرة، روى عن معاذ بن جبل، وعنه الحكم بن عتيبة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول وورد في النسخة من التقريب من الثامنة ولعل الصواب من الثانية .
التهذيب ٧/١٨٩، التقريب ٢/٢٠ .

٤ ــ في (هـ) « يا نبي الله » .

٥ ــ في (م) « ذروته وسنامه » .

ابن النزال أو النزال بن عروة عن معاذ[١] (٢/٤٥/١) وقال غندر وحجاج[٢] عن شعبة عن الحكم قال و[٣] حدثني به أيضاً ميمون بن[٤] أبي شبيب عن معاذ[٥] .

وكذلك رواه الأعمش وفطر بن خليفة[٦] عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ[٧] .

وكذلك قال شيبان[٨] وأبو الأحوص عن منصور عن الحكم[٩] ورواه زبيد عن الحكم مرسلاً عن معاذ بن جبل .

واختلف عن الأعمش فرواه عبيدة بن[١٠] حميد عن الأعمش عن الحكم وحده عن ميمون عن معاذ[١١].

---

١ — أخرجه الطيالسي في مسنده، عن شعبة ص ٧٦ — ٧٧ (٥٦٠) .
وأحمد في مسنده من طريق روح ثنا شعبة، وفيه قال شعبة: فقلت له سمعه من معاذ قال لم يسمعه منه وقد أدركه أنه قال: يا رسول الله وفيه أيضاً قال الحكم وسمعته من ميمون بن أبي شبيب ٥/٢٣٣ .
والطبراني في الكبير من طريق عمرو بن مرزوق أنا شعبة ٢٠/١٤٧ — ١٤٨ (٣٠٤) .
(وأيضاً من طريق غندر عن شعبة رواية عروة فقط ٢٠/١٤٨ (٣٠٥) .

٢ — هو ابن محمد المصيصي الأعور .

٣ — في (م) « واو » ساقط .

٤ — صدوق كثير الإرسال، تقدم في السؤال رقم ٩٨٧ .

٥ — أخرجه النسائي في سننه، في فضل الصيام، من طريق حجاج بن محمد مختصراً الصوم جنة ٤/١٦٦ .
وأيضاً من طريق غندر وليست فيه رواية ميمون .
وأحمد في مسنده، من طريق غندر ٥/٢٣٧ .
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير آية « تتجافى جنوبهم » من طريق غندر مختصراً في تفسير هذه الآية، وليست فيه رواية ميمون ٢١/٦٤ .
والقضاعي في مسند الشهاب من طريق حجاج بن محمد مختصراً، الصوم جنة، وليست فيه رواية ميمون ١/٦٣ (٤٨) .

٦ — صدوق، ربما تشيع، تقدم في السؤال رقم ٧٢ .

٧ — أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره مختصراً في تفسير آية (تتجافى جنوبهم عن المضاجع) من طريق الأعمش ٢١/٦٤ — ٦٥ .

٨ — في (م) « سنان » وهو: شيبان بن عبد الرحمن النحوي .

٩ — أخرجه الطبري في تفسيره، ولكن فيه سفيان ثنا منصور، مختصراً ٢١/٦٥ والبيهقي في سننه الكبرى، في السير باب أصل فرض الجهاد ٩/٢٠ .

١٠— صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

١١— أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به معاوية بن ... عن الثوري عن عبيدة بن حميد عن الأعمش =

وخالفه عبدالله بن إدريس وأبو اسحاق الفزاري فروياه عن الأعمش عن حبيب ابن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب[١].

ورواه جرير بن عبدالحميد عن الأعمش عن الحكم وحبيب عن ميمون عن معاذ[٢] فصح القولان عن الأعمش .

وكذلك رواه فطر بن خليفة عن الحكم وحبيب أيضا[٣].

ورواه منصور واختلف عنه فقال شيبان عن منصور عن الحكم عن ميمون ابن أبي شبيب عن معاذ[٤].

وقال أبو الأحوص عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت[٥].

وقيل: عن شيبان عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت أيضاً وكذلك رواه حماد بن[٦] شعيب عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون عن معاذ وهو صحيح من حديث الحكم وحبيب عن ميمون.

= عن الحكم بن عتيبة عن ميمون . آطراف الغرائب ١/٢٤٨ .

١ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عمار بن رزيق عن الأعمش ٢٠/١٤٤ (٢٩٣) .
والحاكم في المستدرك في الجهاد، من طريق أبي اسحاق الفزاري، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢/٧٦ .
قوله: صحيح على شرط الشيخين، فيه نظر لأن ميموناً لم يسمع من معاذ .

٢ ـــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في تفسير سورة السجدة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢/٤١٢ ـــ ٤١٣ .
قلت: لم يسمع ميمون من معاذ، فقوله: صحيح على شرط الشيخين فيه نظر.
والطبراني في الكبير ٢٠/١٤٣ (٢٩٢) .
والنسائي في سننه، في فضل الصيام، من طريق أبي عوانة عن سليمان مختصراً بلفظ « الصوم جنة » ٤/١٦٦ .
انظر الارواء ٢/١٣٨ ـــ ١٤١ .

٣ ـــ أخرجه النسائي في سننه، من طريق المحاربي عن فطر أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن الحكم بن عتيبة مختصراً بلفظ « الصوم جنة » ٤/١٦٦ .
والهيثم بن كليب في مسنده مفصلاً ١/١٦٦ ـــ ٢ .
والطبراني في الكبير مفصلاً ٢٠/١٤٢ ـــ ١٤٣ (٢٩١) .

٤ ـــ تقدم تخريجه آنفاً .

٥ ـــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/١٤٤ (٢٩٤) .

٦ ـــ قال النسائي وغيره: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

حدثنا أبو عبدالله محمد بن إسماعيل بن اسحاق الفارسي من أصل كتابه قال ثنا: أحمد بن داود[١] بن موسى المكي ثنا معاوية بن عطاء[٢] الخزاعي قال الشيخ: بصري أصله من البصرة ولكن لم يحدث عنه أهل البصرة[٣] ثنا سفيان الثوري ثنا عبيدة بن حميد ثنا الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك[٤] فبينما نحن نسير وقد أصابنا الحر فتفرق[٥] القوم فإذا رسول الله ﷺ أقرب القوم إلي فقلت: لأغتنمن خلوته قال: فأتيته فقلت: يارسول الله نبئني بعمل يدخلني الجنة قال[٦]: قد سألت عن عظيم وانه يسير على من يسره الله عليه أعبد الله لا تشرك به شيئاً (٢/٤٥/٢) وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان وتحج البيت وان شئت أنبأتك بأبواب الخير، قلت: أجل يا رسول الله قال: الصوم جنة والصدقة تكفر الخطيئة وقيام الرجل في جوف الليل ابتغاء وجه الله ثم قرأ الآية:

(تَجَافَى جُنُوُبهم عَنِ الْمَضَاجِع يَدْعُوَن رَبَّهمُ خَوْفاً وَطَمعاً وَمِمّا رَزَقْنَاهُم يُنفِقُونِ)[٧].

ثم قال : ان شئت أنبأتك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه قلت أجل يا رسول الله، قال: أما رأس الأمر فالإسلام[٨] وأما عموده فالصلاة، وأما ذروة سنامه فالجهاد في سبيل الله، وإن شئت أنبأتك بما هو أملك بالناس من ذلك

---

١ ــ لم أجد ترجمته .

٢ ــ معاوية بن عطاء بن رجاء الخزاعي، أبو سفيان البصري، عن سفيان الثوري وعنه أحمد بن داود المكي، تكلم فيه، وقال العقيلي: كان يرى القدر، وفي حديثه مناكير . الضعفاء للعقيلي ١٨٤/٤ الكامل ٢٤٠٢/٦ ــ ٢٤٠٣. اللسان ٥٨/٦ .

٣ ــ من « قال الشيخ ــ إلى ــ أهل البصرة » من (هـ) .

٤ ــ في (م) « التبوك » .

٥ ــ في (م) « فانصرف » .

٦ ــ في (هـ) « فقال لقد » .

٧ ــ سورة السجدة : ١٦ .

٨ ــ في (هـ) « الإسلام » .

كله قال: فنظرت فإذا راكبان يوضعان نحوه فخشيت أن يشغلاه[١] عن حاجتي فقلت: ما هو يارسول الله قال: فوضع اصبعه على لسانه قلت: يارسول الله وانا لنؤاخذ بما تقول ألسنتنا[٢] ؟ قال فقال ثكلتك أمك ياابن جبل وهل يكب الناس على مناخرهم في جهنم إلا حصائد ألسنتهم وهل تكلم إلا مما هو لك أو عليك .

قال الشيخ أبو الحسن[٣] سلمه الله وروى هذا الحديث شهر بن حوشب[٤] واختلف عنه فرواه عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن ابن غنم عن معاذ[٥] ورواه[٦] عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر واختلف عنه فرواه شعيب بن أبي حمزة وابراهيم بن نشيط[٧] عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن معاذ[٨] وقال ابن عبد الحكم[٩] عن ابن وهب[١٠] عن ابن سمعان وإبراهيم بن نشيط عن ابن أبي حسين عن شهر عن معاذ[١١] .

ورواه مسلم بن خالد[١٢] وابن أبي حسين كلاهما[١٣] عن شهر عن ابن غنم

---

١ ــ في (م) « ليشغلاه » .

٢ ــ في (هـ) « نقول بالسنتنا » .

٣ ــ « سلمه الله » من (هـ) .

٤ ــ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، مختصراً في حصائد الألسنة ٢٣٦/٥ .
وأيضاً مفصلاً نحوه ٢٤٥/٥ ــ ٢٤٦ .
والبزار في مسنده ٤٦/٢ ــ ٤٧ .
والطبراني في الكبير نحوه ٦٣/٢٠ (..... (١١٥) .
وأيضاً مختصراً في حصائد الألسنة ٦٤/٢٠ (١١٦) .
وقال الهيثمي: فيه شهر بن حوشب وهو ضعيف وقد يحسن حديثه مجمع الزوائد ٢٧٣/٥ .

٦ ــ من « ورواه عبد الله بن عبد الرحمن ــ إلى ــ عن معاذ » من (هـ) .

٧ ــ إبراهيم بن نشيط: بفتح النون وكسر المعجمة التقريب ٤٥/١ .

٨ ــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق شعيب ٤٧/٢ .

٩ ــ هو: محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين .

١٠ــ هو: عبد الله .

١١ــ هو: عبد الله بن زياد، متروك، اتهمه بالكذب أبو داؤد وغيره تقدم في السؤال رقم ٩٧ .

١٢ــ هو الزنجي صدوق، كثير الأوهام، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

١٣ــ في (هـ) « كلاهما » غير موجود .

عن معاذ[1] ورواه محمد بن عجلان عن أبان بن صالح وابن أبي حسين كلاهما عن شهر بن[2] حوشب عن ابن غنم مرسلاً لم يذكرا فيه معاذاً .

وروى هذا الحديث ابن[3] ثوبان واختلف عنه فرواه على بن الجعد عن ابن ثوبان عن أبيه عن مكحول مرسلاً عن معاذ وعن عمير بن هانى عن ابن غنم عن معاذ[4] ورواه كثير بن هشام عن ابن (١/٤٦/٢) ثوبان قال: حدثنى عمير ابن هانى[5] عن ابن غنم عن معاذ .

وقال الفريابي عن ابن ثوبان قال: حدثنى من سمع ابن غنم ولم يذكر أحداً .

ورواه عطاء الخراساني[6] عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ .

ورواه سعيد بن[7] مسروق عن أيوب بن كريز[8] عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ[9] وروى هذا الحديث عاصم بن أبي النجود[10] واختلف عنه فرواه معمر عن عاصم عن أبي وائل عن معاذ[11] وخالفه حماد بن سلمة فرواه عن

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن الحكم بن نافع ثنا ابن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر عن عبد الله بن غنم، مختصراً في الجهاد. ٢٣٥/٥ .

٢ ــ في (هـ) « بن حوشب » غير موجود .

٣ ــ هو : عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، صدوق يخطىء، ورمى بالقدر وتغير بآخره تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير وفيه بعض الاختصار ٦٦/٢٠ (١٢٢) .

٥ ــ في (م) « أبي هانى » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، تقدم في السؤال رقم ٩٨٦ .

٧ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٨ ــ أيوب بن كريز: عن عبد الرحمن بن غنم وعنه سعيد بن مسروق: لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ الكبير ٤٢١/١/١. الجرح والتعديل ٢٥٦/١/١ .

٩ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٧٣/٢٠ ــ ٧٤ (١٣٧) .
والدارقطني في الأفراد قال: تفرد به المبارك بن سعيد عن أبيه سعيد بن مسروق عن أيوب بن كريز عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٤٧ .
قال الهيثمي: رواه الطبراني باسنادين ورجال أحدهما ثقات مجمع الزوائد ٣٠٠/١٠ .

١٠ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

١١ــ أخرجه الترمذي في سننه في الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة، وقال: حسن صحيح . ٣٥٨/٣ ــ ٣٥٩ .

شهر عن معاذ[1]

وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب، لأن الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عنه فيه[2] وأحسنها[3] اسناداً حديث عبد الحميدّ[4] بن بهرام ومن تابعه عن شهر عن ابن غنم عن معاذ .

وروى هذا الحديث محمد بن عبد الرحمن ابن أبي بكر بن أبي مليكة[5] ــ وكان ضعيفاً ــ عن المثنى بن الصباح[6] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن معاذ ولا يثبت .

س٩٨٩ ــ وسئل عن حديث أبي بردة عن معاذ أنه قدم على أبي موسى فرأى رجلاً قد تهود، فقال: لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله .

فقال: يرويه حميد بن هلال واختلف عنه، فرواه خالد الحذاء عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن أبي موسى ومعاذ[7] .

= وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب كف اللسان في الفتنة ١٣١٤/٢ ــ ١٣١٥ (٣٩٧٣) .
وعبد الرزاق في مصنفه في الجامع، المفروض من الأعمال والنوافل عن معمر ١٩٤/١١ (٢٠٣٠٣) .
وأحمد في مسنده عن عبد الرزاق ٢٣١/٥ .
والنسائي في تفسيره، في تفسير السجدة ص ١٦٢ (٤١١) .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن معمر، ١٣٠/٢٠ ــ ١٣١ (٢٦٦) .
والقضاعي في مسند الشهاب مختصراً في فضل الصوم والصلاة والصدقة ٩٥/١ (١٠٤) .
انظر الارواء ١٣٨/١ ــ ١٤١ .

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، مختصراً في تفسير قوله تعالى ﴿تتجافى جنوبهم عن المضاجع﴾ ٢٣٢/٥،٢٤٢.
وابن جرير الطبري في تفسيره مختصراً ٦٥/٢١ .
والطبراني في الكبير مفصلاً نحوه ١٠٣/٢٠ (٢٠٠) .

٢ ــ « فيه » من (هـ) .

٣ ــ في (هـ) « أخبرنا » .

٤ ــ في (م) « عبد المجيد » وهو خطأ .

٥ ــ تقدم في السؤال رقم ٣٠٠ .

٦ ــ ضعيف اختلط بآخره، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٧ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأحكام، باب الحاكم يحكم بالقتل عن من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه ١٣٤/١٣ (٧١٥٧) . =

ورواه أيوب عن[1] حميد بن هلال مرسلا[2] .

ورواه أبو اسحاق الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن[3] أبيه[4] .

وفي ذلك تقوية برواية خالد الحذاء والله أعلم .

س٩٩٠ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن بريدة عن معاذ عن رسول الله ﷺ قال: أصحاب الدابة أحق بصدرها .

فقال: يرويه حبيب بن الشهيد، واختلف عنه فرواه معاذ بن معاذ[5] عن حبيب عن ابن بريدة أن معاذاً أتى النبي ﷺ بدابة ليركبها .

وخالفه ابن أبي عدي فرواه عن حبيب بن الشهيد عن ابن بريدة أن سعد ابن عبادة أتى النبي ﷺ بدابة ليركبها[6] والصواب قول معاذ (٢/٤٦/٢) بن معاذ .

قال عمرو[7] بن علي: قلت: لابن أبي عدي لما حدث به أن معاذ بن معاذ حدثناه عن حبيب فقال: إن معاذ بن جبل أتى النبي ﷺ، فقال: معاذ خير مني، وأحفظ[8] .

= وأيضاً في استتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم من طريق قرة بن خالد قال: حدثني حميد مطولاً ٢٦٨/١٢ (٦٩٢٣) .

ومسلم في صحيحه في الامارة، باب النهي عن طلب الامارة من طريق قرة مطولاً ١٢٣/٢ .

وأبو داؤد في سننه، في الحدود، من طريق قرة مطولاً ٢٢٣/٤ ــ ٢٢٤ .

١ ــ في (م) « أبو أيوب حميد بن هلال » وهو خطأ .

٢ ــ لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه أحمد في مسنده عن معمر عن أيوب وفيه عن أبي بردة قال: قدم على أبي موسى معاذ بن جبل، ثم ساق الحديث نحوه ٢٣١/٥ .

٣ ــ في (م) « عن أبي موسى ومعاذ، ورواه أيوب عن حميد أبيه » وهو خطأ .

٤ ــ ذكره أبو داؤد في سننه، في الحدود عن ابن فضيل عن الشيباني نحوه ٢٢٥/٤ .

٥ ــ في (م) « بن جبل » وهو خطأ .

٦ ــ في (هـ) « ليركبها » غير موجود .

٧ ــ هو الفلاس .

٨ ــ في (م) « أحقها » .

س٩٩١ ـــ وسئل عن حديث يحيى بن الجزار عن معاذ أن النبي ﷺ بعثه إلى اليمن[١] فقال: خذ من ثلاثين بقرة تبيعاً ومن أربعين بقرة مسنة . الحديث في الصدقات. فقال: يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه فرواه يحيى بن أبي[٢] أنيسة عن الحكم واختلف عنه أيضاً فقال المحاربي: عن يحيى بن أبي أنيسة عن الحكم عن يحيى بن[٣] الجزار عن معاذ بن جبل قال: بعثني النبي ﷺ .

وخالفه نوح بن دراج[٤] فرواه عن يحيى بن أبي أنيسة عن الحكم عن يحيى ابن الجزار مرسلاً .

والمرسل أصح .

س٩٩٢ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن سلمة[٥] عن معاذ عن النبي ﷺ أن[٦] أخوف ما أخاف عليكم ثلاث، جدال: منافق بالقرآن وزلّة عالم[٧] وديناً تقطع أعناقكم .

فقال: يرويه عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن معاذ .

ورواه الأعمش عن عمرو بن مرة مرفوعاً، تفرد به عنه معمر بن زائدة[٨] وكان[٩] قائداً الأعمش عنه[١٠] .

ووقفه شعبة وغيره عن عمرو بن مرة عن ابن سلمة عن معاذ والموقوف هو الصحيح .

---

١ ـــ في (هـ) « اليمن الي » .

٢ ـــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٣ ـــ في (هـ) « من » غير موجود .

٤ ـــ متروك، كذبه ابن معين، تقدم في السؤال رقم ٦٣ .

٥ ـــ صدوق تغير حفظه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ ـــ في (هـ) « أن » ساقط .

٧ ـــ في (هـ) « العالم » .

٨ ـــ معمر بن زائدة عن الأعمش، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، ثم ساق حديثين آخرين . الضعفاء للعقيلي ٤/٢٠٦ اللسان ٦/٦٦ .

٩ ـــ في (م) « كذلك » وهو خطأ .

١٠ـــ كذا في النسختين !

س٩٩٣ ــ وسئل عن حديث مصعب بن سعد عن معاذ أنه قال: ان عمر من أهل الجنة أن رسول الله ﷺ ما رأى في نومه أو يقظته فهو حق وأنه قال: بينا أنا في الجنة إذا رأيت فيها داراً فقلت: لمن هذه؟ فقيل: لعمر بن الخطاب.

فقال: يرويه عبد الملك بن ميسرة واختلف عنه فرواه الأعمش ومسعر عن عبد الملك فأما الأعمش فلم يختلف عنه، ورواه عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد عن معاذ(١).

قاله جرير بن حازم عن الأعمش.

وأما مسعر فرواه عنه عبدة بن سليمان ومحمد بن فضيل وأبو أسامة وأبو أحمد الزبيري وعلي بن مسهر ومحمد بن بشر ومحمد (٢/٤٧/١) ابن سابق وعبيد الله ابن موسى، رووه عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد عن معاذ(٢) وخالفهم يحيى بن اليمان(٣)، رواه عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن ابن مسعود(٤).

وقال جعفر الطيالسي(٥): عن محمد بن الصباح عن يحيى بن اليمان عن الثوري عن سعد عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال عن عبد الله كذلك(٦) وهو وهم منه والأول أصح.

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٥/٢٣٤.
وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة ١/٣٢٦ (٤٥٨).
والطبراني في الكبير. ٢٠/١٤٩ ــ ١٥٠ (٣١٠).

٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه عن عبدة بن سليمان وأبي أسامة ١٢/٢٧.
وأحمد في مسنده، عن محمد بن بكر ثنا مسعر ٥/٢٤٥.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق علي بن قادم أنا مسعر ٢/١٦٥ ــ ١/١٦٦.
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة، من طريق محمد بن فضيل ١/٣٣٦ (٤٨٣).
والطبراني في الكبير من طريق محمد بن بشر وأبي أسامة وعبدة ٢٠/١٤٩ (٣٠٨-٣٠٩).
وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني ورجالهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٩/٧٤.

٣ ــ صدوق عابد، يخطيء كثيراً وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١.

٤ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، عن عبدالله بن قحطبة حدثنا محمد بن الصباح أنبأنا يحيى بن اليمان.
موارد الظمآن، المناقب، باب فضل عمر رضي الله عنه، ص ٥٣٦ (٢١٨٧).

٥ ــ لم أعثر على ترجمته.

٦ ــ في (هـ) « حدثنا ».

حدثناه[1] ابن مخلد ثنا جعفر بذلك[2] .

س٩٩٤ ــ وسئل عن حديث الحارث بن عميرة[2] عن معاذ قال: **إن هذا الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم .**

فقال: يرويه شهر بن حوشب[3] واختلف عنه فرواه داود بن أبي هند[4] عن شهر بن حوشب عن الحارث بن عميرة عن معاذ[5] .

وخالفه عبد الحميد بن بهرام فرواه عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن الحارث بن عميرة[6]، وهو أشبه بالصواب .

س٩٩٥ ــ وسئل عن حديث الوالبي[7] عن معاذ عن النبي ﷺ قال : **من ولى من أمر المسلمين شيئاً فاحتجب عن ضعفة المسلمين احتجب الله عنه يوم القيامة .**

فقال: يرويه شريك[8] عن أبي حصين واختلف عنه في رفعه، فرواه حنيفة ابن مرزوق[9] وعاصم بن[10] على عن شريك مرفوعاً إلى النبي ﷺ[11]،

---

١ ــ في (هـ) « بذلك » غير موجود .

٢ ــ الحارث بن عميرة، روى عن معاذ بن جبل، روى عنه شهر بن حوشب لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً الجرح والتعديل ٨٣/٢/١ وفي التاريخ الكبير: الحارث بن عميرة الحارثي سمع معاذاً روى شريك عن أبي خلف . ٢٧٥/٢/١ .

وكذلك في الثقات لابن حبان، الحارث بن عميرة الحارثي الأزدي يروي عن معاذ بن جبل روى عنه طلحة بن مصرف، عداده في أهل الكوفة مات في ولاية يزيد بن معاوية ١٣٢/٤ .

٣ ــ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٤ ــ ثقة متقن كان يهم بآخره، التقريب ٢٣٥/١ .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١١٦/٢٠ (٢٣١) .

٦ ــ أخرجه البزار في مسنده في حديث طويل ٤٧/٢ .

والطبراني في الكبير ١١٦/٢٠ (٢٣٠) .

٧ ــ هو: علي بن ربيعة .

٨ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٩ ــ ذكره الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً، تقدم في السؤال رقم ٥٣٧ .

١٠ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

وهو صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٩٠ .

=

ووقفه علي بن الجعد عن شريك .

ورواه على بن حفص المدائني عن شريك فقال فيه رفعه مرة ومرة لم يرفعه فصح القولان جميعاً عن شريك .

س٩٩٦ ـــ عن حديث مسلم بن نذير[١] عن معاذ أخذ النبي ﷺ بعضلة ساقه، أو قريب من العضلة، ثم قال: هذا موضع الازار .

فقال: حدث به عبد الكبير بن[٢] دينار عن أبي اسحاق عن مسلم بن نذير عن معاذ[٣]، ووهم فيه والصواب عن أبي اسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة[٤] .

س٩٩٧ ـــ وسئل عن حديث أبي بحرية[٥] عن معاذ عن النبي ﷺ الغزو غزوان فأما من ابتغى وجه الله وأطاع الأمير وأنفق الكريمة وياسر الشريك واجتنب الفساد فان نومه وانتباهه أجر كله، وأما من غزا فخرا ورياء الحديث .

فقال: يرويه بحير[٦] بن سعد عن خالد بن معدان عن (٢/٤٧/٢) أبي بحرية عن معاذ[٧] .

= أخرجه أحمد في مسنده عن حسين بن محمد ثنا شريك ٥/٢٣٨ ـــ ٢٣٩ .
والطبراني في الكبير من طريق حنيفة ٢٠/١٥٢ (٣١٦) .

١ ـــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٤٧٠ .

٢ ـــ يبحث عن ترجمته .

٣ ـــ من « عن معاذ ـــ إلى ـــ عن حذيفة » من (هـ) .

٤ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، وقال: هذا حديث حسن صحيح رواه شعبة والثوري عن أبي اسحاق ٣/٧٠ .
والنسائي في سننه، في الزينة، موضع الإزار ٨/٢٠٦ ـــ ٢٠٧ .
وابن ماجة في سننه، في اللباس، باب موضع الإزار أين هو؟ ٢/١١٨٢ ـــ ١١٨٣ (٣٥٧٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، موضع الإزار أين هو؟ ٨/٣٩٠ ـــ ٣٩١ .
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، اللباس، باب ما جاء في الإزار ص ٣٤٩ (١٤٤٧) .

٥ ـــ أبو بحرية: بفتح الموحدة وسكون المهملة وتشديد المثناة، وهو: عبد الله بن قيس . التقريب ١/٤٤١ ـــ ٤٤٢ .

٦ ـــ بحير: بكسر المهملة التقريب ١/٩٣ .

٧ ـــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في الجهاد، باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا عن حيوة بن شريح نا بقية =

قاله ابن المبارك عن بقية بن الوليد[1] وخالفه عبد الرحمن[2] بن الحارث فرواه عن بقية و لم يذكر أبا بحرية فيه والقول قول ابن المبارك، واسم أبي بحرية عبد الله ابن قيس شامي قالوا: قرأ على معاذ .

س٩٩٨ ــ وسئل عن حديث أبي المليح[3] عن معاذ وأبي موسى عن النبي ﷺ أني جاعل في شفاعتي من مات لا يشرك بالله شيئاً .

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[4]، واختلف عنه، فرواه أبو بكر بن عياش[5] عن عاصم عن أبي بردة عن أبي المليح عن معاذ[6] .

= ٣٢١/٢ .

والنسائي في سننه، في الجهاد، فضل الصدقة في سبيل الله عز وجل، عن عمرو بن عثمان حدثنا بقية ٤٩/٦ ــ ٥٠ . وأيضاً في الكبرى، في السير تحفة الأشراف ٤٠٤/٨ .

وأحمد في مسنده، عن حيوة بن شريح ويزيد بن عبد ربه ثنا بقية، وفيه « عن أبي بحير » ٢٣٤/٥.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق اسحاق ثنا بقية ١٧١/١ .

والطبراني في الكبير، من طريق حيوة بن شريح وعبد الوهاب بن نجدة واسحاق بن راهويه عن بقية ٩١/٢٠ ــ ٩٢ (١٧٦) .

والحاكم في المستدرك في الجهاد، من طريق حيوة ثنا بقية، وقال: صحيح على شرط مسلم ٨٥/٢ .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة خالد بن معدان، من طريق على بن حجر ومحمد بن مصفى، وقال: غريب من حديث خالد عن أبي بحرية ٢٢٠/٥ .

١ ــ صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٢ ــ عبد الرحمن بن الحارث الكفرتوني، عن بقية بن الوليد، قال ابن عدي: يسرق الحديث ولقبه جحدر واسمه أحمد بن عبد الرحمن وقد قيل اسمه: عبد الرحمن وقال ابن حجر: وذكره ابن حبان في الثقات ولعله والد أحمد بن عبد الرحمن وكان يلقب جحدراً أيضاً .
الكامل ١٦٢٨/٤ ــ ١٦٢٩ اللسان ٤٠٩/٣ .

٣ ــ هو: أبو المليح بن أسامة بن عمير أو عامر بن حنيف بن ناجية الهذلي اسمه عامر وقيل: زيد، وقيل: زياد، ثقة، مات سنة ثمان وتسعين وقيل ثمان ومائة، وقيل بعد ذلك، التقريب ٤٧٦/٢ .

٤ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٥ ــ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٦ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن عمر بن أبان ثنا أبو بكر ١٦٣/٢٠ (٣٤٢) .
وأحمد في مسنده، عن أسود بن عامر أخبرني أبو بكر بن عياش، وفيه زيادة إذا نزل منزلاً كان الذي يليه المهاجرون الحديث ٢٣٢/٥ .

وقال الهيثمي: رجال احدى روايتي أحمد رجال الصحيح غير عاصم بن أبي النجود وقد وثق وفيه ضعف، ولكن أبا المليح وأبا بردة لم يدركا معاذاً مجمع الزوائد ٣٦٨/١٠ .

ورواه همام بن[1] يحيى عن عاصم عن أبي المليح عن معاذ .
والصواب قول من قال عن أبي بردة .
ورواه أحمد بن[2] عبد الجبار عن أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي المليح عن أبي موسى ومعاذ . لم يقل عن أبي بردة وزاد فيه قالا: وكان رسول الله ﷺ إذا سافر سفراً كان الذي يلونه المهاجرون ثم الأنصار[3].
حدثناه عبد الله بن محمد بن اسحاق المروزي قال[4] ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي المليح عن معاذ بن جبل وأبي موسى قالا قال رسول الله ﷺ بذلك .

س٩٩٩ ــ وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد[5] عن معاذ عن النبي ﷺ أيما رجل أعتق عبداً فكل عضو من المعتق فداء لكل عضو من المعتق .
فقال: يرويه حصين بن عبد الرحمن[6] عن سالم بن أبي الجعد واختلف عنه فرواه مالك بن مغول عن حصين عن سالم بن أبي الجعد عن معاذ عن النبي ﷺ .
واختلف عن مالك بن مغول فقيل عنه عن أبي حصين عن سالم .
وهذان القولان رويا عن الفريابي عن مالك بن مغول .
وروى هذا الحديث خالد بن عبد الله وهشيم عن حصين عن سالم عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، موقوفاً غير مرفوع .
والموقوف أشبه بالصواب، والله أعلم .

---

١ ــ ثقة ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .
٢ ــ أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين . التقريب ١٩/١ .
٣ ــ أخرجه البزار في مسنده عن أحمد بن عبد الجبار ٤٨/٢ .
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق أحمد بن يونس وفيه، عن عاصم عن أبي بردة عن أبيه وعن أبي المليح عن معاذ ١٦٣/٢٠ ــ ١٦٤ (٣٤٣) .
٤ ــ في (هـ) « قال » ساقط .
٥ ــ ثقة، وكان يرسل كثيراً التقريب ٢٧٩/١ .
وقال الهيثمي في المجمع : سالم بن أبي الجعد لم يدرك معاذاً مجمع الزوائد ٢٧١/٥ .
٦ ــ هو: السلمي، أبو الهذيل، ثقة تغير حفظه في الآخر التقريب ١٨٢/١ .

وروى هذا الحديث أبو بكر بن (٢/٤٨/١) عياش عن أبي حصين عن سالم ابن أبي الجعد عن معاذ موقوفاً أيضاً وزاد فيه الفاظاً فيمن قرأ في ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بثلاثمائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ بخمسمائة[1] آية إلى ألف أصبح له عند الله قنطار من عمل، القنطار ألف ومائتا أوقيته.

ورواه أبو حمزة[2] السكري عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن معاذ موقوفاً من قرأ في ليلة فقط.

لم يذكر فضل العتق، وسالم لم يسمع من معاذ ولم يدركه[3].

س١٠٠٠ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي عن معاذ عن النبي ﷺ أن الإسلام يزيد ولا ينقص[4].

فقال: يرويه عمر وبن أبي حكيم وهو عمرو بن كردي الواسطي واختلف عنه فرواه شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي عن معاذ[5] بن جبل[6].

وكذلك رواه عبد الوارث بن سعيد عن عمرو بن أبي حكيم[7].

---

١ ــ في (م) «الخمسمائة».

٢ ــ في (م) «أبو أحمد» وهو محمد بن ميمون.

٣ ــ «ولم يدركه» من (هـ).

٤ ــ في (م) «ينقص».

٥ ــ «ابن جبل» من (هـ).

٦ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، في الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر؟ وفيه أن معاذاً ٨٥/٣.
والطيالسي في مسنده، ص ٧٧ (٥٦٨).
وأحمد في مسنده، ٢٣٠/٥، ٢٣٦.
والطبراني في الكبير ١٦٢/٢٠ (٣٣٨ ــ ٣٣٩).
والحاكم في المستدرك، في الفرائض وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٣٤٥/٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الفرائض، باب ميراث المرتد ٢٥٤/٦.

٧ ــ أخرجه أبو داؤد في سننه، وفيه حدثني أبو الأسود أن رجلاً حدثه أن معاذا قال ٨٥/٣.
والبيهقي في الكبرى من طريق أبي داؤد ٢٥٤/٦ ــ ٢٥٥.
وقال البيهقي: هذا رجل مجهول فهو منقطع.

ورواه خالد الحذاء عن عمرو بن كردي عن يحيى بن يعمر عن معاذ[1] اسقط من الإسناد رجلين أحدهما عبد الله بن بريدة والآخر أبو الاسود الدئلي، قال ذلك حماد بن سلمة، عن خالد الحذاء واختلف عن حماد فقال زيد بن الحباب عن حماد عن داود بن أبي هند عن عمرو بن كردي عن يحيى بن يعمر أو غيره ــ شك حماد ــ عن معاذ بن جبل .

والصحيح عن حماد عن خالد الحذاء، ولم يضبط الإسناد غير[2] شعبة وعبد الوارث .

س١٠٠١ ــ وسئل عن حديث معاذ حيث بعثه النبي ﷺ إلى اليمن فقال له: كيف تقضي بما في كتاب الله قال: فإن لم يكن في كتاب الله قال: قلت: أفتي بما قضى به الرسول. الحديث .

فقال: يرويه شعبة عن أبي[3] عون عن الحارث بن عمرو[4] عن أصحاب معاذ عن معاذ[5].

---

١ ــ أخرجه البزار في مسنده ٤٢/٢ .
والطبراني في الكبير من طريق ابراهيم بن الحجاج السامي ثنا حماد وفيه أن معاذ بن جبل ١٦٢/٢٠ ــ ١٦٣ (٢٤٠) .
٢ ــ في (م) «عن» وهو خطأ .
٣ ــ في (هـ) «ابن» وهو خطأ .
وهو: محمد بن عبيد الله الثقفي .
٤ ــ الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي، ويقال: ابن عون مجهول، من السادسة، مات بعد المائة التقريب ١٤٣/١ .
٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في القضاء، باب اجتهاد الراي في القضاء من طريق حفص بن عمرو يحيى القطان عن شعبة ٣٣٠/٣ ــ ٣٣١ .
والترمذي في سننه، في الأحكام، باب ما جاء في القاضي كيف يقضي من طريق وكيع وغندر وابن مهدي عن شعبة، قال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس اسناده عندي بمتصل وأبو عون الثقفي اسمه محمد بن عبيد الله ٢٧٥/٢ ــ ٢٧٦ .
وابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة معاذ عن يزيد بن هارون ٣٤٧/٢ ــ ٣٤٨ .
وأحمد في مسنده، عن غندر ٢٣٠/٥، وأيضاً عن وكيع ٢٣٦/٥ . =

حدث به كذلك عن شعبة يزيد بن هارون ويحيى القطان ووكيع وعفان وعاصم بن علي[1] وغندر .

وأرسله عبدالرحمن بن مهدي وأبو الوليد (٢/٤٨/٢) والرصاصي[2] وعلي بن الجعد وعمرو بن مرزوق[2].

وقال أبو داود عن شعبة قال مرة عن معاذ، وأكثر ماكان يحدثنا عن أصحابنا معاذ أن رسول الله ﷺ[3] .

وروى عن مسعر عن أبي عون مرسلا[4] والمرسل أصح .

= وأيضاً عن عفان ٥/٢٤٢ .

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة الحارث بن عمرو، من طريق مسلم ويزيد وأبي النضر عن شعبة ١/٢١٥ .

والبيهقي في الكبرى، في آداب القاضي، باب ما يقضي القاضي ويفتي به المفتي ... إلخ من طريق أبي داود السجستاني ثنا مسدد ١١٤/١٠ .

والخطيب في الفقيه والمتفقة، في الكلام في الأصل الثالث من أصول الفقه وهو اجماع المجتهدين، من طريق عفان ١٥٤/١ ــ ١٥٥ .

وأيضاً في باب القول في الاحتجاج بصحيح القياس ولزوم العمل به من طريق عفان و ابن المبارك وغندر، ويحيى ١٨٨/١ ــ ١٨٩ .

وابن عبد البر في جامع بيان العلم، باب اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص ... الخ من طريق يحيى القطان .

وأيضاً من طريق علي بن الجعد، وفيه عن أصحاب رسول الله ﷺ عن معاذ بن جبل ٦٩/٢ .

وأيضاً من طريق عثمان بن عمر حدثنا شعبة ٦٩/٢ ــ ٧٠ .

١ ــ في (م) « عاصم وعلي » وهو خطأ .

وهو صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٩٠ .

٢ ــ هو: عبد الرحمن بن زياد الرصاصي أبو عبد الله من أهل العراق سكن مصر، يروي عن شعبة والمسعودي ربما أخطأ، وذكره ابن حبان في الثقات .اللسان ٤١٦/٣ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق سليمان بن حرب ثنا شعبة عن أبي عون عن الحارث عن معاذ ١٧٠/٢٠ (٣٦٢) .

٤ ــ أخرجه أبو داؤد الطيالسي في مسنده، ص ٧٦ (٥٥٩) .

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي داؤد الطيالسي ١١٤/١٠ .

والخطيب في الفقيه والمتفقه ١٨٨/١ .

مُسنَد

مُعاذ بن أنس

رضي الله عنه

س١٠٠٢ ـ وسئل عن حديث معاذ بن أنس الجهضمي عن النبي ﷺ من ضيق منزلاً أو قطع طريقاً فلا جهاد له .

فقال: يرويه أسيد بن عبد الرحمن الخثعمي واختلف عنه فرواه الأوزاعي عن أسيد بن عبد الرحمن عن فروة بن مجاهد عن سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ(١) .

قال ذلك بقية بن الوليد(٢) وعبادة بن جويرية(٣) عن الأوزاعي .

وتابعه اسماعيل بن عياش عن أسيد(٤) .

ورواه أبو اسحاق الفزاري عن الأوزاعي عن أسيد عن رجل من جهينة لم يسم عن رجل آخر لم يسم(٥) عن النبي ﷺ .

لم يحفظ الفزاري اسناده، وحفظه بقية .

آخر الجزء الثالث عشر(٦)

---

١ ــ أخرجه أبو داود في سننه في الجهاد، باب ما يومر من انضمام العسكر وسعته من طريق بقية ٢/٣٤٥ــ٣٤٦ والطبراني في الكبير، من طريق بقية، وفيه قرة بن مجاهد وهو خطأ ٢٠/١٩٤ (٩٣٥) .

٢ ــ « بن الوليد » من (هـ)، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣ ــ عباد بن جويرية، عن الأوزاعي، بصري، قال أحمد: كذاب أفاك، وقال أبو زرعة ، ليس بشيء، وقال النسائي وغيره: متروك، وقال البخاري: قال أحمد: كذاب وقال الساجي: كان صالحاً وكان يهم، وقال ابن عدي: يتبين ضعفه على رواياته عن الأوزاعي وغيره، وذكره العقيلي وابن الجارود وابن شاهين وغيرهم في الضعفاء .
التاريخ الكبير ٣/٢/٤٣ الجرح والتعديل ٣/١/٧٨، الضعفاء للعقيلي ٣/١٤٢ ــ ١٤٣ .
الكامل ٤/١٦٥٠ ــ ١٦٥١، اللسان ٣/٢٢٨ ــ ٢٢٩ .

٤ ــ أخرجه أبو داود في سننه ٢/٣٤٥ .
وسعيد بن منصور في سننه، باب من ضيق منزلا أو قطع طريقاً في سبيل الله ٢/٢/٢١٢ (٢٤٦٨) .
وأحمد في مسنده، عن الحكم بن نافع ثنا إسماعيل ٣/٤٤٠ ــ ٤٤١ .
وأبو يعلى في مسنده، ٣/٥٩ ــ ٦٠ (١٤٨٣) .
وأبو يعلى أيضاً في المفاريد ص ٢٣ ــ ٢٤ (١) .
والطبراني في الكبير، ولكن فيه عن أسيد بن عبدالرحمن الخثعمي عن سهل بن معاذ ٢٠/١٩٤ (٤٣٤).

٥ ــ في (هـ) « لم يسمه » .

٦ ــ آخر الجزء الثالث عشر « من (هـ) » .

مُسْنَد
أبي أيوب الأنصاري
رضي الله عنه

ومن[1] حديث أبي أيوب الانصاري عن النبي ﷺ

س۱۰۰۳ ــ وسئل الشيخ[2] أبو الحسن على بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ انه قال: يا معشر المسلمين من جاء منكم الجمعة فليغتسل وان وجد طيباً فلا عليه أن يمس منه وعليكم بالسواك .

فقال: يرويه معاوية بن يحيى الصدفي[3] عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب[4] .

قاله اسحاق بن سليمان الرازي عنه .

وهو وهم وانما رواه الزهري عن عبيد بن السباق مرسلاً عن النبي ﷺ[5] .

قال ذلك مالك بن انس وغيره .

ومعاوية الصدفي ضعيف، حدثهم بالري بأحاديث من حفظه، وهم فيها على الزهري .

وأما روايته عن الزهري فهي[6] من غير طريق اسحاق مستقيمة، يشبه أن يكون من كتابه .

---

١ ــ في (هـ) « ومن حديث ــ إلى ــ وسلم » غير موجود .

٢ ــ في (هـ) « وسئل عن حديث عطاء بن يزيد » .

٣ ــ ضعيف، وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري، تقدم في السؤال رقم ١٩٧ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، وقال: قال عطاء بن يزيد فحدثني ابن عباس الذي حدثنى أبو أيوب فقال عبد الله: أما الغسل فنعم وأما الطيب فلا أدري ١٧٨/٤ (٣٩٧١) .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه معاوية بن يحيى الصدفي وفيه كلام كثير . مجمع الزوائد، باب حقوق الجمعة إلخ ١٧٢/٢ .

٥ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في الطهارة، باب ما جاء في السواك ٦٥/١ ــ ٦٦ وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمعة، في غسل الجمعة من طريق مالك ٩٦/٢ .

٦ ــ في (هـ) « فهي » وقعت بعد « اسحاق » .

س١٠٠٤ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ في النهي عن استقبال القبلة (١/٤٩/٢) بغائط أو بول .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه ابن عيينة ويونس بن يزيد[١] وابن أبي ذئب وابن أخي الزهري[٢] ومعمر والنعمان بن راشد[٣] وسليمان بن كثير[٤] وعبد الرحمن بن اسحاق[٥] وأبو سعيد الخلدي[٦] ومحمد بن أبي حفصة[٧] ويزيد ابن أبي حبيب[٨] وغيرهم عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب[٩] .

---

١ ــ ثقة إلا ان في روايته عن الزهري وهما قليلاً، وفي غير الزهري خطأ، تقدم في السؤال رقم ١ .
٢ ــ هو: محمد بن عبد الله بن مسلم، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١ .
٣ ــ صدوق سئي الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٣ .
٤ ــ لا بأس به في غير الزهري، تقدم في السؤال رقم ٣ .
٥ ــ هو: عبد الرحمن بن اسحاق بن عبد الله بن الحارث المدني .
٦ ــ في (هـ) « الجزري » . يبحث عن ترجمته .
٧ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦ .
٨ ــ في (م) « زيد » وهو خطأ .
٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الوضوء، باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلخ عن آدم حدثنا ابن أبي ذئب ٢٤٥/١ (١٤٤) .
وأيضاً في الصلاة، باب قبلة أهل المدينة إلخ من طريق سفيان قال: حدثنا الزهري ٤٩٨/١ (٣٩٤) .
ومسلم في صحيحه في الطهارة، باب الاستطابة، من طريق سفيان بن عيينة ١٢٦/١ .
وأبو داود في سننه في الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، من طريق سفيان ٧/١ .
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب في النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول، من طريق ابن عيينة وقال: حديث أبي أيوب أحسن شيء في هذا الباب وأصح ١٧/١ ــ ١٨ .
والنسائي في سننه في الطهارة، النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة، من طريق سفيان ٢٢/١ ــ ٢٣ .
وأيضاً في الأمر باستقبال المشرق أو المغرب عند الحاجة، من طريق معمر ٢٣/١ .
وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول من طريق يونس ١١٥/١ (٣١٨) .
والحميدي في مسنده عن سفيان ١٨٧/١ (٣٧٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات في استقبال القبلة بالغائط والبول من طريق ابن أبي ذئب ١٥٠/١ .
وأحمد في مسنده من طريق معمر ٤١٦/٥، ٤١٧، ٤٢١ .
وأيضاً من طريق سفيان ٤٢١/٥ .
والدارمي في سننه، باب النهي عن استقبال القبلة لغائط أو بول من طريق ابن عيينة ١٧٠/١ .
وابن خزيمة في صحيحه، في الطهارة من طريق سفيان ٣٣/١ (٥٧) .

واختلف عن عُقيل بن خالد، فرواه سلامة بن روح[1] ورشدين بن[2] سعد عن عقيل عن الزهري عن عطاء بن[3] يزيد عن أبي أيوب[4] .

ورواه الليث عن عقيل عن الزهري عن عطاء عن أبي بن كعب .

والصواب عن أبي أيوب .

ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية الانصاري عن أبي أيوب[5] .

وقيل: عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن رجل عن أبي أيوب .

ورواه أيوب السختياني عن الزهري عن رجلين لم يسمهما عن أبي أيوب .

وأرسله نافع بن عمر الجمحى عن الزهري عن النبي ﷺ[6] والقول قول

= وأبو عوانة في مسنده، بيان حظر استقبال القبلة، من طريق سفيان ومعمر ويونس وابن أبي ذئب ١/١٩٩ .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سفيان ٢/١٢٩ .

والطبراني في الكبير من طرق معمر وابن عيينة وابن أبي ذئب وسليمان بن كثير وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ٤/١٦٨ ــ ١٧٠ (٣٩٣٥ ــ ٣٩٤٠) .

وأيضاً من طرق يونس وسفيان بن حسين وعبد الرحمن بن اسحاق والنعمان بن راشد وابن أخي الزهري ٤/١٧٠ ــ ١٧١ (٣٩٤٤ ــ ٣٩٤٩) .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان من طريق سليمان بن كثير ١/١٦٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها بغائط أو بول من طريق ابن عيينة ١/٩١ .

وابن عبد البر في التمهيد من طريق ابن عيينة ١/٣٠٤ .

والبغوي في شرح السنة، باب أدب الخلأ، من طريق سفيان ١/٣٥٨ (١٧٤) .

١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٥٦٤ .

٢ ــ في (هـ) « بن » ساقط، و « سعيد »، وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٧٠ .

٣ ــ من « بن يزيد ــ إلى ــ عطاء « ساقط في (م) .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طرق حيوة بن شريح وسلامة ورشدين ٤/١٧٠ (٣٩٤١ ــ ٣٩٤٣) .

٥ ــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١/٣٤ (٦٦) .

وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٣٠ . والطبراني في الكبير ٤/١٦٤ (٣٩٢١) .

والدارقطني في الافراد وقال: تفرد به إبراهيم عن الزهري . أطراف الغرائب ٢/٢٦١ .

٦ ــ أشار إليه الحميدي في مسنده ١/١٨٧ .

ابن عيينة ومن تابعه .

حدثنا الحسن بن أحمد بن الربيع قال : ثنا عباس الترفقي قال: ثنا محمد بن يوسف قال[1] ثنا سفيان الثوري عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب قال النبي ﷺ: إذا أتى أحدكم البراز فلا يول ظهره القبلة ولا يستقبلها[2] شرقوا أو[3] غربوا .

س١٠٠٥ ـ وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب[4] قال رسول الله ﷺ: الوتر حق على كل مسلم، فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل، ومن أحب أن يوتر بثلاث أو بواحدة[5] فليفعل .

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه في رفعه فرواه بكر بن وائل والأوزاعي والزبيدي ومحمد بن أبي[6] حفصة وسفيان بن[7] حسين ومحمد بن اسحاق عن الزهري، مرفوعاً إلى النبي ﷺ[8] .

---

١ ـ في (هـ) « قال » ساقط .

٢ ـ في (م) « لا يستدبرها » .

٣ ـ في (هـ) « و » .

٤ ـ « عن أبي أيوب » من (هـ).

٥ ـ في (هـ) « واحدة ».

٦ ـ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦.

٧ ـ في (م) « بن عيينة ».

٨ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب كم الوتر، من طريق بكر بن وائل، ٥٣٤/١ ـ ٥٣٥.
والنسائي في سننه، في الصلاة، في ذكر الاختلاف في الوتر، من طريق الأوزاعي ودويد بن نافع ٢٣٨/٣.
وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الوتر، بثلاث وخمس وسبع وتسع من طريق الأوزاعي. ٣٧٦/١ (١١٩٠).
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق سفيان بن حسين ص٨١.
وابن أبي شيبة في مصنفه في الصلوات، من كان يوتر بثلاث أو أكثر من طريق سفيان بن حسين ٢٩٥/٢.
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان بن حسين ٤١٨/٥.
والدارمي في سننه، باب كم الوتر، من طريق سفيان بن حسين والأوزاعي ٣٧١/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق سفيان بن حسين والأوزاعي ٢٩١/١. =

ورواه أشعث[1] بن سوار عن الزهري فشك في رفعه[2] .

واختلف عن يونس فرواه حرملة[3] عن ابن وهب عن يونس مرفوعاً[4] .

(٢/٤٩/٢) وخالفه ابن أخي[5] ابن وهب عن عمه عن يونس فوقفه وتابعه عثمان بن عمر[6] عن يونس، واختلف عن معمر فرفعه عدي[7] بن الفضل عن معمر[8].

ووقفه حماد بن[9] زيد وابن علية وعبد الأعلى وعبد الرزاق عنه،[10] واختلف

= والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق سفيان بن حسين ٢/١٢٩.
والطبراني في الكبير من طريق الأوزاعي وبكر بن وائل وسفيان بن حسين ١٧٤/٤ ــ ١٧٥ (٣٩٦١ ــ ٣٩٦٣).
وأيضاً من طريق دويد بن نافع ١٤٦/٤ (٣٩٦٥).
وأيضاً من طريق محمد بن أبي حفصة ١٧٦/٤ (٣٩٦٧).
والدارقطني في سننه، من طريق الأوزاعي والزبيدي ودويد بن نافع وسفيان بن حسين ٢٢/٢ ــ ٢٣.
والحاكم في المستدرك في الوتر، من طريق الأوزاعي وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد تابعه محمد بن الوليد الزبيري وسفيان بن عيينة وسفيان بن حسين ومعمر ابن راشد ومحمد بن اسحاق وبكر بن وائل على رفعه ثم ساقه من طرقهم ٣٠٢/١ ــ ٣٠٣

١ ــ في (هـ) « الأشعث » وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٨.

٢ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق أشعث مرفوعاً ١٧٥/٤ ــ ١٧٦ (٣٩٦٤).

٣ ــ هو: حرملة بن يحيى.

٤ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب ما جاء في الوتر ص١٧٤ (٦٧٠).

٥ ــ هو: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب بن مسلم المصري، لقبه بحشل: بفتح الموحدة وسكون المهملة بعدها شين معجمة، يكنى أبا عبيد الله، صدوق تغير حفظه، مات سنة أربع وستين ومائتين. التقريب ١٩/١.

٦ ــ هو: ابن فارس العبدي.

٧ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣١٠.

٨ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق وهيب بن خالد ثنا معمر ٢٩١/١.
والدارقطني في سننه، وقال: هكذا رواه عدي بن الفضل عن معمر مسنداً ووقفه عبد الرزاق عن معمر ووقفه أيضاً سفيان بن عيينة واختلف عنه هو ومحمد بن اسحاق عن الزهري ٢٣/٢ ــ ٢٤.
والحاكم في المستدرك، من طريق عدي، وقال الذهبي: عدي تركوه ٣٠٣/١.

٩ ــ في (م) « أبي زيد » وهو خطأ.

١٠ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب كم الوتر ١٩/٣ (٤٦٣٣).

عن ابن عيينة فرفعه محمد بن حسان الأزرق عنه[1].

ووقفه الحميدي وقتيبة وسعيد بن منصور[2]، والذين وقفوه عن معمر أثبت ممن رفعه[3].

س١٠٠٦ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول حتى يفرغ.

فقال: يرويه حجاج بن[4] نصير عن عباد بن[5] كثير عن عقيل عن الزهري عن عطاء عن أبي أيوب.

ووهم فيه حجاج أو عباد، والصواب عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري[6].

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في سننه، الوتر بخمس أو ثلاث... إلخ.
فقال: ليس بمحفوظ لا أعلم تابع ابن حسان عليه أحد ٢٢/٢.
والحاكم في المستدرك ٣٠٣/١.

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، من طريق الحارث بن مسكين عن سفيان موقوفاً ٢٣٩/٣.
وأيضاً من طريق أبي معيد عن الزهري موقوفاً ٢٣٨/٣ ــ ٢٣٩.
والطيالسي في مسنده، عن عبد الله بن بديل الخزاعي عن الزهري موقوفاً ص٨١.
وابن أبي شيبة في مصنفه، عن ابن عيينة موقوفاً ٢٩٥/٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، عن يونس قال: ثنا سفيان موقوفاً ٢٩١/١.
والطبراني في الكبير من طريق إبراهيم بن محمد ثنا ابن عيينة ١٧٦/٤ (٣٩٦٦).

٣ ــ في (م) «وقفه» وهو خطأ.

٤ ــ ضعيف، كان يقبل التلقين: تقدم في السؤال رقم ٢٨٧.

٥ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٦١١.

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الآذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي ٩٠/٢ (٦١١).
ومسلم في صحيحه، باب ما يقول مثل قول المؤذن. إلخ ١٦٣/١.
وأبو داود في سننه، باب ما يقول إذا سمع المؤذن ٢٠٦/١.
والترمذي في سننه، باب ما يقول إذا أذن المؤذن، وقال: حديث حسن صحيح ١٨٣/١.
والنسائي في سننه، في القول ما يقول المؤذن ٢٣/٢.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا سمع المؤذن يتشهد ص١٥٣ (٣٤).
وابن ماجه في سننه، باب ما يقول إذا أذن المؤذن ٢٣٨/١ (٧٢٠).

=

س١٠٠٧ وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

فقال: حدث به الشعبي عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب .

حدث به عنه، عبدالله بن أبي السفر[1] وزكريا بن أبي زائدة فأسنداه[2][3].

ورواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه فرواه زائدة بن قدامة فضبط اسناده عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب[4].

وخالفه الشعبي فرواه عن منصور عن هلال عن الربيع عن عمرو بن ميمون

= ومالك في المؤطأ، في باب ما جاء في النداء للصلاة ١/٦٧ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الأذان، ما يقول الرجل إذا سمع الأذان ١/٢٢٧.
وأحمد في مسنده، ٣/٥ ــ ٦، ٥٣، ٨٧، ٩٠ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان ١/١٤٣ .

١ ــ في (م) « أبي » ساقط .

٢ ــ في (م) « فأسندوه » .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الله واسماعيل بن أبي خالد ٤/١٩٨ (٤٠٢٤ ــ ٤٠٢٥) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق زكريا موقوفاً . ص ٤٢٦ (٦٨٧) .
وأبو نعيم في الحلية ٧/١٦٨ .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في فضائل القرآن، باب ما جاء في سورة الاخلاص، وقال: هذا حديث حسن ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة، وتابعه على روايته إسرائيل والفضيل ابن عياض، وقد روى شعبة وغير واحد من الثقات هذا الحديث عن منصور واضطربوا فيه ٤/٤٩ .
والنسائي في سننه، في الصلاة، الفضل في قراءة (قل هو الله أحد) وقال: ما أعرف إسناداً أطول من هذا ٢/١٧٢ .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، وقال: لا أعرف في الحديث الصحيح اسناداً أطول من هذا ص ٤٢٤ (٦٨١) .
وأحمد في مسنده، ٥/٤١٨ ــ ٤١٩ .
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ١/٢٢٣ (٢٢٢) .
والدارمي في سننه، باب في فضل قل هو الله أحد، من طريق اسرائيل عن منصور ٢/٤٦١ .
والطبراني في الكبير ٤/١٩٩ (٤٠٢٦) .
وأبو نعيم في الحلية ٢/١١٧ .
وأيضاً في ترجمة شعبة، وفيه عن امرأة أبي أيوب عن النبي ٧/١٦٨ ــ ١٦٩ .

عن امرأة عن أبي أيوب ولم يذكر ابن أبي ليلى[1].

ورواه فضيل بن عياض عن منصور فقدم في اسناده وآخر، جعله عن هلال ابن يساف عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن امرأة عن أبي أيوب[2] ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور فوهم[3] فيه رواه عن منصور عن ربعي بن حراش عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى (٢/٥٠/١) عن امرأة عن أبي أيوب[4]، أسقط من الاسناد الربيع ين خثيم وجعل مكان هلال ابن يساف ربعي بن حراش، ووهم فيه، والقول قول زائدة بن قدامة.

وروى هذا الحديث حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف عن ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب[5]، مكان أبي أيوب، والحديث حديث زائدة عن منصور وهو أقام اسناده وحفظه.

حدثنا محمد بن مخلد قال: ثنا حماد بن الحسن قال[6] ثنا حجاج بن نصير[7] قال[8]: ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن من[9] قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، يحيى ويميت وهو على كل شيء

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن غندر ثنا شعبة ٤١٨/٥.
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٢٤ (٦٨٠).

٢ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٢٤ (٦٨٢).
والطبراني في الكبير ١٩٩/٤ (٤٠٢٨).

٣ ــ في (م) « وهم ».

٤ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٤٢٥ (٦٨٣).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: هذا خطأ والحديث عن منصور عن هلال بن يساف عن عمرو بن ميمون ٨٠/٢ ــ ٨١ (١٧٣٥).
وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٠٠/٤ (٤٠٢٩).

٥ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة بسندين أحدهما عن أبي بن كعب أن رجلاً من الأنصار قال: ص ٤٢٥ (٦٨٥ ــ ٦٨٦).

٦ــ٨ في (هـ) « قال » غير موجود.

٧ ــ ضعيف، كان يقبل التلقين، تقدم في السؤال رقم ٢٨٧.

٩ ــ في (هـ) « ومن ».

قدير، كان كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل .

قال الشيخ رفعه حجاج وغيره يوقفه .

حدثنا على بن محمد بن يحيى السواق[١]، قال الحسن بن محمد قال[٢] ثنا اسباط[٣] قال[٤]: ثنا زكريا عن عامر قال[٥] حدثنى عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: حدثنى أبو أيوب أن رسول الله ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

حدثنا ابن مخلد قال[٦] ثنا عباد بن الوليد أبو بدر[٧] ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال: ثنا شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن ربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن امرأة عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أنه قال: قل هو الله تعدل ثلث القرآن .

س١٠٠٨ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال: من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له . الحديث .

فقال: يرويه الشعبي[٨] واختلف عنه، فرواه داود بن أبي هند ومحمد بن[٩] عبد الرحمن بن أبي ليلى عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب[١٠] .

---

١ ــ في (م) « الصواف » .

٢ــ ٤ــ ٥ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ ــ هو: ابن محمد .

٦ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٧ ــ في (م) « أبو خالد » .

٧ ــ في (هـ) « الشعبي عنه » .

٨ ــ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٩ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، من طريق محمد بن عبد الرحمن وقال: وقد روى هذا الحديث عن أبي أيوب موقوفاً ٢٧٣/٤ .

وابن المبارك في الزهد، من طريق داود بن أبي هند ص ٣٩٧ (١١٢٤ ــ ١١٢٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الدعاء في ثواب ذكر الله عز وجل من طريق داود ٣٠١/١٠ وأيضاً في الزهد ٤٦٠/١٣ .

وأحمد في مسنده من طريق داود ٤١٨/٥ .

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق داود ، المنتخب من مسنده ٢٢٢/١ (٢٢١) . =

ورواه اسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه، فقال علي بن[1] عاصم عن اسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب، ورفعه إلى النبي ﷺ . (٢/٥٠/٢)

وقال ابن عيينة: عن اسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم عن عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب، ولم يرفعه .

قال الشعبي: فلقيت ابن أبي ليلى فحدثني .

وكذلك قال يزيد بن عطاء[2] عن اسماعيل[3] .

وتابعهما يعلى بن عبيد ومحمد بن اسحاق ويحيى بن سعيد الأموي عن اسماعيل[4] ورواه عبد الله بن أبي السفر واختلف عنه، فرواه عمر بن أبي زائدة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خثيم نحو قول ابن عيينة ومن تابعه .

عن اسماعيل إلا أنه رفعه إلى النبي ﷺ[5] ورواه شعبة عن ابن أبي السفر عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب موقوفاً[6] .

قاله أبو قطن وروح .

= والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق ابن أبي ليلى ص ١٨٩ (١١٢) .

والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق عبيد الله بن موسى وداود بن أبي هند ومحمد بن أبي ليلى ٢/١٢٨ ــ ١/١٢٩ .

والطبراني في الكبير ، من طريق محمد بن عبد الرحمن وداود ٤/١٩٥ ــ ١٩٦ (٤٠١٥ ــ ٤٠١٩) .

١ ــ صدوق يخطىء ويصر ، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

٢ ــ لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥١٢ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٤/١٩٧ ــ ١٩٨ (٤٠٢٢) .

٤ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق يعلى موقوفاً . ١٨٩ ــ ١٩٠ (١١٣) .

وابن المبارك في الزهد ، من طريق المعتمر قال : سمعت اسماعيل ص ٣٩٤ ــ ٣٩٥ (١١١٨) .

والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق يعلى (وفيه سقط ذكر ابن أبي ليلى) ٢/١٣٣ .

٥ ــ أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما كما سيأتي ذكر أرقام الاجزاء ، والصفحات في آخر هذا السؤال.

والطبراني في الكبير ٤/١٩٧ (٤٠٢١) .

٦ ــ لم أجد من أخرجه .

وأخرجه الطبراني في الكبير ، من طريق حجاج بن نصير ثنا شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب مرفوعاً ٤/١٩٦ ــ ١٩٧ (٤٠٢٠) .

وقال مسلم : عن شعبة عن ابن أبي السفر عن الشعبي عن أبي أيوب ، ولم يذكر بينهما أحداً .

ورواه أبو اسحاق السبيعي عن عمرو بن ميمون قال : حدثني من سمع أبا أيوب قوله قال ذلك أبو الأحوص عنه .

وقال حديج[1] عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن أبي أيوب عن النبي ﷺ ، قال ذلك جعفر بن حميد عن حديج .

وخالفه بسرة[2] بن صفوان وأبو إبراهيم[3] الترجماني فقالا : عن حديج عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن خثيم عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب ووقفه[4] .

وقال عمر بن أبي زائدة عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون قوله لم يجاوز به والحديث حديث ابن أبي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد .

حدثنا الحسين بن اسماعيل المحاملي قال[5] ثنا علي بن مسلم قال[6] : ثنا أبو عامر ، قال[7] : ثنا عمر بن أبي زائدة عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال: من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفس من ولد اسماعيل .

حدثنا الحسين بن اسماعيل قال[8] : ثنا علي بن مسلم قال[9] : ثنا أبو عامر العقدي ، قال : ثنا عمر قال[10] : ثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي (٢/٥١/١) عن الربيع بن خثيم مثل ذلك ، قال : فقلت للربيع ممن سمعته ؟ قال : من عمرو بن ميمون قال : فلقيت عمرو بن ميمون فقلت له ممن سمعته ؟ من ابن أبي ليلى ، قال : فأتيته فقلت له : ممن سمعته؟ قال: من أبي أيوب الأنصاري،

---

١ ــ صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٣٨٠ .

٢ ــ لم أجد ترجمته .

٣ ــ هو : اسماعيل بن إبراهيم بن بسام ، التقريب ٦٥/١ .

٤ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق زهير عن أبي اسحاق ص ١٩٢ ــ ١٩٣ (١٢٠) . والطبراني في الكبير من طريق اسماعيل بن إبراهيم الترجماني ولوين قالا : ثنا حديج مرفوعاً ١٩٨/٤ (٤٠٢٣).

٥ــ ٦ــ ٧ــ ٨ــ ٩ــ ١٠ــ « قال » في (هـ) غير موجود .

يحدث به عن رسول الله ﷺ .

أخرجه البخاري عن عبد الله بن محمد المسندي عن أبي عامر عن عمر بالاسنادين جميعاً قال ، وقال ابراهيم بن يوسف عن أبيه ، عن أبي اسحاق عن[1]عمرو بن ميمون عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب .

وقال موسى : ثنا وهيب قال[2] : حدثني[3] : داود عن عامر عن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ .

وقال اسماعيل عن الشعبي عن الربيع بن خثيم قوله .

وحدثنا[4] آدم قال[5] : ثنا شعبة وقال[6] ثنا عبد الملك بن ميسرة سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن[7] عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قوله.

وقال الأعمش وحصين عن هلال عن الربيع عن عبد الله قوله .

ورواه أبو محمد الحضرمي[8] عن أبي أيوب عن النبي ﷺ[9] .

قال الشيخ الدارقطني والصحيح حديث عبد الملك بن عمير وأبي عامر، وأخرجه مسلم عن أبي أيوب الغيلاني عن أبي عامر العقدي[10] .

وسئل[11] عن أبي محمد الحضرمي فقال : لا يعرف الا في هذا فقط .

---

١ ــ في البخاري « حدثني » .

٢ ــ في (هـ) « قال » غير موجود وكذلك في البخاري .

٣ ــ في (هـ) « ثنا » وفي البخاري « عن » .

٤ ــ في البخاري « وقال آدم حدثنا شعبة » .

٥ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٦ ــ في (هـ) « قال » غير موجود وكذلك في البخاري .

٧ ــ هكذا في نسختي العلل ، ولكن في البخاري ، عن الربيع بن خثيم وعمرو بن ميمون .
وكذلك في عمل اليوم والليلة للنسائي في ص ١٩١ (١١٦) .

٨ ــ أبو محمد الحضرمي ، غلام أبي أيوب ، قيل : هو أفلح ، والافمجهول ، من الثالثة التقريب ٤٦٩/٢ .

٩ ــ انظر الجامع الصحيح للبخاري ، كتاب الدعوات ، باب فضل التهليل ٢٠١/١١ (٦٤٠٤) انظر للتفصيل فتح الباري ٢٠٣/١١ .
وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق أبي محمد الحضرمي ٤١٤/٥ ــ ٤١٥ .
والهيثم بن كليب في مسنده ١٣٣/١ .

١٠ــ انظر صحيح مسلم ، كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء ٤٧٢/٢ .

١١ــ في (هـ) « سائلة » .

س١٠٠٩ ــ وسئل عن حديث عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي ﷺ قال: من صام رمضان واتبعه بست من شوال .

فقال: يرويه جماعة من الثقات الحفاظ عن سعد بن سعيد[1] عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب[2] .

منهم: ابن جريج والثوري وعمرو بن الحارث وابن المبارك وإسماعيل بن جعفر وغيرهم .

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه، فرواه حفص بن غياث عن

---

١ ــ سعد بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري، أخو يحيى، صدوق سيء الحفظ . مات سنة احدى وأربعين ومائة . التقريب ٢٨٧/١ .

٢ ــ اخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان، من طرق إسماعيل بن جعفر وابن نمير وابن المبارك ٤٧٥/١ .

والترمذي في سننه، في الصيام، باب ما جاء في صيام ستة أيام من شوال من طريق أبي معاوية نا سعد بن سعيد وقال : حديث حسن صحيح، ثم قال : وقد روى عبد العزيز بن محمد عن صفوان ابن سليم وسعد بن سعيد هذا الحديث عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب عن النبي ﷺ هذا، وروى شعبة عن ورقاء بن عمر عن سعد بن سعيد هذا الحديث وسعد بن سعيد هو أخو يحيى بن سعيد الأنصاري وقد تكلم بعض أهل الحديث في سعد بن سعيد من قبل حفظه ٥٩/٢ .

وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب صيام ستة أيام من شوال، من طريق ابن نمير عن سعد . ٥٤٧/١ (١٧١٦) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب صوم الستة التي بعد رمضان، عن داود بن قيس وأبي بكر بن محمد وابن جريج، ٣١٥/٤، ٣١٦ (٧٩١٨، ٧٩١٩، ٧٩٢١) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما قالوا في صيام ستة أيام .. إلخ، من طريق ابن المبارك ٩٧/٣ .

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ٤١٧/٥. وأيضاً من طريق ورقاء وابن نمير ٤١٩/٥ .

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق محاضر، المنتخب من مسنده ٢٢٦/١ (٢٢٨) .

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق محمد بن عمرو ١٣٢/٢ ــ ١٣٣/١ .

والطبراني في الصغير، من طريق روح ٢٣٨/١ .

والطبراني في الكبير، من طريق ابن جريج وداود بن قيس وأبي بكر بن أبي سبرة عن سعد .

وأيضاً من طريق ورقاء عن سعد ١٥٩/٤ (٣٩٠٢ ــ ٣٩٠٣) .

وأيضاً من طريق ابن المبارك وروح بن القاسم وقرة وعمرو بن الحارث ومحمد بن أبي حميد وغيره عن سعد ١٦٠/٤ ــ ١٦١ (٣٩٠٦ ــ ٣٩١٠) .

وأيضاً من طريق ورقاء ١٦٢/٤ (٣٩١٦) .

والبغوي في شرح السنة، من طريق محاضر ٣٣١/٦ (١٧٨٠) .

يحيى عن أخيه سعد بن سعيد[1] .

وخالفه اسماعيل بن إبراهيم[2] الصائغ وعبد الملك[3] بن أبي بكر الحضرمي فروياه عن يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت لم يذكر في اسناده سعد بن سعيد[4] ورواه اسحاق بن أبي[5] فروة عن يحيى بن سعيد عن عدي بن ثابت (٢/٥١/٢) عن البراء . ووهم فيه وهما قبيحاً، والصواب حديث أبي أيوب .

حدثنا محمد بن مخلد قال[6] ثنا محمد بن علي بن خلف[7] العطار قال[8]: ثنا عمرو بن عبد الغفار[9] عن الحسن بن حي وسفيان بن سعيد الثوري عن سعد ابن سعيد أخي يحيى بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري قال رسول الله ﷺ: من صام رمضان واتبعه بست من شوال كان كصيام الدهر .

---

١ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١٦١/٤ (٣٩١٢) .
وابن عدي في الكامل، في ترجمة سعد بن سعيد ١١٨٩/٣ .

٢ ــ إسماعيل بن ابراهيم بن ميمون الصائغ قال البخاري : سكتوا عنه، وقال أبو حاتم هو شيخ . وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٤١/١/١ (وليس فيه قوله سكتوا عنه) الجرح والتعديل ١٥٢/١/١، اللسان ٣٩١/١ .

٣ ــ لم أعثر على ترجمته .

٤ ــ أخرجه الحميدي في مسنده، من طريق اسماعيل بن ابراهيم الصائغ ١٨٩/١ (٣٨٢) .
والنسائي في سننه الكبرى، من طريق عبد الملك بن أبي بكر، تحفة الأشراف ١٠٠/٣ .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الله بن أبي بكر عن يحيى ١٦٢/٤ (٣٩١٤) .
وأيضاً من طريق عبد الملك بن أبي بكر عن يحيى ١٦٢/٤ (٣٩١٥) .

٥ ــ صدوق كف فساء حفظه، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٦،٨ في (هـ) « قال » غير موجود .

٧ ــ محمد بن علي بن خلف العطار قال الخطيب : سمعت محمد بن منصور يقول: كان محمد بن علي ابن خلف ثقة مأموناً، حسن الفعل، وقال ابن عدي في ترجمة حسين الأشقر، عند محمد بن علي هذا من هذا الضرب عجائب وهو منكر الحديث .
الكامل ٧٧٢/٢ (ترجمة الحسين الأشقر). اللسان ٢٨٩/٥ ــ ٢٩٠ .

٩ ــ متروك الحديث، تقدم في الحديث رقم ٣٧٩ .

ورواه[1] الدراوردي[2] عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب الأنصاري فرفعه[3] .

ورواه عبد ربه بن سعيد عن عمر بن ثابت عن أبي أيوب موقوفاً[4]، كذلك قال عنه شعبة وقال عثمان بن عمرو[5] الحراني عن عمر بن ثابت عن محمد بن المنكدر عن أبي أيوب مرفوعاً .

كذا قال عمرو بن عبد الغفار عن الحسن بن صالح سعد بن سعيد[6] وخالفه يحيى بن فضيل[7] فرواه عن الحسن بن صالح[8] عن محمد بن[9] عمرو عن سعد ابن سعيد وهو الصواب[10] .

وقد تابعه[11] على ذلك اسحاق[12]، وقال: عمرو بن ثابت والصواب عمر .

---

١ ــ من « ورواه الدراوردي ــ إلى ــ أبي أيوب مرفوعاً ساقط في (هـ) .

٢ ــ هو: عبد العزيز بن محمد صدوق، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، تقدم في السؤال رقم: ٢ .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، باب في صوم ستة أيام من شوال ٢٩٩/٢ ــ ٣٠٠
والحميدي في مسنده . ١٨٨/١ ــ ١٨٩ (٣٨١) .
والدارمي في سننه، باب صيام الستة من شوال وفيه عمرو بن ثابت ٢١/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه، في الصيام ٢٩٧/٣ ــ ٢٩٨ (٢١١٤) .
والهيثم بن كليب في مسنده ١٣٢/٢، والطبراني في الكبير ١٦١/٤ (٣٩١١) .
والدارقطني في الأفراد وقال تفرد به عنهما، أطراف الغرائب ٢٦١/١ .

٤ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، تحفة الأشراف ١٠٠/٣ .
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق ابن لهيعة عن عبد ربه بن سعيد عن أخيه يحيى بن سعيد ١٦٢/٤ (٣٩١٣) .

٥ ــ لم أجده .

٦ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن علي بن خلف ٥٧/٣ .

٧ ــ يحيى بن فضيل الكوفي، روى عن الحسين بن صالح روى عنه محمد بن إسماعيل الأحمس والحسن بن علي بن عفان ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . الجرح والتعديل ١٨١/٢/٤ .

٨ ــ في (هـ) من « سعد بن سعيد ــ إلى ــ الحسن بن صالح « غير موجود » .

٩ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

١٠ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق وكيع وعبيد الله بن موسى قالا: ثنا الحسن بن صالح ١٦٠/٤ (٣٩٠٥) .

١١ــ في (هـ) من « وقد ــ إلى أخره » ساقط .

١٢ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق اسحاق بن منصور عن حسن بن صالح. تحفة الأشراف ١٠٠/٣.

س١٠١٠ ــ وسئل عن حديث أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب[١] قال: رأيت رسول[٢] الله ﷺ يمسح على الخفين .

فقال: يرويه ابن سيرين عنه، واختلف عنه، فرواه الصلت بن[٣] دينار أبو شعيب عن ابن سيرين عن أفلح[٤] .

وقيل: عن منصور بن زاذان عن ابن سيرين كذلك[٥]، ورواه أبو هلال[٦] عن ابن سيرين مرسلاً عن أبي أيوب ولم يرفعه[٧]، والله أعلم .

س١٠١١ ــ وسئل عن حديث أفلح عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل عليه[٨] فذكر حديثاً فيه طول، وفيه ذكر الثوم[٩] وأن النبي ﷺ لم يأكل منه فقيل: أحرام هو؟ قال: لا ولكني أكرهه .

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه، فرواه ثابت أبو زيد عن عاصم عن عبدالله بن الحارث نسيب ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب[١٠] .

---

١ ــ « عن أبي أيوب » في (م) ساقط .

٢ ــ في (هـ) « النبي » .

٣ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير وفيه زيادة « والخمار » ١٨٢/٤ (٣٩٨٣) .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، فيه الصلت بن دينار وهو متروك . مجمع الزوائد . ٢٥٧/١ .

٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، في المسح على الخفين ١٧٦/١ .
والهيثم ين كليب في مسنده، ١/١٣٠ .
والطبراني في الكبير ١٨٢/٤ (٣٩٨٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب جواز نزع الخفف وغسل الرجل .... الخ ٢٩٣/١ .

٦ ــ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب المسح على الخفين، عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين ١٩٨/١ (٧٦٩) .

٨ ــ في (هـ) « حين دخل المدينة » .

٩ ــ في نسختي العلل « البصل » والتصويب من صحيح مسلم والطبراني وغيرهما، وكذلك يأتي بعد قليل مسنداً وفيه « ثوم » .

١٠ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا مافي معناه ٢٢١/٢ ــ ٢٢٢ .

وخالفه عمرو بن أبي قيس[1] فرواه عن عاصم عن ابن سيرين عن أفلح يعنى مولى أبي[2] أيوب عن أبي أيوب .

وقول[3] ثابت أبي زيد (١/٥٢/٢) أشبه بالصواب، وقد أخرجه مسلم في الصحيح[4] .

حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق قال[5]: ثنا خلف بن محمد الواسطي قال[6] ثنا[7] أبو النعمان عارم قال[8]: ثنا ثابت بن يزيد أبو زيد قال[9]: ثنا عاصم الأحول عن عبد الله بن الحارث عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب الأنصاري أن النبي ﷺ نزل عليه فنزل النبي ﷺ في السفل، وأبو أيوب في العلو فانتبه أبو أيوب ذات ليلة فقال: تمشي فوق رأس رسول الله ﷺ فتنحوا فباتوا في ناحية ثم قال للنبي ﷺ، فقال النبي ﷺ السفل أرفق فقال لا أعلو سقفاً أنت تحتها فتحول النبي ﷺ في العلو، وأبو أيوب في السفل، وكان يضع للنبي ﷺ طعاماً فإذا رد إليه سأل عن موضع أصابع رسول[10] الله ﷺ فتتبع موضع أصابع النبي[11] ﷺ فصنع له طعاماً فيه ثوم فلما رد إليه سأل عن موضع أصابع رسول الله ﷺ فقيل له: أنه لم يأكل[12] منه فصعد إليه، فقال: أهو حرام؟ [13] .

قال: لا ولكني أكرهه، قال: فاني أكره ما يكره أو ما كرهت، قال وكان النبي ﷺ يوتى يعني يوحى إليه، هذا حديث صحيح غريب أخرجه مسلم عن

= وأحمد في مسنده ٤١٥/٥ .

والطبراني في الكبير ١٨٢/٤ ــ ١٨٣ (٣٩٨٤) .

١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٣ .

٢ ــ في (هـ) « يعنى مولى أبي أيوب » غير موجود .

٣ ــ في (هـ) « قول » مكرر .

٤ ــ صحيح مسلم ٢٢١/٢ ــ ٢٢٢ .

٥،٦،٨،٩ ــ في (هـ) « وقال » غير موجود .

٧ ــ في (هـ) « أنا » .

١٠ــ في (هـ) « النبي » .

١١ــ في (هـ) « رسول الله » .

١٢ــ في (م) من « فصنع ــ إلى ــ عليه وسلم » ساقط .

١٣ــ في (هـ) « أحرام هو » .

حجاج بن الشاعر وأحمد بن سعيد الدارمي عن عارم .

حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي قال[1]: ثنا محمد[2] بن حميد قال[3]: ثنا هارون بن المغيرة ويحيى بن الضريس عن[4] عمرو بن أبي قيس عن عاصم الأحول عن ابن سيرين عن أفلح مولى أبي أيوب[5] قال: كان النبي ﷺ إذا أتي بطعام طعم منه ثم بعث به إلى أبي أيوب فكان أبو أيوب يتبع أثر أصابع النبي ﷺ فأتى بقصعة فلم ير فيها أثر أصابع النبي ﷺ[6] فلم يأكل فصعد إليه فقال: يا نبي الله أحرام هذا؟ قال: لا ولكنى تركتها لأن فيها ثوماً وأنا أوتى، فقال أبو أيوب: (٢/٥٢/٢) وأنا أكره ما يكره[7] النبي ﷺ كذا قال عن ابن سيرين عن أفلح .

س١٠١٢ ــ وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبي أيوب قال : أخذ رجل بزمام ناقة رسول الله ﷺ[8] ، فقال : حدثنى بعمل يدخلني الجنة ، فقال: تعبد الله ، ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم ، ذرها .

فقال : حدث به شعبة واختلف عنه فرواه محمد بن كثير[9] وغير واحد عن شعبة عن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى بن طلحة[10] .

ورواه[11] غندر وبدل بن المحبر وأبو الوليد وعبد الصمد عن شعبة عن محمد ابن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسى[12] .

---

١ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .
٢ ــ حافظ ضعيف، تقدم في السؤال رقم . ٦٤١ .
٣ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .
٤ ــ في (هـ) « عن » مكرر .
٥ ــ في (هـ) « عن أبي أيوب » .
٦ ــ في (هـ) « عليه السلام » .
٧ ــ في (م) « كره » .
٨ ــ « الصلاة والسلام » في (هـ) ساقط .
٩ ــ هو العبدي .
١٠ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق محمد بن كثير ١٦٥/٤ (٣٩٢٥) .
١١ــ في (م) « فرواه » .
١٢ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الزكاة عن حفص بن عمر حدثنا شعبة عن

ورواه بهز بن أسد عن[1] شعبة ، بتصحيح الوجهين جميعاً فقال : عن محمد ابن عثمان وأبيه عثمان بن[2] موسى[3] ، ويقال : ان شعبة وهم في اسم ابن عثمان ابن موهب فسماه محمداً وانما هو عمرو بن عثمان والحديث محفوظ عنه .

حدث به عنه يحيى بن سعيد القطان ومحمد بن عبيد واسحاق الأزرق وأبو أسامة وأبو نعيم ومروان ا لقزاري وغيرهم عن عمرو بن عثمان بن موهب[4] .

ورواه أبو اسحاق السبيعي عن موسى بن طلحة عن أبي أيوب[5] .

= عثمان ٢٦١/٣ (١٣٩٦) .

وأيضاً في الأدب ، باب فضل صلة الرحم ، عن أبي الوليد ، وفيه ابن عثمان ٤١٤/١٠ (٥٩٨٢) .

١ — من « عن شعبة — إلى — أبيه عثمان » من (هـ) .

٢ — في (م) « عن » .

٣ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، وقال : أخشى أن يكون محمد غير محفوظ انما هو عمرو ٢٦١/٣ (١٣٩٦) .

وأيضاً في الأدب ، وفيه ابن عثمان . وأيضاً في المتن : وتصل الرحم ، ذرها ، قال : كأنه كان على راحلته . ٤١٤/١٠ (٥٩٨٣) .

ومسلم في صحيحه في الايمان ، باب بيان الايمان الذي يدخل به الجنة .. الخ ٢٥/١ .

والنسائي في سننه ، في الصلاة ، باب ثواب من أقام الصلاة ٢٣٤/١ .

وأيضاً في الكبرى . تحفة الأشراف ١٠٤/٣ .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة شعبة . ١٦٤/٧ .

٤ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في الايمان ، من طريق عبد الله بن نمير حدثنا عمرو بن عثمان نحوه . ٢٥/١ .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى ٤١٧/٥ .

والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق عون بن جعفر وأبي اسامة وأبي نعيم واسحاق بن يوسف ٢/١٣٠ .

والطبراني في الكبير ، من طريق أبي نعيم ١٦٥/٤ (٣٩٢٤) .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق الطبراني ، وقال : رواه شعبة عن ابن موهب واختلف فيه عليه ، فروى عنه عثمان بن عبد الله بن موهب ، وروى عنه عن محمد بن عثمان بن عبد الله عن موسى، ورواه بهز بن أسد عن شعبة عن محمد بن عثمان وأبيه عثمان جميعاً عن موسى، وجائز أن يكون عمرو محمد ابنا عثمان سمعا مع أبيهما عثمان بن موسى فتكون رواية الجميع عن موسى صحيحة ٣٧٤/٤ .

٥ — أخرجه مسلم في صحيحه ٢٥/١ — ٢٦ .

والطبراني في الكبير ١٦٥/٤ — ١٦٦ (٣٩٢٦) .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة موسى بن طلحة ٣٧٤/٤ .

حدث به أبو الأحوص عنه هكذا ، ويقال ان أبا اسحاق لم يسمعه من موسى ابن طلحة وإنما سمعه من عمرو بن عثمان، قال ذلك حمزة[١] الزيات عن أبي اسحاق عن زميله عن موسى بن طلحة ، وزميله عمرو بن عثمان ، والله أعلم .

س١٠١٣ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن زيد بن يزيد الخطمي ــ وهو صحابي ، وأبوه صحابي عن أبي أيوب أن[٢] النبي ﷺ المغرب والعشاء بجمع باقامة واحدة .

فقال : يرويه عدي بن ثابت ، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومسعر وأبو مريم عبد الغفار[٣] وجابر الجعفي[٤] وابن أبي ليلى[٥]، واختلف عنهما عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب[٦] .

---

١ ــ صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧ .
٢ ــ في (م) « عن » .
٣ ــ قال أبو حاتم والدارقطني وغيرهما : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .
٤ ــ ضعيف ، رافضي ، تقدم في السؤال رقم ١٤٠ .
٥ ــ صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .
٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحج ، باب من جمع بينهما ولم يتطوع ، من طريق يحيى ابن سعيد ٥٢٣/٣ (١٦٧٤) .
وأيضاً في المغازي ، باب حجة الوداع ، من طريق يحيى ١١٠/٨ (٤٤١٤) .
ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب الافاضة من عرفات إلى المزدلفة ... إلخ من طريق يحيى بن سعيد ٥٣٩/١ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة من طريق يحيى ٢٩١/١ .
ومالك في الموطأ في الحج ، باب صلاة المزدلفة عن يحيى ٤٠١/١ (١٩٨) .
والطيالسي في مسنده عن شعبة عن عدي ص ٨٠ (٥٩٠) .
والحميدي في مسنده من طريق يحيى ١٨٩/١ (٣٨٣) .
وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى ٤١٩/٥ ، ٤٢٠ .
وأيضاً من طريق شعبة وجابر ٤٢١/٥ .
والدارمي في سننه ، في الحج ، باب الجمع بين الصلاتين بجمع ، من طريق شعبة ٥٨/٢ .
والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق يحيى ومسعر وشعبة ١٣٠/١ ــ ٢ .
والطبراني في الكبير من طريق مسعر ويحيى وحماد بن زيد ويزيد بن هارون وشعبة وجابر وابن أبي ليلى ١٤٤/٤ ــ ١٤٦ (٣٨٦٢ ــ ٣٨٧١) .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب الجمع بين صلاتين بالمزدلفة من طريق يحيى بن سعيد ١٢٠/٥ .
=

وقال قيس[1] : عن ابن أبي ليلى وجابر وغيلان بن جامع عن عدي بن ثابت عن عبد الله ابن يزيد (٢/٥٣/١) عن خزيمة بن ثابت[2] .

وقال أبو يوسف[3] القاضي عن ابن أبي ليلى عن عدي عن عبد الله بن يزيد[4] عن البراء[5] وقال الحسن بن[6] عطية عن قيس عن ميسرة بن حبيب وغيلان بن جامع وجابر عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي بن كعب .

والصواب حديث أبي أيوب الأنصاري .

س١٠١٤ ــ وسئل عن حديث رافع بن اسحاق مولى لآل[7] الشفاء عن أبي أيوب قال : ما أدري ما أصنع بهذه الكرابيس، وقد قال رسول الله ﷺ، إذا ذهب أحدكم إلى البول فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها .

فقال : يرويه اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عنه[8]، حدث به عنه مالك ابن أنس وحماد بن سلمة ومحمد بن يعقوب[9] .

= والبغوي في شرح السنة في الحج، باب الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة من طريق يحيى ١٦٦/٧ (١٩٣٦) .

١ ــ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق قيس عن غيلان وابن أبي ليلى، وقال روى هذا الحديث يحيى ابن سعيد الأنصاري وشعبة وزهير وغيرهم عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب الأنصاري، وخالفهم غيلان وجابر الجعفي فقالا : عن خزيمة بن ثابت، والصواب حديث أبي أيوب، ورواه الثوري عن جابر عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي أيوب ٩٦/٤ (٣٧١٤ ــ ٣٧١٥) .

وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق محمد بن عمر الرقي قال : أنا قيس بن الربيع وفيه عن أبي أيوب ٢١٣/٢ .

٣ ــ في (م) « أبو » ساقط تقدم .

٤ ــ من « عن البراء ــ إلى ــ عبد الله بن يزيد » من (هـ) .

٥ ــ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الجمع بين الصلاتين بجمع كيف هو ٢١٣/٢ .

٦ ــ هو : ابن نجيح .

٧ ــ في (هـ) « آل » .

٨ ــ في (هـ) « عنه » غير موجود .

٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة من طريق مالك ٢١/١ ــ ٢٢ . وابن أبي شيبة في مصنفه، في استقبال القبلة بالغائط والبول ، من طريق مالك ١٥٠/١ . =

ورواه الأوزاعي عن اسحاق عن رجل لم يسمه عن أبي أيوب[1] .

والقول قول مالك ومن تابعه .

وسألته[2] عن محمد بن يعقوب فقال : معروف روايته[3] عن اسحاق بن عبد الله قيل[4] للشيخ حدث أبو عبد الله المحاملي عن صاعقة قال[5] : ثنا أبو المنذر اسماعيل بن عمر قال : ثنا ورقاء عن سعد بن سعيد عن عمر[6] بن ثابت عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : لاتستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط ولا بول، شرقوا أو[7] غربوا[8] هل[9] سمعته منه ؟ قال : حدثنا[10] المحاملي مراراً و لم يحدث به فيما أعلم إلا صاعقة .

س١٠١٥ — وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي أيوب قال : أخذت من لحية رسول الله ﷺ شيئاً ، لا يكون لك السوء أبا[11] أيوب .

فقال : يروى عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن[12] العلاء عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي أيوب[13] .

= وأحمد في مسنده ، من طريق حماد ٤١٩/٥ .
والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق يحيى بن أبي كثير ومالك ٢/١٣٤ .
والطبراني في الكبير من طريق مالك (وفي المطبوعة عن أبي اسحاق عبد الله وهو خطأ) . وحماد ابن سلمة ومحمد بن يعقوب ١٦٧/٤ — ١٦٨ (٣٩٣١ — ٣٩٣٣) .

١ — أخرجه الطبراني في الكبير ١٦٨/٤ (٣٩٣٤) .
٢ — في (م) « بياض » .
٣ — في (هـ) « برواية اسحاق بن عبد الله عنه .
٤ — في (هـ) « قلت له » .
٥ — في (هـ) « قال » غير موجود .
٦ — في (م) « عمرو » .
٧ — في (هـ) « و » .
٨ — أخرجه الدارقطني في سننه ، باب استقبال القبلة في الخلاء ٦٠/١ .
٩ — في (هـ) « قلت » .
١٠— في (هـ) « ثناه » .
١١— في (هـ) « يا أبا » .
١٢— يحيى بن العلاء البجلي ، أبو عمرو أو أبو سلمة الرازي، رمي بالوضع مات قرب الستين ومائة التقريب ٣٥٥/٢
١٣— أخرجه الطبراني في الكبير ، وفيه أخذ عن النبي شيئاً ١٥٤/٤ — ١٥٥ (٣٨٩٠) . =

وقيل : عنه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن أبي أيوب .

ورواه مسعود بن سعد عن يحيى بن سعيد عن أبيه[1] عن أبي أيوب الأنصاري والحديث غير ثابت .

س١٠١٦ — وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : ما من نبي إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر (٢/٥٣/٢) وبطانة لا تألوه خبالا ، فمن وقى بطانة السوء فقد وقى .

فقال : يرويه صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي أيوب[2] ، واختلف عن أبي سلمة فيه ، فرواه[3] الزهري عن أبي سلمة فخالف صفوان ، ورواه[4] عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري[5] .

= وابن عدي في الكامل في ترجمة يحيى بن العلاء ٧/٢٦٥٦ .

والحاكم في المستدرك ، في كتاب معرفة الصحابة ، ذكر مناقب أبي أيوب رضي الله عنه وقال : حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي ٣/٤٦٢ .

قلت : بل فيه يحيى بن العلاء البجلي ، وهو رمى بالوضع ، كما تقدمت ترجمته آنفا .

١ — سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري ، روى عنه يحيى بن سعيد ، وسعد بن سعيد لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً . الجرح والتعديل ٢/١/٥٥ — ٥٦ .

٢ — وذكره البخاري في جامعه الصحيح في الأحكام ١٣/١٩٠ .

وأخرجه النسائي في سننه في البيعة ، بطانة الامام ٧/١٥٨ — ١٥٩ .

والطبراني في الكبير ٤/١٥٦ (٣٨٩٥) .

٣ — في (م) « فرواه عن » .

٤ — في (هـ) « رواه » .

٥ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأحكام ، باب بطانة الامام وأهل مشورته ١٣/١٨٩ — ١٩٠ (٧١٩٨) .

وأيضاً في الأدب المفرد ، من طريق عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة مفصلاً ص١١٥ (٢٥٦) .

والترمذي في سننه ، في الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله، من طريق عبد الملك ابن عمير مفصلا ، وفيه قصة أبي الهيثم بن التيهان وقال : حسن صحيح غريب ٣/٢٧٤ — ٢٧٦ .

وأيضاً في الشمائل المحمدية ، من طريق عبد الملك مفصلا وفيه قصة ابن التيهان ص٢٩٠ — ٢٩١ (٣٥٤) .

والنسائي في سننه — ٧/١٥٨ .

وأيضاً في الكبرى ، تحفة الأشراف ٣/١٠٥ .

وأحمد في مسنده ، في مسند أبي سعيد ٣/٣٩ — ٨٨ . =

وقيل عن أبي سلمة : عن أبي هريرة[1] .
وقيل: عن أبي سلمة مرسلا عن النبي ﷺ .
ولا يدفع حديث صفوان لجواز أن يكون أبو سلمة حفظه عن أبي أيوب وعن[2] أبي سعيد وعن أبي هريرة ، والله أعلم .

س١٠١٧ ــ وسئل عن حديث حكيم بن بشير[3] عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أفضل الأعمال[4] الصدقة[5] على ذي الرحم الكاشح .

فقال : يرويه حجاج بن[6] أرطأة عن الزهري ، واختلف عنه ، فقال ابن نمير : عن حجاج عن الزهري عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام[7] ، قال ذلك يوسف القطان عنه .

وقال أبو معاوية : عن حجاج عن الزهري عن حكيم بن بشير عن أبي

= والطحاوي في مشكل الآثار ٢٢/٣. وابن حبان في صحيحه الاحسان ٢٥/٨ .
والحاكم في المستدرك في الأطعمة ، من طريق عبد الملك مفصلا ، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد . على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد رواه يونس بن عبيد وعبد الله بن [illegible]ـسان عن عكرمة عن ابن عباس أتم وأطول من حديث أبي هريرة هذا ١٣١/٤ ــ ١٣٢ .

١ ــ ذكره البخاري في جامعه الصحيح ١٩٠/١٣ .
وانظر فتح الباري ١٩١/١٣ ــ ١٩٢ .
وأخرجه النسائي في سننه ١٥٨/٧ .
وأيضاً في الكبرى في السير . تحفة الاشراف ١٠٥/٣ . وأحمد في مسنده في مسند أبي هريرة ٢٣٧/٢ــ٢٨٩ .
والطحاوي في مشكل الآثار ٢٢/٣ ــ ٢٣ .

٢ ــ في (م) « وقيل » وهو خطأ .

٣ ــ حكيم بن بشير عن أبي أيوب الأنصاري ، وعنه الزهري ، وثقه ابن حبان .
الثقات ١٦٢/٤ ــ تعجيل المنفعة ص ٧٠ .

٤ ــ في (هـ) « الأعمال » ساقط .

٥ ــ في (م) « الصلاة » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢٦/٣ (٣١٢٦) .
وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق سفيان بن حسين عن الزهري ٤٠٢/٣ .
وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير واسناده حسن . مجمع الزوائد ١١٦/٣ .

أيوب[1].

وقال علي بن حرب عن أبي[2] معاوية وابن نمير جميعاً عن حجاج عن الزهري عن أيوب بن بشير عن أبي أيوب وأفرده عن أبي معاوية وحده فقال : عن حجاج عن الزهري عن ابن بشير عن أبي أيوب .

ولم يروه عن الزهري غير حجاج ولا يثبت .

س١٠١٨ ــ وسئل عن حديث عبيد بن تِعلى[3] عن أبي أيوب قال : نهانا[4] رسول الله ﷺ عن صبر الدابة .

فقال : يرويه بكير بن عبد الله بن[5] الأشج واختلف عنه ، فرواه عبد الحميد ابن[6] جعفر عن بكير عن أبيه[7] عن ابن تعلى[8]. وتابعه ابن لهيعة[9] من رواية ابن المبارك عنه[10].

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٤١٦/٥ .
والطبراني في الكبير ١٦٥/٤ (٣٩٢٣) ، ٢٠٧/٤ (٤٠٥١) .
وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير وفيه الحجاج بن أرطأة وفيه كلام . مجمع الزوائد، باب الصدقة على الأقارب ... الخ ١١٦/٣ .
٢ ــ من « عن أبي معاوية ــ إلى ــ أفرده » من (هـ) .
٣ ــ عبيد بن تعلى : بكسر المثناة الفوقانية . التقريب ٥٤٢/١ .
٤ ــ في (هـ) « نهى » .
٥ ــ في (م) « بن » ساقط .
٦ ــ صدوق ، وربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .
٧ ــ يبحث عن ترجمته .
٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق عبد الحميد بن جعفر ثنا يزيد بن أبي حبيب عن بكير ٤٢٢/٥ .
والدارمي في سننه ، في الأضاحي ، باب النهي عن مثلة الحيوان ، من طريق عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير ٨٣/٢ .
والطبراني في الكبير، من طريق عبدالحميد بن جعفر حدثني يزيد ابن حبيب عن بكير ١٩٠/٤ (٤٠٠١).
والهيثم بن كليب في مسنده ، وفيه عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير ٢/١٣٥ .
٩ ــ رواية ابن المبارك عنه قبل الاختلاط .
١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده ٤٢٢/٥ ــ ٤٢٣ .
والطيالسي في مسنده عن ابن المبارك (وفي المطبوعة : عن عبد الله بن عقبة وأيضاً عن عبيد وهو يعلى وهو خطأ مطبعي) ص٨١ (٥٩٥) .

وقال الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة وابي رافع وهو اسماعيل بن[1] رافع عن بكير عن ابن تعلى لم يذكر بينهما أبا بكير .

وكذلك قال محمد بن اسحاق وعمرو بن الحارث بن بكير[2] والله أعلم .

س١٠١٩ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن عمرو[3] القاري عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : توضؤوا مما مست النار .

فقال : يرويه عمرو بن[4] دينار ، واختلف عنه ، فرواه ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عمن سمع عبد الله بن (٢/٥٤/١) عمرو القارى عن أبي أيوب[5] ورواه شعبة عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القارى عن أبي أيوب وأبي هريرة[6] .

---

١ ــ ضعيف الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٦٤٩ .

٢ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب قتل الأسير بالنبل ، من طريق عمرو بن الحارث عن بكير ٣/١٣ .

وأحمد في مسنده ، من طريق عمرو بن الحارث ٥/٤٢٢ .

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عمرو بن الحارث ومن طريق يحيى بن سعيد عن محمد بن اسحاق وفيه بكير بن عبد الله عن أبيه ٤/١٩٠ (٤٠٠٢ــ٤٠٠٣). وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن بكير عن عبيد ٤/١٩٠ ــ ١٩١ (٤٠٠٤) .

وأيضاً من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن بكير عن أبي تعلى ٤/١٩١ (٤٠٠٥) وابن حبان في صحيحه ، من طريق زيد بن أبي انيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير عن عبيد . موارد الظمآن، الأضاحي ، باب النهي عن صبر البهائم ص ٢٦٣ (١٠٧٢) .

وأيضاً من طريق عمرو بن الحارث عن بكير .

موارد الظمآن ، الجهاد ، باب النهي عن قتل الصيد ص٣٩٩ (١٦٦٠) وقال المزي : رواه أحمد ابن صالح عن ابن وهب عن عمرو بن بكير عن أبيه عن عبيد بن تعلى ، وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأموي عن محمد بن اسحاق عن بكير ورواه عبد الرحمن بن سليمان عن محمد بن اسحاق لم يقل: عن أبيه وكذلك رواه الليث عن عبيدالله بن أبي جعفر عن بكير. تحفة الأشراف ٤/٩٦ــ٧ .

٣ ــ عبد الله بن عمرو بن عبد القارى ، مقبول من الرابعة . التقريب ١/٤٣٦ .

٤ ــ في (هـ) « عمر » .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٤/١٦٧ (٣٩٣٠) .

٦ ــ أخرجه الطبراني في الكبير : عن أبي أيوب فقط ٤/١٦٧ (٣٩٢٩) .

والنسائي في سننه ، في الطهارة ، الوضوء مما غيرت النار، عن أبي أيوب وأبي هريرة ١/١٠٦ .

قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح ، مجمع الزوائد ١/٢٤٩ .

قال ذلك ابن أبي عدي عن شعبة .

وخالفه حرمي[1] بن عمارة ، فرواه عن شعبة عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن عبد الله بن عمرو القارى عن أبي طلحة[2] .

وقول ابن أبي عدي عن شعبة أصح .

س١٠٢٠ ــ وسئل عن حديث أبي وهم السماعي[3] عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل[4] عليه... الحديث وفيه : لا أكل البصل .

فقال : يرويه يزيد بن أبي حبيب ، واختلف عنه ، فرواه الليث وابن لهيعة[5] عن يزيد عن أبي الخير[6] عن أبي رهم عن أبي أيوب[7] .

وخالفهما محمد بن اسحاق[8] فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي أمامة عن أبي أيوب[9] .

وحديث الليث أشبه بالصواب .

س١٠٢١ ــ وسئل عن حديث المقدام بن معد يكرب عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ كيلوا[10] طعامكم يبارك[11] لكم .

---

١ ــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٤٠ .

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الوضوء مما غيرت النار ١٠٦/١ .

٣ ــ هو : أحزاب بن أسيد : بفتح أوله على المشهور بكنى أبارهم: بضم الراء السمعى: بفتح المهملة والميم ، مختلف في صحبته والصحيح أنه مخضرم ثقة . التقريب ٤٩/١ .

٤ ــ في (هـ) « أن النبي ﷺ الحديث وفيه أكل البصل » .

٥ ــ صدوق ، اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٦ ــ هو : مرثد بن عبد الله اليزني . التقريب ٢٣٦/٢ .

٧ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ، من طريق الليث ١٤٩/٤ ــ ١٥٠ (٣٨٧٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق الليث ٤٢٠/٥ .
وابن أبي شيبة في مصنفه من يكره أكل الثوم ، من طريق الليث مختصراً ٣٠٥/٨ .
والهيثم بن كليب في مسنده من طريق الليث وفيه ذكر البصل ١٣١/٢ ــ ١٣٢/١ .

٨ ــ صدوق يدلس ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٩ ــ أخرجه الطبراني في الكبير وفيه تصريح بالتحديث ١٤١/٤ ــ ١٤٢ (٣٨٥٥) .

١٠ــ في (م) « هذا » وهو خطأ .

١١ــ في (م) « بارك » .

فقال : يرويه بحير بن[1] سعيد وثوير بن يزيد عن خالد بن معدان .

واختلف فيه فقال بحير بن سعيد[2] عن خالد بن معدان عن المقدام عن أبي أيوب[3] .

قاله عنه بقية[4] واسماعيل بن عياش[5] .

وخالفه ثور بن يزيد فرواه عن خالد بن معدان عن المقدام عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا أيوب فيه[6]

قال ذلك ابن المبارك ويحيى بن حمزة عنه ، والقول قول بحير بن سعيد[7] لأنه زاد .

---

١ — في (م) « يحيى وهو خطأ ، وفي (هـ) « سعد » وهو خطأ .
وهو : بحير : بكسر المهملة ، ابن سعيد السحولي : بمهملتين ، أبو خالد الحمصي . التقريب ٩٣/١ .

٢ — في النسختين من العلل « سعد » وهو خطأ .

٣ — أخرجه ابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب ما يرجى في كيل الطعام من البركة ، من طريق بقية عن بحير ٧٥١/٢ (٢٢٣٢) .
وقال البوصيري : هذا اسناد ضعيف لتدليس بقية بن الوليد ، رواه البخاري في صحيحه عن ابراهيم ابن موسى عن الوليد بن مسلم عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن المقدام بن معدي كرب عن النبي ﷺ من غير ذكر أبي أيوب .... الخ مصباح الزجاجة ٢٦/٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق بقية حدثنى بحير (وفيه سعد) ٤١٤/٥ .
وأيضاً من طريق ابن عياش عن بحير ٤١٤/٥ .
والطبراني في الكبير من طريق اسماعيل بن عياش وبقية عن بحير بن سعد ١٤٣/٤ (٣٨٥٩) .
وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة خالد بن معدان من طريق اسماعيل بن عياش وقال : وأخرجه البخاري من طريق ثور عن خالد من دون أبي أيوب ٢١٧/٥ .

٤ — صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٥ — صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب ما يستحب من الكيل ، من طريق الوليد ابن مسلم عن ثور ٣٤٥/٤ (٢١٢٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن المبارك ١٣١/٤ .
وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة خالد بن معدان ، من طريق يحيى بن حمزة عن ثور وقال : صحيح من حيث ثور عن خالد ، رواه ابن المبارك والوليد بن مسلم عن ثور ، ورواه اسماعيل بن عياش وبقية عن بحير فقال عن المقدام عن أبي أيوب مثله ، ثم ساقه ٢١٧/٥ .

٧ — في النسختين « سعد » .

س١٠٢٢ ــ وسئل عن حديث أبي الشمال[1] بن جناب عن أبي أيوب عن رسول الله ﷺ أربع من سنن المرسلين : التعطر والنكاح والحناء والسواك .

فقال : يرويه حجاج بن أرطأة[2] عن مكحول عن أبي الشمال[3] عن أبي أيوب ، واختلف عنه ، فرواه عباد بن العوام وحفص بن غياث عن حجاج هكذا[4] .

وخالفهم عبد الله بن نمير وأبو معاوية الضرير ويزيد بن هارون فرووه عن حجاج عن مكحول عن أبي أيوب[5] ، لم يذكروا بينهما أحداً إلا أن أبا معاوية من بينهم وقفه والاختلاف فيه (٢/٥٤/٢) من حجاج بن أرطأة لأنه كثير الوهم .

س١٠٢٣ ــ وسئل عن حديث يروى عن مكحول عن أبي أيوب قال رسول الله ﷺ : من مس فرجه فليتوضأ .

فقال[6] : يروي عن ابن لهيعة[7] عن اسحاق بن أبي فروة[8] عن مكحول هكذا .

ورواه سعيد بن عبد العزيز والنعمان بن[9] عن مكحول عن عنبسة بن[10]

١ــ٣ في (م) « السماك » .

وأبو الشمال: بكسر أوله وتخفيف الميم، مجهول، من الثالثة. التقريب ٤٣٤/٢ .

٢ ــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب النكاح عن رسول الله ﷺ من طريق حفص بن غياث ، وقال : حديث حسن غريب . ١٦٦/٢ ــ ١٦٧ .

وأيضاً من طريق عباد بن العوام وقال : وروى هذا الحديث هشيم ومحمد بن يزيد الواسطي وأبو معاوية وغير واحد عن الحجاج عن مكحول عن أبي أيوب و لم يذكروا فيه عن أبي الشمال، وحديث حفص ابن غياث وعباد بن العوام أصح ١٦٧/٢. والطبراني في الكبير من طريق عباد بن العوام ٢١٩/٤.

٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق يزيد ومحمد بن يزيد عن حجاج ٤٢١/٥ .

وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق يزيد . المنتخب من مسنده ٢٢٢/١ (٢٢٠) .

٦ ــ في (هـ) « قال : روى .

٧ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٨ ــ متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٩ ــ في نسختي العلل : بياض ، والراوي عن مكحول هو : النعمان بن المنذر .

١٠ــ في (هـ) « عن » وهو خطأ .

أبي سفيان عن أم حبيبة[1] وهو المحفوظ .

س١٠٢٤ ــ وسئل عن حديث أسلم أبي[2] عمران التجيبى عن أبي أيوب عن النبي ﷺ قال : بادروا بصلاة المغرب بطلوع[3] النجوم .

فقال : يرويه يزيد بن أبي حبيب ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن اسحاق[4] عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن أبي أيوب[5] قال ذلك

---

١ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء من مس الذكر من طريق العلاء بن الحارث ١/١٦٢ .

وقال البوصيري : هذا اسناد فيه ، مكحول الدمشقي مدلس ، وقد رواه بالعنعنة فوجب ترك حديثه لاسيما وقد قال البخاري : انه لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان فالاسناد منقطع ، ورواه البيهقي في الكبرى من طريق الهيثم بن حميد به ، ورواه أبو يعلى الموصلي حدثنا : أبو بكر بن زنجويه حدثنا أبو مسهر حدثنى الهيثم بن حميد فذكره باسناده ومتنه وزاد في آخره قال العلاء : قال مكحول : من مس متعمداً . مصباح الزجاجة ١/٦٩ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارات ، من كان يرى من مس الذكر وضوء . من طريق العلاء ابن الحارث عن مكحول ١/١٦٣ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب مس الفرج هل يجب فيه الوضوء أم لا من طريق العلاء ابن الحارث عن مكحول ، وقال : قيل لهم : هذا حديث منقطع أيضاً لأن مكحولاً لم يسمع من عنبسة بن أبي سفيان شيئاً ١/٧٥ .

والبيهقي في الكبرى في الطهارة ، باب الوضوء من مس الذكر ، من طريق العلاء بن الحارث ١/١٣٠ .

٢ ــ هو : أسلم بن يزيد التقريب ١/٦٤ .

٣ ــ في (م) « بطلوع » .

٤ ــ صدوق يدلس ، تقدم .

٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب وقت المغرب نحوه من طريق يزيد بن زريع عن ابن اسحاق ١/١٦١ .

وأحمد في مسنده ، من طريق اسماعيل بن علية وابن أبي عدي ٥/٤١٧ .

وأيضاً من طريق ابن أبي عدي ٥/٤٢١ ــ ٤٢٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق ابن علية وعبد الأعلى وزياد بن عبد الله عن ابن اسحاق ١/١٧٤ ــ ١٧٥ (٣٣٩) .

والطبراني في الكبير نحوه ، من طريق إبراهيم بن سعد مرفوعاً ، وفيه قال ابن اسحاق حدثنى يزيد ٤/٢١٨ (٤٠٨٣) .

والحاكم في المستدرك في الصلاة من طريق ابن علية وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وافقه الذهبي ١/١٩٠ ــ ١٩١ .

ابراهيم بن سعد وابن علية وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وعمر بن[1] حبيب عن محمد بن اسحاق وكلهم أسنده إلا إبراهيم بن سعد فانه أوقفه على أبي أيوب ورواه إبراهيم بن سعد أيضاً عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم أبي عمران مولى نجيب عن أبي أيوب موقوفاً .

وكذلك قال عبد الحميد[2] بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب موقوفاً[3] .

ورواه حيوة بن شريح عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم عن أبي أيوب فنحا به نحو الرفع وقال : كنا نصليها حين تجب الشمس نبادر بها طلوع النجوم[4] وخالفهم ابن لهيعة[5] ، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن أسلم عن أبي أيوب مرفوعاً[6] .

وروى هذا الحديث ابن أبي ذئب عن يزيد بن أبي حبيب ، واختلف عنه فقال شبابة عن[7] ابن أبي ذئب عن يزيد عمن أخبره عن أبي أيوب كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب لفطر الصائم مبادرة طلوع النجوم .

وخالفه أبو عامر العقدي فرواه عن ابن أبي ذئب عن يزيد عن رجل سمع أبا أيوب يقول : قال رسول الله ﷺ : صلوا المغرب فطر الصائم مبادرة طلوع النجوم[8] .

---

١ ــ عمر بن حبيب بن محمد العدوي القاضي البصري ، ضعيف ، مات سنة ست أو سبع ومائتين . التقريب ٥٢/٢ .

٢ ــ صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٣ ــ لم أجد من أخرجه موقوفاً .
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الحميد بن جعفر مرفوعاً ٢١١/٤ (٤٠٥٩) .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير نحوه ٢١٠/٤ (٤٠٥٧) .

٥ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٤١٥/٥. والهيثم بن كليب في مسنده ١٣١/١ .
والطبراني في الكبير ٢١٠/٤ ــ ٢١١ (٤٠٥٨) .
والدارقطني في سننه ، في الصلاة ، باب امامة جبرئيل ٢٦٠/١ .

٧ ــ في (م) « عن » ساقط .

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب ٤٢١/٥ قال الهيثمي : رواه أحمد ولفظه عند الطبراني صلوا صلاة المغرب مع سقوط الشمس ، رواه أحمد عن يزيد بن أبي حبيب =

وتابعه محمد بن أبي فديك (٢/٥٥/١) عن ابن أبي ذئب ، قاله أبو الربيع الحارثي عبيد الله بن محمد .

وكذلك قال معاوية بن[1] هشام عن ابن أبي ذئب إلا أنه قال : عن أبي حبيبة[2] أنه قال بلغه عن أبي أيوب[3] .

س١٠٢٥ ــ وسئل عن حديث ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي أيوب رأيت رسول الله ﷺ يغتسل وهو محرم .

فقال : كذلك رواه الزهري عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي أيوب[4] قاله سليمان بن بلال عن اسامة بن[5] زيد عن الزهري .

وخالفه زيد بن أسلم فرواه عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن أبي أيوب[6] .

= عن رجل عن أبي أيوب ، وبقية رجاله ثقات ، ورواه الطبراني عن يزيد بن أبي حبيب عن اسلم أبي عمران عن أبي أيوب ورجاله موثقون مجمع الزوائد ٣١٠/١ .

١ ــ صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٢ ــ أبو حبيبة الطائي مقبول من الثالثة التقريب ٤١٠/٢ .

٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، من كان يرى أن يعجل المغرب ٣٢٩/١ ــ ٣٣٠ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ١٨٠/٤ ــ ١٨١ (٣٩٧٨) .

٥ ــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحج ، باب الاغتسال للمحرم من طريق مالك عن زيد ابن أسلم وفيه قصة ٥٥/٤ (١٨٤٠) .

ومسلم في صحيحه في الحج ، باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه ، من طريق ابن عيينة ومالك وابن جريج عن زيد ٤٩٧/١ ــ ٤٩٨ .

وأبو داود في سننه في المناسك باب المحرم يغتسل، من طريق مالك ١٠٦٢ .

والنسائي في سننه، في المناسك غسل المحرم ، من طريق مالك ١٢٨/٥ ــ ١٢٩ .

وابن ماجة في سننه ، في المناسك، باب المحرم يغسل رأسه، من طريق مالك ٩٧٨/٢ــ٩٧٩ (٢٩٣٤).

ومالك في المؤطأ ، في الحج باب غسل المحرم ، عن زيد ٣٢٣/١ (٤) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ١٨٧/١ ــ ١٨٨ (٣٧٩) .

وأحمد في مسنده عن ابن عيينة ٤١٦/٥ .

وأيضاً من طريق مالك ٤١٨/٥. وأيضاً من طريق ابن جريج ٤٢١/٥ .

والدارمي في سننه ، باب الاغتسال في الاحرام من طريق ابن عيينة ٣٠/٢ ــ ٣١ .

وأيضاً من طريق سفيان ١٨٠/٤ (٣٩٧٧) . =

قاله سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم والاشبه بالصواب[1] قول زيد بن أسلم.

س١٠٢٦ ـــ وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن أبي أيوب وزيد بن ثابت قالا : كان رسول الله ﷺ ربما قرأ في الركعتين الأوليين من المغرب بالاعراف فقال : يرويه هشام بن عروة واختلف عنه فقال محمد بن عبد الرحمن[2] الطفاوي عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب وزيد[3] .

وخالفه أصحاب هشام منهم عبدة بن سليمان ومحمد بن بشر ووكيع وغيرهم فقالوا : عن هشام عن أبيه عن أبي أيوب أو زيد بن ثابت[4] وهو الصحيح عن هشام فانه كان يشك في هذا الحديث والصحيح من هذا الحديث زيد بن ثابت ولم يسمعه عروة منه انما سمعه من مروان عن زيد بن ثابت بين ذلك ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عروة قال : أخبرني مروان بن الحكم عن زيد بن ثابت[5] .

= وأيضاً من طريق ابن جريج ١٨١/٤ (٣٩٧٩) .
وابن خزيمة في صحيحه ، في المناسك ، من طريق سفيان ١٨٤/٤ (٢٦٥٠) .
والهيثم بن كليب في مسنده ١٣٥/١ .
والطبراني في الكبير ، من طريق مالك ١٧٩/٤ ـــ ١٨٠ (٣٩٧٦) .

١ ـــ « بالصواب » من (هـ) .

٢ ـــ صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٥٧ .

٣ ـــ ذكره المزي في تحفة الأشراف ٢٢٣/٣ .

٤ ـــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، ما يقرء به في المغرب من طريق عبدة (وفي النسخة « وأبي أيوب » كما في نسخة أخرى من المخطوطة : أو أبي أيوب) ٣٥٧/١ ـــ ٣٥٨ .
وأحمد في مسنده ، من طريق وكيع ٤١٨/٥ .
وأيضاً في مسند زيد بن ثابت ، من طريق يحيى بن سعيد عن هشام ١٨٥/٥ وابن خزيمة في صحيحه، من طريق أبي أسامة عن هشام ، وقال : شك هشام ، ثم قال : وهكذا رواه وكيع وشعيب بن اسحاق عن هشام قالا : عن زيد أو عن أبي أيوب ٢٦٠/١ (٥١٨) .
والطبراني في الكبير من طريق يحيى الحماني عن هشام ١٥٥/٤ (٣٨٩٣) .
وأيضاً في مسند زيد بن ثابت من طريق وكيع ١٣٦/٥ (٤٨٢٣) .

٥ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب القراءة في المغرب مختصراً ٢٤٦/٢ (٧٦٤) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة، باب قدر القراءة في المغرب ٢٩٨/١ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة ، القراءة في المغرب بالمص، ١٧٠/٢. وعبد الرزاق في مصنفه ، باب القراءة في المغرب ١٠٧/٢ـــ١٠٨ (٢٦٩١). وأحمد في مسنده ١٨٨/٥،١٨٩.
وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن هشام نحوه ١٨٧/٥ . =

س١٠٢٧ ـ وسئل عن حديث قرثع[١] عن أبي أيوب عن النبي ﷺ أنه سئل ما هذه الصلاة التي تصليها قبل الظهر ، قال : هذه ساعة تفتح فيها أبواب السماء فلا ترتج حتى تصلي الظهر فأحب أن يصعد لي عمل صالح .

فقال : كذلك رواه مفضل[٢] بن صدقة الحنفي عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع عن قرثع[٣] .

وخالفه الأعمش (٢/٥٥/٢) فرواه عن المسيب بن رافع عن علي بن الصت[٤] عن أبي أيوب[٥] قال ذلك شريك[٦] عن الأعمش .

وقيل عن الثوري عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن رجل من الأنصار عن أبي أيوب[٧] .

ورواه عبيدة[٨] بن معتب عن ابراهيم النخعي عن سهم بن منجاب عن قزعة[٩] مولى زياد ويروي عن أبي سعيد وهو صاحبه عن قرثع عن أبي أيوب[١٠].

= وابن خزيمة في صحيحه ٢٥٩/١ (٥١٥ ـ ٥١٦) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب من لم يضيق القراءة فيها بأكثر مما ذكرنا ٣٩٢/٢ .

١ ـ قرثع : بمثلثة ، وزن أحمد ، الضبي الكوفي . التقريب ١٢٤/٢ .

٢ ـ قال النسائي : متروك ، وقال أبو حاتم : ليس بقوي يكتب حديثه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤٢ .

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠٢/٤ (٤٠٣٦) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به علي بن ثابت الدهان عن أبي حماد الحنفي ، مفضل بن صدقة عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع عنه أطراف الغرائب ٢٦١/٢ .

٤ ـ علي بن الصلت : روى عن أبي أيوب ، روى عنه المسيب بن رافع لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ، وفي التاريخ الكبير : علي بن أبي الصلت الأنصاري وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٢٧٩/٢/٣ ـ ٢٨٠ الجرح والتعديل ١٩٠/١/٣ .
الثقات ١٦٣/٥ ـ ١٦٤ .

٥ ـ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة علي بن أبي الصلت ٣٧٩/٢/٣ ـ ٣٨٠ .
وابن حبان في الثقات في ترجمة علي بن الصلت ١٦٣/٥ ـ ١٦٤ .
والطبراني في الكبير ٢٠٢/٤ ـ ٢٠٣ (٤٠٣٧ ـ ٤٠٣٨) .

٦ ـ صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٧ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب التطوع قبل الصلاة وبعدها ٦٥/٣ ـ ٦٦ (٤٨١٤) .

٨ ـ عُبيدة بن معتب : ضعيف ، واختلط بآخره ، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٩ ـ هو : قزعة : بزاي وفتحات ، ابن يحيى التقريب ١٢٦/٢ .

١٠ـ أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب الأربع قبل الظهر وبعدها من طريق شعبة قال : =

قاله أبو معاوية عن عبيدة .

وقال زيد بن أبي أنيسة عن عبيدة عن ابراهيم عن قزعة عن قرثع عن أبي أيوب[1] لم يذكر فيه سهماً . وقول أبي[2] معاوية أشبه بالصواب .

أخبرنا اسماعيل بن محمد بن اسماعيل وحمزة بن محمد بن الفضل قالا : ثنا اسماعيل بن اسحاق قال[3] ثنا علي بن المديني قال[4]: ثنا أبو معاوية قال[5] ثنا عبيدة عن إبراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن[6] قرثع عن أبي أيوب أن النبي ﷺ كان يصلي أربع ركعات إذا زالت الشمس أظنه قال : لا يفصل بينهن .

= سمعت عبيدة ، وليس فيه قزعة ، وقال أبو داود : بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال لو حدثت عن عبيدة بشيء لحدثت عنه بهذا الحديث ، قال أبو داود : عبيدة ضعيف ٤٩٠/١ .

والترمذي في الشمائل ، من طريق أبي معاوية حدثنا عبيدة ، وفيه قزعة عن قرثع عن أبي أيوب ص٢٤١ (٢٧٧) .

وأيضاً من طريق هشيم حدثنا عبيدة وفيه عن قرثع الضبي أو عن قزعة عن قرثع ص ٢٤١ (٢٧٧) .

وابن ماجة في سننه ، في باب في الأربع الركعات قبل الظهر من طريق وكيع ٣٦٥/١ — ٣٦٦ (١١٥٧) .

والطيالسي في مسنده عن شعبة وغيره عن عبيدة ص٨١ (٥٩٧) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ثنا عبيدة ١٩٠/١ (٣٨٥) .

وأحمد في مسنده عن أبي معاوية ٤١٦/٥ — ٤١٧ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التطوع بالليل والنهار كيف هو، من طريق ابراهيم بن طهمان وشعبة عن عبيدة ٣٣٥/١ .

والهيثم بن كليب في مسنده ٢/١٣١ .

والطبراني في الكبير من طرق جرير وعبد الرحمن بن سليمان وهشيم عن عبيدة ٢٠١/٤ (٤٠٣٢ — ٤٠٣٤) .

وابن عدي في الكامل في ترجمة عبيدة من طريق شعبة عن عبيدة ١٩٩١/٥ .

١ — لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه عبد بن حميد في مسنده ، عن يعلى ثنا عبيدة وليس فيه قزعة المنتخب من مسنده ٢٢٥/١ (٢٢٦) .

والطبراني في الكبير ، من طريق محمد بن فضيل عن عبيدة و لم يذكر فيه قزعة . ٢٠٠/٤ ، ٢٠١ (٤٠٣١) .

وأيضاً من طريق عبد الخالق عن ابراهيم ، دون ذكر قزعة وفيه قرثع أو ابن قرثع . ٢٠٢/٤ (٤٠٣٥) .

٢ — في (هـ) « ابن » وهو خطأ .

٣ — ٥ — في (هـ) « قال » غير موجود .

٦ — في (م) « بن » وهو خطأ .

قال علي وفيه كلام ، قال علي قال يحيى بن سعيد : لو رويت عن عبيدة شيئاً لرويت[1] هذا الحديث عنه حديث قرثع وحديث سالم بن أبي الجعد عن سويد[2] بن جهيل عن علي في بنت وموالي أو جد وموالي ، قال علي وروى حديث أبي أيوب الأعمش عن المسيب بن رافع عن رجل عن أبي أيوب ، ورواه شريك عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن علي بن الصلت عن أبي أيوب .

١ ــ في (هـ) « لرويت عنه هذا الحديث » .

٢ ــ سويد بن جهيل الكوفي ، يروي عن علي روى عنه سالم بن أبي الجعد وعبد الملك بن ميسرة ، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ١٤٤/٢/٢ . الجرح والتعديل ٢٣٥/١/٢ . الثقات ٣٢٣/٤ .

مُسْنَد

أبي قتادة الأنصاري

رضي الله عنه

ومن حديث أبي قتادة الأنصاري واسمه حارث[1] بن ربعى عن[2] النبي ﷺ

س١٠٢٨ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال رجل: يا رسول الله أرأيت رجلا قتل صابراً محتسباً مقبلا غير مدبر في سبيل الله يكفر الله عنه خطاياه ؟ قال : نعم ، إلا الدين كذلك أخبرني جبريل .

فقال : يرويه محمد بن قيس بن مخرمة وسعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ، واختلف عنهما ، فأما محمد بن قيس فروى حديثه سفيان بن عيينة، واختلف عنه (٢/٥٦/١) حدث به ابن أبي عمر العدني وابن أبي عبد الرحمن المقري[3] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار وابن عجلان سمعاً محمد بن قيس عن ابن أبي قتادة عن أبيه[4] ، وهذا في[5] في الاسناد وهم ، وانما رواه عمرو بن دينار عن محمد بن قيس مرسلا[6] بغير اسناد[7]، ورواه ابن عجلان عن محمد ابن قيس عن ابن أبي قتادة عن أبيه[8] ، بين ذلك محمد بن ميمون[9] الخياط وفهم

---

١ ــ في (هـ) « الحارث » .

٢ ــ « عن النبي ﷺ » في (م) فقط .

٣ ــ في (هـ) « المقدمي » .

وهو :

٤ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الامارة ، عن سعيد بن منصور حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس ح وحدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ١٤٩/٢ .

والنسائي في سننه ، من طريق عبد الجبار بن العلاء قال : حدثنا سفيان عن عمرو ٣٥/٦ .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان قال : ثنا محمد بن عجلان ٢٠٤/١ ــ ٢٠٥ (٤٢٥) .

٥ ــ في (هـ) « في هذا الاسناد وهم » .

٦ ــ من مرسلا ــ إلى ــ محمد بن قيس « من (هـ) » .

٧ ــ أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢٠٥/١ (٤٢٦) .

٨ ــ أخرجه الحميدي في مسنده عن سفيان ٢٠٤/١ ــ ٢٠٥ (٤٢٥) .

٩ ــ صدوق ربما أخطأ،، تقدم في السؤال رقم ٤٩ .

ابن عبد الرحمن[١] بن فهم وعباس[٢] بن يزيد وسعدان بن[٣] نصر عن ابن عيينة .

وأما سعيد المقبري فرواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه، فرواه الثوري وزهير وعلي بن مسهر وبشر[٤] بن المفضل وابن جريج ويزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[٥] .

وكذلك قال مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد واختلف عن مالك ، فقال معن و ابن وهب وأبو[٦] مصعب وابن بكير وأصحاب الموطأ عن ما لك عن يحيى بن سعيد عن المقبري[٧] وخالفهم القعنبي ومصعب الزبيري[٨] فروياه عن مالك عن سعيد المقبري اسقطا من الاسناد يحيى بن سعيد .

وقول من قال عن مالك عن يحيى بن سعيد عن المقبري أصح .

وروى[٩] جرير بن عبد الحميد عن يحيى بن سعيد عن المقبري عن أبي قتادة،

---

١ ــ فهم بن عبدالرحمن فهم، حدث عن الهيثم بن عدي الطائي، روى عنه ابن أخيه الحسين بن محمد ابن عبدالرحمن بن فهم، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولا تعديلا ٢٩٩/١٢ .

٢ ــ في (هـ) « سعدان بن نصر وعباس بن يزيد » .

وعباس بن يزيد ، صدوي يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٦٤٦ .

٣ ــ سعدان بن نصر بن منصور أبو عثمان الثقفي البزار ، اسمه سعيد والغالب عليه سعدان ، صدوق ، وقال الدارقطني ، ثقة مأمون ، مات سنة خمس وستين ومائتين تاريخ بغداد ٢٠٥/٩ ــ ٢٠٦ .

٤ ــ في (م) « كثير » وهو خطأ .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الامارة ، باب من قتِل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين من طريق يزيد بن هارون ١٤٩/٢ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الجهاد ، عن يزيد بن هارون ٣١٠/٥ .

وأحمد في مسنده ، من طريق يزيد بن هارون ٢٩٧/٥ ، ٣٠٨ .

٦ ــ في (هـ) « ابن » وهو : أحمد بن أبي بكر أبو مصعب . التهذيب ٢٠/١ .

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، من قاتل في سبيل الله عز وجل وعليه من طريق ابن القاسم حدثنى مالك ٢٤/٦ .

ومالك في الموطأ ، في الجهاد ، باب الشهيد في سبيل الله ، عن يحيى ٤٦١/٢ (٣١) .

٨ ــ « الزبيري » من (هـ) .

٩ ــ في (هـ) « روى عن » .

ورواه حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد والزبيري[1] أبي خالد عن المقبري عن أبي قتادة لم يذكرا فيه ابن أبي قتادة .

وقال المقدمي : عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد المقبري ، عن أبي قتادة أو عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه .

ورواه الليث عن سعد و[2] ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[3] .

ورواه عباد بن اسحاق — وهو عبد الرحمن بن اسحاق — ومحمد بن عجلان[4] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[5] ووهما فيه .

وروى هذا الحديث عن الزهري عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلا .

قاله عطاء بن جبلة[6] عن ابن جريج عن الزهري . تفرد به .

---

١ — هكذا في النسختين « الزبيري » .
وهو : الزبير أبو خالد روى عن أبان بن عثمان روى عنه حماد بن سلمة لم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلا .
الكنى لمسلم ٢٧٨/١ (٩٦٩) الجرح والتعديل ٥٨١/٢/١ .

٢ — في (هـ) « و » ساقط .

٣ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في الامارة ، باب من قتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين من طريق ليث ١٤٩/٢ .
والترمذي في سننه ، في الجهاد ، باب ما جاء فيمن يستشهد وعليه دين ، من طريق الليث وقال: هذا حديث حسن صحيح ، وروى بعضهم هذا الحديث عن سعيد المقري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا وروى يحيى بن سعيد الأنصاري وغير واحد نحو هذا عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ، وهذا أصح من حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ٣٥/٣—٣٦.
والنسائي في سننه ، من طريق الليث ٢٤/٦ — ٢٥ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الليث ٣٠٣/٥ — ٣٠٤ .
وعبد بن حميد في مسنده ، عن سليمان بن داود عن ابن أبي ذئب المنتخب من مسنده ٢٠٧/١٥ (١٩٢) .

٤ — صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم في السؤال رقم ٦١٦ .

٥ — أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، من قاتل في سبيل الله تعالى ، وعليه دين ، من طريق ابن عجلان ٢٣/٦ — ٢٤ .

٦ — عطاء بن جبلة ، قال أبو حاتم ، ليس بالقوي ، يكتب حديثه، وقال البرذعي : عن أبي زرعة: منكر الحديث ، وقال يحيى : ليس بشيء .

والقول قول من رواه عن يحيى بن سعيد عن (٢/٥٦/٢) المقبري عن ابن أبي قتادة عن أبيه بمتابعة الليث وابن أبي ذئب عن المقبري على ذلك .

س١٠٢٩ — وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه كان رسول الله ﷺ يصلي بنا فيطول في الظهر والعصر في الركعتين[١] الأولين ويقصر في الثانية .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه[٢] ، فرواه أصحاب يحيى عنه عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[٣] .

= الجرح والتعديل ٣/١/٣٣١ تاريخ بغداد ١٢/٢٩٥ — ٢٩٦ اللسان ٤/١٧٢ .

١ — في (هـ) « الركعة الأولى » .

٢ — في (هـ) « عنه » غير موجود .

٣ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان باب القراءة في الظهر ، من طريق شيبان عن يحيى نحوه ٢/٢٤٣ — ٢٤٤ .
وأيضاً في القراءة في العصر ، من طريق هشام عن يحيى ٢/٢٤٦ (٧٦٢)
وأيضا في باب يقرأ في الاخريين بفاتحة الكتاب ، من طريق همام عن يحيى ٢/٢٦٠ (٧٧٦) .
وأيضاً في باب إذا أسمع الامام الآية ، من طريق الأوزاعي حدثني يحيى ٢/٢٦١ (٧٧٨) .
وأيضاً في باب يطول في الركعة الأولى ، من طريق هشام ٢/٢٦١ (٧٧٩) ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر ، من طريق همام وأبان بن يزيد عن يحيى ١/١٩١ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب القراءة في الظهر ، من طريق معمر وهمام وأبان بن يزيد ١/٢٩٤ .
والنسائي في سننه ، في تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ، من طريق خالد عن يحيى ٢/١٦٤ .
وأيضاً في باب اسماع الامام الآية في الظهر من طريق الأوزاعي ٢/١٦٤ — ١٦٥ .
وأيضاً من طرق تقصير القيام في الركعة الثانية من الظهر من طريق هشام ٢/١٦٥ .
وأيضاً في القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ، من طريق أبان ٢/١٦٥ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر ، من طريق هشام الدستوائي عن يحيى ١/٢٧١ (٨٢٩) .
وعبد الرّزاق في مصنفه ، باب القراءة في الظهر عن معمر ٢/١٠٤ (٢٦٧٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في القراءة في الظهر قدركم من طريق هشام ١/٣٥٦ .
وأيضاً في من كان يطيل في الأوليين في كل صلاة ٢/٤٠٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام ٥/٢٩٥ ، ٣٠١ .
وأيضاً من طريق أبان ٥/٣٠٠، ٣٠٨ — ٣٠٩ .

كذلك قال معمر والأوزاعي وعلي بن المبارك وغيرهم .

وقال حجاج الصواف عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي قتادة وعن عبد الله ابن أبي قتادة . فزاد أبا سلمة في الاسناد[1] .

س ١٠٣٠ — وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال : انما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعد ذلك العام .

فقال : يرويه اسماعيل بن أبي خالد ، واختلف عنه ، فرواه أزهر بن[2] جميل عن يحيى القطان ويحيى بن اسماعيل[3] الواسطي عن معتمر جميعاً عن اسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[4]

وكذلك قال مروان بن معاوية ونصر بن[5] باب عن اسماعيل .

= وأيضاً من طريق همام ٣٠٧/٥، ٣٠٨ — ٣٠٩. وأيضاً من طريق علي بن المبارك ٣١٠/٥ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق معمر المنتخب من مسنده ٢٠٩/١ — ٢١٠ (١٩٨) .
والدارمي في سننه ، باب كيف العمل بالقراءة في الظهر والعصر عن أبي المغيرة والأوزاعي وهمام ٢٩٦/١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب القراءة في الظهر والعصر الخ من طريق همام وأبان ومحمد بن ميمون عن يحيى ٢٥٣/١ — ٢٥٤ (٥٠٣ — ٥٠٤) .
وأيضاً في باب اباحة الجهر ببعض الأي في صلاة الظهر والعصر من طريق الأوزاعي ٢٢٥/١ ، (٥٠٧) .

١ — أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر ١٩٠/١ — ١٩١ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب القراءة في الظهر ٢٩٣/١ — ٢٩٤ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة ، القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر ١٦٦/٢ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب القراءة في صلاة الفجر ٢٦٨/١ (٨١٩) .
وأحمد في مسنده ٣١١/٥ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عنه وعن أبي سلمة أطراف الغرائب ٢٨٠/١ .

٢ — أزهر بن جميل بن جناح الهاشمي مولاهم ، البصري الشطى : بالمعجمة وتشديد الطاء ، صدوق يغرب، من العاشرة التقريب ٥١/١ .

٣ — يحيى بن اسماعيل الواسطي ، أبو زكريا ، مقبول ، من العاشرة . التقريب ٣٤٢/٢ .

٤ — أخرجه الدارقطني في سننه ، عن محمد بن هارون نا أزهر بن جميل نا يحيى بن سعيد نا اسماعيل بن أبي خالد ٢٨٨/٢ .

٥ — نصر بن باب ، أبو سهل المروزي قال أحمد : انما انكر الناس عليه حين حدث عن ابراهيم الصائغ =

وخالفهم يزيد بن[1] عطاء فرواه عن اسماعيل[2] عن عبد الله بن أبي أوفى[3] .

وكذلك قيل عن ابن عيينة عن اسماعيل[4] ، وكلاهما وهم . والصواب عن اسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلا عن النبي ﷺ[5] .

حدثنا محمد بن هارون[6] الحضرمي قال[7] ثنا أزهر بن جميل ح/ ثنا ابن مخلد قال[8]: ثنا علي بن الحسين[9] الطيالسي قال[10]: ثنا أزهر بن جميل ثنا يحيى بن سعيد قال[11]: ثنا إسماعيل عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه[12] أن النبي ﷺ إنما جمع بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعدها. لم يرفعه عن يحيى غير أزهر.

حدثنا ابن مخلد قال: ثنا علي بن العباس[13] أبو الحسن قال[14]: ثنا يحيى بن

= وما كان به بأس ، وقال ابن معين : ليس حديثه بشئي ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث وقال البخاري : يرمونه بالكذب ، وقال ابن حبان : لا يحتج به ، وقال النسائي : ليس بثقة ولا يكتب حديثه ، توفي سنة ثلاث وتسعين ومائة .

التاريخ الكبير ١٠٥/٢/٤ ـــ ١٠٦ ، الجرح والتعديل ٤٦٩/١/٤ ، كتاب المجروحين ٥٣/٣ ، الميزان ٢٥٠/٤ ، اللسان ١٥٠/٦ ـــ ١٥١ .

١ ـــ لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥١٢ .

٢ ـــ في (هـ) من « عبد الله ـــ إلى ـــ والوصواب عن اسماعيل » غير موجود .

٣ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة يزيد بن عطاء وقال : وهذا الحديث لا أعلم أحداً قاله عن ابن أبي خالد عن ابن أبي أوفى غير يزيد بن عطاء وروى عن ابن عيينة ويحيى القطان ومروان الفزاري عن ابن أبي خالد كذلك كلها غير محفوظة وانما يروي هذا الحديث ابن أبي خالد عن عبد الله بن عن عبد الله بن أبي أوفى قال : إنما جمع النبي ﷺ فذكر هذا الحديث مرسلاً ٢٧٢٨/٧ .

٤ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل : في ترجمة يوسف بن بحر بن عبد الرحمن التيمي ٢٦٢٧/٧ .

٥ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة يوسف ين بحر بن عبد الرحمن التيمي ٢٦٢٧/٧ .

٦ ـــ محمد بن هارون بن عبد الله بن حميد بن سليمان بن مياح ، أبو حامد الحضرمي ، المعروف بالبعراني، ذكره القواس في شيوخه الثقات ، وقال الدارقطني : ثقة ، مات سنة احدى وعشرين ، وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٣٥٨/٣ ـــ ٣٥٩ .

٧ـــ٨ في (هـ) « قال » غير موجود .

٩ ـــ لم أجد ترجمته .

١٠ـــ ١١ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

١٢ـــ في (هـ) « أبي قتادة » .

١٣ـــ علي بن العباس بن واضح ، أبو الحسن بن المعروف بالنسائي، وكان ثقة ، ومات سنة أربع وسبعين ومائتين تاريخ بغداد ٢٢/١٢ ـــ ٢٣ .

١٤ـــ في (هـ) « غير موجود » .

إسماعيل الواسطي قال[1]: ثنا معتمر عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ إنما جمع (١/٥٧/٢) بين الحج والعمرة لأنه علم أنه لا يحج بعدها .

حدثنا أبو محمد ابن صاعد قال[2]: ثناعلي بن حاتم بن بشر[3] الأودي بالموصل.

وثنا محمد بن مخلد قال[4]: ثنا إبراهيم بن عبدالرزاق[5] قال أبو الحسن: هو بغدادي ثقة ـ قالا ثنا سعيد بن سليمان الواسطي قال: ثنا يزيد[6] بن عطاء قال[7]: ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبدالله بن أبي أوفى قال: إنما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه ليس بحاج بعد ذلك .

وقال ابن مخلد: لأنه علم أنه لا يحج بعدها .

س١٠٣١ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله دعا لأهل المدينة فقال : اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك[8] دعا لأهل مكة وأن محمد عبدك ورسولك يدعوك لأهل المدينة بمثل ما دعاك ابراهيم لأهل مكة وفيه : اللهم اني حرمت ما بين لابتيها. الحديث .

فقال : يرويه سيعد المقبري ، واختلف عنه ، فرواه ابن أبي ذئب عن المقبري عن ابن أبي قتادة عن أبيه[9] .

وخالفه الليث بن سعد وعبد الحميد[10] بن جعفر روياه عن المقبري [عن عمرو بن سليم][11] عن عاصم بن عمرو[12] عن علي بن أبي طالب[13] .

١،٢،٤ ـ في (هـ) « قال» غير موجود .
٣ ـ لم أجد ترجمته .
٥ ـ ابراهيم بن عبد الرزاق الضرير ، قال الدارقطني : هو بغدادي ثقة ـ تاريخ بغداد ١٣٤/٦ ـ ١٣٥ .
٦ ـ في (م) « زيد » .
٧ ـ في (هـ) « قال » غير موجود .
٨ ـ في نسختي العلل « ودعا » .
٩ ـ تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ٤٤٠ .
١٠ـ صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .
١١ـ الزيادة من العلل للدارقطني والترمذي وغيرهما انظر العلل السؤال رقم ٤٤٠ .
١٢ـ في (م) « عن عمرو » وهو خطأ .
١٣ـ تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ٤٤٠ ، وهناك ذكر المؤلف ان ليث بن سعد يروي عن المقبري =

ويشبه أن يكون القول قول الليث ومن تابعه لأن الليث من أثبت الناس في حديث سعيد المقبري والله أعلم .

س١٠٣٢ ـــ وسئل عن حديث عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال رسول الله ﷺ : اذا مات الانسان انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة أمضاها تجري له آخرها وولد صالح يدعو له وعلم أفشاه يعمل به من بعده .

فقال : يرويه زيد بن أبي أنيسة ، واختلف عنه[1] ، فرواه أبو عبد الرحيم[2] عن زيد بن أبي أنيسة عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[3] وخالفه يزيد بن سنان[4] فرواه عن زيد بن أبي أنيسة عن فليح بن سليمان[5] عن زيد بن أسلم[6] .

وقول يزيد بن سنان أصح وان كان أبو عبد الرحيم ثقة أثبت منه .

= فيقول عن عاصم بن عمرو عن علي وعبد الحميد بن جعفر خالفه فيقول عن أبي عمر عن علي ، وذكر عن أبي هريرة أيضاً ثم قال : والأشبه بالصواب لا أحكم فيه بشيء .

١ ـــ في (م) « فيه » .

٢ ـــ هو : خالد بن أبي يزيد .

٣ ـــ أخرجه ابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب ثواب معلم الناس الخير ٨٨/١ (٢٤١) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق اسماعيل بن عبيد الحراني حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، موارد الظمآن ، كتاب العلم ، باب فيمن علم علماً ص ٥٠ (٨٥) .
وأخرجه من طريق محمد بن وهب حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال : حدثنى زيد ابن أبي أنيسة عن فليح بن سليمان . موارد الظمآن ص٤٩ (٨٤) .
والطبراني في الصغير ، من طريق محمد بن وهب حدثنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم ، وفيه ذكر فليح بن سليمان وقال : لم يروه عن زيد بن أسلم الا فليح بن سليمان تفرد به زيد بن أبي أنيسة ، ولا يروى عن أبي قتادة الحارث بن ربعى الا بهذا الاسناد ١٤١/١ .
قلت : روى عن أبي عبد الرحيم طريقان ، بذكر فليح وبدون ذكره .

٤ ـــ هو : الرهاوي ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٥ .

٥ ـــ فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أو الأسلمي ، أبو يحيى المدني ، ويقال : فليح لقب واسمه عبد الملك ، صدوق كثير الخطأ ، مات سنة ثمان وستين ومائة . التقريب ١١٤/٢ .

٦ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به فليح بن سليمان وهو غريب من حديث زيد بن أبي أنيسة عن فليح ، تفرد به يزيد بن سنان أبو فروة أطراف الغرائب ١/٢٨٠ .
وأبو الحسن القطان في زوائد ابن ماجة ٨٨/١ (٢٤١) .

س١٠٣٣ ــ وسئل عن حديث عبد الله (٢/٥٧/٢) ابن أبي قتادة عن أبيه قال رسول الله ﷺ اسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته قالوا : كيف يسرق صلاته ؟ قال : لايتم ركوعها ولا سجودها .

فقال : تفرد به الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[١] .

وخالفه هشام بن[٢] عمار فرواه عن ابن أبي العشرين[٣] عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

ويشبه أن يكون حديث أبي هريرة أثبت والله أعلم .

س١٠٣٤ ــ وسئل عن حديث[٥] عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال : إذا دخل أحدكم المسجد فليصل سجدتين قبل أن يجلساً

فقال: يرويه عامر بن عبيد الله بن الزبير ، حدث به عنه مالك وعثمان ابن أبي سليمان

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق الحكم ، ومحمد بن النوشجان السويد ٣١٠/٥ .
والدارمي في سننه ، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود ، عن الحكم ٣٠٤/١ ــ ٣٠٥ .
والطبراني في الكبير ٢٧٣/٣ (٨٢٨٣) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث يحيى بن أبي كثير عن عبد الله عن أبيه وغريب من حديث الأوزاعي عنه تفرد به الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم . أطراف الغرائب ٢/٢٨٠ .
والحاكم في المستدرك ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والذي عندي أنهما لم يخرجاه لخلاف فيه بين كاتب الأوزاعي والوليد بن مسلم ووافقه الذهبي ٢٢٩/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة باب ما روى فيمن يسرق من صلاته فلا يتمها ٣٨٢/٢ .
٢ ــ صدوق ، كبر فصار يتلقن ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .
٣ ــ هو : عبد الحميد بن حبيب ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .
٤ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه ، موارد الظمآن كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الركوع والسجود ص ١٣٥ (٥٠٣) .
أخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال : كلا الاسنادين (أحدهما اسناد أبي قتادة) صحيحان ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢٢٩/١ .
والبيهقي في الكبرى ٣٨٦/٢ .
٥ ــ في (م) « عمر » وهو خطأ .

ومحمد بن عجلان وابن جريج ويحيى بن سعيد الأنصاري وزياد بن سعد وعبد الله بن سعيد[1] بن أبي هند وربيعة بن عثمان[2] وعبد الله بن أبي بكر وزيد بن أبي أنيسة وخارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد[3] بن ثابت واسحاق بن[4] يحيى وفليح بن سليمان وأبو عميس عتبة بن عبد الله الا أنه قال : عن رجل من بني زريق ولم يسم[5] وهو عمرو بن سليم الزرقي[6] .

---

٢ ـــ عبد الله بن سعيد بن أبي هند الفزاري ، أبو بكر المدني ، صدوق ربما وهم ، مات سنة بضع وأربعين . التقريب ١/٤٢٠ .

٣ ـــ صدوق له أوهام ، في السؤال رقم ٧١ .

٤ ـــ خارجة بن عبد الله بن سليمان بن زيد بن ثابت الأنصاري ، أبو زيد المدني وقد ينسب إلى جده، صدوق ، له أوهام ، مات سنة خمس وستين ومائة . التقريب ١/٢١٠ .

٥ ـــ يبحث عن ترجمته .

٦ـــ في (هـ) « لم يسمه » .

٧ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب إذا دخل المسجد فليركع ركعتين من طريق مالك . ١/٥٣٧ (٤٤٤) .

وأيضاً في التهجد، باب ماجاء في التطوع مثنى مثنى... الخ. من طريق عبدالله بن سعيد ٣/٤٨ (١١٦٣) ومسلم في صحيحه في الصلاة، باب استحباب تحية المسجد بركعتين من طريق مالك ١/٢٨٧. وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ماجاء في الصلاة عند دخول المسجد، من طريق أبي عميس عتبة ١/١٧٦. والترمذي في سننه، باب ماجاء إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين، من طريق مالك، قال: حديث حسن صحيح، وقد روى هذا الحديث محمد بن عجلان وغير واحد عن عامر بن عبد الله بن الزبير نحو رواية مالك بن أنس، وروى سهيل بن أبي صالح هذا الحديث عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو ابن سليم عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ وهذا الحديث غير محفوظ، والحديث حديث أبي قتادة ١/٢٦٢ـــ٢٦٣ .

والنسائي في سننه، في الصلاة، الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه ، من طريق مالك ٢/٥٣.

وابن ماجة في سننه، باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع، من طريق مالك ١/٣٢٤ (١٠١٣) .

ومالك في الموطأ ، في كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب انتظار الصلاة والمشي إليها ١/١٦٢ (٥٧) .

والحميدي في مسنده ، من طريق عثمان وابن عجلان ١/٢٠٣ (٤٢١).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يقول إذا دخلت المسجد فصل ركعتين من طريق ابن عجلان ١/٣٣٩.

والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به أبو عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد عن زيد بن أبي أنيسة عن عامر بن عبد الله بن الزبير عنه ، وتفرد عنه ابن أخيه محمد بن سلمة الحراني ، ورواه عبد الله بن أبي بكر عن عامر بن عبد الله ، وتفرد به محمد بن اسحاق عنه ورواه عمر بن عبد الله بن عروة عن عامر عن عمرو بن سليم ، وتفرد به محمد بن اسحاق عنه ، ورواه ربيعة بن عثمان عن عامر =

ورواه محمد بن اسحاق[1] عن عمرو بن عبد الله[2] بن عروة ، واختلف عنه، فقال عمرو بن علي عن ابن أبي عدي فيه عن عمر بن عبد الله بن عروة عن عامر ابن عبدالله بن الزبير[3] وقال غيره: عن ابن أبي عدي عن عمرو بن عبدالله بن عروة قال : سمعت عمرو بن سليم يحدث[4] عامر بن عبد الله بن الزبير وهو أصح من قول عمرو .

= ابن عبد الله ، وتفرد به عبد الحميد بن جعفر عنه .

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عامر بن عبد الله ، وتفرد به عمارة بن غزية عن يحيى ، وتفرد به معتمر عن عمارة .

ورواه عبيد الله بن عمر عن عامر ، وتفرد به عيسى بن المغيرة عن الضحاك بن عثمان عنه .

ورواه داود ابن أبي هند عن عامر وتفرد به عثمان بن خرزاذ عن عبيد بن يعيش عن المحاربي عن الثوري عن داود .

ورواه سليمان بن أبي داود عن عامر وهو غريب من حديثه عنه ، وتفرد به عبد الله ابن محمد بن سليمان . أطراف الغرائب ٢/٢٨٠ ــ ١/٢٨١ .

والبيهقي في سننه ، الكبرى ، باب تحية المسجد من طريق مالك وعبد الله بن سعيد بن أبي هند ٥٣/٣ .

والبغوي في شرح السنة ، باب تحية المسجد من طريق مالك ٣٦٥/٢ (٤٨٠) .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند ومالك عن عامر وقال : ورواه عن عامر زياد بن سعد وعلي بن أبي سليمان وعثمان بن حكيم وربيعة بن عثمان ومحمد بن أبي حميد وآخرين ١٦٨/٣ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن خلف الدوري من طريق مالك ٢٣٦/٥ .

وأيضاً في ترجمة عنبس بن اسماعيل القزاز ٣١٨/١٢ .

١ ــ صدوق يدلس ، تقدم في السؤال رقم ٣.

٢ ــ في (هـ) « عمر بن عبد الله عن عروة » وهو مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٠ .

٣ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد ١/٢٨١ .

٤ ــ في (هـ) « عن عامر » وهو خطأ .

ورواه ابن اسحاق عن أبي بكر بن حزم أيضاً عن عمرو بن سليم[1].

ورواه عمرو بن يحيى بن[2] عمارة عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو ابن سليم[3] ، وهو صحيح عنه . حدث به شيخ يقال له سعيد بن عيسى الكريزي[4] عن عبد الله بن ادريس عن زكريا عن عامر عن عبد الله بن الزبير عن أبي قتادة (٢/٥٨/١) ولم يتابع عليه .

وسعيد بن عيسى هذا ضعيف وليس هو من حيث زكريا ولا من حديث اشعبي والمحفوظ قول مالك ومن تابعه عن عامر بن عبد الله بن الزبير .

وما رواه عمرو بن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم .

وروى عن الأوزاعي قال : حدثني من سمع عامر بن عبد الله عن[5] أبي قتادة[6].

وبينه أبو اسحاق الفزاري فقال: عن الأوزاعي عن الزبيدي عن عامر بن عبد الله[7].

---

١ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصفنه ٣٤٠/١ .

٢ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه . ٢٨٧/١ ــ ٢٨٨ .
والطبراني في الكبير من طريق عمرو بن صهبان عن محمد بن يحيى ٢٧٢/١ ــ ٢٧٣ (٣٢٨١) .

٤ ــ سعيد بن عيسى الكريزي : قال الدارقطني : ضعيف ، وقال ابن حجر : هذا هو سعيد بن عثمان . وهو سعيد بن عيسى أبو عثمان. اللسان ٤٠/٣

٥ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٦ ــ ذكره الخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن الصامت المدائني ١٦٣/١٣ .

٧ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن الصامت المدائني ، وقال قوله عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه خطأ . والصواب عن عامر عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي ﷺ ، وقد رواه أبو صالح الفراء عن الفزاري عن الأوزاعي عن الزبيدي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبي قتادة عن النبي ﷺ ، ورواه عمر بن عبد الواحد الدمشقي والوليد بن مزيد البيروتي ومحمد ابن يوسف الفريابي ثلاثتهم عن الأوزاعي عن عمن سمع عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبي قتادة عن النبي ﷺ ١٦٣/١٤ .

حدثنا أبو بكر يوسف ين يعقوب بن اسحاق بن[1] البهلول قال[2]: ثنا جدي قال : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان .

وثنا محمد بن مخلد ثنا حميد بن[3] الربيع ثنا يحيى بن سعيد قال[4]: ثنا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال : إذا دخل أحدكم المسجد فليصل ركعتين قبل أن يجلس .

فقال[5] ابن بهلول : فلا يجلس حتى يصلي ركعتين .

وقال سهيل بن[6] أبي صالح عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن جابر بن عبد الله[7] وهم في ذكره جابراً .

س١٠٣٥ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن معبد الزماني[8] عن أبي قتادة أن رسول الله سئل عن رجل صام الدهر فقال : لا صام ولا أفطر ، وسئل عمن يصوم يومين ويفطر يوماً قال : وأيكم يطيق ذلك . الحديث بطوله.

فقال : يرويه غيلان[9] بن جرير عن عبد[10] الله بن معبد الزماني واختلف

---

١ ــ في (هـ) « بن » ساقط .

٢،٤ في (هـ) « قال غير موجود .

٣ ــ قال ابن معين :كذابو زماننا أربعة ، وعده منهم ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٥ ــ في (هـ) « قال » .

٦ ــ صدوق تغير حفظه بأخره ، تقدم في السؤال رقم ٦١٤ .

٧ ــ ذكره الترمذي في سننه ، وقال هذا حديث غير محفوظ ثم قال قال: علي بن المديني : وحديث سهيل ابن أبي صالح خطأ .
وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان في ترجمة أحمد بن محمد بن أشتة المديني ١/٩٥ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن عثمان العسكري النجار ، وقال وهكذا روى هذا الحديث خارجه بن مصعب عن سهل وهو وهم ، خالف سهيل الناس في روايته ، وقد رواه مالك بن أنس وزياد بن سعد وربيعة بن عثمان وعثمان بن أبي سليمان وعمر بن عبد الله بن عروة عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة عن النبي ﷺ وهو الصواب ٣/٤٧ــ٤٨ .

٨ ــ عبد الله بن معبد الزماني : بكسر الزاي وتشديه الميم ونون . التقريب ١/٤٥٣ .

٩ ــ في (هـ) « عبد الله بن جرير » وهو خطأ .

١٠ــ من « عن عبد الله ــ إلى ــ قتادة » من (هـ) . =

عنه فرواه قتادة واختلف عنه ، فقال : سعيد بن أبي عروبة وحماد بن سلمة وقيل عن شعبة عن قتادة عن غيلان عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة[1] .

ورواه منصور بن زاذان والحكم بن هشام عن قتادة عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة[2] لم يذكر بينهما غيلان .

وقيل عن الحكم غن أيوب عن عبد الله بن معبد ولا يصح ذكر أيوب فيه .

ورواه شعبة بن الحجاج ومهدي بن ميمون وأبان العطار وأبو هلال[3] الراسبي وحماد بن زيد عن غيلان عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة ، إلا أن أبا هلال من بينهم جعله عن أبي قتادة (٢/٥٨/٢) عن عمر بن الخطاب[4] رضي الله عنه[5] والصحيح عن أبي قتادة أنه سمع رجلاً سأل النبي ﷺ عن الصيام فقال عمر بن الخطاب : يا رسول (الله)[6] كيف من يصوم الدهر[7] .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق سعيد عن قتادة . مختصراً ٢٩٧/٥ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب استحباب صوم يوم الأثنين الخ . من طريق سعيد مختصراً ٢٩٨/٣ــ ٢٩٩ (٢١١٧). وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن معبد الزماني . من طريق سعيد وحماد ابن سلمة ١٥٣٩/٤. والبيهقي في سننه الكبرى، باب فضل يوم عاشوراء من طريق هشام ٢٨٦/٤.

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق منصور بن زاذان مختصراً في صوم يوم عرفة٢٩٥/٥ .
وعبد الرزاق في مصنفه في باب صيام يوم عاشوراء ، عن معمر عن قتادة مختصراً في صوم يوم عاشوراء ٢٨٥/٤ ــ ٢٨٦ .

٣ ــ هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٤ ــ « الترضية » من (هـ) .

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الصيام من طريق أبي هلال مختصراً في صوم الدهر ٢٠٧/٤ .
وابن أبي حاتم في العلل ، من طريق سليمان بن حرب عن أبي هلال وفيه أن عمر ، ثم ذكر رواية شيبان عن أبي هلال وفيه عن عمر ، وقال أبو زرعة : حديث سليمان أصح ٢٦٠/١ .

٦ ــ لفظ الجلالة ساقط في النسختين .

٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر الخ من طريق حماد بن زيد وشعبة وأبان العطار ومهدي بن ميمون ٤٧٣/١ ــ ٤٧٤ .
والترمذي في سننه ، في الصوم ، باب ما جاء في فضل الصوم يوم عرفة من طريق حماد بن زيد مختصراً في صوم يوم عرفة وقال : حديث حسن ٥٥/٢ ــ ٥٦ .
وأيضاً في باب ما جاء في الحث على صوم يوم عاشوراء ، من طريق حماد بن زيد مختصراً في صوم يوم عاشوراء ٥٦/٢ .

ورواه حجاج بن الحجاج[1] عن غيلان ، واختلف عنه ، فرواه ابراهيم بن[2] طهمان عن حجاج عن غيلان عن عبد الله بن معبد عن أبي قتادة .

وخالفه هارون بن مسلم[3] العجلي وكان ضعيفاً ، رواه عن حجاج عن

= وأيضاً في باب ما جاء في صوم الدهر من طريق حماد وقال : حديث حسن ٢/٦١ .
والنسائي في سننه ، من طريق شعبة مختصراً في صوم الدهر ٤/٢٠٧ .
وأيضاً من طريق حماد بن زيد ٢/٢٠٨ — ٢٠٩ .
وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب في صيام داود عليه السلام من طريق حماد بن زيد مختصراً في صوم الدهر ، وليس فيه سؤال الرجل ١/٥٤٦ (١٧١٣) .
وأيضاً في باب صيام يوم عرفة ، من طريق حماد بن زيد مختصراً في صيام يوم عرفة ١/٥٥١ (١٧٣٠).
وأيضا في باب صيام يوم عاشوراء. من طريق حمادبنزيد مختصرا في صيام عاشوراء ١/٥٥٣ (١٧٣٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه ، ما قالوا في صوم يوم عرفة بغير عرفة من طريق مهدي مختصراً في صوم يوم عرفة ٣/٩٦ .
وأيضاً في من كره صوم الدهر ، من طريق مهدي مختصراً في صوم الدهر ٣/٧٨ .
وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ٥/٢٩٦—٢٩٧،٣٠٣ .
وأيضاً من طريق ابن مهدي مختصراً في صوم يوم الأثنين ٥/٢٩٩ .
وأيضاً من طريق مهدي بن ميمون في صيام يومي عرفة وعاشوراء ٥/٣٠٨ .
وأيضاً من طريق مهدي مفصلاً ٥/٣١٠ — ٣١١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق شعبة ومهدي مختصراً ٣/٢٩٨ — ٢٩٩ (٢١١٧ — ٢١١٨) .
وابن خزيمة أيضاً في باب ذكر تفضل الله عز وجل على الصائم ثلاثة أيام من كل شهر الخ من طريق حماد بن زيد وشعبة مختصراً ٣/٣٠١ (٢١٢٦) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب صوم يوم عرفة ، من طريق شعبة وجرير مختصراً في صوم يوم عرفة ٢/٧٢ .
وأيضاً في باب صوم يوم عاشوراء ، مختصراً ٢/٧٧ .
والبيهقي في الكبرى باب فضل يوم عاشوراء من طريق حماد ومهدي ٤/٢٨٦ .
وأيضاً في باب صوم يوم عرفة من طريق شعبة مختصراً ٤/٢٨٢ — ٢٨٣ .
والبغوي في شرح السنة ، باب صوم يوم عرفة ، من طريق شعبة وحماد بن زيد ٦/٣٤٢ — ٣٤٤ (١٧٨٩ — ١٧٩٠) .

١ — هو الباهلي .

٢ — ثقة يغرب ، تقدم في السؤال رقم ١١ .

٣ — هارون بن مسلم بن هرمز العجلي ، صاحب الحناء ، بمهملة مكسورة ونون ثقيلة ، أبو الحسين البصري، قال : أبو حاتم : فيه لين ، وقال الحاكم: ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر: صدوق، من التاسعة، التهذيب ١١/١١، التقريب ٢/٣١٣. اللسان ٦/١٨٢ .

غيلان عن عبد الله بن معبد عن عبد الله بن أبي قتادة ووهم[1] في ذكر عبد الله ابن أبي قتادة والصواب قول قتادة وشعبة ومن وافقهما[2] .

س١٠٣٦ ــ وسئل عن حديث محمد بن المنكدر عن أبي قتادة كانت لي جمة فسألت النبي ﷺ عن الترجل فقال : ادهنها وأكرمها .

فقال : حدث به عمر بن علي[3] المقدمي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن المنكدر عن أبي قتادة[4] .

ورواه حماد بن زيد عن يحيى عن[5] ابن المنكدر مرسلاً .

وكذلك[6] قال ابن جريج وابن عيينة عن ابن المنكدر أن أبا قتادة، وهو الصواب .

س١٠٣٧ ــ وسئل عن حديث حرملة بن أياس[7] الشيباني عن أبي قتادة عن النبي ﷺ في فضل يوم عاشوراء ويوم عرفة .

فقال : يرويه عطاء بن أبي رباح ومجاهد ومنصور بن المعتمر ، واختلف عنهم فأما عطاء فرواه عنه همام بن يحيى واختلف عنه[8] أيضاً فقال أبو الوليد وعبد الله بن[9] رجاء ومسلم بن إبراهيم عن همام سمعت عطاء يحدث عن أبي الخليل[10]

---

١ ــ من « وهم ــ الى ــ ابن أبي قتادة » من (هـ) .

٢ ــ في (هـ) « تابعهما » .

٣ ــ ثقة وكان يدلس شديداً ، تقدم في السؤال رقم ٣٨ .

٤ ــ أخرجه النسائي في سننه ، في الزينة ، تسكين الشعر نحوه ١٨٤/٨ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يحيى بن سعيد الأموي عن يحيى بن سعيد الأنصاري عنه (عن ابن المنكدر) أطراف الغرائب ٢٨١/١ .

٥ ــ في (م) « عن » ساقط .

٦ ــ في (م) « كذلك قال ابن جريج وابن عيينة عن ابن المنكدر أن أبا قتادة .

٧ ــ حرملة بن اياس ويقال : اياس بن حرملة ، ويقال : أبو حرملة ، والأول أشهر مقبول ، من الرابعة . التقريب ١٥٨/١ .

٨ ــ في (هـ) « عن همام » .

٩ ــ صدوق يهم قليلا ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

١٠ــ هو : صالح بن أبي مريم الضبعي ، أبو الخليل البصري ، وثقه ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبدالله ابن عبد البر فقال : لا يحتج به ، من السادسة التقريب ٣٦٢ ــ ٣٦٣ .

عن حرملة بن اياس الشيباني عن أبي قتادة[1] وقال يزيد بن هارون عن همام فيه عن اياس بن حرملة قلبه[2] عن أبي قتادة .

ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة و لم يذكر بينهما حرملة[3].

وكذلك قال ابن أبي ليلى[4] عن عطاء[5] .

ورواه عبد الله بن[6] مسلم بن هرمز عن عطاء ومجاهد عن[7] مولى[8] لأبي قتادة عن أبي قتادة و لم يذكر أبا الخليل (٢/٥٩/١) ولا حرملة وعبد الله بن مسلم ليس بالقوي ورواه الثوري عن ليث[9] ، واختلف عنه فقال الأشجعي عن الثوري عن ليث عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة[10] .

وخالفه علي بن الجعد عن الثوري فقال: عن ليث عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة.

وكذلك قال يزيد بن ابراهيم التستري وأبو بكر بن[11] عياش عن ليث عن مجاهد[12].

ورواه الحسن بن مسلم بن يناق عن مجاهد عن مولى لأبي قتادة عن أبي

---

١ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، في ترجمة السرى بن يحيى ، عن العباس بن الفضل الأزرق قال : حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن صالح بن أبي الخليل ٢٧٧/٧ .
وأحمد في مسنده ، من طريق عفان ثنا همام ٣٠٧/٥ .
والنسائي في الكبرى في الصوم ، من طريق همام عن قتادة وعطاء تحفة الأشراف ٢٤٢/٩ .

٢ ــ في (م) « بياض » وعلى هامشها « بياض بالاصل » .

٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب صيام يوم عرفة ، عن ابن جريج ٢٨٥/٤ (٧٨٢٨) .
وأيضاً في باب صيام يوم عاشوراء ٢٨٦/٤ (٧٨٣٣) .
والنسائي في الكبرى ، من طريق حجاج عن ابن جريج موقوفاً . تحفة الاشراف ٢٤٤/٩ .

٤ ــ صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصيام ، ما قالوا في صوم عاشوراء ٥٨/٣ .
والنسائي في الكبرى ، في الصوم ، تحفة الأشراف ٢٤٤/٩ .

٦ ــ عبد الله بن مسلم بن هرمز المكي ، ضعيف ، من السادسة التقريب ٤٥٠/١ .

٧ ــ في (م) « عن » ساقط .

٨ ــ لم أعرفه .

٩ ــ هو ابن أبي سليم ، صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

١٠ــ أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ، في ترجمة ابراهيم بن بوبة ١٨٠/١ .

١١ــ ثقة الا أنه لما كبر ساء حفظه ، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

١٢ــ أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ، في ترجمة أحمد بن محمد بن داود الهمذاني من طريق حسان بن إبراهيم عن ليث ١٣١/١ .

قتادة[1] ورواه منصور بن المعتمر واختلف عنه[2] فقال : يحيى[3] بن سعيد القطان وعبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن حرملة بن اياس عن أبي قتادة[4] .

وقال يحيى بن آدم عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة وقال ابن المبارك عن الثوري عن منصور حدثني أبو الخليل عن حرملة بن أياس الشيباني عن أبي قتادة أو مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة .

وكذلك قال الفريابي عن الثوري ولم يذكر الشك[5]

وقال علي بن الجعد عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن أبي قتادة ورواه زائدة عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن أياس عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة ، أو عن أبي قتادة[6] .

وتابعه[7] فضيل بن عياض وأبو حفص الأبار وأبو عوانة وعبيدة[8] بن

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد من طريق الحسن بن مكرم عن مجاهد ، فقال : تفرد به الحجاج بن أرطأة عن الحسن بن مكرم عن مجاهد و لم أجده إلا عند سلمة بن الفضل . اطراف الغرائب ١/٢٨١ .

٢ ــ في (هـ) يتلوه في الجزء الذي يليه فقال : عن يحيى بن سعيد القطان وعبد الرزاق عن الثوري عن منصور ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ﷺ على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً .
فيه بقية حديث أبي قتادة وحديث أبي مسعود الأنصاري وحديث أبي الدرداء وأول حديث أبي ذر رضي الله عنهم أجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

٣ ــ في (م) « عن يحيى » وهو خطأ .

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب صيام يوم عرفة ، عن الثوري عن منصور عن مجاهد . ٢٨٤/٤ ــ ٢٨٥ (٧٨٢٧) .
وأيضاً في باب صيام يوم عاشوراء ، وليس فيه ذكر مجاهد ٢٨٦/٤ (٧٨٣٢) .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن سعيد وفيه ذكر مجاهد ٢٩٦/٥ .
وأيضاً من طريق عبد الرزاق وفيه ذكر مجاهد ٣٠٤/٥ .
والنسائي في الكبرى ، في الصوم ، من طريق يحيى وعبد الرزاق وفيه أيضاً ذكر مجاهد . تحفة الأشراف ٢٤١/٩ .
والبيهقي في الكبرى، في باب صوم يوم عرفة لغير الحاج، من طريق عبدالرزاق وفيه ذكر مجاهد ٢٨٣/٤.

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى تحفة الأشراف ٢٤٢/٩ .

٦ ــ أخرجه النسائي في الكبرى ، من طريق زائدة عن منصور عن أبي الخليل عن أياس بن حرملة عن أبي قتادة تحفة الأشراف ٢٤١/٩ .

٧ ــ هو التيمي .

٨ ــ صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

حميد[1] ورواه جرير عن منصور عن أبي الخليل أو عن مجاهد عن أبي الخليل عن حرملة بن اياس عن أبي قتادة أو عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة[2]، والشك فيه من جرير.

وقال[3] ورقاء عن منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن أياس عن أبي قتادة وقال الجراح بن مليح عن منصور عن أبي الخليل عن أياس بن حرملة أو حرملة ابن أياس عن أبي قتادة .

قال الشيخ[4] هو مضطرب لا أحكم فيه بشيء .

وروى هذا الحديث سفيان بن عيينة عن داود بن شابور عن أبي قزعة[5] عن أبي الخليل عن أبي حرملة عن أبي قتادة[6] .

وهو المحفوظ عن أبن عيينة ، قال ذلك عنه الحميدي وسعيد بن (٢/٥٩/٢) منصور ونصر بن علي وأبو الأحوص[7] وعبد الله بن أيوب المخرمي[8] وغيرهم من

---

١ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أبي داود الحفري عن سفيان وفيه عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة ٢٨٣/٤ .

٢ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق جرير عن منصور عن أبي ا لخليل عن حرملة بن أياس عن أبي قتادة أو عن مولى أبي قتادة عن أبي قتادة ٢٨٣/٤ .

وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق قبيصة عن الثوري عن منصور عن مجاهد عن حرملة ابن أياس عن أبي الخليل عن مولى أبي قتادة عن أبي قتادة عن النبي ﷺ في صوم يوم عاشوراء أنه كفارة سنة ، وقال قال أبي : هذا خطأ انما هو منصور عن أبي الخليل عن حرملة بن أياس ٢٤١/١ .

٣ — في (هـ) بدل « وقال ورقاء » جاء « ومن أبي روما » .

٤ — في (هـ) « الدارقطني » .

٥ — هو سويد بن حُجير : بتقديم المهملة ، مصغراً ، الباهلي ، التقريب ٣٤٠/١ .

٦ — أخرجه الحميدي في مسنده ٢٠٥/١ (٤٢٩) .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان ، موقوفاً ، وقال أحمد : لم يرفعه لنا سفيان وهو مرفوع ٢٩٦/٥ .

وأيضاً من طريق نصر بن علي ثنا سفيان مرفوعاً ٢٩٦/٥ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في الصوم ، عن محمد بن عبد الله بن يزيد ومسعود بن جويرية والحسين ابن عيسى وهارون بن عبد الله عن سفيان ، تحفة الأشراف ٢٤٢/٩ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في باب صوم يوم عرفة الخ من طريق عبد الله بن أيوب المخرمي ، وقال: ورواه مجاهد عن حرملة بن آياس الشيباني عن أبي قتادة الخ ٢٨٣/٤ .

٧ — في (هـ) « أبو الأشعث » .

٨ — في (م) « المخزومي » وهو : عبد الله بن أيوب المخرمي ، قال ابن حاتم : صدوق ، مات سنة خمس وستين ومائتين . الجرح والتعديل ١١/٢/٢ التذكرة ٥٦٥/٢ .

أصحاب ابن عيينة الحفاظ[1] عنه .

ورواه ابراهيم بن[2] بشار عن أبي عيينة فخلط فيه وقدم وأخر وأظن الوهم فيه من إبراهيم أو ممن رواه عنه ، وأحسنها اسناداً قول من قال عن أب الخليل عن حرملة[3] بن أياس عن أبي قتادة .

ورواه مسلم[4] بن مسلم العجلي عن مجاهد عن أبي[5] حرملة عن أبي قتادة وروى عن زيد[6] .... مجاهد عن أبي قتادة مرسلاً .

وقيل[7] عن حماد بن زيد عن سليمان التيمي عن عطاء عن أبي الخليل عن أبي قتادة ، ولا يثبت هذا .

وقيل : عن قيس بن[8] الربيع عن ابن[9] أبي ليلى عن عطاء[10] عن أبي الطفيل عن أبي قتادة وهذا وهم ممن رواه عن قيس بن الربيع وانما هو عن أبي الخليل.

ورواه أبان بن أبي عياش[11] عن أبي الخليل عن أياس بن حرملة عن أبي قتادة وانما هو حرملة بن أياس .

وروى عن ابن[12] لهيعة عن أبي الزبير عن أبي قتادة مرسلاً .

وقال حماد بن شعيب[13] عن أبي الزبير عن أبي الخليل عن حرملة عن أبي قتادة[14] وهو أصح من قول ابن لهيعة .

---

١ ــ في (هـ) « والحفاظ » .
٢ ــ ابراهيم بن بشار الرمادي، أبو اسحاق البصري، حافظ له أوهام، مات في حدود الثلاثين ومائتين. التقريب ٣٢/١ .
٣ ــ في (هـ) « أبي حرملة » .
٤ ــ يبحث عن ترجمته .
٥ ــ في (هـ) « حرملة » .
٦ ــ في النسختين هكذا « بياض » .
٧ ــ من « وقيل ــ إلى ــ أبي قتادة » في (هـ) غير موجود .
٨ ــ صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .
٩ ــ صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .
١٠ــ في (هـ) « عن » ساقط .
١١ــ أبان بن أبي عياش، فيروز البصري، أبو اسماعيل العبدي، متروك، مات في حدود الأربعين ومائة. التقريب ٣١/١ .
١٢ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .
١٣ــ قال النسائي وأبو زرعة وغيرهما : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .
١٤ــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، من طريق زهير عن أبي الزبير تحفة الأشراف ٢٤٢/٩ .

حدثنا أبو القاسم البغوي قال[1] ثنا علي بن الجعد انبانا[2] سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال : صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة بعدها وسنة قبلها .

وحدثنا أبو القاسم البغوي قال[3] ثنا علي بن الجعد أنبا سفيان عن ليث عن مجاهد عن أبي الخليل عن أبي قتادة عن النبي ﷺ مثله[4] .

س١٠٣٨ ـــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبي قتادة قال: انتهى رسول الله ﷺ إلى الأنصار وهم يؤسسون مسجداً فقال رسول الله ﷺ : وسعوه تملؤوه .

فقال : يرويه محمد بن درهم[5] المدائني ، واختلف عنه ، فرواه محمد[6] بن جعفر المدائني[7] وحجاج بن منهال وسعيد (٢/٦٠/١) بن زكريا[8] فقالوا : عن كعب بن عبد الرحمن[9] الأنصاري عن أبيه عن أبي قتادة[10] .

---

١ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٢ ـــ في (هـ) « ثنا » .

٣ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٤ ـــ على هامش (م) « قال السيد محمد مرتضي الحسيني قلت : وفي الباب عن سهيل بن سعد عن النبي ﷺ أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة في مسنده انتهى من خطه .

٥ ـــ محمد بن درهم العبسي ، قال شبابة بن سوار: ثقة، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وليس بثقة، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بما انفرد من الأخبار، وقال الدارقطني: ضعيف، وذكره العقيلي والدولابي والساجي وابن الجارود في الضعفاء. الجرح والتعديل ٢٤٩/٢/٣، الضعفاء للعقيلي ٦٥/٤. كتاب المجروحين ٢٥٨/٢ ، الميزان ٥٤١/٣ اللسان ١٦٢/٥.

٦ ـــ في (هـ) « عنه محمد » .

٧ ـــ صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ١١٦ .

٨ ـــ هو المدائني ، صدوق لم يكن بالحافظ ، تقدم في السؤال رقم ٥٩١ .

٩ ـــ كعب بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك روى عن أبيه ، وعنه محمد بن درهم المدائني وعتاب ابن محمد وغيرهما ، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ الكبير ٢٢٥/١/٤ ، الجرح والتعديل ١٦٢/٢/٣ .

١٠ـــ أخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة محمد بن درهم البصري ، من طريق حجاج بن المنهال ٦٥/٤ . وابن خزيمة في صحيحه ، في باب الأمر بتوسعة المساجد إذا بنيت ، من طريق زيد بن الحباب حدثني محمد بن درهم ٢٨٠/٢ ـــ ٢٨١ (١٣٢٠) .

والبيهقي في الكبرى ، باب في كيفية بناء المساجد ، من طريق حجاج بن منهال ٤٣٩/٢ . =

ورواه أبو داود ومحمد بن الفضل[1] بن عطية عن محمد بن درهم عن كعب الأنصاري عن أبي قتادة ولم[2] يقولا عن أبيه[3] .

ورواه قيس بن[4] الربيع عن محمد بن درهم فقال : عن كعب بن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك ، عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ[5] فأسنده عن كعب ابن مالك ، والقول قول من أسنده عن أبي قتادة لاتفاقهم على خلاف قيس .

ومحمد بن درهم ضعيف ، والحديث غير ثابت .

١٠٣٩ ــ وسئل عن حديث حنظلة بن قيس عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: كيف تكرون الأرض ؟ قلت : تكريها على أن لنا ما على الجداول فقال: لا تفعلوا ولكن أكروها أرضاً بيضاء بذهب أو فضة .

فقال : يروي عن عثمان[6] بن ربيعة الرأي عن أبيه عن حنظلة عن أبي قتادة وهو وهم ، والصواب عن حنظلة [عن رافع][7] بن خديج[8] كذلك رواه مالك

= والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن درهم من طريق عاصم بن علي حدثنا محمد بن درهم ٥/٢٦٨ .

وأورده ابن الجوزي ، في العلل المتناهية من طريق الدارقطني ١/٤٠١ ــ ٤٠٢ (٦٧٢) .

١ ــ كذبوه ، تقدم في السؤال رقم ٦٨١ .

٢ ــ في (م) « ولا يقولا » .

٣ ــ ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ٥/٢٦٨ .
وأخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق أبي داود الطيالسي وفيه : عن كعب بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي قتادة ، ثم قال : هذا حديث قد اختلف في اسناده ٢/٤٣٩ .

٤ ــ صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٥ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة محمد بن درهم ، وقال الشيخ : ومحمد بن درهم لا أعلم له كثير حديث ويشبه أن يكون كوفياً ٦/٢٢٠٦ .
أورد الخطيب هذا السؤال بكامله في تاريخه ، في ترجمة محمد بن درهم العبسي ٥/٢٦٨ ــ ٢٦٩ .

٦ ــ عثمان بن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، روى عن أبيه عن عبدالله والحسن ابني محمد ابن الحنيفة، روى عنه عبدالعزيز الدراوردي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً . الجرح والتعديل ٣/١/١٤٩ــ١٥٠.

٧ ــ الزيادة لابد منها .

٨ ــ من « عن رافع بن خديج ــ إلى ــ عن حنظلة في (هـ) ساقط .

ابن أنس والثوري وغيره عن ربيعة عن حنظلة عن رافع[1] وكذلك رواه يحيى بن سعيد عن حنظلة[2] وهو مذكور في حديث رافع .

س١٠٤٠ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن الحارث[3] السلمي عن أبي قتادة أن النبي ﷺ نهى عن التمر والزبيب أن ينبذا جميعاً .

فقال : يرويه بكير بن الأشج ، واختلف عنه ، فرواه عمرو بن الحارث وابن[4] لهيعة عن بكير عن عبد الرحمن بن الحارث عن أبي قتادة[5] .

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، باب كراء الأرض بالذهب والفضة من طريق الليث ٢٥/٥ (٢٣٤٦ ـ ٢٣٤٧) .
ومسلم في صحيحه ، في البيوع ، باب كراء الأرض بالذهب والورق ، من طريق مالك والأوزاعي ٦٧٥/١ ـ ٦٧٦ .
ومالك في الموطأ ، في كتاب كراء الأرض ، باب ما جاء في كراء الأرض ٧١١/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في البيوع ، باب كراء الأرض بالذهب والفضة عن الثوري ٩٢/٨ ـ ٩٣ (١٤٤٥٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق عبد العزيز بن محمد عن ربيعة ٤٦٣/٣ ، ١٤٢/٤ ـ ١٤٣ .
وأيضاً من طريق مالك ١٤٠/٤ .
والطبراني في الكبير ، من طريق مالك والليث وسفيان والأوزاعي وعامر بن مرة وعبد العزيز بن محمد ٣٠٦/٤ ـ ٣٠٧ (٤٣٢٩ ـ ٤٣٣٥) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في المزارعة ، باب بيان المنهى عنه وأنه مقصور على كراء الأرض ببعض ما يخرج منها الخ من طريق مالك ١٣١/٦ .
وأيضاً من طريق الليث والأوزاعي ١٣٢/٦ .

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الحرث والمزارعة ، نحوه ٩/٥ (٢٣٢٧) .
وأيضاً في باب ما يكره من الشروط في المزارعة ١٥/٥ (٢٣٣٢) .
ومسلم في صحيحه ٦٧٦/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ٩٣/٨ (١٤٤٥٣) .
والطبراني في الكبير ، ٣٠٧/٤ ـ ٣٠٨ (٤٣٣٦ ـ ٤٣٣٨) .
والبيهقي في سننه الكبرى ١٣٢/٦ .

٣ ـ عبد الرحمن بن الحارث السلمي ، قال ابن حجر : صوابه عبد الرحمن بن الحباب. وهو: عبدالرحمن بن الحباب(بضم المهملة وموحدتين الأولى خفيفة) ، السلمي : (بفتح المهملة) وقيل الأسلمي . والد عبد الله : من الثالثة ، وقيل هو ابن أخي أبي اليسر . انظر : التقريب ٤٧٦/١ .

٤ ـ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٥ ـ أخرجه النسائي في الكبرى ، من طريق عمرو بن الحارث عن بكير . تحفة الأشراف ٢٦١/٩ .

ورواه مالك في الموطأ أنه بلغه عن بكير عن عبد الرحمن بن الحباب بن المنذر(١) عن أبي قتادة(٢) .

وقال علي بن المديني : الصواب عبد الرحمن بن الحباب بن المنذر بن(٣) أخي أبي لبابة بن عبد المنذر والله أعلم .

١٠٤١ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ : ساقي القوم آخرهم .

فقال : رواه بكر(٤) بن عبد الله المزني وخالد الحذاء وعلي بن زيد(٥) بن جدعان وسليمان الشيباني عن عبد الله بن رباح (٢/٦٠/٢) عن أبي قتادة(٦) . ورواه ثابت البناني عن عبد الله بن رباح ، واختلف عن ثابت ، فرواه حماد ابن سلمة وحماد بن زيد وسليمان بن المغيرة(٧) ، واختلف عن حماد بن سلمة فقال

---

١ ــ في (هـ) « بن المنذر » غير موجود .

٢ ــ أخرجه مالك في الموطأ ، في الأشربة ، باب ما يكره أن ينبذ جميعاً وفيه « عبد الرحمن بن الحباب الأنصاري ٢/٨٤٤ (٨) .
والنسائي في الكبرى ، من طريق مالك ، تحفة الأشراف ٩/٢٦١ .

٣ ــ في (هـ) « بن » غير موجود .

٤ ــ في (م) « بكير » وهو خطأ .

٥ ــ ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٩ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق بكر بن عبد الله ٥/٢٩٨ــ٢٩٩، ٣٠٥ .
وأبو الشيخ في الأمثال من طريق بكر ١٣٠ (١٨٧) .

٧ ــ أخرجه الترمذي في سننه ، في الأشربة ، باب ما جاء أن ساقي القوم آخرهم شرباً من طريق حماد ابن زيد ، وقال هذا حديث حسن صحيح ٣/١١٥ .
وابن ماجة في سننه، في الأشربة، باب ساقي القوم آخرهم شرباً، من طريق حماد بن زيد ٢/١١٣٥ (٣٤٣٤).
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأشربة ، ساق القوم ، من طريق سليمان ٨/٢٣١ ــ ٢٣٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق حماد بن زيد عن ثابت ٥/٢٠٣ .
وأيضاً من طريق يزيد بن هارون انا حماد بن سلمة في حديث طويل ٥/٢٩٨ .
وأيضاً من طريق إبراهيم بن الحجاج ثنا حماد بن سلمة ٥/٢٩٨ .
والدارمي في سننه ، في الأشربة ، باب في ساقي القوم آخرهم شرباً عن عفان بن مسلم ثنا حماد ابن سلمة وسليمان بن المغيرة عن ثابت ٢/١٢٢ .
والنسائي في الكبرى ، في الوليمة ، من طريق حماد بن زيد . تحفة الأشراف ٩/٢٤٥ .

العباس بن الوليد[1] البصري قيل[2] هو النرسي قال : لا ، هو شيخ يروي عن شعبة وهولاء[3] ــ عن ثابت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه .

ووهم فيه والصواب عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة .

وأما سليمان بن المغيرة فرواه عن ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة[4] وقصر المعافى بن عمران عن سليمان فلم يذكر عبدالله بن رباح .

ورواه الباغندي[5] عن شيبان بن فروخ[6] عن سليمان بن المغيرة فوهم فيه وهماً قبيحاً، قال فيه: عن حميد بن هلال عن عبدالله بن الصامت عن أبي قتادة وإنما رواه شيبان عن سليمان عن ثابت عن عبدالله بن رباح .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار قال[7]: حدثنا جعفر بن[8] عامر البزار قال[9]: ثنا[10] قبيصة قال[11] ثنا سفيان عن خالد الحذاء عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: ساقي القوم أخرهم .

---

١ ــ عباس بن الوليد ، أبو الفضل البصري ، نزيل الشام ، روى عن شعبة وحماد ابن زيد والمبارك بن فضالة وحماد بن سلمة وأبي جعفر الرازي روى عنه ابو حميد أحمد بن محمد بن سيار الحمصي وحيوة ابن شريح الحضرمي الحمصي . لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا . الجرح والتعديل ٢١٤/١/٣ .

وأما النرسي فهو : العباس بن الوليد بن نصر النرسي : بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة ، ثقة مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين التقريب ٤٠٠/١ .

٢ ــ في (هـ) « قال البرقاني : قلت » .

٣ ــ في (م) « لا » ساقط .

٤ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأشربة، ساقي القوم، من طريق شبابة بن سوار عن سليمان ٢٣١/٨ ــ ٢٣٢ .

٥ ــ هو: محمد بن محمد بن سليمان .

٦ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧ ــ (هـ) قال « غير موجود » .

٨ ــ لم أعثر على ترجمته .

٩ ــ في (هـ) قال « غير موجود » .

١٠ــ في (هـ) « نا » .

١١ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

١٠٤٢ ــ وسئل عن حديث أبي محمد مولى[١] أبي قتادة عن أبي قتادة خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين فلما التقى الصفان كانت للمسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين قال فاستدرت له حتى أتيته من ورائه « الحديث » وفيه أن السلب للقاتل » .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمر بن كثير بن أفلح عن أبي محمد عن أبي قتادة[٢]، حدث به مالك بن[٣] أنس وزهير وهشيم بن بشير والليث بن سعد عن يحيى .

---

١ ــ هو: نافع بن عباس: بموحدة ومهملة، أو تحتانية ومعجمة، أبو محمد الأقرع، المدني، مولى أبي قتادة، قيل له ذلك للزومه، وكان مولى عقيلة الغفارية ثقة، من الثالثة. التقريب ٢٩٥/٢ .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب فرض الخمس، باب من لم يخمس الاسلاب، من طريق مالك ٢٤٧/٦ (٣١٤٢) .

وفي البيوع، باب بيع السلاح في الفتنة وغيرها مختصراً، ٣٢٢/٤ (٢١٠٠) .

وأيضا في المغازي، في غزوة حنين، من طريق مالك والليث ٣٤/٨ــ ٣٥ ، ٣٦ ــ ٣٧ (٤٣٢١ – ٤٣٢٢) .

وأيضا في الأحكم، باب الشهادة تكون عند الحاكم.. إلخ من طريق الليث ١٥٨/١٣ (٧١٧٠).

ومسلم في صحيحه، في الجهاد، باب استحقاق القاتل سلب القتيل، من طريق هشيم وليث ومالك ٧٦/٢ــ٧٧ .

وأبو داود في سننه، في الجهاد، باب في السلب يعطى القاتل، من طريق مالك ٢٢/٣–٢٣ .

والترمذي في سننه، في السير، باب من قتل قتيلاً فله سلبه مختصراً من طريق مالك وسفيان وقال: حديث حسن صحيح ٣٨٣/٢ .

وابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب المبارزة والسلب، من طريق ابن عيينة مختصراً (وفيه عمرو) ٩٤٦/٢ (٢٨٣٧) .

ومالك في الموطأ، في الجهاد، باب ماجاء في السلب في النفل. ٤٥٤/٢ – ٤٥٥ (١٨).

وعبدالرزاق في مصنفه، في الجهاد، باب السلب والمبارزة، عن ابن عيينة عن يحيى مختصراً ٢٣٦/٥ (٩٤٧٦) .

والحميدي في مسنده عن سفيان ثنا يحيى مختصراً ٢٠٤/١ (٤٢٣) .

وأحمد في مسنده، عن هشيم مختصراً وفيه عمرو ٢٩٥/٥ .

وأيضا من طريف سفيان مختصراً ٢٩٦/٥ .

٣ ــ في (هـ) « بن أنس » غير موجود .

ورواه محمد بن اسحاق[1] عن يحيى بن سعيد وعبدالله بن أبي بكر بن حزم عن نافع الأقرع[2] أبي محمد مولى لآل[3] غفار عن أبي قتادة[4] ولم يذكر بينهما عمر[5] بن كثير بن أفلح، والقول قول مالك ومن تابعه .

س١٠٤٣ ــ وسئل عن حديث (١/٦١/٢) مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة عاق ولا ولد زنا ولا مدمن خمر ولا منان » .

فقال: يرويه أبو اسرائيل الملائي[6] ــ واسمه إسماعيل بن أبي اسحاق ــ واختلف عنه، فقال أحمد بن يونس عن أبي اسرائيل عن فضيل بن عمرو عن أبي[7] الحجاج وهو مجاهد[8].

وقال عبيدالله بن موسى عن أبي اسرائيل عن منصور عن مجاهد عن مولى لأبي قتادة عن أبي قتادة[9]، وهو وهم، وأبو اسرائيل ضعيف، وإنما روى هذا الحديث منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابان[10] عن عبدالله بن عمرو[11] وقد ذكرناه في حديث عبدالله بن عمرو .

١ ــ صدوق يدلس، تقدم .
٢ ــ في نسختي العلل « عن أبي محمد » والتصويب من مسند أحمد ٣٠٦/٥ .
٣ ــ في (هـ) « لبني غفار » .
٤ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣ .
٥ ــ في (هـ) « أبي » ساقط .
٦ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، مرسلاً عن مولى لأبي قتادة قال رسول الله ﷺ ٣٠٨/٣ .
٧ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠٨/٣ وذكر طرقاً كثيرة هذا الحديث انظر ٣٠٧/٣ - ٣٠٩ .
٨ ــ جابان غير منسوب، مقبول، من الرابعة . التقريب ١٢٢/١ .
٩ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، الرواية في المدمنين في الخمر وفيه سالم بن أبي الجعد عن نبيط عن جابان ٣١٨/٨ .
والنسائي أيضاً في الكبرى، في العتق، من طريق سالم عن نبيط وأيضاً من طريق سالم عن جابان . تحفة الأشراف ٢٨٣/٦ .
=

س١٠٤٤ ــ وسئل عن حديث كبشة بنت كعب بن مالك عن أبي قتادة عن النبي ﷺ في الهرة، انه أصغى لها الاناء، وانها ليست بنجس .

فقال: يرويه اسحاق بن عبدالله بن أبي طحة، واختلف عنه، فرواه مالك ابن أنس عن اسحاق فحفظ اسناده فقال: عن حميدة بنت[١] عبيد بن رفاعة عن كبشة بنت كعب بن مالك وكانت تحت [ابن][٢] أبي قتادة عن أبي قتادة[٣] ورواه يونس بن عبيد وحسين المعلم عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أم يحيى

= وأحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن عمرو، من طريق شعبة وفيه نبيط ٢٠١/٢ .
وأيضا من طريق سفيان وليس فيه نبيط ٣٠٣/٢ .
والبخاري في تاريخه الصغير، في ترجمة جابان، مختصراً في ولد الزنا من طريق شعبة وفيه نبيط ثن قال ولم يقل جرير والثوري فيه نبيطاً، وقال أيضاً: ولا يعلم لجابان سماع من عبد الله، ولا لسالم سماع من جابان ولا لنبيط، ويروى عن علي بن زيد عن عيسى بن حطان عن عبدالله بن عمرو رفعه في أولاد الزنا ولا يصح ص ١٢٣ .
والدارمي في سننه، في باب في مدمن الخمر ١١٢/٢ .
وابن خزيمة في التوحيد، باب ذكر أخبار رويت أيضاً في حرمان الجنة على من ارتكب بعض المعاصي ... إلخ، من طريق شعبة وفيه عن نبيط عن جابان ص ٣٦٣ .
وابن خزيمة أيضاً من طريق الثوري، في ولد زنية، وليس فيه نبيط، ثم قال: ليس هذا الخبر من شرطنا ولا خبر نبيط عن جابان لأن جابان مجهول وقد اسقط من الاسناد نبيطاً ... إلخ ــ ثم أورده من طريق جرير عن منصور ومن طريق سفيان نحوه ص ٣٦٥ ــ ٣٦٦ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق سفيان عن منصور وفيه سالم عن جابان وأيضاً من طريق شعبة وفيه نبيط عن جابان .
موارد الظمآن، باب في مدمن الخمر ص ٣٣٥ (١٣٨٢، ١٣٨٣) .

١ ــ حميدة بنت عبيد بن رفاعة الأنصارية المدنية، زوج اسحاق بن أبي طلحة وهي والدة ولده يحيى بن اسحاق، مقبولة، من الخامسة . التقريب ٥٩٥/٢ .
٢ ــ الزيادة من سنن أبي داود وغيرها .
٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب سور الهرة ٢٨/١ ــ ٢٩ .
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في سور الهرة، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٩٤/١ ــ ٩٥ .
والنسائي في سننه، في الطهارة، باب سور الهرة ١٧٨/١ .
وابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب الوضوء بسور الهرة والرخصة في ذلك ١٣١/١ (٣٦٧) .
ومالك في الموطأ، باب الطهور للوضوء ٢٢/١ ــ ٢٣ .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب سور الهرة ١٠١/١ (٣٥٣) .

وهي حميدة بنت عبيد وهي امرأة اسحاق بن عبد الله عن خالتها ابنة كعب عن أبي قتادة[١].

وكـذلك رواه همام بـن يحيـى وإبـراهيم[٢] بـن أبي يحيـى[٣] ورواه هشام بن عروة عن اسحاق، واختلف عنه[٤] فرواه ابن جريج عن هشام عن اسحاق عن امرأته عن أمها[٥] عن أبي قتادة[٦].

وهذه الرواية موافقة لرواية مالك ومن تابعه.

ورواه ابن نمير عن هشام نحو هذا.

وقال أبو معاوية: عن هشام عن اسحاق[٧] من بني زريق عن أبي قتادة فنقص من

= وابن أبي شيبة في مصنفه، من رخص في الوضوء بسور الهرة ٣١/١ .
وأحمد في مسنده ٣٠٣/٥ ، ٣٠٩ .
والدارمي في سننه، باب الهرة إذا ولغت في الاناء ١٨٧/١ — ١٨٨ .
وابن خزيمة في صحيحه، باب الرخصة في الوضوء بسؤر الهرة ٥٥/١ (١٠٤) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب سؤر الهر ١٨/١ — ١٩ .
وابن أبي حاتم في العلل ٥٢/١ (١٢٦) .
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن باب في سؤر الهر ص ٦٠ — ٦١ (١٢١) .
والدارقطني في سننه، باب سؤر الهرة ٧٠/١ (٢٢) .
والحاكم في المستدرك وقال: حديث صحيح ولم يخرجاه ... الخ ووافقه الذهبي ١٥٩/١ — ١٦٠ .
والبيهقي في الكبرى، باب سور الهرة ٢٤٥/١ .
والبغوي في شرح السنة ٦٩/٢ (٢٨٦) .

١ — أخرجه اسحاق بن راهوية في مسنده، من رواية حسين المعلم النكت الظراف ٢٧٢/٩ .
والبيهقي في الكبرى، من طريق الحسين المعلم ٢٤٥/١ .

٢ — هو: ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى، متروك تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٣ — أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق همام بن يحيى ٢٤٥/١ — ٢٤٦ .

٤ — في (هـ) « عليه فيه » .

٥ — (لعلها هي كبشة بنت كعب وهي خالة حميدة امرأة اسحاق، وتطلق أحياناً كلمة « أم » على الخالة، والله أعلم) .

٦ — أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، وفيه: عن امرأة عن أمها وكانت تحت أبي قتادة ١٠٠/١ (٣٥٢) .
والدارقطني في الأفراد، وقال: صحيح من حديث هشام بن عروة عن اسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وهو غريب من حديث ابن جريج عن هشام . أطراف الغرائب ٢٨١/١ .

٧ — لم أجد ترجمته .

الإسناد حميدة امرأة اسحاق .

ورواه عبد الله بن ادريس وعبد الله بن داود الخريبي عن هشام عن اسحاق عن أبي قتادة، لم يذكر بينهما أحداً (٢/٦١/٢) ورواه وكيع عن هشام وعلي بن المبارك عن اسحاق عن امرأة[١] عبد الله بن أبي قتادة عن[٢] أبي قتادة[٣]، وافق أبا معاوية في روايته عن هشام ونقص من الاسناد امرأة اسحاق .

ورواه ابن عيينة عن اسحاق عن امرأة[٤] أبي قتادة[٥]، نقص[٦] من الاسناد امرأة وقال نصر بن[٧] علي عن ابن عيينة عن اسحاق عن امرأة[٨] أبي قتادة أو عن امرأة عن امرأة أبي قتادة عن أبي قتادة[٩] فان كان ضبط هذا عن ابن عيينة فقد أتى الصواب .

وروى[١٠] عبد الله بن عمر[١١] العمري عن اسحاق عن أنس عن أبي قتادة ووهم في ذكر أنس .

ورواه حماد بن سلمة عن اسحاق عن أبي قتادة مرسلا .

ورواه عبد الله بن عمر عن اسحاق عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ .

---

١ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٢ ــ في (هـ) « عن أبي قتادة » غير موجود .

٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٢/١ .

٤ ــ في (م) « عن أبي قتادة » .

٥ ــ أخرجه الحميدي في مسنده، عن سفيان وفيه حدثنى اسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة قال: سمعت امرأة أظنها امرأة عبدالله بن أبي قتادة يشك سفيان أن أبا قتادة كان. الحديث ٢٠٥/١ــ٢٠٦ (٤٣٠). وأحمد في مسنده عن سفيان حدثنى اسحاق بن عبد الله أبن بي طلحة حدثتني امرأة عبد الله بن أبي طلحة أن أبا قتادة ٢٩٦/٥ .

٦ ــ في (هـ) « فنقص » .

٧ ــ هو : الجهضمي الصغير .

٨ ــ في (م) « عن » أبي قتادة .

٩ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن عيينة عن اسحاق عن امرأة عن أمها وكانت عند أبي قتادة ١٠٠/١ (٣٥١) .

١٠ــ في (هـ) « رواه » .

١١ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢ .

قاله اسماعيل بن عياش[1] عنه ووهم في ذكر أبي سعيد .

وكل هؤلاء رفعوه إلى النبي ﷺ .

ورواه عكرمة وعبد الله بن أبي قتادة عن[2] أبي قتادة موقوفاً[3] .

ورفعه صحيح، ولعل من وقفه لم يسأل أبا قتادة هل عنده عن النبي ﷺ فيه أثر أم لا، لأنهم حكوا فعل أبي قتادة حسب .

وأحسنها اسناداً، ما رواه مالك عن اسحاق عن امرأته عن امها عن أبي قتادة وحفظ أسماء النسوة وانسابهن وجود ذلك ورفعه إلى النبي ﷺ .

س١٠٤٥ ــ وسئل عن حديث معبد بن كعب[4] بن مالك عن أبي قتادة قال رسول الله ﷺ: من كذب علي متعمداً .

فقال: يرويه محمد بن[5] اسحاق، واختلف عنه، فقال ابراهيم بن طهمان عن محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة[6] ورواه أبو شهاب عبد ربه[7] بن نافع عن محمد بن اسحاق، واختلف عنه، فقال سعيد بن سليمان[8] عن أبي شهاب عن محمد بن اسحاق عن محمد بن كعب عن أبي قتادة .

وخالفه داود بن عمرو[9] الضبي وسعيد بن منصور وأبو الربيع[10] الزهراني

---

١ ــ صدوق في روايته عن أهل بلده، ومخلط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ في (هـ) « عن أبي قتادة » غير موجود .

٣ ــ أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق عكرمة موقوفاً، وعبد الله بن أبي قتادة مرفوعاً ٢٤٦/١ .

٤ ــ معبد بن كعب بن مالك الأنصاري السلمي : بفتحتين، المدني، مقبول من الثالثة التقريب ٢٦٢/٢ .

٥ ــ صدوق يدلس، تقدم في السؤال رقم ٣٠ .

٦ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب التغليظ في تعمد الكذب على رسول الله ﷺ، من طريق يحيى بن يعلى التيمي عن محمد بن اسحاق ١٤/١ (٣٥). والدارمي في سننه، في باب اتقاء الحديث عن النبي ﷺ والتثبت فيه، عن أحمد بن خالد حدثنا محمد بن اسحاق ٧٧٠/١ .

٧ ــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦١ .

٨ ــ هو الضبي لقبه سعدويه .

٩ ــ في (م) « عمر » وهو خطأ .

١٠ــ هو: سليمان بن داود .

وغيرهم فقالوا : عن أبي شهاب (٢/٦٢/١) عن محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب عن أبي قتادة[١]

ورواه محمد بن عبيد الطنافسي عن محمد بن اسحاق، واختلف عنه أيضاً فقال يعقوب الدورقي عنه عن محمد بن اسحاق عن محمد بن كعب بن مالك[٢] وقال أبو هشام[٣] الرفاعي عنه عن محمد بن اسحاق عن معبد بن كعب وهو الصواب .

وروى حماد بن سلمة هذا الحديث واختلف فيه[٤] فقيل : عنه عن أبي[٥] محمد بن معبد بن[٦] أبي قتادة عن ابن[٧] كعب بن مالك عن أبي قتادة[٨] وقيل: عنه عن معبد بن كعب[٩] مثل قول محمد بن اسحاق[١٠] .

١٠٤٦ ــ وسئل عن حديث أبي قتادة قال رسول الله ﷺ الآيات بعد المائتين .

---

١ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب العلم، من طرق سعيد بن منصور ومحمد بن عبيد القعنبي وأبي الربيع عن محمد بن اسحاق، وقال هذا حديث على شرط مسلم وفيه ألفاظ صعبة شديدة ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ١/١١١ــ١١٢ .

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن عبيد وفيه ابن لكعب ٥/٢٩٧ .

والحاكم في المستدرك، من طريق أحمد بن يونس الضبي ثنا محمد بن عبيد الطنافسي، وفيه حدثنا ابن كعب ١/١١١ .

وأيضاً من طريق عتاب بن محمد بن شوذب ثنا كعب بن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال قلت لأبي قتادة ١/١١١ــ١١٢ .

٣ ــ هو محمد بن يزيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٤ ــ في (هـ) « عنه » .

٥ ــ لم أجد ترجمته .

٦ ــ في (م) « عن » .

٧ ــ لم أعرفه .

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن عفان ثنا حماد وقال: قال عفان: وقد قال لي محمد بن كعب ٥/٣١٠ .

وأيضاً من طريق حسن ثنا حماد بن سلمة عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك ٥/٣١٠ .

٩ ــ في (هـ) معبد بن كعب بن كعب بن مالك .

١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حسن ثنا حماد بن سلمة عن أبي محمد ٥/٣١٠ .

فقال: هو حديث يرويه عون بن[1] عمارة، واختلف عنه، فقال سليمان بن عبد الجبار عن عون قال ثنا عبد الله[2] بن المثنى عن[3] ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أبي قتادة[4].

وخالفه الرمادي فقال : ثنا عون بن عمارة قال[5] ثنا عبد الله بن المثنى عن أبيه[6] عن جده عن أنس عن أبي قتادة[7] وليس ذلك شيء صحيح .

---

١ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٤٤ .

٢ — صدوق كثير الغلط تقدم في السؤال رقم ٣٣ .

٣ — في (م) « بن » وهو خطأ .

٤ — ذكره ابن الجوزي في العلل ٣٧١/٢ — ٣٧٢ .

٥ — في (هـ) « قال » غير موجود .

٦ — هكذا جاء في العلل، وفي سنن ابن ماجة: عبد الله بن المثنى بن ثمامة بن عبد الله عن أبيه، وقال ابن ماجة: المثنى بن ثمامة بن عبد الله وهو وهم، ورواه غيره عن عون عن عبد الله بن المثنى عن عمه عن أنس وهو الصواب وليس ثمامة جداً لعبد الله، انما هو عمه وهو معروف ومشهور، وأيضاً فلا يعرف لعبد الله رواية عن أبيه لا في هذا الحديث ولا غيره . التهذيب ٣٣/١٠ .

٧ — أخرجه ابن ماجة في سننه في الفتن، باب الآيات، عن الحسن بن علي الخلال ثنا عون بن عمارة ثنا عبد الله بن المثنى بن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أبيه عن جده ١٣٤٨/٢ (٤٠٥٧) .

وقال البوصيري في الزوائد: هذا اسناد ضعيف عون بن عمارة العبدي قال المزي: هكذا وقع نسب عبد الله بن المثنى عن ابن ماجة وذكر ثمامة هنا زيادة لا حاجة إليها فان ثمامة أخو المثنى لا أبوه، والله أعلم، قال: وسقط من نسخة السماع عن أنس بن مالك وثبت في بعض الأصول القديمة وهو الصواب ان شاء الله، قلت، وأورد ابن الجوزي في كتاب الموضوعات من طريق محمد بن يونس الكديمي عن عون بن عمارة به، وقال عون وابن المثنى ضعيفان، غير أن المتهم به الكديمي قال قال ابن حبان: كان بضع الحديث على الثقات قلت : لم ينفرد به الكديمي عن عون كما رواه ابن ماجة في هذا الحديث مصباح الزجاجة ١٩٦/٤ — ١٩٧ .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة عون من طريق الحسن بن علي وفيه عبد الله بن المثنى عن أبيه عن جده أنس، وقال: ولا يعرف الا به، وقد يروي هذا عن ابن سير بن من قوله ٣٢٩/٣ .

والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، الآيات بعد المائتين من طريق إبراهيم بن عبد الله بن سليمان السعدي ثنا عون بن عمارة العنبري حدثني عبد الله بن المثنى عن جده ثمامة عن أنس، الحديث وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال: احسبه موضوعاً وعون ضعفوه ٤٢٨/٤ .

وابن الجوزي في الموضوعات، باب ما يكون بعد المائتين من طريق الكديمي حدثنا عون بن عمارة حدثنا عبد الله بن المثنى عن أبيه عن جده أنس عن أبي قتادة، وقال : عون وابن المثنى ضعيفان غير أن المتهم به الكديمي قال ابن حبان كان بضع الحديث على الثقات ١٩٧/٣ — ١٩٨ . =

س١٠٤٧ ــ وسئل عن حديث جابر بن عبد الله عن[1] أبي قتادة أنه رأى النبي ﷺ يبول مستقبل القبلة .

فقال: كذلك يقول ابن لهيعة[2] عن أبي الزبير[3] عن جابر عن أبي قتادة[4] وليس بمحفوظ . والحديث مشهور عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ يرويه محمد بن اسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن جابر .

نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول فرأيته قبل[5] أن يقبض بعام يستقبلها[6] [7] .

س١٠٤٨ ــ وسئل عن حديث عمرو بن سليم[8] الزرقي عن أبي قتادة أن رسول الله ﷺ كان يحمل أمامة بنت زينب ابنة رسول الله ﷺ لأبي العاص ابن الربيع فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها .

= وأيضاً في العلل المتناهية من طريق العقيلي ولكن فيه عن جده عن أنس ٣٧١/٢ (١٤٢٩) .
وذكره ابن كثير في النهاية حديث فيما بعد المائتين من الهجرة وقال: لا يصح ولو صح فمحمول على ماوقع من الفتنة بسبب القول بخلق القرآن والمحنة للامام أحمد بن حنبل وأصحابه من أئمة الحديث ١١/١.
وأيضاً في شمائل الرسول ﷺ ودلائل النبوة ص٤٨٧ .

١ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٢ ــ صدوق خلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٣ ــ هو محمد بن مسلم بن تدرس . صدوق إلا أنه يدلس، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الطهارة، باب ما جاء من الرخصة في ذلك (في استقبال القبلة بغائط أو بول) وقال: حديث جابر عن النبي ﷺ أصح من حديث ابن لهيعة، وابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره ٢١/١ .
وأحمد في مسنده ٣٠٠/٥ .

٥ ــ في (م) فرأيته يبول مراقبة قبل أن يقبض .

٦ ــ في (م) « مستقبلها » .

٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب الرخصة في ذلك ٧/١ .
والترمذي في سننه، في الطهارة، وقال: أصح من حديث ابن لهيعة ٢٠/١ ــ ٢١ .
وابن ماجة في سننه، في الطهارة باب الرخصة في ذلك في الكنيف ... الخ ١١٧/١ (٣٢٥) .
والدارقطني في السنن، باب استقبال القبلة في الخلاء ٥٨/١ ــ ٥٩ .
والحاكم في المستدرك، في الطهارة ١٥٤/١ .
والبيهقي في الكبرى، في الطهارة، باب الرخصة في ذلك في الأبنية ٩٢/١ .

٨ ــ في (م) « سليمان الزرقي » .

فقال: حدث به مالك وابن جريج والزبيدي عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي قتادة[1]، وقال ابن عيينة (٢/٦٢/٢) عن محمد ابن عجلان وعثمان بن أبي سليمان عن عامر كذلك[2] .

وتابعهم أبو العميس فرواه عن عامر كذلك إلا أنه قال عن الزرقي ولم يسمه[3] وقال يحيى القطان عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي عروبة وعامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة[4] .

وكذلك قال سليمان بن بلال عن محمد بن عجلان عن المقبري وعامر[5] .

---

١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الصلاة، باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة، من طريق مالك ١/٥٩٠ (٥١٦) .

ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب جواز حمل الصبيان في الصلاة، من طريق مالك ١/٢٢٠ ــ ٢٢١ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة باب العمل في الصلاة من طريق مالك ١/٣٤٤ ــ ٣٤٥ .

والنسائي في سننه، في حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة، من طريق مالك ٣/١٠

وأيضاً في الكبرى من طريق الزبيدي . تحفة الأشراف ٩/٢٦٤ .

ومالك في الموطأ، باب جامع الصلاة ١/١٧٠ (٨١) .

وأحمد في مسنده، من طريق مالك ٥/٣٠٣ .

وأيضاً من طريق ابن جريج ٥/٣٠٤ .

والدارمي في سننه، باب العمل في الصلاة من طريق مالك ١/٣١٦ .

والبيهقي في الكبرى، باب حمل الصبي ووضعه في الصلاة، من طريق مالك ٢/٢٦٢ ــ ٢٦٣ .

٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ١/٢٢١ .

والنسائي في سننه، ما يجوز للامام من العمل في الصلاة، من طريق سفيان عن عثمان عن عامر ٢/٩٥ ــ ٩٦ .

وأيضاً في حمل الصبايا في الصلاة ... الخ ٣/١٠ .

والحميدي في مسنده، ١/٢٠٣ (٤٢٢) .

وأحمد في مسنده عن سفيان ٥/٢٩٦ .

والبيهقي في الكبرى ٢/٢٦٣ .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٥/٣١١ .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٥/٣١٠ وفيه : عن الزرقي ويقال له عمرو بن سليم .

٥ ــ وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته، من طريق الليث حدثنا سعيد المقبري حدثنا عمرو بن سليم ١٠/٤٢٦ (٥٩٩٦) .

ومسلم في صحيحه، من طريق الليث وعبد الحميد بن جعفر عن سعيد المقبري عن عمرو ١/٢٢١، وأبو داود في سننه من طريق الليث وابن اسحاق ١/٣٤٥ ــ ٣٤٦ .

وخالفهم الاوزاعي فرواه عن عامر بن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ مرسلا قاله بقية[1] بن الوليد عن الأوزاعي بالسند[2] السابق .

= وأحمد في مسنده من طريق ليث عن سعيد عن عمرو ٥/٣٠٣ .

والدارمي في سننه، عن أبي عاصم النبيل عن ابن عجلان عن المقبري ١/٣١٦ .

١ ــ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٢ ــ في (هـ) بدل « بالسند السابق » بياض .

مُسْنَد
أبي مسعود الأنصاري
رضي الله عنه

ومن حديث أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه

س١٠٤٩ ــ وسئل الشيخ[1] أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني عن حديث علقمة بن قيس عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ : من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه .

فقال: رواه عاصم بن[2] أبي النجود، واختلف عنه، فرواه الوليد بن[3] عباد عن عاصم عن زر بن حبيش عن علقمة عن أبي مسعود .

وقيل : عن الوليد بن عباد[4] عن أبان بن أبي[5] عياش عن عاصم[6] وخالفه[7] شريك[8] فرواه عن عاصم عن المسيب بن رافع عن علقمة عن أبي مسعود[9] .

وخالفهما حماد بن سلمة وحفص بن سليمان[10] فروياه عن عاصم عن علقمة عن أبي مسعود[11] لم يذكرا بينهما أحداً ووقفاه .

---

١ ــ في (هـ) « سئل أبو الحسن علي بن عمر الحافظ » .

٢ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٣ ــ الوليد بن عباد، شيخ حدث عنه اسماعيل بن عياش، مجهول، وقد ساق له ابن عدي عدة أحاديث، وقال: لا يروي عنه غير اسماعيل بن عياش وقد روى هو عن قوم ليسوا بالمعروفين وذكره ابن حبان في الثقات .
الكامل ٢٥٤٥/٧ ــ ٢٥٤٦ ــ اللسان ٢٢٣/٦ .

٤ ــ في (م) « عباس » وهو خطأ .

٥ ــ أبان بن أبي عياش فيروز البصري، أبو اسماعيل العبدي، متروك تقدم في السؤال رقم ١٠٣٧ .

٦ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة الوليد بن عباد نحوه، وقال: وهذا الحديث من رواية أبان عن عاصم وأبان هو ابن أبي عياش صاحب أنس وأبان عن عاصم لا أعلم يروي إلا هذا الحديث وحديثا آخر ٢٥٤٥/٧ ــ ٢٥٤٦ .

٧ ــ من « وخالفه ــ إلى ــ عاصم » من (هـ) » .

٨ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٩ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١١٨/٤. والطبراني في الكبير ٢٠٢/١٧ (٥٤١) .

١٠ــ متروك الحديث مع إمامته في القراءة، تقدم في السؤال رقم ١٣٢ .

١١ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق حماد بن سلمة ٢٠٣/١٧ (٥٤٢) .

وروى هذا الحديث الأعمش عن ابراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة عن أبي مسعود[1] .

قال ذلك أبو حمزة وأبو عوانة وزياد البكائي[2] وهشيم وقطبة، وفي آخره قال عبد الرحمن: فلقيت أبا مسعود فحدثني به .

ورواه الثوري عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[3] لم يذكر علقمة .

وتابعه عبيدة بن حميد وأبو معاوية[4] .

ورواه ابن نمير عن الأعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن[5] وعلقمة عن أبي مسعود[6] ورواه (٢/٦٣/١) منصور بن المعتمر عن ابراهيم عن عبد الرحمن عن

---

١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب فضل من شهد بدراً، من طريق أبي عوانة ٣١٧/٧ــ٣١٨ (٤٠٠٨). ومسلم في صحيحه في باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة.. الخ، من طريق ابن مسهر ٣٢٢/١. وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب ما جاء فيما يرجى أن يكفي من قيام الليل، من طريق حفص ابن غياث واسباط بن محمد ٤٣٥/١ (١٣٦٨) .
والنسائي في فضائل القرآن، باب سورة كذا، سورة كذا، من طريق شعبة عن الأعمش ص٦٩ (٢٩) .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة ص ٤٣٧ــ٤٣٨ (٧٢٠). وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ١٢١/٤.
والطبراني في الكبير من طريق حفص بن غياث وليس في آخره فلقيت أبا مسعود ٢٠٣/١٧ (٥٤٣) .
وأيضا من طريق أبي مسلم عن الأعمش ٢٠٣/١٧ (٥٤٥). وأيضاً من طريق زكريا بن أبي يحيى وقيس بن الربيع عن الأعمش ٢٠٤/١٧ (٥٤٦). وأيضاً من طريق زهير ٢٠٤/١٧ (٥٤٨) .
٢ ــ في حديثه عن غير ابن اسحاق لين، تقدم في السؤال رقم ٧٠ .
٣ ــ أخرجه النسائي في فضائل القرآن من طريق سفيان عن منصور والأعمش ص٧٨ (٤٤) .
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان عن منصور والأعمش .
وأيضاً سفيان عن منصور ١٢٢/٤ .
٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة من طريق شعبة عن سليمان عن الأعمش مختصراً ٥٥/٩ (٥٠٠٨) .
ومسلم في صحيحه من طريق أبي معاوية وحفص ٣٢٢/١ ــ ٣٢٣ .
والطبراني في الكبير، من طريق أبي معاوية وحفص بن غياث ٣٠٤/١٧ (٥٤٩) .
٥ ــ في (هـ) « علقمة وعبد الرحمن » .
٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب من لم ير بأساً أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا، من طريق حفص بن غياث حدثنا الأعمش ٨٧/٩ (٥٠٤٠) .

أبي مسعود[1] .

وقال ابن عيينة: عن منصور عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن علقمة قال : ثم لقيت علقمة فحدثني به[2] .

= ومسلم في صحيحه من طريق ابن نمير وعيسى بن يونس ٣٢٢/١ .
والنسائي في فضائل القرآن، باب سورة كذا، سورة كذا، من طريق عيسى عن الأعمش ص٦٩ — ٧٠ (٣٠) .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، من طريق عيسى عن الأعمش ص٤٣٨ (٧٢١) .
والطبراني في الكبير من طريق ابن نمير وفي النسخة عن عبد الرحمن عن علقمة ٢٠٤/١٧ (٥٤٧) .

١ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب فضل سورة البقرة، عن أبي نعيم حدثنا سفيان عن منصور ٥٥/٩ (٥٠٠٩) .
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة ... الخ، من طريق زهير وجرير وشعبة ومنصور ٣٢٢/١ .
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب في تحزيب القرآن من طريق شعبة ٥٢٨/١ .
والترمذي في سننه، في فضائل القرآن باب ما جاء في آخر سورة البقرة من طريق جرير وقال : حديث حسن صحيح ٤٤/٤ .
وابن ماجة في سننه، من طريق جرير ٤٣٦/١ (١٣٦٩) .
والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة عن الأعمش ومنصور ص٨٦ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب تعليم القرآن وفضله، من طريق الثوري عن منصور ٣٧٧/٣ (٦٠٢٠) .
وأحمد في مسنده، من طريق جرير ١٢١/٤ .
وأيضاً من طريق شعبة ١٢١/٤ .
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق سفيان . المنتخب من مسنده ٢٢٨/١ (٢٣٣) .
والدارمي في سننه، باب من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة، من طريق شعبة عن منصور ٣٤٩/١ .
وأيضاً في فضائل القرآن، من طريق شعبة ٤٥٠/٢ .
والنسائي في فضائل القرآن، باب سورة كذا، وسورة كذا من طريق شعبة . ص ٦٩ (٢٨) .
والنسائي أيضاً في الآيتان من آخر سورة البقرة، من طريق جرير ص٧٨ (٤٣) .
وأيضاً في عمل اليوم والليلة من طريق سفيان وشعبة عن منصور ص٤٣٧ (٧١٨ — ٧١٩) .
والطبراني في الكبير من طريق شعبة وزائدة والثوري وزهير وجرير عن منصور ٢٠٤/١٧ — ٢٠٦ (٥٥٠ — ٥٥٤) .

٢ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح باب قول المقرى للقارىء: حسبك عن علي يعني ابن المديني حدثنا سفيان وفيه عن علقمة عن أبي مسعود ولقيته وهو يطوف بالبيت ٩٤/٩ (٥٠٥١) .
وعبد الرزاق في مصنفه وقال: قال عبد الرحمن: وحدثنى به علقمة عن أبي مسعود قال: فلقيت أبا مسعود في الطواف... ٣٧٧/٣ (٦٠٢١). والحميدي في مسنده، وقال: قال عبدالرحمن بن يزيد ثم

ورواه عبد الرحمن بن حميد الرواسي عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود، ولم يقل عن عمارة غيره .

وقيل : عن الثوري عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[1]، وليس بمحفوظ عن الثوري .

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور والأعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة كفتاه .

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد قال[2]: ثنا زياد بن أيوب[3] ثنا زياد بن عبد الله ثنا منصور و[4] الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال: حدثت عن أبي مسعود الأنصاري أنه قال: من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه قال: فلقيته وأنا أطوف بالبيت فقلت: أبا مسعود حديث بلغني عنك قال: وما هو؟ قلت: الآيتين من آخر[5] سورة البقرة[6] فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قرأهما في ليلة كفتاه.

= لقيت أبا مسعود... إلخ ١/٢١٥ (٤٥٢) .

والنسائي في فضائل القرآن، وفيه، قال عبدالرحمن بن يزيد: فلقيت أبا مسعود في الطواف... الخ ص٨٧ (٤٥).

١ — وأخرجه الدارقطني في الأفراد ولكن فيه ابن مسعود وقال: تفرد به اسحاق بن سيار الضبي عن أبي نعيم عن الثوري عن أبي اسحاق، وقال في موضع آخر تفرد به أحمد بن شيبان عن ابن عيينة عن منصور عن الشعبي عنه (عبد الرحمن بن يزيد) وقال غيره ابراهيم التيمي . أطراف الغرائب: مسند ابن مسعود ١/٢١١ .

وأخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن الحسين، من طريق أحمد بن شيبان الرملي حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور عن الشعبي عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود الأنصاري، وقال: قال علي بن عمر: لم يحدث به عن ابن عيينة عن منصور عن الشعبي غير أحمد بن شيبان، وأصحاب ابن عيينة يروونه عن منصور عن ابراهيم ١٤/٢٣١ .

٢ — في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ — في (م) « أيوب ثنا زياد بن » ساقط .

٤ — في (م) «عن » .

٥ — في (م) « آخر » غير موجود .

٦ — في (هـ) « البقرة » غير موجود .

س١٠٥٠ ـــ وسئل عن حديث[١] أبي معمر عبد الله بن سخبرة عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل صلبه بين ركوعه وسجوده .

فقال: يرويه الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود[٢] .

حدث به عنه شعبة والثوري وأصحاب الأعمش .

---

١ ـــ في (هـ) « حديث » ساقط .

٢ ـــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود من طريق شعبة ٣١٨/١.

والترمذي في سننه، في الطهارة، باب ماجاء في من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، من طريق أبي معاوية عن الأعمش وقال: حسن صحيح ٢٢٦/١ .

والنسائي في سننه، في الصلاة، اقامة الصلب في الركوع، من طريق الفضيل عن الأعمش ١٨٣/٢ .

وأيضاً في باب اقامة الصلب في السجود من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش ٢١٤/٢ .

وابن ماجة في سننه، باب الركوع في الصلاة من طريق وكيع ٢٨٢/١ (٨٧٠) .

والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٨٥ (٦١٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب كيف الركوع والسجود، عن الثوري ١٥٠/٢ (٢٨٥٦) .

والحميدي في مسنده، عن سفيان بن عيينة ٢١٦/١ (٤٥٤)، وأحمد في مسنده من طريق شعبة ١١٩/٤، ١٢٢.

وأيضاً من طريق وكيع وابن نمير وابن أبي زائدة عن الأعمش ١٢٢/٤ .

والدارمي في سننه، باب في الذي لا يتم الركوع والسجود، عن يعلى بن عبيد ٣٠٤/١ .

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق وكيع وأبي معاوية وابن فضيل وشعبة ٣٠٠/١ (٥٩١ ـــ ٥٩٢) .

وابن حبان في صحيحه، من طريق شعبة ووكيع وأبي معاوية . موارد الظمآن، باب ما جاء في الركوع والسجود ١٣٥ (٥٠١ ـــ ٥٠٢) .

والطبراني في الكبير من طرق الثوري وشعبة وزائدة وأبي عوانة وابن عيينة وأبي معاوية ووكيع ويعلى ابن عبيد كلهم عن الأعمش ٢١٢/١٧ ـــ ٢١٤ (٥٧٨ ـــ ٥٨٣ ، ٥٨٥) .

وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن حميد الرواسي عن عمارة ٢١٤/١٧ (٥٨٤) .

وابن المظفر في غرائب حديث شعبة من طريق شعبة عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي معمر ١٢٣/٢.

والدارقطني في سننه، باب لزوم اقامة الصلب في الركوع والسجود من طريق عبد الله بن ادريس ووكيع وأبي معاوية وحماد بن سعيد المازني وعبيد الله وأبي اسامة والمحاربي ويعلى عن الأعمش ٣٤٨/١.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة الفضيل، من طريق الفضيل عن الأعمش ١١٦/٨ .

والبيهقي في الكبرى، باب الطمأنينة في الركوع، من طريق عبيد الله بن موسى وسفيان عن الأعمش، وقال: هذا اسناد صحيح وكذلك رواه عامة أصحاب الأعمش عن الأعمش ٨٨/٢ .

وأيضاً في باب التغليظ عن من لا يتم الركوع والسجود، من طريق عبيد الله وشعبة ١١٧/٢ .

والبغوي في شرح السنة من طريق وكيع ويعلى بن عبيد وشعبة ٩٧/٣ ـــ ٩٨ (٦١٧) . =

وخالفهم اسرائيل بن يونس فرواه عن الأعمش عن عمارة عن أبي عمار[1] عن أبي مسعود .

والصواب عن أبي معمر واغرب اسرائيل باسناد آخر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر[2]، تفرد به يحيى بن أبي[3] بكير (٢/٦٣/٢) عن اسرائيل .

ورواه الثوري عن حبيب[4] ــ وليس بابن[5] أبي ثابت ــ عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود .

حبيب هذا هو حبيب بن حسان، تفرد به أبو حذيفة[6] عن الثوري، ورواه ثابت ابن[7] محمد العابد عن الثوري عن الأعمش عن عمارة، وأغرب باسناد آخر عن الثوري عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[8]

---

١ ــ هو: غريب بن حميد .

٢ ــ خرجه البيهقي في سننه الكبرى، باب الطمأنينة، في الركوع وقال: تفرد به يحيى بن أبي بكير ٨٨/٢ ــ ٨٩ .
وأيضاً في باب التغليظ على من لا يتم الركوع والسجود ١١٧/٢ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة يحيى بن أبي بكير، وقال: تفرد برواية هذا الحديث هكذا عن الأعمش اسرائيل بن يونس ولا نعلم رواه عن اسرائيل الا يحيى بن أبي بكير وخالفه غير واحد فرووه عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر عن أبي مسعود عن النبي ﷺ وذاك المحفوظ الصحيح ١٥٦/١٤ .

٣ ــ في (هـ) « أبي » ساقط .

٤ ــ هو: ابن الأشرس، قال أحمد والنسائي: متروك، تقدم في السؤال رقم ١٩٢ .

٥ ــ في (هـ) « بن » .

٦ ــ في (هـ) « حذيفة أبو حذيفة » وهو خطأ، وهو: موسى بن مسعود النهدي، صدوق سيء الحفظ وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٧ ــ صدوق زاهد، يخطىء في أحاديث، تقدم في السؤال رقم ٨٨٣ .

٨ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة ثابت بن محمد، عن أحمد بن محمد بن سعيد ثنا أحمد بن ملاعب، وقال : وهذا هو المشهور (أي رواية أبي معمر عن أبي مسعود) وكان ثابت جمع الحديثين عن الثوري عن منصور، وحديث منصور لم يأت به غير ثابت الزاهد، وثابت الزاهد هذا هو عندي ممن لا يتعمد الكذب ولعله يخطىء، وله عن الثوري وعن غيره غير ما ذكرت، وفي أحاديثه يشتبه عليه فيرويه حسب ما يستحسنه، والزهاد والصالحون كثيراً ما يشتبه عليهم فيروونها على حسن نياتهم ٥٢٣/٢ ــ ٥٢٤ .

حدثنا أحمد بن محمد بن اسماعيل السيوطي[1] واسماعيل بن محمد الصفار وابن[2] أبي سعيد قالوا: ثنا أحمد بن ملاعب قال[3] ثنا ثابت بن محمد ثنا سفيان بن سعيد عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي مسعود[4] الأنصاري قال رسول الله ﷺ: لا تجزى صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في الركوع والسجود .

قال: وثنا سفيان عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر عن أبي مسعود عن النبي ﷺ بمثله .

س١٠٥١ — وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

فقال: يرويه أبو قيس عبد الرحمن بن ثروان[5] عن عمرو بن ميمون حدث به عنه حجاج بن[6] أرطاة ومسعر والثوري كذلك[7] .

---

١ — في (هـ) « الواسطي » .
وهو: أحمد بن محمد بن اسماعيل بن محمد بن أبان بن ميران، أبو بكر البزار يعرف بابن السيوطي، وقال يوسف القواس كان من الثقات وقال الدارقطني: ثقة — مات سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٣٨٩/٤ .

٢ — هو عبد الله بن محمد بن أحمد .

٣ — في (هـ) « قال » غير موجود .

٤ — في (هـ) من « الأنصاري — إلى — عن أبي مسعود » مكرر .

٥ — في (م) « ثوبان » وهو خطأ . وهو صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٧ .

٦ — صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٧ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب ثواب القرآن من طريق سفيان ١٢٤٥/٢ (٣٧٨٩) .
قال البوصيري في الزوائد: هذا اسناد صحيح رجاله ثقات، وأبو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان، رواه مسدد عن بشر عن شعبة عن أبي قيس به، ورواه النسائي في اليوم والليلة عن اسماعيل بن مسعود عن بشر بن المفضل به، ورواه الامام أحمد بن حنبل في مسنده من حديث أبي سعيد أيضاً . مصباح الزجاجة ١٢٦/٤ .
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ١٢٢/٤ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة، مايستحب للانسان أن يقرأ كل ليلة من طريق شعبة عن أبي قيس ص ٤٢٧ (٦٩٣) .
والطبراني في الكبير من طريق سفيان وشعبة ومسعر ومحمد بن جحادة ٢٥٤/١٧—٢٥٥ (٧٠٦—٧٠٩).
وأيضاً في الصغير، من طريق محمد بن جحادة ٣٦/٢ — ٣٧ . =

فرواه[1] عبد الصمد بن حسان عن الثوري فقال: عن أبي اسحاق عن عمرو ابن ميمون عن أبي مسعود .

ورواه شريك[2] عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال : أراه عن عبدالله ابن مسعود[3] .

ورواه هلال بن يساف، واختلف عنه، فرواه اسماعيل بن أبي خالد عن هلال ابن يساف، عن[4] أبي مسعود، قال ذلك أبو حذيفة[5] عن الثوري عن اسماعيل .

وخالفه عبد الله بن نمير[6] وأبو اسامة ووكيع فرووه عن اسماعيل ابن أبي خالد موقوفاً .

ورواه حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف عن الربيع بن خثيم عن أبي مسعود قال ذلك سويد بن[7] عبد العزيز، واختلف عنه ، فقال عبد الرحمن بن يونس[8] السراج عنه بهذا الاسناد (٢/٦٤/١) عن عبد الله بن مسعود[9] . ورواه منصور بن المعتمر عن هلال بن يساف، فخالف حصيناً وقال عن الربيع ابن خثيم عن امرأة من الأنصار عن أبي أيوب الأنصاري[10] .

= وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة علي بن اسحاق، من طريق حجاج عن أبي قيس ١١/٢ .
وأيضا في الحلية من طريق سعد ١٥٤/٤ .
وأيضاً من طريق شعبة، ولكن فيه « عبد الله بن مسعود ١٦٨/٧ .

١ ــ في (هـ) « ورواه » .

٢ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، كشف الأستار، سورة الاخلاص ٨٤/٣ ــ ٨٥ (٢٢٩٧) .
والطبراني في الكبير في مسند ابن مسعود ١٩٧/١٠-١٩٨ (١٠٣١٨) .

٤ ــ في (هـ) « ابن » .

٥ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٦ ــ في (هـ) مكان نمير « بياض » .

٧ ــ لين الحديث، تقدم في السؤال رقم ٥٣ .

٨ ــ في (م) « بشر » وهو خطأ .

٩ ــ وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق شعبة عن حصين ٢٥٦/١٠ (١٠٤٨٥) .

١٠ــ تقدم تخريجه في السؤال رقم ١٠٠٧ .

وقال هيثم وعلي بن عاصم[١] عن حصين عن هلال عن ابن أبي ليلى عن أبي ابن كعب[٢] ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن منصور فقال : عن ربعي بن حراش[٣] قيل للشيخ[٤]: سمعت من ابن مخلد حديثه عن عبدالله بن محمد من سورة[٥] البلخي قال[٦] ثنا عبدالصمد بن حسان قال[٧]: ثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ قال[٨]: أيعجز أحدكم أن يقرأ القرآن في ليلة ؟ فكبر ذلك في أنفسهم فقال رسول الله[٩] ﷺ قل هو الله أحد[١٠] الله الصمد تعدل[١١] ثلث القرآن .

فقال: أخبرنا[١٢] ابن مخلد قرأته[١٣] عليه قال[١٤] ثنا علي بن محمد[١٥] ابن يحيى قال[١٦] ثنا الحسن بن محمد بن الصباح قال[١٧] ثنا أسباط قال[١٨] ثنا زكريا عن الشعبي قال[١٩] ثنا عبدالرحمن بن أبي ليلى قال[٢٠] حدثني أبو أيوب أن رسول الله ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن .

س١٠٥٢ ـــ وسئل عن حديث ربعي بن حراش عن أبي مسعود أن[٢١] رسول الله ﷺ قال[٢٢]: ان مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى إذا لم تستحي فاصنع ما شئت .

---

١ ـــ صدوق يخطىء، ويصر ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .
٢ ـــ تقدم تخريجه في مسند أبي أيوب انظر السؤال رقم ١٠٠٧ .
٣ ـــ تقدم تخريجه في السؤال رقم ١٠٠٧ .
٤ ـــ في (هـ) « قلت لأبي الحسن » .
٥ ـــ عبد الله بن محمد بن سورة بن محمد بن إبراهيم، أبو محمد البلخي، يعرف بمت سكن بغداد وحدث بها، وكان ثقة، ومات سنة ثمان وخمسين ومائتين تاريخ بغداد ١٠/٨٠ .
٦،٧ في (هـ) « قال » غير موجود .
٨ ـــ في (هـ) « أنه قال » .
٩ ـــ في (هـ) « ﷺ قل هو » ساقط .
١٠ـــ في (هـ) « الواحد » .
١١ـــ في (هـ) « تعدل » ساقط .
١٢ـــ في (هـ) « ثناه » .
١٣ـــ في (هـ) « قرأته عليه » ساقط .
١٤ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .
١٥ـــ لم أجد ترجمته .
١٦ـــ ٢٠ ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .
٢١ـــ في (هـ) « قال » . ٢٢ـــ في (هـ) « قال » غير موجود .

فقال:[1] يرويه منصور بن المعتمر عن ربعي بن حراش عن أبي مسعود[2] .

وقال إبراهيم بن سعد عن الثوري عن منصور عن ربعي عن حذيفة[3] والصحيح حديث منصور عن ربعي عن أبي مسعود .

س١٠٥٣ ــ وسئل عن حديث ربعى عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: لقى رجل ربه عز وجل فقال : ماذا عملت ؟ فقال : : ما عملت من خير إلا أني كنت أداين الناس فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر فقال الله عز وجل تجاوزوا عنه (٢/٦٤/٢) . وأسرف رجل فقال عند[4] موته إذا أنامت فاحرقوني . الحديث .

فقال : يرويه أبو مالك[5] الأشجعي ونعيم بن أبي هند وعبد الملك بن عمير عن ربعى عن حذيفة وأبي مسعود[6] .

---

١ ــ في (هـ) فقال: يرويه منصور بن المعتمر عن ربعي عن حذيفة، وكذلك رواه أبو مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة مرفوعاً، ووقفه الحسن بن عبيد عن ربعي عن حذيفة، والصحيح حديث منصور عن ربعي عن أبي مسعود .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأنبياء ٥١٥/٦ (٣٤٨٣ ــ ٣٤٨٤) .
وأيضاً في كتاب الادب، باب اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ٥٢٣/١٠ (٦١٢٠) .
وأيضاً في الأدب المفرد باب الحياء ص٢٥٩ (٥٩٧) .
وأيضاً في باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ص٥٧٥ (١٣١٦) .
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب الحياء ٣٩٩/٤ - ٤٠٠ .
وابن ماجة في سننه في الزهد، باب الحياء ١٣٩٩/٢ ــ ١٤٠٠ (٤١٨٣) .
والطيالسي في مسنده ص٨٦ (٦٢١). وأحمد في مسنده، ١٢١/٤ ــ ١٢٢ .
والطبراني في الكبير، ٢٣٥/١٧ ــ ٢٣٨ (٦٥١ ــ ٦٦١). وأبو نعيم في الحلية في ترجمة ربعى ٣٧٠/٤. وأيضاً في ترجمة خفيل ١٢٤/٨ .
والخطيب في تاريخه، في ترجمة عبيد الله بن أحمد البلخي ٣٥٦/١٠ .
وأيضاً في ترجمة عبد الرحمن بن محمد ٣٠٤/١٠. وأيضاً في ترجمة ابراهيم بن عطية ١١٤/٦ ــ ١١٥ .
وأيضاً في ترجمة محمد بن علي المعتزلي ١٠٠/٣. والقضاعي في مسند الشهاب ١٨٦/٢-١٨٨ (١١٥٣، ١١٥٦)

٣ ــ تقدم تخريجه في مسند علي، انظر السؤال رقم ٣٥٨ (١٩٧/٣ ــ ١٩٨) .

٤ ــ في (هـ) « فلما كان عند موته » .

٥ ــ هو : سعد بن طارق .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأنبياء، باب ما ذكر عن بني اسرائيل . من طريق =

ووهم فيه أبو خالد الأحمر[1] فرواه عن أبي مالك الأشجعي عن ربعى عن حذيفة وقال فيه فقال[2] عقبة بن عامر الجهني وأبو مسعود الأنصاري هكذا سمعناه من النبي ﷺ[3]، والصواب فقال عقبة بن عمرو أبو مسعود .

= عبد الملك بن عمير ٤٩٤/٦ (٣٤٥١ ــ ٣٤٥٢) .
وأيضاً من طريق عبد الملك مختصراً في الرجل المسرف ٥١٤/٦ (٣٤٧٩) .
وأيضاً في الرقاق، باب الخوف من الله، من طريق منصور عن ربعي عن حذيفة، مختصراً في الرجل المسرف وليس فيه ذكر أبي مسعود ٣١٢/١٠ (٦٤٨٠) .
وأيضاً في البيوع، باب من انظر موسراً، من طريق منصور في نظر الموسر وقال: قال أبو مالك عن ربعى « كنت أيسر على الموسر وأنظر المعسر، وتابعه شعبة عن عبد الملك عن ربعى، وقال أبو عوانة عن عبد الملك عن ربعى « أنظر الموسر وأتجاوز عن المعمر . ٣٠٧/٤ (٢٠٧٧) .
وأيضاً في الاستقراض، باب حسن التقاضي، من طريق عبد الملك، مختصراً في الموسر، وفي آخره قال أبو مسعود: سمعته عن النبي ﷺ ٥٨/٥ (٢٣٩١) .
ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب فضل انظار المعسر، من طريق نعيم وعبد الملك مختصراً في الرجل الميسر ٦٨٢/١ .
وأيضاً من طريق منصور وليس فيه ذكر أبي مسعود ٦٨٢/١ .
وابن ماجة في سننه، في كتاب الصدقات، باب انظار المعسر، من طريق عبد الملك مختصراً ٨٠٨/٢ (٢٤٢٠) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع، انظار المعسر والرفق به من طريق عبد الملك مختصراً ١٢/٧ ــ ١٣ .
وأحمد في مسنده، في مسند حذيفة، من طريق أبي مالك الأشجعي مختصراً في الرجل المسرف ٣٨٣/٥.
وأيضا من طريق نعيم مفصلا ٤٠٧/٥ - ٤٠٨
وأيضاً من طريق أبي مالك ١١٨/٤ .
والدارمي في سننه، في البيوع، باب في السماحة، من طريق منصور مختصراً وليس فيه ذكر أبي مسعود ٢٤٩/٢ .
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الملك مختصراً ومفصلا ٢٣١/١٧ ــ ٢٣٢ (٦٤١ ــ ٦٤٢) .
وأيضاً من طريق نعيم ٢٣٢/١٧ ــ ٢٣٣ (٦٤٥) .
وأيضاً من طريق أبي مالك ٢٣٤/٧ ــ ٢٣٥ (٦٤٧ ــ ٦٥٠) .
وأيضاً من طريق منصور عن ربعي عن أبي مسعود مختصراً في انظار الموسر ٢٣٩/١٧ (٦٦٤) .
والبيهقي في الكبرى، في البيوع، باب ما جاء في انظار المعسر والتجوز عن الموسر من طريق عبد الملك مختصراً ٣٥٦/٥ .

١ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .
٢ ــ في (م) « عن عقبة » وهو خطأ .
٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، البيوع، باب فضل انظار المعسر ٦٨٢/١ ــ ٦٨٣ .

س١٠٥٤ ــ وسئل عن حديث ربعي عن أبي مسعود، واختلف الناس في آخر يوم من رمضان فشهد أعرابيان انهما رأيا الهلال بالأمس، فأمر النبي ﷺ الناس[١] أن يفطروا .

فقال : يرويه منصور عن ربعى واختلف عنه فقال أصحاب منصور : أبو عوانة والثوري وشيبان وعبيدة[٢] بن حميد وغيرهم عن منصور عن ربعى عن رجل من أصحاب النبي ﷺ[٣] .

وخالفهم شعبة فقال: عن منصور[٤] عن ربعى أن أعرابيين شهدا مرسلاً .

وخالفهم ابن عيينة من رواية اسحاق بن اسماعيل عنه[٥] فقال عن منصور عن ربعي عن أبي مسعود[٦]، تفرد بذلك اسحاق بن اسماعيل[٧] وغيره يرويه عن ابن عيينة مرسلاً .

س١٠٥٥ ــ وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: لو علم الناس ما في الصف الأول وقال: ان الله وملائكته يصلون على الصف الأول .

---

١ ــ « الناس » في (م) غير موجود .

٢ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٣ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب أصبح الناس صياماً وقد رئي الهلال عن الثوري ١٦٤/٤ (٧٣٣٥) (٧٣٣٧) .

والطبراني في الكبير، من طريق أبي حذيفة وعبد الرزاق ثنا سفيان يعني الثوري ٢٣٨/١٧ (٦٦٢) .

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب من لم يقبل على رؤية هلال الفطر الا شاهدين عدلين، من طريق سفيان وأبي عوانة ٢٤٨/٤ .

والدارقطني في سننه، في الصيام، باب الشهادة على رؤية الهلال، من طريق عبيدة ١٦٨/٢ .

٤ ــ في (هـ) « عن منصور » مكرر .

٥ ــ من « عنه ــ إلى ــ اسحاق بن اسماعيل » من (هـ) .

٦ ــ أخرجه الطبراني في الكبير وقال : لم يقل أحد في هذا الحديث عن ابن عيينة ولا عن غيره عن أبي مسعود إلا اسحاق بن اسماعيل الطالقاني ٢٣٨/١٧ ــ ٢٣٩ (٦٦٣) .

قال الهيثمي بعد ذكر كلام الطبراني: وهو ثقة . مجمع الزوائد ١٤٧/٣ .

والدارقطني في سننه، من طريق ابراهيم بن بشار ثنا سفيان بن عيينة ١٧١/٢ .

والبيهقي في الكبرى، وقال: وكذلك رواه إبراهيم بن بشار عن سفيان بن عيينة ٢٤٨/٤ .

٧ ــ بل تابعه ابراهيم بن بشار كما تقدم آنفاً .

فقال : هو حديث يرويه عبد العزيز بن رُفيع واختلف عنه، فرواه سيف[1] ابن محمد عن عبد العزيز بن رفيع عن عامر بن واثلة عن أبي مسعود[2] .

وخالفه جرير بن عبد الحميد فرواه عن عبد العزيز بن رفيع عن عامر بن مسعود الجمحي عن النبي ﷺ[3] .

وخالفهما اسرائيل فرواه عن عبد العزيز عن[4] أبي صالح عن ابن أبي ربيعة[5] عن النبي ﷺ .

وقال زائدة عن عبد العزيز عن علي بن ربيعة عن رجل[6] من أصحاب النبي ﷺ .

وقال زهير عن عبد العزيز عن علي بن ربيعة مرسلاً عن النبي ﷺ[7] وقال صالح بن موسى[8] الطلحي عن (٢/٦٥/١) عبد العزيز عن[9] أبي صالح عن أبي هريرة[10] والصحيح قول جرير عن عبد العزيز عن عامر بن مسعود الجحمي مرسل عن النبي ﷺ، وقد أدرك النبي ﷺ .

---

١ ــ هو: ابن أخت الثوري، كذبوه، تقدم في السؤال رقم ١٨٥

٢ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة سيف بن محمد، وقال: قال لنا ابن صاعد: بين سيف ضعفه في اسناد هذا الحديث وتسويته، وانما هو عن عامر بن مسعود، والذي قاله ابن صاعد كما قال، وسيف ابن محمد جعل بدل عامر بن مسعود عامر بن واثلة وعامر بن واثلة هو أبو الطفيل، ثم زاد في الاسناد أيضاً عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي ﷺ وليس لأبي مسعود ولا لعامر بن واثلة في هذا الاسناد ذكر وقد رواه عن عبد العزيز بن رفيع جماعة من الكوفيين وغيرهم عن عامر بن مسعود عن النبي ﷺ مرسلاً ١٢٦٨/٣ ــ ١٢٦٩ .

٣ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في فضل الصف المقدم، من طريق زائدة عن عبدالعزيز ٣٧٨/١ ــ ٣٧٩. وابن عدي في الكامل، في ترجمة سيف بن محمد، من طريق زهير ١٢٦٩/٣ .

٤ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٥ ــ في (هـ) « ابن أبي رفعة ». وابن أبي ربيعة هو الحارث بن عبد الله .

٦ ــ في (م) « عن رجل ــ إلى ــ علي بن ربيعة » ساقط .

٧ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب فضل الصف الأول، عن اسرائيل عن عبد العزيز بن رافع عن أبي صالح وعن علي بن ربيعة قالا : صلى رسول الله ﷺ الحديث ٥١/٢ (٢٤٥٠) .

٨ ــ متروك تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

٩ ــ في (م) « بن » .

١٠ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة صالح بن موسى الطلحي ١٣٨٧/٣ .

س١٠٥٦ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن بشر[١] بن مسعود عن أبي مسعود قال: قلنا[٢] يا رسول الله انما السلام عليك فقد عرفناه وكيف الصلاة عليك ؟ قال: قولوا: اللهم صل على[٣] محمد كما صليت على إبراهيم. الحديث .

فقال : يرويه محمد بن سيرين واختلف عنه، فرواه هشام بن[٤] حسان عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله[٥] عليه وسلم[٦] .

قال ذلك عبدالوهاب الثقفي عن هشام .

وخالفه عبد الأعلى فرواه عن هشام عن ابن سيرين وقال: عن عبد الرحمن ابن بشر بن مسعود عن النبي ﷺ .

وكذلك رواه أيوب السختياني وابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود عن النبي ﷺ[٧] وهو الصواب .

س١٠٥٧ ــ وسئل عن حديث بشير بن أبي مسعود عن أبيه عن النبي ﷺ في مواقيت الصلاة .

فقال: هو حديث يرويه عروة بن الزبير عنه، واختلف عنه في الاسناد والمتن، فرواه الزهري عن عروة عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه أن جبريل نزل فصلى فصلى[٨] رسول الله ﷺ حتى عد خمساً[٩] .

---

١ ــ عبد الرحمن بن بشر بن مسعود الأنصاري، أبو بشر المدني الأزرق، مقبول من الثالثة، وأرسل حديثاً . التقريب ٤٧٣/١ .

٢ ــ في (م) « قلت » .

٣ ــ في (هـ) « على » ساقط .

٤ ــ من أثبت الناس في ابن سيرين . التقريب ٣١٨/٢ .

٥ ــ في (هـ) « عليه السلام » .

٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب كيف الصلاة على النبي ﷺ ٤٧/٣ . وأيضاً في عمل اليوم والليلة، كيف الصلاة على النبي ﷺ ص١٦١ (٥٠) . والطبراني في الكبير ٢٥٠/١٧ (٦٩٦) .

٧ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق ابن عون ص١٦١ (٥١) .

٨ ــ في (م) « فصلى » ساقط .

٩ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في كتاب مواقيت الصلاة، باب مواقيت الصلاة وفضلها، من =

كذلك رواه أصحاب الزهري عنه، منهم مالك وابن عيينة ويونس وعقيل وشعيب .

ورواه أسامة[١] بن زيد عن الزهري وذكر فيه مواقيت الصلاة[٢] الخمس وأدرجه في حديث أبي مسعود[٣] .

= طريق مالك ٢/٣ (٥٢١). وأيضاً في بدء الخلق باب ذكر الملائكة، من طريق ليث عن ابن شهاب ٣٠٥/٦ (٣٢٢١). وأيضاً في المغازي من طريق شعيب عن الزهري ٣١٧/٧ (٤٠٠٧) .
ومسلم في صحيحه باب أوقات الصلوات الخمس، من طريق الليث ومالك ٢٤٥/١ .
والنسائي في سننه، في المواقيت، من طريق الليث ٢٤٥/١ — ٢٤٦ .
وابن ماجة في سننه، في أبواب مواقيت الصلاة من طريق الليث ٢١٩/١ — ٢٢٠ (٦٦٨) .
ومالك في المؤطأ، باب وقوت الصلاة ٣/١ — ٤ (١). وعبد الرزاق في مصنفه في المواقيت، عن معمر عن الزهري ٥٤٠/١ — ٥٤١ (٢٠٤٤). وأيضاً من طريق ابن جريج ٥٤١/١ (٢٠٤٥) .
والحميدي في مسنده، من طريق سفيان بن عيينة ٢١٤/١ — ٢١٥ (٤٥١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه في جميع مواقيت الصلاة، من طريق ابن عيينة ٣١٩/١ .
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ١٢٠/٤ — ١٢١. وأيضاً من طريق مالك ٢٧٤/٥ .
والدارمي في سننه، في باب في مواقيت الصلاة من طريق مالك ٢٦٨/١ .
والطبراني في الكبير من طريق معمر ٢٥٦/١٧ — ٢٥٧ (٧١١) .
وأيضاً من طريق ابن جريج ومالك، وسفيان والليث ٢٥٧/١٧ — ٢٥٩ (٧١٢ — ٧١٥) .
وأيضاً من طريق رشدين بن سعد عن قرة بن عبد الرحمن وعقيل ويونس عن ابن شهاب مختصراً ٢٦٠/١٧ (٧١٧) .
والبيهقي في الكبرى، جماع أبواب المواقيت من طريق مالك وابن عيينة ٣٦٣/١ .
وابن عبد البر في التمهيد، من طريق الليث ومعمر وابن جريج ١٢/٨–١٥ .
وأيضاً من طريق ابن عيينة وابن أبي ذئب ١٦/٨ — ١٧ .

١ — هو الليثي، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٢ — في و (هـ) « الصلوات » .

٣ — أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في المواقيت، وقال: وروى هذا الحديث عن الزهري معمر ومالك وابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة والليث بن سعد وغيرهم لم يذكروا الوقت الذي صلى فيه ولم يفسروه، وكذلك أيضاً روى هشام بن عروة وحبيب بن أبي مرزوق عن عروة نحو رواية معمر وأصحابه إلا أن حبيبا لم يذكر بشيراً ١٥١/١–١٥٣. والطبراني في الكبير ٢٥٩/١٧–٢٦٠ (٧١٦).
والدارقطني في سننه، باب ذكر بيان المواقيت واختلاف الروايات في ذلك ٢٥٠/١ — ٢٥١ .
وأيضاً من طريق اسامة في وقت صلاة العصر فقط ٢٥٢/١ .
والبيهقي في الكبرى ٣٦٣/١ — ٣٦٤ .
وابن عبد البر في التمهيد ١٨/٨ — ١٩ .

وخالفه يونس[1] وابن أخي[2] الزهري فروياه عن الزهري قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ وذكر مواقيت الصلاة[3] بغير اسناد فوق الزهري وحديثهما[4] أولى بالصواب، لأنهما فصلا ما بين حديث أبي مسعود وغيره[5] .

وروى هذا الحديث هشام بن عروة، واختلف[6] عنه، فرواه فليح بن سليمان[7] عن هشام عن أبيه عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه[8] مثل رواية الزهري (٢/٦٥/٢) وتابعه عبد الرحمن[9] العمري عن هشام وخالفهما حماد بن سلمة وأبو حمزة روياه عن هشام عن أبيه[10] عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ لم يسم[11] .

وروى[12] حبيب بن أبي مرزوق وأبو بكر بن حزم عن عروة عن أبي مسعود[13] إلا أن أبا بكر بن حزم قال فيه عن عروة حدثني أبو مسعود أو بشير

---

١ ــ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا، تقدم في السؤال رقم ١ .
٢ ــ هو: محمد بن عبد الله بن مسلم، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١ .
٣ ــ في (هـ) « الصلوات » .
٤ ــ في (هـ) قبل « وحديثهما »: « وتابعه عبد الرحمن » .
٥ ــ انظر للتفصيل فتح الباري ٢/ ٥ ــ ٦ .
٦ ــ من « واختلف إلى ــ عن هشام » في (م) ساقط .
٧ ــ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٥١٩ .
٨ ــ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٠/٨ ــ ٢١ .
٩ ــ هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص العمري أبو القاسم المدني، تنزيل بغداد متروك، مات سنة ست وثمانين ومائة التقريب ٤٨٧/١ ــ ٤٨٨ .
١٠ــ في (هـ) « عن أبيه » مكرر .
١١ ــ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد من طريق حماد ٢١/٨ .
١٢ــ في (هـ) « رواه » .
١٣ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي بكر ٢٦٠/١٧ ــ ٢٦١ (٧١٨) .
وقال الهيثمي: فيه أيوب بن عتبة ضعفه ابن المديني ومسلم وجماعة ووثقه عمرو بن علي في رواية وكذلك يحيى بن معين في رواية وضعفه في روايات والأكثر على تضعيفه مجمع الزوائد ٣٠٥/١ .
والدارقطني في سننه، من طريق أبي بكر عن عروة عن ابن أبي مسعود عن أبيه ٢٦١/١ .
وابن عبد البر في التمهيد من طريق حبيب بن أبي مرزوق ٢١/٨ ــ ٢٢ .
وأيضاً من طريق أبي بكر ٢٣/٨ ــ ٢٤ .

ابن أبي مسعود وكلاهما قد صحب النبي ﷺ . ووهم في هذا القول، والصواب قول الزهري عن عروة عن بشير بن أبي مسعود عن أبيه .

حدثنا[1] علي بن الفضل البلخي قال[2]: ثنا[3] محمد بن عامر قراءة حدثكم شداد[4] عن زفر[5] عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن اناس من أصحاب النبي ﷺ أن جبريل أتى النبي ﷺ حين زاغت الشمس عن رأسه قال[6]: قم فصل فقام فصلى[7] الظهر أربعاً ثم أتاه جبريل[8] حين كان ظل كل شيء مثله فقال: قم فصل فقام فصلى[9] العصر أربعاً ثم أتاه حين غاب الشفق فقال: قم فصل فقام فصلى[10] العشاء أربع ركعات ثم أتاه حين برق الفجر فقال: قم فصل فقام فصلى[11] الفجر ركعتين، ثم تركه حتى إذا كان الغد أتاه حين كان الظل مثله فقال: قم فصل، فصلى الظهر أربعاً ثم أتاه حين كان ظله مثله فقال[12]، قم فصل فقام فصلى العصر أربعاً ثم أتاه حين غابت الشمس فقال قم فصل[13] فقام فصلى المغرب ثلاثاً ثم تركه حتى أظلم ثم أتاه فقال: قم فصل فقام فصلى[14] العشاء أربعاً ثم أتاه حين أسفر فقال: قم فصل فقام فصلى[15] الفجر ركعتين ثم قال: ما بين هذه الصلوات وقت .

وعن زفر عن أبي حنيفة[16] عن حماد[17] عن ابراهيم مثله .

---

١ — في (هـ) « أخبرنا » .
٢ — في (هـ) « قال » غير موجود .
٣ — في (هـ) « أنا » .
٤ — تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .
٥ — تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .
٦ — في (هـ) « فقال » .
٧— ٩— ١١— « فقام فصلى » من (هـ) .
٨ — في (م) « جبريل » غير موجود .
١٢— في (هـ) قال .
١٣— « فقال: قم فصل » من (هـ) .
١٤— ١٥— « فقام فصلى » من (هـ) .
١٦— تقدم في السؤال رقم ٩٢ .
١٧— هو: ابن أبي سليمان صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٦٤ .

س١٠٥٨ ــ وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود أن النبي ﷺ قال لقريش: انه لا يزال الأمر فيكم وأنتم ولاته الحديث.

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت عن القاسم[١] عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي مسعود[٢].

والقاسم هذا هو القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث (١/٦٦/٢) ابن هشام واختلفوا في نسبه، ورواه[٣] الزهري عن عبيد الله بن عبدالله عن عبدالله ابن مسعود عن النبي ﷺ[٤].

قال ذلك صالح بن كيسان عن الزهري والله أعلم.

حدثنا[٥] عبد الله بن محمد بن سعد[٦] قال[٧] ثنا ابراهيم بن الحارث قال[٨] ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا حماد بن[٩] شعيب قال[١٠] ثنا حبيب بن أبي ثابت عن

---

١ ــ القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، مقبول من السادسة التقريب ١٢٠/٢.

٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، ما ذكره فضل قريش ١٧٠/١٢.
وأحمد في مسنده، وفيه، عن عبيد الله بن القاسم أو القاسم بن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود ١١٨/٤.
وأيضاً من طريق سفيان عن حبيب عن القاسم بن الحارث عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة ٢٧٤/٥.
وأيضا من طريق سفيان عن حبيب بن أبي سالم عن القاسم بن الحارث عن عبدالله بن عتبة ٢٧٤/٥-٢٧٥.
وابن أبي عاصم في السنة، باب ما ذكر عن النبي ﷺ أن الخلافة في قريش ٥٢٩/٢ ــ ٥٣٠ (١١١٨ ــ ١١١٩).
والطبراني في الكبير، من طرق عن حبيب بن أبي ثابت ٢٦٢/١٧ ــ ٢٦٣ (٧٢٠ ــ ٧٢٢).
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن ابن الحارث وهو ثقة: (قلت: بل هو مقبول) مجمع الزوائد ١٩٣/٥.

٣ ــ في (م) «فرواه».

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٤٥٨/١.
قال الهيثمي: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال أحمد رجال الصحيح ورجال أبي يعلى ثقات. مجمع الزوائد ١٩٢/٥.

٥ ــ في (م) «وحدثنا».

٦ ــ في (هـ) «سعد».

٧ ــ في (هـ) «قال» غير موجود.

٨ ــ في (هـ) «قال» غير موجود.

٩ ــ قال النسائي وغيره، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩.

١٠ــ في (هـ) «قال» غير موجود.

القاسم عن عبيد الله بن عبد الله قال[1] ثنا أبو مسعود الأنصاري قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بيت فقال: إن هذا الأمر لا يزال فيكم وأنتم ولاته ما لم تحدثوا عملا فينزعه الله منكم فإذا[2] فعلتم ذلك سلط الله عليكم شراراً[3] من خلقه فالتحوكم كما يلتحي القضيب .

س١٠٥٩ ــ وسئل عن حديث محمد بن عبد الله بن زيد[4] بن عبد ربه الأنصاري عن أبي مسعود أقبل على رسول الله ﷺ فقال: أما السلام عليك فقد عرفناه فكيف نصلي عليك .

فقال: يرويه محمد بن ابراهيم[5] بن الحارث التيمي عن محمد بن عبد الله بن زيد[6] عن أبي مسعود[7] .

حدث به عنه محمد بن اسحاق .

ورواه نعيم المجمر[8] عن محمد بن عبد الله بن زيد[9] أيضاً، واختلف عن نعيم

---

١ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .
٢ ــ في (هـ) « ذا » ساقط .
٣ ــ في (هـ) « شرار خلقه » .
٤ ــ في (هـ) « يزيد » وهو خطأ .
٥ ــ ثقة له أفراد . التقريب ١٤٠/٢ .
٦ ــ في (هـ) « يزيد» .
٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد ٣٧٢/١ .
وأحمد في مسنده ١١٩/٤ .
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٢٨/١ (٢٣٤) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص١٦٠ (٤٩) .
وابن خزيمة في صحيحه، باب صفة الصلاة على النبي ﷺ في التشهد ٣٥١/١ ــ ٣٥٢ (٧١١) .
وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن ص١٣٨ (٥١٥) .
والطبراني في الكبير ٢٥١/١٧ ــ ٢٥٢ (٦٩٨) .
والدارقطني في سننه، باب ذكر وجوب الصلاة على النبي ﷺ ٣٥٤/١ ــ ٣٥٥ .
والحاكم في المستدرك، في الصلاة، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢٦٨/١.
والبيهقي في الكبرى ١٤٦/٢ ــ ١٤٧ .
٨ ــ هو: نعيم بن عبد الله المجمر: بسكون الجيم وضم الميم الأولى وكسر الثانية التقريب ٣٠٥/٢ .
٩ ــ في (هـ) « يزيد » .

فرواه مالك بن أنس عن نعيم عن محمد عن[1] أبي مسعود[2].

حدث به عنه كذلك القعنبي ومعن وأصحاب الموطأ.

ورواه حماد بن مسعدة عن[3] مالك عن نعيم فقال عن محمد بن زيد عن أبيه[4] ووهم فيه[5].

ورواه داود بن قيس الفراء عن نعيم بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6].

خالف فيه مالكا. وحديث مالك أولى بالصواب.

---

١ ــ في (م) « بن » وهو خطأ.

٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد، عن يحيى بن يحيى التيمي قال: قرأت على مالك ١٧٣/١.

وأبو داود في سننه، باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد عن القعنبي عن مالك ٣٧٢/١.

والترمذي في سننه، في تفسير سورة الاحزاب، من طريق معن عن مالك وقال: حسن صحيح ١٦٩/٤.

والنسائي في سننه، باب الأمر بالصلاة عن النبي ﷺ، من طريق ابن القاسم حدثني مالك ٤٥/٣ ــ ٤٦.

وأيضاً في عمل اليوم والليلة، من طريق ابن القاسم حدثني مالك ص ١٥٩ ــ ١٦٠ (٤٨).

ومالك في المؤطأ، في كتاب قصر الصلاة في السفر، باب ما جاء في الصلاة على النبي ﷺ ١٦٥/١ ــ ١٦٦ (٦٧).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الصلاة على النبي ﷺ عن مالك ٢١٢/٢ ــ ٢١٣ (٣١٠٨).

وأحمد في مسنده، من طريق عثمان بن عمر أنا مالك ١١٨/٤.

وأيضاً من طريق عبد الرحمن واسحاق عن مالك ٢٧٣/٥ ــ ٢٧٤.

والدارمي في سننه، من طريق عبيد الله بن عبد المجيد حدثنا مالك ٣٠٩/١ ــ ٣١٠.

والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن مالك ٢٥١/١٧ (٦٩٧).

وأيضاً من طريق اسماعيل بن أبي أويس حدثني مالك ٢٦٤/١٧ (٧٢٥).

والبيهقي في الكبرى، باب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد، من طريق عبد الله بن نافع ويحيى بن يحيى عن مالك ١٤٦/٢.

٣ ــ في (هـ) « عن مالك » ساقط.

٤ ــ لم أعرفه.

٥ ــ « فيه » من (هـ).

٦ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، كيف الصلاة على النبي ﷺ ص١٥٩ (٤٧).

س١٠٦٠ — وسئل عن حديث الشعبي عن أبي مسعود وعدنا[١] رسول الله ﷺ أصل[٢] العقبة ونحن سبعون رجلاً قال[٣] انى لأصغرهم سناً فأتانا رسول الله ﷺ فقال: أوجزوا في الخطبة فانى أخاف عليكم[٤] كفار قريش، قال: فقلنا[٥] يا رسول الله سلمنا لنفسك وسلمنا لربك الحديث.

فقال: رواه عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد[٦] عن الشعبي (٢/٦٦/٢) عن أبي مسعود[٧].

وأرسله غيره عن مجالد عن الشعبي[٨].

وروى بعض هذا الحديث سفيان الثوري عن داود بن أبي هند وجابر[٩] عن الشعبي عن جابر ان النبي ﷺ قال للأنصار وهو الصحيح.

---

١ — في (م) «وحدنا».

٢ — في (م) «أهل».

٣ — في (م) «فقال».

٤ — في (هـ) «عليكم» غير موجود.

٥ — في (هـ) «قلنا».

٦ — ليس بالقوى، وقد تغير في آخر عمره: تقدم في السؤال رقم ٤٩.

٧ — أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق اسماعيل عن الشعبي مرسلا ١٤/٥٩٨ — ٥٩٩.
وأحمد في مسنده، من طريق زكريا بن أبي زائدة عن عامر ٤/١١٩ — ١٢٠.
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ١/٢٣٠ — ٢٣١ (٢٣٨).
والطبراني في الكبير ١٧/٢٥٦.
وقال الهيثمي: فيه مجالد بن سعيد، وحديثه حسن، وفيه ضعيف ... إلخ. مجمع الزوائد ٦/٤٧ — ٤٨.

٨ — ضعيف رافضي تقدم في السواك رقم ١٤٠.

٩ — أخرجه الحاكم في المستدرك، في كتاب التاريخ، وفيه داود بن أبي هند وغيره عن الشعبي، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسكت عليه الذهبي ٢/٦٢٦.
قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار بنحوه، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٦/٤٨.

س١٠٦١ ـوسئل عن حديث خالد بن سعيد[١] عن أبي مسعود أن النبي ﷺ عطش فاستسقى بنبيذ من السقاية فشمه فقطب[٢] فدعا بماء فصبه عليه وشربه[٣] .

فقال: يرويه يحيى بن يمان[٤] عن الثوري عن منصور عن خالد بن سعيد[٥] عن أبي مسعود[٦] .

---

١ ــ في (م) « سعيد » .

٢ ــ قطب : أي قبض ما بين عينيه كما يفعله العبوس ويخفف ويثقل . النهاية ٧٩/٤ .

٣ ــ في (هـ) « شرب » .

٤ ــ صدوق يخطىء كثيراً وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٥ ــ في (م) « سعيد » .

٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، كتاب الأشربة، ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب المسكر، وقال: وهذا خبر ضعيف لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يحتج به لسوء حفظه وكثرة خطئه ٣٢٥/٨ .
وذكره أبو داود في مسائل أحمد ونقل عنه بأنه قال: هذا منكر ٣٠٠ والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يحرم من النبيذ ٢١٩/٤ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الأشربة، ونقل عن أبي حاتم وأبي زرعة بانهما قالا: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث وروى هذا الحديث عن الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب بن أبي وداعة عن النبي ﷺ، وقال أبي: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري عن منصور عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجر وعن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النبي ﷺ انه كان يطوف بالبيت، الحديث فسقط عنه اسناد الكلبي فجعل اسناد منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي، وقال أبو زرعة، وهم فيه يحيى بن يمان، إنما هو الثوري عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النبي ﷺ ٢٥/٢ - ٢٦ .
والطبراني في الكبير ٢٤٣/١٧ (٦٧٥) .
وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة خالد بن سعد وقال: ولم يصح عن النبي ﷺ ٨٩٩/٣ .
والدارقطني في سننه، كتاب الأشربة وغيرها ٢٦٣/٤ .
والبيهقي في الكبرى: باب ما جاء في الكسر بالماء، وقال : غلط يحيى بن يمان في اسناده، ثم قال: يقال: انه انقلب عليه اسناده واختلط بحديث الكلبي عن أبي صالح، والكلبي متروك وأبو صالح ضعيف ٣٠٤/٨ .
والجورقاني في الأباطيل، وقال: منكر ٢٢٦/٢ ــ ٢٢٧ (٦١٦) .
وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ١٨٦/٢ ــ ١٨٧ (١١٢٤) .

ويقال: إن يحيى وهم فيه، وانما روى الثوري يعني هذا عن الكلبي[١] عن أبي صالح[٢] عن المطلب بن أبي وداعة[٣] عن النبي ﷺ[٤]. والكلبي متروك الحديث[٥] ولايحفظ هذا[٦] من حديث منصور إلا من رواية يحيى بن يمان عن الثوري.

وقد تابعه عبد العزيز[٧] بن أبان، وهو متروك[٨] عن الثوري[٩] وتابعهما أيضاً اليسع بن اسماعيل[١٠] وهو ضعيف عن زيد بن الحباب[١١] عن الثوري[١٢].

وإنما حديث الكلبي الذي عند الناس، والثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود انه كان يمسح على الجوربين، فيقال: ان يحيى بن يمان انقلب عليه هذا الحديث ودخل عليه في حديث الكلبي عن أبي صالح عن المطلب والله أعلم.

حدثنا محمد بن سليمان بن علي وأحمد بن محمد بن بحر العطار[١٣] بالبصرة قالا: ثنا اسحاق بن إبراهيم بن حبيب قال[١٤] ثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن

---

١ ـــ متهم بالكذب، تقدم في السؤال رقم ٣٤ .

٢ ـــ هو باذان أو بادام ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم ٣٤ .

٣ ـــ في (هـ) « عن » وفي (م) « أبي » ساقط .

٤ ـــ وذكره ابن عدي في الكامل ٣/٩٠٠. وأخرجه الدارقطني في سننه، من طريق عمر بن علي المقدمي عن الكلبي ٤/٢٦١ـــ٢٦٢. وأيضاً من طريق شعيب بن خالد عن الكلبي ٤/٢٦٢ .
والبيهقي في الكبرى، من طريق أبي حذيفة ثنا سفيان، ومن طريق المقدمي عن الكلبي ٨/٣٠٤ .
وقال البيهقي: قد سرقه عبد العزيز بن أبان فرواه عن سفيان وسرقه اليسع ابن اسماعيل فرواه عن زيد بن الحباب عن سفيان، وعبد العزيز متروك واليسع بن اسماعيل ضعيف الحديث ٨/٣٠٤ .

٥ ـــ في (هـ) « الحديث » ساقط .

٦ ـــ في (م) « الا من » .

٧ ـــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٨ ـــ في (م) « رواه » وهو خطأ .

٩ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، مختصراً، وقال : عبد العزيز بن أبان متروك الحديث ٤/٢٦٤ .

١٠ـــ اليسع بن اسماعيل البغدادي، عن سفيان بن عيينة وزيد بن الحباب وغيرهما، ضعفه الدارقطني . تاريخ بغداد ١٤/٣٥٨ ـــ اللسان ٦/٢٩٨ .

١١ـــ صدوق يخطىء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم ١٨ .

١٢ـــ أخرجه الدارقطني في سننه، وقال : لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري ولم يروه غير اليسع ابن اسماعيل وهو ضعيف، وهذا حديث معروف يحيى بن يمان ويقال: انه انقلب عليه الاسناد واختلط عليه بحديث الكلبي عن أبي صالح، الله أعلم ٤/٢٦٤ .
وذكره الجورقاني في الأباطيل وقال: لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري ولم يروه عنه غير اليسع بن اسماعيل وهو ضعيف، وهذا حديث معروف بيحي بن اليمان ٢/٢٢٧ (٦١٧) .

١٣ـــ لم أجد ترجمته.

١٤ ـــ قال في (هـ) ساقط .

منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أن النبي ﷺ عطش وهو يطوف فاستسقى فأتى بنبيذ من السقاية فشمه . الحديث .

س١٠٦٢ ــ وسئل عن حديث خالد بن سعد عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ: الخالة والدة .

فقال: تفرد به محمد بن حرب النشائي[١] عن أبي عباد يحيى بن عباد عن قيس[٢] عن أبي حصين عن خالد بن سعد عن أبي مسعود ورفعه[٣] وغيره لا يرفعه، والموقوف هو الصواب .

س١٠٦٣ ــ (٢/٦٧/١) وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود أن النبي ﷺ كلم رجلا فارعد فقال : هون عليك فاني لست بملك انما أنا[٤] ابن امرأة من قريش تأكل القديد .

فقال: يرويه اسماعيل بن أبي الحارث[٥]عن جعفر بن عون عن اسماعيل عن قيس عن أبي مسعود[٦] .

---

١ ــ النشائيُّ: بالمعجمة . التقريب ١٥٣/٢ .

٢ ــ في (م) « نفيس » وهو خطأ .

وهو: ابن الربيع، وهو صدوق تغير لما كبر ادخل عليه ابنه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، (وفي المطبوعة، يحيى بن علاء) ٢٤٣/١٧ (٦٧٧) .

وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري وضعفه جماعة وبقية رجاله ثقات ــ مجمع الزوائد باب الحضانة ٣٢٣/٤ .

٤ ــ « أنا » من (هـ) .

٥ ــ في (م) « الحباب » .

٦ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأطعمة، باب القديد وقال: اسماعيل وحده وصله ١١٠٠/٢ــ١١٠١ (٣٣١٢). وقال البوصيري: هذا اسناد صحيح رجاله ثقات، رواه الحاكم في المستدرك .... الخ ــ مصباح الزجاجة ١٩/٤ــ٢٠. ومحمد بن مخلد العطار في المنتقى عن حديثه ٢/١٥/٢ .

والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به اسماعيل بن أبي الحارث عن جعفر بن عون عن اسماعيل بن أبي خالد عنه. أطراف الغرائب ٢/٢٨١ ــ ١/٢٨٢ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة اسماعيل بن أسد أبي الحارث ثم ذكر قول الدارقطني مختصراً، ثم قال: قد تابع « اسماعيل بن أبي الحارث محمد بن اسماعيل بن علية فرواه عن جعفر بن عون موصولا ثم سرده وقال وممن رواه مرسلا هشيم بن بشير ويحيى بن سعيد القطان وزهير بن معاوية عن ابن أبي خالد، ثم سرده من طرقهم ٢٧٧/٦ ــ ٢٧٩ .

والحاكم في المستدرك في المغازي ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٧/٣ ــ ٤٨ .

ورواه هاشم بن عمرو[1] الحمصي عن عيسى بن يونس عن اسماعيل عن قيس عن أبي[2] مسعود، وجرير[3]، وكلاهما وهم، والصواب عن اسماعيل عن قيس مرسلا عن النبي ﷺ[4] .

حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن الوكيل قال[5]: ثنا عمر بن شبة .

وحدثنا محمد بن مخلد قال[6] ثنا حميد بن الربيع قالا: ثنا يحيى بن سعيد قال[7] ثنا اسماعيل قال[8] ثنا قيس قال أتى رجل رسول الله ﷺ فقام بين يديه فاستقبلته رعدة فقال النبي ﷺ هون عليك فاني لست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد .

وحدثنا الحسين بن يحيى بن عياش ومحمد بن مخلد وآخرون قالوا[9] ثنا إسماعيل بن أبي الحارث قال:[10] ثنا جعفر بن عون عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي مسعود قال: جاء رجل الى النبي ﷺ فكلمه فأرعد ثم ذكر نحوه .

تفرد به اسماعيل بن أبي الحارث متصلا .

---

١ ــ يبحث عنه .
٢ ــ في (هـ) « أبي » ساقط .
٣ ــ أورده الخطيب في تاريخه نقلاً من الدارقطني ٢٧٨/٦ .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في تفسير سورة « ق » من طريق عباد بن العوام عن اسماعيل عن قيس عن جرير وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٦٦/٢ .
٤ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه ، من طريق هشيم ويحيى بن سعيد القطان ، وزهير بن معاوية عن اسماعيل ٢٧٨/٦ ــ ٢٧٩ .
وابن سعد في الطبقات الكبرى ، ذكر من انتمى إليه رسول الله ﷺ من طريق يزيد وابن نمير عن اسماعيل ٢٣/١ .
٥،٧ في (هـ) « قال » غير موجود .
٨ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .
٩ ــ في (هـ) « قالوا » غير موجود .
١٠ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

س١٠٦٤ ــ وسئل عن حديث أبي المهلب[١] عن أبي مسعود قال رسول الله ﷺ لعن المؤمن كقتله .

فقال وهم فيه يحيى بن عبد العزيز[٢] فرواه عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن أبي مسعود .

والصواب[٣] عن أبي قلابة عن ثابت بن الضحاك[٤] .

س١٠٦٥ ــ وسئل عن حديث أبي عمرو الشيباني[٥] عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: من دل على خير فله مثل أجر فاعله .

فقال: حدث به أصحاب الأعمش عن الأعمش عنه، منهم : الثوري[٦] وشريك[٧] وأبان بن تغلب وأبو معاوية وعيسى بن يونس وغيرهم كذلك[٨] .

---

١ ــ اسمه : عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو وقيل : النضر ، وقيل : معاوية . ثقة من الثانية . التقريب ٤٧٨/٢ .

٢ ــ يحيى بن عبد العزيز أبو عبد العزيز ، الأردني : بضم الهمزة والمهملة بينهما راء ساكنة ثم نون ثقيلة ، نزل اليمامة ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٣٥٣/٢ .

٣ ــ في (هـ) والصواب عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال لي زعموا بئس مطية الرجل . فقال : يرويه يحيى بن عبد العزيز عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب ، ولم يتابع عليه والصحيح عن أبي قلابة مرسل .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند ثابت بن الضحاك ٣٣/٤ ــ ٣٥ .
والبخاري في جامعه الصحيح ، في الجنائز ، باب ما جاء في قاتل النفس مختصراً ٢٢٦/٣ (١٣٦٣) .
وأيضاً في الأدب ، باب ما ينهى عن السباب واللعن ٤٦٤/١٠ ــ ٤٦٥ (٦٠٤٧) .
وأيضاً في باب من أكفر أخاه بغير تاويل فهو كما قال ٥١٤/١٠ (٦١٠٥) .
وأيضاً في الايمان والنذور ، باب من حلف بملة سوى ملة الاسلام ٥٣٧/١١ (٦٦٥٢) .
ومسلم في صحيحه ، في الايمان ، باب بيان غلظ تحريم قتل الانسان نفسه الخ ٥٨/١ ــ ٥٩ .
وأبو داود في سننه ، في الايمان والنذور ، باب ما جاء في الحلف بالبراء وبملة غير الاسلام ٢١٩/٣ .
والطبراني في الكبير مفصلا ومختصراً ٦٣/٢ ــ ٦٨ (١٣٢٤ ــ ١٣٤٠) .

٥ ــ في (م) « أبي المهلب » وهو خطأ .
هو: سعد بن اياس أبو عمرو الشيباني .

٦ ــ في (هـ) « الثوري » غير موجود .

٧ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٨ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الامارة، باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله وغيره .... الخ، من طريق أبي معاوية وشعبة وسفيان كلهم عن الأعمش ١٥٢/٢ .
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في الدال على الخير، من طريق سفيان ٤٩٦/٤ . =

وخالفهم أبو بكر بن عياش[1] فرواه عن الأعمش عن عمارة بن عمير.
(٢/٦٧/٢) عن أبي معمر عن أبي مسعود[2].
وحديث أبي عمرو الشيباني هو الصحيح.

س١٠٦٦ ـــ وسئل عن حديث أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: من صلى صلاة لم يصل فيها علي ولا على أهل بيتي لم تقبل منه.

= والترمذي في سننه، في العلم، باب ما جاء أن الدال على الخير كفاعله، من طريق شعبة وعبد الله ابن نمير وقال: حسن صحيح ٣٧٦/٣ ـــ ٣٧٧.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب النفقة في سبيل الله، من طريق معمر ١٠٧/١١ ـــ ١٠٨ (٢٠٠٥٤).
وأحمد فس مسنده، من طريق ابن نمير ويعلى ومحمد ابنى عبيد عن سفيان ١٢٠/٤.
وأيضاً من طريق أبي معاوية ٢٧٢/٥.
وأيضاً من طريق شعبة ٢٧٣/٥.
وأيضاً من طريق شريك ٢٧٤/٥.
وابن حبان في صحيحه، من طريق أبي معاوية وشعبة.
موارد الظمآن، الزكاة، باب فيمن دل على خير ص٢٢٠ (٨٦٨ ـــ ٨٦٨).
والطبراني في الكبير، من طريق أبان وسفيان ومعمر وعيسى بن يونس وأبي معاوية وفضيل بن عياض وزائدة وشريك وابن نمير وشعبة كلهم عن الأعمش ٢٢٥/١٧ ـــ ٢٢٨ (٦٢٢ ـــ ٦٣٢).
وأبو الشيخ في الأمثال من طريق أبان ص ١٢٥ (١٧٥).
والدارقطني في الأفراد، بلفظ، الدال على الخير كفاعله، وقال: تفرد به حماد بن زيد عن أبان بن تغلب عن الأعمش عن أبي عمرو وقال في موضع آخر بلفظ جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: انه أبدع بي فاحملني الحديث تفرد به محمد بن الحسن بن يونس البخاري عن الحر بن مالك العنبري عن شعبة عن أبي اسحاق عنه. اطراف الغرائب ٢٨٢/١.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق شعبة ٢٦٥/٢. وأيضا في الحلية من طريق أبان ٢٦٦/٦.
وابن عبد البر في جامع بيان العلم، باب قوله ﷺ: الدال على الخير كفاعله، من طريق محمد بن عبيد وعبد الواحد وحفص بن غياث ١٩/١.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق الثوري، ٨٥/١ ـــ ٨٦ (٨٦).

١ ـــ ثقة عابد الا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم ١٠.
٢ ـــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به وضاح بن يحيى عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر أطراف الغرائب ٢٨٢/٢.

فقال: حدث به عبد المؤمن بن[1] القاسم الأنصاري أخو أبي مريم عن جابر[2] عن أبي جعفر كذلك .

وخالفه اسرائيل وشريك[3] وقيس[4] فرووه عن جابر[5] عن أبي جعفر عن أبي مسعود[6] لو صليت صلاة لم يصل فيها عن النبي ﷺ ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم موقوفاً، وهو الصواب عن جابر .

س١٠٦٧ ــ وسئل عن حديث ثعلبة بن زهدم عن أبي مسعود قال : ليس من السنة الصلاة حتى يخرج الامام يعنى في العيد .

فقال: يرويه الثوري عن أشعث بن أبي الشعثاء عن الأسود بن هلال عن ثعلبة ابن زهدم[7]، كذلك قاله أبو داود وأبو حذيفة[8] عنه .

ورواه وكيع وغيره فلم[9] يقولوا ليس من السنة[10] .

ورواه رقبة بن مصقلة وحسين بن عمران[11] عن أشعث مرسلا عن أبي[12] مسعود .

والثوري ضبط اسناده .

---

١ ــ في (م) « عبد المؤمن والقاسم » .
وهو: عبد المؤمن بن القاسم الأنصاري أخو أبي مريم عبد الغفار، قال العقيلي: كان من الشيعة لا يتابع على كثير من حديثه . الضعفاء للعقيلي ٩٢/٣ ــ اللسان ٧٦/٤ ــ ٧٢ .

٢ ــ هو الجعفي، ضعيف، رافضي، تقدم في السؤال رقم ١٤٠ .

٣ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ ــ هو ابن الربيع، صدوق، تغير لما كبر، أدخل عليه ابنه، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٥ ــ في (هـ) « عن جابر » ساقط .

٦ ــ عن أبي مسعود « من (هـ) » .

٧ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، الصلاة قبل الامام يوم العيد .
من طريق عبد الرحمن عن الأشعث نحوه ١٨١/٣ ــ ١٨٢ .

٨ ــ صدوق سيء الحفظ وكان يصحف تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٩ ــ في (هـ) « ولم » .

١٠ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات من كان لا يصلي قبل العيد ولا بعده، عن وكيع ١٧٨/٢ (وفيه ثعلبة بن زاهد) وهو خطأ .

١١ــ الحسين بن عمران الجهني، صدوق يهم، من السادسة. التقريب ١٧٨/١ .

١٢ــ في (م) « ابن » .

س١٠٦٨ ـ وسئل عن حديث أبي صالح[1] ذكوان عن أبي مسعود جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يارسول الله اني أعمل العمل اسره فيظهر فأفرح به قال: كتب لك أجران أجر السر وأجر العلانية .

فقال: يرويه يحيى بن[2] اليمان عن[3] الثوري عن حبيب عن أبي صالح عن أبي مسعود[4] وغيره يرويه عن الثوري عن حبيب[5] عن أبي صالح مرسلاً .

وكذلك رواه الأعمش وغيره عن حبيب عن أبي صالح مرسلا[6] .

ورواه أبو سنان سعيد بن سنان[7] عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[8] .

والمرسل هو الصحيح .

س١٠٦٩ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن أبي مسعود أن رجلا يقال له أبو شعيب صنع طعاماً فأرسل إلى النبي ﷺ ائتني انت وخمسة معك قال: فبعث إليه أن يأذن له في السادس .

---

١ ـ « في (م) عن أبي ذكوان .

٢ ـ صدوق عابد يخطىء كثيرًا وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٣ ـ من « عن الثوري ـ إلى ـ وغيره يرويه » من (هـ) .

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أحمد بن أسد ويحيى الحماني عن سفيان ٢٦٣/١٧ .
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير وفيه أحمد بن أسد وقد ذكره ابن حبان في الثقات، وبقية رجاله رجال الصحيح .
مجمع الزوائد، باب في عمل السر ٢٧٠/٢ .

٥ ـ في (م) « عن حبيب » ساقط..

٦ ـ ذكره الترمذي في سننه في الزهد ٢٨١/٣ .

٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢ .

٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الزهد، وقال: هذا حديث غريب وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب ابن أبي ثابت عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلاً ٢٨١/٣ .
وابن ماجة في سننه، في الزهد، باب الثناء الحسن ١٤١٢/٢ ـ ١٤١٣ (٤٢٢٦) .
وذكره أبو نعيم في الحلية، وقال: والمحفوظ عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً ٢٥٠/٨ .

فقال: رواه شعبة عن الأعمش عن[1] شقيق عن أبي مسعود كذلك[2] وخالفه ابن نمير عن الأعمش عن شقيق عن أبي مسعود عن رجل (١/٦٨/٢) من الأنصار يقال له أبو شعيب فصار مسنداً عن أبي شعيب[3] .

والأشبه بالصواب قول من أسنده عن أبي مسعود .

---

١ ــ في (م) « من » عن شقيق ــ إلى ــ عن الأعمش » غير موجود .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب ما قيل في اللحام والجزار، من طريق حفص حدثنا الأعمش نحوه ٣١٢/٤ (٢٠٨١) .

وأيضاً في المظالم، باب إذا أذن انسان لآخر شيئاً جاز من طريق أبي عوانة ١٠٦/٥ (٢٤٥٦) .

وأيضا في الأطعمة، باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه، من طريق سفيان عن الأعمش ٥٥٩/٩ (٥٤٣٤) .

وأيضاً في باب الرجل يدعى إلى طعام فيقول : وهذا معي، من طريق أبي أسامة ٥٨٣/٩ (٥٤٦١) .

ومسلم في صحيحه، في الأطعمة، باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه .... الخ، من طريق جرير وأبي معاوية وأبي اسامة، وشعبة وسفيان كلهم عن الأعمش ٢١٢/٢ ــ ٢١٣ .

والترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في من يجيء إلى الوليمة بغير دعوة، من طريق أبي معاوية وقال: حديث حسن صحيح ١٧٥/٢ .

والنسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، من طريق شعبة . تحفة الاشراف ٣٣١/٧ .

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ١٢١/٤ .

والطبراني في الكبير، من طريق سفيان وشعبة وأبي عوانة وزهير بن معاوية ومحمد بن فضيل وشريك وجرير وأبي معاوية كلهم عن الأعمش ١٩٦/١٧ ــ ١٩٩ (٥٢٤ ــ ٥٣١) .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١٢٠/٤ .

والطبراني في الكبير ١٩٩/١٧ (٥٣٢) .

مُسْنَد
أبي الدَّرْدَاء
رضي الله عنه

ومن حديث أبي الدرداء[1] عن النبي صلى الله عليه وسلم

س١٠٧٠ ــ وسئل عنه حديث سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ انه نهى عن كل ذي خطفة وعن كل ذي نهبة وعن كل ذي ناب من السبع .

فقال: يرويه سهيل بن أبي[2] صالح بن عبد الله بن يزيد السعدي انه سأل سعيد بن المسيب عن الضبع « فقال شيخ[4] عنده حدثنا أبو الدرداء عن النبي ﷺ وصدقه سعيد[5].

١ ــ اسمه: عويمر .

٢ ــ صدوق تغير حفظه بأخرة، تقدم في السؤال رقم ٦١٤ .

٣ ــ عبد الله بن يزيد أبو هلال السعدي البكري، سمع سعيد بن المسيب، روى عنه سهيل بن أبي صالح وسليمان بن بلال، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ٢٢٧/١/٣ . الجرح والتعديل ٢٠٠/٢/٢ ــ ٢٠١ ــ تعجيل المنفعة . ص ١٦١ .

٤ ــ لم يعرف .

٥ ــ أخرجه الحميدي في مسنده، في مسند أبي الدرداء ١٩٤/١ ــ ١٩٥ (٣٩٧) .
وأحمد في مسنده ١٩٥/٥ ، ٤٤٥/٦ .

ورواه صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء[1]، تفرد به أبو[2] أيوب الأفريقي عن صفوان .

قاله عبد الرحيم بن سليمان عنه، وحديث سهيل بن أبي صالح كأنه أشبه بالصواب[3] ولا يثبت سماع سعيد[4] من أبي الدرداء لأنهما لم يلتقيا[5] .

١٠٧١ ــ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن[7] أبي الدرداء عن النبي ﷺ اياكم والبغضة لا أقول انما[8] حالقة الشعر، ولكن حالقة الدين وفيه فضل إصلاح ذات البين .

فقال: تفرد به أبو كريب عن حسين الجعفي عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[9] .

---

١ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الصيد، باب ما جاء في كراهية أكل المصبورة مختصراً، بلفظ : نهى رسول الله ﷺ عن أكل المجثمة وهي التي تصبر بالنبل وقال : حديث غريب ٣٤٣/٢ ــ ٣٤٤ . والبزار في مسنده، في مسند أبي الدرداء، وقال : وهذا الحديث قد روى عن النبي ﷺ نحو كلامه من وجوه وأبو الدرداء فمن أعلى من روى ذلك عن رسول الله ﷺ فلذلك ذكرنا حديث أبي الدرداء لجلالته ولم نعد كل ما روى عن رسول الله ﷺ من هذا الوجه بهذا اللفظ إلا ان يغير لفظاً أو يزيد شيئاً واسناده حسن ولا نعلم روى سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء غير هذا الحديث ولا روى هذا الحديث عن صفوان بن سليم إلا أبو أيوب وروى عن أبي أيوب هذا عبد الرحيم وابن أبي زائدة ٢٠٣/٢ .

٢ ــ في (م) « أبو داود وهو خطأ » .

وهو : عبد الله بن علي، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٣ ــ في (هـ) « أشبه بالصواب عن أبي الدرداء » .

٤ ــ في (هـ) « سعيد بن المسيب » .

٥ ــ ذكر المزي بأن سعيد بن المسيب يروي عن أبي الدرداء. انظر: تهذيب التهذيب ٨٤/٤ .

٦ ــ في (هـ) « عن » مكرر .

٧ ــ في (م) « وانما » .

٨ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث يحيى بن سعيد عنه عن أبي الدرداء تفرد به سفيان بن عيينة وتفرد به عنه الحسين بن علي الجعفي، وتفرد به أبو كريب عن الجعفي . أطراف الغرائب ٢/٢٥٧ .
=

ورواه الحميدي عن ابن عيينة عن يحيى عن رجاء عن سعيد بن المسيب مرسلاً ورواه مالك في المؤطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ[1] وكذلك رواه حماد بن سلمة عن يحيى .

وخالفه عبد الوهاب الثقفي وغير واحد من اصحاب يحيى فرووه عن يحيى عن إسماعيل بن أبي حكيم عن سعيد بن المسيب مرسلا وهو الصواب .

س١٠٧٢ ــ وسئل عن حديث أبي وائل عن أبي الدرداء سمعت النبي ﷺ يقرأ (والليل إذا يغشى والذكر والأنثى) .

فقال: يرويه سعيد بن يعقوب[2] الطالقاني ووهم فيه .

رواه عن (٢/٦٨/٢) أبي معاوية عن الأعمش عن أبي وائل .

والصواب عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن أبي الدرداء[3] .

س١٠٧٣ ــ وسئل عن حديث خلاس[4] بن عمرو عن أبي الدرداء قال[5] قال رسول الله ﷺ: ان الله يقول: أنا الله الذي لا إله إلا أنا ملك الملوك، قلوب

= وفي مسند أبي الدرداء وفي موضع آخر رواه أبو كريب مرة أخرى عن حفص بن غياث عن يحيى ابن سعيد عنه مرسلاً ولم يذكر أبا الدرداء ٢/٢٦٦ .

١ ــ أخرجه مالك في الموطأ، في حسن الخلق ٢/٩٠٤ (٧) .

٢ ــ سعيد بن يعقوب الطالقاني، أبو بكر، ثقة، صاحب حديث، قال ابن حبان: ربما أخطأ، مات سنة أربع وأربعين ومائتين التقريب ١/٣٠٩ .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، باب (والنهار إذا تجلى) وأيضاً باب (وما خلق الذكر والأنثى) ٨/٧٠٦ ــ ٧٠٧ (٤٩٤٣ ــ ٤٩٤٤) .

ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب ما يتعلق بالقراءات ١/٣٢٩ .

والترمذي في سننه، في القراءات، وقال : هذا حديث حسن صحيح ٤/٦٠ والحميدي في مسنده، ١/١٩٤ (٣٩٦). والحميدي في مسنده، ١/١٩٤ (٣٩٦) .

وأحمد في مسنده ٦/٤٥١ .

وأيضاً، من طريق الشعبي عن علقمة ٦/٤٤٨ ــ ٤٤٩ .

وأيضاً، من طريق مغيرة عن ابراهيم ٦/٤٤٩ ، ٤٥١ .

والنسائي، في التفسير، والليل إذا يغشى ص٢٧٠ (٦٨٨) .

٤ ــ خلاس، بكسر أوله وتخفيف اللام، التقريب ١/٢٣٠ .

٥ ــ في (م) « قال » مرة واحدة فقط .

الملوك بيدي فان العباد أطاعوني حولت قلوب ملوكهم عليهم بالرأفة والرحمة وان العباد عصوني . الحديث .

فقال: يرويه وهب بن[1] راشد عن مالك بن دينار عن خلاس بن عمرو عن أبي الدرداء[2] ووهب بن راشد هذا ضعيف جداً[3] متروك، ولا يصح هذا الحديث مرفوعاً .

ورواه جعفر بن سليمان[4] عن مالك بن دينار أنه قرأ في بعض الكتب هذا الكلام[5] وهو أشبه بالصواب .

س١٠٧٤ ـــ وسئل عن حديث سويد بن غفلة عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من أتى فراشه وهو ينوي أن يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى يصبح كتب له ما نوى .

فقال: يرويه عبدة[5] بن أبي لبابة، واختلف عنه، فرواه حبيب بن أبي ثابت وشعبة وابن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة، واختلفوا فيه فقال زائدة: عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن سويد بن غفلة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[6] وقال

---

١ ـــ وهب بن راشد رقي ويقال: بصري، قال ابن عدي: ليس حديثه بالمستقيم أحاديثه كلها فيها نظر، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به بحال، وقال العقيلي: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث حدث باحاديث بواطيل .
الضعفاء للعقيلي ٣٢٢/٤ ـــ ٣٢٣ الجرح والتعديل ٢٧/٢/٤، المجروحين ٧٥/٣ ـــ ٧٦ .
الكامل ٢٥٢٩/٧ ـــ ٢٥٣٥، اللسان ٢٣٠/٦ ـــ ٢٣١ .

٢ ـــ أخرجه ابن حبان في المجروحين في ترجمة وهب بن راشد ٧٥/٣ ـــ ٧٦ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مالك بن دينار، وقال: غريب من حديث مالك مرفوعاً، تفرد به علي ابن معبد عن وهب بن راشد ٣٨٩/٢ .

٣ ـــ في (م) « جداً » غير موجود .

٤ ـــ جعفر بن سليمان الضبعي، بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة، أبو سليمان البصري، صدوق زاهد، لكنه كان يتشيع، مات سنة ثمان وسبعين ومائة . التقريب ١٣١/١ .

٥ ـــ في (هـ) « عبد الله » وهو خطأ .

٦ ـــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام ٢٥٨/٣ .
وابن ماجة في سننه، باب ما جاء فيمن نام عن حزبه من الليل ٤٢٦/١ ـــ ٤٢٧ (١٣٤٤) .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي عن رسول الله ﷺ من وجه من الوجوه الا من هذا الوجه بهذا الاسناد وهو حسن الاسناد من ... حديث الأعمش متصل الاسناد ٢١٢/١ .
والحاكم في المستدرك، في صلاة التطوع، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه =

أبو عوانة: عن الأعمش عن حبيب عن عبدة عن زر بن حبيش عن أبي الدرداء موقوفاً[1] .

وخالفه في موضعين وقال الثوري عن حبيب عن عبدة عن زر عن أبي ذر وقال الثوري: فلقيت عبدة فحدثني عن سويد بن غفلة عن أبي ا لدرداء عن أبي ذر[2] .

وقال شعبة: عن عبدة عن سويد بن غفلة أنه عاد زراً في مرضه فقال: قال أبو ذر أو أبو الدرداء شك شعبة .
ورفعه مسكين بن بكير[3] عن شعبة[4] ووقفه غندر وغيره ووقفه ابن عيينة عن عبدة ولم يرفعه[5] والمحفوظ الموقوف .

س١٠٧٥ ــ وسئل عن حديث عطاء بن يسار (١/٦٩/٢) عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ في النهي عن الذهب[6] بالورق إلا مثلاً بمثل .

= والذي عندي انهما علاه بتوقيف روى عن زائدة حدثنا أبو بكر بن اسحاق انبا محمد بن أحمد بن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة فذكره بإسناده من قول أبي الدرداء وهذا مما لا يوهن فان الحسين ابن علي الجعفي أقدم واحفظ وأعرف بحديث زائدة من غيره والله أعلم ووافقه الذهبي ٣١١/١ .
والبيهقي في الكبرى، في كتاب الصلاة، باب من نام على نية أن يقوم فلم يستيقظ، من طريق الحاكم ١٥/٣ .

١ ــ ذكره البيهقي في سننه الكبرى، عن جرير عن الأعمش ١٥/٣ .

٢ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد عن الثوري وفيه عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء موقوفاً ص٤٣٩ ــ ٤٤٠ (١٢٣٩) .
وأخرجه النسائي في سننه، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام، من طريق الثوري عن عبدة قال: سمعت سويد بن غفلة عن أبي ذر وأبي الدرداء موقوفاً ٢٥٨/٣ .
وذكره البيهقي في الكبرى، فقال: ورواه الثوري عن عبدة عن زر، أو عن سويد عن أبي الدرداء أو عن أبي ذر موقوفاً ١٥/٣ .

٣ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٤٩٢ .

٤ ــ أخرجه ابن حبان في صحيحه، في النوافل، باب فيمن نوى أن يصلي من الليل . موارد الظمآن، باب فيمن نوى أن يصلي من الليل ص١٦٧ ــ ١٦٨ (٦٤٠) .

٥ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد وفيه: عن أبي ذر أو عن أبي الدرداء ص ٤٤٠ (١٢٤٠ ــ ١٢٤١) .

٦ ــ هكذا ورد في نسختي العلل، ولعل الصواب « عن الذهب والورق » لأن الذهب بالورق لا يشترط فيه أن يكون مثلا بمثل، بل يشترط أن يكون يداً بيد، والله أعلم .

فقال: يرويه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، واختلف فيه على مالك فرواه يحيى القطان وأصحاب الموطأ عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار عن أبي الدرداء[1] .

ورواه محمد بن[2] الحسن وأبو قرة عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار[3]، أو سليمان بن يسار عن أبي الدرداء[4] .

والصواب[5] عن عطاء بن يسار بغير شك .

س١٠٧٦ ـوسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم .

فقال: يرويه عمر بن[6] قيس عن عطاء واختلف عنه[7] فرواه محمد بن[8] بكر البرساني عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي الدرداء[9]، وخالفه صدقة بن

---

١ ـــ أخرجه مالك في الموطأ في البيوع، باب بيع الذهب بالفضة تبراً وعيناً وفيه قصة معاوية ٦٣٤/٢ (٣٣) .
والنسائي في سننه، في البيوع، بيع الذهب بالذهب، عن قتيبة عنه مالك ٢٧٩/٥ .
وأحمد في مسنده، من طريق يحيى بن سعيد عن مالك ٤٤٨/٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع باب تحريم التفاضل في الجنس الواحد إلخ من طريق القعنبي والشافعي عن مالك ٢٨٠/٥ .

٢ ـــ في (م) « محمد بن أبي الحسن » وهو خطأ لينه النسائي وغيره تقدم في السؤال رقم ١٣٦ .

٣ ـــ في (هـ) « عطاء بن يسار عن أبي الدرداء أو سليمان .

٤ ـــ أخرجه محمد في الموطأ، في كتاب الصرف وأبواب الربا ص ٢٩٠ (٨١٨) .

٥ ـــ في (هـ) « والصواب » ساقط .
قال ابن عبد البر : ان هذه القصة لا يعرفها أهل العلم لأبي الدرداء الا من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وانكرها بعضهم لأن شبيها بهذه القصة عرضت لمعاوية مع عبادة بن الصامت وهي صحيحة مشهورة محفوظة لعبادة مع معاوية من وجوه وطرق شتى التمهيد ٧٢/٤ .

٦ ـــ هو: سندل، متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٠ .

٧ ـــ من « واختلف عنه ـــ إلى ـــ عن عطاء » ساقط في (هـ) .

٨ ـــ محمد بن بكر بن عثمان البرساني: بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة أبو عثمان البصري، صدوق يخطىء، مات سنة أربع ومائتين . التقريب ١٤٧/٢ ـــ ١٤٨ .

٩ ـــ ذكره ابن عدي في الكامل ١٦٦٨/٥ .
وأخرجه أيضاً من طريق معاذ بن فضالة ثنا عمر بن قيس ١٦٦٨/٥ .

خالد فرواه عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي[1] الدنيا[2]، وصحف وانما هو عن أبي[3] الدرداء .

س١٠٧٧ ـــ وسئل عن حديث عبادة بن أبي[4] الدرداء عن أبيه أن النبي ﷺ ضحى بكبشين جذعين أملحين .

فقال: يرويه ابن أبي[5] ليلى عن الحكم عن عبادة بن أبي الدرداء عن أبيه[6] . ورواه الحجاج بن[7] أرطأة واختلف عنه فقال أبو شهاب[8] الحنّاط عن

---

١ ـــ قال ابن حجر في الإصابة في القسم الأول في حرف الدال من الكنى: أبو الدنيا غير منسوب، ذكره مطين في الصحابة وأخرج عن محمد بن اسماعيل عن هشام بن عمار عن صدقة بن خالد عن عمر ابن قيس عن عطاء عن أبي الدنيا قال: قال النبي ﷺ: من أتى الجمعة فليغتسل، قال هشام بن عمار: أبو الدنيا هذا معروف من أصحاب النبي ﷺ، وكذا أخرجه البغوي عن هشام وأخرج ابن مندة من طريق الوليد بن مسلم عن عمر بن قيس لكن قال في المتن: غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم « وقال أبو نعيم: هذا هو الصواب، واللفظ الأول خطأ، وقال الدارقطني في العلل: رواه محمد ابن بكر البرساني عن عمر عن عطاء عن أبي الدرداء، وقال صدقة بن خالد عن عمر عن عطاء عن أبي الدنيا وهو تصحيف كذا قال، وقال أبو بشر الدولابي في الكنى غلط فيه هشام بن عمار وأخرج الخطيب في الكفاية من طريق أحمد بن علي الأبار قال : قلت لهشام بن عمار حدثك صدقة بن خالد فساق الحديث فقال نعم، قال الأبار رأيته في حديث أهل حمص عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي الدرداء وأظنه التزق في كتابه فصار عن أبي الدنيا أي التزقت الراء في الدال انتهى، وطريق الوليد ابن مسلم المذكورة ترد على هولاء ويبقى الجزم بكونه تصحيحفاً ٤/٦٠ .

٢ ـــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عمر بن قيس وقال: عن أبي الدنيا خطأ، انما هو عن أبي الدرداء، هكذا حدث به محمد بن بكر البرساني وغيره عن عمر بن قيس عن عطاء، عن أبي الدرداء، وأبو الدنيا لا يعرف من الصحابة، وقد رأيت هذا الحديث من رواية الوليد بن مسلم عن عمر بن قيس عن عطاء عن أبي الدنيا كما قاله هشام عن صدقة ثم سرد رواية الوليد وقال: حدثني محمد بن الحسين بن علي عن أبي حاتم الرازي وقيل له : تعرف عن أبي الدنيا عن النبي ﷺ حديث فقال: لا أعرف عن أبي الدنيا ولا عن أبي الآخرة حديث . ٥/١٦٦٨ .

٣ ـــ في (م) « هو أبو الدرداء » .

٤ ـــ لم أجد ترجمته .

٥ ـــ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٦ ـــ ذكره ابن أبي حاتم في العلل وقال : قال أبي : ما أدري ما هذا لا أعرف لأبي الدرداء ابنا يقال له عبادة، وهذا من تخاليط ابن أبي ليلى ٢/٤٠ ـــ ٤١ (١٦٠١) .

وأخرجه البيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب لا يجزي الجذع الا من الضأن وحدها .... الخ (وفيه عبادة) ٩/٢٧٢ .

٧ ـــ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٨ ـــ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦١ .

حجاج بن أرطأة عن يعلى بن النعمان[١] عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه[٢] وقال عباد بن العوام عن حجاج عن ابن نعمان عن بلال بن أبي الدرداء عن أبيه[٣] .

وقال أيضاً عباد عن الحجاج عن يعلى ولم ينسبه عن أبيه عن أبي الدرداء ولا يثبت لأن الحجاج وابن أبي ليلى ليسا بحافظين .

س١٠٧٨ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الدرداء جاء رجلان يختصمان في فرس فاقام كل واحد منهما بينة فجعله النبي ﷺ بينهما .

فقال: حدث به الطبري أبو جعفر محمد بن[٤] جرير عن حسين بن نصر[٥] الأبلي وهو معروف، حدث هنا لك[٦] عن عبيد الله بن موسى عن الثوري عن علقمة بن مرثد عن ابن أبي ليلى عن أبي الدرداء مرفوعاً .
وهو وهم والصواب موقوفاً، من قول أبي الدرداء[٧٤] .

س١٠٧٩ ــ وسئل عن حديث يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبي الدرداء عن (٢/٦٩/٢) النبي ﷺ لا صلاة لملتفت .

---

١ ــ يعلى بن النعمان كوفي، روى عن عكرمة، روى عنه العلاء بن المسيب، نقله ابن أبي حاتم عن أبيه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح ٣٠٤/٢/٤ تعجيل المنفعة ص٣٠٠ .

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١٩٦/٥ .

٣ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يزيد ثنا الحجاج، وفيه أبي النعمان ١٩٦/٥ .

٤ ــ هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري، الامام العلم الفرد الحافظ أحد الاعلام، صاحب التصانيف الباهرة، ثقة صادق فيه تشيع يسير وموالاة لا تضر، مات سنة عشر وثلاثمائة . التذكرة ٧١٠/٢ ــ ٧١٦ ــ اللسان ١٠٣/١٠٠/٥ .

٥ ــ لم أجد ترجمته .

٦ ــ في (هـ) « هناك » .

٧ ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الدعوى والبينات، باب المتداعيين يتداعيان ما لم يكن في يد واحد منهما ويقيم كل واحد منهما بينة بدعواه ٢٦٠/١٠ .

فقال: يرويه أبو شمر[1] الضبعي، واختلف عنه، فرواه الصلت[2] بن طريف المعولي عن أبي شمر[3] قال: حدثني رجل يقال له: أبو مليكة[4] عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن أبي الدرداء[5].

وقال أبو قتيبة سلم بن قتيبة عن الصلت بن طريف عن رجل عن ابن أبي مليكة عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه[6] وخلط في الإسناد .
وقال شعبة: عن أبي شمر عن رجل عن رجل عن رجل عن رجل فيهم امرأة من هؤلاء الأربعة، والحديث مضطرب لا يثبت[7] .

س١٠٨٠ ـــ وسئل عن حديث أبي صالح ذكوان عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ في قوله تعالى (لَهُم الْبُشرَى فِي الْحَياةِ الدُّنياَ)[8] فقال: هي الرويا الصالحة الحسنة يراها المسلم أو ترى له .

---

١ ـــ أبو شمر: بكسر أوله وسكون الميم، الضبعي البصري، مقبول من الرابعة . التقريب ٤٣٤/٢ .
٢ ـــ الصلت بن طريف المعولي: بالكسر، شيخ بصري، عن الحسن وعن أبي شمر مستور، أخرج له الدارقطني، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، وذكره ابن حبان في الثقات . تبصير المنتبه ١٣٧٨/٤ . اللسان ١٩٥/٣ ـــ ١٩٦ .
٣ ـــ في (م) « أبي اسحاق » .
٤ ـــ في (هـ) « أبو مليك » يبحث عن ترجمته .
٥ ـــ ذكره الذهبي في الميزان نقلا عن الدارقطني، ولكن فيه ابن أبي مليكة ٣١٩/٢ .
٦ ـــ قال الذهبي: خرج له الدارقطني، قال سلم بن قتيبة عنه عن رجال عن ابن أبي مليكة عن يوسف ابن عبد الله بن سلام، عن أبيه، يرفعه لا صلاة لملتفت، وقال سهل بن بكار عنه عن أبي شمر حدثني رجل عن ابن أبي مليكة عن يوسف عن أبي الدرداء، وقال شعبة : عن أبي شمر عن رجل عن رجل عن آخر، قال الدارقطني: والحديث مضطرب . الميزان ٣١٩/٢، اللسان ١٩٦/٣ .
وأخرجه الطبراني في الصغير، وفيه حدثنا الصلت بن ثابت عن أبي شمر عن ابن أبي مليكة، وقال: لم يروه عن الصلت البصري إلا سلم بن قتيبة، وأبو شمر الذي روى عنه الصلت بن ثابت هو أبو شمر الضبعي البصري روى عنه شعبة ٦٤/١ .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة وفيه الصلت بن يحيى في رواية الكبير ضعفه الأزدي، وفي رواية الصغير والأوسط الصلت بن ثابت وهو: وهم، وانما هو الصلت بن طريف ذكره الذهبي في الميزان وذكر له هذا الحديث وقال الدارقطني حديثه مضطرب والله أعلم . مجمع الزوائد، باب ما ينهي عنه في الصلاة من الضحك والالتفات وغير ذلك ٨٠/٢ .
٧ ـــ ذكره الذهبي في الميزان في ترجمة الصلت وفيه: عن رجل عن رجل عن آخر ٣١٩/٢ .
٨ ـــ سورة يونس : ٦٤ .

فقال: يروي عن أبي صالح السمان واختلف عنه، فرواه عاصم[1] بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي الدرداء[2] .

ورواه الأعمش عن أبي صالح واختلف عنه فرواه سليمان التيمي عن الأعمش وعاصم عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن أبي الدرداء[3] .

وقال يحيى بن هاشم[4] : عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي الدرداء .

وقال الثوري ووكيع وأبو معاوية الضرير وشريك[5] عن الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل[6] مصر عن أبي الدرداء[7] .

---

١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة يونس ٤/١٢٥ .
والطبري في تفسيره في تفسير سورة يونس ١١/٩٤، ٩٥ .

٣ ــ أخرجه الطبري في تفسيره من طريق جرير عن الأعمش عن أبي صالح ١١/٩٤ ــ ٩٥ .

٤ ــ يحيى بن هاشم بن كثير بن قيس السمسار، أبو زكريا الغساني الكوفي كذبه يحيى بن معين وقال النسائي وغيره متروك، وقال ابن عدي: عامة حديثه عن هؤلاء وغيرهم انما هو مناكير وموضوعات ومسروقات وهو في عداد من يضع الحديث وقال أبو حاتم : كان يكذب وكان لا يصدق ترك حديثه، وقال العقيلي: كان يضع الحديث على الثقات، وقال ابن حبان: كان ممن يضع الحديث على الثقات، الجرح والتعديل ٤/٢/١٩٥ الضعفاء للعقيلي ٤/٤٣٢ ــ ٤٣٣ .
كتاب المجروحين ٣/١٢٥ ــ ١٢٦ الكامل ٧/٢٧٠٦ ــ ٢٧٠٨، اللسان ٦/٢٧٩ ــ ٢٨٠ .
تاريخ بغداد ١٤/١٦٣ ــ ١٦٥ .

٥ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ ــ رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء، لم يسم، من الثالثة . التقريب ٢/٥٨٠ .

٧ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة عن الأعمش ص ١٣١ (٩٧٦) .
وابن جرير الطبري في تفسير سورة يونس، من طريق شعبة عن سليمان عن ذكوان عن شيخ عن أبي الدرداء وليس فيه ذكر عطاء ١١/٩٣ .
وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش ١١/٩٣ .
وأيضاً من طريق وكيع ١١/٩٤ .
وأيضاً من طريق ابن عيينة عن الأعمش وليس فيه ذكر عطاء ١١/٩٤ .
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق سفيان عن الأعمش وليس فيه ذكر عطاء ٦/٤٤٥ .
وأيضاً من طريق أبي معاوية ٦/٤٤٧ ، ٤٥٢ .

ورواه عبد العزيز بن رُفيع عن أبي صالح كذلك عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء[١] .

ورواه محمد[٢] بن المنكدر عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء[٣] وهو الصواب .

س١٠٨١ ـــ وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي الدرداء قال[٤]: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ولهم فضول أموالهم» الحديث في فضل[٥] التسبيح.

فقال: هو حديث يرويه عبد العزيز بن رفيع والحكم بن عتيبة واختلف عنهما فأما عبد العزيز بن رفيع فرواه عنه جرير بن عبد الحميد وأبو الأحوص سلام بن سليم فقالا[٦] عن أبي صالح (٢/٧٠/١) عن أبي الدرداء[٧] وخالفهما سفيان الثوري فرواه عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي عمر الصيني[٨] عن أبي الدرداء[٩].

---

١ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة يونس ١٢٥/٤ .
والحميدي في مسنده، ١٩٣/١ (٣٩١). وابن جرير الطبري في تفسيره ٩٥/١١ .

٢ ـــ في (هـ) « محمد » غير موجود .

٣ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة يونس ١٢٥/٤ .
وأيضاً في الرويا، باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات، وقال: هذا حديث حسن ٢٤٨/٣ .
وأحمد في مسنده ٤٤٧/٦ ـــ وابن جرير الطبري في تفسيره ٩٣/١١ .

٤ ـــ في (هـ) « قلت » .

٥ ـــ في (هـ) « فضل » غير موجود .

٦ ـــ في (هـ) « فقال » .

٧ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، التسبيح والتكبير الخ، من طريق جرير . ص ٢٠٥ (١٤٧) .
وأبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق سلام ص ١٣٢ (٩٨٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه في الزهد، في ثواب التسبيح والحمد، من طريق جرير وأبي الأحوص ٤٥٣/١٣ .

٨ ـــ أبو عمر الصيني: بكسر المهملة وسكون التحتانية بعد هانون، يقال اسمه نشيط، وهو وهم، ووهم أيضاً من قال فيه الضبي: بالمعجمة والموحدة، مقبول، من السادسة وروايته عن أبي الدرداء مرسلة التقريب ٤٥٤/٢ .

٩ ـــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٠٦ (١٤٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد ٤٥٣/١٣. وفي كتاب الدعاء ٢٣٥/١٠ .

وقال شريك[1] عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي عمر عن أم الدرداء[2] عن أبي الدرداء[3] ولم يتابع شريك على ذكر أم الدرداء.

وأما الحكم فرواه عنه مالك بن مغول وشعبة بن الحجاج وزيد بن أبي أنيسة.

فقال[4] شعبة ومالك بن مغول عن الحاكم عن[5] أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء[6] وقال زيد بن أبي أنيسة عن الحكم عن أبي عمر عن رجل عن أبي الدرداء[7] ورواه ليث بن أبي سليم[8] واختلف عنه، فقيل : عنه الحكم عن[9] عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الدرداء[10] .

وقال الحماني[11] عن المحاربي[12] عن ليث عن مجاهد عن ابن أبي[13] ليلى عن أبي الدرداء وليس هذا من حديث ابن أبي ليلى ولا من حديث مجاهد والصحيح من ذلك قول شعبة ومالك بن مغول عن الحكم عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء .

---

١ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .
٢ ــ « عن أبي الدرداء » من (هـ) .
٣ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٠٥ ــ ٢٠٦ (١٤٨) .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد روى نحو كلامه عن رسول الله ﷺ وجوه ولا نعلم أحداً جوده ووصله الا يزيد بن هارون عن شريك ٢/٢١١ ــ ٢١٢ .
٤ ــ في (هـ) « وقال » .
٥ ــ في (م) « بن » .
٦ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق شعبة ص٢٠٧ (١٥٠) .
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٦/٤٤٦ .
٧ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة وقال : خالفه (شعبة) زيد بن أبي انيسة رواه عن الحكم عن أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء . (هكذا ورد في نسخ عمل اليوم والليلة وكذلك في تحفة الأشراف بدون ذكر رجل بين أبي عمر وبين أبي الدرداء) ص ٢٠٧ (١٥١) .
٨ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .
٩ ــ في (م) « بن » .
١٠ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد ص٤٠٦ ــ ٤٠٧ (١١٥٩) .
١١ــ هو : يحيى بن عبد الحميد، حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث تقدم ٢٨٣ .
١٢ــ هو: عبد الرحمن بن محمد لا بأس به وكان يدلس تقدم ١١٥ .
١٣ــ في (هـ) « ابن » ساقط .

وقول الثوري عن عبدالعزيز بن رفيع عن أبي عمر عن أبي الدرداء .

وسئل[1] عن اسم أبي عمر الصيني فقال: لا يعرف ولا روى عنه غير هذا الحديث .

س١٠٨٢ ـ وسئل عن حديث أبي بحرية[2] عن أبي الدرداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ألا أدلكم على خير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم[3] ويضربوا أعناقكم[4] ذكر الله .

فقال: يرويه عبد الله بن سعيد بن أبي[5] هند عن زياد بن أبي زياد[6] مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة عن أبي بحرية عن أبي الدرداء[7] قاله عنه مكي ابن إبراهيم والمغيرة بن عبد الرحمن[8] .

ورواه يحيى القطان عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند فلم يحفظ اسم[9] زياد ابن أبي زياد فترك اسمه وقال عن مولى عبد الله بن عياش[10] وهو زياد بن أبي

---

١ ــ في (هـ) « سألت » .

٢ ــ أبو بحرية : بفتح الموحدة وسكون المهملة وتشديد المثناة، عبد الله بن قيس الكندي . التقريب ٤٤١/١ .

٣ ــ في (م) « أعناقكم » .

٤ ــ في (م) « أعناقهم » .

٥ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٠٣٤ .

٦ ــ هو : زياد بن أبي زياد ميسرة المخزومي . التهذيب ٣٦٧/٣ .

٧ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، من طريق الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد وقال: وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عبد الله بن سعيد مثل هذا بهذا الاسناد روى بعضهم عنه فأرسله ٢٢٥/٤. وابن ماجة في سننه، في الأدب، باب فضل الذكر، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ١٢٤٥/٢ (٣٧٩٠) .

وأحمد في مسنده، من طريق مكي ١٩٥/٥ .

والحاكم في المستدرك، في كتاب الدعاء من طريق مكي، وقال : هذا حديث صحيح الاسناد و لم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٩٦/١ .

ومالك في الموطأ في كتاب القرآن، عن زياد بن أبي زياد عن أبي الدرداء موقوفاً ٢١١/١ (٢٤) .

٨ ــ صدوق كان يهم، تقدم في السؤال رقم ٤١١ .

٩ ــ في (م) « اسمه » .

١٠ ــ أخرجه أحمد في مسنده، ١٩٥/٥ .

زياد، ومن قال فيه عن يزيد[1] بن زياد فقدوهم .

س١٠٨٣ ــ وسئل عن حديث كثير بن قيس[2] عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ في فضل طالب العلم وانه قال : من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة، وان الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم . الحديث .

فقال: يرويه عاصم بن رجاء بن[3] حيوة واختلف عنه (٢/٧٠/٢) فرواه عنه أبو نعيم عن عاصم بن رجاء بن حيوة عمن حدثه عن كثير بن قيس[4].

ورواه عبدالله بن داود الخريبي عن عاصم فقال عن[5] داود بن[6] جميل عن كثير بن قيس[7]، وداود هذا مجهول .

= وأبو نعيم في الحلية من طريق أحمد بن حنبل ثنا يحيى بن سعيد ومكي عن عبد الله بن سعيد ــ يعني ابن أبي هند مولى ابن عباس (هكذا والصواب عن مولى ابن عياش) يعني يزيد بن أبي زياد عن أبي بحرية الحديث ١١/٢ ــ ١٢ .

١ ــ في (م) « سويد » .

٢ ــ كثير بن قيس الشامي، يقال قيس بن كثير، والأول أكثر، ضعيف من الثالثة وهم ابن قانع فاورده في الصحابة . التقريب ١٣٣/٢ .

٣ ــ عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي، الفلسطيني، صدوق يهم، من الثامنة . التقريب ٣٨٣/١ .

٤ ــ أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ٤٤/١ .

٥ ــ في (م) « عنه »

٦ ــ داود بن جميل ويقال اسمه الوليد، ضعيف، من السابعة . التقريب ٢٣١/١ .

٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في العلم، باب فضل العلم ٣٥٤/٣ ــ ٣٥٥ .
وابن ماجة في سننه في المقدمة، ٨١/١ (٢٢٣) وأحمد في مسنده، من طريق ابن عياش عن عاصم، وفي المطبوعة داود بن حميد ١٩٦/٥. والدارمي في سننه، باب في فضل العلم والعالم ٩٨/١ . والبزار في مسنده، من طريق أبي داود قال نا عاصم مختصراً، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ بهذا اللفظ الا من هذا الوجه واسناده صالح، داود بن جميل وكثير بن قيس لا نعلمهما معروفين في غير هذا الحديث ٢١١/٢. وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب طلب العلم والرحلة فيه ص٤٨ــ٤٩ (٨٠). وابن عبد البر في جامع بيان العلم ٤٢/١ ــ ٤٣ . وأيضاً من طريق اسماعيل بن عياش عن عاصم، وفي بعض الروايات عن جميل بن قيس وفي البعض داود بن كثير عن جميل بن قيس وفي البعض داود بن جميل عن كثير بن قيس وقال : وهكذا اسناد الحديث عند من يتقنه ويجوده، وكذلك رواه عبد الله بن داود الخريبي واسماعيل بن عياش على ما ذكرنا وحديث اسماعيل بن عياش عن أهل الشام خاصة مستقيم وعاصم بن رجاء بن حيوة هذا ثقة مشهور روى عن اسماعيل بن عياش والخريبي عبد الله بن داود وأبو نعيم وعبد الله بن يزيد بن الصلت وغيرهم =

ورواه محمد بن يزيد الواسطي عن عاصم بن رجاء[1] عن كثير بن[2] قيس لم يذكر بينهما أحداً وعاصم بن رجاء ومن فوقه إلى أبي الدرداء ضعفاء، ولا يثبت .

ورواه الأوزاعي عن كثير بن قيس عن يزيد بن سمرة[4] عن أبي الدرداء[5] وليس بمحفوظ .

س١٠٨٤ ــ وسئل عن حديث كثير بن مرة عن أبي الدرداء سئل النبي ﷺ في كل صلاة قراءة، قال : نعم .

فقال: يرويه معاوية بن[6] صالح عن أبي الزاهرية[7] عن كثير بن مرة عن أبي الدرداء وفي آخره فقال: اني كنت أقرب القوم منه ما أرى الامام إذا أم القوم الا

= عاصم بن رجاء بن حيوة هذا عن أبيه وعن مكحول وعن محمد بن المنكدر، وأما داود بن جميل فمجهول ولا يعرف هو ولا أبوه ولا نعلم أحداً روى عنه غير عاصم بن رجاء وأما كثير بن قيس فروى عن أبي الدرداء وابن عمر وسمع منهما وروى عنه داود بن جميل والوليد بن مرة وليسا بالمشهورين ٤١/١ ــ ٤٢ .

١ ــ في (هـ) « من » بن رجاء ــ إلى ــ وعاصم » مكرر .

٢ ــ هكذا ورد في نسختي العلل، ولكن جاء في الترمذي وغيره : قيس بن كثير .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في باب العلم، باب في فضل الفقه على العبادة .
وفيه: قيس بن كثير، وقال : ولا نعرف هذا الحديث الا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس اسناده عندي بمتصل هكذا حدثنا محمود بن خداش هذا الحديث وانما يروى هذا الحديث عن عاصم ابن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ وهذا أصح من حديث محمود بن خداش ٣٨٠/٣ ــ ٣٨١ .
وأحمد في مسنده، وفيه أيضاً قيس بن كثير ١٩٦/٥ .

٤ ــ يزيد بن سمرة روى عن يزيد بن قيس (هكذا) عن أبي الدرداء وعنه الأوزاعي ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . الجرح والتعديل ٢٦٨/٢/٤ .

٥ ــ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمة يزيد بن سمرة، وقال: روى الأوزاعي عن عبد السلام ابن سليم عنه، واختلف عن الأوزاعي في ذلك فروى ابن المبارك عن الأوزاعي عن كثير بن قيس عن يزيد بن سمرة، وروى بشر بن بكر عن الأوزاعي عن عبد السلام بن سليم عن يزيد بن سمرة عنه، وروى عبد الله بن داود الخريبي عن عاصم بن رجاء عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء ترك يزيد بن سمرة عن الاسناد سمعت أبي يقول ذلك ٢٦٨/٢/٤ .
وأخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم ٤٤/١ .

٦ ــ في (م) « أبي صالح » وهو خطأ، وهو الحضرمي، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٧ ــ هو: حدير بن كريب .

قد كفاهم[1] وهذا من قول أبي الدرداء[2] لكثير بن مرة[3]، ومن جعله من قول النبي ﷺ لأبي[4] الدرداء فقد وهم.

س١٠٨٥ — وسئل عن حديث رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: لن يلج الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيراً[5].

---

١ — أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، اكتفاء المأموم لقراءة الامام.
وقال: هذا عن رسول الله ﷺ خطأ انما هو قول أبي الدرداء ولم يقرأ هذا مع الكتاب ٢/١٤٢.
وأحمد في مسنده، وفيه قول أبي الدرداء ٦/٤٤٨. وأيضاً مختصراً ليست فيه الزيادة ٥/١٩٧.
والبزار في مسنده مختصرا، وقال: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ باسناد بهذا اللفظ إلا عن أبي الدرداء واسناده حسن، ومعاوية بن صالح ثقة، وأبو الزاهرية مشهور حدث عنه الناس وكثير بن مرة فمشهور أيضاً حدث عنه الناس ٢/٢٠٧.
والدارقطني في سننه، في الصلاة، باب ذكر قوله ﷺ من كان له امام فقراءة الامام له قراءة واختلاف الروايات وقال: وهو وهم من زيد بن الحباب والصواب فقال أبو الدرداء: ما أرى الامام الا قد كفاهم ١/٣٣٢ — ٣٣٣
والبيهقي في الكبرى، باب من قال لا يقرأ خلف الامام على الاطلاق، من طريق أبي صالح عن معاوية ابن صالح، وقال: كذا رواه أبو صالح كاتب ا لليث وغلط فيه، وكذلك رواه زيد بن الحباب في احدى الروايتين عنه وأخطأ فيه والصواب أن أبا الدرداء قال ذلك لكثير بن مرة ٢/١٦٢ — ١٦٣.
وأيضاً في كتاب القراءة خلف الامام من طريق أبي صالح وقال مثل ما قال في سننه ص١٤٧.
وأيضاً من طريق زيد بن الحباب وقال زيد بن الحباب حدث بهذا الحديث مرتين وهم في رفعه هذه اللفظة مرة وحفظها أخرى ثم أورد رواية زيد الصحيحة ص١٤٧ — ١٤٨.

٢ — في (م) الا لكثير «وهو خطأ».

٣ — أخرجه أحمد في مسنده، من طريق زيد بن الحباب ٦/٤٤٨.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب القراءة خلف الامام، من طريق ابن مهدي ثنا معاوية ١/٢١٦.
والبيهقي في سننه، الكبرى، وقال: الصواب أنه من قول أبي الدرداء كما قال ابن وهب، وهم فيه زيد بن الحباب، وقال أيضاً: وقد روى زيد كما رواه ابن وهب، ورواه عبد الرحمن بن مهدي وهو امام حافظ عن معاوية بن صالح فجعله من قول أبي الدرداء، وروينا عن أبي الدرداء أنه كان يرى القراءة خلف الامام وزيد بن ثابت كان لا يراها مع الامام ٢/١٦٣.
وأيضاً في كتاب القراءة خلف الامام من طريق زيد بن الحباب وابن مهدي عن معاوية ومن طرق أخرى عن معاوية وتكلم ص١٤٨ — ١٥٠.

٤ — في (م) «لا لأبي».

٥ — في (م) «بطراً» وعلى هامشها «كذا بالأصل وصوابه تطيراً».

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه، فرواه رقبة بن مصقلة عن عبدالملك بن عمير ورفعه[١].

قاله يحيى بن داود الواسطي عن إبراهيم بن يزيد بن مردانبة[٢] عن رقبة وتابعه محمد بن الحسن[٣] الهمذاني عن الثوري[٤].

وغيرهما يرويه عن عبد الملك موقوفاً[٥] وهو المحفوظ.

وقيل عن يحيى بن داود عن إبراهيم بن يزيد بن مردانبة عن رقبة عن رجاء ابن حيوة عن أم الدرداء عن أبي الدرداء.

قاله الحسن بن عياش عنه، ترك عبد الملك بن عمير وزاد أم الدرداء، والمشهور ما ذكرنا[٦] أولا .

حدثنا محمد بن ابراهيم بن نيروز قال[٧]: ثنا أحمد بن يحيى[٨] بن عطاء الجلاب قال[٩]: ثنا محمد بن الحسن الهمداني قال[١٠]: ثنا سفيان عن عبد الملك

---

١ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال : تفرد به ابراهيم بن يزيد عن رقبة عن عبد الملك بن عمير عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٦٦ .

٢ ــ إبراهيم بن يزيد بن مردانبة: بنون ثم موحدة، التقريب ٤٦/١ .
وفي الخلاصة: يزرانبة: بفتح التحتانية والمهملة وبينهما زاي ساكنة ثم نون بعد الألف وموحدة ص٢٣.

٣ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٩٨ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن سفيان إلا محمد . مجمع البحرين، كتاب العلم ١٨/١ .
وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال، باب مختصر من كتاب العلم وفضله وما فيه ص ٧٣ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة رجاء عن حيوة، وقال غريب من حديث الثوري عن عبد الله تفرد به محمد بن الحسن ١٧٤/٥ .
والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن يحيى الجلاب ٢٠١/٥ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية، في الأدب، ٢٢٢/٢ ــ ٢٢٣ (١١٨٤) .
وأورده الذهبي في تلخيص العلل المتناهية، وقال: محمد بن الحسن الهمداني واه، وقال أيضاً : وهذا مع ضعفه منقطع . الحديث رقم ٧٠٦ .
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه محمد بن الحسن بن أبي يزيد وهو كذاب . مجمع الزوائد، باب العلم بالتعلم ١٢٨/١ .

٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، عن شريك عن عبد الملك ٤٣/٩ .
وابن عبد البر في جامع بيان العلم . من طريق ابن وهب عن الثوري موقوفاً ١٦٤/١ .

٦ ــ في (هـ) « ما ذكرناه » .

٧ــ ٩ــ١٠ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٨ ــ أحمد بن يحيى بن عطاء، أبو عبيد الله الجلاب، سكن سر من رأى وحدث بها معروف الحديث، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين . تاريخ بغداد ٢٠١/٥ .

ابن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء عن النبي (١/٧١/٢) ﷺ قال: انما العلم بالتعلم وانما الحلم بالتحلم ومن يتحر[1] الخير يعطه ومن يتق الشريوقه ثلاث من كن فيه لم يسكن الدرجات العلى ولا أقول لكم الجنة، من تكهن أو استقسم أورد من سفره تطيراً .

س١٠٨٦ ــ وسئل عن حديث أم الدرداء[2] عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ في قوله تعالى: ﴿ غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقَاوَتُنَا ﴾[3] يلقى على أهل النار الجوع . الحديث في صفة أهل النار .

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه، فرواه قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن شمر[4] بن عطية عن شهر بن[5] حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[6] .

وخالفه عبد السلام بن[7] حرب فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر عن أم الدرداء ولم يجاوز به ولم يسنده .

وخالفه زائدة فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر عن أبي الدرداء موقوفاً ولم يذكر أم الدرداء . ولم يسنده غير قطبة وهو صالح الحديث فان كان حفظه فهو أحسنها إسناداً .

---

١ ــ في (م) « يتحدد » .

٢ ــ أم الدرداء: زوج أبي الدرداء اسمها هجيمة وقيل جهيمة الاوصابية الدمشقية وهي الصغرى وأما الكبرى فاسمها خيرة ولا رواية لها في هذه الكتب، والصغرى ثقة فقيهة من الثالثة، ماتت سنة احدى وثمانين. التقريب ٦٢١/٢.

٣ ــ المؤمنون ١٠٦ .

٤ ــ شمر: بكسر أوله وسكون الميم . التقريب ٣٥٤/١ .

٥ ــ صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٦ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة جهنم، باب ما جاء في صفة طعام أهل النار وقال: قال عبد الله بن عبد الرحمن (يعني الدارمي) والناس لا يرفعون هذا الحديث قال وانما روى هذا الحديث عن الأعمش عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قوله وليس بمرفوع، وقطبة بن عبد العزيز هو ثقة عن أهل الحديث. ٣٤٤/٣ــ٣٤٥. وابن جرير الطبري في تفسير سورة المؤمنون. ٤٦/١٨. وأيضاً من طريق شريك عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر بن حوشب عن معدي كرب عن أبي الدرداء موقوفاً ٤٦/١٨ .

٧ ــ ثقة حافظ له مناكير، تقدم في السؤال رقم ٣٠٧ .

وقد وافق زائدة على روايته محمد بن فضيل، فرواه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شهر الا أنه قال: عن أم الدرداء عن أبي الدرداء ووقفه[١] أيضاً[٢] وقيل: عن زائدة عن الأعمش عن شهر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، وافقه قطبة. ورواه معمر بن[٣] زائدة قائد[٤] الأعمش عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن شمر بن عطية.

س١٠٨٧ ــ وسئل[٥] عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن، ومن يعط حظه من الرفق[٦] أعطي حظه من الخير، وأثقل شيء في الميزان الخلق الحسن وان الله يبغض الفاحش البذي.

فقال: يرويه ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك[٧] عن أم الدرداء[٨] عن أبي الدرداء[٩] حدث[١٠] به ابن عيينة عن عمرو بن دينار عنه.

كذلك روى[١١] عطاء الكيخاراني[١٢] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مختصراً

---

١ ــ من « ووقفه أيضاً ــ إلى ــ أبي الدرداء » من (هـ).

٢ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب ذكر النار ١٣/١٥٥ ــ ١٥٦.

٣ ــ في (م) «عن» وهو خطأ. وهو: معمر بن زائدة عن الأعمش، قال العقيلي: لا يتابع على حديثه، وسرد له حديثاً في كتمان العلم: وكذلك حديثاً آخر في الفقر. الضعفاء للعقيلي ٤/٢٠٦، اللسان ٦/٦٦.

٤ ــ في (م) « قال نا ».

٥ ــ في (م) «وسئل» ساقط.

٦ ــ في (هـ) « من الرفق» غير موجود.

٧ ــ يعلى بن مَمْلَك بوزن جعفر، المكي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢/٣٧٩.

٨ ــ في (هـ) « عن أم الدرداء » ساقط.

٩ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ماجاء في حسن الخلق، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣/١٤٥. وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب حسن الخلق ١١/١٤٦ (٢٠١٥٧). والحميدي في مسنده، ١/١٩٣ــ١٩٤ (٣٩٣ــ٣٩٤). وأحمد في مسنده ٦/٤٥١ــ٤٥٢. وعبد بن حميد في مسنده مختصراً المنتخب من مسنده ١/٢١٨ (٢١٤). والبزار في مسنده، ومن طريق عطاء الكيخاراني، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروي عن أبي الدرداء الا من هذه الوجوه التي ذكرناها فاما مطرف عن عطاء والقاسم عن عطاء وهو عطاء الكيخاراني، فأما حديث عمرو بن دينار عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك فلا نعلم رواه الا ابن عيينة وحده ويعلى روى عنه ابن أبي مليكة حديثاً آخر والحديث حسن الاسناد وعطاء بن نافع هو عطاء الكيخاراني مكي ٢/٢٠٣ــ٢٠٤. وابن أبي عاصم في السنة ٢/٣٦٣ (٧٨٢). وابن حبان في صحيحه، في الأدب، باب ماجاء في حسن الخلق ص ٤٧٤ (١٩٢). والبيهقي في الكبرى، الشهادات، باب بيان مكارم الأخلاق إلخ ١٠/١٩٣.

١٠ــ من «حدث ــ إلى ــ بن دينار عنه» من (هـ).

١١ــ في (هـ) رواه.

١٢ــ عطاء بن نافع الكيخاراني، بفتح الكاف وسكون التحتانية بعدها معجمة، ثقة، من الرابعة، وقيل هو عطاء بن يعقوب. التقريب ٢/٢٣.

أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن[1] حدث به[2] عنه القاسم بن أبي بزة، رواه[3] عنه شعبة ومسعر ورواه مطرف عن عطاء الكيخاراني عن أم الدرداء عن أبي الدرداء[4] ومن قال: عن مطرف عن عامر عن (٢/٧١/٢) أم الدرداء فقد وهم . وانما هو عطاء الكيخاراني .

ورواه أبان بن أبي[5] عياش عن عطاء عن أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفاً .

ورواه كثير أبو[6] محمد عن عطاء وقال عن ابن[7] باباه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء[8]، ووهم في ذكر ابن باباه .

وحدث به أبو حسان الحسن[9] بن عثمان الزيادي عن يزيد بن زريع عن خالد

---

١ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في حسن الخلق، من طريق شعبة عن القاسم ٤٠٠/٤ . والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص١٣١ (٩٧٨). وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، ماذكر في حسن الخلق وكراهية الفحش من طريق شعبة ٥١٦/٨. وأحمد في مسنده من طريق شعبة ٤٤٨/٦. وأيضاً من طريق شعبة وقال: ثناه يزيد أنا شعبة عن الكيخاراني ٤٤٦/٦. وأيضاً من طريق الحسن ابن مسلم عن خاله عطاء ٤٤٢/٦. وعبد بن حميد، في مسنده، من طريق شعبة، المنتخب من مسنده ٢١٣/١ (٢٠٤). والبخاري في الأدب المفرد، باب حسن الخلق من طريق شعبة ١٢٠ــ١٢١ (٢٧٠). وابن أبي عاصم في السنة ٣٦٣/٢ (٧٨٣). والبزار في مسنده من طريق شعبة ٢٠٣/٢. وابن حبان في صحيحه، من طريق شعبة وفيه عن عطاء الكيخاراني عن أبي الدرداء مختصراً ص٤٧٤ (١٩٢١).

٢ ــ في (م) « تفرد به » .

٣ ــ في (م) « روى عن » .

٤ ــ أخرجه الترمذي في سننه، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه ١٤٥/٣ــ١٤٦. والبزار في مسنده ٢٠٣/٢.

٥ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٦ ــ لم أجده .

٧ ــ هو عبد الله .

٨ ــ لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه الطبراني في الكبير في ترجمة خبرة وقيل هجيمة أم الدرداء من طريق اسماعيل بن مسلم عن عطاء الكيخاراني عن عبد الله بن باباه عن أم الدرداء قالت: سمعت رسول الله ﷺ ٢٥٥/٢٤ــ٢٥٦.

قلت: أن أم الدرداء الكبرى هي التي سمعت من رسول الله ﷺ واسمها خيره وأما هجيمة فهي أم الدرداء الصغرى وهي ليست من الصحابية .

٩ ــ الحسن بن عثمان بن حماد بن حسان بن عبدالرحمن بن يزيد أبو حسان الزيادي، قال الخطيب كان أحد العلماء الأفاضل ومن أهل المعرفة والثقة والأمانة، وكان من كبار أصحاب الواقدي، وأطال الخطيب ترجمته وسكت ابن أبي حاتم، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين. تاريخ بغداد ٣٥٦/٧ – ٣٦١ ــ الجرح ٢٥/٢/١/١.

عن أبي قلابة عن ابن محيريز[1] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قيل عنه موقوفاً، وقيل عنه مرفوعاً[2] لم يتابع عليه وأصحها حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار، وحديث شعبة عن القاسم بن أبي بزة .

س١٠٨٨ — وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء أبائكم فاحسنوا أسماءكم .

فقال: يرويه هشيم عن داود بن عمرو[3] عن عبد الله بن أبي زكريا الخزاعي[4] ورواه[5] سريج بن يونس عن هشيم عن داود بن عمرو عن عبد الله ابن أبي زكريا عن[6] أم الدرداء عن أبي الدرداء .

وخالفه أصحاب هشيم فلم يذكروا فيه أم الدرداء[7] وهو الصحيح .

وسئل[8] عن داود بن عمرو هذا فقال: شيخ لأهل الشام وقدم واسط حدث عنه غير هشيم[9] .

---

١ — في (هـ) « ابن بحير » .
وهو: عبد الله بن محيريز: بمهملة وراء آخره زاى مصغراً . التقريب ٤٤٩/١ .

٢ — أخرجه الطبراني في الصغير، وقال: لم يروه عن خالد الا يزيد تفرد به أبو حسان وما كتبناه الا عن علي . ١٩٩/١ .

٣ — داود بن عمرو الأزدي الدمشقي، عامل واسط، صدوق يخطىء، من السابعة . التقريب ٢٣٣/١ .

٤ — في (م) « عبد الله بن أبي بكر » وهو خطأ .

٥ — من « ورواه سريج — إلى — أبي زكريا » من (هـ) .

٦ — في (م) « حدثنا عن » .

٧ — أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في تغيير الأسماء، من طريق عمرو بن عون ومسدد عن هشيم، وقال: ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء ٤٤٢/٤ .
وأحمد في مسنده، من طريق عفان ثنا هشيم ١٩٤/٥ .
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق عمرو بن عون ثنا هشيم . المنتخب من مسنده ٢١٧/١ — ٢١٨ (٢١٣) .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة ابن عدي، من طريق ابن مهدي عن هشيم ٥٨/٩ — ٥٩ .

٨ — في (هـ) « سالته » .

٩ — من « وقدم إلى آخره » من (هـ) .

س١٠٨٩ — وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: ان الرزق ليطلب العبد كما يطلبه أجله .

فقال: يرويه اسماعيل بن[١] عبيد الله واختلف عنه، فرواه عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن اسماعيل مرفوعاً[٢] .

قال ذلك هشام بن خالد عن الوليد[٣] عن ابن جابر وغيره يرويه عنه موقوفا وقيل: عن هشام بن خالد أيضاً عن الوليد عن الأوزاعي عن اسماعيل بن عبيد الله[٤] ولا يصح فيه الأوزاعي .

ورواه الهيثم بن خارجة عن عبد الله[٥] بن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن اسماعيل بن عبيدالله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفاً وهو الصواب .

س١٠٩٠ — وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من صام يوماً في سبيل الله كان بينه وبين النار كما بين السماء والأرض.

فقال: يرويه الثوري عن الأعمش عن الأعمش عن شهر[٦] عن أم الدرداء عن

---

١ — هو المخزومي .

٢ — أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ الا عن أبي الدرداء ولا نعلم له طريقاً غير هذا الطريق ولا نعلم رواه عن الوليد الا هشام بن خالد ولم يكن به بأس الا أنه لم يتابع على هذا الحديث، وقد احتمله عنه أهل العلم وذكره عنه واسناده صحيح الا ما ذكروا من تفرد هشام بن خالد به ولا نعلم له علة ٢/٢٠٤ .

وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن، كتاب البيوع باب في طلب الزرق ص٢٦٧ (١٠٨٧) .

وابو نعيم في الحلية في ترجمة اسماعيل ٦/٨٦ .

قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الكبير الا أنه قال أكثر مما يطلبه أجله، ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ٤/٧٢ .

٣ — هو ابن مسلم ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، التقريب ٢/٣٣٦ .

٤ — في (هـ) « عبد الله » وهو خطأ .

٥ — في (م) « عبيد الله » .

وهو: عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي، أبو اسماعيل الشامي، قال ابن معين: لا بأس به وكذا قال النسائي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات (وسقطت ترجمته من النسخة المطبوعة من التقريب) التهذيب ٥/٢٩٨ .

٦ — صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

أبي الدرداء عن النبي ﷺ[1] .

قال ذلك عمر بن عمرو[2] (١/٧٢/٢) العسقلاني عن الثوري .

ورواه القاسم الجرمي بهذا الاسناد موقوفاً .

ورواه محمد بن كثير عن الثوري عن الأعمش عن شهر عن أبي الدرداء موقوفاً، وأسقط من الاسناد شمراً وأم الدرداء ولم يرفعه والصواب الموقوف، وشمر ثقة.

حدثنا[3] القاضي أبو العباس أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير ثنا القاسم ابن هاشم[4] السمسار ثنا عمر بن عمرو العسقلاني الحنفي ثنا سفيان الثوري عن الأعمش عن شمر عن شهر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من صام يوماً في سبيل الله كان بينه وبين النار كما بين السماء والأرض .

س١٠٩١ ــ وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: من رد عن عرض أخيه كان حتماً على الله أن يرد عنه نار جهنم ثم قرأ ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ[5] آمنوا ﴾[6] .

فقال: يرويه ليث بن أبي[7] سليم، واختلف عنه، فرواه أبو بكر بن عياش وجرير بن عبد الحميد ومعتمر بن سليمان[8] وموسى بن أعين، واختلف عنه عن

---

١ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن الوليد العدني حدثنا سفيان الثوري وقال: لم يروه عن سفيان الا عبد الله بن الوليد ١/١٦٠ ــ ١٦١ .
قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط واسناده حسن . مجمع الزوائد، باب فيمن صام يوماً في سبيل الله ٣/١٩٤ .

٢ ــ عمر بن عمرو العسقلاني أبو حفص الطحان عن سفيان وغيره، قال ابن عدي: حدث بالبواطيل عن الثقات، وأيضاً: عامة ما يرويه موضوع وهو في عداد من يضع الحديث، وقال الأزدي: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات . الكامل ٥/١٧٢١ ــ ١٧٢٢ اللسان ٤/٣٢٠ .

٣ ــ من « حدثنا القاضي ــ إلى آخره » من (هـ) .

٤ ــ القاسم بن هاشم بن سعيد بن عبد الله بن سيف بن حبيب السمسار؛ كان صدوقاً، مات سنة تسع وخمسين ومائتين . تاريخ بغداد ١٢/٤٣٩ ــ ٤٣٠ .

٥ ــ في (هـ) « والذين آمنوا » ساقط .

٦ ــ سورة غافر ٥١ .

٧ ــ صدوق اختلط أخيراً، فلم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن اسماعيل عن ليث مختصراً ٦/٤٤٩ .

ليث عن شهر[1] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ .

ووقفه عبد السلام بن عبد الحميد[2] عن موسى بن أعين وقال علي بن معبد عن موسى بن أعين عن ليث عن عمرو بن مرة عن شهر عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، وليس بمحفوظ[3] والصواب قول من قال عن ليث عن شهر .

س١٠٩٢ ـــ وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء عن[4] رسول الله ﷺ قال: دعوة العبد لأخيه بظهر الغيب لا ترد وما تحاب اثنان الا كان أحبهما إلى الله أشدهما[5] حبا لصاحبه وما دعى مسلم لأخيه الا قال الملك : ولك بمثل[6] .

فقال: يرويه طلحة بن عبيد الله بن كريز[7] عن أم الدرداء واختلف عنه في رفعه: فرواه فضيل بن غزوان[8] ومحمد بن سوقة واختلف عنه[9]، وموسى بن

---

١ ـــ صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٢ ـــ عبد السلام بن عبد الحميد، أبو الحسن، امام مسجد حران، قال الأزدي تركوه، وكان أبو عروبة سيء الرأى فيه، وقال ابن عدي: لا أعلم بحديثه باساً لم أر في حديثه منكراً، وذكره ابن حبان في الثقات مات سنة أربع وأربعين ومائتين . الكامل ١٩٦٧/٥ اللسان ١٣/٤ .

٣ ـــ في (هـ) « ليس ذلك » .

٤ ـــ في (هـ) « قال رسول الله ﷺ » .

٥ ـــ في (هـ) « هما » غير موجود .

٦ ـــ في (م) « بمثله » .

٧ ـــ في (م) « برد » وهو خطأ وهو طلحة بن عبيد الله بن كريز : بفتح أوله . التقريب ٣٧٩/١ .

٨ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب، من طريق محمد ابن فضيل عن أبيه ٤٨٥/٢ .

وابن أبي شيبة في مصنفه في دعوة الرجل للرجل الغائب ١٩٨/١٠ .

وأخرجه أحمد في مسنده، في مسند أم الدرداء، عن ابن نمير ثنا فضيل يعني ابن غزوان ٤٥٢/٦ .

٩ ـــ يذكر المؤلف الاختلاف على محمد بن سوقة .

ثروان[1] المعلم عن طلحة فرفعوه إلى النبي ﷺ[2] [3] إلا أن محمد بن سوقة رواه عنه[4] الوليد بن[5] أبي ثور وعيسى بن يونس موقوفاً .

ورفعه عنه جعفر بن[6] برقان ومحمد بن فضيل على اختلاف عنه، ورواه ابن عيينة عن محمد بن سوقة عن طلحة بن عبيد الله عن أم الدرداء[7] قولها لم يجاوز به .

ورواه[8] ابن المبارك عن محمد بن سوقة عن طلحة قوله لم يجاوز به .

ورواه سهيل بن أبي صالح عن طلحة عن أم الدرداء عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا الدرداء ورفعه، حدث به روح بن القاسم عن سهيل (٢/٧٢/٢) .

وخالفه حبان[9] بن علي فرواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[10] ووهم .

ورواه عاصم الأحول وكهمس بن الحسن عن طلحة بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء موقوفاً والموقوف اثبت في رواية طلحة .

---

١ ــ موسى بن ثروان : ويقال بالفاء بدل المثلثة، ويقال : بالسين المهملة التقريب ٢/٢٨١ .

٢ ــ في (هـ) « وسلم » ساقط .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه وفيه محمد بن سروان ٢/٤٨٥ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب ١/٥٦٣ .

٤ ــ في (م) « عن » .

٥ ــ هو: الوليد بن عبد الله بن أبي ثور الهمداني الكوفي، وقد ينسب لجده ضعيف، مات سنة اثنتين وسبعين ومائة التقريب ٢/٣٣٣ .

٦ ــ صدوق يهم في حديث الزهري، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٧ ــ لم أجد من أخرجه بالوجه المذكور .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق حميد الطويل عن طلحة ١٠/١٩٨ .

٨ ــ في (م) « محمد بن المبارك » .

٩ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٤١ .

١٠ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة حبان بن علي العنزي ٢/٨٣٤ .

وقد روى هذا الحديث أيضاً عن عبدالملك بن أبي سليمان[1] عن أبي الزبير عن صفوان بن عبيدالله[2] عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[3].

قيل[4]: سمعت من أبي الحسن[5] المصري حديثه عن أبي بكر أحمد[6] بن إسحاق الوزان ثنا أمية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن سهيل عن طلحة الخزاعي عن أم الدرداء عن النبي ﷺ قال: دعوة العبد لأخيه عن ظهر الغيب لا ترد وتقول الملائكة ولك مثل ذلك .

قال: حدثناه الشافعي عن تمتام عن أمية .

س١٠٩٣ ـ وسئل عن حديث أم الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ، في قوله تعالى ﴿ كُلَّ يَومٍ هُو فِي شَأنٍ﴾[7] قال: من شأنه أن يغفر ذنباً ويفرج كرباً ويرفع قوماً ويضع آخرين .

---

١ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٩٨ .

٢ ــ في (م) « عبيد الله » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء ٤٨٥/٢ .

وابن ماجة في سننه، في المناسك، باب فضل دعاء الحاج ٩٦٦/٢ ــ ٩٦٧ (٢٨٩٥) .

وابن أبي شيبة، في مصنفه، في الدعاء في دعوة الرجل للرجل الغائب ١٩٧/١٠ ــ ١٩٨ .

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الملك عن عطاء عن صفوان ١٩٥/٥ ــ ١٩٦ .

وأيضاً في مسند أم الدرداء ٤٥٢/٦ .

وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٢١٢/١٥ (٢٠١) .

٤ ــ في (هـ) « قلت » .

٥ ــ في (م) « أبي الحسين » .

وهو: على بن محمد أحمد بن الحسن، أبو الحسن الواعظ المصري، وهو بغدادي أقام بمصر مدة طويلة، ثم رجع إلى بغداد فعرف المصري وكان ثقة أميناً عارفاً مات سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة تاريخ بغداد ٧٥/١٢ ــ ٧٦ .

٦ ــ في (م) « بن أحمد » وهو خطأ .

وهو: أحمد بن اسحاق بن صالح بن عطاء، أبو بكر الوزان، حدث ببغداد وسر من رأى، قال ابن أبي حاتم، صدوق، وقال الدراقطني: لا بأس به . مات سنة احدى وثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٢٨/٤ ــ ٢٩ .

١ ــ الرحمن: ٢٩ .

فقال[1] : يرويه يونس بن ميسرة بن حلبس[2] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[3] .

حدث به روح الوزير[4] بن صبيح عنه .

وتابعه عبد الرحمن[5] بن يحيى بن اسماعيل بن عبيد الله المخزومي، فرواه عن الوليد ابن مسلم عن يحيى بن اسماعيل[6] بن عبيد الله عن أبيه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء مرفوعاً أيضاً .

ورواه أصحاب الوليد بن مسلم عنه بهذا الاسناد موقوفاً .

وكذلك رواه سعيد بن عبد العزيز عن اسماعيل بن عبيد الله موقوفاً وهو الصواب.

آخر الجزء الرابع عشر[7]

---

١ ـ في (م) « وقال » .

٢ ـ يونس بن ميسرة بن حلبس: بمهملتين في طرفيه وموحدة، وزن جعفر . التقريب ٣٨٦/٢ .

٣ ـ أخرجه ابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية . ٧٣/١ (٢٠٢) .

قال البوصيري في الزوائد: هذا اسناد حسن لتقاصر الوزير عن درجة الحفظ والاتقان، وبعدما ذكر أقوال العلماء النقاد فيه قال: روى البخاري هذا الحديث تعليقاً موقوفاً في تفسير الرحمن، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق أم الدرداء به انتهى، لكن لم ينفرد به الوزير بن صبيح فقد رواه أويعلى الموصلي في مسنده حدثنا عبد الله بن أبان الكوفي، حدثنا اسحاق بن سليمان عن معاوية بن يحيى بن يونس بن ميسرة عن أبي ادريس الخولاني عن أبي الدرداء موقوفاً فذكره. مصباح الزجاجة ٢٨/١.

والبزار في مسنده من طريق العوام بن صبيح قال: نا يونس وقال: وهذا الحديث قد روى عن أبي الدرداء من غير وجه وهذا من أحسن اسناد يروى عنه وقد ذكرنا عن أبي الدرداء في موضع آخر .. إلخ . ٢١٠/٢ .

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، سورة الرحمن ص ٤٣٧ (١٧٦٣) .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة يونس بن ميسرة ٢٥٢/٥ ـ ٢٥٣ .

٤ ـ في (م) « عبد العزيز » وهو خطأ .

وهو: وزير: بكسر الزاي، ابن صبيح، بوزنه، الشامي، مقبول عابد، من الثامنة، التقريب ٣٣٠/٢ .

٥ ـ عبد الرحمن بن يحيى بن اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي، دمشقي قال أبو حاتم : ما بحديثه بأس، صدوق . الجرح والتعديل ٣٠٢/٢ .

٦ ـ يحيى بن اسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر مولى بني مخزوم، أخو عبد العزيز بن اسماعيل بن عبيد الله روى عن أبيه، روى عنه الوليد بن مسلم وأبو مسهر، وقال أبو حاتم: ليس به بأس. الجرح والتعديل ١٢٦/٢/٤ .

٧ ـ من (هـ) .

س١٠٩٤ ــ وسئل[١] عن حديث ابن أبي[٢] الدرداء عن أبي الدرداء قال رسول الله ﷺ: المساجد بيوت الله في الأرض وقد ضمن الله عز وجل[٣] لمن كانت المساجد بيته بالرحمة والجواز على الصراط .

فقال: يرويه محمد بن واسع، واختلف عنه، فرواه عبد الله بن المختار عن محمد ابن واسع عن ابن أبي الدرداء عن أبي الدرداء[٤] .

ورواه اسماعيل بن أبي خالد (٢/٧٣/١) واختلف عنه فقيل: عنه عن محمد بن واسع عن أبي الدرداء .

وقيل: عن اسماعيل عن رجل من أهل البصرة عن محمد بن واسع عن أبي الدرداء .

ورواه حماد بن سلمة ومطعم بن المقدام الصنعاني، عن محمد بن واسع أن أبا الدرداء كتب إلى سلمان ولم يذكر بينهما[٥] أحدا[٦]، والمرسل هو المحفوظ .

---

١ ــ في (هـ) جاء هذا السؤال بعد السؤال رقم ١٠٨٧ .

٢ ــ هو لم أعرفه .

٣ ــ في (هـ) « عز وجل » غير موجود .

٤ ــ وأخرجه البزار في مسنده من طريق اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد بن واسع عن أم الدرداء عن أبي الدرداء نحوه، وقال: وهذا الحديث قد روى عن النبي ﷺ نحو كلامه بغير لفظه، لا نعلم هذا اللفظ يروى عن رسول الله ﷺ إلا بهذا الاسناد من هذا الوجه وهو حسن الاسناد . ٢١٢/٢ . قال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار وقال: اسناده حسن قلت ورجال البزار رجال الصحيح . مجمع الزوائد باب لزوم المسجد . ٢٢/٢ .

٥ ــ في (م) « أحداً » غير موجود .

٦ ــ قال الهيثمي: وعن أبي عثمان قال كتب سلمان الى أبي الدرداء يا أخي ليكن المسجد وقال: رواه الطبراني في الكبير وفيه صالح المرى وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٢٢/٢ .

مُسْـــنَد

أبي ذر جندب بن جنادة

رضي الله عنه

حديث أبي ذر جندب بن جنادة عن النبي ﷺ

س١٠٩٥ ـــ وسئل الشيخ أبو[١] الحسن على بن عمر بن أحمد بن مهدي[٢] الحافظ العدل عن حديث أنس بن[٣] مالك عن أبي ذر[٤] عن النبي ﷺ حديث المعراج .

فقال: يرويه الزهري عن أنس، حدث به عنه عقيل[٥] ويونس[٦]، واختلف

---

١ ـــ من « الشيخ ـــ إلى ـــ العدل » في (م) فقط .

٢ ـــ في المخطوطة بعد مهدي « بياض » .

٣ ـــ في (هـ) « أنس بن مالك عن » ساقط .

٤ ـــ في (هـ) أبي ذر جندب بن جنادة .

٥ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب كيف فرضت الصلوات في الاسراء، من طريق الليث عن يونس . ٤٥٨/١ ـــ ٤٥٩ (٣٤٩) .
وأيضاً في الحج، في باب ما جاء في زمزم، من طريق عبد الله أخبرنا يونس مختصراً ٤٩٢/٣ (١٦٣٦) .
وأيضاً في الانبياء، باب ما ذكر إدريس عليه السلام، من طريق عبد الله وعنبسة عن يونس مفصلا: ٣٧٤/٦ ـــ ٣٧٥ (٣٣٤٢) .
ومسلم في صحيحه في الايمان، باب الاسراء من طريق ابن وهب أخبرني يونس ٨٣/١ .
والنسائي في الكبرى، في الصلاة، من طريق ابن وهب عن يونس تحفة الأشراف ١٥٦/٩ .
وأخرجه في سننه، في الصلاة، من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال: أنس بن مالك وابن حزم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض الله . مختصراً ٢٢١/١ .
وأبو عوانة في مسنده، من طريق ابن وهب عن يونس ١٣٣/١ - ١٣٥ .
وأيضاً من طريق عقيل . ١٣٥/١ .
والبزار في مسنده، من طريق الليث حدثني يونس، وقال : وهذا الكلام قد روى نحوه عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه ولا نعلم يروى عن أبي ذر الا من هذا الوجه ١٧٧/٢ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق الليث عن يونس ٢٩٦/٦–٢٩٨ (٣٦١٦) وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألت أبي عن حديث رواه يونس عن الزهري عن أنس عن أبي ذر عن النبي ﷺ في المعراج ورواه قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النبي ﷺ فقيل لأبي أيهما أشبه؟ قال: أنا لا أعدل بالزهري أحداً من أهل عصره قال أبي: ارجو أن يكونا جميعاً صحيحين وقال مرة حديث الزهري أصح، قلت: وقد اختلفوا على الزهري، قال: نعم منهم من يقول عن الزهري عن أنس عن أُبي بن كعب والزهري عن أنس عن أبي ذر أصح ٤٠٢/٢ ـــ ٤٠٣ (٢٧١٤) .
وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة من طريق يونس ٣٧٩/٢ ـــ ٣٨١ .
وابن مندة في الايمان من طريق يونس ٦٩٩/٢ ـــ ٧٠١ (٥١٤) .

٦ ـــ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا تقدم في السؤال رقم ١ .

عن يونس، فقال أبو ضمرة عن يونس عن الزهري عن أنس عن أبي[1] وأحسبه سقط عليه « ذر » فجعله عن أبي بن كعب، ووهم فيه .

وروى هذا الحديث قتادة عن أنس بن مالك عن مالك بن صعصعة وأتى به بطوله[2] .

وروى بعضه شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ قصة النهرين[3] حدث به ابراهيم[4] بن طهمان عن شعبة[5]، ويشبه أن يكون الأقاويل كلها صحاحاً لأن رواتهم اثبات .

---

١ ــ أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند ١٢٢/٥ ، ١٤٣ ــ ١٤٤ .
وأبو يعلى في مسنده ٢٩٥/٦ (٣٦١٤) .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، باب ذكر الملائكة مفصلا ٣٠٢/٦ ــ ٣٠٣ (٣٢٠٧) .
وأيضاً مختصراً في الأنبياء ٤٢٣/٦ (٣٣٩٣) ٤٦٧ (٣٤٣٠) .
وأيضاً في المناقب، باب المعراج مفصلاً . ٢٠١/٧ ــ ٢٠٢ (٣٨٨٧) .
ومسلم في صحيحه، في الايمان، في باب الاسراء ٨٤/١ ــ ٨٥ .
والترمذي في سننه، في تفسير سورة الم نشرح، مختصراً، وقال : حديث حسن صحيح . ٢١٥/٤ .
والنسائي في سننه، في كتاب الصلاة، فرض الصلاة . ٢١٧/١ ــ ٢٢١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في المغازي ٣٠٥/١٤ .
وأحمد فس مسنده، في مسند مالك بن صعصعة ٢٠٧/٤ ــ ٢١٠ .
والبيهقي في الكبرى، باب فرائض الخمس ٣٦٠/١ .
وأيضاً في باب عدد ركعات الصلوات الخمس ٣٦٢/١ .
وابن مندة في الايمان ٧٠١/٢ ــ ٧٠٧ (٧١٥، ٧١٦) .

٣ ــ في (م) « السعير » .

٤ ــ ثقة يغرب، تقدم في السؤال رقم ١١ .

٥ ــ أخرجه الطبراني في الصغير وقال : لم يروه عن شعبة إلا إبراهيم بن طهمان تفرد به حفص بن عبد الله ١٣١/٢ ــ ١٣٢ .
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به ابراهيم بن طهمان عن شعبة و لم يروه عنه غير حفص أطراف الغرائب ٢/٨١ .
والحاكم في المستدرك: في الايمان وقال: قلت لشيخنا أبي عبد الله لِمَ لم يخرجاه هذا الحديث؟ قال: لأن أنس بن مالك لم يسمعه عن النبي ﷺ إنما سمعه من مالك بن صعصعة قال الحاكم: ثم نظرت فإذا الاحرف التي سمعها من مالك بن صعصعة غير هذه وليسلم طالب هذا العلم أن حديث المعراج قد سمع أنس بعضه من النبي ﷺ، وبعضه من أبي ذر الغفاري وبعضه من مالك بن صعصعة غير =

وقد روى خالد بن[1] قيس عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ فرضت عليّ الصلاة[2]، وهو صحيح عنه .

وكذلك عمرو[3] بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ[4] .

س١٠٩٦ ــ وسئل عن حديث سهل بن أبي حثمة عن أبي ذر كان النبي[5] ﷺ إذا خرج من الغائط يقول: الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني.

فقال: يرويه شعبة واختلف عنه، فرواه[6] عبد الله بن أبي جعفر[7] الرازي عن شعبة عن منصور عن أبي الفيض[8]، عن سهل بن أبي حثمة وأبي ذر عن النبي ﷺ[9] وليس هذا القول بمحفوظ .

وغيره يرويه عن شعبة عن منصور عن رجل يقال له الفيض عن ابن أبي حثمة

= هذه وبعضه من أبي هريرة ٨١/١. وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق معمر عن قتادة مختصراً، في سدرة المنتهى: والأنهار الأربعة ١٦٤/٣. وأبو يعلى في مسنده ٤٦٠/٥ (٣١٨٥) .

١ ــ صدوق يغرب، تقدم في السؤال رقم ٦٣٨ .

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة كم فرضت في اليوم والليلة؟ ٢٢٨/١ ــ ٢٢٩ .

٣ ــ في (م) « عمر » وهو : عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري التهذيب ١٤/٨ .

٤ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب أين فرضت الصلاة ؟ وفيه أن عبد ربه بن سعيد حدثه ان البناني حدثه عن أنس بن مالك أن الصلوات فرضت بمكة وأن ملكين أتيا رسول الله ﷺ الحديث مختصراً ٢٢٤/١ ــ ٢٢٥ .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن عبد ربه عن ثابت أطراف الغرائب ٦٩/١ .

٥ ــ في (هـ) « رسول الله » .

٦ ــ في (م) « يرويه » .

٧ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٣٣٨ .

٨ ــ أبو الفيض، هو: أبو علي الأزدي، اسمه عبيد بن علي، وهو مقبول، من الثالثة وقيل فيه أبو الفيض، والأول أصح . التقريب ٤٥٣/٢ .

٩ ــ أخرجه النسائي في اليوم والليلة، كما عزاه المزي ــ من طريق يحيى بن أبي بكير عن شعبة عن منصور عن أبي الفيض به، ومن طريق غندر عن شعبة عن منصور قال سمعت رجلا يرفع الحديث إلى أبي ذر قوله . وأيضاً من طريق ابن مهدي ومحمد بن بشر كـهما عن سفيان عن منصور عن أبي علي الأزدي عن أبي ذر قوله . تحفة الأشراف . ١٩٤/٩ ــ ١٩٥ .

عن أبي ذر موقوفاً[1] وهو أصح .

وسئل عن سهل بن أبي حثمة فقال: صحبته ثابتة .

س١٠٩٧ ــ وسئل (٢/٧٣/٢) عن حديث بدر بن خالد[2] الجرمي عن أبي ذر قلت: يا رسول الله اني لباق بعدك فقال: إذا رأيت البناء قد علافالحق بالعرب.

فقال: يرويه عاصم بن كليب واختلف عنه، فرواه صالح بن عمر الواسطي عن عاصم بن كليب عن أبي الجويرية[3] الحرمي عن بدر بن خالد عن[4] أبي ذر، فضبط اسناده، وغيره يرويه عن عاصم بن كليب عن بدر بن خالد ولا يذكر أبا الجويرية .

والصواب ما رواه صالح بن عمر من رواية يونس بن محمد المؤدب عنه[5] .

س١٠٩٨ ــ وسئل عن حديث حنش بن[6] المعتمر عن أبي ذر عن النبي ﷺ أيها الناس اني تركت فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ولن يتفرقا حتى يردا على الحوض ومثلهما مثل سفينة نوح من ركب فيها نجا .

---

١ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، ما يقول إذا خرج من المخرج عن عبدة ووكيع عن سفيان عن منصور عن أبي علي أن أبا ذر كان يقول الحديث ١/٢ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ــ في علل أحاديث في الطهارة ــ، وقال: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه شعبة عن منصور عن الفيض بن أبي حثمة (هكذا في المطبوعة، والصواب عن ابن أبي جثمة) عن أبي ذر أنه كان إذا خرج من الخلاء قال: الحمد لله الذي عافاني وأذهب عني الأذى، فقال أبو زرعة: وهم شعبة في هذا الحديث، ورواه الثوري فقال: عن منصور عن أبي علي عبيد بن علي عن أبي ذر، وهذا الصحيح، وكان أكثروهم شعبة في أسماء الرجال، وقال أبي كذا قال سفيان وكذا قال شعبة، والله أعلم ايهما الصحيح . والثوري أحفظ وشعبة ربما أخطأ في أسماء الرجال ولا يدري هذا منه أم لا ١/٢٧ (٤٥) .

٢ ــ بدر بن خالد الكوفي، روى عن عثمان بن عفان، وأبي ذر رضي الله عنهما روى عنه أبو الجويرية الجرمي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم والبخاري جرحاً ولا تعديلاً .
التاريخ الكبير ١/٢/١٣٨ الجرح والتعديل ١/١/٤١٢ .

٣ ــ في (هـ) « أبي الجورية » وهو خطأ .

٤ ــ في (هـ) من « أبي ذر ــ إلى ــ ولا يذكر » ساقط .

٥ ــ في (هـ) « عنه » ساقط .

٦ ــ صدوق له أوهام ويرسل، تقدم في السؤال رقم ٣٥٣ .

فقال: يرويه أبو اسحاق السبيعي عن حنش[1]، قال ذلك الأعمش ويونس[2] ابن أبي اسحاق ومفضل بن صالح[3] .

وخالفهم اسرائيل فرواه عن أبي اسحاق عن رجل عن حنش .

والقول عندى قول اسرائيل .

س١٠٩٩ ــ وسئل عن حديث الحارث بن يزيد عن أبي ذر سألت رسول الله ﷺ عن الإمارة فقال: من ولى عشرة جيىء به يوم القيامة مغلولا لا يطلقه إلا الحق .

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه، فرواه يحيى القطان وفرج[4] بن فضالة ويزيد بن هارون وغيرهم عن يحيى عن الحارث بن يزيد عن أبي ذر .

والحارث لم يسمع[5] من أبي ذر .

ورواه الوليد بن عباد[6] عن يحيى عن[7] سعيد بن المسيب عن أبي ذر . ووهم[8] .

---

١ ــ أخرجه الطبراني في الصغير، وقال : لم يروه عن الأعمش الا عبد الله بن عبد القدوس وفيه عبد الله بن زاهر وهو متروك ١٣٩/١ ــ ١٤٠ .
والشجري في الامالي الخميسية، من طريق الأعمش ١٥٦/١ .
قال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الثلاثة، وفي اسناد البزار الحسن ابن أبي جعفر الجفري، وفي اسناد الطبراني عبد الله بن داهر وهما متروكان . مجمع الزوائد ١٦٨/٩ .

٢ ــ صدوق يهم قليلا، تقدم في السؤال رقم ٨٨٣ .

٣ ــ مفضل بن صالح الأسدي النخاس: بالخاء المعجمة، الكوفي، ضعيف من الثامنة . التقريب ٢٧١/٢ .

٤ ــ في (م) « روح » وهو خطأ .
وهو: فرج بن فضالة بن النعمان التنوخي الشافعي، ضعيف، مات سنة تسع وسبعين ومائة . التقريب ١٠٨/٢ .

٥ ــ في (هـ) « لم يسمع أبي » فقط .

٦ ــ مجهول، تقدم في السؤال رقم ١٠٤٩ .

٧ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٨ ــ في (هـ) « وهم فيه » .

وتابعه صدقة بن موسى[1] عن يحيى الأنصاري . والصواب قول من قال عن الحارث بن يزيد عن أبي ذر مرسل .

س١١٠٠ ــ وسئل عن حديث حبيب بن جماز[2] عن أبي ذر أقبلنا مع رسول الله ﷺ من[3] سفر فنزلنا ذا الحليفة فتعجلت جماعة إلى المدينة، فقال رسول الله ﷺ ليتركنها أحسن ما كانت والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون .

فقال: يرويه عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن حبيب (١/٧٤/٢) بن جماز عن أبي ذر[4] .

وخالفه أبو خالد[5] الأحمر فرواه عن الأعمش وعمرو بن قيس عن عمرو بن مرة عن رجل لم يسمه عن أبي ذر[6] .

وجرير بن حازم ضبط اسناده وأتى بالصواب .

---

١ ــ صدقة بن موسى الدقيقي، أبو المغيرة أو أبو محمد السلمي البصري، صدوق له أوهام، من السابعة . التقريب ٣٦٦/١ .

٢ ــ حبيب بن جمان أو جماز الأسدي، عن علي وأبي ذر وغيرهما وعنه عبد الله بن الحارث وسماك بن حرب، ذكره ابن حبان في التابعين في كتاب الثقات، وقال ابن سعد: حبيب بن جماز: بالزاي ــ كذا قال عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن سماك، وأما أبو عوانة فقال: عن سماك: حبيب بن جمان بالنون وقال العجلي: حبيب كوفي تابعي ثقة، وسكت البخاري وابن أبي حاتم .
طبقات ابن سعد ٢٣٢/٦ التاريخ الكبير ٣١٥/٢/١ ــ ٣١٦ .
الجرح والتعديل ٩٨/٢/١ الثقات ١٣٩/٤ تعجيل المنفعة ص٥٩ .

٣ ــ في (م) « في » .

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده نحوه ١٤٤/٥ .
وأيضاً من طريق زائدة عن الأعمش ١٤٤/٥ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام انما نحفظه عن أبي ذر بهذا الاسناد ولا نعلم لأبي ذر طريقاً غير هذا الطريق، ولا نعلم أن حبيب بن جماز روى عنه غير عبد الله بن الحارث ولا حدث بحديث غير هذا الحديث ١٩٣/٢ .

٥ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٦ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفتن، عن أبي خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن رجل عن أبي ذر نحوه ٧٧/١٥ .

١١٠١ ــ وسئل عن حديث خرشة[١] بن الحر عن[٢] أبي ذر قال[٣]: قال النبي ﷺ خواتيم سورة البقرة من كنز من تحت العرش لم يعطهن نبي قبل.

فقال: يرويه منصور بن[٤] المعتمر واختلف عنه، فرواه شيبان عن منصور عن ربعي عن[٥] خرشة بن الحر والمعرور عن أبي ذر[٦].

وقال جرير عن منصور عن ربعى[٧] عن أبي ذر[٨] وقال فضيل بن عياض عن منصور عن ربعي، فرفعه[٩] إلى أبي ذر وربعى لم يسمع من أبي ذر شيئاً والقول قول شيبان[١٠].

س١١٠٢ ــ وسئل عن حديث أبي سليمان الجهني زيد بن وهب عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: من مات لا يشرك بالله شيئاً لم يعذبه الله».

فقال: هو حديث، اختلف فيه على زيد بن وهب فرواه عبد العزيز بن

---

١ ــ خرشة: بفتحات والشين المعجمة، ابن الحر: بضم المهملة، الفزاري كان يتيماً في حجر عمر، قال أبو داود: له صحبة، وقال العجلي: ثقة، من كبار التابعين، فيكون من الثانية، مات سنة أربع وسبعين التقريب ٢٢٢/١.

٢ ــ في (هـ) «وأبي ذر».

٣ ــ في (هـ) «قال» غير موجود.

٤ ــ من «بن المعتمر ــ إلى ــ منصور» ساقط في (هـ).

٥ ــ في (م) «بن» وهو خطأ.

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، وفيه: عن ربعى عن خرشة بن الحر عن المعرور بن سويد عن أبي ذر ١٥١/٥، ١٨٠.
وأورده ابن كثير في تفسيره، من طريق أحمد وفيه أيضاً خرشة بن الحر عن المعرور ٣٤١/١.

٧ ــ في (هـ) «بعد منصور عن» وقبل «ذر» بياض.

٨ ــ أخرجه أحمد في مسنده، وفيه عن منصور عن ربعى بن حراش عمن حدثه عن أبي ذر ١٥١/٥.
وأيضاً من طريق زهير عن منصور عن ربعى بن حراش قال منصور عن زيد بن ظبيان أو عن رجل أو عن أبي ذر مرفوعاً ١٥١/٥.

٩ ــ في (هـ) «يرفعه».

١٠ــ في (م) «شيبان» غير موجود.

رفيع(١) وحبيب بن أبي ثابت وسليمان الأعمش وغيره عن زيد بن وهب عن أبي ذر(٢) .

---

١ ـــ في (م) « أبي رافع » وهو خطأ .

٢ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الاستقراض، باب أداء الديون من طريق الأعمش في حديث طويل ٥/٥٤ ـــ ٥٦ (٢٣٨٨) .

وأيضاً في الاستئذان، باب من أجاب بلبيك وسعديك، في حديث طويل من طريق الأعمش وفي آخره: قلت لزيد انه بلغني أبو الدرداء فقال : أشهد لحدثنيه أبو ذر بالربذة، قال الأعمش: وحدثنى أبو صالح عن أبي الدرداء نحوه . ١١/٦١ (٦٢٦٨) .

وأيضاً في الرقاق، باب المكثرون هم المقلون، من طريق عبد العزيز عن زيد في حديث طويل، وقال: قال النضر أخبرنا شعبة وحدثنا حبيب بن أبي ثابت والأعمش وعبد العزيز بن رفيع حدثنا زيد بن وهب بهذا، قال أبو عبد الله: حديث أبي صالح عن أبي الدرداء مرسل لا يصح، إنما أوردنا للمعرفة والصحيح حديث أبي ذر، قيل لأبي عبد الله : حديث عطاء بن يسار عن أبي الدرداء؟ قال : مرسل أيضاً لا يصح، والصحيح حديث أبي ذر، وقال : اضربوا على حديث أبي الدرداء هذا إذا مات قال: لا إله إلا الله عند الموت ١١/٢٦٠ ـــ ٢٦١ (٦٤٤٣) .

وأيضاً في باب قول النبي ﷺ : ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً، من طريق الأعمش مفصلا ١١/٢٦٢ ـــ ٢٦٣ (٦٤٤٤) .

وأيضاً في بدأ الخلق، باب ذكر الملائكة، من طريق حبيب مختصراً ٥/٣٠٥ ـــ ٣٠٦ (٣٢٢٢) .

ومسلم في صحيحه في الزكاة، باب الترغيب في الصدقة، من طريق الأعمش وعبد العزيز مطولا ١/٣٩٧ ـــ ٣٩٨ .

والترمذي في سننه، في الايمان، باب افتراق هذه الأمة، من طريق حبيب وعبد العزيز والأعمش وقال هذا حديث حسن صحيح ٣/٣٦٩ .

والطيالسي في مسنده من طريق حبيب والأعمش وعبد العزيز ص ٦٠ (٤٤٤) .

وأحمد في مسنده من طريق الأعمش في حديث طويل ٥/١٥٢ .

وأيضاً من طريق حبيب وعبد العزيز والأعمش مختصراً ٥/١٦٦ .

والبزار في مسنده، من طريق الأعمش وحبيب وحماد بن أبي سليمان وعبد العزيز بن رفيع مفصلا، وقال: وهذا الحديث رواه الأعمش وحبيب بن أبي ثابت وحماد بن أبي سليمان وعبد العزيز بن رفيع عن زيد بن وهب عن أبي ذر عن النبي ﷺ، ورواه الحسن بن عبيد الله عن زيد بن وهب عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ٢/١٨٧ ـــ ١٨٨ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ما يقول عند الموت، من طريق حبيب والأعمش وعبد العزيز ص ٥٩٩ ـــ ٦٠٠ (١١١٨ ـــ ١١٢٢) .

والدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ٢/٢٦٨ .

وقيل: عن الأعمش عن رجل عن زيد بن وهب عن أبي ذر .

قاله جرير بن حازم عنه[1] .

وخالفهم عيسى بن[2] عبد الله بن عبد الملك والحسن بن عبيد الله فروياه عن زيد بن وهب عن أبي ذر[3]، ويشبه أن يكون القولان صحيحين .

س١١٠٣ ــ وسئل عن حديث زيد بن ظبيان[4] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ : ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله[5] « الحديث » .

فقال: يرويه منصور واختلف[6] عنه فرواه شعبة وشيبان وغيرهما عن منصور عن ربعي عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر[7] .

وكذلك قال الأشجعي وأبو عامر عن الثوري غير أن في حديث شيبان عن زيد بن ظبيان أوغيره عن أبي ذر[8] .

---

١ ــ « عنه » في (هـ) فقط .

٢ ــ عيسى بن عبد الله بن مالك الدار بن عياش العمري، مولاهم، وقيل فيه : عبد الله بن عيسى، مقبول من السادسة . التقريب ٢/٩٩ .

٣ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق عيسى بن عبد الله ص٦٠٢ (١١٢٥) .
والبزار في مسنده، وقال : هذا الحديث قد روى عن أبي ذر وأبي الدرداء من غير وجه وأحسن اسناداً يروى في ذلك عن أبي الدرداء هذا الاسناد لأن الحسن بن عبيد الله مشهور من أهل الكوفة وزيد بن وهب مشهور ثقة فذكرا هذا الاسناد لشهرته ولا نعيده عن أبي الدرداء ولا عن أبي ذر إلا أن يزيدا في ذلك غير هذا الاسناد كلاماً يجب أن يكتب من أجل الزيادة وإلا اقتصرنا على هذا الحديث بهذا اللفظ دون غيره ٢/٢٠٧ .

٤ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٦٦٩ .

٥ ــ في (هـ) « الله عز وجل » .

٦ ــ من « واختلف عنه ــ إلى ــ عن منصور » من (هـ) .

٧ ــ تقدم في تخريجه في مسند ابن مسعود في السؤال رقم٦٩٦ .
وأخرجه البزار في مسنده، من طريق شعبة وشيبان وقال: وحدثناه الحسن بن عرفة قال: نا أبو حفص الأبار قال: نا منصور عن ربعي عن أبي ذر عن النبي ﷺ ولم يدخل بين ربعي وبين أبي ذر وزيد ابن ظبيان وقال: في حديثه والفقير المختال، وقد روى هذا الحديث الأعمش عن منصور عن ربعي عن عبد الله رفعه روى ذلك أبو بكر بن عياش. ٢/١٩٣ .

٨ ــ تقدم في تخريجه، انظر السؤال رقم٦٩٦ .

وقال مؤمل[1] عن الثوري عن منصور عن[2] ربعى عن رجل لم يسمه عن أبي ذر[3] ورواه الأعمش عن منصور عن ربعى[4] عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ[5] قال ذلك (٢/٧٤/٢) أبو بكر بن عياش عن الأعمش، ووهم والصواب حديث زيد بن ظبيان .

س١١٠٤ ــ وسئل عن حديث سويد بن يزيد[6] السلمي عن أبي ذر عن النبي ﷺ أن الحصى سبحن في يد رسول الله ﷺ ثم في يد أبي بكر ثم عمر ثم عثمان .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه صالح بن[7] أبي الأخضر عن الزهري عن سويد بن يزيد عن أبي ذر[8] .

---

١ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦ .

٢ ــ من «عن» ربعي ــ إلى ــ ورواه الأعمش ساقط من (هـ) .

٣ ــ تقدم تخريجه في مسند ابن مسعود انظر السؤال رقم٦٩٦ .

٤ ــ في (هـ) «معمر» .

٥ ــ تقدم تخريجه، انظر السؤال رقم٦٩٦ .

٦ ــ سويد بن يزيد السلمي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن أبي ذر روى عنه الزهري. الثقات ٤/٣٢٣ .

٧ ــ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣ .

٨ ــ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا من حديث سويد بن يزيد عن أبي ذر ورواه جبير بن نضير وزاد فيه جبير كلاماً ليس في حديث سويد ولا نعلم رواه عن سويد غير الزهري ولا رواه عن الزهري غير صالح بن أبي الأخضر وصالح لين الحديث وقد احتمل حديثه جماعة من أهل العلم وحدثوا عنه. ٢/١٩٤ ــ ١٩٥ .

وخيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة. ص١٠٥ ــ ١٠٦ .

والبيهقي في دلائل النبوة، باب ما جاء في تسبيح الحصيات في كف النبي ﷺ ثم في كف بعض الصحابة، من طريق الكديمي عن قريش، وقال: وكذلك رواه محمد بن بشار عن قريش بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر، وصالح لم يكن حافظاً، والمحفوظ رواية شعيب بن أبي حمزة عن الزهري . ٦/٦٤ ــ ٦٥ .

واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة، حديث تسبيح الحصا في يده ويد أصحابه. ٢/٨٠٦ ــ ٨٠٧ (١٤٨٤ ــ ١٤٨٥) .

وابن الجوزي في العلل المتناهية، في أحاديث تجمع فضل أبي بكر وعمر وعثمان ١/٢٠١ــ٢٠٢ (٣٢٥).

وقال ذلك قريش[1] بن أنس عن صالح بن أبي الأخضر .

وخالفه عنبسة بن عبد الواحد فقال: عن[2] صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن أبي عروة[3] الديلي عن سويد أو عن ابن سويد .

ورواه شعيب بن أبي حمزة وعبيدالله بن أبي[4] زياد عن الزهري عن الوليد[5] ابن سويد عن رجل عن أبي ذر[6].

وكذلك قال الوليد بن محمد[7] الموقري عن الزهري .

وقال محمد بن أبي حميد[8] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر[9] والحديث مضطرب .

س١١٠٥ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات في مسجد بيت المقدس ... الحديث .

---

١ ــ قريش بن أنس الأنصاري، ويقال: الأموي، أبو أنس البصري، صدوق تغير بآخره قدر ست سنين، مات سنة ثمان ومائتين . التقريب ١٢٥/٢ .

٢ ــ في (م) «أبي صالح» وهو خطأ .

٣ ــ هو: موسى بن ميسرة الديلي: بكسر الدال وسكون التحتانية . التقريب ٢٨٨/٢ .

٤ ــ هو الرصافي .

٥ ــ الوليد بن سويد عن رجل من بني سليم عن أبي ذر، روى عنه الزهري، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . التاريخ الكبير ١٤٤/٢/٤، الجرح والتعديل ٦/٢/٤ .

٦ ــ ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة الوليد، فقال: الوليد بن سويد عن رجل من بني سليم عن أبي ذر مرسل عن النبي ﷺ أن حصيات سبحن في يده، قاله محمد بن أبي عتيق عن الزهري عن الوليد، وقال شعيب عن الزهري ذكر الوليد بن سويد . ١٤٤/٢/٤ .

٧ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم١ .

٨ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٢ .

٩ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن الزهري عن سعيد إلا محمد ولا عنه إلا ابن وهب، تفرد به ابن وهب . مجمع البحرين، باب تسبيح الحصى ص٣١٥ .

والدراقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديثه عنه، ومن حديث الزهري عنه، تفرد به محمد بن أبي حميد المدني عن ابن شهاب بهذا الإسناد، وتفرد به عبد الله بن وهب عن أبي حميد (هكذا والصواب ابن أبي حميد) وروى هذا الحديث جماعة عن الزهري يعني هذا الإسناد ولم يذكر فيه عليًّا، غير محمد ابن أبي حميد هذا . أطراف الغرائب ٢٦٨/١ ــ ٢ .

وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الدارقطني . ٢٠٢/١ ــ ٢٠٣ (٣٢٦) .

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه، فرواه حجاج بن الحجاج[1] عن قتادة عن أبي الخليل[2] عن عبد الله بن الصامت عن أبي[3] ذر، واختلف عن سعيد بن بشير[4] فرواه محمد بن عقبة السدوسي[5] عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن[6] عن عبد الله بن الصامت .

وكذلك روى[7] سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، وقال علي بن حجر وهشام ابن خالد[8] وغيرهما عن الوليد[9] عن سعيد بن بشير عن قتادة عن عبدالله ابن الصامت لم[10] يذكر بينهما أحداً، وقتادة لم يسمعه من عبداللهبن الصامت.

وقول حجاج بن حجاج عن قتادة عن أبي الخليل أشبه بالصواب .

س١١٠٦ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر رأيت النبي ﷺ يصلي وعليه نعلان من جلود البقر فتفل عن يساره .

فقال: يرويه حميد بن هلال، واختلف عنه، فرواه شعبة عن حميد بن هلال، واختلف عن شعبة، فرواه يحيى (٢/٧٥/١) ابن[11] كثير عن شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[12] .

---

١ ــ في (هـ) «ابن الحجاج» غير موجود .

٢ ــ هو: صالح بن أبي مريم، وثقه ابن معين والنسائي، وأغرب ابن عبد الله فقال: لا يحتج به . تقدم في السؤال رقم١٠٣٧ .

٣ ــ في (هـ) «عن أبي ذر» غير موجود .

٤ ــ في (هـ) «سسة» وهو خطأ، وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥ .

٥ ــ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٥٠٧ .

٦ ــ في (م) «أبي» ساقط .

٧ ــ في (هـ) «روى عن» .

٨ ــ في (م) «جابر» .

٩ ــ في (هـ) «الوليد بن مسلم» .

١٠ــ من «لم يذكر ــ إلى ــ عبد الله بن الصامت» من هامش (هـ) .

١١ــ في (م) «ابن» ساقط وهو: يحيى بن كثير بن درهم، أبو غسان .

١٢ــ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الصلاة في جلد ما يؤكل لحمه إذا ذكى مختصراً، وقال: تفرد به أبو غسان يحيى بن كثير العنبري كما أعلم . ٢/٤٢٠ .

وقيل: عن شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف حدثني أعرابي رأى[1] النبي ﷺ[2].

ورواه سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال حدثني من سمع الأعرابي يقول: رأيت[3] النبي ﷺ[4].

س١١٠٧ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن الصامت عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: أحب الكلام إلى الله[5] ما اصطفاه الملائكة: سبحان الله وبحمده.

فقال: يرويه سعيد الجريري عن أبي عبد الله الجسري[6] جسر عنزة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[7].

---

١ ــ في (هـ) « روى عن ».

٢ ــ أخرجه، أحمد في مسنده، بلفظ، رأيت في رجل رسول الله ﷺ نعلا مخصوفة ٤٢٠/٥.

٣ ــ في (هـ) « لقد رأيت ».

٤ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٦/٥.

قال الهيثمي: وفيه رجل لم يسم وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥٤/٢.

٥ ــ في (هـ) « عز وجل ».

٦ ــ هو: حميرى: اسم بلفظ النسبة ــ ابن بشير، أبو عبد الله الجسري: بالجيم المفتوحة بعدها مهملة، معروف بكنيته أيضاً، وهو ثقة يرسل من الثالثة. التقريب ٢٠٤/١ ــ ٢٠٥.

٧ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء، باب فضل سبحان الله وبحمده، من طريق وهيب وشعبة عن الجريري ٤٨٥/٢.

والترمذي في سننه، في الأدعية، باب أي الكلام أحب إلى الله، من طريق ابن علية وقال: هذا حديث حسن صحيح ٢٨٧/٤.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، من طريق شعبة ٢٩٠/١٠ ــ ٢٩١.

وأحمد في مسنده ١٤٨/٥، ١٦١، ١٧٦.

والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن سعيد الجريري، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا =

قاله اسماعيل بن علية، ورواه عبد الله بن المختار عن الجريري عن أبي عبد الله الجسري عن أبي ذر[1]، ولم يذكر بينهما عبد الله بن الصامت .

والصواب قول ابن علية ومن تابعه .

قيل[2] للشيخ أبي الحسن : فحديث حميد بن أبي زياد[3] الصائغ عن شعبة عن عاصم الأحول عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر بذلك ؟ .

فقال:[4] الخطأ[5] من حميد بن أبي زياد وحميد من أهل البصرة .

س١١٠٨ ــ وسئل عن حديث عبد الله بن وديعة عن أبي ذر عن النبي ﷺ في فضل غسل يوم الجمعة .

فقال: يرويه سعيد المقبري، واختلف عنه، فرواه ابن عجلان عن المقبري عن أبيه عن أبي وديعة عن أبي ذر[6] .

= اللفظ عن أبي ذر إلا من هذا الوجه ١٨٦/٢ .
والحاكم في المستدرك، في الدعاء، من طريق ابن علية نحوه : وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٥٠١/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزهد من طريق شعبة عن الجريري ٤٥٤/١٣ .
وأيضاً في الدعاء ٢٩٠/١٠ ــ ٢٩١ .

١ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ذكر ما اصطفى الله عز وجل لملائكته، وقال : رواه حماد ابن سلمة، عن الجريري عن أبي عبد الله عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ص٤٧٨ (٨٢٤) .

٢ ــ في (هـ) « قلت » .

٣ ــ حميد بن أبي زياد الصائغ، قال أبو حاتم : شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات الجرح والتعديل ٢٢٣/٢/١ .

٤ ــ في (م) « قال » .

٥ ــ في (هـ) « خطأ » .

٦ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة ٣٤٩/١ (١٠٩٧) .
وقال البوصيري : هذا اسناد صحيح رجاله ثقات، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن يحيى بن سعيد به، وكذا رواه مسدد في مسنده عن يحيى بن سعيد به، ورواه الحميدي من طريق عبد الله ابن وديعة عن أبي ذر به وفيه زيادة ثلاثة أيام، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن بندار عن يحيى ابن سعيد به، ورواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن يعقوب الأصم حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى =

وخالفه الضحاك بن عثمان وابن أبي ذئب فروياه[1] عن المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن سليمان الفارسي[2]، والله أعلم بالصواب .

س١١٠٩ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم[3] عن أبي ذر قال النبي[4] ﷺ : من قال في دبر صلاة الفجر قبل أن يتكلم: لا إله إلا الله وحده لا شريك له « الحديث » .

فقال: يرويه عبد الله بن[5] عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر بن[6] حوشب .

واختلف عنه، فرواه زيد بن أبي[7] أنيسة عنه عن شهر بن حوشب[8] عن ابن غنم عن أبي ذر[9] .

= حدثنا مسدد حدثنا يحيى بن سعيد فذكره باسناده ومتنه، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، قلت لم يخرج مسلم لعبد الله بن وديعة شيئاً وإنما أخرج له البخاري ولم يخرج مسلم أيضاً محمد بن عجلان في الاصول شيئاً إنما روى له في المتابعات وأصل الحديث في صحيح مسلم وأبي داود. والترمذي من حديث أبي هريرة وفي أبي داؤد والترمذي والنسائي من حديث روس، وفي البخاري والنسائي من حديث سلمان مصباح الزجاجة ١٣١/١ ــ ١٣٢. وأبو داود الطيالسي في مسنده ص٦٥. والحميدي في مسنده ٧٦/١ (١٣٨). وابن خزيمة في صحيحه، جماع أبواب الطيب والتسوك واللبس للجمعة، باب فضيلة الادهان يوم الجمعة .... إلخ . ١٣١/٣ (١٧٦٣، ١٧٦٤).

١ ــ في (م) « روياه » .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجمعة، باب الدهن للجمعة، من طريق ابن أبي ذئب ٣٧٠/٢ (٨٨٣). وأيضاً في باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة، من طريق ابن أبي ذئب ٣٩٢/٢ (٩١٠) . وأحمد في مسنده ١٧٧/٥، ١٨١ . والدارمي في سننه، في باب فضل الجمعة والغسل والطيب فيها، من طريق ابن أبي ذئب ٣٦٢/١ .

٣ ــ عبد الرحمن بن غنم، بفتح المعجمة وسكون النون . التقريب ٤٩٤/٢ .

٤ ــ في (هـ) « رسول الله » .

٥ ــ في (م) « عبد الله بن أبي عبد الرحمن » وهو خطأ .

٦ ــ صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٧ ــ ثقة له أفراد . التقريب ٢٧٢/١ .

٨ ــ في (هـ) « بن حوشب » غير موجود .

٩ ــ تقدم تخريجه في مسند معاذ، انظر السؤال رقم ٩٦٦ .

وخالفه حصين بن[1] منصور الأسدي كوفي، فرواه عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن معاذ بن جبل[2].

ورواه محمد بن جحادة واختلف عنه، فرواه عبد العزيز بن حصين[3] (٢/٧٥/٢) عن ابن جحادة عن ابن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن ابن غنم[4] عن أبي هريرة[5] وخالفه زهير فرواه عن ابن جحادة عن شهر عن ابن غنم مرسلا[6] وكذلك رواه معقل بن[7] عبيد الله وهمام بن يحيى عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم مرسلاً[8].

وخالف الجماعة عبد الحميد بن بهرام، فرواه عن شهر بن حوشب[9] عن أم سلمة أن النبي ﷺ علم[10] ذلك القول ابنته[11] فاطمة.

ويشبه أن يكون الاضطراب فيه من شهر والله أعلم.

والصحيح عن ابن أبي حسين المرسل ابن غنم عن النبي ﷺ.

حدثنا[12] البغوي قال ثنا أبو نصر[13] التمار[14] ثنا عبيد الله[15] ابن عمرو[16] عن زيد بن أبي أنيسة عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن

---

١ ــ في النسختين من العلل: حسين، وهو حصين مقبول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٦٦ .
٢ ــ تقدم تخريجه في السؤال رقم ٩٦٦ .
٣ ــ هو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .
٤ ــ من « عن أبي هريرة ــ ابن غنم » من (هـ) .
٥ ــ تقدم في السؤال رقم ٩٦٦ .
٦ ــ أنظر السؤال رقم ٩٦٦ .
٧ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٤٤١ .
٨ ــ تقدم .
٩ ــ في (هـ) « ابن حوشب » غير موجود .
١٠ــ « علم » من (هـ) .
١١ــ في (هـ) « فاطمة ابنته عليها السلام » .
١٢ــ في (هـ) « عبد الله بن محمد البغوي » .
١٣ــ « قال » من (هـ) .
١٤ــ هو: عبد الملك بن عبد العزيز .
١٥ــ في (م) « وقال » وفي (هـ) « قالا » .
١٦ــ في (م) « ثنا » غير موجود .
١٧ــ هو الرقي .

شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : من قال في دبر صلاة الفجر لا إله إلا الله الحديث .

س١١١٠ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ يقول الله[1]: كلكم ضال إلا من هديته . الحديث .

فقال: يرويه شهر بن[2] حوشب عن عبد الرحمن بن غنم[3]، حدث به عبد الحميد بن بهرام وليث بن أبي[4] سليم وموسى بن المسيب وسيار أبو الحكم عن شهر بن حوشب . واختلف عن موسى بن المسيب، فرواه عنه منصور بن المعتمر عن شهر بن[5] حوشب عن ابن غنم عن أبي ذر مسنداً[6] .

وكذلك رواه عبدة بن سليمان عن موسى بن المسيب عن شهر، قاله الأشج عنه إلا أن في حديثه عن عبد الرحمن بن عثمان، وانما هو ابن غنم[7] .

وقال حصين عن موسى بن المسيب بهذا الاسناد موقوفاً .

واختلف عن الأعمش فرواه سعيد بن سلمة[8] وابراهيم بن طهمان[9] عن الأعمش عن موسى بن المسيب عن شهر[10]، ورواه ادريس الأودي وسعيد بن

---

١ — في (هـ) « عز وجل » .
٢ — صدوق كثير الارسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .
٣ — أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة القيامة، من طريق أبي الأحوص عن ليث، وقال: حديث حسن، وروى بعضهم هذا الحديث عن شهر بن حوشب عن معد يكرب عن أبي ذر عن النبي ﷺ نحوه ٣١٦/٣ .
وأحمد في مسنده، من طريق عمار بن محمد بن اخت سفيان الثوري عن ليث نحوه ١٥٤/٥ .
وأيضاً من طريق عبد الحميد نحوه مختصراً ١٥٤/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق جرير عن ليث، ويعلى بن عبيد قال: نا موسى بن المسيب وقال: وهذا الحديث قد رواه عن شهر عن عبد الرحمن عن أبي ذر غير واحد ١٩٦/٢ — ١٩٧ .
٤ — صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .
٥ — « بن حوشب » في (هـ) غير موجود .
٦ — أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ابن نمير ثنا موسى ١٧٧/٥ .
٧ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في الزهد، باب ذكر التوبة، عن عبد الله بن سعيد وهو الأشج ثنا عبدة وفيه عبد الرحمن بن غنم ١٤٢٢/٢ (٤٢٥٧) .
٨ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٥٥ .
٩ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١١ .
١٠— من « عن شهر — إلى موسى بن المسيب » من (هـ) .

بشير عن شهر لم يذكرا فيه موسى بن المسيب[1] ولم يسمعه الأعمش من شهر .

والصواب قول من قال: عن الأعمش عن موسى بن المسيب عن شهر . والله أعلم .

واختلف عن ليث بن أبي سليم فرواه شيبان[2] عن ليث عن شهر .

وخالفه أبو عصمة نوح[3] بن أبي مريم فرواه عن ليث عن موسى بن المسيب عن شهر عن ابن غنم عن أبي ذر وأبي الدرداء (٢/٧٦/١) عن النبي ﷺ : وليس ذكر أبي الدرداء بمحفوظ . والله أعلم .

قيل[4] للشيخ : فان معتمر بن سليمان يرويه عن أبي جعفر عن شهر عن ابن غنم عن أبي ذر مسنداً، من[5] أبو جعفر هذا؟ فقال: هو موسى بن المسيب .

س١١١١ ــ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر عن النبي ﷺ في مسح الحصاء، فقال: واحدة أو دع .

فقال: يرويه ابن عيينة عن الأعمش عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبي ذر[6].

---

١ ــ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة جعفر بن محمد الأعرج، من طريق سعيد بن بشير عن ادريس عن الأعمش عن شهر عن ابن غنم عن أبي ذر ٢٠٣/٧ ــ ٢٠٤ .

٢ ــ في (م) « سنان » وهو خطأ .

٣ ــ نوح بن أبي مريم، أبو عصمة المروزي، القرشي، مشهور بكنيتيه، ويعرف بالجامع لجمعه العلوم، ولكن كذبوه في الحديث، وقال ابن المبارك: كان يضع الحديث، مات سنة ثلاث وسبعين ومائة . التقريب ٣٠٩/٢ .

٤ ــ في (هـ) « قلت » .

٥ ــ في (هـ) « من » ساقط وفي (م) (أبي) .

٦ ــ أخرجه الطيالسي في مسنده، ص٦٤ (٤٧٠) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق ابن نمير عن ابن أبي ليلى عن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أبي ذر نحوه ٤١١/٢ .

وأحمد في مسنده، من طريق ابن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن عن أبي ذر ١٦٣/٥ .

والبزار في مسنده، من طريق سفيان عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر الا من حديث ابن أبي ليلى عنه ٢٩٢/٢ .

وخالفه ابن أبي نجيح[1] فرواه عن مجاهد عن أبي ذر مرسلا[2] .

وحديث الأعمش أصح .

س١١١٢ — وسئل عن حديث عبد الرحمن بن مخراق[3] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: ان الله[4] خلق في الجنة ريحاً بعد[5] الريح لسبع سنين، من دونها باب مغلق يأتيكم الروح من ذلك الباب لو فتح[6] ذلك الباب لأذرت[7] ما بين السماء والأرض وهي عندكم، الجنوب، وهي[8] عند الله الازيب[9] .

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه فرواه ابن عيينة عن عمرو عن يزيد ابن جعدبة[10] عن عبد الرحمن بن مخراق عن أبي ذر[11] وأرسله ابن جريج عن عمرو عن أبي ذر، ووقفه .

والحديث حديث ابن عيينة المرفوع .

---

١ — هو : عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي التقريب ٤٥٦/١ .

٢ — أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، ص ٦٤ (٤٧٠) .
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب مسح الحصا ٤٠/٢ (٢٤٠٤) .
وأيضاً من طريق ابن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر ٣٩/٢ (٢٤٠٦) .

٣ — عبد الرحمن بن مخراق، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال : يروى عن أبي ذر، روى عنه يزيد بن عياض بن جعدبة الثقات ١٠٢/٥ .

٤ — في (هـ) « عز وجل » .

٥ — في (م) « يغدو » .

٦ — في (هـ) « ولو » .

٧ — في (م) «لا حدث » .

٨ — وهي عند الله الأزيب . من (هـ) .

٩ — الأزيب: قال الزمخشري: كأنها سميت بخفيفها وسرعة مرها من قولهم: مَرَّ فلان وله أزيب، وأزيب إذا مر مراً سريعاً .

١٠— في (م) « جعوانة » .
وهو: يزيد بن عياض بن جعدبة، كذبه مالك وغيره، تقدم في السؤال رقم ٢٥٧ .

١١— أخرجه البزار في مسنده نحوه، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى الا عن أبي ذر ولا نعلم له طريقاً عن أبي ذر إلا هذا الطريق ١٩٨/٢ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة يزيد بن عياض بن جعدبة ٢٧١٨/٧ .
والحميدي في مسنده ٧٠/١ — ٧١ (١٢٩) .

وقال صالح بن زياد(١) أخو عبد الواحد بن زياد عن عمرو بن دينار عن أبي بصرة(٢) عن أبي ذر مرفوعاً، وصالح بن زياد ليس بثقة .

س١١١٣ — وسئل عن حديث عمرو بن بُجدان(٣) عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: التيمم طهور المسلم ولو إلى عشر حجج وأمره بالتيمم عند الجنابة .

فقال: يرويه أبو قلابة عن عمرو بن بُجدان، واختلف عنه، فرواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر(٤)، ولم يختلف أصحاب خالد عنه، ورواه أيوب السختياني عن أبي قلابة، واختلف عنه، فرواه مخلد بن يزيد(٥) عن الثوري عن أيوب وخالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر(٦) .

---

١ — صالح بن زياد، عن عمرو بن دينار، قال الدارقطني: ليس بثقة، وهو أخو عبد الواحد، وذكره ابن حبان في الثقات . اللسان ١٦٩/٣ .

٢ — هو: حُميل: مثل حُميد، لكن آخره لام، وقيل: بفتح أوله، وقيل: بالجيم ابن بصرة: بفتح الموحدة، ابن وقاص، أبو بصرة الغفاري، صحابي سكن مصر، ومات بها . التقريب ٢٠٥/١ .

ذ — عمرو بن بجدان: بضم الموحدة، وسكون الجيم، العامري، بصري، تفرد عنه أبو قلابة من الثانية، لا يعرف حاله . التقريب ٦٦/٢ .

د — أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب الجنب يتيمم ١٢٩/١ — ١٣٠ .
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب التيمم للجنب، إذا لم يجد الماء من طريق أبي أحمد الزبيري نا سفيان عن خالد وقال: وهكذا روى غير واحد عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر وقد روى هذا الحديث أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر عن أبي ذر، ولم يسمه، وهذا حديث حسن ١١٧/١. وفي تحفة الاشراف: حسن صحيح ١٨١/٩ .
وأحمد في مسنده، وفيه: « عامر بن بجران » ١٨٠/٥ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا بهذا الاسناد ١٨٧/٢ .
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب التيمم ص٧٥ (١٩٦، ١٩٨) .
والدارقطني في سننه، ١٨٧/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى، باب التيمم بالصعيد الطيب ٢١٢/١ .
والحاكم في المستدرك، في الطهارة، وقال: هذا حديث صحيح لم يخرجاه إذ لم نجد لعمرو بن بجدان راوياً، غير أبي قلابة الجرمي وهذا مما شرطت فيه وثبت أنهما قد خرجا مثل هذا في مواضع من الكتابين ووافقه الذهبي ١٧٦/١ — ١٧٧ .

٥ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٧٦٢ .

٦ — أخرجه النسائي في سننه، في الطهارة، باب الصلوات بتيمم واحد، عن عمرو بن هشام قال: حدثنا مخلد عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة ١٧١/١ .

وأحسبه حمل حديث أيوب على حديث خالد لأن أيوب يرويه (٢/٧٦/٢) عن أبي قلابة عن رجل لم يسمه عن أبي ذر .

ورواه عبد الرزاق عن الثوري عنهما فضبطه وبين[١] قول كل واحد منهما من صاحبه وأتى بالصواب[٢] .

وتابعه على ذلك ابراهيم بن خالد عن الثوري عن أيوب وخالد، بين[٣] قول كل واحد على الصواب .

ورواه أبو أحمد الزبيري[٤] وعبد الغفار بن[٥] الحسن جميعاً عن الثوري عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ذر مرسلاً .

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الطهارة، من طريق قبيصة بن عقبة عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن محجل أو محجن عن أبي ذر، وقال : قال أبو زرعة هذا خطأ، أخطأ فيه قبيصة انما هو أبو قلابة عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر عن النبي ﷺ ١١/١ (١) .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، وفيه أيوب السختياني وخالد الحذاء . موارد الظمآن ص٧٥ (١٩٧) .

والدارقطني في سننه، في الطهارة، باب في جواز التيمم لمن لم يجد الماء سنين كثيرة ١٨٦/١ .

والبيهقي في الكبرى، وقال : تفرد به مخلد هكذا، وغيره يرويه عن الثوري عن أيوب السختياني عن أبي قلابة عن رجل عن أبي ذر وعن خالد عن أبي قلابة عن عمرو بن بُجدان عن أبي ذر كما رواه سائر الناس وروى عن قبيصة عن الثوري عن خالد عن أبي قلابة عن محجن أو أبي محجن عن أبي ذر ٢١٢/١ .

١ ــ في (م) « هو » .

٢ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الرجل يعذب عن الماء، عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ٢٣٨/١ (٩١٣) .

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق عن الثوري عنهما ١٥٥/٥ .

٣ ــ في (هـ) « وبين » .

٤ ــ ثقة إلا أنه قد يخطىء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم ١١٠ .

٥ ــ عبد الغفار بن الحسن أبو حازم، عن سفيان الثوري من أهل الرملة قال الجوزجاني: لا يعتبر به، وقال الأزدي: كذاب، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو حاتم: لا بأس به .

الجرح والتعديل ٥٤/١/٣ اللسان ٤٠/٤ ــ ٤١ .

ورواه الفريابي ووكيع وأبو حذيفة[1] عن الثوري عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل عن أبي ذر .

وكذلك قال معمر وعبيد الله بن عمرو وعبد الوهاب الثقفي واسماعيل بن علية وحماد بن سلمة وحماد بن زيد[2] ووهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني[3] عامر عن أبي ذر[4] .

ورواه موسى بن خلف[5] العمي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عمه[6] عن أبي ذر[7]، ولم يتابع على هذا القول .

وأرسله ابن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ذر ولم يذكر بينهما أحداً ورواه سعيد بن[8] بشير عن قتادة عن أبي قلابة فقال: عن رجاء بن[9] عامر عن أبي ذر[10]، وانما اراد أن يقول عن رجل من بني عامر .

---

١ ـــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٢ ـــ « حماد بن زيد » من (هـ) .

٣ ـــ في التهذيب هو: عمرو بن بجدان . التهذيب ٣٩٤/١٢ .

٤ ـــ أخرجه أبو داؤد في سننه، من طريق حماد في حديث طويل، وقال أبو داؤد رواه أحمد بن زيد عن أيوب لم يذكر أبوالها هذا ليس بصحيح، وليس في أبوالها إلا حديث أنس، تفرد به أهل البصرة ١٣١/١ .

وأبو داؤد الطيالسي في مسنده، من طريق الحمادين ص٦٦ (٤٨٤) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطهارات، الرجل يجنب وليس بقدر على الماء عن ابن علية ١٥٦/١ ـــ ١٥٧ . وأحمد في مسنده، من طريق اسماعيل ١٤٦/٥ .

وأيضاً من طريق سعيد وفيه، عن رجل من بني قشيرة ١٤٦/٥ ـــ ١٤٧ .

والدارقطني في سننه، من طريق ابن علية ١٨٧/١ .

٥ ـــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٥٤٤ .

٦ ـــ في (هـ) « عنه » وهو خطأ .

وهو: أبو المهلب الجرمي البصري، عم أبي قلابة اسمه عمرو أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو وقيل النضر، وقيل: معاوية، ثقة من الثانية التقريب ٤٧٨/٢ .

٧ ـــ أخرجه الدارقطني في سننه ١٨٧/١ .

٨ ـــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٥ .

٩ ـــ لم أجده .

١٠ـــ أخرجه الدارقطني في سننه ١٨٧/١ .

وقال هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي قلابة أن رجلاً من بني[1] قشير قال: يا نبي الله[2] ولم يذكر أبا ذر، وأرسله .

والقول قول خالد الحذاء .

س١١١٤ ــ وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن أبي ذر قال لي رسول الله ﷺ: ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة؟ « لا حول ولا قوة إلا بالله » .

فقال: حدث به محمد بن السائب بن بركة عن عمرو بن ميمون عن أبي ذر[3] واختلف عن عمرو بن ميمون، فرواه حاتم بن أبي صغيرة عن أبي بلج[4] عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو[5] .

ورواه شعبة عن[6] أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن أبي هريرة[7]. والله أعلم

---

١ ــ لم أعرفه .

٢ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب الرجل يعزب عن الماء، عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني قشير عن أبي ذر في حديث طويل ١/٢٣٦ ــ ٢٣٧ (٩١٢) .

٣ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد ص٣٩٦ (١١٢٢) .
والحميدي في مسنده ١/٧٢ (١٣٠) .
وأحمد في مسنده ٥/١٥٠ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ١٤١ (١٤) .
وابن حبان في صحيحه . موارد الظمآن باب في قول لا حول ولا قوة إلا بالله ص ٥٨١ (٢٣٣٩) .

٤ ــ أبو بلج: بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم، الفزاري الكوفي . ثم الواسطي الكبير اسمه يحيى بن سليم أو ابن أبي رحيم أو ابن أبي الأسود، صدوق ربما أخطأ. من الخامسة. التقريب ٢/٤٠١ ــ ٤٠٢ .

٥ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، باب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد، في فضل « لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله » بلفظ آخر . وقال: هذا حديث حسن غريب، وروى شعبة هذا الحديث عن أبي بلج بهذا الاسناد نحوه، ولم يرفعه وأبو بلج اسمه يحيى بن أبي سليم أيضاً ٤/ ٢٤٨.
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص ١٩٤ (١٢٤) .

٦ ــ في (م) « بن » .

٧ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب لمن قال : لا حول ولا قوة إلا بالله، وقال : خالفه =

بالصواب[1] .

س١١١٥ ــ وسئل عن حديث عبيد بن عمير[2] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي، بعثت إلى الأحمر والأسود ونصرت (١/٧٧/٢) بالرعب شهراً وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأحلت لي الغنائم وقيل لي: سل تعطه .

فقال: يرويه مجاهد بن جبرو اختلف عنه فرواه سليمان الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر[3] .

قال ذلك أبو عوانة وجرير بن عبد الحميد، وروح بن[4] مسافر ومحمد بن اسحاق ومندل بن علي[5] .

= محمد بن السائب إلخ ص١٤٠ ــ ١٤١ (١٣). وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة شعبة ٢٠٤/٧ .

١ ــ في (هـ) « بالصواب » ساقط .

٢ ــ في (م) « عمرو » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة من طريق جرير عن الأعمش مختصراً: جعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً ١٨٢/١ .

وابن المبارك في الزهد من طريق جرير مفصلا ص٣٧٧ (١٠٦٩) ص ٥٦٣ (١٦٢٠) .

والطيالسي في مسنده، من طريق جرير ص ٦٤. وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، باب ما أعطى الله تعالى محمداً ﷺ. من طريق مندل ٤٣٥/١١ ــ ٤٣٦ .

وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن اسحاق ١٤٥/٥. وأيضاً من طريق أبي عوانة ١٤٨/٥ .

والدارمي في سننه، باب الغنيمة لا تحل لأحد قبلنا من طريق أبي عوانة ٢٢٤/٢ .

والسراج في مسنده، باب ذكر ما خص الله به نبيه ﷺ دون سائر الأنبياء عليهم السلام (١/٥٠) ٢/٤٦ من طريق أبي عوانة .

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة عبيد بن عمير، من طريق جرير وقال : متن هذا الحديث في خصائص النبي ﷺ ثابت مشهور متفق عليه من حديث يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله وغيره، وحديث عبيد بن عمير عن أبي ذر مختلف في مسنده فمنهم من يرويه الأعمش عن مجاهد عن أبي ذر من دون عبيد، وتفرد به جرير بإدخال عبيد بين مجاهد وأبي ذر عن الأعمش ٣٧٧/٣ ــ ٣٧٨ .

قلت: لم ينفرد به جرير بل تابعه أبو عوانة ومحمد بن اسحاق وغيرهما.

والبيهقي في دلائل النبوة، من طريق جرير ٤٧٣/٥ .

٤ ــ ضعفه أبو زرعة وغيره تقدم في السؤال رقم ٣٦٢ .

٥ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

وأرسله وكيع عن الأعمش عن مجاهد عن النبي ﷺ[1] .

ورواه قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن ابراهيم[2] بن مهاجر عن مجاهد[3] عن عبيد بن عمير عن أبي ذر .

وخالف بحر[4] السقا فرواه عن الأعمش عن المنهال[5] بن عمرو عن مجاهد واختلف عن بحر[6] السقا، فقيل: عنه، وقيل عن بحر السقا عن الأعمش عن عمرو ابن مرة عن مجاهد ففي هاتين الروايتين بأن[7] الأعمش لم يسمعه من مجاهد .

ورواه أبو مريم عبد الغفار[8] عن الأعمش باسناد آخر فقال عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن سهم بن منجاب عن ابن عمرو .

ورواه عبد الكريم[9] الجزري واختلف[10] عنه، عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر نحو رواية أبي عوانة ومن تابعه عن الأعمش .

ورواه واصل الأحدب وعمرو بن ذر عن مجاهد عن أبي ذر مرسلاً[11] .

---

١ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد ص٣٧٧ (١٠٦٨) .
وأيضاً من طريق الفضل بن موسى السيناني أخبرنا الأعمش مختصراً: قيل لي سل تعطه الحديث . ص٥٦٣ (١٦١٩) .

٢ ــ صدوق، لين الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٦٦١ .

٣ ــ فبي (م) « عن مجاهد » ساقط .

٤ ــ في (م) « يحيى » وهو: بحر بن كنيز، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧ .

٥ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣ .

٦ ــ في (م) « عنه وقيل عن بحر السقا » .

٧ ــ في (هـ) « بان أن » .

٨ ــ قال الدارقطني وغيره، متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .

٩ ــ في (هـ) « بن الجرزي » .

١٠ــ في (هـ) « واختلف عنه » غير موجود .

١١ــ أخرجه الطيالسي في مسنده من طريق واصل ص٦٤ (٤٧٢) .
وأحمد في مسنده، من طريق واصل الأحدب ١٦١/٥ ــ ١٦٢ .
والبزار في مسنده، من طريق واصل، وقال: وهذا الحديث رواه يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس، ورواه سلمة بن كهيل عن مجاهد عن ابن عمر ورواه الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن أبي ذر ٢٠٠/٢ .

واختلف عن يزيد بن[1] أبي زياد فيه رواه عبيدة[2] بن حميد عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس .

ورواه ابن[3] فضيل عن يزيد عن مجاهد[4] ومقسم عن ابن عباس[5] .

ورواه عبد العزيز بن[6] مسلم القسملي عن يزيد بن أبي[7] زياد عن مقسم وحده[8] عن ابن عباس[9] .

والمحفوظ قول من قال عن مجاهد عن عبيد بن عمير أبي ذر .

س١١١٦ ـ وسئل عن حديث غضيف[10] بن الحارث عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إن الله وضع الحق على لسان عمر وقلبه يقول به .

فقال: يرويه مكحول واختلف عنه فرواه محمد بن اسحاق عن مكحول عن غضيف عن أبي ذر[11] .

---

١ ـ هو القرشي، ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٢ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٣ ـ في (م) « ابن » ساقط .

٤ ـ في (م) « ثنا مقسم » .

ومقسم، صدوق كان يرسل، تقدم في السؤال رقم ٣٥١ .

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق على بن عاصم عن يزيد ٢٥٠/١ .

٦ ـ ثقة ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧ ـ في (هـ) « يزيد بن مسلم ». وهو خطأ .

٨ ـ في (هـ) « وحده » ساقط .

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عباس ٣٠١/١ .

١٠ ـ غضيف: بالضاد المعجمة: مصغراً، ويقال: بالطاء المهملة، ابن الحارث السكوني، مختلف في صحبته التقريب ١٠٥/٢ .

١١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الخراج باب في تدوين العطاء، من طريق زهير عن ابن اسحاق ١٠٠/٣. وابن ماجة في سننه، في المقدمة، فضل عمر رضي الله عنه، من طريق عبد الأعلى عن ابن اسحاق ٤٠/١ (١٠٨). وابن سعد في الطبقات ٣٣٥/٢ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما ذكر في فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٢١/١٢ .

وأحمد في مسنده، عن يزيد ثنا محمد بن اسحاق ١٦٥/٥ .

وأيضاً عن يعلى بن عبيد حدثنا محمد يعنى ابن اسحاق ١٧٧/٥ . =

ورواه أبو خالد الأحمر[١] عن محمد بن اسحاق ومحمد بن عجلان وهشام ابن الغاز عن مكحول عن[٢] غضيف عن أبي ذر[٣].

وأحسب أبا خالد حمل حديث (٢/٧٧/٢) هشام بن الغاز وابن عجلان على حديث محمد بن إسحاق فجود اسناده، لأن غيره يرويه عن هشام بن الغاز وعن[٤] محمد بن عجلان عن مكحول مرسلاً عن أبي ذر .

وكذلك رواه عقيل بن خالد وابن أبي حسين المكي عن مكحول عن أبي ذر مرسلاً[٥] وقال وكيع: عن هشام بن الغاز عن مكحول عن النبي ﷺ لم يذكر أبا ذر .

ورواه برد بن سنان عن عبادة بن نسى عن غضيف بن الحارث عن أبي ذر[٦] وروى[٧] مسعر عن وبرة بن عبد الرحمن عن غضيف عن أبي ذر .

ولا يثبت عن مسعر، ومحمد بن اسحاق أقام اسناده عن مكحول .

= أيضاً في فضائل الصحابة ٢٥١/١ ــ ٢٥٢ (٣١٦) .
والفسوي في المعرفة والتاريخ وفيه حدثنا محمد بن اسحاق قال : حدثنى مكحول ٤٦١/١ .
والقطيعي في زيادات فضائل الصحابة لأحمد، من طريق محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق ٣٥٧/١ ــ ٣٥٨ (٥٢١) .

١ ــ هو: سليمان بن حيان، صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٢ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو خالد الأحمر عن هشام بن الغاز عن مكحول أطراف الغرائب ٢٦٩/٢ .
والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، في فضائل عمر، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة، ووافقه الذهبي ٨٦/٣ ــ ٨٧ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مكحول الشامي، وفيه: أبي اسحاق ١٩١/٥ .

٤ ــ في (م) « هشام بن الغاز عن محمد بن عجلان » .

٥ ــ في (م) « مرسل » .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١٤٥/٥ .
وأيضاً في فضائل الصحابة ٢٥٢/١ (٣١٧) .

٧ ــ في (هـ) « روى عن » .

س١١١٧ ــ وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن أبي ذر، قال: أوصاني خليلي ﷺ بسبع: حب المساكين والدنو منهم، وأن أصل رحمي وأن انظر إلى من هو أسفل مني وأن أتكلم بمر الحق ولا[١] أخاف في الله لومة لائم وان لا أسأل أحداً شيئاً وأن أكثر من قول[٢] لا حول ولا قوة إلا بالله.

فقال: يرويه اسماعيل بن أبي خالد واختلف عنه، فرواه عمرو بن[٣] جرير البجلي، وكان ضعيفاً، عن اسماعيل عن قيس عن أبي ذر ووهم فيه.

وخالفه[٤] الثوري ومحمد بن عبيد فروياه عن اسماعيل عن شيخ لم يسمه عن أبي ذر.

وقال خلف بن خليفة[٥] عن اسماعيل عن محمد بن واسع عن رجل عن أبي ذر، وقال أبو أمية عبيد الله[٦] بن فضالة عن محمد بن واسع، عن[٧] أبي ذر.

وقال زياد[٨] بن خيثمة عن محمد بن جحادة عن محمد بن واسع عن أبي الدرداء ووهم.

---

١ ــ في (هـ) «وأن لا».

٢ ــ في (م) «لا إله إلا الله».

٣ ــ عمر وبن جرير، أبو سعيد البجلي، عن اسماعيل بن أبي خالد، كذبه أبو حاتم وقال الدارقطني: متروك الحديث، وذكره الساجى والعقيلي في الضعفاء، وقال الدارقطني في العلل: كان ضعيفاً.
الجرح والتعديل ٣/١/٢٢ الضعفاء للعقيلي ٣/٢٦٤ ــ ٢٦٥.
الكامل ٥/١٧٩٨ اللسان ٤/٣٥٨.

٤ ــ في (م) «مخالفة».

٥ ــ خلف بن خليفة بن صاعد الأشجعي، أبو أحمد الكوفي، نزل واسط ثم بغداد، صدوق اختلط في الآخر، وادعى انه رأى عمرو بن حريث الصحابي، فأنكر عليه ذلك ابن عيينة وأحمد، مات سنة احدى وثمانين ومائة على الصحيح. التقريب ١/٢٢٥.

٦ ــ هكذا في نسختي العلل، عبيد الله «وفي الكنى لمسلم، أبو أمية عبيد الرحمن بن فضالة، أخو مبارك سمع بكر بن عبد الله المزني، روى عنه ابن مهدي ومسلم، وذكره ابن شاهين في الثقات، وقال: ليس به بأس الكنى والأسماء ١/٨٤ الثقات ١/٦٢.

٧ ــ في (م) «عن رجل عن أبي ذر».

٨ ــ في (م) «ابن خيثم».

وإنما هو حديث أبي ذر .

ورواه النضر بن معبد[1] أبو قحذم عن محمد بن واسع عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر .

وتابعه هشام بن حسان والحسن بن[2] دينار وصالح[3] المرى وسلام[4] أبو المنذر وأبو حرة عن محمد بن واسع[5] .

ورواه أبو مروان بن أبي زكريا[6] الغساني عن اسماعيل فقال: عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[7] .

ولم يتابع على هذا القول، والصحيح (١/٧٨/٢) قول من قال: عن اسماعيل عن محمد بن واسع مرسل، واسم أبي حرة واصل بن عبد الرحمن .

---

١ — النضر بن معبد، أبو قحذم، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: لين الحديث يكتب حديثه وقال النسائي: ليس بثقة، وذكره العقيلي في الضعفاء وقال ابن عدي: ومقدار ما يرويه لا يتابع عليه وذكره ابن حبان في الثقات .
الجرح والتعديل ٤٧٤/١/٤ الضعفاء للعقيلي ٢٩١/٤ .
الكامل ٢٤٩٠/٧، اللسان ١٦٥/٦ — ١٦٦ .

٢ — قال أبو حاتم: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٣ — هو: صالح بن بشير بن وادع المرى: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٩٤٣ .

٤ — صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٢٩٠ .

٥ — أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة أبي ذر من طريق سلام ٢٢٩/٤ .
وأحمد في مسنده من طريق سلام أبي المنذر. ١٥٩/٥ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة مختصراً، في «لا حول» من طريق أبي حرة ص٢٩٤ (٣٥٤).
والطبراني في الصغير، من طريق سلام، وقال: لم يروه عن سلام إلا عفان بن عائشة وإبراهيم بن الحجاج السامي. ٢٦٨/١ .
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن واسع من طريق سلام وقال: غريب من حديث محمد بن واسع لم يوصله إلا سلام أبو المنذر. ٣٥٧/٢ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن شعيب البخاري، من طريق هشام والحسن ٣٥٤/٥ — ٣٥٥ .
وأيضاً في ترجمة القاسم بن أحمد الشيباني، من طريق سلام ٤٣٨/١٢ — ٤٣٩ .

٦ — في (م) « أبي » ساقط، وهو: يحيى بن أبي زكريا الغساني، أبو مروان الواسطي أصله من الشام، ضعيف، ماله في البخاري سوى موضع واحد متابعة، مات سنة تسعين ومائة . التقريب ٣٤٧/٢ .

٧ — أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولا نعلم أسند اسماعيل بن أبي خالد عن بديل بن ميسرة إلا هذا الحديث وبديل لم يسمع من عبد الله بن الصامت وان كان قديماً ٢/١٨٦ .

س١١١٨ ــ وسئل عن حديث قيس بن عباد[١] عن أبي ذر في قوله عز وجل[٢] (هذان خصمان اختصموا في ربهم)[٣] نزلت في على وحمزة وعبيدة بن الحارث تبارزوا يوم بدر مع عتبة وشيبة ابنى ربيعة والوليد بن عتبة » .

فقال: يرويه أبو هاشم[٤] الرماني عن أبي مجلز[٥] عن قيس بن عباد عن أبي ذر[٦] قاله هشيم عنه .

وقيل: عن الثوري عن أبي هاشم عن أبي مجلز[٧] عن قيس بن عباد عن علي .

وقيل: عن أبي ذر[٨] .

= والطبراني في الكبير ١٦٦/٢ (١٦٤٨) .

وأيضاً من طريق محمد بن بشر ثنا اسماعيل بن أبي خالد عن عامر وربما قال: اسماعيل عن بعض أصحابنا عن أبي ذر ١٦٦/٢ ــ ١٦٧ (١٦٤٩) .

وأبو نعيم في الحلية ١٥٩/١ ــ ١٦٠ .

١ ــ قيس بن عباد: بضم المهملة وتخفيف المهملة . التقريب ١٢٩/٢ .

٢ ــ في (هـ) « تعالى » .

٣ ــ « سورة الحج: ١٩ » .

٤ ــ في (م) « أبو هشام » .

وأبو هاشم الرماني: بضم الراء وتشديد الميم، اسمه يحيى بن دينار وقيل: ابن الأسود، وقيل: ابن نافع . التقريب ٤٨٣/٢ .

٥ ــ في (هـ) « أبي مخلد » وأبو مجلز: بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاى، اسمه لاحق . التقريب ٣٤٠/٢ .

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تفسير سورة الحج، باب (هذان خصمان اختصموا في ربهم) ٤٤٣/٨ (٤٧٤٣) .

وأيضاً في المغازي ٢٩٧/٧ (٣٩٦٩) .

ومسلم في صحيحه في التفسير باب في قوله تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم) ٦١١/٢ .

والنسائي في الكبرى، في السير والمناقب . تحفة الأشراف ١٨٢/٩ .

والطيالسي في مسنده عن شعبة وقيس عن أبي هاشم ص٦٥ .

٧ ــ في (هـ) « أبي مخلد » وهو خطأ .

٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب قتل أبي جهل، من طريق قبيصة ووكيع عن سفيان ٢٩٦/٧، ٢٩٧ (٣٩٦٦، ٣٩٦٨) .

ومسلم في صحيحه، في باب في قوله تعالى (هذان خصمان اختصموا في ربهم) من طريق وكيع وعبد الرحمن عن سفيان ٦١١/٢ . =

كذلك قال يوسف بن يعقوب الضبعي عن التيمي عن أبي مجلز[1] عن قيس بن[2] علي[3] .

والصحيح عن التيمي عن أبي مجلز[4] عن قيس بن عباد عن علي: أنا أول من يجثو للخصوصة « قال قيس: وفيهم[5] نزلت هذان خصمان اختصموا[6] وحديث هشيم عن أبي هاشم[7] صحيح .

س١١١٩ — وسئل عن حديث موسى بن طلحة عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ من كان صائماً ثلاثة أيام[8] من الشهر فليصم الليالي البيض .

فقال: هو حديث اختلف فيه على موسى بن طلحة، فرواه الأعمش ومنصور ويزيد ابن أبي زياد[9] وفطر بن خليفة وبسام الصيرفي عن يحيى بن بسام[10] عن موسى بن طلحة عن أبي ذر[11] .

= وابن ماجه في سننه في الجهاد، باب المبارزة والسبب، من طريق ابن مهدي ووكيع ٢/٩٤٦ (٢٨٣٥) .
والنسائي في تفسيره، في سورة الحج، من طريق ابن مهدي ص١٤٣ (٣٦٠) .

١ — في (هـ) « أبي مخلد » وهو خطأ .

٢ — في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ — تقدم تخريجه في مسند علي انظر السؤال رقم ٤٥٢ .
وأخرجه أيضاً النسائي في تفسيره، من طريق يوسف بن يعقوب ص١٤٣ (١/٣٦٠) .

٤ — في (هـ) « أبي مخلد » وهو خطأ .

٥ — في (هـ) « وفيهم » غير موجود .

٦ — في (م) « اختصموا » ساقط .

٧ — في (م) « أبي هشام » وهو خطأ .

٨ — في (م) « الثلاثة » .

٩ — ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٩٢ .

١٠— هو : مقبول، تقدم في السؤال رقم ٢٤٩ .

١١— تقدم تخريجه في مسند عمر، انظر السؤال رقم ٢٣٩ .
وأخرجه الطيالسي في مسنده، من طريق الأعمش ص٦٤ .
والبزار في مسنده، من طريق فطر وقال: وهذا الحديث قد روى عن أبي ذر من غير وجه ورواه عن يحيى بن بسام غير واحد منهم الأعمش ويزيد ابن أبي زياد وغيرهم ٢/١٩٨ — ١٩٩ .

وخالفهم محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة وعثمان بن عبد الله بن موهب وابنه عمرو بن عثمان وحكيم بن[1] جبير فرووه عن موسى بن طلحة عن ابن الحوتكية[2] عن أبي ذر[3] .

ومنهم من ذكر فيه « أبا الدرداء وعمار وعمر بن الخطاب سألهم عن ذلك، وقد أخرجنا طرق هذا الحديث والخلاف فيه عن[4] موسى بن طلحة في مسند عمر[5] .

س١١٢٠ ــ وسئل عن حديث مورق[6] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ من[7] لائمكم من خدمكم فأطعموهم ما تأكلون واكسوهم ما تلبسون ومن لا يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله .

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه فرواه الثوري وعبيدة بن حميد[8] واسرائيل عن منصور (٢/٧٨/٢) عن مجاهد، عن مورق[9] عن أبي ذر[10]، ورواه ورقاء عن منصور عن مجاهد عن أبي ذر، ولم[11] يذكر بينهما أحداً، وقول الثوري ومن تابعه أصح، ومورق لم يسمع من أبي ذر[12] .

---

١ ــ ضعيف، رمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩ .

٢ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩ .

٣ ــ انظر السؤال رقم ٢٣٩ (٢/٢٢٦) .

٤ ــ في (م) «عن » .

٥ ــ انظر مسند عمر (٢/٢٢٦ ــ ٢٣١ (٢٣٩) .

٦ ــ مورق: بتشديد الراء، بن مشمرج: بضم أوله وفتح المعجمة وسكون الميم وكسر الراء بعدها جيم . التقريب ٢/٢٨٠ .

٧ ــ في (هـ) « لائمكم » ساقط .

٨ ــ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٩ ــ من « عن مورق ــ إلى ــ أبي ذر » ساقط في (م) .

١٠ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في حق المملوك، من طريق جرير عن منصور ٤/٥٠٦ . وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٥/١٧٣، ١٦٨ .
والبزار في مسنده، من طريق جرير عن منصور، وقال : وهذا الكلام قد روى عن أبي ذر من غير وجه بألفاظ مختلفة فذكرنا كل حديث باسناده وبلفظه في موضعه ٢/١٨١ .

١١ ــ في (هـ) « لم » .

١٢ قد ذكر في التهذيب انه يروي عن عمر وسلمان الفارسي وأبي ذر وأبي الدرداء وابن عباس وغيرهم . أنظر التهذيب ١٠/٣٣١ .
أما مجاهد فروايته عن أبي ذر مرسلة، انظر المراسيل لابن أبي حاتم ص٢٠٥ .

س١١٢١ ــ وسئل عن حديث ميمون بن أبي شبيب[1] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: ان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتبأس .

فقال: يرويه أبو بكر بن عياش[2] عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون عن أبي ذر، قاله على بن حكيم[3] عنه .

ووقفه ابن غنام ورفعه أحمد بن يحيى بن زكريا عن علي بن حكيم .

س١١٢٢ ــ وسئل عن حديث المعرور بن سويد عن أبي ذر حدثنى الصادق المصدوق عن ربه عز وجل قال: ابن آدم الحسنة عشر أو ازيد والسيئة واحدة أو أغفر ولو لقيتنى بقراب الأرض خطايا لقيتك بقرابها مغفرة ما لم تشرك بي شيئاً .

فقال : يرويه همام عن[4] عاصم بن أبي النجود[5] عن المعرور مرفوعاً[6] ووقفه مسعر عن عاصم[7]، والمرفوع أصح .

---

١ ــ صدوق كثير الارسال، تقدم في السؤال رقم ٩٨٧ .

٢ ــ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٣ ــ هو الاودى .

٤ ــ في النسختين من العلل « بن » وهو خطأ .

٥ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٦ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق همام وأبي عوانة عن عاصم ١٤٨/٥، ١٥٥ .
وأيضاً من طريق شيبان عن عاصم ١٨٠/٥. وأيضاً من طريق الأعمش عن المعرور ١٦٩/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق أبي عوانة عن عاصم ١٩٠/٢ .
وأيضاً من طريق الأعمش عن المعرور، قال: وهذا الكلام قد روى عن المعرور عن أبي ذر من غير وجه ١٨٩/٢ .
وأخرجه مسلم في صحيحه في الدعاء، من طريق الأعمش عن المعرور مرفوعاً ٤٧٠/٢.
وابن ماجة في سننه، في الأدب، باب فضل العمل، من طريق الأعمش عن المعرور ١٢٥٥/٢ (٣٨٢١) .
وابن المبارك في الزهد، من طريق الأعمش ص٣٦٦ (١٠٣٥) .
والطيالسي في مسنده، من طريق واصل عن المعرور ص٦٢ ــ ٦٣ .

٧ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة مسعر، من طريق مسعر عن عامر مرفوعاً وقال: غريب من حديث مسعر لم نكتبه إلا من هذا الوجه ٢٤٨/٧ .

ورواه منصور عن ربعى بن حراش عن المعرور بن سويد عن أبي ذر مرفوعاً[1].

قاله خارجة بن[2] مصعب عن منصور .

قيل للشيخ[3] رواه عن منصور غير[4] خارجة ؟. قال: لا أعلم.

س١١٢٣ ــ وسئل عن حديث معاوية بن حديج[5] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ كل فرس عربي[6] يؤذن في[7] كل فجر بدعوتين[8] يقول: اللهم انك خولتني من خولتني من بنى آدم فاجعلني أحب أهله وماله إليه .

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه فرواه[9] عبد الحميد بن جعفر[10] عن يزيد عن[11] سويد بن قيس عن معاوية بن حديج عن أبي ذر عن النبي ﷺ[12]، قال ذلك يحيى القطان عن عبد الحميد .

ووقفه غير[13] يحيى عن عبد الحميد، وكذلك رواه الليث[14] عن يزيد بن

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده مختصراً، من طريق ابراهيم بن طهمان ١٤٧/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق ابراهيم بن طهمان عن منصور نحوه ١٨٩/٢ .

٢ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ١٠٤ .

٣ ــ في (هـ) « قيل له » .

٤ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٥ ــ معاوية بن حديج: بمهملة ثم جيم مصغرا، صحابي صغير التقريب ٢٥٨/٢ .

٦ ــ في (م) « عزيز » وهو خطأ .

٧ ــ في (م) « مع » .

٨ ــ في (م) « دعوتين » .

٩ ــ في (م) « فرواه » غير موجود .

١٠ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

١١ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

١٢ــ أخرجه النسائي في سننه، في الخيل، باب دعوة الخيل ٢٢٣/٦ .
وأحمد في مسنده، وقال خالفه عمرو بن الحارث فقال عن يزيد عن عبد الرحمن بن شماسة وقال ليث عن أبي شماسة أيضاً ١٧٠/٥. والبزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن رسول الله ﷺ الا من هذا الوجه ومعاوية ابن حديج هذا قد روى عن النبي ﷺ غير حديث. ١٧٧/٢.
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يحيى بن سعيد ٣٨٧/٨.

١٣ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

١٤ــ هو ابن سعد .

أبي حبيب موقوفاً أيضاً[1] وهو المحفوظ .

س١١٢٤ ــ وسئل عن حديث نعيم بن قعنب عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: المرأة خلقت من ضلع متى تقيمه تكسره وفيهن أود وبلغه » .

فقال: يرويه الجريري[2] عن أبي العلاء يزيد بن[3] الشخير عن ابن قعنب[4] وقال جعفر الأحمر (١/٧٩/٢) عن الجريري عن رجل لم يسمه وكناه غيره أبا العلاء وهو الصواب .

س١١٢٥ ــ وسئل عن حديث الهزيل بن شرحبيل عن أبي ذر قال : كنت عند النبي ﷺ إذا شاتان نطحت إحداهما الأخرى فاجهضتها فقال النبي ﷺ: عجبت لهاتين يقتص لاحداهما من صاحبتها « فقال: هو حديث يرويه ليث بن أبي[5] سليم عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان[6] عن هزيل عن أبي ذر[7] رواه[8]

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ليث حدثني يزيد عن أبي شماسة . ١٦٢/٥ .

٢ ــ هو: سعيد بن أياس .

٣ ــ هو: يزيد بن عبد الله بن الشخير: بكسر المعجمة وتشديد المعجمة . التقريب ٣٦٧/٢ .

٤ ــ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب صيام ثلاثة أيام . ٣٠١/٤ ــ ٣٠٢ (٧٨٧٨) .
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق ثنا معمر عن سعيد الجريري ١٦٤/٥ .
وأيضاً من طريق اسماعيل عن الجريري عن أبي السليل عن نعيم ١٥٠/٥ ــ ١٥١ .
والدارمي في سننه، في النكاح، باب مداراة الرجل أهله، من طريق عبدالوارث ثنا الجريري ١٤٧/٢ــ١٤٨ .
والبزار في مسنده، من طريق سالم بن نوح وشعبة عن الجريري، وقال : وهذا الكلام لا نعلمه يروي عن أبي ذر الا من هذا الوجه ولا نعلم روى عن نعيم بن قعنب الا أبو العلاء وهو رجل من أهل البصرة ١٨٧/٢ .
والنسائي في الكبرى، من طريق اسماعيل عن سعيد الجريري عن أبي السليل عن نعيم . تحفة الأشراف ١٨٨/٩ .

٥ ــ صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٦ ــ صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم ٣٧٧ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة، أنا ليث نحوه ١٧٢/٥ ــ ١٧٣ .
والبزار في مسنده، من طريق حماد بن سلمة وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي ذر، ولا نعلم أحداً أسنده عن ليث الاحماد بن سلمة ١٩٣/٢ ــ ١٩٤ .

٨ ــ في (هـ) « ورواه » .

عنه الطفاوي[1] وصدقة[2] بن موسى وغيرهما، وحدث[3] به محمد بن حبان البصري[4] عن شيخ له عن الطفاوى عن أيوب السختياني عن أبي قيس عن هزيل عن أبي ذر.

ووهم فيه وانما رواه الطفاوي عن ليث عن أبي قيس وهو الصواب .

س١١٢٦ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك التيمي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ إذا عملت سيئة فاعمل حسنة قلت: يا رسول الله أمن الحسنات قول لا إله إلا الله قال نعم: انها من أحسن الحسنات .

فقال: هو حديث يرويه يونس[5] بن بكير عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر[6]، ووهم فيه على الأعمش، والصواب ما رواه الثوري وغيره عن الأعمش عن شمر بن عطية عن أشياخ من التيم عن أبي ذر[7] وقال موسى بن أعين عن الأعمش عن شمر عن أبي ذر لم يذكر بينهما أحداً .

س١١٢٧ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال : كانت المتعة لنا خاصة أصحاب محمد ﷺ يعنى متعة الحج .

فقال: يرويه الأعمش وعياش بن عمرو العامري وأبو حصين وعبدالرحمن بن أبي الشعثاء[8] المحاربي، وأبو سعد البقال[9] وحبيب بن حسان[10] عن ابراهيم

---

١ ــ محمد بن عبد الرحمن، صدوق يهم، تقدم ٥٧ .

٢ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠٩٩.

٣ ــ في (م) « حديث محمد » .

٤ ــ في (م) « المصري » وهو : محمد بن حبان بن الأزهر البصري، قال ابن منده: ليس بذاك، وقال الصوري: ضعيف، وقال الأسدوتي: لا بأس به إن شاء الله، وقال عبدالغني: يحدث بمناكير، مات سنة احدى وثلاثمائة. اللسان ١١٥/٥ .

٥ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٤٣ .

٦ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد ٢١٨/٤ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ثنا الأعمش ١٦٩/٥ .
وأيضاً في الزهد ص ٢٧ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق أبي نعيم ثنا الأعمش ٢١٧/٤ ــ ٢١٨ .

٨ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ٢٨١ .

٩ ــ هو: سعيد بن مرزبان، ضعيف مدلس، تقدم في السؤال رقم ٢٨١ .

١٠ــ قال أحمد والنسائي متروك، تقدم في السؤال رقم ١٩٢ .

ابن يزيد عن أبيه عن أبي ذر[1] .

واختلف عن عبد الرحمن بن الأسود[2]، فرواه مالك بن مغول عن عبدالرحمن بن الأسود عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر .

وخالفه محمد بن اسحاق فرواه عن عبد الرحمن بن الأسود عن عبدالرحمن بن سليم المحاربي وهو عبد الرحمن (٢/٧٩/٢) ابن أبي الشعثاء عن يزيد بن شريك عن أبي ذر[3] .

ورواه معاوية بن اسحاق[4] بن طلحة بن عبيد الله عن ابراهيم التيمي عن أبيه

---

١ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، باب جواز التمتع، من طريق أبي معاوية عن الأعمش، من طريق عياش وزبيد وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء ٥١٦/١ .
والنسائي في سننه، إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى، من طريق سفيان وشعبة عن الأعمش وعياش، ومن طريق عبد الوارث بن أبي حنيفة وعبد الرحمن بن أبي الشعثاء ١٧٩/٥ ــ ١٨٠ .
وابن ماجة في سننه، في المناسك، باب من قال: كان فسخ الحج لهم خاصة، من طريق أبي معاوية عن الأعمش ٩٩٤/٢ (٩٨٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحج، من طريق حفص بن غياث عن الأعمش ١٩٥/٢ .
والبزار في مسنده، من طريق شعبة وسفيان عن الأعمش، ومن طريق عياش وأبي حصين وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي حصين الا قيس ورواه عن قيس أبو داود وأبو غسان ١٩٠/٢ .
وأيضاً من طريق عبد الأكرم عن ابراهيم وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة عن عبد الأكرم إلا سعيد بن عامر .
وأيضاً من طريق عبد الوارث بن أبي حنيفة وحبيب بن حسان وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حبيب بن حسان إلا سعيد بن مسلمة .
وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن أبي الشعثاء وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن بيان الا المفضل ابن مهلهل ولا يسند عبد الرحمن بن أبي الشعثاء حديثاً إلا هذا الحديث ١٩٠/٢ .
والدارقطني في سننه، في الحج، من طريق أبي حصين ٢٤١/٢ ــ ٢٤٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب كراهية من كره القران والتمتع .. إلخ من طريق عبد الرحمن ابن أبي الشعثاء وأبي معاوية عن الأعمش ٢٢/٥ .

٢ ــ هو: عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد بن قيس النخعي .
جاء في السؤال رقم (٢٨١) الهامش رقم (٦٨) « لم أجد ترجمته » فيصحح ويكتب هو: عبدالرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي .

٣ ــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سلمة بن الفضل قال: نا محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن يزيد ١٩٠/٢ .

٤ ــ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٨١ .

عن عثمان بن عفان[1]، ووهم فيه .

والصحيح حديث أبي ذر، وقد ذكرنا حديث معاوية بن اسحاق في مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه[2] .

واختلف عن الأعمش فيه فقال صالح بن موسى[3] عن الأعمش عن يزيد بن وهيب[4] عن أبي ذر، وهذا وهم، والصواب ما رواه أصحاب الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر .

كذلك قال مفضل بن مهلهل واسباط بن محمد وأبو معاوية والثوري وحفص ابن غياث ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة وداود الطائي[5] وغيرهم .

يتلوه في الذي يليه، وسئل عن يزيد بن شريك عن أبي ذر وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً[6] .

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين[7]

س١١٢٨ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر في قوله[8] عز وجل (ولقد رآه نزلة أخرى)[9] قال : رأى النبي ﷺ ربه .

فقال: يرويه منصور بن زاذان عن الحكم عن يزيد بن[10] شريك عن أبي ذر[11] ورواه أبو بكر بن أبي شيبة عن سعدويه عن هشيم عن منصور عن الحكم

---

١ ــ تقدم تخريجه في السؤال رقم ٢٨١ .
٢ ــ انظر العلل ٣/٥١ (٢٨١) .
٣ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .
٤ ــ في (م) « يزيد بن وهيب » .
٥ ــ هو: داود بن نصير الطائي .
٦ ــ من « يتلوه ــ إلى ــ كثيراً » . من (هـ) .
٧ ــ « البسملة » من (هـ) .
٨ ــ في (هـ) « تعالى » .
٩ ــ سورة النجم : ١٣ .
١٠ــ في (م) « عن » وهو خطأ .
١١ــ أخرجه النسائي في تفسيره، في تفسير سورة النجم، عن يعقوب بن ابراهيم ثنا هشيم عن منصور ص٢١٤ (٥٤٨) .

عن ابراهيم[1] عن أبيه عن أبي ذر .

وتفرد به أبو بكر بن أبي شيبة عنه، وتابعه عمرو بن عون الواسطي عن هشيم وغيرهما لا يذكر فيه ابراهيم التيمي .

١١٢٩ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر أنه قال لمعاوية سمعت النبي ﷺ يقول: أحدنا فرعون هذه الأمة .

فقال: هو حديث يرويه الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر، واختلف عنه فرواه الثوري عن الأعمش كذلك[2] .

ورواه أبو عوانة ومنصور بن أبي الأسود[3] عن الأعمش عن حكيم[4] بن جبير عن ابراهيم التيمي وحكيم بن جبير ضعيف الحديث وهو الصواب فدل أن رواية الثوري ومن تابعه مرسل .

حدثنا أبو صالح[5] الأصبهاني انبأنا[6] أبو مسعود[7] انبا[8] محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال[9] النبي ﷺ[10] لرجلين أحدهما فرعون هذه الأمة فقال الآخر أما أنا فلا، كذا (٢/٨٠/١) حدث به أبو مسعود .

---

١ ــ في (هـ) « ابراهيم التيمي » .
٢ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو مسعود الرازي أحمد بن الفرات عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩ .
٣ ــ منصور بن أبي الأسود الليثي الكوفي، يقال: اسم أبيه حازم، صدوق رمي بالتشيع، من الثامنة . التقريب ٢/٢٧٥ .
٤ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩ .
٥ ــ هو: عبد الرحمن بن سعيد بن هارون .
٦ ــ في (هـ) « أنا » .
٧ ــ هو: أحمد بن الفرات الرازي .
٨ ــ في (هـ) « أنا » .
٩ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .
١٠ ــ في (هـ) «رسول الله » .

س١١٣٠ ـــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إنما بلغتي[١] من الدنيا قدح من ماء أو قدح من لبن وذوا الدرهمين أشد حساباً من ذي الدرهم .

فقال: هو حديث يرويه[٢] شعيب بن محمد[٣] الذارع عن زيد بن أخزم عن أبي داود[٤] عن شعبة عن الأعمش مرفوعاً .

ووهم شعيب[٥] في رفعه، والصواب موقوف على أبي ذر .

كذلك[٦] قال غيره عن زيد بن أخزم، وكذلك قال أصحاب الأعمش عن الأعمش[٧] .

س١١٣١ ـــ وسئل عن حديث شعبة عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر رأى رسول الله ﷺ شاتين تنتطحان .

فقال: تفرد به أبو داود[٨] عن شعبة[٩] ولا يثبت عن[١٠] الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر رأى رسول الله ﷺ الحديث .

---

١ ـــ في (هـ) « يكفيني » .

٢ ـــ في (هـ) « حدث به » .

٣ ـــ شعيب بن محمد، أبو الحسن الذارع، كان ثقة، مات سنة ثمان وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٢٤٥/٩ ـــ ٢٤٦ .

٤ ـــ في (هـ) « أبي ذر » وهو الطيالسي .

٥ ـــ في (هـ) « شعيب الذارع » .

٦ ـــ في (م) « وكذلك » .

٧ ـــ أخرجه مختصراً ابن المبارك في الزهد، باب التوكل والتواضع، عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن أبيه عن أبي ذر ص ١٩٥ (٥٥٥) .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق ليث بن أبي سليم عن إبراهيم عن أبيه ٢١٠/٤ .
وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني سليمان عن ابراهيم عن أبيه مختصراً ١٦٤/١ .

٨ ـــ في (هـ) « به أبو داود » مكرر .

٩ ـــ وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة قال : أخبرنا الأعمش قال: سمعت منذر الثوري يحدث عن أصحابه عن أبي ذر ص٦٥ .

١٠ـــ في (هـ) من « عن الأعمش ـــ إلى ـــ الحديث » غير موجود .

س١١٣٢ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: علي قسيم النار يدخل أولياؤه الجنة وأعداؤه النار .

فقال: ثنا[١] الشافعي أبو بكر قال[٢] ثنا محمد بن عمر[٣] القبلي قال[٤] ثنا محمد بن هاشم[٥] الثقفي ثنا عبيد الله بن[٦] موسى ثنا الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال النبي[٧] ﷺ ذلك، قال الشيخ: وهذا الحديث[٨] باطل بهذا الاسناد ومن دون عبيد الله ضعفاء . والقبلي ضعيف جداً، وإنما روى هذا[٩] الحديث الأعمش عن موسى بن طريف[١٠] عن عباية[١١] عن علي[١٢] .

س١١٣٣ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر عن النبي ﷺ من خرج من بيته ثم رجع من الطيرة رجع كافراً .

---

١ ــ في (هـ) « حدثناه .

٢ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ ــ في (هـ) « عمرو ».

وهو محمد بن عمر بن حفص بن الحكم، أبو بكر الثغري، يعرف بالقبلي، قدم بغداد وحدث بها، قال الدارقطني : ضعيف جداً تاريخ بغداد ٢٤/٣ .

٤ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (هـ) « هشام » .

وهو :

٦ ــ ثقة، كان يتشيع، التقريب ٥٣٩/١ .

٧ ــ في (هـ) « رسول الله » .

٨ ــ في (هـ) « حديث » .

٩ ــ في (هـ) « روى الأعمش هذا الحديث » .

١٠ــ موسى بن طريف الأسدي، الكوفي، كذبه أبو بكر بن عياش، قال يحيى والدارقطني: ضعيف، وقال الجوزجاني: زائغ .

انظر ترجمته في التاريخ الكبير ٢٨٧/١/٤، الضعفاء للعقيلي . ١٥٨/٤ .

الجرح والتعديل ١٤٨/١/٤، المجروحين ٢٣٨/٢ ــ ٢٣٩، اللسان ١٢١/٦ ــ ١٢٢ .

١١ــ شيخ من عتق الشيعة، تقدم في السؤال رقم ٢٠٤ .

١٢ــ أخرجه الفسوي في كتاب المعرفة والتاريخ، من طريق علي بن مسهر عن الأعمش ٧٦٤/٢ . والعقيلي في الضعفاء في ترجمة موسى بن طريف ١٥٨/٤ .

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم[1] واختلف عنه، فقال: ابن فضيل عن ليث عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر موقوفاً .

ورفعه شبابة عن مغيرة بن مسلم عن ليث[2] والأشبه الموقوف .

س١١٣٤ ــ وسئل عن حديث يزيد بن شريك عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ : من بنى لله مسجداً ولو مفحص قطاة بنى الله له بيتاً في الجنة .

(٢/٨٠/٢) فقال: هو حديث رواه الأعمش عن ابراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر .

واختلف عن الأعمش فرواه شريك[3] وقطبة بن عبد العزيز وأبو بكر بن عياش ويعلى بن عبيد ــ من رواية أخيه محمد عنه ــ وجرير بن عبد الحميد ــ من رواية بشر[4] بن آدم عنه ــ وشيبان، وقيل عن شعبة ــ ولا يثبت ــ فرووه عن الأعمش مرفوعاً، إلى النبي ﷺ[5] .

---

١ ــ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٢ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال : تفرد به زكريا عن شبابة عن المغيرة بن مسلم عن ليث، ما كتبناه إلا عن القاضي أبي عبد الله المحاملي . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩

٣ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ ــ هو الضرير .

٥ ــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في ثواب من بنى لله مسجداً، عن يحيى بن آدم قال: حدثنا يزيد ابن عبد العزيز عن الأعمش ١/٣١٠. والبزار في مسنده، من طريق أبي بكر بن عياش ٢/١٩١ . وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى بن آدم حدثنا قطبة .
موارد الظمآن، باب ما جاء في المساجد ص٩٧ (٣٠١) .
وأيضاً من طريق محمد بن عبيد عن أخيه يعلى ص٩٨ (٣٠٢) .
والطبراني في الصغير من طريق قطبة بن عبد العزيز، وقال : لم يروه عن قطبة إلا يحيى بن آدم، تفرد به علي بن المديني ٢/١٣٨ .
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الأعمش مرفوعاً إلى النبي ﷺ وغريب من حديث يعلى بن عبيد عنه، تفرد به أخوه محمد وعنه محمد بن حرب . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩ .
وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق أبي بكر وقطبة بن عبد العزيز عن الأعمش، وقال: رواه قيس بن الربيع عن الأعمش موقوفاً كرواية الثوري، ورواه الحكم بن عتيبة عن ابراهيم مثله مرفوعاً ٤/٢١٧ .

واختلف عن الثوري فرواه أبو السائب سلم بن جنادة[1] عن وكيع عن الثوري عن الأعمش مرفوعاً[2] .

وكذلك قال مؤمل[3] بن اسماعيل عن الثوري[4].

وخالفه أصحاب وكيع فرووه عن وكيع موقوفاً .

وكذلك رواه يحيى القطان وأبو حذيفة[5] وغيرهما عن الثوري موقوفاً[6] .

وكذلك رواه على بن المديني واسحاق بن راهوية عن جرير[7] بن عبد الحميد موقوفاً .

= البيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب في فضل بناء المساجد من طريق أبي بكر بن عياش وقال: قال العباس يعنى الدوري قال أحمد بن يونس: قيل لأبي بكر بن عياش، ان الناس يخالفونك في هذا الحديث لا يرفعونه فقال أبو بكر بن عياش: سمعنا هذا من الأعمش والأعمش شاب ٢/٤٣٧ .

وأيضاً من طريق قطبة عن الأعمش مرفوعاً، وقال: وكذلك روى عن شريك وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش مرفوعاً، وروى عن الحكم عن يزيد بن شريك عن أبي ذر مرفوعاً ٢/٤٣٧ ــ ٤٣٨ .

١ ــ ثقة ربما خالف، التقريب ١/٣١٣ .

٢ ــ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سلم، وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن سفيان مرفوعاً إلا سلم بن جنادة عن وكيع، ولا نعلم أن سلم بن جنادة توبع على هذا الحديث وانما يعرف هذا الحديث مرفوعاً، من حديث أحمد بن يونس عن أبي بكر ابن عياش، ورواه يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز ٢/١٩١ .

والدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث عن الأعمش عنه مرفوعاً وغريب من حديث وكيع عنه، تفرد به ابو السائب سلم بن جنادة . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩ .

٣ ــ في (م) « موسى » وهو صدوق سيء الحفظ تقدم في السؤال رقم ١٦٦ .

٤ ــ وأخرجه الطبراني في الصغير، من طريق مؤمل حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش مرفوعاً وقال لم يروه عن ابن عيينة إلا مؤمل ٢/١٢٠ .

٥ ــ صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٦ ــ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة يزيد، من طريق الفريابي، وأبي حذيفة، وقال: هكذا رواه الفريابي والناس موقوفاً على الثوري، و لم يرفعه من أصحابه عنه إلا وكيع وعبد الله بن الوليد العدوي، (ولكن وقع في النسخة: عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ) ٤/٢١٧ .

٧ ــ في (م) « يزيد » .

وكذلك[1] رواه حفص بن غياث وعيسى بن يونس وغيرهما عن الأعمش موقوفاً[2] ورواه اسحاق الأزرق عن شريك عن الأعمش عن أنس بن مالك ولم يتابع عليه .

وروى هذا الحديث الحكم بن عتيبة، واختلف عنه فرواه منصور بن زادان عن الحكم عن يزيد بن شريك عن أبي ذر موقوفاً[3] .

ورواه عباد بن العوام عن[4] حجاج[5] عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر مرفوعاً[6] ورواه معتمر عن[7] حجاج عن الحكم عن ابراهيم التيمي مرسلا عن النبي ﷺ .

والموقوف أشبههما بالصواب .

س١١٣٥ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود[8] الدئلي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إذا غضب أحدكم فليجلس فإن ذهب وإلا اضطجع .

فقال: يرويه داود بن[9] أبي هند واختلف عنه، فرواه أبو معاوية عن داود[10]

---

١ ــ من « كذلك ــ إلى ــ عن الأعمش موقوفاً » من (هـ) .

٢ ــ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن قيس عن الأعمش، وفيه : لم يرفعه أبو داود ورفعه يحيى ابن آدم عن عطية (والصواب قطبة) عن الأعمش ص٦٢ (٤٦١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في ثواب من بنى لله مسجداً، عن أبي معاوية عن الأعمش ١/٣٠٩ــ٣١٠.
والبيهقي في الكبرى، من طريق محمد بن عبد الوهاب أنبأ يعلى بن عبيد ثنا الأعمش موقوفاً ٢/٤٣٧ .

٣ ــ وذكره البيهقي في الكبرى، وقال: وروى عن الحكم عن يزيد بن شريك عن أبي ذر مرفوعاً ٢/٤٣٨ .

٤ ــ من « عن حجاج ــ إلى ــ ورواه معتمر » من (هـ) .

٥ ــ هو : ابن دينار .

٦ ــ وأخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن الحكم عن يزيد عن أبي ذر، وقال: تفرد به عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة عن عبد الواحد بن زياد عن الحجاج عن الحكم عنه، ورواه الأعمش عن ابراهيم عن أبيه وتفرد به يحيى بن آدم عن قطبة عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩. وذكره أبو نعيم في الحلية عن الحكم بن عتيبة ٤/٢١٧ .

٧ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٨ ــ هو: ظالم بن عمرو بن سفيان، ويقال: عمرو بن عثمان، أو عثمان بن عمرو التقريب ٢/٣٩١ .

٩ ــ ثقة متقن، كان يهم بآخره . التقريب ١/٢٣٥ .

١٠ــ في (هـ) « داود بن أبي هند » .

عن أبي حرب بن[1] أبي الأسود عن أبيه عن أبي ذر[2] .

قال ذلك العباس ين يزيد[3] عن أبي معاوية .

وخالفه غير واحد[4] عن أبي معاوية فأرسله[5] .

وقيل عن داود بن أبي هند، عن بكر المزني عن أبي ذر[6] .

قاله[7] حفص بن غياث وخالد الواسطي عن داود .

والصحيح حديث أبي حرب بن[8] الأسود[9] المرسل عن أبي ذر .

١١٣٦ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: ان أحسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم .

فقال: (٢/٨١/١) يرويه عبد الله بن بريدة واختلف عنه، فرواه سعيد الجريري عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود عن أبي ذر[10] .

---

١ ــ في (م) « عن » وهو خطأ، وأبو حرب بن أبي الأسود، قيل اسمه محجن وقيل عطاء التقريب ٢/٣١٠ .

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن أبي معاوية ١٥٢/٥ .

٣ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٦٤٦ .

٤ ــ في (هـ) « غيره » .

٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب ما يقال عند الغضب عن أحمد بن حنبل نا أبو معاوية ٣٩٥/٤ ــ ٣٩٦ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق شريح بن يونس حدثنا أبو معاوية .
موارد الظمآن، الأدب، باب ما جاء في الغضب ص ٤٨٤ (١٩٧٣) .

٦ ــ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق خالد عن داود عن بكر أن النبي ﷺ بعث أبا ذر بهذا الحديث، وقال أبو داود وهذا أصح الحديثين ٣٩٦/٤ .

٧ ــ في (م) « وقال » .

٨ ــ في (م) « عن » .

٩ ــ في (م) «والمرسل » .

١٠ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الترجل، باب في الخضاب ١٣٧/٤. وعبدالرزاق في مصنفه، في الجامع، صباغ ونتف الشعر، عن معمر ١٥٣/١١ (٢٠١٧٤). وأحمد في مسنده، عن عبدالرزاق ١٤٧/٥،١٥٠.
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، اللباس، باب تغيير الشيب ص ٣٥٥ (١٤٧٥) .
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق ١٦٢/٢ (١٦٣٨) .
والبغوي في شرح السنة، في اللباس، في باب الخضاب ٩١/١٢ (٣١٧٨) .

تفرد به[1] معمر بن راشد عنه . وأغرب به .

ورواه[2] الأجلح بن عبد الله عن ابن بريدة واختلف عنه، فرواه الثوري وعلى ابن صالح ويحيى القطان وزهير بن معاوية و[3] عبد الرحمن بن مغراء أبو زهير وغيرهم عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبي الأسود عن أبي ذر[4] .

ورواه[5] أبو حنيفة عن الأصلح، واختلف عنه فرواه المقرى عن أبي حنيفة[6] عن أبي حجية[7]ـــ وهو أجلح ـــ عن ابن بريدة عن الأسود عن أبي ذر .

وكذلك رواه محمد بن الحسن[8] عن أبي حنيفة .

وغيره يرويه عن أبي حنيفة عن أبي حجية عن أبي الأسود، لم يذكر بينهما ابن بريدة .

---

١ ـــ في (هـ) « به » ساقط .

٢ ـــ في (هـ) « فرواه » .

٣ ـــ في (م) « عن » .

٤ ـــ أخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، باب ما جاء في الخضاب، من طريق ابن المبارك عن الأجلح، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣/٥٥ ـــ ٥٦ .

والنسائي في سننه، في الزينة، الخضاب بالحنا والكتم، من طريق يحيى بن سعيد وهشيم وابن أبي ليلى وعبثر عن الأجلح ٨/١٣٩ .

وابن ماجة في سننه، من طريق عبد الله بن ادريس عن الأجلح ٢/١١٩٦ (٦٢٢) .

وابن سعد في الطبقات الكبرى، ذكر ما قال رسول الله ﷺ وأصحابه في تغيير الشيب وكراهة الخضاب بالسواد عن ابن نمير عن الأجلح ١/٤٣٩ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، عن ابن ادريس عن الأجلح ٨/٤٣٢ .

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الله بن ادريس ٥/١٥٠ .

وأيضاً من طريق ابن نمير ثنا الأجلح ٥/١٥٤، ١٦٩ . وأيضاً من طريق يحيى ٥/١٥٦ .

وأخرجه البزار في مسنده، من طريق يحيى عن الأجلح عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود ٢/١٨١.

والدارقطني في الأفراد، من طريق على بن صالح، وقال تفرد به عامر ابن مدرك عن علي بن صالح عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبي الأسود . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .

٥ ـــ من « ورواه ـــ إلى ـــ اختلف عنه » من (هـ) .

٦ ـــ في (م) « عن أبي حنيفة » ساقط .

٧ ـــ في (م) « ابن جحية » .

٨ ـــ تقدم في السؤال رقم ١٣٦ .

ورواه ابن عيينة عن[1] عبد الرحمن المسعودي عن الأجلح فقال عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ[2] .

والصواب قول من قال عن أبي الأسود عن أبي ذر .

حدثنا أبو عبيد القاسم بن اسماعيل وأبو العباس اسحاق بن[3] محمد بن الفضل الزيات قالا: حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال[4] ثنا يحيى بن سعيد عن الأجلح قال: حدثني ابن بريدة عن أبي الأسود عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: ان حسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم .

حدثنا محمد بن سليمان المالكي ثنا أبو موسى محمد بن المثنى قال[5] ثنا يحيى ابن سعيد عن الأجلح باسناده مثله سواء .

وقيل: عن أبي أسامة[6] عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبي حرب ابن أبي الأسود عن أبيه[7] ولا يصح .

---

١ ــ في (هـ) « و » بدل « عن » .

٢ ــ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، عن عبد الوهاب بن عطاء قال: أخبرنا المسعودي ٤٣٩/١ .

٣ ــ اسحاق بن محمد بن الفضل بن جابر، أبو العباس الزيات، قال الدارقطني: صدوق، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٣٩٦/٦ .

٤ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٥ ــ في (هـ) « قال » غير موجود .

٦ ــ هو: حماد بن أسامة .

٧ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو مسعود الرازي عن أبي أسامة قال فيه عن أبي حرب عن أبيه عن أبي ذر، ورواه ابن عيينة، عن الأجلح عن ابن بريدة عن أبيه وتابعه أبو مسعود عن الأجلح . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .
وأخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة الحسين بن الحسن، من طريق أبي أسامة وفيه عن أبي حرب ابن أبي الأسود الديلي عن أبي ذر ٣٤/٨ ــ ٣٥ .
والبزار في مسنده، من طريق أبي أسامة وعبد الله بن ادريس عن الأجلح عن ابن بريدة عن يحيى ابن يعمر، عن أبي الأسود عن أبي ذر ١٨١/٢ .

س١١٣٧ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلى عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: عرضت علّي أعمال أمتي فرأيت في حسنها الأدى ينحى عن الطريق ورأيت في مساويها، النخاعة في المسجد لا[١] تدفن.

فقال: يرويه واصل مولى أبي عيينة واختلف عنه، فرواه مهدي بن ميمون عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الاسود الدئلي عن أبي ذر[٢].

وخالفه هشام بن حسان وحماد بن زيد فروياه عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر[٣]، لم يذكرا فيه أبا الأسود.

(٢/٨٧/٢) وقول مهدي بن ميمون أصح لأنه زاد عليهما وهو ثقة حافظ.

س١١٣٨ ــ سئل عن حديث أبي[٤] الأسود عن أبي ذر رآني رسول الله ﷺ نائماً في المسجد فضربني برجله ثم قال: ألا أراك فيه نائماً؟ قلت: أجل، قال: اتحبه، قلت: نعم، قال: كيف أنت إذا أخرجت منه؟ قلت: اسكن المسجد الحرام، قال: فإذا[٥] أخرجت منه. الحديث.

---

١ ــ في (هـ) «ولا».

٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة، وغيرها ٢٢٤/١.
وأبو داود الطيالسي في مسنده ص٦٥ ــ ٦٦ (٤٨٣).
وأحمد في مسنده ١٧٨/٥، ١٨٠.
والبيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها ٢٩١/٢.

٣ ــ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب اماطة الأدى عن الطريق، من طريق هشام ١٢١٤/٢ (٣٦٨٣). وأحمد في مسنده، من طريق هشام عن واصل ١٧٨/٥.
وأخرجه البزار في مسنده، عن يحيى بن حبيب بن عربي قال: نا حماد بن زيد قال: نا واصل، وفيه عن أبي الأسود عن أبي ذر، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ١٨٠/٢.

٤ ــ في (م) «أبي» ساقط.

٥ ــ في (هـ) «فإذ خرجت».

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه، فرواه شريك[1] بن عبد الله عن داود عن[2] أبي حرب بن[3] أبي الأسود عن أبيه عن أبي ذر .

واختلف عن معتمر بن سليمان فرواه عبد الأعلى بن حماد وعلي المديني وأبو بكر بن أبي شيبة عن معتمر عن داود عن أبي حرب عن عمه[4] عن أبي ذر[5] .

وخالفهم محمد بن أبي بكر المقدمي وسوار العنبري فروياه عن داود عن سماك[6] ابن حرب[7] عن أبي الأسود الدئلي عن عمه عن أبي ذر[8] .

وذكر سماك فيه وهم والصحيح ما قاله عبد الأعلى، ومن تابعه عن معتمر .

ورواه علي بن عاصم[9] عن داود عن أبي حرب عن عمه عن أبي ذر[10] .

ورواه الحساني[11] عن علي بن عاصم فذكر فيه ما لم يأت به غيره وما أحسبه حفظه وهو قال: وقال لي كيف بالوليمة تدعون الشبعان وتطردون العريان وليس هذا الكلام بمحفوظ في هذا الحديث .

---

١ ــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ في (م) « عن » وهو خطأ .

٤ ــ ذكره ابن حجر في تعجيل المنفعة ولم يقل فيه شيئاً بل فيه: أبو حرب بن أبي الأسود عن عمه عن أبي ذر رضي الله عنه . ورمز لأحمد ص٣٦١ .

٥ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن علي بن عبد الله ثنا معتمر بن سليمان نحوه ١٥٦/٥ .

٦ ــ صدوق تغير بآخره، فكان ربما يلقن، تقدم في السؤال رقم ١٢٨ .

٧ ــ من « ابن حرب ــ إلى ــ أبي ذر » مكرر في (م) .

٨ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: غريب من حديث داود بن أبي هند تفرد به المعتمر بن سليمان عنه بهذا الاسناد، وكذلك رواه محمد بن أبي بكر المقدمي عن المعتمر والمحفوظ عن داود عن أبي حرب ابن أبي الأسود عن عمه عن أبي ذر . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .

٩ ــ صدوق يخطىء، ويصر، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

١٠ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث داود بن أبي هند تفرد به علي بن عاصم ولا نعلم حدث به غير الحساني محمد بن اسماعيل . أطراف الغرائب ١/٢٧٠ .

١١ــ هو: محمد بن اسماعيل الحساني: بمهملتين . التقريب ١٤٤/٢ .

س١١٣٩ ــ وسئل عن حديث أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر قالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور الحديث .

فقال: يرويه واصل مولى[١] أبي عيينة واختلف عنه فرواه مهدي بن ميمون عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود عن أبي ذر[٢] .

ورواه هشام بن حسان وحماد بن زيد وعباد بن عباد المهلبي عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر[٣] .

وقول مهدي هو الصحيح، وأبو الأسود[٤] الدئلي اسمه ظالم بن عمرو .

---

١ ــ في (هـ) « من » .

٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ٤٠٣/١ .

ومسلم أيضاً في صحيحه، في الصلاة، باب استحباب الضحى وأن أقلها ركعتان إلخ . مختصراً ٢٩٠/١ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، في باب صلاة الضحى، من طريق خالد عن واصل مختصراً ٤٩٦/١ .

وأيضاً في الأدب، باب اماطة الأذى عن الطريق من طريق خالد مختصراً ٥٣٢/٤ .

وأحمد في مسنده، عن عارم وعفان قالا: ثنا مهدي، وقال: ثنا أبو النصر ثنا مهدي ولم يذكر أبا الأسود ١٦٧/٥ .

وأيضاً عن وهب بن جرير ثنا مهدي ١٦٨/٥. والبزار في مسنده، ١٨٠/٢ ــ ١٨١ .

٣ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في باب صلاة الضحى، من طريق عباد بن عباد وحماد بن زيد مختصراً نحوه ٤٩٥/١ ــ ٤٩٦ .

وأيضاً في الأدب، باب اماطة الأذى عن الطريق، من طريق حماد وعباد ٥٣٢/٤ .

وأحمد في مسنده، من طريق هشام ١٧٨/٥ .

والنسائي في الكبرى، في عشرة النساء، من طريق هشام عن واصل مختصراً نحوه . تحفة الأشراف ١٦٧/٩ .

وأخرجه البزار في مسنده، عن يحيى بن حبيب بن عربي قال: نا حماد بن زيد وفيه عن أبي الأسود عن أبي ذر . وقال: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد وهذا الحديث روايته عندي في موضعين عن أبي الأسود عن أبي ذر وفي موضع عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر ليس بينهما أبو الأسود ١٨٠/٢ .

٤ ــ في (هـ) « بدل » وأبو الأسود الديلي اسمه ظالم بن عمرو « جاء » سألته عن اسم أبي الأسود الديلي، قال: ظالم بن عمرو .

س١١٤٠ ـــ وسئل عن حديث أبي تميمة[1] الهجيمى عن أبي ذر قال لي رسول الله ﷺ كيف أنت إذا حيل بينك وبين أن تقوم من فراشك إلى مصلاك قلت (١/٨٢/٢) فما تأمرني قال: تستعف وفيه صل الصلاة لوقتها فإن أدركت كانت نافلة ولا تقل إني صليت فلا أصلي وفيه كيف تصنع إذا كان في الناس قتل قلت فما تأمرني قال ادخل بيتك قلت فإن دخل علي قال: اخرج إلى من أنت منه قلت فاحمل السلاح قال شاركت القوم .

فقال هو حديث يرويه أبو عمران[2] الجوني واختلف عنه فرواه مبارك بن فضالة[3] عن أبي عمران الجوني عن أبي تميمة الهجيمى عن أبي ذر .

وخالفه شعبة وحماد بن زيد ومحمد بن ثابت[4] العبدي و[5] مرحوم العطار فرووه عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر[6] وهو المحفوظ.

---

١ ـــ في (هـ) « أبي » ساقط .
وهو: طريف بن مجالد، الهجيمي مصغراً، أبو تميمة : بفتح أوله . التقريب ٣٧٨/١، ٤٠٣/٢ .

٢ ـــ هو: عبد الملك بن حبيب الأزدي . التقريب ٥١٨/١ .

٣ ـــ صدوق يدلس ويسوى، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٤ ـــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٥ ـــ في (م) « ابن حرم » وهو: مرحوم بن عبد العزيز بن مهران العطار . التقريب ٢٣٧/٢ .

٦ ـــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها المختار إلخ من طريق حماد وجعفر بن سليمان وشعبة نحوه ٢٥٩/١ .
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت من طريق حماد نحوه مختصراً ١٦٤/١ .
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب في تعجيل الصلاة إذا أخرها الإمام، من طريق جعفر بن سليمان عن أبي عمران مختصراً وقال : حسن ١٥٧/١ .
وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها، من طريق شعبة مختصراً ٣٩٨/١ (١٢٥٦) .
وأيضاً في الجهاد، باب طاعة الامام، مختصراً ٩٥٥/٢ (٢٨٦٢) .
والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة نحوه ص٦٠ ـــ ٦١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، مختصراً ٣٨١/٢ (٧٣٨٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه في الفتن، من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد عن أبي عمران مختصراً ١٢/١٥ ـــ ١٣ .

س١١٤١ ــ وسئل عن حديث أبي عثمان[١] النهدي عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ صوم ثلاثة أيام من كل شهر صيام الشهر ثم قرأ (مَنْ جَاءَ بِالْحَسنَةِ فَلَه عَشْرُ أَمْثَالِهاَ)[٢] .

فقال: يرويه عاصم بن سليمان الأحول عن أبي عثمان عن أبي ذر[٣] .

يرويه أصحاب عاصم عنه كذلك .

وخالفهم شيبان فرواه عن عاصم وأدخل بين أبي عثمان وبين أبي ذر رجلاً لم يسمه[٤] .

ورواه حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة[٥] .

= وأحمد في مسنده، من طريق مرحوم ١٤٩/٥. وأيضاً عن عبدالعزيز بن عبدالصمد ثنا أبو عمران ١٦٣/٥. والبزار في مسنده، من طريق شعبة ومرحوم وصالح بن رستم، وقال: وهذا الحديث رواه جماعة عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر إلا حماد بن زيد فرواه عن أبي عمران عن المشعث ابن طريف عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر ١٨٥/٢ ــ ١٨٦ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق مرحوم وحماد بن سلمة عن أبي عمران .

موارد الظمآن، الفتن، باب كيف يفعل في الفتن ص٤٦٠ (١٨٦٢، ١٨٦٣) .

١ ــ هو: عبد الرحمن بن مل .

٢ ــ سورة الأنعام ١٦٠ .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة من كل شهر، من طريق أبي معاوية عن عاصم، وقال: هذا حديث حسن، وقال أيضاً وقد روى شعبة، هذا الحديث عن أبي شمر وأبي التياح عن أبي عثمان وقال: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٦٠/٢ .

والنسائي في سننه، في الصيام، صوم ثلاثة أيام من الشهر، من طريق عبدالرحيم بن سليمان عن عاصم ٢١٩/٤ .

وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر، من طريق أبي معاوية عن عاصم ٥٤٥/١ (١٧٠٨) .

وأحمد في مسنده، من طريق اسرائيل عن عاصم ١٤٥/٥ ــ ١٤٦ .

والبزار في مسنده، من طريق عبد الواحد بن زياد نا عاصم وقال : هكذا رواه عاصم عن أبي عثمان عن أبي ذر، ورواه ثابت البناني عن أبي عثمان عن أبي هريرة ١٧٩/٢ .

٤ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصيام، من طريق حبان قال: أنبأنا عبد الله عن عاصم نحوه ٢١٩/٤ .

٥ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الصوم، صوم ثلاثة أيام من الشهر ٢١٨/٤ ــ ٢١٩ .

وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢٦٣/٢، ٥١٣ .

وحديث أبي ذر أشبسه بالصواب، لم يحفظ[1] الشيخ في الوقت ثم قال: حماد عن ثابت .

س١١٤٢ ــ وسئل عن حديث أبي سالم[2] الجيشاني عن أبي ذر قال لي[3] رسول الله ﷺ لا تولين مال يتيم ولا تأمرن على اثنين .

فقال: يرويه عبيد الله بن أبي جعفر المصري[4] واختلف عنه فرواه سعيد بن أبي أيوب عن عبيد الله بن أبي جعفر عن سالم بن[5] أبي سالم الجيشاني عن أبيه عن أبي ذر[6] .

= وأيضاً من طريق حماد ثنا ليث عن أبي عثمان نحوه ٢/٣٨٤ .
والبيهقي في الكبرى، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر ٤/٢٩٣ .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر .. إلخ من طريق عباس الجريري، عن أبي عثمان، بلفظ أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: صوم ثلاث أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر ٣/٥٦ (١١٧٨) .
وأيضاً في الصوم، باب صيام البيض .. إلخ، من طريق أبي التياح قال حدثنى أبو عثمان نحوه ٤/٢٢٦ (١٩٨١) .
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب استحباب صلاة الضحى ... إلخ، من طريق أبي التياح وعباس الجريري وأبي شمر الضبعي ١/٢٩٠ .

١ ــ من « لم يحفظ الشيخ إلى آخره » من (هـ) .

٢ ــ هو: سفيان بن هاني المصري، أبو سالم الجيشاني: بفتح الجيم وسكون التحتانية بعدها معجمة، تابعي مخضرم ويقال له صحبة، مات بعد الثمانين . التقريب ١/٣١٢ .

٣ ــ في (م) « لي » غير موجود .

٤ ــ في (هـ) « البصري » .
وهو: عبيد الله بن أبي جعفر المصري، أبو بكر الفقيه، قيل : اسم أبيه يسار: بتحتانية ومهملة، ثقة، وقيل عن أحمد: أنه لينه، وكان فقيهاً عابداً مات سنة اثنتين وقيل أربع وقيل خمس وقيل ست وثلاثين ومائة التقريب ١/٥٣١ .

٥ ــ سالم بن أبي سالم سفيان بن هانى الجيشاني: بجيم مفتوحة ثم تحتانية ساكنة ثم معجمة، مصري، مقبول: من الرابعة . التقريب ١/٢٧٩ .

٦ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الامارة، باب كراهية الامارة بغير ضرورة ٢/١٢٤ .
وأبو داود في سننه، في الوصايا، باب ماجاء في الدخول في الوصايا وقال: تفرد به أهل مصر ٣/٧٢ــ٧٣.
والنسائيُ في سننه، في الوصايا، النهي عن الولاية على مال اليتيم ٦/٢٥٥ .
وابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي ذر ٤/٢٣١ . =

وخالفه عبد الله بن[1] لهيعة فرواه عن عبيد الله عن[2] مسلم بن أبي مريم عن أبي سالم الجيشاني عن أبي ذر، والله أعلم بالصواب .

س١١٤٣ ــ وسئل عن حديث أبي الأحوص[3] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: إذا قام أحدكم يصلي فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى .

فقال: يرويه أصحاب الزهري معمر ويونس وابن عيينة (١/٨٢/٢) وعقيل وابن جريج عن الزهري عن أبي الأحوص عن أبي ذر[4] .

= وأحمد في مسنده ١٨٠/٥ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا أبو ذر ولا نعلمه يروى عن أبي ذر إلا من هذا الوجه ١٩٥/٢ .

١ ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٢ ــ في (هـ) « بن » وهو خطأ .

٣ ــ هو: أبو الأحوص مولى بنى ليث، أو غفار، مقبول، من الثالثة، لم يرو عنه غير الزهري . التقريب ٣٨٩/٢ .
وفي التهذيب: قال ابن معين: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو أحمد الحاكم ليس بالمتين عندهم . التهذيب ٥/١٢ ــ ٦ .

٤ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب مسح الحصا في الصلاة، من طريق سفيان ٣٥٦/١ .
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية مسح الحصى في الصلاة، من طريق ابن عيينة وقال : حديث حسن ٢٩٦/١ ــ ٢٩٧ .
والنسائي في سننه، النهي في مسح الحصى، في الصلاة، من طريق سفيان ٦/٣ .
وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب مسح الحصى في الصلاة، من طريق سفيان بن عيينة ٣٢٧/١ ــ ٣٢٨ (١٠٢٧) .
وابن المبارك في الزهد، من طريق معمر ص٤١٨ (١١٨٥) .
والطيالسي في مسنده، عن ابن أبي ذئب، وفيه عن الأحوص وهو خطأ مطبعي ص ٦٤ .
والحميدي في مسنده، عن سفيان، قال: قال سفيان: فقال له سعد بن ابراهيم: من أبو الأحوص كالمغضب عليه حين حدث عن رجل مجهول لا يعرفه فقال له الزهري: أما تعرف الشيخ مولى بني غفار الذي كان يصلي في الروضة وجعل يصفه له وسعد لا يعرفه ٧٠/١ (١٢٨) .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب مسح الحصا: عن معمر وابن جريج ٣٨/٢ (٢٣٩٨ ــ ٢٣٩٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في مسح الحصا وتسويته في الصلاة، عن سفيان بن عيينة ٤١٠/٢ ــ ٤١١
وأحمد في مسنده، عن سفيان ١٥٠/٥ .
وأيضاً من طريق معمر ١٦٣/٥. وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب ١٧٩/٥ . =

وقال[1] قائل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي ذر ووهم والصواب عن الزهري سمعت أبا الأحوص يحدث سعيد بن المسيب عن أبي ذر[2]

س١١٤٤ ــ وسئل عن حديث أبي زرعة عن أبي ذر عن النبي ﷺ انه سأله رجل من أحق الناس بصلتي؟ قال: أمك ثم أبوك .

فقال: يرويه الحارث العكلي[3] عن أبي زرعة عن أبي ذر[4] .

وخالفه عبد الله بن شبرمة وابن أخيه عمارة بن القعقاع فروياه عن أبي زرعة عن أبي هريرة[5] .

وهو أصح .

= والدارمي في سننه، باب النهي عن مسح الحصا، من طريق ابن عيينة ٣٢٢/١ .
وابن الجارود في المنتقى، باب الأفعال الجائزة، في الصلاة وغير الجائزة من طريق ابن عيينة ص ٨٥ (٢١٩) .
والبيهقي في الكبرى، باب كراهية مسح الحصا ... إلخ من طريق سفيان ٢٨٤/٢ .

١ ــ في (هـ) « و » غير موجود .

٢ ــ أخرجه ابن المبارك في الزهد، عن يونس ص٤١٨ (١١٨٦) .
وأحمد في مسنده، من طريق يونس عن الزهري قال: سمعت أبا الأحوص مولى بني ليث يحدثنا في مجلس ابن المسيب وابن المسيب جالس أنه سمع أبا ذر يقول: قال رسول الله ﷺ: لا يزال الله عز وجل مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت فإذا صرف وجهه انصرف عنه ١٧٢/٥ .

٣ ــ هو: ابن يزيد .

٤ ــ أخرجه البزار في مسنده، فقال: حدثنا يوسف بن موسى قال: نا جرير عن المغيرة عن الحارث يعنى العكلي عن أبي زرعة، وابن شبرمة وعمارة يعني ابن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي ذر أو أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله الحديث . وقال: وهذا الكلام قد روى عن أبي هريرة ولا نعلم أحداً قال: عن أبي ذر غير من ذكرنا، والصواب عندي هو عن أبي هريرة، وحديث المغيرة عن الحارث العكلي عن أبي زرعة عن أبي هريرة لا نعلم رواه إلا جرير ١٩٣/٢ .

٥ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، من طريق عمارة، وأيضاً عن ابن شبرمة معلقاً ٤٠١/١٠ (٥٩٧١) .
ومسلم في صحيحه، في كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وانها أحق به من طريقهما ٤١٧/٢ ــ ٤١٨ .
وابن ماجة في سننه، في الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت، من طريق عمارة ٩٠٣/٢ (٢٧٠٦) .

س١١٤٥ ـــ وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبى[١] عن أبي ذر قال : عهد إلي خليلي ﷺ ان ما دون جسر جهنم طريق ذو دحض من له . الحديث .

فقال: يرويه قتادة عن أبي قلابة واختلف[٢] عنه فرواه همام عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن أبي ذر[٣] .

قاله عفان عن همام، وقال أبو داود عن همام عن قتادة ومطر[٤] عن أبي قلابة مرسلاً عن أبي ذر .

والقول قول عفان وقد[٥] تابعه أحمد بن اسحاق الحضرمي .

س١١٤٦ ـــ وسئل عن حديث أبي سلام[٦] عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ على كل نفس كل يوم صدقة . الحديث بطوله .

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه فرواه علي بن المبارك عن يحيى عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي ذر[٧] .

وخالفه معمر فرواه عن يحيى عن ابن معانق[٨] أو أبي معانق عن أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ . والله أعلم .

---

١ ـــ هو: عمرو بن مرثد . التقريب ٧٨/٢ .
٢ ـــ من « واختلف ـــ إلى ـــ عن أبي قلابة » من (هـ) .
٣ ـــ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة أبي ذر ٢٣٦/٤ .
وأحمد في مسنده ١٥٩/٥ .
وأبو نعيم في الحلية ١٦١/١ .
٤ ـــ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢ .
٥ ـــ في (م) « من » .
٦ ـــ هو: ممطور بن الأسود الحبشي، أبو سلام، ثقة يرسل، من الثالثة التقرب ٢٧٣/٢ .
٧ ـــ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في عشرة النساء . تحفة الأشراف ١٨٦/٩ ـــ ١٨٧ .
وأحمد في مسنده ١٦٨/٥ ـــ ١٦٩ .
٨ ـــ هو: عبد الله بن معانق أبو معانق: بضم أوله ونون، الشامي، وثقة العجلي، من الثالثة . التقريب ٤٥٢/١ .

س١١٤٧ ــ وسئل عن حديث أبي مراوح[1] عن أبي ذر قلت: يا رسول الله أي الأعمال أفضل؟ قال: الايمان بالله والجهاد في سبيل الله قلت: فأي الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً . الحديث .

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه، فرواه مالك عن هشام عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً .

ووصله حماد بن زيد والليث عن هشام فقالوا: عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر[2] ورواه سعيد الزنبري[3] عن مالك عن هشام عن أبيه عن أبي مراوح عن أبي ذر وكذلك روى عن (١/٨٣/٢) حبيب الكاتب[5] عن مالك .

والمحفوظ عن مالك هو المرسل .

---

١ ــ أبو مراوح الغفاري، ويقال: الليثي، المدني قيل له صحبة، وإلا فبصري ثقة، من الثالثة. التقريب ٤٧٠/٢ .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العتق، باب أي الرقاب أفضل عن عبيد الله بن موسى عن هشام ١٤٨/٥ (٢٥١٨). ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال من طريق حماد ابن زيد، ومن طريق حبيب مولى عروة عن عروة ٤٩/١ .
والنسائي في سننه، في الجهاد، ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل من طريق الليث عن عبيد الله ابن أبي جعفر قال: أخبرني عروة مختصراً ١٩/٦ .
وأيضاً في الكبرى، من طريق يحيى بن سعيد عن هشام مختصراً، وأيضاً من طريق عبيد الله مختصراً . تحفة الأشراف ١٩٥/٩ .
وابن ماجة في سننه، في العتق، من طريق أبي معاوية ثنا هشام مختصراً وفي الرقاب ٨٤٣/٢ (٢٥٢٣) .
والحميدي في مسنده، عن سفيان ٧٢/١ــ٧٣ (١٣١). وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ثنا هشام مختصراً ١٥٠/٥ .
وأيضاً من طريق حبيب مولى عروة عن عروة ١٦٣/٥. وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد ثنا هشام ١٧١/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق عبد العزيز بن محمد وابن نمير عن هشام ومن طريق أبي الزناد عن عروة ١٩٤/٢. والخطيب في تاريخه ٣٢٣/٤ .

٣ ــ سعيد بن داود بن أبي زنبر: بفتح الزاي وسكون النون وفتح الموحدة الزنبري أبو عثمان المدني، صدوق له مناكير عن مالك ويقال: اختلط عليه بعض حديثه وكذبه عبدالله بن نافع في دعواه أنه سمع من لفظ مالك مات في حدود العشرين ومائتين . التقريب ٢٩٤/١ .

٤ ــ في (م) « كذلك وروى » .

٥ ــ متروك، تقدم في السؤال رقم ٥٣٠ .

س١١٤٨ ـ وسئل عن حديث[1] أبي الطفيل عامر بن واثلة عن أبي ذر قال: لقد تركنا رسول الله ﷺ وما طائر يقلب جناحيه في أفق السماء إلا وهو يذكرنا منه علماً .

فقال: يرويه ابن عيينة عن فطر بن[2] خليفة عن أبي الطفيل عن أبي ذر[3] وقيل: عن الثوري أيضاً، وليس بصحيح عنه .

وغير ابن عيينة يرويه عن فطر عن منذر الثوري عن أبي ذر مرسلا[4]. وهو الصحيح.

وقال شعبة والثوري وابن نمير عن الأعمش عن منذر الثوري عن أشياخ لهم عن أبي ذر[5] .

حدثنا أبو ذر أحمد بن محمد بن أبي بكر الواسطي والحسين بن اسماعيل المحاملي قالا : ثنا عيسى[6] بن أبي حرب قال[7] ثنا يحيى[8] بن أبي بكير ثنا سفيان الثوري عن فطر عن أبي الطفيل عن أبي ذر بذلك .

---

١ ـ في (هـ) « حديث » ساقط .

٢ ـ صدوق رمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٧٢ .

٣ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه غير ابن عيينة عن فطر عن منذر الثوري قال: قال أبو ذر ومنذر الثوري لم يدرك أبا ذر ٢/١٧٨ .
والدارقطني في العلل وقال: غريب من حديث أبي الطفيل عنه، وغريب من حديث فطر عنه، تفرد به سفيان بن عيينة، وغير ابن عيينة يرويه عن فطر عن منذر الثوري عن أبي ذر مرسلاً، وروى عن يحيى بن أبي بكير عن الثوري عن فطر وما أسند إلا ابن عيينة والله أعلم . اطراف الغرائب ٢/٢٦٩ ـ ١/٢٧٠ .

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده عن الحجاج ثنا فطر ٥/١٦٢ .
وذكره البزار في مسنده ٢/١٧٨ .
والدارقطني في الأفراد . أطراف الغرائب ٢/٢٦٩ ـ ١/٢٧٠ .

٥ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٦٥ (٤٧٩) .
وأحمد في مسنده، من طريق ابن نمير عن الأعمش ٥/١٥٣ـ١٥٤. وأيضاً من طريق شعبة ٥/١٦٢.

٦ ـ عيسى بن موسى بن أبي حرب، أبو يحيى الصفار البصري، قدم بغداد وحدث بها وكان ثقة، مات سنة سبع وستين ومائتين تاريخ بغداد ١١/١٦٥ ـ ١٦٦ .

٧ ـ في (هـ) « قال: غير موجود » .

٨ ـ في (هـ) « يحيى » غير موجود .

س١١٤٩ ــ وسئل عن حديث رجل عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: حرام ان توتى[١] النساء في[٢] اعجازهن .

فقال: رواه أبو حنيفة[٣] عن حميد الأعرج عن رجل عن أبي ذر مرفوعاً[٤] ولم يتابع على هذا أبو حنيفة .

وقال الثوري: عن حميد الأعرج عن عمرو بن شعيب ولم يرفعه، وقيل فيه عن حميد الأعرج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ[٥] .

س١١٥٠ ــ وسئل عن حديث رجل عن أبي ذر فيما يقال عند الخروج من الخلاء .

فقال: يرويه منصور بن المعتمر واختلف عنه، فرواه الثوري عن منصور عن أبي علي[٦] عن أبي ذر[٧] .

وقال شعبة عن منصور عن فيض[٨] عن رجل عن أبي ذر ووقفاه جميعاً .

ورواه عبد الله بن أبي جعفر[٩] الرازي عن شعبة فقال: عن منصور عن أبي الفيض[١٠] عن رجل عن أبي ذر ورفعه إلى النبي ﷺ .

والصواب موقوف .

---

١ ــ في (م) « يرى » .

٢ ــ « في » من (هـ) .

٣ ــ الإمام النعمان بن ثابت، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٤ ــ أخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة، من طريق حماد بن أبي حنيفة عن أبيه عن حميد الأعرج عن أبي ذر ص٥٧١ .

٥ ــ وأخرجه البيهقي في الكبرى، في النكاح، باب اتيان النساء في ادبارهن من طريق قتادة عن عمرو بن شعيب نحوه ١٩٨/٧ .

٦ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم ١٠٩٦ .

٧ ــ تقدم تخريجه، انظر السؤال رقم ١٠٩٦ .

٨ ــ في (م) « قبيص » وهو خطأ .

٩ ــ صدوق يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٣٣٨ .

١٠ــ في (م) « أبي القبيص » وهو خطأ .

س١١٥١ ــ وسئل عن حديث صعصعة[1] بن معاوية عن أبي ذر قال رسول الله ﷺ: من انفق زوجين في سبيل الله ابتدرته حجبة الجنة (٢/٨٣/٢) وفيه ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا ادخلهم الله الجنة بفضل رحمته اياهم .

فقال: يرويه الحسن البصري واختلف عنه، فقال السري[2] بن يحيى عن الحسن عن أبي ذر عن[3] النبي ﷺ مرسلاً .

ورواه يونس بن عبيد وحميد وجرير بن حازم وعمرو بن صالح[4] وعامر بن عبد الواحد[5] وغيرهم عن الحسن عن صعصعة بن معاوية عم الأحنف بن قيس عن أبي ذر مرفوعاً[6] .

---

١ ــ له صحبة، وقيل انه مخضرم، التقريب ٣٦٧/١ .
٢ ــ قال أبو حاتم: كان صدوقاً، تقدم في السؤال رقم ١٧ .
٣ ــ في (هـ) « مرسلا عن النبي » .
٤ ــ
٥ ــ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم ٩٨٣ .
٦ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الجنائز، من يتوفى له ثلاثة، من طريق يونس في موت الثلاثة فقط ٢٢/٤ــ٢٥.
وأيضاً في الجهاد فضل النفقة في سبيل الله تعالى من طريق يونس في فضل النفقة فقط ٤٨/٦ ــ ٤٩ .
وابن أبي شيبة في مصنفه في الجهاد، من طريق هشام عن الحسن في الانفاق ٣٤٨/٥ ــ ٣٤٩ .
وأحمد في مسنده، من طريق يونس ١٥١/٥ .
وأيضاً من طريق قرة عن الحسن مختصراً في الانفاق ١٥٣/٥ .
وأيضاً مفصلاً ١٥٩/٥ .
والبزار في مسنده، من طريق يونس وقال: وهذا الحديث قد رواه بهذا اللفظ ونحوه جماعة عن الحسن منهم يونس وحبيب وحميد وأشعث وأبو حرة والمفضل بن لاحق وجرير بن حازم ثم ساقه من طرقهم وقال: فأما حديث حميد وحبيب فلا نعلم رواهما إلا حماد بن سلمة، وأما حديث المفضل بن لاحق فلا نعلم رواه عنه إلا عبد الصمد ولا نحفظ أن المفضل أسند عن الحسن غير هذا الحديث وأما حديث أشعث فرواه قريش بن أنس وأما حديث عنبسة فلا نعلم رواه إلا عبد الوهاب ١٧٩/٢ ــ ١٨٠ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق جرير وقرة .
موارد الظمآن، الجهاد، باب في النفقة في سبيل الله ٣٩٧ (١٦٤٩ ــ ١٦٥٢) .
والحاكم في المستدرك، في الجهاد مختصراً من طريق يونس ومن طريق قريش بن أنس ثنا أشعث بن عبد الملك عن الحسن، وقال: هذا حديث صحيح الاسناد وصعصعة بن معاوية من مفاخر العرب وقد رواه أصحاب الحسن عنه . ووافقه الذهبي ٨٦/٢ .

وروى عن الوليد بن مسلم عن سالم الخياط[1] عن الحسن عن صعصعة بن معاوية عن الأحنف[2] عن أبي ذر وهذا وهم[3]، وإنما أراد أن يقول: عم الأحنف .

ورواه أشعث[4] عن الحسن، واختلف عنه فقال اسباط عن الأشعث[5] عن الحسن عن صعصعة عن أبي ذر موقوفاً .

ورفعه قريش[6] بن أنس عن أشعث عن الحسن بهذا الإسناد[7] .

والصواب عن الحسن عن صعصعة عن أبي ذر متصلاً .

حدثنا[8] محمد بن مخلد قال[9]: ثنا سلمان[10] بن ثوبة ثنا بكر بن خداش[11] ثنا سفيان الثوري ومندل[12] بن علي عن مطرف عن أبي الجهم[13] عن خالد بن اهبان[14] عن أبي ذر قال رسول[15] الله ﷺ: كيف أنت إذا كنت

---

١ ــ سالم بن عبد الله الخياط، البصري، نزل مكة، وهو سالم مولى عكاشة وقيل هما اثنان، صدوق سيء الحفظ، من السادسة . التقريب ٢٨٠/١ .

٢ ــ في (هـ) الأحنف بن قيس .

٣ ــ من « وهذا وهم ــ إلى ــ عم الأحنف » من (هـ) .

٤ ــ هو: أشعث بن عبد الملك .

٥ ــ من « الأشعث ــ إلى ــ موسى بن أنس عن » ساقط في (هـ) .

٦ ــ صدوق تغير بأخرة، قد رست سنين، تقدم في السؤال رقم ١١٠٤ .

٧ ــ أخرجه الحاكم في المستدرك، في الجهاد، من طريق قريش بن أنس ثنا أشعث بن عبد الملك ٨٦/٢ . وذكره البزار في مسنده ١٨٠/٢ .

٨ ــ هكذا ورد هذا الحديث بعد حديث صعصعة عن أبي ذر في جميع النسخ من العلل مع أنه حديث آخر لا علاقة له بالسؤال المذكور ويبدو لي ــ والله أعلم ــ ان هناك سقطاً .

٩ ــ قال في (هـ) « غير موجود » .

١٠ ــ من « سلمان ــ إلى ــ مندل بن علي عن » من (هـ) .

١١ ــ بكر بن خداش أبو صالح، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما خالف اللسان ٥٠/٢ .

١٢ ــ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

١٣ ــ هو سليمان بن الجهم .

١٤ ــ خالد بن وهبان ويقال: اهبان، ابن خالة أبي ذر، مجهول، من الثالثة التهذيب ١٢٥/٣ التقريب ٢٢٠/١ .

١٥ ــ في (هـ) « لي » .

ني قوم يستأثرون عليك بالفيء، قال سفيان في حديثه قال: قلت: آخذ سيفي والله فأضاربهم حتى ألقاك، ولم يقل مندل حتى ألقاك قال أفلا أدلك على خير من ذلك اصبر حتى تلقاني[1].

١ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في السنة، باب في الخوارج، من طريق زهير نا مطرف نحوه ٣٨٦/٤ . والبزار في مسنده، من طريق جرير بن عبد الحميد عن مطرف ١٩٧/٢ .

مُسْنَد

أبي وَاقِدٍ الليثي

رضي الله عنه

ومن حديث أبي واقد الليثي ـ واسمه الحارث بن عوف قاله الشيخ[1] ـ عن النبي ﷺ

س١١٥٢ ــ وسئل عن حديث أبي واقد الليثي عن النبي ﷺ قال: ما قطع من البهيمة وهي حية فهي[2] ميتة .

فقال: يرويه زيد بن أسلم واختلف عنه، فرواه عبد الرحمن بن[3] عبد الله ابن دينار وعبد الله بن جعفر[4] المديني عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد[5] .

---

١ ــ « قاله الشيخ » في (م) « فقط » .
وأبوواقد، قيل اسمه، الحارث بن مالك، وقيل: ابن عوف، وقيل اسمه: عوف بن الحارث. التقريب ٤٨٦/٢.
٢ ــ في (هـ) « فهو » .
٣ ــ عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، مولى ابن عمر صدوق يخطىء، من السابعة التقريب ٤٨٦/١ .
٤ ــ ضعيف، تغير حفظه بأخرة، تقدم في السؤال رقم ١٣ .
٥ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصيد، باب إذا قطع من الصيد قطعة. من طريق هاشم بن القاسم نا عبدالرحمن بن عبد الله ٧٠/٣ .
والترمذي في سننه، في الصيد، باب ماجاء ما قطع من الحي فهو ميت، من طريق سلمة بن رجاء ثنا عبد الرحمن، وأيضاً من طريق أبي النضر عن عبد الرحمن وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث زيد بن أسلم ٣٤٦/٢. وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن ٢١٨/٥ .
والدارمي في سننه، في الصيد، باب في الصيد يبين منه العضو من طريق عبدالرحمن ٩٣/٢ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الرحمن ٣٦/٣ (١٤٥٠) وفي النسخة زيد بن أسلم عن أبي واقد .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرحمن ٢٨٠/٣ (٣٣٠٤) .
وابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله ١٦٠٨/٤ .
والدارقطني في سننه في الصيد من طريق عبدالرحمن ٢٩٢/٣ .
والحاكم في المستدرك، في الذبائح، من طريق أبي داود ثنا عبد الرحمن، وقال: حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٢٣٩/٤ .
والحاكم أيضا في الأطعمة، من طريق عبدالله بن جعفر (وفي المطبوعة على بن عبدالله بن جعفر ثنا زيد بن أسلم، فيها «ثنا أبي» ساقط) .
وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ١٢٣/٤-١٢٤ .
والبيهقي في الكبرى، في الصيد، باب ما قطع من الحي فهو ميتة، من طريق عبدالرحمن ٢٤٥/٩ . =

وخالفهما المسور بن الصلت[1] فرواه عن زيد بن أسلم عن عطاء[2] عن أبي سعيد الخدري[3] .

وقال سليمان بن بلال عن زيد عن عطاء[4] مرسلا[5] .

وقال هشام[6] بن سعد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر[7]، والمرسل أشبه .

س١١٥٣ — وسئل عن حديث أبي واقد الليثي عن رسول الله[8] ﷺ (٢/٨٤/١) قال الله عز وجل: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ولو أن لابن آدم وادياً من مال لابتغى إليه الثاني .

فقال: يرويه زيد بن أسلم واختلف عنه، فروواه هشام بن سعد[9] عن زيد

= والبيهقي أيضاً في الطهارة، من طريق عبد الرحمن ٢٣/١ .

١ — مسور بن الصلت الكوفي، ضعفه أحمد والبخاري، وقال النسائي: والأزدي: متروك . اللسان ٣٧/٦ .

٢ — في (هـ) « عطاء بن يسار » .

٣ — أخرجه البزار في مسنده، وقال: هكذا رواه المسور وخالفه سليم (هكذا جاء والصواب سليمان) بن بلال فلم يوصله .
كشف الأستار، باب ما قطع من البهيمة وهي حية ٦٧/٢ (١٢٢٠) .
والحاكم في المستدرك، في الذبائح من طريق سليمان بن بلال (وفيه عن أبي سعيد) وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٢٣٩/٤ .
وأيضاً في الأطعمة من طريق مسور بن الصلت وسليمان ١٢٤/٤ .
وقال الهيثمي: رواه البزار وفيه مسور بن الصلت وهو متروك .
مجمع الزوائد، الصيد، باب فيما قطع من البهيمة وهي ميتة ٣٢/٤ .

٤ — في (هـ) « بن يسار » .

٥ — أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولا نعلم أحداً أسنده إلا المسور وليس هو بالحافظ، وقد رواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد متصلاً . كشف الاستار ٦٧/٢ .

٦ — صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٧ — أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصيد، باب ما قطع من البهيمة وهي حية عن يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معين عن هشام ١٠٧٢/٢ (٣٢١٦) .
والدارقطني في سننه ٢٩٢/٤ .

٨ — في (هـ) « النبي » .

٩ — صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٢ .

ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي واقد[1] .

وخالفه ربيعة بن عثمان[2]، فرواه زيد بن أسلم عن أبي مراوح عن أبي واقد الليثي[3] .

وحديث هشام بن سعد أشبه بالصواب .

١١٥٤ ــ وسئل عن حديث أبي واقد الليثي أن رجلاً سأل النبي ﷺ متى تحل لنا الميتة؟ قال:[4] إذا لم تصطبحوا أو تغتبقوا أو تحتفوا بقلا فشانكم بها[5] .

فقال: يرويه الأوزاعي عن حسان بن عطية[6] عن أبي واقد[7] .

قاله الوليد بن مسلم وأبو عاصم .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ٢١٨/٥ ــ ٢١٩ .
والطبراني في الكبير ٢٧٩/٣ (٣٣٠٠، ٣٣٠١) .
وأيضاً من طريق محمد بن عبد الرحمن بن مجبر عن زيد بن أسلم ٢٧٩/٣ ــ ٢٨٠ (٣٣٠٢) .

٢ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٧١ .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٠/٣ (٣٣٠٣) .

٤ ــ في (هـ) « قال » ساقط .

٥ ــ في (م) « بها » ساقط .

٦ ــ روايته عن أبي واقد مرسلة، انظر التهذيب ٢٥١/٢ .

٧ ــ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن القاسم والوليد بن مسلم عن الأوزاعي وفيه تحتفوا ــ بالحاء ــ ٢١٨/٥ .
والدارمي في سننه، في الأضاحي، باب في أكل الميتة للمضطر عن أبي عاصم . وفيه: قال الناس: يقولون بالحاء وهذا قال بالخاء (يعني في تحتفوا) ٨٨/٢ .
والبيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب ما يحل من الميتة بالضرورة. من طريق محمد بن القاسم ومحمد بن كثير ٣٥٦/٩ (وفيه تفسير كلمات الحديث) .
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن حسان عن مرثد أو أبي مرثد عن أبي واقد وقال: هكذا رواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن حسان عن مرثد أو أبي مرثد وهو وهم، والصواب ما رواه عبد الله بن كثير القارىء عن الأوزاعي ٢٨٤/٣ ــ ٢٨٥ (٣٣١٥) .
والحاكم في المستدرك في الأطعمة من طريق أبي عاصم وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه وتعقبه الذهبي فقال: فيه انقطاع ١٢٥/٤ .

ورواه عبد الله بن كثير القارىء عن الأوزاعي عن حسان[1] عن مسلم[2] ابن يزيد عن أبي واقد[3] .

وقيل عن الأوزاعي عن حسان عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة .

ولا يصح هذا والصواب حديث أبي واقد، والمحفوظ ما قاله[4] الوليد بن مسلم ومن تابعه .

س١١٥٥ ــ وسئل عن حديث أبي واقد عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في العيدين: اقتربت الساعة، وق والقرآن المجيد .

فقال: يرويه مالك بن أنس عن ضمرة بن سعيد المازني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن عمر سأل أبا واقد عن ذلك[5] .

---

١ ــ في (م) « مساك » .

٢ ــ يتأكد منه .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه مسلم، ولكن أورده الحديث تحت ترجمة « أبو عبد الله بن مسلم ابن مشكم عن أبي واقد » ٢٨٤/٣ (٣٣١٦) .

٤ ــ في (هـ) « قال » .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه في العيدين، باب ما يقرأ في صلاة العيدين من طريق يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك . ومن طريق فليح عن ضمرة ٣٥٢/١ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يقرأ في الأضحى والفطر عن القعنبي عن مالك ٤٤٩/١ .

والترمذي في سننه، في أبواب العيدين، باب القراءة في العيدين، من طريق معن نا مالك . وقال هذا حديث حسن صحيح، وأيضاً من طريق ابن عيينة عن ضمرة ٣٧٥/١ ــ ٣٧٦ .

والنسائي في سننه، في باب القراءة في صلاة العيدين ب « ق ». و« اقتربت » من طريق سفيان حدثني ضمرة ١٨٣/٣ــ١٨٤. وابن ماجة في سننه، باب ما جاء في القراءة في صلاة العيدين من طريق سفيان ٤٠٨/١ (١٢٨٢). ومالك في الموطأ، في العيدين، باب ما جاء في التكبير والقراءة في صلاة العيدين ١٨٠/١. وعبد الرزاق في مصنفه، في باب القراءة في الصلاة يوم العيد عن مالك وابن عيينة ٢٩٨/٣ (٥٧٠٣) .

والحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا ضمرة ٣٧٥/٢ (٨٤٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما يقرأ به في العيد عن ابن عيينة ١٧٦/٢ .

وأحمد في مسنده، عن ابن مهدي ثنا مالك ٢١٧/٥ ــ ٢١٨ .

وأيضاً من طريق فليح عن ضمرة ٢١٩/٥ .

وأبو يعلى في مسنده من طريق ابن عيينة عن ضمرة ٣١/٣ــ٣٢ (١٤٤٣) ٣٤/٣ــ٣٥ (١٤٤٦).

وأيضاً من طريق فليح عن ضمرة ٣٥/٢ (١٤٤٧) .

والروياني في مسنده، من طريق شعبة عن أبي المنهال في حديث طويل ٢٣٠/١ . =

قاله بشر بن عمر[1] وغيره عن مالك[2] .

وأرسله عبد الرحمن بن[3] أبي الزناد عن مالك فقال عن ضمرة أن عمر سأل أبا واقد .

= وابن خزيمة في صحيحه، باب القراءة في صلاة العيدين، من طريق فليح عن ضمرة وقال: لم يسند هذا الخبر أحد أعلمه غير فليح بن سليمان رواه مالك بن أنس وابن عيينة عن ضمرة بن سعيد عن عبيد الله بن عبدالله وقالا : ان عمر سأل أبا واقد الليثي . ٣٤٦/٢ ــ ٣٤٧ (١٤٤٠) .
والطبراني في الكبير من طريق عبد الرزاق عن مالك وابن عيينة، ٢٨١/٣ (٣٣٠٥) .
وأيضاً من طريق فليح عن ضمرة ٢٨١/٣ (٣٣٠٦) .
والدارقطني في سننه في العيدين من طريق ابن وهب عن مالك ٤٥/٢ ــ ٤٦ .
والبيهقي في الكبرى، في صلاة العيدين، باب القراءة في العيدين . من طريق يحيى عن مالك وقال: وهذا لأن عبيد الله لم يدرك أيام عمر ومسألته أياه وبهذه العلة ترك البخاري إخراج هذا الحديث في الصحيح . وأخرجه مسلم لأن فليح بن سليمان رواه عن ضمرة عن عبيد الله عن أبي واقد قال: سألني عمر رضي الله عنه فصار الحديث بذلك موصولا . ثم أورده من طريق فليح . ٢٩٤/٣ .

١ ــ في (م) « بشر بن عمرو عن مالك » .

٢ ــ في (هـ) « بن أنس » .

٣ ــ صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، تقدم في السؤال رقم ٢٥٤

مُسْنَد
أبي بَرْزَة الأسلمي
رضي الله عنه

ومن حديث أبي برزة الأسلمي ــ واسمه نضلة بن عبيد[1] ــ عن النبي ﷺ

س١١٥٦ ــ وسئل عن حديث أبي برزة عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في صلاة الفجر ما بين المائة إلى الستين .

فقال: يرويه شعبة ومبارك بن فضالة[2] وغيرهما عن أبي[3] المنهال[4] ورواه

---

١ ــ في (هـ) « قاله الشيخ » .

٢ ــ صدوق يدلس ويسوي، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٣ ــ هو : سيار بن سلامة .

٤ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في مواقيت الصلاة، من طريق عوف في حديث مفصل ٢٦/٢ (٥٤٧) .

وأيضاً في باب ما يكره من السمر بعد العشاء ٧٢/٢ ــ ٧٣ (٥٩٩) .

ومسلم في صحيحه، باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها إلخ ... من طريق شعبة عن أبي المنهال في حديث مفصل ٢٥٨/١ .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب وقت صلاة النبي ﷺ وكيف كان يصليها من طريق شعبة عن أبي المنهال ١٥٥/١ .

والنسائي في سننه، في المواقيت في أول وقت الظهر في حديث مفصل، من طريق شعبة حدثنا سيار ٢٤٦/١ .

وأيضاً في كراهية النوم بعد صلاة المغرب، من طريق عوف حدثنى سيار ٢٦٢/١ .

وأيضاً في ما يستحب من تأخير العشاء، من طريق عوف ٢٦٥/١ .

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما يقرأ في صلاة الفجر عن عوف عن أبي المنهال ٣٥٣/١ .

وأحمد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة عن أبي المنهال ٤٢٤/٤ .

والدارمي في سننه، باب قدر القراءة في الفجر، من طريق عوف ٢٩٧/١ ــ ٢٩٨ .

والبيهقي في الكبرى، من طريق عوف ٤٥٠/١ .

سليمان التيمي واختلف عنه، فرواه الحفاظ عنه عبثر[1] ومعتمر[2] وجرير وخالد ويزيد بن هارون وأبو جعفر الرازي[3] (٢/٨٤/٢) عن أبي المنهال[4] عن أبي برزة[5] .

وخالفهم أبو يوسف[6] القاضي فرواه عن سليمان التيمي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ[7]. ووهم فيه، والصواب عن أبي المنهال عن أبي برزة .

س١١٥٧ ــ وسئل عن حديث أبي برزة عن النبي ﷺ انه نهى عن النوم قبلها والحديث بعدها يعني العشاء الآخرة .

فقال: يرويه خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة[8]، قال ذلك عنه سفيان

---

١ ــ في (م) « عبثرة » .

٢ ــ في (م) « معمر » .

٣ ــ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٤ ــ في (م) « أبي » ساقط .

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب القراءة في الصبح، من طريق يزيد وخالد ١٩٣/١ .
والنسائي في سننه، في الصلاة، القراءة في الصبح بالستين إلى المائة، من طريق يزيد ١٥٧/٢ .
وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب القراءة في صلاة الفجر، من طريق معتمر عن أبيه ومن طريق عوف عن أبي المنهال ٢٦٨/١ (٨١٨) .
وأحمد في مسنده، من طريق يزيد ومعتمر ٤١٩/٤ .
وأيضاً من طريق خالد ٤٢٣/٤ .
والروياني في مسنده، من طريق يزيد ١/١٥١ .
وأيضاً من طريق معتمر . ١/١٥٢ .
وابن خزيمة في صحيحه، باب القراءة في صلاة الصبح، من طريق المعتمر وزياد بن عبد الله ويزيد وجرير عن سليمان وخالد عن أبي المنهال ٢٦٤/١ ــ ٢٦٥ (٥٢٨ ــ ٥٣٠)

٦ ــ تقدم .

٧ ــ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وقال: روى هذا الخبر من ليس الحديث صناعته فجاء بطامة ثم قال: وهذا خطأ فاحش، والخبر إنما هو عن سليمان عن أبي المنهال سيار بن سلامة عن أبي برزة، كذا رواه هؤلاء الحفاظ الذين الحديث صناعتهم . ٢٦٥/١ ــ ٢٦٦ (٥٣٢) .

٨ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب ما يكره من النوم قبل العشاء من طريق عبد الوهاب الثقفي ثنا خالد ٤٩/٢ (٥٦٨) .
وأيضاً من طريق عوف حدثنا أبو المنهال في حديث مفصل، في باب ما يكره من السمر بعد العشاء ٧٢/٢ ــ ٧٣ (٥٩٩) .
وأيضاً في باب القراءة في الفجر، من طريق شعبة ثنا سيار مفصلا ٢٥١/٢ (٧٧١) .

الثوري وشريك[1] .

ورواه عثمان بن عثمان الغطفاني[2] عن خالد الحذاء فقال : عن المغيرة بن[3] أبي برزة عن أبي[4] برزة[5] والصواب عن أبي المنهال، وحديث المغيرة بن أبي برزة

= ومسلم في صحيحه، في باب استحباب التبكير بالصبح ... إلخ من طريق شعبة وحماد عن أبي المنهال ٢٥٨/١-٢٥٩. وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في السمر بعد العشاء من طريق عوف حدثني أبو المنهال ٤١٣/٤. والترمذي في سننه باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والسمر بعدها، من طريق عوف وقال: حديث حسن صحيح ١٥٣/١. والنسائي في سننه، في كراهية النوم بعد صلاة المغرب من طريق عوف ٢٦٢/١. وأيضاً في ما يستحب من تأخير العشاء ٢٦٥/١.

وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها، من طريق عوف ٢٢٩/١ (٧٠١) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب النوم قبلها والسهر بعدها، عن الثوري عن عوف ٥٦١/١ (٢١٣٠) .

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد ثنا خالد ٤٢١/٤ .

وأيضاً من طريق إبراهيم بن طهمان ٤٢٣/٤ .

وأيضاً من طريق حماد بن سلمة مفصلاً ٤٢٤/٤ .

وأيضاً من طريق عوف حدثني أبو المنهال قال انطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي فقال له أبي كيف كان .. الحديث . ٤٢٠/٤، ٤٢٣، ٤٢٥ .

والدارمي في سننه، من طريق عوف ٢٩٧/١ ـــ ٢٩٨ .

والبزار في مسنده، من طريق شعبة عن خالد ٢٤٧/٢ .

والروياني في مسنده، من طريق عبد الوهاب عن خالد ١٥١/١ .

وأيضاً من طريق عوف حدثني أبو المنهال مفصلاً ١٥١/٢ .

والطبراني في الصغير، من طريق سوار بن عبيد الله عن يسار ١٢٢/٢ .

والدارقطني في الأفراد من طريق عبيدة بن حميد عن خالد . أطراف الغرائب ٢٦٤/١ .

والبيهقي في الكبرى، باب كراهية النوم عن أبي المنهال . من طريق عوف ٤٥١/١ .

١ ـــ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ ـــ عثمان بن عثمان الغطفاني، أبو عمرو القاضي البصري، صدوق ربما وهم، من الثامنة . التقريب ١٢/٢

٣ ـــ في (م) «عن» وهو خطأ .

وهو المغيرة بن أبي برزة: بفتح الموحدة وبزاي، الأسلمي، مقبول . من الثالثة . التقريب ٢٦٨/٢ .

٤ ـــ من «أبي برزة ـــ إلى أبي برزة عن» ساقط في (م) .

٥ ـــ أخرجه البزار في مسنده، ثم أورده من طريق خالد الحذاء عن أبي المنهال .

وقال: وحديث خالد الحذاء عن المغيرة بن أبي برزة عن أبيه أحسب وهم فيه عثمان بن عثمان والصواب خالد الحذاء عن أبي المنهال عن أبي برزة ٢٤٧/٢ .

والروياني في مسنده، ٢٣٠/٢ .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عثمان بن عمر (هكذا) عن خالد الحذاء عن المغيرة، وغيره =

عن أبيه، إنما هو أسلم سالمها الله[1] .

س١١٥٨ ــ وسئل عن حديث محمد بن المنكدر عن أبي برزة قال رسول الله ﷺ ليس من البر الصيام في السفر .

فقال: يرويه عبد الله بن عامر[2] الأسلمي عن عبد الرحمن[3] بن حرملة عن ابن المنكدر عن أبي برزة[4] .

ولا يثبت لابن المنكدر سماع من أبي برزة .

ورواه خالد[5] العبد عن محمد بن المنكدر عن جابر[6] .

وكلاهما غير ثابت .

١١٥٩ ــ وسئل عن حديث أبي برزة عن النبي ﷺ في الحوض[7] فقال: حدث به قرة بن خالد، واختلف عنه، فرواه ابن مهدي ومعاذ بن معاذ وعثمان بن عمر عن قرة عن أبي جمرة ــ واسمه نصر بن عمران ــ عن أبي برزة موقوفاً[8] .

= يرويه عن خالد عن أبي المنهال سيار بن سلامة عن أبي برزة . أطراف الغرائب ١/٢٦٤ .

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده، ٤/٤٢٠، ٤٢٤ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي برزة إلا من هذا الوجه ولا نعلم رواه عن علي بن يزيد إلا شعبة . ٢٤٧/٢ .
وأيضاً ١٧٣/٢ .
والروياني في مسنده ٢/٢٢٩ .

٢ ــ عبد الله بن عامر الأسلمي، أبو عامر المدني، ضعيف، مات سنة خمسين أو إحدى وخمسين ومائة . التقريب ٤٢٥/١ .

٣ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم٨٣١ .

٤ ــ أخرجه الطبراني في الأوسط ـ وقال: لا يروى عن أبي برزة إلا بهذا الإسناد، تفرد به معمر يعني معمر بن بكار السعدي . ١/١٠٤/١. وأخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الله بن عامر عن محمد من ولد أبي برزة عن أبي برزة ٢٤٨/٢، ١٧٣/٢ .

٥ ــ في (م) «ابن العبد» كذبه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم٦٨٦.

٦ ــ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة خالد، وقال: وخالد العبد ليس له من الحديث إلا مقدار عشرة وأقل عن ابن المنكدر والحسن البصري، وأحاديثه بمقدار ما يرويه مناكير . ٨٩٥/٣ .

٧ ــ في (م) «الحرير» .

٨ ــ ذكره الدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب ١/٢٦٤ .

وخالفهم يحيى بن سلام[1] الافريقي فرواه عن قرة عن الحسن عن أبي برزة مرفوعاً[2] .

ووهم فيه والصواب حديث أبي جمرة .

س١١٦٠ ــ وسئل عن حديث سعيد بن عبد الله[3] بن جريج عن أبي برزة قال رسول الله ﷺ: لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة المسلمين تتبع الله عورته ومن[4] تتبع الله عورته يفضحه في بيته[5] .

فقال: يرويه الأعمش عنه، حدث به كذلك أبو بكر بن عياش وعبد الله بن عبد القدوس[6] وفضيل بن عياض[7] .

وقال ثابت بن محمد[8] عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن سالم بن[9] أبي الجعد عن أبي برزة .

وخالفهم (٢/٨٥/١) عبد الرحمن بن مغراء، فرواه عن الأعمش عن رجل لم يسمه عن أبي برزة[10] .

---

١ ــ ضعفه الدارقطني، تقدم في السؤال رقم٢٥ .

٢ ــ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يحيى بن سلام عن قرة عنه، وخالفه عبد الرحمن بن مهدي وعثمان بن عمر وغيرهما رووه عن قرة عن أبي جمرة نصر بن عمران عن أبي برزة نحو هذا . أطراف الغرائب ١/٢٦٤ .

٣ ــ سعيد بن عبد الله بن جريج: بجيمين وراء مصغراً، الأسلمي، مولى أبي برزة بصري، صدوق ربما وهم، من الخامسة . التقريب ١/٢٩٩ .

٤ ــ «ومن تتبع الله عورته» ساقط في (م) .

٥ ــ في (م) «دينه» .

٦ ــ صدوق كان يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٩٣ .

٧ ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في الغيبة، من طريق أبي بكر ٤/٤٢١ .
وأحمد في مسنده، من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش ٤/٤٢٠ ــ ٤٢١ .
والروياني في مسنده، من طريق أبي بكر ٢/٢٢٩ .
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق أبي بكر ٢/٨٤ (٩٣٣) .

٨ ــ صدوق يخطيء في أحاديث، تقدم في السؤال رقم٨٨٣ .

٩ ــ في (م) «عن» .

١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده من طريق قطبة عن الأعمش ٤/٤٢٤ .

ورواه[1] أبان بن أبي[2] عياش عن سعيد بن عبد الله عن أبي برزة .

كذلك حدث به عنه[3] فضيل بن عياض وحماد بن زيد .

وعند أبي بكر بن عياش عن الأعمش بهذا الإسناد حديث آخر وهو: لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع عن عمره فيما أفناه، وعن علمه ما عمل فيه، وعن ماله من أين اكتسبه[4] وفيما أنفقه[5] .

تفرد به أبو بكر بن عياش عنه، والقول قول أبي بكر بن عياش وفضيل ومن تابعهما .

س١١٦١ — وسئل عن حديث أبي العالية[6] عن أبي برزة قال رسول الله ﷺ : كفارة المجلس إذا طال : سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك .

فقال : اختلف فيه على أبي العالية ، فرواه حجاج بن دينار عن أبي هاشم الرماني عن أبي العالية عن أبي برزة[7] .

---

١ — من «ورواه — إلى — أبي بزرة» من (هـ) .

٢ — متروك، تقدم في السؤال رقم٨ .

٣ — «عنه» من (هـ) .

٤ — في (هـ) «كسبه» .

٥ — أخرجه الترمذي في سننه، أبواب صفة القيامة، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص، وقال: هذا الحديث حسن صحيح . ٢٩١/٣ .
والروياني في مسنده . ٢/٢٢٩ .

٦ — اسمه زياد ، وقيل : كلثوم ، وقيل ادينة وقيل : ابن أدينة . التقريب ٤٤٣/٢ .

٧ — أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في كفارة المجالس ٤١٥/٤ .
وأحمد في مسنده ، ٤٢٥/٤ .
وأيضاً من طريق حجاج عن أبي هاشم الواسطي عن أبي برزة ٤٢٠/٤ .
والدارمي في سننه ، في الاستئذان باب في كفارة المجلس ، ٢٨٣/٢ .
والبزار في مسنده وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي برزة إلا من هذا الوجه بهذا الاسناد ٢٤٧/٢ .
وأيضاً في ١٧٢/٢ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، كفارة ما يكون في المجلس ص٣٢٠ (٤٢٦) .

وخالفه مقاتل بن حيان فرواه عن الربيع بن[1] أنس عن أبي العالية عن رافع ابن خديج[2] .

حدث به مصعب بن حيان[3] عن أخيه مقاتل بن حيان .

ورواه زياد بن الحصين عن أبي العالية مرسلا[4] .

وكذلك رواه فضيل بن عمرو ، حدث به منصور بن المعتمر وغيره عن فضيل ابن عمرو مرسلاً أيضاً[5]. والمرسل أصح .

وقال محمد بن مروان[6] العقيلي حدثنا هشام بن حسان عن حفصة عن أبي العالية قوله[7] لم يجاوز به .

= والروياني في مسنده ٢/٢٢٩ .
والحاكم في المستدرك في الدعاء ، دعاء كفارة المجلس ١/٥٣٧ .

١ ــ في (هـ) « عن » .
وهو : الربيع بن أنس البكري أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق له أوهام ، رمى بالتشيع، مات سنة أربعين ومائة أو قبلها التقريب ١/٢٤٣ .

٢ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص٣٢٠ ــ ٣٢١ (٤٢٧) .
والطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن أبي العالية عن رافع إلا مقاتل ولا عن مقاتل إلا أخوه مصعب تفرد به يونس بن محمد ١/٢٢٢ .
والحاكم في المستدرك ، وفيه مصعب بن حيان أخو مقاتل عن الربيع ١/٥٣٧ .

٣ ــ مصعب بن حيان : بالتحتانية ، النبطي ، أخو مقاتل البلخي، لين الحديث من السابعة . التقريب ٢/٢٥١ .

٤ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق منصور عن زياد بن حصين ، ومن طريق عاصم عن زياد ص٣٢١ (٤٢٨) ٣٢٢ (٤٢٩) .

٥ ــ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق منصور عن فضيل ص٣٢١ ــ ٣٢٢ (٤٢٨ مكرر، ٤٣٠) .

٦ ــ محمد بن مروان بن قدامة العقيلي ، أبو بكر البصري ، ويقال العجلي ، صدوق له أوهام ، من الثانية . التقريب ٢/٢٠٦ .

٧ ــ في (م) « قولهم » .

مُسْنَد
أبي ثعلبة الخشني
رضي الله عنه

ومن حديث أبي ثعلبة الخشني ــ واسمه[1] مختلف فيه عن النبي ﷺ

س١١٦٢ ــ وسئل عن حديث أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ في الصيد بالكلاب المعلمة واستعمال أواني أهل الكتاب .

فقال : يرويه مكحول وربيعة بن يزيد عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة[2] .

حدث به حيوة بن شريح عن ربيعة بن يزيد .

وحدث به مكحول أبو وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي فرواه عن مكحول عن أبي ثعلبة مرسلاً[3] .

---

١ ــ في (هـ) « واسمه إلخ » وقع بعد ﷺ .
وأبو ثعلبة الخشني: بضم المعجمة بعدها نون ، صحابي مشهور بكنيته، قيل اسمه: جرثوم، أو جرثومة، أو جرثم، أو جرهم، أو لا شر، بمعجمة مكسورة بعدها راء، أو لاش، بغير راء، أو لاشق أو لاشومة، أو ناشب، أو ناشر، أو عروق، أو شق، أو زيد، أو الأسود، واختلف في اسم أبيه أيضاً. التقريب ٤٠٤/٢ .

٢ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الذبائح والصيد، باب صيد القوس ٦٠٤/٩ــ٦٠٥ (٥٤٧٨).
وأيضاً في باب ماجاء في التصيد ٦١٢/٩ (٥٤٨٨). وأيضاً في باب آنية المجوس والميتة ٦٢٢/٩ (٥٤٩٦). ومسلم في صحيحه، في الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المعلمة ١٦٦/٢.
وأبو داود في سننه، في الصيد، باب في الصيد ٦٩/٣. والترمذي في سننه، في السير، باب ماجاء في الانتفاع بآنية المشركين. وقال: حديث حسن صحيح ٣٨٢/٢.
والنسائي في سننه ، في الصيد صيد الكلب الذي ليس بمعلم ١٨١/٧ .
وابن ماجة في سننه ، في الصيد ، باب صيد الكلب ١٠٦٩/٢ ــ ١٠٧٠ (٣٢٧٠) .
وأحمد في مسنده ١٩٥/٤ .
والطبراني في الكبير ٢١٣/٢٢ ــ ٢١٤ (٥٧١) .
والبيهقي في الكبرى في الضحايا ــ باب استعمال أواني المشركين والأكل من طعامهم ١٠/١٠ .
وأيضاً في باب الصيد ، باب غير المعلم إذا أصاب صيداً ٢٤٤/٩ .
وأيضاً في باب الصيد يرمي فيقع على الأرض ٢٤٧/٩ ــ ٢٤٨ .

٣ ــ أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصيد باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده من طريق العلاء عن مكحول في الصيد ١٦٧/٢ .

وتابعه حجاج بن أرطاة[1] من رواية يزيد بن هارون ، فأرسله (٢/٨٥/٢) عن مكحول عن أبي ثعلبة[2] .

ورواه عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن مكحول عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة[3] وحديث ربيعة بن يزيد متصل وحديث عبد الرحيم عن حجاج متصل أيضاً وهما[4] الصواب .

س١١٦٣ ـــ وسئل عن حديث أبي ادريس عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية وعن كل ذي ناب من السباع .

فقال: يرويه صالح بن كيسان والزبيدي عن الزهري[5]، ورواه عقيل بن خالد وعبد العزيز الماجشون وابن أبي ذئب ومعمر وابن عيينة ويوسف بن يعقوب

---

١ ـــ صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٢ ـــ أخرجه الترمذي في سننه ، في الصيد ، باب ما جاء ما يؤكل من صيد الكلب وما لايؤكل . ومن طريق الحجاج عن الوليد بن أبي مالك عن عائذ الله بن عبد الله يعني أبا ادريس الخولاني أنه سمع أبا ثعلبة الخشني . وقال : هذا حديث حسن ٣٤١/٢ .
وأحمد في مسنده ، ولكن في النسخة المطبوعة : ثنا الحجاج ثنا يزيد بن أرطاة ، والصواب « الحجاج ابن ارطاة ثنا يزيد . والله أعلم ١٩٣/٤ .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيد، من طريق يزيد عن حجاج، عن مكحول عن أبي ثعلبة وعن الوليد بن أبي مالك، عن عايذ الله ٣٥٧/٥ .

٣ ـــ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأكل في آنية الكفار، من طريق حفص بن غياث عن حجاج ٢٧٨/٨ .
والطبراني في الكبير من طريق حفص بن غياث عن الحجاج ٢١٢/٢٢ (٥٦٨) .

٤ ـــ في (هـ) « هو » .

٥ ـــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الذبائح والصيد، باب لحوم الحمر الانسية . من طريق صالح. في تحرم لحوم الحمر الأهلية، وقال : تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس وابن اسحاق عن الزهري نهى النبي ﷺ عن كل ذى ناب من السباع ٦٥٣/٩ (٥٥٢٧) .
ومسلم في صحيحه، في الصيد، باب تحريم أكل لحم الحمر الأنسية، من طريق صالح مختصراً في اللحوم ١٧٠/٢. وأيضاً من طريق سفيان وعبيد الله ويونس ومعمر كلهم عن الزهري. في اللحوم ١٧٠/٢.
والنسائي في سننه، في الصيد، تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية، من طريق الزبيدي . في السباع والحمر الأهلية ٢٠٤/٧. وأحمد في مسنده، من طريق حجاج ثنا ليث حدثني عقيل بن خالد. في لحم الحمر وأكل ذي ناب. وأيضاً من طريق صالح، في الحمر فقط ١٩٥/٤. والطبراني في الكبير من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن تميم عن الزهري ٢٠٩/٢٢ (٥٥٤) .

الماجشون ويعقوب[1] بن عطاء وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن أبي ادريس الخولاني عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ نهى عن كل ذي ناب من السباع دون لحوم الحمر الأهلية[2] وهما[3] صحيحان عن الزهري .

= وأيضاً من طريق صالح في اللحوم فقط ٢١٠/٢٢ (٥٥٨) .
وأيضاً من طريق الزبيدي ٢١٠/٢٢ (٥٥٩). وأيضاً من طريق عقيل وقرة ٢١١/٢٢ (٥٦٢) .
والبيهقي في الكبرى في الضحايا، من طريق الليث عن عقيل ٣٣١/٩ .

١ ــ يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي، ضعيف، مات سنة خمس وخمسين ومائة . التقريب ٣٧٦/٢ .

٢ ــ في (هـ) « الأهلية » ساقط .

٣ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الذبائح، والصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع، من طريق مالك عن ابن شهاب، وقال : تابعه يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون عن الزهري ٦٥٧/٩ (٥٥٣٠). وأيضاً في الطب، باب ألبان الأتن، من طريق سفيان يعني ابن عيينة عن الزهري ٢٤٩/١٠ (٥٧٨٠) .
ومسلم في صحيحه، في الصيد، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع إلخ من طريق ابن عيينة ويونس وعمرو بن الحارث ومالك وابن أبي ذئب ومعمر ويوسف بن الماجشون وصالح ١٦٧/٢ــ١٦٨.
وأبو داود في سننه، في الأطعمة، باب ما جاء في أكل السباع، من طريق مالك ٤١٨/٣ .
والترمذي في سننه، في الصيد، باب كراهية كل ذي ناب وذي مخلب، من طريق مالك وسفيان وقال حديث حسن صحيح ٣٤٥/٢ ــ ٣٤٦ .
والنسائي في سننه، في الصيد، باب تحريم أكل السباع، من طريق سفيان ٢٠٠/٧ ــ ٢٠١ .
وابن ماجة في سننه، في الصيد، باب أكل كل ذي ناب من السباع، من طريق ابن عيينة ١٠٧٧/٢ (٣٢٣٢) .
ومالك في الموطأ في كتاب الصيد، باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع ٤٩٦/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب كل ذي ناب من السباع عن معمر ٥١٩/٤ ــ ٥٢٠ (٨٧٠٤) .
والحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٣٨٦/٢ (٨٧٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيد عن ابن عيينة ٣٩٨/٥ .
وأحمد في مسنده، من طريق معمر وسفيان ١٩٤/٤ .
وأيضاً من طريق ابن جريج ١٩٤/٤ .
والطبراني في الكبير من طرق معمر ومالك ويونس وعبد العزيز الماجشون ويوسف الماجشون وعبدالرحمن بن اسحاق وصالح بن كيسان، وابن عيينة وابن جريج وعقيل وابن أبي ذئب، ويعقوب ابن عطاء ٢٠٨/٢٢، ٢١٢ (٥٤٨، ٥٥٠، ٥٥٣، ٥٥٥، ٥٥٧، ٥٦١، ٥٦٢، ٥٦٥).
والبيهقي في الكبرى، في الضحايا، جماع أبواب ما يحل ويحرم من الحيوانات من طريق مالك وابن ذئب وعمرو ويونس ٣١٤/٩. وأيضاً من طريق ابن عيينة ٣١٤/٩ ــ ٣١٥.

ورواه أبو أويس واسمه عبد الله بن عبد الله[1] عن الزهري عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة وزاد فيه ونهى عن الخطفة والنهبة والمجثمة[2] ورواه صالح بن أبي[3] الأخضر عن الزهري عن أبي ادريس عن أبي ثعلبة وزاد فيه ونهى أن توطىء الحبالى[4] وليس هو[5] بمحفوظ عن الزهري .

والقول قول الزبيدي[6] ومن تابعه .

وإنما يروى هذا عن مكحول عن أبي ادريس، حدث به اسامة[7] بن زيد عن مكحول[8] .

س١١٦٤ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ قال: كل ماردت عليك قوسك .

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه، فرواه ضمرة بن[9] ربيعة عن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي ثعلبة[10] .

---

١ ـ صدوق يهم، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦ .

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٠٩ (٥٥١) .
والبيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب ما جاء في المصبورة ٩/٣٣٤ .

٣ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٢١٠ ـ ٢١١ (٥٦٠) .

٥ ـ في (هـ) « هذا » .

٦ ـ في (م) « الزهري » .

٧ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٢١٣ (٥٦٩) .
والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به أسامة بن زيد عن مكحول عن أبي ادريس عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٦٤. وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن محمد بن راشد أنه سمع مكحولا يقول: نهى رسول الله ﷺ الحديث . ٤/٥٢٠ (٨٧٠٩) .

٩ ـ ضمرة بن ربيعة الفلسطيني، أبو عبد الله، أصله دمشقي، صدوق يهم قليلا، مات سنة اثنتين ومائتين . التقريب ١/٣٧٤ .

١٠ـ أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصيد، باب صيد القوس . ٢/١٠٧١ (٣٢١١) .
وأخرجه أبو داود في سننه، في الصيد، من طريق محمد بن المصفي نا بقية عن الزبيدي نا يونس بن يوسف نا أبو ادريس حدثني أبو ثعلبة ٣/٦٩ .

وغيره[1] يرويه عن الأوزاعي عن يحيى بن سعيد عن أبي ثعلبة مرسلا والمرسل أصح .

س١١٦٥ — وسئل عن حديث عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة أن النبي ﷺ رأى في يده خاتماً من ذهب فقرعه بقضيب[2] فلما غفل النبي ﷺ ألقاه فنظر النبي ﷺ فلم يره فقال: ما أرانا إلا (٢/٨٦/١) قد أوجعناك واغرمناك .

فقال: يرويه الزهري عن عطاء بن يزيد واختلف عنه، فرواه النعمان[3] بن راشد عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة[4] .

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة العمري وبشر بن[5] الوليد عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن[6] أنس[7]، ووهما فيه .

---

١ — من « وغيره — إلى — أبي ثعلبة » في (هـ) ساقط .

٢ — في (م) « فقبضت » .

٣ — صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٤ — أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، خاتم الذهب ١٧١/٨ .
وأحمد في مسنده، ١٩٥/٤ .
والطبراني في الكبير ٢١٦/٢٢ — ٢١٧ (٥٧٨ — ٥٧٩) .

٥ — بشر بن الوليد الكندي صاحب أبي يوسف ولي قضاء مدينة المنصور إلى سنة ثلاث عشرة ومائتين، وكان واسع الفقه، قال صالح جزرة: هو صدوق ولكنه لا يعقل قد كان خرف، وقال السليماني: منكر الحديث، قال الأجري: سألت أبا داود أبشر بن الوليد ثقة؟ قال: لا وروى السلمي عن الدارقطني: ثقة، وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً، وقال مسلمة : ثقة وكان ممن امتحن وكان أحمد يثني عليه، وقال البرقاني : ليس هو من شرط الصحيح، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين .
الجرح والتعديل ٣٦٩/١/١، الميزان ٣٢٧/١، اللسان ٣٥/٢ .

٦ — في (هـ) « عن أنس » ساقط .

٧ — أخرجه الذهبي في الميزان بسنده إلى بشر بن الوليد الكندي حدثنا إبراهيم نحوه وقال: هذا حديث صالح الاسناد غريب ٣٢٧/١ .
وأخرجه النسائي في سننه، من طريق عبد العزيز العمري قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي إدريس مرسلاً ١٧١/٨ — ١٧٢ .
وقال المزي: وهو رواية أبي الحسن بن حيوية وأبي علي الاسيوطي (الكبرى) عن أنس بدل أبي إدريس وهو خطأ ١٣٣/٩ .

وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري(١) مرسلاً(٢).

. ورواه الحفاظ من أصحاب الزهري عنه عن أبي ادريس الخولاني أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً(٣) وهو الصحيح.

س١١٦٦ ــ وسئل عن حديث عمر(٤) بن نبهان عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ قال: من مات له ولدان(٥) في الإسلام كان له حصناً حصيناً من النار فلقيني أبو هريرة فقال: أنت الذي قال له رسول الله ﷺ(٦) ما قال، قال: قلت: نعم قال: لأن يكون رسول الله ﷺ قاله لي(٧) أحب إلى من كذا وكذا.

فقال: يرويه ابن جريج واختلف عنه، فرواه حماد بن مسعدة وغيره عن ابن جريج عن أبي الزبير(٨) عن عمر(٩) بن نبهان عن أبي ثعلبة(١٠).

ورواه غيره عن(١١) ابن جريج بهذا الاسناد عن أبي هريرة.

---

١ ــ في (م) «عن الزهري عن أنس مرسلاً».

٢ ــ أخرجه النسائي في سننه، من طريق الوركاني حدثنا إبراهيم، وقال: والمراسيل أشبه بالصواب. والله سبحانه وتعالى أعلم ٨/١٧٢.

٣ ــ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، خاتم الذهب من طريق يونس وقال حديث يونس أولى بالصواب من حديث النعمان ٨/١٧١.
وأيضاً من طريق الأوزاعي عن الزهري ٨/١٧١.

٤ ــ في (م) «عمرو».
وهو: عمر بن نبهان، حجازي، مجهول، من الثالثة.
التهذيب ٧/٥٠١، التقريب ٢/٦٤.

٥ ــ في (م) «ولدا».

٦ ــ «الصلاة والسلام» في (هـ) ساقط.

٧ ــ في (هـ) «لي» غير موجود.

٨ ــ في (هـ) «أبي الزبيري».
وهو: محمد بن مسلم بن تدرس، صدوق إلا أنه يدلس. التقريب ٢/٢٠٧.

٩ ــ في النسختين من العلل «عمرو».

١٠ــ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي ثعلبة الأشجعي رضي الله عنه، عن حماد بن مسعدة ٦/٣٩٦.
والطبراني في الكبير ٢٢/٢٢٩ (٦٠١) ٢٢/٣٨٤ (٩٥٦، ٩٥٧).
وابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي ثعلبة من طريق مندل عن ابن جريج مختصراً وفيه عمرو ٤/٢٨٤.

١١ــ «غيره عن» من (هـ).

والقول قول حماد بن مسعدة ومن تابعه لأنه ذكر فيه أبا ثعلبة وذكر أبا هريرة في آخره، ويقال ان هذا أبو ثعلبة الأشجعي وليس بالخشني .

س١١٦٧ ــ وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبي عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ في الصيد بالكلب المعلم، وفيه استعمال آنية أهل الكتاب .

فقال: يرويه أبو قلابة واختلف عنه فرواه أيوب السختياني وخالد الحذاء عن أبي قلابة واختلف عنهما، فرواه حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة[1] .

وخالفه ابن جريج ومعمر وشعبة وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي، وابن عيينة فرووه عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة[2] .

لم يذكروا فيه أبا أسماء .

ورواه الحسن بن بلال عن حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي قلابة (٢/٨٦/٢) عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة[3] .

---

١ ــ أخرجه أحمد في مسنده ١٩٥/٤ .

٢ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في السير، باب ما جاء في الانتفاع بآنية المشركين . من طريق شعبة نحوه مختصراً، وقال: وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي ثعلبة رواه أبو إدريس الخولاني عن أبي ثعلبة، وأبو قلابة لم يسمع من أبي ثعلبة إنما رواه عن أبي اسماء عن أبي ثعلبة ٣٨١/٢ ــ ٣٨٢ . وأيضاً في الأطعمة، من طريق شعبة، وقال: هذا حديث مشهور من حديث أبي ثعلبة . وروى عنه من غير هذا الوجه: ٧٩/٣ ــ ٨٠ .
والطيالسي في مسنده، من طريق حماد بن زيد ص١٣٦ (١٠١٤ ــ ١٠١٦) .
وأحمد في مسنده، من طريق معمر ١٩٣/٤ .
وأيضاً من طريق معمر ١٩٣/٤ ــ ١٩٤ .
والطبراني في الكبير من طريق سعيد بن أبي عروبة وابن جريج عن أيوب ٢٣٠/٢٢ ــ ٢٣١ (٦٠٤ ــ ٦٠٥) .

٣ ــ أخرجه الترمذي في سننه، في الأطعمة، من طريق عبيد الله بن محمد العيشي ثنا حماد بن سلمة وقال: هذا حديث حسن صحيح ٨٠/٣ .
والطبراني في الكبير، من طريق عبيد الله بن محمد ٢١٧/٢٢ (٥٨٠) .

ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة[1] .

قال ذلك هشيم عن[2] خالد .

وخالفه الثوري فرواه عن خالد عن أبي قلابة[3] عن أبي ثعلبة[4] .

ورواه أبو قحزم النضر[5] بن معبد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني[6] عن أبي ثعلبة[7] .

ولا يصح أبو الأشعث، والقول قول من أرسله عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة .

ورواه أبو حنيفة[8] عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة .

س١١٦٨ ــ وسئل عن حديث عمرو بن شعيب عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ في الصيد .

فقال: يرويه حبيب بن[8] المعلم والمثنى بن الصباح وابن لهيعة[9] عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جدة أن أبا ثعلبة قال: يارسول الله[10] .

١ ــ أخرجه الطيالسي في مسنده، ص١٣٦ .
والطبراني في الكبير ٢٢/٢١٨ (٥٨١) .
٢ ــ في (م) بن .
٣ ــ « عن أبي قلابة » من (هـ) .
٤ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٣٠ (٦٠٣) .
٥ ــ قال أبو حاتم: لين الحديث، تقدم في السؤال رقم ١١١٧ .
٦ ــ هو شراحيل بن آدة .
٧ ــ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٢/٢٢٧ ــ ٢٢٨ (٥٩٩) .
٨ ــ تقدم .
٩ ــ في (هـ) « بن » غير موجود .
١٠ــ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .
١١ــ أخرجه أبو داود في سننه، في الصيد، من طريق يزيد بن زريع نا حبيب ٣/٦٩ ــ ٧٠ .
والنسائي في سننه الكبرى، في اللقطة، من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب تحفة الأشراف ٩/١٣٢. والطبراني في الكبير من طريق عبيد الله بن الأخنس عن عمرو بن شعيب ٢٢/٣٠٧ــ٣٠٨. والبيهقي في الكبرى، في كتاب الصيد والذبائح، باب المعلم يأكل من الصيد الذي قد قتل ٩/٢٣٧ــ٢٣٨ .
وأيضاً في باب الإرسال على الصيد إلخ ٩/٢٤٣ .

قال ذلك يزيد بن زريع عن حبيب المعلم .

ورواه عمرو بن[1] الحارث عن عمرو بن شعيب عن مولى[2] شرحبيل بن حسنة عن عقبة بن عامر وحذيفة عن النبي ﷺ: كل ما ردت عليك قوسك[3] .

وقال[4] حماد بن سلمة عن حبيب المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبي ثعلبة .

وقيل عن الأوزاعي عن عمرو بن شعيب عن أبي ثعلبة أيضاً .

س١١٦٩ ــ وسئل عن حديث حبيب[5] بن صهيب عن أبي ثعلبة الخشني قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى[6] يطلع إلى عباده في ليلة النصف من شعبان فيغفر للمؤمنين ويملي للكافرين ويدع أهل الحقد لحقدهم حتى يدعوه .

فقال: يرويه الأحوص[7] بن حكيم واختلف عنه فرواه عيسى بن يونس عن الأحوص عن حبيب بن صهيب عن أبي ثعلبة[8] .

وخالفه مخلد بن[9] يزيد فرواه عن الأحوص عن مهاصر بن[10] حبيب عن[11]

---

١ ــ هو: الأنصاري أبو أيوب المصري .

٢ ــ لم أعرفه .

٣ ــ أخرجه البيهقي في الكبرى في الصيد، باب من رمى صيداً إلخ ٩/٢٤٥ .

٤ ــ في (هـ) « فقال » .

٥ ــ لم أجد ترجمته .

٦ ــ في (هـ) « عز وجل » .

٧ ــ الأحوص بن حكيم بن عمير العنسي ــ بالنون ــ أو الهمداني، الحمصي، ضعيف الحفظ . وكان عابداً، من الخامسة . التقريب ١/٤٩ .

٨ ــ أخرجه أبو محمد الحسن بن علي الجوهري في الجزء السابع من أماليه ١/١٣٣.
والطبراني في الكبير ٢٢/٢٢٤ (٥٩٣). والطبراني أيضاً من طريق المحاربي عن الأحوص عن حبيب عن مكحول عن أبي ثعلبة ٢٢/٢٢٣ (٥٩٠). وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، وقال: هذا حديث لا يصح، قال أحمد بن حنبل: الأحوص لا يروي حديثه . وقال يحيى: ليس بشيء، وقال الدارقطني: منكر الحديث قال: والحديث مضطرب غير ثابت ٢/٧٠ (٩٢٠) .
وقال الهيثمي: فيه الأحوص بن حكيم وفيه كلام كثير وقد وثق . مجمع الزوائد ٣/١٩٢ .

٩ ــ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ٧٦٢ .

١٠ــ في (م) « عن » .
وهو: مهاصر بن حبيب، قال: أبو حاتم: لا بأس به . تقدم في السؤال رقم ١٠١ .

١١ــ في (م) « بن » وهو خطأ .

أبي ثعلبة[1] والحديث مضطرب غير ثابت .

س١١٧٠ ــ وسئل عن حديث مكحول عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ قال: إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها وحرم حرمات فلا تنتهكوها، وحد حدوداً فلا تعتدوها وسكت عن أشياء من غير نسيان رحمة لكم فلا تبحثوا عنها .

فقال (٢/٨٧/١) يرويه مكحول واختلف عنه، فرواه داود بن أبي هند عن مكحول واختلف عنه، فرواه اسحاق الأزرق عن داود بن أبي هند عن مكحول[2] عن أبي ثعلبة مرفوعاً[3] .

وتابعه محمد بن فضيل عن داود .

ورواه حفص بن غياث ويزيد بن هارون عن داود فوقفاه[4] .

وقال: قحذم[5] سمعت مكحولا يقول . لم يتجاوز به والاشبه[6] بالصواب . مرفوعاً وهو اشهر[7] .

---

١ ــ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة . من طريق محمد بن حرب عن الأحوص ٢٢٣/١ ــ ٢٢٤ (٥١١) .

٢ ــ « عن مكحول » من (هـ) .

٣ ــ أخرجه الطبراني في الكبير من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن أبي هند عن أبي ثعلبة ٢٢١/٢٢ ــ ٢٢٢ (٥٨٩) .

والبيهقي في سننه الكبرى، في كتاب الضحايا، باب ما لم يذكر تحريمه ولا كان في معنى ما ذكر تحريمه مما يؤكل أو يشرب . من طريق علي بن مسهر ١٢/١ ــ ١٣ .

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي، من طريق أبي بكر بن محمد عن داود ١٧/٩ .

٤ ــ أخرجه البيهقي في الكبرى، في كتاب الضحايا، باب ما لم يذكر تحريمه إلخ . من طريق حفص ١٢/١٠ .

٥ ــ في (م) « فخذهم » .

وهو: قحذم بن سليمان، والد محبر، وجده داود بن المحبر ــ ذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة محبر . الضعفاء للعقيلي ٢٥٩/٤ اللسان ٤٧١/٤ .

٦ ــ في (م) « فالأشبه » .

٧ ــ في (م) « اسهل » .

[يتلوه في الجزء السابع «مسند أبي رافع مولى رسول الله ﷺ»]

محتويات الفهارس

١ ـــ فهرس الآيات الكريمة

سورة النجم

وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى	١٣	١١٢٨	٢٧٠

سورة الرحمن

كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ	٢٩	١٠٩٣	٢٢٨

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

(س)

(ص)

(ع)

(غ)

(ف)

(ق)

(ك)

فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه

كتاب الإيمان

كتاب العلم واتباع السنة والتغليظ في الكذب

كتاب الطهارة

كتاب الصلاة

كتاب الجنائز

كتاب الزكاة والصدقات

كتاب الصيام

كتاب الحج

كتاب النكاح والطلاق والفرائض

البيوع وكراء الأرض

كتاب الحدود

العتق

كتاب الإمارة

كتاي المغازي والسير

كتاب القضاء

كتاب التفسير وفضائل القرآن

الآداب والبر والصلة

الكهانة والتطير

الصيد والذبائح

كتاب الأدعية والأذكار

٤ ــ فهرس مسانيد الصحابة
حسب الرواة عنهم مرتبين على حروف المعجم

الاسم	رقم السؤال	الصفحة

(أ) مسند أبي طلحة رضي الله عنه

الاسم	رقم السؤال	الصفحة
أنس بن مالك عن أبي طلحة	٩٤٣ـ٩٤٤، ٩٤٧	٩-١٢، ١٣
زيد بن خالد عن أبي طلحة	٩٤١	٧
عبد الله بن عباس عن أبي طلحة	٩٤٢	٨
عبد الله بن عمرو القاري	٩٤٩	١٦
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي طلحة	٩٤٢	٨
ابن أبي طلحة عن أبي طلحة	٩٤٧	١٣

(ب) مسند أبي بردة رضي الله عنه

الاسم	رقم السؤال	الصفحة
البراء بن عازب عن أبي بردة	٩٥٠، ٩٥١	١٩، ٢٠
بشير بن يسار عن أبي بردة	٩٥٣	٢٤
جابر بن عبد الله عن أبي بردة	٩٥٢	٢٢
جميع بن عمير عن أبي بردة	٩٥٤	٢٤
عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي عن أبي بردة	٩٥٥	٢٥

(ج) مسند معاذ بن جبل رضي الله عنه

الاسم	رقم السؤال	الصفحة
بريدة الأسلمي عن معاذ	٩٦٤	٤٠
جابر بن عبد الله عن معاذ	٩٦٠، ٩٦٢	٣٤، ٣٦

(د) معاذ بن أنس رضي الله عنه

(هـ)مسند أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه

(و) مسند أبي قتادة رضي الله عنه

(ز) مسند أبي مسعود رضي الله عنه

(ح) مسند أبي الدرداء رضي الله عنه

(ط) مسند أبي ذر رضي الله عنه

(ي) مسند أبي واقد رضي الله عنه

٥ ـ فهرس الرواة المترجم لهم

من اسمه الربيع

من اسمه الزبير

من اسمه سالم وسعد وسعدان

من اسمه سعيد

من اسمه سفيان وسليمان

من اسمه سويد وسلام

من اسمه شعيب

من اسمه صالح وصدقة

من اسمه الصلت

من اسمه ضمرة

من اسمه عاصم وعامر وعباد

من اسمه علي وعمار وعمارة

من اسمه عمر وعيسى

من اسمه فرج والفضل وفهم

من اسمه القاسم وقريش

من اسمه كثير وكعب

من اسمه المثنى ومحمد

من اسمه مسور ومصعب ومعاوية

من اسمه معبد ومعقل ومعمر

من اسمه المغيرة ومفضل ومنصور

من اسمه موسى وميمون

من اسمه نصر

من اسمه النضر والنهاس ونوح

من اسمه هارون

من اسمه وزير والوليد

من اسمه وهب

من اسمه يحيى

من كنيته أبو محمد وأبو مراوح وأبو المهلب وأبو المليح

النســوة

٦ ــ فهرس الرواة الذين حكم الدارقطني فيهم بجرح أو تعديل وغير ذلك

الاسم	ما قال فيه الدراقطني	رقم السؤال	الصفحة
إبراهيم بن هاني	قال أحمد بن حنبل: إن كان ببغداد من الابدال أحد فأبو إسحاق	٢٥٨	٢٨
الحارث بن يزيد	لم يسمع من أبي ذر	[illegible]	٢٣٧
حجاج بن أرطأة	كثير الوهم	[illegible]	١٢٣
داؤد بن جميل	مجهول	[illegible]	٢١٦
داؤد بن عمرو	شيخ لأهل الشام وقدم واسط، حدث عنه غير هشيم	١٠٨٨	٢٢٣
ربعي	لم يسمع من أبي ذر شيئاً	١١٠٦	٢٣٩
سالم بن أبي الجعد	لم يسمع من معاذ ولم يدركه	[illegible]	٨٦
سعيد بن المسيب	لا يثبت سماع سعيد من أبي الدرداء لأنهما لم يلتقيا	١٠٧٠	٢٠٣
سعيد بن عيسى	ضعيف	[illegible]	١٤١
سهل بن أبي حثمة	صحبته ثابتة	[illegible]	٢٣٥
شمر	ثقة	١٠٩٠	٢٢٤
صالح بن زياد	ليس بثقة	[illegible]	٢٥١
طاؤوس	لم يسمع من معاذ	٩٨٤	٦٥
عامر بن مسعود الجمحي	أدرك النبي ﷺ	[illegible]	١٨٢
عبد الله بن مسلم	ليس بالقوي	[illegible]	١٤٨
عمرو بن جرير البجلي	كان ضعيفاً	[illegible]	٢٦٠
قطبة بن عبد العزيز	صالح الحديث	[illegible]	٢٢٠

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلُّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء السابع

العلل الواردة
في
الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى
١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م

دار طيبة

الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب. ٧٦١٢

المملكة العربية السعودية

مسند

أبي رافع مولى رسول الله

رضي الله عنه

ومن حديث أبي رافع[1] مولى رسول الله ﷺ عن[2] رسول الله ﷺ

س ١١٧١ ـ وسئل عن حديث ابن عباس عن أبي رافع قال: «كنت غلاماً للعباس بن عبد المطلب وكنت قد أسلمت وأسلمت أم الفضل وأسلم العباس فذكر قصة طويلة في قصة يوم بدر في موت أبي لهب».

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه، فرواه وهب بن جرير عن أبيه عن محمد بن إسحاق[3] عن[4] حسين بن عبد الله الهاشمي[5] عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي رافع[6].

وغيره يرويه ذلك عن ابن[7] إسحاق عن حسين عن عكرمة عن أبي رافع[8] لا يذكر فيه ابن عباس. وهو المحفوظ[9].

س ١١٧٢ ـ وسئل عن حديث عبيد الله بن أبي رافع عن أبي رافع عن

---

١ ـ اختلف في اسمه، فقيل: إبراهيم، وقيل: أسلم، أو ثابت أو هرمز. انظر: التقريب ٤٢١/٢.
٢ ـ (عن رسول الله ﷺ) في (م) فقط.
٣ ـ صدوق يدلس، تقدم في السؤال رقم٣.
٤ ـ في (م): (بن).
٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٥٤٧.
٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٦/١ ـ ٢٨٧ (٩١٢).
٧ ـ في (م): (أبي).
٨ ـ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة أبي رافع من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق ٧٣/٤ ـ ٧٤.
وأحمد في مسنده، من طريق يزيد بن هارون قال: قال محمد يعني ابن إسحاق ٩/٦.
والبزار في مسنده، عن طريق عمر بن يونس اليمامي قال نا أبي عن حسين ١٧٣/٢ ـ ١٧٤.
٩ ـ في (م): (محفوظ).

عن النبي ﷺ[1] قال: «لا ألفين أحدكم متكئاً[2] على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه».

فقال: يرويه[3] سالم أبو النضر واختلف عنه، فرواه[4] مالك عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه[5].

قاله أبو إسحاق[6] الفزاري عن مالك.

وخالفه عبد الله بن ربيعة[7] فرواه عن مالك عن محمد بن المنكدر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه.

وخالفهما ابن وهب فرواه عن مالك عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع مرسلاً[8].

واختلف عن ابن عيينة فقال الحميدي عنه عن أبي النضر أخبرني عبيد الله ابن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ.

وقال[9] في آخره: قال سفيان وكان ابن المنكدر حدثناه أولاً عن النبي ﷺ، وأنا لحديث (٢/٨٧/٢) ابن المنكدر أحفظ[10].

---

١ ـ (عن النبي ﷺ) ساقط في (م).

٢ ـ في (م): (مكباً).

٣ ـ في (م): (يرويه) مكرر.

٤ ـ في (م): (عنه مالك).

٥ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، العلم، باب اتباع رسول الله ﷺ ص٥٥ (٩٨). وأحمد في مسنده، من طريق عبد الله عن ابن لهيعة حدثني أبو النضر أن عبيد الله نحوه ٨/٦.

٦ ـ هو: إبراهيم بن محمد بن الحارث.

٧ ـ هو: عبد الله بن محمد بن ربيعة بن قدامة القدامي المصيصي، أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب، قال ابن عبد البر: خراساني روى عن مالك أشياء انفرد بها لم يتابع عليها، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظة و لم أر للمتقدمين، فيه كلاماً، وضعفه الدارقطني في غرائب مالك، وقال ابن حبان: كان تقلب له الأخبار فيجيب فيها، كان آفته ابنه، لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار. كتاب المجروحين ٣٩/٢ ـ ٤٠، الكامل ١٥٦٩/٤ ـ ١٥٧١، اللسان ٣٣٤/٣ ـ ٣٣٦

٨ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في العلم، ١٠٩/١.

٩ ـ في (هـ): (وقال) غير موجود.

١٠ـ أخرجه الحميدي في مسنده نحوه ٢٥٢/١ (٥٥١).
والطبراني في الكبير من طريق الحميدي وأحمد بن حنبل ثنا سفيان ولكن ليس فيه القول الأخير لسفيان =

وقال يوسف القطان: عن ابن عيينة عن ابن المنكدر وحده[1] بهذا الإسناد.

وقال نصر بن علي عن ابن عيينة عن أبي النضر أو زيد بن أسلم عن ابن أبي رافع عن أبيه[2].

وقال حميد بن الربيع[3] عن ابن عيينة عن محمد بن المنكدر وأبي النضر عن ابن[4] أبي رافع عن أبيه[5].

وقال[6] غيرهم: عن ابن عيينة عن أبي النضر عن ابن أبي رافع عن أبيه[7].

= ٢٩٥/١ (٩٣٤).

والحاكم في المستدرك في العلم، من طريق الشافعي والحميدي عن سفيان وقال: قد أقام سفيان بن عيينة هذا الإسناد وهو صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه والذي عندي أنهما تركاه لاختلاف المصريين في هذا الإسناد ١٠٨/١ - ١٠٩.

وقال أيضاً: أنا على أصلي الذي أصلته في خطبة هذا الكتاب أن الزيادة من الثقة مقبولة وسفيان بن عيينة حافظ ثقة ثبت وقد خبر وحفظ واعتمدنا على حفظه بعد أن وجدنا للحديث شاهدين بإسنادين صحيحين ١٠٩/١.

١ - من (وحده - إلى - محمد بن المنكدر) من (هـ).

٢ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب تعظيم حديث رسول الله ﷺ والتغليظ على من عارضه، عن نصر بن علي ٦/١ - ٧ (١٣).

٣ - كذبه ابن معين، تقدم في السؤال رقم١٧.

٤ - في (م): (ابن) ساقط.

٥ - أخرجه الترمذي في سننه في العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ، عن قتيبة نا سفيان بن عيينة، وقال: هذا حديث حسن وروى بعضهم عن سفيان عن ابن المنكدر عن النبي ﷺ مرسلاً، وسالم أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن النبي ﷺ وكان ابن عيينة إذا روى هذا الحديث على الانفراد بين حديث محمد بن المنكدر من حديث سالم أبي النضر وإذا أجمعهما روى هكذا وأبو رافع مولى النبي ﷺ اسمه أسلم ٣٧٤/٣.

والطبراني في الكبير من طريق علي بن المديني حدثنا سفيان ٢٩٥/١ (٩٣٥).

٦ - من (وقال غيرهم - إلى - عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه) ساقط في (م).

٧ - أخرجه أبو داود في سننه، من طريق أحمد بن حنبل وعبد الله بن محمد النفيلي قالا نا سفيان ٣٢٩/٤.

والروياني في مسنده من طريق أبي محمد الزهري وسفيان بن وكيع نا سفيان بن عيينة ٢/١٤١.

والبيهقي في دلائل النبوة، من طريق الشافعي، وفي آخره وقال سفيان: وأخبرني ابن المنكدر مرسلاً عن النبي ﷺ ٢٤/١.

وأيضاً من طريق أبي داود ٥٤٩/٦.

وذكره البيهقي في الكبرى، في النكاح، عن الشافعي أنبأ ابن عيينة ٧٦/٧.

ورواه محمد بن إسحاق عن أبي النضر عن موسى بن عبد الله[١] بن قيس عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه[٢].

وقال الليث بن سعد عن أبي النضر عن موسى بن عبد الله بن قيس عن أبي رافع[٣].

وقال عمرو بن الحارث عن أبي النضر عن عبيد الله بن أبي رافع عن[٤] النبي ﷺ[٥].

والصواب قول من قال: عن أبي النضر عن ابن أبي رافع عن أبيه.

س ١١٧٣ - وسئل عن حديث عبيد الله[٦] بن أبي رافع عن أبيه «رأيت النبي[٧] ﷺ توضأ ثلاثاً ثلاثاً ورأيته توضأ مرة مرة».

فقال: يرويه الدراوردي[٨] واختلف عنه، فرواه سعيد بن سليمان وسليم الشاذكوني[٩] ونعيم بن حماد[١٠] عن الدراوردي عن عمرو بن أبي[١١] عمرو عن عبد الله بن عبيد الله بن[١٢] أبي رافع عن أبيه عن جده[١٣].

---

١ - موسى بن عبد الله بن قيس، روى عن أبي رافع، روى عنه سالم أبو النضر، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ١٤٨/١/٤، الثقات ٤٠٢/٥.

٢ - أخرجه الطبراني في الكبير (وفيه: موسى بن عبد الله بن قيس عن عبيد الله بن قيس عن عبيد الله) ولعله خطأ مطبعي ٢٩٥/١ - ٢٩٦ (٩٣٦).

٣ - أخرجه الحاكم في المستدرك، في العلم ١٠٩/١. والطبراني في الكبير ٣٠٧/١ (٩٧٥).

٤ - من (عن النبي - إلى - ابن أبي رافع) من (هـ).

٥ - ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، في ترجمة موسى بن عبد الله بن قيس ١٤٨/١/٤.

٦ - في (م): (أمراني رافع عبد الله بن عمر).
وجاء في هامش (م) كذا بالأصل فليراجع ولعله ابن أبي رافع.

٧ - في (هـ): (رسول الله).

٨ - صدوق، وكان يحدث من كتب غيره فيخطيء، تقدم في السؤال رقم٢.

٩ - كذبه ابن معين، وقال البخاري: فيه نظر، وقال أبو حاتم: متروك، تقدم في السؤال رقم٣٦٢.

١٠- صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٣٣.

١١- ثقة ربما وهم، التقريب ٧٥/٢.

١٢- في (م): (عن). وهو عبد الله بن عبيد الله: بالتصغير، ابن أبي رافع المدني، مولى بني هاشم، مقبول من السادسة، لم يثبت سماعه من جده. التقريب ٤٣٠/١.

١٣- أخرجه البزار في مسنده، عن أحمد بن أبان نا عبد العزيز نا عمرو بن أبي عمر عن ابن أبي رافع عن=

ورواه أبو همام[1] عن الدراوردي بهذا الإسناد إلا أنه لم يذكر عمرو بن أبي عمرو.

ورواه سعيد بن منصور وضرار بن صرد[2] وخلف بن هشام عن الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن يعقوب بن خالد[3] عن أبي رافع.

ورواه الحسن بن الصباح[4] الزعفراني عن سعدويه عن الدراوردي عن محمد ابن عمارة[5] ويعقوب بن المسيب[6] عن أبي رافع.

وأشبههما[7] بالصواب حديث عمرو بن أبي عمرو عن عبد الله بن عبيد الله هو عبادل عن أبيه عن جده.

وحديث محمد بن عمارة هو حديث آخر لأن سعيد بن سليمان قد أتى بهما جميعاً فأشبه أن يكونا محفوظين عن الدراوردي والله أعلم.

س ١١٧٤ ـ وسئل عن حديث ابن أبي رافع عن أبيه قال: «بعث رسول

= أبيه مختصراً ١٧٣/٢.

وأخرجه الروياني في مسنده، من طريق يعقوب بن عبد الله المخزومي عن عبد الله بن أبي رافع (ولعل الصواب عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع) عن أبيه عن جده ١/١٤٢.

وأيضاً من طريق سعيد بن سليمان ٢/١٤٢.

والطبراني في الكبير من طريق أبي الوليد ثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي رافع ١/٢٩٦ (٩٣٧).

وابن أبي حاتم في العلل، من طريق سعيد الواسطي (وفيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن أبي رافع) وقال: قال أبو زرعة: هذا خطأ ليس فيه عن أبيه حدثنا أبو الوليد الطيالسي عن عبد العزيز ابن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي رافع عن النبي ﷺ ١/٦٥ (١٧١).

١ ـ لعله: محمد بن محبَّب: بموحدتين بعد المهملة وزن محمد القرشي، أبو همام الدلال.

٢ ـ صدوق له أوهام وخطيء ورمي بالتشيع، تقدم في السؤال رقم٧١.

٣ ـ يعقوب بن خالد بن المسيب، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يروي المقاطيع. التاريخ الكبير ٣٩٤/٢/٤، الجرح والتعديل ٢٠٧/٢/٤، الثقات ٦٤٢/٧.

٤ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٣٤٣.

٥ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٥٧.

٦ ـ لم أعثر على ترجمته، ولعله: يعقوب بن خالد بن المسيب، نسب إلى جده.

٧ ـ في (هـ): (أشبهها).

الله ﷺ رجلاً من بني مخزوم على الصدقة فقال مولى النبي ﷺ: اصحبني كيما نصيب منها فقال: حتى أسأل النبي ﷺ فقال: إن مولى القوم منهم وإنا لا تحل لنا[1] الصدقة».

فقال: يرويه الحكم واختلف عنه، فرواه شعبة عن الحكم عن ابن أبي رافع عن أبيه[2].

قاله أبو أسامة عن[3] شعبة.

وقال[4] عمرو بن[5] مرزوق عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي رافع أن النبي

---

١ ـ في (هـ): (إلى).

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الزكوة، باب الصدقة على بني هاشم عن محمد بن كثير نا شعبة ٤٥/٢ ـ ٤٦.

والترمذي في سننه، في الزكاة، باب ما جاء في كراهية الصدقة للنبي ﷺ وأهل بيته ومواليه، من طريق محمد بن جعفر نا شعبة وقال: حسن صحيح ٢١/٢ ـ ٢٢.

والنسائي في سننه، من طريق يحيى حدثنا شعبة ١٠٧/٥.

وأبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ص١٣١ (٩٧٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، من قال لا تحل الصدقة على بني هاشم، عن غندر عن شعبة ٢١٤/٣.

وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن جعفر وبهز ثنا شعبة ١٠/٦.

وأيضاً من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم ٨/٦ ـ ٩.

وأيضاً من طريق يحيى عن شعبة عن ابن أبي رافع ٣٩٠/٦.

والروياني في مسنده، من طريق محمد بن جعفر وعبد الرحمن ثنا شعبة ١٣٨/١ ـ ٢.

وأيضاً من طريق يزيد بن زريع ثنا شعبة ١٤١/٢ ـ ١٤٢/١.

وأيضاً من طريق قراد أبي نوح ثنا شعبة ١٤٢/١.

والطبراني في الكبير من طريق عفان بن مسلم ثنا شعبة ٢٩٤/١ ـ ٢٩٥ (٩٣٢).

والحاكم في المستدرك، في الزكاة من طريق عفان بن مسلم ومحمد بن جعفر ثنا شعبة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٤٠٤/١.

والبيهقي في الكبرى، في الصلاة باب من زعم أن موالي النبي ﷺ يدخلون في هذه الجملة ١٥١/٢.

وأيضاً في الصدقات، من طريق أبي داود عن شعبة ٣٢/٧.

والقضاعي في مسند الشهاب من طريق حجاج أخبرني شعبة مختصراً ١٠٩/٢ (٩٨٧).

٣ ـ في (هـ): (عن) ساقط.

٤ ـ من (وقال عمرو ـ إلى يوسف القاضي عنه) من (هـ).

٥ ـ في المخطوطة: (عمرو عن ابن مرزوق).

ﷺ ... مرسل.

قاله يوسف القاضي عنه.

وقال أبو خليفة[1] عن عمرو بن مرزوق عن شعبة مثل قول أبي أسامة وقال حجاج بن أرطأة[2]: عن الحكم أن أبا رافع سأل النبي ﷺ شيئاً (١/٨٨/٢) من الصدقة فقال: «لا تحل للنبي ﷺ ولا لأحد من أهله، ومولاهم منهم»[3].

فيكون[4] مرسلاً.

س ١١٧٥ - وسئل عن حديث سليمان بن يسار عن أبي رافع «أن النبي ﷺ تزوج ميمونة حلالاً».

فقال: يرويه ربيعة بن أبي عبد الرحمن واختلف عنه فرواه مطر[5] الوراق عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن أبي رافع متصلاً[6].

وكذلك رواه بشر بن السرى عن مالك بن أنس عن ربيعة عن سليمان بن يسار عن[7] أبي رافع، وخالفه أصحاب مالك فرووه عن مالك عن ربيعة عن

---

١ - (أبو خليفة) من (هـ) وهو: الفضل بن الحباب.

٢ - صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٣ - أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة أبي رافع، من طريق حمزة الزيات عن الحكم ٧٤/٤.

٤ - في (م): (ويكون).

٥ - صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢١٢.

٦ - أخرجه الترمذي في سننه، في الحج، باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم وقال: حسن، ولا نعلم أحداً أسنده غير حماد عن مطر الوراق عن ربيعة ٨٩/٢.
والنسائي في الكبرى في النكاح، تحفة الأشراف ٢٠٠/٩.
وابن سعد في الطبقات في ترجمة ميمونة، وفيه مطرف بدل مطر ١٣٤/٨.
وأحمد في مسنده ٣٩٢/٦ - ٣٩٣.
والطبراني في الكبير ٢٨٨/١ (٩١٥).
والروياني في مسنده ١٤٠/٢، ١٤١/١.
والبيهقي في الكبرى، في الحج، باب المحرم لا ينكح ولا ينكح ٦٦/٥.
وأيضاً في النكاح ٢١١/٧.
وأيضاً في دلائل النبوة ٣٣٦/٤.
وأبو نعيم في الحلية ٢٦٤/٣ - ٢٦٥.

٧ - من (عن أبي رافع - إلى - عن سليمان) من (هـ).

سليمان أن النبي ﷺ، بعث أبا رافع[1] مرسلاً[2] وحديث مطر وبشر السرى متصلاً، وهما ثقتان.

ورواه الدراوردي[3] عن ربيعة عن سليمان بن يسار أن النبي ﷺ ... مرسلاً[4].

س ١١٧٦ - وسئل عن حديث عمرو بن الشريد عن أبي رافع أن النبي ﷺ قال: «الجار أحق بصقبه».

فقال: يرويه إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد، واختلف عنه، فرواه الثوري وابن عيينة وابن جريج وبكر بن وائل وروح بن القاسم عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع[5].

---

١ - أخرجه مالك في الموطأ، في الحج، باب نكاح المحرم ٣٤٨/١ (٦٩).
وذكره الترمذي في سننه ٨٩/٢.
وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة ميمونة، من طريق محمد بن عمر ومعن بن عيسى قالا: حدثنا مالك ١٣٣/٨.

٢ - في (م): (مرسل).

٣ - تقدم في السؤال رقم٢.

٤ - لم أجده.
وأخرجه ابن سعد في الطبقات، عن أنس بن عياض حدثنا ربيعة بلفظ بعث أبا رافع ورجلاً من الأنصار فأنكحاه ميمونة وهو بالمدينة قبل أن يخرج ١٣٤/٨.

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الشفعة، باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع، من طريق ابن جريج ٤٣٧/٤ (٢٢٥٨)
وأيضاً في الحيل، باب في الهبة والشفعة، من طريق سفيان بن عيينة والثوري ٣٤٥/١٢ (٦٩٧٧، ٦٩٧٨).
وأيضاً في باب احتيال العامل ليهدي له من طريق الثوري ٣٤٨/١٢ - ٣٤٩ (٦٩٨٠، ٦٩٨١).
وأبو داود في سننه، في الشفعة، من طريق سفيان بن عيينة ٣٠٧/٣.
والنسائي في سننه، في الشفعة وأحكامها، من طريق سفيان بن عيينة ٣٢٠/٧.
وابن ماجه في سننه، في الشفعة، باب الشفعة بالجوار، من طريق ابن عيينة ٨٣٣/٢ - ٨٣٤ (٢٤٩٥).
وعبد الرزاق في مصنفه عن الثوري ٧٧/٨ (١٤٣٨١).
وأيضاً من طريق ابن عيينة ٧٧/٨ - ٧٨ (١٤٣٨٢).
والحميدي في مسنده، عن سفيان ٢٥٢/١ - ٢٥٣ (٥٥٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه في البيوع، من كان يقضي بالشفعة للجار عن ابن عيينة ١٦٤/٧ - ١٦٥. =

وخالفهم[1] محمد بن مسلم[2] الطايفي فرواه عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن أبيه[3].

وكذلك قال عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى[4] الطائفي وعمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن أبيه[5].

واختلف عن عمرو بن شعيب[6].

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر[7] قال: ثنا أحمد بن سنان قال[8]: ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن إبراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد أن سعداً ساوم

= وأحمد في مسنده عن سفيان ٦/٣٩٠، ١٠.

والروياني في مسنده، من طريق الثوري ١/١٣٨، ٢/١٤٠.

وأيضاً من طريق ابن عيينة ١/١٣٩ ـ ٢.

والطبراني في الكبير من طريق سفيان الثوري وابن عيينة وروح بن القاسم ١/٣٠٨ (٩٧٦ ـ ٩٧٨).

والدارقطني في سننه، من طريق سفيان الثوري وبكر بن وائل ٤/٢٢٢ ـ ٢٢٣، ٢٢٤.

والبيهقي في الكبرى، في باب الشفعة بالجوار، من طريق سفيان ٦/١٠٥.

١ ـ في (م): (خالفه).

٢ ـ في (هـ): (مسلمة).

٣ ـ الشريد: بوزن الطويل، الثقفي، صحابي، شهد بيعة الرضوان قيل كان اسمه مالكاً. التقريب ١/٣٥٠.

٤ ـ عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى بن كعب الطائفي، أبو يعلى الثقفي، صدوق يخطيء ويهم، من السابعة. التقريب ١/٤٢٩.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق عمرو بن شعيب ٧/٣٢٠ وأيضاً في الكبرى من طريق عمرو وعبدالله. تحفة الأشراف ٤/١٥٢.

وابن ماجه في سننه، من طريق عمرو بن شعيب ٢/٨٣٤ (٢٤٩٦).

والطيالسي في مسنده، من طريق عبد الله بن عبد الرحمن ص١٣١ (٩٧٣).

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب الشفعة بالجوار، من طريق عبد الله ٨/٧٧ (١٤٣٨٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه من طريق عمرو ٧/١٦٨.

وأحمد في مسنده، من طريق عمرو ٤/٣٨٨، ٣٨٩، ٣٩٠. وأيضاً من طريق عبد الله ٤/٣٨٩.

وابن الجارود في المنتقى، باب ما جاء في الشفعة، من طريق عبد الله ص٢١٧ (٦٤٥).

والدارقطني في سننه، من طريق عمرو وعبد الله ٤/٢٢٤.

والبيهقي في الكبرى، في الشفعة، باب الشفعة بالجوار ٦/١٠٥.

٦ ـ قال المزي: روي عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. انظر: تحفة الأشراف ٤/١٥٣.

٧ ـ في (م): (ميسرة) وفي (هـ): (مسهر) وكلاهما خطأ.

٨ ـ في (هـ): (قال) ساقط.

أبا رافع، وأبو رافع ساوم سعداً فقال أبو رافع[1]: «لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول[2]: الجار أحق بصقبه[3] ما أعطيتك».

س ١١٧٧ ـ وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي رافع قال: «استسلف رسول الله ﷺ بكراً، فجاءته إبل الصدقة فأمرني رسول الله ﷺ أن أقضي[4] الرجل بكره فقلت: ما أجد في الإبل إلا جملاً خياراً رباعياً فقال: اعطه إياه فإن خيار الناس أحسنهم قضاء».

(٢/٨٨/٢) فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه، فرواه مالك ومحمد ابن جعفر بن أبي كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي رافع[5].

---

١ ـ في (هـ): (أبو رافع) غير موجود.
٢ ـ في (م): (يقول) غير موجود.
٣ ـ في (م): (بصفقته).
٤ ـ في (هـ): (اعطي).
٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب من استسلف شيئاً فقضى خيراً منه ... إلخ، من طريق مالك ومحمد بن جعفر ١/٧٠٠.
وأبو داود في سننه، في البيوع، باب في حسن القضاء، من طريق مالك ٣/٢٥٣.
والترمذي في سننه، في البيوع، باب ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان، من طريق مالك، وقال: حديث حسن صحيح ٢/٢٧٣.
والنسائي في سننه، في البيوع، استسلاف الحيوان واستقراضه، من طريق مالك ٧/٢٩١.
ومالك في الموطأ، في البيوع، باب ما يجوز من السلف ٢/٦٨٠.
والطيالسي في مسنده، عن خارجة بن مصعب عن زيد ص١٣٠ ـ ١٣١.
والشافعي في مسنده عن مالك ص١٤٠.
وعبد الرزاق في مصنفه، في البيوع، باب السلف في الحيوان، عن مالك ٨/٢٥ ـ ٢٦ (١٤١٥٨)
وأحمد في مسنده، من طريق مالك ٦/٣٩٠.
والدارمي في سننه، في البيوع، باب في الرخصة في استقراض الحيوان من طريق مالك ٢/٢٥٤.
والروياني في مسنده، من طريق مالك ١/١٣٩.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب استقراض الحيوان، من طريق مالك ٤/٥٩.
والطبراني في الكبير، من طريق مالك ١/٢٨٧ ـ ٢٨٨ (٩١٣).
والبيهقي في الكبرى، في الزكاة، باب الاستسلاف على أهل الصدقة ثم قضائه من سهمانهم، من طريق مالك ٤/١١٠. وأيضاً في البيوع، باب قرض الحيوان غير الجواري من طريق محمد بن جعفر ٥/٣٥٣. وأيضاً في باب من أجاز السلم في الحيوان ... إلخ ٦/٢١.

وكذلك قال مسلم بن خالد[1] عن زيد بن أسلم[2].

وخالفهم يحيى بن محمد بن قيس[3] أبو زكير فرواه عن زيد بن أسلم عن أبيه عن أبي رافع، والأول أصح.

س ١١٧٨ ـ وسئل عن حديث أبي سعيد المقبري عن أبي رافع «أن النبي ﷺ نهى أن يصلي الرجل معقوصاً».

فقال: يرويه ابن جريج عن عمران بن موسى[4] وهو أخو أيوب بن موسى ابن[5] عمرو بن سعيد عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي رافع[6].

ورواه مخول بن راشد عن أبي سعيد المدني وهو سعيد[7] المقبري عن أبي رافع[8] ولم يقل فيه عن أبيه، قال ذلك زهير بن معاوية[9] وشعبة (١/٨٩/٢) عن

---

١ ـ (بن خالد) من (هـ).
وهو: مسلم بن خالد المخزومي المكي، المعروف بالزنجي فقيه صدوق كثير الأوهام، مات سنة تسع وسبعين ومائة أو بعدها. التقريب ٢/٢٤٥.

٢ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في التجارات، باب السلم في الحيوان ٢/٧٦٧ (٢٢٨٥).
والطبراني في الكبير ١/٢٨٨ (٩١٤).

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٣٠١.

٤ ـ عمران بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص، أخو أيوب، مقبول من السابعة. التقريب ٢/٨٥.

٥ ـ في (م): (عن) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه البيهقي في الكبرى في الصلاة، باب لا يكف ثوباً ولا شعراً ولا يصلي عاقصاً شعراً ٢/١٠٩.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب الرجل يصلي عاقصاً شعره نحوه ١/٢٤٦.
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية كف الشعر في الصلاة، وقال: حديث حسن ١/٢٩٨.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب كف الشعر والثوب ٢/١٨٣ ـ ١٨٤ (٢٩٩١).
والطبراني في الكبير في ترجمة أبي سعيد الطائفي عن أبي رافع ١/٣١٣ (٩٩٣).

٧ ـ هكذا جاء في نسخ العلل، أبو سعيد المدني وهو سعيد المقبري، والصواب هو: شرحبيل بن سعد، أبو سعد المدني، مولى الأنصار، صدوق اختلط بآخره، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة. التقريب ١/٣٤٨.

٨ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب كف الشعر والثوب في الصلاة، من طريق شعبة ١/٣٣١ (١٠٤٢).
والروياني في مسنده، من طريق شعبة ١/١٣٨.
والطبراني في الكبير، في ترجمة أبي سعيد الطائفي من طريق شعبة ١/٣١٣ (٩٩١).
وأيضاً من طريق قيس عن مخول حدثني شيخ من أهل الطائف يكنى أبا سعيد ١/٣١٣ (٩٩٢).

٩ ـ في (هـ): (بن معاوية) غير موجود.

مخول، واختلف عن الثوري فرواه مؤمل بن إسماعيل[١] عن الثوري عن مخول عن أبي سعيد عن أبي رافع عن أم سلمة[٢].

ووهم في ذكر أم سلمة فيه[٣] وغيره لا يذكر فيه أم سلمة.

وحديث عمران بن موسى أصحها إسناداً.

حدثنا أبو طلحة أحمد بن محمد[٤] بن عبد الكريم الفزاري ثنا بندار محمد بن بشار ثنا مؤمل ثنا سفيان عن مخول بن راشد عن المقبري عن أبي رافع عن أم سلمة «أن النبي ﷺ نهى أن يصلي الرجل وهو معقوص».

---

١ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

٢ ـ ذكره ابن حجر في النكت الظراف، وعزاه إلى إسحاق في مسنده، وقال: وقد خالفه عبد الرزاق ووكيع وهما أحفظ منه (مؤمل) بكثير فقالا: عن سفيان عن مخول عن رجل عن أبي رافع، ليس فيه أم سلمة ٢٠٤/٩ ـ ٢٠٥.

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب كف الشعر والثوب، عن الثوري عن مخول عن رجل عن أبي رافع ١٨٣/٢ (٢٩٩٠).

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق ٨/٢.

وأيضاً من طريق وكيع ثنا سفيان عن مخول عن رجل ٣٩١/٦.

والطبراني في الكبير، في ترجمة أبي سعيد الطائفي عن أبي رافع، من طريق عبد الرزاق ٣١٢/١ ـ ٣١٣ (٩٩٠).

٣ ـ في (م): (فيه) غير موجود.

٤ ـ أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن يزيد بن سعيد، أبو طلحة الفزاري البصري، المعروف بالوساوسي، سكن بغداد وحدث بها، قال الدارقطني: تكلموا فيه، وقال البرقاني: ثقة، مات سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٥٧/٥ ـ ٥٨.

على هامش (م):

قول الشيخ أبي الحسن الدارقطني رحمه الله تعالى: ورواه مخول بن راشد عن أبي سعد المدني وهو سعيد المقبري قد يتوقف فيه فإن أبا سعد المدني هذا ليس بالمقبري وإنما هو شرحبيل بن سعد، ومخول ابن راشد إنما يروي عن هذا ولا ذكر له من الرواة عن سعيد المقبري، وشرحبيل هذا يروي عن أبي رافع ولم يذكروا في شيوخ سعيد المقبري أبا رافع، إنما ذكروا ذلك فقط في شيوخ شرحبيل بن سعد، وحينئذ فقول الدارقطني: (ولم يقل فيه عن أبيه). يقال عليه: ليس هذا سعيد المقبري حتى يحتاج أن يقول: (عن أبيه) وإنما هذا شرحبيل بن سعد.

وقول الدارقطني: (قال ذلك زهير بن معاوية وشعبة عن مخول) يقال عليه: لم يعرف عن مخول ... سعيد المقبري، إنما قال عن أبي سعد وهو شرحبيل بن سعد لا أنه سعيد المقبري.

وأما الحديث الذي رواه الدارقطني: في آخر كلامه وقال فيه عن مخول بن راشد عن المقبري، فقال =

١١٧٩ - وسئل عن حديث علي بن الحسين عن أبي رافع «أن النبي ﷺ كان يضحي بكبشين».

فقال: رواه عبد الله بن محمد بن[1] عقيل واختلف عنه، فرواه عبيد الله بن عمر[2] وقيس بن الربيع[3] عن ابن عقيل عن علي بن الحسين[4] عن أبي رافع[5]. وخالفهما الثوري ومعتمر[6] فروياه، عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن أبي

= ابن نصر والدارقطني: أن مخولاً إنما يرويه عن أبي سعيد المدني وهذه الكنية مشترك فيها سعيد المقبري وشرحبيل بن سعد، والدارقطني حمل أنه المقبري.

فصرح بذكره على اعتقاده، وإنما هو شرحبيل بن سعد، والوهم من ذكر أم سلمة قد نبه عليه الدارقطني، وإنما ذكر الاختلاف الأول و ... باختلاف.

وقول الدارقطني: يرويه ابن جريج عن عمران بن موسى وهو أخو أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد عن سعيد المقبري عن أبيه فذكر عمرو* بن سعيد لم أقف عليه في رواية ابن جريج، والذي في أبي داود والترمذي رواية أيوب بن موسى عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي رافع من غير ذكر عمرو ابن سعيد، وقول الدارقطني: وحديث عمران بن موسى أصحها إسناداً، صحيح لكن لم يقع الاختلاف الذي ذكر على سعيد المقبري، وليس لعمرو بن سعيد رواية في هذا، فيما وقفت عليه، انتهى، كذا بهامش الأصل.

١ - في (م): (عن).
وهو: صدوق في حديثه لين، تقدم في السؤال رقم٧.

٢ - في (م): (عن قيس).

٣ - صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ - في (هـ): (حسين).

٥ - أخرجه أحمد في مسنده من طريق عبيد الله ٦/٩٢.
وأيضاً من طريق شريك عن عبد الله ٦/٨.
وأيضاً من طريق زهير، ٦/٣٩١ - ٣٩٢.
والبزار في مسنده، من طريق زهير بن محمد عن عبد الله ٢/١٧٤.
والبيهقي في الكبرى في الضحايا، من طريق زهير بن محمد عن عبد الله بن عقيل ٩/٢٥٩.
وأيضاً في باب الرجل يضحي عن نفسه ٩/٢٦٨.
والطبراني في الكبير، من طريق قيس وعبيد الله وزهير ١/٢٩٠ - ٢٩١ (٩٢١ - ٩٢٣).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق عبيد الله ٤/١٧٧.

٦ - في (هـ): (معمر).

---

* بل هنا وقع تصحيف، والصواب: أخو أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد.

هريرة وعائشة[١].

وخالفهم حماد بن سلمة فرواه عن ابن عقيل عن عبد الرحمن بن جابر عن جابر[٢].

وخالفهم مبارك بن فضالة[٣] فرواه عن ابن عقيل عن جابر عن عبد الله والاضطراب فيه من جهة ابن عقيل والله أعلم.

س ١١٨٠ - وسئل عن حديث شرحبيل بن سعد[٤] عن أبي رافع «أن النبي ﷺ قال له ناولني الذراع فناولته إياه فانتهشها حتى أتى عليها ...» فذكر حديثاً فيه علامات النبوة وفي آخره «ثم صلى ولم يتوضأ».

فقال: يرويه أبو جعفر[٥] الرازي واختلف عنه فرواه سلمة[٦] بن الفضل عن أبي جعفر الرازي عن داود بن أبي هند عن شرحبيل عن أبي رافع ورواه[٧] خلف ابن الوليد وغيره عن أبي جعفر عن شرحبيل، لم يذكر[٨] بينهما أحداً[٩] وهو أشبه بالصواب.

وروى هذا الحديث أبو حنيفة[١٠] عن شيخ له مجهول سماه عبد الرحمن[١١]

---

١ - أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عائشة، من طريق سفيان ٢٢٠/٦، ٢٢٥.
والحاكم في المستدرك في الأضاحي، من طريق سفيان ٢٢٧/٤ - ٢٢٨.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الصيد والذبائح والأضاحي، باب الشاة عن كم تجزيء أن يضحى بها، من طريق الثوري ١٧٧/٤.

٢ - أخرجه البيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب الرجل يضحي عن نفسه وعن أهل بيته ٢٦٨/٩.
وأبو يعلى في مسنده في مسند جابر ٣٢٧/٣ (١٧٩٢). والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٧٧/٤.

٣ - صدوق يدلس ويسوي، تقدم في السؤال رقم ٢٦١.

٤ - صدوق اختلط بآخره، تقدم في السؤال رقم٢٧.

٥ - صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٥.

٦ - صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٩٣.

٧ - من (ورواه خلف - إلى - شرحبيل) من (هـ).

٨ - في (م): (لم يذكروا).

٩ - أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٢/٦.

١٠- تقدم.

١١- مجهول كما قال المؤلف، ولم أعثر على ترجمته.

ابن داود وقيل عنه عن[١] ابن[٢] يزداد عن شرحبيل وأسنده[٣] عن أبي سعيد الخدري[٤]، ووهم فيه وإنما هو حديث أبي رافع.

س ١١٨١ ـ وسئل عن حديث علي بن الحسين عن أبي رافع[٥] قال: لما ولد الحسن بن علي أرادت فاطمة عليها السلام أن تعق عنه.

فقال النبي صلى الله (٢/٨٩/٢) عليه وسلم: «لا تعقي عنه، ولكن احلقي رأسه يوم السابع وتصدقي بوزن شعره ورقاً».

فقال: يرويه عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد بن عقيل[٦] عن علي ابن الحسين[٧] عن أبي رافع[٨].

وحدث[٩] به أبو نعيم الحلبي[١٠] عن عبيد الله بن عمرو عن ابن عقيل عن أبي سلمة عن علي بن الحسين[١١] وذكر أبي سلمة فيه وهم.

---

١ ـ في (هـ): (عن) غير موجود.

٢ ـ في (م): (ابن براد) وهو: يبحث عن ترجمته.

٣ ـ في (م): (بن أسنده).

٤ ـ أخرجه الحسين بن محمد بن خسرو في مسنده، وفيه: أبو حنيفة عن داود بن عبد الرحمن عن شرحبيل عن أبي سعيد. جامع المسانيد ١/٢٥٠. وأيضاً من طريق أبي حنيفة عن أبي علي عن شرحبيل ١/٢٥١.
ومحمد بن الحسن في الآثار عن أبي حنيفة عن عبد الرحمن بن زاذان عن شرحبيل، ومرة عن أبي علي عن شرحبيل. جامع المسانيد ١/٢٥١.

٥ ـ في (هـ): بدل (عن أبي رافع قال: لما ولد الحسن بن علي) جاء (بن علي عليهم السلام).

٦ ـ صدوق في حديثه لين، تقدم في السؤال رقم٧.

٧ ـ في (هـ): (حسين).

٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل نحوه ٦/٣٩٠ ـ ٣٩١.
وأيضاً من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الله ٦/٣٩٢.
والطبراني في الكبير من طريق شريك وسلمة بن أبي الحسام نحوه ١/٢٨٩ ـ ٢٩٠ (٩١٧، ٩١٨).
وأيضاً في مسند الحسن ٣/١٧ ـ ١٨ (٢٥٧٦، ٢٥٧٧).
والبيهقي في الكبرى في الضحايا باب ما جاء في التصدق بزنة شعره فضة ... إلخ من طريق شريك عن عبد الله بن محمد ٩/٣٠٤.

٩ ـ في (هـ): (يحدث).

١٠ـ هو: عبيد بن هشام الحلبي، أبو نعيم، جرجاني الأصل، صدوق تغير في آخر عمره، فتلقن، من العاشرة. التقريب ١/٥٤٦.

١١ـ في (هـ): (حسين).

مُسْنَد

أبي مالك الأشعري

رضي الله عنه

ومن حديث أبي مالك الأشعري
واسمه[1] كعب بن عاصم عن النبي ﷺ

س ١١٨٢ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك الأشعري قال: «لأصلين بكم صلاة رسول الله ﷺ كان[2] يكبر إذا ركع وإذا سجد وإذا رفع رأسه ويكبر بين السجدتين وإذا قام».

فقال: يرويه شهر بن حوشب[3] عنه حدث به عنه قتادة وبديل بن ميسرة وعبد الحميد بن بهرام عن شهر[4].

وكذلك[5] رواه داود بن أبي هند واختلف عنه فرواه ابن فضيل وخالد وحفص بن غياث عن داود عن شهر بمتابعة قتادة[6].

---

١ - في (هـ): (واسمه كعب بن عاصم) جاء بعد (ﷺ). وقد اختلف في اسمه فقيل: الحارث بن الحارث وقيل: عبيد، وقيل: عبيد الله وقيل: عمرو وقيل: كعب بن عاصم وقيل: كعب بن كعب، وقيل: عامر بن الحارث بن هاني، التهذيب ١٢/٢٨.
وهناك أبو مالك الأشعري عاصم بن كعب آخر ولكن لم يرو عنه عبد الرحمن بن غنم.

٢ - في (هـ): (كان) ساقط.

٣ - صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٩.

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب التكبير، من طريق قتادة ٢/٦٣ (٢٤٩٩).
وابن سعد في الطبقات الكبرى في ترجمة أبي مالك، من طريق قتادة ٤/٣٥٨ - ٣٥٩.
وأحمد في مسنده، من طريق قتادة ٥/٣٤١، ٣٤٢.
وأيضاً من طريق عبد الحميد بن بهرام ٥/٣٤١ - ٣٤٢، ٣٤٣.
وأيضاً من طريق بديل ٥/٣٤٤.
والبيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب الرجال يأتمون بالرجل ومنهم صبيان ونساء، من طريق بديل ٣/٩٧.

٥ - في (م): (كذلك ورواه).

٦ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق محمد بن فضيل، في الصلوات من كان يتم التكبير ينقصه في كل رفع وخفض ١/٢٤٠ - ٢٤١.
وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن فضيل ٥/٣٤٤

خالفهم عبد الأعلى[١] فرواه عن داود عن شهر عن أبي مالك ولم يذكر

والقول الأول[٢] هو الأصح.

حدثنا أبو وهب يحيى بن موسى الأيلي قال[٣] ثنا جميل بن الحسن[٤] ثنا عبد الأعلى ثنا داود عن شهر بن حوشب عن أبي مالك أنه[٥] قال للأشعرين اجتمعوا حتى أصلي لكم صلاة رسول الله ﷺ فكان يكبر إذا رفع رأسه وإذا أراد أن يسجد وإذا رفع رأسه من السجود كبر، وكبر حيث قام من الركعتين.

س ١١٨٣ ـ وسئل عن حديث أبي سلام عن أبي مالك الأشعري عن النبي ﷺ قال[٦]: «أربع في أمتي من الجاهلية لا يتركونهن الفخر في الأحساب[٧] والطعن في الأنساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة والنائحة إذا لم تتب ..» الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه، فرواه أبان العطار وعلي[٨] بن المبارك عن يحيى عن زيد بن سلام عن أبي سلام[٩] عن أبي مالك[١٠].

---

١ ـ هو: عبد الأعلى بن عبد الأعلى.

٢ ـ في (هـ): (الأول) ساقط.

٣ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٤ ـ جميل: بفتح أوله ـ ابن الحسن بن جميل، العتكي الجهضمي، أبو الحسن البصري، نزيل الأهواز، صدوق يخطيء، أفرط فيه عبدان، من العاشرة. التقريب ١٣٤/١.

٥ ـ في (م): (فإنه).

٦ ـ في (هـ): (قا).

٧ ـ في (م): (الأنساب).

٨ ـ ثقة، كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان، أحدهما سماع والآخر إرسال، تقدم في السؤال رقم١٣١.

٩ ـ في (م): (عن أبي سلام) غير موجود.

١٠ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب التشديد في النياحة، من طريق أبان ٣٧٢/١.
وأحمد في مسنده، من طريق أبان ٣٤٢/٥ ـ ٣٤٣، ٣٤٤.
وأيضاً من طريق علي بن المبارك ٣٤٣/٥.
وأبو يعلى في المفاريد ص٨٧ ـ ٨٨ (٨٩)، وأيضاً في مسنده، من طريق أبان ١٤٨/٣ (١٥٧٧).
والحاكم في المستدرك، في الجنائز، من طريق علي بن المبارك، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وقد أخرج مسلم حديث أبان بن زيد عن يحيى بن أبي كثير وهو مختصر ولم يخرجاه بالزيادات التي في حديث علي بن المبارك وهو من شرطهما، ووافقه الذهبي ٣٨٣/١.

وخالفهما معمر فرواه عن (٢/١/٩٠) يحيى عن[1] ابن معانق أو أبي معانق عن أبي مالك الأشعري[2]، وحديث أبي سلام أشبه بالصواب.

---

١ - في (م): (عن) ساقط.

٢ - في (هـ): (أبو).

٣ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب في النهي عن النياحة ١/٥٠٣ - ٥٠٤ (١٥٨١).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ابن معانق اسمه عبد الله الأشعري .. إلخ. مصباح الزجاجة ٢/٤٥.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الصبر والبكاء والنياحة عن معمر ٣/٥٥٩ (٦٦٨٦).

مسـانيد

أبي مويهبة مولى النبي ﷺ، وأبي أسيد بن ثابت، وأبي أبي إبراهيم الأشهلي، وأبي بشير الأنصاري، وأبي رزين، وأبي رهم كلثوم بن حصين، وأبي زيد الجرمي، وأبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري، وأبي شريح، وأبي شيبة أو ابن شيبة، وأبي صعير، وأبي صرمة، وأبي الطفيل عامر بن واثلة، وأبي عياش الزرقي، وأبي مرثد الغنوي، وأبي المعلى الأنصاري، وأبي هاشم بن عقبة بن ربيعة، وأبي اليسر الأنصاري. رضوان الله عليهم أجمعين.

ومن حديث أبي مويهبة مولى النبي ﷺ عن النبي ﷺ

س ١١٨٤ ـ وسئل عن حديث أبي مويهبة عن النبي ﷺ «أنه طرقه ليلاً فقال: انطلق فإني أمرت أن أستغفر لأهل البقيع ...» الحديث.

فقال: يرويه عبيد بن جبر[١] ويقال: بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص، واختلف عنه فرواه يعلى بن عطاء عن عبيد بن جبير عن أبي مويهبة[٢].

قال ذلك الحكم بن فضيل[٣] عن يعلى بن عطاء.

وقال سليمان بن خالد[٤] ـ شيخ واسطي ـ عن يعلى بن عطاء عن أبيه[٥] عن عبيد عن أبي مويهبة.

وروى هذا الحديث محمد بن إسحاق[٦] عن عبد الله بن عمر العبلي[٧] عن

---

١ ـ عبيد بن جبير مولى الحكم بن أبي العاص الأموي، روى عن أبي مويهبة مولى رسول الله ﷺ، وقد يدخل بينهما عبد الله بن عمرو بن العاص، ذكره ابن حبان في الثقات. تعجيل المنفعة ص١٨٣.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٨٨/٣ ـ ٤٨٩. والطبراني في الكبير ٣٤٧/٢٢ ـ ٣٤٨ (٨٧٢). والخطيب في تاريخه، في ترجمة الحكم بن فضيل ٢٢٢/٨.
وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني بإسنادين ورجال أحدهما ثقات إلا أن الإسناد الأول عن عبيد بن حنين عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي مويهبة والثاني عن عبيد بن حنين عن أبي مويهبة. مجمع الزوائد ٢٤/٩.
هكذا في المطبوعة (عبيد بن حنين) والصواب: (عبيد بن جبير).

٣ ـ الحكم بن فضيل، قال أبو زرعة: ليس بذاك، وقال الأزدي: منكر الحديث، وقال ابن عدي: تفرد بما لا يتابع عليه، وقال الخطيب: كان من العبّاد، وقال الدارقطني: توفي سنة خمس وسبعين يعني ومائة، وقال ابن معين: ثقة. تاريخ بغداد ٢٢١/٨ ـ ٢٢٣، اللسان ٣٣٧/٢ ـ ٣٣٨.

٤ ـ سليمان بن خالد الواسطي، قال الدارقطني: ضعيف الحديث. الميزان ٢٠٠/٢، اللسان ٨٣/٣.

٥ ـ عطاء العامر الطائفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢٣/٢.

٦ ـ صدوق يدلس، تقدم في السؤال رقم٣.

٧ ـ عبد الله بن عمر بن علي بن عدي العبلي، من بني العبلات، بمهملة ثم موحدة بطن من بني عبد شمس

عبيد بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبي مويهبة[1]، زاد فيه عبد الله ابن عمرو.

والله أعلم بالصواب، ويشبه أن يكون القول قول ابن إسحاق.

س ١١٨٥ ـ وسئل عن حديث أبي أسيد بن ثابت عن النبي ﷺ قال: «كلوا الزيت[2] وادهنوا به فإنه مبارك».

فقال: يرويه عبد الله بن[3] عيسى عن عطاء الشامي[4] عن أبي أسيد ـ يقال اسمه: عبد الله بن ثابت ـ[5].

= ابن عبد مناف، روى عن عبيد بن جبير، ذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من الثقات. الثقات ٣٦/٧، تعجيل المنفعة ص١٥٤.

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٨٩/٣.
والدارمي في سننه، باب وفاة النبي ﷺ ٣٦/١.
والبزار في مسنده، وقال: لا نعلم أسند أبو مويهبة إلا هذا. كشف الأستار، الجنائز، ٤٠٨/١ (٨٦٣).
والدولابي في الكنى، في ترجمة أبي مويهبة، من طريق محمد بن إسحاق حدثني عبد الله بن عمر ربيعة عن عبيد ٥٧/١ ـ ٥٨، ٥٨.
والطبراني في الكبير ٣٤٦/٢٢ ـ ٣٤٧ (٨٧١).
والحاكم في المستدرك في المغازي، من طريق محمد بن إسحاق حدثني عبيد الله بن عمر بن حفص عن عبيد ٥٥/٣ ـ ٥٦.

٢ ـ في (هـ): (بالزيت).

٣ ـ هو: ابن أبي ليلى الأنصاري.

٤ ـ عطاء الشامي: أنصاري، سكن الساحل، مقبول، من الرابعة. التقريب ٢٤/٢.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الأطعمة باب ما جاء في أكل الزيت، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه إنما نعرفه من حديث عبد الله بن عيسى ٩٩/٣.
وأحمد في مسنده ٤٩٧/٣.
والدارمي في سننه، في الأطعمة، باب في فضل الزيت ١٠٢/٢.
والنسائي في الكبرى، في الوليمة. تحفة الأشراف ١٢٥/٩.
والعقيلي في الضعفاء في ترجمة عطاء الشامي ٤٠١/٣ ـ ٤٠٢.
والدولابي في الكنى، في ترجمة أبي أسيد ١٥/١.
والحاكم في المستدرك، في التفسير في سورة النور، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي ٣٩٨/٢.
والخطيب في موضح أوهام الجمع، في ترجمة أبي أسيد، من طرق عن عبد الله بن عيسى ١٧٩/٢ ـ ١٨٢.

وقد روى حديثه أبو حمزة السكري عن جابر[1] عن أبي الطفيل فقال: عن عبد الله بن ثابت الأنصاري[2] وهو أبو أسيد، ومن قال فيه أبو أُسيد: بالضم فقد وهم.

حدثنا إسماعيل الصفار ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي[3] ثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثني عبد الله بن عيسى عن عطاء الشامي عن أبي أسيد أو أسيد ابن ثابت قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه مبارك من شجرة مباركة».

س ١١٨٦ - وسئل عن حديث أبي أسيد عن النبي ﷺ قال: «لا صلاة بعد العصر».

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير عن قرة بن أبي قرة[4] عن أبي[5] أسيد ومن قال فيه: عن أبي سعد (٢/٩٠/٢) الساعدي فقد وهم قال ابن أبي داود: والصواب عن أبي سعد الساعدي[6] وهو وهم.

س ١١٨٧ - وسئل عن حديث أبي إبراهيم[7] الأشهلي عن أبيه[8] عن

---

١ - هو الجعفي، ضعيف تقدم في السؤال رقم١٤٠.

٢ - أخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق، من طريق الدارقطني، ١٧٩/٢.

٣ - في (م): (الترمذي).

٤ - قرة بن أبي قرة روى عن أبي أسيد، روى عنه يحيى بن أبي كثير.
لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ١٨٢/١/٤، الجرح والتعديل ١٣١/٢/٣، الثقات ٣٣٠/٥.

٥ - في (هـ): (عن أسيد).

٦ - ذكره ابن حجر في الإصابة في ترجمة أبي سعد الساعدي، وقال: ذكره ابن أبي داود وتبعه ابن شاهين في الصحابة وأخرج عنه من طريق أبي عمرو الأوزاعي حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني قرة بن أبي قرة قال: «رأى أبو سعد الساعدي رجلاً يصلي بعد العصر فقال له: لا تصل، فإني سمعت رسول الله ﷺ **يقول: لا تصلوا بعد العصر»، وصوب الدارقطني في العلل أنه أبو أسيد الساعدي، وأن ابن أبي داود وهم فيه ٨٦/٤ (القسم الأول).**
وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق بشر بن بكر أخبرني الأوزاعي حدثني يحيى عن قرة ابن أبي قرة قال رأى أبو سويد أو أبو سعيد أو أبو أسيد الساعدي قال أبو يحيى (هكذا ولعل الصواب يحيى) أنا أشك ٢/١٩٠.

٧ - أبو إبراهيم الأشهلي المدني، مقبول، من الثالثة، قيل: إنه عبد الله بن أبي قتادة، ولا يصح. وفي التهذيب، **قال الترمذي: سئل محمد بن إسماعيل عن اسم أبي إبراهيم فلم يعرفه. التهذيب ١٢/٢، التقريب ٣٨٨/٢.**

٨ - قال ابن أبي حاتم في ترجمة أبي إبراهيم الأشهلي، سمعت أبي يقول: أبو إبراهيم الأنصاري الذي يروي =

رسول الله ﷺ في الدعاء في الصلاة على الجنازة.

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه، فرواه الأوزاعي عنه عن أبي إبراهيم عن أبيه عن النبي ﷺ[1].

وقيل عن يحيى عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلاً[2]. وقيل[3] عن يحيى عن النبي ﷺ مرسلاً. وقد ذكرنا هذا الحديث بعلله في مسند أبي هريرة[4].

س ١١٨٨ ـ وسئل عن حديث أبي بشير الأنصاري عن النبي ﷺ قال: «لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر إلا قطعت».

فقال: يرويه مالك عن عبد الله بن أبي بكر[5] عن عباد بن تميم عن أبي بشير[6]

= عنه يحيى بن أبي كثير لا يدرى من هو ولا أبوه. الجرح والتعديل ٣٣٢/٢/٤، التهذيب ٢/١٢.

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما يقول في الصلاة على الميت وقال: حديث والد أبي إبراهيم حديث حسن صحيح، وروى هشام الدستوائي وعلي بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلاً وروى عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ، وحديث عكرمة بن عمار غير محفوظ، وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى، وروى عن يحيى بن أبي كثير عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ، وقال أيضاً: وسمعت محمداً يقول: أصح الروايات في هذا حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه قال: وسألته عن اسم أبي إبراهيم الأشهلي فلم يعرفه ١٤١/٢.

والنسائي في سننه، في الجنائز، الدعاء، من طريق هشام عن يحيى ٧٤/٤.

وأحمد في مسنده، من طريق أبان وهشام وهمام عن يحيى بن أبي كثير ١٧٠/٤.

٢ ـ وذكره الترمذي في سننه ١٤١/٢.

وابن أبي حاتم في العلل، في علل أخبار رويت في الجنائز وقال: سألت أبي وأبا زرعة عن رواية الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كبر في الصلاة على الجنائز، فقال: أنه لا يوصلونه يقولون: عن أبي سلمة أن النبي ﷺ مرسل، إلا إسماعيل بن عياش وأبو المغيرة فإنهما روياه عن الأوزاعي كذلك ٣٤٨/١ (١٠٢٦).

٣ ـ من (وقيل عن يحيى ـ إلى ـ مرسلاً) من (هـ).

٤ ـ انظر: العلل ٢/١٠٥/٣.

٥ ـ هو: عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب ما قيل في الجرس ونحوه في أعناق الإبل ٤١/٦ (٣٠٠٥).

ومسلم في صحيحه، في اللباس، باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير ٢٥٠/٢.

قال الواقدي[1]: وهم مالك في إسناده وأتى به الواقدي عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن أبي بشير والله أعلم.

س ١١٨٩ ـ وسئل عن حديث أبي رزين[2] عن النبي ﷺ في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿الطَّلَاقُ[3] مَرَّتَانِ﴾ الثالثة قوله: ﴿تَسْرِيْحٌ بِإِحْسَانٍ﴾.

فقال: يرويه ليث بن حماد[4] الصفار عن أبي عوانة عن إسماعيل بن سميع[5] عن أنس[6]، ووهم فيه.

وإنما رواه إسماعيل بن سميع عن أبي رزين الأسدي مرسلاً[7].

= وأبو داود في سننه، في الجهاد، باب في تقليد الخيل بالأوتار ٢/٣٢٩.
والنسائي في الكبرى، في السير، وفيه رجل عن رجل من الأنصار ولم يقل: عن أبي بشير. تحفة الأشراف ١٢٩/٩.
ومالك في الموطأ، في صفة النبي ﷺ، باب ما جاء في نزع المعاليق والجرس من العنق ٢/٩٣٧ (٢٩).
وأحمد في مسنده ٥/٢١٦.
والطبراني في الكبير ٢٢/٢٩٤ (٧٥٠).
والبيهقي في الكبرى، في الحج، باب كراهية تعليق الأجراس وتقليد الأوتار ٥/٢٥٤.

١ ـ هو: محمد بن عمر بن واقد، متروك، تقدم في السؤال رقم٧.
٢ ـ أبو رزين الأسدي اسمه مسعود بن مالك، ثقة فاضل، من الثانية. التقريب ٢/٢٤٣.
٣ ـ سورة البقرة: آية ٢٢٩.
٤ ـ ليث بن حماد، أبو عبد الرحمن الصفار البصري، قدم بغداد، وحدث بها، وكان صدوقاً. تاريخ بغداد ١٣/١٦.
٥ ـ إسماعيل بن سميع: الحنفي، أبو محمد الكوفي البياع، السابري: بمهملة وموحدة، صدوق تكلم فيه لبدعة الخوارج، من الرابعة. التقريب ١/٧٠.
٦ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الخلع والطلاق، باب ما جاء في موضع الطلقة الثالثة من كتاب الله عز وجل، من طريق ليث بن حماد ثنا عبد الواحد بن زياد حدثني إسماعيل بن سميع، وقال: كذا قال عن أنس رضي الله عنه، والصواب عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين عن النبي ﷺ مرسلاً كذلك رواه جماعة من الثقات عن إسماعيل ٧/٣٤٠.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة ليث بن حماد الصفار، من طريق إدريس بن عبد الكريم حدثنا ليث ابن حماد حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا إسماعيل بن سميع ١٣/١٦.
٧ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطلاق، باب (الطلاق مرتان) ٦/٣٣٧ ـ ٣٣٨ (١١٠٩١).
وابن جرير الطبري في تفسيره ٢/٢٧٨.
والبيهقي في الكبرى ٧/٣٤٠.

١١٩٠ ـ وسئل عن حديث أبي رهم كلثوم بن حصين عن النبي ﷺ قال: «إن أعز أهلي عليَّ أن يتخلف عني المهاجرون من قريش والأنصار وغفار وأسلم».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه ابن إسحاق[١] عن الزهري عن ابن أكيمة[٢] الليثي عن ابن أخي[٣] أبي رهم عن أبي رهم[٤].

وخالفه جماعة من أصحاب الزهري منهم يونس فرووه عن الزهري عن ابن أخي أبي رهم ولم يذكروا فيه ابن أكيمة[٥] وهو الصحيح.

س ١١٩١ ـ وسئل عن حديث أبي زيد الجرمي[٦] عن النبي ﷺ قال: «لا يدخل الجنّة عاق ولا مدمن خمر ولا منان».

فقال: يرويه مجاهد واختلف عنه فرواه مسكين بن دينار[٧] التيمي ـ يكنى

---

١ ـ صدوق يدلس، تقدم في السؤال رقم٣.

٢ ـ عمارة: بضم أوله والتخفيف، ابن أكيمة: بالتصغير، الليثي، أبو الوليد، المدني وقيل: اسمه عمار أو عمرو أو عامر، يأتي غير مسمى، ثقة، مات سنة إحدى ومائة. التقريب ٤٩/٢.

٣ ـ ابن أخي أبي رهم، مقبول، من شيوخ الزهري، من السادسة. التقريب ٥٣٤/٢.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده نحوه ٣٥٠/٤.
والبزار في مسنده، من طريق ابن أخي الزهري عن الزهري نحوه. كشف الأستار، غزوة تبوك ٣٥٥/٢ (١٨٤٢).
والطبراني في الكبير ١٨٥/١٩ ـ ١٨٦ (٤١٨).
وقال الهيثمي: رواه البزار بإسنادين وفيه ابن أخي أبي رهم ولم أعرفه وبقية رجال أحد الإسنادين ثقات. مجمع الزوائد ١٩١/٦ ـ ١٩٢.

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في باب القبائل، عن معمر ٤٩/١١ ـ ٥٠ (١٩٨٨٢).
وأحمد في مسنده، من طريق معمر عن الزهري ٣٤٩/٤.
وأيضاً من طريق صالح عن الزهري ٣٤٩/٤ ـ ٣٥٠.
والبخاري في الأدب المفرد، باب قول الرجل: فلان جعد أسود أو طويل قصير، يريد الصفة ولا يريد الغيبة من طريق صالح ص٣٣٢ ـ ٣٣٣ (٧٥٤).
والطبراني في الكبير من طريق معمر وصالح ١٨٣/١٩ ـ ١٨٤ (٤١٥ ـ ٤١٦).
وأيضاً من طريق حجاج بن أبي منيع الرصافي ثنا جدي عن الزهري ١٨٤/١٩ ـ ١٨٥ (٤١٧).
قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في إسنادهما ابن أخي أبي رهم ولم أعرفه. مجمع الزوائد، باب غزوة تبوك ١٩٢/٦.

٦ ـ أبو زيد الجرمي، قال أبو أحمد: له صحبة. انظر: الإصابة ٧٩/٤.

٧ ـ مسكين بن دينار، أبو هريرة التيمي، قال وكيع: كان ثبتاً، وقال أبو حاتم: صالح يكتب حديثه. الجرح =

أبا هريرة كوفي ـ عن مجاهد قال (٢/٩١/١) سمعت أبا زيد الجرمي عن النبي ﷺ[١].

وخالفه عبد الكريم فرواه عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو[٢] وقال يزيد[٣] ابن أبي زياد عن مجاهد عن أبي سعيد الخدري[٤].

س **١١٩٢** ـ وسئل عن حديث أبي زيد عمرو بن أخطب الأنصاري «قال لي النبي ﷺ: جملك الله فكان شيخاً جميلاً».

فقال: يرويه قرة بن خالد واختلف عنه فرواه حجاج بن نصير[٥] عن قرة عن أنس بن سيرين حدثني أبو زيد[٦] أخطب[٧].

وغيره يرويه عن قرة عن ابن سيرين[٨] أن أبا زيد بن أخطب[٩] وهو الصحيح.

= والتعديل ٣٢٨/١/٤ ـ ٣٢٩.

١ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، في علل الأخبار في الأشربة، وفيه زيد الجرشي وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر ٣١/٢ (١٥٦٨).

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبيد بن إسحاق العطار ثنا مسكين ٣٧٢/٢٢ (٩٣١).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة مجاهد. (وفيه أبو يزيد) وقال: تفرد عنه عبيد بن إسحاق العطار ٣٠٩/٣.

٢ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، في ترجمة مجاهد، من طريق مؤمل ثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري، وقال: ورواه عبد الله بن الوليد عن الثوري عن عبد الكريم عن مجاهد عن النبي ﷺ مرسلاً. ثم قال: ورواه إسرائيل عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، ورواه حصين ويزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، ورواه خصيف الجزري فخالف عبد الكريم فقال: عن ابن عباس ٣٠٩/٣. وأيضاً في ترجمة محمد بن أسلم ٢٥٣/٩ ـ ٢٥٤.

٣ ـ ضعيف، كبر فتغير فصار يتلقن وكان شيعياً، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٤ ـ أخرجه النسائي في الكبرى. تحفة الأشراف ٣٥٤/٣.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، ما جاء في المنان ٩٢/٩.

وأحمد في مسنده، في مسند أبي سعيد ٤٤/٣.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة مجاهد ٣٠٨/٣ ـ ٣٠٩. ذكر ابن حجر قول الدارقطني. الإصابة ٧٩/٤.

٥ ـ ضعيف، كان يقبل التلقين، تقدم في السؤال رقم٢٨٧.

٦ ـ في (هـ): (حدثني زين بن أخطب).

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي زيد عمرو بن أخطب، من طريق حجاج بن نصير وفيه: أبو زيد بن أخطب ٣٤٠/٥.

٨ ـ في (هـ): (أنس بن سيرين).

٩ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق مسلم بن إبراهيم حدثنا قرة. موارد الظمآن، المناقب، باب فضل عمرو بن أخطب ص٥٦٥ (٢٢٧٥). والطبراني في الكبير، من طريق مسلم بن إبراهيم ثنا قرة ٢٧/١٧ (٤٣).

س ١١٩٣ ـ وسئل عن حديث أبي شريح عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن بالله واليوم الآخر من لا يأمن جاره بوائقه».

فقال: يرويه[١] جماعة من العراقيين عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي شريح[٢].

ورواه جماعة ممن سمعه من ابن أبي ذئب بالمدينة عن المقبري عن أبي هريرة[٣] وحديث أبي هريرة أشبه بالصواب.

س ١١٩٤ ـ وسئل عن حديث أبي شيبة وقال بعضهم: ابن شيبة عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم القوم فوسع له أخوه فليقعد فإنها كرامة أكرمه الله بها، وفيه ثلاث[٤] يصفين ذلك، ود أخيك».

فقال: يرويه حماد بن سلمة عن عبد الملك بن عمير عنه[٥].

ورواه موسى بن عبد الملك[٦] بن عمير عن أبيه فقال عن شيبة الحجبي عن عمه[٧]. قاله أبو المطرف بن أبي الوزير[٨] عن موسى بن عبد الملك فإن كان

---

١ ـ في (هـ): (كذا رواه).

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه، في الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه. عن عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب. وقال: تابعه شبابة وأسد بن موسى. وقال حميد بن الأسود وعثمان بن عمر وأبو بكر ابن عياش وشعيب بن إسحاق عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة ٤٤٣/١٠ (٦٠١٦).
وأحمد في مسنده، من طريق حجاج ثنا ابن أبي ذئب ٣١/٤.
وأيضاً من طريق يزيد بن هارون أنا ابن أبي ذئب ٣٨٥/٦.

٣ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ٤٤٣/١٠.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق روح، في مسند أبي شريح ٣١/٣.
وأيضاً في مسند أبي هريرة، عن إسماعيل بن عمر ثنا ابن أبي ذئب ٢٨٨/٢.
وأيضاً من طريق عثمان بن عمر ٣٣٦/٢.

٤ ـ في (م): (ثلاثة).

٥ ـ ذكره ابن حجر في الإصابة نقلاً عن الدارقطني. وذكر قوله. الإصابة ١٠٤/٤.

٦ ـ موسى بن عبد الملك بن عمير عن أبيه، ضعفه أبو حاتم، وذكره البخاري في كتاب الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٢٩٢/١/٤، الجرح والتعديل ١٥١/١/٤، اللسان ١٢٤/٦ ـ ١٢٥.

٧ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أخبار في الأدب، وقال: قال أبي: هذا حديث منكر وموسى ضعيف الحديث ٢٦١/٢ ـ ٢٦٢ (٢٢٧٩). والذهبي في الميزان في ترجمة موسى ٢١٣/٤.

٨ ـ في (م): (الوليد) وهو خطأ.
وهو: محمد بن عمر بن مطرف، ابن أبي الوزير. التقريب ١٩٤/٢.

حفظه فقد وصل إسناده وأغرب به. والله أعلم.

س ١١٩٥ - وسئل عن حديث أبي صعير قال رسول الله ﷺ في صدقة الفطر: «أدوا[١] صاع قمح، عن الصغير والكبير والحر والمملوك والذكر والأنثى والغني والفقير».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فقال النعمان بن[٢] راشد عن الزهري عن ثعلبة بن صعير[٣] عن أبيه[٤].

---

١ - في (م): (أد).

٢ - صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٣.

٣ - في (هـ): (أبي صعير).

قال ابن حجر: ثعلبة بن صعير، بمهملتين مصغراً، ويقال: ابن أبي صعير بن عمرو بن زيد بن سنان ابن سلامان القضاعي، العذري، حليف بني زمرة، قال الدارقطني: له صحبة ولابنه عبد الله رؤية، وروى ابن أبي عاصم والباوردي وغيرهما من طريق بكر بن وائل عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة ابن صعير عن أبيه في صدقة الفطر، قال: تفرد به همام عن بكر، قلت: وتابع بكراً بحر بن كنيز السقاء عن الزهري أخرجه الحسن بن سفيان، ومن طريقه أبو نعيم، وروى أبو داود الحديث المذكور من طريق النعمان بن راشد عن الزهري فقال: عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه، وفي رواية عنده عن عبد الله ابن ثعلبة أو ثعلبة بن عبد الله، وقال ابن السكن: ثعلبة بن عبد الله ابن أبي صعير العذري لم يصح سماعه، ثم روى بسنده، إلى ابن معين قال: ثعلبة ابن أبي صعير رأى النبي ﷺ، وروى ابن شاهين من طريق يحيى بن خارجة عن الزهري فقال عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير، قال ابن شاهين: أرسله يحيى بن خارجة، وسيأتي له ذكر في ترجمة ابنه عبد الله بن ثعلبة وقال البخاري في التاريخ عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن النبي ﷺ مرسلاً إلا أن يكون عن أبيه، فهو أشبه وأما ثعلبة بن أبي صعير فليس من هؤلاء، قلت (ابن حجر) فهذا يقتضي أن يكون ثعلبة بن صعير غير ثعلبة بن أبي صعير والله أعلم. الإصابة ١/٢٠٠.

- أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، باب من روى نصف صاع من قمح، عن مسدد وسليمان بن داود العتكي، قالا: نا حماد بن زيد عن النعمان، عن الزهري قال مسدد: عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه وقال سليمان بن داود: عبد الله بن ثعلبة أو ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير عن أبيه ٢/٣٠. وعبد الرزاق في مصنفه، في صلاة العيدين، باب زكاة الفطر، من طريق ابن جريج عن الزهري ٣/٣١٨ (٥٧٨٥).

وأحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن ثعلبة بن صعير، وفيه: عن ابن ثعلبة ابن أبي صعير عن أبيه ٥/٤٣٢. والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب مقدار صدقة الفطر، وفيه ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه ٢/٤٥. والدارقطني في سننه، وفيه ثعلبة بن صعير عن أبيه أو عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن أبيه ٢/١٤٧ - ١٤٨. وأيضاً ثعلبة بن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه ٢/١٤٨، وابن أبي صعير عن أبيه ٢/١٤٨.

وقال بكر بن وائل عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير[1].

وقيل: عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن أبي صعير[2] عن أبي هريرة[3].

وقيل عن سفيان بن[4] حسين (٢/٩١/٢) عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وقيل: عن عقيل ويونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب[5] مرسلاً[6].

وقال معمر: عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة[7]، وقال سليمان[8] بن أرقم: عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن زيد بن ثابت[9].

واختلفوا أيضاً في متنه، في حديث سفيان بن حسين عن الزهري صاعاً من قمح.

وكذلك قال النعمان بن راشد عن الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه

= والبيهقي في الكبرى، في الزكاة، باب من قال بوجوبها على الغني والفقير ... إلخ وفيه ابن أبي صعير عن أبيه ٤/١٦٣ ـ ١٦٤.

وأيضاً في باب من قال يخرج من الحنطة في صدقة الفطر نصف صاع، من طريق أبي داود ٤/١٦٧ ـ ١٦٨.

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه ٢/٣٠ ـ ٣١. وأيضاً من طريق جريج ٢/٣١.

وأحمد في مسنده، من طريق ابن جريج قال: وقال ابن شهاب قال عبد الله بن ثعلبة بن صعير ٥/٤٣٢.

والدارقطني في سننه ٢/١٤٨.

وذكره البيهقي في الكبرى ٤/١٦٨.

٢ ـ في (م): (صعيرة).

٣ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ٢/١٤٨.

٤ ـ ثقة في غير الزهري، تقدم.

٥ ـ في (هـ): (مرسلاً).

٦ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، في صدقة الفطر من قال نصف صاع بر، من طريق سفيان ابن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب يرفعه ٣/١٧٠ ـ ١٧١.

والطحاوي في شرح معاني الآثار من طريق عبد الرحمن بن خالد وعقيل مختصراً ٢/٤٥.

والدارقطني في سننه ٢/١٤٩ ـ ١٥٠.

والبيهقي في الكبرى، من طريق عقيل وعبد الرحمن بن خالد ٤/١٦٩.

٧ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب زكاة الفطر ٣/٣١١ (٥٧٦١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٤٥.

والبيهقي في الكبرى ٤/١٦٤.

٨ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣٧١.

٩ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ٢/١٥٠.

صاع من قمح عن[1] كل إنسان.

وفي حديث الآخرين نصف صاع قمح وأصحها عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

س ١١٩٦ ـ وسئل عن حديث أبي صرمة[2] عن النبي ﷺ قال: «ما على أحدكم إذا كانت له سعة أن يتخذ ثوبين لجمعته سوى ثوبي مهنته».

فقال: يرويه الدراوردي[3] عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن لؤلؤة[4] عن أبي صرمة.

ورواه ابن عيينة وابن المبارك وأبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان مرسلاً عن النبي ﷺ[5].

ورواه مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال[6].

والدراوردي جود إسناده.

س ١١٩٧ ـ وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة عن النبي ﷺ في حديث طويل فيه فضل من اقتصر على أداء الفرائض دون النوافل.

فقال: هو حديث اختلف فيه على الزهري، فرواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي الطفيل[7].

وخالفه إبراهيم بن زياد[8] القرشي ـ من أهل الجزيرة ـ فرواه عن الزهري

---

١ ـ في (م): (على).

٢ ـ هو: أبو صرمة بن أبي قيس الأنصاري المازني، قيل اسمه قيس بن مالك وقيل مالك بن قيس وقيل ابن أبي قيس وقيل ابن أسعد، وقال ابن البرتي: هو قيس بن صرمة بن أبي صرمة. انظر: الإصابة ١٠٨/٤.

٣ ـ هو: عبد العزيز بن محمد، تقدم.

٤ ـ لؤلؤة، مولاة الأنصار، مقبولة، من الرابعة. التقريب ٦٠٣/٢.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، باب اللبس للجمعة، من طريق يونس وعمرو عن يحيى بن سعيد وقال عمرو: وأخبرني ابن أبي حبيب عن موسى بن سعد عن ابن حبان عن ابن سلام ٤١٨/١ ـ ٤١٩.

٦ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في الجمعة، باب الهيئة وتخطي الرقاب واستقبال الإمام يوم الجمعة ١١٠/١.

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٥٥/٥.

٨ ـ إبراهيم بن زياد القرشي، قال البخاري: لا يصح إسناده، وقال الذهبي: لا يعرف من ذا، وقال العقيلي: =

عن أنس بن مالك.

وخالفهما معمر وغيره فرووه عن الزهري مرسلاً وهو المحفوظ[1]:

قال: أبو الطفيل رأى النبي ﷺ وصحبه، فأما السماع فالله أعلم.

س ١١٩٨ ـ وسئل عن حديث أبي عياش[2] الزرقي عن النبي ﷺ «من قال إذا أصبح لا إله إلا الله وحده لا شريك له ...» الحديث.

فقال: يرويه حماد بن سلمة ووهيب عن سهيل[3] عن أبيه عن أبي عياش الزرقي[4] وقال غيرهما: عن سهيل[5] (٢/٩٢/١) عن أبيه عن ابن[6] عايش[7] وقال

= هذا الشيخ يحدث عن الزهري وعن هشام بن عروة فيحيل حديث الزهري عن هشام وحديث هشام على الزهري ويأتي أيضاً عنهما بما لا يحفظ. الضعفاء للعقيلي ٥٣/١، الميزان ٣٢/١، اللسان ٦٠/١.

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يعقوب ثنا أبي عن ابن شهاب ٤٥٥/٥ ـ ٤٥٦.

٢ ـ أبو عياش وقيل: ابن أبي عياش، أو ابن عائش. ووقع في بعض الطرق عن أبي عياش الزرقي فقيل هو الذي قبله يعني زيد بن الصامت وعلى ذلك أبو أحمد الحاكم. انظر: الإصابة ١٤٣/٤، والتقريب ٤٥٨/٢.

٣ ـ في (هـ): (أبي سهيل) وهو خطأ. وهو: صدوق تغير حفظه بآخره، تقدم في السؤال رقم٦١٤

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في كتاب الأدب، باب ما يقول إذا أصبح، وفي رواية وهيب: ابن أبي عائش أو ابن أبي عياش وقال حماد: عن أبي عياش ٤٨٠/٤.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق حماد بن سلمة ص١٤٩ (٢٧).

وابن ماجه في سننه، في الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا أصبح وإذا أمسى من طريق حماد بن سلمة ١٢٧٢/٢ (٣٨٦٧).

وأحمد في مسنده، في مسند أبي عياش الزرقي، من طريق حماد بن سلمة ٦٠/٤.

والبخاري في تاريخه في ترجمة زيد بن صامت أبي عياش الزرقي، من طريق حماد بن سلمة وقال: وقال أيوب بن سليمان حدثني أبو بكر عن سليمان عن سهيل عن أبيه عن ابن عائش رجل من أصحاب النبي ﷺ نحوه، وقال موسى حدثنا وهيب قال حدثنا سهيل عن أبيه عن ابن عائش عن النبي ﷺ، ولم يذكر الرؤية، وقال ابن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال حدثني زيد بن أسلم عن أبي عياش عن النبي ﷺ، وقال محمد بن عباد حدثنا يعقوب قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عجلان عن نعمان ابن أبي عياش وكان أبوه فارس النبي ﷺ ٣٨١/١/٢ ـ ٣٨٣.

والطبراني في الكبير في مسند أبي عياش زيد بن الصامت الزرقي، من طريق حماد بن سلمة ٢٤٨/٥ (٥١٤١).

٥ ـ في (م): (زهير) وهو خطأ.

٦ ـ في (هـ): (عياش).

٧ ـ ذكره أبو داود في سننه، عن إسماعيل بن جعفر وموسى الزمعي وعبد الله بن جعفر عن سهيل عن أبيه عن ابن عائش ٤٨٠/٤.

قران[1] بن تمام عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة. ولا يصح أبو هريرة فيه.

س ١١٩٩ ـ وسئل عن حديث أبي مرثد[2] الغنوي عن النبي ﷺ «لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا عليها».

فقال: يرويه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر واختلف عنه فرواه الوليد بن مسلم وصدقة بن خالد وبكر بن[3] يزيد الطويل ومحمد بن شعيب وأيوب بن سويد[4] وغيرهم عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد[5].

وخالفهم عبد الله بن المبارك وبشر بن بكر فروياه عن ابن جابر عن بسر عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة بن الأسقع عن أبي مرثد[6].

---

١ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٨٥٢.

٢ ـ هو: كنّاز: بتشديد النون، وآخره زاي، ابن الحصين بن يربوع الغنوي.
أبو مرثد: بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثلثة، صحابي بدري، مشهور بكنيته مات سنة اثنتي عشرة من الهجرة. التقريب ١٣٦/٢ ـ ١٣٧.

٣ ـ بكر بن يزيد الطويل من أهل حمص، سكن بغداد، قال ابن المديني: كان صدوقاً وسكت ابن أبي حاتم. الجرح والتعديل ٣٩٤/١/١، تاريخ بغداد ٩٢/٧.

٤ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٣٦.

٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة إليه. من طريق الوليد ٣٨٦/١.
وأبو داود في سننه، في الجنائز، باب كراهية القعود على القبر، من طريق عيسى نا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ٢١٠/٣.
والترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في كراهية الوطيء على القبور والجلوس عليها من طريق الوليد بن مسلم وقال: وهذا الصحيح، وقال أيضاً: قال محمد: حديث ابن المبارك خطأ أخطأ فيه ابن المبارك وزاد فيه عن أبي إدريس الخولاني وإنما هو بسر بن عبيد الله عن واثلة بن الأسقع، هكذا روى غير واحد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وليس فيه عن أبي إدريس الخولاني وبسر بن عبيد الله قد سمع من واثلة بن الأسقع ١٥٥/٢.
والنسائي في سننه، في القبلة، النهي عن الصلاة إلى القبر، من طريق الوليد ٦٧/٢.
وأحمد في مسنده، من طريق الوليد ١٣٥/٤.
وابن خزيمة في صحيحه، باب النهي عن الصلاة خلف القبور من طريق الوليد ٧/٢ ـ ٨ (٧٩٣).
والطبراني في الكبير من طريق الوليد وصدقة بن خالد ١٩٣/١٩ (٤٣٣).
والبيهقي في الكبرى في الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبور، من طريق الوليد بن مسلم والوليد ابن مزيد ٧٩/٤.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، من طريق ابن المبارك ٣٨٦/١ ـ ٣٨٧.
والترمذي في سننه، من طريق ابن المبارك ١٥٤/٢ ـ ١٥٥. =

والمحفوظ ما قاله الوليد ومن تابعه عن ابن جابر[1] لم يذكر أبا إدريس فيه.

ورواه وهيب بن خالد عن ابن جابر بإسناد آخر عن القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد الخدري[2]، ولم يتابع عليه والصحيح حديث واثلة عن أبي مرثد.

س ١٢٠٠ - وسئل عن حديث أبي المعلى[3] الأنصاري عن النبي ﷺ أنه خطب فقال: «إن رجلاً خيره الله تعالى بين أن يعيش في الدنيا ما شاء أن يعيش وبين لقاء ربه فاختار لقاء ربه فبكى أبو بكر، فقال أصحاب رسول الله[4] ﷺ ألا تعجبون من هذا الشيخ أن ذكر رسول الله ﷺ ...» الحديث. وفيه فضيلة أبي بكر.

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير واختلف عنه، فرواه أبو عوانة وعبيد الله[5]

= وأحمد في مسنده، من طريق ابن المبارك ١٣٥/٤.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق ابن المبارك ٤٢٦/١ (٤٧٢).

وأبو يعلى في المفاريد من طريق ابن المبارك ص٣٧ (٢٦).

وأيضاً في مسنده، من طريق ابن المبارك ٨٣/٣ (١٥١٤).

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق ابن المبارك ٨/٢ (٧٩٤).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، في الجنائز، عن ابن المبارك وقال: قال أبي: يرون أن ابن المبارك وهم في هذا الحديث أدخل أبا إدريس الخولاني بين بسر بن عبيد الله وبين واثلة. ورواه عيسى بن يونس وصدقة بن خالد والوليد بن مسلم فقالوا كلهم: عن ابن جابر عن بسر بن عبيد الله قال: سمعت واثلة بن الأسقع يحدث عن أبي مرثد الغنوي عن النبي ﷺ، قال أبي: بسر قد سمع من واثلة كثيراً ما يحدث بسر عن أبي إدريس فغلط ابن المبارك وظن أن هذا مما روي عن أبي إدريس عن واثلة وقد سمع هذا الحديث بسر من واثلة نفسه لأن أهل الشام أعرف بحدثهم ٣٤٩/١ (١٠٢٩).

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق ابن المبارك وليس فيه: أبو إدريس الخولاني ١٩٣/١٩ (٤٣٤).

والبيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب النهي عن الصلاة إلى القبور، من طريق ابن المبارك ٤٣٥/٢.

قال المزي: قال أبو الحسن الدارقطني: زاد ابن المبارك في إسناد هذا الحديث، أبا إدريس الخولاني ولا أحسبه إلا أدخل حديثاً في حديث، لأن وهيب بن خالد رواه عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن بسر بن عبيد الله عن أبي إدريس عن أبي سعيد عن النبي ﷺ. تحفة الأشراف ٣٢٩/٨.

١ - في (م): (ابن جابر عن).

٢ - وأخرجه ابن ماجه في سننه، في الجنائز، بلفظ: نهى أن يبنى على القبر ٤٩٨/١ (١٥٦٤).

٣ - أبو المعلى بن لُوذان الأنصاري، قيل: اسمه زيد بن المعلى، صحابي. التقريب ٤٧٥/٢.

٤ - في (هـ): (النبي).

٥ - في (م): (عبد الله).

ابن عمرو وشعيب بن[1] صفوان عن[2] عبد الملك عن[3] ابن أبي[4] المعلى عن أبيه[5]، وقال بعضهم: عن رجل من آل أبي المعلى عن أبيه.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الملك عن رجل من آل أبي المعلى مرسلاً. ولم يقل عن أبيه، وحديث أبي عوانة ومن تابعه أشبه بالصواب.

س ١٢٠١ ـ وسئل عن حديث أبي هاشم بن عتبة[6] بن ربيعة عن النبي ﷺ قال: «إنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله».

فقال: يرويه أبو وائل واختلف عنه فقال الأعمش: عن أبي وائل دخل معاوية (٢/٩٢/٢) على خاله [أبي][7] هاشم[8].

وخالفه منصور فرواه عن أبي وائل عن سمرة[9] بن سهم عن أبي هاشم[10]،

---

١ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٢ ـ في (م): (و) بدل (عن).

٣ ـ في النسختين من العلل (عن) ساقط.

٤ ـ ابن أبي المعلى الأنصاري، عن أبيه، لم يسم ولا يعرف، من الثالثة. التقريب ٥٢٦/٢.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في مناقب أبي بكر الصديق، من طريق أبي عوانة وقال: هذا حديث غريب وقد روي هذا الحديث عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير بإسناد غير هذا ٣٠٩/٤.
وأحمد في مسنده، من طريق أبي عوانة ٤٧٨/٣.
والدولابي في الكنى في ترجمة أبي المعلى، من طريق أبي عوانة ٥٥/١ ـ ٥٦.
والطبراني في الكبير من طريق أبي عوانة ٣٢٨/٢٢ (٨٢٥).
وذكره ابن حجر في الإصابة ١٨٢/٤ ـ ١٨٣.

٦ ـ قيل اسمه خالد وقيل: شيبة، وقيل: هاشم، وقيل: مهشّم وقيل: هشام صحابي من مسلمة فتح، مات في خلافة عثمان. التقريب ٤٨٣/٢.

٧ ـ الزيادة من مسند أحمد.

٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الزهد، باب ما جاء في هم الدنيا وحبها من طريق سفيان عن منصور والأعمش عن أبي وائل، وقال: وقد رواه زائدة وعبيدة بن حميد عن منصور عن أبي وائل عن سمرة ابن سهم قال دخل معاوية على أبي هاشم بن عتبة فذكر نحوه ٢٦٣/٣ ـ ٢٦٤.
وأحمد في مسنده من طريق أبي معاوية ثنا الأعمش ٤٤٣/٣ ـ ٤٤٤.
وأيضاً من طريق سفيان عن الأعمش أو منصور ٤٤٤/٣.
وذكره ابن حجر في الإصابة ٢٠١/٤.

٩ ـ في (م): (شجرة بن شهر). وهو: سمرة بن سهم القرشي الأسدي، مجهول، من الثانية. التقريب ٣٣٣/١.

١٠ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، اتخاذ الخادم والمركب، من طريق جرير عن منصور ٢١٨/٨ ـ ٢١٩. =

وحديث منصور أولى بالصواب.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين قال[1]: ثنا إسحاق[2] بن رزيق قال[3]: ثنا إبراهيم[4] بن خالد ثنا سفيان عن الأعمش ومنصور عن أبي وائل قال: دخل معاوية على أبي هاشم بن عتبة وهو مريض يبكي فقال: يا خالي ما يبكيك أوجع يشئزك أم حرص على الدنيا قال: كل[5] لا ولكن رسول الله صلى الله[6] عليه وسلم عهد إليَّ عهداً لم آخذ به قال: إنك ستدرك أموالاً يؤتاها أقوام وإنما يكفيك من جمع المال خادم ومركب في سبيل الله قال فأجدني قد جمعت.

س ١٢٠٢ ـ وسئل عن حديث أبي[7] اليسر الأنصاري عن النبي ﷺ قال: «من أنظر معسراً أو وضع له أظله الله عزَّ وجلَّ في ظله يوم لا ظل إلا ظله».

فقال: من رواية عبد الملك بن عمير حدث به زائدة بن قدامة وزياد[8] البكائي عن عبد الملك عن ربعي بن حراش عن أبي اليسر[9].

= وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب الزهد في الدنيا، من طريق جرير عن منصور ١٣٧٤/٢ (٤١٠٣).
وأحمد في مسنده، من طريق زائدة عن منصور ٢٩٠/٥.

١ ـ ، ٣ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٢ ـ إسحاق بن رُزيق الرسعني من رأس العين، ذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة تسع وخمسين ومائتين. الثقات ١٢١/٨، الأنساب ١٢٢/٦ ـ ١٢٣.

٤ ـ هو: إبراهيم بن خالد بن عبيد القرشي.

٥ ـ في (م): (كلا) وفي (هـ): (لا) ساقط.

٦ ـ في (هـ): (الصلاة والسلام) ساقط.

٧ ـ في (هـ): (أبي) ساقط. وهو: كعب بن عمرو بن عباد السلمي: بالفتح، الأنصاري، أبو اليسر: بفتح التحتانية والمهملة. التقريب ١٣٥/٢.

٨ ـ هو: ابن عبد الله، صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدم في السؤال رقم٧٠.

٩ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع، إنظار المعسر والرفق به، من طريق زائدة ١١/٧.
وأحمد في مسنده، من طريق زائدة ومعاوية بن عمرو ٤٢٧/٣.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق زائدة ٣٣٩/١ (٣٧٨).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق زائدة ١/١٩٢.
والطبراني في الكبير، من طريق زائدة ١٦٥/١٩ ـ ١٦٦ (٣٧٢).
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق زائدة ٢٨١/١ ـ ٢٨٢ (٤٦٠).
وأيضاً من طريق شريك ٢٨٢/١ (٤٦١).

وقال أبو عوانة: عن عبد الملك عن رجال من أهل المدينة عن أبي اليسر.

وقال حماد بن عبد الرحمن[1] الكلبي أصله كوفي وقع بالشام حدث[2] عنه هشام ابن عمار عن عبد الملك عن أبي اليسر لم يذكر بينهما أحداً.

وقول من قال: عن ربعي أشبه بالصواب.

حدثنا[3] محمد بن نوح الجند يسابوري ثنا عمرو بن محمد[4] البصري ثنا عمرو[5] بن مرزوق أنبأنا خالد بن الحارث عن سفيان عن عاصم[6] عن عبيد الله ابن أبي رافع عن أبيه أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النّار».

---

١ ـ حماد بن عبد الرحمن الكلبي، أبو عبد الرحمن القنسريني، ضعيف، من الثامنة. التقريب ١٩٧/١.

٢ ـ (حدث عنه هشام بن عمار) من (هـ).

٣ ـ لا يوجد هذا الحديث في (هـ)، وهذا الحديث ليس له صلة بالسؤال الذي تقدم.

٤ ـ لعله عمرو بن محمد بن الحسن الزمن المعروف بالأعسم، بصري سكن بغداد وحدث بها، قال الدراقطني: كان ضعيفاً كثير الوهم، وأيضاً منكر الحديث. تاريخ بغداد ٢٠٤/١٢.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٦.

٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

مُسْنَد

مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

ومن[1] حديث الصحابة عن معاوية رضي الله عنه

س ١٢٠٣ ـ وسئل الشيخ[2] أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث ابن عباس عن معاوية قال: «قصرت عن رسول الله ﷺ في حجته[3] بمشقص أعرابي».

فقال: يرويه جعفر بن محمد[4] واختلف عنه فرواه ابن جريج عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن ابن عباس (١/٩٣/٢) عن معاوية[5].

وتابعه الثوري من رواية أبي أحمد الزبيري[6] عنه، قال ذلك محمد بن[7] علي ابن محرز الكوفي عن أبي أحمد.

وخالفه المقدمي والفضل بن سهل الأعرج فروياه عن أبي أحمد ولم يذكروا فيه علي بن الحسين[8].

وحديث ابن جريج أشبه بالصواب.

---

١ ـ من (ومن حديث الصحابة عن معاوية رضي الله عنه) غير موجود في (هـ).

٢ ـ من (الشيخ ـ إلى ـ الحافظ) في (م) فقط.

٣ ـ هكذا جاء (في حجته) والمشهور أن النبي ﷺ كان قارناً وقد حلق شعره في منى، ولم يحج النبي ﷺ بعد الهجرة إلا مرة واحدة، والصواب أن معاوية قد قصر شعره على المروة في العمرة. انظر للتفصيل: فتح الباري ٥٦٥/٣ ـ ٥٦٦، وأيضاً الإصابة ٤٣٣/٣.

٤ ـ من (بن محمد ـ إلى ـ عن معاوية) ساقط من (هـ).

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٠٩/١٩ (٦٩٥، ٦٩٦).

٦ ـ ثقة ثبت إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم١١٠.

٧ ـ محمد بن علي بن محرز البغدادي، نزيل مصر، كان صديقاً لأحمد بن حنبل وجاره قال أبو حاتم: كان ثقة، توفي بمصر سنة إحدى وستين ومائتين. الجرح والتعديل ٢٧/١/٤، تاريخ بغداد ٥٧/٣ ـ ٥٨.

٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق عمرو بن محمد الناقد ثنا أبو أحمد الزبيري ٩٧/٤.
وأيضاً من طريق إبراهيم بن عبد الله بن يسار الواسطي ثنا مؤمل وأبو أحمد أحدهما عن سفيان عن جعفر عن أبيه عن ابن عباس ١٠٢/٤.

قيل[١] له: فإن بنداراً وأبا بكر بن أبي شيبة وافقا محمد بن أبي بكر المقدمي، والفضل بن سهل في تركهما لذكر علي بن الحسين في الإسناد[٢].

فقال: فزد فيه وغيره.

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري قال: ثنا محمد[٣] بن علي بن محرز الكوفي بمصر قال: ثنا أبو أحمد الزبيري قال: حدثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن الحسين عن ابن عباس أن معاوية قال[٤]: «قصرت عن رسول[٥] الله ﷺ بمشقص على المروة».

حدثنا أبو علي محمد بن سليمان المالكي قال: ثنا بندار محمد بن بشار قال: ثنا أبو أحمد قال: ثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن ابن عباس عن معاوية ابن أبي سفيان قال: «رأيت النبي ﷺ قصر بمشقص».

س ١٢٠٤ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن الزبير عن معاوية أن رسول الله ﷺ قال: «إذا بويع لأميرين فاقتلوا الآخر منهما»[٦].

فقال: يرويه الوليد بن مسلم واختلف عنه، فرواه أبو هشام بن العلاء بن زيد[٧] عن[٨] الوليد عن سعيد بن بشير[٩] عن قتادة عن أبي بشر جعفر[١٠] بن أبي وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن الزبير عن معاوية.

ووهم في ذكر قتادة، وخالفه جماعة من أصحاب الوليد فرووه عن الوليد

---

١ ـ في (هـ): (قلت).

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ٩٧/٤.

٣ ـ في (م): (أحمد بن علي بن مخول) وهو خطأ.

٤ ـ (قال) من (هـ).

٥ ـ في (هـ): (عن رأس رسول الله).

٦ ـ (منهما) من (هـ).

٧ ـ في (هـ): (زبر) يبحث عن ترجمته.

٨ ـ في (هـ): جاء قبل (عن الوليد) (قلت: أي شيء اسمه: قال ما سمي).

٩ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥.

١٠ـ هو: جعفر بن إياس أبو بشر بن أبي وحشية: بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير. التقريب ١٢٩/١.

عن سعيد بن بشير عن أبي بشر[1]، لم يذكروا[2] فيه قتادة وهو الصواب.

س ١٢٠٥ - وسئل عن حديث المسور بن مخرمة عن معاوية قال له مسور: «مالك[3] ذنوب تخاف ان لم يغفر[4] الله عزَّ وجلَّ[5] لك يعذبك[6] عليها قلت: بلى والله فقال[7] معاوية: فما جعلك[8] أرجا للمغفرة مني مع الذي آلى من أمر المسلمين والجهاد والحج وكذا وكذا وإني لفي[9] دين يتجاوز الله فيه (٢/٩٣/٢) عن المسيء، ويقبل عن المحسن وما كنت لأخير[10] بين الله وبين ما سواه إلا اخترت الله عز وجل على ما سواه. قال المسور: فخصمني».

فقال: يرويه الزهري واختلف فيه[11] فرواه معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن المسور بن مخرمة، وخالفه عقيل فرواه عن الزهري عن عروة عن المسور.

وكلاهما محفوظ.

س ١٢٠٦ - وسئل عن حديث جرير بن عبد الله عن معاوية «توفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين، وأبو بكر وعمر كذلك».

فقال: يرويه أبو إسحاق واختلف عنه، فروراه شعبة وإسرائيل وزهير وأبو

---

١ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق زيد بن يحيى بن عبيد ثنا سعيد بن بشير ٣١٤/١٩ (٧١٠). قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ١٩٨/٥.
قلت: بل فيه: (سعيد بن بشير) وهو ضعيف.

٢ - في (هـ): (لم يذكر).

٣ - في (هـ): (أمالك).

٤ - في (هـ): (لم يعفو).

٥ - (عز وجل) من (هـ).

٦ - في (هـ): (يعذبك الله).

٧ - في (هـ): (قال).

٨ - في (م): (حملك).

٩ - في (هـ): (في).

١٠- في (هـ): (الأخير).

١١- في (هـ): (عنه).

الأحوص عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد[1] البجلي عن جرير عن معاوية[2].

ورواه حُديج[3] بن معاوية عن أبي إسحاق عن رجل لم يسمه عن جرير عن معاوية.

ورواه علي بن عابس[4] عن أبي إسحاق قال: حدثني من سمع معاوية، ووهم فيه.

ورواه الشعبي عن جرير عن معاوية[5]، قاله شريك[6] عن سماك[7] عن الشعبي.

وقيل عن الشعبي عن معاوية[8] قاله يونس بن أبي إسحاق عن أبي السفر عن الشعبي عن معاوية ولم يذكر جريراً.

والقول قول شعبة ومن تابعه عن أبي إسحاق.

---

١ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم١٧.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الفضائل، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة. من طريق شعبة وأبي الأحوص ٢/٣٣٤ ـ ٣٣٥.

والترمذي في سننه، في المناقب، من طريق شعبة وقال: حديث حسن صحيح ٤/٣٠٧.

وابن سعد في الطبقات من طريق شعبة ٢/٣٠٩.

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٤/٩٦، ٩٧، ١٠٠.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق شعبة. المنتخب من مسنده ١/٣٨٤ ـ ٣٨٥ (٤٢٠).

والطبراني في الكبير، من طريق شعبة وزهير ١٩/٣١٢ (٧٠٤، ٧٠٥).

وأيضاً من طريق إسرائيل ١/١١ (٢٩) وأيضاً من طريق الأحوص مختصراً ١/١٢ (٣١).

والطبراني أيضاً من طريق شعبة وفيه عن عامر عن معاوية مختصراً ١/١٢ (٣٢، ٣٣).

والبيهقي في دلائل النبوة، من طريق شعبة ٧/٢٣٩.

٣ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٨٠.

٤ ـ في (هـ): (عن ابن عباس) وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ١٩/٣١٢ (٧٠٦).

٦ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٧ ـ صدوق تغير بآخره، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٨ ـ أخرجه ابن سعد في الطبقات ولكن فيه عن (جرير) ٢/٣٠٩.

وأحمد في مسنده، وفيه أيضاً عن جرير ٤/٩٧.

والنسائي في الكبرى، وفيه أيضاً (جرير). تحفة الأشراف ٨/٤٣٥.

والطبراني في الكبير، وأيضاً فيه عن جرير عن معاوية ١/١١ (٣٠) ١/٢٢ ـ ٢٣ (٦٦)، ١٩/٣١٢ (٧٠٣).

س ١٢٠٧ - وسئل عن حديث أبي الطفيل عن معاوية عن النبي ﷺ في استلام أركان الكعبة.

فقال: يرويه قتادة واختلف عنه، فرواه شعبة، وقد اختلف عنه أيضاً، فرواه غندر ومعاذ بن معاذ[١] وأبو أسامة عن شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل عن معاوية عن النبي ﷺ[٢].

وخالفهم خالد بن الحارث ويحيى القطان فروياه عن شعبة عن قتادة عن أبي[٣] الطفيل عن ابن عباس عن النبي ﷺ[٤]. ووقفه وهب بن جرير عن شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل عن معاوية قوله، ولم يرفعه.

ورواه عمرو بن الحارث عن قتادة عن أبي الطفيل عن ابن عباس عن النبي ﷺ لم يذكر معاوية[٥].

والصواب قول من قال عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

ورواه أشهب بن عبد العزيز عن الليث بن سعد عن الزهري عن أبي الطفيل عن ابن عباس. تفرد به أشهب.

س ١٢٠٨ - وسئل عن حديث يزيد (١/٩٤/٢) بن جارية الأنصاري عن معاوية عن النبي ﷺ: «من أحب الأنصار أحبه الله ومن أبغض الأنصار أبغضه الله».

---

١ - في (م): (معاذ بن جبل) وهو خطأ.

٢ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق محمد بن جعفر ثنا شعبة وحجاج، قال حدثني شعبة قال: سمعت قتادة وقال: قال حجاج: قال شعبة: الناس يختلفون في هذا الحديث يقولون: معاوية هو الذي قال: ليس من البيت مهجور، ولكنه حفظه من قتادة هكذا ٩٤/٤ - ٩٥.

٣ - من (أبي الطفيل - إلى - عن قتادة عن) من (هـ).

٤ - أخرجه أحمد في مسنده عن يحيى بن سعيد عن شعبة قال: حدثني قتادة عن أبي الطفيل قال: حج ابن عباس ومعاوية فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلّها فقال معاوية: إنما استلم رسول الله ﷺ هذين الركنين اليمانين فقال ابن عباس ليس من أركانه مهجور ٩٨/٤.

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الحج، باب استحباب استلام الركنين اليمانين دون الركنين الآخرين بلفظ: لم أر رسول الله ﷺ يستلم غير الركنين اليمانين ٥٣٢/١.

والبيهقي في الكبرى، في الحج، باب الركنين اللذين يليان الحجر ٧٦/٥.

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم واختلف عنه فرواه يحيى بن سعيد[1] الأنصاري واختلف عنه أيضاً فرواه مالك و[2] سليمان بن بلال، وأبو أويس ويحيى بن أبي زائدة وعبد الوهاب الثقفي ومحمد بن يزيد البصري ويزيد بن هارون عن يحيى ابن سعيد عن سعد[3] بن إبراهيم عن الحكم بن ميناء[4] عن يزيد بن جارية عن معاوية[5].

ورواه أبان بن بشير[6] المكتب عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن جارية عن معاوية، أسقط من الإسناد رجلين فرواه سورة بن[7] الحكم عن نصر[8] ومحمد[9].

قيل للشيخ: من هما؟ قال: كذا قال عن يحيى بن سعيد عن الحكم بن ميناء عن معاوية أسقط من الإسناد أيضاً رجلين.

ورواه معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن مرة عن معاوية[10] ووهم في ذكر النعمان بن مرة.

ورواه زهير بن معاوية عن يحيى بن سعيد مرسلاً[11] عن النبي ﷺ.

---

١ ـ في (هـ): (أبي سعيد) وهو خطأ.

٢ ـ في (م): (بن).

٣ ـ (عن سعد) من (هـ).

٤ ـ الحكم بن ميناء: بكسر الميم بعدها تحتانية ثم نون ومد. التقريب ١٩٣/١.

٥ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في المناقب، من طريق يزيد بن هارون. تحفة الأشراف ٤٥٠/٨.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، من طريق يزيد ١٥٨/١٢.
وأحمد في مسنده، من طريق يزيد ٩٦/٤، ١٠٠. وأيضاً من طريق يعقوب عن أبيه ١٠٠/٤.
والطبراني في الكبير، من طريق يزيد ويحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد ٣١٧/١٩ ـ ٣١٨ (٧١٨).

٦ ـ أبان بن بشير المكتب، قال ابن أبي حاتم: مجهول هكذا نقله ابن حجر وفي الجرح سكت، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٢٩٩/١/١، اللسان ٢٠/١.

٧ ـ سورة بن الحكم صاحب الرأي، كوفي سكن بغداد وحدث بها، سكت ابن أبي حاتم والخطيب. الجرح والتعديل ٣٢٧/١/٢، تاريخ بغداد ٢٢٧/٩ ـ ٢٢٨.

٨ ـ لم يعرف.

٩ ـ لم يعرف.

١٠ـ في (هـ): (قلت).

١١ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤١/١٩ (٧٨٩).

١٢ـ في (هـ): (مرسل).

والصحيح قول مالك ومن تابعه عن يحيى بن سعيد عن سعد بن إبراهيم. وكذا[١] رواه إبراهيم بن سعد عن أبيه مثل قول مالك ومن تابعه عن يحيى ابن سعيد[٢] ويزيد بن جارية الأنصاري صحابي.

س ١٢٠٩ ـ وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن عن معاوية عن النبي ﷺ في يوم عاشوراء «لم يكتب الله عليكم صيامه وأنا صائم فمن شاء صام ومن شاء أفطر».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه مالك بن أنس وصالح بن كيسان وموسى بن عقبة ومحمد بن أبي[٣] عتيق وسفيان بن عيينة[٤] وشعيب بن أبي حمزة ومعمر وعقيل ويونس والأوزاعي وابن أخي[٥] الزهري وأبو أويس وسفيان بن حسين والنعمان[٦] بن راشد ولم يختلفوا عن الزهري[٧] عن حميد[٨].

---

١ ـ في (هـ): (وكذلك).

٢ ـ في (هـ): (بن سعيد) غير موجود.

٣ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٦.

٤ ـ في (هـ): (سفيان بن أبي عيينة).

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١.

٦ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٣.

٧ ـ من (وأبو أويس ـ إلى ـ الزهري) من (هـ).

٨ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، من طريق مالك ٢٤٤/٤ (٢٠٠٣).

ومسلم في صحيحه، في الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، من طريق يونس ومالك وابن عيينة ٤٥٨/١.

والنسائي في سننه الكبرى، من طريق سفيان. تحفة الأشراف ٤٣٧/٨.

ومالك في الموطأ، في باب صيام يوم عاشوراء ٢٩٩/١ (٣٤).

وعبد الرزاق في مصنفه، في الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، عن معمر ٢٨٦/٤ (٧٨٣٤).

وأحمد في مسنده، من طريق معمر ومالك ومحمد بن أبي حفصة ٩٥/٤ ـ ٩٦.

وأيضاً من طريق سفيان ٩٧/٤ ـ ٩٨.

والحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٢٧٣/٢ (٦٠١).

والطبراني في الكبير، من طريق معمر ومالك وسفيان وعبد الرحمن بن خالد وعبد الرحمن بن إسحاق وصالح بن كيسان ومحمد بن حفصة كلهم عن الزهري ٣٢٧/١٩ ـ ٣٢٩ (٧٤٨ ـ ٧٥٤).

ورواه أبو العطوف[١] عن الزهري فقال: عن عبد الرحمن[٢] التيمي عن معاوية[٣].

ورواه عبد الجبار[٤] بن عمر الأيلي عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن قارظ عن معاوية[٥].

ورواه النعمان بن راشد[٦] عن الزهري عن السائب (٢/٩٤/٢) بن يزيد عن معاوية[٧] والصحيح حديث[٨] الزهري عن حميد بن عبد الرحمن.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال: ثنا يوسف بن موسى[٩] ثنا قبيصة بن عقبة[١٠] ثنا[١١] سفيان عن الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن قال: سمعت معاوية ـ ورفع قبيصة[١٢] ـ وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «عذبت أمة من بني إسرائيل لأن نساءهم اتخذوا مثل هذا»[١٣].

---

١ ـ هو: جراح بن المنهال، أبو العطوف الجزري، قال أحمد: كان صاحب غفلة، وقال ابن المديني، لا يكتب حديثه، وقال البخاري ومسلم: منكر الحديث، وقال أبو حاتم والنسائي والدارقطني: متروك وقال ابن حبان: كان يكذب في الحديث ويشرب الخمر، مات سنة ثمان وستين ومائة. التاريخ الكبير ٢٢٨/٢/١، الجرح والتعديل ٥٢٣/١/١، الضعفاء للعقيلي ٢٠٠/١ ـ ٢٠١، كتاب المجروحين ٢١٨/١ ـ ٢١٩، الكامل ٥٨٢/٢ ـ ٥٨٣، اللسان ٩٩/٢ ـ ١٠٠.

٢ ـ ؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟.

٣ ـ ؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟؟.

٤ ـ في (هـ): (عن الجبار). وهو: عبد الجبار بن عمر الأيلي: بفتح الهمزة وسكون التحتانية، الأموي مولاهم، ضعيف، مات بعد الستين ومائة. التقريب ٤٦٦/١.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٧/١٩ (٨٠٦).

٦ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٣.

٧ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في الصوم، وقال: هذا خطأ، والنعمان ضعيف كثير الغلط. تحفة الأشراف ٤٣٩/٨. والطبراني في الكبير ٣١٦/١٩ ـ ٣١٧ (٧١٦).

٨ ـ في (هـ): (حديثا).

٩ ـ في (هـ): (قال ثنا).

١٠ـ صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

١١ـ في (هـ): (قال ثنا).

١٢ـ في (م): (قبيصة) وهو خطأ.

١٣ـ هكذا جاء في نسخ العلل، مع أن السؤال عن حديث آخر، وهو في صوم يوم عاشوراء، ويبدو لي أن المؤلف رحمه الله لعله سئل عن حديثين: حديث في الصيام وحديث في قصة من شعر، فذكر العلة فيهما، حيث ان الاختلاف في حديث الصيام هو الاختلاف نفسه، في حديث في قصة من شعر، فحصل الخطأ من بعض النساخ، والله أعلم، والدليل على هذا هو ما جاء في النسخة الهندية والصحيح حديثا =

١٢١٠ ـ وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن عن معاوية عن النبي ﷺ[١] «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

فقال: يرويه يونس[٢] بن يزيد وعبد الوهاب بن أبي بكر عن الزهري[٣] وهو صحيح ويرويه البصريون عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي

= الزهري عن حميد بن عبد الرحمن.

فمن طريق مالك عن الزهري أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في أحاديث الأنبياء ٥١٢/٦ (٣٤٦٨).

وأيضاً في اللباس، باب وصل الشعر ٣٧٣/١٠. (٥٩٣٢).

ومسلم في صحيحه في اللباس، باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ... إلخ، من طريق مالك ويونس ومعمر وابن عيينة ٢٥٤/٢.

وأبو داود في سننه، في الترجل، باب في صلة الشعر، من طريق مالك ١٢٦/٤.

والترمذي في سننه، في الاستئذان، من طريق يونس، وقال: هذا حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن معاوية ١٦/٤.

والنسائي في سننه، في الزينة، الوصل في الشعر من طريق سفيان ١٨٦/٨.

ومالك في الموطأ، في كتاب الشعر، باب السنّة في الشعر ٩٤٧/٢ (٢).

والحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٢٧٣/٢ (٦٠٠).

وأحمد في مسنده، من طريق معمر ٩٥/٤.

وأيضاً من طريق سفيان، وفيه جمع المؤلف بين الحديثين، أي حديث صيام عاشوراء وحديث قصة الشعر ٩٧/٤ ـ ٩٨.

والطبراني في الكبير من طريق معمر وابن جريج ومالك والأوزاعي ويونس وعبد الوهاب وعبد الرحمن ابن إسحاق وسفيان ٣٢٥/١٩ ـ ٣٢٧ (٧٤٠ ـ ٧٤٧).

وأما رواية النعمان عن الزهري عن السائب، فقد أخرجه الطبراني في الكبير ٣١٦/١٩ (٧١٥).

وأما رواية عبد الجبار بن عمر عن ابن شهاب، فقد أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٧/١٩ (٨٠٥).

١ ـ في (هـ): (وسلم) ساقط.

٢ ـ من (يونس بن يزيد ـ إلى ـ ويرويه) من (هـ).

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العلم، باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، من طريق يونس ١٦٤/١ (٧١). وأيضاً في فرض الخمس ٢١٧/٦ (٣١١٦). وأيضاً في الاعتصام ٢٩٣/١٣ (٧٣١٢).

ومسلم في صحيحه في الزكاة، باب النهي عن المسألة، من طريق يونس ٤١٤/١.

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الوهاب ١٠١/٤.

والدارمي في سننه، باب الاقتداء بالعلماء، من طريق عبد الوهاب ٧٣/١ ـ ٧٤.

والطبراني في الكبير من طريق عبد الوهاب ويونس ٣٢٩/١٩ ـ ٣٣٠ (٧٥٥ ـ ٧٥٦).

وابن عبد البر في جامع بيان العلم، من طريق يونس ٢٤/١.

هريرة[1] عبد الواحد بن زياد وغيره.

والصحيح حديث[2] حميد عن معاوية.

س ١٢١١ ـ وسئل عن حديث محمد بن كعب القرظي عن معاوية عن رسول الله ﷺ «لا مانع لما أعطى الله ولا معطي لما منع الله ولا ينفع ذا الجد منك الجد».

«ومن يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه، فرواه يحيى[3] القطان عن ابن عجلان حدثني محمد بن كعب عن معاوية[4].

وخالفه ليث بن سعد فرواه عن ابن عجلان[5] عن يزيد بن زياد[6] عن محمد ابن كعب[7] وقيل: عن ابن عجلان عن يزيد بن أبي زياد، ولا يصح.

وقيل: عن إسماعيل بن جعفر عن ابن عجلان عن يزيد بن أبي زياد مولى

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، من طريق عبد الأعلى عن معمر ١/٨٠ (٢٢٠).
وقال البوصيري: هذا إسناد ظاهره الصحة ولكن اختلف فيه على الزهري فرواه النسائي من حديث شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال: الصواب رواية الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية كما في الصحيحين. مصباح الزجاجة ١/٣٠.
والطبراني في الصغير، من طريق عبد الواحد بن زياد عن معمر، وقال: لم يروه عن الزهري عن سعيد ابن المسيب إلا معمر، تفرد به عبد الواحد بن زيد ٢/١٨.
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، من طريق عبد الواحد ١/٢٤.

٢ ـ في (م): (حديث) ساقط.

٣ ـ في (هـ): (يحيى) ساقط.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤/٩٨.
والطبراني في الكبير ١٩/٣٣٩ (٧٨٤).
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ١/٢٤.

٥ ـ (فرواه ابن عجلان) من (هـ).

٦ ـ هو: يزيد بن زياد بن أبي زياد، وقد ينسب لجده، مولى بني مخزوم، مدني، ثقة، من السادسة التقريب ٢/٣٦٤.

٧ ـ لم أجده من الطريق المذكور.
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق أبي أمية بن يعلى حدثني يزيد ١٩/٣٣٩ (٧٨٣).

بني[1] هاشم وهو وهم، والصواب يزيد بن زياد وكذلك رواه مالك عن[2] يزيد ابن زياد[3]، وكذلك رواه عثمان بن حكيم وأسامة بن زيد[4] عن محمد بن كعب عن معاوية[5]، وهو صحيح.

س ١٢١٢ - وسئل عن حديث عبد الله بن عامر اليحصبي عن معاوية عن النبي ﷺ «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا خازن وإنما يعطي الله فمن أعطي عطاءً عن طيب[6] فإنه يبارك لأحدكم فيه ومن أعطي عن مسألة فهو كالذي يأكل ولا يشبع، ولا تزال أمة من أمتي قائمة على الحق لا يضرهم من خذلهم[7] حتى يأتي أمر الله».

فقال: يرويه عنه ربيعة بن يزيد، حدث به عنه معاوية[8] بن صالح وجعفر ابن (٢/٩٥/١) ربيعة[9].

ورواه الثوري عن معاوية بن صالح حدث به عنه معتمر، فوهم في إسناده،

---

١ - في (م): (بني) ساقط. وهو ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٢ - في (م): (بن).

٣ - أخرجه مالك في الموطأ، في القدر، باب جامع ما جاء في أهل القدر ٢/٩٠٠ - ٩٠١ (٨).
والطبراني في الكبير ١٩/٣٣٨ - ٣٣٩ (٧٨٢).

٤ - صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦.

٥ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أسامة ٤/٩٢ - ٩٣.
ومن طريق عثمان ٤/٩٥، ٩٧.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق عثمان بن حكيم، المنتخب من مسنده ١/٣٨٢ (٤١٦).
والطبراني في الكبير من طريق أسامة ١٩/٣٣٩ - ٣٤٠ (٧٨٥).
وأيضاً من طريق عثمان بن حكيم وعثمان بن راشد عن محمد ١٩/٣٤٠ (٧٨٦، ٧٨٧).
والقضاعي في مسند الشهاب من طريق عبد الله بن وهب سمعت محمد بن كعب ١/٢٢٥ (٣٤٦).

٦ - في (هـ): (من نفس).

٧ - في (هـ): (خالفهم).

٨ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٩.

٩ - أخرجه مسلم في صحيحه، في باب النهي عن المسألة، من طريق زيد بن الحباب أخبرني معاوية نحوه ١/٤١٣ - ٤١٤.
وأحمد في مسنده، من طريق ابن لهيعة عن جعفر بن ربيعة ٤/٩٧.
والطبراني في الكبير، من طريق معاوية وجعفر ١٩/٣٧٠ - ٣٧١ (٨٦٩ - ٨٧٣).

فقال: عن الثوري عن معاوية بن إسحاق[1] وإنما هو معاوية بن صالح. وقال: عن يزيد بن ربيعة وإنما هو ربيعة بن يزيد[2].

س ١٢١٣ ـ وسئل[3] عن حديث عبد الله بن محيريز عن معاوية عن النبي ﷺ «لا تبادروني بالركوع ولا بالسجود، فإني قد بدنت فمهما أسبقكم به إذا ركعت ...» الحديث.

فقال: يرويه محمد بن يحيى بن حبان واختلف عنه، فرواه[4] يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه ابن عيينة عن يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معاوية[5].

وخالفه عبد الله بن إدريس وعمر بن علي ويحيى بن سعيد القطان، فرووه[6] عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان مرسلاً.

ورواه ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان واختلف عنه[7] فرواه ابن عيينة والليث بن سعد ويحيى القطان وعمر بن علي المقدمي، وحماد بن مسعدة عن ابن عجلان عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معاوية متصلاً[8].

---

١ ـ معاوية بن إسحاق بن طلحة بن عبيد الله التيمي، أبو الأزهر، صدوق ربما وهم من السادسة. التقريب ٢٥٨/٢.

٢ ـ وأخرجه أبو نعيم في الحلية، مختصراً، في ترجمة علي بن عبد الحميد من طريق سوار بن عبد الله ثنا معتمر بن سليمان ثنا سفيان الثوري عن معاوية بن صالح عن محمد بن ربيعة عن عبد الله بن عامر ٣٦٦/١٠.

٣ ـ قبل، هذا السؤال جاء في (هـ): (حديث) بخط جلي.

٤ ـ في (م): (عن يحيى).

٥ ـ أخرجه الحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٢٧٣/٢ ـ ٢٧٤ (٦٠٢).
وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أسامة بن زيد عن محمد بن يحيى بن حبان ٣٦٧/١٩ (٨٦٣).

٦ ـ في (م): (فرواه).

٧ ـ في (م): (فيه).

٨ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يؤمر به المأموم من اتباع الإمام من طريق يحيى عن ابن عجلان ٢٣٩/١.
وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة والسنّة فيها، باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود، من طريق سفيان ويحيى بن سعيد عن ابن عجلان ٣٠٩/١ (٩٦٣).

ورواه حوثرة بن محمد البصري عن حماد بن مسعدة عن ابن عجلان فقال فيه عن[1] محمد بن عمرو[2] بن عطاء عن ابن محيريز.

ووهم والصواب محمد بن يحيى بن حبان، والصواب عن يحيى بن سعيد المرسل.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال ثنا أحمد بن سنان قال: حدثني يحيى ابن سعيد القطان عن ابن عجلان قال: حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي ﷺ قال: «لا تبادروني بركوع ولا بسجود فإنه مهما أسبقكم به إذا ركعت، تدركوني به، إذا رفعت، ومهما أسبقكم به[3] إذا سجدت تدركوني إذا رفعت قد بدنت».

س ١٢١٤ ـ وسئل عن حديث أبي صالح عن معاوية عن النبي ﷺ «من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية».

فقال: يرويه أبو بكر بن[4] عياش واختلف عنه فرواه أبو هشام[5] عن أبي

= والحميدي في مسنده، من طريق سفيان ٢٧٤/٢ (٦٠٣).

وأحمد في مسنده، من طريق يحيى ٩٢/٤. وأيضاً من طريق سفيان ٩٨/٤.

والدارمي في سننه، في الصلاة، باب النهي عن مبادرة الأئمة بالركوع والسجود، من طريق الليث ٣٠١/١ ـ ٣٠٢.

وابن الجارود في المنتقى، من طريق يحيى ص١١٩ (٣٢٤).

وابن خزيمة في صحيحه، باب النهي عن مبادرة الإمام المأموم .. إلخ. من طريق يحيى وسفيان وحماد ابن مسعدة ٤٤/٣ ـ ٤٥ (١٥٩٤).

وابن حبان في صحيحه، من طريق ليث ويحيى. موارد الظمآن، باب النهي عن مسابقة الإمام ص١١٢ (٣٨٢، ٣٨٣).

والطبراني في الكبير من طريق سليمان بن بلال، ووهيب وبكر بن نصر عن ابن عجلان ٣٦٦/٩ ـ ٣٦٧ (٨٦٢).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب يركع بركوع الإمام إلخ من طريق الليث ٩٢/٢.

والبغوي في شرح السنّة، من طريق يحيى ٤١٤/٣ ـ ٤١٥ (٨٤٨).

١ ـ في (م): (عن) ساقط.

٢ ـ في (م): (عمر).

٣ ـ في (هـ): (به) غير موجود.

٤ ـ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم١٠.

٥ ـ وهو: الرفاعي، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٧.

بكر بن عياش (٢/٩٥/٢) عن عاصم[١] عن أبي[٢] صالح عن معاوية[٣].

ورواه الأسود بن عامر عن أبي بكر بن عياش[٤] عن عاصم[٥] عن أبي صالح حديثين أحدهما عن معاوية[٦]، والآخر عن أبي هريرة[٧].

وحدث به العطاردي[٨] عن أبي بكر عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة.

ورواه عباس بن الحسن[٩] البلخي ببغداد عن أسود بن عامر عن أبي بكر ابن عياش عن[١٠] الأعمش عن أبي صالح عن معاوية[١١]، ووهم في ذكر الأعمش وإنما هو حديث عاصم وحدث به شعيب الذراع عن أبي هشام[١٢] عن أبي بكر عن عاصم عن زر عن معاوية، وليس بمحفوظ.

س ١٢١٥ ـ وسئل عن حديث مروان بن الحكم عن معاوية عن النبي ﷺ «الإيمان قيد الفتك».

فقال: يرويه حماد بن سلمة واختلف عنه فرواه عمرو بن عاصم[١٣] وعمر

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ ـ في (م): (أبي) ساقط.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق يحيى الحماني ثنا أبو بكر ٣٣٤/١٩ ـ ٣٣٥ (٧٦٩).

٤ ـ في (هـ): (بن عياش) غير موجود.

٥ ـ (عن عاصم) من (هـ).

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٩٦/٤.
وابن أبي عاصم في السنّة، في باب في ذكر السمع والطاعة، من طريق يحيى بن آدم ٥٠٣/٢ (١٠٥٧).

٧ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنّة، من طريق يحيى بن آدم ثنا أبو بكر ٥٠٣/٢ (١٠٥٧).

٨ ـ أحمد بن عبد الجبار بن محمد العطاردي أبو عمر الكوفي، ضعيف وسماعه للسيرة صحيح، مات سنة اثنتين وسبعين ومائتين. التقريب ١٩/١.

٩ ـ عباس بن الحسن البلخي، نزيل بغداد، مقبول، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. التقريب ٣٩٦/١.

١٠ـ (عياش عن) من (هـ).

١١ـ قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه العباس بن الحسن القنطري ولم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٢٢٥/٥.

١٢ـ في (م): (أبي هاشم).

١٣ـ هو الكلابي، صدوق في حفظه شيء، تقدم في السؤال رقم٨٠٢.

ابن موسى الحادي[1] - وهو عم الكديمي - وعمار بن هارون[2] عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد[3] عن سعيد بن المسيب عن مروان بن الحكم عن معاوية[4]، وخالفهم عفان[5] وموسى بن إسماعيل فروياه عن حماد، ولم يذكرا[6] في الإسناد مروان[7] [8]، والأول أشبه بالصواب.

س ١٢١٦ - وسئل عن حديث القاسم عن[9] معاوية قال: «ما رأيت أحداً بعد رسول الله ﷺ أبلغ من عائشة».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، قال معمر: عن الزهري عن القاسم. وقال النعمان بن راشد[10]: عن الزهري عن ذكوان مولى[11] عائشة عن عائشة وهو الصواب.

س ١٢١٧ - وسئل عن حديث مطرف بن عبد الله بن الشخير عن معاوية أن النبي ﷺ قال: «ليلة القدر ليلة أربع وعشرين».

فقال: يرويه معاذ بن معاذ عن شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية مرفوعاً[12].

---

١ - قال ابن عدي، ضعيف، تقدم في السؤال رقم٥٤.
٢ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٤.
٣ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٩.
٤ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عفان وسعيد بن سليمان النشيطي قالا: ثنا حماد بن سلمة ٣١٩/١٩ - ٣٢٠ (٧٢٣).
٥ - في (م): (عفارة).
٦ - في (م): (لم يذكروا).
٧ - في (م): (هارون).
٨ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق عفان ثنا حماد ٩٢/٤.
قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير إلا أن الطبراني قال عن سعيد بن المسيب عن مروان قال: دخلت مع معاوية على عائشة، وفيه علي بن زيد وهو ضعيف. مجمع الزوائد ٩٦/١.
٩ - في (هـ): (بن).
١٠- صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٣.
١١- في (هـ): (مولى عائشة) غير موجود.
١٢- أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب من قال: سبع وعشرون، ولكن فيه «ليلة سبع وعشرين» ٥٢٦/١.
وابن حبان في صحيحه، وفيه أيضاً، «ليلة سبع وعشرين». موارد الظمآن، باب ما جاء في ليلة القدر =

وكذلك قال فهد بن سليمان[1] عن عمرو بن مرزوق[2] وعباد بن زياد الساجي عن عثمان بن عمر[3] عن شعبة، ولا يصح عن شعبة مرفوعاً.

س ١٢١٨ ـ وسئل عن حديث أبي الفيض[4] عن معاوية عن النبي ﷺ «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ (١/٩٦/٢) مقعده من النّار».

فقال: يرويه عنه شعبة واختلف عنه، فرواه روح بن عبادة عن شعبة عن أبي الفيض عن معاوية عن النبي ﷺ[5].

وخالفه عثمان بن جبلة وعبد الرحمن بن[6] مهدي وعمرو بن[7] حكام فرووه عن شعبة قال: حدثني رجل من بني عذرة عن أبي الفيض عن معاوية عن النبي ﷺ.

وروح وهم فيه، والقول قول من قال عن رجل من بني عذرة.

= ص٢٣١ (٩٢٥).
والطبراني في الكبير، وفيه أيضاً: «سبع وعشرون» ٣٥٩/١٩ (٨١٣).
والبيهقي في الكبرى، في الصيام، من طريق أبي داود ومعاذ عن شعبة، وفيه أيضاً: «سبع وعشرين» ٣١٢/٤.
وأخرجه أبي شيبة في مصنفه، في الصيام، ما قالوا في ليلة القدر واختلافهم فيها، من طريق عفان قال: حدثنا شعبة، وفيه: «ليلة ثلاث وعشرين» ٧٦/٣.

١ ـ فهد بن سليمان النحاس المصري، قال ابن أبي حاتم: كتبت فوائده ولم يقض لنا السماع منه وسكت. الجرح والتعديل ٨٩/٢/٣.

٢ ـ ثقة له أوهام، تقدم في السؤال رقم٦.

٣ ـ في (م): (عثمان بن عمرو) وهو: عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط.

٤ ـ هو: موسى بن أيوب، ويقال ابن أبي أيوب. الحمصي. التقريب ٢٨١/٢.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده ١٠٠/٤.
والطبراني في الكبير ٣٩٢/١٩ ـ ٣٩٣ (٩٢٢).
قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ١٤٣/١.

٦ ـ في (هـ): (بن) ساقط.

٧ ـ ضعفه علي والبخاري وأبو زرعة، وقال أحمد: كان يروي عن شعبة نحو أربعة آلاف حديث ترك حديثه، تقدم في السؤال رقم١١٤.

س ١٢١٩ - وسئل عن حديث الصنابحي[١] عن معاوية «أن[٢] النبي ﷺ نهى عن الغلوطات».

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عبد الله بن سعد[٣] عن الصنابحي عن معاوية[٤].

وقال روح بن عبادة: عن الأوزاعي[٥] عن عبد الله بن سعد عن الصنابحي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ لم يسمه[٦].

وقال الوليد بن مسلم: عن الأوزاعي عن عبد الله بن سعد الأزدي عن عبادة ابن نسي عن معاوية[٧].

وقال عبد الملك بن محمد[٨] الصنعاني عن الأوزاعي عن عمرو بن سعد عن عبادة بن نسي عن معاوية.

والصحيح حديث عيسى بن يونس، وقال موسى بن أعين: عن الأوزاعي عن عبد الله بن سلمة[٩] ولم يذكر الصنابحي ولا عبادة بن نسي.

س ١٢٢٠ - وسئل عن حديث أبي سعيد المقبري عن معاوية عن النبي

---

١ - هو: عبد الرحمن بن عسيلة.

٢ - في (م): (عن).

٣ - عبد الله بن سعد بن فروة البجلي مولاهم، الدمشقي، الكاتب، مقبول، من السادسة. التقريب ٤١٩/١.

٤ - أخرجه أبو داود في سننه، في العلم باب التوقي في الفتيا ٣٥٩/٣.
وأحمد في مسنده ٤٣٥/٥.
والطبراني في الكبير، وفي آخره: قال إسحاق: وثنا روح بن عبادة عن الأوزاعي قال: الغلوطات صعاب المسائل وشدادها ٣٨٠/١٩ (٨٩٢).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الأوزاعي عن عبد الله بن سعد عن الصنابحي عنه. أطراف الغرائب ٢٤٦/١ - ٢.

٥ - في (هـ): (عن الأوزاعي) ساقط.

٦ - أخرجه أحمد في مسنده ٤٣٥/٥.

٧ - أخرجه الطبراني في الكبير ٣٦٨/١٩ (٨٦٥).

٨ - عبد الملك بن محمد الحميري، البرسمي، بفتح الموحدة والمهملة، بينهما راء ساكنة، من أهل صنعاء دمشق، لين الحديث، من التاسعة. التقريب ٥٢٢/١.

٩ - صدوق تغير حفظه، تقدم في السؤال رقم٨.

ﷺ «ما من امرأة تجعل في رأسها شعر غيرها إلا كان زوراً»[1].

فقال: يرويه سعيد بن أبي سعيد المقبري واختلف عنه، فرواه زيد بن أسلم عن سعيد المقبري، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن[2] عياش عن زيد بن أسلم وسعيد المقبري عن أبيه عن معاوية[3].

وخالفه مسلم بن[4] خالد فرواه[5] عن زيد بن أسلم عن سعيد المقبري عن معاوية واختلف عن فليح[6] فرواه محمد بن بكار[7] عن فليح عن سعيد المقبري عن أبيه عن معاوية[8].

وخالفه سريج[9] بن النعمان والمعافى بن سليمان فروياه[10] عن فليح (٢/٩٦/٢) عن سعيد المقبري عن معاوية، ولم يذكرا أباه، وكذلك رواه بكير بن الأشج عن المقبري عن معاوية لم يذكر أباه[11] ويشبه أن يكون القول قول من لم يذكر أبا سعيد.

س ١٢٢١ ـ وسئل عن حديث علقمة بن وقاص عن معاوية عن النبي ﷺ «أنه قال كما يقول المؤذن».

فقال: يرويه عبد الله بن علقمة[12] بن وقاص عن أبيه وأخوه عمرو بز

---

١ ـ في (م): (وزراً).

٢ ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيره، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير. وفيه عن زيد بن أسلم عن سعيد المقبري ٣٤٥/١٩ (٧٩٩).

٤ ـ صدوق كثير الأوهام، تقدم في السؤال رقم٩٦.

٥ ـ في (هـ): (رواه).

٦ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٥١٩.

٧ ـ هو الريان.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٥/١٩ (٧٩٨).

٩ ـ في (هـ): (شريح).

١٠ـ (فروياه) من (هـ).

١١ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، وصل الشعر بالخرق ١٤٤/٨ ـ ١٤٥.
والطبراني في الكبير ٣٤٥/١٩ (٨٠٠).

١٢ـ عبد الله بن علقمة بن وقاص الليثي، مقبول، من السادسة. التقريب ٤٣٤/١.

علقمة[1] فأما عبد الله بن علقمة فاختلف عنه فروى هذا الحديث عمرو بن[2] يحيى عن عيسى بن عمرو[3] عن عبد الله بن علقمة بن وقاص عن أبيه عن معاوية[4].

قاله ابن جريج عنه[5] واختلف عن وهيب فرواه أبو سلمة[6] المنقري عن وهيب عن عمرو بن يحيى مثل رواية ابن جريج.

وخالفه عفان[7] عن وهيب فأسقط من الإسناد علقمة بن وقاص.

وخالفهم أحمد بن إسحاق الحضرمي عن وهيب فقال: عن عمرو بن يحيى عن عمرو بن عيسى ولم يقل عيسى بن عمر.

وقال عبد الله بن علقمة عن أبيه عن معاوية. والصحيح عيسى بن عمرو[8] كما قال ابن جريج وأبو سلمة عن وهيب.

وأما عمرو بن علقمة فروى الحديث عنه ابنه محمد بن[9] عمرو ولم يختلف عنه فيه[10].

س ١٢٢٢ ـ وسئل عن حديث أبي صالح ذكوان عن معاوية عن النبي

---

١ ـ عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، المدني، مقبول، من السادسة. التقريب ٢/٧٥.

٢ ـ هو: عمرو بن يحيى بن عمارة المازني.

٣ ـ في (هـ): (عيسى بن عمر).

وعيسى بن عمرو أو ابن عمير حجازي، مقبول، من السابعة. التقريب ٢/١٠٠، ووقع في التهذيب: عيسى بن عمر ٨/٢٢٤.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، القول إذا قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح. وفيه عيسى بن عمر ٢/٢٥.

والطبراني في الكبير من طريق داود بن عبد الرحمن العطار حدثني عمرو بن يحيى عن عبد الله بن علقمة نحوه ١٩/٣٢١ ـ ٣٢٢ (٧٣٠).

٥ ـ في (هـ): (عنه) غير موجود.

٦ ـ هو: موسى بن إسماعيل.

٧ ـ في (م): (عمار).

٨ ـ في (هـ): (عمر).

٩ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٥.

١٠ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤/٩٨.

والطبراني في الكبير ١٩/٣٢٢ (٧٣١).

ﷺ «إذا شرب الخمر فاجلدوه».

فقال: يرويه عاصم بن أبي[1] النجود واختلف عنه، فرواه سفيان الثوري وأبان بن يزيد العطار وسعيد بن أبي عروبة وسلام بن أبي مطيع وحماد بن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية[2]، واختلف عن أبي بكر بن عياش فرواه مسلم بن سلام[3] وأبو كريب عن أبي بكر بن عياش عن عاصم كذلك[4].

وخالفهم أحمد بن عبد الجبار[5] العطاردي فرواه عن أبي بكر عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، ووهم فيه.

س ١٢٢٣ ـ وسئل عن حديث أبي[6] بردة بن أبي موسى عن معاوية عن

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الحدود، باب إذا تتابع في شرب الخمر. من طريق أبان ٤/٢٨٠.
وابن ماجه في سننه، في الحدود، باب من شرب الخمر مراراً من طريق ابن أبي عروبة ٢/٨٥٩ (٢٥٧٣).
وعبد الرزاق في مصنفه، في الأشربة، باب [illegible] تد من أصحاب النبي ﷺ عن الثوري ٩/٢٤٧ (١٧٠٨٧).
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة عن عـ[illegible]ـم ٤/٩٥، وأيضاً من طريق سفيان ٤/٩٦، وأيضاً من طريق شيبان ٤/١٠١.
والنسائي في الكبرى، في الحدود، من طريق سفيان. تحفة الأشراف ٨/٤٣٩.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب من سكر أربع مرات ما حده؟ من طريق سعيد ٣/١٥٩.
وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن أبي عروبة. موارد الظمآن، باب ما جاء في شارب الخمر ص٣٦٤ (١٥١٩).
والطبراني في الكبير، من طريق الثوري وسعيد بن أبي عروبة ١٩/٣٣٤ (٧٦٧، ٧٦٨).
والحاكم في المستدرك في الحدود، من طريق سعيد ٤/٣٧٢.
والبيهقي في الكبرى، في الأشربة والحد فيها، باب من أقيم عليه الحد أربع مرات ثم عاد له من طريق أبان ٨/٣١٣.

٣ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٤٠٢.

٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الحدود، باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه، عن أبي كريب، وقال: هكذا روى الثوري أيضاً، ثم قال وروى ابن جرير ومعمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، سمعت محمداً يقول: حديث أبي صالح عن معاوية عن النبي ﷺ في هذا أصح من حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نسخ بعد ٢/٣٣٠.

٥ ـ ضعيف، تقدم في الحديث رقم٩٩٨.

٦ ـ في (هـ): (أبي) ساقط.

النبي ﷺ «ما من داء يصيب المسلم في جسده إلا كانت كفارة لخطاياه».

فقال: يرويه طلحة بن يحيى[1] بن طلحة عن أبي بردة عن (٢/٩٧/١) معاوية[2].

حدث عنه جماعة منهم: القاسم بن غصن[3] ويحيى بن سعيد الأموي ويعلى ابن عبيد عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن معاوية.

وكذلك رواه القاسم[4] بن مالك المزني عن طلحة.

واختلف عنه، فرواه مجاهد بن موسى عن القاسم عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة وخالفه سعيد بن محمد الجرمي فرواه عن القاسم بن مالك عن عاصم بن كليب الجرمي عن أبي بردة عن معاوية[5]. ووهم فيه والصحيح حديث طلحة بن يحيى.

س ١٢٢٤ - وسئل عن حديث إسحاق بن عبد الله[6] بن أبي طلحة عن عمه عن معاوية عن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد والعمرة تطوع».

فقال: يرويه الحارث بن منصور[7] عن عمرو بن قيس عن إسحاق، ووقع فيه وهم، ولعله أراد إسحاق بن يحيى[8] بن طلحة عن عمه[9] عيسى بن طلحة

---

١ - صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٣٩.

٢ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يعلى ٩٨/٤.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق يعلى، المنتخب من مسنده ٣٨١/١ (٤١٥).

والطبراني في الكبير، من طريق يونس بن كثير ثنا طلحة ٣٥٩/١٩ (٨٤٢).

والحاكم في المستدرك، في الجنائز، من طريق يعلى، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣٤٧/١.

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط وفيه قصة، ورجال أحمد رجال الصحيح، مجمع الزوائد ٣٠١/٢.

٣ - قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم٤٨٣.

٤ - صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم١٧٦.

٥ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق فروة بن أبي المغراء ثنا القاسم بن مالك ٣٥٩/١٩ (٨٤١).

٦ - إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عمه أنس بن مالك، وأما عيسى بن طلحة فهو عم إسحاق بن يحيى بن طلحة. انظر: تهذيب الكمال ٤٤٤/٢، والتهذيب ٢١٥/٨.

٧ - صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٢٠.

٨ - إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي، ضعيف، من الخامسة، التقريب ٦٢/١.

٩ - في (م): (عمه عن) وهو خطأ.

لأن هذا الحديث ليس من حديث إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولا يثبت عن معاوية، وإنما يعرف من رواية معاوية بن إسحاق[1] بن طلحة عن عمته عائشة بنت[2] طلحة عن عائشة، ومن حديث حبيب بن أبي عمرة[3] عن عائشة بنت طلحة عن عائشة[4].

س ١٢٢٥ - وسئل عن حديث أبي شيخ الهنائيّ[5] عن معاوية عن النبي ﷺ في النهي عن لبس الذهب والحرير وجلود النمور والجمع بين الحج والعمرة.

فقال: يرويه قتادة وبيهس[6] بن فهدان ومطر الوراق[7] عن أبي شيخ الهنائي عن معاوية[8].

---

١ - صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٨١.

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الجهاد، باب جهاد النساء ٧٥/٦ (٢٨٧٥) ٧٥ - ٧٦ (٢٨٧٦).

٣ - في (هـ): (أبي عمر).

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحج، باب فضل الحج المبرور ٣٨١/٣ (١٥٢٠).
وأيضاً في جزاء الصيد، باب حج النساء ٧٢/٤ (١٨٦١).
وأيضاً في الجهاد باب فضل الجهاد والسير ٤/٦ (٢٧٨٤).
وأيضاً، باب جهاد النساء ٧٥/٦ - ٧٦ (٢٨٧٦).
والنسائي في سننه، في الحج، فضل الحج ١١٤/٥ - ١١٥.
وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب الحج جهاد النساء ٩٦٨/٢ (٢٩٠١).

٥ - أبو شيخ الهنائيّ: بضم الهاء وتخفيف النون، البصري، قيل: اسمه حيوان بالمهملة، أو المعجمة، ابن خالد، وهو ثقة، من الثالثة. التقريب ٤٣٥/٢.

٦ - بيهس: بفتح أوله تحتانية ساكنة، وفتح الهاء بعدها مهملة. التقريب ١١١/١.

٧ - صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢١٢.

٨ - أخرجه أبو داود في سننه، في الحج، باب في إفراد الحج، من طريق حماد ٩٠/٢ - ٩١.
والنسائي في سننه، في الزينة، تحريم الذهب على الرجال، من طريق سعيد عن قتادة مختصراً ١٦١/٨.
وأيضاً من طريق مطر، ١٦١/٨ - ١٦٢. وأيضاً من طريق بيهس، ١٦٣/٨.
وأحمد في مسنده، من طريق بيهس في الذهب فقط ٩٨/٤.
وأيضاً من طريق همام بن يحيى مفصلاً ٩٢/٤. وأيضاً من طريق معمر مفصلاً ٩٥/٤.
وأيضاً من طريق سعيد ٩٩/٤.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق همام بن يحيى ثنا قتادة. المنتخب من مسنده ٣٨٢/١٥ - ٣٨٣ (٤١٨).

ورواه سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي وهمام بن يحيى وحماد بن سلمة ومعمر بن راشد.

حدث به عنه ابن المبارك، واختلف عنه، فرواه أصحاب ابن المبارك عنه عن معمر عن قتادة.

وخالفهم يحيى الحماني[1] فرواه عن ابن المبارك فقال: عن شعبة عن قتادة والصحيح حديث معمر.

ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي شيخ واختلف[2] عنه فرواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال: حدثني أبو شيخ ة ،: حدثني حمان[3]، وحمان[4] لا يضبط قال: حج معاوية[5]، قال ذلك شعيب[6] بن إسحاق عن الأوزاعي.

وقال: (٢/٩٧/٢) عقبة بن علقمة[7] عن الأوزاعي عن يحيى حدثني أبو إسحاق ووهم في ذلك، وإنما أراد حدثني أبو شيخ، ثم قال: حدثني أبو حمان عن معاوية[8].

وقال علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير قال[9]: حدثني أبو شيخ عن أبي حمان عن معاوية[10].

---

١ _ اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٢ _ في (هـ): (فاختلف).

٣ _ حمان: بكسر أوله، ويقال بفتحه وبضمه، وآخره نون، ويقال: بالجيم وآخره نون أو زاي ويقال: حمران ويقال: بصيغة الكنية في الجميع وهو أخو أبي شيخ الهنائي: بضم الهاء وتخفيف النون بعدها مدة، مستور من الثالثة. التقريب ١٩٨/١.

٤ _ في (هـ): (حمان ولا يضبط) غير موجود.

٥ _ أخرجه النسائي في سننه، مختصراً في الذهب ١٦٢/٨.
وأيضاً من طريق يحيى بن حمزة حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى حدثني حمان ١٦٣/٨.
والطبراني في الكبير، (وفيه شعيب بن إسحاق) ٣٥٤/١٩ _ ٣٥٥ (٨٣٠) ٣٥٥/١٩ _ ٣٥٦ (٨٣٢).

٦ _ في (م): (سعيد).

٧ _ هو المعافري، صدوق لكن كان ابنه محمد يدخل عليه ما ليس من حديثه. التقريب ٢٧/٢.

٨ _ أخرجه النسائي في سننه، من طريق عقبة وفيه: ابن حمان ١٦٣/٨.
وأيضاً من طريق عمارة بن بشر عن الأوزاعي وفيه حمان ١٦٢/٨ _ ١٦٣.

٩ _ في (هـ): (قال) غير موجود.

١٠_ أخرجه النسائي في سننه، في تحريم الذهب على الرجال مختصراً في الذهب ١٦٢/٨.

وقال حرب بن شداد عن يحيى حدثني أبو شيخ عن أخيه حمان[1] عن معاوية[2].

واضطرب به[3] يحيى بن أبي كثير فيه.

والقول عندنا قول قتادة وبيهس بن فهدان. والله أعلم.

س ١٢٢٦ ـ وسئل عن حديث أبي الفيض عن معاوية عن النبي ﷺ: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

فقال: كذا رواه أبو قلابة[4] عن إبراهيم بن حميد عن أبي عتاب[5] الدلال عن شعبة عن أبي الفيض ـ واسمه موسى بن أبي الفرات[6] ـ عن معاوية.

وغيره يرويه عن شعبة ولا يرفعه وهو الثابت عن شعبة.

---

١ ـ في (هـ): (حمان) غير موجود.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه مختصراً في الذهب ١٦٢/٨.
وأحمد في مسنده ٩٦/٤.
والطبراني في الكبير ٣٥٥/١٩ (٨٣١).

٣ ـ في (هـ): (به) غير موجود.

٤ ـ هو: عبد الملك بن محمد الرقاشي، صدوق يخطيء، تغير حفظه لما سكن بغداد، تقدم في السؤال رقم٨٩.

٥ ـ هو: سهل بن حماد.

٦ ـ هكذا ورد في نسخ العلل، والصواب أنه موسى بن أيوب أو أبي أيوب. كما تقدم في السؤال رقم١٢١٨.

مسند

معاوية بن جاهمة

رضي الله عنه

حديث معاوية بن جاهمة[1] السلمي

س ١٢٢٧ ـ وسئل عن حديث معاوية بن جاهمة السلمي قال: «أتيت النبي ﷺ فقلت: جئت أبتغي الجهاد لوجه الله، فقال: أحية والدتك؟ قلت: نعم، قال: الزمها فثم الجنّة».

فقال: يرويه محمد بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر واختلف عنه فرواه محمد بن إسحاق[2] عنه، واختلف عن ابن إسحاق فرواه محمد بن سلمة والمحاربي عن ابن إسحاق عن محمد بن طلحة عن معاوية بن جاهمة أنه أتى النبي ﷺ[3].

وقال يونس بن بكير: عن ابن إسحاق عن محمد بن طلحة عن أبيه[4] عن معاوية بن جاهمة.

وقال عبدة عن ابن إسحاق عن الزهري عن ابن طلحة[5] بن عبيد الله عن معاوية السلمي[6]، فوهم في موضعين في ذكر الزهري، وليس من حديث الزهري، وفي قوله ابن عبيد الله.

---

١ ـ معاوية بن جاهمة: بالجيم، ابن العباس بن مرداس السلمي، لأبيه وجده صحبة، وقيل ان له صحبة أيضاً. التقريب ٢٥٨/٢.

وذكره ابن حجر في الإصابة، في القسم الأول ٤٣١/٣.

وانظر للتفصيل: ترجمة جاهمة، في الإصابة ٢١٨/١ـ ٢١٩.

٢ ـ صدوق يدلس، تقدم في السؤال رقم٣.

٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجهاد، باب الرجل يغزو وله أبوان، من طريق محمد بن سلمة الحراني ٩٢٩/٢ ـ ٩٣٠ (٢٧٨١).

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن طلحة، من طريق ابن سلمة ١٢١/١/١ ـ ١٢٢.

٤ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٥٦.

٥ ـ لم يعرف.

٦ ـ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن طلحة ١٢١/١/١.

ورواه بشر بن السرى عن شيخ له، سماه عليا[١] عن محمد بن طلحة عن أبيه عن ابن[٢] لمعاوية بن جاهمة عن أبيه.

ورواه ابن جريج عن محمد بن طلحة عن أبيه عن معاوية بن جاهمة، أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ[٣].

وجعل الحديث لجاهمة (١/٩٨/٢) وقول ابن جريج أشبه بالصواب وحدث به[٤] عبيد العجلي[٥] عن هشام بن يونس اللؤلؤي عن المحاربي عن هشام بن عروة عن أبيه عن معاوية السلمي عن النبي ﷺ. بهذا الحديث ووهم فيه هو[٦] أو هشام حدثه به.

ورواه غيره عن هشام عن المحاربي عن ابن[٧] إسحاق عن محمد بن طلحة عن معاوية السلمي، وهو أشبه بالصواب.

---

١ ـ لم يعرف.

٢ ـ في (م): (ابن) غير موجود.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الجهاد، الرخصة في التخلف لمن له والدة ١١/٦.
وابن ماجه في سننه، في الجهاد، (وفي المطبوعة: ثنا جريج) ٩٣٠/٢ (٢٧٨١).
وابن سعد في الطبقات، في ترجمة جاهمة ٢٧٤/٤.
وأحمد في مسنده، في مسند معاوية بن جاهمة السلمي وليس فيه عن جاهمة ٤٢٩/٣.
والبخاري في تاريخه في ترجمة محمد بن طلحة، وليس فيه (جاهمة) ١٢١/١/١.
وأيضاً من طريق جريج أخبرني محمد بن طلحة بن ركانة عن أبيه عن معاوية بن جاهمة ١٢٢/١/١.
والطبراني في الكبير من طريق سفيان بن حبيب حدثنا ابن جريج عن محمد بن طلحة بن يزيد بن ركانة عن معاوية بن جاهمة عن أبيه ٣٢٥/٢ (٢٣٠).
والحاكم في المستدرك، في الجهاد، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ١٠٤/٢.

٤ ـ في (هـ): (به) غير موجود.

٥ ـ يبحث عن ترجمته.

٦ ـ من (هو ـ إلى ـ غيره عن) غير موجود في (هـ).

٧ ـ في (هـ): (محمد بن إسحاق).

مُسْنَد

مُعَاوِيَة بن الحَكَم

رضي الله عنه

ومن[1] حديث معاوية بن الحكم السلمي[2]
عن النبي صلى الله عليه وسلم[3]

س ١٢٢٨ - وسئل عن حديث معاوية بن الحكم السلمي حيث سأل النبي ﷺ عن الطيرة والكهانة والخط وفيه أنه عطس رجل في الصلاة خلف النبي ﷺ فشمته فأنكر عليه أصحاب النبي ﷺ فلما سلم قال النبي ﷺ: «إن صلاتنا لا يصلح فيها شيء[4] من كلام الآدميين ...» الحديث.

وفيه ضربة للجارية حين[5] أخذ الذئب شاة من غنمه فاختبر النبي ﷺ إسلامها فأعتقها.

فقال: يرويه عطاء بن يسار واختلف عنه، فرواه هلال بن أبي ميمونة وهو هلال بن علي وهو هلال بن أسامة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم[6]

---

١ - (ومن) من هـ.
٢ - من (السلمي - إلى - عليه) من (هـ).
٣ - في المخطوطة (وسلم) ساقط.
٤ - (شيء) وقع في (هـ) بعد (الآدميين).
٥ - في (م): (حتى).
٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته، من طريق يحيى بن أبي كثير ٢١٨/١ - ٢١٩.
وأيضاً في باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان مختصراً ٢٩١/٢ - ٢٩٢.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب تشميت العاطس في الصلاة، من طريق يحيى وفليح ٣٤٩/١ - ٣٥١.
وأيضاً في النذور والأيمان، باب في الرقبة المؤمنة، من طريق يحيى بن أبي كثير مختصراً في الجارية ٢٢٦/٣.
وأيضاً في الطب، باب في الخط وزجر الطير، من طريق يحيى بن أبي كثير، مختصراً في الخط ٢٣/٤.
والنسائي في سننه، في الصلاة، الكلام في الصلاة، من طريق يحيى مفصلاً ١٤/٣ - ١٨.
والطيالسي في مسنده، من طريق يحيى بن أبي كثير ص١٥٠.
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب الطيرة، من طريق يحيى بن أبي كثير مختصراً في التطير والخط ٤٠٣/١٠ (١٩٥٠١).

حدث به عنه كذلك يحيى بن أبي كثير وفليح بن سليمان[1] وأسامة بن زيد الليثي[2].

وأتى بلفظ أغرب فيه، وهو قوله: قلت: يا رسول الله أي رجل محرج أحلف على اليمين ثم أندم عليها فما المخرج منها، قال: إذا حلفت على يمين فرأيت خيراً[3] منها فأت[4] الذي هو خير وكفر عن يمينك».

ورواه مالك بن أنس عن هلال، ووهم فيه[5] فقال: عن عطاء بن يسار عن عمر[6] بن الحكم[7]، وذلك مما يعتد به على مالك في الوهم.

ورواه الضحاك بن عثمان[8] عن شيخ له من أهل[9] المدينة سماه حبيب بن سلمة[10] عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم.

ورواه توبة العنبري، عن عطاء بن يسار واختلف[11] عنه فقال سعيد بن

= وابن أبي شيبة في مصنفه في الطب، من طريق يحيى مختصراً في الكهان ٨/٣٣.
وأيضاً في الإيمان في الجارية ١١/١٩ - ٢٠.
وأحمد في مسنده، من طريق يحيى مفصلاً ٥/٤٤٧، ٥/٤٤٨ - ٤٤٩.
والطبراني في الكبير، من طريق يحيى ١٩/٣٩٨ - ٤٠٣ (٩٣٧ - ٩٤٨).
والبيهقي في الكبرى، في باب ما لا يجوز من الكلام في الصلاة، من طريق يحيى وفليح مختصراً ٢/٢٤٩.
وأيضاً في باب من تكلم جاهلاً بتحريم الكلام، من طريق يحيى ٢/٢٤٩ - ٢٥٠.
وأيضاً في باب الكلام في الصلاة على وجه السهو من طريق يحيى مختصراً ٢/٣٦٠.
وأيضاً في الأيمان، باب ما يجوز في عتق الكفارات ١٠/٥٧..

١ - صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٥١٩.
٢ - صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦.
٣ - في (هـ): (خير).
٤ - (فائت) في (هـ).
٥ - في (هـ): (رحمه الله).
٦ - عمر بن الحكم السلمي، صوابه، معاوية وهم فيه مالك. التقريب ٢/٥٣.
٧ - أخرجه النسائي في الكبرى، في السير. تحفة الأشراف ٨/٤٢٧.
والبيهقي في الكبرى، في الأيمان، باب ما يجوز في عتق الكفارات ١٠/٥٧.
٨ - صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٢٩٥.
٩ - في (م): (له) ساقط.
١٠- يبحث عن ترجمته.
١١- من (واختلف عنه - إلى - عن عطاء) ساقط.

زيد[1] عن توبة العنبري عن عطاء قال: حدثني صاحب الجارية (٢/٩٨/٢) نفسه[2].

ورواه أبو بشر جعفر بن أياس عن توبة العنبري، واختلف عنه، فرواه أبو عوانة عن أبي بشر عن توبة عن عطاء بن يسار مرسلاً.

وكذلك رواه حماد بن سلمة عن رجل[3] لم يحضر الشيخ اسمه عن عطاء بن يسار مرسلاً أيضاً.

ورواه الأعمش عن أبي بشر جعفر بن أياس عن عطاء بن يسار عن رجل من الأنصار ولم يذكر فيه توبة.

والصحيح حديث يحيى بن أبي كثير وفليح بن سليمان عن هلال بن[4] أبي ميمونة.

ورواه الزهري عن أبي سلمة عن معاوية بن الحكم حديث الكهان وحديث الطيرة دون[5] حديث الصلاة[6] وهو الصحيح عن الزهري.

---

١ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٦٧٧.

٢ - ذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٢٧/٨.

٣ - (عن رجل لم يحضر الشيخ اسمه) في (هـ) غير موجود.

٤ - في (م): (عن).

٥ - في (هـ): (دون) غير موجود.

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الطب، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان ٢٩١/٢.
وأحمد في مسنده، ٤٤٣/٣، ٤٤٧/٥، ٤٤٧ - ٤٤٨، ٤٤٨ - ٤٤٩.
والطبراني في الكبير ٣٩٦/١٩ - ٣٩٧ (٩٣٣ - ٩٣٥).

مُسْنَد

مُعَاوِيَة بن حَيْدَة

رضي الله عنه

ومن حديث معاوية بن حيدة جد بهز بن حكيم

س ١٢٢٩ - وسئل عن حديث أبي قزعة سويد بن حجير بن معاوية أن رجلاً سأل النبي صلى[1] الله عليه وسلم ما حق المرأة على الزوج قال: «أن يطعمها إذا طعم ويكسوها إذا اكتسى ...» الحديث بطوله.

فقال: حدث به الحجاج بن الحجاج الباهلي وشعبة وشبل بن عباد وحماد بن سلمة عن أبي قزعة عن حكيم بن معاوية عن أبيه[2].

ورواه داود بن أبي هند وابن جريج عن أبي قزعة عن رجل من بني قشير[3]، قال ابن جريج عن أبيه[4] وأرسله داود فقال: قال النبي ﷺ.

ورواه إسحاق بن الربيع عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن جرير، ووهم

---

١ - في (هـ): (عليه السلام).

٢ - أخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، باب في حق المرأة على زوجها، من طريق حماد ٢/٢١٠.
والنسائي في الكبرى، في عشرة النساء، من طريق شعبة والحجاج. تحفة الأشراف ٨/٤٣٢.
وأيضاً في التفسير من طريق شبل. تحفة الأشراف ٨/٤٣٢.
وابن ماجه في سننه، في النكاح، باب حق المرأة على الزوج ١/٥٩٣ - ٥٩٤ (١٨٥٠).
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٤/٤٤٧.
وابن حبان في صحيحه، من طريق شعبة. موارد الظمآن، النكاح، باب حق المرأة على الزوج ٣١٣ (٦٦).
والطبراني في الكبير، من طريق حماد ١٩/٤٢٥ (١٠٣٤).
وأيضاً من طريق شبل ١٩/٤٢٧ - ٤٢٨ (١٠٣٨).
وأيضاً من طريق شعبة ١٩/٤٢٨ (١٠٣٩).
والحاكم في المستدرك في النكاح، من طريق حماد وقال: حديث صحيح الإسناد لم يخرجاه ووافقه الذهبي ٢/١٨٧ - ١٨٨.
والبيهقي في الكبرى، في القسم والنشوز. باب حق المرأة على الرجل من طريق شعبة ٧/٢٩٥.

٣ - في تعجيل المنفعة: أبو قزعة عن رجل من بني قشير عن أبيه في الازار هو حكيم بن معاوية ص٣٦٢.

٤ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ابن جريج ٥/٣.

والصواب عن داود عن أبي قزعة عن رجل من بني قشير مرسلاً.

س ١٢٣٠ ـ وسئل عن حديث معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ حين سأله الرجل أيجامع أهله إذا بعد عن الماء قال: «نعم ويتيمم».

فقال: يرويه قتادة واختلف عنه فرواه قتادة عن حكيم بن معاوية عن أبيه. وخالفه سعيد بن بشير[١] رواه عن قتادة عن معاوية بن حكيم عن عمه. والأول[٢] أشبه بالصواب.

س ١٢٣١ ـ وسئل عن حديث معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ «أهل الجنّة عشرون ومائة صف».

فقال: يرويه حماد بن عيسى[٣] الجهني عن الثوري (٢/٩٩/١) عن بهز عن أبيه عن جده[٤] ووهم فيه لأن أول الحديث أهل الجنّة عشرون ومائة صف إنما رواه الثوري عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة[٥] عن أبيه[٦] وآخره صحيح عن الثوري عن بهز عن أبيه عن جده[٧].

---

١ ـ في (م): (سعيد بن قسر) وفي (هـ): (سعيد بن نطام بن مرزوق وعن بشير) وسعيد بن بشر، ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥.

٢ ـ في (هـ): (الأول) ساقط، وفيها (والأشبه).

٣ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣٦٦.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٤١٩/١٩ (١٠١٢).

٥ ـ في (هـ): (سليمان بن يزيد).

٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب الجنّة، باب ما جاء في كم صف أهل الجنّة، من طريق محارب ابن دثار عن ابن بريدة، وقال: وقد روي هذا الحديث عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن النبي ﷺ مرسلاً ومنهم من قال سليمان بن بريدة عن أبيه ٣٣٠/٣.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ ١٤٣٣/٢ ـ ١٤٣٤ (٤٢٨٩).
وأحمد في مسنده، من طريق محارب ٣٤٧/٥، ٣٥٥.
وخيثمة في الفوائد ص٧٨ ـ ٧٩.

٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة آل عمران من طريق معمر وقال: هذا حديث حسن، وقد روى غير واحد هذا الحديث عن بهز بن حكيم نحو هذا و لم يذكروا فيه كنتم خير أمة أخرجت للناس ٨٢/٤ ـ ٨٣.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب صفة أمة محمد ﷺ، من طريق ابن شوذب وابن علية عن بهز ١٤٣٣/٢ (٤٢٨٧، ٤٢٨٨).

س ١٢٣٢ - وسئل عن حديث معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ «في كل ذود خمس سائمة صدقة».

فقال: يرويه عبد المجيد بن عبد العزيز بن[1] أبي رواد[2] عن معمر واختلف عنه، حدث به الزبير بن بكار عن عبد المجيد عن معمر عن الزهري عن بهز ووهم في ذكر الزهري والصواب عن عبد المجيد عن معمر عن بهز بن حكيم[3].

كذلك رواه محمد بن ميمون[4] الخياط عن عبد المجيد.

س ١٢٣٣ - وسئل عن حديث بهز عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ لما سئل عن حق المرأة على زوجها ... الحديث.

فقال: حديث صحيح عن بهز يرويه الأوزاعي واختلف عنه، فروواه محمد بن أسد[5] الخشني عن الوليد عن الأوزاعي قال: حدثني أبو عبيد وهو صاحب

= ونعيم بن حماد في زيادات الزهد، عن بهز بن حكيم ص١١٤ (٣٨٢).

وأحمد في مسنده، من طريق الجريري عن حكيم ٤٤٧/٤، ٣/٥.

والروياني في مسنده، من طريق هوذة ويزيد نا بهز ١/١٦٥.

والطبراني في الكبير، من طريق عدي بن الفضل وأبي أسامة والنضر بن شميل ٤٢٢/١٩ - ٤٢٣ (١٠٢٣ - ١٠٢٥).

١ - في (م): (عن).

٢ - في (م): (داود) وهو صدوق يخطيء وكان مرجئاً، تقدم في السؤال رقم٢١٣.

٣ - لم أجده بالفظ المذكور. ولكن بلفظ: «في كل سائمة إبل في أربعين بنت لبون ....» الحديث أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، من طريق حماد وأبي أسامة عن بهز ١٢/٢ - ١٣.

والنسائي في سننه، في باب عقوبة مانع الزكاة من طريق يحيى حدثنا بهز ١٥/٥ - ١٧.

وأيضاً في باب سقوط الزكاة إلخ من طريق معتمر ٢٥/٥.

وعبد الرزاق في مصنفه، عن معمر ١٨/٤ (٦٨٢٤).

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق عن معمر ٤١٠/١٩ - ٤١١ (٩٨٤).

وأيضاً من طريق حماد وعدي وغيرهما عن بهز نحوه ٤١١/١٩ (٩٨٥ - ٩٨٨).

وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق إسماعيل بن علية عن بهز نحوه ٢/٥، ٤.

وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد ثنا بهز نحوه ٤/٥.

وابن أبي شيبة في مصنفه من طريق ابن المبارك نحوه وفيه عن حرام بن حكيم ١٢٢/٣.

والروياني في مسنده، من طريق يحيى بن سعيد حدثني بهز ٢/١٦٣.

٤ - صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٤٩.

٥ - في (م): (محمد بن راشد) وهكذا في النسختين (الخشني) [illegible] الحوشي الإسفرائيني، =

سليمان عن رجل من بني قشير عن[1] بهز بن حكيم عن أبيه عن جده.

وخالفه[2] غير واحد عن الوليد وعمر بن عبد الواحد روياه عن الأوزاعي قال: حدثني أبو عبيد قال: جاء رجل من بني قشير إلى النبي ﷺ. وهذا هو الصواب من حديث الأوزاعي.

= روى عن الوليد بن مسلم وأبي داود الطيالسي قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل ٢٠٩/٢/٣.

١ - في (م): (عن) ساقط.

٢ - في (م): (خالفهم).

مُسْنَد
المغيرة بن شعبة
رضي الله عنه

ومن حديث المغيرة بن شعبة

س ١٢٣٤ - وسئل عن حديث أبي وائل عن المغيرة بن شعبة «أن النبي ﷺ بال وتوضأ ومسح على خفيه».

فقال: يرويه عاصم بن أبي[١] النجو وحماد بن أبي[٢] سليمان عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة[٣]، ووهما فيه على أبي وائل.

ورواه الأعمش ومنصور عن أبي وائل عن حذيفة عن النبي ﷺ[٤] وهو الصواب.

---

١ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٢ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٣ - ذكره الترمذي في سننه، من طريقهما، في الطهارة ٢٣/١.
وأخرجه ابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب ما جاء في البول قائماً، من طريق عاصم، مختصراً في البول ١١١/١ (٣٠٦).
وأحمد في مسنده، من طريقهما، مختصراً ٢٤٦/٤.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق حماد مختصراً. المنتخب من مسنده ٣٥٩/١ (٣٩٦).
وأيضاً من طريق عاصم ٣٦٤/١ (٣٩٩).
وابن خزيمة في صحيحه، من طريقهما مختصراً ٣٦/١ (٦٣).
والطبراني في الكبير، من طريق عاصم وحماد مختصراً ومفصلاً ٤٠٥/٢٠ - ٤٠٦ (٩٦٦ - ٩٦٩).
والبيهقي في الكبرى، من طريق عاصم وحماد مختصراً ١٠١/١.

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الوضوء، باب البول قائماً وقاعداً من طريق الأعمش، مختصراً في البول والوضوء ٣٢٨/١ (٢٢٤).
وأيضاً في باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط، من طريق منصور مختصراً في البول ٣٢٩/١ (٢٢٥).
وأيضاً في باب البول عند سباطة قوم، من طريق منصور مختصراً ٣٢٩/١ - ٣٣٠ (٢٢٦).
وأيضاً في باب المظالم، باب الوقوف والبول عند سباطة قوم، من طريق منصور مختصراً ١١٧/٥ (٢٤٧١).
ومسلم في صحيحه، في الطهارة، باب المسح على الخفين، من طريق منصور والأعمش ١٢٨/١.
وأبو داود في سننه، في الطهارة، باب البول قائماً، من طريق الأعمش ١٠/١ - ١١.

س ١٢٣٥ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن المغيرة بن شعبة «أن النبي ﷺ توضأ ومسح على النعلين».

فقال: يرويه عبد الرزاق عن الثوري عن منصور وحصين عن أبي وائل عن[١] المغيرة.

وخالفه هشيم بن بشير في إسناده ومتنه فرواه (٢/٩٩/٢) عن حصين عن سالم بن أبي الجعد وأبي سفيان[٢] عن المغيرة بن شعبة، وقال فيه: ومسح على خفيه ولم يذكر النعلين[٣].

وخالفه زائدة بن قدامة فرواه عن حصين عن سعد بن عبيدة عن المغيرة.

فرواه عبثر بن القاسم وزفر[٤] بن الهذيل وخالد بن عبد الله الواسطي وسليمان بن كثير عن حصين عن الشعبي وسعد بن عبيدة عن المغيرة[٥].

= والترمذي في سننه، في الطهارة، باب ما جاء من الرخصة في ذلك، من طريق الأعمش وقال: وهكذا روى منصور وعبيدة الضبي عن أبي وائل عن حذيفة مثل رواية الأعمش وروى حماد بن أبي سليمان وعاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ، وحديث أبي وائل عن حذيفة أصح ١/٢٣.

والنسائي في سننه، في الطهارة، الرخصة في ترك الإبعاد عن إرادة الحاجة من طريق الأعمش ١/١٩. وأيضاً في الرخصة في البول في الصحراء قائماً، من طريق الأعمش ومنصور مختصراً في البول، وأيضاً من طريق الأعمش، وفيه مسح الخفين ١/٢٥.

وابن ماجه في سننه، في الطهارة، من طريقهما، مختصراً في البول دون المسح ١/١١١ ـ ١١٢ (٣٠٥، ٣٠٦). وأيضاً في باب ما جاء في المسح على الخفين، من طريق الأعمش في المسح فقط ١/١٨١ (٥٤٤).

والبيهقي في الكبرى مختصراً ١/١٠٠.

١ ـ في (م): (أبي المغيرة).

٢ ـ هو: طلحة بن نافع.

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في الطهارات، في المسح على الخفين ١/١٧٦. والطبراني في الكبير ٢٠/٤٠٧ (٩٧٢).

٤ ـ في (م): (زهو). وتقدمت ترجمته في السؤال رقم١٤٢.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق سليمان بن كثير عن حصين عن سعد بن عبيدة عن المغيرة، وفيه مسح خفيه ٢٠/٤١٥ (٩٩٧).

والدارقطني في الأفراد، من طريق عبثر، وقال: تفرد به علي بن الحسن بن بكر عن عمه محمد بن بكر عن عبثر بن القاسم عن حصين عن الشعبي وسعد بن عبيدة عن ابن المغيرة. أطراف الغرائب ٢/٢٤٨ ـ ١/٢٤٩.

ورواه إبراهيم بن طهمان ومحمد بن فضيل وورقاء وسويد بن عبد العزيز[1] عن حصين عن الشعبي وحده عن المغيرة.

وخالفهم سفيان بن عيينة فرواه عن حصين عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه[2].

وقال الحميدي والقاسم بن بشر[3] عن ابن عيينة عن حصين وزكريا ويونس[4] بن أبي إسحاق[5] عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه[6].

وكذلك رواه عيسى بن يونس وشبابة والفريابي[7] وأبو نعيم وأبو قتيبة عن يونس بن[8] أبي إسحاق عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه[9].

وكذلك رواه زكريا بن أبي زائدة من رواية أبي نعيم وجعفر بن عون وابن عيينة ويحيى بن سعيد الأموي عنه عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه[10].

---

١ ـ لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٥٣.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في سننه ١٩٤/١.

٣ ـ في (م): (بشير) وهو خطأ، وهو: القاسم بن بشر بن أحمد بن معروف، أبو أحمد البغدادي كان ثقة. تاريخ بغداد ٤٢٧/١٢.

٤ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم١٧.

٥ ـ في (م): من (بن أبي إسحاق ـ إلى ـ عيسى بن يونس) مكرر.

٦ ـ أخرجه الحميدي في مسنده، في مسند المغيرة ٣٣٥/٢ (٧٥٨).
وأبو عوانة في مسنده، من طريق الشافعي أنبأ ابن عيينة ٢٥٦/١.
والطبراني في الكبير، من طريق الحميدي والرمادي ثنا سفيان ٣٧٢/٢٠ (٨٦٧).
والدارقطني في سننه، من طريق الحميدي ١٩٧/١.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة القاسم ٤٢٧/١٢.

٧ ـ في (م): (الفزاري).

٨ ـ في (م): (عن).

٩ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب المسح على الخفين، من طريق عيسى بن يونس ٥٨/١.
وأحمد في مسنده، من طريق وكيع ثنا يونس ٢٥٥/٤.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق أبي نعيم وعبيد الله ٢٥٦/١.
والطبراني في الكبير، من طريق الفريابي ٣٧١/٢٠ (٨٦٥).

١٠ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الوضوء، باب إذا أدخل رجليه وهما طاهرتان عن أبي نعيم ٣٠٩/١ (٢٠٦).
وأيضاً في اللباس، باب لبس جبة الصوف في الغزو، عن أبي نعيم ٢٦٨/١٠ ـ ٢٦٩ (٧٥٩٩). =

وكذلك رواه عبد الله بن أبي السفر وعمر بن أبي زائدة وداود بن يزيد[1] الأودي وسليم[2] مولى الشعبي عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه[3].

وكذلك رواه أبو إسحاق السبيعي ـ من رواية إسرائيل عنه ـ عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه[4].

ورواه أيوب بن جابر[5] عن أبي إسحاق عن عروة بن المغيرة لم يذكر فيه الشعبي.

ورواه عبد الله بن عون عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه.

واختلف عنه فقال أبو جابر[6] عن ابن عون عن الشعبي وابن سيرين عن

= ومسلم في صحيحه، من طريق عبد الله بن نمير حدثنا زكريا ١/١٢٩.
وأحمد في مسنده، من طريق إسحاق بن يونس ثنا زكريا ٤/٢٥١. وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد ٤/٢٥٥.
والدارمي في سننه، في باب في مسح أعلى الخفين، عن أبي نعيم ١/١٨١.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق جعفر وعبيد الله بن موسى وأبي نعيم ثنا زكريا وابن يحيى الحماني ثنا زكريا ١/٢٥٥ ـ ٢٥٦.
والطبراني في الكبير من طريق أبي نعيم ثنا زكريا ٢٠/٣٧١ (٨٦٤).
والبيهقي في الكبرى، باب رخصة المسح لمن لبس الخفين على الطهارة، من طريق جعفر بن عون وأبي نعيم ١/٢٨١.
والبغوي في شرح السنّة، من طريق أبي نعيم ١/٤٥٤ ـ ٤٥٥ (٢٣٥).

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣١٣.

٢ ـ في (م): (سليمان) وهو: سليم أبو سلمة، صاحب الشعبي ومولاه، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن عدي: ليس له متن منكر إنما عيب عليه الأسانيد يعني لا يتقيها، وذكره ابن حبان في الثقات. الميزان ٢/٢٣٢، اللسان ٣/١٢٩.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه من طريق عمر بن أبي زائدة ١/١٢٩.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق عمر بن أبي زائدة ١/٢٥٦.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب المسح على الخفين .. إلخ، من طريق داود بن يزيد ١/٨٣.
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن أبي السفر (وفيه عمر بن أبي زائدة عن عبد الله بن أبي السفر) ٢٠/٣٧٢ (٨٦٨). وأيضاً من طريق داود وسليم ٢٠/٣٧٤ (٨٧٣، ٨٧٤).
والدارقطني في الأفراد، من طريق داود. أطراف الغرائب ٢٤٩/١.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/٣٧١ ـ ٣٧٢ (٨٦٦).

٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٣٨.

٦ ـ هو: محمد بن عبد الملك أبو جابر، الأزدي، صاحب شعبة، قال أبو حاتم: ليس بقوي أدركته ومات قبلنا بيسير، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. الجرح والتعديل ٤/١/٥، اللسان ٥/٢٦٦.

ابن المغيرة عن[1] أبيه[2].

ووهم وإنما روى هذا الحديث ابن عون عن الشعبي عن عروة وحده وعن ابن سيرين عن عمرو بن وهب عن المغيرة، واختلف (٢/١٠٠/١) عن إسماعيل ابن أبي خالد فرواه موسى بن أعين عن إسماعيل عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه[3].

وخالفهم القاسم بن معن فرواه عن إسماعيل عن الشعبي عن المغيرة.

ولم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك رواه الهيثم بن حبيب الصيرفي ومجالد بن سعيد[4] وأبو إسحاق الشيباني عن الشعبي عن المغيرة وزاد فيه أبو إسحاق الشيباني عن الشعبي قال: قيل للمغيرة ومن أين كان للنبي ﷺ خفان فقال: أهداهما له دحية الكلبي[5].

وخالفه جابر الجعفي[6] في هذا اللفظ فرواه عن الشعبي عن دحية الكلبي ولم يذكر فيه المغيرة.

وروى حديث المسح حريث بن[7] أبي مطر عن الشعبي عن مسروق بن

---

١ ـ (عن أبيه) من (هـ).

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في صفة الوضوء، غسل الكفين، عن بشر بن المفضل عن ابن عون عن عامر الشعبي عن عروة بن المغيرة عن المغيرة وعن محمد بن سيرين عن رجل حتى رده إلى المغيرة ١/٦٣ ـ ٦٤.

وأحمد في مسنده، من طريق يزيد بن هارون أنا ابن عون عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه وعن ابن سيرين رفعه إلى المغيرة ٤/٢٥١.

والطبراني في الكبير من طريق المثنى بن معاذ ثنا ابن عون. ٢٠/٣٧٣ (٨٧٠).

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/٣٧٢ ـ ٣٧٣ (٨٦٩).

٤ ـ ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم٤٩.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق مجالد ٤/٢٤٥.

والطبراني في الكبير، من طريق مجالد والقاسم بن الوليد ٢٠/٣٧٣ ـ ٣٧٤ (٨٧١).

والبيهقي في الكبرى، باب الخف الذي مسح عليه رسول الله ﷺ من طريق الشيباني ١/٢٨٣.

وأخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، باب ما جاء في لبس الجبة والخفين، من طريق أبي إسحاق الشيباني في هدية الخفين فقط، وقال: حسن غريب ٣/٦٥.

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٠.

٧ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٠.

الأجدع عن المغيرة[١].

وتابعه زكريا بن أبي زائدة من رواية سعيد الأموي[٢] عن أبيه[٣] عن[٤] زكريا عن الشعبي[٥] عن مسروق عن المغيرة[٦].

وقيل: ان[٧] ابن الأموي اختلطت عليه أحاديث أبيه عن زكريا بأحاديثه عن حريث بن أبي مطر، وهذا يشبه أن يكون منها.

ورواه حماد بن أبي سليمان[٨] ومنصور بن المعتمر وجابر الجعفي[٩] والسري ابن إسماعيل[١٠] عن الشعبي، عن إبراهيم بن أبي موسى الأشعري عن المغيرة[١١].

وأحسنها إسناداً حديث الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه.

حدثنا[١٢] علي بن الفضل أنبأ[١٣] عبد الصمد بن الفضل[١٤] ومحمد بن عامر حدثكم شداد عن زفر عن حصين عن الشعبي وسعد بن عبيدة عن المغيرة بن شعبة قال: «كان النبي ﷺ في غزوة كذا وكذا قال وكنت معه فتوارى رسول الله ﷺ لحاجته[١٥] فاستقبلته بإداوة من ماء وعليه جبة ضيقة الكمين[١٦] فأخرج

---

١ _ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٩٨/٢٠ _ ٣٩٩ (٩٤٦).

٢ _ ثقة ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٤٠٨.

٣ _ صدوق يغرب، تقدم.

٤ _ في (هـ): (عنه عن زكريا).

٥ _ في (م): (عن مسروق عن الشعبي).

٦ _ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث زكريا عن الشعبي عنه، تفرد به سعيد الأموي عن أبيه. أطراف الغرائب ٢٤٩/١ _ ٢.

٧ _ في (هـ): (ان) غير موجود.

٨ _ في (م): (سليم) صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٦٤.

٩ _ ضعيف، تقدم.

١٠_ متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٤٨.

١١_ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة عيسى بن أبان، من طريق حماد ١٥٧/١١ _ ١٥٨.

١٢_ في (هـ): (أخبرنا).

١٣_ في (هـ): (أنا).

١٤_ تقدم في السؤال رقم٣٢٦.

١٥_ في (هـ): (قال).

١٦_ في (م): (الا كمين).

يده من تحت الجبة فتوضأ، فغسل وجهه وذراعيه ومسح برأسه ومسح على الخفين».

آخر الجزء يتلوه في الذي يليه إن شاء الله تعالى (وسئل عن حديث حمزة بن المغيرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين والعمامة) وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً[1].

---

١ ـ من (آخر الجزء إلى هنا) من (هـ).

فيه [1] بقية حديث المغيرة بن شعبة وحديث أبي بكرة وحديث بلال وأول حديث أبي موسى رضي الله عنهم أجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين

س ١٢٣٦ - وسئل عن[2] حديث حمزة بن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ في المسح على الخفين والعمامة.

فقال: يرويه بكر[3] بن عبد الله المزني[4] واختلف عنه فرواه حميد الطويل عن بكر[5] عن حمزة بن عبد الله (٢/١٠٠/٢) عن أبيه[6].

وقال سليمان التيمي عن بكر عن ابن المغيرة ولم يسمه عن أبيه[7].

---

١ - من (فيه بقية - إلى - أستعين) من (هـ).

٢ - في (هـ): (وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ عن حديث).

٣ - في (م): (بكير).

٤ - في (م): (المؤمن).

٥ - في (م): (بكير).

٦ - أخرجه النسائي في سننه، في باب المسح على العمامة مع الناصية ٧٦/١. وأيضاً في الكبرى. تحفة الأشراف ٤٧٥/٨.
والطبراني في الكبير ٣٧٩/٢٠ (٨٨٥). وأحمد في مسنده ٢٤٨/٤.
والبيهقي في الكبرى، باب مسح بعض الرأس، ٥٨/١ وأيضاً في باب المسح على العمامة إلخ ٦٠/١.
وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق يزيد بن زريع حدثنا حميد الطويل حدثنا بكر بن عبد الله المزني عن عروة بن المغيرة نحوه ١٣٠/١.
وقال أبو مسعود، كذا يقول مسلم في حديث ابن بزيع عن ابن زريع: عروة بن المغيرة. وخالفه الناس فقالوا: حمزة بن المغيرة، بدل: عروة بن المغيرة. تحفة الأشراف ٤٧٤/٨ - ٤٧٥.
وأبو عوانة في مسنده، إباحة المسح على العمامة من طريق يزيد بن زريع ٢٥٩/١.

٧ - أخرجه أبو عوانة في مسنده، من طريق يزيد بن هارون ٢٥٩/١.
والطبراني في الكبير، من طريق يزيد بن هارون ٣٨٠/٢٠ (٨٨٧).
والبيهقي في الكبرى، باب مسح الرأس من طريق يزيد بن هارون ٥٨/١.

قال ذلك خالد الواسطي ويزيد بن زريع ويزيد بن هارون واختلف عن معتمر عن[1] أبيه. فقال نصر بن علي وأبو نعيم الحلبي عن معتمر عن أبيه عن بكر عن ابن المغيرة عن أبيه[2].

وكذلك قال علي بن الحسين الدرهمي عن معتمر إلا أنه قال عن حمزة بن المغيرة عن أبيه.

وقال أبو الأشعث عن معتمر عن أبيه عن بكر والحسن عن ابن المغيرة عن أبيه[3].

وقال[4] يحيى القطان عن التيمي عن بكر عن الحسن عن ابن المغيرة عن أبيه. قال بكر وقد سمعته من ابن المغيرة ولم يسمه[5].

وقال الثوري عن التيمي عن بكر عن الحسن عن ابن المغيرة عن المغيرة قال ذلك عبد الكريم بن[6] روح عن الثوري.

وروى هذا الحديث عاصم الأحول عن بكر مرسلاً عن المغيرة. وقيل: عن علي بن مسهر عن[7] يحيى بن سعيد الأنصاري عن بكر وهو وهم وإنما رواه علي

---

١ ـ في (هـ): (عن أبيه) غير موجود.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب المسح على الناصية من طريق أمية بن بسطام ومحمد بن عبد الأعلى قالا: حدثنا المعتمر ١/١٣٠.
والطبراني في الكبير من طريق علي بن المديني ثنا معتمر ٢٠/٣٨٠ (٨٨٨).

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في باب المسح على الناصية والعمامة، من طريق محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر عن أبيه عن بكر عن الحسن ١/١٣٠.

٤ ـ من (وقال يحيى ـ إلى ـ عن أبيه) من (هـ).

٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ١/١٣٠.
وأبو داود في سننه، من طريق يحيى القطان والمعتمر عن التيمي نحوه ١/٥٨.
والترمذي في سننه، باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة وقال: حديث حسن صحيح ١/١٠٤ ـ ١٠٥.
والنسائي في سننه، في باب المسح على العمامة مع الناصية ١/٧٦.
وأحمد في مسنده ٤/٢٥٥. وأبو عوانة في مسنده ١/٢٥٩ ـ ٢٦٠.
وابن الجارود في المنتقى ص٣٧ (٨٣). والطبراني في الكبير ٢٠/٣٧٩ ـ ٣٨٠ (٨٨٦).

٦ ـ عبد الكريم بن روح بن عنبسة البزاز أبو سعيد البصري، ضعيف مات سنة خمس عشرة ومائتين. التقريب ١/٥١٥.

٧ ـ من (عن يحيى ـ إلى ـ علي بن مسهر) من (هـ).

ابن مسهر عن سعيد بن ابي عروبة[1] عن عاصم الأحول عن بكر.

فاختلف[2] عن سعيد بن أبي عروبة فرواه زفر بن[3] الهذيل عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن بكر عن المغيرة.

وخالفه منيع بن[4] عبد الرحمن فرواه عن سعيد عن مطر[5] عن بكر عن المغيرة وكلاهما وهم لأن هذا الحديث سمعه سعيد بن أبي عروبة عن بكر ليس بينهما فيه قتادة ولا مطر.

قال ذلك يزيد بن زريع وغندر وعلي بن مسهر.

وروي عن داود بن أبي هند عن بكر عن[6] المغيرة مرسلاً أيضاً.

وروي هذا الحديث عن الحسن البصري عن المغيرة بن شعبة.

حدث به قتادة، واختلف عنه، فرواه عمر بن[7] عامر عن قتادة عن الحسن عن المغيرة[8].

وقال عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام عن قتادة عن الحسن ومحمد عن المغيرة وقال هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن الحسن. وزرارة بن أوفى[9] عن المغيرة[10]، ورواه الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن خالد بن كثير عن أبي

---

١ ـ في (هـ): (وعن).

٢ ـ في (هـ): (واختلف).

٣ ـ تقدم في السؤال رقم١٤٢.

٤ ـ منيع بن عبد الرحمن، بصري، عن ابن أبي عروبة وغيره، ساق له ابن عدي حديثاً. وقال: في أحاديثه أفراد، وأرجو أنه لا بأس به. الكامل ٢٤٥٦/٦، الميزان ١٩٣/٤، اللسان ١٠٣/٦ ـ ١٠٤.

٥ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢١٢.

٦ ـ في (م): (بن).

٧ ـ عمر بن عامر السلمي البصري، قاضيها، صدوق له أوهام، مات سنة خمس وثلاثين ومائة وقيل بعدها. التقريب ٥٨/٢.

٨ ـ وأخرجه البيهقي في الكبرى، باب الاقتصار بالمسح على ظاهر القدمين، من طريق أشعث عن الحسن ٢٩٢/١.

٩ ـ في (م): (رواه ابن أوفى) وفي (هـ): (زراره بن أبي أوفى).

١٠ـ أخرجه أبو داود في سننه، ٥٨/١ ـ ٥٩.

والطبراني في الكبير ٤٣٢/٢٠ ـ ٤٣٣ (١٠٥١).

حفص[1] العمري عن الحسن عن المغيرة، والحسن لم يسمع هذا من المغيرة. وإنما سمعه من حمزة بن المغيرة عن أبيه.

وذلك بيّن في رواية يحيى القطان عن سليمان (٢/١٠١/١) التيمي عن بكر عن الحسن عن ابن المغيرة عن أبيه.

وروى هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن حمزة بن المغيرة عن أبيه.

قاله عبد الله بن نافع الصائغ[2] عن أبي معشر[3] عنه.

وخالفه يحيى بن عبد الله بن سالم فرواه عن عبيد الله بن عمر عن حميد الطويل عن ابن المغيرة عن أبيه، وحميد لم يسمع هذا من ابن المغيرة[4]، وإنما رواه عن بكر المزني عن ابن المغيرة عن أبيه.

قيل للشيخ أبي الحسن فقد روي هذا الحديث عن عروة بن المغيرة[5] عن أ ه عن النبي ﷺ في المسح.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه مالك عن الزهري عن عباد بن زياد رجل من ولد المغيرة عن المغيرة[6]، ووهم فيه رحمه الله، وهذا مما يعتد به عليه لأنه عباد بن زياد بن أبي سفيان وهو يروي هذا الحديث عن عروة بن المغيرة عن أبيه.

وروى هذا الحديث إسحاق بن راهويه عن روح بن عبادة عن مالك عن

---

١ ـ أبو حفص العمري، روى عنه خالد بن كثير، ذكره البخاري وابن أبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ٢٥/٩، الجرح والتعديل ٣٦١/٢/٤.

٢ ـ في حفظه لين، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ في (م): (نعس) ولعله السندي.

٤ ـ في (م): (ابن) ساقط.

٥ ـ في (هـ): (عروة بن المغيرة بن شعبة).

٦ ـ أخرجه مالك في الموطأ، وفيه: عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه عن المغيرة ٣٥/١ ـ ٣٦.

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن عن مالك، عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة عن أبيه عن المغيرة ٢٤٧/٤.

وأيضاً من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري حدثني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن عباد بن زياد من ولد المغيرة بن شعبة، وقال: قال مصعب وأخطأ فيه مالك خطأ قبيحاً ٢٤٧/٤.

الزهري عن عباد بن زياد عن رجل من ولد المغيرة عن المغيرة، فإن كان روح حفظه عن مالك هكذا فقد أتى بالصواب عن الزهري.

قد روى[1] هذا الحديث يونس بن يزيد الأيلي وعمرو بن الحارث وابن جريج وابن إسحاق وصالح بن أبي أخضر[2] عن الزهري عن عباد بن زياد عن عروة ابن المغيرة عن أبيه[3] وهو الصحيح عن الزهري.

ورواه أسامة بن زيد[4] الليثي وبرد بن سنان[5] وابن سمعان[6] عن الزهري عن عروة بن المغيرة عن أبيه لم يذكر في الإسناد عباداً.

ورواه[7] جعفر بن برقان[8] فزاد[9] حمزة[10] عن الزهري عن عروة وحمزة ابني المغيرة عن أبيهما ولم يذكرا عباداً.

---

١ - في (هـ): (وروى).

٢ - ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، من طريق ابن جريج ١٨١/١ - ١٨٢.
وأبو داود في سننه، في باب المسح على الخفين ٥٧/١ - ٥٨.
والنسائي في سننه، في صب الخادم الماء على الرجل للوضوء، من طريق ابن وهب عن مالك ويونس وعمرو بن الحارث أن ابن شهاب أخبرهم عن عباد بن زياد عن عروة، وقال النسائي: لم يذكر مالك عروة بن المغيرة ٦٢/١.
وعبد الرزاق في مصنفه، عن ابن جريج ١٩١/١ - ١٩٢ (٧٤٨).
وأحمد في مسنده، من طريق صالح ٢٤٩/٤. وأيضاً من طريق ابن جريج ٢٥١/٤.
وعبد بن حميد في مسنده من طريق معمر وابن جريج. المنتخب من مسنده ٣٦٠/١ (٣٩٧).
والطبراني في الكبير من طريق ابن جريج ٣٧٦/٢٠ - ٣٧٧ (٨٨٠).
وأيضاً من طريق يونس بن يزيد وفيه حمزة بن المغيرة ٣٧٧/٢٠ (٨٨١).
والبيهقي في الكبرى، باب مسح النبي ﷺ على الخفين ... إلخ من طريق ابن جريج ٢٧٤/١.
والبغوي في شرح السنّة، من طريق ابن جريج ٤٥٥/١ - ٤٥٦ (٢٣٦).

٤ - صدوق يهم، تقدم.

٥ - في (م): (سيار).

٦ - هو: عبد الله بن زياد، متروك، تقدم.

٧ - من (ورواه جعفر - إلى - لم يذكرا عباداً) من (هـ).

٨ - صدوق يهم في حديث الزهري، تقدم.

٩ - في (هـ): (وزاد).

١٠- في (هـ): (حمزة بن المغيرة).

ورواه مكحول عن عباد بن زياد عن المغيرة لم يذكر بينهما أحداً، والصحيح قول يونس وعمرو بن الحارث وعن[1] ابن جريج ومن تابعهم.

س ١٢٣٧ ـ وسئل عن حديث عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ في المسح.

فقال: يرويه محمد بن سيرين واختلف عنه فرواه أيوب السختياني، وقتادة وحبيب بن الشهيد وهشام بن حسان وعوف الأعرابي وأشعث بن عبد الملك وأبو حرة عن محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب (٢/١٠١/٢) عن المغيرة[2]، واختلف عن يونس بن عبيد فرواه هشيم عن يونس [عن ابن سيرين] عن عمرو ابن وهب عن المغيرة[3]، وتابعه الفريابي عن الثوري عن يونس[4] [5].

وخالفهما قبيصة[6] عن الثوري فقال: عن يونس عن ابن سيرين عن المغيرة وأسقط عمرو بن وهب.

ورواه حماد بن زيد عن أيوب عن ابن سيرين عن رجل كناه أبا عبد الله

---

١ ـ في (م): (عن جريج).

٢ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده، من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن ابن سيرين: ٩٥.
وابن أبي شيبة في مصنفه، عن ابن علية عن أيوب ١/١٧٩.
وأحمد في مسنده، من طريق إسماعيل أنا أيوب ٤/٢٤٤، ٢٤٩ ـ ٢٥٠.
وأيضاً من طريق هشام ٤/٢٤٧ ـ ٢٤٨.
والنسائي في الكبرى، من طريق أيوب. تحفة الأشراف ٨/٤٨٨.
والطبراني في الكبير، من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن محمد ٢٠/٤٢٦ (١٠٣٠).
وأيضاً من طريق أشعث بن سوار عن ابن سيرين ٢٠/٤٢٧ (١٠٣٣).
وأيضاً من طريق هشام وأيوب وحبيب بن الشهيد وعوف وسعيد بن عبد الرحمن أخي أبي حرة وأبي حرة كلّهم عن محمد بن سيرين ٢٠/٤٢٨ ـ ٤٢٩ (١٠٣٥ ـ ١٠٣٨).
والبغوي في شرح السنّة، باب المسح على الخفين، من طريق حماد بن زيد وابن علية عن أيوب ١/٤٥١ (٢٣٢).

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في باب كيف المسح على العمامة ١/٧٧.
والطبراني في الكبير ٢٠/٤٢٦ (١٠٣١).

٤ ـ في (م): (عن عمرو بن وهب).

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/٤٢٦ ـ ٤٢٧ (١٠٣٢).

٦ ـ صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

عن عمرو بن وهب عن المغيرة[1].

وتابعه جرير بن حازم في ذكره رجلاً بين ابن سيرين وبين عمرو بن وهب إلا أنه لم يكنه[2]، وقال يزيد التستري[3] عن ابن سيرين عن بعض أصحابه عن المغيرة[4].

وقال حسام بن[5] المصك وأبو سهل محمد بن عمرو الأنصاري[6] وعبد الأعلى[7] بن أبي المساور عن ابن سيرين عن المغيرة، ولم يذكر بينهما عمرو بن وهب، فالقول قول أيوب وقتادة ومن تابعهما.

س ١٢٣٨ ـ وسئل عن حديث ورّاد كاتب المغيرة عن المغيرة عن النبي ﷺ في مسح أعلى الخف وأسفله.

فقال: يرويه ثور بن يزيد واختلف عنه فرواه الوليد بن مسلم ومحمد بن عيسى[8] بن سميع عن ثور بن يزيد عن رجاء[9] بن حيوة عن كاتب المغيرة عن

---

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٤٢٩/٢٠ (١٠٣٩).
والبيهقي في الكبرى، في الطهارة، باب مسح بعض الرأس، فيه عن رجل ٥٨/١.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٢٤٨/٤.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق جرير سمعت محمد بن سيرين حدثني عمرو مختصراً. المنتخب من مسنده ٣٥٨/١ (٣٩٥).
والدارمي في سننه، من طريق جرير عن ابن سيرين عن عمرو مختصراً ٢٦٩/١.
والطبراني في الكبير، وفيه: جرير بن حازم عن ابن سيرين عن [المغيرة بن المغيرة] نحوه ٤٢٩/٢٠ (١٠٤٠).
وذكره البيهقي في الكبرى ٥٨/١ ـ ٥٩.

٣ ـ هو: يزيد بن إبراهيم.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٤٢٩/٢٠ ـ ٤٣٠ (١٠٤١).

٥ ـ في (م): (بن) غير موجود، ضعيف يكاد أن يترك، تقدم في السؤال رقم١٨.

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٤١.

٧ ـ متروك، وكذبه ابن معين، تقدم في السؤال رقم٨٥٤.

٨ ـ محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع: بالتصغير، الأموي، صدوق يخطيء ويدلس، ورمي بالقدر، مات سنة أربع وقيل ست ومائتين. التقريب ١٩٨/٢.

٩ ـ في (م): (جابر).

المغيرة[1].

وكذلك رواه الإمام[2] الشافعي عن بعض أصحابه عن ثور، ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن ابن المبارك عن ثور، قال: حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن النبي ﷺ مرسلاً[3].

وروي هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن وراد عن المغيرة لم يذكر فيه أسفل الخف[4].

ورواه الحكم بن هشام وإسماعيل بن إبراهيم بن المهاجر[5] عن عبد الملك.

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب كيف المسح، من طريق الوليد، وقال: وبلغني أنه لم يسمع ثور هذا الحديث من رجاء ١/٦٤.

والترمذي في سننه، في الطهارة، باب في المسح على الخفين أعلاه وأسفله، من طريق الوليد بن مسلم، وقال: وهذا حديث معلول لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم وسألت أبا زرعة ومحمداً عن هذا الحديث فقالا: ليس بصحيح لأن ابن المبارك، روى هذا عن ثور عن رجاء قال: حدثت عن كاتب المغيرة مرسل عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه المغيرة ١/٩٨ ـ ٩٩.

وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب في المسح أعلى الخف وأسفله من طريق الوليد بن مسلم ١/١٨٢ ـ ١٨٣ (٥٥٠).

وأحمد في مسنده، من طريق الوليد ٤/٢٥١.

وابن الجارود في المنتقى، من طريق الوليد ص٣٨ (٨٤).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل من طريق الوليد، ونقل عن أبيه، ليس بمحفوظ، وسائر الأحاديث عن المغيرة أصح ١/٥٤ (١٣٥).

وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الوليد ٢٠/٣٩٦ (٩٣٩).

والدارقطني في سننه، باب الرخصة في المسح على الخفين، وما فيه واختلاف الروايات، من طريق الوليد ١/١٩٥.

وأبو نعيم في الحلية، من طريق الوليد، وقال: غريب من حديث رجاء لم يروه عنه إلا ثور ٥/١٧٦.

والبيهقي في الكبرى، باب كيف المسح على الخفين، من طريق الوليد ١/٢٩٠ ـ ٢٩١.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن جعفر من طريق الوليد ٢/١٣٥.

٢ ـ في (هـ): (الإمام) غير موجود.

٣ ـ ذكره الدارقطني في سننه ١/١٩٥. والبيهقي في الكبرى ١/٢٩١. والخطيب في تاريخه ٢/١٣٥.

٤ ـ ذكره المزي في تحفة الأشراف ٨/٤٩٧ ـ ٤٩٨.

وذكره ابن حجر في النكت الظراف وذكر قول الدارقطني ٨/٤٩٧ ـ ٤٩٨.

وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق الحكم بن هشام ٢٠/٣٩٠ ـ ٣٩١ (٩٢٣).

٥ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٩٦.

وحديث رجاء بن حيوة الذي فيه ذكر أعلى الخف وأسفله، لا يثبت لأن ابن المبارك رواه عن ثور بن يزيد مرسلاً.

س ١٢٣٩ ـ وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن المغيرة عن النبي ﷺ أنه تباعد لحاجته وفيه ذكر المسح على الخف.

فقال: يرويه محمد بن عمرو[١] بن علقمة واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن جعفر واسباط بن محمد (٢/١٠٢/١) وأبو بدر شجاع بن[٢] الوليد بن محمد ابن عمرو عن أبي سلمة عن المغيرة[٣].

وخالفهم عبدة[٤] بن سليمان من رواية أبي عبد الرحمن معمر بن مخلد السروجي عنه، فقال: عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

والصحيح حديث المغيرة.

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٩.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب التخلي عند قضاء الحاجة، من طريق عبد العزيز بن محمد مختصراً في التباعد ١/٥.

والترمذي في سننه، في الطهارة، باب ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب، من طريق عبد الوهاب الثقفي عن محمد بن عمرو مختصراً وقال: حسن صحيح ١/٣٢.

والنسائي في سننه، الإبعاد عند إرادة الحاجة، من طريق إسماعيل بن جعفر ١/١٨ ـ ١٩.

وابن ماجه في سننه، في باب التباعد للبراز في الفضاء، من طريق إسماعيل بن علية مختصراً ١/١٢٠ (٣٣١).

وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن عبيد ثنا محمد بن عمرو ٤/٢٤٨.

والدارمي في سننه، باب في الذهاب إلى الحاجة، عن يعلى بن عبيد مختصراً ١/١٦٩.

وابن الجارود في المنتقى، مختصراً في التباعد، من طريق يزيد بن هارون ٢٠ (٢٧).

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق إسماعيل بن جعفر مختصراً في التباعد ١/٣٠ (٥٠).

والطبراني في الكبير، من طريق عبد العزيز وإسماعيل بن جعفر ويعلى بن عبيد ٢٠/٤٣٦ ـ ٤٣٧ (١٠٦٢ ـ ١٠٦٤). وأيضاً من طريق إسماعيل بن علية مختصراً ٢٠/٤٣٧ (١٦٠٥).

والحاكم في المستدرك، في الطهارة، من طريق إسماعيل بن جعفر مختصراً وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ١/١٤٠.

والبيهقي في الكبرى، باب التخلي عند الحاجة، من طريق يزيد بن هارون أخبرني محمد بن عمرو مختصراً ١/٩٣.

٤ ـ في (م): (عبيدة).

س ١٢٤٠ ـ وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل عن المغيرة عن النبي ﷺ أنه مسح على الجوربين والنعلين.

فقال: يرويه الثوري عن أبي قيس[١] الأودي عن هزيل بن[٢] شرحبيل عن المغيرة[٣].

ورواه كليب بن وائل عن أبي قيس عمن أخبره عن المغيرة وهو هزيل ولكنه لم يسمه ولم يروه[٤] غير أبي قيس وهو مما يعد[٥] عليه به لأن المحفوظ عن المغيرة المسح على الخفين.

س ١٢٤١ ـ وسئل عن حديث مسروق بن الأجدع عن المغيرة عن النبي ﷺ أنه تنحى فقضى حاجته قال: فتبعته بإداوة وفيه ومسح على خفيه.

فقال: يرويه الأعمش عن مسلم بن صُبيح أبي الضحى عن مسروق[٦].

---

١ ـ هو: عبد الرحمن بن ثروان، صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٣٧٧.

٢ ـ في (م): (عن).

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في باب المسح على الجوربين وقال: كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث بهذا الحديث لأن المعروف عن المغيرة أن النبي ﷺ مسح على الخفين ٦١/١ ـ ٦٢.
والترمذي في سننه، في باب في المسح على الجوربين والنعلين، وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٠٠/١.
والنسائي في الكبرى، تحفة الأشراف ٤٩٣/٨.
وابن ماجه في سننه، باب ما جاء في المسح على الجوربين والنعلين ١٨٥/١ (٥٥٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في المسح على الجوربين ١٨٨/١.
وأحمد في مسنده ٢٥٢/٤.
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٣٦٢/١ (٣٩٨).
وابن خزيمة في صحيحه، باب الرخصة في المسح على الجوربين والنعلين ٩٩/١ (١٩٨).
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٩٧/١.
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب المسح على الجوربين والنعلين والخمار ص٧١ (١٧٦).
والطبراني في الكبير ٤١٥/٢٠ (٩٩٦).
والبيهقي في الكبرى، باب ما ورد في الجوربين والنعلين. وتكلم فيه ٢٨٣/١ ـ ٢٨٤.

٤ ـ في (هـ): (لم يرويه).

٥ ـ في (هـ): (يغمز).

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب الصلاة في الجبة الشامية، من طريق أبي معاوية عن الأعمش ٤٧٣/١ (٣٦٣).

حدث به عنه إسماعيل بن زكريا وأبو أسامة وأبو معاوية وأبو عوانة وابن أبي زائدة.

وخالفهم عمرو بن جميع[1] فرواه عن الأعمش عن أبي ظبيان عن المغيرة بن شعبة[2].

وحديث أبي الضحى عن مسروق أصح.

س ١٢٤٢ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي نُعْم[3] عن المغيرة عن النبي ﷺ «أنه توضأ ومسح على خفيه، وقال: بهذا أمرني ربي».

فقال: يرويه بكير بن عامر البجلي[4] عن عبد الرحمن بن أبي نعم[5] حدث

= وأيضاً في باب الصلاة في الخفاف، من طريق أبي أسامة ٤٩٥/١ (٣٨٨).

وأيضاً في الجهاد، باب الجبة في السفر والحرب، من طريق عبد الواحد حدثنا الأعمش ١٠٠/٦ (٢٩١٨).

وأيضاً في اللباس، باب من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر، من طريق عبد الواحد ٢٦٨/١٠ (٥٧٩٨)

ومسلم في صحيحه، في باب المسح على الخفين، من طريق أبي معاوية وعيسى ١٢٩/١.

والنسائي في سننه، في المسح على الخفين، من طريق عيسى ٨٢/١.

وأيضاً في الكبرى، من طريق أبي معاوية. تحفة الأشراف ٤٩١/٨.

وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب الرجل يستعين على وضوئه فيصب عليه، من طريق عيسى ١٣٧/١ (٣٨٩).

وعبد الرزاق في مصنفه، عن الثوري عن أبي الضحى عن المغيرة ١٩٣/١ (٧٥٠).

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن المغيرة ٢٤٧/٤.

وأيضاً من طريق أبي معاوية ٢٥٠/٤.

والطبراني في الكبير من طريق أبي معاوية ٢٥٠/٤ وأبي أسامة ٣٩٨/٢٠ (٩٤٤، ٩٤٥).

١ ـ عمرو بن جميع، عن الأعمش وغيره، يكنى أبا المنذر، وقيل كنيته أبو عثمان كوفي، وكان على قضا حلوان، كذبه يحيى بن معين، وقال الدارقطني وجماعة: متروك، وقال ابن عدي: كان يتهم بالوضع وقال البخاري: منكر الحديث، الجرح والتعديل ٢٢٤/١/٣، كتاب المجروحين ٧٧/٢ ـ ٧٨، الكامل ١٧٦٤/٥ ـ ١٧٦٥، اللسان ٣٥٨/٤ ـ ٣٥٩.

٢ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عمرو بن جميع ١٧٦٤/٥.

٣ ـ في (م): (أبي نعيم). وهو: عبد الرحمن بن أبي نعم: بضم النون وسكون المهملة، البجلي، أبو الحاكم الكوفي. التقريب ٥٠٠/١.

٤ ـ في (م): (النخعي). هو: بكير بن عامر البجلي، أبو إسماعيل، ضعيف، من السادسة. التقريب ١٠٨/١.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في باب المسح على الخفين، من طريق الحسن بن صالح ٦٠/١.

وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن عبيد ٢٤٦/٤، وأيضاً من طريق وكيع ٢٥٣/٤

به عنه الحسن بن صالح ووكيع والفضل بن موسى وعبيد الله بن موسى ومحمد ابن عبيد وعبيد الله بن داود بن غراب، ورواه عامر بن مدرك عن الحسن بن صالح فقال: عن أكيل[١] عن ابن أبي نعم وإنما أراد بكير بن عامر، ورواه عيسى[٢] بن المسيب فقال: عن أبي بكير[٣] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن المغيرة.

حدث به عنه كذلك بكر بن[٤] خداش ووهم فيه في موضعين في قوله عن أبي بكير وإنما أراد[٥] بكير بن عامر، وفي قوله عن ابن أبي ليلى وإنما أراد ابن أبي نعم.

حدثناه[٦] المحاملي أبو عبد الله قال: ثنا[٧] عبدان[٨] الأهوازي ثنا[٩] معمر بن سهل[١٠] قال: ثنا عامر بن مدرك عن[١١] الحسن بن صالح عن (٢/١٠٢/٢) أكيل عن ابن أبي نعم.

= والطبراني في الكبير، من طريق أبي نعيم والحسن بن صالح ومندل، وأبي يحيى الحماني عن بكير ٤١٦/٢٠ ـ ٤١٧ (١٠٠٠ ـ ١٠٠٢).
والحاكم في المستدرك، من طريق الحسن بن صالح، وقال: إسناده صحيح ١٧٠/١.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق الحسن بن صالح ٣٣٥/٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق محمد بن عبيد ٢٧١/١ ـ ٢٧٢.

١ ـ عامر بن مدرك بن أبي الصفراء، لين الحديث. التقريب ٣٨٩/١.

٢ ـ لعله: أُكيل: بالضم وفتح الكاف أبو حكم مؤذن إبراهيم النخعي قال أبو نعيم النخعي، اسمه معبد ولقبه أكيل وكان أعمى، وسكت البخاري وابن أبي حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٦٥/٢/١، الجرح والتعديل ٣٤٨/١/١، الثقات ٨٧/٦، تبصير المنتبه ٢٤/١.

٣ ـ قال النسائي والدارقطني: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٨.

٤ ـ بكر بن خداش أبو صالح: ربما خالف قاله ابن حبان في الثقات. اللسان ٥٠/٢.

٥ ـ في (هـ): (عن بكير).

٦ ـ من (حدثناه ـ إلى ـ مدرك) وقع في (هـ) قبل (وإنما أراد بكير بن عامر ورواه عيسى بن المسيب .. إلخ).

٧ ـ في (هـ): (أنبأ).

٨ ـ هو: عبد الله بن أحمد بن موسى بن زياد، أبو محمد عبدان الأهوازي الجواليقي قال الذهبي: له غلط ووهم يسير وهو صدوق، وقال ابن حبان: أتانا عبدان بعسكر مكرم وكان عسرا نكدا، وقال ابن عدي: عبدان كبير الاسم، مات سنة ست وثلاثمائة. التذكرة ٦٨٨/٢ ـ ٦٨٩.

٩ ـ في (هـ): (قال ثنا).

١٠ـ معمر بن سهل بن معمر الأهوازي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: شيخ متقن يغرب. الثقات ١٩٦/٩.

١١ـ من (عن الحسن ـ إلى ـ آخره) في (م) فقط.

١٢٤٣ ـ وسئل عن حديث عقّار[١] بن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لم يتوكل من اكتوى أو استرقى».

فقال: يرويه منصور عن مجاهد واختلف عنه فرواه زائدة وعبيدة بن حميد[٢] عن منصور عن مجاهد عن حسان بن أبي وجزة[٣] عن العقار عن أبيه.

ورواه إسرائيل والثوري عن منصور عن مجاهد عن العقار لم يذكرا[٤] فيه حساناً[٥].

ورواه شعبة فحفظ إسناده، رواه عن منصور قال: سمعت مجاهداً حدث[٦] به[٧] أنه سمع من العقار حديثاً فشك فيه، فاستثبته[٨] من حسان بن أبي وجزة عن العقار[٩] فصح القولان جميعاً.

ورواه حماد بن أبي نجيح وليث عن مجاهد عن العقار لم يذكروا بينهما أحدا[١٠]

---

١ ـ عقار: بفتح أوله وتشديد القاف آخره راء، ابن المغيرة. التقريب ٢٦/٢.

٢ ـ في (هـ): (حميدة). وهو: صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٣ ـ حسان بن أبي وجزة: بفتح الواو وسكون الجيم بعدها زاي، مقبول له مراسيل، من الثالثة. التقريب ١٦٢/١.

٤ ـ في (هـ): (لم يذكر).

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الطب، باب ما جاء في كراهية الرقية من طريق ابن مهدي نا سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٦٤/٣.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق سفيان الثوري. المنتخب من مسنده ٣٥٦/١ (٣٩٣).
وابن حبان في صحيحه، من طريق الثوري، موارد الظمآن، الطب، باب ما جاء في الكي ص٣٤١ (١٤٠٨).
والطبراني في الكبير، من طريق الثوري ٣٨١/٢٠ (٨٩١).
والدارقطني في الأفراد، من طريق روح بن القاسم عن منصور. أطراف الغرائب ٢٤٩/١.

٦ ـ في (هـ): (يحدث).

٧ ـ في (هـ): (به) ساقط.

٨ ـ في (م): (واشتبه).

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٢٥٣/٤.
والنسائي في سننه الكبرى، في الطب من طريق جرير عن منصور. تحفة الأشراف ٤٨٦/٨.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن عقار عن أبيه ص٩٥.
والطبراني في الكبير، من طريق شعبة عن منصور عن مجاهد عن حسان حدثنا عقار ٣٨١/٢٠ (٨٩٢).

١٠ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطب، باب الكي، من طريق ليث ١١٥٤/٢ (٣٤٨٩).
وأحمد في مسنده، من طريق ليث ٢٤٩/٤.
وأيضاً من طريق سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح ٢٥١/٤ ـ ٢٥٢.

حدثنا[1] يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن[2] البهلول ثنا جدي ثنا[3] عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد عن العقار بن المغيرة بن[4] شعبة عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قال: «من اكتوى أو استرق فقد بريء من التوكل».

حدثنا أبو بكر بن مجاهد[5] المقري قال: ثنا إبراهيم بن هانيء قال: ثنا قبيصة ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن عقار بن المغيرة عن[6] المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال: «من اكتوى أو استرق لم[7] يتوكل».

حدثنا ابن مجاهد ثنا[8] إبراهيم بن هانيء قال ثنا قبيصة ثنا[9] سفيان عن ليث عن مجاهد عن عقار بن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي ﷺ مثله.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال: ثنا إبراهيم[10] بن يوسف الصيرفي ثنا[11] عبيد الله الأشجعي ثنا[12] سفيان الثوري عن حماد عن مجاهد عن العقار ابن المغيرة عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «من اكتوى أو استرق فقد بريء من التوكل».

تفرد به الأشجعي عن سفيان عن حماد.

= والحميدي في مسنده، من طريق ابن أبي نجيح ٣٣٧/٢ - (٧٦٣).
والطبراني في الكبير، من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح ٣٨٠/٢٠ - ٣٨١ (٨٩٠).
والحاكم في المستدرك، في الرق والتمائم، من طريق ابن أبي نجيح وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٤١٥/٤.

١ - في (هـ): (حدثناه).
٢ - في (م): (بن) ساقط.
٣ - في (هـ): (قال ثنا).
٤ - في (هـ): (عن) وهو خطأ.
٥ - أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد.
٦ - في (هـ): (عن المغيرة) ساقط.
٧ - في (هـ): (فلم).
٨ - ، ٩ - في (هـ): (قال ثنا).
١٠- صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم٧٨٢.
١١- ، ١٢ - في (هـ): (قال: ثنا).

ورواه الفريابي عن الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد.

ح[1] حدثناه أبو الحسن علي بن محمد المصري املاءً ثنا[2] عبد الله بن محمد[3] بن (١/١٠٣/٢) أبي مريم ثنا[4] الفريابي ثنا[5] سفيان الثوري عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن العقار بن المغيرة عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «لم يتوكل من اكتوى أو استرقى[6]»[7].

س ١٢٤٤ ـ وسئل عن حديث عروة بن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ «أنه نهى أن يتطوع الرجل في مكانه الذي صلى فيه».

فقال: يرويه عطاء الخراساني[8] واختلف عنه فرواه غياث بن[9] إبراهيم عن عطاء الخراساني عن عروة بن المغيرة عن أبيه[10].

ورواه شعيب بن زريق[11] أبو شيبة وعثمان بن عطاء[12] عن عطاء عن المغيرة

---

١ ـ (ح) من (هـ).

٢ ـ، ٤ ـ، ٥ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٣ ـ عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، قال ابن عدي: حدث عن الفريابي وغيره بالبواطيل، وقال أيضاً إما أن يكون مغفلاً أو متعمداً فإني رأيت له غير حديث مما لم أذكره أيضاً هاهنا غير محفوظ. الكامل ١٥٦٨/٤، اللسان ٣٣٧/٣.

٦ ـ في (هـ): (استرق، واكتوى).

٧ ـ قال ابن حجر: اختلف فيه على سفيان الثوري، وقد استوفاه قط في العلل. النكت الظراف ٤٨٦/٨.

٨ ـ صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، تقدم في السؤال رقم٩٨٦.

٩ ـ غياث بن إبراهيم النخعي، أبو عبد الرحمن، عن الأعمش وغيره، قال أحمد: ترك الناس حديثه وقال يحيى: ليس بثقة، وقال الجوزجاني: يضع الحديث، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو داود: كذاب ومرة ليس بثقة ولا مأمون، وقال صالح جزرة: كان يضع الحديث وقال أبو أحمد الحاكم متروك الحديث، وقال ابن عدي: بيّن الأمر في الضعف وأحاديثه كلّها شبه الموضوع، وذكره العقيلي وابن الجارود وابن شاهين في الضعفاء. التاريخ الكبير ١٠٩/١/٤، الضعفاء للعقيلي ٤٤١/٣، الكامل ٢٠٣٦/٦، اللسان ٤٢٢/٤.

١٠ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به غياث أبو عبد الرحمن عن عطاء الخراساني عن عروة. أطراف الغرائب ٢٤٩/١.

١١ ـ شعيب بن زريق الشامي، أبو شيبة، صدوق يخطيء، من السابعة. التقريب ٣٥٢/١.

١٢ ـ عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني، أبو مسعود المقوسي ضعيف، مات سنة خمس وخمسين وقيل سنة إحدى وخمسين ومائتين. التقريب ١٢/٢.

مرسلاً[1].

وجميع من يرويه عن عطاء ضعيف لا يمكن الحكم بقوله.

حدثنا[2] أبو بكر بن نيروز املاءً ثنا[3] سليمان بن[4] يوسف ثنا[5] فهد بن حيان[6] قال ثنا غياث أبو[7] عبد الرحمن النخعي[8] عن عطاء الخراساني عن عروة ابن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ بذلك.

س ١٢٤٥ ـ وسئل عن حديث وراد وهو كاتب المغيرة[9]، عن المغيرة عن النبي ﷺ «نهيه عن وأد البنات وعقوق الأمهات ومنع وهات وقيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال».

فقال: يرويه الشعبي عن وراد حدث به عاصم بن[10] أبي النجود واختلف عنه فرواه زيد بن أبي أنيسة وأبو حمزة السكري عن عاصم عن الشعبي عن وراد[11].

وكذلك قال محمد بن عيسى بن الطباع عن حماد بن زيد عن عاصم ومجالد[12]

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب الإمام يتطوع في مكانه من طريق عبد العزيز بن عبد الملك القرشي، ثنا عطاء، وقال أبو داود: عطاء الخراساني لم يدرك المغيرة بن شعبة ٢٣٧/١ ـ ٢٣٨. وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في صلاة النافلة حديث تصلى المكتوبة من طريق عثمان ابن عطاء ٤٥٩/١ (١٤٢٨).

٢ ـ في (هـ): (حدثناه).

٣ ـ ، ٥ ـ في (هـ): (حدثنا).

٤ ـ يبحث عن ترجمته.

٦ ـ فهد بن حيان النهشلي أبو بكر البصري، جرحه يحيى فقال: ذهب الفهدان فهد بن عوف وفهد بن حيان، وقال ابن حبان: لا يحتج به، وقال أبو حاتم: ضعيف، وقال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال العجلي: ضعيف الحديث، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. الجرح والتعديل ٨٨/٢/٣ ـ ٨٩، الضعفاء للعقيلي ٤٦٣/٣، اللسان ٤٥٤/٤ ـ ٤٥٥، كتاب المجروحين ٢١٠/٢.

٧ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٨ ـ في النسختين: (الحنظلي) والصواب (النخعي).

٩ ـ في (هـ): (ومولى).

١٠ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

١١ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق شيبان عن عاصم ٣٨٥/٢٠ (٩٠٢).

١٢ـ ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم٤٩.

عن الشعبي عن وراد.

وقال غيره عن حماد بن زيد عن عاصم عن الشعبي مرسلاً عن المغيرة.

وكذلك قال أبو بكر بن عياش عن عاصم، ورواه حسين بن إبراهيم بن أشكاب عن حماد بن زيد عن عاصم عن الشعبي عن الحارث[1] قال: كتب معاوية إلى المغيرة اكتب إليّ بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه [وسلم][2] فدعا وراداً وقال: «إن رسول[3] الله ﷺ نهى عن وأد البنات ...» الحديث، ووهم في ذكر الحارث.

وكذلك رواه مجالد عن الشعبي عن وراد[4] [5].

ورواه محمد بن عبد الله[6] العمي بصري وقع إلى الرها يخطيء كثيراً[7] (٢/١٠٣/٢) عن روح بن القاسم عن عاصم عن أبي وائل عن المغيرة.

ووهم في ذكر أبي وائل والصحيح حديث الشعبي.

ورواه ابن أشوع اسمه سعيد بن عمرو بن أشوع قاضي الكوفة، ومنصور ومغيرة وقيل عن[8] حجاج بن أرطأة عن الشعبي عن وراد[9] [10].

---

١ ـ هو: الأعور، في حديثه ضعف، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ في (م): (وسلم) ساقط.

٣ ـ في (هـ): (ان كاتب).

٤ ـ في (م): (داود).

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن نمير عن مجالد ٣٨٥/٢٠ (٩٠٤).

٦ ـ محمد بن عبد الله العَمّي: بفتح المهملة وتشديد الميم، البصري، لين الحديث، من السابعة. التقريب ١٨١/٢.

٧ ـ في (م): (وبقي إليهم إلى الرها وكان يخطيء بشيء).

٨ ـ في (هـ): (ومجالد) بدل (وقيل عن حجاج بن أرطأة).

٩ ـ في (هـ): (داود).

١٠ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الزكاة، من طريق ابن أشوع مختصراً في «قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال» ٣٤٠/٣ (١٤٧٧).

وأيضاً في الاستقراض، باب ما ينهى عن إضاعة المال .. إلخ، من طريق جرير عن منصور ٦٨/٥ (٢٤٠٨).

وأيضاً في الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر، من طريق شيبان عن منصور عن المسيب يعني ابن رافع ٤٠٥/١٠ (٥٩٧٥).

ومسلم في صحيحه، في الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة ... إلخ، من طريق ابن =

ورواه محمد بن سوقة واختلف عنه فقيل عن حسين الجعفي عن ابن سوقة عن الشعبي عن وراد[1] [2] وقال القاسم بن غصن[3] عن محمد بن سوقة عن أبي عون محمد بن عبيد الله، عن وراد[4]، وهو المحفوظ عن أبي عون عن المغيرة، وكذلك[5] رواه[6] مالك بن مغول عن أبي عون[7] وأرسله عطاء بن السائب عن[8] أبي عون عن المغيرة.

س ١٢٤٦ ـ وسئل عن حديث وراد عن المغيرة «أن النبي ﷺ قضى في امرأة ضربت ضرتها بعمود فأسقطت بغرة».

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه، فرواه رقبة بن مصقلة عن الحكم عن مجاهد عن وراد[9] وعن المغيرة[10].

وخالفه ابن أبي ليلى[11] والحسن بن الحر فروياه عن الحكم عن مجاهد مرسلاً.

= أشوع، ومنصور ٢/٦١ ـ ٦٢.
والنسائي في سننه الكبرى، من طريق جرير عن منصور. تحفة الأشراف ٨/٤٩٧.
وأحمد في مسنده، من طريق منصور ٤/٢٤٦.
والطبراني في الكبير، من طريق ابن أشوع، ومنصور ٢٠/٣٨٤ ـ ٣٨٥ (٩٠٠، ٩٠١، ٩٠٣).
وأيضاً من طريق ابن أشوع ٤/٢٤٩.

١ ـ في (هـ): (داود).
٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حسين بن علي عن ابن سوقة عن وراد ٤/٢٥٠.
٣ ـ قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم٤٨٣.
٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق مروان بن معاوية الفزاري عن محمد بن سوقة ٢/٦٢.
والطبراني في الكبير، من طريق يعلى بن عبيد وعلي بن مسهر ومروان بن معاوية كلّهم عن محمد بن سوقة ٢٠/٣٩٧ (٩٤٢).
٥ ـ من (عن وراد ـ إلى وكذلك) من (هـ).
٦ ـ في (م): (ورواه).
٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٢٠/٣٩٧ ـ ٣٩٨ (٩٤٣).
٨ ـ في (هـ): (عن أبي عون) غير موجود.
٩ ـ في (م): (داود) وهو خطأ.
١٠ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو حمزة عن رقبة، وغريب من حديث الحكم عن مجاهد عن وراد، لا أعلم رواه عنه غير رقبة. **أطراف الغرائب ٢/٢٤٩**.
١١ـ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم٩٥.

وليس بمحفوظ من حديث الحكم.

وروي[1] عن داود[2] الأودي عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه.

ورواه مكي بن إبراهيم عن داود.

س ١٢٤٧ - وسئل عن حديث وراد عن المغيرة عن النبي ﷺ «أنه كان إذا انصرف من صلاته قال: لا إله إلا الله وحده ...» الحديث.

فقال: يرويه الشعبي عن وراد[3] واختلف عنه فرواه عاصم بن بهدلة[4] عن الشعبي واختلف عن عاصم، فقال أبو حمزة السكري عن عاصم عن الشعبي[5] عن وراد، قال شيبان عن عاصم عن وراد[6] لم يذكر الشعبي.

ورواه مغيرة ومجالد[7] عن الشعبي واختلف عنهما فرواه علي بن عاصم[8] عن مغيرة عن الشعبي عن وراد، وتابعه هشيم عن مجالد ومغيرة عن الشعبي[9].

وخالفهما أبو عوانة فرواه عن مغيرة عن شباك[10] عن الشعبي عن

١ - في (هـ): (ورواه مكي بن إبراهيم عن داود الأودي عن الشعبي عن عروة بن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ).

٢ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣١٣.

٣ - في (هـ): (داود) وهو خطأ.

٤ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.

٥ - من (الشعبي - إلى - عن عاصم عن) من (هـ).

٦ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق الحسن بن موسى الأشيب ثنا شيبان عن عاصم عن الشعبي عن وراد، ففيه ذكر الشعبي ٢٠/٣٨٣ - ٣٨٤ (٨٩٩).

٧ - ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم٤٩.

٨ - صدوق يخطيء ويصر، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب ما يكره من قيل وقال، من طريق هشيم أخبرنا غير واحد منهم مغيرة وفلان ورجل ثالث أيضاً ١١/٣٠٦ (٦٤٧٣).
والنسائي في سننه، من طريق هشيم أنبأنا غير واحد منهم المغيرة ٣/٧١.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، وفيه أخبرنا المغيرة وذكر آخر ص١٩٧ (١٢٩).
وأحمد في مسنده، عن هشيم أنا غير واحد منهم مغيرة عن الشعبي ٤/٢٥٠ - ٢٥١.
والطبراني في الكبير من طريق هشيم عن المغيرة وزكريا وإسماعيل ومجالد.
وأيضاً من طريق هشيم عن داود ومجالد ٢٠/٣٨٣ (٧٩٧ - ٧٩٨).

١٠- في (م): (سماك).

مغيرة[1]. وزاد فيه شباكاً[2] وأسقط وراداً.

وروى هذا الحديث رجاء بن حيوة عن وراد حدث به محمد بن عجلان.

فرواه عن ابن عجلان القاسم بن معن وسليمان بن بلال[3] وعباد[4] بن صهيب فأما عباد فأغرب بإسناد آخر فقال عن ابن عجلان عن رجاء بن حيوة (٢/١٠٤/١) وعبد الملك بن عمير عن[5] وراد، ولم يروه عن ابن عجلان عن عبد الملك بن عمير غيره وهو صحيح من حديث عبد الملك، حدث به عنه جماعة من أصحابه منهم شيبان[6] وعبيدة بن أبي رايطة[7] وعبيدة[8] بن حميد[9].

ورواه ابن عيينة[10] عن عبدة بن أبي لبابة وعبد الملك بن عمير عن وراد[11].

---

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي عوانة، وفيه ذكر وراد ٣٨٢/٢٠ ـ ٣٨٣ (٨٩٦).
والنسائي في عمل اليوم والليلة، وليس فيه وراد ص١٩٧ ـ ١٩٨ (١٣٠).

٢ ـ في (م): (أسباطا).

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق سليمان بن بلال والقاسم ٣٩٥/٢٠ ـ ٣٩٦ (٩٣٧ ـ ٩٣٨).

٤ ـ أحد المتروكين، تقدم في السؤال رقم٤٢٨.

٥ ـ في (هـ): من (عن وراد ـ إلى ـ عبد الملك بن عمير) ساقط.

٦ ـ في (م): (سيار) وهو خطأ، وهو: شيبان بن عبد الرحمن.

٧ ـ عبيدة: بفتح أوله: بن أبي رايطة: بتحتانية. التقريب ٥٤٧/١.

٨ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٩ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأذان، باب الذكر بعد الصلاة، من طريق سفيان عن عبد الملك، وقال: وقال شعبة عن عبد الملك بهذا عن الحكم عن القاسم بن مخيمرة عن وراد بهذا ٣٢٥/٢ (٨٤٤).
وأيضاً في الاعتصام، باب ما يكره من كثرة السؤال .. إلخ، من طريق أبي عوانة حدثنا عبد الملك ٢٦٤/١٣ (٧٢٩٢).
والدارمي في سننه، باب القول بعد السلام، من طريق سفيان عن عبد الملك ٣١١/١.
والطبراني في الكبير، من طريق مسعر ومعمر وشريك وشعبة، وزائدة وأبي عوانة عن عبد الملك ٣٨٦/٢٠ ـ ٣٨٨ (٩٠٨ ـ ٩١٣).
وأيضاً من طريق زيد بن أبي أنيسة والحكم بن هشام وسفيان وعمرو بن قيس ٣٨٨/٢٠ ـ ٣٨٩ (٩١٥ ـ ٩١٩).

١٠ـ في (هـ): (ابن عقبة).

١١ـ أخرجه مسلم في صحيحه ٢٣٩/١.
والنسائي في سننه، في نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة
وأحمد في مسنده ٢٥١/٤. والطبراني في الكبير ٨٨/٢٠

ورواه ابن جريج عن عبدة بن أبي لبابة وحده عن وراد[1].

ورواه الأعمش عن عبد الملك بن عمير والمسيب بن رافع عن وراد[2].

قال ذلك مالك بن سعير عن الأعمش.

ورواه أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع وحده عن وراد[3].

وكذلك رواه منصور بن المعتمر عن المسيب بن رافع عن وراد[4].

ورواه ابن عون واختلف عنه، فرواه ابن علية وابن أبي[5] عدي عن ابن عون عن أبي سعيد[6] عن وراد[7].

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في القدر، باب لا مانع لما أعطى الله، من طريق فليح حدثنا عبدة فقال وقال ابن جريج أخبرني عبدة .. إلخ ١١/٥١٢ ـ ٥١٣ (٦٦١٥).
ومسلم في صحيحه ١/٢٣٩.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب مكث الإمام بعدما يسلم ٢/٢٤٤ ـ ٢٤٥ (٣٢٢٤).
وأحمد في مسنده ٤/٢٤٥.
والطبراني في الكبير، من طريق النعمان بن المنذر ان عبدة ٢٠/٣٩٣ ـ ٣٩٤ (٩٣١).
وأيضاً من طريق ابن جريج ٢٠/٣٩١ (٩٢٤).

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الصلاة، باب جهر الإمام بالذكر إذا أحب أن يتعلم منه ٢/١٨٥.
والطبراني في الكبير، وفي المطبوعة: مالك بن سعيد بن الحسن، وهو تصحيف، والصواب مالك بن سعير بن الخمس ٢٠/٣٨٩ (٩٢٠).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به مالك بن سعير عن الأعمش عن عبد الملك بن عمير والمسيب ابن رافع عن وراد. أطراف الغرائب ٢/٢٤٩.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته ١/٢٣٩.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يقول الرجل إذا سلم ٢/٥٥٧.
والطبراني في الكبير ٢٠/٣٩١ ـ ٣٩٢ (٩٢٥).

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الدعوات، باب الدعاء بعد الصلاة ١١/١٣٣ (٦٣٣٠).
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة وبيان صفته ١/٢٣٨ ـ ٢٣٩.
والنسائي في سننه ٣/٧١. وأحمد في مسنده ٤/٢٥٠.
والطبراني في الكبير ٢٠/٣٩٢ (٩٢٦ ـ ٩٢٨) ٢٠/٣٨٦ (٩٠٦). والبيهقي في الكبرى ٢/١٨٥.

٥ ـ في (هـ): (أبي) ساقط.

٦ ـ أبو سعيد الشامي عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قيل هو كثير، رضيع عائشة وقيل عمرو بن سعيد الثقفي، وقيل عبد ربه، وقيل هو الحسن البصري، قيل آخر، مجهول لا يعرف اسمه، من السادسة. التقريب ٢/٤٢٨.

٧ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق بشر بن المفضل وازهر عن ابن عون ١/٢٣٩.

ورواه مسعود بن[1] واصل عن ابن عون عن أبي سعيد عن المغيرة. لم يذكر[2] وراداً.

ورواه حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند وابن عون والجريري عن أبي سعيد عن وراد[3].

وقال خالد الواسطي عن الجريري عن عبد ربه ولعله اسم أبي[4] سعيد عن وراد[5].

ورواه سلم[6] بن عبد الرحمن النخعي عن وراد[7] حدث به عنه عيسى بن المسيب[8].

س ١٢٤٨ ـ وسئل عن حديث زياد بن علاقة[9] عن المغيرة «كان النبي ﷺ يصلي حتى يرم قدماه» الحديث.

فقال: رواه الثوري وشعبة وأبو عوانة والوليد بن أبي ثور[10] وشيبان وشريك[11] وابن عيينة وورقاء وقيس بن الربيع[12] عن زياد بن علاقة أنه سمعه

= والطبراني في الكبير، من طريق بشر بن المفضل ثنا ابن عون ٢٠/٣٩٤ ـ ٣٩٥ (٩٣٤).

١ ـ مسعود بن واصل، الأزرق، البصري، صاحب السابرى، لين الحديث، من التاسعة. التقريب ٢/٢٤٤.

٢ ـ في (م): (لم يذكروا).

٣ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق هدبة بن خالد ثنا حماد بن سلمة عن الجريري وابن عون عن الوراد، ولم يذكر أبا سعيد ٢٠/٣٩٥ (٩٣٥).

٤ ـ الطبراني قد جعلهما اثنين، أولاً ترجم فقال: أبو سعيد عن وراد، ثم ذكر (عبد ربه عن وراد) انظر المعجم الكبير ٢٠/٣٩٤ ـ ٣٩٥.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق علي أنبأنا الجريري ٤/٢٥٥.
والطبراني في الكبير، في ترجمة (عبد ربه عن وراد) ٢٠/٣٩٥ (٩٣٦).

٦ ـ في (م): (أسلم) وهو خطأ.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه (سليم بن عبد الرحمن) ٢٠/٣٩٣ (٩٢٩).

٨ ـ قال النسائي والدارقطني: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٨.

٩ ـ زيد بن علاقة: بكسر المهملة وبالقاف. التقريب ١/٢٦٩.

١٠ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤١٦.

١١ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

١٢ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

من المغيرة[١].

ورواه مسعر بن كدام واختلف عنه في إسناده، فرواه أبو نعيم وخلاد بن يحيى ومحمد بن بشر وأبو أحمد الزبيري وشعيب بن إسحاق عن مسعر عن زياد بن علاقة أنه سمعه من المغيرة[٢].

وقال يزيد بن هارون عن مسعر عن زياد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ لم يسمه[٣].

وقال محمد بن إسحاق[٤] عن مسعر عن[٥] زياد بن علاقة عن عمه[٦] عن المغيرة[٧] (٢/١٠٤/٢) واختلف عن مسعر أيضاً[٨] فقال عبد الله بن عون الخزاز

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، من طريق ابن عيينة ٥٨٤/٨ (٤٨٣٦).
ومسلم في صحيحه في الجنّة، باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة، من طريق سفيان ٥٢٨/٢ ـ ٥٢٩.
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة، من طريق أبي عوانة وقال:: حديث حسن صحيح ٣١٨/١.
والنسائي في سننه، في إحياء الليل، من طريق سفيان عن زياد ٢١٩/٣.
وأيضاً في الكبرى، من طريق ابن عيينة وأبي عوانة. تحفة الأشراف ٤٧٦/٨.
وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في طول القيام في الصلوات، من طريق ابن عيينة ٤٥٦/١ (١٤١٩).
والطيالسي في مسنده، عن شريك وأبي عوانة وقيس وشيبان عن زياد ص٩٥.
والحميدي في مسنده، عن سفيان ٣٣٥/٢ (٥٧٩).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٢٥١/٤.
والطبراني في الكبير من طريق ابن عيينة وشريك ٤١٩/٢٠ ـ ٤٢٠ (١٠١٠ ـ ١٠١١).

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التهجد، باب قيام النبي ﷺ الليل عن أبي نعيم ١٤/٣ (١١٣٠). وأيضاً في الرقاق، عن خلاد بن يحيى ٣٠٣/١١ (٦٣٧١).
وأحمد في مسنده، من طريق وكيع عن مسعر وسفيان عن زياد ٢٥٥/٤.
والطبراني في الكبير، من طريق أبي نعيم ٤١٩/٢٠ (١٠٠٩).

٣ ـ عزاه ابن حجر إلى الإسماعيلي، من طريق يزيد بن هارون عن مسعر، فقال: عن المغيرة بن شعبة أو النعمان بن بشير بالشك. النكت الظراف ٤٧٦/٨.

٤ ـ صدوق يدلس، تقدم في السؤال رقم٣.

٥ ـ في (م): (قال).

٦ ـ هو: قطبة بن مالك.

٧ ـ عزاه ابن حجر إلى الإسماعيلي. النكت الظراف ٤٧٦/٨.

٨ ـ في (هـ): (في إسناده).

عن محمد بن بشر عن مسعر عن قتادة عن أنس.

وقال أبو قتادة[1] الحراني عن مسعر عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة.

وقال سيف[2] بن محمد عن مسعر عن عطية[3] عن أبي سعيد الخدري.

والصحيح حديث مسعر ومن تابعه عن زياد عن المغيرة.

س ١٢٤٩ ـ وسئل عن حديث زياد عن المغيرة عن النبي ﷺ «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء».

فقال: يرويه الثوري ومسعر عن زياد بن علاقة، فأما الثوري فرواه عن زياد أنه سمعه من المغيرة بن شعبة[4]، وأما مسعر فاختلف عنه فرواه شعبة عن مسعر عن زياد بن علاقة، عن عمه عن المغيرة بن شعبة.

ورواه أبو الحسن[5] الصوفي عن إبراهيم بن المستمر[6] العُروقي عن عمرو بن محمد[7] بن أبي رزيق عن شعبة عن مسعر عن زياد عن المغيرة[8] وأسقط منه عن[9]

---

١ ـ هو: عبد الله بن واقد، متروك، تقدم في السؤال رقم٣٧٩.

٢ ـ كذبوه، تقدم في السؤال رقم١٨٥.

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم١٤١.

٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في الشتم، وقال: وقد اختلف أصحاب سفيان في هذا الحديث فروى بعضهم مثل رواية الحضرمي وروى بعضهم عن سفيان عن زياد بن علاقة قال: سمعت رجلاً يحدث عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ نحوه ١٣٩/٣.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز ما قالوا في سبْ الموتى وما كره من ذلك ٣٦٦/٣.
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ٤٥٢/٤.
وابن حبان في صحيحه. موارد الظمآن، الأدب، باب النهي عن سب الأموات ٤٨٧ (١٩٨٧).
والطبراني في الكبير، من طريق الثوري ٤٢٠/٢٠ (١٠١٣).

٥ ـ يبحث عن ترجمته.

٦ ـ إبراهيم بن المستمر العُروقي: بالقاف، الناجي: بالنون والجيم، البصري صدوق يغرب، من الحادية عشرة. التقريب ٤٣/١.

٧ ـ عمرو بن محمد بن أبي رزين الخزاعي، أبو عثمان البصري، صدوق ربما أخطأ، مات سنة ست ومائتين. التقريب ٧٨/٢.

٨ ـ وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق محمد السقطي ثنا عمرو بن محمد بن أبي رزين وفيه عن عمه أن المغيرة بن شعبة ١٨٨/٢٠ (٤٩٧٤).

٩ ـ في (م): (عن) ساقط.

عمه، وغير شعبة[1] يرويه عن مسعر عن الحجاج مولى[2] ثعلبة عن عم زياد بن علاقة عن المغيرة[3].

وحديث شعبة عن مسعر وهم والآخران محفوظان.

س ١٢٥٠ - وسئل[4] عن حديث قيس بن أبي حازم عن المغيرة عن النبي ﷺ «لا تحرم الغبقة[5]».

فقال: اختلف فيه على إسماعيل بن أبي خالد، ورفعه[6] سعيد بن يحيى[7] عن إسماعيل[8].

---

١ - في (م): (سعيد).

٢ - هو: أبو أيوب، مولى بني ثعلبة، عن قطبة بن مالك روى عنه مسعر، مجهول، قاله الحسيني: وقال ابن حجر: اسمه الحجاج بن أيوب، ذكره أبو أحمد الحاكم وجزم بذلك المزي في ترجمة قطبة بن مالك في التهذيب، وبعد ما سرد ابن حجر روايته قال: ولم يستفد من ذلك كله معرفة حال حجاج بن أيوب مولى بني ثعلبة. تعجيل المنفعة ص٣٠٧.

٣ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق وكيع عن مسعر عن أيوب مولى بني ثعلبة عن قطبة قال وسب أمير، الحديث ٣٦٦/٣.

وأحمد في مسنده، في مسند زيد بن أرقم، من طريق محمد بن بشر ثنا مسعر ٤٦٩/٤.

وأيضاً من طريق وكيع ثنا مسعر وفيه عن قطبة بن مالك قال سب أمير من الأمراء وليس فيه ذكر المغيرة ٣٧١/٤.

والطبراني في الكبير، في مسند زيد بن أرقم من طريق محمد بن بشر وابن المبارك ثنا مسعر عن الحجاج، وليس فيه ذكر المغيرة، ووقع في المطبوعة عن الحجاج مولى بني ثعلبة عن قطبة بن مالك عن زياد ابن علاقة والصواب «عم زياد» ١٨٨/٢٠ (٤٩٧٥). وأيضاً من طريق وكيع عن مسعر عن أبي أيوب مولى بني ثعلبة عن قطبة بن مالك قال: سب أمير من الأمراء علياً فقام إليه زيد بن أرقم ١٨٨/٢٠ (٤٩٧٣).

٤ - في (هـ): (قبل هذا السؤال وقع) وسئل عن حديث أبي وائل عن المغيرة «أن النبي ﷺ بال وتوضأ ...» الحديث وهو تكرار للسؤال رقم١٢٣٤.

٥ - الغبقة ويروى بالعين المهملة والياء والفاء (العيفة). انظر النهاية ٣٣٠/٣، ٣٤١.

٦ - في (هـ): (فرفعه).

٧ - في (م): (يحيى بن سعيد اللخمي).

وهو: سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي صدوق وسط، تقدم في السؤال رقم٢٠٠.

٨ - أخرجه الطبراني في الكبير ٤٠٤/٢٠ (٩٦٥).

والبيهقي في الكبرى، في الرضاع باب من قال لا يحرم من الرضاع إلا خمس رضعات ٤٥٧/٧.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب الرضاع ٢٦١/٤.

ووقفه يحيى بن القطان ومروان بن معاوية[1].

والموقوف هو الصحيح.

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ويعقوب بن إبراهيم البزار قالا[2]: ثنا عمر بن شبة قال: ثنا يحيى عن إسماعيل حدثني[3] قيس: قال: سمعت المغيرة يقول لا تحرم الغبقة قلنا وما الغبقة قال: المرأة تلد فتحصر لبنها في ثديها فترضعها جارية[4] المرة والمرتين.

وفي حديث يعقوب حدثنا إسماعيل قال أخبرني قيس.

س ١٢٥١ - وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن المغيرة عن النبي ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله».

فقال: يرويه إسماعيل (١/١٠٥/٢) ابن أبي خالد عن قيس واختلف عنه فرو، يحيى القطان وأبو إسماعيل[5] المؤدب ويعلى بن عبيد وأبو أسامة وعبيد الله بن موسى عن إسماعيل عن قيس عن المغيرة[6].

---

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، في الرضاع، من قال لا تحرم الرضعتان ولا الرضعة، عن وكيع عن إسماعيل ٤/٢٨٥.

٢ - في (م): (قال).

٣ - في (هـ): (قال).

٤ - في (هـ): (جارتها).

٥ - هو: إبراهيم بن سليمان صدوق يغرب، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المناقب، من طريق يحيى ٦/٦٣٢ (٣٦٤٠).
وأيضاً في الاعتصام، باب قول النبي ﷺ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق» وهم أهل العلم، عن عبيد الله بن موسى عن إسماعيل ١٣/٢٩٣ (٧٣١١).
وأيضاً في التوحيد، من طريق إبراهيم بن حميد عن إسماعيل ١٣/٤٤٢ (٧٤٥٩).
ومسلم في صحيحه، في الإمارة، باب قوله ﷺ: «لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق .. إلخ» من طريق وكيع وعبدة ومروان وأبي أسامة عن إسماعيل ٢/١٦٢.
وأحمد في مسنده، من طريق يعلى بن عبيد ٤/٢٤٤.
وأيضاً من طريق يزيد أنا إسماعيل ٤/٢٤٨.
وأيضاً من طريق يحيى ٤/٢٥٢.
والطبراني في الكبير من طريق يحيى ووكيع وأبي أسامة وعلي بن مسهر ويعلى بن عبيد وهشيم ومروان كلهم عن إسماعيل ٢٠/٤٠٢ - ٤٠٣ (٩٥٩ - ٩٦٢).

وخالفهم أبو معاوية فرواه[1] عن إسماعيل عن قيس عن أبي هريرة.

وحديث المغيرة أثبت.

أخبرنا أبو القاسم البغوي قراءةً عليه وأنا أسمع أن عبيد الله بن عمر القواريري حدثهم قال: حدثني يحيى بن سعيد القطان.

وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البزار وأحمد بن عبد الله الوكيل[2] قالا: ثنا عمر ابن شبة قال: حدثني[3] يحيى بن سعيد القطان عن إسماعيل قال: حدثني قيس قال: سمعت المغيرة بن شعبة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»،وقال ابن شبة:«لا يزال ناس من أمتي ظاهرين على الناس حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون».

س ١٢٥٢ - وسئل عن حديث المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة قال: «ضفت النبي ﷺ ذات ليلة فأمر لي بجنب مشوي وأخذ من شاربي على سواك».

فقال: يرويه مسعر عن أبي صخرة جامع بن شداد عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة بن شعبة[4].

وحدث به شيخ لأهل خراسان[5] عن الحسن بن قتيبة[6] وهو ضعيف عن

---

١ - في (هـ): (رواه).

٢ - في (هـ): (أحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل).

٣ - في (هـ): (ثنا).

٤ - أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب في ترك الوضوء مما مست النار من طريق وكيع عن مسعر ٧٥/١.

والترمذي في الشمائل ص١٤٤ - ١٤٥ (١٥٧).

والنسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، من طريق الفضل بن موسى عن مسعر. تحفة الأشراف ٤٩٢/٨.

وأحمد في مسنده ٢٥٢/٤ - ٢٥٣، ٢٥٥.

والطبراني في الكبير ٤٣٥/٢٠ - (١٠٥٨، ١٠٥٩).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به جامع أبو صخرة، عن المغيرة، وهو صحيح من حديث مسعر عنه. أطراف الغرائب ٢٤٩/٢.

٥ - لم يعرف.

٦ - تقدم في السؤال رقم١٧.

مسعر عن أبي إسحاق عن المغيرة بن عبد الله.

ووهم[1] في قوله عن أبي إسحاق، والصواب عن أبي صخرة.

س ١٢٥٣ - وسئل عن حديث الشعبي عن المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ «أن موسى صلى الله عليه وسلم[2] سأل ربه عزَّ وجلَّ أي أهل الجنّة أدنى منزلة ...» فذكر حديثاً طويلاً في صفة الجنّة.

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه فرواه الحميدي وعلي بن المديني وإسحاق ابن أبي[3] إسرائيل وعثمان بن يحيى[4] القرقساني ومحمد بن ميمون[5] الخياط عن ابن عيينة عن مطرف وابن أبجر عن الشعبي عن المغيرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ[6].

وقال[7] لوين عن ابن عيينة بهذا الإسناد، وقال فيه قال ابن عيينة (٢/١٠٥/٢) أرى[8] حديث مطرف رواية وقال أحمد بن داود الأيلي[9]

---

١ - في (هـ): (فوهم).

٢ - في (هـ): (موسى صلى الله عليه وسلم) ساقط.

٣ - في (هـ): (أبي) ساقط.

٤ - عثمان بن يحيى بن عيسى القرقساني، إمام مسجد قرقيسيا، كنيته أبو عمرو الصياد، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين. الثقات ٨/٤٥٥، الأنساب ١٠/٣٨٤.

٥ - صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٤٩.

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه في الإيمان، باب أدنى أهل الجنّة منزلة فيها عن سعيد بن عمرو الأشعثي حدثنا ابن عيينة وفيه رواية إن شاء الله.
وأيضاً عن ابن أبي عمر حدثنا سفيان فيه: يرفعه.
وأيضاً من طريق بشر بن الحكم حدثنا سفيان، وفيه قال سفيان رفعه أحدهما أراه ابن أبجر ١/٩٨.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة السجدة، عن ابن أبي عمر نا سفيان مرفوعاً، وقال: حسن صحيح، وروى بعضهم هذا الحديث عن الشعبي عن المغيرة ولم يرفعه والمرفوع أصح ٤/١٦١ - ١٦٢.
والحميدي في مسنده، عن سفيان ٢/٣٣٥ - ٣٣٦ (٧٦١).
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة السجدة، من طريق الحميدي والقرقساني عن ابن عيينة ٢١/٦٦.
والطبراني في الكبير من طريق الحميدي وإبراهيم بن بشار الرمادي ثنا سفيان ٢٠/٤١٢ - ٤١٣ (٩٨٩).

٧ - في (هـ): (ورواه). واسم لوين: محمد بن سليمان.

٨ - من (أرى حديث مطرف - إلى - ابن عيينة) في (م): (فقط).

٩ - أحمد بن داود الأيلي الواسطي، سكن الأيلة، قال ابن حبان في الثقات: حديثه يشبه حديث الثقات وهو الذي يقال له أحمد بن داود بن زياد الضبي سمع ابن عيينة وغيره بقرب. اللسان ١/١٧٠.

وعباس[1] البحراني عن ابن عيينة عنهما[2] رفعه أحدهما ولم يرفعه الآخر[3].

ورواه يحيى بن الربيع المكي[4] عن ابن عيينة عنهما موقوفاً.

ورواه أبو موسى الهروي إسحاق بن إبراهيم[5] عن ابن عيينة عن مطرف وابن أبجر ومجالد[6] عن الشعبي عن المغيرة ورفعه إلى النبي ﷺ.

وزاد على أصحاب ابن عيينة مجالد ولم يشك في رفعه عنهم.

وأخبرنا[7] ابن منيع ثنا أبو موسى الهروي بذلك[8].

ورواه ابن المبارك عن مجالد موقوفاً[9] وهو محفوظ عن مجالد ولم يرفع هذا الحديث غير ابن عيينة والمحفوظ موقوف، ورواه غير ابن عيينة عن ابن أبجر موقوفاً[10].

س ١٢٥٤ - وسئل عن حديث الشعبي عن المغيرة عن النبي ﷺ «من كذب عليّ متعمداً ...».

فقال: يروى[11] عن محمد بن قيس الأسدي عن الشعبي عن المغيرة.

---

١ - صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٦٤٦.

٢ - في المخطوطة: (عنهما عن ابن عيينة) والصواب ما ذكرته.

٣ - وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق بشر بن الحكم حدثنا سفيان وفيه قال سفيان: رفعه أحدهما أراه ابن أبجر ٩٨/١.

٤ - في (هـ): (المكي) ساقط. ولم أجد ترجمته.

٥ - إسحاق بن إبراهيم، أبو موسى الهروي، ثم البغدادي، وثقه ابن معين وغيره، وقال أحمد: ذلك صديق لي أعرفه قديماً يكتب عنه وأثنى عليه خيراً، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين. تاريخ بغداد ٣٣٧/٦ - ٣٣٨، اللسان ٣٤٥/١ - ٣٤٦.

٦ - ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم٤٩.

٧ - في (هـ): (حدثناه).

٨ - في (م): (كذلك).

٩ - أخرجه ابن المبارك في الزهد، عن مجالد. زيادات الزهد لنعيم بن حماد ص٦٦ (٢٢٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنّة، عن أبي خالد الأحمر عن مجالد ١٢٠/١٣ - ١٢١.

١٠- أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق عبيد الله الأشجعي عن ابن أبجر ٩٨/١.
وابن جرير الطبري من طريق الأشجعي عن ابن أبجر ٦٥/٢١ - ٦٦.

١١- في (م): (يرويه).

حدث به شيخ لأهل واسط يقال له: عرفة بن الهيثم[1] عن زكريا بن عدي عن علي بن مسهر عن محمد بن قيس عن الشعبي عن المغيرة.

وذكر الشعبي فيه وهم وإنما رواه محمد بن قيس الأسدي عن علي بن ربيعة عن المغيرة[2]، وهو الصواب.

س ١٢٥٥ ـ وسئل عن حديث حصين عن المغيرة عن النبي ﷺ قوله: «لا تسبل إزارك فإن الله لا يحب المسبلين».

فقال: يرويه شريك[3] عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن قبيصة عن المغيرة[4] كذلك قال أبو النضر هاشم بن القاسم ويزيد بن هارون وعلي بن الجعد عن شريك.

وخالفهم الحسن[5] بن بشر[6] وموسى[7] بن داود فروياه عن شريك عن

---

١ ـ عرفة بن الهيثم، أبو محفوظ القصبي، كان صاحب يحيى بن معين وصديقه، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً. تاريخ بغداد ٣٠٤/١٢.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت، من طريق سعيد ابن عبيد عن علي بن ربيعة ١٦٠/٣ (١٢٩١).
ومسلم في صحيحه في المقدمة، باب التحذير من الكذب على رسول الله ﷺ، من طريق محمد بن قيس وسعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة ٦/١.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، من طريق سعيد بن عبيد ٧٦٤/٨.
وأحمد في مسنده، من طريق سعيد بن عبيد ٢٤٥/٤، ٢٥٢.
والطبراني في الكبير ٤٠٧/٢٠ ـ ٤٠٨ (٩٧٤).
وأيضاً من طريق سعيد بن عبيد الطائي عن علي بن ربيعة ٤٠٨/٢٠ (٩٧٥).

٣ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الزينة، من طريق يزيد. تحفة الأشراف ٤٧٣/٨.
وابن ماجه في سننه، في اللباس، باب موضع الإزار أين هو، من طريق يزيد ١١٨٣/٢ (٣٥٧٤).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في موضع الإزار أين هو، عن يزيد ٣٩٥/٨.
وأحمد في مسنده، من طريق هاشم بن القاسم ٢٤٦/٤.
والطبراني في الكبير، من طريق يزيد ٤٢٣/٢٠ ـ ٤٢٤ (١٠٢٤).

٥ ـ الحسن بن بشر بن سلم: بفتح المهملة وسكون اللام، الهمداني أو البجلي، أبو علي الكوفي، صدوق يخطيء، مات سنة إحدى وعشرين ومائتين. التقريب ١٦٣/١.

٦ ـ من (بشر ـ إلى ـ عبد الملك عن) من (هـ).

٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٨.

عبد الملك عن قبيصة بن جابر عن المغيرة[١].

ورواه الحماني[٢] عن شريك على الوجهين جميعاً[٣].

س ١٢٥٦ - وسئل عن حديث ميمون بن[٤] أبي شبيب عن المغيرة عن النبي ﷺ «من حدث حديثاً يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين».

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت عن ميمون حدث به عنه الثوري وشعبة وقيس بن الربيع[٥] وهو صحيح عن حبيب[٦] وحدث[٧] به (١/١٠٦/٢) علي بن أحمد بن مروان المقيم بسر من رأى المعروف بابن نقيش[٨] عن أبي عقيل[٩] الجمال عن أبي أسامة عن الثوري وعن أبي[١٠] بدر عن حبان بن هلال[١١] عن شعبة

---

١ - عزاه ابن حجر إلى ابن منده، من طريق موسى بن داود. النكت الظراف ٤٧٣/٨.

٢ - هو: يحيى، اتهموه بسرقة الحديث، تقدم في السؤال رقم٢٨٣.

٣ - أخرجه الطبراني في الكبير ٤٢٣/٢٠ (١٠٢٣).
عزاه ابن حجر إلى يحيى بن عبد الحميد في مسنده. النكت الظراف ٤٧٣/٨.

٤ - صدوق كثير الإرسال، تقدم في السؤال رقم٩٨٧.

٥ - صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه في المقدمة، من طريق شعبة وسفيان ٥/١.
والترمذي في سننه، في العلم، باب في من روى حديثاً وهو يرى أنه كذب، من طريق سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٣٧٣/٣.
وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب من حدث عن رسول الله ﷺ حديثاً وهو يرى أنه كذب، من طريق سفيان ١٥/١ (٤١).
والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة ص٩٤ - ٩٥.
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٢٥٠/٤. وأيضاً من طريق سفيان وشعبة ٢٥٢/٤ - ٢٥٥.
والطبراني في الكبير، من طريق شعبة وسفيان وقيس بن الربيع ٤٢٢/٢٠ - ٤٢٣ (١٠٢٠ - ١٠٢٢).

٧ - (و) ساقط في (م).

٨ - في (م): (بياض) وهو: علي بن أحمد بن مروان بن عيسى بن حاتم، أبو الحسن المقري، من أهل سر من رأى ويعرف بابن نقيش، وكان ثقة. مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢١٩/١١ - ٢٢٠.

٩ - هو: يحيى بن حبيب بن إسماعيل الأسدي، الكوفي، أبو عقيل: بالفتح الجمال: بالجيم، صدوق ربما وهم، مشهور بكنيته، من التاسعة. التقريب ٣٤٥/٢.

١٠- هو: عباد بن الوليد الغبري.

١١- في (هـ): (بن هلال) ساقط.

جميعاً عن حبيب عن ميمون عن المغيرة أن النبي ﷺ قال: من كذب عليّ متعمداً، فوهم[1] في هذا القول والصحيح ما ذكرناه أولاً.

س ١٢٥٧ ـ وسئل عن حديث أبي عون الثقفي عن أبيه[2] عن المغيرة عن النبي ﷺ «أنه كان يصلي على الحصير والفروة المدبوغة».

فقال: حدث به يونس بن الحارث[3] الطائفي، واختلف عنه فرواه أبو أحمد الزبيري عن يونس عن أبي[4] عون ـ واسمه محمد بن عبيد الله بن سعيد ـ عن أبيه عن المغيرة[5].

وخالفه أبو نعيم ومعاوية بن هشام[6] وعبد العزيز بن[7] أبان فرووه عن يونس عن أبي عون[8] عن المغيرة لم يذكروا أباه، ولعل هذا من يونس مرة يرسله، ومرة[9] يسنده وليس بالقوي.

س ١٢٥٨ ـ وسئل عن حديث زياد بن جُبير عن المغيرة عن النبي ﷺ قال: الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها والطفل يصلى عليه.

فقال: يرويه زياد بن جبير عن أبيه، واختلف عنه فرواه سعيد بن عبيد الله

---

١ ـ في (هـ): (ووهم).

٢ ـ عبيد الله بن سعيد الثقفي، الكوفي، عن المغيرة، مجهول، من السادسة، أشار ابن حبان إلى أن حديثه عن المغيرة منقطع. التقريب ٥٣٣/١.

٣ ـ يونس بن الحارث الثقفي، الطائفي، نزيل الكوفة، ضعيف، من السادسة. التقريب ٣٨٤/٢.

٤ ـ في (هـ): (ابن).

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب الصلاة على الحصير ٢٤٩/١.
وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن ربيعة ثنا يونس ٢٥٤/٤.
والطبراني في الكبير، من طريق أبي نعيم ثنا يونس بن الحارث الطائفي ثنا محمد بن عبيد الله أبو عون الثقفي عن أبيه عن المغيرة ٤١٦/٢٠ (٩٩٩).

٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٧.

٧ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٨ ـ في (هـ): (ابن).

٩ ـ في (هـ): (أخرى).

الثقفي الجبيري[1]، وأخوه المغيرة بن عبيد الله[2] عن زياد بن جبير مرفوعاً[3].

ورواه يونس بن عبيد عن زياد بن جبير، واختلف عنه فرفعه[4] عبد الله بن بكر المزني عن يونس[5].

ورواه قبيصة[6] عن الثوري عن يونس فشك في رفعه[7]، ووقفه الباقون

---

١ ـ في (م): (عن الجبيري) وفي (هـ): (جبيري).

وهو: سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية: بالمهملة والتحتانية، الثقفي الجبيري: بضم الجيم والموحدة، بصري، صدوق ربما وهم، من السادسة. التقريب ٣٠١/١.

٢ ـ المغيرة بن عبيد الله بن جبير بن حية الثقفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢٧٠/٢.

٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الجنائز، باب في الصلاة على الأطفال، من طريق إسماعيل بن سعيد بن عبيد الله، نا أبي، وقال: حسن صحيح، وروى إسرائيل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله ١٤٤/٢ ـ ١٤٥.

والنسائي في سننه، في الجنائز، مكان الراكب من الجنازة، من طريق سعيد والمغيرة ٥٥/٤ ـ ٥٦.

وأيضاً في مكان الماشي من الجنازة، من طريق سعيد ٥٦/٤.

وأيضاً في الصلاة على الأطفال، من طريق سعيد ٥٨/٤.

وابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في شهود الجنائز مختصراً من طريق سعيد ٤٧٥/١ (١٤٨١).

وأيضاً في باب ما جاء في الصلاة على الطفل، مختصراً ٤٨٣/١ (١٥٠٧).

والطيالسي في مسنده، من طريق فضالة عن زياد ص٩٦.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الطفل يموت أيصلى عليه أم لا؟ من طريق سعيد مختصراً ٥٠٨/١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق سعيد. موارد الظمآن، باب المشي مع الجنازة ص١٩٥ (٧٦٩).

والحاكم في المستدرك في الجنائز، من طريق سعيد، وقال: صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣٥٥/١.

والطبراني في الكبير من طريق سعيد ٤٣١/٢٠ (١٠٤٥ ـ ١٠٤٦).

والبيهقي في الكبرى، من طريق سعيد ٨/٤.

وأحمد في مسنده، من طريق سعيد ٢٤٧/٤.

وأيضاً من طريق روح بن جبير بن حية ووكيع عن زياد بن جبير ٢٥٢/٤.

وأيضاً من طريق المبارك أخبرني زياد ٢٤٨/٤ ـ ٢٤٩.

٤ ـ في (م): (فرواه).

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٤٣٠/٢٠ (١٠٤٤).

٦ ـ صدوق ربما خالف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٧ ـ أخرجه البيهقي في الكبرى، باب المشي خلفها ٢٤/٤ ـ ٢٥.

وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق أبي نعيم ثنا سفيان وفيه عن النبي ﷺ، في السقط فقط، وآخره: لم يرفعه سفيان ٤٣٠/٢٠ (١٠٤٣).

عن يونس إلا أن ابن علية وعنبسة بن عبد الواحد قالا عن يونس وأهل زياد يرفعونه[1] [2] قال يونس[3]: وأما أنا فلا أحفظ رفعه.

س ١٢٥٩ ـ وسئل عن حديث كردوس[4] عن المغيرة عن النبي ﷺ قال قال[5]: «فناء أمتي بالطاعون[6] والطعن».

فقال: يرويه زياد بن علاقة واختلف عنه فرواه أبو أحمد الزبيري[7] عن الثوري[8] عن زياد بن علاقة عن كردوس عن المغيرة.

ورواه إسماعيل[9] بن زكريا عن مسعر (٢/١٠٦/٢) والثوري عن زياد بن علاقة عن كردوس عن أبي موسى[10].

ورواه وكيع عن الثوري، ورواه أبو بكر النهشلي عن زياد بن علاقة عن[11]

---

١ ـ في (م): (فرفعوه).

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق خالد عن يونس عن زياد بن جبير عن أبيه (وليس فيه أما أنا فلا أحفظه) ٣/١٧٨ ـ ١٧٩.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في السقط، من قال يصلي فمه، عن ابن علية مختصراً ٣/٣١٧.

وأحمد في مسنده من طريق إسماعيل ٤/٢٤٩.

والطبراني في الكبير، من طريق خالد بن عبد الله عن يونس ٢٠/٤٣٠ (١٠٤٢).

والبيهقي في الكبرى، في الجنائز، باب السقط يغسل ويكفن ... إلخ، من طريق أبي داود السجستاني ٤/٨.

٣ ـ في (م): (قال يونس) ساقط.

٤ ـ كردوس الثعلبي، واختلف في اسم أبيه، وهو مقبول من الثالثة. التقريب ٢/١٣٤.

٥ ـ في (م): (قال) غير موجود.

٦ ـ في (هـ): (بالطعن والطاعون).

٧ ـ في (هـ): (الزبيري) ساقط، وهو ثقة إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري، تقدم في السؤال رقم١١٠.

٨ ـ (عن الثوري) من (هـ).

٩ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٢٧.

١٠ـ وأخرجه الطبراني في الصغير، من طريق إسماعيل بن زكريا عن مسعر عن زياد عن يزيد بن الحارث عن أبي موسى وقال: لم يروه عن مسعر بن كدام إلا إسماعيل بن زكريا، تفرد به إسماعيل بن عيسى ١/١٢٧.

وأيضاً في الأوسط، من طريق حجاج بن أرطأة عن زياد عن كردوس. مجمع البحرين ١/٤٧.

١١ـ في (هـ): (عن كردوس أسامة).

أسامة بن شريك عن أبي موسى[1].

ورواه أبو حنيفة[2] عن زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث[3] عن أبي موسى[4] ورواه سعاد بن سليمان[5] عن زياد بن علاقة عن يزيد[6] بن الحارث عن أبي[7] موسى[8].

وروواه أبو شيبة إبراهيم[9] بن عثمان عن زياد بن علاقة عن اثنى عشر رجلاً من بني ثعلبة عن أبي موسى.

وروواه الحكم بن عتيبة عن زياد بن علاقة عن رجل من قومه لم يسمه[10] عن أبي موسى[11].

س ١٢٦٠ ـ وسئل عن حديث بكر بن عبد الله المزني عن المغيرة أنه خطب امرأة فقال له رسول الله ﷺ: «اذهب فانظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما».

فقال: يرويه عاصم الأحول عن بكر، واختلف عنه، فرواه الثوري وعلي بن مسهر وحفص بن غياث وأبو معاوية ويحيى بن أبي زائدة ومروان الفزاري عن

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أبي موسى ٤/٤١٧.

٢ ـ تقدم.

٣ ـ عبد الله بن الحارث ويقال فيه: يزيد بن الحارث وهو الأشهر، وهو تابعي كبير، قال ابن حجر: ذكره البخاري في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً. تعجيل المنفعة ١٤٦ ـ ١٤٧.

٤ ـ أخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة، وفيه: عن (يزيد بن الحارث) بدل (عبد الله بن الحارث) ص٢٧٧.

وكذلك جاء في مسند أبي موسى من العلل (عبد الله بن الحارث). انظر: السؤال رقم١٣٣٥.

٥ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٦ ـ يزيد بن الحارث، الثعلبي، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٤/٢/٣٢٦، الجرح والتعديل ٤/٢/٢٥٦ ـ ٢٥٧، الثقات ٥/٥٤٨.

٧ ـ من (وروواه أبو حنيفة إلى هنا) ساقط في (م).

٨ ـ وأخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق سهل بن حماد أبي عتاب الدلال ثنا سعاد بن سليمان حدثني زياد بن علاقة نحوه (وهذا ذكره بعد رواية حجاج بن أرطأة عن زياد بن علاقة عن كردوس). مجمع البحرين ١/٤٧.

٩ ـ متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٦٧.

١٠ـ (لم يسمه) من (هـ).

١١ـ سيأتي تخريجه في مسند أبي موسى، انظر: السؤال رقم١٣٣٥.

عاصم عن بكر عن المغيرة[1].

وروواه قيس بن الربيع[2] عن عاصم الأحول وحميد الطويل عن بكر عن المغيرة ولم يروه عن حميد عن بكر سواه.

وحدث به سهل بن صالح الأنطاكي عن أبي معاوية[3] عن عاصم عن بكر عن ابن المغيرة[4] عن أبيه.

ولم يتابع عليه وليس ذلك بمحفوظ.

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة، من طريق ابن أبي زائدة، وقال: هذا حديث حسن ١٦٩/٢ ـ ١٧٠.

والنسائي في سننه، في النكاح، إباحة النظر قبل التزويج، من طريق حفص ٦٩/٦ ـ ٧٠.

وعبد الرزاق في مصنفه، في النكاح، باب إبراز الجواري والنظر عند النكاح، عن الثوري عن عاص ، وأيضاً عن معمر عن ثابت عن بكر ١٥٦/٦ ـ ١٥٧ (١٠٣٣٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، من أراد أن يتزوج المرأة، من قال: لا بأس أن ينظر إليها، عن أبي معاوية عن عاصم ٣٥٥/٤.

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق أنا سفيان ٢٤٤/٤ ـ ٢٤٥.

وأيضاً من طريق أبي معاوية ٢٤٦/٤.

وسعيد بن منصور في سننه، في النكاح، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها، من طريق أبي شهاب وأبي معاوية وسفيان عن عاصم ١٧١/١ ـ ١٧٢ (٥١٦ ـ ٥١٨).

والطبراني في الكبير، من طريق الثوري عن عاصم ومن طريق معمر بن ثابت ٤٣٣/٢٠ (١٠٥٢).

والدارمي في سننه، في باب الرخصة في النظر للمرأة عند الخطبة، من طريق سفيان ١٣٤/٢.

وابن الجارود في المنتقى، من طريق أبي معاوية ص٢٢٦ ـ ٢٢٧ (٦٧٥).

والدارقطني في سننه، من طريق أبي معاوية ٢٥٢/٣.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في النكاح، باب الرجل يريد تزوج المرأة هل يحل له النظر إليها أم لا؟ من طريق أبي معاوية وسفيان ١٤/٣.

والطبراني في الكبير من طريق الثوري عن عاصم ومن طريق معمر عن ثابت عن بكر ٤٣٣/٢٠ (١٠٥٢).

والطبراني أيضاً من طريق أبي شهاب وعبد الواحد بن زياد ٤٣٤/٢٠ (١٠٥٥، ١٠٥٦).

وأيضاً من طريق جرير بن حازم عن عاصم عن بكر قال خطب المغيرة ٤٣٤/٢٠ (١٠٥٣).

والبيهقي في الكبرى، في النكاح، باب نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها من طريق أبي معاوية وأبي شهاب عن عاصم ٨٤/٧ ـ ٨٥.

٢ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٣ ـ في (هـ) (الضرير).

٤ ـ لعله حمزة بن المغيرة.

ورواه السكن بن إسماعيل الأصم أبو معاذ عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن المغيرة[1]، ووهم فيه، وإنما رواه عاصم عن بكر.

ورواه عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن أنس أن المغيرة خطب امرأة فقال له النبي ﷺ[2]. وهذا وهم، وإنما رواه ثابت عن بكر مرسلاً.

ورواه عبد الرزاق أيضاً عن سفيان الثوري عن حميد عن أنس.

وإنما رواه حميد عن بكر، ومدار الحديث على بكر بن عبد الله[3] المزني قيل له سمع من المغيرة قال: نعم.

س ١٢٦١ ـ وسئل عن حديث أبي بردة بن أبي موسى عن المغيرة أكلت ثوماً فدخلت في الصلاة فلما فرغ النبي ﷺ قال: «من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنّ مصلانا ...» الحديث[4].

فقال: يرويه حميد بن هلال واختلف عنه فرواه أبو هلال الراسبي ـ واسمه محمد بن سليم[5] ـ عن حميد بن هلال عن (٢/١٠٧/١) أبي بردة عن المغيرة[6]،

---

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق السكن الأصم، ولكن فيه عن بكر عن المغيرة ٤٣٤/٢٠ (١٠٥٤).

٢ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في النكاح، باب النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها ٥٩٩/١ ـ ٦٠٠ (١٨٦٥).
وأيضاً من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني عن بكر بن عبدالله المزني عن المغيرة ٦٠٠/١ (١٨٦٦).
وابن الجارود في المنتقى، في النكاح ص٢٢٧ (٦٧٦).
وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن، باب النظر إلى من يريد أن يتزوجها ص٣٠٣ (١٢٣٦).
والدارقطني في سننه ٢٥٣/٣. وأيضاً من طريق معمر عن ثابت عن بكر ٢٥٣/٣.
والحاكم في المستدرك، في النكاح، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ١٦٥/٢.
والبيهقي في الكبرى، في النكاح، باب نظر الرجل إلى المرأة يريد أن يتزوجها ٨٤/٧.

٣ ـ في (هـ): (عبد الواحد).

٤ ـ في (هـ): (الحديث) غير موجود.

٥ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٦ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الأطعمة، باب في أكل الثوم ٤٢٥/٣.
وابن أبي شيبة في مصنفة، في العقيقة، من يكره أكل الثوم، من طريق سليمان عن حميد ٣٠٣/٨.
وأحمد في مسنده ٢٤٩/٤. وأيضاً من طريق سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال ٢٥٢/٤.
والطبراني في الكبير ٤١٧/٢٠ (١٠٠٣).
والبيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب الدليل على أن أكل ذلك غير حرام، من طريق أبي هلال وسليمان =

ورواه عبد الرحمن بن عمرو[1] بن جبلة عن أبي هلال وأيوب بن خوط[2] عن حميد بن[3] هلال عن أبي بردة عن أبي موسى أن المغيرة دخل على النبي ﷺ ووهم في ذكر أبي موسى.

ورواه أيوب السختياني واختلف عنه فقال ابن علية: عن أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة أن النبي ﷺ وجدريج ثوم مرسلاً[4].

وروى عن حماد[5] عن أيوب مرسلاً ومتصلاً[6].

ورواه يونس بن عبيد عن حميد بن هلال مرسلاً.

وقال ابن أبي السرى[7] العسقلاني عن معتمر عن يونس عن حميد عن المغيرة. لم يذكر أبا بردة.

وكذلك روى عن شعبة عن حميد.

وكان المرسل هو الأقوى.

س ١٢٦٢ ـ وسئل عن حديث المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ في المرأة يرثها بنوها وتعقل عنها عصبتها.

فقال: يرويه[8] الزهري عن المغيرة بن شعبة مرسلاً[9].

= ابن المغيرة وغيره عن حميد ٧٧/٣.

١ ـ قال الدارقطني، متروك يضع الحديث، تقدم في السؤال رقم٧.

٢ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٦٤٩.

٣ ـ في (م): (أبي هلال).

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٣٠٢/٨.

٥ ـ في (هـ): (حماد بن زيد).

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، وفيه حماد بن زيد عن أيوب وعمرو بن صالح وحميد بن هلال مرسلاً ٤١٧/٢٠ (١٠٠٤).

٧ ـ هو: محمد، صدوق له أوهام كثيرة، تقدم في السؤال رقم٨٢٢.

٨ ـ في (م): (يروى).

٩ ـ أخرجه أبو داود في المراسيل وقال أبو داود: رواه يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري عن عروة عن المغيرة، وهو خطأ. تحفة الأشراف ٤٩١/٨.

وعبد الرزاق في مصنفه، في العقول: باب ميراث الدية، ٣٩٨/٩ (١٧٧٦٧).

واختلف عنه فرواه يحيى بن اليمان[١] وابن المبارك عن معمر عن الزهري عن المغيرة بن[٢] شعبة[٣].

وقال غيرهما[٤]: ما لا يحضرني ذكره.

س ١٢٦٣ ـ وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن المغيرة «صلى[٥] بنا رسول الله ﷺ فقام في ركعتين[٦] فسبحنا فسبح فقمنا فلما قضى صلاته قال: إذا نام أحدكم في جلوس ... » الحديث.

فقال: يرويه المغيرة بن شبل[٧] واختلف عنه فرواه[٨] منصور عن المغيرة بن شبل[٩] وقيل بن شبيل[١٠] عن المغيرة بن شعبة فيكون[١١] مرسلاً.

واختلف عن منصور فروى عن روح بن القاسم عن منصور عن المغيرة بن شبل[١٢] عن قيس[١٣] عن المغيرة.

وكذلك رواه جابر[١٤] الجعفي عن المغيرة بن شبيل عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة[١٥] وهو الصحيح.

---

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، وقد تغير، تقدم في السؤال رقم٢٦١.

٢ ـ في (م): (عن).

٣ ـ ذكره أبو داود في المراسيل، ولكن فيه عن الزهري عن عروة عن المغيرة. تحفة الأشراف ٤٩١/٨. وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الديات، المرأة تجني الجناية عن ابن المبارك ٢٧٨/٩.

٤ ـ في (هـ): (غيرهما في نسخة فيها سماعه عن سعيد بن المسيب عن المغيرة عن شعبة).

٥ ـ في (هـ): (قال).

٦ ـ في (هـ): (الركعتين).

٧ ـ المغيرة بن شبل: بكسر المعجمة وسكون الموحدة، ويقال بالتصغير. التقريب ٢٦٩/٢.

٨ ـ في (هـ): (فروى عن).

٩ ـ في (هـ): (شبيل).

١٠ـ في (هـ): (أبو شبيل).

١١ـ في (هـ): (فيكون ذلك).

١٢ـ في (هـ): (شبيل).

١٣ـ من (عن قيس ـ إلى ـ شبيل) من (هـ).

١٤ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٠.

١٥ـ أخرجه أبو داود في سننه، في باب من نسي أن يتشهد وهو جالس، وقال أبو داود: وليس في كتابي عن جابر الجعفي إلا هذا الحديث ٣٩٨/١ ـ ٣٩٩. =

....

= وذكره الترمذي في سننه، باب ما جاء في الإمام ينهض في الركعتين ناسياً، عن سفيان عن جابر، وقال: وجابر الجعفي قد ضعفه بعض أهل العلم تركه يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهما ١/٢٩٠.
وأخرجه ابن ماجه في سننه، باب ما جاء فيمن قام من اثنتين ساهياً ١/٣٨١ (١٢٠٨).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب القيام فيما يقعد فيه ٢/٣١٠ (٣٤٨٣).
وأحمد في مسنده ٤/٢٥٣، ٢٥٣ ـ ٢٥٤.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق قيس وإبراهيم عن المغيرة ١/٤٤٠.
والطبراني في الكبير ٢٠/٣٩٩ (٩٤٧).

مُسنَد

المسور بن مخرمة

رضي الله عنه

حديث[1] المسور بن مخرمة

س ١٢٦٤ - وسئل عن حديث المسور بن مخرمة «أن عمر رضي الله عنه[2] استشار الناس في املاص المرأة فقال المغيرة: قضى فيها[3] رسول الله ﷺ بغرة عبد أو أمة قال: فأتني بمن يشهد معك فأتاه محمد بن مسلمة».

فقال: يرويه هشام بن عروة واختلف عنه، فرواه عبدة بن سليمان ووكيع ابن (٢/١٠٧/٢) الجراح وقيس بن الربيع[4] وعلي بن غراب[5] ويزيد بن سنان[6] عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة عن المغيرة[7].

وخالفهم سفيان بن عيينة وأبو معاوية والليث بن سعد وأنس بن عياض.

وحماد بن زيد وعبد العزيز القسملي[8] ومفضل بن فضالة وابن جريج ويحيى ابن عبد الله بن سالم ومسلمة[9] بن سعيد ومالك بن سعير وعبد الله بن موسى

---

١ - (حديث المسور بن مخرمة) في (م) فقط.

٢ - (الترضية) من (هـ).

٣ - في (هـ): (عنها).

٤ - صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ - صدوق، كان يدلس ويتشيع، تقدم في السؤال رقم٤٦٤.

٦ - في (هـ): (يزيد بن حبان). وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٣٥.

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الديات، باب دية الجنين ... إلخ، من طريق وكيع ٢/٤٥.
وأبو داود في سننه، في الديات، باب دية الجنين، من طريق وكيع وقال أبو داود: بلغني عن أبي عبيد إنما سمي إملاصاً، لأن المرأة تزلقه قبل وقت الولادة، وكذلك كل ما زلق من ليد وغيره فقد ملص ٤/٣١٦.
وابن ماجه في سننه، في الديات، باب دية الجنين، من طريق وكيع ٢/٨٨٢ (٢٦٤٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الديات، في جنين المرأة، عن وكيع ٩/٢٥١.
وأحمد في مسنده، عن وكيع ٤/٢٥٣.
والطبراني في الكبير، من طريق وكيع ٢٠/٣٦٨ - ٣٦٩ (٨٦٠).

٨ - في (م): (السلمي) وهو خطأ.

٩ - مسلمة بن سعيد بن عبد الملك، قال أبو حاتم: أرى أحاديثه صحاحاً. الجرح والتعديل ٤/١/٢٦٦.

وابن هشام[١] بن عروة فرووه عن هشام عن[٢] أبيه عن المغيرة[٣] ولم يذكروا فيه المسور.

وكذلك رواه أبو الزناد عن عروة عن[٤] المغيرة[٥] ولم يذكروا فيه المسور بن مخرمة[٦] وقد أخرج مسلم[٧] حديث المسور بن مخرمة[٨] من رواية وكيع عن هشام ولم يخرجه البخاري[٩].

وأخرج البخاري[١٠] حديث عروة عن المغيرة أن عمر[١١] استشارهم.

حدثنا أبو محمد بن صاعد قال: ثنا يوسف بن موسى وأبو محمد عبد الله[١٢] ابن محمد فوزان نبيل جليل كان أحمد يجله.

ح[١٣] وحدثنا ابن بهلول ثنا[١٤] أبي قالوا: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة

---

١ – يبحث عن ترجمته.

٢ – في (م): (بن عروة) بدل (عن أبيه).

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الديات، باب جنين المرأة، من طريق وهيب حدثنا هشام ٢٤٧/١٢ (٦٩٠٥). وأيضاً من طريق عبيد الله بن موسى ٢٤٧/١٢ (٦٩٠٧).
وأيضاً في الاعتصام، من طريق أبي معاوية ٢٩٨/١٣ (٧٣١٧).
وأبو داود في سننه، من طريق وهيب عن هشام وقال: رواه حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن هشام ابن عروة عن أبيه أن عمر قال ٣١٧/٤.
وعبد الرزاق في مصنفه، في العقول، باب نذر الجنين، عن ابن جريج ٦١/١٠ (١٨٣٥٣).
والطبراني في الكبير، من طريق ابن جريج والليث وعبد العزيز ٤٣٩/٢٠ – ٤٤٠ (١٠٦٩ – ١٠٧١).

٤ – (عن المغيرة) من (هـ).

٥ – أخرجه الطبراني في الكبير ٤٤٠/٢٠ – ٤٤١ (١٠٧٥).

٦ – في (هـ): (بن مخرمة) غير موجود.

٧ – في (هـ): (البخاري).

٨ – في (هـ): (ابن مخرمة) غير موجود.

٩ – في (هـ): (مسلم).

١٠– في (هـ): (مسلم).

١١– في (هـ): (أن عمر استشارهم) غير موجود.

١٢– عبد الله بن محمد بن المهاجر، أبو محمد، يعرف بفوزان، أحد أصحاب أبي عبد الله أحمد بن حنبل، كان أحمد يقدمه ويكرمه ويأنس إليه، ويستقرض منه، وذكر الخطيب قول الدارقطني الذي قاله هنا، مات سنة ست وخمسين ومائتين. تاريخ بغداد ٧٩/١٠ – ٨٠.

١٣– (ح) في (م) فقط.

١٤– في (هـ): (قال ثنا).

عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال: «استشار عمر بن الخطاب الناس في املاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ قضى فيه بغرة عبد أو أمة، قال عمر: ائتني بمن يشهد معك فشهد له محمد بن مسلمة».

حدثنا أبو محمد بن صاعد قال[١]: ثنا خلف بن محمد أبو الحسين بواسط من كتابه سنة ثلاث وستين قال ثنا[٢] عاصم بن علي[٣] ثنا[٤] قيس بن الربيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة «أن عمر بن الخطاب استشارهم في املاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة: قضى فيه رسول الله ﷺ بغرة عبد أو أمة فقال عمر: إن كنت صادقاً فهات من يعلمه فشهد محمد بن مسلمة أنه سمع رسول الله ﷺ قضى به».

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال: ثنا عمار بن خالد ثنا[٥] علي بن غراب عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة «أن عمر بن الخطاب استشارهم في املاص المرأة (١/١٠٨/٢) فقال المغيرة بن شعبة: قضى فيه رسول الله ﷺ بغرة عبد أو أمة، فقال عمر: إن كنت صادقاً فهات من يعلمه فشهد محمد بن مسلمة أنه سمع رسول الله ﷺ قضى به».

حدثنا أبو محمد ابن صاعد قال: ثنا أبو فروة يزيد[٦] بن محمد بن يزيد بن سنان بالرها قال: حدثني أبي محمد[٧] بن يزيد قال: حدثني أبي يزيد بن سنان ثنا[٨] هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال: «استفتى عمر بن الخطاب أناساً

---

١ - في (هـ): (قال) غير موجود.

٢ - في (م): (وعاصم) بدل (قال ثنا عاصم).

٣ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم١٩٠.

٤ - في (هـ): (قال ثنا).

٥ - في (هـ): (قال ثنا).

٦ - يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان: أبو فروة الرهاوي، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٢٨٨/٢/٤.

٧ - محمد بن يزيد بن سنان الجزري، أبو عبد الله بن أبي فروة، الرهاوي، ليس بالقوي، مات سنة عشرين ومائتين. التقريب ٢١٩/٢.

٨ - في (هـ): (قال ثنا).

من أصحاب رسول الله ﷺ في امرأة ضربت فألقت جنينها فقال المغيرة بن شعبة قضى فيه رسول الله ﷺ بغرة عبد أو أمة فقال عمر: إن كنت صادقاً فأت بأحد يعلمه ذلك فشهد محمد بن مسلمة الأنصاري أنه سمع رسول الله ﷺ قضى بذلك».

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة قال: ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني ثنا[1] عبيد الله بن موسى أنبأ[2] هشام بن عروة عن أبيه «أن عمر سأل الناس أيكم سمع رسول الله ﷺ قضى في السقط فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ قضى فيه بغرة عبد أو أمة، فقال: ائت بمن يشهد معك على هذا فقال محمد بن مسلمة: أنا أشهد على النبي ﷺ بمثل هذا».

---

١ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٢ ـ في (هـ): (قال أنبأ).

مُسْنَد
أبي بكرة نُفَيع
رضي الله عنه

حديث (1) أبي بكرة ـ واسمه نفيع وقيل ابن مسروح أخو زياد لأمه ـ عن النبي ﷺ

س ١٢٦٥ ـ وسئل الشيخ الجليل أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ العدل الدارقطني رحمه الله(٢) عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: «ركب رسول الله ﷺ راحلته فخطب الناس وقال: أي يوم هذا؟ قالوا: يوم حرام قال: فأي بلد هذا؟ قالوا: بلد حرام، قال: فأي شهر هذا؟ قالوا: شهر حرام، قال: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام ...» الحديث.

فقال: يرويه محمد بن سيرين واختلف عنه فرواه عبد الله(٣) بن عون عن محمد بن سيرين وأتى به بطوله، وذكر في آخره ألفاظاً (٢/١٠٨/٢) وهم فيها(٤) فأدرجها في حديث أبي بكرة، وهو(٥) قوله: ثم قال إليّ(٦) غنيمات فجعل يقسمها بين الناس الشاة والشاتين والثلاثة(٧)، وليس هذه الكلمات من حديث أبي بكرة،

---

١ ـ في (هـ): قبل هذا جاء (من حديث بلال مولى النبي ﷺ وسئل عن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن بلال عن النبي ﷺ في المسح على الخفين ـ إلى ـ فرواه أبو معاوية الضرير وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس وأبو زهير عبد الرحمن بن مغرا) جزء من السؤال الآتي رقم١٢٨٢.

٢ ـ (العدل الدارقطني رحمه الله) من (هـ).

٣ ـ في (م): (عبيد الله) وهو خطأ.

٤ ـ في (م): (فيه).

٥ ـ في (هـ): (هي).

٦ ـ في (هـ): (إليّ) غير موجود.

٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العلم، في قول النبي ﷺ: «رب مبلغ أوعى من سامع»، من طريق بشر حدثنا ابن عون عن ابن سيرين نحوه، بدون زيادة ١/١٥٧ ـ ١٥٨ (٦٧).
ومسلم في صحيحه، في الديات، باب تغليظ تحريم الدماء، نحوه وفيه الزيادة ٢/٤٢، ٤٢ ـ ٤٣.
والنسائي في الكبرى، تحفة الأشراف ٩/٥٠.
وأحمد في مسنده، وليست فيه الزيادة ٥/٣٧، وأيضاً وفيه الزيادة ٥/٤٥.

وإنما رواها محمد بن سيرين عن أنس بن مالك[1].

كذلك رواها أيوب السختياني وغيره.

ورواه قرة بن خالد عن محمد بن سيرين قال: أخبرني[2] عبد الرحمن بن أبي بكرة ورجل أفضل في نفسي من عبد الرحمن فسماه أبو عامر العقدي عن قرة، فقال: وعن[3] حميد بن عبد الرحمن الحميري ولم يسم[4] يحيى القطان في روايته عن قرة[5].

ورواه أيوب السختياني عن محمد بن سيرين واختلف عن أيوب فقال عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد عن[6] ابن أبي بكرة عن أبيه[7].

وقال عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن محمد عن[8] عبد الرحمن بن أبي

= والدارمي في سننه، في المناسك، باب في الخطبة يوم النحر، وليست فيه الزيادة ٢/٦٧ ـ ٦٨.

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأضاحي، باب من ذبح قبل الصلاة أعاد، من طريق أيوب نحوه ١٠/٢٠ (٥٥٦١).

ومسلم في صحيحه، في الأضاحي ٢/١٨٠.

٢ ـ في (هـ): (حدثني).

٣ ـ في (هـ): (و) ساقط.

٤ ـ في (هـ): (لم يسمه).

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحج، باب الخطبة أيام منى، من طريق أبي عامر ٣/٥٧٣ ـ ٥٧٤ (١٧٤١).

وأيضاً في الفتن، باب قول النبي ﷺ «لا ترجعوا بعدي كفاراً ... إلخ»، من طريق يحيى ١٣/٢٦ (٧٠٧٨).

ومسلم في صحيحه، في الديات، من طريقهما ٢/٤٣.

وابن ماجه في سننه، باب من بلغ علماً، من طريق يحيى مختصراً ١/٨٥ (٢٣٣).

وأحمد في مسنده، من طريق يحيى ٥/٣٩.

وأيضاً من طريق أبي عامر ٥/٤٩.

والبزار في مسنده، من طريق يحيى ٢/١٤٨ ـ ١٤٩.

والبيهقي في الكبرى، في الحج، باب الخطبة يوم النحر .. إلخ، من طريق أبي عامر ٥/١٤٠.

٦ ـ في النسختين من العلل (عن) ساقط.

٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب حجة الوداع، ٨/١٠٨ (٤٤٠٦).

وأيضاً في الأضاحي، باب من قال: الأضحى يوم النحر ١٠/٧ ـ ٨ (٥٥٥٠).

ومسلم في صحيحه، في الحدود، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ٢/٤٢.

٨ ـ في (م): (بن).

بكر عن أبيه[١].

وقال إبراهيم بن طهمان[٢] عن أيوب عن بعض ولد أبي[٣] بكرة عن أبيه وقال حماد بن زيد عن أيوب عن محمد قال: أنبئت عن أبي بكرة[٤] ولم يذكر من نبّأه وقال ابن علية وعبد الوارث عن أيوب عن محمد عن أبي بكرة ولم يذكر بينهما أحداً[٥].

وكذلك رواه يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن أبي بكرة.

ورواه مخلد بن حسين عن هشام بن حسان عن الحسن وابن سيرين قالا: حدثنا أبو بكرة، ووهم في قوله: أبو بكرة لأنهما لم يسمعاه منه.

وروى أشعث بن[٦] سوار وسالم الخياط[٧] ويزيد بن إبراهيم التستري عن محمد عن[٨] أبي بكرة مرسلاً[٩].

والحديث حديث ابن عون وقرة[١٠] إلا ما بيناه في آخر حديث ابن عون.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد قال[١١]: ثنا أبو عقيل يحيى بن[١٢] حبيب قال[١٣]

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده نحوه، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكرة إلا من هذا الوجه، ولا نعلم أن أحداً رواه غير عبد الرزاق عن معمر وقد روى نحو هذا الكلام، من طرق أعلى من رواه أبو بكرة ٢/١٤٨.

٢ ـ ثقة يغرب، تقدم في السؤال رقم١١.

٣ ـ من أولاده: عبد الرحمن وعبيد الله وعبد العزيز ومسلم وكبشة، وما أدري هو عبد الرحمن أم غيره؟.

٤ ـ وأخرجه البخاري، في جامعه الصحيح، في العلم، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب، عن عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد عن أيوب عن محمد عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة ذكر النبي ﷺ الحديث نحوه ١/١٩٩ (١٠٥).

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق إسماعيل بن علية ٥/٣٧.

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨.

٧ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١١٥١.

٨ ـ في (م): (بن).

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٥/٤٠ ـ ٤١.

١٠ـ في (هـ): (بن خالد).

١١ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

١٢ـ صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٨٢٦.

١٣ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

حدثنا أسباط بن محمد قال[1] ثنا الاشعث بن سوار عن محمد بن سيرين عن أبي بكرة قال[2]: «خطبنا رسول الله ﷺ يوم النحر أحسبه قال على[3] ناقة فكان يتكلم ههنا وههنا عند كل قوم، ثم قال: أي يوم هذا؟ فسكتنا حتى ظننا (١/١٠٩/٢) أنه يسميه غير اسمه فقال: أليس هذا شهر حرام أليس هذا بلد حرام؟ فقلنا: بلى، قال: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، إلى يوم تلقون ربكم، قال: فليبلغ الشاهد الغائب».

س ١٢٦٦ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «للمسافر ثلاثة أيام ولياليهنّ وللمقيم يوم وليلة».

فقال: رواه مهاجر[4] بن مخلد مولى آل أبي بكرة عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه، حدث به[5] وهيب بن خالد وعبد الوهاب[6] الثقفي، واختلف[7] عن عبد الوهاب فرواه عنه ابنه عثمان بن عبد الوهاب بن[8] عبد المجيد ومسدد وبندار وأبو[9] الأشعث فقالوا: عن مهاجر عن ابن[10] أبي بكرة عن أبيه[11].

---

١ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٢ ـ في (هـ): (قال) غير موجود.

٣ ـ في (م): (على) ساقط.

٤ ـ مهاجر بن مخلد، أبو مخلد، مولى البكرات، بفتح الموحدة والكاف، مقبول، من السادسة. التقريب ٢٧٨/٢.

٥ ـ في (هـ): (به عنه).

٦ ـ في (هـ): (بن عبد المجيد).

٧ ـ (واختلف) من (هـ).

٨ ـ في (هـ): (بن عبد المجيد) غير موجود.

٩ ـ في (م): (بدل الأشعث) وهو: أحمد بن المقداد.

١٠ـ في (هـ): (ابن) ساقط.

١١ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر، عن محمد ابن بشار بندار وبشر بن هلال قالا: ثنا عبد الوهاب: ١٨٤/١ (٥٥٦).
والبزار في مسنده، من طريق محمد بن بشار ويحيى بن حكيم، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي بكرة إلا من هذا الوجه، وإسناده حسن ١٤٩/٢.

وخالفهم زيد بن الحباب فرواه عن عبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء عن ابن أبي بكرة عن أبيه[1]، ووهم فيه والصحيح حديث مهاجر.

قلت[2] للشيخ أبي الحسن: فإن الحضرمي وابن غنام حدثا به عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن عبد الوهاب عن مهاجر عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة عن أبيه[3]، فقال: حدثونا[4] به عن ابن عفان عن زيد بن الحباب عن عبد الوهاب عن خالد الحذاء لم يزد على هذا، قيل[5] له: فلعله، قيل عنه القولان، قال: نعم، قيل له[6]: فحديث ابن منيع عن يحيى بن أيوب العابد عن عبد الوهاب عن مهاجر عن أبي العالية عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ في المسح للمسافر ثلاثة أيام ولياليهنّ وللمقيم يوم وليلة.

قال يحيى بن أيوب وإنما هو مهاجر عن[7] عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي ﷺ ولكن كذا عندي فقال هذا وهم يشبه أن يكون من يحيى بن أبي أيوب حين كتبه أو من عبد الوهاب.

= وابن الجارود في المنتقى من طريق ابن معين عن عبد الوهاب ص٣٩ (٨٧).

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق بندار وبشر بن معاذ ومحمد بن أبان قالوا نا عبد الوهاب ٩٦/١ (١٩٢).

وابن حبان في صحيحه، من طريق عمر بن يزيد ومحمد بن المثنى عن عبد الوهاب. موارد الظمآن الطهارة، باب التوقيت في المسح ص٧٢ ـ ٧٣ (١٨٤، ١٨٥).

والدارقطني في سننه، باب الرخصة في المسح على الخفين ... إلخ، من طريق أبي الأشعث والعباس ابن يزيد ومحمد بن المثنى ومسدد نا عبد الوهاب ١٩٤/١.

١ ـ أخرجه البيهقي في الكبرى، باب التوقيت في المسح على الخفين، من طريق الحسن بن علي بن عفان ثنا زيد، وقال: وهذا الحديث رواه جماعة عن عبد الوهاب الثقفي عن المهاجر أبي مخلد، ورواه زيد ابن الحباب عنه عن خالد الحذاء فإما أن يكون غلطاً منه أو من الحسن بن علي وإما أن يكون عبد الوهاب رواه على الوجهين جميعاً، ورواية الجماعة أولى أن تكون محفوظة ٢٧٦/١.

٢ ـ في (م): (بياض).

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه، في الطهارات، في المسح على الخفين عن زيد ١٧٩/١.

٤ ـ في (هـ): (به) ساقط.

٥ ـ في (هـ): (قلت).

٦ ـ في (هـ): (قلت).

٧ ـ في (هـ): (بن) وهو خطأ.

س ١٢٦٧ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ وقد مر على قبرين[١] فقال: «إنهما ليعذبان في الغيبة والبول ...» الحديث.

فقال: يرويه الأسود (٢/١٠٩/٢) ابن شيبان واختلف عنه فرواه عبد الله بن أبي بكر[٢] العتكي عنه[٣] عن بحر بن مرّار[٤] عن عبد الرحمن[٥] بن أبي بكرة عن أبيه[٦].

وكذلك قال عبد الصمد عن الأسود.

ورواه أبو داود عن الأسود عن بحر[٧] عن[٨] أبي بكرة ولم يذكر فيه عبد الرحمن[٩].

والصواب قول من قال عن عبد الرحمن بن أبي بكرة.

س ١٢٦٨ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه «أن النبي ﷺ خطب ثم انصرف إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى غنم فقسمها بيننا».

---

١ ـ (وقد مر على قبرين) من (هـ).
٢ ـ في (هـ): (أبي بكرة) وهو خطأ.
٣ ـ في (م): (عنه) ساقط.
٤ ـ بحر: بفتح أوله وسكون المهملة: بن مرار: بفتح الميم وتشديد الراء بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي، أبو معاذ البصري، صدوق اختلط بآخره من السادسة. التقريب ٩٣/١.
٥ ـ في (م): (عبد الله) وهو خطأ.
٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ثنا الأسود ٣٥/٥ ـ ٣٦.
والبزار في مسنده، من طريق مسلم بن إبراهيم قال نا الأسود، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن أبي بكرة إلا من هذا الطريق وقد روي عن غير أبي بكرة هذا الكلام وهذا الفعل فذكرنا كل حديث منها في موضعه ١٥٠/٢ ـ ١٥١.
٧ ـ في (م): (يحيى).
٨ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.
٩ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب التشديد في البول من طريق وكيع ثنا الأسود ١٢٥/١ (٣٤٩).
وأحمد في مسنده، عن وكيع ثنا الأسود ٣٩/٥.
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن الأسود عن بحر عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه ص١١٧ (٨٦٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه في التوقي من البول، من طريق وكيع ١٢٢/١.

فقال: يرويه ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه[١].

ووهم فيه، وإنما رواه ابن سيرين عن أنس بن مالك[٢].

كذلك[٣] رواه أيوب وهشام عن ابن سيرين وهو الصواب.

س ١٢٦٩ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال[٤] رسول الله ﷺ «إذا سألتم ربكم فاسألوه[٥] ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها».

فقال: يرويه القاسم[٦] بن مالك المزني عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه[٧].

وهم فيه على خالد، والمحفوظ عن خالد عن أبي قلابة عن ابن محيريز مرسلاً عن النبي ﷺ[٨].

وكذلك رواه أيوب عن أبي قلابة عن ابن سيرين[٩] مرسلاً.

---

١ ـ هذا جزء من الحديث الذي تقدم في السؤال رقم١٢٦٥، وقد تقدم التخريج هناك.
وأيضاً أخرجه مختصراً، الترمذي في سننه، في الأضاحي، وقال: حسن صحيح ٣٦٤/٢.

٢ ـ انظر: السؤال رقم١٢٦٥.

٣ ـ في (م): (وكذلك).

٤ ـ في (هـ): (قال قال).

٥ ـ في (هـ): (فسلوه).

٦ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم١٧٦.

٧ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به القاسم بن مالك عن خالد الحذاء عنه، وغيره يرويه عن خالد عن أبي قلابة عن ابن محيريز مرسلاً. أطراف الغرائب ٢/٢٦٣.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة محمد بن العباس بن أيوب ٢٢٤/٢.
وقال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير عمار بن خالد الواسطي، وهو ثقة. مجمع الزوائد، باب ما جاء في الإشارة في الدعاء ورفع اليدين ١٦٩/١.

٨ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء الرجل إذا دعا ببطن كفه ٢٨٦/١٠.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سمعت أبي يقول وذكر حديثاً رواه بشر بن المفضل عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عبد الرحمن بن محيريز قال قال رسول الله ﷺ: «إذا سألتم الله فسلوه ببطون أكفكم»، وذكر الحديث قال أبي: يقال: هو عبد الله بن محيريز الصحيح وكذلك قال خالد عن أبي قلابة ٢٠٦/٢ (٢١١٠).

٩ ـ في (هـ): (ابن محيريز).

س ١٢٧٠ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي ﷺ في ذكر البصرة وما يكون فيها في آخر الزمان.

فقال: يرويه سعيد بن جمهان[١] واختلف عنه فرواه حشرج[٢] بن نباتة عن سعيد بن جمهان عن ابن أبي بكرة عن أبيه[٣].

وتابعه العوام بن حوشب من رواية محمد بن يزيد ومحمد بن الحسن الواسطيين[٤] فرواه[٥] عن سعيد بن جمهان عن ابن أبي بكرة عن أبيه[٦].

وخالفهما أبو الأشهب جعفر بن الحارث[٧] عن العوام عن سعيد عن ابن[٨] أبي بكرة ولم يذكر بينهما أحداً، والأول أصح.

---

١ ـ سعيد بن جمهان: بضم الجيم وإسكان الميم، الأسلمي، أبو حفص البصري، صدوق له أفراد، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٢٩٢/١.

٢ ـ حشرج: بفتح ثم معجمة، ساكنة ثم راء مفتوحة ثم جيم، بن نباتة: بضم النون ثم الموحدة ثم المثناة، الأشجعي، أبو مكرم الواسطي أو الكوفي، صدوق يهم، من الثامنة. التقريب ١٨١/١.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الملاحم، من طريق عبد الوارث نا سعيد قال: نا مسلم بن أبي بكرة ١٨٩/٤.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق هاشم ثنا الحشرج وفيه عبد الله بن أبي بكرة ٤٤/٥ ـ ٤٥.
وأيضاً من طريق سريج ثنا حشرج وفيه عبد الله أو عبيد الله بن أبي بكرة ٤٥/٥.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، عن الحشرج وفيه عبد الرحمن بن أبي بكرة ص١١٧.
وقال ابن حجر في ترجمة عبد الله أو عبيد الله بن أبي بكرة، وقد اختلف على سعيد بن جمهان في الحديث المذكور، فأخرجه أحمد عن أبي النضر عن حشرج بن نباتة حدثني سعيد بن جمهان، عن عبد الله بن أبي بكرة حدثني أبي في هذا المسجد رفعه: «لتنزلن طائفة من أمتي أرضاً يقال لها البصرة ..) الحديث، وعن شريح عن حشرج، عن سعيد عن عبد الله أو عبيد الله حدثني أبي مثله.
وأخرجه أبو داود وابن حبان في صحيحه من رواية عبد الوارث عن سعيد بن جمهان عن مسلم بن أبي بكرة عن أبيه، فالذي يظهر أن سعيد بن جمهان كان يضطرب فيه، والله أعلم. تعجيل المنفعة ص١٤٤.

٤ ـ في (م): (الواسطيان).

٥ ـ في (م): (فروياه).

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يزيد بن هارون ومحمد بن يزيد ٤٠/٥.
والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية عن العوام وقال: إنما قلت عن ابن أبي بكرة، لأن أبا كريب قال: عبد الله بن أبي بكرة ١٥٣/٢.
وأيضاً من طريق يزيد بن هارون وفيه عن عبيد الله بن أبي بكرة، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن رسول الله ﷺ إلا أبو بكرة وحده، وسعيد بن جمهان بصري مشهور ١٥٣/٢.

٧ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٦٨٦.

٨ ـ في النسختين هكذا (ابن أبي بكرة)، ولعل الصواب (عن أبي بكرة).

١٢٧١ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه أن النبي ﷺ[١] قرأ لا يعذب[٢].

فقال: حدث به محمد بن سنان[٣] القزاز عن عثمان بن عمر غن شعبة عن خالد عن ابن أبي بكرة عن أبيه (٢/١١٠/١) عن النبي ﷺ.

ووهم فيه وإنما رواه أصحاب شعبة عن شعبة عن خالد أنه سمع عبد الرحمن ابن أبي بكرة فقط، لم يتجاوز[٤] به، ولم يرفعه والمنقطع أصح.

س ١٢٧٢ ـ وسئل عن حديث الحسن عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان في[٥] الجنّة والحياء من الإيمان والبذاء من الجفاء والجفاء في النّار».

فقال: يرويه منصور بن زاذان عن الحسن عن أبي بكرة، حدث به عنه[٦] هشيم، واختلف عنه، فرواه أصحاب هشيم عنه عن منصور عن الحسن عن أبي بكرة[٧].

---

١ ـ في (م): (النبي ﷺ) ساقط.

٢ ـ على هامش (م): (كذا بالأصل).

٣ ـ محمد بن سنان بن يزيد القزاز، أبو بكر البصري، نزيل بغداد، ضعيف، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين. التقريب ٢/١٦٧.

٤ ـ في (هـ): (لم يجاوز).

٥ ـ في (م): (من).

٦ ـ في (م): (عنه) ساقط.

٧ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب الحياء، عن إسماعيل بن موسى ثنا هشيم ٢/٤٠٠ (٤١٨٤).
وقال البوصيري في الزوائد: قلت: رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن سعيد بن سليمان حدثنا هشام أنبأنا منصور فذكره، ورواه ابن حبان في صحيحه من طريق إسماعيل بن موسى به، بتقديم البذاء على الحياء، وحكم الحاكم بصحته فإن اعترض معترض على ابن حبان والحاكم فيه بقول الدارقطني: أن الحسن لم يسمع من أبي بكرة الجواب عنه: أن البخاري احتج في صحيحه، برواية الحسن عن أبي بكرة في أربعة أحاديث، وفي مسند أحمد والمعجم الكبير للطبراني التصريح: بسماعه من أبي بكرة في عدة أحاديث ... إلخ. مصباح الزجاجة ٤/٢٣١.
والبخاري في الأدب المفرد، باب الجفاء عن سعيد بن سليمان حدثنا هشيم ص٥٧٥ (١٣١٤).
والحاكم في المستدرك، في الإيمان، الحياء من الإيمان، من طريق سعيد بن سليمان الواسطي ثنا هشيم ١/٥٢.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق إسماعيل بن موسى مختصراً ١/٥٠ ـ ٥١ (٢٧) ١٢٤ (١٥٦).
وأبو نعيم في الحلية ٣/٦٠.

ورواه وهب بن بقية عن هشيم فأسنده عن عمران بن حصين[1] والمحفوظ عن أبي بكرة، ورواه داود بن جبير[2] الواسطي عن هشيم فقال عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أبي بكرة وليس هذا من حديث يونس وإنما هو من حديث منصور.

س ١٢٧٣ ـ وسئل عن حديث الحسن عن أبي بكرة قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل النّاس حتى يقولوا: لا إ إلا الله».

فقال: يرويه أبو خلف[3] الخزاز عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة[4].

وخالفه أبو جعفر الرازي[5] فرواه عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة[6].

وروي عن ابن أبي عدي عن يونس عن الحسن عن أنس.

والصحيح عن يونس عن الحسن مرسل.

س ١٢٧٤ ـ وسئل عن حديث الحسن عن أبي بكرة قال رسول الله ﷺ: «من صلى الغداة فهو في ذمة الله فلا يطلبنك الله بشيء من ذمته».

= والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن أبي غالب، من طريق سعيد بن سليمان ٣٣٨/٤. وأيضاً في ترجمة إبراهيم بن أبي الليث عنه، عن هشيم ١٩٢/٦.

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند عمران، من طريق محمد بن أبي نعيم الواسطي ثنا هشيم ١٧٨/١٨ (٤٠٩).

وأبو نعيم في الحلية، من طريق محمد بن أبي نعيم ثنا هشيم ٥٩/٣ ـ ٦٠.

وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني وفيه محمد بن موسى بن أبي نعيم، وثقه أبو حاتم وجماعة، وكذبه ابن معين، وبقية رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، باب ما جاء في الحياء والنهي عن الملاحاة ٢٦/٨.

٢ ـ يبحث عن ترجمته.

٣ ـ هو: عبد الله بن عيسى بن خالد الخزاز: بمعجمات، أبو خلف، وقد ينسب إلى جده، ضعيف، من التاسعة. التقريب ٤٣٩/١.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط. مجمع البحرين ٢/٣.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز وهو ضعيف لا يحتج به. مجمع الزوائد، باب في ما يحرم دم المرء وماله ٢٥/١.

٥ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٥.

٦ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة الحسن البصري، وقال: غريب من حديث يونس عن الحسن، تفرد به أبو جعفر الرازي، حدثت به الأئمة أحمد بن حنبل وابن أبي شيبة وأبو خيثمة عن النضر ١٥٩/٢ ـ ١٦٠. وأيضاً في ترجمة يونس وقال: غريب من حديث يونس عن الحسن، تفرد به عنه أبو جعفر الرازي وعنه أبو النضر، وحدث به الأعلام المتقدمون عن أبي النضر ٢٥/٣.

فقال: يرويه إسماعيل بن مسلم[1] عن الحسن عن أبي بكرة.
والصواب عن الحسن عن جندب بن عبد الله[2].
كذلك[3] رواه داود بن أبي هند وغيره عن الحسن.

س ١٢٧٥ ـ وسئل عن حديث الحسن عن أبي بكرة قال رسول الله ﷺ: «ابني هذا سيد وعسى الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين[4] من المسلمين» الحديث[5].

فقال: حدث به أحمد بن عبد الصمد النهرواني[6] ـ وهو[7] مشهور لا بأس به ـ عن ابن عيينة عن أيوب عن الحسن[8]، ووهم فيه، وإنما رواه ابن عيينة (٢/١١٠/٢) عن أبي موسى إسرائيل عن الحسن عن أبي بكرة[9].

---

١ ـ هو المكي ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم٩٠.
٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة، من طريق داود ابن أبي هند ١/٢٦٣.
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة من طريق داود بن أبي هند ١/١٩٢.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب ملء كف من دم، في حديث طويل من طريق إسماعيل بن مسلم ١٠/٢٦ ـ ٢٧ (١٨٢٥٠).
وأحمد في مسنده، من طريق علي بن زيد وحميد عن الحسن ٤/٣١٢.
وأيضاً من طريق داود بن أبي هند ٤/٣١٣.
والطبراني في الكبير من طريق أشعث وداود وإسماعيل بن مسلم وقتادة وعمرو بن عبيد ٢/١٦٩ ـ ١٧١ (١٦٥٤ ـ ١٦٦١).
٣ ـ في (م): (وكذلك).
٤ ـ في (هـ): (عظيمتين) غير موجود.
٥ ـ (الحديث) في (هـ) ساقط.
٦ ـ أحمد بن عبد الصمد، أبو أيوب النهرواني، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر بحديثه إذا روى عن الثقات، ويرى ابن حجر أنه غير أحمد بن عبد الصمد أبي أيوب الأنصاري الزرقي، وذكره ابن حجر قول الدارقطني في العلل. الثقات ٨/٣٠، اللسان ١/٢١٤.
٧ ـ في (هـ): (وهو) ساقط.
٨ ـ ذكره ابن حجر في اللسان في ترجمة أحمد بن عبد الصمد أبي أيوب الأنصاري الزرقي، وذكر قول الدارقطني ١/٢١٤.
٩ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلح، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي رضي الله عنهما: ابني هذا سيد ... إلخ. ٥/٣٠٦ ـ ٣٠٧ (٢٧٠٤).

وكذلك رواه يونس ومنصور وعمرو[1] بن عبيد عن الحسن[2] وهو الثابت.

س ١٢٧٦ ـ وسئل عن حديث الأحنف بن قيس عن أبي بكرة قال رسول الله ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما».

فقال: يرويه الحسن البصري عن الأحنف، واختلف عنه، فرواه أيوب السختياني ويونس بن عبيد وهشام[3] بن حسان ومعلى بن[4] زياد عن الحسن عن

= وأيضاً في فضائل الصحابة، باب مناقب الحسن والحسين رضي الله عنهما ٩٤/٧ (٣٧٤٦).
وأيضاً في الفتن، باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي ان ابني هذا ... إلخ ٦١/١٣ (٧١٠٩).
والنسائي في سننه، في مخاطبة الإمام رعيته وهو على المنبر ١٠٧/٣. وأيضاً في عمل اليوم والليلة ص٢٥١ (٢٥٢).
والحميدي في مسنده ٣٤٨/٢ (٧٩٣).
وأحمد في مسنده ٣٧/٥ ـ ٣٨.

١ ـ عمرو بن عبيد بن باب: بموحدتين، التيمي مولاهم، أبو عثمان البصري، المعتزلي المشهور كان داعية إلى بدعة، اتهمه جماعة مع أنه كان عابداً مات سنة ثلاث وأربعين ومائة أو قبلها. التقريب ٧٤/٢.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المناقب، من طريق حسين الجعفي عن أبي موسى ٦٢٨/٦ (٣٦٢٩).
وأبو داود في سننه، في السنة، باب ما يدل على ترك الكلام في الفتنة، من طريق علي بن زيد والأشعث عن الحسن ٣٤٩/٤.
والترمذي في سننه، في المناقب، من طريق الأشعث بن عبد الملك عن الحسن وقال: هذا حديث صحيح ٣٤٠/٤.
والنسائي في الكبرى. تحفة الأشراف ٣٨/٩.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، من طريق علي بن زيد ص٢٥٠ ـ ٢٥١ (٢٥١).
والطيالسي في مسنده، من طريق ابن فضالة عن الحسن ص١١٨.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب ذكر الحسن رضي الله عنه، عن معمر قال: أخبرني من سمع الحسن يحدث عن أبي بكرة ٤٥٢/١١ (٢٠٩٨١).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل عن حسين بن علي عن أبي موسى ٩٦/١٢.
وأحمد في مسنده، من طريق علي بن زيد ٤٩/٥.
والبزار في مسنده، من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن ١٥٢/٢.

٣ ـ ثقة وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما، تقدم في السؤال رقم٨٥.

٤ ـ معلى بن زياد القردوسي: بقاف، أبو الحسن البصري، صدوق قليل الحديث زاهد، اختلف قول ابن معين فيه، من السابعة. التقريب ٢٦٥/٢.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الإيمان، من طريق حماد حدثنا أيوب ويونس ٨٤/١ ـ ٨٥ (٣١).
وأيضاً في الديات ١٩٢/١٢ (٦٨٧٥).
وأيضاً في الفتن باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، عن عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد عن رجل =

واختلف عن يونس وهشام فروي عن حماد بن زيد عنهما عن الحسن عن الأحنف وخالفه أبو خلف عبد الله[1] بن عيسى ومحبوب بن الحسن[2] فرواه عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة.

وخالفه أيضاً في روايته عن هشام الثوري وزائدة فروياه عن هشام عن الحسن عن أبي بكرة[3].

وكذلك قال أبو الربيع الزهراني، عن حماد بن زيد عن هشام[4].

= لم يسمه عن الحسن قال: خرجت بسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني أبو بكرة، ثم ساق المتن، وقال: قال حماد بن زيد: فذكرت هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد وأنا أريد أن يحدثاني به فقالا: إنما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة، حدثنا سليمان، حدثنا حماد بهذا، وقال: مومل: حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة عن النبي ﷺ.

ورواه معمر عن أيوب، ورواه بكار بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي بكرة وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي بكرة عن النبي ﷺ ولم يرفعه سفيان عن منصور ٣١/١٢ ـ ٣٢ (٧٠٨٣).

ومسلم في صحيحه في الفتن، باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما من طريق فضيل بن حسين الجحدري حدثنا حماد بن زيد عن أيوب ويونس. وأيضاً من طريق أحمد بن عبدة الضبي حدثنا حماد عن أيوب ويونس والمعلى بن زياد، وأيضاً من طريق معمر عن أيوب ٥٥١/٢.

وأبو داود في سننه، في الفتن باب النهي عن القتال في الفتنة، عن أبي كامل نا حماد بن زيد عن أيوب ويونس، وأيضاً من طريق معمر عن أيوب ١٦٦/٤ ـ ١٦٧.

والنسائي في سننه، في تحريم القتل، من طريق معمر عن أيوب ١٢٥/٧.

وأيضاً عن أحمد بن عبدة عن حماد عن أيوب ويونس والعلاء بن زياد عن الحسن ١٢٥/٧.

وأحمد في مسنده، عن مومل ثنا حماد بن زيد أنا أيوب ويونس وهشام والمعلى بن زياد ٥١/٥.

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٢٧٣.

٢ ـ هو: محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب فيروز، أبو جعفر أو أبو الحسن لقبه محبوب، صدوق فيه لين، ورمي بالقدر، من التاسعة. التقريب ١٥٤/٢.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في تحريم القتل، من طريق زائدة ١٢٥/٧.

٤ ـ وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، عن عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد عن رجل لم يسمه عن الحسن، وذكر قول حماد ... إلخ ٣١/١٢ (٧٠٨٣).

وقال ابن حجر: عن رجل لم يسمه هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيء الحفظ هكذا جزم المزي في التهذيب بأنه المبهم في هذا الموضع وجوّز غيره كمغلطائي أن يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد. الفتح ٣٢/١٢.

ولعل حماداً إنما جمع بين أيوب وهشام ويونس في الإسناد على حديثيهما على إسناد حديث أيوب فذكر فيه الأحنف، وهما لا يذكرانه.

ورواه قتادة ومعروف[1] الأعور وجسر[2] بن فرقد عن الحسن عن أبي بكرة[3] ولم يذكروا فيه الأحنف.

والصحيح حديث أيوب، حدث به عنه حماد بن زيد ومعمر.

س ١٢٧٧ - وسئل عن حديث عقبة بن صبهان[4] عن أبي بكرة عن النبي ﷺ «في قوله عزَّ وجل: ﴿ثُلَّةٌ مِنَ الأَوَّلِيْنَ وَثُلَّةٌ مِنَ الآخِرِيْنَ﴾[5] قال: هما[6] من هذه الأمة».

فقال: يرويه خاقان[7] بن عبد الله بن الأهتم عن علي بن زيد[8] عن ابن صبهان[9] عن أبي بكرة مرفوعاً، ورواه حماد بن زيد عن علي بن زيد عن من سمع أبا بكرة موقوفاً[10] ولم يثبت، وخاقان ليس بالقوي، وكان يحيى القطان حدث به عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عقبة بن صبهان عن أبي بكرة عن النبي ﷺ ثم تركه.

---

١ - معروف عن الحسن عن أبي بكرة مجهول. اللسان ٦٢/٦.

٢ - في (م): (حسين) وهو خطأ، قال البخاري: ليس بذاك، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي تقدم في السؤال رقم٩٤٣.

٣ - أخرجه النسائي في سننه، في تحريم القتل، من طريق قتادة ١٢٥/٧.
وأحمد في مسنده، من طريق قتادة ٤٦/٥ - ٤٧. وأيضاً من طريق المبارك عن الحسن ٥١/٥.
والبزار في مسنده، من طريق قتادة ١٥١/٢.

٤ - عقبة بن صبهان: بضم المهملة وسكون الهاء بعدها موحدة. التقريب ٢٧/٢.

٥ - سورة الواقعة: الآيات ٣٩ ، ٤٠.

٦ - في (م): (همام) وهو خطأ.

٧ - خاقان بن عبد الله بن الأهتم، أخو يحيى بن أبي الحجاج المنقري، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٤٠٥/٢/١ - ٤٠٦.

٨ - هو: ابن جدعان، ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٩.

٩ - من (ابن صبهان - إلى - علي بن زيد عن) من (هـ).

١٠- وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن حماد بن زيد، عن علي بن زيد عن عقبة بن صبهان عن أبي بكرة وقال: وروى هذا الحديث الحجاج عن حماد بن سلمة ورفعه إلى النبي ﷺ ص١٢٠ (٨٨٦).

١٢٧٨ ـ وسئل عن حديث عاصم ـ يقال عاصم[١] بن أبي المجشر الجحدري بصري ـ عن أبي بكرة أن النبي ﷺ قرأ ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَ تْكَ آيَاتي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَٱسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ ٱلْكَاذِبِيْنَ﴾[٢].

فقال: يرويه عبد الله بن حفص أبو محمد[٣] الأرطباني عن عاصم عن عبد الله[٤] بن أبي بكرة عن أبيه.

وغيره يرويه عنه لا يذكر (٢/١١١/١) فيه ابن أبي بكرة[٥]، وهو المحفوظ.

س ١٢٧٩ ـ وسئل عن حديث عياض[٦] بن مسافع عن أبي بكرة قال رسول الله ﷺ في مسيلمة: «أنه كذّاب، ويخرج قبل الدجال ثلاثون وليس من بلد إلا يدخله الدجال غير المدينة، على كل نقب منها ملكان».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه فرواه يونس بن[٧] يزيد وابن أخي الزهري[٨] وعقيل بن خالد واختلف عنه عن الزهري عن[٩] طلحة بن عبيد الله

---

١ ـ في (هـ): (عاصم) ساقط.
وهو عاصم بن العجاج الجحدري البصري أبو المجشر المقري، وهو: عاصم بن أبي الصباح، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: من عباد أهل البصرة وقرائهم، يروي عن أبي بكرة إن كان سمع منه، ولم يذكر فيه البخاري جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابن معين: ثقة، مات سنة تسع وعشرين ومائة. التاريخ الكبير ٤٨٦/٢/٣ ـ ٤٨٧، الجرح والتعديل ٣٤٩/١/٣، الثقات ٢٤٠/٥، اللسان ٢٢٠/٣.

٢ ـ سورة الزمر: آية ٥٩ (وفي المصحف ﴿وكنت من الكافرين﴾).

٣ ـ هكذا ورد في نسختي العلل (أبو محمد) وفي التهذيب ١٨٩/٥، وفي التقريب ٤٠٩/١ (أبو حفص).

٤ ـ تقدم.

٥ ـ ذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة عاصم الجحدري، من طريق نصر بن علي عن أبي حفص الأرطبان سمع عاصماً الجحدري عن أبي بكرة ٤٨٦/٢/٣.
وأخرجه البزار في مسنده، عن نصر بن علي قال: أنا عبد الله بن حفص قال: نا عاصم الجحدري عن أبي بكرة مختصراً، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن رسول الله ﷺ إلا أبو بكرة بهذا الإسناد ولا رواه إلا عبد الله بن حفص الأرطباني ١٥٤/٢.

٦ ـ في (م): (عباد) وهو خطأ. وهو: عياض بن مسافع، عن أبي بكرة، وعنه طلحة بن عبد الله بن عوف، لا يدرى من هو، وذكره ابن حبان في الثقات. الثقات ٢٦٦/٥، تعجيل المنفعة ص٢١٤ ـ ٢١٥.

٧ ـ في (م): (يونس بن أبي يزيد) وفي روايته عن الزهري، وهم قليل، تقدم في السؤال رقم١.

٨ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١.

٩ ـ في (م): (و) بدل (عن).

ابن عوف عن عياض بن مسافع عن أبي بكرة[1].

قال ذلك سلامة[2] بن روح عن عقيل.

وخالفه نافع بن يزيد فرواه عن عقيل عن الزهري عن طلحة عن أبي بكرة ولم يذكر بينهما عياضاً.

وتابعه معمر من رواية عبد الأعلى عنه[3].

وكذلك قال ابن أخي الزهري عن الزهري.

والصحيح ما قال يونس بن يزيد ومن تابعه.

س ١٢٨٠ ـ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي عن أبي بكرة أن رجلاً مدح رجلاً عند النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «قطعت عنق صاحبك».

فقال: يرويه خالد الحذاء واختلف عنه فقال محبوب بن الحسن[4] عن خالد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه[5].

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ليث حدثني عقيل ٤٦/٥. وأيضاً من طريق ابن أخي الزهري ٤٦/٥.
والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، ذكر مسيلمة الكذّاب، من طريق يونس، ومن طريق الليث حدثني عقيل وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ٥٤١/٤ ـ ٥٤٢.
وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني وأحد أسانيد أحمد والطبراني رجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، كتاب الفتن، باب ما جاء في الكذابين الذين بين يدي الساعة ٣٣٢/٧.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٥٦٤.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب الدجال، عن معمر ٣٩٢/١١ ـ ٣٩٣ (٢٠٨٢٣).
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق أنا معمر ٤١/٥. وأيضاً من طريق عبد الأعلى ٤٧/٥.
والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، ذكر مسيلمة الكذّاب، من طريق عبد الرزاق ثنا معمر ومن طريق شعيب عن الزهري، وقال: قد احتج مسلم بطلحة بن عبد الله بن عوف، وقد أعضل معمر وشعيب بن أبي حمزة هذا الإسناد عن الزهري فإن طلحة بن عبد الله لم يسمعه من أبي بكرة إنما سمعه من عياض بن مسافع عن أبي بكرة، هكذا رواه يونس بن يزيد وعقيل بن خالد عن الزهري ٥٤١/٤.

٤ ـ صدوق فيه لين، تقدم في السؤال رقم١٢٧٦.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الشهادات، باب إذا زكى رجل رجلاً كفاه، من طريق عبد الوهاب حدثنا خالد الحذاء ٢٧٤/٥ (٢٦٦٢).
وأيضاً في الأدب، باب ما يكره من التمادح، من طريق شعبة عن خالد ٤٧٦/١٠ (٦٠٦١).
وأيضاً في باب ما جاء في قول الرجل (ويلك) من طريق وهيب عن خالد ٥٥٢/١٠ (٦١٦٢).
ومسلم في صحيحه، في الزهد، باب النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط ... إلخ، من طريق يزيد

وقال هشيم عن خالد عن أبي عثمان عن أبي بكرة.

وأبو عثمان هذا هو النهدي، وقول من قال: عبد الرحمن بن أبي بكرة أحب إليّ.

س ١٢٨١ ـ وسئل عن حديث ابن جوشن[1] عن أبي بكرة قال رسول الله ﷺ: «لا يقضين أحد في أمر يعصين ولا يقضين[2] أحد بين خصمين وهو غضبان».

فقال: يرويه سفيان بن حسين عن أبي بشر جعفر[3] بن أبي وحشية عن ابن جوشن، وهو عبد الرحمن بن جوشن الغطفاني من أصحاب أبي بكرة[4]. قاله عيينة بن[5] عبد الرحمن.

رواه إبراهيم بن صدقة البصري صاحب سفيان بن حسين عن[6] سفيان بن حسين قيل[7] للشيخ فقد قال[8] بعض الناس: سفيان بن عيينة بدلاً من سفيان ابن حسين.

فقال: هذا غلط قبيح.

= ابن زريع وشعبة عن خالد ٢/٥٩٦ ـ ٥٩٧.

وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في كراهية التمادح، من طريق أبي شهاب عن خالد ٤/٤٠١ ـ ٤٠٢

وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب المدح، من طريق شعبة عن خالد ٢/١٢٣٢ (٣٧٤٤).

وأحمد في مسنده، من طريق وهيب ويزيد بن زريع عن خالد ٥/٤٦.

وأيضاً من طريق محبوب بن الحسن ٥/٤٧.

والبزار في مسنده من طريق يزيد بن زريع وقال: وهذا الحديث قد روي عن النبي ﷺ من غير وجه وهذا الوجه من أحسن وجهاً يروى عن النبي ﷺ في ذلك، ولا نعلم لأبي بكرة طريقاً غير هذا الطريق ٢/١٤٩.

١ ـ هو: عبد الرحمن بن جوشن: بفتح الجيم والمعجمة وسكون الواو بينهما وآخره نون. التقريب ١/٤٧٦.

٢ ـ في (م): (لا يقضى).

٣ ـ هو: جعفر بن إياس.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، من طريق إبراهيم بن صدقة نا سفيان بن حسين نحوه ٤/٢٠٥ ـ ٢٠٦.

٥ ـ في (هـ): (عن) وهو خطأ.

٦ ـ في (هـ): (سفيان بن حسين ملي بالرواية عنه).

٧ ـ في (هـ): (قلت).

٨ ـ في (هـ): (رأيت بعضهم يقول).

مُسنَد

بلال مولى النبيّ ﷺ

رضي الله عنه

(٢/١١١/٢) حديث بلال مولى النبي ﷺ

س ١٢٨٢ ـ وسئل عن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن بلال عن النبي ﷺ في المسح على الخفين والخفار[١].

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة واختلف عنه[٢]، فرواه شيبان عن ليث[٣] عن الحكم عن شريح بن هانيء عن علي عن بلال[٤].

وخالفه معتمر واختلف عنه، فرواه مسدد وعمرو بن علي[٥] وعلي بن الحسين الدرهمي عن معتمر عن ليث عن الحكم وحبيب بن أبي ثابت عن شريح ابن هانيء عن بلال[٦].

وخالفهم ابن أبي السرى[٧]، فرواه عن معتمر عن ليث[٨] عن طلحة بن

---

١ ـ في (هـ): (الخمار) ساقط.

٢ ـ في (هـ): (فرواه ليث بن أبي سليم واملك والحمار عنه فرواه).

٣ ـ هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط أخيراً ولن يتميز حديثه فترك، تقدم في السؤال رقم١٥.

٤ ـ تقدم تخريجه في مسند علي، انظر: السؤال رقم٣٧٩.

٥ ـ في (م): (بن علي) ساقط.

٦ ـ تقدم تخريجه في مسند علي، من طريق مسدد عن معتمر، انظر: السؤال رقم٣٧٩.
وأخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به معتمر عن ليث عن حبيب بن أبي ثابت والحكم عن شريح من ... رواه عمرو بن علي والعباس بن يزيد البحراني عن معتمر، وتابعهما مسدد وغيره عن معتمر، وخالفهم محمد بن أبي السرى العسقلاني، فرواه عن معتمر عن ليث عن طلحة بن مصرف وحبيب عن شريح عن بلال، ورواه عبد الرزاق عن عبد الله بن محرر عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال، وتفرد به عبد الرزاق، ورواه إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله مثله، تفرد به إسماعيل أيضاً. أطراف الغرائب ٢/٩٦.

٧ ـ صدوق له أوهام كثيرة، تقدم في السؤال رقم٨٢٢.

٨ ـ في (هـ): (ليث عن حبيب عن طلحة).

مصرف[1] عن شريح بن هانيء عن بلال[2].

ورواه موسى بن أعين عن معتمر عن ليث عن الحكم وحبيب عن شريح بن هاني[3] عن بلال.

ورواه أبو المحياة عن ليث عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال[4].

وكذلك رواه الأعمش واختلف عنه فرواه أبو معاوية الضرير وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس وأبو زهير عبد الرحمن بن مغراء وأبو عبيدة بن معن وأبو حمزة السكري وعبد الله بن نمير وأبو إسحاق الفزاري ومحمد بن فضيل واختلف عنه فرووه[5] عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال[6].

---

١ ـ في (م): (مطرف).

٢ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد، وفيه: ليث عن طلحة بن مصرف وحبيب وعن شريح. أطراف الغرائب ٢/٩٦.

٣ ـ في (هـ): (ابن هانيء) ساقط.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١/١٨٤.

والبزار في مسنده، وفيه عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: مسح النبي ﷺ ١/١٤٧/٢.

والطبراني في الكبير ١/٣٣٤ (١٠٦٢).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو المحياة يحيى بن يعلى عن ليث عن الحكم عن ابن [أبي] ليلى عن كعب. أطراف الغرائب ١/٩٦.

٥ ـ في (هـ): (فرواه).

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، باب المسح على الناصية والعمامة، من طرق أبي معاوية وعيسى بن يونس وعلي بن مسهر ١/١٣٠.

والترمذي في سننه، في باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة من طريق علي بن مسهر ١/١٠٦.

والنسائي في سننه، في باب المسح على العمامة، من طريق أبي معاوية وابن نمير ١/٧٥.

وابن ماجه في سننه، في باب ما جاء في المسح على العمامة، من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش ١/١٨٦ (٥٦١).

والطيالسي في مسنده ص١٥٢.

وابن أبي شيبة في مصنفه، عن أبي معاوية ١/١٧٧.

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ٦/١٢. وأيضاً من طريق ابن نمير ٦/١٤.

والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية وابن نمير، وقال: ولا نعلم روى كعب بن عجرة عن بلال =

وروواه زياد بن أيوب عن ابن فضيل فلم يذكر فيه كعباً، ولعله[1] سقط عليه أو على من روى[2] عنه.

ورواه عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ ولم يذكر بلالاً[3].

وكذلك قال علي بن عابس[4]، رواه عن يزيد بن أبي زياد[5] عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ.

ورواه زائدة بن قدامة و[6] عمار بن رزيق وحفص بن غياث وروح بن مسافر[7] عن الأعمش عن الحكم عن[8] ابن أبي ليلى عن البراء عن بلال[9].

= غير هذا الحديث ١/١٤٦/٢.

والروياني في مسنده، من طريق سفيان بن وكيع نا محمد بن فضيل ١٤٥/١.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق ابن نمير وأبي معاوية وزائدة ١١٠/٢ - ١١١/١.

والطبراني في الكبير، من طريق أبي معاوية، وابن نمير وعيسى بن يونس ومحمد بن فضيل ٣٣٤/١ (١٠٦٠، ١٠٦١).

وأيضاً من طريق ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى عن كعب عن بلال ٣٣٤/١ (١٠٦٣).

والبيهقي في الكبرى، في باب الرخصة في المسح على الخفين، من طريق ابن نمير وعيسى بن يونس وقال: وكذلك رواه علي بن مسهر وأبو معاوية عن الأعمش وتابعهم على ذلك عبد الواحد بن زياد وأبو إسحاق الفزاري ومحمد بن فضيل، ورواه الثوري عن الأعمش فلم يذكر كعباً في إسناده، وكذلك رواه شعبة في آخرين عن الحكم مرسلاً، ورواه زائدة وعمار بن رزيق عن الأعمش فذكرا فيه البراء بدل كعب ومن أقام بإسناده ثقات والله أعلم ٢٧١/١.

١ - في (هـ): (و) ساقط.

٢ - في (هـ): (رواه).

٣ - أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، في مسند بلال ١١١/١.

٤ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨.

٥ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٢.

٦ - في (م): (عن).

٧ - ضعفه البخاري، وأبو حاتم وغيرهما، تقدم في السؤال رقم٣٦٢.

٨ - من (عن ابن أبي ليلى - إلى - عن الحكم) من (هـ).

٩ - أخرجه النسائي في سننه، في باب المسح على العمامة، من طريق زائدة وحفص بن غياث ٧٥/١ - ٧٦.
وأحمد في مسنده من طريق زائدة ١٥/٦.
والبزار في مسنده، من طريق زائدة وعمار بن رزيق ١/١٤٦/٢. =

ورواه الثوري وشريك[١] عن الأعمش عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن بلال[٢] لم يذكر بينهما أحداً. وقال محمد بن ميسّر[٣] أبو سعد عن الثوري عن منصور والأعمش عن الحكم (١/١١٢/٢) عن ابن أبي ليلى عن بلال[٤].

وكذلك قال زائدة والقاسم بن معن وعمرو بن[٥] أبي قيس عن منصور عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن بلال[٦].

وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة وعمر بن عامر[٧] والحجاج[٨] بن أرطأة وأبو شيبة إبراهيم بن عثمان[٩] الواسطي وعبد الله بن محرر[١٠] عن الحكم عن ابن

= والروياني في مسنده، من طريق زائدة ١/١٤٤.
والطبراني في الكبير، من طريق زائدة ١/٣٢٤ (١٠٢٣).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يحيى بن المنذر عن موسى بن محمد الأنصاري عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عنه، وتفرد به أبو الجواب أحوص بن جواب عن عمار بن رزيق عن الأعمش أيضاً. أطراف الغرائب ١/٩٦ ـ ٢.

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق سفيان عن الأعمش ٦/١٥.
وأيضاً من طريق الثوري عن الحكم (ليس فيه الأعمش) ٦/١٣.
وعبد الرزاق في مصنفه، من طريق الثوري ١/١٨٨ (٧٣٦).
والطبراني في الكبير، من طريق الثوري، ١/٣٤١ (١٠٨٦).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق شريك ١/١١١.

٣ ـ محمد بن ميسر: بتحتانية ومهملة، وزن محمد، الجعفي، أبو سعد الصاغاني: بمهملة ثم معجمة، البلخي، الضرير، نزيل بغداد، ويقال له محمد بن أبي زكريا، ضعيف، ورمي بالإرجاء، من التاسعة. التقريب ٢/٢١٢.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ١/٩٧.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٣.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق زائدة، وقال: ولا نعلم روى منصور عن الحكم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن بلال إلا هذا الحديث ولا نعلم أحداً حدث به عن منصور إلا زائدة ١/١٤٧/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق زائدة ١/٣٤٢ (١٠٩٠).

٧ ـ لعله: السلمي، وهو صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٨٦.

٨ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٩ ـ متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٦٧.

١٠ـ في (م): (محمد). وهو: عبد الله بن محرر: بمهملات، الجزري، القاضي متروك، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر. التقريب ١/٤٤٥.

أبي ليلى عن بلال[1].

ورواه شعبة واختلف عنه فروى عن بقية[2] عن شعبة عن الحجاج بن أرطأة. عن الحكم وهو وهم، وإنما أراد أن يقول شعبة بن الحجاج لأن الحديث محفوظ عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن بلال[3].

ورواه محمد بن عبد الرحمن[4] بن أبي ليلى واختلف عنه، فرواه سفيان بن عيينة عن أبان بن تغلب و[5] ابن أبي ليلى عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن بلال[6].

---

١ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن الحكم ص١٥٢.
وعبد الرزاق في مصنفه، من طريق عبد الله بن محرر ١/١٨٨ (٧٣٥).
وأحمد في مسنده، من طريق زيد ٦/١٤.
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق زيد ١/١١١.

٢ ـ صدوق كثير التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم١٧.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه ١/٧٦.
وأحمد في مسنده ٦/١٣، ١٥.
والبزار في مسنده ١/١٤٧/٢.
والروياني في مسنده، ٢/١٤٣.
والهيثم بن كليب في مسنده ١/١١١.
والطبراني في الكبير ١/٣٤٢ (١٠٨٨).

٤ ـ صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٥ ـ في (م): (عن ابن أبي ليلى).

٦ ـ أخرجه الحميدي في مسنده ١/٨٢ (١٥٠).
والهيثم بن كليب ١/١١١.
والطبراني في الكبير ١/٣٤٢ (١٠٨٧).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به سفيان بن عيينة، عن أبان بن تغلب وعبد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة واتفق واصل بن حبان ومطرف بن طريف ومنصور بن المعتمر وخلف بن السري والحسن بن عمارة ومحمد بن عبيد الله العرزمي و... ابن كيسان، وعبد الله بن محرر وعبد العزيز ابن عبيد الله فرووه عن الحكم عن عبد الرحمن عن بلال، ورواه الأعمش عن الحكم واختلف عليه فيه فرواه أبو معاوية الضرير وعبد الله بن نمير وعيسى بن يونس عن الأعمش عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال وخالفهم زائدة بن قدامة وعمار بن رزيق وعافية بن يزيد القاضي وموسى بن محمد الأنصاري وهريم بن سفيان وأبو كدينة يحيى بن المهلب والقاسم بن معن فرووه عن الأعمش عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب عن بلال، ورواه ليث بن أبي =

وكذلك قال إبراهيم بن[1] طهمان وعمر بن يزيد عن ابن أبي ليلى.

ورواه يزيد بن الهاد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن بلال[2] أسقط منه الحكم.

وروي عن أبي سعد[3] البقال عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال، فلعله موقوف.

س ١٢٨٣ ـ وسئل عن حديث عبد الرحمن بن عوف عن بلال عن النبي ﷺ في المسح على العمامة والخفين.

فقال: يرويه أبو بكر بن حفص[4] واختلف عنه، فرواه شعبة عن أبي بكر ابن حفص عن أبي عبد الله[5] عن أبي عبد الرحمن[6] قال: كنت قاعداً مع عبد الرحمن بن عوف فمر بلال فسأله عن المسح على الخفين فقال: «كان رسول الله ﷺ يقضي حاجته فآتيه بالماء فيتوضأ فيمسح على العمامة والخفين»[7].

وخالفه ابن جريج فرواه[8] عن أبي بكر بن حفص عن أبي عبد الرحمن عن

= سليم واختلف عليه فيه، ورواه أبو المحياة يحيى بن يعلى عن ليث عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن كعب ابن عجرة عن بلال، ورواه معتمر وسعيد بن مسلمة عن ليث عن الحكم عن شريح بن هانيء، عن بلال، ورواه شيبان النحوي عن ليث عن شريح بن هانيء عن علي بن أبي طالب عن بلال. أطراف الغرائب ٢/٩٦ ـ ١/٩٧.

١ ـ في (هـ): (بن) ساقط.

٢ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ١/١١١.

٣ ـ في (م): (أبي سعيد) وهو: سعيد بن المرزبان، ضعيف، مدلس، تقدم في السؤال رقم٢٨١.

٤ ـ هو: عبد الله بن حفص.

٥ ـ أبو عبد الله مولى بني تيم، مجهول، من السادسة. التقريب ٢/٤٤٦.

٦ ـ أبو عبد الرحمن عن بلال، قيل: هو مسلم بن يسار، وإلا فمجهول، من الثانية. التقريب ٢/٤٤٧.

٧ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في باب المسح على الخفين ١/٥٩.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في المسح على الخفين ١/١٨٤.
وأحمد في مسنده ٦/١٣ ـ ١٤.
والهيثم بن كليب في مسنده، في ما روى أبو عبد الرحمن السلمي عن بلال، من طرق عن شعبة ١/١١١ ـ ٢.
والطبراني في الكبير ١/٣٤٥ (١١٠٠، ١١٠١).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب المسح على الموقين ١/٢٨٨ ـ ٢٨٩.

٨ ـ في (هـ): (ورواه).

أبي عبد الله[1] أنه سمع عبد الرحمن بن عوف سأل بلالاً، قال ذلك عبد الرزاق عن ابن جريج[2].

ورواه مفضل بن فضالة عن ابن جريج عن أبي بكر بن حفص و لم يحفظ من بينه وبين عبد الرحمن بن عوف، فقال: عن ابن جريج عن أبي بكر بن حفص عن رجل عن عبد الرحمن.

ورواه عبد (٢/١١٢/٢) الملك بن أبجر عن أبي بكر بن حفص عن أبي عبد الرحمن[3] مسلم بن يسار أنه كان قاعداً عند عبد الرحمن بن عوف فقال عبد الرحمن: يا بلال كيف مسح رسول الله ﷺ.

قيل للشيخ[4] في رواية شعبة[5] عن أبي بكر بن حفص عن أبي عبد الرحمن عن أبي عبد الله من هما؟ فقال: ما سماهما أحد إلا ابن أبجر فقال: عن أبي عبد الرحمن مسلم بن يسار وليس عندي كما قال.

س ١٢٨٤ ـ وسئل عن حديث أسامة بن زيد وعبد الله بن رواحة عن بلال عن النبي ﷺ «أنه مسح على الخفين».

فقال: يرويه زيد بن أسلم واختلف عنه، فرواه داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد عن بلال[6]، قال ذلك إسحاق بن

---

١ ـ في التهذيب: وأما قول من قال فيه أبو عبد الرحمن عن أبي عبد الله عن بلال، فقد قلبه ابن جريج، صرح بذلك غير واحد من الحفاظ، وقال ابن عبد البر مرة يقولون عن أبي عبد الله عن أبي عبد الرحمن ومرة عن أبي عبد الرحمن عن أبي عبد الله وكلاهما مجهول لا يعرف، وأشار إلى نحو ذلك الدارقطني ... إلخ ١٢/١٥٥.

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب المسح على الخفين والعمامة، ١/١٨٧ ـ ١٨٨ (٧٣٤).
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ومحمد بن بكر ٦/١٢.
والروياني في مسنده ١/١٤٤.
والطبراني في الكبير ١/٣٤٥ (١٠٩٩).

٣ ـ في النسختين من العلل (عن أبي عبد الرحمن عن مسلم بن يسار) وهو خطأ، كما ورد في آخر السؤال (عن أبي عبد الرحمن مسلم بن يسار).

٤ ـ في (هـ): (قلت للشيخ) بدل (قلت).

٥ ـ في (م): (سعيد) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الكبير عن بكر بن عبد الوهاب ثنا عبد الله بن نافع ١/٣٣٥ (١٠٦٥).

بهلول عن عبد الله بن نافع عن داود بن قيس.

وخالفه محمد بن إسحاق المسيّبي ويحيى بن خالد[٢] بن يحيى المخزومي وأبو طاهر[٣] بن السرح والزبير بن بكار فرووه عن عبد الله بن نافع بطوله، وأسندوه في أوله عن أسامة بن زيد قال: «دخل رسول الله ﷺ وبلال الأسواق فلما خرج سأل الناس بلالاً: وقيل فسألت بلالاً ماذا صنع؟ قال: توضأ ومسح برأسه ومسح على الخفين» فصار عن أسامة عن بلال في آخره[٤].

وروي عن عبد الرحمن بن زيد[٥] بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن عبد الله بن رواحة وأسامة بن زيد عن بلال[٦].

قال الشيخ: لا يثبت هذا القول.

س ١٢٨٥ ـ وسئل عن حديث حكيم بن حزام عن بلال «أنه توضأ ومسح على خماره، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك».

فقال: يرويه ابن جريج عن أبي بكر بن عبد الله[٧] عن عبد الملك بن سعيد

---

١ ـ ثقة صحيح الكتاب، في حفظه لين، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ ـ هو: أبو أيوب، يبحث عن ترجمته.

٣ ـ هو: أحمد بن عمرو.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه، عن دحيم وسليمان بن داود عن ابن نافع ١/٨١ ـ ٨٢.
وابن خزيمة في صحيحه، باب ذكر مسح النبي ﷺ على الخفين في الحضر، من طريق يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن عبد الله بن نافع ١/٩٣ (١٨٥).
وابن حبان في صحيحه، من طريق محمد بن إسحاق المسيبي. موارد الظمآن، باب المسح على الخفين ص٧١ (١٧٥).
والحاكم في المستدرك، من طريق أبي نعيم عن داود، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم فقد احتج بداود بن قيس ١/١٥١.
وأيضاً من طريق محمد بن إسحاق المعمري (لعل الصواب المسيبي) ثنا عبد الله بن نافع عن داود بن قيس ومالك بن أنس عن زيد عن عطاء بن يسار عن أسامة بن زيد عن بلال ١/١٥١.

٥ ـ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي، ضعيف، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة. التقريب ١/٤٨٠.

٦ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ٢/١١١.
والطبراني في الكبير ١/٣٣٥ (١٠٦٤).

٧ ـ هو: ابن أبي سبرة، رموه بالوضع، تقدم في السؤال رقم٤٤٠.

عن حكيم بن حزام عن بلال.

وقيل: عن ابن جريج عن[1] سعيد بن عبد الملك وهو وهم.

وروي هذا الحديث عن أبي جندل[2] بن سهيل بن[3] عمرو عن بلال، حدث به عنه محمد بن سيرين (١/١١٣/٢) واختلف عنه فرواه قتادة عن محمد ابن سيرين عن أبي جندل عن بلال[4].

قاله عمر[5] بن عامر عنه.

وخالفه هشام[6] فرواه عن محمد بن سيرين عن بعض أصحابه عن بلال[7] وقيل عن الجريري عن ابن سيرين عن رجل رأى بلالاً.

ورواه يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن بلال مرسلاً.

وروى هذا الحديث أبو قلابة واختلف عنه فرواه مطر الوراق[8] عن أبي قلابة عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي جندل بن سهيل عن بلال.

قال ذلك مروان بن محمد عن سعيد بن بشير[9] عنه.

وقاله أبو حفص التنّيسي[10] وقال الوليد بن مسلم عن سعيد بن بشير عن

---

١ ـ في (م): (عن) ساقط.

٢ ـ قيل اسمه: عبد الله، وكان من السابقين إلى الإسلام ومن عذب بسبب إسلامه. الإصابة ٣٤/٤.

٣ ـ في النسختين (عن عمرو بن بلال) وهو خطأ.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولا نعلم روى هذا الحديث عن قتادة إلا عمر بن عامر ١/١٤٨/١.
والهيثم بن كليب في مسنده ٢/١١١.
والطبراني في الكبير ٣٤٧/١ (١١١١).
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث قتادة عن ابن سيرين عن أبي جندل عن بلال، تفرد به عمر بن عامر قاضي البصرة عنه، وتفرد به سالم بن نوح عن عمر. أطراف الغرائب ٢/٩٧.

٥ ـ في (م): (عمرو) وهو: السلمي، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٨٦.

٦ ـ في (م): (هشيم).
وهو: هشام بن حسان.

٧ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب المسح على الخفين والعمامة، عن هشام وفيه: دخل رجل على بلال أو قال: أسامة، الشك من عبد الرزاق ١٨٧/١ (٧٣٣).

٨ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢١٢.

٩ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥.

١٠ـ هو: عمرو بن أبي سلمة، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٦٢.

مطر عن أبي قلابة عن أبي الأشعث أن أبا جندل بن سهيل والحارث[1] بن معاوية مرا على بلال فسألاه عن المسح[2].

ورواه أيوب السختياني عن أبي قلابة عن أبي إدريس عن بلال[3] وخالفه عبد الوهاب الثقفي ومعمر وسعيد بن أبي عروبة وحماد بن زيد فرووه[4] عن أيوب عن أبي قلابة عن بلال مرسلاً[5].

وكذلك رواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن بلال.

وقيل عن أبي قلابة عن رجل غير مسمى عن بلال.

ورواه يحيى[6] بن أبي إسحاق عن أبي قلابة عن بلال مرسلاً[7].

وروى هذا الحديث مكحول واختلف عنه فرواه ثابت بن ثوبان والعلاء[8] ابن الحارث عن مكحول عن أبي جندل بن سهيل والحارث بن معاوية عن بلال[9] قال ذلك العلاء بن الحارث.

---

١ ـ مختلف في صحبته، وذكره ابن حجر في القسم الأول من حرف الحاء. الإصابة ٢٩٠/١ ـ ٢٩١.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق صفوان بن صالح ثنا الوليد وليس فيه ذكر أبي جندل والحارث ٣٤٩/١ (١١١٨).

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١٧٨/١.
وأحمد في مسنده ١٥/٦.
والبزار في مسنده ١/١٤٨/١.
والروياني في مسنده ٢/١٤٤.
والطبراني في الكبير ٣٤٨/١ (١١١٢).

٤ ـ في (هـ): (رووه).

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب المسح على الخفين، والعمامة، عن معمر ١٨٧/١ (٧٣٢).
والطبراني في الكبير من طريق معمر ٣٤٨/١ (١١١٣).

٦ ـ هو: يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي مولاهم البصري النحوي، صدوق ربما أخطأ، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٣٤٢/٢.

٧ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٨/١ (١١١٤).

٨ ـ العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي، أبو وهب الدمشقي، صدوق فقيه لكن رمي بالقدر، وقد اختلط، مات سنة ست وثلاثين ومائة. التقريب ٩١/٢.

٩ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق أبي وهب العلاء وقال: وقد روى عن مكحول عن أبي جندل، وعن الحارث بن معاوية من غير وجه فاجتزأنا ما ذكرنا ١/١٤٨/١.
والطبراني في الكبير، من طريق العلاء ٣٤٧/١ (١١٠٩).

وقال ابن ثوبان: سهيل بن أبي جندل[1]، وقول العلاء بن الحارث أشبه بالصواب.

وقال ابن إسحاق عن مكحول عن الحارث بن معاوية وصاحب له لم يسمه وهو أبو جندل بن سهيل.

وقال أبو[2] وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي ومحمد بن عبد الله الشعيثي[3] عن مكحول عن الحارث بن معاوية وحده عن بلال[4].

وكذلك قال عمرو بن الحارث وابن لهيعة[5] عن إسحاق بن أبي فروة[6] عن مكحول[7].

وقال الأوزاعي ومحمد بن راشد[8] عن مكحول عن نعيم بن همار عن بلال[9].

= وأيضاً من طريق العلاء عن مكحول وفيه عن الحارث بن معاوية عن معاوية الكناني، قال كان هو رجل من قريش يتوضئان ... الحديث. ٣٤٧/١ (١١٠٨).

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق ابن ثوبان ٣٤٦/١ (١١٠٣، ١١٠٤).

٢ ـ في (هـ): (ابن) وهو خطأ.

٣ ـ هو: محمد بن عبد الله، بن المهاجر الشعيثي: بالمعجمة ثم المهملة ثم المثلثة، مصغراً. التقريب ١٨٠/٢.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق أبي وهب وفيه الحارث بن معاوية عن أبي جندل ٣٤٦/١ (١١٠٥).
وذكره ابن حجر في الإصابة في ترجمة الحارث بن معاوية عن أبي وهب ٢٩١/١.
والطبراني أيضاً، من طريق عبيد الله وهو أبو وهب الكلاعي، وفيه عن الحارث بن معاوية وأبي جندل ابن سهيل ٣٤٦/١ (١١٠٦).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به إسماعيل بن عياش عن أبي وهب عبيد الله بن عبيد الكلاعي عن مكحول. أطراف الغرائب ٩٦/٢.

٥ ـ صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٦ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٢٩٥.

٧ ـ أخرجه الروياني في مسنده، من طريق ابن لهيعة ١٤٣/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق عبد السلام بن حرب عن إسحاق ٣٤٦/١ ـ ٣٤٧ (١١٠٧).

٨ ـ محمد بن راشد المكحول الخزاعي، الدمشقي، نزيل البصرة، صدوق يهم، ورمي بالقدر، مات بعد الستين ومائة. التقريب ١٦٠/٢.

٩ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن محمد بن راشد وفيه نعيم بن همار ١٨٨/١ (٧٣٧).
وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن راشد ١٢/٦، ١٢ ـ ١٣، ١٣، ١٤.
والطبراني في الكبير، من طريق محمد بن راشد والأوزاعي ٣٣٦/١ (١٠٦٨، ١٠٦٩).

وقال المغيرة[1] (٢/١١٣/٢) بن زياد عن مكحول عن بلال مرسلاً[2].

ورواه حميد الطويل واختلف عنه، فرواه زهير وزياد بن خيثمة عن حميد عن أبي رجاء[3] عن أبي إدريس عن[4] بلال[5].

وكذلك قال معتمر عن حميد واختلف عنه فقيل[6] عن المقدمي عن معتمر عن حميد عن أبي المتوكل[7] الناجي عن أبي[8] إدريس[9] وليس ذلك بمحفوظ.

وقال خالد الواسطي عن حميد عن أبي رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة عن أبي إدريس عن بلال[10].

ورواه[11] عمران بن مسلم[12] عن سويد بن غفلة عن بلال[13].

وروي عن إسماعيل بن مسلم[14] عن الحسن البصري عن بلال مرسلاً[15].

---

١ ـ المغيرة بن زياد البجلي، أبو هشام، أو هاشم الموصلي، صدوق له أوهام مات سنة اثنتين وخمسين ومائة. التقريب ٢٦٨/٢.

٢ ـ أخرجه الهيثم بن كليب في مسنده، من طريق المغيرة، وفيه أن الحارث بن معاوية وأبا جندل بن سهيل قال أحدهما لصاحبه حي نجيء بلال نسأله عن وضوء ... الحديث ١/١١٢.
والطبراني في الكبير، من طريق النعمان بن المنذر عن مكحول مرسلاً ٣٤٧/١ (١١١٠).

٣ ـ هو سلمان.

٤ ـ (عن بلال) من (هـ).

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق زهير ٣٤٨/١ (١١١٥). وذكره البزار في مسنده عن زهير ١/١٤٨/١.

٦ ـ في (هـ): (وقيل).

٧ ـ هو: علي بن داود.

٨ ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٩/١ (١١١٧).

٩ ـ في (هـ): (الخولاني).

١٠ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وقد روى حديث أيوب غير واحد عن أيوب عن أبي قلابة عن بلال ولم يذكروا أبا إدريس ولا نعلم أحداً قال عن أبي إدريس إلا حماد بن سلمة ولا قال عن أبي رجاء عن أبي قلابة عن أبي إدريس إلا خالد، وقد رواه زهير بن معاوية عن حميد عن أبي رجاء عن أبي إدريس عن بلال ولم يذكروا أبا قلابة، وأبو رجاء مولى أبي قلابة مشهور روى عنه حميد والحجاج الصواف وروى هذا الحديث المعتمر عن حميد عن أبي المتوكل فأخطأ فيه ١/١٤٨/١.

١١ـ من (وروى ـ إلى ـ غفلة عن بلال) من (هـ).

١٢ـ هو الجعفي.

١٣ـ أخرجه الطبراني في الكبير ٣٤٣/١ (١٠٩٥).

١٤ـ هو المكي: ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم ٩٠.

١٥ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث الثوري عن إسماعيل بن مسلم، تفرد به عمرو =

س ١٢٨٦ ـ وسئل عن حديث عبد الله بن عمر عن بلال عن النبي ﷺ «أنه صلى في الكعبة».

فقال: يرويه سالم بن عبد الله بن[١] عمر واختلف عنه، ونافع واختلف عنه أيضاً[٢]، ومجاهد واختلف عنه وابن أبي مليكة واختلف عنه، ويحيى بن جعدة واختلف عنه وعمر بن دينار.

فرووه[٣] عن ابن عمر عن بلال[٤].

ورواه سماك الحنفي وعائذ[٥] بن نصيب ووبرة بن عبد الرحمن عن ابن عمر عن النبي ﷺ، ولم يذكروا فيه بلالاً[٦].

فأما حديث سالم بن عبد الله[٧] والخلاف عليه فإن الزهري رواه واختلف عنه فرواه الليث[٨] بن سعد وعقيل بن خالد وصالح بن أبي الأخضر[٩].

فرووه[١٠] عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن بلال[١١].

= ابن أبي قيس. أطراف الغرائب ٢/٩٦.

١ ـ في (هـ): (بن عمر) غير موجود.

٢ ـ في (هـ): (أيضاً) غير موجود.

٣ ـ في (هـ): (رواه).

٤ ـ سيأتي تخريجه عندما يذكر المؤلف الاختلاف على سالم ونافع ومجاهد وغيرهم.

٥ ـ عائذ بن نصيب الأسدي والد هشام بن عائذ، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: شيخ. الجرح والتعديل ١٦/٢/٣.

٦ ـ سيأتي تخريجه في آخر هذا السؤال.

٧ ـ في (هـ): (عبد الله بن عمر).

٨ ـ في (هـ): (ليث).

٩ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.

١٠ـ في (هـ): (رووه).

١١ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحج، باب إغلاق البيت ويصلي في أي نواحي البيت شاء، من طريق الليث ٤٦٣/٣ (١٥٩٨).
ومسلم في صحيحه، باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره ... إلخ من طريق الليث ٥٥٧/١.
والنسائي في سننه، في الصلاة في الكعبة، من طريق الليث ٣٣/٢ ـ ٣٤.
والدارمي في سننه، في باب الصلاة في الكعبة من طريق ليث ٥٣/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق الليث ٣٣٢/١ (١٠٥٥).
والبيهقي في الكبرى، من طريق الليث ٣٢٧/٢ ـ ٣٢٨.

ورواه يونس[1] عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال[2]: أخبرني بلال أو عثمان بن طلحة بالشك[3].

ورواه حنظلة بن أبي سفيان عن سالم[4] عن أبيه واختلف عنه فقال الوليد ابن مسلم عن حنظلة عن سالم عن أبيه عن بلال.

وقال عثمان بن الهيثم[5] عن حنظلة عن سالم عن أبيه عن أسامة أو بلال.

ورواه جابر[6] الجعفي عن سالم ومجاهد عن ابن عمر وقال فيه وكان مع النبي ﷺ شيبة بن عثمان وبلال فأغلقوا عليهم الباب فزاحمت فسألتهما ما صنع فقالا: صلى ههنا، فأسنده عن شيبة بن عثمان وبلال[7].

ولا نعلم ذكر (٢/١١٤/١) شيبة بن عثمان في هذا الحديث غير[8] أبي حمزة عن جابر عن سالم.

وأما حديث نافع فرواه عنه[9] أيوب السختياني وعبيد الله[10] بن عمرو وإسماعيل[11] بن أمية وموسى بن عقبة ومحمد بن عجلان وجعفر بن محمد وجويرية بن أسماء ويونس بن يزيد وعبد الله بن سليمان[12] الطويل وعمر بن محمد بن مزيد وحسان بن عطية فرووه[13] عن نافع عن ابن عمر عن بلال عن النبي ﷺ[14].

---

١ ـ في روايته عن الزهري وهم قليل، تقدم في السؤال رقم١.

٢ ـ في (هـ): (قال) ساقط.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه ١/٥٥٧.

٤ ـ في (م): (عن سالم) ساقط.

٥ ـ ثقة، تغير فصار يلقن، تقدم في السؤال رقم٧٨٧.

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤٠.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده، ١/١٤٦/١ وفيه عثمان بن شيبة.

٨ ـ في (م): (عن).

٩ ـ في (م): (عنه) جاء بعد (السختياني).

١٠ـ في (هـ): (عبيدة).

١١ـ في (م): (إسماعيل) غير موجود.

١٢ـ في (هـ): (سليم). وهو: صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٩٥

١٣ـ في (هـ): (رووه).

١٤ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب الصلاة بين السواري في غير جماعة من طريق جويرية، وفيه عن ابن عمر قال: دخل النبي ﷺ البيت وأسامة وفي آخره فسألت بلالاً: أين صلى =

ورواه ابن جريج واختلف عنه فرواه أبو قرة عن ابن جريج قال: حدثني بعض الحجبة عن نافع[1].

وقال محمد بن بكر البرساني[2] عن ابن جريج قال: بلغني عن نافع.

= ١/٥٧٨ (٥٠٤).
وأيضاً من طريق موسى بن عقبة ١/٥٧٩ (٥٠٦).
وأيضاً في باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد من طريق حماد عن أيوب ١/٥٥٩ ـ ٥٦٠ (٤٦٨).
وأيضاً في الحج، باب الصلاة في الكعبة، من طريق موسى ٣/٤٦٧ (١٥٩٩).
وأيضاً في الجهاد، باب الردف على الحمار، من طريق يونس ٦/١٣١ ـ ١٣٢ (٢٩٨٨).
وأيضاً في المغازي، باب دخول النبي ﷺ من أعلى الكعبة من طريق يونس ٨/١٨ (٤٢٨٩).
وأيضاً في المغازي، باب حجة الوداع، من طريق فليح ٨/١٠٥ ـ ١٠٦ (٤٤٠٠).
ومسلم في صحيحه، باب استحباب دخول الكعبة للحاج .. إلخ من طريق أيوب وعبيد الله ١/٥٥٦ ـ ٥٥٧.
وأبو داود في سننه، من طريق عبيد الله ٢/١٦٣.
وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب دخول الكعبة، من طريق حسان ٢/١٠١٨ (٣٠٦٣).
وعبد الرزاق في مصنفه، من طريق أيوب ٥/٨٠ ـ ٨١ (٩٠٦٤).
والحميدي في مسنده، من طريق أيوب ١/٨٢ (١٤٩).
وأحمد في مسنده، من طريق أيوب ٦/١٥.
والدارمي في سننه، في المناسك، باب الصلاة في الكعبة من طريق أيوب ٢/٥٣.
والبزار في مسنده من طريق أيوب وعبيد الله وغيرهما ١/١٤٦/١.
والروياني في مسنده، من طريق عبيد الله وأيوب ١٤٥/٢.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق موسى وأيوب ٤/٣٣١ ـ ٣٣٢ (٣٠٠٩ ـ ٣٠١٠).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق عبد الله ١١٠/١.
والطبراني في الكبير من طريق أيوب ١/٣٢٨ (١٠٣٨ ـ ١٠٤٠).
وأيضاً من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن نافع ١/٣٢٩ (١٠٤٢).
وأيضاً من طريق كثير بن فرقد عن نافع ١/٣٢٩ ـ ٣٣٠ (١٠٤٥).
وأيضاً من طريق عبد الله بن سليمان ١/٣٣٠ (١٠٤٦).
وأيضاً من طريق حسان وعبيد الله وفليح ١/٣٣٠ ـ ٣٣١ (١٠٤٢ ـ ١٠٤٩).
وأيضاً من طريق جويرية ومحمد بن عجلان ومحمد بن إسحاق وإسماعيل بن أمية ١/٣٣١ ـ ٣٣٢ (١٠٥١ ـ ١٠٥٤).
والدارقطني في الأفراد، من طريق عثمان بن مرة عن نافع. أطراف الغرائب ٩٦/١.
والبيهقي في الكبرى، من طريق فليح وابن عقبة ٢/٣٢٧.

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن ابن جريج ٥/٨٢ (٩٠٦٨).

٢ ـ محمد بن عثمان البرساني: بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهملة، أبو عثمان البصري، صدوق يخطيء، سنة أربع ومائتين. التقريب ٢/١٤٧ ـ ١٤٨.

وقيل عنه عن ابن جريج حدثني بعض الحجبة عن نافع عنْ ابن عمر عن بلال.

وقال مكي بن إبراهيم عن ابن جريج حدثني عبد الله بن عمرو بن نبيه[1] وهو من الحجبة عن نافع عن ابن عمر عن بلال.

ورواه ابن عون عن نافع (واختلف[2] عنه، فرواه عبد الواحد بن زياد وهشيم عن ابن عون عن نافع) عن ابن عمر عن بلال[3].

وقال محمود[4] بن خداش عن هشيم قال: حدثني غير واحد منهم ابن عون والحجاج وغيرهما عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ دخل الكعبة، ومعه الفضل ابن العباس وأسامة بن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فلقيت بلالاً فسألته، فزاد فيه الفضل بن العباس وأسنده عن ابن عمر عن بلال[5].

ورواه يزيد بن زريع وأشهل بن حاتم[6] ومحمد بن أبي عدي والنضر بن شميل عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ دخل البيت ومعه أسامة ابن زيد وبلال وعثمان بن طلحة فلقيتهم فسألتهم فقالوا، فأسنده عن ابن عمر عن ثلاثتهم[7].

ورواه مالك بن أنس واختلف عنه، فرواه القعنبي ومعن بن عيسى ومصعب

---

١ ـ عبد الله بن عمرو بن نبيه، وفي الجرح: بقية، روى عن نافع وعنه ابن جريج، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ١١٩/٢/٢، الثقات ٥١/٧.

٢ ـ من (واختلف ـ إلى ـ عن نافع) ساقط من (هـ).

٣ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق ابن أبي عدي عن ابن عون ١٤٦/١/١.
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الواحد ٣٢٩/١ (١٠٤٤).

٤ ـ في (م): (محمد).

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في المناسك، دخول البيت، من طريق يعقوب بن إبراهيم حدثنا هشيم أنبأنا ابن عون ٢١٧/٥.
والطيالسي في مسنده، عن المعمري وابن نافع عن نافع ص١٥٢.
والطبراني في الكبير، من طريق حجاج بن إبراهيم الأزرق وعاصم بن علي قالا ثنا هشيم ثنا الحجاج وابن عون ٣٣١/١ (١٠٥٠).

٦ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٩٥.

٧ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق خالد بن الحارث حدثنا عبد الله بن عون ٥٥٧/١.
والنسائي في سننه، في المناسك، دخول البيت، من طريق خالد حدثنا ابن عون ٢١٦/٥ ـ ٢١٧.
والطبراني في الكبير من طريق المثنى بن معاذ عن ابن عون ٣٢٩/١ (١٠٤٣).

ابن عبد الله ويحيى بن يحيى والشافعي والوليد بن مسلم وروح وعثمان بن عمر وإسحاق بن سليمان[1] الرازي وابن وهب (٢/١١٤/٢) وعبد الرحمن بن مهدي ومحمد بن الحسن فرووه عن مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ دخل الكعبة ومعه أسامة بن زيد وعثمان ثم[2] أسندوه عن ابن عمر عن بلال وحده[3].

ورواه مالك في غير[4] الموطأ عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ صلى في البيت، وجعل بينه وبين القبلة ثلاثة أذرع، ووصف صلاته، ولم يذكر بلالاً فيه.

حدث به عنه[5] جماعة منهم عبد الرحمن بن مهدي وإسحاق بن عيسى وهشام[6] بن بهرام وخالد أبو[7] الهيثم ومنصور بن يعقوب بن أبي نويرة[8]

---

١ ـ في (م): (سليم).

٢ ـ في (هـ): (و).

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب الصلاة بين السواري في غير جماعة، عن عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك ٥٧٨/١ (٥٠٥).

ومسلم في صحيحه، في الحج، باب استحباب دخول الكعبة للحجاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلّها، عن يحيى بن يحيى ٥٥٦/١.

وأبو داود في سننه، في الحج، باب الصلاة في الكعبة، من طريق القعنبي ١٦٢/٢ ـ ١٦٣.

وأيضاً من طريق ابن مهدي ١٦٣/٢.

والنسائي في سننه، في مقدار ذلك أي السترة، من طريق ابن القاسم حدثني مالك ٦٣/٢.

ومالك في الموطأ، في الحج، باب الصلاة في البيت .. إلخ ٣٩٨/١ (١٩٣).

وأحمد في مسنده من طريق عبد الرحمن ١٣/٦.

والروياني في مسنده، من طريق عثمان بن عمر ١/١٤٥.

والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق القعنبي ١/١١٠.

والطبراني في الكبير، من طريق القعنبي عن مالك ٣٢٨/١ (١٠٤١).

والبيهقي في الكبرى، من طريق الشافعي، أنبأ مالك ٣٢٦/٢ ـ ٣٢٧.

والبيهقي أيضاً من طريق يحيى بن بكير، وذكره من طريق القعنبي وابن مهدي ٣٢٧/٢.

٤ ـ في (م): (غير) ساقط.

٥ ـ في (هـ): (كذلك).

٦ ـ في (م): (هاشم).

٧ ـ في (م): (بن). وهو: خالد بن مخلد أبو الهيثم، صدوق يتشيع له أفراد، تقدم في السؤال رقم٥.

٨ ـ في (م): (ثورة). وهو: منصور بن يعقوب بن أبي نويرة، قال ابن عدي بعدما ساق له بعض الحديث، والروايات:وله غير ما ذكرت ويقع في حديثه أشياء غير محفوظة وقال الذهبي: منكر. الكامل ٢٣٨٨/٦ ـ ٢٣٨٩، المغني ٦٧٩/٢، اللسان ١٠١/٦.

وموسى بن داود[1] كل هؤلاء رووه عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه بلالاً ولا غيره.

وروي عن أبي عاصم عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن بلال ولا يصح عن عبد الله بن دينار.

ورواه هشام بن سعد[2] واختلف عنه فرواه أبو عامر العقدي عن هشام عن نافع عن ابن عمر[3] عن بلال[4].

وخالفه أبو يوسف[5] القاضي فرواه[6] عن هشام عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

وكذلك رواه أشعث[7] بن سوار وهمام بن يحيى عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

وكذلك قاله أبو قرة عن ابن جريج عن رجل من الحجبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكر بلالاً.

ورواه عمرو بن دينار عن ابن عمر عن بلالاً مختصراً، حدث به عنه حماد ابن زيد وابن جريج واختلف عن ابن جريج فقيل عنه عن عطاء عن ابن عمر عن بلال[8] وليس بمحفوظ عنه.

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٨.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢.

٣ ـ في (هـ): (عن النبي ﷺ عن بلال).

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق وكيع عن هشام ١٣/٦.
وعبد بن حميد في مسنده، عن أبي نعيم ثنا هشام. المنتخب من مسنده ٣١٦/١ (٣٦٠).
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق وكيع عن هشام ٣٣٢/٤ (٣٠١١).

٥ ـ تقدم في السؤال رقم٣٥٣.

٦ ـ (فرواه) من (هـ).

٧ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨.

٨ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الحج، باب ما جاء في دخول الكعبة من طريق حماد بن زيد وقال: حسن صحيح ٩٦/٢ ـ ٩٧.
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب دخول البيت والصلاة فيه، عن ابن جريج ٨٠/٥ (٩٠٦٣).
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق ١٤/٦، وأيضاً من طريق حماد ١٥/٦. =

وروي عن عمر بن قيس[1] سندل عن عطاء عن ابن عمر عن بلال.

ورواه ابن أبي مليكة واختلف عنه فرواه السائب بن عمر المخزومي عن ابن أبي مليكة عن ابن عمر عن بلال[2]، ورواه أبو عامر الخزاز[3] وعبد الله بن عثمان ابن خثيم عن ابن[4] أبي مليكة عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكر بلالاً.

ورواه مجاهد بن جبر (١/١١٥/٢) واختلف عنه، فرواه سيف بن سليمان عن مجاهد واختلف عن سيف فرواه أبو نعيم عن سيف عن مجاهد عن ابن عمر عن بلال[5].

= وابن خزيمة في صحيحه، من طريق حماد ٣٣٠/٤ ـ ٣٣١ (٣٠٠٨).
والهيثم بن كليب في مسنده، من طريق حماد ٢/١١٠.
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق ٣٢٦/١ (١٠٣٢).
وأيضاً من طريق حماد ٣٢٦/١ ـ ٣٢٧ (١٠٣٣، ١٠٣٤).
والبيهقي في الكبرى، من طريق ابن جريج عن عطاء ٣٢٨/٢.

١ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٢٠.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الحج، موضع الصلاة في البيت ٢١٧/٥.
وعبد الرزاق في مصنفه، من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة ٨١/٥ (٩٠٦٥).
وأحمد في مسنده ١٢/٦، ١٣.
وأيضاً من طريق عثمان بن سعد ثنا عبد الله بن أبي مليكة ١٣/٦.
والبزار في مسنده، وقال: وقد روي هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن السائب عن ابن عمر ١/١٤٦/١.
والطبراني في الكبير، من طريق ابن جريج وعثمان بن سعد والسائب عن ابن أبي مليكة ٣٢٧/١ (١٠٣٥ ـ ١٠٣٧).

٣ ـ هو: صالح بن رستم، صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم١٢٢.

٤ ـ في (م): (ابن) ساقط.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، من طريق يحيى عن سيف ٥٠٠/١ (٣٩٧).
وأيضاً في التهجد، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، عن أبي نعيم ٤٩/٣ (١١٦٧).
والنسائي في سننه، في الحج، موضع الصلاة في البيت، ٢١٧/٥ ـ ٢١٨.
وأحمد في مسنده، من طريق ابن نمير ثنا سيف ١٤/٦.
والبزار في مسنده، من طريق الأعمش عن مجاهد ١/١٤٦/١.
والروياني في مسنده، من طريق أبي عاصم نا سيف ١/١٤٤.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق أبي عاصم ثنا سيف ٣٣٤/٤ (٣٠١٦).
والبيهقي في الكبرى، ٣٢٨/٢.

وخالفه[1] الثوري فرواه عن سيف عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه بلالاً.

ورواه خصيف[2] بن عبد الرحمن عن مجاهد واختلف عنه، فرواه الأوزاعي ومروان بن شجاع[3] وعتاب[4] بن بشير عن خصيف عن مجاهد عن ابن عمر عن بلال عن النبي ﷺ[5].

ورواه شريك[6] عن خصيف عن مجاهد عن ابن عمر أن النبي ﷺ دخل الكعبة ومعه الفضل بن العباس، وقام بلال على الباب فسئل الفضل أصلى النبي ﷺ قال: لا، وسألت بلالاً أصلى قال: نعم[7].

ورواه جابر[8] الجعفي عن مجاهد عن ابن عمر فأسنده[9] عن شيبة بن عثمان وبلال عن النبي ﷺ، وقد تقدم في حديث سالم.

ورواه[10] يحيى بن جعدة واختلف عنه، حدث به محمد بن عبد الرحمن[11] ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن يحيى بن جعدة عن ابن عمر عن بلال[12].

---

١ - في (م): (خالفهم).
٢ - صدوق سيء الحفظ، خلط بآخره، تقدم في السؤال رقم٨١٣.
٣ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٤٤٨.
٤ - في (هـ): (غياث) وهو: عتاب بن بشير: بفتح أوله، الجزري، أبو الحسن أو أبو سهل مولى بني أمية، صدوق يخطيء، مات سنة تسعين ومائة أو قبلها. التقريب ٢/٣.
٥ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق مروان بن الحكم حدثني خصيف ١٤/٦.
والطبراني في الكبير، من طريق الأوزاعي ٣٢٦/١ (١٠٣٠).
٦ - صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.
٧ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق شريك، ولكن ليس فيه ذكر الفضل ٣٢٦/١ (١٠٣١).
٨ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٠.
٩ - في (هـ): (وأسنده).
١٠- في (هـ): (فرواه).
١١- صدوق سيء الحفظ جداً، تقدم في السؤال رقم٩٥.
١٢- أخرجه الروياني في مسنده، من طريق عمرو بن أبي قيس ١٤٥/١.
والطبراني في الكبير، من طريق عمار بن رزيق عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ٣٣٣/١ (١٠٥٧).
والبيهقي في الكبرى، من طريق خالد عن ابن أبي ليلى ٣٢٩/٢.

قال ذلك[1] عمرو بن أبي قيس وخالد الواسطي وأبو يوسف القاضي.

وخالفهم عبد الله بن الأجلح فرواه عن ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن يحيى بن جعدة عن ابن عمر أن النبي ﷺ ولم يذكر بلالاً.

ورواه أبو الشعثاء المحاربي واسمه سليم[2] بن الأسود عن ابن عمر عن أسامة ابن زيد عن النبي ﷺ[3].

حدث به الأعمش واختلف عنه، فرواه أبو معاوية الضرير عن الأعمش عن عمارة[4] بن عمير عن أبي الشعثاء عن ابن عمر قال: أخبرني أسامة بن زيد.

وخالفه[5] أبو عبيدة بن مصرف[6] اه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي الشعثاء عن ابن عمر عن أسامة بن ريد عن النبي ﷺ.

ورواه أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه دخل بين أسامة وبلال، ولم يسنده عن أحدهما[7].

ورواه العلاء بن عبد الرحمن[8] عن ابن عمر أن النبي ﷺ دخل البيت بين أسامة وبلال (٢/١١٥/٢) فلما خرجا قلت[9] لها: أين صلى فأسنده عن ابن عمر عنهما[10].

ورواه سماك بن الوليد الحنفي عن ابن عمر وأسنده عن النبي ﷺ ولم يذكر

---

١ - في (هـ): (عنه).

٢ - في (هـ): (سليمان) وهو خطأ.

٣ - أخرجه البزار في مسنده في مسند بلال من طريق أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن ابن عمر عن أسامة، وفي آخره: لم أسأل بلالاً ١/١٤٦/١.

٤ - في (هـ): (عن ابن عمر) وهو خطأ.

٥ - من (وخالفه - إلى - أسامة بن زيد) من (هـ).

٦ - يبحث عن ترجمته.

٧ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن إسرائيل قال: أخبرني أشعث، ويسند ابن عمر عن بلال ٥/٨٢ (٩٠٧١).

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق ١/٣٢٦ (١٠٢٩).

٨ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٢٤٨.

٩ - في (هـ): (سألتهما).

١٠- أخرجه الطبراني في الكبير ١/٣٣٢ - ٣٣٣ (١٠٥٦).

فيه بلالاً.

حدث به مسعر بن كدام واختلف عنه فرواه أصحاب مسعر الحفاظ عنه عن مسعر عن سماك عن ابن عمر[١].

وخالفهم هياج بن بسطام[٢] فرواه عن مسعر عن وبرة عن ابن عمر.

ورواه شعبة بن الحجاج عن سماك الحنفي عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكر بلالاً[٣].

وكذلك رواه شعبة أيضاً عن عائذ بن نصيب عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وهما محفوظان عن شعبة.

ورواه محمد بن عبد الله بن أبي الثلج عن عبد الصمد عن شعبة عن زائدة[٤] ابن عمير عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

ورواه طلحة بن عبيد الله بن كريز عن ابن عمر عن النبي ﷺ ولم يذكروا[٥] فيه بلالاً والصحيح قول من ذكر فيه بلالاً.

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر ومحمد بن محمود بن[٦] المنذر السراج الأصم قالا: ثنا أبو الأشعث ثنا[٧] محمد بن عبد الرحمن ثنا[٨] أيوب عن[٩] نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قدم[١٠] يوم الفتح على ناقته وأسامة بن زيد حتى أناخها بفناء الكعبة ثم دعا بالمفتاح فجاء به رجل يقال له: عثمان بن طلحة أو

---

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، من طريق ابن عيينة عن مسعر ٨١/٥ (٩٠٦٦).

٢ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٣ ـ أخرجه البيهقي في الكبرى ٣٢٨/٢.

٤ ـ زائدة بن عمير الطائي الكوفي، قال ابن معين، ثقة، وقال أبو حاتم: محله الصدق. الجرح والتعديل ٦١٢/٢/١.

٥ ـ في (هـ): (لم يذكر).

٦ ـ في (م): (بن) و(الأصم) غير موجود.

٧ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٨ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٩ ـ في (هـ): (عن) مكرر.

١٠ـ في (م): (قام).

طلحة بن عثمان ففتح الباب فدخل النبي ﷺ وصاحب المفتاح وبلال وأسامة فعبروا فيه ملياً ثم أن الباب فتح قال ابن عمر فسابقت الناس إليه وإذا بلال بالباب فسألته أصلى رسول الله ﷺ فيه؟ قال: نعم، قلت: أين فأشار تلقاء وجهه بين العمودين يعني الساريتين و[1] نسيت أن أسأله كم صلى.

حدثنا ابن مخلد ثنا[2] الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأنا[3] معمر عن أيوب[4] عن نافع عن ابن عمر أقبل رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقة أسامة[5] بن زيد فأناخها بفناء الكعبة ثم دعا عثمان بن (١/١١٦/٢) طلحة فانطلق إلى أمه فأبت أن تعطيه إياه فقال: لتعطينه أو ليخرجنّ هذا السيف من صلبي[6] فلما رأت ذلك أعطته فجاء به إلى النبي ﷺ وبلال وأسامة وعثمان بن طلحة قال: وحسبت أنه قال والفضل بن العباس فأجافوا عليهم الباب ملياً قال: وكنت رجلاً شاباً قوياً ففتحوا الباب فبادرتهم فوجدت بلالاً قائماً عند الباب فقلت: أي بلال أين صلى النبي ﷺ؟ قال بين العمودين المقدمين قال (صلى[7] ركعتين، قال عبد الرزاق قال ابن عيينة عن أيوب بهذا الإسناد) ونسيت أن أسأله كم صلى.

حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا[8] موسى بن خاقان[9].

ح[10] / وحدثنا ابن مخلد ثنا[11] أحمد بن منصور قالا ثنا يحيى بن أبي بكر حدثنا[12] إبراهيم بن طهمان حدثني[13] أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه قال قدم

---

١ - في (هـ): (قال: ونسيت).

٢ - ، ٨ - في (هـ): (قال ثنا).

٣ - في (هـ): (أنا).

٤ - في (م): (عن أيوب) ساقط.

٥ - في (هـ): (لأسامة).

٦ - في (م): (صلبك).

٧ - في (هـ): من (صلى ركعتين - إلى - بهذا الإسناد) ساقط.

٩ - موسى بن خاقان، أبو عمران النحوي، قال الذهبي: تكلم فيه، ضعيف، وقال الخطيب: كان ثقة. المغني ٦٨٣/٢، تاريخ بغداد ٤٤/١٣، اللسان ١١٦/٦.

١٠- في (هـ): (ح) ساقط.

١١- ، ١٢ - في (هـ): (قال: حدثنا).

١٣- في (هـ): (قال حدثني).

رسول الله ﷺ في الفتح فتح مكة فأناخ بفناء الكعبة ودعا بالمفتاح ففتح ودخل رسول الله ﷺ وأسامة وبلال وعثمان بن طلحة فأغلقوا عليهم الباب ملياً أو قال طويلاً قال ابن عمر فلما فتح الباب بادرت فكنت أول من دخل فاستقبلت بلالاً فقلت أصلى رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، قلت أين قال: بين العمودين المقدمين والبيت يومئذ على ستة سواري.

هذا[1] لفظ ابن مخلد.

---

١ ـ في (هـ): (هذا) ساقط.

مُسْنَد

أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري

رضي الله عنه

ومن حديث عبد الله[1] بن قيس الأشعري عن النبي ﷺ

س ١٢٨٧ - وسئل عن حديث أبي سعيد الخدري عن أبي موسى الأشعري وقد سمعه أبو سعيد ... من النبي ﷺ في الاستئذان.

فقال: يرويه أبو نضرة وقد اختلف عنه، فرواه الجريري وسعيد بن يزيد أبو مسلمة عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى استأذن على عمر[2].

ورواه داود[3] بن أبي هند عن أبي نضرة واختلف عنه فرواه أبو معاوية (٢/١١٦/٢) عن داود عن أبي نضرة أن أبا موسى استأذن على عمر وذكر في آخره أبا سعيد[4].

---

١ - في (هـ): (أبي موسى بن قيس).

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، في باب الاستئذان، من طريق الجريري وسعيد بن يزيد ٢/٢٦٣.
وأيضاً من طريق سعيد بن يزيد ٢/٢٦٢ - ٢٦٣.
والترمذي في سننه، في الاستئذان، باب ما جاء في الاستئذان ثلاث، من طريق الجريري، وقال: حسن صحيح ٣/٣٨٤ - ٣٨٥.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب الاستئذان ثلاثاً من طريق الجريري ١٠/٣٨١ (١٩٤٢٣).
وأحمد في مسنده، من طريق الجريري ٤/٣٩٣ - ٣٩٤. وأيضاً من طريق أبي مسلمة ٤/٤٠٣.
والبيهقي في الكبرى، في النكاح باب كيف الاستئذان من طريق عبد الرزاق ٧/٩٧ - ٩٨.

٣ - ثقة متقن كان يهم بآخره، تقدم في السؤال رقم١٤٢.

٤ - وأخرجه ابن ماجه في سننه، باب الاستئذان، من طريق يزيد بن هارون أنبأنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن أبا موسى استأذن على عمر ... الحديث ٢/١٢٢١ (٣٧٠٦).
والطيالسي في مسنده، من طريق وهب بن خالد عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري ص٧٠ (٥١٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه عن يزيد مثل ابن ماجه وأحمد ٨/٦٨١.
وأحمد في مسنده، من طريق يزيد عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد ٤/٤١٠.
والدارمي في سننه، في الاستئذان، باب الاستئذان من ثلاث، من طريق يزيد بن زريع ثنا داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى ٢/٢٧٤.
والبزار في مسنده، من طريق عبد الأعلى عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد ٢/٨٢.

ورواه روّاد[1] بن الجراح عن الثوري عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه أبا موسى، والقول قول الجريري وأبي مسلمة.

وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه، فرواه الثوري عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي سلمة وهو الماجشون عن أبي موسى عن النبي ﷺ، وذكر في آخره أبا سعيد.

والماجشون لم يسمع من أبي موسى، قال ذلك الثوري عن يحيى بن سعيد.

وخالفه جرير بن حازم، فرواه عن يحيى بن سعيد عن أبي موسى مرسلاً.

ورواه مالك عن الثقة[2] عنده عن بكير[3] بن الأشج.

وقال[4] بعضهم، عن يعقوب بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي سعيد عن أبي موسى[5].

وقال عبد الرحمن بن المغيرة الحِزامي عن مالك عن[6] مخرمة بن[7] بكر عن أبيه بهذا الإسناد.

وروى هذا الحديث طلحة بن يحيى[8] عن أبي بردة عن أبي موسى

---

١ ـ في (هـ): (داود). وهو: صدوق اختلط بآخره فترك، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد، تقدم في السؤال رقم٢٣٦.

٢ ـ لا يعرف.

٣ ـ في (م): (أبي بكر).

٤ ـ في (هـ): (فقال).

٥ ـ أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الاستئذان باب الاستئذان ٩٦٣/٢.
والبخاري في جامعه الصحيح، في الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً، من طريق يزيد بن خصيفة عن أبي سعيد ٢٦/١١ ـ ٢٧ (٦٢٤٥).
ومسلم في صحيحه، من طريق عمرو بن الحارث عن بكير بن الأشج ٢٦٢/٢.
وأبو داود في سننه، من طريق يزيد بن خصيفة عن بسر عن أبي سعيد ٥١٠/٤.
والحميدي في مسنده، من طريق يزيد بن خصيفة عن بسر ٣٤٠/٢ ـ ٣٤١ (٧٧٣).
وأيضاً في مسند أبي سعيد ٣٢١/٢ ـ ٣٢٢ (٧٣٤).
والبزار في مسنده، من طريق يزيد بن خصيفة ٨٢/٢ ـ ٨٣.

٦ ـ في (م): (بن).

٧ ـ في (م): (عن).

٨ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٣٩.

قال[١]: فقام أبي بن كعب[٢] فشهد لأبي موسى، ولم يذكر أبا سعيد[٣]، وطلحة ابن يحيى من الثقات ممن روى عن أبي بردة، وحديث أبي سعيد هو المحفوظ.

على أن مسلم بن الحجاج قد أخرج حديث طلحة بن يحيى في الصحيح.

س ١٢٨٨ - وسئل عن حديث أنس بن مالك عن أبي موسى قال: «استحملت النبي[٤] ﷺ فوافق شغلا، فقال: والله لا أحملك ثم حمله[٥]».

فقال: يرويه حميد الطويل واختلف عنه، فرواه أبو قدامة[٦] الحارث بن عبيد ابن حميد عن أنس عن أبي موسى.

وغيره يرويه عن حميد عن أنس أن أبا موسى[٧]، وهو الصواب.

س ١٢٨٩ - وسئل عن حديث أبي بردة بن أبي موسى[٨] عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أعتق الرجل أمته ثم تزوجها فله أجران».

فقال: يرويه أبو حصين (٢/١١٧/١) واختلف عنه، فرواه أبو بكر بن عياش[٩]

---

١ - في (هـ): وقال.

٢ - في (هـ): (كعب) ساقط.

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، في باب الاستئذان ٢٦٣/٢ - ٢٦٤.
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان ٥١٠/٤ - ٥١١.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق طلحة مختصراً، عن أبي موسى ٣٩٨/٤.

٤ - في (هـ): (رسول الله).

٥ - في (هـ): (حملني) الحديث.

٦ - في (م): (أبو قتادة) وهو خطأ.
والحارث بن عبيد الإيادي: بكسر الهمزة بعدها تحتانية، أبو قدامة البصري، صدوق يخطيء، من الثامنة. التقريب ١٤٢/١.

٧ - أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أنس، من طريق ابن أبي عدي عن حميد ١٠٨/٣.
وأيضاً من طريق يحيى عن حميد ١٧٩/٣. وأيضاً من طريق محمد بن عبد الله عن حميد ٢٣٥/٣.
وأيضاً من طريق حماد عن حميد ٢٥٠/٣.
والبزار في مسنده من طريق عبد الوهاب ثنا حميد. كشف الأستار ١٢٠/٢ - ١٢١ (١٣٤٤).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق يزيد أخبرنا حميد الطويل ٤٤٦/٦ - ٤٤٧ (٣٨٣٥).
والروياني في مسنده، في مسند أبي موسى، من طريق عبد الله بن بكر السهمي، ثنا حميد ١/٩٥.

٨ - في (هـ): (بن أبي موسى) ساقط.

٩ - ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، تقدم في السؤال رقم١٠.

عن أبي حصين[١] عن أبي بردة عن أبيه[٢].

وخالفه[٣] شعبة فرواه عن أبي حصين عن الشعبي عن أبي بردة عن أبيه[٤]

---

١ ـ هو: عثمان بن عاصم.

٢ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح معلقاً عن أبي بكر، في كتاب النكاح. باب اتخاذ السراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها ١٢٦/٩.
وأخرجه الطيالسي في مسنده ص٦٨ (٥٠١).
وأحمد في مسنده ٤٠٨/٤.
والبزار في مسنده ٨٢/٢ ، ٩٩.
وأبو نعيم في الحلية، وقال: تفرد به أبو بكر عن أبي حصين ٣٠٨/٨.
والبيهقي في الكبرى، في النكاح، باب الرجل يعتق أمته ثم يتزوج بها ١٢٨/٧.

٣ ـ من (وخالفه ـ إلى ـ عن أبيه) من (هـ).

٤ ـ وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العلم، باب تعليم الرجل أمته، وأهله، من طريق صالح بن حبان قال: قال عامر الشعبي، بلفظ: ثلاثة لهم أجران ... الحديث ١٩٠/١ (٩٧).
وأيضاً في العتق، باب فضل من أدب جاريته وعلمها، من طريق مطرف عن الشعبي في الجارية فقط ١٧٣/٥ (٢٥٤٤).
وأيضاً في باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده، من طريق صالح في الجارية وفي عبد أدى حق الله ... الحديث، ١٧٥/٥ (٢٥٤٧).
وأيضاً في باب كراهية التطاول على الرقيق .. إلخ، من طريق أبي أسامة عن بريد عن أبي بردة، في المملوك فقط ١٧٧/٥ (٢٥٥١).
وأيضاً في الجهاد، باب فضل من أسلم من أهل الكتابين من طريق صالح بن حي قال سمعت الشعبي مطولاً ١٤٥/٦ ـ ١٤٦ (٣٠١١).
وأيضاً في أحاديث الأنبياء، من طريق صالح مطولاً ٤٧٨/٦ (٣٤٤٦).
وأيضاً في النكاح، باب اتخاذ السراري ومن أعتق جارية ثم تزوجها، من طريق صالح بن صالح مطولاً، ثم ذكر معلقاً عن أبي بكر عن أبي حصين ١٢٦/٩ (٥٠٨٣).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملّته، من طريق صالح عن الشعبي مطولاً ٧٥/١ ـ ٧٦.
وأيضاً من طريق عبدة بن سليمان وسفيان وشعبة كلهم عن صالح عن الشعبي ٧٦/١.
وأبو داود في سننه، في النكاح، باب في الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها، من طريق مطرف عن عامر مختصراً ١٧٧/٢.
والترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء في فضل ذلك (أي في عتق الأمة ثم تزوجها) من طريق الفضل بن يزيد عن الشعبي مطولاً، وأيضاً من طريق صالح عن الشعبي، وقال: حسن صحيح ١٨٤/٢.
والنسائي في سننه، في النكاح، عتق الرجل جاريته ثم يتزوجها، من طريق صالح عن عامر مطولاً =

تفرد به يزيد بن زريع عن شعبة، والقول قول شعبة.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال ثنا[1] العباس بن محمد قال ثنا سورة بن الحكم[2] ثنا[3] عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن الشعبي عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى عن النبي ﷺ في الرجل يعتق أمته ثم[4] يتزوجها فله[5] أجران[6] لم يجيء به غير[7] سورة.

= ١١٥/٦. وأيضاً من طريق مطرف عن عامر مختصراً ١١٥/٦.

وابن ماجه في سننه، في النكاح، باب الرجل يعتق أمة ثم يتزوجها، من طريق صالح عن الشعبي مطولاً ٦٢٩/١ (١٩٥٦).

والطيالسي في مسنده، من طريق صالح مطولاً ص٦٨.

وسعيد بن منصور في سننه، باب الرجل يعتق أمته ثم يتزوجها، من طريق مطرف مختصراً ومن طريق صالح مطولاً ٢٦٣/١/٣ (٩١٢ ـ ٩١٤).

وأحمد في مسنده، من طريق صالح مطولاً ٣٩٥/٤، ٤٠٢، ٤١٤.

وأيضاً من طريق مطرف مختصراً ٣٩٨/٤، ٤١٥.

وأيضاً من طريق فراس عن الشعبي مطولاً ٤٠٥/٤.

والدارمي في سننه، في النكاح، باب فضل من أعتق أمته ثم تزوجها، من طريق صالح ١٥٤/٢ ـ ١٥٥.

والبزار في مسنده، من طريق مطرف مختصراً ٨٢/٢.

وأيضاً من طريق فراس ٨٢/٢.

وأيضاً من طريق الفضل بن يزيد عن الشعبي ٩٩/٢.

والروياني في مسنده، من طريق مطرف عن عامر ١٠٠/٢.

وأيضاً من طريق صالح عن الشعبي ٩٦/٢.

والدارقطني في الأفراد، من طريق بيان عن الشعبي. أطراف الغرائب ٢٨٥/١.

وأبو نعيم في الحلية من طريق صالح ٣٣١/٧.

والبيهقي في الكبرى، من طريق صالح ١٢٧/٧ ـ ١٢٨.

والخطيب في تاريخه ٢٢٩/٦.

١ ـ، ٣ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٢ ـ سورة بن الحكم، صاحب الرأي، كوفي سكن ببغداد وحدث بها لم يذكر فيه ابن أبي حاتم والخطيب جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٣٢٧/١/٢، تاريخ بغداد ٢٢٧/٩ ـ ٢٢٨.

٤ ـ في (هـ): (و).

٥ ـ في (هـ): (قال له).

٦ ـ أخرجه الطبراني في الصغير، وقال: لم يروه عن ابن حبيب إلا سورة تفرد به العباس بن محمد ٤٤/١. والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن عمر بن سريج، من طريق الطبراني ٢٨٨/٤.

٧ ـ في (هـ): (عن).

ورواه ابن مخلد عن الدوري[1]، وزاد فيه ولو من أهل الكتاب أجران ولنساء النبي ﷺ أجران، وللعبد الذي يطيع ربه وينصح مواليه أجران.

وقيل[2] للشيخ: سمعته من ابن مخلد؟ قال: لا أحفظه الساعة.

س ١٢٩٠ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن[3] أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له من الأجر مثل ما كان يعمل صحيحاً».

فقال: يرويه إبراهيم بن إسماعيل[5] السكسكي عن أبي بردة واختلف عنه، فرواه العوام بن حوشب عن إبراهيم عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ[6].

وخالفه مسعر، فرواه عن إبراهيم السكسكي عن أبي بردة قوله[7].

وقال أحمد بن أبي الحواري[8] عن حفص بن غياث عن العوام ومسعر عن إبراهيم عن أبي بردة عن أبي موسى حمل حديث أحدهما على الآخر[9].

ومسعر لا يسنده، والعوام يسنده.

---

١ ـ في (م): (البغوي).

٢ ـ في (هـ): (قلت).

٣ ـ في (م): (أبي بردة عن) ساقط.

٤ ـ في (هـ): (من) غير موجود.

٥ ـ هو: إبراهيم بن عبد الرحمن بن إسماعيل السكسكي، أبو إسماعيل الكوفي، مولى صخير: بالمهملة ثم المعجمة مصغراً، صدوق ضعيف الحفظ، من الخامسة. التقريب ٣٨/١، التهذيب ١٣٨/١.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة ١٣٦/٦ (٢٩٩٦).

وأبو داود في سننه، في الجنائز، باب إذا كان الرجل يعمل عملاً صالحاً، فشغله عنه مرض أو سفر ١٥٠/٣.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في ثواب الحمى والمرض ٢٣٠/٣.

وأحمد في مسنده ٤١٠/٤، ٤١٨.

والبيهقي في الكبرى، في الجنائز ٣٧٤/٣.

٧ ـ ذكره ابن حجر في النكت الظراف نقلاً عن الدارقطني ٤٣٤/٦ ـ ٤٣٥.

٨ ـ هو: أحمد بن عبد الله بن ميمون نا أبو الحسن بن أبي الحواري: بفتح المهملة والواو الخفيفة وكسر الراء، ثقة زاهد، مات سنة ست وأربعين ومائتين. التقريب ١٨/١.

٩ ـ أخرجه الطبراني في الصغير، وقال: لم يروه عن مسعر إلا حفص، تفرد به ابن أبي الحواري ٦/٢ ـ ٧.

ورواه أبو هشام الرفاعي[١] عن حفص عن العوام عن إبراهيم عن ابن أبي أوفى[٢].

والصواب[٣] حديث العوام عن إبراهيم عن أبي موسى.

س ١٢٩١ - وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ «أنه اختصم إليه في بعير أو دابة ليس عليها بينة فقضى به بينهما».

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه، فرواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى[٤].

وتابعه همام عن قتادة - من رواية عفان عنه -.

ورواه عبد الصمد بن عبد الوارث (١/١١٧/٢) عن همام عن قتادة عن سعيد ابن أبي بردة عن أبيه مرسلاً[٥].

وخالفه الضحاك بن حمرة[٦]، فرواه عن قتادة عن أبي مجلز[٧] عن أبي بردة عن أبي موسى[٨].

---

١ - هو: محمد بن يزيد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٧.

٢ - في (م): بدل (ابن أبي أوفى) جاء (عن أبي بردة عن أبي موسى).

٣ - من (والصواب - إلى - آخره) من (هـ).

٤ - أخرجه أبو داود في سننه، في القضاء، باب الرجلين يدعيان شيئاً وليس بينهما بينة ٣/٣٤٤.
وأيضاً من طريق حجاج بن منهال نا همام ٣/٣٤٤.
والنسائي في سننه، في آداب القضاء، القضاء فيمن لم تكن له بينة ٨/٢٤٨.
وابن ماجه في سننه، في الأحكام، باب الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة ٢/٧٨٠ (٢٣٣٠).
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة عن قتادة ٤/٤٠٢.
والروياني في مسنده ١٠١/١.
والبزار في مسنده ٩٣/٢.
والحاكم في المستدرك، في الأحكام، من طريق همام بن يحيى، وقال: صحيح على شرط الشيخين ٤/٩٥.
والبيهقي في الكبرى، في الدعوى والبينات، باب المتداعيين يتنازعان المال ١٠/٢٥٤.
وأيضاً في باب المتداعيين يتنازعان شيئاً في أيديهما معاً ... إلخ، من طريق هدبة ثنا همام.
وأيضاً شعبة عن سعيد ١٠/٢٥٧.

٥ - ذكره المزي في تحفة الأشراف ٦/٤٥٢.

٦ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٥٣.

٧ - في (هـ): (أبي مخلد) وهو: لاحق بن حميد.

٨ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الضحاك بن حمرة عن قتادة عنه. أطراف الغرائب ١/١٨٦.

ورواه سعيد بن بشير[1] عن قتادة عن أبي بردة، لم يذكر بينهما أحداً[2].

واختلف عن حماد بن سلمة فرواه محمد بن كثير المصيصي[3] عن حماد عن قتادة عن النضر بن أنس عن أبي بردة عن أبي موسى[4].

ورواه أبو كامل مظفر بن مدرك عن حماد بن سلمة عن قتادة عن النضر ابن أنس عن أبي بردة مرسلاً، وقال في آخره قال لي[5] حماد: فحدثت[6] به سماك[7] بن حرب فقال: أنا حدثت به أبا بردة[8].

وهذا الحديث يرويه الثوري وغيره عن سماك عن تميم بن طرفة مرسلاً عن النبي ﷺ[9].

ويرويه ياسين الزيات[10] عن سماك عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة[11].

والمحفوظ حديث أبي كامل عن حماد عن قتادة.

ومدار الحديث يرجع إلى سماك بن حرب، والصحيح عن سماك بن حرب

= والبيهقي في سننه الكبرى ٢٥٧/١٠.
ذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٥٢/٦.

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به سعيد بن بشير عن قتادة عنه. أطراف الغرائب ٢٨٥/١ ـ ٢.
ذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٥٢/٦.

٣ ـ صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم٦٠.

٤ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، من طريق حفص بن عمر ثنا حماد بن سلمة ٢٥٨/١٠.
ذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٥٢/٦.

٥ ـ في (هـ): (لي) ساقط.

٦ ـ في (هـ): (حدث به).

٧ ـ في (م): (عن سماك). وسماك، صدوق تغير بآخره، فكان يتلقن، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٨ ـ ذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٥٢/٦.

٩ ـ أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق أبي عوانة ومحمد بن جابر وقال: وكذلك قال سفيان الثوري عن سماك وذكر قول الترمذي في العلل، انظر: ٢٥٨/١٠.
ذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٥٢/٦ ـ ٤٥٣.

١٠ـ قال البخاري: منكر الحديث، تقدم في السؤال رقم١٥٠.

١١ـ ذكره المزي في تحفة الأشراف ٤٥٢/٦.
انظر الإرواء، الحديث رقم٢٦٥٦ (٢٧٣/٨ ـ ٢٧٧).

مرسلاً عن النبي ﷺ[1].

س ١٢٩٢ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى في متعة الحج وأن ذلك سنّة النبي ﷺ.

فقال: يرويه الحكم واختلف عنه، فرواه حجاج[2] بن أرطأة عن الحكم عن[3] عمارة بن عمير عن أبي بردة عن أبي موسى[4].

وخالفه شعبة فرواه عن الحكم عن عمارة عن إبراهيم بن أبي[5] موسى عن أبيه[6] وهو الصواب.

قال الشيخ أبو الحسن[7]: إبراهيم ولد في عهد النبي ﷺ وهو من أكبر أولاد أبي موسى.

س ١٢٩٣ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «يحشر الخلائق كلهم يوم القيامة ثم يمثل لكل أمة ما كانوا يعبدون ..» الحديث وفيه «فيتجلى[8] لهم ربهم عزَّ وجلَّ ..» الحديث.

فقال: يرويه علي بن زيد[9] واختلف عنه فرواه حماد بن سلمة عن علي بن

---

١ ـ ذكره في المزي في تحفة الأشراف نقلاً من الخطيب ٦/٤٥٣.

٢ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٣ ـ في (م): (بن) وهو خطأ.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند عمر ١/٤٩.
وتقدم في مسند عمر، انظر السؤال رقم١٥٧ (٢/١٢٦).

٥ ـ في (هـ): (أبي) ساقط.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الحج، باب في نسخ التحلل من الإحرام والأمر بالتمام ١/٥١٥.
والنسائي في سننه، في المناسك، التمتع ٥/١٥٣.
وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب التمتع بالعمرة إلى الحج ٢/٩٩٢ (٢٩٧٩).
وأحمد في مسنده في مسند عمر ١/٥٠.

٧ ـ في (هـ): (أبو الحسن) ساقط.

٨ ـ في (هـ): (ويتجلى).

٩ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٩.

زيد عن عمارة القرشي[1] عن أبي بردة عن أبي موسى[2].

ورواه جسر[3] بن فرقد عن علي بن زيد عن (١/١١٨/٢) أبي بردة. لم يذكر بينهما أحداً وقول حماد[4] أصح.

س ١٢٩٤ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ «إذا كان يوم القيامة أعطي كل رجل من المسلمين رجلاً من اليهود والنصارى فقيل: هذا فداؤك من النّار، وقال: أهل الجنّة عشرون ومائة[5] صف، أنتم من ذلك ثمانون صفاً».

فقال: يرويه موسى الجهني[6] واختلف عنه، فرواه القاسم[7] بن غصن عن موسى الجهني عن أبي بردة عن أبي موسى.

وخالفه إسماعيل بن محمد بن جحادة[8]، فرواه عن موسى الجهني عن سعيد ابن أبي بردة عن أبيه[9] عن أبي موسى[10].

وهو أشبه بالصواب.

س ١٢٩٥ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي».

---

١ ـ عمارة القرشي، عن أبي بردة، قال الأزدي: ضعيف جداً، روى عنه علي بن زيد بن جدعان وحده. الميزان ١٧٨/٣، اللسان ٢٧٩/٤.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٠٧/٤ ـ ٤٠٨، ٤٠٨.
وابن خزيمة في التوحيد، مختصراً ص٢٣٦.

٣ ـ قال البخاري: ليس بذاك، تقدم في السؤال رقم٩٤٢.

٤ ـ في (هـ): (حماد بن سلمة).

٥ ـ في (هـ): (ومائة) ساقط.

٦ ـ هو: موسى بن عبد الله الجهني.

٧ ـ قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم٤٨٣.

٨ ـ إسماعيل بن محمد بن جحادة العطار الكوفي المكفوف، صدوق يهم من التاسعة. التقريب ٧٣/١.

٩ ـ (عن أبيه) من (هـ).

١٠ـ أخرجه الطيالسي في مسنده، من طريق همام عن سعيد بن أبي بردة مختصراً ص٦٨ (٤٩٩).
والبزار في مسنده مختصراً، وقال: ولا نعلم روى موسى الجهني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى إلا هذا الحديث ٩٣/٢ ـ ٩٤.

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه، فرواه شعبة واختلف عنه، فرواه النعمان بن عبد السلام ويزيد بن زريع واختلف عنه عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى[1].

قال ذلك محمد بن موسى الحرشي ومعمر بن مخلد السروجي ومحمد بن الحصين الأصبحي شيخ[2] بصري عن يزيد بن زريع عن شعبة.

وخالفهم محمد بن المنهال والحسين المروزي وغيرهما فرووه عن يزيد بن زريع عن شعبة مرسلاً[3].

وكذلك قال أصحاب شعبة عنه وهو المحفوظ.

واختلف عن الثوري فرواه النعمان بن عبد السلام وبشر بن منصور[4] وجعفر بن عون ومؤمل[5] بن إسماعيل عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة

---

١ - أخرجه البزار في مسنده عن محمد بن موسى الحرشي ومحمد بن الحصين عن يزيد ٢/٩٤.
والدارقطني في سننه، في النكاح، من طريق محمد بن موسى الحرشي عن يزيد ٣/٢٢٠.
والدارقطني أيضاً في الأفراد، وقال: هكذا رواه محمد بن موسى الحرشي عن شعبة عن أبي إسحاق وتابعه معمر بن خالد السروجي ومحمد بن الحصين الأصبحي عن يزيد بن زريع. أطراف الغرائب ٢/٢٨٥ - ١/٢٨٦.
والحاكم في المستدرك، في النكاح، من طريق النعمان بن عبد السلام عن شعبة والثوري وقال: قد جمع النعمان بن عبد السلام بين الثوري وشعبة في إسناد هذا الحديث ووصله عنهما، والنعمان بن عبد السلام ثقة مأمون، وقد رواه جماعة من الثقات عن الثوري على حدة، وعن شعبة على حدة، فوصلوه وكل ذلك مخرج في الباب الذي سمعه مني أصحابي فأغنى ذلك عن إعادتهما ٢/١٦٩ - ١٧٠.
والبيهقي في الكبرى، من طريق النعمان عن شعبة وسفيان وقال: تفرد به سليمان بن داود الشاذ كوفي عن النعمان بن عبد السلام، وقد روى عن مؤمل بن إسماعيل وبشر بن منصور عن الثوري موصلاً وعن يزيد بن زريع عن شعبة موصولاً والمحفوظ عنهما غير موصول والاعتماد على ما مضى من رواية إسرائيل ومن تابعه في وصل الحديث والله أعلم ٧/١٠٩.
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن الحسن البحيري، من طريق مالك بن سليمان نبأنا شعبة وإسرائيل ٢/٢١٤.

٢ - في (م): (شيخ) غير موجود، وأيضاً فيه (البصري) وهو: يبحث عن ترجمته.

٣ - أخرجه البزار في مسنده، عن عمرو بن يحيى عن يزيد ٢/٩٤.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق وهب بن جرير ثنا شعبة، ولم يذكر أبا موسى ٣/٩.

٤ - في (هـ): (بشر بن جعفر بن عون).

٥ - صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

عن أبي موسى[1].

وأرسله أصحاب الثوري عن الثوري منهم أبو نعيم وغيره[2] واختلف عن وكيع بن الجراح فرواه حاجب بن سليمان[3] ويمان[4] بن سعيد المصيصي عن وكيع عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى[5] متصلاً.

وغيرهما يرويه عن وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى[6].

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده من طريق بشر وجعفر ٩٤/٢.
وابن الجارود في المنتقى، من طريق بشر ص٢٣٥ (٧٠٤).
والروياني في مسنده، من طريق مؤمل، ثنا سفيان ٩٦/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق بشر بن منصور ٩/٣.
وذكره البيهقي عن مؤمل وبشر ١٠٩/٧.
وأخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة إسماعيل بن عمر القطربل، من طريق خالد بن عمرو الأموي حدثنا الثوري ٢٧٩/٦.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الرحمن ٩٤/٢.
والروياني في مسنده، من طريق ابن مهدي ٩٥/٢ ـ ٩٦/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي عامر ثنا سفيان ٩/٣.

٣ ـ حاجب بن سليمان المنبجي، بنون ساكنة ثم موحدة ثم جيم، أبو سعيد مولى بني شيبان، صدوق يهم، مات سنة خمس وستين ومائتين. التقريب ١٣٨/١.

٤ ـ في (م): (حماد) وهو: يمان بن سعيد المصيصي، عن وكيع، ضعفه الدارقطني وغيره ولم يترك، وذكره ابن حبان في الثقات. اللسان ٣١٦/٦.

٥ ـ من (متصلاً ـ إلى ـ عن أبي موسى) من (هـ).

٦ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، باب في الولي، من طريق أبي عبيدة الحداد عن يونس وإسرائيل عن أبي إسحاق، وقال أبو داود: وهو يونس عن أبي بردة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة ١٩١/٢.
والترمذي في سننه، في النكاح، من طريق ابن مهدي عن إسرائيل ١٧٥/٢.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، من قال لا نكاح إلا بولي أو سلطان عن يزيد بن هارون عن إسرائيل ١٣١/٤.
وأحمد في مسنده، عن وكيع وعبد الرحمن عن إسرائيل ٣٩٤/٤.
وأيضاً من طريق يزيد بن هارون أنا إسرائيل ٤١٣/٤.
والدارمي في سننه، في النكاح، باب النهي عن النكاح بغير ولي، من طريق مالك بن إسماعيل عن إسرائيل ١٣٧/٢.
والبزار في مسنده، من طريق ابن مهدي وعثمان بن عمر وأبي قتيبة عن إسرائيل ٩٤/٢.
وابن الجارود في المنتقى، في النكاح، عن محمد بن إسماعيل الأحمسي قال: ثنا وكيع ص٢٣٥ (٧٠٢). =

وكذلك قال أصحاب إسرائيل عنه.

ورواه أبو عوانة عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى[1].

وقال معلى بن منصور عن أبي عوانة لم[2] أسمعه (٢/١١٨/٢) من أبي إسحاق حدث[3] به إسرائيل عنه[4].

ورواه علي بن حجر عن شريك[5] عن أبي إسحاق متصلاً مسنداً[6].

= والروياني في مسنده، من طريق ابن مهدي عن إسرائيل ١/١٠٥، ١/٩٦.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في النكاح، من طريق عبد الله بن رجاء أخبرنا إسرائيل ٨/٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن مهدي حدثنا إسرائيل.
موارد الظمآن، باب ما جاء في الولي والشهود ص٣٠٤ (١٢٤٣).
والدارقطني في سننه، في النكاح، من طريق ابن مهدي نا إسرائيل ٢١٨/٣ ـ ٢١٩.
والحاكم في المستدرك، في النكاح، من طريق النضر بن شميل وهشام بن القاسم وعبيد الله بن موسى ومالك بن إسماعيل وأحمد الوهبي وطلق بن غنام كلهم عن إسرائيل، ثم ذكر قول: ابن مهدي بأن إسرائيل يحفظ حديث أبي إسحاق كما يحفظ الحمد ١٧٠/٢.
والبيهقي في الكبرى، باب لا نكاح إلا بولي من طرق عن إسرائيل ١٠٧/٧.

١ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ص٧١ (٥٢٣).
والترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي ١٧٥/٢.
وابن ماجه في سننه، في النكاح، باب لا نكاح إلا بولي ٦٠٥/١ (١٨٨١).
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٩/٣.
والحاكم في المستدرك ١٧١/٢. والروياني في مسنده ١/١٠٥.

٢ ـ في (هـ): (أنه لم يسمعه).

٣ ـ في (هـ): (حدثني).

٤ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، وفيه المعلى بن منصور الرازي قال ثنا أبو عوانة عن إسرائيل عن أبي إسحاق ٩/٣.
والبيهقي في الكبرى، ١٠٧/٧.

٥ ـ صدوق يخطىء كثيراً، تقدم في السؤال رقم٨.

٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، وقال: حديث أبي موسى حديث فيه اختلاف، رواه إسرائيل وشريك بن عبد الله وأبو عوانة وزهير بن معاوية وقيس بن الربيع عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ، ورواه أسباط بن محمد وزيد بن حباب عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ، وروى أبو عبيدة الحداد عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ نحوه ولم يذكر فيه عن أبي إسحاق، وقد روى عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن النبي ﷺ، وروى شعبة والثوري عن أبي إسحاق عن أبي موسى عن النبي ﷺ «لا نكاح إلا بولي»، وقد ذكر بعض أصحاب سفيان =

وتابعه أسود بن عامر.

وقيل: عن عبد الرحمن[1] بن شريك عن شريك[2].

ورواه قيس بن الربيع[3] عن أبي إسحاق مسنداً[4].

واختلف عن يونس[5] بن أبي إسحاق، فقال عيسى بن يونس وزيد بن الحباب عن يونس[6] بن أبي إسحاق عن أبيه عن أبي بردة عن أبيه[7].

= عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى، ولا يصح، ورواية هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ «لا نكاح إلا بولي» عندي أصح، لأن سماعهم من أبي إسحاق في أوقات مختلفة وإن كان شعبة والثوري أحفظ وأثبت من جميع هؤلاء الذين رووا عن أبي إسحاق هذا الحديث فرواية هؤلاء عندي أشبه وأصح لأن شعبة والثوري سمعا هذا الحديث من أبي إسحاق في مجلس واحد ومما يدل على ذلك، ما حدثنا محمود بن غيلان نا أبو داود أنبأنا شعبة قال: سمعت سفيان الثوري يسأل أبا إسحاق: أسمعت أبا بردة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بولي» فقال: نعم، فدل هذا الحديث على أن سماع شعبة والثوري هذا الحديث في وقت واحد، وإسرائيل هو ثبت في أبي إسحاق، سمعت محمد بن المثنى يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: ما فاتني الذي فاتني من حديث الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل لأنه كان يأتي به أتم ٢/١٧٥، ١٧٦ ـ ١٧٧.

والدارمي في سننه، في النكاح، باب النهي عن النكاح بغير ولي ٢/١٣٧.

والبزار في مسنده، من طريق طلق بن غنام أخبرنا شريك ٢/٩٤.

وابن حبان في صحيحه، موارد الظمآن ص٣٠٥ (١٢٤٥).

والبيهقي في الكبرى ٧/١٠٧ ـ ١٠٨.

١ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٧٢٣.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده ٢/٩٤.

٣ ـ صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم٨.

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده ٢/٩٤.

وابن الجارود في المنتقى، من طريق زهير بن معاوية عن أبي إسحاق ص٢٣٥ (٧٠٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣/٩.

وابن حبان في صحيحه، من طريق زهير. موارد الظمآن ص٣٠٤ (١٢٤٤).

والحاكم في المستدرك ٢/١٧٠، وأيضاً من طريق زهير ٢/١٧١.

والبيهقي في الكبرى ٧/١٠٨.

٥ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم١٧.

٦ ـ من (بن أبي إسحاق ـ إلى ـ عن يونس) في (هـ) ساقط.

٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في النكاح، من طريق زيد بن حباب ٢/١٧٥.

والبزار في مسنده، من طريق زيد عن يونس ٢/٩٤.

وقال أبو عبيدة الحداد عن يونس عن أبي بردة[1]، لم يذكر فيه أبا إسحاق.

وإسرائيل من الحفاظ عن أبي إسحاق، قال عبد الرحمن بن مهدي: كان إسرائيل يحفظ حديث أبي إسحاق كما يحفظ سورة الحمد[2]، ويشبه أن يكون القول قوله وأن[3] أبا إسحاق كان ربما أرسله فإذا سئل عنه وصله.

س ١٢٩٦ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «اذكروا صاحب الرغيف ...» حديثاً فيه طول.

فقال: يرويه سليمان التيمي عن أبي عثمان[4] عن أبي بردة عن أبي موسى واختلف عنه فروى عن عبدان[5] بن عثمان عن ابن المبارك عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن أبي بردة عن أبي موسى[6].

رواه عبد الله بن محمد بن يزيد[7] الحنفي عن عبدان مسنداً عن النبي ﷺ وخالفه أصحاب سليمان التيمي فرووه عنه بهذا الإسناد موقوفاً، وهو الصواب.

= والحاكم في المستدرك، من طريق عيسى بن يونس ١٧١/٢.
والبيهقي في الكبرى، من طريق الحسن بن قتيبة وحجاج بن محمد وزيد بن الحباب وعيسى بن يونس، والهيثم بن جميل ١٠٩/٧.

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق أبي عبيدة الحداد عن يونس وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة (وفي نسخة أخرى من السنن عن يونس عن أبي بردة وإسرائيل عن أبي إسحاق) وقال أبو داود: وهو يونس عن أبي بردة وإسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي بردة ١٩١/٢.
وأحمد في مسنده، من طريق أسباط عن يونس ٤١٣/٤. وأيضاً من طريق الحداد ٤١٨/٤.
وابن الجارود في المنتقى، من طريق قبيصة ثنا يونس ص٢٣٥ (٧٠١).
والحاكم في المستدرك، من طريق أسباط وقبيصة عن يونس ١٧١/٢.
والبيهقي في الكبرى، من طريق الحداد وقبيصة بن عقبة وأسباط وأطال الكلام ١٠٩/٧.

٢ ـ انظر: السنن للدارقطني ٢٢٠/٣، والسنن الكبرى للبيهقي ١٠٨/٧.

٣ ـ في (م): (فان).

٤ ـ في (هـ): (عن أبي عثمان) غير موجود.

٥ ـ هو: عبد الله بن عثمان بن جبلة. التقريب ٤٣٢/١.

٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبدان المروزي واسمه عبد الله بن عثمان عن عبد الله بن المبارك عن سليمان التيمي، وتفرد به عبد الله بن محمد الحنفي عنه مرفوعاً. أطراف الغرائب ٢٨٦/١.

٧ ـ عبد الله بن محمد بن يزيد، أبو محمد الحنفي، المروزي، سكن بغداد وحدث بها. كان ثقة، مات سنة خمس وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٨٥/١٠ ـ ٨٦.

س ١٢٩٧ ـ وسئل[١] عن حديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ في الساعة التي في يوم الجمعة[٢]، وأنها ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تنقضي الصلاة.

فقال: يرويه مخرمة[٣] بن بكير عن أبيه[٤] عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ[٥]. تفرد به عبدالله بن وهب عنه، وهو صحيح عنه.

ورواه أبو إسحاق السبيعي[٦] عن أبي بردة، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن عمرو عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبيه عن النبي ﷺ.

وخالفه النعمان بن عبد السلام فرواه عن (١/١١٩/٢) الثوري بهذا الإسناد موقوفاً.

وخالفهما يحيى القطان، فرواه عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة. قوله[٧] وتابعه عمار بن رزيق فرواه عن أبي إسحاق عن أبي بردة قوله.

وكذلك رواه معاوية بن قرة ومجالد[٨] عن أبي بردة من قوله.

وحديث مخرمة بن بكير أخرجه مسلم في الصحيح، والمحفوظ من رواية الآخرين عن أبي بردة قوله غير مرفوع.

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعدة الفزاري قال: ثنا عبد الله[٩] بن محمد بن

---

١ ـ في (هـ): جاء قبل (سئل) حديث (بخط جلي).

٢ ـ في (م): (فيها) وفي (هـ): (يوم) ساقط.

٣ ـ مخرمة بن بكير بن عبد الله الأشج، صدوق، وروايته عن أبيه وجادة من كتابه، قاله أحمد وابن معين وغيرهما، وقال ابن المديني: سمع من أبيه قليلاً، تقدم في السؤال رقم٦١٥.

٤ ـ في (هـ): (عن أبيه) ساقط.

٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب في الساعة التي في يوم الجمعة ٣٣٩/١.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب الإجابة أية ساعة هي في يوم الجمعة ٤٠٦/١.
والروياني في مسنده ٢/١٠٢. وأيضاً من طريق ميمون بن يحيى بن مسلم عن مخرمة ١/١٠٣.
والبيهقي في الكبرى، في الجمعة، باب الساعة التي في يوم الجمعة وما جاء في فضله، على طريق الاختصار ٢٥٠/٣.

٦ ـ في (هـ): (السبيعي) ساقط.

٧ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، الساعة التي ترجى يوم الجمعة، من طريق وكيع عن سفيان بلفظ: هي عند خروج الإمام ١٤٣/٢.

٨ ـ ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، تقدم في السؤال رقم٤٩.

٩ ـ في (م): (عبيد الله).

زكريا ثنا[1] إسماعيل بن عمرو ثنا[2] سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «الساعة التي يرجى فيها يوم الجمعة عند نزول الإمام».

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعدة قال: ثنا محمد بن عبد الله بن الحسن[3] الأصبهاني قال ثنا أبو سفيان صالح بن مهران ثنا[4] النعمان عن[5] سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال: «الساعة التي تذكر في الجمعة ما بين نزول الإمام عن منبره إلى دخوله في الصلاة» موقوف.

س ١٢٩٨ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى «أن النبي ﷺ بعثه ومعاذاً إلى اليمن وفيه قلت: يا رسول الله إن لأهل اليمن شراباً فما تأمرني؟ قال: أنهاكم عن كل مسكر».

فقال: يرويه سيار أبو الحكم واختلف عنه، فرواه قرة بن خالد عن سيار عن أبي بردة عن أبي موسى[6]، تفرد به يحيى القطان وخالفه إياس بن دغفل[7] فرواه عن سيار عن سعيد[8] بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى[9].

---

١ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٢ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٣ ـ هو: محمد بن عبد الله بن الحسن بن حفص الهمداني الأصبهاني، يبحث عن ترجمته.
٤ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٥ ـ في (م): (بن).
٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤/٤٠٧.
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث قرة عن سيار عنه، تفرد به يحيى القطان عنه ١/٢٨٥.
والبيهقي في الكبرى، في الأشربة، باب ما جاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها ٨/٢٩١.
٧ ـ إياس بن دغفل: بغين معجمة وفاء وزن جعفر. التقريب ١/٨٧.
٨ ـ من (عن سعيد ـ إلى ـ عن سيار) من (هـ).
٩ ـ أخرجه الروياني في مسنده ٣/١٠٣/١ ـ ٢.
وأخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام، من طريق شعبة وعمرو وزيد بن أبي أنيسة عن سعيد ٢/١٩٩ ـ ٢٠٠.
وابن ماجه في سننه، في الأشربة، باب كل مسكر حرام، من طريق شعبة مختصراً ٢/١١٢٤ (٣٣٩١).
والطيالسي في مسنده عن شعبة ص٦٧.

وخالفهما عوف الأعرابي، فرواه عن سيار عن بعض الأشعريين عن أبي موسى.

وحديث قرة[1] أشبه بالصواب.

وروى هذا الحديث طلحة بن مصرف عن أبي بردة، واختلف عنه فرواه حَريش[2] بن سليم عن طلحة عن أبي بردة عن أبي موسى[3].

وأرسله محمد بن طلحة[4] عن أبيه عن أبي بردة عن النبي ﷺ ولم يذكر أبا موسى.

ورواه سليمان الشيباني واختلف عنه، فرواه جرير وعلي بن مسهر عن الشيباني (٢/١١٩/٢) عن أبي بردة عن أبي موسى[5].

وكذلك قال عبد الواحد بن زياد ثنا أبو إسحاق الشيباني وهو سليمان عن أبي بردة عن[6] أبي موسى[7].

ورواه خالد الواسطي عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى[8].

= وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٤/٤١٠، ٤١٧.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة ٢/٩٤.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق شعبة ٤/٢١٧.
والبيهقي في الكبرى من طريق شعبة ٨/٢٩١. وأيضاً من طريق زيد بن أبي أنيسة ٨/٢٩١.

١ ـ في (هـ): (قرة بن خالد).

٢ ـ حَريش بن سليم أو ابن أبي حَريش الجعفي أو الثقفي، الكوفي، أبو سعيد مقبول من السابعة. التقريب ١/١٦٠.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، تحريم كل شراب أسكر مختصراً ٨/٢٩٨ ـ ٢٩٩، ٢٩٩.
والطيالسي في مسنده ص٦٨. وأحمد في مسنده، ٤/٤١٥ ـ ٤١٦.
والروياني في مسنده، ٢/١٠٢/١.

٤ ـ صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره، تقدم في السؤال رقم٥٥.

٥ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح تعليقاً ٨/٦٣.
وأخرجه النسائي في سننه، في الأشربة، تفسير البتع والمزر، من طريق ابن فضيل عن الشيباني ٨/٣٠٠.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأشربة، من حرم المسكر .. إلخ من طريق علي بن مسهر ٨/١٠٠.

٦ ـ في (م): (وأبي موسى).

٧ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح معلقاً، كما ذكره ابن حجر في الفتح. قوله (رواه جرير وعبد الواحد عن الشيباني عن أبي بردة) ولكن في المتن (رواه جرير بن عبد الحميد عن الشيباني) ٨/٦٣.

٨ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ٨/٦٢ (٤٣٤٣). وأيضاً من طريق شعبة حدثنا سعيد بن أبي بردة ٨/٦٢ ـ ٦٣ (٤٣٤٤ ـ ٤٣٤٥). =

ورواه أسباط عن الشيباني عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه مرسلاً.

واختلف عن ابن عيينة فروى عن محمد بن عباد[1] المكي عنه عن عمرو بن دينار عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى[2].

وخالفه[3] سهل بن صقير[4] فرواه عن ابن عيينة عن مسعر وغيره عن سعيد ابن أبي بردة، وكلاهما غير محفوظ.

وروي هذا الحديث عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة، ولم يذكر فيه قصة الشراب، واختلف عنه في إسناده، فرواه أصحاب أبي عوانة عن أبي عوانة عن عبد الملك عن[5] أبي بردة مرسلاً[6].

ورواه الهيثم بن جميل عن أبي عوانة عن عبد الملك عن[7] أبي بردة عن أبي موسى متصلاً[8].

= وأيضاً في الأحكام، باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع إلخ من طريق شعبة ١٦٢/١٣ (٧١٧٢).
وأيضاً في الأدب، باب قول النبي ﷺ: يسروا ولا تعسروا .. إلخ، من طريق شعبة ٥٢٤/١٠ (٦١٢٤).

١ ـ محمد بن عباد بن الزبرقان المكي، نزيل بغداد، صدوق يهم، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين. التقريب ١٧٤/٢.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة ٢٠٠/٢.
وأيضاً في الجهاد مختصراً ٧٠/٢.
والبيهقي في الكبرى، ٢٩٤/٨.
وقال المزي: قال خلف: عمرو هذا ليس بابن دينار، هو: عمر بن المهاجر شيخ كوفي كنيته أبو مسلم، يعني الذي روى عنه سفيان بن عيينة. تحفة الأشراف ٤٥١/٦.
وقال ابن حجر: قال عبد الله بن علي بن المديني: سمعت أبي ـ وذكرت له شيئاً رواه محمد بن عباد عن ابن عيينة ـ يعني هذا الحديث ـ فقال: كذب باطل، إنما رواه الشيباني عن سعيد بن أبي بردة ولم يرو عمرو بن دينار عن أبي بردة ولا عن سعيد بن أبي بردة شيئاً وأنكره جداً. النكت الظراف ٤٥١/٦.

٣ ـ في (هـ): (ويخالفه).

٤ ـ منكر الحديث، اتهمه الخطيب بالوضع، تقدم في السؤال رقم٢١٣.

٥ ـ في (م): (بن).

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، عن موسى حدثنا أبو عوانة ٦٠/٨ (٤٣٤١ ـ ٤٣٤٢).
وذكره أبو داود في سننه، في الحدود، باب الحكم فيمن ارتد ٢٢٥/٤.

٧ ـ في (م): (بن).

٨ ـ أخرجه البزار في مسنده ٩٨/٢ ـ ٩٩.

وتابعه عبدالحكيم[1] بن منصور، فرواه عن عبدالملك كذلك متصلاً مرفوعاً[2].

والصواب من حديث عبد الملك المرسل ومن حديث الشيباني عن أبي بردة عن أبي موسى.

س ١٢٩٩ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إن بني إسرائيل كتبوا كتاباً اتبعوه وتركوا التوراة».

فقال: يرويه عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن أبي بردة واختلف عنه فرواه زكريا بن عدي عنه موقوفاً.

ورواه جندل[3] بن والق[4] مرفوعاً[5].

والموقوف أصح.

س ١٣٠٠ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة».

فقال: اختلف فيه على أبي بردة فرواه المغيرة[6] بن أبي الحر شيخ من الكوفة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده أبي موسى[7].

---

١ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده ٩٩/٢.

٣ ـ جندل بن والق، التغلبي: بمثناه ومعجمة، أبو علي الكوفي، صدوق يغلط ويصحف، مات سنة ست وعشرين ومائتين. التقريب ١٣٥/١.

٤ ـ في (هـ): (عنه).

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، كما عزاه إليه الهيثمي في المجمع، وقال: رجاله ثقات، مجمع الزوائد، في العلم ١٩٢/١.

٦ ـ في (م): (مغيرة). المغيرة بن أبي الحر: بضم المهملة ثم راء، الكندي، الكوفي، صدوق ربما وهم، من السادسة. التقريب ٢٦٨/٢.

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤١٠/٤.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، كم يستغفر في اليوم ويتوب، ص٣٢٥ (٤٤١).
وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب الاستغفار ١٢٥٤/٢ (٣٨١٦).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، ما ذكر في الاستغفار ٢٩٨/١٠.
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٤٩١/١ (٥٥٧).
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٦٠/١.

وخالفه حميد بن هلال فرواه عن أبي بردة قال (٢/١٢٠/١) حدثني رجل من المهاجرين عن النبي ﷺ[1].

وخالفهما ثابت البناني وعمرو بن مرة فروياه عن أبي بردة عن الأغر الجهني[2]، ومنهم من قال: المزني[3].

وكذلك رواه زياد بن المنذر[4] أبو الجارود عن أبي بردة عن الأغر المزني وهو أشبههما بالصواب قول من قال: عن الأغر.

س ١٣٠١ - وسئل عن حديث أبي بردة[5] عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «ملعون من فرق بين الوالد وبين ولده، وبين الأخ وأخيه».

فقال: يرويه طليق بن محمد بن عمران[6] بن حصين، واختلف عنه، فرواه

---

١ - أخرجه ابن المبارك في الزهد ص٤٠٠ (١١٣٦).
وابن أبي شيبة في مصنفه ٢٩٩/١٠.
والنسائي في عمل اليوم والليلة ص٣٢٦ (٤٤٤).
والطبراني في الكبير في مسند الأغر المزني ٢٧٩/١ - ٢٨٠ (٨٨٥، ٨٨٦).
وأيضاً من طريق يونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن الأغر ٢٨٠/١ (٨٨٧).

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الدعاء، باب استحباب الاستغفار والاستكثار منه، من طريق ثابت وعمرو ٤٧٤/٢.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب في الاستغفار، من طريق ثابت ٥٥٩/١.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، ما ذكر في الاستغفار، من طريق عمرو ٢٩٨/١٠.
وأحمد في مسنده، من طريق عمرو وثابت ٢١١/٤، ٢٦٠.
والبخاري في الأدب المفرد، باب سيد الاستغفار، من طريق عمرو بن مرة ص٢٧٠ - ٢٧١ (٦٢١).
والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق ثابت ص٣٢٥ (٤٤٢)، ٣٢٦ (٤٤٣).
وأيضاً من طريق عمرو ص ٣٢٦ - ٣٢٧ (٤٤٥ - ٤٤٧).
والطبراني في الكبير من طريق عمرو ٢٧٩/١ (٨٨٢ - ٨٨٤). وأيضاً من طريق ثابت ٢٨٠/١ (٨٨٨، ٨٨٩).

٣ - الأغر بن عبد الله المزني، ويقال: الجهني منهم من فرق بينهما صحابي، قال البخاري: المزني أصح. التقريب ٨٢/١.

٤ - زياد بن المنذر، أبو الجارود الأعمى، الكوفي، رافضي، كذبه يحيى بن معين، من السابعة مات بعد الخمسين ومائة. التقريب ٢٧٠/١.

٥ - في (هـ): (أبي بردة عن) ساقط.

٦ - طليق: بالتصغير، ابن عمران بن الحصين، ويقال ابن محمد بن عمران، مقبول، من السادسة. التقريب ٣٨١/١.

إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[1] عن طليق بن محمد بن عمران بن حصين عن أبي بردة عن أبي موسى[2].

ومن[3] قال فيه: عن صالح بن كيسان فقد وهم.

ورواه سليمان التيمي عن طليق واختلف عنه فرواه أبو بكر بن عياش عن التيمي عن طليق عن عمران بن حصين[4].

وغيره يرويه عن سليمان التيمي عن طليق بن محمد بن عمران بن حصين مرسلاً[5] عن النبي ﷺ، وهو المحفوظ عن التيمي.

س ١٣٠٢ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى مرض النبي ﷺ فقال: «مروا أبا بكر فليصل بالناس، فقالت عائشة: إنه رجل رقيق، قال: مروا أبا بكر فليصل بالناس فإنكنّ صواحب يوسف».

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير عن أبي بردة.

ورواه عنه أبو الأشهب جعفر بن الحارث[6]، وزائدة، واختلف عن زائدة

---

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٣.

٢ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في التجارات، باب النهي عن التفريق بين السبى ٧٥٦/٢ (٢٢٥٠).
وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، لضعف طليق بن عمران، وإبراهيم بن إسماعيل رواه الإمام أحمد وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو يعلى الموصلي، والدارقطني والحاكم كلهم من طريق عبيد الله بن موسى به، إلا أن الدارقطني قال: طليق بن محمد: عن عمران بن الحصين ورواه الدارقطني أيضاً من طريق ابن ماجه وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه. مصباح الزجاجة ٣٢/٣.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع، في التفريق بين الوالد وولده نحوه ١٩٣/٧.
والبيهقي في الكبرى ١٢٨/٩.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي موسى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد وقد رواه غير إبراهيم بن إسماعيل عن طليق بن عمران بن حصين مرسلاً ٩٧/٢.

٣ ـ في (هـ): (وقول من قال).

٤ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في البيوع ٦٦/٣ ـ ٦٧.
والحاكم في المستدرك، في البيوع، وقال: هذا إسناد صحيح ولم يخرجاه ٥٥/٢.
والبيهقي في الكبرى، في السير، باب من قال لا يفرق بين الأخوين في البيع وقال: كذا قاله أبو بكر ابن عياش وقيل عنه عن طلق بن محمد ١٢٨/٩.

٥ ـ في (هـ): (مرسل).

٦ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٦٨٦.

فقال أحمد بن يحيى[1] الصوفي عن حسين الجعفي عنه، عن عبد الملك عن أبي بردة عن أبي موسى عن عائشة عن النبي ﷺ.

وليس بمحفوظ، والصواب عن أبي موسى أن النبي ﷺ أمر أبا بكر فصلى بالناس فقالت عائشة: إن أبا بكر[2].

و[3] كذلك قال عباس[4] الدوري عن حسين عن زائدة.

س ١٣٠٣ - وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «إن النجوم جعلت[5] أماناً لأهل السماء وجعل أصحابي أماناً لأمتي فإذا ذهبوا أتاهم ما يوعدون».

فقال: يرويه حسين الجعفي (٢/١٢٠/٢) واختلف عنه فرواه محمد بن خلف[6] التيمي كوفي ضرير[7] البصر شيخ عن حسين الجعفي عن محمد بن سوقة عن سعيد بن أبي عروبة عن أبيه[8] عن أبي موسى.

---

١ - أحمد بن يحيى الصوفي، قال أبو حاتم: ثقة. الجرح والتعديل ٨١/١/١ - ٨٢.

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في أحاديث الأنبياء، عن الربيع بن يحيى البصري حدثنا زائدة ٤١٧/٦ - ٤١٨ (٣٣٨٥).
وأيضاً في الأذان، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة، عن إسحاق بن نصر حدثنا حسين عن زائدة ١٦٤/٢ (٦٧٨).
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر عن أبي بكر بن أبي شيبة عن حسين ١٨٠/١ - ١٨١.
وأحمد في مسنده، عن حسين بن علي ٤١٢/٤ - ٤١٣.
وأيضاً من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم ثنا زائدة ٤١٣/٤.
والروياني في مسنده، عن العباس بن محمد نا الحسين ١٠٢/١.
وأيضاً من طريق عبد الصمد نا زائدة مختصراً ٩٦/١.

٣ - في (هـ): (و) ساقط.

٤ - في (م): (سايس).

٥ - في (هـ): (جعلت) ساقط.

٦ - في (م): (خالد). وهو: محمد بن خلف بن صالح بن عبد الأعلى التيمي الكوفي، قال أبو حاتم: صدوق. الجرح والتعديل ٢٤٥/٢/٣.

٧ - في (م): (بياض).

٨ - هو: مهران والد سعيد بن أبي عروبة وكنيته أبو عروبة، بصري، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم =

وغيره يرويه عن حسين الجعفي عن مجمع بن يحيى الأنصاري عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى[1]، وهو الصحيح.

س ١٣٠٤ ـ وسئل عن حديث أبي بردة عن أبي موسى «أن النبي ﷺ زار قوماً من الأنصار في دارهم فذبحوا له شاة فأخذ من اللحم شيئاً ليأكله فمضغه ساعة لا يسيغه فقال: ما شأنه؟ قالوا: شاة لفلان ذبحناها حتى يجيء فنرضيه من ثمنها[2]، فقال: أطعموها الأسرى».

فقال: يرويه عاصم بن كليب واختلف[3] عنه فرواه أبو يوسف القاضي[4] عن أبي حنيفة[5] عن عاصم بن كليب عن أبي بردة عن أبي موسى[6] ووهم فيه.

والصواب عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من الأنصار عن النبي ﷺ.

وكذلك[7] رواه أبو عاصم عن أبي حنيفة[8].

وكذلك رواه سعيد بن سلمة وعبد الله بن إدريس وجرير وعبد الواحد بن زياد عن عاصم[9].

س ١٣٠٥ ـ وسئل عن حديث أبي بكر بن أبي موسى عن[10] أبي موسى

= جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٤٢٨/١/٤، الجرح والتعديل ٣٠١/١/٤، الثقات ٤٤٢/٥ ـ ٤٤٣.

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الفضائل، باب بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة، عن أبي بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم، وعبد الله بن عمر بن أبان كلهم عن حسين ٤١٠/٢. وأحمد في مسنده ٣٩٨/٤ ـ ٣٩٩.

٢ ـ في (م): (غنمها).

٣ ـ من (واختلف عنه ـ إلى ـ كليب) ساقط في (هـ).

٤ ـ تقدم.

٥ ـ تقدم.

٦ ـ أخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة مرسلاً ص٤٨٩ ـ ٤٩٠ (ليس فيه ذكر أبي موسى).

٧ ـ في (م): (وكذلك).

٨ ـ أخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة ص٤٩٠ ـ ٤٩١.

٩ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الجهاد، باب في النهي إذا كان في الطعام قلة في أرض العدو، من طريق أبي الأحوص عن عاصم نحوه ١٨/٣ ـ ١٩.

١٠ـ في (هـ): (عن أبي موسى) ساقط.

«أن[1] النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي ركعتي الفجر حين أخذ المؤذن في الإقامة فغمزه وقال: ألا كان هذا قبل الأذان».

فقال: يرويه سليمان الشيباني عنه واختلف، فرواه المحاربي وأبو بكر بن عياش عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه.

واختلف عن ابن أبي غنية[2] وعن خالد الواسطي فقيل عن خالد عن[3] الشيباني متصلاً، وقال وهب بن بقية عن خالد عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى مرسلاً.

وكذلك قال الكوفيون عن ابن أبي غنية[4] عن الشيباني.

وقال أبو سعيد يحيى بن سليمان[5] الجعفي عن ابن أبي[6] غنية فيه عن أبي بكر بن أبي موسى أظنه عن أبيه.

والمرسل أشبه بالصواب.

س ١٣٠٦ ـ وسئل عن حديث أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال رسول الله ﷺ: «من صلى البردين دخل الجنّة».

فقال: هو حديث يرويه أبو جمرة[7] الضبعي عن أبي بكر[8] حدث به همام عنه.

فقال[9] عمرو بن عاصم[10] وحبان (٢/١٢١/١) ابن هلال عن همام بهذا

---

١ ـ في (م): (عن).

٢ ـ هو: عبد الملك بن حميد بن أبي غنية.

٣ ـ من (عن الشيباني ـ إلى ـ عن خالد) من (هـ).

٤ ـ في (م): (أبي غنية) وفي (هـ): (ابن غنية).

٥ ـ في (م): (سليم). وهو: صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٣٦٧.

٦ ـ في (م): (ابن) ساقط.

٧ ـ هو: نصر بن عمران بن عصام الضبعي: بضم المعجمة وفتح الموحدة بعدها مهملة، أبو جمرة: بالجيم. التقريب ٢/٣٠٠.

٨ ـ في (هـ): (أبي بردة).

٩ ـ في (م): (وقال).

١٠ـ صدوق في حفظه شيء، تقدم في السؤال رقم٨٠٢.

الإسناد[1].

ورواه عفان وغيره عن همام عن أبي جمرة عن أبي بكر عن أبيه[2] و لم ينسبه.

وقال بعض أهل العلم أبو بكر هذا هو أبو بكر بن عمارة بن روية[3] الثقفي. وهذا الحديث محفوظ عنه.

رواه[4] عنه إسماعيل بن أبي خالد وغيره[5] والله أعلم.

---

١ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة الفجر عن هدبة بن خالد وقال: قال ابن رجاء: حدثنا عن أبي جمرة أن أبا بكر بن عبد الله بن قيس أخبره بهذا.

وأيضاً من طريق حبان حدثنا همام ٥٢/٢ (٥٧٤).

وقال ابن حجر: فاجتمعت الروايات عن همام بأن شيخ أبي جمرة هو أبو بكر بن عبد الله فهذا بخلاف من زعم أنه ابن عمارة بن روية، وحديث عمارة أخرجه مسلم وغيره من طرق عن أبي بكر بن عمارة عن أبيه لكن لفظه «لن يلج النّار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها» وهذا اللفظ مغاير للفظ حديث أبي موسى وإن كان معناهما واحداً، فالصواب أنهما حديثان. فتح الباري ٥٣/٢.

ومسلم في صحيحه، من طريق بشر بن السري، وعمرو بن عاصم حدثنا همام وفيه أبو بكر بن أبي موسى ٢٥٤/١.

وأبو عوانة في مسنده، من طريق حبان وعمرو بن عاصم وعفان قالوا ثنا همام عن أبي بكر، قال عمرو ابن عاصم: ابن أبي موسى، (وفي الهامش بهامش الأصل «سقط أبي جمرة»، عن «ولفظ مسلم» همام ابن يحيى حدثنا أبو جمرة الضبعي عن أبي بكر).

وقال: زاد الصائغ قال عفان كان همام قال لنا عن أبي بكر بن أبي موسى فقال لي بلبل وعلي بن المديني إنما هو عن أبي بكر بن عمارة بن روية عن أبيه، فأنا أقول أبو بكر عن أبيه وقال حبان عن أبي بكر بن عبد الله عن أبيه ٣٧٧/١.

٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، من طريق هداب بن خالد الأزدي ٢٥٤/١.

والدارمي في سننه، باب فضل صلاة الغداة وصلاة العصر، عن عفان وفيه عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه ٣٣١/١ ــ ٣٣٢.

والبزار في مسنده، من طريق سهل بن حماد ومعاذ عن همام وقال: هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي موسى إلا من هذا الوجه وإنما يعرف عن أبي بكر بن عمارة ولكن هذا قال همام ٩٣/٢.

٣ ــ مقبول، تقدم في السؤال رقم٧٤.

٤ ــ في (م): (ورواه).

٥ ــ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق عبد الملك بن عمير عن ابن عمارة ٢٥٤/١.

وأيضاً من طريق ابن أبي خالد ومسعر والبختري بن المختار سمعوه من أبي بكر بن عمارة ٢٥٤/١.

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب المحافظة على الصلوات، من طريق إسماعيل بن أبي خالد ١٦٣/١ ــ ١٦٤.

والنسائي في سننه، باب فضل صلاة العصر، من طريق مسعر وابن أبي خالد والبختري كلهم سمعوه =

س ١٣٠٧ - وسئل عن حديث الأسود بن يزيد عن أبي موسى قال: «لقد ذكرنا علي رضي الله عنه[1] صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ إما نسيناها أو تركناها يكبر كلما ركع وكلما سجد».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه فرواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود عن أبي موسى[2].

وتابعه سفيان الثوري من رواية الفريابي عنه واختلف عن الفريابي فقيل[3] عنه عن إسرائيل عن أبي إسحاق، وهو أشبه بالصواب.

وقيل عن إسرائيل عن أبي إسحاق أبي الأسود الديلي عن أبي موسى وليس بمحفوظ.

ورواه أبو الأحوص وزهير وأبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن بُريد[4] ابن أبي مريم عن أبي[5] موسى[6].

= من أبي بكر بن عمارة ٢٣٥/١.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الملك، بن عمير عن ابن عمارة ١٣٦/٤.
وأيضاً من طريق إسماعيل والبختري ٢٦١/٤.
والخطيب في تاريخه، من طريق إسماعيل ومسعر والبختري ٣٦/٢.

١ - في (هـ): (عليه السلام).

٢ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يحيى بن آدم ثنا إسرائيل ٣٩٢/٤، ٤١١ - ٤١٢.
وأيضاً عن وكيع ثنا إسرائيل ٤٠٠/٤.
والبزار في مسنده، من طريق يحيى بن آدم وأبي أحمد عن إسرائيل، وقال: هكذا رواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود، ورواه أبو بكر بن عياش عن بريد بن أبي مريم ٨٤/٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أسد ثنا إسرائيل ٢٢١/١.
قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ١٣١/٢.

٣ - في (م): (قيل).

٤ - بريد: تصغير برد. التقريب ٩٦/١.

٥ - في (م): (أبي إسحاق).

٦ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب التسليم، من طريق أبي بكر بن عياش نحوه في التسليم ٢٩٦/١.
وابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يتم التكبير .. إلخ، من طريق أبي بكر ٢٤١/١.
وأحمد في مسنده، من طريق عمار بن زريق عن أبي إسحاق ٣٩٢/٤.

إلا أن زهيراً أدخل بين بريد وبين[1] أبي موسى رجلاً لم يسمه.

والصواب قول زهير.

وروى هذا الحديث سلمة[2] بن صالح عن أبي إسحاق[3] عن أبي موسى و لم يذكر بينهما أحداً.

وروي هذا الحديث عن أبي رزين عن أبي موسى، واختلف عنه فرواه أبو حفص الأبار عن الأعمش عن أبي رزين من رواية إبراهيم بن مهدي عنه.

ووقفه عاصم بن بهدلة[4] عن أبي رزين عن[5] علي[6]، وهو المحفوظ.

أخبرنا أبو بكر النيسابوري قراءةً عليه وأنا أسمع أن عبد الله بن محمد بن عمرو الغزي حدثهم ثنا[7] محمد بن يوسف ثنا[8] سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود ابن يزيد عن أبي موسى قال: لقد ذكرنا علي رضي الله عنه[9] صلاة كنا نصلها مع رسول الله ﷺ إما نسيناها أو تركناها عمداً يكبر كلما ركع وكلما[10] وسجد كلما رفع.

س ١٣٠٨ ـ وسئل عن حديث الأسود بن يزيد عن أبي موسى قال: «أتيت رسول الله ﷺ وأنا أرى أن عبد الله بن مسعود (٢/١٢١/٢) من أهل البيت».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي واختلف عنه، فرواه الثوري وشعبة ويوسف ابن أبي إسحاق وزكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن[11] الأسود عن أبي

١ ـ (بين) من (هـ).
٢ ـ هو الأحمر، قال أبو داود والنسائي: متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم١٣٢.
٣ ـ في (هـ): (عن أبي إسحاق) ساقط.
٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٠.
٥ ـ في (هـ): (علي عليه السلام).
٦ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل رفع وخفض من طريق أبي معاوية عن الأعمش ومن طريق شعبة عن عاصم ٢٤٠/١.
٧ ـ ، ٩ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٨ ـ في (هـ): (الترضية) ساقط.
١٠ـ (كلما) من (هـ).
١١ـ من (عن الأسود ـ إلى ـ أبي إسحاق) من (هـ).

موسى[1].

وقال قائل عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي موسى.

وقول الثوري ومن تابعه هو الصواب.

وقيل عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي[2] الأحوص عن أبي موسى[3] قاله عفان عنه وقيل عنه عن أبي إسحاق قال شعبة: لا أدري هو عن أبي الأحوص أو لا؟[4] أن أبا موسى قال: قال[5] ذلك يعقوب الحضرمي عنه عن شعبة.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال: ثنا بندار قال[6]: ثنا عبد الرحمن ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود عن أبي موسى قال: «أتيت النبي ﷺ وأنا أرى أن عبد الله بن مسعود من أهل البيت».

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، من طريق يوسف ١٠٢/٧ - ١٠٣ (٣٧٦٣).
وأيضاً في المغازي، باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن، من طريق زكريا ٩٦/٨ (٤٣٨٤).
ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما، من طريق زكريا ويوسف وسفيان ٣٨١/٢.
والترمذي في سننه، في المناقب، مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من طريق يوسف، وقال: حسن صحيح ٣٤٧/٤.
والنسائي في سننه الكبرى. تحفة الأشراف ٤٠٦/٦.
والطبراني في الكبير، من طريق يوسف ٩١/٩ (٨٤٩٧).
وأيضاً من طريق سفيان ٩١/٩ - ٩٢ (٨٤٩٨).
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث أبي إسحاق عنه، وغريب من حديث يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق عن جده تفرد به إبراهيم بن يوسف وأخرجه البخاري عن أبي كريب عنه. أطراف الغرائب ٢٨٢/٢.
والحاكم في المستدرك، في مناقب عبد الله، من طريق يوسف ٣١٤/٣ - ٣١٥ (قد أخرجه الشيخان كما تقدم).
والبغوي في شرح السنّة، في مناقب عبد الله بن مسعود من طريق يوسف ١٤٨/١٤ - ١٤٩ (٣٩٤٦).

٢ - في (م): (أبي) ساقط.

٣ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: رواه عمرو بن حكام عن شعبة عن أبي إسحاق عنه، وتابعه ابن سواء. أطراف الغرائب ٢٨٦/١.

٤ - في (هـ): (أو ان).

٥ - في (م): (قال) ساقط.

٦ - في (هـ): (قال) غير موجود.

أو نحوهما ذكر سفيان من هذا.

س ١٣٠٩ ـ وسئل عن حديث ربعي بن حراش عن أبي موسى قال «بريء رسول الله ﷺ ممن حلق وسلق وخرق».

فقال: يرويه عبد الملك[1] بن عمير واختلف عنه فرفعه علي بن سعيد النسائي عن عبد الصمد عن شعبة عن عبد الملك بن[2] عمير[3] ووقفه أصحاب شعبة عن شعبة[4] ورفعه المحاربي عن عبد الملك بن عمير إلى النبي ﷺ قال ذلك أبو ظفر[5] عن المحاربي.

وغيره يرويه عنه موقوفاً.

ورفعه أبو عمر الضرير عن أبي عوانة عن عبد الملك.

وغيره يرويه عن أبي عوانة موقوفاً، والموقوف عن عبد الملك أثبت.

س ١٣١٠ ـ وسئل عن حديث ربعي عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة فاخترت الشفاعة لأنها أعم، أترونها للمتقين ولكنها للمذنبين الخطائين».

فقال: يرويه زياد بن خيثمة واختلف عنه فرواه أبو بدر شجاع[6] بن الوليد عن زياد بن خيثمة عن نعيم بن أبي هند عن ربعي قال: أحسبه عن أبي موسى[7].

---

١ ـ ثقة فقيه، تغير حفظه وربما دلس. التقريب ٥٢١/١.

٢ ـ (ابن عمير) من (هـ).

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية، عن الحسن بن علي الحلواني حدثنا عبد الصمد ٥٦/١.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الصمد. أطراف الغرائب ١/٢٨٣.

وابن منلة في الإيمان، من طريق علي بن سعيد النسوي، وقال: رواه الحسن بن علي الحلواني عن عبد الصمد نحوه مرفوعاً، ورواه محمد بن يحيى عن عبد الصمد موقوفاً، وكذلك رواه جماعة عن شعبة ٦٢٥/٢ (٦٠٧).

٤ ـ أخرجه ابن منلة في الإيمان، من طريق حفص بن عمر ثنا شعبة وقال: رواه غندر وغيره عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن يزيد بن أوس قال: أغمي على أبي موسى مرفوعاً ٦٢٥/٢ (٦٠٨).

٥ ـ أبو ظفر: بفتح المعجمة والفاء، وهو: عبد السلام بن مطهر. التقريب ٥٠٧/١.

٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٥٩.

٧ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب ذكر الشفاعة ١٤٤١/٢ (٤٣١١).

قال ذلك إسماعيل بن أبي الحارث عن أبي بدر، وغيره يرويه عن أبي بدر مرسلاً[1]، لا يذكر فيه أبا موسى.

ورواه عبد السلام بن حرب عن زياد بن خيثمة (٢/١٢٢/١) عن نعمان[2] ابن قراد عن ابن عمر عن النبي ﷺ.

وقال ابن الأصبهاني: عن عبد السلام عن زياد عن نعمان بن قراد[3] عن نافع عن ابن عمر، ورواه[4] معمر بن سليمان عن زياد بن خيثمة عن علي بن النعمان ابن قراد عن رجل عن ابن عمر[5]، وليس فيها شيء صحيح.

س ١٣١١ ـ وسئل عن حديث أبي وائل عن أبي موسى جاء رجل إلى رسول[7] الله ﷺ فقال: الرجل يقاتل حميّة ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فأي ذلك في سبيل الله، فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ﷺ».

فقال: يرويه الأعمش ومنصور عن[8] أبي وائل عن أبي موسى[9] وهو صحيح

= وفي الزوائد، هذا إسناد صحيح، رواه أحمد بن حنبل في مسنده من حديث أبي موسى أيضاً. مصباح الزجاجة ٤/٢٦٠.

والدارقطني في الأفراد، وقال غريب من حديث ربعي عنه، وغريب من حديث نعيم بن أبي هند، تفرد به زياد بن خيثمة عن نعيم، وتفرد به أبو بدر عن زياد، وتفرد به إسماعيل بن أبي الحارث عن أبي بدر، وغيره يرسله ولا يذكر فيه أبا موسى. أطراف الغرائب ١/٢٨٣.

١ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ١/٢٨٣.

٢ ـ نعمان بن قراد، عن ابن عمرو عن رجل عنه، وعنه زياد بن خيثمة. ويقال: علي بن النعمان بن قراد، ذكره ابن حبان في الثقات، ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٤/١/٤٤٦ ـ ٤٤٧، تعجيل المنفعة ص٢٧٧.

٣ ـ هو: محمد بن سعيد بن سليمان.

٤ ـ في (هـ): (شداد).

٥ ـ (رواه) من (هـ).

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، في مسند ابن عمر ٢/٧٥.

٧ ـ في (هـ): (النبي).

٨ ـ من (عن أبي وائل ـ إلى ـ منصور) ساقط من (هـ).

٩ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العلم، باب من سأل وهو قائم عالماً جالساً، من طريق منصور ١/٢٢٢ (١٢٣).

وأيضاً في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، من طريق عمرو عن أبي وائل ٦/٢٧ =

عن الأعمش ومنصور جميعاً.

وحدث به يزيد بن[1] عطاء عن الأعمش فقال عن[2] أبي وائل عن مسروق عن أبي موسى[3]، ووهم في ذكر مسروق، والصواب عن أبي وائل عن أبي موسى.

أخبرنا يحيى بن محمد بن صاعد قراءةً عليه وأنا أسمع أن محمد بن عوف حدثهم قال: ثنا محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان عن منصور عن أبي وائل[4] عن أبي موسى قال: قلنا: يا رسول الله الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل رياء فأي ذلك في سبيل الله فقال: «من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

س ١٣١٢ - وسئل عن حديث أبي وائل عن أبي موسى عن النبي ﷺ: «إن هذا الدينار والدرهم أهلكا[5] من كان قبلكم».

= ٢٨ (٣٨١٠). وأيضاً في فرض الخمس، باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره ٢٢٦/٦ (٣١٢٦). وأيضاً في التوحيد، من طريق الأعمش ٤٤١/١٣ (٧٤٥٨).

ومسلم في صحيحه، في باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله، من طريق عمرو والأعمش ومنصور ١٥٦/٢.

وأبو داود في سننه، في الجهاد، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، من طريق عمرو بن مرة عن أبي وائل ٣٢١/٢.

والترمذي في سننه، في الجهاد، باب ما جاء من يقاتل رياء وللدنيا، من طريق الأعمش وقال: حسن صحيح ١١/٣.

والنسائي في سننه، في الجهاد، من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، من طريق عمرو بن مرة ٢٣/٦.

وابن ماجه في سننه، في الجهاد، باب النية في القتال، من طريق الأعمش ٩٣١/٢ (٢٧٨٣).

والطيالسي في مسنده، من طريق الأعمش وعمرو وعاصم عن أبي وائل ص٦٦.

وأحمد في مسنده، من طريق الأعمش ٤٠٥/٤.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق الأعمش. المنتخب من مسنده ٤٨٨/١ (٥٥٢).

والبزار في مسنده، من طريق عمرو والأعمش ٨٥/٢.

والروياني في مسنده، من طريق عمرو ١٠٧/٢. وأيضاً من طريق منصور والأعمش ١٠٧/٢ - ١٠٨/١.

١ - في (م): (عن) وهو خطأ، وهو لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٥١٢.

٢ - من (عن أبي وائل - إلى - والصواب) ساقط في (هـ).

٣ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يزيد بن عطاء عن الأعمش عن شقيق عن مسروق، وغيره لا يذكر مسروقاً. أطراف الغرائب ٢٨٤/١.

٤ - في (م): (عن أبي وائل عن ابن عمر عن أبي موسى).

٥ - في (هـ): (قد أهلكا).

فقال: يرويه الأعمش عن أبي وائل واختلف عنه، فرواه مالك بن سعير عن الأعمش مرفوعاً[1].

وتابعه عبد الله بن هاشم الطوسي عن يحيى القطان عن الثوري إلا أنه قال فيه: أراه عن النبي ﷺ[2].

ورواه مؤمل بن اهاب[3] عن أبي داود الطيالسي عن شعبة عن الأعمش ورفعه أيضاً[4].

ورواه[5] غير هؤلاء عن الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى موقوفاً. وهو الصواب[6].

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة جار[7] ابن منيع، ثقة ثقة[8] فيه جلادة سمع من ابن هاشم[9] ببغداد قال: حدثنا عبد الله بن هاشم ثنا[10] يحيى بن سعيد عن سفيان (٢/١٢٢/٢) حدثني سليمان الأعمش عن أبي وائل عن أبي موسى قال: أراه عن النبي ﷺ قال: «إن هذا الدينار والدرهم قد[11] أهلكا من كان قبلكم ألا وهما مهلكاكم».

---

١ ـ أخرجه أبو محمد بن شيبان العدل في الفوائد ١/٢٢٢/٢. والمخلص في الفوائد المنتقاة ١/٥/٨.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يحيى القطان ولم يسنده عنه غير عبد الله بن هاشم. أطراف الغرائب ١/٢٨٦.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو داود عنه ولم يسنده عنه غير المؤمل بن اهاب. أطراف الغرائب ٢/٢٨٦. والمخلص في العاشر من حديثه ٢/٢٠٨.

وأبو نعيم في الحلية في ترجمة أبي وائل، وقال: غريب من حديث شعبة عن الأعمش لا أعلم رواه عن شعبة إلا أبو داود ويحيى بن سعيد، وحديث أبي داود تفرد به عنه مؤمل وحديث يحيى بن عبد الله ابن هاشم الطوسي ١١٢/٤.

٥ ـ في (هـ): (رفعه) وهو خطأ.

٦ ـ قد تقدم من طريق ابن مسعود، انظر السؤال رقم٧٩١.

٧ ـ في (ه): (ثنا ابن أبي منيع) وهو خطأ. وهو: أحمد بن محمد بن شبيب بن زياد.

٨ ـ في (هـ): (ثقة فيه).

٩ ـ في (هـ): (هشام).

١٠ـ في (هـ): (قال ثنا).

١١ـ في (هـ): (قد) ساقط.

س ١٣١٣ - وسئل عن حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «ليس أحد أصبر على أذى يسمعه من الله عز وجل[١] يدعون له نِدًّا وهو يرزقهم ويعافيهم».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه أسباط بن محمد وعمر[٢] بن سعيد ابن مسروق وأصحاب الأعمش عن الأعمش عن سعيد بن جبير فيما سمعه منه عن أبي عبد الرحمن عن أبي موسى عن النبي ﷺ[٣].

وخالفهم[٤] أبو حمزة السكري فرواه عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن أبي موسى[٥].

ووهم في قوله: سعد بن عبيدة.

وروي عن أبي حذيفة[٦] عن الثوري عن الأعمش عن أبي[٧] سلمان عن أبي عبد الرحمن عن أبي موسى عن النبي ﷺ بلفظ آخر.

---

١ - (عز وجل) من (هـ).

٢ - في (هـ): (أسباط بن محمد بن عمرو سعيد).

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب الصبر في الأذى، من طريق سفيان قال: حدثني الأعمش ٥١١/١٠ (٦٠٩٩).
وأيضاً في التوحيد، من طريق أبي حمزة عن الأعمش ٣٦٠/١٣ (٧٣٧٨).
ومسلم في صحيحه، في صفة القيامة، باب لا أحد أصبر على أذى من الله عز وجل من طريق أبي معاوية وأبي أسامة ووكيع عن الأعمش ٥٢٢/٢.
والنسائي في الكبرى، من طريق عمر بن سعيد الثوري ويحيى بن سعيد. تحفة الأشراف ٤٢٤/٦.
وأحمد في مسنده، من طريق وكيع ثنا الأعمش ٣٩٥/٤. وأيضاً من طريق سفيان ٤٠١/٤.
وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش ٤٠٥/٤.
والحميدي في مسنده، من طريق عمر بن سعيد عن الأعمش ٣٤١/٢ (٧٧٤).
والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية وسفيان وعبد الله بن داور عن الأعمش ٨٤/٢.
والروياني في مسنده، من طريق الفضل بن عياض عن سليمان ١١٥/١، ١١٦/٢.

٤ - في (م): (خالفه).

٥ - وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التوحيد، عن عبدان عن أبي حمزة وفيه (سعيد بن جبير) بدل (سعد بن عبيدة) ٣٦٠/١٣ (٧٣٧٨).

٦ - صدوق سيء الحفظ، وكان يصحف، تقدم في السؤال رقم٩٣.

٧ - في (هـ): (ابن) وهو: يبحث عن ترجمته.

ووهم الراوي له عن أبي حذيفة في الإسناد والمتن جميعاً.

والصحيح من ذلك قول عمر بن سعيد[1] وأسباط ومن تابعهما عن الأعمش.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا[2] محمد بن الحسن[3] بن علي بن كيسان البصري، ثنا[4] أبو حذيفة ثنا[5] سفيان عن الأعمش عن أبي[6] سلمان عن أبي عبد الرحمن عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «لا أحد أغير من الله[7] ولذلك حرم[8] الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب إليه المدح من الله فلذلك مدح نفسه».

يتلوه [9] في الجزء الذي يليه (وسئل عن حديث عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث عن أبي موسى أن النبي ﷺ) وحسبنا الله ونعم الوكيل، وصلاته على سيدنا محمد وآله وسلم تسليماً، وفيه بقية حديث أبي موسى وأول حديث أبي هريرة رضي الله عنهما وعن جميع الصحابة.

---

١ – في (هـ): (الثوري).
٢ – في (هـ): (قال ثنا).
٣ – لم أجد ترجمته.
٤ – في (هـ): (قال ثنا).
٥ – في (هـ): (قال ثنا).
٦ – في (هـ): (ابن سليمان).
٧ – في (هـ): (عز وجل).
٨ – من (حرم الفواحش – إلى – فلذلك) ساقط من (هـ).
٩ – من (يتلوه – إلى – آخره) من (هـ).

بسم[1] الله الرحمن الرحيم

س ١٣١٤ - وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ[2] عن حديث عبد الرحمن بن نافع بن[3] عبد الحارث عن أبي موسى «أن رسول الله ﷺ كان في[4] حائط بالمدينة على قف البئر فدق الباب[5] أبو بكر فقال: ائذن له وبشره بالجنّة ...» الحديث.

فقال: يرويه أبو سلمة بن عبد الرحمن واختلف عنه، فرواه أبو الزناد عنه، واختلف عن أبي الزناد فرواه صالح بن كيسان ويونس بن يزيد وعبد الرحمن بن أبي الزناد[6] عن أبي الزناد[7] عن (١/١٢٣/٢) أبي سلمة عن عبد الرحمن بن نافع ابن عبد الحارث عن أبي موسى[8].

وخالفهم ورقاء فرواه[9] عن أبي الزناد عن نافع[10] - وليس مولى ابن عمر - عن أبي موسى، ولم يذكر فيه أبا سلمة ولم يقم إسناده.

ورواه محمد بن[11] عمر وعن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث عن النبي

---

١ - (البسملة) من (هـ).
٢ - من (الشيخ - إلى - الحافظ) من (هـ).
٣ - في (م): (عن).
٤ - في (هـ): (على).
٥ - في (هـ): (الباب) ساقط.
٦ - صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، تقدم في السؤال رقم٢٥٤.
٧ - (عن أبي الزناد) من (هـ).
٨ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في المناقب، من طريق صالح. تحفة الأشراف ٤٢٨/٦.
وأحمد في مسنده، من طريق صالح ٤٠٧/٤.
وخيثمة في فضائل الصحابة، من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد ص١٠٢.
٩ - في (هـ): (رواه).
١٠- يبحث عن ترجمته.
١١- هو: ابن علقمة صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٥.

ﷺ[1]، ولم يذكر أبا موسى، والقول قول صالح بن كيسان ومن تابعه.

س ١٣١٥ ـ وسئل عن حديث مرة الهمداني عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا ينام ولا ينبغي له أن ينام» الحديث.

فقال: حدث به يحيى بن سلمة[2] بن كهيل عن أبيه أن محدثاً حدثه عن عمرو بن مرة عن مرة[3] عن أبي موسى.

ووهم فيه بعض الرواة والصواب ما رواه الأعمش وشعبة وغيرهما عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبي موسى[4].

س ١٣١٦ ـ وسئل عن حديث القاسم بن مخيمرة عن أبي موسى قال: «أتيت النبي ﷺ بنبيذ ينش[5] فقال: اضرب[6] بهذا الحائط فإنه لا يشرب هذا من كان يؤمن بالله واليوم الآخر».

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب دق الباب عند الاستئذان ٥١٣/٤.
والنسائي في الكبرى، في المناقب. تحفة الأشراف ٤/٩.
وأحمد في مسنده، في مسند نافع ٤٠٨/٣.
وابن أبي عاصم في السنة ٥٤٤/٢ (١١٤٧).
وخيثمة في فضائل الصحابة ص١٠٢ ـ ١٠٣.

٢ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم٢٩٩.

٣ ـ في (م): (عن مرة) ساقط.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، من طريق الأعمش وشعبة ٩٠/١.
وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية، من طريق الأعمش والمسعودي عن عمرو ٧٠/١ ـ ٧١ (١٩٥، ١٩٦).
والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة والمسعودي ص٦٧.
وأحمد في مسنده، من طريق شعبة ٣٩٥/٤. وأيضاً من طريق المسعودي ٤٠٠/٤ ـ ٤٠١.
وأيضاً من طريق الأعمش ٤٠٥/٤.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة والأعمش ٨٥/٢.
والروياني في مسنده، من طريق شعبة ١١٤/١.
وأيضاً من طريق المسعودي ١١٧/١.
والدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٢٨٦/٢.

٥ ـ ينش: أي يغلي.

٦ ـ في (هـ): (ساقط).

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه، فرواه أبو عاصم النبيل وروح بن عبادة ويحيى القطان عن الأوزاعي عن محمد[1] بن أبي موسى عن القاسم بن مخيمرة عن أبي موسى[2] إلا أن أبا[3] عاصم أرسله، وقال فيه أن أبا موسى أتى النبي ﷺ، وخالفهم الوليد بن مسلم فرواه عن الأوزاعي عن موسى بن سليمان[4] عن القاسم عن أبي موسى[5].

ورواه هشام الدستوائي واختلف عنه فقال معاذ بن هشام[6] عن أبيه عن قتادة عن الأوزاعي عن القاسم بن مخيمرة أن أبا موسى أتى النبي ﷺ[7].

قال ذلك حوثرة بن محمد عنه.

وخالفه مسلم بن إبراهيم فقال: عن هشام عن رجل من أهل الشام عن الأوزاعي.

وقول[8] مسلم عن هشام أصح من قول حوثرة عن معاذ بن هشام ورواه حماد بن واقد[9] عن هشام عن الأوزاعي لم يذكر بينه وبين الأوزاعي

---

١ - محمد بن أبي موسى، مستور، من الرابعة. التقريب ٢١٢/٢.

٢ - أخرجه البزار في مسنده، من طريق يحيى، وقال: هكذا رواه يحيى عن الأوزاعي ١٠٢/٢.
والروياني في مسنده، من طريق يحيى ١١٣/٢.
والبيهقي في الكبرى، في الأشربة، من طريق الوليد بن مزيد ثنا الأوزاعي ٣٠٣/٨.

٣ - في (هـ): (أبا) ساقط.

٤ - موسى بن سليمان بن موسى الأموي، أبو عمرو الدمشقي، نزيل بيروت مقبول من السادسة. التقريب ٢٨٤/٢.

٥ - قال الهيثمي: رواه أبو يعلى والبزار والطبراني كلاهما باختصار، وفيه موسى بن سليمان بن موسى وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٦١/٥.
قلت: من طريق موسى بن سليمان لم يخرجه البزار.
وأخرجه الروياني في مسنده، من طريق الوليد، وفيه الأوزاعي عن القاسم بن مخيمرة ١١٦/١.

٦ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٤٩٥.

٧ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: هذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة إلا هشام ولا عن هشام إلا معاذ ولا نعلم روى قتادة عن الأوزاعي حديثاً مسنداً إلا هذا الحديث ١٠٢/٢.

٨ - في (هـ): (قال).

٩ - حماد بن واقد العيشي: بالتحتانية والمعجمة، أبو عمرو الصفار البصري ضعيف من الثامنة. التقريب ١٩٨/١.

(٢/١٢٣/٢) أحداً.

والحديث مضطرب عن الأوزاعي، لأن الذي بينه وبين القاسم بن مخيمرة رجل مجهول، وربما أرسله عن القاسم.

س ١٣١٧ ـ وسئل عن حديث أسيد بن المتشمس[١] عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدى الساعة الهرج قيل: يا رسول الله وما الهرج؟ قال: القتل» الحديث بطوله.

فقال: يرويه الحسن البصري عنه، واختلف عنه فرواه قتادة وعوف الأعرابي ومبارك بن فضالة[٢] ويونس بن عبيد واختلف عنه عن الحسن عن أسيد بن المتشمس عن أبي موسى[٣].

قال ذلك يزيد بن زريع وابن علية عن يونس.

واختلف عن مبارك بن فضالة فقال الهيثم بن جميل[٤] عنه عن الحسن عن أسيد بن عم الأحنف بن قيس عن أبي موسى[٥].

وقال[٦] مؤمل بن إسماعيل[٧] عن مبارك بن فضالة عن الحسن عن أسيد عن الأحنف بن قيس عن أبي موسى[٨].

---

١ ـ أسيد: بفتح الهمزة، بن المتشمس: بضم الميم وفتح المثناة والمعجمة وتشديد الميم المكسورة، بعدها المهملة، ابن عم الأحنف، ثقة، من الثانية. التقريب ٧٨/١.

٢ ـ صدوق يدلس ويسوي، تقدم في السؤال رقم٢٦١.

٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الفتن، باب التثبت في الفتنة، من طريق عوف ١٣٠٩/٢ (٣٩٥٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفتن، من طريق عوف ١٠٥/١٥ ـ ١٠٦.
وأحمد في مسنده، من طريق ابن علية عن يونس ٤٠٦/٤.
والبزار في مسنده، من طريق يزيد بن زريع عن يونس، ومن طريق عوف ٨٨/٢.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، في ترجمة أسيد، من طريق ابن المبارك عن المبارك ٢٢٦/١.
وأيضاً من طريق قتادة عن الحسن ٢٢٦/١.

٤ ـ ثقة من أصحاب الحديث وكأنه ترك فتغير، تقدم في السؤال رقم٥٣٧.

٥ ـ أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق أسد بن موسى ثنا مبارك ٢٢٦/١.

٦ ـ من (وقال مؤمل ـ إلى ـ أبي موسى) في (هـ) ساقط.

٧ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

٨ ـ أخرجه الروياني في مسنده، ١١٧/٢.

ورواه حماد بن سلمة عن يونس وحميد الطويل وحبيب بن الشهيد وثابت عن الحسن عن حطان الرقاشي عن أبي موسى.

وكذلك قال معتمر عن حميد الطويل عن الحسن عن حطان [1].

وقال عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن عن أبي موسى لم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك قال حزم بن أبي حزم[2] القطعي ويزيد بن إبراهيم التستري عن الحسن عن أبي موسى[3].

والمحفوظ قول من قال: عن الحسن عن أسيد بن المتشمس.

ومن قال: عن الحسن عن حطان فقوله غير مدفوع، يحتمل أن يكون الحسن أخذه[4] عنهما جميعاً، ومن قال: عن الحسن عن أبي موسى فإنه أرسل الحديث فلا حجة له ولا عليه.

س ١٣١٨ - وسئل عن حديث طارق بن شهاب عن أبي موسى كان يوم عاشوراء يوماً تعظمه اليهود تتخذه[5] عيداً فقال رسول الله ﷺ: «صوموه[6] أنتم».

فقال: يرويه أبو[7] عميس وصدقة بن أبي عمران عن قيس بن مسلم عن

---

١ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: لم يرفعه ٨٨/٢.

٢ - حزم: بسكون الزاي، ابن أبي حزم القطعي: بضم القاف وفتح الطاء، أبو عبد الله البصري، صدوق يهم، مات سنة خمس وسبعين ومائة. التقريب ١٦٠/١.

٣ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: هذا وهم بهذا الإسناد.
رواه عوف عن الحسن عن أسيد بن المتشمس عن أبي موسى عن النبي ﷺ قلت سمع الحسن من أبي موسى؟ قال: لا. ٤٢٦/٢ (٢٧٨٦).
وأخرجه الحاكم في المستدرك، من طريق أبان بن سليم بن قيس الحنظلي، حدثنا الحسن عن أبي موسى ٤٥١/٤.

٤ - في (م): (أخذهما).

٥ - في (م): (يتخذوه).

٦ - في (م): (صوموا).

٧ - في (م): (ابن عميس). وهو: عتبة بن عبد الله بن عتبة.

طارق (١/١٢٤/٢) بن شهاب عن أبي موسى[١].

وهو صحيح عنهما.

ورواه رقبة بن مصقلة عن قيس عن طارق مرسلاً[٢]، لم يذكر فيه أبا موسى.

والمتصل الصحيح.

س ١٣١٩ ـ وسئل عن حديث سعيد بن أبي هند[٣] عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «من لعب بالنرد[٤] فقد عصى الله ورسوله».

فقال: يرويه نافع مولى ابن عمر، وعبد الله[٥] بن سعيد بن أبي هند وموسى ابن عبد الله بن سويد[٦] وأسامة بن زيد الليثي[٧] عن سعيد بن أبي هند. فاتفق نافع وعبد الله بن سعيد وموسى بن عبد الله بن سويد فرووه عن سعيد بن أبي

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصوم، باب صيام يوم عاشوراء، من طريق أبي عميس ٢٤٤/٤ (٢٠٠٥).
وأيضاً في مناقب الأنصار، باب إتيان اليهود النبي ﷺ حين قدم المدينة ٢٧٤/٧ (٣٩٤٢).
ومسلم في صحيحه، في الصيام، باب صوم يوم عاشوراء، من طريق أبي العميس وصدقة ٤٥٩/١.
والنسائي في الكبرى، في الصيام، من طريق أبي عميس. تحفة الأشراف ٤٢٢/٦.
وابن أبي شيبة في مصنفه، ما قالوا في صوم عاشوراء، من طريق أبي العميس ٥٥/٣.
وأحمد في مسنده، من طريق أبي العميس ٤٠٩/٤.
والبزار في مسنده، من طريق أبي العميس ٨٤/٢.
والبيهقي في الكبرى، باب من زعم أن صوم عاشوراء كان واجباً ثم نسخ وجوبه، من طريق أبي عميس ٢٨٩/٤.

٢ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في الصيام. تحفة الأشراف ٢٠٨/٤.

٣ ـ سعيد بن أبي هند الفزاري، روى عن أبي موسى وأبي هريرة وغيرهما، وقد ذكر أبو زرعة وغيره أن حديثه عن أبي موسى مرسل. انظر: التهذيب ٩٣/٤ ـ ٩٤.

٤ ـ في (م): (النرد).

٥ ـ عبد الله بن سعيد بن أبي هند، الفزاري مولاهم، أبو بكر المدني، صدوق ربما وهم مات سنة بضع وأربعين ومائة. التقريب ٤٢٠/١.

٦ ـ موسى بن عبد الله بن سويد المديني، روى عن سعيد بن أبي هند، روى عنه يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، وقال أبو حاتم: لا أعرفه، وسكت البخاري وفيه: شوذب، وذكره ابن حبان في الثقات وفيه: الشريد. التاريخ الكبير ٢٨٧/١/٤ ـ ٢٨٨، الجرح والتعديل ١٤٩/١/٤، الثقات ٤٥٣/٧.

٧ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦.

هند عن أبي موسى[1] واختلف عن أسامة بن زيد فرواه ابن وهب عن أسامة عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى[2].

وخالفه ابن المبارك فرواه عن[3] أسامة عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة[4]

---

١ - أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في النهي عن اللعب بالنرد، من طريق موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند ٤/٤٤٠.

وابن ماجه في سننه، من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع ٢/١٢٣٧ - ١٢٣٨ (٣٧٦٢).

ومالك في الموطأ، باب ما جاء في النرد، عن موسى بن ميسرة عن سعيد ٢/٩٥٨.

والطيالسي في مسنده، من طريق نافع ص٦٩ (٥١٠).

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الله بن سعيد عن أبيه عن رجل عن أبي موسى ٤/٣٩٢.

وأيضاً من طريق مالك ٤/٣٩٧. وأيضاً من طريق نافع ٤/٤٠٠.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق نافع. المنتخب من مسنده ١/٤٨٤ (٥٤٦).

وأيضاً من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن رجل ١/٤٨٥ (٥٤٧).

والبخاري في الأدب المفرد، باب إثم من لعب بالنرد، من طريق مالك ص٥٥٩ (١٢٦٩).

وأيضاً من طريق نافع ص٥٦٠ (١٢٧٢).

والبزار في مسنده، من طريق عبيد الله حدثني نافع ٢/٩١.

وأيضاً من طريق عبد الله بن سعيد ولكن فيه: عبد الله بن سعيد بن أبي هند قال حدثني نافع عن سعيد بن أبي هند ٢/٩١. وأيضاً من طريق موسى بن ميسرة عن سعيد ٢/٩١.

والروياني في مسنده، من طريق يحيى عن عبيد الله عن نافع، ومن طريق موسى بن ميسرة عن سعيد ٣/.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة طاهر بن خالد من طريق الزهري عن نافع ٤/١٤٤١.

والحاكم في المستدرك في الإيمان، من طريق نافع، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين: ولم يخرجاه لوهم وقع لعبد الله بن سعيد بن أبي هند لسوء حفظه فيه ١/٥٠.

وأيضاً من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند ولكن فيه عن أبيه عن رجل عن أبي موسى وقال: وهذا مما لا يوهن حديث نافع ولا يعلله فقد تابع يزيد بن عبد الله بن الهاد نافعاً على روايته سعيد ابن أبي هند ثم سرده ١/٥٠ - ٥١.

والبيهقي في الكبرى، في الشهادات، باب كراهية اللعب بالنرد ... إلخ من طريق موسى بن ميسرة ونافع، وقال: ورواه أيوب السختياني عن نافع عن سعيد عن أبي موسى من قوله غير مرفوع، واختلف فيه على عبد الله بن سعيد بن أبي هند فقيل عنه عن أبيه عن رجل عن أبي موسى عن النبي ﷺ في الكعاب وقيل عنه عن أبي موسى نحو رواية الجماعة وهو أولى ١٠/٢١٤ - ٢١٥.

انظر: إرواء الغليل ٨/٢٨٤ - ٢٨٦ (٢٦٧٠).

٢ - أخرجه أحمد في مسنده، عن وكيع حدثنا أسامة ٤/٣٩٤.

٣ - في (هـ): (عن) ساقط.

٤ - هو: يزيد، أبو مرة، مولى عقيل بن أبي طالب ويقال مولى أخته أم هانيء، مدني مشهور بكنيته ثقة من الثالثة. التقريب ٢/٣٧٣.

مولى أم هانيء عن أبي موسى[١]، وهو أشبه بالصواب، والله أعلم.

حدثنا[٢] أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي[٣] حدثنا[٤] عبيد الله بن عمر ثنا[٥] يحيى بن سعيد وبشر بن (٢/١٢٤/٢) المفضل جميعاً عن عبيد الله بن عمر حدثني[٦] نافع، وقال بشر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله».

حدثنا[٧] يحيى بن محمد بن صاعد إملاءً ثنا[٨] الحسن بن عيسى النيسابوري إملاءً في سنة تسع وثلاثين وكتبت بخطي ثنا[٩] عبد الله بن المبارك عن أسامة بن زيد عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى عقيل فيما أعلم عن أبي موسى عن النبي ﷺ[١٠] قال.

وحدثنا ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى عن النبي ﷺ[١١].

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٤/٤.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة الحسن بن عيسى الماسرجسي ٣٥٢/٧.

٢ ـ على هامش (م): قوله: يرويه نافع، فائدة، اختلف على نافع في هذا، فرواه عبيد الله عن نافع كما قال المصنف، ورواه أيوب السختياني عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى من قوله غير مرفوع، واختلف فيه على عبد الله بن سعيد بن أبي هند، فقيل عنه عن أبيه عن رجل عن أبي موسى عن النبي ﷺ في اللعان، وقيل عنه عن أبي موسى كما في رواية الجماعة، ذكر هذا البيهقي في السنن، قال: وهو أولى. وما قاله الدارقطني: من الأشبه بالصواب وأنه الصحيح يخالف ما قاله البيهقي، والدارقطني مقدم. كذا وجدته بهامش الأصل، ثم قال بعده كاتبه، فائدة: وممن وافقهم على ذلك موسى بن ميسرة ومن طريقه رواه مالك في الموطأ، وممن وافقهم يزيد بن الهاد، انتهى ما نقلته من هامش الأصل، كتبه أبو الفيض.

٣ ـ في (هـ): (عبد الله بن محمد) غير موجود.

٤ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٥ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٦ ـ في (هـ): (قال حدثني).

٧ ـ في (هـ): (حدثناه أبو محمد بن صاعد).

٨ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٩ ـ في (هـ): (قال أنا).

١٠ـ في (هـ): (بذلك قال).

١١ـ في (هـ): (بذلك).

١٣٢٠ - وسئل عن حديث سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال رسول[١] الله ﷺ: «أحل الذهب[٢] والحرير لإناث أمتي وحرم[٣] ...» الحديث.

فقال: يرويه عبد الله بن سعيد[٤] بن أبي هند[٥] واختلف عن نافع فرواه أيوب السختياني وعبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى[٦].

ورواه سويد[٧] بن عبد العزيز عن عبيد الله عن[٨] سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي موسى ووهم فيه في موضعين في قوله: سعيد المقبري، وإنما هو سعيد بن أبي هند، وفي تركه نافعاً في الإسناد.

ورواه عبد الله[٩] بن عمر العمري عن نافع عن سعيد بن أبي هند[١٠] عن

---

١ - في (هـ): (عن النبي).

٢ - في (هـ): (الحرير والذهب).

٣ - في (هـ): (وحرم) غير موجود.

٤ - صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم١٣٢.

٥ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، في لبس الحرير ٢٥١/٤.

٦ - أخرجه الترمذي في سننه، في اللباس، باب ما جاء في الحرير والذهب للرجال، من طريق ابن نمير ثنا عبيد الله بن عمر، وقال: هذا حديث حسن صحيح ٤٠/٣.
والنسائي في سننه، في الزينة، تحريم لبس الذهب، من طرق عن عبيدالله عن نافع ١٩٠/٨.
وأيضاً في الكبرى، من طريق أيوب. تحفة الأشراف ٤١٥/٦ - ٤١٦.
والطيالسي في مسنده، من طريق عبد الله بن نافع عن أبيه ص٦٩ (٥٠٦).
وأحمد في مسنده، من طريق عبيد الله ٣٩٤/٤، ٤٠٧.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق عبيد الله. المنتخب من مسنده ٤٨٣/١ (٥٤٥).
والبزار في مسنده، من طرق عن عبيد الله ٩١/٢.
والروياني في مسنده، من طريق أيوب وعبيد الله ١٠٨/٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في لبس الحرير، من طريق عبيد الله ٢٥١/٤.
والبيهقي في الكبرى، في صلاة الخوف، باب الرخصة للنساء في لبس الحرير .. إلخ من طريق أيوب ٢٧٥/٣.
الإرواء ٣٠٥/١ (٢٧٧).

٧ - لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٥٣.

٨ - في (هـ): (بن).

٩ - في (م): (عبيد الله) وهو: ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢.

١٠- في (هـ): (عن سعيد بن أبي هند) ساقط.

رجل عن أبي موسى[1].

وهو أشبه بالصواب، لأن سعيد بن آبي هند لم يسمع من أبي موسى شيئاً وقال أسامة[2] بن زيد عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى عقيل عن أبي موسى في حديث النهي عن اللعب بالنرد و[3] هو الصحيح.

وهذا يقوي قول العمري عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن رجل، والله أعلم.

س ١٣٢١ ـ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة».

فقال: يرويه (٢/١٢٥/١) عاصم الأحول، واختلف عنه فرواه مؤمل[4] عن الثوري عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى[5].

وخالفه هشام بن لاحق[6]، رواه عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان عن النبي ﷺ[7].

وغيرهما[8] يرويه عن عاصم عن أبي عثمان عن النبي ﷺ مرسلاً[9]، وهو الصواب.

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا[10] أحمد بن سيار[11] ثنا[12] مؤمل عن

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٣٩٣/٤.
وأيضاً في مسنده، من طريق عبد الرزاق أنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن رجل ٣٩٢/٤.
وأيضاً من طريق معمر عن أيوب عن نافع عن سعيد عن رجل ٣٩٢/٤ ـ ٣٩٣.

٢ ـ صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦.

٣ ـ في (هـ): (و) ساقط.

٤ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

٥ ـ تقدم تخريجه في مسند عمر، انظر: السؤال رقم٢٤٥.

٦ ـ قواه النسائي، وقال ابن حبان: منكر الحديث، وقال أحمد: تركت حديثه، تقدم في السؤال رقم٢٤٥.

٧ ـ ، ٩ ـ تقدم تخريجه، انظر: السؤال رقم٢٤٥.

٨ ـ منهم: علي بن مسهر وإسماعيل بن إبراهيم.

١٠ـ في (ه): (قال).

١١ـ في (هـ): (سنان) وكلاهما ثقة حافظ، من طبقة واحدة.

١٢ـ في (هـ): (قال ثنا).

سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة، وأهل المنكر في الدنيا أهل المنكر في الآخرة.

حدثنا النيسابوري قال: ثنا أبو علي[١] مولى بن هاشم ثنا[٢] عبد الله بن الوليد[٣] العدني ثنا[٤] سفيان.

وحدثنا النيسابوري ثنا[٥] أبو الأزهر والحسن بن أبي[٦] الربيع وأحمد بن يوسف السلمي قالوا: ثنا عبد الرزاق ثنا[٧] سفيان عن عاصم عن أبي عثمان عن النبي ﷺ نحوه.

وحدثنا النيسابوري قال: ثنا علي بن حرب ثنا[٨] أبو معاوية ثنا[٩] عاصم. ح[١٠]/ وحدثنا النيسابوري قال: وحدثني إبراهيم بن هانيء، ثنا[١١] عفان ثنا[١٢] عبد الواحد بن زياد ثنا[١٣] عاصم عن أبي عثمان عن النبي ﷺ.

س ١٣٢٢ ـ وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي عن أبي موسى كنا مع النبي ﷺ في سفر فكانوا يرفعون أصواتهم فقال رسول الله ﷺ: إنكم لا تدعون أصم ولا غائباً وفيه رأيت النبي ﷺ يأكل الدجاج وفيه سألوه أن يحملهم فحلف أن لا يحملهم ثم حملهم وقال: إني لا أحلف على شيء فأرى غيره خيراً منه إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني.

---

١ ـ يبحث عن ترجمته.
٢ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٣ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم١٣٠.
٤ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٥ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٦ ـ في (هـ): (أبي) ساقط.
٧ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٨ ـ في (هـ): (قال ثنا).
٩ ـ في (هـ): (قال ثنا).
١٠ـ في (هـ): (وقال النيسابوري).
١١ـ في (هـ): (قال ثنا).
١٢ـ في (هـ): (قال أنا).
١٣ـ في (هـ): (قال ثنا).

فقال: يرويه أيوب واختلف عنه فقال ابن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي عن أبي موسى[1] وقيل: عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فرض الخمس، من طريق حماد حدثنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم بن عاصم عن زهدم مفصلاً، دون ذكر قصة التكبير ٢٣٦/٦ ـ ٢٣٧ (٣١٣٣).
وأيضاً في المغازي، باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن، من طريق عبد السلام عن أيوب ٩٧/٨ ـ ٩٨ (٤٣٨٥).
وأيضاً في الذبائح والصيد، باب لحم الدجاج، من طريق سفيان عن أيوب عن أبي قلابة ومن طريق عبد الوارث حدثنا أيوب عن القاسم ٦٤٥/٩ (٥٥١٧، ٥٥١٨). وأيضاً في الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم، من طريق عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم ٥٣٠/١١ (٦٦٤٩).
وأيضاً في باب اليمين فيما لا يملك وفي المعصية وفي الغضب، من طريق عبد الوارث حدثنا أيوب مختصراً ٥٦٤/١١ (٦٦٨٠).
وأيضاً في كفارات الأيمان، باب الكفارة قبل الحنث وبعده، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن القاسم عن زهدم، وقال: تابعه حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم بن عاصم الكليبي، حدثنا قتيبة حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم بهذا، حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب عن القاسم عن زهدم بهذا ٦٠٨/١١ (٦٧٢١).
وأيضاً في التوحيد، من طريق عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم ٥٢٧/١٣ (٧٥٥٥).
ومسلم في صحيحه، في الأيمان والنذور، باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها ... إلخ، من طريق ابن عيينة وغيره، عن أيوب وفي بعضها عن أبي قلابة والقاسم، وفي البعض عن القاسم وفي البعض عن أبي قلابة وحده ٢٢/٢.
والترمذي في سننه، في الأطعمة، من طريق سفيان عن أيوب مختصراً في أكل الدجاج، وقال: وفي الحديث كلام أكثر من هذا، هذا حديث حسن صحيح ٩٠/٣ ـ ٩١.
وأيضاً في الشمائل، في أكل الدجاج ص١٣٦ (١٤٦).
وأيضاً من طريق إسماعيل عن أيوب عن القاسم ص١٣٨ (١٤٨).
والنسائي في سننه، في الصيد والذبائح، باب إباحة أكل لحوم الدجاج، من طريق سفيان، مختصراً، وأيضاً من طريق إسماعيل عن أيوب عن القاسم ٢٠٦/٧.
والحميدي في مسنده، عن ابن عيينة ٣٣٧/٢ ـ ٣٣٨ (٧٦٥، ٧٦٧).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان مختصراً في الدجاج ٣٩٤/٤، ٣٩٧ ـ ٣٩٨.
وأيضاً من طريق إسماعيل أنا أيوب عن القاسم عن زهدم ٤٠١/٤.
وأيضاً من طريق معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم ٤٠١/٤.
وأيضاً من طريق وهيب ثنا أيوب عن قلابة وعن القاسم ٤٠١/٤.
وأيضاً من طريق إسماعيل ثنا أيوب عن القاسم ٤٠٦/٤.
وأيضاً من طريق حماد عن أيوب عن أبي قلابة ٤٠٦/٤.
والبزار في مسنده، من طريق عبد الوهاب أخبرنا أيوب عن أبي قلابة والقاسم وأيضاً من طريق ابن عيينة ٨٧/٢، ٨٧ ـ ٨٨.

موسى لم يذكر بينهما أحداً، قصة اليمين فقط.

(٢/١٢٥/٢) وقيل عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي عثمان عن أبي موسى قصة التكبير فقط[1].

ورواه سليمان التيمي وأبو نعامة السعدي عن أبي عثمان عن أبي موسى قصة التكبير فحسب وفي آخره ألا أعلمك كلمة من كنوز الجنّة لا حول ولا قوة إلا بالله[2].

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الدعوات، باب الدعاء إذا علا عقبة من طريق حماد عن أيوب في التكبير وفي آخره ألا أدلك على كلمة هي كنز .. الحديث ١٨٧/١١ (٦٣٨٤).
وأيضاً في الجهاد، باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير، من طريق عاصم عن أبي عثمان في قصة التكبير فقط ١٣٥/٦ (٢٩٩٢).
وأيضاً في التوحيد، من طريق حماد، وفي آخره فضل لا حول ٣٧٢/١٣ (٧٣٨٦).
ومسلم في صحيحه، من طريق حماد، وفي آخره فضل لا حول ٤٧٥/٢.
وعبد الرزاق في مصنفه، من طريق عاصم بن سليمان عن أبي عثمان في التكبير فقط ١٥٩/٥ ـ ١٦٠ (٩٢٤٤).
وأيضاً من طريق معمر عن أيوب وعاصم أو أحدهما عن أبي عثمان ١٦٠/٥ (٩٢٤٦).
وأحمد في مسنده، من طريق عاصم عن أبي عثمان ٣٩٤/٤.
والروياني في مسنده، من طريق حماد ٢/١٠٨.
وأيضاً من طريق عاصم عن أبي عثمان ٢/١٠٨.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الدعوات، باب قول لا حول ولا قوة إلا بالله. من طريق سليمان التيمي ٢١٣/١١ ـ ٢١٤ (٦٤٠٩).
وأيضاً في المغازي من طريق عاصم عن أبي عثمان ٤٧٠/٧ (٤٢٠٥).
وأيضاً في القدر، باب لا حول ولا قوة إلا بالله، من طريق خالد الحذاء عن أبي عثمان ٥٠٠/١١ (٦٦١٠).
ومسلم في صحيحه، في الدعاء باب استحباب خفض الصوت بالذكر، من طريق عاصم والتيمي ٤٧٥/٢.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب في الاستغفار، من طريق علي بن زيد وسعيد الجريري وسليمان التيمي وعاصم عن أبي عثمان ولكن حديث عاصم في التكبير فحسب ٥٦١/١ ـ ٥٦٢.
والترمذي في سننه، في الدعوات باب ما جاء في فضل التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد من طريق أبي نعامة السعدي وقال: حسن صحيح ٢٤٨/٤ ـ ٢٤٩.
والنسائي في الكبرى. تحفة الأشراف ٤٢٦/٦.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا أشرف على مدينة، من طريق أبي نعامة ص٣٧٢ (٥٥٢).
وأيضاً من طريق التيمي في ما يقول إذا صعد ثنية ص٣٦٤ (٥٣٧).

س ١٣٢٣ ـ وسئل عن حديث أبي رافع[١] عن أبي موسى عن[٢] النبي ﷺ قال: «أفطر الحاجم والمحجوم».

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عنه فرواه روح بن عبادة عن سعيد عن مطر[٣] عن بكر[٤] عن أبي رافع عن أبي موسى أنه كان يحتجم ليلاً وقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أفطر الحاجم والمحجوم»[٥].

= وأيضاً من طريق عاصم ص٣٦٤ ـ ٣٦٥ (٥٣٨).
وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب ما جاء في لا حول ولا قوة إلا بالله، من طريق عاصم مختصراً في فضل (لا حول) ١٢٥٦/٢ (٣٨٢٤).
والبزار في مسنده، من طريق سليمان التيمي وعاصم وغيرهما ٨٣/٢.
والروياني في مسنده، من طريق أبي نعامة ٢/١٠٨ ـ ١/١٠٩.
وأيضاً من طريق حماد عن أيوب عن أبي عثمان مختصراً في فضل (لا حول) ١/١٠٩.
وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا صعد في عقبة، من طريق التيمي ص١٩٣ (٥١٨).
وأيضاً في باب ما يقول إذا أشرف على واد، من طريق عاصم ص١٩٣ (٥١٩).
وأيضاً من طريق علي بن زيد والجريري عن أبي عثمان في فضل (لا حول) ٣٩٩/٤ ـ ٤٠٠.
وأيضاً من طريق خالد الحذاء عن أبي عثمان ٤٠٢/٤.
وأيضاً من طريق عثمان بن غياث في فضل (لا حول) ٤٠٢/٤ ـ ٤٠٣.
وأيضاً من طريق عاصم ٤٠٣/٤، ٤١٧ ـ ٤١٨.
وأيضاً من طريق التيمي ٤٠٧/٤.
وأيضاً من طريق الجريري عن أبي عثمان ٤١٨/٤ ـ ٤١٩.

١ ـ هو نفيع.
٢ ـ في (هـ): (ان).
٣ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢١٢.
٤ ـ هو: بكر بن عبد الله المزني.
٥ ـ أخرجه البزار في مسنده ٩١/٢.
والنسائي في الكبرى، في الصوم، تحفة الأشراف ٤٧١/٦.
والروياني في مسنده، ١/١١٦.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الصائم يحتجم ٩٨/٢.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢٣٤/١ ـ ٢٣٥ (٦٨٢).
وأخرجه الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ١/٢٨٦.
والحاكم في المستدرك، في الصوم، وقال: صحيح على شرط الشيخين ٤٢٩/١ ـ ٤٣٠.
والبيهقي في الكبرى، في الصيام، باب الحديث الذي روي في الإفطار بالحجامة وقال: كذا رواه روح ابن عبادة، ورواه عبد الأعلى عن سعيد عن بعض أصحابه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعاً، ورواه =

وخالفه عبد الوهاب بن عطاء[1] الخفاف وأبو بحر البكراوي[2] وابن أبي عدي فرووه عن سعيد عن مطر موقوفاً، ولم يذكروا أفطر الحاجم والمحجوم. وذكروا فعل أبي موسى حسب[3].

ورواه حميد الطويل عن بكر عن أبي العالية عن أبي موسى موقوفاً[4] أيضاً[5] إلا أنه خالف مطر في الإسناد.

ورواه عبد الأعلى[6] عن سعيد عن بعض أصحابه ولم يسمه عن أبي بردة عن أبي موسى مرفوعاً أيضاً[7] أفطر الحاجم والمحجوم[8]، وليس هذا القول بمحفوظ عن سعيد، والصواب من هذا قول من ذكر فعل أبي موسى دون الحديث المرفوع.

س ١٣٢٤ ـ وسئل عن حديث أبي كبشة[9] عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مثل الجليس الصالح كمثل العطار ..» الحديث. وفيه «مثل القلب مثل ريشة بفلاة» وفيه[10] «أن بين أيديكم فتناً كقطع الليل ...» الحديث.

فقال: يرويه عاصم الأحول واختلف عنه، فرواه عبد الواحد بن زياد والقاسم ابن معن عن عاصم عن أبي كبشة عن أبي موسى مرفوعاً إلى النبي ﷺ[11].

= شعبة عن مطر عن بكر عن أبي رافع عن أبي موسى موقوفاً، وكذلك رواه حميد الطويل عن بكر موقوفاً غير مرفوع ٢٦٦/٤.

١ ـ في (هـ): (ابن عطاء) ساقط، وهو صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٢ ـ هو: عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي أبو بحر البكراوي، ضعيف، مات سنة خمس وتسعين ومائة. التقريب ٤٩٠/١.

٣ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، من طريق حفص بن عبد الرحمن عن سعيد. تحفة الأشراف ٤٧١/٦.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيام، من كره أن يحتجم الصائم ٥٠/٣.
والنسائي في الكبرى، في الصوم. تحفة الأشراف ٤٧١/٦.

٥ ـ (أيضاً) من (هـ).

٦ ـ هو: عبد الأعلى بن عبد الأعلى.

٧ ـ في (هـ): (أيضاً) غير موجود.

٨ ـ ذكره البيهقي في سننه الكبرى ٢٦٦/٤.

٩ ـ أبو كبشة السدوسي البصري، مقبول، من الثالثة. التقريب ٤٦٥/٢.

١٠ـ في (م): (قيل).

١١ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الفتن والملاحم، باب النهي عن السعي في الفتنة، من طريق عبد الواحد =

وخالفهما علي بن مسهر فرواه عن عاصم بهذا الإسناد موقوفاً[1] فإن كان عبد الواحد بن زياد حفظ مرفوعاً فالحديث له لأنه ثقة.

س ١٣٢٥ ـ (١/١٢٦/٢) وسئل عن حديث أبي ظبيان عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «الشمس فوق رؤوس الناس يوم القيامة».

فقال: يرويه الأعمش عن أبي ظبيان واختلف عنه فرفعه عبيد بن يعيش عن أسباط عن الأعمش.

وقفه أبو معاوية وأصحاب الأعمش عن الأعمش وهو الصواب.

س ١٣٢٦ ـ وسئل عن حديث مسبروق بن أوس[2] عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال في الأصابع عشر[3] عشر من الإبل.

فقال: يرويه غالب التمار عن مسروق، واختلف عنه فرواه شعبة وابن علية وخالد بن يحيى بصري[4]، هلالي وحنظلة[5] بن أبي صفية وعلي بن عاصم[6] عن غالب عن مسروق بن أوس عن أبي موسى[7].

= مختصراً في الفتن ١٦٤/٤.

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الواحد مفصلاً ٤٠٨/٤.

والبزار في مسنده، من طريق عبد الواحد، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم عن أبي كبشة عن أبي موسى إلا عبد الواحد بن زياد ١٠٢/٢.

والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، من طريق عبد الواحد، وقال: حديث صحيح الإسناد ٤٤٠/٤.

١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفتن، عن علي بن مسهر وأبي معاوية عن عاصم، في الفتنة ١١/١٥.

٢ ـ مسروق بن أوس ويقال: أوس بن مسروق، التميمي، مقبول، من الثانية. التقريب ٢٤٢/٢.

٣ ـ في (هـ): (عشر) ساقط.

٤ ـ لم أجده.

٥ ـ هو: حنظلة السدوسي، أبو عبد الرحيم، ضعيف، من السادسة واختلف في اسم أبيه. التقريب ٢٠٦/١.

٦ ـ في (هـ): (أبي عاصم) وهو خطأ، وهو صدوق يخطيء، ويصر، تقدم في السؤال رقم٤٧.

٧ ـ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق شعبة، وقال: ورواه إسماعيل قال حدثني غالب التمار بإسناد أبي الوليد، ورواه حنظلة بن أبي صفية عن غالب بإسناد إسماعيل ٣١٢/٤.

والطيالسي في مسنده، عن شعبة ص٦٩ (٥١١).

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة وفيه مسروق بن أوس أو أوس بن مسروق ٣٩٧/٤، ٣٩٨.

وأيضاً من طريق إسماعيل عن غالب ٤٠٤/٤.

وخالفهم سعيد بن أبي عروبة فرواه عن غالب عن حميد بن هلال عن مسروق عن أبي موسى[1].

قاله النضر بن شميل عن سعيد.

وقال عبد الوهاب[2] الخفاف عن سعيد عن غالب عن مسروق[3]، ولم يذكر حميد بن هلال، والصواب قول شعبة وابن علية إلا أن شعبة ربما شك فقال: مسروق بن أوس أو أوس[4] بن مسروق، والصواب قول من قال: مسروق بن أوس.

س ١٣٢٧ ـ سئل عن حديث حضين[5] بن المنذر الرقاشي عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «توضؤوا مما مست النّار».

فقال: يرويه شعبة عن علي بن سويد عنه، واختلف عن شعبة في رفعه، فرفعه مؤمل بن إسماعيل[6] وحده عن شعبة ووقفه معاذ بن معاذ وأمية بن خالد وغيرهم عن شعبة. والموقوف أصح.

١٣٢٨ ـ وسئل عن حديث عياض الأشعري ـ وليس بابن[7] غنم هذا آخر ـ عن أبي موسى قال: قريء عند النبي ﷺ قوله تعالى ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾[8] فقال لي رسول الله ﷺ: «قومك يا أبا موسى».

= والروياني في مسنده، من طريق شعبة، وفيه الشك ٢/١١٤.

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه في الديات، باب ديات الأعضاء، من طريق عبدة نا سعيد ٣١٢/٤.
والنسائي في سننه، باب عقل الأصابع من طريق حفص بن عبد الرحمن البلخي عن سعيد ٥٦/٨.
وابن ماجه في سننه، في الديات، باب دية الأصابع، من طريق النضر ٨٨٦/٢ (٢٦٥٤).
وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن جعفر ثنا سعيد ٤٠٣/٤.
والدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٢٨٤/١.

٢ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في القسامة، باب عقل الأصابع، من طريق يزيد بن زريع حدثنا سعيد ٥٦/٨.

٤ ـ في (هـ): (أو أوس) ساقط.

٥ ـ حضين: بضاد معجمة، مصغر، ابن المنذر الرقاشي، بتخفيف القاف وبالمعجمة. التقريب ١٨٥/١.

٦ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم١٦٦.

٧ ـ في (م): (بأبي).

٨ ـ سورة المائدة: آية ٥٤.

فقال: يرويه سماك[1] بن حرب واختلف عنه، فرواه شعبة وإدريس الأودي عن سماك عن عياض الأشعري عن أبي موسى[2].

قاله ابن (٢/١٢٦/٢) إدريس عن أبيه، وشعبة، قال ذلك أبو معمر القطيعي[3].

وخالفه الأشج فرواه عن ابن إدريس عن شعبة عن سماك عن عياض أن النبي ﷺ قال: «هم قوم هذا وأشار إلى أبي موسى»[4].

س ١٣٢٩ - وسئل عن حديث الحسن عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «الأذنان من الرأس».

فقال: رفعه علي بن جعفر الأحمر[5] عن عبد الرحيم[6] بن سليمان عن الأشعث[7] عن الحسن عن أبي موسى عن النبي ﷺ[8] والصواب موقوف[9].

---

١ - صدوق قد تغير بآخره، فكان ربما يلقن، تقدم في السؤال رقم١٢٨.

٢ - أخرجه الطبري في تفسيره، تفسير سورة المائدة، من طريق أبي الوليد ثنا شعبة ١٨٣/٦.

٣ - في (هـ): (معمر المطبقي) وهو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر.

٤ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة المائدة، من طريق محمد بن جعفر ثنا شعبة ١٨٣/٦.
وأيضاً من طريق سلم بن جنادة وسفيان بن وكيع عن ابن إدريس عن شعبة ١٨٣/٦.
وأيضاً من طريق يزيد أخبرنا شعبة ١٨٣/٦ - ١٨٤.
والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة المائدة، من طريق وهب بن جرير وسعيد بن عامر قالا ثنا شعبة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣١٣/٢.

٥ - في (م): (حفص) وأيضاً (الأحمر) فيها ساقط. وهو: علي بن جعفر بن زياد الأحمر التيمي، أبو الحسن، قال أبو حاتم: كان ثقة صدوقاً. الجرح والتعديل ١٧٨/١/٣.

٦ - في (م): (عبد الرحمن).

٧ - في (هـ): (أشعث) وهو ابن سوار، ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٨.

٨ - أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة أشعث ٣٢/١.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة أشعث وقال: ولا أعلم رفع هذا الحديث عن عبد الرحيم غير علي ابن جعفر، ورواه غيره موقوفاً عن عبد الرحيم ٣٦٤/١.
والدارقطني في سننه، في باب ما روي من قول النبي ﷺ «الأذنان من الرأس» وقال: والصواب موقوف، والحسن لم يسمع من أبي موسى ١٠٢/١.

٩ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، عن عبد الرحيم ١٧/١.
وابن عدي في الكامل، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ٣٦٤/١.
والدارقطني في سننه، من طريق ابن أبي شيبة، وقال: تابعه إبراهيم بن موسى الفراء وغيره عبد الرحيم ١٠٣/١.

س ١٣٣٠ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكثر فيكم العجم يأكلون فيكم ويضربون أعناقكم».

فقال: حدث به يزيد بن إبراهيم التستري، عن الحسن عن أبي موسى[١].

وخالفه يونس بن عبيد فرواه عن الحسن عن سمرة بن جندب وهو أشبه بالصواب.

س ١٣٣١ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي موسى قال[٢] قال رسول الله ﷺ: «يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات فأما عرضتان فجدال ومعاذير وعند الثالثة تطاير الصحف فأخذ بيمينه وأخذ بشماله».

فقال: يرويه وكيع عن علي بن[٣] رفاعة عن الحسن عن أبي موسى عن النبي ﷺ مرفوعاً[٤].

وغيره يرويه موقوفاً.

والموقوف هو الصحيح.

وروي عن سعيد بن بشير[٥] عن قتادة عن الحسن عن أبي موسى مرفوعاً.

س ١٣٣٢ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي موسى قال[٦] قال رسول الله ﷺ: «إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه فهما في النّار».

---

١ – أخرجه الروياني في مسنده ١/١٠٨.

٢ – في (م): (قال) ساقط.

٣ – في (هـ): (علي بن رفاعة).

٤ – أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، في باب ذكر البعث ٢/١٤٣٠ (٤٢٧٧).

وقال البوصيري: في الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، الحسن لم يسمع من أبي موسى قاله علي بن المديني وأبو حاتم وأبو زرعة، وقد رواه الترمذي عن الحسن عن أبي هريرة قال: لا يصح هذا الحديث من قبل الحسن لم يسمع من أبي هريرة. مصباح الزجاجة ٤/٢٥٤.

وأحمد في مسنده ٤/٤١٤.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد عن أبي موسى ٢/٩٠ – ٩١.

٥ – ضعيف، تقدم في السؤال رقم٨٥.

٦ – في (م): (قال) ساقط.

فقال: يرويه سليمان التيمي وهشام بن حسان[1] عن الحسن عن أبي موسى[2].

واختلف عن هشام، فرواه حماد بن زيد عن أيوب ويونس وهشام والمعلى[3] ابن زياد عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة[4].

وهو صحيح عنه، حدث به حماد بن زيد عنهم وقال[5] غير حماد عن يونس عن الحسن عن أبي بكرة[6] (٢/١٢٧/١) وحديث حماد بن زيد أولى بالصواب.

س ١٣٣٣ ـ وسئل عن حديث حطان بن عبد الله الرقاشي عن أبي موسى عن النبي ﷺ في صفة الصلاة.

فقال: يرويه قتادة واختلف عنه، فرواه سعيد بن أبي عروبة وهشام وأبان[7] وأبو عوانة ومعمر وعدي بن أبي عمارة[8] عن قتادة عن يونس بن جبير عن

---

١ ـ ثقة، في روايته عن الحسن وعطاء مقال. التقريب ٣١٨/٢.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في تحريم القتل، من طريق سليمان التيمي ١٢٤/٧.
وأيضاً من طريق زايدة عن هشام ١٢٥/٧.
وأيضاً من طريق يونس عن الحسن ١٢٥/٧ ـ ١٢٦. وأيضاً من طريق قتادة عن الحسن ١٢٤/٧.
وابن ماجه في سننه، في الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما، من طريق سليمان وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن ١٣١١/٢ (٣٩٦٤).
وأحمد في مسنده، من طريق يونس عن الحسن ٤٠١/٤.
وأحمد في مسنده أيضاً، من طريق قتادة عن الحسن ٤٠٣/٤، ٤١٨.
وأيضاً من طريق سليمان ٤١٠/٤.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق سليمان. المنتخب من مسنده ٤٨١/١ (٥٤٢).
والبزار في مسنده، من طريق سليمان وقال: وهذا الحديث إنما يروى عن التيمي عن الحسن عن أبي بكرة ٩٠/٢.
والروياني في مسنده، من طريق قتادة ١٠٨/١.

٣ ـ صدوق قليل الحديث، تقدم في السؤال رقم١٢٧٦.

٤ ـ تقدم تخريجه، في مسند أبي بكرة، انظر: السؤال رقم١٢٧٦.

٥ ـ في (م): (فقال عن).

٦ ـ انظر: السؤال رقم١٢٧٦.

٧ ـ هو: أبان بن يزيد العطار.

٨ ـ عدي بن أبي عمارة، البصري، الذارع، عن قتادة، قال العقيلي: في حديثه اضطراب وذكره ابن حبان في الثقات. الضعفاء للعقيلي ٣٧٠/٣ ـ ٣٧١، اللسان ١٦٠/٤ ـ ١٦١.

حطان عن أبي موسى[1]، وألفاظهم متقاربة، ورواه سليمان التيمي عن قتادة بهذا الإسناد فزاد[2] عليهم في الحديث و[3] إذا قرأ فأنصتوا[4]، حدث به عن سليمان كذلك معتمر وجرير بن عبد الحميد والثوري، وزاد معتمر عليهما فذكر أنه يقول: «أشهد[5] أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له»، ولم يذكر هذا سواه، ورواه سالم

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب التشهد في الصلاة من طريق أبي عوانة مفصلاً ١٧٢/١ ـ ١٧٣. وأيضاً من طريق سعيد بن أبي عروبة ومعمر وهشام ١٧٣/١.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب التشهد، من طريق أبي عوانة وهشام الدستوائي ٣٦٧/١ ـ ٣٦٨.
والنسائي في سننه، في الصلاة، نوع آخر من التشهد، من طريق هشام ٢٤١/٢ ـ ٢٤٢.
وأيضاً في مبادرة الإمام من طريق سعيد وليس فيه التشهد ٩٦/٢ ـ ٩٧.
وأيضاً في باب قوله ربنا ولك الحمد، من طريق سعيد ١٩٦/٢ ـ ١٩٧.
وابن ماجه في سننه، باب ما جاء في التشهد، من طريق سعيد وهشام، عن قتادة، وفيه بعض الاختصار ٢٩١/١ ـ ٢٩٢ (٩٠١).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب التشهد، عن معمر ٢٠١/٢ ـ ٢٠٢ (٣٠٦٥).
وابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق سعيد مختصراً، في التشهد ٢٩٢/١.
وأحمد في مسنده، من طريق معمر، ٣٩٣/٤، ٣٩٤.
والبزار في مسنده، من طريق سعيد وأبي عوانة ٨٩/٢.
والروياني في مسنده، من طريق سعيد ٢/١١٥.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق سعيد وهمام ٢٦٤/١ ـ ٢٦٥.

٢ ـ في (هـ): (وزاد).

٣ ـ في (م): (فإذا).

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق جرير عن سليمان التيمي ١٧٣/١.
وأبو داود في سننه، باب التشهد، من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه وقال: (قوله: وأنصتوا) ليس بمحفوظ لم يجيء به إلا سليمان التيمي في هذا الحديث ٣٦٨/١.
والنسائي في سننه، من طريق المعتمر عن أبيه مختصراً في التشهد ٢٤٢/٢.
وابن ماجه في سننه، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا، من طريق جرير، مختصراً في إذا قرأ الإمام فأنصتوا، فإذا كان عند القعدة فليكن أول ذكر أحدكم التشهد ٢٧٦/١ (٨٤٧).
وأحمد في مسنده، من طريق جرير عن سليمان التيمي مختصراً، وإذا قرأ الإمام فأنصتوا ٤١٥/٤.
والبزار في مسنده، من طريق جرير والمعتمر، وقال: وقد روى هذا الحديث جماعة عن قتادة بهذا الإسناد ولا نعلم أحداً قال فيه: «وإذا قرأ الإمام فأنصتوا» إلا التيمي إلا حديثاً حدثناه محمد بن يحيى القطيعي قال أخبرنا سالم بن نوح عن عمر بن عامر .. الحديث ٨٩/٢.
والدارقطني في سننه، من طريق المعتمر وقال: زاد فيه على أصحاب قتادة «وحده لا شريك له»، وخالفه هشام وسعيد وأبان وأبو عوانة وغيرهم، عن قتادة وهذا إسناد متصل حسن ٣٥١/١ ـ ٣٥٢.

٥ ـ في (هـ): (يشهد).

ابن[1] نوح العطار عن عمر بن[2] عامر وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة بهذا الإسناد، «إذا قرأ الإمام فأنصتوا[3]»[4] و لم يزد على هذا.

ورواه شعبة عن قتادة، بهذا الإسناد و لم يشرح التشهد، وقال فيه: ذكر حديث التشهد.

ورواه المثنى بن سعيد[5] عن قتادة فخالف الجماعة في إسناده، جعله عن أبي العالية عن أبي موسى، وذكر قصة التشهد خاصة دون غيره من الصلاة، ووهم في قوله عن أبي العالية.

ورواه حماد بن سلمة عن الأزرق بن قيس عن حطان عن أبي موسى موقوفاً.

وقال بهز بن أسد والنضر بن شميل[6] عن حماد بهذا الإسناد أن النبي ﷺ «كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع»[7].

وغيرهما يرويه عن حماد موقوفاً.

ورواه مطر الوراق[8] عن زهدم الجرمي عن أبي موسى موقوفاً أيضاً.

والصواب من ذلك ما رواه سعيد وهشام ومن تابعهما عن قتادة وسليمان التيمي من الثقات، وقد زاد عليهم قوله وإذا[9] قرأ فأنصتوا.

ولعله شبه عليه لكثرة من خالفه من الثقات، وسالم بن نوح ليس بالقوي (٢/١٢٧/٢) والصواب من حديث الأزرق بن قيس عن حطان قول من وقفه[10]

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٨٦.

٢ ـ في (هـ): (عن) وهو خطأ، وهو صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٨٦.

٣ ـ في (م): (فانصته).

٤ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سالم بن نوح عن عمر بن عامر ٨٩/٢. والروياني في مسنده، من طريق سالم عن عمر وسعيد ١/١١٥.

٥ ـ هو الضبعي.

٦ ـ في (هـ): (إسماعيل).

٧ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، في الصلاة، من طريق النضر بن شميل، وزيد بن الحباب، وقال: رفعه هذان عن حماد، ووقفه غيرهما عنه ٢٩٢/١.

٨ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢١٢.

٩ ـ في (م): (فإذا).

١٠ـ في (م): (رفعه).

عن حماد بن سلمة والله أعلم.

١٣٣٤ - وسئل عن حديث غنيم بن قيس عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: «مثل القلب مثل ريشة يقلبها الرياح في فلاة من الأرض».

فقال: يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه يحيى بن سعيد الأموي عن الأعمش عن يزيد[1] الرقاشي عن غنيم بن قيس عن أبي موسى[2].

ورواه ابن كناسة محمد بن عبد الله[3] عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أبي موسى مرسلاً.

وحديث الأموي أصح.

س ١٣٣٥ - وسئل عن حديث رجل من بني ثعلبة مختلف في اسمه عن أبي موسى قال رسول الله ﷺ: «فناء أمتي بالطعن والطاعون».

فقال: يرويه زياد[4] بن علاقة واختلف عنه فرواه الحكم بن عتيبة عن زياد ابن علاقة عن رجل من قومه عن أبي موسى[5].

---

١ - يزيد بن أبان الرقاشي: بتخفيف القاف ثم معجمة، أبو عمرو البصري القاص، بتشديد المهملة، زاهد، ضعيف، مات قبل العشرين ومائة. التقريب ٣٦١/٢.

٢ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب في القدر من طريق أسباط بن محمد ثنا الأعمش ٣٤/١ (٨٨).
وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد فيه يزيد بن أبان الرقاشي وقد أجمعوا على ضعفه، لكن لم ينفرد به فقد رواه مسدد في مسنده حدثنا خالد حدثنا الجريري عن غنيم بن قيس عن أبي موسى فذكره موقوفاً بلفظ: «إنما مثل القلب كمثل الريش يقلبها الرياح ظهر البطن»، ورواه سعيد الجريري وإن اختلط بآخره فقد روى له البخاري ومسلم من طريق خالد بن عبد الله عنه، مصباح الزجاجة ١٤/١ - ١٥.
وأحمد في مسنده، من طريق الجريري عن غنيم نحوه ٤١٩/٤.
والبزار في مسنده، من طريق الجريري ٨٧/٢. والروياني في مسنده، من طريق الجريري ١١٥/١.

٣ - ابن كناسة: بضم الكاف وتخفيف النون وبمهملة، وهو لقب أبيه أو جده. التقريب ١٧٧/٢ - ١٧٨.

٤ - من (زياد بن علاقة - إلى - الحكم بن عتيبة عن) من (هـ).

٥ - أخرجه الطيالسي في مسنده، من طريق شعبة ص٧٢ (٥٣٤).
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن ثنا سفيان ٣٩٥/٤، وأيضاً من طريق شعبة ٤١٧/٤.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة ٨٣/٢.
والروياني في مسنده، من طريق أبي أحمد نا سفيان ١١٣/٢.
الإرواء ٧٠/٦ - ٧٢ (١٦٣٧).

وتابعه شعبة وإسرائيل وسفيان الثوري واختلف عنه فرواه جماعة من أصحابه عنه عن زياد بن علاقة كقول الحكم وإسرائيل.

ورواه إسماعيل بن زكريا[1] عن الثوري ومسعر عن زياد بن علاقة عن يزيد ابن الحارث[2] عن أبي موسى[3].

وكذلك قال سعاد[4] بن سليمان عن زياد بن علاقة[5].

وقال الحجاج بن أرطأة[6] عن زياد عن كردوس[7] عن أبي موسى[8].

وقال أبو مريم[9] عن زياد بن علاقة عن البراء بن عازب عن أبي موسى وقال أبو بكر النهشلي عن زياد عن أسامة بن شريك عن أبي موسى[10].

وقال أبو شيبة[11] عن زياد[12] عن اثنى عشر رجلاً من بني ثعلبة عن أبي موسى[13].

ورواه وكيع عن الثوري فأسنده، عن المغيرة بن شعبة[14] ووهم فيه وكيع.

---

١ ـ صدوق يخطيء قليلاً، تقدم في السؤال رقم٢٢٧.

٢ ـ هو الثعلبي، ذكره ابن حبان في الثقات وسكت البخاري وابن أبي حاتم، تقدم في السؤال رقم١٢٥٩

٣ ـ أخرجه الطبراني في الصغير، من طريق إسماعيل بن زكريا عن مسعر، وقال: لم يروه عن مسعر بن كدام إلا إسماعيل بن زكريا تفرد به إسماعيل بن عيسى ١/١٢٧.

٤ ـ صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٢٨.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، وفيه زياد بن الحارث ٢/٨٣.
والطبراني في الأوسط، مجمع البحرين ٤٧/١.

٦ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم في السؤال رقم٣٢.

٧ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم١٢٥٩.

٨ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: هكذا رواه الحجاج عن زياد ورواه سعاد بن سليمان عن زياد بن علاقة فخالف الجماعة في إسناده ٢/٨٣.
والطبراني في الأوسط. مجمع البحرين ٤٧/١.

٩ ـ لعله: عبد الغفار بن القاسم، قال الدارقطني: متروك، تقدم في السؤال رقم٢٣١.

١٠ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤/٤١٧.
وأخرجه البزار في مسنده، وفيه عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك عن أبي موسى، وقال: وهكذا رواه أبو بكر النهشلي عن زياد عن قطبة عن أبي موسى، وخالفه شعبة في إسناده ٢/٨٣.

١١ـ هو: إبراهيم بن عثمان، متروك الحديث، تقدم في السؤال رقم٦٧.

١٢ـ (عن زياد) من (هـ).

١٣ـ ، ١٤ ـ تقدم في مسنده المغيرة، انظر: السؤال رقم١٢٥٩.

والاختلاف فيه من قبل زياد بن علاقة ويشبه أن يكون حفظه عن جماعة فمرة يرويه عن ذا، ومرة يرويه[1] عن ذا.

وقيل عن أبي حنيفة[2] عن زياد بن علاقة عن عبد الله بن الحارث عن أبي موسى[3].

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال ثنا[4] محمد بن سعد[5] العوفي ثنا[6] أبي[7] ثنا[8] أبو مريم ثنا[9] زياد بن علاقة حدثني[10] (١/١٢٨/٢) البراء بن عازب عن أبي موسى الأشعري عن[11] النبي ﷺ «فناء أمتي بالطعن والطاعون»، قلنا: هذا الطعن عرفناه فما الطاعون؟ قال: «طعن أعدائكم من الجن وفي كل شهادة».

---

١ - في (م): (مرة ومرة).
٢ - الإمام النعمان بن ثابت، تقدم.
٣ - أخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة ص٢٧٧.
٤ - في (هـ): (قال ثنا).
٥ - قال الخطيب: كان ليناً في الحديث، تقدم في السؤال رقم٦٨٦.
٦ - في (هـ): (قال ثنا).
٧ - تقدم في السؤال رقم٦٨٦.
٨ - في (هـ): (قال).
٩ - في (هـ): (قال).
١٠- في (هـ): (قال).
١١- في (هـ): (قال رسول الله).

مُسند

أبي هريرة

رضي الله عنه

ومن[1] حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ

س ١٣٣٦ - وسئل[2] الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث يرويه ابن[3] عباس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «إذا قام أحدكم من نومه فليفرغ على يديه ثلاثاً[4] أو ثلاث مرات قبل أن يدخلهما الإناء[5]».

حدث به ابن شيروية[6] عن إسحاق بن راهويه عن معاذ[7] بن هشام عن أبيه عن مطر[8] الوراق عن دخيل[9] بن أبي الخليل عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

ويشبه أن يكون دخل عليه حديث في حديث لأن المعروف بهذا الإسناد حرف[10] من كلام أبي هريرة، موقوف لا يتابع ابن شيرويه[11] على هذا، قال

---

١ - في (هـ): (ومن مسند أبي هريرة) فقط.

٢ - في (هـ): (وسئل عن حديث يرويه).

٣ - في (م): (أبي).

٤ - (ثلاثاً أو) في (م) فقط.

٥ - (الإناء) في (م) فقط.

٦ - في (م): (ابن شبرمة) وهو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن شيرويه بن أسد القرشي المطلبي. أبو محمد النيسابوري، الحافظ الفقيه، صاحب التصانيف، وهو ثقة. مات سنة خمس وثلاثمائة. التذكرة ٧٠٥/٢ - ٧٠٦.

٧ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم٤٩٥.

٨ - صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٢١٢.

٩ - دخيل بن أبي الخليل، بصري ضبعي، وهو دخيل بن صالح بن أبي مريم، أبو الخليل، اسمه صالح، روى عن عكرمة، روى عنه مطر الوراق، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ٢٥٣/١/٢ - ٢٥٤، الجرح والتعديل ٤٤٠/٢/١.

١٠- في (هـ): (حزف).

١١- في (م): (ابن شبرمة) وهو خطأ.

الشيخ ولم أره عند دعلج فلعله منه والله أعلم.

س ١٣٣٧ ـ وسئل عن حديث يروى عن جابر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحو المتن الذي تقدم.

فقال: يرويه ابن لهيعة[١] واختلف عنه، فرواه موسى[٢] بن داود عن ابن لهيعة عن أبي[٣] الزبير عن جابر عن أبي هريرة[٤].

وخالفهم الوليد بن مسلم[٥] فرواه[٦] عن ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ.

ولم يذكر أبا هريرة، قصر به الوليد، والصحيح عن أبي هريرة.

س ١٣٣٨ ـ وسئل عن حديث يروى عن أنس بن مالك[٧] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «مررت بموسى عليه السلام وهو يصلي في قبره».

فقال: يرويه سليمان التيمي واختلف عنه، فرواه عمر[٨] بن حبيب القاضي عن سليمان التيمي عن أنس[٩] عن أبي هريرة[١٠].

ورواه معتمر ويزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن أنس عن بعض أصحاب

---

١ ـ صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٢ ـ صدوق، له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٨.

٣ ـ هو: محمد بن مسلم بن تدرس، صدوق إلا أنه مدلس، تقدم في السؤال رقم٢٤.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٤٠٣/٢.
والبزار في مسنده في مسند أبي هريرة، ما روى جابر عن أبي هريرة ٣٤/٢ (وفي النسخة، عن جابر عن النبي ﷺ).
وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق معقل بن عبيد الله عن أبي الزبير ١٣١/١ ـ ١٣٢.

٥ ـ ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم في السؤال رقم٣.

٦ ـ في (هـ): (رواه).

٧ ـ (بن مالك) في (م) فقط.

٨ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٣٩٤.

٩ ـ (عن أنس) من (هـ).

١٠ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمر بن حبيب عن سليمان التيمي عن أنس عنه (أبي هريرة). أطراف الغرائب، مسند أبي هريرة ٢٨٧/١.

النبي ﷺ[1]، ولم يسمه وهو أشبه ورواه حماد بن سلمة وغيره عن سليمان التيمي عن أنس عن النبي صلى الله (٢/١٢٨/٢) عليه وسلم[2].

واختلف عن حماد فقال[3] هلال بن العلاء عن حجاج[4] عن حماد عن سليمان التيمي عن ثابت عن أنس[5] ووهم والصحيح عن حماد عن سليمان التيمي وثابت[6].

س ١٣٣٩ ـ وسئل عن حديث واثلة بن الأسقع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «كن ورعاً تكن أعبد الناس وكن قَنِعاً تكن أشكر الناس وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً وأحسن مجاورة من[7] جارك تكن مسلماً وأقل الضحك

---

١ ـ أخرجه النسائي في سننه، في ذكر صلاة نبي الله موسى عليه السلام من طريق معتمر وابن أبي عدي عن سليمان ٢١٦/٣.
وأيضاً من طريق محمد بن عبد الأعلى قال: حدثنا معتمر عن أبيه عن أنس أن النبي ﷺ ٢١٦/٣.
وأحمد في مسنده من طريق ابن أبي عدي ٥٩/٥.
وأيضاً من طريق يحيى ٣٦٢/٥. وأيضاً من طريق يزيد ٣٦٥/٥.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الفضائل، باب من فضائل موسى عليه السلام من طريق سفيان عن سليمان التيمي ١٨٤٥/٤ (تحقيق فؤاد عبد الباقي).
والنسائي في سننه، في ذكر صلاة نبي الله موسى عليه السلام، من طريق عيسى عن سليمان ٢١٦/٣.
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان ١٢٠/٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق عيسى بن يونس عن سليمان. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ١٣١/١ (٤٩).
وأيضاً من طريق هدبة وشيبان قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ١٣١/١ (٥٠).

٣ ـ من (فقال هلال ـ إلى ـ والصحيح عن حماد عن سليمان التيمي) في (م) فقط.

٤ ـ هو: ابن محمد.

٥ ـ أخرجه النسائي في سننه، في ذكر صلاة نبي الله موسى عليه السلام، من طريق معاذ بن خالد قال: أنبأنا حماد بن سلمة ٢١٥/٣.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، عن هداب بن خالد وشيبان بن فروخ قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت وسليمان ١٨٤٥/٤ (تحقيق فؤاد عبد الباقي).
والنسائي في سننه، من طريق يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة، وقال: هذا أولى بالصواب عندنا من حديث معاذ بن خالد والله تعالى أعلم ٢١٥/٣ ـ ٢١٦.
وأيضاً من طريق حبان حدثنا حماد ٢١٦/٣.
وأحمد في مسنده في مسند أنس ١٤٨/٣.

٧ ـ في (م): (من) ساقط.

فإن كثرة الضحك تميت القلب[1]».

فقال: يرويه أبو رجاء محرز بن عبد الله الخراساني وقيل الجزري[2] واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن زكريا[3] عن أبي رجاء عن بردة بن سنان عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عن أبي هريرة[4].

وتابعه المحاربي[5] عن أبي رجاء، واختلف عن المحاربي، فرواه الأحمسي[6] وأبو السُكين[7] زكريا بن يحيى الطائي عن المحاربي عن أبي رجاء عن برد عن مكحول عن واثلة عن أبي هريرة[8].

ورواه هناد بن السري عن المحاربي فأسقط من الإسناد مكحولاً.

وكذلك رواه أبو معاوية الضرير عن أبي رجاء عن برد عن واثلة عن أبي هريرة[9].

---

١ ـ في (م): (القلوب).

٢ ـ هو: محرز بن عبد الله الجزري، أبو رجاء، مولى هشام بن عبد الملك صدوق يدلس، من السابعة. التقريب ٢٣١/٢.

٣ ـ صدوق يخطيء قليلاً، تقدم في السؤال رقم٢٢٧.

٤ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب الورع والتقوى، عن علي بن محمد ثنا أبو معاوية عن أبي رجاء ١٤١٠/٢ (٤٢١٧).

وقال البوصيري: هذا إسناد حسن وأبو رجاء اسمه محرز بن عبد الله، رواه الترمذي في الجامع بغير هذا اللفظ. مصباح الزجاجة ٢٤٠/٤.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق عبد الرحمن بن مغراء أبي زهير عن أبي رجاء ٣٠٢/٢.

والبيهقي في الزهد، من طريق إسماعيل والأحمسي ص٣٢٩ (٨١٨).

والقضاعي في مسند الشهاب ٣٧١/١ (٦٤٠).

وأيضاً من طريق أبي عبيد ثنا أبو معاوية مختصراً ٣٧١/١ (٦٣٩) ٩٨/١ ـ ٩٩ (١١١).

وذكره الديلمي في الفردوس ٣٤٢/٥ ـ ٣٤٣ (٨٣٧٩).

٥ ـ هو: عبد الرحمن بن محمد، لا بأس به، وكان يدلس، تقدم في السؤال رقم١١٥.

٦ ـ هو: محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي، بمهملتين. التقريب ١٤٥/٢.

٧ ـ زكريا بن يحيى بن عمر بن حصن الطائي، أبو السُكين: بضم المهملة الكوفي الخزاز: بمعجمات، صدوق له أوهام، لينه بسببها الدارقطني، مات سنة إحدى وخمسين ومائتين. التقريب ٢٦٣/١.

٨ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، من طريق سهل بن عثمان ثنا المحاربي ٣٦٥/١٠.

والبيهقي في الزهد، باب الورع والتقوى من طريق محمد بن إسماعيل الأحمسي وإسماعيل بن زكريا ص٣٢٩ (٨١٨).

٩ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، من طريق أسد بن موسى ثنا محمد بن خازم ٣٦٥/١٠.

وقال مجاهد بن موسى عن أبي معاوية عن محمد بن راشد[1] عن برد عن مكحول عن واثلة عن أبي هريرة.

وليس هذا القول بمحفوظ، والحديث غير ثابت[2].

---

١ ـ لعله المكحولي، صدوق يهم ورمي بالقدر، تقدم في السؤال رقم١٢٨٥.

٢ ـ بل حسن على الأقل كما قال البوصيري، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة رقم٩٣٠.

ومن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة

س ١٣٤٠ ـ وسئل الشيخ[١] عن حديث ابن المسيب[٢] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت فقد لغوت».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه مالك ويونس[٣] وابن سمعان[٤] وابن أبي ذئب وابن جريج وعقيل وأبو أويس[٥] ويحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن إسحاق وفليح[٦] وعبد الرزاق بن عمر[٧] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٨].

---

١ ـ (الشيخ) في (م) فقط.

٢ ـ في (هـ): (سعيد بن المسيب).

٣ ـ هو ابن يزيد، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.

٤ ـ هو: عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان، متروك اتهمه بالكذب أبو داود وغيره، تقدم في السؤال رقم٩٧.

٥ ـ هو: عبد الله، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦.

٦ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٥١٩.

٧ ـ عبد الرزاق بن عمر الدمشقي، أبو الثقفي، متروك الحديث عن الزهري، لين في غيره، من الثامنة. التقريب ١/٥٠٥.

٨ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الجمعة، باب الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب ٢/٤١٤ (٩٣٤).

ومسلم في صحيحه، في الجمعة، باب في الإنصات يوم الجمعة في الخطبة من طريق عقيل ١/٣٣٨.

وأبو داود في سننه، في باب الكلام والإمام يخطب، من طريق مالك ١/٤٣٣.

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية الكلام والإمام يخطب، من طريق عقيل، وقال: حديث حسن صحيح ١/٣٦٥ ـ ٣٦٦.

والنسائي في سننه، في الإنصات للخطبة يوم الجمعة، من طريق عقيل ٣/١٠٣ ـ ١٠٤.

وأيضاً في الكبرى، من طريق مالك. تحفة الأشراف ١٠/٤٢.

وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الاستماع للخطبة والإنصات لها، من طريق ابن أبي ذئب ١/٣٥٢ (١١١٠).

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب ما يقطع الجمعة عن ابن جريج ٣/٢٢٢ ـ ٢٢٣ (٥٤١٤).

وأيضاً من طريق مالك ٣/٢٢٣ (٥٤١٦).

وروي عن عقيل (١/١٢٣/٢) وابن جريج عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ وعن[1] سعيد بن المسيب أنهما حدثاه عن أبي هريرة[2].

وروي[3] عن صالح بن أبي الأخضر[4] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ورواه إسحاق بن راشد[5] وعمر[6] بن قيس عن الزهري عن سعيد و[7]

= وأحمد في مسنده، من طريق ابن جريج ومالك ٢٨٠/٢.
وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب ٣٩٣/٢.
وأيضاً من طريق أبي أويس ٣٩٦/٢.
وأيضاً من طريق مالك ٤٧٤/٢، ٤٨٥.
وأيضاً من طريق يونس ٥١٨/٢.
وأيضاً من طريق مالك وابن أبي ذئب ٥٣٢/٢.
والدارمي في سننه، في باب الاستماع يوم الجمعة عند الخطبة والإنصات من طريق مالك ومعمر عن الزهري ٣٦٤/١.
والبزار في مسنده، من طريق يحيى بن سعيد ٢/٢٨ ـ ١/٢٩.
وابن خزيمة في صحيحه، باب الزجر عن إنصات الناس بالكلام ... إلخ من طريق يونس وعقيل ١٥٣/٣ (١٨٠٥).
وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس. الإحسان ٢٠٠/٤ (٢٧٨٢).
والبيهقي في الكبرى، باب الإنصات للخطبة، من طريق عقيل ٢١٨/٣ ـ ٢١٩.

١ ـ في (م): (وسعيد).

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق عقيل، وفيه عبد الله بن إبراهيم بن قارظ وأيضاً من طريق ابن جريج وفيه إبراهيم بن عبد الله ٣٣٨/١.
والنسائي في سننه، من طريق عقيل وفيه عبد الله بن إبراهيم ١٠٤/٣.
وعبد الرزاق في مصنفه ٢٢٣/٣.
وأحمد في مسنده، من طريق ابن جريج ٢٧٢/٢، ٢٨٠.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق ابن جريج ١٥٣/٣ (١٨٠٥).
وابن حبان في صحيحه، من طريق مالك وابن جريج ٢٠٠/٤ ـ ٢٠١ (٢٧٨٤).
والبيهقي في الكبرى، من طريق ابن جريج ٢١٩/٣.

٣ ـ في (هـ): (ورواه صالح).

٤ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.

٥ ـ ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدم في السؤال رقم٥٩.

٦ ـ في (هـ): (عمرو) وهو سندل، متروك، تقدم في السؤال رقم٢٠.

٧ ـ في (م): (بن أبي سلمة) وهو خطأ.

أبي سلمة عن أبي هريرة[١].

والمحفوظ حديث الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة، وحديث الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ غير مرفوع.

وروي عن مالك و[٢] عن ابن عيينة وورقاء وابن عجلان[٣] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[٤].

حدثنا الحسين[٥] بن محمد المطبقي قال: ثنا[٦] الربيع[٧] أنبأنا[٨] ابن وهب أنبأ[٩] مالك ويونس بن يزيد وعبد الله بن سمعان أن ابن شهاب أخبرهم[١٠]: قال: أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قلت لصاحبك والإمام يخطب أنصت فقد لغوت».

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا محمد بن يحيى القطعي[١١] قال: ثنا[١٢]

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق يحيى بن سعيد عن الزهري ٢/٢٨ ـ ١/٢٩.

٢ ـ في (هـ): (واو) ساقط.

٣ ـ صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، تقدم في السؤال رقم٦١٦.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق سفيان ١/٣٣٨.

والحميدي في مسنده عن سفيان ٢/٤٢٨ (٩٦٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الكلام إذا صعد الإمام المنبر وخطب عن ابن عيينة ٢/١٢٤.

وأحمد في مسنده، عن سفيان ٢/٢٤٤.

وأيضاً من طريق مالك ٢/٤٨٥.

والدارمي في سننه، من طريق مالك ١/٣٦٤.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق ابن عيينة ٣/١٥٤ (١٨٠٦).

والبيهقي في الكبرى، من طريق مالك وسفيان ٣/٢١٩.

وأيضاً من طريق ابن عجلان ٣/٢١٩.

٥ ـ في (م): (الحسن).

٦ ـ في (هـ): (أنبأ).

٧ ـ هو: ابن سليمان، الجيزي.

٨ ـ في (هـ): (قال).

٩ ـ في (هـ): (قال).

١٠ـ في (هـ): (حدثهم).

١١ـ في (م): (القطيعي) والقطعي: بضم القاف وفتح المهملة. التقريب ٢/٢١٧.

١٢ـ في (هـ): (أنا).

محمد بن بكر[1] ثنا[2] عمر بن قيس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا قال أحدكم لصاحبه ـ والإمام يخطب ـ أنصت فقد لغا».

س ١٣٤١ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم بضالته».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه إبراهيم بن سعد عن الزهري واختلف عنه، فرواه لوين[3] وعبد الله بن عمران العابدي[4] عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

وخالفهما أبو داود الطيالسي، فرواه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5].

وكذلك رواه بقية[6] عن الزبيدي[7] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

ورواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[8] عن الزهري (٢/١٢٩/٢) عن أبي عبد الله الأغر[9] عن أبي هريرة.

ورواه بقية أيضاً عن الزبيدي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

وأتى بلفظ آخر: أن النبي ﷺ قال: «إن الله أفرح بتوبة عبده المؤمن من الضال

---

١ ـ في (م): (محمد بن زكريا).
وهو البرساني، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٠٧٦.

٢ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٣ ـ هو: محمد بن سليمان المصيصي.

٤ ـ العابدي: بالموحدة. التقريب ٤٢٨/١.

٥ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في التفسير، عن إسحاق بن منصور عن أبي داود الطيالسي. تحفة الأشراف ٢٤/١١.

٦ ـ صدوق كثير الخطأ، التدليس عن الضعفاء، تقدم في السؤال رقم١٧.

٧ ـ هو: محمد بن الوليد.

٨ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٣.

٩ ـ هو: سليمان.

الواجد ومن الظمآن الوارد ومن العقيم الوالد، ومن تاب إلى الله عز وجل[1] توبةً نصوحاً أنسى الله[2] حافظته وبقاع أرضه خطاياه وذنوبه[3].

تفرد به عنه ابنه[4] عطية بن بقية.

حدثناه أبو القاسم البغوي ثنا لوين ثنا[5] إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن[6] سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لله أفرح بتوبة عبده من أحدكم بضالته بأرض المهلكة يخشى أن يقتله فيها العطش».

حدثنا ابن صاعد قال: ثنا عبد الله بن عمران العابدي ثنا[7] إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إن الله لأفرح بتوبة عبده من أحدكم بضالته يجدها بأرض مهلكة يخاف يقتله العطش».

س ١٣٤٢ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قبل ابني ابنته وقال: «من لا يرحم لا يُرحم».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه فرواه عباس البحراني[8] عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن[9] النبي ﷺ.

وخالفه أصحاب الزهري فرووه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[10]. وهو المحفوظ.

---

١ ـ (عز وجل) في (م) فقط.

٢ ـ في (هـ): (تعالى).

٣ ـ ذكره الديلمي في الفردوس عن أبي هريرة ١/١٦٤ ـ ١٦٥ (٦٠٧).

٤ ـ في (م): (ابن). عطية بن بقية بن الوليد الحمصي، يروي عن أبيه وعنه القطان وغيره يخطيء ويغرب يعتبر حديثه إذا روى عن أبيه غير الأشياء المدلسة كذا قال ابن حبان في الثقات. اللسان ٤/١٧٥.

٥ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٦ ـ في (هـ): (وسعيد).

٧ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٨ ـ هو: ابن يزيد، صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٦٤٦.

٩ ـ (عن النبي ﷺ) من (هـ).

١٠ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ... إلخ، من طريق شعيب عن الزهري ١٠/٤٢٦ (٥٩٩٧).

ومسلم في صحيحه، في فضائل النبي ﷺ، باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال ... إلخ، من طريق عمرو =

س ١٣٤٣ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الريح تميله ولا يزال المؤمن يصيبه[1] بلاء، ومثل المنافق مثل شجرة الأرز لا يهتز حتى تحصد».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[2].

وأرسله يونس[3] عن الزهري عن سعيد.

س ١٣٤٤ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا سمع أحدكم المؤذن يتشهد (٢/١٣٠/١) فليقل مثل قوله».

= ابن الناقد وابن أبي عمر عن سفيان بن عيينة ٣٢٥/٢.
وأيضاً من طريق معمر عن الزهري ٣٢٥/٢.
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في قبلة الرجل ولده، عن مسدد نا سفيان ٥٢٤/٤.
والترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الولد، عن ابن أبي عمر وسعيد بن عبد الرحمن قالا ثنا سفيان: وقال: وهذا حديث حسن صحيح .. ١١٩/٣ ـ ١٢٠.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب رحمة الناس عن معمر ٢٩٨/١١ (٢٠٥٨٩).
وأحمد في مسنده، من طريق هشيم عن الزهري ٢٢٨/٢.
وأيضاً عن ابن عيينة ٢٤١/٢.
وأيضاً من طريق معمر عن الزهري ٢٦٩/٢.
وأيضاً من طريق محمد بن أبي حفصة ٥١٤/٢.
وابن حبان في صحيحه، من طريق إسحاق بن إبراهيم أنبأنا سفيان. الإحسان، باب الرحمة ٣٤١/١ (٤٥٨). وأيضاً من طريق معمر ٤٤٥/٧ (٥٥٦٧).
وأيضاً من طريق محمد وعمر وعن أبي سلمة نحوه ٦٠/٩ (٦٩٣٦).
والبيهقي في الآداب، باب في رحمة الأولاد ... إلخ، من طريق معمر عن الزهري ص٤٠ ـ ٤١ (١٤).

١ ـ في (م): (يصيبه) ساقط.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجر الأرز ٥٢٤/٢.
والترمذي في سننه، في الأمثال، باب ما جاء مثل المؤمن .. إلخ، وقال: حديث حسن صحيح ٣٩/٤.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الإيمان والرؤيا ٢٠/١١.
والبزار في في مسنده، في مسند أبي هريرة وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا معمر ويونس عن الزهري عن سعيد ١/٤٤ ـ ٢.
وابن حبان في صحيحه. الإحسان، ذكر تمثيل المصطفى ﷺ المؤمن الزرع ... إلخ. ٢٥١/٤ (٢٩٠٤).

٣ ـ ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه عبد الرحمن بن إسحاق[1] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[2].

وخالفه مالك ومعمر وغيرهما فرووه[3] عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد[4]، وهو الصحيح.

---

١ ـ هو: عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث القرشي.

٢ ـ ذكره الترمذي في سننه، تعليقاً عن عبد الرحمن بن إسحاق ١/١٨٣ ـ ١٨٤.

وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا سمع المؤذن يتشهد، وقال: خالفه مالك بن أنس رواه عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد ـ ثم سرده ـ وقال: الصواب حديث مالك، وحديث عبد الرحمن بن إسحاق خطأ، وعبد الرحمن هذا يقال له عباد بن إسحاق وهو لا بأس به، وعبد الرحمن ابن إسحاق يروي عنه جماعة من أهل الكوفة، وهو ضعيف الحديث، والله أعلم ص١٥٢ ـ ١٥٣ (٣٣، ٣٤).

وابن ماجه في سننه، في الأذان والسنّة فيها، باب ما يقال إذا أذن المؤذن ١/٢٣٨ (٧١٨).

قال البوصيري: هذا إسناد معلول والمحفوظ عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري كما أخرجه الأئمة الستة .. إلخ. مصباح الزجاجة ١/٩٠ ـ ٩١.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، ونقل عن أبيه بأنه قال: رواه جماعة مالك وغيره عن الزهري عن عطاء ابن يزيد عن أبي سعيد عن النبي ﷺ وهو أشبه ١/٨١ (٢١٦).

٣ ـ في (هـ): (رواه).

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الأذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي من طريق مالك ٢/٩٠ (٦١١).

وقال ابن حجر: اختلف على الزهري في إسناد هذا الحديث، وعلى مالك أيضاً، لكنه اختلاف لا يقدح في صحته، فرواه عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أخرجه النسائي وابن ماجه، وقال أحمد بن صالح وأبو حاتم وأبو داود والترمذي، حديث مالك ومن تابعه أصح ورواه يحيى القطان، عن مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد أخرجه مسدد في مسنده عنه، وقال الدارقطني: أنه خطأ والصواب الرواية الأول وفيه اختلاف آخر دون ما ذكر لا نطيل به. فتح الباري ٢/٩١.

ومسلم في صحيحه، باب القول مثل قول المؤذن ... إلخ من طريق مالك ١/١٦٣.

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، من طريق مالك ١/٢٠٦.

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما يقول إذا أذن المؤذن من طريق مالك وقال: حسن صحيح، وهكذا روى مغمر وغير واحد عن الزهري مثل حديث مالك وروى عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ورواية مالك أصح ١/١٨٣ ـ ١٨٤.

والنسائي في سننه، القول مثل ما يقول المؤذن، من طريق مالك ٢/٢٣.

والنسائي في عمل اليوم والليلة ص١٥٣ (٣٤).

وابن ماجه في سننه، باب ما يقال إذا أذن المؤذن من طريق مالك ١/٢٣٨ (٧٢٠).

ومالك في الموطأ، في باب ما جاء في النداء للصلاة ١/٦٧ (٢). =

س ١٣٤٥ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة «أتي رسول الله ﷺ بقدحين من خمر ولبن فنظر إليهما فأخذ اللبن فقال له جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة لو أخذت الخمر لَغَوَتْ أمتك».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه يونس[١] والزبيدي ومعمر وعبد الوهاب بن رفيع[٢] وشعيب بن أبي حمزة وابن الهاد وصالح بن أبي الأخضر[٣] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي[٤] هريرة[٥].

= وعبد الرزاق في مصنفه، باب القول إذا سمع الأذان، والإنصات له، عن معمر ومالك ٤٧٨/١ (١٨٤٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأذان، ما يقول الرجل إذا سمع الأذان، من طريق مالك ٢٢٧/١.
وأحمد في مسنده، ٥/٣ ـ ٦، ٦، ٥٣، ٧٨.
وأيضاً من طريق مالك ويونس ٩٠/٣.
والدارمي في سننه، باب ما يقال في الأذان من طريق يونس ٢٧٢/١.
والسراج في مسنده، من طريق يونس ومالك ٢/٢٢.
وابن خزيمة في صحيحه، باب الأمر بأن يقال ما يقوله المؤذن .. إلخ من طريق يونس ومالك ٢١٥/١ (٤١١).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع المؤذن، من طريق مالك ويونس ١٤٣/١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق مالك. الإحسان ٩٨/٣ (١٦٨٤).
والبيهقي في الكبرى، باب القول مثل ما يقول المؤذن، من طريق مالك ٤٠٨/١.

١ ـ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.

٢ ـ هو: عبد الوهاب بن أبي بكر وكيل الزهري.

٣ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.

٤ ـ في (م): جاء بعد أبي هريرة (عن سعيد بن المسيب) وعلى الهامش: كذا بالأصل.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأشربة، من طريق شعيب وقال: تابعه معمر وابن الهاد وعثمان ابن عمر عن الزهري ٣٠/١٠ (٥٥٧٦).
وأيضاً في الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ﴾ .. إلخ من طريق معمر ٤٢٨/٦ (٣٣٩٤).
وأيضاً في باب قول الله ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَابِ مَرْيَمَ﴾ الآية، من طريق معمر ٤٧٦/٦ ـ ٤٧٧ (٣٤٣٧).
وأيضاً في التفسير، باب ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلاً مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ من طريق يونس ٣٩١/٨ (٤٧٠٩).
وأيضاً في الأشربة، باب شرب اللبن .. إلخ، من طريق يونس ٦٩/١٠ (٥٦٠٣).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب الإسراء .. إلخ، من طريق معمر ٨٦/١.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة بني إسرائيل، من طريق معمر وقال: حسن صحيح ١٣٤/٤. =

وكذلك[1] رواه القدامي واسمه عبد الله بن محمد بن ربيعة[2] عن مالك عن الزهري.

ورواه بحر السقا[3] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد مرسلاً[4] والصحيح قول من قال: عن سعيد وحده عن أبي هريرة.

س ١٣٤٦ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أبا بكر وعمر تذاكرا الوتر عند رسول الله ﷺ .. الحديث.

فقال: يرويه ابن عيينة عن الزهري واختلف عنه فرواه محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام[5] عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[6].

ولم يتابع على ذكر أبي هريرة.

= وعبد الرزاق في مصنفه، في المغازي، عن معمر ٣٢٩/٥ - ٣٣٠.
وأحمد في مسنده، من طريق معمر ٢٨٢/٢، وأيضاً من طريق صالح بن أبي الأخضر ٥١٢/٢.
والدارمي في سننه، في الأشربة، باب ما جاء في الخمر، من طريق شعيب ١١٠/٢.
والبزار في مسنده، من طريق معمر ٤٥/١ - ٢.
والنسائي في الكبرى، في الرويا، من طريق الزبيدي. تحفة الأشراف ٤٦/١٠.
وأيضاً في سننه، في الأشربة، منزلة الخمر، من طريق يونس ٣١٢/٨.
وابن جرير الطبري في تفسير سورة بني إسرائيل من طريق معمر ١٢/١٥.
وابن حبان في صحيحه، من طريق الزبيدي. الإحسان ١٣٥/١ (٥٢)..
وأيضاً من طريق معمر نحوه ١٣٤/١ (٥١)..

١ - (كذلك) من (هـ).

٢ - أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب، تقدم في السؤال رقم١١٧٢.

٣ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم٥٤٧.

٤ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة الإسراء، من طريق محمد عن الزهري ١٢/١٥.

٥ - محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام أبو عمر الزبيري، المدني، صدوق، مات قبل الخمسين ومائتين. التقريب ٢٢٠/٢ - ٢٢١.

٦ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد بذكر أبي هريرة فيه محمد بن يعقوب بن عبد الوهاب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة. أطراف الغرائب ٢٩١/١.

وأصحاب ابن عيينة لا يذكرون فيه أبا هريرة[1]، وهو المحفوظ.

وكذا قال الليث عن الزهري مرسلاً.

حدثنا ابن صاعد قال: ثنا محمد بن يعقوب الزبيدي.

ح[2]/ وحدثنا محمد بن القاسم الصيرفي[3] ثنا[4] أبو عبد الرحمن النسائيّ ثنا[5] محمد بن يعقوب. الحديث[6].

١٣٤٧ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «من أدرك الإمام جالساً فقد أدرك الصلاة».

فقال: يرويه نوح[7] بن أبي مريم (٢/١٣٠/٢) عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[8].

حدث به عنه شداد بن حكيم[9] ومقاتل بن إبراهيم[10].

ومن ذكر في هذا ابن جريج فقد وهم.

س ١٣٤٨ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في صفة سوق الجنّة .. الحديث بطوله.

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه عبد الحميد[11] بن حبيب بن أبي العشرين عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن سعيد بن المسيب عن أبي

---

١ - تقدم تخريجه في مسند أبي بكر، انظر: السؤال رقم٣٥.

٢ - (ح) في (م) فقط.

٣ - لم أجد ترجمته.

٤ - ، ٥ - في (هـ): (قال ثنا).

٦ - (الحديث) ساقط في (هـ).

٧ - كذبوه في الحديث، وكان يضع الحديث، تقدم في السؤال رقم١١١٠.

٨ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو عصمة نوح بن أبي مريم عن الزهري بهذه الألفاظ، وأصحاب الزهري يخالفونه. أطراف الغرائب ٢/٢٩١.

٩ - قال ابن حبان: أحب مجانبة حديثه، لبغضه في الإرجاء وبغضه من انتحل السنن أو طلبها، وقال الخليلي: صدوق، تقدم في السؤال رقم١٤٢.

١٠- يبحث عن ترجمته.

١١- صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٦٢.

هريرة[1].

ورواه سويد بن عبد العزيز[2] واختلف عنه فقال ابن مصفي[3] عن سويد[4] عن الأوزاعي عن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ووهم في قوله ابن سيرين.

ورواه أحمد بن بكر البالسي[5] عن محمد بن مصعب[6] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

ووهم في قوله عن الزهري.

ورواه هقل[7] بن زياد عن الأوزاعي قال: نبئت عن سعيد بن المسيب[8] وخالفه أبو المغيرة[9] فرواه عن الأوزاعي قال: نبئت أن أبا هريرة لقي سعيد بن المسيب، وقول أبي المغيرة أشبهها[10] بالصواب.

س ١٣٤٩ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «تفضل صلاة الرجل في الجماعة على[11] صلاته وحده بضعاً وعشرين جزءاً».

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في صفة الجنّة، باب ما جاء في سوق الجنّة، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. ٣/٣٣١ ـ ٣٣٢.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب صفة الجنّة ٢/١٤٥٠ ـ ١٤٥٢ (٤٣٣٦).
وابن حبان في صحيحه، الإحسان، ذكر الأخبار عن زيارة أهل الجنّة .. إلخ ٩/٢٦٤ ـ ٢٦٥ (٧٣٩٥).

٢ ـ لين الحديث، تقدم في السؤال رقم٥٣.

٣ ـ صدوق له أوهام وكان يدلس، تقدم في السؤال رقم١٧.

٤ ـ في (هـ): (عن سويد مثل قول ابن أبي العشرين وخالفه السلم بن يحيى الدمشقي رواه عن سويد بن وروواه أحمد بن أبي بكر البالسي .. إلخ).

٥ ـ قال ابن عدي: روى مناكير عن الثقات، وقال الدارقطني: ضعيف، وغيره أثبت منه، تقدم في السؤال رقم٤٢٢.

٦ ـ صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم٥٨.

٧ ـ هقل: بكسر أوله وسكون القاف ثم لام. التقريب ٢/٣٢١.

٨ ـ أخرجه ابن أبي الدنيا، كما عزاه إليه المنذري في الترغيب ٤/٥٤١.

٩ ـ هو: عبد القدوس بن الحجاج.

١٠ـ في (هـ): (أشبه).

١١ـ في (م): (عن).

فقال: يرويه داود بن أبي هند واختلف عنه فرواه يزيد بن زريع وعبد الأعلى ابن عبد الأعلى وأشعث بن عبد الملك ويزيد بن هارون[1] ويحيى بن أبي زائدة وشعبة وداود بن الزبرقان[2] عن داود بن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3].

وقال خالد الواسطي عن داود[4] عن النبي ﷺ.

ورواه بشر بن المفضل عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال حماد بن زيد من رواية محمد بن عبيد بن حساب عنه عن داود عن سعيد والشعبي عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال أبو الربيع عن حماد عن داود (٢/١٣١/١) عن سعيد والشعبي أو أحدهما عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال سليمان بن حرب عن حماد عن داود عن سعيد عن أبي هريرة موقوفاً.

وروى[5] حماد بن سلمة من رواية التبوذكي[6] مثل قول سليمان بن حرب.

---

١ ـ في (م): جاء بعد (يزيد بن هارون) (عن أبي هريرة موقوفاً، وقال الربيع: عن حماد عن داود عن سعيد والشعبي).

٢ ـ متروك، وكذبه الأزدي، تقدم في السؤال رقم١٥٥.

٣ ـ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، في كتاب الإمامة، باب ذكر الدليل على ضد قول من زعم .. إلخ، من طريق عبد الأعلى ٣٦٤/٢ ـ ٣٦٥ (١٤٧٢).
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد الأعلى وأشعث وفيه (بخمس وعشرين صلاة) ١/٥٩. وأيضاً من طريق معمر ١/٢٧.
والسراج في مسنده، من طريق يزيد ٢/٦٤.
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب فضل صلاة الفجر في جماعة من طريق حبيب عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة نحوه ١٣٧/٢ (٦٤٨).
ومسلم في صحيحه، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها من طريق الزهري عن سعيد، وسعيد وأبي سلمة ٢٦٠/١.
وأخرجه ابن ماجه في سننه، في باب فضل الصلاة في جماعة، من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب ٢٥٨/١ (٧٨٧).

٤ ـ في (هـ): (أراه).

٥ ـ في (هـ): (عن حماد).

٦ ـ هو: موسى بن إسماعيل.

وقال حجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة عن داود عن سعيد[1] عن النبي ﷺ[2] مرسلاً، والصحيح قول يزيد بن زريع ومن تابعه.

س ١٣٥٠ ـ وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قفل رسول الله ﷺ من غزوة خيبر فأدركهم الليل وقال لبلال: اكلألنا الليل[3] .. الحديث وفي آخره: من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها[4] وقرأ رسول الله ﷺ ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾[5].

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس[6] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[7].

وتابعه صالح بن أبي الأخضر[8] والأوزاعي من رواية هشام بن خالد عن الوليد بن مسلم[9] عنه[10]، واختلف عن معمر فرواه أبان العطار[11] وخلف بن

---

١ ـ في (هـ): (سعيد بن المسيب).
٢ ـ في (هـ): (عليه السلام).
٣ ـ (وقال لبلال: اكلألنا الليل) من (هـ).
٤ ـ في (هـ): (أدركها).
٥ ـ سورة طه: آية ١٤.
٦ ـ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.
٧ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ١/٢٧٣ ـ ٢٧٤.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب في من نام عن صلاة أو نسيها ١/١٦٦.
وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب من نام عن الصلاة أو نسيها ١/٢٢٧ ـ ٢٢٨ (٦٩٧).
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢/٣٧. وأبو عوانة في مسنده ٢/٢٥٣.
والسراج في مسنده ٢/١١٦ (١/١١٤).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب لا تفريط من نام عن صلاة أو نسيها ٢/٢١٧ ـ ٢١٨.
٨ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.
٩ ـ ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم في السؤال رقم٣.
١٠ـ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة طه، من طريق صالح بن أبي الأخضر وقال: هذا حديث غير محفوظ رواه غير واحد من الحفاظ عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ ولم يذكروا فيه عن أبي هريرة، وصالح بن أبي الأخضر يضعف في الحديث ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه ٤/١٤٧.
والبزار في مسنده ٢/٣٧.
١١ـ أبان بن يزيد العطار، البصري، أبو يزيد، ثقة له أفراد، مات في حدود الستين ومائة. التقريب ١/٣١.

أيوب[1] عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[2].

وخالفهم ابن أبي عروبة وعبد الرزاق وابن زريع فرووه[3] عن معمر ولم يذكروا أبا هريرة[4].

واختلف عن ابن عيينة فرواه عبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة وقال فيه قال مرة عن أبي هريرة[5].

وخالفه الحميدي وسعيد بن منصور وأبو عبيد الله المخزومي[6] رووه عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسل.

واختلف عن مالك فرواه عنه القدامي[7] عن مالك عن سعيد عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن أخي ابن وهب[8] عن عمه عن مالك.

وأما القعنبي ومعن وابن[9] القاسم والشافعي وابن وهب وجويرية وغيرهم فرووه عن مالك عن الزهري عن سعيد مرسلاً[10]، والمحفوظ هو المرسل.

---

١ - خلف بن أيوب العامري أبو سعيد البلخي، فقيه من أهل الرأي، ضعفه يحيى بن معين، ورمي بالإرجاء، مات سنة خمس عشرة ومائتين. التقريب ٢٢٥/١.

٢ - أخرجه أبو داود في سننه، وقال رواه مالك وسفيان بن عيينة والأوزاعي وعبد الرزاق عن معمر وابن إسحاق لم يذكر أحد منهم الأذان في حديث الزهري هذا، ولم يسنده منهم أحد إلا الأوزاعي وأبان العطار عن معمر ١٦٦/١ - ١٦٧.

وأبو عوانة في مسنده ٢٥٣/٢. وذكره ابن أبي حاتم في العلل، عن أبان ٢١٠/١.

وأخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق أبان، وقال: وهذا الخبر رواه مالك بن أنس وجماعة عن الزهري عن ابن المسيب عن النبي ﷺ مرسلاً ٢١٨/٢.

٣ - في (هـ): (رووه).

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب من نسي صلاة أو نام عنها، عن معمر ٥٨٧/١ - ٥٨٨ (٢٢٣٧).

٥ - أخرجه السراج في مسنده ٢/١١٦ (١/١١٤).

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث ابن عيينة عنه، تفرد به عبد الجبار بن العلاء عنه متصلاً ووهم ورواه جماعة عن ابن عيينة لم يذكروا فيه أبا هريرة. أطراف الغرائب ٢٩١/١.

٦ - هو: سعيد بن عبد الرحمن.

٧ - هو: عبد الله بن محمد بن ربيعة، أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب، تقدم في السؤال رقم١١٧٢.

٨ - هو: أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، صدوق تغير بآخره، تقدم في السؤال رقم١٠٠٥.

٩ - في (م): (ابن) ساقط.

١٠- أخرجه مالك في الموطأ، باب النوم عن الصلاة ١٣/١ - ١٤ (٢٥).

س ١٣٥١ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «مراء في القرآن كفر».

فقال: يرويه[١] عنبسة بن مهران أبو محمد[٢] عن الزهري واختلف عنه، فرواه يحيى بن المتوكل[٣] وحفص بن عمر (٢/١٣١/٢) النجار أبو عمران[٤] عن عنبسة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٥].

ورواه أبو عاصم وعبد الله وبحر[٦] السقا[٧] عن عنبسة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[٨].

ورواه أبو مسلم الكجي[٩] عن أبي عاصم موقوفاً[١٠].

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢٧/١ (٦٠٥).

١ ـ في (م): (عنه عنبسة).

٢ ـ في (م): (أبو بحر). وهو: عنبسة بن مهران الحداد، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال يحيى: لا أعرفه، وقال ابن عدي: ليس بالمعروف، وقد فرق بعضهم، بين ابن مهران وبين الحداد، وقال ابن أبي حاتم: هما واحد. التاريخ الكبير ٣٨/١/٤، الجرح والتعديل ٤٠٢/١/٣، الكامل ١٩٠٢/٥، اللسان ٣٨٤/٤ ـ ٣٨٥.

٣ ـ يحيى بن المتوكل المدني، أبو عقيل: بالفتح، صاحب بُهية: بالموحدة مصغراً ضعيف، مات سنة سبع وستين ومائة. التقريب ٣٥٦/٢.

٤ ـ حفص بن عمر، أبو عمران الرازي الإمام وهو الواسطي، النجّار، ضعيف من التاسعة. التقريب ١٨٨/١.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق يحيى بن المتوكل، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة إلا عنبسة وهو رجل ليس بالقوي إلخ ٣١/٢.

٦ ـ في (هـ): (عبد الله بن بحر السقا). وهو: عبد الله بن رجاء المكي.

٧ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٥٤٧.

٨ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق أبي عاصم وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن سعيد إلا عنبسة وهو لين الحديث تفرد بهذا الحديث من حديث الزهري ٥٣/١ ـ ٢.
والعقيلي في الضعفاء، في ترجمة عنبسة، من طريق عبد الله بن رجاء وأبي عاصم ٣٦٥/٣ ـ ٣٦٦.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة عنبسة الحداد، من طريق أبي عاصم الضحاك ١٩٠٢/٥.

٩ ـ في (هـ): (الكجي) ساقط. وهو: إبراهيم بن عبد الله بن مسلم بن ماعز البصري، أبو مسلم الكجي: بفتح الكاف والجيم المشددة، الحافظ المسند، صاحب كتاب السنن، وثقه الدارقطني وغيره، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين. الأنساب ٥٠/١١، التذكرة ٦٢٠/٢ ـ ٦٢١.

١٠ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء ٣٦٦/٣.

وغيره يرويه عن أبي عاصم مرفوعاً وهو محفوظ عن أبي عاصم وعنبسة ضعيف.

س ١٣٥٢ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اختتن إبراهيم عليه السلام[١] وهو ابن عشرين ومائة سنة بالقدوم ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة[٢]».

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه الأوزاعي ومحمد ابن إسحاق عن يحيى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٣] عن النبي ﷺ.

وكذلك روي عن ابن وهب عن مالك والليث بن سعد وكذلك رواه ابن جريج واختلف عنه فرواه أبو قرة موسى بن طارق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[٤].

وخالفه صفوان[٥] بن هبيرة وهشام بن سليمان[٦] فروياه[٧] عن ابن جريج قال: أخبرني إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سعيد مرفوعاً أيضاً.

ورواه معاوية بن صالح[٨] وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وابن عيينة وعيسى بن يونس ويحيى القطان ويحيى بن ...[٩] وعبد الرحمن بن يحيى أبو شيبة[١٠] وجرير ابن عبد الحميد وعلي بن مسهر وعبدة بن سليمان وجعفر بن عون وعكرمة بن

---

١ ـ في (م): (عليه وسلم).

٢ ـ (سنة) من (هـ).

٣ ـ في (م): (مرفوعاً عن النبي ﷺ).

٤ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، ولكن فيه (عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب)، وليس فيه الزهري بين يحيى وابن المسيب. الإحسان، ذكر الوقت الذي اختتن فيه إبراهيم خليل الله ٨/٢٩ (٦١٧١).

٥ ـ صفوان بن هبيرة العيشي: بالتحتانية والمعجمة، أبو عبد الرحمن البصري لين الحيث، من التاسعة. التقريب ٣٦٩/١.

٦ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٤٨٨.

٧ ـ في (هـ): (روياه).

٨ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١٤٩.

٩ ـ هكذا بياض في النسختين من العلل، وكتب على هامش (م): (بياض في الأصل).

١٠ـ عبد الرحمن بن يحيى، أبو شيبة، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٣٠٢/٢/٢.

إبراهيم[١] فرووه[٢] عن يحيى بن سعيد عن سعيد عن أبي هريرة موقوفاً[٣].

وروي عن عيسى بن يونس وابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: كان إبراهيم صلى الله[٤] عليه وسلم ... إلخ[٥]، ولم يذكر أبا هريرة[٦].

س ١٣٥٣ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «خمس من الفطرة: الاختتان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط».

فقال: يرويه الزهري (١/١٣٢/٢) واختلف عنه فرواه إبراهيم بن سعد ويونس[٧] وابن عيينة ومعمر وسفيان بن حسين[٨] وعبد الرحمن بن نمر[٩] اليحصبي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[١٠].

---

١ ـ ضعفه النسائي ويحيى وأبو داود وغيرهم، تقدم في السؤال رقم٣٢٣.

٢ ـ في (هـ): (رووه).

٣ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك في التاريخ، من طريق حماد بن سلمة وأبي معاوية عن يحيى بن سعيد ٥٥١/٢.

٤ ـ في (هـ): (عليه السلام).

٥ ـ (إلخ) في (م) فقط.

٦ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في صفة النبي ﷺ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه قال: كان إبراهيم أول الناس ضيف الضيف وأول الناس اختتن الحديث ٩٢٢/٢.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل عن عبد الله بن نمير عن يحيى نحو مالك ٥٢٢/١١.
قلت: أخرج البخاري في جامعه الصحيح، في الأنبياء عن أبي هريرة بسند آخر بلفظ اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم ٣٨٨/٦ (٣٣٥٦).
وأيضاً في الاستئذان، باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط ٨٨/١١ (٦٢٩٨).
ومسلم في صحيحه، في الفضائل، باب من فضائل إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم ٣٤٢/٢.
وقد تكلم ابن حجر في الفتح حول الجمع بين ألفاظ الحديث، وذكر أقوال العلماء. انظر: الفتح ٣٩١/٦، ٨٨/١١ ـ ٩٠.

٧ ـ ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.

٨ ـ ثقة في غير الزهري باتفاقهم، تقدم في السؤال رقم١.

٩ ـ عبد الرحمن بن نمر: بفتح النون وكسر الميم. التقريب ٥٠١/١.

١٠ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في اللباس، باب قص الشارب من طريق سفيان بن عيينة ٣٣٤/١٠ (٥٨٨٩). وأيضاً في باب تقليم الأظفار، من طريق إبراهيم بن سعد ٣٤٩/١٠ (٥٨٩١).
وأيضاً في الاستئذان، باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط ٨٨/١١ (٦٢٩٧).

وخالفهم محمد بن أبي حفصة[1] فرواه[2] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[3] ولم يتابع عليه.

س ١٣٥٤ - وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ولد لنوح ثلاثة سام وحام ويافت» الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري واختلف عنه فرواه يزيد بن سنان الرهاوي[4] عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5].

وقاله عنه ابنه محمد بن يزيد[6].

وغيره يرويه عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب من قوله[7].

= ومسلم في صحيحه، في الطهارة، باب خصال الفطرة، من طريق ابن عيينة ويونس ١/١٢٤ - ١٢٥.
وأبو داود في سننه، في الترجل، باب في أخذ الشارب، من طريق سفيان بن عيينة ٤/١٣٥.
والنسائي في سننه، في الطهارة، ذكر الفطرة - الختان، من طريق يونس ١/١٣ - ١٤.
وأيضاً في تقليم الأظفار، من طريق معمر ١/١٤. وأيضاً في نتف الإبط، من طريق سفيان بن عيينة ١/١٥.
وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب الفطرة، من طريق سفيان بن عيينة ١/١٠٧ (٢٩٢).
وأحمد في مسنده من طريق معمر ٢/٢٢٩، ٢٨٣، ٤١٠، ٤٨٩. وأيضاً من طريق سفيان بن عيينة ٢/٢٣٩.
وابن حبان في صحيحه، من طريق معمر ويونس وسفيان بن عيينة. الإحسان ٧/٤٠٩ (٥٤٥٥ - ٥٤٥٨).
والبيهقي في الكبرى، في الطهارة، باب السنة في الأخذ من الأظفار، والشارب ... إلخ، من طريق ابن عيينة ١/١٤٩.

١ - صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم٥٤٦.

٢ - في (هـ): (رواه).

٣ - أخرجه البزار في مسنده، مسند أبي هريرة ٢/٤٠.

٤ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٣٥.

٥ - أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة ٦/٥٦ - ٢.
وابن حبان في المجروحين في ترجمة يزيد بن سنان ٣/١٠٧.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة يزيد بن سنان الرهاوي وقال: ولا أعلم روى هذا الحديث عن يحيى ابن سعيد بهذا الإسناد غير يزيد بن سنان ٧/٢٧٢٥.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه عنه (يحيى بن سعيد). أطراف الغرائب ٢/٢٩١.

٦ - ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٢٦.

٧ - أخرجه الحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، من طريق معاوية بن صالح عن يحيى ٤/٤٦٣.
وذكره البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢/٥٦.

س ١٣٥٥ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ احتج موسى وآدم[١] قال موسى: أنت آدم الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه الزبيدي وشعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ورواه صالح بن أبي الأخضر[٢] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣].

وكذلك قال عباد بن جويرية[٤] عن الأوزاعي عن الزهري.

ورواه عثمان بن عمر بن موسى[٥] عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٦].

والمحفوظ حديث الزهري عن سعيد، وحديثه عن أبي سلمة ليس بمحفوظ عن الزهري.

ورواه يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو[٧] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٨].

---

١ ـ في (هـ): (وآدم) ساقط.

٢ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.

٣ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في سننه ٦٧/١ (١٤٧). وأيضاً من طريق معمر عن الزهري ٦٨/١ (١٤٨).
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق معمر عن الزهري ٢٦٨/٢.

٤ ـ في (هـ): (جويرة) قال البخاري وأحمد: كذاب، وقال النسائي: متروك، تقدم في السؤال رقم١٠٠٢.

٥ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٥٦٨.

٦ ـ وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأنبياء، من طريق إبراهيم بن سعد ٤٤١/٦ (٣٤٠٩).
وأيضاً في التوحيد، من طريق عقيل عن ابن شهاب ٤٧٧/١٣ (٧٥١٥).
ومسلم في صحيحه، في القدر، باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام، من طريق إبراهيم ٤٥٦/٢.
وأحمد في مسنده، من طريق إبراهيم وشعيب ٢٦٤/٢.
وابن أبي عاصم في السنة، من طريق إبراهيم ٦٧/١ (١٤٦).
وابن أبي مندة في الرد على الجهمية، من طريق يونس ص٦٩ (٣٩).

٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٨ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، باب ﴿فلا يخرجنكما من الجنّة فتشقى﴾، من طريق يحيى بن أبي كثير ٤٣٤/٨ ـ ٤٣٥ (٤٨٣٨).
ومسلم في صحيحه، من طريق يحيى بن أبي كثير ٤٥٦/٢.
والبزار في مسنده، من طريق يحيى ١٢٩/٢.
وابن أبي عاصم في السنة، من طريق محمد بن عمرو ويحيى بن أبي كثير ٦٨/١ (١٤٩ ـ ١٥٢).
وابن مندة في الرد على الجهمية، من طريق يحيى ص٦٩ ـ ٧١ (٤٠ ـ ٤٢).

وحديث الزهري عن حميد فما علمت أحداً وافق عثمان بن عمر عليه(١).

س ١٣٥٦ - وسئل عن حديث يرويه سعيد بن المسيب عن أبي هريرة «استأذنا رسول الله ﷺ في الاختصاء فقال اختص أو ذر».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه مراجم بن العوام(٢) وعبد الله بن عبد الملك(٣) عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

وكذلك روي عن خالد بن خِداش(٤) (٢/١٣٢/٢) عن ابن وهب عن يونس(٥) عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

والصحيح عن ابن وهب عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة(٦).

وكذلك رواه معاوية بن يحيى الصدفي(٧) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

س ١٣٥٧ - وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة سئل رسول الله ﷺ عن فارة وقعت في سمن، فقال: «إن كان جامداً ...» الحديث.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فروه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة(٨).

---

١ - بل تابعه إبراهيم وعقيل وشعيب عن الزهري كما تقدم آنفاً.

٢ - مراجم: براء وجيم، وأبوه العوام بن مراجم، شيخ لإبراهيم بن الحجاج السامي، حديثه عن محمد بن عمرو والأوزاعي. تبصير المنتبه ١٢٧٩/٤.

٣ - هو: الشامي، يبحث عن ترجمته.

٤ - صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٣.

٥ - ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.

٦ - ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب ما يكره من التبتل والخِصاء عن أصبغ أخبرني ابن وهب ١١٧/٩ (٥٠٧٦).
وأخرجه البيهقي في الكبرى، في النكاح، باب النهي عن التبتل والإخصاء ٧٩/٧.

٧ - معاوية بن يحيى الصدفي، أبو رَوح الدمشقي، سكن الري، ضعيف، وما حدث بالشام أحسن مما حدث بالري، من السابعة. التقريب ٢٦١/٢.

٨ - ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في الأطعمة فقال: قيل لسفيان: فإن معمراً يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، قال: ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ ولقد سمعته منه مراراً ٦٦٨/٩.
وأخرجه أبو داود في سننه، في الأطعمة، باب في الفأرة تقع في السمن من طريق عبد الرزاق أنا معمر =

وخالفه أصحاب الزهري فرووه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس[1].

ومنهم من أسنده عن ميمونة[2].

وقال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن بوذوية[3] أن معمراً كان يذكره

= وقال: قال الحسن قال عبد الرزاق: وربما حدث به معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ ٤٢٩/٣ ـ ٤٣٠.
وذكره الترمذي في سننه، ونقل عن البخاري بأنه قال: خطأ، والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة ٨٠/٣.
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الطهارة، باب الفأرة تموت في الودك ٨٤/١ (٢٧٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في العقيقة، ما قالوا في الفأرة تقع في السمن ٢٨٠/٨.
وأحمد في مسنده ٢٦٥/٢، ٢٣٢ ـ ٢٣٣.
والبزار في مسنده، من طريق معمر عن الزهري وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا معمر وقد خولف في إسناده ومتنه ٤٤/٢ ـ ٤٥/١.
والبيهقي في الكبرى، في الضحايا، باب السمن أو الزيت تموت فيه فأرة ٣٥٣/٩.

١ ـ ذكره الترمذي في سننه، في الأطعمة وقال: وحديث ابن عباس عن ميمونة أصح ٨٠/٣.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الوضوء باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء، من طريق مالك عن ابن شهاب ٣٤٣/١ (٢٣٥، ٢٣٦). وأيضاً في الذبائح، باب إذا وقعت الفأرة في السمن الجامد أو الذائب من طريق سفيان ومالك ٦٦٧/٩ ـ ٦٦٨ (٥٥٣٨، ٥٥٤٠).
وأبو داود في سننه، من طريق سفيان قال نا الزهري ٤٢٩/٣.
والترمذي في سننه، في الأطعمة، باب ما جاء في الفأرة تموت في السمن من طريق سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبي ﷺ سئل ولم يذكروا فيه عن ميمونة وحديث ابن عباس عن ميمونة أصح، وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه، وهذا حديث غير محفوظ سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في هذا خطأ والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة ٨٠/٣.
والنسائي في سننه، في الفرع والعتيرة، باب الفأرة تقع في السمن، من طريق سفيان ومالك ١٧٨/٧.
ومالك في الموطأ، في الاستئذان، باب ما جاء في الفأرة تقع في السمن ٩٧١/٢ ـ ٩٧٢.
وعبد الرزاق في مصنفه ٨٤/١ (٢٧٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في العقيقة، ما قالوا في الفأرة تقع في السمن ٢٨٠/٨.
وأحمد في مسنده، في مسند ميمونة ٣٢٩/٦، ٣٣٠، ٣٣٥.
والدارمي في سننه في الطهارة، باب الفأرة تقع في السمن، من طريق ابن عيينة ١٨٨/١.
والبيهقي في الكبرى ٣٥٣/٩.

٣ ـ عبد الر بن بوذوية: بضم الموحدة وسكون الواو بعدها معجمة، ويقال: ابن عمرو، ابن بوذوية، =

أيضاً عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس وعن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[1].

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا[2] عباس بن الوليد النرسي.

ح/ وحدثنا المحاملي ثنا[3] محمد بن عمرو بن أبي مذعور قالا[4]: ثنا يزيد بن زريع ثنا[5] معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سئل عن فأرة وقعت في سمن فأمر بها أن تلقى وما حولها. قال المحاملي: عن معمر وفي حديث البغوي فأمر أن يؤخذ ما حولها.

وحدثنا[6] النيسابوري ثنا[7] محمد بن يحيى[8] ثنا[9] عبد الرزاق ثنا[10] معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هر ة قال: سئل رسول الله ﷺ الحديث.

قال عبد الرزاق أخبرني عبد الرحمن بن بوذوية أن معمراً كان يذكره بهذا الإسناد ويذكره عن عبيد الله.

س ١٣٥٨ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قلنا: يا رسول الله أكان مسيرنا هذا في الكتاب السابق؟ قال: نعم.

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه مراجم بن العوام[11] وعبد الله بن

= الصنعاني، مقبول، من السابعة. التقريب ٤٧٤/١.

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه من طريق عبد الرزاق قال أنا عبد الرحمن بن بوذوية، رواية ابن عباس عن ميمونة ٤٣٠/٣.

والنسائي في سننه، رواية ابن عباس عن ميمونة ١٧٨/٧.

وأحمد في مسنده، رواية أبي هريرة ٢٦٥/٢.

٢ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٣ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٤ ـ في (م): (قال).

٥ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٦ ـ في (هـ): (وحدثنا).

٧ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٨ ـ هو: محمد بن يحيى بن أبي سمينة.

٩ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

١٠ـ في (هـ): (قال: ثنا).

١١ـ تقدم في السؤال رقم١٣٥٦.

عبد الملك السامي[1] واختلف عنهما فقيل عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة[2].

قال ذلك إبراهيم بن الحجاج السامي[3] وعبد الملك (٢/١٣٣/٢) بن بشير[4] عن مراجم.

وقاله[5] الحسين بن منصور الواسطي [6] عن عبد الله بن عبد الملك.

وقال عمرو بن عاصم[7] عن مراجم وعبد الله بن عبد الملك عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وقيل عن عمرو بن عاصم عن مراجم عن محمد بن عمرو[8] عن أبي سلمة عن أبي هريرة. ولا يصح الحديث.

س ١٣٥٩ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة «قال عمر: يا رسول الله أنعمل في شيء ناتنفه أم في شيء قد[9] فرغ منه؟ قال. بل[10] في شيء فرغ منه، قال: ففيم العمل؟ قال: لا يدرك ذلك إلا بالعمل قال: إذاً نجتهد».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه[11] الأوزاعي واختلف عنه فقال أبو ضمرة أنس بن عياض عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي

١ ـ تقدم في السؤال رقم١٣٥٦.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق مراجم، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ولا نعلم رواه عن الأوزاعي إلا مراجم ٢/٤٨.

٣ ـ إبراهيم بن الحجاج بن زيد السامي، ثقة يهم قليلاً، تقدم في السؤال رقم٤١٠.

٤ ـ عبد الملك بن بشير السامي، البصري، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٢/٢/٣٤٣ ـ ٣٤٤.

٥ ـ في (هـ): (قال).

٦ ـ الحسين بن منصور الطويل، أبو عبد الرحمن التمار الواسطي، مقبول، من الحادية عشر. التقريب ١/١٨٠.

٧ ـ صدوق في حفظه شيء، تقدم في السؤال رقم٨٠٢.

٨ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٥.

٩ ـ (قد) في (م) فقط.

١٠ ـ (بل) في (م) فقط.

١١ ـ (فرواه الأوزاعي واختلف عنه) من (هـ).

هريرة[1].

وغيره يرويه عن الأوزاعي ولا يذكر أبا هريرة[2].

وكذلك رواه أصحاب الزهري عن الزهري[3]، وهو الصواب.

س ١٣٦٠ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لما فتح خيبر دعا اليهود فقال: نعطيكم نصف التمر على أن تعملوها وكان يبعث ابن رواحة فيخرصها عليهم ثم يخبرهم فشكى اليهود ابن رواحة فقال عبد الله: يا رسول الله هم بالخيار .. الحديث. وفيه فلما انتهى ذلك إلى عمر قال: إن رسول الله ﷺ عاملكم وذكره وفيه فأجلاهم عمر عنها.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه صالح بن أبي الأخضر[4] واختلف عنه فرواه المعافى[5] عن صالح عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

وخالفه النضر بن شميل وسعيد بن سفيان الجحدري[6] فروياه[7] عن صالح ولم يذكرا أبا سلمة[8].

وأرسله مالك ومعمر وعقيل وإبراهيم بن سعد وابن أخي الزهري[9] عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ[10].

---

١ ـ تقدم تخريجه في مسند عمر، انظر: السؤال رقم١٣٤ (٩٢/٢).
وأخرجه البزار في مسنده ٤٨/١ ـ ٢ (مسند أبي هريرة).

٢ ـ تقدم تخريجه في مسند عمر ٩٢/٢ (س ١٣٤).

٣ ـ تقدم.

٤ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.

٥ ـ هو: ابن عمران.

٦ ـ سعيد بن سفيان الجحدي، البصري، صدوق يخطيء، مات سنة أربع أو خمس ومائتين. التقريب ٢٩٧/١.

٧ ـ في (هـ): (روياه).

٨ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق سعيد بن سفيان، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا صالح بن أبي الأخضر ٥٠/٢ ـ ٥١/١.

٩ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم١.

١٠ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في المغازي، وقعة خيبر ٣٧٢/٥ ـ ٣٧٣.
وابن أبي شبة في تاريخ المدينة أمر خيبر من طريق مالك ١٧٧/١.
وأيضاً من طريق إبراهيم بن سعد ١٨٣/١.

وهذا أصح.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال: ثنا خلاد بن أسلم وأحمد بن منصور ابن راشد المروزي أبو صالح واللفظ لخلاد قالا: حدثنا (٢/١٣٣/٢) النضر بن شميل ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ لما فتح خيبر دعا اليهود فقال نعطيكم نصف التمر على أن تعملوها أقركم ما أقركم الله وكان رسول الله ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة فيخصرها عليهم ثم يخيرهم يأخذون بخصرها أم يتركون وأن يهود أتوا رسول الله ﷺ في بعض ذلك فاشتكوا خرص[1] عبد الله بن رواحة فدعا رسول الله عليه [الصلاة] والسلام عبد الله بن رواحة فذكر له ما ذكروا له فقال عبد الله: يا رسول الله هم بالخيار إن شاؤا أخذوها وإن شاؤا تركوها فأخذناها فرضيت اليهود وقالوا بذا قامت السماوات والأرض، ثم أن رسول الله صلى[2] الله عليه وسلم قال في مرضه الذي توفي[3] فيه: لا يجتمع دينان في جزيرة العرب، فلما انتهى ذلك إلى عمر بن الخطاب أرسل إليهم فقال: إن رسول الله ﷺ عاملكم على هذه الأموال واشترط عليكم أن يقركم ما أقركم الله[4] وأن الله قد أذن بإجلائكم حين عهد فيكم رسول الله ﷺ ما عهد فأجلى عمر كل يهودي أو نصراني كان في أرض الحجاز ثم قسمها بين أهل الحديبية.

حدثنا ابن صاعد قال: ثنا سلمة بن شبيب ثنا[5] عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن رسول[6] الله ﷺ دفع خيبر إلى اليهود على[7] أن يعملوا فيها[8] ولهم شطر تمرها فمضى على ذلك رسول الله ﷺ وأبو بكر وصدر

---

١ ـ في (هـ): (على خرص).

٢ ـ في (هـ): (صلى الله) ساقط.

٣ ـ في (هـ): (مات).

٤ ـ (الله) من (هـ).

٥ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٦ ـ في (هـ): (النبي).

٧ ـ (على) من (هـ).

٨ ـ في (هـ): (يعلموها).

من خلافة[١] عمر ثم أخبر عمر أن رسول الله[٢] ﷺ قال في وجعه الذي مات فيه لا يجتمع بأرض العرب أو[٣] بأرض الحجاز دينان ففحص عن[٤] ذلك حتى وجد عليه الثبت ثم دعاهم فقال: من كان عنده عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم فليأت به وإلا فإني مجليكم قال: فأجلاهم منها. (١/١٣٤/٢)

س ١٣٦١ - وسئل عن حديث روي عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥] قال[٦]: «أسرف رجل على نفسه فلما حضرته الوفاة قال: إذا أنا مت ...» الحديث.

فقال: يرويه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد[٧] عن أبي هريرة.

ورواه عقيل والوليد بن محمد الموقري[٨] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

ورواه معمر والزبيدي وإسحاق بن راشد[٩] وإسحاق بن يحيى الكلبي وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[١٠].

---

١ - (وصدر من الخلافة) من (هـ).
٢ - في (هـ): (النبي).
٣ - في (هـ): (أو قال).
٤ - في (م): (على).
٥ - في (هـ): (عليه السلام).
٦ - في (هـ): (قال) غير موجود.
٧ - في (م): (عن سعيد) غير موجود.
٨ - متروك، تقدم في السؤال رقم١.
٩ - ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدم في السؤال رقم٥٩.
١٠- أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في أحاديث الأنبياء، من طريق معمر ٥١٤/٦ - ٥١٥ (٣٤٨١).
ومسلم في صحيحه، في التوبة، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه، من طريق معمر، والزبيدي ٤٩٤/٢ - ٤٩٥.
والنسائي في سننه، في الجنائز، أرواح المؤمنين، من طريق الزبيدي ١١٢/٤ - ١١٣.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب ذكر التوبة، من طريق معمر ١٤٢١/٢ (٤٢٥٥).
وأحمد في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق معمر ٢٦٩/٢.

وكلها محفوظة عن الزهري.

حدثنا أبو القاسم البغوي ثنا محمد بن سليمان لوين ثنا[1] إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة قال إبراهيم[2] أحسبه رفعه[3] أن عبداً أسرف على نفسه فلما حضرته الوفاة قال لأهله إذا أنا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم اذروني في يوم ريح في البحر ففعلوا فقال الله عز وجل لكل شيء: اجمع ما فيك فإذا هو قائم فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: الخشية منك قال: فإني قد غفرت لك.

س ١٣٦٢ - وسئل عن حديث روي عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [يقول: قال الله عز وجل][4] كل عمل ابن آدم له إلا الصوم، وفيه لخلوف فم الصائم.

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه يونس[5] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[6].

وقال شعيب وغيره: عن الزهري أخبرني رجال من أهل العلم عن أبي هريرة وكلاهما صحيح.

س ١٣٦٣ - وسئل عن حديث روي[7] عن سعيد بن المسيب عن أبي

---

١ - في (هـ): (قال ثنا).
٢ - (إبراهيم) من (هـ).
٣ - في (هـ): (رفعه) غير موجود.
٤ - الزيادة من صحيح مسلم ٤٦٥/١.
٥ - ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.
٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الصوم، باب فضل الصيام ٤٦٥/١.
والنسائي في سننه، في فضل الصيام ١٦٤/٤.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصيام، باب فضل الصيام، عن معمر ٣٠٦/٤ (٧٨٩١).
وأحمد في مسنده، من طريق معمر عن الزهري ٢٨١/٢ - ٢٨٢.
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق معمر عن الزهري ٤٥/١، ٤٨/٢ - ٤٩/١.
والبيهقي في سننه، الكبرى، في الصيام، باب في فضل شهر رمضان ٣٠٤/٤.
٧ - في (هـ): (روي) غير موجود.

هريرة أن أعرابياً دخل المسجد فصلى ثم قال: ارحمني ومحمداً، الحديث فيه قصة البول.

فقال: يرويه ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[1].

وتابعه صالح بن أبي الأخضر[2] من رواية النضر بن شميل[3] عنه[4].

وخالفه عبد الغفار بن عبيد الله الكريزي[5] فرواه[6] عن صالح عن الزهري عن سعيد[7] وأبي سلمة (٢/١٣٤/٢) عن أبي هريرة[8].

واختلف عن يونس بن يزيد، فرواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[10].

وخالفه ابن المبارك فرواه[11] عن يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب الأرض يصيبها البول ١/١٤٥ ـ ١٤٦.
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب ما جاء في البول يصيب الأرض. وقال: هذا حديث حسن صحيح ١/١٣٧ ـ ١٣٨.
والنسائي في سننه، في الصلاة، الكلام في الصلاة ٣/١٤.
والحميدي في مسنده، ٢/٤١٩ (٩٣٨). وأحمد في مسنده ٢/٢٣٩.
والبيهقي في الكبرى، في الصلاة، باب طهارة الأرض من البول ٢/٤٢٨.

٢ ـ ضعيف، يعتبر به، تقدم في السؤال رقم٣.

٣ ـ .

٤ ـ (عنه): من (هـ).

٥ ـ عبد الغفار بن عبيد الله بن عبد الأعلى بن‌عبدالله بن عامر بن‌كريز القرشي الكريزي من أهل البصرة، يروي عن صالح بن أبي الأخضر، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: ربما خالف وذكره ابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً. الجرح والتعديل ٣/١/٥٤، اللسان ٤/٤١ .

٦ ـ في (هـ): (رواه).

٧ ـ في (م): (أبي سلمة) فقط.

٨ ـ وأخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهري، وقال: وهذا الحديث قد رواه سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ٢/٤٠.

٩ ـ في (هـ): (عنه) عن.

١٠ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه. الإحسان ٢/١٦٦ (٩٨٣).
وأخرجه النسائي في سننه، من طريق الزبيدي عن الزهري ٣/١٤.
وأحمد في مسنده، من طريق محمد عن أبي سلمة ٢/٥٠٣.

١١ـ في (هـ): (رواه).

ابن عتبة عن أبي هريرة[١].

وكذلك قال النعمان بن راشد[٢] عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة[٣].

ورواه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وقيل عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أو أبي سلمة مرسلاً[٤].

حدثناه إسماعيل بن العباس الوراق[٥] قال: ثنا بشر بن مطر[٦] ثنا[٧] سفيان ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، دخل أعرابي المسجد على عهد رسول الله ﷺ الحديث.

وحدثناه القاسم بن إسماعيل قال: ثنا محمد بن منصور الطوسي قال: ثنا عبد الغفار بن عبيد الله ثنا[٨] صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن سعيد[٩] وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قام في الصلاة فقال أعرابي: اللهم ارحمني ومحمداً ولا ترحم معنا أحداً، فلما انصرف قال: لقد تحجرت واسعاً يريد رحمة الله.

وحدثنا[١٠] النيسابوري قال: ثنا محمد بن يحيى قال: ثنا عبد الرزاق ثنا معمر

---

١ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، عن الليث، حدثني يونس وأخرجه من طريق شعيب عن الزهري أيضاً في قصة البول فقط ١٠/٥٢٥ (٦١٢٨).

٢ ـ صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم٣.

٣ ـ وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، من طريق شعيب عن الزهري في قصة البول ١/٣٢٣ (٢٢٠).

والنسائي في سننه، في الطهارة، من طريق الزبيدي عن الزهري في البول فقط ١/٤٨ ـ ٤٩.

والبيهقي في الكبرى، من طريق شعيب عن الزهري في البول فقط ٢/٤٢٨.

٤ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن معمر عن الزهري عن عبيد الله مرسلاً ١/٤٢٣.

وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق معمر عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة مرفوعاً ٢/٢٨٢.

٥ ـ في (هـ): (الوراق) ساقط.

٦ ـ قال الدارقطني: ثقة، وقال أبو حاتم: كان صدوقاً، وقال ابن حبان: يخطيء ويخالف، تقدم في السؤال رقم٩٦.

٧ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٨ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٩ ـ في (هـ): (سعيد بن المسيب).

١٠ـ في (هـ): (وحدثناه).

عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أعرابياً بال في المسجد الحديث.

وحدثناه النيسابوري قال: ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا[1] عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن أعرابياً بال في المسجد الحديث.

حدثنا الحسن بن إسماعيل ثنا[2] أبو موسى محمد بن المثنى قال ثنا وهب بن جرير قال: ثنا أبي قال[3] سمعت النعمان يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة أن أعرابياً أتى النبي ﷺ وهو في الصلاة وذكر قصة[4] البول.

حدثنا النيسابوري ثنا أحمد بن منصور ثنا[5] عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عبيد الله أو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن أعرابياً بال في المسجد الحديث.

س ١٣٦٤ - (١/١٣٥/٢) وسئل عن حديث يروى[6] عن سعيد[7] بن المسيب عن أبي هريرة «إذا دعى أحدكم فدخل داعيه فهو إذنه».

فقال: يرويه معن بن عيسى واختلف عنه فرواه يحيى بن معين[8] عن معن عن عبد الله بن جعفر بن أبي أمية الجهني - شيخ لأهل المدينة ثقة -[9]، عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعه أحمد بن محمد بن سعيد الصيرفي[10] عن معن.

---

١ - في (هـ): (قال ثنا).

٢ - في (هـ): (قال ثنا).

٣ - في (هـ): (قال) ساقط.

٤ - (قصة) من (هـ).

٥ - في (هـ): (قال ثنا).

٦ - في (هـ): (روى).

٧ - في (هـ): (سعيد) ساقط.

٨ - في (هـ): (بن معين) ساقط.

٩ - عبد الله بن جعفر بن أبي أمية الجهني، روى عن الزهري روى عنه معن بن عيسى القزاز، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٢٣/٢/٢.

١٠- أحمد بن محمد بن سعيد بن جبلة، أبو عبد الله الصيرفي، البغدادي لم يذكر فيه الخطيب جرحاً =

والموقوف أصح.

حدثنا[1] أبو عبيد القاسم بن إسماعيل المحاملي ثنا[2] أحمد بن محمد بن سعيد ثنا[3] معن مرفوعاً.

١٣٦٥ - وسئل عن حديث يروى عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فروي عن حبان بن علي[4] عن عقيل عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة وخالفه الليث بن سعد وسلامة بن روح[5] فروياه عن عقيل عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[6].

ورواه ابن جريج واختلف عنه في رفعه، فرواه أبو عاصم ومحمد بن بكر البرساني[7] عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً[8].

واختلف عن عبد الرزاق فرفعه ابن زنجويه عنه ووقفه[9] أبو الأزهر[10]

= ولا تعديلاً. تاريخ بغداد ٥/١١ - ١٢.

١ - في (هـ): (حدثناه).

٢ - في (هـ): (قال ثنا).

٣ - في (هـ): (قال: ثنا).

٤ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٤١.

٥ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٥٦٤.

٦ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق حجاج ثنا ليث، وفيه «قاتل الله اليهود والنصارى» ٢/٤٥٣ - ٤٥٤.
وأيضاً من طريق معمر عن الزهري ٢/٢٨٤.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق حجاج قال ثنا الليث وفيه «اليهود والنصارى» ١/٤٠٠.
والبزار في مسنده، من طريق الليث ١/٤٣.

٧ - صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم١٠٧٦.

٨ - أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن بكر وعبد الرزاق وقال: لم يرفعه عبد الرزاق ٢/٢٨٥.
والسراج في حديثه، من طريق محمد بن بكر ١/٥٣.
وأبو عوانة في مسنده، في بيان حظر الصلاة إلى المقابر، من طريق أبي عاصم ١/٤٠٠.
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق أبي عاصم ١/٤٣.

٩ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الصلاة، على القبور ١/٤٠٦ (١٥٨٩).
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ٢/٢٨٥.

١٠- هو: أحمد بن الأزهر، صدوق كان يحفظ ثم كبر فصار كتابه أثبت من حفظه. تقدم في السؤال رقم٣٣٦.

عنه[1]. وتابعه حجاج بن محمد عن ابن جريج فوقفه.

ورفعه صحيح لأن مالكاً والأوزاعي ويونس وعقيلاً[2] رفعوه ثم اختلف عن مالك فرواه ابن وهب ومحمد بن الحسن وعثمان بن عمر[3] والقعنبي ويحيى بن مالك بن أنس[4] فرووه[5] عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، بهذا اللفظ[6]، وزاد عليهم عثمان بن عمر فقال فيه «قاتل الله اليهود والنصارى»[7].

وكذلك قال ابن جريج عن الزهري[8].

وكذلك قال القرقساني[9] عن الأوزاعي عن الزهري[10].

ورواه إسحاق الحنيني[11] عن مالك فزاد فيه ألفاظاً لم يذكرها غيره. وهي قوله: لا يجتمع (٢/١٣٥/٢) دينان في جريرة العرب، واتفق الأوزاعي ويزيد بن الهاد ويونس وأبو أويس[12] وفليح[13] والزبيدي فرووه عن الزهري عن سعيد عن

---

١ ـ في (هـ): (عنه) غير موجود.

٢ ـ في النسختين (عقيل).

٣ ـ هو: العبدي.

٤ ـ ضعفه العقيلي ومسلمة، وقال ابن حبان: مستقيم الحديث، تقدم في السؤال رقم٩٩.

٥ ـ في (هـ): (رووه).

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، عن القعنبي عن مالك ٥٣٢/١ (٤٣٧).
ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور .. إلخ، من طريق ابن وهب أخبرني يونس ومالك ٢١٥/١.
وأبو داود في سننه، في الجنائز، باب في البناء على القبر، عن القعنبي ٢١٠/٣.
والنسائي في الكبرى، في الوفاة، من طريق ابن وهب عن مالك. تحفة الأشراف ٤٠/١٠.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق القعنبي وعثمان، ولكن ليس فيه «النصارى» ٣٩٩/١ ـ ٤٠٠.
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك. الإحسان ٣٥/٤ (٢٣٢١) .

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٥١٨/٢. وأيضاً من طريق صالح عن الزهري ٥١٨/٢.
والبزار في مسنده، من طريق عثمان بن عمرو وفيه «لعن الله قوماً اتخذوا» ٤٣/١.

٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده ٢٨٥/٢.

٩ ـ هو: محمد بن مصعب، صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم٥٨.

١٠ـ أخرجه أبو عوانة في مسنده، من طريق أيوب بن سويد ومحمد بن مصعب عن الأوزاعي ٤٠٠/١

١١ـ هو: ابن إبراهيم ضعيف، تقدم في السؤال رقم٩٩.

١٢ـ في (هـ): (أبو أويس) غير موجود. وهو: عبد الله، صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٦.

١٣ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم٥١٩.

أبي هريرة، ولم يزيدوا على قوله «قبور أنبيائهم مساجد»[1].

وروى هذا الحديث قتادة عن سعيد مرسلاً.

والصحيح ما قاله يونس والأوزاعي ومن تابعهما.

حدثنا الحسين بن محمد المطبقي ثنا[2] محمد بن عزيز[3] حدثني[4] سلامة عن عقيل عن ابن[5] شهاب حدثني سعيد بن ا. سيب أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

حدثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن[6] ثنا[7] عمي[8] ثنا[9] الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

وحدثنا الحسين بن إسماعيل وأحمد بن محمد الجراح قالا: ثنا محمد ب عبد الملك بن زنجويه ثنا[10] عبد الرزاق ثنا[11] ابن جريج أخبرني[12] ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «قاتل

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي إسحاق الفزاري قال الأوزاعي نحوه ٢/٢٨٥.
وأيضاً من طريق يزيد بن الهاد ٢/٣٦٦. وأيضاً من طريق أبي أويس ٢/٣٩٦.
والسراج في حديثه، من طريق ابن الهاد ١/٥٣.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق ابن الهاد ١/٤٠٠.
والبزار في مسنده، من طريق ابن الهاد ١/٤٣ ـ ٢.

٢ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٣ ـ محمد بن عزيز: بمهملة وزاي، مصغراً، ابن عبد الله بن زياد، فيه ضعف، وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة، مات سنة سبع وستين ومائتين. التقريب ٢/١٩١.

٤ ـ في (هـ): (قال: حدثني).

٥ ـ في (هـ): (ابن) ساقط.

٦ ـ صدوق تغير بآخره، تقدم في السؤال رقم١٠٠٥.

٧ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٨ ـ هو: عبد الله بن وهب.

٩ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

١٠ـ في (هـ): (قال: ثنا).

١١ـ في (هـ): (قال أنا).

١٢ـ في (هـ): (قال: أخبرني).

الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

حدثنا النيسابوري ثنا[1] محمد بن يحيى ثنا[2] سعد بن عبد الحميد[3] ثنا[4] فليح[5] عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ مثله.

حدثنا النيسابوري ثنا[6] محمد بن يحيى حدثني عمرو بن أبي سلمة[7] عن الأوزاعي حدثني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ مثله.

س ١٣٦٦ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «سيرد عليَّ يوم القيامة رهط من أصحابي يختلجون عن الحوض فأقول رب أصحابي فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول: سحقاً».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه (٢/١٣٦/١) فرواه شبيب بن سعيد[8] عن يونس[9] عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[10].

وخالفه ابن وهب فرواه[11] عن يونس عن الزهري [عن ابن المسيب][12] عن أصحاب النبي ﷺ[13].

---

١ ـ ، ٢ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٣ ـ في (م): (سعيد) وهو خطأ. وهو: سعد بن عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم الأنصاري، أبو معاذ المدني، نزيل بغداد، صدوق له أغاليط مات سنة تسع عشرة ومائتين. التقريب ٢٨٨/١.

٤ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٥ ـ في (م): (ابن فليح).

٦ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٦٢.

٨ ـ في (هـ): (سعد) وهو خطأ.

٩ ـ ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم في السؤال رقم١.

١٠ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب في الحوض، عن أحمد بن شبيب بن سعيد الحبطي حدثنا أبي وفيه «فيُجْلَون» ٤٦٤/١١ (٦٥٨٥).

١١ـ في (هـ): (رواه).

١٢ـ الزيادة من البخاري.

١٣ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحوض، وفيه «فَيُحَلَّئون» وقال: وقال شعيب عن الزهري: كان أبو هريرة يحدث عن النبي ﷺ: فيجلون، وقال عقيل: فيحلئون، وقال الزبيدي: عن الزهري =

وأرسله عقيل عن الزهري عن أبي هريرة.

ورواه الزبيدي عن الزهري عن أبي جعفر محمد بن علي عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة[1].

وقول يونس والزبيدي معروفان.

س ١٣٦٧ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال[2]: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً».

فقال: يرويه عقيل ويونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[3].

ورواه[4] إسحاق بن يحيى العوصي[5] عن الزهري مرسلاً عن أبي هريرة ولم يرفعه، وهو صحيح عن سعيد متصلاً مرفوعاً.

س ١٣٦٨ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ما من آدمي إلا وملك آخذ بحكمته فإذا رفع نفسه قيل للملك ضع حكمته وإذا وضع نفسه قيل للملك ارفع حكمته».

فقال: يرويه علي بن زيد بن جدعان[6] واختلف عنه فرواه المنهال بن خليفة[7] واختلف عنه فرواه عثمان بن سعيد المري[8] عن المنهال عن علي بن زيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة[9].

= عن محمد بن علي عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٤٦٤/١١ ـ ٤٦٥ (٦٥٨٦).

١ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح ٤٦٥/١١.

٢ ـ (قال) في (م) فقط.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب قول النبي ﷺ «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم ..» إلخ من طريق عقيل ٣١٩/١١ (٦٤٨٥). وأحمد في مسنده، من طريق عقيل ٤٥٣/٢. وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس. الإحسان ٢٩/٢ (٦٦٢).

٤ ـ من (ورواه إسحاق ـ إلى ـ مرسلاً عن أبي هريرة) من (هـ).

٥ ـ هو: إسحاق بن يحيى الكلبي، العوصي: بفتح المهملة وبعد الواو مهملة. التقريب ٦٢/١.

٦ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٩.

٧ ـ المنهال بن خليفة العجلي: أبو قدامة الكوفي، ضعيف، من السابعة. التقريب ٢٧٧/٢.

٨ ـ مقبول، تقدم في السؤال رقم٦٨٦.

٩ ـ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ١/٥١/١/٣.

وخالفه يحيى بن اليمان[1] فرواه عن المنهال عن علي بن زيد عن ابن المسيب قوله[2].

ورواه سلام أبو المنذر[3] عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران[4] عن ابن عباس عن النبي ﷺ[5] وليس يثبت الحديث.

حدثنا[6] أحمد بن عمرو بن عثمان المعدل الواسطي بها قال: ثنا أحمد بن عثمان ابن حكيم ثنا[7] عثمان بن سعيد المري حدثنا[8] المنهال بن خليفة عن علي بن زيد ابن جدعان عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وحدثنا[9] الحسين بن إسماعيل المحاملي ثنا[10] أبو هشام الرفاعي[11] ثنا[12] يحيى بن اليمان عن المنهال بن خليفة عن علي بن زيد عن ابن المسيب قوله.

وحدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا[13] البخاري ثنا[14] علي بن الحكم ثنا[15]

= وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ٣٢٦/٢ (١٣٥٧).
قال الهيثمي: رواه البزار وإسناده حسن. مجمع الزوائد، باب في التواضع ٨٣/٨.

١ ـ صدوق يخطيء كثيراً، وقد تغير، تقدم في السؤال رقم٢٦١.

٢ ـ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ٣٢٦/٢.

٣ ـ في (هـ): (بن) وهو خطأ. وهو: سلام بن سليمان المزني: صدوق يهم، تقدم في السؤال رقم٢٩٠.

٤ ـ يوسف بن مهران البصري، لم يرو عنه إلا ابن جدعان، لين الحديث من الرابعة. التقريب ٣٨٢/٢ ـ ٣٨٣.

٥ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، في مسند ابن عباس، عن محمد بن صالح بن الوليد النرسي ثنا محمد بن إسماعيل البخاري ٢١٨/١٢ ـ ٢١٩ (١٢٩٣٩).
وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني ٣٢٦/٢ ـ ٣٢٧.
قال الهيثمي: رواه الطبراني وإسناده حسن. مجمع الزوائد، باب في التواضع ١٢/٨.
وذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وحسنه، وراجع الحديث رقم٥٣٨.

٦ ـ في (هـ): (حدثناه).

٧ ـ ، ٨ ـ في (هـ): (قال ثنا).

٩ ـ في (هـ): (حدثناه).

١٠ـ في (هـ): (قال ثنا).

١١ـ هو: محمد بن يزيد بن محمد، ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم١٧.

١٢ـ في (هـ): (قال ثنا).

١٣ـ في (هـ): (قال: ثنا).

١٤ـ في (هـ): (قال ثنا).

١٥ـ في (هـ): (قال ثنا).

سلام أبو المنذر[1] عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن النبي ﷺ بذلك.

س ١٣٦٩ ـ وسئل عن حديث يروى عن ابن المسيب (٢/١٣٦/٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «حق المسلم علي المسلم خمس: رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة وإجابة الدعوة وتشميت العاطس».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه الأوزاعي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[2] قال ذلك ابن أبي العشرين[3] وبشر بن بكر والوليد بن مزيد، واختلف عن الوليد بن مسلم[4]، فرواه صفوان بن صالح[5] عن الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وحده[6].

وكذلك رواه يونس وعقيل وزمعة بن صالح[7] والموقري[8] عن الزهري[9]،

---

١ ـ في (هـ): (سلام بن المنذر) وهو خطأ.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز من طريق عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي، وقال: تابعه عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر، ورواه سلامة عن عقيل ١١٢/٣ (١٢٤٠).
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا عطس، من طريق بقية عن الأوزاعي ص٢٣٩ (٢٢١).
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عباد بن جويرية نا الأوزاعي ٤٨/٢.

٣ ـ هو: عبد الحميد بن حبيب، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم٢٦٢.

٤ ـ ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية، تقدم في السؤال رقم٣.

٥ ـ صفوان بن صالح بن صفوان الثقفي، أبو عبد الملك الدمشقي، ثقة وكان يدلس تدليس التسوية، قاله أبو زرعة الدمشقي، مات سنة ثمان أو سبع أو تسع وثلاثين ومائتين. التقريب ٣٦٨/١.

٦ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم حدثنا الوليد. الإحسان ٢٣٠/١ ـ ٢٣١ (٢٤١).

٧ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم١٩٣.

٨ ـ هو: الوليد بن محمد، متروك، تقدم في السؤال رقم١.

٩ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في السلام، باب من حق المسلم للمسلم رد السلام من طريق يونس ومعمر عن الزهري ٢٦٦/٢.
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في العطاس، من طريق معمر ٤٦٦/٤.
والطيالسي في مسنده، من طريق زمعة ص٣٠٣ (٢٢٩٩).

وكذلك قال أبو حفص التنّيسي[1] ومحمد بن مصعب[2] عن الأوزاعي[3].

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا[4] أحمد بن المعلى الدمشقي ثنا[5] صفوان ابن صالح قال: ثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي حدثني[6] الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حق المسلم على المسلم خمس، رد السلام وعيادة المريض، واتباع الجنائز وإجابة الداعي[7] وتشميت العاطس».

س ١٣٧٠ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي «ليس الكذاب من أصلح بين الناس فقال خيراً ونمى خيراً».

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه عمرو بن فائد الأسواري[8] عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

ووهم فيه على معمر والصواب عن معمر وغيره عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة[9].

١ - هو: عمرو بن أبي سلمة، صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم٢٦٢.

٢ - صدوق كثير الغلط، تقدم في السؤال رقم٥٨.

٣ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي، وقال: غريب ٢/٥٤٠.

٤ - في (هـ): (قال: ثنا).

٥ - في (هـ): (قال: ثنا).

٦ - في (هـ): (قال: حدثني).

٧ - في (هـ): (الدعوة).

٨ - عمرو بن فائد الأسواري، قال الدارقطني: متروك، قال ابن المديني: ذاك عندنا ضعيف يقول بالقدر، وقال العقيلي: كان يذهب إلى القدر والاعتزال ولا يقيم الحديث، وقال ابن عدي: بصري منكر الحديث، وقال يحيى بن سعيد: ليس بشيء، مات بعد المائتين بيسير. الكامل ١٧٩٧/٥، الضعفاء للعقيلي ٢٩٠/٣ - ٢٩١، اللسان ٣٧٢/٤ - ٣٧٣.

٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، من طريق صالح عن ابن شهاب ٢٩٩/٥ (٢٦٩٢).
ومسلم في صحيحه، في الأدب، باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه، من طريق يونس وصالح ومعمر ٤٣٨/٢.
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في إصلاح ذات البين، من طريق سفيان ومعمر وعبد الوهاب ابن أبي بكر ٤٣٣/٤.

س ١٣٧١ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ «إذا علم أحدكم من أخيه خيراً فليعلمه ذلك ليزداد فيه رغبة».

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه أبو اليمان عن إسماعيل بن عياش[١] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد[٢] بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. (١/١٣٧/٢)

ولا يصح عن الزهري هذا[٣] الحديث حدث به صالح بن بشير بن سلمة الطبراني[٤] ومحمد بن إبراهيم بن كثير الصوري[٥] عن أبي اليمان وغيرهما يرويه عن أبي اليمان عن إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

حدثنا أبو طالب الحافظ ومحمد بن إسماعيل الفارسي قالا: ثنا محمد بن إبراهيم الصوري حدثنا أبو اليمان بذلك[٦] متصلاً.

= والترمذي في سننه، في البر والصلة، باب ما جاء في إصلاح ذات البين من طريق معمر، وقال: هذا حديث حسن صحيح ١٢٧/٣ - ١٢٨.

والنسائي في الكبرى، من طريق الزبيدي ويونس وغيرهما. تحفة الأشراف ١٠٣/١٣.

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق وصالح بن كيسان ومعمر ٤٠٣/٦.

وأيضاً من طريق معمر وابن جريج ٤٠٤/٦.

وابن حبان في صحيحه، من طريق مالك. الإحسان ٤٩٤/٧ (٥٧٠٣).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٢٣٤/٢.

وأخرجه الطبراني في الصغير، من طريق وهيب بن خالد عن أيوب السختياني عن الزهري، وقال: لم يروه عن أيوب إلا وهيب بن خالد ١٠٢/١.

١ - صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلّط في غيرهم، تقدم في السؤال رقم٨.

٢ - في (هـ): (سعيد) ساقط.

٣ - (هكذا) من (هـ).

٤ - صالح بن بشير بن سلمة الطبراني، أبو الفضل، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه بالطبرية وهو صدوق. الجرح والتعديل ٣٩٦/١/٢.

٥ - محمد بن إبراهيم بن كثير الصوري، أبو الحسن، روى عن رواد بن الجراح خبراً باطلاً أو منكراً في ذكر المهدي، قال الجلاب: هذا باطل ومحمد الصوري لم يسمع من رواد، وقال: وكان مع هذا غالياً في التشييع، وذكره ابن حبان في الثقات. اللسان ٢٣/٥ - ٢٤.

٦ - في (م): (ذلك).

وذكره ابن صاعد عن صالح بن بشير بن سلمة متصلاً.

س ١٣٧٢ ـ وسئل عن حديث سعيد[١] بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «رأس العقل بعد الإيمان بالله مداراة الناس، وأهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة ولن يملك رجل على مشورة».

فقال: يرويه علي بن زيد بن جدعان[٢] واختلف عنه، فرواه هشيم عن علي ابن زيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣] قاله لوين عن هشيم.

وخالفه سريج بن يونس فرواه عن هشيم مرسلاً، لم يذكر فيه أبا هريرة[٤].

وهو أصح.

ويقال: ان هشيماً لم يسمعه من علي بن زيد وإنما أخذه عن رجل عنه.

س ١٣٧٣ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «ان في الجنّة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها واقرؤا إن شئتم ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾[٥]».

---

١ في (هـ): (سعيد) غير موجود.

٢ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم٢٩.

٣ ـ وأخرج البزار نحوه مختصراً في التودد، من طريق عبيد الله بن عمرو القيسي ثنا علي بن زيد وقال: رواه هشيم عن علي بن زيد عن سعيد مرسلاً، وعبيد الله بن عمرو ليس بالحافظ لاسيما إذا خالف الثقات. كشف الأستار، باب التودد إلى الناس ٣٩٧/٢ (١٩٤٥).

والطبراني في مكارم الأخلاق، من طريق عَبيد بن عمرو الحنفي عن علي ص٨٩ (١٣٩).

والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق عبيد ١٤٧/١ (٢٠٠).

وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ٢٤٣/٢ ـ ٢٤٤.

٤ ـ أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، المداراة رأس الحكمة، من طريق إبراهيم بن عبد الله قال: نا هشيم ص٣٢ (١٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، ما جاء في اصطناع المعروف، عن هشيم ٥٤٩/٨.

والبيهقي في شعب الإيمان ٢/٨٤/١/٣.

والخطيب في تاريخه، في ترجمة يحيى بن ميمون التمار، من طريق علي بن المديني يقول: علي بن زيد، وقال: هذا رواه شيخ ضعيف، يقال أبو أيوب التمار، وكان عندي ضعيفاً، ولم يسمعه هشيم عن علي ابن زيد ١٢٥/١٤.

٥ ـ سورة الواقعة: آية ٣٠.

فقال: يرويه ابن عيينة واختلف عنه فرواه محمد بن يوسف الفريابي عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[1].

وخالفه سعيد بن منصور وغيره فرووه عن ابن عيينة عن الزهري عمن حدثه عن أبي هريرة.

وقال يونس عن الزهري عن طارق[2] بن سعد عن أبي هريرة، ولا يصح عن سعيد بن المسيب.

حدثنا إسماعيل بن العباس ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه، والفضل بن يعقوب، الرخامي قالا: ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا[3] سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ[4] «ان في الجنّة شجرة يسير الراكب (٢/١٣٧/٢) في ظلها مائة عام لا يقطعها اقرؤوا إن شئتم ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾».

س ١٣٧٤ ـ وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة «كفن رسول الله ﷺ في ثوب نجراني وريطتين».

فقال: يرويه قتادة واختلف عنه فرواه محمد بن كثير عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

وكذلك رواه المنجوفي أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد عن أبي داود عن هشام وعمران[5] القطان عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة[6].

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أسنده عن ابن عيينة إلا الفريابي ٢/٤٦ ـ ١/٤٧. والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث محمد بن يوسف الفريابي عن ابن عيينة عن الزهري. أطراف الغرائب ٢/٢٩٠.

٢ ـ هكذا في (م) وفي (هـ) غير واضح، وفي (س): (طارق بن سعيد)، ولم أجد ترجمة طارق بن سعد وطارق بن سعيد. ويحتمل أن يكون (طارق عن سعيد) فالزهري يروي عن طارق بن محاسن وقيل: محاسن، وهو مقبول، من الثالثة. التقريب ٣٧٧/١.

٣ ـ في (هـ): (قال: ثنا).

٤ ـ (قال رسول الله ﷺ) من (هـ).

٥ ـ في (هـ): (عمر): (وهو: عمران بن داور: بفتح الواو بعدها راء، أبو العوام، القطان البصري، صدوق يهم ورمي برأي الخوارج، مات بين الستين والسبعين ومائة. التقريب ٨٣/٢.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، عن أحمد بن عبد الله، وقال: لا نعلم رواه هكذا موصولاً إلا أبو داود ورواه =

وغيره يرويه عن قتادة عن ابن المسيب مرسلاً[1] وهو الصواب.

(يتلوه الجزء الثامن، وأوله: ومن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة)

= يزيد بن زريع وغيره عن هشام عن قتادة عن سعيد مرسلاً. كشف الأستار، الجنائز، باب ما جاء في الكفن ١/٣٨٥ (٨١٢).

قال الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣/٢٣.

١ - (مرسلاً) من (هـ).

أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، ذكر من قال: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب أحدهما حبرة، من طريق سعيد بن أبي عروبة وهمام وشعبة عن قتادة، وأيضاً من طريق وهب بن جرير بن حازم ومسلم بن إبراهيم قالا: أخبرنا هشام الدستوائيّ عن قتادة ٢/٢٨٤.

الفهارس

محتويات الفهارس

١ ــ فهرس الآيات الكريمة

الآيــــات	رقم الآية	رقم السؤال	الصفحة
البقــرة			
الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ	٢٢٩	١١٨٩	٣٥
تَسْرِيْحٌ بِإِحْسَانٍ	٢٢٩	١١٨٩	٣٥
المائدة			
﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَه﴾	٥٤	١٣٢٨	٢٤٩
طــه			
﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾		١٢٥٠	١٢٧
الزمــر			
﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾[1]	٥٩	١٢٧٨	١٦٥
الواقعة			
وَظِلٍّ مَمْدُوْدٍ	٣٠	١٣٧٣	٣٠٥
ثُلَّةٌ مِّنَ الأَوَّلِيْنَ وَثُلَّةٌ مِّنَ الآخِرِيْنَ	٣٩، ٤٠	١٢٧٧	١٦٤

(١) هكذا جاء في هذه القراءة وفي المصحف: ﴿وكنت من الكافرين﴾.

٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

(ن)

(و)

٣ ــ فهرس الأحاديث والآثار على أبواب الفقه

كتاب الصلاة

كتاب فضائل القرآن والتفسير والقراءات

كتاب الشمائل والمعجزات

كتاب الأنبياء

كتاب الفضائل والمناقب

كتاب الآداب

كتاب الأضاحي والعقيقة

كتاب الأطعمة

كتاب الأشربة

كتاب اللباس والزينة

كتاب الأدعية والأذكار

كتاب البعث والجنة والنار

المتفرقات

٤ ــ فهرس مسانيد أبي رافع وأبي مالك الأشعري ومعاوية بن أبي سفيان ومغيرة بن شعبة، وأبي بكرة وبلال وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة (جزء منه) رضوان الله عليهم حسب الرواة عنهم مرتبين على حروف المعجم

مسند معاوية بن أبي سفيان

مسند أبي بكرة نفيع

مسند بلال

مسند أبي موسى الأشعري

٥ ــ فهرس الرواة المترجم لهم

من اسمه مراجم ومسروق ومسعود

منن اسمه مسكين ومسلم ومسلمة

من اسمه معاوية ومعلى

من اسمه معمر والمغيرة

٧ ـــ فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما

مطر (وبشر السرى)	هما ثقتان	١١٧٥	١٣
يحيى بن أبي كثير	اضطرب	١٢٢٥	٧٢
يونس بن الحارث الطائفي	ليس بالقوي	١٢٥٧	١٣٤
أبو أسيد يقال: اسمه عبد الله بن ثابت	ومن قال فيه أبو أسيد بالضم فقد وهم	١١٨٥	٣٢
أبو بكرة	اسمه نفيع وقيل ابن مسروح أخو زياد لأمه	١٢٦٥	١٥١
أبو الطفيل	رأى النبي ﷺ وصحبه فأما السماع فالله أعلم	١١٩٧	٤١
أبو عبد الله وأبو عبد الرحمن	قيل للشيخ من هما؟ فقال: ما سماهما أحد إلا ابن أبجر فقال: عن أبي عبد الرحمن مسلم بن يسار وليس عندي كما قال	١٢٨٣	١٧٦
أبو الفيض	اسمه موسى بن أبي الفرات	١٢٢٦	٧٤
أبو مالك الأشعري	اسمه كعب بن عاصم	١١٨٢	٢٥
أبو هلال الرابسي	اسمه محمد بن سليم	١٢٦١	١٣٩
شيخ لأهل خراسان عن الحسن ابن قتيبة	ضعيف	١٢٥٢	١٢٩

٧ ـ فهرس المصادر والمراجع[1]

١ ـ الآداب للبيهقي: أبي بكر أحمد بن الحسين المتوفى سنة ٤٥٨هـ، تحقيق محمد عبد القادر أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٢ ـ الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان لابن بلبان، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٣ ـ جامع المسانيد لأبي حنيفة رحمه الله، المكتبة الإسلامية، لائل بور، باكستان.

٤ ـ الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي المتوفى سنة ٥٠٩هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

٥ ـ قضاء الحوائج لابن أبي الدنيا، تحقيق محمد بن السيد إبراهيم، مكتبة القرآن، القاهرة.

٦ ـ المفاريد عن رسول الله ﷺ لأبي يعلى الموصلي المتوفى سنة ٣٠٧هـ تحقيق عبد الله يوسف الجديع.

(١) ذكرنا المصادر والمراجع ما لم يذكر في الأجزاء السابقة أو اختلفت الطبعات.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ — ٣٨٥ هـ)

« هو أجلُّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء الثامن

العلل الواردة
في
الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى

١٩٩١ م - ١٤١٢ هـ

دار طيبة

الرياض ـ شارع عسير ـ ص.ب. ٧٦١٢

المملكة العربية السعودية

بقية

مُسـنَد أبي هريرة

رضيَ الله عَنه

ومن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة

س ١٣٧٥ – سئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة » .

فقال : يرويه[١] الزهري ، واختلف عنه فرواه عقيل بن خالد والنعمان بن راشد[٢] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣] .

وتابعهما الزبيدي واختلف عنه ، فقال محمد بن حرب : عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال عبد الله بن سالم[٤] : عن الزبيدي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ، وكذلك قال معمر عن الزهري عنهما[٥] .

---

١ – « يرويه » من (هـ) .

٢ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٣ – لم أجده من الطريق المذكور .
وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق محمد بن عمرو ٢/٦٩ .
والسراج في مسنده ، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ٢/٣٩ .

٤ – هو الأشعري .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب تخفيف الصلاة ١/٢٩٣ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب تخفيف الإمام ٢/٣٦٢ (٣٧١٣) .
وأحمد في مسنده ، وفيه : عن ابن المسيب وأبي سلمة أو أحدهما ٢/٢٧١ .
وأيضاً من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ٢/٥٠٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/٣٦ .

واختلف عن يونس بن يزيد فرواه شبيب[1] بن سعيد وعبد الله بن وهب وأبو زرعة وهب الله[2] بن راشد عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن الليث بن سعد فرواه أبو صالح[4] عن الليث عن يونس عن[5] الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وخالفه شعيب بن الليث فرواه عن أبيه عن يونس عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة[6] وروى عن مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قاله أيوب بن صالح[7] عن مالك ، وليس بمحفوظ .

والمحفوظ عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[8].

---

١ - في (م) « شعيب » وهو خطأ ، وهو تقدم في السؤال رقم ١٣ .

٢ - في (م) « وهيب الله » .

وهو : وهب الله بن راشد ، أبو زرعة البصري ، غمزه سعيد بن أبي مريم وغيره ، يروي عن يونس ابن يزيد الأيلي وغيره ، قال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن حبان في الثقات : يخطيء توفي سنة إحدى عشرة ومائتين .

الجرح والتعديل ٢٧/٢/٤ ، الثقات ٢٢٨/٩ (وفيه وهب بن راشد)، اللسان ٢٣٥/٦ .

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب أمر الأئمة بتخفيف الصلاة في تمام ، من طريق ابن وهب ١٩٥/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن وهب الإحسان ٢٨٨/٣ (٢١٣٣) .

والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن وهب ١١٥/٣ - ١١٦ .

٤ - هو : عبد الله بن صالح ، صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، تقدم في السؤال رقم ٣٠٢ .

٥ - من « عن الزهري - إلى - يونس » من (هـ) .

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ١٩٥/١ .

والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب : ما على الإمام من التخفيف ١١٥/٣.

٧ - أيوب بن صالح ، عن مالك ، ضعّفه ابن معين ، وقال ابن عدي : روى عن مالك ما لم يتابعه عليه أحد ، وقال ابن عبد البر : ليس بمشهور ولا يحتج به .

الكامل ٣٥٧/٢ ، اللسان ٤٨٣/٢ - ٤٨٤ .

٨ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب إذا صلى لنفسه فليطول ما شاء ١٩٩/٢ (٧٠٣).

وأبو داود في سننه ٢٩٢/١ - ٢٩٣ .

والترمذي في سننه ، من طريق المغيرة عن أبي الزناد وقال : حسن صحيح ١٩٨/١ .

والنسائي في سننه ، في الإمامة ، ما على الإمام من التخفيف ٩٤/٢ . =

وقال شعيب عن الزهري : بلغنا أن رسول الله ﷺ قال .
وقيل : عن شعيب عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة (٢/١٣٨/١) . أن رسول الله ﷺ قال .

وقال الوليد بن محمد الموقري[١] عن الزهري أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة ابن عبد الرحمن وحميد بن عبد الرحمن والأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال .

حدثنا النيسابوري ثنا محمد بن عزيز[٢] ثنا سلامة[٣] عن عقيل ثنا[٤] ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة » .

حدثنا النيسابوري ثنا[٥] محمد بن يحيى ثنا[٦] يزيد بن عبد ربه ثنا[٧] محمد بن حرب ثنا[٨] الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال[٩] قال رسول الله ﷺ : « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة » .

حدثنا أبو بكر[١٠] النيسابوري ثنا[١١] محمد بن يحيى ثنا[١٢] عبد الرزاق أنبانا[١٣] معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ

= ومالك في الموطأ ١٣٤/١ (١٣) .
وأحمد في مسنده ٤٨٦/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ١٢٧/٣ (١٧٥٧) .
والبيهقي في الكبرى من ، طريق مالك والمغيرة عن أبي الزناد ١١٧/٣ .

١ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ١ .
٢ - فيه ضعف ، وقد تكلموا في سماعه من عمه سلامة ، تقدم في السؤال رقم ١٣٦٥ .
٣ - صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٥٦٤ .
٤ - في (هـ) « قال حدثني » .
٥ - ٨ في (هـ) « قال ثنا » .
٩ - في (هـ) « قال » ساقط .
١٠ - في (هـ) « أبو بكر » ساقط .
١١ ، ١٢ - في (هـ) « قال ثنا » .
١٣ - في (هـ) « أنا » .

قال : « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن فيهم السقيم والشيخ الكبير وذا الحاجة » .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا[1] أحمد بن عبد الرحمن[2] ثنا ابن وهب أخبرني[3] يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف فإن في الناس الضعيف والسقيم وذا الحاجة » .

س ١٣٧٦ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سجد في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[4] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] ويحيى[6] ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[7] .

ورواه عمر بن عبد العزيز عن أبي سلمة واختلف عنه ، فرواه

---

١ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٢ – صدوق تغير بأخرة ، تقدم في السؤال رقم ١٠٠٥ .

٣ – في (هـ) « قال أخبرني » .

٤ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٥ – أخرجه الدارمي في سننه ، في الصلاة ، باب السجود في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ . ٣٤٣/١ .
وأبو يعلى في مسنده ٣٥٨/١٠ (٥٩٥٠) .

٦ – من « ويحيى – إلى – أبي هريرة » من (هـ) .

٧ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في سجود القرآن ، باب سجدة ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ ٥٥٦/٢ (١٠٧٤) .
ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب سجود التلاوة ٢٣٣/١ .
والطيالسي في مسنده ص ٣٠٧ (٢٣٤٠) .
والدارمي في سننه ٣٤٣/١ .
والبزار في مسنده ٢/١٢٩ .
وأبو يعلى في مسنده ١٠/ ٣٩٤ (٥٩٩٦) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٥٨/١ .
والبيهقي في الكبرى ، باب سجدة ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ ٣١٥/٢ .

أبو معشر[1] عن محمد بن قيس[2] عن عمر بن عبد العزيز عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وكذلك رواه محمد بن إسحاق عن محمد بن قيس .

ورواه عبد الكريم أبو أمية[4] عن محمد بن قيس عن أبي سلمة عن أبيه عبد الرحمن بن عوف ووهم فيه (٢/١٣٨/٢) عبد الكريم .

وروى هذا الحديث ابن أبي ليلى[5] واختلف عنه ، فرواه الثوري عن ابن أبي ليلى عن حميد الأزرق[6] عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

قال ذلك عبد الرحمن بن مهدي وغيره عن الثوري .

حدثنا ابن صاعد قال ثنا[7] عمرو بن عليّ عن ابن مهدي .

وقال معاوية بن هشام[8] عن الثوري عن ابن أبي ليلى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذلك أبو الحسين[9] الرهاوي وهو وهم والصحيح أنه عن ابن أبي ليلى عن[10] حميد الأزرق . ورواه أبو حفص الأبار عن ابن أبي ليلى عن حميد الشامي[11] عن أبي هريرة ولم يذكر أبا سلمة .

---

١ - هو : نجيح بن عبد الرحمٰن السندي . ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٢ - هو : القاص .

٣ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار من طريق عبد العزيز بن عياش عن عمر بن عبد العزيز ٣٥٨/١ .

٤ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٥ - صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٦ - لعله حميد بن زادويه الأزرق روى عن أنس وعنه ابن عون قاله ابن أبي حاتم وسكت ، وقال ابن حجر في التقريب : مجهول من الخامسة .
الجرح والتعديل ٢٢٣/٢/١ ، التقريب ٢٠٢/١ .

٧ - « قال ثنا » من (هـ) .

٨ - صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٩ - هو : أحمد بن سليمان .

١٠ - من « عن حميد - إلى - ابن أبي ليلى » من (هـ) .

١١ - هو : حميد بن حميد الحمصي الشامي ، مجهول ، من الخامسة . التقريب ٢٠٤/١ .

حدثناه[1] ابن منيع قال : ثنا داود[2] بن رشيد ثنا أبو حفص الأبار .

وروى هذا الحديث يزيد بن الهاد عن أبي سلمة عن أبي سلمة سمعه من أبي سلمة عن أبي هريرة ولا نعلم يزيد بن الهاد سمع من أبي سلمة غيره ، وباقي أحاديثه يرويها عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة .

ورواه حفص بن غياث[3] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : إن رسول[4] الله ﷺ سجد في « ص » .

حدثناه ابن أبي داود ثنا[5] محمد بن آدم ثنا[6] حفص بذلك .

انفرد حفص بن غياث بذلك .

وخالفه إسماعيل بن حفص وغيره عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سجد في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾[7] وهو الصواب .

س ١٣٧٧ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « يقال لقارىء القرآن : اقرأ وارقه » الحديث .

فقال : يرويه شريك[8] عن عبد الله بن عيسى[9] عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

قاله الحماني[10] عن شريك .

---

١ – في (هـ) « حدثناه » .

٢ – في (م) « شداد » وهو خطأ .

٣ – ثقة فقيه ، تغير حفظه قليلاً في الآخر ، التقريب ١٨٩/١ .

٤ – في (هـ) « النبي » .

٥ ، ٦ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٧ – أخرجه الدارمي في سننه ، من طريق يزيد بن هارون نحوه ٣٤٣/١ .
وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق مالك عن عبد الله بن يزيد عن أبي سلمة . ٥٢٩/٢ .

٨ – صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٩ – هو : ابن أبي ليلى الأنصاري .

١٠ – حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث . تقدم في السؤال رقم ٢٨٣ .

وغيره يرويه عن يحيى بن أبي كثير عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . وهو أشبه بالصواب .

س ١٣٧٨ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة : « إذا قام أحدكم يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس » .

فقال : اختلف فيه على الزهري ، فرواه مالك بن أنس وشعيب بن أبي حمزة ويونس بن يزيد ومعمر و (٢/١٣٩/١) عبد الرحمٰن بن خالد بن[١] مسافر والليث بن سعد وابن جريج وأيوب بن موسىٰ وعمرو بن الحارث والأوزاعي وابن أبي ذئب وابن عيينة ومحمد بن إسحاق وابن أخي الزهري[٢] وأبو أويس[٣] والنعمان بن راشد[٤] وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي والوليد بن محمد الموقري[٥] عن الزهري عن أبي سلمة عن[٦] أبي هريرة[٧] .

---

١ - في (هـ) « أبو » وهو خطأ .

٢ - صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٣ - صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٤ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٥ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٦ - « عن أبي هريرة » ساقط في (هـ) .

٧ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في السهو ، من طريق مالك ٣/١٠٤ (١٢٣٢) .
ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له .
من طريق مالك وابن عيينة والليث بن سعد ١/٢٢٨ - ٢٢٩ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب من قال يتم على أكثر ظنه ، من طريق مالك وقال : وكذا رواه ابن عيينة ومعمر والليث ١/٣٩٦ .
وأيضاً من طريق ابن أخي الزهري وابن إسحاق ١/٣٩٦ .
والترمذي في سننه في الصلاة ، باب في من يشك في الزيادة والنقصان ، من طريق الليث عن ابن شهاب . وقال : حسن صحيح ١/٣٠٦ .
والنسائي في سننه ، من طريق مالك عن الزهري ٣/٣٠ - ٣١ .
والنسائي في الكبرى ، في الصلاة ، من طريق الأوزاعي عن الزهري ويحيى بن أبي كثير ، تحفة الأشراف ١١/٣٦ .
=

وخالفهم زمعة[1] بن صالح وياسين الزيات[2] فروياه[3] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

وكذلك قال بقية[4] عن الزبيدي و[5] الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

والصواب قول من قال عن الزهري عن أبي سلمة .

حدثنا عبد الله[6] بن محمد بن زياد قال : ثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا[7] عمي[8] أخبرني يونس ومالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن

= وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في سجدتي السهو قبل السلام من طريق ابن إسحاق ٣٨٤/١ (١٢١٦) .
ومالك في الموطأ ، كتاب السهو ، باب العمل في السهو ١٠٠/١ (١) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب السهو في الصلاة ، من طرق ابن جريج ومعمر وابن أبي ذئب ٣٠٤/٢ - ٣٠٥ (٣٤٦٤ ، ٣٤٦٥) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان يعني ابن عيينة ٤٢٢/٢ (٩٤٧) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن جريج ٢٧٣/٢ .
وأيضاً من طريق معمر ٢٨٣/٢ ، ٢٨٤ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن عيينة ٦٠/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، في جماع أبواب السهو في الصلاة ، باب ذكر المصلي يشك في صلاته ... إلخ ، من طرق ابن عيينة وابن جريج ، وابن أبي ذئب كلهم عن الزهري . ١٠٩/٢ (١٠٢٠) .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق مالك ٣٣٠/٢ .
وأيضاً من طريق الليث وقال: وكذلك رواه مالك بن أنس وسفيان بن عيينة ومعمر بن راشد ٣٣٩/٢.
وأيضاً من طريق ابن أخي الزهري وابن إسحاق ٣٣٩/٢ .

١ - في (هـ) « شعبة » وهو : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٩٣ .
٢ - قال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي وغيره : متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٥٠ .
٣ - في (هـ) « روياه » .
٤ - صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .
٥ - في (م) « عن » .
٦ - في (م) « عبد الملك » .
٧ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٨ - هو : ابن وهب .

رسول الله ﷺ قال : « إذا قام أحدكم يصلي جاءه الشيطان فلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى فإذا وجد أحدكم ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس » .

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا بكر بن سهل[1] ثنا[2] أبو صالح قال : حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لعل أحدكم أن يأتيه الشيطان فيلبس عليه صلاته حتى لا يدري كم صلى ؟ فإذا أحس ذلك فليسجد سجدتين وهو جالس » .

س ١٣٧٩ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إن أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته » الحديث .

فقال : يرويه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير واختلف عنه فرواه ابن أبي العشرين[3] عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] ورواه الحكم بن موسى عن الوليد بن مسلم[5] عن الأوزاعي عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[6] .

حدثناه ابن منيع عن الحكم بن موسى بذلك[7] .

ورواه عليُّ بن المديني عن الحكم بن موسى كذلك[8] .

---

١ – بكر بن سهل الدمياطي أبو محمد مولى بني هاشم . قال النسائي : ضعيف وقال مسلمة بن قاسم : تكلم الناس فيه ، وقال الذهبي : حمل الناس عنه وهو مقارب الحال ، توفي سنة تسع وثمانين ومائتين . الميزان ٣٤٥/١ – ٣٤٦ ، اللسان ٥١/٢ .

٢ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٣ – هو : عبد الحميد بن حبيب ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٤ – تقدم تخريجه في السؤال رقم ١٠٣٣ .

٥ – ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٦ – تقدم تخريجه في مسند أبي قتادة انظر السؤال رقم ١٠٣٣ .

٧ – « بذلك » من (هـ) .

٨ – « كذلك » في (م) فقط .

س ١٣٨٠ - وسئل عن حديث يرويه أبو سلمة عن (٢/١٣٩/٢) أبي هريرة ومليح بن عبد الله[١] عن أبي هريرة في الذي يخفض ويرفع رأسه قبل الإمام فإن ناصيته بيد شيطان .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[٢] . واختلف عنه فرواه ثابت بن يزيد أبو زيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة موقوفاً .

ورواه حفص بن عمر[٣] العدني عن مالك عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً .

وكذلك رواه عمرو بن جرير[٤] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

حدثناه محمد بن نوح الجنديسابورى ثنا[٥] عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير[٦] قال : ثنا عمرو بن جرير بذلك ، وكلاهما وهم .

والصواب[٧] عن مالك ما رواه القعنبي وأصحاب الموطأ عن مالك عن محمد ابن عمرو عن مليح بن عبد الله عن أبي هريرة موقوفاً[٨] .

وكذلك رواه ابن عيينة وإسماعيل بن جعفر وعيسى بن يونس ومحمد بن

---

١ - مليح بن عبد الله السعدي ، يروي عن أبي هريرة ، روى عنه محمد بن عمرو بن علقمة ، ذكره ابن حبان في الثقات . وسكت البخاري ، التاريخ الكبير ١٠/٢/٤ ، الثقات ٤٥٠/٥ .

٢ - في (هـ) « بن علقمة » .

وهو : صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٣ - في (م) « عمرو » .

وهو : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٤٤ .

٤ - كذبه أبو حاتم ، وقال الدارقطني : متروك ، تقدم في السؤال رقم ١١١٧ .

٥ - في (هـ) « قال : ثنا » .

٦ - في (م) « أبي كثير » .

وهو : عبد الله بن محمد بن يحيى بن أبي بكير ، أبو عبد الرحمن كان ثقة . تاريخ بغداد ٨٠/١٠ .

٧ - في (هـ) « والصحيح » .

٨ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الصلاة ، باب ما يفعل من رفع رأسه قبل الإمام ٩٢/١ (٥٧) .

عجلان[١] عن محمد بن عمرو عن مليح بن عبد الله عن أبي هريرة[٢] قال ذلك بكر بن صدقة[٣] عن ابن عجلان .

وقال حفص بن ميسرة أبو عمر[٤] عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة .

وهو وهم والصواب قول بكر بن صدقة عن ابن عجلان عن محمد بن عمرو عن مليح بن عبد الله عن أبي هريرة .

وحديث حفص بن عمر[٥] عن مالك فقد حدثناه عمر[٦] بن أحمد علك المروزي قال : ثنا نصر بن أحمد المروزي[٧] ثنا[٨] حفص عن مالك بذلك .

س ١٣٨١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة : خرج رسول الله ﷺ في ساعة لا يخرج فيها ولا يلقى فيها أحداً فأتاه أبو بكر فقال :

---

١ – صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم في السؤال رقم ٦١٦ .

٢ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الصلاة ، باب الذي يخالف الإمام عن ابن عيينة ٣٧٣/٢ – ٣٧٤ – (٣٧٥٣) .

والحميدي في مسنده ، عن ابن عيينة ٤٣٥/٢ (٩٨٩) .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به بكر بن صدقة عن محمد بن عجلان عن محمد بن عمرو ابن علقمة عن المليح (في المخطوطة أبي المليح) عنه . أطراف الغرائب ١/٣٠٨ .

وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن مليح مرفوعاً . وقال : لا نعلم روى مليح عن أبي هريرة إلا هذا . كشف الأستار ٢٣٣/١ (٤٧٥) .

قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط وإسناده حسن . مجمع الزوائد ٧٨/٢ .

٣ – لعله : بكر بن صدقة ، أبو صدقة ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : يروي عن عبد الله بن سعيد ابن أبي هند ، روى عنه سليمان بن أبي حجر الأيلي ، وحامد بن يحيى البلخي . الثقات ١٤٨/٨ .

٤ – ثقة ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ١٦٣ .

٥ – في (م) « عمرو » وهو خطأ .

٦ – في (م) « عمرو » وفي (هـ) « عمر بن » ساقط .

وهو : عمر بن أحمد بن عليّ بن عبد الرحمَن المعروف بابن علك ، تقدم في السؤال رقم ٦٨٦ .

٧ – نصر بن أحمد بن أبي سورة ، أبو الليث المروزي ، سكن بغداد وحدث بها لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولا تعديلاً . بل ذكر حديثاً . تاريخ بغداد ٢٩٠/١٣ .

٨ – في (هـ) « قال : ثنا » .

ما أخرجك ؟ وجاء عمر فذكر قصة أبي الهيثم ، وفيه « المستشار مؤتمن » وذكر الحديث .

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير[1] واختلف عنه فرواه شيبان بن عبد الرحمٰن وأبو حمزة السكري وعبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

وكذلك روي عن هدبة بن المنهال[3] عن عبد الملك بن عمير مختصراً ، واختلف عن (٢/١٤٠/١) أبي عوانة فرواه أحمد بن إسحاق الحضرمي عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن عبد الله بن الزبير .

وخالفه إبراهيم بن الحجاج[4] فرواه[5] عن أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة[6] مرسلاً[7] .

١ – ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في المشورة من طريق شيبان مختصراً « المستشار مؤتمن » ٤/٤٩٥ .

والترمذي في سننه ، في الاستئذان ، باب ما جاء أن المستشار مؤتمن ، من طريق شيبان مختصراً « المستشار مؤتمن » وقال : هذا حديث قد رواه غير واحد عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي ، وشيبان هو صاحب كتاب وهو صحيح الحديث ويكنى أبا معاوية ٤/٢٥ – ٢٦ .

وأيضاً في الزهد ، من طريق شيبان مفصلاً ، وقال : حسن صحيح غريب . ٣/٢٧٥ – ٢٧٦ .

والنسائي في الكبرى ، في الوليمة من طريق أبي حمزة السكري . تحفة الأشراف ١٠/٤٦٧ – ٤٦٨ .

وابن ماجة في سننه، في الأدب، باب المستشار مؤتمن، من طريق شيبان مختصراً ٢/١٢٣٣ (٣٧٤٥).

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق شيبان مختصراً : ١/١٣٦ .

وأبو الشيخ في الأمثال من طريق شيبان مختصراً « المستشار مؤتمن » ص٣٩ (٢٦) .

والحاكم في المستدرك ، في الأطعمة ، من طريق شيبان مفصلاً ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .. ٤/١٣١ .

٣ – لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً ، تقدم في السؤال رقم ٥٨١ .

٤ – ثقة يهم قليلاً ، تقدم في السؤال رقم ٤١٠ .

٥ – في (هـ) « رواه » .

٦ – من « عبد الله بن الزبير – إلى – أبي سلمة » مكرر في (م) .

٧ – أخرجه الترمذي في سننه ، عن صالح بن عبد الله نا أبو عوانة ، وقال : وحديث شيبان أتم من حديث أبي عوانة وأطول وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب ٣/٢٧٦ .

واختلف عن شريك[1] فرواه جبارة[2] عن شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وخالفه منجاب فرواه عن شريك عن عبد الملك عن أبي سلمة[3] مرسلاً وقال محمد بن الطفيل عن شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أم سلمة .

حدثنا ابن مخلد ثنا[4] حمدان[5] بن عمر ثنا[6] يحيى بن أبي بكير ثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « المستشار مؤتمن » ووهم فيه حمدان[7] ، وإنما هذا في حديث شيبان عن عبد الملك ، وقوله عن يحيى بن أبي كثير[8] وهم ، وقال عبد الحكيم بن منصور[9] عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي الهيثم بن التيهان ، ويشبه أن يكون الاضطراب من عبد الملك والأشبه بالصواب قول شيبان وأبي حمزة .

س ١٣٨٢ – وسئل عن حديث يرويه أبو سلمة عن أبي هريرة قال أناس من أصحاب رسول الله ﷺ : يا رسول الله إنا نجد في أنفسنا أشياء ما[10] نحب أن نتكلم بها وأن لنا ما طلعت عليه الشمس قال : « ذلك صريح الإيمان » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[11] واختلف عنه ، فرواه عيسى بن يونس

---

١ – صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣ – من « مرسلاً – إلى – أبي سلمة » من (هـ) .

٤ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٥ – هو : أحمد بن عمر يعرف بحمدان . التقريب ١/ ٢٢ – ٢٣ .

٦ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٧ – في (هـ) « حمدان فيه » .

٨ – في (هـ) « بكير » .

٩ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

١٠ – في (م) « وما » .

١١ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وخالفه الفضل بن موسىٰ فرواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً .

قيل له : قد[1] اتفق يزيد بن هارون ومحمد بن عبيد والمحاربي وأسباط وعبد الرحيم بن سليمان مع عيسى بن يونس على[2] روايتهم عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً[3] ، فلِمَ حكمت للفضل بن موسىٰ بالصواب ؟ فرجع الشيخ عن ذلك ، وقال : المسند أصح ولا نحكم للفضل بن موسى على هؤلاء .

س ١٣٨٣ – وسئل عن حديث[4] يرويه أبو سلمة عن أبي هريرة أن النبي[5] ﷺ (٢/١٤٠/٢) قال : « حصبوا مسجدنا هذا من هذا الوادي المبارك يعني العقيق » .

فقال : يرويه عبد الرحمن بن صالح الأزدي[6] عن أبي أسامة عن محمد بن عمرو[7] عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

حدثناه ابن منيع ثنا[8] عبد الرحمن بن صالح بذلك .

وغيره لا يذكر فيه أبا هريرة وهو الصواب .

س ١٣٨٤ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من ترك ثلاث جمع ولاء من غير علة طبع على قلبه منافق » .

---

١ – في (هـ) « فقد » .

٢ – في (هـ) « عن » .

٣ – أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق محمد بن عبيد ويزيد ٤٤١/٢ . والبزار في مسنده ، من طريق يزيد ١/٦٧ .

٤ – في (هـ) « حديث » ساقط .

٥ – في (هـ) « رسول الله ﷺ » ..

٦ – صدوق يتشيع ، تقدم في السؤال رقم ٧٠٩ .

٧ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٨ – في (هـ) « قال : ثنا » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[1] واختلف فيه فرواه أبو معشر[2] عن محمد ابن عمرو عن[3] أبي سلمة عن أبي هريرة[4] ووهم فيه والصحيح عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان الحضرمي عن أبي الجعد الضمري عن النبي ﷺ[5] ، كذلك قال الثوري ويحيى القطان وغيرهما عن محمد بن عمرو وهو الصواب .

---

١ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٢ – هو : نجيح بن عبد الرحمٰن السندي ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٣ – من « عن أبي سلمة – إلى – محمد بن عمرو » من (هـ) .

٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أبو معشر نجيح المدني عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١٤ .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب التشديد في ترك الجمعة من طريق يحيى ١/٤٠٧ .

والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في ترك الجمعة من غير عذر ، من طريق عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو ، وقال : حديث حسن . وقال : وسألت محمداً عن اسم أبي الجعد الضمري فلم يعرف اسمه وقال : لا أعرف له عن النبي ﷺ إلا هذا الحديث ، وقال أبو عيسى : ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث محمد بن عمرو ١/٣٥٩ – ٣٦٠ .

والنسائي في سننه ، في الجمعة ، باب التشديد في التخلف عن الجمعة من طريق يحيى بن سعيد ٣/٨٨ .

وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب فيمن ترك الجمعة من غير عذر ، من طرق عبد الله بن إدريس ويزيد بن هارون ومحمد بن بشر عن محمد بن عمرو ١/٣٥٧ (١١٢٥) .

وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى ٣/٤٢٤ – ٤٢٥ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في تفريط الجمعة وتركها ، عن يزيد بن هارون ، ومحمد ابن بشر وابن إدريس أنا محمد بن عمرو ٢/١٥٤ .

والدارمي في سننه ، باب فيمن يترك الجمعة من غير عذر عن يعلى ١/٣٦٩ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طرق سفيان ويحيى ويزيد بن هارون وغيرهم ٣/١٧٦ (١٨٥٧ ، ١٨٥٨) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان ، الإحسان ١/٢٣٧ – ٢٣٨ (٢٥٨) .

وأيضاً من طريق يزيد بن زريع ، الإحسان ٤/١٩٨ (٢٧٧٥) .

والبيهقي في الكبرى ، في الجمعة ، باب التشديد على من تخلف عن الجمعة ممن وجبت عليه ، من طريق محمد بن جعفر ٣/١٧٢ .

وأيضاً في باب التشديد في ترك الجمعة سوى ما مضى في أول الكتاب . من طريق إسماعيل بن جعفر ٣/٢٤٧ .

حدثناه[1] محمد بن هارون الحضرمي ثنا[2] محمد بن أبي معشر عن أبيه بذلك .

س ١٣٨٥ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق[3] بن إبراهيم صلى[4] الله عليهم » .

فقال : يرويه حماد بن سلمة وقد اختلف عنه فرواه مؤمل[5] بن إسماعيل عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب[6] عن أبي سلمة عن أبي هريرة ووهم فيه والصحيح عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو[7] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[8] .

---

١ – في (هـ) « حدثنا » .

٢ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٣ – « ابن إسحاق » من (هـ) .

٤ – في (هـ) « عليه السلام » .

٥ – في (هـ) « مفضل » .
وهو : صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦ .

٦ – صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣ .

٧ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٨ – أخرجه الترمذي في سننه ، في تفسير سورة يوسف ، من طريق الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو ١٢٨/٤ – ١٢٩.
والبخاريّ في الأدب المفرد، باب من دعى في غيره من الدعاء من طريق عبدة عن محمد ١٥٨ (٦٠٥).
وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن بشر ٣٣٢/٢ .
وأيضاً من طريق عفان ثنا حماد ٤١٦/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق عبد الوهاب ٦٥/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٥١٢/٧ – ٥١٣ (٥٧٤٦) .
والحاكم في المستدرك ، في التفسير ، من طريق يزيد أنبا محمد بن عمرو وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة ، إنما اتفقا على حديث الزهري عن سعيد وأبي عبيد عن أبي هريرة : « لو لبثت في السجن ما لبث يوسف » فقط . ٣٤٦/٢ – ٣٤٧ .
وأيضاً في التاريخ ، ذكر يوسف بن يعقوب صلوات الله عليهما ، من طريق سعيد بن عامر وقال : حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٥٧٠/٢ – ٥٧١ .

س ١٣٨٦ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لما نزلت ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتحاً مُبِيْناً ﴾[١] الآية صام وصلى حتى انتفخت قدماه وتعبد حتى كان كالشن البالي فقيل : أتفعل هذا وقد غفر لك فقال : « أفلا[٢] أكون عبداً شكوراً » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[٣] واختلف عنه فرواه المشمعل بن ملحان[٤] وهو بغدادي ضعيف والمحاربي[٥] والفضل بن موسىٰ وعباد بن صهيب[٦] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن[٧] أبي هريرة[٨] وخالفهم أبو بكر بن عياش[٩] فرواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة وأرسله خالد بن عبد الله والمعتمر بن سليمان والدراوردي[١٠] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلاً وهو أصح .

س ١٣٨٧ – وسئل عن حديث (١/١٤١/٢) أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في رجل يعظ أخاه في الحياء فقال : « دعه فإن الحياء من الإيمان » .

---

١ – سورة الفتح : ١

٢ – في (م) « ألا » .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٤ – مشمعل : بكسر الميم والمهملة وتشديد اللام ابن ملحان الطائي الكوفي نزيل بغداد ، صدوق يخطيء ، من الثامنة . التقريب ٢/٢٥٠ .

٥ – هو : عبد الرحمٰن بن محمد ، لا بأس به وكان يدلس ، تقدم في السؤال رقم ١١٥ .

٦ – أحد المتروكين : تقدم في السؤال رقم ٤٢٨ .

٧ – من « عن أبي هريرة – إلى – عن أبي سلمة » من (هـ) .

٨ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق المحاربي نحوه ، وفيه بعض الاختصار وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلا المحاربي وقد رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رواه غير واحد عن الأعمش ٢/٧٠ – ١/٧١ .

٩ – ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح ، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

١٠– هو : عبد العزيز بن محمد ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء تقدم في السؤال رقم ٢ .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه سلمة بن كلثوم[1] وهو شامي يهم كثيراً عن الأوزاعي عن قرة[2] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] ووهم فيه والصحيح عن الزهري عن سالم عن أبيه[4] .

س ١٣٨٨ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن عبد الله ابن حذافة صلى فجهر في صلاته فقال له رسول الله ﷺ : « يا ابن حذافة لا تسمعني وأسمع ربك » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه فرواه النعمان بن راشد[5] والزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[6] .

---

١ – سلمة بن كلثوم الكندي الشامي ، قيل : إنه دمشقي سكن حمص ، وقال أبو اليمان ، ثقة كان يقاس بالأوزاعي ، وقال الدارقطني : شامي يهم كثيراً وقال ابن حجر في التقريب : صدوق ، من التاسعة . التهذيب ١٥٥/٤ ، التقريب ٣١٨/١ .

٢ – قرة بن عبد الرحمن بن حَيوئيل : بمهملة مفتوحة ثم تحتانية ، وزن جبرئيل المعافري ، البصري ، يقال اسمه يحيى ، صدوق له مناكير ، مات سنة سبع وأربعين ومائة . التقريب ١٢٥/٢ .

٣ – وأخرجه الترمذي في سننه ، في البر ، باب ما جاء في الحياء نحوه ، من طريق عبدة وعبد الرحيم ومحمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة وقال حسن صحيح ١٤٧/٣ .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الإيمان ، باب الحياء من الإيمان ٧٤/١ (٢٤) .
وأيضاً في الأدب ، باب الحياء ٥٢١/١٠ (٦١١٨) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان باب شعب الإيمان ٣٦/١ .
وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في الحياء ٣٩٩/٤ .
والترمذي في سننه ، في الإيمان ، باب ما جاء الحياء من الإيمان وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٣٥٨/٣ .
والنسائي في سننه ، في الإيمان ، الحياء ، ١٢١/٨ .
وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب في الإيمان ٢٢/١ (٥٨) .
ومالك في الموطأ ، باب ما جاء في الحياء ٩٠٥/٢ (١٠) .
وأحمد في مسنده ٩/٢ ، ٥٦ ، ١٤٧ .

٥ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق النعمان ٣٢٦/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق النعمان ٦٣/٢ .
والمروزي في قيام الليل ، من طريق النعمان . مختصر قيام الليل ص ٥٧ . =

ورواه جعفر بن ربيعة عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن حذافة ورواه[1] يونس بن يزيد وعقيل بن خالد عن الزهري عن أبي سلمة أن عبد الله ابن حذافة .

ورواه ابن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري مرسلاً أن النبي ﷺ قال لعبد الله بن حذافة . والقول قول عقيل ويونس .

ورواه إسماعيل بن بكير[2] وهو ضعيف عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة ولا يصح .

س ١٣٨٩ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه » .

فقال : يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه محمد بن شعيب والوليد بن مزيد وعمارة بن بشير[3] وإسماعيل بن عبد الله بن سماعة وبشر بن بكر عن الأوزاعي عن قرة[4] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

= قال الهيثمي : رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير إلا أنه قال عن أبي سلمة أن عبد الله بن حذافة ورجال أحمد رجال الصحيح . مجمع الزوائد ، باب الجهر بالقرآن وكيف يقرأ . ٢/٢٦٥ .

١ – في (هـ) « فرواه » .

٢ – إسماعيل بن بكير ، الكوفي ، ذكره النجاشي في مصنفي الشيعة ، وقال الطوسي كان يحفظ أحاديث ورواها ويعرف صحيحها من فاسدها . اللسان ١/٣٩٦ .

٣ – مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٩٧٣ .

٤ – صدوق له مناكير ، تقدم في السؤال رقم ١٣٨٧ .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في كتاب الزهد ، من طريق إسماعيل بن عبد الله بن سماعة ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه . ٣/٢٦٠ .

وابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب كف اللسان في الفتنة ، من طريق محمد بن شعيب ٢/١٣١٥ – ١٣١٦ (٣٩٧٦) .

وأبو الشيخ في الأمثال ، من طريق محمد بن شعيب ٥٤ – ٥٥ (٥٤) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن شعيب . الإحسان ١/٢٢٧ (٢٢٩) .

وذكره العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة خالد بن عبد الرحمن . من طريق بشر بن بكر ٢/٩ .

وخالفهم عمر[1] بن عبد الواحد وبقية بن الوليد[2] وأبو المغيرة فرووه عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] لم يذكروا فيه قرة .

ورواه[4] مبشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار[5] عن أبي هريرة[6] قاله موسىٰ بن هارون البردي[7] وهو ثقة حدث عنه محمد بن يحيى[8] وغيره عن مبشر ورواه[9] وعبد الرزاق ابن عمر[10] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[11] .

وروى عن إسماعيل (٢/١٤١/٢) ابن عياش[12] ومحمد بن كثير المصيصي[13] عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

ورواه عبد الله بن بديل[14] عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ والمحفوظ حديث أبي هريرة وحديث علّي بن الحسين مرسلاً وكذلك هو في

---

١ - في (م) « عمرو » .

٢ - صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣ - ذكره العقيلي في الضعفاء عن بقية ٢/١٠ .

٤ - في (هـ) قبل « ورواه مبشر » جاء « ورواه عبد الرزاق بن عمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة » .

٥ - « سليمان بن يسار » من (هـ) .

٦ - ذكره العقيلي في الضعفاء في ترجمة خالد بن عبد الرحمٰن . عن مبشر بن إسماعيل ٢/٩ .

٧ - في (هـ) « البردي » ساقط .
وهو : موسىٰ بن هارون القيسي ، البردي : بضم الموحدة ، الكوفي ، صدوق ربما أخطأ ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين . التقريب ٢/٢٨٩ .

٨ - هو الذهلي .

٩ - من « ورواه - إلى - أبي هريرة » جاء في (هـ) قبل « ورواه مبشر بن إسماعيل » .

١٠ - متروك الحديث عن الزهري ، تقدم في السؤال رقم ١٣٤٠ .

١١ - أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة أحمد بن علّي الشعيري . تاريخ بغداد (٤/٣٠٨ ، ٣٠٩) . وذكره العقيلي في الضعفاء ٢/١٠ .

١٢ - صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلّط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

١٣ - صدوق كثير الغلط ، تقدم في السؤال رقم ٦٠ .

١٤ - صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

الموطأ[1] وكذلك[2] رواه خالد بن عبد الرحمٰن المخزومي[3] عن مالك عن الزهري عن عليّ بن الحسين عن أبيه[4] وخالد[5] ليس بالقوي، وروى عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر العمري[6] وهو ضعيف عن سهيل[7] عن أبيه عن أبي هريرة[8] ولا يصح عن سهيل والصحيح حديث الزهري عن عليّ بن

---

١ – الموطأ للإمام مالك، كتاب حسن الخلق، باب ما جاء في حسن الخلق ٩٠٣/٢ (٣).
وأخرجه الترمذي في سننه، من طريق مالك وقال: هكذا روى غير واحد من أصحاب الزهري عن الزهري عن عليّ بن الحسين عن النبي ﷺ نحو حديث مالك ٢٦٠/٣ – ٢٦١.
والعقيلي في الضعفاء، في ترجمة خالد بن عبد الرحمٰن من طريق القعنبي عن مالك عن الزهري عن عليّ بن حسين عن النبي عليه السلام نحوه ٩/٢.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب ترك المرء ما لا يعنيه، عن معمر عن الزهري ٣٠٧/١١ – ٣٠٨ (٢٠٦١٧).
والفسوي في المعرفة والتاريخ، في ترجمة عليّ بن الحسين من طريق مالك عن الزهري ٣٦٠/١.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة عليّ بن محمد بن حفص، من طريق محمد بن المبارك حدثنا مالك ابن أنس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
وقال: الصحيح عن مالك عن الزهري عن عليّ بن الحسين مرسلاً عن النبي ﷺ. ٦٤/١٢.
٢ – «كذلك» من (هـ).
٣ – متروك، تقدم في السؤال رقم ١٣٢.
٤ – أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة خالد بن عبد الرحمٰن، وقال: وهذا قال فيه خالد الخراساني عن مالك عن الزهري عن عليّ بن الحسين عن أبيه وهو في الموطأ عن الزهري عن عليّ بن الحسين عن النبي ﷺ ليس فيه عن أبيه. ٩٠٧/٣.
وأيضاً من طريق أبي جعفر محمد بن عليّ عن أبيه عن الحسين بن عليّ ٢٣٤١/٦.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق عبد الله بن عمر عن الزهري ٢٠١/١.
والعقيلي في الضعفاء، في ترجمة خالد بن عبد الرحمٰن ٩/٢.
وأيضاً من طريق عبد الله بن عمر العمري عن الزهري عن عليّ بن حسين عن أبيه ٩/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن عمر عن ابن شهاب ١٣٨/٣ (٢٨٨٦).
وأيضاً في الصغير، من طريق قزعة بن سويد عن الزهري وقال: لم يروه عن عبد الله بن عمر إلا قزعة. ١١١/٢.
٥ – «خالد» ساقط في (هـ).
٦ – متروك، تقدم في السؤال رقم ١٠٥٧.
٧ – صدوق تغير حفظه بأخرة، تقدم في السؤال رقم ٦١٤.
٨ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل، ونقل عن أبيه بأنه قال: هذا حديث منكر جداً بهذا الإسناد =

الحسين مرسلاً .

س ١٣٩٠ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قرأ مالك[١] يوم الدين .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه عبد العزيز بن الحصين[٢] وبحر السقا[٣] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

وقال هشيم عن رجل عن الزهري عن سالم عن أبيه[٥] وقال أبو بكر بن عياش عن سليمان التيمي عن الزهري عن سعيد بن المسيب والبراء بن عازب وقيل عن أبي بكر بن عياش عن سليمان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن البراء وقال[٦] أيوب بن سويد الرملي[٧] عن يونس عن الزهري عن أنس[٨]

= ١٣٢/٢ (١٨٨٨) .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله العمري .
وقال : وهذا بهذا الإسناد لا يرويه عن سهيل غير عبد الرحمٰن العمري ١٥٨٨/٤ .

١ - في (م) « ملك » .

٢ - ضعفه ابن معين والبخاري ، وقال مسلم : ذاهب الحديث ، وقال أبو داود : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .

٣ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧ .

٤ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، من طريق بحر ، وقال : تفرد به إبراهيم بن سليم عن بحر السقا عنه . أطراف الغرائب ٣١٣/٢ .

٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به هشيم عن مخبر عن الزهري عنه هكذا رواه أبو الربيع عن هشيم ، ورواه سعيد بن منصور عن هشيم أخبرني مخبر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرؤون ملك يوم الدين : تفرد به محمد بن عوف الطائي الحمصي عن سعيد قال ابن أبي داود . والصواب مالك . أطراف الغرائب مسند ابن عمر ١٧٤/١ - ٢ .

٦ - في (م) « عن » بدل « وقال » .

٧ - في (هـ) « الدمشقي » بدل « الرملي » وهو صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٦ .

٨ - أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث الزهري عن أنس بن مالك إلا من حديث هذا الشيخ أيوب بن سويد الرملي ، وقد روى بعض أصحاب الزهري هذا الحديث عن الزهري أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرؤون مالك يوم الدين ، وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يقرؤون مالك يوم الدين ٥٨/٤ .

وكذلك قيل عن عقيل وعن أبي مطرف[1] عن الزهري ولا يصح عن الزهري ذلك والمحفوظ عن الزهري أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر[2] مرسل[3].

س ١٣٩١ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بالحمد لله أقطع ».

فقال : يرويه الأوزاعي واختلف عنه ، فرواه عبيد الله بن موسىٰ وابن أبي العشرين[4] والوليد بن مسلم وابن المبارك وأبو المغيرة عن الأوزاعي عن قرة[5] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6].

---

١ - هو : عبيد الله بن طلحة بن عبد الله بن كريز : بفتح الكاف وآخره زاى ، أبو المطرف ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٥٣٤/١ .

٢ - في (هـ) « عمر » ساقط .

٣ - ذكره الترمذي في سننه ٥٨/٤ .

وأخرجه أبو داود في سننه ، وقال : هذا أصح من حديث الزهري عن أنس ، والزهري عن سالم عن أبيه . ٦٤/٤ - ٦٥ .

٤ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٥ - صدوق له مناكير ، تقدم في السؤال رقم ١٣٨٧ .

٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب الهدي في الكلام ، من طريق الوليد نحوه وقال : رواه يونس وعقيل وشعيب وسعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً : ٤٠٩/٤ .

وابن ماجة في سننه ، في النكاح ، باب خطبة النكاح ، من طريق عبيد الله بن موسى . وفيه « بالحمد » ٦١٠/١ (١٨٩٤) .

وأحمد في مسنده ، من طريق ابن مبارك ٣٥٩/٢ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق الوليد ص ٣٤٥ (٤٩٤) .

وأيضاً من طريق الوليد حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن الزهري ص ٣٤٥ (٤٩٥) .

والبزار في مسنده ، من طريق عبيد الله ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ٦٣/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن أبي العشرين وشعيب بن إسحاق الإحسان ١٠٢/١ (١ ، ٢) .

والدارقطني في سننه ، في الصلاة ، من طريق الوليد وقال : تفرد به قرة عن الزهري ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وأرسله غيره عن الزهري عن النبي ﷺ ، وقرة ليس بقوي في الحديث ورواه ، صدقة عن محمد بن سعيد عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه عن النبي ﷺ =

ورواه محمد بن كثير[1] عن الأوزاعي عن الزهري كذلك لم يذكر قرة .

ورواه وكيع عن الأوزاعي عن قرة عن الزهري قال رسول الله ﷺ مرسلاً . (١/١٤٢/٢)

ورواه محمد بن سعيد يقال[2] له : الوصيف[3] عن الزهري عن ابن كعب بن مالك[4] عن أبيه[5] . والصحيح عن الزهري المرسل[6] .

س ١٣٩٢ – وسئل عن حديث روي عن أبي سلمة عن أبي هريرة وابن عباس عن النبي ﷺ قال : « من حافظ على الصلوات الخمس حيث كان وأين كان جاز الصراط يوم القيامة كالبرق اللامع » الحديث .

فقال : يرويه بقية[7] واختلف عنه فرواه المسيب بن واضح[8] عن بقية عن أبي إسحاق الفزاري عن موسىٰ بن أبي عائشة عن أبي سلمة[9] .

= ولا يصح الحديث وصدقة ومحمد بن سعيد ضعيفان ، والمرسل هو الصواب وأيضاً من طريق موسىٰ ابن أعين عن الأوزاعي نحوه ٢٢٩/١ ، والبيهقي في كتاب الدعوات الكبير من طريق عبيد الله ص ٣-٤ (١) والسبكي في الطبقات الشافعية الكبرى من طريق أبي المغيرة والوليد وعبيد الله وأطال الكلام ٣/١ . وقد تكلم فيه ، وذكر طرقه . انظر ٢/١ – ١٢ .

١ – صدوق كثير الغلط ، تقدم في السؤال رقم ٦٠ .

٢ – في (م) « فقال » .

٣ – يبحث عن ترجمته .

٤ – هو : عبد الرحمٰن .

٥ – ذكره الدارقطني في سننه ، ٢٢٩/١ .
وأخرجه السبكي في الطبقات الشافعية الكبرى ولكن فيه عبد الله بن كعب بن مالك وأيضاً ابن كعب بن مالك . ١/ ٦ ، ٧ .

٦ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق عقيل عن ابن شهاب ص ٣٤٦ (٤٩٦) . انظر الإرواء الحديث رقم ١ ، ٢ .

٧ – صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٨ – قال أبو حاتم : صدوق يخطيء كثيراً ، وضعفه الدارقطني ، وكان النسائي حسن الرأى فيه ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣ .

٩ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبي : هذا خطأ إنما هو أبو إسحاق الحجازي وهو عندي = إبراهيم بن أبي يحيى . ١٥٠/١ (٤٢٠) .

وقال هشام بن خالد[1] عن بقية عن أبي إسحاق الحجازي[2] عن ابن أبي عائشة[3] ولم يسمه وهو محمد ، وهذا أشبه بالصواب .

ورواه أبو همام[4] وعيسى بن أحمد العسقلاني عن بقية عن أبي إسحاق الحجازي عن محمد بن أبي عائشة عن أبي سلمة[5] ، ومحمد بن أبي عائشة هذا مجهول[6] ، ولا يثبت هذا الحديث .

* * *

= وأخرجه الطبراني في الأوسط ، مجمع البحرين ، باب فضل صلاة الجماعة ١/٣٣/٢ .

وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ، وقال : قال الدارقطني : لا يثبت هذا الحديث . ١/٤٤٢ (٧٤٩) .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه بقية بن الوليد وهو مدلس وقد عنعنه . مجمع الزوائد ٢/٣٩ .

١ - في (هـ) « بن خالد » ساقط .

٢ - أبو إسحاق ، شيخ حجازي ، روى عن موسى بن أبي عائشة مناكير ، قال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج بما روى ، اللسان ٧/٨ .

٣ - في (م) « سلمة » وهو خطأ .

٤ - هو : الوليد بن شجاع .

٥ - أخرجه ابن حبان في المجروحين ، في ترجمة أبي إسحاق الحجازي ، من طريق أبي همام السكوني . ٣/١٥٤ - ١٥٥ .

٦- محمد بن أبي عائشة المدني ، مولى بني أمية يقال اسم أبيه عبد الرحمن . قال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : ليس به بأس ، وذكره ابن حبان في الثقات ، له في صحيح مسلم حديث واحد في الدعاء بعد التشهد ، وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : ليس بمشهور قليل الحديث . وقال ابن حجر : ليس به بأس ، من الرابعة . التهذيب ٩/٢٤٢ - ٢٤٣ ، التقريب ٢/١٧٤ .

ومن رواية أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1]

س ١٣٩٣ – وسئل عن حديث يروى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] قال : « توضؤوا مما غيرت النار » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[3] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] وهو صحيح عنه ورواه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه فرواه الحسن[5] بن أبي جعفر عن أيوب عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[6] .

وتابعه هارون بن موسى النحوي واختلف عنه ، فرواه أبو قتيبة عن هارون النحوي عن معمر عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة وكذلك قال موسى ابن خلف[7] عن يحيى وقال مسكين بن بكير[8] عن هارون عن يحيى . لم يذكر بينهما معمراً .

---

١ – في (م) فقط .

٢ – « عن النبي ﷺ » من (هـ) .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٤ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء مما غيرت النار ٨١/١ .
وابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء مما غيرت النار ١٦٣/١ (٤٨٥) .
وأحمد في مسنده ٥٠٣/٢ .
والبزار في مسنده ، ٦٨/١ ، ٧٣/١ – ٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب أكل ما غيرت النار إلخ .. ٦٣/١ .

٥ – في (هـ) « الحسين » وهو ضعيف الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٢٤٦ .

٦ – وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، من طريق عبيد الله بن الأخنس عن يحيى وقال : تفرد به أبو عوانة عن عبيد الله بن الأخنس عن يحيى وتفرد به أبو عمر الضرير عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١٦ .

٧ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٤ .

٨ – في (هـ) « الحسين » وهو صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٤٩٢ .

وخالفه حسين المعلم وأبان بن يزيد العطار فروياه عن يحيى بن أبي كثير عن الأوزاعي عن المطلب بن عبد الله بن حنطب[1] عن أبي هريرة[2] وهو أشبه بالصواب .

س ١٣٩٤ – وسئل عن حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا قال الرجل لأخيه : يا كافر فقد باء بها أحدهما » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه (٢/١٤٢/٢) فرواه النضر ابن محمد[3] عن عكرمة بن عمار[4] عن يحيى عن عبد الله بن يزيد[5] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6] .

ووقفه أبو حذيفة[7] عن عكرمة .

وغيره يرويه عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[8] ولا يذكر بينهما أحداً .

والأشبه أن يكون النضر بن محمد حفظه عن عكرمة .

---

١ – صدوق كثير التدليس والإرسال ، تقدم في السؤال رقم ٢٠٦ .

٢ – أخرجه النسائي في سننه ، في الطهارة ، الوضوء مما غيرت النار من طريق حسين المعلم ١/١٠٥ – ١٠٦ .

وأحمد في مسنده ٢/٥٢٩ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أبان ويحيى ١/٦٣ .

٣ – هو اليمامي ، ثقة له أفراد . التقريب ٢/٣٠٢ .

٤ – صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له كتاب تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٥ – هو المخزومي المقري الأعور . التهذيب ٦/٨٢ .

٦ – ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب من أكفر أخاه بغير تأويل فهو كافر ١٠/٥١٤ .

٧ – صدوق سيء الحفظ ، وكان يصحف ، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، من طريق عليّ بن المبارك عن يحيى ١٠/٥١٤ (٦١٠٣) .

والبزار في مسنده ، من طريق عليّ بن المبارك ١/١٣٢ .

يتلوه[1] في الجزء الذي يليه « وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة كان النبي ﷺ إذا أفطر عند قوم قال : « أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وزارتكم الملائكة » .

وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله وسلم تسليماً .

* * *

١ - من « يتلوه - إلى - آخره » من (هـ) .

الثاني

من حديث أبي هريرَة

رضيَ اللهُ عَنه

الثاني من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمٰن الرحيم .وبه نستعين[1]

س ١٣٩٥ – وسئل الشيخ الجليل أبو الحسن عليّ بن عمر بن أحمد ابن مهدي الحافظ[2] عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا أفطر عند قوم قال : « أفطر عندكم الصائمون ، وأكل طعامكم الأبرار وزارتكم الملائكة » فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير[3] واختلف عنه ، فرواه الخليل بن مرة[4] عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

والصواب عن يحيى عن أنس .

واختلف عن الخليل فقال[5] طلحة بن زيد[6] عن الخليل عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[7] .

وخالفه ابن وهب وكثير بن حمير[8] ....

١ – من « الثاني – إلى – وبه نستعين » من (هـ) .

٢ – من « الشيخ – إلى – الحافظ » من (هـ) .

٣ – في (هـ) « محمد بن كثير » .

٤ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٣١٦ .

٥ – من « فقال – إلى – الخليل » من (هـ) .

٦ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧ .

٧ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به طلحة بن زيد عن الخليل بهذا الإسناد وعنه فهير بن زياد . أطراف الغرائب ٢/٣١٧ .

وذكره أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة يحيى بن أبي كثير ٧٢/٣ .

٨ – في النسختين « حميد » .

وهو : كثير بن حمير الأصم ، شيخ يروي عن الشاميين ما لم يتابع عليه .

فروياه[1] عن الخليل عن يحيى بن أبي كثير عن أنس بذلك . وهو المحفوظ . وكذلك رواه هشام[2] الدستوائي عن يحيى[3] .

س ١٣٩٦ – وسئل عن حديث يروى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ يقول الله تعالى : « لا أجمع على عبدي خوفين وأمنين ، إذا خافني في الدنيا أمنته في الآخرة ، وإذا أمنني في الدنيا أخفته في الآخرة »[4] .

فقال : يرويه عبد الوهاب بن عطاء[5] عن محمد بن عمرو[6] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[7] .

ولا يصح هذا عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة . وإنما يعرف هذا من حديث عوف[8] عن الحسن مرسل[9] .

= لا يجوز الاحتجاج بخبره ، إذا انفرد قاله ابن حبان .
كتاب المجروحين ٢/٢٢٥ ، اللسان ٤/٤٨٢ .

١ – في (هـ) « ورواياه » .

٢ – « هشام » من (هـ) .

٣ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصيام ، ما قالوا في الصائم إذا أفطر ما يقول . ٣/١٠٠ .
وأحمد في مسنده ، في مسند أنس ٣/٢٠١ – ٢٠٢ .
والدارمي في سننه ، في الصوم ، باب دعاء الصائم ممن يفطر عنده نحوه ٢/٢٥ .
وأبو نعيم في الحلية من طريق هشام بن حسان عن يحيى وقال : رواه وكيع عن هشام عن يحيى فيما تفرد به عنه زهير بن عباد ، والمشهور رواية وكيع عن هشام نفسه من دون الثوري ، ورواه الأوزاعي عن يحيى مثله ، ورواه طلحة بن زيد عن الخليل بن مرة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ٣/٧٢ .

٤ – في (م) « يوم القيامة » .

٥ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٦ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٧ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/٧٣ .

٨ – في (م) « عمرو » .

٩ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق محمد بن يحيى بن ميمون قال نا عبد الوهاب بن عطاء عن عوف ٢/٧٣ .
وقال الهيثمي : رواهما (المتصل والمرسل) البزار عن شيخه محمد بن يحيى بن ميمون ولم أعرفه ، وبقية رجال المرسل رجال الصحيح وكذلك رجال المسند غير محمد بن عمرو بن علقمة وهو حسن الحديث . مجمع الزوائد ١٠/٣٠٨ .

س ١٣٩٧ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « اذكروا هازم اللذات » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[١] واختلف عنه فرواه الفضل بن موسى وعبد العزيز بن مسلم ومحمد بن إبراهيم بن عثمان والد أبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة والعلاء بن محمد بن سيار[٢] وسليم[٣] بن أخضر وحماد بن سلمة .

من رواية محمد بن الحسن الكوفي الأسدي التل[٤] ويعلى بن عباد[٥] عنه وعبد الرحمن بن قيس الزعفراني[٦] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٧] (١٤٣/٢/ ١) ورواه أبو أسامة وغيره عن محمد بن عمرو عن

---

١ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٢ – العلاء بن محمد بن سيار المازني عن محمد بن عمرو ، وقال يحيى والنسائيّ : ضعيف . قال ابن عدي : أحاديثه غير محفوظة ، وقال العقيلي : لا يتابع وفي حديثه وهم كثير . الكامل ١٨٦٤/٥ ، اللسان ١٨٦/٤ .

٣ – في (هـ) « سليمان » وهو خطأ .

٤ – صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٤٤ .

٥ – يعلى بن عباد الكلابي ، ضعفه الدارقطني ، وذكره ابن حبان في الثقات . وقال : يخطيء ، اللسان ٣١٣/٦ .

٦ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٧٧ .

٧ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الزهد ، باب ما جاء في ذكر الموت . من طريق الفضل وقال : غريب حسن ٢٥٨/٣ .

والنسائيّ في سننه ، في الجنائز ، كثرة ذكر الموت ، من طريق الفضل ومحمد بن إبراهيم عن محمد ابن عمرو ٤/٤ .

وابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب ذكر الموت والاستعداد له ، من طريق الفضل ١٤٢٢/٢ (٤٢٥٨) .

وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن إبراهيم ٢٩٢/٢ – ٢٩٣ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق الفضل وعبد العزيز بن مسلم . الإحسان ٢٨١/٤ – ٢٨٣ (٢٩٨١ – ٢٩٨٤) .

وأيضاً في روضة العقلاء ، ذكر الحث على لزوم ذكر الموت ، من طريق الفضل ص ٢٨٣ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة العلاء بن محمد ، من طريقه ١٨٦٤/٥ .

والحاكم في المستدرك ، في الرقاق ، من طريق يزيد بن هارون أنبا محمد بن عمرو بن علقمة ، =

أبي سلمة مرسلاً[1] والصحيح المرسل .

س ١٣٩٨ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه يونس وإبراهيم بن سعد ومعمر[2] وعقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

ورواه[4] سليمان بن داود عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[5] والمحفوظ حديث أبي سلمة .

س ١٣٩٩ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يا بني سلمة من سيدكم ؟ قالوا : الجد بن قيس ولكنا نبخله قال : فأي داء أدوى من البخل سيدكم عمرو بن الجموح » .

فقال: يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه فرواه إبراهيم بن يزيد الخوزي[6]

= وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي . ٣٢١/٤ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الله بن سنان الهروي ، من طريق الفضل . ٤٧٠/٩ .

٢ - « ومعمر » من (هـ) .
٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب إكرام الضيف ... إلخ . من طريق معمر نحوه . ٥٣٢/١٠ (٦١٣٨) .
وأيضاً في الرقاق ، باب حفظ اللسان .... إلخ ، من طريق إبراهيم بن سعد . ٣٠٨/١١ (٦٤٧٥) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار والضيف .... إلخ . من طريق يونس ٣٨/١- ٣٩.
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر . ٢٦٧/٢، ٢٦٩ .
والبزار في مسنده من طريق معمر ٦٢ / ٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معمر ، الإحسان ٣٦٧/١ (٥١٧) .
٤ - من « ورواه - إلى - أبي هريرة » ساقط في (هـ) .
٥ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن زمعة عن الزهري ص ٣٠٨ (٢٣٤٧) .
٦ - إبراهيم بن يزيد الخوزي ، بضم المعجمة وبالزاي ، أبو إسماعيل المكي ، مولى بني أمية ، متروك =

عن عمرو بن دينار عن أبي سلمة عن أبي هريرة[١] .

ورواه قبيصة بن عقبة[٢] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر[٣] وتابعه أبو الربيع السمان[٤] عن عمرو[٥] وغيرهم يرويه عن عمرو بن دينار[٦] مرسلاً . والمرسل أشبه .

س ١٤٠٠ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قيل للنبي ﷺ « إن[٧] اليهود تقول إن العزل هو المؤودة الصغرى » .

فقال رسول الله ﷺ : « كذبت اليهود لو أراد الله خلقاً لم يستطع عزلها » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه فرواه معتمر عن أبي عامر الخزاز[٨] عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٩] .

= الحديث ، مات سنة إحدى وخمسين ومائة . التقريب ٤٦/١ .

١ - أخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لم يروه عن عمرو إلا إبراهيم ، ولا عنه إلا سليمان تفرد به سهيل . مجمع البحرين ، مناقب عمرو بن الجموح ص ٣٦٠ .
وأبو الشيخ في الأمثال ، ص ٧٦ - ٧٧ (٩٠) .
وذكره الخطيب في تاريخه ، في ترجمة أحمد بن عبد الله الحداد ٢١٧/٤ .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وقال : فيه إبراهيم بن يزيد المكي وهو متروك . مجمع الزوائد ٣١٥/٩ .

٢ - صدوق ربما يخالف ، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٣ - أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة أحمد بن عبد الله الحداد ٢١٧/٤ .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق قتيبة بن سعيد ثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر .
وقال : غريب من حديث سفيان عن محمد ٣١٧/٧ .

٤ - هو : أشعث بن سعيد البصري ، أبو الربيع السمان ، متروك ، من السادسة ، التقريب ٧٩/١ .

٥ - أخرجه أبو الشيخ في الأمثال ، ص ٧٧ (٩١) .
وذكره الخطيب في تاريخه ٤ / ٢١٧ .

٦ - « بن دينار » من (هـ) .

٧ - « إن » من (هـ) .

٨ - هو : صالح بن رستم ، صدوق كثير الخطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٢٢ .

٩ - أخرجه النسائي في الكبرى ، في عشرة النساء . تحفة الأشراف ٨٢/١١ .
والبزار في مسنده . كشف الأستار ١٧١/٢ - ١٧٢ (١٤٥٢) . وأبو يعلى في مسنده . ١٠ / ٤٠٥ - ٤٠٦ (٦٠١١) .

ووهم فيه وإنما رواه يحيى عن[1] أبي مطيع بن رفاعة[2] عن أبي سعيد الخدري[3] واختلف عن يحيى ، وذكر الكلام على يحيى هناك .

س ١٤٠١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « المعدة حوض البدن والعروق إليها واردة » الحديث .

فقال : يرويه يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي الحراني[4] عن إبراهيم ابن جريج الرهاوي[5] عن زيد بن أبي أنيسة (٢/١٤٣/٢) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[6] واختلف عنه فرواه أبو فروة الرهاوي[7] عنه فقال عن

---

١ – في (م) « بن » وهو خطأ .

٢ – أبو مطيع الأنصاري ، في التهذيب : أبو مطيع بن عوف الأنصاري أحد بني رفاعة بن الحارث ، قيل اسمه رفاعة وقيل : فلان بن رفاعة ، ويقال فيه : أبو رفاعة أيضاً ، روى عن أبي سعيد الخدري في العزل ، وعنه محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، وقال ابن حجر في التقريب : أبو المطيع الأنصاري ، تقدم في رفاعة ، اختلف في اسمه وكنيته ، على يحيى بن أبي كثير . وقال في رفاعة : هو رفاعة بن عوف ، أبو مطيع ويقال أبو رفاعة ، مقبول ، من الثامنة .
التهذيب ٢٣٩/١٢ ، التقريب ٢٥٢/١ ، ٤٧٤/٢ .

٣ – أخرجه أبو داود في سننه ، في النكاح ، باب ما جاء في العزل ، من طريق يحيى أن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان حدثه أن رفاعة حدثه عن أبي سعيد ٢١٨/٢ .
والنسائي في الكبرى في عشرة النساء . وفيه يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي مطيع . تحفة الأشراف ٤٩٩/٣ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل . ٤٣٧/١ (١٣١٤) .

٤ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٨ .

٥ – إبراهيم بن جريج الرهاوي ، ليس بعمدة ، وقال الأزدي : متروك الحديث لا يحتج به ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : روى عنه البابلتي خبراً منكراً ، اللسان ٤٣/١ .

٦ – أخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة إبراهيم بن جريج الرهاوي وقال : هذا الحديث باطل لا أصل له . وأخبرني أبو موسى محمد بن هارون الأنصاري أن أبا داود الحراني أخبره أن هذا الشيخ وقف على هذا الحديث فلم يكن عنده أصل . وقال : كتبت عن زيد بن أبي أنيسة ، وضاع كتابي ، فقيل له : من كنت تجالس ؟ فقال : كان فلان الطبيب بالقرب من منزلي فكنت كثيراً أجلس إليه ، وهذا الكلام يروى عن ابن أبجر . ٥١/١ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : نحو ما قاله هنا . أطراف الغرائب ١/٣١٣ .

٧ – هو : يزيد بن سنان ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٥ .

الزهري عن عروة عن عائشة[١] وكلاهما وهم[٢] لا يصح ولا يعرف هذا من كلام النبي ﷺ . إنما هو من كلام عبد الملك بن سعيد بن أبجر[٣] .

قيل لأبي الحسن الدارقطني[٤] هل سمع زيد بن أبي أنيسة عن الزهري فقال : نعم . ولم يرو هذا مسنداً غير إبراهيم بن جريج وكان طبيباً فجعل له إسناداً ولم[٥] يسنده غير هذا الحديث .

س ١٤٠٢ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه تعاد الصلاة من قدر الدرهم .

فقال : يرويه روح بن غطيف[٦] عن الزهري واختلف عنه[٧] فقال القاسم بن مالك المزني[٨] عن روح بن[٩] غطيف عن الزهري[١٠] وقال أسد بن

---

١ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به إبراهيم بن جريج الرهاوي وكان طبيباً عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري وتفرد به أبو فروة الرهاوي يزيد بن محمد (هكذا . والصواب سنان) عن يحيى بن عبد الله ، عن إبراهيم وخالفه أبو شعيب الحراني في إسناده فرواه عن يحيى بن عبد الله عن إبراهيم بن جريج عن زيد عن الزهري عن أبي سلمة وكلاهما غير ثابت عن الزهري ويقال إن إبراهيم لم يسند غير هذا الحديث وقد اضطرب فيه . أطراف الغرائب مسند عائشة ٢/٣٤٤ – ١/٣٤٥ .

٢ – « وهم » في (م) فقط .

٣ – أخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة إبراهيم بن جريج الرهاوي . ٥١/١ .
وذكر ابن حجر قول الدارقطني الذي قاله في العلل . انظر اللسان ٤٣/١ .

٤ – « الدارقطني » من (هـ) .

٥ – في (م) « لم يرو ولم يسنده » .

٦ – روح بن غطيف . بطاء مهملة ابن أعين الجزري ، وهاه ابن معين ، قال النسائي متروك : وقال أبو حاتم : ليس بالقوي منكر الحديث جداً ، وقال الساجي: منكر الحديث . وقال البخاري : منكر الحديث وقال ابن حبان : كان يروي الموضوعات عن الثقات لا تحل كتابة حديثه ولا الرواية عنه . التاريخ الكبير ٣٠٨/١/٢ – ٣٠٩ ، الجرح والتعديل ٤٩٥/٢/١ ، المجروحين ٢٩٨/١ ، الكامل ٩٩٨/٣ ، اللسان ٤٦٧/٢ .

٧ – في (م) « فيه » .

٨ – صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ١٧٦ .

٩ – في (هـ) « عن » .

١٠ – ذكره البخاري في تاريخه الكبير ، عن القاسم ، في ترجمة روح بن غطيف الثقفي وفيه روح =

عمرو البجلي[1] عن غطيف الطائفي[2] عن الزهري[3] وهو روح بن غطيف كما قال القاسم بن مالك ، وروح ضعيف ، ولا يعرف هذا عن الزهري .

س ١٤٠٣ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من أنفق زوجين في سبيل الله دعته خزنة الجنة فقال أبو بكر » الحديث .

فقال : يرويه محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي واختلف عنه فرواه محمد ابن إسحاق ويحيى بن أبي كثير ويزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم[4] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

= ابن غطيف بن أبي سفيان الثقفي . ٣٠٨/١/٢ – ٣٠٩ .

وأخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة روح بن غطيف ، ونقل عن البخاري بأنه قال : هذا الحديث باطل وروح هذا منكر الحديث ٥٦/٢ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة روح بن غطيف ، وقال : وهذا قد رواه عن روح بن غطيف القاسم بن مالك ، ولا يرويه عن الزهري فيما أعلمه غير روح بن غطيف وهو منكر بهذا الحديث . ٩٩٨/٣ .

وابن حبان في المجروحين في ترجمة روح ، وفيه سعيد بدل أبي سلمة ٢٩٨/١ .

والدارقطني في سننه ، في الصلاة ، باب قدر النجاسة التي تبطل الصلاة ، وقال : خالفه أسد بن عمرو في اسم روح بن غطيف فسماه غطيفاً ووهم فيه ، ثم ساقه من طريق يوسف بن بهلول ثنا أسد بن عمرو ثم أورده من طريق محمد بن آدم حدثنا أسد بن عمرو بهذا ، لم يروه عن الزهري غير روح بن غطيف ، وهو متروك الحديث . ٤٠١/١ .

والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب ما يجب غسله من الدم ٤٠٤/٢ – ٤٠٥ .

انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة ١٨٠/١ (١٤٨) .

١ – قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥١٦ .

٢ – غضيف : بالضاد المعجمة مصغراً ، ابن أبي سفيان الطائفي ، الثقفي ، ويقال : أيضاً بالطاء ، مقبول ، من السادسة ، ووهم من ذكره في الصحابة . التقريب ١٠٥/٢ .

٣ – أخرجه الدارقطني في سننه ، ٤٠١/١ .

قال ابن حجر : وذكر الدارقطني في العلل أن أنس بن عمرو البجلي تابعه عن روح وقال : منكر الحديث جداً . اللسان ٤٦٧/٢ .

٤ – ثقة له أفراد ، التقريب ١٤٠/٢ .

٥ – أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، فضل النفقة في سبيل الله تعالى من طريق بقية عن الأوزاعي حدثني يحيى يعني ابن أبي كثير : ٤٨/٦ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عباد بن جويرية عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن =

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة مرسلاً والمتصل صحيح .

س ١٤٠٤ – وسئل عن حديث أبي سلمة[1] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا تسموا العنب الكرم » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فقال الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

وقال عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة[3] .

وحديث الأوزاعي أثبت .

= محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة . أطراف الغرائب ١/٣١٤ .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في بدء الخلق ، من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة . ٣٠٤/٦ - ٣٠٥ (٣٢١٦) .
وأيضاً في الجهاد باب فضل النفقة في سبيل الله من طريق يحيى . ٤٨/٦ (٢٨٤١) .
ومسلم في صحيحه ، في الزكاة باب من جمع الصدقة وأعمال البر من طريق يحيى ٤١١/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة . الإحسان ٧٦/٧ (٤٦٢٢) .

١ – في (هـ) « من حديث أبي هريرة » .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب لا تسبوا الدهر ، من طريق معمر عن الزهري ٥٦٤/١٠ (٦١٨٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٥٩/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ٢/١٣٠ .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب قول النبي ﷺ : « إنما الكرم قلب المؤمن » . من طريق سفيان عن الزهري ٥٦٦/١٠ (٦١٨٣) .
ومسلم في صحيحه ، في الألفاظ ، باب كراهة تسمية العنب كرماً ، من طريق سفيان عن الزهري ٣٠٠/٢ .
والحميدي في مسنده ، ٤٦٩/٢ (١٠٩٩) .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ٢٣٩/٢ .

س ١٤٠٥ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « ويل للأعقاب من النار » .

فقال : يروى عن أبي عاصم النبيل عن ابن عجلان (٢/١٤٤/١) عن المقبري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ووهم فيه الذي رواه عن أبي عاصم والمعروف بهذا الإسناد عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ[١] .

س ١٤٠٦ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « يخرج قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم » الحديث .

فقال : يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ[٢] .

ووهم فيه يحيى بن بكير[٣] أو من حدث به عنه عن مالك عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة أو غيره عن النبي ﷺ ورواه

---

١ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب غسل العراقيب من طريق عبد الله بن رجاء المكي ويحيى بن سعيد وأبي خالد الأحمر عن محمد بن عجلان . ١/١٥٤ (٤٥٢) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار في الطهارة . من طريق أبي عاصم قال : ثنا ابن عجلان ١/٣٨ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان عن ابن عجلان ، الإحسان ٢/١٩٨ (١٠٥٦) .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل القرآن ، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فجر به نحوه ٩/٩٩ – ١٠٠ (٥٠٥٨) .
وأيضاً في المناقب ، من طريق الزهري قال أخبرني أبو سلمة نحوه . ٦/٦١٧ – ٦١٨ (٣٦١٠) .
وأيضاً في استتابة المرتدين . من طريق معمر عن الزهري نحوه . ١٢/٢٩٠ (٦٩٣٣) .
وأيضاً في الأدب ، من طريق الأوزاعي عن الزهري ١٠/٥٥٢ (٦١٦٣) .
ومسلم في صحيحه ، من طريق الزهري عن أبي سلمة ١/٤٢٨ .
والنسائي في فضائل القرآن ، من قال في القرآن بغير علم ص١١٦ – ١١٧ (١١٤) .
ومالك في الموطأ ، في كتاب القرآن ١/٢٠٤ – ٢٠٥ (١٠) .
وأحمد في مسنده ٣/٦٠ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٧/٢٦٠ (٦٧٠٢) .

٣ – هو : يحيى بن عبد الله بن بكير ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك التقريب ٢/٣٥١ .

الثقفي[1] وابن أبي حازم وغيرهما[2] عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة وعطاء بن يسار عن أبي سعيد[3] .

س ١٤٠٧ – وسئل عن حديث يروى[4] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « المؤمن غر كريم والفاجر حب لئيم » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه ، فرواه الحجاج بن فُرافصة[5] وبشر بن رافع[6] عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[7] .

---

١ – في (م) « النفيلي » وهو : عبد الوهاب الثقفي .

٢ – في (هـ) « وغيره » .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، من طريق عبد الوهاب الثقفي . ٢٨٣/١٢ (٦٩٣١) .
ومسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم ، من طريق عبد الوهاب . ٤٢٧/١ – ٤٢٨ .

٤ – في (هـ) « روى » .

٥ – حجاج بن فُرافصة : بضم الفاء الأولى وكسر الثانية ، بعدها صاد مهملة ، الباهلي البصري صدوق عابد يهم ، من السادسة . التقريب ١٥٤/١ .

٦ – بشر بن رافع الحارثي ، أبو الأسباط النجراني : بالنون والجيم ، فقيه ، ضعيف الحديث ، من السابعة التقريب ٩٩/١ .

٧ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في حسن العشرة ، من طريق الحجاج بن فرافصة عن رجل عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، ومن طريق بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير ٣٩٧/٤ .
والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، من طريق بشر ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . ١٣٥/٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الحجاج بن فرافصة عن رجل عن أبي سلمة ٣٩٤/٢ .
والبخاري في الأدب المفرد ، باب ما ذكر في المكر والخديعة من طريق بشر ص ١١٣ (٤١٨) .
والبزار في مسنده من طريق الحجاج وقال : قد تابع الحجاج بن فرافصة بشر بن رافع ، ثم أورده من طريقه . ١٣٢/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق بشر والحجاج ٤٠١/١٠ – ٤٠٣ (٦٠٠٧ – ٦٠٠٨) .
والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة بشر ، من طريقه ١٤١/١ .
والطحاوي في مشكل الآثار ٢٠٢/٤ .
=

ورواه أسامة بن زيد[1] عن رجل من بلحارث[2] عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة مرسلاً[3].

س ١٤٠٨ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «المتعجل إلى الجمعة كالمهدي جزوراً ثم كالمهدي بقرة ثم كالمهدي شاة» الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير واختلف عنه، فرواه الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4].

وقال شيبان[5] وعكرمة بن عمار[6] عن يحيى عن[7] عليّ بن سلمة[8] عن

= وابن عدي في الكامل، في ترجمة بشر، من طريقه ٤٤٥/٢.
وأبو الشيخ في الأمثال، من طريق الحجاج عن رجل ١١٤ – ١١٥ (١٥٩).
والحاكم في المستدرك، في الإيمان من طريق الحجاج وبشر بن رافع. ٤٣/١.
وأيضاً من طريق أبي الأسباط الحارثي عن يحيى ٤٤/١.
وأيضاً في معرفة علوم الحديث من طريق الحجاج وتكلم. ص ١١٧.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق الحجاج ١١٠/٣.
والخطيب في تاريخه في ترجمة سليمان بن داود المباركي من طريق حجاج. ٣٨/٩.
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق الحجاج ١١١/١ – ١١٢ (١٣٣).
ذكره الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة. انظر ٦٤٤/٢ – ٦٤٦ (٩٣٥).

١ – أسامة بن زيد بن أسلم العدوي، مولاهم المدني، ضعيف من قبل حفظه.
من السابعة مات في خلافة المنصور. التقريب ٥٢/١.

٢ – هو: بشر بن رافع.

٣ – أخرجه ابن المبارك في الزهد، باب ما جاء في الشح ص٢٣٧ (٦٧٩).

٤ – أخرجه البزار في مسنده: ٢/١٣٠.
وأبو يعلى في مسنده نحوه ٣٩٣/١٠ (٥٩٩٤).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، علل أحاديث في الصلاة. عن ابن أبي العشرين عن الأوزاعي وقال: قال أبي: هذا عندي غلط لأن الناس يروونه عن يحيى بن أبي كثير عن عليّ بن سلمة عن أبي هريرة موقوفاً وهذا أشبه. ٢٠١/١ (٥٧٩).

٥ – في (م) سيار وهو خطأ وهو شيبان بن عبد الرحمٰن النحوي.

٦ – صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

٧ – في (م) «بن» وهو خطأ.

٨ – عليّ بن سلمة، عن أبي هريرة وعنه يحيى بن أبي كثير، مجهول كذا قاله ابن المديني وذكره =

أبي هريرة موقوفاً[1] . ويشبه أن يكون هذا أصح .

س ١٤٠٩ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « اقتلوا الأسودين في الصلاة : الحية والعقرب » .

فقال : يرويه (٢/١٤٤/٢) يحيى بن أبي كثير واختلف عنه ، فرواه أيوب ابن عتبة[2] عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وخالفه معمر بن راشد وهشام الدستوائي وعليّ بن المبارك رووه عن يحيى ابن أبي كثير عن ضمضم بن جوس[4] عن أبي هريرة[5] ، وهو الصواب .

= ابن حبان في الثقات . اللسان ٢٣٣/٤ .

١ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : هذا أشبه . ٢٠١/١ .

٢ – أيوب بن عتبة اليمامي ، أبو يحيى القاضي ، من بني قيس بن ثعلبة ، ضعيف مات سنة ستين ومائة . التقريب ٩٠/١ .

٣ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث أخشى أن يكون أخطأ فيه أيوب بن عتبة في إسناده ، إنما رواه عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وإنما يرويه الحفاظ عن يحيى عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة . ١/١٣٣ .

٤ – ضمضم بن جوس : بفتح الجيم وسكون الواو ثم مهملة ، ويقال : ابن الحارث بن جوس اليمامي ، ثقة ، من الثالثة . التقريب ٣٧٥/١ .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب في العمل في الصلاة ، من طريق عليّ بن المبارك . ٣٤٦/١ .

والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في قتل الأسودين في الصلاة ، من طريق عليّ بن المبارك ، وقال : حديث حسن صحيح . ٣٠١/١ -٣٠٢ .

والنسائي في سننه ، في الصلاة ، باب قتل الحية والعقرب في الصلاة . من طريق معمر وهشام عن معمر ١٠/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة . من طريق معمر ٣٩٤/١ (١٢٤٥) .

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٣٣/٢ ، ٢٤٨ ، ٢٨٤ ، ٤٩٠ .

وأيضاً من طريق يحيى ٢٥٥/٢ .

وأيضاً من طريق عليّ بن المبارك ٤٧٣/٢ ، ٤٧٥ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق معمر وعليّ بن المبارك . الإحسان ٤٢/٤ (٢٣٤٥ ، ٢٣٤٦) .

س ١٤١٠ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا صلى أحدكم فليصل إلى مسجد أو إلى شجرة أو إلى بعير فإن لم يجد فليخط خطاً ثم لا يضره من مر » .

فقال : يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه رواد بن الجراح[١] عن الأوزاعي عن أيوب بن موسىٰ عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقيل عن رواد عن الأوزاعي عن الزهري عن أيوب بن موسىٰ ، ولا يصح عن الزهري .

وقال بقية[٢] عن الأوزاعي عن رجل من أهل المدينة عن أبي هريرة موقوفاً والحديث لا يثبت[٣] .

س ١٤١١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه بينما هو قائم يخطب إذ قرأ رسول الله ﷺ آية من القرآن فقال زيد ابن كعب أو أبي بن كعب وهو جالس مع أبي ذر يا أبا ذر متى أنزلت هذه الآية فلم يكلمه ثم سأله الثانية فلم يكلمه فلما صلى قال : يا أبا ذر ما منعك أن تكلمني أتحقرني ، قال : لا ، ولكن ليس لك من صلاتك إلا ما لغوت فقال رسول الله ﷺ : « صدق أبو ذر ليس لك من صلاتك إلا ما لغوت » .

فقال : يرويه عمر[٤] بن أبي سلمة ويحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو[٥] عن أبي سلمة واختلف عنه .

---

١ – صدوق اختلط بآخره فترك ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٦ .

٢ – صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣ – أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية ، وذكر قول الدارقطني . ٤١٧/١ (٧٠٢) .

٤ – في (م) « عمرو » .

وهو : عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري ، قاضي المدينة ، صدوق يخطيء ، قتل بالشام سنة اثنتين وثلاثين ومائة مع بني أمية . التقريب ٥٦/٢ .

٥ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

فأما عمر[1] بن أبي سلمة فرواه عن أبيه عن أبي هريرة قاله أبو عوانة عنه .

وأما يحيى بن أبي كثير فرواه معاوية بن سلام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

قال ذلك محمد بن عثمان بن أبي شيبة[2] عن يحيى[3] بن بشر عنه .

وخالفه بشر بن موسى[4] فرواه عن يحيى بن بشر ، ولم يذكر أبا هريرة .

ورواه الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة قال : دخل أبو ذر ولم يذكر أبا هريرة . (١/١٤٥/٢) واختلف عن محمد بن عمرو فقال أسود بن عامر : عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

وخالفه أحمد بن يونس وموسى بن إسماعيل فروياه[6] عن حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلاً .

وكذلك رواه زائدة وإسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو مرسلاً . والمرسل أصح .

---

١ - في (م) « عمرو » وهو خطأ .

٢ - وثقه صالح جزرة ، وقال ابن عدي : لم أر له حديثاً منكراً ، وقال مسلمة : لا بأس به .
وقال ابن أحمد : كذاب ، وقال ابن خراش : كان يضع الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣ - في (هـ) « أبي عمر » .

٤ - هو : بشر بن موسى بن صالح ، أبو عليّ الأسدي قال الخطيب : كان ثقة أميناً عاقلاً ركيناً : وقال الدارقطني : ثقة نبيل ، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٨٦/٧ - ٨٨ .

٥ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن حماد ص ٣١٢ (٢٣٦٥) .
والبزار في مسنده ، وقال : رواه حماد وعبد الوهاب وحماد أفضل . كشف الأستار ، باب الإنصات يوم الجمعة ٣٠٨/١ (٦٤٣) .
والبيهقي في الكبرى ، في الجمعة باب الإنصات للخطبة من طريق أبي داود ثنا حماد ٢٢٠/٣ .
قال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه محمد بن عمرو وقد حسن الترمذي حديثه ، وفيه اختلاف . مجمع الزوائد ١٨٥/٢ .

٦ - في (هـ) « رواه » .

س ١٤١٢ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « تفضل صلاة الجميع على صلاته وحده بخمس وعشرين درجة ، وتجتمع ملائكة الليل والنهار في الفجر » ، قال أبو هريرة اقرؤوا إن شئتم ﴿ وَقُرآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾[١] .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فقال شعيب عن الزهري عن سعيد و[٢] أبي سلمة عن أبي هريرة المتنين جميعاً عن النبي ﷺ[٣] وقال النعمان ابن راشد[٤] وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[٥] والزبيدي عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ كلهم في فضل صلاة الجماعة[٦] ، وفي حديث[٧] الزبيدي زيادة المتن الآخر[٨] .

---

١ – سورة الإسراء : ٧٨ .

٢ – في (هـ) « عن أبي سلمة » .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب فضل صلاة الفجر في جماعة ٢/١٣٧ (٦٤٨).
ومسلم في صحيحه ، في باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها . ١/٢٦٠ .
والنسائي في الكبرى ، في الملائكة . تحفة الأشراف ١٠/١٨ – ١٩ . والبيهقي في شعب الإيمان ٦/١٢٨ (٢٥٧٥) .

٤ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٥ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٣ .

٦ – أخرجه مسلم في صحيحه، في باب فضل صلاة الجماعة... إلخ. من طريق مالك عن الزهري ١/٢٦٠.
والترمذي في سننه ، في باب ما جاء في فضل الجماعة ، من طريق مالك وقال حسن صحيح ١/١٨٧ .
والنسائي في سننه ، في فضل الجماعة ، من طريق مالك ٢/١٠٣ .
وابن ماجة في سننه ، في المساجد باب فضل الصلاة في جماعة من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري ١/٢٥٨ (٧٨٧) .
وأحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم بن سعد ٢/٢٦٤ .
وأيضاً من طريق أبي أويس ٢/٣٩٦ .
وأيضاً من طريق مالك ٢ / ٤٧٣ .
والسراج في مسنده ، من طريق يحيى بن سعيد ١/٦٥ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك ، الإحسان ٣/٢٤٨ – ٢٤٩ (٢٠٥١) .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق مالك ٣/٦٠ .

٧ – في (هـ) « حديث » ساقط .

٨ – أخرجه النسائي في سننه ، في فضل صلاة الجماعة ١/٢٤١ .

واختلف عن يونس فقال ابن المبارك وابن وهب والليث بن سعد ووهب الله بن راشد[1] وأيوب بن سويد الرملي[2] عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وخالفهم القاسم بن مبرور فرواه عن[3] يونس عن الزهري عن سعيد ، وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وكلهم لم يذكروا عن يونس إلا فضل الجماعة فقط .

واختلف عن ابن عيينة فقال الحميدي عن سفيان عن الزهري أخبرني من سمع أبا هريرة عن النبي ﷺ في فضل الجماعة .

وتابعه ابن أبي عمرو وأبو عبيد الله المخزومي[4] وإبراهيم بن بشار[5] وعبد الجبار بن العلاء .

وقال سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي هريرة موقوفاً في فضل الجماعة فقط .

وقال مسدد : من رواية (٢/١٤٥/٢) معاذ بن المثنى عنه عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن[6] المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في فضل الجماعة . فقط[7] وكذلك قال عليّ بن مسلم الطوسي عن ابن عيينة .

وقال[8] إسماعيل بن إسحاق عن مسدد عن ابن عيينة عن الزهري عن من سمع أبا هريرة يحدث عن النبي ﷺ في فضل الجماعة فقط .

---

١ – قال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن حبان في الثقات : يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧٥ .
٢ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٦ .
٣ – « عن » من (هـ) .
٤ – هو : سعيد بن عبد الرحمٰن .
٥ – حافظ له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٦٣٢ .
٦ – « ابن » في (هـ) ساقط .
٧ – « فقط » من (هـ) .
٨ – من « وقال – إلى – ابن عيينة » في (م) فقط .

وقال محمد بن إسحاق[1] عن الزهري عن سلمان الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ المتن الثاني دون الأول .

وقال ابن جريج[2] عن الزهري أخبرني رجل من أهل العلم أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ، فذكر المتنين .

وتابعه على ذلك إسحاق بن راشد[3] وإبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري في المتنين وقال إسحاق بن يحيى[4] : حدثنا الزهري قال[5] أخبرني رجال من أهل العلم أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول[6] فذكر المتنين جميعاً .

وقال معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7] وقال عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[8] عن أبيه عن الزهري ومكحول

---

١ - صدوق يدلس ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٢ - ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٣ - ثقة في حديثه عن الزهري بعض الوهم ، تقدم في السؤال رقم ٥٩ .

٤ - يتأكد هل هو : إسحاق بن يحيى التيمي ، وهو ضعيف ، أم إسحاق بن يحيى الكلبي العوضي وهو صدوق ، وكلاهما يرويان عن الزهري . التقريب ٦٢/١ .

٥ - في (م) « وأخبرني » .

٦ - في (هـ) يقول « غير موجود » .

٧ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التفسير ، باب ﴿ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ ٣٩٩/٨ (٤٧١٧) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب فضل الصلاة في جماعة من طريق أبي سلمة وحده . ٥٢٢/١ - ٥٢٣ (٢٠٠١) .

والبزار في مسنده ، من طريقهما نحوه المتن الأول فقط ٣٧/١ وأيضاً من طريق سعيد وحده المتنين ٤٦/١ .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة المتنين . ٢٦٠/١ .

وأحمد في مسنده ، عن سعيد وحده ٢٣٣/٢ .

وأيضاً عن أبي سلمة وحده ٢٦٦/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي سلمة فقط المتن الأول ، الإحسان ٢٤٨/٣ (٢٠٤٩) .

والبيهقي في الكبرى ، وفيه أيضاً سعيد وحده ٦٠/٣ .

٨ - صدوق يخطيء ، وتغير بآخره ، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في فضل الجماعة فقط .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قال[1] : ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[2] قال رسول الله ﷺ : « تفضل صلاة الجميع على صلاة الواحد بخمس وعشرين درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر » ، قال أبو هريرة : اقرؤوا إن[3] شئتم ﴿ وَقُرآنَ الْفَجْرِ إنَّ قُرآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ .

حدثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا[4] زهير بن محمد ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءاً وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الفجر » .

حدثنا ابن صاعد ثنا[5] عبيد الله ثنا عثمان (٢/١٤٦/١) ثنا أبي عن ابن إسحاق قال : ذكر محمد بن مسلم الزهري عن سلمان الأغر مولى جهينة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « تجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في[6] صلاة الصبح فإذا فرغ الإمام صعدت ملائكة الليل وأقامت ملائكة النهار » قال : ثم يقول أبو هريرة : اقرؤوا القرآن ، يقول الله عز وجل ﴿ وَقُرآنَ الْفَجْرِ ، إنَّ قُرْآنَ الفَجْرِ كَانَ مَشْهُوداً ﴾ .

س ١٤١٣ — وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لكل نبي دعوة وأريد أن أخبي دعوتي شفاعة لأمتي » .

---

١ — « قال » في (م) فقط .

٢ — في (م) « أبي سلمة » .

٣ — في (هـ) « إذا » .

٤ — في (هـ) « قال : ثنا » .

٥ — في (هـ) « قال : ثنا » .

٦ — من « في صلاة الصبح — إلى — ملائكة النهار » من (هـ) .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه مالك في غير الموطأ وأبو أويس[١] وابن أخي الزهري[٢] وشعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣] .

وخالفهم[٤] يونس بن يزيد الأيلي[٥] رواه عن الزهري قال : أخبرني عمر[٦] بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي عن أبي هريرة[٧] .

وقيل عن ابن أخي الزهري عن الزهري مثله[٨] .

وكذلك رواه عقيل عن الزهري .

---

١ - في (هـ) « يونس » .

٢ - صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم ١ .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التوحيد ، باب في المشيئة والإرادة ، من طريق شعيب ١٣/٤٤٧ (٧٤٧٤) .

ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب اختباء النبي ﷺ دعوة الشفاعة لأمته ، من طريق مالك وابن أخي الزهري . ١/١٠٦ .

وأحمد في مسنده ، من طريق أبي أويس ٢/٣٩٦ .

والدارمي في سننه ، في باب إن لكل نبي دعوة من طريق شعيب ٢/٣٢٨ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة عبد بن أحمد الهروي من طريق شعيب ١١/١٤١ .

والآجري في الشريعة من طريق الحجاج بن أبي منيع عن جده عن الزهري ص ٣٤١ .

وابن منده في الإيمان من طرق مالك ومعمر وشعيب وابن أخي الزهري كلهم عن الزهري ٣/٨٣٦ - ٨٣٨ (٨٩٢ - ٨٩٦) .

والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق شعيب ٢/١٣٢ - ١٣٣ (١٠٣٩) .

وأيضاً من طريق أبي أويس . ٢/١٣٣ - ١٣٤ (١٠٤٢) .

ومن طريق مالك ٢/١٣٤ (١٠٤٥) .

٤ - من « وخالفهم - إلى - عقيل عن الزهري » من (هـ) .

٥ - في روايته عن الزهري وهم قليل ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٦ - هو : عمرو وقيل : عمر ، التقريب ٢/٧١ .

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه ١/١٠٦ .

والآجري في الشريعة . ص ٣٤١ .

وابن مندة في الإيمان ٣/٨٣٩ (٨٩٧) ٨٤٠ (٨٩٩) .

والقضاعي في مسند الشهاب ٢/١٣٣ (١٠٤٠) .

٨ - أخرجه مسلم في صحيحه ١/١٠٦ .

وابن مندة في الإيمان ٣/٨٣٨ .

وخالفهم معمر رواه عن الزهري عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة[1] .

وحديث أبي سلمة محفوظ ، وكذلك حديث عمر بن أبي سفيان .

وأما حديث معمر فليس بمحفوظ ، يشبه أن يكون معمر وهم في قوله : القاسم بن محمد والله أعلم .

ورواه عبد الله بن أبي بكر عن الزهري فقال عن أبي سفيان[2] بن العلاء ابن جارية عن أبي هريرة وأتى بقصة إبراهيم عليه السلام في ذبح إسحاق[3] .

وقال[4] عبد الرزاق : عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . وعن الزهري عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة[5] .

س ١٤١٤ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « ما من نبي ولا ولي إلا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر ، وبطانة لا تألوه خبالاً من وقي شرها فقد وقي » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه الأوزاعي ومعاوية بن سلام عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[6] .

---

١ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق عن معمر ٢٧٥/٢ .
وابن منده في الإيمان ، من طريق عبد الرزاق ٨٤٠/٣ (٩٠٠) .

٢ – يبحث عن ترجمته .

٣ – أخرجه الطبري في تفسيره ، تفسير سورة الصافات . ٥٢/٢٣ – ٥٣ .
وأيضاً من طريق يونس عن ابن شهاب أن عمرو بن أبي سفيان أخبره – قصة إبراهيم عليه السلام في ذبح إسحاق ٥٢/٢٣ .

٤ – في (هـ) « فقال » .

٥ – أخرجه عبد الرزاق في تفسيره في تفسير سورة الصافات ، من طريق القاسم بن محمد ٢٤٣ – ٢٤٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام بن يوسف أنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة ٣٨١/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن القاسم ١/٧٧ – ٢ .

٦ – تقدم في السؤال رقم ١٠١٦ .
وذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في الأحكام ، باب بطانة الإمام وأهل مشورته عن الأوزاعي ومعاوية ١٩٠/١٣ .
وأخرجه النسائي في سننه ، في البيعة ، بطانة الإمام من طريق معاوية . ١٥٨/٧ . =

واختلف عن برد بن سنان فرواه مؤمل بن إسماعيل[1] عن حماد بن سلمة عن برد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

ورواه غيره[3] عن حماد بن سلمة (٢/١٤٦/٢) عن أبي العلاء وهو برد عن الزهري مرسلاً .

وكذلك رواه الثوري عن أبي العلاء عن الزهري مرسلاً .

ورواه مفضل بن يونس عن الأوزاعي ، عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[4] .

ورواه محمد بن أبي عتيق[5] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري[6] .

وقال صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي أيوب الأنصاري[7] .

وقال محمد بن عمرو[8] عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي[9] الله عنه[10] .

= وأحمد في مسنده ، من طريق الأوزاعي ٢/٢٣٧ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الأوزاعي ، الإحسان ٨/٢٥ (٦١٥٨) .
والبزار في مسنده ، من طريق الأوزاعي ، وقال : وهذا الحديث قد اختلف فيه فرواه يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد ، وقال الأوزاعي : عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ورواه صفوان بن سليم عن أبي سلمة عن أبي أيوب ٢/٦٤.
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق الأوزاعي ١٠/٣٠٧ - ٣٠٨ (٥٩٠١) .

١ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦ .
٢ - أخرجه أحمد في مسنده ٢/٢٨٩ .
٣ - « غيره » من (هـ) .
٤ - أخرجه إسحاق في مسنده ، كما عزاه إليه ابن حجر في الفتح . ١٣/١٩١ - ١٩٢ .
٥ - مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٦ .
٦ - تقدم في مسند أبي أيوب انظر السؤال رقم ١٠١٦ .
٧ - تقدم تخريجه في مسند أبي أيوب انظر السؤال رقم ١٠١٦ .
٨ - صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم ٢٥ .
٩ - ذكره البزار في مسنده ٢/٦٤ .
١٠ - « رضي الله عنه » في (م) فقط .

المقرونات[1] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة

س ١٤١٥ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه فرواه ابن عيينة والزبيدي وعبد الرحمٰن بن نمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

ورواه مالك وسفيان بن حسين[3] وبحر السقا[4] عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

---

١ – في (م) « المفردات » وهو خطأ .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العلل في الصلاة ، باب التصفيق للنساء من طريق ابن عيينة ٧٧/٣ (١٢٠٣) .

ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب تسبيح الرجل .. إلخ . من طريق ابن عيينة ١٨٢/١ .

وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب التصفيق في الصلاة ، من طريق ابن عيينة ٣٥٤/١ .

والنسائي في سننه ، في السهو ، باب التصفيق في الصلاة من طريق ابن عيينة ١١/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في الإقامة باب التسبيح للرجال ... إلخ . من طريق ابن عيينة ٣٢٩/١ (١٠٣٤) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٢٢/٢ (٩٤٨) .

وابن أبي شيبة في مصنفه من قال التسبيح للرجال ... إلخ . عن ابن عيينة ٣٤١/٢ .

وأحمد في مسنده ، عن ابن عيينة ٢٤١/٢ .

والدارمي في سننه ، باب التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ، من طريق ابن عيينة ٣١٧/١ .

والبزار في مسنده ، من طريق ابن عيينة ٦١/٢ .

والسراج في مسنده ، من طريق سفيان ٦٨/١ .

٣ – ثقة في غير الزهري ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٤ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧ .

ورواه يونس[1] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعاً عن أبي هريرة[2] .

وكذلك قال محمد بن أبي حفصة[3] عن الزهري[4] واختلف عن معمر ، فرواه إسحاق بن الضيف[5] عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[6] .

ورواه محمد بن يحيى والرمادي عن عبد الرزاق عن معمر[7] عن الزهري عن أبي سلمة وحده[8] واختلف عن هشيم فرواه أسد بن موسىٰ وسريج بن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

ورواه مسعود بن جويرية عن هشيم عن الزهري عن[9] أبي سلمة عن أبي هريرة .

قال ذلك داود بن رشيد عن هشيم عن الزهري إمَّا عن سعيد وإمَّا عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

---

١ – ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ١٨٢/١ .
والنسائي في سننه ، ١١/٣ .
والسراج في مسنده ١/٦٨ .

٣ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦ .

٤ – أخرجه أحمد في مسنده ٥٢٩/٢ .
والبزار في مسنده ، ١/٣٧ .
وأيضاً عن أحمد بن عبدة قال أخبرنا سفيان عن الزهري ١/٣٧ .

٥ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٢٠ .

٦ – أخرجه السراج في مسنده ، عن محمد بن يحيى والحسن عن عبد الرزاق : ١/٦٨ .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب التسبيح للرجال ... إلخ ، من طريق ابن المسيب وحده ٤٥٦/٢ (٤٠٦٨) .

٧ – « عن معمر » من (هـ) .

٨ – أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن أبي السري حدثنا عبد الرزاق ، الإحسان ١٦/٤ (٢٢٦٠) .

٩ – من « عن أبي سلمة – إلى – عن الزهري » في (م) .

وقال ابن عرفة وابن مجشر[1] عن هشيم عن الزهري عن سعيد أو أبي سلمة عن أبي هريرة وقيل عن ابن عرفة عن سعيد وأبي سلمة .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا يوسف بن سعيد ثنا عبد الله بن محمد ابن ربيعة القدامي[2] ثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن (١/١٤٧/٢) المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال[3] « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » .

حدثنا النيسابوري ثنا أحمد بن منصور ومحمد بن عبد الملك الواسطي ح[4] وحدثنا ابن ميسرة[5] ثنا أحمد بن سيار .

ح[6] / وحدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال : حدثنا أخو كرخويه[7] قالوا حدثنا يزيد بن هارون أنبا سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة » .

حدثنا ابن أبي داود ثنا هارون بن سعيد الأيلي ثنا خالد بن نزار[8] ثنا القاسم

---

١ - في (هـ) « إبراهيم » .

وهو : إبراهيم بن مجشر بن معدان أبو إسحاق الكاتب البغدادي ، قال ابن عدي : له منكرات من جهة الأسانيد غير محفوظة ، وقال ابن حبان في الثقات : يخطيء وقال أبو العباس السراج سمعت الفضل بن سهل يتكلم فيه ويكذبه ، وقال ابن عقدة فيه نظر ، توفي سنة أربع وخمسين ومائتين . الكامل ٢٧٢/١ ، تاريخ بغداد ١٨٤/٦ - ١٨٥ ، اللسان ٩٥/١ .

٢ - أحد الضعفاء أتى عن مالك بمصائب ، تقدم في السؤال رقم ١١٧٢ .

٣ - « قال » من (هـ) .

٤ ، ٦ - « ح » في (م) فقط .

٥ - في (م) « ابن ميسرة » وهو خطأ .

٧ - هو : محمد بن يزيد . أبو بكر الواسطي ، ويعرف بأخي كرخويه ، نزل بغداد وحدث بها ، وكان ثقة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين . تاريخ بغداد ٣٧٤/٣ - ٣٧٥ .

٨ - خالد بن نزار الغساني الأيلي : بفتح الهمزة وسكون التحتانية ، صدوق يخطيء ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائتين ، التقريب ٢١٩/١ .

ابن مبرور[1] عن يونس بن يزيد قال ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن وسعيد بن المسيب أنهما سمعا أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة » .

حدثنا النيسابوري ثنا أبو الأزهر .

ح[2] / وحدثنا عبد العزيز بن جعفر بن بكر ثنا محمد بن مرزوق[3] قالا[4] : ثنا روح ثنا محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » .

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا إسحاق بن الضيف قال[5] : ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة يعني في الإذن » .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى وأحمد بن منصور قالا : ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء في الصلاة » .

حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا إبراهيم بن مجشر ثنا هشيم عن الزهري عن أبي سلمة أو سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » .

---

١ – في (م) «فيروز » .

٢ – « ح » في (م) فقط .

٣ – هو : محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي ، البصري ، ابن بنت مهدي وقد ينسب لجده مرزوق ، صدوق له أوهام ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين . التقريب ٢/٢٠٥ .

٤ – في (هـ) « قال » .

٥ – في (هـ) « قال » غير موجود .

س ١٤١٦ - (٢/١٤٧/٢) وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة[١] والأغر والأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « مثل المهجر إلى الجمعة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه » الحديث .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه ابن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن المسيب وحده عن أبي هريرة[٢] .

وخالفه يزيد بن الهاد وإبراهيم بن مرة وغيره فرووه عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[٣] .

وخالفهم يونس ومعمر وابن أبي ذئب والنعمان بن راشد[٤] ، واختلف عنه ، فرووه عن الزهري عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة[٥] .

---

١ - في (م) « أبي سلمة عن أبي هريرة عن الأغر » .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في باب فضل التهجير يوم الجمعة ٣٤١/١ .
والنسائي في سننه ، ٩٨/٣ .
وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة ٣٤٧/١ (١٠٩٢) .
والحميدي في مسنده ، ٤١٧/٢ - ٤١٨ (٩٣٤) .
وأحمد في مسنده ٢٣٩/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الجمعة ، باب فضل التبكير إلى الجمعة . ٢٢٥/٣ - ٢٢٦ .

٣ - أخرجه النسائي في الكبرى من طريق مالك عن الزهري . تحفة الأشراف ٤٤/١١ - ٤٥ .

٤ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجمعة ، باب الاستماع إلى الخطبة ، من طريق ابن أبي ذئب . ٤٠٧/٢ (٩٢٩) .
ومسلم في صحيحه من طريق يونس ٣٤١/١ .
والنسائي في سننه ، في باب التبكير إلى الجمعة ، من طريق معمر ٩٧/٣ - ٩٨ .
وأيضاً في الكبرى في الملائكة ، من طريق معمر ويونس . تحفة الأشراف ١٠٠/١٠ .
والطيالسي في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب وفيه عن الأغر أبي مسلم ص ٣١٤ (٢٣٨٤) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في التعجيل إلى الجمعة ، من طريق ابن أبي ذئب ١٥٢/٢ .
وأحمد في مسنده من طريق معمر ٢٥٩/٢ ، ٢٨٠ .
وأيضاً من طريق يونس (وفي المطبوعة عن الأغر عن أبي سلمة) ٢٦٣/٢ - ٢٦٤ .
وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب ويونس ٢٨٠/٢ .
وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب ٥٠٥/٢ . =

قال ذلك جرير بن حازم عن النعمان بن راشد .

وقال وهيب عنه عن النعمان عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ، ووهم في ذكر الأعرج .

واختلف عن إبراهيم بن سعد فقال يعقوب بن إبراهيم بن سعد وسليمان ابن داود الهاشمي عن إبراهيم عن الزهري عن الأغر عن أبي هريرة[1] .

وقال الوركاني[2] عن إبراهيم عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة .

وقال شعيب بن أبي حمزة ومحمد بن أبي حفصة[3] وإبراهيم بن أبي عبلة[4] والموقري[5] عن الزهري عن أبي سلمة والأغر عن أبي هريرة[6] .

وكذلك قال أبو كامل مظفر بن مدرك وبشر بن الوليد عن إبراهيم بن سعد[7] .

وقال عبد العزيز بن الحصين[8] عن الزهري عن أبي سلمة والأعرج وقال عقيل عن الزهري عن عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج[9] .

وقال يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن

= والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن أبي ذئب . ٢٢٦/٣ .

١ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق يعقوب ٢٦٣/٢ - ٢٦٤ .

٢ - هو محمد بن جعفر .

٣ - صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦ .

٤ - في (هـ) « أبي علية » .

٥ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ، عن أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم نحوه ٣٠٤/٦ (٣٢١١) .

والنسائي في الكبرى ، من طريق شعيب تحفة الأشراف ١٠١/١٠ .

وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن أبي حفصة ٥١٢/٢ .

٧ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق أبي كامل ٢٦٣/٢ - ٢٦٤ .

٨ - ضعفه ابن معين والبخاري ، وقال مسلم : ذاهب الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .

٩ - أخرجه النسائي في الكبرى ، تحفة الأشراف ٢١٨/١٠ .

المسيب وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة جمع بين الثلاثة ، وهو المحفوظ ، لأن يحيى جمع بين الثلاثة في روايته عن الزهري وقول من قال الأعرج فيه نظر .

حدثنا إسماعيل بن العباس قال[1] ثنا سعدان[2] بن نصر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة فبلغ به[3] النبي ﷺ قال : « إذا كان يوم الجمعة (٢/١٤٨/١) كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الناس الأول فالأول فالمهجر إلى الصلاة كالمهدي بدنة ثم الذي يليه كالمهدي بقرة ثم الذي يليه كالمهدي الكبش حتى ذكر الدجاجة والبيضة فإذا جلس الإمام طووا الصحف واجتمعوا للخطبة » .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم والحسن بن محمد بن الصباح وعلّي بن حرب قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة يبلغ به[4] النبي ﷺ قال[5] نحوه .

حدثنا أحمد بن نصر أبو طالب الحافظ ثنا[6] يزيد بن محمد بن عبد الصمد ثنا عبد الله بن يزيد ثنا صدقة بن عبد الله السمين أبو معاوية[7] عن إبراهيم بن مرة ويونس بن يزيد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « مثل الذي يعجل الرواح يوم الجمعة كمثل الذي يهدي البدنة ثم الذي يليه كمثل الذي يهدي البقرة[8] ثم الذي يليه كمثل الذي يهدي الكبش ثم الذي يليه كمثل الذي يهدي الدجاجة ثم الذي كمثل يهدي البيضة » .

حدثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عون ثنا أبو اليمان ثنا[9] شعيب عن الزهري

---

١ - في (هـ) « قال » غير موجود .
٢ - اسمه سعيد والغالب عليه سعدان ، تقدم في السؤال رقم ١٠٢٨ .
٣ ، ٤ - في (هـ) « إلى النبي » .
٥ - في (هـ) « قال » ساقط .
٦ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٧ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٧٣ .
٨ - من « البقرة - إلى - الدجاجة ثم الذي كمثل يهدي » من (هـ) .
٩ - في (هـ) « أنا » .

قال[1] أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن وأبو عبد الله الأغر صاحب أبي هريرة أن أبا هريرة أخبرهما أن النبي ﷺ قال بنحوه .

حدثنا ابن صاعد ثنا يعقوب بن إبراهيم وزهير بن محمد وعبد الملك بن عبد الحميد الميمون بالرقة .

وحدثنا النيسابوري قال[2] ثنا محمد بن إسحاق وعباس بن محمد قالوا : ثنا روح ثنا محمد بن أبي حفصة ثنا ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ على كل باب الحديث بنحوه .

وحدثنا ابن صاعد حدثنا[3] سليمان بن عبد الحميد ثني خطاب بن عثمان ثنا محمد بن حمير[4] ثنا إبراهيم بن أبي عبلة[5] أخبرني ابن شهاب عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر صاحب أبي هريرة أن أبا هريرة أخبرهما أن رسول الله ﷺ قال : « مثل الذي يهجر » بنحوه .

حدثنا ابن صاعد ثنا محمد بن إسماعيل (٢/١٤٨/٢) البخاري ومحمد بن حرب المديني وإسماعيل بن إسحاق وعبد الله بن شبيب[6] قالوا ثنا إسماعيل بن أبي أويس[7] حدثني أخي أبو بكر عبد الحميد بن عبد الله عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد أخبرني ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وسعيد بن المسيب وأبو عبد الله سلمان الأغر أنهم أخبروه عن أبي هريرة عن رسول الله

---

١ - في (هـ) « قال » غير موجود .

٢ - في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ - في (هـ) « قال » .

٤ - في (م) « حمزة » وهو خطأ .

٥ - في (هـ) « علبة » وهو خطأ .

٦ - عبد الله بن شبيب ، أبو سعيد الربعي ، إخباري علامة لكنه واه ، قال أبو أحمد الحاكم : ذاهب الحديث ، وبالغ فضلك الرازي فقال : يحل ضرب عنقه ، قال ابن حبان : يقلب الأخبار ويسرقها . اللسان ٣٠٠/٣ .

٧ - صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه ، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

ﷺ قال « مثل الذي[1] يهجر إلى الصلاة كمثل الذي يهدي البدنة ثم كالذي يهدي البقرة ثم كالذي يهدي كبشاً ثم كالذي يهدي دجاجة قال وحسبت أنه قال كالذي يهدي بيضة » . إلا أن عبد الله بن شبيب ذكر مكان أبي سلمة عبيد الله بن عبد الله بن عتبة .

س ١٤١٧ — وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة والأعرج عن أبي هريرة استب رجل من المسلمين ، ورجل من اليهود فقال[2] المسلم والذي اصطفى محمداً على العالمين في قسم يقسم به وقال[3] اليهودي : والذي اصطفى موسى على العالمين ، فرفع المسلم يده فلطم اليهودي الحديث .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه شعيب بن أبي حمزة وعقيل ومحمد بن أبي عتيق[4] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

وخالفهم إبراهيم بن سعد فرواه[6] عن الزهري عن أبي سلمة وعبد الرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة[7] .

---

١ — « الذي » ساقط في (هـ) .

٢ — من « فقال المسلم — إلى — يقسم به » من (هـ) .

٣ — في (م) « فقال » .

٤ — مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٥ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في أحاديث الأنبياء ، باب وفاة موسى وذكره بعد ، عن أبي اليمان أخبرنا شعيب . ٤٤١/٦ (٣٤٠٨) .
وأيضاً في التوحيد ، من طريق محمد بن أبي عتيق ٤٤٧/١٣ (٧٤٧٢) .
ومسلم في صحيحه ، في باب من فضائل موسىٰ . ٣٤٥/٢ .

٦ — في (هـ) « رواه » .

٧ — أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الخصومات ، باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود . ٧٠/٥ (٢٤١١) .
وأيضاً في الرقاق ، باب نفخ الصور ، ٣٦٧/١١ (٦٥١٧) .
وأيضاً في التوحيد ٤٤٧/١٣ (٧٤٧٢) .
ومسلم في صحيحه ، في الفضائل ، باب من فضائل موسىٰ ﷺ ٣٤٥/٢ .
وأحمد في مسنده ٢٦٤/٢ .

وقد روى هذا الحديث عبد الله بن الفضل بن العباس بن ربيعة الهاشمي وأبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[1] والقولان صحيحان والله أعلم .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال[2] ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو اليمان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمٰن وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم : والذي اصطفى محمداً على العالمين في قسم يقسم به وقال اليهودي : والذي اصطفى موسىٰ على العالمين فرفع المسلم عند ذلك يده فلطم اليهودي فذهب اليهودي إلى النبي ﷺ فأخبره الذي كان من أمره وأمر المسلم فقال النبي ﷺ : « لا تخيروني (١/١٤٩/٢) على موسىٰ فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق فإذا موسىٰ باطش[3] بجانب[4] العرش فلا أدري أكان ممن صعق فأفاق قبلي أم كان ممن استثنى الله عز وجل[5] » .

حدثنا النيسابوري والحسين بن محمد بن سعيد المطبقي قالا ثنا محمد بن عُزيز[6] حدثني سلامة بن[7] روح عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمٰن وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فذكره بطوله .

حدثنا[8] النيسابوري ثنا محمد بن يحيى عن ابن[9] أبي أويس حدثنا أخي

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الرقاق ، من طريق أبي الزناد . ٣٦٧/١١ (٦٥١٨) . ومسلم في صحيحه ، في الفضائل ، باب فضائل موسىٰ ﷺ من طريق عبد الله بن الفضل ٣٤٤/٢ - ٣٤٥ .

٢ - في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ - في (م) « واقف » .

٤ - في (م) « بجنب » .

٥ - عز وجل من (هـ) .

٦ - فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة ، تقدم في السؤال رقم ١٣٦٥ .

٧ - « بن روح » في (م) فقط .
وهو صدوق له أوهام تقدم في السؤال رقم ٥٦٤ .

٨ - من « حدثنا النيسابوري - إلى - وذكره بطوله » في (م) فقط .

٩ - جاء في المخطوط « محمد بن يحيى بن أبي أويس حدثنا ابن أخي » .

وهو الصواب عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي سلمة ابن عبد الرحمٰن وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود وذكره بطوله .

حدثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وعبد الرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة قال : استب رجلان فذكره بطوله .

س ١٤١٨ - وسئل عن حديث أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال[١] «نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوتَى قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ : بَلَىٰ وَلَكِـنْ لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾[٢] ويرحم[٣] الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي » .

فقال : حدثناه أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « نحن أحق بالشك من إبراهيم به » .

وهذا حديث يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس بن يزيد وعقيل ابن خالد عن الزهري عن سعيد[٤] وأبي سلمة عن أبي هريرة[٥] .

= ومحمد بن يحيى هو الذهلي ، وابن أبي أويس هو : إسماعيل ، وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد .
وهكذا جاء في صحيح البخاري (٤٤٧/١٣) إسماعيل حدثني أخي عن سليمان .

١ - « قال » من (هـ) .

٢ - سورة البقرة : ٢٦٠ .

٣ - في (م) « رحم » .

٤ - في (م) « شعبة » وهو خطأ .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأنبياء ، من طريق ابن وهب أخبرني يونس ٤١٠/٦ - ٤١١ (٣٣٧٢) .
وأيضاً في تفسير سورة البقرة ، من طريق ابن وهب أخبرني يونس . مختصراً في إبراهيم عليه السلام . ٢٠١/٨ (٤٥٣٧) . =

وخالفهما مالك بن أنس وأبو أويس[1] رواه مالك عن الزهري عن ابن المسيب وأبي عبيد عن أبي هريرة[2] (٢/١٤٩/٢م) حدث به عن مالك جويرية ابن أسماء .

ورواه أبو أويس عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] .

ورواه ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن الزهري وقال[4] أيضاً عن الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ .

قال وأحسبه أراد به عن الزهري مرسلاً . وعن أبي إسحاق عن الأعرج عن أبي هريرة . والله أعلم .

آخر[5] الجزء الثاني من كتاب العلل للدارقطني ، ويتلوه في الثالث إن

= وأيضاً في تفسير سورة يوسف ، من طريق يونس مفصلاً ٣٦٦/٨ (٤٦٩٤) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب زيادة طمأنينة القلب متظاهر الأدلة من طريق يونس . ٧٤/١ -٧٥ .
وأيضاً في باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ ، من طريق يونس . ٣٤٢/٢ .
وابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب الصبر على البلاء ، من طريق يونس . ١٣٣٥/٢ (٤٠٢٦) .
وأحمد في مسنده ، من طريق يونس ٣٢٦/٢ .
وابن جرير الطبري في تفسير سورة البقرة ، من طريق يونس ٣٤/٣ .
وأيضاً في تفسير سورة يوسف ١٣٩/١٢ .
وابن حبان في صحيحه من طريق يونس . الإحسان ٣٠/٨ (٦١٧٥) .

١ - صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .
٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في أحاديث الأنبياء . ٤١٨/٦ (٣٣٨٧) .
وأيضاً في كتاب التعبير ، باب رؤيا أهل السجون والفساد والشرك ... إلخ . ٣٨١/١٢ (٦٩٩٢) .
ومسلم في صحيحه في الإيمان ٧٥/١ .
وأيضاً في باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ ٣٤٢/٢ .
٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، وقال : عن الزهري كرواية مالك بإسناده وفي رواية مالك : أن سعيد بن المسيب وأبا عبيد أخبراه . ٧٥/١ .
٤ - في (هـ) « قال : وحدث » .
٥ - من « آخر الجزء الثاني من كتاب العلل - إلى - إلى آخره » ، في (م) فقط .

شاء الله تعالى « ومن المقرونات عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه » .

وقال في آخر النسخة المنقولة منها ما نصه :

فرغ من انتقائه مترحماً لواقفه محمد مرتضى الحسيني عفى عنه .

وهي نسخة سقيمة جداً نقلنا منها على حسب الإمكان وكان الفراغ من ذلك على يد كاتبه لنفسه ولمن شاء الله من بعده الراجي لطف ربه أبو الفيض والإسعاد عبد الستار الصديقي الحنفي في يوم الأحد ، عشرين من شعبان (١٣٠٠ سنة)[١] والحمد لله وحده[٢] .

* * *

---

١ - من هامش (م) .

٢ - في آخر (م) ذكر الكاتب ترجمة المؤلف الدارقطني نقلاً من كتاب الأنساب .

المجلد الثالث

من

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليـــف

الشيخ الحافظ أبي الحسن عليّ بن عمر بن مهدي الدارقطني
رحمه الله تعالى

(٢/١/٣) بسم الله الرحمٰن الرحيم

رب يسر بخير

ومن[١] المقرونات عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة

س ١٤١٩ – سئل عن حديث يروى عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا قام أحدكم من الليل فلا يدخل يده في الإناء حتى ... » الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه فرواه الأوزاعي .

واختلف عن الأوزاعي فرواه الوليد بن مسلم والوليد بن مزيد وعبد الحميد ابن أبي العشرين[٢] وأبو المغيرة[٣] ومحمد بن كثير[٤] ومفضل بن صدقة[٥] وعمرو ابن أبي سلمة[٦] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٧]

تنبيه : قد اكتفيت في المقابلة بالنسختين : نسخة دار الكتب المصرية ، ونسخة خدابخش بتنة الهندية القديمة لأن نسخة خدابخش الثانية ، ونسخة المكتبة الأصفية بحيدر آباد منقولتان عن نسخة دار الكتب المصرية ، وكذلك نسخة السند منقولة من نسخة خدابخش القديمة .

١ – في (هـ) لا يوجد هذا العنوان .

٢ – هو : عبد الحميد بن حبيب ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٣ – هو : عبد القدوس بن الحجاج .

٤ – هو : محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي ، صدوق كثير الغلط ، تقدم في السؤال رقم ٦٠ .

٥ – ضعفه يحيى وأبو حاتم والنسائي ، ووثقه عطاء بن مسلم وقال البغوي : صالح الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٢٤٢ .

٦ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٧ – أخرجه الترمذي في الطهارة ، باب ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ، من طريق الوليد بن مسلم وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٣٦/١ – ٣٧ . =

وخالفهم بشر بن بكر وإسماعيل بن عبد الله بن سماعة ومحمد بن يوسف الفريابي ومحمد بن مصعب القرقساني[١] ، رووه عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[٢] .

واختلف عن معمر فرواه الرمادي[٣] والجرجاني[٤] عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٥] .

وخالفهم جماعة منهم : محمد بن يحيى وأبو الأزهر ومحمد بن إسحاق بن شبويه[٦] كان بمكة رووه عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[٧] .

= وابن ماجة في سننه ، في الطهارة باب الرجل يستيقظ من منامه هل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ، من طريق الوليد بن مسلم ١٣٨/١ - ١٣٩ (٣٩٣) .

والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة ، باب السنة في الغسل من سائر النجاسة من طريق أبي المغيرة . ٢٤٤/١ .

١ - صدوق كثير الغلط ، تقدم في السؤال رقم ٥٨ .

٢ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق بشر بن بكر ، وقال : وهذا الحديث رواه ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ٤٨/١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في باب سؤر الكلب ، من طريق الفريابي ، ٢٢/١ .

٣ - هو : أحمد بن منصور .

٤ - هو : الحسن بن يحيى بن الجعد العبدي ، أبو علي ابن أبي الربيع الجرجاني ، التقريب ١٧٢/١ .

٥ - أخرجه البزار في مسنده في مسند أبي هريرة عن الحسين بن مهدي أخبرنا عبد الرزاق ، وقال : وهذا الحديث رواه ابن عيينة وغيره عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وجمع معمر بين سعيد وأبي سلمة .. ٣٦/٢ .

٦ - محمد بن إسحاق السجزي ، عن عبد الرزاق ويعرف بابن شبويه سكن مكة ، قال ابن عدي : ضعيف يقلب الأحاديث ويسرقها ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال ابن أبي حاتم : كان صدوقاً من العباد . وذكره ابن ماكولا في الإكمال مختلفاً في أوله أهو بالسين المهملة أم بالشين المعجمة ، توفي سنة اثنتين وستين ومائة . الجرح والتعديل ١٩٦/٢/٣ الكامل ٢٢٨٣/٦-٢٢٨٤ الإكمال ٢٤/٥ اللسان ٦٧/٥ .

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه في الطهارة ، باب كراهية غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً ، عن محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق . ١٣١/١ .

وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٦٥/٢ ، ٢٨٤ .

وأبو عوانة في مسنده ، عن محمد بن إسحاق بن الصباح الصنعاني ثنا عبد الرزاق ٢٦٤/١ .

وقال حجاج[1] الشاعر عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة أو سعيد بالشك .

وكذلك قال محمد بن يحيى إن عبد الرزاق قال له مرة هذا القول ، وقال يزيد بن زريع وعبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[2] .

ورواه بكر بن وائل عن الزهري فقال عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قاله يعلى بن الحارث عنه ورواه محمد بن إسحاق والموقري[3] ويحيى بن يحيى الغساني والنعمان بن راشد[4] عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

وقال ابن عيينة : عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[5] .

وقيل (٣/٢/١) عن محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن أبيه[6]

---

١ - هو : حجاج بن يوسف الثقفي .

٢ - أخرجه النسائي في سننه ، في الطهارة ، الوضوء من النوم ، من طريق يزيد بن زريع ٩٩/١ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الأعلى . ٢٥٩/٢ .

٣ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٤ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة باب كراهية غمس المتوضيء وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً ١٣١/١ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٢٢/٢ - ٤٢٣ (٩٥١) .
وأحمد في مسنده ٢٤١/٢ .
والبزار في مسنده ٦١/١ .
وأبو يعلى في مسنده . ٣٧٢/١٠ (٥٩٦١) .
وابن خزيمة في صحيحه ٥٢/١ (٩٩) .
وأبو عوانة في مسنده ٢٦٣/١ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ، ذكر الأمر بغسل اليدين للمستيقظ ... إلخ ، ٢٠٠/٢ (١٠٥١) .
والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة ، باب التكرار في غسل اليدين . ٤٥/١ .
والبغوي في شرح السنة ، باب غسل اليدين في ابتداء الوضوء ٤٠٧/١ (٢٠٨) .

٦ - مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري القرشي ، يروي عن أبي هريرة روى عنه ابنه =

عن أبي هريرة وعن الزهري عن سعيد وأبي سلمة[1] عن أبي هريرة[2] ورواه عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مرسلاً لم يذكروا أبا هريرة[3] .

ورواه ابن[4] لهيعة وجابر بن إسماعيل[5] عن عقيل عن الزهري عن سالم عن أبيه[6] ولا يثبت ذلك ، والمحفوظ عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

حدثنا شيخ - لم يحصره بذكره - ثنا محمد بن الفرج[7] ثنا محمد بن مصعب ثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد[8] عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسل يديه ثلاث مرات فإنه لا يدري أين باتت يده » .

حدثنا أحمد بن نصر[9] بن سندويه ثنا محمد بن هارون أبو نشيط ، وثنا

= محمد بن مسلم الزهري ، سكت ابن أبي حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات الجرح والتعديل ١٨٨/١/٤ . الثقات ٣٩٧/٥ .

١ - في (هـ) « أبي سعيد » وهو خطأ .

٢ - أخرجه ابن عدى في الكامل ، في ترجمة أحمد بن هارون المصيصي ، وقال : لم يحدث به غير أحمد بن هارون هذا وهو غير محفوظ . ١٩٧/١ .

٣ - وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق الليث حدثني عبد الرحمٰن ولكنه مرفوعاً متصلاً . ٢٢/١ .

٤ - صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤ .

٥ - جابر بن إسماعيل الحضرمي ، أبو عباد المصري ، مقبول من الثامنة . التقريب ١٢٢/١ .

٦ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، من طريق عبد الله بن وهب أخبرني ابن لهيعة وجابر . وفي الزوائد : إسناده صحيح على شرط مسلم ١٣٩/١ (٣٩٤) .
وابن خزيمة في صحيحه . ٧٥/١ (١٤٦) .
والدارقطني في سننه ٤٩/١ - ٥٠ .

٧ - هو الأزرق صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٨ - في (هـ) « سعيد بن المسيب » .

٩ - أحمد بن نصر بن سندويه بن يعقوب بن حسان ، أبو بكر المعروف بحبشون البندار ، قال الدارقطني : صدوق كتبنا عنه ، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٨٢/٥ .

النيسابوري ثنا محمد بن يحيى .

ح وثنا[1] محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة قالوا : ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة أن أبا هريرة كان يقول : قال رسول الله ﷺ الحديث .

حدثنا أبو ذر[2] ثنا الحسن بن أبي الربيع ح / وثنا النيسابوري ، ثنا أحمد ابن منصور بن سيار قالا : ثنا عبد الرزاق ، أنبا معمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في إنائه – أو قال : في وضوئه – حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده » .

حدثنا النيسابوري قال[3] : ثنا محمد بن يحيى ح / وثنا النيسابوري ثنا أبو الأزهر ومحمد بن إسحاق بن شبويه قالوا : ثنا عبد الرزاق ، أنبأ معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استيقظ أحدكم فلا يدخل يده في إنائه – أو قال في وضوئه – فإنه لا يدري أين باتت يده » زاد محمد بن يحيى فقال[4] (٢/٢/٣) عبد الرزاق مرة عن ابن المسيب أو أبي[5] سلمة عن أبي هريرة .

حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عيسى[6] المكي ثنا جعفر بن هارون المصيصي[7] ثنا محمد بن كثير عن الأوزاعي عن الزهري عن أبيه عن أبي هريرة

---

١ – في (هـ) « وحدثنا » .

٢ – في (م) « أبو داود » ولكن صحح في الهامش .

٣ – في (هـ) « قال » غير موجود .

٤ – في (هـ) « وقال » .

٥ – في (م) « أبو » .

٦ – في (م) « علي » .
وهو : أحمد بن محمد بن عيسى بن خالد ، أبو بكر المعروف بالمكي ، كان ينزل بين السورين ، قال الدارقطني : لا بأس به ، توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة ، تاريخ بغداد ٦٤/٥ .

٧ – جعفر بن هارون عن محمد بن كثير الصنعاني ، أتى بخبر موضوع . اللسان ١٣١/٢ .

قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها فإنه لا يدري أين باتت يده » .

حدثنا أحمد بن محمد ثنا جعفر بن هارون ثنا محمد بن كثير ثنا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله

حدثنا[1] النيسابوري قال[2] ثنا عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم وسعدان بن نصر[3] قالا : ثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا استيقظ أحدكم ... » الحديث .

س ١٤٢٠ - وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ يقول الله عز وجل[4] : « أنا الدهر والدهر بيدي أقلب الليل والنهار » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه شعيب بن خالد ومحمد بن أبي حفصة[5] عن الزهري عن سعيد وأبي[6] سلمة عن أبي هريرة[7] .

ورواه ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[8] .

---

١ - من « حدثنا النيسابوري - إلى آخره - » في (هـ) وقع قبل (حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن عيسىٰ المكي » .

٢ - في (هـ) « قال » غير موجود .

٣ - اسمه سعيد ، والغالب عليه سعدان تقدم في السؤال رقم ١٢٠٨ .

٤ - في (هـ) « عز وجل » غير موجود .

٥ - صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦ .

٦ - في (م) « بن » .

٧ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق محمد بن أبي حفصة . ٢/٤٠ .

٨ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة الجاثية ، عن الحميدي ثنا سفيان ٥٧٤/٨ (٤٨٢٦) .
وأيضاً في التوحيد . ٤٦٤/١٣ (٧٤٩١) .
ومسلم في صحيحه ، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب النهي عن سب الدهر . ٢٩٩/٢ .
وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في الرجل يسب الدهر . ٥٤٣/٤ - ٥٤٤ .
والحميدي في مسنده ٤٦٨/٢ (١٠٩٦) .
=

ورواه عمارة بن غزيّة وعقيل وقرة[1] ويونس ومعمر والأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[2].

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أبو الأزهر ثنا روح ثنا محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « يقول الله عز وجل : يسبني ابن[3] آدم ويسب الدهر وأنا الدهر في يدي الليل والنهار أقلبهما » .

حدثنا المحاملي ثنا أبو الأشعث[4] ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « كان أهل الجاهلية يقولون : إنما يهلكنا الليل والنهار هو الذي يهلكنا ويميتنا ويحيينا فقال (٣/٣/١) الله عز وجل في كتابه ﴿ وَقَالُوا[5] مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَى وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ فيسبون الدهر قال الله عز وجل : يؤذيني ابن[6] آدم ، يسب الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار » .

= وأحمد في مسنده ٢٣٨/٢ .

وأيضاً عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ٢٧٢/٢ .

وابن جرير الطبري في تفسيره سورة الجاثية ٩٢/٢٥ .

١ – هو : قرة بن عبد الرحمٰن بن حيويل ، صدوق له مناكير ، تقدم في السؤال رقم ١٣٨٧ .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب لا تسبوا الدهر ، من طريق يونس ٥٦٤/١٠ (٦١٨١) .

ومن طريق معمر بلفظ : لا تسموا العنب الكرم ولا تقولوا خيبة الدهر فإن الله هو الدهر . ٥٦٤/١٠ (٦١٨٢) .

ومسلم في صحيحه ، من طريق يونس ومعمر ٢٩٩/٢ – ٣٠٠ .

وابن جرير الطبري في تفسيره ، من طريق يونس ٩٢/٢٥ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ٤٨٧/٧ – ٤٨٨ (٥٦٨٤) .

٣ – في (م) « ابن » ساقط .

٤ – هو : أحمد بن المقدام .

٥ – سورة الجاثية : ٢٤ .

٦ – في (م) « ابن » ساقط .

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا عمر بن عبد العزيز بن عمران بن مقلاص[١] ثنا أبو صدقة محمد بن عبد الأعلى[٢] ثنا نافع بن يزيد ثنا عمارة بن غزية أن ابن شهاب حدثه عن أبي سلمة بن[٣] عبد الرحمٰن عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : « قال الله ... الحديث » .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن عُزيز[٤] حدثني سلامة[٥] عن عقيل حدثني ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمٰن حدثه أن أبا هريرة قال كان رسول الله ﷺ يقول : « قال الله عز وجل : يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار » .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا[٦] أحمد بن[٧] عبد الرحمٰن ويونس بن عبد الأعلى قالا : ثنا ابن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب ، أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمٰن قال قال أبو هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول « قال[٨] الله عز وجل : يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الليل والنهار » .

س ١٤٢١ – وسئل عن حديث يروى عن سعيد بن[٩] المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال[١٠] : « يقبض الله تعالى الأرض يوم

---

١ – في (هـ) « قال ثنا » .

٢ – محمد بن عبد الأعلى، أبو صدقة، ذكره الدولابي في الكنى وقال: يحدث عنه يونس بن عبد الأعلى ١١/٢. وفي التهذيب ذكر أبو صدقة محمد بن عبد الأعلى القراطيسي من الرواة عن نافع بن يزيد الكلاعي . ٤١٢/١٠ .

٣ – في (م) « عن » وهو خطأ .

٤ – فيه ضعف وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة ، تقدم في السؤال رقم ١٣٦٥ .

٥ – صدوق له أوهام ، وقيل : لم يسمع من عمه (عقيل) كان يحدث من كتبه ، تقدم في السؤال رقم ٥٦٤ .

٦ – من « ثنا أحمد بن عبد الرحمٰن – إلى – ابن شهاب » من (هـ) وفي (م) بياض .

٧ – صدوق تغير بأخرة ، تقدم في السؤال رقم ١٠٠٥ .

٨ – في (هـ) يقول .

٩ – « ابن المسيب » في (م) فقط .

١٠ – « قال » من (هـ) .

القيامة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول : أنا الملك أين ملوك الأرض ؟ » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس بن يزيد وشعيب[1] بن أبي حمزة عن الزهري[2] عن سعيد عن أبي هريرة[3] وخالفهم عبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر وعبيد الله بن أبي زياد[4] روياه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] والقولان محفوظان عن الزهري .

---

١ - ذكر المؤلف أن شعيب بن أبي حمزة يروي عن الزهري عن سعيد ولكن لم أجده بل روى شعيب فقال : عن أبي سلمة كما سيأتي عند البخاري .

٢ - « عن الزهري » من (هـ) .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التوحيد ، من طريق يونس ، وقال : وقال شعيب والزبيدي وابن مسافر وإسحاق بن يحيى : عن الزهري عن أبي سلمة . ٣٦٧/١٣ (٧٣٨٢) .
وأيضاً في الرقاق ، من طريق يونس عن أبي سلمة عن سعيد ٣٧٢/١١ (٦٥١٩) .
وقال ابن حجر في الفتح : كذا قال يونس ، وخالفه عبد الرحمٰن بن خالد فقال : عن الزهري عن سعيد بن المسيب كما تقدم في تفسير سورة الزمر ، وهذا الاختلاف لم يتعرض له الدارقطني في العلل . ٣٧٢/١١ .
ومسلم في صحيحه ، في كتاب صفة القيامة والجنة والنار ، من طريق يونس . ٥١٦/٢ .
وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية ، من طريق يونس . ٦٨/١ - ٦٩ (١٩٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق يونس ٣٧٤/٢ .
وابن خزيمة في كتاب التوحيد ، باب ذكر إثبات اليد ، باب ذكر سنة عاشرة من طريق يونس ص٧١
وابن بلبان في المقاصد السنية من طريق يونس ص ١٣٦ .

٤ - هو الرصافي .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة الزمر ، من طريق عبد الرحمٰن بن خالد . ٥٥١/٨ (٤٨١٢) .
وأيضاً في التوحيد من طريق شعيب ٣٩٣/١٣ (٧٤١٣) .
والدارمي في الرقاق ، باب في شأن الساعة ونزول الرب تعالى ، من طريق شعيب عن الزهري قال سمعت أبا سلمة . ٣٢٥/٢ .
وابن خزيمة في التوحيد من طريق شعيب وعبد الرحمٰن بن خالد وقال : قال لنا محمد بن يحيى : الحديثان عندنا محفوظان يعني عن سعيد وأبي سلمة ص ٧١ .
والبيهقي في الأسماء والصفات ، باب قول الله عز وجل : ﴿ لمن الملك اليوم لله الواحد القهار ﴾ من طريق ابن مسافر ص ٢٧٩ .

س ١٤٢٢ – وسئل عن حديث يروى عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا أمن الإمام فأمنوا » .

فقال : يرويه (٢/٣/٣) الزهري ، واختلف عنه فرواه مالك بن أنس عن الزهري ، واختلف عنه فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا أمن الإمام فأمنوا »[١] .

ورواه جويرية بن أسماء عن[٢] مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة ، وكذلك قيل : عن روح بن عبادة .

ورواه إسحاق بن سليمان الرازي عن مالك عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة وقال فيه : « إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا : آمين » ، وذلك وهم ، وإنما روى مالك هذا اللفظ في الموطأ عن سُمَيّ ، عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣] ورواه يونس وعقيل وشعيب بن أبي حمزة وعبد الرحمن بن خالد بن

---

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب جهر الإمام بالتأمين عن عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك . ٢٦٢/٢ .

ومسلم في صحيحه ، باب التسميع والتحميد والتأمين ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك . ١٧٤/١ .

وأبو داود في سننه ، باب التأمين وراء الإمام ، عن القعنبي عن مالك ٣٥٣/١ .

والترمذي في سننه ، في باب ما جاء في فضل التأمين ، من طريق زيد بن حباب حدثني مالك . ٢١٢/١ .

والنسائي في سننه ، في جهر الإمام بآمين ، عن قتيبة عن مالك . ١٤٤/٢ .

ومالك في الموطأ ، باب ما جاء في التأمين خلف الإمام ٨٧/١ .

والشافعي في مسنده عن مالك ، السنن المأثورة رواية أبي جعفر الطحاوي ص ٢٣٥ (١٧٣) .

وابن أحمد في زيادات المسند ، من طريق ابن مهدي ٤٥٩/٢ .

وأبو عوانة في مسنده ، من طريق ابن وهب عن مالك ١٣٠/٢ .

والبيهقي في الكبرى ، باب التأمين ، من طريق الربيع أنبا الشافعي أنبا مالك . ٥٥/٢ .

والبغوي في شرح السنة ، باب فضل التأمين ، من طريق أبي مصعب عن مالك ٦٠/٣ (٥٨٧) .

٢ – في (هـ) « عن مالك » ساقط .

٣ – أخرجه مالك في الموطأ ، باب ما جاء في التأمين خلف الإمام ٨٧/١ .

والبخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب جهر المأموم بالتأمين ، عن عبد الله بن مسلمة =

مسافر وإسماعيل بن أمية وإسماعيل بن مسلم[1] وابن سمعان[2] عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن الزبيدي في إسناده ومتنه فرواه عبد الله بن سالم[4] عن الزبيدي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا فرغ من قراءة فاتحة الكتاب رفع صوته بآمين[5] ، ورواه بقية[6] عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا أمن الإمام فأمنوا »[7] .

= عن مالك ٢/٢٦٦ (٧٨٢) .
وأيضاً في التفسير ، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك ٨/١٥٩ (٤٤٧٥) .
وأبو داود في سننه ، ١/٣٥٢ - ٣٥٣ .
والنسائي في سننه ، ٢/١٤٤ .
والشافعي في مسنده ، السنن المأثورة رواية أبي جعفر الطحاوي ص ٢٣٥ (١٧٤) .
وأحمد في مسنده ٢/٤٥٩ .
والبيهقي في الكبرى ٢/٥٥ .

١ - هو المكي .
٢ - هو : عبد الله بن زياد ، متروك ، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره . تقدم في السؤال رقم ٩٧ .
٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق يونس ١/١٧٤ .
وابن ماجة في سننه في باب الجهر بآمين ، من طريق يونس ١/٢٧٧ (٨٥٢) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق يونس ١/٣٧ .
وأبو عوانة في مسنده ، في الصلاة ، من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ، من طريق يونس ٢/١٣٠ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق يونس ٢/٥٧ .
٤ - ثقة ربما خالف ، تقدم في السؤال رقم ٩٤٧ .
٥ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١/٢٨٧ (٥٧١) .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٣/١٤٧ (١٨٠٣) .
والدارقطني في سننه ، وقال : هذا إسناد حسن ١/٣٣٥ .
والحاكم في المستدرك في الصلاة باب التأمين ١/٢٢٣ .
٦ - صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .
٧ - أخرجه النسائي في سننه ، في الافتتاح ، جهر الإمام بآمين . ٢/١٤٣ .

واختلف عن محمد بن أبي حفصة[1] فرواه إبراهيم بن[2] طهمان عن محمد ابن ميسرة وهو ابن أبي حفصة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة[3] عن أبي هريرة[4] .

ورواه أبو إسحاق الفزاري عن ابن أبي حفصة عن سعيد وحده وخالفه روح رواه عن ابن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[5] .

واختلف عن عبد العزيز[6] بن الحصين فرواه هشام بن عمار[7] عن عبد العزيز عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

ورواه عبد الملك بن عبد ربه الطائي[8] وسويد بن سعيد[9] عن عبد العزيز (٣/٤/١) بن حصين عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

واختلف عن معمر فرواه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[10] وخالفه يزيد بن زريع وابن علية وعبد الرزاق

---

١ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦ .

٢ – ثقة يغرب ، تقدم في السؤال رقم ١١ .

٣ – في (م) « أبو سلمة » .

٤ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق روح عن ابن أبي حفصة ١/٣٧ .

٥ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق روح ، وفيه سعيد وأبو سلمة ١/٣٧ .

٦ – ضعفه ابن معين والبخاري وغيرهما وقال مسلم : ذاهب الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .

٧ – صدوق مقريء كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٨ – عبد الملك بن عبد ربه الطائي أبو إسحاق ، ذكره ابن حبان في الثقات ، قال الذهبي : منكر الحديث . الثقات ٨/٣٩٠ – ٣٩١ ، اللسان ٤/٦٦ – ٦٧ .

٩ – صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه ، تقدم في السؤال رقم ١ .

١٠ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، ١/٢٧٧ (٨٥٢) .
وأحمد في مسنده ٢/٢٣٣ .
والدارمي في سننه ، باب في فضل التأمين ١/٢٨٤ .

رووه عن معمر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[1] .

وكلهم قال : عن معمر « إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين » وذلك وهم من معمر والمحفوظ عن الزهري « إذا أمن الإمام فأمنوا » .

وقال صالح بن أبي[2] الأخضر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة أو أحدهما عن أبي هريرة .

واختلف عن ابن عيينة فرواه[3] الحميدي وأحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن راهوية ومحمد بن يوسف الفريابي عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[4] ورواه قتيبة بن سعيد وعبد الجبار بن العلاء ومحمد بن حسان الأزرق عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن

---

١ – أخرجه النسائي في سننه ، من طريق يزيد بن زريع ١٤٤/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب آمين ، عن معمر ٩٧/٢ (٢٦٤٤) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٧٠/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق يزيد ٢٨٨/١ – ٢٨٩ (٥٧٥) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق ، الإحسان ١٤٦/٣ (١٨٠١) .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق عبد الرزاق ٦١/٣ (٥٨٩) .

٢ – ضعيف يعتبر به ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٣ – في (م) من « فرواه الحميدي – إلى – عن ابن عيينة » مكرر .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الدعوات ، باب التأمين ، عن عليّ بن عبد الله حدثنا سفيان . ٢٠٠/١١ (٦٤٠٢) .
والنسائي في سننه ، عن محمد بن منصور حدثنا سفيان ١٤٣/٢ – ١٤٤ .
وابن ماجة في سننه ، في باب الجهر بآمين ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وهشام بن عمار قالا : ثنا سفيان . ٢٧٧/١ (٨٥١) .
والشافعي في مسنده ، السنن المأثورة رواية أبي جعفر الطحاوي ص ٢٣٤ (١٧٢) .
والحميدي في مسنده ٤١٧/٢ (٩٣٣) .
وأحمد في مسنده ٢٣٨/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق الحميدي ١٣٠/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق عبد الرحيم وعليّ بن المديني عن سفيان ٥٥/٢ .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق عبد الرحيم بن منيب حدثنا سفيان ٦٠/٣ – ٦١ (٥٨٨) .

أبي هريرة على شك من ابن عيينة فيه ورواه أبو عبيد الله[1] المخزومي عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[2] .

واختلف عن أبي أويس فرواه إسماعيل بن[3] أبان عن أبي أويس[4] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

وخالفه عصمة بن عبد الله[5] فرواه عن أبي أويس عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري وزكريا بن إسحاق ويعقوب بن زيد وسفيان بن حسين وعمرو[6] بن قيس عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[7] واختلف عن الأوزاعي فرواه الوليد بن مسلم واختلف عنه ، فرواه محمد بن الصباح الجرجرائي[8] عن الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

وخالفه دحيم[9] وعمرو بن عثمان[10] روياه عن الوليد عن الأوزاعي عن (٢/٤/٣) الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وكذلك قال محمد بن كثير عن

---

١ – هو : سعيد بن عبد الرحمٰن .

٢ – وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، باب الجهر بآمين ... إلخ ، من طريق المخزومي وعبد الجبار وعليّ ابن خشرم والحديث للمخزومي وفيه عن سعيد بن المسيب وحده . ٢٨٦/١ (٥٦٩) .

٣ – هو : الوراق الأزدي .

٤ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٥ – يبحث عن ترجمته .

٦ – في (هـ) « عمر » .

٧ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق يحيى بن سعيد وقال : وهذا الحديث قد رواه ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ورواه يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة . ٤٤/١ .

٨ – في (هـ) « الجرجاني » .

٩ – هو : عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم : بمهملتين مصغر ، التقريب ٤٧١/١ .

١٠ – هو القرشي .

الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقال بشر[١] بن بكر عن الأوزاعي حدثني من سمع الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقال يزيد بن عبد الله بن رُزيق[٢] : عن الوليد عن الأوزاعي حدثني قرة بن عبد الرحمٰن بن حيويل[٣] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وكذلك قال الوليد بن مزيد وعمرو بن أبي سلمة أبو حفص التنيسي[٤] ، وأبو إسحاق الفزاري عن الأوزاعي عن قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٥] وكذلك قال بحر السقا[٦] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٧] وأرسله ابن أبي ذئب عن الزهري والحديث محفوظ عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعاً عن أبي هريرة .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى أنبا ابن وهب حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا أمّن الإمام فأمّنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » ، قال ابن شهاب : فكان رسول الله ﷺ[٨] يقول : آمين .

قال النيسابوري : وثنا محمد بن[٩] يحيى قال : وفيما قرأت على ابن نافع[١٠] عن مالك فذكر بإسناده مثله .

---

١ – من « وقال بشر – إلى – أبي هريرة » من (هـ) .

٢ – يزيد بن عبد الله بن رزيق : بتقديم الراء مصغراً ، الشامي ، أبو عبد الله القرشي ، مقبول من العاشرة ، التقريب ٣٦٧/٢ .

٣ – صدوق له مناكير ، تقدم في السؤال رقم ١٣٨٧ .

٤ – « التنيسي » من (هـ) ، صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٥ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق عمرو بن أبي سلمة ٦٤/١ .

٦ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧ .

٧ – أخرجه الدارقطني في سننه ، وقال : بحر السقا ضعيف ١٣٥/١ .

٨ – الصلاة والسلام في (م) فقط .

٩ – هو : الذهلي .

١٠ – هو الصائغ اسمه عبد الله ، ثقة صحيح الكتاب ، في حفظه لين ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

حدثنا النيسابوري ثنا الربيع بن سليمان أنبا[1] الشافعي أنبا[2] مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة أنهما أخبراه عن أبي هريرة بمثله إلى قول ابن شهاب .

حدثنا محمد بن المعلى[3] ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ثنا روح بن عبادة ثنا مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعاً أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال بمثله .

ثنا محمد بن معلى قال ثنا محمد بن عبد الله أنبا[4] إسحاق بن عيسىٰ أنبا[5] مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة أنهما أخبراه عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « إذا أمن الإمام فأمنوا ... » الحديث ، وفي آخره قال ابن شهاب : وكان رسول الله صلى الله عليه (٣/٥/١) وسلم يقول : « آمين » .

حدثنا[6] عمر بن أحمد بن عليّ المروزي نا نصر بن أحمد المروزي[7] ثنا حفص[8] بن عمر ثنا مالك عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ يقول : « آمين » .

قال الشيخ : تفرد به حفص ووهم ، والمحفوظ من قول الزهري مرسلاً .

---

١ ، ٢ - في (هـ) « أنا » .

٣ - في (هـ) « معلى » .

وهو : محمد بن المعلى بن الحسن بن طالب بن عبد الله ، أبو عبد الله الشونيزي قال أبو القاسم الأبندوني : لا بأس به ، وقال أحمد بن إبراهيم بن شاذان : الشيخ الثقة ، مات سنة خمس وعشرين وثلاثمائة ، تاريخ بغداد ٣٠٩/٣ - ٣١٠ .

٤ - في (هـ) « أنا » .

٥ - في (هـ) « أنا » .

٦ - من « حدثنا عمر بن أحمد بن عليّ المروزي - إلى - ما قبل : قال يونس : وكان ابن شهاب » من (هـ) .

٧ - نصر بن أحمد بن أبي سورة ، أبو الليث المروزي ، سكن بغداد وحدث بها . ذكره الخطيب ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . تاريخ بغداد ٢٩٠/١٣ .

٨ - حفص بن عمر بن ميمون ، ضعيف . تقدم في السؤال رقم ٤٤ .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى أنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا أمن الإمام فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » .

قال ابن شهاب : وكان رسول الله ﷺ يقول : « آمين » .

قال يونس : وكان ابن شهاب يفعل ذلك .

حدثنا إبراهيم بن حماد ثنا طاهر بن[1] خالد ثنا أبي[2] عن القاسم بن مبرور عن يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا أمن القاريء فأمنوا فإن الملائكة تؤمن فمن وافقه[3] تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » .

حدثنا عبد الله بن أحمد بن عتاب[4] في سنة ثماني عشرة[5] ثنا أحمد بن[6] الفرج ثنا أيوب عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمٰن أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول مثله[7] .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا عبد الملك بن عبد الحميد بن

---

١ – طاهر بن خالد بن نزار الأيلي ، صدوق وله ما ينكر ، قال ابن أبي حاتم : صدوق ، وقال ابن عدي : له عن أبيه إفرادات وغرائب ، وقال الخطيب : ثقة ، وقال الدارقطني : هو وأبوه ثقتان . الجرح والتعديل ٤٩٩/١/٢ ، الكامل ١٤٤١/٤ – ١٤٤٢ ، اللسان ٢٠٦/٣ .

٢ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٣ – في (هـ) « فمن وافق تأمينه تأمين » .

٤ – عبد الله بن أحمد بن عتاب بن محمد بن فايد ، أبو محمد العبدي ، كان ثقة ، مات سنة ثماني عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٣٨٢/٩ – ٣٨٣ .

٥ – أي بعد ثلاثمائة .

٦ – ضعفه ابن عدي وغيره ، وقال ابن أبي حاتم : محله الصدق ووثقه الحاكم ومسلمة ، تقدم في السؤال رقم ٦٨٤ .

٧ – في (هـ) « يقول » غير موجود ، وفيه « بمثله » .

عبد الحميد[1] بن ميمون بن مهران ثنا أحمد بن شبيب حدثني أبي ثنا يونس[2] عن ابن شهاب عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ بمثله .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال : ثنا أبو الأزهر ثنا[3] بشر بن شعيب ثنا[4] أبي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا أمن الإمام » بمثله .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا محمد بن يحيى وأحمد بن منصور وأحمد ابن يوسف قالوا : ثنا عبد الرزاق أنبا[5] معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا قال الإمام : غير المغضوب عليهم ولا الضآلين فقولوا : آمين فإن الملائكة تقول : آمين وإن الإمام يقول : آمين فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » .

حدثنا إسماعيل بن العباس ثنا محمد بن حسان الأزرق ثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد إن شاء الله وأبي سلمة عن أبي هريرة قال النبي ﷺ : « إذا أمن القاريء فأمنوا فإن الملائكة (٢/٥/٣) تؤمن فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي أخبرني أبي ثنا الأوزاعي حدثني قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا أمن الإمام فأمنوا فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه » .

---

١ - في (هـ) « بن عبد الحميد » جاء مرة واحدة فقط .
٢ - في (هـ) « سفيان » .
٣ - « ثنا » من (هـ) .
٤ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٥ - في (هـ) « أنا » .

س ١٤٢٣ – وسئل عن حديث روي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن أبا ذر كان في غنيمة له فقدم المدينة الحديث وفيه فقال رسول الله ﷺ : « يا أبا ذر الصعيد كافيك وإن لم تجد الماء عشر سنين فإذا وجدت الماء فأمسه جلدك » .

فقال : يرويه هشام بن حسان[1] واختلف عنه فرواه القاسم بن يحيى بن عطاء المقدمي عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة[2] .

وخالفه ثابت بن يزيد أبو زيد وزايدة روياه[3] عن هشام عن ابن سيرين مرسلاً وكذلك رواه أيوب السختياني وابن عون وأشعث بن سوار[4] عن ابن سيرين مرسلاً وهو الصواب .

س ١٤٢٤ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال أعرابي : يا رسول الله نكون أعراب بالرمال وتكون فينا النفساء والحائض والجنابة فقال : « عليكم بالصعيد » .

فقال : يرويه المثنى بن الصباح[5] واختلف عنه فرواه حفص بن غياث[6] عن المثنى بن الصباح عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[7] قاله إبراهيم

---

١ – ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين ، تقدم في السؤال رقم ٨٥ .

٢ – أخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لم يروه عن محمد إلا هشام ولا عن هشام إلا القاسم تفرد به مقدم. مجمع البحرين ١/٢٧ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١/٢٦١ .

وأخرجه البزار في مسنده ، عن مقدم بن محمد بن عليّ بن مقدم المقدمي حدثني عمي القاسم بن يحيى نحوه مختصراً في التيمم ، وليس فيه ذكر أبي ذر ، وقال : لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه ، ومقدم ثقة معروف النسب . كشف الأستار ، باب التيمم ١/١٥٧ (٣١٠) .

٣ – « روياه » في (م) فقط .

٤ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٨ .

٥ – ضعيف اختلط بأخرة ، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٦ – ثقة فقيه ، تغير حفظه قليلاً في الآخر ، تقدم في السؤال رقم ٧٨ .

٧ – أخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لم يروه عن الزهري إلا المثنى ورواه الثوري وعبد الرزاق وغيرهما عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب مجمع البحرين ١/٢٧ .

ابن محمد الشافعي عن حفص[1] ووهم في قوله : عن الزهري وإنما رواه المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب واختلف عنه فرواه أبو السائب[2] عن حفص عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن أبي هريرة ووهم في قوله : عن أبيه .

ورواه سفيان الثوري وعبد الله بن المبارك وعبد الرزاق ومحمد بن سلمة عن المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب (٣/٦/١) عن ابن المسيب عن أبي هريرة[3] ورواه ابن عيينة عن المثنى عن عمرو بن شعيب مرسلاً ، ورواه أبو الربيع السمان[4] واختلف عنه فرواه أبو داود الطيالسي عن أبي الربيع السمان عن حجاج بن دينار عن عمرو بن شعيب عن ابن المسيب عن أبي هريرة وخالفه سعيد بن سليمان[5] رواه عن أبي الربيع السمان عن عمرو بن دينار عن ابن المسيب عن أبي هريرة[6] .

١ - في (هـ) « حفص بن غياث » .

٢ - هو سلم بن جنادة ، ثقة ربما خالف التقريب ٣١٣/١ .

٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب الرجل يعزب عن الماء ، عن المثنى بن الصباح ٢٣٦/١ (٩١١) .
وأحمد في مسنده ، عن طريق عبد الرزاق ٢٧٨/٢ ، وأيضاً من طريق الثوري ٣٥٢/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق الثوري ، وقال : هذا حديث يعرف بالمثنى بن الصباح عن عمرو، والمثنى غير قوي ، وقد رواه الحجاج بن أرطاة عن عمرو إلا أنه خالفه في الإسناد فرواه عن عمرو عن أبيه عن جده ، واختصر المتن فجعل السؤال عن الرجل لا يقدر على الماء أيجامع أهله ، قال : نعم ، ورواه أبو الربيع السمان أشعث بن سعيد عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن أعراباً أتوا ... الحديث ثم قال : وأبو الربيع السمان ضعيف . ٢١٦/١ - ٢١٧ .

٤ - هو : أشعث بن سعيد ، متروك تقدم في السؤال رقم ١٣٩٩ .

٥ - هو الواسطي .

٦ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة أبي الربيع السمان ، وقال : وحدثنا الشرقي ثنا محمد بن يحيى قال : سمعت علي بن عبد الله يقول : قلت لسفيان : إن أبا الربيع روى عن عمرو بن دينار عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة في الرجل يعزب في إبله ، فقال لسفيان : إنما حدثنا بهذا المثنى بن صباح عن عمرو بن شعيب وإنما قال عمرو بن دينار : سمعت جابر بن زيد يقوله قال عليٌّ : قلت لسفيان : إن شعبة رواه هكذا عن جابر بن زيد ، فقال : إن شعبة كان من أهل الحفظ والصدق ولم يكن ممن يريد الباطل . ٣٦٩/١ - ٣٧٠ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق عبد الوهاب بن عطاء ثنا أبو الربيع ٢١٧/١ .

ورواه بقية[١] عن قيس بن[٢] الربيع عن عمرو بن دينار عن[٣] ابن المسيب عن أبي هريرة وقيس لم يسمع من عمرو بن دينار شيئاً ورواه وكيع عن إبراهيم بن يزيد[٤] الخوزي عن سليمان الأحول عن ابن المسيب عن أبي هريرة[٥] وليس منها شيء ثابت ورواه عبد الله[٦] بن سلمة الأفطس[٧] عن الأعمش عن عمرو ولم[٨] عن ابن المسيب عن أبي هريرة[٩] حدثناه عبد الله بن أحمد المارستاني[١٠] ثنا عمر بن شبة عن عبد الله بن سلمة بذلك .

س ١٤٢٥ – وسئل عن حديث يروى عن سعيد[١١] وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، ونصرت بالرعب وأحلت لي الغنائم وأرسلت إلى الأحمر والأسود » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه الزبيدي وابن أخي

---

١ – صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .
٢ – صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .
٣ – من « عن ابن المسيب – إلى – شيئاً » ساقط في (هـ) .
٤ – متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٣٩٩ .
٥ – أخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لا نعلم لسليمان عن سعيد غير هذا الحديث ولم يروه إلا وكيع عن إبراهيم وروي عن سعيد من وجه آخر مجمع البحرين ١/٢٧ .
٦ – في (م) « عبد الرحمٰن » .
والأفطس ، قال النسائي وأبو حاتم والفلاس وغيرهم : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٦٦٧ .
٧ – من « الأفطس – إلى – أبي هريرة » ساقط في (هـ) .
٨ – في المخطوط : بياض .
٩ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة الأفطس ، عن محمد بن منصور بن الربيع حدثنا عمر بن شبة . ٤/١٥١٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب ما روى في الحائض والنفساء ... إلخ ، من طريق ابن عدي عن محمد بن منصور بن الربيع ثنا عمر بن شبة ، وفيه عن الأعمش عن عمرو بن مرة وقال : عبد الله بن سلمة الأفطس ، ضعيف والله أعلم . ١/٢١٧ .
١٠ – قال ابن قانع : قد تكلم فيه ، تقدم في السؤال رقم ٢ .
١١ – في (هـ) « ابن المسيب » .

الزهري[1] ومعمر ومالك وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي ، وسليمان بن أبي[2] داود وعثمان بن عمر بن موسى[3] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[4] قال ذلك عبد الرزاق عن معمر وخالفه معتمر فرواه عن معمر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[5] .

وكذلك رواه عقيل بن خالد وإبراهيم بن سعد عن الزهري[6] واختلف عن يونس بن يزيد فرواه ابن وهب عن يونس عن الزهري عن سعيد وحده عن[7] .

---

١ - تقدم في السؤال رقم ١ .

٢ - سليمان بن أبي داود الحراني ، بومة ، روى عن الزهري ، ضعفه أبو حاتم وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن حبان : لا يحتج به ، وقال أحمد : ليس بشيء ، وقال أبو زرعة : لين الحديث ، وقال أبو أحمد الحاكم : في حديثه بعض المناكير ، وذكره الساجي في الضعفاء ، وذكره الأزدي ، وقال : منكر الحديث ، ونبه النباتي بأن المشتهر ببومة هو ولده محمد بن سليمان . التاريخ الكبير ١١/٢/٢ ، الجرح والتعديل ١١٥/١/٢ - ١١٦ ، الميزان ٢٠٦/٢ ، اللسان ٩٠/٣ .

٣ - مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٥٦٨ .

٤ - لم أجده باللفظ المذكور، وبلفظ: « بعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب وبينا أنا نائم.. » الحديث قد أخرجه : مسلم في صحيحه ، من طريق الزبيدي ٢١٣/١ .
وأيضاً من طريق عبد الرزاق أخبرنا معمر ٢١٣/١ .
والنسائي في سننه ، في باب وجوب الجهاد ، من طريق الزبيدي ٤/٦ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٦٨/٢ .
والبيهقي في الكبرى في النكاح ، من طريق عبد الرزاق ٤٨/٧ .

٥ - أخرجه النسائي في سننه ٣/٦ .

٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الاعتصام ، باب قول النبي ﷺ : « بعثت بجوامع الكلم » ، من طريق ، إبراهيم بن سعد ، مختصراً في جوامع الكلم والانتصار بالرعب وفي مفاتيح خزائن الأرض . ٢٤٧/١٣ (٧٢٧٣) .
وأيضاً في الجهاد ، باب قول النبي ﷺ : « نصرت بالرعب ... » إلخ ، من طريق عقيل . ١٢٨/٦ (٢٩٧٧) .
وأيضاً في التعبير ، باب المفاتيح في اليد ، من طريق عقيل ٤٠٠/١٢ - ٤٠١ (٧٠١٣) .
وأحمد في مسنده من طريق إبراهيم ٢٦٤/٢ .
وأيضاً من طريق عقيل ٤٥٥/٢ .

٧ - في (هـ) « عن أبي هريرة » غير موجود .

أبي هريرة[1] .

وخالفه القاسم بن مبرور فرواه عن[2] يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] والقولان محفوظان عن الزهري .

ورواه مبشر (٢/٦/٣) بن إسماعيل عن الأوزاعي عن الزهري عن ابن المسيب وحميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة .

حدثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا محمد بن يحيى ح/[4] وثنا إسحاق ابن محمد بن الفضل ثنا زهير بن محمد وثنا العباس بن العباس ثنا أحمد بن منصور قالوا ثنا عبد الرزاق أنبا[5] معمر عن الزهري عن أبي سلمة وابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « نصرت بالرعب وأعطيت جوامع الكلم ، وبينا أنا نائم إذ جيء بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي » قال أبو هريرة : لقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتثلونها[6] .

حدثنا عليٌّ بن عبد الله بن مبشر ثنا[7] أبو الأشعث ثنا معتمر بن سليمان سمعت معمراً يحدث عن الزهري قلت عن سعيد قال نعم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا أنا نائم إذ أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي » قال أبو هريرة فقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتثلونها .

حدثنا النيسابوري ثنا أبو عبد الله أحمد بن عبد الرحمٰن به وهب[8] ثنا

---

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد نحوه ٢١٣/١ .
والنسائيّ في سننه ، في كتاب الجهاد ، باب وجوب الجهاد ٣/٦ – ٤ .
٢ – في (هـ) « عن » ساقط .
٣ – أخرجه النسائيّ في سننه ، في باب وجوب الجهاد ٤/٦ .
٤ – « ح » في (م) فقط .
٥ – في (هـ) « أنا » .
٦ – تنتثلونها : أي الأموال وما فتح عليهم من زهرة الدنيا ، النهاية ١٦/٥ .
٧ – في (هـ) « قال : ثنا » .
٨ – صدوق تغير بأخرة ، تقدم في السؤال رقم ١٠٠٥ .

عمي حدثني[1] الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ، قال : « بعثتُ بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي » قال أبو هريرة : وذهب[2] رسول الله ﷺ وأنتم تنتثلونها .

حدثنا النيسابوري ثنا محمد بن عزيز[3] عن سلامة[4] عن عقيل أخبرني محمد بن مسلم أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي » قال أبو هريرة فقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تنتثلونها .

* * *

١ - في (هـ) « ثنا » .
٢ - في (هـ) « فذهب » .
٣ - فيه ، ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه عن عمه سلامة ، تقدم في السؤال رقم ١٣٦٥ .
٤ - صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٥٦٤ .

(١/٧/٣) ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة

س ١٤٢٦ – سئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا ولغ الكلب ... » الحديث .

فقال : يرويه أيوب السختياني عن ابن سيرين عن أبي هريرة واختلف عنه في رفعه فرفعه ابن عيينة ومعمر بن راشد ومعتمر بن سليمان عن أيوب[١] ووقفه حماد بن زيد وحماد بن سلمة عن أيوب[٢] واختلف عن يونس بن عبيد[٣] فرواه إبراهيم بن صدقة عن يونس عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً[٤]

---

١ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الطهارة ، باب ما جاء في سؤر الكلب ، من طريق المعتمر عن أيوب وقال : هذا حديث حسن صحيح وقال أيضاً : وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا ولم يذكر فيه إذا ولغت فيه الهرة غسل مرة . ٩٢/١ – ٩٤ .
والشافعي في مسنده ، عن ابن عيينة ص ٨ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الكلب يلغ في الإناء ، عن معمر ٩٦/١ (٣٣١) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان بن عيينة ٤٢٨/٢ (٩٦٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٦٥/٢ ، وأيضاً من طريق سعيد عن أيوب ٤٨٩/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ١ / ٢٠٨ والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب سؤر الكلب ، من طريق المعتمر ٢١/١ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق سفيان ١٥٨/٩ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن عيينة ٢٤١/١ .
وأيضاً من طريق عبد الوارث ثنا أيوب ٢٤٨/١ .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق ابن عيينة ٧٣/٢ – ٧٤ (٢٨٩) .

٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء بسؤر الكلب ، من طريق المعتمر بن سليمان وحماد بن زيد جميعاً عن أيوب بمعناه وقال : ولم يرفعاه ، وزاد وإذا ولغ الهر غسل مرة ٢٧/١ .
والدارقطني في سننه ، في باب ولوغ الكلب في الإناء ، من طريق عارم نا حماد بن زيد ٦٤/١ .
وذكره البيهقي في الكبرى ، عن حماد بن زيد ٢٤٢/١ .

٣ – في (م) « عمرو » وهو خطأ .

٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، من طريق أبي جنادة عن يونس ، وقال: تفرد به أبو جنادة حصين بن =

ووقفه غيره .

ورواه إبراهيم بن صدقة أيضاً عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة موقوفاً .

ورفعه هشام بن حسان وعوف الأعرابي وقتادة وقرة بن خالد عن ابن سيرين عن أبي هريرة[1] .

وقال أبو هلال[2] عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة موقوفاً .

وقال أبان العطار والحكم بن عبد الملك[3] عن قتادة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] .

وخالفهما ابن أبي عروبة رواه عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة قال ذلك خالد بن يحيى الهلالي[5] عنه واتبعه عن يونس بن عبيد عن الحسن عن

= مخارق عن داود بن أبي هند ويونس بن عبيد عن ابن سيرين . أطراف الغرائب ١/٣٠٤ .

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق هشام ١/١٣٢ .
وأبو داود في سننه ، باب الوضوء بسؤر الكلب ، من طريق هشام وقال : وكذلك قال أيوب وحبيب ابن الشهيد عن محمد ١/٢٧ .
والنسائي في سننه ، في المياه ، من طريق عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة ١/١٧٧ - ١٧٨ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن هشام ١/٩٦ (٣٣٠) .
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام ٢/٢٦٥ ، ٤٢٧ ، ٥٠٨ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق هشام ١/٢٠٧ - ٢٠٨ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق هشام ١/٥٠ - ٥١ ، ٥١ (٩٥ ، ٩٧) .
والبيهقي في الكبرى من طريق هشام ١/٢٤٠ .

٢ - هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٣ - الحكم بن عبد الملك القرشي البصري ، نزل الكوفة ، ضعيف ، من السابعة . التقريب ١/١٩١ .

٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق أبان ، وقال : وأما أبو صالح وأبو رزين والأعرج وثابت الأحنف وهمام بن منبّه وأبو السدي عبد الرحمٰن رووه عن أبي هريرة ولم يذكروا التراب . ١/٢٧ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة الحكم بن عبد الملك ، من طريقه . ٢/٦٣٠ - ٦٣١ .
والدارقطني في سننه ، من طريق أبان والحكم بن عبد الملك ١/٦٤ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق أبان ١/٢٤١ .

٥ - خالد بن يحيى أبو عبيد السدوسي ، عن يونس بن عبيد وغيره ، صويلح لا بأس به ، ذكره ابن عدي في الكامل ، وأورد له عدة أحاديث ثم قال : وله غير ما ذكرت أفراد وغرائب وليس بالكثير ولم أر له متناً منكراً . الكامل ٣/٨٨٢ ، اللسان ٢/٣٨٩ .

أبي هريرة[1] ورفعه عنهما .

وروي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسل[2] قاله سعيد بن بشير[3] عن قتادة ووهم فيه وإنما رواه قتادة[4] عن ابن سيرين عن أبي هريرة وهو الصحيح ووقفه مبارك بن فضالة[5] عن الحسن عن أبي هريرة ورواه جماعة من التابعين عن أبي هريرة منهم عبيد بن حنين وعبد الرحمٰن بن أبي عمرة وعبد الرحمٰن[6] الأعرج وعقبة بن أبي الحسناء اليمامي[7] وأبو صالح السمان عن أبي هريرة فاتفقوا على أن يغسل من ولوغ الكلب سبع مرات[8] وخالفهم عطاء

---

١ – أخرجه الدارقطني في سننه ٦٤/١ .

٢ – أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق محمد بن بكار نا سعيد بن بشير عن قتادة عن ابن سيرين ٦٤/١ . وذكره البيهقي في الكبرى ، من طريق الدارقطني المتقدم ٢٤١/١ .

٣ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٨٥ .

٤ – « قتادة » من (هـ) .

٥ – صدوق يدلس ويسوّي ، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٦ – في (هـ) « بن الأعرج » .

٧ – عقبة بن أبي الحسناء ، عن أبي هريرة ، مجهول ، وقال أبو حاتم : شيخ وذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت البخاري . التاريخ الكبير ٤٣٢/٢/٣ . الجرح والتعديل ٣٠٩/١/٣ – ٣١٠ ، الثقات ٢٢٥/٥ ، اللسان ١٧٧/٤ – ١٧٨ .

٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوضوء ، من طريق الأعرج ٢٧٤/١ (١٧٢) .
ومسلم في صحيحه ، باب حكم ولوغ الكلب ، من طريق أبي صالح وأبي رزين والأعرج عن أبي هريرة ١٣٢/١ .
والنسائي في سننه ، في الطهارة ، سؤر الكلب ، من طريق الأعرج ٥٢/١ .
وأيضاً من طريق أبي رزين وأبي صالح ، وقال : لا أعلم أحداً تابع عليّ بن مسهر على قوله فليرقه ٥٣/١ ، وأيضاً في كتاب المياه ١٧٦/١ – ١٧٧ .
وابن ماجة في سننه ، في باب غسل الإناء من ولوغ الكلب ، من طريق أبي رزين والأعرج ١٣٠/١ (٣٦٣ ، ٣٦٤) .
ومالك في الموطأ ، من طريق الأعرج ٣٤/١ .
والحميدي في مسنده ، من طريق الأعرج ٤٢٨/٢ (٩٦٧) .
والشافعي في مسنده ، من طريق الأعرج ص ٧ – ٨ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الأعرج ٢٤٥/٢ . =

بن أبي رباح فرواه عن أبي هريرة أنه يغسل ثلاثاً و لم يرفعه قاله عبد الملك بن أبي سليمان[1] وحدث بهذا الحديث (٢/٧/٣) عبد الوهاب بن الضحاك[2] وكان ضعيفاً عن إسماعيل بن عياش[3] عن هشام بن عروة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا ولغ الكلب فليغسل سبعاً أو خمساً أو ثلاثاً »[4] .

= وأيضاً من طريق أبي رزين وأبي صالح ٢٥٣/٢ ، ٤٨٠ ، ومن طريق أبي رزين أيضاً ٤٢٤/٢ .
وأيضاً من طريق ابن أبي عمرة ٣٦٠/٢ .
وأيضاً من طريق عبيد بن حنين ٣٩٨/٢ .
وابن الجارود في المنتقى ، من طرق الأعرج وأبي رزين وأبي صالح ص ٢٧ – ٢٨ (٥٠ – ٥١) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق أبي رزين وأبي صالح ٥١/١ (٩٨) .
وأيضاً من طريق الأعرج ٥١/١ (٩٦) .
وأبو عوانة في مسنده ، من طرق الأعرج وأبي رزين وأبي صالح ٢٠٧/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أبي صالح ٢١/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طرق الأعرج وأبي رزين وأبي صالح ٢٩٣/٢ (١٢٩١ ، ١٢٩٣) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة يونس بن بكير ، من طريق الأعرج ٢٦٣٤/٧ .
والدارقطني في سننه ، باب ولوغ الكلب في الإناء ، من طريق أبي صالح وأبي رزين ٦٣/١ – ٦٤ .
والبيهقي في الكبرى ، باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب ... إلخ من طريق أبي رزين وأبي صالح ١٨/١ .
وأيضاً في باب الدليل على أن سؤر الكلب نجس ٢٣٩/١ .
وأيضاً في باب غسل الإناء من ولوغ الكلب سبع مرات من طريق الأعرج ٢٤٠/١ .
وأيضاً من طرق الأعرج وأبي رزين وأبي صالح في باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه ٢٥٦/١ .
والخطيب في تاريخه ، من طريق الأعرج ١٢٨/٤ .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق الأعرج ٤٣/٢ (٢٨٨) .

١ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٩٨ .

٢ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣ – صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلّط في غيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ – أخرجه الدارقطني في سننه ، وقال : تفرد به عبد الوهاب عن إسماعيل وهو متروك الحديث وغيره يرويه عن إسماعيل بهذا الإسناد فاغسلوه سبعاً وهو الصواب ٦٥/٢ .
وذكره البيهقي في الكبرى ، وقال : وهذا ضعيف بمرة ، عبد الوهاب بن الضحاك متروك وإسماعيل ابن عياش لا يحتج به خاصة إذا روى عن أهل الحجاز ، وقد رواه عبد الوهاب بن نجدة عن إسماعيل =

وخالفه غيره فرواه عن إسماعيل بن عياش بهذا الإسناد وقال فليغسل سبعاً ولم يزد على ذلك[1] وهو الصواب عن أبي هريرة وقال أبو[2] عاصم عن قرة بن خالد عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وزاد فيه والهر[3] مرة[4] وغيره لا يرفعه عن النبي ﷺ ويقوله من قول أبي هريرة[5].

س ١٤٢٧ – وسئل عن حديث يروى عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشر ».

فقال: يرويه الحارث بن[6] وجيه عن مالك بن دينار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7]. وغيره يرويه عن مالك بن دينار عن

= عن هشام عن أبي الزناد فاغسلوه سبع مرات كما رواه الثقات ١/٢٤٠.

١ – أخرجه الدارقطني في سننه، وقال: هذا صحيح ١/٦٥ – ٦٦.

٢ – في (م) « بن عاصم » وهو خطأ.

٣ – في (هـ) « هر ».

٤ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب سؤر الكلب (وليس فيه الزيادة) ١/٢١.
وابن أبي حاتم في العلل. ١/٢٠ – ٢١ (٢٧).
والدارقطني في سننه، وفيه: والهرة مرة أو مرتين، قرة يشك، هذا صحيح ١/٦٤.
والبيهقي في الكبرى، من طريق الدارقطني ١/٢٤٧.

٥ – أخرجه البيهقي في الكبرى، من طريق نصر بن عليّ ثنا أبي ثنا قرة وفيه ثم ذكر أبو هريرة الهر لا أدري قاله مرة أو مرتين، قال نصر بن عليّ وجدته في كتاب أبي في موضع آخر عن قرة عن ابن سيرين عن أبي هريرة في الكلب مسنداً وفي الهر موقوفاً قال الشيخ (البيهقي): ورواه مسلم بن إبراهيم عن قرة موقوفاً في الهرة ثم ساقه. ١/٢٤٧ – ٢٤٨.

٦ – الحارث بن وجيه: بوزن فعيل، وقيل: بفتح الواو وسكون الجيم بعدها موحدة، الراسبي، أبو محمد البصري، ضعيف، من الثامنة. التقريب ١/١٤٥.

٧ – أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب في الغسل من الجنابة، وقال: الحارث بن وجيه حديثه منكر وهو ضعيف. ١/١٠٢ – ١٠٣.
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب ما جاء أن تحت كل شعرة جنابة، وقال: حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه وهو شيخ ليس بذلك وقد روى عنه غير واحد من الأئمة وقد تفرد بهذا الحديث عن مالك بن دينار ويقال: الحارث بن وجيه ويقال: ابن وجبه. ١/١٠٩.
وابن ماجة في سننه، باب تحت كل شعرة جنابة. ١/١٩٦ (٥٩٧). =

الحسن مرسلاً[1] .

ورواه أبان العطار عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة ولا يصح مسنداً والحارث بن وجيه من أهل[2] البصرة ضعيف .

س ١٤٢٨ - وسئل عن حديث يروى عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ جعل المضمضة والاستنشاق للجنب ثلاثاً فريضة .

فقال : يرويه بركة بن محمد[3] بن زيد الحلبي ، وقيل : الأنصاري عن يوسف بن أسباط[4] عن الثوري عن خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5] وتابعه سليمان بن الربيع ....

= والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة وقال : ولا نعلم رواه عن مالك إلا الحارث بن وجيه ٢/٢٧٠ - ١/٢٧١ (الأزهرية) .

والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة الحارث ، وقال : لا يتابع عليه ، وله غير حديث منكر ٢١٦/١ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبي : هذا حديث منكر والحارث ضعيف ٢٩/١ (٥٣) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة الحارث ٦١٢/٢ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث محمد عنه (أبي هريرة) .

تفرد به مالك بن دينار وعنه الحارث بن وجيه . أطراف الغرائب ٢/٣٠٤ .

والبيهقي في الكبرى ، باب تخليل أصول الشعر بالماء .. إلخ . وقال : والحارث بن وجيه تكلموا فيه . ١٧٥/١ .

وأيضاً في باب فرض الغسل ... إلخ ، وذكر الكلام في تضعيف الحارث . ١٧٩/١ .

١ - ذكره البيهقي في الكبرى ١٧٩/١ .

٢ - « من أهل البصرة » من (هـ) .

٣ - متهم بالكذب ، تقدم في السؤال رقم ٨٢٣ .

٤ - وثقه ابن معين وضعفه أبو حاتم ، فقال : لا يحتج به ، تقدم في السؤال رقم ٣١٠ .

٥ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة بركة ، وقال : هذا الحديث لم يروه موصولاً بهذا الإسناد غير بركة هذا وقد روي مرسلاً ٤٧٩/٢ .

والدارقطني في السنن ، (وفي المطبوعة عن خالد الحذاء عن أبي هريرة وهو خطأ) وقال : هذا باطل ، ولم يحدث به إلا بركة وبركة هذا يضع الحديث ، والصواب حديث وكيع الذي كتبناه قبل هذا مرسلاً عن ابن سيرين ، ثم قال : وتابع وكيعاً عبيد الله بن موسى وغيره ١١٥/١ .

وأيضاً في الأفراد ، وقال : هو غريب من حديث الثوري عن خالد ، وإنما يعرف هذا من رواية بركة بن محمد عن يوسف بن أسباط عن الثوري وهذا غريب من رواية همام بن مسلم ، تفرد به =

النهدي[1] عن همام[2] بن مسلم عن الثوري[3] وكلاهما متروك ، وهو وهم والصواب ما رواه وكيع وغيره عن الثوري عن خالد الحذاء عن ابن سيرين مرسلاً ، أن النبي ﷺ سن في الاستنشاق في الجنابة ثلاثاً[4] ، وبركة الحلبي متروك[5] .

س ١٤٢٩ – وسئل عن حديث يروى عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه (١/٨/٣) وسلم : « كل شيء نهى الله عنه كبير حتى لعب الصبيان بالقمار » .

فقال : يرويه ابن سيرين ، واختلف عنه ، فرواه شيخ لأهل البصرة يقال له : معان أبو صالح[6] عن أبي حرة[7] عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي

= سليمان بن الربيع عنه . أطراف الغرائب ٢/٣٠٥ .

١ – سليمان بن الربيع النهدي الكوفي عن أبي نعيم وجماعة ، تركه الدارقطني وقال : غير أسماء مشايخ وروى البرقاني عن الدارقطني ضعيف ، مات سنة أربع وسبعين ومائتين .
تاريخ بغداد ٩/٥٤ – ٥٥ ، اللسان ٣/٩١ .

٢ – همام بن مسلم الزاهد ، قال ابن حبان : يسرق الحديث وهو كوفي ، وقال الدارقطني : متروك وقال الخطيب : مجهول . كتاب المجروحين ٣/٩٦ – ٩٧ ، اللسان ٦/١٩٩ – ٢٠٠ .

٣ – أخرجه ابن حبان في المجروحين ، وقال : وهذا خبر باطل موضوع لا أصل لرفعه ، حدث به بركة ابن محمد عن يوسف عن سفيان هذا ، إنما هو مرسل عن خالد الحذاء عن ابن سيرين أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ٣/٩٧ .

٤ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في المضمضة والاستنشاق في الغسل عن وكيع ١/٦٧ .
والدارقطني في سننه ، باب ما روي في المضمضة والاسنشاق في غسل الجنابة ، من طريق وكيع ١/١١٥ .
وأيضاً من طريق عبيد الله بن موسىٰ نا سفيان . ١/١١٥ .

٥ – في (م) « متروكاً » .

٦ – معان أبو صالح ، عن أبي حرة ، له مناكير ، قال ابن عدي : ليس بمعروف وقال العقيلي : حديثه غير محفوظ ولا يتابع عليه، ويحدث عن الثقات بمناكير. الضعفاء للعقيلي ٤/٢٥٧، الكامل ٦/٢٣٣٠، اللسان ٦/٥٦ – ٥٧ .

٧ – هو : واصل بن عبد الرحمٰن ، أبو حرة : بضم المهملة وتشديد الراء ، البصري صدوق عابد ، وكان يدلس عن الحسن ، مات سنة اثنتين وعشرين ومائة . التقريب ٢/٣٢٨ – ٣٢٩ .

ﷺ[1] ووهم فيه ، والصواب عن ابن سيرين عن ابن عباس قوله[2] .

س ١٤٣٠ – وسئل عن حديث يروى عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال له رجل : حبب إليّ الجمال وما أحب أن يفوقني أحد بشراك نعلي أفمن الكبر ذاك ؟ قال : « لا ، إنما الكبر من سفه الحق ، وغمض الناس » .

فقال : يرويه هشام بن حسان ، واختلف عنه ، فرواه عبد الوهاب الثقفي ، وخالد الواسطي وداود بن الزبرقان[3] وعليّ بن عاصم[4] عن هشام عن محمد عن أبي هريرة[5] وخالفهم فضيل بن عياض رواه عن هشام عن محمد مرسلاً عن النبي ﷺ والمحفوظ عن ابن سيرين أن سوار بن عمرو أتى النبي ﷺ مرسلاً .

س ١٤٣١ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن إبراهيم عليه السلام[6] لم يكذب إلا ثلاث كذبات » الحديث .

فقال : يرويه قتادة وأيوب عن ابن سيرين وأسنده[7] قتادة وهو غريب

---

١ – أخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة معان ، وقال : هذا يروى عن ابن سيرين عن ابن عباس موقوفاً . ٢٥٧/٤ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة معان ٢٣٣٠/٦ .

٢ – ذكره العقيلي في الضعفاء ٢٥٧/٤ .

٣ – متروك ، وكذبه الأزدي ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

٤ – صدوق يخطيء ، ويصر ، ورمي بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم ٤٧ .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في اللباس ، باب ما جاء في الكبر ، عن محمد بن المثنى نا عبد الوهاب نحوه . ١٠٣/٤ .

والبزار في مسنده ، من طريق عبد الوهاب ، وقال : وهذا الحديث لم نسمعه إلا من محمد بن عبد الله ابن بزيع عن عبد الوهاب عن هشام . ١/٢٩٥ (الأزهرية) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الوهاب الثقفي . الإحسان ٤٠٥/٧ (٥٤٤٣) .

٦ – « عليه السلام » من (هـ) .

٧ – في (هـ) « فأسنده » .

عنه حدث به سعيد بن بشير[١] عن عمران القطان[٢] عن قتادة مسنداً[٣] .

واختلف عن أيوب فرفعه جرير بن حازم من رواية ابن[٤] وهب عن جرير[٥] ووقفه حماد بن زيد عن أيوب[٦] ورفعه صحيح عن أبي هريرة .

س ١٤٣٢ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا استيقظ أحدكم من منامه[٧] يريد الصلاة فليصل ركعتين » .

فقال : يرفعه خالد الحذاء وهشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٨] ووقفه ابن عون على ....

---

١ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٨٥ .

٢ – صدوق يهم رمي برأي الخوارج ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧٤ .

٣ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عنه قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا عمران ولا عن عمران إلا سعيد بن بشير . ٢/٢٩٠ .

٤ – « ابن » من (هـ) .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب النكاح ، باب اتخاذ السراري ... إلخ ، ١٢٦/٩ (٥٠٨٤) .
وأيضاً في كتاب الأنبياء ٣٨٨/٦ (٣٣٥٧) .
ومسلم في صحيحه ، باب من فضائل إبراهيم الخليل ﷺ . ٣٤٢/٢ – ٣٤٣ .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق هشام عن محمد ، الإحسان ٩٤٥/٧ (٥٧٠٧) .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح . ١٢٦/٩ (٥٠٨٤) .
وأيضاً في كتاب الأنبياء ٣٨٨/٦ (٣٣٥٨) .

٧ – في (هـ) « نومه منامه » .

٨ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب افتتاح صلاة الليل بركعتين من طريق سليمان بن حيان عن هشام ٥٠٨/١ .
وأيضاً من طريق معمر عن أيوب ، وقال : روى هذا الحديث حماد بن سلمة وزهير بن معاوية وجماعة عن هشام أوقفوه على أبي هريرة ، وكذلك رواه أيوب وابن عون أوقفوه على أبي هريرة . ٥٠٨/١ .
ومسلم في صحيحه ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ، من طريق أبي أسامة عن هشام ٣١٠/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من قال إذا قام الرجل من الليل فليفتتح بركعتين عن أبي خالد ٢٧٣/٢ .
وأيضاً عن هشيم قال أخبرنا هشام موقوفاً ٢٧٢/٢ – ٢٧٣ .
وأحمد في مسنده ، عن محمد بن سلمة عن هشام ٢٣٣/٢ .
وأيضاً عن عبد الرزاق أنا هشام ٢٧٨/٢ – ٢٧٩ . =

أبي هريرة[1] .

وروى عن أبي خالد الأحمر[2] عن ابن عون (٢/٨/٣) مرفوعاً والمحفوظ عن ابن عون الموقوف .

س ١٤٣٣ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » .

فقال : حدث به زياد بن الخليل[3] عن مسدد[4] عن يحيى القطان عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » حدثناه دعلج عن زياد وإنما رواه يحيى القطان عن عوف[5] ووهم فيه زياد .

= وأيضاً من طريق زائدة ثنا هشام ٣٩٩/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن سلمة الحراني عن هشام . الإحسان ١٣٢/٤ (٢٥٩٧) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين ، من طريق أبي أسامة وأبي خالد الأحمر عن هشام ، وقال : ورواه جماعة عن هشام موقوفاً على أبي هريرة منهم حماد بن سلمة وحماد بن زيد ، وكذلك رواه أيوب وابن عون عن ابن سيرين . ٦/٣ .

١ – ذكره أبو داود في سننه ٥٠٨/١ .

والبيهقي في الكبرى ٦/٣ .

٢ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٣ – زياد بن الخليل ، أبو سهل التستري ، قدم بغداد وحدث بها ، قال الدارقطني : لا بأس به ، مات سنة خمس وثمانين ومائتين ، وقيل : ست وثمانين وقيل : تسعين . تاريخ بغداد ٤٨١/٨ – ٤٨٢ .

٤ – في (هـ) « مراد » وهو مسدد بن مسرهد .

٥ – أخرجه النسائي في سننه ، في الصلاة ، باب التسبيح في الصلاة عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد عن عوف ١٢/٣ .

وأحمد في مسنده ، عن مروان أخبرني عوف نحوه ٢٩٠/٢ .

وأيضاً عن يحيى بن سعيد ٤٣٢/٢ ، ٤٧٣ (وفيه عوف ساقط) .

وأيضاً من طريق محمد بن جعفر قال : ثنا عوف ٤٩٢/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق مروان . الإحسان ١٥/٤ – ١٦ (٢٢٥٩) .

وأخرجه ابن الأعرابي في معجمه ، من طريق سليمان القافلاني عن ابن سيرين ٣٤/٢ .

س ١٤٣٤ - وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « صلوا في مرابض الغنم ولا تصلوا في أعطان الإبل » .

فقال : اختلف في رفعه فرفعه هشام بن حسان وأيوب السختياني من رواية ابن وهب عن جرير بن حازم عنه[١] ووقفه[٢] حماد بن زيد والثقفي[٣] عن أيوب .

س ١٤٣٥ - وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إن الله وتر يحب الوتر فأوتروا[٤] يا أهل القرآن » .

---

١ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في المساجد والجماعات ، باب الصلاة في أعطان الإبل ومراح الغنم ، من طريق يزيد بن هارون ويزيد بن زريع عن هشام ٢٥٢/١ - ٢٥٣ .
وفي الزوائد : هذا إسناد صحيح ، رواه الترمذي في الجامع عن أبي كريب عن يحيى بن آدم عن أبي بكر بن عياش عن هشام به ... إلخ .
مصباح الزجاجة ٢٦٩/١ (تحقيق موسى محمد) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، الصلاة في أعطان الإبل عن يزيد بن هارون ٣٨٥/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق يزيد ثنا هشام ٤٥١/٢ ، ٥٠٩ .
وأيضاً من طريق محمد بن جعفر ويزيد عن هشام ٤٩١/٢ .
وأيضاً في مسند عقبة بن عامر ، من طريق ابن وهب عن جرير عن أيوب . ١٥٠/٤ .
والدارمي في سننه ، في الصلاة ، باب الصلاة في مرابض الغنم ومعاطن الإبل ، من طريق يزيد بن زريع ثنا هشام ٣٢٣/١ .
والبزار في مسنده ، من طريق عبد الأعلى قال : نا هشام ، وقال : وهذا الحديث قد روي نحوه عن النبي ﷺ من وجوه ولا نعلمه يروى بهذا اللفظ بإسناد أصح من هذا الإسناد بهذا اللفظ ٢٩٣/١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب النهي عن الصلاة في معاطن الإبل ، من طرق عن هشام . ٨/٢ (٧٩٥) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يزيد بن زريع حدثنا هشام . الإحسان ١٠٣/٣ (١٦٩٨) .
والبيهقي في الكبرى ، باب كراهية الصلاة في أعطان الإبل دون مراح الغنم ، من طريق يزيد بن زريع ثنا هشام ٤٤٩/٢ .
٢ - في (م) « رفعه » وهو خطأ .
٣ - هو : عبد الوهاب .
٤ - في (هـ) « وتروا » .

فقال : رفعه هشام بن حسان[1] عن ابن سيرين[2] وتابعه عمران بن خالد[3] ومجاعة بن[4] الزبير ووقفه[5] أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة قوله[6] واختلف عن هارون بن إبراهيم الأهوازي فقيل عنه عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً وقيل عنه موقوفاً وقال الربالي[7] عن ابن أبي عدي عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قوله .

س ١٤٣٦ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أحبب حبيبك هوناً ما ... » الحديث .

فقال يرويه الحسن بن دينار[8] عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[9] .

ورواه أيوب السختياني واختلف عنه فرواه سويد بن عمرو عن حماد بن

---

١ – هو : من أثبت الناس في ابن سيرين . التقريب ٣١٨/٢ .

١ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، مختصراً ٢٩٧/٢ .
وأحمد في مسنده ، مختصراً ٢٩٠/٢ ، ٢٩١ .
وابن خزيمة في صحيحه مختصراً ١٣٨/٢ (١٠٧١) .

٣ – عمران بن خالد الخزاعي ، عن ابن سيرين ، قال أبو حاتم : ضعيف وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج بما انفرد ، وقال أحمد : متروك الحديث .
الجرح والتعديل ٢٩٧/١/٣ ، كتاب المجروحين ١٢٤/٢ – ١٢٥ ، اللسان ٣٤٥/٤ .

٤ – ضعفه الدارقطني ، وقال أحمد : لم يكن به بأس في نفسه ، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٥ – في (م) « رفعه » وهو خطأ .

٦ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦/٣ – ٧ (٤٥٨٠) .
وأخرجه أحمد في مسنده ، مختصراً ، من طريق معمر عن أيوب مرفوعاً . ٢٧٧/٢ .

٧ – هو : حفص بن عمرو بن ربال .

٨ – قال أبو حاتم : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٩ – أخرجه تمام الرازي في فوائده ٢/٢٤٢/٢٦ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة الحسن بن دينار ٧١١/٢ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة عليّ بن زكريا التمار . ٤٢٧/١١ – ٤٢٨ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ٢٤٨/٢ (١٢٢٥) .

سلمة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة[1] قاله أبو كريب عنه[2] وليس غير[3] أبي كريب وخالفه الحسن (١/٩/٣) ابن أبي جعفر[4] رواه عن أيوب عن حميد الحميري عن عليّ بن أبي طالب[5] وقال هارون بن إبراهيم الأهوازى عن ابن سيرين عن حميد الحميري عن[6] عليّ يرفعه كلهم[7] ولا يصح رفعه والصحيح عن عليّ موقوفاً .

س ١٤٣٧ - وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى بالناس فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم فلما فرغ من الصلاة قال : « إن الملك[8] أخبرني أن بنعلي أذى فإذا جاء أحدكم باب المسجد فليقلب

---

١ - أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء في الاقتصاد في الحب والبغض عن أبي كريب ، وفيه أراه رفعه ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه بهذا الإسناد إلا من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث عن أيوب بإسناد غير هذا ، رواه الحسن بن أبي جعفر وهو حديث ضعيف أيضاً بإسناد له عن عليّ عن النبي ﷺ ، والصحيح هذا عن عليّ موقوف . ١٤٤/٣ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ولم نسمعه إلا من أبي كريب وحدث به الحسن بن أبي جعفر عن أيوب عن حميد بن عبد الرحمٰن عن عليّ ، وكذلك حدث هارون الأهوازي عن محمد عن حميد بن عبد الرحمٰن عن عليّ وهو الصواب ٢/٢٦٧ .
وابن حبان في المجروحين في ترجمة سويد بن عمرو الكلبي . ٣٥١/١ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة الحسن بن دينار ٧١٢/٢ .
والبيهقي في شعب الإيمان . ٢/١٨٧/٢/٢ .

٢ - في (م) « عنه » ساقط .

٣ - في (م) « غير منه » .

٤ - ضعيف الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٢٤٦ .

٥ - ذكره الترمذي في سننه ، ١٤٤/٣ .
والبزار في مسنده ٢/٢٦٧ .
وابن حبان في المجروحين ٣٥١/١ - ٣٥٢ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة الحسن بن دينار ٧١٢/٢ .

٦ - ذكره البزار في مسنده ٢/٢٦٧ .

٧ - في (هـ) « رفعوه كلهم » .

٨ - في (هـ) « الملائكة » .

نعليه فإن رأى فيهما فليمسحهما ثم ليصل فيهما أو ليخلعهما » .

فقال : يرويه أيوب السختياني ، واختلف عنه فرواه عباد بن كثير[1] عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة[2] ووهم فيه ورواه معمر عن أيوب عن أبي[3] نعامة عن أبي نضرة[4] مرسلاً ورواه حماد بن سلمة عن أبي نعامة عن أبي نضرة[5] عن أبي سعيد[6] وهو الصواب ورواه داود[7] العطار عن حسين[8] المازني عن معمر عن أيوب عن أبي نضرة عن أبي سعيد .

س ١٤٣٨ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لينتهين أقوام يرفعون رؤوسهم في الصلاة إلى السماء أو ليخطفن أبصارهم » .

فقال : يرويه هشام بن حسان واختلف عنه فرواه محمد بن عبد الله بن

---

١ – هو الثقفي ، متروك ، تقدم في السؤال رقم ٦١١ .

٢ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة إلا عباد بن كثير وهو لين الحديث ، ولا رواه عن عباد إلا يحيى بن أيوب . ٢/٢٦٧ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عباد بن كثير نحوه ٤/١٦٤١ – ١٦٤٢ .

٣ – هو : السعدي ، اسمه عبد ربه وقيل : عمرو ، التقريب ٢/٤٨١ .

٤ – هو : المنذر بن مالك بن قطعة .

٥ – في (م) (مرسلاً ورواه حماد بن سلمة عن أبي نعامة عن أبي نضرة) جاء مكرراً .

٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند أبي سعيد ٣/٢٠ ، ٩٢ .

والدارمي في سننه ، باب الصلاة في النعلين ١/٣٢٠ .

وأبو داود في سننه ، باب الصلاة في النعل ، من طريق حماد بن زيد عن أبي نعامة ١/٢٤٧ .

وابن خزيمة في صحيحه . ٢/١٠٧ (١٠١٧) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ٢/٤١٧ .

وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٣/٣٠٥ – ٣٠٦ (٢١٨٢) .

والبيهقي في الكبرى ، باب طهارة الخف والنعل ٢/٤٣١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ١/٥١١ .

٧ – هو : داود بن خالد .

٨ – يبحث عن ترجمته .

علاثة[1] عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] وخالفه فضيل بن عياض رواه عن هشام عن ابن سيرين مرسلاً .

وكذلك رواه أيوب السختياني وخالد الحذاء وابن عون عن ابن سيرين مرسلاً[3] ومن[4] قال عن ابن عون متصلاً فقد وهم والمرسل أصح .

س ١٤٣٩ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة صليت مع النبي ﷺ العصر فلما انصرف رأى رجلين لم يصليا فقال : « عليّ بهما » . فقال : « مالكما لم تصليا (٢/٩/٣) معنا ؟ » قالا : كنا في منازلنا فظننا أنك قد صليت فصلينا قال : « لا تفعلا إذا جئتما مسجداً والناس يصلون فصليا معهم » .

فقال : يرويه هشام بن حسان واختلف عنه فرواه الحكم بن عبدة[5] وهو بصري سكن مصر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة ووهم فيه على هشام بن[6] حسان وإنما روى هشام بن حسان هذا الحديث عن يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود عن أبيه عن النبي ﷺ[7] .

---

١ – صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٩٦٩ .

٢ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١/٢٧٨ .

٣ – وأخرج البيهقي في الكبرى ، من طريق ابن عون وأيوب عن محمد مرسلاً ، بلفظ : إن رسول الله ﷺ كان إذا صلى رفع بصره إلى السماء فنزلت آية ٢/٢٨٣ .

٤ – في (م) « ممن » .

٥ – الحكم بن عبدة ، الرعيني أو الشيباني ، بصري نزل مصر ، مستور من السابعة . التقريب ١/١٩١ .

٦ – في (هـ) (ابن حسان) ساقط .

٧ – أخرجه أبو داود في سننه ، باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم ، من طريق شعبة أخبرني يعلى . ١/٢٢٥ .

والترمذي في سننه ، باب ما جاء في الرجل يصلي وحده ثم يدرك الجماعة ، من طريق هشيم بن بشير عن يعلى ، وقال : حسن صحيح . ١/١٨٨ – ١٨٩ .

والنسائي في سننه ، في باب إعادة الفجر مع الجماعة لمن صلى وحده ، من طريق هشيم حدثنا يعلى . ٢/١١٢ – ١١٣ .

وابن أبي شيبة في مصنفه عن هشيم ٢/٢٧٤ – ٢٧٥ . =

س ١٤٤٠ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة قام هنيهة[١] ثم يكبر .

فقال : يرويه بشر بن المفضل عن يونس بن عبيد واختلف عنه ، فرواه عباس بن يزيد البحراني[٢] ، عن بشر بهذا اللفظ ، ووهم في إسناده ومتنه ، ورواه عبد الرحمٰن بن المبارك وموسىٰ بن محمد بن حيان[٣] عن بشر عن يونس عن ابن سيرين عن النبي ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قام هنيهة ، وقال نعيم بن الهيصم[٤] عن بشر عن يونس عن ابن سيرين حدثني[٥] من صلى مع النبي ﷺ أنه فعل ذلك .

س ١٤٤١ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً » .

= وأحمد في مسنده ، من طرق هشيم وسفيان وأبي عوانة وهشام بن حسان وشعبة وشريك عن يعلى ١٦٠/٤ – ١٦١ ، ١٦١ ، ١٦١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق شعبة عن يعلى ٣٦٣/١ .

والدارقطني في سننه ، من طرق عن يعلى ٤١٣/١ – ٤١٤ ، ٤١٤ .

والحاكم في المستدرك ، من طريق سفيان عن يعلى ، وقال : هذا حديث رواه شعبة وهشام بن حسان وغيلان بن جامع وأبو خالد الدالاني وأبو عوانة وعبد الملك بن عمير ومبارك بن فضالة وشريك بن عبد الله وغيرهم عن يعلى بن عطاء ، وقد احتج مسلم بيعلى بن عطاء .

ووافقه الذهبي ٢٤٤/١ – ٢٤٥ .

والبيهقي في الكبرى ، من طرق عن يعلى ٣٠٠/٢ ؛ ٣٠١ .

١ – في (هـ) « هنية » .

٢ – صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٦٤٦ .

٣ – ضعفه أبو زرعة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم في السؤال رقم ٨٤٨ .

٤ – نعيم بن الهيصم الهروي ، نزيل بغداد ، أبو محمد ، قال يحيى بن معين : صدوق ، وله نسخة جمعها أبو القاسم البغوي من حديثه ، وقال الدارقطني والخطيب : كان ثقة ، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين . تاريخ بغداد ٣٠٥/١٣ – ٣٠٦ ، اللسان ١٧١/٦ .

٥ – (حدثني) من (هـ) .

فقال : اختلف في رفعه على ابن سيرين ، فروى[1] هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] ، واختلف عن ابن عون فرواه أشهل بن حاتم[3] عن ابن عون عن محمد بن سيرين والقاسم بن محمد و[4] إبراهيم النخعي عن أبي هريرة قال[5] إذا استيقظ أحدكم[6] ولم يصرح بالرفع وخالفه خالد بن الحارث فرواه عن ابن عونِ أنه بلغه عن أبي هريرة موقوفاً ورفعه صحيح وقيل عن خالد الحذاء عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7] .

س ١٤٤٢ - (١/١٠/٣) وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « احتج آدم و[8] موسىٰ » .

فقال : اختلف عنه[9] في رفعه ، فرواه حماد بن زيد عن أيوب وهشام عن محمد عن أبي هريرة[10] رفعه قال ذلك إسحاق بن أبي إسرائيل عنه ووقفه[11] سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب وحده ، واختلف عن

---

١ - في (هـ) « فرواه » .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، باب كراهية غمس المتوضيء وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً . ١٣٢/١ .
وأحمد في مسنده . ٥٠٧/٢ .

٣ - صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٤ - في (هـ) « محمد بن إبراهيم » وهو خطأ .

٥ - في (م) « قال » مكرر .

٦ - « أحدكم » من (هـ) .

٧ - وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق عوف عن محمد ٣٩٥/٢ .

٨ - في (هـ) « واو » ساقط .

٩ - في (هـ) « عليه » .

١٠ - أخرجه مسلم في صحيحه في القدر ، باب حجاج آدم وموسىٰ عليهما السلام ، من طريق يزيد بن زريع حدثنا هشام ٤٥٦/٢ - ٤٥٧ .
والبزار في مسنده ، من طريق عاصم بن هلال نا أيوب ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب ، عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا حماد بن سلمة وعاصم بن هلال . ٢٦٦/١ .

١١ - في (م) « رفعه » .

ابن عون فرواه عبد الرحيم[١] بن هارون عن ابن عون وهشام عن محمد عن[٢] أبي هريرة مرفوعاً ، وغيره لا يرفعه ، ورفعه مهدي بن ميمون عن ابن سيرين عن أبي هريرة قاله آدم بن أبي إياس عنه[٣] ووقفه[٤] هدبة عن[٥] مهدي قاله ابن منيع عنه .

ورواه سعيد بن عبد الرحمٰن أخو[٦] أبي حرة ، وأبو هلال الراسبي[٧] عن ابن سيرين عن أبي هريرة موقوفاً[٨] ، وكان أبو هلال كثيراً ما[٩] يتوقى رفع الحديث .

آخر التاسع عشر[١٠] .

س ١٤٤٣ – وسئل الشيخ أبو الحسن عليّ بن عمر الحافظ العدل رحمه الله[١١] عن حديث يروى عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في الهر يلغ في الإناء قال : « يغسل مرة أو مرتين » .

---

١ – في (م) « عبد الرحمٰن » .
وهو : عبد الرحيم بن هارون الواسطي ، أبو هشام الغساني ، قال ابو حاتم : مجهول لا أعرفه ، وقال الدارقطني : متروك يكذب .
الجرح والتعديل ٢/٢/٣٤٠ ، تاريخ بغداد ١١/٨٥ .

٢ – في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التفسير ، باب ﴿ واصطنعتك لنفسي ﴾ عن الصلت بن محمد حدثنا مهدي بن ميمون . ٨/٤٣٤ (٤٧٣٦) .

٤ – في (م) « رفعه » .

٥ – في (هـ) « بن » .

٦ – لينه يحيى القطان . ووثقه جماعة ، تقدم في السؤال رقم ٢٤١ .

٧ – صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٨ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث سعيد بن عبد الرحمٰن أخي أبي حرة عنه ، تفرد به أبو عليّ الحنفي عبيد الله بن عبد المجيد عنه . أطراف الغرائب ٢/٣٠٥ .

٩ – في (م) « مما » .

١٠ – وآخر التاسع عشر في (م) فقط .

١١ – « الشيخ أبو الحسن – إلى – رحمه الله في (م) فقط » .

فقال : اختلف فيه على ابن سيرين رواه قرة بن خالد واختلف عنه فرواه أبو عاصم النبيل عن قرة عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال : « والهر مرة أو مرتين »[١] .

وخالفه أبو عامر العقدي فرواه عن قرة موقوفاً[٢] وكذلك رواه مسلم بن إبراهيم عن قرة[٣] واختلف عن أيوب السختياني فرواه معتمر عن أيوب ورفعه فلم يصرح في الحديث ذكر الهرة[٤] .

وخالفه حماد بن زيد وابن علية[٥] ومعمر والثقفي[٦] رووه عن أيوب موقوفاً[٧] رواه النضر بن شميل عن هشام وشك في رفعه والصحيح قول من

---

١ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب سؤر الهر ١/١٩ .
والدارقطني في سننه ، وقال : قال أبو بكر . كذا رواه أبو عاصم مرفوعاً ، ورواه غيره عن قرة : ولوغ الكلب مرفوعاً وولوغ الهر موقوفاً . ١/٦٧ - ٦٨ .
والبيهقي في سننه الكبرى . ١/٢٤٧ .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، من طريق بكار بن قتيبة ثنا أبو عاصم مرفوعاً بلفظ: « لطهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب والهرة مثل ذلك ». وصححه. ١/١٦٠.

٢ - أخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق نصر بن عليّ ثنا أبي ثنا قرة في الكلب مسنداً وفي الهر موقوفاً . ١/٢٤٧ .

٣ - أخرجه ابن المنذر في الأوسط . ١/٣٠٠ (٢١٦) .
والدارقطني في سننه ، وقال : وكذلك رواه أيوب عن محمد عن أبي هريرة موقوفاً ١/٦٨ .
والبيهقي في الكبرى ١/٢٤٧ - ٢٤٨ .

٤ - أخرج البزار في مسنده ، رواية معمر عن أيوب في ولوغ الكلب ثم قال : ورواه عن أيوب المعتمر وزاد قصة الهر ورفعه وغير المعتمر يجعل غسل الهرة من قول أبي هريرة على أن قرة قد أسنده . ٢/٢٦٥ .

٥ - في (م) « ابن علوية » وهو : إسماعيل بن علية .

٦ - هو : عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي .

٧ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن معمر ١/٩٩ (٣٤٤) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق الثقفي ولكنه مقطوع (عن محمد فقط) ١/٣٢ .
وابن المنذر في الأوسط ، من طريق معمر ١/٣٠٠ (٢١٧) .
والدارقطني في سننه ، من طريق معمر ١/٦٧ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق حماد بن زيد والمعتمر ومعمر عن أيوب ١/٢٤٨ .

وقفه[1] عن أبي هريرة في الهر خاصة[2] وروي عن عمرو بن دينار (٢/١٠/٣) وأبي الزبير جميعاً عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] قوله يغسل من الهر كما يغسل من الكلب[4] ولا يصح عن أبي صالح .

س ١٤٤٤ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة لقيت عبد الله بن سلام فجعل يحدثني عن التوراة وأحدثه عن رسول الله ﷺ الحديث بطوله[5] في ذكر يوم الجمعة وفضل الساعة التي بها وفي آخره : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ... » الحديث .

فقال : يرويه هشام بن[6] حسان واختلف عنه فرواه محمد بن مروان[7] العقيلي عن هشام عن محمد عن أبي هريرة أنه لقي عبد الله بن سلام وخالفه مخلد ابن الحسين[8] فرواه عن هشام عن محمد عن أبي هريرة أنه لقي كعباً فحدثه وكلاهما وهم وإنما روى هشام بن حسان[9] وحماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي هريرة قال ذلك روح بن عبادة عن هشام ..

---

١ – في (م) « رفعه » .

٢ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق وهب بن جرير ثنا هشام موقوفاً . ٢٠/١ .
والدارقطني في سننه ، باب سؤر الهرة ، من طريق وهب وعبد الرزاق عن هشام ٦٧/١ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق وهب ٢٤٨/١ .

٣ – في (م) « وقوله » .

٤ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢٠/١ .
والدارقطني في سننه ، وقال بعد حديث أبي الزبير : هذا موقوف ولا يثبت عن أبي هريرة ويحيى ابن أيوب في بعض أحاديثه اضطراب ، وقال بعد حديث عمرو : لا يثبت هذا مرفوعاً ، والمحفوظ من قول أبي هريرة واختلف عنه . ٦٨/١ .
والبيهقي في الكبرى ٢٤٨/١ .

٥ – من قوله : « بطوله – إلى – مساجد » الحديث من (هـ) .

٦ – من : « بن حسان – إلى – عن هشام » ساقط في (هـ) .

٧ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١١٦١ .

٨ – في (م) « حسين » .

٩ – في (هـ) « هشام بن حسان هذا الحديث عن قيس بن سعد » وليس فيه ذكر حماد بن سلمة .

حسان وحماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي هريرة[1] وروي عن صالح[2] المري عن قيس بن سعد فقال عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ووهم فيه ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من أبي هريرة وإنما روى هذا الحديث عن أبي سلمة عن أبي هريرة حدث به كذلك عنه يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

قاله عنه مالك بن أنس والليث بن سعد وبكر بن مضر وغيرهم رووا الحديث بطوله عن أبي هريرة عن كعب وعن عبد الله بن سلام ، وعن بصرة بن أبي بصرة الغفاري وروي هذا الحديث عن داود بن أبي هند عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن سلام أنه قال : إن في الجمعة لساعة في آخرها لا يوافقها عبد الحديث ، قال فقال أبو هريرة : إنما قال رسول الله ﷺ « وهو يصلي » : قال : يقول عبد الله بن سلام : أكبرت أو نسيت ؟ أو ما سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من قعد ينتظر الصلاة » ، فقال أبو هريرة : هو كذلك قاله عبيد الله بن تمام[4] عنه

---

١ – وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن حماد وفيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة ص ٣١١ – ٣١٢ (٢٣٦٣) .

٢ – هو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٩٤٣ .

٣ – أخرجه أبو داود في سننه ، في أبواب الجمعة ، باب فضل يوم الجمعة من طريق مالك (وفيه حديث كعب وعبد الله بن سلام) ٤٠٤/١ .

والترمذي في سننه ، في باب الساعة التي ترجى في يوم الجمعة ، من طريق مالك وقال : هذا حديث صحيح . ٣٥٥/١ – ٣٥٦ .

والنسائي في سننه ، في الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة مطولاً من طريق بكر بن مضر ١١٣/٣ – ١١٥ .

وأحمد في مسنده ، من طريق مالك ٤٨٦/٢ .

ومالك في الموطأ ، باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة . ١٠٨/١ – ١١٠ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق ابن إسحاق عن محمد ١٢٠/٣ (١٧٣٨) .

والحاكم في المستدرك ، من طريق مالك ، وأيضاً من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم . ٢٧٨/١ – ٢٧٩ ، ٢٧٩ .

والبيهقي في الكبرى، من طريق مالك، وقال: وكذلك رواه الليث بن سعد عن يزيد ٢٥٠/٣ – ٢٥١.

٤ – ضعفه الدارقطني ، وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٣٥٥ .

وخالفه عمر[1] بن (١/١١/٣) خبيب رواه عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة وذكر فيه عبد الله بن سلام ، والصحيح حديث ابن[2] الهاد عن محمد بن إبراهيم وقال أبو شهاب الحناط[3] عن داود بن أبي هند عن محمد بن المنكدر أن أبا هريرة الحديث .

س ١٤٤٥ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة وعبيدة السلماني قالا : كان رجل من بني إسرائيل عقيماً[4] لا يولد له وكان ابن أخيه وارثه فقتله ثم انطلق به إلى حي قوم آخرين فألقاه فيهم ثم أصبح يدعيه عليهم قال فثار الحيان حتى هموا يقتتلون قال : فقال ذو العقل[5] منهم وخيارهم على ماذا تقتلون أنفسكم هذا نبي الله فيكم[6] موسىٰ إيتوه فسألوه قال : فانطلقوا إلى نبي الله موسىٰ فأوحى الله إليه أن الله يأمرهم أن يذبحوا بقرة ، قال : فلو أعرضوا هذا[7] البقر لأجزأ عنهم الحديث .

فقال : يرويه هشام بن حسان ، واختلف عنه ، فرواه عليّ بن حجر عن عمرو بن الأزهر[8] عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة وعبيدة السلماني وذكر[9] أبي هريرة فيه وهم من عمرو بن الأزهر وإنما رواه هشام بن حسان

١ – هو العدوي ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٣٩٤ .
٢ – في (م) « ابن » ساقط .
٣ – هو : عبد ربه ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦١ .
٤ – في (م) « عقيم » .
٥ – في (هـ) « ذو عقل » .
٦ – في (هـ) « موسىٰ فيكم » .
٧ – في (هـ) « هذا » ساقط .
٨ – عمرو بن الأزهر ، العتكي ، قاضي جرجان ، قال ابن معين : ليس بثقة ، وأيضاً ضعيف ، وقال البخاري : يرمى بالكذب ، وقال النسائي وغيره : متروك ، وقال أحمد : كان يضع الحديث ، وقال الدولابي : متروك الحديث ، وقال الجوزجاني : غير ثقة ، وقال ابن عدي : يكذب مجاوبة . الضعفاء للنسائي ص ٣٠٠ . الضعفاء للعقيلي ٢٥٦/٣ – ٢٥٧ ، الكامل ١٧٨٣ – ١٧٨٥ ، اللسان ٣٥٣/٤ – ٣٥٤ .
٩ – من « وذكر أبي هريرة – إلى – عبيدة السلماني » من (هـ) .

وأيوب عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني[1] قال : كان ليس فيه أبو هريرة .

س ١٤٤٦ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ثم يغتسل منه » .

فقال : اختلف على ابن سيرين في رفعه فرواه يحيى بن عتيق عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً[2] ، واختلف عن هشام بن حسان رفعه زائدة ومكي بن إبراهيم عنه[3] ، ووقفه هشيم عن هشام ويونس عن ابن سيرين عن ....

---

١ – أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ، في تفسير سورة البقرة ، من طريق أيوب ٢/٤ – ١/٥ .
وابن جرير الطبري في تفسيره ، من طريق أبي جعفر عن هشام بن حسان . ٢٨٤/١ .
وأيضاً من طريق أيوب وهشام مختصراً . ٢٧٥/١ .

٢ – أخرجه النسائي في سننه ، في الطهارة ، باب الماء الدائم ٤٩/١ .
وأيضاً من طريق عوف عن محمد ٤٩/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق عوف ٤٩٢/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا ابن علية عن يحيى ١/٢٧٤ .
وأيضاً من طريق ابن عون عن محمد ١/٢٧٠ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عوف عن محمد . الإحسان ٢٧٤/٢ (١٢٤٨) .
وابن عدى في الكامل ، في ترجمة عليّ بن عبدة ١٨٥٨/٥ .
وأيضاً ابن عدي في الكامل ، في ترجمة سليمان بن أبي سليمان القافلاني من طريقه عن ابن سيرين . ١١١١/٣ .
والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة ، من طريق عوف ٢٣٨/١ – ٢٣٩ .
والخطيب في تاريخه ٢٧٨/١٤ – ٢٧٩ .
وأيضاً الخطيب في تاريخه ، من طريق عوف ١٠٥/١٠ .

٣ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب النهي عن البول في الماء الراكد ، من طريق جرير عن هشام ١٣٣/١ .
وأبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب البول في الماء الراكد ، من طريق زائدة . ٢٦/١ .
والدارمي في الوضوء ، باب الوضوء من الماء الراكد ، من طريق زائدة . ١٨٦/١ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق عبد الأعلى عن هشام . ١/٢٧٦ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الله بن بكر حدثنا هشام . ٤٦١/١٠ – ٤٦٢ (٦٠٧٦) . =

أبي هريرة[1] ، واختلف عن أيوب فروي عن معمر عن أيوب مرفوعاً[2] ووقفه عبد الوهاب الثقفي عن أيوب[3] .

س ١٤٤٧ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من هم بحسنة ولم يعملها [كتبت له حسنة ومن هم بحسنة فعملها[4]] كتبت له بعشر أمثالها إلى سبع مائة وسبع أمثالها ، ومن هم بسيئة الحديث » .

فقال : اختلفوا[5] في رفعه عن ابن سيرين فرفعه هشام بن حسان[6] ووقفه (٣/١١/٢) ابن عون عنه[7] .

س ١٤٤٨ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا تسبوا الدهر » .

= والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق عبد الله بن بكر ثنا هشام ١٤/١ .
والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة . ٢٣٨/١ ، ٢٥٦ .

١ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارة ، من كان يكره أن يبول في الماء الراكد ، عن ابن علية عن هشام موقوفاً . ١٤١/١ .
والبزار في مسنده ، من طريق يونس بن عبيد عن ابن سيرين مختصراً ، مرفوعاً . ١/٢٦٨ .
وابن عدي في الكامل ، من طريق يونس مرفوعاً . ١٥٦٤/٤

٢ – أخرجه النسائي في سننه، في الغسل، ذكر نهي الجنب عن الاغتسال في الماء الراكد ١٩٧/١ – ١٩٨.
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب البول في الماء الدائم ، عن معمر . ٨٩/١ (٣٠٠) .
والحميدي في مسنده ، من طريق سفيان عن أيوب ٤٢٩/٢ (٩٧٠) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٦٥/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق معمر وإسماعيل بن إبراهيم عن أيوب . ٢/٢٦٦ .

٣ – أخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق ابن عيينة عن أيوب ٢٣٩/١ .

٤ – الزيادة لابد منها .

٥ – في (هـ) « اختلف » .

٦ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب إذا هم بحسنة كتبت ، وإذا هم بسيئة لم تكتب « من طريق أبي خالد الأحمر عن هشام » ٦٦/١ – ٦٧ .
وأحمد في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢٣٤/٢ ، ٤١١ ، ٤٩٨ .

٧ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق منصور بن عكرمة ، نا ابن عون مرفوعاً ، وقال : وهذا الحديث لا نحفظه من حديث ابن عون إلا عن منصور عنه ، ولم نسمعه إلا من هارون بن موسى . ١/٢٧٠ .

فقال : يرويه أيوب السختياني ، واختلف عنه ، فرواه عبد الوهاب الثقفي عن أيوب موقوفاً ، ورفعه حماد بن سلمة وعبد المؤمن بن عباد[١] عن أيوب[٢] ورفعه حبيب وهشام بن حسان وعوف و[٣] خالد الحذاء والأوزاعي وعمران ابن[٤] خالد[٥] ، واختلف عن ابن عون فرفعه أبو عكرمة منصور بن عكرمة[٦] عن ابن عون[٧] ووقفه غيره عن ابن عون عن[٨] ابن سيرين عن أبي هريرة .

س ١٤٤٩ – وسئل عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا تسموا العنب الكرم » .

---

١ – عبد المؤمن بن عباد العبدي ، ضعفه أبو حاتم ، وقال البخاري : لا يتابع على حديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وذكره الساجي وابن الجارود في الضعفاء . اللسان ٧٦/٤ .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق الزهري عن أيوب ٢٧٢/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن نصر بن علي أنا عبد المؤمن بن عباد ، وقال : وهذا الحديث قد أسنده عن محمد عن أبي هريرة غير واحد . ٢/٢٦٥ .

٣ – في (م) « عوف بن خالد » وهو خطأ .

٤ – قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال ابن حبان : لا يجوز الاحتجاج به وقال أحمد : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٩ .

٥ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الألفاظ ، باب : النهي عن سب الدهر ، من طريق جرير عن هشام . ٣٠٠/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق خالد الحذاء . ٢/٢٧٤ – ١/٢٧٥ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي بكر بن عياش عن هشام . ٤٥٢/١ (٦٠٦٦) .
وأيضاً في معجم شيوخه من طريق حماد بن سلمة حدثنا هشام وأيوب وحبيب عن ابن سيرين ص ١٦٣ – ١٦٤ (١٢٠) .
والبيهقي في الكبرى ، في صلاة الاستسقاء ، باب ما جاء في سب الدهر من طريق هشام ٣٦٥/٢ .
والخطيب في تاريخه ، من طرق أيوب وهشام وحبيب ٣٣٤/٧ .

٦ – منصور بن عكرمة ، أبو عكرمة الكلابي البصري ، سكت البخاري ، وقال أبو حاتم : شيخ ليس بالمشهور ، محله الصدق وأحاديثه مستقيمة ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٤٩/١/٤ ، الجرح والتعديل ١٧٦/١/٤ ، الثقات ١٧١/٩ – ١٧٢ .

٧ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحداً أسنده عن ابن عون إلا منصور بن عكرمة ، وهو عن هشام وغيره مشهور مرفوع . ١/٢٧٠ .
والخطيب في تاريخه ٣٠٨/٣ .

٨ – من « عن ابن سيرين – إلى – آخره » من (هـ) .

فقال : اختلف فيه على ابن سيرين في رفعه فرواه عوف الأعرابي وابن عون والأوزاعي وعمران بن خالد عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعاً[1] ورواه يحيى[2] بن عتيق عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة موقوفاً ، وقال الحرشي محمد بن موسى عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين عن أبي هريرة نهي أن يسمى العنب كرماً ، فنحا نحو الرفع ، وروي عن الأعمش عن أيوب السختياني عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] ، ورواه الثقفي عن أيوب موقوفاً .

س ١٤٥٠ - وسئل[4] عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم » أو نحو هذا .

فقال : هو حديث يرويه عوف الأعرابي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة[5] ووهم فيه وتابعه على ذلك أشعث بن عبد الملك الحمراني عن ابن سيرين عن أبي هريرة من رواية صلة بن سليمان[6] عنه وأشعث من الثقات

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه في الألفاظ ، باب كراهية تسمية العنب كرماً . من طريق جرير عن هشام ٢/٣٠٠ .

والبزار في مسنده ، من طريق ابن عون ، وقال : وهذا الحديث لا نحفظه من حديث ابن عون إلا عن أشهل ، ولم نسمعه إلا من أبي عبد الله وكان ثقة وأثنى عليه خيراً . ١/٢٧٠ .

٢ - من « يحيى بن عتيق - إلى - حماد بن زيد » من (هـ) .

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، باب كراهية تسمية العنب كرماً ، من طريق معمر . ٢/٣٠٠ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الزهري عن أيوب ٢/٢٧٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق معمر عن أيوب مرفوعاً . ١/٢٦٥ .

٤ - هذا السؤال وقع في (هـ) في آخر أحاديث ابن سيرين عن أبي هريرة ، أي بعد السؤال رقم ١٤٥٣ .

٥ - أخرجه النسائي في سننه ، في الجنائز ، من يتوفى له ثلاثة ٤/٢٥ .
وتقدم في مسند الزبير انظر السؤال رقم ٥٣٩ .

٦ - صلة بن سليمان العطار ، أبو زيد الواسطي ، قال يحيى : ليس بثقة وأيضاً ضعيف وأيضاً كذاب ، وقال النسائي : متروك ، وقال الدارقطني : يترك حديثه عن ابن جريج وشعبة ويعتبر بحديثه عن أشعث الحمراني ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، أحاديثه عن أشعث منكرة وقال أبو داود : كذاب =

الحفاظ ولكن صلة ضعيف الحديث .

وكذلك روي عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وسلمة من الثقات الحفاظ لم يرو عنه غير محمد بن أبي الشمال[1] ولم يكن بالقوي وكلها وهم على ابن سيرين لأن هذا ليس من حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة لأن أيوب السختياني وهشام بن حسان ويحيى بن عتيق (٣/١٢/١) وغيرهم من الحفاظ الأثبات رووه عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني مرسلاً عن النبي ﷺ[2] وروي عن أبي عاصم النبيل عن أشعث بن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي بن أبي طالب عن النبي ﷺ[3] .

تفرد به إسحاق بن الضعيف[4] عن أبي عاصم عن أشعث .

حدثناه[5] أبو بكر أحمد بن عبد الله بن محمد الوكيل عن إسحاق بن الضعيف بذلك ولم أجده عند أحد عن أبي عاصم فأحكم بالوهم على إسحاق والله أعلم[6] هذا الحديث يونس بن عبيد عن محمد بن سيرين عن عبيدة

= وقال البخاري ... وذكره ابن الجارود والساجي في الضعفاء .
الضعفاء للنسائي ص ٢٩٤ ، الضعفاء للعقيلي ٢١٥/٢ ، الجرح والتعديل ٤٤٧/١/٢ ، الكامل ١٤٠٦/٤ - ١٤٠٧ ، اللسان ١٩٨/٣ - ١٩٩ .

١ - محمد بن أبي الشمال العطاردي البصري ، أبو سفيان ، قال البخاري : لا يتابع على حديثه ، وقال ابن عدي : ليس بالمعروف ، وذكره ابن حبان في الثقات . الثقات ٣٩٥/٧ ، الضعفاء للعقيلي ٨٣/٤ ، الكامل لابن عدي ٢٢٣٩/٦ ، اللسان ١٩٩/٥ - ٢٠٠ .

٢ - وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب من مات له ولد ، عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال : جاء الزبير بابنه عبد الله إلى النبي ﷺ فقال النبي ﷺ .... إلخ ، وليس فيه ذكر عبيدة ١٣٩/١١ (٢٠١٣٨) .

٣ - تقدم في مسند علي ، انظر السؤال رقم ٤٢٠ (٣٤/٤ - ٣٥) .
وأيضاً في مسند الزبير انظر السؤال رقم ٥٣٩ .

٤ - صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٢٠ .

٥ - في (هـ) « حدثنا به » .

٦ - في (م) « فراوي » .

السلماني عن الزبير بن العوام عن النبي ﷺ[١] .

تفرد به عبد الحكيم بن منصور[٢] عن يونس وعبد الحكيم ليس بالقوي وتفرد به أيضاً عاصم بن[٣] عليّ عن[٤] عبد الحكيم .

ورواه عمران بن خالد[٥] الخزاعي عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ[٦] .

حدث به عليّ بن عبد الحميد المعني[٧] عنه والصحيح من ذلك ما قاله أيوب وهشام ويحيى بن عتيق ومن تابعهم عن ابن سيرين عن عبيدة مرسلاً عن النبي ﷺ .

وقد روى هذا الحديث مسلمة بن عليّ الخشني[٨] وكان ضعيفاً عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن الزبير بن العوام عن[٩] النبي ﷺ ومسلمة متروك .

س ١٤٥١ – وسئل عن حديث ابن[١٠] سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « وصب المؤمن كفارة لخطاياه » .

---

١ – تقدم في مسند عليّ، انظر السؤال رقم ٤٢٠ .
وأيضاً في مسند الزبير انظر السؤال رقم ٥٣٩ .

٢ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

٣ – صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ١٩٠ .

٤ – في (م) « بن » وهو خطأ .

٥ – ضعفه أبو حاتم وابن حبان ، وقال أحمد : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٩ .

٦ – أخرجه السهمي في تاريخ جرجان ص ٦٩ .

٧ – عليّ بن عبد الحميد المعني : بفتح الميم وسكون المهملة وكسر النون بعدها ياء النسب التقريب ٤٠/٢ .

٨ – مسلمة بن عليّ الخشني : بضم الخاء وفتح الشين المعجمة ثم نون ، أبو سعيد الدمشقي البلاطي ، متروك ، مات قبل سنة تسعين ومائة . التقريب ٢٤٩/٢ .

٩ – في (م) « عليّ » وأيضاً « النبي ﷺ » من (هـ) .

١٠ – في (هـ) « محمد بن سيرين » .

فقال : هو حديث يرويه عبد الله بن المختار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة حدث به عنه إسرائيل بن يونس[1] وقد وهم فيه عبد الله بن المختار في موضعين في قوله عن أبي هريرة وفي رفعه إلى النبي ﷺ والصحيح من ذلك ما رواه أيوب السختياني وهشام بن حسان وحسبك بهما في الثقة عن ابن سيرين عن أبي الرئاب[2] واسمه مطرف بن مالك القشيري (٢/١٢/٣) عن أبي الدرداء من قوله[3] في حديث طويل .

س ١٤٥٢ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « مع الغلام عقيقته فأريقوا عنه الدم وأميطوا عنه الأذى » .

فقال : هو حديث يرويه عبد الله بن المختار عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] .

إنه وهم فيه ، والصحيح من ذلك ما رواه أصحاب ابن سيرين الحفاظ عنه منهم : أيوب السختياني وهشام وقتادة ويحيى بن عتيق وغيرهم عن محمد بن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي ﷺ[5] .

---

١ – أخرجه البزار في مسنده ، وأورد له حديثين آخرين وقال : ولا نعلم روى هذه الأحاديث عن عبد الله ابن المختار عن محمد عن أبي هريرة إلا إسرائيل ١/٢٧٤ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الله بن المختار عنه ، وتفرد به عنه إسرائيل . أطراف الغرائب ٢/٣٠٤ .
والحاكم في المستدرك ، في الجنائز . ١/٣٤٧

٢ – هو : مطرف بن مالك ، أبو الرئاب القشيري ، شهد فتح تستر مع أبي موسى الأشعري ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت البخاري وابن أبي حاتم .
التاريخ الكبير ٤/١/٣٩٦ ، الجرح والتعديل ٤/١/٣١٢ ، الثقات ٥/٤٣٠ .

٣ – في (م) « من قوله في قوله » .

٤ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ١/٢٧٤ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الله بن المختار عنه (محمد بن سيرين) عن أبي هريرة ، والمحفوظ عن سلمان بن عامر الضبي . أطراف الغرائب ١/٣٠٤ – ٢ .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العقيقة ، باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة ، عن أبي النعمان ، حدثنا حماد بن زيد عن أيوب موقوفاً ، قال : قال حجاج : حدثنا حماد أخبرنا أيوب =

س ١٤٥٣ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى أن يخص ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي وأن يخص يوم الجمعة بصيام من بين الأيام .

فقال : هو حديث يرويه عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] .

وتابعه حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] وكلاهما وهم .

وأمّا حديث عوف فالوهم فيه منه على ابن سيرين وأمّا حديث هشام فالوهم فيه من حسين الجعفي على زائدة لأن زائدة من الأثبات لا يحتمل هذا .

ورواه معاوية بن عمرو[3] عن زائدة على الصواب عن هشام عن محمد

= وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان عن النبي ﷺ ، وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي ﷺ ، ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان قوله .

وأيضاً من طريق جرير بن حازم عن أيوب . ٥٩٠/٩ (٥٤٧١ ، ٥٤٧٢) .

والنسائي في سننه، في العقيقة، العقيقة عن الغلام، من طرق أيوب وحبيب ويونس وقتادة. ١٦٤/٧.

وأحمد في مسنده ، من طريق يونس عن ابن سيرين ١٨/٤ ، ٢١٤ .

وأيضاً من طرق أيوب وحبيب ويونس وقتادة ١٨/٤ ، ٢١٤ .

وأيضاً من طريق أيوب وقتادة ١٨/٤ ، ٢١٤ .

ومن طريق ابن عون وسعيد ١٨/٤ ، ٢١٤ - ٢١٥ .

وأيضاً من طريق قتادة ٢١٥/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الضحايا ، جماع أبواب العقيقة ، باب العقيقة سنة ، من طرق أيوب ويونس وهشام وحبيب وقتادة في آخرين . ٢٩٨/٩ .

١ - أخرجه أحمد في مسنده ، مختصراً في صوم يوم الجمعة ٣٩٤/٢ .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه في الصيام ، باب كراهية الصيام يوم الجمعة مفرداً ، عن أبي كريب حدثنا الحسين يعنى الجعفي ٤٦٢/١ .

وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٤٩/٥ (٣٦٠٣ ، ٣٦٠٤) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم . ٣٠٢/٤ .

٣ - في (م) « معاوية بن عوف » .

ابن سيرين أن سلمان زار[1] أبا الدرداء فذكر الحديث بطوله فرأى أبا الدرداء يوم الجمعة صائماً فنهاه عن ذلك ، فارتفعا إلى النبي ﷺ فقصا عليه فقال النبي ﷺ : « عويمر سلمان أفقه منك » ثم ذكر ذلك[2] .

وحدث بهذا الحديث شيخ من أهل الثغر[3] عن ابن عيينة فوهم فيه عليه فقال[4] عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى أن يخص يوم[5] الجمعة ... الحديث .

حدثناه أبو طالب الحافظ من أصله ثنا جعفر بن محمد الفريابي ثنا الحسن ابن عيسى الحربي[6] بإذنه ثنا سفيان بذلك[7] والصحيح (١/١٣/٣) عن ابن عيينة وغيره عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[8] .

وكذلك رواه الثوري عن عاصم الأحول عن ابن سرين عن أبي الدرداء[9] وهو الصواب .

* * *

---

١ – في (هـ) « رأى » .
٢ – أخرجه الطبراني في الكبير ، كما عزاه الهيثمي إليه ، وقال : وهو مرسل ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٩٩/٣ – ٢٠٠ .
٣ – لم يعرف .
٤ – في (هـ) « وقال » .
٥ – « يوم » في (هـ) فقط .
٦ – الحسن بن عيسى الحربي من أهل المصيصة ، يروي عن ابن عيينة وأهل العراق روى عنه أهل الثغر ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يخطيء أحياناً . الثقات ١٧٤/٨ .
٧ – في (هـ) « ابن عيينة كذلك » .
٨ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب صيام يوم الجمعة عن معمر عن أيوب . ٢٧٩/٤ (٧٨٠٣) . وذكره المزي من طريق معمر عن أيوب . تحفة الأشراف ٢٣٢/٨ .
٩ – أخرجه النسائي في الكبرى ، في الصيام ، من طريق إسرائيل . تحفة الأشراف ٢٣٢/٨ .

ومن حديث المقبري عن أبي هريرة

س ١٤٥٤ – سئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من مس ذكره فعليه الوضوء » .

فقال : اختلف فيه على سعيد المقبري فرواه يزيد بن[1] عبد الملك النوفلي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[2] .

وكذلك رواه نافع بن أبي نعيم[3] القاري عن المقبري عن أبي[4] هريرة[5]

١ – يزيد بن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل بن الحارث الهاشمي ، النوفلي ضعيف من السادسة . التقريب ٣٦٨/٢ .

٢ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ، ويزيد بن عبد الملك لين الحديث . ١٧٩/٢ .
والدارقطني في سننه ، في الطهارة ، باب ما روي في لمس القبل والدبر ... إلخ . ١٤٧/١ .
وذكره الحاكم في المستدرك . ١٣٨/١ .
وأخرجه البيهقي في الكبرى ، في الطهارة ، باب ترك الوضوء من مس الفرج بظهر الكف ، وقال : وهكذا رواه معن بن عيسىٰ وجماعة من الثقات عن يزيد بن عبد الملك إلا أن يزيد تكلموا فيه ، ثم ذكر قول أحمد بن حنبل: شيخ من أهل المدينة، ليس به بأس، وقال: ولأبي هريرة فيه أصل. ١٣٣/١.
وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير والبزار ، وفيه يزيد بن عبد الملك النوفلي وقد ضعفه أكثر الناس ووثقه يحيى بن معين في رواية ، مجمع الزوائد ٢٤٥/١ .

٣ – هو : نافع بن عبد الرحمٰن بن أبي نعيم القاري ، وقد ينسب لجده . التقريب ٢٩٥/٢ – ٢٩٦ .

٤ – في (هـ) « عن أبي هريرة » مكرر .

٥ – أخرجه الطبراني في الصغير ، من طريق نافع بن أبي نعيم ويزيد بن عبد الملك ، وقال : لم يروه عن نافع إلا عبد الرحمٰن بن القاسم الفقيه المصري ولا عن عبد الرحمٰن إلا أصبغ تفرد به أحمد بن سعيد ٤٢/١ – ٤٣ .
وأيضاً في الأوسط ، وقال : لم يرو هذا الحديث عن نافع إلا عبد الرحمٰن . ٥٠٥/٢ – ٥٠٦ (١٨٧١) . =

وقال عبد الله بن نافع الصائغ(١) عن يزيد بن عبد الملك عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وكذلك روي عن شبل بن عباد المكي(٢) عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة(٣) .

ورواه أبو سعيد مولى(٤) بني هاشم بإسناد آخر عن عمرو بن وهب(٥) عن جميل(٦) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وغير أبي سعيد يرويه موقوفاً(٧) وهو الصواب .

س ١٤٥٥ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من عمّره الله ستين سنة فقد أعذر الله(٨) إليه في العمر » .

فقال : يرويه أبو حازم الأعرج ، سلمة بن دينار واختلف عنه ، فرواه يعقوب بن عبد الرحمٰن الإسكندراني(٩) عن أبي حازم عن سعيد المقبري عن

= والحاكم في المستدرك ، في الطهارة ، وقال : هذا حديث صحيح . ١٣٨/١ .

١ – صحيح الكتاب ، في حفظه لين ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ – في (هـ) « المكي » ساقط .

٣ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حبيب بن أبي حبيب ، وقال ابن عدي : وهذه الأحاديث التي ذكرتها عن حبيب عن شبل ، عن مشايخ شبل كلها موضوعة على شبل ، وشبل عزيز السند . ٨١٩/٢ .

٤ – هو : عبد الرحمن بن عبد الله ، صدوق ربما أخطأ . التقريب ٤٨٧/١ .

٥ – هكذا في النسختين ، من العلل ، وجاء في الثقات والتاريخ الكبير : عمرو بن أبي وهب الخزاعي وفي الجرح والتعديل : عمر بن أبي وهب الخزاعي بصري ، قال أحمد : ما أعلم به بأساً ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم لا بأس به . الجرح والتعديل ١٤٠/١/٣ .

٦ – جميل بن بشير ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن أبي هريرة روى عنه عمرو بن أبي وهب الخزاعي ، وسكت البخاري . وقال أبو حاتم : مجهول . التاريخ الكبير ٢١٦/٢/١ ، الثقات ١٠٨/٤ الجرح والتعديل ٥١٩/١/١ (وفيه بشر) .

٧ – ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة جميل بن بشير ، عن عبد الصمد ثم قال : وقال لنا مسدد : حدثنا أمية قال : ثنا ابن أبي وهب الخزاعي عن جميل عن أبي وهب عن أبي هريرة . ٢١٦/٢/١ . وأخرجه البيهقي في الكبرى من طريق البخاري ١٣٣/١ – ١٣٤ .

٨ – لفظ الجلالة في (هـ) « ساقط » .

٩ – من (الإسكندراني – إلى – عبد الرحمٰن) ساقط من (م) .

أبي هريرة[١] ، وتابعه عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه[٢] .

واختلف عنه فرواه عبد الرحمن بن عبيد الله[٣] الحلبي عن ابن أبي حازم عن أبيه عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ووهم في قوله : عن أبيه عن أبي هريرة .

والصواب عن أبي حازم عن المقبري عن أبي هريرة وكذلك رواه محمد ابن[٤] عجلان وأبو معشر[٥] والليث بن سعد كلهم عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٦] .

واختلف عن معمر فقال عبد الرزاق ومعتمر : عن معمر عن محمد[٧] رجل من بني غفار عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٨] .

---

١ - ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في الرقاق ، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر ، بعد رواية معن بن محمد الغفاري عن سعيد . ٢٣٨/١١ .

وأخرجه النسائي في الكبرى ، في الرقاق ، عن قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن . تحفة الأشراف ٤٧٢/٩ .

وأحمد في مسنده ، عن قتيبة ثنا يعقوب ٤١٧/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٧٦/٤ (٢٩٦٨) .

٢ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق هشام نا عبد العزيز . ١٧٨/١ .

والبيهقي في الكبرى ، من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري ثنا ابن أبي حازم . ٣٧٠/٣ .

٣ - في (هـ) « عبيد الحلبي » .

وهو : عبد الرحمن بن عبيد الله بن حكيم الأسدي الحلبي ابن أخي الإمام .

٤ - صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم في السؤال رقم ٦١٦ .

٥ - هو : نجيح بن عبد الرحمٰن السندي ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الرقاق ، من طريق معن بن محمد الغفاري عن سعيد ، وقال : تابعه أبو حازم وابن عجلان عن المقبري . ٢٣٨/١١ (٦٤١٩) .

وأحمد في مسنده ، من طريق سعيد بن أبي أيوب حدثني محمد بن عجلان . ٣٢٠/٢ .

والبيهقي في الكبرى ، في الجنائز ، باب من بلغ ستين سنة ... إلخ ، من طريق معن بن محمد الغفاري عن المقبري ٣٧٠/٣ .

وأيضاً من طريق محمد بن عجلان ٣٧٠/٣ .

٧ - هكذا في نسخ العلل (محمد رجل من بني غفار) وفي مسند أحمد (رجل من بني غفار) .

وقال ابن حجر : وهذا الرجل المبهم هو : معن بن محمد الغفاري ، الفتح ٢٣٩/١١ .

٨ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٧٥/٢ .

وقال مطرف بن مازن[1] عن معمر سمعت محمد بن عبد (٢/١٣/٣) الرحمٰن الغفاري[2] يقول : سمعت أبا هريرة لم يذكر المقبري بينهما .

وروى هذا الحديث حماد بن زيد عن أبي حازم فوهم فيه[3] وكان قليل الوهم ، رواه عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ[4] .

س ١٤٥٦ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه سئل من أكرم الناس ؟ فقال : « أتقاهم لله » قالوا : ليس عن هذا نسألك قال : « فيوسف : نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله » قالوا : ليس[5] عن هذا نسألك قال : « فعن[6] معادن العرب تسألون ؟[7] فإن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » .

فقال : يرويه عبيد الله بن عمر واختلف عنه فرواه يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله[8] عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[9] .

---

١ – مطرف بن مازن الصنعاني ، كذبه يحيى بن معين ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال آخر : واه ، وقال ابن عدي : لم أر له متناً منكراً .
الجرح والتعديل ٣١٤/١/٤ – ٣١٥ ، الضعفاء للعقيلي ٢١٦/٤ – ٢١٧ ، الكامل ٢٣٧٣/٦ – ٢٣٧٤ ، اللسان ٤٧/٦ – ٤٨ .

٢ – يبحث عن ترجمته .

٣ – في (هـ) « رحمه الله » .

٤ – أخرجه الطبراني في الكبير . ٢٢٥/٦ (٥٩٣٣) .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، رجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٢٠٦/١٠ .

٥ – (ليس) في (م) ساقط .

٦ – (فعن) ساقط في (م) .

٧ – في (هـ) (تسألوني) .

٨ – في (م هـ) « ابن » وهو خطأ .

٩ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأنبياء ، باب قول الله تعالى : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلاً ﴾ عن علي بن عبيد الله حدثنا يحيى وقال : قال أبو أسامة ومعتمر : عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٣٨٧/٦ (٣٣٥٣) .
وأيضاً في المناقب ، عن محمد بن بشار حدثنا يحيى ٥٢٥/٦ (٣٤٩٠) .
ومسلم في صحيحه ، في المناقب ، باب من فضائل يوسف عليه السلام . ٣٤٦/٢ .

وخالفه عبد الله بن نمير وأبو أسامة ومحمد بن بشر والحسن بن عياش فرووه عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة[1] لم يقولوا فيه : عن أبيه والقول قول يحيى بن سعيد .

ثنا[2] يحيى بن محمد بن صاعد قال : ثنا بندار[3] وعمرو بن عليّ ويعقوب الدورقي قالوا : ثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر[4] قال : أخبرني .

وثنا[5] القاسم بن إسماعيل والحسين[6] بن إسماعيل قالا : ثنا يعقوب الدورقي ثنا يحيى عن[7] عبيد الله بن عمر سمعت[8] سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قيل : يا رسول الله من أكرم الناس به سواء .

= والنسائي في تفسيره ، في تفسير سورة يوسف ص ٩٥ (٢٦٩) .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى ٤٣١/٢ .
والبزار في مسنده ١/١٧٣ .
وأبو يعلى في مسنده مختصراً ٣٥٩/١١ (٦٤٧١) .

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأنبياء ، عن إسحاق بن إبراهيم سمع المعتمر عن عبيد الله ٤١٤/٦ (٣٣٧٤) .
وأيضاً في باب قول الله تعالى : ﴿ لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين ﴾ عن عبيد بن إسماعيل عن أبي أسامة ٤١٧/٦ (٣٣٨٣) .
وأيضاً في التفسير ، تفسير سورة يوسف ، باب ﴿ لقد كان في يوسف ... ﴾ الآية .
عن محمد أخبرنا عبدة عن عبيد الله ، وقال : تابعه أبو أسامة عن عبيد الله ٣٦٢/٨ (٤٦٨٩) .
والنسائي في تفسيره ، تفسير سورة يوسف ، من طريق محمد بن بشر ص ٩٥ (٢٧٠) .
والبزار في مسنده ، من طريق المعتمر بن سليمان ٢/١٧٤ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبدة عن عبيد الله ٤٣٨/١١ (٦٥٦٢) .
وابن حبان في روضة العقلاء. ذكر صفة الكريم واللئيم من طريق عبدة عن عبيد الله ص ١٧١ -١٧٢.

٢ - في (هـ) حدثنا .
٣ - في (م) بياض .
٤ - في (م) « عمرو » .
٥ - في (هـ) « وحدثنا » .
٦ - من (والحسين بن إسماعيل - إلى - عبيد الله بن عمر) ساقط في (هـ) .
٧ - في (م) « بن » .
٨ - في (هـ) « عن » .

ثنا[1] إبراهيم بن حماد قال[2] : ثنا أبو موسى قال[3] : ثنا يحيى بن سعيد وثنا[4] جعفر بن محمد الصندلي[5] أنبا[6] حفص بن عمرو وثنا ابن[7] مبشر ويعقوب بن محمد بن عبد الوهاب الدوري أبو عيسى قالا[8] : ثنا حفص بن عمرو ثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة قال : قيل : يا رسول الله من أكرم الناس ثم ذكر مثله .

س ١٤٥٧ – سئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة (١/١٤/٣) عن النبي ﷺ « إنما جعل الإمام ليؤتم به ... » الحديث .

فقال : يرويه عبيد الله بن عمر . واختلف فيه فرواه حماد بن سلمة وأبو حمزة وعبد الله بن رجاء المكي وسالم بن[9] نوح عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة .

وخالفهم منيع[10] بن عبد الرحمن رواه عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ووهم فيه ، والصواب حديث[11] المقبري .

يتلوه[12] في الذي يليه إن شاء الله تعالى « وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة في الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله وسلم تسليماً » .

---

١ – في (هـ) « حدثنا » .
٢ – (قال) ساقط في (هـ) .
٣ – (قال) ساقط في (هـ) .
٤ – في (هـ) « حدثنا » .
٥ – جعفر بن محمد بن يعقوب الصندلي ، كان ثقة صالحاً ديناً ، توفي سنة سبع عشرة وقيل ثماني عشرة وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٢١١/٧ .
٦ – في (هـ) « ثنا » .
٧ – في (م) « أبو » .
٨ – (قالا : ثنا حفص بن عمرو) ساقط في (م) .
٩ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٨٦ .
١٠ – قال ابن عدي : في أحاديثه أفراد وأرجو أنه لا بأس به ، تقدم في السؤال رقم ١٢٣٦ .
١١ – « حديث » في (هـ) فقط .
١٢ – من « يتلوه إلى آخره » من (هـ) .

الثالث

من حديث أبي هريرة
رضيَ الله عَنـــه

الثالث من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه نستعين[1]

س ١٤٥٨ – وسئل[2] عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في الجهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم .

فقال : يرويه خالد بن إلياس[3] عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] .

واختلف عن أبي معشر فروي عن هشيم عن أبي معشر[5] عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال ذلك الحسن بن محمد بن عنبر[6] عن يحيى عن أيوب عن هشيم ، وقال غيره : عن هشيم عن أبي معشر عن المقبري عن أبي هريرة موقوفاً[7] وهو الصواب عن أبي معشر .

---

١ – من « الثالث – إلى – نستعين » من (هـ) .

٢ – في (هـ) « سئل الشيخ أبو الحسن عليّ بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن » .

٣ – خالد بن إلياس ، أبو إياس بن صخر بن أبي الجهم بن حذيفة ، أبو الهيثم العدوي ، المدني ، إمام المسجد النبوي ، متروك الحديث ، من السابعة . التقريب ٢١١/١ .

٤ – أخرجه الدارقطني في سننه ، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمٰن الرحيم في الصلاة والجهر بها ، واختلاف الروايات في ذلك . ٣٠٧/١ .

٥ – هو : السندي تقدم .

٦ – الحسن بن محمد بن عنبر ، أبو عليّ الوشاء ، بغدادي ، معروف ، ضعفه ابن قانع وقال الدارقطني : تكلموا فيه من جهة سماعه ، وقال ابن عدي : حدث بأحاديث أنكرتها عليه ، وقال الخطيب : ذكرته للبرقاني فوثقه مات سنة ثمان وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٤١٤/٧ – ٤١٥ ، اللسان ٢٥٠/٢ – ٢٥١ (وفيه تاريخ وفاته : ثمان وخمسين وثلاثمائة وهو خطأ) .

٧ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات من كان يجهر بها عن هشيم . ٤١٢/١ .

س ١٤٥٩ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ أنه قال لأم القرآن : « هي أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثاني » .

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، واختلف عنه ، فرواه حماد بن خالد الخياط ، عن ابن أبي ذئب عن[1] سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وخالفه غير واحد ، رووه عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة[2] لم يقولوا فيه : عن أبيه وهو الصواب .

ثنا[3] ابن صاعد قال[4] : ثنا محمد بن عوف بن سفيان الطائي وعبد العزيز ابن إسحاق بن الأصبغ العسقلاني[5] قالا : ثنا آدم بن أبي إياس عن[6] ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ :

---

١ - من « سعيد المقبري - إلى - ابن أبي ذئب عن » ساقط في (هـ) .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة الحجر ، باب : ﴿ ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن العظيم ﴾ عن آدم . ٣٨١/٨ (٤٧٠٤) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب فاتحة الكتاب ، من طريق عيسى بن يونس نا ابن أبي ذئب . ٥٤٤/١ .
والترمذي في سننه ، في تفسير سورة الحجر ، من طريق أبي علي الحنفي عن ابن أبي ذئب وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١٣٢/٤ .
والطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب ص ٣٠٥ (٢٣١٨) .
وأحمد في مسنده ، من طرق يزيد بن هارون وهاشم بن القاسم وإسماعيل بن عمر عن ابن أبي ذئب . ٤٤٨/٢ .
وابن جرير الطبري في تفسيره تفسير سورة الحجر ، من طرق ابن وهب ويزيد بن هارون وشبابة عن ابن أبي ذئب . ٤٠/١٤ - ٤١ .
وأيضاً في تفسيره ، من طريق ابن وهب ٣٦/١ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق أسد بن موسى نا ابن أبي ذئب ٧٨/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب الدليل على أنها سبع آيات ببسم الله الرحمٰن الرحيم ، من طريق إبراهيم بن الحسين ثنا آدم بن أبي إياس . ٣٧٦/٢ .

٣ - في (هـ) « حدثنا » .

٤ - في (هـ) « قال » ساقط .

٥ - في (هـ) « بعسقلان » ويبحث عن ترجمته .

٦ - في (هـ) « ثنا » .

« الحمد لله هي أم القرآن وهي السبع المثاني والقرآن العظيم » أخرجه البخاري عن آدم[1] .

س – ١٤٦٠ وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الغدو والرواح وحظ من دلج الليل (٢/١٤/٣) مع القصد تبلغوا » .

فقال : يرويه مبارك بن فضالة[2] عن عبيد الله بن عمر ، واختلف عنه فرواه الخصيب[3] بن ناصح عن مبارك فقال : عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[4] مرفوعاً[5] ، ووقفه سعيد بن سليمان عن مبارك .

والموقوف أولى بالصواب .

---

١ – الجامع الصحيح للبخاري ٣٨١/٨ (٤٧٠٤) .

٢ – صدوق يدلس ويسوي ، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٣ – الخصيب بن ناصح الحارثي البصري : نزيل مصر ، صدوق يخطىء ، مات سنة ثمان وقيل : سبع ومائتين . التقريب ٢٢٣/١ .

٤ – وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الرقاق ، باب القصد والمداومة على العمل من طريق آدم حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً ، بلفظ : « لن ينجي أحداً منكم عمله » قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : « ولا أنا ، إلا أن يتغمدني الله برحمته ، سددوا وقاربوا ، واغدوا وروحوا ، وشيء من الدلجة والقصد القصد تبلغوا » . ٢٩٤/١١ (٦٤٦٣) .
وأيضاً في الإيمان ، باب الدين يسر ، من طريق معن بن محمد الغفاري عن سعيد بلفظ : « إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة » ٩٣/١ (٣٩) .
والنسائي في سننه ، في الإيمان ، الدين يسر ، من طريق معن بن محمد عن سعيد ١٢١/٨ – ١٢٢ .
والطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب نحو البخاري ص ٣٠٥ (٢٣٢٢) .
وأحمد في مسنده ، عن ابن أبي ذئب بلفظ : « لا ينجي أحدكم عمله ... » الحديث ٥١٤/٢ ، ٥٣٧ (سقط فيه أبو هريرة) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معن بن محمد ، مثل البخاري . الإحسان ٢٨٢/١ (٣٥٢) .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق المديني عن سعيد . ٤٧٣/١١ – ٤٧٤ (٦٥٩٤) .

٥ – في (م) موقوفاً .

س ١٤٦١ – وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « خمس من الفطرة » .

فقال : يرويه مالك بن أنس ، واختلف[1] عنه ، فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة موقوفاً[2] .

وخالفهم يحيى القطان ، فرواه عن مالك عن سعيد المقبري أنه سمعه من أبي هريرة قوله ، ولم يذكر أباه أبا سعيد ورواه عيسى بن موسى بن حميد بن أبي الجهم عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة يأثره فنحا به نحو الرفع[3] ورواه بشر بن عمر[4] عن مالك عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5] ورواه عليّ بن مسلم عن بشر بن عمر فلم يذكر أبا سعيد المقبري ، والمحفوظ عن بشر بن عمر عن مالك عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه عبد الرحمن بن إسحاق[6] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7] ، والصواب عن مالك[8] ما رواه أصحاب الموطأ[9] .

---

١ – في (هـ) « اختلفوا » .

٢ – أخرجه مالك في الموطأ ، باب ما جاء في السنة في الفطرة ٩٢١/٢ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن عبد الله السامري ، من طريق القاسم بن يزيد الجرمي حدثنا مالك ، وقال : كذا رواه معن بن عيسى القعنبي ويحيى بن يحيى وأبو مصعب عن مالك موقوفاً ، ورواه بشر بن عمر الزهراني عن مالك بإسناده ، مرفوعاً إلى النبي ﷺ . ٤٣٨/٥ .

٣ – في (م) « فنحا نحوه » .

٤ – في (م) « بشر بن عمرو » .

٥ – ذكره الخطيب في تاريخه ، عن بشر بن عمر الزهراني ٤٣٨/٥ .

٦ – هو : المدني ، ويقال له : عباد .

٧ – أخرجه النسائي في سننه ، في الزينة ، من السنن الفطرة ١٢٨/٨ – ١٢٩ .
وأيضاً من طريق قتيبة عن مالك موقوفاً ١٢٩/٨ .
وأبو يعلى في مسنده ، ٤٧٦/١١ (٦٥٩٥) .

٨ – في (م) « عن مالك والصواب » .

٩ – في (م) « عن النبي ﷺ » .

س ١٤٦٢ – وسئل عن حديث روي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « في المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل » .

فقال : يرويه عمر بن طلحة عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ووهم فيه ، والصواب ما رواه أيوب بن موسى عن سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة .

س ١٤٦٣ – وسئل عن حديث روي عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا وقع الذباب في إناء أحدكم ... » الحديث .

فقال : يرويه ابن عجلان[1] ، واختلف عنه فرواه (٣/١٥/١) بشر بن المفضل عن ابن عجلان[2] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] .

وخالفه يحيى بن أيوب[4] رواه عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5] ولعله حفظه عنهما .

س ١٤٦٤ – وسئل عن حديث روي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رجلاً أتى رسول[6] الله ﷺ فقال : أرأيت[7] إن قاتلت صابراً محتسباً مقبلاً

---

١ – صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم في الحديث رقم ٦١٦ .

٢ – من (عن سعيد المقبري – إلى – رواه عن ابن عجلان) ساقط في (هـ) .

٣ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأطعمة ، باب في الذباب يقع في الطعام . ٤٣٠/٣ .
وأحمد في مسنده ٢٢٩/٢ – ٢٣٠ .
وأيضاً من طريق سفيان عن ابن عجلان ٢٤٦/٢ .
وأيضاً من طريق إبراهيم بن الفضل عن سعيد ٤٤٣/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٧٢/٢ – ٢٧٣ (١٢٤٣) ٣٣٤/٧ (٥٢٢٦) .
والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة باب ما لا نفس له سائلة إذا مات في الماء القليل . ٢٥٢/١ .

٤ – هو : الغافقي ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٤٨ .

٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق ليث عن محمد ٣٤٠/٢ .
وذكره البيهقي في الكبرى ، عن عمرو بن عليّ عن ابن عجلان ٢٥٢/١ .

٦ – في (هـ) « النبي » .

٧ – في (م) « إذا رأيت » .

كفر ذلك عني من سيئاتي ؟ قال : « نعم » ثم قال : « إلا الدين » .

فقال : يرويه سعيد المقبري ، واختلف عنه فرواه ابن عجلان وعبّاد[1] بن إسحاق وأبو صخر حميد بن[2] زياد وأبو معشر[3] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[4] وتابعهم[5] ، محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة .

وخالف ابن فضيل جماعة من الثقات فيهم مالك[6] والثوري وابن عيينة وزهير وبشر بن المفضل ويزيد بن هارون وعلّي بن بشر رووه عن يحيى[7] عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه[8] .

وكذلك رواه الليث بن سعد وابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله ابن أبي قتادة عن أبيه وهو الصواب .

س ١٤٦٥ – وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ... » الحديث .

فقال : اختلف فيه على سعيد المقبري فرواه ابن عجلان[9] وعبد الرحمٰن

---

١ – هو : عبد الرحمٰن بن إسحاق .

٢ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٨٤٢ .

٣ – هو : نجيح السندي ، ضعيف ، تقدم .

٤ – أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، من قاتل في سبيل الله تعالى وعليه دين ، من طريق أبي عاصم حدثنا محمد بن عجلان ، ٦/٣٣ – ٣٤ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق ، ١١/٤٨٠ – ٤٨١ (٦٦٠٢) .

٥ – في (م) « تابعهم » .

٦ – في (هـ) « الثوري ومالك بن أنس » .

٧ – في (هـ) « يحيى بن سعيد » .

٨ – تقدم في مسند أبي قتادة ، انظر السؤال رقم ١٠٢٨ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٧/٨٢ (٤٦٣٥) .

٩ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

ابن إسحاق وأبو بكر بن عمر وعبد الله بن عبد العزيز[١] الليثي عن المقبري عن أبي هريرة[٢] .

ورواه ابن جريج عن زياد بن سعد واختلف عنه فرواه أبو قرة عن ابن جريج عن زياد عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة .

قال[٣] ابن جريج في آخره : فسألت ابن عجلان فحدثني نحواً من حديث زياد . وقال حجاج[٤] : عن ابن جريج عن زياد عن ابن عجلان عن سعيد عن أبيه عن (٣/١٥/٢) أبي هريرة[٥] وعنده فيه إسناد آخر عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي شريح الخزاعي[٦] والقولان محفوظان .

---

١ - عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عامر الليثي ، أبو عبد العزيز المدني ، ضعيف واختلط بأخرة ، من السابعة . التقريب ٤٣٠/١ .

٢ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمٰن بن إسحاق . ٤٧٠/١١ - ٤٧١ .
والحاكم في المستدرك ، من طريق عبد الرحمٰن . ١٦٤/٤ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق أبي معشر عن سعيد ، وقال : قال أبي : هذا خطأ إنما هو سعيد المقبري عن أبي شريح الخزاعي عن عليّ عن النبي ﷺ ٢٧٢/٢ (٢٣١٢) .

٣ - في (هـ) « وقال » .

٤ - هو : ابن المصيصي .

٥ - وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، فقال : سمعت أبي وسئل عن حديث رواه مالك ومحمد بن إسحاق عن سعيد المقبري فأما ابن إسحاق فقال : عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وأمّا مالك فلم يذكر أباه إنما قال : عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره » . الحديث ، قيل لأبي : حديث ابن إسحاق محفوظ ؟ قال : لا . مالك أحفظ . ٢٧١/٢ (٢٣٠٩) .

٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب إكرام الضيف وخدمته ... إلخ . من طريق مالك عن سعيد ٥٣١/١٠ (٦١٣٥) .
وأيضاً في باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، من طريق الليث حدثني سعيد ٤٤٥/١٠ (٦٠١٩) .
وأيضاً في الرقاق ، باب حفظ اللسان ... إلخ . ٣٠٨/١١ (٦٤٧٦) .
ومسلم في صحيحه ، في اللقطة ، باب الضيافة ونحوها ، من طريق الليث وغيره . ٦٧/٢ .
وأبو داود في سننه ، في الأطعمة ، باب ما جاء في الضيافة ، من طريق مالك ٣٩٧/٣ - ٣٩٨ .
والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في الضيافة .. إلخ ، من طريق الليث عن سعيد ، =

س ١٤٦٦ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة سأل صفوان ابن المعطل رسول الله ﷺ فقال : إني سائلك عن أمر أنت به عالم وأنا به جاهل ، هل من ساعات الليل والنهار من ساعة يكره فيها الصلاة ؟ قال : « نعم » فذكر الحديث .

قال : اختلف فيه على المقبري فرواه الضحاك بن[1] عثمان وعياض بن عبد الله القرشي[2] عن المقبري عن أبي هريرة أن صفوان بن المعطل سأل النبي ﷺ[3] وخالفهما الليث بن سعد فرواه عن سعيد المقبري عن عون بن عبد الله

= وقال : صحيح . ١٣٥/٣ - ١٣٦ .
وأيضاً من طريق ابن عجلان مختصراً في الضيافة ١٣٦/٣ .
والنسائي في الكبرى ، تحفة الأشراف ٢٢٤/٩ .
وابن ماجة في سننه ، في الأدب ، باب حق الضيف ، من طريق ابن عجلان ١٢١٢/٢ (٣٦٧٥) .
ومالك في الموطأ ، في صفة النبي ﷺ ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب . ٩٢٩/٢ .
وأحمد في مسنده ٣١/٤ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٣٤٧/٧ - ٣٤٨ (٥٢٦٣) .
والحاكم في المستدرك ، في البر والصلة ١٦٤/٤ .

١ - صدوق يهم ، تقدم .

٢ - هو : عياض بن عبد الله بن عبد الرحمٰن الفهري ، المدني ، نزيل مصر ، فيه لين ، من السابعة . التقريب ٩٦/٢ .

٣ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في باب ما جاء في الساعات التي تكره فيها الصلاة ، من طريق الضحاك . ٣٩٧/١ (١٢٥٢) .
وقال البوصيري : هذا إسناد حسن رواه ابن حبان في صحيحه ، عن أحمد بن عليّ بن المثنى عن أحمد بن عيسىٰ المصري عن ابن وهب عن عياض بن عبد الله القرشي عن سعيد المقبري به ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ويوسف بن عبد الأعلى كلاهما عن ابن وهب به ، رواه الإمام أحمد في مسنده وأبو يعلى الموصلي أيضاً من طريق حميد بن الأسود عن الضحاك عن المقبري عن صفوان بن المعطل فجعله من مسند صفوان وأصله في الصحيحين من حديث ابن عمر ، وفي مسلم من حديث عمرو بن عبسة ، ورواه النسائي في الصغرى بعضه من طرق . مصباح الزجاجة ١٤٨/١ - ١٤٩ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الضحاك بن عثمان عن المقبري عن صفوان ٣١٢/٥ .
والبزار في مسنده ، من طريق الضحاك ١٧٨/١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق عياض نحوه ٢٥٧/٢ (١٢٧٥) . =

ابن عتبة عن عبد الله بن مسعود أنه قال : بينا نحن جلوس مع رسول الله ﷺ إذ جاءه عمرو بن عبسة فقال له[1] : علمني مما أنت به عالم الحديث . وقول الليث أصح .

ورواه زيد بن يحيى بن عبيد عن الليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن سعيد بن المسيب عن عمرو بن عبسة ووهم في ذكر ابن المسيب وإنما روى الليث في آخر الحديث ألفاظاً عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد المقبري مرسلاً .

س ١٤٦٧ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لما خلق الله آدم عطس » فذكر الحديث ، وفيه « اذهب إلى الملائكة فقل : السلام عليكم . فقالوا : السلام عليك ورحمة الله فقال الله تعالى : هذه تحيتك وتحية ذريتك ثم قال ويداه مقبوضتان : اختر أيهما شئت .. » الحديث ، وفي آخره جحود آدم في مقدار عمره[2] وقال : « ويومئذ أمر الكتاب والشهداء » .

فقال : هذا يرويه الحارث بن عبد الرحمٰن بن أبي ذباب[3] وإسماعيل بن رافع[4] عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً[5] .

= وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عياض ١١/٤٥٧ (٦٥٨١) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الضحاك . الإحسان ٣/٤٢ (١٥٤٠) .
والبيهقي في الكبرى في الصلاة ، من طريق الضحاك ٢/٤٥٥ .
وذكره أيضاً من طريق عياض ٢/٤٥٥ .

١ – في (هـ) « له » ساقط .

٢ – في (هـ) « وقال » .

٣ – ذباب : بضم المعجمة وبموحدتين ، وهو صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٤ – ضعيف الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٦٤٩ .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في آخر كتاب التفسير ، عن محمد بن بشار نا صفوان بن عيسىٰ نا الحارث ، وقال : حسن غريب من هذا الوجه وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٤/٢٢٢ – ٢٢٣ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا عطس ، من طريق صفوان حدثنا ابن أبي ذباب . ص ٢٣٧ (٢١٨) . =

ورواه أبو معشر[1] عن المقبري عن أبي هريرة موقوفاً .

واختلف عن ابن أبي ذباب في إسناده فرواه صفوان بن عيسىٰ عن الحارث عن سعيد المقبري (٣/١٦/١) عن أبي هريرة وخالفه أبو ضمرة أنس[2] بن عياض فرواه[3] عن الحارث عن يزيد بن هرمز عن أبي هريرة ، ولعل كلاهما قد أصاب لأن أبا خالد الأحمر[4] رواه عن الحارث عن المقبري ويزيد بن هرمز جمع بينهما[5] .

س ١٤٦٨ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « الحمد لله رب العالمين سبع آيات أولاهن بسم الله الرحمٰن الرحيم وهي السبع المثاني وهي فاتحة الكتاب وهي أم القرآن » .

فقال : يرويه نوح بن أبي بلال ، واختلف عنه فرواه عبد الحميد بن جعفر[6] عنه ، واختلف عنه فرواه المعافا بن عمران عن عبد الحميد عن نوح ابن أبي بلال عن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وخالفه علّي بن ثابت[7] وأبو بكر[8] الحنفي روياه عن عبد الحميد عن

= والبزار في مسنده ، من طريق صفوان عن الحارث ١/١٧٦ .
وابن أبي عاصم في السنة ، من طريق أنس بن عياض عن حارث نحوه . ١/٩١ (٢٠٦) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق صفوان . الإحسان ١٤/٨ – ١٦ (٦١٣٤) .
والحاكم في المستدرك في الأدب، من طريق صفوان ثنا الحارث، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ٢٦٣/٤.

١ – هو : السندي ، ضعيف ، تقدم .
٢ – في (م) « وأنس » وهو خطأ .
٣ – (فرواه) من (هـ) .
٤ – (الأحمر) من (هـ) .
٥ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٢٣٨ (٢٢٠) .
٦ – عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري ، صدوق رمي بالقدر وربما وهم ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائة . التقريب ٤٦٧/١ .
٧ – علّي بن ثابت الجزري أبو أحمد الهاشمي مولاهم ، صدوق ربما أخطأ ، وقد ضعفه الأزدي بلا حجة ، من التاسعة . التقريب ٣٢/٢ .
٨ – هو : عبد الكبير بن عبد الحميد .

نوح بن أبي[1] بلال عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً[2] ورواه أسامة بن زيد[3] وأبو بكر الحنفي عن نوح بن[4] أبي بلال عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة موقوفاً[5] وهو أشبهها بالصواب .

س ١٤٦٩ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذي بهما أحداً ليجعلهما تحت رجليه أو ليصل فيهما » .

فقال : اختلف فيه عن سعيد المقبري فرواه عياض بن عبد الله[6] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[7] ورواه الأوزاعي عن الزبيدي[8] عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

واختلف عن الأوزاعي فرواه ابن أبي العشرين[9] وعمرو بن أبي سلمة[10]

---

١ – في (هـ) « أبي » ساقط .

٢ – أخرجه الطبراني في الأوسط ، من طريق عليّ بن ثابت ، وقال : لم يروه عن نوح إلا عبد الحميد تفرد به عليّ . مجمع البحرين ١٤٣/ ١ – ٢ .
والبيهقي في سننه ، في الصلاة ، باب الدليل على أن بسم الله الرحمٰن الرحيم آية تامة من الفاتحة ، من طريق عليّ بن ثابت ، وأبي بكر وقال : قال أبو بكر الحنفي ثم لقيت نوحاً فحدثني من سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله ولم يرفعه . ٤٥/٢ .

٣ – لم أعرف أنه الليثي أم العدوي والأول صدوق يهم والثاني ضعيف من قبل حفظه وكلاهما من السابعة .
ولم يذكر المزي وابن حجر نوح بن أبي بلال من شيوخ الليثي ولا من شيوخ العدوي ، والله أعلم .

٤ – في (م) « نوح عن ابن بلال » وفي (هـ) « نوح بن بلال » .

٥ – ذكره البيهقي في سننه ٤٥/٢ .

٦ – فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ١٤٦٦ .

٧ – أخرجه ابن حبان في صحيحه . الإحسان ٣٠٦/٣ (٢١٨٤) .
والحاكم في المستدرك ، في الصلاة وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٢٥٩/١ .

٨ – هو : محمد بن الوليد .

٩ – في (م) « المعشرين » وهو خطأ .
وهو : عبد الحميد بن حبيب ، وهو صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

١٠ – صدوق له أوهام ، تقدم .

وبشر بن بكر ومحمد بن كثير[١] عن الأوزاعي عن الزبيدي عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[٢] .

ورواه[٣] ... عن الأوزاعي عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة لم يذكر الزبيدي ، وكذلك رواه ابن سمعان[٤] عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[٥] وأيد قول من قال عن المقبري عن أبيه .

س ١٤٧٠ – وسئل عن حديث المقبري عن[٦] أبيه عن أبي هريرة بينا رسول الله ﷺ متكئاً إذ جاءه (٢/١٦/٣) رجل فقال : أيكم ابن عبد المطلب ؟ فقالوا : الأمغر المرتفق[٧] فدنا منه وقال : إني سائلك ومشدد عليك في المسألة فذكر شرايع الإسلام الحديث بطوله .

فقال يختلف فيه على[٨] سعيد المقبري فروى[٩] عن عبيد الله بن عمر وعن

---

١ – هو : المصيصي ، صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما ، من طريق بقية وشعيب بن إسحاق ٢٤٨/١ .

والحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، من طريق شعيب بن إسحاق وبقية . ٢٦٠/١ .

والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب المصلي إذا خلع نعليه أين يضعهما ، من طريق بشر بن بكر ثنا الأوزاعي . ٤٣٢/٢ .

٣ – في (م) بعد (رواه) « بياض » وفي (هـ) « رواه عن الأوزاعي » .

٤ – هو : عبد الله بن زياد ، متروك اتهمه بالكذب أبو داود وغيره ، تقدم .

٥ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن ابن سمعان ولكن فيه أخبرني سعيد بن أبي سعيد المقبري أنه سمع أبا هريرة ٣٨٩/١ (١٥١٩) .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة ابن سمعان ١٤٤٥/٤ .

وأخرجه البزار في مسنده مختصراً ، عن الحسن بن محمد الزعفراني نا شبابة بن سوار نا ابن أبي ذئب عن سعيد ، ٢/١٧٣ .

٦ – في (هـ) « عن أبيه » غير موجود .

٧ – الأمغر : الأبيض مُشْرَب حمرة ، راجع النسائي ١٢٤/٤ والمرتفق : المتكيء .

٨ – (على) في (م) ساقط .

٩ – في (م) « وروى » .

أخيه عبد الله[1] وعن الضحاك بن عثمان[2] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[3] .

ووهموا فيه على سعيد ، والصواب ما رواه[4] الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن شريك بن أبي[5] نمر عن أنس بن مالك[6] وقال يعقوب بن إبراهيم ابن سعد عن الليث عن ابن عجلان[7] عن المقبري[8] ، وقد سمعه الليث من المقبري وهو صحيح عنه .

س ١٤٧١ – وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إياكم والفحش فإن الله عز وجل[9] لا يحب الفاحش[10] المتفحش ، وإياكم والظلم فإنه عند الله ظلمة يوم القيامة وإياكم والبخل فإنه دَعَا من قبلكم ... » الحديث .

فقال : يرويه ثور بن زيد الديلي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أو قال :

---

١ – ضعيف ، تقدم .

٢ – صدوق يهم ، تقدم .

٣ – أخرجه النسائي في سننه ، في الصيام ، من طريق عبيد الله بن عمر ١٢٤/٤ .
والبزار في مسنده ، من طريق عبد الله بن عمر ١/١٨٠ .

٤ – في (هـ) « روى » .

٥ – هو : شريك بن عبد الله بن أبي نمر ، صدوق يخطيء ، تقدم .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العلم ، باب ما جاء في العلم . ١٤٨/١ – ١٤٩ (٦٣) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، مختصراً . ١٨٢/١ .
والنسائي في سننه ، في الصيام . ١٢٢/٤ – ١٢٣ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في فرض الصلوات الخمس والمحافظة عليها ٤٤٩/١ ، (١٤٠٢) .
وأحمد في مسنده ١٦٨/٣ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٨٥/١ (١٥٤) .
والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب المشرك يدخل المسجد غير المسجد الحرام ٤٤٤/٢ .
وأيضاً في الصدقات ٩/٧ .

٧ – صدوق إلا أنه اختلطت رواياته عن أبي هريرَة ، تقدم .

٨ – أخرجه النسائي في سننه ، في الصيام ١٢٣/٤ – ١٢٤ .

٩ – (عز وجل) ساقط من (هـ) .

١٠ – (الفاحش) في (هـ) ساقط .

عن أبيه عن أبي هريرة .

وخالفه ابن عجلان فرواه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[1] وهذا أشبه .

س ١٤٧٢ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة وقع رجل بأبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو مع رسول الله ﷺ جالس فجعل يشتم أبا بكر الحديث ، وفيه فقال[2] رسول الله ﷺ « إن كان يشتمك وينال منك وأنت ساكت ومعك ملك يرد عليه قوله فلما رددت عليه ذهب الملك ووقع الشيطان ... » الحديث .

فقال : يرويه ابن عجلان[3] ، واختلف عنه فرواه سليمان بن بلال وابن عيينة ويحيى القطان والوليد بن مسلم وصفوان بن عيسى وبكر بن صدقة[4] والمغيرة بن عبد الرحمن[5] عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[6] .

---

١ – أخرجه الحميدي في مسنده . ٤٩٠/٢ (١١٥٩) .
وأحمد في مسنده ٤٣١/٢ .
وأيضاً من طريق عبيد الله عن سعيد ٤٣١/٢ .
والبخاري في الأدب المفرد ، (وأضاف المحقق بين سعيد المقبري وأبي هريرة عن أبيه) ص١٢٨ (٤٨٧) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/١٧٦ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٤٨/٨ – ٤٩ (٦٢١٥) .
والحاكم في المستدرك ، في الإيمان ١٢/١ .

٢ – في (م) « وقال فيه » .

٣ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٤ – (لعله) بكر بن صدقة أبو صدقة ، ذكره ابن حبان في الثقات . الثقات ١٤٨/٨ .

٥ – صدوق فقيه كان يهم ، تقدم .

٦ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في الانتصار ، من طريق سفيان عن ابن عجلان ، وقال : وكذلك رواه صفوان بن عيسى عن ابن عجلان كما قال سفيان . ٤٢٦/٤ .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى ٤٣٦/٢ .

وخالفهم الليث بن سعد رواه عن سعيد المقبري (١/١٧/٣) عن بشير بن المحرر[١] عن سعيد بن المسيب مرسلاً[٢]، وكذلك رواه أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن[٣] جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن بشير بن المحرر عن سعيد بن المسيب وهو الصواب .

ويشبه أن يكون ذلك من ابن عجلان لأنه يقال إنه كان قد اختلط عليه روايته عن سعيد المقبري والليث بن سعد فيما ذكر يحيى بن معين وأحمد بن حنبل أصح الناس رواية عن المقبري وعن ابن عجلان عنه يقال : أنه أخذها عنه قديماً .

س ١٤٧٣ – وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من اضطجع أو جلس[٤] أو مشى لم يذكر الله عز وجل فيه كان عليه تِرَة[٥] يوم القيامة » .

فقال : يرويه ابن عجلان[٦] ، واختلف عنه فرواه أبو عاصم النبيل عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[٧] .

وخالفه صفوان بن عيسى وبكر بن صدقة[٨] ، رووه عن ابن عجلان

---

١ – بشير بن المحرر : بالمهملات ، حجازي ، مقبول ، من السابعة . التقريب ١٠٣/١ .

٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب الانتصار ٤٢٥/٤ – ٤٢٦ .

٣ – صدوق رمي بالقدر وربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٤ – (أو جلس) ساقط من (هـ) .

٥ – تِرَة : على وزن عدة أي حسرة ونقصان .

٦ – تقدم .

٧ – أخرجه البيهقي في كتاب الدعوات الكبير من طريق أبي مسلم الكجي عن أبي عاصم ، وقال : ورواه غيره عن أبي عاصم بالشك ورواه الليث بن سعد عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة ورواه ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة ص ١٠ – ١١ (١٠) .

وأخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب ما يقول عند النوم ، عن حامد بن يحيى ثنا أبو عاصم عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة ٤٧٤/٤ .

٨ – تقدم .

عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[1] ورواه ابن أبي ذئب عن المقبري فخالف ابن عجلان رواه عن سعيد المقبري عن إسحاق مولى عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2].

ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة موقوفا[3] كذلك قال محمد بن عبد الأعلى عن[4] بشر بن المفضل عنه.

---

١ - أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب كراهية أن يقوم الرجل من مجلسه ولا يذكر الله، من طريق الليث عن ابن عجلان. ٤/٤١٤ - ٤١٥.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، من جلس مجلساً لم يذكر الله تعالىٰ فيه، من طريق الليث عن ابن عجلان ص ٣١١ (٤٠٤).

وأيضاً في من آوى إلى فراشه .... إلخ، ص ٤٧٥ - ٤٧٦ (٨١٨).

والحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا ابن عجلان ٢/٤٨٩ (١١٥٨).

وابن السني في عمل اليوم والليلة من طريق النسائي ص ٢٧٢ (٧٥٢).

٢ - إسحاق غير منسوب عن أبي هريرة، قال المزي: يأتي في الكنى، وقال ابن حجر في التهذيب: أخرج حديثه أحمد وأبو داود والنسائي من رواية ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن إسحاق مولى عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة في فضل الذكر ووقع في بعض النسخ من النسائي عن أبي إسحاق والثابت في رواية حمزة الحافظ إسحاق بغير أداة كنية، وكذا عند أحمد وأبي داود والطبراني في الدعاء وإسحاق المذكور ما عرفت من حاله شيئاً ١/٢٥٨.

وفي التقريب: أبو إسحاق مولى عبد الله بن الحارث، مدني، مقبول، من الثالثة. ٢/٣٩٠.

٣ - أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق عبد الله عن ابن أبي ذئب وفيه: عن أبي إسحاق ص ٣١٢ (٤٠٥).

وأيضاً من طريق يحيى عن ابن أبي ذئب وفيه إسحاق ص ٣١٢ - ٣١٣ (٤٠٦).

وأيضاً من طريق قاسم عن ابن أبي ذئب عن إسحاق ٣١٣ (٤٠٧).

وأيضاً من طريق محمد بن إبراهيم عن ابن أبي ذئب ص ٤٧٥ (٨١٧).

وأحمد في مسنده، عن يحيى وفيه إسحاق ٢/٤٣٢.

والطبراني في الدعاء، من طريق يحيى عن ابن أبي ذئب وفيه إسحاق ٣/١٦٦٤ (١٩٢٧).

والحاكم في المستدرك، في الدعوات، وفيه أيضاً إسحاق وقال: صحيح على شرط البخاري و لم يخرجاه ووافقه الذهبي ١/٥٥٠.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق الوليد بن مسلم عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة. الإحسان ٢/١٠٧ (٨٥٠).

٤ - من «عن بشر بن المفضل - إلى - عن مسدد» من (هـ).

وفي رواية يوسف القاضي عن مسدد عن بشر بن المفضل عن عبد الرحمن ابن إسحاق عن المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ[1] وقول ابن أبي ذئب أشبه بالصواب .

س ١٤٧٤ – وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « خذوا جُنَّتكم » قالوا : أمن عدو[2] حضر ؟ قال : « لا ولكن من النار سبحان الله والحمد لله ... » الحديث .

فقال : يرويه محمد بن عجلان[3] ، واختلف عنه فرواه عبد العزيز بن مسلم القسملي عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[4] .

وخالفه أبو خالد (٢/١٧/٣) الأحمر[5] فرواه عن ابن عجلان عن عبد الجليل بن حميد عن خالد بن أبي عمران أن النبي ﷺ قال مرسلاً[6] ،

---

١ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق إسماعيل بن مسعود حدثنا بشر . ص ٣١١ (٤٠٣) .
والطبراني في الدعاء ، باب ما جاء في التفرق من المجالس ... إلخ ، عن معاذ بن المثنى ويوسف القاضي قالا : ثنا مسدد ١٦٦٢/٣ (١٩٢٢) .
والحاكم في المستدرك ، في الدعاء ، من طريق أبي المثنى ثنا مسدد ٤٩٢/١ .

٢ – في (هـ) « عد حضر » .

٣ – اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٤ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة . ص ٤٨٨ (٨٤٨) .
والطبراني في الصغير وقال : لم يروه عن ابن عجلان إلا عبد العزيز بن مسلم تفرد به داود بن بلال وحفص بن عمر الحوضي . ١٤٥/١ .
وأيضاً في الدعاء ، باب فضل التسبيح والتحميد . ١٥٦١/٣ (١٦٨٢) .
والحاكم في المستدرك، في الدعوات، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٥٤١/١.
والبيهقي في كتاب الدعوات الكبير ٨٥ – ٨٦ (١١١) .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والصغير ورجاله في الصغير رجال الصحيح غير داود بن بلال وهو ثقة . مجمع الزوائد ٨٩/١٠ .

٥ – صدوق يخطيء ، تقدم .

٦ – ذكره البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عبد الجليل بن حميد وقال : وقال عبد العزيز بن سلمة (ولعل الصواب مسلم) : عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ والأول أصح . ١٢٢/٢/٣ .

ورواه ابن عيينة عن ابن عجلان مرسلاً لم يجاوز به ابن عجلان وقول أبي خالد الأحمر أصحها .

س ١٤٧٥ – وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أن الله أذن لي أن أحدث عن ملك قد خرقت رجلاه الأرض السابعة[١] والعرش على منكبه وهو يقول ... » الحديث .

فقال : يرويه إسرائيل ، واختلف عنه فرواه إسحاق بن منصور السلولي عن إسرائيل[٢] عن معاوية بن إسحاق[٣] عن المقبري عن أبي هريرة[٤] وغيره يرويه عن إسرائيل عن إبراهيم[٥] أبي إسحاق وهو إبراهيم بن الفضل مديني ضعيف .

س ١٤٧٦ – وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة ، سئل رسول الله ﷺ عن بئر بضاعة ، فقال : « الماء طهور لا ينجسه شيء » .

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، واختلف عنه فرواه عبد الله بن ميمون القداح[٦] عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة .

وخالفه عدي بن الفضل[٧] رواه عن ابن أبي ذئب عن محمد بن إسحاق

---

١ – (السابعة) من (هـ) .

٢ – في (م) « أسرار » .

٣ – صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٨١ .

٤ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن عمرو الناقد حدثنا إسحاق بن منصور . ٤٩٦/١١ (٦٦١٩) . والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث معاوية بن إسحاق بن طلحة عنه ، تفرد به إسحاق بن منصور عن إسرائيل عنه ، ولم أره إلا من حديث حمدان بن عمر البزاز عنه ، وغيره يرويه عن إسرائيل عن إبراهيم بن إسحاق ، وهو إبراهيم بن الفضل عن المقبري . أطراف الغرائب ١/٢٩٤ .

٥ – إبراهيم بن الفضل المخزومي المدني ، أبو إسحاق ، ويقال : إبراهيم بن إسحاق ، متروك ، من الثامنة . التقريب ٤١/١ .

٦ – عبد الله بن ميمون بن داود القدّاح ، المخزومي ، المكي ، منكر الحديث ، متروك من الثامنة ، التقريب ٤٥٥/١ .

٧ – عدي بن الفضل التيمي ، أبو حاتم البصري، متروك، مات سنة إحدىٰ وسبعين ومائة. التقريب ١٧/٢.

عن عياض وعقبة[1] عن أبي هريرة ، ورواه وكيع عن ابن أبي ذئب قال الشيخ : فيه كلام كثير ، والحديث غير ثابت .

س ١٤٧٧ – وسئل عن حديث يروى عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من دخل إلى طعام لم يدع إليه[2] دخل فاسقاً وأكل حراماً » .

فقال : يرويه روح بن القاسم عن طلحة بن عثمان[3] الحجبي عن المقبري[4] عن أبي هريرة موقوفاً .

ورفعه الأرغياني محمد بن المسيب[5] عن أزهر بن جميل[6] عن محمد بن مسور عن روح[7] والصواب موقوف .

س ١٤٧٨ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أن الله عز وجل[8] قد أذهب[9] عنكم عُبِّية[10] الجاهلية ، وفخرها بالآباء

---

١ – في (هـ) « عياض بن عقبة » .
وهو : عياض بن دينار الليثي من أهل المدينة ، يروى عن أبي هريرة ، وعنه محمد بن إسحاق ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال البخاري : قال محمد بن إسحاق وكان ثقة . التاريخ الكبير ٢٢/١/٤ ، الثقات ٢٦٧/٥ .

٢ – في (هـ) « إليه » « ساقط » .

٣ – طلحة بن عثمان رجل من الحجبة روى عن المقبري روى عنه روح بن القاسم ذكره البخاري وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ٣٤٩/٢/٢، الجرح والتعديل ٤٨٣/١/٢.

٤ – (المقبري) في (هـ) ساقط .

٥ – محمد بن المسيب بن إسحاق بن عبد الله ، أبو عبد الله النيسابوري ثم الأرغياني : بفتح الألف وسكون الراء وكسر الغين وفتح الياء وفي آخرها نون ، قال الذهبي : الحافظ البارع الجوال الزاهد القدوة ، وقال الحاكم : كان من الجوّالين في طلب الحديث على الصدق والورع ، مات سنة خمس عشرة وثلاثمائة . الأنساب ١٦٧/١ ، تذكرة الحفاظ ٧٨٩/٣ – ٧٩١ ، سير أعلام النبلاء ٤٢٢/١٤ .

٦ – أزهر بن جميل بن جناح الهاشمي ، البصري ، الشطي : بالمعجمة وتشديد الطاء ، صدوق يغرب ، من العاشرة . التقريب ٥١/١ .

٧ – في (م) « رفع » .

٨ – (عز وجل) من (هـ) .

٩ – في (م) « ذهب » .

١٠ – عُبِّية : بضم العين المهملة وكسر الموحدة المشددة ، أي الفخر والتكبر .

مؤمن تقي وفاجر شقي ، الناس بنو آدم ، وآدم من تراب (٣/١٨/١) ليدعن[١] رجال فخرهم بالآباء أو[٢] ليكونن أهون على الله من الجعلان » .

فقال : يرويه هشام بن[٣] سعد ، واختلف عنه ، فرواه المعافا بن عمران عن هشام بن سعد عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[٤] ، وخالفه الثوري وحماد بن خالد وعبد الله بن نافع رووه عن هشام بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٥] .

وكذلك رواه أسامة بن زيد[٦] وأبو معشر[٧] عن المقبري عن أبي هريرة .

---

١ - في (هـ) « لينزعن » .

٢ - في (هـ) « و » .

٣ - صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في التفاخر بالأحساب من طريق المعاف وابن وهب عن هشام نحوه . ٤٩٢/٤ .

والترمذي في سننه ، في المناقب ، عن هارون بن موسىٰ بن أبي علقمة ، الفروي المديني قال ثني أبي عن هشام ، وقال : هذا حديث حسن ، وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة ويروي عن أبيه أشياء كثيرة عن أبي هريرة ، وقد روى سفيان الثوري وغير واحد هذا الحديث عن هشام بن سعد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو حديث أبي عامر عن هشام بن سعد ٣٨٢/٤ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة إبراهيم بن موسىٰ الجوزي ١٨٧/٦ - ١٨٨ .

٥ - ذكره الترمذي في سننه عن الثوري ٣٨٢/٤ .

وأخرجه أحمد في مسنده ، عن محمد بن عبد الله بن الزبير ثنا هشام ٣٦١/٢ .

وأيضاً عن عبد الملك بن عمرو ثنا هشام ٥٢٣/٢ - ٥٢٤ .

والبزار في مسنده ، عن عمرو نا حسين بن حفص نا هشام ، وقال : وهذا الحديث اختلف على هشام بن سعد فيه فرواه المعاف بن عمران عن هشام بن سعد عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة وغيره قد تابعه عليه بهذا الإسناد ، ورواه غير واحد عن هشام بن سعد عن سعيد عن أبي هريرة . ٢/١٧٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشهادات ، باب شهادة أهل العصبية من طريق حسين بن حفص ثنا هشام . ٢٣٢/١٠ .

٦ - هو الليثي صدوق يهم ، تقدم .

٧ - هو السندي ، ضعيف ، تقدم .

واختلف عنه[1] أيضاً عن الثوري فرواه قبيصة عن الثوري عن هشام بن سعد وخالفه الفريابي رواه عن الثوري عن أسامة بن زيد وكلاهما قال عن سعيد عن أبي هريرة إلا أن في حديث قبيصة قال رسول الله ﷺ[2] بلا شك ، وفي حديث الفريابي أراه رفعه .

س ١٤٧٩ – وسئل عن حديث يروى عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الرجل يطأ العذرة قال التراب لها طهور » .

فقال : يرويه الأوزاعي ، واختلف عنه ، فرواه الوليد بن[3] مسلم عن الأوزاعي عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال ذلك ، أبو همام[4] عن الوليد وخالفه عتبة[5] بن سعيد بن الرحض ، وداود بن رشيد فروياه عن الوليد عن الأوزاعي عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة[6] .

وكذلك قال عبد الحميد بن أبي العشرين[7] عن سعيد ، وقال أيوب بن سويد[8] : عن الأوزاعي نبئت أن سعيداً حدث به عن أبيه عن أبي هريرة[9] .

---

١ – في (هـ) « فيه » .

٢ – الصلاة والسلام من (هـ) .

٣ – ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية . التقريب ٣٣٦/٢ .

٤ – هو : الوليد بن شجاع .

٥ – في نسخ العلل (عقبة) بالقاف ، وهو : عتبة بن سعيد بن حبان بن الرحض المعروف بدجين : بالدال والجيم مصغراً .

٦ – أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الرحمٰن بن إبراهيم حدثني الوليد . الإحسان ٣٤٠/٢ .

٧ – (بن أبي العشرين) ساقط في (هـ) .

٨ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٦ .

٩ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب الأذى يصيب النعل ، من طرق أبي المغيرة والوليد بن مزيد وعمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي قال : أنبئت . ١٤٨/١ .
والحاكم في المستدرك في الطهارة ، من طريق الوليد بن مزيد عن الأوزاعي ١٦٦/١ .
والبيهقي في الكبرى ، باب طهارة الخف والنعل من طريق الوليد بن مزيد ٤٣٠/٢ .

وقال محمد بن كثير[1] عن الأوزاعي عن محمد بن عجلان[2] عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[3] وقيل : عنه عن سعيد عن أبي هريرة وقال ابن عيينة : عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها موقوف[4] .

ورواه عبد الله بن زياد بن[5] سمعان عن المقبري عن القعقاع بن حكيم عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها سألت النبي ﷺ[6] وهو أشبهها بالصواب وإن كان ابن سمعان متروكاً (٣/١٨/٢) .

س ١٤٨٠ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه » .

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، واختلف عنه فرواه معن بن عيسى وابن أبي[7] فديك وحجاج بن محمد وروح بن عبادة وأبو عامر[8] عن ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبي هريرة[9] ورواه محمد بن عيسى بن القاسم بن ....

---

١ – صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٢ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٣ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب الأذى يصيب النعل . ١٤٨/١ .
والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير الأوزاعي عن ابن عجلان عن المقبري عن رجل ، والحديث فلا يثبت . ١٧٤/١ .
وابن خزيمة في صحيحه . ١٤٨/١ (٢٩٢) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٣٤٠/٢ (١٤٠١) .
والحاكم في المستدرك ، في الطهارة ١٦٦/١ .
والبيهقي في الكبرى ٤٣٠/٢ .

٤ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن ابن عيينة ٣٤/١ (١٠٦) .

٥ – متروك ، تقدم .

٦ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الطهارة ، عن ابن سمعان ولكن فيه القعقاع بن حكيم عن عائشة ٣٣/١ (١٠٤) .

٧ – هو : محمد بن إسماعيل بن مسلم .

٨ – هو : العقدي .

٩ – ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ، عن حميد بن =

سميع[1] عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة والأول أصح وحدث به ابن أبي ذئب مرة عن أبي شريح الخزاعي[2] وهو عن أبي هريرة محفوظ .

س ١٤٨١ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة أن ثمامة أسلم فأمره رسول الله ﷺ أن يغتسل .

فقال : اختلف فيه عن سعيد فرواه عبيد الله وعبد الله[3] ابنا عمر وعبد الحميد بن[4] جعفر والليث بن سعد وعمارة بن غزية عن سعيد المقبري[5] عن أبي هريرة[6] .

= الأسود وعثمان بن عمر وأبي بكر بن عياش وشعيب بن إسحاق عن ابن أبي ذئب . ١٠/٤٤٣ .
وأخرجه أحمد في مسنده ، عن إسماعيل بن عمر ثنا ابن أبي ذئب . ٢/٢٨٨ .
وأيضاً من طريق عثمان بن عمر أنا ابن أبي ذئب ٢/٣٣٦ .
وأيضاً في مسند أبي شريح ، عن حجاج وروح ، قالا ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي شريح الكعبي وقال روح : عن أبي هريرة ٤/٣١ .

١ – محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع : بالتصغير ، الدمشقي ، الأموي مولاهم صدوق يخطىء ، ويدلس ورمي بالقدر ، مات سنة أربع وقيل ست ومائتين ، التقريب ٢/١٩٨ .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه ١٠/٤٤٣ (٦٠١٦) .
وأحمد في مسنده . ٤/٣١ ، ٦/٣٨٥ .

٣ – ضعيف ، تقدم .

٤ – صدوق ربما وهم ، تقدم .

٥ – في (هـ) « عن أبيه » .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصلاة ، باب الاغتسال إذا أسلم ... إلخ ، من طريق الليث . ١/٥٥٥ (٤٦٢) .
وأيضاً في باب دخول المشرك المسجد ١/٥٦٠ (٤٦٩) .
وأيضاً في الخصومات ، باب التوثق ممن تخشى معرّته ٥/٧٥ (٢٤٢٢) .
وأيضاً في باب الربط والحبس في الحرام ٥/٧٥ (٢٤٢٣) .
وأيضاً في المغازي باب وفد بني حنيفة ، وحديث ثمامة بن أثال . ٨/٨٧ (٤٣٧٢) .
ومسلم في صحيحه في الجهاد ، باب ربط الأسير وحبسه وجواز المن عليه ، من طريق الليث وعبد الحميد بن جعفر ٢/٨٥ – ٨٦ ، ٨٦ . =

واختلف عن عمارة بن غزية ، فرواه إسماعيل بن جعفر عن عمارة عن المقبري عن أبي هريرة ، وخالفه عبد العزيز بن عمران[1] فرواه عن عمارة عن سعيد المقبري عن أبيه عن[2] أبي هريرة[3] ، وكذلك روي عن محمد بن إسحاق عن سعيد المقبري ، والصواب عن سعيد عن أبي هريرة .

س ١٤٨٢ – وسئل عن حديث روي عن المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي » .

فقال : يرويه مالك بن أنس ، واختلف عنه فرواه إبراهيم بن طهمان[4] .

عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[5] ولم يتابع عليه .

= وأبو داود في سننه ، في الجهاد باب في الأسير يوثق ، من طريق الليث . ٩/٣ – ١٠ .

والنسائي في سننه في الطهارة ، تقديم غسل الكافر إذا أراد أن يسلم ، من طريق الليث . ١٠٩/١ – ١١٠ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في كتاب أهل الكتاب ، ما يجب على الذي يسلم ، عن عبيد الله وعبد الله . ٩/٦ – ١٠ (٩٨٣٤) .

وأيضاً في أهل الكتابين ، باب ما يوجب عليه إذا أسلم ... إلخ . ٣١٨/١٠ (١٩٢٢٦) .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الله بن عمر ٣٠٤/٢ .

وأيضاً من طريق الليث . ٤٥٢/٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق عبد الله وعبيد الله عن سعيد . ١٢٥/١ (٢٥٣) .

وأيضاً من طريق شعيب بن الليث [عن أبيه] عن سعيد ١٢٥/١ (٢٥٢) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الله وعبيد الله ، الإحسان ٢٦٩/٢ (١٢٣٥) .

وأيضاً من طريق الليث ، الإحسان ٢٦٩/٢ – ٢٧٠ (١٢٣٦) .

والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة باب الكافر يسلم فيغتسل ، من طريق عبيد الله وعبد الله والليث . ١٧١/١ .

١ – متروك احترقت كتبه فحدث من حفظه ، فاشتد غلطه ، تقدم في السؤال رقم ٢٦ .

٢ – (عن أبي هريرة) ساقط في (هـ) .

٣ – وأخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق الثوري عن رجل عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة . ٤٢٤/١١ – ٤٢٥ (٦٥٤٧) .

٤ – ثقة يغرب ، وتكلم فيه للإرجاء . التقريب ٣٦/١ .

٥ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به إبراهيم بن طهمان عن مالك عن سعيد ، وتفرد به =

وخالفه أصحاب الموطأ فرووه عن مالك عن أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمٰن بن معمر عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة[1] .

وذكره إبراهيم الحربي في كتاب الأدب عن مصعب الزبيري عن مالك عن عبد الله بن عبد الرحمٰن[2] بن معمر عن (١/١٩/٣) سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ والذي قبله أصوب .

* * *

= حفص بن عبد الله عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٩٤ - ١/٢٩٥ .

١ - أخرجه مسلم في صحيحه في الآداب ، باب في فضل الحب في الله ، عن قتيبة عن مالك . ٤٢٥/٢ .
ومالك في الموطأ في الشعر باب ما جاء في المتحابين في الله ٩٥٢/٢ .
وأحمد في مسنده . ٢٣٧/٢ ، ٥٣٥ .
وأيضاً من طريق فليح عن عبد الله ٣٣٨/٢ ، ٣٧٠ .
والدارمي في سننه ، في الرقاق ، باب في المتحابين في الله ٣١٢/٢ .

٢ - في (م) « عبد الله بن عبد الله عن معمر » وهو خطأ .

ومن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن[1] النبي ﷺ

س ١٤٨٣ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « يجاء بالموت يوم القيامة كأنه كبش ... » الحديث .

فقال : يرويه عاصم بن أبي النجود[2] عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] ، ورواه الأعمش عن أبي صالح ، واختلف عنه فرواه أسباط بن محمد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] .

وخالفه الثوري فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ[5] .

وكذلك قال حماد بن شعيب[6] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، وكذلك قال أبو معاوية ويعلى ومحمد ابنا عبيد عن الأعمش[7] .

---

١ – (عن النبي ﷺ) في (م) فقط .

٢ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٣ – أخرجه أحمد في مسنده ٤٢٣/٢ ، ٥١٣ .
والدارمي في سننه ، في الرقاق ، باب في ذبح الموت . ٣٢٩/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢٠٩/١ .

٤ – أخرجه النسائي في تفسيره ، تفسير سورة مريم ص ١٢٤ (٣٣٧) .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة مريم ، من طريق حفص بن غياث حدثنا الأعمش ٤٢٨/٨ (٤٧٣٠) .
ومسلم في صحيحه في صفة الجنة والنار ، باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء من طريق جرير عن الأعمش ٥٣٨/٢ .
والترمذي في سننه ، في تفسير سورة مريم ، من طريق النضر بن إسماعيل عن الأعمش وقال : حسن صحيح ١٤٤/٤ .

٦ – ضعفه النسائي وأبو زرعة ، وغيرهما ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

٧ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في صفة الجنة والنار ، باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها =

وقال أبو بدر[1] عن الأعمش سمعتهم يذكرون عن أبي صالح عن أبي سعيد موقوفاً وقال[2] محمد بن عمرو[3]: عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً[4].

حدثنا الحسين[5] بن الحسين الأنطاكي ثنا أبو الحسن حميد بن عياش بالرملة[6] ثنا مؤمل بن إسماعيل[7] ثنا حماد بن سلمة عن عاصم[8] عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار جيء بالموت في صورة كبش أغثر[9] فيوقف بين الجنة والنار فيقال: يا أهل الجنة فيشرئبون[10] ينظرون حذرين مشفقين ويقال يا أهل النار فيشرئبون وينظرون فرحين مستبشرين يرجون أن يكون قد جاءهم الفرج، فيذبح و[11] يقال: يا أهل الجنة خلود ولا[12] موت، ويا أهل النار خلود ولا[13] موت ».

= الضعفاء من طريق أبي معاوية ٢/٥٣٧ – ٥٣٨.
والنسائي في تفسير سورة مريم، من طريق محمد. ص ١٢٤ (٣٣٦).
وأحمد في مسنده من طريق أبي معاوية ومحمد ٣/٩.
وعبد بن حميد في مسنده، عن يعلى ص ٢٨٦ (٩١٤).

١ – هو: شجاع، صدوق ورع له أوهام، تقدم.
٢ – من « وقال محمد بن عمرو – إلى – مرفوعاً » في (هـ) فقط.
٣ – صدوق له أوهام، تقدم.
٤ – أخرجه أحمد في مسنده. ٢/٣٧٧، ٥١٣.
وابن حبان في صحيحه، الإحسان ٩/٢٧١ (٧٤٠٧).
والحاكم في المستدرك في الإيمان، وقال: صحيح على شرط مسلم ١/٨٣.
٥ – في (م) « ثنا ».
٦ – قال ابن أبي حاتم: صدوق، تقدم في السؤال رقم ٨٣٦.
٧ – صدوق سيء الحفظ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦.
٨ – في (هـ) « بن بهدلة » وفي (م) « عاصم وفي رواية ».
٩ – أغثر: بالغين المعجمة، والثاء المثلثة، وهو الكدر اللون .. انظر النهاية ٣/٣٤٢.
١٠ – فيشرئبون: بمعجمة وراء مفتوحة، ثم همزة مكسورة ثم موحدة ثقيلة مضمومة، أي يمدون أعناقهم. الفتح ٨/٤٢٨.
١١ – في (هـ) « ثم يقال ».
١٢ – في (هـ) « فلا موت ».
١٣ – في (هـ) « فلا موت ».

وبه[1] ثنا مؤمل عن سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ بنحوه .

س ١٤٨٤ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا استيقظ أحدكم من نومه ... » الحديث[2] . (٢/١٩/٣)

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه فرواه الثوري عن الأعمش ، واختلف عنه فرواه أبو حذيفة[3] وعبد الله بن الوليد العدني[4] ومصعب بن ماهان[5] عن الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً .

وخالفهم[6] يزيد بن أبي حكيم العدني رواه عن الثوري موقوفاً[7] ، وكذلك رواه زائدة وعيسىٰ بن يونس وعبد الواحد بن زياد وأبو معاوية الضرير وجرير بن حازم وشعبة من رواية خالد بن الحارث عنه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[8] ، ورواه أبو شهاب[9] الحناط وأبو عوانة ووكيع وأبو معاوية وعليّ بن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح وأبي رزين عن

---

١ – في (هـ) « قال ثنا » .
٢ – (الحديث) من (هـ) .
٣ – هو : موسىٰ بن مسعود النهدي ، صدوق سيء الحفظ ، وكان يصحف ، تقدم .
٤ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٣٠ .
٥ – صدوق عابد كثير الخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٧٨٠ .
٦ – في (م) « خالفه » .
٧ – في (م) « موقوفاً » .
٨ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، من طريق عيسىٰ بن يونس . ٣٨/١ .
والطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣١٧ (٢٤١٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية ، وزائدة (وفيه زائدة عن أبي صالح) ٢٥٣/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي معاوية ١/٢١٨ .
وأبو عوانة في مسنده ، في إيجاب غسل اليدين ، من طريق أبي معاوية ٢٦٤/١ .
والبيهقي في الكبرى ، في باب التكرار في غسل اليدين ، من طريق عيسىٰ بن يونس ٤٥/١ .
وأيضاً من طريق أبي بدر شجاع ثنا سليمان ٤٧/١ .
٩ – هو عبد ربه بن نافع ، صدوق يهم ، تقدم .

أبي هريرة[1] ، وكان أبو معاوية ربما حفظه فجعله حديثين بإسنادين .

وكذلك رواه عفان عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح وأبي رزين عن أبي هريرة فرفعه[2] صحيح ، وكذلك[3] رواه سهيل بن أبي صالح[4] عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً[5] .

س **١٤٨٥** – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا أعجلت أو أقحطت فلا غسل عليك » .

فقال : يرويه أبو معاوية وعلي بن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وكذلك قال الثوري[6] ، واختلف عنه فرواه سعيد بن عتاب[7] عن

---

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب كراهة غمس المتوضيء وغيره يده المشكوك ... إلخ ، من طريق أبي معاوية ووكيع ١٣١/١ .
وأبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ، من طريق أبي معاوية . ٣٨/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي رزين فقط . ٩٨/١ .
وأحمد في مسنده ، عن وكيع ٢٥٣/٢ ، ٤٧١ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق وكيع ٢٦٤/١ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق أبي معاوية ٤٥/١ .
وأيضاً من طريق وكيع (وفيه عن أبي رزين فقط) ٤٥/١ – ٤٦ .

٢ – في (هـ) « ورفعه » .

٣ – (وكذلك رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه) مكرر في (هـ) .

٤ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٥ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ٦٥/١ (١٧٠) .

٦ – أخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن المثنى ثنا موسى بن مسعود ثنا سفيان ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سفيان بهذا الإسناد إلا موسى بن مسعود . ٢/٢١٩ .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفي البزار عنه إذا أتى أحدكم أهله فأقحط فلا غسل . ورجال البزار رجال الصحيح ... إلخ ، مجمع الزوائد ٢٦٥/١ .

٧ – سعيد بن عتاب بن أبان ، أبو عثمان : قال الخطيب : كان ثقة . تاريخ بغداد ٩٥/٩ .

أبي حذيفة[1] عن الثوري عن سهيل[2] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة، والصحيح عن الثوري عن الأعمش وقد[3] روي عن محمد بن سليمان[4] الأصبهاني عن سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة.

س ١٤٨٦ - وسئل[5] عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «القنطار اثنا عشر ألف أوقية كل أوقية خير مما بين السماء إلى الأرض».

فقال: يرويه عاصم بن أبي النجود[6]، واختلف عنه فرواه عبد الصمد ابن عبد الوارث وأبو (٣/٢٠/١) علي الحنفي عبيد الله بن عبد المجيد عن حماد ابن سلمة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7] وغيره يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً، وكذلك قال حماد بن زيد عن عاصم[8] والموقوف أشبه.

---

١ - صدوق سيء الحفظ، تقدم.
٢ - صدوق تغير حفظه بأخرة، تقدم.
٣ - في (هـ) «قد» ساقط.
٤ - في (هـ) «بن الأصبهاني».
وهو: محمد بن سليمان بن عبد الله الكوفي، أبو علي بن الأصبهاني، صدوق يخطيء، مات سنة إحدى وثمانين ومائة. التقريب ١٦٦/٢.
٥ - (وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة) من (هـ).
٦ - صدوق له أوهام، تقدم.
٧ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب بر الوالدين، من طريق عبد الصمد. ١٢٠٧/٢ (٣٦٦٠).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح ورجاله ثقات، رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة أيضاً، ورواه البيهقي في الكبرى من طريق حماد بن زيد عن عاصم بن بهدلة به. ٩٨/٤.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الصمد ٣٦٣/٢.
والدارمي في سننه، في فضائل القرآن، باب كم يكون القنطار، عن عبد الصمد. ٤٦٧/٢.
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق أبي علي الحنفي وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا أبو هريرة ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق وقد أسنده غير الحنفي ووافقه الجماعة ٢/٢٠٩.
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الصمد. الإحسان ١٢٠/٤ (٢٥٦٤).
٨ - أخرجه البيهقي في الكبرى، في الصداق، باب لا وقت في الصداق كثر أو قل. ٢٣٣/٧.

س ١٤٨٧ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا يزني الزاني ... » الحديث .

فقال : يرويه أصحاب الأعمش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[1] ورواه أبو بكر بن[2] عياش عن الأعمش[3] عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري والصحيح حديث أبي هريرة .

س ١٤٨٨ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إنكم محشرون يوم القيامة غراً محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل » .

فقال : يرويه شعبة ، واختلف عنه فرواه عليُّ[4] بن ....

---

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحدود ، باب إثم الزناة ، من طريق شعبة عن الأعمش . ١١٤/١٢ (٦٨١٠) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، من طريق شعبة وسفيان عن الأعمش . ٤٣/١ .
والنسائي في سننه ، في كتاب قطع السارق ، تعظيم السرقة ، من طريق شعبة وأبي حمزة عن الأعمش . ٦٤/٨ – ٦٥ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الحدود ، باب لا يزني الزاني .. إلخ ، عن الثوري ٤١٦/٧ (١٣٦٨٦) .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان عن الأعمش . ٣٧٦/٢ .
وأيضاً من طريق شعبة عن الأعمش . ٤٧٩/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق شعبة ، وقال : وهذا الحديث قد رواه شعبة عن الأعمش بهذا الإسناد ورواه أبو معاوية .
وأيضاً عن الأعمش ٢/٢٢٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث هارون بن سعيد العجلي عن الأعمش تفرد به عبد الرحمٰن بن هارون . أطراف الغرائب ٢/٣١٩ – ١/٣٢٠ .
وأيضاً قال : صحيح من حديث الأعمش وغريب من حديث مفضل بن عبيد الله عن الأعمش إن كان راويه حفظه ، تفرد به رواد بن الجراح عنه ، وتفرد به مهدي بن جعفر عن رواد ، « والصحيح عن رواد عن محمد بن عبيد الله العزرمي عن الأعمش . أطراف الغرائب ١/٣٢٠ –٢ .
والبيهقي في الكبرى ، في الشهادات ، من طريق شعبة ١٨٦/١٠ – ١٨٧ .

٢ – ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح ، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٣ – (عن الأعمش) من (هـ) .

٤ – في (هـ) « علي بن زياد » . ولم أجد ترجمته .

زيادة ...[1] عن يحيى بن أبي بكير عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة [و] عن أبي التياح عن أبي زرعة عن أبي هريرة جميعاً أن النبي ﷺ قال ..

وخالفه أصحاب شعبة فرووه عن شعبة بهذين الإسنادين موقوفاً وهو صحيح عن شعبة ورواه مطرف بن واصل[2] عن الأعمش عن أبي صالح عن[3] أبي هريرة مرفوعاً .

وخالفه يحيى بن يمان[4] رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن جابر والصحيح عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوف .

س ١٤٨٩ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في ولوغ الكلب .

فقال : يرويه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[5] وهو صحيح عنه

---

١ – هنا في (م) وفي الآصفية (المونس) وفي نسخة خدابخش (للهوى) وفي السندية (المثوى) ولم أجده في كتاب الأنساب والألقاب فيبحث .

٢ – مطرف بن واصل ، روى عن الأعمش وعنه أبو حذيفة موسى بن مسعود ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً . الجرح والتعديل ٣١٥/١/٤ .

٣ – من « عن أبي هريرة – إلى – عن أبي صالح » من (هـ) .

٤ – صدوق عابد ، يخطيء كثيراً ، وقد تغير ، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

٥ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب حكم ولوغ الكلب ، من طريق عليّ بن مسهر وإسماعيل بن زكريا عن الأعمش ، وفيه عن أبي رزين وأبي صالح . ١٣٢/١ .
والنسائي في سننه ، في الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب ، من طريق عليّ بن مسهر وفيه عن أبي رزين وأبي صالح . ٥٣/١ .
وأيضاً في باب سؤر الكلب . ١٧٦/١ – ١٧٧ .
والطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣١٧ (٣٤١٧) .
وأحمد في مسنده ، عن أبي معاوية وفيه عن أبي رزين وأبي صالح ٢٥٣/٢ .
وأيضاً من طريق شعبة ٤٨٠/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، صفة تطهير الإناء إذا ولغ فيه الكلب وإيجاب إهراق ما فيه . ٢٠٧/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عليّ بن مسهر . الإحسان ٢٩٣/٢ (١٢٩٣) .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق عليّ بن مسهر عن الأعمش ١٨/١ ، ٢٣٩ ، ٢٥٦ .

ورواه يعقوب بن الوليد المدني[1] عن مالك عن سهيل[2] عن أبيه عن أبي هريرة[3] ووهم فيه على مالك ، والصواب عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[4] .

س ١٤٩٠ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قام حتى تورمت قدماه فقيل : أتفعل هذا وقد (٣/٢٠/٢) غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال : « أفلا أكون عبداً شكوراً » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه فرواه الثوري[5] وشعبة ويحيى بن يمان[6] ويحيى بن عيسى الرملي[7] وهشيم عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[8] .

---

١ - يعقوب بن الوليد بن عبد الله بن أبي هلال الأزدي ، أبو يوسف أو أبو هلال ، المدني ، نزيل بغداد ، كذبه أحمد وغيره ، من الثامنة ، التقريب ٣٧٧/٢ .

٢ - صدوق تغير بأخرة ، تقدم .

٣ - أخرجه ابن عدي في الكامل (وفي المطبوعة : إسماعيل وهو خطأ) وقال : وهذا أبطل يعقوب في روايته عن مالك حيث قال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وإنما رواه مالك في الموطأ عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ٢٦٠٦/٧ .

٤ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الطهارة ٣٤/١ (٣٥) .
والبخاري في صحيحه ، في الوضوء ٢٧٤/١ (١٧٢) .
ومسلم في صحيحه ١٣٢/١ .
وابن ماجة في سننه ، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب ١٣٠/١ (٣٦٤) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان عن أبي الزناد . ٢٤٥/٢ .
وأيضاً من طريق مالك . ٤٦٠/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق مالك وسفيان . ٢٠٧/١ .
والبيهقي في الكبرى ، في باب الماء القليل ينجس بنجاسة تحدث فيه ٢٥٦/١ .

٥ - في (هـ) « شعبة والثوري » .

٦ - صدوق عابد ، يخطيء كثيراً ، وقد تغير ، تقدم .

٧ - صدوق يخطيء ورمي بالتشيع ، تقدم في السؤال رقم ٣٨٧ .

٨ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب ما جاء في طول القيام في الصلوات ، من طريق يحيى بن يمان ٤٥٦/١ (١٤٢٠) .
وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، احتج مسلم بجميع رواته رواه الترمذي في الشمائل عن =

وقال جابر بن نوح[1] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد ، وقال محاضر[2] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو بعض أصحاب النبي ﷺ وقال زائدة وأبو عوانة ووكيع : عن الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ وهذا من الأعمش كان والله أعلم كان يشك فيه .

س ١٤٩١ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جارٍ على باب أحدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فماذا يبقى من درنه » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن عبيد الطنافسي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] ولم يتابع عليه .

وخالفه يعلى بن عبيد رواه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر كذلك رواه أصحاب الأعمش عن أبي سفيان عن جابر[4] وهو الصحيح .

= الحسين بن الحارث عن الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به ورواه أصحاب الكتب الستة من حديث المغيرة بن شعبة ، ورواه الترمذي من حديث جابر وقال : حسن صحيح قال : وفي الباب عن عبد الله بن حبشي وأنس بن مالك وأبي هريرة وعائشة . مصباح الزجاجة ١٧/٢ .

والبزار في مسنده ، مسند أبي هريرة ، من طريق يحيى بن يمان نا الأعمش ٢١٩/١ .

وأيضاً من طريق يحيى بن عيسى الرملي وسفيان وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الثوري إلا موسى بن مسعود ٢١٩/٢ .

١ – جابر بن نوح الحمّاني ، بكسر المهملة ، وتشديد الميم ، أبو بشير الكوفي ، ضعيف مات سنة ثلاث ومائتين على الصواب . التقريب ١٢٣/١ .

٢ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٣٩٦ .

٣ – أخرجه أحمد في مسنده ٤٤١/٢ .

والبراز في مسنده ، عن محمد بن المثنى نا محمد بن عبيد ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا محمد بن عبيد ، وغير محمد إنما يرويه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر ٢٢٢/٢ .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة ، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات ، من طريق أبي معاوية ٢٦٨/١ .

وأحمد في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي معاوية عن الأعمش . ٤٢٦/٢ . =

س ١٤٩٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا يؤذن لكم من يدغم الها » .

فقال : يرويه عليّ بن جميل[١] عن عيسىٰ بن يونس عن الأعمش[٢] كذلك ، كذلك قال[٣] وعليّ بن جميل[٤] ضعيف ، ويقال : إن الصحيح من ذلك أنه من قول الأعمش .

حدثناه[٥] عبد الله بن سليمان بن الأشعث[٦] ثنا[٧] عليُّ بن جميل[٨] الرقي قال : كنا نمشي مع عيسىٰ بن يونس فجاء رجل ظننت أنه كان حايكاً فأذن فقال

= وأيضاً في مسند جابر ، من طريق محمد بن فضيل ثنا الأعمش ٣٠٥/٣ .
وأيضاً عن أبي معاوية . ٣١٧/٣ .
وأيضاً عن عمار بن محمد عن الأعمش . ٣٥٧/٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يعلى بن عبيد . الإحسان ١١٢/٣ – ١١٣ (١٧٢٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب ما جاء في فضل المشي إلى المسجد للصلاة ، من طريق يعلى وأبي معاوية ٦٣/٣ .

١ – في (م) « حميد » .
وهو : عليُّ بن جميل بن يزيد أبو الحسن الرقي ، كذبه ابن حبان ، وضعفه الدارقطني ، وغيره ، وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش روى عن عيسىٰ بن يونس وجرير بن عبد الحميد بأحاديث موضوعة ، وقال أبو نعيم : روى عن جرير وغيره المناكير ، مات سنة تسع وأربعين ومائتين . كتاب المجروحين ١١٦/٢ ، الكامل ١٨٥٧/٥ – ١٨٥٨ ، اللسان ٢٠٩/٤ – ٢١٠ .

٢ – أخرجه ابن حبان في المجروحين ، في ترجمة عليّ بن جميل ١١٦/٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : قال أبو بكر بن أبي داود ، هذا حديث منكر ، وإنما هو مرَّ الأعمش برجل يؤذن ويدغم الهاء وقال : لا يؤذن لكم من يدغم الهاء ، قال الدارقطني : تفرد به عليّ عن (هكذا في المخطوط ، والصواب بن) جميل عن عيسىٰ بن يونس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً . أطراف الغرائب ١/٣٢٠ .

٣ – (كذلك قال) في (م) فقط .

٤ – في (م) « حميد » .

٥ – في (م) « ثناه » .

٦ – هو : أبو بكر بن أبي داود السجستاني ، تقدم .

٧ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٨ – في (م) « حميد » .

الا أكبر ، فقال عيسىٰ بن يونس ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال[1] رسول الله ﷺ : « لا يؤذن لكم من يدغم الها » قلنا فكيف يقول قال : « يقول أشهد أن لا إلٰه إلا الا[2] أشهد أن محمداً (١/٢١/٣) رسول الا[3] » ، قال أبو بكر بن أبي داود هذا حديث منكر وإنما مر الأعمش برجل يؤذن يدغم الها فقال لا يؤذن لكم من يدغم الها[4].

س ١٤٩٣ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقول[5] : « مالك يوم الدين » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ، فرواه هارون بن موسىٰ النحوي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً ، وهارون لم يسمع من الأعمش قال ذلك بشر بن محمد السكري[6] عن هارون عن الأعمش[7] .

وخالفه إسماعيل بن عياش[8] ومحمد بن عمر[9] الرومي روياه[10] عن

---

١ – في (هـ) « قال » مكرر .

٢ – في (م) « أن لا الا » .

٣ – في (م) « لا » .

٤ – هكذا ذكره الدارقطني في الأفراد أيضاً ، كما تقدم آنفاً .

٥ – في (هـ) « يقرأ » .

٦ – بشر بن محمد بن أبان الواسطي السكري ، أبو أحمد قال الذهبي : صدوق إن شاء الله تعالى ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال الأزدي : منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ٣٦٤/١/١ . الثقات ١٣٩/٨ ، الكامل ٤٥٠/٢ ، الميزان ٣٢٤/١ ، اللسان ٣٢/٢ .

٧ – في (م) « عن الأعمش عن أبي هريرة » .

٨ – صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم .

٩ – في (م) « عمرو » .

وهو : محمد بن عمر بن عبد الله بن فيروز الباهلي ، ابن الرومي ، البصري ، لين الحديث من العاشرة . التقريب ١٩٣/٢ .

١٠ – في (م) « رواه » .

هارون عن الحسن بن دينار[1] عن الأعمش وقال عليٌّ بن مخلد[2] عن هارون عن أصحاب له ثلاثة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة فأسنده[3] أحد الثلاثة إلى النبي ﷺ ورواه عليٌّ بن سليمان الكلبي[4] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرفوعاً[5] .

واختلف عن شيبان فرواه أبو أمية الطرسوسي[6] عن عبيد الله عن شيبان عن الأعمش مرفوعاً ، وغيره يرويه عن عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش موقوفاً .

وكذلك رواه شريك[7] وزائدة وأبو حفص الأبار وجرير وفضيل بن عياض ووكيع وأبو عوانة عن الأعمش موقوفاً على أبي هريرة ، واختلف عن الثوري فرواه عنه الفريابي و[8] يحيى القطان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً .

وخالفه يحيى بن إسماعيل الواسطي[9] رواه عن قبيصة عن الثوري مرفوعاً ، وكذلك روي عن إبراهيم بن محشر[10] عن أبي معاوية الضرير عن

---

١ - قال أبو حاتم : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٢ - يبحث عن ترجمته .

٣ - في (هـ) « وأسنده » .

٤ - عليٌّ بن سليمان الكلبي أبو نوفل ذكره ابن حبان في الثقات وقال : يغرب ، وذكره ابن أبي حاتم وقال : الكيساني وقال أبو حاتم : ما أرى بحديثه بأساً ، صالح الحديث ليس بالمشهور ، وفي اللسان ، الكسائي ، الجرح والتعديل ١٨٨/١/٣ - ١٨٩ ، الثقات ٢١٣/٧ ، اللسان ٢٣٣/٤ - ٢٣٤ .

٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث أبي نوفل عليّ بن سليمان بن ... عن الأعمش عنه مرفوعاً ، تفرد به موسى بن أيوب النصيبي عن الوليد بن مسلم عنه . أطراف الغرائب ٣٢٠/١ .

٦ - هو : محمد بن إبراهيم ، صدوق صاحب حديث يهم ، تقدم في السؤال رقم ٧٢٨ .

٧ - صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم .

٨ - في (م) « واو » ساقط .

٩ - مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٧٩٤ .

١٠ - إبراهيم بن محشر البغدادي ، قال ابن عدي : له أحاديث منكرة من قبل الإسناد ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطيء ، وقال ابن عقدة : فيه نظر ، وكان الفضل بن سهل يتكلم فيه ويكذبه ، =

الأعمش موقوفاً[1] .

وروي عن ابن فضيل مرفوعاً ، وروي عن ابن فضيل موقوفاً .

واختلف عنه في القراءة فقال يحيى بن إسماعيل الواسطي عن ابن فضيل أن النبي ﷺ كان يقرؤها ملك يوم الدين[2] ، وهذا وهم .

وغيره يرويه عن ابن فضيل بموافقة من تقدم بالألف (٢/٢١/٣) والصحيح عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] أنه كان يقرؤها مالك يوم الدين .

س ١٤٩٤ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن أثقل الصلوات على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ، ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلاً فيصلي بالناس ثم أنطلق معي رجال معهم حزم من حطب ... » الحديث .

فقال : يرويه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة حدث به الثوري وزائدة وأبو معاوية ووكيع وغيرهم فاتفقوا على قوله : « بحزم من حطب »[4] .

= وقال أبو أحمد الحاكم : سكتوا عنه ، مات سنة أربع وخمسين ومائتين . اللسان ٩٥/١ .

١ – في (م) « موقوفاً » .

٢ – أخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال : على شرطهما ٢٣٢/٢ .
وابن الأعرابي في معجمه، عن تمتام نا يحيى بن إسماعيل الواسطي نا ابن فضيل وفيه « مالك » ٣٣/١ .

٣ – في (م) « وأنه » .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، باب فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها ، من طريق أبي معاوية . ٢٦١/١ .
وأحمد في مسنده ، عن أبي معاوية ، وابن نمير عن الأعمش ٤٢٤/٢ .
وأيضاً عن وكيع ثنا الأعمش نحوه مختصراً . ٤٦٦/٢ ، ٤٧٢ .
وأيضاً من طريق زائدة ٥٣١/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب ما جاء من التشديد في ترك الجماعة من غير عذر من طريق أبي معاوية . ٥٥/٣ .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب فضل العشاء في الجماعة ، عن عمر بن حفص قال : حدثنا أبي قال : حدثنا الأعمش وفيه : « ثم أخذ شعلاً من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد » . ١٤١/٢ (٦٥٧) . =

وخالفهم يحيى بن عيسى الرملي[1] فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وفيه « لقد هممت أن آخذ شمعاً ثم آت[2] المتخلفين عن الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم إلا من عذر »[3] وليس الشمع بمحفوظ .

س ١٤٩٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قالوا : يا رسول الله هل نرى ربنا ؟ قال : « هل ترون الشمس نصف النهار ليس في السماء سحابة ؟ » قالوا : نعم ، قال : « فهل ترون القمر ليلة البدر ؟ » الحديث .

= وأبو داود في سننه ، في الصلاة باب التشديد في ترك الجماعة ، من طريق أبي معاوية مختصراً بلفظ : « لقد هممت ... » إلخ ، ١/٢١٤ – ٤١٥ .

وابن ماجة في سننه ، في المساجد والجماعات باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ، من طريق أبي معاوية بلفظ : « لقد هممت .. » الحديث . ١/٢٥٩ (٧٩١) .

وأيضاً في باب صلاة العشاء والفجر في جماعة ، من طريق أبي معاوية بلفظ : « إن أثقل الصلاة ... » الحديث ١/٢٦١ (٧٩٧) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الصلاة ، باب شهود الجماعة ، عن معمر عن الأعمش عن أبي صالح أو غيره عن أبي هريرة نحوه بلفظ : « لقد هممت ... » الحديث . ١/٥١٨ (١٩٨٧) .

والدارمي في سننه ، من طريق أبي الأحوص مختصراً ، بلفظ : « أنه ليس من صلاة أثقل » . ١/٢٩١ .

والبزار في مسنده ، من طريق جرير عن الأعمش بلفظ : « لقد هممت ... » الحديث . ١/٢٢٠ .

وأيضاً من طريق أبي عوانة عن سليمان . ٢/٢٢٤ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في الإمامة ، من طريق ابن نمير وأبي معاوية . ٢/٣٧٠ (١٤٨٤) .

وأبو عوانة في مسنده ، في بيان فضل صلاة الفجر ... إلخ ، من طرق أبي معاوية ، ووكيع وابن نمير ومحمد بن عبيد كلهم عن الأعمش مختصراً بلفظ : « إن أثقل الصلاة ... » الحديث . ٢/٥ .

وأيضاً في بيان إيجاب إتيان الجماعة من طريق أبي معاوية وابن نمير عن الأعمش بلفظ : « لقد هممت ... » الحديث ٢/٥ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي معاوية . الإحسان ٣/٢٦٦ (٢٠٩٥) .

وأيضاً من طريق شعبة (وفيه سقط الأعمش) مختصراً بلفظ : « لقد هممت .. » الحديث . الإحسان ٣/٢٦٦ (٢٠٩٤) والبيهقي في شعب الإيمان من طريق أبي معاوية ٦/١٤٧ – ١٤٨ (٢٥٩٣) .

١ – صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٣٨٧ .

٢ – في (هـ) « آتي » .

٣ – أخرجه البزار في مسنده . ١/٢٢٠ .

فقال : يرويه مصعب بن محمد بن شرحبيل[1] وسهيل بن أبي صالح[2] عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] ورواه الأعمش عن أبي صالح .

واختلف عنه فرواه يحيى بن عيسىٰ الرملي[4] وجابر بن نوح الحماني[5] وعمرو بن عبد الغفار[6] ومحمد بن جابر[7] عن الأعمش عن أبي صالح . عن أبي هريرة[8] وخالفهم عبد الله بن إدريس فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن

---

١ - هو : مصعب بن محمد بن عبد الرحمٰن بن شرحبيل العبدري .

٢ - صدوق تغير حفظه بآخرة ، تقدم .

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزهد والرقائق ، من طريق سهيل ٥٨٧/٢ .
وأبو داود في سننه ، في السنة ، باب في الرؤية ، من طريق سهيل ٣٧٥/٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق مصعب ٣٨٩/٢ .
وعبد الله بن أحمد في السنة ، من طريق سهيل ص ٣٨ - ٣٩ ، ٤٠ .
والبزار في مسنده ، من طريق سهيل ٢/٢١٢ .
وابن أبي عاصم في السنة ، في باب ما ذكر عن النبي ﷺ كيف نرى ربنا في الآخرة ، من طريق مصعب ١٩٣/١ (٤٤٣) وأيضاً من طريق سهيل ١٩٤/١ (٤٤٥) .
وأبو يعلى في مسنده من طريق سهيل ٤٥/١٢ - ٤٦ (٦٦٨٩) .
وابن خزيمة في التوحيد ، من طريق سهيل ص ١٥٣ - ١٥٥ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق سهيل الإحسان ٢٦٨/٩ - ٢٦٩ (٧٤٠٢) .
والآجري في كتاب الشريعة ، من طريق سهيل ص ٢٥٩ .
والدارقطني في الأفراد ، من طريق مصعب . أطراف الغرائب ٣٢٣/١ .
وابن مندة ، في الإيمان ، من طريق سهيل ٧٧٠/٣ - ٧٧١ (٨٠٩) .
وأيضاً من طريق مصعب ٧٧٤/٣ - ٧٧٥ (٨١٤) .

٤ - صدوق يخطئ ، ورمي بالتشيع ، تقدم .

٥ - ضعيف ، تقدم .

٦ - قال أبو حاتم : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

٧ - هو الحنفي ، صدوق ذهبت كتبه فساء حفظه وخلط كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٧٣ .

٨ - أخرجه الترمذي في سننه ، في صفة الجنة ، باب ما جاء في رؤية الرب تبارك وتعالى ، من طريق جابر بن نوح وقال : هذا حديث حسن غريب وهكذا روى يحيى بن عيسىٰ الرملي وغير واحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وروى عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، وحديث ابن إدريس عن الأعمش غير محفوظ ، وحديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أصح ، وهكذا رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن =

أبي سعيد[1] الخدري[2] ، وعبد الله بن إدريس من الأثبات ، ويشبه أن يكون القولان محفوظين .

س ١٤٩٦ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن[3] النبي ﷺ « إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكي يقول : يا ويله أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة ، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار » .

فقال : يرويه الأعمش واختلف عنه ، فرواه (١/٢٢/٣) أبو[4] معاوية

= أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وقد روي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ من غير وجه مثل هذا الحديث ٣٣٤/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، من طريق يحيى بن عيسى الرملي . ٦٣/١ (١٧٨) .

وعبد الله بن أحمد في السنة ، من طريق يحيى بن عيسى الرملي ص ٤٠ – ٤١ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق يحيى بن عيسى وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا يحيى بن عيسى ، ويحيى بن عيسى هذا رجل ثقة من أهل الكوفة ، متقدم . ١/٢٢٠ .

وابن أبي عاصم في السنة ، من طريق يحيى ١٩٣/١ (٤٤٤) .

وابن مندة في الإيمان من طريق يحيى بن عيسى ٧٧٤/٣ (٨١٣) .

١ – ذكره الترمذي في سننه ٣٣٤/٣ .

وأخرجه ابن ماجة في سننه ، المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية ٦٣/١ – ٦٤ (١٧٩) .

وإسحاق بن راهوية في مسنده ، في مسند عائشة ١٧٤/٤/ ١ – ٢ .

وأحمد في مسنده ، من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش ١٦/٣ .

وعبد بن حميد في مسنده ص ٢٨٨ (٩٢٠) .

وابن أبي عاصم في السنة ١٩٦/١ (٤٥٢) وعبد الله بن أحمد في السنة ص ٤١ .

وأيضاً من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش ص ٤١ .

وأبو يعلى في مسنده ، في مسند أبي سعيد الخدري ٢٨٦/٢ – ٢٨٧ (١٠٠٦) .

والآجري في كتاب الشريعة ص ٢٦١ .

والدارقطني في كتاب الرؤية ، وذكر الاختلاف على الأعمش ٢/١٦/١ – ١/١٧ ، ١/١٩ .

وابن النحاس في رؤية الله تبارك وتعالى ص ١٦ – ١٧ (٨) .

وابن مندة في كتاب الإيمان ٧٧٢/٣ (٨١٠) .

٢ – في (م) « الحديث » .

٣ – في (هـ) « قال رسول الله » .

٤ – في (م) « أبو » مكرر .

ووكيع ومحمد ويعلى ابنا عبيد وجرير وشريك[١] والفضل بن موسىٰ ويحيى بن زكريا الأنصاري[٢]– يقال له : ابن أبي الحواجب – عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣] ، وقال محاضر[٤] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد بالشك ووقفه .

وقيل : عن محاضر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي[٥] هريرة أو أبي سعيد مرفوعاً . والصحيح عن أبي هريرة مرفوعاً .

س ١٤٩٧ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة ، أمر المؤذن فأذن وقال : « ناد : الصلاة في الرحال » .

فقال : يرويه عبد العزيز بن رُفيع واختلف عنه فرواه محمد[٦] بن جابر عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة .

---

١ – صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ – قال الدارقطني : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢١٩ .

٣ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة من طريق أبي معاوية ووكيع . ٤٨/١ ، ٤٩ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب سجود القرآن ، من طريق أبي معاوية ٣٣٤/١ (١٠٥٢) .
وأحمد في مسنده ، عن وكيع ويعلى ومحمد ٤٤٣/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي معاوية ١/٢١٨ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي معاوية . الإحسان ١٨٧/٤ (٢٧٤٨) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب فضل سجود التلاوة ، من طريق أبي معاوية . ٣١٢/٢ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة الحسن بن سعيد ابن البستنبان ، من طريق يعلى . ٣٢٤/٧ .
وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة الأعمش ، من طريق عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش . ٦٠/٥ .

٤ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٣٩٦ .

٥ – في (هـ) « أبي سعيد وأبي هريرة » .

٦ – في (م) « عمر » .
وهو : الحنفي ، صدوق ذهبت كتبه فساء حفظه ، وخلط كثيراً ، وعمي فصار يلقن ، تقدم في السؤال رقم ٧٢ .

وخالفه أبو بكر بن عياش رواه عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن محمد بن أبي بكر مرسلاً عن النبي ﷺ .

وخالفه أبو الأحوص رواه عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن حزم[1] مرسلاً عن النبي ﷺ وقول أبي بكر بن عياش أشبه بالصواب .

س ١٤٩٨ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « المؤمن يألف ، ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف » .

فقال : اختلف فيه ، علىٰ أبي حازم فرواه خالد الوضاح[2] وأبو صخر حميد بن زياد[3] عن أبي حازم عن أبي صالح[4] عن أبي هريرة[5] وقال أبو همام[6] عن ابن وهب عن أبي صخر[7] عن أبي حازم عن أبي هريرة[8] لم يذكروا[9] بينهما أحداً .

وقال مصعب بن ثابت[10] عن أبي حازم عن سهيل[11] بن سعد[12] ،

---

١ – في (م) « ابن حزر » .

٢ – لم أجد ترجمته ، وقال الذهبي في تلخيص العلل المتناهية : واهٍ ص ١٠٢٥ (٧٤٨) .

٣ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٨٤٢ .

٤ – في (م) من « عن أبي صالح – إلى أبي حازم » مكرر .

٥ – تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ٨٤٢ .
وأخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي صخر . ١/٢٠٣ .

٦ – هو : الوليد بن شجاع السكوني .

٧ – في (م) « هجر » .

٨ – أخرجه الحاكم في المستدرك ، في الإيمان ، من طريق هارون بن معروف ثنا عبد الله بن وهب ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولا أعلم له علةً ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي بقوله : علته انقطاعه فإن أبا حازم هو المديني ، لا الأشجعي ، ولم يلق أبو صخر الأشجعي ، ولا المديني لقي أبا هريرة . ١/٢٣ .

٩ – في (هـ) « لم يذكر » .

١٠ – لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٢٧٠

١١ – في (م) « سهل » .

١٢ – تقدم تخريجه ، في مسند ابن مسعود ، انظر السؤال رقم ٨٤٢ .

والصحيح عن أبي حازم عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قوله[1] .

س ١٤٩٩ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رجل : يا رسول الله – صلى الله[2] عليك – الرجل يعمل العمل يسره فإذا اطلع عليه أعجبه فقال (٢/٢٢/٣) رسول الله ﷺ : « له أجران أجر السر وأجر العلانية » .

فقال : يرويه حبيب بن أبي ثابت[3] ، واختلف عنه فرواه أبو سنان سعيد ابن سنان[4] عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة[5] .

وكذلك قيل : عن[6] عيسىٰ بن جعفر[7] عن الثوري وقال عبد الرحمٰن بن مهدي ويونس بن عبيد الله العميري عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً

---

١ – تقدم ، انظر السؤال رقم ٨٤٢ .

٢ – (صلى الله عليك) في (م) فقط .

٣ – في (هـ) « جبت » وهو خطأ .

٤ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢ .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الزهد ، عن محمد بن المثنى نا أبو داود نا أبو سنان ، وقال : هذا حديث غريب وقد روى الأعمش وغيره عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلاً . ٢٨١/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في الزهد باب الثناء الحسن ، عن محمد بن بشار ثنا أبو داود . ١٤١٢/٢ – ١٤١٣ (٤٢٢٦) .

والطيالسي في مسنده ص ٣١٨ (٢٤٣٠) .

والبزار في مسنده ٢/٢٠٤ – ١/٢٠٥ .

وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٢٩٦/١ – ٢٩٧ (٣٧٦) .

وذكره أبو نعيم في الحلية ، وقال : والمحفوظ عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً . ٢٥٠/٨ .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق يوسف بن أسباط عن الثوري ، وفيه عن أبي صالح عن أبي ذر . ٢٥٠/٨ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات ، مجمع الزوائد ٢٩٠/١٠ .

٦ – (عن) من (هـ) .

٧ – عيسىٰ بن جعفر الرياحي ، قاضي الري ، كوفي ، سكن الري ، قال أبو حاتم : ثقة صدوق وقال أبو زرعة : شيخ صالح صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما خالف . الجرح والتعديل ٢٧٣/١/٣ ، الثقات ٤٩٢/٨ .

وقال يحيى بن يمان[1] عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح[2] عن أبي مسعود الأنصاري[3] .

واختلف عن الأعمش فرواه أبو معاوية الضرير وأبو حفص الأبار وأبو نعيم عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً[4] .

ورواه سعيد بن بشير[5] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6] ولم يذكر فيه حبيب بن أبي ثابت ، وأسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

والصحيح من ذلك قول من قال : عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح مرسلاً ، ورواه إسماعيل بن سالم عن حبيب بن[7] أبي ثابت عن أبي صالح مرسلاً .

س ١٥٠٠ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من صلى في يوم اثنتى عشرة ركعة كل يوم بني له بيت في الجنة » – وذكرها – .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح .

واختلف عنه فرواه محمد بن سليمان الأصبهاني[8] وأيوب بن ....

---

١ – صدوق عابد يخطيء كثيراً ، وقد تغير ، تقدم .

٢ – من (مرسلاً – إلى – أبي صالح) من (هـ) .

٣ – ذكره أبو نعيم الأصبهاني في الحلية ، عن يحيى بن ناجية عن الثوري ٨/٢٥٠ .

٤ – ذكره الترمذي في سننه ، عن الأعمش ٣/٢٨١ .

٥ – ضعيف ، تقدم .

٦ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق أبي وكيع وسعيد بن بشير ، وقال : وهذا الكلام لا نعلمه ، يروى من حديث الأعمش إلا من رواية أبي وكيع وسعيد بن بشير . ١/٢٢٢ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش وقال : غريب من حديث الفزاري تفرد به عنه بقية ، ورواه سعيد بن بشير عن الأعمش نحوه . ٨/٢٥٧ .

٧ – في (م) « عن » .

٨ – محمد بن سليمان بن عبد الله الكوفي ، أبو عليّ بن الأصبهاني ، صدوق يخطيء ، مات سنة إحدىٰ =

سيار[١] عن سهيل[٢] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣] ووهما فيه ، ورواه فليح بن سليمان[٤] عن سهيل عن أبي إسحاق السبيعي عن المسيب بن رافع عن عنبسة بن أبي سفيان عن أم حبيبة[٥] وقول فليح أشبه بالصواب ، ورواه حماد بن سلمة وعمر[٦] بن زياد الهلالي عن عاصم بن أبي[٧] النجود عن أبي صالح عن أم[٨] حبيبة[٩] وأبو صالح إنما رواه عن عنبسة

= وثمانين ومائة . التقريب ١٦٦/٢ .

١ – في (م) « سلمان » .
وأيوب بن سيار ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٧٩ .

٢ – تقدم .

٣ – أخرجه النسائي في سننه ، في الصلاة ، من طريق محمد بن سليمان ، وقال : هذا خطأ ، ومحمد بن سليمان ضعيف هو ابن الأصبهاني ٢٦٤/٣ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة من طريق محمد بن سليمان ٣٦١/١ – ٣٦٢ (١١٤٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلاة في ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة من التطوع ، عن محمد بن سليمان . ٢٠٤/٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به محمد بن سليمان الأصبهاني عن سهيل عنه . أطراف الغرائب ٣٢١/٢ .

٤ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في باب ما جاء في من صلى في يوم وليلة .. إلخ ، من طريق الثوري عن أبي إسحاق وقال : حسن صحيح ٣١٩/١ – ٣٢٠ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة ، باب ثواب من صلى في اليوم والليلة .. إلخ ، وقال : فليح بن سليمان ليس بالقوي ٢٦٢/٣ – ٢٦٣ .
وأيضاً من طريق زهير عن أبي إسحاق ، من طريق إسماعيل عن المسيب ٢٦٣/٣ .
وابن ماجة في سننه من طريق إسماعيل عن المسيب ٣٦١/١ (١١٤١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق إسماعيل ٢٠٣/٢ ، ٢٠٣ – ٢٠٤ .
وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب . ٣٢١/٦ .
والبيهقي في الكبرى ، باب من قال : هي ثنتا عشرة ركعة ... إلخ ، ٤٧٢/٢ .

٦ – في (م) « عمرو » وهو : عمر بن زياد أبو حفص الهلالي ، كوفي ، قال البخاري : يعرف وينكر ، وقال ابن عدي : لا بأس برواياته ، وذكره ابن حبان في الثقات . الثقات ١٧٤/٧ ، الكامل ١٧٠٨/٥ – ١٧٠٩ ، اللسان ٣٠٦/٤ – ٣٠٧ .

٧ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٨ – في (م) ابن « حبيبة » .

٩ – أخرجه النسائي في سننه ، من طريق حماد عن عاصم ٢٦٤/٣ . =

عن أم حبيبة .

س ١٥٠١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إنما جعل الإمام ليؤتم به » الحديث ، وفيه : « إذا قرأ الإمام فأنصتوا » .

فقال : هو حديث ، اختلف فيه على محمد (٣/٢٣/١) ابن عجلان[١] فرواه أبو خالد الأحمر[٢] عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي[٣] صالح عن أبي هريرة[٤] وقال إسماعيل بن أبان الغنوي[٥] عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم ومصعب بن شراحبيل عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦] .

= وأحمد في مسنده ، من طريق حماد بن زيد ٣٢٦/٦ ، ٤٢٨ .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عمر بن زياد ، وفيه عن عاصم عن زر ، عن أم حبيبة . ١٧٠٨/٥ - ١٧٠٩ .

١ - صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٢ - صدوق يخطيء ، تقدم .

٣ - في (م) « ابن » .

٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب الإمام يصلي من قعود وقال أبو داود : هذه الزيادة « وإذا قرأ فأنصتوا » ليست بمحفوظة ، الوهم عندنا من أبي خالد . ٢٣٥/١ .
والنسائي في سننه ، في الصلاة ، تأويل قوله عز وجل : ﴿ وإذا قريء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ﴾ . ١٤١/٢ - ١٤٢ .
وابن ماجة في سننه ، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا ٢٧٦/١ (٨٤٦) .
وابن أبي شيبة في مصنفه . ٣٧٧/١ .
وأحمد في مسنده . ٤٢٠/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار . ٢١٧/١ .
والدارقطني في سننه ، باب ذكر قوله ﷺ : « من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة » واختلاف الروايات ٣٢٧/١ .

٥ - متروك رمي بالوضع ، تقدم في السؤال رقم ٦٨٦ .

٦ - أخرجه الدارقطني في سننه ، وقال : إسماعيل بن أبان ضعيف ٣٢٩/١ .
وأخرجه أبو داود في سننه ، من طريق وهيب عن مصعب عن أبي صالح عن أبي هريرة (وليست فيه زيادة : وإذا قرأ فأنصتوا) ٢٣٤/١ - ٢٣٥ .
وأحمد في مسنده ، من طريق وهيب عن مصعب (وليست فيه الزيادة) ٣٤١/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق وهيب (وليست فيه الزيادة) ٩٣/٣ .

وقال أبو سعد الصاغاني[1] : عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[2] .

وقال محمد بن سعد الأشهلي : عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم أيضاً ، وكلهم قال فيه ، « وإذا قرأ فأنصتوا »[3] .

وقال الليث : عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ولم يقل فيه : « وإذا قرأ فأنصتوا »[4] .

ورواه يحيى بن[5] العلاء الرازي عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة وقال فيه : « فإذا[6] قرأ فأنصتوا » وهذا الكلام ليس بمحفوظ في هذا الحديث .

حدثنا[7] أبو القاسم البغوي ثنا[8] أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد

---

١ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٢٨٢ .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده ٣٧٦/٢ .

والدارقطني في سننه ، وقال : أبو سعد الصاغاني ضعيف ٣٣٠/١ .

٣ – أخرجه النسائي في سننه، وقال: كان المخرمي يقول: هو ثقة، يعني محمد بن سعد الأنصاري. ١٤٢/٢.

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحداً قال فيه : « فإذا قرأ فأنصتوا » إلا ابن عجلان عن زيد عن أبي صالح ، ولا نعلم رواه عن ابن عجلان عن زيد إلا أبو خالد ومحمد بن سعد وقد خالفهما الليث ٢٠٣/١ .

والدارقطني في سننه ٣٢٨/١ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن سعد الأشهلي ٣٢٠/٥ .

٤ – وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة من طريق شعيب حدثني أبو الزناد . ٢١٦/٢ (٧٣٤) .

ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب ائتمام المأموم بالإمام ، من طريق المغيرة الحزامي عن أبي الزناد . ١٧٦/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك عن أبي الزناد ، الإحسان ٢٧١/٣ (٢١٠٤) .

والبيهقي في الكبرى ، من طريق شعيب والمغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد . ١٧٦/١ .

٥ – في (م) « بن » ساقط ، وهو رمي بالوضع ، تقدم في السؤال رقم ١٠١٥ .

٦ – في (هـ) « وإذا » .

٧ – في (م) « ثنا » .

٨ – في (هـ) « قال : ثنا » .

الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا وإذا قرأ فأنصتوا » .

حدثنا[1] أبو الحسين عبد الملك بن أحمد بن نصر الدقاق ثنا[2] محمود بن خداش ثنا أبو سعد الصاغاني محمد بن مبشر ثنا محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إنما الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ، وإذا قرأ فأنصتوا ، وإذا قال : ولا الضالين فقولوا : آمين وإذا ركع فاركعوا وإذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا : ربنا ولك الحمد وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون » .

س ١٥٠٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره[3] فأرسلوا في أناس يسألونه في نحر إبلهم فأذن لهم ، فجاء عمر رضي الله[4] عنه فقال : يا رسول الله إبلهم تحملهم وتبلغ عدوهم وترجعهم بل ادع يا رسول الله بالزاد . الحديث .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح[5] ، واختلف عنه فرواه فليح بن سليمان[6] عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[7] ، وخالفه عبد العزيز بن أبي حازم والدراوردي[8] (٢/٢٣/٣) وإسماعيل بن جعفر فرووه عن سهيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[9] .

---

١ – في (م) « ثنا » .
٢ – في (هـ) « حدثنا » .
٣ – في (هـ) « مغازيه » .
٤ – الترضية في (م) فقط .
٥ – صدوق تغير حفظه بآخره ، تقدم .
٦ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم .
٧ – أخرجه أحمد في مسنده ، (وفي المطبوعة : عن سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة). ٢/٤٢١ – ٤٢٢.
٨ – هو : عبد العزيز تقدم .
٩ – أخرجه النسائي في سننه، الكبرى ، في السير، من طريق الدراوردي، تحفة الأشراف ٩/٣٥٥ – ٣٥٦.
والبزار في مسنده ، من طريق الدراوردي ١/٢١٩ .

ورواه حفص[1] بن غياث وقتادة بن الفضيل[2] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] .

وخالفهم أبو أسامة وعبد الرحمٰن بن مغراء[4] فروياه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، أو جابر بن عبد الله . وقال أبو هشام الرفاعي[5] عن حفص[6] بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر[7] وهو وهم ، وإنما أراد عن أبي صالح عن جابر ، وقال وكيع وأبو معاوية الضرير عن الأعمش عن أبي صالح[8] عن أبي سعيد الخدري أو أبي هريرة[9] ورواه طلحة بن مصرف . واختلف عنه فرواه عبيد الله الأشجعي والمرزبان بن مسروق[10] والد مسروق عن مالك بن مغول عن طلحة عن أبي صالح عن أبي هريرة[11] .

---

١ – في (م) « جعفر » وهو خطأ .

٢ – قتادة بن الفضيل بن قتادة الحرشي : بمهملتين مفتوحتين ثم معجمة ، أبو حميد الرهاوي مقبول ، مات سنة مائتين . التقريب ١٢٣/٢ .

٣ – أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة ، من طريق سهل بن عثمان ثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وعن أبي صالح عن أبي هريرة . ٤١٨ – ٤١٩ (٣٢٥) .

٤ – صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش ، تقدم .

٥ – هو : محمد بن يزيد بن محمد ، ليس بالقوي ، تقدم .

٦ – في (م) « جعفر » وهو خطأ .

٧ – أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة ، من طريق سهل بن عثمان ثنا حفص ، وفيه : عن أبي سفيان عن جابر ، وعن أبي صالح عن أبي هريرة . ٤١٨ – ٤١٩ (٣٢٥) .

٨ – من (عن جابر – إلى – عن أبي صالح) من (هـ) .

٩ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان ، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار ، من طريق أبي معاوية . ٣٢/١ – ٣٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية ١١/٣ .
والبزار في مسنده ، من طريق أبي معاوية ١/٢١٩ .
وأبو نعيم في دلائل النبوة من طريق أبي معاوية (وفيه عن أبي هريرة وأبي سعيد) ٤١٩ (٣٢٦) .

١٠ – المرزبان بن مسروق ، من أهل الكوفة ، يروي عن الثوري والكوفيين ، روى عنه ابنه مسروق ابن المرزبان ، ذكره ابن حبان في الثقات وقاله هذا . الثقات ٢٠٠/٩ .

١١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب من لقي الله بالإيمان وهو غير شاك ... إلخ ، من طريق عبيد الله الأشجعي . ٣٢/١ . =

وخالفهم أبو أسامة وابن[1] نمير وغيره رووه عن مالك بن مغول عن طلحة عن أبي صالح مرسلاً[2] .

والمحفوظ عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وحديث فليح بن سليمان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وهم منه .

والصحيح قول من قال : عن سهيل عن الأعمش وقول حفص : عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر وهم أيضاً .

س ١٥٠٣ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة دخل النبي ﷺ المسجد لصلاة العشاء الآخرة وهم عزون فغضب ... الحديث[3] .

فقال : يرويه عاصم بن[4] أبي النجود ، واختلف عنه فرواه أبو بكر بن عياش وحماد بن شعيب[5] وزيد بن أبي أنيسة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة[6] وخالفهم عمرو بن[7] قيس الملائي ، رواه عن عاصم عن أبي رزين عن أبي هريرة ولعل عاصماً حفظه منهما[8] والله أعلم .

= والبيهقي في دلائل النبوة ، من طريق الأشجعي ١٢٠/٦ .

١ – في (م) « أبو » وهو خطأ .

٢ – أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في السير ، من طريق أبي أسامة . تحفة الأشراف ٤٢٧/٩ .

٣ – الحديث في التخلف عن الجماعة وهَمّ النبي ﷺ إحراق بيوت المتخلفين .

٤ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٠ .

٥ – ضعفه البخاري والنسائي وغيرهما تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق أبي بكر ٣٧٧/٢ ، ٥٢٥ – ٥٢٦ .
وأيضاً من طريق حماد بن سلمة عن أبي عاصم ٤١٦/٢ .
وأيضاً من طريق شيبان عن عاصم ٥٣٧/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق حماد بن سلمة ، وقال : وهذا الحديث رواه عاصم ، ورواه عنه حماد وأبو بكر بن عياش ، وحماد أحسن له سياقه . ٢/٢٠٩ .

٧ – (عمرو بن) ساقط في (م) .

٨ – في (هـ) « عنهما » .

س ١٥٠٤ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل بعدها أربعاً » .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح[١] عن أبيه عن أبي هريرة[٢] روى[٣] عنه جماعة منهم الثوري .

واختلف عنه فقال عيسىٰ بن يونس : عن الثوري عن سمى[٤] عن أبي صالح

---

١ – تقدم .

٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الجمعة ، باب الصلاة بعد الجمعة ، من طريق خالد بن عبد الله عن سهيل ٣٤٨/١ .

وأيضاً من طريق عبد الله بن إدريس عن سهيل ٣٤٨/١ .

وأيضاً من طريق جرير وسفيان الثوري ٣٤٨/١ .

والترمذي في سننه ، في باب في الصلاة قبل الجمعة وبعدها ، عن ابن أبي عمر نا سفيان يعني ابن عيينة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ٣٧١/١ .

والنسائي في سننه ، عدد الصلاة بعد الجمعة في المسجد ، من طريق جرير . ١١٣/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة ، من طريق عبد الله بن إدريس . ٣٥٨/١ (١١٣٢) .

والطيالسي في مسنده ، عن أبي عوانة عن سهيل ص ٣١٦ (٢٤٠٦) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الصلاة قبل الجمعة وبعدها ، عن ابن عيينة ٢٤٨/٣ (٥٥٢٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من كان يصلي بعد الجمعة أربعاً ، عن ابن إدريس . ١٣٣/٢ .

وأحمد في مسنده ، عن ابن إدريس ٢٤٩/٢ ، ٤٤٢ .

وأيضاً عن عليّ بن عاصم ثنا سهيل ٤٩٩/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق ابن إدريس ١/٢١٤ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق الدراوردي وسفيان ١٨٣/٣ (١٨٧٣) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق سليمان وأبي عوانة ووهيب بن خالد وسفيان عن سهيل . الإحسان ٨٤/٤ – ٨٥ (٢٤٦٨ – ٢٤٧٢) .

وأيضاً من طريق ابن إدريس وحماد بن سلمة عن سهيل. الإحسان ٨٦/٤ – ٨٧ (٢٤٧٦ ، ٢٤٧٧).

والدارقطني في الأفراد ، من طرق عن سهيل . أطراف الغرائب ٣٢١/١ .

والبيهقي في سننه ، الكبرى ، باب الصلاة بعد الجمعة ، من طريق خالد بن عبد الله وابن إدريس وزهير . ٢٣٩/٣ – ٢٤٠ .

٣ – في (هـ) « ورواه » .

٤ – هو : مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن .

عن أبي هريرة[1]. وخالفه (٣/٢٤/١) عليُّ بن مسهر وحفص[2] بن غياث وعبيد[3] بن سعيد وزائدة ومحمد بن كناسة[4] فرووه عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[5] .

وكذلك رواه أصحاب سهيل الحفاظ عن سهيل. حدثنا[6] ابن أبي داود ثنا عليُّ بن خشرم أنبأ عيسىٰ بن يونس عن سفيان الثوري عن سُمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من كان منكم مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً » .

قال ابن أبي داود : ولم يقل عن سمي إلا عيسىٰ بن يونس وغيره يرويه عن الثوري عن سهيل تفرد به عليُّ بن خشرم عن عيسىٰ عن الثوري .

وخالفه بشر بن الحارث الزاهد فرواه[7] عن عيسىٰ بن يونس عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة والله أعلم .

---

١ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : قال ابن أبي داود : لم أجد في هذا الإسناد عن سُمَيّ غير عيسىٰ بن يونس ، قال : تفرد به عيسىٰ عن الثوري عن سمي . أطراف الغرائب ٢/٣٢٠ – ١/٣٢١ .

٢ – في (م) « جعفر » وهو خطأ .

٣ – في (م) « عبيد الله » .

٤ – هو : محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى بن كناسة .

٥ – أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق وكيع عن سفيان ومن طريق جرير . ١/٣٤٨ .
والدارمي في سننه ، باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة ، عن محمد بن يوسف ثنا سفيان . ١/٣٧٠ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طرق الحسين بن حريث وسعيد بن عبد الرحمٰن المخزومي ووكيع عن سفيان ، ومن طريق جرير عن سهيل ٣/١٨٤ (١٨٧٤) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التطوع بعد الجمعة كيف هو ؟ ، عن يونس قال : ثنا سفيان عن سهيل . ١/٣٣٦ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي قرة عن سفيان . الإحسان ٤/٨٥ (٢٤٧١) .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق يعلى بن عبيد أنبأ سفيان ٣/٢٤٠ .

٦ – في (م) « ثنا » .

٧ – في (هـ) « فروياه » .

وعليُّ بن خشرم ابن[1] عم بشر بن الحارث[2] هو عليُّ بن خشرم بن عبد الرحمن. حدثنا[3] الحسين بن إسماعيل ثنا أبو السائب سلم[4] بن جنادة حدثني[5] حفص بن غياث قال: وأمَّا سفيان[6] فحدثنا عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال النبي[7] ﷺ: «من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً».

حدثنا[8] الحسين بن إسماعيل ثنا أبو السائب ثنا وكيع عن سفيان[9] عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من كان مصلياً بعد الجمعة فليصل أربعاً».

س ١٥٠٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «أن الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد».

فقال: اختلف فيه على أبي صالح فرواه أبو حصين[10] عن أبي صالح[11] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بالشك في رفعه قاله أبو بدر[12] عن شريك[13] عن أبي حصين[14] ورواه إسرائيل[15] عن أبي حصين عن أبي صالح عن كعب

---

١ – في (م) «بدل» (ابن عم) بياض.
٢ – في (م) «بعد الحارث» بياض.
٣ – في (م) «ثنا».
٤ – في (م) «سل».
٥ – في (هـ) «ثنا».
٦ – في (م) «شقيق».
٧ – في (هـ) «رسول الله».
٨ – في (م) «ثنا».
٩ – في (م) «شقيق».
١٠ – أبو حصين: بفتح الحاء المهملة، وهو: عثمان بن عاصم. التقريب ١٠/٢.
١١ – في (هـ) «عن أبي صالح» ساقط.
١٢ – في (م) «أبو بكر بن» وهو: شجاع بن الوليد، صدوق له أوهام، تقدم.
١٣ – صدوق يخطيء كثيراً، تقدم في السؤال رقم ٨.
١٤ – أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في حصا المسجد. ١٧٤/١.
١٥ – في (م) «شريك».

قوله[1] واختلف عن الأعمش فرواه ابن فضيل وأبو حمزة السكري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً .

ورواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح ولم يجاوز به[2] (٢/٢٤/٣) ورفعه وهم من أبي بدر .

س ١٥٠٦ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ « رحم الله رجلاً استيقظ من الليل فصلى ثم أيقظ امرأته فإن لم تستيقظ نضح في وجهها الماء » . الحديث .

فقال : يرويه ابن عجلان[3] ، واختلف عنه فرواه يحيى بن أيوب[4] ويحيى بن سعيد القطان وسليمان بن بلال عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5] ورواه ابن عيينة عن ابن عجلان.

واختلف عنه فقال ابن أبي عمر : عن سفيان عن ابن عجلان عن سعيد المقبري ، وعن ابن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6] .

---

١ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، من كره إخراج الحصى من المسجد ، عن وكيع ثنا إسرائيل ، وفيه أيضاً عن أبي هريرة أو عن كعب قوله . ٤١٣/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب في حصى المسجد ، من طريق عبيد الله بن موسى أنبأ إسرائيل وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أو عن كعب . ٤٤١/٢ .

٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق أبي معاوية ووكيع ١٧٤/١ .

٣ – صدوق ، اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٤ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٥ – أخرجه النسائي في سننه ، باب الترغيب في قيام الليل ، من طريق يحيى ٢٠٥/٣ .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن سعيد ٢٥٠/٢ ، ٤٣٦ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق يحيى ١٨٣/٢ (١١٤٨) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يحيى القطان . الإحسان ١١٨/٤ (٢٥٥٨) .
والمروزي في مختصر قيام الليل ، من طريق يحيى القطان ص ٤٣ .
والحاكم في المستدرك، في صلاة التطوع، من طريق يحيى بن سعيد، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ٣٠٩/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق يحيى القطان ٥٠١/٢ .

٦ – في (م) « ابن عبد الله » .

وقال حسين الجعفي : عن ابن عيينة[1] عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رفعه[2] .

وتابعه عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم عن ابن عيينة وقال الحميدي : عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ثنا[3] أبو بكر النيسابوري ثنا عبد الرحمٰن بن بشر ثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « رحم الله رجلاً » الحديث .

س ١٥٠٧ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الإيمان بضع وسبعون [شعبة][*] أفضلها قول لا إلٰه إلا الله وأدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الإيمان » .

فقال : يرويه سهيل[4] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة واختلف[5] عنه فقال حماد بن سلمة وجرير بن عبد الحميد وزهير بن محمد أبو المنذر وأبو عوانة وعليٌّ بن عاصم وخالد بن عبد الله ، واختلف عنه ، والثوري .

واختلف عنه فرواه أصحاب الثوري عن الثوري مثل جماعة من ذكرنا عن سهيل عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة[6] . ★

★ – على هامش (م) : **فائدة** لم يرد الشيخ الدارقطني رواية ، عبد الله بن دينار لأنها لم يقع فيها اختلاف في السند ، إنما وقع الاختلاف في رواية سهيل ، الحديث ، فائدة : قد أخرج الترمذى رواية عمارة ابن غزية .

١ – في (م) « ابن عبد الله » .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده مختصراً ، وقال : قرئ على سفيان عن ابن عجلان . ٢٤٧/٢ .

٣ – في (هـ) «حدثناه » .

* – الزيادة من مصادر أخرى .

٤ – تقدم .

٥ – من (واختلف عنه – إلى – والثوري) من (هـ) .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الإيمان ، باب أمور الإيمان ، من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح ، وفيه اختصار ، وأيضاً بضع وستون شعبة . ٥١/١ (٩) .
ومسلم في صحيحه في الإيمان ، باب شعب الإيمان ، من طريق جرير ٣٦/١ .
وأيضاً من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار ٣٥/١ – ٣٦ . =

وخالفهم خالد بن يزيد[1] العمري فرواه عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة .

وكذلك رواه عمارة بن غزية ومعمر بن راشد ووهيب عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[2] وكذلك قيل عن عبد العزيز بن[3] المختار وعن (٣/٢٥/١) خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، والصحيح قول من قال عن سهيل عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة ورواه ابن

= وأبو داود في سننه ، في السنة ، باب في رد الإرجاء ، من طريق موسى . ٣٥٣/٤ .
والترمذي في سننه ، في الإيمان ، باب في استكمال الإيمان والزيادة ، والنقصان ، من طريق وكيع عن سفيان ، وقال : حسن صحيح ، وهكذا روى سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة وروى عمارة بن غزية هذا الحديث عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الإيمان أربعة وستون باباً » . ٣٥٧/٣ – ٣٥٨ .
والنسائي في سننه في الإيمان ، ذكر شعب الإيمان ، من طريق أبي داود وأبي نعيم عن سفيان ١١٠/٨ .
وأيضاً من طريق سليمان عن عبد الله بن دينار ١١٠/٨ .
وابن ماجة في سننه في المقدمة ، باب في الإيمان ، من طريق وكيع ثنا سفيان . ٢٢/١ (٥٧) .
وأيضاً من طريق جرير . ٢٢/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق حماد بن سلمة ٤١٤/٢ .
وأيضاً عن وكيع ثنا سفيان ٤٤٥/٢ .
والبخاري في الأدب المفرد ، باب الحياء عن محمد بن كثير أخبرنا سفيان ص ١٥٦ (٥٩٨) .
والبزار في مسنده ، من طريق حسين بن حفص نا سفيان ١/٢٠٧ .
والبيهقي في الاعتقاد من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ص ٨١ .
والبيهقي في شعب الإيمان ، من طريق جرير وحماد ٩٩/١ – ١٠١ (٢ ، ٣) .
وأيضاً من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار ٩٧/١ – ٩٨ (١) .
وابن مندة في الإيمان ، من طريق سليمان عن عبد الله ٢٩٤/١ – ٢٩٥ (١٤٤) .
وأيضاً من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد عن عبد الله ٢٩٦/١ (١٤٥) .
وأيضاً من طريق جرير ٢٩٧/١ (١٤٧) .
وأيضاً من طريق الفريابي ومحمد بن كثير ثنا سفيان ٢٩٧/١ .

١ – في (م) « زيد » كذبه أبو حاتم ويحيى ، تقدم في السؤال رقم ٢٥٤ .
٢ – أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن وهيب ص ٣١٦ (٢٤٠٢) .
٣ – في (م) « عبد العزيز والمختار عن خالد » .

عجلان[1] واختلف[2] عنه فرواه أبو ضمرة أنس بن عياض ويحيى بن سليم[3] عن ابن عجلان عن سهيل عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة[4] ورواه بكر بن مضر عن ابن عجلان عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة لم يذكر سهيلاً عن أبي هريرة[5] .

وكذلك قيل عن أبي خالد الأحمر[6] عن يحيى بن سليم[7] عن ابن عجلان[8] ولم يذكروا سهيلاً ، ورواه الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال ذلك محمد بن كثير الصنعاني[9] عنه .

وروى عن محمد بن كثير عن الأوزاعي عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال عمر بن عبد الواحد : عن الأوزاعي عن محمد بن عجلان لم يجاوز به .

واختلف عن عمارة بن غزية فقيل عنه : عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، وقيل : عن عمارة عن أبي صالح عن أبي هريرة[10] لم يذكر سهيلاً ، ورواه

---

١ – صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٢ – من (واختلف – إلى – ابن عجلان) ساقط من (هـ) .

٣ – في المخطوط سليمان ، والتصويب من الإيمان لابن مندة وهو صدوق سيء الحفظ تقدم .

٤ – أخرجه ابن مندة في الإيمان ، من طريق أبي ضمرة عن ابن عجلان عن عبد الله ليس فيه ذكر سهيل وقال : وقال يحيى بن سليم : عن ابن عجلان عن سهيل عن عبد الله وقال موسى : وهم فيه يحيى بن سليم ٢٩٨/١ .

٥ – وأخرجه النسائي في سننه ، من طريق خالد بن الحارث عن ابن عجلان مختصراً بلفظ : الحياء شعبة من الإيمان . ١١٠/٨ .

٦ – تقدم .

٧ – في (م) « سليمان » .

٨ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، وفيه أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان . ٢٢/١ (٥٧) . والبزار في مسنده ، وفيه أيضاً أبو خالد نا ابن عجلان عن عبد الله بن دينار . ٢٠٧/١ .

٩ – صدوق كثير الغلط ، تقدم .

١٠ – أخرجه الترمذي في سننه ، من طريق بكر بن مضر عن عمارة عن أبي صالح . (وفيه أربعة وستون باباً) . ٣٥٨/٣ .

وابن مندة في الإيمان ، من طريق الترمذي ، وأيضاً من طريق ابن عبد الحكم عن بكر عن عمارة =

عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار[1] عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] .

س ١٥٠٨ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أبغض[3] العباد إلى الله عز وجل الذي يقتدي بسيئة المؤمن ، ويدع حسنته » .

فقال : يرويه[4] مُربَّع محمد بن إبراهيم – وكان[5] يحفظ – عن[6] عبد الحميد بن صالح عن أبي[7] شهاب عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ورواه غيره عن عبد الحميد بهذا الإسناد موقوفاً وهو أشبه .

س ١٥٠٩ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : « لا تسألوني عن شيء إلا حدثتكم » فقال عمر رضي الله[8] عنه : رضينا بالله رباً . الحديث . وفي آخره نزلت ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُم ﴾[9] .

(٢/٢٥/٣) فقال : يرويه أبو حصين، واختلف عنه، فرواه قيس بن الربيع[10]

= عن سهيل عن أبي هريرة ، وقال : وسهيل سمعه من عبد الله بن دينار عن أبي صالح . ٢٩٨/١ .

١ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ١١٥٢ .

٢ – أخرجه ابن مندة في الإيمان ٢٩٦/١ – ٢٩٧ (١٤٦) .

٣ – في (م) « بياض » .

٤ – في (هـ) « رواه » .

٥ – في (هـ) « وكان » .

٦ – في (م) « ابن عبد الحميد وصالح » .

٧ – في (هـ) « ابن » وهو الحناط ، وهو صدوق يهم ، تقدم .

٨ – الترضية في (م) فقط .

٩ – سورة المائدة : ١٠١ .

١٠ – صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به ، تقدم .

واختلف عنه فقال الفريابي والحماني[1] : عن[2] قيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] .

فقال أبو الجواب[4] : عن قيس عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي سعيد وتابعه محمد بن الصلت[5] عن قيس .

س ١٥١٠ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور .

فقال : يرويه محمد بن جحادة ، واختلف عنه فرواه عمرو بن عاصم[6] عن همام عن ابن جحادة عن أبي صالح عن أبي هريرة وغيره يرويه عن ابن جحادة عن أبي صالح[7] عن ابن عباس[8] منهم شعبة وعبد الوارث وهو الصواب .

---

١ – وهو : يحيى بن عبد الحميد ، وهو : حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث . تقدم .

٢ – في (م) « عن » مكرر .

٣ – أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ، تفسير سورة المائدة ، من طريق عبد العزيز ثنا قيس . ٥٣/٧ .

٤ – هو : الأحوص بن جوّاب : بفتح الجيم وتشديد الواو ، الضبي ، يكنى أبا الجواب ، كوفي ، صدوق ربما وهم ، مات سنة إحدى عشرة ومائتين . التقريب ٤٩/١ .

٥ – هو الأسدي .

٦ – صدوق في حفظه شيء ، تقدم .

٧ – هو : باذام : بالذال المعجمة ، ويقال : آخره نون ، أبو صالح مولى أم هانيء ، ضعيف يرسل ، من الثالثة . التقريب ٩٣/١ .

٨ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب في زيارة النساء القبور عن محمد بن كثير أنا شعبة . ٢١٢/٣ .

والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجداً ، عن قتيبة نا عبد الوارث بن سعيد ، وقال : حديث حسن . ٢٦٥/١ – ٢٦٦ .

والنسائي في سننه ، في الجنائز ، التغليظ في اتخاذ السرج على القبور عن قتيبة حدثنا عبد الوارث . ٩٤/٤ – ٩٥ .

وابن ماجة في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في النهي عن زيارة النساء القبور ، عن أزهر بن مروان ثنا عبد الوارث ٥٠٢/١ (١٥٧٥) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣٥٧ (٢٧٣٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في الجنائز ، من كره زيارة القبور ، عن وكيع عن شعبة ٣٤٤/٣ . =

س ١٥١١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « صلاة الوسطىٰ صلاة العصر » .

فقال : يرويه سليمان التيمي ، واختلف عنه ، فرواه عبد الوهاب بن عطاء[1] عن سليمان التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] .

ووقفه[3] يحيى القطان وبشر بن المفضل والأنصاري ومعتمر عن التيمي[4] والموقوف هو المحفوظ .

س ١٥١٢ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي

= وأحمد في مسنده ، عن يحيى ووكيع عن شعبة ٢٢٩/١ .
وأيضاً عن محمد بن جعفر ثنا شعبة ٢٨٧/١ .
وأيضاً عن هاشم ثنا شعبة ٣٢٤/١ .
وأيضاً عن محمد بن جعفر وحجاج عن شعبة ٣٣٧/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الوارث وقال : أبو صالح ميزان ثقة وليس بصاحب الكلبي ذاك اسمه باذام . الإحسان ٧٢/٥ (٣١٦٩ ، ٣١٧٠) .
والطبراني في الكبير من طريق شعبة ١٤٨/١٢ (١٢٧٢٥) .
والبيهقي في الكبرى في الجنائز ، باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور من طريق همام وعبد الوارث وشعبة . ٧٨/٤ .
والحاكم في المستدرك في الجنائز ، من طريق شعبة ، وقال : قال الحاكم : أبو صالح هذا ليس بالسمان المحتج به إنما هو باذان ولم يحتج به الشيخان ... إلخ ، ٣٧٤/١ .
وقال المزي في تحفة الأشراف : ورواه أبو منصور الحسن بن السكين البلدي عن يعلى بن عباد البصري عن شعبة والحسن بن أبي جعفر والحسن بن دينار وأبي الربيع السمان ومحمد بن طلحة بن مصرف عن محمد بن جحادة عن أبي صالح السمان عن ابن عباس . ٣٦٨/٤ - ٣٦٩ .
انظر الإرواء ٧٦١ (٢١١/٣ - ٢١٣) وسلسلة الأحاديث الضعيفة رقم الحديث ٢٢٥ .

١ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .
٢ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب من قال : هي صلاة العصر ، وقال : كذا روي بهذا الإسناد ، خالفه غيره فرواه عن التيمي موقوفاً على أبي هريرة ثم أورده . ٤٦٠/١ .
٣ - في (هـ) « غيره يحيى » .
٤ - أخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق الأنصاري ومن طريق أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد وقال : قال عبد الله : قال أبي : ليس هو أبو صالح السمان ولا باذام هذا بصري أراه ميزان يعني اسمه ميزان . ٤٦٠/١ - ٤٦١ .

ﷺ قال : « ما بين النفختين[1] أربعون ، قلنا : سنة ؟ قال : أبيت قلنا :[2] شهراً ؟ قال : أبيت قلنا[3] : يوماً ؟ قال : أبيت » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه فرواه أبو بكر بن عياش عن الأعمش[4] عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً[5] .

وتابعه أبو معاوية الضرير[6] وسعد بن[7] الصلت[8] ووقفه جرير بن عبد الحميد ورفعه[9] صحيح .

س ١٥١٣ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من جلس في مجلس كثر فيه لغطه ، فقال قبل أن يقوم : سبحانك اللهم وبحمدك » . الحديث .

فقال : يرويه سهيل[10] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، واختلف عنه (١/٢٦/٣) فرواه موسى بن عقبة عن سهيل[11] .

---

١ – في (م) « النفخة » .
٢ – في (م) « قلت » .
٣ – في (م) « قلت » .
٤ – في (م) « عن الأعمش » ساقط .
٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة الزمر ، عن عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش . ٨/٥٥١ – ٥٥٢ (٤٨١٤) .
٦ – (الضرير) ساقط من (هـ) .
٧ – لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٧ .
٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة النبأ ، عن محمد أخبرنا أبو معاوية . ٨/٦٨٩ – ٦٩٠ (٤٩٣٥) .
ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، باب ما بين النفختين ، من طريق أبي معاوية . ٢/٤٨٢ .
والنسائي في تفسيره ، تفسير سورة الزمر ، من طريق أبي معاوية . ص ١٨٣ (٤٧٤) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي معاوية نحوه وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى مرفوعاً ، بهذا الإسناد إلا من حديث أبي معاوية . ١/٢١٨ .
٩ – في (م) « وقفه » .
١٠ – في (هـ) « سهيل عن » وهو : صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .
١١ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن حجاج قال : قال ابن جريج : أخبرني ٢/٤٩٤ – ٤٩٥ . =

كذلك حدث به عنه ابن جريج[1] ولا نعلم رواه عن موسىٰ غيره وحدث بهذا الحديث أبو عليّ بن بسطام[2] عن عبد الرحمٰن بن موسىٰ السوسي[3] عن حجاج[4] عن ابن جريج عن موسى بن عقبة . عن سهيل بن أبي صالح عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة ووهم في ذكر عبد الله بن دينار وهماً قبيحاً وإنما رواه حجاج عن ابن جريج عن موسىٰ بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[5] ، كذلك رواه ....

= وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي قرة عن ابن جريج . الإحسان ٣٩٨/١ (٥٩٣) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، ونقل عن أبيه وأبي زرعة أنهما قالا : هذا خطأ رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوفاً ، وهذا أصح قلت لأبي : الوهم ممن هو ؟ قال : يحتمل أن يكون الوهم من ابن جريج ويحتمل أن يكون من سهيل وأخشى أن يكون ابن جريج ، وليس هذا الحديث عن موسىٰ بن عقبة ولم يسمعه من موسىٰ أخذه من بعض الضعفاء ، ثم قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي مرة أخرى يقول : لا أعلم روي هذا الحديث عن سهيل أحد إلا ما يرويه ابن جريج عن موسىٰ بن عقبة ولم يذكر ابن جريج فيه الخبر فأخشىٰ أن يكون أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى إذ لم يروه أصحاب سهيل ، لا أعلم روى هذا الحديث عن النبي ﷺ في شيء من طرق أبي هريرة ، وروى إسماعيل بن عياش هذا الحديث فقال : حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ يذكر فيه الخبر قال أبي : فما أدري ما هذا نفس إسماعيل ليس براويه عن سهيل إنما روى عنه أحاديث يسيرة قال أبو محمد : قد رواه عمرو بن الحارث عن عبد الرحمٰن بن أبي عمرو عن سعيد ابن أبي هلال عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وروى أيضاً عمرو بن الحارث قال : حدثني سعيد بن أبي هلال بنفسه عن سعيد المقبري عن عبد الله بن عمرو موقوفاً ، قلت : وهذا الحديث عن عبد الله بن عمرو موقوفاً أصح قال أبو محمد : ولهذا قال أبي : لا أعلم رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ لأنه لم يصحح رواية عبد الرحمٰن بن أبي عمرو عن سعيد بن أبي هلال . ١٩٥/٢ – ١٩٦ (٢٠٧٨) .

١ – ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، التقريب ٥٢٠/١ .

٢ – يبحث عن ترجمته .

٣ – يبحث عن ترجمته .

٤ – هو : حجاج بن محمد .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، باب ما يقول إذا قام من مجلسه وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سهيل إلا من هذا الوجه . ٢٤١/٤ .
وأحمد في مسنده . ٤٩٤/٢ – ٤٩٥ .
والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد . ٢١٤/٢ . =

الواقدي[1] عن ابن جريج عن موسى بن عقبة ، وأضاف إليه عن عاصم بن عمر بن حفص[2] وسليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[3] .

وكذلك رواه هشام بن عمار[4] عن إسماعيل بن عياش[5] عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[6] .

وخالفهم وهيب بن خالد[7] رواه عن سهيل عن عون بن عبد الله بن

= والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا جلس في مجلس كثر فيه لغطه . ص ٣٠٨ - ٣٠٩ (٣٩٧ مكرر) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار . ٢٨٩/٤ .

والطبراني في الأوسط ، عن أحمد بن زياد الرقي قال : حدثنا حجاج . ٨٧/١ - ٨٨ (٧٧) .

والطبراني أيضاً في الدعاء ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل . ١٦٥٧/٣ - ١٦٥٨ (١٩١٤) .

وابن السني في عمل اليوم والليلة ، من طريق النسائي (٤٤٧) .

والحاكم في المستدرك ، في الدعاء ، وقال : هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم إلا أن البخاري قد علله بحديث وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب الأحبار من قوله ، فالله أعلم . ٥٣٦/٢ - ٥٣٧ .

وأيضاً في معرفة علوم الحديث ص ١١٣ .

والخطيب في تاريخه في ترجمة البخاري ، ثم ذكر قصة مسلم مع البخاري ٢٩/٢ .

١ - متروك ، تقدم .

٢ - عاصم بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري ، أبو عمر المدني ضعيف ، من السابعة ، وهو أخو عبيد الله العمري . التقريب ٣٨٥/١ .

٣ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، من طريق عاصم بن عمر وسليمان بن بلال ، كما عزاه إليه ابن حجر في الفتح ، ٥٤٥/١٣ .

وأيضاً في النكت على ابن الصلاح . ٧٢٢/٢ .

والطبراني في الدعاء ، من طريق محمد بن أبي حميد عن سهيل نحوه . ١٦٥٧/٣ (١٩١٣) .

٤ - صدوق مقرئ ، كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٥ - صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، تقدم .

٦ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل . ١٩٦/٢ .

وأخرجه جعفر الفريابي في الذكر ، (كما عزاه ابن حجر إليه) الفتح ٥٤٥/١٣ ، النكت على ابن الصلاح ٧٢٢/٢ .

٧ - وهيب : بالتصغير ، ابن خالد بن عجلان الباهلي ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت لكنه تغير قليلاً =

عقبة قوله[1] وقال أحمد بن حنبل : حدث به ابن جريج عن موسىٰ بن عقبة وفيه وهم .

والصحيح قول وهيب وقال : وأخشىٰ أن يكون ابن جريج دلّسه عن موسىٰ بن عقبة أخذه من بعض الضعفاء عنه[2] والقول كما قال أحمد .

س ١٥١٤ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رجل : يا رسول الله إني أحدث نفسي لأن أخر من السماء أحب إليّ من أن أتكلم به قال : « صريح الإيمان » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ، فرواه عمار بن رزيق وزائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] ، واختلف عن شعبة فرواه ابن

= بأخرة ، مات سنة خمس وستين ومائة وقيل : بعدها . التقريب ٣٣٩/٢ .

١ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١٩٥/٢ (٢٠٧٨) .

وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ، فقال : حدثني أبو نصر أحمد بن محمد الوراق قال : سمعت أبا حامد أحمد بن حمدون القصار يقول : سمعت مسلم بن الحجاج وجاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري فقبّل بين عينيه وقال : دعني حتى أقبل رجليك يا أستاذ الأستاذين وسيد المحدثين وطبيب الحديث في علله ، حدثك محمد بن سلام قال : ثنا مخلد بن يزيد الحراني قال : أخبرنا ابن جريج عن موسىٰ بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في كفارة المجلس فما علته ؟ قال محمد بن إسماعيل : هذا حديث مليح ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث إلا أنه معلول ، حدثنا به موسىٰ بن إسماعيل قال : حدثنا وهيب قال : ثنا سهيل عن عون بن عبد الله قوله ، قال محمد بن إسماعيل : هذا أولى ، فإنه لا يُذكر لموسىٰ بن عقبة سماعاً من سهيل . ص ١١٣ – ١١٤ .

والخطيب البغدادي في تاريخه ، في ترجمة مسلم بن الحجاج قصة مسلم مع البخاري . ١٠٢/١٣ – ١٠٣ .

وعلق عليه ابن حجر في الفتح : وكأن الحاكم وهم في هذه اللفظة وهي قوله : « في هذا الباب » وإنما هي بهذا الإسناد . ٥٤٤/١٣ .

قد تكلم ابن حجر في هذا الحديث ، وذكر له الطرق .

انظر للتفصيل الفتح ٥٤٤/١٣ – ٥٤٦ .

وأيضاً النكت على ابن الصلاح له ٧١٦/٢ – ٧٢٦ .

٢ – أورده ابن حجر في النكت على ابن الصلاح نقلاً عن الدارقطني ٧٢٣/٢ .

٣ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها ،=

أبي عدي والنضر بن شميل عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[1] وخالفهم غندر فرواه عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح مرسلاً ، ورواه حفص بن غياث وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ[2] ، ورواه[3] ، حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح مرسلاً عن النبي ﷺ[4] وحديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة صحيح عنه .

س ١٥١٥ – (٢/٢٦/٣) وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من أقال نادماً عثرته أقاله الله يوم القيامة » .

فقال: يرويه مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5]

= من طريق عمار بن رزيق وشعبة ٦٧/١ .
وأحمد في مسنده ، عن أبي الجوّاب الضبي الأحوص بن جوّاب قال : ثنا عمار . ٣٩٧/٢ .
وأيضاً من طريق عاصم عن أبي صالح ٤٥٦/٢ .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق عاصم عن أبي صالح . الإحسان ١٨٠/١ (١٤٦) .
وأيضاً من طريق سهيل عن أبيه ، الإحسان ١٨١/١ (١٤٨) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق عاصم عن أبي صالح ، وأيضاً من طريق سهيل عن أبيه . ص ٤٢٠ (٦٦٤ ، ٦٦٥) .

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، من طريق ابن أبي عدي عن شعبة . ٦٧/١ .
وأيضاً من طريق جرير عن سهيل عن أبيه ٦٧/١ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن أبي عدي ، وقال : قال شعبة : وحدثني عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه . ١/٢٢١ .

٢ – ذكره المزي في تحفة الأشراف ، من طريق أبي معاوية ، وعزاه إلى عمل اليوم والليلة للنسائي . ٣٥٧/٩ .

٣ – في (م) « و » ساقط .

٤ – ذكره المزي في تحفة الأشراف وعزاه إلى النسائي في عمل اليوم والليلة . ٣٥٧/٩ .

٥ – أخرجه البزار في مسنده ، وذكر معه حديثاً آخر وقال : وهذان الحديثان اللذان رواهما الفروي عن مالك لا نعلم أحداً شاركه فيهما ١/٢٠٧ .
وابن الأعرابي في معجمه ١/٢٥ .
وابن حبان في صحيحه ، وقال : ما روى عن مالك إلا إسحاق الفروي . الإحسان ٢٤٣/٧ (٥٠٠٧) . =

حدث به إسحاق الفروي[1] عن مالك كذلك وحدث به عبد الله بن أحمد الدورقي[2] عن إسحاق الفروي عن مالك فقال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[3] وفي آخره قال عبد الله كان هذا الشيخ يحدث به عن سمي فرجع عنه .

وحدثنا[4] به من أصل كتابه عن سهيل .

س ١٥١٦ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ السائحون الصائمون .

فقال : هو حديث يرويه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، واختلف عنه فقال أبو سمير حكيم بن خذام[5] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

= والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع باب من أقال المسلم إليه بعض السلم وقبض بعضاً . ٢٧/٦ .

١ – صدوق كف فساء حفظه ، تقدم .

٢ – عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي ، قال ابن أبي حاتم : كان صدوقاً . الجرح والتعديل ٦/٢/٢ .

٣ – أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة مالك ، وقال : تفرد به عبد الله عن إسحاق من حديث سهيل وتفرد أيضاً إسحاق عن مالك عن سمي عن أبي صالح فقال : « من أقال نادماً » . ٣٤٥/٦ .

والبيهقي في الكبرى ، وقال : قال أبو العباس (يعني عبد الله بن أحمد) : كان إسحاق يحدث بهذا الحديث عن مالك عن سمي فحدثنا به من أصل كتابه عن سهيل وقال أيضاً : هذا المتن غير متن حديث سمي والله أعلم . ٢٧/٦ .

وأيضاً من طريق محمد بن واسع عن أبي صالح . ٢٧/٦ .

وأخرجه أحمد في مسنده ، عن يحيى بن معين ثنا حفص عن الأعمش عن أبي صالح . ٢٥٢/٢ .

وأبو يعلى في معجم الشيوخ عن يحيى بن معين ص ٣٤٤ (٣٢٦) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق يحيى بن معين ، وقال : ما روى عن الأعمش إلا حفص بن غياث ومالك بن سعير ، وما روى عن حفص إلا يحيى بن معين ولا عن مالك بن سعير إلا زياد ابن يحيى الحساني . الإحسان ٢٤٣/٧ (٥٠٠٨) .

وابن عدي في الكامل ، من طريق يحيى ١٣٣/١ – ١٣٤ ، ٧٧٧/٢ – ٧٧٨ .

والحاكم في المستدرك ، من طريق يحيى وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ٤٥/٢ .

والخطيب في تاريخه ، من طريق يحيى بن معين . ١٩٦/٨ ، ١٩٦ – ١٩٧ .

٤ – في (م) « وثناه » .

٥ – حكيم بن خذام أبو سمير الأزدي الكوفي قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال البخاري : =

عن النبي ﷺ[1] وتابعه أبو عوانة من رواية أبي ربيعة[2] عنه[3].

حدثناه[4] جعفر بن أحمد المؤذن الملقب بالبارد[5] ثنا[6] عبد الله بن النعمان[7] ثنا أبو ربيعة مسنداً.

والصحيح عن الأعمش موقوف عن أبي هريرة.

س ١٥١٧ – وسئل عن حديث يروى عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا يقل أحدكم أهريق الماء».

فقال: يرويه الدراوردي[8] عن سهيل[9] عن أبيه عن أبي هريرة،

= منكر الحديث يرى القدر، وقال القواريري: لقيته وكان من عباد الله الصالحين وقال النسائي: ضعيف وقال الساجي: يحدث بأحاديث بواطيل زعم أنه سمع من الأعمش، وقال العقيلي: في حديثه وهم وذكر له ابن عدي أحاديث ثم قال: وهو ممن يكتب حديثه.

الجرح والتعديل ٢٠٣/٢/١، الكامل ٦٣٧/٢ – ٦٣٩، الضعفاء للعقيلي ٣١٧/١، اللسان ٣٤٢/٢ – ٣٤٣.

١ – أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة حكيم، وقال: يروي عن أبي هريرة موقوفاً. ٣١٧/١. وابن عدي في الكامل، في ترجمة حكيم بن خذام، وقال: ولا أعلم رفع هذا الحديث عن الأعمش غير حكيم بن خذام ٦٣٨/٢.

٢ – هو: زيد بن عوف، ولقبه فهد، أبو ربيعة، قال ابن المديني: كذاب، تركه مسلم والفلاس وقال ابن عدي: وأبو ربيعة هذا أكثر رواياته عن أبي عوانة وهو مشهور في البصريين وينفرد عن أبي عوانة بغير شيء وعن غيره، ولم أر في حديثه منكراً لا يشبه حديث أهل الصدق.

قال ابن حبان: كان ممن اختلط بآخره، فما حدث قبل اختلاطه فمستقيم وما حدث بعد التخليط ففيه مناكير، يجب التنكب عما انفرد به من الأخبار، مات سنة تسع عشرة ومائتين. الجرح والتعديل ٥٧٠/٢/١ – ٥٧١. كتاب المجروحين ٣١١/١، الكامل ١٠٦٦/٣، اللسان ٤٥٥/٣.

٣ – في (م) «عنه» ساقط.

٤ – في (م) «ثناه».

٥ – جعفر بن أحمد بن محمد بن يحيى بن عبد الجبار بن عبد الرحمٰن، أبو محمد القاري المؤذن مروزي الأصل ويعرف بالبارد، قال الدارقطني: ثقة، مات في سنة تسع وعشرين وثلاثمائة. تاريخ بغداد ٢٢٢/٧.

٦ – في (هـ) «حدثنا».

٧ – في (هـ) «عبد الله بن محمد بن النعمان».

٨ – هو: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢.

٩ – صدوق تغير حفظه بآخره، تقدم في السؤال رقم ٦١٤.

واختلف عنه فرواه نعيم بن حماد[1] عنه مرفوعاً ، وهم في[2] رفعه .

ورواه إبراهيم بن حمزة وضرار بن صرد[3] عنه من قول أبي هريرة موقوفاً.

وهو الصواب .

س ١٥١٨ – وسئل عن حديث يروي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « أكثر عذاب القبر في البول » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه فأسنده أبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح[4] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5] .

وخالفه ابن فضيل فوقفه[6] ويشبه أن يكون الموقوف أصح .

س ١٥١٩ – وسئل عن حديث (١/٢٧/٣) أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قوله : عز وجل ﴿ لَابِثِينَ فِيهَا أَحْقَاباً ﴾[7] قال الحقب

---

١ – صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٣٣ .

٢ – في (م) « فيه » .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ – (عن أبي صالح) من (هـ) .

٥ – أخرجه ابن ماجة في سننه في الطهارة ، باب التشديد في البول . ١٢٥/١ (٣٤٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ١٢٢/١ .
وأحمد في مسنده ٣٢٦/٢ ، ٣٨٨ ، ٣٨٩ .
والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا أبو عوانة . ٢٢٠/١ .
والدارقطني في سننه ، وقال : صحيح ١٢٨/١ .
والحاكم في المستدرك وقال : صحيح على شرط الشيخين ولا أعرف له علة ولم يخرجاه . ١٨٣/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب نجاسة الأبوال .. إلخ . ٤١٢/٢ .

٦ – وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي عن حديث رواه عفان عن أبي عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « أكثر عذاب القبر من البول » قال أبي : هذا حديث باطل ، يعني (مرفوع) ٣٦٦/١ (١٠٨١) .

٧ – سورة النبأ : ٢٣ .

ثمانون عاماً .

فقال : يرويه عاصم بن أبي النجود[1] ، واختلف عنه فرواه أبان بن يزيد العطار[2] عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قاله عبد الصمد بن عبد الوارث عنه .

وخالفه حماد بن سلمة وشيبان بن عبد الرحمٰن وأبو بكر بن عياش فوقفوه[3] ورواه همام[4] عن عاصم فنحا به نحو الرفع وقال : كنا نتحدث أن اليوم كقدر سائر الدنيا ، فقال[5] حجاج بن نصير[6] عن همام عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7] ورفعه لا يثبت .

س ١٥٢٠ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن لله عتقاء يعتقهم في كل يوم وليلة[8] من النار ولكل مؤمن دعوة مستجابة » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ، فرواه مالك بن[9] سعير عن الأعمش عن أبي صالح عن بعض أصحاب النبي[10] ﷺ قال : قال النبي ﷺ .

ورواه قطبة بن عبد العزيز والربيع بن[11] بدر ....

---

١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ – ثقة له أفراد ، تقدم .

٣ – أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره من طريق شريك عن عاصم . ٨/٣٠ .

٤ – ثقة ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ١٢١ .

٥ – في (م) « قال » .

٦ – ضعيف كان يقبل التلقين ، تقدم في السؤال رقم ٢٨٧ .

٧ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحداً رفعه إلا الحجاج بن نصير عن همام وغيره يوقفه . ١/٢١٢ .

٨ – (وليلة) من (هـ) .

٩ – في (م) مالك وسعيد .

١٠ – في (هـ) رسول الله .

١١ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٧٤٨ .

ومحمد[1] بن كناسة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] ، والأول أصح .

س ١٥٢١ – وسئل عن حديث يروى عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، « وجب الوضوء على كل نائم إلا من خفق برأسه خفقة أو خفقتين » .

فقال : يروى[3] عن يوسف بن يعقوب الضبعي[4] عن شعبة عن سهيل[5] عن أبيه عن أبي هريرة ، وإنما يروى هذا عن شعبة عن يزيد بن أبي زياد[6] عن مقسم[7] عن ابن عباس من قوله[8] .

س ١٥٢٢ – وسئل عن حديث يروى عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا أبق العبد ثم أبق فبيعوه فإذا زنت الأمة ثم زنت فبيعوها ولو بحبل من شعر » .

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه، فرواه روح بن مسافر[9]

---

١ – في (م) « عمرو بن كناسة » .
وهو : محمد بن عبد الله بن عبد الأعلى بن كناسة .
٢ – أخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش وقال : غريب من حديث الفزاري والأعمش لم نكتبه إلا من هذا الوجه . ٢٥٧/٨ .
٣ – في (هـ) « يرويه » .
٤ – في (هـ) « الضبعي عن بصري » .
٥ – تقدم .
٦ – ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن وكان شيعياً ، تقدم .
٧ – صدوق وكان يرسل ، تقدم .
٨ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ١٢٩/١ (٤٧٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ١٣٣/١ .
وابن المنذر في الأوسط ١٤٥/١ (٣٧) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب الوضوء من النوم وقال : هكذا رواه جماعة عن يزيد ابن أبي زياد موقوفاً روى ذلك مرفوعاً ، ولا يثبت رفعه . ١١٩/١ .
٩ – ضعفه ابن معين والبخاري وأبو زرعة وأبو حاتم ، وقال النسائي وأبو داود والجوزجاني : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٣٦٢ .

عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة قصة العبد (٢/٢٧/٣) وقصة الأمة جميعاً[١].

وخالفه أبو بكر النهشلي[٢] فرواه عن حبيب مرسلاً، ورواه الأعمش والثوري عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة قصة الأمة دون قصة العبد[٣] وهو الصواب.

س **١٥٢٣** – وسئل عن حديث يروى[٤] عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الله إذا أحب فلاناً قال : يا جبريل إني أحببت[٥] فلاناً فأحبه[٦] فينادي جبريل في أهل السماء إن الله قد أحب فلاناً ثم ينزل له القبول في الأرض ».

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح[٧] وقد اختلف عنه فرواه عمار الدهني عن سهيل عن أبي صالح.

واختلف عنه فرواه عبيد الله[٨] بن موسى عن إسرائيل عن عمار الدهني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة موقوفاً.

ورفعه يحيى بن أبي بكير عن إسرائيل عن عمار الدهني ورفعه صحيح وكذلك رواه الثوري وأبو عوانة والدراوردي ومالك وعبد العزيز بن[٩]

---

١ – أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة روح بن مسافر ١٠٠٠/٣.

٢ – صدوق رمي بالإرجاء، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

٣ – أخرجه النسائي في الكبرى، من طريق سفيان والأعمش نحوه. تحفة الأشراف ٣٤٢/٩.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة سعد بن سعيد سعدويه (وفيه : سفيان عن الأعمش عن حبيب) وقال : وذكر الأعمش غير محفوظ، إنما هو عن الثوري عن حبيب نفسه. ١١٩٤/٣.

٤ – في (هـ) « روي ».

٥ – في (هـ) « أحب ».

٦ – من « فأحبه – إلى – أحب فلاناً » في (هـ) ساقط.

٧ – تقدم.

٨ – في (م) « عبد الله ».

٩ – في (هـ) « بن » ساقط.

الماجشون والعلاء بن المسيب ويعقوب الاسكندراني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] .

وخالفهم روح بن القاسم رواه عن سهيل عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى[2] الله عليه وسلم[3] ، ولم يتابع روح على هذا القول ، وروى هذا الحديث موسىٰ بن عقبة .

واختلف عنه ، فرواه الدراوردي[4] عن موسىٰ بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة .

---

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، باب إذا أحب الله عبداً حببه لعباده من طرق جرير والدراوردي والعلاء ومالك وعبد العزيز الماجشون . ٤٤٨/٢ – ٤٤٩ ، ٤٤٩ .

والترمذي في سننه ، في تفسير سورة مريم ، عن قتيبة نا عبد العزيز بن محمد ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي عن عبد الرحمٰن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا . ١٤٦/٤ .

ومالك في الموطأ ، في الشعر ٩٥٣/٢ (١٥) .

والطيالسي في مسنده ، عن وهيب عن سهيل ص ٣١٩ (٢٤٣٦) .

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن سهيل ٢٦٧/٢ .

وأيضاً من طريق ليث عن سهيل ٣٤١/٢ .

وأيضاً من طريق أبي عوانة ٤١٣/٢ .

وأيضاً من طريق عبد العزيز الماجشون ٥٠٩/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق الدراوردي ، وقال : وهذا الحديث رواه سهيل والأعمش وعبد الله ابن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة ٢١٢/٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق معمر عن سهيل ٣٩/١٢ – ٤٠ (٦٦٨٥) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك ، وقال : سمع هذا الخبر سهيل عن أبيه وسمع عن القعقاع ابن حكيم عن أبيه . الإحسان ٢٩١/١ (٣٦٦) .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق العلاء ٣٠٦/١٠ .

وابن بلبان في المقاصد السنية من طريق مالك ص ١٠٠ – ١٠١ .

٢ – (صلى) في (هـ) ساقط .

٣ – أخرجه ابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٩٠/١ – ٢٩١ (٣٦٥) .

٤ – تقدم .

وخالفه ابن جريج فرواه عن موسىٰ بن عقبة عن نافع عن أبي هريرة[1] ، والقلب إلى رواية الدراوردي أميل وإن كان ابن جريج أحفظ منه لأن عبد الرحمٰن ابن عبد الله بن[2] دينار قد روى هذا الحديث عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة[3] مثل قول الدراوردي : عن موسىٰ .

س ١٥٢٤ – وسئل عن حديث روي[4] عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الله كلم البحر الشامي فقال ألم أخلقك ؟ » الحديث ، وكلم البحر الهندي فقال :[5] « ألم أخلقك فأحسنت (١/٢٨/٣) خلقك ؟ » الحديث .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح[6] واختلف عنه ، فرواه عبد الرحمٰن ابن عبد الله العمري[7] عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[8]

---

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ٣٠٣/٦ (٣٢٠٩) .
وأيضاً في الأدب ، باب المقت من الله ٤٦١/١٠ (٦٠٤٠) .
وأحمد في مسنده ٥١٤/٢ .

٢ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ١١٥٢ .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التوحيد ٤٦١/١٣ (٧٤٨٥) .
وذكره الترمذي في سننه في تفسير سورة مريم ١٤٦/٤ .
وأخرجه البزار في مسنده ، ١/٢٠٧ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث عبد الله بن دينار عنه تفرد به عنه ابنه عبد الرحمٰن ابن عبد الله عنه . أطراف الغرائب ١/٣٢٢ .
وابن بلبان في المقاصد السنية ، وقال : هكذا أخرجه البخاري في صحيحه في باب كلام الرب جبريل ، ص١٠٠ .

٤ – في (هـ) « يروى » .

٥ – (فقال) من (هـ) .

٦ – صدوق تغير حفظه بآخره ، تقدم .

٧ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٠٥٧ .

٨ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة إلا عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر وهو منكر الحديث ، وقد رواه سهيل عن النعمان بن أبي عياش عن عبد الله بن عمرو موقوفاً . ١/٢١٥ . =

ووهم فيه ، وإنما رواه سهيل ابن أبي صالح عن النعمان ابن أبي عياش عن عبد الله ابن عمرو من قوله[1] .

س ١٥٢٥ - وسئل عن حديث لأبي[2] صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يلقى بها بالاً يهوي بها في نار جهنم وإنه ليتكلم بالكلمة لا يلقى بها بالاً يرفعه الله بها في الجنة » .

فقال : يرويه محمد بن يحيى بن حبّان وعبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة ، واختلف عن عبد الله بن دينار فرواه عبد الرحمٰن بن[3] عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] ، وخالفه مالك بن أنس رواه عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً[5] ، وهو المحفوظ .

= وابن حبان في المجروحين ، في ترجمة عبد الرحمٰن بن عبد الله ٥٣/٢ - ٥٤ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الرحمٰن ، وقال : هذا الحديث لا يرويه عن سهيل غير عبد الرحمٰن هذا ، وهو أفظع حديث ما أنكر عليه . ١٥٨٨/٤ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الرحمٰن وتكلم فيه ٢٣٣/١٠ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٧/١ (٣٣) .

١ - أخرجه سعيد بن منصور في سننه ، باب ما جاء في ركوب البحر ١٦١/٣/٢ .
وذكره البزار في مسنده ٢١٥/١ .
وأخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة عبد الرحمٰن ، وقال : رفعه غير ثابت . ٢٣٣/١٠ - ٢٣٥ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ٣٩/١ - ٤٠ (٣٦) .

٢ - في (هـ) « أبي » .

٣ - في (م) « و » وهو صدوق يخطىء ، تقدم .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب حفظ اللسان.. إلخ. ٣٠٨/١١ (٦٤٧٨).
وأحمد في مسنده ٣٣٤/٢ .
وابن أبي الدنيا في كتاب الصمت ص ٧١ - ٧٢ (٧٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب قتال أهل البغي ، باب ما على الرجل من حفظ اللسان عند السلطان وغيره . ١٦٤/٨ - ١٦٥ .

٥ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الرقاق ، من طريق عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن دينار موقوفاً . تحفة الأشراف ٤٣١/٩ .

س ١٥٢٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة رخص رسول الله ﷺ في المسح يعني[١] الحصا، مرة واحدة.

فقال: يرويه عمران القطان[٢] عن عاصم[٣] عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤] صرح برفعه أبو علي الحنفي عن عمران.

وخالفه محمد بن بكر[٥] عن عمران لم يرفعه، وقول محمد بن بكر البرساني أشبه.

س ١٥٢٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «لا ينبغي للصديق أن يكون لعاناً».

فقال: يرويه أبو[٦] حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة حدث به محمد[٧] بن جحادة عن أبي حصين موقوفاً.

ورواه عبد الرحمٰن بن مهدي عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين كذلك ورواه[٨] إبراهيم بن إسحاق الصيني[٩] عن قيس[١٠] عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة[١١] موقوفاً[١٢] ورواه العلا[١٣] عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً[١٤].

---

١ - في (م) مكان (يعني) بياض.

٢ - صدوق يهم ورمي برأي الخوارج، تقدم في السؤال رقم ٣.

٣ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٠.

٤ - أخرجه ابن الأعرابي، في معجمه، وفيه: أراه، عن أبي هريرة قال: رخص في المسح مرة واحدة ١/٤٢.

٥ - صدوق يخطيء، تقدم في السؤال رقم ١٠٧٦.

٦ - في (هـ) «حصين».

٧ - في (م) «عمر».

٨ - في (م) «رواه».

٩ - قال الدارقطني: متروك، وذكره ابن حبان في الثقات وسكت ابن أبي حاتم، تقدم في السؤال رقم ٢٢١.

١٠ - صدوق تغير لما كبر، تقدم في السؤال رقم ٨.

١١ - أخرجه ابن الأعرابي في معجمه، عن محمد نا إبراهيم بن إسحاق ١/٤٨.

١٢ - في (م) «موقوفاً».

١٣ - صدوق ربما وهم، تقدم في السؤال رقم ٢٤٨.

١٤ - أخرجه أحمد في مسنده ٢/٣٣٧، ٣٦٥ - ٣٦٦.
ومسلم في صحيحه، في الأدب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها ٢/٤٣٤.
والبخاري في الأدب المفرد، باب اللعان ص ٨٨ (٣١٧).

ومن حديث عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة[1]

س ١٥٢٨ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال[2] : نهى رسول الله ﷺ عن بيعتين ، وعن لبستين[3] وعن صلاتين وعن صوم يومين فأما البيعتان ... الحديث .

فقال : يرويه مالك ، واختلف عنه فرواه محمد بن الحسن[4] وروح بن عبادة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة وقال مالك في الموطأ : عن محمد بن يحيى[5] لم يذكر فيه يحيى

---

١ – (عن أبي هريرة) من (هـ) .

٢ – (قال) في (هـ) غير موجود .

٣ – في (م) « نسكين » .

٤ – محمد بن الحسن بن زبالة : بفتح الزاي وتخفيف الموحدة ، المخزومي أبو الحسن المدني ، كذبوه ، من كبار العاشرة ، مات قبل المائتين . التقريب ١٥٤/٢ .

٥ – الموطأ ، كتاب البيوع ، باب الملامسة والمنابذة ٦٦٦/٢ (٧٦) .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب بيع المنابذة ، عن إسماعيل حدثني مالك عن محمد بن يحيى بن حبان وأبي الزناد (وفي المطبوعة عن أبي الزناد) مختصراً في البيعتين فقط ٣٥٩/٤٠ (٢١٤٦) .

وأيضاً في اللباس ، باب الاحتباء في ثوب واحد ، عن إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد . ٢٧٩/١٠ (٥٨٢١) .

ومسلم في صحيحه ، في البيوع ، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة مختصراً . ٦٥٧/٢ .

والنسائي في سننه ، في البيوع بيع الملامسة مختصراً ٢٥٩/٧ .

وأحمد في مسنده ، مفصلاً ٥٢٩/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج . الإحسان ٢٢٦/٧ .

والبيهقي في الكبرى ، في البيوع ، باب النهي عن بيع الملامسة والمنابذة ٣٤١/٥ .

ابن سعيد هذا[1] هو الصحيح ، ويشبه أن يكون مالك سمعه عن يحيى عن محمد ابن يحيى ثم[2] سمعه من محمد بن يحيى .

س ١٥٢٩ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن يبال في الماء الدائم ويغتسل فيه من الجنابة .

فقال : يرويه أبو الزناد ، واختلف عنه ، فرواه ابن عجلان ومالك بن أنس عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة[3] ، ورواه ابن عيينة عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان[4] عن أبيه[5] عن أبي هريرة[6] . ويشبه أن يكون ابن عيينة حفظه .

س ١٥٣٠ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « السخي قريب من الله قريب من الجنة ، وقريب من الناس ، بعيد من النار والبخيل » الحديث .

---

١ – من (هذا هو الصحيح – إلى – عن يحيى) من (هـ) .

٢ – في (م) « بن » .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوضوء ، باب البول في الماء الدائم ، من طريق شعيب أخبرنا أبو الزناد نحوه ٣٤٥/١ – ٣٤٦ .
والنسائي في سننه ، في كتاب الغسل والتيمم ، باب ذكر نهي الجنب عن الاغتسال في الماء الدائم، من طريق ابن عجلان ١٩٧/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن عجلان ١٥/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق محمد بن عجلان وشعيب عن أبي الزناد . ٢٣٨/١ .

٤ – موسى بن أبي عثمان التبّان : بمثناة وموحدة ، مولى المغيرة ، المدني ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٢٨٦/٢ .

٥ – أبو عثمان التبّان : بمثناة ثم موحدة ثقيلة ، مولى المغيرة بن شعبة قيل اسمه سعد ، وقيل عمران ، مقبول ، من الثالثة : التقريب ٤٥٠/٢ .

٦ – أخرجه النسائي في سننه ١٩٧/١ .
والحميدي في مسنده ٤٢٨/٢ – ٤٢٩ (٩٦٩) .
وأحمد في مسنده ٣٩٤/٢ ، ٤٦٤ (وفيه موسى بن عثمان) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار . ١٤/١ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٧٥/٢ (١٢٥١) .
والبيهقي في سننه الكبرى ٢٣٨/١ ، ٢٥٦ .

فقال : يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه فرواه سعيد بن محمد الوراق الثقفي[1] عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] ، وخالفه سعيد بن مسلمة[3] .

واختلف عنه فرواه محمد بن بكار بن الريان عن سعيد بن مسلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن أبيه عن عائشة[4] رضي الله

---

١ - سعيد بن محمد الوراق الثقفي ، أبو الحسن الكوفي ، نزيل بغداد ، ضعيف ، من صغار الثامنة . التقريب ٣٠٤/١ .

٢ - أخرجه الترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في السخاء ، عن الحسن بن عرفة ثنا سعيد بن محمد الوراق ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث يحيى بن سعيد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا من حديث سعيد بن محمد وقد خولف سعيد بن محمد في رواية هذا الحديث عن يحيى بن سعيد إنما يروى عن يحيى بن سعيد عن عائشة شيء مرسل . ١٣٤/٣ .

والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة سعيد بن محمد ، وقال : ليس لهذا الحديث أصل من حديث يحيى ولا غيره ١١٧/٢ .

والخرائطي في مساوي الأخلاق ١٤٥ (٣٧٢) .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، ونقل عن أبيه بأنه قال : هذا حديث منكر . ٢٨٣/٢ - ٢٨٤ (٢٣٥٣) .

وأخرجه ابن حبان في روضة العقلاء ، باب الحث على لزوم السخاء ومجانبة البخل وقال : إن كان حفظ سعيد بن محمد إسناد هذا الخبر فهو غريب غريب . ص ٢٣٥ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة سعيد بن محمد الوراق وقال : وهذا اختلف فيه علي يحيى بن سعيد وكل الاختلاف فيه عليه ليس بمحفوظ ١٢٣٩/٣ .

قلت : إن سعيد بن محمد الوراق يرويه أيضاً عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن عائشة .

كما رواه الطبراني في الأوسط ١٨٦/٣ (٢٣٨٤) .

وذكره ابن عدي في الكامل . ١٠٣٩/٣ .

٣ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٥٥ .

٤ - وأخرجه الطبراني في الأوسط ، من طريق سعيد بن محمد الوراق عن يحيى بن سعيد (وفي المطبوعة : محمد بن القاسم عن أبيه وهو خطأ والصواب : محمد بن إبراهيم) وقال : لم يرو هذا الحديث عن يحيى عن محمد عن أبيه عن عائشة إلا سعيد بن محمد ١٨٦/٣ (٢٣٨٤) .

قلت : بل تابعه سعيد بن مسلمة ، كما ذكره الدارقطني ، ولكنه ضعيف .

عنها[1] وغيره يرويه عن سعيد[2] عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن عائشة[3] مرسلاً[4] .

ورواه سهل بن عثمان العسكري[5] عن تليد[6] بن سليمان وسعيد بن مسلمة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص الليثي عن عائشة (١/٢٩/٣) عن النبي ﷺ .

س ١٥٣١ – وسئل عن حديث يروى عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « منبري على حوضي وما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة » .

فقال يرويه عبيد الله بن عمر ، واختلف عنه ، فروي عن ابن نمير عن عبيد الله عن أبي الزناد ، عن الأعرج عن أبي هريرة[7] قال ذلك أبو عبيدة بن أبي السفر[8] ....

---

١ – الترضية في (م) فقط .

٢ – في (هـ) شعبة .

٣ – أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي عن حديث رواه سعيد بن مسلمة يعني ابن عبد الملك وهو جزري ولم أكتب عنه إلا عن الفضل الرخامي ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهم التيمي عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : « السخي قريب من الله قريب من الجنة قريب من الناس بعيد من النار » وذكر الحديث قال أبي : هذا حديث باطل وسعيد ضعيف الحديث أخاف أن يكون أدخل له . ٢٨٣/٢ (٢٣٥٢) .

وأخرجه الضياء المقدسي في المنتقى من مسموعاته بمرو (٢/١٢٧) كما عزاه الشيخ محمد ناصر الدين الألباني حفظه الله في الضعيفة . ٢٨٣/١ (٢٣٥٢) .

٤ – في (م) « مرسل » .

٥ – سهل بن فارس الكندي ، أبو مسعود العسكري ، نزيل الري أحد الحفاظ له غرائب ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . التقريب ٣٣٧/١ .

٦ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٧ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق عبد الله عن أبي الزناد ٤٠١/٢ – ٤٠٢ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبيد الله العمري عنه . أطراف الغرائب ١/٢٩٧ .

٨ – هو : أحمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي السفر : بفتح الفاء ، سعيد بن يُحمد : بضم التحتانية وكسر الميم، يكنى أبا عبيدة الكوفي، صدوق يهم، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين التقريب ١٨/١.

والمعروف[1] عن عبيد الله عن خبيب[2] بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة[3] وقيل : عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر[4] .

حدثنا[5] أحمد بن عليّ بن العلاء وما سمعته[6] إلا منه ، قال : ثنا أبو عبيدة ابن أبي السفر قال[7] : ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن

---

١ - في (م) « المعرور » .

٢ - في (م) « مكان » خبيب بياض .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب فضل ما بين القبر والمنبر ، وفي جميع روايات البخاري ما بين بيتي ومنبري . ٧٠/٣ (١١٩٦) .
وأيضاً في فضائل المدينة ٩٩/٤ (١٨٨٨) .
وأيضاً في الرقاق ، باب في الحوض ٤٦٥/١١ (٦٥٨٨) .
وأيضاً في الاعتصام بالكتاب والسنة ، من طريق مالك عن خبيب . ٣٠٤/١٣ - ٣٠٥ (٧٣٣٥) .
ومسلم في صحيحه في الحج ، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ، وفيه أيضاً : ما بين بيتي ومنبري . ٥٧٩/١ .
ومالك في الموطأ، باب ما جاء في مسجد النبي ﷺ وفيه عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد وأيضاً فيه بيتي ١٩٧/١.
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجمعة ، باب منبر رسول الله ﷺ ، عن عبد الله بن عمر وفيه بيتي ١٨٢/٣ (٥٢٤٣) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ٤٣٩/١١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق مالك عن خبيب (وفيه وفي جميع روايات أحمد بيتي) ٢٣٦/٢، ٤٦٥-٤٦٦.
(وفيه عن أبي هريرة وأبي سعيد) .
وأيضاً من طريق عبيد الله ٣٧٦/٢ ، ٤٣٨.
وأيضاً من طريق عبد الله ٤٠١/٢ .
وأيضاً من طريق ابن إسحاق عن خبيب ٣٩٧/٢ ، ٥٢٨ .
والبزار في مسنده . ١٦٠/١ .
وابن حبان في صحيحه ، وفيه أيضاً (بيتي) الإحسان ٢٤/٦ (٣٧٤٢) .

٤ - أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق مالك ، ونقل عن أبي زرعة بأنه قال : هكذا كان يقول عبد الله بن نافع وإنما هو مالك عن خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ . ٢٩٥/١ - ٢٩٦ (٨٨٥) .
والخطيب في تاريخه ، من طريق مالك عن نافع ١٦٠/١٢ .

٥ - في (م) « ثنا » .

٦ - في (م) « سمعه » .

٧ - (قال) ساقط في (هـ) .

الأعرج عن أبي هريرة ، قال رسول الله ﷺ : « ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي » .

تفرد به أبو عبيدة بن أبي السفر عن ابن[1] نمير بهذا الإسناد .

س ١٥٣٢ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر » الحديث .

فقال : اختلف فيه على مالك فرواه سويد بن عبد العزيز[2] عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة[3] .

وغيره يرويه عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[4] وهو الصواب كذلك[5] رواه أصحاب أبي الزناد عن أبي الزناد[6] .

س ١٥٣٣ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بخمسة وعشرين جزءاً » .

فقال : رواه مالك بن أنس ، واختلف عنه فرواه الربيع[7] عن الشافعي

---

١ – في (م) « أبي » .

٢ – لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥٣ .

٣ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة سويد ، وقال : وهذا إنما يرويه مالك في الموطأ عن الزهري عن أنس ، وسويد أخطأ على مالك أو تعمد . ١٢٦١/٣ .

٤ – أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ٢٧١/٣ (٢١٠٤) .

٥ – في (هـ) « وكذلك » .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة ، من طريق شعيب حدثني أبو الزناد . ٢١٦/٢ (٧٣٤) .
ومسلم في صحيحه باب ائتمام المأموم بالإمام ، من طريق المغيرة . ١٧٦/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه . ٢١٢/١١ (١٣٢٦) .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق شعيب (وفيه بشر بن شعيب بن أبي الزناد) ١٠٩/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، من طريق شعيب والمغيرة عن أبي الزناد ٧٩/٣ .

٧ – هو : الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي .

عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال ذلك[1] ، وتابعه روح بن عبادة[2] وعمار بن مطر[3] روياه عن مالك عن أبي الزناد مثل قول الشافعي[4] وهو في الموطأ : مالك[5] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[6] .

---

١ - أخرجه أبو عوانة في مسنده ، من طريق الربيع ثنا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن أبي هريرة . ٢/٢ .

وأبو نعيم في الحلية ، وقال : تفرد به الشافعي عن مالك . ١٥٦/٩ .

والبيهقي في الكبرى ، باب ما جاء في فضل صلاة الجماعة ، وقال : كذا رواه الربيع عن الشافعي في كتاب الإمامة ، ورواه المزني وحرملة عن الشافعي عن مالك ، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وهو المشهور عن مالك ، فمن الحفاظ من زعم أن الربيع واهم في روايته ومنهم زعم أن مالك بن أنس روى في الموطأ عدة أحاديث رواها خارج الموطأ بغير تلك الأسانيد وهذا من جملتها فقد رواه روح بن عبادة عن مالك نحو رواية الربيع ٥٩/٣ - ٦٠ .

والشافعي في مسنده (من كتاب الإمامة) ص ٥٢ .

٢ - في (هـ) « بن عبادة » ساقط .

٣ - عمار بن مطر ، أبو عثمان الرهاوي عن مالك ، وثقه بعضهم ومنهم من وصفه بالحفظ . قال ابن حبان : كان يسرق الحديث ، وقال العقيلي : يحدث عن الثقات بمناكير ، وقال ابن عدي : أحاديثه بواطيل ، وقال الدارقطني : ضعيف . اللسان ٢٧٥/٤ - ٢٧٦ .

٤ - أخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق روح . ٦٠/٣ .

٥ - في (هـ) « عن مالك » .

٦ - الموطأ ، كتاب صلاة الجماعة ، باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ ١٢٩/١ (٢) .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب فضل صلاة الفجر في جماعة ، من طريق شعيب عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة ١٣٧/٢ (٦٤٨) .

وأيضاً في التفسير ، من طريق معمر ، عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد ٣٩٩/٨ (٤٧١٧) .

ومسلم في صحيحه ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك .

وأيضاً من طريق معمر وشعيب عن الزهري ، وفي رواية شعيب ذكر أبي سلمة أيضاً ٢٦٠/١ .

والترمذي في سننه ، باب ما جاء في فضل الجماعة ، وقال : حسن صحيح ١٨٧/١ .

والنسائي في سننه ، فضل الجماعة . ١٠٣/٢ .

وأيضاً من طريق الزبيدي عن الزهري ٢٤١/١ .

وابن ماجة في سننه ، باب فضل الصلاة في جماعة ، من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري ٢٥٨/١ (٧٨٧) .

=

(٢/٢٩/٣) قيل[١] لأبي الحسن هل[٢] سمعته من النيسابوري فقد رواه عن الربيع قال[٣]: ثناه[٤] النيسابوري ثنا الربيع وقال فيه : هذا غريب إن كان حفظه الربيع .

وأما[٥] حديث عمار فحدثنا به أبو محمد الرهاوي الحسن[٦] بن أحمد قال[٧] ثنا عباس بن عبد الله[٨] ثنا عمار بن مطر عن مالك وأمَّا حديث روح فرواه إسحاق بن راهويه عن روح .

س ١٥٣٤ – وسئل عن حديث عبد الرحمٰن عن أبي هريرة سجد رسول الله ﷺ في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ .

فقال : يرويه الزهري وصفوان بن سليم فرواه يزيد بن أبي حبيب وعمر

= وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن الزهري ٢/٢٣٣ ، ٢٦٦ .
وأيضاً من طريق إبراهيم عن ابن شهاب ٢/٢٦٤ .
وأيضاً من طريق أبي أويس عن الزهري ٢/٣٩٦ .
وأيضاً من طريق مالك ٢/٤٧٣ .
وابن الجارود في المنتقى ، باب الجماعة والإمامة ص ١١٢ (٣٠٣) .
والطحاوي في مشكل الآثار . ٢/٢٩ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق إبراهيم عن الزهري ٢/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٣/٢٤٨ – ٢٤٩ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، ٣/٦٠ .
والبغوي في شرح السنة . ٣/٣٤٠ (٧٨٦) .

١ – في (هـ) « قلت » .
٢ – في (هـ) « شيخنا وأنا أسمع » .
٣ – في (هـ) « فقال » .
٤ – في (هـ) « حدثناه » .
٥ – في (هـ) « إنما » .
٦ – الحسن بن أحمد بن سعيد بن محمد بن يحيى بن خالد ، أبو محمد السلمي من أهل الرها ، قدم بغداد وحدث بها ، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولا تعديلاً ، وقال : توفي في رجب من سنة تسع وعشرين وثلاثمائة بالرها . تاريخ بغداد ٧/٢٧٠ – ٢٧١ .
٧ – في (هـ) « قال » ساقط .
٨ – هو الترقفي .

ابن صبح[1] عن صفوان بن سليم عن عبد الرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة[2] وبين نسبه قرة بن عبد الرحمٰن[3] رواه عن الزهري وصفوان بن سليم عن عبد الرحمٰن بن سعد عن أبي هريرة[4] ويكنى أبا حميد وليس بعبد الرحمٰن الأعرج صاحب أبي الزناد لأن ذلك[5] هو عبد الرحمٰن بن هرمز يكنى أبا داود وهما أعرجان وجميعاً يرويان عن أبي هريرة .

وأمّا عبد الرحمٰن بن هرمز الأعرج فإنما يروي هذا الحديث عن أبي هريرة أن عمر سجد في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ .

روى ذلك عنه مالك[6] ومعمر ويونس وغيرهم عن الزهري حدث به عمر بن شبة عن أبي عاصم عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ سجد في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾[7] .

---

١ – عمر بن صبح بن عمر التميمي ، أو العدوي ، أبو نعيم الخراساني ، متروك ، كذبه ابن راهويه ، من السابعة ، التقريب ٥٨/٢ .

٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب سجود التلاوة ، من طريق يزيد بن أبي حبيب (وفيه عن عبد الرحمٰن الأعرج مولى بني مخزوم ، وهو : ابن سعد لا ابن هرمز لأنه مولى ربيعة بن الحارث) ٢٣٣/١ .

والبزار في مسنده ، في ترجمة عبد الرحمٰن الأعرج عن أبي هريرة ، من طريق يزيد وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعرج إلا صفوان بن سليم وقد روى غير واحد عن صفوان . ١٩٩/١ .

والبيهقي في الكبرى ، مثل مسلم . ٣١٦/٢ .

٣ – قرة بن عبد الرحمٰن بن حَيْوَئيل : بمهملة مفتوحة ثم تحتانية ، وزن جبرئيل المعافري ، البصري ، يقال : اسمه يحيى ، صدوق له مناكير ، مات سنة سبع وأربعين ومائة . التقريب ١٢٥/٢ .

٤ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ ٣٥٧/١ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الرحمٰن بن سعد ١٦٠٩/٤ .

والدارقطني في سننه ، في سجود القرآن ٤٠٩/١ .

وأيضاً في الأفراد ، وقال : غريب من حديث عبد الرحمٰن بن سعد الأعرج وهو المعقد يكنى أبا حميد مديني عنه ، لم يروه عنه ، غير الزهري وصفوان بن سليم و لم يجمع بينهما غير قرة بن عبد الرحمٰن ... إلخ . أطراف الغرائب ٢٩٩/١ .

٥ – في (م) « وقال هو » .

٦ – في (هـ) « مالك و » ساقط .

٧ – أخرجه مالك في الموطأ، وفيه (قرأ بـ: النجم بدل ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ ...) ٢٠٦/١ (١٥) . =

ووهم فيه عمر بن شبة وهماً قبيحاً، والصواب عن مالك ما رواه الثقات عنه عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة أن عمر سجد.

س ١٥٣٥ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في تبكير الرواح إلى الجمعة «أنه من راح الساعة[١] الأولى[٢] فكأنما قرب بدنة» الحديث.

فقال: يرويه مالك واختلف عنه فرواه عبد الحميد بن سليمان وأخو فليح[٣] عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.

ووهم فيه والصواب (٣/٣٠/١) عن مالك عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤].

وكذلك رواه أصحاب الموطأ[٥]، وكذلك رواه ابن عجلان[٦] عن سمي

= والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق يونس ومالك (ولكن فيه في النجم) بدل ﴿إذا السماء انشقت﴾ ١/٣٥٥ – ٣٥٦.

١ – في (هـ) «في الساعة».

٢ – في النسختين الأولة.

٣ – عبد الحميد بن سليمان الخزاعي، الضرير، أبو عمر المدني، نزيل بغداد، ضعيف، من الثامنة، وهو أخو فليح. التقريب ١/٤٦٨.

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجمعة باب فضل الجمعة. ٢/٣٦٦ (٨٨١).
ومسلم في صحيحه، باب الطيب والسواك يوم الجمعة ١/٣٣٨.
وأبو داود في سننه، في الطهارة، باب في الغسل للجمعة ١/١٣٧ – ١٣٨.
والترمذي في سننه، في باب ما جاء في التبكير إلى الجمعة، وقال: حديث حسن صحيح. ١/٣٥٨ – ٣٥٩.
والنسائي في سننه، في وقت الجمعة. ٣/٩٩.
وأيضاً في الكبرى، في الملائكة. تحفة الأشراف ٩/٣٨٩.
وأحمد في مسنده ٢/٤٦٠.
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٤/١٩٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب فضل التبكير إلى الجمعة ٣/٢٢٦.

٥ – الموطأ باب العمل في غسل يوم الجمعة. ١/١٠١ (١).

٦ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، تقدم.

عن أبي صالح عن أبي هريرة قال ذلك الليث بن سعد عنه[1] .

وخالفه صفوان بن عيسىٰ رواه عن ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة وقال يحيى بن أيوب[2] عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة .

وكذلك قال ابن جريج عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

س ١٥٣٦ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود كما بدأ فطوبىٰ للغرباء » قيل : يا رسول الله . الحديث .

فقال : يرويه بكر بن سليم الصواف[3] عن أبي حازم عن الأعرج عن أبي هريرة[4] ، كذلك قال محمد بن موسىٰ الجحشي[5] عن بكر ورواه غيره عن بكر بن سليم عن أبي حازم عن سهل بن سعد[6] ولا يصح واحد منهما .

* * *

---

١ – أخرجه النسائي في سننه ، في التبكير إلى الجمعة ٩٨/٣ – ٩٩ .

٢ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٣ – بكر بن سُليم – مصغراً – الصوّاف ، أبو سليمان الطائفي ، سكن المدينة مقبول من الثامنة . التقريب ١٠٥/١ .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان أن الإسلام بدأ غريباً ... إلخ ، من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة ٧٣/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة . ٥٢/١١ (٦١٩٠) .
أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة بكر بن سليم الصواف ٤٦٢/٢ .
(وفيه عبيد الله بن محمد بن عمر بن موسىٰ الجحشي بمدينة الرسول ﷺ يعرف بابن البارد) .
واللالكائي في السنة ، من طريق إبراهيم بن حمزة حدثني بكر ، عن أبي حازم عن أبي هريرة . ١١٢/١ – ١١٣ (١٧٤) .

٥ – يبحث عن ترجمته .

٦ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة بكر بن سليم الصواف ٤٦٢/٢ .
والدولابي في الكنى ، من كنيته أبو سليم ١٩٢/١ – ١٩٣ .

ومن حديث مجاهد عن أبي هريرة ، عن النبي[1] ﷺ

س ١٥٣٧ – سئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ استأذن جبريل على النبي ﷺ الحديث وفيه إنا معشر[2] الملائكة لا ندخل بيتاً فيه تماثيل .

فقال : يرويه أبو بكر بن عياش ، واختلف عنه فرواه محمد بن زنبور[3] ، عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن مجاهد[4] عن أبي هريرة .

وهو وهم[5] وإنما رواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق[6] عن مجاهد عن أبي هريرة[7].

---

١ – (عن النبي ﷺ) في (م) فقط .

٢ – في (م) « معاشر » .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٧٠٠ .

٤ – (عن مجاهد) من (هـ) .

٥ – من (وهو وهم – إلى آخره) من (هـ) .

٦ – مدلس .

٧ – أخرجه النسائي في سننه ، في الزينة ، ذكر أشد الناس عذاباً ٢١٦/٨ .
وأخرجه أبو داود في سننه ، في اللباس ، باب في الصور ، من طريق أبي إسحاق الفزاري عن يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد نحوه ١٢٣/٤ .
والترمذي في سننه ، في الاستئذان ، باب ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة ولا كلب ، من طريق ابن المبارك نا يونس بن أبي إسحاق نا مجاهد ، وقال : حسن صحيح . ٢١/٤ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب التماثيل ، وما جاء فيه ، عن معمر عن أبي إسحاق . ٣٩٩/١٠ (١٩٤٨٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن أبي إسحاق ٣٠٨/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق . الإحسان ٥٣٨/٧ (٥٨٢٣) .=

س ١٥٣٨ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » .

فقال: اختلف فيه[1] على مجاهد فرواه يونس بن أبي إسحاق[2] عن مجاهد عن[3] أبي هريرة[4]، وخالفه بشير بن سليمان فرواه عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو[5]

= وأيضاً من طريق يونس بن أبي إسحاق سمعت مجاهداً . الإحسان ٥٣٩/٧ (٥٨٢٤) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصداق ، من طريق معمر عن أبي إسحاق . ٢٧٠/٧ .

وأيضاً من طريق يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد نحوه . ٢٧٠/٧ .

١ – (فيه) من (هـ) .

٢ – صدوق يهم قليلاً ، تقدم .

٣ – (عن أبي هريرة) من (هـ) .

٤ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الأدب ، باب حق الجوار ١٢١١/٢ (٣٦٧٤) .

قال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، رواه ابن حبان في صحيحه ، من طريق داود بن فراهيج عن أبي هريرة به ، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث عائشة وأبي شريح ، ورواه البخاري من حديث عبد الله بن عمرو ، رواه الترمذي في الجامع من حديث عبد الله بن عمرو . مصباح الزجاجة ١٠٢/٤ .

وأحمد في مسنده ٤٤٥/٢ .

والبزار في مسنده وقال : هكذا رواه يونس عن مجاهد عن أبي هريرة ورواه زبيد عن مجاهد عن عائشة ، ورواه بشير أبو إسماعيل عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ . ٢٢٩/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس بن أبي إسحاق قال : سمعت مجاهداً ، في آخر حديث عدم دخول الملائكة في بيت فيه تمثال أو كلب . الإحسان ٥٣٩/٧ (٥٨٢٤) .

وأبو نعيم في الحلية . ٣٠٦/٣ .

وأيضاً في تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم الفضل بن دكين عالياً ص ٣٨ (١٠) .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، في حق الجوار . ٥٠٤/٤ .

والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في حق الجوار ، من طريق داود بن شابور وبشير وقال : حسن غريب من هذا الوجه ، وقد روي هذا الحديث عن مجاهد عن عائشة وأبي هريرة أيضاً عن النبي ﷺ . ١٢٨/٣ .

والحميدي في مسنده ، (وفي المطبوعة عن مجاهد بن جبر عن محرر بن قيس بن السائب) وهو خطأ وقد نبه عليه المحقق ٢٧٠/٢ – ٢٧١ (٥٩٣) .

وأحمد في مسنده ، من طريق داود بن شابور وبشير عن مجاهد ، (وفي المطبوعة وقع الخطأ ففيه : داود عن مجاهد وبشر بن إسماعيل عن عبد الله بن عمرو) ١٦٠/٢ . =

وخالفهما زبيد فرواه[1] عن[2] مجاهد عن عائشة[3] وقول زبيد أشبهها .

ثناه[4] يحيى بن[5] محمد بن صاعد قال[6] ثنا عمرو بن علي قال[7] ثنا يحيى ابن سعيد ثنا سفيان قال[8] ثنا زبيد عن مجاهد عن عائشة عن النبي صلى (٣/٣٠/٢) الله عليه وسلم قال . وثنا[9] يحيى بن سعيد ثنا يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن

= وقد نبه عليه الشيخ أحمد شاكر انظر ٢٠٦/٩ .

والبخاري في الأدب المفرد ، من طريق داود وبشير ص ٣٧ (١٠٥) .

وأيضاً من طريق بشير ٤٣ - ٤٤ (١٢٨) .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق زبيد عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو وقال : اختلف على مجاهد فيه ثلاثة أقاويل ، فتفرد الفريابي عن زبيد بهذا وتابعه عليه داود بن شابور وبشير بن سلمان ، حدثنا أبو بكر بن مالك ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي ثنا سفيان بن عيينة عن داود بن شابور وبشير بن سلمان عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : « ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وحدثناه محمد بن جعفر بن الهيثم ثنا جعفر بن محمد الصائغ ثنا محمد ثنا أبو نعيم ثنا يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد حدثني أبو هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أتاني جبريل عليه السلام فما زال يوصيني بالجار حتى ظننت - أو رأيت - أنه سيورثه » ورواه أصحاب الثوري عن زبيد عن مجاهد فخالفوا الفريابي فقالوا عن عائشة بدل عبد الله بن عمرو ، حدثنا محمد بن جعفر ثنا جعفر الصائغ ، ثنا قبيصة بن عقبة وحدثنا حبيب ابن الحسن ثنا يوسف القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى بن سعيد القطان قالا : ثنا سفيان عن زبيد عن مجاهد عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : « ما زال جبريل عليه السلام يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » ، ورواه محمد بن طلحة عن زبيد مثله . ٣٠٦/٣ - ٣٠٧ .

وأيضاً في تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم الفضل ص ٣٩ (١٢) .

١ - (زبيد) من (هـ) وهو : اليامي .

٢ - في (م) « ورواه » .

٣ - أخرجه أحمد في مسنده ٩١/٦ ، ١٢٥ ، ١٨٧ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة محمد بن طلحة بن مصرف ٢٢٤١/٦ .

وأبو نعيم في الحلية . ٣٠٧/٣ .

والخطيب في تاريخه ١٨٧/٤ .

٤ - في (هـ) « حدثناه » .

٥ - في (م) مكان (يحيى بن محمد) بياض .

٦ - ٨ - في (هـ) قال ساقط .

٩ - في (م) « ثنا » .

أبي هريرة عن النبي ﷺ قاله أبو حفص ، وثنا[١] أبو قتيبة وأبو أحمد قالا ثنا[٢] بشير بن سليمان عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى[٣] ظننت أنه سيورثه » .

س ١٥٣٩ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ النهي عن التعري وأن الكرام الكاتبين لا تفارق[٤] العبد إلا عند الخلاء وعند خلوة الرجل بأهله .

فقال : يرويه علقمة بن مرثد ، واختلف[٥] عنه فيروى[٦] عن زياد البكائي[٧] عن مسعر[٨] عن علقمة بن مرثد عن مجاهد عن[٩] أبي هريرة وقال : إن شاء الله رفعه إلى النبي ﷺ .

وروي عن الثوري عن علقمة بن مرثد عن مجاهد عن ابن عباس ولا يصح واحد منهما والصحيح عن علقمة بن مرثد عن مجاهد .

ثناه[١٠] المحاملي ثنا محمد بن إبراهيم بن عبد الحميد ثنا أحمد بن عبدة عن زياد البكائي بذلك وفيه إن شاء الله .

س ١٥٤٠ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « ليس بشيء مما أطيع الله عز وجل[١١] فيه أعجل ثواباً من صلة الرجل

---

١ – في (هـ) « حدثنا » .
٢ – في (م) « مكان » (ثنا بشير) بياض .
٣ – (حتى) من (هـ) .
٤ – في (م) « لا يفارقان » .
٥ – في (م) « فاختلف » .
٦ – في (م) « وروى » .
٧ – صدوق ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، تقدم .
٨ – في (م) « مسعود » وهو خطأ .
٩ – من (عن أبي هريرة – إلى – والصحيح عن علقمة بن مرثد عن مجاهد) من (هـ) .
١٠ – في (هـ) « حدثناه » .
١١ – من (عز وجل – إلى – عز وجل) من (هـ) .

ولا عملاً مما يعصى الله عز وجل فيه بأعجل عقوبة من البغي واليمين الفاجرة تدع الديار بلاقع » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه فروي عن أبي حنيفة[1] عن ناصح[2] عن[3] يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] وقال قائل[5] عن المقبري[6] عن أبي حنيفة عن ناصح عن يحيى بن أبي كثير[7] عن[8] مجاهد وعكرمة عن أبي هريرة[9] ولم يصنع شيئاً ولعله أراد عن المهاجر[10] بن عكرمة .

س ١٥٤١ — وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أعطيت خمساً لم يعطهن من قبلي أرسلت إلى الأحمر والأسود وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، وأعطيت المغنم ونصرت بالرعب وأعطيت الشفاعة » .

فقال : اختلف فيه على مجاهد فرواه المسعودي[11] عن مزاحم ....

---

١ — هو الإمام النعمان بن ثابت ، تقدم .

٢ — هو : ناصح بن عبد الله أو ابن عبد الرحمن التميمي المحلّي : بالمهملة وتشديد اللام أبو عبد الله ، الحائك ، صاحب سماك بن حرب ، ضعيف ، من كبار السابعة . التقريب ٢/٢٩٤ .

٣ — (عن يحيى بن أبي كثير) ساقط من (هـ) .

٤ — ذكره البيهقي في سننه الكبرى في الأيمان ، باب ما جاء في اليمين الغموس . ٣٥/١٠ .

٥ — في (م) « قائد » .

٦ — هو : عبد الله بن يزيد المقريء .

٧ — في (م) « أبي » ساقط .

٨ — في (م) « قبل » (عن مجاهد) جاء (عن أبي سلمة عن أبي هريرة) وهو خطأ .

٩ — أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، وقال : كذا رواه عبد الله بن يزيد المقري عن أبي حنيفة وخالفه إبراهيم بن طهمان وعلي بن ظبيان والقاسم بن الحكم فرووه عن أبي حنيفة عن ناصح بن عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ وقيل عن يحيى عن أبي سلمة عن أبيه ، والحديث مشهور بالإرسال ٣٥/١٠ .
وذكره الألباني في الأحاديث الصحيحة ، انظر الحديث رقم ٩٧٨ .

١٠ — مهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، مقبول من الرابعة . التقريب ٢٧٨/٢ .

١١ — صدوق اختلط قبل موته ، تقدم .

ابن[1] زفر عن مجاهد عن أبي هريرة[2] ورواه واصل الأحدب عن مجاهد عن أبي ذر[3] ورواه الأعمش عن مجاهد عن (١/٣١/٣) عبيد بن عمير عن أبي ذر[4] . وقيل إن الأعمش لم يسمع من مجاهد .

وقال قطبة عن الأعمش عن إبراهيم بن مهاجر[5] عن مجاهد وقال روح ابن مسافر[6] عن الأعمش عن مجاهد[7] وقال بحر[8] السقا عن الأعمش عن

---

١ - في (م) « عن » وهو خطأ .

٢ - أخرجه البزار في مسنده . ١/٢٢٩ .

٣ - أخرجه الطيالسي في مسنده ، وقال : هكذا رواه شعبة وقال جرير عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد ابن عمير عن أبي ذر عن النبي ﷺ ٦٤ (٤٧٢) .
وأحمد في مسنده ١٦١/٥ - ١٦٢ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عبيد بن عمير ٤٥٥/١/٣ .

٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب في المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة، مختصراً. ١٨٢/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، من قال : الأرض كلها مسجد ، مختصراً ٤٠٢/٢ .
وأيضاً في الفضائل ، باب ما أعطى الله محمداً ﷺ مفصلاً . ٤٣٥/١١ - ٤٣٦ .
والسراج في حديثه . ٢/٤٧ .
وأحمد في مسنده ، في مسند أبي ذر ١٤٥/٥ ، ١٤٧ - ١٤٨ .
والدارمي في سننه ، باب الغنيمة لا تحل لأحد قبلنا . ٢٢٤/٢ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عبيد بن عمير ٤٥٥/١/٣ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ١٢٧/٨ (٦٤٢٨) .
والحاكم في المستدرك ، في تفسير سورة سبأ ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة إنما أخرجا ألفاظاً من الحديث متفرقة . ٤٢٤/٢ .
والبيهقي في دلائل النبوة . ٤٧٣/٥ .
انظر الإرواء الحديث رقم ٢٨٥ .

٥ - صدوق لين الحفظ ، تقدم .

٦ - في (م) « مساور » .
ضعفه ابن معين والبخاري وأبو زرعة وأبو حاتم ، وقال الجوزجاني وأبو داود والنسائي : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٣٦٢ .

٧ - أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة روح بن مسافر ولكن فيه عن الأعمش عن أبي يحيى القتات عن مجاهد عن عبيد مختصراً : جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً . ١٠٠٠/٣ .

٨ - في (م) « يحيى » وهو خطأ . وهو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧ .

المنهال بن عمرو[1] عن[2] مجاهد ، وقيل عن الأعمش عن عمرو[3] بن مرة عن مجاهد كلهم عن عبيد بن عمير عن أبي ذر .

س ١٥٤٢ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة أن إبليس رن[4] حين أنزلت فاتحة الكتاب وأنزلت بالمدينة .

فقال : يرويه منصور بن المعتمر ، واختلف عنه[5] فرواه أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد عن أبي هريرة[6] ، وغيره يرويه عن منصور عن مجاهد من قوله[7] وهو الصواب .

س ١٥٤٣ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة في مسح الحصا مرة واحدة .

فقال : يرويه ليث بن أبي سليم[8] ، واختلف عنه ، فرفعه عبثر عن ليث وأبو حمزة السكري لم يرفعه[9] – وقال فيه رخص – وقول أبي حمزة أشبه وقال ذؤاد[10] بن علبة عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « مسح الحصا مرة واحدة » .

---

١ – صدوق ربما وهم ، تقدم .
٢ – من (عن مجاهد – إلى – الأعمش) ساقط في (هـ) .
٣ – في (هـ) « عمرو » ساقط .
٤ – (رن) من (هـ) .
٥ – في (م) « فيه » .
٦ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل القرآن ، ما نزل من القرآن بمكة ، والمدينة ، مختصراً في نزول الفاتحة . ٥٢٢/١٠ .
والطبراني في الأوسط وقال : لم يروه عن منصور إلا أبو الأحوص . مجمع البحرين كتاب التفسير ٢/١٤٣ .
٧ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق زائدة عن منصور مختصراً في نزول الفاتحة . ٥٢٣/١٠ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور ٢٩٩/٣ .
٨ – صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .
٩ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، عن حفص عن ليث ٤١٢/٢ .
١٠ – في (م) « داؤد » وهو : ذؤاد : بالذال المعجمة ، وهو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٤٤٧ .

حدثناه[1] سعيد بن محمد[2] أخو زبير ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا الحسن بن الربيع ثنا أبو زبيد[3] عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي هريرة قال : رخص رسول الله ﷺ في مسحة واحدة على الحصا يعني في الصلاة .

س ١٥٤٤ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ « المؤذن يغفر له مدى صوته ، ويشهد له كل رطب ويابس سمعه » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن عبيد الطنافسي[4] وعمرو بن عبد[5] الغفار عن الأعمش عن مجاهد عن أبي هريرة[6] وقال عمار ابن رزيق عن الأعمش عن مجاهد عن ابن[7] عمر[8] وقال غيرهم عن الأعمش عن مجاهد مرسل[9] ، والمرسل أشبه .

* * *

---

١ – في (م) « ثناه » .

٢ – سعيد بن محمد بن أحمد ، أبو عثمان ، البغدادي ، أخو زبير الحافظ البيّع ، قال الذهبي : شيخ صدوق ، ووثقه القواس ، مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٠٦/٩ ، سير أعلام النبلاء ٢٣/١٥ .

٣ – هو : عبثر بن القاسم .

٤ – في (م) « والطنافسي » .

٥ – في (م) « عبد » ساقط ، وهو الفقيمي ، قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال ابن عدي : متهم ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

٦ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب فضل التأذين على الإمامة . ٤٣١/١ .

٧ – في (م) « ابن عمرو » .

٨ – أخرجه أحمد في مسنده . ١٣٦/٢ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن بشر ، من طريقه عن الأعمش ١٥٥٩/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب فضل التأذين على الإمامة . ٤٣١/١ .

٩ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأذان والإقامة ، في فضل الأذان وثوابه ، عن وكيع عن الأعمش . ٢٢٦/١ .

(٢/٣١/٣) أبو حازم عن أبي هريرة عن النبي[١] ﷺ

س ١٥٤٥ – سئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يقول الله عز وجل[٢] يا ابن آدم اذكرني في نفسك أذكرك في نفسي »

فقال يرويه : حمزة الزيات[٣] عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً[٤] قاله معاوية بن هشام[٥] عنه ، واختلف عنه فقال أبو كريب عن معاوية بن هشام هذا[٦] وخالفه حسين[٧] بن عبد الأول فقال : عن معاوية ابن هشام عن حمزة عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً وقول أبي كريب أصح .

وقيل عن عدي بن ثابت موقوفاً[٨] .

س ١٥٤٦ – وسئل عن حديث يروى عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من وقاه الله شر ما بين لحييه وما بين رجليه دخل الجنة » .

---

١ – (عن النبي ﷺ) في (م) فقط .

٢ – (عز وجل) في (م) فقط .

٣ – صدوق زاهد ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧ .

٤ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن أبي كريب . ٥٠/١١ (٦١٨٩) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٩٠/٢ (٨٠٧) .

٥ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٦ – في (هـ) « هذا القول » .

٧ – قال أبو حاتم : تكلم فيه الناس ، وكذبه ابن معين ، وذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم في السؤال رقم ٧٢٧ .

٨ – في (م) « مرفوعاً » .

فقال : يرويه محمد بن عجلان[١] ، واختلف عنه فرواه خالد بن الحارث وأبو خالد الأحمر[٢] عن ابن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة[٣] .

ورواه سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان عن أبي حازم عن أبي صالح عن أبي هريرة وقيل عن أبي سعيد الأشج عن أبي خالد عن ابن عجلان عن[٤] أبيه عن أبي هريرة ، ولا يصح هذا ، وقيل عن الأشج عن أبي خالد عن ابن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة[٥] وأبو حازم هذا هو سلمة بن دينار لم يسمع من أبي هريرة شيئاً ، والحديث يرويه أبو حازم عن سهل بن سعد[٦] .

س ١٥٤٧ – وسئل عن حديث روي عن أبي حازم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى أن يستنجى بعظم أو روث .

---

١ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٢ – صدوق يخطيء ، تقدم .

٣ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي خالد الأحمر ٦٤/١١ (٦٢٠٠) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي خالد الأحمر . الإحسان ٤٨٤/٧ (٥٦٧٣) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به محمد بن عجلان عنه وتفرد به أبو خالد الأحمر عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١٠ .
والحاكم في المستدرك ، في الحدود ، (وفي النسخة المطبوعة ، لم يذكر الإسناد كاملاً بل فيها : حدثنا ابن عجلان) ٣٥٧/٤ .

٤ – من (عن أبيه – إلى – عن ابن عجلان) من (هـ) .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الزهد ، باب ما جاء في حفظ اللسان وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وأبو حازم الذي روى عن سهل بن سعد هو أبو حازم الزاهد مديني واسمه سلمة بن دينار ، وأبو حازم الذي روى عن أبي هريرة اسمه سلمان الأشجعي مولى عزة الأشجعية وهو الكوفي . ٢٨٨/٣ – ٢٨٩ .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الرقاق ، باب حفظ اللسان . ٣٠٨/١١ (٦٤٧٤) .
وأيضاً في الحدود ، باب فضل من ترك الفواحش ١١٣/١٢ (٦٨٠٧) .
والترمذي في سننه ، وقال : حسن صحيح غريب ٢٨٨/٣ .
وأحمد في مسنده ٣٣٣/٥ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان . ٤٨٣/٧ (٥٦٧١) .
وابن أبي الدنيا في الصمت ، ص ٢٧ – ٢٨ (٣) .
والحاكم في المستدرك . ٣٥٨/٤ .

فقال : يرويه شعبة ، واختلف عنه ، حدث به أبو القاسم الطبراني[1] عن الحسن بن علي بن نصر الطوسي[2] عن محمد بن عيسىٰ العطار[3] عن نصر بن حماد[4] عن شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة وذكر محمد ابن جحادة فيه وهم .

والصواب عن شعبة عن فرات القزاز عن أبي حازم عن أبي هريرة كذلك قال ابن صاعد عن محمد بن عيسىٰ ، وكذلك رواه الحسن بن فرات القزاز[5] عن أبيه (١/٣٢/٣) عن أبي حازم عن أبي هريرة إلا أنه قال : إن النبي ﷺ نهى أن[6]. حدثنا[7] يحيى بن محمد بن صاعد ثنا محمد بن عيسىٰ العطار قال[8] ثنا نصر بن حماد ثنا شعبة عن فرات عن أبي حازم عن أبي هريرة نهى أن يستنجى بعظم أو روث .

وزاد الحسن بن فرات عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة في آخره وقال إنهما لا يطهران .

---

١ – هو : سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير ، أبو القاسم اللخمي الشامي الطبراني ، الإمام العلامة الحجة ، بقية الحفاظ ، مسند الدنيا ، صاحب المؤلفات ، مات سنة ستين وثلاثمائة . التذكرة ٩١٢/٣ – ٩١٧ .

٢ – الحسن بن عليّ بن نصر ، أبو عليّ الخراساني ، الطوسي ، قال الذهبي : الحافظ، وقال أبو أحمد الحاكم : تكلموا في روايته لكتاب الأنساب للزبير ، وله تصانيف ، مات سنة اثنتي عشرة وثلاثمائة . التذكرة ٧٨٧/٣ – ٧٨٨ ، اللسان ٢٣٢/٢ – ٢٣٣ .

٣ – في (م) « مكان » (العطار) بياض .

٤ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٦٨١ .

٥ – (القزاز) من (هـ) .
وهو : الحسن بن الفرات بن أبي عبد الرحمٰن التيمي ، القزاز ، كوفي ، صدوق يهم من السابعة . التقريب ١٧٠/١ .

٦ – أخرجه الدارقطني في سننه ، باب الاستنجاء وقال : إسناد صحيح ٥٦/١ .

٧ – في (م) « ثنا » .

٨ – (قال) ساقط من (هـ) .

حدثنا[1] به أحمد بن محمد بن زياد ثنا الحسن بن العباس ثنا يعقوب بن حميد[2] ثنا سلمة بن رجاء[3] عن الحسن بن فرات .

س ١٥٤٨ – سئل عن حديث روي[4] عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من بدا جفا ومن تبع الصيد غفل » .

فقال : يرويه الحسن به الحكم النخعي[5] ، واختلف عنه فرواه إسماعيل بن زكريا[6] عن الحسن بن الحكم النخعي[7] عن[8] عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[9] ، ورواه حاتم بن إسماعيل[10] ويعلى[11] بن عبيد ويحيى بن عيسى ....

١ – في (م) « ثنا » .

٢ – صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٦٨٦ .

٣ – سلمة بن رجاء التميمي ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق يغرب ، من الثامنة التقريب ٣١٦/١ .

٤ – في (هـ) يروى .

٥ – الحسن بن الحكم النخعي ، أبو الحكم الكوفي ، صدوق يخطيء ، من السادسة مات قبيل الخمسين بعد المائة . التقريب ١٦٥/١ .

٦ – صدوق يخطيء قليلاً ، تقدم .

٧ – (النخعي) من (هـ) .

٨ – في (م) « بن » وهو خطأ .

٩ – أخرجه أحمد في مسنده . ٣٧١/٢ .

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث رواه شريك عن الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن البراء ، وقال إسماعيل عن الحسن عن عدي عن أبي حازم ، والحسن فليس بالحافظ . ٢٥٨/١ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، ونقل عن أبيه بأنه قال : كذا رواه ، ورواه غيره عن الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وهو أشبه ٢٤٦/٢ (٢٢٣٠) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة إسماعيل بن زكريا وقال : لا أعلم يرويه غير إسماعيل بن زكريا . ٣١٢/١ .

والبيهقي في الكبرى، في أدب القاضي، باب كراهية طلب الإمارة.. إلخ، وقال: ورواه غيره عن النخعي عن عدي عن شيخ من الأنصار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ بمعناه . ١٠١/١٠ .

١٠ – هو : صدوق يهم ، تقدم .

١١ – في (م) « يحيى » .

الرملي[1] عن الحسن بن الحكم عن عدي بن ثابت عن شيخ من الأنصار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ[2] .

وروي عن[3] شريك[4] عن الحسن بن الحكم عن عدي عن البراء[5] ثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا عباد بن يعقوب ثنا شريك بذلك .

* * *

---

١ – صدوق يخطيء ، تقدم .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن يعلى ومحمد ابني عبيد ٢/٤٤٠ – ٤٤١ .

٣ – في (هـ) « رواه شريك » .

٤ – صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم .

٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند البراء مختصراً ، من بدا جفا ٤/٢٩٧ .

من حديث[1] الحسن[2] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

س ١٥٤٩ – سئل عن حديث روي عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي[3] ﷺ «ثلاث من حافظ عليهن الصوم والصلاة والجنابة فهو ولي حقاً».

فقال : يرويه يونس بن عبيد ، واختلف عنه فرواه عبيد الله بن تمام[4] عن يونس عن الحسن[5] عن أبي هريرة ، وخالفه خالد بن عبد الله الواسطي رواه عن يونس عن الحسن مرسلاً عن النبي ﷺ[6] وكذلك رواه حزم القطعي[7] عن الحسن مرسلاً عن النبي ﷺ . وهو الصواب .

س ١٥٥٠ – (٢/٣٢/٣) وسئل عن حديث روي عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا نام أحدكم عقد عليه[8] الشيطان ثلاث عقد » الحديث .

فقال : يرويه يونس بن عبيد ، واختلف عنه فرواه عبد الوارث عن يونس عن الحسن[9] عن أبي هريرة مرفوعاً .

---

١ – في (هـ) « الحسن عن أبي هريرة » .

٢ – لم يسمع الحسن من أبي هريرة ، انظر التهذيب ٢٦٤/٢ .

٣ – في (هـ) « رسول الله » .

٤ – ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم ، وقال الساجي : كذاب يحدث بمناكير عن يونس وخالد وابن أبي هند ، تقدم في السؤال رقم ٣٥٥ .

٥ – (عن الحسن) من (هـ) .

٦ – عزاه السيوطي إلى سعيد بن منصور في سننه ، انظر ضعيف الجامع الصغير ٥٤/٣ (٢٥٤١) .

٧ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ١٣١٧ .

٨ – (عليه) من (هـ) .

٩ – لم يسمع الحسن من أبي هريرة .

وخالفه إسماعيل بن علية وعبد الأعلى بن عبد الأعلى وغيرهما[١] فرووه[٢] عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة موقوفاً[٣] .

ورواه المبارك بن فضالة[٤] عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥] .

س ١٥٥١ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته فإن كان أكملها[٦] كتبت له كاملة وإن لم يكن أكملها قال الله تعالى[٧] لملائكته هل تجدون لعبدي من تطوع فأكملوا به ما ضيع من فريضته ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك » .

فقال : يرويه حماد بن سلمة عن حميد ، ويونس عن الحسن عن رجل من بني سليط[٨] عن أبي هريرة[٩] .

---

١ – في (م) « وغيره » .
٢ – في (هـ) « رووه » .
٣ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق ابن علية ٤٩٧/٢ .
٤ – صدوق يدلس ويسوي ، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .
٥ – أخرجه أحمد في مسنده . ٤٩٧/٢ .
٦ – في (م) « يكملها » .
٧ – (تعالى) في (م) فقط .
٨ – لم أعرفه .
٩ – أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق حميد ٣٢٣/١ .
وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة ٤٥٨/١ (١٤٢٦) .
وأحمد في مسنده ، من طريق حميد ١٠٣/٤ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة أنس بن حكيم وقال في آخره : ولا يصح سماع الحسن من أبي هريرة في هذا ٣٤/٢/١ .
والحاكم في المستدرك ، من طريق حميد ٢٦٣/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب ما روي في إتمام الفريضة من التطوع في الآخرة ، من طريق حميد ٣٨٦/٢ .
وقال المزي : هو حديث مضطرب منهم من رفعه ومنهم من شك في رفعه ومنهم من وقفه ومنهم من قال : عن الحسن ، عن رجل من بني سليط ، عن أبي هريرة ، ومنهم من قال : عن الحسن عن أبي هريرة . تهذيب الكمال ٣٤٦/٣ .

وخالفه إسماعيل بن مسلم المكي[١] رواه عن الحسن عن صعصعة بن[٢] معاوية عن أبي هريرة .

ورواه قتادة عن الحسن واختلف عنه فرواه همام بن يحيى وسعيد بن بشير[٣] عن قتادة عن الحسن عن حريث بن[٤] قبيصة عن أبي هريرة[٥] .

وقال عمران القطان[٦] عن قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة[٧] .

وقال ابن أبي عروبة وأبان العطار عن قتادة عن الحسن عن أنس بن حكيم الضبي[٨] عن أبي هريرة[٩] وكذلك رواه يونس بن عبيد عن الحسن عن أنس ابن حكيم الضبي عن أبي هريرة إلا أنه[١٠] لم يرفعه[١١] .

---

١ – ضعيف : تقدم في السؤال رقم ٩٠ .

٢ – في (م) « ومعاوية » .

٣ – ضعيف ، تقدم .

٤ – حريث بن قبيصة ، والأشهر أنه قبيصة بن حريث ، انظر التقريب ١٢٢/٢ .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، من طريق همام ، وقال : حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة ، وقد روى بعض أصحاب الحسن عن الحسن عن قبيصة بن حريث غير هذا الحديث والمشهور هو قبيصة بن حريث ، وروي عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا . ٣١٨/١ – ٣١٩ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة أنس بن حكيم ، من طريق خلف حدثنا قتادة عن الحسن عن أبي هريرة . ٣٤/٢/١ .
والنسائي في سننه ، في باب المحاسبة على الصلاة ، من طريق همام ٢٣٢/٢ .

٦ – صدوق يهم ، ورمي برأي الخوارج ، تقدم .

٧ – أخرجه النسائي في سننه ، في المحاسبة على الصلاة ، عن عمران ، ولكن فيه الحسن بن زياد . ٢٣٣/١ .

٨ – أنس بن حكيم الضبي البصري ، مستور ، من الثالثة . التقريب ٨٤/١ .

٩ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة أنس بن حكيم الضبي ، من طريق أبان . ٣٣/٢/١ .

١٠ – في (م) « قال لم يرفعه » .

١١ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة أنس بن حكيم ، من طريق عبد الوارث عن يونس ٣٣/٢/١ – ٣٤ .
=

قال ذلك يزيد بن زريع وابن علية[1] وإسماعيل بن حكيم[2] عن يونس إلا أن[3] يونس شك في رفعه[4] ورواه أبو[5] جعفر الرازي عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة ولم يذكر بين الحسن وبين[6] أبي هريرة أحداً ، أسنده يحيى بن أبي بكير عن أبي جعفر ووقفه محمد[7] بن سعيد بن سابق عنه .

ورواه أبو الأشهب العطاردي[8] وخالد بن (٤/٣٣/١) رباح[9] وعليٌّ بن عليّ الرفاعي وعباد بن راشد[10] وسعيد بن أبي هلال عن الحسن عن أبي هريرة[11] ، واختلف عن أشعث بن عبد الملك فرواه روح بن عبادة عن أشعث عن

= وأحمد في مسنده ، عن إسماعيل أنا يونس ٢٢٥/٢ .
والحاكم في المستدرك من طريق إسماعيل وهو ابن علية وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وله شاهد بإسناد صحيح على شرط مسلم ٢٦٢/١ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن علية . ٣٨٦/٢ .

١ - في (م) « ابن عيينة » .

٢ - إسماعيل بن حكيم الخزاعي صاحب الزيادي ، سكت ابن أبي حاتم . الجرح والتعديل ١٦٥/١/١ .

٣ - في (م) « ابن علية » .

٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب قول النبي ﷺ كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه ، من طريق إسماعيل وهو ابن علية نا يونس . ٣٢٢/١ - ٣٢٣ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، من طريق ابن علية وفيه قال يونس وأحسبه ذكر النبي ﷺ ٣٤/٢/١ .

٥ - في (م) « ابن » وهو خطأ ، وهو : صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٦ - (بين) من (هـ) .

٧ - في (م) « يحيى » .

٨ - في (م) « العطار » وهو : جعفر بن حيان .

٩ - خالد بن رباح الهذلي ، عن الحسن ، قد روى ، ذكره ابن عدي وقال : لا بأس به عندي ، وقال ابن حبان : لا يحتج به قدري كثير الخطأ ، وأيضاً ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ليس به بأس محله الصدق ، وقال البخاري عن القطان : صاحب غريبة فأسندوه بالقدر .
التاريخ الكبير ١٣٩/١/٢ ، الجرح والتعديل ٣٣٠/٢/١ - ٣٣١ ، الثقات ٢٥٩/٦ ، المجروحين ٢٨١/١ ، الكامل ٨٩٢/٣ ، اللسان ٣٧٥/٢ .

١٠ - عباد بن راشد التميمي البصري ، البزار : آخره راء ، قريب داود ابن أبي هند ، صدوق له أوهام ، من السابعة . التقريب ٣٩١/١ .

١١ - أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن أبي الأشهب ٢٢٣ (٢٤٦٨) . =

الحسن عن أبي هريرة وخالفه خالد بن[1] سليمان فرواه عن أشعث عن الحسن عن أبي الدرداء ، واختلف عن هشام بن حسان[2] فرواه ثابت أبو زيد عن هشام عن الحسن مرسلاً عن النبي ﷺ وخالفه يحيى بن سليم[3] فرواه[4] عن هشام عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً وقيل عن حماد بن سلمة[5] عن حميد عن الحسن عن أبي هريرة وكذلك روي عن عوف الأعرابي عن الحسن عن أبي هريرة وكذلك قال عثمان السري عن[6] قتادة عن الحسن عن أبي هريرة وقال محمد بن يزيد عن أبي الأشهب عن نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7] ووهم ، والصحيح عن أبي الأشهب عن الحسن عن أبي هريرة .

ورواه عليٌّ[8] بن زيد بن[9] جدعان واختلف عنه فرواه يزيد بن هارون

= والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة أنس الضبي ، من طريق عليّ بن عليّ ، وفيه قال أبو هريرة قوله . ٣٤/٢/١ .

وأيضاً من طريق أبي الأشهب ٣٤/٢/١ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي الأشهب ٩٦/١١ (٦٢٢٥) .

١ - خالد بن سليمان ، أبو معاذ البجلي ، ضعفه ابن معين ومشاه غيره ، وقال الخليلي : تعرف روايته وتنكر ، وحدث بأحاديث من حديثه مستقيمة ومنها ما لا يتابع عليه ومنها يرويه عن الضعفاء . اللسان ٣٧٧/٢ .

٢ - هشام بن حسان الأزدي ، أبو عبد الله البصري ، ثقة ، من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال : لأنه قيل كان يرسل عنهما ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين ومائة . التقريب ٣١٨/٢ .

٣ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٤ - في (هـ) « رواه » .

٥ - في (م) « سليم » .

٦ - من (عن قتادة - إلى - عن أبي الأشهب) من (هـ) .

٧ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة جعفر بن الحارث أبي الأشهب الواسطي . ٥٦١/٢ .

وجعفر بن الحارث أبو الأشهب الواسطي غير أبي الأشهب جعفر بن حيان العطاردي ، فالعطاردي ثقة ، والواسطي صدوق كثير الخطأ ، وقال ابن حجر : أخطأ ابن الجوزي فخلط الواسطي بالعطاردي . انظر التقريب ١٣٠/١ .

٨ - ضعيف ، تقدم .

٩ - من (بن جدعان - إلى - عليّ بن زيد) من (هـ) .

عن سفيان بن حسين عن عليّ بن زيد عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة[١] وقيل عن يزيد بن هارون عن مسعر عن عليّ بن زيد[٢] وذكر مسعر فيه وهم وقال ابن عيينة : عن عليّ بن زيد عن الحسن مرسلاً وأشبهها بالصواب قول من قال عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة .

حدثناه[٣] سعيد بن محمد أخو زبير ثنا يوسف بن موسى القطان ثنا سلمة[٤] بن الفضل الأبرش نا إسماعيل بن مسلم المكي عن الحسن عن صعصعة ابن معاوية قال : لقيت أبا هريرة حين صدر عن الماء فقال ممن الرجل ؟ قلت : من أهل العراق قال : أفلا أحدثك حديثاً لعل الله ينفع به من بعدك قلت : بلى أصلحك الله قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أول ما يحاسب به العبد الصلاة فإن كانت صلاته تامة كتبت تامة ، وإن كانت ناقصة يقول الرب عز وجل : انظروا في تطوع عبدي وهو أعلم بذلك منهم فإن كان له تطوع أكمل به ما نقص من الفريضة ، وتؤخذ الأعمال على قدر ذلك » .

حدثناه[٥] سعيد بن محمد نا يوسف ثنا حجاج بن منهال ثنا (٢/٣٣/٣) حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن رجل من بني سليط قال : حدثني أبو هريرة فذكر عن النبي ﷺ مثله[٦] .

س ١٥٥٢ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أن الله تعالى يقول : « انظروا إلى عبدي نام ساجداً وروحه عندي » .

---

١ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الإقامة ، باب ما جاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة . ٤٥٨/٢ (١٤٢٥) .

وأحمد في مسنده عن يزيد ٢٩٠/٢ .

٢ – (بن زيد) من (هـ) .

٣ – في (م) « ثناه » .

٤ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣ .

٥ – في (م) « ثنا » .

٦ – في (هـ) « نحوه » .

فقال : يرويه عباد بن راشد[1] عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وقال : حزم بن أبي حزم[2] عن الحسن بلغنا أن رسول الله ﷺ ولا يثبت سماع الحسن من أبي هريرة وقيل[3] للشيخ أبي الحسن فقد قال موسى بن هارون : إنه سمع منه فقال : شعبة أعلم ، قال : ولم[4] يسمع الحسن من أبي هريرة وحكي لنا عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال : لم يسمع منه .

س ١٥٥٣ – وسئل عن حديث روي عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « توضؤوا مما غيرت النار » .

فقال : يرويه أشعث بن عبد الملك عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ واختلف عن يونس بن عبيد فروي عن إبراهيم بن صدقة عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة وأبي موسى عن النبي ﷺ والصحيح عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة موقوفاً[5] .

وكذلك رواه مطر الوراق[6] عن يونس عن أبي هريرة موقوفاً .

واختلف عن هشام بن حسان .

فرواه[7] عبد الأعلى عن هشام بن حسان عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وخالفه يزيد بن هارون ومخلد بن حسين فروياه[8] عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة[9] ورفعاه ولعل هشاماً حفظه عن الحسن وابن سيرين جميعاً والله أعلم .

---

١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ – صدوق يهم ، تقدم .

٣ – في (هـ) « قلت » .

٤ – في (هـ) « لم يسمع » .

٥ – وأخرجه ابن سعد في الطبقات ، من طريق محمد بن عمرو وقال : سمعت الحسن موقوفاً . ١٥٨/٧ .

٦ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢ .

٧ – في (م) « عن عبد الأعلى » .

٨ – في (م) « فرواه عن » .

٩ – أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة مسلم بن أبي مسلم الجرمي، من طريق مخلد بن الحسين ١٣/١٠٠.

حدثنا[1] محمد بن مخلد نا عبد الله بن محمد البصري[2] قال الشيخ[3] أبو الحسن : شيخ ليس بالقوي - يقال له الروحي - .

قال : حدثنا[4] حميد بن الوزير النيلي[5] نا إبراهيم بن صدقة عن يونس بن عبيد (٣/٣٤/١) عن الحسن عن أبي هريرة وأبي موسى قالا : قال رسول الله ﷺ : « توضؤوا مما غيرت النار » .

س ١٥٥٤ - وسئل عن حديث روي عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الذبيح إسحاق » .

فقال : اختلف فيه عن الحسن فروي عن مقاتل بن سليمان[6] عن عبد الكريم[7] عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[8]، والمحفوظ عن الأحنف بن قيس عن

---

١ - في (م) « ثنا » .

٢ - عبد الله بن محمد بن سنان الروحي الواسطي روى عن روح بن القاسم بواطيل ، ولقب بالروحي لأنه أكثر الرواية عن روح قال ابن عدي : كان يسرق ، وقال الدارقطني وعبد الغني الأزدي : متروك ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث وقال أبو نعيم : يضع الحديث ، قال أبو الشيخ : حدث عندنا بأحاديث لم يتابع عليها ، وازدحم الناس عليه ولم يزالوا يسمعون منه حتى ظهر أمره ووقفوا على كذبه ، تركوا حديثه وأجمعوا أنه كذاب ذاهب نسأل الله الستر والسلامة . كتاب المجروحين ٤٥/٢ ، الكامل ١٥٧٣/٤ ، اللسان ٣٣٦/٣ .

٣ - في (هـ) « قال الدارقطني » .

٤ - في (هـ) « ثنا » .

٥ - قال السمعاني في : النيلي : بكسر النون وسكون الياء المنقوطة من تحتها باثنتين هذه النسبة إلى النيل وهي بليدة على الفرات بين بغداد والكوفة ثم ذكر من نسب إليها حتى قال : وحميد بن الوزير النيلي حدث عن إبراهيم بن صدقة روى عنه عبد الله بن محمد الروحي البصري ، وليس بالقوي . الأنساب ٢٣٨/١٣ ، ٢٣٩ .

٦ - مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي الخراساني ، أبو الحسن البلخي نزيل مرو ، ويقال له ابن دوال دوز ، كذبوه وهجروه ورمي بالتجسيم ، مات سنة خمس ومائة . التقريب ٢٧٢/٢ .

٧ - هو : ابن أبي المخارق ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

٨ - عزاه السيوطي في الجامع الصغير إلى ابن مردويه . انظر ضعيف الجامع الصغير ٣ / ١٧٢ .

العباس بن عبد المطلب قوله[1].

س ١٥٥٥ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « المؤذنون أمناء الناس على سحورهم وصومهم وصلاتهم وفطرهم[2] وأضحاهم » .

فقال : يرويه يونس بن عبيد واختلف عنه فرواه[3] عبد الله بن محمد بن المغيرة[4] عن الثوري عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة[5] .

---

١ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق مبارك عن الحسن مرفوعاً ، وقال : رواه جماعة عن المبارك بن فضالة عن الحسن عن الأحنف عن العباس موقوفاً ، كشف الأستار ١٠٣/٣ – ١٠٤ (٢٣٥٠) .
وأيضاً في حديث طويل من طريق عليّ بن زيد ، كشف الأستار ١٠٠/٣ (٢٣٣٨) .
وابن جرير الطبري في تفسيره ، في تفسير سورة الصافات ، موقوفاً ومرفوعاً . ٥١/٢٣ .
والحاكم في المستدرك ، في التاريخ ، ذكر إسحاق ، من طريق عليّ بن زيد (وهو ابن جدعان) عن الحسن ، مرفوعاً ، نحوه ، وقال : هذا حديث صحيح ، رواه الناس عن عليّ بن زيد بن جدعان ، تفرد به . ٥٥٦/٢ .
قلت : ابن جدعان ضعيف .
وذكره ابن كثير في تفسيره ، مرفوعاً ، وقال : ففي إسناده ضعيفان وهما الحسن بن دينار البصري متروك ، وعليّ بن زيد بن جدعان منكر الحديث ، وقد رواه ابن أبي حاتم عن أبيه عن مسلم بن إبراهيم عن حماد بن سلمة عن عليّ بن زيد بن جدعان مرفوعاً ، ثم قال : قد رواه مبارك بن فضالة عن الحسن عن الأحنف عن العباس رضي الله عنه وهذا أشبه وأصح والله أعلم . ١٧/٤ .
وراجع سلسلة الأحاديث الضعيفة ، الحديث رقم ٣٣٢ .

٢ – (وفطرهم وأضحاهم) ساقط من (هـ) .

٣ – في (هـ) (فرواه عبد الله بن محمد بن المغيرة – أصله كوفي ، سكن مصر ، له عن الثوري أحاديث ينفرد بها ، وعمه حمزة بن المغيرة يروي ابن عيينة وهاشم بن القاسم عنه – عن الثوري عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة ، والصحيح عن يونس عن الحسن مرسلاً عن النبي ﷺ أملى من حفظه ، ثنا أبو بكر الأدمي وغيره ثنا فضل بن سهل الأعرج ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا حمزة بن المغيرة عن عاصم الأحول قال : سألت أبا العالية عن قوله عز وجل : ﴿ اهدنا الصراط المستقيم ﴾ فقال : هو رسول الله ﷺ وصاحباه أبو بكر وعمر ، قال : فذكرت ذلك للحسن فقال : صدق أبو العالية ونصح) .

٤ – قال ابن يونس : منكر الحديث ، وضعفه أبو حاتم وابن عدي ، تقدم في السؤال رقم ٦٨٧ .

٥ – أخرجه أبو عثمان البجيرمي في الفوائد كما ذكر الشيخ الألباني في الإرواء ، وقال : لكن إسناده واهٍ . ٢٣٥/١ .

والصحيح عن يونس عن الحسن. مرسلاً عن النبي ﷺ[1] .

ثنا أبو طالب الحافظ إملاءً من كتابه وأبو عبد الله الأيلي محمد بن عليّ قالا : ثنا مقدام بن داود[2] ثنا عبد الله بن محمد بن المغيرة ثنا سفيان الثوري عن يونس بن[3] عبيد عن الحسن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « المؤذنون أمناء الناس على صلاتهم وصيامهم وفطرهم وأضحاهم » .

عبد الله بن محمد بن المغيرة أصله كوفي سكن مصر له عن الثوري أحاديث انفرد بها ، وعمه حمزة بن المغيرة يروي ابن عيينة وهاشم بن القاسم عنه ، أملى الشيخ من حفظه ثنا أبو بكر الأدمي وغيره ثنا فضل بن سهل الأعرج ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا حمزة بن[4] المغيرة عن عاصم الأحول قال : سألت أبا العالية عن قوله تعالى : ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيْمَ ﴾ فقال : هو رسول الله ﷺ وصاحباه أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، قال : فذكرت ذلك للحسن فقال : صدق أبو العالية ونصح[5] .

س ١٥٥٦ – (٢/٣٤/٣) وسئل عن حديث روي عن الحسن عن أبي هريرة وعن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا قعد بين شعبها الأربع وألزق الختان بالختان فقد وجب الغسل » .

فقال : يرويه الحسن البصري ، واختلف عنه ، فرواه قتادة عن الحسن ، واختلف عن قتادة فرواه شعبة وهشام وأبان وهمام وأبو عوانة عن قتادة عن الحسن

---

١ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة . ٤٢٦/١ ، ٤٣٢ .

٢ – ضعفه الدارقطني ، والنسائي وغيرهما ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣ .

٣ – في المخطوط « عن » وهو خطأ .

٤ – في المخطوط (والمغيرة) .

٥ – أخرجه ابن جرير الطبري في تفسير سورة الفاتحة ، عن عبد الله بن كثير أبي صديف الأملي حدثنا هاشم بن القاسم ٥٨/١ .

والحاكم في المستدرك ، في التفسير ، من طريق الحارث بن أبي أسامة ثنا أبو النضر ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ٢٥٩/٢ .

عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] .

وكذلك قال يزيد بن زريع عن ابن أبي عروبة عن قتادة[2] .

وخالفه عبد الأعلى فرواه[3] عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الغسل ، باب إذا التقى الختانان ، من طريق هشام وقال : تابعه عمرو بن مرزوق عن شعبة مثله ، وقال موسىٰ : حدثنا أبان قال : حدثنا قتادة أخبرنا الحسن مثله . ١/٣٩٥ (٢٩١) .

ومسلم في صحيحه ، في الحيض ، باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين ، من طريق هشام وشعبة . ١/١٥٣ .

وأبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب في الإكسال ، من طريق هشام وشعبة . ١/٨٦ .

والنسائي في سننه ، باب وجوب الغسل إذا التقى الختانان ، من طريق شعبة . ١/١١٠ - ١١١ .

وابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب ما جاء في وجوب الغسل إذا التقى الختانان ، من طريق هشام . ١/٢٠٠ (٦١٠) .

والطيالسي في مسنده ، عن هشام وشعبة ص ٣٢١ (٢٤٤٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق هشام ١/٨٥ - ٨٦ .

وأحمد في مسنده ، من طريق هشام وشعبة ٢/٥٢٠ وأيضاً من طريق هشام ٢/٣٩٣ .

وأحمد أيضاً من طريق هشام ٢/٢٣٤ .

وأيضاً من طريق همام وأبان ٢/٣٤٧ .

والدارمي في سننه ، باب في مس الختان الختان ، من طريق همام ١/١٩٤ .

والبزار ، في مسنده ، من طريق هشام وهمام ١/٢٤٩ .

وابن الجارود في المنتقى ، من طريق هشام ، وشعبة ص ٤١ (٩٢) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طرق شعبة وهمام وأبان وهشام ١/٥٦ .

وأبو عوانة في مسنده ، من طرق همام وهشام وشعبة ١/٢٨٨ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق هشام ، الإحسان ٢/٢٤٥ ، ٢٤٦ ، ٢٤٧ - ٢٤٨ (١١٧١ ، ١١٧٥ ، ١١٧٨) .

والدارقطني في سننه من طريق هشام ١/١١٣ .

وأيضاً من طريق همام ١/١١٢ - ١١٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين ، من طرق هشام وشعبة وأبان وهمام ١/١٦٣ .

والبغوي في شرح السنة من طريق هشام ٢/٤ - ٥ (٢٤١ ، ٢٤٢) .

٢ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ١/١٦٣ .

٣ - في (م) « قوله » .

أبي هريرة موقوفاً لم يرفعه ولم يذكر فيه أبا رافع ورواه الليث بن سعد عن قتادة عن الحسن[1] عن أبي هريرة مرفوعاً، ولم يذكر أبا رافع وتابعه سعيد بن بشير[2] عن قتادة، ورواه حماد بن سلمة عن قتادة وحبيب بن الشهيد وحميد الطويل عن الحسن عن أبي هريرة موقوفاً ولم يذكر فيه أبا رافع.

ورواه مطر الوراق[3] عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4].

ولم يختلف عن مطر في رفعه، واختلف عن يونس بن عبيد فرواه نصر ابن[5] عليّ عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

آخر[6] الجزء، ويتلوه في الجزء الذي يليه «وخالفه جميل بن الحسن وعبد الله بن الجراح ومحمد بن المثنى فرووه عن عبد الأعلى عن يونس وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليماً».

* * *

١ - في (هـ) «أنس».
٢ - ضعيف، تقدم.
٣ - صدوق كثير الخطأ تقدم.
٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ١٥٣/١.
والبزار في مسنده، ١/٢٤٩.
وأبو عوانة في مسنده ٢٨٨/١.
وابن حبان في صحيحه، الإحسان ٢٤٥/٢ (١١٧١)، ٢٤٦ (١١٧٥).
والدارقطني في سننه ١١٣/١.
والدارقطني في الأفراد، أطراف الغرائب ١/٣١١.
والبيهقي في سننه الكبرى. ١٦٣/١.
٥ - في (م) «وعلي».
٦ - من (آخر الجزء - إلى - تسليماً) من (هـ).

الرابع

من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه

الرابع[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمٰن الرحيم وبه نستعين

قال الشيخ أبو الحسن بن عمر الحافظ : وخالفه جميل[2] بن الحسن و[3] عبد الله بن الجراح[4] ومحمد بن المثنى فرووه عن عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة ولم يذكروا[5] أبا رافع ولم يختلفوا في رفعه .

وكذلك رواه يزيد بن زريع وأبو مروان الغساني يحيى بن أبي زكريا[6] وشعبة تفرد به النضر بن[7] محمد عن شعبة عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً .

ورواه ابن علية عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة[8] وشك في رفعه ووقفه خالد بن يونس ، ورواه[9] الثوري عن يونس عن الحسن مرسلاً .

ورواه عبد الحكيم بن منصور[10] عن يونس عن الحسن عن أبي رافع عن

---

١ – من (الرابع – إلى – الحافظ) من (هـ) .

٢ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ١١٨٢ .

٣ – في (م) « بن عبد الله » .

٤ – عبد الله بن الجراح بن سعيد التميمي ، أبو محمد القهستاني ، بضم القاف والهاء وسكون المهملة ثم مثناة ، نزيل نيسابور ، صدوق يخطيء ، مات سنة اثنتين ويقال: سبع وثلاثين ومائتين. التقريب ٤٠٦/١.

٥ – في (هـ) « ولم يذكر » .

٦ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١١١٧ .

٧ – هو الجرشي .

٨ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٨٦/١ .

٩ – جاء في (م) « ورواه الثوري عن يونس عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمتابعة نصر ابن عليّ بن عبد الأعلى (١/٣٥/٣) عن الحسن مرسلاً ، ورواه عبد الحكيم بن منصور عن يونس عن الحكم » .

١٠ – متروك ، كذبه ابن معين ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

أبي هريرة عن النبي ﷺ بمتابعته نصر بن عليٍّ عن عبد الأعلى عن يونس .

ورواه جرير بن حازم عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً[١] ولم يذكر[٢] أبا رافع ، ورواه عليُّ بن زيد بن جدعان[٣] وأبو هلال الراسبي[٤] وخالد بن رباح[٥] عن الحسن عن أبي هريرة موقوفاً .

ورواه عمرو بن عبيد[٦] عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً[٧] واختلف عن أشعث بن عبد الملك فرواه يحيى القطان والنضر بن شميل عن أشعث عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً[٨] . وخالفهم عيسىٰ بن يونس عن أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٩] .

---

١ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن شيبان حدثنا جرير ١١/١٠٠ – ١٠١ (٦٢٢٧) .

٢ – في (م) « لم يذكروا » .

٣ – ضعيف ، تقدم .

٤ – هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٥ – تقدم في السؤال رقم ١٥٥١ .

٦ – اتهمه جماعة ، مع أنه كان عابداً ، تقدم في السؤال رقم ١٢٧٥ .

٧ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عمرو بن عبيد ٥/١٧٥٦ ، ١٧٦٠ .

٨ – ذكره النسائيُّ في سننه ١/١١١ .

وأخرجه أحمد في مسنده ، عن يحيى ٢/٤٧٠ – ٤٧١ .

٩ – أخرجه النسائيُّ في سننه ، من طريق عبد الله بن يوسف ، وقال : هذا خطأ والصواب أشعث عن الحسن عن أبي هريرة ، وقد روى الحديث عن شعبة النضر بن شميل وغيره كما رواه ١/١١١ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة الفتح الموصلي الزاهد ١٢/٣٨١ ، ٣٨٣ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق ابن شرحبيل عن عيسىٰ ، وقال قال أبي : هذا عندي خطأ إنما هو أشعث عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قلت لأبي : ممن الخطأ ؟ قال : من أحدهما إمَّا من ابن شرحبيل وإمَّا من عيسىٰ وقال أبو زرعة : لا أحفظ من حديث أشعث إلا هكذا ، قلت : فيمكنك أن تقول خطأ ، قال : لا . روى قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ورواه يوسف عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ١/٣٨ (٨٠) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة أشعث بن سوار ، من طريق سليمان بن عبد الرحمٰن وقال : وهذا الحديث لم يقل فيه عن عيسىٰ عن أشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا سليمان بن عبد الرحمٰن وغيره يقول عن الأشعث عن الحسن عن أبي هريرة ولم أكتبه إلا عن ابن عبدوس ١/٣٦٥ . =

قال : ذلك عبد الله بن يوسف التنيسي وسليمان بن عبد الرحمٰن الدمشقي[1] عن عيسٰى بن يونس وهو غريب وليس بمحفوظ عن ابن سيرين واختلف عن هشام بن حسان فرواه عبد الأعلى عن هشام عن الحسن عن عائشة رضي اللهُ[2] عنها عن النبي ﷺ وخالفه مخلد بن حسين فرواه عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن عائشة[3] رضي اللهُ[4] عنها وكلاهما وهم والصحيح عن[5] الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

حدثناه[6] محمد بن يحيى بن هارون الإسكافي ثنا إسحاق بن شاهين أبو بشر ثنا خالد بن عبد الله عن يونس ح .

وثنا محمد[7] بن سليمان المالكي ثنا أبو موسٰى ثنا عبد الأعلى ثنا يونس وثنا محمد بن مخلد[8] ثنا أحمد بن ملاعب أبو الفضل - وكان حافظاً - ثنا صالح بن إسحاق الحرمي ثنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا غشي الرجل المرأة فكان بين شعبها الأربع ثم أجهد فقد وجب الغسل أنزل أو لم ينزل » .

قال الشيخ[9] أبو الحسن وقفه خالد ورفعه يزيد بن زريع وعبد الأعلى ،

= قلت ذهب ابن عدي إلى أنه أشعث بن سوار ، ولكن الدارقطني ذكر أنه ابن عبد الملك ، وأيضاً يرى ابن عدي أن سليمان تفرد به ، مع أن الدارقطني ذكر أن عبد الله بن يوسف التنيسي تابع سليمان .

١ - صدوق يخطيء ، تقدم .

٢ - الترضية في (م) فقط .

٣ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ٣٢١/٨ - ٣٢٢ (٤٩٢٦) .

٤ - الترضية في (م) فقط .

٥ - في (هـ) « حديث » .

٦ - في (م) « ثناه » .

٧ - في (م) « عمر » .

٨ - في (م) « أحمد » .

٩ - (الشيخ) في (هـ) ساقط .

حدثنا[1] دعلج قال : وسمعت موسىٰ بن هارون يقول : سمع الحسن من أبي هريرة إلا أنه لم يستمع منه عن النبي ﷺ « إذا قعد بين شعبها الأربع » بينهما أبو رافع .

س ١٥٥٧ – (٢/٥٣/٣) سئل عن[2] حديث روي عن أبي حسان الأعرج[3] وأبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن رجلاً زار أخاً له في الله فأرصد الله على مدرجه ملكاً .. » الحديث .

فقال : يرويه حماد بن سلمة واختلف عنه فرواه هدبة[4] عن حماد بن سلمة عن ثابت عن[5] أبي رافع وأبي حسان الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6] وعن عاصم الأحول عن أبي حسان عن أبي هريرة يرفعه[7] .

وحدث به مخلد بن خداش[8] الأهوازي عن حماد بن سلمة عن ثابت عن

---

١ – في (م) « ثنا » .
٢ – على هامش (م) « أبو رافع عنه » .
٣ – أبو حسان الأعرج الأجرد ، البصري ، مشهور بكنيته واسمه مسلم بن عبد الله صدوق رمي برأي الخوارج قتل سنة ثلاثين ومائة . التقريب ٤١١/٢ .
٤ – هو : ابن خالد .
٥ – في (هـ) « بن » .
٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق يزيد عن حماد عن ثابت عن أبي رافع مرفوعاً . ٢٩٢/٢، ٥٠٨ .
وأيضاً من طريق عفان ثنا حماد ثنا ثابت عن أبي رافع ٤٠٨/٢ .
وأيضاً من طريق عبد الرحمٰن وفيه عن أبي رافع فقط ٤٦٢/٢ .
وأيضاً عن وكيع ٤٨٢/٢ .
والبخاري في الأدب المفرد ، باب فضل الزيارة عن سليمان بن حرب وموسىٰ بن إسماعيل قالا : حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع ص ٩٦ (٣٥٠) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حماد بن سلمة عن ثابت وهو صحيح ، أخرجه مسلم عن عبد الأعلى عنه . أطراف الغرائب ٣١١/١ .
٧ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق الحجاج بن المنهال نا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة وعن عاصم الأحول عن أبي حسان مرفوعاً وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم عن أبي حسان عن أبي هريرة إلا حماد بن سلمة ولا عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة إلا حماد ولا يروى هذا الكلام عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ٢٤٤/٢ .
٨ – يبحث عن ترجمته .

أبي رافع عن أبي هريرة أحسبه عن النبي ﷺ[1] وعاصم عن أبي عثمان[2] عن أبي هريرة أن رجلاً ووهم في قوله : عن أبي عثمان والصحيح عن عاصم الأحول عن أبي حسان الأعرج عن أبي هريرة .

س ١٥٥٨ - وسئل[3] عن حديث أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه[4] قال في قوله عز وجل[5] : ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ ﴾[6] الآية : إن الله تعالى يضعف الحسنة للمؤمن ألف ألف حسنة . الحديث .

فقال : يرويه علُّي بن زيد بن جدعان[7] ، واختلف عنه فرواه سفيان بن حسين ومبارك بن فضالة[8] وسليمان بن المغيرة عن علّي بن زيد عن أبي عثمان النهدي[9] عن أبي هريرة[10] ورفعوه إلى النبي ﷺ ووقفه شعبة وغيره عن عليّ ابن زيد عن أبي عثمان عن أبي هريرة قوله .

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الأدب ، باب في فضل الحب في الله ، عن عبد الأعلى بن حماد حدثنا حماد بن سلمة . ٤٢٥/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الأعلى ، الإحسان ٣٨٩/١ - ٣٩٠ (٧٥١) .
وأيضاً من طريق يزيد بن صالح اليشكري حدثنا حماد ، الإحسان ٣٩١/١ - ٣٩٢ (٥٧٥) .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة عبد الأعلى بن حماد ، من طريقه عن حماد ٧٦/١١ .
وأيضاً في ترجمة الفضل بن أحمد السراج ، من طريق عبد الأعلى بن حماد ٣٧٦/١٢ .
وأيضاً في ترجمة هارون بن محمد بن سعدان ٣١/١٤ - ٣٢ .
وأيضاً في ترجمة محمد بن يوسف القطان ٤٠٠/٣ .
٢ - في (هـ) أبي حسان الأعرج .
٣ - على هامش (م) « أبو عثمان عنه » .
٤ - (أنه) من (هـ) .
٥ - « عز وجل » من (هـ) .
٦ - سورة النساء : ٤٠ .
٧ - ضعيف ، تقدم .
٨ - صدوق يدليس ويسوّي ، تقدم .
٩ - « النهدي » ساقط في (هـ) .
١٠ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق مبارك ، وفيه : ألفي ألف حسنة ٢٩٦/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق سفيان بن حسين وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ =

ورواه زياد الجصاص[1] عن أبي عثمان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرفوعاً وتابعه أبان بن أبي عياش[2] عن أبي عثمان[3] عن أبي هريرة عن[4] النبي ﷺ مرفوعاً من رواية أبي سليم عبيد بن يحيى الكوفي وقع[5] إلى الرقة ثقة عن أبي بكر بن عياش عن أبان وقال محمد بن أشكاب[6] عن سعيد بن عامر عن أبان عن أبي عثمان[8] عن أبي هريرة موقوفاً .

وقيل : عن ثابت البناني عن أبي عثمان[9] النهدي عن أبي ذر عن النبي ﷺ[10] .

س ١٥٥٩ – وسئل عن حديث أبي عثمان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الله تعالى[11] خلق مائة رحمة ، قسم منها رحمة بين الخلق فيها تتراحمون » ... الحديث . (١/٣٦/٣)

فقال : اختلف فيه على أبي عثمان فرواه[12] الحجاج بن أبي زينب ويكنى أبا يوسف الصيقل[13] عن أبي عثمان عن أبي هريرة وخالفه سليمان التيمي وداود

= إلا عن أبي هريرة بهذا الإسناد ، وقد رواه عن عليّ بن زيد سليمان بن المغيرة أيضاً . ٢٤٢/ ١ – ٢ . وابن جرير الطبري في تفسيره ، من طريق مبارك ، وفيه ألفي ألف حسنة ٨٥/٥ .

١ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٩ .

٢ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٣ – (عن أبي عثمان) من (هـ) .

٤ – (عن النبي ﷺ) في (م) فقط .

٥ – في (هـ) « ثقة إلى الرقة » .

٦ – في (م) « سكان » .

وهو : محمد بن الحسين بن إبراهيم بن أشكاب .

٧ – في (م) « عن » .

٨ – في (هـ) « النهدي » .

٩ – (عن أبي عثمان النهدي) ساقط في (هـ) .

١٠ – في (هـ) « عليه السلام » .

١١ – « تعالى » من (هـ) .

١٢ – في (م) « رواه » .

١٣ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٩٣٣ .

ابن أبي هند وعاصم ، وغيرهم رووه عن أبي عثمان[1] عن سليمان[2] وهو الصحيح .

س ١٥٦٠ - وسئل[3] عن حديث روي عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه[4] وسلم في قوله عز وجل[5] : ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِم ﴾[6] قال : « إذا قضى الله الأمر من السماء ضربت الملائكة أجنحتها ... » الحديث .

فقال يرويه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة واختلف عنه فرفعه عنه جماعة إلى النبي ﷺ[7] وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري عنه ، قال مرة : رواية وقال مرة : يبلغ به وقال محمود[8] بن آدم : عن ابن عيينة يرويه وقال عليٌّ بن

---

١ - في (م) « وسليمان » .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في التوبة ، باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه ، من طريق داود وسليمان ٢/٤٩٣ .
وابن المبارك في الزهد ، من طريق سعيد الجريري عن أبي عثمان نحوه . ص ٣١٢ (٨٩٤) .
وأحمد في مسنده ، من طريق سليمان التيمي ٥/٤٣٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق داود بن أبي هند . الإحسان ٨/٦ (٦١١٣) .

٣ - على هامش (م) « عكرمة عنه » .

٤ - في (هـ) « عليه السلام » .

٥ - في (هـ) « فقال » .

٦ - سورة سبأ رقم : ٢٣ .

٧ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة الحجر ، باب (إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبين) عن عليّ بن عبد الله حدثنا سفيان ٨/٣٨٠ (٤٧٠١) .
وأيضاً في تفسير سورة سبأ ، باب ﴿ حتى إذا فزّع عن قلوبهم ... ﴾ الآية ، عن الحميدي حدثنا سفيان ٨/٥٣٧ - ٥٣٨ (٤٨٠٠) .
وأيضاً في التوحيد ، عن عليّ بن عبد الله حدثنا سفيان ١٣/٤٥٣ (٧٤٨١) .
والترمذي في سننه ، في تفسير سورة سبأ ، عن ابن أبي عمر نا سفيان ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٤/١٧٠ .
وابن ماجة في سننه ، في المقدمة باب فيما أنكرت الجهمية ، عن يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا سفيان ١/٦٩ - ٧٠ (١٩٤) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢/٤٨٧ (١١٥١) .

٨ - في (م) « محمد » .

حرب عن ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة الحديث بطوله موقوفاً وقيل : عن عليّ بن حرب عن إسحاق بن عبد الواحد[1] عن ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن ابن عباس أخبرني أبو هريرة أن النبي ﷺ قرأ ﴿ حَتى إذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِم ﴾ لم يزد على هذا وغلط في ذكر ابن عباس .

ورواه أحمد بن عبدة وأبو[2] معمر عن ابن عيينة وقالا : عنه عن عمرو عن عكرمة قال : أنبا[3] أبو هريرة عن النبي صلى الله[4] عليه وسلم الحديث[5] . وهو الصحيح.

س ١٥٦١ – وسئل[6] عن حديث روي عن أبي عبد الله القراظ[7] عن أبي هريرة عن النبي صلى الله[8] عليه وسلم في فضل المدينة وأهلها « من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله في النار كما يذوب الملح .. » الحديث .

فقال : اختلف فيه على أبي عبد الله القراظ فرواه إبراهيم بن عقبة وعبد الله ابن عبد الرحمٰن بن يحنّس[9] وعمرو بن يحيى بن عمارة وموسىٰ بن أبي عيسىٰ الحناط[10] أبو هارون المديني ومحمد بن عمرو بن علقمة[11] ومحمد (٢/٣٦/٣)

---

١ – إسحاق بن عبد الواحد الموصلي، محدث مكثر، مصنف ، تكلم فيه بعضهم مات سنة ست وعشرين ومائتين . التقريب ٥٩/١ .

٢ – في (هـ) « ابن » .

٣ – في (هـ) « ثنا » .

٤ – في (هـ) « عليه السلام » .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الحروف والقراءات ، عن أحمد بن عبدة وإسماعيل أبي معمر ٦٠/٤ . وابن جرير الطبري في تفسيره ، من طريق أحمد بن عبدة . ٦٢/٢٢ .

٦ – على هامش (م) أبو عبد الله القراظ عنه .

٧ – هو: دينار، أبو عبد الله القراظ ، بظاء معجمة، الخزاعي مولاهم المدني ، ثقة يرسل من الثالثة. التقريب ٢٣٧/١.

٨ – في (هـ) « عليه السلام » .

٩ – عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يحنّس : بتحتانية مضمومة ومهملة مفتوحة ونون ثقيلة ، حجازي مقبول ، من السادسة ، التقريب ٤٢٩/١ .

١٠ – الحنّاط : بمهملة ونون . التقريب ٢٨٧/٢ .

١١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

ابن موسىٰ بن عبد الله بن يسار[1] وأبو محمد بن[2] معبد وأبو معشر[3] فرووه[4] عن أبي عبد الله القراظ عن أبي هريرة مرفوعاً[5] .

ورواه أبو مودود واسمه عبد العزيز بن أبي سليمان[6] عن أبي عبد الله القراظ عن أبي هريرة موقوفاً[7] .

وروي عن مالك عن القراظ عن أبي هريرة مرفوعاً وخالفهم عمر[8] بن نبيه رواه عن أبي عبد الله القراظ عن سعد بن أبي وقاص[9] ورواه أسامة بن

---

١ - سكت البخاري وأبو حاتم ، تقدم في السؤال رقم ٦٥٦ .

٢ - يبحث عنه .

٣ - ضعيف ، تقدم .

٤ - في (هـ) « رووه » .

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب من أراد أهل المدينة بسوء أذابه الله ، من طريق عبد الله ابن عبد الرحمٰن بن يحنّس ، وعمرو بن يحيى بن عمارة ومحمد بن عمرو وموسىٰ بن أبي عيسىٰ عن أبي عبد الله القراظ ٥٧٧/١ - ٥٧٨ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الأشربة ، من أخاف أهل المدينة ، من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن ابن يحنّس وعمرو بن يحيى بن عمارة وعن أبي معشر ٢٦٣/٩ - ٢٦٤ (١٧١٥٤ - ١٧١٥٦) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن عمارة ٢٧٩/٢ .
وأيضاً من طريق عبد الله بن عبد الرحمٰن ٣٠٩/٢ .
وأيضاً من طريق محمد بن عمرو ٣٥٧/٢ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة محمد بن موسىٰ بن عبد الله بن يسار ، من طريقه وذكره أيضاً من طرق عمرو بن عبيد الله وأبي مودود ومحمد بن عمرو وأبي محمد بن معبد وعمرو بن يحيى بن عمارة وإسحاق بن يحيى وعبد الله بن عبد الرحمٰن بن يحنس ٢٣٨/١/١ .
وأخرجه النسائي في الكبرى ، في المناسك ، من طريق أبي مودود ، تحفة الأشراف ٣٤٠/٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن عمر ، الإحسان ٢٠/٦ (٣٧٢٩) .

٦ - عبد العزيز بن أبي سليمان الهذلي مولاهم ، أبو مودود المدني القاص، مقبول من السادسة . التقريب ٥٠٩/١ .

٧ - ذكره البخاري في تاريخه الكبير عن أبي مودود مرفوعاً ٢٣٨/١/١ .

٨ - في (م) « عمرو » .

٩ - تقدم في مسند سعد ، انظر السؤال رقم ٦٥٦ .
وأخرجه الدورقي في مسند سعد ص ٢٠٢ (١٢١) .
والبغوي في شرح السنة ٣١٨/٧ (٢٠١٤) .

زيد[1] عن أبي عبد الله القراظ عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص[2] قاله[3] عثمان بن عمر وحاتم بن إسماعيل[4] عنه وقيل : عن أبي بكر الحنفي عن أسامة بن زيد عن القراظ عن أبي هريرة وسعيد بن العاص وذلك وهم من راويه[5] وإنما هو عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص .

س ١٥٦٢ – وسئل عن حديث روي عن أبي المطوس[6] عن أبي هريرة عن النبي صلى الله[7] عليه وسلم قال : « من أفطر يوماً من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقض[8] عنه صيام الدهر وإن صامه » .

فقال : يرويه حبيب بن أبي ثابت ، واختلف عنه فرواه شعبة عن حبيب عن عمارة بن عمير عن أبي المطوس عن أبيه[9] عن أبي هريرة[10] .

---

١ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٢ – تقدم في مسند سعد ، انظر السؤال رقم ٦٥٦ .

٣ – في (م) « عن عثمان بن عمرو » .

٤ – صحيح الكتاب ، صدوق يهم ، تقدم .

٥ – في (م) « رواية » .

٦ – أبو المطوس ، هو : يزيد ، وقيل : عبد الله بن المطوس ، لين الحديث ، من السادسة . التقريب ٤٧٣/٢ .

٧ – في (هـ) « عليه السلام » .

٨ – في (م) « لم يقم » .

٩ – المطوّس : بتشديد الواو المكسورة ، ويقال أبو المطوّس ، عن أبي هريرة ، مجهول ، من الرابعة . التقريب ٢٥٤/٢ .

١٠ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصيام ، باب التغليظ فيمن أفطر عمداً ، عن سليمان بن حرب ومحمد بن كثير عن شعبة ، وفي رواية سليمان : عن ابن مطوس عن أبيه وكل رواية ابن كثير عن أبي المطوّس عن أبيه . ٢٨٨/٢ .

والطيالسي في مسنده ، عن شعبة ، وفيه سمعت عمارة بن عمر يحدث عن المطوس – قال حبيب : وقد رأيت أبا المطوس – عن أبيه عن أبي هريرة . ص ٣٣١ (٢٥٤٠) .

وأحمد في مسنده ٣٨٦/٢ .

وأيضاً عن محمد بن جعفر وبهز وفي حديث بهز عن أبي المطوس عن أبيه ، وفي حديث محمد بن جعفر عن ابن المطوس عن أبيه . ٤٥٨/٢ .

وذكره البخاري في جامعه الصحيح تعليقاً وقال ابن حجر: وصله أصحاب السنن الأربعة وصححه =

قال شعبة ولم يسمعه حبيب من أبي[1] المطوس وقد رآه[2] .

ورواه الثوري واختلف عنه فقال يحيى القطان وعبد الرحمٰن بن مهدي والنعمان بن عبد السلام عن الثوري عن حبيب عن عمارة عن أبي المطوس قال حبيب : فلقيت أبا المطوس فحدثني عن أبيه عن أبي هريرة[3] وقيل : عن الثوري

= ابن خزيمة من طريق سفيان الثوري وشعبة كلاهما عن حبيب بن أبي ثابت عن عمارة بن عمير عن أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة نحوه ، وفي رواية شعبة في غير رخصة رخصها الله تعالىٰ له لم يقض عنه وإن صام الدهر كله ، قال الترمذي : سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال : أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس لا أعرف له غير هذا الحديث ، وقال البخاري في التاريخ أيضاً : تفرد أبو المطوس بهذا الحديث ولا أدري سمع أبوه من أبي هريرة أم لا قلت : (ابن حجر) واختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت اختلافاً كثيراً فحصلت فيه ثلاث علل : الاضطراب والجهل بحال أبي المطوس والشك في سماع أبيه من أبي هريرة ، وهذه الثالثة تختص بطريقة البخاري في اشتراط اللقاء ، فتح الباري ١٦١/٤ .

قلت : إن ابن خزيمة لم يصحح هذا الخبر بل قال : إن صح الخبر . كما سيأتي .

وأخرجه النسائي في الكبرى . تحفة الأشراف ٢٨٨/١٠ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في الصيام ، باب التغليظ في إفطار يوم من رمضان متعمداً من غير رخصة إن صح الخبر فإني لا أعرف ابن المطوس ولا أباه غير أن حبيب بن أبي ثابت قد ذكر أنه لقي أبا المطوس ، وفيه عن ابن المطوس عن أبيه . ٢٣٨/٣ (١٩٨٧) .

ثم قال : حدثنا بندار عن أبي داود عن شعبة بهذا الإسناد مثله وزاد قال شعبة : قال حبيب : فلقيت أبا المطوس فحدثني به .. ٢٣٨/٣ (١٩٨٨) .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي عن حديث رواه الثوري وشعبة فقال الثوري : عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من أفطر يوماً من رمضان من غير عذر لم يقض عنه صوم الدهر » ، ورواه شعبة عن حبيب عن عمارة عن ابن المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ الحديث قلت : أيهما أصح قال : جميعاً صحيحين أحدهما قصر والآخر جود ٢٣١/١ -٢٣٢ (٦٧٤) .

وأيضاً ذكره في ٢٤٥/١ - ٢٤٦ (٧٢٠) ، وأيضاً في ٥٢٤/١ (٧٥٠) .

١ - في (هـ) « ابن » .

٢ - في (م) « رواه » .

٣ - أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق يحيى بن سعيد (وفي النسخة الهندية : عن ابن المطوس قال : فلقيت ابن المطوس ، ولكن في تحفة الأشراف ٣٧٣/١٠ عن أبي المطوس قال حبيب : فلقيت أبا المطوس) قال أبو داود : اختلف على سفيان وشعبة عنهما ابن المطوس وأبو المطوس ٢٨٨/٢ . والترمذي في سننه ، في الصيام، باب ما جاء في الإفطار متعمداً ، من طريق يحيى وعبد الرحمن قالا : =

فيه عن أبي[1] المطوس عن أبيه[2] .

ورواه حمزة الزيات[3] عن حبيب بن أبي[4] ثابت عن ابن أبي[5] المطوس عن أبيه عن أبي هريرة وقيل عنه عن أبي المطوس ولم يذكر فيه عمارة بن عمير وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة عن حبيب .

ورواه قيس بن الربيع[6] والحسن بن[7] عمارة عن حبيب عن أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة ولم يذكر عمارة بن عمير .

= نا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت نا أبو المطوس ، وقال : حديث أبي هريرة حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وسمعت محمداً يقول : أبو المطوس اسمه يزيد بن المطوس ولا أعرف له غير هذا الحديث ٤٥/٢ .

والنسائي في الكبرى ، في الصيام ، من طرق أبي نعيم ويحيى وعبد الرحمن وعبد الرزاق وأبي داود خمستهم عن سفيان ولم يذكروا عمارة بن عمير وفي نسخة عن ابن المطوس . تحفة الأشراف ٣٧٣/١٠ .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن سعيد ، وفيه ابن المطوس . ٤٧٠/٢ .

وأيضاً من طريق عبد الرحمٰن وفيه أيضاً ابن المطوس : ومن طريق أبي نعيم وفيه أبو المطوس . ٤٧٠/٢ .

١ – في (م) « أبي » .

٢ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان من طريق وكيع عن سفيان ٥٣٥/١ (١٦٧٢) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب حرمة رمضان ، عن الثوري ١٩٨/٤ (٧٤٧٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن وكيع (ولم يذكر عمارة) ١٠٥/٣ .

وأحمد في مسنده ٤٤٢/٢ ، وأيضاً عن يزيد ٤٧٠/٢ .

والدارقطني في سننه ، من طريق أبي أحمد ثنا سفيان وفيه عن أبي المطوس عن أبيه ولم يذكر عمارة ٢١١/٢ .

وابن حجر في تغليق التعليق ، من طريق أبي نعيم ثنا سفيان عن حبيب عن أبي المطوس عن أبيه ولم يذكر عمارة ١٧٠/٣ .

٣ – صدوق زاهد ربما وهم ، تقدم .

٤ – في (هـ) « بن أبي ثابت » ساقط .

٥ – في (هـ) « أبي » غير موجود .

٦ – صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٧ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

ورواه كامل[1] بن العلاء (١/٣٧/٣) عن حبيب عن سعيد بن جبير عن أبي المطوس عن أبي هريرة[2] ولم يقل عن أبيه[3] وزاد فيه سعيد بن جبير .

ورواه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم[4] عن حبيب عن عمارة بن عمير عن أبي[5] المطوس عن أبي هريرة ولم يقل عن أبيه .

وقال فيه : قال حبيب : فلقيته فحدثني وأرسله مسعر عن حبيب عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة .

وأضبطهم للإسناد يحيى القطان ومن تابعه عن الثوري .

١ - حدثني[6] محمد بن مخلد ثنا صالح بن أحمد بن حنبل[7] ثنا عليٌّ بن المديني قال : كان يحيى بن سعيد ثنا بهذا الحديث ثنا[8] سفيان قال[9]: حدثني حبيب بن أبي ثابت عن عمارة عن أبي[10] المطوس قال : فلقيت أبا المطوس فحدثني عن أبيه عن أبي هريرة ثم قال يحيى بعد ذلك بزمان - نظرت في هذا الحديث فغيره[11] أنبا يحيى ثنا سفيان قال[12] : حدثني حبيب بن أبي ثابت عن عمارة عن ابن[13] المطوس قال : فلقيت ابن المطوس فحدثني عن أبيه عن

---

١ - صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٧٩٣ .
٢ - ذكره المزي في تحفة الأشراف وقال : ولم يتابعه أحد على هذا القول . تحفة الأشراف ٣٧٤/١٠ .
٣ - في (م) « ابن » .
٤ - قال أبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم : متروك الحديث ، وقال أبو داود كذاب كان يضع الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .
٥ - في (هـ) « ابن » .
٦ - في (هـ) « حدثنا » .
٧ - صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل ، أبو الفضل الشيباني وهو صدوق ثقة ، مات سنة خمس أو ست وستين ومائتين . تاريخ بغداد ٣١٧/٩ - ٣١٩ .
٨ - في (هـ) « قال ثنا » .
٩ - « قال » ساقط من (هـ) .
١٠ - « أبي » ساقط من (هـ) .
١١ - في (م) « مغيرة » .
١٢ - « قال » ساقط من (هـ) .
١٣ - « ابن » ساقط من (هـ).

أبي هريرة .

٢ – حدثنا[١] عبد الله بن محمد بن زياد ثنا[٢] أحمد بن يوسف السلمي وإبراهيم بن هاني قالا : ثنا أبو نعيم ثنا[٣] سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي[٤] المطوس عن[٥] أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أفطر يوماً من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقضه صوم الدهر وإن صامه » .

٣ – حدثنا[٦] النيسابوري ثنا[٧] أبو الأزهر ويزيد بن سنان قالا : ثنا يزيد بن هارون أنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن[٨] المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من أفطر يوماً من رمضان متعمداً من غير عذر لم يقضه وإن صام الدهر » .

٤ – حدثنا[٩] عليّ بن محمد بن عبيد ومحمد بن مخلد قالا : ثنا عباس بن محمد بن حاتم ثنا[١٠] محمد بن جعفر المدائني[١١] ثنا حمزة الزيات عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن أبي المطوس عن أبي المطوس عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أفطر يوماً من شهر رمضان من غير رخصة ولا مرض لم يقضه صوم الدهر ولو صامه » .

قال (٢/٣٧/٣) قال عباس : كذا قال[١٢] ابن أبي المطوس عن أبيه .

---

١ – في (م) « ثنا » .
٢ – في (هـ) « قال : ثنا » .
٣ – في (هـ) « قال : ثنا » .
٤ – « أبي » ساقط من (م) .
٥ – « عن أبيه » ساقط من (هـ) .
٦ – في (م) « ثنا » .
٧ – في (هـ) « قال : ثنا » .
٨ – في (م) « أبي » .
٩ – في (م) « ثنا » .
١٠ – في (هـ) « قال : ثنا » .
١١ – صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ١١٦ .
١٢ – في (م) « عن » .

٥ - حدثنا[١] النيسابوري ثنا[٢] العباس بن محمد ثنا[٣] عثمان بن عمر أنا[٤] شعبة عن حبيب سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابن[٥] المطوس عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة رخصها الله لم يقض عنه ولو صام الدهر كله » .

٦ - حدثنا[٦] النيسابوري ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا[٧] أبو الوليد الطيالسي وبشر بن عمر قالا ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت سمعت عمارة بن عمير عن أبي المطوس .

قال حبيب وقد رأيت أبا المطوس عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة رخصها الله عز وجل[٨] لم يقض[٩] ولو صام الدهر » .

٧ - حدثنا[١٠] النيسابوري ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا[١١] سعيد بن عمار ثنا شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة يرفعه إلى النبي ﷺ مثله .

٨ - حدثنا[١٢] النيسابوري ثنا عبد الرحمٰن بن بشر بن الحكم نا بهز

---

١ - في (م) « ثنا » .
٢ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٣ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٤ - في (هـ) « قال : أنا » .
٥ - في (هـ) « ابن » ساقط .
٦ - في (م) « ثنا » .
٧ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٨ - « عز وجل » « من » (هـ) .
٩ - في (م) « لم يقم » .
١٠ - في (م) « ثنا » .
١١ - في (هـ) « قال : ثنا » .
١٢ - في (م) « ثنا » .

ابن أسد[1] حدثنا[2] شعبة عن حبيب بن أبي ثابت قال[3]: سمعت عمارة بن عمير يحدث عن أبي[4] المطوس عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه وإن صام الدهر » .

٩ – حدثنا[5] عبد الله بن محمد بن زياد ثنا[6] عليُّ بن سهل ثنا[7] عفان ثنا[8] شعبة أخبرني حبيب عن أبي المطوس قال : أما إني لم أسمعه منه ولكن أخبرني عمارة بن عمير عن أبي[9] المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من أفطر يوماً من شهر رمضان من غير عذر لم يقضه[10] عنه صيام وإن صام الدهر » .

١٠ – حدثنا[11] الحسن بن أحمد بن سعيد الرهاوي[12] ثنا[13] أبو أحمد جعفر بن محمد الوراق ثنا محمد بن وهب[14] ثنا محمد بن سلمة[15] عن

---

١ – في (هـ) « راسد » وهو خطأ .

٢ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٣ – « قال » من (هـ) .

٤ – في (هـ) « ابن » .

٥ – في (م) « ثنا » .

٦ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٧ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٨ – في (هـ) « قال : ثنا » .

٩ – في (هـ) « ابن » .

١٠ – في (هـ) « لم يقض » .

١١ – في (م) « ثنا » .

١٢ – الحسن بن أحمد بن سعيد بن محمد بن يحيى ، أبو محمد السلمي من أهل الرها ، قدم بغداد ، وحدث بها ، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولا تعديلاً ، وقال : توفي سنة تسع وعشرين وثلاثمائة بالرها . تاريخ بغداد ٧/٢٧٠ – ٢٧١ .

١٣ – في (هـ) « قال : ثنا » .

١٤ – هو : محمد بن وهب أبو المعافى الحراني .

١٥ – هو الحراني .

أبي عبد الرحيم[١] حدثني[٢] زيد بن أبي أنيسة عن حبيب عن ابن المطوس (١/٣٨/٣) عن أبيه المطوس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣] قال : « من أفطر يوماً من رمضان من غير مرض ولا رخصة لم يقضه صوم الدهر » .

١١ - حدثنا[٤] محمد بن إسماعيل الفارسي حدثنا[٥] أحمد بن عبيد[٦] بن إسحاق ثنا[٧] أبي[٨] قال : ثنا[٩] كامل بن العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن أبي المطوس عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أفطر يوماً من شهر رمضان متعمداً من غير مرض ولا رخصة لم يقم[١٠] عنه صوم الدهر » .

١٢ - حدثنا[١١] عليُّ بن محمد بن عبيد الحافظ ثنا[١٢] ابن أبي خيثمة[١٣] سألت يحيى بن معين عن أبي المطوس الذي روى عنه حبيب بن أبي ثابت فقال : اسمه عبد الله بن المطوس ثقة أراه كوفياً .

---

١ - في (هـ) « أبي عبد الرحمٰن » وهو : خالد بن أبي يزيد وقيل : ابن يزيد الحراني . انظر التقريب ٢٢١/١ .

٢ - في (هـ) « قال : حدثني » .

٣ - في (هـ) « أنه قال » .

٤ - في (م) « ثنا » .

٥ - في (هـ) « قال : ثنا » .

٦ - في (هـ) « عبيد الله » يبحث عن ترجمته .

٧ - في (هـ) « قال : ثنا » .

٨ - هو : عبيد بن إسحاق العطار ، ويقال له : عطار المطلقات ، ضعفه يحيى وقال البخاري : عنده مناكير ، وقال الأزدي : متروك الحديث ، وقال الدارقطني : ضعيف ، قال أبو حاتم : ما كان بذاك الثبت في حديثه بعض الإنكار ، وقال ابن عدي : عامة حديثه منكر ، وقال النسائي : متروك . الجرح والتعديل ٤٠١/٢/٢ - ٤٠٢ ، الكامل ١٩٨٦/٥ - ١٩٨٧ ، اللسان ١١٧/٤ - ١١٨ .

٩ - (قال : ثنا) من (هـ) .

١٠ - في (هـ) « يقض » .

١١ - في (م) « ثنا » .

١٢ - في (هـ) « قال : ثنا » .

١٣ - في (هـ) « قال : سمعت » .

١٣ - حدثنا[1] أبو بكر النيسابوري ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو أحمد ثنا[2] سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي المطوس عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر » .

١٤ - حدثنا[3] سعيد بن محمد أخو زبير[4] يوسف القطان[5] ثنا[6] عمر ابن سعد أبو داود الحفري ثنا[7] سفيان ثنا[8] حبيب بن أبي ثابت عن ابن المطوس عن أبيه عن أبي هريرة ولم يذكر عمارة .

١٥ - حدثنا[9] سعيد بن محمد ثنا[10] هشام بن عبد الملك ثنا شعبة عن حبيب ابن أبي ثابت سمعت عمارة بن عمير يحدث عن ابن المطوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من أفطر يوماً من رمضان من غير رخصة رخصها الله لم يقض عنه صيام الدهر » .

س ١٥٦٣ - وسئل عن أحاديث رويت[11] عن أبي هريرة عن[12] النبي ﷺ في المسح على الخفين منها حديث يرويه جرير بن أيوب البجلي[13] عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا أدخل أحدكم قدميه طاهرتين

---

١ - في (م) « ثنا » .
٢ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٣ - في (م) « ثنا » .
٤ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٥ - في (هـ) « يوسف يعني ابن موسى » .
٦ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٧ - في (هـ) « قال : ثنا » .
٨ - في (هـ) « عن حبيب » .
٩ - في (م) « ثنا » .
١٠ - في (هـ) « قال : ثنا » .
١١ - في (م) « حديث روي » .
١٢ - (عن النبي ﷺ) في (م) فقط .
١٣ - قال البخاري والعقيلي وأبو حاتم وأبو زرعة : منكر الحديث ، تقدم في السؤال رقم : ٦٢ .

فليمسح للمقيم يوماً وللمسافر ثلاثاً »[1].

فقال : هذا باطل عن أبي هريرة ، وقد قال أبو نعيم : كان جرير يضع الحديث .

٢ - وحديث يروى عن يحيى بن أبي كثير عن (٢/٣٨/٣) أبي سلمة عن أبي هريرة في نحو ذلك[2] .

رواه[3] أيوب بن عتبة[4] وعمر بن أبي خثعم[5] وهما ضعيفان روياه عن يحيى وتابعهما معلى بن عبد الرحمٰن الواسطي[6] وكان كذاباً فرواه عن عبد الحميد بن جعفر[7] عن يحيى نحو ذلك ، وزاد فيه والخمار ولم يذكر التوقيت .

٣ - وحديث آخر يرويه سعيد بن أبي راشد[8] وكان ضعيفاً عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في التوقيت في المسح[9] ، حدث به مروان

---

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارة ، عن وكيع قال : نا جرير عن أيوب (هكذا والصواب : جرير بن أيوب) عن أبي زرعة بن عمرو قال : رأيت جريراً مسح على خفيه قال : وقال أبو زرعة : قال أبو هريرة ثم ذكر الحديث . ١/١٧٩ ، ١٨٣ .

٢ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب ما جاء في التوقيت في المسح للمقيم ، والمسافر ، من طريق عمر بن عبد الله بن أبي خثعم ١/١٨٤ (٥٥٥) .

والبزار في مسنده ، من طريق ابن أبي خثعم ، وقال : وعمر بن عبد الله قد حدث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة بأحاديث لم يتابع عليها ، هذا منها . ٢/١٨٤ .

٣ - في (م) ورواه .

٤ - أيوب بن عتبة اليمامي ، أبو يحيى القاضي من بني قيس بن ثعلبة ، ضعيف مات سنة ستين ومائة . التقريب ١/٩٠ .

٥ - عمر بن عبد الله بن أبي خثعم ، وقد ينسب إلى جده ، ووهم من زعم أنه عمر بن راشد ضعيف ، من السابعة . التقريب ٢/٥٨ .

٦ - معلى بن عبد الرحمٰن الواسطي ، متهم بالوضع ، وقد رمي بالرفض ، من التاسعة . التقريب ٢/٢٦٥ .

٧ - صدوق ربما وهم ، تقدم .

٨ - سعيد بن أبي راشد ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ١/٢٩٥ .

٩ - في (م) « المسجد » وهو خطأ .

الفزاري عنه .

٤ - وحديث آخر يرويه إبراهيم بن أبي يحيى[1] ومسلم بن خالد الزنجي[2] عن ابن أبي ذئب عن صالح[3] مولى التوأمة ولا يصح ابن أبي ذئب .

٥ - وحديث آخر يرويه أبان بن عبد الله البجلي[4] وكان ضعيفاً عن مولى لأبي هريرة في المسح على الخفين مرفوعاً[5] .

وأبان ضعيف وقال أحمد بن حنبل : هذا حديث منكر وكلها باطلة .

ولا يصح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في المسح .

س ١٥٦٤ - وسئل عن حديث روي[6] عن ثابت بن قيس أحد بني زريق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « في الريح أنه من روح الله فلا تسبوها » . الحديث .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه زياد بن سعد[7] ويونس بن يزيد والأوزاعي والزبيدي عن الزهري عن ثابت بن قيس عن أبي هريرة[8] .

---

١ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٢ - صدوق كثير الأوهام ، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

٣ - في (م) عن التوأمة وفي (هـ) « أبي صالح » .

وهو : صالح بن نبهان المدني مولى التوأمة : بفتح المثناة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة ، صدوق اختلط بآخره ، فقال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج ، مات سنة خمس أو ست وعشرين ومائة . التقريب ٣٦٣/١ .

٤ - أبان بن عبد الله بن أبي حازم بن صخر بن العيلة : بفتح العين المهملة ، البجلي الأحمسي الكوفي ، صدوق في حفظه لين من السابعة مات في خلافة أبي جعفر . التقريب ٣١/١ .

٥ - أخرجه أحمد في مسنده . ٣٥٨/٢ .

٦ - في (هـ) « يروى » .

٧ - في (م) « سعيد » .

٨ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب ما يقول إذا هاجت الريح ، من طريق معمر عن الزهري . ٤٨٦/٤ .

وابن ماجة في سننه ، في الأدب ، باب النهي عن سب الريح ، من طريق الأوزاعي . ١٢٨٨/٢ (٣٧٢٧) . =

وخالفهم سالم الأفطس[1] رواه[2] عن الزهري عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي هريرة[3] قال ذلك عمر بن سالم[4] عن أبيه وقيل عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[5] .

والصحيح حديث الزهري عن ثابت بن قيس الزرقي عن أبي هريرة .

س ١٥٦٥ – وسئل عن حديث روي عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ لأصحابه « سلوني » فهابوا أن يسألوه فجاء رجل فقال : ما الإسلام ؟ الحديث بطوله في شرائع الإسلام وقال في آخره .

قال رسول الله ﷺ « هذا جبريل (١/٣٩/٣) أراد أن تعلموا إذ لم تسألوه » .

فقال : اختلف فيه على أبي زرعة فرواه جرير[6] بن عبد الحميد عن[7] عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة قال[8] أرى أنه عن ....

= وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٦٧/٢ – ٢٦٨ .

وأيضاً من طريق الأوزاعي ٤٠٩/٢ .

وأيضاً من طريق يونس ٥١٨/٢ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب لا تسبوا الريح ، من طريق يونس ص ٢٣٣ (٩٠٦) .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا هاجت الريح ، من طريق زياد ، والأوزاعي ص ٥٢٠ (٩٣١ ؛ ٩٣٢) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق الأوزاعي ٣٦١/٣ .

وقد تقدم في مسند عمر بن الخطاب ، انظر السؤال رقم ١٣٣ (٢/٩٠ – ٩١) .

١ – هو : ابن عجلان .

٢ – في (م) « مكان » « رواه » جاء « عن عقيل » .

٣ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٩ – ٥٢٠ (٩٣٠) .

٤ – مقبول ، تقدم في السؤال رقم ١٣٣ .

٥ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥١٩ (٩٢٩) .

تقدم ، انظر السؤال رقم ١٣٣ .

٦ – في (م) « جابر » وهو : ثقة صحيح الكتاب قيل : كان في آخر عمره يهم من حفظه تقدم .

٧ – في (م) « بن » وهو خطأ .

٨ – « قال » ساقط في (هـ) .

أبي هريرة[1] ورواه[2] جرير بن يزيد[3] وأبو حيان التيمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة[4] .

قال ذلك أبو أسامة وعمر بن عمران عن أبي حيان .

وقيل عن جرير بن عبد الحميد عن أبي حيان عن أبي زرعة جاء أعرابي مرسلاً وقيل عن جرير عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة مرفوعاً الحديث بطوله[5] وقيل عن جرير عن أبي فروة الهمداني عن أبي زرعة عن أبي هريرة وأبي ذر قالا : كان النبي ﷺ يجلس بين أصحابه فذكره[6] .

ورواه السري بن إسماعيل[7] واختلف عنه[8] ، فرواه مكي بن إبراهيم عن السري عن الشعبي عن أبي زرعة عن أبي هريرة وأبي ذر .

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب الإسلام ما هو وبيان خصاله عن زهير بن حرب حدثنا جرير ١/٢٣ - ٢٤ .
وابن مندة في الإيمان ، ذكر ما يدل على أن من الإيمان أن يعتقد العبد لقاء الله عز وجل ١/١٥٢ - ١٥٣ (١٦) .

٢ - من (ورواه جرير - إلى - أبي هريرة) من (هـ) .

٣ - جرير بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي ، ضعيف ، من السابعة ، التقريب ١/١٢٧ .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي ﷺ ، عن الإيمان والإسلام ... إلخ ، من طريق إسماعيل بن علية أخبرنا أبو حيان ١/١١٤ (٥٠) .
ومسلم في صحيحه ، باب الإيمان ما هو وبيان خصاله ، من طريق ابن علية ومحمد بن بشر عن أبي حيان ١/٢٣ .
وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب في الإيمان ، من طريق ابن علية عن أبي حيان ١/٢٥ (٦٤) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن علية ٢/٤٢٦ .
وابن مندة في الإيمان ، من طريق ابن علية ١/١٥١ - ١٥٢ (١٥) .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة لقمان ، باب ﴿ إن الله عنده علم السّاعة ﴾ عن إسحاق عن جرير ٨/٥١٣ (٤٧٧٧) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١/١٨٨ - ١٨٩ (١٥٩) .

٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، في السنة ، باب في القدر ٤/٣٦١ .
والنسائي في سننه ، صفة الإيمان والإسلام ٨/١٠١ - ١٠٢ .

٧ - متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٤٨ .

٨ - في (هـ) « فيه » .

ورواه يحيى بن يعلى أبو المحياة عن السري عن أبي زرعة عن أبي هريرة و لم يذكر الشعبي ولا أبا ذر .

والصحيح حديث أبي زرعة عن أبي هريرة .

س ١٥٦٦ – وسئل عن حديث روي عن ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا وقع[١] الذباب في إناء أحدكم فليغمسه ... » الحديث .

فقال : اختلف فيه على ثمامة فرواه حماد بن سلمة عن ثمامة عن أبي هريرة[٢] .

وخالفه عبد الله بن المثنى بن أنس[٣] فرواه عن ثمامة عن أنس عن النبي ﷺ[٤] وكذلك[٥] قال أبو عتاب الدلال[٦] ووقفه مسلم بن إبراهيم عن[٧] عبد الله بن المثنى وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب .

س ١٥٦٧ – وسئل[٨] عن حديث روي عن أبي حاجب[٩] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى أن يتوضأ بفضل طهور المرأة .

---

١ – في (م) « ولغ » .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده ٢٦٣/٢ ، ٣٥٥ .

٣ – عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري ، أبو المثنى البصري صدوق كثير الغلط ، من السادسة . التقريب ٤٤٥/١ .

٤ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبي وأبو زرعة جميعاً : رواه حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبد الله عن أبي هريرة ، قال أبو زرعة : وهذا الصحيح ، وقال أبي : هذا أشبه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولزم أبو عتاب الطريق فقال عن عبد الله عن ثمامة عن أنس ، وقال أبو زرعة ، هذا حديث عبد الله بن المثنى أخطأ فيه عبد الله، والصحيح ثمامة عن أبي هريرة ٢٧/١ – ٢٨ (٤٦).

٥ – في (م) « وكذلك » .

٦ – هو : سهل بن حماد .

٧ – في (م) « بن » .

٨ – هذا السؤال بكامله من (هـ) .

٩ – هو : سوادة بن عاصم .

فقال : يرويه سليمان التيمي واختلف عنه ، فرواه أبو كُدينة[1] عن سليمان التيمي عن أبي حاجب عن أبي هريرة[2] .

وذلك وهم ، وإنما رواه أبو حاجب عن الحكم بن عمرو الغفاري[3] .

س ١٥٦٨ – وسئل عن حديث يروى[4] عن أبي حيّ[5] المؤذن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا يحل لامرئ مسلم أن ينظر في بيت حتى يستأذن ولا يحل أن يصلي وهو حاقن ولا يحل أن يؤم قوماً إلا بإذنهم ولا يخص نفسه بدعوة فإن فعل فقد خانهم » .

فقال : يرويه يزيد بن شريح[6] واختلف عنه فرواه ثور بن يزيد

---

١ – أبو كدينة : بنون مصغراً ، واسمه يحيى بن المهلب البجلي . التقريب ٣٥٩/٢ .

٢ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أبو كدينة عن سليمان التيمي وأسنده عن أبي هريرة . أطراف الغرائب ٢/٣٠٩ – ١/٣١٠ .
وأخرجه الترمذي في سننه ، من طريق سفيان عن سليمان التيمي عن أبي حاجب عن رجل من بني غفار قال : نهى رسول الله ﷺ . ٦٤/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من كره أن يتوضأ بأفضل وضوئها ، عن ابن علية وفيه عن رجل من بني غفار من أصحاب النبي ﷺ ٣٣/١ .

٣ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب النهي عن ذلك (أي الوضوء بفضل المرأة) ٣٠/١ – ٣١ .
والترمذي في سننه ، في الطهارة ، باب كراهية فضل طهور المرأة ، وقال : حديث حسن ٦٤/١ – ٦٥ .
والنسائي في سننه ، في الطهارة ، باب النهي عن فضل وضوء المرأة ١٧٩/١ .
وابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب النهي عن ذلك . ١٣٢/١ (٣٧٣) .
وأحمد في مسنده ٢١٣/٤ ، ٦٦/٥ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة أبي حاجب ، وقال : ولا أراه يصح عن الحكم بن عمرو ١٨٥/٢/٢ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، عن وكيع عن عمران بن حدير عن سوادة عن الحكم قوله . ٣٣/١ – ٣٤ .

٤ – في (هـ) « روي » .

٥ – هو : شداد بن حيّ .

٦ – يزيد بن شريح الحضرمي الحمصي ، مقبول ، من الثالثة ، وروايته عن نعيم بن همام مرسلة . =

عن[1] يزيد بن شريح عن أبي حيّ المؤذن عن أبي هريرة[2] قال ذلك أصبغ بن[3] زيد (٢/٣٩/٣) عن منصور بن زاذان عن ثور بن يزيد وخالفه عيسىٰ بن يونس فرواه عن ثور عن شرحبيل بن[4] مسلم عن أبي حيّ[5] عن أبي هريرة ووهم في قوله شرحبيل بن مسلم وإنما أراد يزيد بن شريح .

وخالفه حبيب بن صالح فرواه عن يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان عن النبي ﷺ[6] .

= التقريب ٢/٣٦٦ .

١ - في (هـ) « عن يزيد » ساقط .

٢ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب أيصلي الرجل وهو حاقن عن محمود بن خالد السلمي عن أحمد بن علي السلمي ، وقال : هذا من سنن أهل الشام لم يشركهم فيها أحد . ١/٣٤ .
وذكره الترمذي في سننه . ١/٢٨٦ .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب ما على الإمام من تعميم الدعاء ، عن يزيد بن هارون أنبأ أصبغ بن زيد ٣/١٢٩ .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، من طريق شعيب بن إسحاق عن ثور عن يزيد بن شريح ، عن أبي هريرة مختصراً في الحقن . ١/١٦٨ .

٣ - أصبغ : آخره معجمة ، ابن زيد بن علي الجهني الوراق ، أبو عبد الله الواسطي ، كاتب المصاحف ، صدوق يغرب ، مات سنة سبع وخمسين ومائة . التقريب ١/٨١ .

٤ - شرحبيل بن مسلم بن حامد الخولاني الشامي ، صدوق فيه لين ، من الثالثة . التقريب ١/٣٤٩ .

٥ - (عن أبي حي) من (هـ) .

٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب أيصلي الرجل وهو حاقن ١/٣٤ والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء وقال : حسن ، وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة عن النبي ﷺ ، وروي هذا الحديث عن يزيد بن شريح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وكان حديث يزيد بن شريح عن أبي حي المؤذن عن ثوبان في هذا أجود إسناداً وأشهر . ١/٢٨٥ - ٢٨٦ .
وأحمد في مسنده ٥/٢٨٠ .
والبيهقي في الكبرى ٣/١٢٩ - ١٣٠ .
وابن ماجة في سننه ، الطهارة مختصراً في الحقن ، (وفي المطبوعة : عن حبيب بن صالح عن أبي حي) ١/٢٠٢ (٦١٩) .
وأيضاً في الصلاة ، باب ولا يخص الإمام نفسه بالدعاء مختصراً ١/٢٩٨ (٩٢٣) .

وخالفه معاوية بن صالح[1] فرواه عن[2] السفر بن[3] نسير عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة عن النبي ﷺ[4] قال ذلك عبد الرحمـٰن بن مهدي وابن وهب وزيد بن الحباب عن معاوية .

وخالفهم معن بن عيسىٰ فرواه عن معاوية بن صالح عن السفر بن نسير عن يزيد بن خمير[5] عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ « لا يأتي أحدكم الصلاة وهو حقن » فقط ووهم فيه .

والصحيح عن معاوية بن صالح عن السفر عن يزيد بن شريح عن أبي أمامة وعن حبيب بن صالح عن يزيد بن شريح عن أبي حي عن ثوبان .

س ١٥٦٩ – وسئل عن حديث كميل بن زياد عن أبي هريرة كنت مع النبي ﷺ فقال : « يا أبا هريرة هلك المكثرون إلا من قال هكذا وهكذا[6] ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ » فذكر الحديث وفيه « أتدري ما حق الله[7] على العبد ؟ » الحديث .

فقال : يرويه أبو إسحاق السبيعي[8] واختلف عنه فرواه إسرائيل

---

١ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٢ – « عن » « ساقط » في (هـ) .

٣ – في (م) « عن » .

وهو : السفر : بسكون الفاء ، ابن نسير ، بالنون والمهملة مصغراً ، الأزدي الحمصي أرسل عن أبي الدرداء ، وهو ضعيف ، من السادسة . التقريب ٣١٠/١ .

٤ – ذكره الترمذي في سننه . ٢٨٥/١ – ٢٨٦ .

وأخرجه ابن ماجة مختصراً في الطهارة ، باب ما جاء في النهي للحاقن أن يصلي ، عن بشر بن آدم حدثنا زيد بن الحباب ٢٠٢/١ (٦١٧) .

وأحمد في مسنده عن حماد بن خالد ٢٥٠/٥ ، وأيضاً عن عبد الرحمـٰن بن مهدي ٢٦١/٥ .

والبيهقي في سننه الكبرى . ١٢٩/٣ .

٥ – يزيد بن خمير : بمعجمة مصغراً ، التقريب ٣٦٤/٢ .

٦ – في (هـ) « وهكذا » ساقط .

٧ – لفظ الجلالة من (هـ) .

٨ – مدلس .

وأبو الأحوص وعمار[1] بن رُزيق وأبو بكر بن عياش وأبو أيوب الأفريقي[2] عن أبي إسحاق عن كميل[3] عن أبي هريرة[4] والأول[5] أصح .

وروى هذا الحديث عبد الرحمٰن بن عابس سمعه[6] من كميل بن زياد عن أبي هريرة[7] ، ويشبه أن يكون أبو إسحاق لم يسمعه من كميل وإنما أخذه عن عبد الرحمٰن بن عابس ، عنه .

س ١٥٧٠ – وسئل عن حديث روي عن أبي سعد الخير[8] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من اكتحل أو استجمر فليوتر ومن لا فلا حرج ... »

---

١ – في (م) عثمان بن رُزيق وفي (هـ) عمارة .

٢ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٣ – في (هـ) « كميل بن زياد » .

٤ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب الرخص والشدائد ، عن معمر ٢٨٣/١١ (٢٠٥٤٧) .

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر مفصلاً ٣٠٩/٢ .

وأيضاً من طريق عمار بن رُزيق ٥٢٥/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق أبي الأحوص ٢٥٢/ ١ – ٢ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق إسرائيل مختصراً ليس فيه السؤال عن حق الله . ص ٢٩٥ (٣٥٨) .

والطبراني في الدعاء ، من طريق إسرائيل ومعمر ١٥٤٠/٣ – ١٥٤١ (١٦٣٦ ، ١٦٣٧) .

والحاكم في المستدرك ، في الدعاء ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا ٥١٧/١ .

٥ – هكذا في نسخ العلل ، ولم يسبق ذكر الطرق إلا طريق إسرائيل ومن معه .

٦ – من (سمعه من كميل – إلى – ابن عابس) من (هـ) .

٧ – أخرجه أحمد في مسنده ٥٣٥/٢ .

والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة إلا حرمي بن عمارة ، وكميل ابن زياد حدث عنه عبد الرحمٰن بن عابس وأبو إسحاق . ١/٢٥٢ .

والطبراني في الدعاء مختصراً ١٥٤٠/٣ (١٦٣٥) .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث جابر بن الحر عن عبد الرحمٰن بن عابس عن كميل ، تفرد به عنه أبو أحمد الزبيري ١/٣٠٣ .

٨ – أبو سعد وقيل : أبو سعيد الحُبراني ، بضم المهملة وسكون الموحدة ، الحمصي ، اسمه زياد ، وقيل : عامر ، وقيل : عمر ، مجهول ، من الثالثة . التقريب ٤٢٧/٢ ، ٤٢٨ .

الحديث[1] .

فقال : يرويه ثور بن يزيد واختلف عنه فرواه عبد الملك بن الصباح والحسن بن علي بن عاصم[2] عن ثور عن حصين[3] الحُبراني عن أبي سعيد[4] عن أبي هريرة[5] .

ورواه عيسىٰ بن يونس عن ثور عن حصين عن (٣/٤٠/١) أبي سعيد عن أبي هريرة[6] .

---

١ - (الحديث) من (هـ) .
٢ - الحسن بن علي بن عاصم الواسطي ، قال يحيى : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة أرجو أنه لا بأس به . اللسان ٢٢٦/٢ .
٣ - حصين الحميري ثم الحبراني : بضم المهملة وسكون الموحدة : مجهول من السادسة ، يقال اسم أبيه عبد الرحمٰن . التقريب ١٨٤/١ .
٤ - « عن أبي سعيد » من (هـ) .
٥ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب الارتياد للغائط والبول (وفيه حصين الحميري عن أبي سعيد الخير) . ١٢١/١ - ١٢٢ (٣٣٧ ، ٣٣٨) .
وأيضاً في الطب ، باب من اكتحل وتراً ، (وفيه عن أبي سعد الخير) ١١٥٧/٢ (٣٤٩٨) .
والدارمي في سننه ، باب التستر عند الحاجة ، عن أبي عاصم ثنا ثور بن يزيد ثنا حصين الحميري أخبرنا أبو سعيد الخير عن أبي هريرة ١٦٩/١ - ١٧٠ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي عاصم حدثنا ثور وفيه عن أبي سعد الخير . الإحسان ٣٤٣/٢ (١٤٠٧) .
انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة ، الحديث رقم ١٠٢٨ .
٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب الاستتار في الخلاء ، وقال : رواه أبو عاصم عن ثور قال حصين الحميري : ورواه عبد الملك بن الصباح عن ثور فقال أبو سعيد الخير : قال أبو داود : أبو سعيد الخير من أصحاب النبي ﷺ . ١٣/١ .
قال العظيم أبادي : غرض المؤلف من إيراد هذه الجملة أن في رواية إبراهيم بن موسى أبا سعيد بغير إضافة لفظ الخير فهو ليس بصحابي ، لأن أبا سعيد هذا بغير إضافة الخير لا يعد في الصحابة بل هو مجهول ، وإنما يعد في الصحابة أبو سعيد الخير قال المنذري : وأخرجه ابن ماجة في إسناده أبو سعيد الخير الحمصي وهو الذي رواه عن أبي هريرة ، قال أبو زرعة الرازي لا أعرفه ، قلت ، لقي أبا هريرة ؟ قال على هذا يوضع انتهى . عون المعبود ١٣/١ .
وفي التهذيب : أبو سعيد الحبراني الحميري الحمصي ويقال : أبو سعد الخير الأنماري ويقال إنهما اثنان ، قيل : اسمه زياد ويقال : عامر ويقال : عمر بن سعد روى عن أبي هريرة حديث من اكتحل فليوتر =

والصحيح عن أبي سعيد[1] .

س ١٥٧١ - وسئل عن حديث موسىٰ بن طلحة بن[2] عبيد الله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ من قال : « سبحان الله والحمد لله ولا إلـٰه إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي[3] العظيم ... » الحديث .

فقال : يرويه عثمان بن عبد الله بن عبيد الله بن موهب واختلف عنه فرواه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان[4] عن عثمان بن موهب عن موسىٰ بن طلحة عن أبي هريرة[5] .

= الحديث وعنه حصين الحبراني قال عبد الرحمٰن بن أبي حاتم : أبو سعيد الحبراني سألت أبا زرعة عنه فقال : لا أعرفه فقلت : ألقي أبا هريرة ؟ فقال : على هذا يوضع ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال أبو داود : أبو سعد من أصحاب النبي ﷺ ، وقال فراس الشيباني سمعت أبا سعد الخير يقول : سمعت النبي ﷺ يقول : « توضؤوا مما مست النار » وقال قيس بن الحارث الكندي عن أبي سعد الخير الأنماري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم « يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفاً » ، قلت (ابن حجر) : الصواب التفريق بينهما فقد نص على كون أبي سعد الخير صحابياً البخاري وأبو حاتم وابن حبان والبغوي وابن قانع وجماعة ، وأمّا أبو سعيد الحبراني فتابعي قطعاً وإنما وهم بعض الرواة فقال في حديثه عن أبي سعد الخير ولعله تصحيف وحذف والله تعالى أعلم ١٠٩/١٢ .

وأخرجه أحمد في مسنده ، عن سريج عن عيسىٰ بن يونس عن ثور عن الحصين عن أبي سعد الخير ، وقال : كذا قال عن أبي سعد الخير وكان من أصحاب عمر . ٣٧١/٢ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٢١/١ - ١٢٢ .

وأيضاً من طريق أبي عاصم وفيه حدثني أبو سعد الخير عن أبي هريرة ١٢٢/١ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الإيثار في الاستجمار ، من طريق عيسىٰ بن يونس وعمرو بن الوليد ثنا ثور بن يزيد عن حصين الحبراني عن أبي سعد الخير عن أبي هريرة مختصراً . ١٠٤/١ ، ٩٤ .

١ - في (م) « أبي سهل » .

٢ - في (م) « عن » .

٣ - « العلي العظيم » في (م) فقط .

٤ - متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٦٧ .

٥ - أخرجه الحاكم في المستدرك ، في الدعاء ، (لكن في المطبوعة : ثنا إبراهيم بن عثمان بن عبد الله بن موهب عن موسىٰ) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح سمعه الوليد بن مسلم منه . ٥٠٢/١ .

قلت : فيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان وهو متروك .

وخالفه قيس بن[1] الربيع فرواه عن عثمان بن موهب عن أبي هريرة ولم يذكر بينهما أحداً ، وخالفهما الثوري رواه عن ابن موهب عن موسىٰ بن طلحة مرسلاً[2] .

ورواه المختار بن يزيد بن عبد الرحمٰن[3] الدالاني وهو ابن أبي خالد عن عثمان بن موهب عن موسىٰ بن طلحة عن أبيه[4] .

والصحيح عن موسىٰ بن طلحة مرسلاً .

س ١٥٧٢ – وسئل عن حديث عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في إنائه حتى يغسلها » .

فقال : يرويه خالد الحذاء عنه حدث به شعبة وعبد الله بن المبارك وغيرهما عن خالد فأما شعبة فرواه غندر عنه وعبد الصمد وزاد فيه لفظاً[5] لم يأت به غيرهما وهو قوله[6] «فإنه لا يدري أين باتت يده[7] منه» وغيره[8] لا يذكرها[9].

---

١ – صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٢ – تقدم في مسند طلحة ، انظر السؤال رقم ٥١٤ (٢٠٨/٤) .

٣ – لم أعثر على ترجمته .

٤ – تقدم في السؤال رقم ٥١٤ (٢٠٨/٤) .

٥ – في (هـ) « ألفاظاً » .

٦ – الزيادة التي زادها غندر وعبد الصمد هي قوله (منه) فقط في آخر (فإنه لا يدري أين باتت يده) .

٧ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن غندر ٤٤٥/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق غندر . الإحسان ٢٠١/٢ (١٠٦٢) .
وأيضاً من طريق عبد الله بن المبارك عن خالد وفيه اختصار . الإحسان ٢٠٠/٢ – ٢٠١ (١٠٦١) .
والدارقطني في سننه ، من طريق غندر ، وقال : تابعه عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة ٤٩/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب التكرار في غسل اليدين ، من طريق محمد بن الوليد ثنا محمد بن بن جعفر ، وقال : قوله : منه ، تفرد به محمد بن الوليد البسري وهو ثقة والله أعلم . ٤٦/١ .

٨ – (منه) في (هـ) ساقط .

٩ – أخرجه مسلم في صحيحه ، باب كراهية غمس المتوضىء وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء =

س ١٥٧٣ - وسئل عن حديث روي عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « قلت لجبريل[(١)] عليه السلام هل يصلي ربك ؟ قال : نعم . صلاته سبوح قدوس تغلب رحمتي غضبي » .

فقال : يرويه الأعمش واختلف عنه فرواه أبو مسلم[(٢)] قائد الأعمش عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة وقال مرة عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ وغيره يرويه عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عطاء بن أبي رباح عن بعض أصحاب النبي ﷺ (٣/٤٠/٢) قال رسول الله ﷺ لجبريل[(٣)] وهذا أصح .

س ١٥٧٤ - وسئل عن حديث روي عن أبي عبد الرحمٰن السلمي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من ذكر الله عز وجل[(٤)] في نفسه ذكره الله في نفسه ومن ذكر الله في ملإٍ » الحديث وفيه[(٥)] : « ومن تقرب إلى الله .... » الحديث .

فقال : يرويه عطاء بن السائب[(٦)] ، واختلف عنه ، فروراه جرير[(٧)] عن

= قبل غسلها ثلاثاً ، من طريق بشر بن المفضل عن خالد ١٣١/١ .
والبزار في مسنده ، من طريق بشر بن المفضل نا خالد ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبد الله بن شقيق إلا خالد ، وقد روي عن أبي هريرة من طرق ١/٢٣٤ .

١ - « لجبريل عليه السلام » ساقط في (هـ) .

٢ - هو : عبيد الله بن سعيد بن مسلم الجعفي ، أبو مسلم الكوفي ، قائد الأعمش ، ضعيف من السابعة . التقريب ٥٣٣/١ .

٣ - وأخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره عن عطاء بن أبي رباح قوله : كما عزاه إليه ابن كثير في تفسيره تفسير سورة الأحزاب . ٥٠٦/٣ - ٥٠٧ .

٤ - عز وجل « من » (هـ) .

٥ - (وفيه « ومن تقرب إلى الله » الحديث) من (هـ) .

٦ - في (هـ) « عطاء بن أبي السائب » وهو خطأ ، وعطاء صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣ .

٧ - في (م) « جابر » .

عطاء عن أبي عبد الرحمٰن عن أبي هريرة[1] وخالفه حماد بن سلمة فرواه عن عطاء بن السائب عن سلمان الأغر عن أبي هريرة[2] هذا من عطاء بن السائب لأنه اختلط في آخرة عمره .

س ١٥٧٥ – وسئل عن حديث روي عن حميد بن[3] عبد الرحمٰن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « كل مولود يولد على الفطرة » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه الأوزاعي ومعاوية بن سلام وزيد[4] بن المسور عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة[5] ورواه معمر والزبيدي عن الزهري عن سعيد[6] بن المسيب عن أبي هريرة[7] .

---

١ – أخرجه الحاكم في المستدرك ، في التوبة والإنابة ، من ذكر الله في نفسه ذكره الله في نفسه ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه بهذه السياقة ، وأبو عبد الرحمٰن هذا هو : عبد الله بن حبيب السلمي . ٢٤٦/٤ – ٢٤٧ .

٢ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الدعاء . ٣٠٩/١٠ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة . ١٦٦/١ .
والطبراني في كتاب الدعاء ، باب ما جاء في فضل ذكر الله عز وجل . ١٦٣٤/٣ (١٨٦٧) .

٣ – في (م) « عن » وهو خطأ ، وهو : حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري .

٤ – في (هـ) « يزيد » ويبحث عن ترجمته .

٥ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق الأوزاعي ٢٨٢/١١ (٦٣٩٤) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الأوزاعي . الإحسان ، كتاب الإيمان ، باب الفطرة ١٦٩/١ (١٢٨) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الولد يتبع أبويه ... إلخ ، من طريق الأوزاعي . ٢٠٣/٦ .

٦ – في (م) « شعبة عن المسيب » وهو خطأ .

٧ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة ... إلخ ، من طريق الزبيدي ومعمر ٤٥٨/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب القدر ، عن معمر ، ١١٩/١١ – ١٢٠ (٢٠٠٨٧) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٣٣/٢ ، ٢٧٥ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معمر ، الإحسان ، كتاب الإيمان ١٧٠/١ (١٣٠) .
والإحسان ، ذكر علامة مس الشيطان المولود عند ولادته ٤٥/٨ (٦٢٠٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في اللقطة ، باب الولد يتبع أبويه في الكفر فإذا أسلم أحدهما تبعه الولد في الإسلام ، من طريق الزبيدي وقال : رواه مسلم في الصحيح ، عن حاجب بن الوليد عن محمد =

ورواه يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1] ويشبه أن يصح الأقاويل .

س ١٥٧٦ – وسئل عن حديث روي عن مكحول عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « القدرية مجوس هذه الأمة » .

فقال : يرويه سليمان التيمي[2] واختلف عنه فرواه معاذ بن معاذ عن سليمان التيمي عن مكحول عن أبي هريرة[3] .

وقيل عنه عن سليمان التيمي[4] عن رجل عن أبي هريرة ، ومكحول لم يسمع من أبي هريرة .

س ١٥٧٧ – وسئل عن حديث روي عن الأغر عن[5] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « الكبرياء ردائي والعظمة إزاري » الحديث .

= ابن حرب وكذلك رواه معمر عن الزهري . ٢٠٢/٦ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن المزرع ، من طريق قتادة عن سعيد . ٣٠٨/٣ .

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ... إلخ ٢١٩/٣ (١٣٥٩) .
وأيضاً في باب ما قيل في أولاد المشركين ، من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري . ٢٤٥/٣ – ٢٤٦ (١٣٨٥) .
وأيضاً في التفسير ، في سورة الروم ، من طريق يونس ٥١٢/٨ (٤٧٧٥) .
ومسلم في صحيحه ، في القدر ، ٤٥٨/٢ .
والطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب عن الزهري ٣١١ (٢٣٥٩) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري ٣٩٣/٢ .
والبيهقي في الكبرى . ٢٠٣/٦ .

٢ – في (م) « سليمان بن التيم » .

٣ – أخرجه الآجري في الشريعة ، باب ما ذكر في المكذبين بالقدر ، من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه ص١٩١ ، وأيضاً من طريق عطاء الخراساني عن مكحول . ١٩١ .
وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، باب : سبعة لعنتهم ، من طريق يزيد بن ميسرة عن عطاء الخراساني عن مكحول . ١٥١/١ (٣٤٢) .

٤ – (التيمي) من (هـ) .

٥ – (عن) مكرر في (هـ) .

فقال : يرويه عطاء بن السائب[1] ، واختلف عنه ، فرواه أبو الأحوص ومحمد بن فضيل وابن عيينة وأبو حمزة وورقة وإسماعيل بن علية وشعيب بن صفوان عن عطاء[2] عن الأغر ، عن أبي هريرة[3] .

ورواه قيس بن الربيع[4] وعمار بن رزيق عن عطاء عن الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد[5] .

---

١ – صدوق اختلط ، تقدم في السؤال رقم ٢٨٣ .

٢ – في (م) « علاء » .

٣ – أخرجه أبو داود في سننه ، في اللباس ، باب ما جاء في الكبر عن موسى بن إسماعيل نا حماد ، ح / ونا هناد يعني ابن السري عن أبي الأحوص المعنى عن عطاء بن السائب قال موسى : عن سلمان الأغر وقال هناد : عن الأغر أبي مسلم : ١٠٢/٤ .

وابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب البراءة من الكبر والتواضع ، عن هناد بن السري ، ثنا أبو الأحوص ، وفيه أبو مسلم .. ١٣٩٧/٢ (٤١٧٤) .

والطيالسي في مسنده ، عن حماد وسلام عن عطاء ٣١٤ (٢٣٨٧) .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان يعني ابن عيينة ٢٤٨/٢ .

وأيضاً من طريق الثوري (وفي المسند : عن الأعرج ولعله خطأ مطبعي ، والصواب : الأغر) ٣٧٦/٢ .

وأيضاً من طريق سهيل عن عطاء ٤١٤/٢ .

وأيضاً من طريق إسماعيل ٤٢٧/٢ .

وأيضاً عن عمار بن محمد عن عطاء وفيه أبو مسلم . ٤٤٢/٢ .

والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق ابن فضيل ٣٣١/٢ (١٤٦٤) .

وأيضاً من طريق سفيان عن عطاء ٣٣١/٢ (١٤٦٥) .

٤ – صدوق تغير لما كبر ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٥ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عطاء ، من طريق أبي الجواب عن عمار بن رزيق . ٢٠٠١/٥ .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، باب تحريم الكبر ، من طريق أبي إسحاق عن أبي مسلم الأغر ٤٤٤/٢ .

والبخاري في الأدب المفرد ، في باب الكبر ، من طريق أبي إسحاق عن أبي مسلم الأغر . ص ١٤٥ (٥٥٢) .

والبزار في مسنده ، من طريق أبي إسحاق ١٦٥/٢ .

والخرائطي في مساوي الأخلاق من طريق أبي إسحاق ص ٢٠٥ (٥٨١) .

ورواه صالح بن موسى الطلحي[1] عن عطاء[2] بن السائب عن أبيه عن أبي هريرة[3] .

ورواه موسى بن أعين عن الهيثم[4] كذا قال عن عطاء (٣/٤١/١) بن السائب عن أبي صالح عن أبي هريرة .

ورواه أبو الجواب[5] عن أبي الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو[6] .

ورواه المحاربي عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[7] والصحيح حديث الأغر عن أبي هريرة .

س ١٥٧٨ – وسئل عن حديث روي عن أبي زرعة عن أبي هريرة ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّوْرِ إذْ نَادَيْنَا﴾[8] فقال : نودوا يا أمة محمد أعطيتكم

---

١ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

٢ – من (عن عطاء بن السائب – إلى – كذا قال) من (هـ) .

٣ – وأخرجه القضاعي في مسند الشهاب ، من طريق جرير عن عطاء ، ٣٣٠/٢ – ٣٣١ (١٤٦٣) .

٤ – لم أعرفه .

٥ – هو : الأحوص بن جوّاب : بفتح الجيم وتشديد الواو الضبي ، يكنى أبا الجواب ، كوفي صدوق ربما وهم ، مات سنة إحدى عشرة ومائتين . التقريب ٤٩/١ .

٦ – وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة عطاء بن السائب ، من طريق أبي الجواب ثنا سلام وهو ابن الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن عمرو .
وقال : وهذه الرواية عن عطاء غير محفوظة وإنما يرويه عن عطاء عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة ، ولعطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو غير حديث رواه عنه شعبة وغيره . ٢٠٠١/٥ .

٧ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الزهد ١٣٩٧/٢ – ١٣٩٨ (٤١٧٥) .
وقال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أن عطاء بن السائب اختلط بآخره و لم يعرف قال عبد الرحمن بن محمد المحاربي: هل روى عنه قبل الاختلاط أو بعده وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه مسلم في صحيحه وغيره . مصباح الزجاجة ٢٢٩/٤ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة عطاء بن السائب ٢٠٠٠/٥ .
والواحدي في تفسيره ٢/٦١/٤ .

٨ – سورة القصص : ٤٦ .

قبل أن تسألوني وأجبتكم قبل أن تدعوني .

فقال : يرويه الأعمش واختلف عنه ، فرواه حمزة الزيات[1] عن الأعمش عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن أبي هريرة[2] ، وغيره يرويه عن عليّ بن مدرك عن أبي زرعة قوله[3] وهو أصح .

س ١٥٧٩ - وسئل عن حديث روي عن عروة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الله رفيق يحب الرفق يعطي عليه[4] ما لا يعطي على العنف » .

فقال : يرويه الزهري عن عروة[5] واختلف عنه فرواه[6] عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن أبي مليكة[7] عن الزهري[8] فرواه عنه[9] ابن أبي فديك وأبو أحمد الزبيري والقعنبي وقالوا عن ابن أبي مليكة عن الزهري[10] عن عروة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[11] .

---

١ - صدوق زاهد ، ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧ .

٢ - أخرجه النسائي في تفسيره ، تفسير سورة القصص ص ١٥٩ (٤٠٠) .
والطبري في تفسيره ، في تفسير سورة القصص ٥١/٢٠ .
والحاكم في المستدرك ، في التفسير تفسير سورة القصص ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٤٠٨/٢ .

٣ - أخرجه الطبري في تفسيره ، في تفسير سورة القصص ، من طريق سفيان عن الأعمش .
وأيضاً من طريق يحيى بن عيسى عن الأعمش ٥١/٢٠ - ٥٢ .

٤ - في (هـ) « على » .

٥ - « عن عروة » في (م) فقط .

٦ - من « فرواه - إلى - عن الزهري » ساقط في (هـ) .

٧ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٦٠ .

٨ - في (م) « الزاهدي » وهو خطأ .

٩ - في (هـ) « عد » .

١٠ - في (م) « عن أبي هريرة » وفي (هـ) « الأزهري » والصواب ما أثبته لأن المؤلف يذكر الخلاف على الزهري .

١١ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد الله بن سلمة ثنا عبد الرحمٰن بن أبي بكر ، وقال : لا نعلم رواه عن الزهري هكذا إلا عبد الرحمٰن وهو لين الحديث ، كشف الأستار ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في الرفق ٤٠٤/٢ (١٩٦٤) . =

ورواه عبد الوهاب بن عطاء الخفاف[1] عن شيخ من أهل مكة وهو المليكي قال[2] عن الزهري عن عروة عن عائشة وهو ضعيف .

س ١٥٨٠ – وسئل عن حديث روي عن أبي[3] المغيرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا استجمر أحدكم فليستجمر وتراً » .

فقال : رواه مالك بن مغول عن أبي معشر[4] زياد بن كليب عنه واختلف عن مالك فرفعه محمد بن مصعب القرقساني[5] عنه[6] ووقفه غيره والموقوف أصح .

نا[7] أبو العباس القاضي أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير الذهلي قال نا حاجب بن سليمان[8] نا محمد بن مصعب نا مالك بن مغول بذلك فرفعه .

س ١٥٨١ – وسئل عن حديث روي عن زفر بن صعصعة عن

= وقال الهيثمي في المجمع : رواه البزار وفيه عبد الرحمٰن بن أبي بكر الجدعاني وهو ضعيف ١٨/٨ . وابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الرحمٰن بن أبي بكر المليكي ، من طريق يزيد بن هارون قال : حدثنا عبد الرحمٰن بن أبي بكر عن ابن أبي مليكة عن الزهري ، وقد سرد قبل هذا حديثين أحدهما عن عبد الرحمٰن عن القاسم والثاني عن عمه ابن أبي مليكة ثم قال : وهذه الأحاديث عن القاسم وعن ابن أبي مليكة وعن الزهري في الرفق يرويها عنهم عبد الرحمٰن بن أبي بكر هذا ١٦٠٥/٤ .
قلت : إذاً وقع خطأ مطبعي والصواب « عبد الرحمٰن بن أبي بكر بن أبي مليكة » فكلمة « عن » بين عبد الرحمٰن وبين ابن أبي مليكة خطأ ، لأن كلام الشيخ يدل على أن عبد الرحمٰن يروي هذا الحديث عن الزهري .

١ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٢ – في (م) « وقال » .

٣ – في (م) « أبي » ساقط .

٤ – في (م) « أبو معشر بن زياد » وهو خطأ .

٥ – صدوق كثير الغلط ، تقدم في السؤال رقم ٥٨ .

٦ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به محمد بن مصعب عن مالك بن مغول مرفوعاً ، ولم أجده إلا عند حاجب بن سليمان عنه . أطراف الغرائب ، ترجمة أبي المغيرة عن أبي هريرة ٢/٣١٢ . وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، مختصراً بلفظ : من اكتحل فليوتر . ٦٠٠/٨ .

٧ – من « نا أبو العباس – إلى – فرفعه » ساقط في (هـ) .

٨ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ١٢٩٥ .

أبي هريرة (٢/٤١/٣) كان رسول الله ﷺ إذا انصرف من صلاة الغداة قال : « هل رأى أحد منكم الليلة رؤيا ؟ ليس يبقى بعدي من النبوة إلا الرؤيا الصالحة » .

فقال : يرويه مالك واختلف عنه فرواه روح بن عبادة عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي[1] طلحة عن زفر بن صعصعة عن أبي هريرة[2] وهو في الموطأ عن[3] مالك عن إسحاق عن زفر بن[4] صعصعة عن أبيه عن أبي هريرة[5] وهو الصواب .

س ١٥٨٢ - وسئل عن حديث روي عن رجل من بني قشير[6] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ما من ذي رحم يأتي ذا[7] رحمه فيسأله من فضل ما أعطاه الله إياه فبخل به إلا أخرج الله له من جهنم شجاعاً يتلمظ[8] حتى ينطق[9] » الحديث .

فقال : يرويه أبو قزعة سويد بن حجير الباهلي واختلف عنه .

فرواه داود بن أبي هند واختلف عنه ، فرواه ابن فضيل عن داود عن أبي قزعة عن رجل من بني قشير عن أبي هريرة ووهم فيه ، ورواه إسحاق بن

---

١ - في (هـ) « أبي » ساقط .

٢ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الرؤيا ، من طريق معن بن عيسى وابن القاسم عن مالك . تحفة الأشراف ٤٥٢/٩ .

٣ - في (هـ) « في الموطأ عن الموطأ عن » .

٤ - في (هـ) « عن » وهو خطأ .

٥ - الموطأ ، كتاب الرؤيا ، باب ما جاء في الرؤيا ٩٥٦/٢ - ٩٥٧ .
وأخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في الرؤيا ٤٦٢/٤ .
وأحمد في مسنده ٣٢٥/٢ .
والحاكم في المستدرك ، في تعبير الرؤيا ، وفيه (رؤبة بن صعصعة بن مالك وهو خطأ) وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ٣٩٠/٤ - ٣٩١ .

٦ - في (م) « برقيس » .

٧ - « ذا » ساقط من (م) .

٨ - يتلمظ : أي يدير لسانه في فيه ويحرّكه . انظر النهاية ٢٧١/٤ .

٩ - في (هـ) « ينظر » .

الربيع العصفري الكوفي أبو إسماعيل[1] عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة .

ورواه جماعة عن داود عن أبي قزعة عن رجل من بني[2] قشير مرسلاً وهذا الحديث رواه جماعة ممن حفظه عن أبي قزعة منهم شبل بن عبّاد وحماد بن سلمة وشعبة وعبيد الله بن الوازع[3] وغيرهم[4] رووه عن أبي قزعة سويد بن حجير عن حكيم بن معاوية القشيري والد بهز عن أبيه معاوية بن حيدة عن النبي ﷺ[5] .

س ١٥٨٣ – وسئل عن حديث روي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة خرج رسول الله ﷺ من الغائط فأتي بطعام[6] فقيل له ألا آتيك بوضوء ؟ فقال : « أريد الصلاة ؟ » .

فقال : يرويه عمرو بن دينار واختلف عنه فرواه محمد بن جحادة عن عمرو ابن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة[7] قال ذلك زهير بن معاوية وزياد

---

١ – إسحاق بن الربيع العصفري ، الكوفي ، أبو إسماعيل ، مقبول من الثامنة . التقريب ٥٧/١ .

٢ – « بني » ساقط من (م) .

٣ – عبيد الله بن الوازع ، الكلابي ، البصري ، مجهول ، من السابعة . التقريب ٥٤٠/١ .

٤ – في (م) « وغيرهما » .

٥ – وأخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في بر الوالدين ، عن محمد بن كثير أنا سفيان عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده نحوه . ٤٩٩/٤ .
والنسائي في سننه ، في الزكاة ، باب من يسأل ولا يعطي من طريق المعتمر عن بهز ٨٢/٥ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الزكاة ، عن معمر عن بهز ٢٩/٤ (٦٨٦٤) .
وأحمد في مسنده من طريق معمر عن بهز ٢/٥ ومن طريق يزيد عن بهز ٣/٥ .
وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد عن بهز ٥/٥ .
والطبراني في الكبير من طرق معمر وسفيان وعدي بن الفضل وخالد ويزيد بن هارون وعيسى بن يونس كلهم عن بهز بن حكيم عن أبيه ٤٠٩/١٩ – ٤١٠ .
والبيهقي في الكبرى ، في الزكاة باب الاختيار في صدقة التطوع ، من طريق عبد الله بن بكر ثنا بهز ١٧٩/٤ .

٦ – من « بطعام – إلى – بوضوء » من (هـ) .

٧ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الأطعمة ، باب الوضوء عند الطعام عن جعفر بن مسافر ثنا صاعد عن عبيد الجزري ثنا زهير ١٠٨٥/٢ (٣٢٦١) .
=

البكائي[1] عنه ، والصواب عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس[2] . (١/٤٢/٣)

س ١٥٨٤ - وسئل عن حديث روي عن عمر بن الحكَم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا تردوا الطيب فإنه خفيف الحمل » .

فقال : يرويه عبد الحميد بن[3] جعفر[4] واختلف عنه ، فروى عيسى بن يونس عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن حكم عن[5] أبي هريرة .

ورواه يحيى القطان عن عبدالحميد عن عمر بن الحكم قال: بلغني أن[6] رسول الله ﷺ.

= وقال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، صاعد بن عبيد لم أر من جرحه ولا من وثقه وجعفر بن مسافر قال أبو حاتم : شيخ ، وقال النسائي : صالح ، وذكره ابن حبان في الثقات وباقي رجال الإسناد على شرط الصحيح ، وأصله في صحيح مسلم وغيره من حديث ابن عباس ومن حديث سعيد بن الحويرث . مصباح الزجاجة ٧/٤ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق زهير بن معاوية وفيه : قال : إني لست أريد الصلاة ، وقال : وهذا الحديث أحسب أن محمد بن جحادة أخطأ في إسناده إذ رواه عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ، والصواب ما رواه عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس ، هكذا رواه أيوب وابن عيينة وجماعة عن عمرو بن دينار ١/١٩٢ .

١ - صدوق ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، تقدم .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب جواز أكل المحدث الطعام ... إلخ ، من طرق حماد وسفيان ومحمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار ١/١٦٠ .

وأيضاً من طريق ابن جريج عن سعيد ١/١٦٠ - ١٦١ . .

والترمذي في الشمائل، باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله ﷺ من طريق ابن عيينة ص ١٦١ (١٧٧) .

والنسائي في الكبرى ، في الوليمة ، من طريق ابن جريج عن سعيد ، تحفة الأشراف ٤٦١/٤ .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢٢٥/١ (٤٧٨) .

وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ٢٢١/١ - ٢٢٢ .

وأيضاً من طريق أيوب عن عمرو بن دينار ٣٥٩/١ .

والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة ، باب فرض الطهور للصلاة ، من طريق ابن عيينة ٤٢/١ .

٣ - صدوق ، رمي بالقدر ، وربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥ .

٤ - من « واختلف - إلى - عن عمر » في (م) فقط .

٥ - من « عن أبي هريرة - إلى - عمر بن الحكم » من (هـ) .

٦ - (أن) ساقط في (م) .

س ١٥٨٥ – وسئل عن حديث روي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من توضأ فليستنثر ومن استجمر فليوتر » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه عقيل بن خالد ومعمر بن راشد وأبو أويس وعبد الرحمٰن بن نمير وقرة بن عبد الرحمٰن عن الزهري عن أبي إدريس عن أبي هريرة[1] ، واختلف عن مالك فرواه أصحاب الموطأ عن مالك بهذا الإسناد[2] ، وخالفهم كامل بن طلحة رواه عن مالك عن الزهري[3] عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة الخشني ووهم فيه على مالك واختلف عن يونس فرواه ابن المبارك وعثمان بن عمر[4] عن يونس عن ....

١ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق معمر ٣٠٨/٢ .
والدارمي في سننه ، باب في الاستنشاق والاستجمار ، من طريق ابن إسحاق عن الزهري . ١٧٨/١ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق معمر ٢٤٧/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الاستجمار ، من طريق ابن إسحاق ثنا الزهري . ١٢٠/١ .
٢ – الموطأ ، كتاب الطهارة ، باب العمل في الوضوء ١٩/١ (٣) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب الإيتار في الاستنثار والاستجمار ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ١١٩/١ .
والنسائي في سننه في الطهارة ، الأمر بالاستنثار ، من طريق قتيبة وعبد الرحمٰن عن مالك . ٦٦/١ – ٦٧ .
وابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، المبالغة في الاستنشاق والاستنثار ، من طريق زيد بن الحباب وداود بن عبد الله عن مالك . ١٤٣/١ (٤٠٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من يأمر بالاستنشاق ، عن زيد بن الحباب عن مالك ٢٧/١ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ثنا مالك ٢٧٧/٢ .
وأيضاً عن عبد الرحمٰن عن مالك . ٢٣٦/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الاستجمار ، من طريق ابن وهب عن مالك . ١٢٠/١ .
وأيضاً من طريق بشر بن عمر ثنا مالك ١٢١/١ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طرق ابن وهب ويحيى بن يحيى ومطرف والقعنبي وعبد الرزاق عن مالك . ٢٤٧/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الإيتار في الاستجمار ، من طريق مالك . ١٠٣/١ .
٣ – في (م) عن أبي هريرة عن أبي ثعلبة .
٤ – في (م) « عثمان بن عمرو » .

الزهري[1] عن أبي إدريس عن أبي هريرة[2] ، وخالفهما ابن وهب وشبيب بن سعيد[3] روياه عن يونس عن الزهري[4] عن أبي إدريس[5] عن أبي هريرة وأبي سعيد[6] .

ورواه عبد الله[7] بن نمير عن الزهري عن أبي إدريس أنه بلغه عن النبي ﷺ مرسلاً ، وخالفه[8] الجماعة النعمان بن راشد[9] فرواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ووهم فيه .

والصواب عن الزهري عن أبي إدريس عن أبي هريرة ومن قال : عن الزهري عن أبي إدريس عن أبي هريرة وأبي سعيد فقوله[10] غير مرفوع .

س ١٥٨٦ - وسئل عن حديث عوف عن[11] خِلاس[12] والحسن

---

١ - في (م) « أبي هدى » .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوضوء ، باب الاستنثار ، في الوضوء ، عن عبدان قال : أخبرنا عبد الله . ٢٦٢/١ (١٦١) .
وأحمد في مسنده ، من طريق عثمان ٥١٨/٢ وأيضاً من طريق عبد الله ٤٠١/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، في باب الأمر بالاستطابة بالأحجار وتراً لا شفعاً من طرق ابن وهب وابن المبارك وعثمان عن يونس ومالك . ٤١/١ (٧٥) .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق عثمان ٢٤٧/١ .

٣ - لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه لا من رواية ابن وهب . التقريب ٣٤٦/١ .

٤ - في (م) « أبي هدى » .

٥ - (أبي) ساقط من (هـ) .

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، من طريق ابن وهب وحسان بن إبراهيم . ١١٩/١ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق أبي زرعة وهب الله بن راشد وشبيب عن يونس . ٢٤٨/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن وهب . الإحسان ٣٥٢/٢ (١٤٣٥) .

٧ - في (هـ) « عبيد الله » .

٨ - في (م) « خالفه » .

٩ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

١٠ - في (م) « وقوله » .

١١ - في (م) « بن » وهو خطأ .

١٢ - خلاس : بكسر أوله وتخفيف اللام ، ابن عمرو الهجري : بفتحتين ، التقريب ٢٣٠/١ .

ومحمد عن أبي هريرة في هذه الآية ﴿ لَا تَكُوْنُوا كَالَّذِيْنَ آذَوا مُوْسٰى ﴾[1] الآية ، قال[2] رسول الله ﷺ : « إن موسٰى كان رجلاً حيياً ستيراً لا يكاد يرى من جلده شيء » الحديث .

فقال : يرويه عوف الأعرابي ، واختلف عنه ، فرواه روح بن عبادة عن (٢/٤٢/٣) عوف عن الحسن و [3] خلاس ومحمد عن أبي هريرة[4] قال ذلك الزعفراني : عن روح وقال غيره : عن روح عن[5] عوف عن محمد وحده عن أبي هريرة[6] .

وقال يحيى القطان : كان معي في أطراف عن[7] عوف عن الحسن مرسلاً وعن خلاس ومحمد عن أبي هريرة هذا الحديث فسألت عوفاً فترك محمداً وقال : خلاس مرسل[8] .

---

١ - سورة الأحزاب : ٦٩ .

٢ - في (م) « فقال » .

٣ - في (م) « الحسن بن خلاس » وهو خطأ .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في أحاديث الأنبياء ، عن إسحاق بن إبراهيم أخبرنا روح بن عبادة ٤٣٦/٦ (٣٤٠٤) .
وأيضاً في تفسير سورة الأحزاب مختصراً . ٥٣٤/٨ (٧٩٩) .
والترمذي في سننه ، في تفسير سورة الأحزاب ، عن عبد بن حميد نا روح وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ١٦٩/٤ .
والنسائي في التفسير ، تفسير سورة الأحزاب ، عن إسحاق بن إبراهيم نا روح وعن إسحاق بن إبراهيم أنا النضر عن عوف . ص ١٧١ (٤٤١) .

٥ - (عن روح عن) من (هـ) .

٦ - أخرجه الطبري في تفسيره ، تفسير سورة الأحزاب عن يحيى بن حبيب بن عربي ثنا روح بن عبادة . ٣٧/٢٢ .
وأيضاً من طريق ابن أبي عدي عن عوف عن الحسن مرسلاً ٣٧/٢٢ .

٧ - ذكر ابن حجر قول يحيى في ترجمة خلاس ، وفيه : كان في أطراف عوف ، وليس فيه (عن الحسن مرسلاً) التهذيب ١٧٧/٣ .

٨ - أخرجه أحمد في مسنده عن روح ، ٥١٤/٢ - ٥١٥ .

ورواه[1] ابن أبي عروبة عن الحسن عن أبي هريرة[2] والصحيح عن الحسن مرسل .

س ١٥٨٧ – وسئل عن حديث عبد الله بن إبراهيم بن قارظ[3] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « توضؤوا مما مست النار » .

فقال : يرويه عمر بن عبد العزيز عنه حدث به الزهري عن عمر بن عبد العزيز واختلف عنه فرواه عقيل بن خالد ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث وشعيب بن أبي حمزة وعبد الرحمٰن بن خالد بن مسافر والوليد الموقري[4] وعبد الرحمٰن بن يزيد بن تميم[5] وبكر بن سوادة وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي وهبار بن عقيل[6] عن الزهري[7] ، عن عمر بن عبد العزيز وقالوا : عن عبد الله ابن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة[8] .

ورواه الزبيدي وابن أبي ذئب عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن

---

١ – من (ورواه ابن أبي عروبة » إلى « عن الحسن مرسل » من (هـ) .

٢ – وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق قتادة عن الحسن ٣٩٢/٢ ، ٥٣٥ .

٣ – هو : إبراهيم بن عبد الله بن قارظ : بقاف وظاء معجمة وقيل : هو عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ، وهم من زعم إنهما اثنان ، صدوق من الثالثة . التقريب ٣٧/١ .

٤ – في (هـ) « المقري » وهو خطأ ، وهو : متروك ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٥ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٦ – هبار بن عقيل ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن الزهري ، روى عنه خصاف أبو خصيف بن عبد الرحمٰن الجزري . الثقات ٥٨٩/٧ .

٧ – في (م) « أبي هريرة » وهو خطأ .

٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، باب الوضوء مما مست النار ، من طريق عقيل بن خالد . ١٥٤/١ . والنسائي في سننه ، في الطهارة باب الوضوء مما غيرت النار ، من طريق بكر بن سوادة . ١٠٥/١ . والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب أكل ما غيرت النار هل يوجب الوضوء أم لا ؟ ، من طريق بكر بن سوادة وعبد الرحمٰن بن خالد ، ولكن فيه إبراهيم بن عبد الله بن قارظ . ٦٣/١ . وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس وعمرو بن الحارث ، وقال : هكذا أخبرنا ابن قتيبة وقال : عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ، وإنما هو إبراهيم بن عبد الله بن قارظ . الإحسان ٢٣٤/٢ (١١٤٤) . والبيهقي في الكبرى ، في الطهارة ، من طريق عقيل . ١٥٥/١ .

عبد الله بن قارظ[1] .

ولم يقولا : ابن إبراهيم ، واختلف عن ابن جريج ، فرواه عبد الرزاق وحجاج بن محمد ومحمد بن بكر البرساني[2] عن ابن جريج عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم[3] ، وخالفهم أبو عاصم ومخلد بن يزيد[4] عن ابن جريج فقالا : عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ[5] وكذلك رواه معمر ومحمد بن إسحاق وزمعة بن صالح[6] وعبد الرحمٰن بن عبد العزيز الإمامي[7] عن[8] الزهري[9] وقال عبد العزيز الماجشون : عن الزهري عن عمر يعني[10] ابن عبد العزيز عن إبراهيم بن قارظ نسبه إلى جده .

ورواه إسماعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز فقال : عن عبد الله بن

---

١ – أخرجه النسائي في سننه ، من طريق الزبيدي ١٠٥/١ .
والطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب ص ٣١٣ (٢٣٧٦) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب وفيه عن ابن قارظ ٤٦٩/٢ – ٤٧٠ .

٢ – صدوق يخطيء ، تقدم .

٣ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن ابن جريج ، ولكن فيه : إبراهيم بن عبد الله بن قارظ . ١٧٣/١ (٦٦٨) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق وفيه عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ٢٧١/٢ .

٤ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٥ – أخرجه أبو عوانة في مسنده ، من طريق عبد الرزاق ومخلد بن يزيد . ٢٦٨/١ – ٢٦٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معمر ، الإحسان ٢٣٣/٢ – ٢٣٤ (١١٤٣) .

٦ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٩٣ .

٧ – صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٩ .

٨ – (عن الزهري) من (هـ) .

٩ – أخرجه النسائي في سننه ، باب الوضوء مما غيرت النار ، من طريق معمر ١٠٥/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب ما جاء فيما مست النار ، من الشدة عن معمر . ١٧٢/١ – ١٧٣ (٦٦٧) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من كان يرى الوضوء مما غيرت النار ، عن ابن علية عن معمر . ٥٠/١ .
وأحمد في مسنده من طريق معمر ٢٦٥/٢ ، ٤٢٧ .

١٠ – (يعني ابن عبد العزيز) ساقط من (هـ) .

إبراهيم بن قارظ[1] وافق[2] قول عقيل ويونس ومن تابعهما عن الزهري ورواه أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن قارظ عن أبي هريرة (١/٤٣/٣) قاله عثمان بن حكيم عنه حديثاً آخر[3] .

وهذا القول يقوي قول من قال فيه : عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ورواه[4] إبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري عن غير واحد من أهل العلم عن رجال من أصحاب النبي ﷺ ونساء من أزواجه لم يسم[5] منهم أحداً .

وعند الزهري في هذا الحديث أسانيد : عنده ما ذكرناه عن عمر بن عبد العزيز ، وعنده عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام عن خارجة بن زيد عن أبيه[6] وعنده عن سعيد بن خالد بن عمرو بن عثمان عن[7] عروة عن عائشة رضي الله[8] عنها[9] ، وعنده عن أبي سلمة بن

---

١ - أخرجه أحمد في مسنده ٤٧٨/٢ - ٤٧٩ .

٢ - في (م) « وأقول » وهو خطأ .

٣ - هو حديث : صلاة في مسجدي خير ، كما ذكره البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ، عن عثمان بن حكيم ٤٠/١/٣ .

٤ - في (هـ) « رواه » .

٥ - في (م) « لم يسمي » .

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب الوضوء مما مست النار ١٥٤/١ .
والنسائي في سننه . ١٠٧/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق معمر عن الزهري عن خارجة ٥١/١ .
وأحمد في مسنده ١٨٤/٥ ، ١٨٨ ، ١٨٩ ، ١٩٠ ، ١٩١ - ١٩٢ .
وأحمد في كتاب العلل ومعرفة الرجال ٢٢٠/٢ (٢٠٧٢) .
والدارمي في سننه ١٨٥/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٦٢/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ١٥٥/١ .

٧ - في (هـ) « عن » ساقط .

٨ - الترضية في (م) فقط .

٩ - أخرجه مسلم في صحيحه ، باب الوضوء مما مست النار ١٥٤/١ .
وابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، من طريق يونس عن ابن شهاب عن عروة . ١٦٤/١ (٤٨٦) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب ما جاء فيما مست النار من الشدة . ١٧٢/١ (٦٦٥ ، ٦٦٦) . =

عبد الرحمن عن أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس[1] عن أم حبيبة كلهم عن النبي ﷺ في الأمر بالوضوء مما مست النار[2] .

ورواه فليح بن سليمان[3] عن الزهري فلم يقم[4] إسناده وخلط فيه .

وكل[5] ما ذكرناه محفوظ عن الزهري صحيح عنه وقال[6] زيد بن شيبان[7] : عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قاله قدامة بن شهاب عنه .

١ – حدثناه ابن أبي داود ثنا يوسف بن واضح ، ثنا قدامة بن شهاب .

٢ – حدثنا[8] الحسين[9] بن محمد المطبقي قال[10] : ثنا محمد بن عزيز[11] قال[12]: حدثني ....

= وأحمد في مسنده . ٨٩/٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار . ٦٢/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ١٥٥/١ .

١ – أبو سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي المدني ، مقبول من الثالثة . التقريب ٤٢٩/٢

٢ – أخرجه النسائي في سننه ١٠٧/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ٥٠/١ – ٥١ ، ٥١ .
وأحمد في مسنده ٣٢٧/٦ ، ٣٢٧ – ٣٢٨ ، ٣٢٨ ، ٤٢٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٦٣/١ .
وأخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ثم قال : في حديث الزهري : يا ابن أخي . ٧٦/١ .

٣ – صدوق كثير الخطأ . تقدم .

٤ – من (فلم يقم إسناده » إلى « عن الزهري » من (هـ) .

٥ – في المخطوطة « كلما » .

٦ – من « وقال – إلى – ثنا قدامة بن شهاب » ساقط من (هـ) .

٧ – يبحث عن ترجمته .

٨ – في (م) « ثنا » .

٩ – في (م) « الحسن » .

١٠ – (قال) من (هـ) .

١١ – فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة ، تقدم في السؤال رقم ١٣٦٥ .

١٢ – (قال) من (هـ) .

سلامة[1] عن[2] عقيل عن ابن شهاب أنه أخبرنا عمر بن عبد العزيز أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ الزهري حدثه أنه رأى أبا هريرة يتوضأ على المسجد، فقال أبو هريرة : إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها إن رسول الله[3] ﷺ قال : « توضؤوا مما مست النار ».

٣ - ثنا[4] أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد[5] بن عبد الرحمن بن وهب قال[6] : ثنا عمي[7] أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب .أن عمر بن عبد العزيز حدثه عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ حدثه أنه وجد أبا هريرة على ظهر المسجد يتوضأ فقال له أبو هريرة : إنما أتوضأ الآن من أثوار أقط أكلتها ، إن النبي[8] ﷺ قال : « توضؤوا مما مست النار ».

٤ - حدثنا[9] أحمد بن نصر بن طالب قال[10]: ثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين[11] قال[12]: حدثني ....

---

١ - صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٥٦٤ .

٢ - في (م) « بن » وهو خطأ .

٣ - (الله ﷺ) ساقط من (هـ) .

٤ - من « ثنا أبو بكر - إلى - ابن وهب » ساقط في (هـ) .

٥ - صدوق تغير بأخرة ، تقدم في السؤال رقم ١٠٠٥ .

٦ - (قال) من (هـ) .

٧ - في (م) « بياض » وهو : عبد الله بن وهب .

٨ - في (هـ) « رسول الله » .

٩ - في (م) « ثنا » .

١٠ - (قال) من (هـ) .

١١ - في (م) « رشيد » وفي (هـ) « أسدس » .
وهو : أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سعد أبو جعفر المصري ، قال ابن عدي : كذبوه ، وأنكرت عليه أشياء ، قال ابن أبي حاتم : سمعت منه بمصر و لم أحدث عنه لما تكلموا فيه ، وقال ابن يونس : كان من حفاظ الحديث وأهل الصنعة ، وقال أحمد بن صالح : كذاب ، وقال مسلمة : كان ثقة عالماً بالحديث ، وتوفي سنة اثنتين وتسعين ومائتين . الكامل ٢٠١/١ ، اللسان ٢٥٧/١ - ٢٥٨ .

١٢ - (قال) من (هـ) .

أبي[1] عن أبيه[2] عن جده[3] قال[4]: حدثني (٢/٤٣/٣) عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز حدثه أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ حدثه أنه رأى أبا هريرة مثله .

٥ – حدثنا[5] محمد بن جعفر بن محمد الفريابي[6] قال :[7] ثنا عباس بن محمد ح[8] / وثنا ابن مخلد قال :[9] ثنا إبراهيم الحربي قال :[10] ثنا اليمامي[11] .

٦ – وحدثنا[12] أبو سهل قال[13]: ثنا المعمري[14] قال : سمعت مجاهد بن موسى قالوا : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال[15]: ثنا أبي عن صالح[16] بن

---

١ – محمد بن الحجاج بن رشدين المهري ، عن أبيه عن جده قال العقيلي : في حديثه نظر ، وقال ابن عدي : كان بيت رشدين خصوا بالضعف ، رشدين ضعيف وابنه حجاج ضعيف وللحجاج ابن يقال له محمد ضعيف ، وقال ابن حجر : وابن محمد أحمد ضعيف ، توفي سنة اثنتين وأربعين ومائتين . ميزان الاعتدال ٥١٠/٣ ، اللسان ١١٨/٥ .

٢ – حجاج بن رشدين بن سعد المصري ، ضعفه ابن عدي ، وقال أبو زرعة : لا علم لي به ولم يذكر ابن يونس فيه جرحاً ، وقال الخليلي : هو أمثل من أبيه ، وقال مسلمة بن قاسم : لا بأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات . اللسان ١٧٦/٢ .

٣ – رشدين : بكسر الراء ، وسكون المعجمة ، ابن سعد بن مُفلح المَهري : بفتح الميم وسكون الهاء ، أبو الحجاج المصري ، ضعيف ، رجح أبو حاتم عليه ابن لهيعة ، وقال ابن يونس : كان صالحاً في دينه فأدركته غفلة الصالحين فخلط في الحديث ، مات سنة ثمان وثمانين ومائة . التقريب ٢٥١/١ .

٤ – (قال) من (هـ) .

٥ – في (م) « ثنا » .

٦ – محمد بن جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض ، أبو الحسن بن أبي بكر الفريابي كان ثقة ، ولد سنة سبع وأربعين ومائتين . تاريخ بغداد ١٤١/٢ .

٧ ، ٩ – « قال » من (هـ) .

٨ – « ح » ساقط من (هـ) .

١٠ ، ١٣ – « قال » من (هـ) .

١١ – هو : عبد الله بن محمد بن الرومي .

١٢ – في (م) (وثنا) (وأبو سهل اسمه أحمد بن محمد القطان) .

١٤ – في (م) « المعتمري » وهو : الحسن بن عليّ بن شبيب ، أبو عليّ المعمري ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٩٣٠ .

١٥ – « قال » من (هـ) .

١٦ – في (هـ) « أبي صالح » .

كيسان عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخبره أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره أنه رأى[1] أبا هريرة فذكر مثله .

٧ – حدثنا[2] الحسين بن إسماعيل المحاملي قال[3]: ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني قال[4]: ثنا أبو اليمان قال[5]: أخبرنا[6] شعيب عن الزهري[7] أخبرني عمر بن عبد العزيز بن مروان أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ الزهري أخبره عن أبي هريرة أنه وجده يتوضأ على ظهر المسجد فذكر مثله .

٨ – حدثنا أبو الحسن المصري قال[8]: ثنا أبو إسماعيل[9] الترمذي محمد بن إسماعيل قال[10]: ثنا أبو صالح[11] قال[12]: حدثني الليث عن عبد الرحمـٰن بن خالد ابن مسافر عن ابن شهاب أخبرني عمر بن عبد العزيز أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ الزهري أخبره أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد فذكر مثله .

٩ – حدثنا[13] إسماعيل بن العباس قال[14]: ثنا محمد بن حسان[15] ح[16]

---

١ – في (هـ) « أتى » .
٢ – في (م) « ثنا » .
٣ – « قال » من (هـ) .
٤ – « قال » من (هـ) .
٥ – « قال » من (هـ) .
٦ – في (هـ) « ثنا » .
٧ – في (م) « أبي هريرة » .
٨ – « قال » من (هـ) .
٩ – في (هـ) « أبو الترمذي » .
١٠ – « قال » من (هـ) .
١١ – صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، تقدم في السؤال رقم ٣٠٢ .
١٢ – « قال » من (هـ) .
١٣ – في (م) « ثنا » .
١٤ – « قال » من (هـ) .
١٥ – هو : الشيباني الأزرق .
١٦ – « ح » في (م) فقط .

وحدثنا[1] الحسين بن إسماعيل قال[2]: ثنا أبو هشام[3] الرفاعي قال[4]: ثنا أبو عامر العقدي عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن ابن قارظ وفي حديث أبي هشام[5] عن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « توضؤوا مما مست النار » وقال أبو هشام : « مما غيرت النار » .

١٠ - حدثنا[6] النيسابوري والحسين بن إسماعيل قالا : نا الحسن بن أبي الربيع قال[7]: أنا عبد الرزاق .

١١ - وثنا النيسابوري قال[8]: ثنا[9] أبو الأزهر أحمد بن الأزهر وعبد الرحمن بن بشر بن الحكم قالا : ثنا عبد الرزاق قال[10]: أنبا[11] ابن جريج قال[12]: حدثني ابن شهاب قال[13]: أخبرني عمر بن عبد العزيز أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد فقال أبو هريرة : إنما أتوضأ عن أثوار أقط أكلتها (٣/٤٤/١) لأن رسول الله ﷺ قال : « توضؤوا مما مست النار » .

١٢ - حدثنا[14] عبد الله بن محمد بن زياد قال[15]: حدثني أبو حميد المصيصي

---

١ - في (م) « ثنا » .
٢ - (قال) من (هـ) .
٣ - ليس بالقوي ، تقدم .
٤ - في (م) « قال » .
٥ - في (هـ) « أبي هاشم » .
٦ - في (م) « ثنا » .
٧ - (قال) « من » (هـ) .
٨ - (قال) « من » (هـ) .
٩ - في (هـ) « أنا » .
١٠ - (قال) من (هـ) .
١١ - في (هـ) « ثنا » .
١٢ - (قال) من (هـ) .
١٣ - (قال) من (هـ) .
١٤ - في (م) « ثنا » .
١٥ - (قال) من (هـ) .

عبد الله بن محمد بن تميم ويوسف بن سعيد بن مسلم قالا : ثنا حجاج[1] عن ابن جريج قال[2]: حدثني ابن شهاب قال :[3] أخبرني عمر بن عبد العزيز أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أخبره أنه وجد أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد فقال أبو هريرة[4] : إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها لأن رسول الله ﷺ قال : « توضؤوا مما مست النار » .

١٣ – حدثنا[5] النيسابوري قال[6] : حدثني أبو أمية الطرسوسي[7] قال[8]: ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عمر بن عبد الغزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « توضؤوا مما مست النار » .

١٤ – حدثنا[9] أحمد بن عيسى بن السكين قال[10] : ثنا عبد الحميد بن المستام[11] قال[12]: ثنا مخلد بن يزيد[13] قال[14]: ثنا ابن جريج عن ابن شهاب قال[15]: أخبرني عمر بن عبد العزيز أن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أخبره أنه

---

١ – هو : حجاج بن محمد المصيصي .

٢ – في (م) « قالوا » وفي (هـ) « قال و » والصواب ما أثبته كما هو واضح .

٣ – (قال) من (هـ) .

٤ – (أبو هريرة) من (هـ) .

٥ – في (م) « ثنا » .

٦ – (قال) من (هـ) .

٧ – هو : محمد بن إبراهيم ، صدوق صاحب حديث ، يهم ، تقدم في السؤال رقم ٧٢٨ .

٨ – (قال) من (هـ) .

٩ – في (م) « ثنا » .

١٠ – (قال) من (هـ) .

١١ – هو : عبد الحميد بن محمد بن المستام : بضم الميم وسكون المهملة بعدها مثناة . التقريب ٤٦٩/١ .

١٢ – (قال) من (هـ) .

١٣ – صدوق له أوهام ، تقدم .

١٤ – (قال) من (هـ) .

١٥ – (قال) من (هـ) .

وجد[1] أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد فقال أبو هريرة : إنما أتوضأ من أثوار أقط أكلتها لأن رسول الله ﷺ قال : « توضؤوا مما مست النار » .

١٥ – حدثنا[2] الحسين بن إسماعيل المحاملي ومحمد بن عبد الملك بن أحمد الدقاق قال : ثنا يعقوب الدورقي قال[3] : ثنا إسماعيل بن علية عن معمر عن الزهري[4] عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ أن أبا هريرة أكل أثوار أقط ثم توضأ ثم قال : لا تدرون مم توضأت إني أكلت أثوار أقط فتوضأت إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « توضؤوا مما مست النار » .

وكان عمر بن عبد العزيز يتوضأ من السكر .

١٦ – حدثنا[5] أحمد بن عباس البغوي أبو الحسن[6] الشيخ الصالح الثقة قال : ثنا العباس بن يزيد قال[7]: ثنا يزيد بن زريع وعبد الرزاق قالا : ثنا معمر عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ قال : مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ فقال : أتدري مما أتوضأ ؟ من أثوار أقط أكلتها لأني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (٣/٤٤/٢) « توضؤوا مما مست النار » .

١٧ – حدثنا[8] الحسين بن إسماعيل المحاملي قال[9] : ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه[10] وأحمد بن منصور بن سيار قالا[11]: ثنا عبد الرزاق

---

١ – (وجد) ساقط من (هـ) .
٢ – في (م) « ثنا » .
٣ – في (م) « قالا » .
٤ – في (م) « إبراهيم » .
٥ – في (م) « ثنا » .
٦ – في (م) « الحسن » ساقط .
٧ – (قال) من (هـ) .
٨ – في (م) « ثنا » .
٩ – (قال) من (هـ) .
١٠ – في (م) « ركويه » وهو خطأ .
١١ – (قالا) من (هـ) .

قال[1]: أنا معمر عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ قال: مررت بأبي هريرة وهو يتوضأ فقال: أتدري[2] مما أتوضأ؟ من أثوار أقط أكلتها إني سمعت رسول الله ﷺ يقول[3]: «توضؤوا مما مست النار».

١٨ - حدثنا[4] محمد بن مخلد ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي قال[5]: ثنا اليمامي وهو عبد الله بن الرومي قال[6]: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعيد قال[7]: حدثني أبي عن ابن إسحاق قال[8]: حدثني الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ قال[9]: صعدت مسجد رسول الله ﷺ فرأيت أبا هريرة يتوضأ فقلت: مم تتوضأ؟ فقال: من أثوار أقط أكلتها إن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء مما مست النار من الطعام.

١٩ - حدثنا[10] الحسين بن إسماعيل المحاملي قال: ثنا[11] أبو هشام الرفاعي[12] قال[13]: ثنا وكيع قال[14]: ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز عن ابن قارظ قال: رأيت أبا هريرة يتوضأ[15]

١ - (قال) من (هـ).
٢ - في (هـ) «أتدرون».
٣ - في (هـ) «قال».
٤ - في (م) «ثنا».
٥ - (قال) من (هـ).
٦ - (قال) من (هـ).
٧ - (قال) من (هـ).
٨ - (قال) من (هـ).
٩ - (قال) من (هـ).
١٠ - في (م) «ثنا».
١١ - (ثنا) من (هـ).
١٢ - تقدم.
١٣ - (قال) من (هـ).
١٤ - (قال) من (هـ).
١٥ - في (هـ) «توضأ».

فوق ظهر المسجد فقلت : مم توضأت ؟ قال : أكلت أثوار أقط وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الوضوء مما غيرت النار » .

٢٠ - حدثنا[١] أحمد بن نصر بن طالب أبو طالب قال[٢]: ثنا أبو النضر عمرو بن عبد الله بن هاني بن عبد الرحمٰن بن أبي عبلة[٣] قال[٤] : حدثني أبي عبد الله[٥] بن هانيء قال[٦] : ثنا أبي عن[٧] عمه إبراهيم بن أبي عبلة[٨] عن الزهري قال[٩]: حدثني غير واحد من أهل العلم عن رجال من أصحاب النبي ﷺ ونساء من أزواجه أن النبي ﷺ قال : « توضؤوا مما مست النار » .

آخر السادس عشر[١٠] .

س ١٥٨٨ - وسئل عن حديث روي عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « سبعة يظلهم الله عز وجل[١١] في عرشه يوم لا ظل إلا ظله » الحديث .

فقال : يرويه خبيب[١٢] بن عبد الرحمٰن (٣/٤٥/١) واختلف عنه فرواه

---

١ - في (م) « ثنا » .

٢ - (أبو طالب قال) من (هـ) .

٣ - في (م) « علية » لم أجد ترجمته .

٤ - (قال) من (هـ) .

٥ - عبد الله بن هانيء بن عبد الرحمٰن بن أبي عبلة أبو عمرو من كور بيت المقدس عن أبيه أدركه أبو حاتم الرازي ، متهم بالكذب ، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ١٩٤/٢/٢ ، الثقات ٣٥٧/٨ ، اللسان ٣٧٠/٣ - ٣٧١ .

٦ - (قال) من (هـ) .

٧ - هانيء بن عبد الرحمٰن بن أبي عبلة من أهل فلسطين عن عمه إبراهيم ، وعنه ابنه عبد الله بن هانيء ذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما أغرب . الثقات ٥٨٣/٧ - ٥٨٤ ، ٢٤٧/٩ ، اللسان ١٨٦/٦ .

٨ - في (م) « علبة » وهو خطأ .

٩ - (قال) من (هـ) .

١٠ - (آخر السادس عشر) في (م) فقط .

١١ - (عز وجل) من (هـ) .

١٢ - هو : خبيب : بالخاء المعجمة والموحدتين مصغراً . التقريب ٢٢٢/١ .

مالك بن أنس وعبد الله بن عمر العمري[1] عن خبيب عن حفص عن أبي سعيد أو أبي هريرة بالشك عن النبي ﷺ[2] .

ورواه عبيد الله بن عمر عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وحده واختلف عن عبيد الله فرواه حماد بن زيد ويحيى القطان وأبو ضمرة أنس بن عياض عن عبيد الله عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ[3] ، ووقفه جرير بن حازم عن عبيد الله عن خبيب عن حفص عن

---

١ - ضعيف تقدم .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب فضل إخفاء الصدقة ، من طريق مالك ، ٤٢١/١ .
والترمذي في سننه ، في الزهد ، باب ما جاء في الحب في الله ، من طريق مالك ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وهكذا روي هذا الحديث عن مالك بن أنس من غير وجه ، مثل هذا وشك فيه وقال عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد ، وعبيد الله بن عمر رواه عن خبيب بن عبد الرحمٰن ولم يشك فيه فقال عن أبي هريرة . ٢٨٣/٣ .
ومالك في الموطأ ، في كتاب الشعر ، باب ما جاء في المتحابين في الله ٩٥٢/٢ - ٩٥٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٢١٧/٩ - ٢١٨ (٧٢٩٤) .
والبيهقي في الأسماء والصفات ، من طريق مالك ص٤٦٩ .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ، عن محمد بن بشار حدثنا يحيى . ١٤٣/٢ (٦٦٠) .
وأيضاً في الزكاة ، باب الصدقة باليمين ، عن مسدد حدثنا يحيى . ٢٩٢/٣ - ٢٩٣ (١٤٢٣) .
وأيضاً في الرقاق ، باب البكاء من خشية الله عز وجل ، عن محمد بن بشار حدثنا يحيى مختصراً . ٣١٢/١١ (٦٤٧٩) .
وأيضاً في الحدود ، باب فضل من ترك الفواحش ، من طريق عبد الله عن عبيد الله . ١١٢/١٢ (٦٨٠٦) .
ومسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب فضل إخفاء الصدقة ، من طريق يحيى ٤١٢/١ .
والترمذي في سننه ، من طريق يحيى وقال : هذا حديث حسن صحيح ٢٨٣/٣ - ٢٨٤ .
والنسائي في سننه ، آداب القضاء ، الإمام العادل ، من طريق ابن المبارك ٢٢٢/٨ - ٢٢٣ .
وأيضاً في الكبرى ، في القضاء والرقائق ، من طريق عبد الله بن المبارك عن عبيد الله . تحفة الأشراف ٣٢٢/٩ .
وابن المبارك في الزهد ، عن عبيد الله ٤٧٣ (١٣٤٢) .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى ٤٤٩/٢ ، والبزار في مسنده ، من طريق يحيى ١٥٩/٢ - ١٦٠/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الله يعني ابن المبارك . الإحسان ٩/٧ - ١٠ (٤٤٦٩) . =

أبي هريرة قوله ، ورواه حماد بن سلمة عن عبيد الله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قوله[1] .

والصحيح قول حماد بن زيد ويحيى ومن تابعهما عن عبيد الله[2] وكذلك رواه مبارك بن فضالة[3] عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] .

ورواه[5] عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6] .

= والبيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة باب فضل صدقة السر ، من طريق يحيى ١٩٠/٤ .
وأيضاً في قتال أهل البغي ، باب فضل الإمام العادل ١٦٢/٨ .
وأيضاً في آداب القاضي ، باب فضل من ابتلي من الأعمال ... إلخ ٨٧/١٠ .
وأيضاً في الصلاة ، باب فضل المساجد إلخ ، من طريق عبد الله يعني ابن المبارك ٦٥/١ - ٦٦ .
وأيضاً في كتاب الآداب ، باب من خاف الله عز وجل فترك معاصيه ... إلخ ، من طريق ابن المبارك ص ٤٣٤ (١١٦٢) .
وأيضاً في شعب الإيمان ، من طريق حماد بن زيد ٤٤٢/٢ - ٤٤٣ (٥٤٥) .
وأيضاً في كتاب الدعوات الكبير من طريق ابن المبارك ص ١٤ (١٥) .
وأيضاً من طريق ابن فضالة عن خبيب ١٤ (١٦) .

١ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، في علل أخبار في الأمراء والفتن ، فقال سألت أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري أو غيره عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « سبعة في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله » ، قال أبي : والناس يقولون عن عبيد الله عن خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال أبي : لم يضبط حماد فأدخل فيه الشك وتخلص ، والصحيح عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٤٠٧/٢ - ٤٠٨ (٢٧٢٩) .

٢ - في (هـ) « واو » ساقط .

٣ - صدوق يدلس ويسوي ، تقدم .

٤ - أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن ابن فضالة ص ٣٢٣ (٢٤٦٢) .
والبيهقي في الأسماء والصفات من طريق شعبة عن خبيب ص ٤٧٠ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة عامر بن محمد الكواز ، من طريق كامل بن طلحة حدثنا المبارك بن فضالة (وفيه : المبارك بن فضالة عن عبيد الله بن خبيب) ٢٣٩/١٢ .

٥ - من « ورواه عوف - إلى - وسلم » ساقط من (م) .

٦ - ذكره البيهقي في الأسماء والصفات عن محمد بن سيرين ص ٤٧٠ .

تفرد به عثمان بن الهيثم[1] عن عوف .

س ١٥٨٩ - وسئل عن حديث روي عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تكلم به »[2] .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه ، فرواه مسعر[3] عن قتادة واختلف عنه فرواه خلاد بن يحيى[4] وابن عيينة ويزيد بن هارون والقاسم بن معن وعبد الله بن إدريس عن مسعر عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة مرفوعاً[5]

---

١ - ثقة تغير فصار يتلقن ، التقريب ٢/١٥ .

٢ - (به) من (هـ) .

٣ - في (م) « مسعود » هو خطأ .

٤ - خلاد بن يحيى بن صفوان السلمي ، أبو محمد الكوفي ، نزيل مكة ، صدوق رمي بالإرجاء وهو من كبار شيوخ البخاري ، مات سنة ثلاث عشرة وقيل سنة سبع عشرة أي بعد المائتين . التقريب ١/٢٣٠ .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأيمان والنذور ، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان عن خلاد . ١١/٥٤٨ - ٥٤٩ (٦٦٦٤) .

وأيضاً في العتق ، باب الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه . إلخ ، من طريق سفيان حدثنا مسعر . ٥/١٦٠ (٢٥٢٨) .

والنسائي في سننه ، في باب من طلق في نفسه ، من طريق ابن إدريس . ٦/١٥٦ - ١٥٧ .

وابن ماجة في سننه ، في باب طلاق المكره والناسي ، من طريق ابن عيينة . ١/٦٥٩ (٢٠٤٤) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢/٤٩٤ (١١٧٣) .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة من طريق يزيد ١/٢٤٤ .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق ابن إدريس ٢/٢٤٩ - ٢٥٠ ، ٢٥٠ .

وأيضاً من طريق سفيان .. ٢/٢٥٠ .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة زرارة من طريق يزيد وقال : هذا حديث صحيح ثابت رواه عن قتادة عدة منهم : شعبة وهمام وهشام وأبان وشيبان وأبو عوانة وحماد بن سلمة والمسعودي وعمران ابن خالد والقاسم بن الوليد ومجاعة بن الزبير ، واختلف عن المسعودي فيه عن قتادة ، فرواه يزيد بن هارون عن المسعودي فيه عن قتادة عن زرارة عن عمران عن النبي ﷺ مثله ، وروى عبد الله بن داود الخريبي عن مسعود .

(هكذا والصواب المسعودي) عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - ورواه المسيب بن واضح عن سفيان بن عيينة عن مسعر عن قتادة فخالفوا أصحاب =

ورواه وكيع عن مسعر موقوفاً على أبي هريرة[1] .

ورواه فضل بن موفق[2] عن مسعر عن قتادة عن زرارة عن رجل من بني عامر عن أبي هريرة ونحا به نحو الرفع و لم يصرح ، وزاد فيه رجلاً بين زرارة وبين أبي هريرة ، ورواه عمرو بن عبد الغفار[3] عن مسعر[4] وقال فيه : عن أبي هريرة أو غيره من أصحاب رسول الله ﷺ ورفعه إلى النبي ﷺ . ورواه شيبان بن عبد الرحمـٰن وابن أبي عروبة وأبو عوانة وهشام الدستوائي (٢/٤٥/٣) وشعبة ومطر الوراق[5] وهمام بن يحيى وأبو هلال الراسبي[6] والقاسم بن الوليد الهمداني[7] ومجاعة بن الزبير[8] ونصر[9] بن طريف أبو جزي عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة ورفعوه إلى النبي ﷺ[10] .

= قتادة في اللفظ ثم أورد السند والمتن وهو : الهوى مغفور لصاحبه ما لم يعمل به أو يتكلم ٢٥٩/٢ .
وأيضاً من طريق خلاد ويزيد ، في ترجمة مسعر ٢٦١/٧ .
والبيهقي في شعب الإيمان ، من طريق يزيد ١٦١/٢ - ١٦٢ (٣٢٦) .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق القاسم بن الحكم نا مسعر ١٠٨/١ (٥٨) .
وابن مندة في كتاب الإيمان ، من طريق خلاد ٤٧٥/٢ (٣٤٨) .

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق وكيع عن مسعر . وهشام مرفوعاً ٦٦/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق وكيع عن مسعر وهشام ، وقال : قال هشام : قال رسول الله ﷺ ، ووقفه مسعر . ٤٨١/٢ .

٢ - الفضل بن المُوَفق بن أبي المُتَيَّد : بضم الميم وتشديد المثناة بعدها تحتانية مهموزة ، الثقفي ، أبو الجهم الكوفي ، وفيه ضعف ، من صغار التاسعة . التقريب ١١٢/٢ .

٣ - في (م) « عمر بن عبد العزيز » .
وعمرو بن عبد الغفار ، قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال ابن عدي :متهم وقال العقيلي: منكر الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

٤ - في (م) « مسعو » .

٥ - صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٦ - هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم .

٧ - صدوق يغرب ، التقريب ١٢١/٢ .

٨ - تقدم .

٩ - في (م) « مطر » وفي (هـ) فطر وهو : نصر بن طريف ، ضعفه أحمد والبخاري وأبو حاتم وابن عدي وقال يحيى : من المعروفين بوضع الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

١٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الطلاق ، باب الطلاق في الإغلاق والكره ... إلخ ، من =

....

= طريق هشام ٣٨٨/٩ (٥٢٦٩) .

ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب تجاوز الله عن حديث النفس ... إلخ ، من طرق أبي عوانة وابن أبي عروبة وهشام وشيبان . ٦٥/١ - ٦٦ .

وأبو داود في سننه في الطلاق ، باب في الوسوسة بالطلاق ، من طريق هشام ٢٣٢/٢ .

والترمذي في سننه ، في الطلاق ، باب ما جاء في من يحدث نفسه بطلاق امرأته من طريق أبي عوانة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢١٥/٢ .

والنسائي في سننه ، من طريق شيبان ١٥٧/٦ .

وابن ماجة في سننه ، في الطلاق ، باب من طلق في نفسه ولم يتكلم به ، من طريق ابن أبي عروبة . ٦٥٨/١ (٢٠٤٠) .

وأحمد في مسنده من طريق هشام ٣٩٣/٢ ، ٤٨١ .

وأيضاً من طريق سعيد يعني ابن أبي عروبة ٤٢٥/٢ ، ٤٧٦ .

وأيضاً من طريق همام ٤٩١/٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طرق شعبة وسعيد ومسعر وقال : وهذا الحديث رواه شعبة وسعيد ومسعر وهشام وحماد وأبو عوانة عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولا نعلمه يروى عن النبي من وجه صحيح إلا عن أبي هريرة ، وقد رواه شيبان وإسماعيل بن مسلم عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين فغلط في إسناده ، وإنما هو عن أبي هريرة ، ورواه ربعي بن علية ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة عن زرارة عن ابن عباس فغلط ربعي فيه إذ قال : عن ابن عباس وقد روى هذا الحديث الأعمش عن الأعرج عن أبي هريرة والأعمش لم يسمع من الأعرج ولا ندري عمن أخذه والحديث المحفوظ إنما هو عن زرارة عن أبي هريرة . ٢٤٤/١ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق همام عن قتادة ٢٧٦/١١ (٦٣٨٩) .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طرق حماد وهشام وأبي عوانة ٢٤٩/٢ ، ٢٥٠ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق همام . الإحسان ٢٧٠/٦ (٤٣١٩) .

والدارقطني في الأفراد ، من طريق هشام ، أطراف الغرائب ٢٨٩/١ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق شيبان ٣٣١/٢ .

والبيهقي في الكبرى ، في القسم والنشوز من طرق همام وحماد وأبان وأبي عوانة ٢٩٨/٧ .

والبيهقي في شعب الإيمان ، من طرق همام وحماد وأبان وأبي عوانة ١٦٣/٢ (٣٢٧) .

والقضاعي في مسند الشهاب من طريق هشام ١٦٧/٢ (١١١٤) .

وابن مندة في الإيمان ، من طرق هشام وسعيد بن أبي عروبة وشيبان وأبي عوانة . ٤٧٥/٢ - ٤٧٧ (٣٤٩ - ٣٥١) .

واختلف عن المسعودي[1] فرواه عاصم بن[2] عليّ وإسماعيل بن عمر أبو المنذر عن المسعودي عن قتادة عن[3] زرارة عن أبي هريرة وغيرهم يرويه عن المسعودي عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين[4] وأرسله صالح المري[5] عن قتادة عن زرارة عن النبي ﷺ وحدث به شيخ من أهل الموصل يقال له أيوب بن سلمة[6] عن أبي عوانة ووهم فيه وهما قبيحاً جعله عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة .

والصحيح عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة مرفوعاً[7] وكذلك رواه يونس بن عبيد وعطاء بن عجلان[8] عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[9] ورواه ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً[10] .

---

١ - صدوق اختلط قبل موته ، تقدم في السؤال رقم ٧٥ .

٢ - صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ١٩٠ .

٣ - من « عن زرارة - إلى - جعله عن قتادة » مكرر في (م) .

٤ - ذكره البزار في مسنده عن شيبان وإسماعيل بن مسلم عن قتادة . ١/٢٤٤ .
وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي ونقل عن أبيه بأنه قال له : هذا خطأ إنما رواه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٤٣٣/١ (١٣٠٣) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة خالد بن عبد الرحمٰن الخراساني ، من طريقه عن المسعودي ، وقال : وهذا قال فيه خالد بن عبد الرحمٰن هكذا والتخليط عندي من المسعودي ، وذلك أن الرصاصيعبد الرحمٰن بن زياد حدث عن المسعودي عن قتادة عن عبد الله بن أبي أوفى عن النبي ﷺ ، ورواه عمرو بن عبد الغفار عن المسعودي عن قتادة عن أنس ورواه جماعة على الصواب ، عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة ٣/٩٠٧ -٩٠٨ .

٥ - هو : ابن بشير ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٩٤٣ .

٦ - في (م) « مسلمة » ولم أجد ترجمته .

٧ - (واو) ساقط من (هـ) .

٨ - متروك ، تقدم .

٩ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق يونس ٢٧٨/١١ (٦٣٩٠) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس بن عبيد . الإحسان ٢٧٠/٦ (٤٣٢٠) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة سالم بن نوح ، من طريق يونس ١١٨٣/٣ .
والدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ١/٢٨٩ .
والقضاعي في مسند الشهاب من طريق يونس ١٦٧/٢ - ١٦٨ (١١١٥) .

١٠ - أخرجه النسائي في سننه ، في باب من طلق في نفسه ١٩٦/٦ . =

س ١٥٩٠ – وسئل عن حديث روي عن موسىٰ بن وردان[1] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من مات مريضاً مات شهيداً » .

فقال : يرويه ابن جريج واختلف عنه فرواه محمد بن ربيعة وحسن بن زياد اللؤلؤي[2] عن ابن جريج عن موسىٰ بن وردان عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن حجاج بن محمد فقيل عنه كذلك .

والصحيح عن حجاج عن ابن جريج عن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء[4] عن موسىٰ بن وردان عن أبي هريرة[5] وكذلك قال سعيد بن سالم ....

= والطحاوي في مشكل الآثار ٢/٢٥٠ .
والبيهقي في الكبرى ، في الإيمان ، من حنث ناسياً ... إلخ ، ١٠/٦١ .

١ – موسىٰ بن وردان العامري مولاهم ، أبو عمر المصري ، مدني الأصل ، صدوق ربما أخطأ ، مات سنة سبع عشرة ومائة . التقريب ٢/٢٨٩ .

٢ – الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي ، قال ابن معين : كذاب ، وقال محمد بن عبد الله بن نمير : يكذب على ابن جريج وكذا كذبه أبو داود فقال : كذاب غير ثقة ، وقال ابن المديني : لا يكتب حديثه وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، ليس بثقة ولا مأمون ، وقال الدارقطني : ضعيف متروك وقال مسلمة : ثقة ، مات سنة أربع وخمسين ومائتين . الجرح والتعديل ١/٢/١٥ ، اللسان ٢/٢٠٨ – ٢٠٩ .

٣ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق ابن أبي داود ومحمد بن ربيعة الكلابي ١١/٨ (٦١٤٦) .
وابن عدي في الكامل في ترجمة الحسن بن زياد اللؤلؤي ، وقال : وهذا الحديث يرويه ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى عن موسىٰ بن وردان ويقول : إبراهيم بن أبي عطاء هكذا يسميه فإذا روى ابن جريج عن موسىٰ هذا الحديث يكون قد دلسه . ٢/٧٣٢ .
وأيضاً في ترجمة إبراهيم بن محمد ، من طريق الحسن بن زياد اللؤلؤي وفيه ثنا ابن جريج أظنه عن إبراهيم بن محمد عن موسىٰ ١/٢٢٣ .

٤ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٥ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء فيمن مات مريضاً ١/٥١٥ – ٥١٦ (١٦١٥) .
وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء كذبه مالك ويحيى بن سعيد القطان وابن معين ، وقال الإمام أحمد : قدري معتزلي جهمي كل بلاء فيه ، وقال البخاري : جهمي تركه ابن المبارك والناس انتهى ، وأورد ابن الجوزي هذا الحديث في كتاب الموضوعات من طرق ، وقال هذا حديث لا يصح ومدار الطرق على إبراهيم وهو ابن أبي يحيى وقال ابن أبي عطاء ، ويقال : إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء ويقال : أبو ذيب ويقال : المدني ، ويقال : أبو إسحاق بن محمد ، =

القداح[1] وعبد المجيد[2] بن أبي رواد[3] ....

= ويقال فيه غير ذلك ، قلت : قال أبو الحسن الدارقطني : حديث محمد بن مخلد حدثنا عبد الأعلى الأبار حدثنا ابن أبي سكينة الحلبي يعني محمد بن إبراهيم سمعت إبراهيم بن أبي يحيى يقول : حكم الله بيني وبين مالك هو سماني قدرياً ، وأمّا ابن جريج فإن حديثه عن موسى بن وردان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من مات مرابطاً مات شهيداً » ، فنسبني إلى جدي من قبل أمي وروى عني : « من مات مريضاً مات شهيداً »، وما هكذا حديثه . مصباح الزجاجة ٢/٥٤ – ٥٥ .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده ١١/٥ – ٦ (٦١٤٥) .

وابن عدي في الكامل في ترجمة إبراهيم ١/٢٢٣ .

وأيضاً في ترجمة موسى بن وردان ٦/٢٣٤٦ .

وذكره أيضاً في ترجمة ذواد بن علبة عن عبد الرزاق وحجاج ٣/٩٨٧ .

وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات كتاب ذكر الموت ، باب أجر من مات مريضاً ٣/٢١٦ .

وأيضاً من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج ٣/٢١٦ .

وقال ابن عراق في تنزيه الشريعة تعقيباً على ابن الجوزي : إبراهيم وثقه الشافعي ، والحديث أخرجه ابن ماجه من هذا الطريق ، وله طريق آخر أخرجه الحارث في مسنده ، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في الحلية ، والحق أنه ليس بموضوع وإنما وهم راويه في لفظة منه ، فقد روى الدارقطني عن إبراهيم ابن محمد أنه قال : حدثت ابن جريج بهذا الحديث من مات مرابطاً فروى عني « من مات مريضاً » وما هكذا حدثته وقال الإمام أحمد بن حنبل : إن الحديث « من مات مرابطاً » ، فالحديث إذاً من نوع المعلل أو المصحف . ٢/٣٦٣ – ٣٦٤ .

١ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٢ – صدوق يخطيء وكان مرجئاً ، تقدم في السؤال رقم ٢١٣ .

٣ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد المجيد ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي هريرة بهذا الإسناد وأحسب أن إبراهيم بن محمد بن أبي عطاء هو : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى نسبه إلى جده لئلا يعرف ، لأن إبراهيم بن أبي يحيى ضعيف الحديث قد ترك أهل العلم حديثه . ١/١٩٥ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل وقال : قال أبي : هذا خطأ ، إنما هو « من مات مرابطاً » غير أن ابن جريج رواه ، وإبراهيم بن محمد هو عندي ابن أبي يحيى ، وسئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال : الصحيح من مات مرابطاً . ١/٣٥٨ (١٠٦٠) .

وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة إبراهيم بن محمد ، من طريق القداح ١/٢٢٢ .

وأيضاً من طريق عبد المجيد ١/٢٢٣ .

وأيضاً من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج ١/٢٢٣ .

وابن الجوزي في الموضوعات ، من طريق القداح ٣/٢١٦ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه بلفظ « من مات مرابطاً » ، وفيه عبد الرزاق عن إبراهيم ٥/٢٨٣ (٩٦٢٢) .

وقال[1] مخلد[2] بن يزيد : عن ابن جريج عن محمد بن[3] أبي عاصم عن موسىٰ ابن وردان[4] وإنما هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى دلس ابن جريج عنه .

س ١٥٩١ – وسئل عن حديث يزيد الأودي[5] عن (٣/٤٦/١) أبي هريرة عن النبي ﷺ في قوله تعالى ﴿ مقاماً مَحْمُوداً ﴾[6] قال : الشفاعة .

فقال : يرويه وكيع واختلف عنه ، فرواه أبو بكر بن أبي شيبة في المسند عن وكيع عن إدريس الأودي عن أبيه عن أبي هريرة .

وهو غلط .

ورواه في موضع آخر عن وكيع عن داود[7] الأودي عن أبي هريرة .

والصواب عن داود[8] وهو[9] داود بن يزيد بن عبد الرحمٰن الزعافري

---

١ – في (هـ) « فقال » .

٢ – في (م) « محمد » وهو : صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٧٦٢ .

٣ – هكذا في النسختين (محمد بن أبي عاصم) ولكن في الكامل لابن عدى (إبراهيم بن محمد بن أبي عاصم) وهو الصواب كما يدل عليه قول الدارقطني : (إنما هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى) .

٤ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة إبراهيم ، من طريق سعيد بن سالم ومخلد . ٢٢٢/١ .
وأيضاً من طريق يحيى بن المتوكل عن ابن جريج وفيه إبراهيم بن أبي عاصم . ٢٢٢/١ – ٢٢٣ .

٥ – يزيد بن عبد الرحمٰن بن الأسود الأودي : بواو ساكنة بعدها مهملة أبو داود ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٣٦٨/٢ .

٦ – سورة الإسراء : ٧٩ .

٧ – من « عن داود – إلى – والصواب » من (هـ) .

٨ – أخرجه الترمذي في سننه ، في تفسير سورة الإسراء ، عن أبي كريب نا وكيع وقال : هذا حديث حسن ، وداود الزعافري هو داود الأودي ابن يزيد بن عبد الرحمٰن وهو عم عبد الله بن إدريس . ١٣٧/٤ .
وأحمد في مسنده عن وكيع ثنا داود ٤٤٤/٢ .
وأيضاً عن محمد بن عبيد ثنا داود ٤٤١/٢ .
والبزار في مسنده في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه ٢/٢٥٣ .
وابن جرير الطبري في تفسيره ، تفسير سورة الإسراء ، عن أبي كريب ثنا وكيع ، وأيضاً عن عليّ ابن حرب ثنا مكي بن إبراهيم كلاهما عن داود ٩٨/١٥ .

٩ – (داود هو) من (هـ) .

وهو ضعيف كوفي[1] وهو الذي روى عن الشعبي عن عليّ رضي الله عنه[2] أنه قال : لا صداق أقل من عشرة دراهم[3] .

قال الثوري : لقن غياث بن إبراهيم[4] لداود الأودي هذا الحديث فتلقنه[5] فصار حديثاً[6] .

س ١٥٩٢ – وسئل عن حديث طاووس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قوله عز وجل[7] ﴿ إِنَّ الَّذِيْنَ فَرَّقُوا دِيْنَهُم وَكَانُوا شِيَعاً ﴾[8] هم أهل[9] البدع والأهواء من هذه الأمة .

فقال : يرويه ليث بن أبي سليم[10] .

واختلف عنه فرواه شيبان بن عبد الرحمٰن والثوري عن ليث عن طاووس عن أبي هريرة[11] موقوفاً[12] .

ورفعه عباد بن كثير[13] عن ليث[14] .

---

١ – داود بن يزيد بن عبد الرحمٰن بن الأسود الأودي الزعافري : بزاي مفتوحة ومهملة وكسر الفاء ، أبو يزيد الكوفي الأعرج عم عبد الله بن إدريس ضعيف ، مات سنة إحدىٰ وخمسين ومائة . التقريب ٢٣٥/١ .

٢ – (رضي الله عنه) ساقط من (هـ) .

٣ – أخرجه الدارقطني في سننه ، في باب المهر ٢٤٥/٣ .

٤ – قال البخاري : تركوه ، تقدم في السؤال رقم ١٢٤٤ .

٥ – في (م) « فلقيه » .

٦ – أورد الدارقطني هذا القول في سننه ، ولكن فيه عن أحمد بن حنبل بدل الثوري ٢٤٦/٣ .

٧ – (عز وجل) في (م) فقط .

٨ – سورة الأنعام : ١٥٩ .

٩ – في (هـ) « أهل هم » .

١٠ – صدوق اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم في السؤال رقم : ١٥ .

١١ – أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ، في تفسير سورة الأنعام ، من طريق سفيان ٧٨/٨ .

١٢ – في (هـ) « مرفوعاً » .

١٣ – لعله عباد بن كثير الثقفي البصري ، متروك تقدم في السؤال رقم ٦١١ .

١٤ – أخرجه الطبري في تفسيره ٧٨/٨ .

ورواه موسى بن أعين عن الثوري فقال عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ووهم في موضعين : في رفعه وفي قوله : عن ابن طاووس ، لأن هذا من حديث ليث ، ولا يصح عن ابن طاووس .

س ١٥٩٣ – وسئل عن حديث طاووس عن أبي هريرة في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ابنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُوْنِي وَأُمِّي إِلٰهَيْنِ[١] مِنْ دُوْنِ اللهِ ﴾ الآية[٢] قال : « لقّاه الله حجته » .

فقال : يرويه ابن عيينة عن عمرو عن طاووس ، واختلف عنه ، فرواه العدني[٣] ابن أبي عمر مرفوعاً[٤] .

ووقفه غيره عن أبي هريرة ، وهو أشبه بالصواب .

س ١٥٩٤ – وسئل عن حديث عروة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الشيطان ليأتي[٥] أحدكم فيقول : من خلق السماء ؟ فيقول : الله ، فيقول : من خلق الأرض ؟ .. » الحديث .

فقال : يرويه هشام عن عروة واختلف عنه فروي عن الثوري عن هشام (٣/٤٦/٢) عن أبيه عن أبي هريرة[٦] حدث به عمار بن ....

١ – في (هـ) (وأمي إلٰهين من دون الله) ساقط .

٢ – سورة المائدة : ١١٦ .

٣ – في (م) « السعدي عن أبي عمرو » وهو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني .

٤ – أخرجه الترمذي في سننه ، عن ابن أبي عمر العدني ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٤/١٠٢ – ١٠٣ .

والنسائي في التفسير ، تفسير سورة المائدة ٦٥ (١٨٢) .

والبزارفي مسنده في مسند أبي هريرة ، من طريق محمد بن عمر أبي المطرف نا سفيان مرفوعاً ٢/٢٢٨ .

٥ – في (هـ) « يأتي » .

٦ – أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول من يبتلى بالوسوسة ، عن محمد بن محمد الباهلي ثنا محمد بن حاتم الرقي ثنا عمار بن محمد ص ٢٣٣ (٦٢٩) . =

محمد[1] عنه ، وقيل عن الثوري عن هشام عن أبيه عن عائشة[2] رضي الله عنها[3] ولا يصح .

ورواه مالك وحسان بن[4] إبراهيم عن هشام عن أبيه مرسلاً وهو أصح .

= وأيضاً من طريق الزهري عن عروة نحوه ص ٢٣٣ (٦٣٠) .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان الوسوسة في الإيمان وما يقوله من وجدها من طريق أبي سعيد المؤدب عن هشام ١/٦٧ - ٦٨ .

وأيضاً عن هارون بن معروف ومحمد بن عباد واللفظ لهارون قال : حدثنا سفيان (يعني ابن عيينة) عن هشام ، نحوه بلفظ : « لا يزال الناس يتساءلون حتى يقال : هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل آمنتُ بالله » . ١/٦٧ .

وأيضاً من طريق ابن أخي الزهري عن الزهري عن عروة نحوه ١/٦٨ .

وأبو داود في سننه ، في السنة ، عن هارون بن معروف نا سفيان نحوه ٤/٣٦٧ - ٣٦٨ .

وأحمد في مسنده ، من طريق أبي سعيد المؤدب ثنا هشام ٢/٣٣١ .

والبزار في مسنده ، عن أحمد بن أبان القرشي نا سفيان بن عيينة نحوه ٢/١٥٠ .

وأيضاً من طريق ابن أخي الزهري عن الزهري عن عروة نحوه ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن عروة عن أبي هريرة إلا ابن أخي الزهري وقد رواه هشام عن أبيه عن أبي هريرة ورُوي عن أبي هريرة من وجوه . ٢/١٥٠ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، عن محمد بن منصور قال: حدثنا سفيان عن هشام نحوه. ص ٤١٩ (٦٦٢) .

وأيضاً من طريق الزهري عن عروة ص ٤١٩ (٦٦٣) .

وابن مندة في الإيمان ، من طريق ابن عيينة وأبي سعيد المؤدب ٢/٤٧٨ (٣٥٢ ، ٣٥٣) .

وأيضاً من طريق الزهري عن عروة ٢/٤٧٨ - ٤٧٩ (٣٥٤ ، ٣٥٥) .

١ - عمار بن محمد الثوري ، أبو اليقظان الكوفي ، ابن أخت سفيان الثوري سكن بغداد ، صدوق يخطيء ، وكان عابداً ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائة . التقريب ٢/٤٨ .

٢ - وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق الضحاك بن عثمان عن هشام ٦/٢٥٧ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار في الإيمان ، من طريق عبد الله بن الأجلح عن هشام ، وقال : قال أبو زرعة : هذا خطأ وهم فيه عبد الله بن الأجلح ، قيل له : فإن ابن أبي فديك روى عن الضحاك بن عثمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ : قال : وهم فيه الضحاك بن عمر وهو خطأ ، يعني والصحيح حديث ابن عيينة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٢/١٥٨ - ١٥٩ (١٩٦٩) .

٣ - الترضية في (م) فقط .

٤ - في (م) « بن » ساقط ، وفي (هـ) « بن أبي إبراهيم » .

صدوق يخطيء ، تقدم في السؤال رقم ٤٩٤ .

س ١٥٩٥ – وسئل عن حديث روي عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل »*.

فقال : يرويه صفوان بن سليم وقد اختلف عنه فرواه محمد بن سعيد ابن بنت الأعمش[١] عن صفوان بن سليم عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة[٢].

وتابعه إبراهيم بن أبي يحيى[٣] عن صفوان[٤] وخالفهما إبراهيم بن طهمان[٥] من رواية الحكم بن عبد الله أبي مطيع[٦] عنه . فرواه عن صفوان بن سليم عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وهو معروف من رواية موسى بن وردان[٧] عن أبي هريرة[٨].

---

* – في النسختين : (من يخال) .

١ – يبحث عن ترجمته .

٢ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث صفوان بن سليم عن أبي الحباب سعيد بن يسار ، تفرد به محمد بن سعيد ابن بنت الأعمش عن صفوان ، ولم يروه عنه غير محمد بن الحجاج بن إياس بن نذير الضبي وتابعه إبراهيم بن أبي يحيى . أطراف الغرائب ١/٢٥٩ .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في البر والصلة ، من طريق صدقة بن عبد الله عن إبراهيم بن محمد الأنصاري عن سعيد بن يسار وقال : صحيح إن شاء الله تعالى ولم يخرجاه . ٤/١٧١ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق الكديمي ثنا غانم بن الحسين ثنا محمد بن إبراهيم الأسلمي عن صفوان ، وقال : غريب من حديث سعيد وصفوان تفرد به عنه فيما قيل محمد بن إبراهيم الأسلمي ٣/١٦٥ .

٣ – هو : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، وهو متروك ، تقدم .

٤ – أخرجه الخرائطي في مساوي الأخلاق ص ٢٤٤ (٦٩٢) .
وذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ١/٢٩٥ .

٥ – ثقة يغرب ، تكلم في الإرجاء ويقال رفع عنه . التقريب ١/٣٦ .

٦ – الحكم بن عبد الله بن مسلم ، أبو مطيع البلخي الخراساني الفقيه ، صاحب أبي حنيفة رحمه الله تعالى ، كان بصيراً بالرأي علامة كبير الشأن ولكنه واهٍ في ضبط الأثر ، وكان ابن المبارك يعظمه ويبجله لدينه وعلمه ، وقال ابن معين : ليس بشيء ، وقال مرة : ضعيف ، وقال البخاري : ضعيف صاحب رأي ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال أبو داود : تركوا حديثه وكان جهمياً ، وقال ابن عدي : هو بيِّن الضعف ، عامة ما يرويه لا يتابع عليه ، قال ابن حبان : كان من رؤساء المرجية ممن يبغض السنن ومنتحليها وقال أبو حاتم : كان مرجئاً ضعيف الحديث . الجرح والتعديل ١/٢/١٢١ – ١٢٢ ، الضعفاء للعقيلي ١/٢٥٦ – ٢٥٧ ، الكامل ٢/٦٣١ – ٦٣٢ ، اللسان ٤/٢٣٣ – ٢٣٦ .

٧ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٨ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس ٤/٤٠٧ . =

س ١٥٩٦ – وسئل عن حديث يروى عن أبي خالد الوالبي[(١)] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال الله تعالى : « يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ صدرك وأسد فقرك وإلا تفعل[(٢)] ملأت صدرك شغلاً ولم أسد فقرك » .

فقال : يرويه عمران بن زائدة واختلف عنه ، فرواه عيسى بن يونس عن عمران بن زائدة بن[(٣)] نشيط عن أبيه[(٤)] عن أبي خالد الوالبي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[(٥)] .

ورواه عبد الله بن[(٦)] داود عن عمران بن زائدة وقال فيه : ولا أعلمه إلا رفعه[(٧)] .

= والترمذي في سننه ، في الزهد ، وقال : هذا حديث حسن غريب ٢٧٨/٣ .
والطيالسي في مسنده ص ٣٣٥ (٢٥٧٣) ، وأحمد في مسنده ٣٠٣/٢ ، ٣٣٤ .
والخرائطي في مساوي الأخلاق ص ٢٤٣ (٦٩١) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة زهير بن محمد العنبري . ١٠٧٤/٣ .
والحاكم في المستدرك ، في كتاب البر والصلة ١٧١/٤ .
والبيهقي في الآداب ص ١٢٢ (٣٠٧) .
والقضاعي في مسند الشهاب ١٤١/١ – ١٤٢ (١٨٧ ، ١٨٨) .
والبغوي في شرح السنة ٧٠/١٣ (٣٤٨٦) .

١ – أبو خالد الوالبي : بموحدة قبلها كسرة ، الكوفي ، اسمه هرمز ، ويقال : هرم ، مقبول ، من الثانية ، وفد على عمر وقيل : حديثه مرسل ، فيكون من الثالثة . التقريب ٤١٦/٢ .

٢ – في (م) « تبعد » وفي (هـ) « ولا تفعل وإلا تفعل » والتصويب من سنن الترمذي وغيرها من المصادر .

٣ – في (م) « عن » وهو خطأ .

٤ – زائدة بن نشيط : بفتح النون وكسر المعجمة ، الكوفي ، مقبول من السادسة . التقريب ٢٥٦/١ .

٥ – أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب صفة القيامة ، عن عليّ بن خشرم نا عيسى ، وقال : هذا حديث حسن غريب . ٣٠٨/٣ .
وأحمد في مسنده ، عن محمد بن عبد الله يعني ابن الزبير عن عمران ٣٥٨/٢ .
وأيضاً في الزهد ص ٦٣ (١٩٤) .
والبزار في مسنده ، من طريق أبي أحمد وقال : وهذا الحديث لا نعلم يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ٢٥٤/١ .

٦ – في (م) « عبد داود » وهو خطأ .

٧ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب الهم بالدنيا . ١٣٧٦/٢ (٤١٠٧) .

ورواه أبو أسامة عن[1] عمران بن زائدة موقوفاً على أبي هريرة .

س ١٥٩٧ – وسئل عن حديث عمرو بن ميمون عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة لا حول ولا قوة إلا بالله » .

فقال : اختلف فيه[2] على عمرو بن ميمون فرواه شعبة وزهير وسويد بن عبد العزيز[3] عن[4] أبي بلج[5] عن عمرو بن ميمون عن أبي هريرة[6] ورواه حاتم بن أبي صغيرة عن أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن عمرو[7] ورواه محمد بن السائب بن بركة عن عمرو بن ميمون عن أبي ذر[8] .

س ١٥٩٨ – وسئل عن حديث (٣/٤٧/١) عمرو بن ميمون عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من أحب أن يجد طعم الإيمان فليحب المرء لا يحبه إلا لله عز وجل »[9] .

---

١ – في (م) « بن » وهو خطأ .

٢ – « فيه » « ساقط » من (هـ) .

٣ – لين الحديث ، تقدم .

٤ – من « أبي بلج – إلى – حاتم بن أبي صغيرة » ساقط من (م) .

٥ – أبو بلج : بفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم ، تقدم .

٦ – تقدم تخريجه في مسند أبي ذر ، انظر السؤال رقم ١١١٤ .

ويزاد : وأخرجه الطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣٢٦ (٢٤٩٤) .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ٢/٢٩٨ ، ٣٦٣ .

وأيضاً من طريق زهير ٢/٤٠٣ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق شعبة ٢٥٠/ ١ – ٢ .

والحاكم في المستدرك ، في الإيمان ، من طريق شعبة وقال : هذا حديث صحيح ولا يحفظ له علة ولم يخرجاه ، وقد احتج مسلم بيحيى بن أبي سليم . ٢١/١ . والبيهقي في كتاب الدعوات الكبير من طريق شعبة ص ١٠١ (١٣٥) .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة الحسن بن موسى الأشيب ، من طريق زهير ٧/٤٢٦ – ٤٢٧ .

٧ – تقدم تخريجه في مسند أبي ذر .

٨ – تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ١١١٤ .

ويزاد : وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الزهد (وفي المطبوعة : ابن السائب بن يزيد وهو خطأ) ١٣/٥١٦ .

٩ – « عز وجل » « من » (هـ) .

فقال : يرويه شعبة واختلف عنه فرواه يزيد بن هارون عن شعبة عن أشعث بن[1] سليم عن عمرو بن ميمون عن أبي هريرة[2] ووهم فيه يزيد وإنما سمعه من شعبة عن يحيى بن أبي سليم وهو أبو بلج[3] عن عمرو بن ميمون كذلك رواه غندر وأصحاب شعبة عن شعبة عن أبي بلج[4] .

س ١٥٩٩ – وسئل عن حديث الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « توضؤوا مما مست النار » .

فقال : يرويه أبو بكر بن حفص واختلف عنه فرواه شعبة عن أبي بكر ابن حفص عن الأغر عن أبي هريرة[5] وخالفه خالد الحذاء وأشعث بن

---

١ – هو : أشعث بن أبي الشعثاء .

٢ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن شعبة عن أشعث بن أبي الشعثاء بهذا الإسناد إلا يزيد بن هارون ولم يتابع عليه ، والصواب عندي حديث أبي بلج عن عمرو بن ميمون عن أبي هريرة . ٢/٢٥٠ .

٣ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٤ – أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣٢٦ (٢٤٩٥) .
وأحمد في مسنده ، عن غندر وهاشم ٢٩٨/٢ .
وأيضاً عن سليمان بن داود ٥٢٠/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق غندر عن شعبة ٢/٢٥٠ .
والحاكم في المستدرك ، في الإيمان ، من طريق أبي داود الطيالسي ، وقال : هذا حديث لم يخرج في الصحيحين وقد احتجا جميعاً بعمرو بن ميمون عن أبي هريرة ، واحتج مسلم بأبي بلج ، وهو حديث صحيح لا يحفظ له علة ، وتعقبه الذهبي ، وقال : لا يحتج به وقد وثق وقال البخاري : فيه نظر ٣/١ – ٤ .
وأيضاً في البر والصلة ، من طريق آدم بن أبي إياس ثنا شعبة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ١٦٨/٤ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق أبي داود ثنا شعبة (وفي المطبوعة : عن يحيى بن سليم عن أبي بلج وهو خطأ) ٢٠٤/٧ .
والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق عليّ بن الجعد ثنا شعبة ٢٧٠/١ – ٢٧١ (٤٤٠) .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب التشديد في ذلك ٧٦/١ وأحمد في مسنده . ٤٥٨/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : ولا نعلم روى أبو بكر بن حفص عن الأغر إلا هذا الحديث ١/١٦٦ .
=

سوار[1] فروياه[2] عن أبي بكر بن حفص عن أبي هريرة مرسلاً ولم يذكرا[3] الأغر[4] .

س ١٦٠٠ – وسئل عن حديث خالد بن غَلّاق[5] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من استحق النوم وجب عليه الوضوء » .

فقال : يرويه الجريري[6] ، عنه واختلف عنه[7] فرواه محمد بن عباد الهنائي[8] عن شعبة عن الجريري[9] عن خالد بن غَلّاق عن أبي هريرة مرفوعاً ، وخالفه عفان[10] وغيره فرووه عن شعبة موقوفاً[11] وكذلك رواه هشيم وسفيان الثوري عن الجريري[12] موقوفاً[13] وهو الصواب .

= وأبو يعلى في مسنده . ٢١/١١ (٦١٦١) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٢٤٣/٢ (١١٤٥) .

١ – في (م) « أشعث بن صفوان » وهو : ضعيف ، تقدم .

٢ – في (هـ) « روياه » .

٣ – في (م) « لم يذكروا » وفي (هـ) « لم يذكر » والصواب ما أثبته كما هو بين واضح .

٤ – في (م) « الأغر ورواه » .

٥ – في (م) « علاقة » .
وهو : خالد بن غلّاق : بالعين المعجمة على الصحيح ، القيسي ، بالقاف والمهملة أو بالعين المهملة والشين المعجمة ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٢١٧/١ .

٦ – في (م) « الحويرث » وهو : سعيد الجريري .

٧ – « واختلف عنه » من (هـ) .

٨ – الهنائي : بضم الهاء وتخفيف النون . التقريب ١٧٤/٢ .

٩ – في (م) « الحربوي » .

١٠ – في (هـ) « غندر » .

١١ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب الوضوء من النوم ، من طريق علي بن الجعد أنا شعبة ١١٩/١ .

١٢ – في (م) « الحربوي » .

١٣ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارة ، عن هشيم وابن علية ١٣٣/١ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن علية عن الجريري ، وقال : قال إسماعيل : قال الجريري : فسألناه عن استحقاق النوم فقال : هو أن يضع جنبه وقد روي ذلك مرفوعاً ولا يصح رفعه . ١١٩/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الطهارة ، باب الوضوء من النوم ، عن جعفر بن سليمان وغيره عن =

س ١٦٠١ – سئل عن حديث القعقاع بن اللجلاج[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا يجتمع الشح والإيمان في قلب عبد أبداً » .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح[٢] ومحمد بن عمرو[٣] ، واختلف عنهما[٤] فرواه حماد بن سلمة عن سهيل ومحمد بن عمرو فقال : عن صفوان بن سليم[٥] عن القعقاع بن[٦] اللجلاج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٧] خالفه[٨] خالد الواسطي ، رواه عن سهيل عن صفوان بن[٩] أبي يزيد عن القعقاع بن اللجلاج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[١٠] ....

= الجريري . (ولكن فيه عن هلال العبسي عن أبيه عن أبي هريرة) ١/١٢٩ (٤٨١) .

١ – القعقاع بن اللجلاج ، هو : حصين بن اللجلاج ويقال : خالد بن اللجلاج ويقال : القعقاع بن اللجلاج ، ويقال : أبو العلاء بن اللجلاج ، مجهول ، من الثالثة . تهذيب الكمال ٦/٥٣١ – ٥٣٢ ، التقريب ١/١٨٣ .

٢ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم في السؤال رقم ٦١٤ .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٤ – في (م) « عنه » .

٥ – في (م) سليمان .

وهو صفوان بن أبي يزيد ، ويقال : ابن سليم المدني ، مقبول ، من الرابعة . التقريب ١/٣٦٩ .

٦ – في (هـ) « بن » ساقط .

٧ – أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، فضل من عمل في سبيل الله على قدمه ، من طريق سهيل فقط ٦/١٣ .

وأحمد في مسنده عن عفان ثنا حماد بن سلمة قال : أنا محمد بن عمرو عن صفوان . ٢/٣٤٢ .

والحاكم في المستدرك ، في الجهاد ، من طريق سهيل وحده (وفيه عن أبي اللجلاج) ٢/٧٢ .

٨ – في (م) « خالفهم » .

٩ – في (م) « عن » وهو خطأ .

١٠ – أخرجه النسائي في سننه ، من طريق جرير عن سهيل ٦/١٣ .

وأيضاً من طريق ابن الهاد عن سهيل ٦/١٣ – ١٤ .

والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة صفوان بن أبي يزيد ، من طريق وهيب نا سهيل عن صفوان بن أبي يزيد ، وقال : وقال الأويسي عن الليث عن ابن أبي جعفر عن صفوان بن يزيد عن أبي العلاء ابن اللجلاج سمع أبا هريرة قوله وقال سعيد بن منصور نا عباد بن عباد المهلبي عن محمد بن عمرو بن علقمة عن صفوان بن أبي يزيد عن حصين بن اللجلاج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وقال =

= ابن أبي شيبة نا عبدة عن محمد عن صفوان بن سليم عن حصين بن اللجلاج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٣٠٧/٢/٢ .
وأيضاً في الأدب المفرد ، باب الشح ، عن مسدد قال : حدثنا أبو عوانة عن سهيل ص ٨ (٢٨١) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن عبيد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن يزيد عن أبي العلاء ابن أبي اللجلاج عن أبي هريرة قوله : وقال : قال أبي : قال لنا أبو صالح عن الليث وإنما هو صفوان بن أبي يزيد وأرى بين عبيد الله بن أبي جعفر وبين صفوان سهيل بن أبي صالح ٣٠٣/١ (٩٠٩) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق خالد . الإحسان ١٠٣/٥ (٣٢٤٠) .
والحاكم في المستدرك ، من طريق جرير عن سهيل (وفيه عن أبي اللجلاج) ٧٢/٢ .
وسعيد بن منصور في سننه ، كتاب الجهاد ، باب من اغبرت قدماه في سبيل الله عن خالد بن عبد الله ١٨٩/٢/٣ (٢٤٠١) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في السير ، باب فضل الجهاد في سبيل الله ، من طريق الهاد (وفيه عن القعقاع بن أبي اللجلاج) ١٦١/٩ .
والمزي في تهذيب الكمال في ترجمة حصين بن القعقاع ، من طريق أحمد بن حنبل عن يزيد ٥٣٢/٦ - ٥٣٣ .

١١ - في (هـ) « رواه » .
١٢ - في (هـ) « عبد الله » .
١٣ - « فقال » من (هـ) .
١٤ - في (هـ) « الجلاج » وهو خطأ .
١٥ - (عن النبي ﷺ) ساقط من (هـ) .
١٦ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، عن عبدة ٣٣٤/٥ .
وأخرجه النسائي في سننه ، من طريق عرعرة وابن أبي عدي ويزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن صفوان بن أبي يزيد عن حصين ١٤/٦ .
وأيضاً من طريق عبيد الله بن أبي جعفر عن صفوان بن أبي يزيد عن أبي العلاء بن اللجلاج ١٤/٦ .
وأحمد في مسنده ، عن يزيد عن محمد بن عمرو عن صفوان بن أبي يزيد ٢٥٦/٢ .
وأيضاً عن محمد بن عبيد ٤٤١/٢ .
وسعيد بن منصور في سننه ، عن عباد بن عباد عن محمد بن عمرو وفيه صفوان بن أبي يزيد ١٩٠/٢/٣ (٢٤٠٢) .
والبزار في مسنده ، من طريق عباد بن عباد عن محمد بن عمرو (وفيه صفوان بن أبي يزيد) وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه . ١٦٢/٢ .
٦ - عن « ساقط » من (هـ) .

س ١٦٠٢ – وسئل عن حديث روي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر » .

قال : اختلف فيه على شعبة فرواه ابن أبي عدي والربيع بن يحيى الأشناني[١] عن شعبة عن[٢] العلاء مرفوعاً[٣] .

ووقفه غندر ومعاذ وغيره ورواه الحماني[٤] عن سليمان بن بلال عن سهيل[٥] بن أبي صالح[٦] عن أبيه عن أبي هريرة ووهم فيه .

وإنما رواه سليمان بن بلال عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً إلى النبي ﷺ . حدث به حفص بن ميسرة ومالك بن أنس وزهير بن محمد وغيرهم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٧] .

---

١ – الربيع بن يحيى بن مقسم الأشناني : بضم الألف وسكون المعجمة ، أبو الفضل البصري ، صدوق له أوهام ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين ، التقريب ٢٤٦/١ .

٢ – « عن » ساقط من (هـ) .

٣ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق ابن أبي عدي وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد . ١٦٧/ ١ – ٢ .

٤ – هو : يحيى بن عبد الحميد ، حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم .

٥ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٦ – في (هـ) بدل (عن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، ووهم فيه ، وإنما رواه سليمان بن بلال) جاء (بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه ليس عن سهيل وهو محفوظ) .

٧ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزهد ، الرقائق ، من طريق عبد العزيز الدراوردي عن العلاء ٤٨٣/٢ .
والترمذي في سننه ، في الزهد ، باب ما جاء أن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ، من طريق الدراوردي وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢٦٢/٣ .
وابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب مثل الدنيا ، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن العلاء ١٣٧٨/٢ (٤١١٣) .
وأحمد في مسنده ، من طريق زهير ٣٢٣/٢ ، ٤٨٥ .
وأيضاً من طريق عبد الرحمٰن بن إبراهيم حدثنا العلاء ٣٨٩/٢ .
وأيضاً في الزهد ص ٥١ (١٥٢) .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمٰن بن محمد عن العلاء . ٣٥١/١١ – ٣٥٢ (٦٤٦٥) .
وأيضا من طريق الدراوردي ٤٠٤/١١ (٦٥٢٦) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الدراوردي ، الإحسان ٣٨/٢ (٦٨٦ ، ٦٨٧) . =

س ١٦٠٣ – وسئل عن حديث الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الله تعالى[(١)] يصدق العبد في خمسة يقولهن إذا[(٢)] قال : لا إلٰه إلا الله وحده قال : صدق عبدي وإذا قال لا إلٰه إلا الله لا شريك له قال : صدق عبدي ... » الحديث ، وفي آخره ، « من قاله في مرضه ثم مات لم يدخل النار » .

قال : يرويه أبو إسحاق واختلف عنه فرواه شعبة عن أبي إسحاق واختلف عن شعبة فرواه النضر بن شميل وسلم بن قتيبة عن شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[(٣)] ووقفه غندر وغيره عن شعبة[(٤)] وهو الصحيح .

ورواه إسرائيل فروى[(٥)] عباد بن موسى[(٦)] عن إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل عن أبي إسحاق وأبي جعفر الفراء[(٧)] عن الأغر[(٨)] أبي مسلم عن أبي سعيد وأبي هريرة أنهما شهدا على النبي ﷺ قال[(٩)] .

= وابن عدي في الكامل ، في ترجمة خالد بن يزيد العمري ، من طريق سفيان الثوري عن العلاء ٨٨٩/٣ .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق مالك ٣٥٠/٦ .

والبيهقي في الآداب ، من طريق مالك بن أنس ص ٣٩٠ (١٠٤٩) .

١ – « تعالى » من (هـ) .

٢ – في (م) « إذا قال : لا إلٰه إلا الله وحده قال : صدق عبدي » غير موجود .

٣ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق النضر بن شميل ٢٦/١١ – ٢٧ (٦١٦٣ ، ٦١٦٤) .

٤ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، باب ما جاء ما يقول العبد إذا مرض من طريق غندر ٢٤٠/٤ – ٢٤١ ..

والنسائي في عمل اليوم والليلة . ص ١٥٢ (٣٢) .

٥ – في (م) « وروا » .

٦ – هو : الختّلي .

٧ – قيل : اسمه سليمان وقيل كيسان وقيل زياد . ثقة ، من الرابعة التقريب ٤٠٦/٢ .

٨ – في (م) « عن أبي مسلم » وفي (هـ) « مسلم » ساقط .

٩ – وأخرجه ابن ماجة في سننه ، في الأدب ، باب فضل لا إلٰه إلا الله ، من طريق حمزة الزيات عن أبي إسحاق ١٢٤٦/٢ – ١٢٤٧ (٣٧٩٤) . =

ورواه عبيد الله بن موسى عن[1] إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأغر عن أبي هريرة[2] وأبي سعيد أنهما شهدا على رسول الله ﷺ أنه قال فذكره بطوله . ولم يقل في آخره : « من قاله في مرضه ثم مات لم يدخل النار »[3] .

ورواه إسماعيل بن محمد بن جحادة[4] عن عبد الجبار بن العباس الشبامي[5] وإسحاق بن عبد الله المخولي[6] عن أبي إسحاق عن الأغر (٣/٤٨/١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرفوعاً[7] .

= والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق حمزة ص ١٥١ (٣٠) .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق حمزة ١١/١٤ - ١٥ (٦١٥٤) .
وأيضاً من طريق محمد بن جحادة عن أبي إسحاق ١١/١٢ - ١٣ (٦١٥٣) .
وابن بلبان في المقاصد السنية ، من طريق ابن ماجة ص ٢٢٦ - ٢٢٧ .

١ - في (م) « بن » وهو خطأ .

٢ - في (هـ) « أبي إسحاق » .

٣ - أخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال صحيح لم يخرج في الصحيحين وقد احتجا جميعاً بحديث أبي إسحاق عن الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد وقد اتفقا جميعاً على الحجة بأحاديث إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق ، وقال الذهبي : أوقفه شعبة وغيره ١/ ٥ - ٦ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق الفضل بن وكيع عن إسرائيل مختصراً ص ١٥١ - ١٥٢ (٣١) .
وأيضاً من طريق زهير حدثنا أبو إسحاق ، مفصلاً ٢٩٢ (٣٤٨) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن أبي بكير حدثنا إسرائيل . الإحسان ٢/١٠٦ - ١٠٧ (٨٤٨) .

٤ - إسماعيل بن محمد بن جحادة العطار الكوفي المكفوف ، صدوق يهم ، من التاسعة . التقريب ١/٧٣ .

٥ - عبد الجبار بن العباس الشبامي : بكسر المعجمة ثم موحدة خفيفة ، نزل الكوفة صدوق يتشيع ، من السابعة . التقريب ١/٤٦٥ .

٦ - قال السمعاني : المخَوّلي : بالخاء المعجمة وتشديد الواو وفي آخرها اللام ، والمشهور بهذه النسبة إسحاق ابن عبد الله المخولي الكوفي ، يروي عن أبي إسحاق السبيعي وروى عنه إسماعيل بن محمد بن جحادة . الأنساب ١٢/١٤٢ .

٧ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، باب ما جاء ما يقول العبد إذا مرض عن سفيان بن وكيع نا إسماعيل بن محمد بن جحادة ، وقال : هذا حديث حسن ، وقد رواه شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد نحو هذا الحديث بمعناه ، ولم يرفعه شعبة حدثنا بذلك محمد بن بشار قال : نا محمد بن جعفر عن شعبة بهذا . ٤/٢٤٠ - ٢٤١ .

س ١٦٠٤ – وسئل عن حديث شهر بن حوشب[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال لنفر من الأنصار : « إن الله أثنى عليكم في الطهور فما هو ؟ » قالوا[٢]: نستنجي بالماء .

فقال : يرويه داود بن أبي[٣] هند واختلف عنه فرواه عبيد الله بن[٤] تمام عن داود عن شهر عن أبي هريرة[٥] .

وغيره يرويه عن داود عن شهر مرسلاً[٦] .

قال سيار[٧] أبو الحكم عن شهر عن محمد بن عبد الله بن سلام[٨] ، واختلف عنه فقال فيه سلمة بن رجاء[٩] عن مالك بن مغول عن سيار عن شهر عن محمد بن عبد الله بن سلام عن أبيه عن النبي ﷺ[١٠] وأرسله ....

---

١ – صدوق ، كثير الإرسال والأوهام ، تقدم في السؤال رقم ١٤٩ .

٢ – في (م) « قال » .

٣ – هو : ثقة متقن ، كان يهم بآخره . التقريب ٢٣٥/١ .

٤ – ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة ، وقال الساجي : كذاب يحدث بمناكير عن يونس وخالد وابن أبي هند . تقدم في السؤال رقم ٣٥٥ .

٥ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد عبيد الله بن تمام عن داود بن أبي هند عنه (أي عن شهر بن حوشب) أطراف الغرائب ٢٩٥ / ٢ – ١/٢٩٦ .

٦ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سمعت أبا زرعة يقول في حديث رواه الفريابي عن مالك ابن مغول عن سيار أبي الحكم عن شهر بن حوشب عن محمد بن عبد الله بن سلام قال : قدم علينا رسول الله ﷺ ثم سرد الحديث وقال : ورواه سلمة بن رجاء عن مالك بن مغول عن سيار عن شهر عن محمد بن عبد الله بن سلام : قال أبي : قدم علينا رسول الله ﷺ ، ورواه أبو خالد الأحمر عن داود بن أبي هند عن شهر عن النبي ﷺ مرسلاً ، فسمعت أبا زرعة يقول : الصحيح عندنا والله أعلم عن محمد بن عبد الله بن سلام قط ليس فيه عن أبيه . ٤٢/١ – ٤٣ (٩٢) . وعزاه ابن حجر إلى ابن مندة . الإصابة ٣٧٩/٣ .

٧ – في (م) « سنان » .

٨ – ذكره البخاري في الصحابة ، وقال ابن حبان : يقال له صحبة . انظر الإصابة ٣٧٨/٣ – ٣٧٩ .

٩ – سلمة بن رجاء التيمي ، أبو عبد الرحمٰن الكوفي ، صدوق يغرب ، من الثامنة ، التقريب ٣١٦/١ .

١٠ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ٤٣/١ .

وأخرجه الطبري في تفسيره ، عن أبي هشام ثنا يحيى ثنا مالك وفيه قال يحيى : ولا أعلمه إلا عن أبيه . ٢٣/١١ .

=

غيره[1] .

س ١٦٠٥ – وسئل عن حديث روي عن عمار بن أبي عمار[2] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه أمر بالمضمضة والاستنشاق .

فقال : يرويه حماد بن سلمة واختلف[3] عنه فرواه داود بن المحبّر[4] وهُدبة بن خالد عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن أبي هريرة[5]

= وعزاه ابن حجر إلى البغوي عن أبي هشام الرفاعي عن يحيى بن آدم . الإصابة ٣٧٩/٣ .

١ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطهارات ، من كان يقول إذا خرج من الغائط فليستنج بالماء ، عن يحيى بن آدم ، قال : حدثنا مالك بن مغول ، (وفيه محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام) ولعله خطأ ، لأن ابن حجر أورد هذا الحديث في الإصابة في ترجمة محمد بن عبد الله بن سلام وعزاه إلى أبي بكر بن أبي شيبة وغيره) ١٥٣/١ .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن آدم ٦/٦ .

والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة محمد بن عبد الله بن سلام ، عن محمد بن يوسف حدثنا مالك بن مغول ، وقال : قال إسحاق عن جرير عن ليث عن شهر عن رجل من الأنصار من أهل قباء لما نزلت بهذا ١٨/١/١ .

وابن جرير الطبري في تفسيره ، تفسير سورة التوبة ، من طريق محمد بن سابق ويحيى بن رافع عن مالك . ٢٢/١١ ، ٢٢ – ٢٣ .

وعزاه ابن حجر إلى أحمد والبخاري في تاريخه ، وأبي بكر بن أبي شيبة وابن قانع والبغوي والطبراني وابن مندة . الإصابة ٣٧٨/٣ – ٣٧٩ .

٢ – عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم ، أبو عمرو ، ويقال : أبو عبد الله صدوق ربما أخطأ ، من الثالثة ، مات بعد العشرين . التقريب ٤٨/٢ .

٣ – من « واختلف – إلى – حماد بن سلمة » ساقط من (هـ) .

٤ – داود بن المحبّر : بمهملة وموحدة مشددة مفتوحة ، ابن قحذم ، بفتح القاف وسكون المهملة وفتح المعجمة ، الثقفي ، البكراوي ، أبو سليمان البصري ، نزيل بغداد ، متروك ، وأكثر كتاب العقل الذي صنفه موضوعات ، مات سنة ست ومائتين . التقريب ٢٣٤/١ .

٥ – أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق هدبة وداود ١١٦/١ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب تأكيد المضمضة والاستنشاق ، من طريق هدبة بن خالد ، وقال : وقال : مرة أخرى مرسلاً لم يقل عن أبي هريرة وقال أيضاً : كذا في الحديث أظنه هدبة أرسله مرة ووصله أخرى وتابعه داود بن المحبر عن حماد في وصله ، وغيرهما يرويه مرسلاً كذلك ذكره لي أبو بكر الفقيه عن أبي الحسن الدارقطني ، وقال أيضاً : وخالفهما إبراهيم بن سليمان الخلال شيخ ليعقوب بن سفيان فقال : عن حماد عن عمار عن ابن عباس وكلاهما غير محفوظ. ٥٢/١.

وغيرهما يرويه عن حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار مرسلاً[1] وهو الصحيح ورواه هدبة بن خالد مسنداً وفيه قال هدبة في موضع آخر ليس فيه أبو هريرة .

س ١٦٠٦ – وسئل عن حديث روي عن عيسىٰ بن طلحة عن أبي هريرة لا يلج النار أحد بكى من خشية الله[2] حتى يلج اللبن في الضرع .

فقال : يرويه محمد بن عبد الرحمٰن مولى آل طلحة[3] عنه واختلف عنه فرواه مسعر عنه موقوفاً[4] . واختلف عن المسعودي[5] فرفعه عنه قوم[6] ووقفه وكيع[7] عنه وقيل : عن ابن عيينة عن مسعر مرفوعاً[8] ولا يثبت .

---

١ – ذكره الدارقطني في سننه ١/١١٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى ١/٥٢ .
٢ – في (م) « النار » .
٣ – في (م) « الطلحة » .
٤ – أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، فضل من عمل في سبيل الله على قدمه . ٦/١٢ .
٥ – صدوق اختلط قبل موته ، تقدم .
٦ – أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب الجهاد ، باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله ، من طريق ابن المبارك ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ٣/٥ .
وأيضاً في الزهد ، باب ما جاء في فضل البكاء من خشية الله تعالى ٣/٢٥٩ .
والنسائي في سننه ، من طريق ابن المبارك عن المسعودي ٦/١٢ .
وابن المبارك في الجهاد مختصراً بلفظ : « لا يجتمع غبار ... » الحديث . ص ٤٧ .
والطيالسي في مسنده ، عن المسعودي ص ٣٢١ (٢٤٤٣) .
وأحمد في مسنده ، عن يزيد وأبي عبد الرحمٰن عن المسعودي ٢/٥٠٥ .
والحاكم في المستدرك ، في التوبة والإنابة ، من طريق جعفر بن عون أنبأ المسعودي وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٤/٢٦٠ .
٧ – سماع وكيع من المسعودي قبل الاختلاط .
٨ – أخرجه ابن حبان في صحيحه ، مختصراً بلفظ : « لا يجتمع دخان جهنم وغبار في سبيل الله في منخري مسلم » . الإحسان ٧/٦٣ (٤٥٨٨) .
وأخرجه ابن ماجة في سننه ، في الجهاد ، من طريق ابن عيينة عن محمد بن عبد الرحمٰن عن عيسى مختصراً : « لا يجتمع غبار ... » الحديث ٢/٩٢٧ (٢٧٧٤) .

س ١٦٠٧ – وسئل عن حديث رواه يعقوب بن عتبة بن الأخنس[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن الله يحب المتبذل »[٢] .

فقال : حدث به ابن أخي[٣] ابن وهب عن عمه عن ابن[٤] لهيعة عن عقيل عن الزهري عن يعقوب بن عتبة[٥] ولا يصح فيه الزهري . وغيره يرويه من حديث عقيل عن يعقوب ولا يذكر فيه[٦] الزهري والصحيح أنه موقوف .

س ١٦٠٨ – (٢/٤٨/٢) وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه كره السدل .

فقال : يرويه عسل بن سفيان[٧] واختلف عنه فيه فرواه سعيد[٨] بن أبي عروبة عن عسل عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٩] .

وكذلك قال حماد بن سلمة ووهيب : عن[١٠] عسل عن عطاء عن

---

١ – يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس ، من السادسة ، ولم يدرك أبا هريرة وهو ثقة . انظر ترجمته في التهذيب ، والتقريب (وهناك حديث آخر روي عن يعقوب بن عتبة عن أبي غطفان المري عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « من أشار في صلاته ... » الحديث أخرجه الدارقطني في سننه (٨٣/٢ – ٨٤) .

٢ – التبذل : ترك التزين والتهيء بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع . النهاية ١١١/١ .

٣ – « بن » ساقط من (هـ) .
وهو : أحمد بن عبد الرحمٰن بن وهب المصري ، صدوق تغير بأخرة ، تقدم في السؤال رقم ١٠٠٥ .

٤ – في (م) « أبي » وهو خطأ .
وابن لهيعة صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم ، ورواية عبد الله بن وهب عنه قبل الاختلاط .

٥ – ذكره المنذري في الترغيب والترهيب فقال : ورُوي عن أبي هريرة ، وعزاه إلي البيهقي . ١٠٨/٣ .

٦ – « فيه » ساقط من (هـ) .

٧ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٦٤٩ .

٨ – في (م) « شعبة » .

٩ – ذكره أبو داود في سننه ، باب السدل في الصلاة . ٢٤٥/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب كراهية السدل في الصلاة وتغطية الفم ، من طريق شعبة وسعيد بن أبي عروبة . ٢٤٢/٢ .
وأيضاً من طريق سعيد وحده . ٢٤٢/٢ .

١٠ – في (م) « بن » وهو خطأ .

أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] .

ورواه هشام الدستوائي عن عسل عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً .

ورواه الحسن بن ذكوان[2] واختلف عنه فقيل عن الحسن بن ذكوان عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً[3]. وقيل عن الحسن بن ذكوان عن سليمان الأحول عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] وروي هذا الحديث عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلاً[5] وفي رفعه نظر لأن ابن جريج روى عن عطاء بن أبي رباح أنه كان يسدل في الصلاة[6].

---

١ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في كراهية السدل في الصلاة ، من طريق حماد وقال : حديث أبي هريرة لا نعرفه من حديث عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً إلا من حديث عسل بن سفيان . ٢٩٥/١ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق حماد ، وقال : وهذا الحديث قد رواه عن عسل غير واحد . ٢/٢٢٥ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق حماد (وفي المطبوعة من الإحسان : عقيل عن سفيان وهو خطأ) الإحسان ٢٥/٤ (٢٢٨٦) .

٢ - صدوق يخطيء وكان يدلس ، تقدم في السؤال رقم ٤٥ .

٣ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق ميمون بن زيد ثنا الحسن بن ذكوان ١/٢٦٦ .

٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب السدل في الصلاة ، من طريق ابن المبارك عن الحسن . ٢٤٥/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الله يعني ابن المبارك . الإحسان ٤٢/٤ (٢٣٤٧) .

والحاكم في المستدرك ، من طريق عبد الله ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجا فيه تغطية الرجل فاه في الصلاة . ٢٥٣/١ .

والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن المبارك . ٢٤٢/٢ .

٥ - أخرجه البيهقي في الكبرى ٢٤٢/٢ .

٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، وقال : وهذا يضعف ذلك الحديث (أى المروي عنه عن أبي هريرة) ٢٤٥/١ .

وذكره البيهقي في الكبرى ، وقال : وكأنه نسي الحديث أو حمله على أن ذلك إنما لا يجوز للخيلاء وكان لا يفعله خيلاء والله أعلم . ٢٤٢/٢ .

س ١٦٠٩ – وسئل عن حديث سمير بن نهّار[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن حسن الظن بالله من حسن العبادة » .

فقال : يرويه محمد بن واسع واختلف عنه فرواه عبد الله بن المختار عن محمد بن واسع عن سمير بن نهار عن أبي هريرة قال ذلك شيبان النحوي عنه ورواه إسرائيل عن عبد الله بن المختار فقال : عن محمد بن واسع عن سهم[٢] بن نهار[٣] وقيل عن إسرائيل بهذا الإسناد عن نهار عن أبي هريرة وقال حماد بن سلمة عن محمد بن واسع عن شتير[٤] بن نهار عن أبي هريرة[٥] وقال صدقة بن موسى[٦] : عن محمد بن واسع عن سمير بن نهار عن أبي هريرة[٧] وقال عبد السلام بن حرب عن محمد بن واسع عن نهار العبدي عن أبي هريرة وأشبه الأقاويل قول[٨] من قال : عن سمير بن نهار عن أبي هريرة .

س ١٦١٠ – وسئل عن حديث[٩] عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة

---

١ – سمير : بصيغة التصغير ، ابن نهّار ، العبدي ، البصري ، صدوق ، وقيل : هو شتير : بمعجمة ثم مثناة ، من الثالثة . انظر التقريب ٣٣٣/١ .

٢ – في (هـ) « سهمر » ولعل الصواب : سمير أو شتير .

٣ – أخرجه الدارقطني في الأفراد . (ولكن فيه شتير) وقال : تفرد به إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد بن واسع عن شتير . أطراف الغرائب ٢/٢٩٥ .

٤ – في (م) « سمير » .

٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في حسن الظن . ٤٥٥/٤ .
وأحمد في مسنده ٢٩٧/٢ ، ٣٠٤ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/٢٤٦ .

٦ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٧ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه . ٢٩١/٤ .
وأحمد في مسنده ، ولكن فيه شتير ٣٥٩/٢ ، والبزار في مسنده ٢/٢٤٧ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة صدقة ١٣٩٤/٤ .
والحاكم في المستدرك ، في التوبة والإنابة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي : صدقة ضعفوه . ٢٥٦/٤ .

٨ – « قول » من (هـ) .

٩ – « حديث » من (هـ) .

رخص رسول الله ﷺ « للرجال في التسبيح وللنساء في التصفيق » .

فقال : يرويه إسماعيل بن أمية واختلف عنه فرواه يحيى بن سليم[1] الطائفي (٣/٤٩/١) مرة[2] عن إسماعيل بن أمية عن عطاء عن أبي هريرة[3] ومرة[4] عن نافع عن ابن عمر[5] وحديث عطاء عن أبي هريرة أصح .

س ١٦١١ – وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فأحسن الوضوء وصلى ركعتين لا يسهو[6] فيهما غفر الله[7] له » .

فقال : يرويه زيد بن أسلم ، واختلف عنه فرواه محمد بن أبان[8] عن

---

١ – يحيى بن سليم الطائفي ، نزيل مكة ، صدوق سيء الحفظ ، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة أو بعدها . التقريب ٣٤٩/٢ .

٢ – في (م) « عن مرة » .

٣ – وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الصلاة ، باب التسبيح للرجال ... إلخ ، عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء . ٤٥٦/٢ (٤٠٦٧) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن جريج عن عطاء ٣٧٦/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن جريج عن عطاء ١/٢٢٧ .

٤ – « ومرة » من (هـ) .

٥ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب التسبيح للرجال ... إلخ ، عن سويد بن سعيد عن يحيى ٣٣٠/١ (١٠٣٦) .
وقال البوصيري : هذا إسناد حسن ، وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وسهل ابن بسعد ، وفي الباب عن جابر وعليّ بن أبي طالب وأبي سعيد وابن عمر . مصباح الزجاجة ١٢٥/١.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، في علل أحاديث في الصلاة ، وقال : قال أبي هذا حديث منكر بهذا الإسناد . ١٦٨/١ (٤٧٨) .

٦ – في (هـ) « لا سهو » .

٧ – في (هـ) « لفظ الجلالة » ساقط .

٨ – محمد بن أبان بن صالح القرشي ، ويقال له : الجعفي الكوفي حدث عن زيد بن أسلم وغيره ، ضعفه أبو داود ويحيى بن معين ، وقال البخاري : ليس بالقوي ، وأيضاً يتكلمون في حفظه ، وقيل كان مرجئاً ، وقال النسائي : ليس بثقة وقال ابن حبان : ضعيف ، وقال أبو حاتم : ليس هو بقوي في الحديث يكتب حديثه على المجاز ولا يحتج به . التاريخ الكبير ٣٤/١/١ ، الجرح والتعديل ١٩٩/٢/٣، كتاب المجروحين ٢٦٠/٢ – ٢٦١ ، الكامل ٢١٣٩/٦ – ٢١٤٠ ، اللسان ٣١/٥ .

زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ، ورواه الزبيري عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد[1] وقال أسباط[2]. عن هشام ابن سعد[3] عن زيد بن أسلم عن[4] عطاء بن يسار عن أبي هريرة أو زيد بن خالد الجهني[5] وقال قائل : عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عقبة بن عامر[6] ووهم وهماً قبيحاً وقال[7] : ليس الحديث بثابت .

س ١٦١٢ - وسئل عن حديث عطاء بن مينا عن أبي هريرة سجد رسول الله ﷺ في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ و ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ .

فقال : يرويه إسماعيل بن أمية ، واختلف عنه فرواه محمد بن عمرو بن علقمة[8] عن إسماعيل بن أمية ، واختلف عنه ، فرواه عبدة بن سليمان[9] والمحاربي ويزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن إسماعيل بن أمية عن عطاء بن مينا عن أبي هريرة .

---

١ - أخرجه أبو دواد في سنه ، في الصلاة ، باب كراهية الوسوسة وحديث النفس في الصلاة ، من طريق عبد الملك بن عمرو نا هشام يعني ابن سعد عن زيد . ٣٤١/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي عامر ثنا هشام يعني ابن سعد عن زيد . ١١٧/٤ .
والحاكم في المستدرك ، في الطهارة ، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن هشام ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولا أحفظ له علة توهنها ولم يخرجاه . ١٣١/١ .

٢ - هو : أسباط بن محمد .

٣ - صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

٤ - من « عن عطاء - إلى - زيد بن أسلم » من (هـ) .

٥ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير هشام عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد . ٢/١٨٩ - ١/١٩٠ .
ذكره المزي في تحفة الأشراف ٢٤٠/٣ .

٦ - أخرجه الحاكم في المستدرك ، من طريق محمد بن أبان عن زيد ، وقال : هذا وهم من محمد بن أبان وهو واهي الحديث غير محتج به . ١٣١/١ .

٧ - في (هـ) والصواب توقف الشيخ والحديث ليس ثابتاً .

٨ - صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٩ - في (هـ) « سليم » .

وخالفه زياد بن عبد الله البكائي[1] وأبو ضمرة[2] أنس بن عياض روياه عن محمد بن عمرو عن إسماعيل بن أمية عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة[3] وقال[4] زائدة : عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

وقال داود بن الزبرقان[6]: عن إسماعيل بن أمية عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة .

وقال محمد بن مسلم[7]: الطائفي عن إسماعيل بن أمية عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة .

ورواه أيوب بن موسىٰ عن عطاء بن مينا عن أبي هريرة[8] .

---

١ – صدوق ثبت في المغازي ، في حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، تقدم في السؤال رقم ٧٠ .

٢ – في (م) « أبو ضمرة وأنس » وهو خطأ .

٣ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو ١١/٢٦٨ (٦٣٨٢) .

٤ – من « وقال زائدة – إلى – عن أبي سلمة عن أبي هريرة » جاء في (م) قبل قوله (ورواه أيوب ابن موسىٰ) وهو هنا أولى ، لأن المؤلف يذكر الخلاف على محمد بن عمرو .

٥ – وأخرجه الدارمي في سننه ، عن يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو ١/٣٤٣ .
وأيضاً من طريق يحيى عن أبي سلمة ١/٣٤٣.
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو . ١٠/٣٥٨ (٥٩٥٠) .
وأيضاً من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ١٠/٣٩٤ (٥٩٩٦) .

٦ – متروك تقدم في السؤال رقم ١٥٥ .

٧ – في (م) « أسلم » وهو : صدوق يخطيء ، تقدم .

٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب سجود التلاوة ، من طريق ابن عيينة ١/٢٣٣ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب السجود في إذا السماء انشقت ، واقرأ ، عن مسدد نا سفيان ١/٥٣١ .
والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب في السجدة في إذا السماء انشقت .. إلخ .
عن قتيبة نا سفيان بن عيينة ١/٣٩٨ .
والنسائي في سننه ، في السجود في اقرأ باسم ربك ، من طريق إسحاق بن إبراهيم قال : أنبأنا سفيان ، وعن وكيع عن سفيان ٢/١٦٢ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب عدد سجود القرآن ، من طريق ابن عيينة ١/٣٣٦ (١٠٥٨) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب كم في القرآن من سجدة ، عن الثوري وابن جريج . ٣/٣٤٠ – ٣٤١ (٥٨٨٧) . =

حدث به الثوري وابن جريج وابن عيينة ، واختلف عن الثوري فقيل عن وكيع عن الثوري عن أيوب بن موسىٰ عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة[1] وهذا وهم والصحيح عطاء بن مينا .

حدثنا[2] عليُّ بن عبد الله بن مبشر (٢/٤٩/٣) قال[3]: ثنا أحمد بن سنان ح[4] وثنا أحمد بن العباس البغوي قال[5] : ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن يحيى ابن سعيد القطان قال[6]: ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي قال[7]: ثنا سفيان عن أيوب ابن موسىٰ عن عطاء بن مينا عن أبي هريرة سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿ إذا

= والحميدي في مسنده ، عن سفيان يعني ابن عيينة ٤٣٦/٢ (٩٩١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن ابن عيينة ٦/٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ٤٦١/٢ .
والدارمي في سننه ، من طريق الثوري ٣٤٣/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن عمرو الناقد حدثنا سفيان ٢٦٧/١١ (٦٣٨١) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق ابن مهدي ووكيع عن سفيان ، ومن طريق ابن جريج . ٢٧٨/١ ، ٢٧٨ - ٢٧٩ (٥٥٤ ، ٥٥٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ من طريق الثوري وابن جريج وابن عيينة . ٣٥٧/١ ، ٣٥٨ .
والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به شيخنا محمد بن جعفر بن عيسىٰ بن عبد الله الطيالسي عن محمد بن سابق عن زائدة عن سفيان وشعبة عن أيوب بن موسىٰ عن عطاء بن مينا وقال أيضاً : غريب من حديث محمد بن المنكدر عن عطاء تفرد به محمد بن إسحاق وتفرد به محمد بن إسماعيل الجيشاني عن يزيد بن هارون عن ابن إسحاق . أطراف الغرائب ٣٠٠/ ٢ - ٣٠١/١ .
والبيهقي في الكبرى ، باب سجدة اقرأ باسم ربك ، من طريق ابن عيينة . ٣١٦/٢ .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق الترمذي ٣٠١/٣ (٧٦٤) .

١ - ذكره المزي في تحفة الأشراف ، فقال : رواه عليُّ بن محمد بن أبي الخصيب عن وكيع فقال : عن عطاء بن يسار . ٢٦٩/١٠ .
٢ - في (م) « ثنا » .
٣ - (قال) من (هـ) .
٤ - (ح) في (م) فقط .
٥ - (قال) ساقط من (هـ) .
٦ - (قال) ساقط من (هـ) .
٧ - (قال) من (هـ) .

انشقت ﴾ و ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ .

س ١٦١٣ – وسئل عن حديث عطاء[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « يغفر للمؤذن مد صوته ... » الحديث وفي آخره : « تفضل[٢] الصلاة في جماعة .. » الحديث[٣] .

فقال : يرويه منصور بن المعتمر واختلف عنه ، فرواه وهيب بن خالد عن منصور عن أبي هبيرة[٤] يحيى بن عباد عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥] .

وخالفه زائدة ، فرواه عن منصور عن يحيى بن عباد عن رجل من[٦] أهل المدينة يقال له ، عطاء عن أبي هريرة موقوفاً .

وكذلك رواه فضيل بن عياض وجرير[٧] بن عبد الحميد عن منصور عن يحيى بن عباد عن عطاء قال : حدثني رجل من أهل المدينة عن أبي هريرة موقوفاً[٨] .

---

١ – أخرج ابن أبي حاتم عن وهيب أنه قال لمنصور : من عطاء هذا ؟ أهو ابن أبي رباح ؟ قال : لا ، قلت : فهو عطاء بن يسار ؟ قال : لا ، قلت : من هو ؟ قال : رجل . العلل ١/١٩٤ .

٢ – في (هـ) « فضل » .

٣ – (الحديث) من (هـ) .

٤ – في (م) « أبي هريرة » وهو خطأ .

٥ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، علل أخبار رويت في الأذان ، فقال : سئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو أسامة عن الحسن بن الحكم عن أبي هبيرة يحيى بن عباد الأنصاري عن شيخ من الأنصار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إن المؤذن يغفر له مدى صوته ويصدقه كل رطب ويابس » ، وروى هذا الحديث وهيب عن منصور عن يحيى بن عباد عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وكذا رواه جرير عن منصور عن يحيى بن عباد عن عطاء رجل من أهل المدينة عن أبي هريرة موقوفاً ولم يرفعه ، فقال أبو زرعة : الصحيح حديث منصور ، قيل لأبي زرعة : قال عبد الرزاق : عن معمر عن منصور عن عباد بن أنيس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال أبو زرعة : حديث معمر وهم . ١/١٩٣ – ١٩٤ (٥٥٥) .

٦ – في (هـ) « في » .

٧ – في (هـ) « جابر » .

٨ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل عن جرير ١/١٩٤ .

وخالفهم معمر رواه عن منصور عن عباد بن أنيس[1] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2].

ووهم فيه معمر، ورواه الحسن بن الحكم[3] عن يحيى بن عباد عن شيخ من الأنصار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4].

والصحيح قول زائدة وفضيل بن عياض وجرير والله أعلم.

س ١٥٦٧ - (مكرر) - وسئل[5] عن حديث [أبي][6] حاجب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ النهي عن الوضوء بفضل وضوء المرأة.

فقال: يرويه سليمان التيمي واختلف عنه فرواه أبو كدينة عن سليمان التيمي عن أبي حاجب عن أبي هريرة.

والصواب عن أبي حاجب عن الحكم بن عمرو.

* * *

---

١ - عباد بن أنيس من أهل المدينة، يروي عن أبي هريرة، روى عنه منصور، ذكره ابن حبان في الثقات. الثقات ١٤١/٥.

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب فضل الأذان. ٤٨٤/١ (١٨٦٣).
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ٢٦٦/٢.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، ونقل عن أبي زرعة بأنه وهم. ١٩٤/١.

٣ - الحسن بن الحكم النخعي، أبو الحكم الكوفي، صدوق يخطيء، مات قبيل الخمسين ومائة. التقريب ١٦٥/١.

٤ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١٩٣/١ - ١٩٤.

٥ - هذا السؤال بكامله من (هـ)، وقد تقدم، انظر الرقم ١٥٦٧.

٦ - (أبي) ساقط من المخطوط، وهو سوادة بن عاصم.

[يتلوه في الجزء التاسع: وسئل عن حديث المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته].

الفهارس

محتويات الفهـــارس

* * *

١ - فهرس الآيات الكريمة

سورة القصص		
وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إذْ نَادَيْنَا	٤٦	١٥٧٨
سورة الأحزاب :		
لَا تَكُوْنُوْا كَالَّذِيْنَ آذَوْا مُوْسَىٰ	٦٩	١٥٨٦
سورة سبأ :		
حَتَّى إذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوْبِهِم	٢٣	١٥٦٠
سورة الجاثية :		
وَقَالُوْا : مَا هِيَ إلّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكنَا إلّا الدَّهْرُ	٢٤	١٤٢٠
سورة الفتح :		
إنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحاً مُبِيْناً	١	١٣٨٦
سورة النبأ :		
لَا بِثِيْن فِيْهَا أَحْقَاباً	٢٣	١٥١٩
سورة الانشقاق :		
إذَا السَّمَاءُ انْشَقَّت	١	١٣٧٦،١٥٣٤

* * *

٢ - فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

« ف »

« ق »

« ن »

« هـ »

« و »

« لا »

« ي »

* * *

٣ - فهرس الأحاديث والآثار على الأبواب

كتاب الطهارة

كتاب الصلاة

كتاب الجنائز

الحـدود

كتاب الجهاد

فضائل القرآن وتفسيره

أخبار الأنبياء

شمائل الرسول ﷺ ومعجزاته

الفضائل والمثالب

الأدب والبر والصلة

الأدعية والأذكار

كتاب الصيد والذبائح

كتاب الأطعمة

كتاب اللباس والزينة

الطب

كتاب الزهد والرقاق

تعبير الرؤيا

البعث والجنة والنار

المتفرقات

* * *

٤ – فهرس الرواة عن أبي هريرة مرتبين على حروف المعجم

* * *

٥ – فهرس الرواة المترجم لهم

الاسم	رقم السؤال
« أ »	
أبان بن عبد الله بن أبي حازم	١٥٦٣
من اسمه « إبراهيم »	
إبراهيم بن جريج الرهاوي	١٤٠١
إبراهيم بن عبد الله بن قارظ	١٥٨٧
إبراهيم بن الفضل المخزومي	١٤٧٥
إبراهيم بن محشر البغدادي	١٤١٥
إبراهيم بن يزيد الخوزي	١٣٩٩
من اسمه « أحمد »	
أحمد بن عبد الله بن محمد الكوفي	١٥٣١
أحمد بن محمد الحجاج	١٥٨٧
أحمد بن محمد بن عيسىٰ بن خالد المكي	١٤١٩
أحمد بن نصر بن سندويه	١٤١٩
من اسمه « الأحوص وأزهر »	
الأحوص بن جوّاب	١٥٠٩
أزهر بن جميل الهاشمي	١٤٧٧
من اسمه « أسامة وإسحاق »	
أسامة بن زيد العدوي	١٤٠٧

باب الكنى

الكنيـــــة رقم السؤال

* * *

٦ - فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال
أبان بن عبد الله البجلي	كان ضعيفاً ، وأيضاً : ضعيف ، وقال أحمد بن حنبل : هذا حديث منكر وكلها باطلة	١٥٦٣
إبراهيم بن جريج	لم يرو هذا مسنداً غير إبراهيم بن جريج وكان طبيباً فجعل له إسناداً ولم يسند غير هذا الحديث	١٤٠١
إبراهيم بن الفضل أبو إسحاق	مديني ضعيف	١٤٧٥
أحمد بن عباس البغوي أبو الحسن	الشيخ الصالح الثقة	١٥٨٧
أحمد بن ملاعب أبو الفضل	كان حافظاً	١٥٥٦
إسماعيل بن بكير	ضعيف	١٣٨٨
أشعث يعني ابن عبد الملك	من الثقات الحفاظ	١٤٥٠
أيوب السختياني وهشام بن حسان	حسبك بهما في الثقة	١٤٥١
أيوب بن عتبة وعمر بن أبي خثعم	هما ضعيفان	١٥٦٣
بركة الحلبي	متروك	١٤٢٨
جرير بن أيوب البجلي	كان جرير يضع الحديث	١٥٦٣
حبيب	قال شعبة : لم يسمعه حبيب من أبي المطوس وقد رآه	١٥٦٢

الحجاج بن أبي زينب الصيقل يكنى أبا يوسف		١٥٥٩
الحسن البصري	لا يثبت سماع الحسن من أبي هريرة وقيل للشيخ أبي الحسن فقد قال موسىٰ بن هارون : إنه سمع منه ، فقال : شعبة أعلم قال : ولم يسمع الحسن من أبي هريرة وحكى لنا عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال : لم يسمع منه	١٥٥٢
الحكم بن عبدة	بصري سكن مصر	١٤٣٩
حماد بن زيد	كان قليل الوهم	١٤٥٥
خالد بن عبد الرحمٰن المخزومي	ليس بالقوي	١٣٨٩
داود الأودي	قال الثوري : لقن غياث بن إبراهيم لداود الأودي هذا الحديث فتلقنه فصار حديثاً	١٥٩١
داود بن يزيد بن عبد الرحمٰن الزعافري	ضعيف كوفي	١٥٩١
روح بن غطيف	ضعيف	١٤٠٢
زائدة	من الأثبات	١٤٥٣
زياد بن سمعان	كان ابن سمعان متروكاً	١٤٧٩
زيد بن أبي أنيسة	قيل لأبي الحسن الدارقطني : هل سمع زيد بن أنيسة عن الزهري فقال : نعم	١٤٠١
سعيد بن أبي راشد	كان ضعيفاً	١٥٦٣
سلمة بن علقمة	من الثقات الحفاظ لم يرو عنه غير محمد بن الشمال	١٤٥٠
سلمة بن كلثوم	شامي يهم كثيراً	١٣٨٧

سليمان بن الربيع النهدي وهمام		
ابن مسلم	كلا هما متروك	١٤٢٨
الأعمش	قيل لم يسمع من مجاهد	١٥٤١
صلة بن سليمان	ضعيف الحديث	١٤٥٠
عبد الحكيم بن منصور	ليس بالقوي	١٤٥٠
عبد الرحمٰن بن سعد	يكنى أبا حميد : وعبد الرحمٰن بن هرمز يكنى أبا داود وهما أعرجان وجميعاً يرويان عن أبي هريرة	١٥٣٤
عبد الرحمٰن بن عبد الله بن عمر العمري	ضعيف	١٣٨٩
عبد الله بن إدريس	من الأثبات	١٤٩٥
عبد الله بن محمد بن المغيرة	كوفي سكن مصر له عن الثوري أحاديث انفرد بها	١٥٥٥
عبد الله بن محمد البصري الروحي	شيخ ليس بالقوي	١٥٥٣
ابن جريج	أحفظ منه (من الدراوردي)	١٥٢٣
عبد الملك بن عمير	ويشبه أن يكون الاضطراب من عبد الملك	١٣٨١
عبد الوهاب بن الضحاك	كان ضعيفاً	١٤٢٦
عبد الوهاب بن عطاء الخفاف	ضعيف	١٥٧٩
عطاء بن السائب	اختلط في آخر عمره	١٥٧٤
قيس بن الربيع	لم يسمع من عمرو بن دينار شيئاً	١٤٢٤
محمد بن إبراهيم التيمي	لم يسمع من أبي هريرة	١٤٤٤
محمد بن أبي الشمال	لم يكن بالقوي	١٤٥٠
محمد بن أبي عائشة	مجهول	١٣٩٢

محمد بن عجلان	يقال إنه كان قد اختلط عليه روايته عن سعيد المقبري والليث بن سعد فيما ذكر يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل أصح الناس رواية عن المقبري وعن ابن عجلان عنه يقال إنه أخذها عنه قديماً	١٤٧٢
محمد بن إبراهيم	كان يحفظ	١٥٠٨
مسلمة بن علي الخشني	كان ضعيفاً ، وأيضاً قال : متروك	١٤٥٠
المشمعل بن ملحان	بغدادي ضعيف	١٣٨٦
معلى بن عبد الرحمٰن الواسطي	كان كذاباً	١٥٦٣
مكحول	لم يسمع من أبي هريرة	١٥٧٦
موسٰى بن هارون البردي	ثقة	١٣٨٩
هارون	لم يسمع من الأعمش	١٤٩٣
يزيد بن الهاد	ولا نعلم يزيد بن الهاد سمع من أبي سلمة غيره وباقي أحاديثه يرويها عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة	١٣٧٦
أبو حازم	هو : سلمة بن دينـار لم يسمع من أبي هريرة شيئاً	١٥٤٦
أبو سليم عبيد بن يحيى الكوفي	وقع إلى الرقة ثقة	١٥٥٨
أبو المطوس	قال يحيى : اسمه عبد الله بن المطوس ثقة أراه كوفياً	١٥٦٢
أبو هلال الراسبي	كان أبو هلال كثيراً مما يتوقى في رفع الحديث	١٤٤٢

٧- ثبت المصادر والمراجع[1]

١ - الآداب للبيهقي ، تحقيق الشيخ عبد القدوس محمد نذير ، الطبعة الأولى .

٢ - الأوسط لابن المنذر ، تحقيق د/ صغير أحمد محمد حنيف ، الطبعة الأولى .

٣ - الترغيب والترهيب للمنذري ، تعليق مصطفى محمد ، شركة ومطبعة مصطفى الحلبي وشركائه .

٤ - تسمية ما انتهى إلينا من الرواة عن أبي نعيم الفضل بن دكين ، لأبي نعيم الأصبهاني ، الطبعة الأولى .

٥ - تغليق التعليق لابن حجر العسقلاني ، الطبعة الأولى .

٦ - تنزيه الشريعة لابن عراق : علي بن محمد ، مكتبة القاهرة ، الطبعة الأولى .

٧ - تهذيب الكمال للمزي ، الطبعة الأولى .

٨ - الجهاد لعبد الله بن المبارك ، تحقيق د / نزيه حماد .

٩ - الدعاء للطبراني ، تحقيق د / محمد سعيد ، الطبعة الأولى .

١٠- الدعوات الكبير للبيهقي ، تحقيق بدر عبد الله بدر ، الطبعة الأولى .

١١- روضة العقلاء لابن حبان ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد وغيره ١٣٩٧ هـ - ١٩٧٧ م .

١٢- السنن المأثورة للشافعي ، رواية أبي جعفر الطحاوي ، تحقيق د / عبد المعطي قلعجي ، دار المعرفة ، بيروت .

١٣- الشريعة للآجري : محمد بن الحسين ، تحقيق محمد حامد الفقي ، دار الكتب العلمية بيروت ، لبنان .

---

١ - ذكرنا من المصادر والمراجع ما لم يذكر في الأجزاء السابقة أو اختلفت الطبعات .

١٤- شعب الإيمان للبيهقي ، تحقيق د / عبد العلي ، الدار السلفية ، بومباي ، الهند .
١٥- الصمت وآداب اللسان ، لابن أبي الدنيا ، تحقيق محمد عبد القادر أحمد عطاء .
١٦- العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل ، تحقيق د / وصي الله محمد عباس ، الطبعة الأولى .
١٧- مساوي الأخلاق ومذمومها ، للخرائطي : محمد بن جعفر المتوفى ٣٢٧ ، تحقيق مجدي السيد إبراهيم ، مكتبة القرآن ، القاهرة .
١٨- مشكل الآثار للطحاوي ، الطبعة الهندية .
١٩- معجم الشيوخ لأبي يعلى الموصلي ، تحقيق حسين سليم أسد ، الطبعة الأولى .
٢٠- المقاصد السنية في الأحاديث الإلهية ، لعلي بن بلبان ، الطبعة الأولى .
٢١- المنتخب من مسند عبد بن حميد ، تحقيق صبحي البدري السامرائي الطبعة الأولى .

* * *

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ — ٣٨٥ هـ)

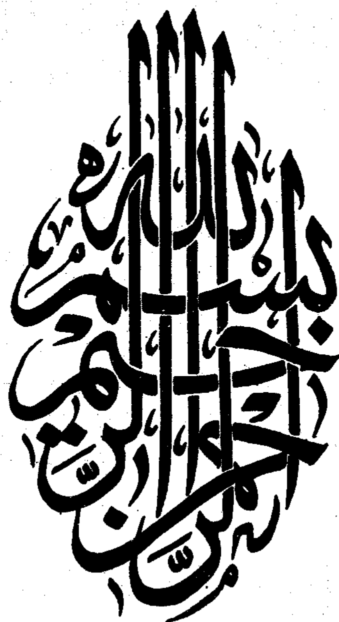
« هو أجلُّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه
وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد
أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء التاسع


بسم الله الرحمن الرحيم

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

الطبعة الأولى
١٤١٤ هـ



دار طيبة للنشر والتوزيع
الرياض
شارع السويدى العام - غرب النفق
تليفون ٤٢٥٣٧٣٧ - ٤٢٥٨٨٦٦

بقــية
مُسْــند أبي هُريــرة
رضي الله عـنه

س ١٦١٤ - وسئل عن حديث المغيرة بن أبي بردة [١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في[٢] البحر « هو الطهور ماؤه ، الحل ميتته » .

فقال : يرويه صفوان بن سليم ، واختلف عنه[٣] فرواه مالك بن أنس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة[٤] عن المغيرة بن أبي بردة، عن أبي هريرة[٥]، ....

١ - المغيرة بن أبي بردة الكناني ، ويقال : ابن عبد الله بن أبي بردة ، ويقال : عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة ، وقلبه بعضهم ، وثقه النسائي وقد ولي إمرة الغزو بالمغرب ، من الثالثة ، مات بعد المائة . التهذيب ٢٥٦/١٠ ، التقريب ٢٦٨/٢

٢ - (في) ساقط من (هـ)

٣ - من (واختلف - إلى - صفوان بن سليم) ساقط من (م) .

٤ - هو: سعيد بن سلمة المخزومي، من آل ابن الأزرق، وثقه النسائي، من السادسة. التقريب ٢٩٧/١

٥ - أخرجه مالك في الموطأ ، باب الطهور للوضوء ٢٢/١ (١٢)

وأبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، عن القعنبي عن مالك . ٣١/١

والترمذي في سننه ، في الطهارة ، باب في ماء البحر أنه طهور من طريق قتيبة ومعن عن مالك ، وقال : حسن صحيح . ٧٢/١ - ٧٤

وقال الترمذي في العلل ، سألت محمدا عن حديث مالك عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق أن المغيرة بن أبي بردة أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول : سأل رجل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إنا نركب البحر .. الحديث ، فقال : هو حديث صحيح ، قلت : هشيم يقول في هذا الحديث : المغيرة بن أبي برزة ، قال : وهم فيه ، وإنما هو المغيرة بن أبي بردة ، وهشيم يهم في الإسناد وهو في المقطعات أحفظ .. إلخ ١٣٥/١ - ١٣٦

والنسائي في سننه ، باب ماء البحر ، عن قتيبة ٥٠/١

وأيضا في الوضوء بماء البحر ١٧٦/١

وأيضا في الصيد ، باب ميتة البحر ، من طريق عبد الرحمن ثنا مالك ٢٠٧/٧

وابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب الوضوء بماء البحر ، عن هشام بن عمار عن مالك . ١٣٦/١ (٣٨٦)

وأيضا في الصيد ، باب الطافي من صيد البحر ١٠٨١/٢ (٣٢٤٦)

والشافعي في مسنده ، ترتيب مسند الشافعي للسندي ص ٢٣ (٤٢)

وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن حماد بن خالد عن مالك ١٣١/١

وأحمد في مسنده ، عن عبد الرحمن عن مالك ٢٣٧/٢ ، ٣٩٣

وأيضا عن أبي سلمة ثنا مالك . ٣٦١/٢ =

وتابعه إسحاق بن إبراهيم بن سعيد المزني[١] فرواه عن صفوان بن سليم مثل قول مالك[٢]. ورواه عبد الرحمن بن إسحاق[٣]، -ويعرف بعباد- عن صفوان بن سليم فقال عن سلمة بن سعيد، وربما قال[٤] - بالشك - عن سلمة بن سعيد أو سعيد بن سلمة عن المغيرة بن[٥] أبي بردة عن أبي هريرة[٦].

ورواه[٧] أبو أويس عن صفوان بن سليم (٣/٥٠/١) فقال عن سعيد ابن سلمة، عن أبي بردة بن عبد الله عن أبي هريرة[٨] ولم يقل: عن المغيرة بن

= والدارمي في سننه، في الطهارة، باب الوضوء من ماء البحر، عن محمد بن المبارك عن مالك. ١٨٦/١
وأيضا في الصيد، باب في صيد البحر. ٩١/٢
وابن الجارود في المنتقى، في طهارة الماء .. إلخ، من طريق بشر بن عمر ٢٥ (٤٣)
وابن خزيمة في صحيحه، في الطهارة، من طريق ابن وهب عن مالك ٥٩/١ (١١١)
وابن حبان في صحيحه، من طريق القعنبي عن مالك. الإحسان ٢٧١/٢ - ٢٧٢ (١٢٤٠)
وابن المنذر في الأوسط، من طريق الشافعي نا مالك ٢٤٧/١
والدارقطني في سننه، باب في ماء البحر. ٣٦/١
والحاكم في المستدرك، في الطهارة، من طرق عن مالك، وقال: وقد تابع مالك بن أنس على روايته عن صفوان بن سليم، عبد الرحمن بن إسحاق، وإسحاق بن إبراهيم المزني ١٤٠/١ - ١٤١
والبيهقي في سننه الكبرى، باب التطهير بماء البحر ٣/١
وأيضا في الصيد والذبائح، باب الحيتان وميتة البحر ٢٥٢/٩
والبغوي في شرح السنة ٢ / ٥٥ (٢٨١)

١ - إسحاق بن إبراهيم بن سعيد الصراف المدني، وقيل: المزني مولى مزينة، لين الحديث، من التاسعة. تهذيب الكمال ٣٦٣/٢ - ٣٦٤ التقريب ٥٤/١

٢ - أخرجه الحاكم في المستدرك ١٤١/١

٣ - عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث بن كنانة المدني، نزيل البصرة، ويقال له: عباد، صدوق رمي بالقدر، من السادسة. التقريب ٤٧٢/١

٤ - في (هـ) «قاله»

٥ - في (م) «المغيرة عن أبي بردة» وهو خطأ.

٦ - أخرجه الحاكم في المستدرك، ولكن بدون شك، وقال: وقد تابع الجلاح أبو كثير صفوان بن سليم على رواية هذا الحديث عن سعيد بن سلمة ١٤١/١

٧ - من (ورواه أبو أويس - إلى - عن أبي هريرة) ساقط في (هـ)

٨ - أخرجه أحمد في مسنده، عن حسين ثنا أبو أويس ٣٩٢/١ - ٣٩٣

أبي بردة كما قال من قبله ، ورواه عبد الله بن عامر الأسلمي[1] ، عن صفوان بن سليم مرسلاً عن أبي هريرة ، قال ذلك الأوزاعي ، واختلف عن الأوزاعي فقال : الوليد بن مزيد عن الأوزاعي عن عبد الله بن عامر، عن صفوان بن سليم عن أبي هريرة . وأرسله البابلُتّي[2] عن الأوزاعي عن عبد الله بن عامر عن النبي ﷺ ، ورواه أبو كثير جلاح[3] بن[4] عبد الله عن سعيد بن سلمة المخزومي عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة .

حدث به عنه يزيد بن أبي حبيب واختلف عنه ، فرواه الليث عن ابن[5] أبي حبيب عن الجلاح عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة[6] ،

---

١ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١١٥٨

٢ – هو : يحيى بن عبد الله بن الضحاك ، البابلتي : بموحدتين ولام مضمومة ومثناة ثقيلة ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٨

٣ – الجُلاح : بضم ولام خفيفة وآخره مهملة ، أبو كثير المصري مولى الأمويين ، صدوق مات سنة عشرين ومائة . التقريب ١٣٦/١

٤ – هكذا جاء في نسخ العلل (جلاح بن عبد الله عن سعيد بن سلمة المخزومي) ولم أجد في ترجمة الجلاح اسم أبيه ، وورد في سنن الدارمي (١٨٥/١) عن الجلاح عن عبد الله بن سعيد المخزومي وذكره أيضا المزي في تحفة الأشراف ، فقال : رواه ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن الجلاح أبي كثير عن عبد الله بن سعيد المخزومي عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه عن أبي هريرة ، زاد فيه « عن أبيه » وقد جوده عبد الله بن يوسف عن مالك عن صفوان بن سليم سمع المغيرة بن أبي بردة سمع أبا هريرة ، رواه أبو أويس المدني عن صفوان بن سليم عن سعيد بن أبي سلمة الأزرق المخزومي عن أبي بردة بن عبد الله – أحد بني عبد الدار بن قصي – عن أبي هريرة ، ورواه يحيى بن أيوب عن خالد بن يزيد المصري عن يزيد بن محمد القرشي عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة ، ورواه همام بن يحيى عن يحيى بن سعيد عن المغيرة بن عبد الله المدلجي عن رجل من بني مدلج عن بعضهم عن النبي ﷺ . ٣٧٥/١٠

٥ – (ابن) ساقط من (م)

٦ – أخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال : وقد احتج مسلم بالجلاح أبي كثير وقد تابع يحيى بن سعيد الأنصاري ، ويزيد بن محمد القرشي سعيد بن سلمة المخزومي على رواية هذا الحديث ١٤١/١ والبيهقي في الكبرى عن الحاكم ، وقال : قد تابع يحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن محمد القرشي سعيدا. ٣/١

وخالفه محمد بن إسحاق[1] رواه عن يزيد بن أبي حبيب، عن الجلاح عن المغيرة عن أبي هريرة[2]، ولم يذكر سعيد بن سلمة بينهما، وكذلك رواه الليث بن سعد عن الجلاح نفسه عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة[3] ولم يذكر سعيد ابن سلمة ورواه عبد الحميد بن جعفر[4] عن يزيد بن أبي حبيب فقال : عن أبي الجلاح عن أبي ذر المصري[5] عن أبي هريرة لم يذكر سعيداً ولا المغيرة ورواه خالد بن يزيد الإسكندراني[6] عن يزيد بن محمد القرشي عن المغيرة بن أبي بردة عن أبي هريرة[7] .

ورواه عيّاش بن عباس عن عبد الله بن زرير[8] عن العركي الذي سأل النبي ﷺ فقال : إنا نركب البحر .... الحديث .

---

١ – صدوق يدلس ، تقدم .

٢ – أخرجه الدارمي في سننه ، في الطهارة ، باب في الوضوء من ماء البحر ، عن الحسن بن أحمد الحراني ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب ، عن الجلاح عن عبد الله بن سعيد المخزومي ، عن المغيرة بن أبي بردة عن أبيه عن أبي هريرة ١/١٨٥ – ١٨٦
وذكره المزي في تحفة الأشراف مثله . ٣٧٦/١٠

٣ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن قتيبة حدثنا ليث ، (وفيه : عن المغيرة عن أبي بردة ، ولعله خطأ مطبعي) ٣٧٨/٢

٤ – صدوق رمي بالقدر ، وربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥

٥ – يبحث عن ترجمته .

٦ – هو : المصري

٧ – أخرجه الحاكم في المستدرك ١٤٢/١
وذكره المزي في تحفة الأشراف ٣٧٥/١٠

٨ – **في (م) « عبد الله بن روين المغربي » ، وفي (هـ) عبد الله بن زر عن العولي ، ولعل الصواب** هو : ما أثبته ، فإن عياش بن عباس يروي عن عبد الله بن زرير الغافقي وهو من الثانية ، وأما العركي فهو الملاح ، وقال السمعاني : العركي بفتح العين والراء المهملتين وفي آخرها الكاف هذه **اللفظة يشبه النسبة وهو اسم الذي سأل النبي ﷺ عن التوضي بماء البحر ، فقال : «البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته» . الأنساب ٢٧٩/٩ وعلق عليه ابن حجر فقال : غلط ذلك وإنما العركي** وصف له وهو ملاح السفينة وذكر أن اسم السائل : عبد الله المدلجي وقيل : عبد ، وقيل : عبيد ، تلخيص الحبير ١٢/١

و[1] رواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه فرواه هشيم عن يحيى ابن سعيد الأنصاري[2] عن المغيرة بن أبي بردة عن رجل من بني مدلج أن رجلا سأل رسول[3] الله ﷺ[4] ، وقال شعبة : عن يحيى بن سعيد عن المغيرة عن رجل من قومه عن رجل سأل النبي ﷺ ، وقال حماد بن سلمة عن يحيى عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ[5]، وقال (٣/٥٠/٢) ابن عيينة عن يحيى عن المغيرة بن عبد الله أو عبد الله بن المغيرة أن ناسا[6] من بني مدلج سألوا النبي ﷺ[7] .

وقال[8] يحيى القطان عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن رجل من بني

---

١ - في (م) « فقال : رواه » .

٢ - في (هـ) « الأنصاري » ساقط .

٣ - في (هـ) « النبي »

٤ - أخرجه الحاكم في المستدرك ١٤١/١
وذكره البيهقي وقال : وقد تابع يحيي بن سعيد الأنصاري ويزيد بن محمد القرشي سعيدا على روايته إلا أنه اختلف فيه على يحيى بن سعيد فروي عنه عن المغيرة بن أبي بردة عن رجل من بني مدلج عن النبي ﷺ ، وروي عنه عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة أن رجلا من بني مدلج ، وروي عنه عن عبد الله بن المغيرة الكندي عن رجل من بني مدلج ، وعنه عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه ، وقيل غير هذا ، واختلفوا أيضا في اسم سعيد بن سلمة فقيل كما قال مالك ، وقيل : عبد الله ابن سعيد المخزومي ، وقيل : سلمة بن سعيد وهو الذي أراد الشافعي بقوله في إسناده من لا أعرفه ، أو المغيرة أو هما ، إلا أن الذي أقام إسناده ثقة أودعه مالك بن أنس الموطأ ، وأخرجه أبو داود في السنن ، وقد روي الحديث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وجابر بن عبد الله وعبد الله ابن عمرو رضي الله عنهم عن النبي ﷺ ١/٣ - ٤

٥ - أخرجه الحاكم في المستدرك ، وقال : وقال سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه . ١٤١/١ - ١٤٢

٦ - في (هـ) « أناسا »

٧ - أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ، وفيه عن رجل من أهل المغرب ، يقال له المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة أن ناسا . ٢١٩/١٦

٨ - في (م) « جاء قبل هذا » (وقال ابن عيينة عن يحيى عن المغيرة بن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ أو عبد الله بن المغيرة أن ناسا من بني مدلج سألوا النبي ﷺ) وهذا تكرار لما قبله .

مدلج أن رجلا منهم سأل النبي ﷺ[1]، وقال حماد بن زيد عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله عن النبي ﷺ، وقال روح بن القاسم عن يحيى عن المغيرة بن عبد الله أو عبد الله بن المغيرة عن رجل من بني مدلج قال: قال رسول الله ﷺ.

وقال بحر بن كُنيز[2] السقا عن يحيى عن[3] عبد الله بن المغيرة عن أبي بـردة عن النبي ﷺ، وقال يزيد بن هارون عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة ابن أبي بردة[4] عن النبي ﷺ[5] ورواه زفر بن الهذيل[6] عن يحيى عن عبد الله ابن المغيرة عن بعض بني مدلج عن النبي ﷺ. ورواه عبد الجبار بن عمر الأيلي[7] عن عبد الله بن سعيد[8] ....

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من رخص في الوضوء بماء البحر، عن عبد الرحيم بن سليمان، وفيه عن بعض بني مدلج أنه سأل رسول الله ﷺ. ١/١٣٠

وذكر ابن حجر الاختلاف على يحيى بن سعيد، فقال: قلت: لم ينفرد به سعيد عن المغيرة فقد رواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاري إلا أنه اختلف عليه فيه والاضطراب منه، فرواه ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن رجل من أهل المغرب يقال له: المغيرة بن عبد الله بن أبي بردة، أن ناسا من بني مدلج أتوا رسول الله ﷺ فذكره، وقيل: عنه عن المغيرة عن رجل من بني مدلج، وقيل: عن يحيى عن المغيرة عن أبيه، وقيل: عن يحيى عن المغيرة بن عبد الله أو عبد الله بن المغيرة، وقيل: عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن أبيه عن رجل من بني مدلج اسمه عبد الله مرفوعا، وقيل: عن يحيى عن عبد الله بن المغيرة عن أبي بردة مرفوعا، وقيل: عن المغيرة عن عبد الله المدلجي ذكرها الدارقطني، وقال: أشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه، وقال ابن حبان: من قال فيه عن المغيرة عن أبيه فقد وهم، والصواب عن المغيرة عن أبي هريرة. تلخيص الحبير ١/١٠

٢ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٥٤٧

٣ - في (م) «بن» وهو خطأ.

٤ - في (هـ) «عن عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة عن أبي بردة»

٥ - أخرجه أحمد في مسنده، عن يزيد، وفيه عبد الله بن المغيرة بن أبي بردة الكناني أنه أخبره أن بعض بني مدلج أخبره أنهم كانوا ... الحديث ٥/٣٦٥

٦ - تقـدم.

٧ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٢٠٩.

٨ - اختلف في الراوي عن المغيرة بن أبي بردة فقيل: سعيد بن سلمة وقيل: سلمة بن سعيد وقيل: عبد الله بن سعيد. انظر التهذيب ١٠/٣٥٦، وقد تقدمت ترجمة سعيد بن سلمة في بداية هذا السؤال.

وإسحاق بن أبي فروة[١] عن المغيرة بن أبي بردة عن عبد الله[٢] المدلجي عن النبي ﷺ ورواه الليث بن سعد عن جعفر بن ربيعة عن بكر بن سوادة عن مسلم ابن مَخْشِي[٣] عن الفراسي[٤] عن النبي ﷺ[٥]، وأشبهها بالصواب قول مالك ومن تابعه عن صفوان بن سليم، ورواه يعقوب بن عطاء بن أبي رباح[٦] عن يحيى بن عباد عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

حدثنا علي بن الفضل بن طاهر البلخي قال: ثنا عبد الصمد بن الفضل وابن عامر قراءة حدثكم شداد عن زفر عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن بعض بني مدلج أن رسول الله ﷺ سئل عن ماء البحر فقال: « هو الطهور ماؤه الحل ميتته ». (١/٥١/٣)

س ١٦١٥ - وسئل عن حديث محمد بن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «إذا استيقظ أحدكم من الليل فليوقظ امرأته، فإن لم تستيقظ فلينضح في وجهها الماء».

فقال: يرويه الثوري واختلف عنه، فرواه أبو عامر العقدي عن الثوري عن

---

١ - متروك، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥

٢ - في (هـ) « ابن المدلجي »

٣ - مسلم بن مَخْشِيّ: بفتح الميم وسكون المعجمة بعدها معجمة مكسورة وياء النسب، المدلجي، أبو معاوية المصري، مقبول من الثالثة. التقريب ٢/٢٤٦ - ٢٤٧

٤ - الفِراسي: بكسر الفاء، وتخفيف الراء ومهملة، صحابي. التقريب ٢/٥٤٢

٥ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في الطهارة، باب الوضوء بماء البحر وفيه عن مسلم بن مخشي عن ابن الفراسي. ١/١٣٦ - ١٣٧ (٣٨٧)
وقال البوصيري في الزوائد: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن مسلماً لم يسمع من الفراسي إنما سمع من ابن الفراسي، وابن الفراسي لاصحبة له، وإنما روى هذا الحديث عن أبيه فالظاهر أنه سقط من هذه الطريق، رواه أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة وغيرهم من حديث أبي هريرة وقال الترمذي: حسن صحيح. مصباح الزجاجة ١ / ٥٧
وقال الترمذي: سألت محمداً عن حديث ابن الفراسي في ماء البحر فقال: هو مرسل، ابن الفراسي لم يدرك النبي ﷺ والفراسي له صحبة. ١/١٣٧
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد. ١٦/٢٢٠

٦ - يعقوب بن عطاء بن أبي رباح المكي، ضعيف، مات سنة خمس وخمسين ومائة. التقريب ٢/٣٧٦

ابن المنكدر عن أبي هريرة .

وخالفه عبد الرحمن بن مهدي، رواه عن ابن المنكدر عمن[١] سمع أبا هريرة، وكذلك قال وكيع وعبد الله بن الوليد العدني[٢] وإبراهيم بن خالد الصنعاني عن الثوري، وكلهم قال عن الثوري:إنه شك في رفعه إلا وكيع فإنه رفعه بغير شك .

حدثنا[٣] أحمد بن عيسى بن السكين قال[٤]: ثنا إسحاق بن رزيق قال[٥]: ثنا إبراهيم بن خالد قال[٦]: ثنا الثوري عن محمد بن المنكدر قال : حدثني من سمع أبا هريرة يقول ولا أراه إلا رفعه يقول : « إذا قام أحدكم من الليل فليوقظ أهله فإن لم تستيقظ فلينضح وجهها بالماء » .

س ١٦١٦ – وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة خرج النبي ﷺ على أبي بن كعب وهو يصلي فقال : « أي أبي » فالتفت ولم يجبه فقال له: «ما منعك أن تجيبني» فقال: كنت أصلي يا رسول الله فقال: «أما سمعت الله عز وجل يقول: ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾[٧] »قال: لا أعود،ثم ذكر باقي الحديث في فضل أم الكتاب .

فقال : يرويه العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عنه ، فرواه روح بن القاسم وإسماعيل بن جعفر وأخوه محمد بن جعفر وابن أبي حازم والدراوردي[٨] وعبد السلام بن حفص وعبد الرحمن بن إسحاق[٩] وجهضم بن عبد الله[١٠]

---

١ – (عمن سمع أبا هريرة) من (هـ) .
٢ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .
٣ – في (م) « ثنا » .
٤ – (قال) من (هـ) .
٥ – (قال) من (هـ) .
٦ – (قال) من (هـ) .
٧ – سورة الأنفال : ٢٤
٨ – هو : عبد العزيز ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم .
٩ – هو : عباد .
١٠– صدوق يكثر عن المجاهيل ، تقدم .

وإبراهيم بن طهمان وعبد الرحمن بن إبراهيم[١] ومسلم بن خالد[٢] وشعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣] .

وخالفهم[٤] عبد الحميد بن جعفر[٥] فرواه عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن أُبيّ بن كعب عن النبي ﷺ[٦] .

---

١ - عبد الرحمن بن إبراهيم القاص، البصري، ويقال له: الكرماني، وقيل : هو مدني ضعفه الدارقطني، وقال يحيى : ليس بشيء ، وأيضا : هو ثقة ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وقيل : وثقه البخاري ، وقال أحمد : ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي . وذكره الساجي والعقيلي وابن الجارود في الضعفاء، وذكره ابن شاهين في الثقات ، وقال العجلي : ثقة ، وقال ابن حبان : منكر الحديث يروي مالا يتابع عليه . الضعفاء للعقيلي ٣٢٠/٢ - ٣٢١

الجرح والتعديل ٢١١/٢/٢ ، تعجيل المنفعة ص ١٦٤ - ١٦٥ ، اللسان ٤٠١/٣ - ٤٠٢

٢ - صدوق كثير الأوهام ، تقدم .

٣ - أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب فضائل القرآن عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في فضل فاتحة الكتاب من طريق الدراوردي وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٤٢/٤

وأيضا في تفسير سورة الحجر ١٣٢/٤

والنسائي في تفسيره ، من طريق روح بن القاسم ص ٧٧ - ٧٨ (٢٢٥)

وأبو عبيد في فضائل القرآن عن إسماعيل بن جعفر ومن طريق عبد الله بن محمد عن العلاء في فضل الفاتحة . ص ١٥٢ (٣٨٧ ، ٣٨٨)

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم ٤١٢/٢ - ٤١٣

والدارمي في سننه، في فضل الفاتحة ، من طريق الدراوردي مختصرا ٤٤٦/٢ وأبو يعلى في مسنده ، من طريق إسماعيل بن جعفر مختصراً في فضل الفاتحة . ٣٦٧/١١ - ٣٦٨ (٦٤٨٢)

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق روح بن القاسم وحفص بن ميسرة ٣٧/٢ - ٣٨ (٨٦١)

والطبري في تفسيره، تفسير سورة الأنفال، من طريق روح بن القاسم ومحمد بن جعفر عن العلاء ١٤٢/٩ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب تعيين القراءة المطلقة فيما روينا بالفاتحة ، من طريق محمد بن جعفر . ٣٧٥/٢ - ٣٧٦ وذكره عن جهضم ٣٧٦/٢

وأيضا في القراءة خلف الإمام ، من طريق محمد بن جعفر وروح ص ٤٠ - ٤١ (٩٣ ، ٩٤)

وأيضا من طريق جهضم في فضل سورة الفاتحة فقط . ص ٤٠ (٩٢)

٤ - في (م) « خالفه »

٥ - صدوق رمي بالقدر وربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٩٥

٦ - أخرجه الترمذي في سننه ، في تفسير سورة الحجر ، مختصراً ، ثم أورد رواية الدراوردي ، وقال : =

وقيل: عن أبي معاوية الضرير عن خارجة بن مصعب[١] عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن أبي بن كعب كذلك .

وخالفهم مالك (٣/٥١/٢) بن أنس فرواه عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي سعيد مولى عامر بن كريز[٢] مرسلا عن النبي ﷺ[٣] .

ويشبه أن يكون الحديث عند العلاء على الوجهين[٤] .

وقال محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبد الرحمن قال : دخل رسول الله ﷺ وأُبيّ بن كعب يصلي ، مرسلاً[٥] .

= هذا أصح من حديث عبد الحميد بن جعفر وهكذا رواه غير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن ١٣٢/٤ .
والنسائي في سننه تأويل قول الله عز وجل ﴿ ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم ﴾ ١٣٩/٢
وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند ١١٤/٥
والدارمي في سننه ، في باب فضل فاتحة الكتاب . ٤٤٦/٢
وابن خزيمة في صحيحه ، ٢٥٢/١ (٥٠٠ ، ٥٠١)
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٧٥/٢ (٧٧٢)
والحاكم في المستدرك ، في فضائل القرآن ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٥٥٧/١
والبيهقي في القراءة خلف الإمام ص ٣٩ - ٤٠ (٩١)
وذكره أيضا في سننه الكبرى ٣٧٦/٢

١ - متروك وكان يدلس عن الكذابين ، تقدمت ترجمته .

٢ - أبو سعيد مولى عبد الله بن عامر بن كريز الخزاعي ، مقبول ، من الرابعة. التهذيب ١١١/١٢ التقريب ٤٢٨/٢

٣ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الصلاة ، باب ما جاء في أم القرآن ٨٣/١ (٣٧)
وأبو عبيد في فضائل القرآن . ص ١٥٣ (٣٨٩) .
والحاكم في المستدرك ، في فضائل القرآن ٥٥٧/١ - ٥٥٨
وذكره البيهقي في الكبرى ٣٧٦/٢
وأخرجه أيضا في القراءة خلف الإمام ص ٤١ - ٤٢ (٩٥)

٤ - في (م) « بياض »

٥ - أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ، عن يزيد عن محمد بن إسحاق . ص ١٥٣ (٣٩١)
(وذكره البيهقي عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة) ٣٧٦/٢

وقال علي بن عياش عن ابن[1] ثوبان عن الحسن بن[2] الحر عن العلاء عن أبيه عن أُبيّ بن كعب أن رسول الله ﷺ قال في فضل فاتحة الكتاب فقط[3] .

س ١٦١٧ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب خداج غير[4] تمام » ، وفيه عن النبي ﷺ : « قال الله تعالى : قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين » الحديث .

فقال: يرويه العلاء بن عبد الرحمن ، واختلف عنه ، فرواه[5] روح بن القاسم وسعد بن سعيد الأنصاري[6] وشعبة بن الحجاج وعبد الرحمن بن إسحاق وسفيان بن عيينة وعبد العزيز الدراوردي[7] ومحمد بن[8] مطرف أبو غسان وعبد العزيز بن أبي حازم وإسماعيل بن جعفر وإبراهيم بن طهمان وعبد الرحمن بن إبراهيم[9] ومحمد بن يزيد البصري[10] ....

---

١ - هـو : شـابـت .

٢ - في (م) « الحسن عن الحر » وهو خطأ .

٣ - قال ابن حجر في الفتح : وقد اختلف فيه على العلاء ، أخرجه الترمذي من طريق الدراوردي والنسائي من طريق روح بن القاسم وأحمد من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم وابن خزيمة من طريق حفص بن ميسرة كلهم عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرج النبي ﷺ على أبي بن كعب ، فذكر الحديث ، وأخرجه الترمذي وابن خزيمة من طريق عبد الحميد بن جعفر والحاكم من طريق شعبة كلاهما عن العلاء مثله لكن قال عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ورجح الترمذي كونه من مسند أبي هريرة وقد أخرجه الحاكم أيضا من طريق الأعرج عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نادى أبي بن كعب وهو مما يقوي ما رجحه الترمذي ، وجمع البيهقي بأن القصة وقعت لأبي بن كعب ولأبي سعيد بن المعلى ويتعين المصير إلى ذلك لاختلاف مخرج الحديثين واختلاف سياقهما . فتح الباري ١٥٧/٨

٤ - « غير تمام » في (م) فقط .

٥ - في (م) « فرواح » .

٦ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

٧ - صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم .

٨ - « محمد بن مطرف أبو غسان وعبد العزيز بن أبي حازم » من (هـ)

٩ - تقدم في السؤال السابق .

(١٠)- محمد بن يزيد البصري نزيل الشام ، قال أبو حاتم : هذا شيخ بصري مجهول لا أعلم أحدا روى =

وعبد الله بن زياد بن سمعان[1] وعبد الله بن جعفر بن نجيح[2] وزهير بن محمد وقيل[3] عن مسعر : لا يثبت ، فرووه عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة[4] ، وهو الصواب .

= عنه غير محمد بن شعيب بن شابور والوليد بن مزيد . الجرح والتعديل ١٢٧/١/٤

١ - عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان المخزومي ، أبو عبد الرحمن المدني قاضيها، متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره ، من السابعة : التقريب ٤١٦/١ .

٢ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٣

٣ - في (م) « عقيل عن مسعود »

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة ... إلخ ، من طريق إسحاق ابن إبراهيم عن ابن عيينة ٢٩٦/١ (٣٩٥)

والترمذي في سننه ، في سورة الفاتحة ، من طريق الدراوردي وقال : هذا حديث حسن ، وقد روى شعبة وإسماعيل بن جعفر وغير واحد عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث ، وروى ابن جريج ومالك بن أنس عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا ، وروى ابن أبي أويس عن أبيه عن العلاء بن عبد الرحمن قال : ثني أبي وأبو السائب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا . ٦٦/٤

والحميدي في مسنده ، عن سفيان والدراوردي مختصراً ٤٣٠/٢ (٩٧٤)

وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان . ٢٤١/٢ - ٢٤٢

والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، من طريق روح ص ٧ - ٨ (١١)

وأيضا من طريق سفيان ص ٢٠ - ٢١ (٧١)

وأيضا من طريق ابن أبي حازم . ص ٢٢ (٧٤)

وأيضا من طريق روح ، ص ٢٣ (٧٧)

ومن طريق الدراوردي وسفيان ٢٣ (٧٨ ، ٧٩)

والنسائي في فضائل القرآن ، عن إسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة ص ٧٤ - ٧٥ (٣٨)

وأبو عوانة في مسنده ، من طرق سفيان وعبد العزيز بن أبي حازم ، والدراوردي مختصرا في قراءة الفاتحة . ١٢٨/٢

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب القراءة خلف الإمام، من طريق أبي غسان مختصراً ٢١٦/١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، من طريق الوليد بن كثير عن العلاء ١٦٦/٢ وأيضا في كتاب القراءة خلف الإمام ، من طرق عن سفيان . ص ٢٥ - ٢٦ (٥٧ - ٥٩)

وأيضا من طريق إبراهيم بن طهمان وروح بن القاسم ص ٢٦ - ٢٧ (٦٠ ، ٦١)

وأيضا من طرق أبي غسان والدراوردي وجهضم ومحمد بن يزيد البصري وزهير بن محمد وابن =

إلا أن شعبة وسعد بن سعيد وإسماعيل[1] بن جعفر وخارجة بن مصعب اختصروه ، والباقون رووه بتمامه[2].

واختلف على[3] ابن جريج ، فرواه سريج بن يونس عن إسماعيل بن علية عن ابن جريج عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ، بمتابعة من تقدم ذكره وخالفه أحمد ابن حنبل والترجماني[4] روياه عن ابن علية عن ابن جريج عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة[5] .

= سمعان . ص ٢٨ - ٣١ (٦٣ - ٦٨)

١ - في (م) « رسـد »

٢ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق شعبة ٤٥٧/٢ - ٤٧٨
والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، من طريق إسماعيل ص ٢٣ (٧٦)
وأيضا من طريق شعبة ص ٥٧ (٢٦١)
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق شعبة ٣٣٦/١١ - ٣٣٧ (٦٤٥٤)
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق شعبة ٢٤٨/١ (٤٩٠)
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق شعبة ١٢٧/٢
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب القراءة خلف الإمام ، من طريق شعبة ٢١٦/١
وأيضا في مشكل الآثار ، من طريق شعبة ٢٣/٢
وابن حبان في صحيحه ، من طريق شعبة . الإحسان ١٣٩/٣ - ١٤٠ (١٧٨٦)
وأيضا من طريق سعيد بن سعيد . الإحسان ١٣٩/٣ (١٧٨٥)
والبيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ، من طرق عن شعبة ص ٢٤ (٥٤ - ٥٦)
وأيضا من طريق إسماعيل بن جعفر ص ٢٧ (٦٢)

٣ - في (هـ) « عـن » .

٤ - هو : إسماعيل بن إبراهيم بن بسام .

٥ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، باب القراءة خلف الإمام ، عن أبي بكر بن أبي شيبة . ٢٧٣/١ - ٢٧٤ (٨٣٨)
وأبو عبيد في فضائل القرآن ، عن حجاج عن ابن جريج ص ١٥٥ (٣٩٩)
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من قال : لاصلاة إلا بفاتحة الكتاب .. إلخ ، عن ابن علية . ٣٦٠/١
وأحمد في مسنده ، عن إسماعيل ٢٥٠/٢ ، ٤٨٧
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق الدورقي نا ابن علية ٢٤٧/١ (٤٨٩)
والبيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ، من طريق أحمد بن حنبل . ص ٢١ (٤٨)

وكذلك قال عبد الرزاق عن ابن جريج[١] .

وروى هذا الحديث مالك بن أنس (١/٥٢/٣) واختلف عنه فرواه القعنبي وخاله[٢] عبد الرحمن بن مقاتل وعتبة بن عبد الله ويحيى بن بكير[٣] وعبد الله بن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي ومعن وابن[٤] القاسم وابن وهب وبشر ابن عمر وإسحاق الطباع ويحيى بن سلام[٥] رووه عن مالك عن العلاء عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي هريرة[٦] .

---

١ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب لاصلاة إلا بقراءة ١٢١/٢ (٢٧٤٤)
وأيضا في باب القراءة خلف الإمام ١٢٨/٢ (٢٧٦٧)
ومسلم في صحيحه ، عن محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق ٢٩٧/١
وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرزاق ٢٨٥/٢
والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، من طريق عبد الرزاق ص ٢٣ (٧٥)
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق عبد الرزاق ١٢٧/٢

٢ - في نسخ العلل (خالفه) وهو خطأ بين ، وعبد الرحمن بن مقاتل هو خال القعنبي فالقعنبي وخاله وآخرون رووا هذا الحديث عن مالك عن العلاء عن أبي السائب .

٣ - هو : يحيى بن عبد الله بن بكير ، قد تكلموا في سماعه من مالك ، تقدم .

٤ - في (هـ) « أبو » وهو خطأ وهو عبد الرحمن بن القاسم .

٥ - ضعفه الدارقطني ، وقال أبو حاتم : صدوق ، تقدم في السؤال رقم ٢٥

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق قتيبة بن سعيد عن مالك ٢٩٦/١
وأبو داود في سننه ، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب ، عن القعنبي . ٣٠١/١ - ٣٠٢
والنسائي في سننه ، في الافتتاح ، ترك قراءة بسم الله الرحمن الرحيم في فاتحة الكتاب ، عن قتيبة عن مالك ١٣٥/٢ - ١٣٦
ومالك في الموطأ، باب القراءة فيما لا يجهر فيه بالقراءة ٨٤/١ - ٨٥ (٣٩)
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن مالك . ١٢٨/٢ - ١٢٩ (٢٧٦٨)
وأبو عبيد في فضائل القرآن ، عن ابن أبي مريم وابن بكير عن مالك . ص ١٥٦ (٤٠٠)
والبخاري في جزء القراءة ، من طريق القعنبي ، ص ٢١ (٧٢)
والبزار في مسنده ، عن إبراهيم بن نصر نا عبد الله بن سلمة القعنبي ٢/١٩٥
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق عتبة بن عبد الله اليحمدي ٢٥٢/١ - ٢٥٣ (٥٠٢)
وأبو عوانة في مسنده ، في ذكر الأخبار التي تبين أن الإمام والمأموم يجب عليهم ... إلخ ، عن =

وخالفهم مطرف بن عبد الله من رواية أبي سبرة المدني[1] فرواه عن مالك عن الزهري عن أبي السائب عن أبي هريرة .

ورواه يحيى[2] بن سعيد الأنصاري وعمارة بن غزية ومحمد بن إسحاق ومحمد بن عجلان[3] والوليد بن كثير عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة[4] .

= محمد بن يحيى قال : وفيما قرأت على عبد الله بن نافع وحدثنيه مطرف بن عبد الله عن مالك . ١٢٦/٢

وأيضا من طريق عبد الرزاق أنا مالك . ١٢٦/٢ - ١٢٧

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن وهب ٢١٥/١

وأيضا في مشكل الآثار ، من طريق ابن وهب ٢٣/٢

وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند ، عن عبد الرحمن ، وإسحاق عن مالك ٤٦٠/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر الزهري عن مالك ، الإحسان ١٣٦/٣ - ١٣٧ (٢٧٨١)

والبيهقي في الكبرى من طريق بشر بن عمر ١٦٦/٢ - ١٦٧

وأيضا في كتاب القراءة خلف الإمام ، من طرق ابن وهب وبشر بن عمر وابن أبي أويس ويحيى ابن بكير والقعنبي كلهم عن مالك ص ١٩ - ٢٠ (٤٧)

والبغوي في شرح السنة، باب وجوب قراءة فاتحة الكتاب من طريق أبي مصعب عن مالك. ٤٧/٣ (٥٧٨)

١ - هو : عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله أبو سبرة المدني ، نزل الكوفة ، ذكر له أبو أحمد الحاكم حديثا ، عن مطرف عن مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة ، ثم قال : هذا عندهم عن مالك ، عن الزهري عن سلمة ومطرف ثقة لا يحتمل هذا ولأبي سبرة من هذا الضرب أحاديث كتبناها بالكوفة ، وقال الدارقطني : يروي مطرف عن مالك أحاديث يخطىء فيها عليه ، وقال أيضا : أبو سبرة كثير الوهم ، وقال ابن عبد البر في حديث ذكره من طريقه : لم يتابع على هذا الإسناد . اللسان ٤٣١/٣ - ٤٣٢، ٥٠/٧ - ٥١

٢ - في (م) « عن يحيى » وهو خطأ

٣ - صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٤ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن ورقاء عن العلاء ص ٣٣٤ (٢٥٦١) .

والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، من طريق ابن إسحاق . ٢١ - ٢٢ (٧٣)

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق أبي داود الطيالسي ٢١٣/١

والبيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ، من طريق الوليد بن كثير . ص ٢١ - ٢٢ (٤٩)

وأيضا من طريق محمد بن إسحاق . ص ٢٣ (٥٢) =

إلا أن ابن عجلان اختلف عنه ، فقال قتيبة:عن الليث عن ابن عجلان عن عبد الرحمن مولى الحرقة[1] عن أبي[2] السائب عن أبي هريرة[3] .

وغيره يرويه عن الليث عن ابن عجلان عن العلاء بن عبد الرحمن[4] وهو الصواب، ورواه الحسن بن الحر عن العلاء حدث به عنه ابن ثوبان ، واختلف عنه فرواه زيد بن يحيى عن ابن ثوبان عن الحسن بن الحر عن العلاء عن أبي السائب عن أبي هريرة .

ورواه أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن ابن ثوبان عن الحسن بن الحر عن العلاء عن أبيه وأبي السائب عن أبي هريرة[5] .

وكذلك قال أبو أويس[6]: عن العلاء عن[7] أبيه وأبي السائب عن أبي هريرة[8] .

= وأيضا من طريق ورقاء عن العلاء ص ٢٣ (٥٣)

١ - هو : ابن يعقوب مولى الحُرَقة : بضم الراء بعدها قاف . التقريب ٥٠٣/١ وهو والد العلاء .

٢ - في (هـ) « أبي » ساقط .

٣ - أخرجه البيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ، وقال : هكذا قاله غيره أيضا عن قتيبة بن سعيد وقتيبة واهم فيه فإن الحديث عن الليث عن ابن عجلان عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبي السائب . ص ٢٢ - ٢٣ (٥٠)

٤ - أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام ، من طريق أبي الأسود ثنا الليث . ص ٢٣ (٥١)

٥ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي المغيرة ، ولكن فيه العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة . الإحسان ٧٥/٢ - ٧٦ (٧٧٣)

والبيهقي في القراءة خلف الإمام ص ٣٢ (٧٠)

وأخرجه الدار قطني في الأفراد ، من طريق العلاء عن أبيه وحده ، وقال : غريب من حديث الحسن ابن الحر عن العلاء ، تفرد به عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان . أطراف الغرائب ٢٩٩/١

٦ - صدوق يهم ، تقدم .

٧ - في (م) « العلاء وأبيه عن أبي السائب » وهو خطأ .

٨ - أخرجه مسلم في صحيحه ، مختصرا . ١٦٨/١

والترمذي في سننه في سورة الفاتحة ، مختصرا في القراءة ، وقال : وليس حديث إسماعيل بن أبي أويس أكثر من هذا ، وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقال : كلا الحديثين صحيح واحتج بحديث ابن أبي أويس عن أبيه عن العلاء . ٦٦/٤ - ٦٧

وأبو عوانة في مسنده ، ١٢٧/٢ =

وكذلك رواه حاتم بن إسماعيل عن ابن عجلان[1] .

وكذلك حكي عن[2] علي بن المديني أنه وجده في كتاب عباد بن[3] صهيب عن ابن عجلان عن العلاء عن أبيه ، وأبي[4] السائب عن أبي هريرة .

ورواه[5] عقيل بن خالد عن الزهري عن أبي السائب عن أبي هريرة[6] .

وتابعه أبو سبرة عن مطرف عن مالك عن الزهري و[7] كلهم تقاربوا في لفظه إلا ابن سمعان فإنه زاد عليهم .

«يقول العبد: (بسم الله الرحمن الرحيم) يقول الله تعالى: ذكرني عبدي[8] » ، وهو ضعيف الحديث .

أخبرنا[9] إسماعيل بن محمد الصفار وحمزة (٢/٥٢/٣) بن محمد الدهقان

= والبيهقي في سننه الكبرى في الصلاة ٣٧٥/٢
وأيضا في القراءة خلف الإمام ص ٣١ - ٣٢ (٦٩)

١ - أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام ص ٣٢ (٧١) .

٢ - في (هـ) « عن » ساقط .

٣ - في (م) « عبادة وصهيب »
وهو أحد المتروكين ، تقدم في السؤال رقم ٤٢٨

٤ - في (م) « ابن » .

٥ - من (ورواه عقيل - إلى - عن أبي هريرة) من (هـ) .

٦ - أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام ص ٣٢ - ٣٣ (٧٢)

٧ - (و) ساقط من (هـ) .

٨ - أخرجه الدارقطني في سننه ، باب وجوب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم ... إلخ وقال : ابن سمعان هو عبد الله بن زياد بن سمعان متروك الحديث وروى هذا الحديث جماعة من الثقات عن العلاء ابن عبد الرحمن منهم : مالك بن أنس وابن جريج وروح بن القاسم وابن عيينة وابن عجلان والحسن ابن الحر وأبو أويس وغيرهم ، على اختلاف منهم في الإسناد واتفاق منهم على المتن فلم يذكر أحد منهم في حديثه بسم الله الرحمن الرحيم ، واتفاقهم على خلاف ما رواه ابن سمعان أولى بالصواب . ٣١٢/١
والبيهقي في كتاب القراءة خلف الإمام ص ٣٠ - ٣١ (٦٨)

٩ - في (م) « أنـا » .

قالا : ثنا إسماعيل بن إسحاق قال : وقال علي بن المديني في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ : « قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين»، قال مالك وابن جريج ومحمد بن إسحاق قالوا : عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي السائب مولى زهرة قال مالك : مولى هشام بن زهرة، وقال[1] ابن إسحاق : مولى عبد الله بن هشام ابن زهرة، وهشام بن زهرة هو جد زهرة بن معبد بن عبد الله بن هشام الذي روى عنه أهل مصر، ورواه روح بن القاسم وعبد العزيز بن أبي حازم وسفيان بن عيينة وشعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، قال علي: فرأيته في كتاب رجل قال القاضي: قال لنا بعد[2] يعني: عليا هو عباد بن صهيب يعني: الذي وجده في كتابه قد روى[3] حديثا كثيراً عن ابن عجلان عن العلاء عن أبيه وأبي السائب عن أبي هريرة .

س ١٦١٨ – وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال[4]: «ما طلعت شمس ولا غربت على يوم أفضل من يوم الجمعة، وما من دابة إلا يفزع ليوم الجمعة ماخلا الثقلين» ثم ذكر في[5] فضل البكور إلى قوله: «فإذا قعد الإمام طويت الصحف» .

فقال : يرويه العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عنه فرواه روح بن القاسم وشعبة وعمرو بن أبي عمرو مولى المطلب والدراوردي[6] ومحمد بن جعفر بن أبي كثير ومسلم بن خالد وإسماعيل بن جعفر وأبو زكير يحيى بن محمد بن قيس[7] وعبد الله

---

١ – في (م) « بن سعيد بن عبد الله بن هشام بن زهرة » بدل (وقال ابن إسحاق مولى عبد الله بن هشام بن زهرة) .

٢ – (بعد) من (هـ) .

٣ – في (هـ) « فروى » .

٤ – (قال) من (هـ) .

٥ – (في فضل) ساقط من (هـ) .

٦ – هو : عبد العزيز ، تقدم .

٧ – صدوق يخطىء كثيرا ، تقدم .

ابن جعفر بن نجيح[1] المدنيين[2] . عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[3] ، وخالفهم زيد بن أبي أنيسة وابن جريج روياه عن العلاء عن إسحاق أبي[4] عبد الله عن أبي هريرة[5] .

وخالفهم محمد بن إسحاق رواه عن العلاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ في فضل البكور فقط[6] والحديث حديث أبي هريرة ويشبه أن يكون القولان عن أبي هريرة صحيحين[7] .

س ١٦١٩ - (١/٥٣/٣) وسئل عن حديث صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « خذوا زينة الصلاة[8] ، البسوا نعالكم وصلوا فيها » .

فقال : يرويه بقية ، واختلف عنه فرواه ابن[9] مصفى عن بقية[10] عن ابن

---

١ - ضعيف ، تقدم .

٢ - في (هـ) « المديني » ويحيى وعبد الله كلاهما مدنيان .

٣ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الملائكة ، عن محمد بن عبد الأعلى عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم . تحفة الأشراف ٢٢٧/١٠ - ٢٢٨
وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ٤٥٧/٢
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق يحيى بن محمد بن قيس ٣٥٥/١١ (٦٤٦٨)

٤ - هو : إسحاق بن عبد الله ، أبو عبد الله مولى زائدة .

٥ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الملائكة، من طريق ابن جريج تحفة الأشراف ٢٩٤/٩- ٢٩٥
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب عظم يوم الجمعة ، عن ابن جريج عن أبي عبد الله بن إسحاق (ابن خطأ) ٢٥٧/٣ (٥٥٦٣)
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ، وفيه عن أبي عبد الله إسحاق . ٢٧٢/٢

٦ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الملائكة . تحفة الأشراف ٣٩٢/٣
وأحمد في مسنده . ٨١/٣

٧ - في (م) « صحيحان » وهو خطأ .

٨ - هكذا هنا ، ولفظ الحديث في مصادر أخرى : « خذوا زينة الصلاة » ، قالوا يا سول الله ما زينة الصلاة ؟ قال : « البسوا نعالكم وصلوا فيها » .

٩ - (ابن) ساقط من (م) وهو : محمد بن مصفى ، صدوق له أوهام ، كان يدلس ، تقدم .

١٠- صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .

عجلان[1] عن صالح[2] عن أبي هريرة[3] وغيره يرويه عن بقية عن علي القرشي[4] عن ابن عجلان عن صالح[5] عن أبي هريرة[6] وهو أشبه .

س ١٦٢٠ – وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «الأمير[7] الإمام فإن صلى قاعدا فصلوا قعودا وإن صلى قائما فصلوا قياما».

فقال : يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه في رفعه فرواه ابن عيينة وابن فضيل ومهران[8] بن أبي عمر[9]، والثوري عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن أبي هريرة[10] مرفوعا ، وخالفهم يحيى القطان ومروان بن معاوية وأبو حمزة السكري ويحيى بن أبي[11] غنية رووه عن إسماعيل عن[12] قيس عن أبي هريرة موقوفا

١ – صدوق اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٢ – صدوق اختلط ، تقدم .

٣ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وسأل أباه عنه ، وقال : هذا حديث منكر ١٤٩/١ (٤١٦) وأخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان : ٣٣٩/١

٤ – علي بن أبي علي القرشي شيخ لبقية ، قال ابن عدي : مجهول ومنكر الحديث وربما قال (أي بقية): حدثني علي المقري وربما حدثني علي القرشي ولا ينسبه . الكامل ١٨٢٩/٥ ، اللسان ٢٤٥/٤

٥ – (عن صالح عن أبي هريرة) ساقط في (هـ) .

٦ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة علي بن أبي علي القرشي ١٨٢٩/٥ وذكره ابن أبي حاتم في العلل : عن بقية قال : حدثني علي القرشي قال : حدثني محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال : قال أبي: هذا حديث منكر، وعلي القرشي مجهول . ١٥٥/١ (٤٣٤)

٧ – في (هـ) « الإمام الأمير »

٨ – صدوق له أوهام سيء الحفظ ، تقدم .

٩ – من (عمر – إلى – يحيى –) ساقط من (هـ)

١٠ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب هل يؤم الرجل جالسا ، عن ابن عيينة . ٤٦٢/٢ (٤٠٨٣) والحميدي في مسنده ، عن ابن عيينة . ٤٢٦/٢ (٩٥٩)
والبزار في مسنده ، عن يوسف بن موسى نا مهران بن أبي عمر نا إسماعيل وقال : وهذا الحديث قد روي عن أبي هريرة من وجوه ، وذكرناه عن قيس عن أبي هريرة . ٢٥٦/١
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق سفيان ٢٩٠/١

١١ – هو : يحيى بن عبد الملك ، صدوق له أفراد ، تقدم .

١٢ – في (م) « بسن »

وهو الصحيح[1] حدثنا[2] أحمد بن عبد الله الوكيل قال : ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى عن إسماعيل عن قيس قال : قال أبو هريرة : الأمير الإمام ، فإن صلى قائما فصلوا قياما وإن صلى جالسا فصلوا جلوساً .

س ١٦٢١ – وسئل عن حديث عجلان مولى فاطمة بنت[3] عتبة بن ربيعة عن أبي هريرة « أن النبي ﷺ أمر بوضع اليدين ونصب القدمين في السجود » فقال: يرويه محمد بن عجلان[4] ، واختلف[5] عنه فرواه زهير بن محمد[6] عن محمد ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[7] وخالفه وهيب وأبو خالد الأحمر[8] روياه عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد عن سعد[9] وغيرهما يرويه عن محمد بن عجلان عن محمد بن إبراهيم عن عامر بن سعد مرسلاً[10] ، وهو المحفوظ .

س ١٦٢٢ – وسئل عن حديث ابن عجلان[11] عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «خير صفوف الرجال أولها وشرها آخرها وخير صفوف (٢/٥٣/٣) النساء آخرها وشرها أولها ».

فقال: يرويه ابن عجلان ، واختلف عنه ، فرواه الليث بن سعد وسفيان الثوري ويحيى القطان وسُليم[12] بن أخضر والوليد بن كثير وعباد بن إسحاق – وهو

---

١ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الإمام يصلي جالسا ، عن وكيع موقوفا . ٣٢٦/٢

٢ – في (م) « نـا » .

٣ – في (هـ) « بنت » مكرر .

٤ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٥ – من (واختلف عنه – إلى – محمد بن عجلان) مكرر في (هـ) .

٦ – رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، تقدم .

٧ – تقدم ، ذكره المؤلف في مسند سعد بن أبي وقاص . ٣٤٦/٤ .

٨ – هو : سليمان بن حيان ، صدوق يخطىء ، تقدم .

٩ – تقدم تخريجه ، انظر السؤال رقم ٦١٦ (٣٤٤/٤ – ٣٤٩)

١٠ – تقدم ، انظر السؤال رقم ٦١٦

١١ – هو : محمد ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

١٢ – سليم : بالتصغير ، التقريب ٣٢٠/١

عبد الرحمن بن إسحاق- وعبد الله بن جعفر المديني[1] وعبد الله بن المبارك وأبو عاصم ويحيى بن أيوب[2] عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] .

وخالفهم ابن عيينة فرواه عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4]، والصحيح عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، وكان أبو الأشعث[5] حدث به[6] ببغداد عن يزيد[7] بن زريع عن روح بن القاسم عن عبد الرحمن بن إسحاق ثم رجع عنه فرواه عن يزيد بن زريع عن عبد الرحمن بن إسحاق ليس فيه روح . وهو الصواب .

س ١٦٢٣ – وسئل عن حديث عباد بن أوس[8] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « تفضل صلاة الجمع على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين درجة » .

---

١ – ضعيف ، تقدم .

٢ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٣ – أخرجه الحميدي في مسنده ، عن عبد الله بن رجاء ٤٣٩/٢ (١٠٠١)
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات، من قال: خير صفوف النساء آخرها ، عن معاوية بن هشام ثنا سفيان . ٣٨٥/٢ – ٣٨٦
وأحمد في مسنده ، من طريق الليث ٣٤٠/٢
والدارمي في سننه ، باب أي صفوف النساء أفضل ، من طريق أبي عاصم ٢٩١/١
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب الرجال يأتمون بالرجل ومعهم صبيان ونساء من طريق سفيان وأبي عاصم ٩٧/٣ – ٩٨

٤ – أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان قال : ثنا محمد بن عجلان عن أبيه أو عن سعيد المقبري . ٤٣٩/٢ (١٠٠٠)
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٤٧/٢

٥ – هو : أحمد بن المقدام ، أبو الأشعث العجلي ، بصري ، صدوق، صاحب حديث، طعن أبو داود في مروءته ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين . التقريب ٢٦/١

٦ – (به) من (هـ) .

٧ – في (م) « زيد » وهو خطأ .

٨ – عباد بن أوس ومنهم من يقول : عبادة بن أوس المديني ، سمع أبا هريرة وروى يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن القرشي الحجازي عنه ، ذكره البخاري في تاريخه وسكت ، وكذلك ابن أبي حاتم ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٣/٢/٣ ، الجرح والتعديل ٧٧/١/٣ ، الثقات ١٤١/٥

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه ، فرواه يزيد بن سنان[١] عن يحيى بن أبي كثير عن ابن شهاب[٢] الزهري عن عباد بن أوس عن أبي هريرة، وخالفه[٣] شيبان رواه عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن الزهري[٤] عن عباد بن أوس عن أبي هريرة . وهو الصواب ، وهو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان وهو مولى آل الأخنس بن شريق الثقفي، والأخنس حليف بني زهرة .

س ١٦٢٤ – وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن[٥] عتبة عن أبي هريرة قال رجل لرسول الله ﷺ : إن علي رقبة مؤمنة، فإن كنت ترى هذه مؤمنة أعتقتها، فقال لها رسول الله ﷺ : « أتشهدين أن لا إله إلا الله » الحديث .

فقال : اختلف فيه على عبيد الله بن عبد الله بن عتبة[٦]، فرواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله[٧] مرسلا عن النبي ﷺ[٨] حدث به كذلك عنه يونس بن يزيد وابن عيينة ومالك ، واختلف عنه فرواه أصحاب الموطأ وإبراهيم بن طهمان[٩] عن مالك عن الزهري عن (٣/١/٥٤) عبيد الله بن عبد الله[١٠] مرسلا[١١] .

---

١ – في (هـ) « أبي سنان »
وهو الرهاوي ، ضعيف ، تقدم .

٢ – في (م) « ابن شهاب عن الزهري » .

٣ – من (خالفه – إلى – أبي هريرة) من (هـ)

٤ – محمد بن عبد الرحمن مولى بني زهرة، مجهول، من السادسة، وقيل: هو ابن ثوبان. التقريب ١٨٥/٢

٥ – (عبد الله بن) ساقط في (م) .

٦ – (بن عتبة) ساقط في (هـ) .

٧ – (بن عبد الله) ساقط في (هـ)

٨ – ذكره ابن عبد البر في التمهيد عن ابن وهب عن يونس بن يزيد ومالك بن أنس ، وقال لم يختلف رواة الموطأ في إرسال هذا الحديث ١١٤/٩

٩ – ثقة يغرب ، تقدم .

١٠– (بن عبد الله) ساقط من (هـ) .

١١– أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب العتق والولاء « باب ما يجوز من العتق في الرقاب الواجبة» . ٧٧٧/٢

وروي عن الحسين بن الوليد النيسابوري عن مالك عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة[1]، وكذلك رواه عون بن عبد الله بن عتبة عن أخيه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة[2].

حدث به عبد الرحمن المسعودي[3]، وهو محفوظ عن المسعودي، والصحيح عن الزهري مرسلا.

س ١٦٢٥ - وسئل عن حديث عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة بالجمعة والمنافقين».

فقال: يرويه عنه أبو جعفر محمد بن علي، واختلف عنه فرواه جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي[4] رافع عن أبي هريرة[5]، قاله عنه يحيى القطان وحاتم ابن إسماعيل وأبو ضمرة والدراوردي وسليمان بن بلال وحميد بن الأسود وابن الهاد وابن جريج ويحيى بن أيوب وابن عيينة وعبد الوهاب الثقفي، وعلي بن غراب،

---

١ - ذكره ابن عبد البر في التمهيد ١١٤/٩

٢ - أخرجه أحمد في مسنده، عن يزيد أنا المسعودي ٢٩١/٢
وابن عبد البر في التمهيد ١١٥/٩، ١١٤

٣ - صدوق اختلط قبل موته، تقدم.

٤ - في (هـ) «أبي» ساقط.

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، ما يقرأ في صلاة الجمعة، من طرق سليمان بن بلال وحاتم بن إسماعيل والدراوردي ٣٤٧/١
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يقرأ به في الجمعة، من طريق سليمان. ٤٣٧/١
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة وقال: حديث حسن صحيح. ٣٧٠/١
والنسائي في الكبرى، من طريق يحيى بن سعيد. تحفة الأشراف ٢٤١/١٠ وابن ماجة في سننه، في الصلاة باب ما جاء في الصلاة يوم الجمعة، من طريق حاتم. ٣٥٥/١ (١١١٨)
وعبد الرزاق في مصنفه، باب القراءة يوم الجمعة عن ابن جريج. ١٧٩/٣ - ١٨٠ (٥٣٣١)
وابن أبي شيبة في مصنفه، ما يقرأ في صلاة الجمعة، عن حاتم ١٤٢/٢ والبيهقي في سننه الكبرى، في الجمعة، باب القراءة في صلاة الجمعة من طريق عبد الوهاب وحاتم. ٢٠٠/٣

واختلف عن الثوري فقيل عن عبد الرزاق عنه عن جعفر بن[1] محمد مثل قول من مضى[2] وكذلك روي عن الأشجعي وإبراهيم بن خالد جميعا عن الثوري [عن جعفر][3] عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبي هريرة[4] ، وقال عبد الله بن الوليد العدني[5] عن الثوري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبي رافع عن أبي هريرة[6].

وكذلك قال ابن وهب ويزيد بن أبي حكيم عن الثوري[7]، وتابعه أبو حذيفة[8] عن الثوري كذلك والأول أصح.

ورواه داود بن عيسى النخعي[9] عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبي رافع عن أبي هريرة ، ورواه الحجاج بن أرطاة[10] عن أبي جعفر عن أبي هريرة[11]، ولم يذكر بينهما أحدا، والصحيح قول يحيى القطان ومن تابعه عن جعفر بن محمد، وقال شعبة عن الحكم عن أبي جعفر عن أبي هريرة مرسل ، وقال إسماعيل بن عياش عن زيد بن أسلم و[12] عبد العزيز بن عبيد الله[13] عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبي هريرة .

---

١ - من (بن محمد - إلى - عن الثوري) ساقط في (م)

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن الثوري ولكن فيه « عن أبي رافع » ١٨٠/٣ (٥٣٣٢)

٣ - الزيادة لا بد منه ، لأن المؤلف يذكر الخلاف على سفيان عن جعفر بن محمد .

٤ - أخرجه أبو يعلى في المعجم من طريق الأشجعي ص ١٣٦ - ١٣٧ (٩٧)
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التوقيت في القراءة في الصلاة ، عن يونس قال : نا سفيان .
٤١٤/١ وابن عدي في الكامل من طريق أبي يعلى ٢٦٧/١ .

٥ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٦ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن الثوري ١٨٠/٣ (٥٣٣٢)

٧ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق هارون بن سعيد بن الهيثم قال : حدثنا ابن وهب .
الإحسان ٢٠٤/٤ (٢٧٩٥)

٨ - صدوق سيء الحفظ ، وكان يصحف ، تقدم .

٩ - ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت البخاري وابن أبي حاتم ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢

١٠- صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم .

١١- أخرجه أحمد في مسنده ٤٦٧/٢

١٢- في (م) « عـن » وهو خطأ .

١٣- عبد العزيز بن عبيد الله بن حمزة بن صهيب بن سنان الحمصي ، ضعيف ، ولم يرو عنه غير إسماعيل ابن عياش ، من السابعة . التقريب ٥١١/١

حدثنا[1] أحمد بن عيسى بن السكين قال: حدثني إسحاق بن زريق قال[2]: ثنا إبراهيم بن خالد قال[3] ثنا الثوري (٢/٥٤/٣) عن جعفر بن محمد عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع أن عليا كان يقرأ في الجمعة سورة الجمعة وسورة المنافقين.

قال فذكرت ذلك لأبي هريرة فقال: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك.

حدثنا[4] محمد بن مخلد قال[5]: ثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي قال[6]: ثنا أبو حذيفة قال[7]: ثنا سفيان عن جعفر عن أبيه عن أبي رافع - كذلك قال أبو حذيفة - قال: سألني أبو هريرة ما كان علي بن أبي طالب رضي الله[8] عنه يقرأ بالكوفة يوم الجمعة؟ فقلت: يقرأ بالمنافقين والجمعة، قال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ يقرأ بهما.

أنبا[9] علي بن الفضل ثنا عبد الصمد بن الفضل[10] ومحمد بن عامر قراءة حدثكم شداد[11] عن زفر[12] عن الحجاج عن أبي جعفر عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقرأ في الركعة الأولى من الجمعة، سورة الجمعة ويقرأ في الركعة الثانية إذا جاءك المنافقون.

١ - في (م) « وثنا ».
٢ - (قال) من (هـ).
٣ - (قال) من (هـ).
٤ - في (م) « ثنا ».
٥ - (قال) من (هـ).
٦،٧- (قال) من (هـ).
٨ - الترضية في (م) فقط.
٩ - في (هـ) « أخبرنا ».
١٠ - تقدم في السؤال رقم ٣٢٦
١١ - تقدم في السؤال رقم ١٤٢
١٢ - تقدم في السؤال رقم ١٤٢

س ١٦٢٦ - وسئل عن حديث أبي نضرة[١] عن أبي هريرة عن[٢] النبي ﷺ « المثاني فاتحة الكتاب » .

فقال : يرويه سعيد بن بشير[٣] واختلف عنه فرواه الوليد بن مسلم عن سعيد ابن بشير عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي هريرة .

وخالفه أبو الجماهر[٤] فرواه[٥] عن سعيد بن بشير، حدثني[٦] موسى عن قتادة[٧]، ويشبه أن يكون موسى بن السائب[٨] كان بواسط[٩] يكنى أبا سعدة روى عنه شعبة وأبو عوانة وهشيم وسعيد بن بشير وكناه شعبة أبا سعدة وهو ثقة وهذا أصح[١٠] من قول الوليد .

س ١٦٢٧ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « التسبيح للرجال والتصفيق للنساء » .

فقال : يرويه سعيد الجريري واختلف عنه فرواه هشيم[١١] عن سعيد الجريري عن أبي نضرة عن أبي هريرة[١٢] وخالفه الثوري وغيره ورووه عن الجريري

---

١ - هو المنذر بن مالك بن قطعة .
٢ - في (م) « أن » .
٣ - ضعيف ، تقدم .
٤ - هو : محمد بن عثمان التنوخي ، التقريب ١٩٠/٢
٥ - في (هـ) « رواه » .
٦ - في (هـ) « قال حدثني » .
٧ - أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال : غريب من حديث أبي نضرة المنذر بن مالك عنه ، تفرد به قتادة وتفرد به عنه سعيد بن بشير عن موسى. وهو عندي ابن السائب عن قتادة، وموسى هذا يكنى أبا سعدة روى عنه أبو عوانة وهشيم وحكى عنه شعبة .أطراف الغرائب ٢/٣١٢
٨ - في (هـ) « الكاتب » وهو موسى بن السائب أبو سعدة البصري ، ويقال: الواسطي، صدوق، من السابعة . التقريب ٢٨٣/٢
٩ - في (هـ) (وهذا أصح من قول الوليد ، موسى بن السائب) .
١٠ - هذا القول جاء في (هـ) بعد قوله (كان بواسط) .
١١ - ثقة كثير التدليس ، والإرسال الخفيّ، التقريب ٣٢٠/٢
١٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، من قال التسبيح للرجال والتصفيق للنساء ، عن هشيم ٣٤١/٢ =

عن أبي نضرة عن الطفاوي[1] عن أبي هريرة وكذا[2] قال عدي بن الفضل[3] عن الجريري وهو الصواب .

س ١٦٢٨ - (١/٥٥/٣) وسئل عن حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار ؟».

فقال : يرويه شعبة وحماد بن زيد ومعمر وعلي بن زيد بن جدعان[4] ، وجرير ابن حازم والحسين بن واقد وشعيب بن الحبحاب وعبد الله بن المختار والربيع بن مسلم والحسن بن أبي جعفر[5] وموسى بن سيار[6] وعبد العزيز بن صهيب وعيسى ابن ميمون وإبراهيم بن أدهم ومحمد بن ميمون ومحمد بن نجيح[7] ومحمد بن فروخ أبو سهل صاحب الساج[8] ونصر بن طريف[9] أبو جزي وعثمان بن عبد الرحمن الجمحي[10] وعمران القطان[11] ونوح بن قيس وبحر السقاء[12] ومحمد بن عبيد الله

= وأيضا في كتاب الرد على أبي حنيفة ٢١٢/١٤

١ - الطفاوي شيخ لأبي نضرة ، لم يسم ، من الثالثة ، لا يعرف . التقريب ٥٤٠/٢

٢ - في (هـ) « وكذلك » وفي (م) « كذا » .

٣ - متروك ، تقدم .

٤ - ضعيف ، تقدم .

٥ - ضعيف مع عبادته ، تقدم .

٦ - موسى بن سيار الأسواري البصري ، ضعفه يحيى القطان ، وقال أبو حاتم : مجهول ، وقيل في أبيه: يسار . الضعفاء للعقيلي ١٧١/٤ ، الجرح والتعديل ١٤٦/١/٤ ، الكامل ٢٣٤٤/٦ - ٢٣٤٥ ، اللسان ١٢٠/٦ ، ١٣٦ - ١٣٧

٧ - محمد بن نجيح عن سهيل ومحمد بن زياد رجل مستور ، وقال ابن عدي : غير معروف . الكامل ٢٢٣٧/٦ - ٢٢٣٨ ، اللسان ٤٠٤/٥

٨ - محمد بن فروخ ، أبو سهل ، صاحب الساج ، من أهل البصرة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت ابن أبي حاتم والبخاري .
التاريخ الكبير ١٠٨/١/١ - ١٠٩ ، الجرح والتعديل ٢٧٨/٢/٣ ، الثقات ٤٠٥/٧

٩ - قال النسائي وأبو حاتم : متروك ، وقال البخاري : سكتوا عنه ، تقدم في السؤال رقم ٣١٥

١٠- عثمان بن عبدالرحمن بن عبدالله بن سالم الجمحي البصري، ليس بالقوي من الثامنة. التقريب ١٢/٢.

١١- صدوق يهم ، تقدم .

١٢- ضعيف ، تقدم .

العرزمي[١] ، وعبد الرحمن القطامي[٢] وحماد بن سلمة، واختلف عنه ، فرواه عبد الرحمن بن مهدي ، وأبو عباد يحيى بن عباد وعلي بن عثمان اللاحقي[٣] ووكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة[٤] .

---

١ - متروك ، تقدم .

٢ - في (هـ) « عبد الرحمن بن القطان » .
وهو : عبد الرحمن بن القطامي ، عن أبي المهزم ، وعلي بن جدعان ومحمد بن زياد قال عمرو ابن علي : لقيته وكان كذابا ، وقال البزار : ضعيف الحديث جدا متروك . الجرح والتعديل ٢٧٩/٢/٢ ، الكامل ١٦٢٠/٤ - ١٦٢١ ، اللسان ٤٢٦/٣

٣ - علي بن عثمان بن عبد الحميد بن لاحق الرقاشي بصري ، اللاحقي ، قال أبو حاتم : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة تسع وعشرين ومائتين . الجرح والتعديل ١٩٦/١/٣ ، الثقات ٤٦٥/٨ - ٤٦٦ ، اللسان ٢٤٣/٤

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام ، من طريق شعبة . ١٨٢/٢ - ١٨٣ (٦٩١)
ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب النهي عن سبق الإمام بركوع أو سجود ونحوهما ، من طريق حماد بن زيد ١٨٣/١
وأيضا من طرق شعبة والربيع بن مسلم وحماد بن سلمة - من رواية وكيع عنه - كلهم عن محمد ابن زياد . ١٨٤/١
وأبو داود في سننه ، باب التشديد فيمن يرفع قبل الإمام ، أو يضع قبله ، من طريق شعبة . ٢٤٠/١
والترمذي في سننه في الصلاة ، باب ما جاء من التشديد في الذي يرفع رأسه قبل الإمام ، عن قتيبة نا حماد بن زيد ، وقال : حسن صحيح ٤٠٣/١ - ٤٠٤
والنسائي في سننه ، في الصلاة ، مبادرة الإمام ، عن قتيبة حدثنا حماد يعني: ابن زيد . ٩٦/٢
وابن ماجة في سننه ، باب النهي أن يسبق الإمام بالركوع والسجود من طريق حماد بن زيد . ٣٠٨/١ (٩٦١)
والطيالسي في مسنده ، عن شعبة وحماد بن سلمة ص ٣٢٦ (٢٤٩٠)
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٦٠/٢ ، ٢٧١
وأيضا من طريق شعبة ٤٥٦/٢
وأيضا من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة ٤٦٩/٢
وأيضا من طريق وكيع عن حماد بن سلمة ٤٧٢/٢
والدارمي في سننه، باب النهي عن مبادرة الأئمة بالركوع والسجود من طريق شعبة. ٣٠٢/١، ٥٠٤
والبزار في مسنده ، من طريق حماد بن زيد وقال : وهذا الحديث قد رواه عن محمد بن زياد يونس ابن عبيد وشعبة بن الحجاج وحماد بن سلمة وعباد بن منصور وعمر بن أبي خليفة وعبد الله بن =

آخر[1] الجزء ، يتلوه في الذي يليه إن شاء الله تعالى ، وخالفهم الوليد بن مسلم ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، وصلواته على سيدنا محمد النبي وآله الطاهرين وسلم تسليما .

* * *

= المختار ، فاجترينا بحماد بن زيد-٢/٢٤٨

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق حماد بن زيد ٤٧/٣ (١٦٠٠)

وأبو عوانة في مسنده ، من طرق شعبة وشعيب بن الحبحاب وعباد بن منصور ويونس ومعمر وحماد بن سلمة والربيع بن مسلم . ١٣٧/٢ - ١٣٨

وابن حبان في صحيحه ، من طريق حماد بن زيد الإحسان ٢٣/٤ (٢٢٧٩)

وأيضا من طريق محمد بن ميسرة عن محمد بن زياد (وفيه رأس كلب). الإحسان ٢٣/٤ (٢٢٨٠)

والطبراني في الصغير ، من طريق الحسن بن أبي جعفر ١١٠/١

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن بزيع ، من طريقه عن خالد بن عبد الله القسري عن محمد بن زياد . ١٥٦٦/٤

وأيضا في ترجمة محمد بن نجيح ، من طريقه عن محمد بن زياد ٢٢٣٧/٦

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق إبراهيم بن أدهم ، وقال : تفرد به الثوري عن إبراهيم بن أدهم ٤٣/٨

وأبو نعيم أيضا في أخبار أصبهان من طريق معمر ٢٦٩/١ .

وأيضا من طريق بكر الأعنق عن محمد بن زياد ٥٥/٢

وأيضا من طريق إسماعيل بن عياش عن محمد ٢١٨/٢

وأيضا من طريق إبراهيم بن أدهم ٢٩٩/٢

والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام ، من طرق حماد بن زيد وحماد بن سلمة - من رواية عبد الملك بن إبراهيم الجدي عنه - وشعبة وإبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد . ٩٣/٢

والخطيب في تاريخه ، من طريق الحسين بن واقد عن محمد بن زياد ١٧١/٦

وأيضا من طريق حماد بن زيد ٦١/١٤

وأيضا من طريق محمد بن أدهم ١٥٥/٣

١ - من « آخر الجزء - إلى - آخره » من (هـ) .

الخامس
من حديث أبي هريرة
رضي الله عنه

الخامس[1] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه

بسم الله الرحمن الرحيم

وبـه أستعين

قال الشيخ أبو الحسن علي بن عمر الحافظ :

وخالفهم الوليد بن مسلم ، رواه عن حماد بن سلمة ، عن أبي المهزّم[2] ، عن أبي هريرة .

واختلف عن يونس بن عبيد فرواه خالد بن عبد الله ، وأبو همام الأهوازي[3] وعبد الأعلى[4] وابن[5] علية عن يونس عن محمد بن زياد عن أبي هريرة[6] .

---

١ - من (الخامس - إلى - الحافظ) من (هـ) .

٢ - أبو المهزّم : بتشديد الزاي المكسورة ، التميمي البصري ، اسمه يزيد وقيل : عبد الرحمن بن سفيان ، متروك ، من الثالثة . التقريب ٢/٤٧٨

٣ - هو : محمد بن الزبرقان ، أبو همام الأهوازي ، صدوق ربما وهم ، من الثامنة . التقريب ٢/١٦١

٤ - (وعبد الأعلى) من (هـ) .

٥ - في (م) « أبو علية » .

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب النهي عن سبق الإمام .. إلخ ، من طريق ابن علية . ١/١٨٣ - ١٨٤
وأحمد في مسنده ، عن ابن علية ٢/٤٢٥
وأيضا من طريق عبد الأعلى . ٢/٢٦٠
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق محبوب بن الحسن وعبد الوارث عن يونس ٢/١٣٧

وخالفهم عبد العزيز بن الحصين[1] و[2] رواه عن يونس عن زياد بن جبير عن أبي هريرة ووهم فيه .

واختلف عن إبراهيم بن طهمان فرواه خالد بن عمرو[3] وأبو حذيفة[4] وأبو نعيم عن إبراهيم بن طهمان عن محمد بن زياد عن أبي هريرة[5]، ورواه حفص بن عبد الله النيسابوري عن إبراهيم بن طهمان عن أيوب السختياني عن محمد عن أبي هريرة[6] وتابعه عباس بن طالب[7] عن عبد الوارث عن أيوب عن محمد ابن زياد عن أبي هريرة .

وقال جعفر السباك[8] عن عبد الوارث عن يونس بن عبيد وشعيب بن[9] .

---

١ – قال ابن معين : ضعيف ، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم ، وقال مسلم : ذاهب الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣

٢ – (واو) ساقط من (هـ) .

٣ – خالد بن عمرو بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن العاص الأموي ، أبو سعيد الكوفي ، رماه ابن معين بالكذب ، ونسبه صالح جزرة وغيره إلى الوضع، من التاسعة . التقريب ٢١٦/١

٤ – صدوق سيء الحفظ ، وكان يصحف ، تقدم .

٥ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق عبد الملك بن إبراهيم الجذي عن جماعة منهم إبراهيم ابن طهمان . ٩٣/٢

٦ – أخرجه أبو عوانة في مسنده ، عن محمد بن عقيل ثنا حفص ١٣٧/٢
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام بسنده إلى حفص ولكن فيه عن محمد يعني ابن سيرين . ٩٣/٢

٧ – عباس بن طالب، بصري ، نزيل مصر، أبو الفضل وقال أبو زرعة : ليس بذاك ، وذكره ابن حبان في الثقات : مات سنة ست وعشرين ومائتين .
الجرح والتعديل ٢١٦/١/٣ ، الثقات ٥١٠/٨ ، اللسان ٢٤٠/٣ – ٢٤١

٨ – جعفر بن مهران السباك، أبو النضر البصري، موثق له ما ينكر، وذكر له الذهبي حديثا من مسند الحسن بن سفيان وقال: فهذا غلط من جعفر رواه أبو معمر وأبو عمرو الحوضي عن عبد الوارث فقال عمرو بدل عوف، وعمرو هو ابن عبيد ضعيف، وذكره ابن أبي حاتم وقال: روى عنه أبو زرعة ولم يذكر فيه جرحا. الجرح والتعديل ٤٩١/١/١، الميزان٤١٨/١ ، اللسان ١٢٩/٢

٩ – في (هـ) « ابن » ساقط .

الحبحاب وعباد[1] بن منصور عن محمد بن زياد عن أبي هريرة[2]، وهو أصح من قول عباس بن طالب .

واختلف عن عباد بن منصور فرواه عبد (٣/٥٥/٢) الوارث وريحان بن سعيد[3] وعبد الأعلى بن عبد الأعلى عن[4] عباد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5]، ورواه ابن فضيل عن عباد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة موقوفا ، وقال سليمان بن بنت[6] شرحبيل عن شيخ يقال له صندل بن زياد[7] عن عباد بن منصور عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ووهم فيه وإنما أراد أن يقول محمد بن زياد ورواه[8] محمد بن مسلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن زياد عن أبي هريرة . وخالفه إبراهيم بن سعد، رواه عن محمد بن إسحاق عن شعبة عن محمد بن زياد وهو الصواب .

ورواه سعيد بن أبي عروبة واختلف عنه فقيل : عن سعيد بن أبي عروبة عن محمد بن زياد، والمحفوظ عن سعيد بن أبي عروبة عن علي بن ثابت الأنصاري[9]

---

١ - في (م) « علاد » وفي (هـ) « عباس » .
وهو : عباد بن منصور الناجي : بالنون والجيم ، أبو سلمة البصري ، القاضي بها ، صدوق رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بأَخِرةٍ ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائة . التقريب ٣٩٣/١

٢ - أخرجه أبو عوانة في مسنده ، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا جعفر ثنا شعيب بن الحبحاب وعن عبد الوارث عن عباد بن منصور ويونس ١٣٧/٢

٣ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٤ - (عن عباد) ساقط من (هـ) .

٥ - أخرجه أبو عوانة في مسنده ، من طريق عبد الوارث عن عباد ١٣٧/٢

٦ - (بنت) من (هـ) .
وهو : سليمان بن عبد الرحمن بن عيسى التيمي الدمشقي ، ابن بنت شرحبيل أبو أيوب ، صدوق يخطىء ، مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين . التقريب ٣٢٧/١

٧ - صندل بن زياد الكلابي الشامي ، ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا . الجرح والتعديل ٤٥٦/١/٢

٨ - من (ورواه محمد - إلى - محمد بن زياد) ساقط من (هـ) .

٩ - علي بن ثابت بن عمرو بن أخطب البصري الأنصاري أخو عزرة بن ثابت، قال أحمد: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: مات سنة خمس وعشرين ومائة. وذكره =

عن محمد بن زياد ، وروي عن مسعر عن محمد بن زياد قاله يوسف[1] بن عدي عن معمّر بن سليمان عن زيد بن حبان[2] عن مسعر عن محمد بن زياد[3] إنما[4] أراد عن زيد بن حبان عن معمر .

س ١٦٢٩ – وسئل عن حديث نعيم المُجْمِر[5] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أنه سجد في إذا السماء انشقت » .

فقال : اختلف فيه، فقال بكير بن[6] الأشج عن نعيم المجمر عن أبي هريرة ورواه سعيد بن أبي[7] هلال عن نعيم واختلف عنه فرواه ابن وهب عن الليث عن خالد بن يزيد[8] عن سعيد عن نعيم عن أبي هريرة[9]، وقال ابن[10] عبد الحكم عن أبيه وشعيب عن ليث عن خالد عن ابن أبي هلال عن نعيم المجمر عن أبي سلمة بن

= البخاري ولم يذكر فيه جرحا. التاريخ الكبير ٢٦٤/٢/٣، الجرح والتعديل ١٧٧/١/٣، الثقات ٢٠٧/٧

١ – في (م) « ابن يوسف » .

٢ – هو الرقي ، صدوق كثير الخطأ ، وتغير بأخرةٍ ، تقدم .

٣ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة زيد بن حبان ، عن الحسين بن حميد بن موسى أبي علي العكي بمصر عن يوسف ١٠٦١/٣ .

وأبو نعيم في الحلية ، بسنده إلى يوسف وقال : هذا من غرائب حديث مسعر ذاكر به القدماء من حديث يوسف بن عدي ، وأنه من مفاريده ، رواه غير واحد من المتأخرين عن جماعة عن مسعر فروى من حديث وكيع ومحمد بن عبد الوهاب القنات وعبد الرحمن بن مصعب الكوفي بأسانيد لا قوام لها مما وهمت فيه الضعاف عن قريب . ٢٢٥/٧ – ٢٢٦

٤ – في (هـ) « وإنما » .

٥ – نعيم بن عبد الله يعرف بالمُجْمِر : بسكون الجيم وضم الميم وكسر الثانية . التقريب ٣٠٥/٢

٦ – هو : بكير بن عبد الله .

٧ – (أبي) ساقط من (م) .

٨ – هو : خالد بن يزيد المصري .

٩ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال . ٢/١٥٨

١٠ – (وقال ابن) ساقط من (هـ) .

وهو : عبد الحكم بن عبد الله بن عبد الحكم بن أعين المصري ، عن أبيه وابن وهب . قال عثمان الدارمي عن ابن معين : لا أعرفه . اللسان ٣٩٣/٣

عبد الرحمن فيما أحسب عن أبي هريرة شك ابن عبد الحكم فذكر[1] أبي سلمة فيه غير صحيح .

س ١٦٣٠ - وسئل عن حديث أبي الأحوص عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «الصلاة في الجميع تزيد على صلاة الفذ خمسا وعشرين درجة».

فقال : اختلف فيه على أبي الأحوص فرواه أشعث بن سليم عن أبي الأحوص عن أبي هريرة[2] وخالفه جماعة من الكوفيين والبصريين فرووه (١/٥٦/٣) عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود[3] ومنهم من رفعه ومنهم من وقفه، ورواه أبو[4] إسحاق السبيعي وأبو حصين وعاصم عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفا[5]، واختلف عن عطاء بن السائب[6] فرفعه ابن فضيل عنه[7]، ووقفه غيره،

---

١ - في (هـ) « وذكر » .

٢ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن أبي النضر ثنا شريك عن الأشعث ٣٢٨/٢ وأيضا عن حجاج أنا شريك ٤٥٤/٢ ، وأيضاً عن يحيى بن آدم ثنا شريك ٥٢٥/٢ .

٣ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم بن مسلم عن أبي الأحوص في حديث طويل . ٣٨٢/١
والطبراني في الكبير ، من طريق أبي مريم عبد الغفار عن إسحاق مرفوعا ١٢٧/١٠ (١٠٠٩٨)
وأيضا من طريق خليفة بن حصين عن أبي الأحوص مرفوعا ، ١٢٨/١٠ (١٠١٠٢)
وأيضا من طريق أبي حصين عن أبي الأحوص مرفوعا ، ١٢٩/١٠ (١٠١٠٤)
والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق قيس بن الربيع عن الأغر بن الصباح عن خليفة بن حصين مرفوعا . الحديث رقم ٧٠٠
وأيضا من طريق إبراهيم عن أبي الأحوص مرفوعا . الحديث رقم ٦٩٩
والدارقطني في الأفراد ، من طريق خليفة . أطراف الغرائب ٢/٢٢٠

٤ - في (م) « ابن » .

٥ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب فضل الصلاة في جماعة ٥٢٣/١ (٢٠٠٣)
وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين ٤٨٠/٢
وأيضا من طريق أبي إسحاق ٤٨١/٢

٦ - صدوق اختلط .

٧ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ما جاء في فضل صلاة الجماعة على غيرها عن ابن فضيل . ٤٧٩/٢
وأحمد في مسنده ، عن محمد بن فضيل ٣٧٦/١ =

وروى هذا الحديث قتادة، واختلف عنه فرواه شعبة عن قتادة، واختلف عنه في رفعه .

فرواه يحيى القطان وخالد بن الحارث وغندر وروح عن شعبة عن قتادة عن عقبة بن وساج عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ[1] .

ورواه عمرو بن مرزوق وحجاج بن محمد عن شعبة موقوفا . ورواه همام عن قتادة عن مورق العجلي عن أبي[2] الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ[3]،

= والبزار في مسنده عن عطاء . الحديث رقم ٢٠٦٨

وأبو يعلى في مسنده من طريق محمد بن فضيل نحوه ٤١٣/٨ (٤٩٩٥) ١٠/٩ (٥٠٧٦) ١٢٠ - ١٢١ (٥١٩٠)

والطبراني في الكبير . ١٢٨/١٠ (١٠١٠٣)

١ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق غندر ، وقال : هكذا رواه شعبة عن قتادة عن عقبة بن وساج عن أبي الأحوص ، ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله أن نبي الله ﷺ قال : « صلاة الجميع تفضل على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين ضعفا » . الحديث رقم ٢٠٥٧

وابن خزيمة في صحيحه، عن محمد بن بشار نا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر (وفيه عن قتادة وعقبة ابن وساج) وقال المحقق: في الأصل شعبة عن قتادة عن عقبة ولعل الصواب ما أثبتناه ٢٦٣/٢ (١٤٧٠)

قلت : بل الصواب ما كان في الأصل كما نقله ابن حجر عن ابن خزيمة في إتحاف المهرة ، في مسند ابن مسعود ، وكما هنا وفي المصادر الأخرى .

وابن خزيمة أيضا عن أبي قدامة نـا يحيى بن سعيد ٣٦٣/٢

والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق يحيى ، الحديث رقم ٧٠٤

والطبراني في الكبير ، من طريق أحمد بن حنبل وفيه شعبة عن قتادة . ١٢٨/١٠ (١٠١٠٠)

وأحمد في مسنده ، عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة وحجاج قال : حدثني شعبة (وليس فيه قتادة بين شعبة وبين عقبة) ٤٣٧/١

٢ - في (هـ) « أبي » ساقط .

٣ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن بهز حدثنا همام ٤٣٧/١

وعن أبي داود وعفان قالا : حدثنا همام ٤٥٢/١

والبزار في مسنده الحديث رقم ٢٠٥٩ - ٢٠٦١

وأبو يعلى في مسنده ٨ / ٤١٨ (٥٠٠٠)

والهيثم بن كليب في مسنده ، عن عفان نا همام ، الحديث رقم ٧٠٣ ، ٧٠٥ .

والطبراني في الكبير ١٢٨/١٠ (١٠٠٩٩)

وأبو نعيم في الحلية ٢٣٧/٢ .

ورواه سليمان التيمي عن قتادة، واختلف عنه في رفعه، فرواه معتمر عن أبيه عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ[1]، لم يذكر بين قتادة وأبي الأحوص أحداً وتابعه أزهر بن سعد السمان عن التيمي عن قتادة إلا أنه وقفه و لم يرفعه ورواه هشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة وأبان العطار عن قتادة عن أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعا إلى النبي ﷺ ولم يذكروا[2] بين قتادة وأبي الأحوص أحداً .

وروي عن الحسن البصري عن أبي الأحوص عن عبد الله موقوفا أيضا ، والصحيح حديث أبي الأحوص عن ابن مسعود .

س **١٦٣١** - وسئل عن حديث معاوية بن معتب[3] عن أبي هريرة قال :[4] قلت : يا رسول الله ماذا رد عليك في الشفاعة ؟ فقال : « شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً يصدق لسانه قلبه » .

فقال : يرويه يزيد بن أبي حبيب ، واختلف عنه فرواه عبد الحميد بن جعفر[5] عن يزيد بن أبي حبيب ، عن معاوية بن معتب عن أبي هريرة[6] وخالفه

---

١ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق سعيد ٤٥٢/١ ، ٤٦٥ ، ٣٧٦
والبزار في مسنده ، من طريق سعيد ، وقال : ورواه همام عن قتادة عن مورق عن أبي الأحوص عن عبد الله . الحديث رقم ٢٠٦٢
والهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق هشام وأبان، الحديث رقم ٧٠١ ، ٧٠٢
والطبراني في الكبير ، من طريق سعيد ١٢٨/١٠ (١٠١٠١)

٢ - في (م) « لم يذكر » .

٣ - معاوية بن معتب، ويقال : ابن مغيث ، ويقال:ابن عتبة ، الهذلي وكان في حجر أبي هريرة ، يعد في البصريين ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم والبخاري جرحاً ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحسيني : مجهول . التاريخ الكبير ٤ / ١ / ٣٣١ ، الجرح والتعديل ٣٧٩/١/٤ الثقات ٤١٣/٥ - ٤١٤ ، تعجيل المنفعة ص ٢٦٦ - ٢٦٧

٤ - (قال) ساقط من (هـ) .

٥ - صدوق رمي بالقدر وربما وهم ، تقدم .

٦ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن عثمان بن عمر ثنا عبد الحميد ٥١٨/٢ (وفيه : معاوية بن معتب أو مغيث) .

ليث[1] بن سعد ، فرواه عن يزيد بن أبي حبيب عن سالم بن أبي سالم[2] الجيشاني (٢/٥٦/٣) عن معاوية بن معتب عن أبي هريرة[3] .

ورواه ابن لهيعة[4] عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير و[5] عن سالم ابن أبي سالم[6] عن معاوية بن معتب عن أبي هريرة .

وقول الليث أشبه .

س **١٦٣٢** – وسئل عن حديث نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أنه كان يكبر في العيدين سبعا في الأولى وخمساً[7] في الثانية قبل القراءة » .

فقال : حدث به نعيم بن حماد[8] عن ابن المبارك وعبدة بن سليمان عن[9] عبيد الله عن نافع عن أبي هريرة مرفوعا إلى النبي ﷺ[10] ، والصحيح عن مالك وعبيد الله وشعيب بن أبي حمزة عن نافع أنه صلى خلف أبي هريرة، موقوفا[11] .

---

١ – في (هـ) « حبيب » .
٢ – مقبول ، تقدم .
٣ – أخرجه أحمد في مسنده ، (وفيه معاوية بن مغيث) ٣٠٧/٢
وقال الهيثمي: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير معاوية بن معتب وهو ثقة. مجمع الزوائد ٤٠٤/١٠
٤ – صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .
٥ – في (م) « واو » ساقط وهو : مرثد بن عبد الله .
٦ – في (م) « سالم بن أبي سالم عن معتب » .
٧ – في (م) « وفي الثانية » .
٨ – صدوق يخطىء كثيرا ، تقدم .
٩ – في (م) « بن » وهو خطأ .
١٠– أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة نعيم (وفيه عبد الله بن المبارك عن عبدة وهو خطأ) وقال : وهذا لم يرفعه عن عبيد الله عن نافع عن أبي هريرة غير نعيم هذا عن ابن المبارك وعبدة ، والحديث موقوف . ٢٤٨٤/٧
١١– أخرجه مالك في الموطأ ، باب ما جاء في التكبير في صلاة العيدين . ١٨٠/١ (٩) .
والشافعي في الأم عن مالك ١ / ٢٠٩ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب التكبير في الصلاة يوم العيد ، عن مالك ومعمر عن أيوب عن ابن جريج عن موسى بن عقبة كلهم عن نافع . ٢٩٢/٣ – ٢٩٣ (٥٦٨٠ – ٥٦٨٢) =

حدثنا[1] إبراهيم بن حماد قال[2] ثنا أحمد بن عبيد الله العنبري[3] قال[4] : ثنا معتمر عن عبيد الله عن نافع قال : صليت خلف أبي هريرة في عيدين فسمعته كبر سبعا في الأولى وخمساً في الآخرة .

س ١٦٣٣ – وسئل عن حديث يزيد بن جابر[5] الدمشقي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « يجزىء من السترة مثل مؤخرة الرحل » .

فقال : يرويه يزيد بن يزيد بن جابر واختلف عنه ، فرواه ثور[6] بن يزيد عن يزيد بن يزيد[7] بن جابر عن مكحول عن يزيد بن جابر عن أبي هريرة عن

= وابن أبي شيبة في مصنفه ، في التكبير في العيدين واختلافهم فيه عن ابن إدريس عن عبيد الله ١٧٣/٢ .
والفريابي في أحكام العيدين من طرق ليث ، ومالك، وأيوب، وعبيد الله ، وموسى بن عقبة، كلهم عن نافع ص ١٦٨ – ١٧٠ (١٠٩ – ١١٤) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في الزيادات باب صلاة العيدين كيف التكبير فيها ، من طريق مالك وصخر بن جويرية عن نافع ٣٤٤/٤ وعبد الله بن أحمد في مسائله عن أبيه ص ١٢٨ .
والبيهقي في الكبرى ، باب التكبير في صلاة العيدين ، من طريق شعيب ومالك ٢٨٨/٣
والبيهقي في معرفة السنن والآثار ، من طريق مالك ١/١٠٨/٢
وأيضا في الخلافيات. ١/٥٣/١ .

١ – في (م) « ثنا » .
٢ – (قال) من (هـ) .
٣ – أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري ، قال ابن القطان : مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن حجر : لم تثبت عدالته ، وابن القطان تبع ابن حزم في إطلاق التجهيل على من لا يطلعون على حاله ، وهذا الرجل بصري شهير وهو ولد عبيد الله القاضي المشهور .
الثقات ٣١/٨ ، اللسان ٣١٨/١ – ٣١٩ .
٤ – (قال) من (هـ) .
٥ – يزيد بن جابر الأزدي الشامي ، روى عن أبي هريرة وعنه مكحول، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٣٢٣/٢/٤، الجرح والتعديل ٢٥٥/٢/٤ ، الثقات ٥٣٥/٥ .
٦ – في (م) « أبو ثور » وهو خطأ .
٧ – في (هـ) « يزيد بن جابر » .

النبي ﷺ[1]، قاله محمد بن القاسم الأسدي[2] عنه، وغيره[3] لا يرفعه، ورواه الثوري عن يزيد بن يزيد بن[4] جابر عن أبيه عن أبي هريرة موقوفا[5] ولم يذكر مكحولا .

والأول أصح .

س ١٦٣٤ – وسئل عن حديث نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام » .

فقال : يرويه موسى بن عقبة ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى[6] عن نافع عن أبي هريرة ، واختلف على نافع في إسناد هذا الحديث فرواه عبيد الله بن عمر وموسى الجهني[7] وعبد الله بن عمر العمري[8] وعبد الله بن نافع[9] مولى ابن عمر عن نافع عن ابن عمر[10] وكذلك روي عن موسى (١/٥٧/٣) بن عقبة عن سالم

---

١ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة محمد بن القاسم ٢٢٥٣/٦ – ٢٢٥٤ .

٢ – كذبوه ، تقدم .

٣ – في (هـ) « مرة » .

٤ – في (م) « عن » وهو خطأ .

٥ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب قدر ما يستر المصلي، عن الثوري. ١٢/٢– ١٣ (٢٢٩٠).

٦ – صدوق سيء الحفظ جداً ، تقدم .

٧ – هو : ابن عبد الله .

٨ – ضعيف ، تقدم .

٩ – عبد الله بن نافع مولى ابن عمر، المدني، ضعيف، مات سنة أربع وخمسين ومائة. التقريب ٤٥٦/١.

١٠– أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة ، من طريق عبيد الله وأيوب . ٥٨١/١ .

والنسائي في سننه ، في الحج ، فضل الصلاة في المسجد الحرام ، من طريق موسى بن عبد الله الجهني وقال : لا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن نافع عن عبد الله بن عمر غير موسى الجهني . ٢١٣/٥ .

وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام ... إلخ، من طريق عبيد الله . ٤٥٠/١ (١٤٠٥) .

والطيالسي في مسنده ، عن العمري ص ٢٥١ (١٨٢٦) .

=

ونافع عن ابن عمر، قاله أبو ضمرة عنه وخالفه يعقوب الإسكندراني[1] .

واختلف عنه فقيل : عنه عن موسى بن عقبة عن نافع عن أبي هريرة[2] وقيل : عنه عن موسى بن عقبة عن نافع عن أناس عن أبي هريرة . ورواه ابن جريج عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس عن ميمونة[3] ، وقال بعضهم[4] فيه عن ابن عباس عن ميمونة[5] ولم يثبت، ورواه الليث بن سعد عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ميمونة[6] وهو الصواب عن نافع .

= وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلاة في مسجد النبي ﷺ ، من طريق عبد الله بن عمر ٣٧١/٢
وأحمد في مسنده ، من طريق عبيد الله ١٦/٢ ، ٥٣ ، ١٠١ - ١٠٢ .
وأيضا من طريق موسى ٥٣/٢ - ٥٤ .
وأيضا من طريق عبد الله بن عمر ٦٨/٢ .
والدارمي في سننه ، باب فضل الصلاة في مسجد النبي ﷺ من طريق عبيد الله . ٣٣٠/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق موسى الجهني ١٢٦/٣ .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق موسى الجهني ٣٥٣/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ ، من طريق عبيد الله ٢٤٦/٥ .
وأيضا في شعب الإيمان من طريق كثير بن عبد الله المزني عن نافع ٨٦/٨ - ٨٧ (٣٨٥٢) .
والخطيب في تاريخه ، من طريق عبيد الله ١٦٢/٤ .

١ - هو : يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله التقريب ٣٧٦/٢ .
٢ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، من طريق حسان بن غالب ثنا يعقوب بن عبد الرحمن. ٢٤٦/١.
وأيضا في شرح معاني الآثار . ١٢٦/٣ .
٣ - أخرجه النسائي في سننه ٢١٣/٥ .
وأحمد في مسنده ٣٣٤/٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ١٢٦/٣ .
٤ - في (هـ) « بعضه » .
٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، عن قتيبة بن سعيد ومحمد بن رمح جميعا عن الليث بن سعد . ٥٨١/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن شبابة بن سوار عن ليث بن سعد ٣٧١/٢ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق ابن وهب أخبرني الليث عن نافع حدثه عن إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس ٢٤٦/١ - ٢٤٧ .
٦ - أخرجه أحمد في مسنده ٣٣٣/٦ ، ٣٣٤ .

س ١٦٣٥ - وسئل عن حديث أم الدرداء[1] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ عن الله تعالى أنه قال: « أنا مع عبدي ما ذكرني[2] وتحركت بي شفتاه ».

فقال: يرويه إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر واختلف عنه، فرواه الأوزاعي عن إسماعيل[3] بن عبيد الله قال: حدثتني أم الدرداء عن أبي هريرة[4] قاله

---

١ - هي الصغرى، واسمها: هجيمة، ويقال: جهيمة.

٢ - في (م) « ما دعوني ».

٣ - في (م) « الأوزاعي عن يحيى بن إسماعيل عن عبيد الله » وهو خطأ.

٤ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأدب، باب فضل الذكر، من طريق محمد بن مصعب عن الأوزاعي. ١٢٤٦/٢ (٣٧٩٢).

وقال البوصيري: هذا إسناد حسن، محمد بن مصعب القرقساني، قال فيه صالح بن محمد: ضعيف روى عن الأوزاعي بغير حديث كلها مناكير وليس لها أصول، قلت: لم ينفرد به محمد بن مصعب فقد رواه ابن حبان في صحيحه من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي به وأيوب بن سويد ضعيف أيضا. مصباح الزجاجة ١٢٦/٤ - ١٢٧.

وأحمد في مسنده، عن محمد بن مصعب وأبي المغيرة قالا: ثنا الأوزاعي ٥٤٠/٢.

وذكره البخاري في جامعه الصحيح، تعليقا في ترجمة الباب ٤٩٩/١٣.

وقال ابن حجر: هذا طرف من حديث أخرجه أحمد والبخاري في خلق أفعال العباد والطبراني من رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن إسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر عن كريمة بنت الحسحاس - بمهملات - عن أبي هريرة فذكره بلفظ: « إذا ذكرني »، وفي رواية لأحمد: حدثنا أبو هريرة ونحن في بيت هذه - يعني أم الدرداء - أنه سمع رسول الله ﷺ، وأخرجه البيهقي في الدلائل من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقي عن إسماعيل بن عبيد الله قال: دخلت على أم الدرداء فلما سلمت جلست فسمعت كريمة بنت الحسحاس - وكانت من صواحب أبي الدرداء - قالت: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه وهو في بيت هذه تشير إلى أم الدرداء سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: فذكره بلفظ: « ما ذكر ني » وأخرجه أحمد أيضا وابن ماجة والحاكم من رواية الأوزاعي عن إسماعيل ابن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي هريرة، ورواه ابن حبان في صحيحه من رواية الأوزاعي عن إسماعيل عن كريمة عن أبي هريرة، ورجح الحفاظ طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وربيعة بن يزيد، ويحتمل أن يكون عند إسماعيل عن كريمة وعن أم الدرداء معا، وهذا من الأحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر من كتابه وبالله التوفيق. فتح الباري كتاب التوحيد ٥٠٠/١٣.

والبيهقي في الدعوات الكبير، من طريق أبي المغيرة ص ١٣ (١٣).

والبغوي في شرح السنة، باب فضل ذكر الله عز وجل ومجالس الذكر، من طريق يحيى بن عبد الله =

أبو المغيرة[1] عنه، ووهم فيه، وخالفه محمد بن مهاجر وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر روياه عن إسماعيل بن عبيد الله قال: حدثتني كريمة بنت الحسحاس قالت: حدثنا أبو هريرة في بيت أم الدرداء[2] وهو الصواب.

س ١٦٣٦ – وسئل عن حديث عراك بن مالك عن أبي هريرة قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر، فوجدت رجلا من غفار يؤمّ الناس في صلاة المغرب فقرأ بسورة مريم في الأولى وفي الثانية ويل للمطففين.

فقال: يرويه عثمان بن أبي سليمان عن عراك بن مالك سمعه من أبي هريرة[3] قاله ابن عيينة عنه ورواه خثيم بن عراك واختلف عنه، فرواه روح بن القاسم والفضل

= نا الأوزاعي. ١٣/٥ (١٢٤٢).

وأخرجه الحاكم في المستدرك، من طريق بشر عن الأوزاعي، ولكن فيه عن أم الدرداء عن أبي الدرداء. ٤٩٦/١.

١ – هو: عبد القدوس بن الحجاج وهو ثقة.

٢ – أخرجه ابن المبارك في الزهد، من طريق عبد الرحمن بن يزيد ص ٣٣٩ (٩٥٦).

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن بن يزيد ٥٤٠/٢.

والبخاري في خلق أفعال العباد، عن الحميدي ثنا الوليد ثنا ابن جابر والأوزاعي قالا: ثنا إسماعيل (وفيه سمعت أبا كريمة وهو خطأ) ص ٨٧.

وابن حبان في صحيحه، من طريق أيوب بن سويد عن الأوزاعي عن إسماعيل. الإحسان ٩٢/٢ (٨١٢).

والبيهقي في الدعوات الكبير، من طريق ربيعة بن يزيد الدمشقي عن إسماعيل ص ١٣ (١٤).

وأيضا في شعب الإيمان، ٤٠٥/٢ – ٤٠٦ (٥٠٦).

وأيضا من طريق ابن جابر ٤٠٦/٢ (٥٠٧).

وقال: هكذا روياه عن إسماعيل بن عبيد الله ورواه الأوزاعي عن إسماعيل عن أم الدرداء عن أبي هريرة موقوفا مرة ومرة مرفوعا، وروايتهما أصح من رواية الأوزاعي. ٤٠٦/٢ – ٤٠٧، وابن حجر في تغليق التعليق من طريق الطبراني. ٣٦٤/٥.

٣ – أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة أبي هريرة ٣٢٥/٤.

والبزار في مسنده، عن أحمد بن عبدة أنا سفيان وفيه: أحسبه قال: في صلاة الفجر. ٢/١٥٧.

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث عثمان بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم عن عراك، تفرد به سفيان بن عيينة عن عثمان. أطراف الغرائب والأفراد ٣٠٢/١.

وقال الهيثمي في المجمع: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١١٩/٢.

ابن موسى وفضيل بن سليمان[1] والدراوردي[2] عن خثيم بن عراك عن أبيه عن أبي هريرة، وقال وهيب : عن خثيم عن عراك عن نفر من بني غفار[3] عن أبي هريرة، قاله أحمد ابن إسحاق الحضرمي وسليمان بن حرب عن وهيب (٢/٥٧/٣) ووهيب من الحفاظ، ورواه عفان عن وهيب فقال عن خثيم عن أبيه عن أبي هريرة .

س ١٦٣٧ - وسئل عن حديث عروة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في صلاة الخوف وكيف[4] صلاتهم .

فقال : اختلف فيه على عروة، فرواه محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن أبي هريرة[5]، قاله يونس بن بكير[6] عن محمد بن إسحاق[7] عن محمد بن جعفر ابن الزبير[8]، وخالفه أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن فرواه عن عروة عن مروان ابن الحكم عن أبي هريرة[9] وهو أشبه بالصواب .

---

١ - صدوق ، له خطأ كثير ، تقدم .
٢ - صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم .
٣ - في (م) « عفان » .
٤ - في (م) « فكيف » .
٥ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب من قال : يكبرون جميعا .. إلخ ، من طريق سلمة حدثني محمد ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير ومحمد بن الأسود عن عروة بن الزبير . ٤٨١/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق يونس ٣١٤/١ - ٣١٥ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في صلاة الخوف ، باب من قال : قضت الطائفة الثانية .. إلخ ، وقال : كذا رواه يونس بن بكير عن ابن إسحاق ، ورواه سلمة بن الفضل عن ابن إسحاق عن محمد ابن جعفر بن الزبير ، ومحمد بن عبد الرحمن بن الأسود عن عروة عن أبي هريرة ، ورواه إبراهيم ابن سعد عن ابن إسحاق عن محمد بن عبد الرحمن بن الأسود بن نوفل عن عروة عن أبي هريرة ، وعن ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة مع اختلاف في لفظ حديث عائشة رضي الله عنها ليس ذلك في لفظ حديث أبي هريرة . ٢٦٤/٣ - ٢٦٥ .
٦ - صدوق يخطىء ، تقدم .
٧ - صدوق يدلس ، تقدم .
٨ - في (هـ) « ابن الزبير » ساقط .
٩ - أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق حيوة وابن لهيعة قالا : نا أبو الأسود . ٤٨٠/١ - ٤٨١ .
والنسائي في الكبرى ، في الصلاة ، من طريق حيوة عن أبي الأسود . تحفة الأشراف ٣٦٨/١٠ . =

وقيل: عن أبي الأسود عن[1] عروة عن أبي هريرة أن مروان سأل أبا هريرة[2].

وقيل: عن محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضي الله[3] عنها[4].

س ١٦٣٨ - وسئل عن حديث عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي هريرة في فتح مكة، وفيه أن النبي ﷺ قال: «احصدوهم حصدا» وقال فيه: «من أغلق بابه فهو آمن، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن». الحديث بطوله.

فقال: يرويه ثابت البناني، واختلف عنه فقال سليمان بن المغيرة وحماد بن سلمة وسلام ابن مسكين[5] - من رواية هدبة عنه - عن ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة[6]

= وأيضا في سننه، في صلاة الخوف من طريق حيوة ١٧٣/٣ - ١٧٤.
وأحمد في مسنده، من طريق حيوة وابن لهيعة ٣٢٠/٢.
وابن خزيمة في صحيحه، في صلاة الخوف، من طريق حيوة ٣٠١/٢ - ٣٠٢ (١٣٦١).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق حيوة وابن لهيعة ٣١٤/١.
والحاكم في المستدرك، في صلاة الخوف، من طريق حيوة، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣٣٨/١ - ٣٣٩.
والبيهقي في الكبرى، من طريق حيوة وابن لهيعة. ٢٦٤/٢.

١ - (عن عروة) ساقط من (هـ).
٢ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، في صلاة الخوف ٣٠٢/٢ - ٣٠٣ (١٣٦٢).
وابن حبان في صحيحه، عن ابن خزيمة، الإحسان ٢٣٦/٤ (٢٨٦٧).
٣ - الترضية في (م) فقط.
٤ - أخرجه أبو داود في سننه. ٤٨١/١.
وأحمد في مسنده، في مسند عائشة ٢٧٥/٦.
وابن خزيمة في صحيحه، في صلاة الخوف. ٣٠٣/٢ - ٣٠٤ (١٣٦٣).
وابن حبان في صحيحه، الإحسان ٢٣٣/٤.
والحاكم في المستدرك، في صلاة الخوف، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وهو أتم حديث وأشفاه في صلاة الخوف، ووافقه الذهبي. ٣٣٦/١ - ٣٣٧.
والبيهقي في سننه الكبرى. ٢٦٥/٣.
٥ - في (هـ) «المسكين».
٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الجهاد، باب فتح مكة، من طريق سليمان وحماد. ٩٥/٢-٩٧.
وأبو داود في سننه، في الخراج، باب ما جاء في خبر مكة، من طريق سلام طرفا منه نحوه. =

ورواه أبو حنيفة محمد بن ماهان القصبي[1] عن سلام عن ثابت عن أنس ووهم فيه والصحيح هو الأول .

حدثناه أبو عبد الله المعدل[2] الواسطي قال : ثنا أحمد بن محمد بن ماهان[3] قال[4] نا أبي بذلك .

س ١٦٣٩ – وسئل عن حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يا بلال حدثني بأرجا عمل عملته في الإسلام فإني سمعت خشف نعليك في الجنة » .

فقال: ما تطهرت في ساعة من ليل ولا نهار إلا صليت ما كتب الله لي أن أصلي.

فقال : اختلف فيه على أبي زرعة فرواه أبو حيان التيمي[5] عن أبي زرعة عن

= ١٢٤/٣ – ١٢٥ .

وأيضا في الحج، باب في رفع اليدين إذا رأى البيت، من طريق سليمان طرفا منه. ١١٣/٢–١١٤.

والنسائي في تفسيره ، تفسير سورة الإسراء ، من طريق سليمان وسلام بن مسكين . ص ٨٦ – ٨٧ (٣١٨) .

وأحمد في مسنده ، من طريق سليمان ٥٣٨/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق سليمان في حديث طويل ٢/٢٣٧ .

١ – محمد بن ماهان ، أبو حنيفة صاحب القصب الواسطي، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم هنا جرحا ولا تعديلا ، وذكر في ترجمة ولده أن والده مجهول . وقال الذهبي : كان بعد المائتين لا يعرف ، وأما ابن حجر فلم يفرق بينه وبين محمد بن ماهان السمسار البغدادي مع أن ابن أبي حاتم فرق بينهما .. الجرح والتعديل ١٠٥/١/٤ (وفيه : وما هان أبو حنيفة) ، ٧٣/١/١ . الميزان ٢٣/٤ ، اللسان ٣٥٧/٥ .

٢ – (المعدل) من (هـ) وهو : أحمد بن عمرو بن عثمان .

٣ – أحمد بن محمد بن ماهان المعروف والده بأبي حنيفة لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا ، وذكر الذهبي قول ابن أبي حاتم : مجهول . وتعقب عليه ابن حجر فذكر قول ابن أبي حاتم وقال : فهذا يدل على أن أبا حاتم إنما جهل أبا حنيفة لا ابنه أحمد . الجرح والتعديل ٧٣/١/١ ، الميزان ١٥٠/١ ، اللسان ٢٩٢/١ .

٤ – (قال) من (هـ) .

٥ – هو : يحيى بن سعيد بن حيان .

أبي هريرة[1]، قال (١/٥٨/٣) ذلك ابن نمير وأبو أسامة عنه، وتابعهم أحمد بن حنبل عن محمد بن بشر[2]، وأرسله عبدة الصفّار عن محمد بن بشر عن أبي حيان عن أبي زرعة ولم يذكر أبا هريرة وكذلك رواه مغيرة عن الحارث العكلي[3] عن أبي زرعة عن النبي ﷺ مرسلاً[4] و[5] حديث أبي حيان صحيح .

س ١٦٤٠ – وسئل عن حديث ابن أكيمة[6] الليثي عن أبي هريرة « في القراءة خلف الإمام » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه مالك ومعمر ويونس والزبيدي وابن جريج وعبد الرحمن بن إسحاق والليث بن سعد وابن أبي ذئب وابن عيينة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة[7] وخالفهم الأوزاعي رواه عن الزهري عن

---

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، كتاب التهجد ، باب فضل الطهور بالليل والنهار ، وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل والنهار ، عن إسحاق بن نصر حدثنا أبو سلمة . ٣٤/٣ (١١٤٩) .
ومسلم في صحيحه ، في فضائل الصحابة ، باب من فضائل بلال رضي الله عنه ، من طريق أبي أسامة وابن نمير . ١٩١٠/٤ (٢٤٥٨) .
والنسائي في سننه الكبرى ، في المناقب ، من طريق أبي أسامة . تحفة الأشراف ٤٥١/١٠ .
وأحمد في مسنده ، عن ابن نمير ٤٣٩/٢ – ٤٤٠ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق خالد عن أبي حيان ٤٨٩/١٠ – ٤٩٠ (٦١٠٤) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي أسامة . الإحسان ١٠٧/٩ (٧٠٤٣) .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده . ٣٣٣/٢ .

٣ – هو : ابن يزيد .

٤ – أخرجه أحمد في فضائل الصحابة . ٩٠٨/٢ (١٧٣٢) .

٥ – في (م) « و » ساقط .

٦ – هو : عمارة : بضم أوله والتخفيف ، ابن أكيمة : بالتصغير الليثي ، وقيل : اسمه عمار أو عمر أو عامر . التقريب ٤٠٨ .

٧ – أخرجه مالك في الموطأ، في الصلاة، باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به . ٨٦/١–٨٧ (٤٤).
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب من رأى القراءة إذا لم يجهر، عن القعنبي عن مالك، وقال: روى حديث ابن أكيمة هذا معمر ويونس وأسامة بن زيد عن الزهري على معنى مالك. ٣٠٥/١– ٣٠٦.
والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في ترك القراءة خلف الإمام إذا جهر الإمام بالقراءة ، =

سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[1] ووهم فيه وإنما هو عن الزهري قال : سمعت ابن

= من طريق مالك ، وقال : هذا حديث حسن . ٢٥٤/١ - ٢٥٥ .
والنسائي في سننه ، في الافتتاح ، باب ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به . عن قتيبة عن مالك . ١٤٠/٢ - ١٤١ .
وابن ماجة في سننه ، باب إذا قرأ الإمام فأنصتوا ، من طريق ابن عيينة ومعمر . ٢٧٦/١ - ٢٧٧ (٨٤٨ ، ٨٤٩) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب القراءة خلف الإمام ، عن معمر ١٣٥/٢ (٢٧٩٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من كره القراءة خلف الإمام ، عن ابن عيينة . ٣٧٥/١ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ثنا معمر . ٢٨٤/٢ .
وأيضا من طريق ابن جريج . ٢٨٥/٢ .
وأيضا من طريق مالك . ٣٠١/٢ - ٣٠٢ .
وأيضا من طريق عبد الرحمن بن إسحاق . ٤٨٧/٢ .
والبخاري في جزء القراءة عن قتيبة عن مالك ص ٥٨ (٢٦٢) .
وأيضا عن إسماعيل حدثنا مالك . ص ٢٧ (٩٥) .
وأيضا من طريق الليث . ص ٢٨ (٩٨) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق مالك ٢١٧/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الليث ، الإحسان ١٥٩/٣ (١٨٤٠) .
وأيضا من طريق مالك . الإحسان ١٦٢/٣ (١٨٤٦) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق مالك وسفيان ١٥٧/٢ .
وأيضا في القراءة خلف الإمام ، من طريق مالك ، وقال : هذا حديث رواه مالك بن أنس ويحيى ابن سعيد الأنصاري ، ويونس بن يزيد الأيلي ومحمد بن الوليد الزبيدي والنعمان بن راشد ومعمر ابن راشد - في رواية عبد الرزاق ويزيد بن زريع عنه - عن ابن شهاب الزهري هكذا رواه الليث ابن سعد وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن الزهري إلى قوله « مالي أنازع القرآن » لم يزيدا عليه ص ١١٧ - ١١٨ .
وأيضا من طرق الليث وابن جريج وسفيان ص ١١٨ .

١ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٢١٧/١ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبي : هذا خطأ ، خالف الأوزاعي أصحاب الزهري في هذا الحديث إنما رواه الناس عن الزهري قال : سمعت ابن أبي أكيمة (هكذا في العلل) يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ١٧٢/١ - ١٧٣ (٤٩٣) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، الإحسان . ١٦٢/٣ - ١٦٣ (١٨٤٧) .
وأيضا من طريق الوليد حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن من سمع أبا هريرة . الإحسان ١٦٣/٣ (١٨٤٨) . =

أكيمة يحدث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[1] .

كذلك قال يونس وابن عيينة عن الزهري في حديثهما، وكذلك روي عن النعمان بن راشد[2] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة، ورواه عمر بن محمد بن صهبان[3] عن الزهري ووهم فيه وهما قبيحا فقال : عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس[4] وعمر[5] متروك .

س ١٦٤١ – وسئل عن حديث أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه سجد في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ .

= وأبو نعيم في الحلية . ٩/٣٢٠ .
والبيهقي في القراءة خلف الإمام ، وذكر أنه وهم ص ١١٩ – ١٢٠ .

١ – أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق سفيان بن عيينة ، وقال: قال مسدد في حديثه : قال معمر : فانتهى الناس عن القراءة فيما جهر به رسول الله ﷺ ، وقال ابن السرح في حديثه : قال معمر عن الزهري قال أبو هريرة : فانتهى الناس ، وقال عبد الله بن محمد الزهري من بينهم قال سفيان : وتكلم الزهري بكلمة لم أسمعها فقال معمر: إنه قال: فانتهى الناس، قال أبو داود: ورواه عبد الرحمن ابن إسحاق عن الزهري وانتهى حديثه إلى قوله : « مالي أنازع القرآن » ورواه الأوزاعي عن الزهري قال فيه : قال الزهري : فاتعظ المسلمون بذلك فلم يكونوا يقرؤون معه فيما يجهر به . قال أبو داود : سمعت محمد بن يحيى بن فارس قال : قوله : « فانتهى الناس » من كلام الزهري . ١/٣٠٦ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢/٤٢٣ (٩٥٣) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان يعني ابن عيينة (وفيه : يحدث عن سعيد ، ولعل كلمة « عن » زيادة) ٢/٢٤٠ .
والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام من طريق يونس ص ٢٧ – ٢٨ (٩٦) .
والبيهقي في القراءة خلف الإمام ، من طريق ابن عيينة . ص ١١٨ .
وأيضا في سننه الكبرى ، باب من قال يترك المأموم القراءة فيما جهر فيه الإمام بالقراءة من طريق سفيان . ٢/١٥٧ .

٢ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

٣ – عمر بن صهبان ويقال : اسم أبيه محمد ، الأسلمي ، أبو جعفر المدني ، خال إبراهيم بن أبي يحيى ، ضعيف ، مات سنة سبع وخمسين ومائة . التقريب ٤١٤ .

٤ – أخرجه البيهقي في القراءة خلف الإمام ، وقال : وهذا خطأ ، وعمر بن صهبان ضعيف بمرة ، والحديث حديث الجماعة عن الزهري عن ابن أكيمة عن أبي هريرة . ص ١٢١ .

٥ – في (م) « عمرو » وهو خطأ .

فقال : يرويه مروان الأصفر عن أبي رافع وقد حدث به خالد الحذاء ، واختلف عنه فرواه عثمان بن محمد بن عبد الله بن سعيد بن المغيرة بن عمرو بن عثمان ابن عفان[1] عن علي بن عاصم[2] عن خالد الحذاء عن مروان الأصفر عن أبي رافع عن أبي هريرة، وكذلك قيل: عن يحيى بن أبي طالب[3] عن علي بن عاصم، وغيره يرويه عن علي بن عاصم عن خالد الحذاء ولا يذكر أبا رافع فيه، وذكر أبي رافع فيه صحيح من رواية شعبة، وعند شعبة فيه أسانيد عنده عن مروان الأصفر عن أبي رافع وعن عطاء بن أبي ميمونة (٣/٥٨/٢) عن أبي رافع عن أبي هريرة[4] وعنده عن سليمان التيمي و[5] عن قتادة عن بكر[6] المزني عن أبي رافع عن أبي هريرة[7]، قاله

---

١ - يبحث عن ترجمته .

٢ - صدوق يخطىء ، ويصر ، تقدم .

٣ - وثقه الدارقطني وغيره ، وقال موسى بن هارون : أشهد أنه يكذب ، تقدم في السؤال رقم ٣٨٤ .

٤ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق عبد الرحمن حدثنا شعبة عن مروان وعطاء . ٤٦٦/٢ .

والبزار في مسنده ، عن محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري نا بدل . ٢/٢٣٦ .

وأبو عوانة في مسنده ٢١٠/٢ .

وأيضا من طريق عبد الصمد عن مروان ٢١٠/٢ .

وأيضا من طريق أبي داود ووهيب بن جرير ثنا شعبة عن عطاء ٢٠٩/٢ - ٢١٠ والدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب والأفراد ١/٣١١ .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد ومواضع الصلاة ، باب سجود التلاوة ، من طريق غندر عن شعبة وفيه عطاء فقط . ٤٠٧/١ .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن شعبة وفيه عطاء فقط ص ٣٢١ (٢٤٤٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق روح ثنا شعبة عن مروان ٣٥٧/١ .

والدولابي في الكنى ، في كنية رسول الله ﷺ من طريق محمد بن جعفر وابن مهدي عن شعبة وفيه مروان فقط ٣/١ .

والبيهقي في سننه الكبرى، باب سجدة ﴿إذا السماء انشقت﴾، من طريق الطيالسي. ٣١٥/٢-٣١٦.

٥ - في (م) « واو » ساقط .

٦ - في (م) « يحيى المزني » وهو خطأ .

٧ - أخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري نا بدل بن المحبر ٢/٢٣٦ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به بدل بن المحبر عن شعبة عن قتادة وسليمان عن بكر عن أبي رافع ، وعن شعبة عن مروان الأصفر وعطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع ، تفرد به بدل من =

بدل بن المحبَّر عن شعبة وعنده عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة .

وقيل عن خِلَاس عن أبي رافع عن[1] أبي هريرة، قاله القرقساني[2] عن شعبة وعنده عن علي بن سويد بن[3] منجوف عن أبي رافع عن أبي هريرة ، قاله أمية بن خالد عن شعبة ، وقال غيره : عن شعبة عن علي بن سويد عن أبي رافع عن عمر[4] ابن الخطاب رضي الله عنه[5] فعله ، وقيل : عن شعبة عن يونس بن عبيد عن بكر ابن عبد الله عن أبي رافع عن أبي هريرة[6]. وكذلك رواه هشام بن حسان ومحبوب ابن الحسن[7] وأبو معشر البرّاء[8] كلهم عن يونس[9] بن عبيد عن بكر بن عبد الله عن أبي رافع عن أبي هريرة[10] وقيل: عن أبي معشر البراء عن يونس بن عبيد عن علي

= كلا الطريقين . أطراف الغرائب ١/٣١١ .

وأخرجه أحمد في مسنده ، عن معتمر بن سليمان حدثنا أبي عن بكر عن أبي رافع عن أبي هريرة . ٢/٢٢٩ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق المعتمر ، عن أبيه ١/٢٨٢ (٥٦١) .

وأبو عوانة في مسنده ، من طريق يزيد بن هارون ثنا سليمان التيمي ٢/٢٠٨ .

١ – (عن أبي هريرة) ساقط في (هـ) .

٢ – في (هـ) « القرساني » وهو : محمد بن مصعب صدوق كثير الغلط تقدم.

٣ – في (هـ) « عن » وهو خطأ .

٤ – في (م) « محمد » .

٥ – الترضية ساقط في (هـ) .

٦ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من كان يسجد في المفصل، عن معاذ بن معاذ عن علي بن سويد. ٢/٧.

٧ – هو : محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب فيروز ، أبو جعفر أو أبو الحسن لقبه محبوب ، صدوق فيه لين ، ورمي بالقدر ، من التاسعة . التقريب ٢/١٥٤ .

٨ – هو : يوسف بن يزيد ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٩ – في (م) « سويد » وهو خطأ .

١٠– أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عثمان بن عمر نا هشام بن حسان ، وقال : وهذا الحديث قد رواه عن يونس غير واحد ، وناه زيد بن أخزم نا عبد القاهر عن هشام ورواه محمد بن الزبرقان ٢/٢٣٦ .

ابن[١] زيد عن أبي رافع عن أبي هريرة ولا يصح .

ورواه حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي رافع عن أبي هريرة[٢] ورواه التيمي عن بكر عن أبي رافع عن أبي هريرة[٣] وهو صحيح عنه .

حدثنا[٤] يحيى بن محمد بن صاعد ثنا محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري[٥] قال[٦] ثنا بدل[٧] بن المحبّر ثنا شعبة قال[٨] حدثني مروان الأصفر وعطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة أنه سجد في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ قال : فقلت : تسجد فيها ؟ قال : رأيت خليلي يسجد فيها ، قال : فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه .

قال : وثنا شعبة عن سليمان التيمي وقتادة سمعا بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع عن أبي هريرة مثله .

---

١ – هو : ابن جدعان ، ضعيف ، تقدم .

٢ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، من كان يسجد في المفصل ، عن هشيم . ٢/٧ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق هشيم أخبرنا علي بن زيد ١١/٣١٨ – ٣١٩ (٦٤٣٤) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب المفصل هل فيه سجود أم لا ؟ من طريق حماد وهشيم. ١/٣٥٧.

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الأذان باب الجهر في العشاء ٢/٢٥٠ (٧٦٦) .
وأيضا في باب القراءة في العشاء بالسجدة ٢/٢٥٠ – ٢٥١ (٧٦٨) .
وأيضا في سجود القرآن ، باب من قرأ السجدة في الصلاة فسجد بها . ٢/٥٥٩ (١٠٧٨) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد ومواضع الصلاة ، باب سجود التلاوة ١/٤٠٧ .
وأبو داود في سننه ، باب السجود في إذا السماء انشقت واقرأ ١/٥٣١ .
والنسائي في سننه ، في الافتتاح ، باب السجود في الفريضة ٢/١٦٢ – ١٦٣ .
وأبو يعلى في مسنده ١١/٣٦٤ (٦٤٧٦) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب سجدة إذا السماء انشقت ٢/٣١٥ .

٤ – في (م) « ثنا » .

٥ – محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التُستري أبو بكر ، نزيل البصرة ، مقبول ، من صغار العاشرة التقريب ٢/١٦٥ .

٦ – (قال) من (هـ) .

٧ – في (م) « بدر » وهو خطأ .

٨ – (قال) من (هـ) .

حدثنا[1] إبراهيم بن حماد ووكيل صاحب[2] أبي صخرة قالا : ثنا عبيد الله ابن حجاج بن منهال[3] قال[4] ثنا بدل بالحديثين جميعا إلا أنه لم يذكر في الحديث الثاني بكرا، قال عن أبي[5] رافع .

س ١٦٤٢ - وسئل عن حديث أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لو تعلمون ما في الصف الأول لكانت (١/٥٩/٣) قرعة » .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه ، فرواه أبو قطن[6] عن شعبة عن قتادة عن خِلَاس عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7] ، وكذلك قال يعلى بن

١ - في (م) « ثنا » .
٢ - في (هـ) « صاحب » ساقط .
وهو : أحمد بن عبد الله بن محمد تقدم .
٣ - لم أجد ترجمته .
٤ - (قال) من (هـ) .
٥ - في (هـ) « وقال عن أبي عن أبي رافع » .
٦ - هو : عمرو بن الهيثم .
٧ - أخرجه مسلم في صحيحه في الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها ، من طريق إبراهيم بن دينار ، ومحمد بن حرب الواسطي عن أبي قطن ٣٢٦/١ (٤٣٩) .
وابن ماجة في سننه ، في الإقامة ، باب فضل الصف المقدم ، من طريق أبي ثور إبراهيم بن خالد عن أبي قطن . ٣١٩/١ (٩٩٨) .
والبزار في مسنده ، عن محمد بن حرب الواسطي ومحمد بن سعيد نا أبو قطن ، وقال : وهذا الحديث قد روى نحوه سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة بغير لفظه ، وحديث شعبة لا نعلم رواه عن شعبة إلا أبو قطن . ٢/٢٤٩ - ١/٢٥٠ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق إبراهيم بن دينار حدثنا أبو قطن . ٣٦٢/١١ (٦٤٧٥) .
وأيضا في المعجم ص ١٤١ (١٠٢) .
وابن خزيمة في صحيحه، باب ذكر الاستهام على الصف الأول عن محمد بن حرب. ٢٥/٣ (١٥٥٥).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب فضل الصف الأول، من طريق محمد بن حرب الواسطي. ١٠٢/٣.
والخطيب في تاريخه في ترجمة إبراهيم بن خالد ، من طريق إبراهيم حدثنا أبو قطن . ٦٥/٦ - ٦٦ .
وأيضا في ترجمة عمرو بن الهيثم ، من طريق محمد بن محمد بن أبي عون حدثنا أبو قطن . ٢٠٠/١٢ .

عباد[١] : عن همام عن قتادة[٢] ، وغيرهما يرويه عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة موقوفا قال ذلك سعيد بن أبي عروبة وأبان العطار عن قتادة هذا أشبه .

س ١٦٤٣ - وسئل عن حديث أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « مثل المؤمن [القوي][٣] مثل النخلة ومثل المؤمن الضعيف كخامة الزرع » .

فقال : يرويه[٤] حماد بن زيد ، واختلف عنه ، فرواه سليمان بن أيوب صاحب البصري عن حماد بن زيد عن علي بن سويد بن منجوف عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥] ووقفه سليمان بن حرب عن حماد[٦] بن زيد والصواب موقوف[٧] .

س ١٦٤٤ - وسئل عن حديث روي عن [أبي][٨] عبيد الله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « يجزي في السترة مثل مؤخرة الرحل » .

---

١ - ضعفه الدارقطني وقال ابن حبان : يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ١٣٩٧ .

٢ - ذكره المزي في تحفة الأشراف فقال : وكذلك رواه يعلى بن غسان (هكذا والصواب عباد) عن همام عن قتادة ، وخالفهما سعيد بن أبي عروبة وأبان بن يزيد فقالا : عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة قوله ، ولم يذكرا خلاسا في إسناده ، واختلف فيه على إبراهيم بن دينار ، فرواه عبد الله ابن أحمد بن حنبل عنه كما رواه مسلم ورواه محمد بن غالب عنه فلم يذكر خلاساً في إسناده والله أعلم ٣٩٠/١٠ .

٣ - الزيادة من كتاب الأمثال لأبي الشيخ وغيره .

٤ - (يرويه) ساقط في (م) .

٥ - أخرجه الرامهرمزي في الأمثال ، من طريق عبد الله بن أحمد بن موسى حدثنا سليمان . ص ٨١ .
وأبو الشيخ في كتاب الأمثال ، عن عبدان ثنا سليمان بن أيوب ص ٢٤٦ .
والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق عبد الله بن أحمد بن موسى ثنا سليمان بن أيوب .
٢٧٩/٢ ، (١٣٥٧) ، ٢٨٠ (١٣٥٨) .

٦ - في (م) « عماد » .

٧ - في (هـ) « موقوفا » .

٨ - في النسختين (أبي) ساقط والزيادة لابد منها .

فقال : يقال:إنه مسلم[1] بن مشكم عن أبي هريرة، واختلف عنه، فرواه مسعر عن الوليد بن أبي مالك[2] عن أبي عبيد الله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] أسنده أبو هشام الرفاعي[4] عن حفص[5] ورواه وكيع عن مسعر[6] بهذا الإسناد موقوفا حدث به أبو هشام عن وكيع[7] وخالفه أبو بكر بن أبي شيبة فرواه عن وكيع عن مسعر عن الوليد عن أبي عبيد الله عن ابن عمر عن النبي ﷺ[8] .

ولم يتابع ابن أبي شيبة عليه، والمحفوظ الموقوف عن[9] أبي هريرة .

حدثناه[10] محمد بن عبد الله بن غيلان قال[11]: ثنا أبو هشام الرفاعي قال[12]: ثنا وكيع عن مسعر عن الوليد بن أبي مالك عن أبي عبيد الله عن أبي هريرة موقوفا .

---

١ - في (م) « مسلمة » وهو : مسلم بن مشكم : بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الكاف، الخزاعي . التقريب ٢٤٧/٢ .

٢ - هو : الوليد بن عبد الرحمن بن أبي مالك ، وقد ينسب لجده . التقريب ٣٣٣/٢ - ٣٣٤ .

٣ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : لا أعلم رواه عن مسعر عن الوليد بن أبي مالك عنه مرفوعا غير حفص بن غياث ، ورواه جعفر بن عون وأبو نعيم وغيرهم عن مسعر موقوفا ، وخالفهم وكيع فرواه عن مسعر عن الوليد عن أبي عبيد الله عن ابن عمر أن النبي ﷺ كانت تركز له العنزة ، قاله أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع . أطراف الغرائب ٣١٢/١ .
قلت : رواه ابن أبي شيبة عن وكيع من وجهين كما سيأتي .

٤ - في (م) أبى وفي (هـ) «الدمالي» وهو محمد بن يزيد بن محمد أبو هشام الرفاعي، ليس بالقوي، تقدم.

٥ - في (م) « حصم » وهو خطأ .

٦ - في (م) « مسعود » وهو خطأ .

٧ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، قدر كم يستر المصلي ، عن وكيع عن مسعر . ٢٧٧/١ .

٨ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، عن وكيع بلفظ : كانت تركز له الحربة في يوم العيد فيصلي إليها . ٢٧٧/١ .

٩ - في (هـ) « على » .

١٠- في (م) « ثناه » .

١١- (قال) من (هـ) .

١٢- (قال) من (هـ) .

حدثناه[1] محمد بن مخلد قال[2]: ثنا موسى بن موسى أبو عيسى[3] الختلي أحد الثقات قال[4] ثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن مسعر عن الوليد (٢/٥٩/٣) ابن أبي مالك عن أبي عبيد الله عن ابن عمر أن النبي ﷺ كانت تركز له الحربة في العيد فيصلي إليها قيل[5] له : هذا[6] متن غير حديث أبي هريرة فسكت .

س ١٦٤٥ – وسئل عن حديث أبي قلابة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن كان أحدكم قارئا خلف الإمام فليقرأ بفاتحة الكتاب » .

فقال : يرويه أيوب السختياني ، واختلف عنه، فرواه سلام أبو المنذر[7] عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي هريرة، وخالفه الربيع[8] بن بدر رواه عن أيوب عن الأعرج عن أبي هريرة[9]، وخالفهم عبيد الله بن عمرو الرقي[10] فرواه عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك[11]؛ وخالفهم ابن علية رواه عن أيوب عن أبي قلابة

---

١ – في (م) « ثناه » .

٢ – (قال) من (هـ) .

٣ – في (م) « أبو عميس » وهو خطأ .
وهو : موسى بن موسى أبو عيسى الحافظ المعروف بالشص ، ختلي الأصل ، قال الدارقطني : أحد الثقات ، وقال محمد بن العباس : قرىء على ابن المنادي وأنا أسمع قال : وموسى بن موسى أبو عيسى الختلي المعروف بالشص كان من الحفاظ إلا أن البدعة وضعته ، توفي سنة خمس وسبعين أي بعد المائتين تاريخ بغداد ٤٧/١٣ .

٤ – (قال) من (هـ) .

٥ – في (هـ) « قلت » .

٦ – في (هـ) « فهذا » .

٧ – هو : ابن سليمان ، صدوق يهم ، تقدم .

٨ – هو معروف بعُليلة متروك ، تقدم .

٩ – أخرجه البيهقي في جزء القراءة خلف الإمام، وقال: قال أبو علي وأبو أحمد:أخطأ فيه عُليلة وهو الربيع بن بدر على أيوب إنما هو عن أيوب عن أبي قلابة. ص ٦٠ – ٦١ (١٢٧،١٢٨).

١٠– ثقة ربما وهم ، التقريب ٥٣٧/١ .

١١– أخرجه البخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، عن يحيى بن يوسف قال:أنبأنا عبد الله (هكذا عبد الله والصواب عبيد الله كما نقل عنه البيهقي) ص ٥٦ (٢٥٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار . ٢١٨/١ .

مرسلا[1] ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ[2] والمرسل الصحيح .

= وابن حبان في صحيحه ، وقال : سمع هذا الخبر أبو قلابة عن محمد بن أبي عائشة عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ وسمعه من أنس بن مالك فالطريقان جميعا محفوظان . الإحسان ٣/١٦٣ – ١٦٤ (١٨٤٩) وأيضا في ٣/١٦٠ (١٨٤١) .

والبيهقي في جزء القراءة خلف الإمام ، من طرق عن عبيد الله منها : يحيى بن يوسف نا عبيد الله ابن عمرو وقال : احتج به البخاري في جملة ما احتج به في كتاب القراءة خلف الإمام ، فرواه عن يحيى بن يوسف الذي هذا . ص ٥٧ – ٥٨ (١٢١) .

وأيضا في الكبرى ٢/١٦٦ .

١ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب القراءة خلف الإمام ، عن معمر عن أيوب . ٢/١٢٧ (٢٧٦٥) .

والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ، من طريق حماد عن أيوب (وفي المطبوعة حماد بن أيوب) ص ٥٦ (٢٥٦) .

والبيهقي في جزء القراءة خلف الإمام ، وقال : قال إسماعيل عن خالد الحذاء قلت لأبي قلابة : من حدثك هذا ؟ قال : محمد بن أبي عائشة مولى لبني أمية كان خرج مع بني مروان حيث خرجوا من المدينة ص ٦٢ .

وأيضا من طريق ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس ص ٥٩ (١٢٣) .

ومن طرق الحمادين وعبد الوارث بن سعيد عن أيوب مرسلا ، وقال : وروّاه أيضا إبراهيم بن أبي طالب وغيره عن مؤمل بن هشام عن إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي ﷺ عن عمرو بن زرارة عن سفيان بن عيينة عن أيوب عن أبي قلابة عن النبي ﷺ ص ٥٩ – ٦٠ (١٢٣ – ١٢٦) .

وأيضا في سننه الكبرى ، من طريق حماد وابن علية . ٢/١٦٦ .

٢ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب القراءة خلف الإمام ٢/١٢٧ – ١٢٨ (٢٧٦٦) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من رخص في القراءة خلف الإمام ١/٣٧٤ .

وأيضا من طريق هشيم قال : أنا خالد عن أبي قلابة مرسلا ١/٣٧٤ .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرزاق ٤/٢٣٦ .

وأيضا من طريق شعبة عن خالد . ٥/٨١ .

وأيضا عن يحيى بن آدم ثنا سفيان عن خالد ٥/٦٠ .

وأيضا عن عبد الله العدني ثنا سفيان ثنا خالد ٥/٤١٠ .

والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام ص ١٩ (٦٧) .

س ١٦٤٦ - وسئل عن حديث أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ .

فقال : يرويه عمر بن عبد العزيز، واختلف عنه، فرواه ابن عيينة[1] عن يحيى ابن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن[2] عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[3]، وكذلك روي عن الثوري وهو غريب عنه، قاله أحمد بن عبيد[4] عن أبي أحمد الزبيري عنه[5] ، وكذلك روي عن مالك عن يحيى قاله أبو يحيى بن[6] أبي ميسرة عن محمد بن حرب عن مالك .

ورواه[7] محمد بن قيس القاص عن عمر بن عبد العزيز عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[8] .

---

١ - في (هـ) « علية » .

٢ - في (م) « عن » وهو خطأ .

٣ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب في السجدة في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾، و ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ﴾ ، عن قتيبة نا سفيان ، وقال : في الحديث أربعة من التابعين بعضهم عن بعض وقال أيضا : حديث حسن صحيح . ٣٩٨/١ .
والنسائي في سننه ، باب السجود في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ ، عن محمد بن منصور وقتيبة - فرقهما - عن سفيان . ١٦١/٢ .
وابن ماجة في سننه ، باب عدد سجود القرآن ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان بن عيينة ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة : هذا الحديث من حديث يحيى بن سعيد ما سمعت أحدا يذكره غيره . ٣٣٦/١ (١٠٥٩) .
والحميدي في مسنده ، عن ابن عيينة ، ٤٣٦/٢ (٩٩٢) .
وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، من كان يسجد في المفصل، عن ابن عيينة مختصرا. ٦/٢ - ٧.
والدارمي في سننه، باب السجود في ﴿إذا السماء انشقت﴾، عن أبي بكر بن أبي شيبة. ٣٤٣/١.

٤ - هو ابن ناصح ، لين الحديث ، تقدم .

٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث الثوري عن يحيى بن سعيد ، تفرد به أحمد بن عبيد عن أبي أحمد الزبيري . أطراف الغرائب ٣٠٩/٢ .

٦ - في (م) عن ، وهو: عبد الله بن أحمد بن زكرياء بن الحارث بن أبي ميسرة أبو يحيى المكي قال أبو حاتم : كتبت عنه بمكة ومحله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٦/٢/٢، الثقات ٣٦٩/٨.

٧ - في (م) « رواية » .

٨ - أخرجه النسائي في سننه باب السجود في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ ، من طريق عبد العزيز بن عياش =

حدثنا[1] محمد بن عبد الله بن الحسين[2] العلاف و لم نكتب[3] إلا عنه قال: ثنا أحمد بن عبيد بن ناصح قال[4]: ثنا أبو أحمد الزبيري قال[5]: ثنا سفيان الثوري قال[6]: ثنا يحيى[7] بن سعيد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي (٣/٦٠/١) هريرة قال: سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ قال أبو أحمد: قلت لسفيان: و ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾ ؟! قال: نعم.

س **١٦٤٧** – وسئل عن حديث أبي العالية الرياحي[8] عن أبي هريرة قال لي رسول الله ﷺ: « معك شيء؟ » قلت: نعم، فأخرجت تمرا من مزود معي، فإذا فيه إحدى وعشرون[9] تمرة فقال عليه السلام: «كلوا بسم الله» فأكلوا وبقي منه.

فقال: « أعده في المزود وأدخل يدك ولا تكبه » فما زال معي منه حتى كان حصار عثمان فسقط.

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه، فرواه أبو زياد سهل بن زياد[10] الطحان عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة، وخالفه حاتم بن وردان

= عن محمد بن قيس. ١٦١/٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، (وفيه عبد العزيز بن عياش عن عمر بن عبد العزيز فسقط محمد بن قيس بينهما) ٣٥٨/١.

١ – في (م) « ثنا ».
٢ – في (م) «الحسن» وفي (هـ) الخير، والصواب ما أثبته وقد تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٦٨٧.
٣ – في (م) « بياض ».
٤ – (قال) من (هـ).
٥ – قال من (هـ).
٦ – (قال) من (هـ).
٧ – في (م) « يحيى بن » مكرر.
٨ – هو: رُفيع: بالتصغير، ابن مهران، أبو العالية، الرِّياحي: بكسر الراء والتحتانية، ثقة كثير الإرسال، مات سنة تسعين وقيل: ثلاث وتسعين وقيل: بعد ذلك. التقريب ٢٥٢/١.
٩ – في الأصل (أحد وعشرين).
١٠ – (سهل بن زياد) من (هـ).
وهو: سهل بن زياد، أبو زياد، عن أيوب، قال الذهبي: ما ضعفوه، وله ترجمة في تاريخ =

فرواه[1] عن أيوب عن مولى لأبي بكرة[2] عن أبي العالية عن أبي هريرة ومولى أبي بكرة هذا الذي لم يسمه أيوب هو مهاجر بن مخلد[3] أبو مخلد وكذلك رواه حماد بن زيد عن المهاجر عن أبي العالية عن أبي هريرة[4] وهو الصواب .

س ١٦٤٨ – وسئل عن حديث ابن سيلان[5] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا تدعوا ركعتي الفجر وإن طردتكم الخيول »[6] .

فقال: يرويه محمد بن زيد[7] بن مهاجر، واختلف عنه ، فرواه عبد الرحمن ابن إسحاق عنه مرفوعا[8] قاله خالد الواسطي وهارون بن مسلم ووقفه ابن علية عن عبد الرحمن بن أبي إسحاق[9] والموقوف أشبه بالصواب .

= الإسلام ، وقال ابن حبان في الثقات : من أهل البصرة ، يروي عن داود بن أبي هند ، وعنه بشر ابن يوسف ، قال ابن حجر : فالظاهر أنه هو ، وقال الأزدي : سهل بن زياد الطحان أبو زياد عن سليمان التيمي وطبقته ، منكر الحديث ، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا .

التاريخ الكبير ١٠٢/٢/٢ – ١٠٣ ، الجرح والتعديل ١٩٧/١/٢ .

الثقات ٢٩١/٨ ، الميزان ٢٣٧/٢ ، اللسان ١١٨/٣ .

١ – في (م) « فرووا » .

٢ – هو : مهاجر بن مخلد ، أبو مخلد ، مولى البكرات ، بفتح الموحدة والكاف ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٢٧٨/٢ .

٣ – في (هـ) « مخلد » ساقط .

٤ – أخرجه الترمذي في سننه ، في المناقب ، مناقب أبي هريرة ، عن عمران بن موسى القزاز ، ثنا حماد ابن زيد ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه وقد روي هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أبي هريرة . ٣٥٣/٤ – ٣٥٤ .

٥ – هو : عبد ربه بن سيلان : بكسر المهملة بعدها تحتانية ساكنة ، وقيل : جابر بن سيلان ، والصواب أن الذي روى له أبو داود اسمه عبد ربه، وهو مقبول من الثالثة . التقريب ١٢٢/١ ، ٤٧١ .

٦ – في (هـ) « طردكم الخيل » .

٧ – في (م) « يزيد » وهو خطأ .

٨ – أخرجه أبو داود في سننه في الصلاة، باب في تخفيفهما (ركعتي الفجر) عن مسدد نا خالد. ٤٨٧/١. وأحمد في مسنده ، عن خلف بن الوليد قال : ثنا خالد . ٤٠٥/٢ .

٩ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب الصلاة ، في ركعتي الفجر ، عن حفص بن غياث عن محمد بن زيد موقوفا ، وفيه : ولو طرقتك الخيل ٢٤١/٢ . =

س ١٦٤٩ – وسئل عن حديث الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي ﷺ «من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات» .

فقال : يرويه علي بن الأقمر ، واختلف عنه ، فرواه الأعمش عنه ، واختلف عنه فرواه شيبان عن الأعمش عن علي بن الأقمر عن الأغر عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي ﷺ[1] وخالفه جرير بن عبد الحميد رواه عن الأعمش (٢/٦٠/٣) عن علي ابن الأقمر عن الأغر عن أبي هريرة وحده موقوفا، ورواه الثوري واختلف عنه فرواه عمرو بن عبد الغفار[2] عن الثوري عن علي بن الأقمر عن الأغر عن أبي سعيد[3] عن النبي ﷺ[4] . وخالفه الأشجعي فرواه عن الثوري بهذا الإسناد موقوفا[5] .

= وأشار إليه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عبد ربه بن سيلان ، فقال : سمع أبا هريرة رضي الله عنه قوله ، قاله بشر بن المفضل عن محمد بن زيد بن مهاجر . ٧٦/٢/٣ .

١ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب قيام الليل ، عن ابن كثير نا سفيان عن مسعر عن علي بن الأقمر ح وحدثنا محمد بن حاتم بن بزيع نا عبيد الله بن موسى عن شيبان ثم ساق السند والمتن وقال: ولم يرفعه ابن كثير ولا ذكر أبا هريرة، جعله كلام أبي سعيد، وقال أبو داود: رواه ابن مهدي عن سفيان قال: وأراه ذكر أبا هريرة ، قال أبو داود : وحديث سفيان موقوف. ٥٠٥/١.
وأيضا في باب الحث على قيام الليل ، عن محمد بن حاتم بن بزيع . ٥٤٣/١ .
والنسائي في تفسيره ، تفسير سورة الأحزاب ، عن القاسم بن زكريا حدثنا عبيد الله عن شيبان . ص ١٦٥ (٤٢٣) .
وأيضا في الكبرى في الصلاة ، تحفة الأشراف ٣٣١/٣ .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل من طريق الوليد بن مسلم عن شيبان . ٤٢٣/١ – ٤٢٤ (١٣٣٥) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبيد الله والوليد بن مسلم عن شيبان . الإحسان ١١٨/٢ – ١١٩ (٢٥٥٩ – ٢٥٦٠) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة باب الترغيب في قيام الليل ٥٠١/٢ .

٢ – قال أبو حاتم : متروك الحديث ، وقال العقيلي وغيره : منكر الحديث ، تقدم .

٣ – في (م) « أبي هريرة » .

٤ – لم أجد من أخرجه من طريق عمرو بن عبد الغفار عن الثوري .
وأخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن جابر عن علي بن الأقمر نحوه ٣٦٠/٢ (١١١٢).

٥ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق محمد بن كثير أنبأ سفيان عن علي بن الأقمر وقال : =

وقال يحيى القطان عن الثوري فيه عن أبي سعيد وأبي هريرة ووقفه[1] والموقوف الصحيح .

حدثناه[2] عبد الله بن سليمان بن الأشعث قال[3] : ثنا محمد بن حاتم بن بزيع قال[4] ثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش عن علي بن الأقمر عن الأغر أبي مسلم عن أبي[5] سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ : « من استيقظ من الليل فأيقظ[6] امرأته فصليا ركعتين جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات » .

و[7] ثنا عبد الباقي بن قانع وعبد الصمد بن علي قالا : ثنا الفضل بن الحسن الأهوازي[8] قال[9] ثنا سهل بن سنان[10] قال[11] : ثنا عمرو بن عبد الغفار قال[12] ثنا سفيان الثوري عن علي بن الأقمر عن الأغر أبي مسلم عن أبي سعيد

= فذكره ولم يرفعه ولا ذكر أبا هريرة رضي الله عنه جعله في كلام أبي سعيد ، وقال : قال أبو داود : ورواه ابن مهدي عن سفيان قال : فأراه ذكر أبا هريرة ، قال أبو داود : حديث سفيان موقوف ، قال الشيخ (أي البيهقي) : ورواه عيسى بن جعفر الرازي عن سفيان مرفوعا نحو حديث الأعمش . ٢/٥٠١ - ٥٠٢ .

١ - ذكره أبو داود في سننه ، عن ابن مهدي ١/٥٠٥ .
وأيضا البيهقي نقلا عن أبي داود ٢/٥٠١ .

٢ - في (م) « ثناه » .

٣ - (قال) من (هـ) .

٤ - (قال) من (هـ) .

٥ - في (هـ) « أبي » ساقط .

٦ - في (هـ) « وأيقظ » .

٧ - في (م) « واو » ساقط .

٨ - في (م) « والأهوازي » .
وهو : الفضل بن الحسن بن محمد بن الفضل بن الأعين ، أبو العباس الأنصاري الأهوازي ، قدم بغداد وحدث بها ، وكان ثقة ، مات سنة ثمان وثمانين ومائتين تاريخ بغداد ١٢/٣٧١ .

٩ - (قال) من (هـ) .

١٠- يبحث عن ترجمته .

١١ - (قال) من (هـ) .

١٢ - (قال) من (هـ) .

الخدري قال رسول الله ﷺ : « إذا استيقظ العبد من الليل وأيقظ أهله فصليا جميعا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات » .

س ١٦٥٠ – وسئل عن حديث أبي الحباب[١] سعيد بن يسار عن أبي هريرة « أوتر رسول الله ﷺ وهو راكب » .

فقال : اختلف فيه على مالك فرواه إسحاق الطباع[٢] ومحمد بن عبد الرحمن[٣] ابن غزوان بن قراد عن مالك عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر[٤] بن الخطاب[٥] رضي الله عنه عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة، ووهما فيه، ورواه أصحاب الموطأ عن مالك وأسنده عن ابن عمر[٦]، وهو الصواب .

---

١ – أبو الحباب : بضم المهملة وموحدتين . التقريب ٣٠٩/١ .

٢ – هو إسحاق بن عيسى بن نجيح البغدادي .

٣ – في (هـ) « عبد النعمان » .

وهو : محمد بن عبد الرحمن بن غزوان ، يعرف أبوه بقراد ، حدث بوقاحة عن مالك وشريك وضمام بن إسماعيل ببلايا ، قال الدارقطني وغيره : كان يضع الحديث ، وقال ابن عدي : له عن ثقات الناس بواطيل ، وقال الحاكم : يروي عن مالك وإبراهيم بن سعد أحاديث موضوعة ، وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالمتين ، وقال ابن حبان : يروي عن أبيه وغيره من الشيوخ العجائب التي لا يشك مَن هذا الشأن صناعته أنها معمولة أو مقلوبة .

كتاب المجروحين ٣٠٥/٢ – ٣٠٦ ، الكامل ٢٢٩٢/٦ ، اللسان ٢٥٣/٥ – ٢٥٤ .

٤ – في (هـ) « عبد » وهو خطأ .

٥ – في (هـ) سقط (ب رضي الله عنه) .

٦ – أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب صلاة الليل باب الأمر بالوتر ١٢٤/١ .

والبخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب الوتر ، باب الوتر على الدابة عن إسماعيل قال : حدثني مالك . ٤٨٨/٢ (٩٩٩) .

ومسلم في كتاب صلاة المسافرين ، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك . ٤٨٧/١ (٣٦/٧٠٠) .

والترمذي في سننه ، باب ما جاء في الوتر على الراحلة ، عن قتيبة نا مالك وقال : حديث حسن صحيح . ٣٤٥/١ – ٣٤٦ .

والنسائي في سننه ، باب الوتر على الراحلة ، عن قتيبة قال : حدثنا مالك ٢٣٢/٣ .

وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في الوتر على الراحلة ، من طريق ابن مهدي عن مالك . ١ / ٣٧٩ (١٢٠٠) .

س ١٦٥١ – وسئل عن حديث إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أيعجز أحدكم أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله يعني في السبحة » .

(١/٦١/٣) فقال : يرويه حماد بن زيد ، واختلف عنه ، فرواه القاضي إسماعيل بن إسحاق عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب السختياني عن يحيى بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢] ولم يتابع عليه ، وغيره يرويه عن حماد بن زيد عن ليث بن أبي سليم[٣] عن الحجاج بن عبيد[٤] عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة[٥] .

= وأحمد في مسنده ، عن ابن مهدي عن مالك ٧/٢ .
والدارمي في سننه ، باب الوتر على الراحلة عن مروان بن محمد ثنا مالك . ٣٧٣/١ .
ومحمد بن نصر المروزي في الوتر ، مختصر قيام الليل وكتاب الوتر للمقريزي ص ١٣٠ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق ابن وهب عن مالك . ٣٤٢/٢ – ٣٤٣ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الوتر هل يصلي في السفر على الراحلة أم لا ؟ من طرق ابن وهب وروح بن عبادة وإبراهيم بن أبي الوزير عن مالك ٤٢٨/١ – ٤٢٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ٦٣/٤ (٢٤٠٥) .

١ – إبراهيم بن إسماعيل ويقال : إسماعيل بن إبراهيم السلمي ويقال: الشيباني ، الحجازي ، مجهول الحال ، من الثالثة . التهذيب ١٠٧/١ ، التقريب ٣٢/١ .
٢ – أخرجه أبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ، عن عبد الله بن محمد بن جعفر حدثني أبو بكر إبراهيم ابن سفيان الطهراني ثنا إسماعيل بن إسحاق ١٩٣/١ – ١٩٤ .
٣ – صدوق اختلط جدا ، ولم يتميز حديثه ، فترك ، تقدم .
٤ – حجاج بن عبيد ويقال : ابن أبي عبد الله ويقال : ابن يسار ، مجهول، من السادسة، التهذيب ٢٠٢/٢ ، التقريب ١٥٣/١ .
٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب في الرجل يتطوع في مكانه الذي صلى فيه المكتوبة ، عن مسدد نا حماد وعبد الوارث ٣٨٤/١ – ٣٨٥ .
والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة إسماعيل بن إبراهيم ، من طريق عبد الوارث عن ليث عن إسماعيل بن إبراهيم وبعد ما ذكر الخلاف فيه قال : ولم يثبت هذا الحديث . ٣٤٠/١/١ .
وأيضا عن حماد بن زيد . ٣٤٠/١/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الإمام يتحول عن مكانه إذا أراد أن يتطوع في المسجد ، من طريق أبي الربيع ثنا حماد بن زيد ١٩٠/٢ . =

وكذلك قال عبد الوارث عن ليث . وقال شيبان : عن ليث[(١)] عن الحجاج ابن أبي عبد الله[(٢)] عن إسماعيل بن إبراهيم[(٣)] عن أبي هريرة[(٤)] . قال ذلك عبيد الله ابن موسى عن شيبان، وخالفه محمد بن شعيب عن شيبان فقال : عن ليث عن الحجاج ابن أبي عبد الله عن إبراهيم بن إسماعيل[(*)] عن أبي هريرة .

وقال أبو جعفر الرازي[(٥)] عن ليث عن الحجاج بن يسار عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة[(٦)] . وقال محمد بن عبيد بن حساب[(٧)] : عن حماد بن زيد عن ليث عن الحكم بن عتيبة عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . وقال غيره : عن حماد بن زيد عن ليث عن حجاج بن عبيد عن إسماعيل بن إبراهيم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[(٨)] .

= وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد الواحد بن زياد عن ليث عن الحجاج عن إبراهيم بن إسماعيل أو إسماعيل بن إبراهيم ، وقال : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد والحجاج هو حجاج بن عبيد . ٢/٢٦٣ .

١ - (عن ليث) من (هـ) .

٢ - هو : الحجاج بن عبيد ويقال : ابن أبي عبد الله ، تقدم آنفا .

٣ - قيل : هو إبراهيم بن إسماعيل ، وقال ابن حجر في التهذيب : لا يبعد أن إسماعيل بن إبراهيم الشيباني الذي روى عنه عباس غير إبراهيم بن إسماعيل السلمي الذي روى عن أبي هريرة فقد فرق بينهما أبو حاتم الرازي وأبو حاتم ابن حبان في الثقات، وإنما جمع بينهما البخاري في تاريخه فتبعه المزي، وحكى البخاري الاختلاف في حديثه على ليث بن أبي سليم عن حجاج بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل وفي بعض طرقه إسماعيل بن إبراهيم على الشك والخبط فيه من ليث بن أبي سليم والله أعلم . ١/١٠٧.

٤ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، عن عبيد الله وفيه عن إبراهيم بن إسماعيل السلمي وكان خلف على امرأة رافع بن خديج - عن أبي هريرة ١/١/٣٤٠ .

* - في (م) أبي إسماعيل .

٥ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

٦ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير في ترجمة إسماعيل بن إبراهيم السلمي وقال : ولم يثبت هذا الحديث . ١/١/٣٤١ .

٧ - في (م) «حسان» وهو خطأ، وهو: حساب: بكسر الحاء وتخفيف السين المهملتين. التقريب ١٨٨/٢.

٨ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق معتمر ، وقال : ورواه جرير عن ليث عن حجاج عن إسماعيل بن إبراهيم أو إبراهيم بن إسماعيل ، قال البخاري رحمه الله : إسماعيل بن إبراهيم أصح والليث يضطرب فيه ، وقال البيهقي : وهو ليث بن أبي سليم يتفرد به والله تعالى أعلم . ١٩٠/٢ .

وقال يحيى بن عبد الحميد الحماني[1] : عن حماد بن زيد وحفص بن غياث عن ليث عن إسماعيل بن إبراهيم عن الحجاج بن عبيد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ. وقال إسماعيل بن علية : عن ليث بن أبي سليم عن الحجاج بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2]. وقال عبد السلام بن حرب :عن ليث عن إسماعيل بن إبراهيم عن أبي هريرة[3]. ولم يذكر الحجاج ولا يصح الحديث والاضطراب من ليث .

---

١ – حافظ ، إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم .

٢ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب ما جاء في صلاة النافلة حيث تصلى المكتوبة ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا إسماعيل بن علية . ٤٥٨/١ (١٤٢٧) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الرجل يقضي صلاته يتطوع في مكانه ، عن إسماعيل بن إبراهيم ابن علية . ٢٠٨/٢ .
وأحمد في مسنده عن إسماعيل ٤٢٥/٢ .
وقال البخاري في باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام ، ويذكر عن أبي هريرة رفعه : لا يتطوع الإمام في مكانه . ولم يصح ٣٣٤/٢ .
وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق ، وقال : وليث بن أبي سليم ضعيف الحفظ ، وقد اختلف عليه في هذا الحديث اختلافا كثيرا ، وذكر البخاري بعض الاختلاف فيه ، وعقبه بأن قال : لم يثبت هذا الحديث والله أعلم . وقال في موضع آخر : إسماعيل بن إبراهيم أصح ، وليث يضطرب فيه . ٣٣٦/٢ – ٣٣٧ .

٣ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير عن عبد الوارث عن ليث عن إسماعيل بن إبراهيم ٣٤٠/١/١٠ .
وقال المزي في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل : وهو حديث مختلف في إسناده رواه ليث بن أبي سليم عن حجاج فاختلف عليه فيه ، فقال حماد بن زيد وعبد الوارث بن سعيد وإسماعيل بن علية : عن ليث عن حجاج بن عبيد عن إبراهيم بن إسماعيل عن أبي هريرة . وقال شيبان بن عبد الرحمن : عن ليث عن حجاج بن أبي عبد الله عن إبراهيم بن إسماعيل السلمي – وكان خلف على امرأة رافع ابن خديج – عن أبي هريرة . وقال أبو جعفر الرازي : عن ليث عن حجاج بن يسار عن إبراهيم ابن إسماعيل عن أبي هريرة ، وقيل : عن ليث عن حجاج عن إسماعيل بن إبراهيم عن أبي هريرة ، وقيل : عن ليث عن إسماعيل بن إبراهيم عن حجاج عن أبي هريرة ، وهو خطأ . وقال همام بن يحيى : عن ليث عن أبي حمزة حدث به عن أبي هريرة ثم قال : قال البخاري : ولم يثبت هذا الحديث ولم يصح إسناده. تهذيب الكمال ٥١/٢ – ٥٢ .

س ١٦٥٢ – وسئل عن حديث بشير بن نهيك[١] عن أبي هريرة « رأيت رسول الله ﷺ رافعا يديه في الاستسقاء حتى يرى بياض إبطيه[٢] » .

فقال : يرويه سليمان التيمي (٢/٦١/٣) وقد اختلف عنه .

فرواه الحارث بن نبهان[٣] عن سليمان التيمي عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة.

وخالفه معتمر وابن أبي عدي فروياه[٤] عن التيمي عن بركة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة[٥] . وهو الصواب .

س ١٦٥٣ – وسئل عن حديث بسر بن سعيد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة » .

فقال : اختلف فيه[٦] على بسر بن سعيد فرواه يزيد بن خُصيفة[٧] عن بسر ابن سعيد عن أبي هريرة[٨] ، ....

---

١ – بشير بن نهيك : بفتح النون وكسر الهاء وآخره كاف . التقريب ١٠٤/١ .

٢ – في (م) « إبطه » .

٣ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٤ – في (م) « ورواه » .

٥ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في الدعاء في الاستسقاء ، من طريق معتمر . ٤٠٥/١ (١٢٧١) .

وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات ، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن الحسن بن قزعة عن محمد بن أبي عدي عن سليمان التيمي به ، وأصله في صحيح البخاري من حديث أنس ، مصباح الزجاجة ٤١٨/١ (١٢٧١) .

وأحمد في مسنده ، من طريق ابن أبي عدي ٢٣٥/٢ – ٢٣٦ .

وأيضا من طريق المعتمر ٣٧٠/٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، باب صفة رفع اليدين في الاستسقاء ، من طريق ابن أبي عدي . ٣٣٤/٢ (١٤١٣) .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به سليمان التيمي عن بركة عن بشير، أطراف الغرائب ٢/٢٨٧.

٦ – (فيه) ساقط من (هـ) .

٧ – هو : يزيد بن عبد الله بن خُصيفة : بمعجمة ثم مهملة، التقريب ٣٦٧/٢ .

٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها =

واختلف عن محمد بن عجلان[1]، فرواه ابن عيينة عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة .

قال ذلك سفيان بن وكيع[2] وهارون بن إسحاق وعلي بن عمرو[3] الأنصاري، وخالفهم الحميدي وأبو نعيم الفضل بن دكين وعبد الجبار[4] وأبو عبيد الله المخزومي[5] ويونس بن عبد الأعلى ويعيش بن الجهم[6] وعلي بن شعيب فرووه عن ابن عيينة[7] عن ابن عجلان عن يعقوب بن الأشج عن بسر بن سعيد[8] مرسلا[9] .

واختلف عن يحيى القطان[10]، فرواه أبو بكر بن أبي شيبة عن يحيى[11]

= لا تخرج مطيبة . ٣٢٨/١ (٤٤٤) .
وأبو داود في سننه ، في الترجل باب في طيب المرأة للخروج ١٢٨/٤ .
والنسائي في سننه في الزينة ، النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من البخور وقال : لا أعلم أحدا تابع يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد على قوله عن أبي هريرة، وقد خالفه يعقوب بن عبد الله بن الأشج رواه عن زينب الثقفية (ثم ساق الروايات من طريق زينب) ١٥٤/٨ .
وأيضا في الطيب ١٩٠/٨ ، وأحمد في مسنده ٣٠٤/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ١٧/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، باب المرأة تشهد المسجد للصلاة لا تمس طيبا ١٣٣/٣ .

١ - صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٢ - صدوق إلا أنه ابتلي بورّاقِه فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، تقدم .

٣ - في (هـ) « عمر » .
وهو : علي بن عمرو بن الحارث بن سهل الأنصاري ، أبو هبيرة ، بهاء وموحدة مصغر، البغدادي، صدوق له أوهام ، من العاشرة ، مات أول سنة ستين أي بعد المائتين . التقريب ٤١/٢ - ٤٢ .

٤ - هو : ابن العلاء .

٥ - هو : سعيد بن عبد الرحمن .

٦ - وثقه أبو حاتم وقال غيره : منكر الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٤٢٧ .

٧ - في (م) « ابن عبد الله » وهو خطأ .

٨ - في (هـ) « سويد » وهو خطأ .

٩ - أخرجه الطبراني في الكبير ، من طريق علي بن المديني ثنا سفيان بن عيينة وفيه عن بكير وأيضا عن زينب امرأة عبد الله . ٢٨٣/٢٤ .

١٠ - (القطان) من (هـ) .

١١ - (يحيى) من (هـ) .

القطان عن ابن عجلان عن يعقوب بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله[1] وقال غيره : عن يحيى القطان عن ابن عجلان عن بكير بن الأشج[2] ولم يقل يعقوب . وكذلك رواه روح بن القاسم والثوري ووهيب بن خالد والدراوردي[3] وجرير[4] بن عبد الحميد وعبيد الله بن أبي جعفر وابن لهيعة[5][6].

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب، من كره للمرأة الطيب إذا خرجت ٢٦/٩ .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن سعيد القطان وفيه حدثني بكير بن عبد الله وليس فيه يعقوب ٣٢٨/١ .
والنسائي في سننه ، من طريق وهيب عن ابن عجلان عن يعقوب ١٥٤/٨ .
والطبراني في الكبير ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، ولكن فيه عن بكير . ٢٨٣/٢٤ - ٢٨٤ .
والبيهقي في الكبرى، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ولكن فيه عن بكير بدلُ عن يعقوب. ١٣٣/٣.

٢ - أخرجه النسائي في سننه ، في الزينة ، الطيب ، من طريق عبيد الله بن سعيد عن يحيى، ومن طريق جرير عن ابن عجلان ١٨٩/٨ .
وأيضا في الكبرى . تحفة الأشراف ٣٢٨/١١ .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى ٣٦٣/٦ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب الزجر عن شهود المرأة المسجد متعطرة ، من طريق محمد بن بشار ويحيى بن حكيم عن يحيى ٩١/٣ (١٦٨٠) .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق يزيد بن سنان ثنا يحيى ١٦/٢ - ١٧ .

٣ - هو : عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم .

٤ - في (م) « جر » .

٥ - صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .

٦ - أخرجه النسائي في سننه ، النهي للمرأة أن تشهد الصلاة .. إلخ ، من طريق جرير وقال : حديث يحيى وجرير أولى بالصواب من حديث وهيب بن خالد والله تعالى أعلم ١٥٤/٨ - ١٥٥ .
وقد تقدم أن النسائي أخرجه من طريق وهيب ففيه بكير بدل يعقوب .
وأيضا من طريق الليث عن بكير . ١٥٥/٨ (ليس فيه ذكر ابن أبي جعفر) .
وأيضا في الطيب من طريق الليث عن ابن أبي جعفر ١٩٠/٨ .
وأيضا في الكبرى ، تحفة الأشراف ٣٢٨/١١ .
والطبراني في الكبير ، من طريق ابن جريج عن بكير ٢٨٣/٢٤ (٧١٧) .
وأيضا من طريق الثوري وابن عيينة عن ابن عجلان ٢٨٣/٢٤ .
وأيضا من طريق ابن أبي جعفر ٢٨٤/٢٤ - ٢٨٥ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق روح بن القاسم . ١٣٣/٣ .

وكذلك قال مخرمة بن بكير عن أبيه[1] .

وكذلك رواه محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام[2] عن بكير، وقد اختلف عنه، فرواه إبراهيم بن سعد واختلف عن إبراهيم، فرواه إبراهيم بن حمزة الزبيري ومنصور بن أبي مزاحم وأبو مروان العثماني[3] وصلت بن مسعود وأبو داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام بهذا الإسناد[4] .

وخالفهم يعقوب بن (١/٦٢/٣) إبراهيم بن سعد فرواه عن أبيه عن صالح ابن كيسان عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام بهذا الإسناد[5] وزاد فيه صالح ابن كيسان وحدث به حامد[6] بن محمد بن شعيب البلخي عن منصور بن أبي مزاحم عن إبراهيم بن سعد عن أبيه[7] ....

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ٣٢٨/١ (٤٤٣) .

٢ - محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام العامري ، عامر قريش حجازي ، مقبول، من السابعة . التقريب ١٧٩/٢ .

٣ - هو : محمد بن عثمان بن خالد الأموي ، أبو مروان العثماني ، المدني ، نزيل مكة ، صدوق يخطىء ، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين . التقريب ١٨٩/٢ .

٤ - أخرجه النسائي في سننه ، من طريق أبي داود ١٥٥/٨ .
والطبراني في الكبير ، من طريق يعقوب بن حميد ثنا إبراهيم ٢٨٤/٢٤ .
وأيضا في الكبير ، من طريق إبراهيم بن حمزة ولكن فيه إبراهيم بن سعد عن عبد الله بن مسلم أخي الزهري عن بكير . ٢٨٤/٢٤ .

٥ - أخرجه النسائي في سننه . ١٨٩/٨ - ١٩٠ .
وأيضا في الكبرى . تحفة الأشراف ٣٢٩/١١ .
وأحمد في مسنده ، عن يعقوب وسعد . ٣٦٣/٦ .
وأبو عوانة في مسنده . ١٦/٢ .

٦ - في (م) « حماد » .
وهو : حامد بن محمد بن شعيب بن زهير ، أبو العباس البلخي ، المؤدب ، سكن بغداد وحدث بها ، قال الدارقطني : ثقة ، وقال علي بن الحسن الجراحي : ثقة صدوق ، توفي سنة تسع وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٦٩/٨ - ١٧٠ .

٧ - (عن أبيه) ساقط في (هـ) .

عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام[1] وذلك وهم منه ؛ لأن الفريابي وغيره رووه عن منصور عن إبراهيم بن سعد على الصواب عن محمد بن عبد الله ، ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن بسر[2] بن سعيد فقال : عن زيد بن خالد[3] و لم يذكر في الإسناد بكيرا[4] لأنه أسنده عن زينب[5].

وتابعه[6] عمر بن محمد بن صهبان[7] عن محمد بن عبد الله عن بسر عن زينب.

وكذلك[8] رواه الزهري والحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب[9] عن بسر عن زينب[10]..

١ - أخرجه النسائي في سننه ، عن أبي بكر بن علي حدثنا منصور ١٥٥/٨ .
وابن حبان في صحيحه ، عن الحسن بن سفيان حدثنا منصور . الإحسان ٣١٦/٣ (٢٢٠٩) .

٢ - في (م) « يونس » .

٣ - في (م) « ثابت » وهو الجهني .

٤ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق مسدد عن بشر عن عبد الرحمن بن إسحاق . الإحسان ٣١٥/٣ - ٣١٦ (٢٢٠٨) .
وذكره المزي عن يعقوب الدورقي عن إسماعيل بن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام عن بكير بن الأشج عن بسر عن زيد بن خالد الجهني نحوه . تحفة الأشراف ٣٢٩/١١ .

٥ - (لأنه أسنده عن زينب) من (هـ) .

٦ - من (وتابعه - إلى - عن زينب) ساقط في (هـ) .

٧ - هو : عمر بن صهبان ويقال : اسم أبيه محمد ، الأسلمي ، أبو جعفر المدني خال إبراهيم بن أبي يحيى ، ضعيف ، مات سنة سبع وخمسين ومائة . التقريب ٥٨/٢ .

٨ - من (كذلك - إلى - عن زينب) من (هـ) .

٩ - صدوق يهم ، تقدم .

١٠ - أخرجه النسائي في سننه، من طريق الزهري، وقال: وهذا غير محفوظ، من حديث الزهري. ١٥٥/٨.
وابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبي : لم يرو هذا الحديث عن ابن شهاب سوى زياد بن سعد ولا روى عن زياد بن سعد غير ابن جريج ولا عن ابن جريج إلا الحجاج ولا عن حجاج إلا سنيد ، غير أن أبا زرعة حدثني بعورته، أخبرني أنه ذكر هذا الحديث ليحيى بن معين فقال : رأيت هذا الحديث في كتاب حجاج عن ابن جريج عن زياد عن بسر ليس فيه الزهري . قال أبو محمد : وقرأ علينا أبو زرعة هذا الحديث عن سنيد هكذا، فأملى علينا أبو زرعة وقال : أخبرت بهذا الحديث يحيى بن معين فقال : كتبته من كتاب حجاج عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن =

ورواه أسامة بن زيد[1] عن بكير عن بسر مرسلا .

ورواه مالك رحمه الله[2] في الموطأ أنه بلغه عن بسر مرسلاً أيضا[3] والقول قول من أسنده عن زينب .

١ - حدثنا[4] يحيى بن محمد بن صاعد ومحمد بن هارون الحضرمي قالا : ثنا محمد بن هشام أبو عبد الله المروذي قال[5] : ثنا أبو علقمة الفروي[6] قال[7]: ثنا يزيد بن خصيفة عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة » .

قال ابن صاعد : « إذا أصابت إحداكن بخوراً » .

٢ - حدثنا[8] محمد بن القاسم بن زكريا[9] قال[10]: ثنا سفيان بن وكيع

= بسر بن سعيد عن زينب الثقفية عن النبي ﷺ ليس فيه الزهري . ٧٩/١ (٢١١) .
والطبراني في الكبير ، من طريق الحارث بن عبد الرحمن ٢٨٥/٤ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث الزهري عن بسر بن سعيد عنها، وغريب من حديث زياد بن سعد عن الزهري تفرد به ابن جريج عنه ، ولم يروه عنه غير الحجاج بن محمد وهو غريب عن الحجاج لم يروه عنه بهذا الإسناد غير سنيد بن داود والهيثم بن خالد . أطراف الغرائب ٢/٣٢٥ .

١ - يتأكد : هو العدوي أم الليثي وكلاهما مدنيان ومن السابعة ، والعدوي ضعيف من قبل حفظه، والليثي صدوق يهم .
٢ - (رحمه الله) ساقط في (هـ) .
٣ - الموطأ للإمام مالك ، كتاب القبلة ، باب ما جاء في خروج النساء إلى المساجد . ١٩٨/١ (١٣) .
٤ - في (م) « ثنا » .
٥ - (قال) من (هـ) .
٦ - هو : عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة .
٧ - (قال) من (هـ) .
٨ - في (م) « ثنا » .
٩ - تقدم في السؤال رقم ١٧ ، وهو ضعيف .
١٠ - (قال) من (هـ) .

قال : ثنا ابن عيينة ح /[1] وثنا الحسين بن إسماعيل قال[2] : ثنا هارون بن[3] إسحاق الهمداني[4] قال[5] : ثنا سفيان عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لزينب امرأة عبد الله : « إذا خرجت إلى المسجد لصلاة المغرب فلا تطيبي » .

وقال ابن[6] وكيع عن ابن عبد الله بن الأشج .

٣ - حدثنا[7] أبو بكر النيسابوري قال[8] ثنا يونس بن عبد الأعلى وثنا ابن أبي الثلج[9] قال[10] : ثنا يعيش بن الجهم قالا[11]: ثنا سفيان عن ابن عجلان عن يعقوب بن الأشج عن بسر بن سعيد أن رسول الله ﷺ « أمر (٢/٦٢/٣) زينب امرأة عبد الله إذا شهدت إحداكن العشاء الآخرة فلا تمس طيباً » .

آخر الجزء الرابع عشر[12]

* * *

---

١ - (ح) ساقط في (هـ) .
٢ - (قال) من (هـ) .
٣ - في (هـ) « عن » وهو خطأ .
٤ - في (م) « الهمداني ثنا شهر » .
٥ - (قال) من (هـ) .
٦ - (ابن) في (م) ساقط .
٧ - في (م) « ثنا » .
٨ - (قال) من (هـ) .
٩ - محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن أبي الثلج ، أبو بكر الكاتب . ذكره يوسف القواس في جملة الثقات من شيوخه . توفي سنة اثنتين وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٣٣٨/١ .
١٠- (قال) من (هـ) .
١١- في (م) « قال » .
١٢- (آخر الجزء الرابع عشر) في (م) فقط .

ومن[1] حديث أبي هريرة

٤ – أنا أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي الحافظ قال: ثنا[2] يعقوب ابن إبراهيم البزاز قال[3]: ثنا عمر بن شبة قال[4]: ثنا يحيى بن سعيد قال[5]: ثنا ابن عجلان قال[6]: حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله عن النبي ﷺ قال: «إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيبا».

٥ – حدثنا[7] علي بن عبد الله بن مبشر قال[8]: ثنا أحمد بن سنان.

ح/[9] وثنا[10] محمد بن إبراهيم بن نيروز قال[11]: ثنا رزق الله بن موسى ح/[12] وثنا أبو بكر النيسابوري قال[13]: ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ويزيد ابن سنان ح/[14] وثنا أبو عبد الله المحاملي قال[15]: ثنا يعقوب بن إبراهيم قالوا: ثنا

---

١ – من (ومن حديث – إلى – الحافظ قال) في (م) فقط.
٢ – في (هـ) « حدثنا ».
٣ – (قال) من (هـ).
٤ – ٦ – (قال) من (هـ).
٧ – في (م) « ثنا ».
٨ – (قال) من (هـ).
٩ – (ح) ساقط في (هـ).
١٠ – في (هـ) « حدثنا ».
١١ – (قال) من (هـ).
١٢ – (ح) ساقط من (هـ).
١٣ – (قال) من (هـ).
١٤ – (ح) ساقط من (هـ).
١٥ – (قال) من (هـ).

يحيى بن سعيد قال[1]: ثنا ابن عجلان وقال[2] ابن سنان عن ابن عجلان: حدثني بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت : قال رسول الله ﷺ . وقال[3] يعقوب الدورقي : سمعت رسول الله ﷺ . وقال ابن سنان : عن رسول[4] الله ﷺ ، قال : « إذا شهدت إحداكن العشاء المسجد فلا تمس طيباً » . ولم يقل ابن مبشر والمحاملي : المسجد .

٦ - حدثنا[5] أبو بكر النيسابوري قال[6]: ثنا علي بن الحسن[7] بن أبي عيسى قال[8]: ثنا عبد الله بن الوليد ح/[9] وثنا أبو بكر قال[10]: ثنا أحمد بن منصور قال[11]: ثنا يزيد بن أبي حكيم قالا[12]: ثنا سفيان قال : حدثني محمد بن عجلان أخبرني بكير بن عبد الله بن[13] الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية قالت: قال رسول الله ﷺ : « إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيباً » .

٧ - حدثنا[14] أحمد بن نصر بن سندويه قال[15] : ثنا يوسف بن موسى

١- (قال) من (هـ) .
٢ - (قال) ساقط في (هـ) .
٣ - (قال) من (هـ) .
٤ - في (هـ) « النبي » .
٥ - في (م) « ثنا » .
٦ - (قال) من (هـ) .
٧- هو : علي بن الحسن بن موسى الهلالي وهو ابن أبي عيسى الدارِبجِرْدي ، بكسر الموحدة والجيم وسكون الراء ، ثقة ، مات سنة سبع وستين ومائتين . التقريب ٣٩٩
٨ - (قال) من (هـ) .
٩ - (ح) ساقط من (هـ) .
١٠- (قال) من (هـ) .
١١- (قال) من (هـ) .
١٢- (في) (م) « قال » .
١٣- في (م) عجلان الأشج .
١٤- في (م) « ثنا » .
١٥- (قال) من (هـ) .

القطان[١] قال[٢] : ثنا جرير عن محمد بن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت : قال لنا[٣] رسول الله ﷺ : « إذا شهدت إحداكن (١/٦٣/٣) العشاء فلا تمس طيباً » .

٨ – حدثنا[٤] إسماعيل بن محمد الصفار قال[٥] : ثنا عباس بن محمد قال[٦] : ثنا الحسن بن موسى أنبأ ابن لهيعة قال[٧] : ثنا بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة ابن مسعود الثقفية أنها قالت : قال لنا رسول الله ﷺ : « أيتكن جاءت المسجد فلا تقربن طيبا » .

٩ – حدثنا[٨] أبو بكر النيسابوري قال[٩] : ثنا روح بن الفرج المصري قال[١٠]:ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال[١١]:حدثني ميمون بن عبد الله[١٢] ابن مسلم بن الأشج عن مخرمة بن بكير عن أبيه بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد عن عمر أن زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال : « إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تطيب تلك الليلة » .

---

١ – (القطان) من (هـ) .
٢ – (قال) من (هـ) .
٣ – (لنا) من (هـ) .
٤ – في (م) « ثنا » .
٥ – (قال) من (هـ) .
٦ – (قال) من (هـ) .
٧ – (قال) من (هـ) .
٨ – في (م) « ثنا » .
٩ – (قال) من (هـ) .
١٠–١١– (قال) من (هـ) .
١٢– هكذا في نسخ العلل (ميمون بن عبد الله بن مسلم) وفي التاريخ الكبير للبخاري (ميمون بن يحيى ابن سلم) وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ميمون بن يحيى بن مسلم) وكذلك في الثقات لابن حبان ولكنه قال : وقد قيل : ميمون بن يحيى بن عبد الله بن الأشج ، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٤٢/١/٤ ، الجرح والتعديل ٢٣٨/١/٤ ، الثقات ١٧٤/٩ .

١٠ – حدثنا[١] الحسين بن إسماعيل المحاملي قال[٢] : ثنا يعقوب بن إبراهيم قال : ثنا أبو داود قال[٣] : ثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن عبد الله القرشي عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد عن زينب الثقفية امرأة عبد الله أن رسول الله ﷺ « أمرها أن لا تمس الطيب إذا خرجت إلى العشاء الآخرة » .

١١ – حدثنا[٤] يعقوب بن إبراهيم البزار قال[٥]: ثنا محمد بن شوكر[٦] بن رافع.

١٢ – وحدثنا[٧] أبو بكر النيسابوري قال[٨] : ثنا محمد بن عبد الملك الواسطي قالا[٩]: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد قال[١٠]: ثنا أبي عن صالح بن كيسان عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن هشام عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن بسر بن سعيد قال: أخبرتني زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال لها: «إذا خرجت[*] إلى العشاء الآخرة فلا تمسي طيبا».

وقال ابن[١١] شوكر : قالت : قال لي رسول الله ﷺ .

١٣ – حدثنا[١٢] القاسم بن إسماعيل أنبا[١٣] الهيثم بن خالد قال[١٤]: ثنا حجاج

---

١ – في (م) « ثنا » .
٢ – (قال) من (هـ) .
٣ – (قال) من (هـ) .
٤ – في (م) « ثنا » .
٥ – (قال) من (هـ) .
٦ – محمد بن شوكر بن رافع بن شداد، أبو جعفر البغدادي، طوسي الأصل، كان ثقة. تاريخ بغداد. ٣٥٢/٥.
٧ – في (م) « وثنا » .
٨ – (قال) من (هـ) .
٩ – في (م) « قال » .
١٠ – (قال) من (هـ) .
* – في (م) خرجتي .
١١ – في (هـ) « ابن » ساقط .
١٢ – في (م) « ثنا » .
١٣ – في (هـ) « قال ثنا » .
١٤ – (قال) من (هـ) .

قال : قال ابن جريج : أخبرني زياد بن سعد عن الزهري[١] عن بسر بن سعيد عن[٢] زينب الثقفية قالت : قال لنا[٣] رسول الله ﷺ : « إذا خرجتن إلى المسجد فلا تطيبن » .

س ١٦٥٤ – وسئل عن حديث روي عن عبيد (٢/٦٣/٣) بن أبي عبيد مولى[٤] لأبي رهم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « لا تقبل صلاة امرأة تطيبت للمسجد حتى تغتسل من الجنابة » .

فقال : يرويه ليث بن أبي سليم[٥] واختلف عنه ، فرواه حماد بن سلمة عن[٦] ليث عن عبيد عن أبي هريرة .

وخالفه عبد الله بن إدريس وأبو حفص[٧] الأبار فروياه عن ليث بن أبي سليم عن علوان[٨] مولى لأبي رهم عن أبي هريرة ، وخالفهما زائدة فرواه عن ليث عن عبد الكريم[٩] عن مولى لأبي[١٠] ....

١ – في (م) « أبي هريرة » وهو خطأ .
٢ – (عن) ساقط من (م) .
٣ – (لنا) من (هـ) .
٤ – في (م) « ومولى » .
وهو : عبيد بن أبي عبيد واسم أبي عبيد كثير ، مولى أبي رهم : بضم الراء وسكون الهاء ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٤٤٥/١ .
٥ – صدوق اختلط جدا ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم .
٦ – من (عن ليث – إلى – فروياه) ساقط من (هـ) .
٧ – هو : عمر بن عبد الرحمن بن قيس الأبار : بتشديد الموحدة . التقريب ٥٩/٢ .
٨ – علوان أبو رهم ، حدث عنه ليث بن أبي سليم ، تركه أبو الحسن الدارقطني، قال ابن حجر : هذا الرجل اختلف فيه على ليث فقيل : علوان ، وقيل : عبد الكريم ، فالأول رواية عبد الله بن إدريس عن ليث ، والقول الثاني رواية عبد الرحيم بن محمد المحاربي ، وجزم ابن القطان بأن ليث ابن أبي سليم غلط فيه وإنما هو عبيد مولى أبي رهم كما جاء في رواية شعبة والثوري وغيرهما عن عاصم بن عبيد الله عنه في ذلك الحديث بعينه والله أعلم . اللسان ١٩٠/٤ – ١٩١ .
٩ – عبد الكريم عن مولى أبي رهم ، وعنه ليث ، مجهول ، انظر تعجيل المنفعة ص ١٧٦ .
١٠– في (هـ) « أبي » .

رهم عن أبي هريرة[١] ورواه عاصم بن عبيد الله[٢] عن عبيد[٣] بن أبي عبيد مولى أبي رهم عن أبي هريرة[٤] وهو المحفوظ .

س ١٦٥٥ – وسئل عن حديث رواه زاذان[٥] عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي ﷺ : « ثلاثة[٦] يوم القيامة على كثيب من مسك لا يهولهم فزع : رجل قرأ القرآن وأمَّ به قوماً ابتغاء وجه الله عز وجل[٧]، ورجل أذن دعا إلى الله ابتغاء وجه الله عز وجل[*]، ورجل ابتلي بالرق فلم يشغله ذلك عن طلب الآخرة » .

فقال: اختلف فيه على زاذان، فرواه[٨] منصور بن زاذان عن زاذان أبي عمر[٩] عن أبي هريرة وأبي سعيد . قاله الفضل بن ميمون[١٠] عن منصور بن زاذان . وخالفه

١ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق معاوية بن عمرو حدثنا زائدة ٣٦٥/٢ .

٢ – ضعيف ، تقدم .

٣ – في (م) « عبيد الله » .

٤ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الترجل ، باب في طيب المرأة للخروج ، من طريق سفيان عن عاصم ١٢٨/٤ .

وابن ماجة في سننه في الفتن ، باب فتنة النساء ، من طريق سفيان عن عاصم ١٣٢٦/٢ (٤٠٠٢) .

والطيالسي في مسنده ، عن شعبة عن عاصم ص ٣٣٣ (٢٥٥٧) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان عن عاصم ٤٢٩/٢ (٩٧١) .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة عن عاصم ٢٩٧/٢ .

وأيضا من طريق سفيان عن عاصم ٢٤٦/٢ ، ٤٤٤ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن طريق شريك عن عاصم ٣٦٦/١١ (٦٤٧٩) .

٥ – زاذان أبو عمر الكندي البزاز ويكنى أبا عبد الله أيضا ، صدوق يرسل وفيه شيعية ، من الثانية ، مات سنة اثنتين وثمانين . التقريب ٢٥٦/١ .

٦ – في (م) « ثلاث » .

٧ – (عز وجل) من (هـ) .

* – عز وجل من (هـ) .

٨ – في (م) « عن منصور » .

٩ – في (م) « عمرة » .

١٠ – الفضل بن ميمون أبو سلمة شيخ لعارم صاحب الطعام ، قال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال ابن المديني : لم يزل عندي ضعيفا ، وضعفه الدارقطني في العلل وأبو نعيم الأصبهاني وغيرهما . الجرح والتعديل ٦٧/٢/٣ ، اللسان ٤٥١/٤ – ٤٥٢ .

عثمان بن عمير أبو اليقظان[١] رواه عن زاذان عن ابن عمر[٢] وكلاهما ضعيفان .

س ١٦٥٦ – وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أفضل الصلاة بعد[٣] المكتوبة الصلاة في جوف الليل وأفضل الصيام بعد رمضان المحرم » .

فقال: اختلف فيه على حميد بن عبد الرحمن، فرواه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه، فرواه زائدة بن قدامة وأبو حفص الأبار والثوري وشيبان وأبو حمزة[٤] وأبو عوانة وعبد الحكيم بن منصور[٥] وعكرمة بن إبراهيم[٦] وجرير بن عبد الحميد عن عبد الملك عن[٧] محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٨] .

---

١ – ضعيف واختلط ، تقدم في السؤال رقم ٤٠٩ .

٢ – أخرجه الترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في فضل المملوك الصالح وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث سفيان ، وأبو اليقظان اسمه عثمان بن قيس . ٣/١٤٠ – ١٤١ .
وأحمد في مسنده ٢/٢٦ .
والطبراني في الصغير ، من طريق بشير بن عاصم عن عثمان وقال : لم يروه عن بشير بن عاصم إلا عمرو بن أبي قيس . ٢/١٢٤ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عثمان بن عمير مختصرا ، بلفظ : «المؤذنون على كثبان المسك» . ٥ / ١٨١٥ .
وقال الهيثمي في المجمع : رواه الترمذي باختصار ، وقد رواه الطبراني في الأوسط والصغير ، وفيه عبد الصمد بن عبد العزيز المقري ذكره ابن حبان في الثقات . مجمع الزوائد ١/٣٢٧ – ٣٢٨ .

٣ – (بعد) ساقط من (م) .

٤ – هو : محمد بن ميمون السكري .

٥ – متروك ، كذبه ابن معين ، تقدم .

٦ – ضعفه يحيى وأبو داود والنسائي وغيرهم ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣ .

٧ – في (م) « بن » وهو خطأ .

٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، باب فضل صوم المحرم ، من طريق جرير وزائدة . ٢/٨٢١ (١١٦٣) .
والنسائي في الكبرى ، من طريق زائدة وجرير . تحفة الأشراف ٩/٣٣٦ .
وابن ماجة في سننه ، باب صيام أشهر الحرم ، من طريق زائدة . ١/٥٥٤ (١٧٤٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق زائدة . ٢/٣٠٣ ، ٣٢٩ .

وخالفهم عبيد الله بن عمرو الرقي[١] رواه عن عبد الملك بن عمير عن جندب بن (١/٦٤/٣) سفيان[٢] عن النبي ﷺ[٩] ووهم فيه ، والذي قبله أصح عن عبد الملك .

ورواه أبو بشر جعفر بن إياس عن حميد الحميري .

واختلف[٣] عنه فأسنده أبو عوانة عن أبي بشر عن حميد الحميري عن أبي هريرة[٤]

= وأيضا من طريق أبي عوانة ٣٤٢/٢ ، وأيضا من طريق أبي عوانة ولكن ليس فيه محمد بن المنتشر . ٥٣٥/٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق شيبان مختصرا ٢٨٠/١١ - ٢٨١ (٦٣٩٢) .

وأيضا من طريق جرير . ٢٨٢/١١ - ٢٨٣ (٦٣٩٥) .

وأبو عوانة في مسنده ، من طريق زائدة ٢٩٠/٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق جرير . ٢٨٢/٣ (٢٠٧٦) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة باب الترغيب في قيام جوف الليل الآخر ، من طريق زائدة . وقال: وكذلك رواه جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير ، وكذلك رواه أبو بشر عن حميد بن عبد الرحمن . ٤/٣ .

١ - ثقة فقيه ربما وهم . التقريب ٥٣٧/١ .

٢ - هو : جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي ، وربما نسب إلى جده ، له صحبة ، مات بعد الستين . التقريب ١٣٤/١ - ١٣٥ .

٣ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الصوم ، تحفة الأشراف ٤٤٥/٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الترغيب في قيام جوف الليل الآخر ٤/٣ .

٤ - من (واختلف - إلى - حميد الحميري) ساقط في (م) .

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، باب فضل صوم المحرم ٨٢١/٢ (١١٦٣) .

وأبو داود في سننه باب في صوم المحرم ، ٢٩٨/٢ - ٢٩٩ .

والترمذي في سننه ، باب ما جاء في فضل صلاة الليل وقال: حديث حسن، وأبو بشر اسمه جعفر ابن إياس وهو جعفر بن أبي وحشية ٣٣١/١ .

وأيضا في الصيام ، باب ما جاء في صوم المحرم مختصرا ، وقال : حسن ٥٣/٢ .

والنسائي في سننه ، باب فضل صلاة الليل (وفيه حميد بن عبد الرحمن هو ابن عوف) والصواب أنه الحميري كما جاء في مصادر أخرى) ٢٠٦/٣ - ٢٠٧ .

وقال ابن حجر في النكت الظراف ، وقوله : ابن عوف وهم من غير النسائي وقد رواه غير ابن السني فلم يقل فيه : ابن عوف . ونسبه مسلم في رواية « الحميري » ٣٣٦/٩ . =

وخالفه شعبة ، فرواه عن أبي بشر عن حميد بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلا[1] ، ورفعه صحيح .

س ١٦٥٧ – وسئل عن حديث سعد بن هشام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « تقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار » .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه فرواه هشام الدستوائي واختلف عن هشام فرواه معاذ بن هشام[2] ومحمد بن أبي عدي عن هشام عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] وخالفهما[4] عبد الرحمن بن مهدي وابن علية ومسلم بن إبراهيم رووه[5] عن هشام عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة موقوفا[6] ، ولم يذكروا فيه سعد بن هشام وكذلك رواه معاذ بن معاذ وابن

= وأيضا في الكبرى ، تحفة الأشراف . ٣٣٦/٩ .
وأحمد في مسنده ٣٤٤/٢ .
وابن نصر المروزي في قيام الليل ص ٢٣ (مختصر قيام الليل للمقريزي) وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٢٥٨/٥ (٣٦٢٨) .
والبغوي في شرح السنة . ٣٥/٤ (٩٢٣) .

١ – أخرجه النسائي في سننه ، باب فضل صلاة الليل ، وقال : أرسله شعبة بن الحجاج . ٢٠٧/٣ .

٢ – صدوق ربما وهم ، تقدم .

٣ – أخرجه ابن ماجة في سننه، باب ما يقطع الصلاة، من طريق معاذ بن هشام. ٣٠٥/١-٣٠٦ (٩٥٠).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، احتج البخاري بجميع رواته، وله شاهد من حديث أبي ذر رواه أبو داود والترمذي في جامعه الصحيح إلا أنه قال : الكلب الأسود، وقال : حسن صحيح قال : وفي الباب عن أبي سعيد والحكم بن عمرو وأبي هريرة وأنس . مصباح الزجاجة ٣٢١/١ – ٣٢٢ (٣٤٢) .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن أبي عدي وقال : ولا نعلم روى سعد بن هشام عن أبي هريرة إلا هذا الحديث . ٢٣٥/٢ .

٤ – في (م) « خالفه » وفي (هـ) خالفهم . والسياق يقتضي ما أثبته .
وفي (هـ) قبل هذا جاء (وقال يحيى القطان: عن هشام عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ) وهي ستأتي بعد قليل في (م) .

٥ – في (هـ) « ورواه » .

٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن إسماعيل يعني : ابن علية عن هشام ، وفيه قال هشام : ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ ٤٢٥/٢ .

أبي عدي عن[1] ابن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة موقوفا .

ورواه ابن علية عن سعيد فخالفهم فقال : عن قتادة عن زرارة عن سعد[2] ابن هشام عن أبي هريرة ، وقال فيه: أحسبه ذكره عن النبي ﷺ .

ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن هشام عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام[3] عن أبي هريرة موقوفا .

وقال[4] يحيى القطان عن هشام عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ورواه الحكم بن عبد الملك[5] عن قتادة فقال : عن الحسن[6] عن أبي هريرة ورفعه .

ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ[7] .

---

١ - في (م) « بن » وهو خطأ .
٢ - في (هـ) « سعيد » وهو خطأ .
٣ - قد تقدم قبل قليل أن عبد الرحمن بن مهدي يرويه مع ابن علية ومسلم بن إبراهيم فلم يذكر فيه سعد بن هشام .
٤ - في (هـ) من (قال يحيى - إلى - ﷺ) جاء في أول السؤال كما تقدمت الإشارة إليه .
٥ - ضعيف ، تقدم .
٦ - قيل : لم يسمع من أبي هريرة .
٧ - أخرجه ابن ماجة في سننه ٣٠٦/١ (٩٥١) .
وفي الزوائد : هذا إسناد فيه مقال ، جميل بن الحسن كذبه عبدان ، وأرجو أنه لا بأس به ، وقال ابن عدي : لا أعلم له حديثا منكرا ، انتهى ، وذكره مسلمة الأندلسي وابن حبان في الثقات وأخرج له في صحيحه وابن خزيمة والحاكم في المستدرك وغيرهم وسعيد بن أبي عروبة وإن اختلط بأخرة إلا أن عبد الأعلى بن عبد الأعلى روى عنه قبل الاختلاط ومن طريقه روى له الشيخان ، وراوه ابن حبان في صحيحه عن أبي يعلى محمد بن المثنى عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى به، مصباح الزجاجة ٣٢٢/١ - ٣٢٣ (٢٤٣) .
=

وتابعه الخليل بن مرة[1] عن قتادة ورواه شعبة عن قتادة عن عروة عن عائشة رضي الله[2] عنها موقوفا . ورواه حوشب عن الحسن عن الحكم بن عمرو الغفاري عن النبي ﷺ[3] ، والصحيح حديث قتادة (٣/٦٤/٢) عن زرارة عن سعد عن أبي هريرة وحديث قتادة عن الحسن عن عبد الله بن مغفل .

س ١٦٥٨ – وسئل عن حديث زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من أدرك أحد أبويه أو كلاهما ثم دخل النار فأبعده الله » .

فقال : يرويه علي بن زيد[4] ، واختلف[5] عنه ، فرواه مفضل بن فضالة البصري أخو مبارك بن فضالة[6] عن علي بن زيد عن زرارة عن أبي هريرة .

وخالفه شعبة وهشيم وأشعث بن سوار[7] والثوري فرووه عن علي بن زيد عن زرارة عن مالك بن عمرو[8] .

وهو الصواب .

= وأحمد في مسنده ٨٦/٤ ، ٥٧/٥ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب المرور بين يدي المصلي .. إلخ ٤٥٨/١ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٥٣/٤ (٢٣٧٩) .
وذكره البيهقي في الكبرى، باب من قال: يقطع الصلاة ... إلخ ، فقال : ويروى عن قتادة عن زرارة ابن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه وقيل: عنه عن زرارة عن سعد بن هشام عن أبي هريرة رضي الله عنه عن الحسن عن عبد الله بن مغفل كلاهما عن النبي ﷺ مختصرا . ٢٧٤/٢ .

١ – ضعيف ، تقدم .

٢ – الترضية في (م) فقط .

٣ – أخرجه الطبراني في الكبير ٢٣٧/٣ (٣١٦١) .
وقال الهيثمي في المجمع : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عمر بن ذريح ضعفه أبو حاتم، ووثقه ابن معين وابن حبان وبقية رجاله ثقات . مجمع الزوائد ٦٠/٢ .

٤ – هو : ابن جدعان ، ضعيف ، تقدم .

٥ – من (واختلف عنه – إلى – علي بن زيد) ساقط في (هـ) .

٦ – ضعيف ، تقدم .

٧ – ضعيف ، تقدم .

٨ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق حماد بن سلمة عن علي نحوه ٣٤٤/٤ .

س ١٦٥٩ - وسئل عن حديث زرارة بن أوفى عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « أوتر بثلاث بـ ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ ، و ﴿ قل يا أيها الكافرون ﴾، و ﴿ قـل هو الله أحد ﴾ » .

فقال : يرويه قتادة واختلف عنه فرواه الحجاج[1] عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة ورواه شعبة عن قتادة عن زرارة عن ابن أبزى عن النبي ﷺ[2] .

وقول شعبة أشبه بالصواب .

س ١٦٦٠ - وسئل عن حديث حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة « خرج النبي ﷺ يستسقي فصلى بنا ركعتين بلا أذان ولا[3] إقامة ثم خطبنا وحول رداءه » . الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه فرواه النعمان بن راشد[4] عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن[5] عن أبي هريرة[6] . ووهم فيه . وخالفه أصحاب

---

١ - الراوي عن قتادة اثنان : حجاج بن أرطاة وهو : صدوق كثير الخطأ والتدليس. وحجاج بن حجاج الباهلي الأحول وهو ثقة ، فيتأكد من هو ؟ .

٢ - أخرجه النسائي في سننه ، ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة في هذا الحديث ٢٤٧/٣ .
وأيضا في عمل اليوم والليلة ص ٤٤٦ (٧٤٤) .
وأحمد في مسنده ٤٠٦/٣ - ٤٠٧ .

٣ - (لا) ساقط من (هـ) .

٤ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

٥ - هو : ابن عوف .

٦ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ٤٠٣/١ - ٤٠٤ (١٢٦٨) .
وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن أبي طالب زيد بن أخزم الطائي وإبراهيم بن مرزوق قالا : حدثنا وهب بن جرير فذكره ، ورواه الحاكم من طريق وهب بن جرير ورواه البيهقي من طريق الحاكم وأصله في الصحيحين من حديث عبد الله ابن زيد بن عاصم .
مصباح الزجاجة ٤١٦/١ (٤٤٢) .
وأحمد في مسنده ، ٣٢٦/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ٣٣٣/٢ (١٤٠٩) .

الزهري ، منهم يونس ومعمر وابن أبي ذئب رووه عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه[1][2]. وهو الصواب .

= والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الدليل على أن السنة في صلاة الاستسقاء ... إلخ ، وقال : تفرد به النعمان بن راشد عن الزهري . ٣٤٧/٣ .

١ – اسم عمه : عبد الله بن زيد بن عاصم .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، كتاب الاستسقاء ، باب الدعاء في الاستسقاء قائما ، من طريق شعيب عن الزهري . ٥١٣/٢ (١٠٢٣) .

وأيضا في باب الجهر بالقراءة في الاستسقاء ، من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري . ٥١٤/٢ (١٠٢٤) .

وأيضا في باب كيف حول النبي ﷺ ظهره إلى الناس . ٥١٤/٢ (١٠٢٥) .

وأيضا في أبواب مختلفة من كتاب الاستسقاء من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد . ٤٩٢/٢ (١٠٠٥) ٤٩٧ – ٤٩٨ (١٠١٢) ٥١٤ (١٠٢٦) ٥١٥ (١٠٢٧) .

ومن طريق محمد بن أبي بكر عن عبّاد ٢ / ٤٩٧ (١٠١١)، ومن طريق أبي بكر بن محمد عن عبّاد . ٢ / ٥١٥ (١٠٢٨) .

وأيضا في الدعوات ، باب الدعاء مستقبل القبلة ، من طريق عمرو بن يحيى عن عباد . ١٤٤/١١ (٦٣٤٣) .

ومسلم في صحيحه ، كتاب صلاة الاستسقاء ، من طريق يونس عن ابن شهاب ٦١١/٢ .

وأيضا من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد ٦١١/٢ (٨٩٤) .

وأيضا من طريق أبي بكر بن محمد عن عبّاد ٢ / ٦١١ .

وأبو داود في سننه جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها ، من طرق معمر وابن أبي ذئب ويونس والزبيدي عن الزهري . ٤٥٢/١ .

وأيضا من طريق عمارة بن غزية عن عباد . ٤٥٣/١ .

وأيضا في باب أي وقت يحول رداءه إذا استسقى ، من طريق أبي بكر بن محمد عن عباد . ٤٥٣/١ .

والترمذي في سننه ، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ، من طريق معمر عن الزهري وقال : حديث حسن صحيح . ٣٨٨/١ – ٣٨٩ .

والنسائي في سننه ، تحويل الإمام ظهره إلى الناس عند الدعاء في الاستسقاء ، من طريق ابن أبي ذئب . ١٥٧/٣ .

وأيضا في رفع الإمام يده من طريق شعيب عن الزهري ١٥٨/٣ .

وأيضا في باب الصلاة بعد الدعاء ، من طريق ابن أبي ذئب ويونس ١٦٣/٣ .

وأيضا في باب الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء ، من طريق ابن أبي ذئب ١٦٤/٣ .

وأيضا في أبواب مختلفة من الاستسقاء ، من طريق أبي بكر بن عمرو ١٥٥/٣ ، ١٦٣ . =

= ومن طريق عبد الله بن أبي بكر ١٥٧/٣ .
وأيضا في الكبرى ، انظر تحفة الأشراف ٣٣٨/٤ .
وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ، من طريق أبي بكر بن محمد . ٤٠٣/١ (١٢٦٧) .
ومالك في الموطأ ، في كتاب الاستسقاء ، عن عبد الله بن أبي بكر عن عباد ١٩٠/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الاستسقاء عن معمر عن الزهري ٨٣/٣ (٤٨٨٩) .
وأيضا من طريق أبي بكر بن محمد ٨٣/٣ - ٨٤ (٤٨٩٠) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من كان يصلي صلاة الاستسقاء ، من طريق ابن أبي ذئب ٤٧٣/٢ .
وأيضا من طريق أبي بكر بن محمد عن عباد ٤٧٣/٢ - ٤٧٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب ومعمر . ٣٩/٤ .
وأيضا من طريق أبي بكر بن محمد عن عباد ٣٨/٤ - ٣٩ ، ٤٠ .
وأيضا من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد ٣٩/٤ ، ٤١ .
وأيضا من طريق شعيب عن عباد ٤٠/٤ .
وأيضا من طريق صالح بن أبي الأخضر عن الزهري ٤١/٤ .
وأيضا من طريق عمارة بن غزية عن عباد ٤١/٤ ، ٤٢ .
والدارمي في سننه ، باب صلاة الاستسقاء ، من طريق شعيب عن الزهري ٣٦١/١ .
وأيضا من طريق أبي بكر بن محمد عن عباد ٣٦٠/١ .
وابن الجارود في المنتقى، ما جاء في صلاة الاستسقاء، من طريق معمر عن الزهري. ص ٩٨ (٢٥٥).
وأيضا من طريق عبد الله بن أبي بكر عن عباد ٩٨ (٢٥٤) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق معمر عن الزهري ٣٣٣/٢ (١٤١٠) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن أبي ذئب، الإحسان ٢٢٩/٤ (٢٨٥٤) .
وأيضا من طريق يونس . الإحسان ٢٣٠/٤ (٢٨٥٥) .
وأيضا من طريق عمارة بن غزية عن عباد ٢٣٠/٤ (٢٨٥٦) .
والدارقطني في سننه ، كتاب الاستسقاء ، من طريق معمر وشعيب عن الزهري ٦٧/٢ .
وأيضا من طريق عبد الله بن أبي بكر ٦٦/٢ ، ٦٧ .
والحاكم في المستدرك ، من طريق عمارة بن غزية عن عباد نحوه ٣٢٧/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق معمر عن الزهري . ٣٤٧/٣ .
وأيضا من طريق ابن أبي ذئب ويونس ٣٤٨/٣ - ٣٤٩ .
وأيضا من طريق شعيب عن الزهري ٣٤٩/٣ - ٣٥٠ .
وأيضا من طريق عبد الله بن أبي بكر ٣٤٤/٣ ، ٣٥٠ . =

س ١٦٦١ - وسئل عن حديث حميد بن مالك[(١)] بن خثيم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « صل في مراحها وامسح رعامها[(٢)] فإنها من دواب الجنة » .

فقال : يرويه أبو نعيم وهب بن كيسان واختلف عنه فرواه محمد بن عمرو ابن حلحلة[(٣)] عن وهب بن كيسان عن حميد (٣/٦٥/١) بن مالك بن خثيم عن أبي هريرة مرفوعاً[(٤)] قاله عبد الله بن جعفر المديني[(٥)] عنه ، ووقفه مالك عن محمد ابن عمرو بن حلحلة في الموطأ[(٦)] واختلف فيه على ابن عجلان فرواه الدراوردي[(٧)] عن ابن[(٨)] عجلان عن أبي نعيم وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن أبي هريرة موقوفا .

= وأيضا من طريق أبي بكر بن محمد ٣٥٠/١ .
وأيضا من طريق الزبيدي عن الزهري ٣٥٠/٣ .
وأيضا من طريق عمارة بن غزية عن عباد ٣٥١/٣ .

١ - قيل : مالك جده، واسم أبيه : عبد الله . انظر التقريب ٢٠٣/١ .

٢ - الرُّعام : ما يسيل من أنوف الغنم . النهاية ٢٣٥/٢ .

٣ - في (م) «حجلة» وهو: محمد بن عمرو بن حلحلة: بمهملتين بينهما لام ساكنة. التقريب ١٩٥/٢.

٤ - أخرجه البزار في مسنده ، عن بشر بن معاذ العقدي ثنا عبد الله بن جعفر بن نجيح وقال : لا نعلم أسند حميد عن أبي هريرة إلا هذا . كشف الأستار ٢٢١/١ - ٢٢٢ (٤٤٤) .
وقال الهيثمي في المجمع : رواه البزار ، وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح وهو ضعيف، وقال أحمد بن عدي : يكتب حديثه ولا يحتج به . مجمع الزوائد ٢٧/٢ .

٥ - ضعيف ، تقدم .

٦ - الموطأ ، كتاب صفة النبي ﷺ ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب . ٩٣٣/٢ - ٩٣٤ (٣١) .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب الصلاة في مراح الدواب .. إلخ ، عن شيخ من أهل المدينة يقال له:عبد الله بن سعيد بن أبي هند قال : أخبرني محمد بن عمرو بن أبي حلحلة الديلي (هكذا أبي حلحلة) موقوفا . ٤٠٨/١ - ٤٠٩ (١٦٠٠) .
وذكره البيهقي في سننه الكبرى فقال : رواه حميد بن مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفا ، وقيل: مرفوعا والموقوف أصح . ٤٥٠/٢ .

٧ - تقدم أنه صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء .

٨ - (ابن) ساقط من (هـ) .

وخالفه الثوري ، رواه عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] ولم يذكر بينهما أحدا، قاله يحيى بن يمان عن الثوري، ورفعه غير[2] ثابت .

س ١٦٦٢ – وسئل عن حديث ابن عباس عن أبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بين طرفيه على عاتقه » .

فقال: يرويه عكرمة ، واختلف عنه فرواه يحيى بن أبي كثير عن عكرمة، واختلف عنه، فقال يزيد بن هارون : عن هشام الدستوائي عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي هريرة ، قال ذلك عبد الله بن محمد بن أيوب المخرمي[3] عنه وخالفه بشر بن المفضل[4] وابن علية فروياه عن هشام عن يحيى عن عكرمة عن أبي هريرة[5] .

وكذلك قال أبو[6] عامر العقدي وحجاج بن نصير[7] عن هشام وروي عن يزيد[8] بن هارون عن هشام مثل هذا القول[9] .

١ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن يحيى ثنا ابن عجلان ، حدثني وهب بن كيسان قال : مر أبي على أبي هريرة، موقوفا ، وفي آخره رفعه : أنها أرض قليلة المطر يعني المدينة . ٤٣٦/٢ .
٢ – في (م) « عن » .
٣ – عبد الله بن محمد بن أيوب بن صبيح ، أبو محمد المخرمي ، قال ابن أبي حاتم : سمعت منه مع أبي وهو صدوق ، مات سنة خمس وستين ومائتين . تاريخ بغداد ٨١/١٠ – ٨٢ .
٤ – في (هـ) « الفضل » .
٥ – أخرجه أبو داود في سننه، باب جُمّاع أثواب ما يصلى فيه، من طريق يحيى وإسماعيل عن هشام. ٢٤١/١.
وأحمد في مسنده ، من طريق إسماعيل ٤٢٧/٢ .
وأيضا من طريق سعيد بن عامر عن هشام ٥٢٠/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الصلاة في الثوب الواحد ، من طرق إسماعيل وبشر بن المفضل ويحيى بن سعيد ٣٨١/١ .
٦ – في (م) « ابن » وهو خطأ .
٧ – ضعيف ، كان يقبل التلقين ، تقدم .
٨ – في (م) « زيد » .
٩ – أخرجه أحمد في مسنده ٢٥٥/٢ .

وكذلك رواه حسين المعلم ومعمر بن راشد وأبو معاوية شيبان ويزيد بن سنان[١] عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة[٢] .

وكذلك[٣] رواه جابر الجعفي[٤] عن عكرمة عن أبي هريرة .

واختلف عن سماك[٥] بن حرب فرواه سعيد بن عامر عن شعبة عن سماك عن عكرمة عن أبي هريرة مرفوعا[٦] .

ووقفه غيره عن شعبة .

والصحيح عن يحيى[٨] بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة، وقول من قال فيه عن ابن عباس وهم .

والصحيح عن شعبة عن سماك[٩] موقوفا .

---

١ - ضعيف ، تقدم .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصلاة ، باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه ، عن أبي نعيم حدثنا شيبان ٤٧١/١ (٣٦٠) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب ما يكفي الرجل من الثياب ، عن معمر ٣٥٣/١ (١٣٧٤) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٦٦/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معمر، الإحسان ٢٨/٤ (٢٣٠١) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب النهي عن الصلاة في الثوب الواحد ، ليس على عاتقيه منه شيء ، من طريق شيبان . ٢٣٨/٢ .

٣ - من (وكذلك - إلى - أبي هريرة) من (هـ) .

٤ - ضعيف ، رافضي ، تقدم .

٥ - في (م) « نزال » وهو صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن ، تقدم .

٦ - أخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن عمرو بن العباس الباهلي نا سعيد ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة عن عكرمة عن أبي هريرة إلا سعيد بن عامر وإنما يعرف من حديث هشام ابن أبي عبد الله عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن أبي هريرة . ٢/١٩٦ .

٧ - (يحيى) في (هـ) « فقط » .

٨ - (عن سماك) من (هـ) .

س ١٦٦٣ – وسئل عن حديث ابن عباس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل (٢/٦٥/٣) الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه » .

فقال : يرويه مجاهد ، واختلف عنه ، فرواه عمار بن رُزيق عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] ، وخالفه زائدة والبكائي فروياه عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي هريرة موقوفا[2] ورواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور عن مجاهد قال[3]: اجتمع ابن عباس وأبو هريرة وكعب فقال أبو هريرة: « إن[*] في الجمعة » الحديث .

وقال في[4] آخره وأريته قال عن رسول الله ﷺ[5] فجعله عن مجاهد عن أبي هريرة .

ورواه الأعمش عن مجاهد قال : اجتمع ابن عباس وأبو هريرة وكعب وعبد الله بن عمرو وجعل الحديث عنهم ولم يرفعه .

ورواه أبو بشر عن مجاهد عن أبي هريرة موقوفا .

---

١ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق الأحوص بن جواب ثنا عمار وفيه عن ابن عباس قال: اجتمع كعب وأبو هريرة قال أبو هريرة: قال النبي ﷺ ... الحديث ص ٣٣٧ (٤٧٤).
وأيضا في كتاب الجمعة ص ١٥١ (١٠٧) .
وذكره البزار في مسنده ، عن عمار بن رُزيق ٢/٢٢٩ .
٢ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يستحب من الاستغفار يوم الجمعة ، من طريق سفيان عن منصور ص ٣٣٧ (٤٧٣) .
٣ – في (م) « وقال » .
* – في (م) أبي .
٤ – في (هـ) وقال آخر روايته .
٥ – أخرجه البزار في مسنده ، عن عمرو بن علي نا أبو عبد الصمد العمي عبد العزيز وفيه قال : اجتمع أبو هريرة وكعب فقال أبو هريرة عن النبي ﷺ وفي آخره فقال كعب ، وذكر كلاما استغنينا عن ذكره يحدث رسول الله ﷺ ، وقال البزار : وقد روى هذا الحديث عمار بن رُزيق عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس عن أبي هريرة ٢/٢٢٩ .

ورواه ليث[1] عن مجاهد عن أبي هريرة مرفوعا .

والصحيح حديث زائدة عن منصور ، ورواه فضيل بن عمرو عن مجاهد موقوفا على كعب .

س ١٦٦٤ – وسئل عن حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله[2] عنه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن ولد الزنا لا يدخل الجنة ولا ولده ولا ولد ولده » وذكر حديث[3] جريج الراهب .

فقال : يرويه[4] مجاهد[5] ، واختلف عنه ، فرواه أبو إسرائيل الملائي[6] عن فضيل بن عمرو عن مجاهد عن ابن عمر عن أبي هريرة[7] .

وخالفه إبراهيم بن مهاجر[8] فرواه عن مجاهد عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد بن أبي ذباب[9] عن أبي هريرة[10] .

---

١ – صدوق اختلط جدا ، ولم يتميز حديثه ، فترك ، تقدم .

٢ – الترضية في (م) فقط .

٣ – في (م) « الحديث » .

٤ – (يرويه) ساقط في (هـ) .

٥ – في (م) « مجاهد عن أبيه » .

٦ – هو : إسماعيل بن خليفة ، صدوق سيء الحفظ نسب إلى الغلو في التشيع ، تقدم .

٧ – أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ، في ترجمة يوسف بن أسباط ، من طريق يوسف عن إسرائيل (وسقط « أبي » من المطبوعة) وقال : أبو إسرائيل هو الملائي اسمه إسماعيل بن إسحاق، كوفي، روى عن الحكم، وحدث عنه الثوري وأبو نعيم، واختلف على مجاهد فيه على أقوال ٢٤٩/٨ . وابن الجوزي في الموضوعات ، وقال : أما حديث أبي هريرة فمدار الطريق الأول على إسرائيل (هكذا والصواب : أبي إسرائيل) قال يحيى : أصحاب الحديث لايكتبون حديثه ، وقد ضعفه الترمذي والدارقطني، قال الدارقطني: ثم اختلف على مجاهد في هذا الحديث على عشرة أوجه فتارة يروى عن مجاهد عن أبي هريرة، وتارة عن مجاهد عن ابن عمر، وتارة عن مجاهد عن أبي ذباب ، وتارة يروى موقوفا إلى غير ذلك، وكله من تخليط الرواة . ١١٠/٣ – ١١١ .

٨– صدوق لين الحفظ ، تقدم .

٩– محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، شيخ مجهول، من الثالثة، وقيل اسمه عبد الله. التقريب ١٨٥/٢.

١٠– أخرجه النسائي في الكبرى ، في العتق ، تحفة الأشراف ١٤٠/١ . =

ورواه الحسن بن عمرو الفقيمي واختلف عنه فرواه أبو شهاب الحناط[1] عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن أبي ذباب[2] عن أبي هريرة[3] .

وقال مروان بن معاوية الفزاري عن الحسن بن عمرو عن مجاهد نحو قول أبي شهاب[4] .

ورواه ابن فضيل وعبد الرحمن بن مغراء وعمرو بن عبد الغفار[5]

= وابن الجوزي في الموضوعات، وفيه عن إبراهيم بن مهاجر عن محمد وقال: ليس في هذه الأحاديث شيء صحيح ٣/١١١ .

قال المزي : حديث « لا يدخل الجنة ولد زنية » (س) في العتق عن عبد الرحمن بن إبراهيم عن مروان بن معاوية الفزاري عن الحسن بن عمرو قال : سمعت مجاهدا عن عبد الله بن عبد الرحمن به وفيه قصة ، وعن محمد بن وهب عن محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم عن زيد بن أبي أنيسة عن المنهال بن عمرو عن مجاهد عن ابن أبي ذباب به ولم يسمه ، وعن أحمد بن سعيد المروزي عن عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الدستكي عن عمرو بن أبي قيس عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة به أتم من الأول ، وعن ابن بشار عن غندر عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن عبد الله به ، ولم ينسبه عن أبي هريرة قوله رواه أبو سلمة المنقري عن عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي هريرة قوله ، ورواه سليمان بن أبي هوذة عن عمرو بن أبي قيس عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن أبي ذباب عن أبي هريرة، ورواه يونس بن خباب عن مجاهد عن ابن عمر موقوفا ، وقد مضى وفيه خلاف غير ذلك . تحفة الأشراف ١/١٤٠ – ١٤١ .

١ – صدوق يهم ، تقدم .

٢ – هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن سعد بن أبي ذباب : بضم المعجمة وموحدتين .. التقريب ١/٤٢٨ .

٣ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن من طريق الأعمش عن مجاهد ٣/١/١٣٢ .

٤ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عبد الله بن عبد الرحمن عن بشر عن مروان وفيه الحسن بن عمر ٣/١/١٣٢ .

والنسائي في الكبرى ، في العتق . تحفة الأشراف ١٠/١٤٠ .

٥ – قال أبو حاتم : متروك الحديث ، تقدم .

(١/٦٦/٣) عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن أبي هريرة[١] لم يذكروا[٢] بينهما أحدا ، والأشبه من ذلك قول من ذكر ابن أبي ذباب .

* * *

١ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في العتق ، من طريق محمد بن فضيل ، وأيضا من طريق موسى الجهني عن منصور عن مجاهد . تحفة الأشراف ٣١٦/١٠ .

٢ - في (هـ) « يزدوا » .

ومن[1] حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي[2] ﷺ

الزهري[3] عن ابن المسيب

س **١٦٦٥** – وسئل عن حديث سعيد[4] بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ حض على صدقة رمضان فقال : « على كل إنسان صاع من تمر أو صاع من شعير أو صاع من قمح » .

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه فرواه سفيان[5] بن حسين واختلف عنه في إسناده وفي لفظه فرواه بكر بن الأسود[6] عن عباد بن العوام عن سفيان بن حسين[7] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[8] ووهم

١ – قد تقدم بعض أحاديث ابن المسيب عن أبي هريرة انظر ٢٦٦/٧ – ٣٠٧ (١٣٤٠ – ١٣٧٤) .

٢ – (عن النبي ﷺ) في (م) فقط .

٣ – (الزهري عن ابن المسيب) من (هـ) .

٤ – (سعيد) من (هـ) .

٥ – في (م) « شقيق بن حنيس » وهو خطأ » .
وهو : ثقة في غير الزهري ، تقدم .

٦ – بكر بن الأسود ويقال : ابن أبي الأسود وقيل : ابن سوادة أبو عبيدة الناجي أحد الزهاد ، قال يحيى : كذاب ، وقال مرة : ضعيف ، وأيضا : ليس به بأس، وكذلك ضعفه النسائي والدارقطني ، وفي رواية عن النسائي : ليس بثقة، وقال ابن حبان : غلب عليه التقشف حتى غفل على تعاهد الحديث فصار الغالب على حديثه المعضلات وكان يحيى بن كثير العنبري يروي عنه ويكذبه وذكره العقيلي وابن الجارود والساجي في الضعفاء ، وذكره ابن شاهين في الثقات، الجرح والتعديل ١ / ١ / ٣٨٢، كتاب الضعفاء للعقيلي ١٤٧/١ ، المجروحين ١٩٦/١، اللسان ٤٧/٢ .

٧ – في (م) « حنيس » وهو خطأ .

٨ – أخرجه الدارقطني في سننه، في كتاب زكاة الفطر، وقال: بكر بن الأسود ليس بالقوي. ١٤٤/٢.

في إسناده وفي لفظه، وخالفه إسحاق بن أبي[1] إسرائيل فرواه عن عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا وهو الصواب .

و[2] أما في لفظه فإن بكر بن الأسود ذكر في صدقة الفطر : « أمر بصاع من قمح[3] » .

وخالفه إسحاق فقال : « على كل نفس مدان من قمح » .

وهو المحفوظ عن الزهري .

وكذلك قال عقيل وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ومحمد بن أبي[4] حفصة عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا[5] .

وكذلك رواه زهرة بن معبد ويزيد بن قسيط[6] عن ابن المسيب مرسلا .

وعند الزهري فيه أقاويل غير هذا .

---

١ - في (هـ) « أبي » ساقط .
وهو : إسحاق بن أبي إسرائيل واسمه إبراهيم بن كامجرا : بفتح الميم وسكون الجيم، أبو يعقوب المروزي ، نزيل بغداد ، صدوق، تكلم فيه لوقفه في القرآن . مات سنة خمس وأربعين ومائتين وقيل : ست ، التقريب ٥٥/١ .

٢ - (واو) ساقط في (هـ) .

٣ - في (م) مكان « قمح » بياض .

٤ - « أبي » من (هـ) . وهو : صدوق يخطىء ، تقدم .

٥ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب مقدار صدقة الفطر ، من طريق عبد الرحمن وعقيل . ٤٥/٢ - ٤٦ .
وأيضا من طريق حيوة عن عقيل عن ابن شهاب أنه سمع سعيد بن المسيب وأبا سلمة بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة مرسلا ٤٦/٢ .
وأيضا من طريق يحيى بن أيوب قال : حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعبيد الله والقاسم وسالم مرسلا . ٤٦/٢ .
وأيضا من طريق ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وعبيد الله والقاسم وسالم . ٤٦/٢ .

٦ - هو : يزيد بن عبد الله بن قسيط : بقاف ومهملتين مصغر . التقريب ٣٦٧/٢ .

ورواه[1] معمر عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة[2] وقيل: عن معمر عن الزهري عن أبي هريرة[3].

وقال النعمان بن راشد[4] عن الزهري عن ثعلبة بن أبي صعير[5] عن أبيه[6]

---

١ - (واو) ساقط في (هـ) .

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب زكاة الفطر، موقوفا ، وقال : قال معمر : وبلغني أن الزهري كان يرفعه إلى النبي ﷺ ٣/٣١١ (٥٧٦١) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري وكان معمر يقول : عن أبي هريرة ثم قال بعد : عن الأعرج عن أبي هريرة ٢/٢٧٧ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٢/٤٥ .
والدارقطني في سننه . ٢/١٤٩ - ١٥٠ .

٣ - أخرجه أحمد في مسنده عن عبد الرزاق أنا معمر . ٢/٢٧٧ .

٤ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

٥ - ثعلبة بن صُعير ، أو ابن أبي صعير ، بمهملتين مصغر ، ويقال : ثعلبة بن عبد الله بن صعير، ويقال: عبد الله بن ثعلبة بن صعير ، مختلف في صحبته . التقريب ١/١١٨ قال ابن حجر في الإصابة : ثعلبة بن صعير بمهملتين مصغرا، ويقال: ابن أبي صعير بن عمرو بن زيد بن سنان بن سلامان القضاعي العذري حليف بني زهرة ، قال الدارقطني : له صحبة ولابنه عبد الله رؤية ، وروى ابن أبي عاصم والباوردي وغيرهما من طريق بكر بن وائل عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن أبيه في صدقة الفطر : قال : تفرد به همام عن بكر ، قلت : (ابن حجر) وتابع بكراً بحر بن كنيز السقاء عن الزهري ، أخرجه الحسن بن سفيان ، ومن طريقه أبو نعيم وروى أبو داود الحديث المذكور من طريق النعمان بن راشد عن الزهري فقال : عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه، وفي رواية عنده عن عبد الله بن ثعلبة أو ثعلبة بن عبد الله، وقال ابن السكن : ثعلبة بن عبد الله ابن أبي صعير العذري لم يصح سماعه ، ثم روى بسنده إلى ابن معين قال : ثعلبة بن أبي صعير رأى النبي ﷺ وروى ابن شاهين من طريق يحيى بن خارجة (هكذا ولعل الصواب يحيى بن جرجة) عن الزهري فقال: عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير، قال ابن شاهين : أرسله يحيى ابن خارجة (هكذا) وسيأتي له ذكر في ترجمة ابنه عبد الله بن ثعلبة . وقال البخاري في التاريخ: عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن النبي ﷺ مرسلا إلا أن يكون عن أبيه فهو أشبه، وأما ثعلبة بن أبي صعير فليس من هؤلاء ، قلت : (ابن حجر) فهذا يقتضي أن يكون ثعلبة بن صعير غير ثعلبة ابن أبي صعير ، فالله أعلم . الإصابة ١/٢٠٠ .

٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب من روى نصف صاع من قمح ، عن مسدد وسليمان بن داود العتكي قالا : نا حماد بن زيد عن النعمان عن الزهري قال مسدد : عن ثعلبة بن أبي صعير عن =

وقال يحيى بن جرجة[1] عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة[2] وقيل : عن سليمان بن

= أبيه، وقال سليمان بن داود : عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه ثم ساق المتن . ٣٠/٢ .
وأبو داود أيضاً من طريق بكر بن وائل عن الزهري عن ثعلبة بن عبد الله أو قال : عبد الله ابن ثعلبة عن النبي ﷺ ح / ونا محمد بن يحيى النيسابوري نا موسى بن إسماعيل نا همام عن بكر الكوفي قال محمد بن يحيى : هو بكر بن وائل بن داود أن الزهري حدثهم عن عبد الله بن ثعلبة ابن صعير عن أبيه ، ثم من طريق عبد الرزاق أنا ابن جريج قال : وقال ابن شهاب : قال : عبد الله ابن ثعلبة . ٣٠/٢ - ٣١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب مقدار صدقة الفطر ٤٥/٢ .
والطبراني في الكبير ، من طريق بكر بن وائل عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن أبيه . ٨١/٢ (١٣٨٩) .
والدارقطني في سننه ، وفيه عن الزهري ذكر ثعلبة بن صعير عن أبيه أو عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن أبيه . ١٤٧/٢ .
وأيضا عن النعمان بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير أو عن ثعلبة عن أبيه . ١٤٧/٢ - ١٤٨ .
وأيضا بدون شك عن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه ١٤٨/٢ .
وأيضا بدون شك عن عبد الله بن ثعلبة بن أبي صعير عن أبيه ١٤٨/٢ .
وأيضا في بعض الروايات ابن أبي صعير عن أبيه . ١٤٨/٢ .
والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، من طريق بكر بن وائل بن داود وفيه عبد الله بن ثعلبة ابن صعير العدوي عن أبيه وقال : هذا حديث رواه أكثر أصحاب الزهري عنه عن عبد الله بن ثعلبة عن النبي ﷺ ولم يذكروا أباه . ٢٧٩/٣ .

١ - يحيى بن جرجة لا يعرف ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لابأس به ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما خالف ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وسكت البخاري .
التاريخ الكبير ٢٦٦/٢/٤ ، الجرح والتعديل ١٣٣/٢/٤ ، الثقات ٥٩٩/٧ ، الكامل ٢٦٨٤/٧ - ٢٦٨٥ ، اللسان ٢٤٤/٦ - ٢٤٥ .

٢ - أخرجه الدارقطني في سننه ١٤٩/٢ .
وأيضا من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج ١٥٠/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن ابن جريج عن ابن شهاب ٣١٨/٣ (٥٧٨٥) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق بكر بن وائل عن الزهري ٨٧/٤ (٢٤١٠) .
وقال ابن حجر : حديث عبد الله بن ثعلبة بن صعير ويقال : ابن أبي صعير العذري عن أبيه أن النبي ﷺ قال في خطبته : « أدوا عن كل حر وعبد صغير أو كبير نصف صاع من بر أو صاعا من شعير أو صاعا من تمر » ، أبو داود وعبد الرزاق والدارقطني والطبراني والحاكم ومداره على =

أرقم[1] عن الزهري[2] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

والمحفوظ عن الزهري عن سعيد مرسلا[3] .

وقيل: عن سليمان بن أرقم عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب[4] عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ[5] .

وسليمان بن أرقم متروك .

س ١٦٦٦ – (٢/٦٦/٣) وسئل عن حديث ابن[6] المسيب عن أبي هريرة قال[7] : قال رسول الله ﷺ : « لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين » .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه عقيل ويونس[8] وسعيد بن عبد العزيز وابن أخي الزهري[9] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[10] .

= الزهري عن عبد الله بن ثعلبة، فمن أصحابه من قال عن أبيه، ومنهم لم يقله، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه على الزهري ، وحاصله الاختلاف في اسم صحابيه ، فمنهم من قال : عبد الله بن ثعلبة، فقيل: عبد الله بن ثعلبة بن صعير، وقيل: ابن أبي صعير، وقيل: ثعلبة، وقيل: ثعلبة بن عبد الله بن أبي صعير .

الدراية في تخريج أحاديث الهداية ص ٢٦٩ (٣٤٩)..

١ – ضعيف ، تقدم .

٢ – في (م) « أبي هدى » .

٣ – في (هـ) « مرسل » .

٤ – في (هـ) « ذيب » وهو خطأ .

٥ – أخرجه الدارقطني في سننه ١٥٠/٢ .

٦ – في (م) ابن ساقط .

٧ – (قال) ساقط في (هـ) .

٨ – في (م) « موسى بن سعيد بن عبد العزيز » وفي (هـ) « يونس بن عبد العزيز » ويونس هو : ابن يزيد الأيلي ، وسعيد بن عبد العزيز هو التنوخي .

٩ – هو : محمد بن عبد الله بن مسلم ، صدوق له أوهام ، تقدم .

١٠– أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ، عن قتيبة حدثنا الليث عن عقيل ٥٢٩/١٠ (٦١٣٣) .

وأيضا في الأدب المفرد ، من طريق يونس ص ٣٢٨ (١٢٧٨) . =

ورواه أبو حريز[1] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة وقيل: عنه عن[2] سعيد أو[3] أبي سلمة، وقال مرة: عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[4].

وكذلك قال معاوية بن يحيى الصدفي[5] عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي[6] هريرة[7].

= ومسلم في صحيحه، في الزهد والرقائق، باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين، عن قتيبة ٢٢٩٥/٤ (٢٩٩٨).
وأيضا من طريق يونس وابن أخي ابن شهاب ٢٢٩٥/٤.
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في الحذر من الناس، من طريق عقيل ٤١٧/٤.
وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب العزلة، من طريق عقيل ١٣١٨/٢ (٣٩٨٢).
وأحمد في مسنده، من طريق عقيل ٣٧٩/٢.
والدارمي في سننه، الرقائق، من طريق عقيل ٣١٩/٢ - ٣٢٠.
والبزار في مسنده، من طريق عقيل وابن أخي الزهري، وقال: ورواه زمعة عن الزهري عن سالم عن أبيه ٢/١٣٣ - ١/١٣٤.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق عقيل ويونس ١٩٧/٢.
وابن حبان في صحيحه، من طريق سعيد بن عبد العزيز وفيه قصة. الإحسان ٢٨/٢-٢٩ (٦٦٠).
وأبو الشيخ في الأمثال، من طريق سعيد بن عبد العزيز وفيه قصة ص ٢٩ (٩، ١٠).
وأبو نعيم في الحلية، من طريق سعيد بن عبد العزيز وفيه قصة ١٢٦/٦ - ١٢٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، في آداب القاضي، من طريق عقيل ١٢٩/١٠.
والخطيب في تاريخه، من طريق عقيل ٢١٨/٥ - ٢١٩.

١ - سهل أبو حريز، مولى المغيرة، قال ابن حبان: لا يحتج به، يروي عن الزهري العجائب، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وهو إلى الضعف أقرب، كتاب المجروحين ٣٤٨/١ - ٣٤٩، الكامل ١٢٨١/٣، اللسان ١٢٣/٣ - ١٢٤.

٢ - (عن) من (هـ).

٣ - في (هـ) «وأبي سلمة».

٤ - أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة سهل مولى المغيرة أبي حريز، من طريق حسان ثنا أبو حريز عن الزهري عن أبي سلمة وحده ١٢٨١/٣.

٥ - ضعيف، تقدم.

٦ - في (م) «الزهري» وهو خطأ.

٧ - أخرجه البيهقي في الكبرى، في قسم الفيء والغنيمة، من طريق علي بن الحسن السامي ثنا ابن أبي ذئب =

ورواه صالح بن أبي الأخضر[1] وزمعة بن صالح[2] عن الزهري عن سالم عن ابن عمر[3] ووهم فيه .

والصحيح عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

وقال عبيد الله بن أبي زياد[4] عن الزهري عن سعيد مرسلا .

حدثنا[5] أبو بكر النيسابوري قال : ثنا محمد بن يحيى[6] قال[7]: ثنا معلى بن منصور قال[8]: ثنا ليث بن سعد عن عقيل عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « لايلدغ المؤمن من جحر مرتين » .

= ثنا الزهري وفيه قصة وقال: هذا إسناد فيه ضعف، وهو مشهور عند أهل المغازي. ٦/٣٢٠.

١ - ضعيف يعتبر به ، تقدم .

٢ - ضعيف ، تقدم .

٣ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، من طريق زمعة . ١٣١٨/٢ (٣٩٨٣) .
والطيالسي في مسنده ، عن زمعة ص ٢٥٠ (١٨١٣) .
وأحمد في مسنده ، من طريق زمعة ١١٥/٢ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق زمعة ، المنتخب من مسنده ٢٤٠ (٧٣٥) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، فقال: سألت أبي عن حديث رواه وكيع عن صالح بن الأخضر (هكذا والصواب أبي الأخضر) عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين » ، ورواه أيوب بن سويد عن يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قلت لأبي: فأيهما أصح؟ قال: عن الزهري عن سعيد بن المسيب أشبه . ٢٩٣/٢ (٢٣٨٦) .
وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق زمعة ٢٨٧/١٢ (١٣١٣٨) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة زمعة ، من طريق زمعة وصالح بن أبي الأخضر ١٠٨٥/٣ .
وأيضا في ترجمة صالح ، من طريقهما . ١٣٨٣/٤ .
والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق زمعة وقال : رواه مسلم عن قتيبة بن سعد نا ليث .. إلخ . ٣٤/٢ (٨٢٧ ، ٨٢٨) .

٤ - هو الرصافي .

٥ - في (م) « ثنا » .

٦ - هو الذهلي .

٧ - (قال) من (هـ) .

٨ - (قال) من (هـ) .

س ١٦٦٧ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به » الحديث .

فقال : اختلف فيه على ابن عيينة، فرواه يحيى بن أبي بكير عن ابن عيينة عن[١] الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٢] ووهم فيه .

والصحيح عن ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[٣]

حدثنا[٤] عبد الله بن محمد بن سعيد الحمال أبو محمد المقرىء ثنا عيسى بن أبي حرب[٥] الصفار ثنا يحيى بن أبي بكير ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ، وإذا ركع فاركعوا ، وإذا رفع فارفعوا ، وإذا سجد فاسجدوا ، وإذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون »[٦] .

تفرد به يحيى بن أبي بكير عن ابن عيينة .

س ١٦٦٨ - (١/٦٧/٣) وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا عتيرة ولا فرع في الإسلام ولا جلب ولا جنب » .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه فرواه سفيان بن حسين[٧] ومحمد بن أبي حفصة[٨] وزمعة بن صالح[٩] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[١٠] واختلف عن ابن

---

١ - في (هـ) « فرواه » عن الزهري .
٢ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يحيى بن أبي بكير ، عن ابن عيينة عنه . أطراف الغرائب ٢/٢٩٠ .
٣ - قد تقدم من طريق أبي الزناد عن الأعرج ، انظر السؤال رقم ١٥٣٢ .
٤ - في (م) « ثنا » .
٥ - هو : عيسى بن موسى بن أبي حرب .
٦ - « أجمعون » في (م) فقط .
٧ - ثقة في غير الزهري ، تقدم .
٨ - صدوق يخطىء ، تقدم .
٩ - ضعيف ، تقدم .
١٠- أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن زمعة ، في الفرع والعتيرة فقط . ص ٣٠٣ (٢٢٩٨) . =

عيينة فقيل عنه مثل قول سفيان بن حسين[1] .

وقال سريج بن يونس عن ابن عيينة عن الزهري[2] عن سعيد[3] مرسلا ، واختلف عن معمر فرواه عبد الواحد بن زياد وعبد الرزاق وغندر عن[4] معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[5] .

= وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان بن حسين ٢/٢٢٩ .

والبزار في مسنده ، من طريق محمد بن أبي حفصة ١/١٣٧ .

وأيضا من طريق معمر وسفيان بن حسين ١/١٣٢ .

وأبو عوانة في مسنده ، من طريق زمعة ٥/٢٤٤ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي عن حديث رواه سفيان بن حسين ومعمر وابن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا فرع ولا عتيرة » ، ورواه يونس بن يزيد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ ، مرسل قلت لأبي : أيهما أصح ؟ قال : المتصل هو الصحيح . ٢/٤٤ – ٤٥ (١٦١٥) .

وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، من طريق أبي قلابة عن الزهري . أطراف الغرائب ٢/٢٩٠ .

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العقيقة ، باب العتيرة ، عن علي بن عبد الله ثنا سفيان ٩/٥٩٦ (٥٤٧٤) .

ومسلم في صحيحه ، في الأضاحي ، باب الفرع والعتيرة ٣/١٥٦٤ (١٩٧٦) .

وأبو داود في سننه ، في الضحايا ، باب في العتيرة ٣/٦٤ .

والنسائي في سننه ، في الفرع والعتيرة ٧/١٦٧ .

وابن ماجة في سننه ، في الذبائح ، باب الفرعة والعتيرة ٢/١٠٥٨ (٣١٦٨) .

والحميدي في مسنده ٢/٤٦٨ (١٠٩٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في العقيقة ، في العتيرة والفرعة ٨/٢٥٢ .

وأحمد في مسند ٢/٢٣٩ .

والدارمي في سننه ، باب في الفرع والعتيرة ٢/٨٠ .

والبزار في مسنده ١/١٣٢ .

وأبو يعلى في مسنده ١٠/٢٨٢ (٥٨٧٩) .

والطحاوي في مشكل الآثار ١/٤٦٤ – ٤٦٥ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الضحايا ، باب ما جاء في الفرع والعتيرة . ٩/٣١٣ .

٢ – في (م) « أبي هدى » وهو خطأ .

٣ – في (م) « سعد » وهو خطأ .

٤ – في (هـ) « و » وهو خطأ .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العقيقة ، باب الفرع ، عن عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا =

وكذلك روي عن يحيى بن أبي كثير عن معمر[1] ورواه شعبة عن معمر واختلف[2] عنه فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[3] .

وقال أبو داود: عن شعبة[4] عن معمر وسفيان بن حسين عن الزهري كذلك[5] ، وخالفهم بقية[6] فقال : عن شعبة عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ووهم فيه .

وقال حماد بن زيد : عن معمر عن الزهري مرسلاً .

= معمر . وفيه : الفرع أول النتاج كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرة في رجب ٥٩٦/٩ (٥٤٧٣) .
ومسلم في صحيحه، في الأضاحي، باب الفرع والعتيرة، من طريق عبد الرزاق. ١٥٦٤/٣ (١٩٧٦).
والترمذي في سننه ، في الأضاحي ، باب في الفرع والعتيرة ، من طريق عبد الرزاق ، وقال : حسن صحيح . ٣٦٠/٣ - ٣٦١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الفرعة عن معمر ٣٤١/٤ (٧٩٩٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في العقيقة ، في العتيرة والفرعة ، عن عبد الأعلى عن معمر . ٢٥٢/٨ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٧٩/٢ .
وأيضا عن محمد بن جعفر . ٤٩٠/٢ .
وأبو عوانة في مسنده من طريق عبد الرزاق ٢٤٣/٥ - ٢٤٤ .
وأيضا من طريق وهيب عن معمر ٢٤٤/٥ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الواحد ، الإحسان ٥٥٥/٧ (٥٨٦٠) .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق عبد الله عن معمر . ٣١٣/٩ .

١ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة محمد بن عمر الواقدي ٢٢٤٦/٦ .
٢ - في (هـ) « فاختلف » .
٣ - أخرجه أبو عوانة في مسنده ٢٤٤/٥ .
٤ - هكذا في نسخ العلل ، وفي سنن النسائي ومسند أبي داود جاء أبو إسحاق بين شعبة ومعمر وسفيان .
٥ - أخرجه النسائي في سننه ، في الفرع والعتيرة ، عن محمد بن المثنى قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة قال : حدثت أبا إسحاق عن معمر وسفيان ١٦٧/٧ .
وأبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة حدثنا أبو إسحاق عن معمر وسفيان. ص ٣٠٤ (٢٣٠٧).
والبزار في مسنده ، وفيه أيضا قال : حدثت أبا إسحاق عن معمر ١٣٢/١ .
وأبو عوانة في مسنده ، وفيه أيضا حدثت أبا إسحاق عن معمر ٢٤٤/٥ .
٦ - صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .

والصحيح عن سعيد عن أبي هريرة .

حدثنا[1] الحسين بن إسماعيل المحاملي قال : ثنا محمود[2] بن خداش ثنا هشيم ابن بشير عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا عتيرة في الإسلام ولا فرع » .

حدثنا[3] إسماعيل الوراق قال[4] ثنا بشر بن مطر[5] ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة : لا فرع ولا عتيرة ، موقوف .

حدثنا[6] النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا روح عن محمد بن أبي حفصة وزمعة بن صالح قالا : ثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا فرع ولا عتيرة » .

حدثنا[7] النيسابوري قال[8] : ثنا محمد بن يحيى قال[9] : ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه .

حدثنا[10] إسماعيل الوراق (٢/٦٧/٣) ثنا عمر بن شبة /وثنا أبو عبد الله المحاملي ثنا يعقوب الدورقي قالا : ثنا محمد بن جعفر ثنا معمر ثنا الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لا فرع ولا عتيرة » .

---

١ - في (م) « ثنا » .
٢ - في (هـ) « محمد » .
وهو : محمود بن خداش : بكسر المعجمة ، ثم مهملة خفيفة وآخره معجمة . التقريب ٢/٢٣٣ .
٣ - في (م) « ثنا » .
٤ - (قال) من (هـ) .
٥ - قال ابن حبان في الثقات : يخطىء ، ويخالف ، وقال الدارقطني : ثقة ، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .
٦ - في (م) « ثنا » .
٧ - في (م) « ثنا » .
٨ - (قال) من (هـ) .
٩ - (قال) من (هـ) .
١٠- في (م) « ثنا » .

س ١٦٦٩ - وسئل عن حديث ابن المسيب والأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « بئس الطعام طعام الوليمة يطعمه الأغنياء، ويمنعه المساكين ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه أيوب السختياني عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة قوله[1].

وتابعه[2] النعمان بن راشد[3] من رواية جرير بن حازم عنه[4] وخالفه حماد ابن زيد رواه عن النعمان عن الزهري مرسلا عن أبي هريرة قوله أيضا.

ورواه الأوزاعي واختلف عنه فرواه بشر[5] بن بكر والفريابي عن الأوزاعي عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة قوله[6].

ورواه إسماعيل بن عياش[7] عن الأوزاعي بهذا الإسناد أيضا، وقال فيه قال رسول الله ﷺ[8].

وقد اختلف عن ابن عيينة[9] فرواه الحميدي ومحمد بن هشام عن ابن عيينة عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا[10].

---

١ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وغير أيوب عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة. ٢/١٢٩.
وأبو يعلى في مسنده ١٠/٢٩٥ (٥٨٩١).
وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن زمعة عن الزهري عن سعيد أو غيره. ص ٣٠٤ (٢٣٠٣).

٢ - في (م) « فتابعه ».

٣ - صدوق سيء الحفظ، تقدم.

٤ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق وهيب عن النعمان ٢/٤٠٥ - ٤٠٦.

٥ - في (م) « شريك ».

٦ - أخرجه الدارمي في سننه، باب في الوليمة عن أبي المغيرة ثنا الأوزاعي ٢/١٠٥.

٧ - صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، تقدم.

٨ - أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية: في النكاح، حديث في العرس، من طريق الدارقطني فقال: قال الدارقطني: وقد رواه جماعة مرفوعا، وجماعة موقوفا. والصحيح الموقوف. ٢/١٣٧ (١٠٣٢).

٩ - في (م) « ابن عبد الله » وهو خطأ.

١٠- أخرجه مسلم في صحيحه، عن ابن أبي عمر حدثنا سفيان موقوفا ٢/١٠٥٥.

وخالفهما علي بن عمرو[1] الأنصاري رواه عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ووهم فيه على ابن عيينة، ورواه يونس الأيلي وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس[2] عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة موقوفا[3].

ورفعه إسماعيل بن مسلمة القعنبي[4] عن مالك ووهم في رفعه، و[5] روي عن ورقاء عن مالك بإسناد آخر عن سُمي عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً ولا يصح عن سُمي.

= وأيضا عن ابن أبي عمر حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج موقوفا ١٠٥٥/٢.
وأيضا عن ابن أبي عمر حدثنا سفيان قال: سمعت زياد بن سعد قال: سمعت ثابتا الأعرج عن أبي هريرة. ١٠٥٥/٢.
وابن ماجة في سننه، في النكاح، باب إجابة الداعي عن علي بن محمد ثنا سفيان موقوفا. ٦١٦/١ (١٩١٣).
والحميدي في مسنده، عن سفيان موقوفا. ٤٩٣/٢ - ٤٩٤ (١١٧١).
وأحمد في مسنده، عن سفيان موقوفا. ٢٤٠/٢ - ٢٤١.
وأبو يعلى في مسنده، عن زهير حدثنا سفيان موقوفا. ١٢٣/١١ - ١٢٤ (٦٢٥٠).
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق الحميدي مرفوعا (وفيه سقط سفيان) ١٤٣/٤.
والبيهقي في الكبرى، باب إتيان دعوة الوليمة حق، من طريق الحميدي ٢٦١/٧ - ٢٦٢.
وأيضا من طريق ابن أبي عمر موقوفا. ٢٦٢/٢.

١ - في (م) «عمر».
وهو: علي بن عمرو بن الحارث بن سهل الأنصاري، أبو هبيرة: بهاء وموحدة مصغر، البغدادي، صدوق له أوهام، من العاشرة، مات أول سنة ستين أي بعد المائتين. التقريب ٤١/٢ - ٤٢.

٢ - (وعمرو بن الحارث ومالك بن أنس) من (هـ).

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله، من طريق مالك ٢٤٤/٩ (٥١٧٧).
ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة، من طريق مالك. ١٠٥٤/٢ (١٤٣٢).
وأبو داود في سننه، في الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة، من طريق مالك ٣٩٥/٣- ٣٩٦.
ومالك في الموطأ، في النكاح، باب ما جاء في الوليمة ٥٤٦/٢ (٥٠).
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق مالك، وقال: فاختلف سفيان ومالك في هذا الحديث فرواه سفيان كله من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورواه مالك كله من كلام أبي هريرة إلا ما ذكره فيه فيمن يخلف عن ذلك أنه قد عصى الله ورسوله ١٤٣/٤.

٤ - صدوق يخطىء، تقدم.

٥ - (و) ساقط من (هـ).

واختلف عن ابن جريج فرواه[1] هشام بن سليمان المخزومي[2] وحجاج الأعور عن ابن جريج عن صالح بن أبي الأخضر[3] عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وخالفه همام وعبد الوارث روياه عن ابن جريج عن الزهري مثل ذلك إلا أنهما أسقطا صالح (١/٦٨/٣) بن أبي الأخضر، وحدث به يوسف بن سعيد بن مُسلَّم من حفظه عن حجاج عن[4] ابن جريج عن زياد بن سعد عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5]، واختلف عن معمر بن راشد، فرواه[6] وهيب عن معمر والنعمان بن راشد[7] عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة موقوفا .

وخالفه عبد الأعلى رواه عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة موقوفا[8] .

وقال[9] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري[10] عن ابن المسيب والأعرج، عن أبي هريرة موقوفا[11] .

---

١ - (فرواه هشام بن سليمان المخزومي وحجاج الأعور عن ابن جريج) من (هـ) .
٢ - مقبول ، تقدم .
٣ - ضعيف يعتبر به ، تقدم .
٤ - (عن) من (هـ) .
٥ - في (هـ) « عليه السلام » .
٦ - (فرواه وهيب عن معمر والنعمان بن راشد) من (هـ) .
٧ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .
٨ - (موقوفا) ساقط في (هـ) .
٩ - في (م) « فقال » .
١٠ - في (م) « أبي هدى » وهو خطأ .
١١ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب الوليمة . ٤٤٧/١٠ - ٤٤٨ (١٩٦٦٢) .
ومسلم في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق ١٠٥٥/٢ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٦٧/٢ .
والبيهقي في الكبرى ٢٦٢/٧ .
وأيضا في الآداب ص ١٤١ - ١٤٢ (٣٦٢) .

وقال حماد بن سلمة[1] عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله مرسلا عن النبي ﷺ .

وقال أسد بن عمرو[2] عن معمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وعن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة ، ولا يصح القولان جميعاً عن معمر، والصحيح عن الزهري[3] عن سعيد بن المسيب والأعرج عن أبي هريرة موقوفا .

حدثنا[4] أبو عبد الله المحاملي حدثنا[5] يعقوب الدورقي قال[6]: ثنا محمد ابن عبد الرحمن الطفاوي[7] ثنا أيوب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال[8] : بئس الطعام طعام العرس يطعمه الأغنياء ويمنعه المساكين ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله .

حدثنا[9] عبد الله بن محمد بن سعيد الحمال ثنا أبو الأشعث ثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا أيوب عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال[10]: إن شر الطعام طعام العرس يطعمه الأغنياء، ويمنعه المساكين ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله. يذكر ذلك سعيد عن أبي هريرة .

حدثنا[11]أبو بكر النيسابوري قال : ثنا أبو الأزهر ح/ وثنا عبد الرحمن

---

١ - في (هـ) « زيد » .
٢ - قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، تقدم .
٣ - في (م) « أبي هدى » .
٤ - في (م) « ثنا » .
٥ - في (هـ) « ثنا » .
٦ - (قال) ساقط في (م) .
٧ - صدوق يهم ، تقدم .
٨ - (قال) من (هـ) .
٩ - في (م) « ثنا » .
١٠- (قال) من (هـ) .
١١- في (م) « ثنا » .

ابن سعيد الأصفهاني[1] ثنا أبو علي الحسن بن[2] الربيع قالا : ثنا وهب بن جرير ثنا أبي سمعت النعمان يعني ابن راشد يحدث عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أنه قال : شر الطعام طعام الوليمة ، يدعى له الأغنياء ويدفع عنه الفقراء،من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله .

(٢/٦٨/٣) قال أبو الأزهر : يدعى إليها الأغنياء ، ويترك المساكين .

حدثنا[3] النيسابوري قال[4] : ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب والأعرج عن أبي هريرة قال : شر[5] الطعام طعام الوليمة يطعمه الأغنياء، ويمنعه المساكين، ومن لم يجب فقد عصى الله ورسوله .

س ١٦٧٠ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الرِّجل[6] جبار » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه من رواية سفيان[7] بن حسين عنه فرواه محمد بن يزيد الواسطي وعباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[8] .

---

١ – في (هـ) الأصبهاني .
٢ – في (م) « أبي الربيع » .
٣ – في (م) « ثنا » .
٤ – (قال) ساقط من (هـ) .
٥ – في (هـ) « بئس » .
٦ – بكسر الراء .
٧ – في (م) « سعيد » وهو : ثقة في غير الزهري ، تقدم .
٨ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الديات ، باب في الدابة تنفح برجلها ، عن عثمان بن أبي شيبة نا محمد بن يزيد . ٣٢٢/٤ .
والنسائي في سننه الكبرى ، في العارية ، من طريق عبد الله بن الربيع عن عباد بن العوام . تحفة الأشراف ١٠/١٠ .
والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا سفيان بن حسين ٢/١٣٦ – ١/١٣٧ . =

ورواه أبو أمية[1] الطرسوسي عن بشر بن آدم[2] عن عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة جمع بينهما وليس أبو سلمة بمحفوظ [في هذا][*] الحديث .

حدثنا[3] عبد الله بن محمد البغوي قال[4] : ثنا داود بن رُشيد ثنا عباد ابن العوام ثنا سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الرِّجل جبار » .

= وابن عدي في الكامل في ترجمة سفيان بن حسين ، من طريق داود بن رشيد ثنا عباد ، وقال : لم يأت به عن الزهري غير سفيان بن حسين فيما علمت ١٢٥١/٣ .

والدارقطني في سننه ، من طريق عباد ومحمد بن يزيد وقال : لم يتابع سفيان بن حسين على قوله : « الرجل جبار » وهو وهم ، لأن الثقات الذين قدمنا أحاديثهم خالفوه ولم يذكروا ذلك ، وكذلك رواه أبو صالح السمان وعبد الرحمن الأعرج ومحمد بن سيرين ومحمد بن زياد وغيرهم عن أبي هريرة ، ولم يذكروا فيه : « الرجل جبار » ، وهو المحفوظ عن أبي هريرة . ١٥٢/٣ .

وأيضا في الأفراد ، وقال : تفرد به سفيان بن حسين عن الزهري ، وخالفه أصحاب الزهري فلم يذكروا الرِّجل في الحديث . أطراف الغرائب ٢٩٠/١ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الأشربة والحد فيها ، باب الدابة تنفح برجلها، من طريق عباد بن العوام وقال : فقد قال الشافعي رضي الله عنه : وأما ما روي عن النبي ﷺ من « الرجل جبار » فهو غلط والله أعلم ، لأن الحفاظ لم يحفظوا هكذا ، وقال أيضا : هذه الزيادة ينفرد بها سفيان ابن حسين عن الزهري،وقد رواه مالك بن أنس والليث بن سعد وابن جريج ومعمر وعقيل وسفيان ابن عيينة وغيرهم عن الزهري لم يذكر أحد منهم فيه الرجل ، أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي وأبو بكر بن الحارث قالا : قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ : لم يتابع سفيان بن حسين على قوله : « الرجل جبار » أحد وهو وهم ؛ لأن الثقات خالفوه ولم يذكروا ذلك . ٣٤٣/٨ .

١ - في (م) « علية » وهو: محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزاعي، أبو أمية الطرسوسي، بغدادي الأصل. مشهور بكنيته ، صدوق صاحب حديث ، يهم ، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين . التقريب ١٤١/٢ .

٢ - في (م) « آدن » وهو : بشر بن آدم الضرير .

* - جاء في النسختين (وليس أبو سلمة بمحفوظ الحديث) وهذا خطأ بين لأن أبا سلمة هو ابن عبد الرحمن وهو ثقة ، فالزيادة لا بد منها . والمؤلف يبين أن ذكر أبي سلمة مع سعيد في هذا الحديث غير محفوظ .

٣ - في (م) « ثنا » .

٤ - (قال) ساقط في (هـ) .

س ١٦٧١ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة رأيت رسول الله ﷺ إذا أتي بباكورة الفاكهة وضعها على عينيه ثم على شفتيه ثم قال : « اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره » ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس عن الزهري واختلف عن يونس فرواه عبد الرحمن بن يحيى العذري[1] عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة وتابعه أبو ربيعة[2] عن جرير بن حازم عن يونس، وخالفه أبو عاصم فرواه عن جرير بن حازم عن يونس عن الزهري مرسلاً[3] .

وكذلك قال حماد بن زيد عن جرير بن حازم عن يونس ورواه ابن أبي[4] عجلان الموصلي عن يونس عن الزهري عن أنس بن مالك .
وتابعه سفيان بن (٣/٦٩/١) محمد المصيصي[5] عن ابن وهب عن يونس عن الزهري كذلك أيضا[6] .

ورواه أيضا[7] صالح بن أبي الأخضر[8] عن الزهري عن سعيد عن أبي

---

١ - قال العقيلي : مجهول لايقيم الحديث من جهته ، تقدم في السؤال رقم ٩٩ .
٢ - هو : فهد بن عوف ، اسمه زيد ، أبو ربيعة ، قال ابن المديني : كذاب ، وتركه مسلم والفلاس قال أبو زرعة : اتهم بسرقة حديثين ، وقال العجلي : لا بأس به ، مات سنة.تسع عشرة ومائتين . اللسان ٤/٤٥٥ .
٣ - أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة عثمان بن فائد من طريق أبي غسان حدثنا جرير بن حازم وقال : هذا أولى (من المرفوع) ٣/٢١٣ .
٤ - في (هـ) « أبي » ساقط .
٥ - سفيان بن محمد الفزاري المصيصي ، قال ابن عدي : كان يسرق الحديث ، ويسوي الأسانيد ، وقال ابن أبي حاتم : سمع منه أبي وأبو زرعة وتركا حديثه ، سمعت أبي يقول : هو ضعيف الحديث، وقال الحاكم : روى عن ابن وهب وابن عيينة أحاديث موضوعة ، وقال صالح جزرة : ليس بشيء، وقال الدارقطني : كان ضعيفا سيىء الحال في الحديث، وقال مرة : لا شيء .
الجرح والتعديل ٢/١/٢٣١ ، الكامل ٣/١٢٥٥ - ١٢٥٦ ، اللسان ٣/٥٤ - ٥٥ .
٦ - أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء ، باب القول عند رؤية الباكورة من الفواكه ، عن محمد بن عبدة المصيصي ثنا سفيان بن محمد ٣/١٦٩٧ (٢٠٠٥) .
٧ - (أيضا) ساقط في (هـ) .
٨ - ضعيف يعتبر به ، تقدم .

هريرة[١] قال ذلك أبو لبابة عثمان بن فايد[٢] عنه .

ورواه أبو كرز[٣] عبد الله بن عبد الملك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ورواه عقيل بن خالد عن الزهري واختلف عنه فرواه عمرو[٤] بن عثمان عن أبيه[٥] عن ابن لهيعة[٦] عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة[٧] رضي الله عنها[٨] .

وكذلك قيل عن يحيى بن يحيى[٩] عن ابن لهيعة ورواه قتيبة عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري مرسلا ، وهو المحفوظ ولا يصح مسندا عن واحد منهم .

---

١ - أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة عثمان، ثم أورد مرسلا عن الزهري وقال: هذا أولى. ٣/٢١٣.
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عثمان بن فائد ، وقال : وهذا اختلف الضعفاء على الزهري على ألوان، والأصل في هذا مرسل عن الزهري، كان النبي ﷺ إذا أتي بالباكورة. ٥/١٨٠٧-١٨٠٨.

٢ - عثمان بن فائد القرشي ، أبو لبابة ، البصري ، ضعيف، من التاسعة . التقريب ٢/١٣ .

٣ - في (م) « أبو بكر بن عبد الله » .
وهو : عبد الله بن عبد الملك بن كرز بن جابر أبو كرز القرشي الفهري ، قال ابن حبان : لا يشبه حديثه حديث الثقات يروي العجائب ، وقال العقيلي : منكر الحديث ، وقال الدارقطني : مجهول ، وقد فرق ابن حبان والنسائي بين أبي كرز عبد الله بن كرز القرشي وبين عبد الله بن عبد الملك . الضعفاء للعقيلي ٢/٢٧٥ ، كتاب المجروحين ٢/١٧ ، اللسان ٣/٣١١ - ٣١٢ .

٤ - في (م) « عمر » وفي (هـ) عمرو ولكن في كتاب الدعاء للطبراني (يحيى بن عثمان بن صالح عن أبيه) والراوي عن ابن لهيعة هو عثمان بن صالح السهمي كما ذكر المزي (١٥/٤٩٠) ويروي عن عثمان ابنه يحيى كما ذكر ابن حجر في التهذيب (١٢٢/٧) ولم يذكر من أبناء عثمان عمرو، والله أعلم ، ويحيى بن عثمان بن صالح السهمي المصري صدوق، رمي بالتشيع ، ولينه بعضهم لكونه حدث من غير أصله ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين . التقريب ٢/٣٥٤ .

٥ - هو : عثمان بن صالح ، كما هو مصرح في كتاب الدعاء للطبراني .

٦ - صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .

٧ - أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء، عن يحيى بن عثمان بن صالح حدثني أبي. ٣/١٦٩٧ (٢٠٠٤).

٨ - الترضية في (م) فقط .

٩ - هو النيسابوري .

حدثنا[1] محمد بن محمود بن محمد بواسط قال[2] : ثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور[3] ثنا عبد الرحمن بن يحيى بن سعيد العذري ثنا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : رأيت رسول الله ﷺ إذا أتي بالباكورة[4] من الفاكهة وضعها على عينيه ثم على شفتيه ثم قال : « اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره » ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان .

حدثنا[5] أحمد بن محمد بن إبراهيم[6] بن أبي الرجال[7] وإسماعيل بن محمد الصفار ومحمد بن مخلد قالوا : ثنا أبو قلابة ثنا أبو ربيعة فهد بن عوف ثنا جرير ابن حازم عن يونس بن يزيد عن[8] الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان إذا أتي بالباكورة دفعه إلى أصغر من يحضره من الولدان .

حدثنا[9] إسماعيل بن محمد[10] الصفار حدثنا[11] عباس بن محمد قال[12] : ثنا أبو عاصم عن جرير بن حازم عن يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتي بالباكورة قبلها ووضعها على عينيه أو عينه .

حدثنا[13] محمد بن مخلد ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا سليمان بن

---

١ - في (م) « ثنا » .
٢ - (قال) ساقط في (هـ) .
٣ - هو : الحارثي ، قال الدارقطني وغيره : ليس بالقوي ، تقدم في السؤال رقم ٧٠٤ .
٤ - في (هـ) « بباكورة بالفاكهة » .
٥ - في (م) « ثنا » .
٦ - في (هـ) « بن إبراهيم » ساقط .
٧ - في (م) « أبي المعالي » وهو خطأ .
٨ - في (م) « أبي » .
٩ - في (م) « ثنا » .
١٠ - في (م) « أحمد » .
١١ - في (هـ) « ثنا » .
١٢ - (قال) من (هـ) .
١٣ - في (م) « ثنا » .

عبد الرحمن الدمشقي[١] ثنا أبو لبابة عثمان بن فايد ثنا صالح بن أبي الأخضر (٢/٦٩/٣) عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال[٢] : أن رسول الله ﷺ كان إذا أتي بالباكورة من الرطب جعلها على فيه وعلى عينيه .

حدثنا[٣] إسماعيل بن محمد الصفار ثنا عباس بن محمد حدثنا[٤] عبد الصمد بن النعمان[٥] ثنا عبد الله بن عبد الملك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : كان رسول الله ﷺ إذا أتي بأول ما يدرك من الفاكهة شمها ثم حمد الله ووضعها على عينيه .

حدثنا[٦] ابن مخلد ثنا محمود بن محمد بن أبي المضاء[٧] . الحلبي حدثنا[٨] عمرو بن عثمان[٩] ثنا أبي عن ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله[١٠] عنها أن النبي ﷺ كان إذا أتي بباكورة الفاكهة، الحديث .

حدثنا[١١] ابن مخلد ثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن يحيى النيسابوري ح/[١٢] وثنا ابن مخلد ثنا أحمد بن إبراهيم أبو علي القوهستاني[١٣]......................

---

١ - صدوق يخطىء ، تقدم .
٢ - (قال) ساقط في (هـ) .
٣ - في (م) « ثنا » .
٤ - في (هـ) « ثنا » .
٥ - وثقه يحيى وغيره ، وضعفه الدارقطني ، تقدم في السؤال رقم ٤١٢ .
٦ - في (م) « ثنا أبو » .
٧ - محمود بن محمد بن عنبسة ، أبو حفص المعروف بابن أبي المضاء الحلبي ، قدم بغداد وحدث بها ، وكان ثقة ، ومات سنة اثنتين وثمانين ومائتين . تاريخ بغداد ٩٣/١٣ .
٨ - في (هـ) « ثنا » .
٩ - في (م) «عفان» وهو خطأ، وقد تقدم أن في كتاب الدعاء للطبراني جاء (يحيى بن عثمان بن صالح).
١٠- الترضية في (م) « فقط » .
١١- في (م) « ثنا » .
١٢- (ح) ساقط في (هـ) .
١٣- في (م) « القرهستاني » .
وهو : أحمد بن إبراهيم بن مالك ، أبو علي القوهستاني ، سكن بغداد وحدث بها وأحاديثه مستقيمة =

قالا[1] : ثنا يحيى بن يحيى أنبا ابن لهيعة عن عقيل عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها[2] أن النبي ﷺ كان إذا أتي بالباكورة من الفاكهة وضعها على فيه ثم وضعها على عينيه ثم قال : « اللهم كما أطعمتنا أوله فأطعمنا آخره ».

قال أبو علي القوهستاني[3]: سمعت يحيى بن يحيى يقول في هذا الحديث: عن[4] عروة عن عائشة في كتابي بين[5] السطرين .

وزاد يحيى بن محمد في حديثه : ثم تناوله من حضره[6] من الولدان .

حدثنا[7] محمد بن مخلد ثنا أبو علي القوهستاني[8] ثنا قتيبة ثنا[9] ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن النبي ﷺ بنحوه[10] .

س ١٦٧٢ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لاحسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالاً » الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه وهيب عن النعمان بن راشد[11] عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[12] .

= حسان تدل على حفظه وتثبته ، مات سنة سبع وستين ومائتين . تاريخ بغداد ٩/٤ - ١٠ .

١ - في (م) « قال » .

٢ - الترضية في (م) فقط .

٣ - في (م) « القرهستاني » .

٤ - (عن) ساقط من (هـ) .

٥ - في (هـ) « من » .

٦ - في (هـ) « يحضره » .

٧ - في (م) « ثنا » .

٨ - في (م) « القرهستاني » .

٩ - (ثنا) من (هـ) .

١٠ - (بنحوه) من (هـ) .

١١ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

١٢ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به النعمان بن راشد عن الزهري وتفرد به محمد بن أبي نعيم عن وهيب عن النعمان وغيره يرويه عن الزهري عن سالم عن أبيه. أطراف الغرائب ٢/٢٩٠.

والصحيح عن الزهري[1] عن سالم عن أبيه[2] .

حدثناه[3] الشافعي ثنا[4] محمد بن سليمان الواسطي[5] ثنا[6] محمد بن أبي

---

١ - (عن الزهري) من (هـ) .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن ، باب اغتباط صاحب القرآن من طريق شعيب عن الزهري . ٧٣/٩ (٥٠٢٥) .

وأيضا في التوحيد ، باب قول النبي ﷺ : رجل آتاه الله القرآن .. إلخ ، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان . ٥٠٢/١٣ (٧٥٢٩) .

ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه .. إلخ ، من طريق سفيان ويونس . ٥٥٨/١ - ٥٥٩ (٨١٥) .

والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب في الحسد ، من طريق سفيان ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١٢٦/٣ - ١٢٧ .

والنسائي في فضائل القرآن ، اغتباط صاحب القرآن ، عن قتيبة ثنا سفيان ص ١٠٦ (٩٧) .

وابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب الحسد ، من طريق سفيان ١٤٠٨/٢ (٤٢٠٩) .

وابن المبارك في الزهد ، من طريق معمر عن الزهري ص ٤٢٣ - ٤٢٤ (١٢٠٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب تعاهد القرآن، ونسيانه، عن معمر. ٣٦٠/٣-٣٦١ (٥٩٧٤).

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢٧٨/٢ (٦١٧) .

وابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل القرآن، من قال: الحسد في قراءة القرآن عن سفيان. ٥٥٧/١٠.

وأحمد في مسنده ، عن سفيان عن الزهري ٨/٢ - ٩ .

وأيضا عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ٣٦/٢ ، ٨٨ .

وأيضا من طريق يونس عن الزهري ١٥٢/٢ .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق يونس ١٩٠/١ - ١٩١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان . الإحسان ١٦٧/١ - ١٦٨ (١٢٥) .

وأيضا من طريق يونس . الإحسان ١٦٨/١ (١٢٦) .

٣ - في (م) « ثناه » .

٤ - في (هـ) « عن » .

٥ - محمد بن سليمان بن الحارث أبو بكر الواسطي ، المعروف بالباغندي ، لا بأس به ، ضعفه ابن أبي الفوارس ، وقال الخطيب : والباغندي مذكور بالضعف ، ولا أعلم لأية علة ضعف فإن رواياته كلها مستقيمة ، ولا أعلم في حديثه منكرا، واختلف أقوال الدارقطني فيه ، فمرة قال : لا بأس به ، ومرة قال : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات ، توفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين . الثقات ١٤٦/٩، تاريخ بغداد ٢٩٨/٥ - ٢٩٩ ، اللسان ١٨٦/٥ - ١٨٧ .

٦ - في (هـ) « عن » .

نعيم[1] ثنا وهيب ثنا النعمان بن راشد عن الزهري (١/٧٠/٣) عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال النبي ﷺ : « لاحسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه سراً وجهراً ، ورجل أوتي[2] القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار » .

س ١٦٧٣ - وسئل عن حديث سعيد[3] بن المسيب عن أبي هريرة قال النبي ﷺ : « رأيتني على قليب فنزعت منها ما شاء الله ثم نزع ابن أبي قحافة » الحديث .

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه يونس وإبراهيم بن مرة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[4] .

ورواه عبيد الله بن أبي زياد عن الزهري مرسلا عن[5] أبي هريرة وهو محفوظ عن سعيد .

س ١٦٧٤ - وسئل[6] عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فروه معمر بن راشد عن الزهري

---

١ - هو : محمد بن موسى بن أبي نعيم .
٢ - في (م) « أتى » .
٣ - (سعيد) من (هـ) .
٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التعبير ، باب نزع الذَّنوب والذنوبين من البئر بضعف ، من طريق عقيل عن الزهري ٤١٤/١٢ (٧٠٢١) .
وأيضا في التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري. ٤٤٧/١٣ (٧٤٧٥).
ومسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة ، باب في فضائل عمر رضي الله عنه ، من طرق يونس وعقيل وصالح عن الزهري ١٨٦٠/٤ - ١٨٦١ (٢٣٩٢) .
والبزار في مسنده ، من طريق عقيل ١/١٣٤
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الزبيدي ع ، الزهري . الإحسان ٢٣/٩ (٦٨٥٩) .
٥ - في (م) عن الزهري مرسلا عن الزهري عن ! . هريرة .
٦ - هذا السؤال بكامله من (هـ) .

عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] ووقفه إبراهيم بن سعد، ورفعه صحيح.

س ١٦٧٥ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ووقفه[2] قال «إن لله تسعة وتسعين اسما من أحصاها دخل الجنة».

فقال: حدث به عمر بن حبيب القاضي العدوي[3] عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[4] ولم يتابع عليه.

والصحيح عن ابن عيينة عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة[5]

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه، في كتاب الرؤيا، من طريق عبد الرزاق أخبرنا معمر. ١٧٧٤/٤ (٢٢٦٣).
وابن ماجة في سننه، في تعبير الرؤيا، باب الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له، من طريق عبد الأعلى عن معمر. ١٢٨٢/٢ (٣٨٩٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الرؤيا عن معمر ٢١٣/١١ (٢٠٣٥٥).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الرؤيا، ما قالوا في تعبير الرؤيا عن عبد الأعلى. ٥٠/١١ - ٥١.
وأحمد في مسنده، عن عبد الأعلى عن معمر. ٢٣٣/٢.
وأيضا عن عبد الرزاق ٢٦٩/٢.
والبزار في مسنده، من طريق عبد الأعلى. ٢/١٣١.

٢ - في (هـ) «ووقفه» ساقط.

٣ - ضعيف، تقدم.

٤ - أخرجه الطبراني في الدعاء، باب الدعاء بأسماء الله الحسنى. ٨٢٨/٢ (١٠٨).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمر بن حبيب القاضي عن ابن عيينة عنه. أطراف الغرائب ٢/٢٩٠.

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الذكر، من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن همام بن منبه. ٢٠٦٣/٤.
وأحمد في مسنده، من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين وعن همام ٢٦٧/٢.
وأيضا من طريق هشام عن ابن سيرين. ٤٢٧/٢، ٥١٦.
وأيضا من طريق خالد وهشام ٤٩٩/٢.
وأيضا من طريق ابن عدي عن محمد ٥١٦/٢.
والعقيلي في الضعفاء، في ترجمة عبد العزيز بن الحصين وأورد حديثا آخر وقال: فلا يتابع عليهما جميعا. ١٥/٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق هشام عن محمد، الإحسان ٨٨/٢ (٨٠٤). =

وعن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[1] .

= والطبراني في الدعاء ، باب الدعاء بأسماء الله الحسنى ، من طرق عن محمد بن سيرين . ٨٢٤/٢ – ٨٢٧ (٩٥ – ١٠٥) .

وأيضا من طريق عبد العزيز بن الحصين، عن أيوب وفيه ذكر الأسماء. ٨٣٠/٢-٨٣١ (١١٢).

والحاكم في المستدرك ، من طريق عبد العزيز بن حصين بن الترجمان ثنا أيوب السختياني وهشام ابن حسان عن محمد بن سيرين وفيه ذكر الأسماء وقال : هذا حديث محفوظ من حديث أيوب وهشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مختصرا دون ذكر الأسامي الزايدة فيها كلها في القرآن ، وعبد العزيز بن الحصين بن الترجمان ثقة وإن لم يخرجاه وإنما جعلته شاهدا للحديث الأول ، وقال الذهبي : بل ضعفوه . ١٧/١ .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق عاصم عن محمد ١٢٢/٣ .

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الشروط ، باب ما يجوز من الاشتراط إلخ ، من طريق شعيب عن أبي الزناد مرفوعا . ٣٥٤/٥ (٢٧٣٦) .

وأيضا في التوحيد ، باب إن لله مائة اسم إلا واحدة ، من طريق شعيب حدثنا أبو الزناد مرفوعا . ٣٧٧/١٣ (٧٣٩٢) .

وأيضا في الدعوات ، باب إن لله مائة اسم غير واحدة ، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال : حفظناه من أبي الزناد موقوفا . ٢١٤/١١ (٦٤١٠) .

ومسلم في صحيحه ، في الذكر والدعاء ، باب في أسماء الله تعالى وفضل من أحصاها، من طريق سفيان عن أبي الزناد مرفوعا . ٢٠٦٢/٤ (٢٦٧٧) .

والترمذي في سننه ، في الدعوات ، من طريق سفيان عن أبي الزناد وقال : وليس في هذا الحديث ذكر الأسماء، وهو حديث حسن صحيح، ورواه أبو اليمان عن شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد ولم يذكر فيه الأسماء ٢٦٣/٤ .

وأيضا من طريق صفوان بن صالح نا الوليد بن مسلم نا شعيب وفيه ذكر الأسماء ، وقال : وقد روى آدم بن أبي إياس هذا الحديث بإسناد غير هذا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وذكر فيه الأسماء ، وليس له إسناد صحيح ٢٦٠/٤ – ٢٦٣ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في النعوت ، ولم يذكر الأسماء، تحفة الأشراف ١٧٤/١٠ .

وابن ماجة في سننه ، في الدعاء ، باب أسماء الله عز وجل، من طريق زهير بن محمد التميمي ثنا موسى بن عقبة، حدثني عبد الرحمن الأعرج وفيه ذكر الأسماء ١٢٦٩/٢ – ١٢٧٠ (٣٨٦١) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٧٩/٢ (١١٣٠) .

وأحمد في مسنده ، عن يزيد أنا محمد عن أبي الزناد ٢٥٨/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق صفوان الثقفي حدثنا الوليد وفيه ذكر الأسماء، الإحسان ٨٨/٢ – ٨٩ (٨٠٥) . =

= والطبراني في الدعاء، من طرق عن أبي الزناد ٢/٨٢٧ - ٨٢٨ (١٠٦، ١٠٧، ١٠٩، ١١٠).
وأيضا من طريق صفوان ثنا الوليد بن مسلم وفيه ذكر الأسماء ٢/٨٢٩ - ٨٣٠ (١١١) .
والحاكم في المستدرك، من طريق صفوان بن صالح وموسى بن أيوب النصيبي عن الوليد بن مسلم ثنا شعيب وفيه ذكر الأسماء، وقال: وهذا حديث قد خرجاه في الصحيحين بأسانيد صحيحة، دون ذكر الأسامي فيه، والعلة فيه عندهما أن الوليد بن مسلم تفرد بسياقته بطوله، وذكر الأسامي فيه ولم يذكرها غيره وليس هذا لعلة فإني لا أعلم اختلافا بين أئمة الحديث أن الوليد بن مسلم أوثق وأحفظ وأعلم وأجل من أبي اليمان وبشر بن شعيب وعلي بن عياش وأقرانهم من أصحاب شعيب ثم نظرنا فوجدنا الحديث قد رواه عبد العزيز بن الحصين ثم أورد حديثه . ١/١٦ - ١٧ .
وعلق ابن حجر على قول الحاكم فقال: وليست العلة عند الشيخين تفرد الوليد فقط بل الاختلاف فيه والاضطراب وتدليسه واحتمال الإدراج، قال البيهقي: يحتمل أن يكون التعيين وقع من بعض الرواة في الطريقين معا ولهذا وقع الاختلاف الشديد بينهما، ولهذا الاحتمال ترك الشيخان تخريج التعيين، وقال الترمذي بعد أن أخرجه من طريق الوليد: هذا حديث غريب حدثنا به غير واحد عن صفوان ولا نعرفه إلا من حديث صفوان وهو ثقة، وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة ولا نعلم في شيء من الروايات ذكر الأسماء إلا في هذه الطريق، وقد روي بإسناد آخر عن أبي هريرة فيه ذكر الأسماء وليس له إسناد صحيح، انتهى. انظر للتفصيل فتح الباري ١١/٢١٤-٢٢١.
قال ابن كثير في تفسيره: والذي عول عليه جماعة من الحفاظ أن سرد الأسماء في هذا الحديث مدرج فيه وإنما ذلك كما رواه الوليد بن مسلم وعبد الملك بن محمد الصنعاني عن زهير بن محمد أنه بلغه عن غير واحد من أهل العلم أنهم قالوا ذلك. أي أنهم جمعوها من القرآن، كما روي عن جعفر بن محمد وسفيان بن عيينة وأبي زيد اللغوي، والله أعلم، ثم ليعلم أن الأسماء الحسنى غير منحصرة في تسعة وتسعين ثم ذكر حديث ابن مسعود رواه أحمد، وفيه: أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو أنزلته في كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به في علم الغيب عندك. ٢/٢٦٩.
وقال ابن حجر: اختلف العلماء في سرد أسماء الله هل هو مرفوع أو مدرج في الخبر من بعض الرواة؟ فمشى كثير منهم على الأول، واستدلوا به على جواز تسمية الله تعالى بما لم يرد في القرآن بصيغة الاسم، لأن كثيرا من هذه الأسماء كذلك، وذهب آخرون إلى أن التعيين مدرج لخلو أكثر الروايات عنه .
انظر للتفصيل فتح الباري ١١/٢١٥ .

س ١٦٧٦ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد ».

فقال: حدث به عمر بن سعيد المنبجي(١) عن هشام بن عمار(٢) عن الوليد(٣) بن مسلم عن روح بن جناح(٤) عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ(٥) ووهم فيه.

وإنما رواه الوليد بن مسلم عن روح بن جناح عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ(٦).

وعند روح بن جناح عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة البيت

---

١ - عمر بن سعيد بن سعد بن سنان، أبو بكر المنبجي بفتح الميم وسكون النون وكسر الباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها الجيم إحدى بلاد الشام، الطائي، قال الذهبي: الإمام المحدث القدوة العابد، وقال ابن حبان: كان قد صام النهار وقام الليل ثمانين سنة، غازيا مرابطا رحمة الله عليه. الأنساب ١٢/٤٤٠، ٤٤١، ٤٤٢، سير أعلام النبلاء ١٤ / ٢٩٠ - ٢٩١.

٢ - صدوق مقرىء، كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح، تقدم.

٣ - ثقة، لكنه كثير التدليس والتسوية.

٤ - روح بن جناح الأموي، أبو سعد الدمشقي، ضعيف، اتهمه ابن حبان، من السابعة. التقريب ١/٢٥٣.

٥ - أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقه، ذكر الرواية عن النبي ﷺ أن فقيها واحدا أشد على الشيطان من ألف عابد، وقال: قال الدارقطني: كذا في أصل أبي جعفر هذا الحديث بهذا الإسناد وهذا المتن ١/٢٤.

٦ - أخرجه الترمذي في سننه، في كتاب العلم، باب في فضل الفقه على العبادة، وقال: هذا حديث غريب ولا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد بن مسلم ٣/٣٨٠.

وابن ماجة في سننه، باب فضل العلماء ١/٨١ (٢٢٢).

وابن حبان في المجروحين، في ترجمة روح بن جناح ١/٣٠٠ والطبراني في الكبير ١١/٧٨ (١١٠٩٩) والآجري في أخلاق العلماء ص ٤٥.

وابن عدي في الكامل في ترجمة روح ٣/١٠٠٤.

والبيهقي في شعب الإيمان، وقال: تفرد به روح بن جناح ٤/٣٤٤ (١٥٨٦).

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب تفضيل العلم على العبادة ١/٣١.

والخطيب في الفقيه والمتفقه، ذكر الرواية عن النبي ﷺ أن فقيها واحدا أشد .. الحديث. ١/٢٤.

وابن الجوزي في العلل المتناهية، باب فضل الفقه على العبادة ١/١٢٦ (١٩٢).

المعمور[1] وسئل الشيخ أبو الحسن[2] عن روح بن جناح متروك ؟ قال : لا .

س ١٦٧٧ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الإحصان إحصانان إحصان عفاف وإحصان نكاح[3] » .

فقال : يرويه مبشر (٢/٧٠/٣) بن عبيد[4] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا[5] ومبشر متروك الحديث ، يشبه أن يكون من كلام الزهري بل هو محفوظ عن عقيل ومعمر عن الزهري قوله ورأيه[6] .

ثنا أحمد بن نصر بن سندويه حبشون البندار ثنا محمد بن هارون ح / وثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة قالا: ثنا أبو المغيرة ثنا مبشر بن عبيد قال:سمعت الزهري يحدث عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال

---

١ – أخرجه العقيلي في الضعفاء ، في ترجمة روح ٢/٥٩ – ٦٠ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة روح بن جناح ٣/١٠٠٤ .
والخطيب في الفقيه والمتفقه، وقال الخطيب: فيشبه أن يكون هذا الحديث وحديث مجاهد عن ابن عباس كانا في كتاب ابن سنان عن هشام يتلو أحدهما الآخر فكتب اليقطيني (وهو أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي) إسناد حديث أبي هريرة ثم عارضه سهو أو زاغ نظره فنزل إلى متن حديث ابن عباس فركب متن هذا على إسناد هذا وكل واحد من عمر بن سنان، واليقطيني ثقة مأمون بريء من تعمد الخطأ ولا أعرف لحديث اليقطيني وجها غير هذا التأويل، والله أعلم. ١/٢٤–٢٥.

٢ – في (هـ) بدل « وسئل الشيخ أبو الحسن » « وقيل له » .

٣ – في (م) « الحاح » وهو خطأ .

٤ – مبشر بن عبيد الحمصي ، أبو حفص ، كوفي الأصل ، متروك ورماه أحمد بالوضع من السابعة، له في ابن ماجة حديث واحد، التقريب ٢/٢٢٨ .

٥ – أخرجه البزار في مسنده ، عن سلمة بن شبيب نا أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج نا مبشر وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه ، ولا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ، بهذا الإسناد ، ومبشر بن عبيد لين الحديث وقد روى عنه بقية ابن الوليد ويزيد بن هارون وغيرهما. ١/١٣٥ .
والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به مبشر بن عبيد عن الزهري عنه ورواه عقيل ومعمر عن الزهري من قوله وهو المحفوظ . أطراف الغرائب . ٢/٢٨٩ .
وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه مبشر بن عبيد وهو متروك. مجمع الزوائد ٦/٢٦٣.

٦ – من (ورأيه – إلى – وإسحاق بن يحيى عن الزهري) من السؤال رقم ١٦٨٠ ساقط في (هـ) .

رسول الله ﷺ: « الإحصان إحصانان: إحصان عفاف وإحصان نكاح »[1] .

س ١٦٧٨ – وسئل عن[2] حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه ولا يبع على بيع أخيه » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه يونس بن يزيد الأيلي ومعمر وابن عيينة وابن جريج وسفيان بن حسين[3] وسليمان[4] بن كثير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[5] وروى شعيب بن أبي حمزة وعبيد الله

---

١ – في المخطوط « الحاح » وهو خطأ .

٢ – هذا السؤال وما بعده ساقط في (هـ) .

٣ – تقـدم .

٤ – لابأس به في غير الزهري ، التقريب .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب لا يبيع على بيع أخيه .. إلخ ، من طريق سفيان بن عيينة . ٣٥٣/٤ (٢١٤٠) .
وأيضا في باب لا يشتري حاضر لباد بالسمسرة ، من طريق ابن جريج . ٣٧٢/٤ (٢١٦٠) .
وأيضا في الشروط، باب ما لا يجوز من الشروط في النكاح، من طريق معمر ٣٢٣/٥ (٢٧٢٣).
ومسلم في صحيحه ، في النكاح ، باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه ، حتى يأذن أو يترك ، من طرق ابن عيينة ويونس ومعمر ١٠٣٣/٢ (١٤١٣) .
وأيضا في البيوع، باب تحريم بيع الحاضر للبادي، من طريق سفيان مختصرا ١١٥٧/٣ (١٥٢٠).
وأبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في النهي عن النجش ، من طريق سفيان مختصرا بلفظ : لا تناجشوا . ٢٨٢/٣ .
وأيضا في النكاح ، باب في كراهية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ، من طريق سفيان مختصرا في الخطبة . ١٨٩/٢ .
والترمذي في سننه ، في النكاح ، باب ما جاء أن لايخطب الرجل على خطبة أخيه ، من طريق سفيان بن عيينة مختصرا ، في البيع والخطبة ، وقال : حديث حسن صحيح ١٩٢/٢ .
وأيضا في الطلاق ، باب ما جاء لا تسأل المرأة طلاق أختها ، من طريق ابن عيينة مختصرا في النهي عن سؤال الطلاق وقال : حسن صحيح ٢١٧/٢ – ٢١٨ .
وأيضا في البيوع ، باب ما جاء لا يبيع حاضر لباد ، من طريق ابن عيينة مختصرا في النهي في البيع لباد . ٢٣١/٢ .
وأيضا في باب ما جاء في كراهية النجش ، من طريق ابن عيينة ، مختصرا بلفظ : لا تناجشوا ، =

ابن أبي زياد الرصافي عن الزهري[1] عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

والقولان محفوظان عن الزهري .

= وقال : حسن صحيح . ٢/٢٦٨ .

والنسائي في سننه، في النكاح، النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه، من طريق ابن عيينة. ٦/٧١- ٧٢.

وأيضا من طريق يونس مختصرا ٦/٧٣ .

وأيضا في البيوع ، سوم الرجل على سوم أخيه ، من طريق معمر ٧/٢٥٨ .

وأيضا في النجش ، ٧/٢٥٩ .

وابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، من طريق سفيان بن عيينة مختصرا . ٢/٧٣٤ (٢١٧٢) .

وأيضا في باب ما جاء في النهي عن النجش مختصرا ، بلفظ : لا تناجشوا ٢/٧٣٤ (٢١٧٤) .

وأيضا في باب النهي أن يبيع حاضر لباد مختصرا ٢/٧٣٤ (٢١٧٥) .

وأيضا في النكاح، باب لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، من طريق ابن عيينة مختصرا ١/٦٠٠ (١٨٦٧).

والحميدي في مسنده ، عن سفيان بن عيينة ٢/٤٤٥ - ٤٤٦ (١٠٢٦) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب لا يبيع حاضر لباد ، عن معمر ٨/١٩٨ - ١٩٩ (١٤٨٦٧) .

وابن أبيْ شيبة في مصنفه ، في بيع الحاضر لباد ، عن ابن عيينة مختصرا ٦/٢٣٨ - ٢٣٩ .

وأيضا في النكاح، من قال: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، من طريق معمر مختصرا. ٤/٤٠٣.

وأيضا في كتاب الرد على أبي حنيفة ١٤/٢٧٨ .

وأحمد في مسنده ، عن ابن عيينة ٢/٢٣٨، وأيضا من طريق معمر ٢/٢٧٤ ، ٤٨٧ .

والبزار في مسنده ، من طريق معمر وقال : وهذا الحديث قد رواه غير معمر أيضا عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ٢/١٣١ .

وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن عيينة مختصرا ١٠/٢٨٨ (٥٨٨٤) ومفصلا ١٠/٢٩٢ (٥٨٨٧).

والطبراني في الصغير ، من طريق ابن أخي الزهري عن عمه ، وقال : لم يروه عن ابن أخي الزهري إلا الدراوردي . ١/١٦٧ - ١٦٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب لا يبيع حاضر لباد ، من طريق الحميدي . ٥/٣٤٦ .

وأيضا في باب لا يبيع بعضكم على بيع بعض ٥/٣٤٤ .

والبغوي في شرح السنة ، باب بيع المصراة وغيره ، من طريق عبد الرزاق ٨/١٢٢ (٢٠٩٨) .

١ - في المخطوط (أبي هدى) وهو خطأ بين .

٢ - أخرجه النسائي في سننه ، في البيوع ، النجش ، من طريق شعيب ٧/٢٥٨ - ٢٥٩ .

والدارقطني في الأفراد وقال: قال ابن صاعد: لم يجمعهما لنا في هذا الإسناد عن ابن عيينة غير محمد ابن عبد الرحمن المقرىء قال الدارقطني: تفرد به محمد بن المقرىء بجمعه بينهما عن أبي هريرة، وغيره يرويه عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وحده . أطراف الغرائب ١/٢٩٣ .

ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن[1] ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس بن يزيد عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تناجشوا ولا يبع الرجل على بيع أخيه ، ولا يبع حاضر لباد، ولا يخطب المرء على خطبة أخيه ، ولا تسأل المرأة طلاق أختها لتكتفىء ما في إنائها » .

وثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا ابن وهب حدثني يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك » .

ثنا ابن صاعد ومحمد بن إسماعيل الفارسي قالا : ثنا أبو أسامة عبد الله بن محمد بن أبي أسامة[2] ثنا حجاج بن أبي منيع ثنا [جدي][3] عن الزهري أخبرني أبو (١/٧١/٣) سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لا يبع المرء على بيع أخيه ولا يبع حاضر لباد ولا تناجشوا ولا يخطب المرء على خطبة أخيه ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفىء بما في إنائها » لم يذكر ابن صاعد إلا قوله: «لا يبع حاضر لباد» فقط .

ثنا أبو عبد الله المحاملي حدثنا هارون بن إسحاق .

ح وثنا إسماعيل الوراق ثنا بشر بن مطر قالا : ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لا يبع حاضر لباد » .

س ١٦٧٩ – وسئل[4] عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رجل : يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاما أسود، فقال له النبي ﷺ : « هل لك من

---

١ – هو : بحشل ، صدوق تغير بآخره ، تقدم .

٢ – يبحث عن ترجمته .

٣ – بياض في الأصل ، وحجاج بن أبي منيع هو : حجاج بن يوسف بن عبيد الله بن أبي زياد الرصافي وهو روى عن جده عبيد الله بن أبي زياد الرصافي عن الزهري نسخة كبيرة ، انظر تهذيب الكمال للمزي ٥/٤٦٠ .

٤ – هذا السؤال ساقط في (هـ) .

إبل» ؟ قال: نعم ، قال : « ما ألوانها؟ » قال : حمر ، قال : « ففيها أورق؟ »[1] قال: نعم ، الحديث .

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري وابن أبي ذئب ومالك بن أنس وابن عيينة ومعمر بن راشد وسليمان بن كثير والنعمان بن راشد[2] عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[3] .

---

١ - أورق: هو الذي فيه سواد ليس بحالك بل يميل إلى الغبرة، ومنه قيل للحمامة ورقاء. فتح الباري ٤٤٣/٩.

٢ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الطلاق ، باب إذا عرّض بنفي الولد، من طريق مالك. ٤٤٢/٩ (٥٣٠٥) .
وأيضا في الحدود ، باب ما جاء في التعرض ١٧٥/١٢ (٦٨٤٧) .
ومسلم في صحيحه، في اللعان، من طرق ابن عيينة ومعمر وابن أبي ذئب ١١٣٧/٢ (١٥٠٠).
وأبو داود في سننه، في الطلاق، باب إذا شك في الولد، من طريق سفيان ومعمر. ٢٤٥/٢-٢٤٦.
والترمذي في سننه، في الولاء والهبة، من طريق سفيان وقال: هذا حديث حسن صحيح. ١٩٣/٣.
والنسائي في سننه ، في الطلاق ، باب إذا عرض بامرأته وشك في ولده وأراد الانتفاء منه ، من طرق سفيان ومعمر وشعيب بن أبي حمزة ١٧٨/٦ - ١٧٩ .
وابن ماجة في سننه، في النكاح، باب الرجل يشك في ولده، من طريق سفيان ٦٤٥/١ (٢٠٠٢).
والشافعي في مسنده ، عن مالك وسفيان ٣١/٢ (٩٥ ، ٩٧) .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الرجل ينتفي من ولده، (وفيه قصة) ٩٩/٧-١٠٠ (١٢٣٧١).
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٦٤/٢ - ٤٦٥ (١٠٨٤) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٣٩/٢ ، وأيضا من طريق معمر ٢٣٣/٢ - ٢٣٤ .
وأيضا من طريق مالك . ٤٠٩/٢ وأيضا من طريق ابن أبي ذئب ٢٣٤/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن عيينة وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ١٢٩/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ٢٦٧/١٠ (٥٨٦٩) ٢٩١ - ٢٩٢ (٥٨٨٦) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طرق مالك وابن أبي ذئب وسفيان ١٠٣/٣ .
والدارقطني في الأفراد، من طريق أبي زيد عبد الله بن العلاء بن زيد عن الزهري . أطراف الغرائب ٢٩٠ / ١ - ٢.
والبيهقي في سننه الكبرى ، في اللعان ، باب لا لعان ولا حد في التعريض، من طرق مالك وسفيان وابن أبي ذئب ومعمر ٤١٠/٧ - ٤١١ .

ورواه ابن إسحاق عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا ، وخالفهم يونس ابن يزيد[1] فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] ولم يتابع عليه والمحفوظ حديث ابن المسيب[3].

وقيل عن شعيب بن خالد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

وكذلك قيل : عن البابلتي[4] عن الأوزاعي عن الزهري عنهما[5] .

ثنا النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى أنبأ ابن وهب وأشهب بن عبد العزيز قالا: أنبأ مالك بن أنس عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أتاه رجل من أهل البادية فقال : يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاما أسود فقال له رسول الله ﷺ : « هل لك من إبل » ؟ قال : نعم ، قال : « ما ألوانها » قال : حمر ، قال : « فيها أورق » ؟ قال : إن فيها أورقا، قال : « أنى ترى (٢/٧١/٣)

---

١ - ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الاعتصام ، باب من شبه أصلا معلوما بأصل مبين .. إلخ . ٢٩٦/١٣ (٧٣١٤) .
ومسلم في صحيحه ، في اللعان ٢/١١٣٧ - ١١٣٨ .
وأبو داود في سننه ، في الطلاق ، باب إذا شك في الولد ٢/٢٤٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل ينفي حمل امرأته أن يكون منه ٣/١٠٣ .
والبيهقي في الكبرى ٧/٤١١ .

٣ - قال ابن حجر : قوله (إن سعيد بن المسيب أخبره) كذا لأكثر أصحاب الزهري ، وخالفهم يونس فقال عنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة - وسيأتي في كتاب الاعتصام من طريق ابن وهب عنه - وهو مصير البخاري إلى أنه عند الزهري عن سعيد وأبي سلمة معا ، وقد وافقه مسلم على ذلك ، ويؤيده رواية يحيى بن الضحاك ، عن الأوزاعي عن الزهري عنهما جميعا ، وقد أطلق الدارقطني أن المحفوظ رواية مالك ومن تابعه وهو محمول عن العمل بالترجيح ، وأما طريق الجمع فهو ما صنعه البخاري ويتأيد أيضا بأن عقيلا رواه عن الزهري قال : بلغنا عن أبي هريرة ، فإن ذلك يشعر بأنه عنده عن غير واحد وإلا لو كان عن واحد فقط كسعيد مثلا لاقتصر عليه . ٩/٤٤٢ - ٤٤٣.

٤ - في الأصل « البابلي » وهو : يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي : بموحدتين ولام مضمومة ومثناة ثقيلة ، وهو ضعيف ، تقدم .

٥ - ذكره ابن حجر في الفتح ٩/٤٤٣ .

ذلك جاءها » قال : يا رسول الله عرق نزعها قال : « لعل ابنك نزعه عرق »[1] .

ثنا النيسابوري ثنا الربيع بن سليمان ثنا الشافعي أنبأ مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رجلا من أهل البادية أتى النبي ﷺ فقال : إن امرأتي ولدت غلاما أسود، فقال له النبي ﷺ : « هل لك من إبل » ؟ قال : نعم ، قال : « فما ألوانها » ؟ قال : حمر ، قال: «فهل فيها من أورق » ؟ قال : إن فيها أورقا ، قال : « فأنى ترى ذلك » ؟ قال: لعله نزعه عرق ، قال النبي ﷺ : « وهذا لعله نزعه عرق » .

قال الشافعي : لا حد إلا في القذف[2] الصريح ولا حد في التعريض ...

س ١٦٨٠ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « المرأة كالضلع » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه يونس وعقيل وابن أخي[3] الزهري وشعيب بن أبي حمزة وعبد الله بن يزيد بن تميم[4] وهبار بن عقيل[5] بن هبيرة الحضرمي، حراني، حديثه مستقيم، وإسحاق بن يحيى[6] عن الزهري[7] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[8] .

---

١ – المراد بالعرق الأصل من النسب، شبهه بعرق الشجرة ، ومنه قولهم : فلان عريق في الأصالة ، أي أن أصله متناسب . فتح الباري ٤٤٤/٩ .

٢ – في الأصل (العدم) والصواب ما أثبته كما يدل عليه السياق .

٣ – في الأصل والنسخ المنقولة منه « ابن أبي الزهري » وهو خطأ بين . وهو : صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ – عبد الله بن يزيد بن تميم أخو عبد الرحمن ، وثقه دحيم وغيره ، قال أحمد بن حنبل : حدثنا عنه الوليد بن مسلم بمناكير وقال أبو زرعة: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات. اللسان ٣٧٧/٣.

٥ – ذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم في السؤال رقم ١٥٨٧ .

٦ – هو التيمي ، ضعيف ، تقدم .

٧ – من (ورأيه ثنا أحمد بن نصر بن سندويه – من السؤال رقم ١٦٧٧ – إلى هنا) سقط من (هـ) .

٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الرضاع ، باب الوصية بالنساء ، من طريق يونس وابن أخي الزهري . ١٠٩٠/٢ (١٤٦٨) .

وأيضا من طريق الأعرج وأبي حازم عن أبي هريرة نحوه ١٠٩١/٢ .

والترمذي في سننه ، في الطلاق ، باب ما جاء في مداراة النساء ، من طريق ابن أخي الزهري ، =

وروي عن أبي بكر الهذلي[1] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة وقال صالح بن أبي الأخضر[2] عن الزهري[3] عن عروة عن عائشة رضي الله عنها[4][5] والصحيح عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

س ١٦٨١ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تفضل صلاة الجماعة على صلاة أحدكم وحده بخمس[6] وعشرين درجة».

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه ، فرواه مالك بن أنس ويحيى بن سعيد الأنصاري وإبراهيم بن سعد وأبو أويس والنعمان بن راشد[7] والزبيدي وإبراهيم بن إسماعيل بن[8] مجمع عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[9]، واختلف

= وقال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ٢١٧/٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق يونس نحوه ٢/١٣٢ .

١ – متروك الحديث ، تقدم .

٢ – ضعيف يعتبر به ، تقدم .

٣ – في (م) « أبي هدى » وهو خطأ بين .

٤ – الترضية ، ساقط من (هـ) .

٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق هشام عن عروة عن عائشة ٢٧٩/٦ .

٦ – في (م) « بخمسة » .

٧ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

٨ – في (م) « ومجمع » وهو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٣.

٩ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها ، من طريق مالك . ٤٤٩/١ (٦٤٩) .

والترمذي في سننه ، باب ما جاء في فضل الجماعة ، وقال : حسن صحيح ١٨٧/١ .

والنسائي في سننه ، في الصلاة ، فضل الجماعة ، من طريق مالك ١٠٣/٢.

وابن ماجة في سننه، باب فضل الصلاة في جماعة، من طريق إبراهيم بن سعد. ٢٥٨/١ (٧٨٧).

وأحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم بن سعد ٢٦٤/٢ .

وأيضا من طريق أبي أويس . ٣٩٦/٢ ، وأيضا من طريق مالك ٤٧٣/٢ .

والبزار في مسنده، من طريق مالك وقال: رواه معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة، وقال ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة : ٢/١٣٠ .

وأبو عوانة في مسنده ، من طريق مالك وإبراهيم بن سعد ٢/٢ . =

عن يونس[1] بن يزيد، فرواه (١/٧٢/٣) ابن المبارك وابن وهب وأبو زرعة ووهب الله بن راشد[2] وشبيب[3] بن سعيد وليث بن سعد عن يونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

وقال القاسم بن مبرور عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

وكذلك قال شعيب[4] بن أبي حمزة عن الزهري[5] واختلف عن ابن عيينة فقال مسدد عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

وقال الحميدي : عن ابن عيينة عن الزهري عمن سمع أبا هريرة وكذلك قال القاضي[6] عن مسدد عن ابن عيينة، واختلف عن معمر بن راشد، فقال: عبد الواحد ابن زياد وعبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[7]

= وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٢٤٨/٣ - ٢٤٩ .(٢٠٥١) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب ما جاء في فضل صلاة الجماعة ، من طريق مالك . ٦٠/٣ .
والخطيب في تاريخه ، من طريق إبراهيم بن سعد ١٠٢/٧ - ١٠٣ .

١ - في (م) « يونس » ساقط .

٢ - قال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن حبان في الثقات : يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧٥ .

٣ - هو الحبطي ، تقدم .

٤ - في (هـ) « سعيد » وهو خطأ .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب فضل صلاة الفجر في جماعة ، (وفيه زيادة : وتجتمع ملائكة الليل ... الحديث) ١٣٧/٢ (٦٤٨) .
ومسلم في صحيحه . ٤٥٠/١ .
والنسائي في الكبرى في الملائكة . تحفة الأشراف ١٨/١٠ - ١٩ .

٦ - لعله : إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل وأبو إسحاق الأزدي (تاريخ بغداد ٢٨٤/٦ - ٢٩٠) .

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد الأعلى . ٤٥٠/١ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، ما جاء في فضل صلاة الجماعة على غيرها ، عن عبد الأعلى . ٤٨٠/٢
وأحمد في مسنده ، عن عبد الأعلى ٢٣٣/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق عبد الأعلى . ١٣١/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق عبد الأعلى ٦٠/٣ .

وكذلك قال حجاج بن الشاعر[١] والجرجاني[٢] ومحمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر، وقال أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ومحمد بن يحيى أيضا عن عبد الرزاق ثنا[٣] معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤]، وقال زهير بن محمد[٥] ومحمد بن إسحاق بن شبويه[٦] عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري[٧] عنهما عن أبي هريرة[٨] وقال ثابت بن ثوبان عن الزهري[٩] ومكحول عن الزهري[١٠] عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقال شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة وزاد فيه وقال : «ويجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار عند صلاة الفجر » .

وروى الزبيدي هذا الحديث ، عن الزهري ، عن سعيد وحده عن أبي هريرة وقال ابن عيينة فيه عن الزهري عمن سمع أبا هريرة سعيد أو غيره وهو المحفوظ من حديث سعيد .

---

١ - هو : ابن يوسف .

٢ - لعله الحسن بن أبي الربيع الجرجاني .

٣ - في (هـ) « عن » .

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب فضل الصلاة في جماعة، (وفيه الزيادة) ١/٥٢٢-٥٢٣ (٢٠٠١).
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢/٢٦٦ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن أبي السري حدثنا عبد الرزاق. الإحسان ٣/٢٤٨ (٢٠٤٩).

٥ - هو : ابن قمير المروزي .

٦ - هو : محمد بن إسحاق السجزي ، ويعرف بابن شبويه ، قال ابن عدي : ضعيف ، يقلب الأحاديث ويسرقها ، وذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم في السؤال رقم ١٤١٩ .
ويزاد قال ابن أبي حاتم : كان صدوقا ، من العباد ، وفيه : يعرف بابن سبويه ، وذكره ابن ماكولا في الإكمال مختلفا في أوله أهو بالسين المهملة أم بالشين المعجمة ، توفي سنة اثنتين وستين ومائتين . الجرح والتعديل ٣/٢/١٩٦ . الإكمال ٥/٢٤ .

٧ - في (م) « أبي هدى » وهو خطأ .

٨ - أخرجه البزار في مسنده ، عن الحسين بن مهدي أنا عبد الرزاق ٢/١٢٦ .

٩ - في (هـ) « قال ثابت بن ثوبان عن الزهري عن مكحول عن الزهري » .

١٠- من (عن الزهري - إلى - سعيد) من (هـ) .

س ١٦٨٢ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « لا يهلك للمؤمن ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون وأبو أويس وابن عيينة والأوزاعي ومحمد بن أبي حفصة[1] عن الزهري (٢/٧٢/٣) عن سعيد عن أبي هريرة[2]، واختلف عن زمعة بن صالح[3]، فرواه وكيع عن زمعة عن الزهري كذلك[4] .

---

١ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجنائز ، باب فضل من مات له ولد فاحتسب ، من طريق سفيان . ١١٨/٣ (١٢٥١) .
وأيضا في الأيمان والنذور ، من طريق مالك . ٥٤١/١١ (٦٦٥٦) .
ومسلم في صحيحه ، في البر والصلة والآداب ، باب فضل من يموت له ولد فتحسبه ، من طرق مالك وسفيان ومعمر . ٢٠٢٨/٤ (٢٦٣٢) .
والترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من قدم ولدا ، من طريق مالك ، وقال : حسن صحيح . ١٥٨/٢ – ١٥٩ .
والنسائي في سننه ، في الجنائز ، من يتوفى له ثلاثة ، من طريق مالك ٢٥/٤ .
وابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في ثواب من أصيب بولده، من طريق سفيان ٥١٢/١ (١٦٠٣).
ومالك في الموطأ ، في الجنائز ، باب الحسبة في المصيبة ٢٣٥/١ (٣٨) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب من مات له ولد ، عن معمر ١٣٩/١١ (٢٠١٣٩) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٤٤/٢ (١٠٢٠) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٣٩/٢ – ٢٤٠ .
وأيضا من طريق مالك ٤٧٣/٢ .
وأيضا من طريق معمر ٢٧٦/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق مالك نحوه ٢/١٣٠ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ٢٨٥/١٠ (٥٨٨٢) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٢٦٠/٤ (٢٩٣١) .
والبيهقي في الكبرى، مايرجى في المصيبة بالأولاد إذا احتسبهم من طريق مالك ومعمر ٦٧/٤ .

٣ – ضعيف ، تقدم .

٤ – أخرجه أحمد في مسنده ٤٧٩/٢ .

وقيل عن يونس بن حبيب[١] عن أبي داود[٢] عن زمعة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٣]، ولا يثبت هذا إلا عن سعيد بن المسيب .

حدثنا[٤] ابن[٥] مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا يزيد بن هارون ثنا عبد العزيز ابن عبد الله بن أبي سلمة ثنا[٦] ابن[٧] شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال[٨] : قال رسول الله ﷺ بذلك ، وفي آخره قال عبد العزيز : فقلت أنا لابن شهاب : أما في هذا[٩] الحديث فتحتسبهم ؟ قال : لا .

س ١٦٨٣ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « أسرعوا بالجنازة فإنها إن تك صالحا فخير تقدمونها عليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه ابن عيينة ومعمر، ومحمد بن أبي حفصة[١٠] وإسحاق بن راشد عن الزهري[١١]، عن سعيد عن أبي هريرة[١٢]

---

١ – يونس بن حبيب بن عبد القاهر بن عبد العزيز أبو بشر الأصبهاني ، قال ابن أبي حاتم : كتبت عنه بأصبهان ، وهو ثقة . الجرح والتعديل ٢٣٧/٢/٤ – ٢٣٨ .

٢ – (عن أبي داود) ساقط في (هـ) في (م) وعن زمعة .

٣ – أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن زمعة ص ٣٠٤ (٢٣٠٤) .
وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق عمر بن قيس عن الزهري ، وقال : هذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة إلا عمر بن قيس، وقال أيضا: ورواه مالك وابن عيينة وغيرهما عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة . ١٢٨ /٢ .

٤ – في (م) « ثنا » .

٥ – في (م) « أبو » وهو خطأ ، وهو علي بن عبد الله بن مبشر شيخ الدارقطني .

٦ – في (هـ) « أنبأ » .

٧ – في (م) « أبو » وهو خطأ بين .

٨ – (قال) من (هـ) .

٩ – (هذا) من (هـ) .

١٠ – صدوق يخطيء ، تقدم .

١١ – في (م) « أبي هدى » وهو خطأ .

١٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجنائز ، باب السرعة بالجنازة من طريق سفيان . ١٨٢/٣ – ١٨٣ (١٣١٥) .

واختلف عن زمعة بن صالح[1] فرواه عبيد بن عقيل عن زمعة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[2] وخالفه أبو أحمد الزبيري فرواه عن زمعة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[3] ورواه عقيل بن خالد عن الزهري عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف عن أبي هريرة[4] .

وتابعه محمد بن أبي حفصة من رواية ابن المبارك عنه، قاله الحسن بن سفيان

= ومسلم في صحيحه، في الجنائز، باب الإسراع بالجنازة، من طرق ابن عيينة ومحمد بن أبي حفصة ومعمر . ٦٥١/٢ - ٦٥٢ (٩٤٤) .

وأبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب الإسراع بالجنازة ، من طريق سفيان ١٧٩/٣ .

والترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في الإسراع بالجنازة ، من طريق ابن عيينة وقال : حسن صحيح . ١٣٨/٢ .

والنسائي في سننه في الجنائز ، السرعة بالجنازة ، من طريق سفيان ٤١/٤ - ٤٢ .

وابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في شهود الجنائز، من طريق ابن عيينة. ٤٧٤/١ (١٤٧٧).

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب المشي بالجنازة عن معمر ٤٤١/٣ (٦٢٤٧) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٤٤/٢ - ٤٤٥ (١٠٢٢) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز ، في الجنازة يسرع بها .. إلخ ، عن سفيان (وفيه ابن أبي هبيرة وهو خطأ) ٢٨١/٣ .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان ، وقال : ووافق سفيان معمر وابن أبي حفصة ٢٤٠/٢ .

وأيضا من طريق معمر وابن أبي حفصة ٢٨٠/٢ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، كتاب الجنائز ، باب المشي في الجنازة كيف هو ؟ من طريق سفيان ٤٧٨/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان . الإحسان ١٩/٥ (٣٠٣١) .

والبيهقي في الكبرى ، باب الإسراع في المشي بالجنازة ، من طريق سفيان . ٢١/٤ .

١ - ضعيف ، تقدم .

٢ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي عامر نا زمعة، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن سعيد وأبي سلمة إلا زمعة عن الزهري . ١٢٨/١ .

٣ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن وهب أخبرني زمعة ٤٧٨/١ .

٤ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث الزهري عنهما تفرد به عبيد بن عقيل عن زمعة بن صالح عن الزهري عنهما . أطراف الغرائب ٢/٢٩٣ .

عن حبّان[1] وما أراه محفوظا؛ لأن المحفوظ عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن أبي هريرة[2] .

وكذلك رواه ابن وهب ويحيى بن أيوب[3] عن يونس عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن أبي هريرة[4] .

وقال الليث بن سعد وشبيب بن سعيد عن يونس عن الزهري عن أبي أمامة ابن سهل أنه بلغه عن أبي هريرة .

وقال عقبة بن علقمة[5] عن الأوزاعي عن الزهري عن نافع أن رجلا أخبره عن أبي هريرة .

وقال البابلتي[6] عن الأوزاعي (١/٧٣/٣) عن الزبيدي عن نافع نحو هذا القول[7] وقال غيرهما : عن الأوزاعي حدثني نافع عن أبي هريرة موقوفا ، وقال يحيى بن أبي أنيسة[8] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة.

---

١ - هو : حبان بن موسى بن سوّار السلمي .
٢ - أخرجه النسائي في سننه ، السرعة بالجنازة . ٤٢/٤ .
وأحمد في مسنده ، ٢٤٠/٢ ، ٢٨٠ .
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري عنه- أطراف الغرائب ١/٣٠٩.
٣ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .
٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق ابن وهب ٦٥٢/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ١/١٢٦ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في الجنائز ، باب المشي في الجنازة كيف هو ؟ من طريق ابن وهب . ٤٧٨/١ .
٥ - صدوق لكن كان ابنه محمد يدخل عليه ما ليس من حديثه ، تقدم .
٦ - ضعيف ، تقدم .
٧ - وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق أيوب عن نافع عن أبي هريرة مرفوعا ٤٨٨/٢ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل من طريق رواد بن الجراح عن الأوزاعي عن محمد بن محمد عن نافع عن أبي هريرة مرفوعا ، وقال : قلت لأبي : من محمد بن محمد ؟ قال: لا أعرفه، ونافع هو مولى ابن عمر ٣٦٢/١ (١٠٧٢) .
٨ - ضعيف ، تقدم .

وحديث سعيد بن المسيب وأبي أمامة بن سهل[1] محفوظان والباقي غير محفوظ عن الزهري .

حدثنا[2] عبد الله بن محمد بن زياد قال[3] : ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال: ولا أعلمه إلا رفع الحديث قال : « أسرعوا بجنائزكم فإن كانت صالحة عجلتموها إلى الخير، وإن كانت ظالمة استرحتم منها فوضعتموها[4] عن رقابكم » .

حدثنا[5] النيسابوري والمطبقي قالا : ثنا محمد بن عُزيز[6] قال[7] : حدثني سلامة[8] عن عقيل حدثني ابن شهاب أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « أسرعوا بالجنازة فإن كانت صالحة قدمتموها[9] إلى الخير وإن كانت غير ذلك كان شرا تضعونها عن رقابكم » .

حدثنا[10] النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى سمعت ابن وهب قال[11] أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول[12]: « أسرعوا بالجنازة فإن كانت صالحة

---

١ - (بن سهل) ساقط من (هـ) .

٢ - في (م) « ثنا » .

٣ - (قال) ساقط من (هـ) .

٤ - في (هـ) « ووضعتموها » .

٥ - في (م) « ثنا » .

٦ - فيه ضعف ، تقدم .

٧ - (قال) ساقط في (هـ) .

٨ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٩ - في (هـ) « قربتموها » .

١٠- في (م) « ثنا » .

١١- (قال) من (هـ) .

١٢- (يقول) ساقط من (هـ) .

قدمتموها[1] إلى الخير وإن كانت على غير ذلك كان شرا تضعونه عن رقابكم».

حدثنا[2] محمد بن إبراهيم بن حفص بن شاهين ثنا أبو بكر محمد[3] بن عبد الملك بن زنجويه ثنا عمرو بن الربيع بن طارق ثنا[4] يحيى بن أيوب عن يونس عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة به[5].

س ١٦٨٤ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن اتبعها حتى تدفن فله قيراطان » .

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه ، فرواه معمر وابن أبي حفصة[6] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا[7] (٢/٧٣/٣) وخالفهما[8] يونس فرواه

---

١ – في (هـ) « قربتموها » .

٢ – في (م) « ثنا » .

٣ – في (هـ) « محمد » غير موجود ، وفي (م) « بن » مكرر .

٤ – في (هـ) « أنبأ » .

٥ – (به) من (هـ) .

٦ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٧ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الجنائز ، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها ، من طريق معمر ٦٥٢/٢ – ٦٥٣ .
والنسائي في سننه ، باب ثواب من صلى على جنازة ، من طريق معمر ٧٦/٤ .
وابن ماجة في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من صلى على جنازة ومن انتظر دفنها ، من طريق معمر ٤٩١/١ (١٥٣٩) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب فضل اتباع الجنائز ، عن معمر ٤٤٩/٣ (٦٢٦٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في ثواب من صلى على الجنازة، وتبعها حتى تدفن عن معمر. ٣٢٠/٣.
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٣٣/٢ ، ٢٨٠ .
والبزار في مسنده ، من طريق معمر ، وقال : وقد خولف معمر في إسناده ١٣٠/٢ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق محمد بن أبي حفصة ١٠٥/٢ .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق معمر ٢٢٧/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، في الجنائز ، من طريق معمر ٤١٢/٣ .

٨ – في النسختين (خالفه) والسياق يقتضي ما أثبته .

عن الزهري عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة[1] والقولان[2] محفوظان .

وقال عبد الرزاق عن[3] معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

وقال هبّار والرصافي[4] عن الزهري حدثني رجال عن أبي هريرة[5] .

حدثنا[6] عبد الله بن محمد بن زياد[7] قال[8] : ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظرها حتى توضع في اللحد فله قيراطان، والقيراطان[9] مثل الجبلين العظيمين » .

حدثنا[10] عبد الله بن محمد بن زياد ثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عبد الرحمن الأعرج أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : « من تبع جنازة حتى تصلى عليها فله قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراطان » قيل : يا رسول الله وما القيراطان ؟ قال : « مثل الجبلين العظيمين » .

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب من انتظر حتى تدفن. ١٩٦/٣ (١٣٢٥).
ومسلم في صحيحه ، في الجنائز ، باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها . ٦٥٢/٢ (٩٤٥) .
والنسائي في سننه ٧٦/٤ - ٧٧ .
وأحمد في مسنده ، ٤٠١/٢ .
والطحاوي في مشكل الآثار ١٠٤/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٥ / ٣٢ (٣٠٦٧) .
والبيهقي في الكبرى ، في الجنائز ، باب انصراف من شاء إذا فرغ من القبر ... إلخ . ٤١٢/٣ .
٢ - من (والقولان - إلى - أبي هريرة) ساقط في (هـ) .
٣ - في الأصل (بن عمر) وهو خطأ بين .
٤ - هو : عبيد الله بن أبي زياد .
٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عقيل بن خالد عن ابن شهاب ٦٥٣/٢ .
٦ - في (م) « ثنا » .
٧ - في (م) « زيادة » وهو أبو بكر النيسابوري .
٨ - (قال) من (هـ) .
٩ - في (م) (والقيراطين) .
١٠- في (م) « ثنا » .

س ١٦٨٥ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة « أن النبي ﷺ صلى على جنازة فرفع يديه في أول تكبيرة ثم وضع يده اليمنى على اليسرى ».

فقال : يرويه أبو فروة يزيد بن سنان الرهاوي[1] واختلف عنه ، فرواه سجادة[2] عن يحيى بن يعلى[3] عن أبي فروة عن الزهري[4] وخالفه إسماعيل بن أبان الوراق والقاسم بن أبي شيبة[5] وإبراهيم بن الحسن بن القاسم الثعلبي[6] رووه عن يحيى بن يعلى عن أبي فروة عن زيد بن أبي أنيسة عن الزهري[7] وخالفهم حسين ابن عيسى البسطامي، رواه عن يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب[8] عن الزهري[9] .

---

١ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٥ .

٢ - هو : الحسن بن حماد بن كسيب : بالمهملة، وموحدة مصغر، الحضرمي أبو علي البغدادي ، يلقب سجادة ، صدوق من العاشرة . التقريب ١٦٥/١ .

٣ - يحيى بن يعلى الأسلمي ، الكوفي ، ضعيف، شيعي ، من التاسعة. التقريب ٣٦١/٢ .

٤ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن الحسن بن حماد سجادة ٢٤٣/١٠ (٥٨٥٨) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة يزيد بن سنان ، وقال : وهذا الحديث عن الزهري بهذا الإسناد يرويه يزيد بن سنان عنه . ٢٧٢٦/٧ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث الزهري عنه ، تفرد به يحيى بن يعلى عن يزيد ابن سنان عنه ، واختلف عن يحيى بن يعلى فيه . أطراف الغرائب ٢/٢٨٩ .

٥ - قاسم بن محمد بن أبي شيبة العبسي أخو الحافظين أبي بكر وعثمان ، قال يحيى : ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخطىء ويخالف، وقال العجلي: ضعيف، وقال الساجي: متروك الحديث يحدث بمناكير، وقال الخليلي: ضعفوه وتركوا حديثه، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين.
الضعفاء للعقيلي ٤٨١/٣ ، الثقات ١٨/٩ ، اللسان ٤٦٥/٤ - ٤٦٦ .

٦ - إبراهيم بن الحسن الثعلبي ، قال أبو حاتم : شيخ ، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ٩٢/١/١ ، الثقات ٨٠/٨ .

٧ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في رفع اليدين على الجنازة ، وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ١٦٥/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجنائز ، باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنازة ، وقال: وقد رواه أيضا الحسن بن حماد سجادة عن يحيى بن يعلى، فإن كان حفظه فهو مما تفرد به يزيد بن سنان ٣٨/٤ .

٨ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٩ - ذكره المزي في تحفة الأشراف ، (وفيه الحسن بن عيسى) ٩/١٠ .

وليس ذلك بمحفوظ والحديث غير ثابت .

س ١٦٨٦ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ : « بينما أنا نائم رأيتني في الجنة ، فإذا امرأة توضأ إلى جانب قصر فقلت : لمن هذا ؟ قالوا : هذا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا » الحديث (٢/٧٤/١) .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه يونس والزبيدي وابن أخي الزهري[١] عن الزهري[٢] عن سعيد عن أبي هريرة[٣] .

وروي عن معمر بن بكار[٤] عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ولا يصح ذكر أبي سلمة فيه .

---

١ – تقدم .

٢ – (عن الزهري) من (هـ) .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب الغيرة، من طريق يونس ٣٢٠/٩ (٥٢٢٧).
وأيضا في بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ، من طريق عقيل عن الزهري . ٣١٨/٦ (٣٢٤٢) .
وأيضا في فضائل الصحابة ، باب مناقب عمر بن الخطاب ٤٠/٧ (٣٦٨٠) .
وأيضا في التعبير ، باب القصر في المنام ٤١٥/١٢ (٧٠٢٣) .
وأيضا في باب الوضوء في المنام ٤١٦/١٢ – ٤١٧ (٧٠٢٥) .
ومسلم في صحيحه ، في فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر رضي الله عنه ، من طريق يونس وصالح عن الزهري . ١٨٦٣/٤ (٢٣٩٥) .
والنسائي في الكبرى ، في المناقب ، من طريق الزبيدي . تحفة الأشراف ٤٧/١٠ .
وابن ماجة في سننه ، في المقدمة، في فضل عمر ، من طريق عقيل ٤٠/١ (١٠٧) .
وأحمد في مسنده ، من طريق صالح عن الزهري ٣٣٩/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق عقيل ١/١٣٤ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ١٩/٩ (٦٨٤٩) .

٤ – معمر بن بكار السعدي، صويلح، قال العقيلي : في حديثه وهم ولا يتابع على أكثره،وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا . الجرح والتعديل ٢٥٩/١/٤ ، الضعفاء للعقيلي ٢٠٧/٤ – ٢٠٨، الثقات ١٩٦/٩ ، اللسان ٦٦/٦ .

حدثنا[1] عبد الله بن محمد بن زياد قال[2] : ثنا يحيى بن نصر قال[3] : ثنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه[4] قال : « بينا أنا نائم إذ رأيتني في الجنة فإذا أنا بامرأة توضأ إلى جانب قصر فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقالوا : لعمر بن الخطاب ، فذكرت غيرته[5] فوليت مدبراً » .

قال أبو هريرة : فبكى عمر ونحن جميعا في ذلك المجلس مع رسول الله ﷺ ثم قال عمر : بأبي أنت وأمي يا رسول الله أعليك أنت أغار ؟ .

حدثنا[6] عبد الله بن محمد بن زياد ثنا محمد بن يحيى ثنا حيوة بن شريح بن يزيد ثنا بقية[7] ثنا الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : بينا نحن جلوس عند النبي[8] ﷺ قال النبي ﷺ : فذكر الحديث .

س ١٦٨٧ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله » الحديث.

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وابن أبي عتيق[9] ويونس بن يزيد وشعيب بن أبي حمزة وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر والوليد بن محمد الموقري[10] وأبو بكر الهذلي[11] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن

---

١ – في (م) « ثنا » .
٢ – (قال) من (هـ) .
٣ – (قال) من (هـ) .
٤ – (أنه) ساقط من (هـ) .
٥ – في (هـ) « غيرة عمر » .
٦ – في (م) « ثنا » .
٧ – صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .
٨ – في (هـ) « رسول الله » .
٩ – هو : محمد بن عبد الله ، مقبول ، تقدم .
١٠ – متروك ، تقدم .
١١ – متروك الحديث ، تقدم .

أبي هريرة[١] .

ورواه محمد بن أبي حفصة[٢] وسفيان بن حسين[٣] عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن أبي هريرة[٤] .

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والنبوة . إلخ ، من طريق شعيب . ١١١/٦ - ١١٢ (٢٩٤٦) .
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا .. إلخ، من طريق يونس. ٥٢/١.
والنسائي في سننه ، في وجوب الجهاد ، من طريق يونس ٤/٦ - ٥ .
وأيضا من طريق شعيب وابن عيينة وآخر عن الزهري ٦/٦ .
وأيضا من طريق شعيب ٧/٦ .
وأيضا في تحريم الدم ، من طريق يونس ٧٧/٧ - ٧٨ .
والبزار في مسنده في مسند أبي هريرة ، من طريق يحيى بن سعيد ٢/١٣٠ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب ما يكون الرجل به مسلما ، من طريق يونس ٢١٣/٣ .
والبيهقي في الكبرى ، في القسامة ، من طريق يونس ٣٦/٨ .
وأيضا في السير ، من طريق شعيب ٤٩/٩ .
وأيضا في الجزية . ١٨٢/٩ .
وقد تقدم هذا الحديث في مسند أبي بكر. انظر السؤال رقم ٣ (١٦٢/١ - ١٦٦) .
٢ - صدوق يخطىء ، تقدم .
٣ - ثقة في غير الزهري ، تقدم .
٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، من طريق شعيب عن الزهري . ٢٦٢/٣ (١٣٩٩ ، ١٤٠٠) .
وأيضا في باب أخذ العناق في الصدقة ، من طريق شعيب وعبد الرحمن بن خالد عن الزهري . ٣٢١/٣ - ٣٢٢ (١٤٥٦ ، ١٤٥٧) .
وأيضا في استتابة المرتدين ، باب قتل من أبى قبول الفرائض .. إلخ ، من طريق عقيل عن الزهري . ٢٧٥/١٢ (٦٩٢٤ ، ٦٩٢٥) .
وأيضا في الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ ... إلخ ٢٥٠/١٣ (٧٢٨٤، ٧٢٨٥).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب الأمر بقتال الناس .. إلخ، من طريق عقيل. ٥١/١ - ٥٢ (٢٠).
والنسائي في سننه في الزكاة ، باب مانع الزكاة ، من طريق عقيل ١٤/٥ - ١٥ .
وأيضا في الجهاد ، من طريق الزبيدي وشعيب عن الزهري ٥/٦ - ٧ .
وأيضا في تحريم الدم ، من طريق عقيل وسفيان بن حسين وقال : سفيان في الزهري ليس بالقوي ، وهو سفيان بن حسين . ٧٧/٧ . =

ورواه[1] سليمان بن أبي داود الحراني[2] عن الزهري عن عبيد بن عمير الليثي عن أبي هريرة، وحديث سعيد بن المسيب هو الصحيح ، وحديث عبيد الله بن عبد الله أيضا .

وحدث به النضر بن شميل عن صالح بن أبي الأخضر[3] عن الزهري عن (٢/٧٤/٣) سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

ولا يثبت فيه ذكر أبي سلمة .

حدثنا[5] عبد الله بن محمد بن زياد قال[6] : ثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال : « أمرت أن أقاتل الناس » الحديث .

= وأيضا من طريق شعيب عن الزهري ٧٨/٧ .
وأيضا من طريق شعيب وابن عيينة وآخر عن الزهري ٧٨/٧ - ٧٩ .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان بن حسين ٤٢٣/٢ .
وأيضا من طريق محمد بن أبي حفصة ٥٢٨/٢ - ٥٢٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق شعيب ، الإحسان ٢١٩/١ (٢١٦) ٢٢٠ (٢١٨) .
وأيضا من طريق عقيل، الإحسان ٢١٩/١ - ٢٢٠ (٢١٧) .
والبيهقي في الكبرى ، في الصدقات ، من طريق عقيل ٣/٧ .
وأيضا في قتال أهل البغي ، ١٧٦/٨ ، وأيضا في الجزية ١٨٢/٩ .
وأيضا في الزكاة ، باب الأمهات تموت وتبقى السخال .. إلخ ١٠٤/٤ .
وأيضا في باب الوالي يأخذ منه زكاة أمواله ... إلخ ١١٤/٤ .

١ - من (ورواه سليمان - إلى - أبي هريرة) ساقط من (هـ) .
٢ - ضعفه أبو حاتم وقال البخاري : منكر الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٤٢٥ .
٣ - ضعيف يعتبر به ، تقدم .
٤ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد قال بعضهم عن أبي هريرة عن عمر، وقال بعضهم: عن أبي هريرة ورواه غير واحد عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة. ١٢٨/٢ - ١/١٢٩.
وابن الأعرابي في معجمه ٢/٩ .
وقد تقدم في مسند أبي بكر. انظر السؤال رقم ٣ .
٥ - في (م) « ثنا » .
٦ - (قال) ساقط من (هـ) .

حدثنا[1] النيسابوري قال[2] : ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال : « أمرت أن أقاتل الناس » الحديث .

ح/[3] وحدثنا[4] النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا عمي[5] ثنا[6] الليث عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أمرت أن أقاتل الناس » الحديث .

حدثنا الحسين بن إسماعيل و[7]القاسم بن إسماعيل المحامليان قالا : ثنا خلاد ابن أسلم ثنا النضر بن شميل أنا[8] صالح بن أبي الأخضر عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : لما توفي رسول الله ﷺ وكفر من كفر من العرب قالوا لأبي بكر الصديق[9] رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد علمت أن رسول الله ﷺ قال : « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله فمن قال : لا إله إلا الله عصم بها مني ماله ودمه إلا بحقه وحسابه على الله » فقال : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليها قال : فقال عمر : فلما رأيت انشراح صدر أبي بكر للقتال عرفت أنه الحق .

س ١٦٨٨ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أراني في الجنة فبينما أنا فيها سمعت صوت رجل بالقرآن فقلت : من هذا ؟

---

١ – في (م) « ثنا » .
٢ – (قال) من (هـ) .
٣ – (ح) ساقط في (هـ) .
٤ – في (م) « ثنا » .
٥ – هو : عبد الله بن وهب .
٦ – في (هـ) « حدثني » .
٧ – في (هـ) « بن » وهو خطأ .
٨ – في (هـ) « ثنا » .
٩ – (الصديق رضي الله عنه) في (م) فقط .

قالوا : حارثة بن النعمان، كذلك البر، كذلك البر » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن أبي عتيق[١] وموسى ابن عقبة عن الزهري (١/٧٥/٣) عن سعيد عن أبي هريرة[٢] .

وقيل عن عقيل عن الزهري عن سعيد، وأبي سلمة عن أبي هريرة، ولا يصح ذكر أبي سلمة فيه .

ورواه معمر عن الزهري عن عمرة عن عائشة رضي الله[٣] عنها[٤] .

ورواه ابن أبي عتيق أيضا عن الزهري عن عمرة مرسلا .

حدثنا[٥] عبد الله بن محمد بن زياد قال[٦] : ثنا محمد بن يحيى / وثنا ابن[٧] مبشر قال[٨] : ثنا محمد بن إسماعيل البخاري قالا : ثنا إسماعيل[٩] حدثني أخي[١٠] عن[١١] سليمان بن بلال عن محمد بن أبي عتيق عن[١٢] موسى بن عقبة عن ابن شهاب

---

١ - مقبول ، تقدم .

٢ - أخرجه النسائي في الكبرى في المناقب ، من طريقهما ، تحفة الأشراف ٤٤/١٠ .

٣ - الترضية في (م) فقط .

٤ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن سفيان ٣٦/٦ .

وأيضا عن عبد الرزاق أنا معمر ١٥١/٦ - ١٥٢ ، ١٦٦ - ١٦٧ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق . الإحسان ٩ / ٧٧ (٦٩٧٦) .

وأيضا من طريق ابن عيينة . الإحسان ٧٧/٩ (٦٩٧٥) .

والحاكم في المستدرك ، في مناقب حارثة بن النعمان ، من طريق سفيان عن الزهري ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ٢٠٨/٣ .

٥ - في (م) « ثنا » .

٦ - (قال) من (هـ) .

٧ - في (م) « أبو » وهو خطأ .

٨ - (قال) في (م) فقط .

٩ - هو : إسماعيل بن أبي أويس .

١٠ - هو : أبو بكر عبد الحميد بن أبي أويس .

١١ - في (م) (عن) ساقط .

١٢ - في (هـ) « و » .

عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « بينما أنا في الجنة سمعت صوت رجل بالقرآن فقلت : من هذا ؟ قالوا : هذا حارثة بن النعمان » وزاد[1] محمد بن يحيى : « كذلك البر ، كذلك البر » وقال : « إني أراني في الجنة فبينما أنا فيها » ولم يذكر ابن مبشر موسى بن عقبة .

ح/ حدثنا[2] ابن مبشر[3] قال[4] : ثنا محمد بن إسماعيل قال[5] : ثنا إسماعيل قال[6] : ثنا أخي عن سليمان ، قال[7] : حدثني محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب أخبرني عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة – وكانت في حجر عائشة رضي الله عنها[8] – زوج النبي ﷺ – أن رسول الله ﷺ قال : « بينما أنا نائم رأيتني في الجنة فسمعت فيها صوت قارىء يقرأ فقلت : من هذا ؟ قالوا: حارثة بن النعمان،كذلك البر » وكان حارثة من أبر الناس بأمه .

س **١٦٨٩** – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لتنتقن[9] كما ينتقى التمر من حثالته » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه عبد الحميد بن أبي العشرين[10] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[11] ....

١ – في (م) « ورواه » .
٢ – في (هـ) « ح » غير موجود ، وفي (م) « ثنا » .
٣ – في (م) (أبو بشر) .
٤ – (قال) من (هـ) .
٥ – (قال) في (م) « فقط » .
٦ – في (هـ) « حدثني » بدل « قال : ثنا » .
٧ – (قال) في (م) « فقط » .
٨ – الترضية في (م) فقط .
٩ – في (هـ) « لتنقون » .
١٠ – هو عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين الدمشقي، صدوق ربما أخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢.
١١ – أخرجه البخاري في الكنى ، عن جنادة موقوفا . الكنى ٢٥ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم روي عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، وعبد الحميد ليس به بأس . ١/١٣٧ . =

قاله جنادة[1] بن محمد بن أبي يحيى المري عنه ، وتابعه هشام بن خالد الأزرق عن الوليد[2] عن الأوزاعي[3] ووهما فيه ورواه إسماعيل بن عبد الله بن سماعة ، وعمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي عن يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن أبي هريرة مرسلا موقوفا ، ورواه طلحة بن يحيى الأنصاري[4] عن يونس عن الزهري عن أبي حميد عن أبي هريرة[5] (٢/٧٥/٣) .

قال ذلك عثمان بن أبي شيبة عن طلحة بن يحيى .

= وابن حبان في صحيحه ، من طريق إسحاق بن سنان حدثنا جنادة (وفيه جبارة). موارد الظمآن ، الفتن ، باب في ذهاب الصالحين . ص ٤٥٤ (١٨٣٣) .
وذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ١/٢٩٠ .

١ – جنادة بن محمد بن أبي يحيى ، أبو يحيى الدمشقي القرشي ، المري ، قال أبو حاتم : صدوق ، وسكت البخاري ، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ١/٢/٢٣٤ – ٢٣٥ ، الجرح والتعديل ١/١/٥١٦ ، الثقات ٨/١٦٥ .

٢ – هو : ابن مسلم .

٣ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث الزهري عنه ، تفرد به الأوزاعي عنه وهو غريب من حديث الوليد بن مسلم عن الأوزاعي تفرد به هشام بن هشام (هكذا والصواب ابن خالد) الأزرق عنه ، وكذلك رواه جنادة بن محمد عن عبد الحميد بن أبي العشرين عنه . أطراف الغرائب ١/٢٩٠ .

٤ – طلحة بن يحيى بن النعمان بن أبي عياش الزرقي الأنصاري المدني ، نزيل بغداد صدوق يهم ، من السادسة ، التقريب ١/٣٨٠ .

٥ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب شدة الزمان ، عن عثمان ٢/١٣٤٠ .
وقال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال : أبو حميد لم أر من جرحه ولا من وثقه ويونس هو ابن يزيد الأيلي وباقي الرجال ثقات ، مصباح الزجاجة ٣/٢٥١ – ٢٥٢ (١٤٢٤) .
والبخاري في الكنى ، في ترجمة أبي حميد مولى مسافع ، من طريق سليمان بن بلال عن يونس ، وعن عثمان بن محمد وقال : وقال جنادة بن محمد: نا عبد الحميد بن أبي العشرين نا الأوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مثله ، ولم يرفعه . الكنى ص ٢٥ .
والحاكم في المستدرك ، في الفتن ، من طريق محمد بن عبد الله بن عمران الأنصاري ثنا طلحة وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، وأيضا من طريق سليمان بن بلال عن يونس وقال : وله رواية أخرى عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب .. إلخ ٤/٤٣٤ .
وأيضا في الرقاق ، من طريق سليمان بن بلال (وفيه عن أبي جميل) ٤/٣١٦ .

سئل الشيخ[1] عن أبي حميد هذا فقال : هو عبد الرحمن بن سعد المُقْعَد[2] عند الزهري عنه أحاديث، ويقال له : الأعرج وهو الذي روى عنه الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة: « سجد رسول الله ﷺ في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾[3] .

س ١٦٩٠ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « قالت النار : يارب مالي لا يدخلني إلا الجبارون والمتكبرون ؟ ، وقالت الجنة: يارب ما لي لا يدخلني إلا الفقراء والمساكين » الحديث .

فقال : يرويه جعفر بن برقان[4] واختلف[5] عنه ، فرواه إسماعيل بن يزيد القصير[6] عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، وخالفه كثير بن هشام وأصبغ بن محمد[7] الرقي فروياه عن جعفر بن برقان عن صالح بن مسمار[8] عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

وهذا القول أشبه من القول الذي قبله؛ لأن هذا الحديث معروف برواية محمد ابن سيرين عن أبي هريرة .

حدث به عبد الله بن عون ، واختلف عنه ، فرواه خالد بن عبد الله، ومعاذ ابن معاذ عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة موقوفاً .

---

١ – في (هـ) « سئل أبو الحسن وأنا أسمع » .
٢ – قال ابن حجر : أبو حميد مولى مسافع ، قيل : هو عبد الرحمن بن سعد المقعد ، وإلا فمجهول من الثالثة . التقريب ٤١٤/٢ .
٣ – تقدم ، انظر السؤال رقم ١٥٣٤ .
٤ – صدوق ، يهم في حديث الزهري ، تقدم .
٥ – من (واختلف – إلى – جعفر بن برقان) من (هـ) .
٦ – يبحث عن ترجمته .
٧ – أصبغ بن محمد بن عمرو ، ابن أخي عبيد الله بن عمرو الأسدي الرقي ، قال أبو حاتم : ليس به بأس ، وسكت البخاري ، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين ومائة . التاريخ الكبير ٣٦/٢/١ ، الجرح والتعديل ٣٢١/١/١ ، الثقات ١٣٣/٨ .
٨ – صالح بن مسمار ، بصري ، سكن الجزيرة ، مقبول ، من السابعة، التقريب ٣٦٣/١ .

ورواه محمد بن سواء عن ابن عون وهشام مرفوعا .

ووقفه يزيد بن إبراهيم التستري عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

ورفعه عوف الأعرابي وأيوب ويونس بن عبيد وقتادة[1] وأبو هلال الراسبي[2] وعمران بن خالد الخزاعي[3] وهشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة[4] .

والمرفوع أشبه، وعادة ابن سيرين التوقف .

س ١٦٩١ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « الناس معادن فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه يونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[5] .

---

١ – في (م) « قرادة » .

٢ – هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم .

٣ – قال أبو حاتم : ضعيف ، قال أحمد : متروك الحديث ، تقدم .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء ، من طريق أيوب ٢١٨٦/٤ .
والنسائي في تفسيره ، تفسير سورة « ق » من طريق أيوب ص ٢٠٩ (٥٣٤) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب صفة أهل النار ، من طريق أيوب ٤٢٣/١١ (٢٠٨٩٤) .
وأحمد في مسنده ، من طريق أيوب ٢٧٦/٢ .
وأيضا من طريق هشام ٥٠٧/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أيوب، الإحسان ٢٨٠/٩ (٧٤٣٣) .

٥ – أخرجه مسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب خيار الناس .. إلخ ١٩٥٨/٤ (٢٥٢٦).
وأحمد في مسنده ، ٥٢٤/٢ – ٥٢٥ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٥٠٤/٧ (٥٧٢٧) .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب الكرم والحسب ، عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا . ٣١٦/١١ (٢٠٦٤١) .

ورواه موسى بن عقبة، وابن أبي عتيق[١] عن الزهري[٢] عن الأعرج عن أبي هريرة وقيل: عن ابن أخي الزهري[٣] عن الزهري أيضا[٤] عن (٣/٧٦/١) الأعرج عن أبي هريرة[٥] .

ويشبه أن يكون القولان محفوظين[٦] عن الزهري .

س ١٦٩٢ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يخاف أن يسبق فهو قمار، ومن خاف أن يسبق فليس بقمار »..

فقال : يرويه سعيد بن[٧] بشير واختلف عنه ، فرواه عبيد بن شريك[٨] عن هشام بن عمار[٩] عن الوليد بن مسلم عن سعيد[١٠] عن قتادة عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة[١١] ووهم في قوله قتادة .

---

١ - مقبول ، تقدم .

٢ - في (م) « أبي هريرة » وهو خطأ .

٣ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ - في (هـ) « بلغنا » .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المناقب، من طريق أبي الزناد عن الأعرج ٥٢٦/٦ (٣٤٩٦).
وأيضا في المناقب ، باب علامات النبوة ، من طريق أبي الزناد ٦٠٤/٦ (٣٥٨٨) .
ومسلم في صحيحه ، باب خيار الناس ، من طريق أبي الزناد ١٩٥٨/٤ .
والحميدي في مسنده ، من طريق أبي الزناد ٤٥١/٢ (١٠٤٥) .
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي الزناد ، عن الأعرج ٢٥٧/٢ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق أبي الزناد ٣٥١/٤ .

٦ - في (م) « محفوظان » .

٧ - ضعيف ، تقدم .

٨ - لم أقف على ترجمته .

٩ - صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح ، تقدم .

١٠- في (هـ) « بن بشير » .

١١- أخرجه الطبراني في الصغير ، عن سعيد بن أوس الدمشقي الإسكاف حدثنا هشام بن أبي خالد الأزرق حدثنا الوليد بن مسلم ، وقال : لم يروه عن قتادة إلا سعيد ولا عنه إلا الوليد، تفرد به هشام بن أبي خالد ١٦٩/١ .

وغيره يرويه عن هشام بن عمار، عن الوليد عن سعيد بن بشير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[1] .

وكذلك رواه محمود[2] بن خالد وغيره عن الوليد[3] و[4] كذلك رواه سفيان بن حسين[5] عن الزهري[6] وهو المحفوظ .

= وابن عدي في الكامل في ترجمة سعيد بن بشير عن عبدان وقال : وذكر لنا عبدان في هذا الحديث قصة (هكذا ولعل الصواب : قتادة)، وقال : لقن هشام بن عمار هذا الحديث عن سعيد بن بشير عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، والحديث عن قتادة عن سعيد بن المسيب ، قال الشيخ : وهذا الذي قاله عبدان غلط وأخطأ، والحديث عن سعيد بن بشير عن الزهري أصوب من سعيد ابن بشير عن قتادة؛ لأن هذا الحديث في حديث قتادة ليس له أصل ، ومن حديث الزهري له أصل ، قد رواه عن الزهري سفيان بن حسين أيضا . ١٢٠٩/٣ .

١ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، عن القاسم بن الليث ، وعمر بن سنان وابن دحيم قالوا : ثنا هشام . ١٢٠٨/٣.

والبيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب السبق والرمي ، من طرق القاسم بن الليث الرسعني وعمر ابن سنان وابن دحيم قالوا : ثنا هشام ٢٠/١٠ .

٢ - في (هـ) « محمد » .

٣ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب في المحلل ، عن محمود بن خالد . ٣٣٤/٢ - ٣٣٥ .

والحاكم في المستدرك، في الجهاد، من طريق محمود، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، فإن الشيخين وإن لم يخرجا حديث سعيد بن بشير وسفيان بن حسين فهما إمامان بالشام والعراق وممن يجمع حديثهم، والذي عندي أنهما اعتمدا حديث معمر على الإرسال فإنه أرسله عن الزهري. ١١٤/٢.

٤ - (و) ساقط في (م) .

٥ - ثقة في غير الزهري .

٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب في المحلل ٣٣٤/٢ .

وابن ماجة في سننه ، في الجهاد ، باب السبق والرهان ٩٦٠/٢ (٢٨٧٦) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، باب السباق والرهان ٤٩٩/١٢ .

وأحمد في مسنده ٥٠٥/٢ .

والبزار في مسنده . ١/١٣٦ .

وأبو يعلى في مسنده ٢٥٩/١٠ (٥٨٦٤) .

والطحاوي في مشكل الآثار ٣٦٥/٢ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: أرى أنه كلام سعيد بن المسيب . ٣١٨/٢ - ٣١٩ (٢٤٧١).

وأخرجه الحاكم في المستدرك . ١١٤/٢ . =

قيل للشيخ[1] أبي الحسن: فإن الحسين بن السميدع[2] الأنطاكي رواه عن موسى بن أيوب عن الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن الزهري بذلك. من هو سعيد بن عبدالعزيز؟ فقال: التنوخي ثم قال: هذا غلط، إنما هو سعيد ابن بشير.

س ١٦٩٣ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «حريم البئر المحدثة خمس وعشرون[3] ذراعا، وحريم البئر العادية خمسون ذراعا، وحريم الزرع ثلثمائة ذراع، وحريم العين السيح ستمائة ذراع».

فقال: يرويه الزهري، واختلف[4] عنه، فرواه الحسن بن أبي جعفر[5] عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[6].

وخالفه إسماعيل بن أمية، وصدقة بن عبد الله بن كثير[7] فروياه عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا[8].

= والبيهقي في سننه الكبرى في السبق والرمي، باب الرجلين يستبقان بفرسيهما ... إلخ. ٢٠/١٠.

١ – في (هـ) «قيل له».

٢ – الحسين بن إبراهيم، أبو بكر البجلي، من أهل أنطاكية، قدم بغداد وحدث بها، وكان ثقة، مات سنة سبع وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ٥١/٨.

٣ – في (م) «عشرين».

٤ – من (واختلف – إلى – الزهري) من (هـ).

٥ – ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، تقدم.

٦ – أخرجه الدارقطني في سننه، من طريق الحسن بن أبي جعفر ومن طريق إبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري وقال: الصحيح من الحديث أنه مرسل عن ابن المسيب ومن أسنده فقد وهم ٢٢٠/٤.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق عمر بن قيس المكي عن الزهري ٢٠٩/١.
وذكره البيهقي في الكبرى، في كتاب إحياء الموات، من طريق معمر وإبراهيم بن أبي عبلة وقال: هو ضعيف. ١٥٦/٦.

٧ – صدقة بن عبد الله بن كثير القرشي، يروي عن الزهري، روى عنه ابن عيينة، ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره البخاري وقال: أراه القرشي المكي، أخا عبد الحميد، وسكت ابن أبي حاتم. التاريخ الكبير ٢٩٦/٢/٢، الجرح والتعديل ٢٣٣/١/٢، الثقات ٤٦٨/٦.

٨ – أخرجه أبو داود في المراسيل، باب ما جاء في الحريم، من طريق إسماعيل بن أمية نحوه. ص ٢٩٠ (٤٠٢). =

ورواه سفيان بن حسين[1] عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال : حدثني ضمرة عن النبي ﷺ .

والمرسل أشبه .

س ١٦٩٤ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « لا يغلق الرهن ، له غنمه وعليه غرمه » .

فقال : يرويه[2] الزهري واختلف عنه ، فرواه زياد بن سعد عن الزهري، عن سعيد عن أبي هريرة[3] ....

= وأبو عبيد في الأموال ، من طريق الليث عن ابن شهاب عن سعيد قوله . ص ١٢٣ (٧١٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية ، في حريم الآبار كم يكون ذراعا ، من طريق إسماعيل ابن أمية . ٣٧٤/٦ – ٣٧٥ .
وأيضا من طريق معمر عن الزهري عن سعيد قوله ٣٧٣/٦ – ٣٧٤ .
والحاكم في المستدرك، في الأحكام، من طريق إسماعيل، وقال: وصله وأسنده عمر بن قيس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ .. الحديث. ٩٧/٤-٩٨.
والبيهقي في سننه الكبرى ، في إحياء الموات ، باب ما جاء في حريم الآبار ، من طريق إسماعيل . ١٥٦/٦ .
وأيضا من طريق يونس عن الزهري عن سعيد قوله ١٥٥/٦ .

١ – ثقة في غير حديث الزهري .

٢ – (يرويه) من (هـ) .

٣ – أخرجه الدارقطني في سننه في البيوع وقال : زياد بن سعد من الحفاظ الثقات ، وهذا إسناد حسن متصل ٣٢/٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الرهن غير مضمون ٣٩/٦ .
وابن ماجة في سننه في الرهون ، باب لا يغلق الرهن ، من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري مختصرا . ٨١٦/٢ (٢٤٤١) .
وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف، محمد بن حميد الرازي وإن وثقه ابن معين في رواية فقد ضعفه في أخرى ، وضعفه أحمد والنسائي والجوزجاني ، وقال ابن حبان : يروي عن الثقات المقلوبات ، وقال ابن وارة : كذاب ، وقال المزي : رواية مالك وغير واحد عن الزهري عن سعيد ابن المسيب مرسلا قلت : منهم مالك في الموطأ والشافعي في مسنده ، والدارقطني في سننه ورواه الشافعي أيضا وابن ماجة والدارقطني مرفوعا من طريق سعيد بن المسيب أيضا ، ورواه أبو داود =

قاله ابن عيينة عنه[1] من رواية عبد الله بن عمران العابدي عن ابن عيينة .

وتابعه ابن أبي ذئب واختلف عنه ، فرواه عبد (٣/٧٦/٢) الحميد بن سليمان أخو فليح[2] عن ابن أبي ذئب عن الزهري[3] عن سعيد عن أبي هريرة[4] .

وتابعه عبد الله بن واقد أبو قتادة الحراني[5] وإسماعيل بن عياش[6] عن ابن أبي ذئب[7] من رواية أبي المغيرة وعثمان بن سعيد عن إسماعيل وقال المعافي بن

= في المراسيل عن محمد بن عبيد بن حساب عن محمد بن ثور عن معمر عن الزهري ، ورواه البيهقي في الكبرى من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري مرفوعا وسياقه أتم ، ورواه أيضا من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد مرسلا . مصباح الزجاجة ٢/٢٥٧ - ٢٥٨ (٨٥٩) .
والشافعي في مسنده ، في كتاب الرهن ، من طريق يحيى بن أبي أنيسة عن ابن شهاب . ٢/١٦٤ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، عن محمد بن يزيد بن الرواس نا كريز ـ جار لأبي عاصم ـ قال : نا معمر متصلا ، وقال : هكذا رواه هذا الشيخ ، ورواه مالك عن الزهري عن سعيد مرسلا إلا إسماعيل بن عياش فرواه عن ابن أبي ذئب وابن أبي أنيسة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ونا به محمد بن علي الأهوازي نا سليمان بن عبد الرحمن نا إسماعيل وكتب إليّ محمد بن حميد يخبرني أن إبراهيم بن المختار حدثه عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ونا به الحسن بن يحيى نا عبد الله بن بكر نا يحيى بن أبي أنيسة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٢/١٣٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن الطباع عن ابن عيينة . الإحسان ٧/٥٧٠ (٥٩٠٤) .
والحاكم في المستدرك ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لخلاف فيه على أصحاب الزهري ، وقد تابعه مالك وابن أبي ذئب وسليمان بن أبي داود الحراني ومحمد بن الوليد الزبيدي ومعمر بن راشد على هذه الرواية ٢/٥١ .
وأيضا من طريق سليمان بن أبي داود عن الزهري ٢/٥١ .

١ - (عنه) من (هـ) .
٢ - ضعيف ، تقدم .
٣ - في (م) « أبي هدى » وهو خطأ .
٤ - ذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ١/٢٩٠ .
٥ - متروك ، تقدم .
٦ - صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم .
٧ - أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق عثمان بن سعيد ٣/٣٣ .
وأيضا من طريق سليمان بن داود الرقي عن الزهري ٣/٣٣ . =

عمران الظهري [١] عن إسماعيل بن عياش عن عباد بن كثير [٢] عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد عن أبي [٣] هريرة [٤] .

وقال عبد الله بن عبد الجبار عن ابن عياش عن الزبيدي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مرفوعا [٥] .

وقال عبد الله بن نصر الأنطاكي [٦] عن شبابة عن ابن أبي ذئب، عن الزهري

= وأيضا من طريق عبد الله بن عبد الجبار نا إسماعيل ٣٣/٣ .
وأيضا في الأفراد ، وقال : هكذا رواه سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي وعثمان بن كثير بن دينار عن إسماعيل وخالفهما المعافى بن عمران الظهري فأدخل بين إسماعيل وبين ابن أبي ذئب عباد بن كثير .. إسماعيل (هكذا) رواه عن ابن أبي ذئب عن الزهري ، وتفرد به المعافى ، ورواه عبد الله ابن عبد الجبار الخبائري ويعرف بزبريق عن إسماعيل عن الزبيدي وعن ابن أبي ذئب جميعا . وتفرد به الخبائري أيضا عنه ، ورواه عبد الحميد بن سليمان المقرىء أخو فليح عن ابن أبي ذئب عن الزهري ، وتفرد به الأصبغ بن إسماعيل عن عبد الحميد ولم نكتبه إلا من حديث ابن مخلد ، ورواه زياد بن سعد عن الزهري ، وتفرد به سفيان بن عيينة عنه ، وتفرد به عبد الله بن عمران العابدي عن ابن عيينة متصلا . أطراف الغرائب ٢/٢٨٩ - ١/٢٩٠ .
والحاكم في المستدرك ، في البيوع ، من طريق عثمان ٢/٥١ .

١ - المعافى بن عمران الظهري : بكسر المعجمة ، وسكون الهاء الحميري ، أبو عمران الحمصي ، مقبول من العاشرة . التقريب ٢/٢٥٨ .

٢ - عباد بن كثير الرملي الفلسطيني ، ويقال له: التميمي، واسم جده قيس ، ضعيف قال ابن عدي : وهو خير من عباد الثقفي ، تأخر إلى حدود السبعين . التقريب ١/٣٩٣ .

٣ - على (كلمة أبي) انتهت نسخة خدا بخش بيتنه التي رمزت لها بـ (هـ) وأما الجزء الثالث من نسخة خدا بخش ومن نسخة الأصفية فهما منسوختان من النسخة المصرية وليس بينهما فرق إلا في بعض الكلمات مثل (ثنا ، حدثنا) .

٤ - ذكره الدارقطني في الأفراد ، أطراف الغرائب ٢/٢٨٩ - ١/٢٩٠ .

٥ - أخرجه الدارقطني في سننه ٣/٣٣ .
والحاكم في المستدرك ، في البيوع ٢/٥١ .
وأيضا من طريق كريز أبي يحيى ثنا معمر مرفوعا متصلا ٢/٥١ - ٥٢ .

٦ - عبد الله بن نصر أبو محمد الأنطاكي الأصم ، عن وكيع، منكر الحديث ، وذكر له ابن عدي مناكير، وقال: وله غير ما ذكرت مما أنكرت عليه. الكامل ٤/١٥٤٥- ١٥٤٦، اللسان ٣/٣٦٩.

عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[1] .

وقال وهيب وعبد الله بن نمير وأحمد بن يونس عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن[2] سعيد مرسلا عن النبي ﷺ[3] .

واختلف عن مالك بن أنس فروى مجاهد بن موسى عن معن عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[4] .

وتابعه محمد بن كثير المصيصي[5] عن مالك[6] من رواية أحمد بن بكر البالسي عنه .

وتابعه يحيى بن أبي قُتيلة[7] ....

---

١ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن نصر وقال الشيخ : وهذا الحديث قد أوصله عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة جماعة، وليس هذا موضعه فأذكره ، وأما عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة لا أعرفه إلا من رواية عبد الله بن نصر عن شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري ١٥٤٦/٤ .

والدارقطني في سننه ٣٣/٣ .

والحاكم في المستدرك ، في البيوع ٥١/٢ .

٢ - في الأصل (وسعيد) وهو خطأ .

٣ - أخرجه الشافعي في مسنده، عن محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب. ١٦٣/٢-١٦٤ (٥٦٦).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الرهن لايغلق، عن الثوري عن ابن أبي ذئب. ٢٣٧/٨- ٢٣٨ (٥٠٣٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع ، عن وكيع حدثنا ابن أبي ذئب ١٨٧/٧ ..

وابن عدي في الكامل ، في الضعفاء ، من طريق محمد بن إسحاق السجزي ، من طريق الثوري عن ابن أبي ذئب ٢٢٨٤/٦ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الرهن ، باب الرهن غير مضمون ، من طريق محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن ابن أبي ذئب ، وقال : وكذلك رواه سفيان الثوري عن ابن أبي ذئب ٣٩/٦ .

٤ - أخرجه الحاكم في المستدرك ، في البيوع ٥١/٢ .

والخطيب في تاريخه ، من طريق أحمد بن إبراهيم بن أبي سكينة حدثنا مالك ٣٠٣/٣ - ٣٠٤ .

٥ - صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٦ - أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة إبراهيم بن محمد العطار ١٦٥/٦ .

٧ - يحيى بن إبراهيم بن عثمان بن داود بن أبي قتيلة : بقاف ومثناة مصغر ، السلمي أبو إبراهيم المدني ، صدوق ربما وهم ، من العاشرة . التقريب ٣٤١/٢ .

عن مالك ـ من رواية النضر بن سلمة[1]ـ، وأما القعنبي وأصحاب الموطأ فرووه عن مالك عن الزهري عن سعيد مرسلا [2] وهو الصواب عن مالك .

ورواه معمر و[3] عقيل بن خالد، والأوزاعي عن الزهري عن سعيد مرسلا[4] .

وكذلك روي عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وهو الصواب .

ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا عبد الله بن عمران العابدي ثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري[5] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يغلق الرهن له غنمه وعليه غرمه » .

ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عوف قال : ثنا يزداد[6] بن جميل، ثنا المعافى بن

---

١ – النضر بن سلمة شاذان المروزي، كان يسكن مكة ، قال أبو حاتم : كان يفتعل الحديث . الجرح والتعديل ٤٨٠/١/٤ ، اللسان ١٦٠/٦ – ١٦١ .

٢ – أخرجه مالك في الموطأ ، في الأقضية ، باب ما لايجوز من غلق الرهن مختصرا ٧٢٨/٢ (١٣) . والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرهن يهلك في يد المرتهن كيف حكمه ، عن يونس قال : أخبرنا ابن وهب أنه سمع مالكا ويونس وابن أبي ذئب يحدثون عن ابن شهاب . ١٠٠/٤ . والخطيب في تاريخه ، من طريق بشر بن الحارث عن مالك ٢٤٢/١٢ .

٣ – في الأصل (معمر عن عقيل بن خالد والأوزاعي عن الزهري) والصواب ما أثبته، فإن معمرا وعقيل بن خالد والأوزاعي كلهم يروون عن الزهري .

٤ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب الرهن لا يغلق ، عن معمر ٢٣٧/٨ (١٥٠٣٣) .
والدارقطني في سننه ، من طريق عبد الرزاق أنا معمر ٣٣/٣ .
وأيضا من طريق كدير أبي يحيى نا معمر متصلا ٣٣/٣ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق محمد بن ثور عن معمر عن الزهري ٤٠/٦ .
وذكره أيضا من طريق الأوزاعي ويونس بن يزيد عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا، وقال : إلا أنهما جعلا قوله : له غنمه وعليه غرمه من قول ابن المسيب، والله أعلم ٤٠/٦ .
وأخرجه أيضا في باب ما روي في غلق الرهن ، من طريق شعيب عن الزهري ٤٤/٦ .

٥ – في الأصل (أبي هدى) وهو خطأ .

٦ – يزداد بن موسى بن جميل بن السبال بن طشة وقيل : هو ازداد بن جميل بن موسى قال الخطيب : حدث عن إسرائيل بن يونس ومالك بن أنس وأبي جعفر الرازي ، روى عنه علي بن الحسين بن حبان وعبد الله بن إسحاق المدائني، وذكر من طريقه حديثا. تاريخ بغداد ٣٥٥/١٤، ٤٨/٧– ٤٩.

عمران عن إسماعيل بن عياش عن عباد يعني ابن كثير عن ابن أبي ذئب، عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ (١/٧٧/٣) أنه قال : « الرهن لا يغلق لصاحبه غنمه وعليه غرمه » .

ثنا ابن يحيى[١] ثنا ربيعة بن الحارث[٢] ثنا عبد الله بن عبد الجبار عن إسماعيل ابن عياش عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يغلق الرهن له غنمه وعليه غرمه » .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أبو الأزهر قال: ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال رسول الله ﷺ: «لا يغلق الرهن له غنمه وعليه غرمه».

س ١٦٩٥ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً » .

فقال: يرويه الزهري واختلف عنه، فرواه إبراهيم بن سعد وابن أبي ذئب وإبراهيم ابن إسماعيل وقرة بن عبد الرحمن[٣] عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[٤] وخالفه

---

١ – يبحث عنه .

٢ – هو الجُبلاني ، يبحث عن ترجمته .

٣ – صدوق له مناكير ، تقدم .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب وجوب رمضان لرؤية الهلال ... إلخ ، من طريق إبراهيم بن سعد . ٧٦٢/٢ (١٠٨١) .
والنسائي في سننه، في الصيام، ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث من طريق إبراهيم. ١٣٣/٤-١٣٤.
وابن ماجة في سننه ، في الصيام باب ما جاء في « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته » ، من طريق إبراهيم ٥٣٠/١ (١٦٥٥) .
والطيالسي في مسنده ، عن ابن سعد ص ٣٠٤ (٢٣٠٦) .
وأحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم ٢٦٣/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق إبراهيم ٤٣٧/١ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق عبيد الله بن عمر عن الزهري ١٣٧/٧ .

معمر من رواية عبد الأعلى عنه فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[١] .

وخالفه عبد الرزاق فرواه عن معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة أو أحدهما عن أبي هريرة[٢] .

ورواه ابن أخي الزهري[٣] عن الزهري قال : بلغنا عن أبي هريرة .

ورواه إبراهيم بن سعد أيضا عن الزهري عن سالم عن أبيه[٤] وكلها محفوظة والله أعلم .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا سليمان بن داود الهاشمي ثنا إبراهيم ابن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا وإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً » .

---

١ – أخرجه أحمد في مسنده ٢٥٩/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ١٨٦/٥ (٣٤٣٤) .

٢ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب الصيام ١٥٦/٤ (٧٣٠٥) .
وأحمد في مسنده ٢٨١/٢ .
والدارقطني في سننه ، في الصيام ١٦٠/٢ .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، باب هل يقال رمضان .. إلخ ، من طريق عقيل عن ابن شهاب . ١١٣/٤ (١٩٠٠) .
ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، من طريق يونس عن ابن شهاب ٧٦٠/٢ .
والنسائي في سننه ، من طريق يونس ١٣٤/٤ .
وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، من طريق إبراهيم ٥٢٩/١ (١٦٥٤) .
والشافعي في مسنده ، عن إبراهيم بن سعد ٢٧٤/١ (٧٢٢) .
والطيالسي في مسنده ، عن إبراهيم بن سعد ص ٢٤٩ (١٨١٠) .
وأحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم ١٤٥/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق يونس عن ابن شهاب ٢٠١/٣ (١٩٠٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار من طريق إبراهيم ٤٣٧/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ١٨٦/٥ (٣٤٣٢) .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن منصور ثنا عبيد الله بن موسى ثنا إبراهيم ابن إسماعيل بن مجمع الأنصاري[1] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين » . (٢/٧٧/٣)

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قال : ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة أو أحدهما عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوما».

قال محمد بن يحيى : « ثم إذا رأيتموه » .

س ١٦٩٦ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ بعث أبان بن سعيد بن العاص من المدينة في سرية قبل نجد ، قال أبو هريرة : وأتونا وقد فتحنا خيبر قبل أن يقسم وإن حُزْم خيولهم ليفٌ فقال سعيد[2]: اقسم لنا يا رسول الله ، الحديث .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه الوليد بن مسلم[3] عن سعيد بن عبد العزيز عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[4] .

وخالفه الزبيدي وهو محمد بن الوليد بن عامر واختلف عنه فرواه هشام عن إسماعيل بن عياش عن الزبيدي عن الزهري عن عنبسة بن سعيد بن العاص عن أبيه عن أبي هريرة .

وخالفه ابن وهب ومحمد بن المبارك الصوري فروياه عن إسماعيل بن عياش عن الزبيدي عن الزهري عن عنبسة بن سعيد أنه سمع أبا هريرة ولم يقولوا عن

---

١ – ضعيف ، تقدم .

٢ – هكذا في الأصل (سعيد) ولعل الصواب (أبان) أو (ابن سعيد) والله أعلم .

٣ – ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية . التقريب ٢/٣٣٦ .

٤ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا سعيد بن عبد العزيز . ١/١٣٥ .

أبيه[1] وكذلك رواه عبد الله بن سالم عن الزبيدي .

وكذلك رواه ابن أخي[2] الزهري و[3] ابن عيينة عن الزهري[4] وهو الصواب.

س ١٦٩٧ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن القصواء ناقة رسول الله ﷺ كانت لا تدفع في السباق إلا سَبَقت حتى وقعت يوما في السباق

---

١ – ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في المغازي، باب غزوة خيبر، عن الزبيدي ٤٩١/٧ (٤٢٣٨).
وأخرجه أبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب في من جاء بعد الغنيمة لا يسهم له ، عن سعيد بن منصور ثنا إسماعيل . ٢٤/٣ – ٢٥ .

٢ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ – في الأصل (ابن أخي الزهري عن ابن عيينة) ومعروف أن ابن أخي الزهري وابن عيينة يرويان عن الزهري والله أعلم .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب الكافر يقتل المسلم .. إلخ ، عن الحميدي حدثنا سفيان ٣٩/٦ (٢٨٢٧) .
وأيضا في المغازي ، باب غزوة خيبر ، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان . ٤٩١/٧ (٤٢٣٧) .
وأبو داود في سننه ، من طريق سفيان (وفيه سأل أبو هريرة أن يسهم له ، وأيضا فيه فقال سعيد ابن العاص) ٢٥/٣ .
وقال المنذري : وأخرجه البخاري وقال فيه : فقال ابن سعيد بن العاص : وهذا هو الصحيح، قال أبو بكر الخطيب : هكذا روى أبو داود هذا الحديث عن حامد بن يحيى وقال فيه : فقال سعيد ابن العاص، وإنما هو ابن سعيد بن العاص واسمه أبان، وهو الذي قال: لا تسهم له يا رسول الله، هذا آخر كلامه ووقع في هذا الحديث أن أبا هريرة سأل رسول الله ﷺ أن يسهم له وأن ابن سعيد بن العاص قال للنبي ﷺ أن يقسم لهم فإن أبا هريرة القائل: لا تسهم له ، وذكر أبو بكر الخطيب أن الصحيح أن أبا هريرة هو السائل لرسول الله ﷺ . مختصر سنن أبي داود ٤٧/٤ .
وقال ابن حجر : قيل : وقع في إحدى الطريقين ما يدخل في قسم المقلوب ، فإن في رواية ابن عيينة أن أبا هريرة السائل أن يقسم له ، وأن أبان هوالذي أشار بمنعه ، وفي رواية الزبيدي أن أبان هو الذي سأل وأن أبا هريرة هو الذي أشار بمنعه ، وقد رجح الذهلي رواية الزبيدي ، ويؤيد ذلك وقوع التصريح في روايته بقول النبي ﷺ : يا أبان اجلس ، ولم يقسم لهم ويحتمل أن يجمع بينهما بأن يكون كل من أبان وأبي هريرة أشار أن لا يقسم للآخر ويدل عليه أن أبا هريرة احتج على أبان بأنه قاتل ابن قوقل ، وأبان احتج على أبي هريرة بأنه ليس ممن له في الحرب يد يستحق بها النفل فلا يكون فيه قلب .
وقد سلمت رواية السعيدي من هذا الاختلاف فإنه لم يتعرض في حديثه لسؤال القسمة أصلا ، والله أعلم . فتح الباري ٤٩٢/١ – ٤٩٣ .

فسُبِقت ، فكره الناس ذلك ، فقال رسول الله ﷺ : « إن الناس إذا رفعوا شيئا وضعه الله » .

فقال : يرويه مالك عن الزهري ، واختلف عنه ، فرواه معن بن عيسى عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[١] .

وكذلك روي عن النضر (١/٧٨/٣) بن طاهر[٢] عن مالك .

ورواه محمد بن الحسن[٣] عن مالك عن الزهري عن سعيد مرسلا .

وكذلك رواه أصحاب الموطأ عن مالك .

وكذلك رواه ابن وهب عن يونس ومالك .

وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن الزهري عن سعيد مرسلا والمرسل أصح.

س ١٦٩٨ – وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ أمر بلالا فنادى أن « لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة وإن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه معمر وشعيب عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[٤] .

---

١ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رفعه إلا مالك ولا عنه إلا معن ، قال معن : كان مالك لا يسنده فخرج علينا يوما نشيطا فحدثنا به عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ١/١٣٠ .

٢ – النضر بن طاهر أبو الحجاج البصري ، قال ابن عدي : ضعيف جدا يسرق الحديث ويحدث عمن لم يرهم ولا يحمل سنه أن يراهم ، وأيضا : معروف بأنه يثب على حديث الناس ويسرقه ويروي عمن لم يلحقهم والضعف على حديثه بين ، وقال ابن أبي عاصم : سمعت منه ثم وقفت منه على كذب ثم رأيته بعدما عمي يحدث عن الوليد بن مسلم بما ليس من حديثه ، فيبالغ في الكذب ، وقال البزار : كان رجلا كثير الذكر لله ، حدث بأحاديث لم يتابع على بعضها ، وقال ابن حبان في الثقات : ربما أخطأ و وهم . الكامل ٢٤٩٣/٧ – ٢٤٩٤، اللسان ١٦٢/٦ – ١٦٣ .

٣ – صاحب أبي حنيفة رحمه الله ، لينه النسائي وغيره من قبل حفظه ، تقدم .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ، من =

ورواه عقيل ويونس عن الزهري عن ابن المسيب وعبد الرحمن بن عبد الله ابن كعب بن مالك عن أبي هريرة[1] .

= طريق شعيب ومعمر وفيه قصة . ١٧٩/٦ (٣٠٦٢) .
وأيضا في المغازي ، باب غزوة خيبر ، من طريق شعيب ٤٧١/٧ (٤٢٠٣) .
وأيضا في القدر ، باب العمل بالخواتيم ، من طريق معمر . ٤٩٨/٧ - ٤٩٩ (٦٦٠٦) .
وأيضا ذكره في التاريخ الكبير ٣٠٧/١/٣ .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه .. إلخ ، من طريق معمر . ١٠٥/١ - ١٠٦ (١١١) .
والنسائي في سننه الكبرى في السير: من طريق شعيب مختصرا.تحفة الأشراف ٢٤/١٠ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجهاد ، باب الشهيد ، عن معمر ٢٦٩/٥ - ٢٧٠ (٩٥٧٣) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ثنا معمر ٣٠٩/٢ .
وأيضا من طريق شعيب ٣٠٩/٢ - ٣١٠ .
والدارمي في سننه ، في السير ، باب إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ، من طريق شعيب مختصرا . ٢٤٠/٢ - ٢٤١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق الإحسان ٢٥/٧ - ٢٦ (٤٥٠٢) .
قال المزي : وتابعه معمر عن الزهري ، ورواه موسى بن عقبة ، وابن أخي الزهري عن الزهري عن عبدالرحمن بن عبدالله وابن المسيب أن رسول الله ﷺ... مرسل، ورواه صالح بن كيسان عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن بعض من شهد رسول الله ﷺ ولم يسمه ، ورواه الزبيدي عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن عمه عبيد الله بن كعب بن مالك عمن شهد مع رسول الله ﷺ خيبر ، زاد الزبيدي عن الزهري قال : وأخبرني عبدالرحمن بن عبدالله وسعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال: «يا بلال قم فأذن» ورواه يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن صالح عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن المسيب أن رسول الله ﷺ قال: يا بلال قم فأذن.. الحديث، ووهم في ذلك، والصواب عن عبدالرحمن وابن المسيب كما تقدم والله أعلم . تحفة الأشراف ١٤٧/١٠ .

١ - ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في المغازي ، في غزوة خيبر ، عن شبيب عن يونس وقال : وقال ابن المبارك : عن يونس عن الزهري عن سعيد عن النبي ﷺ ، تابعه صالح عن الزهري ، وقال الزبيدي : أخبرني الزهري أن عبد الرحمن بن كعب أخبره أن عبيد الله بن كعب قال : أخبرني من شهد مع النبي ﷺ خيبر ، قال الزهري : وأخبرني عبيد الله بن عبد الله وسعيد عن النبي ﷺ ٤٧١/٧ (٤٢٠٤) .
= وراجع للتفصيل في الكلام على إسناد هذا الحديث. فتح الباري ٤٧٣/٧ - ٤٧٤ .

ورواه صالح بن كيسان وسفيان بن حسين فقال صالح : عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عمن شهد رسول الله ﷺ ذلك[1] .

وقال سفيان بن حسين[2] عن الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك عن النبي ﷺ مرسلا .

ويشبه أن يكون صوابه عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا .

وعن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب عن أبي هريرة وقد قال فيه قائل عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه ووهم فيه .

س ١٦٩٩ - وسئل عن حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ بعث عبد الله بن حذافة يطوف في منى أن « لا تصوموا هذه الأيام فإنها أيام أكل وشرب وذكر » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه فرواه صالح بن أبي الأخضر[3] واختلف عنه .

= وأخرجه النسائي في الكبرى ، في السير مختصرا ، تحفة الأشراف ١٤٧/١٠ .
وابن حجر في تغليق التعليق وقال: ورواه الذهلي عن أحمد بن شبيب به، وكذا رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه عن أحمد ، ورواه أبو نعيم في المستخرج ثنا أبو إسحاق بن حمزة ثنا أبي ثنا يعقوب بن سفيان به ، قال أبو علي الجياني : وهم فيه أحمد بن شبيب ، فإن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك لم يرو من الحديث إلا بعضه ، فأخطأ حمل رواية عبد الرحمن على رواية سعيد . ١٣٠/٤ - ١٣١ .

١ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ، وقال : وقال إسحاق ابن العلاء: حدثني عمرو بن الحارث حدثني عبد الله بن سالم عن الزبيدي عن الزهري أن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك قال : حدثني من شهد النبي ﷺ نحوه ، وقال الزهري : وأخبرني عبد الله بن عبد الله وسعيد بن المسيب عن النبي ﷺ ، قال صالح ويونس : عن الزهري عن سعيد مرسل ، وقال معمر وشعيب : عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . ٣٠٧/١/٣ .
وذكره ابن حجر في تغليق التعليق ، نقلا عن البخاري في تاريخه الكبير ، وقال : وقال الذهلي في الزهريات: أنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح فذكره. ١٣١/٤.

٢ - ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، تقدم .

٣ - ضعيف يعتبر به ، تقدم .

فقال روح : عن صالح عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[١] .

واختلف عن إبراهيم بن حميد الرؤاسي فقال حميد[٢] : عن إبراهيم بن حميد عن صالح عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٣] .

وكذلك قيل : عن ابن أبي سمينة[٤] عن إبراهيم بن حميد .

وقيل : عنه عن سعيد وحده عن (٢/٧٨/٣) أبي هريرة[٥] .

وقال سليمان بن أرقم[٦] : عن الزهري عن ابن المسيب عن عبد الله بن حذافة عن النبي ﷺ .

وقيل : عن الزهري عن مسعود بن الحكم الزرقي عن ابن حذافة[٧] وقال

---

١ – أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الصوم ، (وفيه : عبد الله بن رواحة) وقال : هذا خطأ ، لا نعلم أحداً قال في هذا : عن سعيد ، غير صالح بن أبي الأخضر ، وهو كثير الخطأ ضعيف . تحفة الأشراف ٢٥/١٠ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في الحج ، باب المتمتع الذي لا يجد هديا ولا يصوم في العشر ، عن علي بن شيبة قال : ثنا روح بن عبادة ٢٤٤/٢ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة يعقوب بن إبراهيم الدورقي ٢٧٧/١٤ – ٢٧٨ .

٢ – هو : حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن .

٣ – ذكره ابن حجر في النكت الظراف ، عن مسلم بن إبراهيم عن صالح، النكت الظراف ٢٥/١٠ .

٤ – هو: محمد بن إسماعيل بن أبي سمينة: بفتح المهملة وكسر الميم وبعد التحتانية نون. التقريب ١٤٥/٢.

٥ – في الأصل (أبي هريرة) مكرر .

٦ – ضعيف ، تقدم .

٧ – أخرجه النسائي في الكبرى ، من طريق معمر وشعيب عن الزهري وفيه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ومن طرق أخرى . تحفة الأشراف ٣١٢/٤ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق عبد الرزاق قال : أنا معمر عن الزهري عن مسعود ابن الحكم الأنصاري عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : أمر النبي ﷺ عبد الله بن حذافة ... الحديث ٢٤٦/٢ .
والدارقطني في سننه ، من طريق الواقدي ، ثنا ربيعة بن عثمان عن محمد بن المنكدر سمع مسعود ابن الحكم الزرقي يقول : حدثني عبد الله بن حذافة وقال : الواقدي ضعيف . ٢١٢/٢ .
وأيضا من طريق سليمان بن أبي داود الحراني ثنا الزهري عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ٢١٣/٢.

الزبيدي : عن الزهري عن مسعود بن الحكم .

وقول الزبيدي أشبهها بالصواب .

وقال عبد الله بن بديل[1] : عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة : بعث النبي ﷺ بديل بن ورقاء وذكر فيه أن الذكاة في الحلق واللبة، قاله سعيد بن سلام[2] عن ابن بديل وهما ضعيفان .

س ١٧٠٠ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ضرس الكافر يوم القيامة أعظم من أحد » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف[3] عنه فرفعه الموقري[4] عن الزهري .

ورواه يونس وعقيل عن الزهري موقوفاً[5] وهو الصحيح .

س ١٧٠١ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « الحلف منفقة للسلعة ممحقة للربح » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه عقيل ويونس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[6] .

---

١ – في الأصل (يزيد) .
وهو : عبد الله بن بديل بن ورقاء ويقال : ابن بديل بن بشر الخزاعي ، ويقال : الليثي المكي ، صدوق يخطىء، من الثامنة. التقريب ٤٠٣/١ .

٢ – سعيد بن سلام أبو الحسن البصري ، العطار ، من جيل عبد الرزاق ، كذبه ابن نمير، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي وغيره : بصري ضعيف ، وقال أحمد بن حنبل : كذاب، وقال أبو حاتم: منكر الحديث جدا، وقال أبو داود: ضعيف، وذكره الدولابي والساجي والعقيلي وابن السكن وابن الجارود في الضعفاء، وقال ابن عدي: يتبين على حديثه الضعف.
التاريخ الكبير ١٨١/١/٢ – ١٨٢ ، الضعفاء للعقيلي ١٠٨/٢ – ١٠٩ .
الجرح والتعديل ٣١/١/٢ – ٣٢ ، الكامل ١٢٣٩/٣ – ١٢٤٠، اللسان ٣١/٣ – ٣٢ .

٣ – (واختلف عنه فرفعه الموقري عن الزهري ، ورواه يونس وعقيل عن الزهري) مكرر في الأصل.

٤ – هو : الوليد بن محمد ، متروك ، تقدم .

٥ – أخرجه ابن المبارك في الزهد ، عن يونس . زوائد الزهد ٨٧ (٣٠٣) .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب ﴿ يَمْحَقُ اللهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾ =

ورواه عبد الوهاب بن أبي بكر وهو عبد الوهاب بن رفيع عن الزهري عن سعيد مرسلا[1] قاله عنه يزيد بن الهاد وابن جريج والدراوردي[2] .

وروى أسامة[3] بن زيد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

ولا يصح هذا ، وحديث يونس وعقيل محفوظان .

ثنا الحسين بن محمد بن المطبقي قال : ثنا محمد بن عزيز[4] حدثني سلامة[5] عن[6] عقيل قال: قال ابن شهاب: إن ابن المسيب قال: إن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الحلف منفقة للسلعة ممحقة للربح » .

ثنا النيسابوري قال : ثنا أحمد بن عبد الرحمن ويونس بن عبد الأعلى قال : أنبا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد (١/٧٩/٣) أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « الحلف منفقة للسلعة ممحقة للربح » .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى وأحمد بن منصور ثنا عبد الله بن[7] صالح حدثني الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال : قال ابن المسيب : إن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ فذكر مثله .

= الآية ، من طريق يونس ٣١٥/٤ (٢٠٨٧) .
ومسلم في صحيحه ، في المساقاة ، باب النهي عن الحلف في البيع ، من طريق يونس . ٢٢٨/٣ (١٦٠٦) .
وأبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في كراهية اليمين في البيع ، من طريق يونس . ٢٥٠/٣ .
والنسائي في سننه ، في البيوع ، المنفق سلعته بالحلف الكاذب ، من طريق يونس . ٢٤٦/٧ .
والبيهقي في سننه الكبرى في البيوع ، باب كراهية اليمين في البيع من طريق يونس ٢٦٥/٥ .

١ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الأيمان والنذور ، باب كراهية الحلف في البيع والحكم فيه ، عن ابن جريج . ٤٧٦/٨ (١٥٩٥٨) .
٢ – صدوق كان يحدث من كتب غيره ، فيخطىء، تقدم .
٣ – صدوق يهم ، تقدم .
٤ – فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة ، تقدم .
٥ – هو : ابن روح ، صدوق له أوهام ، تقدم .
٦ – في الأصل (بن) وهو خطأ بين .
٧ – هو كاتب الليث ، تقدم .

س ١٧٠٢ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه زياد بن سعد عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[١] قاله ابن عيينة عنه .

وتابعه مالك بن أنس ، واختلف عنه فحدث به أبو يعقوب المنجنيقي[٢] عن عبد الله بن شبيب[٣] فقال فيه: عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

وخالفه كل من رواه عن ابن شبيب فلم يذكروا فيه أبا سلمة[٤] .

وكذلك رواه عقيل ويونس ومعمر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[٥] وهو الصواب .

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحج ، باب قول الله تعالى ﴿ جَعَلَ اللهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ .. ﴾ الآية عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان . ٤٥٤/٣ (١٥٩١) .
ومسلم في صحيحه، في الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل .. إلخ. ٢٢٣٢/٤ (٢٩٠٩).
والنسائي في تفسيره ، تفسير سورة المائدة . ص ٦٢ (١٧٢) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٨٥/٢ (١١٤٦) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة . ٢/١٣١ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٦٥/٨ (٦٧١٦) .

٢ - هو : إسحاق بن إبراهيم بن يونس أبو يعقوب ، البغدادي الوراق، نزيل مصر، وعرف بالمنجنيقي لكونه كان يجلس بقرب منجنيق كان بجامع مصر ، ثقة حافظ ، مات سنة أربع وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء ١٤١/١٤ - ١٤٢ ، التقريب ٥٥/١ .

٣ - هو : الربعي ، واهٍ ، وقال أبو أحمد الحاكم : ذاهب الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٤١٥ .

٤ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن عبد الله بن شبيب نا يحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة نا عبد العزيز بن أبي حازم نا مالك عن زياد بن سعد . ٢/١٣١ .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحج، باب هدم الكعبة، من طريق يونس ٤٦٠/٣ (١٥٩٦).
ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، من طريق يونس ٢٢٣٢/٤ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق معمر ٢/١٣١ .
وأيضا من طريق يونس ٢/١٣١ .

ثنا ابن صاعد ثنا سعيد بن عبد الرحمن أبو عبيد الله المخزومي .

ح / وثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا نعيم بن حماد قالا : ثنا سفيان بن عيينة عن زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة » .

فقال نعيم في حديثه : سمع الزهري يحدث عن سعيد .

ثنا ابن صاعد وابن مخلد قالا : ثنا عبد الله بن شبيب ثنا يحيى بن إبراهيم بن أبي قُتَيلة[1] ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن مالك بن أنس عن زياد بن سعد عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «ليخربن الكعبة ذو السويقتين من الحبشة » .

قال ابن صاعد : حدثني عبد العزيز عن مالك أخبرني زياد بن سعد .

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد وابن المطبقي قالا : ثنا محمد بن عزيز[2] قال : حدثني سلامة[3] حدثني عقيل حدثني ابن شهاب حدثني سعيد (٢/٧٩/٣.) بن المسيب قال : قال أبو هريرة : قال رسول الله ﷺ : « يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة » .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى .

ح / وثنا ابن صاعد قال : ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه قالا : ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يظهر في آخر الزمان ذو السويقتين على الكعبة » أحسبه قال: فيهدمها .

قال عبد الرزاق : وكان معمر لا يحدث بهذا الحديث؛ لأن غيره لم يرفعه عن النبي ﷺ ، وإنما ذكره عن علي وعبد الله بن عمرو لفظ ابن زنجويه و لم يذكر محمد بن يحيى قول عبد الرزاق .

١ - صدوق ربما وهم ، تقدم .

٢ - فيه ضعف ، تقدم .

٣ - صدوق له أوهام ، تقدم .

س ١٧٠٣ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يتقارب الزمان ويقبض العلم ويظهر الفتن ويكثر الهرج » قيل : ما الهرج ؟ قال : « القتل » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه معمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة[1] .

وخالفه يونس بن يزيد وإسحاق بن يحيى[2] فروياه عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[3] .

---

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الفتن ، باب ظهور الفتن ، من طريق معمر ، وقال : قال شعيب ويونس والليث وابن أخي الزهري: عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ١٣/١٣ (٧٠٦١) .
قال ابن حجر : يعني أن هؤلاء الأربعة خالفوا معمرا في قوله « عن الزهري عن سعيد » فجعلوا شيخ الزهري حميدا لا سعيدا ، وصنيع البخاري يقتضي أن الطريقين صحيحان، فإنه وصل طريق معمر هنا، ووصل طريق شعيب في كتاب الأدب ، وكأنه رأى أن ذلك لايقدح ؛ لأن الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ، ولا يلزم من ذلك اطراده في كل من اختلف عليه في شيخه إلا أن يكون مثل الزهري في كثرة الحديث والشيوخ ، ولولا ذلك لكانت رواية يونس ومن تابعه أرجح وليست رواية معمر مدفوعة عن الصحة لما ذكرته . فتح الباري ١٥/١٣ .
ومسلم في صحيحه، في العلم، باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان. ٢٠٥٧/٤.
وابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب ذهاب القرآن والعلم ١٣٤٥/٢ (٤٠٥٢) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الأمراء ، عن معمر مرسلا ٣٦٤/١١ – ٣٦٥ (٢٠٧٥١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفتن . ٦٤/١٥ .
وأحمد في مسنده ٢٣٣/٢ .

٢ – لعله التيمي ، وهو ضعيف ، تقدم .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ، من طريق شعيب عن الزهري ٤٥٦/١٠ (٦٠٣٧) .
ومسلم في صحيحه، باب رفع العلم وقبضه .. إلخ، من طريق يونس وشعيب. ٢٠٥٧/٤ (١٥٧).
وأبو داود في سننه ، في الفتن ، باب ذكر الفتن ودلائلها من طريق يونس ١٦٠/٤ – ١٦١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق يونس ٥٢٥/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ٢٥١/٨ ، ٢٥٣ (٦٦٧٦ ، ٦٦٨٢)

وكذلك قال عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة ، والمحفوظ حديث حميد[1] .

س ١٧٠٤ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كأن وجوههم المجان المُطْرَقة وحتى تقاتلوا[2] قوما نعالهم الشعر » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه يونس وعقيل وابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[3] .

ورواه عبد الله بن عامر الأسلمي[4] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[5] .

ورواه معمر وشعيب عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مثل قول يونس وابن عيينة وهو الصواب .

١ - قد تقدم قول ابن حجر آنفا ، أن صنيع البخاري يقتضي أن الطريقين صحيحان .

٢ - في الأصل (تقاتلون) والتصويب من الصحيحين ..

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب قتال الذين ينتعلون الشعر ، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان ١٠٤/٦ (٢٩٢٩) .
ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، من طريق سفيان ويونس ٢٢٣٣/٤ (٢٩١٢) .
وأبو داود في سننه ، في الملاحم ، باب في قتال الترك ، من طريق سفيان ، ١٨٦/٤ - ١٨٧ .
والترمذي في سننه في الفتن ، باب ما جاء في قتال الترك، من طريق سفيان وقال : وهذا حديث حسن صحيح . ٢٢٦/٣ .
وابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب الترك ، من طريق سفيان ١٣٧١/٢ (٤٠٩٦) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفتن ، عن ابن عيينة ٩٢/١٥ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان . ٤٦٩/٢ (١١٠٠) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٣٩/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ٢٨١/١٠ (٥٨٧٨) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان . الإحسان ٢٦٣/٨ (٦٧٠٩) .
وأيضا من طريق يونس . الإحسان ٢٦٣/٨ (٦٧١١) .

٤ - ضعيف ، تقدم .

٥ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب أشراط الساعة عن معمر ٣٧٤/١١ (٢٠٧٨١) . =

ثنا إسماعيل الوراق والحسين بن إسماعيل المحاملي قالا : ثنا محمد بن سعيد بن غالب (١/٨٠/٣) ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا[١] قوما صغار الأعين دُلْف[٢] الأنف كأنّ وجوههم المجان المطرقة، ولا تقوم الساعة حتى تقاتلوا[٣] قوما نعالهم الشعر».

س ١٧٠٥ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه «نهى عن الملاقيح[٤] والمضامين[٥] وحبل الحبلة ولا ربا في الحيوان».

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه عمر بن قيس[٦] وصالح بن أبي[٧] الأخضر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٨] .

وخالفهم معمر ومالك فأما معمر فقال : عن الزهري عن ابن المسيب نهى عن بيع الملاقيح[٩] .

والصحيح غير مرفوع من قول سعيد غير متصل .

وكذلك قال الزبيدي والأوزاعي عن الزهري .

= وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق أنا معمر ٢٧١/٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق محمد بن أبي حفصة عن الزهري . ١/١٣٧ .

١ – في الأصل (تقاتلون) .

٢ – دلف الأنف جمع أدلفة بالمهملة والمعجمة ، وهو الأشهر ، قيل : معناه الصغر ، وقيل : الدلف : الاستواء في طرف الأنف ليس بحد غليظ ، وقيل : تشمير الأنف عن الشفة العليا ، ودلف : بسكون اللام جمع أدلف مثل حمر أحمر ، وقيل : الدلف غلظ في الأرنبة، وقيل : تطامن فيها ، وقيل : ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته ، وقيل : قصره مع انبطاعه . انظر فتح الباري ٦٠٨/٦ .

٣ – في الأصل (تقاتلون) .

٤ – الملاقيح جمع ملقوح ، وهو بيع مافي ظهور الجمال . الموطأ ٦٥٤/٢ .

٥ – المضامين : جمع مضمون ، وهو بيع ما في بطون إناث الإبل . الموطأ ٦٥٤/٢ .

٦ – صدوق ربما وهم ، رمي بالإرجاء ، تقدم .

٧ – (أبي) ساقط من الأصل ، وهو ضعيف يعتبر به ، تقدم .

٨ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق صالح، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحدا رواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا صالح بن أبي الأخضر ولم يكن بالحافظ . ٢/١٣٤ .

٩ – أخرجه مالك في الموطأ ، عن الزهري ، وفيه تفسير المضامين والملاقيح . ٦٥٤/٢ . =

س ١٧٠٦ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحه، ولا تبايعوا الثمر بالتمر».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال ذلك[١].

واختلف عن مالك فرواه أحمد بن أبي طيبة[٢] عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه «نهى عن المزابنة والمحاقلة» وفسرها[٣].

وخالفه ابن وهب ومحمد بن الحسن وأصحاب الموطأ، فرووه عن مالك عن الزهري عن سعيد مرسلا[٤].

رواه صالح بن أبي الأخضر[٥] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة.

وحدث به إبراهيم بن حميد الطويل[٦] فقال يحيى بن معلى وحنبل[٧] بن إسحاق عنه هذا القول.

= والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، باب النهي عن بيع حبل الحبلة، من طريق مالك. ٣٤١/٥.

١ – أخرجه مسلم في صحيحه، في البيوع، باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع. ١١٦٨/٣ (١٥٣٨).
والنسائي في سننه، في بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه ٢٦٣/٧.
وابن ماجة في سننه، في التجارات، باب النهي عن بيع الثمار .. إلخ ٧٤٦/٢ (٢٢١٥).
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة ٢/١٢٧.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب بيع الثمار قبل أن تتناهى. ٢٤/٤.
والدارقطني في سننه، في البيوع ٤٩/٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، باب الوقت الذي يحل فيه بيع الثمار ٢٩٩/٥.

٢ – صدوق له أفراد، تقدم.

٣ – ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٤٤١/٦.

٤ – أخرجه مالك في الموطأ، في البيوع، باب ما جاء في المزابنة والمحاقلة. ٦٢٥/٢ (٢٥).

٥ – ضعيف يعتبر به، تقدم.

٦ – قال ابن حبان: كان يخطىء، وقال أبو حاتم: ثقة، تقدم في السؤال رقم ٧٢٣.

٧ – حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد، ابن عم الإمام أحمد، وتلميذه، قال الذهبي: الحافظ الثقة، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتا، مات سنة ثلاث وسبعين ومائتين. التذكرة ٦٠٠/٢-٦٠١.

وخالفهم ابن سيار[1] فقال : عن إبراهيم بن حميد عن صالح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة والذي قاله قبله أصح .

ثنا عبد الله (٣/ ٨٠/ ٢) بن محمد بن زياد ثنا يونس بن عبد الأعلى وأحمد بن عبد الرحمن قالا: ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سعيد وأبو سلمة أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تبايعوا الثمر حتى يبدو صلاحها ولا تبايعوا الثمر بالتمر» .

قال ابن شهاب : وحدثني سالم عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن مثله سواء .

ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال : ثنا يحيى بن معلى ثنا إبراهيم بن حميد ثنا صالح عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة « نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة والمزابنة » .

قال : والمحاقلة الزرع بالقمح ، والمزابنة بيع الثمر بالتمر .

س ١٧٠٧ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا حملتم فأخروا فإن اليد معلقة والرجل موثقة » .

فقال : يرويه الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة حدث به عنه بكر بن وائل رواه عنه أبوه وائل، وقيس[2] بن الربيع[3] .

---

١ – لعله أحمد بن سيار بن أيوب أبو الحسن المروزي .

٢ – صدوق تغير لما كبر ، تقدم .

٣ – أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق محمد بن الصلت وأبي غسان عن قيس بن الربيع وقال: ولا نعلم روى بكر بن وائل عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا هذا الحديث. ٢/١٣٤.
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق قيس ٢٣٤/١٠ (٥٨٥٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الإجارة ، باب ما يستحب من تأخير الأحمال ليكون أسهل على الجمال وغيرها ، من طريق محمد بن الصلت ثنا قيس ، وقال : وصله قيس بن الربيع عن بكر ابن وائل ، ورواه سفيان بن عيينة عن وائل أو بكر بن وائل – هكذا بالشك – عن الزهري يبلغ به النبي ﷺ قال : « أخروا الأحمال فإن الأيدي معلقة والأرجل موثقة » . ١٢٢/٦ .
والخطيب في تاريخه ، من طريق محمد بن الصلت حدثنا قيس ٤٥/١٣ .
قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وفيه قيس بن الربيع، وثقه شعبة والثوري ، وفيه كلام . مجمع الزوائد ٢١٦/٣ .
انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الحديث رقم ١١٣٠ .

وحدث به ابن عيينة عن وائل بن داود واختلف عنه .

فروي عن بقية بن الوليد[1] عن ابن المبارك عن ابن عيينة عن[2] وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة كذلك قال العابدي عن ابن عيينة[3] .

س ١٧٠٨ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الثانية في صلاة الصبح قال : « اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة ابن هشام » الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[4] .

---

١ – صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .

٢ – في الأصل (عن بكير بن وائل بن داود عن ابنه بكر) وهو خطأ بين .

٣ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الله بن عمران العابدي عن ابن عيينة عن وائل عن ابنه بكر ، وإنما يعرف هذا من رواية قيس بن الربيع عن وائل بن داود عن الزهري لم يذكر فيه ابنه بكر ، أطراف الغرائب ١/٢٩٠ .
قلت : هكذا جاء في الأطراف ، وقد تقدم أن قيس بن الربيع يروي عن بكر بن وائل عن الزهري وليس فيه ذكر وائل بن داود ، والله أعلم .
وأخرجه أبو داود في المراسيل ، عن أحمد بن عبدة ، حدثنا سفيان عن وائل أو بكر بن وائل عن الزهري يبلغ به النبي ﷺ . ص ٢٢٩ (٢٩٤) .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب تسمية الوليد ١٠/٥٨٠ (٦٢٠٠) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة . ١/٤٦٧ .
والنسائي في سننه ، في القنوت في صلاة الصبح ٢/٢٠١ .
وابن ماجة في سننه، في إقامة الصلاة، باب ما جاء في القنوت في صلاة الفجر ١/٣٩٤ (١٢٤٤).
والحميدي في مسنده . ٢/٤١٩ (٩٣٩) وأحمد في مسنده ٢/٢٣٩ .
وأبو يعلى في مسنده . ١٠/٢٧٥ (٥٨٧٣) .
وابن خزيمة في صحيحه . ١/٣١١ – ٣١٢ (٦١٥) .
وأبو عوانة في مسنده، ذكر الخبر الذي يبين أن القنوت بعد ما يرفع رأسه ... إلخ. ٢/٢٨٢– ٢٨٣.
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب القنوت في الصلوات عند نزول نازلة. ٢/١٩٧ . =

وتابعه جعفر بن برقان[1] عن الزهري ، وخالفهما معمر فرواه عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[2] .

ورواه يونس بن يزيد الأيلي وإبراهيم بن سعد وشعيب بن أبي حمزة والنعمان ابن راشد[3] عن الزهري عن سعيد وأبي (٣/٨١/١) سلمة عن أبي هريرة[4] والقولان محفوظان .

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا محمد بن يحيى .

وثنا المحاملي ثنا الحسن بن أبي الربيع وأحمد بن منصور قالوا : ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي ﷺ لما رفع رأسه من الركعة الآخرة من صلاة الصبح قال : « اللهم ربنا ولك الحمد ، اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة والمستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر واجعلها عليهم كسني يوسف » .

= والبغوي في شرح السنة ، باب القنوت . ٣/١١٩ (٦٣٦) .

١ - صدوق يهم في حديث الزهري ، تقدم .

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الصلاة باب الرجل يدعو ويسمي في دعائه ، عن معمر . ٢/٤٤٦ (٤٠٢٨) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق . ٢/٢٧١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق . الإحسان ٣/٢١٢ (١٩٦٦) .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق عبد الرزاق ٢/٢٨٣ .

٣ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التفسير ، سورة آل عمران ، من طريق إبراهيم بن سعد . ٨/٢٢٦ (٤٥٦٠) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة .. إلخ ، من طريق يونس . ١/٤٦٦ - ٤٦٧ (٦٧٥) .
والنسائي في سننه ، في القنوت في صلاة الصبح ، من طريق ابن أبي حمزة ٢/٢٠١ - ٢٠٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم ٢/٢٥٥ .
والدارمي في سننه ، باب القنوت بعد الركوع ، من طريق إبراهيم ١/٣٧٤ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق إبراهيم ١/٣١٣ - ٣١٤ (٦١٩) .

ثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات وابن مخلد قالا : ثنا زكريا بن الحارث ابن ميمون[1] البزاز قال : ثنا وهب بن جرير قال : ثنا أبي قال : سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يدعو في الركعة الأخيرة من الصلاة إذا رفع رأسه من الركوع ... الحديث .

آخر الجزء الثامن عشر

* * *

= والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب القنوت في صلاة الفجر وغيرها، من طريق يونس. ٢٤١/١.
وأيضا من طريق إبراهيم ٢٤٢/١ .
وأبو عوانة في مسنده ، بيان إباحة القنوت ، من طرق يونس وإبراهيم وشعيب ٢٨٠/٢ - ٢٨١ .
وأيضا في ذكر الخبر الذي يبين أن القنوت بعد ما يرفع رأسه من آخر الركعة ، من صلاة الفجر .. إلخ ، من طريق يونس ٢٨٣/٢ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس. الإحسان ٢١٣/٣-٢١٤ (١٩٦٩) ٢١٩ (١٩٨٠).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب القنوت في الصلوات عند نزول نازلة، من طريق إبراهيم ويونس. ١٩٧/٢.

١ - زكريا بن الحارث بن ميمون ، أبو يحيى البصري ، المعروف بشريك البسري ، سكن بغداد ، وحدث بها ، وكان ثقة ، مات سنة ستين ومائتين . تاريخ بغداد ٤٥٩/٨ .

س ١٧٠٩ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما مُقْسِطاً فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه[1] فرواه الليث بن سعد وابن جريج والأوزاعي وابن عيينة ومعمر وصالح بن كيسان وعباد بن إسحاق ونصر مولى الزهري[2] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[3] .

ورواه محمد بن إسحاق[4] عن الزهري عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة.

---

١ – في الأصل (عنه) مكرر .

٢ – يبحث عن ترجمته .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب قتل الخنزير، من طريق الليث. ٤/٤١٤ (٢٢٢٢).
وأيضا في المظالم ، باب كسر الصليب وقتل الخنزير ، من طريق سفيان ٥/١٢١ (٢٤٧٦) .
وأيضا في أحاديث الأنبياء ، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام ، من طريق صالح . ٦/٤٩٠ – ٤٩١ (٣٤٤٨) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد ﷺ ، من طريق الليث وسفيان ويونس وصالح . ١/١٣٥ – ١٣٦ (١٥٥) .
والترمذي في سننه ، في الفتن ، باب ما جاء في نزول عيسى بن مريم ، من طريق الليث ، وقال : حسن صحيح ٣/٢٣٢ – ٢٣٣ .
وابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم ... إلخ ، من طريق سفيان ٢/١٣٦٣ (٤٠٧٨) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب نزول عيسى بن مريم عليهما السلام عن معمر . ١١/٣٩٩ – ٤٠٠ (٢٠٨٤٠) .
وأحمد في مسنده ، من طريق الليث ٢/٥٣٨ .
وأيضا من طريق سفيان ٢/٢٤٠ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان . ١٠/٢٧٩ (٥٨٧٧) .
وأبو عوانة في مسنده، من طرق حجاج بن محمد وابن جريج وسفيان وصالح والأوزاعي ١/١٠٤–١٠٥.
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق الأوزاعي وابن أبي ذئب عن الزهري . ١/٢٧ – ٢٨ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الليث . الإحسان ٨/٢٨٨ – ٢٨٩ (٦٧٧٩) .
والآجري في الشريعة ، باب الإيمان بنزول عيسى .. إلخ ، من طريق سفيان . ص ٣٨٠ – ٣٨١ .

٤ – صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر ، تقدم .

قاله محمد بن سلمة عن ابن إسحاق وقال فيه : « وليسلكن فج الروحاء حاجا أو معتمرا أو لينزلن بينهما » .

ورواه عن الزهري بهذا الإسناد الأوزاعي أيضا والليث بن سعد وعبد العزيز ابن عبد الله عن[*] (٢/٨١/٣) أبي سلمة[١] والقولان صحيحان فإن الليث بن سعد والأوزاعي أتيا بالقولين معا .

حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق حدثني بشر بن مطر قال : ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال النبي ﷺ : « يوشك أن ينزل فيكم عيسى بن مريم حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لايقبله أحد » .

ثنا أبو طالب أحمد بن نصر بن طالب ثنا أبو حمزة إدريس بن يونس بن ينّاق[٢] الفرّاء ثنا محمد بن يزيد بن سنان[٣] ثنا نصر مولى الزهري ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « والذي نفسي بيده ليوشك أن ينزل فيكم ابن مريم عدلا مقسطا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى إن الرجل ليخرج بزكاة ماله فلا يقبلها منه أحد » .

هذا حديث صحيح ،ونصر مولى الزهري عزيز الحديث .

---

* - في الأصل (بن) .
١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب إهلال النبي ﷺ وهديه ، من طرق ابن عيينة وليث ويونس نحوه ٢/٩١٥ (١٢٥٢) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن معمر نحوه ١١/٤٠٠ (٢٠٨٤٢) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢/٤٤٠ (١٠٠٥) .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ٢/٢٤٠ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : رواه عبد الأعلى عن عبيدالله عن الزهري عنه ، وتابعه إبراهيم بن طهمان عن عبيدالله. أطراف الغرائب ١/٢٨٩ .
٢ - إدريس بن يونس بن ينّاق ، أبو حمزة ، الفراء الحراني ، قال ابن القطان : لا يعرف حاله ، وحديثه في سنن الدارقطني وفي العلل . ذيل ميزان الاعتدال ص ١٢٠ ، اللسان ١/٣٣٥ .
٣ - ليس بالقوي ، تقدم .

س ۱۷۱۰ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة جاء رجل إلى رسول الله ﷺ مضموم الشعر بين عينيه سجدة كثفنة(*) البعير ورسول الله ﷺ يقسم قسما فقال : يا رسول الله أعط واعدل قال : « ويحك ومن يعدل بعدي » الحديث في قتل الخوارج .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه الهذيل بن ميمون(۱) عن يحيى ابن أبي أنيسة(۲) عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ووهم فيه ، وإنما رواه الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن والضحاك(۳) المشرقي عن أبي سعيد الخدري(٤) وهو الصواب .

---

* - الثفنة : بكسر الفاء ما ولي الأرض من كل ذات أربع إذا بركت كالركبتين وغيرهما ويحصل فيه غلظ من أثر البروك . النهاية ۲۱٥/۱ .

۱ - لم يذكر فيه الخطيب وابن حجر جرحا ولا تعديلا ، تقدم في السؤال رقم ۳۲۳ .

۲ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم۳ .

۳ - هو: ابن شراحيل، ويقال: شرحبيل، المشرقي: بكسر أوله ثم معجمة ثم فتحة وقاف. التقريب ۳۷۲/۱.

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المناقب ، من طريق شعيب عن الزهري عن أبي سلمة . ٦١٧/٦ - ٦١٨ (٣٦١٠) .
وأيضا في الأدب ، باب ما جاء في قول الرجل : ويلك ، من طريقهما . ٥٥٢/١٠ (٦١٦٣) .
وأيضا في استتابة المرتدين ، باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفر الناس عنه ، من طريق أبي سلمة فقط . ٢٩٠/١٢ (٦٩٣٣) .
ومسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب ذكر الخوارج ، وصفاتهم ٧٤٢/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب ما جاء في الحرورية ، عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة . ١٤٦/١ -١٤٧ (١٨٦٤٩) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن الزهري عن أبي سلمة ٥٦/٣ .
وأيضا من طريق الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة والضحاك ٦٥/٣ .
وابن أبي عاصم في السنة ، وفيه الضحاك بن قيس ٤٤٩/٢ - ٤٥١ (٩٢٣ ، ٩٢٤) .
وأيضا من طريق أبي سلمة وحده . ٤٥١/٢ (٩٢٥) .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٦١/٨ - ٢٦٢ (٦٧٠٦) .
والآجري في الشريعة ، باب ذم الخوارج، ذكر السنن والآثار فيما ذكرنا . ص ٢٤ .

س ١٧١١ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز، تضيء أعناق الإبل ببصرى».

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن أبي عتيق[(١)] وموسى ابن عقبة ويونس بن يزيد وعقيل وشعيب (١/٨٢/٣) بن أبي حمزة وعبيد الله بن أبي زياد عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[(٢)] .

ورواه عباس[(٣)] بن طالب أبو عمرو عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها[(٤)] . والمحفوظ حديث سعيد بن المسيب .

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو اليمان ثنا شعيب عن الزهري عن سعيد أن أبا هريرة أخبره أن النبي ﷺ قال : « لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى » .

قال : وثنا أبو اليمان مرة أخرى فلم يذكر أبا هريرة .

---

١ – مقبول ، تقدم .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الفتن، باب خروج النار، من طريق شعيب. ٧٨/١٣ (٧١١٨).
ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز ، من طريق يونس وعقيل . ٢٢٢٨/٤ (٢٩٠٢) .
والبزار في مسنده ، من طريق عقيل وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن سعيد إلا عقيل وقد خولف عقيل في روايته عن الزهري ٢/١٣٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ٢٩٦/٨ (٦٨٠٠) .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة ١٤٧/١ .
والحاكم في المستدرك ، في الفتن والملاحم ، من طريق عقيل ٤٤٣/٤ .

٣ – عباس بن طالب ، أبو عمرو وقيل : أبو الفضل ، نزيل مصر ، بصري ، قال أبو زرعة : ليس بذاك ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وأنكر حديثه يحيى بن معين ووهي أمره قليلا ، مات سنة خمس ، وقيل : ست وعشرين ومائتين ، وقيل : سبع عشرة . الجرح والتعديل٣/١/٢١٦، الثقات ٥١٠/٨ ، اللسان ٢٤٠/٣ – ٢٤١ .

٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عباس بن طالب عن الليث عن عقيل عنه . أطراف الغرائب ٢/٣٤٣ .

ثنا المطبقي ثنا محمد بن عزيز[1] حدثني سلامة[2] بن روح عن عقيل قال: حدثني ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار بأرض الحجاز تضيء منها أعناق الإبل ببصرى».

س ١٧١٢ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « من أكل من هذه الشجرة فلا يؤذينا في مسجدنا ».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه إبراهيم بن سعد ومعمر وصالح ابن أبي الأخضر[3] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[4].

وخالفهم مالك رواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال[5].

---

١ – فيه ضعف، تقدم.

٢ – صدوق له أوهام، تقدم.

٣ – ضعيف يعتبر به، تقدم.

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه، في المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوما أو بصلا أو كراثا أو نحوها، من طريق معمر ٣٩٤/١ (٥٦٣).
وابن ماجة في سننه، باب من أكل الثوم فلا يقربن المسجد، من طريق إبراهيم ٣٢٤/١ (١٠١٥).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب أكل الثوم والبصل ثم يدخل المسجد، عن معمر ٤٤٥/١ (١٧٣٨).
وأحمد في مسنده، من طريق إبراهيم ٢٦٤/٢.
وأيضا عن عبد الرزاق ٢٦٦/٢.
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة من طرق مالك وصالح بن أبي الأخضر ومعمر وقال: ولا نعلم رواه عن مالك إلا روح فجمع بين مالك وصالح وأحسبه حمل حديث مالك على حديث صالح، وإنما يعرف من حديث مالك عن الزهري عن سعيد مرسلا. ١٣٠/١.
وأبو عوانة في مسنده، بيان النهي عن أكل البصل والكراث .. إلخ، من طريق إبراهيم. ٤١١/١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الرزاق. الإحسان ٨٠/٣ (١٦٤٣).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما جاء في منع من أكل ثوما أوبصلا أو كراثا من أن يأتي المسجد، من طريق عبد الرزاق ٧٦/٣.
وابن عبد البر في التمهيد، من طريق إبراهيم ٤١٢/٦ – ٤١٣.

٥ – أخرجه مالك في الموطأ، باب النهي عن دخول المسجد بريح الثوم وتغطية الفم. ١٧/١ (٣٠). =

وقال الأوزاعي عن الزهري عن سعيد مرسلا ورفعه صحيح .

ثنا ابن صاعد ثنا عبد الله بن عمران العابدي ثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أكل من هذه الشجرة الثوم فلا يؤذينا في مسجدنا هذا » .

س ١٧١٣ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله » .

فقال : يرويه الزهري (٣/٨٢/٢) واختلف عنه ، فرواه ابن جريج واختلف عنه ، فرواه هشام بن سليمان[١] وأبو عاصم وروح عن ابن جريج عن النعمان بن راشد[٢] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٣] .

وحدث به الحرمي عن شيخ[٤] له عن حجاج[٥] عن ابن جريج عن الزهري ولم يذكر بينهما النعمان ، وابن جريج إنما سمع هذا الحديث من النعمان ابن راشد ولم يسمعه من الزهري ووهم فيه النعمان على الزهري .

= وقال ابن عبد البر : هكذا هو في الموطأ ، عند جميعهم مرسلا ، إلا ما رواه محمد بن معمر عن روح بن عبادة عن صالح بن أبي الأخضر ، ومالك بن أنس عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة (مرة) موصولا ، وقد وصله معمر ويونس وإبراهيم بن سعد عن ابن شهاب. التمهيد : ٤١٢/٦ .

١ – مقبول ، تقدم .

٢ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

٣ – تقدم تخريجه في مسند عمر ، انظر السؤال رقم ١٠٠ (٤٨/٢) .
وأخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي عاصم ، وقال : وهذا الحديث رواه جماعة عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله عن جده ابن عمر ، ورواه معمر فقال : عن الزهري عن سالم عن أبيه وأخطأ فيه ، وتابعه عليه صالح بن أبي الأخضر . ٢/١٣٤ .

٤ – لم يعرف .

٥ – هو المصيصي .

وإنما رواه الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ[١].

وقيل: عن عبدة عن عبيد الله عن الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر[٢] وهو وهم.

والمحفوظ عن الزهري عن أبي بكر بن عبيد الله عن ابن عمر عن النبي ﷺ[٣].

وأبو[٤] بكر فلم يسمع هذا من جده ابن عمر وإنما سمعه من عمه سالم عن أبيه قال ذلك عمر بن محمد بن زيد عن القاسم بن عبيد الله وهو أبو بكر بن عبيد الله[٥].

س ١٧١٤ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الشيطان يهم بالواحد والاثنين فإذا كانوا ثلاثة لم يهمهم».

فقال: يرويه عبد الرحمن بن حرملة[٦] واختلف عنه، فرواه عبد العزيز بن محمد الأزدي[٧] عن ابن أبي الزناد[٨] عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٩].

---

١ – تقدم في مسند عمر، انظر السؤال رقم ١٠٠ (٢/٤٦).

٢ – تقدم في مسند عمر، انظر السؤال رقم ١٠٠.

٣ – تقدم تخريجه في مسند عمر، انظر السؤال رقم ١٠٠.

٤ – في الأصل (أبي بكر) وهو خطأ.

٥ – انظر السؤال رقم ١٠٠ (٢/٤٧).

٦ – صدوق ربما أخطأ.

٧ – يبحث عن ترجمته.

٨ – هو: عبد الرحمن، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، تقدم.

٩ – أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد العزيز بن عبد الله بن الأصم نا عبد الرحمن بن أبي الزناد، ثم أورد حديثا آخر، وقال: وحديثا ابن حرملة لا نعلم رواهما إلا عبد الرحمن بن أبي الزناد، ولم نسمعه بهذا الإسناد إلا من ابن أبي الحسين عن عبد العزيز، والحديث الأول: الشيطان يهم بالواحد، قد رواه غير ابن أبي الزناد عن ابن حرملة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ٢/١٣٩.

وغيره يرويه عن ابن حرملة عن ابن المسيب مرسلا[1] وهو أشبه .

س ١٧١٥ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة مر رسول الله ﷺ على قوم يرمون فقال : « ارموا فإن أباكم كان راميا » .

فقال : يرويه عبد الرحمن بن حرملة[2] واختلف عنه ، فرواه إسماعيل بن عياش[3] عن عبد الرحمن بن حرملة قاله أبو المغيرة عنه .

وخالفه علي بن عياش فرواه عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عامر الأسلمي[4] عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

س ١٧١٦ - وسئل عن حديث ابن (٣/٨٣/١) المسيب عن أبي هريرة في رجل خرج من المسجد بعد ما أذن بالصلاة فقال أبو هريرة : « أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ » .

فقال : يرويه عبد الرحمن بن حرملة[5] وقد اختلف عنه ، فروه بكر بن الشرود[6] عن الثوري عن ابن حرملة عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

= والدارقطني في الأفراد ، وجعله مما تفرد به عبد العزيز بن محمد الأزدي عن ابن أبي الزناد عنه .
أطراف الغرائب ٢/٢٩٢ .
وابن عبد البر في التمهيد ٨/٢٠ .

١ - أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء ٩٧٨/٢.
وقال ابن عبد البر : لم يختلف الرواة للموطأ في إرسال هذا الحديث وقد رواه ابن أبي الزناد مسندا عن أبي هريرة ثم ساقه . ٨/٢٠ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب كراهية السفر وحده ، من طريق مالك . ٢٥٧/٥ .

٢ - صدوق ربما أخطأ، تقدم .

٣ - صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، (وعبد الرحمن بن حرملة مدني ليس من أهل بلده).

٤ - ضعيف ، تقدم .

٥ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٦ - هو : بكر بن عبد الله بن الشرود ، الصنعاني ، وقيل : هو ابن الشروس ، قال ابن معين : كذاب ليس بشيء ، وقال النسائي والدارقطني : ضعيف ، وقال أبو حاتم : متهم بالقدر ، وقال ابن حبان : يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل ، وقال الساجي : ضعيف ، وقال ابن الجارود : ليس بشيء، وذكره =

وكذلك قيل عن ابن أبي حازم عن أبيه وصفوان بن سليم عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

ورواه يحيى القطان عن ابن حرملة عن ابن المسيب مرسلا وهو الصواب .

وكذلك رواه أبو نعيم[١] وقبيصة عن الثوري مرسلا .

ثنا محمد بن إسماعيل الفقيه أبو عبد الله الفارسي ثنا عبد العزيز بن الحسين[٢] ابن بكر بن شرود ثنا أبي[٣] عن جدي عن سفيان عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال : نادى مناد بالصلاة فخرج رجل من المسجد فقال أبو هريرة : « أما هذا فقد عصى أبا القاسم ﷺ » .

تفرد به بكر بن الشرود عن الثوري .

س ١٧١٧ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة أنهم كانوا يحملون اللبن وهم يبنون المسجد مع رسول الله ﷺ وفيه : « لا عيش إلا عيش الآخرة».

فقال : يرويه يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني ، واختلف عنه ، فرواه شعيب بن الليث عن يعقوب عن عبد الرحمن بن حرملة[٤] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

وخالفه ابن أخي بن وهب[٥] فرواه عن ابن وهب عن يعقوب عن مولاه

= العقيلي في الضعفاء . التاريخ الكبير ٩٠/٢/١ ، الضعفاء للعقيلي ١٤٩/١ .
كتاب المجروحين ١٩٦/١ – ١٩٧ ، الكامل ٤٥٩/٢ – ٤٦٠ ، اللسان ٥٢/٢ – ٥٤ .

١ – في الأصل (أبو نعيم قبيصة) وهو خطأ بين .

٢ – لم أجد ترجمة عبد العزيز بن الحسين بن بكر بن شرود ، وذكر الذهبي ترجمة عبد العزيز بن بكر بن الشرود وقال : قال الدارقطني : هو وأبوه وجده ضعفاء . الميزان ٦٢٤/٢، اللسان ٤ / ٢٦ .

٣ – يبحث عن ترجمته .

٤ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٥ – هو : أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ، صدوق تغير بأخرةٍ ، تقدم .

غفرة[1] عن المطلب[2] عن أبي هريرة وكلاهما وهم .

والصحيح عن يعقوب الإسكندراني عن عمرو بن أبي عمرو[3] عن المطلب وهو ابن عبد الله بن حنطب عن أبي هريرة[4] .

س ١٧١٨ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة « لا تنكح المرأة إلا بولي ».

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه عمر بن قيس[5] عن الزهري[6] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ووهم في إسناده ومتنه وإنما (٢/٨٣/٣) روى الزهري هذا الحديث عن عروة عن عائشة ، وقد بيناه في حديث عائشة رضي الله عنها[7] .

وروي عن سعيد بن المسيب « تستأمر اليتيمة في نفسها وصموتها إقرارها » .

واختلف عنه في اتصاله ، فوصله الهيثم بن جميل عن ابن عيينة ، وقيل ذلك عن بشر بن مطر أيضا .

والصحيح عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد مرسل[8] .

---

١ - هكذا في الأصل (عن مولاه غفرة) ولم أجد ترجمتها ، وهناك مولى غفرة بنت رباح اسمه عمر بن عبد الله المدني وهو ضعيف وكان كثير الإرسال مات سنة خمس أو ست وأربعين ومائة. التقريب ٤١٤ .

٢ - صدوق كثير التدليس والإرسال ، تقدم .

٣ - في الأصل (عمرو بن أبي عمرو وعن المطلب) .
وهو : عمرو بن أبي عمرو ميسرة ، مولى المطلب ، المدني ، أبو عثمان ربما وهم ، من الخامسة ، مات بعد الخمسين أي بعد المائة . التقريب ٧٥/٢ .

٤ - أخرجه أحمد في مسنده . ٣٨١/٢ .

٥ - هو : سندل ، متروك ، تقدم .

٦ - في الأصل (أبي هدى) وهو خطأ بين .

٧ - وسيأتي في مسند عائشة ، ويأتي تخريجه هناك بإذن الله .

٨ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب استئمار اليتيمة في نفسها ، عن معمر ١٤٤/٦ (١٠٢٩٥) .
وابن أبي شيبة في النكاح ، في اليتيمة من قال : تستأمر في نفسها ، عن ابن عيينة ١٣٨/٤ .

وروى بقية بن الوليد[1] عن شيخ له مجهول سماه عبد الله بن عمر[2] قال بعضهم : هو عبد الله بن عمر بن أنفع الحميري[3] عن أبي الزناد عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « لا نكاح إلا بإذن الرجل والمرأة »[4] .

وخالفه عمر بن صهبان[5] فرواه عن أبي الزناد عن أبي أمامة عن النبي ﷺ ، ولا يصح واحد منهما .

ثنا عبدالله بن محمد بن سعيد ثنا بشر بن مطر ثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ: تستأمر اليتيمة في نفسها، وصمتها إقرارها.

وقيل : عن الفريابي عن ابن عيينة كذلك[6] .

س ١٧١٩ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « ما من أيام أحب إلى الله تعالى أن يتعبد له فيها من أيام العشر صيام يوم منها يعدل صيام سنة وقيامها » الحديث .

فقال : حدث به قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وهو حديث تفرد به مسعود بن واصل[7] عن النهاس[8] ....

---

١ - صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .

٢ - جاء في العلل لابن أبي حاتم « عبد الله بن عمر العمري » وهو ضعيف ، تقدم .

٣ - يبحث عن ترجمته .

- أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة بقية ، وقال : وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه عن عبد الله بن عمر غير بقية . ٥١٠/٢ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي عن حديث رواه بقية عن عبد الله بن عمر العمري، عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا نكاح إلا بإذن الرجل والمرأة» ، فقال أبي : هذا حديث منكر . ٤١٤/١ (١٢٤٢) .

٥ - ضعيف ، تقدم .

٦ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أسنده عن ابن عيينة إلا الفريابي . ١٣٢/١ .

٧ - لين الحديث ، تقدم .

٨ - النهاس : بتشديد الهاء ثم مهملة ، ابن قهم : بفتح القاف ، وسكون الهاء ، القيسي أبو الخطاب -

ابن قَهم عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة[1] .

والنهاس بن قهم مضطرب الحديث تركه يحيى القطان ، ومسعود بن واصل ، ضعفه أبو داود الطيالسي .

وهذا الحديث إنما روي عن قتادة عن سعيد بن المسيب مرسلا[2] .... هذه الألفاظ وروي هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

حدث به موسى بن أعين عن الأعمش وتابعه أبو معاوية (٣/٨٤/١) الضرير من رواية هشام بن يونس عنه وأبو يحيى الكناني[3] من رواية عبد السلام بن عبيد[4] عنه ، وعبد السلام هذا ليس بشيء .

والصحيح عن أبي معاوية وابن نمير عن الأعمش عن أبي صالح مرسلا ، ليس فيه أبو هريرة .

= البصري ، ضعيف، من السادسة. التقريب ٣٠٧/٢ .

١ - أخرجه الترمذي في سننه في الصيام ، باب ما جاء في العمل في أيام العشر وقال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث مسعود بن واصل عن النهاس ، وسألت محمداً عن هذا الحديث فلم يعرفه من غير هذا الوجه مثل هذا وقال : قد روي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسلاً شيء من هذا . ٥٨/٢ - ٥٩ .

وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب صيام العشر . ٥٥١/١ (١٧٢٨) .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة إلا النهاس بن قهم وهو رجل من أهل البصرة ليس به بأس ، ولا حدث به عنه إلا مسعود بن واصل وهو رجل بصري لا بأس به . ١٣٨/١ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة عمر بن شبة . ٢٠٨/١١ .

٢ - في الأصل بياض .

٣ - يبحث عن ترجمته .

٤ - عبد السلام بن عبيد بن أبي فروة ، صاحب سفيان بن عيينة ، رحل إليه أبو عوانة وروى عنه في صحيحه ، قال ابن حبان : يسرق الحديث ويلزق بالثقات الأشياء التي رواها غيرهم من الأثبات ، لايجوز الاحتجاج به بحال ، وقال الأزدي : لا يكتب حديثه، وقال الدارقطني في العلل : ليس بشيء. كتاب المجروحين ١٥٢/٢ - ١٥٣ . اللسان ١٥/٤ - ١٦ .

ورواه أبو إسحاق الفزاري عن الأعمش ، عن أبي وائل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ[1] قاله أحمد بن حنبل عن إسحاق الطباع عن الفزاري وتابعه ابن سهم[2] عن الفزاري .

وروي عن مجاهد عن أبي هريرة[3] ، قاله أبو كريب عن أبي مصعب بدر ابن مصعب[4] عن عمر بن ذر عن مجاهد عن أبي هريرة[5] .

والصحيح عن عمر بن ذر وغيره عن مجاهد مرسلا[6] .

وكذلك رواه الأعمش عن مجاهد مرسلا .

وروي عن يحيى بن جُعدة عن أبي هريرة .

وقاله مؤمل[7] عن حماد عن أبي الزبير[8] عن يحيى بن جعدة عن أبي هريرة .

---

١ – تقدم في مسند ابن مسعود ، انظر السؤال رقم ٧٣٣ (٥/٨٧) .

٢ – هو : محمد بن عبد الرحمن بن حكيم بن سهم الأنطاكي .

٣ – في الأصل (وروي عن مجاهد عن أبي هريرة قاله مؤمل عن حماد عن أبي الزبير عن يحيى بن جعدة عن أبي هريرة قاله أبو كريب عن أبي مصعب .. إلخ) فقوله : (قاله مؤمل – إلى – يحيى بن جعدة عن أبي هريرة) خطأ ، لأن رواية يحيى بن جعدة والخلاف فيها سيذكرهما المؤلف بعد رواية مجاهد فيقول : وروي عن يحيى بن جعدة . والله أعلم بالصواب .

٤ – بدر بن مصعب، كوفي، شيخ لأبي كريب، مقل، وصل حديثاً مرسلاً عن عمر بن ذر، وقال العقيلي: يخالف من حديثه، وذكره الطوسي في رجال الشيعة. الضعفاء للعقيلي ١/١٦٣–١٦٤، اللسان ٢/٤–٥.

٥ – أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة بدر بن مصعب ، ثم أورد رواية خلاد بن يحيى مرسلا وقال : وحديث خلاد أولى . ١/١٦٣ – ١٦٤ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة جعفر بن أحمد بن العباس البزاز ، وقال في جعفر : كان يسرق الحديث ، ويحدث عن من لم يرهم ، وقال : وهذا حديث كان يقال : إن موسى بن إسحاق الأنصاري ينفرد به عن أبي كريب ، سرقه جعفر هذا . ٢/٥٨١ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أبو كريب عن أبي مصعب بدر بن مصعب الحراني عن عمر بن ذر عن مجاهد . أطراف الغرائب ١/٣٠٧ .

٦ – أخرجه العقيلي في الضعفاء في ترجمة بدر بن مصعب ، من طريق خلاد بن يحيى عن عمر بن ذر وقال : وحديث خلاد أولى . الضعفاء ١/١٦٤ .

٧ – هو : ابن إسماعيل ، صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

٨ – صدوق إلا أنه يدلس ، تقدم .

وقال غيره : عن حماد عن أبي الزبير عن يحيى بن جعدة مرسلا .

ورواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمّع[1] وإبراهيم الخوزي[2] ومرزوق مولى طلحة عن أبي الزبير عن جابر[3] .

وكذلك قيل عن يحيى بن سلام[4] عن أبي الزبير عن جابر[5] .

وكذلك قيل عن نصير بن أبي الأشعث عن أبي الزبير عن جابر ؛

وكذلك قال عاصم بن هلال[6] عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر[7] .

الصحيح عن أيوب عن أبي الزبير مرسلا .

وروي عن أبي سلمة عن أبي هريرة تفرد به أحمد بن محمد بن نيزك[8] عن الأسود بن عامر عن صالح بن [عمر[9] عن محمد بن] عمرو عن أبي سلمة عن

---

١ - ضعيف ، تقدم .

٢ - هو : إبراهيم بن يزيد الخوزي ، متروك الحديث ، تقدم .

٣ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق مرزوق بن مرداسة قال : حدثني أبو الزبير عن جابر . ١١٤/٤ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن مروان العقيلي حدثنا هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر نحوه . الإحسان ٦٢/٦ (٣٨٤٢) .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل من طريقه نحوه ٢٣٣/١ .

٤ - ضعفه الدارقطني وغيره ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٥ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة يحيى بن سلام ، وفيه يحيى بن سلام عن سفيان الثوري عن أبي الزبير . ٢٧٠٨/٧ .

٦ - عاصم بن هلال، البارقي، أبو النضر البصري، إمام مسجد أيوب، فيه لين، من السابعة. التقريب ٣٨٦/١.

٧ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة يحيى بن كثير أبي النضر عن عبدان ثنا أبو كامل ثنا أبو النضر عن أيوب . وقال : قال لنا عبدان : كان الناس يرون أنه عاصم بن هلال ، وكان أبو كامل يومىء إلى أنه يحيى بن كثير . ٢٦٩٥/٧ .

(قلت : إن عاصم بن هلال كنيته أيضا أبو النضر) .

٨ - أحمد بن محمد بن نيزك، بكسر النون بعدها تحتانية ساكنة، ثم زاي مفتوحة، ثم كاف، ابن حبيب البغدادي، أبو جعفر الطوسي، صدوق، في حفظه شيء، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين. التقريب ٢٥/١.

٩ - في الأصل (صالح بن عمرو) والتصويب والزيادة من العلل للدارقطني ، وصالح بن عمر هو =

أبي هريرة رفعه[1] .

س ١٧٢٠ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لا يمنع جارا جاره أن يضع خشبة في جداره » .

فقال : يرويه حاتم بن بكر بن غيلان[2] عن عبد الصمد عن هشام[3] عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

ووهم فيه والصواب عن عبد الصمد عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب (٢/٨٤/٣) عن أبي هريرة[4] .

= الواسطي ، نزيل حلوان ، ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة صدوق له أوهام ، تقدم .

١ - أخرجه الترمذي في العلل الكبير، وقال: سألت محمدا وعبد الله بن عبد الرحمن عن هذا الحديث فلم يعرفه من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. ترتيب علل الترمذي ٣٥٦/١- ٣٥٧.

٢ - حاتم بن بكر بن غيلان الضبي، أبو عمرو البصري، الصيرفي، مقبول من الحادية عشرة. التقريب ١٣٧/١.

٣ - هو : الدستوائي .

٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية ، في الرجل يجعل خشبة على جدار جاره ، عن عبد الأعلى عن معمر ٢٥٦/٧ .
وأيضاً في كتاب الرد على أبي حنيفة ٢٢٢/١٤ - ٢٢٣ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق هشام الدستوائي قال : ثنا معمر ١٥١/٣- ١٥٢ .
وأيضا من طريق عقيل عن ابن شهاب . ١٥٢/٣ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، ثم ساق الحديث مرفوعا، وقال: فقالا : وهم فيه معمر، إنما هو الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة، كذا رواه مالك وجماعة وهو الصحيح . ٤٧١/١ (١٤١٣).
والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن جعفر المؤدب، من طريق هشام قال: نبأنا معمر. ١٥١/٢.
قال ابن حجر في رواية مالك: عن ابن شهاب عن الأعرج،كذا في الموطأ، وقال خالد بن مخلد: عن مالك عن أبي الزناد بدل الزهري ، وقال بشر بن عمرو : عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة بدل الأعرج ، ووافقه سام بن يوسف عن مالك ومعمر عن الزهري ، ورواه الدارقطني في الغرائب وقال : المحفوظ عن مالك الأول وقال في العلل : رواه هشام الدستوائي عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب بدل الأعرج، وكذا قال عقيل عن الزهري، وقال ابن أبي حفصة: عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بدل الأعرج ، والمحفوظ عن الزهري عن الأعرج ، وبذلك جزم ابن عبد البر أيضا ، ثم أشار إلى أنه يحتمل أن يكون عند الزهري عن الجميع . فتح الباري ١١٠/٥ .
قلت : رواية الأعرج عند الدارقطني في العلل ستأتي (٢/١٧٦/٣ - ١/١٧٧) .

س ١٧٢١ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا بويع للخليفتين فاقتلوا الآخر منهما » .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه ، فرواه أبو هلال[1] عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة[2] قاله عبد الصمد وعمار بن هارون[3] عنه .

وغيرهما يقول فيه عن ابن المسيب مرسلا[4] .

والمرسل أشبه .

س ١٧٢٢ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة « نهى رسول الله ﷺ أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها » .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه ، فرواه سعيد بن بشير[5] عن قتادة عن ابن المسيب وأبي العالية عن أبي هريرة[6] .

---

١ - هو : محمد بن سليم ، الراسبي ، صدوق فيه لين ، تقدم .

٢ - أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد الصمد وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة عن سعيد عن أبي هريرة إلا أبو هلال، ورواه غير أبي هلال مرسلا. ٢/١٣٧-١/١٣٨. وابن عدي في الكامل ، في ترجمة أبي هلال الراسبي ، من طريق عبد الصمد . ٦/٢٢١٩ . والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو هلال الراسبي عن قتادة عنه. أطراف الغرائب ١/٢٩٢.

٣ - عمار بن هارون أبو ياسر ، المستملي البصري ، الدلال ، ضعيف من العاشرة. التقريب ٢/٤٨ .

٤ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة أبي هلال الراسبي ، من طريق أبي موسى محمد بن المثنى ثنا أبو الوليد عن همام عن قتادة ، وقال : قال أبو موسى : قلت لأبي الوليد : فإن أبا هلال حدث عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، قال لي أبو الوليد : يا أبا موسى ، إن أبا هلال لا يحتمل هذا . ٦/٢٢١٩ .

٥ - ضعيف ، تقدم .

٦ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة عن ابن المسيب وأبي العالية عن أبي هريرة إلا سعيد بن بشير ، وسمعت محمد بن سعيد بن يزيد بن إبراهيم التستري يذكر عن أبي عاصم عن همام عن قتادة عن سعيد ، وعن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها » ، وهذا الحديث إنما الرفع فيه عندي لحديث يحيى بن أبي كثير ، وحديث سعيد مرسل ، وجمع بينهما في هذا الحديث ١/١٣٨ .

وخالفه ابن أبي عروبة عن قتادة عنهما مرسلا .

وخالفه همام بن يحيى فرواه عن قتادة عن ابن المسيب مرسلا وهو المحفوظ وقال أبو قلابة الرقاشي[1] عن أبي عاصم عن همام عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة فلم يتابع عليه .

س ١٧٢٣ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ آخى بين أصحابه فبقي هو وأبو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم، فآخى بين أبي بكر وعمر وقال لعلي : « أنت أخي وأنا أخوك ولكن لا نبوة » .

فقال : يروى عن زيد بن الحباب ، عن الحسين بن واقد عن مطر الوراق[2] عن قتادة عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

حدث به محمد بن المسيب الأرغياني[3] عن محمد بن بشر الجرجرائي[4] عن زيد بن الحباب كذلك متصلا .

وغيره يرويه عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسلا[5] وهو الصواب.

س ١٧٢٤ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ صلى على المنفوس[6] ثم قال : « اللهم أعذه من عذاب القبر » .

فقال : يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه ، فرواه شعبة عن يحيى بن سعيد ورواه أسود (٣/٨٥/١) بن عامر شاذان عن شعبة قاله علي بن

---

١ – هو : عبد الملك بن محمد ، صدوق يخطىء ، تغير حفظه لما سكن بغداد ، تقدم .

٢ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٣ – الأرغياني : بفتح الألف ، وسكون الراء وكسر الغين المعجمة وفتح الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها نون ، تقدم في السؤال رقم ١٤٧٧ .

٤ – محمد بن بشر بن سفيان الجرجرائي ، قال ابن أبي حاتم : سمعت منه بجرجرايا وهو صدوق . الجرح والتعديل ٣/٢/٢١١ .

٥ – أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ، عن زيد بن الحباب ٢/٥٩٧ – ٥٩٨ (١٠١٩) .

٦ – المنفوس : هو الطفل حين يولد ، والمراد أنه صلى عليه ولم يعمل ذنبا ، انظر النهاية ٥/٩٥ .

الحسن بن عبدويه[1] الحراني عنه[2] وخالفه أصحاب شعبة رووه عن شعبة موقوفا[3].

وكذلك رواه الثوري ومالك بن أنس وزائدة وحماد بن زيد وزهير بن معاوية وحماد بن سلمة وعلي بن مسهر وأبو حمزة ويحيى القطان وأبو معاوية الضرير وابن عيينة وهشيم عن يحيى موقوفا على أبي هريرة[4]. وهو الصواب.

س ١٧٢٥ - وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قيل: يا رسول الله إنا نشتري الصاع بالصاعين والصاعين بالثلاثة آصع، فقال رسول الله ﷺ: «لا تفعل، ولكن بع هذا واشتر بثمنه من هذا وكذلك الميزان».

فقال: يرويه عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف، واختلف عنه، فرواه مالك بن أنس واختلف عنه فقال سويد بن سعيد[5] عن مالك عن عبد المجيد بن سهيل عن ابن المسيب عن أبي هريرة وحده.

---

١ - علي بن الحسن بن عبدويه، أبو الحسن الخزاز، قال الخطيب: كان ثقة، وقال الدارقطني: لا بأس به، مات سنة سبع وسبعين ومائتين، تاريخ بغداد ٣٧٤/١١ - ٣٧٥.

٢ - أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة علي بن الحسن بن عبدويه، وقال: تفرد برواية هذا الحديث هكذا مرفوعا علي بن الحسن عن أسود بن عامر عن شعبة، وخالفه غيره فرواه عن أسود موقوفا، ثم أورد رواية أحمد بن الوليد عن شاذان عن سفيان عن سعيد موقوفا، وقال: وقال شاذان: أخبرنا شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بنحوه، وهكذا رواه أصحاب شعبة عنه، وكذلك رواه مالك والحمادان وغيرهم عن يحيى بن سعيد موقوفا على أبي هريرة وهو الصواب. ٣٧٤/١١ - ٣٧٥.

٣ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب الجنائز، باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه إن استهل أو عرفت له حياة، من طريق أحمد بن الوليد الفحام ثنا شاذان أنبا سفيان بن سعيد وشعبة. ٩/٤. والخطيب في تاريخه، ٣٧٤/١١ - ٣٧٥.

٤ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجنائز، باب الصلاة على الصغير والسقط وميراثه، عن الثوري. ٥٣٣/٣ (٦١١٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في السقط من قال يصلى عليه، من طريق عبدة ابن سليمان عن يحيى. ٣١٧/٣.

والخطيب في تاريخه، من طريق سفيان. ٣٧٤/١١ - ٣٧٥.

٥ - صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ماليس من حديثه فأفحش فيه ابن معين القول، تقدم.

وقال إسحاق الرازي[1] عن مالك عن عبد المجيد عن سعيد عن أبي سعيد الخدري وحده .

وقال أصحاب الموطأ فيه عن أبي سعيد وأبي هريرة[2] .

وكذلك قال الدراوردي[3] عن عبد المجيد بن سهيل عن سعيد عن أبي هريرة وأبي سعيد[4] .

---

١ – هو : ابن سليمان .

٢ – أخرجه مالك في الموطأ ، في البيوع ، باب ما يكره من بيع التمر ٦٢٣/٢ (٢١) .
والبخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب إذا أراد بيع تمر بتمر خير منه عن قتيبة عن مالك . ٣٩٩/٤ – ٤٠٠ (٢٢٠١ ، ٢٢٠٢) .
وأيضا في الوكالة ، باب الوكالة في الصرف والميزان ، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك . ٤٨١/٣ (٢٣٠٢ ، ٢٣٠٣) .
وأيضا في المغازي ، باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر عن إسماعيل قال : حدثني مالك . ٤٩٦/٧ (٤٢٤٤ ، ٤٢٤٥) .
ومسلم في صحيحه ، في المساقاة ، باب بيع الطعام مثلا بمثل عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك . ١٢١٥/٣ .
والنسائي في سننه، في البيوع، بيع التمر بالتمر متفاضلا من طريق ابن القاسم قال: حدثني مالك. ٢٧١/٧-٢٧٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الصرف، باب الربا، من طريق ابن وهب عن مالك. ٦٧/٤.
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ٢٤١/٧ (٥٠٠٠) .
والبيهقي في سننه الكبرى في البيوع ، باب اعتبار التماثل فيما كان موزونا .. إلخ ، من طريق يحيى ابن يحيى قال : قرأت على مالك . ٢٩١/٥ .

٣ – صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم .

٤ – ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر ، عن الدراوردي ٤٩٦/٧ (٤٢٤٦ ، ٤٢٤٧) .
وقال ابن حجر : وقد وصله أبو عوانة والدارقطني من طريقه . فتح الباري ٤٩٦/٧ .
وأخرجه في الاعتصام بالكتاب والسنة، باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول ... إلخ، عن إسماعيل عن أخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد. ٣١٧/١٣ (٧٣٥٠- ٧٣٥١).
ومسلم في صحيحه ، في المساقاة ، باب بيع الطعام مثلا بمثل ، من طريق سليمان بن بلال عن عبد المجيد . ١٢١٥/٣ (١٥٩٣) .
والدارقطني في سننه، في البيوع. ١٧/٣ وأيضا من طريق سليمان بن بلال عن عبد المجيد. ١٧/٣. =

وقال ابن الصباح[1] الجرجرائي : عن الدراوردي عن عبد المجيد عن ابن المسيب وأبي صالح السمان عن أبي هريرة .

وكذلك قال إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي إلا أنه زاد في حديث عبد المجيد أبا سعيد الخدري[2] وكلها صحاح .

س ١٧٢٦ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال : « أوصاني خليلي بثلاث: صيام ثلاثة أيام من كل شهر، ولا أنام إلا على وتر،وسبحة الضحى».

فقال : يرويه يونس بن الحارث الطائفي[3] ، واختلف عنه ، فرواه خالد بن عبد الرحمن[4] عن يونس بن الحارث عن أيوب بن يتّاق[5] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[6] .

= والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، باب من قال بجريان الربا في كل ما يكال ويوزن، من طريق سليمان عن عبد المجيد، وقال: وكذلك رواه عبد العزيز الدراوردي عن عبد المجيد. ٢٨٥/٥.
وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق سليمان . ٥٥/٢٠ .
وابن حجر في تغليق التعليق . ١٣٦/٤ – ١٣٧ .

١ – هو : محمد .

٢ – ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، عن الدراوردي عن عبد المجيد عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة وأبي سعيد . ٤٩٦/٧ .
وأخرجه الدارقطني في سننه ، في البيوع . ١٧/٣ .
وابن عبد البر في التمهيد ٥٦/٢٠ .
وابن حجر في تغليق التعليق . ١٣٧/٤ .

٣ – ضعيف ، تقدم .

٤ – هو الخراساني ، صدوق له أوهام ، تقدم .

٥ – أيوب بن يتّاق الهذلي : قال البخاري : سمع أبا هريرة قال : أوصاني خليلي ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن الحسن وسعيد بن المسيب وروى عنه يونس بن الحارث الطائفي ، وقد قيل : إنه سمع من أبي هريرة وليس يصح ذلك عندي ، وقال ابن أبي حاتم : روى عن أبي هريرة ، ويدخل بعض الرواة عنه بينه وبين أبي هريرة سعيد بن المسيب، روى عنه يونس بن الحارث الطائفي سمعت أبي يقول ذلك . التاريخ الكبير ٤٢٦/١/١ . الجرح والتعديل ٢٦٢/١/١ ، الثقات ٥٤/٦ .

٦ – ذكره البخاري في تاريخه الكبير . ٤٢٦/١/١ . =

وخالفه الفريابي وغيره ، فرووه عن يونس بن الحارث عن أيوب بن ينّاق عن أبي (٢/٨٥/٣) هريرة[1] لم يذكروا فيه سعيد بن المسيب، وأيوب بن ينّاق لم يسمع من أبي هريرة .

س ١٧٢٧ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة خطبنا رسول الله ﷺ يوم الجمعة فقال : « إن الله فرض عليكم الجمعة في ساعتكم هذه من يومكم هذا في جمعتكم هذه في شهركم هذا فريضة واجبة فمن تركها فلا جمع الله له شمله » الحديث .

فقال : اختلف فيه على سعيد بن المسيب ، فرواه زهرة[2] بن معبد عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة[3] .

قاله خالد بن عبد الدائم[4] عن نافع بن يزيد عنه .

= وأخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وفيه ابن ينّاق ، ويرى أنه مسلم بن ينّاق ، لأنه ترجم لهذا الحديث : مسلم بن يناق عن سعيد . ١/١٤٠ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أيوب بن يناق رجل من أهل المدينة عن سعيد ، وتفرد به خالد بن عبد الرحمن عن يزيد بن الحارث عنه ، ورواه الفريابي عن يونس عن أيوب عن أبي هريرة ولم يذكر فيه ابن المسيب، أطراف الغرائب ٢/٢٩٢ .

١ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة أيوب بن يناق عن الفريابي، وقال : وقال بعضهم : عن أيوب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة بهذا ، والأول أصح . ٤٢٦/١/١ .

٢ – زُهرة : بضم أوله . التقريب ١/٢٦٣ .

٣ – أخرجه ابن حبان في المجروحين ، في ترجمة خالد . ١/٢٨٠ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة خالد بن عبد الدائم ، وقال وروي هذا الحديث أيضا عن علي ابن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن جابر رواه عنه عبد الله بن محمد العدوي وروي عن الثوري عن علي بن زيد . ٩١٤/٣ .

٤ – خالد بن عبد الدائم ، مصري ، ويرى ابن حجر أنه بصري ، وقال ابن عدي : في حديثه بعض ما فيه ، وقال ابن حبان : يلزق المتون الواهية بالأسانيد المشهورة، وقال أبو نعيم في مقدمة المستخرج على صحيح مسلم : روى عن نافع بن يزيد موضوعات ، وقال الحاكم والنقاش : روى أحاديث موضوعة، وقال أبو الفضل بن طاهر : متروك الحديث . كتاب المجروحين ١/٢٨٠ ، الكامل ٩١٤/٣ . اللسان ٢/٣٧٩ .

وخالفه علي بن زيد بن جدعان[1] فرواه عن سعيد بن المسيب عن جابر[2] وكلاهما غير ثابت .

س ١٧٢٨ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يقولن أحدكم خبثت نفسي وليقل لَقِسَتْ[3] نفسي » .

فقال : يرويه زمعة بن صالح[4] ، واختلف عنه ، فرواه أخو كرخويه[5] عن أبي عامر العقدي عن زمعة عن بُديل عن ابن المسيب عن أبي هريرة[6] .

وخالفه بندار ، فرواه عن أبي عامر عن زمعة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة وهو أشبه بالصواب .

س ١٧٢٩ – وسئل عن حديث ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فليصل إليها[7] أخرى » .

فقال: اختلف فيه على سعيد بن المسيب، فرواه يحيى بن راشد البراء[8] عن

---

١ – ضعيف ، تقدم .

٢ – ذكره ابن عدي في الكامل ٩١٤/٣ .

٣ – لقست : أي غثت ، واللقس : الغثيان ، النهاية ٢٦٣/٤ .

٤ – ضعيف ، وحديثه عند مسلم مقرون ، تقدم .

٥ – هو : محمد بن يزيد ، أبو بكر الواسطي ، ويعرف بأخي كرخويه ، نزل بغداد ، وحدث بها ، وكان ثقة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائتين . تاريخ بغداد ٣٧٤/٣ – ٣٧٥ .

٦ – أخرجه أبو يعلى في مسنده عن أخي كرخويه . ٢٣٦/١٠ – ٢٣٧ (٥٨٥٤) .
وأيضا في معجم الشيوخ ص ٨٤ (٣٣) .
وابن عدي في الكامل في ترجمة زمعة عن أبي يعلى، ثنا محمد بن يزيد وقال: لا أعرفه عن بديل عن سعيد ابن المسيب إلا من هذا الوجه، وروي عن زمعة عن الزهري عن عروة عن عائشة. ١٠٨٦/٣–١٠٨٧.
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث بديل بن ميسرة عنه، وغريب من حديث زمعة ابن صالح عن بديل، تفرد به يزيد أخو كرخويه عن أبي عامر العقدي عنه. أطراف الغرائب ٢/٢٩٢.

٧ – في الأصل (إليها) مكرر .

٨ – يحيى بن راشد المازني ، أبو سعيد البصري ، البرّاء : بموحدة وراء مشددة ومد ، ضعيف ، من الثامنة . التقريب ٣٤٧/٢ .

داود بن أبي هند عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[1] قاله إسحاق بن الفرات عنه ، وكذلك قال حجاج بن أرطاة[2] عن أبي جابر البياضي[3] عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4] وكلاهما غير محفوظ .

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري أنه بلغه عن سعيد بن المسيب قوله وهو أشبه بالصواب .

* * *

١ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به يحيى بن راشد عن داود، ولم يروه عنه غير أبي نعيم إسحاق بن الفرات القاضي، وقال أيضا: غريب من حديثه عن سعيد تفرد به يحيى بن راشد البراء ولم يروه عنه غير إسحاق بن الفرات، ويكنى أبا نعيم وكان قاضيا. أطراف الغرائب ١/٢٩٢.

٢ - صدوق ، كثير الخطأ والتدليس ، تقدم .

٣ - هو : محمد بن عبد الرحمن أبو جابر البياضي المدني : قال الشافعي : من حدث عن أبي جابر البياضي بيض الله عينيه ، وقال أحمد : منكر الحديث جداً . وعن مالك قال : كنا نتهمه بالكذب ، قال يحيى : ليس بثقة وأيضا كذاب ، وقال النسائي وغيره : متروك الحديث . وقال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ضعيف متروك الحديث . الميزان ٣/٦١٧ ، اللسان ٥/٢٤٤ - ٢٤٥ .

٤ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: ولا نعلم أسند أبو جابر عن سعيد عن أبي هريرة إلا هذا الحديث ولا رواه عنه إلا الحجاج، ولا عن الحجاج إلا عبد الواحد بن زياد، ولم نسمعه إلا من ابن معمر عن حبان، وأبو جابر رجل من أهل المدينة اسمه محمد بن عبد الرحمن ، روى عنه ابن أبي ذئب ، صالح الحديث . ٢/١٣٩ .

من حديث[1] أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة

س ١٧٣٠ - (١/٨٦/٣) وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » .

فقال: اختلف فيه على الزهري، فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري وعبيد الله بن عمر ومالك بن أنس[2] ، ....

---

١ - تقدمت بعض أحاديث أبي سلمة عن أبي هريرة، انظر الأسئلة بأرقام ١٣٧٥ - ١٤١٤ .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في مواقيت الصلاة ، باب من أدرك من الصلاة ركعة ، عن عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ٥٧/٢ (٥٨٠) .

ومسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة من طريق يحيى بن يحيى عن مالك ٤٢٣/١ (٦٠٧) .

وأيضا من طرق ابن عيينة ومعمر والأوزاعي ومالك ويونس وعبيد الله عن الزهري ٤٢٤/١ .

وأبو داود في سننه ، باب من أدرك من الجمعة ركعة عن القعنبي عن مالك ٤٣٦/١ .

والنسائي في سننه ، من أدرك ركعة من الصلاة ، من طريق مالك وعبيد الله ٢٧٤/١ .

وابن ماجة في سننه، باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة، من طريق ابن عيينة. ٣٥٦/١ (١٠٢٢).

ومالك في الموطأ ، وقوت الصلاة ، باب من أدرك ركعة من الصلاة ١٠/١ .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبيد الله ٣٧٥/٢ - ٣٧٦ .

والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق يحيى، وفيه عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ٢/١٢٧/١.

وأيضا من طريق عبيد الله ١/١٤١ - ٢ .

وأيضا من طريق مالك ٢/١٤١ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبيد الله ٣٧٤/١٠ - ٣٧٥ (٥٩٦٧) .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق مالك ١٠٥/٣ .

واختلف عنه ، فقيل عن خالد بن خداش[1] عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « من أدرك من العصر ركعة فقد أدرك » .

وفي هذا الحديث وهم في المتن والإسناد ، فأما الإسناد فإنما رواه خالد ابن خداش عن حماد بن زيد عن مالك بموافقة أصحاب الموطأ[2] .

وكذلك رواه ابن عيينة وابن جريج والوليد بن كثير وشعيب بن أبي حمزة وسعيد ابن عبد العزيز وإبراهيم بن أبي عبلة[3] وثابت بن ثوبان وأيوب[4] بن عتبة[5] .

= وأبو عوانة في مسنده ، من طريق عبيد الله ١/٣٧٢ ، ٢/٨٠ .
وأيضا من طريق مالك ٢/٧٩ - ٨٠ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبيد الله. الإحسان ٣/٢١ (١٤٨٣) .
وأيضا من طريق مالك . الإحسان ٣/٢٠ (١٤٨١) ٢٢ (١٤٨٥) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب قضاء الظهر والعصر، بإدراك وقت العصر ، ... إلخ ، من طريق مالك . ١/٣٨٦ - ٣٨٧ .
وأيضا في باب إدراك صلاة الصبح بإدراك ركعة منها ، من طريق عبيد الله ١/٣٧٨ .

١ - خالد بن خداش: بكسر المعجمة وتخفيف الدال وآخره معجمة، صدوق يخطئ تقدم في السؤال رقم ١٣.

٢ - أخرجه الحاكم في المستدرك، من طريق عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي، ثنا حماد بن زيد عن مالك بن أنس وصالح بن أبي الأخضر عن الزهري مرفوعا، بلفظ: من أدرك من الجمعة ركعة، الحديث ١/٢٩١.

٣ - في الأصل (إبراهيم بن علية) والتصويب من مسند أبي عوانة، (وأما إبراهيم بن علية فلم أجد ترجمته).

٤ - هو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٤٠٩ .

٥ - أخرجه الترمذي في سننه ، باب فيمن يدرك من الجمعة ركعة ، من طريق ابن عيينة وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١/٣٧١ .
والشافعي في مسنده ، عن ابن عيينة ١/٥٤ (١٦٠) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب من أدرك ركعة أو سجدة عن ابن جريج . ٢/٢٨١ (٣٣٧٠) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢/٤٢١ - ٤٢٢ (٩٤٦) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢/٢٤١ .
والدارمي في سننه ، باب من أدرك ركعة من صلاة ، فقد أدرك ، من طريق ابن عيينة . ١/٢٧٧ .
والبزار في مسنده ، من طريق سفيان . ١/١٤١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق ابن عيينة . ١٠/٣٧٢ (٥٩٦٢) .
وأيضا من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري ١٠/٣٧٤ (٥٩٦٦) . =

واختلف عن الأوزاعي فرواه الحفاظ [عنه][1] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من أدرك من الصلاة ركعة »[2] .

وقال محمد بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني عن الوليد عنه من أدرك ركعة من الجمعة[3] ووهم في هذا القول .

= وابن خزيمة في صحيحه ، باب المدرك ركعة من صلاة الجمعة مع الإمام .. إلخ ، من طريق سفيان . ٣/١٧٢ - ١٧٣ (١٨٤٨) .

وأبو عوانة في مسنده ، من طريق شعيب ٢/٨٠ .

وأيضا من طريق إبراهيم بن أبي عبلة ٢/٨١ .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق سفيان ٣/١٠٥ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق ثوبان عن الزهري ومكحول عن أبي سلمة. الإحسان ٣/٢١ (١٤٨٤).

وابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، من طريقه عن أبيه عن الزهري ومكحول عن أبي سلمة . ٤/١٥٩٣ .

والدارقطني في الأفراد ، من طريق أيوب بن عتبة ، وقال : غريب من حديث أيوب بن عتبة قاضي اليمامة عن الزهري ، ومن حديث يحيى بن أبي كثير عنه، تفرد به أبو الحسن المدائني عن عكرمة ابن إبراهيم عن هشام عنه . أطراف الغرائب ١/٣١٣ .

وأيضا من طريق ابن ثوبان عن الزهري ومكحول. أطراف الغرائب ١/٣١٦ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق أيوب بن عتبة . ٢/٤٩ .

والبيهقي في الكبرى ، في كتاب الجمعة ، باب من أدرك ركعة من الجمعة ، من طريق سفيان وشعيب ومن طرق أخرى . ٣/٢٠٢ .

١ - (عنه) ساقط من الأصل .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق ابن المبارك عن الأوزاعي ١/٤٢٤ .

والنسائي في سننه ، من أدرك ركعة من الصلاة، من طريق موسى بن أعين عن الأوزاعي. ٩/٢٧٤.

والدارمي في سننه ، من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي . ١/٢٧٧ .

وأبو عوانة في مسنده ، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ٢/٨٠ - ٨١ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ٣/١٧٣ (١٨٤٩) .

والبيهقي في الكبرى ، من طريق الوليد بن مزيد وابن المبارك عن الأوزاعي ٣/٢٠٢ .

٣ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، وقال : هذا خبر روي على المعنى لم يؤد على لفظ الخبر، ولفظ الخبر « من أدرك من الصلاة ركعة » فالجمعة من الصلاة أيضا ، كما قاله الزهري ، فإذا روي الخبر على المعنى لا على اللفظ جاز أن يقال : من أدرك من الجمعة ركعة إذ الجمعة من الصلاة ، فإذا قال النبي ﷺ : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة » كانت الصلوات كلها داخلة =

وقال أبو المغيرة[1] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[2] ووهم في ذكر سعيد .

واختلف عن يونس فرواه ابن المبارك وعبد الله بن رجاء[3] وابن وهب والليث بن سعد وعثمان بن عمر[4] عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] على الصواب .

وخالفهم عمر بن حبيب[6] فقال : عن يونس بهذا الإسناد من أدرك الجمعة فقال ذلك محمد بن ميمون الخياط[7] عنه ووهم في ذلك، والصواب: من أدرك من الصلاة .

ورواه بقية بن الوليد[8] عن يونس فوهم في إسناده ومتنه فقال : عن الزهري عن سالم عن أبيه « من أدرك من الجمعة ركعة »[9] والصحيح قول ابن

= في هذا الخبر، الجمعة وغيرها من الصلوات . ٣/١٧٣ - ١٧٤ (١٨٥٠) .
والحاكم في المستدرك ، في الجمعة . ١/٢٩١ .

١ - هو : عبد القدوس بن الحجاج .

٢ - أخرجه النسائي في سننه ١/٢٧٤ .

٣ - هو : أبو عمران المكي ، ثقة تغير حفظه قليلا . التقريب ٣٠٢ .

٤ - في الأصل (عمرو) وهو ابن فارس العبدي .

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق ابن وهب . ١/٤٢٤ .
وأيضا من طريق ابن المبارك . ١/٤٢٤ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق عثمان بن عمر . ٢/٨٠ .
وأيضا من طريق ابن عيينة . ٢/٨٠ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن وهب . ٣/٢٠٢ - ٢٠٣ .
والخطيب في تاريخه ، من طريق ابن المبارك عن معمر ويونس وغيرهما . ٣/٣٩ .

٦ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٣٩٤ .

٧ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٤٩ .

٨ - صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٩ - أخرجه النسائي في سننه، عن موسى بن سليمان بن إسماعيل بن القاسم قال: حدثنا بقية. ١/٢٧٤-٢٧٥.
وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة ، عن عمرو بن عثمان بن سعيد =

المبارك ومن تابعه، واختلف عن معمر فرواه ابن المبارك عن جماعة فيهم معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة « من أدرك من الصلاة »[1] .

وتابعه عبد الرزاق عن معمر[2] وخالفهما وهيب بن خالد (٢/٨٦/٣) في الإسناد دون المتن فقال : عن معمر عن الزهري[3] .

= ابن كثير بن دينار الحمصي ثنا بقية . ٣٥٦/١ (١١٢٣) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة بقية ، من طريق عمرو بن عثمان ثنا بقية ، وقال : وهذا الحديث خالف بقية في إسناده ومتنه ، فأما الإسناد فقال عن سالم عن أبيه ، وإنما هو عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ، وفي المتن قال : من صلاة الجمعة ، والثقات رووه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكروا الجمعة ٥٠٨/٢ - ٥٠٩ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، فقال: سألت أبي عن حديث رواه بقية عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك قال أبي : هذا خطأ المتن والإسناد ، إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها، وأما قوله: من صلاة الجمعة فليس هذا في الحديث ، فوهم في كليهما . ١٧٢/١ (٤٩١) .
وأيضا عن بقية وقال : سمعت أبي يقول : هذا خطأ إنما هو الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ٢١٠/١ (٦٠٧) .
وأيضا أخرجه من طريق حيوة بن شريح عن بقية، وقال: قال أبي: هذا حديث منكر ١٨١/١ (٥١٩).
والدارقطني في سننه . ١٢/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق ابن المبارك ، أنبأ معمر ويونس والأوزاعي ومالك كلهم عن الزهري . ٢٠٢/٣ .

١ - أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق ابن المبارك، عن معمر والأوزاعي ومالك ويونس. ٤٢٤/١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن المبارك، عن معمر ويونس ومالك والأوزاعي. ٣٨٩/١٠ (٥٩٨٨).
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن عمر أبي بكر الحرقي ، من طريق ابن المبارك عن معمر ويونس ومالك والأوزاعي عن الزهري ٣٩/٣ .

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب من أدرك ركعة أو سجدة عن معمر . ٢٨١/٢ (٣٣٦٩) .
وأيضا في باب من فاتته الخطبة ، عن معمر ٢٣٥/٣ (٥٤٧٨) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٧٠/٢ - ٢٧١ ، ٢٨٠ .
والبيهقي في الكبرى ، باب من أدرك ركعة من الجمعة ٢٠٣/٣ .

٣ - هكذا في الأصل ، فقد سقطت العبارة بعد « الزهري » .

واختلف عن يزيد بن الهاد في إسناده، فرواه حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «من أدرك من الصلاة»[1].

وتابعه الليث عن ابن الهاد من رواية يونس المؤدب[2] عنه[3] وقال ابن بكير[4] عن الليث عن ابن الهاد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة.

ورواه قرة بن عبد الرحمن[5] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وزاد فيه « قبل أن يقيم الإمام صلبه »[6].

---

١ – أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق نافع بن يزيد عن ابن الهاد عن عبد الوهاب بن أبي بكر عن ابن شهاب . ١٠٥/٣ .

٢ – هو : ابن محمد بن مسلم البغدادي .

٣ – ذكره الطحاوي في مشكل الآثار ، عن ليث بن سعد ١٠٥/٣ .

٤ – هو : يحيى بن عبد الله ثقة في الليث ، التقريب ٥٩٢ .

٥ – صدوق له مناكير ، تقدم في السؤال رقم ١٣٨٧ .

٦ – أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر الوقت الذي يكون فيه المأموم مدركا للركعة إذا ركع إمامه قبل . ٤٥/٣ (١٥٩٥) .

والعقيلي في الضعفاء في ترجمة يحيى بن حميد وقال : رواه معمر ومالك ويونس وعقيل وابن جريج وابن عيينة والأوزاعي وشعيب عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة ، ولم يذكر أحد منهم هذا اللفظ ، قبل أن يقيم الإمام صلبه، ولعل هذا من كلام الزهري فأدخله يحيى بن حميد في الحديث ولم يبينه. ٣٩٨/٤.

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة يحيى بن حميد ، من طريقه عن قرة وقال : وهذا زاد في متنه « قبل أن يقيم الإمام صلبه » وهذه الزيادة يقولها يحيى بن حميد وهو مصري ولا أعرف له ولا يحضر لي غير هذا . ٢٦٨٤/٧ .

والدارقطني في سننه، باب من أدرك الإمام قبل إقامة صلبه فقد أدرك الصلاة. ٣٤٦/١– ٣٤٧.

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب إدراك الإمام في الركوع ، من طريق ابن عدي، وقال : قال أبو أحمد يعني ابن عدي : هذه الزيادة قبل أن يقيم الإمام صلبه ، يقولها يحيى بن حميد عن قرة وهو مصري ، قال أبو أحمد : سمعت ابن حماد يقول : قال البخاري : يحيى بن حميد عن قرة عن ابن شهاب سمع منه ابن وهب، مصري لا يتابع في حديثه ، قال أبو أحمد : وثنا الجنيدي ثنا البخاري قال يحيى ابن أبي سليمان المدني عن المقبري وابن أبي عتاب منكر الحديث . ٨٩/٢ .

ورواه ياسين بن معاذ الزيات[١]، واختلف عنه، فقيل: عن وكيع عن ياسين عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « من أدرك من الجمعة ركعة »[٢].

وقيل عن وكيع أيضا عن سعيد أو أبي سلمة بالشك[٣].

وكذلك رواه أسيد[٤] بن عاصم عن بكر بن بكار[٥][٦]، وقال الزعفراني[٧] عن بكر عن ياسين عن الزهري عن سعيد وحده بلا شك[٨].

وكذلك قال يوسف بن أسباط[٩] عن ياسين[١٠] وقال الأبيض بن الأغر[١١] عن ياسين عن الزهري عن أبي سلمة وحده[١٢] ولم يختلف عن ياسين أنه قال: « من أدرك من الجمعة ».

---

١ - قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، تقدم في السؤال رقم ١٥٠.

٢ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة ياسين، من طريق عبد الله بن الحارث المخزومي عن ياسين. ٢٦٤٢/٧.

٣ - أخرجه الدارقطني في سننه ١١/٢.

٤ - أسيد بن عاصم أبو الحسين الأصبهاني، قال ابن أبي حاتم: سمعنا منه وهو ثقة. الجرح والتعديل ٣١٨/١/١.

٥ - ضعفه أبو حاتم وغيره، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢.

٦ - أخرجه الدارقطني في سننه، عن أحمد بن محمد بن مسعدة ثنا أسيد بن عاصم وفيه عن سعيد ابن المسيب وأبي سلمة بلا شك. ١٠/٢.

٧ - هو: الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني.

٨ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل، ونقل عن أبيه بأنه قال: فمتنه من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها. ٢٠٣/١ (٥٨٤).

وأخرجه الدارقطني في سننه، من طريق الليث عن يحيى بن أيوب عن ياسين ١١/٢.

٩ - وثقه ابن معين، وضعفه أبو حاتم، تقدم في السؤال رقم ٣١٠.

١٠- أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة عمر بن محمد بن عمر بن الفياض ٢٥٧/١١.

١١- أبيض بن الأغر بن الصباح، منقري كوفي، أبو الأغر، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال البخاري: يكتب حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أيضا: كان ممن يخطىء، وقال الأزدي: مجهول ضعيف. الجرح والتعديل ٣١١/١/١، الثقات ٨٦/٦، ١٣٧/٨، اللسان ١٢٩/١.

١٢- أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة ياسين بن معاذ ٢٦٤٢/٧.

وروي عن الزبيدي وأسامة بن زيد[1] وصالح بن أبي الأخضر[2] وعمر[3] بن قيس عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « من أدرك من الجمعة ركعة »[4].

وخالفهم الحجاج بن أرطاة[5] في الإسناد دون المتن، وعبد الرزاق بن[6] عمر ويحيى بن أبي أنيسة[7] وسليمان بن أبي داود[8] فقالوا : عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من أدرك من الجمعة »[9].

---

١ - هو الليثي ، صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٢ - ضعيف يعتبر به ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٣ - في الأصل « عمرو » ولكن الراوي عن الزهري هو : عمر بن قيس المعروف بسندل ، وهو متروك ، تقدم في السؤال رقم ٢٠ .

(وأعاده المؤلف عندما روى هذا الحديث بسنده ففيه « عمر بن قيس ») .

٤ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، من طريق أسامة ١٧٤/٣ (١٨٥١) .

وأخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن يحيى القطعي قال : نا محمد بن بكر قال : نا عمر بن قيس وفيه عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة ٢/١٢٨ .

والدارقطني في سننه ، من طريق أسامة بن زيد ١١/٢ .

وأيضا من طريق عمر بن قيس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة ١١/٢ .

وأيضا من طريق صالح بن أبي الأخضر وفيه عن أبي سلمة ١١/٢ .

والحاكم في المستدرك ، في الجمعة ، من طريق أسامة . ٢٩١/١ .

وأيضا من طريق صالح بن أبي الأخضر وقال : كل هؤلاء الأسانيد الثلاثة (أي من طريق الوليد عن الأوزاعي ، وأسامة بن زيد عن الزهري ، ومالك وصالح ابن أبي الأخضر) صحاح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذا اللفظ إنما اتفقا على حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أدرك من الصلاة ركعة ومن أدرك من صلاة العصر ركعة » ، ولمسلم فيه الزيادة « فقد أدركها كلها » فقط . ٢٩١/١ .

والبيهقي في الكبرى ، من طريق أسامة وصالح ٢٠٣/٣ .

٥ - صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٦ - متروك الحديث عن الزهري ، لين في غيره ، تقدم في السؤال رقم ١٣٤٠ .

٧ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٨ - ضعفه أبو حاتم ، وقال البخاري : منكر الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٤٢٥ .

٩ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة حجاج ، من طريقه ، وقال : وهذا لا يرويه الثقات عن الزهري ولا يذكرون الجمعة ، وإنما قالوا : من أدرك من الصلاة ركعة ، وإنما ذكر الجمعة مع =

وكذلك قال نوح بن أبي مريم[1] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا أنه أتى بلفظ آخر فقال : « من أدرك الإمام جالسا قبل أن يسلم فقد أدرك الصلاة وفضلها »[2] ونوح متروك .

ورواه عمر بن حبيب القاضي[3] عن ابن أبي ذئب (١/٨٧/٣) عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من أدرك الجمعة »[4] .

= الحجاج قوم ضعاف عن الزهري ٦٤٦/٢ .

وأيضا في ترجمة عبد الرزاق بن عمر، من طريقه، وقال: وهذا بهذا الإسناد عن الزهري عن سعيد لا يقوله، ومن أدرك من الجمعة ركعة إلا ضعيف، والثقات يقولون: من أدرك من الصلاة ركعة. ١٩٤٧/٥.

وأيضا في ترجمة يحيى بن أبي أنيسة ، من طريقه ، وفي المطبوعة عن سعيد بن المسيب قال : من أدرك .. الحديث ، وقال : وقد رواه جماعة ضعفاء عن الزهري فيهم ياسين الزيات ومعاوية بن يحيى الصدفي وحجاج بن أرطاة وغيرهم والباقون الثقات عن الزهري قالوا : من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك ٢٦٤٦/٧ .

والدارقطني في سننه ، باب فيمن يدرك من الجمعة ركعة ، أو لم يدركها ، من طريق عبد الرزاق ابن عمر الدمشقي . ١٠/٢ .

وأيضا من طريق الحجاج . ١٠/٢ .

- كذبوه في الحديث ، وقال ابن المبارك : كان يضع ، تقدم في السؤال رقم ١١١٠ .

٢ - أخرجه الدارقطني في سننه . ١٢/٢ .

وأيضا في الأفراد قال : تفرد به أبو عصمة نوح بن أبي مريم عن الزهري بهذه الألفاظ وأصحاب الزهري يخالفونه . ٢٩١/٢ .

٣ - ضعيف ، تقدم .

٤ - أخرجه ابن ماجة في سننه، باب ما جاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة عن محمد بن الصباح أنبأنا عمر بن حبيب . ٣٥٦/١ (١١٢١) .

وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، عمر بن حبيب متفق على تضعيفه ، رواه ابن خزيمة في صحيحه ، والدارقطني في سننه والحاكم في المستدرك من طريق الزهري به كرواية ابن ماجة سواء ، ورواه أبو داود والترمذي من هذا الوجه مرفوعا بلفظ : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة » ، وقال : هذا حديث حسن ، ورواه النسائي من طريق أبي الزهري (هكذا) به مرفوعا بلفظ : « من أدرك صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك » . مصباح الزجاجة ٢٧٣/١ (١١٢١) .

والصحيح قول عبيد الله بن عمر ويحيى الأنصاري ومالك ومن تابعهم على الإسناد والمتن .

وحدث معمر بهذا الحديث أيضا عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « من أدرك من الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس ومن العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها »[1] .

ورواه عنه عبد الأعلى بن عبد الأعلى وابن أبي عروبة، كذلك قاله غندر عن سعيد ، واختلف عنه ، فرواه المقانعي[2] عن البسري[3] عن غندر عن شعبة عن معمر ووهم فيه .

وإنما رواه غندر عن سعيد وكذلك روي عن محمد بن أبي حفصة[4] وسفيان بن حسين[5] عن الزهري[6] .

والمحفوظ عن معمر ما تقدم ذكره عن ابن المبارك وعبد الرزاق .

ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد الحمال ثنا زياد بن أيوب ثنا أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد[7] ثنا عبيد الله بن عمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها » .

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ٤٢٤/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب تفريط مواقيت الصلاة ، عن معمر ٥٨٤/١ (٢٢٢٤) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الأعلى عن معمر ٢٦٠/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق عبد الرزاق ٣٧٢/١ - ٣٧٣ .

٢ - هو : علي بن العباس بن الوليد أبو الحسن البجلي المقانعي الكوفي ، قال الذهبي : الشيخ المحدث الصدوق ، توفي سنة عشر وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء ٤٣٠/١٤ .

٣ - هو : محمد بن الوليد البسري : بضم الموحدة ، وسكون المهملة ، يلقب حمدان ثقة ، مات سنة خمسين ومائتين أو بعدها . التقريب ٢١٦/٢ .

٤ - صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٥٤٦ .

٥ - ثقة في غير الزهري ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٦ - أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق محمد بن أبي حفصة . ١٣٢/٢ .

٧ - صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٥ .

ثنا أحمد بن نصر بن سندويه ثنا محمد بن هارون أبو نشيط ثنا أبو[1] المغيرة ثنا الأوزاعي حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها » .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدركها » .

ثنا أبو بكر عبد الله بن سليمان بن [الأشعث[2] ... بقية عن يونس ابن] يزيد عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال رسول الله ﷺ : « من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فليضف إليها أخرى وقد تمت صلاته » وقال عمرو : « فقد أدرك الصلاة » .

قال أبو بكر بن أبي داود ولم يروه[3] عن يونس (٢/٨٧/٣) إلا بقية .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قال : ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول : « من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة » .

ثنا بدر بن الهيثم ثنا هارون بن إسحاق ثنا وكيع ثنا ياسين بن معاذ أبو خلف الزيات عن الزهري عن سعيد بن المسيب أو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها أخرى ومن فاتته الركعتان فليصل أربعا أو قال : الظهر » .

---

١ - « أبو » ساقط من الأصل ، وهو عبد القدوس .

٢ - في الأصل « أبو بكر بن عبد الله بن سليمان بن يزيد عن الزهري » ففيه سقط ، وهذه الرواية ذكرها المؤلف ، من طريق بقية عن يونس بن يزيد عن الزهري التي حكم عليها بالوهم في إسناده ومتنه كما تقدم في وسط هذا السؤال ، ورواه في سننه فقال : حدثنا عبد الله بن سليمان ثنا محمد ابن مصفى وعمرو بن عثمان قالا : نا بقية حدثنا يونس بن يزيد الأيلي ٢/١٢ .

٣ - في الأصل لم يرويه

وقال الأول[*]: ثنا أحمد بن مسعود[1] قال: ثنا أسيد بن عاصم قال: ثنا بكر ابن بكار قال : ثنا ياسين الزيات ثنا الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أدرك من الجمعة ركعة صلى إليها أخرى فإن أدركهم جلوسا صلى الظهر أربعا » .

ثنا أبو الحسن بن المصري[2] قال : ثنا أحمد بن حماد بن زغبة[3] أخو عيسى ابن حماد ثنا سعيد بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب[4] عن أسامة بن زيد الليثي عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها أخرى » .

ثنا محمد بن هارون الحضرمي قال : ثنا محمد بن يحيى القطعي قال : ثنا محمد ابن بكر[5] قال: ثنا عمر بن قيس[6] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من أدرك ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى » .

أنبأ علي بن الفضل أنبأ ابن كامل قراءة حدثكم شداد بن حكيم[7] عن زفر[8] بن الهذيل عن الحجاج عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من أدرك ركعة من صلاة الجمعة فليضف إليها أخرى أو ليصل ركعة أخرى».

ثنا أحمد بن محمد بن سلمة[9] قال : ثنا محمد بن سعيد بن غالب .

حدثنا عمر بن حبيب القاضي قال : ثنا ابن أبي ذئب عن الزهري[10] عن

* — هكذا في الأصل .
١ — يبحث عن ترجمته .
٢ — هو : علي بن محمد بن أحمد .
٣ — هو : أحمد بن حماد بن مسلم ، أبو جعفر المصري . التقريب ١٣/١ .
٤ — هو الغافقي ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٤٨ .
٥ — هو البرساني ، صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ١٠٧٦ .
٦ — متروك ، تقدم .
٧ — تقدم .
٨ — تقدم .
٩ — يبحث عن ترجمته .
١٠ — في الأصل « أبي هدى » وهو خطأ .

سعيد (١/٨٨/٣) ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أدرك ركعة من الجمعة فليصل إليها أخرى » .

س ١٧٣١ - وسئل عن حديث أبي سلمة بن[1] عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من صام رمضان إيمانا[2] واحتسابا » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو[3] والزهري والنضر بن شيبان[4] فأما يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو فروياه عن أبي سلمة عن أبي هريرة « من صام رمضان ومن قام ليلة القدر »[5] .

---

١ - في الأصل (عن) وهو خطأ .

٢ - في الأصل (إتماما) والحديث مشهور بلفظ : إيمانا .

٣ - في الأصل (عمرو الزهري) وهو : صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٤ - لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٥٦٥ .

٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم ، باب من صام رمضان إيمانا واحتسابا ونية ، من طريق يحيى . ١١٥/٤ (١٩٠١) .
ومسلم في صحيحه ، من طريق يحيى . ٥٢٣/١ - ٥٢٤ (٧٦٠) .
والترمذي في سننه ، باب ما جاء في فضل شهر رمضان ، من طريق محمد بن عمرو، وقال : صحيح . ٣١/٢ - ٣٢ .
والنسائي في سننه ، من طريق هشام عن يحيى وفيه : من قام رمضان ١٥٧/٤ .
وأيضا من طريق معاوية بن سلام عن يحيى وفيه: من قام شهر رمضان ١٥٧/٤-١٥٨.
وأيضا في الإيمان ، قيام ليلة القدر ، من طريق يحيى ١١٨/٨ .
وابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في قيام شهر رمضان ، من طريق محمد بن عمر مختصرا . من صام رمضان . ٤٢٠/١ (١٣٢٦) .
والطيالسي في مسنده ، من طريق يحيى ص ٣١١ (٢٣٦٠) .
وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى ٤٧٣/٢ ، ٤٠٨ ، ٤٢٣ ، ٣٤٧ - ٣٤٨ .
وأيضا من طريق محمد بن عمرو مختصرا في رمضان ٣٨٥/٢ وأيضا مفصلا ٥٠٣/٢ .
والدارمي في سننه ، باب في فضل قيام شهر رمضان من طريق يحيى ٢٦/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق يحيى ٣٩٤/١٠ (٥٩٩٧) .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق محمد بن عمرو مختصرا في الصيام ١٢١/٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن عمرو . الإحسان ٢٧٣/٥ - ٢٧٤ (٣٦٧٤) .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق يحيى ، وفرق بين الحديثين ٢٨٢/٦ - ٢٨٣ .

وأما الزهري فرواه عن أبي سلمة عن أبي هريرة « من قام رمضان »[1] .

واختلف عن الزهري فرواه ابن أبي ذئب وسليمان[2] بن كثير ويونس[3] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة « من قام رمضان »[4] .

واختلف عن ابن عيينة فرواه عبد الحميد[5] وسعيد بن منصور وأحمد بن حنبل وقتيبة وإسحاق بن راهويه عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وزاد فيه ابن عيينة « ومن قام ليلة القدر »[6] .

= والبيهقي في شعب الإيمان من طريق يحيى، ومحمد بن عمرو ٧/٢٢٠-٢٢١ (٣٣٤٠، ٣٣٤١).
وأيضا في الكبرى ، باب فضل ليلة القدر ، من طريق يحيى ٤/٣٠٦ .
والبغوي في شرح السنة، باب ثواب من صام رمضان، من طريق محمد بن عمرو. ٦/٢١٨ (١٧٠٧).

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان ، من طريق عقيل عن ابن شهاب ٤/٢٥٠ (٢٠٠٨).
والنسائي في سننه ، من طريق صالح عن الزهري . ٤/١٥٦ .

٢ - لابأس به في غير الزهري ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٣ - ثقة ، إلا أن له في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأً ، تقدم .

٤ - ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، بعد رواية ابن عيينة ٤/٢٥٥ .
وقال ابن حجر : وصله الذهلي في الزهريات . فتح الباري ٤/٢٥٦ .
وأخرجه النسائي في سننه ، ثواب من قام رمضان وصامه إيمانا واحتسابا ، من طريق ابن وهب قال : أخبرني يونس ٤/١٥٥ .
وأيضا من طريق شعيب ، عن الزهري ٤/١٥٥ - ١٥٦ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ٤/١٠٩ (٢٥٣٧) .

٥ - في الأصل (عبد الحميد) ولعل الصواب : الحميدي .

٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، كتاب فضل ليلة القدر ، باب فضل ليلة القدر، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان وفيه من صام رمضان، وقال: تابعه سليمان بن كثير عن الزهري. ٤/٢٥٥ (٢٠١٤).
وأبو داود في سننه ، باب في قيام شهر رمضان ، عن محمد بن مخلد وابن أبي خلف المعنى قالا : نا سفيان وقال في الصلاة : وكذا رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة، ومحمد بن عمرو عن أبي سلمة . ١/٥٢٠ .
والنسائي في سننه ، من طريق قتيبة ومحمد بن عبد الله بن يزيد عن سفيان وذكر الزيادة في حديث قتيبة . ٤/١٥٦ - ١٥٧ .
وأيضا عن قتيبة وإسحاق بن إبراهيم عن سفيان بلفظ : من صام رمضان ، وليست فيه الزيادة . =

وخالفهم أبو همام الوليد بن شجاع رواه عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

قال أبو همام في مجلس آخر : حدثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهو الصحيح عن ابن عيينة ورواه مالك بن أنس عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[1] .

= ١٥٧/٤ ، وأيضا في الإيمان ، قيام رمضان عن قتيبة ١١٧/٨ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٢٢/٢ (٩٥٠) ، ٤٤٠ - ٤٤١ (١٠٠٧) .
وأحمد في مسنده، عن ابن عيينة، وقال: قال مرة: من صام رمضان وقال مرة: من قام رمضان. ٢٤١/٢.
والفسوي في المعرفة والتاريخ عن سفيان مختصرا في الصيام . ٧٢٤/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن أحمد بن عبدة قال : أنا سفيان . ١٤١/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن أبي خيثمة حدثنا سفيان وفيه من صام ٣٧١/١٠ (٥٩٦٠) .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر مغفرة الذنوب السالفة بصوم رمضان إيمانا واحتسابا عن عمرو ابن علي نا سفيان ١٩٤/٣ - ١٩٥ (١٨٩٤) .
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق الشافعي قال: ثنا سفيان مختصرا في صيام رمضان. ١٢١/٣.
والبيهقي في الكبرى ، في الصيام ، باب في فضل شهر رمضان .. إلخ ، من طريق الحسن بن محمد الزعفراني عن سفيان مختصرا في صيام رمضان . ٣٠٤/٤ .
وأيضا في شعب الإيمان ، من طريق الحميدي مفصلا ٢١٨/٧ - ٢١٩ (٣٣٣٩) .
وأيضا من طريق الحسن الزعفراني ويوسف النجاحي عن ابن عيينة مختصرا فى الصيام ٢١٧/٧ - ٢١٨ (٣٣٣٧ ، ٣٣٣٨) .
والبغوي في شرح السنة ، باب ثواب من صام رمضان ، من طريق الحسن الزعفراني وعلي بن حرب عن سفيان . ٢١٧/٦ (١٧٠٦) .

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الإيمان ، باب تطوع قيام رمضان من الإيمان عن إسماعيل قال : حدثني مالك . ٩٢/١ (٣٧) .
وأيضا فى صلاة التراويح، باب فضل من قام رمضان عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك. ٢٥٠/٤ (٢٠٠٩).
ومسلم في صحيحه، في صلاة المسافرين، باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح. ٥٢٣/١ (٧٥٩).
والنسائي في سننه ، من طريق قتيبة عن مالك ١٥٦/٤ .
وأيضا من طريق ابن القاسم عن مالك ١٥٦/٤ ، وأيضا في الإيمان قيام رمضان ١١٧/٨ .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب قيام رمضان عن مالك ٢٥٨/٤ (٧٧٢٠) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرحمن عن مالك ٤٨٦/٢ . =

ورواه معمر عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة بلفظ آخر قال فيه : إن النبي ﷺ كان يرغبهم في قيام رمضان من غير أن يأمرهم بعزيمة فيقول : « من قامه إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه »[(١)] .

قال ذلك عبد الرزاق عن معمر وخالفه عبد الأعلى فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[(٢)] .

وكذلك قال أبو المنذر إسماعيل بن عمر عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يرغبهم مثله[(٣)] .

وروى هذا الحديث مالك ، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن (٢/٨٨/٣) بكير[(٤)] وعبد الرزاق وعثمان بن عمر[(٥)] وإسحاق بن سليمان الرازي عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[(٦)] .

= والبزار في مسنده ، من طريق روح عن مالك ١/١٥٣ .
وابن خزيمة في صحيحه ٣/٣٣٦ (٢٢٠٣) .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة علي بن ثابت النعماني ١١/٣٥٨ - ٣٥٩ .

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق وفيه عن أبي سلمة بدل حميد ١/٥٢٣ .
والنسائي في سننه ، من طريق عبد الرزاق ، ولكن فيه عن أبي سلمة بدل حميد . ٤/١٥٦ .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب قيام رمضان عن معمر ومالك وفيه عن أبي سلمة ٤/٢٥٨ (٧٧١٩).

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ١/٥٢٣ .
والنسائي في سننه ، من طريق عبد الرزاق عن معمر ٤/١٥٦ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، ما ذكر في فضل رمضان وثوابه عن عبد الأعلى ٣/١ - ٢ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق وعبد الأعلى عن معمر ٢/٢٨١ .
وأبو يعلى في مسنده، عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الأعلى مختصرا. ١٠/٣٧٥ (٥٩٦٩).

٣ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن إسماعيل ٢/٢٨٩ .

٤ - تكلموا في سماعه عن مالك . التقريب ٢/٣٥١ .

٥ - في الأصل « عمرو » وهو خطأ .

٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، عن الحسن بن علي ومحمد بن المتوكل قالا : نا عبد الرزاق أنا معمر قال الحسن في حديثه ومالك بن أنس عن الزهري ، وقال: وكذا رواه عقيل ويونس وأبو أويس: من قام رمضان وروى عقيل : من صام رمضان وقامه ١/٥٢٠ . =

وخالفهم أصحاب الموطأ، منهم القاسم ويحيى بن يحيى ومعن وابن القاسم فرووه عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة مرسلا .

وخالفهم إسماعيل بن أبي أويس[1] فرواه عن مالك عن الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يرغب .

وخالفهم أبو عاصم وروح بن عبادة فروياه عن مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها .

وكذلك قال إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[2] عن الزهري[3] وروى جويرية بن أسماء وعبد الله بن وهب عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحميد ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة « من قام رمضان »[4] .

قال جويرية في حديثه عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة أن النبي ﷺ كان يرغب، مرسلا .

= ومالك في الموطأ ، كتاب الصلاة في رمضان مرفوعا ١/١١٣ - ١١٤ (٢) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب قيام رمضان ، عن معمر ومالك ٤/٢٥٨ (٧٧١٩) .
وأحمد في مسنده ، عن عثمان بن عمر ٢/٥٢٩ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب الأمر بقيام رمضان أمر ترغيب لا أمر عزم وإيجاب ، من طريق عثمان بن عمر . ٣/٣٣٦ (٢٢٠٢) .

١ - صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

٢ - ضعيف ، تقدم .

٣ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، عن جعفر بن عون قال : أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل بلفظ : من صام رمضان .. الحديث . ٣/٣ .
وأخرجه النسائي في سننه ، من طريق يونس الأيلي عن الزهري قال : أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أخبرته وفيه : فكان يرغبهم في قيام رمضان ... الحديث ٤/١٥٥ .
وأيضا من طريق شعيب عن الزهري ٤/١٥٥ .

٤ - أخرجه النسائي في سننه ، من طريق جويرية ٤/١٥٦ .
وأيضا في الإيمان ، قيام رمضان ٨/١١٨ .

ورواه أبو أويس[1] عن الزهري عن أبي سلمة وحميد عن أبي هريرة مثل قول ابن وهب عن مالك[2].

ورواه همام عن قتادة عن أبي سلمة عن أبي هريرة « من قام ليلة القدر » دون قيام رمضان[3].

ورواه بحر[4] السقا عن يحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن أبي كثير والزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وذكر القيام في رمضان وفي ليلة القدر جميعا.

ورواه ابن فضيل عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عن أبي هريرة « من صام رمضان » دون ليلة القدر[5].

وروى هذا الحديث النضر بن شيبان عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأسنده عن أبيه عبد الرحمن بن عوف[6].

---

١ - صدوق يهم ، تقدم .

٢ - أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة إبراهيم بن أبي العباس السامري . ١١٦/٦ .

٣ - وأخرجه البزار في مسنده، بلفظ: من صام رمضان إيمانا.. الحديث، دون قيام ليلة القدر ١/١٨٦.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق عمرو بن عاصم الكلابي عن همام بلفظ : لا تقدموا شهر رمضان وأيضا بلفظ : من صام أو قام شهر رمضان ٢٥٨/١ (٧٦٤) .

٤ - في الأصل (يحيى) وهو خطأ وهو ضعيف ، تقدم .

٥ - أخرجه البخاري ، في جامعه الصحيح ، كتاب الإيمان ، باب صوم رمضان احتسابا من الإيمان ، عن ابن سلام قال : أخبرنا محمد بن فضيل ٩٢/١ (٣٨) .
والنسائي في سننه ، ١٥٧/٤ .
وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان عن أبي بكر ٥٢٦/١ (١٦٤١).
وابن أبي شيبة في مصنفه ٢/٣ .
وأحمد في مسنده ٢٣٢/٢ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، وقال: هذا الحديث لا نعلم رواه عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلا ابن فضيل . ٢/١٨٨ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن فضيل ٣٣٦/١٠ (٥٩٣٠) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق أبي بكر محمد بن خلاد حدثنا ابن فضيل. الإحسان ١٨٢/٥ (٣٤٢٣).
والدارقطني في الأفراد ، فقال : تفرد به محمد بن فضيل عن يحيى عنه . أطراف الغرائب ١/٣١٦ .

٦ - أخرجه النسائي في سننه، ثواب من قام رمضان وصامه إيمانا واحتسابا، وقال: هذا خطأ والصواب: =

وحدث الحسن بن بسطام الأيلي[1] من حفظه عن ابن فضيل عن يحيى ابن سعيد فخلط في متنه قال : عن يحيى بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « جاءكم أو أظلكم شهر رمضان افترض الله عليكم صيامه وسننت عليكم قيامه فمن صامه وقامه .. » الحديث .

ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي قال: ثنا محمد بن منصور (٣/٨٩/١) الطوسي والعباس بن محمد قالا: ثنا إبراهيم بن أبي العباس قال: نا أبو أويس عن الزهري أخبرني أبو سلمة وحميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه » .

س ١٧٣٢ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « لا تواصلوا .. » الحديث .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه يونس بن يزيد ومعمر وشعيب ابن أبي حمزة وعقيل وصالح بن أبي الأخضر[2] وإبراهيم بن مرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

= أبو سلمة عن أبي هريرة، ثم أورده من طريق القاسم بن فضيل عن النضر بن شيبان ١٥٨/٤.
والبخاري في التاريخ الكبير ، في ترجمة النضر بن شيبان ، وقال: روى عنه نصر بن علي ، وقال الزهري ويحيى بن أبي كثير ويحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وهو أصح ٨٨/٢/٤ وأبو يعلى في مسنده ، في مسند عبد الرحمن ١٦٨/٢ – ١٦٩ (٨٦٣) .
والبيهقي في شعب الإيمان ، ٢٢١/٧ – ٢٢٢ (٣٣٤٢) .
وأيضا من طريق أبي داود الطيالسي حدثنا نضر بن علي الحداني حدثنا النضر بن شيبان عن أبي سلمة نحوه ٢٢٢/٧ (٣٣٤٣) .

١ – يبحث عن ترجمته .

٢ – ضعيف ، يعتبر به ، تقدم في السؤال رقم ٣ .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم ، باب التنكيل لمن أكثر الوصال من طريق شعيب ٢٠٥/٤ – ٢٠٦ (١٩٦٥) .
وأيضا في الحدود ، باب كم التعزير والأدب ، من طريق عقيل ، وقال : تابعه شعيب ويحيى بن سعيد ويونس عن الزهري، وقال عبد الرحمن بن خالد : عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ١٧٦/١٢ (٦٨٥١) .

ورواه الزبيدي وعبد الرحمن بن نمر[١] وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٢] والقولان محفوظان.

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن[٣] عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال فقال رجل من المسلمين: فإنك يا رسول الله تواصل، فقال رسول الله ﷺ: «أيكم مثلي إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني» فلما أبوا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما ثم رأوا الهلال فقال: «لو تأخر الهلال لزدتكم» كالمنكل لهم.

= وأيضا في التمني، باب ما يجوز من اللو، من طريق شعيب عن الزهري وعبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ٢٢٥/١٣ (٧٢٤٢).
وأيضاً في الاعتصام، باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع، من طريق معمر ٢٧٥/١٣ (٧٢٩٩).
ومسلم في صحيحه، في الصيام، باب النهي عن الوصال في الصوم، من طريق يونس ٧٧٤/٢ (١١٠٣).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الوصال، عن معمر ٢٦٧/٤ (٧٧٥٣).
وأحمد في مسنده، من طريق معمر ٢٨١/٢.
وأيضا من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة مختصراً ٢٦١/٢.
وأيضا من طريق صالح عن الزهري ٥١٦/٢.
والدارمي في سننه، باب النهي عن الوصال في الصوم، من طريق عقيل ٨/٢.
والبزار في مسنده، من طريق معمر، وقال: وهذا الحديث قد روي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ١٤٢/١.
وأيضا من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ١٤٦/١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الرزاق عن معمر، الإحسان ٢٣٥/٥ (٣٥٦٧).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب النهي عن الوصال في الصوم، من طريق شعيب ٢٨٢/٤.

١ - عبدالرحمن بن نمر: بفتح النون وكسر الميم اليحصبي أبو عمرو الدمشقي، ثقة، لم يرو عنه غير الوليد، من الثامنة. التقريب ٥٠١/١.

٢ - أخرجه النسائي في الكبرى، في الصوم، من طريق عبد الرحمن بن نمر. تحفة الأشراف ٣١/١٠.
والبزار في مسنده، من طريق عبد الرحمن بن خالد ١٢٨/١.

٣ - في الأصل (عن) وهو خطأ.

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا تواصلوا»، قالوا : يا رسول الله فإنك تواصل ، قال : « إني لست مثلكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني » ، قال : فلم ينتهوا عن الوصال قال : فواصل بهم النبي ﷺ يوما وليلتين ثم رأوا الهلال فقال النبي ﷺ : « لو تأخر الهلال لزدتكم » كالمنكل لهم .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قال : ثنا أبو صالح[1] حدثني ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب أنه قال: حدثني أبو سلمة بن عبد (٣/٨٩/٢) الرحمن أن أبا هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الوصال، فقال: ....، وذكر الحديث.

ثنا أبو طالب الحافظ قال : ثنا يزيد بن عبد الصمد[2] ثنا عبد الله بن يزيد[3] الدمشقي ثنا صدقة[4] عن إبراهيم بن مرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال فقال رجل من المسلمين ... الحديث .

ثنا المصري[5] ثنا محمد بن إسماعيل أبو إسماعيل الترمذي قال: ثنا أبو صالح حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وعن ابن المسيب أن أبا هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن الوصال فقال رجل من المسلمين ... الحديث .

س **١٧٣٣** – وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ينزل ربنا تبارك وتعالى حين يبقى ثلث الليل

---

١ – صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة ، تقدم في السؤال رقم ٣٠٢ .

٢ – هو : يزيد بن محمد بن عبد الصمد بن عبد الله الدمشقي .

٣ – عبد الله بن يزيد بن راشد القرشي الدمشقي المقرىء أبو بكر ، وصفه دحيم: بالصدق والستر ، وقال أبو حاتم : شيخ . الجرح والتعديل ٢٠٢/٢/٢ .

٤ – هو : السمين ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٧٣ .

٥ – هو : علي بن محمد بن أحمد .

الآخر إلى السماء الدنيا فيقول : من يسألني فأعطيه » الحديث .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه يونس بن يزيد الأيلي ومعمر بن راشد وشعيب بن أبي حمزة وفليح بن سليمان[1] وعبيد الله بن أبي زياد عن الزهري عن أبي سلمة والأغر[2] عن أبي هريرة[3] .

---

١ - صدوق كثير الخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٥١٩ .

٢ - هو : سلمان أبو عبد الله الأغر .

٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب منادي السحر، عن معمر ٤٤٤/١٠ (١٩٦٥٣).
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٦٧/٢ .
والدارمي في سننه ، في الصلاة ، باب ينزل الله في السماء الدنيا ، من طريق شعيب . ٣٤٧/١ .
وأيضا من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ٣٤٦/١ - ٣٤٧ .
وابن أبي عاصم في السنة ، في باب ذكر نزول ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا .. إلخ ، من طريق معمر ٢١٧/١ (٤٩٤) .
وأيضا من طريق محمد بن عمرو ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة نحوه . ٢١٨/١ (٤٩٥ - ٤٩٧) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق عبد الرزاق أنا معمر وفيه عن أبي سلمة فقط ، وقال : وهذا الحديث قد روي عن الزهري عن أبي سلمة والأغر عن أبي هريرة رواه غير واحد ورواه صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عن الأغر وعطاء بن يزيد عن أبي هريرة. ١٤٢/٢.
وأيضا من طريق معمر . ١٦٦/٢ .
وابن خزيمة في التوحيد ، من طريق يونس ص ١٢٨ .
وأيضا من طريق معمر وشعيب . ١٢٨ - ١٢٩ .
والآجري في كتاب الشريعة ، من طريق معمر ص ٣٠٨ .
وأيضا من طريق فليح بن سليمان ص ٣٠٩ .
والدارقطني في النزول ، من طرق معمر ويونس وشعيب وعبيد الله بن أبي زياد الرصافي ، ومعاوية ابن يحيى الصدفي كلهم عن الزهري ١١٣ - ١١٨ (٢٩ - ٣٤) .
وأيضا من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة وحده ١٠٢ - ١٠٦ (١٣ - ٢١) .
وأيضا من طريق يحيى عن أبي سلمة وحده . ص ١٠٦ (٢٢) .
واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، سياق ما روي عن النبي ﷺ في نزول الرب تبارك وتعالى . ٤٣٦/٣ (٧٤٥) انظر : إرواء الغليل ١٩٥/٢ - ١٩٩ (٤٥٠) .

واختلف عن مالك بن أنس رحمه الله فرواه القعنبي وابن وهب ومعن ويحيى بن يحيى عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وأبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة[1] .

وخالفهم عبد الرحمن بن مهدي وروح وابن نافع[2] وإسحاق الطباع

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في التهجد ، باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ٢٩/٣ (١١٤٥) .
وأيضا في الدعوات باب الدعاء نصف الليل ، عن عبد العزيز حدثنا مالك ١٢٨/١١-١٢٩ (٦٣٢١).
ومسلم في صحيحه، في صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه، عن يحيى قال : قرأت على مالك ٥٢١/١ (٧٥٨).
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب أي الليل أفضل عن القعنبي ٥٠٦/١ .
وأيضا في السنة باب في الرد على الجهمية . ٣٧٦/٤ .
والترمذي في سننه ، في الدعوات ، من طريق معن وقال : حسن صحيح ٢٥٨/٤ .
والنسائي في الكبرى ، في النعوت ، من طريق ابن القاسم ، تحفة الأشراف ٩٩/١٠ .
ومالك في الموطأ ، في كتاب القرآن ، باب ما جاء في الدعاء ٢١٤/١ (٣٠) .
وابن نصر المروزي في قيام الليل ، عن يحيى، مختصر قيام الليل ص ٣٩ .
وابن خزيمة في التوحيد ، من طريق ابن وهب ص ١٢٧ - ١٢٨ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ١٣٦/٢ (٩١٦) . (وفيه عن أبي عبد الأغر عن أبي سلمة وهو خطأ مطبعي ، والصواب عن أبي عبد الله الأغر وعن أبي سلمة) وابن أبي عاصم في السنة ، باب ذكر نزول ربنا تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا .. إلخ ، من طريق جويرية عن مالك ٢١٧/١ (٤٩٢) .
والآجري في كتاب الشريعة ، من طريق ابن وهب ص ٣٠٨ .
والدارقطني في كتاب النزول ، من طرق ابن وهب ومعن ويحيى بن يحيى والقعنبي وابن القاسم ويحيى بن بكير ويحيى بن مالك بن أنس وابن الطباع كلهم عن مالك . ص ١٠٨ - ١١١ (٢٦).
وأيضا من طريق عبد الملك بن زياد عن مالك وفيه عن أبي سلمة فقط . ص ١١٢ (٢٨) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب الترغيب في قيام آخر الليل ، من طريق يحيى . ٢/٣ .
واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، سياق ما روي عن النبي ﷺ في نزول الرب تبارك وتعالى ، ومن طريق ابن وهب ٤٣٥/٣ - ٤٣٦ (٧٤٢ - ٧٤٣) .

٢ - الراوي عن مالك ، عبد الله بن نافع الزبيري ، وعبد الله بن نافع الصائغ كما ذكر المزي في تهذيب الكمال في ترجمة مالك ١٢٩٦ فيتأكد من هو ؟ .

وبشر بن عمر رووه عن مالك عن الزهري عن أبي عبد الله الأغر عن أبي هريرة ولم يذكروا أبا سلمة[1] .

وقال زيد بن يحيى بن عبيد عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ووهم وإنما أراد الأغر .

قال إسحاق الحنيني[2] عن مالك عن الزهري عن أبي عبيد[3] عن أبي هريرة ولم يسمع منه شيئا .

واختلف عن إبراهيم بن سعد فرواه ابنه يعقوب وعبد الله بن عمران وأبو كامل مظفر بن مدرك وأبو داود الطيالسي وأبو (٣/٩٠/١) مروان العثماني[4] عن إبراهيم عن الزهري عن أبي سلمة والأغر عن أبي هريرة[5] .

---

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التوحيد، عن إسماعيل حدثني مالك ٤٦٤/١٣ (٧٤٩٤).
وأيضا في الأدب المفرد ، باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل ، عن إسماعيل . ص ١٩٦ (٧٥٣) .
والفسوي في تاريخه ، عن ابن قعنب وابن بكير عن مالك ٤١٤/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرحمن وإسحاق عن مالك ٤٨٧/٢ .
والدارقطني في النزول، من طريق بشر بن عمر وعبد الله بن يوسف التنيسي. ص ١١٢ (٢٧).
واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة ، من طريق بشر ٤٣٦/٣ (٧٤٤) .
قال ابن حجر : وقد اختلف فيه على الزهري ، فرواه عنه مالك وحفاظ أصحابه كما هنا واقتصر بعضهم عنه على أحد الرجلين ، وقال بعض أصحاب مالك عنه ، عن سعيد بن المسيب بدلهما، ورواه أبو داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد عن الزهري فقال الأعرج بدل الأغر، فصحفه، وقيل: عن الزهري عن عطاء بن يزيد بدل أبي سلمة، قال الدارقطني: وهو وهم، والأغر المذكور لقب، واسمه: سلمان ويكنى: أبا عبدالله وهو مدني. فتح الباري ٢٩/٣.
٢ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٩٩ .
٣ – هو : سعد بن عبيد الزهري .
٤ – هو : محمد بن عثمان بن خالد الأموي ، أبو مروان العثماني ، المدني ، نزيل مكة ، صدوق يخطىء، مات سنة إحدى وأربعين ومائتين . التقريب ١٨٩/٢ .
٥ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق يعقوب ص ٣٤٠ (٤٨٠) .
وابن ماجة في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في أي ساعات الليل أفضل ، عن أبي مروان محمد ابن عثمان العثماني، ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا: ثنا إبراهيم بن سعد. ٤٣٥/١ (١٣٦٦). =

ورواه أحمد بن أبان[1] عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[2] .

ورواه الحسن بن إسماعيل[3] الكلبي عن إبراهيم عن الزهري عن الأغر وحده عن أبي هريرة[4] .

ورواه صالح بن أبي الأخضر[5] عن الزهري[6] عن عطاء بن يزيد الليثي والأغر عن أبي هريرة[7] ووهم في ذكر عطاء بن يزيد .

والصحيح عن الزهري عن أبي سلمة والأغر عن أبي هريرة .

= وأحمد في مسنده ، من طريق ليث ثنا إبراهيم ٢/٢٦٤ - ٢٦٥ .
وابن أبي عاصم في السنة ، عن ابن كاسب وأبي مروان العثماني والحسين بن إسماعيل عن إبراهيم . ١/٢١٧ (٤٩٣) .
وابن خزيمة في التوحيد ، من طريق أبي داود قال : ثنا إبراهيم ص ١٢٨ .
وأيضا من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه وفيه عن أبي عبد الله الأغر فقط ص ١٢٨ .
والدارقطني في كتاب النزول ، من طريق عبد الله بن عمرو العابدي ، عن إبراهيم ومن طريق عبيد الله بن سعد الزهري ثنا عمي ثنا أبي ص ١٠٦ - ١٠٧ (٢٣) .
وأيضا من طريق محمد بن عبد الملك ثنا يعقوب ص ١٠٧ (٢٤) .
وأيضا من طريق إبراهيم بن حمزة ، ثنا إبراهيم ص ١٠٨ (٢٥) .
وأيضا من طريق أبي داود الطيالسي عن إبراهيم ص ١٢٠ .
وأيضا من طريق أبي داود عن إبراهيم وفيه أبو سلمة والأعرج . ص ١٢٠ (٣٧) .

١ - أحمد بن أبان القرشي ، من أهل البصرة ، ذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة خمسين ومائتين . الثقات ٨/٣٢ (وفيه مائة) .

٢ - أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، عن الوقت الذي يستحب فيه الاستغفار عن محمد بن سليمان قراءة عليه عن إبراهيم بن سعد . ص ٣٣٩. (٤٧٩) .
والآجري في كتاب الشريعة ، من طريق لوين عن إبراهيم ص ٣٠٨ .

٣ - أخرجه ابن خزيمة في التوحيد ، من طريق يعقوب بن إبراهيم عن أبيه . ص ١٢٨ .

٤ - وأخرجه الدارقطني في النزول ، من طريق ابن سمعان عن الزهري ص ١١٨ - ١١٩ (٣٥) .

٥ - ضعيف ، يعتبر به ، تقدم .

٦ - في الأصل (أبي هريرة) وهو خطأ بين .

٧ - ذكره البزار في مسنده ، عن صالح بن أبي الأخضر ٢/١٤٢ . =

وأرسله عقيل بن خالد عن الزهري عن أبي هريرة .

س ١٧٣٤ - وسئل عن حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر به » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير[١] والزهري وعمرو بن دينار ومحمد بن إبراهيم ومحمد بن عمرو[٢] عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

فرواه الأوزاعي واختلف عنه ، فقال الهقل[٣] بن زياد والوليد بن مزيد[٤] وأيوب[٥] بن خالد ومحمد بن يوسف الفريابي ومحمد بن شعيب وابن أبي العشرين[٦] وبشر بن بكر عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٧] .

وقال : رواه[*] عن الأوزاعي عن الزهري وقال ابن أبي العشرين و[٨] الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري[٩] ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

= وأخرجه الدارقطني في النزول ، وقال : لم يتابع على ذلك . ص ١١٩ (٣٦) .

١ - مكان (كثير) بياض في الأصل .

٢ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ - هقل: بكسر أوله وسكون القاف ثم لام، قيل: هقل لقب، واسمه: محمد أو عبد الله. التقريب ٣٢١/٢.

٤ - الوليد بن مزيد : بفتح الميم ، وسكون الزاي ، وفتح التحتانية . التقريب ٣٣٥/٢ .

٥ - هو الجهني ، وهو ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٨٣٠ .

٦ - هو : عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٦٢ .

أخرجه مسلم في صحيحه، في صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، من طريق هقل ٥٤٦/١.

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن سعدان بن يزيد نا محمد بن المبارك يعني الصوري نا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي ١٨٣/١ .

* - هكذا في الأصل .

٨ - في الأصل (ابن أبي العشرين عن الوليد بن مسلم) ولعله خطأ ، لأن ابن أبي العشرين لم يرو إلا عن الأوزاعي .

٩ - في الأصل (أبي هدى) وهو خطأ واضح .

وكذلك رواه عمرو بن الحارث والزبيدي وشعيب بن أبي حمزة ومعمر ويونس وعقيل وابن جريج وإسحاق بن راشد وإسحاق بن يحيى وعبيد الله بن أبي زياد ومعاوية بن يحيى الصدفي(١) والوليد بن محمد الموقري(٢) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة(٣).

واختلف عن ابن عيينة، رواه جماعة من أصحابه عنه، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة(٤).

---

١ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٩٧ .

٢ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل القرآن ، باب من لم يتغن بالقرآن ، من طريق عقيل . ٦٨/٩ (٥٠٢٣) .
وأيضا في التوحيد ، من طريق عقيل ٤٥٣/١٣ (٧٤٨٢) .
ومسلم في صحيحه ، من طريق يونس، وعمرو عن ابن شهاب ٥٤٥/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب النائم والسكران والقراءة على الغناء عن معمر ٤٨١/٢- ٤٨٢ (٤١٦٦).
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٧١/٢ .
والدارمي في سننه ، في فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن ، من طريق عقيل ويونس . ٤٧٢/٢ .
والنسائي في فضائل القرآن ، من طريق معمر ص ٩٥ - ٩٦ :
والدارقطني في الأفراد ، من طريق معمر أطراف الغرائب ٢/٣١٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشهادات ، باب تحسين الصوت بالقرآن والذكر من طريق عقيل ويونس . ٢٢٩/١٠ .
وأيضا في الصلاة ، باب كيف قراءة المصلي من طريق معمر ٥٤/٢ .
قال الخطيب في تاريخه : وكذلك رواه الأوزاعي وعمرو بن الحارث ومحمد بن الوليد الزبيدي وشعيب بن أبي حمزة ومعمر بن راشد وعقيل بن خالد ويونس بن يزيد وعبيد الله بن أبي زياد وإسحاق بن راشد ومعاوية بن يحيى الصدفي والوليد بن محمد الموقري عن الزهري واتفقوا كلهم - وابن جريج منهم - ٢٩٥/١ .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان . وفيه قال سفيان : تفسيره يستغني به . ٦٨/٩ (٥٠٢٤) .
وأيضا في خلق أفعال العباد ، من طريق إسحاق بن راشد عن الزهري ص ٤٨ .
ومسلم في صحيحه ، في صلاة المسافرين ، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن عن عمرو الناقد وزهير بن حرب قالا : حدثنا سفيان بن عيينة : ٥٤٥/١ (٧٩٢) . =

واختلف عن ابن جريج فرواه أبو أمية الطرسوسي[1] عن أبي عاصم عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «ليس منا من لم يتغن[2] بالقرآن»[3]. (٢/٩٠/٣)

فوقع في إسناده وهم من ابن أمية وهو قوله عن سعيد بن المسيب مع أبي سلمة.

وفي متنه وهم، يقال: إنه من أبي عاصم لكثير من رواه عنه كذلك[4] والمحفوظ عن الزهري بهذا الإسناد: «ما أذن الله لشيء».

= والنسائي في سننه، تزيين القرآن بالصوت، عن قتيبة قال: حدثنا سفيان ١٨٠/٢.
وأيضا في فضائل القرآن ص ٩٣.
والحميدي في مسنده، عن سفيان ٤٢٢/٢ (٩٤٩).
والدارمي في سننه، باب التغني بالقرآن، عن محمد بن أحمد ثنا سفيان ٣٥٠/١.
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة عن أحمد بن عبدة نا سفيان ١٤١/١.
وأبو يعلى في مسنده، عن أبي خيثمة حدثنا سفيان ٣٦٩/١٠ - ٣٧٠ (٥٩٥٩).

١ - صدوق، صاحب حديث، يهم، تقدم في السؤال رقم ٧٢٨.

٢ - في الأصل (لم يتغنى).

٣ - أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة أبي أمية الطرسوسي، من طريق الدارقطني وقال: قال أبو بكر النيسابوري: قول أبي أمية عن سعيد بن المسيب وهم منه في هذا الحديث، وقول أبي عاصم فيه «ليس منا من لم يتغن بالقرآن» وهم من أبي عاصم لكثرة من رواه عنه هكذا. ٣٩٤/١-٣٩٥.

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التوحيد، عن إسحاق حدثنا أبو عاصم ٥٠١/١٣ (٧٥٢٧).
وقال الدارقطني في التتبع: وأخرج البخاري عن إسحاق عن أبي عاصم عن ابن جريج عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: ليس منا من لم يتغن بالقرآن. وهذا يقال: إن أبا عاصم وهم فيه، والصواب ما رواه الزهري ومحمد بن إبراهيم ويحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو وغيرهم عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «ما أذن الله لشيء إذنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به» وقول أبي عاصم وهم وقد رواه عقيل ويونس وعمرو بن الحارث وعمرو ابن دينار وعمرو بن عطية وإسحاق بن راشد ومعمر وغيرهم عن الزهري بخلاف ما رواه أبو عاصم عن ابن جريج باللفظ الذي قدمنا ذكره، وإنما روى ابن جريج هذا اللفظ الذي ذكره أبو عاصم عنه بإسناد آخر رواه عن ابن أبي مليكة عن أبي نهيك عن سعد، قاله ابن عيينة عنه. ص ١٢٦- ١٢٨ (٥).
والطحاوي في مشكل الآثار، عن إبراهيم بن مرزوق حدثنا أبو عاصم ١٢٩/٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات، من طريق محمد بن يحيى بن المنذر ثنا أبو عاصم. ٢٢٩/١٠.
والبغوي في شرح السنة، من طريق إسحاق أنا أبو عاصم ٤٨٥/٤ (١٢١٨).

وكذلك رواه عبد الرزاق وحجاج بن محمد عن ابن جريج[1] وحدث به محمد بن بركة القيسريني[2] عن يوسف بن مسلم[3] عن حجاج عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ووهم فيه على يوسف والصحيح عن الزهري عن أبي سلمة .

وقال أبو بكرة : وهو عبد العظيم بن حبيب بن رغبان[4] ليس بثقة ، كثير الغلط عن الزبيدي عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن جده[5] ولا يصح.

وروى هذا الحديث عمرو بن دينار عن أبي سلمة واختلف عنه فرواه روح بن عبادة عن محمد بن أبي حفصة[6] عن عمرو بن دينار عن أبي سلمة عن أبي هريرة[7] .

---

١ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب النائم والسكران والقراءة على الغناء ٤٨٢/٢ (٤١٦٧) . وأحمد في مسنده ، عن محمد بن بكر وعبد الرزاق ٢٨٥/٢ .
وذكره الخطيب في تاريخه ، في ترجمة أبي أمية الطرسوسي من طريقهما وقال : وكذلك رواه الأوزاعي وعمرو بن الحارث ومحمد بن الوليد الزبيدي وشعيب بن أبي حمزة ومعمر بن راشد وعقيل ابن خالد ويونس بن يزيد وعبيد الله بن أبي زياد وإسحاق بن راشد ومعاوية بن يحيى الصدفي والوليد ابن محمد الموقري عن الزهري واتفقوا كلهم - وابن جريج منهم - على أن لفظه : ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن ، وأما المتن الذي ذكره أبو عاصم فإنما يروى عن ابن أبي مليكة عن ابن أبي نهيك عن سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ ٢٩٥/١ .

٢ - محمد بن بركة بن ذاعر ، شيخ محدث ، حلبي ، ضعفه الدارقطني ووصفه الصوري وابن ماكولا بالحفظ ، وقال أبو أحمد الحاكم : كان حسن الحفظ وأصله من مسرس ، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة . الميزان ٤٨٩/٣ ، اللسان ٩١/٥ .

٣ - هو : يوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي .

٤ - عبد العظيم بن حبيب بن رغبان : بالفتح ، ومعجمة بعدها موحدة ، قال الدارقطني: ليس بثقة ، وقال ابن حبان في الثقات : ربما خالف ، وفي تبصير المنتبه ، متروك . تبصير المنتبه ٦٠٨/٢ ، اللسان ٤٠/٤ .

٥ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة إبراهيم بن أحمد بن عبد الكريم الحراني الضرير . ٢٦٩/١ .

٦ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٧ - أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، وقال: وهذا الحديث يسنده الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ، ولا نعلم أسنده [عن] عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلا ابن أبي حفصة ولا نحفظ عن ابن أبي حفصة عن عمرو غير هذا الحديث . ٢/١٨٦ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة محمد بن أبي حفصة ، وقال : وهذا عن عمرو بن دينار بهذا =

وتابعه عمار بن مطر الرهاوي[1] عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار فأسنده.

وخالفه موسى بن إسماعيل، وحجاج عن حماد فأرسلاه ولم يذكرا فيه أبا هريرة.

وكذلك قال حماد بن زيد وابن جريج وسفيان بن عيينة عن عمرو[2] ونسخة مسموعة ، واختلف عن ابن عيينة فرواه حامد بن يحيى عن سفيان عن عمرو عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وقال عبد الغني بن أبي عقيل[4] عن ابن عيينة عن عمرو عن[5] أبي سلمة عن أبيه عن النبي ﷺ[6] .

وغيره يرويه عن ابن عيينة عن عمرو عن أبي سلمة[7] وهو المحفوظ عن ابن عيينة عن عمرو و[8] عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

ورواه محمد بن إبراهيم بن الحارث فرواه يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم ابن الحارث عن أبي سلمة عن أبي هريرة[9] .

= الإسناد ولا أعلم يرويه غير ابن أبي حفصة ٢٢٦٤/٦ - ٢٢٦٥ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به روح بن عبادة عن محمد بن أبي حفصة عن عمرو بن دينار . أطراف الغرائب ١/٣١٦ .

١ - قال أبو حاتم : كان يكذب ، وقال العقيلي : يحدث عن الثقات بمناكير ، تقدم في السؤال رقم ٢١٤ .

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن ابن جريج وعن ابن عيينة عن عمرو بن دينار . ٤٨٢/٢ - ٤٨٣ (٤١٦٨ ، ٤١٦٩) .

٣ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٦٥/٢ (٧٤٨) .

٤ - هو : عبد الغني بن رفاعة .

٥ - من (عن أبي سلمة - إلى - عن عمرو) ساقط من (هـ) .

٦ - تقدم في مسند عبد الرحمن بن عوف . انظر السؤال رقم ٥٦١ (٢٧٨/٤) .

٧ - تقدم في مسند عبد الرحمن ٢٧٨/٤ .

٨ - أرى أن زيادة (واو) لا بد منها .

٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التوحيد ، باب قول النبي ﷺ : الماهر بالقرآن مع سفرة الكرام البررة وزينوا القرآن بأصواتكم . ٥١٨/١٣ (٧٥٤٤) .

وقال إبراهيم بن صرمة[1] عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيم مثله، ورواه محمد بن عمرو بن علقمة عن أبي سلمة (٣/٩١/١) عن أبي هريرة[2] ولم يختلف عنه وأرسله عبد الله بن سعيد بن أبي هند[3] عن أبي سلمة عن النبي ﷺ[4] وهو صحيح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة .

ثنا أبو بكر النيسابوري قال : ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن » .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى ثنا ابن وهب أخبرني يونس وعمرو بن الحارث عن ابن شهاب أن أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره عن أبي هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « ما أذن الله لشيء كما أذن لنبي يتغنى بالقرآن » .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا أبو الأزهر قال : ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن جريج حدثني

= وأيضا في خلق أفعال العباد ص ٤٨ ومسلم في صحيحه ، ١/٥٤٥ ، ٥٤٦ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب كيف يستحب الترتيل في القراءة ١/٥٤٨ .
والنسائي في سننه ، تزيين القرآن بالصوت . ٢/١٨٠ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة . ٢/١٨٠ .
والبيهقي في الكبرى ، في الشهادات ، باب تحسين الصوت بالقرآن والذكر ١٠/٢٢٩ .
وأيضا في الصلاة ، باب كيف قراءة المصلي ٢/٥٤ .
وأيضا في باب من جهر بها إذا كان من حوله لا يتأذى بقراءته ٣/١٢ .

١ – قال ابن معين : كذاب خبيث ، وضعفه الدارقطني وغيره ، تقدم في السؤال رقم ٣٠٠ .

٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ١/٥٤٦ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في حسن صوت القرآن ٢/٥٢٢ .
وأحمد في مسنده ٢/٤٥٠ .
والدارمي في سننه ، عن يزيد بن هارون أنا محمد بن عمرو ١/٣٤٩ .
وأيضا في فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن ٢/٤٧٣ .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢/٦٥ – ٦٦ (٧٤٩) .
والبغوي في شرح السنة ، باب التغني بالقرآن ٤/٤٨٤ (١٢١٧) .

٣ – صدوق ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ١٠٣٤ .

٤ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلاة ، في حسن صوت القرآن ٢/٥٢٢ .

ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ : « لم يأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن » .

قال صاحب له زاد فيها : « يجهر به » .

ثنا القاسم بن إسماعيل وأبو بكر النيسابوري قال : ثنا أبو أمية الطرسوسي محمد [بن][1] إبزاهيم قال : ثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » .

وهم من أبي عاصم لكثرة من رواه عنه هكذا ، وقوله: « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » في حديث سعد بن أبي وقاص الذي يرويه ابن أبي مليكة عن ابن أبي نهيك عن سعد[2].

ثنا أبو بكر النيسابوري قال : ثنا محمد بن يحيى قال : ثنا محمد بن يوسف قال : ثنا سفيان عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة يرفعه قال : « ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن » .

قال الشيخ أبو الحسن : جاء أبو أمية إلى بغداد فسمعوه منه .

س ١٧٣٥ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « سيكون (٢/٩١/٣) بعدي خلفاء يعملون بما يعلمون ويفعلون ما يؤمرون ، وسيكون بعدهم خلفاء يعملون مالا يعلمون ويفعلون مالا يؤمرون ، فمن أنكر برىء ومن أمسك سلم ولكن من رضي وتابع » .

فقال: يرويه الأوزاعي واختلف عنه ، فرواه الوليد بن مسلم وعبد الحميد بن أبي العشرين[3] وأبو المغيرة عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4]

١ - (بن) ساقط من الأصل .

٢ - تقدم في مسند سعد بن أبي وقاص ، انظر: الجزء الرابع السؤال رقم ٦٤٩ (وقد سقطت ورقة واحدة من النسخة المطبوعة) .

٣ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٤ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي المغيرة ١٠/٣٠٨ - ٣٠٩ (٥٩٠٢) .

وخالفهم بشر بن بكر والمعافى بن عمران والحارث بن عطية[١] رووه عن الأوزاعي عن إبراهيم بن مرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] .

وكذلك رواه عقيل وخالد عن الزهري[٣] والصحيح قول من قال: عن الأوزاعي عن إبراهيم بن مرة .

س ١٧٣٦ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « حذف السلام سنة » .

فقال : يرويه الأوزاعي عن قرة[٤] عن الزهري[٥] عنه ، واختلف عن الأوزاعي فرواه عمارة بن بشر[٦] عن الأوزاعي بهذا الإسناد مرفوعا[٧] وتابعه موسى ابن أعين عن الأوزاعي عن مالك ، واختلف عن عيسى بن يونس فرفعه شهاب بن

= وابن حبان في صحيحه ، من طريق الوليد . الإحسان ٢٢٩/٨ (٦٦٢٤ ، ٦٦٢٥) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في قتال أهل البغي ، باب الصبر على أذى يصيبه من جهة إمامه وإنكار المنكر .. إلخ ، من طريق الوليد بن مزيد وأبي المغيرة . ١٥٧/٨ – ١٥٨ .

١ – الحارث بن عطية البصري، نزيل المصيصة، صدوق يهم، مات سنة تسع وتسعين ومائة. التقريب ١٤٢/١.

٢ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة إبراهيم بن مرة من طريق خيران قال : حدثني الأوزاعي وقال : وروى شعيب بن إسحاق عن الأوزاعي قال : حدثنا إبراهيم بن مرة ولم يذكر أبا هريرة ، وروى الوليد عن الأوزاعي ولم يذكر إبراهيم بن مرة وذكر أبا هريرة ، قال أبو عبد الله (أي البخاري) والأول أصح ، وقال عمرو بن أبي سلمة عن الأوزاعي مثل حديث خيران ، وقال سلامة عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة حدثني أبو هريرة عن النبي ﷺ نحوه. ٣٢٩/١/١.
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي وقال : سمع هذا الخبر الأوزاعي عن الزهري وسمعه عن إبراهيم بن مرة عن الزهري فالطريقان جميعا محفوظان . الإحسان ٢٢٩/٨ .

٣ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير من طريق عقيل ٣٢٩/١/١ .

٤ – صدوق له مناكير ، تقدم في السؤال رقم ١٣٨٧ .

٥ – في الأصل (أبي هرى) وهو خطأ .

٦ – مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٩٧٣ .

٧ – أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، في الصلاة ، باب حذف السلام من الصلاة ٣٦٢/١ (٧٣٥) .
وأخرجه الحاكم في المستدرك في الصلاة، من طريق مبشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي مرفوعا. ٢٣١/١.

عباد عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي ووقفه النفيلي[1] عن عيسى[2] ، واختلف عن ابن المبارك فرفعه حرمي[3] بن عمارة عن ابن المبارك عن الأوزاعي[4] ووقفه غيره عنه[5] ورفعه أبو إسحاق الفزاري عن الأوزاعي ، واختلف عن الفزاري[6] فرفعه عمرو بن علي وزكريا بن يحيى عن الفريابي[7] سمعاه منه بمكة والفريابي بمكة ،

---

١ - هو : عبد الله بن محمد النفيلي .

٢ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، عن أبي عمار نا عيسى بن يونس ٣٦٢/١ وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قلت : رواه ابن وهب عن عيسى بن يونس وعبد الله بن المبارك عن الأوزاعي عن قرة بن عبد الرحمن عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : حذف السلام سنة ، فقال أبي : هو حديث منكر . ١٣١/١ - ١٣٢ (٣٦٣) .

٣ - في الأصل (حرير) وهو : صدوق يهم ، تقدم .

٤ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، من طريق حرمي بن عمارة موقوفا ٣٦٢/١ .
والبيهقي في الكبرى ، باب حذف السلام ، من طريق محمد بن عقبة الشيباني ثنا ابن المبارك وقال : هكذا رواه الفريابي ومبشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي مرفوعا ، ورواه عبدان عن ابن المبارك عن الأوزاعي فوقفه وكأنه تقصير من بعض الرواة . ١٨٠/٢ .

٥ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء أن حذف السلام سنة ، عن علي بن حجر نا عبد الله بن المبارك والهقل بن زياد عن الأوزاعي وقال : قال علي بن حجر : وقال ابن المبارك: يعني أن لا تمده مدا ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح . ٢٤٣/١ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن محمد بن المثنى قال : نا عبد الرحمن قال : نا ابن المبارك ، وليس فيه قرة بين الأوزاعي وبين الزهري وقال : وقد روى هذا الحديث غير ابن المبارك عن الأوزاعي عن قرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ٢/١٤٣ .
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق عبد الرحمن وحرمي بن عمارة عن ابن المبارك موقوفا. ٣٦٢/١.
والحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، من طريق عبدان أنبأ عبد الله ٢٣١/١ .
والبيهقي في الكبرى ، في الصلاة ، باب حذف السلام ، من طريق عبدان ١٨٠/٢ .

٦ - هكذا في الأصل (الفزاري) ولعل الصواب (الفريابي) .

٧ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب حذف السلام ، عن أحمد بن حنبل وقال : قال عيسى: نهاني ابن المبارك عن رفع هذا الحديث ، قال أبو داود : سمعت أبا عمير عيسى بن يونس الفاخوري الرملي ، قال : لما رجع الفريابي من مكة ترك رفع هذا الحديث ، وقال : نهاه أحمد بن حنبل عن رفعه ٣٨٣/١ - ٣٨٤ .
وأحمد في مسنده ، وقال : ثنا محمد بن يوسف يعني الفريابي بمكة ٥٣٢/٢ .

والصحيح عن الفريابي موقوف[1] .

وكذلك رواه محمد بن كثير وأبو المغيرة عن الأوزاعي موقوفا وقال الوليد ابن مسلم عن الأوزاعي عن قرة عن الزهري عن أبي سلمة قوله لم يتجاوز به .

والصحيح عن الأوزاعي أنه موقوف على أبي هريرة .

س ١٧٣٧ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين (٣/٩٢/١) فيسأل هل ترك لدينه من قضاء فإن حُدّث أنه ترك وفاءً صلى عليه وإلا قال : « صلوا على صاحبكم » فلما فتح الله عليه . الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه عقيل بن خالد وابن أبي ذئب ويونس بن يزيد وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، واختلف عنه ، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

= وابن خزيمة في صحيحه ، في الصلاة ، باب حذف السلام من الصلاة ، من طريق عمرو بن علي الصيرفي . ٣٦٢/١ (٧٣٤) .

والحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، من طريق عمرو بن علي ثنا محمد بن يوسف ومن طريق يوسف ابن عدي ثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد استشهد بقرة بن عبد الرحمن في موضعين من كتابه وقد أوقف عبد الله بن المبارك هذا الحديث عن الأوزاعي ٢٣١/١ .

١ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، عن محمد بن يحيى نا محمد بن يوسف يعني الفريابي موقوفا. ٣٦٢/١.

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الكفالة، باب الدين من طريق عقيل. ٤٧٧/٤ (٢٢٩٨).

وأيضا في النفقات ، باب قول النبي ﷺ : من ترك كلًّا أو ضياعاً فإليّ ، من طريق عقيل . ٥١٥/٩ - ٥١٦ (٥٣٧١) .

وأيضا في الفرائض، باب قول النبي ﷺ: من ترك مالاً فلأهله. مختصرا، من طريق يونس ٩/١٢ (٦٧٣١).

ومسلم في صحيحه ، في الفرائض ، باب من ترك مالاً فلورثته ، من طرق يونس وعقيل وابن أخي الزهري وابن أبي ذئب كلهم عن الزهري ١٢٣٧/٣ (١٦١٩) .

والترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في المديون ، من طريق عقيل وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١٦٢/٢ . =

فرواه الوليد بن مسلم عن الأوزاعي سمعه من الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وخالفه عمر بن عبد الواحد ورواه عن الأوزاعي عن يونس الأيلي عن الزهري مرسلا عن النبي ﷺ.

كذلك رواه ابن عيينة عن الزهري مرسلا، ورواه محمد بن أبي حفصة[1] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

والصحيح عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

س ١٧٣٨ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال حين أراد أن ينفر من منى: «نحن نازلون إن شاء الله غداً بخيف كنانة حيث تقاسموا على الكفر» يعني بذلك المحصب. الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه الأوزاعي وعقيل وعبيد الله ابن أبي زياد وشعيب بن أبي حمزة وإبراهيم بن إسماعيل[2] بن مجمع عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3].

= والنسائي في سننه، في الجنائز، الصلاة على من عليه دين، من طريق يونس وابن أبي ذئب. ٦٦/٤.
وابن ماجة في سننه في الصدقات، باب من ترك دينا أو ضياعا فعلى الله وعلى رسوله، من طريق يونس. ٨٠٧/٢ (٢٤١٥).
والطيالسي في مسنده، عن ابن أبي ذئب ص ٣٠٧ (٢٣٣٨).
وأحمد في مسنده، من طريق ابن أبي ذئب ٢٩٠/٢.
وأيضا من طريق عقيل ٤٥٣/٢.
وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس. الإحسان ١٧١/٧ – ١٧٢ (٤٨٣٤).
(وفيه عن ابن شهاب عن أبي هريرة) وأيضا من طريق ابن أبي ذئب. الإحسان ٢٧/٥ (٣٠٥٢).
وأيضا من طريق معمر مختصرا، نحوه، بلفظ: نفس المؤمن معلقة ... الحديث. الإحسان ٢٦/٥ (٣٠٥٠).
والبيهقي في الكبرى، في النكاح، باب من كان عليه قضاء دين، من مات من المسلمين، من طريق يونس. ٤٤/٧.
وأيضا في باب كان لا يصلي على من عليه دين ثم نسخ، من طريق عقيل ٣٥/٧.

١ – صدوق يخطىء، تقدم.

٢ – ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٣.

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحج، باب نزول النبي ﷺ مكة، من طريق شعيب =

ورواه معمر وابن أبي حفصة[1] وزمعة[2] عن الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامه بن زيد[3] وكلاهما محفوظان .

= وفيه اختصار ٤٥٢/٣ (١٥٨٩) .
وأيضا من طريق الأوزاعي ٤٥٣/٣ (١٥٩٠) .
وأيضا في مناقب الأنصار ، باب تقاسم المشركين على النبي ﷺ ، من طريق إبراهيم بن سعد مختصرا . ١٩٢/٧ (٣٨٨٢) .
وأيضا في المغازي ، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ، من طريق إبراهيم بن سعد وفيه اختصار ١٤/٨ (٤٢٨٥) .
وأيضا في التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، من طريق شعيب وفيه بعض الاختصار ٤٤٨/١٣ (٧٤٧٩).
ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به ، من طريق يونس والأوزاعي ٩٥٢/٢ (١٣١٤) .
وأبو داود في سننه ، كتاب المناسك ، باب التحصيب ، من طريق الأوزاعي ١٥٩/٢ .
والنسائي في سننه الكبرى ، من طريق الأوزاعي ، تحفة الأشراف ٣٤/١١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الأوزاعي . ٢٣٧/٢ ، ٥٤٠ .
والبزار في مسنده ، من طريق الأوزاعي ٢/١٤٣ .
وابن خزيمة في صحيحه ، في الحج ، باب استحباب النزول بالمحصب ... إلخ ، من طريق الأوزاعي . ٣٢١/٤ (٢٩٨١ ، ٢٩٨٢) .
وأيضا من طريق عقيل . ٣٢٢/٤ (٢٩٨٤) .
والبيهقي في الكبرى، في الحج، باب الصلاة بالمحصب والنزول بها، من طريق الأوزاعي. ١٦٠/٥.

١ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٢ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٩٣ .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم ، عن محمود أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر . ١٧٥/٦ (٣٠٥٨) .
وأيضا في المغازي ، من طريق محمد بن أبي حفصة مختصرا ، « هل ترك لنا عقيل من منزل ؟ وفيه زمن الفتح » ١٣/٨ (٤٢٨٢) .
وأيضا في الحج ، باب توريث دور مكة .. إلخ ، من طريق يونس عن ابن شهاب عن علي بن الحسين بلفظ (وهل ترك عقيل من رباع أو دور) ٤٥٠/٣ (١٥٨٨) .
ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها ، من طرق يونس ومعمر ومحمد ابن أبي حفصة وزمعة مختصرا بلفظ: «وهل ترك لنا عقيل ...» الحديث ٩٨٤/٢ – ٩٨٥ (١٣٥١).
وأبو داود في سننه، في الحج، باب التحصيب عن أحمد بن حنبل نا عبد الرزاق أنا معمر. ١٥٩/٢.
وابن ماجة في سننه في المناسك، باب دخول مكة، من طريق معمر مفصلا. ٩٨١/٢ (٢٩٤٢). =

ورواه ابن عيينة عن عمر بن حبيب[1] عن الزهري مرسلا عن النبي ﷺ.

س ١٧٣٩ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « ترفع زينة الدنيا سنة خمس وعشرين ومائة ».

فقال: يرويه بركة بن محمد[2] الحلبي ولم يكن مرضيا عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ومرة قال: عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3].

ومرة (٢/٩٢/٣) قال: عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه[4].

وكذلك رواه مصعب بن مصعب[5] عن الزهري عن أبي سلمة عن

= وأيضا في الفرائض، باب ميراث أهل الإسلام من أهل الشرك، من طريق يونس مختصرا، بلفظ: « وهل ترك لنا عقيل... » الحديث ٩١٢/٢ (٢٧٣٠).
وعبد الرزاق في مصنفه، لا يتوارث أهل ملتين، عن معمر والأوزاعي عن الزهري مفصلا. ١٤/٨ - ١٥ (٩٨٥١).
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ٢٠٢/٥ - ٢٠٣.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق عبد الرزاق أخبرنا معمر مفصلا. ٣٢٢/٤ - ٣٢٣ (٢٩٨٥).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: قد تفرد الزهري برواية هذا الحديث. ٢٨٨/١ (٨٦٠).
وأخرجه الدارقطني في سننه، في البيوع، من طريق معمر ٦٢/٣.
وأيضاً من طرق يونس ومحمد بن أبي حفصة ومعاوية بن صالح مختصراً: وهل ترك لنا عقيل.. إلخ. ٦٢/٣. والبيهقي في الكبرى، من طريق معمر ١٦٠/٥.

١ - هو المكي نزيل اليمن.
٢ - متهم بالكذب، تقدم في السؤال رقم ٨٢٣.
٣ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة بركة، وقال: وسائر أحاديث بركة مناكير، أيضا باطل كلها، لا يرويها غيره وله من الأحاديث البواطل عن الثقات غير ما ذكرته وهو ضعيف كما قال عبدان. ٤٨٠/٢.
٤ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة بركة الحلبي. ٤٨٠/٢.
٥ - مصعب بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف، قال علي بن الحسين بن الجنيد: مصعب بن مصعب: ضعيف الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٣٠٦/١/٤، الثقات ٤٧٨/٧، اللسان ٤٥/٦.

أبيه[1] وليس بمحفوظ عن الزهري ولا عن يحيى بن أبي كثير .

ورواه سعيد بن هاشم الفيومي[2] وهو ضعيف من أهل الفيوم عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه .

ورواه حبيب[3] عن مالك وابن أخي[4] الزهري عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه، ولا يصح عن مالك ولا عن ابن أخي الزهري، ومصعب بن مصعب له حديثان عن الزهري وهو مدني قيل : إنه من ولد عبد الرحمن بن عوف هذا أحدهما والآخر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « خيركم المدافع عن أهله مالم يأثم »[5] .

تفرد بهما ابن أبي فديك عن عبد الملك بن زيد[6] قيل عنه : إنه من ولد

---

١ – أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا عن عبد الرحمن بن عوف ولا نعلم له طريقا إلا هذا الطريق. ٢٣٩/٣ – ٢٤٠ (١٠٢٧) وأبو يعلى في مسنده ١٦٠/٢ – ١٦١ (٨٥١).
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الملك بن زيد مديني ، وذكر حديثا آخر وقال: وهذان الحديثان منكران بهذا الإسناد ، لم يروهما غير عبد الملك بن زيد ، وعن عبد الملك ابن أبي فديك ١٩٤٥/٥ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به مصعب بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف عن الزهري ، تفرد به محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن عبد الملك بن زيد عنه . أطراف الغرائب ٥٩/١ .
وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى والبزار وفيه مصعب بن مصعب وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٢٥٧/٧ .

٢ – سعيد بن هاشم الفيومي المصري عن مالك ، قال الدارقطني : ضعيف الحديث ، توفي بالفيوم سنة أربع عشرة ومائتين . اللسان ٤٦/٣ – ٤٧ .

٣ – هو : حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك ، متروك، تقدم في السؤال رقم ٥٣٠ .

٤ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ١ .

٥ – أخرجه البزار في مسنده ، نحوه ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن عبد الرحمن إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد . ٢٤٠/٣ (١٠٢٨) .
وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه مصعب بن مصعب وهو ضعيف . مجمع الزوائد ٣٠٣/٤ .

٦ – عبد الملك بن زيد بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل المدني ذكره ابن عدي وأورد له حديثين وقال : هذان الحديثان منكران بهذا الإسناد لم يروهما غير عبد الملك بن زيد وعن عبد الملك ابن أبي فديك ، وقال ابن الجنيد: ضعيف الحديث، وقال النسائيّ: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات. الثقات =

عمر بن الخطاب وقيل : إنه من سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل .

س ١٧٤٠ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من صنع إليه معروف فليكافىء به فإن لم يستطع فليذكره ومن ذكره فقد شكره والمتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » .

فقال : يرويه صالح بن أبي الأخضر[١] واختلف عنه ، فرواه مالك بن سعير[٢] بن الخمس عن صالح عن الزهري[٣] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤] ووهم فيه .

وغيره يرويه عن صالح عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها[٥] وهو الصواب .

س ١٧٤١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان دعواهما واحدة » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فروه شعيب بن أبي حمزة

= ٩٥/٧، الكامل ١٩٤٥/٥، التهذيب ٣٩٣/٦ – ٣٩٤ ، التقريب ٥١٩/١، اللسان ٦٤/٤ – ٦٥.

١ – ضعيف يعتبر به ، تقدم .

٢ – مالك بن سعير : بالتصغير وآخره راء ، ابن الخمس : بكسر المعجمة وسكون الميم بعده مهملة ، لا بأس به ، مات على رأس المائتين . التقريب ٢٢٥/٢ .

٣ – في الأصل (أبي هريرة) وهو خطأ واضح .

٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به مالك بن سعير عن صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عنه، عن أبي هريرة، وغيره يرويه عن الزهري عن عروة عن عائشة وهو الصواب. أطراف الغرائب ٣١٣/٢.

٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن سكن بن نافع ثنا صالح ٩٠/٦ .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق إبراهيم بن حميد ثنا صالح ، وقال : غريب من حديث الزهري تفرد به صالح ، ورواه ابن المبارك عن صالح مثله . ٣٨٠/٣ – ٣٨١ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة يوسف بن عيسى الطباع ، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبي عامر صالح بن رستم عن الزهري ٣٠٥/١٤ .

فيه صالح بن رستم أبو عامر بدل صالح بن أبي الأخضر ، وصالح بن رستم ، صدوق كثير الخطأ ، راجع التقريب ٣٦٠/١ .

والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري ثنا ابن أبي الأخضر. ٢٩٥/١ (٤٨٧).

وعبيد الله بن أبي زياد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1] .

وروي عن ابن أبي عتيق[2] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبيه[3] وهو وهم.

وقال ابن شبيب[4] عن ابن أبي أويس[5] في هذا الحديث (٣/٩٣/١) عن أخيه عن سليمان بن بلال عن ابن أبي عتيق عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[6] وهو المحفوظ .

س ١٧٤٢ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة[7] قال رسول الله ﷺ : « الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة » وقيل : « المنفق على الخيل كالمتكفف بالصدقة » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[8] ورواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سهل بن الحنظلية[9]

---

١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المناقب ، من طريق شعيب ٦١٦/٦ (٣٦٠٨) . والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق شعيب عن الزهري ١/١٤٣ .

٢ – مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٦ .

٣ – تقدم في مسند عبد الرحمن ، انظر السؤال رقم ٥٦٢ (٢٧٩/٤) .

٤ – هو عبد الله وهو واه ، تقدم ولكنه يروي عن إسماعيل بن أبي أويس فيقول عن أبي سلمة عن أبيه كما جاء عند البزار .

٥ – صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

٦ – أخرجه البزار في مسنده ، عن عبد الله بن شبيب قال : أنا إسماعيل وفيه عن أبي سلمة عن أبيه ، وقال : وهذا الحديث قد حدثنا به غير ابن شبيب عن ابن أبي أويس عن أخيه ، عن سليمان بن بلال عن ابن أبي عتيق عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٢٤٢/٣ – ٢٤٣ (١٠٣١) .

٧ – في الأصل (عن أبي سلمة) وهو خطأ بين .

٨ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لا نحفظه من حديث الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلا من حديث عبد الرزاق عن معمر . ٢/١٤٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرزاق ٤٠٨/١٠ (٦٠١٤) .
والبيهقي في الكبرى، في قسم الفيئ والغنيمة، باب الإسهام للفرس ... إلخ من طريق عبد الرزاق. ٣٢٩/٦.

٩ – سهل بن الحنظلية ، صحابي ، أنصاري ، أوسي ، والحنظلية أمه أو من أمهاته واختلف في اسم أبيه . =

مرسلا وقال إسحاق بن يحيى العوصي[1] : عن الزهري بلغنا أن رسول الله ﷺ قال . والمرسل أصح .

س ١٧٤٣ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ وقف على الحزورة[2] فقال : « علمت أنك خير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله ولولا أن أهلك أخرجوني منك ما خرجت » ، وفيه « وإنما أحلت لي ساعة من نهار لا يعضد شجرها ولا يلتقط ضالها » الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، ومحمد بن[3] عمرو ، واختلف عنهما ، فرواه يعقوب بن عطاء[4] ومعمر بن راشد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] واختلف عن يونس بن يزيد فرواه أبو صفوان الأموي[6] عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وخالفه ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء عن النبي ﷺ .

وكذلك رواه صالح بن كيسان وشعيب بن أبي حمزة وعقيل بن خالد وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ومعمر بن أبان[7] بن عمران عن الزهري[8] .

= التقريب ٣٣٦/١ .

١ - العوصي : بفتح المهملة وبعد الواو مهملة . التقريب ٦٢/١ .

٢ - على وزن القسورة موضع بمكة، وبعضهم شددها والحزورة في الأصل التل، تحفة الأحوذي ٣٧٥/٤.

٣ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١١٦٣ .

٥ - أخرجه النسائي في الكبرى ، في الحج ، من طريق معمر . تحفة الأشراف ٥٤/١١ . وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٣٠٥/٤ .

٦ - هو : عبد الله بن سعيد .

٧ - لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا ، تقدم في السؤال رقم ٣٠٢ .

٨ - أخرجه الترمذي في سننه ، في المناقب ، في فضل مكة ، من طريق عقيل ، وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح ، وقد رواه يونس عن الزهري نحوه ، ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وحديث الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن حمراء عندي أصح . ٣٧٥/٤ - ٣٧٦ . =

وخالفهم ابن أخي[1] الزهري فرواه عن عمه عن محمد بن جبير بن مطعم عن عبد الله بن عدي[2] وأرسله ابن عيينة عن الزهري وأما محمد بن عمرو فاختلف عنه أيضا فرواه حماد بن سلمة وأبو ضمرة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] وخالفهما إسماعيل بن حفص (٢/٩٣/٣) فرواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة[4] مرسلا، والصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

= والنسائي في الكبرى ، في الحج ، من طريق صالح . تحفة الأشراف ٣١٦/٥ .
وابن ماجة في سننه ، في المناسك ، باب فضل مكة ، من طريق عقيل . ١٠٣٧/٢ (٣١٠٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق شعيب وصالح ٣٠٥/٤ .
وأيضا من طريق إبراهيم بن خالد ثنا رباح عن معمر ، وفيه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن بعضهم . ٣٠٥/٤ .

١ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ - ذكره المزي في تحفة الأشراف ٣١٦/٥ .

٣ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد الوهاب قال : نا محمد بن عمرو نحوه ١/١٤٥ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو نحوه. ٣٦٢/١٠-٣٦٣ (٥٩٥٤).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ خطب بالحزورة فقال : « إنك أحب أرض الله إليّ ولولا أني أخرجت ماخرجت منه » ، فقالا : هذا خطأ وهم فيه محمد بن عمرو ، ورواه الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء عن النبي ﷺ وهو الصحيح . ٢٨٠/١ (٨٣٠) .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في اللقطة ، باب كيف تعرّف لقطة أهل مكة ، من طريق يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة نحوه . ٨٧/٥ (٢٤٣٤) .
وأيضا في العلم ، باب كتابة العلم ، من طريق يحيى نحوه ٢٠٥/١ (١١٢) .
ومسلم في صحيحه، في الحج، باب تحريم مكة وصيدها .. إلخ، من طريق يحيى نحوه. ٩٨٨/٢-٩٨٩ (١٣٥٥).

٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في المغازي، عن يزيد بن هارون قال: أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب في حديث طويل جدا. ٤٧٣/١٤، ٤٧٦ - ٤٧٧.

٥ - صحح أبو حاتم وأبو زرعة رواية الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي بن الحمراء كما تقدم آنفا ، وحيث إن النسخة الموجودة بين أيدينا من العلل قد وقع فيها سقط ، حيث جاء فيه (والصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « يقول الله تعالى : أحب عبادي ... » الحديث ، ومن الواضح أن هذا سؤال آخر ، فلا أدري الصواب (والصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن عبد الله بن عدي ، وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة) =

س ١٧٤٤ - [وسئل[1] عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة] عن النبي ﷺ قال : « يقول الله تعالى : أحب عبادي إليّ أعجلهم فطراً » .

فقال : يرويه الأوزاعي ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن كثير المصيصي[2] عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وخالفه أبو عاصم فرواه عن الأوزاعي عن قرة[4] عن الزهري[5] .

وتابعه على ذلك أبو المغيرة عن الأوزاعي[6] .

وقول أبي عاصم أشبه بالصواب .

= وإذاً يكون الساقط (عن عبد الله بن عدي وسئل عن حديث أبي سلمة) أم الصواب غيره .

١ - ما بين المعكوفين ساقط من الأصل ، وهذا سؤال مستقل لا علاقة له بالسؤال الذي سبقه .

٢ - صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٣ - أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة مسلمة بن علي ، من طريق مسلمة بن علي ثنا الزبيدي عن الزهري ٢٣١٥/٦ .
قلت : مسلمة بن علي متروك .

٤ - صدوق له مناكير ، تقدم .

٥ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الصوم ، باب ما جاء في تعجيل الإفطار ، عن عبد الله بن عبد الرحمن نا أبو عاصم وأبو المغيرة عن الأوزاعي ، وقال : هذا حديث حسن غريب . ٣٨/٢ .
وأحمد في مسنده ، عن أبي عاصم ٣٢٩/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة عن محمد بن المثنى قال : نا أبو عاصم ١٤٣/١ .
وابن خزيمة في صحيحه، في الصوم ، باب ذكر حب الله عز وجل المعجلين للإفطار، من طريق الوليد وأبي عاصم ٢٧٦/٣ (٢٠٦٢) .

٦ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الصوم ، باب ما جاء في تعجيل الإفطار ، من طريق الوليد بن مسلم وأبي المغيرة عن الأوزاعي ٣٨/٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الوليد ثنا الأوزاعي ٢٣٧/٢ - ٢٣٨ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي ٣٧٨/١٠ (٥٩٧٤) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الوليد . الإحسان ٢٠٨/٥ (٣٤٩٨ ، ٣٤٩٩) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب ما يستحب من تعجيل الفطر وتأخير السحور ، من طريق أبي المغيرة ٢٣٧/٤ .
والبغوي في شرح السنة ، باب تعجيل الفطر ، من طريق الوليد بن مزيد والوليد بن مسلم . ٢٥٥/٦ - ٢٥٦ (١٧٣٢ ، ١٧٣٣) .

س ١٧٤٥ - وسئل عن حديث أبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أنه كان يكبر في كل صلاة حين يقوم [وعند][1] الركوع والرفع من الركوع والسجود والرفع منه ، ثم يكبر للسجود ثم يكبر إذا رفع .. الحديث ، وفي آخره ثم يقول حين ينصرف « إني لأقربكم شبهاً بصلاة رسول الله ﷺ » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن أبي عتيق[2] ، وشعيب وعبيد الله بن أبي زياد وإسحاق بن راشد والنعمان بن راشد[3] والموقري[4] عن الزهري عن أبي بكر وأبي سلمة عن أبي[5] هريرة[6] ، واختلف عن معمر فرواه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عنهما عن أبي هريرة[7] .

ورواه عبد الرزاق وعبد الواحد بن زياد عن معمر عن الزهري عن أبي

---

١ - الزيادة يقتضيها السياق .
٢ - مقبول ، تقدم .
٣ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .
٤ - متروك ، تقدم .
٥ - في الأصل (الزهري) وهو خطأ بين .
٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب يهوي بالتكبير حين يسجد ، من طريق شعيب . ٣/٢٩٠ (٨٠٣) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب تمام التكبير ، من طريق شعيب وقال : هذا الكلام الأخير يجعله مالك والزبيدي عن الزهري عن علي بن حسين ووافق عبد الأعلى عن معمر وشعيب بن أبي حمزة عن الزهري ١/٣٠٩ - ٣١٠ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الخفض في الصلاة هل فيه تكبير، من طريق النعمان ١/٢٢١.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب التكبير للركوع وغيره ، من طريق شعيب وذكر كلام أبي داود. ٦٧/٢.
٧ - ذكره أبو داود في سننه ١/٣١٠ .
وأخرجه النسائي في سننه ، في التطبيق ، باب التكبير للنهوض ٢/٢٣٥ .
والدارمي في سننه ، باب التكبير عند كل خفض ورفع ١/٢٨٥ .
والبيهقي في الكبرى ٢/٦٧ - ٦٨ .

سلمة وحده[1] واختلف عن يونس بن يزيد فرواه شبيب بن سعيد عن يونس[2] عن الزهري عنهما عن أبي هريرة و لم يجمع بينهما إلا بلفظ كل واحد منهما مفرد .

ورواه ابن المبارك وابن وهب وأبو زرعة وهب الله بن راشد[3] عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة وحده[4] ، واختلف عن الزبيدي فرواه يحيى ابن حمزة عنه عن الزهري عنهما ، ورواه محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة وحده .

ورواه مالك في الموطأ ، عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

وقال محمد بن مصعب[6] (٣/٩٤/١) القرقساني عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ،

---

١ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب التكبير ٦١/٢ - ٦٢ (٢٤٩٥) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٧٠/٢ .

٢ - في الأصل (موسى) وهو خطأ .

٣ - قال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن حبان في الثقات : يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧٥ .

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق ابن وهب ٢٩٤/١ .
وأيضا من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ٢٩٤/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن المبارك . الإحسان ١٢٩/٣ (١٧٦٤) .

٥ - الموطأ ، كتاب الصلاة ، باب افتتاح الصلاة ٧٦/١ (١٩) .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب إتمام التكبير في الركوع ، عن عبد الله ابن يوسف قال : أخبرني مالك ٢٦٩/٢ (٧٨٥) .
ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة .... إلخ . ٢٩٣/١ (٣٩٢) .
والنسائي في سننه ، في باب التكبير للنهوض . ٢٣٥/٢ .
وأحمد في مسنده ٢٣٦/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة . ٢/١٤١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الخفض في الصلاة هل فيه التكبير ٢٢١/١ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٢٩/٣ (١٧٦٣) .
والبيهقي في الكبرى ، باب التكبير للركوع وغيره . ٦٧/٢ .

٦ - صدوق كثير الغلط ، تقدم .

ووهم في هذا القول وإنما أراد أن النبي ﷺ كان يكبر .

ورواه الأوزاعي وزمعة[١] عن الزهري عن أبي سلمة وحده، عن أبي هريرة، واختلف عن ابن عيينة ، فروي عن أبي عبيد الله[٢] المخزومي ، عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣] .

وقال أبو عبيد الله : عن ابن عيينة مرة أخرى عن الزهري مرسلا عن أبي هريرة وقال الحميدي وابن أبي خداش[٤] وغيره : عن ابن عيينة عن الزهري عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة وهو المحفوظ عن ابن عيينة وقال هاشم بن القاسم الحراني[٥] : عن ابن عيينة عن الزهري عن علي بن الحسين ورجل آخر عن أبي هريرة .

وقيل : عن ابن وهب عن ابن عيينة عن الزهري عن علي بن الحسين عن أبي هريرة[٦] والصحيح عن ابن عيينة قول من قال : عن الزهري عن رجل عن أبي هريرة وعن علي بن الحسين مرسل .

وكذلك رواه مالك بن أنس عن الزهري عن علي بن الحسين مرسل[٧] .

---

١ - ضعيف ، تقدم .

٢ - هو : سعيد بن عبد الرحمن .

٣ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن أحمد بن عبدة قال : أخبرنا سفيان . ٢/١٤١ .

٤ - هو : عبد الله بن عبد الصمد .

٥ - هاشم بن القاسم بن شيبة الحراني ، مولى قريش ، أبو محمد ، صدوق تغير ، من كبار العاشرة ، فإنه سمع من يعلى بن الأشدق ذاك المتروك الذي ادعى أنه لقي الصحابة (لم يذكر المزي بأنه يروي عن ابن عيينة) . التقريب ٢/٣١٤ .

٦ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، الصلوات ، من كان يتم التكبير ولا ينقصه في كل رفع وخفض عن ابن عيينة ١/٢٤١ .

٧ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الصلاة ، باب افتتاح الصلاة ١/٧٦ (١٧) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن مالك . ٢/٦٢ (٢٤٩٧) .
وذكره أبو داود في سننه عن مالك ٢/٣١٠ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق مالك ويونس ٢/٦٧ .

وقال روّاد[1] بن الجراح عن مالك عن الزهري عن علي بن حسين عن علي ابن أبي طالب ووهم في ذلك، وإنما أراد عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب.

وكذلك روي عن عدي بن الفضل[2] عن إسماعيل بن أمية عن الزهري .

وقال يونس عن الزهري عن علي بن الحسين مرسلا[3] وهو الصحيح .

ورواه صالح بن كيسان وعقيل بن خالد وعبد العزيز بن الحصين[4] وعبد الرحمن ابن إسحاق[5] عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن وحده عن أبي هريرة[6] وكذلك قال ابن جريج ، واختلف عنه في لفظه، فرواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري عن أبي بكر عن أبي هريرة مثل قول صالح ومن تابعه[7] .

وخالفه يحيى بن أيوب[8] وعثمان بن الحكم الجذامي[9] فروياه عن ابن[10]

---

١ - في الأصل (داود) وهو خطأ .
وهو : صدوق اختلط بآخره فترك ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٦ .

٢ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ٣١٠ .

٣ - أخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق مالك ويونس ٦٧/٢ .

٤ - قال ابن معين : ضعيف ، وقال البخاري : ليس بالقوي عندهم ، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣ .

٥ - هو : عباد .

٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب التكبير إذا قام من السجود ، من طريق عقيل . ٢٧٢/٢ (٧٨٩) .
ومسلم في صحيحه ، من طريق عقيل ٢٩٤/١ .
والنسائي في سننه ، في التطبيق ، باب التكبير للسجود ، من طريق عقيل ٢٣٣/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، باب التكبير للركوع وغيره ، من طريق عقيل ٦٧/٢ .

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه ٢٩٣/١ - ٢٩٤ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب التكبير ٦٢/٢ (٢٤٩٦) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي عاصم عن ابن جريج ٢/١٥٤ .

٨ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٤٨ .

٩ - عثمان بن الحكم الجذامي المصري ، صدوق له أوهام ، مات سنة ثلاث وستين ومائة وهو أول من أدخل مصر مسائل مالك ، قاله ابن وهب. التقريب ٧/٢ .

١٠- في الأصل (وخالفه يحيى بن أيوب وعثمان بن الحكم الجذامي فروياه عن ابن جريج عن أبي بكر =

جريج (٣/٩٤/٢) عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة « كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر ورفع يديه حذو منكبيه وإذا أراد الركوع رفعهما وإذا رفع رأسه من الركوع رفعهما وإذا قام من الركعة الثالثة بعد التشهد».

والصحيح قول عبد الرزاق في التكبير دون الرفع .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عيسى[1] وأبو الأزهر وأحمد بن يوسف السلمي وأحمد بن منصور والحسن بن يحيى قالوا : ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : كان أبو هريرة يصلي بنا فيكبر حين يقوم وحين يركع وإذا أراد أن يسجد بعدما يرفع رأسه من الركوع وإذا أراد أن يسجد بعدما يرفع من السجود وإذا جلس وإذا أراد أن يقوم في الركعتين كبر ويكبر مثل ذلك في الركعتين الأخريين فإذا سلم قال : « والذي نفسي بيده إني لأقربكم شبهاً بصلاة رسول الله ﷺ مازالت هذه صلاته حتى فارق الدنيا».

ثنا عبد الرحمن بن سعيد ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا وهب بن جرير ثنا أبي سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث أن أبا هريرة كان يصلي بهم المكتوبة وغيرها ، فيكبر، الحديث وفي آخره «إني لأقربكم صلاة برسول الله ﷺ إن كانت [هذه][2] لصلاته حتى فارق الدنيا».

ثنا النيسابوري حدثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا أحمد بن شعيب

= عن أبي هريرة مثل قول صالح ومن تابعه ، وخالفه يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن ..) وأرى أن (عن أبي بكر عن أبي هريرة مثل قول صالح ومن تابعه ، وخالفه يحيى بن أيوب عن ابن جريج) مكرر وإلا لا تستقيم العبارة ، لأن المؤلف يريد أن يذكر الخلاف في اللفظ فعبد الرزاق يروي عن ابن جريج مثل قول صالح ومن تابعه ، وأما يحيى وعثمان فهما يرويان عنه بلفظ آخر ، والله أعلم بالصواب .

١ - هكذا في الأصل (محمد بن عيسى) ويبحث عن محمد بن عيسى الذي يروي عن عبد الرزاق وعنه أبو بكر النيسابوري ، وهناك محمد بن يحيى الذهلي يروي عن عبد الرزاق وعنه أبو بكر . والله أعلم .

٢ - الزيادة « من صحيح البخاري » ٢/٢٩٠ .

ثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة استخلفه مروان على المدينة وكان إذا قام إلى الصلاة، الحديث بنحوه .

ثنا النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم وأبو الأزهر والحسن بن يحيى قالوا: ثنا عبد الرزاق أنبأ ابن (١/٩٥/٣) جريج أخبرني ابن شهاب عن أبي بكر ابن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول : « كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة جلس حتى يقوم ثم يكبر حين يركع » . الحديث .

س ١٧٤٦ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول : « والله إني لأستغفر الله وأتوب إليه أكثر من سبعين مرة في اليوم » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن الزهري[1] وقال نافع بن يزيد عن ابن الهاد عن عبد الوهاب هو ابن أبي بكر ،

---

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الدعوات ، باب استغفار النبي ﷺ في اليوم والليلة ، من طريق شعيب عن الزهري . ١٠١/١١ (٦٣٠٧) .
والترمذي في سننه ، في تفسير سورة محمد ، من طريق معمر عن الزهري ، وفيه سبعين مرة وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١٨٣/٤ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، كم يستغفر في اليوم ويتوب ، من طريق الليث عن يزيد بن حبيب . ص ٣٢٣ (٤٣٥) .
وأيضا من طريق يونس عن الزهري ص ٣٢٤ (٤٣٦) .
وأيضا من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة وفيه مائة مرة ص ٣٢٣ (٤٣٤) .
وأيضا من طريق معمر عن الزهري بلفظ: «إني لأستغفر الله في اليوم مائة مرة ..» ص ٣٢٤ (٤٣٨).
وابن ماجة في سننه ، في الأدب ، باب الاستغفار من طريق محمد بن عمرو . وفيه مائة مرة . ١٢٥٤/٢ (٣٨١٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الدعاء ،ما ذكر في الاستغفار ، من طريق محمد بن عمرو وفيه مائة مرة . ٢٩٧/١٠ .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن الزهري ٢٨٢/٢ .
وأيضا عن يونس ثنا ليث عن يزيد ٣٤١/٢ .
وأيضا من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة ٤٥٠/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق محمد بن عمرو ، وفيه مائة مرة ١٤٤/٢ .. =

وقال : أبو بكر اسمه رفيع سماه الدراوردي وكناه ابن الهاد عن الزهري فيه يعني ابن[1] وليس كما قال إنما هو عبد الوهاب بن أبي بكر وهو عبد الوهاب ابن رفيع ثم قالوا : عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وخالفهم موسى ابن عقبة ومحمد بن أبي عتيق[2] وعُقيل بن خالد رووه عن الزهري عن أبي بكر ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة[3].

وخالفهم الزبيدي رواه عن الزهري عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام المخزومي عن أبي هريرة[4] .

ولا يدفع أن يكون كل واحد منهم قد حفظ عن الزهري ما سمعه منه .

س ١٧٤٧ – وسئل عن حديث أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم » .

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه صالح بن كيسان ومعمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

= وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس عن الزهري . الإحسان ١٣٨/٢ (٩٢١) .
والبيهقي في الدعوات الكبير ، من طريق محمد بن عمرو وفيه مائة مرة ص ١٠٣ (١٣٧) .

١ – هكذا بياض في الأصل ، ولعل الساقط (بخت) فقد جاء في التقريب:عبد الوهاب بن أبي بكر المدني ، وكيل الزهري ، ثقة من السابعة ، قال أبو داود هو : ابن بُخت. وقال الدارقطني : من زعم أنه عبد الوهاب بن بخت فقد أخطأ ، التقريب ٥٢٧/١ .

٢ – مقبول ، تقدم .

٣ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق ابن أبي عتيق وموسى بن عقبة. ص ٣٢٤ (٤٣٧).
والطبراني في الدعاء ، باب من قال : سبعين مرة ، من طريق ابن أبي عتيق وموسى ، وفيه سبعين مرة . ١٦٢٢/٣ (١٨٣٨) .

٤ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة . ص ٣٢٤ – ٣٢٥ (٤٣٩) .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، من طريق صالح . ٤٩٦/٦ (٣٤٦٢) .
والنسائي في الزينة ، الإذن بالخضاب ، من طريق صالح ١٣٧/٨ .
وأيضا من طريق معمر ١٣٧/٨ .
وأيضا في الكبرى ، في الزينة ، من طريق معمر . تحفة الأشراف ٥٢/١١ – ٥٣ . =

وكذلك قال ابن وهب عن يونس عن الزهري[1] وقال عمر بن هارون[2] عن يونس عن الزهري عن سليمان بن يسار وحده عن أبي هريرة وقال ابن عيينة عن الزهري عن سليمان بن يسار وأبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن الأوزاعي فقال (٢/٩٥/٣) الحسن بن عاصم[4] عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة .

وقال الوليد بن مسلم [والوليد][5] بن مزيد وعيسى بن يونس وبشر بن

= وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، صباغ ونتف الشعر، عن مسعر. ١١/١٥٣ - ١٥٤ (٢٠١٧٥).
وأحمد في مسنده ٢/٢٦٠ ، ٣٠٩ .
والبزار في مسنده ، من طريق معمر وفيه عن أبي سلمة وسليمان ٢/١٤٢ ، ٢/١٥٢ .

١ - أخرجه النسائي في سننه ، الإذن بالخضاب . ٨/١٣٧ .
وأحمد في مسنده ٢/٤٠١ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٧/٤٠٦ .
والبغوي في شرح السنة ، في اللباس ، باب الخضاب ١٢/٨٨ - ٨٩ (٣١٧٤) .

٢ - متروك ، كان حافظا ، تقدم في السؤال رقم ١٠٦ .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في اللباس، باب الخضاب ١٠/٣٥٤ (٥٨٩٩) .
ومسلم في صحيحه ، في اللباس ، باب في مخالفة اليهود في الصبغ ٣/١٦٦٣ (٢١٠٣) .
وأبو داود في سننه ، في الترجل ، باب في الخضاب ٤/١٣٦ - ١٣٧ .
وابن ماجة في سننه ، في اللباس ، باب الخضاب بالحناء . ٣/١١٩٦ (٣٦٢١) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٢/٤٧١ (١١٠٨) .
وأحمد في مسنده ٢/٢٤٠ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/١٤٢ ، ٢/١٥٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن زهير حدثنا ابن عيينة ١٠/٣٦٦ (٥٩٥٧) .
وأيضا عن يحيى بن أيوب حدثنا سفيان ١٠/٣٩٩ (٦٠٠٣) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل . ١/٤٨٥ (١٤٥٢) .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، باب القسم والنشوز، باب ما جاء في خضاب الرجال. ٧/٣٠٩.

٤ - هو : الحسن بن علي بن عاصم الواسطي ، قال يحيى : ليس بشيء ، وقال ابن عدي : أحاديثه مستقيمة أرجو أنه لا بأس به ، وقال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال علي بن الجعد : كان عند شعبة بمنزلة الولد ، وقال ابن المديني : رأيته ولم أكتب عنه . اللسان ٢/٢٢٦ .

٥ - (والوليد) ساقط من الأصل .

بكر عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1] .

واختلف عن الفريابي ، فرواه محمد بن يحيى الذهلي عن الفريابي عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة[2] .

وخالفه[3] فضل بن يعقوب[4] الرخامي ، فرواه عن الفريابي عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة[5] .

ووهم في ذكر سعيد وقيل : عن الحساني[6] عن محمد[7] بن القاسم الأسدي عن الأوزاعي عن محمد بن عمرو[8] عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وذلك وهم من قائله، والصحيح عنه عن الأوزاعي عن محمد غير منسوب وهو محمد بن مسلم الزهري والحديث محفوظ عن أبي سلمة وسليمان بن يسار جميعا.

ومن قال: عن سعيد بن المسيب فقد وهم ما قاله إلا فضل الرخامي ثناه أبو مخلد ثنا فضل الرخامي عن الفريابي بذلك .

ثنا النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى .

ح / وثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن قالا : ثنا بذلك ابن وهب أخبرني

---

١ - أخرجه النسائي في سننه، من طريق عيسى بن يونس عن الأوزاعي وفيه عن سليمان وأبي سلمة. ١٣٧/٨.

٢ - أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق مبشر بن إسماعيل الحلبي عن الأوزاعي. ٢٩٧/١٠- ٢٩٨ (٦٠٠١).

٣ - في الأصل (تابعه) والصواب ما أثبته كما هو واضح .

٤ - في الأصل (فضل ويعقوب) وهو خطأ .
والرخامي : بضم الراء بعدها معجمة . التقريب ١١٢/٢ .

٥ - أخرجه البزار في مسنده ، عن الفضل بن يعقوب ، وقال : وهذا الحديث رواه ابن عيينة ومعمر عن الزهري عن أبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة وقال الأوزاعي عن سعيد وأبي سلمة وسليمان بن يسار عن أبي هريرة ٢/١٣٦ .

٦ - لعله : زياد بن يحيى بن حسان .

٧ - في الأصل (عمر) وهو خطأ ، ولقبه كاو ، كذبوه ، تقدم في السؤال رقم ٤٢٢ .

٨ - صدوق له أوهام ، تقدم .

يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة أخبره عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إن اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم » .

قال أحمد في حديثه : حدثني أبو سلام .

س ١٧٤٨ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين » .

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1] قاله أبو عبد الرحيم الجوزجاني[2] عن أبي اليمان عن شعيب.

وخالفه معمر من رواية البصريين[3] عنه .

ورواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[4] .

وخالفه يونس (٣/٩٦/١) بن يزيد رواه عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن معاوية[5] وهو الصواب .

١ – أخرجة النسائي في الكبرى ، في العلم ، عن محمد بن يحيى بن عبد الله عن أبي اليمان وقال : خالفه يونس ، رواه عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة كذلك .
(هكذا عن أبي هريرة ولعل الصواب : معاوية) . تحفة الأشراف ١١/٣١ – ٣٢ .

٢ – هو : محمد بن أحمد بن الجراح .

٣ – منهم عبد الواحد بن زياد وعبد الأعلى .

٤ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب فضل العلماء ، والحث على طلب العلم ، من طريق عبد الأعلى . ١/٨٠ (٢٢٠) .
وقال البوصيري : وهذا إسناد ظاهر الصحة ، ولكن اختلف فيه على الزهري فرواه النسائي من حديث شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال : الصواب رواية الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن عن معاوية كما في الصحيحين . مصباح الزجاجة ١/٩٣ (٨١) .
وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الأعلى ٢/٢٣٤ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد الواحد بن زياد وعبد الأعلى، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة إلا معمر . ٢/١٣٠ – ١٣١ / ١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الواحد ١٠/٢٣٨ (٥٨٥٥) .
والطحاوي في شرح مشكل الآثار ، من طريق عبد الواحد ٢/٢٨٠ .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. ١/١٦٤ (٧١). =

ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي ثنا عبيد الله بن عمر القواريري ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين » .

قال : وقال : « وإنما أنا قاسم والله معطي » .

س ١٧٤٩ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « فضل العالم على العابد سبعون[١] درجة ما بين كل درجتين مسيرة حُضر جواد[٢] مائة عام » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه هشام بن سعد[٣] عن الزهري مرسلا عن النبي ﷺ .

وقال مبشر بن إسماعيل عن عبد الله بن محرر[٤] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥] .

والمرسل أصح .

= وأيضا في فرض الخمس ٢١٧/٦ (٣١١٦) .
وأيضا في الاعتصام . ٢٩٣/١٣ (٧٣١٢) .
ومسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب النهي عن المسألة ٧١٩/٢ (١٠٣٧) .
وأحمد في مسنده، من طريق يزيد بن الهاد، عن عبد الوهاب بن أبي بكر عن ابن شهاب. ١٠١/٤.
والدارمي في سننه، باب الاقتداء بالعلماء، من طريق يزيد عن عبد الوهاب عن ابن شهاب ٧٣/١ – ٧٤.
والطحاوي في مشكل الآثار . ٢٧٨/٢ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٥٢/١ (٨٩) .

١ – في الأصل (سبعين) وهو خطأ .
٢ – الحضر : العَدْو، وأحضر يحضر فهو محضر ، إذا عدا ، النهاية ٣٩٨/١ .
٣ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢ .
٤ – متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٢٨٢ .
٥ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن محرر ، من طريق علي بن ثابت وبقية عن عبد الله ، وقال : وهذا بهذا الإسناد منكر لا أعلم يرويه عن الزهري إلا ابن محرر ومحمد بن عبد الملك وجميعاً ضعيفان ١٤٥٣/٤ .

س ١٧٥٠ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس » الحديث .

فقال : يرويه الزهري[١] .

ورواه معمر والمنكدر بن محمد[٢] عن الزهري عن عروة بن الزبير عن عبد الله بن عمرو[٣] .

ورواه يونس عن الزهري عن عروة مرسلا .

وحديث معمر ويونس محفوظان .

* * *

= وابن حبان في المجروحين ، في ترجمة عبد الله بن محرر ٢٣/٢ .
وذكره الذهبي في الميزان ، في ترجمة عبد الله بن محرر . ٥٠٠/٢ .

١ – هنا بياض بمقدار أكثر من سطر .
وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة العلاء بن سليمان أبي سليمان الرقي ، عن أنس بن سليم أبي عقيل الخولاني ثنا معلل بن نفيل ثنا العلاء بن سليمان الرقي عن الزهري وقال : وهكذا حدث بهذا الحديث يحيى بن صالح الوحاظي عن العلاء بن سليمان مرفوعا ، وقال في آخر ترجمته : والعلاء ابن سليمان هذا منكر الحديث ، ويأتي بمتون ولها أسانيد لا يتابعه عليها أحد . ١٨٦٥/٥ .

٢ – لين الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٦٤ .

٣ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب العلم ، عن معمر ٢٥٤/١١ (٢٠٤٧١) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق أنا معمر ٢٠٣/٢ .
والنسائي في سننه الكبرى ، في العلم ، من طريق عبد الرزاق عن معمر . تحفة الأشراف ٣٦١/٦ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق عبد الرزاق ١٢٨/١ .
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ، من طرق عن عروة ١٨٠ – ١٨٢ .
وأخرجه الخطيب في تاريخه ، من طريق يحيى بن سعيد عن عروة ٧٣/٣ – ٧٤ .
ومن طريق هشام عن أبيه ٢٨٢/٤ ، ٢٦٠/٥ ، ٣٦٨/٨ – ٣٦٩ ، ٣٧٥/١٠ ، ٢٤١/١١ .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العلم ، باب كيف يقبض العلم ، من طريق مالك عن هشام بن عروة عن أبيه ١٩٤/١ (١٠٠) .
وأيضا في الاعتصام ، باب ما يذكر من ذم الرأي ، وتكلف القياس ، من طريق عبد الرحمن بن شريح وغيره عن أبي الأسود عن عروة نحوه ٢٨٢/١٣ (٧٣٠٧) .
ومسلم في صحيحه في العلم، باب رفع العلم وقبضه .. إلخ، من طريق هشام عن أبيه. ٢٠٥٨/٤ (٢٦٧٣).

ومن حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة

س ١٧٥١ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا أخذ أحدكم فليأخذ بيمينه، وإذا أعطى فليعط بيمينه، وإذا أكل فليأكل بيمينه» الحديث.

فقال: (٢/٩٦/٣) يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه، فرواه هشام الدستوائي من رواية زياد بن الربيع اليُحْمِدي[١] عنه عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٢].

وكذلك قال هقل بن زياد عن هشام بن حسان عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣] والصواب عن يحيى عن[٤] عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه.

س ١٧٥٢ - وسئل عن حديث يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « أول من يدخل النار ثلاثة: ذو ثروة من المال لايعطي حق الله تعالى، وفقير فخور » وذكر الثالث.

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٥] ووهم فيه.

---

١ - اليحمدي: بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم. التقريب ٢٦٧/١.

٢ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به زياد بن الربيع اليحمدي عن هشام الدستوائيّ عن يحيى، وروى عن هقل بن زياد عن هشام. أطراف الغرائب ١/٣١٧.

٣ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأطعمة، باب الأكل باليمين ١٠٨٧/٢ (٣٢٦٦).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، ورجاله ثقات، وأصله في الصحيحين من حديث عمر بن أبي سلمة وفي مسلم وغيره من حديث جابر وابن عمر. مصباح الزجاجة ٧٤/٣ (١١٢٣).

٤ - في الأصل (بن) وهو خطأ.

٥ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة طلحة بن زيد الرقي أبي مسكين، من طريق طلحة عن =

وخالفه حميد بن مهران المالكي ، وهشام الدستوائي وعلي بن المبارك ، وأبان العطار وشيبان رووه عن يحيى بن أبي كثير عن عامر بن عقبة العقيلي[1] عن أبيه[2] عن أبي هريرة[3] وهو الصواب .

ثنا أبو القاسم المحاملي ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا إسماعيل بن إبراهيم ثنا هشام

= الخليل بن مرة عن يحيى بن أبي كثير وقال : وهذه الأحاديث وإن كان طلحة رواه عن خليل بن مرة وهو ضعيف فإنه لا يرويه غير طلحة بن زيد . ١٤٢٩/٤ .

قلت : طلحة بن زيد متروك ، وقال أحمد وعلي وأبو داود : كان يضع . انظر التقريب ٣٧٨/١ .

والخليل بن مرة ضعيف ، انظر التقريب ٢٢٨/١ .

وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به الخليل عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١٧ .

١ - في الأصل (عقلة) عامر بن عقبة، ويقال: ابن عبد الله، العقيلي، مقبول، تقدم في السؤال رقم ٥٥٧.

٢ - عقبة العقيلي ، مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٥٥٧ .

٣ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الجهاد ، باب ما جاء في ثواب الشهيد ، من طريق علي بن المبارك ، مختصرا في أول الثلاثة الذين يدخلون الجنة ، وقال : هذا حديث حسن . ٣/٧ - ٨ .

والطيالسي في مسنده ، عن هشام ص ٣٣٤ (٢٥٦٧) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، من طريق هشام ، مختصرا ، في من يدخل الجنة ٣٥١/٥ .

وأيضا في الأوائل مفصلا ، من طريق هشام ١٢٤/١٤ .

وأحمد في مسنده ، من طريق هشام الدستوائي . ٤٣٥/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق هشام ، مختصرا، في من يدخل الجنة. الإحسان ٢٥٤/٦ (٤٢٩٢) ١٨٥/٩ (٧٢٠٤) .

وأيضا من طريق هشام مختصرا في من يدخل النار . الإحسان ٢٨٢/٩ (٧٤٣٨) .

والدارقطني في الأفراد ، وقال: تفرد به موسى بن أعين عن الخليل بن مرة عن يحيى بن أبي كثير عن عامر العقيلي عن أبيه . أطراف الغرائب ١/٣٠٩ .

والحاكم في المستدرك ، كتاب الزكاة ، من طريق هشام ، وفيه عامر بن شبيب العقيلي ، وقال: عامر ابن شبيب العقيلي شيخ من أهل المدينة مستقيم الحديث وهذا أصل في هذا الباب تفرد به عنه يحيى ابن أبي كثير ولم يخرجاه ٣٨٧/١ .

وأبو نعيم في صفة الجنة ، من طريق هشام ، وقال : رواه حماد بن سلمة وشيبان عن يحيى بن أبي كثير مثله . ص ١١١ - ١١٢ (٨٠) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة ، باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة ولم يؤد زكاته ، من طريق هشام ٨٢/٤ .

تقدم في مسند عبد الرحمن بن عوف ، انظر السؤال رقم ٥٥٧ (٢٧٧٤) .

ثنا يحيى بن أبي كثير .

وثنا أحمد بن العباس البغوي ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان ثنا عثمان بن عمر ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « عرض عليّ أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار، فأول ثلاثة يدخلون الجنة: شهيد، وعبد مملوك أحسن عبادة الله ونصح لسيده ، وعفيف متعفف ذو عيال ، وأول ثلاثة يدخلون النار : فأمير مسلط ، وذو ثروة من المال لا يؤدي حقه ، وفقير فخور » .

وقال أبو عبيد : « أحسن عبادة ربه ونصح لسيده » .

وقال أيضا : « ذومال لا يعطي حق ماله » . والباقي مثله .

س ١٧٥٣ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أيما نائحة ماتت قبل أن تتوب ألبسها الله (١/٩٧/٣) سربالاً من قطران وأقامها للناس يوم القيامة » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه ، فرواه عبيس[١] بن ميمون عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] ووهم فيه .

---

١ – عُبيس بن ميمون ، أبو عبيدة التيمي ، الرقاشي البصري الخزّاز ، قال أحمد : له أحاديث منكرة ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال ابن معين : متروك ، وقال أيضا : ليس بشيء، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال أبو داود : ترك ، وذكره ابن حجر في التقريب وفيه عُبيدة بدل عبيس ، وقال: ضعيف ، من السابعة ، وهو توفي في حدود الثمانين ومائة ، وقال ابن حبان : يروي عن الثقات الموضوعات . التاريخ الكبير ٧٩/١/٤ ، كتاب المجروحين ١٨٦/٢ – ١٨٧ الميزان ٢٦/٣ – ٢٧ ، سير أعلام النبلاء ٢٤٥/٨ – ٢٤٦ ، التقريب ٥٤٨/١ .

٢ – أخرجه أبو يعلى في مسنده، عن أبي إبراهيم الترجماني ، حدثنا عبيس بن ميمون. ٤٠٠/١٠ (٦٠٠٥). والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة عبيس ، وقال : ولا يتابع عليه ٤١٨/٣ .
وابن حبان في المجروحين في ترجمة عبيس ١٨٦/٢ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبيس ، وقال : وقد روى عبيس عن يحيى بهذا الإسناد أحاديث مناكير لا يرويها عن يحيى غيره . ٢٠١١/٥ .

والصحيح عن يحيى عن أبي راشد[1] عن عبد الرحمن بن شبل عن النبي ﷺ.

س ١٧٥٤ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « بعثت بين يدي الساعة ، وجعل رزقي في ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالفني، ومن تشبه بقوم فهو منهم » .

فقال : يرويه الأوزاعي ، واختلف عنه ، فرواه صدقة بن عبد الله بن السمين[2] وهو ضعيف عن الأوزاعي[3] عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

وخالفه الوليد بن مسلم رواه عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي منيب الجرشي[5] عن ابن عمر[6] وهو الصحيح[7] .

---

١ – هو الحبراني ، اسمه أخضر ، وقيل : النعمان . التقريب ٢/٤٢١ .

٢ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٥٧٣ .

٣ – في الأصل (الأوزاعي عن عروة عن يحيى) وهو خطأ ، فإن الأوزاعي لم يدرك عروة بل اختلف في سماع يحيى منه ، وكذلك جاء في مسند البزار بدون ذكر عروة .

٤ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق عمرو بن أبي سلمة قال : حدثنا صدقة وقال : وهذا الحديث قد خولف صدقة في إسناده ، فرواه غيره عن الأوزاعي بغير هذا الإسناد مرسلا ، ولم يتابع صدقة على روايته هذه عن الأوزاعي بهذا الإسناد . ١/١٨٣ .
والهروي في ذم الكلام ، من طريق عمرو بن أبي سلمة حدثنا صدقة به . ١/٥٤ .

٥ – أبو المنيب الجرشي : بضم الجيم ، وفتح الراء ، بعدها معجمة . التقريب ٢/٤٧٧ .

٦ – في الأصل (عمرو) وهو خطأ .

٧ – أخرجه أبو داود في سننه ، في اللباس ، باب في لبس الشهرة ، من طريق عبد الرحمن بن ثابت ابن ثوبان عن حسان مختصرا بلفظ : من تشبه ، الحديث . ٤/٧٨ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، عن هاشم بن القاسم عن عبد الرحمن مفصلا . ٥/٣١٣ .
وأحمد في مسنده ، في مسند عبد الله بن عمر ، من طريق عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن حسان ابن عطية . ٢/٥٠ ، ٩٢ .
وعبد بن حميد في مسنده ، عن سليمان بن داود عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان قال : حدثني حسان . المنتخب من مسنده ص ٢٦٧ (٨٤٨) .
والهروي في ذم الكلام ، من طريق ابن ثوبان . ٢/٥٤ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، عن أبي أمية حدثنا محمد بن وهب بن عطية ثنا الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي . ١/٨٨ .

س ١٧٥٥ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الخمر من هاتين الشجرتين : العنبة والنخلة » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه ، فرواه مؤمل بن إسماعيل[١] عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] .

وكذلك قيل: عن أيوب بن عتبة[٣] عن يحيى[٤] وكلاهما وهم .

والصحيح عن يحيى بن أبي كثير عن أبي كثير الغبري[٥] عن أبي هريرة[٦] .

واسم أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن .

= وابن الأعرابي في معجمه ، من طريق ابن ثوبان ص ٢٢٢ .

١ - صدوق سيىء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ١٦٦ .

٢ - أخرجه البزار في مسنده، من طريق عمر بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير، وقال: وهذا الحديث يروى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي كثير عن أبي هريرة، وقال بعد ذكر أحاديث أخرى: وعمر بن عبد الله قد حدث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي هريرة بأحاديث لم يتابع عليها. ١/١٨٤، ٢/١٨٤.
وعمر بن عبد الله بن أبي خثعم ضعيف ، من السابعة . التقريب ٢/٥٨ .

٣ - ضعيف ، تقدم .

٤ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن أيوب بن عتبة عن أبي كثير السحيمي ص ٣٣٥ (٢٥٦٩).

٥ - أبو كثير السُحيمي ، بمهملتين مصغر ، الغبري : بضم المعجمة وفتح الموحدة ، اليمامي الأعمى . قيل : هو يزيد بن عبد الرحمن . وقيل : يزيد بن عبد الله بن أذينة أو ابن غفيلة : بمعجمة وفاء، مصغرا ، ثقة ، من الثالثة . التقريب ٢/٤٦٥ .

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الأشربة ، باب بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب تسمى خمراً ، من طريق الحجاج بن أبي عثمان حدثني يحيى بن أبي كثير ومن طرق الأوزاعي وعكرمة ابن عمار وعقبة بن التوأم عن أبي كثير . ٣/١٥٧٣ - ١٥٧٤ (١٩٨٥) .
وأبو داود في سننه ، في الأشربة ، باب الخمر مما هي ؟ ٣/٣٦٧ .
والترمذي في سننه ، في الأشربة ، باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر ، من طريق الأوزاعي وعكرمة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ٣/١٠٩ .
والنسائي في سننه ، في الأشربة ، تأويل قول الله تعالى: ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقا حسنا ﴾ ، من طريق الحجاج والصواف عن يحيى وأيضا من طريق الأوزاعي قال : حدثنا أبو كثير ٨/٢٩٤ .
وأيضا في الكبرى ، في الوليمة ، من طريق الأوزاعي ، تحفة الأشراف ١٠/٤٢٢ . =

س ١٧٥٦ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إن أبي زوجني وأنا كارهة، فجعل رسول الله ﷺ أمرها بيدها وكانت ثيبا.

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير وعمر بن أبي سلمة[١] ، واختلف عنه ، فرواه حجاج الصواف وشيبان بن عبد الرحمن من رواية الوليد بن مسلم وسورة[٢] ابن الحكم (٢/٩٧/٣) عنه ، عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣] .

وتابعهم أبو الأسباط بشر بن رافع[٤] الحارثي رواه[٥] عن يحيى كذلك .

= وابن ماجة في سننه ، في الأشربة ، باب ما يكون من الخمر ، من طريق عكرمة عن عمار عن أبي كثير . ١١٢١/٢ (٣٣٧٨) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب أسماء الخمر ، عن معمر عن يحيى ٢٣٤/٩ (١٧٠٥٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأشربة ، من حرم المسكر .. إلخ ، من طريق الأوزاعي . ١٠٩/٨ .

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن يحيى . ٢٧٩/٢ ، ومن طريق أبان عن يحيى ٤٠٨/٢ .

ومن طريق الأوزاعي ٤٧٤/٢ ، ٤٩٦ ، ٥١٧ – ٥١٨ .

ومن طريق هشام عن يحيى . ٥١٨/٢ ، ومن طريق عكرمة ٥٢٦/٢ .

والدارمي في سننه ، في الأشربة ، باب مما يكون الخمر ، من طريق الأوزاعي ١١٣/٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/٢٣٠ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق الأوزاعي ٣٩٨/١٠ (٦٠٠٢) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار في الأشربة ، باب الخمر المحرمة ما هي ، من طرق يحيى والأوزاعي وعكرمة وعقبة . ٢١١/٤ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عكرمة حدثني أبو كثير . الإحسان ٣٦٦/٧ (٥٣٢٠) .

وابن عدي في الكامل، في ترجمة عكرمة بن عمار، من طريقه عن أبي كثير. ١٩١٢/٥، ١٩١٤.

والبيهقي في الكبرى ، في الأشربة ، باب ما جاء في تفسير الخمر الذي نزل تحريمها من طريق الأوزاعي . ٢٨٩/٨ – ٢٩٠ .

١ – صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٥٥٢ .

٢ – في الأصل (سودة) وهو خطأ ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم والخطيب جرحا ولا تعديلا ، تقدم في السؤال رقم ١٢٠٨ .

٣ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب ما جاء في نكاح الثيب ، من طريق الوليد ابن مسلم ثنا شيبان وقال : ورواه عمر بن أبي سلمة عن أبيه وسمى المرأة خنساء بنت خذام ، فذكره مرسلا، وقد قيل عنه موصولا والمرسل له أصح، وفيما مضى من الموصول كفاية. ١٢٠/٧.

٤ – في الأصل (نافع الحارث) وهو : ضعيف الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٤٠٧ .

٥ – في الأصل (رووه) .

ورواه أبو حنيفة وعلي بن يزيد[1] الصدائي جميعا وأبو يحيى[2] الحماني والد يحيى عن شيبان عن يحيى عن المهاجر[3] بن عكرمة عن أبي هريرة مكان أبي سلمة[4].

وخالفهم هشام الدستوائي ومعمر وأبان العطار وعلي بن المبارك رووه عن يحيى عن المهاجر بن عكرمة مرسلا وهو الصحيح .

وقال زيد بن حبّان[5] عن أيوب السختياني عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة مرسلا[6].

وقال يحيى القطان عن هشام الدستوائي عن يحيى عن مهاجر بن عكرمة عن عبد الله بن أبي بكر عن النبي ﷺ مرسلا وهو أصح .

وأما عمر بن أبي سلمة فرواه إسحاق بن يونس الأفطس الطرسوسي[7] وهو أخو أبي مسلم المستملي عن هشيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة[8] وغيره يرويه عن هشيم عن عمر عن أبيه مرسلا .

وهو الصحيح من قول هشيم .

---

١ – في الأصل (زيد) وهو خطأ ، وفيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٣٦٢ .

٢ – هو: عبد الحميد بن عبد الرحمن ، صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٩ .

٣ – مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٤٠٧ .

٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، بلفظ : لا تنكح البكر حتى تستأمر .. الحديث تفرد به أبو حنيفة عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن مهاجر عنه وغيره يرويه مرسلا ، ورواه سابق الرقي ، عن محمد بن خالد الرقي عن أبي حنيفة . أطراف الغرائب ١/٣٠٧ (وفيه مهاجر بن علقمة) .

٥ – صدوق كثير الخطأ ، وتغير بآخره ، تقدم في السؤال رقم ٥٥١ .

٦ – أخرجه الدارقطني في سننه ، في النكاح ٢٣٥/٣ .

٧ – إسحاق بن يونس الأفطس ، أبو يعقوب ، أخو أبي مسلم المستملي . روى عن هشيم، روى عنه الفضل بن يعقوب الرخامي ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا . الجرح والتعديل ٢٣٨/١/١ ، الثقات ١١٤/٨ .

٨ – أخرجه الدارقطني في سننه ، في كتاب النكاح ٢٣٢/٣ .
وقد تقدم في مسند عبد الرحمن ، انظر السؤال رقم ٥٥٣ (٢٦٧/٤ – ٢٦٨) .

س ١٧٥٧ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ :« إذا مضى شطر الليل ينزل الله عز وجل إلى السماء الدنيا فيقول : هل من سائل يعطى هل من داعٍ يستجاب له » الحديث .

فقال : اختلف فيه عن يحيى بن أبي كثير ، فرواه الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[١] .

وخالفه هشام الدستوائي فرواه عن يحيى عن أبي جعفر[٢] عن أبي هريرة[٣] .

وهو الصحيح .

وأخرج مسلم هذا عن أبي المغيرة عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤] ولم يتابع على ذلك ، قال: وأبو جعفر[٥] وقال : قيل : عن أبي جعفر محمد بن علي يعني الباقر وما صنع شيئا .

---

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في صلاة المسافرين ، من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي .. ٥٢٢/١ .
والنسائيُ في عمل اليوم والليلة ، من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي . ص ٣٣٩ (٤٧٨) .
وابن أبي عاصم في السنة، من طريق عبد الحميد بن أبي العشرين ثنا الأوزاعي ٢١٨/١ (٤٩٧).
وابن خزيمة في التوحيد ، من طريق أبي المغيرة ص ١٢٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق هشام بن عمار قال : حدثنا عبد الحميد بن أبي العشرين عن الأوزاعي . الإحسان ١٣٥/٢ – ١٣٦ (٩١٥) .
والدارقطني في كتاب النزول ، من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي ص ١٠٦ (٢٢) .

٢ – أبو جعفر الأنصاري المدني، المؤذن، روى عن أبي هريرة ، وعنه يحيى بن أبي كثير ، مقبول، من الثالثة ، التقريب ٤٠٦/٢ .

٣ – أخرجه النسائيُ في عمل اليوم والليلة ، من طريق هشام ص ٣٣٨ – ٣٣٩ (٤٧٦) .
وأيضا من طريق سفيان حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى ص ٣٣٩ (٤٧٧) .
وأحمد في مسنده ٢٥٨/٢ ، ٥٢١ .
وابن خزيمة في التوحيد ص ١٣٠ – ١٣١ .
والدارقطني في النزول ، ص ١٢٨ – ١٢٩ (٤٩) .
وقد تقدم من طريق أبي سلمة والأغر وغيرهما ، انظر السؤال رقم ١٧٣٣ .

٤ – صحيح مسلم، صلاة المسافرين، باب الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه ٥٢٢/١.

٥ – هكذا في الأصل .

س ١٧٥٨ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «تعلموا قبل ذهاب العلم» ، فقال صفوان بن عسال : وكيف يا رسول الله تعلمناه وعلمناه أبناءنا (١/٩٨/٣) ويعلمه أبناؤنا أبناءهم » الحديث .

فقال : يرويه الأوزاعي ، واختلف عنه فرواه هقل بن زياد ، ومسلمة[١] بن علي عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وغيرهما يرويه عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة مرسلا[٢] وهو الصواب.

س ١٧٥٩ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يزوج بعض بناته جلس عند خدرها يقول : « إن فلاناً يخطب فلانة » فإن سكتت فهو إذنها وإن بقرت الستر لم ينكحها .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، واختلف عنه ، فرواه أيوب بن عتبة[٣] عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٤] .

وكذلك قال السكن بن أبي السكن[٥] الأصم عن حجاج الصواف عن يحيى.

وكذلك قال أبو الأسباط الحارثي[٦] وزاد فيه عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس وخالفهم همام[٧] بن يحيى فرواه عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قاله داود بن شبيب عنه وكلها وهم ، والصحيح ما رواه هشام الدستوائي ومعمر

---

١ - متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٤٥٠ .

٢ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة مسلمة بن علي ، من طريق هشام بن عمار ثنا مسلمة بن علي ، وفيه عن أبي سلمة عن صفوان بن عسال ٢٣١٤/٦ .

٣ - ضعيف ، تقدم .

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في النكاح ، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق ، والبكر بالسكوت ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم حدثنا الحجاج ولكن بلفظ : « لا تنكح الأيم حتى تستأمر .. » الحديث . ١٠٣٦/٢ .

٥ - هو : السكن بن إسماعيل الأنصاري البرجمي .

٦ - هو : ضعيف الحديث ، تقدم في السؤال رقم ١٤٠٧ .

٧ - ثقة ربما وهم .

وشيبان وعلي بن المبارك عن يحيى عن المهاجر بن عكرمة[1] مرسلا عن النبي ﷺ.

ورواه أبو حنيفة عن شيبان فقال: عن يحيى بن أبي كثير عن المهاجر بن عكرمة عن أبي هريرة[2].

والصواب مرسل.

س ١٧٦٠ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا القرآن لاتأكلوا به ولا تستكثروا به ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه».

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه فرواه الضحاك بن نبراس البصري[3] وهو ضعيف عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] ووهم فيه.

والصحيح عن يحيى بن أبي كثير عن أبي راشد عن عبد الرحمن بن شبل عن النبي ﷺ[5] - قيل: صحابي؟ قال: بلى.

---

١ - مهاجر بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي، مقبول، من الرابعة. التقريب ٢٧٨/٢.

٢ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، بلفظ: «لاتنكح البكر حتى تستأمر..» الحديث. أطراف الغرائب ١/٣٠٧.
وأما بلفظ: لاتنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح حتى تستأذن قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها، قال: أن تسكت.
فقد أخرجه الشيخان وغيرهما..
فأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب لاينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاها، من طريق هشام عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ١٩١/٩ (٥١٣٦).
وأيضا في الحيل، باب في النكاح ٣٣٩/١٢ (٦٩٦٨).
وأيضا من طريق شيبان عن يحيى ٣٤٠/١٢ (٦٩٧٠).
ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق، والبكر بالسكوت، من طرق هشام والحجاج بن أبي عثمان والأوزاعي وشيبان ومعمر ومعاوية، كلهم عن يحيى. ١٠٣٦/٢ (١٤١٩).

٣ - الضحاك بن نبراس: بفتح النون والموحدة وآخره مهملة، الأزدي، الجهضمي أبو الحسن البصري، لين الحديث، من السابعة. التقريب ٣٧٣/١.

٤ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة الضحاك بن نبراس، من طريق الربيع بن سليمان ثنا أسد ابن موسى ثنا الضحاك. ١٤١٦/٤.

٥ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في الرجل يقوم بالناس في رمضان فيعطى، عن وكيع قال: ثنا هشام الدستوائي عن يحيى، (وفيه عبد الله بن شبل) ٤٠٠/٢ - ٤٠١. =

ثناه محمد بن إسماعيل الفارسي (٢/٩٨/٣) ثنا حبّوش[١] بن رزق الله ثنا أسد بن موسى ثنا ضحاك بن نبراس عن يحيى بن أبي كثير، أكثر ظني أنه عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ بذلك .

س ١٧٦١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا صلى أحدكم فلا يدري أصلى أربعا أم ثلاثا[٢] فليسجد سجدتين وهو جالس ثم يسلم » .

فقال : يرويه يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، واختلف في متنه ، فرواه عمر بن يونس عن عكرمة[٣] بن عمار عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقال فيه : « ويسجد سجدتين ثم يسلم »[٤] .

ورواه شيبان وعلي بن المبارك وهشام والأوزاعي وغيرهم عن يحيى و لم يذكروا

= وأحمد في مسنده ، من طريق هشام ٤٢٨/٣ .

وأيضا من طريق همام وأبان عن يحيى عن زيد عن أبي سلام عن أبي راشد ٤٤٤/٣ .

وذكره البزار في مسنده ، في مسند ابن عوف وفيه يحيى بن أبي كثير عن زيد بن سلام عن أبي راشد الحبراني ٢٥٤/٣ .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق أبان حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني زيد عن أبي سلام عن الحُبراني ٨٨/٣ (١٥١٨) .

تقدم هذا الحديث في مسند عبد الرحمن بن عوف، انظر السؤال رقم ٥٥٧ (٢٧٢/٤- ٢٧٤).

١ – حبَوش: بفتح الحاء وضم الموحدة المثقلة وآخره شين معجمة، ابن رزق الله بن بيان الكلوذاني، أبو محمد المصري، ثقة، توفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين . الإكمال ٣٦٩/٢-٣٧٠، تبصير المنتبه ٤٠٠/١.

٢ – في الأصل (ثلاث) .

٣ – صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب و لم يكن له كتاب، تقدم في السؤال رقم ٩٢.

٤ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يشك في صلاته ، فلا يدري أثلاثا صلى أم أربعا . ٤٣٢/١ .

والدارقطني في سننه، باب صفة السهو في الصلاة.. إلخ، (وفيه عمرو بن يونس وهو خطأ) ٣٧٤/١.

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب من قال يسجدهما قبل السلام في الزيادة والنقصان ، ومن زعم أن السجود بعده صار منسوخا ، من طريق عبد الله بن الرومي ثنا عمر بن يونس ، وقال : وكذلك رواه محمد بن مرزوق عن عمر بن يونس . ٣٤٠/٢ .

فيه التسليم قبل ولا بعد[1] .

وكذلك قال الزهري عن أبي سلمة[2] ، ورواه محمد بن إسحاق عن سلمة ابن صفوان عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] وقال فيه : « ثم يسلم » كما قال عكرمة

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في السهو ، باب إذا لم يدركم صلى ثلاثا أم أربعا ... إلخ ، من طريق هشام ١٠٣/٣ (١٢٣١) .
ومسلم في صحيحه، في المساجد، باب السهو في الصلاة والسجود له، من طريق هشام ٣٩٨/١.
والنسائي في سننه ، في السهو ، باب التحري ، من طريق هشام ٣١/٣ .
وأيضا في الكبرى، في الصلاة، من طريق الأوزاعي عن الزهري ويحيى بن أبي كثير، تحفة الأشراف ٣٦/١١.
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب السهو في الصلاة، عن معمر. ٣٠٣/٢ - ٣٠٤ (٣٤٦٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في الرجل يصلي فلا يدري زاد أو نقص عن محمد بن مصعب عن الأوزاعي (وفيه يحيى بن أبي سلمة وهو خطأ مطبعي) ٢٧/٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق شيبان ٤٢٣/٢ .
وأيضا ، من طريق هشام ٥٢٢/٢ .
والدارمي في سننه، باب الرجل لا يدري أثلاثا صلى أم أربعا ؟ من طريق هشام ٣٥٠/١- ٣٥١.
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق الأوزاعي ٢/١٨٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يشك في صلاته فلا يدري أثلاثا صلى أم أربعا ، من طريق هشام والأوزاعي ٤٣١/١ ، ٤٣٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب لا تبطل صلاة المرء بالسهو فيها ، من طريق هشام . ٣٣١/٢ .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في السهو، باب السهو في الفرض والتطوع. ١٠٤/٣ (١٢٣٢).
ومسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب السهو في الصلاة والسجود له . ٣٩٨/١ (٣٨٩) .
والنسائي في سننه ٣١/٣ .
ومالك في الموطأ، كتاب السهو، باب العمل في السهو ١٠٠/١ (١) .
وعبد الرزاق في مصنفه ٣٠٤/٢ - ٣٠٥ (٣٤٦٤ ، ٣٤٦٥) .
وأحمد في مسنده ، ٢٤١/٢ ، ٢٧٣ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ٤٣١/١ .
وابن خزيمة في صحيحه ١٠٩/٢ (١٠٢٠) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٦٠/٤ (٢٦٧٣) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب لا تبطل صلاة المرء بالسهو فيها ٣٣٠/٢ .
وأيضا في باب من قال يسجدهما قبل السلام في الزيادة والنقصان .. إلخ ٣٣٩/٢ .
وأخرجه أيضا من طريق ابن إسحاق وابن أخي الزهري عن الزهري ، وفيه : ثم يسلم ٣٣٩/٢ .

٣ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، باب ما جاء في سجدتي السهو قبل السلام ، وفيه : فليسجد سجدتين =

ابن عمار عن يحيى وهما ثقتان وزيادة الثقة مقبولة .

ورواه فليح بن سليمان[1] عن سلمة بن صفوان عن أبي سلمة عن أبي هريرة وقال فيه : « وليسلم ثم ليسجد سجدتين وهو جالس »[2] .

وهذا خلاف ما رواه ابن إسحاق .

س ١٧٦٢ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة كان النبي ﷺ بمر الظهران فأتي بطعام فدعا أبا بكر وعمر قالا: إنا صائمان[*]،فقال النبي ﷺ: « ارحلوا لصاحبيكم اعملوا لصاحبيكم » .

فقال : يرويه الأوزاعي ، واختلف عنه ، فروواه الثوري عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وخالفهم يحيى بن حمزة ويحيى البابلتي[4] روياه عن الأوزاعي عن يحيى عن

= قبل أن يسلم ١/٣٨٤ (١٢١٧) .
وأيضا من طريق ابن إسحاق حدثني الزهري عن أبي سلمة وفيه: ثم يسلم. ١/٣٨٤ (١٢١٦).
والبيهقي في سننه الكبرى ، وقال : ورواه هشام الدستوائي والأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة دون هذه الزيادة (أي: ثم يسلم) ورواه عكرمة بن عمار عن يحيى فذكرها. ٢/٣٤٠.

١ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده ٢/٤٨٣ .

* – في الأصل (صائمين) .

٣ – أخرجه النسائي في سننه ، في الصوم ، ذكر اسم الرجل ٤ / ١٧٧ .
وأحمد في مسنده ٢ / ٣٣٦ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأوزاعي إلا الثوري ولا عن الثوري إلا أبو داود الحفري . ٢/١٨٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، في الصوم ، باب استحباب الفطر في السفر إذا عجز عن خدمة نفسه إذا صام ٣/٢٦١ (٢٠٣١) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٥/٢٢٨ (٣٥٤٩) .
والحاكم في المستدرك، في الصوم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ١/٤٣٣.
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب المسافر يصوم بعض الشهر ويفطر بعضا ويصبح صائما في سفره ثم يفطر ، وقال : تفرد به أبو داود الحفري عن سفيان ٤/٢٤٦ .

٤ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٨ .

أبي سلمة مرسلا[1] وهو الصحيح .

ثنا المحاملي ثنا محمد بن خلف المقرىء ثنا أبو داود الحفري .

ح / وثنا محمد بن يحيى بن سوطا[2] الإسكافي ثنا عبدة بن عبد الله الصفار ثنا أبو داود الحفري ثنا سفيان عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال (١/٩٩/٣) كنا مع رسول الله ﷺ بمر الظهران فأتي بطعام فقال لأبي بكر وعمر : « ادنوا فكلا » قالا : إنا صائمان فقال : « اعملوا لصاحبيكم ارحلوا لصاحبيكم ادنوا فكلا » فزاد المحاملي ولا أعلمه إلا قال : « ذهب المفطرون اليوم بالأجر » .

قيل : رواه [عن][3] الثوري غير أبي داود قال : ليس في الدنيا إلا الحفري عمر بن سعد وكان من الثقات الصالحين .

س **١٧٦٣** – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة ويقول: «لو قطعت يدي لرفعت ذراعي ولو قطعت ذراعي لرفعت عضدي».

فقال: هذا رواه رفدة[4] بن قضاعة الغساني عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي سلمة كذلك .

وخالفه مبشر بن إسماعيل وغيره فرووه عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة

---

١ – أخرجه النسائي في سننه ، من طريق محمد بن شعيب عن الأوزاعي ، ومن طريق علي عن يحيى مرسلا . ١٧٨/٤ .
وأيضا في الكبرى ، من طريق الوليد عن الأوزاعي مرسلا . تحفة الأشراف ٧٥/١١ .

٢ – هكذا في الأصل (سوطا) وقد تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤١٨ .
نقلا من تاريخ بغداد وفيه (محمد بن يحيى بن هارون) .

٣ – في الأصل (قيل : رواه الثوري عن أبي داود) وهو خطأ بين ؛ لأن الثوري لا يروي عن أبي داود بل العكس يروي أبو داود عن سفيان ، وسئل الدارقطني : هل روى عن الثوري غير أبي داود فقال : « ليس في الدنيا إلا الحفري » وهو أبو داود . والله أعلم بالصواب .

٤ – رفدة : بكسر الراء وسكون الفاء ، ابن قُضاعة الغساني مولاهم الدمشقي ، ضعيف ، من الثامنة ، مات بعد الثمانين ومائة . التقريب ٢٥٢/١ .

رأيت أبا هريرة يكبر لم يذكر الرفع وفي آخره «إنها لصلاة رسول الله ﷺ»[1].

وهذا هو الصواب .

وقد رواه محمد[2] بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة فرواه عمرو بن علي عن ابن أبي عدي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أنه كان يرفع يديه في كل خفض ورفع ويقول : « أنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ »[3] ولم يتابع عمرو بن علي على ذلك وغيره يرويه أن النبي ﷺ كان يكبر في كل خفض ورفع[4] وهو الصحيح .

قيل : ممن سمعت حديث عمرو بن علي ؟ فقال: أنباه أبو محمد بن صاعد قراءة عليه في حديث محمد بن عمرو قيل : هو أحد الأحاديث الستة؟ قال: لا، لم يحدث به هكذا يحيى[5] ببغداد .

* * *

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة .. إلخ ، من طريق الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي ٢٩٤/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق مبشر بن إسماعيل ٣٩٢/١٠ (٥٩٩٢) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الخفض في الصلاة هل فيه تكبير ، من طريق الوليد عن الأوزاعي ٢٢٢/١ .

٢ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ - أورده الزيلعي في نصب الراية عن الدارقطني في العلل ٤١٤/١ .

٤ - أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو وفيه أنه كان يصلي بهم فيكبر كلما وضع رأسه ورفع فإذا انصرف قال: أنا أشبهكم صلاة برسول الله ﷺ. ٣٥٧/١٠ (٥٩٤٩).
وأحمد في مسنده ، من طريق يزيد عن محمد بن عمرو ٥٠٢/٢ .

٥ - في الأصل (يحيى بن)

ومن حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة

س ١٧٦٤ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لاعمرى فمن أعمر شيئا فهو له » .

فقال : يرويه (٢/٩٩/٣) محمد بن عمرو[١] عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا[٢] ورواه صالح بن أبي الأخضر[٣] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا أيضا .

والصحيح عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر[٤] .

---

١ – هو : ابن علقمة ، صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٢ – أخرجه النسائي في سننه ، في العمرى ، ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو على أبي سلمة فيه ، من طرق إسماعيل وعيسى وعبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو . ٢٧٧/٦ .
وابن ماجة في سننه ، في الهبات ، باب العمرى ٧٩٦/٢ (٢٣٧٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأقضية ، العمرى ، وما قالوا فيها ، عن ابن أبي زائدة عن محمد ابن عمرو ١٣٨/٧ .
وأحمد في مسنده ، من طريق إسماعيل ٣٥٧/٢ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق محمد بن بشر نا محمد بن عمرو وقال: وهذا الحديث إنما يعرف عن أبي سلمة عن جابر هكذا رواه الزهري ورواه عمر بن علي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن جابر نا به حفص بن عمرو الربالي عن عمر بن علي عن محمد بن عمرو ١٤٧/٢–١٤٨/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب العمرى، من طريق إسماعيل بن أبي كثير عن محمد بن عمرو ٩٢/٤.
وابن حبان في صحيحه، من طريق إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو. الإحسان ٢٩٢/٧ (٥١٠٩).

٣ – ضعيف ، يعتبر به ، تقدم .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الهبة ، باب ما قيل في العمرى والرقبى ، من طريق يحيى عن أبي سلمة ٢٣٨/٥ (٢٦٢٥) .

وقال الأوزاعي عن[1] الزهري عن عمرو[2] بن جابر[3] .

قيل : محفوظ عن الأوزاعي ؟ قال : نعم .

= ومسلم في صحيحه ، في الهبات ، باب العمرى من طرق مالك والليث وابن جريج ومعمر وغيرهم كلهم عن الزهري ١٢٤٥/٣ - ١٢٤٦ (١٦٢٥) .

وأبو داود في سننه، في العمرى، من طريق الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وعروة. ٣١٨/٣.

وأيضا في باب من قال فيه: ولعقبة، من طرق مالك وصالح ومعمر كلهم عن الزهري ٣١٨/٣- ٣١٩.

والترمذي في سننه ، في الأحكام ، باب ما جاء في العمرى ، من طريق مالك وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وهكذا روى معمر وغير واحد عن الزهري مثل رواية مالك ٢٨٣/٢ .

والنسائيُّ في سننه ، في العمرى ٢٧٥/٦ .

وأيضا من طرق الليث ومالك وشعيب وابن أبي ذئب وصالح ويزيد كلهم عن الزهري ٢٧٥/٦- ٢٧٧.

وابن ماجة في سننه ، من طريق الليث ٧٩٦/٢ (٢٣٨٠) .

ومالك في الموطأ ، في الأقضية ، باب القضاء في العمرى ، عن ابن شهاب ٧٥٦/٢ (٤٣) .

والطيالسي في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري ص ٢٣٥ (١٦٨٩) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب العمرى، عن معمر عن الزهري ١٩٠/٩ (١٦٨٨٧) .

وأيضا عن ابن جريج ١٩٢/٩ (١٦٨٩٧) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق ابن أبي ذئب ١٤٣/٧ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب وصالح عن الزهري . ٧١/٤- ٧٢ (٢٠٩٢، ٢٠٩٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طرق مالك وليث وغيرهما عن الزهري ٩٢/٤ - ٩٣ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق الأوزاعي عن الزهري . الإحسان ٢٩٣/٧ (٥١١٣) .

وأيضا من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة . الإحسان ٢٩٢/٧ (٥١٠٨) .

والبيهقي في الكبرى ، في الهبات ، باب العمرى ، من طرق مالك والليث وفليح وابن جريج ومعمر وابن أبي ذئب ويزيد بن أبي حبيب ، كلهم عن الزهري ١٧٢/٦ .

١ - في الأصل (عن) مكرر .

٢ - هكذا جاء في الأصل (عن عمرو بن جابر) ولكن المصادر الأخرى تدل على أن الأوزاعي يروي هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن جابر .

٣ - أخرجه أبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في العمرى ، من طريق محمد بن شعيب أخبرني الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن جابر ، وأيضا من طريق الوليد عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وعروة عن جابر . ٣١٨/٣ .

والنسائيُّ في سننه ، في كتاب العمرى ، من طريق عمر وبقية عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن جابر . ٢٧٤/٦ - ٢٧٥ .

وأيضا من طريق الوليد حدثنا الأوزاعي عن عروة وأبي سلمة عن جابر ٢٧٥/٦ .

س ١٧٦٥ - وسئل عن حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سمع قراءة أبي موسى فقال: «لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود».

فقال: يرويه محمد بن عمرو[١]، واختلف عنه، فرواه عمرو بن خليفة[٢]. وخالد الواسطي ومعاذ بن معاذ ويزيد بن هارون وعباد بن العوام وعمر بن علي المقدمي وعبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣].

ورواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا[٤].

ورواه الزهري، واختلف عنه، فرواه عمرو بن الحارث وإسحاق بن راشد[٥] ومحمد بن أبي حفصة[٦] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٧].

= والبيهقي في الكبرى، كتاب الهبات، في العمرى، من طريق الوليد بن مزيد ثنا الأوزاعي حدثني ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير عن جابر، وأيضا من طريق محمد بن شعيب عن الأوزاعي وفيه عن أبي سلمة وعروة. ١٧٣/٦.

١ - صدوق له أوهام، تقدم.

٢ - عمرو بن خليفة أبو عثمان، أخو هوذة بن خليفة، وكان أسن من هوذة، ومات قبله، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما كان في بعض روايته بعض المناكير، وقال ابن حجر: أخرج له ابن خزيمة في صحيحه. الثقات ٢٢٩/٧، اللسان ٣٦٣/٤.

٣ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في إقامة الصلاة، باب في حسن الصوت بالقرآن من طريق يزيد بن هارون ٤٢٥/١ - ٤٢٦ (١٣٤١).

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات وأصله في الصحيحين، من حديث أبي موسى الأشعري، وفي مسلم من حديث بريدة، وفي النسائي من حديث عائشة. مصباح الزجاجة ٤٣٦/١ (٤٧٣).

وابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة أبي موسى، عن يزيد ١٠٧/٤.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل القرآن، في حسن الصوت بالقرآن عن يزيد ٤٦٣/١٠.

وأحمد في مسنده، من طريق يزيد ٤٥٠/٢.

والدارمي في سننه، في فضائل القرآن، باب التغني بالقرآن، عن يزيد ٤٧٣/٢.

والبزار في مسنده، من طريق يزيد وعمرو بن خليفة ١٤٥/٢ - ١/١٤٦.

٤ - أخرجه أحمد في مسنده، عن حسن، حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة. ٣٥٤/٢.

٥ - ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدم.

٦ - صدوق يخطىء، تقدم.

٧ - أخرجه أحمد في مسنده، من طريق محمد بن أبي حفصة ٣٦٩/٢. =

وخالفهم شعيب بن أبي حمزة ويونس بن يزيد وابن جريج رووه عن الزهري[1] عن أبي سلمة مرسلا[2] .

وخالفهم الليث بن سعد فرواه عن الزهري عن عبد الرحمن بن كعب ابن[3] مالك مرسلا[4] ويشبه أن يكون قول من قال : عن أبي هريرة محفوظا لأنهم زادوا وهم ثقات .

وقد رواه محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ محفوظ عن محمد بن إبراهيم .

آخر الجزء التاسع عشر

* * *

= والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق عمرو بن الحارث ٢/٥٨ - ٥٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عمرو بن الحارث . الإحسان ٩/١٦٢ - ١٦٣ (٧١٥٢) .

١ - في الأصل (أبي هدى) وهو خطأ .

٢ - أخرجه الدارمي في سننه ، في فضائل القرآن ، باب التغني بالقرآن ، من طريق يونس . ٢/٤٧٢ .

٣ - في الأصل (عن مالك) وهو خطأ .

٤ - أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، عن أبي الوليد الطيالسي قال: حدثنا ليث. ٤/١٠٧- ١٠٨.
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل القرآن ، عن شبابة عن ليث بن سعد . ١٠/٤٦٣ .

س ١٧٦٦ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن أبا هند حجم رسول الله ﷺ في اليافوخ[١] من وجع كان به وقال : « إن كان في شيء مما تداوون به خير فالحجامة » .

فقال : يرويه محمد[٢] بن عمرو ، واختلف عنه ، فرواه حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣] .

وغيره يرويه عن محمد بن عمرو عن (٣/١٠٠/١) أبي سلمة مرسلا ، والمرسل أشبه[٤] قيل: من يقدم في حديث[٥] محمد بن عمرو ؟ قال : إسماعيل ابن جعفر .

س ١٧٦٧ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نهى أن ينتبذ في المزفتة[٦] والدباء والحنتمة وقال: «كل مسكر حرام».

---

١ - اليافوخ : هو حيث التقى عظم مقدم الرأس ومؤخره .-

٢ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ - أخرجه أبو داود في سننه ، في النكاح ، باب في الأكفاء ٢/١٩٧ .
وأيضا في باب الحجامة ٤/٢ .
وابن ماجة في سننه ، في الطب ، باب الحجامة ٢/١١٥١ (٣٤٧٦) .
وأحمد في مسنده ٢/٣٤٢ ، ٤٢٣ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/١٤٨ .
وأبو يعلى في مسنده ١٠/٣١٨ (٥٩١١) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٧/٦٢٦ (٦٠٤٦) .
والحاكم في المستدرك، في الطب، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ٤/٤١٠.
والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب لا يرد نكاح غير الكفؤ إذا رضيت به الزوجة ومن له الأمر معها وكان مسلما، مختصرا ٧/١٣٦ .
وأيضا في الضحايا، باب ما جاء في فضل الحجامة ٩/٣٣٩ .

٤ - بعد (أشبه) بياض في الأصل .

٥ - في الأصل (حديثه) والصواب ما أثبته .

٦ - المزفت : هو الإناء الذي طلي بالزفت وهو نوع من القار ثم انتبذ فيه. النهاية ٢/٣٠٤ .
الحَنْتمة : جمعها: الحنتم: جرار مدهونة خُضْر كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة ثم اتُسع فيها فقيل للخزف كله حنتم . النهاية ١/٤٤٨ .

فقال : يرويه محمد[1] بن عمرو ، واختلف عنه ، فرواه إسماعيل بن جعفر وعيسى بن يونس والمحاربي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا اللفظ[2] وزاد المحاربي فيه : « وكل مسكر خمر » .

ورواه عبد الله بن شبرمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : « ما أسكر كثيره فقليله حرام » .

وعند محمد بن عمرو فيه إسناد آخر عن أبي سلمة عن ابن عمر عن النبي ﷺ[3] وهو محفوظ عنه .

وقال فيه همام[4] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ[5] ولم يتابع عليه .

وعند أبي سلمة فيه إسناد آخر عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ

---

١ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ - أخرجه النسائي في سننه ، في الأشربة ، تحريم كل شراب أسكر ، من طريق إسماعيل . ٢٩٧/٨ .
وأيضا من طريق يحيى بن سعيد عن محمد مختصرا بلفظ : كل مسكر حرام ٢٩٧/٨ .
وابن ماجة في سننه ، في الأشربة ، باب النهي عن نبيذ الأوعية ، من طريق محمد بن بشر عن محمد . ١١٧٧/٢ (٣٤٠١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأشربة ، عن محمد بن بشر حدثنا محمد، مختصرا بلفظ : كل مسكر حرام . ١٠٣/٨ .
وأحمد في مسنده ، عن يزيد ٥٠١/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق يزيد ٢/١٤٧ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق خالد بن عبد الله عن محمد بن عمرو ٣٤٨/١٠ (٥٩٤٤) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق يزيد بن زريع قال: حدثنا محمد. الإحسان ٣٨٧/٧ (٥٣٨٤).
وأيضا من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ٣٨٦/٧ (٥٣٨٠) .
والبغوي في شرح السنة، في الأشربة، باب الأوعية، من طريق إسماعيل. ٣٦٥/١١ (٣٠٢٧).

٣ - تقدم في مسند عمر ، انظر السؤال رقم ١٢١ (٧٦/٢) .

٤ - ثقة ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ١٢١ .

٥ - تقدم في مسند عمر . ٧٦/٢ (١٢١) .

أنه سئل عن البتع[1] فقال: « كل شراب أسكر حرام ».

يرويه الزهري عنه[2] والأقاويل الثلاثة محفوظة عن أبي سلمة.

س ١٧٦٨ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « قال الله تعالى: أنا الرحمن وهي الرحمة شققت لها من اسمي فمن يصلها أصله ومن يقطعها أقطعه ».

فقال: يرويه محمد بن عمرو[3] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] كذلك قال علي بن مسهر[5] ومحمد بن بشر وإسماعيل بن زكريا وقال إسماعيل بن جعفر

---

١ - البتع: نبيذ العسل، السنن للنسائي ٢٩٨/٨.

٢ - قد تقدم في مسند عمر وذكر الأجزاء والصفحات من الصحيحين، انظر السؤال رقم ١٢١.
وأخرجه أبو داود في سننه، في الأشربة، باب ما جاء في السكر. ٣٦٨/٣ - ٣٦٩.
والترمذي في سننه، في الأشربة، باب ما جاء كل مسكر حرام، وقال: حسن صحيح. ١٠٤/٣.
والنسائي في سننه ٢٩٨/٨.
وأيضا في الكبرى. تحفة الأشراف ٣٦٣/١٢.
وابن ماجة في سننه، باب كل مسكر حرام، مختصراً ١١٢٣/٢ (٣٣٨٦).
ومالك في الموطأ، في الأشربة، باب تحريم الخمر ٨٤٥/٢ (٩).
وعبد الرزاق في مصنفه، في الأشربة، باب ما ينهى عنه من الأشربة. ٢٢٠/٩ - ٢٢١ (١٧٠٠٢).
وأحمد في مسنده ٣٦/٦، ٩٦ - ٩٧، ٢٢٥ - ٢٢٦.
والدارمي في سننه، باب ما قيل في المسكر ١١٣/٢.
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٣٦٦/٧ (٥٣٢١) ٣٧٥ (٥٣٤٧ - ٥٣٤٨) ٣٨٣ (٥٣٦٩) ٣٨٤ (٥٣٧٣).
والدارقطني في سننه، في الأشربة ٢٥١/٤.
والبيهقي في الكبرى، في الأشربة ٢٩١/٨، ٢٩٣.

٣ - صدوق، له أوهام، تقدم.

٤ - أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد الوهاب قال: نا محمد ١٤٤/٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق خالد بن عبد الله عن محمد ٣٦١/١٠ - ٣٦٢ (٥٩٥٣).
تقدم في مسند عبد الرحمن بن عوف ٢٦٤/٤ (٥٥٠).

٥ - في الأصل (عيسى بن مسهر) و لم أجد ترجمة عيسى بن مسهر، والراوي عن محمد بن عمرو عيسى ابن يونس، كما جاء في السؤال رقم ١٧٦٧، وغيره أو علي بن مسهر كما جاء في السؤال رقم ١٧٧٥.

عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا[1] .

وقال حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عبد الرحمن ابن عوف[2] وخالفه الزهري رواه عن أبي سلمة عن أبي الرداد عن عبد الرحمن ابن عوف .

واختلف عن الزهري في هذا الحديث وقدمنا الاختلاف فيه في مسند (٢/١٠٠/٣) عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه[3] .

وروي عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

س **١٧٦٩** - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إن أوليائي منكم المتقون وإن كان نسب أقرب من نسب فلا يأتيني الناس بالأعمال وتأتوني بالدنيا تحملونها على أعناقكم » الحديث .

فقال: يرويه محمد بن عمرو[5] واختلف عنه، فرواه محمد بن فليح[6] وعيسى ابن يونس وغيرهما رووه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[7] .

وخالفهم إسماعيل بن جعفر فرواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا .

وتابعه خالد الواسطي، والمرسل أصح .

---

١ - تقدم في مسند عبد الرحمن بن عوف ، انظر السؤال رقم ٥٥٠ (٢٦٤/٤ - ٢٦٥).

٢ - تقدم في مسند عبد الرحمن ٢٦٤/٤ (٥٥٠) .

٣ - انظر السؤال رقم ٥٥٠ (٢٦٢/٤ - ٢٦٣) .

٤ - أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن عبد الله بن ميمون ، من طريق الوليد قال : حدثنا الأوزاعي ٤٢٦/٥ - ٤٢٧ .

٥ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٦ - صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧ .

٧ - ذكره الديلمي في الفردوس ٢٣٥/١ (٩٠٣) .

س ١٧٧٠ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من غسل ميتا فليغتسل ومن حمله فليتوضأ ، ومن تبع جنازة فلا يجلس حتى توضع » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[١] وصفوان بن سليم[٢] وروي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[٣]. قاله زهير بن محمد[٤] عنه وليس بمحفوظ .

وأما حديث أبي سلمة فوقفه ثابت بن يزيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قوله[٥] ، ورفعه حماد بن سلمة وأبو بحر البكراوي[٦] عبد الرحمن ابن عثمان[٧] ....

---

١ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق صفوان ١/١٨١ .
والبيهقي في سننه الكبرى، باب الغسل من غسل الميت، من طريق ابن لهيعة عن حنين بن أبي حكيم عن صفوان (وفيه ابن أبي سليم) مختصرا في الغسل وقال : هذا لفظ القاضي ، وفي رواية الحافظ (يعني أبا عبد الله) قال : قال رسول الله ﷺ : « من غسل الميت الغسل ومن حمله الوضوء » ابن لهيعة وحنين بن أبي حكيم لايحتج بهما : والمحفوظ من حديث أبي سلمة ما أشار إليه البخاري موقوف من قول أبي هريرة ١/٣٠٢ .

٣ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، باب الغسل من غسل الميت، وقال: زهير بن محمد قال البخاري: روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير، قال أبو عبد الرحمن النسائي: زهير ليس بالقوي ١/٣٠٢.
ذكر ابن الجوزي قول الدارقطني هذا في العلل المتناهية ١/٣٧٦ .

٤ - رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، تقدم .

٥ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق عبد الوهاب ٢/١٤٧ .
وذكره البيهقي في الكبرى، باب الغسل من غسل الميت، من طريق الدراوردي عن محمد بن عمرو ١/٣٠١.
وأخرجه أيضا من طريق عبد الوهاب بن عطاء وقال : هذا هو الصحيح موقوفا على أبي هريرة كما أشار إليه البخاري وقد روي من وجه آخر عن أبي هريرة مرفوعا ، ثم ساقه من طريق زهير ابن محمد ١/٣٠٢ .

٦ - في الأصل (أبو يحيى) وهو : عبد الرحمن بن عثمان بن أمية بن عبد الرحمن بن أبي بكرة الثقفي أبو بحر البكراوي ، ضعيف ، مات سنة خمس وتسعين ومائة ، التقريب ١/٤٩٠ .

٧ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق أبي بحر البكراوي ٢/١٤٧ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق حماد وقال : قال أبي : هذا خطأ إنما هو موقوف عن أبي هريرة لا يرفعه الثقات ١/٣٥١ (١٠٣٥) .

وقال عبد الله بن صالح[1] عن يحيى بن أيوب[2] عن عقيل عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة قال : « من غسل الميت فليغتسل ومن أدخله قبره فليتوضأ »[3].

وفي ذلك نظر .

س ١٧٧١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة « قضى رسول الله ﷺ في الجنين بغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل » وقال الذي قضي عليه : أيعقل من لا أكل ، الحديث .

فقال : رواه محمد بن عمرو[4] ، واختلف عنه ، فرواه عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] وقال فيه : « غرة عبد أو أمة أو فرس

= وأخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة محمد بن شجاع، من طريقه عن محمد بن عمرو، وقال: وقد رواه عن محمد بن عمرو غير محمد بن شجاع ولم يرو من الحديث إلا الشيء اليسير. ٢٢٢٢/٦.
وذكره البيهقي في الكبرى ، في الطهارة ، باب الغسل من غسل الميت، من طريق حماد . ٣٠١/١ .
وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، من طريق ابن عدي ٣٧٦/١ (٦٢٤) .

١ – صدوق كثير الغلط ، تقدم .
٢ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .
٣ – أخرجه البيهقي في الكبرى ، وقال : وقد قيل عن ابن المسيب قوله ، ثم سرده . ٣٠٣/١ . راجع أحكام الجنائز للألباني . ص ٥٣ .
٤ – صدوق له أوهام ، تقدم .
٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الديات ، باب دية الجنين ، وقال : روى هذا الحديث عن محمد ابن عمرو حماد بن سلمة، وخالد بن عبد الله لم يذكر فرسا ولا بغلا ٣١٨/٤ .
وقال الخطابي : يقال : إن عيسى بن يونس قد وهم فيه ، وهو يغلط أحيانا ، فيما يرويه إلا أنه قد روي عن طاوس ومجاهد وعروة بن الزبير أنهم قالوا : الغرة عبد أو أمة أو فرس ، ويشبه أن يكون الأصل عندهم فيما ذهبوا إليه حديث أبي هريرة هذا . والله أعلم ، وأما البغل فأمر أعجب ويحتمل أن تكون هذه الزيادة إنما جاءت من قبل بعض الرواة على سبيل القيمة إذا عدمت الغرة من الرقاب . والله أعلم . معالم السنن ٣٧٣/٦ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو، قال فيه : أو فرس أو بغل، أطراف الغرائب ٣١٤/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، في الديات ، باب من قال في الغرة عبد أو أمة أو فرس أو بغل أو كذا وكذا =

أو بغل » ولم يقل ذلك عن محمد بن عمرو سواه[1] .

وقال (٣/١٠١/١) إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا وهو صحيح عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

س **١٧٧٢** – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة الحديث الطويل في الميت أنه يسمع[2] خفق نعالهم حيث يولون ، بطوله .

فقال : يرويه محمد بن عمرو بن[3] علقمة ، واختلف عنه ، فرواه نعيم[4] وحماد وعبد الوهاب[5] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6] .

= من الشاء وليس بمحفوظ . وذكر قول أبي داود ١١٥/٨ .

١ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الديات ، باب ما جاء في دية الجنين ، من طريق ابن أبي زائدة ، وقال : حسن صحيح ٣١١/٢ .
وابن ماجة في سننه في الديات ، باب دية الجنين ، من طريق محمد بن بشر ٨٨٢/٢ (٢٦٣٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في أقضية الرسول عن محمد بن بشر العبدي ١٦٣/١٠ .
وأيضا في الديات ، من طريق عبد الرحمن بن سليمان عن محمد ٢٥٠/٩ – ٢٥١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى ٤٣٨/٢ وأيضا من طريق يزيد ٤٩٨/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق يحيى بن سعيد حدثنا محمد ٣٢٣/١٠ – ٣٢٤ (٥٩١٧) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب غرة الجنين المحكوم بها فيه لمن هي ؟ من طريق يزيد. ٢٠٥/٣.

٢ – في الأصل (إذا سمع) والتصويب من مسند أحمد وصحيح ابن حبان .

٣ – في الأصل (عن) وهو خطأ ، ومحمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ – يتأكد منه .

٥ – هو : ابن عطاء ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق حماد بن سلمة مختصرا ، بلفظ : إنه يسمع خفق نعالهم إذا ولوا . ٣٤٧/٢ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق معتمر بن سليمان في حديث طويل. الإحسان ٤٥/٥– ٤٦ (٣١٠٣).
والحاكم في المستدرك ، في الجنائز ، من طريق سعيد بن عامر مرفوعا ، وأيضا من طريق حماد بن سلمة ، وقال : إن حديث سعيد بن عامر أتم .
هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٣٧٩/١ – ٣٨١ .

ووقفه خالد بن عبد [الله][1] الواسطي وعبدة بن سليمان ويزيد بن هارون وسعيد بن عامر عن محمد بن عمرو[2] .

س ١٧٧٣ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أراد أن(*) ... من مكة فقالوا : إن صفية حائض فقال : « أحابستنا هي » ؟ قالوا : إنها أفاضت، قال : « فلا إذا » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[3] واختلف عنه ، فرواه أسباط بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] وغيره يرويه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها[5] .

وهو المحفوظ .

س ١٧٧٤ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الدرهم بالدرهم ، والذهب بالذهب مثلا بمثل » .

---

١ - لفظ الجلالة ساقط من الأصل .

٢ - أخرجه الحاكم من طريق سعيد بن عامر ولكنه مرفوع كما تقدم آنفا .

(*) في الأصل (يهدي) .

٣ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن يوسف بن موسى نا أسباط وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلا أسباط . ١/١٥٠ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به علي بن حرب عن أسباط عنه أسنده عن أبي هريرة ، والمحفوظ عن أبي سلمة عن عائشة . أطراف الغرائب ١/٣١٤ .

٥ - والحديث من طرق عن أبي سلمة عن عائشة متفق عليه ، فقد أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحج، باب الزيارة يوم النحر، من طريق الأعرج قال: حدثني أبو سلمة. ٣/٥٦٧ (١٧٣٣).
وأيضا من طرق عن عائشة . ٣/٥٨٦ ، ٥٩٥ .
وأيضا في المغازي، باب حجة الوداع، من طريق الزهري عن عروة وأبي سلمة. ٨/١٠٦ (٤٤٠١).
ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض . من طريق ابن شهاب ومحمد بن إبراهيم عن أبي سلمة ٢/٩٦٤ ، ٩٦٥ (١٢١١) .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[1] ، واختلف عنه ، فرواه سويد أبو حاتم[2] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3] وغيره يرويه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد[4] .

وهو الصواب .

س ١٧٧٥ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ رأى رجلا يصلي وقد أخذ المؤذن في الإقامة فقال : « أصلاتان معا ؟ » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[5] ، واختلف عنه ، فرواه علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[6] .

وخالفه معتمر بن سليمان فرواه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة ومرداس عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ[7] (٣/١٠١/٢) .

---

١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ – صدوق سيء الحفظ له أغلاط ، تقدم في السؤال رقم ٣٠٩ .

٣ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة سويد ، وقال في آخر ترجمته : وهذه الأحاديث عن محمد ابن عمرو ليست بمحفوظة . ٣/١٢٥٩ .

٤ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب الصرف وما لا يجوز متفاضلا يدا بيد ، من طريق عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو ٢/٧٥٨ (٢٢٥٦) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع ، من قال: الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، من طريق ابن أبي زائدة عن محمد بن عمرو ٧ / ١٠٢ .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب بيع الخلط من التمر، من طريق يحيى عن أبي سلمة نحوه ٤/٣١١ (٢٠٨٠) .
ومسلم في صحيحه ، في المساقاة، باب بيع الطعام مثلا بمثل، من طريق يحيى عن أبي سلمة ٣/١٢١٦ (١٥٩٥).
والنسائي في سننه، في البيوع، بيع التمر بالتمر متفاضلا، من طريق يحيى بن أبي كثير. ٧/٢٧٢– ٢٧٣ .
وأحمد في مسنده، من طريق يحيى عن أبي سلمة ٣/٤٩، ٥٠ – ٥١ .

٥ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٦ – أخرجه أبو يعلى في مسنده . ١٠/٣٨٧ (٥٩٨٥) .

٧ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الله بن الصباح عن معتمر بن سليمان عن محمد ابن عمرو عنهما . أطراف الغرائب ١/٢٠٥ .

قال ذلك عبد الله بن الصباح العطار عنه ، ورواه يحيى القطان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا[1] .

وروى هذا الحديث شريك[2] ، واختلف عنه ، فقال إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي[3] عن شريك عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها[4] .

وخالفه قتيبة بن سعيد رواه عن الدراوردي عن شريك عن أبي سلمة مرسلا[5] .

وكذلك رواه مالك بن أنس والثوري وإسماعيل بن جعفر وغيرهم رووه عن شريك عن أبي سلمة مرسلا[6] .

ورواه إبراهيم بن طهمان ومحمد بن عمار بن حفص[7] بن عمر بن سعد مؤذن مسجد رسول الله ﷺ عن شريك بن أبي نمر عن أنس بن مالك[8]

= وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه عبد الله بن الصباح عن معتمر عن محمد بن عمرو عن مرداس بن عبد الرحمن (هكذا ، والصواب : مرداس وأبي سلمة بن عبد الرحمن) عن عبد الله ابن عمرو قال : رأى النبي ﷺ رجلا يصلي وقد أقيمت الصلاة ، فقال : أصلاتين ؟ فقال أبي: أحسب قد دخل لعبد الله بن الصباح حديث في حديث ، والحديث ما روى يحيى القطان عن محمد يعني ابن عمرو عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسل . ١١٧/١ - ١١٨ (٣١٩) .

١ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل ١١٨/١ .

٢ - هو: ابن أبي نمر ، صدوق يخطيء ، تقدم .

٣ - صدوق كان يحدث من كتب غيره ، فيخطىء ، تقدم .

٤ - أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٦٨/٢٢ .

٥ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن الدراوردي ١٣٤/١ .

٦ - أخرجه مالك في الموطأ ، في صلاة الليل، باب ما جاء في ركعتي الفجر ١٢٨/١ (٣١) .
وقال ابن عبد البر : لم تختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث فيما علمت إلا ما رواه الوليد بن مسلم فإنه رواه عن مالك عن شريك عن أنس . التمهيد ٦٧/٢٢ .
وذكره البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن عمار بن حفص عن إسماعيل بن جعفر: ١٨٦/١/١.
ومسدد في مسنده ، من طريق سفيان عن شريك .
المطالب العالية ، باب إذا أقيمت الصلاة .. إلخ ٢/٩ .

٧ - في الأصل (محمد بن عمار بن عمرو بن حفص بن سعد) والتصويب من التقريب .

٨ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن عمار بن حفص وقال: والمرسل أصح. ١٨٦/١/١. =

والصحيح عن أبي سلمة مرسلا[1] .

س ١٧٧٦ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد ورجل نائم على وجهه فركضه برجله وقال : « قم فإن هذه ضجعة يبغضها الله » .

فقال : يرويه محمد بن عمرو[2] عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال ذلك حماد ابن سلمة وعيسى بن يونس والنضر بن شميل وأبو معاوية وعبدة بن سليمان والفضل بن موسى السيناني وشجاع[3] بن الوليد ومحمد بن بشر[4] .

ورواه معتمر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلا عن النبي ﷺ . وغيره يرويه عن أبي سلمة عن ابن طهفة الغفاري عن أبيه[5] ....

= وابن أبي حاتم في العلل ، من طريق محمد بن عمار المؤذن وإبراهيم بن طهمان وقال : قال أبي : قد خالفهما مالك والثوري والدراوردي عن شريك بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : رأى رسول الله ﷺ رجلا يصلي ،مرسل ، وهذا أشبه أصح. ١٣٤/١ (٣٦٩) .

وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ، من طريق الوليد بن مسلم حدثنا مالك عن شريك. ٦٧/٢٢ .

١ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب هل يصلي ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة، عن أبي بكر بن محمد ابن أبي ميسرة عن سويد بن عبد الله عن أبي سلمة (وفيه أبي سهلة) ٤٤٠/٢ (٤٠٠٤).

٢ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الاستئذان ، باب ما جاء في كراهية الاضطجاع على البطن ، من طريق عبدة وعبد الرحيم ، وقال: وفي الباب عن طهفة وابن عمر وروى يحيى بن أبي كثير هذا الحديث عن أبي سلمة عن يعيش بن طهفة عن أبيه ، ويقال : طخفة ، والصحيح : طهفة وقال بعض الحفاظ : الصحيح : طخفة ١٢/٤ .

وذكره البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة طخفة وقال : ولا يصح . ٣٦٦/٢/٢ .

وابن أبي حاتم في العلل ، من طريق حماد بن سلمة ٢٣٣/٢ (٢١٨٦) .

٥ – هو : طِخْفَة بن قيس الغفاري، صحابي، له حديث واحد في النهي عن النوم على بطنه ، رواه يحيى ابن أبي كثير ، وفيه عنه اختلاف طويل عريض فقيل : عنه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن يعيش ابن طِخفة بن قيس عن أبيه ، وقيل : عنه عن أبي سلمة عن يعيش بن قيس بن طخفة عن أبيه ، وقيل : عنه عن أبي سلمة عن ابن طخفة عن أبيه، وقيل : عنه عن محمد بن إبراهيم بن الحارث =

وهو الصواب[1] .

وروي هذا الحديث عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن أبي هريرة[2] وقيل عنه عن عطاء عن أبـي هـريرة ولا يصح عن أبي هريرة وإنما رواه محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن طهفة أيضا[3] .

= التيمي عن عطية بن قيس عن أبيه، وهو وهم ، وقيل : عنه عن محمد بن إبراهيم عن ابن يعيش ابن طغفة وفي نسخة ابن طخفة عن أبيه ، وقيل : عنه عن ابن يعيش بن طغفة وفي نسخة ابن طخفة عن أبيه من غير ذكر لأبي سلمة ولا بمحمد بن إبراهيم بينهما، وقيل : عنه عن قيس بن طهفة عن أبيه من غير ذكر لأحد بينه وبين قيس . تهذيب الكمال ٣٧٥/١٣ - ٣٧٦ .

١ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، أبواب النوم ، باب في الرجل ينبطح على بطنه ، من طريق يحيى بن أبي كثير قال : أنا أبو سلمة بن عبد الرحمن عن يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري قال : كان أبي ... الحديث ٤٦٨/٤ - ٤٦٩ .

وابن ماجة في سننه ، في المساجد والجماعات ، باب النوم في المسجد ، من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، أن يعيش بن قيس بن طخفة حدثه عن أبيه مختصرا ، في الأكل والشرب وانطلاقهم إلى المسجد ٢٤٨/١ (٧٥٢) .

وفي الأدب ، باب النهي عن الاضطجاع على الوجه ، من طريق يحيى عن قيس بن طخفة الغفاري عن أبيه في النوم على البطن . ١٢٢٧/٢ (٣٧٢٣) .

وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى بن أبي كثير وفيه يعيش بن طخفة بن قيس الغفاري قال : كان أبي . ٤٢٩/٣ - ٤٣٠، ٤٢٦/٥ - ٤٢٧ .

والبخاري في الأدب المفرد، باب الضجعة على وجهه، من طريق يحيى بن أبي كثير. ص ٣٠٥ (١١٨٧).

وذكره أيضا في تاريخه الكبير ، في ترجمة طخفة ، وذكر الطرق ٣٦٥/٢/٢ - ٣٦٧ .

وأخرجه النسائي في الكبرى ، من طريق يحيى بن أبي كثير ، تحفة الأشراف ٢٠٩/٤ - ٢١٠ .

والطبراني في الكبير ، من طريق يحيى ٣٩٣/٨ - ٣٩٥ (٨٢٢٧ - ٨٢٣٢) .

وأبو نعيم في الحلية ، في ترجمة طخفة بن قيس ، من طريق يحيى ٣٧٣/١ - ٣٧٤ .

٢ - أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة طخفة الغفاري، وقال: ولا يصح أبو هريرة. ٣٦٦/٢/٢.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: إنما هو محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن طخفة عن أبيه قال: مر بي النبي ﷺ ٢٣٣/٢ (٣١٨٧) .

٣ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق ابن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء عن يعيش بن طهفة الغفاري عن أبيه ٤٢٦/٥ .

وأيضا من طريق زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن نعيم بن عبد الله عن أبي طخفة الغفاري ٤٣٠/٣ ، ٤٢٦/٥ .

س ١٧٧٧ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا سبق إلا في خف أو حافر » .

فقال: يرويه محمد بن عمرو[١] واختلف عنه ، فرواه القاسم بن الفضل عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وخالفه جماعة منهم يزيد بن زريع (١/١٠٢/٣) والمحاربي والنضر بن شميل رووه عن محمد بن عمرو عن أبي الحكم مولى الليثيين[٢] عن أبي هريرة[٣] وهو الأصح .

س ١٧٧٨ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أتيتم الصلاة فأتوها بالوقار والسكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا».

فقال: روى هذا الحديث سعد بن إبراهيم، واختلف عنه، فرواه الثوري، واختلف عنه فقيل: عن خلاد بن يحيى عن سفيان عن الأعمش عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة[٤] عن أبيه عن أبي هريرة ، وذكر الأعمش فيه وهم .

وخالفه وكيع وعبد الرحمن بن مهدي وأبو أحمد الزبيري وغيرهم فرووه عن الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة[٥] .

---

١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ – أبو الحكم ، مولى بني ليث ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٤١٣/٢ .

٣ – أخرجه النسائي في سننه، في الخيل، باب السبق، من طريق عبد الوارث عن محمد بن عمرو. ٢٢٧/٦.
وابن ماجة في سننه، في الجهاد، باب السبق والرهان، من طريق عبدة بن سليمان. ٩٦٠/٢ (٢٨٧٨).
وأحمد في مسنده ، من طريق يزيد ٢٥٦/٢ .
وأيضا من طريق حماد ٣٨٥/٢ .
وأيضا من طريق أبي معاوية وابن نمير ٤٢٤/٢ – ٤٢٥ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في السبق والرمي ، باب لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل ، من طريق عباد بن عباد المهلبي عن محمد ١٦/١٠ .

٤ – صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٥٥٢ .

٥ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب المشي إلى الصلاة ، عن الثوري وفيه عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة ٢٨٨/٢ (٣٤٠٥) .

وخالفه شعبة وإبراهيم بن سعد فروياه عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1].

ولم يذكرا فيه عمر بن أبي سلمة وهو صحيح عن عمر بن أبي سلمة حدث به عنه أبو عوانة[2].

ويشبه أن يكون سعد بن إبراهيم حفظه عن أبي سلمة وعن عمر ابنه، والله أعلم.

س **١٧٧٩** - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « ما شهدت حلف قريش إلا حلف المطيبين ، وما أحب أن لي حمر النعم ، وأني كنت نقضته » .

فقال : يرويه أبو عوانة عن عمر[3] بن أبي سلمة، واختلف عنه، فرواه معلى[4]

= وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، من كره (أي الإسراع إلى الصلاة) عن وكيع (وفيه وكيع قال : نا عن سعيد) فسفيان ساقط بينهما . ٣٥٨/٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق وكيع وعبد الرحمن ٤٧٢/٢ .
وأيضا من طريق عبد الرزاق عن سفيان ، وفيه عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة . ٢٨٢/٢ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عمر بن أبي سلمة ، من طريق وكيع ١٦٩٨/٥ .

١ - أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب السعي إلى الصلاة، عن أبي الوليد الطيالسي ثنا شعبة نحوه ٢٢٤/١.
والطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣٠٨ (٢٣٥٠) .
وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة ٣٨٢/٢ ، ٣٨٦ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق شعبة ٢/١٨٥ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب من صلى خلف الصف وحده، من طريق شعبة. ٣٩٦/١.
وذكره البيهقي في سننه الكبرى، باب ما أدرك من صلاة الإمام فهو أول صلاته،من طريق شعبة ٢٩٧/٢.

٢ - أخرجه أحمد في مسنده ٣٨٧/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ١/١٨٧ ، ٢/١٨٧ .

٣ - في الأصل (عمرو) وهو خطأ ، وهو : صدوق يخطىء ، تقدم .

٤ - معلى بن مهدي بن رستم ، سكن الموصل ، وحدث عن أبي عوانة وشريك ، وعنه أبو يعلى وجماعة ، وهو بصري ، قال أبو حاتم : شيخ ، يحدث أحيانا بالحديث المنكر، قال الذهبي : هو من العباد الخيرة، صدوق في نفسه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . الجرح والتعديل =

ابن مهدي عن أبي عوانة عن عمر عن أبيه عن أبي هريرة[1] وغيره يرويه عن أبي عوانة عن عمر عن أبيه مرسلا وهو أشبه .

س ١٧٨٠ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « نفس المؤمن معلقة ما كان عليه دَين » .

فقال : يرويه سعد بن إبراهيم ، واختلف عنه ، فرواه الثوري عن سعد عن عمر بن أبي سلمة[2] عن أبيه عن أبي هريرة[3] .

وقيل: عن خلاد بن يحيى عن الثوري (٣/١٠٢/٢) عن الأعمش عن سعد بن إبراهيم ، وذكر الأعمش فيه وهم .

ورواه إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة[4]

= ٣٣٥/١/٤، الثقات ١٨٢/٩ - ١٨٣ ، اللسان ٦٥/٦ .

١ - . أخرجه ابن حبان في صحيحه، عن الحسن بن سفيان حدثنا معلى بن مهدي. الإحسان ٢٨٢/٦ (٤٣٥٩).
والبيهقي في سننه الكبرى ، في قسم الفيء والغنيمة ، باب إعطاء الفيء على الديوان من يقع به البداية ، وفيه : والمطيبون هاشم وأمية وزهرة ومخزوم ، قال الشيخ : لا أدري هذا التفسير من قول أبي هريرة أو من دونه ، قال الشيخ : وبلغني أنه إنما قيل: حلف المطيبين لأنهم غمسوا أيديهم في طيب يوم تحالفوا وتصافقوا بأيمانهم .... إلخ ٣٦٦/٦ .

٢ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٣ - أخرجه أحمد في مسنده ٤٤٠/٢ ، ٤٧٥ .
والدارمي في سننه ، في البيوع ، باب ما جاء في التشديد في الدين ٢٦٢/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن محمد بن بشار نا عبد الرحمن نا سفيان عن سعد عن عمر عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال : هكذا قال سفيان عن سعد عن عمر بن أبي سلمة ولم يقل عن أبيه . ١٨٦/٢ .
قلت: تقدم آنفا أن سفيان روى هذا الحديث ، فذكر عن أبيه ، وهو الصحيح ، فقول البزار : لم يقل « عن أبيه » فيه نظر .

٤ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء أن نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه ، وقال: هذا حديث حسن ، وهو أصح من الأول أي: من رواية زكريا بن أبي زائدة التي ليس فيها ذكر عمر بين سعد وبين أبي سلمة ١٦٦/٢ .
وابن ماجة في سننه ، في الصدقات ، باب التشديد في الدين ٨٠٦/٢ (٢٤١٣) . =

وكذلك روي عن أيوب عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة[1] قاله عنه عبد الوارث .

ورواه زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة لم يذكر فيه عمر[2] واختلف عن صالح بن كيسان فقيل عنه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

قال ذلك محمد بن عبد الله الرقاشي[4] عن مسلم بن خالد[5] عنه وسعد ابن إبراهيم زهري فإن كان أراد بقوله الزهري سعد بن إبراهيم وإلا فقد وهم .

ورواه ابن وهب عن مسلم بن خالد عن صالح بن كيسان عن سعد بن إبراهيم.

وكذلك رواه إسماعيل بن عياش[6] عن صالح بن كيسان عن سعد بن إبراهيم عن

= والطيالسي في مسنده، عن ابن سعد عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة ليس فيه ذكر أبي سلمة، وجاء هذا الحديث تحت ترجمة « عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنهما» ص ٣١٥ (٢٣٩٠).
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/١٨٦ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن أبي معمر ثنا إبراهيم بن سعد ٤١٦/١٠ (٦٠٢٦) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عمر بن أبي سلمة ١٦٩٨/٥ .
والحاكم في المستدرك ، من طريق محمد بن جعفر الوركاني ثنا إبراهيم (وفيه عن أبيه عن أبي سلمة ، ليس فيه ذكر عمر) ٢٧/٢ .

١ – أخرجه الطبراني في الصغير ، من اسمه يوسف وقال : لم يروه عن أيوب إلا عبد الوارث ، تفرد به العباس (يعني: ابن طالب) ١٣٣/٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عباس بن طالب عن عبد الوارث عن أيوب عنه . أطراف الغرائب ١/٣١٦ .

٢ – أخرجه الترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما جاء أن نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه. ١٦٦/٢.
وأحمد في مسنده ، (وفيه أبي معبد بدل أبي سلمة ولعله خطأ) ٥٠٨/٢ .

٣ – أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال : غريب من حديث الزهري ، تفرد به محمد بن عبد الله الرقاشي عن مسلم بن خالد عن صالح بن كيسان عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١٣ .

٤ – هو: محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الملك الرقاشي .

٥ – هو الزنجي ، صدوق كثير الأوهام ، تقدم .

٦ – صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم .

أبي سلمة عن أبي هريرة[١] .

ورواه همام عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعد بن إبراهيم عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة والصحيح قول الثوري ومن تابعه .

س ١٧٨١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من حين يخرج أحدكم من منزله إلى المسجد فرجل تكتب حسنة ورجل تحط سيئة».

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، واختلف عنه ، فرواه حبان[٢] بن علي عن ابن أبي ذئب عن سفيان بن العلاء[٣] عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

ورواه يزيد بن هارون وليث بن سعد ، وغيره[٤] يرويه عن ابن أبي ذئب عن الأسود بن العلاء بن جارية الثقفي[٥] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٦] وهو

---

١ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن منصور حدثنا مسلم ٣٠٤/١٠ (٥٨٩٨) .
والحاكم في المستدرك ، في البيوع ، من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام حدثني صالح ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه لرواية الثوري قال فيها: عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة هو إبراهيم بن سعد على حفظه وإتقانه أعرف بحديث أبيه من غيره . ٢٦/٢ – ٢٧ .

٢ – حبان: بالكسر ، ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٤١ .

٣ – لم أقف على ترجمته .

٤ – هكذا في الأصل .

٥ – الأسود بن العلاء بن جارية: بالجيم الثقفي، ويقال له: سويد، ثقة، من السادسة. التقريب ٧٦/١.

٦ – أخرجه النسائي في سننه ، في الصلاة ، الفضل في إتيان المساجد عن عمرو بن علي قال : حدثنا يحيى قال : حدثنا ابن أبي ذئب ٤٢/٢ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، القرب من المسجد أفضل أم البعد ، عن وكيع . ٢٠٧/٢ .
وأحمد في مسنده ، عن هاشم عن ابن أبي ذئب ٣١٩/٢ .
وأيضا عن يحيى بن سعيد ٤٣١/٢ – ٤٣٢ .
وأيضا عن وكيع ٤٧٨/٢ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى بن سعيد ويزيد بن هارون. الإحسان ٧٢/٣–٧٣ (١٦٢٠).
والحاكم في المستدرك ، من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي ثنا ابن أبي ذئب وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ٢١٧/١ .

الصواب ورواه عمار بن مطر الرهاوي[١] عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] ووهم فيه .

وليس هذا من حديث الزهري .

س ١٧٨٢ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة[٣] قال رسول الله ﷺ: «من حلف عند هذا المنبر على يمين صبر فاجرة، فليتبوأ (٣/١٠٣/١) مقعده من النار » .

فقال: يرويه أبو عاصم النبيل عن الحسن بن يزيد بن فرّوخ الضمري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

وغيره[٥] يرويه عن أبي عاصم عن أبي يونس القوي ووهم[٦] .

= والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما جاء في فضل المشي إلى المسجد للصلاة، من طريق يحيى بن أبي بكير ثنا ابن أبي ذئب ٦٢/٣ .

١ – قال أبو حاتم : كان يكذب ، وقال العقيلي : يحدث عن الثقات بمناكير ، وثقه بعضهم ، ومنهم من وصف بالحفظ ، تقدم في السؤال رقم ٢٠١٤ .

٢ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديثه عن أبي سلمة، تفرد به عمار بن مطر عن ابن أبي ذئب عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١٣ .

٣ – (عن أبي هريرة) في الأصل مكرر .

٤ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الأحكام ، باب اليمين عند مقاطع الحقوق عن محمد بن يحيى وزيد بن أخزم قالا : ثنا الضحاك ، وفيه : ثنا الحسن بن يزيد بن فروخ ، قال محمد بن يحيى : وهو أبو يونس القوي . ٧٧٩/٢ (٢٣٢٦) .
وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات ، وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله ، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة . مصباح الزجاجة ٢١٥/٢ (٨١٥) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن محمد بن معمر نا أبو عاصم عن الحسن بن يزيد . ١/١٨٨ .
وأحمد في مسنده ، عن أبي عاصم عن الحسن بن يزيد بن فروخ الضمري ٥١٨/٢ .
والحاكم في المستدرك، في الأيمان والنذور، من طريق أبي قلابة ثنا أبو عاصم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإن الحسن بن يزيد هذا هو أبو يونس القوي العابد، ولم يخرجاه ٢٩٧/٤.

٥ – هكذا في الأصل ولما أعرف بأن الضمير يرجع إلى من ، لأن الراوي عن أبي عاصم النبيل غير مذكور في نسختنا . والله أعلم .

٦ – يرى المؤلف أن الحسن بن يزيد بن فروخ الضمري غير أبي يونس الحسن بن يزيد القوي ، وهكذا فرق بينهما أبو حاتم ، وقال ابن معين والذهلي : هما واحد ، ورجح ابن حجر في التقريب بأنهما واحد ، =

والصواب عن الحسن بن يزيد الضمري وأبو يونس اسمه الحسن بن يزيد وهو ثقة وإنما سمي بالقوي لقوته على الطواف ، ويقال له: الطواف .

س ١٧٨٣ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها » .

فقال : يرويه الضحاك بن عثمان[١] ، واختلف عنه ، فروي عن جعفر بن عون عن الضحاك عن الحكم بن ميناء عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

والمعروف عن الضحاك عن الحكم بن ميناء عن أبي هريرة[٢] .

ليس فيه أبو سلمة .

س ١٧٨٤ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا سكر فاجلدوه ثم إذا سكر فاجلدوه» قال في الرابعة: «اضربوا عنقه».

فقال : اختلف فيه على أبي سلمة فرواه الحارث بن عبد الرحمن[٣] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ كذلك[٤] .

= حيث ترجم له فقال : الحسن بن يزيد بن فروخ الضمري، أبو يونس القوي : بفتح القاف ، وتخفيف الواو ، مكي ، سكن الكوفة ، ثقة ، من السادسة ، وقيل : إن ابن فروخ غير أبي يونس . التقريب ١٧٢/١ – ١٧٣، التهذيب ٣٢٧/٢ – ٣٢٨ .

١ – صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٢ – أخرجه ابن المبارك في كتاب الجهاد ، عن الضحاك (١٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، عن زيد بن حباب عن الضحاك . ٣٣١/٥ – ٣٣٢ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الله بن الحارث ثنا الضحاك ٥٣٢/٢ .
وأيضا عن محمد بن إسماعيل ثنا الضحاك ٥٣٣/٢ .
وابن أبي عاصم في كتاب الجهاد، ما ذكر عن النبي ﷺ في غدوة أو روحة في سبيل الله ، من طريق ابن المبارك عن الضحاك . ٢٣٣/١ (٦١) .
وأيضا في الزهد ص ٩٦ (٢٣٩) .

٣ – هو : خال ابن أبي ذئب .

٤ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الحدود ، باب إذا تتابع في شرب الخمر ، وقال : وكذا حديث عمر ابن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة =

ورواه محمد بن عمرو[١] عن أبي سلمة مرسلا ، وقال فيه : « من شرب الخمر » وحديث الحارث بن عبد الرحمن محفوظ .

س ١٧٨٥ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : ما يحل للرجل من مال أخيه قال : « يأكل إذا كان جائعا حتى يشبع ، ويشرب إذا كان عطشانا» أو قال : «ظمآنا حتى يروى» .

فقال : يرويه الحجاج بن أرطاة[٢] ، واختلف عنه ، فرواه شريك[٣] عن الحجاج عن سليط بن عبد الله[٤] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٥] .

وخالفه هشام الدستوائي وحماد بن سلمة فروياه عن حجاج عن سليط عن ذهيل[٦]

= فاقتلوه » . ٢٨١/٤ .

والنسائي في سننه ، في الأشربة ، ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر ٣١٤/٨ .

وابن ماجة في سننه ، في الحدود ، باب من شرب الخمر مرارا ٨٥٩/٢ (٢٥٧٢) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده ص ٣٠٧ (٢٣٣٧) .

وأحمد في مسنده ٢٩١/٢ ، ٥٠٤ وأيضا من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه ٥١٩/٣ .

والدارمي في سننه ، باب العقوبة في شرب الخمر ١١٥/٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث قد رواه عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة بمثل هذه الرواية أيضا ١٨٦/١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب من سكر أربع مرات ما حده ؟ ١٥٩/٣ .

وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٣١٠/٦ (٤٤٣٠) .

والحاكم في المستدرك ، في الحدود ، وقال : صحيح الإسناد على شرط مسلم و لم يخرجاه ورمز الذهبي في التلخيص (خ م) ٣٧١/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الأشربة ، باب من أقيم عليه الحد أربع مرات ثم عاد له . ٣١٣/٨ .

١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ – صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٣ – صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم في السؤال رقم ٨ .

٤ – سليط بن عبد الله الطهوي ، بفتحتين ، مجهول ، من السادسة . التقريب ٣١٩/١ .

٥ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الضحايا، باب ما جاء فيمن مر بحائط إنسان أو ماشيته. ٣٦١/٩.

٦ – ذهيل : مصغر ، ابن عوف بن شماخ التميمي الطُهوي : بضم المهملة ، وفتح الهاء ، مجهول ، من الثالثة . التقريب ٢٣٨/١ .

ابن عوف بن شماخ عن أبي هريرة[1]، وهو الصحيح .

س ١٧٨٦ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « خياركم أحسنكم قضاء » . (٢/١٠٣/٣)

فقال : يرويه سلمة بن كهيل ، واختلف عنه ، فرواه شعبة والثوري وعلي ابن صالح عن سلمة بن كهيل عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

---

١ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب النهي أن يصيب منها شيئا إلا بإذن صاحبها ، من طريق عمر بن علي عن حجاج في حديث طويل ٢/٧٧٢ - ٧٧٣ (٢٣٠٣) .
في الزوائد : هذا إسناد ضعيف ، سليط بن عبد الله، قال فيه البخاري : إسناده ليس بالقائم ، قلت: والحجاج هو ابن أرطاة كان يدلس وقد رواه بالعنعنة ، ورواه البيهقي في الكبرى ، من طريق معاذ بن هشام حدثني أبي عن الحجاج بن أرطاة به ، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق شريك عن حجاج عن سليط عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا .
ورواه البيهقي أيضا عن الحاكم به لكن للمتن شاهد في صحيح مسلم وغيره من حديث عبد الله بن عمر . مصباح الزجاجة ٢/٢٠٤ - ٢٠٥ (٨٠٧) .
والبيهقي في الكبرى، من طريق هشام عن الحجاج، وقال: هذا إسناد مجهول لا تقوم بمثله الحجة، والحجاج ابن أرطاة غير محتج به، وقد روي من وجه آخر عن الحجاج ما دل أنه في المضطر. ٩/٣٦٠- ٣٦١.
وأيضا من طريق عمر بن علي عن الحجاج ٩/٣٦١ .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوكالة ، باب وكالة الشاهد والغائب جائزة، عن أبي نعيم حدثنا سفيان ٤/٤٨٢ (٢٣٠٥) .
وأيضا في باب الوكالة في قضاء الديون، عن سليمان بن حرب حدثنا شعبة. ٤/٤٨٣ (٢٣٠٦).
وأيضا في الاستقراض ، باب استقراض الإبل ، عن أبي الوليد حدثنا شعبة . ٥/٥٦ (٢٣٩٠) .
وأيضا في باب هل يعطي أكبر من سنه ، عن مسدد عن يحيى عن سفيان . ٥/٥٨ (٢٣٩٢) .
وأيضا في حسن القضاء ، عن أبي نعيم حدثنا سفيان ٥/٥٨ - ٥٩ (٢٣٩٣) .
وأيضا في باب لصاحب الحق مقال، من طريق يحيى عن شعبة، وفيه الاختصار ٥/٦٢ (٢٤٠١).
وأيضا في الهبة ، باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ... إلخ من طريق شعبة ٥/٢٢٦ (٢٦٠٦) .
وأيضا في باب من أهدي له هدية وعنده جلساؤه .. إلخ ، من طريق شعبة ٥/٢٢٧ (٢٦٠٩) .
ومسلم في صحيحه ، في المساقاة ، باب من استسلف شيئا فقضى خيرا منه ، وخيركم أحسنكم قضاء ، من طرق شعبة وعلي بن صالح وسفيان . ٣/١٢٢٥ (١٦٠١) .
والترمذي في سننه ، في البيوع ، باب ما جاء في استقراض البعير أو الشيء من الحيوان، من طريق علي بن صالح، وقال: حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبة وسفيان عن سلمة. ٢/٢٧٢. =

واختلف عن مسعر فرواه النعمان بن عبد السلام عن مسعر والثوري عن سلمة متصلا[1] وأرسله وكيع وأحمد بن بشير[2] عن مسعر عن سلمة مرسلا عن النبي ﷺ وقول شعبة أصح .

ورواه أبو عوانة عن عمر بن أبي سلمة[3] عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مرسلا.

س ١٧٨٧ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها » .

فقال : يرويه عمرو بن دينار ، واختلف عنه ، فرواه شعبة عن عمرو بن دينار ، واختلف عن شعبة فرواه عبد العزيز بن محمد الهلالي[4] عن أزهر بن جميل[5]

= وأيضا من طريق شعبة ، وقال : حديث حسن صحيح . ٢٧٣/٢ .
والنسائي في سننه، في البيوع، الترغيب في حسن القضاء، من طريق علي بن صالح وليست فيه قصة. ٣١٨/٧.
وابن ماجة في سننه، في الصدقات، باب حسن القضاء، من طريق شعبة. ٨٠٩/٢ (٢٤٢٣).
والطيالسي في مسنده ، عن شعبة ص ٣١١ (٢٣٥٦) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، البيوع ، باب السلف في الحيوان عن الثوري ٢٥/٨ (١٤١٥٧) .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ٣٧٧/٢ ، ٣٩٣ ، ٤٣١ ، ٥٠٩ .
وأيضا من طريق علي بن صالح ، وليست فيه قصة ٤٧٦/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق سفيان وشعبة مختصرا بدون قصة ، وقال : وهذا الحديث رواه عن سلمة غير واحد منهم شعبة والثوري وعلي بن عاصم وغيرهم، وفيه كلام أكثر من هذا ١٨٨/١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب استقراض الحيوان، من طريق شعبة وسفيان ٥٩/٤ – ٦٠.
والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب قرض الحيوان غير الجواري ، من طريق سفيان وعلي بن صالح . ٣٥٢/٥ – ٣٥٣ .

١ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به النعمان بن عبد السلام عن الثوري ومسعر عن سلمة ابن كهيل عنه متصلا . أطراف الغرائب ٣١٥/١ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق عبد الله بن بزيع ثنا مسعر مرفوعا مختصرا ، وقال : غريب من حديث عبد الله ابن بزيع عن مسعر، ورواه النعمان بن عبد السلام عن مسعر مقرونا بشعبة عن سلمة وطوله ٢٤٢/٧.

٢ – صدوق له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٣٧٩ .

٣ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٤ – لم أجد ترجمته .

٥ – صدوق يغرب ، تقدم في السؤال رقم ١٤٧٧ .

عن ابن أبي عدي عن شعبة عن عمرو بن دينار عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ووهم في ذكر الزهري .

وإنما رواه أزهر بن جميل عن ابن أبي عدي عن شعبة عن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1] .

وكذلك رواه علي بن الجعد عن شعبة[2] ورواه غندر عن شعبة مرسلا[3] .

ورواه ابن عيينة عن عمرو واختلف عنه في رفعه ، فرفعه عبد الجبار بن العلاء وحوثرة[4] بن محمد عن ابن عيينة[5] .

وخالفهما جماعة منهم إبراهيم بن محمد الشافعي وأبو مسلم[6] المستملي وأبو عبيد الله المخزومي رووه عن ابن عيينة موقوفا عن أبي هريرة[7] .

ورواه ورقاء بن عمر وأبو الربيع السمان أشعث بن سعيد[8] وقيل عن ابن أبي حفصة[9] ....

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في النكاح ، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ، عن محمد بن المثنى وابن بشار ، وأبي بكر بن نافع كلهم عن ابن أبي عدي . ١٠٣٠/٢ .

٢ – أخرجه البغوي في مسند علي بن الجعد ٦٩٠/٢ (١٦٦٩) .

٣ – ذكره البغوي في مسند علي بن الجعد ٦٩٠/٢ (١٦٧٠) .

٤ – في الأصل (حوبورة) .
وهو حوثرة : بفتح أوله ، وسكون الواو بعدها مثلثة ، مفتوحة ، ابن محمد أبو الأزهر البصري ، صدوق من صغار العاشرة، مات سنة ست وخمسين ومائتين. التقريب ٢٠٧/١ .

٥ – أخرجه النسائي في سننه ، في النكاح ، الجمع بين المرأة وعمتها ، عن مجاهد بن موسى قال : حدثنا ابن عيينة . ٩٧/٦ .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، عن ابن عيينة. ٢٦١/٦ (١٠٧٥٥).
وأيضا عن ابن جريج عن عمرو عن أبي سلمة مرسلا . ٢٦١/٦ (١٠٧٥٤) .
والبغوي في مسند علي بن الجعد، من طريق ابن عباد والحميدي . ٦٩٠/٢ (١٦٧١، ١٦٧٤).

٦ – هو : عبد الرحمن بن يونس ، صدوق ، طعنوا فيه للرأي ، تقدم .

٧ – أخرجه البغوي في مسند علي بن الجعد عن سريج وعمرو الناقد قالا: ناسفيان ٦٩٠/٢ (١٦٧٢).
وأيضاً من طريق ابن المقرئ نا سفيان مرسلاً ليس فيه ذكر أبي هريرة ٦٩٠/٢ (١٦٧٣).

٨ – متروك ، تقدم .

٩ – صدوق يخطيء ، تقدم .

عن عمرو بن دينار مرفوعا إلى النبي ﷺ[1] .

- ورواه إبراهيم بن يزيد الخوزي[2] عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير[3] ابن مطعم عن أبي هريرة ، ووهم فيه .

والصحيح عن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير وعمر[4] بن أبي سلمة [عن أبي سلمة][5] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[6] .

س ١٧٨٨ - (١/١٠٤/٣) وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يدخل ناس من أمتي الجنة، أفئدتهم مثل أفئدة الطير » .

فقال : يرويه إبراهيم بن سعد ، واختلف عنه ، فرواه أبو النضر[7] عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة[8] .

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في النكاح ، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها ... إلخ ، من طريق ورقاء ١٠٣٠/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق ورقاء ١٦٥/٧ .

٢ - متروك ، تقدم .

٣ - في الأصل (حسين) وهو خطأ .

٤ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٥ - الزيادة يقتضيها السياق .

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه، في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ١٠٢٩/٢.
والنسائي في سننه ، في الجمع بين المرأة وعمتها من طريق يحيى ٩٧/٦ .
وأحمد في مسنده ، من طريق عمر بن أبي سلمة ٢٢٩/٢ .
وأيضا من طريق يحيى ٢٥٥/٢ ، ٣٩٤ ، ٤٢٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها ، من طريق يحيى . ١٦٥/٧ .

٧ - في الأصل (أبو النظر) وهو : هاشم بن القاسم .

٨ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في صفة الجنة ، باب يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير ، عن حجاج بن الشاعر حدثنا أبو النضر . ٢١٨٣/٤ (٢٨٤٠) .

وتابعه إبراهيم[١] بن أبي الليث .

وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة ، مرسل[٢] .

وهو الصواب .

س ١٧٨٩ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن في أمتي منهم أحد فعمر » .

فقال : يرويه سعد بن إبراهيم ، واختلف عنه ، فرواه زكريا بن أبي زائدة عن سعد واختلف عن زكريا أيضا فرواه داود بن عبد الحميد[٣] ومحمد بن إبراهيم[٤] بن رجاء عن زكريا عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٥] ، وخالفهما إسحاق الأزرق فرواه عن زكريا عن سعد عن أبي سلمة مرسلا[٦] .

= وقال الدارقطني في التتبع: وأخرج مسلم عن حجاج بن الشاعر عن أبي النضرعن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « يدخل الجنة أقوام أفئدتهم مثل أفئدة الطير » قال : ولم يتابع أبو النضر على وصله عن أبي هريرة، والمحفوظ عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة مرسلا عن النبي ﷺ ، كذلك رواه يعقوب وسعد ابنا إبراهيم وغيرهما عن إبراهيم بن سعد، والمرسل هو الصواب ص ١٢٨ (٦) .

١ - متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٣٨٧ .

٢ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن يعقوب وقال عبد الله يعني: ابن أحمد، وهو الصواب يعني: لم يذكر أبا هريرة . ٣٣١/٢ .

٣ - داود بن عبد الحميد ، عن زكريا بن أبي زائدة وغيره ، قال أبو حاتم : لا أعرفه وهو ضعيف الحديث ، يدل حديثه على ضعفه، وقال العقيلي : روى عن عمرو بن قيس الملائي أحاديث لا يتابع عليها ، وقال الأزدي : منكر الحديث . الضعفاء للعقيلي ٣٧/٢ ، الجرح والتعديل ٤١٨/٢/١ ، اللسان ٤٢٠/٢ - ٤٢١ .

٤ - يبحث عن ترجمته .

٥ - ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في مناقب عمر ، عن زكريا ٤٢/٧ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، ما ذكر في فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن عبيد الله بن إدريس عن زكريا ، (وأضاف المحقق عن أبي هريرة بين القوسين) ٢٢/١٢ .

وابن حجر في تغليق التعليق ، من طريق داود بن عبد الحميد (وفي المطبوعة عبد المجيد) ٦٤/٤ .

٦ - أخرجه أبو نعيم في المستخرج - كما أورده ابن حجر في تغليق التعليق - من طريق الحسن بن خلف

واختلف عن إبراهيم بن سعد فرواه أبو مروان العثماني[١] وسليمان بن داود الهاشمي الوركاني[٢] عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣]

ورواه ابن وهب عن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها[٤] ورواه ابن الهاد عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة مرسلا[٥]

= ثنا إسحاق الأزرق ، ولكن فيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة . تغليق التعليق ٦٤/٤ – ٦٥ .

١ – هو : محمد بن عثمان ، صدوق يخطىء ، تقدم .

٢ – هكذا في الأصل (الهاشمي الوركاني) و لم أجد من نسب سليمان بن داود إلى الوركان ، وهناك راو عن إبراهيم بن سعد ينسب إلى الوركان وهو : محمد بن جعفر بن زياد الوركاني وهو ثقة ، وترجمته في التهذيب والتقريب ، فلعل الصواب (الهاشمي والوركاني) .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأنبياء ، عن عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم . ٥١٢/٦ (٣٤٦٩) .

وأيضا في فضائل الصحابة ، باب مناقب عمر بن الخطاب ... إلخ ، عن يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم نحوه . ٤٢/٧ (٣٦٨٩) .

وقال الدارقطني في التتبع : وأخرج البخاري عن يحيى بن قزعة وعن الأويسي عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : كان في الأمم ناس محدثون، قال البخاري : وزاد زكريا عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة « من غير أن يكونوا أنبياء » وقد تابعهما سليمان الهاشمي وأبو مروان العثماني ، وخالفهم ابن وهب، فرواه عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها ، وأخرج مسلم حديث ابن وهب هذا دون غيره عن إبراهيم ، ورواه ابن الهاد ويعقوب وسعد ابنا إبراهيم وأبو صالح كاتب الليث وغيرهم عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة قال: بلغني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وقال زكريا: عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة، علقه البخاري. وقال محمد بن عجلان: عن سعد عن أبي سلمة عن عائشة. أخرجه مسلم. ص ١٢٤–١٢٥ (٣). وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، في المناقب، من طريق سليمان ابن داود. تحفة الأشراف ٤٦٠/١٠. والطيالسي في مسنده ، عن ابن سعد ص ٣٠٨ (٢٣٤٨). وأحمد في مسنده ، عن فزارة بن عمر قال : ثنا إبراهيم ٣٣٩/٢ .

وأيضا في فضائل الصحابة ، من طريق أبي مروان محمد بن عثمان ٣٦١/١ (٥٢٩) .

وأبو نعيم في معرفة الصحابة ، من طريق أبي داود ثنا إبراهيم بن سعد . ٢١٦/١ (١٩٢) .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب من فضائل عمر رضي الله عنه. ١٨٦٤/٤ (٢٣٩٨).

٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق يعقوب عن أبيه ٣٣٩/٢ .

والحاكم في معرفة علوم الحديث ، من طريق شعيب بن الليث بن سعد قال : حدثنا أبي قال : حدثني ابن الهاد عن إبراهيم ، ولكن فيه عن عائشة . ص ٢٢٠ .

ورواه ابن عجلان عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها حدث به الليث ويحيى القطان عنه[1] .

ورواه مؤمل بن إسماعيل[2] عن يحيى القطان فوهم عليه في إسناده وهماً قبيحاً فرواه عن يحيى عن محمد بن عمرو[3] عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وإنما رواه يحيى عن ابن عجلان عن سعد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها.

س ١٧٩٠ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « جدال في القرآن كفر » .

فقال : يرويه[4] (٣/١٠٤/٢) سعد بن إبراهيم ومحمد[5] بن عمرو[6] .

---

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في فضائل عمر رضي الله عنه ، من طريق ليث وابن عيينة عن ابن عجلان ١٨٦٤/٤ .
والترمذي في سننه، في مناقب عمر، من طريق الليث وقال: حسن صحيح. ٣١٧/٤– ٣١٨.
والنسائي في الكبرى ، من طريق ليث . تحفة الأشراف ٣٤٩/١٢ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان بن عيينة ثنا محمد بن عجلان ١٢٣/١ (٢٥٣) .
وأحمد في مسنده ، من طريق يحيى ٥٥/٦ .
وأيضا في فضائل الصحابة، من طريق الليث وابن عيينة عن ابن عجلان. ٣٥٤/١–٣٥٥ (٥١٦،٥١٧).
وأيضا من طريق أبي ضمرة . ٣٦٢/١ (٥٣٠) .
والفسوي في المعرفة والتاريخ ، من طريق يحيى ٤٥٧/١ .
وأيضا من طريق مندل عن محمد بن عجلان ٤٦١/١ .
والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، من مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، من طريق الليث ويحيى بن أيوب وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم و لم يخرجاه ٨٦/٣ .

٢ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

٣ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٤ – في الأصل (يرويه) مكرر .

٥ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٦ – أخرجه أبو داود في سننه ، في السنة ، باب النهي عن الجدال في القرآن عن أحمد بن حنبل نا يزيد ابن هارون قال : أنا محمد بن عمرو ٣٢٨/٤ . =

واختلف فيه على سعد فرواه منصور بن المعتمر عن سعد واختلف عنه ، فرواه أبو المحيّاة يحيى بن يعلى عن منصور عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1] .

وخالفه عمرو بن أبي قيس[2] وشيبان فروياه عن منصور عن سعد عن عمر ابن أبي[3] سلمة عن أبيه عن أبي هريرة[4] .

وكذلك روي عن أيوب السختياني عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة .

وكذلك رواه الثوري عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه[5] .

واختلف عن ليث بن أبي سليم[6] ، فرواه أبو كدينة يحيى بن المهلب عن ليث عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة .

= وأحمد في مسنده ، عن حماد بن أسامة حدثني محمد بن عمرو ٢/٢٨٦ .
وأيضا عن أبي معاوية ثنا محمد ٢/٤٢٤ .
وأيضا عن يحيى عن محمد ٢/٤٧٥ .
وأيضا عن يزيد أنا محمد ٢/٥٠٣ ، وأيضا عن محمد بن عبيد ثنا محمد ٢/٥٢٨ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عيسى بن يونس عن محمد بن عمرو. ١٤٨/١-٢.
وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن عبيد حدثنا محمد . الإحسان ٣/١٣ (١٤٦٢) .
والحاكم في المستدرك في التفسير ، من طريق المعتمر عن محمد بن عمرو ٢/٢٢٣ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق ابن السماك عن محمد ٨/٢١٢ - ٢١٣ .
وأيضا في أخبار أصبهان ، من طريق جناب بن نسطاس عن محمد ٢/١٢٣ .

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل القرآن ، من نهى عن التماري في القرآن . ١٠/٥٢٩ .
وأبو يعلى في مسنده ١٠/٣٠٣ (٥٨٩٧) .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة أحمد بن الحسن أبي جعفر ٤/٨١ .

٢ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٤ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق شيبان ٢/٤٩٤ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عمر بن أبي سلمة ، من طريق شيبان ٥/١٦٩٩ .

٥ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن وكيع وعبد الرحمن عن سفيان ٢/٤٧٨ .
والحاكم في المستدرك ، في التفسير ، من طريق أبي عاصم عن سعيد عن سعد . ٢/٢٢٣ .

٦ - صدوق اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

وأرسله معتمر والطفاوي[1] عن ليث فقالا: عنه عن سعد عن عمر بن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال[2] زهير وزائدة وجرير عن ليث عن سعد عن أبي سلمة عن أبي هريرة.

وكذلك قال زكريا بن أبي زائدة وسليمان التيمي عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وقال إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة أو عن حميد مرسلا عن النبي ﷺ .

والصحيح قول الثوري ومن تابعه .

ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد الحمال قال : ثنا طاهر بن خالد بن نزار قال: ثنا آدم بن أبي إياس قال : ثنا شيبان عن منصور بن المعتمر[*] عن سعد بن إبراهيم عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «جدال في القرآن كفر» .

س ١٧٩١ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن أشعر بيت تكلمت به العرب كلمة لبيد: ألا كل شيء ما خلا الله باطل».

فقال : يرويه عبد الملك بن عمير ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن خالد الواسطي[4] عن شريك[5] عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي هريرة أو عن أبي المليح عن أبيه عن النبي ﷺ[6] .

---

١ – هو : محمد بن عبد الرحمن ، أبو المنذر البصري ، صدوق يهم ، تقدم .

٢ – في الأصل (فقال) .

٣ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق زكريا ٢٥٨/٢ .

* – في الأصل المغيرة وهو خطأ .

٤ – محمد بن خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن الطحان الواسطي ، ضعيف ، مات سنة أربعين ومائتين . التقريب ١٥٧/٢ .

٥ – صدوق يخطىء كثيراً ، تقدم .

٦ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الشعر ، من طريق محمد بن الصباح وعلي بن حجر عن شريك ، وفيه عن أبي هريرة فقط . ١٧٦٨/٤ .
والترمذي في سننه ، في الأدب ، باب ما جاء في إنشاد الشعر ، من طريق علي بن حجر نا شريك ، وفيه عن أبي هريرة فقط ، وقال : هذا حديث حسن صحيح وقد رواه الثوري وغيره عن عبد الملك =

ورواه (٣/١٠٥/١) أبو أسامة عن زائدة عن عبد الملك عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة[١] .

والصحيح عن عبد الملك عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] .

= ابن عمير ٣٣/٤ .

وأحمد في مسنده ، عن أسود عن شريك ، وفيه عن أبي هريرة فقط ٣٩١/٢ .

وأيضا عن وكيع عن شريك ٤٤٤/٢ ، ٤٨٠ – ٤٨١ .

وأبو يعلى في مسنده، عن إسحاق بن أبي إسرائيل عن شريك وفيه عن أبي هريرة فقط ٤٠٩/١٠ (٦٠١٥).

وابن حبان في صحيحه ، من طريق علي بن حجر حدثنا شريك وفيه عن أبي هريرة فقط . الإحسان ٥١٥/٧ – ٥١٦ (٥٧٥٣) .

١ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، الرخصة في الشعر، عن أبي أسامة. ٦٩٤/٨– ٦٩٥.

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ٢٦٩/١ – ٢٧٠ .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المناقب ، باب أيام الجاهلية ، من طريق سفيان عن عبد الملك . ١٤٩/٧ (٣٨٤١) .

وأيضا في الأدب ، باب ما يجوز من الشعر ... إلخ ، من طريق سفيان ٥٣٧/١٠ (٦١٤٧) .

وأيضا في الرقاق ، باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ، من طريق شعبة عن عبد الملك ٣٢١/١١ (٦٤٨٩) .

وأيضا في تاريخه الكبير ، في ترجمة لبيد ، من طريق سفيان ٢٤٩/١/٤ .

ومسلم في صحيحه ، في كتاب الشعر ، من طرق شريك وسفيان وزائدة وشعبة وإسرائيل كلهم عن عبد الملك . ١٧٦٨/٤ – ١٧٦٩ (٢٢٥٦) .

وابن ماجة في سننه ، في الأدب ، باب الشعر ، من طريق ابن عيينة ١٢٣٦/٢ (٢٧٥٧) .

والحميدي في مسنده ، من طريق زائدة ٤٥٤/٢ (١٠٥٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، من طريق سفيان ٦٩٥/٨ .

وأحمد في مسنده ، من طريق زائدة عن عبد الملك . ٢٤٨/٢ .

وأيضا من طريق الثوري ٣٩٣/٢ ، ٤٧٠ ، وأيضا من طريق شعبة ٤٥٨/٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق شعبة ١٨٦/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان . الإحسان ٥١٦/٧ (٥٧٥٤) .

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به حصين بن مخارق عن مسعر عن عبد الملك أطراف الغرائب ٣١٥/٢.

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق شعبة ٢٠١/٧ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشهادات ، باب شهادة الشعراء ، من طريق شعبة . ٢٣٧/١٠ .

والبغوي في شرح السنة، في الاستئذان، باب الشعر والرجز، من طريق سفيان. ٣٦٩/١٢– ٣٧٠ (٣٣٩٩).

س ١٧٩٢ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة « كان رسول الله ﷺ يضحي بكبشين عظيمين سمينين أملحين أقرنين » الحديث .

فقال : يرويه عبد الله بن محمد بن عقيل[١] عن أبي سلمة عن أبي هريرة أو عائشة[٢] وخالفه حماد بن سلمة رواه عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الرحمن ابن جابر عن جابر[٣] .

وقال مبارك، بن فضالة[٤] عن ابن عقيل عن جابر .

وقال عبيد الله بن عمرو عن ابن عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع[٥] .

وقال ابن عيينة سمعت ابن[٦] عقيل يحدث بهذا الحديث ، وأسنده فلم أحفظه عمن هو، قال : « ضحى رسول الله ﷺ » الحديث .

---

١ – صدوق، في حديثه لين، ويقال : تغير بآخره ، تقدم في السؤال رقم ٧ .

٢ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الأضاحي ، باب أضاحي رسول الله ﷺ ، من طريق الثوري عن عبد الله ابن محمد (وفيه عن عائشة وعن أبي هريرة) ١٠٤٣/٢ – ١٠٤٤ (٣١٢٢) .
وقال البوصيري : هذا إسناد حسن ، عبد الله بن محمد مختلف فيه ، رواه البيهقي في الكبرى ، من طريق الطبراني عن ابن أبي مريم عن الفريابي عن سفيان فذكره بإسناده ومتنه ، ورواه أحمد بن منيع في مسنده ، ثنا سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل بتمامه ، وله شاهد من حديث أنس رواه الشيخان والنسائي والترمذي في الجامع وقال : حسن صحيح ، قال : وفي الباب عن علي وعائشة وأبي هريرة وأبي أيوب وجابر وأبي الدرداء وأبي رافع وعبد الله بن عمر وأبي بكرة نفيع بن الحارث ، ورواه الدارقطني في سننه ، من حديث ابن المسيب عن أبي هريرة . مصباح الزجاجة ٤٩/٣ (٢٠٨٣) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الشاة عن كم يجزىء أن يضحى بها . ١٧٧/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الضحايا، باب الرجل يضحي عن نفسه وعن أهل بيته. ٢٦٧/٩.

٣ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١٧٧/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ٢٦٨/٩ .

٤ – صدوق يدلس ويسوي ، تقدم .

٥ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ١٧٧/٤ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق زهير بن محمد عن ابن عقيل ٢٦٧/٩ .

٦ – في الأصل (أبو) وهو خطأ .

والاضطراب فيه من ابن عقيل .

س ۱۷۹۳ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من اغتسل من يوم الجمعة واستاك ولبس أحسن ثيابه وتطيب من طيب أهله ثم أتى المسجد ولم يتخط رقاب الناس وصلى فإذا خرج الإمام أنصت كان كفارة ما بينه وبين الجمعة الأخرى » .

فقال : يرويه محمد بن إسحاق[1] ، واختلف عنه ، فرواه حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

ورواه إبراهيم بن سعد وأبو خالد[3] الأحمر ويحيى بن سعيد الأموي رووه عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل .

وأبي سلمة[4] عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري[5] .

---

١ - صدوق يدلس ، رمي بالتشيع والقدر ، تقدم .

٢ - أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب في الغسل للجمعة، وفيه عن أبي هريرة وأبي سعيد ١/١٣٥-١٣٦.

وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن حماد ص ٣١٢ (٢٣٦٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب هل ينبغي له أن يركع أم لا ؟ وفيه أيضا أبو هريرة وأبو سعيد ١/٣٦٨ .

والحاكم في المستدرك ، في الجمعة ، وفيه عن أبي هريرة وأبي سعيد ١/٢٨٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجمعة ، باب الصلاة يوم الجمعة نصف النهار ... إلخ ، وفيه عن أبي هريرة وأبي سعيد ٣/١٩٢ .

٣ - هو : سليمان بن حيان ، صدوق يخطىء ، تقدم .

٤ - في الأصل (وأرسله) وهو خطأ بين .

٥ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن يعقوب ثنا أبي عن محمد بن إسحاق ٣/٨١ .

وابن خزيمة في صحيحه ، باب فضيلة التطيب والتسوك ... إلخ ، من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي نا إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق . ٣/١٣٠ - ١٣١ (١٧٦٢) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب هل ينبغي له أن يركع أم لا ؟ ، من طريق الوهبي قال : ثنا ابن إسحاق . ١/٣٦٨ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق حدثني محمد بن =

وخالفهم محمد بن سلمة رواه عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة بن سهل وحده عن أبي سعيد وأبي هريرة[1].

ورواه عمران بن عيينة[2] عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي أمامة مرسلا لم يذكر أبا هريرة ولا أبا سعيد الخدري ولا أبا سلمة، وهذا الاختلاف (٣/١٠٥/٢) عندي من محمد بن إسحاق .

س ١٧٩٤ – وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ إذا صلى على الجنازة قال: «اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا» الحديث.

فقال : اختلف على أبي سلمة فرواه محمد بن إسحاق[3] واختلف عنه ، فرواه علي بن مسهر ومحمد بن سلمة وحماد بن سلمة وإبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم الحارث التيمي عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

= إبراهيم . الإحسان ١٩٤/٤ – ١٩٥ .
والحاكم في المستدرك ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق . ٢٨٣/١ .

١ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب في الغسل للجمعة فقال : حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني ح / وحدثنا عبد العزيز بن يحيى الحراني قالا : نا محمد ابن سلمة ح / وحدثنا موسى بن إسماعيل نا حماد – وهذا حديث محمد بن سلمة – عن محمد ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال يزيد وعبد العزيز في حديثهما عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي أمامة بن سهل ... إلخ ، (ففيه يروي محمد بن سلمة فيقول عن أبي سلمة وأبي أمامة) ١٣٥/١ – ١٣٦ .

٢ صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ – صدوق يدلس ، تقدم .

٤ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة ، عن سويد ابن سعيد ثنا علي بن مسهر ٤٨٠/١ (١٤٩٨) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق محمد بن سلمة وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن محمد بن إبراهيم إلا محمد بن إسحاق ، وقد رواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ١/١٨٠ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول في الصلاة على الميت ، ذكر الاختلاف على أبي سلمة .. إلخ ، من طريق محمد بن سلمة ص ٥٨٤ (١٠٨١) .
والطبراني في الدعاء، باب القول في الصلاة على الجنازة، من طريق محمد بن سلمة. ١٣٥١/٣ (١١٧٣).

وخالفهم إسماعيل بن عياش[1] رواه عن محمد بن إسحاق عن عمران بن أبي [أنس][2] عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، واختلف عنه ، فرواه أيوب بن عتبة[4] وسعيد بن يوسف[5] وخالد بن يزيد الهدادي[6] عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[7] .

وكذلك قال سويد أبو[8] حاتم عن صاحب[9] له عن يحيى[10] ورواه الأوزاعي عن يحيى ، واختلف عنه ، فرواه سلمة بن كلثوم عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وزاد فيه ألفاظا لم يأت بها غيره وهي قوله أنه أتى القبر فحثى عليه ثلاثا وكبر على الجنازة أربعا .

ووافقه محمد بن كثير الصنعاني[11] عن الأوزاعي على الإسناد ولم يذكر هذه

---

١ – صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم .
وهنا روايته من غير أهل بلده .
٢ – مكان (أنس) بياض في الأصل ، ومحمد بن إسحاق يروي عن عمران بن أبي أنس .
٣ – أخرجه الطبراني في الدعاء ١٣٥١/٣ (١١٧٢) .
٤ – ضعيف ، تقدم .
٥ – سعيد بن يوسف الرحبي ويقال : الزرقي ، من صنعاء دمشق ، وقيل: من حمص ، ضعيف ، من الخامسة . التقريب ٣٠٩/١ .
٦ – الهدادي: بفتح وتخفيف. التقريب ١٢١/١ .
٧ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن خلف بن الوليد قال : ثنا أيوب بن عتبة ٣٦٨/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق إسماعيل بن عياش، وقال: حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي وسعيد بن يوسف عن يحيى ٤٠٣/١٠ – ٤٠٤ (٦٠٠٩) .
والطبراني في الدعاء، من طريق إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعي وسعيد بن يوسف ١٣٥٢/٣ (١١٧٤).
وأيضا من طريق هشام بن حسان عن يحيى ١٣٥٢/٣ – ١٣٥٣ (١١٧٥) .
وأيضا من طريق عاصم عن يحيى ١٣٥٣/٣ (١١٧٧) .
٨ – في الأصل (بن) وهو خطأ ، وهو : ابن إبراهيم ، صدوق سيىء الحفظ ، له أغلاط ، تقدم .
٩ – لم يعرف .
١٠– أخرجه أبو يعلى في مسنده ٤٠٤/١٠ – ٤٠٥ (٦٠١٠) .
١١– صدوق كثير الغلط ، تقدم .

الألفاظ[١] وخالفهم يحيى بن عبد الله الحراني[٢] وعيسى بن يونس وأبو الحسن الفزاري[٣] ، والمعافى[٤] بن عمران والوليد بن مسلم وبقية بن الوليد[٥] والوليد بن مزيد رووه عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير بالإسنادين جميعاً[٦] .

---

١ - أخرجه البزار في مسنده ، عن بشر بن خالد نا محمد بن كثير وقال : وهذا الحديث قد اختلف فيه على يحيى بن أبي كثير ، فرواه الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، ورواه عكرمة عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة ، ورواه همام عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ . ١/١٨٢ .

وأخرجه أبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب الدعاء للميت ، عن موسى بن مروان الرقي نا شعيب يعني: ابن إسحاق عن الأوزاعي . ٣/١٨٨ - ١٨٩ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، عن أبي المغيرة ، قال : حدثنا الأوزاعي ص ٥٨٤ (١٠٨٠) .

والحاكم في المستدرك ، في الجنائز ، من طريق الحكم بن موسى ثنا هقل بن زياد عن الأوزاعي ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ١/٣٥٨ .

٢ - ضعيف ، تقدم .

٣ - لعله علي بن غراب أبو الحسن الفزاري الكوفي. قال الفلكي: غراب لقب وهو عبد العزيز ، سماه مروان بن معاوية وقال مرة :علي بن أبي الوليد، صدوق وكان يدلس ويتشيع، وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، مات سنة أربع وثمانين ومائة . التقريب ٢/٤٢ .

٤ - مقبول ، تقدم .

٥ - صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .

٦ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ما يقول في الصلاة على الميت ، من طريق هقل بن زياد نا الأوزاعي بالإسنادين ، وقال : حديث والد أبي إبراهيم حديث حسن صحيح ، وروى هشام الدستوائي وعلي بن المبارك هذا الحديث عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسلا ، وروي عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي ﷺ ، وحديث عكرمة بن عمار غير محفوظ ، وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى ، وروي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ ، قال أبو عيسى : وسمعت محمدا يقول : أصح الروايات في هذا حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه قال : وسألته عن اسم أبي إبراهيم الأشهلي فلم يعرفه . ٢/١٤١ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق الوليد بن مسلم، وفيه عن أبي هريرة فقط، الإحسان ٥/٢٩ (٣٠٥٩).

والطبراني في الدعاء ، من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي ، الحراني ، ثنا الأوزاعي عن أبي إبراهيم فقط . ٣/١٣٤٩ (١١٦٧) .

وأيضا من طريق حرب بن شداد، عن يحيى حدثني أبو إبراهيم الأنصاري أن أباه حدثه. ٣/١٣٥٠ (١١٧٠). =

وكذلك رواه هشام الدستوائي عن يحيى بالإسنادين جميعاً عن [أبي] [1] إبراهيم عن أبيه ، وعن يحيى عن أبي سلمة مرسلا [2] ، ورواه محمد بن يعقوب عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم عن أبيه [3] ولم يذكر حديثه عن أبي سلمة .

ورواه عكرمة بن عمار [4] عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ [5] ، ....

= وأيضا من طريق أبي المغيرة ثنا الأوزاعي وفيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة ١٣٥٢/٣ (١١٧٤) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق المعافى رواية أبي إبراهيم فقط . ص ٥٨٥ (١٠٨٤) .

١ - في الأصل (أبي) ساقط .
وهو : أبو إبراهيم الأشهلي المدني ، مقبول، من الثالثة ، قيل : إنه عبد الله بن أبي قتادة ولا يصح .
التقريب ٣٨٨/٢ .

٢ - ذكره الترمذي في سننه ، عن هشام وعلي بن المبارك عن يحيى عن أبي سلمة مرسلا ١٤١/٢ .
وأخرجه النسائي في سننه ، في الجنائز ، الدعاء ، رواية أبي إبراهيم فقط . ٧٤/٤ .
وأيضا في عمل اليوم والليلة ، رواية أبي إبراهيم ص ٥٨٥ (١٠٨٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز ، رواية أبي إبراهيم فقط ٢٩١/٣ - ٢٩٢ .
وأيضا في الدعاء، ما يدعى به في الصلاة على الجنائز، رواية أبي إبراهيم فقط. ٤٠٩/١٠- ٤١٠.
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام رواية أبي إبراهيم فقط . ١٧٠/٤ ، ٤١٢/٥ .
وابن الجارود في المنتقى، في الجنائز، عن عبد الصمد قال: ثنا هشام رواية أبي إبراهيم. ص ١٩٠ (٥٤١).
والطبراني في الدعاء ، باب القول في الصلاة على الجنازة ، من طريق حجاج بن نصير ثنا هشام ، رواية أبي إبراهيم فقط ١٣٤٩/٣ (١١٦٦) .
وأيضا من طريق مسلم بن إبراهيم ثنا هشام رواية أبي سلمة عن أبي هريرة ١٣٥٣/٣ (١١٧٦) .

٣ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق أبان بن يزيد عن يحيى ١٧٠/٤ .
والطبراني ، في الدعاء ١٣٤٩/٣ - ١٣٥٠ (١١٦٨) .
وأيضا من طريق محمد بن يعقوب عن يحيى عن أبي إبراهيم أن أبا سلمة حدثه أن أباه حدثه .
١٣٥٠/٣ (١١٦٩) .

٤ - صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، تقدم .

٥ - ذكره الترمذي في سننه ، عن عكرمة ، وقال : وحديث عكرمة بن عمار غير محفوظ، وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى ١٤١/١ .
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ص ٥٨٣ - ٥٨٤ (١٠٧٩) .
وذكره البزار في مسنده ١/٢٨٢ . =

وقال شيبان عن يحيى عن المهاجر بن[1] عكرمة عن أبي هريرة .

وقال همام عن يحيى عن عبد الله بن أبي (٣/١٠٦/١) قتادة عن أبيه[2] .

والصحيح عن يحيى لقول من قال: عن أبي إبراهيم عن أبيه وعن أبي سلمة مرسل.

ورواه إسرائيل عن محمد بن عبد الرحمن[3] ولم ينسبه أكثر من هذا ثم قال عن رجل أراه أبو سلمة عن أبي هريرة .

ورواه ابن أبي ليلى[4] فقال هشيم عنه أخبرني رجل من أهل مكة عن أبي سلمة عن النبي ﷺ[5] وقال عقبة بن خالد ثنا ابن أبي ليلى عن ابن يحيى أو أبي[6] يحيى عن أبي سلمة عن أبيه أن النبي ﷺ كان يقول ، وخالفهم محمد بن عمرو[7] بن علقمة فرواه عن أبي سلمة عن عبد الله بن سلام[8] موقوفا[9] .

= وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في الجنائز ٣٥٨/١ - ٣٥٩ .

١ - في الأصل (عن عكرمة) والمهاجر بن عكرمة مقبول ، تقدم في السؤال رقم ١٧٦٠ .

٢ - ذكره الترمذي في سننه عن يحيى ١٤١/١ .
وأخرجه أحمد في مسنده ، في مسند أبي إبراهيم الأنصاري عن أبيه ١٧٠/٤ .
وأيضا في مسند أبي قتادة ٢٩٩/٥ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ص ٥٨٥ - ٥٨٦ (١٠٨٦) .
والطبراني في الدعاء . ١٣٥٠/٣ - ١٣٥١ (١١٧١) .

٣ - يبحث عنه .

٤ - صدوق سيء الحفظ جدا ، تقدم .

٥ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، عن وكيع، وأيضا عن علي بن مبارك عن يحيى. ٢٩٢/٣.
وأيضا في كتاب الدعاء عن وكيع ٤١٠/١٠ - ٤١١ .

٦ - يبحث عنه .

٧ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٨ - في الأصل (سليمان) وهو خطأ ، والتصويب من مصنف ابن أبي شيبة .

٩ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز ، ما قالوا في الصلاة على الجنازة ... إلخ ، عن عبدة ابن سليمان عن محمد بن عمرو ٢٩٣/٣ .
وأيضا في كتاب الدعاء ، عن عبدة بن سليمان عن محمد ٤١٢/١٠ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ص ٥٨٤ - ٥٨٥ (١٠٨٢ ، ١٠٨٣) .

س ١٧٩٥ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أحقركم ، وإذا أمكم فهو أميركم » .

فقال : اختلف فيه على أبي سلمة ، فرواه المهاصر[1] بن حبيب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2] قاله ثور بن يزيد عنه .

ورواه ابن عجلان[3] عن نافع ، واختلف عنه ، فرواه حاتم بن إسماعيل[4] عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي هريرة وأبي سعيد[5] ، وقيل : عنه عن أبي هريرة وحده .

وخالفه يحيى القطان ، فرواه عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سلمة مرسلا وهوالصواب .

---

١ - قال أبو حاتم : لا بأس به ، تقدم في السؤال رقم ١٠١ .

٢ - أخرجه البزار في مسنده، من طريق محمد بن الزبرقان قال: نا ثور بن يزيد عن مهاصر، وقال: وهذا الحديث بهذا اللفظ لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد ، وقد روى أبو هريرة وغيره بعض هذا الكلام فأما بهذا اللفظ فلا ، ولا روى مهاصر بن حبيب عن أبي سلمة غير هذا الحديث . ٢/١٨١ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات، من قال: يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، عن وكيع عن ثور عن مهاصر عن أبي سلمة مرسلا ١/٣٤٤ .

٣ - صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم في السؤال رقم ٦١٦ .

٤ - حاتم بن إسماعيل المدني أبو إسماعيل الحارثي ، أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب ، صدوق يهم، مات سنة ست أو سبع وثمانين ومائة . التقريب ١/١٣٧ .

٥ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب في القوم يسافرون يؤمرون أحدهم، عن علي بن بحر ابن برّي نا حاتم ٢/٣٤٠ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « إذا كان ثلاثة في سفر فليؤمهم أحدهم » ، فقالا : روي عن حاتم هذا الحديث بإسنادين ، وقال بعضهم : عن حاتم عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سلمة عن أبي سعيد ، وقال بعضهم : عن أبي هريرة ، والصحيح عندنا والله أعلم عن أبي سلمة عن أبي سعيد (هكذا عن أبي سعيد ولعله خطأ) أن النبي ﷺ، مرسل، قال أبي : ورواه يحيى بن أيوب عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سلمة أن =

ثنا القاضي الحسين بن إسماعيل وابن مبشر وعبد الملك الدقاق قالوا : ثنا حفص بن عمرو ثنا يحيى عن ابن عجلان حدثني نافع عن أبي سلمة قال رسول الله ﷺ : « إذا كانوا ثلاثة في سفر فليؤمروا عليهم أحدهم » .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال : ثنا عمر بن شبة ثنا يحيى بإسناده مثله .

س ١٧٩٦ — وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الفقه يمان والحكمة يمانية » .

فقال: يرويه محمد بن سيرين(١)، واختلف عنه، فرواه ابن أبي زائدة عن أشعث بن (٣/١٠٦/٢) سوار(٢) عن ابن سيرين(٣) عن أبي سلمة عن أبي هريرة(٤) وخالفه أيوب السختياني وابن عون ويونس(٥) و حبيب وهشام ومنصور بن زاذان وأبو هلال الراسبي(٦) رووه عن ابن سيرين عن أبي هريرة(٧) وهو المحفوظ.

= النبي ﷺ وهذا الصحيح ، ومما يقوّي قولنا أن معاوية بن صالح وثور بن يزيد وفرج بن فضالة حدثوا عن المهاصر بن حبيب عن أبي سلمة عن النبي ﷺ هذا الكلام ، قال أبو زرعة : روى أصحاب ابن عجلان هذا الحديث عن أبي سلمة مرسلا، قلت: من ؟ قال: الليث أو غيره. ٨٤/١ (٢٢٥). قلت : قد تقدم آنفا في كلام الدارقطني وكذلك عند البزار ، أن ثور بن يزيد يروي هذا الحديث فيقول : عن أبي سلمة عن أبي هريرة والله أعلم .

١ — في الأصل (محمد بن بشير) وهو خطأ .

٢ — ضعيف ، تقدم .

٣ — في الأصل (ابن لرين) .

٤ — أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة أشعث بن سوار ، عن ابن ذريح ثنا مسروق بن المرزبان حدثنا ابن أبي زائدة مختصرا ٣٦٥/١ .

٥ — في الأصل (يونس بن حبيب) ولعله خطأ فيونس هو ابن عبيد وحبيب هو ابن الشهيد .

٦ — صدوق فيه لين ، تقدم .

٧ — أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه ، من طريق أيوب ٧١/١ (٥٢) .
وأيضا من طريق ابن عون ٧٢/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن عون ٢٣٥/٢ ، ٤٧٤ .
وأيضا من طريق أيوب ٢٦٧/٢ .
=

....

* * *

= وأيضا من طريق هشام بن حسان ٢/٢٧٧ ، ٤٨٨ .
وأيضا من طريق هشام وحبيب بن الشهيد عن ابن سيرين ٢/٥٤١ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق هشام بن حسان ١/٣٤٧ ، ٢/٢٣٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أيوب . الإحسان ٩/٢٠٥ (٧٢٥٦) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة جرير بن حازم ، من طريق أيوب وابن عون ٣/٥٥٣ .
وأيضا في ترجمة عفير بن معدان الحمصي ، من طريق قتادة عن محمد ٥/٢٠١٧ .

المقرونات [عن][1] سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة

س **١٧٩٧** – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها وعليكم السكينة ، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

فقال : يرويه عقيل بن خالد ويونس بن يزيد وشعيب بن أبي حمزة ويزيد ابن الهاد وإبراهيم بن أبي عبلة ومحمد بن أبي حفصة[2] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن معمر فرواه موسى بن أعين ويزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

---

١ – (عن) ساقط من الأصل، وقد تقدم بعض الأحاديث المقرونات عنهما، انظر الأسئلة بأرقام: ١٤١٥–١٤٢٥.

٢ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجمعة ، باب المشي إلى الجمعة . ٣٩٠/٢ (٩٠٨) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيا ، من طريق يونس ٤٢٠/١ (٦٠٢) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب السعي إلى الصلاة ، من طريق يونس، وفيه أخبرني سعيد ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن ٢٢٣/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن أبي حفصة ٢٣٩/٢ .
وأيضا من طريق عقيل ٤٥٢/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب من صلى خلف الصف وحده، من طريق ابن الهاد. ٣٩٦/١.
والبيهقي في الكبرى، باب ما أدرك من صلاة الإمام فهو أول صلاته، من طريق شعيب. ٢٩٧/٢.

٤ – أخرجه الترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في المشي إلى المسجد، من طريق يزيد بن زريع ٢٧١/١.

وخالفهما عبد الرزاق رواه عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب[1] .

واختلف عن إبراهيم بن سعد ، فرواه إسحاق بن أبي إسرائيل وإسماعيل ابن بنت[2] السدي عن إبراهيم عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

وخالفهم إبراهيم بن حمزة الزبيري والوركاني[3] ومعلى بن منصور وزحمويه[4] وأبو مروان العثماني[5] وأبو داود، ورووه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[6] .

---

١ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب المشي إلى الصلاة ٢٨٨/٢ (٣٤٠٤) .
والترمذي في سننه ، وقال : هكذا قال عبد الرزاق عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وهذا أصح من حديث يزيد بن زريع ٢٧١/١ – ٢٧٢ .
وأيضا من طريق سفيان عن الزهري ٢٧٢/١ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٧٠/٢ .
وأيضا من طريق سفيان ٢٣٨/٢ .
وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد ٤٢٠/١ (٦٠٢).
والنسائي في سننه ، في الإمامة ، السعي إلى الصلاة ، من طريق سفيان ١١٤/٢ – ١١٥ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤١٨/٢ (٩٣٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق ابن عيينة ٣٥٨/٢ .
والدارمي في سننه ، باب كيف يمشي إلى الصلاة ، من طريق ابن عيينة . ٢٩٣/١ – ٢٩٤ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق سفيان ٣٩٦/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان . الإحسان ٢٩١/٣ (٢١٤٢) .
والبيهقي في الكبرى ، باب من ذكر صلاة وهو في أخرى ... إلخ ، من طريق سفيان ٢٢١/٢ .
وأيضا في باب ما أدرك من صلاة الإمام فهو أول صلاته ٢٩٧/٢ .

٢ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٣ – هو: محمد بن جعفر بن زياد الوركاني .

٤ – هو: زكريا بن يحيى بن صبيح بن راشد الواسطي لقبه زحمويه بالزاي ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلا ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان من المتقنين في الروايات ، مات سنة خمس وثلاثين ومائتين . الجرح والتعديل ٦٠١/٣/١ ، الثقات ٢٥٣/٨ ، الإكمال ١٧٩/٤ .

٥ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٦ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن إتيانها سعيا ، من طريق الوركاني ٤٢٠/١ (٦٠٢) .

=

واختلف عن ابن أبي ذئب فرواه الدراوردي[١] وعمار بن عبد الجبار[٢] وحماد بن خالد وأبو النضر وابن أبي فديك وبكر بن صدقة ومعن بن عيسى وإسحاق بن سليمان الرازي وحسين بن محمد[٣] وشبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

وخالفهم محمد بن سليمان بن أبي داود رواه عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

وخالفهم محمد بن مصعب[٥] فرواه عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أنس ووهم (١/١٠٧/٣) فيه .

ورواه عبد الله بن عمر[*] وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[٦] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي[٧] هريرة[٨] وهو محفوظ عنهما .

= وابن ماجة في سننه، في المساجد، باب المشي إلى الصلاة، عن أبي مروان العثماني. ٢٥٥/١ (٧٧٥).
وأبو عوانة في مسنده ، الدليل على أن ما أدرك المأموم من صلاة الإمام يجعل أول صلاته ... إلخ ، من طريق الوركاني ويعقوب عن إبراهيم ٨٢/٢ - ٨٣ .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق الوركاني ٢٩٧/٢ .

١ - صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم .

٢ - عمار بن عبد الجبار ، أبو الحسن المروزي مولى بني سعد ، قال السليماني: فيه نظر ، وذكره ابن حبان في الثقات، مات بمكة، بعد يوم التشريق سنة إحدى عشرة ومائتين. الثقات ٥١٨/٨، اللسان ٢٧٢/٤.

٣ - هو المروزي .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب لايسعى إلى الصلاة ، وليأت بالسكينة والوقار ، عن آدم قال : حدثنا ابن أبي ذئب ١١٧/٢ (٦٣٦) .
وأيضا في الجمعة ، باب المشي إلى الجمعة ٣٩٠/٢ (٩٠٨) .
وأحمد في مسنده ، عن حماد وأبي النضر ٥٣٢/٢ - ٥٣٣ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق محمد بن إسماعيل عن ابن أبي ذئب ٣٩٦/١ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق عثمان بن عمر حدثنا ابن أبي ذئب. الإحسان ٢٩١/٣ (٢١٤٣).

٥ - صدوق كثير الغلط ، تقدم .

* - ضعيف تقدم .

٦ - ضعيف ، تقدم .

٧ - في الأصل (الزهري) وهو خطأ بين .

٨ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به يحيى بن إبراهيم بن داود بن أبي قتيلة عن عبد العزيز =

وكان الزهري ربما أفرده عن أحدهما وربما جمعه ورواه أبو ثور إبراهيم ابن خالد عن زكريا بن عدي عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ولم يتابع على هذا القول .

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا يوسف بن سعيد ثنا حجاج أخبرنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى وأحمد بن يوسف السلمي والحسن بن يحيى الجرجاني قالوا : ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون ، وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » .

ثنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن أحمد الخياط ثنا إسحاق بن أبي[1] إسرائيل ثنا إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن أبي سلمة عن أبي هريرة وابن شهاب عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون ، ولكن أتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا » قال : هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن الوركاني[2] عن إبراهيم بن سعد[3] .

ثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي وابن مخلد وعثمان بن إسماعيل بن بكر وأبو بكر بن مجاهد قالوا: ثنا عبد الله بن شبيب[4] ثنا يحيى بن إبراهيم بن أبي قُتيلة ثنا عبد العزيز

= الدراوردي عن عبد الله بن عمر عن الزهري عنهما . أطراف الغرائب ١/٢٩٣ .

وأخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق يحيى بن سعيد عن الزهري. ٢/١٢٧.

١ – في الأصل (أبي) ساقط .

٢ – هو : محمد بن جعفر بن زياد .

٣ – صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة .. إلخ ١/٤٢٠ (٦٠٢).

٤ – إخباري، علامة ، لكنه واه ، تقدم في السؤال رقم ١٤١٥ .

ابن محمد عن عبد الله بن عمر[1] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون (٢/١٠٧/٣) وأتوها تمشون عليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا».

س ١٧٩٨ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة سأل رجل رسول الله ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور».

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه يزيد بن أبي حبيب عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة[2] عن أبي هريرة .

وخالفه إبراهيم بن سعد ومعمر ، فرواه عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[3] .

---

١ – في الأصل (يحيى) وهو خطأ .

٢ – في الأصل (أرسله) .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الإيمان ، باب من قال : إن الإيمان هو العمل ، من طريق إبراهيم ٧٧/١ (٢٦) .
وأيضا في الحج ، باب فضل الحج المبرور ، ٣٨١/٣ (١٥١٩) .
وأيضا في خلق أفعال العباد ، من طرق شعيب وإبراهيم ومعمر عن الزهري ص ٣٠ .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال ، من طريق إبراهيم ومعمر ٨٨/١ (٨٣) .
والنسائي في سننه ، في الحج ، فضل الحج ، من طريق معمر ١١٣/٥ .
وأيضا في كتاب الإيمان من طريق إبراهيم ٩٣/٨ – ٩٤ .
وأيضا في الجهاد ، ما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل من طريق معمر . ١٩/٦ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، أي الأعمال أفضل ؟ عن معمر ١٩٠/١١-١٩١ (٢٠٢٩٦).
وأحمد في مسنده ، من طريق إبراهيم ٢٦٤/٢ .
وأيضا من طريق عبد الرزاق ٢٦٨/٢ – ٢٦٩ .
والدارمي في سننه في الجهاد ، باب أي الأعمال أفضل ، من طريق إبراهيم ٢٠١/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق معمر ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ١٣١/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، بيان أفضل الإيمان ، من طريق معمر وإبراهيم . ٦١/١ – ٦٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معمر . الإحسان ١٨٤/١ (١٥٣) . =

ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا جعفر بن إلياس بن صدقة يعرف بالكبّاش[1] يعني جعفر ثنا أبو الأسود[2] وقال: ثنا ابن لهيعة[3] عن يزيد بن أبي حبيب عن ابن شهاب الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب أنهما سمعا أبا هريرة يقول : سأل رجل رسول الله ﷺ : أي الأعمال أفضل ؟ قال : « إيمان بالله ، وجهاد في سبيل الله ، وحج مبرور » .

س ١٧٩٩ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لولا أن رجالًا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

رواه شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[5] والقولان محفوظان .

= وابن منده في كتاب الإيمان، ذكر ما يدل على أن الحج المبرور من الإيمان، من طريق معمر ٢/٣٩٠ (٢٢٧).
واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة ، سياق ما روي عن النبي ﷺ في أن الإيمان تلفظ باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح، من طريق إبراهيم ومعمر. ٤/٨٣٦ (١٥٥٠، ١٥٥١).
وأيضا في باب جماع الكلام في الإيمان .. إلخ، من طريق إبراهيم. ٤/٨١٠ – ٨١١ (١٤٩١، ١٤٩٢).
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب في فضل الحج والعمرة ، من طريق معمر ٥/٢٦٢ .
وأيضا في السير ، باب في فضل الجهاد في سبيل الله ، من طريق إبراهيم . ٩/١٥٧ .
والبغوي في شرح السنة، باب وجوب الحج وفضله، من طريق إبراهيم. ٧/٣ – ٤ (١٨٤٠).

١ – هو: جعفر بن إلياس الكباش: بمعجمة، المصري، عن أصبغ وعنه الطبراني. تبصير المنتبه ٣/١١٨٢.
٢ – هو : النضر بن عبد الجبار .
٣ – صدوق اختلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .
٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التمني ، باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة ، عن سعيد ابن عفير حدثني الليث حدثني عبد الرحمن . ١٣/٢١٧ (٧٢٢٦) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ١/١٢٨ .
٥ – أخرجه النسائي في سننه ، في الجهاد ، باب تمني القتل في سبيل الله تعالى . ٦/٣٢ – ٣٣ .

ثنا القاضي أبو العباس بن يحيى[1] ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه .

ح / وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي قال : ثنا بكر بن سهل قالا : ثنا أبو صالح[2] ثنا ليث حدثني عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن أبي سلمة وسعيد (١/١٠٨/٣) أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «والذي نفسي بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يخلّفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا ثم أقتل ثم أحيا » .

س ١٨٠٠ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ستكون فتن ، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي» الحديث.

فقال : يرويه صالح بن كيسان ، عن الزهري عنهما عن أبي هريرة[3] .

وخالفهم معمر ويونس وشعيب وابن أبي عتيق[4] وعبيد الله بن أبي زياد وإسحاق بن يحيى[5] رووه عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[6] .

وتابعهم عبد الرحمن بن إسحاق وقال أبو مروان العثماني[7] عن إبراهيم بن

---

١ – يبحث عنه ترجمته .
٢ – هو : كاتب الليث ، تقدم .
٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المناقب ، باب علامات النبوة ، في الإسلام ، عن عبد العزيز الأويسي حدثنا إبراهيم عن صالح ٦١٢/٦ (٣٦٠١) .
ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، باب نزول الفتن كمواقع القطر ، من طريق يعقوب – وهو ابن إبراهيم ابن سعد – حدثنا أبي عن صالح . ٢٢١١/٤ – ٢٢١٢ (٢٨٨٦) .
٤ – مقبول ، تقدم .
٥ – ضعيف ، تقدم .
٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الفتن، باب تكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم ، من طريق شعيب ٣٠/١٣ (٧٠٨٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٨٢/٢ .
٧ – صدوق يخطىء ، تقدم .

سعد [حدثني صالح[1] بن كيسان عن ابن شهاب[2] عن سعيد] وحده عن أبي هريرة وعن إبراهيم عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وكذلك رواه عبد العزيز الماجشون عن إبراهيم بن سعد[4] عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة، والقولان محفوظان عن الزهري .

وعند الزهري فيه إسناد آخر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن ابن مطيع بن الأسود عن نوفل بن معاوية رواه صالح بن كيسان وعبد الرحمن بن إسحاق[5] ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ح / وحدثنا ابن[6] مبشر ثنا العباس بن محمد الدوري قالا[7] ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب حدثني ابن المسيب وأبو سلمة أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « تكون فتن، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، والماشي فيها خير من الساعي ، ومن يشرف لها استشرفت له ، ومن وجد فيها ملجأ فليعذ به » .

---

١ – في الأصل (عن إبراهيم بن سعد وحده عن إبراهيم) والتصويب من الجامع الصحيح للبخاري ٣٠/١٣.

٢ – في الأصل (عن إبراهيم) والتصويب من المصدر السابق .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الفتن عن محمد بن عبيد الله حدثنا إبراهيم. ٢٩/١٣-٣٠ (٧٠٨١).
ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، من طريق أبي داود الطيالسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ٢٢١٢/٣ .
والطيالسي في مسنده ، عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة . ٣٠٨ (٢٣٤٤) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في قتال أهل البغي ، باب النهي عن القتال في الفرقة .. إلخ ، من طريق أبي داود ثنا إبراهيم ١٩٠/٨ .

٤ – في الأصل (عبد العزيز الماجشون عن صالح بن عبد الرحمن عن أبيه) وهو خطأ ، لأن المؤلف يبين أن الماجشون أيضا يروي عن إبراهيم فيقول : عن أبيه عن أبي سلمة ، بدل « الزهري » كما يدل قوله (وكذلك رواه عبد العزيز الماجشون) والله أعلم .

٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المناقب ٦١٢/٦ (٣٦٠٢) .
ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، من طريق صالح ٢٢١٢/٤ .

٦ – في الأصل (أبو) وهو خطأ .

٧ – في الأصل (قال) وهو خطأ بين .

س ١٨٠١ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ «قضى بالشفعة (٢/١٠٨/٣) فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة».

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه محمد بن إسحاق[١] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٢] قال ذلك يحيى بن آدم عن ابن إدريس عنه، وخالفه الحسن بن الربيع رواه عن ابن إدريس عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد[٣] أو أبي سلمة أو عنهما جميعا عن أبي هريرة[٤] .

ورواه أحمد بن مالك البالسي[٥] عن جعفر بن عون عن ابن جريج عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[٦] .

واختلف عن مالك فرواه أبو عاصم وعبد الملك بن عبد العزيز الماجشون[٧]

---

١ – صدوق يدلس ، تقدم .

٢ – أورده ابن عبد البر في التمهيد ، من طريق علي بن المديني حدثنا يحيى بن آدم ، ولكن فيه عن سعيد فقط . ٤١/٧ .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في كتاب الشفعة فيما لم يقسم ، (وفيه سعيد بن المسيب أو عن أبي سلمة) وقال : فالذي يعرف بالاستدلال من هذه الروايات أن ابن شهاب الزهري ما كان يشك في روايته عن أبي سلمة عن جابر عن النبي ﷺ كما رواه عنه معمر وصالح بن أبي الأخضر وعبد الرحمن بن إسحاق ولا في روايته عن سعيد بن المسيب عن النبي ﷺ مرسلا كما رواه عنه يونس بن يزيد الأيلي وكأنه كان يشك في روايته عنهما عن أبي هريرة فمرة أرسله عنهما ، ومرة وصله عنهما ، ومرة ذكره بالشك في ذلك والله أعلم ١٠٤/٦ .

٣ – في الأصل (سعيد وأبي سلمة) وهو خطأ بين .

٤ – أخرجه أبو داود في سننه، في الشفعة، باب في الشفعة ، عن محمد بن يحيى بن فارس نا الحسن ابن الربيع ٣٠٦/٣ – ٣٠٧ .

والبيهقي في سننه الكبرى ١٠٤/٦ .

وابن عبد البر في التمهيد ٤٤/٧ ، ٤٧ .

٥ – لم أجد ترجمته .

٦ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن أبي داود عن ابن جريج مرسلا عن ابن المسيب ١٢٢/٤ .

٧ – عبد الملك بن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون ، أبو مروان المدني الفقيه مفتي أهل المدينة ، صدوق له أغلاط في الحديث ، وكان رفيق الشافعي ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين. =

ويحيى بن إبراهيم بن أبي قتيلة(١) وأبو يوسف القاضي(٢) عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة(٣).

وكذلك روي عن الزنبري(٤) ....

= التقريب ١/٥٢٠.

١ - صدوق ربما وهم، تقدم.

٢ - هو: يعقوب بن إبراهيم القاضي، قال البخاري: تركوه، تقدم في السؤال رقم ٣٥٣.

٣ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في الشفعة، باب إذا وقعت الحدود فلا شفعة، من طريق أبي عاصم وقال: قال أبو عاصم: سعيد بن المسيب مرسل، وأبو سلمة عن أبي هريرة متصل ٢/٨٣٤ (٢٤٩٧).
وفي الزوائد: رواه أبو داود في سننه، من حديث أبي هريرة أيضا فلم يقل قضى بالشفعة فيما لم يقسم، ويرويه إذا قسمت الأرض وحددت، وأبو سلمة عن أبي هريرة متصل، هذا إسناد مرسل له شاهد من حديث جابر رواه البخاري، إسناده صحيح على شرط البخاري. مصباح الزجاجة ٢/٢٨٢ (٨٨٤، ٨٨٥) والنسائي في سننه الكبرى، من طريق عبد الملك، تحفة الأشراف ١٠/٤٢.
والبزار في مسنده، من طريق عبد الملك بن عبد العزيز وأبي عاصم عن مالك، وقال: وهذا الحديث رواه مالك في الموطأ، عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مرسلا، ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر. ١/١٢٩.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الشفعة، باب الشفعة بالجوار، من طرق أبي عاصم وابن أبي قتيلة والماجشون. ٤/١٢١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق الماجشون، وقال: رفع هذا الخبر عن مالك أربعة أنفس: الماجشون وأبو عاصم ويحيى بن أبي قتيلة وأشهب بن عبد العزيز وأرسله عن مالك سائر أصحابه وهذه كانت عادة مالك، يرفع في الأحايين الأخبار ويوقفها مرارا ويرسلها مرة ويسندها أخرى على حسب نشاطه، فالحكم أبدا لمن رفع عنه وأسند بعد أن يكون ثقة متقنا على السبيل الذي وصفناه في أول الكتاب. الإحسان ٧/٣١٠ - ٣١١ (٥١٦٢).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب الشفعة فيما لم يقسم، من طرق الماجشون ويحيى بن عبد الرحمن ابن أبي قتيلة وأبي عاصم ٦/١٠٣ - ١٠٤.
وابن عبد البر في التمهيد، من طريق ابن الماجشون ٧/٣٧ - ٣٩.
وأيضا من طريق أبي عاصم ٧/٣٩ - ٤٢.
وأيضا من طريق يحيى بن أبي قتيلة ٧/٤٢ - ٤٣.
وأيضا من طريق ابن وهب ٧/٤٣ - ٤٤.

٤ - في الأصل (الزبيدي) والتصويب من التمهيد، فقد قال ابن عبدالبر: وذكر الدارقطني من رواية أبي يوسف القاضي، ومطرف بن عبد الله المدني وابن وهب وسعيد بن داود الزنبري بالأسانيد عنهم عن =

و مطرف[1] .

ورواه أصحاب معن[2] وأبو مصعب والقعنبي والشافعي وابن وهب ووكيع والحجبي[3] والنفيلي[4] وسعيد بن منصور عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة مرسلا[5] ورواه محمد بن الحسن[6] عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحده مرسلا[7].

= مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . التمهيد ٤٤/٧ .
وسعيد بن داود بن أبي زنبر : بفتح الزاي وسكون النون وفتح الموحدة ، الزنبري : أبو عثمان المدني ، صدوق له مناكير عن مالك ويقال : اختلط عليه بعض أحاديثه وكذبه عبد الله بن نافع في دعواه أنه سمع من لفظ مالك ، مات في حدود العشرين ومائتين . التقريب ٢٩٤/١ .

١ – ذكره ابن عبد البر في التمهيد ، من طريق الزنبري ومطرف وغيرهما : ٤٤/٧ .

٢ – هكذا في الأصل (ولعل الصواب : أصحاب مالك) .

٣ – الحجبي : بفتح المهملة والجيم ثم موحدة ، وهو : عبد الله بن عبد الوهاب. التقريب ٤٣٠/١ .

٤ – هو : عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل .

٥ – أخرجه مالك في الموطأ ، في الشفعة ، باب ما تقع فيه الشفعة ٧١٣/٢ .
قال ابن عبد البر : هكذا روى هذا الحديث عن مالك أكثر الرواة للموطأ ، وغيره مرسلا ، إلا عبد الملك بن عبد العزيز الماجشون وأبا عاصم النبيل ويحيى بن إبراهيم بن داود بن أبي قتيلة المدني وأبا يوسف القاضي وسعيدا الزبيري (هكذا والصواب الزنبري) فإنهم رووه عن مالك بهذا الإسناد متصلا عن أبي هريرة مسندا ، واختلف فيه عن ابن وهب عن مالك فروي عنه مرسلا كما في الموطأ ، وروي عنه مسندا كرواية الماجشون ومن تابعه وكذلك اختلف فيه عن مطرف عن مالك سواء ورواه عبد الله ابن محمد بن ربيعة القدامي عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة ولم يذكر أبا سلمة ، والقدامي ضعيف منكر الحديث . التمهيد ٣٦/٧ – ٣٧ .
والشافعي في مسنده ، عن مالك ١٦٤/٢ – ١٦٥ (٥٧١) .
والنسائي في سننه الكبرى ، من طريق ابن القاسم عن مالك . تحفة الأشراف ٤٢/١٠ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية ، من قال : إذا صرفت الطرق والحدود فلا شفعة، عن وكيع ١٧١/٧ .
وذكره البزار في مسنده ١٢٩/١ .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن وهب ١٢١/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى من طريق الشافعي والقعنبي ١٠٣/٦ .

٦ – لينه النسائي وغيره من قبل حفظه ، تقدم في السؤال رقم ١٣٦ .

٧ – أخرجه محمد في الموطأ ، باب الشفعة ، ص ٣٠٥ (٨٥٥) .

ورواه أحمد[1] بن يونس ومنجاب بن الحارث وعمرو بن مرزوق وأبو عامر العقدي وروح بن عبادة وأبو أحمد الزبيري عن مالك عن الزهري عن سعيد وحده مرسلا[2] .

ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر قاله عبد الرزاق[3] عنه.

---

١ - في الأصل (أبو أحمد) والراوي عن مالك هو : أحمد بن عبد الله بن يونس .

٢ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أبي عامر والقعنبي عن مالك ١٢١/٤ .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب بيع الشريك من شريكه ، عن محمود حدثنا عبد الرزاق ٤٠٧/٤ (٢٢١٣) .

وأيضا في باب بيع الأرض والدور والعروض مشاعاً غير مقسوم ، من طريق عبد الواحد حدثنا معمر ٤٠٨/٤ (٢٢١٤) .

وأيضا في الشفعة ، باب الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة ، من طريق عبد الواحد حدثنا معمر ٤٣٦/٤ (٢٢٥٧) .

وأيضا في الشركة ، باب الشركة في الأرضين وغيرها ، من طريق هشام أخبرنا معمر . ١٣٣/٥ - ١٣٤ (٢٤٩٥) .

وأيضا في باب إذا قسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة، من طريق عبد الواحد حدثنا معمر ١٣٤/٥ (٢٤٩٦) .

وأيضا في الحيل ، باب في الهبة والشفعة ، من طريق هشام أخبرنا معمر . ٣٤٥/١٢ (٦٩٧٦) .

وأبو داود في سننه ، في الشفعة، باب في الشفعة ، من طريق عبد الرزاق ٣٠٦/٣ .

والترمذي في سننه، في الأحكام، باب إذا حدت الحدود ووقعت السهام فلا شفعة، من طريق عبد الرزاق وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد رواه بعضهم مرسلا عن أبي سلمة عن النبي ﷺ ٢٩٣/٢ .

وابن ماجة في سننه، باب إذا وقعت الحدود فلا شفعة، من طريق عبد الرزاق ٨٣٤/٢-٨٣٥ (٢٤٩٩).

والشافعي في مسنده ، عن الثقة ، عن معمر ١٦٥/٢ (٥٧٢) .

وعبد الرزاق في مصنفه، في باب إذا ضربت الحدود، فلا شفعة، عن معمر. ٧٩/٨ - ٨٠ (١٤٣٩١).

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الواحد بن زياد حدثنا معمر ٣٩٩/٣ .

وأيضا عن عبد الرزاق ٢٩٦/٣ .

وابن الجارود في المنتقى، باب ما جاء في الشفعة، من طريق عبد الرزاق ض ٢١٦-٢١٧ (٦٤٣).

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق عبد الواحد وعبد الرزاق ١٢٢/٤ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ٤٧٨/١ (١٤٣١) .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الرزاق. الإحسان ٣١٠/٧ (٥١٦١) ٣١١ (٥١٦٣).

وأيضا من طريق عبد الواحد . الإحسان ٣١١/٧ (٥١٦٤) .

وأرسله ابن المبارك عن معمر عن الزهري[١] .

ورواه صالح بن أبي الأخضر[٢] عن الزهري [عن أبي سلمة][٣] عن جابر[٤] ورواه خارجة بن مصعب[٥] عن الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه[٦] ولا يصح هذا القول .

قال الشيخ أبو الحسن : والصواب في حديث مالك رحمه الله المتصل عن أبي هريرة .

وقول من قال : عن أبي سلمة عن جابر فهو محفوظ أيضا .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى/ وثنا ابن مخلد ثنا إبراهيم بن محمد بن مروان العتيق[٧] قالا : ثنا الحسن بن الربيع ثنا ابن[٨] (٣/١٠٩/١) إدريس عن

= والدارقطني في سننه ، من طريق عبد الرزاق ٢٣٢/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الشفعة، باب الشفعة فيما لم يقسم، من طريق عبد الواحد وعبد الرزاق عن معمر ١٠٢/٦ - ١٠٣ .
وذكره ابن عبد البر في التمهيد ، وقال : هكذا رواه عبد الرزاق ومحمد بن ثور وهشام بن يوسف عن معمر ٤٤/٧ - ٤٥ .

١ - أخرجه النسائي في سننه ، في البيوع ، ذكر الشفعة وأحكامها ، من طريق صفوان بن عيسى عن معمر مرسلا ٣٢٠/٧ - ٣٢١ .
٢ - ضعيف يعتبر به ، تقدم .
٣ - الزيادة من مصادر أخرى .
٤ - أخرجه الطيالسي في مسنده ، ص ٢٣٥ (١٦٩١) .
وأحمد في مسنده، عن أزهر بن القاسم حدثنا صالح وفيه عن الزهري عن أبي سلمة عن جابر ٣٧٢/٣.
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة صالح بن أبي الأخضر ١٣٨٣/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ١٠٣/٦ .
٥ - متروك ، تقدم .
٦ - تقدم في مسند عبد الرحمن بن عوف ، انظر السؤال رقم ٥٦٠ (٢٧٦/٤ - ٢٧٨) .
٧ - إبراهيم بن محمد بن مروان ، عرف بالعتيق ، قال البرقاني : سمعت الدارقطني يقول: غمزوه ، مات سنة ثلاث وستين ومائتين . اللسان ٩٦/١ .
٨ - في الأصل (أبو) وهو خطأ .

بن جريج عن ابن شهاب عن أبي سلمة أو عن سعيد بن المسيب أو عنهما جميعا عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا قسمت الأرض وحدت فلا شفعة فيها».

ثنا علي بن محمد بن يحيى السواق ثنا إبراهيم بن راشد ثنا أبو عاصم عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ «قضى بالشفعة مالم يحد الحدود فإذا وقعت الحدود فلا شفعة».

ثنا أبو مخلد ثنا أحمد بن منصور المروزي ثنا عبد الملك بن[1] عبد العزيز الماجشون ثنا مالك عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « قضى بالشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة » .

ثنا النيسابوري ثنا إبراهيم بن سليمان[2] البرلسي ثنا محمد بن إبراهيم بن أبي قتيلة عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة[3] بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الشفعة فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة » .

س ١٨٠٢ - وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن » .. الحديث .

فقال: يرويه عُقيل بن خالد عن الزهري عن هؤلاء الثلاثة عن أبي هريرة[4].

---

١ - في الأصل (وعبد العزيز) وهو خطأ .

٢ - إبراهيم بن سليمان بن داود يعرف بابن أبي داود البرلسي : بضم الباء الموحدة والراء واللام المشددة وفي آخرها السين المهملة ، الأسدي ، من أهل العلم والحديث كان لزم البرلس مولد بصور ، وأبوه أبو داود كوفي وكان ثقة من حفاظ الحديث توفي بمصر لست عشرة ليلة خلت من شعبان سنة اثنتين وسبعين ومائتين . انظر الأنساب ١٨٠/٢ .

٣ - في الأصل (وأرسله) وهو خطأ .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المظالم، باب النهبى بغير إذن صاحبه. ١١٩/٥-١٢٠ (٢٤٧٥). وأيضا في الحدود ، باب الزنا وشرب الخمر ٥٨/١٢ - ٥٩ (٦٧٧٢) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ، ونفيه عن المتلبس بالمعصية على =

واختلف عن يونس بن يزيد فرواه القاسم بن مبرور عن يونس عن الزهري عن الثلاثة عن أبي هريرة .

وكذلك قال ابن المبارك عن يونس عن الزهري[1] .

وقال حسان[2] الكرماني عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ولم يذكر أبا بكر بن عبد الرحمن .

وقال أيوب بن سويد[3] عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

وقال في آخره أيضا : عن الزهري عن عبد الله بن أبي بكر عن أبي بكر ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة .

وقال (٣/١٠٩/٢) شبيب بن سعيد عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ، وقال في آخره أيضا : عن الزهري أخبرنا عبد الله ابن أبي بكر عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة .

وقال ابن وهب : عن يونس عن سعيد وأبي سلمة وقال في آخره : عن الزهري عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة[4] .

= إرادة نفي كماله ٧٦/١ .

والنسائي في سننه ، في الأشربة ، ذكر الروايات المغلظات في شرب الخمر رواية أبي بكر بن عبد الرحمن فقط . ٣١٣/٨ .

وابن ماجة في سننه، في الفتن، باب النهي عن النهبة، وفيه عن أبي بكر فقط. ١٢٩٨/٢-١٢٩٩ (٣٩٣٦).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات، جماع أبواب من تجوز شهادته ومن لا تجوز ... إلخ. ١٨٦/١٠.
وابن مندة في الإيمان ٥٧٥/٢ (٥١١) .

١ - أخرجه ابن مندة في الإيمان ٥٧٥/٢ - ٥٧٦ (٥١٢) .

٢ - هو : ابن إبراهيم ، صدوق يخطىء ، تقدم .

٣ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، كتاب الأشربة، عن أحمد بن صالح حدثنا ابن وهب ٣٠/١٠ (٥٥٧٨).
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية عن إرادة نفي كماله ٧٦/١ (٥٧) . =

واختلف عن الأوزاعي فرواه محمد بن جابر الحلبي[١] عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال الفريابي : عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] ، ولم يذكر يحيى . وقال هقل بن زياد عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

وتابعه أبو المغيرة عن الأوزاعي[٣] .

وقال عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن[٤] كما قال[٥] عيسى بن يونس .

وقال الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٦] .

= وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٣٠٥/٧ - ٣٠٦ (٥١٥٠) .
وابن مندة في الإيمان ٥٧٥/٢ - ٥٧٦ (٥١٢) .

١ - محمد بن جابر الحلبي ، عن الأوزاعي ، قال العقيلي : لا يتابع على حديثه ، الضعفاء للعقيلي ٤٣/٤ ، اللسان ٩٨/٥ .

٢ - أخرجه الدارمي في سننه ، في الأشربة ، باب في التغليظ لمن شرب الخمر . ١١٥/٢ .

٣ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الرجم ، والأشربة من طريق أبي المغيرة ولكن فيه سعيد وأبو سلمة وأبو بكر . تحفة الأشراف ٣٠/١٠ .
والدارمي في سننه ، في الأضاحي ، باب النهي عن النهبة ، مختصرا وفيه سعيد وأبو سلمة ٨٧/٢ .
وابن مندة في الإيمان ، ذكر أخبار جاءت عن النبي ﷺ على معنى الندب والتحذير ، منها لا يزني .. إلخ ٥٧٤/٢ (٥١٠) .
واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة، وفيه سعيد وأبو سلمة فقط. ١٠١٥/٦ (١٨٥٦).

٤ - أخرجه مسلم فى صحيحه ، فى الإيمان ٧٦/١ - ٧٧ .
وأبو عوانة في مسنده ، بيان المعاصي التي يخرج صاحبها من الإيمان عند فعلها ... إلخ ، من طريق الوليد ابن مزيد ١٩/١ - ٢٠ .
وابن مندة فى الإيمان ، من طريق الوليد بن مزيد ٥٧٤/٢ .

٥ - هكذا في الأصل .

٦ - أخرجه النسائي في سننه ، فى الأشربة ، عن إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا الوليد وفيه سعيد =

وقال سوار[1] بن عمارة عن هقل عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي بكر وعروة بن الزبير[2] عن أبي هريرة .

ورواه معمر عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة ، والصواب قول من قال عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن فجمع بينهم مجتمعين ومفترقين ، وقول من قال : عن حميد[3] غير محفوظ .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو صالح[4] حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أنه قال : إن رسول الله ﷺ قال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن » .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو صالح حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب حدثني (٣/١١٠/١) سعيد وأبو سلمة عن أبي هريرة ، عن رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي بكر هذا إلا النهبة .

ثنا النيسابوري والحسين بن محمد بن سعيد قالا : ثنا محمد بن عزيز[5]

= وأبو سلمة وأبو بكر ٣١٣/٨ .

وأيضا في الكبرى ، من طريق الوليد بن مسلم والوليد بن مزيد وفيه أيضا سعيد وأبو سلمة وأبو بكر . تحفة الأشراف ٣٠/١٠ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق الوليد وفيه سعيد وأبو سلمة وأبو بكر. الإحسان ٢٠٥/١ (١٨٦).

وابن مندة في الإيمان ، من طريق الوليد بن مسلم وفيه أبو بكر وسعيد وأبو سلمة . ٥٧٤/٢ .

١ – في الأصل (سوارة) .

وهو: سوار بن عمارة الربعي الرملي، أبو عمارة، صدوق ربما خالف، من التاسعة. التقريب ٣٣٩/١.

٢ – في الأصل (عروة بن أبي بكر) وهو خطأ كما يأتي عندما يسرد المؤلف هذا الحديث بأسانيده المختلفة.

٣ – لم يتقدم طريق حميد ولكنه سيورده المؤلف بإسناده عندما يذكر الحديث بأسانيده .

٤ – هو كاتب الليث ، تقدم .

٥ – فيه ضعف ، تقدم .

حدثني سلامة[1] عن عقيل عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب وأبي[*] بكر بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن[2] ، ولا يشرب الشارب الخمر حين يشربها وهو مؤمن » ، وكان أبو هريرة يقول : ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن حين ينتهبها .

ثنا النيسابوري ثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الغزّي [و] ثنا علي بن الحسن ابن قحطبة ثنا محمد بن سهل بن عسكر قالا : ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولايشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينهب نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون إليه بها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن » .

وقال الأوزاعي : فحدثت بهذا الحديث[3].... فقال الأوزاعي : يكفر الناس فقالوا : كفرت به المرجئة وغلت فيه الحرورية قال الأوزاعي : لا نقول كما قال هؤلاء ولكن نحدث به كما سمعنا .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ح / وثنا أحمد بن نصر بن سندويه ثنا محمد بن هارون أبو نشيط ح / وثنا محمد بن إسماعيل الفارسي قال : ثنا أحمد ابن عبد الوهاب بن نجدة ، قالوا : ثنا أبو المغيرة ثنا الأوزاعي حدثني الزهري ، وقال ابن نجدة : عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات (٣/١١٠/٢) شرف يرفع المؤمنون إليه فيها

١ - صدوق له أوهام ، تقدم .

* - في الأصل (أبو) .

٢ - في الأصل (مؤ) ساقط .

٣ - هنا كلمة لم أتمكن من قراءتها .

أبصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن » .

ثنا علي بن الحسن بن قحطبة ثنا محمد بن سهل بن عسكر .

ح / وثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قالا : ثنا محمد بن كثير[1] [عن][2] الأوزاعي عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ مثله[3] .

ثنا عبد الله بن أحمد المارستاني ثنا الحسن بن الصباح البزار[4] ثنا الحارث ابن عطية[5] عن الأوزاعي عن الزهري حدثني أبو سلمة وسعيد بن المسيب وحميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه فيها أبصارهم وهو مؤمن » .

قال الأوزاعي : سألت الزهري عن تفسير هذا الحديث فنفر .

وقال: يجيء الحديث عن رسول الله ﷺ فتدعونه وتسألوني عن رأيي .

ثنا عبد الله بن محمد بن الناصح ثنا إبراهيم بن دحيم[6] ثنا أبي[7] وهشام وأحمد يعني ابن أبي الحواري قالوا : ثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو عمرو عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة قال

---

١ – صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٢ – (عن) ساقط من الأصل .

٣ – أخرجه البزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، عن عمر بن الخطاب، السجستاني قال: نا محمد بن كثير، وفيه سعيد وأبو سلمة وعبيد الله بن عبد الله وحميد وقال: وهذا الحديث لا أعلم أحدا جمع فيه بين سعيد وأبي سلمة وعبيد الله وحميد إلا الأوزاعي ولا عنه إلا محمد بن كثير. ٢/١٢٦– ١/١٢٧. والنسائي في الكبرى ، وفيه سعيد وأبو سلمة وحميد . تحفة الأشراف ٣٠/١٠ .

٤ – صدوق يهم ، وكان عابدا فاضلا ، تقدم .

٥ – الحارث بن عطية البصري، نزيل المصيصة، صدوق يهم، مات سنة تسع وتسعين ومائتين. التقريب ١٤٢/١.

٦ – هو : إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني (يبحث عن ترجمته) .

٧ – هو : عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو العثماني الدمشقي ، أبو سعيد ، لقبه دحيم ، بمهملتين مصغر . التقريب ٤٧١/١ .

رسول الله ﷺ : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر وهو حين يشربها مؤمن ، ولا يسرق وهو حين يسرق مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات شرف وهو حين ينتهبها مؤمن » .

وحدثنا أحمد بن عبد الله بن نصر بن يحيى ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن عصمة الكلبي الرملي[1] قال : ثنا سوار بن عمارة ثنا الهقل بن زياد عن الأوزاعي حدثني الزهري قال : حدثني سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن ابن[2] الحارث بن هشام وعروة بن الزبير عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يزني الزاني وهو حين يزني مؤمن ، ولا يسرق وهو حين يسرق مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو (٣/١١١/١) مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المؤمنون إليه فيها أبصارهم وهو حين ينتهبها مؤمن » .

قال: فقلت للزهري: فإن لم يكن مؤمنا[3] فمه ؟ قال: فنفر عن ذلك.

وقال: أمروا الأحاديث كما أمرها من كان قبلكم فإن أصحاب رسول الله ﷺ أمروها .

س ١٨٠٣ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة: اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى رسول الله ﷺ « فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى دية المرأة على عاقلتها » الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، وقد اختلف عنه ، فرواه يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

---

١ – يبحث عن ترجمته .

٢ – في الأصل (والحارث) وهو خطأ .

٣ – في الأصل (مؤمن) .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الديات ، باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد لا على الولد، من طريق ابن وهب . ٢٥٢/١٢ (٦٩١٠) .

قاله الليث بن سعد وابن وهب وعثمان بن عمر عن يونس .

واختلف عن مالك بن أنس ، فرواه أبو سبرة[1] عن مطرف وأبو قلابة[2] عن أبي عاصم جميعا عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

ورواه جويرية بن أسماء، وأصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة .

= ومسلم في صحيحه ، في القسامة ، باب دية الجنين ، ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجاني ، من طريق ابن وهب ١٣٠٩/٣ - ١٣١٠ .
وأبو داود في سننه ، في الديات ، باب دية الجنين ، من طريق ابن وهب ٣١٨/٤ .
وذكره الترمذي في سننه، في الفرائض، باب ما جاء أن الميراث للورثة والعقل للعصبة عن يونس. ١٨٥/٣.
وأخرجه النسائي في سننه ، في باب دية جنين المرأة ، من طريق ابن وهب ٤٨/٨ .
وأحمد في مسنده ، عن عثمان بن عمر ثنا يونس ولكن فيه يونس ثنا سمي عن الزهري ٥٣٥/٢ .
والدارمي في سننه ، في الديات ، باب دية الخطأ على من هي ، عن عثمان بن عمر ١٩٧/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق عثمان بن عمر ١٢٧/١ .
وابن الجارود في المنتقى ، في الديات ، من طريق ابن وهب ص ٢٦٢ - ٢٦٣ (٧٧٦) .
والبيهقي في الكبرى ، في الديات ، باب العاقلة من طريق ابن وهب ١٠٥/٨ .
وأيضا في باب دية الجنين ، من طريق عثمان بن عمر ١١٤/٨ .
وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق ابن وهب ٤٧٩/٦ - ٤٨٠ ، ٤٨٠ - ٤٨١ .

١ - أبو سبرة عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن المدني، نزل الكوفة ، قال الدارقطني في غرائب مالك : يروي عن مطرف عن مالك أحاديث عدة يخطىء فيها عليه، قال أبو أحمد الحاكم : له مناكير . اللسان ٤٣١/٣ - ٤٣٢ ، ٥٠/٧ - ٥١ .

٢ - هو: عبد الملك بن محمد الرقاشي، صدوق يخطىء وتغير حفظه لما سكن بغداد، تقدم في السؤال رقم ٨٩.

٣ - أورده ابن عبد البر في التمهيد ، وقال بعد ذكر رواية الموطأ المرسلة عن سعيد : هكذا روى هذا الحديث جماعة الرواة عن مالك في موطئه مرسلاً ، ولا أعلم أحدا وصله بهذا الإسناد إلا ما رواه أبو سبرة المدني عن مطرف عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ، وما ذكره الدارقطني قال : حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد حدثنا أبو عاصم النبيل : الضحاك بن مخلد ، حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل ثم ساق الحديث ، وقال : هكذا رواه أبو قلابة عن أبي عاصم عن مالك ، وإنما في الموطأ حديث سعيد مرسل وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة . ٤٧٧/٦ - ٤٧٨ .

[و] عن مالك عن الزهري عن ابن المسيب مرسلا[1] .

ورواه معمر وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[2] .

ورواه الموقري[3] ....

---

١ - أخرجه مالك في الموطأ ، باب عقل الجنين ٢/٨٥٥ (٥ ، ٦) .
والبخاري في جامعه الصحيح ، في الطب ، باب الكهانة، عن قتيبة عن مالك، الروايتين الموصولة والمرسلة ١٠/٢١٦ (٥٧٥٩ ، ٥٧٦٠) .
وأيضا في الديات ، باب جنين المرأة ، عن عبد الله بن يوسف وإسماعيل عن مالك ، رواية أبي سلمة فقط . ١٢/٢٤٦ - ٢٤٧ (٦٩٠٤) .
ومسلم في صحيحه ، في القسامة ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك ، الرواية المتصلة فقط ٣/١٣٠٩ (١٦٨١) .
وذكره الترمذي في سننه ، في الفرائض ، الروايتين ٣/١٨٥ .
وأخرج النسائي في سننه ، من طريق ابن وهب قال: أخبرني مالك، الرواية المتصلة ، ومن طريق ابن القاسم قال : حدثني مالك ، الرواية المرسلة . ٨/٤٨ - ٤٩ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب غرة الجنين المحكوم بها فيه لمن هي ، من طريق ابن وهب ، الرواية المتصلة فقط ٣/٢٠٥ .
والبيهقي في الكبرى ، في الديات ، باب دية الجنين ، من طرق ابن وهب والشافعي ويحيى بن يحيى عن مالك ، الرواية المتصلة فقط ٨/١١٢ - ١١٣ .
وأيضا من طريق الشافعي ، الرواية المرسلة ٨/١١٣ .
والبغوي في شرح السنة، من طريق أبي مصعب عن مالك، الرواية المتصلة فقط. ١٠/٢٠٧ (٢٥٤٤).
٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الطب ، باب الكهانة ، من طريق عبد الرحمن بن خالد . ١٠/٢١٦ (٥٧٥٨) .
ومسلم في صحيحه ، في القسامة ، من طريق معمر ٣/١٣١٠ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب نذر الجنين عن معمر ١٠/٥٦ - ٥٧ (١٨٣٣٨) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢/٢٧٤ .
والبيهقي في الكبرى، في الديات، باب وجوب الدية في شبه العمد على العاقلة، من طريق عبدالرزاق ٨/٧٠.
وأيضا في باب دية الجنين ، من طريق عبد الرحمن بن خالد ٨/١١٣ .
وأيضا من طريق عبد الرزاق ٨/١١٣ .
وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق ابن مسافر ٧/١١٠ .
٣ - متروك ، تقدم .

عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[1].

وحدث به مرة عن الزهري عن سعيد مرسلا.

ورواه الليث بن سعد ومحمد بن إسحاق وجعفر بن ربيعة وعبد الله بن أبي بكر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[2].

واختلف عن عبد الرحمن بن إسحاق فرواه يزيد بن زريع عن عبد الرحمن ابن إسحاق عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[3].

وخالفه خالد بن عبد الله الواسطي فرواه عن عبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد مرسلا.

وكذلك رواه الأوزاعي وأيوب بن موسى عن الزهري عن سعيد (٣/١١٢/٢) مرسلا[4].

---

١ – وأخرجه أحمد في مسنده، عن عثمان بن عمر ثنا يونس ثنا سمي عن الزهري. ٥٣٥/٢.
والطيالسي في مسنده، عن زمعة عن الزهري ص ٣٠٨ (٢٣٤٦) ص ٣٠٣ – ٣٠٤ (٢٣٠١).

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الفرائض، باب ميراث المرأة والزوج مع الولد وغيره، عن قتيبة حدثنا الليث ٢٤/١٢ (٦٧٤٠).
وأيضاً في الديات، باب جنين المرأة.. إلخ، عن عبدالله بن يوسف حدثنا الليث ٢٥٢/١٢ (٦٩٠٩).
ومسلم في صحيحه، في القسامة، من طريق ليث ١٣٠٩/٣.
وأبو داود في سننه، في الديات، من طريق الليث ٣١٨/٤.
والترمذي في سننه، في الفرائض، باب ما جاء أن الميراث للورثة والعقل للعصبة، من طريق الليث ١٨٤/٣–١٨٥. والنسائي في سننه، باب دية جنين المرأة، من طريق الليث ٤٧/٨–٤٨.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في أقضية رسول الله ﷺ، من طريق ليث ١٨٢/١٠ – ١٨٣.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق الليث ٢٠٥/٣.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمرو بن النعمان عن ابن ثوبان عن أبيه عن الزهري عنه.
أطراف الغرائب ٢٩٠/٢ – ١/٢٩١.
والبيهقي في الكبرى، في الديات، باب من العاقلة التي تغرم، من طريق الليث. ١٠٦/٨.
وأيضا في باب دية الجنين، من طريق الليث ١١٣/٨.
والبغوي في شرح السنة، من طريق الليث ٢٠٦/١٠ (٢٥٤٣).

٣ – أخرجه البيهقي في الكبرى، في الديات، باب من العاقلة التي تغرم ١٠٦/٨.

٤ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، من طريق ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب. ٦٠/١٠ (١٨٣٤٩).

ورواه شعيب بن أبي حمزة وإسحاق بن يحيى[1] عن الزهري عن رجل له صحبة لم يسمياه ورواه صالح بن أبي الأخضر[2] عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله عن ابن عباس ووهم فيه .

والصواب ما قاله مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

[و] عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا .

ثنا الحسين والقاسم ابنا إسماعيل قالا: ثنا يعقوب الدورقي/[و] ثنا ابن مبشر قال : ثنا أحمد بن سنان القطان .

ح / ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى .

وثنا إبراهيم بن حماد وأبو عبد الله المحاملي قالا : ثنا محمد بن إشكاب قالوا : ثنا عثمان بن عمر ثنا يونس عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها فاختصموا إلى النبي ﷺ «فقضى أن دية جنينها غرة عبد أو وليدة وقضى بديتها».

وقال يعقوب : إن دية المرأة على عاقلتها وورثها ولدها ومن معهم ، فقال حَمَل بن النابغة : كيف أغرم من لا شرب ولا أكل ، ولا نطق ولا استهل ، فمثل ذلك بطل[3] ، فقال النبي ﷺ : « إنما هذا من إخوان الكهان » من أجل سجعه الذي سجع .

وفي حديث ابن إشكاب وورثها ورثتها ولدها ومن معهم .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : اقتتلت امرأتان[4] من هذيل فرمت

١ - لعله الطلحي ، وهو ضعيف ، تقدم .

٢ - ضعيف ، يعتبر به ، تقدم .

٣ - قال النووي : روي في الصحيحين وغيرهما بوجهين : أحدهما بضم الياء المثناة وتشديد اللام ومعناه يهدر ويلغى ولا يضمن ، والثاني بفتح الباء الموحدة وتخفيف اللام على أنه فعل ماض من البطلان .

٤ - في الأصل (امرأتين) .

إحداهما الأخرى فقتلتها وألقت جنينها « فقضى رسول الله ﷺ بديتها على عاقلتها وفي جنينها غرة عبد أو أمة » فقال قائل : يا رسول الله ، كيف يعقل من لا يأكل ولا يشرب ولا نطق ، ولا استهل فمثل ذلك بطل ، فقال النبي ﷺ : - كما يزعم أبو هريرة - « هذا من إخوان الكهان » .

س ١٨٠٤ - وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « صلى[١] على النجاشي وكبر عليه أربعا » .

فقال: يرويه عبيد (١/١١٢/٣) الله بن عمر، ومالك بن أنس، وابن أبي ذئب، وعبد الله بن بديل[٢]، وإبراهيم بن سعد، ومحمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير[٣] وعمر بن قيس[٤] وزمعة بن صالح[٥] وحجاج بن أرطاة[٦] وسالم الأفطس، ويحيى بن أبي أنيسة[٧] عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[٨] .

---

١ - في الأصل (حط) والتصويب من المصادر الأخرى .

٢ - صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٩٣ .

٣ - محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثي المكي ، ويقال له: محمد المحرم ، ضعفه يحيى بن معين ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وفي التاريخ الكبير : ليس بذاك ، وقال النسائي : متروك ، وقال ابن عدي : هو مع ضعفه يكتب حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة ولايكتب حديثه ، وقال الدارقطني : متروك ، وقال ابن عمار : ضعيف، وقال أبو داود : ليس بثقة ، وقال أبو حاتم : ليس بذاك الثقة ، ضعيف الحديث .

التاريخ الكبير ١٤٢/١/١ ، الجرح والتعديل ٣٠٠/٢/٣ ، اللسان ٢١٦/٥ - ٢١٧ .

٤ - هو المعروف بسندل ، وهو متروك ، تقدم .

٥ - ضعيف ، تقدم .

٦ - صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم .

٧ - ضعيف ، تقدم .

٨ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجنائز ، باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه ، عن إسماعيل قال : حدثني مالك ١١٦/٣ (١٢٤٥) .

وأيضا في باب التكبير على الجنازة أربعا، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك. ٢٠٢/٣ (١٣٣٣).

ومسلم في صحيحه، في الجنائز، باب في التكبير على الجنازة، من طريق مالك ٦٥٦/٢ (٩٥١).

وأبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب الصلاة على المسلم يموت في بلاد الشرك ، من طريق مالك ١٩٧/٣ - ١٩٨ .

=

وقال أبو يعلى محمد بن شداد[1] : عن خالد بن مخلد[2] عن مالك ، عن الزهري ، عن سعيد وأبي سلمة[3] ولم يتابع عليه .

ورواه صالح بن كيسان ، وأبو أويس[4] وعقيل ويونس وقرة[5] وعبد الرحمن

= والنسائي في سننه، في الصفوف على الجنازة، من طريق مالك ٦٩/٤ - ٧٠ .
وأيضا في عدد التكبير على الجنازة . ٧٢/٤ .
ومالك في الموطأ، في الجنائز، باب التكبير على الجنائز ٢٢٦/١ - ٢٢٧ (١٤) .
والطيالسي في مسنده ، عن سفيان الثوري عن عبيد الله ص ٣٠٣ (٢٢٩٦) .
وأيضا عن زمعة ص ٣٠٣ (٢٣٠٠) .
وأحمد في مسنده من طريق عبيد الله ٢٨٩/٢ .
وأيضا من طريق مالك ٤٣٩/٢ .
وأيضا من طريق زمعة ٤٧٩/٢ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق بشر بن عمر نا مالك وقال : وقد روى هذا الحديث جماعة، منهم: ابن عيينة وغيره عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة ورواه يونس بن أبي إسحاق عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ١٣٠/١ -٢ .
وأيضا من طريق عبيد الله ٢/١٢٩ .
وأيضا من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد ٢/١٣٨ .
وابن الجارود في المنتقى ، في الجنائز ، من طريق مالك ص ١٩٠ (٥٤٣) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التكبير على الجنائز كم هو ؟ من طريق مالك ٤٩٥/١ .
ومن طريق عبيد الله وفيه عن بعض أصحاب النبي ﷺ ٤٩٥/١ .
وأيضا من طريق عقيل ٤٩٥/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٣٩/٥ (٣٠٨٧) ٤٠/٥ (٣٠٩٠) .
وأيضا من طريق عبيد الله . الإحسان ٣٩/٥ (٣٠٨٩) .

١ - قال الدارقطني : لايكتب حديثه ، وقال البرقاني : ضعيف جدا ، تقدم في السؤال رقم ٧٠٦ .
٢ - هو القطواني ، صدوق يتشيع ، وله أفراد ، تقدم .
٣ - أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ، وقال : تفرد به محمد بن شداد بهذا الإسناد وروي هذا الحديث أيضا عن عبد الله بن نافع عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وليس في الموطأ إلا عن سعيد ، وهو محفوظ في حديث الزهري عن سعيد وأبي سلمة جميعا عن أبي هريرة ، رواه عقيل وصالح بن كيسان . ٣٢٤/٦ - ٣٢٥ .
٤ - صدوق يهم ، تقدم .
٥ - صدوق له مناكير ، تقدم .

ابن ثابت بن ثوبان[1] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

واختلف عن معمر ، فقال عبد الرزاق : عن معمر عن الزهري ، عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

ورواه يزيد بن زريع ، وعبد الواحد بن زياد ، ووهيب ، وعبد الأعلى وابن أبي عروبة عن معمر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[4] .

---

١ – صدوق يخطىء، ورمي بالقدر وتغير بأخرة ، تقدم .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجنائز ، باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد ، من طريق عقيل نحوه في النعي والأمر بالاستغفار له ، ومن طريق عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وحده في الصف والتكبير ١٩٩/٣ (١٣٢٧ ، ١٣٢٨) .
وأيضا في المناقب ، باب موت النجاشي ، من طريق صالح في النعي والاستغفار وعن صالح عن ابن شهاب عن سعيد في الصف والتكبير ١٩١/٧ (٣٨٨٠ ، ٣٨٨١) .
ومسلم في صحيحه،في الجنائز، باب في التكبير على الجنازة، من طريق عقيل في النعي والاستغفار، و من طريق عقيل عن الزهري عن سعيد وحده في الصـف والتكبير، وكذلك من طريق صالح. ٦٥٧/٢.
والنسائيّ في سننه ، في الجنائز ، من طريق صالح ٩٤/٤ .
وأيضا في باب النعي ٢٦/٤ – ٢٧ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي أويس ٣٧٥/١٠ (٥٩٦٨) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق عقيل ولكن فيه عن سعيد فقط ٤٩٥/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ٤٠/٥ (٣٠٩١) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجنائز ، باب الصلاة على الميت الغائب بالنية ، من طريق صالح بالإسنادين مثل الشيخين ٤٩/٤ .

٣ – أخرجه النسائيّ في سننه ، في الصفوف على الجنازة ٧٠/٤ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجنائز ، باب التكبير على الجنازة ٤٧٩/٣ (٦٣٩٣) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٨٠/٢ – ٢٨١ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ١٢٦/٢ .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب الصفوف على الجنازة، من طريق يزيد بن زريع . ١٨٦/٣ (١٣١٨) .
والترمذي في سننه، في الجنائز ، باب ما جاء في التكبير على الجنازة ، من طريق إسماعيل بن إبراهيم نا معمر ١٤٠/٢ .
وابن ماجة في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في الصلاة على النجاشي ، من طريق عبد الأعلى . ٤٩٠/١ (١٥٣٤) .

وقال سويد أبو حاتم[1] عن معمر عن الزهري عن سعيد مرسلا .

وقال حماد بن زيد : عن معمر عن الزهري مرسلا .

واختلف عن محمد بن إسحاق[2] فرواه يزيد بن هارون ويعلى بن عبيد عن ابن إسحاق عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال شعبة ويحيى بن أبي زائدة ويونس بن بكير وعبدة بن سليمان عن ابن إسحاق عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن محمد بن أبي حفصة[4] فقال إبراهيم بن طهمان[5] عنه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[6] .

وقال [أبو] [*] إسحاق الفزاري وروح عنه – في نسخة أخرى – عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

واختلف عن سفيان بن عيينة ، فرواه إبراهيم بن بشار وقتيبة عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد و [أبي سلمة[7]] عن أبي هريرة[8] .

= وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز ، ما ذكر عن النبي ﷺ في صلاته على النجاشي ، عن عبد الأعلى . ٣/٣٦٢ – ٣٦٣ .
وأيضاً في الرد على أبي حنيفة ١٤/١٥٤ .
وأحمد في مسنده عن إسماعيل عن معمر ٢/٢٣٠ .

١ – صدوق سيىء الحفظ له أغلاط ، تقدم .
٢ – صدوق يدلس ، تقدم .
٣ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق شعبة ٢/٣٤٨ .
٤ – صدوق يخطىء ، تقدم .
٥ – ثقة يغرب ، تقدم .
٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن روح . ٢/٥٢٩ .
* – (أبو) ساقط في الأصل .
٧ – في الأصل (أبي سلمة) ساقط .
٨ – أخرجه النسائي في سننه ، في الجنائز ، الأمر بالاستغفار للمؤمنين ، عن قتيبة حدثنا سفيان ، وفيه عن أبي سلمة فقط في الاستغفار للنجاشي . ٤/٩٤ .

وكذلك قيل عن سعيد بن[1] منصور .

وقال أبو همام[2] وأحمد بن حنبل وعبد الله بن محمد الزهري وابن أبي عمر وإبراهيم بن سنان[3] عنه عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[4] وقال الحميدي : عن ابن عيينة (٢/١١٢/٣) عن الزهري عن سعيد مرسلا[5] .

وكذلك قال أبو همام وابن أبي عمر وإسحاق بن حاتم[6] وخالد بن يوسف[7] وعباس البحراني[8] عن الزهري عن سعيد مرسلا .

واختلف عن يونس بن يزيد ، فرواه عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري ، عن سعيد وأبي سلمة وأبي أمامة بن سهل عن أبي هريرة[9] .

---

١ - في الأصل (عن) .

٢ - هو الوليد بن شجاع .

٣ - يبحث عن ترجمته .

٤ - أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان . ٤٤٥/٢ (١٠٢٣) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٤١/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن زهير حدثنا ابن عيينة . ٣٦٥/١٠ (٥٩٥٦) .

٥ - أخرجه الحميدي في مسنده ، عن ابن عيينة ، ولكن فيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة ٤٤٥/٢ (١٠٢٣) .

٦ - إسحاق بن حاتم بن بيان العلاف المدائني ، قال الخطيب : كان ثقة ، مات سنة اثنتين وخمسين ومائتين ببغداد . تاريخ بغداد ٣٦٥/٦ - ٣٦٦ .

٧ - خالد بن يوسف بن خالد السمتي، قال الذهبي: أما أبوه فهالك، وأما هو فضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه. الميزان ٦٤٨/١، اللسان ٣٩٢/٢.

٨ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٩ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : ولا نعلم أحداً روى هذا الحديث عن سعيد وأبي سلمة وأبي أمامة عن أبي هريرة إلا عثمان بن عمر عن يونس ١٢٥/٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي أمامة، وجوده عنه إبراهيم بن عبدالله بن عمر بن بكير العبسي،وغيره لايذكر فيه أبا هريرة .
أطراف الغرائب والأفراد ٢٩٣/٢ .

وربما قصر به عثمان فأرسله عنهم .

وكذلك قال شبيب بن سعيد والليث بن سعد ، وأبو ضمرة ، وابن وهب عن يونس عن الزهري عن الثلاثة مرسلا .

ووصله ابن قتيبة عن حرملة عن ابن وهب عن يونس .

ورواه عثمان بن صالح عن ابن لهيعة[1] عن عقيل ، عن الزهري عن سعيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة .

ولم يتابع على هذا القول .

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري وسفيان بن حسين[2] وعبد الله بن عمر العمري[3] عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا .

والصحيح من ذلك قول من قال : عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نعى لأصحابه النجاشي في اليوم الذي مات فيه وقال : « استغفروا لأخيكم » ، قال الزهري : فحدثني سعيد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ خرج بهم إلى المصلى وصلى عليه وكبر أربعا[4] .

ورواه محمد بن عبد العزيز[5] عن الزهري عن أبي بكر بن سليمان بن

---

١ - صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .

٢ - ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، تقدم .

٣ - ضعيف ، تقدم .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب الصلاة على الجنائز بالمصلى والمسجد . ١٩٩/٣ (١٣٢٧ ، ١٣٢٨) .
وأيضا في المناقب ، باب موت النجاشي . ١٩١/٧ (٣٨٨٠ ، ٣٨٨١) .
ومسلم في صحيحه ٦٥٧/٢ .

٥ - محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القاضي ، قال البخاري : منكر الحديث ويقال بمشورته جُلد مالك الإمام ، وقال النسائي : متروك ، وفي التمييز : منكر الحديث ، وقال الدارقطني : ضعيف ، وقال أبو حاتم : هم ثلاثة إخوة : محمد وعبد الله وعمران ليس لهم حديث مستقيم ، وقال الخطيب : كان من أهل الفضل والسخاء ، وقال ابن عدي : قليل الحديث . =

أبي حثمة عن النبي ﷺ مرسلا .

وقيل عن أبي بكر بن سليمان عن أبيه وهو أيضا مرسل .

١ - ثنا إسماعيل الوراق ثنا محمد بن علي الوراق[1] ثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا سفيان عن[2] عبيد الله بن عمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ « كبر على النجاشي أربعا » .

٢ - حدثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا زياد بن يحيى ح / وثنا ابن صاعد ثنا عمرو بن علي/ وثنا محمد بن سليمان المالكي قال : ثنا بندار وح / ثنا النيسابوري ثنا الرمادي قالوا : ثنا أبو داود ثنا سفيان الثوري عن عبيد الله عن (١/١١٣/٣) الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « صلى على النجاشي وكبر عليه أربعا » .

قال الرمادي : لما مات النجاشي كبر النبي ﷺ عليه أربعا ، وفي حديث بندار أن رسول الله ﷺ « كبر على النجاشي أربعا » .

٣ - ثنا المحاملي قال : ثنا سلم بن جنادة ومحمد بن عثمان بن كرامة قالا : ثنا ابن نمير ثنا عبيد الله عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « صلى على النجاشي فكبر عليه أربعا » .

٤ - ثنا النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى وأحمد بن عبد الرحمن قالا : ثنا ابن وهب أخبرني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم فصلى وكبر أربع تكبيرات » .

= التاريخ الكبير ١٦٧/١/١ ، الجرح والتعديل ٧/١/٤ ، الكامل ٢٢٤٣/٦ - ٢٢٤٤ ، تاريخ بغداد ٣٤٩/٢ ، اللسان ٢٥٩/٥ - ٢٦٠ .

١ - محمد بن علي بن عبد الله بن مهران أبو جعفر الوراق ، يعرف بحمدان ، كان فاضلا حافظا ، عارفا ، ثقة ، توفي سنة اثنتين وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد ٦١/٣ - ٦٢ .

٢ - في الأصل (بن) .

٥ – ثنا محمد بن سليمان المالكي ثنا بندار ثنا بشر بن عمر ثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه وخرج بهم إلى المصلى فصف بهم وكبر عليه أربع تكبيرات .

٦ – ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان عن مالك حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : « نعانا رسول الله ﷺ النجاشي اليوم الذي مات فيه فخرج إلى المصلى فصف أصحابه خلفه فكبر عليه أربعا » .

٧ – ثنا ابن صاعد ثنا عمرو بن علي ثنا أبو داود ثنا عبد الله بن بديل الخزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « صلى على النجاشي فكبر عليه أربع تكبيرات » .

٨ – ثنا محمد بن نوح الجنديسابوري ثنا عمرو بن عبد الله ح / وثنا المحاملي ثنا سلم بن جنادة قالا : ثنا وكيع عن زمعة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى المصلى فقال : « إن أخاكم النجاشي مات » (٣/١١٣/٢) فصفنا خلفه فصلى عليه فكبر أربعاً .

ثنا المحاملي ثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد[١] ثنا أبي عن صالح قال : قال ابن شهاب : حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب أن أبا هريرة أخبرهما أن رسول الله ﷺ نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه وقال : « استغفروا لأخيكم » .

٩ – ثنا المحاملي ثنا عبيد الله بن سعد ثنا يحيى ثنا أبي عن ابن شهاب أخبرني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ « صفهم بالمصلى يصلي عليه وكبر أربعا » يعني: النجاشي .

---

١ – في الأصل (سعيد) وهو خطأ .

١٠ - ثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال: ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير ابن عفير[١] ثنا أبي ثنا الليث عن عقيل ورشدين[٢] عن عقيل ويونس وقرة عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة أنهما حدثاه عن أبي هريرة أنه قال: نعى رسول الله ﷺ صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال: «استغفروا لأخيكم».

قال ابن شهاب: وحدثني ابن المسيب أن أبا هريرة حدثه أن رسول الله ﷺ «صلى بهم بالمصلى وكبر عليه أربع تكبيرات».

١١ - ثنا النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد ثنا حجاج ثنا الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة أنهما ثناه عن أبي هريرة قال: نعى لنا رسول الله ﷺ النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه فقال: «استغفروا لأخيكم».

١٢ - ثنا النيسابوري ثنا يوسف ثنا حجاج ثنا ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثه أن رسول الله ﷺ «صفهم بالمصلى فصلى وكبر عليه أربع تكبيرات».

١٣ - ثنا محمد[٣] بن نوح الجنديسابوري ثنا محمد بن الحارث المخزومي[٤] ثنا إسماعيل بن أبي أويس ثنا أبي عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نعى لهم النجاشي في (٣/١١٤/١) اليوم الذي مات فيه فقال: «استغفروا لأخيكم» هذا أو نحوه.

---

١ - في الأصل (عبيد الله بن سعيد بن كثير بن كثير) وهو: عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير المصري، أبو القسم، قال ابن حبان: يروي عن أبيه عن الثقات الأشياء المقلوبات، لايشبه حديثه حديث الثقات ولايجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وأورد ابن عدي حديثين من طريقه عن أبيه وقال: سعيد بن عفير مستقيم الحديث فلعل البلاء فيهما من ابنه، وذكره ابن يونس فلم يذكر فيه شيئا وقال: مات في ذي الحجة سنة ثلاث وسبعين ومائتين. كتاب المجروحين ٦٧/٢، اللسان ١٠٤/٤.

٢ - ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٧٠.

٣ - في الأصل (عمر بن نوح) وهو محمد كما تقدم آنفا قبل ستة أحاديث.

٤ - محمد بن الحارث المخزومي، أبو عبدالله المديني، قال ابن أبي حاتم: روى عن عبدالله بن معاوية بن موسى ابن نشيط وإبراهيم بن محمد التيمي، كتبت عنه بالمدينة، وهو صدوق، الجرح والتعديل ٢٣١/٢/٣.

١٤ - ثنا محمد بن[1] عبد الله بن غيلان ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل[2] ثنا عثمان بن عبد الرحمن الحراني[3] ثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[4] عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب سمعا أبا هريرة يحدث أن النجاشي قبض بأرض الحبشة فقال النبي ﷺ : - وهو بالمدينة - « إن أخاكم قد قبض اليوم فخرج إلى المصلى وكبر عليه أربعا كتكبيره على الجنائز » .

١٥ - ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال: «نعى رسول الله ﷺ النجاشي لأصحابه - وهو بالمدينة - فصفوا خلفه فصلى عليه وكبر أربعا».

١٦ - ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : « نعى رسول الله ﷺ النجاشي لأصحابه فصفوا خلفه وكبر أربعا » .

وسمعت عبد الرزاق مرة يذكره عن ابن المسيب وأبي سلمة .

١٧ - ثنا المحاملي ثنا إسحاق بن حاتم ثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد ابن المسيب أن النبي ﷺ خرج إلى البقيع فصلى على النجاشي فكبر عليه أربعا .

١٨ - ثنا محمد بن عبد الله بن غيلان السوسي الخزاز - وكان من ثقات المسلمين - ثنا أحمد بن منيع ثنا هشيم ثنا سفيان بن حسين عن الزهري ، قال هشيم ، لا أدري لعلي سمعته من الزهري عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ

---

١ - في الأصل (عبد الله بن غيلان) ، وهو : محمد بن عبد الله بن غيلان المعروف بالسوسي،تقدم .

٢ - في الأصل (المفضل) وهو : أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل بن سيار ، أبو بكر مولى بني أمية ، ويعرف بالكريزالي ، من أهل حران ، قدم بغداد وحدث بها ، قال الخطيب : ما علمت من حاله إلا خيرا ، مات سنة أربع وستين ومائتين . تاريخ بغداد ٢٤٣/٤ .

٣ - عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني ، المعروف بالطرائفي ، صدوق ، أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعّف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين ، مات سنة اثنتين ومائتين . التقريب ١١/٢ - ١٢ .

٤ - صدوق يخطىء ، وتغير بأخرة ، تقدم .

قال : « إن أخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه » قال : فقام فصلى عليه قال: وكبر عليه أربع تكبيرات .

١٩ - ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ثنا عمي حدثني زمعة بن صالح حدثني ابن شهاب ويحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : أصبحنا ذات يوم عند رسول الله ﷺ فقال : « إن أخاكم أصحمة النجاشي الحبشي قد توفي فصلوا عليه » قال : فوثب رسول الله ﷺ ووثبنا (٢/١١٤/٣) معه حتى جاء المصلى فقام وصففنا وراءه فكبر أربع تكبيرات .

قال: خالفه عبد الله بن عبد العزيز الليثي[١] فرواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن النبي ﷺ صلى على النجاشي فكبر أربعا .

٢٠ - ثنا به أبو عمر القاضي[٢] إملاء قال: ثنا أبو يحيى بن أبي ميسرة[٣] ثنا أحمد بن محمد الأزرقي - ثقة - ثنا عبد الله بن عبد العزيز بذلك .

٢١ - ثنا المحاملي ثنا سلم[٤] بن جنادة ثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال عبيد الله : أراه ذكره عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « خرج إلى المصلى فصلى على النجاشي فكبر أربعا » .

ثنا المحاملي ثنا سلم[٥] بن جنادة ثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال عبيد الله : أراه ذكره عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « خرج إلى المصلى فصلى على النجاشي فكبر أربعا »[٦] .

---

١ - ضعيف واختلط بأخرة ، تقدم .

٢ - هو : محمد بن يوسف بن يعقوب .

٣ - هو: عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي ميسرة، أبو يحيى المكي، قال أبو حاتم: كتبت عنه بمكة، ومحله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٦/٢/٢، الثقات ٣٦٩/٨.

٤ ، ٥ - في الأصل (سلمة) وهو خطأ . وهو أبو السائب .

٦ - هكذا جاء في الأصل مكرراً .

س ١٨٠٥ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « بينما رجل يسوق بقرة حمل عليها فالتفتت إليه وقالت : إنها لم تخلق لهذا » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ،[فرواه][١] يونس وعقيل ويحيى بن أبي أنيسة[٢] وابن سمعان[٣] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٤] ورواه شعيب بن أبي حمزة وعبيد الله بن عمر ومعمر وعبيد الله بن أبي زياد والنعمان بن راشد[٥] ومعاوية بن يحيى الصدفي[٦] عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[٧] .

والقولان محفوظان عن الزهري .

وروى هذا الحديث سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٨] .

---

١ – مكان (فرواه) بياض في الأصل .

٢ – ضعيف ، تقدم .

٣ – هو : عبد الله بن زياد ، متروك، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره ، تقدم .

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل الصحابة ، باب مناقب عمر ، من طريق عقيل . ٤٢/٧ (٣٦٩٠) .
ومسلم في صحيحه ، في فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، من طريق يونس وعقيل . ١٨٥٧/٤ – ١٨٥٨ (٢٣٨٨) .
والنسائي في الكبرى ، من طريق يونس . تحفة الأشراف ٧٠/١٠ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق يونس ٢/١٢٧ .
وأيضا من طريق عقيل قصة الغنم فقط . ١/١٢٨ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق يونس ١٦٨/٤ .

٥ – صدوق سيىء الحفظ ، تقدم .

٦ – ضعيف ، تقدم .

٧ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : « لوكنت متخذا خليلا » ، من طريق شعيب . ١٨/٧ (٣٦٦٣) .

٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحرث والمزارعة، باب استعمال البقر للحراثة. ٨/٥ (٢٣٢٤).
وأيضا في أحاديث الأنبياء ٥١٢/٦ .
ومسلم في صحيحه ، في فضائل الصحابة . ١٨٥٨/٤ .

ورواه أيضا عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي سلمة، واختلف عن الأعرج، فرواه عبد الله بن لهيعة[1] عن الأعرج عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

ورواه أبو الزناد ، واختلف عنه ، فرواه ابن عيينة وشعيب بن أبي حمزة عن (١/١١٥/٣) أبي الزناد عن الأعرج عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

ورواه الثوري ، واختلف عنه ، فرواه أبو داود الحفري ، عن الثوري ، عن أبي الزناد عن الأعرج ، عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

وتابعه وكيع .

وخالفهم أبو عاصم ، رواه عن الثوري ، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[5] .

= والترمذي في سننه، في مناقب أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ٣١٤/٤.
والطيالسي في مسنده ص ٣٠٩ (٢٣٥٤) .
والحميدي في مسنده ٤٥٥/٢ (١٠٥٥) .
وأحمد في مسنده ٣٨٢/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/١٨٥ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٤٠/٨ (٦٤٥٢) .

١ - صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .

٢ - أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ٤١٤/١ (٦٤٣) .

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في أحاديث الأنبياء عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان. ٥١٢/٦ (٣٤٧١).
ومسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة ، من طريق ابن عيينة ١٨٥٨/٤ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٥٤/٢ - ٤٥٥ (١٠٥٤) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٤٥/٢ - ٢٤٦ .
وأيضا في فضائل الصحابة ١٧٨/١ - ١٧٩ (١٨٣) .
والبغوي في شرح السنة ، في فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما . ٩٦/١٤ - ٩٧ (٣٨٨٩) .

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ١٨٥٨/٤.
والنسائي في سننه الكبرى ، في المناقب . تحفة الأشراف ٤٦٥/١٠ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٤٠/٨ (٦٤٥١) .

٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، من طريق موسى بن عقبة عن أبي الزناد وقال: تفرد به إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة عنه (عن أبي الزناد) . أطراف الغرائب ٢/٢٩٧ .

واختلف عن مالك بن أنس ، فرواه صدقة بن عبد الله[1] عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

وخالفه الوليد بن مسلم وسعيد بن داود الزنبري[2] وابن وهب رووه عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وهو المحفوظ .

ورواه عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج مرسلا .

قاله المعتمر بن سليمان عنه .

وخالفه محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع[3] عن عبيد الله عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو اليمان ثنا شعيب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول : « بينما راعي في غنمه » وساق الحديث .

ثنا المحاملي قال : ثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد ثنا وهب بن جرير ثنا أبي سمعت النعمان يحدث عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « بينما راعي في غنمه ... » الحديث .

ثنا إبراهيم بن حماد ثنا أحمد بن عبيد الله العنبري[5] ثنا المعتمر بن سليمان عن عبيد الله عمر عن أبي الزناد عن عبد الرحمن الأعرج أن بقرة كان عليها رجل

---

١ - ضعيف ، تقدم .

٢ - صدوق له مناكير عن مالك ، يقال : اختلط عليه بعض حديثه ، تقدم .

٣ - صدوق يخطىء ويدلس ، تقدم .

٤ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى في المناقب . تحفة الأشراف ٣٨/١١ .

٥ - أحمد بن عبيد الله بن الحسن العنبري ، قال ابن القطان : مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات . الثقات ٣١/٨ ، اللسان ٢١٨/١ - ٢١٩ .

راكب فاستحثها فقالت : ما لهذا خلقت إنما خلقت للحرث ، فقال الناس[١] : سبحان الله بقرة تكلم فقال النبي ﷺ : « أنا أشهد على هذا وأبو بكر وعمر » وما ثم أبو بكر ولا عمر .

س ١٨٠٦ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لايزال قلب الكبير شابا في اثنتين: حب المال وطول الأمل».

فقال : حدث به الزهري واختلف (٣/١١٥/٢) عنه ، فرواه يونس[٢] عن الزهري واختلف عن يونس فرواه ابن وهب وأيوب بن سويد[٣] والليث بن سعد والقاسم بن مبرور عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

وخالفهم أبو صفوان[٥] عبد الله بن سعيد ، فرواه عن يونس عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[٦] .

وكذلك قال عقيل بن خالد .

---

١ – في الأصل (الله سبحان الله) والتصويب من مصادر أخرى .

٢ – ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا ، تقدم .

٣ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب كراهة الحرص على الدنيا ، عن أبي الطاهر وحرملة قالا : أخبرنا ابن وهب ولكن فيه عن سعيد وحده ٧٢٤/٢ (١٠٤٦) .
والبزار في مسنده ، من طريق الليث بن سعد ١/١٢٧ .
وابن حجر في تغليق التعليق ، من طريق الليث وابن وهب ١٦٢/٥ .

٥ – في الأصل (أبو صفوان بن عبد الله) وهو خطأ ، وهو عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان أبو صفوان . التقريب ٤٢٠/١ .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الرقاق ، باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر ، عن علي بن عبد الله حدثنا أبو صفوان وقال: قال ليث : عن يونس – وابن وهب عن يونس – عن ابن شهاب قال : أخبرني سعيد وأبو سلمة . ٢٣٩/١١ (٦٤٢٠) .

ورواه[1] ابن أبي العشرين[2] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

واختلف عن الزبيدي فقال عبد الله بن سالم[3] عنه عن الزهري عنهما عن أبي هريرة .

وأرسله بقية[4] ، وهو محفوظ عنهما .

ثنا عبد الله بن[5] أحمد بن عتاب ثنا أحمد بن الفرج[6] ثنا أيوب بن سويد[7] عن يونس عن الزهري قال : قال ابن المسيب وأبو[8] سلمة أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « لا يزال قلب الكبير شاباً في اثنين : حب المال وطول الأمل » .

ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا يحيى عن عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « لايزال قلب الكبير شابا في اثنتين : حب المال وطول الأمل » .

س ١٨٠٧ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قام النبي ﷺ حين أنزل عليه ﴿ وأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِين ﴾[9] فقال : « يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله .. » الحديث .

---

١ – في الأصل (فرواه) .
٢ – هو : عبد الحميد بن حبيب ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم .
٣ – هو الأشعري .
٤ – صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .
٥ – في الأصل (عبد الله وأحمد) وهو خطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٤٢٢ .
٦ – قال ابن أبي حاتم : محله الصدق ، ووثقه البعض ، وضعفه البعض ، تقدم في السؤال رقم ٦٨٤ .
٧ – صدوق يخطىء ، تقدم .
٨ – في الأصل (أبي سلمة) وهو خطأ .
٩ – سورة الشعراء : ٢١٤ .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه يونس و[1] شعيب وعبيد الله بن أبي زياد وحبيب بن أبي مرزوق عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة[2] عن أبي هريرة[3] .

وكذلك قال سلامة[4] : عن عقيل[5] وقال رشدين[6] عن عقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

---

١ - في الأصل (يونس عن شعيب) وهو خطأ .
٢ - في الأصل (أرسله) .
٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الوصايا ، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب ، من طريق شعيب وقال : تابعه أصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ٣٨٢/٥ (٢٧٥٣).
وأيضا في المناقب، باب من انتسب إلى آبائه في الإسلام والجاهلية من طريق شعيب. ٥٥١/٦ (٣٥٢٧).
وأيضا في تفسير سورة الشعراء ، باب ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ من طريق شعيب وقال : تابعه أصبغ عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب ٥٠١/٨ - ٥٠٢ (٤٧٧١) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب في قوله تعالى : ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ من طريق يونس . ١٩٢/١ - ١٩٣ (٢٠٦) .
والنسائي في سننه، في الوصايا، باب إذا أوصى لعشيرته الأقربين ، من طريق يونس وشعيب . ٢٤٩/٦ - ٢٥٠ .
والدارمي في سننه ، في الرقاق ، باب ﴿ وأنذر عشيرتك الأقربين ﴾ من طريق شعيب ٣٠٥/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق شعيب ، وقال : وهذا الحديث رواه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة يونس وشعيب والمعروف من حديث شعيب ١٢٨/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق يونس ٩٤/١ - ٩٥ .
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة الشعراء، من طريق شعيب ويونس ٧٢/١٩- ٧٣.
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في بحث حق ذوي القربى، من طريق يونس ٢٨٦/٣ .
وأيضا في الوصية للقرابة ٣٨٨/٤ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس . الإحسان ١٧٣/٨ (٦٥١٥) .
٤ - صدوق له أوهام ، تقدم .
٥ - أخرجه أبو عوانة في مسنده ٩٤/١ - ٩٥ .
والطبري في تفسيره ٧٢/١٩ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار في بحث حق ذوي القربى ٢٨٥/٣ - ٢٨٦ .
وأيضا في الوصية للقرابة ٣٨٨/٤ .
٦ - ضعيف ، تقدم .

وكلاهما محفوظ .

ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني (١/١١٦/٣) سعيد بن المسيب وأبو سلمة أن أبا هريرة قال: [إن] رسول الله ﷺ حين أنزل عليه ﴿ وأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِين ﴾ قال: «يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله لا[1] أغني عنكم من الله شيئا ، يابني عبد المطلب لا أغني من الله شيئا ، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئا ، يا صفية عمة رسول الله ﷺ لا أغني عنك من الله شيئا ، يا فاطمة بنت محمد تسألني ما شئت لا أغني عنك من الله شيئا » .

ثنا محمد بن عبد الله بن غيلان ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن الفضل ثنا حجاج بن أبي منيع ثنا عبيد الله بن أبي زياد عن الزهري ثنا سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : قام رسول الله ﷺ حين أنزل عليه ﴿ وأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِين ﴾ فقال : « يا معشر قريش اشتروا أنفسكم من الله، لا أغني عنكم من الله شيئا، يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئا، يا عباس بن عبد المطلب لا أغني عنكم من الله شيئا، يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك من الله شيئا، يا فاطمة بنت محمد تسألني ماشئت لا أغني عنك من الله شيئا».

ثنا أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير قال : ثنا إسحاق بن خالد البالسي[2] ثنا عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشي[3] ثنا حبيب بن أبي مرزوق عن

---

١ - في الأصل (ألا) .

٢ - إسحاق بن خالد بن يزيد البالسي : بفتح الباء المنقوطة بواحدة وكسر اللام والسين المهملة ، يقال له : ابن خلدون ، وقال ابن عدي : رواياته تدل على أنه ضعيف. الكامل ٣٣٧/١، الأنساب ٥٦/٢ ، ٥٧ ، اللسان ٣٦١/١ .

٣ - عبد العزيز بن عبد الرحمن البالسي الجزري مولى سلمة بن عبد الملك ، يروي عن حبيب بن أبي مرزوق وخصيف وعبد الكريم الجزري ، يأتي بالمقلوبات عن الثقات فيكثر ، والملزقات بالأثبات فيفحش ، وقال أبو حاتم : اضرب على أحاديثه هي كذب قال : موضوعة ، واتهمه أحمد، وقال =

الزهري عن سعيد وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ لما أنزل عليه ﴿ وأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرِبين ﴾ قال: « يا معاشر قريش اشتروا أنفسكم من الله، لا أغني عنكم من الله شيئا، يا بني هاشم لا أغني عنكم من الله شيئا، يا عباس بن عبد المطلب ما أغني عنك من الله شيئا، يا صفية عمة رسول الله ﷺ لا أغني عنك من الله شيئا، يا فاطمة بنت محمد لا أغني عنك من الله شيئا » .

س ١٨٠٨ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلا سأل النبي ﷺ (٢/١١٦/٣) أيصلي الرجل في ثوب واحد؟ قال: « أو كلكم يجد ثوبين؟ » .

فقال: يرويه سليمان بن كثير[١] ومعمر وابن جريج عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] .

وخالفهم ابن عيينة وعبيد الله بن عمر وأبو أويس[٣] وسفيان بن حسين والأوزاعي ومحمد بن أبي حفصة[٤] رووه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٥] .

= النسائي وغيره: ليس بثقة. الجرح التعديل ٣٨٨/٢/٢، كتاب المجروحين ١٣٨/٢ – ١٣٩، الأنساب ٥٦/٢، اللسان ٣٤/٤ .

١ – لابأس به في غير الزهري، تقدم .

٢ – أخرجه أحمد في مسنده، من طريق ابن جريج ٢٨٥/٢ .
وأيضا من طريق سليمان بن كثير ٣٤٥/٢ .
والبزار في مسنده، من طريق معمر وفيه عن سعيد وأبي سلمة ١٢٦/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار في الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد من طريق روح بن عبادة، قال: ثنا ابن جريج ومالك ومحمد بن أبي حفصة قالوا: أنا ابن شهاب عن أبي سلمة ٣٧٩/١ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، عن سليمان بن كثير ١٦٥/١ (٤٦٩) .
وأخرجه الحصفكي في مسند أبي حنيفة عن ابن جريج ص ٢٠٩ – ٢١٠ .

٣ – صدوق يهم، تقدم .

٤ – صدوق يخطىء، تقدم .

٥ – أخرجه ابن ماجة في سننه، في الإقامة، باب الصلاة في الثوب الواحد من طريق ابن عيينة. ٣٣٣/١ (١٠٤٧). =

واختلف عن أبي حنيفة[1] فرواه أبو قرة وعبد العزيز بن خالد بن زياد ابن جرو الترمذي[2] عن أبي حنيفة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[3] ورواه يحيى بن نصر بن حاجب[4] عن أبي حنيفة عن أبي العطوف[5] عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلا[6] .

واختلف عن زمعة بن صالح[7] فرواه وكيع وأبو أحمد الزبيري عن زمعة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

وخالفهما روح ، رواه عن زمعة عن الزهري عن ....

= والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤١٨/٢ (٩٣٧) .
وابن أبي شيبة، في الصلوات، في الصلاة في الثوب الواحد، من طريق ابن عيينة ٣١٠/١- ٣١١.
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٣٨/٢ - ٢٣٩ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ٢٨٦/١٠ (٥٨٨٣) .
وأيضا من طريق أبي أويس ٢٩٣/١٠ (٥٨٨٨ ، ٥٨٨٩) .
وابن الجارود في المنتقى ، ما جاء في الثياب للصلاة ، من طريق سفيان . ص ٦٧ (١٧٠) .
وابن خزيمة في صحيحه ، في اللباس في الصلاة ، باب الرخصة في الصلاة في الثوب الواحد ، من طريق سفيان ٣٧٣/١ (٧٥٨) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان . الإحسان ٢٦/٤ (٢٢٩٣) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل عن ابن عيينة ١٦٥/١ (٤٦٩) .

١ - هو الإمام النعمان بن ثابت ، تقدم .
٢ - عبد العزيز بن خالد بن زياد الترمذي ، مقبول، من التاسعة . التقريب ٥٠٨/١ .
٣ - أورده الحصفكي في مسند أبي حنيفة ، من طريق أبي قرة ص ٢١٠ .
والخوارزمي في جامع المسانيد لأبي حنيفة ، من طريق سعيد بن الصلت ، وقال : أخرجه القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي ٣٥٤/١ .
٤ - قال العقيلي : منكر الحديث ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به ، تقدم في السؤال رقم ٣٣٥ .
٥ - هو : جراح بن المنهال ، قال البخاري ومسلم : منكر الحديث ، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما : متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٢٠٩ .
٦ - أورده الخوارزمي في جامع المسانيد لأبي حنيفة وقال: أخرجه الحافظ طلحة بن محمد في مسنده. ٣٥٤/١.
٧ - ضعيف ، تقدم .

سالم عن أبيه[١] واختلف عن مالك بن أنس فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[٢] .

واختلف عن ابن وهب فرواه ابن أخي ابن وهب[٣] عن عمه عن يونس ومالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

وتابعه أبو زرعة[٥] وهب الله بن راشد عن يونس .

وكذلك قال عقيل عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٦] .

---

١ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٧٩/١ .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصلاة ، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفا به عن عبد الله بن يوسف قال : أخبرنا مالك ٤٧٠/١ (٣٥٨) .

ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه ، عن يحيى بن يحيى . ٣٦٧/١ (٥١٥) .

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب جماع أثواب مايصلى فيه ، عن القعنبي عن مالك . ٢٤٠/١ .

والنسائي في سننه ، في القبلة ، الصلاة في الثوب الواحد ، عن قتيبة عن مالك . ٦٩/٢ - ٧٠ .

ومالك في الموطأ ، في صلاة الجماعة ، باب الرخصة في الصلاة في الثوب الواحد ١٤٠/١ .

والبزار في مسنده ، من طريق بشر بن عمر عن مالك ١/١٣٠ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ابن وهب ولكن فيه عن أبي سلمة بدل سعيد ٣٧٩/١.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن مالك ١٦٥/١ (٤٦٩) .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك. الإحسان ٢٦/٤ (٢٢٩٢).

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الصلاة في ثوب واحد من طريق القعنبي ويحيى عن مالك . ٢٣٦/٢ - ٢٣٧ .

والبغوي في شرح السنة، باب الصلاة في الثوب الواحد، من طريق أبي مصعب عن مالك ٤١٨/٢ (٥١١).

٣ - هو : أحمد بن عبد الرحمن ، صدوق تغير بأخرة ، تقدم .

٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ، باب الصلاة في ثوب واحد عن حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ٣٦٨/١ .

٥ - قال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن حبان في الثقات : يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧٥ .

٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ٣٦٨/١ .

والبزار في مسنده ١/١٢٨ ، وذكره ابن أبي حاتم في العلل عن عقيل ١٦٥/١ (٤٦٩) .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ٢٣٧/٢ .

وكلها محفوظة عن الزهري إلا قول روح عن زمعة عن الزهري عن سالم عن أبيه فإنه غير محفوظ .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قال : ثنا عبد الرزاق قال : أنبا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سئل أيصلي الرجل في ثوب واحد ؟ قال : « أو لكلكم ثوبان ؟ » .

س ١٨٠٩ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة « نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت » .

فقال : يرويه الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[١] .

ورواه معمر (٣/١١٧/١) وابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[٢] .

وهو المحفوظ .

وعند الزهري فيه قول آخر عن أنس بن مالك[٣] صحيح عنه .

---

١ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث لانعلم أحدا رواه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة إلا زمعة ١/١٢٨ .

٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الأشربة ، من طريق ابن عيينة ١٥٧٧/٣ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الأشربة، باب الظروف والأشربة والأطعمة عن معمر ٢٠٠/٩ (١٦٩٢٦).
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٦٢/٢ (١٠٨١) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٧٩/٢ وأيضا عن سفيان ٢٤١/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق سفيان ومعمر . ٢/١٤١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الانتباذ في الدباء والحنتم والنقير والمزفت، من طريق سفيان ٢٢٦/٤.
والبيهقي في الكبرى ، في الأشربة ، باب الأوعية ، من طريق سفيان ٣٠٩/٨ .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأشربة ، باب الخمر من العسل إلخ ٤١/١٠ (٥٥٨٧) .
ومسلم في صحيحه ، في الأشربة ، باب النهي عن الانتباذ في المزفت إلخ ١٥٧٧/٣ (١٩٩٢) .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الأشربة ١٩٩/٩ (١٦٩٢٤) .
وأحمد في مسنده ١١٠/٣ ، ١٦٥ .
والدارمي في سننه ، في باب النهي عن نبيذ الجر وما ينبذ فيه ١١٧/٢ . =

ثنا ابن مخلد وابن الجراح قالا : ثنا أحمد بن منصور ، ثنا أبو داود الطيالسي ثنا زمعة بن صالح[1] عن الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ « نهى عن الدباء والمزفت » .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري أخبرني أبو سلمة عن أبي هريرة « نهى النبي ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير» .

س ١٨١٠ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال : « سلم رسول الله ﷺ في ركعتين فقام ذو الشمالين فقال: أقصرت الصلاة أم نسيت ؟» الحديث.

فقال : يرويه الأوزاعي واختلف عنه فرواه محمد بن كثير[2] عن الأوزاعي عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله[3] عن أبي هريرة[4] .

وخالفه عمر بن عبد الواحد والفريابي وابن أبي العشرين[5] فرووه عن الأوزاعي عن الزهري عن الثلاثة مرسلاً[6] .

= وأبو يعلى في مسنده ٢٤٩/٦ (٣٥٤٥) ٢٧٩ (٣٥٨٩) ، ٢٨٥ – ٢٨٦ (٣٥٩٩) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الانتباذ في الدباء إلخ ٢٢٦/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ٣٠٨/٨ – ٣٠٩ .

١ – ضعيف ، تقدم .

٢ – صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٣ – في الأصل (عبيد الله بن عمر) وهو خطأ ، وهو : عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود .

٤ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب السهو في السجدتين ، عن محمد بن يحيى بن فارس نا محمد بن كثير ٣٨٨/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن أحمد بن إبراهيم الدورقي حدثنا مبشر عن الأوزاعي ٢٤٤/١٠ – ٢٤٨ (٥٨٦٠) .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر خبر روي في قصة ذي اليدين ، أدرج لفظه الزهري في متن الحديث ... إلخ عن محمد بن يحيى نا محمد بن كثير . ١٢٤/٢ (١٠٤٠) .
وأيضا من طريق الوليد بن مسلم ١٢٥/٢ – ١٢٦ (١٠٤٤) .
وابن عبد البر في التمهيد ٢٠٢/١١ – ٢٠٣ .

٥ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٦ – أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، من طريق الفريابي ١٢٤/٢ – ١٢٥ (١٠٤١) . =

ورواه عبد الرحمن بن نمر وإبراهيم عن الزهري عن هؤلاء الثلاثة عن أبي هريرة.

وخالفه يونس ورواه عن الزهري عن هؤلاء الثلاثة وعن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام عن أبي هريرة[1] .

وكذلك قال عبد الواحد بن أبي عون[2] عن الزهري مثل قول يونس[3] .

ورواه معمر واختلف عليه [و][4] على عبد الرزاق فقال عباس البحراني[5] عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة .

= وابن عبد البر في التمهيد من طريق ابن أبي العشرين . ٢٠٣/١١ .

١ - ذكره أبو داود في سننه ٣٨٨/١ .
وأخرجه الدارمي في سننه ، باب سجدة السهو من الزيادة ٣٥٢/١ .
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحدا جمع هؤلاء الجماعة فيه عن الزهري إلا يونس، وقد رواه الأوزاعي عن الزهري عن ثلاثة من هؤلاء عن أبي هريرة ١٢٧/١.
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق الليث حدثني يونس ، وأيضا من طريق ابن وهب أخبرني يونس ١٢٥/٢ (١٠٤٢ ، ١٠٤٣) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن وهب عن يونس وفيه الثلاثة فقط. الإحسان ١٢/٤ (٢٢٤٩).

٢ - عبد الواحد بن أبي عون المدني، صدوق يخطىء، مات سنة أربع وأربعين ومائة، التقريب ٥٢٦/١.

٣ - أخرجه النسائي في سننه ، من طريق صالح عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان مرسلا ثم عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن وعبيد الله ٢٥/٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الكلام في الصلاة على وجه السهو ، من طريق صالح بن كيسان عن ابن شهاب ، ومن طريق أبي بكر بن سليمان مرسلا ومن طرق سعيد وأبي سلمة وأبي بكر ابن عبد الرحمن وعبيد الله مرفوعا، وقال: وهذا حديث مختلف فيه على الزهري فرواه صالح بن كيسان هكذا ، وهو أصح الروايات فيما نرى حديثه عن ابن أبي حثمة مرسل ، وحديثه عن الباقين موصول ، وأرسله مالك بن أنس عنه عن ابن أبي حثمة وابن المسيب وأبي سلمة وأسنده يونس ابن يزيد عنه عن جماعتهم دون روايته عن ابن أبي حثمة وأسنده معمر عن أبي سلمة وأبي بكر ابن سليمان بن أبي حثمة . ٣٥٨/٢ .

٤ - الزيادة يقتضيها السياق .

٥ - صدوق يخطىء ، تقدم .

وخالفه أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وعباس العنبري وغيرهم فقالوا: عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة عن أبي هريرة[1].

ورواه الليث بن سعد عن الزهري عن سعيد وأبي (٢/١١٧/٣) سلمة وأبي بكر بن عبد الرحمن و [أبي بكر بن][2] سليمان بن أبي حثمة عن أبي هريرة[3].

وقال علي بن داود القنطري : عن أبي صالح[4] عن الليث عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وعبيد الله بن عبد الله وأبي بكر بن عمرو بن حزم .

وقال أبو ضمرة : عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة[5].

وكذلك قال محمد بن إسحاق عن الزهري إلا أنه وقفه وقال عن أبي هريرة أنه كان يأمر بسجدتي السهو قبل السلام .

---

١ - أخرجه النسائي في سننه ، ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم ، عن محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق ٢٤/٣ .
وأيضا من طريق صالح عن ابن شهاب أن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن رسول الله ﷺ ... الحديث ، وقال : قال ابن شهاب : أخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال: وأخبرنيه أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وعبيد الله بن عبد الله ٢٥/٣ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب صلاة النبي ﷺ ٢٩٦/٢ - ٢٩٧ (٣٤٤١) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق محمد بن يحيى عن عبد الرزاق ١٢٦/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق ٣٥٨/٢ .
٢ - في الأصل (أبي بكر بن) ساقط .
٣ - أخرجه النسائي في سننه ، من طريق الليث عن عقيل حدثني ابن شهاب مختصرا ٢٥/٣ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق الليث ١٢٦/٢ (١٠٤٥) .
٤ - كاتب الليث ، تقدم .
٥ - أخرجه النسائي في سننه ، ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيا وتكلم ٢٤/٣ .

ورواه ابن جريج عن الزهري[١] عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة وأبي سلمة عن من يقنعان بحديثه عن النبي ﷺ[٢] .

ورواه الزبيدي وعبد العزيز بن الماجشون عن الزهري[٣] عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة مرسلا[٤] .

قال ذلك شبابة عن الماجشون .

وقال عبد الله بن رجاء[٥] عن الماجشون عن الزهري قال : بلغني أن النبي ﷺ : لم يجاوز به .

وكذلك قال مطرف بن مازن[٦] عن معمر .

واختلف عن مالك ، فرواه عبد الحميد بن سليمان[٧] أخو فليح ، عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[٨] .

وقال القعنبي ومعن وأصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة وأبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة مرسلا عن النبي ﷺ[٩] .

---

١ - في الأصل (أبي هدى) وهو خطأ .
٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب صلاة النبي ﷺ عن ابن جريج ٢/٢٩٧ (٣٤٤٢) .
٣ - في الأصل (أبي الزهري) وهو خطأ
٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق صالح عن ابن شهاب ١/٣٨٨ .
وذكره أيضا عن الزبيدي ١/٣٨٨ .
٥ - هو الغداني ، صدوق يهم قليلا ، تقدم .
٦ - كذبه يحيى ، وقال النسائي : ليس بثقة ، تقدم .
٧ - ضعيف ، تقدم .
٨ - أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ، من طريق الدارقطني ، وقال : ولم يسند هذا الحديث فيما علمت أحد من الرواة عن مالك إلا عبد الحميد بن سليمان أخو فليح بن سليمان ٧/٥٥ - ٥٦ .
٩ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الصلاة ، باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهيا . ١/٩٤ - ٩٥ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق مطرف عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر ، ومن طريق مطرف عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة. ٢/١٢٦-١٢٧ (١٠٤٧، ١٠٥٠).
وذكر ابن خزيمة كلام محمد بن يحيى ما قاله في العلل ، فقال : سمعت محمد بن يحيى يقول في =

وكذلك قال عقيل: عن الزهري عن هؤلاء الثلاثة عن النبي ﷺ مرسلا. والصواب من ذلك حديث سعيد وأبي سلمة .

ثنا المحاملي ثنا أحمد بن الفرج[1] ثنا أيوب بن سويد[2] ثنا يونس بن يزيد عن الزهري قال : قال أبو سلمة وابن المسيب وأبو بكر وعبيد الله بن عبد الله إن أبا هريرة قال : صلى رسول الله ﷺ الظهرأو العصر فسلم في ركعتين ، فقال ذو الشمالين ابن عبد عمرو بن نضلة الخزاعي وهو حليف بني زهـرة : أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ فقال : « لم أنس ولم تقصر » فقال له ذو الشمالين : قد كان بعض ذلك (٣/١١٨/١) يا رسول الله فأقبل رسول الله ﷺ على الناس فقال : « أصدق ذو اليدين ؟ » قالوا : نعم يا رسول الله فقام رسول الله ﷺ فأتم الصلاة .

قال: ولم يخبر أحد منهم أن رسول الله ﷺ سجد سجدتين وهو جالس في تلك الصلاة وذلك مما يروى والله أعلم أن الناس يقنوا رسول الله ﷺ حتى استيقن.

= كتاب العلل بعد ذكره أسانيد هذه الأخبار وقال : بين ظهراني هذه الأسانيد وثنا محمد قال: وحدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة وأبي بكر بن سليمان عن أبي هريرة، حدثنا محمد قال : وفيما قرأت على عبد الله بن نافع وحدثني مطرف عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة قال : بلغني ، وثنا محمد أيضا قال : وثنا يعقوب بن إبراهيم ابن سعد نا أبي عن صالح عن ابن شهاب إن أبا بكر بن سليمان بن أبي حثمة أخبره أنه بلغه أن رسول الله ﷺ قال بهذا الخبر، ثنا محمد نا أبو اليمان قال: أنا شعيب عن الزهري أخبرني أبو بكر ابن سليمان بن أبي حثمة أن النبي ﷺ سها في صلاته ، وثنا محمد نا مطرف وقرأته على ابن نافع عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن مثل ذلك ، ثنا محمد ونا يعقوب بن إبراهيم بن سعد نا أبي عن صالح قال : قال ابن شهاب: وأخبرني هذا الخبر سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، قال: وأخبرنيه أبو سلمة بن عبد الرحمن و أبوبكر بن عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله سمعت محمد بن يحيى يقول : وهذه الأسانيد عندنا محفوظة عن أبي هريرة إلا حديث أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة فإنه يتخالج في النفس منه أن يكون مرسلا لرواية مالك وشعيب وصالح ابن كيسان وقد عارضهم معمر فذكر في الحديث أبا هريرة، والله أعلم. ٢/١٢٦- ١٢٧.

١ - قال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن عدي : لايحتج به ، ووثقه البعض ، تقدم .

٢ - صدوق يخطىء ، تقدم .

س ١٨١١ - وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الولد للفراش وللعاهر[1] الحجر » الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه ابن عيينة عن الزهري ، واختلف عليه ، فرواه أحمد بن صالح وأبو الطاهر بن السرح[2] ومحمد بن وزير الواسطي عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وقال الحميدي : عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة أو أحدهما[4] وقال أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو بن عون والفريابي ويعقوب الدورقي : عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[5] .

---

١ - في الأصل (العاهر) .

٢- هو : أحمد بن عمرو .

٣ - أخرجه النسائي في سننه ، في الطلاق ، باب إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش ، عن قتيبة قال : حدثنا سفيان ١٨٠/٦ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في النكاح ، من قال : الولد للفراش ، عن ابن عيينة . ٤١٥/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في اللعان ، باب الولد للفراش ما لم ينفه رب الفراش باللعان ، من طريق الشافعي أنا سفيان ، وفيه عن سعيد بن المسيب أو أبي سلمة ٤٠٢/٧ .

٤ - أخرجه الحميدي في مسنده ٤٦٥/٢ (١٠٨٥) .
وأحمد في مسنده عن سفيان ٢٣٩/٢ .

٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، عن سعيد بن منصور وزهير بن حرب وعبد الأعلى بن حماد وعمرو الناقد قالوا : حدثنا سفيان عن الزهري ، أما ابن منصور فقال : عن سعيد عن أبي هريرة ، وأما عبد الأعلى فقال : عن أبي سلمة أو عن سعيد عن أبي هريرة ، وقال زهير : عن سعيد أو عن أبي سلمة أحدهما أو كلاهما عن أبي هريرة - وقال عمرو : حدثنا سفيان مرة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة، ومرة عن سعيد أو أبي سلمة ، ومرة عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ١٠٨١/٢ .
والترمذي في سننه ، في الرضاع ، باب ما جاء أن الولد للفراش ، عن أحمد بن منيع نا سفيان ، وقال : حسن صحيح ، وقد رواه الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة ٢٠٣/٢ .
وابن ماجة في سننه ، في النكاح ، باب الولد للفراش وللعاهر الحجر ، عن هشام بن عمار ثنا سفيان ٦٤٦/١ - ٦٤٧ (٢٠٠٦) .
والبزار في مسنده ، من طريق عبد العزيز نا مالك وابن عيينة ، وقال: وهذا الحديث قد رواه معمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة ١٣٠/١ .

وقال عبد الله بن محمد الزهري عن ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة ، وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها[1] .

وقال معمر : عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

ومرة عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

وهو محفوظ عن الزهري عنهما .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ح / وثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عمرو بن عون قالا : ثنا سفيان عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الولد للفراش وللعاهر الحجر».

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « الولد للفراش وللعاهر الحجر » .

س ١٨١٢ - (٢/١١٨/٣) وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من احتجم يوم السبت ويوم الأربعاء فلا يلومن إلا نفسه » .

فقال: اختلف فيه على الزهري، فرواه داود بن عطاء[3] عن ابن أبي ذئب وابن

= والبيهقي في الكبرى ، في اللعان ، باب الولد للفراش بالوطء بملك اليمين والنكاح من طريق سعيد بن منصور نا سفيان ٤١٢/٧ .

١ - أخرجه البزار في مسنده ، عن أحمد بن عبدة قال : أخبرنا سفيان رواية أبي هريرة وحدها ٢/١٤١ .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الرضاع ، باب الولد للفراش وتوقي الشبهات. ١٠٨١/٢ (١٤٥٨).
والنسائي في سننه ١٨٠/٦ .
وعبد الرزاق في مصنفه ٤٤٣/٧ (١٣٨٢١) .
وأحمد في مسنده ٢٨٠/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢/١٢٦ .

٣ - داود بن عطاء المزني مولاهم ، أبو سليمان المدني أو المكي ، ضعيف ، من الثامنة . التقريب ٢٣٣/١ .

سمعان[1] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

ورواه سليمان بن أرقم[3] واختلف عنه ، فرواه إسماعيل بن عياش عن سليمان بن أرقم وابن سمعان عن الزهري عن أبي سلمة أو سعيد بالشك[4] .

وخالفه حماد بن سلمة وداود بن الزبرقان[5] روياه عن سليمان عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[6] .

ورواه عون مولى أم حكيم[7] عن الزهري مرسلا عن النبي ﷺ[8] .

---

١ - متروك ، تقدم .

٢ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة ابن سمعان، من طريق الوليد بن مسلم عن ابن سمعان ١٤٤٦/٤.

٣ - ضعيف ، تقدم .

٤ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة سليمان بن أرقم (وفيه عن أبي سلمة عن سعيد بن المسيب وهو خطأ مطبعي) ١١٠١/٣ .

وابن الجوزي في الموضوعات في الطب ، من طريق ابن عدي (وفيه عن سليمان بن أرقم وابن إسماعيل وهو خطأ والصواب ابن سمعان) وقال : إسماعيل بن عياش ضعيف ، وسليمان بن أرقم وعبد الله ابن زياد بن سمعان كذابان، قال أحمد في حق سليمان: ليس بشيء لايروى عنه الحديث، وقال يحيى: لايساوي فلسا ، وقال النسائي وأبو داود والدارقطني : متروك . ٢١١/٣ - ٢١٢ .

وأورده ابن عراق في تنزيه الشريعة في كتاب المرض والطب ، الفصل الثاني . ٣٥٨/٢ - ٣٥٩ .

٥ - متروك وكذبه الأزدي ، تقدم .

٦ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق حماد ، وقال : وهذا الحديث لانعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه ، وسليمان بن أرقم لين الحديث وإنما أتي منه ١٣٧/١ .

وأيضا أعاده وقال: وهذا الحديث رواه غير سليمان عن الزهري مرسلا، سليمان لين الحديث ١/١٣٧-٢.

والحاكم في المستدرك، في الطب، من طريق حماد بن سلمة وقال الذهبي: سليمان متروك. ٤٠٩/٤- ٤١٠.

والبيهقي في الكبرى ، باب ما جاء في وقت الحجامة ، من طريق حماد ، وقال : سليمان بن أرقم ضعيف ، وروي عن ابن سمعان وسليمان بن يزيد عن الزهري كذلك أيضا موصولا ، وهو أيضا ضعيف وروي عن الحسن بن الصلت عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا وهو أيضا ضعيف ، والمحفوظ عن الزهري عن النبي ﷺ منقطعا ، والله أعلم . ٣٤٠/٩ - ٣٤١ .

٧ - عون مولى أم حكيم ابنة يحيى بن الحكم المديني وأم حكيم امرأة هشام بن عبد الملك روى عن الزهري روى عنه الماجشون وابن أبي ذئب وابنه محمد بن عون، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ١٦/١/٤، الجرح والتعديل ٣٨٦/١/٣، الثقات ٢٨١/٧.

٨ - أخرجه أبو مسلم الكجي في سننه كما عزاه إليه ابن عراق في تنزيه الشريعة ٣٥٨/٢ .

وهو أشبهها بالصواب .

ثنا إسماعيل الصفار ثنا عباس الدوري ثنا حفص بن عمر بن عبيد الطنافسي – ثقة – ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون عن عون مولى أم حكيم عن الزهري « من احتجم ...[1] يوم الأربعاء أو يوم السبت فظهر به وضح فلا يلومن إلا نفسه » .

قال الشيخ أبو بكر[2] : وحفص ثقة ، وله ابن اسمه عبد الرحمن بن حفص الطنافسي روى المغازي عن زياد البكائي عن محمد بن إسحاق وغيره .

س ١٨١٣ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالحبة السوداء فإن فيها الشفاء من كل داء إلا السام ، والسام الموت » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه شعيب بن خالد الرازي ، عن الزهري عنهما .

وتابعهم عقيل من رواية الليث عنه، فقال: عن الزهري عنهما عن أبي هريرة[3] .

ورواه يونس وسفيان بن حسين وسليمان بن كثير[4] ومحمد بن أبي حفصة[5] وعمر ابن قيس[6] والموقري[7] عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[8] وتابعهم سلامة بن

١ – في الأصل (أو) وبعده بياض .

٢ – هو : أبو بكر النيسابوري شيخ الدارقطني .

٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الطب ، باب الحبة السوداء . ١٤٣/١٠ (٥٦٨٨) .
ومسلم في صحيحه ، في السلام ، باب التداوي بالحبة السوداء ١٧٣٥/٤ (٢٢١٥) .
وابن ماجة في سننه، في الطب، باب الحبة السوداء ١١٤١/٢ (٣٤٤٧) .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : وهذا الحديث رواه ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ١٢٧/٢ – ١٢٨/١ .

٤ – لابأس به في غير الزهري ، تقدم .

٥ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٦،٧– متروكان ، تقدما .

٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، باب التداوي بالحبة السوداء ، من طريق يونس . ١٧٣٥/٤ . =

روح[1] عن عقيل .

ورواه ابن عيينة والزبيدي وإسحاق بن راشد ومعاوية الصدفي[2] وشعيب بن أبي حمزة وعبيد (١/١١٩/٣) الله بن أبي زياد وإسحاق بن يحيى العوصي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن معمر ، فرواه عبد الرزاق وعبد الأعلى ويزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[4] .

وقال عبد الواحد بن زياد : عن معمر عن الزهري عن حميد أو أبي سلمة عن أبي هريرة .

والقولان محفوظان عن سعيد وأبي سلمة ، وقول عبد الواحد بن زياد عن حميد غير محفوظ .

= وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن أبي حفصة ٥١٠/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق يونس وقال: وهذا الحديث رواه ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ١٣٣/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق يونس ٢١٨/١٠ (٥٨٤٢) ٣٧٣ (٥٩٦٣) .

١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ – ضعيف ، تقدم .

٣ – أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق ابن عيينة وشعيب ١٧٣٥/٤ – ١٧٣٦ .
والترمذي في سننه، في الطب، باب ما جاء في الحبة السوداء وقال: هذا حديث حسن صحيح. ١٥٨/٣-١٥٩.
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٧١/٢ (١١٠٧) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الطب ، ما رخص فيه من الأدوية عن ابن عيينة ١٠/٨ .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ٢٤١/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق سفيان . الإحسان ٦٢٤/٧ (٦٠٣٩) .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ١٧٣٥/٤ – ١٧٣٦ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، ما وصف من الدواء ١٥٢/١١ (٢٠١٦٩) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ٢٦٨/٢ .
وأيضا من طريق يزيد بن زريع ٣٤٣/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الضحايا ، باب أدوية النبي ﷺ من طريق عبد الرزاق ٣٤٥/٩ .
والبغوي في شرح السنة ، الطب والرق ، باب الشونيز ١٤١/١٢ – ١٤٢ (٣٢٢٨) .

ثنا النيسابوري ثنا عيسى بن إبراهيم وأحمد بن عبد الرحمن[1] ويونس بن عبد الأعلى قالوا : ثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام ، والسام الموت » .

في حديث يونس بن عبد الأعلى أن يونس بن يزيد أخبره .

ثنا عبد الله عن[2] أحمد بن الفرج[3] ثنا أيوب بن سويد[4] عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام ، والسام الموت » .

ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا أبو طالب الهروي ثنا إبراهيم بن صدقة عن سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « هذه الحبة السوداء فيها شفاء من كل داء إلا السام ، وهو الموت » .

ثنا النيسابوري وعثمان بن إسماعيل السكري[5] وأحمد بن محمد بن سعدان[6] الصيدلاني قالوا : ثنا الدقيقي[7] ثنا يزيد ثنا سفيان بن حسين عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال رسول الله ﷺ : « عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام ، والسام الموت » .

---

١ – صدوق تغير بأخرة ، تقدم .
٢ – في الأصل (بن) وهو خطأ ..
٣ – قال ابن أبي حاتم : محله الصدق ، وضعفه البعض ، ووثقه البعض ، تقدم في السؤال رقم ٦٨٤ .
٤ – صدوق يخطىء ، تقدم .
٥ – في الأصل (يزيد) وهو : عثمان بن إسماعيل بن بكر ، أبو القاسم السكري كان ثقة يسكن درب الضفادع ، مات سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٢٩٦/١١ .
٦ – في الأصل (شعبان) وهو خطأ .
٧ – هو : محمد بن عبد الملك الدقيقي .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا الوليد[1] عن[2] سليمان بن كثير عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من (٣/١١٩/٢) كل شيء غير السام، وهو الموت».

ثنا النيسابوري والحسين بن محمد بن سعيد قالا: ثنا محمد بن عزيز[3] حدثني سلامة[4] عن[5] عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال : « عليكم بالحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام » ، والسام الموت ، وهي الشونيز .

ثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز ثنا كامل بن طلحة ثنا ليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب أن أبا هريرة أخبرهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « إن في الحبة السوداء شفاء من كل ذلك إلا السام »، قال ابن شهاب: والسام الموت، والحبة السوداء: الشونيز.

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري أخبرني أبو سلمة عن أبي هريرة قال : سمعت النبي ﷺ يقول للشونيز : « عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء إلا السام » ، يعني: الموت .

قال أحمد بن منصور : قال معمر : عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال يونس عن الزهري عن سعيد عن[6] أبي هريرة .

---

١ - الوليد بن الوليد بن زيد القيسي الدمشقي ، أبو العباس ، وهو : الوليد بن موسى الدمشقي ، قال أبو حاتم : صدوق ، وقال الدارقطني وغيره : متروك ، وذكره ابن حبان في الثقات وفي الضعفاء ، وفرق البعض بين الوليد بن الوليد وبين الوليد بن موسى . الجرح والتعديل ١٩/٩ ، الضعفاء للعقيلي ٣٢١/٤- ٣٢٢، كتاب المجروحين ٨١/٣-٨٢، الثقات ٢٢٥/٩، اللسان ٢٢٧/٦، ٢٢٨- ٢٢٩.

٢ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٣ - فيه ضعف ، وقد تكلموا في صحة سماعه من عمه سلامة ، تقدم .

٤ - هو : ابن روح ، صدوق له أوهام ، تقدم .

٥ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٦ - في الأصل (سعيد وأبي هريرة) وهو خطأ بين .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري أخبرني أبو سلمة عن أبي هريرة سمعت النبي ﷺ يقول: «عليكم بهذه الحبة الشونيز- يعني الحبة السوداء- فإن فيها شفاء من كل شيء إلا السام» يريد الموت.

س ١٨١٤ - وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «العجماء جرحها جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس».

فقال : يرويه الزهري واختلف عنه ، فرواه ابن جريج وليث بن سعد وسفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة وحده[١] عن [أبي هريرة] .

وقيل : عنه عن الزهري عن سعيد وحده[٢] . .

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحدود ، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار ، من طريق الليث ، وفيه عن سعيد وأبي سلمة . ١٣٣٤/٣ (١٧١٠) .
وأيضا من طريق ابن عيينة ، وفيه أيضا عنهما ١٣٣٥/٣ .
وأبو داود في سننه ، في الديات ، باب العجماء والمعدن والبئر جبار ، عن مسدد نا سفيان وفيه عن سعيد وأبي سلمة ٣٢٢/٤ - ٣٢٣ .
والترمذي في سننه ، في الزكاة ، باب ما جاء أن العجماء جرحها جبار ، وفي الركاز الخمس ، من طريق الليث وفيه عنهما ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١٦/٢ - ١٧ .
وأيضا في الأحكام ، باب ما جاء في العجماء أن جرحها جبار ٢٩٨/٢ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ، وفيه عنهما ٤٦٢/٢ (١٠٧٩) .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان ، وفيه عنهما ٢٣٩/٢ .
وأيضا من طريق ابن جريج وفيه أيضا عنهما ٢٥٤/٢ ، ٢٨٥ .
والبزار في مسنده ، من طريق سفيان عن أبي سلمة وحده ١٤١/٢ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق ليث وفيه عن سعيد وأبي سلمة. الإحسان ٥٩٨/٧ (٥٩٧٤، ٥٩٧٥).
والدارقطني في سننه ، من طرق مالك وابن جريج ومعمر وعقيل وليث والزبيدي وجعفر بن برقان كلهم عن الزهري ، وفيها عن سعيد وأبي سلمة ، وقال : إلا أن الزبيدي وجعفر بن برقان لم يذكرا أبا سلمة في الإسناد ١٥١/٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة ، باب زكاة الركاز ، من طريق سفيان وفيه عنهما ١٥٥/٤ .
وأيضا في الديات، باب ما ورد في البئر جبار والمعدن جبار، من طريق الليث، وفيه أيضا عنهما. ١١٠/٨
وأيضا في الأشربة، باب جرح العجماء جبار .. إلخ، من طريق سفيان ، وفيه أيضا عنهما ٣٤٣/٨.
٢ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الأحكام ، باب ما جاء في العجماء أن جرحها جبار ، عن أحمد =

ورواه مالك عن الزهري عن سعيد (١/١٢٠/٣) وأبي سلمة عن أبي هريرة[1].

وقيل: عن القعنبي عن مالك عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة وكذلك قال مصعب.

وقال ابن وهب: عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة.

ورواه يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[2]

= ابن منيع ثنا سفيان وقال: حسين صحيح. ٢٩٨/٢.
والنسائي في سننه، في المعدن، عن إسحاق بن إبراهيم قال: حدثنا سفيان عن الزهري. ٤٤/٥-٤٥.
وابن ماجة في سننه، في الديات، باب الجبار، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان ٨٩١/٢ (٢٦٧٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، في الركاز يجده القوم فيه زكاة، عن ابن عيينة مختصرا في الركاز ٢٢٥/٣.
والدارقطني في سننه، كتاب الحدود والديات ١٤٩/٣ - ١٥٠.
وأيضا من طريق سفيان عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة ١٥١/٣.

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الزكاة، باب في الركاز الخمس عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك ٣٦٤/٣ (١٤٩٩).
وأيضا في الديات، باب المعدن جبار والبئر جبار ٢٥٤/١٢ (٦٩١٢).
ومسلم في صحيحه، في الحدود ١٣٣٥/٣.
والنسائي في سننه، في المعدن، عن قتيبة عن مالك ٤٥/٥.
ومالك في الموطأ، في العقول، باب جامع العقل ٨٦٨/٢ - ٨٦٩ (١٢).
والشافعي في مسنده ١٠٧/٢ (٣٥٧).
والدارمي في سننه، في الركاز، باب في الركاز ٣٩٣/١.
وأيضا في الديات، باب العجماء جرحها جبار ١٩٦/٢.
والبزار في مسنده، من طريق بشر بن عمر عن مالك ١٤١/٢.
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٥٩٨/٧ (٥٩٧٣).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب زكاة الركاز ١٥٥/٤.
وأيضا في الأشربة ٣٤٢/٨ - ٣٤٣.

٢ - أخرجه النسائي في سننه، من طريق عبد الرزاق حدثنا معمر وفيه عن سعيد وأبي سلمة ٤٥/٥.
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب العجماء، عن معمر وابن جريج وفيه عن سعيد وأبي سلمة ٦٥/١٠ - ٦٦ (١٨٣٧٣).
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق ٢٧٤/٢.
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد الرزاق ١٢٦/٢.

وكذلك قال زمعة بن صالح[1] والزبيدي[2] .

واختلف عن يونس بن يزيد فرواه شبيب بن سعيد عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

وخالفه ابن وهب ، رواه عن يونس عن الزهري عن سعيد وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة[3] .

ورواه إسحاق بن راشد[4] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وحده عن أبي هريرة .

والصحيح عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة ، وحديثه عن عبيد الله غير مدفوع[5] لأنه قد اجتمع عليه اثنان . والله أعلم .

ثنا ابن[6] مبشر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا موسى بن داود .

ح / وثنا النيسابوري ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أخبرني أبي وشعيب بن الليث ح / وثنا النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد ثنا حجاج قالوا: ثنا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن[7] عن

---

١ - ضعيف ، تقدم .

٢ - أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق الزبيدي ١٥١/٣ .

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحدود ١٣٣٥/٣ .
والنسائي في سننه ٤٥/٥ .
والدارقطني في سننه ، وقال : قال أبو بكر يعني النيسابوري : لا أعلم أحدا ذكر في إسناده عبيد الله ابن عبد الله غير يونس بن يزيد ١٥١/٣ - ١٥٢ .

٤ - ثقة ، في حديثه عن الزهري بعض الوهم ، تقدم .

٥ - في الأصل (غير مرفوع) ولعله خطأ والصواب (غير مدفوع بالدال المهملة) كما يقتضي كلام المؤلف (لأنه قد اجتمع عليه اثنان) يعني قد روى عن الزهري عن عبيد الله اثنان هما: إسحاق ابن راشد ويونس من رواية ابن وهب عنه .

٦ - في الأصل (أبو) وهو خطأ .

٧ - في الأصل (عبد الله) .

أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : « العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس » .

قال النيسابوري في حديثه : حدثني ابن شهاب .

ثنا إبراهيم بن حماد ثنا محمد بن جوان ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « جرح العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار ، وفي الركاز الخمس » .

ثنا النيسابوري ثنا الربيع بن سليمان أنبا الشافعي أنبا مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ (٢/١٢٠/٣) قال بنحوه .

ثنا إبراهيم بن حماد قال : ثنا أبو عتبة أحمد بن الفرج [١] حدثني الزبيدي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس » .

ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا يونس بن عبد الأعلى أنبا ابن وهب أخبرني يونس ابن يزيد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « العجماء جرحها جبار ، والبئر جبار ، والمعدن جبار ، وفي الركاز الخمس » .

قال ابن شهاب : الجبار الهدر ، والعجماء البهيمة .

س ١٨١٥ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري

---

١ – تقدم في السؤال رقم ٦٨٤ .

وعبيد الله بن عمر وإسماعيل بن أمية وعمرو بن الحارث ويونس بن يزيد والليث ابن سعد وابن أخي الزهري[1] وابن أبي ذئب وأسامة[2] بن زيد وابن جريج ومعمر عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[3] .

وخالفهم[4] شعيب بن أبي حمزة وصالح بن أبي الأخضر[5] روياه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

---

١ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٢ - هو الليثي ، صدوق يهم ، تقدم .

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد، باب استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضي إلى جماعة ويناله الحر في طريقه ، من طريق الليث ويونس . ٤٣٠/١ (٦١٥) .
وأيضا من طريق عمرو ٤٣١/١ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب وقت صلاة الظهر ، من طريق الليث ١٥٧/١ .
والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر ، من طريق الليث وقال : حديث حسن صحيح . ١٤٦/١ - ١٤٧ .
والنسائي في سننه ، الإبراد بالظهو إذا اشتد الحر ، من طريق الليث . ٢٤٨/١ - ٢٤٩ .
وابن ماجة في سننه ، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ، من طريق الليث ٢٢٢/١ (٦٧٨) .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، من طريق زمعة ص ٣٠٨ (٢٣٥٢) .
والشافعي في مسنده ، عن ليث . ٥٢/١ (١٥٣) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب وقت الظهر عن معمر وابن جريج ٥٤٢/١ (٢٠٤٩) .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر وابن جريج ٢٦٦/٢ .
وأيضا من طريق ابن جريج ٢٨٥/٢ .
والدارمي في سننه ، باب الإبراد بالظهر ، من طريق الليث ٢٧٤/١ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن جريج ومعمر ١٢٦/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الوقت الذي يستحب أن يصلى صلاة الظهر فيه ، من طريق أسامة . ١٨٦/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الليث . الإحسان ٢٩/٣ (١٥٠٥) .
وأيضا من طريق معمر ، ولكن فيه عن سعيد وحده . الإحسان ٢٩/٣ (١٥٠٤) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب تأخير الظهر في شدة الحر،من طريق الليث ١ / ٤٣٧ .

٤ - في الأصل (خالفه) والسياق يقتضي ما أثبتناه .

٥ - ضعيف يعتبر به ، تقدم .

ورواه ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ، وجمع معه حديثا[١] آخر وهو قوله : « اشتكت النار إلى ربها »[٢] .

وقال عبد الله بن محمد الزهري عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

وروى جعفر بن برقان[٣] عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة اشتكت النار إلى ربها دون الإبراد .

وخالفه شعيب بن أبي حمزة ويونس بن يزيد فروياه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٤] .

والقولان محفوظان عن الزهري .

ثنا عثمان بن جعفر بن محمد ثنا أحمد بن عثمان بن حكيم أنبا بكر بن عبد الرحمن ...[٥] وسعيد بن المسيب عن أبي (٣/١٢١/١) هريرة أن رسول الله

---

١ - في الأصل (معه ثنا آخر) .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في مواقيت الصلاة ١٨/٢ (٥٣٦ ، ٥٣٧) .
والنسائي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، تحفة الأشراف ١٧/١٠ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٢٠/٢ (٩٤٢) .
وأحمد في مسنده ٢٣٨/٢ .
والبزار في مسنده ، الرواية الأولى فقط . ١٢٦/١ .
وأبو يعلى في مسنده . ٢٧٠/١٠ - ٢٧١ (٥٨٧١) .
وابن خزيمة في صحيحه ، الرواية الأولى فقط . ١٧٠/١ (٣٢٩) .
وأبو عوانة في مسنده ، باب إيجاب الإبراد بصلاة الظهر . ٣٤٦/١ - ٣٤٧ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب تأخير الظهر في شدة الحر ٤٣٧/١ .
والبغوي في شرح السنة ، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ٢٠٤/٢ (٣٦١) .

٣ - صدوق يهم في حديث الزهري ، تقدم .

٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في بدء الخلق ، باب صفة النار وأنها مخلوقة ، من طريق شعيب ٣٣٠/٦ (٣٢٦٠) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد ، من طريق يونس ٤٣١/١ - ٤٣٢ .

٥ - جاء في الأصل (بكر بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب) وهو خطأ ، فقد سقط بعض رجال =

ﷺ قال : « إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

ثنا عبد الله بن أحمد بن عتاب ثنا أحمد بن الفرج[(١)] ثنا أيوب بن سويد[(٢)] عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أنهما سمعا أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا [اشتد][(٣)] الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان القطان ثنا موسى بن داود .

ح / ثنا النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد ثنا حجاج قالا : ثنا الليث حدثني ابن شهاب، عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

ثنا المحاملي ثنا حجاج الشاعر ح/ وثنا المحاملي ثنا عبيد الله بن سعد[(٤)] قالا: ثنا يعقوب ثنا ابن أخي الزهري[(٥)] عن عمه[(٦)] محمد بن مسلم أخبرني أبو سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : قال رسول الله ﷺ: « إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة ، فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

ثنا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطي ويوسف بن يعقوب قالا : ثنا حميد ابن الربيع[(٧)] حدثني معن بن عيسى ثنا ابن أبي ذئب عن ابن[(٨)] شهاب عن

= السند بين بكر بن عبد الرحمن وبين سعيد، والله أعلم.

١ - قال ابن أبي حاتم: محله الصدق، وقال ابن عدي: لا يحتج به، ووثقه البعض، تقدم في السؤال رقم ٦٨٤.

٢ - صدوق يخطىء ، تقدم في السؤال رقم ٢٣٦ .

٣ - ساقط في الأصل .

٤ - في الأصل (سعيد) وهو خطأ ، وهو عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد الزهري .

٥ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٦ - في الأصل (عن عمه عن محمد بن مسلم) وهو خطأ بين .

٧ - كذبه ابن معين ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٨ - في الأصل (ابن) مكرر .

سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن شدة الحر من فيح جهنم فأبردوا بالصلاة » .

ثنا المطبقي والنيسابوري قالا : ثنا الربيع ثنا ابن وهب أخبرني أسامة عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا اشتد الحر فأبردوا بالظهر فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

ثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا محمد بن يحيى القطعي ثنا محمد بن بكير[1] ثنا ابن جريج ثنا ابن شهاب عن سعيد وأبي سلمة (٢/١٢١/٣) بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

ثنا النيسابوري والعباس بن العباس وابن الجراح[2] قالوا : ثنا أحمد بن منصور ح / وثنا المحاملي ثنا حجاج الشاعر قالا : ثنا عبد الرزاق أنبا معمر وابن جريج عن الزهري عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم » .

ثنا النيسابوري ثنا إبراهيم بن هانىء وعبد الكريم بن الهيثم قالا: ثنا أبو اليمان أنبا شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة فإن شدة الحر من فيح جهنم».

ثنا النيسابوري ثنا عيسى بن إبراهيم ثنا ابن وهب .

ح / وثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن[3] ثنا عمي ثنا يونس ثنا ابن شهاب حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « اشتكت النار إلى ربها فقالت : يارب أكل بعضي بعضا فأذن لها بنفسين نفس في الشتاء ، ونفس في الصيف ، فهو أشد ما تجدون من الحر وأشد ما تجدون

---

١ - صدوق يخطىء ، تقدم .

٢ - هو : أحمد بن محمد بن الجراح .

٣ - صدوق تغير بآخره ، تقدم .

من الزمهرير » .

س ١٨١٦ - وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[1] قال رسول الله ﷺ: «صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه ابن عيينة ومعمر وإسماعيل بن أمية وسليمان بن كثير والموقري[2] عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة[3].

ورواه إسحاق بن راشد[4] عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قاله عروة[5] الجرار عن موسى بن أعين عنه.

---

١ - في الأصل (سلمة) وهو خطأ .

٢ - متروك ، تقدم .

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة من طريق ابن عيينة ومعمر . ١٠١٢/٢ (١٣٩٤) .
وابن ماجه في سننه باب ما جاء في فضل الصلاة في المسجد الحرام.. إلخ عن هشام بن عمار ثنا سفيان ٤٥٠/١ .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الحج، باب فضل الصلاة في الحرم، عن معمر وابن عيينة. ١٢١/٥ (٩١٣٢).
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤١٩/٢ - ٤٢٠ (٩٤٠) .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان ٢٣٩/٢ .
وأيضا من طريق معمر ٢٧٧/٢ .
والدارمي في سننه ، باب فضل الصلاة في مسجد النبي ﷺ ٣٣٠/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ٢٧٨/١٠ (٥٨٧٥) .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق سفيان ٢٤٥/١ .
وأيضا في شرح معاني الآثار ، باب الرجل يوجب على نفسه أن يصلي في مكان فيصلي في غيره ، من طريق سفيان . ١٢٦/٣ .
والبيهقي في شعب الإيمان . من طريق سفيان ٧٧/٨ (٣٨٤٣) .
والخطيب في تاريخه، من طريق ابن عيينة، وفيه زيادة: لا تشد الرحال .... الحديث. ٢٢٢/٩.

٤ - في حديثه عن الزهري بعض الوهم ، تقدم .

٥ - عروة بن مروان الرقي العرقي الجرار ، قال الدارقطني : كان أميا ليس بالقوي في الحديث ، وقال ابن يونس : كان عروة من العابدين ، ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحا ولا تعديلا . الجرح والتعديل ٣٩٨/١/٣ ، اللسان ١٦٤/٤ - ١٦٥ .

ورواه الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة والأغر عن أبي هريرة موقوفا .

وقال في آخره (٣/١٢٢/١) أن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ أسنده عن أبي هريرة[١] .

ورواه عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن الزهري عن الأغر وحده عن النبي ﷺ مرسلا .

وقال ابن[٢] المسور الزهري عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

والمحفوظ عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

وقول الزبيدي محفوظ ؛ لأن محمد بن عمرو[٣] قد روى هذا الحديث عن أبي سلمة عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة[٤] .

وقيل فيه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عمر بن عبد العزيز عن ابن قارظ عن أبي هريرة .

وذكر عمر بن عبد العزيز فيه وهم .

واختلف في اسم ابن قارظ هذا فقيل : عبد الله بن إبراهيم ، وقيل : إبراهيم ابن عبد الله .

وقد رواه أبو صالح السمان عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة

---

١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ١٠١٢/٢ - ١٠١٣ .
والنسائي في سننه في فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه ٣٥/٢ .
وذكره البزار في مسنده . انظر الحديث رقم ٢١٩٨ .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٧٢/٣ (١٦١٩) .

٢ - في الأصل (أبو المسور) ولعل الصواب ابن المسور ، وهو : عبد الله بن محمد الزهري .

٣ - تقدم ، صدوق له أوهام .

٤ - أخرجه أحمد في مسنده ٤٧٣/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ٢٧/١١ (٦١٦٥) .

مرفوعا[1] وكذلك قال بكير بن الأشج عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ .

ورواه سعيد بن خالد القارظي وحبيب بن أبي ثابت عن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة .

واختلف فيه على أبي سلمة بن عبد الرحمن ، فرواه محمد بن عمرو بن عطاء عن نافع عن ابن حنين[2] عن أبي سلمة وعبد الله بن إبراهيم بن قارظ والأغر عن أبي هريرة، ورواه المسور[3] بن رفاعة عن أبي سلمة وعبد الله بن إبراهيم بن قارظ عن[4] عائشة رضي الله عنها[5] .

والصحيح عن أبي سلمة أنه سمعه من أبي هريرة مرفوعا .

وأخذه عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ مرفوعا .

ورواه عطاء بن أبي رباح ، واختلف عنه ، فرواه ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء عن أبي سلمة عن أبي هريرة وعائشة[6] .

وكذلك قال أبو مريم عن عطاء .

ورواه الزنجي[7] بن خالد عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ[8] .

---

١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ١٠١٣/٢ .

٢ – هو : إبراهيم بن عبد الله بن حنين .

٣ – المسور بن رفاعة بن أبي مالك القرظي ، مقبول ، مات سنة ثمان وثلاثين ومائة . التقريب ٢٤٩/٢ .

٤ – في الأصل (وعائشة) .

٥ – أخرجه أحمد في مسنده، من طريق محمد بن إسحاق قال: حدثني المسور بن رفاعة عن أبي سلمة عن أبي هريرة . ٣٩٧/٢ .

٦ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الحج ، باب فضل الصلاة في الحرم ، عن ابن جريج وفيه عن أبي هريرة أو عن عائشة ١٢٠/٥ – ١٢١ (٩١٣١) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق أنا ابن جريج وفيه عن أبي هريرة أو عن عائشة ٢٧٧/٢ ، ٢٧٨ .
وأيضا من طريق عبد الله بدون شك ٢٧٧/٢ – ٢٧٨ .
وذكره البزار في مسنده بالشك الحديث رقم ٢١٩٨ .

٧ – هو : مسلم بن خالد الزنجي ، صدوق كثير الأوهام ، تقدم .

٨ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن ابن جريج موقوفا ١٢١/٥ (٩١٣٣) .

وكذلك (٢/١٢٢/٣) قال حبيب بن المعلم والمثنى بن الصباح[١] والربيع بن صبيح[٢] عن عطاء عن ابن الزبير[٣] .

ورواه ابن أبي ليلى[٤] عن عطاء عن أبي هريرة[*] .

وقال عبد الكريم الجزري عن عطاء عن جابر[٥] .

وروي عن أبي إسحاق السبيعي عن عطاء بن أبي رباح مرسلا .

وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي صالح السمان، واختلف عنه فرواه علي بن عاصم[٦] عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح ....

---

١ - ضعيف ، اختلط بأخرة ، تقدم .

٢ - الربيع بن صبيح ، بفتح المهملة ، السعدي البصري ، صدوق سيء الحفظ ، وكان عابدا مجاهدا ، قال الرامهرمزي : هو أول من صنف الكتب بالبصرة مات سنة ستين ومائة . التقريب ٢٤٥/١ .

٣ - أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن الربيع بن صبيح ص ١٩٥ (١٣٦٧) .
وأحمد في مسنده ، من طريق حبيب المعلم ٥/٤ .
وعبد بن حميد في مسنده ، من طريق حبيب ص ١٨٥ (٥٢١) والبزار في مسنده ، من طريق حبيب والربيع . الحديث رقم ٢١٩٨ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق حبيب ٢٤٥/١ ، ٢٤٦ .
وأيضا في شرح معاني الآثار من طريق حبيب ١٢٧/٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق حبيب المعلم ، الإحسان ٧١/٣ - ٧٢ (١٦١٨) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة حبيب المعلم ، من طريقه ٨١٧/٢ .
وأيضا في ترجمة كثير بن شنظير ، من طريقه عن عطاء ٢٠٩٠/٦ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق الربيع بن صبيح وقال : رواه حماد بن زيد عن حبيب المعلم عن عطاء مثله ٣٢٢/٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب فضل الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ ، من طريق حبيب . ٢٤٦/٥ .
وأيضا في شعب الإيمان ، من طريق حبيب والربيع ٨١/٨ - ٨٢ (٣٨٤٦،٣٨٤٧) .

٤ - صدوق سيء الحفظ جدا ، تقدم .

* - ذكره البزار في مسنده انظر الحديث رقم ٢١٩٨ .

٥ - أخرجه أحمد في مسنده ٣٤٣/٣ ، ٣٩٧ .
والطحاوي في مشكل الآثار ٢٤٦/١ .
وأيضا في شرح معاني الآثار ١٢٧/٣ .

٦ - صدوق يخطيء ويصر ، تقدم .

عن أبي هريرة[1] .

وغيره يرويه عن يحيى عن أبي صالح عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ عن أبي هريرة[2] . وهو الصواب .

ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عوف بن الوليد[3] قال[4] : ثنا محمد بن حرب عن الزبيدي/وثنا عمران بن بكار ثنا أبو تقي عبد الحميد[5] بن إبراهيم الحضرمي ثنا عبد الله بن سالم عن الزبيدي عن الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو عبد الله الأغر مولى الجهنيين - وكان صاحباً لأبي هريرة - أنهما سمعا أبا هريرة يقول: «صلاة في مسجد رسول الله ﷺ أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام فإن رسول الله ﷺ آخر الأنبياء وإن مسجده آخر المساجد» .

قال أبو سلمة بن عبدالرحمن: لم نشك أن أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله ﷺ فمنعنا ذلك أن نستثبت أبا هريرة عن ذلك الحديث حتى إذا توفي أبو هريرة ذاكرنا بيننا وتلاومنا أن لا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده إلى رسول الله ﷺ فبينا نحن على ذلك جالسنا عبد الله بن إبراهيم بن قارظ فذكرنا[6] الحديث والذي فرطنا في هذا الحديث من نص أبي هريرة عنه فقال لنا عبد الله بن إبراهيم : أشهد أني سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « فإني آخر الأنبياء وإنه آخر المساجد » .

---

١ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق الحارث بن عمير عن يحيى بن سعيد ، وقال : هكذا رواه الحارث بن عمير عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح عن أبي هريرة . ورواه غيره عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح عن رجل عن أبي هريرة ٢/٢٠٤ .

٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد الوهاب ويحيى القطان عن يحيى ٢/١٠١٣ .
وأحمد في مسنده، عن يحيى وفيه إبراهيم بن عبد الله أو عبد الله بن إبراهيم شك يعني يحيى ٢/٢٥١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق إسماعيل بن عياش حدثني يحيى ٣/١٢٧ .

٣ - لم أقف على ترجمته .

٤ - في الأصل (قالا) .

٥ - عبد الحميد بن إبراهيم الحضرمي ، أبو تقي : بفتح المثناة ثم قاف مكسورة ، الحمصي ، صدوق إلا أنه ذهبت كتبه فساء حفظه ، من التاسعة ، التقريب ١/٤٦٦ .

٦ - في الأصل (فذكر) .

ثنا ابن صاعد ثنا محمد بن عبد الملك بن زنجويه وأحمد بن منصور قالا : ثنا عبد الله بن صالح[1] حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد بن (١/١٢٣/٣) مسافر عن ابن شهاب عن أبي عبد الله الأغر مولى الجهنيين عن رسول الله ﷺ أنه قال : « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في المساجد إلا المسجد الحرام فإني آخر الأنبياء وإنه آخر المساجد » .

قال ابن صاعد : لم يذكر في الإسناد أبا هريرة فرفعه إلى النبي ﷺ .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة في غيره من المساجد إلا المسجد الحرام » .

ثنا المحاملي وسعيد بن محمد أبو عثمان قالا : ثنا محمد بن علي بن الحسن ابن شقيق قال : سمعت أبي قال : ثنا عبد الله بن المبارك ثنا ابن جريج قال : وأخبرني عطاء أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه عن أبي هريرة وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «صلاة في مسجدي خير من ألف صلاة في ما سواه إلا المسجد الحرام».

س ١٨١٧ - وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ « أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت فأوحى الله إليه أفي أن نملة قرصتك أهلكت أمة من الأمم تسبح ؟ » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه يونس بن يزيد ، واختلف عن يونس فرواه أبو ضمرة وابن وهب والليث عن يونس عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[2] ....

---

١ - كاتب الليث ، تقدم .

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، عن يحيى بن بكير حدثنا الليث. ١٥٤/٦ (٣٠١٩).
ومسلم في صحيحه، في السلام، باب النهي عن قتل النمل، من طريق ابن وهب. ١٧٥٩/٤ (٢٢٤١).
وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في قتل الذر ، من طريق ابن وهب . ٥٣٨/٤ .
والنسائي في سننه ، في الصيد ، قتل النمل ، من طريق ابن وهب ٢١٠/٧ - ٢١١ .
وابن ماجة في سننه، في الصيد، باب ما ينهى عن قتله، من طريق ابن وهب والليث. ١٠٧٥/٢ (٣٢٢٥). =

وخالفهم شبيب بن سعيد ورشدين بن[1] سعد فروياه عن يونس عن الزهري عن سعيد وحده عن أبي هريرة .

وكذلك رواه عقيل ومعمر وإبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري[2] .

ورواه عون مولى[3] أم يحيى عن الزهري عن أبي سلمة وحده عن أبي هريرة.

وتابعه ابن سمعان[4] عن الزهري .

وروي عن رشدين عن عمرو بن الحارث وقرة[5] عن الزهري (٢/١٢٣/٣) عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة .

ولا يصح ، والصحيح عن يونس عن الزهري عنهما ، وعن يونس عن الزهري عن سعيد وحده ورواه عبد الرحمن[6] بن يحيى عن يونس عن الزهري عن أبي سلمة وحده ولم يتابع عليه .

ثنا ابن صاعد ثنا بحر بن نصر[7] ح / وثنا النيسابوري ثنا أحمد بن عبد الرحمن[8] قالا: ثنا ابن وهب أخبرني يونس، عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «أن نملة قرصت نبياً...» الحديث .

= وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الله ٤٠٢/٢ - ٤٠٣ .

والبزار في مسنده ، من طريق الليث . ١/١٢٧ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي ضمرة ٢٢٧/١٠ (٥٨٤٨) ٤١٩ (٦٠٢٨) .

وأيضا من طريق ابن المبارك أخبرنا يونس ٢٣٣/١٠ - ٢٣٤ (٥٨٥١) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن وهب ، الإحسان ٤٥١/٧ (٥٥٨٥) .

والبيهقي في الكبرى، في الحج؛ باب كراهية قتل النملة للمحرم وغير المحرم .. إلخ من طريق ابن وهب. ٢١٣/٥.

١ - في الأصل (رشدين سعد) وهو ضعيف ، تقدم .

٢ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في المناسك، باب ماينهى عن قتله من الدواب عن معمر ٤٥٠/٤ (٨٤١١).

٣ - هو : عون مولى أم حكيم ابنة يحيى ، تقدم في السؤال رقم ١٨١٢ .

٤ - متروك ، تقدم .

٥ - صدوق له مناكير ، تقدم .

٦ - هو : العذري ، قال العقيلي : مجهول لا يقيم الحديث من جهته ، تقدمت ترجمته .

٧ - في الأصل (يحيى بن مصر) وبحر بن نصر يروي عن عبد الله بن وهب وعنه ابن صاعد، انظر التهذيب ٤٢٠/١.

٨ - صدوق تغير بآخره ، تقدم .

ثنا المطبقي والنيسابوري قالا : ثنا محمد بن عزيز[١] قال : حدثني سلامة[٢] عن عقيل عن ابن شهاب حدثني سعيد بن المسيب : عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : « أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقريتها فأحرقت فأوحى الله إليه من أجل نملة واحدة قتلت أمة من الأمم تسبح » .

ثنا النيسابوري ثنا أبو زرعة الرازي ثنا أبو هارون محمد بن خالد بن يزيد الخزاز ثنا يحيى بن أبي الخصيب[٣] أنبا ابن أخي إبراهيم بن أبي عبلة قال : أبو زرعة سماه عن يحيى هاني بن عبد الرحمن بن أبي عبلة[٤] عن إبراهيم بن أبي عبلة عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : « أن نملة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقريتها فأحرقت فأوحى الله إليه من أجل نملة واحدة قتلت أمة من الأمم » .

س ١٨١٨ – وسئل عن حديث سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد » الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ، فرواه الزبيدي وعبد الرحمن بن نمر وبكر بن وائل عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة[٥] .

وخالفهم ابن عيينة ومعمر والموقري[٦] وصالح بن أبي الأخضر[٧]

---

١ – فيه ضعف ، تقدم .

٢ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٣ – يحيى بن أبي الخصيب وهو : يحيى بن زياد الرازي قاضي عكبرا ، قال أبو حاتم : كان ثقة ، وكان من أوعية العلم ، ما أعلم كان في زمانه أكثر حديثا منه ، وقال أبو زرعة : ثقة كان مشهوراً ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يغرب إذا روى عن هاني بن عبد الرحمن . الجرح والتعديل ١٤٧/٢/٤، الثقات ٢٦٤/٩، اللسان ٢٥٢/٦ .

٤ – ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أغرب ، تقدم في السؤال رقم ١٥٨٧ .

٥ – أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق الزبيدي ٢٤٤/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الزبيدي ، الإحسان ٧٥/٣ – ٧٦ (١٦٣٠) .

٦ – متروك ، تقدم .

٧ – ضعيف يعتبر به ، تقدم .

وعبد الرزاق[1] بن عمر رووه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة[2] .

وخالفهم عبيد الله بن أبي زياد وشعيب بن أبي حمزة وإسحاق بن يحيى[3] ومحمد[4] بن أبي (١/١٢٤/٣) حفصة رووه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] وكلها محفوظة عن الزهري .

ورواه محمد بن عمرو[6] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[7]

---

١ – متروك الحديث عن الزهري لين في غيره ، تقدم .

٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة،باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، عن علي حدثنا سفيان ٦٣/٣ (١١٨٩) .
ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ، من طريق سفيان ومعمر ١٠١٤/٢ ، ١٠١٥ (١٣٩٧) .
وأبو داود في سننه ، في المناسك ، باب في إتيان المدينة، من طريق سفيان ١٦٦/٢ .
والنسائي في سننه ، في ما تشد الرحال إليه من المساجد ، من طريق سفيان ٣٧/٢ – ٣٨ .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب ما تشد إليه الرحال والصلاة في مسجد قباء عن معمر. ١٣٢/٥ (٩١٥٨).
والحميدي في مسنده ، عن سفيان ٤٢١/٢ (٩٤٣) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الحج ، من طريق سفيان ٦٥/٤ ، وأيضا من طريق معمر ٦٧/٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر ٢٣٤/٢ ، ٢٧٨ .
وأيضا من طريق سفيان ٢٣٨/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق سفيان ١٢٩/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان ٢٨٣/١٠ (٥٨٨٠) .
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق عبد الرحمن بن خالد بن مسافر وصالح بن أبي الأخضر ٢٤٤/١.
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معمر ، الإحسان ٧١/٣ (١٦١٧) .
والبيهقي في الكبرى ، في الحج ، باب الخروج إلى المدينة إلخ ، من طريق سفيان ٢٤٤/٥ .
والخطيب في تاريخه ، من طريق سفيان ٢٢٢/٩ .

٣ – يروي عن الزهري إسحاق بن يحيى بن طلحة التيمي وهو ضعيف ، وكذلك يروي عنه إسحاق ابن يحيى بن علقمة الحمصي وهو صدوق ، فيتأكد من هو ؟ .

٤ – صدوق يخطيء ، تقدم .

٥ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق محمد بن أبي حفصة ١/١٤٤ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق شعيب ٢٤٤/١ .

٦ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٧ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن يزيد ٥٠١/٢ .

وأغرب عبثر[1] فجاء فيه بإسناد آخر عن محمد بن عمرو عن عبيدة بن سفيان عن أبي الجعد الضمري[2] وهو صحيح .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا تشد الرحال [إلا][3] إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد الأقصى».

ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا أبو أسامة[4] الحلبي ثنا حجاج[5] حدثنا جدي[6] عن الزهري حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إنما الرحلة إلى ثلاثة مساجد : إلى المسجد الحرام ومسجدي هذا وإيلياء » .

* * *

= والدارمي في سننه ، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، عن يزيد بن هارون ثنا محمد بن عمرو ٣٣٠/١ ، والبزار في مسنده ١٤٦/١ .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق يزيد ٢٤٥/١ .

١ - هو : عبثر بن القاسم .

٢ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، من طريق عبثر بن القاسم (وفيه عبيدة بن شقيق الحضرمي) ٢٤٤/١.

٣ - في الأصل (إلا) ساقط .

٤ - هو : عبد الله بن محمد بن أبي أسامة الحلبي : وهو يبحث عن ترجمته .

٥ - هو : حجاج بن أبي منيع .

٦ - هو : عبيد الله بن أبي زياد .

[يتلوه في الجزء العاشر : ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة] .

تنبيـــه

قد سقط جزء من السؤال رقم ٦٤٩ (٣٩١/٤) من العلل[1] فيزاد في آخر هذا السؤال بعد قوله : « وقال عبيد الله بن الأخنس أبو مالك عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس عن النبي ﷺ » ما ياتي :

[وقال نافع بن عمر : عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ][2] .

قال ذلك محمد بن نبهان[3] عن الواسطي[4] عنه[5] .

وخالفه العلاء بن عبد الجبار ، رواه عن نافع بن عمر فوقفه على ابن

---

١ - الجزء الرابع من العلل قد طبع بدون مراجعتي للبروفات ، أدعو الله سبحانه أن يوفقني بمراجعة هذا الجزء والأجزاء الأخرى وتصحيح الأخطاء الموجودة فيها .

٢ - ما بين المعكوفين ساقط من الأصل ، والاستدراك من مسند البزار .

٣ - هو : محمد بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن نبهان بن طريف بن عاصم أبو بكر ، ويقال : أبو عبد الله الرازي ، شيخ يروي عنه أبو بكر بن زياد النقاش ، قال الخطيب : متهم بوضع الحديث ، وقال الدارقطني : وضع نحوا من ستين نسخة قراءات ليس لشيء منها أصل ، ووضع من الأحاديث ما لا يضبط ،والنقاش يدلس فتارة يقول : حدثنا محمد بن طريف ، وتارة محمد ابن نبهان ، وتارة محمد بن عاصم يعني ينسبه إلى أجداده ، قدم بغداد قبل الثلاثمائة .
تاريخ بغداد ٣٩٧/٣ - ٣٩٨ ، الميزان ٥٨٧/٣ ، ٧٢/٤ ، اللسان ٢١١/٥ ، ٤٣٥ - ٤٣٦ .

٤ - هو : محمد بن ماهان الواسطي ، أبو حنيفة ، صاحب القصَب ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم في ترجمته جرحا ولا تعديلا ، وذكر في ترجمة ولده أن والده مجهول ، وقال الذهبي : كان بعد المائتين ، لا يعرف ، أما ابن حجر فلم يفرق بينه وبين محمد بن ماهان السمسار البغدادي مع أن ابن أبي حاتم فرق بينهما .
الجرح والتعديل ١٠٥/١/٤ ، ٧٣/١/١ ، الميزان ٢٣/٤ ، اللسان ٣٥٧/٥ .

٥ - أخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن عبد الملك الواسطي قال : نا محمد بن ماهان الواسطي قال : نا نافع بن عمر . الحديث رقم ٢١٩٤ .

الزبير . وقال حماد بن سلمة : عن داود بن أبي هند عن ابن أبي مليكة من قوله ، ولم يجاوز به وقال إبراهيم بن مهدي الأبلي[١] عن طالوت[٢] عن حماد فيه عن ابن عباس ، ووهم .

ورواه ابن جريج عن عطاء ، واختلف عنه ، فقال علي بن غراب : عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله بن عمرو القاري[٣] دخلت أنا والمتوكل بن أبي نهيك[٤] على سعد ، فذكره عن سعد عن النبي ﷺ مرفوعا .

وقال عبد الرزاق : عن ابن جريج عن عطاء دخل عبد الله[٥] بن عمرو القاري ، والمتوكل بن أبي نهيك على سعد بن أبي وقاص فقال سعد مثله مرفوعا[٦] .

وقال محمد بن ربيعة عن ابن جريج عن عطاء عن سعد بن أبي وقاص .

وقال مندل[٧] عن ابن جريج عن عطاء عن النبي ﷺ مرسل .

---

١ - إبراهيم بن مهدي بن عبد الرحمن الأبلي ، بالموحدة ، البصري ، كذبوه ، مات سنة ثمانين ومائتين . التقريب ٤٤/١ .

٢ - طالوت بن عباد الصيرفي ، صاحب تلك النسخة العالية ، شيخ معمر ، ليس به بأس ، قال أبو حاتم : صدوق ، وأما ابن الجوزي فقال من غير تثبت : ضعفه علماء النقل ، قلت (أي الذهبي) إلى الساعة أفتش فما وقعت بأحد ضعفه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين ، وله أكثر من تسعين سنة .
الجرح والتعديل ٤٩٤/١/٢ ، الميزان ٣٣٤/٢ ، اللسان ٢٠٥/٣ - ٢٠٦ .

٣ - عبد الله بن عمرو بن عبد القاري ، مقبول ، من الرابعة ، التقريب ٤٣٦/١ .

٤ - لم أجد ترجمته .

٥ - في الأصل غير واضح وفي (س) عبد الرحمن ، والتصويب من مصنف عبد الرزاق .

٦ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن ابن جريج ٤٨٣/٢ (٤١٧٠) .
والدورقي في مسند ابن أبي وقاص ، من طر يق حجاج بن محمد عن ابن جريج .ص ٢١٥ (١٣٠) .

٧ - ضعيف ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٥٥ .

وقال حمزة النصيبي : - وهو حمزة بن أبي حمزة ضعيف -[1] عن عمرو ابن دينار ، عن عبد الرحمن بن عوف عن النبي ﷺ .

وهو وهم ، والصواب قول عمرو بن دينار وابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن أبي نهيك عن سعد .

---

١ - حمزة بن أبي حمزة الجعفي الجزري ، النصيبي ، واسم أبيه ميمون ، وقيل : عمرو متروك ، متهم بالوضع ، من السادسة . التقريب ١٩٩/١ .

الفهـــــارس

محتويات الفهارس

١ - فهرس الآيات الكريمة

الآيـــات	رقم الآيـة	رقم السؤال
الأنـفـــال		
﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾	٢٤	١٦١٦
الشُّعَرَاء		
﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِين ﴾	٢١٤	١٨٠٧
الانشقاق		
﴿ إذا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾		١٦٢٩، ١٦٤١ ١٦٤٦
الأعـلى		
﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴾		١٦٥٩
العَلَق		
﴿ إقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾		١٦٤٦
الكَافِرُونَ		
﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُون ﴾		١٦٥٩

﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ ١٦٥٩

* * *

٢ - فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
« أ »	
أبردوا بالظهر	١٨١٥
الإحصان إحصانان إحصان عفاف	١٦٧٧
إذا أتيتم الصلاة فأتوها بالوقار	١٧٧٨
إذا أتيتم الصلاة فلا تأتوها تسعون	١٧٩٧
إذا أخذ أحدكم فليأخذ بيمينه	١٧٥١
إذا استيقظ أحدكم من الليل فليوقظ امرأته	١٦١٥
إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه	١٧١٣
إذا بويع للخليفتين فاقتلوا الآخر	١٧٢١
إذا حملتم فأخروا فإن اليد	١٧٠٧
إذا رأيتم الهلال فصوموا	١٦٣٥
إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم	١٧٩٥
إذا سكر فاجلدوه	١٧٨٤
إذا صلى أحدكم فلا يدري أصلى أربعا	١٧٦١
إذا صلى أحدكم في ثوب فليخالف بين طرفيه	١٦٦٢

« ق »

« ك »

« ل »

« ي »

يقول الله تعالى : أحب عبادي إلي أعجلهم فطرا ١٧٤٤
ينزل ربنا تبارك وتعالى حين يبقى ثلث الليل الآخر ١٧٣٣

* * *

٣ - فهرس الأحاديث والآثار على الأبواب

« كتاب الإيمان »

« كتاب العلم »

« كتاب الطهارة »

« كتاب الصلاة »

« كتاب الجنائز »

« كتاب الصدقة »

« كتاب الصيام »

« كتاب الحج »

« كتاب النكاح واللعان »

« كتاب البيوع »

« كتاب فضائل القرآن والتفسير »

« كتاب الفضائل »

« كتاب الأدب والبر والصلة »

« كتاب الأطعمة والأشربة »

« كتاب الأدعية والأذكار »

« كتاب الطب والرقى »

« كتاب الرقاق »

« كتاب الرؤيا »

« كتاب الفتن والملاحم وأشراط الساعة »

« كتاب الجنة والنار »

* * *

٤ - فهرس الرواة عن أبي هريرة رضي الله عنه مرتبين على حروف المعجم

أبو نضرة عن أبي هريرة	١٦٢٦، ١٦٢٧
ابن أكيمة الليثي عن أبي هريرة	١٦٤٠
ابن سيلان عن أبي هريرة	١٦٤٨
الأعرج عن أبي هريرة	١٦٦٩
الأغر أبو مسلم عن أبي هريرة	١٦٤٩
أم الدرداء عن أبي هريرة	١٦٣٥

* * *

٥ - فهرس الرواة المترجم لهم

من اسمه « طخفة وطلحة »

من اسمه « عاصم وعباد »

من اسمه « عباس وعبد الحكيم »

من اسمه « عبد الحميد وعبدربه »

من اسمه « عبد الرحمن »

من اسمه « عبد السلام وعبد العزيز »

من اسمه « عبد العظيم وعبد الكريم »

من اسمه « عبد الله »

من اسمه « عبد الملك وعبد الواحد »

من اسمه « عبيد الله وعبيد »

من اسمه « عثمان »

من اسمه « عروة وعلوان »

من اسمه « علي »

من اسمه « عمار وعمر وعمرو »

من اسمه « عون »

من اسمه « الفضل وفهد »

من اسمه « قاسم ومالك ومبشر »

من اسمه « محمد »

* * *

٦ - فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما

الاســـم	ما قال فيه الدارقطـــني	رقم السؤال
أحمد بن محمد الأزرقي	ثقـــة	١٨٠٤
إسماعيل بن جعفر	قيل : من يقدم في حديث محمد بن عمرو ؟ قال : إسماعيل بن جعفر	١٧٦٦
أيوب بن ينّاق	لم يسمع من أبي هريرة	١٧٢٦
بركة بن محمد الحلبي	لم يكن مرضيا	١٧٣٩
جعفر بن إلياس بن صدقة	يعرف بالكبّاش	١٧٩٨
حفص بن عمر بن عبيد الطنافسي	ثقة وله ابن، عبد الرحمن بن حفص الطنافسي روى المغازي عن زياد البكائيُّ عن محمد بن إسحاق وغيره	١٨١٢
روح بن جناح	سئل الشيخ أبو الحسن عن روح بن جناح متروك ؟ قال: لا	١٦٧٦
سعيد بن سلام عن ابن بديل	هما ضعيفان	١٦٩٩
سعيد بن هاشم الفيومي	ضعيف من أهل فيوم	١٧٣٩
سليمان بن أرقم	متروك	١٦٦٥
صدقة بن عبد الله بن السمين	ضـعيـف	١٧٥٤
الضحاك بن نبراس البصري	ضـعيـف	١٧٦٠
عباد بن إسحاق	هو عبد الرحمن بن إسحاق	١٦٢٢

عبد الرحمن بن شبل	قيل : صحابي قال : بلى	١٧٦٠
عبد السلام بن عبيد	ليس بشيئ	١٧١٩
عبد الله بن بديل	هما (سعيد بن سلام وابن بديل) ضعيفان	١٦٩٩
عبد الله بن زياد بن سمعان	ضعيف الحديث	١٦١٧
عبد الله بن عمر	شيخ له (بقية) مجهول ، وقال بعضهم : هو عبد الله بن عمر بن أنفح الحميري	١٧١٨
عبد الوهاب بن أبي بكر	هو : عبد الوهاب بن رفيع	١٧٠١
عبد الوهاب بن أبي بكر	اسمه رفيع سماه الدراوردي وكناه ابن الهاد عن الزهري فيه يعني ابن (بخت) وليس كما قال إنما هو عبدالوهاب بن أبي بكر وهو عبدالوهاب بن رفيع	١٧٤٦
عمر بن سعد	كان من الثقات الصالحين	١٧٦٢
عمر بن محمد بن صهبان	متــروك	١٦٤٠
الفضل بن ميمون وعثمان بن عمير أبو اليقظان	كلاهما ضعيفان	١٦٥٥
مبشر بن عبيد	متروك الحديث	١٦٧٧
محمد بن إسحاق وعكرمة بن عمار	هما ثقتان	١٧٦١
محمد بن سيرين	عادة ابن سيرين التوقف	١٦٩٠
محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان	مولى آل الأخنس بن شريق الثقفي والأخنس حليف بني زهرة	١٦٢٣
محمد بن عبد الله بن غيلان السوسي	كان من ثقات المسلمين	١٨٠٤
مسعود بن واصل	ضعفه أبو داود الطيالسي	١٧١٩
مصعب بن مصعب	له حديثان عن الزهري وهو مدني قيل : إنه من ولد عبد الرحمن بـن عوف	١٧٣٩

موسى بن السائب	كان بواسط يكنى أبا سعدة روى عنه شعبة وأبو عوانة وهشيم وسعيد بن بشير وكناه شعبة أبا سعدة وهو ثقة	١٦٢٦
موسى بن موسى أبو عيسى الختلي	أحد الثقات	١٦٤٤
نصر مولى الزهري	عزيز الحديث	١٧١٠
النهاس بن قهم	مضطرب الحديث تركه يحيى القطان	١٧١٩
نوح بن أبي مريم	متروك	١٧٣٠
هبار بن عقيل بن هبيرة الحضرمي	حراني حديثه مستقيم	١٦٨٠
هشام بن زهرة	هو جد زهرة بن معبد بن عبد الله ابن هشام الذي روى عنه أهل مصر	١٦١٧

* * *

الكـــنى	ما قال فيه الدارقطـــني	رقم السؤال
أبو أمية الطرسوسي	جاء إلى بغداد فسمعوه	١٧٣٤
أبو بكرة	هو عبد العظيم بن حبيب بن زغبان ليس بثقة، كثير الغلط	١٧٣٤
أبو حميد	هو : عبد الرحمن بن سعد المُقعَد، عند الزهري عنه أحاديث ويقال له : الأعرج ، وهو الذي روى عنه الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة سجد رسول الله ﷺ .. الحديث	١٦٨٩
أبو عبد الله الأغر مولى الجهنيين	كان صاحبا لابي هريرة	١٨١٦
أبو عبيد الله	يقال : إنه مسلم بن مشكم	١٦٤٦
أبو عبيد	لم يسمع منه (أبي هريرة) شيئا	١٧٣٣
أبو كثير الغبري	اسم أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن	١٧٥٥
أبو يونس	اسمه الحسن بن يزيد وهو ثقة، إنما سمي بالقوي لقوته على الطواف ، ويقال له الطواف	١٧٨٢
ابن قارظ	اختلف في اسمه فقيل : عبد الله بن إبراهيم، وقيل: إبراهيم بن عبد الله	١٨١٦
مولى أبي بكرة	هو : مهاجر بن مخلد أبو مخلد	١٦٤٧

* * *

٧ - فهرس المصادر والمراجع[1]

١ - أحكام العيدين للفريابي : أبي بكر جعفر بن محمد ، الطبعة الأولى .
٢ - الأوسط لأبي بكر بـن المنذر ، تحقيق د / صغير أحمد ، الطبعة الأولى .
٣ - مسند علي بن الجعد، جمع البغوي : أبي القاسم عبد الله بن محمد، الطبعة الأولى.
٤ - معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ، الطبعة الأولي .

* * *

١ - ذكرت من المصادر والمراجع ما لم يذكر في الأجزاء السابقة أو اختلفت **الطبعات** .

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج

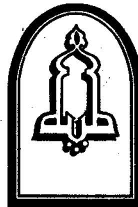
د . محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء العاشر

بسم الله الرحمن الرحيم

العلل الواردة
في الأحاديث النبوية

• الطبعة الأولى •
١٤١٥هـ ـ ١٩٩٤م



دار طيبة للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية
الرياض ـ شارع السويدي ـ غرب النفق
هاتف: ٤٢٥٣٧٣٧ – فاكس: ٤٢٥٨٢٧٧
ص . ب: ٧٦١٢

بقيـــــة
مسنـــــــد
أبـــي هـريـــرة رضـــي الله عنـــه

ومن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة

س ١٨١٩ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ انصرف من اثنتين ؛ فقال له ذو اليدين : أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ الحديث .

فقال : حدث به عنه أيوب السختياني ، وعبد الله بن عون ، وحميد الطويل ، وقتادة ، وحبيب بن الشهيد ، وسلمة بن علقمة ، ويحيى بن عتيق ، وهشام بن حسان ، وخالد الحذاء وأشعث بن عبد الملك،ويزيد بن إبراهيم التستري ، وأشعث بن سوار(١) ، ومعاوية بن عبد الكريم(٢) الضال، وعمران بن خالد(٣)، وسلْم بن أبي الذيال ، وعبد الله بن محمد بن سيرين(٤) ، وعاصم الأحول، وقرة بن خالد، وسفيان بن حسين، وأبو هلال الراسبي(٥) ، والربيع بن(٦) صبيح، وأبو النضر روى عنه مالك بن أنس، وقيل : إنه جرير بن حازم – وطلحة(٧) بن النضر، وأيوب – شيخ روى عنه

---

١ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٨ .

٢ – في الأصل (عبد الحكم) والتصويب من التقريب ص ٥٣٨ .

٣ – قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٩ .

٤ – عبد الله بن محمد بن سيرين ، مولى أنس بن مالك ، بصري ، روى عن أبيه ، روى عنه ابن عون، لم يذكر فيه البخاري ، وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣/ ١/ ١٨٨ ، الجرح والتعديل ٢/ ٢/ ١٥٧ ، الثقات ٧/ ٤١ – ٤٢ .

٥ – هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم في السؤال رقم ٣٢ .

٦ – الربيع بن صبيح : بفتح المهملة ، السعدي ، البصري ، صدوق سيء الحفظ وكان عابدًا مجاهدًا ، قال الرامهرمزي : هو أول من صنف الكتب بالبصرة ، مات سنة ستين ومائة . التقريب ٢٠٦ .

٧ – طلحة بن النضر، بصري، حداني، روى عن ابن سيرين، روى عنه ابن المبارك ، قال أحمد : ما أرى =

عبد العزيز بن عبد الصمد، وقيل: إنه أيوب بن خوط[٨]- وسليمان بن أبي سليمان[٩] (٣/١٢٤/٢) القافلاني[١٠]. واختلف عن أيوب السختياني في إسناده

= بأسًا ، ولم يذكر فيه البخاري جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٥١/٢/٢ ، الجرح والتعديل ٢/ ١/ ٤٧٩ ، الثقات ٦/ ٤٨٩ .

٨ - خوط : بضم المعجمة ، متروك ، تقدم ، في السؤال رقم ٦٤٩ .

٩ - قال أحمد : ضعيف ، وقال النسائي : متروك ، وقال ابن عدي : لا أرى بحديثه بأسًا إذا روى عنه ثقة ، تقدم في السؤال رقم ٧٦٨ .

١٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في السهو ، باب من يكبر في سجدتي السهو ، من طريق يزيد بن إبراهيم عن محمد. ٩٩/٣ (١٢٢٩).
وأيضًا في الصلاة ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، من طريق ابن عون . ٥٦٥/١ - ٥٦٦ (٤٨٢) .
وأيضًا في الأدب ، باب ما يجوز من ذكر الناس، نحو قولهم : الطويل والقصير ، من طريق يزيد . ٤٦٨/١٠ (٦٠٥١) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب السهو في السجدتين، من طريق سلمة بن علقمة.
وأيضًا من طريق حماد بن زيد عن أيوب وهشام ويحيى بن عتيق وابن عون عن محمد، وقال : روى هذا الحديث -أيضًا- حبيب بن الشهيد وحميد ويونس وعاصم الأحول عن محمد، وذكر الخلاف في اللفظ. ٣٨٧/١ - ٣٨٨ .
والنسائي في سننه في السهو ، ما يفعل من سلم من ركعتين ناسيًا وتكلم ، من طريق ابن عون . ٢٠/٣ - ٢١ .
وأيضًا في ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين، من طريق ابن عون، وخالد الحذاء. ٢٦/٣.
وابن ماجة في سننه ، في الإقامة ، باب فيمن سلم من اثنتين أو ثلاث ساهيًا ، من طريق ابن عون . ٣٨٣/١ (١٢١٤) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن عون ٢٣٤/٢ - ٢٣٥ .
والدارمي في سننه في الصلاة ، باب سجدة السهو من الزيادة ، من طريق ابن عون . ٣٥١/١-٣٥٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن عون . ١/٢٦٩ .
وأيضًا من طريق سعيد بن أبي عروبة عن محمد . ١/٢٧٣ .
وأيضًا من طريق يحيى بن عتيق . ١/٢٧٤ .
وأيضًا من طريق هشام . ٢/٢٧٦ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب إيجاب سجدتي السهو .. إلخ ، من طريق ابن عون . ١١٧/٢ - ١١٨ (١٠٣٥) =

ومتنه ، واختلف عن قتادة في إسناده، واختلف عن عاصم الأحول في متنه .

فأما أيوب؛ فرواه عنه مالك، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وعبد الوارث، ومعمر بن راشد، وعبد العزيز بن أبي سلمة، وابن عيينة، وعبد الوهاب الثقفي، وجرير بن حازم، وعبد الله بن عمر العمري[11]؛ فاتفقوا على إسناده، رووه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة[12].

= والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الكلام في الصلاة لما يحدث فيها من السهو، من طرق أيوب وابن عون وسلمة بن علقمة وهشام بن حسان ويزيد بن إبراهيم كلهم عن ابن سيرين ٤٤٤/١ - ٤٤٥ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن عون.الإحسان ١٣/٤ (٢٢٥٣) .

وأيضًا من طريق حماد بن زيد.الإحسان ١٦٢/٤ (٢٦٧٨) .

وأيضًا في الثقات من طريق عبد الله بن محمد بن سيرين ٤١/٧ - ٤٢ .

والدارقطني في سننه ، من طريق عبد الله بن محمد بن سيرين ٣٧٠/١ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب من كثر عليه السهو في صلاته .. إلخ ، من طريق يزيد بن إبراهيم ٣٤٦/٢ .

وأيضًا في باب كيف يسجد للسهو إذا سجدها بعد السلام ٣٥٣/٢ .

وأيضًا في باب من قال : يكبر ثم يكبر ويسجد ، من طريق حماد بن زيد عن أيوب وهشام ويحيى بن عتيق وابن عون عن محمد ٣٥٤/٢ .

١١ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢ .

١٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في كتاب السهو ، باب من لم يتشهد في سجدتي السهو ، من طريق مالك ٩٨/٣ (١٢٢٨) .

وأيضًا في الأذان ، باب هل يأخذ الإمام إذا شك بقول الناس ، من طريق مالك ٢٠٥/٢ (٧١٤) .

وأيضًا في أخبار الآحاد ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق ... إلخ ، من طريق مالك ٢٣١/١٣ - ٢٣٢ (٧٢٥٠) .

ومسلم في صحيحه ، في المساجد ومواضع الصلاة ، باب السهو في الصلاة والسجود له من طريق ابن عيينة وحماد. ٤٠٣/١ (٥٧٣).

وأبو داود في سننه باب السهو في السجدتين ، من طريق حماد بن زيد، وفي آخره : ولكن ثبت أن عمران بن حصين قال : ثم سلم. ٣٨٥/١ - ٣٨٧ .

وأيضًا من طريق مالك. ٣٨٧/١ .

والنسائي في سننه ، من طريق مالك. ٢٢/٣ . =

وخالفهم سعيد بن أبي[13] هلال؛ فرواه عن أيوب السختياني عن عبد الكريم ابن أبي المخارق أبي أمية[14] عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

ووهم في ذلك؛ لأن أيوب سمعه من ابن سيرين؛ ولأن أيوب- أيضًا- لا يرضى عبد الكريم بن أبي المخارق فيروي عنه. وقد حُفِظَ عن أيوب أنه قال- مع قلة كلامه رضي الله عنه-: عبد الكريم كان غير ثقة .

= ومالك في الموطأ في الصلاة ، باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهيًا. ٩٣/١ (٥٨) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب صلاة النبي ﷺ، عن معمر عن أيوب . ٢٩٩/٢ (٣٤٤٧) .

والحميدي في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن سفيان. ٤٣٣/٢ (٩٨٣) .

وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان. ٢٤٨/٢ .

وأيضًا من طريق معمر. ٢٨٤/٢ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة، من طريق عبد الوهاب ، وابن عيينة عن أيوب ، وقال : وقد روى هذا الحديث عن ابن سيرين عن أبي هريرة: قتادة، وابن عون، وعاصم الأحول ، وقرة بن خالد، وهشام بن حسان وغيرهم . ٢٦٤/١ .

وأيضًا من طريق حماد بن سلمة عن يونس وهشام وأيوب. ٢٦٨/١ .

وابن الجارود في المنتقى ، باب السهو ، من طريق ابن عيينة ص ٩٣ (٢٤٣) .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق سفيان ١١٧/٢ - ١١٨ (١٠٣٥) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق حماد بن زيد ومالك عن أيوب . ٤٤٤/١ .

وأبو عوانة في مسنده ، بيان الإباحة للمسلم في الركعتين الأوليين ، من طريق سفيان. ١٩٥/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن عيينة . الإحسان ١٣/٤ (٢٢٥٢) .

وأيضًا من طريق مالك الإحسان ١٠/٤ - ١١ (٢٢٤٦) ١٦١ (٢٦٧٦) .

وأيضًا من طريق إسحاق بن إبراهيم الثقفي قال : حدثنا أيوب . الإحسان ١٥٧/٤-١٥٨ (٢٦٦٥) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب من قال: يسلم عن سجدتي السهو ، من طريق سفيان . ٣٥٤/٢ .

وأيضًا في باب الكلام في الصلاة على وجه السهو ، من طريق مالك . ٣٥٦/٢ - ٣٥٧ .

١٣ - قال ابن حجر : صدوق ، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفًا إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط ، تقدم في السؤال رقم ١٢٧ .

١٤ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٤٦ .

وأما ما ذكر في متنه؛ فإن كل من رواه عن أيوب وعن غير أيوب عن ابن سيرين قال : إن النبي ﷺ قال لأصحابه : أصدق ذو اليدين ؟ قالوا : نعم. إلا حماد بن زيد؛ فإنه رواه عن أيوب، وقال فيه : فأومئوا نعم[١٥].

واختلف عن حماد .

وأما قتادة ؛ فإن عمرو بن الحارث روى عنه عن ابن سيرين عن أبي هريرة بمتابعة من قدمنا ذكره[١٦].

وخالفه سعيد بن بشير[١٧]؛ رواه عن قتادة عن ابن سيرين عن الخرباق السلمي عن النبي ﷺ ، ولم يذكر أبا هريرة .

وأما عاصم الأحول؛ فرواه عنه جماعة، واتفقوا على لفظ متقارب، وزاد عليهم المحاربي[١٨] في روايته عن عاصم الأحول: أن النبي ﷺ سلم عن يمينه وعن يساره، ولم يذكر هذا عن ابن سيرين[١٩].

ورواه علي بن عبد الله العامري[٢٠] عن عبد الكريم بن

---

١٥ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب السهو في السجدتين ، وقال : ولم يقل : بنا ولم يقل . فأومئوا، إلا حماد بن زيد. ١/٣٨٥ - ٣٨٧ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق حماد، ولكن فيه قالوا : نعم . ١/٤٤٤ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق حماد، ولكن فيه : قالوا : نعم . الإحسان ٤/١٦٢ (٢٦٧٨) .

والدارقطني في سننه ، باب صفة السهو في الصلاة .. إلخ. ١/٣٦٦ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الكلام في الصلاة على وجه السهو. ٢/٣٥٧ .

١٦ - أخرجه النسائي في سننه ، ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين. ٣/٢٦ .

والبزار في مسنده، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة إلا عمرو بن الحارث ١/٢٧٣ .

وابن خزيمة في صحيحه ، باب إيجاب سجدتي السهو على المسلم .. إلخ . ٢/١١٨ (١٠٣٦) .

والدارقطني في سننه. ١/٣٧١ .

١٧ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٨٥ .

١٨ - لا بأس به، وكان يدلس ، تقدم في السؤال رقم ١١٥ .

١٩ - أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم إلا المحاربي . ١/٢٧١ - ٢ .

٢٠ - علي بن عبد الله بن راشد العامري البصري ، نزيل الري، أصله من مرو ، وهو بصري يقال له : علي مولى قراد، كان سكن دار أبي الأقوال، روى عن عبد الكريم أبي أمية كتابًا. قال أبو حاتم: كان =

أبي[21] المخارق عن ابن سيرين عن أبي هريرة ، وعمران بن حصين عن النبي ﷺ .

ومحمد بن سيرين لم يسمع هذا من عمران، والصحيح عن ابن سيرين ما ذكره الحفاظ عنه أنه قال: نبئت عن عمران بن حصين أنه قال (٣/١٢٥/١): ثم سلم بعد سجود السهو[22].

وبين إسناده أشعث بن عبد الملك، فقال : عن ابن سيرين حدثني[23] خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب[24] عن عمران بن حصين[25].

= صدوقًا ، وسكت البخاري وقال : ابن أبي راشد ، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ٢٨٣/٢/٣ - ٢٨٤، الجرح والتعديل ١٩٣/١/٣ ، الثقات ٤٥٨/٨ .

٢١ - تقدم أنه ضعيف .

٢٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق أيوب عن ابن سيرين، وفي آخره: وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال : وسلم . ٤٠٣/١ .

وأبو داود في سننه ٣٨٧/١ ، وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٦٢/٤ (٦٧٨) .

٢٣ - في الأصل (وحدثني) وهو خطأ .

٢٤ - هو : أبو المهلب الجرمي ، عم أبي قلابة ، اسمه عمرو ، أو عبد الرحمن بن معاوية أو ابن عمرو، وقيل : النضر، وقيل : معاوية ، ثقة ، من الثانية . التقريب ٦٧٦ .

٢٥ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب سجدتي السهو فيهما تشهد وتسليم . ٤٠١/١ - ٤٠٢ .

والترمذي في سننه ، باب ما جاء في التشهد في سجدتي السهو عن محمد بن يحيى نا محمد بن عبد الله الأنصاري، قال : أخبرني أشعث عن ابن سيرين عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ، وقال : وهذا الحديث حسن غريب ، وروى ابن سيرين عن أبي المهلب- وهو عم أبي قلابة - غير هذا الحديث، وروى محمد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن أبي المهلب، وأبو المهلب اسمه: عبد الرحمن بن عمرو، ويقال أيضًا : معاوية بن عمرو ، وقد روى عبد الوهاب الثقفي وهشيم وغير واحد هذا الحديث عن خالد الحذاء عن أبي قلابة بطوله، وهو حديث عمران بن حصين ... إلخ . ٣٠٤/١ - ٣٠٥ .

والنسائي في سننه ، ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين ، عن محمد بن يحيى . ٢٦/٣ .

وابن الجارود في المنتقى . ص ٩٤ - ٩٥ (٢٤٧) .

وابن خزيمة في صحيحه ١٣٤/٢ (١٠٦٢) =

وروى هذا الحديث أبو خلدة[٢٦] خالد بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه أبو نعيم الفضل بن دكين عن أبي خلدة عن ابن سيرين قال : حدثني أبو العريان[٢٧]: أن النبي ﷺ صلى بأصحابه .

وخالفه عبد الصمد بن عبد الوارث؛ رواه عن أبي خلدة عن أبي العريان عن عمر بن الخطاب– رضي الله عنه – عن النبي ﷺ ، ولم يذكر ابنَ سيرين. وقول عبد الصمد أشبه بالصواب .

وأما سلم بن أبي الذيال؛ فإنه روى عنه معتمر هذا الحديث، واختلف عنه؛ فقال ابن أبي السري[٢٨]: عن معتمر عن سلم[*] عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

وغيره يرويه عن معتمر، ولا يذكر فيه أبا هريرة .

وقال سفيان بن حسين في هذا الحديث: عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال في آخره : «إنما أنا بشر مثلكم أنسى كما تنسون» ، ووهم في هذا القول .

وهذا الكلام [ليس][٢٩] من حديث ابن سيرين، ولا من حديث أبي هريرة، وإنما رواه علقمة عن[٣٠] عبد الله[٣١].

= وابن حبان في صحيحه ، وقال : تفرد به الأنصاري، ما روى ابن سيرين عن خالد غير هذا الحديث، وخالد تلميذه الإحسان ٤/١٥٥ – ١٥٦ (٢٦٦٠ ، ٢٦٦٢) .
والحاكم في المستدرك في كتاب السهو ١/٣٢٣ .
والبيهقي في الكبرى ، باب من قال يتشهد بعد سجدتي السهو ثم يسلم. ٤/٣٥٤ – ٣٥٥ .

٢٦ – أبو خلدة : بفتح المعجمة ، وسكون اللام ، مشهور بكنيته . التقريب ١٨٧ .

٢٧ – أبو العُريان : بضم المهملة ، وسكون الراء بعدها تحتانية ، اسمه الهيثم بن الأسود . التقريب ٥٧٧ .

٢٨ – صدوق عارف ، له أوهام ، تقدم في السؤال رقم ٨٢٢ .

(*) في الأصل (سالم) .

٢٩ – الزيادة لا بد منها .

٣٠ – في الأصل (بن) وهو خطأ .

٣١ – تقدم في مسند ابن مسعود ، انظر السؤال رقم ٧٦٤ .

س ١٨٢٠ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى ابن مريم ، ورجل من بني إسرائيل » الحديث .

فقال : اختلف في رفعه ؛ رواه جرير بن حازم وعمران بن خالد[٣٢] عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا[٣٣] .

ورواه أيوب ويونس بن عبيد عن ابن سيرين موقوفًا .

ورفعه صحيح ، وكان ابن عون ربما وقف المرفوع .

س ١٨٢١ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رجل : يا رسول الله : أكلت ناسيًا في رمضان ، قال : « الله أطعمك وسقاك » .

فقال : يرويه أيوب السختياني، وهشام بن حسان، وحبيب بن الشهيد، وسلمة ابن علقمة، وعوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٣٤] .

---

٣٢ – قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٩ .

٣٣ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في أحاديث الأنبياء ، عن مسلم بن إبراهيم حدثنا جرير بن حازم. ٤٧٦/٦ (٣٤٣٦) .

ومسلم في صحيحه ، في البر والصلة ، باب تقديم بر الوالدين على التطوع ... إلخ ، من طريق جرير . ١٩٧٦/٤- ١٩٧٨ .

وأحمد في مسنده ، من طريق جرير. ٣٠٧/٢ – ٣٠٨ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق جرير بن حازم . الإحسان ١٤٢/٨ – ١٤٣ (٦٤٥٥) .

والحاكم في المستدرك ، في التاريخ ، من طريق جرير مختصرًا ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ٥٩٥/٢ .

٣٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم ، باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيًا ، من طريق هشام. ١٥٥/٤ (١٩٣٣) .

وأيضًا في الأيمان والنذور ، باب إذا حنث ناسيًا في الأيمان ، من طريق عوف عن خلاس ومحمد. ٥٤٩/١١ (٦٦٦٩) . =

(٢/١٢٥/٣) رواه قتادة. واختلف عنه؛ فرواه حجاج بن أرطاة[٣٥] ونصر بن

= ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر، من طريق هشام. ٨٠٩/٢ (١١٥٥).
وأبو داود في سننه، في الصيام ، باب من أكل ناسيًا ، عن موسى بن إسماعيل نا حماد عن أيوب وحبيب وهشام كلهم عن محمد. ٢٨٨/٢ .
والترمذي في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في الصائم يأكل ويشرب ناسيًا ، من طريق عوف عن ابن سيرين وخلاس عن أبي هريرة ، وقال : حسن صحيح . ٤٥/٢ .
والنسائي في سننه الكبرى من طريق عوف الأعرابي . تحفة الأشراف ٣٤٤/١٠ .
وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء فيمن أفطر ناسيًا ، من طريق عوف عن خلاس ومحمد. ٥٣٥/١ (١٦٧٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصيام، باب الرجل يأكل ويشرب ناسيًا، من طريق أيوب موقوفًا. ١٧٣/٤ (٧٣٧٢).
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام ٤٢٥/٢ ، ٤٩١ ، ٥١٣ - ٥١٤ (وفيه: عوف وهشام) .
وأيضًا من طريق عوف عن خلاس ومحمد. ٣٩٥/٢ .
والدارمي في سننه ، في الصوم، باب فيمن أكل ناسيًا ، من طريق هشام. ١٣/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة، من طريق حماد عن أيوب وحبيب وهشام ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أيوب وحبيب إلا حماد بن سلمة. ١/٢٦٧ .
وأيضًا في مسنده ، من طريق هشام. ٢/٢٧٥ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق حماد عن أيوب وحبيب وهشام عن محمد وقتادة عن أبي هريرة . ٤٤٧/١٠ (٦٠٥٨) .
وأيضًا من طريق عمران بن خالد عن محمد بن سيرين. ٤٥٩/١٠ (٦٠٧١) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق هشام. ٢٣٨/٣ (١٩٨٩) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق هشام . الإحسان ٢١٢/٥ (٣٥١٠ ، ٣٥١١) .
وأيضًا من طريق حماد بن سلمة عن أيوب وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة. وقتادة عن أبي هريرة . الإحسان ٢١٢/٥ (٣٥١٣) .
والدارقطني في سننه ، من طريق هشام ١٧٨/٢ .
وأيضًا من طريق مبارك بن فضالة عن محمد. ١٧٨/٢ - ١٧٩ .
وأيضًا من طريق عوف عن ابن سيرين وخلاس. ١٨٠/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب من أكل أو شرب ناسيًا ... إلخ ، من طرق هشام وحبيب وعوف (وفي رواية عوف: خلاس ومحمد). ٢٢٩/٤ .
والبغوي في شرح السنة ، باب الصائم إذا أكل ناسيًا ، من طريق هشام . ٢٩١/٦ (١٧٥٤) .
٣٥ - صدوق كثير الخطأ ، والتدليس ، تقدم .

طريف أبو جزي[٣٦] عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٣٧].

وتابعهما سعيد[٣٨] بن بشير[٣٩].

وخالفهم ابن أبي عروبة؛ رواه عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة[٤٠] ولعل قتادة روى عنهما، والله أعلم .

وقال عمران بن[٤١] خالد الخزاعي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة .

س ١٨٢٢ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ : « إن لله تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة » .

فقال: يرويه قتادة، وأيوب[٤٢]، وابن عون، وعاصم الأحول، وهشام بن حسان،

---

٣٦ – أبو جزي : بفتح الجيم وكسر الزاي بغير همزة ، قال النسائي وغيره : متروك ، وقال البخاري : سكتوا عنه ، تقدم في السؤال رقم ٣١٥ .

٣٧ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الصوم ، باب ما جاء في الصائم يأكل ويشرب ناسيًا ، من طريق حجاج. ٢/٤٤- ٤٥ .

والبزار في مسنده ، من طريق حجاج. ٢/٢٧٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق حجاج. ١٠/٤٢٥ (٦٠٣٨) .

والدارقطني في سننه ، من طريق نصر بن طريف . ٢/١٧٩ .

وأيضًا من طريق حجاج . ٢/١٨٠ .

٣٨ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٨٢ .

٣٩ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا حجاج بن أرطاة وسعيد بن بشير ٢/٢٧٢ .

والدارقطني في سننه ٢/١٧٩ ، ١٧٩ – ١٨٠ .

٤٠ – أخرجه أحمد في مسنده ٢/٤٨٩ .

وابن الجارود في المنتقى ، في الصيام، ص ١٤١ (٣٩٠) .

٤١ – في الأصل (أبي خالد)، والتصويب من كتب الرجال . قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٩ .

٤٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الذكر والدعاء والتوبة ، باب في أسماء الله تعالى وفضل من =

ومقاتل بن سليمان[43].

فأما قتادة؛ فلم يختلف عنه في رفعه[44]، وكذلك هشام بن حسان[45] ومقاتل[46]. وأما ابن عون؛ فاختلف عنه في رفعه، فرفعه منصور بن عكرمة[47] وإسحاق الأزرق عن ابن عون[48].

= أحصاها ، من طريق معمر عن أيوب . ٢٠٦٣/٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن أيوب مرفوعًا. ٢٦٧/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق معمر مرفوعًا. ١/٢٦٥ .
وأيضًا من طريق عبد العزيز بن الحصين عن أيوب وهشام مرفوعًا . ١/٢٦٥.
والطبراني في الدعاء، من طريق عبد العزيز بن الحصين عن أيوب . ٨٣٠/٢ - ٨٣١ (١١٢) .
والحديث قد تقدم عن ابن المسيب وغيره. انظر السؤال رقم ١٦٧٥ .

٤٣ - كذبوه ، وهجروه ، تقدم في السؤال رقم ١٥٥٤ .

٤٤ - أخرجه البزار في مسنده ، من طرق عن قتادة. ٢/٢٧٢ .
والطبراني في الدعاء ، باب الدعاء بأسماء الله الحسنى ، من طرق عن قتادة . ٨٢٤/٢-٨٢٥ (٩٥-٩٧) .
وأيضًا من طريق عوف عن ابن سيرين مرفوعًا . ٨٢٥/٢ (٩٩) .
وأيضًا من طريق عمران بن خالد الخزاعي ومطر الوراق عن محمد بن سيرين . ٨٢٦/٢ (١٠٠-١٠١) .
وأيضًا من طريق مجاعة بن الزبير عن ابن سيرين. ٨٢٧/٢ (١٠٥) .

٤٥ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢٦٠/٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق إسماعيل ويزيد عن هشام ٤٢٧/٢ ، ٥١٦ .
وأيضًا من طريق خالد وهشام. ٤٩٩/٢ .
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٨٨/٢ (٨٠٤) .
والطبراني في الدعاء ، من طريق هشام وخالد. ٨٢٧/٢ (١٠٣) .
والحاكم في المستدرك ، في الإيمان ، من طريق عبد العزيز بن حصين ثنا أيوب وهشام، وفيه ذكر الأسماء، وقال : هذا حديث محفوظ من حديث أيوب.وهشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مختصرًا ، دون ذكر الأسامي الزائدة فيها، كلها في القرآن، وعبد العزيز بن حصين بن الترجمان ثقة ، وإن لم يخرجاه وإنما جعلته شاهدًا للحديث الأول ، وتعقبه الذهبي فقال : بل ضعفوه. ١٧/١ .

٤٦ - أخرجه الطبراني في الدعاء ٨٢٧/٢ (١٠٤) .

٤٧ - قال أبو حاتم : شيخ ليس بالمشهور ، محله الصدق ، وذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم في السؤال رقم ١٤٤٨ .

٤٨ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق منصور بن عكرمة نا هشام وابن عون وقال : وهذا =

ووقفه عثمان بن عون[٤٩]، وخالد بن الحارث[٥٠]، وروح بن عبادة، واختلف عنه؛ فرفعه أبو أمية الطرسوسي[٥١] عن روح ، وخالفه غيره فوقفه .

فأما عاصم الأحول؛ فرفعه الفريابي عن الثوري عن عاصم[٥٢].

ووقفه ابن مهدي عن الثوري .

ورواه داود بن أبي هند عن ابن سيرين عن أبي هريرة رفعه مرة ووقفه أخرى، وقال ذلك محمد بن فضيل عن داود، ورفعه صحيح[٥٣].

س ١٨٢٣ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة، قيل : يا رسول الله يصلي الرجل في ثوب واحد ؟ قال : « أو لكلكم ثوبان؟ » .

فقال : هو حديث صحيح من حديث ابن سيرين عن أبي هريرة[٥٤].

= الحديث لا نعلم أحدًا أسنده عن ابن عون إلا منصور بن عكرمة، وهو عن هشام وغيره مشهور مرفوع. ١/٢٧٠ .

والطبراني في الدعاء ، من طرق الخليل بن مرة ، وروح بن عبادة، ومنصور بن عكرمة كلهم عن ابن عون مرفوعًا . ٢/٨٢٦ (١٠٢) .

٤٩ – هكذا في الأصل (عثمان بن عون) و لم أجد ترجمته ، والراوي عن ابن عون عثمان بن عمر بن فارس ، فلعل الصواب (عثمان عن ابن عون) .

٥٠ – هو الحجيمي أبو عثمان البصري .

٥١ – صدوق صاحب حديث، يهم ، تقدم في السؤال رقم ٧٢٨ .

٥٢ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن روح عن ابن عون موقوفًا. ٢/٥١٦ .

٥٣ – أخرجه الطبراني في الدعاء ٢/٨٢٥ (٩٨) .

٥٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصلاة ، باب الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء ، من طريق أيوب عن محمد. ١/٤٧٥ (٣٦٥) .

ومسلم في صحيحه ، في الصلاة، باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه ، من طريق أيوب . ١/٣٦٨ .

والطيالسي في مسنده ، عن سعيد بن عبد الرحمن أخي أبي حرة عن ابن سيرين . ص ٣٢٦ (٢٤٩٦) .

وأحمد في مسنده ، من طريق عاصم عن ابن سيرين ٢/٤٩٥ . =

واختلف فيه على هشيم وعلى ابن أبي عروبة .

فأما هشيم؛ فرواه عمرو بن عون عن هشيم عن منصور بن زاذان عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٥٥] .

وقال الخضر[٥٦] بن شجاع: عن هشيم عن منصور ويونس وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٥٧] .

وقال يعقوب الدورقي: عن هشيم عن منصور ويونس عن الحسن مرسلاً .

= وأيضًا من طريق هشام عن ابن سيرين. ٤٩٨/٢ .
وأيضًا من طريق خالد الحذاء عن ابن سيرين. ٤٩٩/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق أيوب ، وقال : هذا الحديث قد رواه عن أيوب حماد بن زيد وابن علية وحماد بن سلمة ومعمر ، ورواه عن ابن سيرين جماعة ثقات . ١/٢٦٤ .
وأيضًا من طريق ابن عون عن محمد ٢/٢٦٩ .
وأيضًا من طريق عاصم الأحول ١/٢٧١ .
وأيضًا من طريق سلم بن أبي الذيال عن محمد. ١/٢٧٢ .
وأيضًا من طريق أبي حرة عن محمد. ٢/٢٧١ .
وأيضًا من طريق عمران بن خالد الخزاعي عن محمد ٢/٢٧٤ .
وأيضًا من طريق هشام ١/٢٧٦ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أيوب عن محمد. ٤٤٢/١٠ - ٤٤٣ (٦٠٥٣) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أيوب الإحسان ١٠٧/٣ (١٧١١) .
وأيضًا من طريق حماد بن سلمة قال : حدثنا عاصم الأحول وأيوب وحبيب بن الشهيد وهشام عن ابن سيرين . الإحسان ٢٧/٤ (٢٢٩٥) .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق الربيع بن صبيح عن محمد. ٣٠٧/٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب ما يستحب للرجل أن يصلى فيه من الثياب ، من طريق أيوب ٢٣٦/٢ .

٥٥ - أخرجه البزار في مسنده، وفيه: هشيم عن منصور بن زاذان ويونس عن محمد، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يونس إلا هشيم ١/٢٦٨ .

٥٦ - هو : الخضر بن محمد بن شجاع الجزري .

٥٧ - أخرجه البزار في مسنده ، عن إسحاق بن شاهين الواسطي عن هشيم عن يونس وهشام عن محمد. ٢/٢٦٧ - ١/٢٦٨ .

وعن هشام عن ابن (١/١٢٦/٣) سيرين عن أبي هريرة .
وقول الدورقي أصح من قول الخضر بن شجاع .
وأما ابن أبي عروبة؛ فرواه عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة(٥٨).

وخالفه عبد الوهاب بن عطاء(٥٩)؛ فرواه عن [ابن](٦٠) أبي عروبة عن ابن سيرين لم يذكر بينهما قتادة .
وقول من قال : عن قتادة أصح .

س ١٨٢٤ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ومهر البغي وعسب الفحل .

فقال : اختلف في رفعه ؛ فرفعه أشعث بن سوار(٦١) عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ووقفه خالد الحذاء ويونس بن عبيد .
وقال هشام بن حسان : عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة: نهى عن كسب الزمّارة(٦٢). ولم يذكر الكلب(٦٣).

---

٥٨ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن قتادة عن ابن سيرين إلا عبد الأعلى عن سعيد ١/٢٧٢ .

٥٩ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

٦٠ – (ابن) ساقط .

٦١ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٨ .

٦٢ – الزمّارة : الزانية ، وقيل : بتقديم الراء على الزاي من الرمز . النهاية ٣١٢/٢ .

٦٣ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد الأعلى عن هشام ، وفيه: نهى عن كسب الزمارة وثمن الكلب . ١/٢٧٦ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، كتاب الإجارة ، باب كسب الإماء ، من طريق عبد الوارث ثنا هشام بن حسان ، بلفظ : نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب ومهر الزمّارة. ١٢٦/٦ .

س ١٨٢٥ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ : « لا تنكح المرأة المرأة ولا تنكح نفسها » ، قال أبو هريرة : كنا نقول : التي تنكح نفسها الزانية .

فقال : يرويه هشام بن حسان. واختلف عنه؛ فرواه عبد السلام بن[٦٤] حرب، ومحمد بن مروان[٦٥] العقيلي عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٦٦].

وغيرهم يرويه عن هشام موقوفًا[٦٧].

---

٦٤ - ثقة حافظ له مناكير ، تقدم .

٦٥ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٦٦ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في النكاح ، باب لا نكاح إلا بولي ، عن جميل بن الحسن العتكي ثنا محمد بن مروان . ٦٠٥/١ - ٦٠٦ (١٨٨٢) .
وقال البوصيري : هذا إسناد مختلف فيه ، رواه الدارقطني في سننه عن أحمد بن محمد بن عبد الكريم عن جميل بن الحسن به ، ورواه الإمام الشافعي في مسنده من حديث أبي هريرة أيضًا موقوفًا بلفظ : « لا تنكح المرأة فإن البغي إنما تنكح نفسها » ، ورواه الحاكم في المستدرك من طريق جميل بن الحسين . ورواه البيهقي عن الحاكم فذكره مرفوعًا . ورواه الحاكم أيضًا من طريق الأوزاعي عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة موقوفًا ، وعن الحاكم رواه البيهقي . مصباح الزجاجة ٨٣/٢ - ٨٤ (٦٧٢) .
والبزار في مسنده عن عمرو بن عيسى وجميل بن الحسين قالا : نا محمد بن مروان وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي عليه السلام إلا من هذا الوجه ، عن أبي هريرة ، ولا نعلم أسنده عن هشام إلا محمد بن مروان وعبد السلام بن حرب ٢/٢٧٧ .
والدارقطني في سننه ، في النكاح ، من طريق محمد بن مروان ٢٢٧/٣ .
وأيضًا من طريق عبيد بن يعيش نا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن عبد السلام . ٢٢٧/٣ .
وأيضًا من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني نا عبد السلام ٢٢٨/٣ .
وأيضًا من طريق مسلم بن أبي سلم الجرمي نا مخلد بن الحسين عن هشام. ٢٢٨/٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب لا نكاح إلا بولي ، من طرق مخلد بن حسين وعبد السلام ومحمد بن مروان عن هشام. ١١٠/٧ .

٦٧ - أخرجه عبد الرزاق ، في مصنفه ، باب النكاح بغير ولي ، عن هشام . ٢٠٠/٦ (١٠٤٩٤) .
والدارقطني في سننه ، من طريق حفص بن غياث عن هشام . ٢٢٧/٣ .
وأيضًا من طريق النضر بن شميل ٢٢٧/٣ - ٢٢٨ .

وكذلك رواه أيوب السختياني، وغيره يرويه عن ابن سيرين موقوفًا[٦٨].

ثنا الشافعي ثنا أحمد المطر[٦٩] ومحمد بن محمد ثنا زكريا بن يحيى[٧٠] أبو السكين ثنا عبد الرحمن[٧١] المحاربي عن عبد السلام بن حرب عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: [«لا تنكح المرأة المرأة ولا تنكح نفسها»][٧٢].

س ١٨٢٦ - [وسئل عن[٧٣] حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ]: «الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبُرُّ بالبُرِّ والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح نهى عنه إلا مثلاً بمثل من زاد أو ازداد فقد أربا».

فقال: يرويه عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة.

واختلف عن هشام بن حسان؛ فرواه يحيى بن يمان[٧٤] عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة.

وخالفه أبو أسامة؛ رواه عن هشام عن[٧٥] محمد مرسلًا.

(٢/١٢٦/٣) رواه حبيب بن الشهيد وغيره عن ابن سيرين مرسلًا.

ورواه أشعث بن عبد الملك ومطر الوراق[٧٦] عن ابن سيرين عن أبي هريرة وأبي سعيد وجابر.

---

٦٨ - أخرجه عبد الرزاق، في مصنفه، عن معمر عن أيوب نحوه موقوفًا. ٦/٢٠٠ (١٠٤٩٣). والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الأوزاعي عن ابن سيرين وقال: وكذلك قاله ابن عيينة عن هشام بن حسان عن ابن سيرين وعبد السلام بن حرب، قد ميز المسند من الموقوف؛ فيشبه أن يكون قد حفظه والله تعالى أعلم. ٨/١١٠.

٦٩ - يبحث عن ترجمته.

٧٠ - صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٣٣٩.

٧١ - لا بأس به، وكان يدلس، تقدم في السؤال رقم ١١٥.

٧٢ - لفظ الحديث ساقط من الأصل.

٧٣ - من (سئل - إلى - ﷺ) ساقط في الأصل.

٧٤ - صدوق عابد، يخطىء كثيرًا، وقد تغير، تقدم في السؤال رقم ٢٦١.

٧٥ - في الأصل (هشام ومحمد) وهو خطأ بيِّن.

٧٦ - صدوق، كثير الخطأ، تقدم في السؤال رقم ٢١٢.

س ١٨٢٧ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة نهى رسول الله ﷺ عن الاختصار في الصلاة .

فقال : يرويه هشام بن حسان ، واختلف عنه ؛ فرواه زايدة بن قدامة، وأبو جعفر الرازي[٧٧]، ومحمد بن سلمة[٧٨]، وعبد الوهاب الثقفي، وجرير بن عبد الحميد، وجعفر الأحمر، وعلي بن عاصم[٧٩] عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٨٠]. إلا أن علي بن عاصم قال فيه : عن خالد الحذاء وهشام ورفعه عنهما .

---

٧٧ - هو : عيسى بن أبي عيسى ، صدوق سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ١٥ .

٧٨ - هو الباهلي .

٧٩ - صدوق يخطىء ويصر، ورمي بالتشيع ، تقدم .

٨٠ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب كراهية الاختصار في الصلاة من طرق ابن المبارك وأبي خالد وأبي أسامة جميعًا عن هشام. ٣٨٧/١ (٥٤٥).
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب الرجل يصلي مختصرًا ، من طريق محمد بن سلمة ، وقال أبو داود : يعني يضع يده على خاصرته . ٣٥٧/١ .
والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في النهي عن الاختصار في الصلاة ، من طريق أبي أسامة عن هشام ، وقال : حديث حسن صحيح . ٢٩٧/١ - ٢٩٨ .
والنسائي في سننه، في الافتتاح، باب النهي عن التخصر في الصلاة، من طريق جرير وابن المبارك عن هشام. ١٢٧/٢.
وابن أبي شيبة، في مصنفه ، الرجل يضع يده على خاصرته في الصلاة، عن أبي خالد الأحمر ٤٨/٢ .
وأحمد في مسنده ، عن محمد بن سلمة ٢٣٢/٢ .
وأيضًا من طريق أبي جعفر الرازي ٣٣١/٢ .
وأيضًا من طريق زائدة ٣٩٩/٢ .
والدارمي في سننه ، باب النهي عن الاختصار في الصلاة ، من طريق أبي خالد عن هشام ٣٣٢/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق ابن المبارك وعباد بن العوام عن هشام. ٤٣١/١٠ (٦٠٤٣) .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب النهي عن الاختصار في الصلاة ، من طرق أبي خالد وجرير وعبد الأعلى عن هشام ٥٦/٢ (٩٠٨) .
وأبو عوانة في مسنده ، بيان النهي عن الاختصار ، من طرق زائدة وخالد بن عبد الله وأبي جعفر الرازي . ٨٤/٢ - ٨٥ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الله عن هشام . الإحسان ٢٣/٤ - ٢٤ (٢٢٨٢) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عمرو بن ميمون عن أبي هلال الراسبي عنه (أي عن ابن سيرين) . أطراف الغرائب ٣٠٤/١ .
=

ورواه الثوري، ويحيى القطان، وحفص بن غياث، وأسباط بن محمد، ويزيد بن هارون، وحماد بن زيد عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : نهى. ولم يصرحوا برفعه[81].

وكذلك رواه أيوب السختياني[82] وأشعث بن عبد الملك إلا أن في حديث

= والحاكم في المستدرك، في الصلاة ، من طريق محمد بن سلمة. وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وهو رواه جماعة عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة أنه قال : نهى أن يصلي الرجل مختصرًا . ٢٦٤/١ .

قلت : بل أخرجه مسلم مرفوعًا ، كما تقدم آنفًا من طرق ابن المبارك وأبي خالد وأبي أسامة عن هشام .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب كراهية التخصر في الصلاة من طريق ابن المبارك . ٢٨٧/٢ .

وأيضًا من طريق ابن عون عن محمد ٢٨٨/٢ .

والبغوي في شرح السنة ، باب كراهية الاختصار في الصلاة ، من طريق أبي أسامة . ٢٤٧/٣ (٧٣٠) .

٨١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العمل في الصلاة ، باب الخصر في الصلاة ، من طريق يحيى حدثنا هشام ٨٨/٣ (١٢٢٠) .

وابن أبي شيبة، في مصنفه ، عن أبي أسامة عن هشام ٤٧/٢ .

وأحمد في مسنده ، عن يزيد بن هارون وفيه : قال : قلنا لهشام : ما الاختصار؟ قال : يضع يده على خصره وهو يصلي ، قال يزيد : قلنا لهشام : ذكره عن النبي ﷺ؟ قال برأسه أي: نعم. ٢٩٠/٢ ، ٢٩٥ .

والبزاز في مسنده ، من طريق سفيان عن هشام ١/٢٧٥ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أحمد بن حنبل ٢٨٧/٢ .

٨٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العمل في الصلاة ، باب الخصر في الصلاة ، من طريق أيوب ، وقال : وقال هشام وأبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٨٨/٣ (١٢١٩) .

والبزار في مسنده ، من طريق أيوب عن محمد ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رفعه أيوب، وقد رفعه هشام وغيره. ٢/٢٦٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى . ٢٨٧/٢ .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، من طريق أيوب، وفيه : نهى رسول الله ﷺ عن التخصر =

أسباط عن هشام: نهينا وهذا كالصريح .

ورواه قتادة . واختلف عنه ؛ فرواه أبو جعفر الرازي عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٨٣].

حدث به[٨٤] عصام بن سيف البحراني كذلك .

وخالفه مهران[٨٥] بن أبي عمر ، وخلف بن الوليد ، وأبو النضر ؛ رووه عن أبي جعفر الرازي عن هشام بن حسان[٨٦]. وقد تقدم في موضعه عنهم .

ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة مرسلاً عن النبي ﷺ .

بخلاف رواية عصام بن سيف عن أبي جعفر الرازي عن قتادة .

ورواه عمران بن خالد[٨٧] عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وقد تقدم قولنا في أن ابن سيرين من توقيه وتورعه؛ تارة يصرح بالرفع، وتارة يؤميء، وتارة يتوقف على حسب نشاطه في الحال .

س ١٨٢٨ – (١/١٢٧/٣) وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « رب مبلّغ أوعى من سامع » .

= في الصلاة ص ٣٢٧ (٢٥٠٠) .
ومن طريقه أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ٢/٢٨٧ .

٨٣ – أخرجه أبو عوانة في مسنده ، وقال : أبو جعفر هذا هو الرازي عن هشام، وهو معروف، وعن قتادة غريب، وأرجو أن يكون لقتادة صحيح . ٢/٨٤ – ٨٥ .

٨٤ – في الأصل (بن) وهو خطأ .

٨٥ – صدوق له أوهام، سيء الحفظ ، تقدم في السؤال رقم ١٥٠ .

٨٦ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن أبي النضر. ٢/٣٣١ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طريق خلف بن الوليد ٢/٨٤ – ٨٥ .

٨٧ – قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد : متروك ، تقدم .

فقال: يرويه[88] يزيد بن إبراهيم التستري[89] عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.

وقال ذلك عبد الوهاب الثقفي عن يزيد، ولا يصح عن أبي هريرة .

وإنما رواه محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن[90] أبي بكرة عن أبيه .

قال ذلك عبد الوهاب الثقفي ومعتمر عن أيوب .

وغيرهما يرويه عن ابن سيرين عن أبي بكرة .

وحديث أبي بكرة هو المحفوظ .

س ١٨٢٩ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « البهيمة عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس » .

فقال: يرويه أيوب، وهشام، وابن عون، وقتادة، وعبد الله بن بكر المزني، وعوف، ويونس بن عبيد، وعمران بن خالد[91] عن ابن سيرين عن أبي عن أبي هريرة[92].

---

٨٨ – في الأصل (يرويه عن ابن بدر عن إبراهيم التستري) .

٨٩ – يزيد بن إبراهيم التستري : بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة ثم راء ، نزيل البصرة ، أبو سعيد ، ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة، ففيها لين ، مات سنة ثلاث وستين ومائة على الصحيح . التقريب ٥٩٩ .

٩٠ – في الأصل (عن) وهو خطأ .

٩١ – قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد : متروك ، تقدم .

٩٢ – أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة ، باب المعدن ، من طريق منصور وهشام عن ابن سيرين . ٥/٤٥-٤٦.
وأحمد في مسنده ، من طريق منصور وهشام. ٢/٢٢٨ .
وأيضًا من طريق هشام. ٢/٤١١ .
وأيضًا من طريق عوف. ٢/٤٩٣ .
وأيضًا من طريق خالد الحذاء. ٢/٤٩٩ .
وأيضًا من طريق هشام. ٢/٥٠٧ .
والبزار في مسنده ، من طريق قتادة. ١/٢٧٣ =

رفعه حماد بن زيد عن أيوب وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٩٣].

وتابعه عمران بن خالد، وعوف الأعرابي، ويونس بن عبيد - من رواية حاتم ابن وردان عنه.

ووقفه ابن علية والثقفي عن أيوب.

ورواه ابن علية- أيضًا- عن ابن عون وهشام موقوفًا.

وكذلك رواه يزيد بن هارون عن ابن عون[٩٤].

وقال عبد الله بن بكر المزني عن ابن سيرين عن أبي هريرة: كان يقال.

ورفعه صحيح؛ لأن ابن سيرين كان شديد العوا في رفع الحديث.

وقال سعيد: عن قتادة عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ.

س ١٨٣٠ - [وسئل[٩٥] عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ]: «إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا».

= وأبو يعلى في مسنده، من طريق حماد بن الجعد حدثنا قتادة. ٤٣٧/١٠ (٦٠٥٠).
وأيضًا من طريق منصور. ٤٥٩/١٠ (٦٠٧٢).
وأيضًا من طريق هشام. ٤٦١/١ (٦٠٧٥).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في باب ما أصابت البهائم في الليل والنهار، من طريق ابن عون ٢٠٤/٣.
والطبراني في الصغير، من طريق قتادة، وقال: لم يروه عن قتادة إلا حماد بن الجعد، وأبو مريم عبد الغفار بن أبي القاسم الأنصاري، تفرد به عن حماد بن الجعد هدبة، وتفرد به عن أبي مريم إسماعيل بن عمرو البجلي ١٢٠/١ - ١٢١.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن محمد بن حبابة، من طريق منصور وهشام. ٥٣/٥ - ٥٤.

٩٣ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما أصابت البهائم في الليل والنهار، من طريق حماد عن أيوب ٢٠٤/٣.

٩٤ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق يزيد مرفوعًا. ٢٠٤/٣.

٩٥ - ما بين المعكوفين ساقط في الأصل.

فقال : اختلف في رفعه عن ابن سيرين ؛ فرواه يونس بن عبيد وهشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا[٩٦] .

قاله إسحاق بن شاهين– وهو : ابن أبي عمران– عن هشيم عنهما .

وكذلك رواه علي بن عاصم[٩٧] عن خالد الحذاء وهشام (٢/١٢٧/٣) مرفوعًا .

ورواه حماد بن زيد عن أيوب وهشام موقوفًا .

وخالفه حماد بن سلمة ، واختلف عنه ؛ فرواه محمد بن مصعب القرقساني[٩٨] عن حماد بن سلمة عن أيوب عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا .

وخالفه أصحاب حماد بن سلمة؛ رووه عن حماد عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا أيضًا[٩٩] .

---

٩٦ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعيًا ، من طريق الفضيل بن عياض وإسماعيل بن إبراهيم حدثنا هشام مرفوعًا . ٤٢١/١ .
وأحمد في مسنده ، عن إسماعيل أنا هشام. ٤٢٧/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق قتادة عن ابن سيرين مرفوعًا . ٢/٢٧٢ .
وأيضًا من طريق عوف وابن عون عن محمد، وقال : وهذا الحديث قد رواه أيوب وهشام وعوف، وإنما استحسن من حديث ابن عون لجلالة ابن عون ولعزة ما أسند من الحديث . ٢/٢٧٠ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب من صلى خلف الصف وحده ، من طريق همام عن هشام. ٣٩٦/١ .
وأبو عوانة في مسنده ، في الدليل على أن ما أدرك المأموم من صلاة الإمام ، من طريق عبد الله بن بكر السهمي وزائدة عن هشام. ٨٣/٢ – ٨٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب ما أدرك من صلاة الإمام فهو أول صلاته ، من طريق مكي عن هشام . ٢٩٨/٢ .

٩٧ – صدوق يخطىء، ويصر، ورمي بالتشيع ، تقدم .

٩٨ – صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٩٩ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أسد، قال : ثنا حماد بن سلمة . ٣٩٦/١ .

ووقفه سلم[100] بن أبي الذيال عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

ورفعه صحيح ، وقد عرفت عادة ابن سيرين أنه ربما توقف عن رفع الحديث توقيًا .

س ١٨٣١ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة » .

فقال : يرويه عبد الله بن عون ، واختلف عنه ؛ فرفعه إسحاق الأزرق عن ابن عون. وقال يزيد بن هارون : رفعه ابن عون مرة، ووقفه أخرى[101] .

ورواه بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين[102] عن ابن عون موقوفًا.

واختلف عن هشام بن حسان؛ فرفعه يزيد بن هارون وعبد الله بن داود، وهشيم، وعلي[103] بن عاصم[104] .

---

١٠٠ – في الأصل (سالم) .

١٠١ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق إسحاق، وقال : وهذا الحديث معروف بإسحاق أنه أسنده ، وقد تابعه يزيد بن هارون فجمع بين ابن عون وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة في هذا الحديث ، وأحسب أن يزيد حمل حديث ابن عون على حديث هشام؛ لأنه بإسحاق مشهور. ١/٢٧٠-٢/٢٦٩ .

١٠٢ – بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين السيريني ، حدث عن ابن عون، قال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال أبو زرعة : ذاهب. روى أحاديث مناكير، ولا أحدث عنه حدث عن ابن عون بما ليس من روايته ، روى أحاديث مناكير. وقال يحيى بن معين : كتبت عنه، ليس به بأس ، وقال أبو حاتم : لا يسكن القلب عليه مضطرب ، وقال ابن حبان : لا يتابع على حديثه ، حدث عن ابن عون والعمري أشياء معلولة، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد. وقال ابن عدي : وكل رواياته لا يتابع عليها ، مات سنة أربع وعشرين ومائتين .
التاريخ الكبير ١٢٢/٢/١ ، الجرح والتعديل ٤٠٩/١/١ – ٤١٠ ، الضعفاء للعقيلي ١٥٠/١-١٥١، كتاب المجروحين ١٩٧/١ (وفيه بكار بن عبد الله) ، الكامل ٤٧٧/٢ – ٤٧٨ ، اللسان ٤٤/٢ – ٤٥ .

١٠٣ – صدوق يخطىء ويصر، ورمي بالتشيع ، تقدم .

١٠٤ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق هشيم. ٢٢٩/٢ .

=

ووقفه حماد بن زيد على هشام .

واختلف عن أيوب؛ فوقفه حماد بن زيد وعبد الوهاب عنه .

ورفعه عبد الوارث عن أيوب .

ورفعه خالد الحذاء وعمران بن خالد[١٠٥] عن ابن سيرين.

فرفعه صحيح؛ ومن وقفه فقد أصاب؛ لأن ابن سيرين كان يفعل مثل هذا ، يرفع مرة ويوقف أخرى .

س ١٨٣٢ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة، قلنا: يا رسول الله: أنفضي إلى نسائنا في الجنة ؟ قال : « إن الرجل ليفضي في الغداة الواحدة إلى مائة عذراء » .

فقال : يرويه هشام بن حسان، واختلف عنه؛ فرواه حسين عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٠٦] .

وخالفه ابن[١٠٧] أسامة ؛ فرواه عن هشام عن ابن سيرين أنه قال ذلك عن ابن عباس .

وهو أشبه بالصواب .

س ١٨٣٣ – وسئل عن حديث (١/١٢٨/٣) ابن[١٠٨] سيرين عن

= وأيضًا عن يزيد أنبأنا هشام. ٥٠٧/٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق هشيم. ٤٦١/١٠ (٦٠٧٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الوقت الذي يستحب أن يصلى صلاة الظهر فيه ، من طريق هشيم، وفيه : وعن عوف عن الحسن مرسلاً . ١٨٧/١ .

١٠٥ – قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد : متروك ، تقدم .

١٠٦ – أخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن ثواب نا حسين يعني ابن علي ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا حسين بن علي ٢/٢٧٨ .

١٠٧ – هو : حماد بن أسامة أبو أسامة .

١٠٨ – في الأصل (ابن) مكرر .

أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن أن تكذب، وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثًا، وإذا رأى أحدكم ما يكره فلا يحدث بها وليصلِّ، والرؤيا ثلاث، والرؤيا الصالحة بشرى من الله، وهي جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة ، والقيد ثبات في الدين، وأكره الغل » .

فقال : يرويه أيوب السختياني ، واختلف عنه ؛ فرواه ابن عيينة، وابن علية عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة موقوفًا[١٠٩].

وروى عبد الرحمن بن عمر رُستة[١١٠] عن سفيان بن عيينة بهذا الإسناد قوله : « إذا رأى أحدكم رؤيا يكرهها فليصلِّ ركعتين، ولا يخبر بها أحدًا فإنها لن تضره » مرفوعًا إلى النبي ﷺ .

ورواه عبد الوهاب الثقفي[١١١] عن أيوب مرفوعًا إلى النبي ﷺ بطوله[١١٢]

---

١٠٩ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في باب الرؤيا ، من طريق حماد بن زيد حدثنا أيوب وهشام موقوفًا ١٧٧٣/٤ .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي، قال : حدثنا سفيان عن أيوب مرفوعًا، وفيه اختصار. وفي آخره: قال أبو هريرة: أحب القيد... إلخ. الإحسان ٦١٤/٧ (٦٠٠٨).

١١٠ - في الأصل (عمرو) .

وهو : عبد الرحمن بن عمر بن يزيد بن كثير الزهري، أبو الحسن، الأصبهاني، لقبه رُستة : بضم الراء وسكون المهملة وفتح المثناة ، ثقة له غرائب وتصانيف. مات سنة خمسين ومائتين . التقريب ٣٤٧ .

١١١ - في الأصل (القعنبي) وهو ابن عبد المجيد .

١١٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الرؤيا. ١٧٧٣/٤ (٢٢٦٣) .

وأيضًا من طريق معمر عن أيوب ، وقال : وقال في الحديث : قال أبو هريرة : فيعجبني القيد وأكره الغل ، والقيد ثبات في الدين ، وقال النبي ﷺ : « رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة » . ١٧٧٣/٤ .

وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في الرؤيا ٤٦٢/٤ - ٤٦٣ .

والترمذي في سننه ، في أبواب الرؤيا ، باب أن رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزء من النبوة (وفيه: فليقم وليتفل)، وقال : حديث صحيح. ٢٤٧/٣ .

وأيضًا من طريق معمر عن أيوب، وقال : وقد روى عبد الوهاب الثقفي هذا الحديث عن أيوب =

وتابعه حمزة بن أبي حمزة النصيبي[113] على بعض الألفاظ في الحديث، فرفعها عن أيوب .

وكذلك رواه مسندًا عن ابن سيرين: قتادة، وقرة بن خالد، وسالم الخياط[114]، ويونس بن عبيد، وهشام بن حسان، وعوف الأعرابي[115].

= مرفوعًا ، وروى حماد بن زيد عن أيوب ووقفه . ٢٥٢/٣ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الرؤيا عن معمر عن أيوب. ٢١١/١١ - ٢١٢ (٢٠٣٥٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرزاق. ٢٦٩/٢ .
والحاكم في المستدرك ، في تعبير الرؤيا ، من طريق عبد الرزاق ، وقال : صحيح الإسناد و لم يخرجاه ٣٩٠/٤ .
والبغوي في شرح السنة ، في أقسام الرؤيا ، من طريق عبد الرزاق . ٢٠٩/١٢ - ٢١٠ (٣٢٧٩) .

١١٣ - متروك متهم بالوضع ، تقدم .

١١٤ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

١١٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الرؤيا ، من طريق قتادة. ١٧٧٣/٤ .
والترمذي في سننه ، في الرؤيا ، من طريق قتادة نحوه، وفيه اختصار، وقال : حسن صحيح . ٢٥٠/٣ .
وابن ماجة في سننه ، في تعبير الرؤيا ، باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثًا، من طريق الأوزاعي ، عن ابن سيرين نحوه، وفيه اختصار. ١٢٨٩/٢ (٣٩١٧) .
وأيضًا في باب تعبير الرؤيا ، من طريق أبي بكر الهذلي عن ابن سيرين مختصرًا، في تعبير القيد والغل . ١٢٩٤/٢ (٣٩٢٦) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يفعل إذا رأى في منامه ما يكره وما يقول ، من طريق قتادة مختصرًا نحوه. ص ٥١١ (٩١٠) .
وكذلك في الكبرى، في التعبير ، تحفة الأشراف ٣٤٧/١٠ .
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام. ٥٠٧/٢ .
والدارمي في سننه ، في تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا ثلاث، وفي باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثًا ، من طريق مخلد بن حسين عن هشام نحوه . ١٢٥/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق هشام مختصرًا. ٢٧٥/١ .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق جرير عن أيوب وهشام. ٢٠٨/١٢ - ٢٠٩ (٣٢٨٧) .
وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق مخلد عن هشام. ٢٨٧/١ .
وابن حجر في تغليق التعليق ، من طرق قتادة ويونس وهشام. ٢٧٢/٥ - ٢٧٤ .

واختلف عنه ؛ فرفعه هوذة بن خليفة عن عوف[116]. ووقفه حماد بن مسعدة عنه .

ورواه عاصم الأحول عن ابن سيرين عن أبي هريرة ووقفه .

ورفعه صحيح .

حدثنا علي بن محمد السواق قال : ثنا الحسن بن محمد بن الصباح ثنا إسماعيل عن أيوب عن محمد عن أبي هريرة قال : إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب ، وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديثًا ، ورؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة ، والرؤيا ثلاثة ، فالرؤيا الصالحة بشرى من الله تعالى ، ورؤيا مما يحدث بها الرجل نفسه ، ورؤيا تحزين من الشيطان ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فلا يحدث به ، وليقم فليصل. قال أبو هريرة : أحب القيد في النوم، وأكره الغل، والقيد ثبات في الدين .

ثنا علي بن محمد بن يحيى بن مهران السواق (٢/١٢٨/٣) ثنا العباس بن محمد ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي أبو علي أنا قرة بن خالد عن محمد بن سيرين

---

١١٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التعبير ، باب القيد في المنام من طريق معتمر، قال : سمعت عوفًا، ثم سرده مرفوعًا بلفظ : إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن تكذب ، ورؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة، فإنه لا يكذب، ثم قال : قال محمد : وأنا أقول هذه – قال : وكان يقال: الرؤيا ثلاث – الحديث موقوفًا .
وقال البخاري : وروى قتادة ويونس وهشام وأبو هلال عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وأدرجه بعضهم كله في الحديث ، وحديث عوف أبين .
وقال يونس : لا أحسبه إلا عن النبي ﷺ في القيد ، قال أبو عبد الله : لا تكون الأغلال إلا في الأعناق. ٤٠٤/١٢ – ٤٠٥ (٧٠١٧) .
وابن ماجة في سننه ، في تعبير الرؤيا ، باب الرؤيا ثلاث ، من طريق هوذة . ١٢٨٥/٢ (٣٩٠٦) .
قال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، قال ابن معين: هوذة بن خليفة عن عوف الأعرابي ضعيف ، رواه البخاري وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة، إلا قوله : فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها إن شاء، والباقي نحوه . مصباح الزجاجة ٢١٤/٣ (١٣٦٦) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الرؤيا ، عن هوذة بن خليفة. ٧٥/١١ .
وأحمد في مسنده ٣٩٥/٢ .

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الرؤيا ثلاثة: بشرى من الله وتحزين من الشيطان، ومما يحدث به الرجل نفسه، فيراه في المنام، وأحب القيد وأكره الغل، والقيد: ثبات في الدين».

ثنا الشافعي ثنا إسحاق الحربي ثنا هوذة ثنا عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الرؤيا ثلاثة: فبشرى من الله، وحديث النفس، وتخويف الشيطان فإذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها، إن شاء، وإذا رأى شيئًا يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم فليصل».

س ١٨٣٤ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين[١١٧] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «بينما كلب يطيف على رأس ركي في يوم حار يلهث، فنزعت امرأة بغي موقها فسقته فغفر الله لها بذلك» .

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه؛ فرفعه جرير بن حازم عن أيوب[١١٨] .

ووقفه حماد بن زيد عن أيوب، ورفعه عوف عن الحسن وابن سيرين عن أبي هريرة[١١٩] .

ورفعه المغيرة بن[١٢٠] أبي لبيد عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٢١] .

---

١١٧ – في الأصل (عمر بن بشر بن عمر) و لم أجد ترجمته ، والتصويب من الأفراد للدارقطني والصحيح للبخاري، وكذلك يذكره المؤلف في الأحاديث المروية، من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة. والله أعلم .

١١٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في أحاديث الأنبياء، نحوه. ٥١١/٦ (٣٤٦٧) .
ومسلم في صحيحه ، في السلام ، باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها ١٧٦١/٤ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به ابن وهب عن جرير بن حازم ، وتفرد به جرير عن أيوب عنه (أي ابن سيرين). أطراف الغرائب ٣٠٥/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في النفقات ، باب نفقة الدواب. ١٤/٨ .

١١٩ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق إسحاق أنا عوف ، ولكن فيه عن أنس بن سيرين عن أبي هريرة . ٥١٠/٢ .

١٢٠ – في الأصل (عن) وهو خطأ .
وهو : مغيرة بن أبي لبيد ، روى عن ابن سيرين ، روي عنه محمد بن إسحاق، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلاً ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٢٥/١/٤ – ٣٢٦ ، الجرح والتعديل ٢٢٨/١/٤ ، الثقات ٤٦٦/٧ .

١٢١ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق ابن إسحاق عن المغيرة . ٤٣٢/١٠ – ٤٣٣ (٦٠٤٤) =

ووقفه يزيد بن إبراهيم التستري عن ابن سيرين .

واختلف عن هشام بن حسان؛ فرفعه زائدة بن قدامة، وابن علية عنه[١٢٢] .

وكذلك رواه[١٢٣] عليّ بن عاصم[١٢٤] عن خالد وهشام مرفوعًا .

ووقفه يزيد بن زريع عن هشام .

س ١٨٣٥ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « لا يبيع حاضر لباد » .

فقال : يرويه هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٢٥] .

حدث به عنه جماعة منهم : عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي ومكي بن إبراهيم

= والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث المغيرة بن أبي لبيد عنه، تفرد به محمد بن إسحاق عنه، وهو غريب عنه . أطراف الغرائب ٢/٣٠٣ .

١٢٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في السلام ، من طريق أبي خالد الأحمر ، عن هشام. ١٧٦١/٤ (٢٢٤٥) .

وأحمد في مسنده ، من طريق يزيد بن هارون عن هشام. ٥٠٧/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق يزيد بن هارون عن هشام. ١/٢٧٨ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي خالد عن هشام. ٤٢٣/١٠ (٦٠٣٥) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي خالد عن هشام . الإحسان ٣٠٢/١ (٣٨٧) .

١٢٣ – في الأصل (عن عليّ) .

١٢٤ – صدوق يخطىء ويصر ، ورمي بالتشيع ، تقدم .

١٢٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن محمد بن جعفر ثنا هشام. ٤٩١/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق عبد الأعلى عن هشام. ١/٢٧٥ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أيوب عن ابن سيرين، نحوه. ٩/٤ .

وأيضًا من طريق أسباط عن هشام. ١١/٤ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد مردويه محمد بن سعيد الخزاعي عن عبد الأعلى عن هشام بن حسَّان ، أطراف الغرائب ١/٣٠٤ .

وأيضًا من طريق يحيى بن دينار عن ابن سيرين ، وقال : تفرد به يحيى بن دينار عن ابن سيرين، ولم يروه عنه غير حفص بن عمر أبي عمر المازني . أطراف الغرائب ١/٣٠٦ .

وعثمان بن عمر وأسباط بن محمد .

وعند هشام فيه إسنادان آخران يرويهما محمد بن سعيد مردويه البصري – ثقة– عن عبد الأعلى عن الحسن عن أنس .

وهشام عن (٣/١٢٩/١) يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أنس. تفرد بهما محمد بن سعيد عن عبد الأعلى[١٢٦] وهو محفوظ عنه .

س ١٨٣٦– وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «فقدت أمة من بني إسرائيل لا يدرى ما فعلت ، لا أراها إلا الفأر ، ألا ترون أنها إذا وجدت ألبان الإبل لم تشربها فإذا وجدت ألبان الغنم شربتها»[١٢٧].

فقال : اختلف في رفعه ؛ فرفعه خالد الحذاء ، وهشام بن حسان، وأشعث عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٢٨].

واختلف عن أيوب؛ فروي عن عبد الأعلى بن حماد عن حماد بن سلمة عن أيوب وحبيب وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا[١٢٩].

---

١٢٦ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به محمد بن سعيد مردويه الخزاعي عن عبد الأعلى عن هشام بن حسان عن يوسف . أطراف الغرائب ٢/٩٣ .

١٢٧ – في مصادر أخرى (لم تشربه ، وشربته) .

١٢٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في بدء الخلق ، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ، من طريق خالد . ٦/٣٥٠ – ٣٥١ (٣٣٠٥) .
ومسلم في صحيحه، في الزهد والرقائق، باب في الفأر وأنه مسخ، من طريق خالد. ٤/٢٢٩٤ (٢٩٩٧).
وأيضًا من طريق أبي أسامة عن هشام. ٤/٢٢٩٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق خالد. ٢/٢٣٤ .
وأيضًا من طريق الأشعث. ٢/٤٩٧ .
والبزار في مسنده، من طريق خالد، وقال: وهذا الحديث معروف عن خالد، رواه عنه غير واحد. ٢/٢٧٤.
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق خالد ١٠/٤٢٠ (٦٠٣١) .
وأيضًا من طريق زياد بن الربيع اليحمدي مختصرًا، نحوه. ١٠/٤٤٩ (٦٠٦١) .

١٢٩ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن عبد الأعلى. ١٠/٤٤٨ – ٤٤٩ (٦٠٦٠) .

ورواه الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد وهشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة [موقوفًا][130] .

س ١٨٣٧ - [131] [وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة] زُرَّ على النبي ﷺ قميصه حين مات .

فقال : يرويه ابن عون ، واختلف عنه ؛ فروي عن الأصمعي[132] عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

وهو وهم. والصحيح عن ابن عون عن ابن سيرين أنه كان يقول ، ذلك دأبه .

س ١٨٣٨ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن ابن عون عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «خروج الآيات بعضها على إثر بعض تتابعن كما يتتابع الخرز في النظام».

فقال : يرويه هشام بن حسان، وقد اختلف عنه ؛ فرواه أبو الربيع الزهراني[133] عن أبيه[134] عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة[135] .

ووهم فيه. وإنما رواه هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين[136] عن

---

١٣٠ - في الأصل (موقوفًا) ساقط ، ولعل الزيادة لابد منها .

١٣١ - ما بين المعكوفين لابد من زيادته ؛ لأن هذا سؤال مستقل لا علاقة له بالسؤال السابق .

١٣٢ - هو : عبد الملك بن قريب .

١٣٣ - في الأصل (الزاهراني) وهو : سليمان بن داود .

١٣٤ - داود الزهراني بصري : ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن هشام بن حسان ، روى عنه ابنه أبو الربيع الزهراني سليمان بن داود . الثقات ٢٣٤/٨ .

١٣٥ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، عن أبي يعلى قال : حدثنا أبو الربيع . الإحسان ٢٩٤/٨ (٦٧٩٤) .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح ، غير عبد الله بن أحمد بن حنبل وداود الزهراني ، وكلاهما ثقة .

١٣٦ - في الأصل (حفصة بنت سويد) وهو خطأ . مجمع الزوائد ٣٢١/٧ .

أبي العالية من قوله .

س ١٨٣٩ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يكون في آخر الزمان خليفة لا يفضل عليه أبو بكر ولا عمر يعني في العدل » .

فقال : رواه مؤمل بن عبد الرحمن الثقفي[١٣٧] عن عوف عن ابن سيرين عن أبي (٢/١٢٩/٣) هريرة عن النبي ﷺ[١٣٨] .

ووهم في رفعه. والمحفوظ: أنه من كلام ابن سيرين ، ليس فيه أبو هريرة ولا النبي ﷺ .

س ١٨٤٠ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « الصائم في عبادة ما لم يغتب » .

فقال : يرويه هشام بن حسان ، واختلف عنه ؛ فرواه عبد الرحيم بن هارون أبو هشام الغساني[١٣٩] عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[١٤٠] .

ووهم فيه . والصحيح : عن هشام عن حفصة عن أبي العالية من قوله غير مرفوع .

---

١٣٧ - مؤمل بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الله بن عثمان بن أبي العاص الثقفي البصري ، نزيل مصر ، ضعيف ، من الثامنة . التقريب ٥٥٥ .

١٣٨ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة مؤمل بن عبد الرحمن ، وقال : وهذا ليس يرويه عن عوف غير مؤمل . ٢٤٣٣/٦ .

١٣٩ - وهو : عبد الرحيم بن هارون الغساني ، أبو هشام الواسطي ، نزيل بغداد ، ضعيف ، كذبه الدارقطني ، مات بعد المائتين ، وقال أبو حاتم : مجهول لا أعرفه . الجرح والتعديل . ٣٤٠/٢/٢ ، التقريب ٣٥٤ (وفيه عبد الرحيم بن هانيء) .

١٤٠ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الرحيم . ١٩٢٢/٥ .

س ١٨٤١ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « إن الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار على أخيه بحديد وإن كان أخاه لأبيه وأمه » .

فقال : يرويه ابن عون ، وهشام عن ابن سيرين ، واختلف عنهما في رفعه ؛ فرفعه الأنصاري ويزيد بن هارون عن ابن عون[(١٤١)].

ورفعه أيضًا عباد عن[(١٤٢)] هشام[(١٤٣)].

ورفعه[(١٤٤)] محبوب[(١٤٥)] بن الحسن عن خالد[(١٤٦)].

---

١٤١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في البر والصلة ، والآداب ، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم ، من طريق يزيد . ٢٠٢٠/٤ .
وأيضًا من طريق أيوب عن ابن سيرين . ٢٠٢٠/٤ (٢٦١٦) .
والنسائي في سننه الكبرى ، في الملائكة ، من طريق يزيد عن ابن عون وهشام . تحفة الأشراف ٣٤٣/١٠ .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفتن عن يزيد . ١٠٦/١٥ .
وأحمد في مسنده ، عن يزيد بن هارون ٢٥٦/٢ ، ٥٠٥ .
والبزار في مسنده ، من طريق أيوب عن هشام مرفوعًا . ٢٦٥/٢ .
وأيضًا من طريق يزيد عن هشام ، وابن عون ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عون إلا يزيد بن هارون مسندًا . ٢٧٠/١ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل عن ابن عون وهشام . ٤٢٠/٢ - ٤٢١ (٢٧٦٧) .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الجنايات ، باب لا يشير بالسلاح إلى من لا يستحق القتل .. إلخ ، من طريق يزيد بن هارون ٢٣/٨ .
وأيضًا في الآداب ، باب النهي عن حمل السلام .. إلخ ، من طريق يزيد . ص٢٠٠ (٥٠٩) .
١٤٢ - في الأصل (عباد وهشام) وهو خطأ؛ لأن المؤلف يبين أن عبادًا رفع هذا الحديث عن هشام، ثم يذكر أن مكيًّا وقفه، وعباد: هو عباد بن عباد الرملي الأرسوخي بمهملة وخاء أبو عتبة الخواص، صدوق يهم ، أفحش ابن حبان فقال : يستحق الترك ، من التاسعة ، التقريب ٢٩٠ .
١٤٣ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق النضر حدثنا هشام . الإحسان ٥٧٣/٧ (٥٩١٤) .
وأيضًا من طريق عيسى بن يونس عن هشام . الإحسان ٥٧٤/٧ (٥٩١٧) .
١٤٤ - في الأصل (فرفعه) .
١٤٥ - هو : محمد بن الحسن بن هلال ، صدوق فيه لين ، رمي بالقدر ، تقدم .
١٤٦ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الفتن ، باب ما جاء في إشارة الرجل على أخيه بالسلاح ، عن =

ورفعه مطر الوراق[147] والأوزاعي عن ابن سيرين[148].

ووقفه ابن أبي عدي عن ابن عون ومكي عن[149] هشام بن حسان[150].

ووقفه - أيضًا - يونس بن عبيد وسلمة بن علقمة جميعًا عن ابن سيرين[151].

والأشبه بالصواب المسند . وهو الصحيح .

س **١٨٤٢** - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرض ... الحديث » .

فقال : اختلف فيه على ابن سيرين ، فرواه أشعث بن عبد الملك عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة[152].

= عبد الله بن الصباح الهاشمي نا محبوب بن الحسن ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، يستغرب من حديث خالد الحذاء ، وروي أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة نحوه ، ولم يرفعه ، وزاد فيه : وإن كان أخاه لأبيه وأمه . ٢٠٦/٣ .
والبزار في مسنده . ٢٧٤/٢ .

١٤٧ - صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

١٤٨ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد الأعلى عن هشام . ٢٧٦/٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد بن إسحاق الرازي عن مغيرة بن مسلم عن مطر عنه .
وقال في موضع آخر : قال ابن صاعد : لم نسمع هذا إلا من أبي عبيد الله المخزومي عن سفيان عن أيوب عنه . أطراف الغرائب ٣٠٤/٢ .

١٤٩ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

١٥٠ - أخرجه النسائي في الكبرى ، في الملائكة ، من طريق سليم بن أخضر عن ابن عون موقوفًا . تحفة الأشراف ٣٤٣/١٠ .

١٥١ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الملائكة، من طريق أيوب ويونس موقوفًا. تحفة الأشراف ٣٣١/١٠.
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق حماد بن زيد عن يونس وأيوب موقوفًا وقال : قال أبي : فرواه حماد بن سلمة عن أيوب ويونس عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قلت لأبي : فأيهما الصحيح ؟ موقوف أو مسند و قال : المسند أصح . ٢٥٧/٢ ، ٤١٠ (٢٢٦٦ ، ٢٧٣٧) .

١٥٢ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به محمد بن معمر عن روح عن أشعث عنه . أطراف الغرائب ٣٠٣/٢ .

تفرد به محمد بن معمر البحراني عن روح عن أشعث .

ورواه أيوب السختياني ، واختلف عنه ؛ فرواه معمر عن عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن أبي بكرة عن أبي بكرة[١٥٣] .

---

١٥٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في بدء الخلق ، عن محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب . ٢٩٣/٦ (٣١٩٧) .

وأيضًا في المغازي ، باب حجة الوداع ، عن محمد بن المثنى . ١٠٨/٨ (٤٤٠٦) .

وأيضًا في التفسير ، سورة البراءة ، من طريق حماد بن زيد عن أيوب . ٣٢٤/٨ (٤٦٦٢) .

وأيضًا في التوحيد عن محمد بن المثنى . ٤٢٤/١٣ (٧٤٤٧) .

وأيضًا في الأضاحي ، باب من قال : الأضحى يوم النحر ، عن محمد بن سلام ، حدثنا عبد الوهاب ٧/١٠ - ٨ (٥٥٥٠) .

وأيضًا في العلم ، باب قول النبي ﷺ : رب مبلغ أوعى من سامع ، من طريق ابن عون عن ابن سيرين ، وليس فيه أول الحديث ، ففيه : أي يوم هذا ؟... الحديث . ١٥٧/١ - ١٥٨ (٦٧) .

وأيضًا في باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ، عن عبد الله بن عبد الوهاب قال : حدثنا حماد عن أيوب ، مختصرًا ، في حرمة الدماء وتبليغ الشاهد الغائب . ١٩٩/١ (١٠٥) .

وأيضًا في الحج ، باب الخطبة أيام منى ، من طريق قرة عن ابن سيرين قال : أخبرني عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبي بكرة ، ورجل أفضل في نفسي من عبد الرحمن : حميد بن عبد الرحمن عن أبي بكرة رضي الله عنه قال : خطبنا النبي ﷺ يوم النحر فقال : « أتدرون أي يوم هذا ؟ » .. الحديث ٥٧٣/٣ - ٥٧٤ (١٧٤١) .

وأيضًا في الفتن ، باب قول النبي ﷺ : « لا ترجعوا بعدي كفارًا » .. إلخ ، من طريق قرة . ٢٦/١٣ (٧٠٧٨) .

ومسلم في صحيحه في القسامة ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال عن أبي بكر بن أبي شيبة ويحيى بن حبيب الحارثي عن عبد الوهاب . ١٣٠٥/٣ - ١٣٠٦ (١٦٧٩) .

وأيضًا من طريق ابن عون وقرة بن خالد . ١٣٠٦/٣ - ١٣٠٧ .

وأبو داود في سننه ، في المناسك ، باب الأشهر الحرم ، عن محمد بن يحيى بن فياض نا عبد الوهاب . ١٤٠/٢ - ١٤١ .

والنسائي في سننه الكبرى ، من طريق ابن عون ، ومن طريق قرة . تحفة الأشراف ٥٠/٩ .

وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب من بلغ علمًا ، مختصرًا ، من طريق قرة . ٨٥/١ (٢٣٣) .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن سعيد ثنا قرة . ٣٩/٥ ، ٤٩ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في المناسك ، من طريق قرة ، ولم يذكر اللفظ ؛ بل قال : خطب رسول الله ﷺ يوم النحر .. الحديث بطوله . ٣٠٩/٤ (٢٩٥٢) . =

وغيرهم يرويه عن أيوب (٣/١٣٠/١) عن ابن سيرين عن أبي بكرة(١٥٤) .

والحديث حديث أبي بكرة .

س ١٨٤٣ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة : نهى رسول الله ﷺ أن يفرد يوم الجمعة بصوم .

فقال : يرويه عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة(١٥٥) .

قاله هوذة بن خليفة عنه .

= وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الله بن هاني حدثنا عبد الوهاب. الإحسان ٧/ ٥٨٥ - ٥٨٦ (٥٩٤٣).
وأيضًا من طريق أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الوهاب . الإحسان ٧/ ٥٨٦ (٥٩٤٤) .
وأيضًا من طريق ابن عون عن ابن سيرين نحوه ، وفيه بعض الاختصار . الإحسان ٧/ ٥٨٥ (٥٩٤٢) .
وأيضًا من طريق ابن عون . الإحسان ٦/ ٦٠ (٣٨٣٧) .
والبيهقي في الكبرى ، في الحج ، باب الخطبة يوم النحر ... إلخ ، من طريق قرة . ٥/ ١٤٠ .
وأيضًا في باب من كره أن يقال للمحرم صفر ... إلخ ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عبد الوهاب . ٥/ ١٦٥ - ١٦٦ .
تقدم في مسند أبي بكرة ، انظر السؤال رقم ١٢٦٥ (٧/ ١٥١ - ١٥٤) .

١٥٤ - أخرجه أبو داود في سننه ، في المناسك ، باب الأشهر الحرم ، عن مسدد نا إسماعيل نا أيوب . ٢/١٤٠ .
والنسائي في الكبرى ، في الحج ، من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب . تحفة الأشراف ٩/ ٥٥ .
وأحمد في مسنده ، عن إسماعيل . ٥/ ٣٧ .
والبغوي في شرح السنة ، باب الخطبة يوم النحر بمنى ، من طريق محمد بن إسماعيل نا محمد بن سلام نا عبد الوهاب نا أيوب عن أبي بكرة عن النبي ﷺ . ٧/ ٢١٥ - ٢١٦ .
قلت: هكذا في النسخة المطبوعة، من شرح السنة ، لم يذكر ابن أبي بكرة بين أبي بكرة وبين ابن سيرين، ولكن رواية البخاري قد تقدمت عن محمد بن سلام ، وفيها ابن أبي بكرة بين أبي بكرة وبين محمد بن سيرين. والله أعلم.

١٥٥ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن هوذة . ٢/ ٣٩٤ .
وأخرجه مسلم في صحيحه، في الصيام، باب كراهية صيام يوم الجمعة منفردًا، من طريق هشام عن ابن سيرين. ٢/٨٠١.
والنسائي في سننه الكبرى ، في الصيام ، من طريق هشام . ١٠/ ٣٥١ .
والحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، من طريق حسين بن علي عن زائدة عن هشام ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ١/ ٣١١ .
قلت : بل أخرجه مسلم بالسند المذكور =

واختلف عن أيوب السختياني ، فرواه الحسن بن عيسى الحربي[١٥٦] عن ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وخالفه عبد الله بن محمد المسور[١٥٧] الزهري ؛ فرواه عن ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[١٥٨] .

وخالفه الحميدي ؛ فرواه عن ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين مرسلًا عن النبي ﷺ .

واختلف عن ابن عون ؛ فرواه المسيب بن شريك[١٥٩] عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ .

وغيره يرويه عن ابن عون عن ابن سيرين مرسلًا .

أخرجه مسلم في صحيحه[١٦٠] ، ولا يصح ، والصواب عن ابن سيرين عن أبي الدرداء وسلمان .

وهو مرسل عنهما لأن ابن سيرين لم يسمع من واحد منهما .

= والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم، من طريق هشام ٣٠٢/٤. وتقدم هذا السؤال ، انظر السؤال رقم ١٤٥٣ .

١٥٦ – تقدم في السؤال رقم ١٤٥٣ .

١٥٧ – هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن المسور .

١٥٨ – تقدم ، انظر السؤال رقم ١٤٥٣ .

١٥٩ – قال أحمد : ترك الناس حديثه ، وقال البخاري : سكتوا عنه ، وقال مسلم وجماعة : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٥٩١ .

١٦٠ – قال الدارقطني في الإلزامات : وأخرج مسلم حديث حسين عن زائدة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «لا تختصوا يوم الجمعة بصيام ولا ليلتها بقيام». قال : وهذا لا يصح عن أبي هريرة ، وإنما رواه ابن سيرين عن أبي الدرداء في قصة طويلة لسلمان وأبي الدرداء ، ورواه أبو هشام وغيرهما كذلك ، وكل من قال فيه : عن أبي هريرة ، إنما رواه ابن سيرين قيل ذلك عن عوف وقيل : عن ابن عيينة عن أيوب ولا يصح عنهما . ص ١٤٥ – ١٤٦ (٢٢) .
وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه حسين الجعفي عن زائدة عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لا تخصوا ليلة الجمعة بقيام ولا يوم الجمعة بصيام » ، فقال : هذا وهم . إنما هو عن ابن سيرين عن النبي ﷺ مرسل ، ليس فيه ذكر أبي هريرة ، رواه أيوب وهشام وغيرهما كذا مرسل ، قلت لهما : الوهم ممن هو ؟ من زائدة أو من حسين ؟ فقالا : ما أخلقه أن يكون الوهم من حسين . ١/ ١٩٨ (٥٦٧) .

س ١٨٤٤ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة أتى النبي ﷺ رجل فقال : إن أبي شيخ كبير أدركه الإسلام والحج ولا يستمسك على الراحلة ، فقال رسول الله ﷺ : « حج عن أبيك » .

فقال : اختلف فيه على ابن سيرين ؛ فرواه يحيى بن أبي الحجاج البصري وهو أبو أيوب الخاقاني[١٦١] - شيخ - عن عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٦٢] . ووهم فيه .

ورواه مالك عن أيوب السختياني عن ابن سيرين عن رجل لم يسمه عن عبيد الله بن عباس ، وقيل : عبد الله بن عباس .

ورواه هشام بن حسان عن ابن سيرين عن يحيى بن[١٦٣] أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن ابن (٣/١٣٠/٢) عباس[١٦٤] .

وقول هشام أشبه بالصواب .

س ١٨٤٥ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي » .

فقال : هو من رواية ابن عون عن ابن سيرين ، وروى عنه أبو[١٦٥] أسامة

---

١٦١ - لين الحديث ، تقدم .

١٦٢ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة يحيى بن أبي الحجاج . ٢٦٧٧/٧ .

١٦٣ - في الأصل (عن) .

وهو : يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ١٢٨ .

١٦٤ - أخرجه النسائي في سننه ، في الحج ، حج الرجل عن المرأة ، عن أحمد بن سليمان قال : حدثنا يزيد وهو ابن هارون قال : أنبأنا هشام ، ثم ساق السند ، وفيه : عن الفضل بن عباس ، والمتن وفيه : إن أمي عجوز كبيرة ... الحديث ٥/ ١١٩ - ١٢٠ .

وأيضًا في القضاء ، ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي إسحاق فيه . ٢٢٩/٨ .

وقال النسائي : سليمان لم يسمع من الفضل بن عباس .

وأيضًا أخرجه في تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين ، من طريق هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن عباس . ١١٨/٥ .

والطبراني في الكبير ، من طريق فضيل بن عياض عن هشام ، وفيه أيضًا : الفضل . ٢٩٥/٨ - ٢٩٦ .

١٦٥ - في الأصل (أبي) وهو خطأ بيِّن .

وهوذة بن خليفة عن ابن عون جميعًا .

قاله حميد بن الربيع[١٦٦] عن أبي أسامة .

وقاله الحسن بن علي بن بحر[١٦٧] عن هوذة جميعًا عن عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٦٨] .

س ١٨٤٦ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة : كنت مع النبي ﷺ في جنازة ، وكنت إذا مشيت يسبقني وإذا هرولت سبقته ، فقلت : تطوى له الأرض وخليلي إبراهيم .

فقال : يرويه ابن عون ، واختلف عنه ؛ فروي عن ابن المبارك عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

والمحفوظ عن ابن عون عن أبي محمد عبد الرحمن بن عبيد[١٦٩] عن أبي هريرة[١٧٠] .

س ١٨٤٧ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:

---

١٦٦ - قال ابن معين : كذابو زماننا أربعة ، فعده منهم ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

١٦٧ - يبحث عن ترجمته .

١٦٨ - أخرجه أحمد في مسنده ، ثنا هوذة حدثنا عوف ٢/ ٣٩٥ والحديث متفق عليه .
فقد أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المناقب ، باب كنية النبي ﷺ ، من طريق سفيان عن أيوب عن ابن سيرين . ٦/ ٥٦٠ (٣٥٣٩) .
وفي الأدب ، باب قول النبي ﷺ : « سموا باسمي ، ولا تكنوا بكنيتي » . ١٠/ ٥٧١ (٦١٨٨) .
ومسلم في صحيحه ، في الآداب ، باب النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء ، من طريق ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين . ٣/ ١٦٨٤ (١٢٣٤) .

١٦٩ - عبد الرحمن بن عبيد بن أبي صفية أبو محمد العدوي ، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ٣/ ١/ ٣٢٠ ، الجرح والتعديل ٢/٢/٢٦٠ ، الثقات ٥/ ٩٤ . تعجيل المنفعة ص١٦٩ .

١٧٠ - أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٢٥٨، ٢٩٥ .
وابن حبان في الثقات، في ترجمة عبد الرحمن بن عبيد ٥/ ٩٤.

« لو يؤاخذني الله وابن مريم بما جنت هاتان لعذبنا ثم لا يظلمنا شيئًا » .

فقال : يرويه هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٧١] .
ووهم فيه . والصحيح عن هشام عن الحسن مرسلًا .

وقيل : عن هشام عن معلي بن زياد[١٧٢] عن الحسن .

س ١٨٤٨ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « حريم البئر أربعون ذراعًا من جوانبها كلها لأعطان الإبل والغنم وابن السبيل أو الشارب ، ولا يمنع فضل الماء ليمنع[١٧٣] به الكلأ » .

فقال : يرويه عوف الأعرابي ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو نعيم الفضل بن دكين عن هشيم عن عوف عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٧٤] .

---

١٧١ – أخرجه ابن حبان في صحيحه ، عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، حدثنا عبد الله بن عمر بن أبان ، حدثنا حسين بن علي الجعفي عن فضيل بن عياض عن هشام (وفيه هاتان : يعني الإبهام والتي تليها) . الإحسان ٢/ ٢٧ (٦٥٦) .
وأيضًا عن محمد بن المسيب بن إسحاق قال : حدثنا موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال : حدثنا حسن بن علي . الإحسان ٢/ ٢٨ (٦٥٨) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث محمد عنه ، تفرد به فضيل بن عياض وعنه حسين بن علي الجعفي . أطراف الغرائب ١/٣٠٤ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طرق عن عبد الله بن عمر بن أبان ثنا حسين بن علي الجعفي ثنا فضيل بن عياض عن هشام ، وقال : غريب من حديث الفضيل وهشام تفرد به عنه الحسين بن علي الجعفي . ١٣٢/٨ .

١٧٢ – معلى بن زياد القردوسي : بقاف ، أبو الحسن البصري ، صدوق ، قليل الحديث زاهد ، اختلف قول ابن معين فيه ، من السابعة . التقريب ٥٤١ .

١٧٣ – في الأصل (المنع) .

١٧٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به إبراهيم عن هشيم عن عوف عنه ، وغيره يقول : عن عوف عن رجل عنه . أطراف الغرائب ١/٣٠٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في إحياء الموات ، باب ما جاء في حريم الآبار ، من طريق يوسف بن يعقوب ثنا مسدد ثنا هشيم . ١٥٥/٦ .

قاله أحمد بن سعيد بن زياد الجمال عنه .

وخالفه سريج بن يونس ويعقوب الدورقي فروياه عن هشيم عن عوف عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة[١٧٥] . وهو الصواب .

(٣/ ١/١٣١) ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد الجمال المقري ثنا عمي أحمد بن سعيد بن زياد ثنا أبو نعيم ثنا هشيم عن عوف عن محمدعن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ابن السبيل أول الشارب » .

س ١٨٤٩ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الناس معادن في الخير والشر ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » .

فقال :-اختلف في رفعه على ابن سيرين ؛ فرفعه ابن عطاء[١٧٦] عن يونس عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٧٧] .

وغيره لا يرفعه عنه .

ورفعه وهب بن بقية عن خالد الواسطي عن ابن عون .

ورواه عبد الوهاب الثقفي عن أيوب – وشك في رفعه –[١٧٨] .

---

١٧٥ – أخرجه أبو عبيد في الأموال ، باب إحياء الأرضين واحتجارها والدخول على من أحياها ، عن هشيم . ص ١٢٣ (٧١٨) .
وأحمد في مسنده ، عن هشيم . ٤٩٤/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في إحياء الموات ، باب ما جاء في حريم الآبار ، من طريق يحيى بن آدم ثنا هشيم، وقال: ورواه ابن المبارك عن عوف قال: بلغني عن أبي هريرة فذكره من قوله. ١٥٥/٦.

١٧٦ – هو : عبد الوهاب الخفاف ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم في السؤال رقم ٢٥ .

١٧٧ – أخرجه أبو الشيخ في الأمثال . ص ١١٤ (١٥٨) .

١٧٨ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب ، وفيه : لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ ٤٥٧/١٠ – ٤٥٨ (٦٠٧٠) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق النضر بن شميل حدثنا هشام عن محمد. الإحسان ١٥٣/١ (٩٢).
والبيهقي في شعب الإيمان ، من طريق النضر بن شميل حدثنا عوف . ٣٣٣/٤ (١٥٧٨) .

ورواه حماد بن زيد عن أيوب موقوفًا ، ووقفه حبيب بن الشهيد عن ابن سيرين . والصواب المرفوع[١٧٩] .

س ١٨٥٠ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لو كان هذا ا لعلم معلقًا بالثريا ليناوله ناس من أبناء فارس » .

فقال : يروى عن ابن عون عن ابن سيرين[١٨٠] ، ولا يصح عنه . قال السكن[١٨١] بن نافع عن ابن عون .

وروي عن عوف الأعرابي ، واختلف عنه ؛ فرواه يحيى بن أبي الحجاج[١٨٢] عن عوف عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٨٣] .

وخالفه أصحاب عوف ، منهم: بشر بن المفضل، والفضل[١٨٤] ، [و] ابن شميل،

---

١٧٩ - الحديث متفق عليه .
أخرجه البخاري من طرق عن أبي هريرة في مواضع ، انظر الأحاديث بأرقام (٣٣٥٣ ، ٣٣٧٤ ، ٣٣٨٣ ، ٣٤٩٣ ، ٣٤٩٦ ، ٣٥٨٨ ، ٤٦٨٩) . من الجامع الصحيح للبخاري ، بعضه مختصر وبعضه مفصل .
ومسلم أيضًا ، انظر الأحاديث بأرقام (٢٣٧٨ ، ٢٥٢٦ ، ٢٦٣٨) .

١٨٠ - أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١/٥ .

١٨١ - سكن بن نافع الباهلي ، قال ابن أبي حاتم : روى عن عمران بن حدير ، روى عنه أبو خلاد سليمان بن خلاد المؤدب ، سألت أبي عنه ، فقال : هو شيخ . الجرح والتعديل ٢٨٨/١/٢ .

١٨٢ - لين الحديث ، تقدم .

١٨٣ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٠٧/٩ (٧٢٦٥) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديثه عن أبي هريرة .
وهو غريب من حديث عوف عنه ، تفرد به يحيى بن أبي الحجاج أبو أيوب الخاقاني عنه ، وغيره يرويه عن عوف عن شهر بن حوشب . أطراف الغرائب ١/٣٠٤ .
وأبو نعيم في ذكر أخبار أصبهان ١/٥ .

١٨٤ - جاء في الأصل (الفضل بن شميل) ولم أجد ترجمته ، ولعل الصواب ما ذكرته ؛ لأن من الرواة عن عوف (الفضل بن مساور) و (النضر بن شميل) . والفضل صدوق ربما وهم تقدم .

وإبراهيم بن طهمان ؛ فرووه عن عوف عن شهر[185] بن حوشب عن ابن سيرين عن أبي هريرة[186].

وهو الصواب .

س ١٨٥١ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال : لا أزال أحب الحسن بن علي بعد ما رأيت النبي ﷺ يصنع به ما صنع ، رأسه في حجر النبي ﷺ وهو يدخل أصابعه في لحية النبي ﷺ ، والنبي ﷺ يدخل لسانه أو لسان الحسن في فيه ، ثم قال : « اللهم إني أحبه ، فأحبه وأحب من يحبه » .

فقال : يرويه (٢/١٣١/٣) الثوري ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو يحيى الحماني[187] عن الثوري عن نعيم عن ابن سيرين عن أبي هريرة[188].

قاله الحسن بن علي بن عفان عنه .

ورواه حفص بن عمر[189] بن سعيد عن عمه سفيان عن هشام بن سعد[190]

---

١٨٥ – صدوق كثير الإرسال والأوهام ، تقدم .

١٨٦ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، ما جاء في العجم ، عن مروان بن معاوية عن عوف . ٢٠٧/١٢.
وأحمد في مسنده ، من طريق إسحاق بن يونس وهو الأزرق أنا عوف . ٢٩٦/٢ – ٢٩٧ .
وأيضًا من طريق عبد الوهاب بن عطاء أنا عوف . ٤٢٠/٢ ، ٤٢٢ .
وأيضًا من طريق محمد بن جعفر قال : ثنا عوف . ٤٦٩/٢ .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق هوذة بن خليفة ، وقال : ورواه داود بن أبي هند عن شهر بن حوشب ، ورواه بشر بن المفضل وإبراهيم بن طهمان عن عوف . ٤/١ .
وأيضًا في الحلية ٦٤/٦ .

١٨٧ – صدوق يخطىء، تقدم .

١٨٨ – أخرجه الحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، عن أبي العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو يحيى الحماني ثنا سفيان عن نعيم بن أبي هند ، وقال : هذا حديث صحيح ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . ١٦٩/٣ .

١٨٩ – حفص بن عمر بن سعيد الثوري ابن أخي سفيان الثوري ، قال أبو حاتم : ثقة مأمون . الجرح والتعديل ١٨٠/٢/١ .

١٩٠ – صدوق له أوهام ، ورمي بالتشيع ، تقدم .

عن نعيم المجمر عن ابن سيرين[١٩١] .

وهذ القول أشبه بالصواب ، وهو معروف عن هشام بن سعد .

ثنا الحسن بن محمد بن سعدان العرزمي وإسماعيل بن محمد بن إسماعيل قالا : ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو يحيى الحماني عن سفيان عن نعيم عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة ، قال : لا أزال أحب هذا الرجل يعني الحسن بعد ما رأيت النبي ﷺ بذلك .

س **١٨٥٢** – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة أنه لقي الحسن بن علي فقال له : أرني الموضع الذي قبل النبي ﷺ ، فرفع الحسن ثوبه فقبل سرته[١٩٢]

فقال يرويه أزهر بن سعد السمان عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة[١٩٣] .

وكذلك رواه روح[١٩٤] بن أسلم عن حماد بن سلمة[١٩٥] وأبو محمد[١٩٦]– هو عبد الرحمن بن عبيد–.

---

١٩١ – وأخرجه أحمد في مسنده ، من طريق حماد الخياط ثنا هشام بن سعد عن نعيم المجمر عن أبي هريرة نحوه ٥٣٢/٢ .

وأيضًا في الفضائل ، من طريق الحسن بن علي القرشي قال : أنا هشام بن سعد ، عن نعيم المجمر عن أبي هريرة ٧٨٨/٢ – ٧٨٩ (١٤٠٧) .

١٩٢ – في الأصل (صرته) .

١٩٣ – أخرجه الحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، ومن فضائل الحسن بن علي .. إلخ ، عن أبي العباس محمد بن يعقوب ثنا الخضر بن أبان الهاشمي ثنا أزهر بن سعد ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص ١٦٨/٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب من زعم أن الفخذ ليست بعورة ، وما قيل في السرة والركبة، من طريق يحيى بن يحيى أبنا أزهر السمان ، ولكن فيه : عن ابن عون عن عمير بن إسحاق . ٢٣٢/٢ .

١٩٤ – روح بن أسلم الباهلي ، أبو حاتم البصري ، ضعيف ، مات سنة مائتين . التقريب ٢١١ .

١٩٥ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب من زعم أن الفخذ ليست بعورة ، وما قيل في السرة والركبة ، من طريق أبي سلمة وهو التبوذكي– ثنا حماد بن سلمة ، وقال : كذا قال عن حماد ، وقال غيره : عن حماد عن ابن عون عن أبي محمد وهو عمير بن إسحاق . ٢٣٢/٢ .

١٩٦ – هكذا جاء في الأصل (وأبو محمد وهو : عبد الرحمن بن عبيد) . وعبد الرحمن بن عبيد أبو محمد قد تقدم في السؤال رقم ١٨٤٦ .

فهو يروي حديثًا عن أبي هريرة ، وعنه ابن عون .

وخالفهم أبو عاصم ، وشريك[١٩٧] ، وبكر بن بكار[١٩٨] ، وعثمان بن عمر ، وابن المبارك ، وإسماعيل بن علية ، ومسعدة بن اليسع[١٩٩] . رووه عن ابن عون عن عمير[٢٠٠] بن إسحاق عن أبي هريرة[٢٠١] . وهو أشبه بالصواب.

س ١٨٥٣ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة أنه قال لوفد عبد القيس : « أنهاكم عن النقير والحنتم والدباء .. » الحديث .

فقال : اختلف فيه على ابن سيرين فرواه ابن عون ، واختلف عنه ؛ فرواه نوح بن قيس ، وعبد الحميد بن سليمان[٢٠٢] ، وبكار السيريني[٢٠٣] عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٢٠٤] .

---

١٩٧ – صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

١٩٨ – ضعفه النسائي وأبو حاتم وغيرهما ، تقدم في السؤال رقم ٣٢٢ .

١٩٩ – مسعدة بن اليسع بن قيس اليشكري الباهلي ، بصري ، قال أبو حاتم : ذاهب منكر الحديث ، لا يشتغل به ، يكذب على جعفر بن محمد عندي ، كذبه أبو داود ، وقال أحمد : حرقنا حديثه منذ دهر . الجرح والتعديل ٤/١/٣٧٠ – ٣٧١ ، الكامل ٦/٢٣٨٦ – ٢٣٨٧ ، اللسان ٦/٢٣ .

٢٠٠ – عمير بن إسحاق ، أبو محمد ، مولى بني هاشم ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٤٣١ .

٢٠١ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن ابن أبي عدي عن ابن عون . ٢/٢٥٥ ، ٤٩٣ .
وأيضًا عن إسماعيل ٢/٤٢٧ ، ٤٨٨ .
وأيضًا في الفضائل ، عن ابن أبي عدي ٢/٧٧٧ (١٣٧٥) .
وأيضًا من طريق أبي عاصم . ٢/٧٨٠ (١٣٨٦) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عون . الإحسان ٩/٥٧ (٦٩٢٦) .
والطبراني في الكبير ، من طريق أبي عاصم . ٣/١٩ (٢٥٨٠) ٩٧ (٢٧٦٤) .
وأيضًا من طريق شريك . ٣/٩٧ (٢٧٦٥) .
وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، ثم قال : ورجالهما رجال الصحيح غير عمير بن إسحاق وهو ثقة . ٩/١٧٧ .

٢٠٢ – ضعيف ، تقدم .

٢٠٣ – هو : بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين ، قال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال أبو زرعة : ذاهب روى أحاديث مناكير ، وقال ابن معين : كتبت عنه ، ليس به بأس ، تقدم في السؤال رقم ١٨٣١ .

٢٠٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الأشربة ، باب النهي عن الانتباذ في المزفت ، والدباء ... إلخ، =

وأرسله معاذ بن معاذ عن ابن عون عن ابن سيرين لم يذكر لنا أبا هريرة .

ورواه هشام بن حسان وهشام بن أبي هشام أبو المقدام(٢٠٥) عن ابن سيرين عن أبي هريرة(٢٠٦) .

ورواه جرير بن حازم عن ابن سيرين مرسلًا .

ووصله صحيح .

س ١٨٥٤ - (٣/١٣٢/١) وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ رأى على باب بعض أزواجه سترًا فيه صليب فأمر به فقطع ، وقال فيه قولًا شديدًا .

فقال : يرويه ابن عون ، وقد اختلف عنه ؛ فرواه عبد الواحد بن

= من طريق نوح ٣/١٥٧٨ .
وأبو داود في سننه في الأشربة ، باب في الأوعية ، من طريق نوح . ٣/٣٨١ .
والبزار في مسنده ، من طريق نوح ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عون إلا نوح بن قيس . ٢/٢٦٩ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق نوح . ١٠/٤٦٣ (٦٠٧٧) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق نوح . الإحسان ٧/٣٨٦ (٣٥٨١) .
والدارقطني في سننه ، في الأشربة ، من طريق نوح . ٤/٢٥٨ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الأشربة ، والحد فيها ، باب الأوعية ، من طريق نوح بن قيس ٨/٣٠٩ .

٢٠٥ - هشام بن زياد بن أبي يزيد ، وهو : هشام بن أبي هشام ، أبو المقدام ، ويقال له أيضًا : هشام بن أبي الوليد المدني ، متروك ، من السادسة . التقريب ٥٧٢ .

٢٠٦ - أخرجه النسائي في سننه ، في الإذن في الانتباذ ... إلخ ، من طريق هشام بن حسان . ٨/٣٠٩ .
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام بن حسان . ٢/٤٩١ .
وأيضًا من طريق يزيد بن إبراهيم ثنا محمد ، وفيه : حدثني أبو هريرة وعبد الله بن عمر ٢/٤١٤ .
والبزار في مسنده ، من طريق أبي بحر البكراوي عن هشام بن حسان . ٢/٢٧٥ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الانتباذ في الدباء والحنتم ... إلخ ، من طريق هشام بن حسان . ٤/٢٢٦ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق هشام بن حسان . الإحسان ٧/٣٨٥ (٥٣٧٧) .

سليمان[٢٠٧]. يقال : خادم ابن عون- عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٢٠٨].

وغيره يرويه عن ابن عون عن ابن سيرين مرسلًا ، وهو الصواب .

س ١٨٥٥ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلًا بعشائرهم وقبائلهم لا يزاد فيهم ولا ينتقص منهم ، وخلق النار وخلق لها أهلًا بعشائرهم .. » الحديث .

فقال : يرويه شيخ يعرف بعباد بن علي بن مرزوق السيريني[٢٠٩]- وهو لم يكن عنده[٢١٠] غيره- عن بكار بن محمد بن عبد الله بن محمد بن سيرين[٢١١] عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢١٢].

---

٢٠٧ - عبد الواحد بن سليمان الأزدي البراء ، عن ابن عون ، مجهول ، وكان خادم ابن عون ، وقال ابن عدي : يتفرد بما لا يتابع عليه من الثقات ، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ٢١/١/٣ . الثقات ٤٢٥/٨ ، الكامل ١٩٣٧/٥ ، اللسان ٨١/٤ .

٢٠٨ - أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الواحد بن سليمان . ١٩٣٧/٥ .

٢٠٩ - عباد بن علي بن مرزوق ، أبو يحيى الثقاب ، السيريني ، من ولد خالد بن سيرين ، بصري سكن بغداد ، وحدث بها عن بكار وغيره ، ضعفه الأزدي ، مات سنة تسع وثلاثمائة . تاريخ بغداد ١٠٩/١١ - ١١١ ، اللسان ٢٣٣/٣ - ٢٣٤ .

٢١٠ - هكذا في الأصل ، ولعل الصواب : (عند غيره) ؛ لأن الخطيب قد أورد من طريقه حديثًا آخر وقال : غريب جدًا ، وقال : والمشهور عن عباد بن علي حديث غير هذا . تاريخ بغداد ١٠٩/١١ - ١١٠ .

٢١١ - قال أبو زرعة : ذاهب ، تقدم .

٢١٢ - أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة عباد بن علي ، وذكر بسنده إلى الأزدي أنه قال : عباد بن علي السيريني ضعيف ، روى عن بكار بن محمد عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة حديثًا خطأ ووهم ، وإنما رواه بكار بن محمد عن الثوري عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين، عن النبي ﷺ: «إن الله خلق الجنة وخلق لها أهلًا»، فجعله عباد بن علي عن بكار عن ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة، كتبناه عنه إملاء من حفظه ولا يصح. ١١٠/١١.
وأورده ابن حجر في اللسان ، في ترجمة عباد . ٢٣٣/٣ - ٢٣٤ .

ووهم فيه وهمًا قبيحًا ، وإنما رواه بكار بن محمد عن الثوري عن طلحة[213] بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة رضي الله عنها[214] .

س ١٨٥٦ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها ، وإن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه : اللهم اغفر له اللهم ارحمه ما لم يحدث » .

فقال : اختلف على ابن سيرين ؛ فرواه يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن أبي هريرة قوله : إنكم لن تزالوا في صلاة ، قال رسول الله ﷺ : « الملائكة تصلي على أحدكم »[215] إلى آخره.

وخالفه أيوب السختياني ، وهشام بن حسان ، وابن عون ، وعمران القصير[216] ، وعمران بن خالد الخزاعي[217] ، فوقفه[218] علي ابن سيرين عن أبي هريرة[219] ،

---

٢١٣ – صدوق يخطىء، تقدم .

٢١٤ – أخرج الخطيب في تاريخه ، في ترجمة عباد بن علي السيريني . ١١/١١٠ – ١١١ .

٢١٥ – أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الملائكة ، من طريق خالد بن الحارث عن يونس . تحفة الأشراف ٣٦١/١٠ .

٢١٦ – هو : عمران بن مسلم المنقري : بكسر الميم وسكون النون ، أبو بكر القصير البصري صدوق ربما وهم ، من السادسة . التقريب ٤٣٠ .

٢١٧ – قال أبو حاتم : ضعيف ، وقال أحمد : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٥٣٩ .

٢١٨ – هكذا في الأصل (فوقفه) ، وسيأتي في التخريج من طريق أيوب عند عبد الرزاق مرفوعًا مثله ، ومن طريق أيوب وهشام مرفوعًا عند مسلم والنسائي نحوه .

٢١٩ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد ، ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة ، من طريق أيوب مرفوعًا : « إن الملائكة تصلي على أحدكم .. » الحديث . ٤٥٩/١ .
والنسائي في الكبرى ، في الملائكة ، عن أحمد بن سليمان عن يزيد بن زريع عن هشام مرفوعًا : « الملائكة تصلي على أحدكم .. » الحديث . تحفة الأشراف ٣٥٦/١٠ .
وأيضًا من طريق ابن عون مرفوعًا: «لا تزال الملائكة تصلي على أحدكم..» الحديث. تحفة الأشراف ٣٤٣/١٠.
والنسائي في سننه الكبرى أيضًا ، من طريق أيوب : إن الملائكة تصلي... الحديث... تحفة الأشراف ٣٣٠/١٠ .
=

ورفعوا[٢٢٠] القصير إلى النبي ﷺ[٢٢١]، وهو الصواب .

س ١٨٥٧ - وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي (٢/١٣٢/٣) هريرة عن النبي ﷺ أن عمر أتاه فقال : مررت على عطارد التميمي وهو يبيع حلة له من حرير فلو ابتعتها ولبستها إذ أتاك الوفد ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما يلبس الحرير من لا خلاق له » .

فقال : يرويه أبو جميع سالم بن راشد[٢٢٢] عن ابن سيرين عن ابن[٢٢٣] عمر .

سئل عن أبي جميع ، فقال : ليس بمتروك ، حمل الناس عنه .

س ١٨٥٨ - وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة : نهينا أن يبيع حاضر لبادٍ ، وإن كان أخاه أو أباه .

فقال : يرويه يونس بن عبيد ، واختلف عنه ؛ فرواه سالم بن نوح[٢٢٤] عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن أبي هريرة ، قال : نهينا . كذلك قال محمد بن

= وعبد الرزاق في مصنفه ، باب من انتظر الصلاة ، عن معمر عن أيوب مرفوعًا . ٥٨٠/١ (٢٢١٠) .

٢٢٠ - هكذا في الأصل (ورفعوا القصير) .

٢٢١ - أخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة عمران القصير مرفوعًا . ١٨٠/٦ - ١٨١ .

٢٢٢ - هو : ابن راشد ، وقيل : ابن دينار ، مقبول ، تقدم في السؤال رقم ٨٥ .

٢٢٣ - هكذا في الأصل ، ويبدو لي أن هنا سقطت بعض العبارات ؛ لأن الدارقطني قد أورد هذا الحديث في مسند عمر من العلل ، وذكر الخلاف هناك فقال : وروي عن ابن سيرين واختلف عنه فرواه هشام بن حسان وأيوب عن ابن سيرين عن ابن عمر أن عمر ، واختلف عن أيوب ؛ فأرسله حماد بن زيد عن أيوب عن محمد أن عمر ، لم يذكر ابن عمر، ورواه أبو جميع سالم بن راشد عن ابن سيرين عن أبي هريرة أن عمر، وهم في ذكر أبي هريرة، وحديث هشام وأيوب أصح. ١٢/٢ (٨٥).
وأخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : ولا نعلم رواه غيره عن ابن سيرين ، ورواه غير سالم عن محمد عن ابن عمر ١/٢٧٥ .

٢٢٤ - صدوق له أوهام ، تقدم .

مرداس[٢٢٥] عن سالم .

وقال غيره : عن سالم عن يونس عن محمد عن أنس قال : نهينا[٢٢٦] .

واختلف عن الثوري فقيل عنه عن يونس عن محمد عن أنس : نهينا[٢٢٧] .

وقال إسحاق الحنيني[٢٢٨] عن الثوري : نهى رسول الله ﷺ .

وقال هشيم : عن يونس عن أنس بن سيرين .

واختلف عن هشيم[٢٢٩] .

وقال أبو همام محمد بن الزبرقان[٢٣٠] : عن يونس عن الحسن عن أنس : نهينا[٢٣١] .

وقال أبو عمارة الرازي يعقوب بن إسحاق[٢٣٢] : عن يونس عن الحسن عن

---

٢٢٥ – محمد بن مرداس الأنصاري ، مقبول ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين أي بعد المائتين . التقريب ٥٠٥ .

٢٢٦ – أخرجه النسائي في سننه ، في البيوع ، بيع الحاضر للبادي عن محمد بن المثنى قال : حدثني سالم بن نوح . ٢٥٦/٧ .
وأيضًا من طريق ابن عون عن محمد . ٢٥٦/٧ .

٢٢٧ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب لا يبيع حاضر لباد . ١٩٩/٨ – ٢٠٠ (١٤٨٧١) .
والبزار في مسنده ، في مسند أنس . ١/٧٠ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب تلقي الجلب . ١٠/٤ .

٢٢٨ – ضعيف ، تقدم .

٢٢٩ – أخرجه مسلم في صحيحه ، باب تحريم بيع الحاضر للبادي ، عن يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن يونس عن ابن سيرين . ١١٥٨/٣ (١٥٢٣) .
وأيضًا من طريق ابن عون عن محمد ١١٥٨/٣ .

٢٣٠ – محمد بن الزبرقان ، أبو همام الأهوازي ، صدوق ربما وهم ، من الثامنة . التقريب ٤٧٨ .

٢٣١ – أخرجه أبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في النهي أن يبيع حاضر لباد . ٢٨٢/٣ .
والنسائي في سننه ، في البيوع ، بيع الحاضر للبادي . ٢٥٦/٧ .
والبزار في مسنده ، في مسند أنس . ١/٦٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب لا يبيع حاضر لباد . ٣٤٦/٥ .

٢٣٢ – يعقوب بن إسحاق الأنصاري الرازي أبو عمارة عن يونس بن عبيد ، وعنه الحسن بن عرفة ، =

أنس : نهى رسول الله ﷺ ، فزاد فيه ألفاظًا[٢٣٣] .

وقال أبو إسحاق الفزاري : عن يونس عن الحسن ومحمد ، فصحح القولين جميعًا .

وقول من قال : عن أبي هريرة وهم .

س ١٨٥٩ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا إلا بالله ، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون » .

فقال : يرويه عوف الأعرابي عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٢٣٤] .

وغيره يرويه عن ابن سيرين مرسلًا ، وهو الصحيح .

س ١٨٦٠ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال : عندي جرابان من حديث النبي ﷺ (١/١٣٣/٣) .

فقال : يرويه الحسن بن ذكوان[٢٣٥] عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٢٣٦] .

= قال ابن عدي : روى ما لا يتابع عليه . الكامل ٢٦٠٩/٧ ، اللسان ٣٠٢/٦ – ٣٠٣ .

٢٣٣ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة يعقوب بن إسحاق ، وفيه زيادة : لا تناجشوا ولا تلامسوا ولا تبايعوا الغرر ولا يبع حاضر لباد . ٢٦٠٩/٧ .

٢٣٤ – أخرجه أبو داود في سننه ، الأيمان والنذور ، باب في كراهية الحلف بالآباء . ٢١٧/٣ .
والنسائي في سننه ، الأيمان والنذور ، باب الحلف بالأمهات . ٥/٧ .
وأبو يعلى في مسنده ، ٤٣٤/١٠ – ٤٣٥ (٦٠٤٨) .
وأيضًا في معجم الشيوخ ، ص ٢٦٨ (٢٣٣) .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢٧٧/٦ (٤٣٤٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الأيمان ، باب كراهية الحلف بغير الله عز وجل . ٢٩/١٠ .

٢٣٥ – صدوق يخطىء ، ورمي بالقدر ، وكان يدلس ، تقدم .

٢٣٦ – يبحث عن من أخرجه من الطريق المذكورة .
وأخرج البخاري في جامعه الصحيح ، في العلم ، من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : حفظت من رسول الله ﷺ وعاءين .... الحديث . ٢١٦/١ (١٢٠) .
وابن سعد في الطبقات الكبرى ، في ترجمة أبي هريرة ، من طريق سعيد المقبري . ٣٦٢/٢ .

[قاله السكن][٢٣٧] وقال أبو عاصم العباداني[٢٣٨] عن الحسن بن ذكوان عن الحسن عن أبي هريرة .

وقول السكن[٢٣٩] أشبه بالصواب .

س ١٨٦١ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تلقوا الجلب ، فمن يلقاه فاشترى منه ؛ فصاحبه بالخيار إذا أتى السوق » .

فقال : اختلف فيه على الأوزاعي ؛ فرواه بشر بن بكر عن الأوزاعي عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا[٢٤٠] .

وخالفه عقبة بن علقمة[٢٤١] ؛ فرواه عن الأوزاعي عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وليس بمحفوظ[٢٤٢] .

س ١٨٦٢ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة[٢٤٣] عن النبي ﷺ: «من اشترى مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام ، فإن شاء ردها معها صاع من طعام لا سمراء».

---

٢٣٧ – الزيادة يقتضيها السياق .

٢٣٨ – لين الحديث ، تقدم .

٢٣٩ – هو : ابن إسماعيل البرجمي ، وهو يروي عن الحسن بن ذكوان .

٢٤٠ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب النهي عن تلقي السلع . ٣٤٨/٥ .
وأيضًا من طريق مكي عن هشام . ٣٤٨/٥ .
ومن طريق أيوب عن محمد . ٣٤٨/٥ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب تلقي الجلب ، من طريق هشام وأيوب عن محمد . ٩/٤ .

٢٤١ – هو البيروتي صدوق ، لكن كان ابنه محمد يدخل عليه ما ليس من حديثه ، تقدم .

٢٤٢ – يعني زيادة (هشام) بين الأوزاعي وبين ابن سيرين ليس بمحفوظ .
والحديث أخرجه مسلم وغيره ، من طرق أخرى عن هشام عن ابن سيرين . انظر صحيح مسلم كتاب البيوع ١١٥٧/٣ ، وسنن النسائي في كتاب البيوع ٢٥٧/٧ .

٢٤٣ – (عن أبي هريرة) في الأصل مكرر .

فقال : يرويه أصحاب ابن سيرين : الأوزاعي[٢٤٤]، وقرة بن خالد ، ومطر الوراق[٢٤٥]، وأيوب ، وهشام بن حسان ، وحبيب بن الشهيد ، ومجاعة[٢٤٦] بن الزبير عن ابن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا[٢٤٧].

---

٢٤٤ – جاء في الأصل (عن الأوزاعي) وهو خطأ بيّن .

٢٤٥ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٢٤٦ – قال أحمد : لم يكن به بأس في نفسه ، وضعفه الدارقطني ، تقدم في السؤال رقم ٣٤١ .

٢٤٧ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في البيوع ، باب حكم بيع المصراة ، من طريق قرة وأيوب . ١١٥٨/٣ ، ١١٥٩ .

وأبو داود في سننه ، في البيوع ، باب من اشترى مصراة فكرهها ، من طرق أيوب وهشام وحبيب . ٢٨٤/٣ .

والترمذي في سننه ، في البيوع ، باب ما جاء في المصراة ، من طريق قرة.

وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢٤٤/٢ – ٢٤٥ .

والنسائي في سننه ، في النهي عن المصراة ، من طريق أيوب . ٢٥٤/٧ .

وابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب بيع المصراة ، من طريق هشام . ٧٥٣/٢ (٢٢٣٩) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الشاة المصراة ، من طريق أيوب . ١٩٧/٨ (١٤٨٥٨) .

وأيضًا من طريق هشام موقوفًا . ١٩٧/٨ (١٤٨٥٩) .

والحميدي في مسنده ، من طريق أيوب . ٤٤٦/٢ (١٠٢٩) .

وأحمد في مسنده ، من طريق أيوب . ٢٤٨/٢ ، ٢٧٣ .

وأيضًا من طريق عوف عن ابن سيرين وخلاس . ٢٥٩/٢ .

وأيضًا من طريق هشام . ٥٠٧/٢ .

والدارمي في سننه ، باب في المحفلات ، من طريق هشام . ٢٥١/٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق قتادة عن محمد . ٤٣٥/١٠ (٦٠٤٩) .

وأيضًا من طريق أيوب وهشام . ٤٥١/١٠ (٦٠٦٥) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب بيع المصراة ، من طريق أيوب . ١٨/٤ .

وأيضًا من طرق أيوب وهشام وحبيب (وفيه : هشام بن عروة) . ١٩/٤ .

وأيضًا من طريق عوف عن ابن سيرين وخلاس بن عمرو عن أبي هريرة . ١٧/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الحكم فيمن اشترى مصراة ، من طرق هشام وعوف وأيوب وحبيب وقرة . ٣١٨/٥ – ٣١٩ .

وأيضًا في باب مدة الخيار في المصراة ، من طريق قرة . ٣٢٠/٥ .

ورواه يونس بن عبيد ، واختلف عنه ؛ فرواه عمرو بن عون عن هشيم عن يونس عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وخالفه أصحاب هشيم ؛ فرووه عن هشيم موقوفًا . والصحيح عن هشيم الموقوف ، ورفع الحديث صحيح .

س ١٨٦٣ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن من أشراط الساعة أن يرى رعاء الشاء رؤوس الناس ، وأن يرى الباد الحفاة يبارون في الدنيا ، وأن ترى الأمة تلد ربتها » .

فقال : يرويه عوف الأعرابي ، واختلف عنه ؛ فرواه [عثمان][٢٤٨] بن الهيثم ويحيى بن أبي الحجاج[٢٤٩] عن عوف عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

وخالفهما (٢/١٣٣/٣) هوذة بن خليفة ، رواه عن عوف عن شهر بن حوشب[٢٥٠] عن أبي هريرة .

والقلب[٢٥١] إلى قول هوذة أميل .

س ١٨٦٤ – وسئل عن حديث محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « مع الغلام عقيقته ؛ فأهريقوا عنه دمًا وأميطوا عنه الأذى » .

فقال : يرويه إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٥٢] ، ووهم فيه .

والصواب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر الضبي عن النبي ﷺ[٢٥٣] .

---

٢٤٨ – في الأصل (بياض) .
٢٤٩ – لين الحديث ، تقدم .
٢٥٠ – صدوق كثير الإرسال والأوهام ، تقدم .
٢٥١ – في الأصل (القول إلى قول هوذة أميل) .
٢٥٢ – تقدم ، انظر السؤال رقم ١٤٥٢ .
٢٥٣ – انظر السؤال رقم ١٤٥٢ ، فقد تقدم تخريجه .

س ١٨٦٥ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة : احتجم النبي ﷺ وأعطى الحجام أجره ، ولو كان حرامًا لم يعطه .

فقال : يرويه أبو عبد الرحمن السروجي – وهو:معمر بن مخلد – عن يزيد بن زريع[٢٥٤] عن هشام وابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة . ووهم فيه .

وإنما يرويه هشام وابن عون وغيرهما عن ابن سيرين عن ابن عباس[٢٥٥] .

قيل له : السروجي ثقة ، قال : إنما وهم .

س ١٨٦٦ – وسئل عن حديث ابن سيرين عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا بني تميم فإنهم أشد الناس على الدجال » .

فقال : يرويه منصور بن زاذان ، واختلف عنه ؛ فرواه سلام[٢٥٦] الطويل عنه مرفوعًا[٢٥٧] .

وقيل : عن سلام الطويل عن زيد[٢٥٨] العمي .

---

٢٥٤ – في الأصل (يزيد بن هارون زريع) .
وذكر المزي أن معمر بن مخلد يروي عن يزيد بن زريع .

٢٥٥ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب الحجامة وما جاء فيها ، من طريق أيوب . ٣٠/١١ (١٩٨١٨) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق أخبرنا هشام . ٣٣٣/١ .
والطبراني في الكبير ، من طرق عوف وأبي هلال وابن عون ومعمر وأيوب ويزيد بن إبراهيم وأشعث بن سوار وأبي بكر الهذلي ويونس بن عبيد كلهم عن ابن سيرين . ١٨٨/١٢ – ١٩٠ (١٢٨٤٦ – ٢/١٢٨٥٤) .

٢٥٦ – في الأصل (سلامة) وهو خطأ .
وهو : سلام : بتشديد اللام ، ابن سليم أو سلم ، أبو سليمان ، ويقال له : الطويل ، المدائني ، متروك ، مات سنة سبع وسبعين ومائة . التقريب ٢٦١ .

٢٥٧ – أخرجه البزار في مسنده ، نحوه ، وقال : سلام هذا أحسبه سلام المدائني ، وهو لين الحديث . كشف الأستار ، باب في بني تميم ٣١١/٣ (٢٨٢٣) .
وقال الهيثمي : رواه البزار من طريق سلام عن منصور بن زاذان ، وقال : سلام هذا أحسبه سلام المدائني ، وهو لين الحديث . مجمع الزوائد ٤٧/١٠ .

٢٥٨ – ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٢٠ .

ورواه مكي بن إبراهيم عن شيخ له لم يسمه عن منصور بن زاذان عن أبي هريرة مرفوعًا أيضًا .

واختلف عن هشيم ؛ فرواه محمد بن عيسى الطباع وعلي بن عيسى المخرمي عن هشيم عن منصور مرفوعًا .

ورواه عبد الله بن إدريس النرسي[٢٥٩] عن هشيم موقوفًا .

والموقوف أشبه .

س ١٨٦٧ - وسئل عن حديث محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « صوموا لرؤيته ، وأفطروا لرؤيته ، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين » ، وقال رسول الله ﷺ : « فطركم يوم (١/١٣٤/٣) تفطرون وأضحاكم يوم تضحون » .

وقال رسول الله [ﷺ]: «كل عرفة موقف وكل منى منحر وفجاج مكة منحر » .

فقال : اختلف في رفعه على ابن المنكدر ؛ فرفعه روح بن القاسم ومعمر[٢٦٠] .

واختلف عن أيوب ؛ فرواه داود بن الزبرقان[٢٦١] ، وعبيد الله بن عمرو الرقي ، وحماد بن زيد عن أيوب مرفوعًا[٢٦٢] .

---

٢٥٩ - عبد الله بن إدريس النرسي أبو محمد ، قال ابن أبي حاتم : روى عن شريك وعباد بن المهلبي ، روى عنه أبي ، لم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا . الجرح والتعديل ٩/٢/٢ - ١٠ .

٢٦٠ - أخرجه الدارقطني في سننه ، في كتاب الصيام ، من طريق روح بن القاسم ، وقال : روح بن القاسم من الثقات . ١٦٣/٢ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الصيام ، عن معمر ، مختصرًا ، ليس فيه : (كل عرفة .. الحديث) . ١٥٦/٤ (٧٣٠٤).

٢٦١ - متروك ، وكذبه الأزدي ، تقدم .

٢٦٢ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصيام ، باب إذا أخطأ القوم الهلال ، عن محمد بن عبيد نا حماد وليس فيه صدر الحديث . ٢٦٩/٢ . =

ووقفه ابن علية والثقفي[٢٦٣] عن أيوب عن أبي هريرة[٢٦٤] .

ورواه ابن عيينة عن ابن المنكدر عن النبي ﷺ مرسلًا لم يذكر أبا هريرة .

س ١٨٦٨ – وسئل[٢٦٥] عن حديث محمد بن المنكدر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « كل عرفة موقف ، وكل منى منحر وكل فجاج مكة منحر » .

فقال : اختلف فيه على ابن المنكدر ؛ فرواه روح بن القاسم عن ابن المنكدر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

واختلف عن أيوب السختياني ؛ فرفعه حماد بن زيد عن أيوب عن ابن المنكدر عن أبي هريرة .

ووقفه عبد الوهاب الثقفي وابن علية عن أيوب .

واختلف عن معمر ؛ فرفعه يحيى[٢٦٦] بن يمان عن معمر عن ابن المنكدر عن أبي هريرة ، وغيره يرويه عن معمر موقوفًا ، والله أعلم .

س ١٨٦٩ – وسئل عن حديث محمد بن المنكدر ، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الخال وارث » .

= والدارقطني في سننه ، من طريق حماد بن زيد . ١٦٣/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب خطأ الناس يوم عرفة ، من طريق حماد بن زيد ، وليس فيه صدر الحديث ، وقال : وكذلك رواه روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة مرفوعًا ، ورواه ابن علية وعبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة موقوفًا ، وروي بعضه من وجه آخر عن المقبري عن أبي هريرة ، وروي عن الثوري عن ابن المنكدر عن عائشة رضي الله عنها . ١٧٥/٥ .

٢٦٣ – هو : عبد الوهاب .

٢٦٤ – أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق إسماعيل وعبد الوهاب عن أيوب عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة موقوفًا . ١٦٣/٢ .

٢٦٥ – هذا جزء من الحديث الذي تقدم في السؤال السابق .

٢٦٦ – صدوق عابد ، يخطىء كثيرًا وقد تغير ، تقدم في السؤال رقم ٢٦١ .

فقال : يرويه ليث بن أبي سليم[٢٦٧] ، واختلف عنه ؛ فرواه جرير وشريك[٢٦٨] عن ليث عن محمد بن المنكدر عن أبي هريرة[٢٦٩] .

واختلف عن شريك ؛ فرواه يحيى بن الضريس عن شريك عن ليث عن أبي هبيرة[٢٧٠] عن أبي هريرة[٢٧١] .

ولا يصح .

س ١٨٧٠ – وسئل عن حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا رأيتم من يبيع في المسجد فقولوا : لا ربح الله تجارتك » .

فقال : يرويه يزيد بن[٢٧٢] خصيفة ، واختلف عنه ؛ فرواه الدراوردي[٢٧٣] عن يزيد عن ابن ثوبان عن أبي هريرة[٢٧٤] .

---

٢٦٧ – صدوق اختلط جدًا ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

٢٦٨ – صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٢٦٩ – أخرجه الدارقطني في سننه ، في الفرائض ، من طريق أبي نعيم نا شريك ٨٦/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الفرائض ، باب من قال بتوريث ذوي الأرحام من طريق أبي نعيم ثنا شريك . ٢١٥/٦ .

٢٧٠ – في الأصل (أبي هريرة) والتصويب من سنن الدارقطني .
وهو : يحيى بن عباد بن شيبان الأنصاري .

٢٧١ – أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق محمد بن عبد الوهاب وأبي أحمد نا شريك . ٨٦/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق يحيى بن أبي بكير ثنا شريك وقال : هذا مختلف فيه على شريك كما ترى ، وليث بن أبي سليم غير محتج به ، والله أعلم . ٢١٥/٦ .

٢٧٢ – في الأصل (أبي خصيفة) وهو : يزيد بن عبد الله بن خصيفة : بمعجمة ثم مهملة ، وقد ينسب بجده ، ثقة ، من الخامسة . التقريب ٦٠٢ .

٢٧٣ – هو : عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء ، تقدم .

٢٧٤ – أخرجه الترمذي في سننه ، في البيوع ، باب النهي عن البيع في المسجد ، عن الحسن بن علي الخلال ثنا عارم ثنا عبد العزيز بن محمد ، وقال : حسن غريب . ٢٧٤/٢ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول لمن يبيع أو يبتاع في المسجد من طريق علي بن المديني =

قاله سعيد بن سليمان عنه .

(٢/١٣٤/٣) وقال يعقوب الدورقي وابن أبي مذعور[٢٧٥] عن الدراوردي فيه ، لا أعلم إلا عن أبي هريرة .

وأرسله سعيد بن منصور وعبد الأعلى بن حماد عن الدراوردي .

ورواه الثوري عن يزيد بن خصيفة ، واختلف عنه ؛ فرواه سيف[٢٧٦] بن محمد عن الثوري عن يزيد بن خصيفة عن ابن ثوبان عن أبيه عن النبي ﷺ وخالفه عبد الرحمن بن مهدي فرواه عن الثوري عن يزيد بن خصيفة عن ابن ثوبان مرسلًا[٢٧٧]، وهو الصواب .

س **١٨٧١** – وسئل عن حديث محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة أتي النبي ﷺ بسارق قد سرق شملة فقالوا : يا رسول الله إن هذا سرق ، فقال :

= قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد . ص ٢١٩ – ٢٢٠ (١٧٦) .
والدارمي في سننه باب النهي عن استنشاد الضالة في المسجد ، والشري والبيع ، عن الحسن بن أبي زيد الكوفي ثنا عبد العزيز . ٣٢٦/١ .
وابن الجارود في المنتقى ، باب في التجارات ، من طريق النفيلي قال : ثنا عبد العزيز . ص ١٩٦ (٥٦٢) .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب الأمر بالدعاء على المتبايعين في المسجد .. إلخ ، من طريق النفيلي نا عبد العزيز . ٢٧٤/٢ – ٢٧٥ (١٣٠٥) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن خزيمة ٨١/٣ (١٦٤٨) .
وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا رأى رجلًا يبتاع في المسجد ، من طريق عبد الله الحجبي ص ٦٦ (١٥٣) .
والحاكم في المستدرك ، في البيوع ، من طريق عارم بن الفضل ثنا عبد العزيز وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٥٦/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب كراهية إنشاد الضالة في المسجد وغير ذلك مما لا يليق بالمسجد ، من طريق محمد بن أبي بكر ثنا عبد العزيز بن محمد . ٤٤٧/٢ .

٢٧٥ – هو : محمد بن عمرو بن سليمان ، المعروف بابن أبي مذعور ، تقدم .

٢٧٦ – هو : ابن أخت سفيان ، كذبوه ، تقدم .

٢٧٧ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب إنشاد الضالة في المسجد ، عن الثوري وفيه : سمعت محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان يقول : كان يقال : إذا نشد الناشد .. الحديث ٤٤١/١ (١٧٢٥) .
وأخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة ، من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير عن يزيد مرسلًا . ٣١/١ .

«اذهبوا به فاقطعوه ثم احسموه ثم آتوني به» ، فقال له : « تب إلى عز وجل » ، قال : تبت ، قال : « تاب الله عليك » .

فقال : يرويه يزيد بن[٢٧٨] خصيفة عن ابن ثوبان عن أبي هريرة .

واختلف عن الدراوردي[٢٧٩] ؛ فرواه عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ويعقوب الدورقي عن الدراوردي متصلًا[٢٨٠] .

وخالفهما سريج بن يونس وسعيد بن منصور ؛ فروياه عن الدراوردي مرسلًا ، لم يذكرا فيه أبا هريرة .

وكذلك رواه ابن عيينة والثوري وابن جريج وإسماعيل بن جعفر عن يزيد بن خصيفة مرسلًا[٢٨١] .

---

٢٧٨ - في الأصل (أبي خصيفة) .

٢٧٩ - تقدم ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ .

٢٨٠ - أخرجه الدارقطني في سننه ، كتاب الحدود والديات وغيره ، من طريق يعقوب وقال : ورواه الثوري عن يزيد بن خصيفة مرسلًا . ١٠٢/٣ .

والحاكم في المستدرك ، في الحدود ، من طريق إبراهيم بن حمزة ، ثنا عبد العزيز ، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٣٨١/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في السرقة ، باب السارق يسرق أولًا فتقطع يده اليمنى .. إلخ ، من طريق يعقوب وقال : وصله يعقوب عن عبد العزيز وتابعه عليه غيره ، وأرسله عنه علي بن المديني . ٢٧١/٨ .

وأيضًا في باب ما جاء في الإقرار بالسرقة والرجوع عنه ، من طريق يعقوب . ٢٧٥/٨ - ٢٧٦ .

٢٨١ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في باب ستر المسلم ، عن ابن جريج والثوري ٢٢٥/١٠ (١٨٩٢٣ ، ١٨٩٢٤) .

وأبو عبيد في غريب الحديث عن إسماعيل بن جعفر . ٢٥٨/٢ (الهامش) .

وأبو داود في المراسيل ، عن أحمد بن عبدة حدثنا سفيان . ص٢٠٤ - ٢٠٥ (٢٤٤) .

والدارقطني في سننه ، من طريق سفيان . ١٠٣/٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق علي بن المديني ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي وأيضًا من طريق علي ثنا سفيان ثنا ابن خصيفة مرسلًا . ٢٧١/٨ .

ورواه سيف[٢٨٢] بن محمد عن الثوري [متصلًا][٢٨٣] والمرسل أصح .

س ١٨٧٢ - وسئل عن حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من سئل عن علم حفظه فكتمه ألجم بلجام من نار » .

فقال : يرويه عمارة بن زاذان[٢٨٤] ، وقد اختلف عنه .

فرواه يحيى بن إسحاق السيلحيني عن عمارة بن زاذان عن علي بن الحكم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة[٢٨٥] ، ووهم فيه .

وإنما رواه عمارة بن زاذان عن علي بن الحكم عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة[٢٨٦] .

---

٢٨٢ - كذبوه ، تقدم .

٢٨٣ - (متصلًا) ساقط .

أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق جمهور بن منصور نا سيف بن محمد متصلًا (وفي المطبوعة سقط سفيان بين سيف وبين يزيد) . ٣/١٠٣ .

٢٨٤ - عمارة بن زاذان الصيدلاني ، أبو سلمة البصري ، صدوق كثير الخطأ ، من السابعة . التقريب ٤٠٩ .

٢٨٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث محمد عنه ، تفرد به محمد بن أحمد بن المثنى عن يحيى بن إسحاق ، وإنما يعرف هذا من حديث علي بن الحكم عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة . أطراف الغرائب ١/٣٠٦ - ٢ .

٢٨٦ - أخرجه الترمذي في سننه في العلم ، باب ما جاء في كتمان العلم ، من طريق ابن نمير عن عمارة وقال : حديث حسن . ٣/٣٧٠ .

وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب من سئل عن علم فكتمه . ١/٩٦ (٢٦١) .

والطيالسي في مسنده . ص ٣٣ (٢٥٣٤) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، في الرجل يكتم العلم . ٩/٥٥ .

وأحمد في مسنده ، عن ابن نمير ثنا عمارة بن زاذان . ٢/٤٩٥ .

وابن الأعرابي في معجمه . ١/٧/٢ .

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله . ١/٤ - ٥ .

والقضاعي في مسند الشهاب . ١/٢٦٦ - ٢٦٧ (٤٣٢) .

وكذلك رواه مالك بن دينار ، وليث بن أبي سليم[٢٨٧]، وسعيد بن راشد[٢٨٨]، ومعاوية الضال[٢٨٩]، والعلاء بن (٣/١٣٥/١) خالد[٢٩٠] عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٩١]، وهو المحفوظ.

وكذلك رواه حماد بن سلمة عن علي بن الحكم عن عطاء[٢٩٢]، وهو المحفوظ .

واختلف عن ليث بن أبي سليم ؛ فرفعه عنه أبو الأحوص[٢٩٣].

---

٢٨٧ - صدوق اختلط جدًا ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

٢٨٨ - سعيد بن راشد المازني ، السماك ، عن عطاء والزهري وغيرهما ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال يحيى : ليس بشيء، وقال النسائي : متروك ، وقال ابن عدي : له أحاديث لا يتابع عليها . الكامل ٣/١٢١٧ - ١٢١٩ . واللسان ٣/٢٦ - ٢٨ .

٢٨٩ - هو : معاوية بن عبد الكريم .

٢٩٠ - العلاء بن خالد الواسطي ، أو البصري ، ضعيف . رماه أبو سلمة بالكذب . وتناقض فيه ابن حبان ، من السابعة . التقريب ٤٣٤ .

٢٩١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، من طريق حجاج . ٩/٥٥ (٦٥٠٥) .
وأحمد في مسنده ، من طريق الحجاج عن عطاء . ٢/٤٩٩ ، ٥٠٨ .
والطبراني في الصغير ، من طريق كثير بن شنظير عن عطاء . ١/٦٠ .
وأيضًا من طريق مالك بن دينار ، وقال : لم يروه عن مالك بن دينار إلا صدقة بن موسى . ١/١٦٢ .
والبغوي في شرح السنة، باب وعيد من كتم علمًا يعلمه، من طريق سماك عن عطاء. ١/٣٠١ (١٤٠).
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ، من طريق الحجاج بن أرطاة. ١/٤ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة صغدي بن سنان ، من طريق ابن جريج ٤/١٤١٠ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ، من طرق الحجاج ومالك بن دينار وابن جريج . ١/٩٥ - ٩٦ (١٣٤ - ١٣٧) .

٢٩٢ - أخرجه أبو داود في سننه، في العلم، باب كراهية منع العلم، عن موسى بن إسماعيل نا حماد ٣/٣٦٠.
وأحمد في مسنده ، من طرق عن حماد . ٢/٢٦٣ ، ٣٠٥ ، ٣٤٤ ، ٣٥٣ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٢/١٥٤ (٩٥) .
والبيهقي في شعب الإيمان . ٤/٣٧٣ (١٦١٢) .
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله . ١/٤ .
وابن الجوزي في العلل . ١/٩٤ - ٩٥ (١٣٢ ، ١٣٣) .

٢٩٣ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون ، من طريقه =

ووقفه عنه أبو شهاب[١٩٤] عبد ربه بن نافع .

ورواه سليمان التيمي عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعًا[٢٩٥].

س ١٨٧٣ – وسئل عن حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة أنه كان إذا استثقل الرجل قال : اللهم اغفر لنا وله وارحنا منه .

فقال : يرويه محمد بن فروخ أبو سهل صاحب الساج[٢٩٦]، واختلف عنه ؛ فرواه عبد الوهاب بن عطاء[٢٩٧] عن أبي سهل عن محمد بن زياد عن أبي هريرة .

وخالفه بسر بن الفضل[٢٩٨]؛ فرواه عن أبي سهل محمد صاحب الساج عن إبراهيم بن أبي بكير[٢٩٩] عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة ، وهو الصحيح .

ومحمد بن فروخ شيخ قليل الحديث .

س ١٨٧٤ – وسئل عن حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن أناسًا يخرجون من المدينة وهي خير لهم لو كانوا يعلمون » .

فقال: يرويه إبراهيم بن طهمان، واختلف عنه؛ فروإه يحيى بن أبي بكير عن إبراهيم بن طهمان حدثني محمد بن زياد عن أبي هريرة .

وخالفه حفص بن عبد الله ، رواه عن إبراهيم عن مطر الوراق[٣٠٠] عن

= عن ليث . ١٥٩٦/٤ .

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ، من طريق عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون قال : أخبرنا ليث مرفوعًا . ٥/١ .

وابن الجوزي في العلل ، من طريق إسماعيل بن عمرو قال : نا أبو الأحوص . ٩٦/١ (١٤٠) .

٢٩٤ – صدوق يهم ، تقدم .

٢٩٥ – أخرجه الطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن سليمان إلا ابنه ، تفرد به ابن أبي السري. ١١٤/١ .

٢٩٦ – يبحث عن ترجمته .

٢٩٧ – صدوق ربما وهم ، تقدم .

٢٩٨ – يبحث عن ترجمته .

٢٩٩ – يبحث عن ترجمته .

٣٠٠ – صدوق كثير الخطأ وحديثه عن عطاء ضعيف ، تقدم .

محمد[٣٠١] بن زياد، وقول حفص أشبه .

س ١٨٧٥ – وسئل عن حديث محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال » .

فقال : يرويه حسان بن عطية ، واختلف عنه ؛ فرواه الأوزاعي عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة مرفوعًا[٣٠٢] .

وخالفه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[٣٠٣] عن حسان عن أبي هريرة (٢/١٣٥/٣) مرسلًا موقوفًا .

وعند الأوزاعي فيه إسناد آخر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣٠٤] .

---

٣٠١ – في الأصل (مطر بن زياد) .

٣٠٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب ما يستعاذ منه في الصلاة . ٤١٢/١ (٥٨٨) .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب ما يقول بعد التشهد. ٣٧٣/١.
والنسائي في سننه، في الصلاة نوع آخر (أي من التعوذ في الصلاة) ٥٨/٣ .
وابن ماجة في سننه، في الصلاة، باب ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ. ٢٩٤/١ (٩٠٩).
وأحمد في مسنده . ٢٣٧/٢ .
والدارمي في سننه ، باب الدعاء بعد التشهد . ٣١٠/١ .
وابن الجارود في المنتقى ، صفة صلاة الرسول ﷺ . ص٨١ (٢٠٧) .
وأبو عوانة في مسنده . ٢٣٥/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب الأمر بالتعوذ بعد التشهد وقبل السلام . ٣٥٦/١ – ٣٥٧ (٧٢١) .
وابن حبان في صحيحه ، الإحسان ٢١١/٣ (١٩٦٤) .
والطبراني في الدعاء ، باب القول بعد التشهد ، (وفيه محمد بن أبي عائشة عن أبي سلمة عن أبي هريرة) . ١٠٧٨/٢ (٦٢١) .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب ما يستحب له أن لا يقصر عنه من الدعاء قبل السلام. ١٥٤/٢.
والبغوي في شرح السنة ، باب الدعاء قبل السلام . ٢٠١/٢ – ٢٠٢ (٦٩٣) .

٣٠٣ – صدوق يخطىء، ورمي بالقدر وتغير بآخره ، تقدم .

٣٠٤ – أخرجه النسائي في سننه ، في الاستعاذة ، الاستعاذة من عذاب النار . ٢٧٨/٨ . =

وتابعه هشام الدستوائي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣٠٥]؛ فرفعه صحيح .

س ١٨٧٦ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة: أوصاني خليلي بثلاث : الغسل يوم الجمعة، والوتر قبل النوم ، وصيام ثلاثة أيام من كل شهر .

فقال : يرويه ليث بن أبي سليم[٣٠٦]، واختلف عنه ؛ فرواه جرير بن عبد الحميد، ويحيى بن محمد بن قيس[٣٠٧] عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة[٣٠٨].

ورواه معتمر، والحسن بن صالح عن ليث عن مجاهد وشهر[٣٠٩] عن أبي هريرة .

وقد رواه– أيضًا– عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين عن شهر عن أبي هريرة .

= وابن خزيمة في صحيحه . ٣٥٧/١ .
وأبو عوانة في مسنده . ٢٣٥/٢ – ٢٣٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى . ١٥٤/٢ .

٣٠٥ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر، نحوه. ٢٤١/٣ (١٣٧٧).
ومسلم في صحيحه . ٤١٣/١ .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن هشام . ص ٣٠٨ (٢٣٤٩) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب فتنة القبر ، عن معمر بن راشد (وفي المطبوعة: عمر) عن يحيى وفيه عن أبي هريرة أو عائشة . ٥٨٩/٣ (٦٧٥٥) .
وأحمد في مسنده ، من طريق هشام وعبد الوهاب . ٥٢٢/٢ .
وأبو عوانة في مسنده ، من طرق هشام وشيبان وعلي بن المبارك عن يحيى . ٢٣٦/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، نحوه. الإحسان ١٧٩/٢ – ١٨٠ (١٠١٥) .

٣٠٦ – صدوق اختلط جدًّا ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

٣٠٧ – صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٣٠٨ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أبو زكير يحيى بن محمد بن قيس عن ليث عن مجاهد بهذه الألفاظ . أطراف الغرائب . ١/٣٠٧ .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كم يصلي من ركعة (أي في صلاة الضحى) .
من طريق علي بن مسهر عن ليث مختصرًا في ركعتي الضحى . ٤١٠/٢ .

٣٠٩ – صدوق كثير الإرسال والأوهام ، تقدم .

وخالفه عزرة بن ثابت؛ فرواه عن مطر(٣١٠) عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة .

وله أصل عن ابن سيرين ، رواه عنه عبيد الله بن المختار وعبد الله بن عون وعوف الأعرابي وهشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة .

ويشبه أن يكون محفوظًا والله أعلم .

حدثنا سعيد بن محمد الكرخي ثنا يوسف ثنا جرير عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي هريرة قال : أوصاني خليلي أبو القاسم ﷺ بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وركعتي الضحى، وأن لا أنام إلا على وتر .

ثنا عبد الله بن محمد بن سعيد ثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي ثنا معتمر عن ليث عن مجاهد وشهر عن أبي هريرة: أوصاني خليلي وصفيي أبو القاسم ﷺ بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وأن لا أنام إلا على وتر ، وركعتي الضحى .

س ١٨٧٧ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة، قال : دخلت على النبي ﷺ وقد وضع بطنه على الأرض فقلت : ممه ؟ فقال : « أشكمت درد ؟ » .

فقال : يرويه ذواد(٣١١) بن علبة عن ليث(٣١٢) عن مجاهد(٣١٣) .

---

٣١٠ – تقدم ، صدوق كثير الخطأ .

٣١١ – في الأصل (داود) وهو خطأ .
وهو : ضعيف عابد ، تقدم في السؤال رقم ٤٤٧ .

٣١٢ – تقدم ، وهو : صدوق اختلط جدًا ، ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

٣١٣ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطب ، باب الصلاة شفاء ، من طريق السري بن مسكين وأبي سلمة ثنا ذواد بن علبة . ٢/١١٤٤ – ١١٤٥ (٣٤٥٨) .
وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، لضعف ليث بن أبي سليم، ووقع عند ابن ماجة (داود) وصوابه: ذواد بن علبة ، رواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي هريرة . مصباح الزجاجة . ١٢٣/٣ – ١٢٤ (١٢٠٥) .
وأحمد في مسنده ، عن أسود بن عامر عن ذواد (وفيه داود) . ٣٩٠/٢ .
وأيضًا عن موسى بن داود . ٤٠٣/٢ =

ورواه جرير بن عبد الحميد عن رجل لم يسمه عن ليث، ويشبه أن (١/١٣٦/٣) يكون الرجل ذواد[٣١٤] بن علبة .

س ١٨٧٨ – وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا قعد قعد هكذا محتبيًا بيده .

فقال : يرويه مسلم الأعور[٣١٥]، واختلف عنه ؛ فرواه الصلت[٣١٦] بن الحجاج عن مسلم الملائي عن مجاهد عن أبي هريرة[٣١٧].

= والبزار في مسنده . ٢/٢٢٩ .
والعقيلي في الضعفاء ، في ترجمة ذواد مرفوعًا وموقوفًا، ورجح الموقوف . ٤٨/٢ .
وابن حبان في المجروحين في ترجمة ذواد . ٢٩٦/١ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة ذواد . ٩٨٥/٣ .
وأيضًا في ترجمة الصلت بن الحجاج ، من طريقه عن ليث نحوه . ١٤٠٠/٤ .
وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه ، ما ذكر من تكلمه بالفارسية ، من طريق ذواد والصلت بن الحجاج عن ليث . ص ٢٥٥ .
وابن شاهين في أفراده ، وقال : هذا حديث غريب الإسناد وحسن المتن ، وفيه دلالة على أن النبي ﷺ كان يتكلم بالفارسية . ٢/١٨/٥ .
وتمام الرازي في فوائده . ٢/١٤٦/٤ .
وأبو نعيم في الطب . ٢/٦٦ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ، باب في كلامه بالأعجمية ، من طريق ذواد والصلت . ١٧٠/١ – ١٧١ (٢٦٩ – ٢٧٣) .

٣١٤ – في الأصل (داود) وهو خطأ .

٣١٥ – ضعيف ، تقدم .

٣١٦ – الصلت بن الحجاج ، قال ابن عدي : عامة حديثه منكر ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وسكت البخاري وابن أبي حاتم .
التاريخ الكبير ٣٠٣/٢/٢ – ٣٠٤ ، الجرح والتعديل ٤٤٠/١/٢ ، الكامل ١٣٩٩/٤ – ١٤٠١ ، الثقات ٤٧٢/٦ ، ٤٧١ ، اللسان ١٩٤/٣ – ١٩٥ .

٣١٧ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق الحسن بن صالح عن مسلم نحوه ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن مجاهد عن أبي هريرة إلا مسلم، ولا عن مسلم إلا الحسن بن صالح . ١/٢١٩ .
وابن عدي في الكامل في ترجمة الصلت بن الحجاج . ١٤٠٠/٤ .

وغيره يرويه عن مسلم عن مجاهد عن ابن عباس، وهو المحفوظ .

س ١٨٧٩ - وسئل عن حديث مجاهد عن أبي هريرة: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم .

فقال : يرويه أبو إسحاق السبيعي ، واختلف عنه ، فرواه الجراح بن الضحاك[٣١٨] عن أبي إسحاق عن الزبير بن عدي عن مجاهد عن أبي هريرة .

وغيره يرويه عن أبي إسحاق عن مجاهد[٣١٩]، ولا يذكر فيه الزبير بن عدي .

ويشبه أن يكون الضحاك قد حفظه .

س ١٨٨٠ - وسئل عن حديث[٣٢٠] المطلب بن عبد الله بن حنطب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين».
فقال : يرويه الضحاك بن عثمان[٣٢١] وكثير بن زيد[٣٢٢] عنه، واختلف عن كثير؛ فرواه ابن أبي فديك[٣٢٣] والفضل بن موسى عنه عن المطلب عن

---

٣١٨ - الجراح بن الضحاك بن قيس الكندي ، الكوفي ، صدوق من السابعة . التقريب ١٣٨ .

٣١٩ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق شعبة عن أبي إسحاق . ١/٢٢٩ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الانتباذ في الدباء والحنتم والنقير والمزفت ، من طريق زهير عن أبي إسحاق . ٤/٢٢٧ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به شيخنا أبو بكر محمد بن صالح بن خلف الجواري عن أبي الأشعث العجلي عن محمد بن بكر عن شعبة عن أبي إسحاق عنه، مرفوعًا ، ورواه شيخنا أبو عبيد القاسم بن إسماعيل وأحمد بن علي بن العلاء عن أبي الأشعث بهذا عن أبي هريرة أنه نهى، موقوفًا ، ورفعه زهير وعمار بن زريق عن أبي إسحاق . أطراف الغرائب ١/٣٠٧ .

٣٢٠ - في الأصل (ابن المطلب) وهو خطأ .
وهو : المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب ، صدوق كثير التدليس والإرسال ، تقدم في السؤال رقم ٢٠٦ .

٣٢١ - صدوق يهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٥ .

٣٢٢ - كثير بن زيد الأسلمي ، أبو محمد المدني ، ابن مافنة : بفتح الفاء ، وتشديد النون ، صدوق يخطىء، من السابعة ، مات في آخر خلافة المنصور . التقريب ٤٥٩ .

٣٢٣ - هو : محمد بن إسماعيل .

أبي هريرة[٣٢٤] .

وخالفه يونس بن يحيى بن نباتة ؛ فرواه عن كثير بن زيد عن المطلب عن أبي هريرة وسهل بن سعد عن النبي ﷺ[٣٢٥] .

والمحفوظ حديث أبي هريرة .

س ١٨٨١ - وسئل عن حديث مالك بن أبي عامر الأصبحي ، ويكنى أبا أنس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « إذا دخل رمضان صفدت الشياطين وفتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب الجحيم » .

فقال : يرويه عنه ابنه أبو سهيل نافع[٣٢٦] بن أبي أنس ، واختلف عنه ؛ فرواه

---

٣٢٤ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب من دخل المسجد فلا يجلس حتى يركع ، عن إبراهيم بن المنذر الحزامي ، ويعقوب بن حميد بن كاسب قالا : ثنا ابن أبي فديك . ٣٢٣/١ (١٠١٢) .

وقال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، إلا أنه منقطع.قال أبو حاتم : المطلب بن عبد الله عن أبي هريرة مرسل ، رواه ابن خزيمة في صحيحه عن الحسين بن عيسى البسطامي عن محمد بن أبي فديك المديني به ، قلت : وله شاهد من حديث أبي قتادة الأنصاري رواه أصحاب الكتب الستة ، قال الترمذي : وفي الباب عن أبي أمامة وأبي هريرة وأبي ذر وكعب بن مالك . مصباح الزجاجة ٣٤٢/١ (٣٦٤) .

وابن خزيمة في صحيحه ، باب الصلاة عند دخول المسجد قبل الجلوس ، إذ هي من حقوق المساجد ، من طريق الحسين بن عيسى البسطامي نا محمد بن أبي فديك . ٢٨٣/٢ (١٣٢٥) .

وأورده ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي عن حديث رواه ابن أبي فديك عن كثير بن زيد والضحاك بن عثمان عن المطلب بن عبد الله عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين » ، ورواه غيرهما عن المطلب بن عبد الله عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ ، قال أبي : وحديث أبي هريرة عن النبي ﷺ مرسل . ٩٠/١ - ٩١ (٢٤٣) .

٣٢٥ - أورده ابن أبي حاتم في العلل وفيه عن سعد فقط . ٩٠/١ (٢٤٣) .

٣٢٦ - في الأصل (رافع) وهو خطأ ، وهو : نافع بن مالك بن أبي عامر الأصبحي التيمي ، أبو سهيل المدني ، ثقة من الرابعة ، مات بعد الأربعين (أي بعد المائة) . التقريب ٥٥٨ .

الزهري عن أبي سهيل نافع بن أبي أنس ، واختلف عن الزهري؛ فرواه عقيل، وصالح بـن كيسان، ويونس، ومعمر، وابن جريج، وشعيب بن أبي حمزة، والموقري[٣٢٧]، وعثمان بن عمر (٢/١٣٦/٣) بن موسى[٣٢٨]، وابن عيينة عن الزهري، فاتفقوا على قول واحد، وقالوا : عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة[٣٢٩].

واختلف عن معمر؛ فرواه ابن المبارك عن معمر على الصواب ، وخالفه عبد الرزاق فقال : عن معمر عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة[٣٣٠].

وقال صالح بن أبي الأخضر[٣٣١] وعبد الرزاق بن عمر[٣٣٢] عن الزهري قال :

---

٣٢٧ – متروك ، تقدم .

٣٢٨ – مقبول ، تقدم .

٣٢٩ – أخرجه البخاري في جامعه ، في الصوم ، باب هل يقال رمضان ... إلخ ، عن يحيى بن بكير قال : حدثني الليث عن عقيل . ١١٢/٤ (١٨٩٩) .
وأيضًا في بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، عن يحيى بن بكير . ٣٣٦/٦ (٣٢٧٧) .
ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب فضل شهر رمضان ، من طريق يونس وصالح . ٧٥٨/٢ .
والنسائي في سننه ، في الصيام ، فضل شهر رمضان ، من طريق عقيل . ١٢٦/٤ – ١٢٧ .
وأيضًا في باب ذكر الاختلاف على الزهري فيه ، من طرق صالح وشعيب ويونس . ١٢٧/٤ – ١٢٨ .
وأحمد في مسنده ، من طريق صالح (وفيه ابن أبي أنيس) . ٢٨١/٢ .
وأيضًا من طريق يونس (وفيه أيضًا: أنيس) ٢٨١/٢ .
وأيضًا من طريق يونس (وفيه: أنس) . ٤٠١/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب في فضل شهر رمضان .. إلخ ، من طريق يونس . ٣٠٣/٤ .
وأيضًا في شعب الإيمان ، فضائل شهر رمضان ، من طريق عقيل . ٢٠٥/٧ (٣٣٢٦) .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس، ولكن فيه: أنس بن أبي أنس ، وقال : أنس بن أبي أنس هذا والد مالك بن أنس . الإحسان ٢٢٠/٨ (٣٤٣٤) .

٣٣٠ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، في الصيام ، باب سلسلة الشياطين وفضل رمضان، (وصحح المحقق فجعل (ابن أبي أنس) وقال في الهامش : في «ص» «و» «ز» ابن أبي أنيس) ١٧٦/٤ (٧٣٨٤) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق . ٢٨١/٢ .

٣٣١ – ضعيف يعتبر به ، تقدم .

٣٣٢ – متروك الحديث عن الزهري، لين في غيره، تقدم .

حدثني أنس مولى التيميين عن أبيه عن أبي هريرة . ووهما في هذا القول .

وقال أبو أويس[٣٣٣]: عن الزهري عن عمران بن أبي أنيس عن أبيه عن أبي هريرة.

قاله سليمان بن أبي هوذة[٣٣٤] عن[٣٣٥] أبي أويس، ووهم في قوله: عمران . وإنما هو نافع بن أبي أنس .

وقال ابن إسحاق: عن الزهري حدثني ابن أبي أنس أنه سمع أبا هريرة[٣٣٦]، ولم يقل عن أبيه . ووهم في ذلك .

وذكر ابن إسحاق فيه إسنادًا آخر عن الزهري عن أويس[٣٣٧] بن مالك بن[٣٣٨] أبي عامر عن أنس بن مالك[٣٣٩].

وأويس هذا هو أخو أبي سهيل عن نافع بن مالك ، وهو جد أبي[٣٤٠] أويس

---

٣٣٣ - هو : عبد الله بن عبد الله ، صدوق يهم ، تقدم .

٣٣٤ - سليمان بن أبي هوذة، قال أبو زرعة : صدوق لا بأس به . الجرح والتعديل ١٤٨/١/٢ .

٣٣٥ - في الأصل (ابن أبي أويس) وهو خطأ ، فإن سليمان بن أبي هوذة يرويه عن أبي أويس ، وقد أعاده المؤلف فذكره مسندًا وفيه (أبي أويس) .

٣٣٦ - أخرجه أحمد في مسنده (وفيه ابن أبي أنيس). ٢٨١/٢ .
وأخرجه النسائي في سننه ، وفيه عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال أبو عبد الرحمن : هذا يعني حديث ابن إسحاق خطأ ، ولم يسمعه ابن إسحاق من الزهري والصواب ما تقدم ذكرنا له . ١٢٨/٤ .

٣٣٧ - أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ، حليف بني تميم من قريش ، يرويه عن أبيه وهو عم مالك ابن أنس ، وجد إسماعيل بن أبي أويس ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا. وقال ابن حجر : أويس- بالتصغير- ابن أبي أويس عن أنس لعله ابن مالك . عم مالك بن أنس الفقيه ، وثقه ابن حبان من الثالثة .
الجرح والتعديل ٥٥/٢/١ - ٥٦ ، الجرح والتعديل ٣٢٦/١/١ ، الثقات ٨٤/٦ ، التقريب ١١٦ .

٣٣٨ - في الأصل (عن أبي عامر) وهو خطأ .

٣٣٩ - أخرجه النسائي في سننه، وفيه: عن ابن إسحاق قال : وذكر محمد بن مسلم عن أويس بن أبي أويس عديد بني تميم عن أنس وقال : هذا الحديث خطأ . ١٢٨/٤ .

٣٤٠ - في الأصل (بن أويس) والصواب ما أثبته ؛ لأن عبد الله كنيته أبو أويس ، أو الصواب ابن أبي أويس وهو : إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس .

عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك ، ولم يتابع ابن إسحاق على هذا القول .

وقال ابن لهيعة[٣٤١]: عن عقيل عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة .

ووهم في هذا القول ، والصحيح:عن الزهري عن أبي سهيل نافع بن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة .

ورواه- أيضًا- مع الزهري عن أبي[٣٤٢] سهيل جماعة منهم محمد بن جعفر بن أبي كثير، وأخوه إسماعيل بن جعفر ، والدراوردي[٣٤٣]؛ رووه عن أبي[٣٤٤] سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، ورفعوه إلى النبي ﷺ[٣٤٥] .

ورواه مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل، واختلف عنه في رفعه .

فرواه ابن وهب، ومعن، والقعنبي، وأصحاب الموطأ موقوفًا[٣٤٦] .

---

٣٤١ - تقدم ، صدوق خلط بعد احتراق كتبه .

٣٤٢ - في الأصل (ابن سهيل) وهو خطأ بين ، وهو : نافع .

٣٤٣ - تقدم هو : عبد العزيز بن محمد ، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطىء .

٣٤٤ - في الأصل (ابن) وهو خطأ .

٣٤٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم ، باب هل يقال رمضان .. إلخ ، عن قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر . ١١٢/٤ (١٨٩٨) .

ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب فضل شهر رمضان ، من طريق إسماعيل بن جعفر . ٧٥٨/٢ (١٠٧٩) .

والنسائي في سننه ، باب فضل شهر رمضان ، من طريق إسماعيل . ١٢٦/٤ .

وأحمد في مسنده ، من طريق إسماعيل . ٣٥٧/٢ .

وأيضًا من طريق الدراوردي . ٣٧٨/٢ .

والدارمي في سننه ، في الصيام ، باب في فضل شهر رمضان ، من طريق إسماعيل . ٢٦/٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في الصيام ، من طريق إسماعيل . ١٨٨/٣ (١٨٨٢) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب ما روي في كراهية قول القائل جاء رمضان وذهب رمضان ، من طريق إسماعيل . ٢٠٢/٤ .

والبغوي في شرح السنة ، باب فضل شهر رمضان ، من طريق إسماعيل . ٢١٤/٦ (١٧٠٣ ، ١٧٠٤) .

٣٤٦ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الصيام ، باب جامع الصيام . ٣١٠/١ - ٣١١ .

ورفعه حميد[٣٤٧] بن الربيع عن معن .

وتابعه عثمان بن عبد الله[٣٤٨] الشامي - وكان ضعيفًا - عن مالك؛ فرفعه أيضًا ، والصحيح عن مالك موقوف . وعن الباقين مرفوع .

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري (١/١٣٧/٣) ثنا أحمد بن منصور قال : ثنا عبد الله بن صالح[٣٤٩] وابن بكير أن الليث حدثهم، قال: حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبي بن أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

قال ابن بكير : ابن أبي أويس ، قال أبو بكر[٣٥٠]: أخطأ أبو صالح في قوله: أبي بن أنس ، وإنما هو ابن أبي أنس ، واسمه نافع، عم مالك بن أنس .

ثنا النيسابوري حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج[٣٥١] ثنا ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب أخبرني ابن أبي أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة ، وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

---

٣٤٧ - قال ابن معين : كذابو زماننا أربعة، فَعَدَّ منهم: حميد بن الربيع ، وقال الدارقطني : تكلموا فيه بلا حجة ، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣٤٨ - عثمان بن عبد الله الأموي ، الشامي ، قال ابن عدي : يروي الموضوعات عن الثقات ، وقال الدارقطني : متروك الحديث ، وقال مرة : يضع الأباطيل على الشيوخ الثقات ، وقال ابن حبان : كان يضع عليهم الحديث لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار ، وقال الجوزجاني : كذاب يسرق الحديث ، وفرق الخطيب وابن الجوزي بين الشامي والأموي ، وجمعهما الذهبي ، وقال ابن حجر : فأصابِ (أي الذهبي) . كتاب المجروحين ١٠٢/٢ - ١٠٣ .
الكامل ١٨٢٣/٥ - ١٨٢٤ ، الميزان ٤١/٣ - ٤٢ ، اللسان ١٤٣/٤ - ١٤٧ .

٣٤٩ - هو : كاتب الليث ، تقدم ، وهو : صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة .

٣٥٠ - هو النيسابوري شيخ الدارقطني .

٣٥١ - هو : ابن محمد الأعور .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى(٣٥٢) وأبو الأزهر .

وثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل الآدمي ثنا فضل بن سهل الأعرج .

قالوا : ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب حدثني نافع بن أبي أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة ، وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين » .

ثنا النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد ثنا حجاج قال : قال ابن جريج عن ابن شهاب عن ابن أبي أنس مولى التيميين [عن أبيه](٣٥٣) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه .

ثنا محمد بن إسماعيل الأبلي ثنا موسى بن عيسى بن المنذر(٣٥٤) الحمصي ثنا عتبة ابن سعيد بن الرخص قال : ثنا الوليد بن محمد(٣٥٥) عن الزهري أخبرني ابن أبي أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان غلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

حدثنا عبد الصمد بن علي الطسي ثنا أحمد بن سهل(٣٥٦) بن أيوب ثنا

---

٣٥٢ - هو : الذهلي .

٣٥٣ - الزيادة لابد منها ، لأن الدارقطني قد ذكر في بداية السؤال أن ابن جريج يرويه عن ابن شهاب مثل عقيل وصالح وغيرهما .

٣٥٤ - موسى بن عيسى بن المنذر الحمصي ، روى عن أبيه وأحمد بن خالد الوهبي روى عنه الطبراني وهو من قدماء شيوخه ، سمع منه قبل الثمانين ومائتين، وكتب النسائي عنه ، فقال : حمصي لا أحدث عنه شيئًا، ليس هو شيئًا . اللسان ١٢٦/٦ - ١٢٧ .

٣٥٥ - هو : الموقري ، تقدم .

٣٥٦ - أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي روى عن علي بن بحر عن بقية عن خالد بن معدان حديثًا وهو منكر ، وهو من شيوخ الطبراني ، قد أورد له في معجمه الصغير حديثًا واحدًا غريبًا جدًا ، وله في غرائب مالك عن عبد العزيز بن يحيى عن مالك حديث غريب جدًا . راجع اللسان ١٨٤/١ - ١٨٥ .

إبراهيم بن المنذر حدثني عمر بن عثمان بن عمر عن أبيه عن ابن شهاب (٢/١٣٧/٣) حدثني ابن أبي أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة ، وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

ثنا النيسابوري قال : ثنا محمد بن يحيى ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك أبنا معمر ويونس عن الزهري أخبرني ابن أبي أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل » ، وقال يونس : «إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمن ، وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين» .

ثنا أبو القاسم البغوي ثنا أحمد بن منصور .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى وأحمد بن منصور وأبو الأزهر .

وثنا عبد الرحمن بن سعيد أبنا أبو مسعود[٣٥٧] قالوا : ثنا عبد الرزاق أبنا[٣٥٨] معمر عن الزهري عن ابن أبي أنيس عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب الرحمن وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

قال النيسابوري : قول عبد الرزاق : ابن أبي أنيس، أراد تصغيره .

ثنا النيسابوري قال: ثنا العباس بن محمد ومحمد بن إسحاق ومحمد بن أحمد بن الحسين قالوا : ثنا روح ثنا صالح بن أبي الأخضر ثنا ابن شهاب حدثني أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمن وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين » .

---

٣٥٧ - هو : أحمد بن الفرات الرازي .

٣٥٨ - بالهمزة ثم الموحدة ثم النون ثم الألف ، وهو اختصار لأخبرنا . وليس هو (أنبأ) بالهمزة والنون ثم الموحدة .

قال النيسابوري : أخطأ فيه صالح بن أبي الأخضر .

ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا الحكم بن موسى ثنا عبد الرزاق بن عمر الدمشقي عن الزهري أخبرني أنس مولى التيميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب جهنم ، وسلسلت الشياطين » .

هكذا قال الحكم في حديثه : أخبرني أنس مولى التيميين .

(١/١٣٨/٣) ثنا محمد بن نوح الجنديسابوري ثنا علي بن حرب الجنديسابوري قال : ثنا سليمان بن أبي هوذة أبنا أبو أويس عن الزهري عن عمران بن أبي أنس أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا كان رمضان فتحت أبواب الرحمة وغلقت أبواب جهنم وسلسلت الشياطين » .

ثنا أبو القاسم البغوي قال : حدثنيه حجاج بن يوسف الثقفي .

وثنا النيسابوري ثنا أبو الأزهر قال : ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي .

وثنا أحمد بن عيسى بن السكين ثنا عبد الله بن سعد قال : ثنا عمر ثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال : ذكر محمد بن مسلم بن شهاب قال : حدثني ابن أبي أنس أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة ، وغلقت أبواب النار، وسلسلت الشياطين » .

في حديث حجاج عن ابن أبي أنس، قال النيسابوري : أصحاب الحديث يقولون : ابن إسحاق لم يسمع هذا الحديث من الزهري .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن علي بن محرز بمصر .

وثنا أحمد بن عيسى بن السكين ثنا عبد الله بن سعد الزهري .

وثنا النيسابوري قال : ثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي قالوا : ثنا يعقوب

ابن إبراهيم ثنا أبي عن ابن إسحاق قال ذلك الزهري عن أويس[٣٥٩] بن مالك بن أبي عامر عديد بني تيم عن أنس بن مالك الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال : « هذا رمضان قد جاء يفتح فيه أبواب الجنة ويغلق فيه أبواب النيران ويسلسل فيه الشياطين » .

ثنا محمد بن نوح قال : ثنا علي بن حرب ثنا سليمان بن أبي هوذة ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري عن ابن أبي أنس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه .

س ١٨٨٢ – وسئل عن حديث مالك بن أبي عامر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ (٢/١٣٨/٣) : « أترونها حمراء كناركم هذه لهي أشد سوادًا من القار » .

فقال: يرويه مالك بن أنس عن عمه أبي سهيل بن مالك عن أبي عن أبي هريرة[٣٦٠] .

وروي عن معن وابن أبي بكير مرفوعًا[٣٦١] .

والصحيح موقوف .

٣٥٩ – في الأصل (عن أبو أويس) وهو خطأ .

٣٦٠ – أخرجه مالك في الموطأ ، كتاب جهنم ، باب ما جاء في صفة جهنم موقوفًا . وفيه القار : الزفت . ٩٩٤/٢ (٢) .

٣٦١ – أخرجه الطبراني في الأوسط ، من طريق معن بن عيسى، وقال الهيثمي : له حديث في الصحيح بغير هذا السياق . مجمع البحرين ١٣٧/٨ (٤٨٤٣) .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٣٨٧/١٠ .

ومن حديث أبي[1] صالح السمان عن أبي هريرة

س ١٨٨٣ - وسئل عن حديث أبي[2] صالح عن أبي هريرة شكى الناس إلى رسول الله ﷺ فتح ما بين المرفقين فأمرهم أن يستعينوا[3] بالركب .

فقال : يرويه سمي[4] مولي أبي بكر بن عبد الرحمن ، واختلف عنه ؛ فرواه محمد بن عجلان[5] عن سمي ، واختلف عن ابن عجلان ؛ فرواه يعقوب الإسكندراني[6] وليث بن سعد ومحمد بن الزبرقان[7] أبو همام ويحيى بن أيوب[8] المصري وعبد الله بن جعفر[9] المديني عن ابن عجلان عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة[10] وخالفهم وهيب بن خالد؛ رواه عن ابن عجلان عن سمى عن

---

١ - في الأصل (ابن) وهو خطأ ، وهو : ذكوان أبو صالح السمان الزيات .

٢ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٣ - في الأصل غير واضح ، والاستدراك من نسخة أصفية .

٤ - سمي : بصيغة التصغير ، التقريب ٢٥٦ .

٥ - صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٦ - في الأصل (الإسكنداري) وهو خطأ ، والإسكندراني نسبة إلى الإسكندرية .

٧ - صدوق ربما وهم ، تقدم .

٨ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٩ - ضعيف ، تقدم .

١٠ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب الرخصة في ذلك للضرورة ، عن قتيبة بن سعيد نا الليث بلفظ : اشتكى أصحاب النبي ﷺ إلى النبي ﷺ مشقة السجود عليهم إذا انفرجوا فقال : « استعينوا بالركب » . ١/٣٤٠ .

والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب ما جاء في الاعتماد في السجود ، عن قتيبة نا الليث ، وقال : هذا حديث لا نعرفه من حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه من حديث الليث عن ابن عجلان ، وقد روى هذا الحديث سفيان بن عيينة وغير واحد عن سمي =

النعمان بن [أبي](11) عياش الزرقي مرسلًا عن النبي ﷺ .

وتابعه سفيان الثوري وسفيان بن عيينة وغيرهما رووه عن سمي عن النعمان بن أبي عياش كما قال وهيب عن ابن عجلان(12) وهو الصواب .

وقال ابن جريج : أخبرت عن سمي عن النعمان بن أبي عياش مرسلًا أيضًا ،

= عن النعمان بن أبي عياش عن النبي ﷺ نحو هذا، وكأن رواية هؤلاء أصح من رواية الليث . ١/٢٣٦ - ٢٣٧ .

وأحمد في مسنده ، عن يونس ثنا ليث، وفيه: قال ابن عجلان : وذلك أن يضع مرفقه على ركبتيه إذا أطال السجود وأعيا . ٢/٣٣٩ - ٣٤٠ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق محمد بن الزبرقان ويحيى بن أيوب وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه . ١/٢٠٦ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق محمد بن الزبرقان . ١٢/١٨ (٦٦٦٤) .

وأيضًا في المعجم . ص ٨١ (٢٨) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التطبيق في الركوع ، من طريق حيوة قال : سمعت ابن عجلان نحوه . ١/٢٣٠ .

وأورده ابن أبي حاتم في العلل ونقل عن أبيه أنه قال : الصحيح حديث سمي عن النعمان بن أبي عياش عن النبي ﷺ مرسل . ١/١٩٠ - ١٩١ (٥٤٦) .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق الليث . الإحسان ٥/٢٤٦ (١٩١٨) .

والحاكم في المستدرك ، في الصلاة ، من طريق الليث وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ١/٢٢٩ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب يعتمد بمرفقيه على ركبتيه إذا طال السجود ، من طريق أبي داود . ٢/١١٦ - ١١٧ .

١١ - (أبي) ساقط في الأصل .

١٢ - ذكره الترمذي في سننه ، من طريق ابن عيينة وغيره . ١/٢٣٧ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب السجود عن الثوري ، وقال : فقال سفيان : وهي رخصة المتهجد . ٢/١٧١ (٢٩٢٨) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من رخص أن يعتمد بمرفقيه عن ابن عيينة . ١/٢٥٩ .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل عن ابن عيينة وغيره . ١/١٩٠ - ١٩١ .

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق ابن عيينة ، وكذلك ذكره من طريق الثوري وقال : قال البخاري : وهذا أصح بإرساله . ٢/١١٧ .

وقيل : عن صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن سمي عن النعمان بن أبي عياش مرسلًا أيضًا .

قال ابن عباس: ولا أعلم أني قد سمعته منه، قيل لأبي الحسن: سمع ابن عجلان من النعمان بن أبي عياش ؟ قال : لا ، إنما سمع من سمي .

س ١٨٨٤ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « تفتح أبواب الجنة يوم الإثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئًا إلا رجل كانت بينه وبين أخيه شحناء » .

فقال : يرويه ابن[١٣] أبي صالح، ومسلم بن أبي مريم، والحكم بن عتيبة، والأعمش، والمسيب بن رافع عن (١/١٣٩/٣) أبي صالح عن أبي هريرة، فأما سهيل فلم يختلف عنه في رفعه إلى النبي صلى [الله عليه وسلم][١٤]، وأما مسلم بن أبي مريم،

---

١٣ – هو : سهيل ، صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

١٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في البر والصلة ، باب النهي عن الشحناء والتهاجر ، من طرق مالك وجرير والدراوردي . ١٩٨٧/٤ (٢٥٦٥) .

وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في هجرة الرجل أخاه ، من طريق أبي عوانة عن سهيل . ٤٣٢/٤ .

والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في المتهاجرين ، من طريق الدراوردي عن سهيل ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ١٥٢/٣ – ١٥٣ .

وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب صيام يوم الإثنين والخميس ، من طريق محمد بن رفاعة عن سهيل نحوه . ٥٥٣/١ (١٧٤٠) .

ومالك في الموطأ ، في حسن الخلق ، باب ما جاء في المهاجرة، عن سهيل . ٩٠٨/٢ – ٩٠٩ (١٧) .

والطيالسي في مسنده ، عن وهيب عن سهيل . ص ٣١٦ (٢٤٠٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، المهاجرة والحسد، عن معمر عن سهيل . ١٦٨/١١ – ١٦٩ (٢٠٢٢٦) .

وأحمد في مسنده ، من طريق وهيب حدثنا سهيل . ٣٨٩/٢ .

وأيضًا من طريق مالك . ٤٠٠/٢ ، ٤٦٥ .

وأيضًا من طريق عبد الرزاق . ٢٦٨/٢ .

وأيضًا من طريق محمد بن رفاعة، عن سهيل . ٣٢٩/٢ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب الشحناء ، من طريق مالك. ص ١١١ (٤١١) .

والدارمي في سننه، في الصيام، باب في صيام الإثنين والخميس ، من طريق محمد بن رفاعة نحوه. ٢٠/٢.

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق معمر عن سهيل . ٣٨/١٢ (٦٦٨٤) =

فاختلف عنه ؛ فرواه مالك بن أنس ، واختلف عن مالك ؛ فرفعه ابن وهب عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[١٥] ، وخالفه القعنبي، ويحيى بن يحيى، وعبد الرحمن بن القاسم؛ فرووه [عن مالك[١٦] عن] مسلم بن[١٧] أبي مريم موقوفًا على أبي هريرة[١٨].

[واختلف[١٩] عن] ابن عيينة؛ فرواه الحميدي عن ابن عيينة عن مسلم [بن أبي[٢٠] مريم] عن أبي صالح عن أبي هريرة أنه رفعه مرة[٢١].

= وأبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد ، من طريق أبي غسان عن سهيل . ١٠٥٩/٢ (٣٠٦١) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الرزاق . الإحسان ٤٠٥/٨ - ٤٠٦ (٣٦٤٤) .
وابن حبان في صحيحه، أيضًا، من طريق مالك. الإحسان ٤٨٤/١٢ (٥٦٦٨)، ٤٨٢-٤٨٣ (٥٦٦٦).
وأيضًا من طريق خالد بن عبد الله عن سهيل . الإحسان ٤٧٧/١٢ (٥٦٦١) .
وأيضًا من طريق الدراوردي . الإحسان ٤٧٩/١٢ - ٤٨٠ (٥٦٦١) .
وأيضًا من طريق عبد الرزاق ، الإحسان باب وصف الجنة وأهلها ذكر فتح أبواب الجنة . ٢٣٨/٩ (٧/٣٣٨) (تحقيق كمال حوت) .
والبيهقي في الآداب، باب في هجرة المسلم أخاه في الدين، من طريق مالك. ص١٢٠-١٢١ (٣٠٣).
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة يوسف بن محمد العطار الواسطي ، من طريق خالد بن عبد الله عن سهيل . ٣١٤/١٤ .
والبغوي في شرح السنة، باب وعيد المتهاجرين والمتشاحنين، من طريق مالك. ١٠٢/١٣ (٣٥٢٣).

١٥ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في البر والصلة ، باب النهي عن الشحناء والتهاجر . ١٩٨٨/٤ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب في استحباب صوم يوم الإثنين والخميس أيضًا ... إلخ ، وقال : هذا الخبر في موطأ مالك موقوف غير مرفوع، وهو في موطأ ابن وهب مرفوع صحيح. ٢٩٩/٣-٣٠٠ (٢١٢٠).
وابن حبان في صحيحه ، وقال : هذا في الموطأ موقوف ، ما رفعه عن مالك إلا ابن وهب . الإحسان ٤٨٣/١٢ (٥٦٦٧) .

١٦ - مكان (عن مالك عن) بياض في الأصل .

١٧ - في الأصل (عن) .

١٨ - أخرجه مالك في الموطأ ، في حسن الخلق ، باب ما جاء في المهاجرة . ٩٠٩/٢ (١٨) .

١٩ - في الأصل بياض .

٢٠ - في الأصل بياض .

٢١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، باب النهي عن الشحناء والتهاجر ، عن ابن أبي عمر حدثنا =

وقال غيره: عن ابن عيينة موقوفًا؛ فرفعه[22] أبو بكر بن عبد الله[23] بن أبي سبرة عن مسلم بن أبي مريم .

واختلف عن الحكم بن عتيبة؛ فرواه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم[24] عن الحكم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا .

ورواه شعبة واختلف عنه ؛ فرواه يحيى بن السكن[25] عن شعبة عن الحكم عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي ﷺ .

وخالفه بدل ومعاذ وعمرو بن مرزوق؛ فرووه عن شعبة عن الحكم عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد[26] موقوفًا .

ورواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو عن كعب قوله غير مرفوع[27]، ورواه المسيب بن رافع عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا .

ومن وقفه أثبت ممن أسنده .

س ١٨٨٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من لم يغز أو يحدث نفسه بغزو ثم مات ، مات على شعبة من نفاق » .

فقال : يرويه وهيب بن الورد عن عمر بن [محمد بن] المنكدر عن سمي عن

= سفيان . ١٩٨٧/٤ – ١٩٨٨ .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان . ٤٣٠/٢ – ٤٣١ (٩٧٥) .

٢٢ – هكذا (فرفعه) .

٢٣ – رموه بالوضع ، تقدم .

٢٤ – قال أبو حاتم وغيره : متروك الحديث ، تقدم .

٢٥ – ليس بالقوي ، تقدم .

٢٦ – في الأصل (أو أبي سعيد موقوفًا ورواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة) مكرر .

٢٧ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق هشام بن عبد الرحمن عن الأعمش عن أبي هريرة موفوعًا . ١/٢٢٤ .

أبي صالح عن أبي هريرة[٢٨].

وتابعه عبد الله بن رجاء المكي عن عمر بن محمد بن المنكدر[٢٩] وحدث به أبو ربيعة فهد بن عوف[٣٠] عن وهيب بن خالد عن عمر بن محمد[٣١] فسقط لهذا الحديث (٢/١٣٩/٣)، وإنما حدث وهيب بن الورد المكي ولم يروه وهيب ابن خالد، قيل لأبي الحسن: ممن سمعت حديث ابن قلابة عن أبي ربيعة فهد بن عوف ؟ فقال : لا أحفظه الساعة .

---

٢٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في كتاب الإمارة ، باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو . ١٥١٧/٣ (١٩١٠) .

وأبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب كراهية ترك الغزو . ٣١٨/٢ .

والنسائي في سننه ، في الجهاد ، التشديد في ترك الجهاد . ٨/٦ .

وأحمد في مسنده . ٣٧٤/٢ .

والبخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عمر بن محمد بن المنكدر . ١٩٢/٢/٣ .

وأبو عوانة في مسنده ، بيان عقاب من مات ولم يغز في حياته .. إلخ ٨٤/٥ .

والحاكم في المستدرك في الجهاد ، وقال : قد احتج مسلم بوهيب بن الورد وهذا حديث كبير لعبد الله ابن المبارك ولم يخرجاه ، وقد تابعه عبد الله بن رجاء المكي وهيب بن الورد على روايته عن عمر ابن محمد بن المنكدر . ٧٩/٢ .

قلت : بل أخرجه مسلم كما تقدم .

وأبو نعيم في الحلية . ١٦٠/٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى، في السير، باب النفير وما يستدل به على أن الجهاد فرض على الكفاية. ٤٨/٩.

وأيضًا في شعب الإيمان ، السادس والعشرون من شعب الإيمان هو باب في الجهاد . ١٥٢/٨ – ١٥٣ (٣٩١٩) .

والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع، في ذكر وهيب بن الورد. ٤٤٣/٢ .

٢٩ – أخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد ، ذكر تمثيل النبي ﷺ المجاهد في سبيل الله ، عن ابن كاسب قال ابن رجاء . ٢٠٢/١ (٤٣) .

وابن الجارود في المنتقى ص ٣٤٥ (١٠٣٦) .

والحاكم في المستدرك ، في الجهاد . ٧٩/٢ .

٣٠ – قال ابن المديني : كذاب ، وتركه مسلم والفلاس ، تقدم .

٣١ – أخرجه أبو عوانة في مسنده ، عن أبي داود الحراني قال : ثنا أبو ربيعة ثنا وهيب (هكذا غير منسوب) . ٨٤/٥ .

س ١٨٨٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من شرب الخمر فاجلدوه ، فإن شرب فاجلدوه ، ثم إن شرب فاجلدوه ثم إن شرب في الرابعة فاقتلوه » .

فقال : يرويه معمر عن سهيل[٣٢] عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٣]، ورواه أبو بكر بن عياش عن عاصم[٣٤] عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٥]، وغيره يرويه عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية بن أبي سفيان[٣٦]. وهو المحفوظ .

---

٣٢ - صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٣٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب من حُد من أصحاب النبي ﷺ عن معمر . ٢٤٥/٩ - ٢٤٦ (١٧٠٨١) .

وأيضًا في باب حد الخمر ، عن معمر . ٣٨٠/٧ (١٣٥٤٩) .

وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق . ٢٨٠/٢ .

والحاكم في المستدرك ، في الحدود ، من طريق عبد الرزاق . ٣٧١/٤ - ٣٧٢ .

وأيضًا من طريق سعيد عن سهيل ، وقال : وهذا الإسناد صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٣٧١/٤ .

وذكره الترمذي في العلل الكبير ، عن عبد الرزاق ، ترتيب العلل ، باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه .. إلخ . ٦٠٩/٢ .

٣٤ - هو : ابن بهدلة ، صدوق له أوهام ، تقدم .

٣٥ - وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي بكر بن عياش ، ولكن فيه عن أبي سعيد الخدري ، بدل أبي هريرة . الإحسان ٢٩٥/١٠ (٤٤٤٥) .

٣٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الحدود ، باب إذا تتابع في شرب الخمر ، من طريق أبان عن عاصم . ٢٨٠/٤ .

والترمذي في سننه ، في الحدود ، باب ما جاء من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه ، عن أبي كريب ثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم وقال : هكذا روى الثوري أيضًا عن عاصم عن أبي صالح عن معاوية عن النبي ﷺ ، وروى ابن جرير ومعمر عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، سمعت محمدًا يقول : حديث أبي صالح عن معاوية عن النبي ﷺ في هذا أصح من حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٣٣٠/٢ .

والترمذي في العلل الكبير . ٦٠٨/٢ (٤٢) (وفيه عن عبد الرزاق عن معمر أنا الثوري) . =

س ١٨٨٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لعن الله السارق يسرق البيضة » الحديث .

فقال : يرويه أبو بكر بن عياش[٣٧] عن أبي حصين[٣٨] عن أبي صالح عن أبي هريرة .

قاله سهيل[٣٩] بن خلاد عنه ، ولا يعرف هذا عن أبي حصين ؛ إنما[٤٠] رواه

= والنسائي في سننه الكبرى ، في الحدود ، من طريق سفيان نحوه . تحفة الأشراف ٤٣٩/٨ .

وابن ماجة في سننه ، في الحدود ، باب من شرب الخمر مرارًا، من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عاصم . ٨٥٩/٢ (٢٥٧٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، عن الثوري . ٢٤٧/٩ (١٧٠٨٧) .

وأيضًا في باب حد الخمر عن الثوري . ٣٨٠/٧ (١٣٥٥٠) .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرزاق . ٩٦/٤ .

وأيضًا من طريق شعبة عن عاصم . ٩٥/٤ .

وأيضًا من طريق شيبان عن عاصم . ١٠١/٤ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم . ٣٤٩/١٣ (٧٣٦٣) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب من سكر أربع مرات ما حده ، من طريق سعيد بن أبي عروبة . ١٥٩/٣ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عصام ، وقال : سمع هذا الخبر أبو صالح عن معاوية وأبي سعيد الخدري جميعًا . الإحسان ٢٩٥/١٠ - ٢٩٦ (٤٤٤٦) .

والطبراني في الكبير ، من طريق عبد الرزاق . ٣٣٤/٩ (٧٦٧) .

وأيضًا من طريق سعيد بن أبي عروبة عن عاصم . ٣٣٤/٩ (٧٦٨) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الأشربة ، باب من أقيم عليه الحد أربع مرات ثم عاد له ، من طريق أبان عن عاصم . ٣١٣/٨ .

٣٧ - ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح .التقريب ٦٢٤ .

٣٨ - هو : عثمان بن عاصم أبو حصين .

٣٩ - سهيل بن خلاد العبدي ، البصري ، مقبول من العاشرة . التقريب ٢٥٩ .

٤٠ - في الأصل (أنها) .

أبو بكر وغيره عن الأعمش ، عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤١] وهو الصواب .

س ١٨٨٨ – وسئل عن حديث أبي[٤٢] صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ، فإن عادت فليجلدها ، فإن عادت فليجلدها ، فإن عادت فليبعها ولو بحبل من ضفير » .

فقال : يرويه حبيب بن أبي ثابت ، واختلف عنه ؛ فرواه الثوري ، واختلف عنه ؛ فرواه عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا[٤٣] .

وخالفه يحيى بن يمان[٤٤] ،ومعاوية بن هشام[٤٥] ؛ رووه عن الثوري عن حبيب،

---

٤١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الحدود ، باب لعن السارق إذا لم يسم ، من طريق حفص بن غياث حدثنا الأعمش . ٨١/١٢ (٦٧٨٣) .
وأيضًا في باب قول الله تعالى : ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ وفي كم يقطع؟، من طريق عبد الواحد حدثنا الأعمش . ٩٧/١٢ (٦٧٩٩) .
ومسلم في صحيحه ، في الحدود ، باب حد السرقة ونصابها ، من طريق أبي معاوية وعيسى بن يونس . ١٣١٤/٣ (١٦٨٧) .
والنسائي في سننه ، كتاب قطع السارق ، تعظيم السرقة ، من طريق أبي معاوية عن الأعمش . ٦٥/٨ .
وابن ماجة في سننه ، في الحدود ، باب حد السرقة ، من طريق أبي معاوية . ٨٦٢/٢ (٢٥٨٣) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الحدود ، في السارق من قال : يقطع في أقل من عشرة دراهم عن أبي معاوية . ٤٧٣/٩ .
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية . ٢٥٣/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق أبي معاوية ، وأبي بكر بن عياش عن الأعمش وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه بهذا اللفظ إلا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة . ٢/٢١٨ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الواحد عن الأعمش . الإحسان ٥٨/١٣ (٥٧٤٨) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في السرقة ، جماع أبواب القطع في السرقة ، من طريق أبي معاوية . ٢٥٣/٨ .
والبغوي في شرح السنة ، باب قطع يد السارق وما يقطع فيه يده ، من طريق حفص بن غياث وأبي معاوية . ٣١٤/١٠ – ٣١٥ (٢٥٩٧ ، ٢٥٩٨) .

٤٢ – في الأصل (ابن) وهو خطأ .

٤٣ – أخرجه النسائي في الكبرى ، في الرجم ، إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت ، عن بندار عن ابن مهدي عن سفيان مرفوعًا . ٢٩٩/٤ (٧٢٤١) .

٤٤ – صدوق ، عابد يخطىء كثيرًا وقد تغير ، تقدم .

٤٥ – صدوق له أوهام ، تقدم .

ورفعاه[٤٦].

وخالف الجماعة سعد بن سعيد الجرجاني[٤٧]؛ رواه عن الثوري عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٨] مثل[٤٩] قول سعد بن سعيد الجرجاني عن الثوري[٥٠]، وتابعه حميد[٥١] بن الربيع، وخالفه الأشج أبو سعيد[٥٢] (٣/١٤٠/١)؛ رواه عن أبي خالد[٥٣] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٤].

---

٤٦ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الرجم، من طريق معاوية بن هشام، مختصرًا. ٢٩٩/٤ (٧٢٤٠).

والبزار في مسنده، عن عبدة بن عبد الله نا معاوية بن هشام، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن سفيان عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا معاوية بن هشام. ٢٠٤/١.

٤٧ - يلقب سعدويه، قال البخاري: لا يصح حديثه، وقال ابن عدي: له عن الثوري ما لا يتابع عليه، تقدم في السؤال رقم ٨٦٩.

٤٨ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة سعد بن سعيد وقال: وذكر الأعمش غير محفوظ، إنما هو عن الثوري عن حبيب نفسه. ١١٩٤/٣.

وذكره المزي في تحفة الأشراف. ٣٤٢/٩.

٤٩ - هكذا في الأصل (ولعل هنا سقطت بعض العبارة، ولعل المؤلف ذكر الخلاف على أبي خالد الأحمر عن الأعمش، فمثلًا يروي عنه أبو بكر بن أبي شيبة فيقول: مثل قول سعد بن سعيد الجرجاني، والله أعلم).

٥٠ - أخرجه النسائي في الكبرى، عن عثمان بن عبد الله عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن الأعمش عن حبيب. ٢٩٩/٤ (٧٢٤٢).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو خالد عن الأعمش عن حبيب عنه. أطراف الغرائب ٣١٨/٢.

٥١ - تقدم، كذبه يحيى.

٥٢ - هو: عبد الله بن سعيد.

٥٣ - هو الأحمر، صدوق يخطىء، تقدم.

٥٤ - أخرجه الترمذي في سننه، في الحدود، باب ما جاء في إقامة الحد على الإماء، وقال: حديث حسن صحيح، وقد روي عنه من غير وجه. ٣٢٨/٢.

والنسائي في الكبرى، في الرجم. ٢٩٩/٤ (٧٢٤٣).

والدارقطني في الأفراد، من طريق عبد الرحمن بن حميد عن الأعمش وقال: تفرد به سلمة بن عبد الملك القوصي عن عبد الرحمن بن حميد عن الأعمش. أطراف الغرائب ٣١٩/١.

وكذلك رواه قيس بن الربيع[٥٥] عن الأعمش وحبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة .

ورواه علي بن[٥٦] غراب عن الأعمش عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة، والمحفوظ عن الثوري عن حبيب ما قاله ابن مهدي عنه[٥٧] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ولعل الأعمش دلسه عن حبيب وأظهر اسمه مرة ، والله أعلم .

س ١٨٨٩ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من دخل على مريض فليضع يده على جبهته وليقل: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم ثلاث مرات أن يشفى فلان ابن فلان» .

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن إسماعيل[٥٨] بن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن جرير بن عبد[٥٩] الحميد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٠]، ووهم فيه على الأعمش، رواه أبو حفص الآبار عن الأعمش ومنصور عن المنهال[٦١] بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ[٦٢] .

---

٥٥ – صدوق تغير لما كبر، تقدم .

٥٦ – صدوق وكان يدلس ويتشيع، تقدم .

٥٧ – لعل هنا سقط بعض الكلام .

٥٨ – لم أجده .

٥٩ – في الأصل (جرير بن عبد الله الحميدي) وهو خطأ .

٦٠ – أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به محمد بن إسماعيل الحبيبي عن جرير عن الأعمش ، ولا أعلم حدث به غير أبي عقيل يحيى بن حبيب بن إسماعيل بن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عمه محمد بن إسماعيل الحبيبي. ٣١٩/١-٢ .

٦١ – صدوق ربما وهم، تقدم .

٦٢ – أخرجه أبو داود في سننه، في الجنائز، باب الدعاء للمريض عند العيادة من طريق يزيد أبي خالد نحوه. ١٥٥/٣ .
=

وغيره يرويه عن الأعمش عن[٦٣] المنهال بن عمرو عن محمد بن الحنفية مرسلًا ، وهو المحفوظ .

ثنا ابن مخلد ثنا أبو عقيل الحمال يحيى بن حبيب بن إسماعيل[٦٤] ثنا عمي محمد بن إسماعيل .

س ١٨٩٠ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين فيقول: انظروا ما يقول لعواده فإن هو – إذا جاؤوا – حمد الله وأثنى عليه رفعوا ذلك إلى الله وهو أعلم، قال الله: لعبدي إن أنا توفيته أن أدخله الجنة ، وإن عافيته أبدلت له لحمًا خيرًا من لحمه ودمًا خيرًا من دمه

= والترمذي في سننه، في الطب، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المنهال بن عمرو . ١٧٦/٣-١٧٧ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة، موضع مجلس الإنسان من المريض عند الدعاء له، من طريق شعبة عن يزيد قال: سمعت المنهال بن عمرو . ص٥٧٠ (١٠٤٨) .

وأحمد في مسنده، من طريق شعبة عن يزيد بن خالد قال: سمعت المنهال . ٢٣٩/١، ٢٤٣ .

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد ربه بن سعيد ، ولكن في النسخة المطبوعة ، سعيد بن جبير عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس. ٣١٨/٤-٣١٩ (٢٤٣٠) .

وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد ربه بن سعيد عن المنهال . الإحسان ٢٤٣/٧-٢٤٤ (٢٩٧٨) .

والطبراني في الدعاء، باب الدعاء للمريض عند عيادته، من طريق ميسرة بن حبيب وزيد بن أبي أنيسة عن المنهال . ١٣٢٢/٢-١٣٢٣ (١١١٥-١١١٩) .

وأيضًا من طريق عبد ربه بن سعيد عن المنهال . ١٣٢٣/٢-١٣٢٤ (١١٢٠) .

وابن السني في عمل اليوم والليلة، من طريق شعبة عن يزيد بن أبي خالد . ص٢٠٣ (٥٤٩)

والحاكم في المستدرك، في الجنائز، من طريق يزيد أبي خالد عن المنهال ، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه . ٣٤٢/١ .

وأيضًا من طريق عبد ربه بن سعيد عن المنهال . ٣٤٣/١ .

٦٣ – جاء في الأصل (منصور عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، وغيره يرويه عن الأعمش عن) مكررًا .

٦٤ – صدوق ربما وهم، تقدم .

وأن أكفر عنه سيئآته » .

فقال : (٣/١٤٠/٢) يرويه مالك بن أنس ، واختلف عنه ؛ فرواه عليٌّ بن محمد الزيادابادي[٦٥]- شيخ - عن معن عن مالك عن سهيل[٦٦] عن أبيه عن أبي هريرة[٦٧] والصحيح عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلًا[٦٨] .

س ١٨٩١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « من صلى عليه مائة من المسلمين غفر له » .

فقال: يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه الحسين بن واقد ، وأبو حمزة[٦٩]، وشيبان عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعًا[٧٠] .

---

٦٥ - علي بن محمد الزيادابادي: بكسر الزاي والياء المفتوحة، والدال المهملة بين الألفين والباء الموحدة بين الألفين أيضًا ، وفي آخرها الذال المعجمة ، الشيرازي .
قال ابن حجر: أشار الدارقطني في غرائب مالك إلى لينه ، وأنه تفرد عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، رفعه : « إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين يقول : انظروا ما يقول لعواده ، الحديث » .
وقال :إنما هو في الموطأ بسند منقطع عن غير سهيل . الأنساب ٣٥٩/٦ ، اللسان ٢٥٤/٤ .

٦٦ - تقدم صدوق تغير حفظه بأخرة .

٦٧ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عليٌّ بن محمد الزيادابادي عن معن بن عيسى عن مالك عنه. أطراف الغرائب ٣٢١/٢ .
وأورده ابن حجر في اللسان في ترجمة عليٍّ بن محمد نقلًا عن الدارقطني في غرائب مالك . ٢٥٤/٤ .

٦٨ - أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب العين، باب ما جاء في أجر المريض . ٩٤٠/٢-٩٤١ (٥) .
وقال ابن عبد البر: هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك مرسلًا، وقد أسنده عباد بن كثير عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ثم سرده . التمهيد ٤٧/٥-٤٨ .

٦٩ - هو: السكري .

٧٠ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في الجنائز، باب ما جاء فيمن صلى عليه جماعة من المسلمين من طريق شيبان. ٤٧٧/١ (١٤٨٨) .
=

واختلف عن شعبة ؛ فرواه عنه عثمان بن عمر موقوفًا[٧١] وقال عفان عن شعبة : رفعه مرة ، ووقفه غيره عنه، وكذلك رواه ابن فضيل عن الأعمش موقوفًا .

ورواه عبد الصمد بن النعمان[٧٢] عن شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فقال في لفظه: « ما صف قوم صفوفًا ثلاثة على ميت يشفعون له إلا شفعوا فيه » ، قاله تمتام[٧٣] عن عبد الصمد ، وأظنه حدث به تمتام من حفظه ، فوهم فيه .

س ١٨٩٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « من صلى على جنازة فله قيراط من الأجر ومن تبعها فله قيراطان» .

فقال: يرويه الأعمش،وسهيل بن أبي صالح عن أبي صالح عن أبي هريرة[٧٤] .

س ١٨٩٣– وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « كان آخر ما تكلم به إبراهيم حين ألقي في النار : حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيل » .

فقال: يرويه أبو حصين، واختلف عنه ؛ فرواه سلام بن سليمان[٧٥] عن

= وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله رجال الصحيحين ، وله شاهد من حديث عائشة ، رواه النسائي في الصغرى والترمذي في الجامع ، وقال: حسن صحيح .
مصباح الزجاجة ٤٨٥/١ (٥٣٠) .

٧١ – أخرجه البزار في مسنده ، مرفوعًا ، من طريق يحيى القطان نا عثمان بن عمر وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مسندًا إلا شعبة . ٢٢١/١ .

٧٢ – وثقه يحيى وغيره، ولينه الدارقطني ، تقدم في السؤال رقم ٩٢ .

٧٣ – هو: محمد بن غالب بن حرب .

٧٤ – أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، من طريق سهيل . ٦٥٣/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق الأعمش ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا عمار بن محمد . ٢٢٠/١ .

٧٥ – سلام بن سليمان بن سوار المدائني ، ابن أخي شبابة، نزيل دمشق، وقد ينسب إلى جده، ضعيف، =

إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة[٧٦]، وخالفه أبو بكر بن عياش ؛ رواه عن أبي[٧٧] حصين عن أبي [الضحى] عن ابن عباس[٧٨] وهو الصحيح .

وقال أبو حاتم الرازي : عن أبي غسان[٧٩] عن إسرائيل[٨٠] عن أبي حصين عن أبي [الضحى] (٣/١٤١/١) عن ابن عباس[٨١].

ورواه أبو جعفر الرازي[٨٢] [عن][٨٣] عاصم[٨٤] عن أبي صالح عن أبي هريرة

= من صغار التاسعة ، مات سنة عشر ومائتين أو بعدها . التقريب ٢٦١ .

٧٦ – أخرجه أبو نعيم في الحلية . ١٩/١ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة أحمد بن يزداد الخياط ، من طريق عثمان بن عمر أخبرنا إسرائيل . ٢٢٨/٥ – ٢٢٩ .

٧٧ – في الأصل (ابن) .

٧٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التفسير ، تفسير سورة آل عمران باب ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم ﴾ الآية ٢٢٩/٨ (٤٥٦٣) .
والنسائي في تفسيره . ٣٣٨/١ – ٣٣٩ (١٠١) .
وأيضًا في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا خاف قومًا . ص ٣٩٣ (٦٠٣) .
والحاكم في المستدرك ، في التفسير ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ٢٩٨/٢ .
قلت : بل أخرجه البخاري كما تقدم آنفًا .
والبيهقي في دلائل النبوة ، باب خروج النبي ﷺ إلى حمراء الأسد ... إلخ . ٣١٧/٣ .
والبغوي في تفسيره ، تفسير سورة آل عمران . ١٣٨/٢ .

٧٩ – في الأصل (ابن) وهو خطأ ، وأبو غسان هو : مالك بن إسماعيل .

٨٠ – جاء في الأصل : (وقال أبو حاتم الرازي : عن أبي غسان عن إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وهو الصحيح ، وقال أبو حاتم الرازي : عن أبي غسان عن إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن ابن عباس) وفيه تكرار ، ولعل الصواب ما أثبته .

٨١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، عن مالك بن إسماعيل– يعني أبا غسان–، حدثنا إسرائيل عن أبي حصين عن أبي الضحى . ٢٢٩/٨ (٤٥٦٤) .

٨٢ – صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

٨٣ – (عن) ساقط في الأصل .

٨٤ – صدوق له أوهام ، تقدم .

بلفظ آخر ، وهو : قال رسول الله ﷺ : « لما ألقي إبراهيم في النار قال : « اللهم إنك في السماء واحد ، وأنا في الأرض واحد أعبدك »(٨٥).

والصحيح حديث أبي(٨٦) الضحى عن ابن عباس .

س ١٨٩٤ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن العبد ليتصدق بالتمر من كسب طيب ؛ فيقبضها الله تعالى بيمينه ؛ فيربيها كما يربي أحدكم فلوه » .

فقال: يرويه مسلم بن أبي مريم وعبد الله بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار(٨٧) عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة(٨٨)، وتابعه سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار(٨٩)، وخالفهما أبو جعفر الرازي(٩٠)؛ فرواه

---

٨٥ - أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم إلا أبو جعفر ولا عن أبي جعفر إلا إسحاق ، ولم نسمعه إلا من أبي هشام (يعني محمد بن يزيد الرفاعي) . ٢/٢١١ .
وأبو نعيم في الحلية . ١٩/١ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة عبيد الله بن عبد الله بن محمد الصيرفي . ٣٤٦/١٠ .
٨٦ - في الأصل (ابن) وهو خطأ .
٨٧ - صدوق يخطىء، تقدم .
٨٨ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الزكاة ، باب الصدقة من كسب طيب نحوه ، وقال : تابعه سليمان عن ابن دينار ، وقال ورقاء عن ابن دينار ، عن سعيد بن يسار ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ ، ورواه مسلم بن أبي مريم وزيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ . ٢٧٨/٣ (١٤١٠) .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق سهيل وزيد بن أسلم عن أبي صالح . ٧٠٢/٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق سهيل . ٣٨١/٢ - ٣٨٢ ، ٤١٩ .
والبزار في مسنده . ٢/٢٠٧ .
وابن حجر في تغليق التعليق ، من طريق مسلم بن أبي مريم . ٧/٣ - ٨ .
٨٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في التوحيد . ٤١٥/١٣ (٧٤٣٠) .
وذكره أيضًا في الزكاة . ٢٧٨/٣ .
وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق ، في التوحيد . ٣٤٧/٥ - ٣٤٨ .
٩٠ - صدوق سيئ الحفظ ، تقدم .

عن عبد الله بن دينار عن بشير بن يسار[91] عن أبي هريرة .

وخالفهم ورقاء ؛ فرواه عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة[92] ، وله عن سعيد بن يسار أصل؛ حدث به عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، واختلف عنه ؛ فرواه عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد ومالك بن أنس .

واختلف عنه ؛ فرواه عبد الرحمن بن مهدي ، وسعيد بن أبي مريم ، وعبد الله بن نافع ، ومروان بن محمد ، وزيد بن يحيى الدمشقي ، ويحيى بن بكير ، وسعيد بن داود[93] الزنبري ، ومعن بن عيسى ، وإسحاق[94] الحنيني،رووه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة[95] .

وخالفهم عبد الله بن وهب ، والقعنبي ، وأبو قرة موسى بن طارق ؛ رووه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار مرسلًا عن النبي ﷺ لم يذكروا فيه

---

٩١ – لعله بشير – مصغر – ابن يسار المدني مولى الأنصار ، ذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا .
التاريخ الكبير ١٣٢/٢/١ – ١٣٣ ، الجرح والتعديل ٣٩٤/١/١ – ٣٩٥ ، الثقات ٧٣/٤ .

٩٢ – ذكره البخاري في جامعه الصحيح ، في الزكاة عن ورقاء . ٢٧٨/٣ .
وأيضًا في التوحيد . ٤١٥/١٣ .
وأخرجه أحمد في مسنده . ٣٣١/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة ، باب التحريض على الصدقة وإن قلت . ١٧٦/٤ – ١٧٧ .
وأيضًا في باب فضل الصدقة من المال الحلال . ١٩٠/٤ – ١٩١ .
وابن حجر في تغليق التعليق . ٣٤٨/٥ .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق ورقاء عن ابن عجلان عن سعيد بن يسار . الإحسان ١١٣/٨ (٣٣١٩) .

٩٣ – في الأصل (والزنبري) وهو : صدوق له مناكير عن مالك ، تقدم .

٩٤ – ضعيف ، تقدم .

٩٥ – أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في النعوت ، من طريق معن . تحفة الأشراف ٧٥/١٠ .
والدارمي في سننه ، في الزكاة ، باب في فضل الصدقة ، من طريق عيسى بن يونس عن يحيى بن سعيد . ٣٩٥/١ .
وابن خزيمة في التوحيد ، من طرق يحيى بن بكير وروح وعبد الله بن نافع ص ٦٢ .

أبا هريرة[٩٦] .

ورواه سعيد بن أبي سعيد المقبري ، واختلف عنه ؛ فرواه الليث (٢/١٤١/٣) بن سعد وابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة[٩٧] .

ورواه عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو ضمرة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن الخيار[٩٨] عن أبي هريرة ، ووهم أبو ضمرة في قوله : الخيار .

ورواه ابن المبارك عن عبيد الله على الصواب ، وقال : عن سعيد المقبري عن أبي الحباب عن أبي هريرة[٩٩] ، وأبو الحباب هو سعيد بن يسار ، وهذا موافق لقول الليث وابن أبي ذئب عن المقبري .

---

٩٦ – أخرجه مالك في الموطأ (رواية يحيى) في كتاب الصدقة ، باب الترغيب في الصدقة . ٩٩٥/٢ (١) .
وابن خزيمة في التوحيد ، من طريق ابن وهب (وفي المطبوعة : أضيف بين القوسين « عن أبي هريرة ») ص ٦١ – ٦٢ .

٩٧ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب قبول الصدقة ، من الكسب الطيب وتربيتها ، من طريق الليث . ٧٠٢/٢ (١٠١٤) .
والترمذي في سننه في الزكاة ، باب ما جاء في فضل الصدقة ، من طريق الليث ، وقال : حديث حسن صحيح . ٢٢/٢ – ٢٣ .
والنسائي في سننه ، في الصدقة من غلول ، من طريق الليث . ٥٧/٥ – ٥٨ .
وأيضًا في الكبرى ، من طريق الليث . تحفة الأشراف ٧٥/١٠ .
وابن ماجة في سننه ، في الزكاة ، باب فضل الصدقة ، من طريق الليث . ٥٩٠/١ (١٨٤٢) .
وأحمد في مسنده ، من طريق الليث . ٥٣٨/٢ .
والآجري في الشريعة ، باب الإيمان بأن الله عز وجل يأخذ الصدقات بيمينه فيربيها للمؤمن ، من طريق الليث . ص ٣٢٠ ، ٣٢١ .
وابن خزيمة في التوحيد ، من طريق الليث . ص ٦١ .
وأيضًا من طريق ابن أبي ذئب ، ولكن فيه سعيد بن يسار عن النبي ﷺ . ص ٦١ .
والبغوي في شرح السنة ، باب فضل الصدقة ، من طريق الليث . ١٣٢/٦ (١٦٣٢) .

٩٨ – يتأكد منه .

٩٩ – أخرجه ابن المبارك في الزهد ، باب الصدقة . ص ٢٢٨ (٦٤٨) =

ورواه جرير بن حازم عن عبيد الله بإسناد آخر انفرد به ؛ رواه عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة(١٠٠)، ولم يتابع على هذا القول ، ورواه أبو صخر حميد(١٠١) بن زياد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، ولم يذكر بينهما أحدًا ، وكذلك رواه محمد بن عمرو(١٠٢) عن سعيد المقبري ، واختلف عنه ؛ فرواه عبدة بن سليمان ، ويزيد بن هارون ، وجنادة بن سلم(١٠٣) عن محمد بن عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة(١٠٤)، وخالفهم علي بن مسهر ؛ فرواه عن محمد بن عمرو عن سعيد عن(١٠٥) أبي سعيد مولى المهري(١٠٦) عن أبي هريرة(١٠٧)،

= والنسائي في الكبرى . تحفة الأشراف ١٠/٧٥ .
وابن خزيمة في صحيحه ، جماع أبواب صدقة التطوع . ٤/٩٢ - ٩٣ (٢٤٢٥) .
وابن خزيمة في التوحيد ص ٦٢ - ٦٣ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٨/١٠٩ - ١١١ (٣٣١٦) .
والآجري في الشريعة ، (وفيه عبد الله بن عمر وهو خطأ) . ص ٣٢١ .

١٠٠ - أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، عن أبي بكر بن أبي النضر ثنا وهب بن جرير ثنا أبي . ١/٢٧٧ (٦٢٤) .
والبزار في مسنده . ١/١٧٥ .
وابن خزيمة في صحيحه ص ٦٢ .

١٠١ - صدوق يهم ، تقدم .

١٠٢ - صدوق له أوهام ، تقدم .

١٠٣ - صدوق له أغلاط ، تقدم .

١٠٤ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق محمد بن أبي عدي نا محمد بن عمرو وقال : ولا نعلم أسند محمد بن عمرو عن سعيد عن أبي هريرة إلا هذا الحديث . ١/١٧٨ .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق يزيد بن هارون ، وفيه عن سعيد عن أبي سعيد مولى المهري عن أبي هريرة . الإحسان ٨/١١٢ (٣٣١٨) .

١٠٥ - في الأصل (بن) والصواب هو ما أثبته ؛ لأن المؤلف يذكر الخلاف على سعيد المقبري ، والله أعلم .
(وترجمة سعيد بن أبي سعيد مولى المهري في الثقات واللسان والتاريخ الكبير والجرح) .

١٠٦ - أبو سعيد مولى المَهْري ، قال ابن حجر : مقبول من الثالثة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، والبخاري في الكنى ، وسكت ، وكذلك سكت ابن أبي حاتم ، وقال الذهبي : ثقة . الكنى ص ٣٥ (٣٠٥) . الجرح والتعديل ٤/٢/٣٧٧ ، والثقات ٥/٥٨٨ ، الكاشف ٣/٣٠١ ، التقريب ٦٤٤ .

١٠٧ - أخرجه ابن خزيمة في التوحيد ، عن محمد بن بشار قال : ثنا يزيد بن هارون عن محمد بن =

والصواب من ذلك قول من قال: عن سعيد المقبري عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة .

وأما حديث عبد الله بن دينار ؛ فالصحيح عنه ما قاله عبد الرحمن ابنه وسليمان بن بلال عنه عن أبي صالح عن أبي هريرة ، ولا يدفع قول من قال عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار ؛ لأن له أصلًا عن سعيد بن يسار ، وقول أبي جعفر الرازي : عن عبد الله بن دينار عن بشير بن يسار، ليس بمحفوظ .

س ١٨٩٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال النبي ﷺ : « من منع فضل ماء في الطريق قال الله له : اليوم أمنعك فضلي » .

فقال : يرويه أبو حصين ، واختلف (١/١٤٢/٣) عنه؛ فرفعه موسى بن أعين عن إسرائيل عن أبي[١٠٨] حصين[١٠٩]، وغيره لا يرفعه ، وهو المحفوظ .

س ١٨٩٦ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ادنوا يا معشر الموالي إلى الذكر وإن الإيمان لو كان معلقًا بالعرش كان منكم من يطلبه » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ ورواه حفص بن عمران الأزرق[١١٠]، وهو من أهل الكوفة ، لا بأس به ، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن

= عمرو عن سعيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبي هريرة ص ٥٩ (فيه سعيد بن أبي سعيد). وابن حبان في صحيحه، من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن سعيد عن أبي سعيد. الإحسان ١١٢/٨ (٣٣١٨).

١٠٨ – في الأصل (ابن) وهو خطأ .

١٠٩ – يبحث عن من أخرجه .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، بلفظ : ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة .. الحديث ، في عدة مواضع ، من طريق الأعمش وعمرو عن أبي صالح ، انظر الأحاديث بأرقام (٢٣٥٨ ، ٢٣٦٩ ، ٢٦٧٢ ، ٧٢١٢ ، ٧٤٤٦) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، من طريق الأعمش وعمرو . ١٠٣/١ (١٠٨) .

١١٠ – هو : حفص بن عمر أو ابن عمران ، مستور ، تقدم .

النبي ﷺ[111] . قاله أبو كريب عن مختار بن غسان[112] عنه .

ورواه شيبان عن الأعمش موقوفًا على أبي هريرة .

وهو الصواب .

س ١٨٩٧ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إنما أنا رحمة مهداة » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه مالك بن سعير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[113] ، وخالفه وكيع ؛ فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن [النبي ﷺ][114] مرسلًا[115] ، وهو الصواب .

ورواه بعض الحروريين عن وكيع ؛ فوهم فيه ، قال فيه : عن سفيان عن الأعمش

---

١١١ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به مختار بن غسان عن حفص بن عمران عن الأعمش مرفوعًا . أطراف الغرائب ١/٣١٩ .

١١٢ – مختار بن غسان التمار الكوفي ، العبدي ، مقبول ، من التاسعة . التقريب ٥٢٣ .

١١٣ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحدًا وصله عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا مالك بن سعير ، وغيره يرسله فلا يقول عن أبي هريرة ؛ إنما يقول : عن أبي صالح عن النبي ﷺ . ١/٢٢٠ .
وابن الأعرابي في معجمه . ٢/٢٤٧ – ١/٢٤٨ .
والرامهرمزي في الأمثال . ص ٢٩ .
والطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن الأعمش إلا مالك بن سعير . ١/٩٥ .
وأيضًا في الأوسط ، مجمع البحرين . ٦/١٣٢ (٣٤٩٣) .
والحاكم في المستدرك ، في الإيمان ، وقال : صحيح على شرطهما فقد احتجا جميعًا بمالك بن سعير ، والتفرد من الثقات مقبول . ١/٣٥ .
قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الصغير والأوسط ، ورجال البزار رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٨/٢٥٧ .
راجع سلسلة الأحاديث الصحيحة .. الحديث رقم ٤٩٠ .

١١٤ – في الأصل بدل (النبي ﷺ) « أبي هريرة » وهو خطأ بين .

١١٥ – أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ، ذكر مبعث رسول الله ﷺ ، وما بعث به ، عن وكيع . ١/١٩٢ – ١٩٣ .

عن أبي صالح عن أبي هريرة[١١٦]. والصحيح ما قلنا .

س ١٨٩٨ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه زيد بن أبي أنيسة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[١١٧]. وقال أبو مسعود[١١٨]: عن أبي داود عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة كذلك أيضًا[١١٩].

واختلف عن أبي عوانة ؛ فرواه عفان ويحيى بن حماد عن أبي عوانة عن الأعمش كذلك[١٢٠]، ورواه مسدد ، وأبو كامل ، وشيبان[١٢١] عن أبي عوانة ؛ فقالوا : عن أبي هريرة أو أبي سعيد[١٢٢] (٢/١٤٢/٣) .

---

١١٦ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن نصر الأصم الأنطاكي ، من طريق عبد الله بن نصر عن وكيع عن الأعمش ، وقال : وهذا الحديث هكذا ثناه عمر بن سنان عن عبد الله بن نصر عن وكيع عن الأعمش ، وهذا غير محفوظ عن وكيع عن الأعمش ، إنما يرويه مالك بن سعير عن الأعمش . وعبد الله بن نصر هذا له غير ما ذكرت مما أنكرت عليه . ١٥٤٦/٤ .

١١٧ - أخرجه الطبراني في الأوسط ، وقال : لم يرو هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا زيد ، ورواه شعبة وأصحاب الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد . المعجم الأوسط ٣٩٣/١ - ٣٩٤ (٦٩١) .
وأورد ابن حجر في فتح الباري ، كلام الدارقطني . ٣٥/٧ - ٣٦ .

١١٨ - هو : أحمد بن الفرات .

١١٩ - ذكره ابن حجر في الفتح نقلًا عن الدارقطني . ٣٥/٧ .

١٢٠ - ذكره ابن حجر في الفتح نقلًا عن الدارقطني . ٣٥/٧ .

١٢١ - صدوق يهم ، تقدم .

١٢٢ - أخرجه القطيعي في زيادات فضائل الصحابة ، من طريق شيبان بن فروخ الأيلي قثنا أبو عوانة ، وفيه : عن أبي هريرة وعن أبي سعيد الخدري . ٣٦٥/١ (٥٣٤) .
وأخرجه الخطيب في تاريخه ، من طريق عبد الملك بن أبي الشوارب حدثنا أبو عوانة وفيه أبو سعيد فقط . ١٤٤/٧ .
ذكره ابن حجر في الفتح . ٣٦/٧ .

وكذلك قال نصر بن علي[١٢٣] : عن ابن داود[١٢٤] الخريبي عن الأعمش[١٢٥]، وقال مسدد : عن الخريبي عن أبي سعيد وحده[١٢٦]، بغير شك ، وهو الصواب عن الأعمش . ورواه زائدة[١٢٧] عن[١٢٨] عاصم[١٢٩] عن أبي صالح عن أبي هريرة[١٣٠]، والصحيح : عن أبي صالح عن أبي سعيد[١٣١].

---

١٢٣ – هو : الجهضمي .

١٢٤ – هو : عبد الله بن داود الخريبي ، بمعجمة وموحدة مصغرًا . التقريب ٣٠١ .

١٢٥ – ذكره ابن حجر في الفتح نقلًا عن الدارقطني . ٣٦/٧ .

١٢٦ – ذكره البخاري في جامعه الصحيح . ٢١/٧ .
وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق . ٦٠/٤ .

١٢٧ – هو : ابن قدامة .

١٢٨ – في الأصل (بن) وهو خطأ .

١٢٩ – هو : ابن بهدلة ، صدوق له أوهام ، تقدم .

١٣٠ – ذكره ابن المديني عن زائدة وقال : ورواه الأعمش يخالف عاصمًا في إسناد ؛ فرواه عن أبي صالح عن أبي سعيد ، ولا يحفظ من حديث سهيل ، والأعمش أثبت في أبي صالح من غيره . ص٨٦–٨٧ (١٢٥).
وأخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في المناقب . تحفة الأشراف ٤٢٨/٩ .
والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا زائدة ، ولا عن زائدة إلا حسين بن علي . ٢١٠/١ .
وذكره الذهبي في سير أعلام النبلاء ، في ترجمة عبد الرحمن بن عوف . ٨٢/١ .

١٣١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل الصحابة ، باب قول النبي ﷺ : « لو كنت متخذًا خليلًا » قاله أبو سعيد ، من طريق شعبة عن الأعمش ، وقال : تابعه جرير وعبد الله بن داود وأبو معاوية ومحاضر عن الأعمش . ٢١/٧ (٣٦٧٣) .
ومسلم في صحيحه ، في فضائل الصحابة ، باب تحريم سب الصحابة رضي الله عنهم ، من طرق جرير ووكيع وشعبة . ١٩٦٧/٤ – ١٩٦٨ (٢٥٤١) .
وأيضًا من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، وفيه : عن أبي هريرة . ١٩٦٧/٤ (٢٥٤٠) .
قلت : ذكر ابن حجر وغيره هذا وهم ، والصواب عن أبي سعيد . انظر فتح الباري ٣٥/٧ – ٣٦ .
وأيضًا يدل على هذا قول مسلم في حديث وكيع وشعبة عن الأعمش بإسناد جرير وأبي معاوية بمثل حديثهما ، وجرير يقول : عن أبي سعيد . والله أعلم . وراجع تحفة الأشراف ٣٤٣/٣ – ٣٤٤ .
وأبو داود في سننه، في السنة، باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ، من طريق =

....

= أبي معاوية . ٣٤٦/٤ - ٣٤٧ .

والترمذي في سننه ، في الفضائل في من سب أصحاب النبي ﷺ ، من طريق شعبة ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٣٥٩/٤ - ٣٦٠ .

وأيضًا من طريق أبي معاوية . ٣٦٠/٤ .

والنسائي في الكبرى ، في المناقب ، من طريق شعبة . تحفة الأشراف ٣٤٣/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، فضل أهل بدر ، من طرق جرير ووكيع وأبي معاوية ، وفيه : عن أبي هريرة . ٥٧/١ (١٦١) .

والطيالسي في مسنده ، عن شعبة . ص ٢٩٠ - ٢٩١ (٢١٨٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، ما ذكر في الكف عن أصحاب النبي ﷺ . ١٧٤/١٢ - ١٧٥ (١٢٤٥٤) .

وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية . ١١/٣ .

وأيضًا من طريق وكيع ٥٤/٣ ، وأيضًا من طريق شعبة . ٦٣/٣ - ٦٤ ، ٥٤ - ٥٥ .

وأحمد في فضائل الصحابة ، من طرق وكيع وأبي معاوية وشعبة . ٥٠/١ - ٥٢ (٥ ، ٦ ، ٧) .

وأيضًا من طريق وكيع . ٩٠٩/٢ (١٧٣٥) .

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق أبي بكر بن عياش. المنتخب من مسنده ص٢٨٧-٢٨٨ (٩١٨).

وابن أبي عاصم في السنة ، من طرق سفيان وشيبة وأبي معاوية عن الأعمش . ٤٧٨/٢ - ٤٧٩ (٩٨٨ - ٩٩١) .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق جرير عن الأعمش . ٣٩٦/٢ (١١٧١) .

وأيضًا من طريق أبي معاوية . ٤١١/٢ (١١٩٨) .

وأيضًا من طريق ابن جحادة عن أبي صالح . ٣٤٢/٢ (١٠٨٧) .

والبغوي في مسند علي بن الجعد عن شعبة وأبي معاوية. ٤٤٧/١-٤٤٨ (٧٦٠)، ٨٩٦/٢ (٢٥٥٣).

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق أبي الأحوص عن الأعمش . ٣٥٥/٢ (٢٥٨٥) .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق وكيع . الإحسان ٢٣٨/١٦ - ٢٣٩ (٧٢٥٣) .

وأيضًا من طريق جرير . الإحسان ٤٠٠/١٥ (٦٩٩٤).

وابن حبان أيضًا من طريق شعبة وأبي معاوية . الإحسان ٢٤٢/١٦ (٧٢٥٥) .

والطبراني في الصغير ، من طريق محمد بن جحادة . ٧٩/٢ .

والقطيعي في زيادات الفضائل ، من طريق الثوري . ٣٦٥/١ (٥٣٥) .

وأيضًا من طريق وكيع قثنا الأعمش . ٤١٩/١ (٦٥٤) .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق أبي مسلم عن الأعمش . ١٢٢/٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشهادات ، من طريق وكيع . ٢٠٩/١٠ . =

س ١٨٩٩ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة » ، فكبرنا ، فقال : « أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة » ، فكبرنا ، فقال : « أرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو هشام الرفاعي[١٣٢] عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وخالفه عمر بن حفص[١٣٣] ؛ رواه عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري[١٣٤] ، وهو الصواب .

س ١٩٠٠ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ يوم خيبر : « لأعطين الراية رجلًا ، يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه » ... الحديث ، وفيه : فقال علي عليه السلام : يا رسول الله على ما أقاتل الناس ؟ قال : « حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله » .

= والبغوي في شرح السنة ، باب فضل الصحابة رضي الله عنهم ، من طرق وكيع وشعبة وأبي معاوية . ٦٩/١٤ (٣٨٥٩) .
وابن حجر في تغليق التعليق ، من طريق جرير وأبي معاوية . ٥٩/٤ - ٦٠ .
وأيضًا من طريق محاضر ثنا الأعمش . ٦٢/٤ .

١٣٢ - هو : محمد بن يزيد ، ليس بالقوي ، تقدم .

١٣٣ - ثقة ربما وهم ، التقريب ٤١١ .

١٣٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في تفسير سورة الحج ، عن عمر بن حفص في حديث طويل . ٤٤١/٨ (٤٧٤١) .
وأيضًا في التوحيد ، عن عمر بن حفص ، مختصرًا . ٤٥٣/١٣ (٧٤٨٣) .
وأيضًا في الأنبياء ، باب قصة يأجوج ومأجوج ، من طريق أبي أسامة عن الأعمش ، في حديث طويل . ٣٨٢/٦ (٣٣٤٨) .
وأيضًا في الرقاق ، من طريق جرير عن الأعمش ، في حديث طويل . ٣٨٨/١١ (٦٥٣٠) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، من طريق جرير وأبي معاوية عن الأعمش ، في حديث طويل . ٢٠١/١ - ٢٠٢ (٢٢٢) .

فقال : يرويه سهيل[١٣٥] بن أبي صالح ، واختلف عنه ؛ فرواه يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، ووهيب بن خالد، وجرير بن عبد الحميد، وإبراهيم بن طهمان ، وعلي بن عاصم[١٣٦] ، وأبو عوانة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[١٣٧] .

واختلف عن حماد بن سلمة ؛ فرواه حجاج بن منهال ، وأبو سلمة التبوذكي[١٣٨] عن حماد عن سهيل كذلك[١٣٩] .

وخالفهم أسود بن عامر ؛ فرواه عن حماد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن عمر ، والصواب : قول وهيب ومن تابعه .

---

١٣٥ - تقدم ، صدوق تغير حفظه بأخرة .

١٣٦ - صدوق يخطئ، ويصر ورمي بالتشيع ، تقدم .

١٣٧ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب . ١٨٧١/٤ - ١٨٧٢ (٢٤٠٥) .
والطيالسي في مسنده ، عن وهيب ص ٣٢٠ (٢٤٤١) .
وسعيد بن منصور في سننه ، باب ما جاء في فضل علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- عن خالد بن عبد الله عن سهيل . ٢١٥/٢ (٢٤٧٤) .
وابن سعد في الطبقات الكبرى ، من طريق وهيب . ١١٠/٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق وهيب . ٣٨٤/٢ - ٣٨٥ .
وأيضًا في الفضائل . ٦٠٢/٢ - ٦٠٣ (١٠٣٠) .
وابن أبي عاصم في السنة ، من طريق خالد عن سهيل . ٦٠٨/٢ (١٣٧٨) .
والبزار في مسنده ، من طريق خالد عن سهيل . ١/٢١٢ .
والنسائي في خصائص علي عن قتيبة ، حدثنا يعقوب . ص ٤٣ - ٤٤ (١٩) .
وأيضًا من طريق جرير ووهيب . ص ٤٤ - ٤٥ (٢٠ ، ٢١) .
والقطيعي في زيادات الفضائل ، من طريق يعقوب . ٦٥٩/٢ (١٦٢٢) .
والخطيب في تاريخه ، من طريق مالك نحوه . ٨/٥ .

١٣٨ - هو : موسى بن إسماعيل .

١٣٩ - أخرجه أحمد في فضائل الصحابة ، من طريق حسن نا حماد . ٦٠٣/٢ (١٠٣١) .
وابن أبي عاصم في السنة ، من طريق هدبة بن خالد ثنا حماد . ٦٠٨/٢ (١٣٧٧) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق إبراهيم بن الحجاج حدثنا حماد. الإحسان ٣٧٩/١٥-٣٨٠ (٦٩٣٤).
والقطيعي في زوائد فضائل الصحابة ، عن إبراهيم ثنا حجاج بن المنهال . ٦١١/٢ (١٠٤٤) .
وأيضًا من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ثنا حماد . ٦١٨/٢ (١٠٥٦) .

س ١٩٠١ - (١/١٤٣/٣) وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ، فرواه أبو عبيدة[١٤٠] بن معن، وأبو إسرائيل[١٤١] الملائي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[١٤٢] .

وكذلك قال مسلم بن إبراهيم : عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة . والصحيح : عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد[١٤٣] .

س ١٩٠٢ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا يحب ثقيفًا[١٤٤] إلا كافر ولا يحب الأنصار إلا مؤمن » .

فقال : يرويه أسيد بن زيد[١٤٥] عن أبي إسرائيل[١٤٦] عن الأعمش ،

---

١٤٠ - هو : عبد الملك بن معن .

١٤١ - صدوق سيء الحفظ ، نسب إلى الغلو في التشيع ، تقدم .

١٤٢ - وأخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق يعقوب عن سهيل عن أبي صالح . ٨٦/١ (٧٦) .

١٤٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رضي الله عنهم ... إلخ ، من طريق جرير وأبي أسامة عن الأعمش . ٨٦/١ (٧٧) .
والطيالسي في مسنده، عن شعبة . ص ٢٩٠ (٢١٨٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، عن أبي أسامة . ١٦٣/٢ - ١٦٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان . ٣٤/٣ ، ٧٢ ، ٩٣ .
وأيضًا من طريق شعبة . ٤٥/٣ ، ٩٣ .
وأيضًا في فضائل الصحابة عن سفيان . ٧٩١/٢ (١٤١٤) .
وأيضًا من طريق شعبة . ٧٩٥/٢ (١٤٢٢) .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أبي أسامة عن الأعمش . ٢٨٧/٢ - ٢٨٨ (١٠٠٧) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي أسامة عن الأعمش . الإحسان ٢٦٣/١٦ (٧٢٧٤) .
وابن مندة في الإيمان ، من طرق عن الأعمش . ٥٨٨/٢ - ٥٨٩ (٥٣٦ - ٥٣٩) .

١٤٤ - في الأصل (ثقيف) .

١٤٥ - أسيد بن زيد بن نجيح الجمال ، بالجيم ، الهاشمي مولاهم ، الكوفي ضعيف أفرط ابن معين فكذبه، وما له في البخاري سوى حديث واحد مقرون بغيره ، مات قبل العشرين ومائتين . التقريب ١١٢ .

١٤٦ - صدوق سيء الحفظ ، نسب إلى الغلو في التشيع ، تقدم .

[عن[147] أبي صالح عن أبي هريرة][148].

...[149] عن عدي بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[150]، وهو المحفوظ ، وقيل : عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت وقيل : عنه عن عدي بن ثابت وأسيد بن زيد[151] ليس بالقوي .

س ١٩٠٣ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الرهن محلوب ومركوب » .

فقال: يرويه الأعمش ومنصور، واختلف عنهما؛ فأما الأعمش؛ فرواه عنه شعبة، واختلف عنه؛ فرفعه أبو الحارث الوراق نصر بن حماد[152] عن شعبة، وروي عن وهيب بن جرير أيضًا، مرفوعًا، وغيرهما يرويه عن شعبة موقوفًا[153]، وهو الصواب.

واختلف عن أبي عوانة؛ فرفعه عنه يحيى بن حماد وشيبان[154] [155]، واختلف

---

١٤٧ - هذه الزيادة لا بد منها ، كما هو واضح ، وكذلك أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية نقلًا عن الدارقطني . ٢٨٥/١ .

١٤٨ - أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث في فضل الأنصار، من طريق الدارقطني. ٢٨٥/١ (٤٦٢).
وذكره الذهبي في الميزان في ترجمة أسيد بن زيد وقال : وهذا فيه أبو إسرائيل تالف وعده من مفاريد أسيد . ٢٥٧/١ .
وأورده أيضًا في تلخيص العلل المتناهية انظر الحديث رقم ٢٤١ .

١٤٩ - هنا سقط .

١٥٠ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عصام بن طليق ، من طريق عصام ، عن الأعمش وقال : وهذا الحديث بهذا الإسناد لا يرويه عن الأعمش إلا عصام الطفاوي هذا ، وأظن أنه عصام بن طليق وعصام بن طليق هذا قليل الحديث ولا أعرف له حديثًا منكرًا فأذكره . ٢٠٠٨/٥ .

١٥١ - في الأصل (وليس) .

١٥٢ - ضعيف ، أفرط الأزدي فزعم أنه يضع ، تقدم .

١٥٣ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، باب ما جاء في زيادات الرهن ، من طريق مسلم بن إبراهيم ثنا شعبة . ٣٨/٦ .

١٥٤ - هو : ابن فروخ ، صدوق يهم ، تقدم .

١٥٥ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق يحيى بن حماد وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رفعه =

عنهما – أيضًا – في رفعه ، ووقفه عفان عن أبي عوانة . واختلف عن أبي معاوية الضرير ؛ فرفعه إبراهيم بن مجشر[(١٥٦)] عن أبي معاوية[(١٥٧)] ، ووقفه غيره عنه[(١٥٨)] ، ورفعه لوين عن عيسى بن يونس عن الأعمش ، ورواه الثوري وهشيم ، ومحمد بن فضيل ، وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش موقوفًا على أبي هريرة[(١٥٩)] ، وهو المحفوظ عن الأعمش .

وأما منصور؛ فرواه خلاد الصفار ، عن منصور عن أبي صالح عن أبي هريرة

= إلا أبو عوانة ولا نعلم أحدًا رفعه عن أبي عوانة إلا يحيى بن حماد وشيبان . ١/٢٢١ .
والدارقطني في سننه ، من طريق يحيى بن حماد . ٣٤/٣ (١٣٦) .
والحاكم في المستدرك ، في البيوع ، من طريق سليمان بن حرب وشيبان وقال : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه لإجماع الثوري وشعبة على توقيفه عن الأعمش ، وأنا على أصل أصلته في قبول الزيادة من الثقة . ٥٨/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الرهن ، باب ما جاء في زيادات الرهن ، من طريق شيبان . ٣٨/٦ .

١٥٦ – قال ابن عدي : له أحاديث منكرة من قبل الإسناد ، وقال ابن عقدة : فيه نظر ، وقال أبو أحمد الحاكم : سكتوا عنه ، تقدم .

١٥٧ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة إبراهيم بن مجشر ، وقال : لا أعلمه يرفعه عن أبي معاوية غير إبراهيم بن مجشر هذا . ٢٧٢/١ .
والدارقطني في سننه . ٣٤/٣ (١٣٦) .
وأيضًا في الأفراد ، وقال : تفرد به إبراهيم بن مجشر عن أبي معاوية عنه مرفوعًا . أطراف الغرائب ١/٣٢٠ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الرهن ، باب ما جاء في زيادات الرهن . ٣٨/٦ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة إبراهيم بن مجشر قال : تفرد برواية هذا الحديث عن أبي معاوية ، مرفوعًا ، إبراهيم بن مجشر ، ورفعه– أيضًا– أبو عوانة عن الأعمش ، ورواه غيره عن أبي معاوية موقوفًا ، لم يذكر فيه النبي ﷺ .
وكذلك رواه سفيان الثوري وهشيم ومحمد بن فضيل وجرير بن عبد الحميد عن الأعمش موقوفًا ، وهو المحفوظ . ١٨٤/٦ – ١٨٥ .

١٥٨ – أخرجه ابن أبي حاتم في العلل ، في البيوع ، عن أبيه عن علي الطنافسي قال : حدثنا أبو معاوية مرفوعًا ، وقال أبو حاتم : رفعه مرة ثم ترك بعد الرفع فكان يقفه . ٣٧٤/١ (١١١٣) .

١٥٩ – ذكره الترمذي في سننه في البيوع ، باب الانتفاع بالرهن عن الأعمش . ٢٤٧/٢ .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الرهن ، من طرق وكيع وشعبة وابن عيينة . ٣٨/٦ .
وذكره الخطيب في تاريخه ، من طرق الثوري وهشيم وابن فضيل وجرير . ١٨٥/٦ .

مرفوعًا[١٦٠] وغيره يرويه عن (٢/١٤٣/٣) منصور عن إبراهيم عن أبي هريرة ، موقوفًا .

وكذلك روي عن حماد بن أبي سليمان[١٦١] عن إبراهيم قال : حدث عن أبي هريرة ، واختلف عنه في رفعه ؛ [رفعه][١٦٢] سلمة بن عطاء[١٦٣] عن حماد ، [و] وقفه غيره . والموقوف أصح .

س **١٩٠٤** – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « مدمن الخمر كعابد وثن » .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح[١٦٤]، واختلف عنه ؛ فرواه محمد بن سليمان[١٦٥] الأصبهاني عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[١٦٦] .

---

١٦٠ – أخرجه أبو نعيم في الحلية ، وقال : غريب من حديث منصور وأبي صالح لم نكتبه إلا من هذا الوجه . ٤٥/٥ .

١٦١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

١٦٢ – الزيادة لا بد منها .

١٦٣ – يبحث عن ترجمته .

١٦٤ – صدوق تغير حفظه بأخرة .

١٦٥ – صدوق يخطئ، تقدم .

١٦٦ – أخرجه ابن ماجة ، في سننه ، في الأشربة ، باب مدمن الخمر . ١١٢٠/٢ (٣٣٧٥) وقال البوصيري : هذا إسناد فيه مقال ، محمد بن سليمان ضعفه النسائي وابن عدي وقواه ابن حبان ، وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به وباقي رجال الإسناد ثقات ، وله شاهد من حديث أبي موسى رواه النسائي في الصغرى ، ورواه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس ورواه البزار في مسنده من حديث عبد الله بن عمرو . مصباح الزجاجة ١٠٢/٣ – ١٠٣ (١١٧١) .

والبخاري في التاريخ الكبير، في ترجمة محمد بن عبد الله وقال : ولا يصح حديث أبي هريرة في هذا. ١٢٩/١/١ .

وأبو بكر الملحمي في جزء فيه مجلسان . ٢/٩٧ .

وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان في ترجمة محمد بن سليمان الأصبهاني . ٤٥/٢ – ٤٦ (١١٥) . =

وخالفه سليمان بن بلال ؛ رواه عن سهيل عن محمد بن عبيد الله[١٦٧] عن أبيه عن النبي ﷺ ، قاله ابن أبي مريم عنه[١٦٨] .

وقال حماد بن سلمة : عن عاصم[١٦٩] عن أبي صالح عن عبد الله بن عمرو[١٧٠] قوله ، قاله عنه عبد الرحمن بن مهدي .

س ١٩٠٥ –وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الدين النصيحة » ، قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين ولعامتهم » .

فقال : يرويه سهيل[١٧١] بن أبي صالح ،واختلف عنه ؛ فروراه مالك بن أنس

= وابن عدي في الكامل ، في ترجمة محمد بن سليمان ، وقال : وهذا الخطأ من ابن الأصبهاني حيث قال : عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، كان هذا الطريق أسهل عليه ، وقد روي عن سهيل بإسناد آخر مرسلًا . ٢٢٣٤/٦ .

والبيهقي في شعب الإيمان . ٢/٥٣/٢/٢ .

راجع سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الحديث رقم ٦٧٧ .

١٦٧ – هكذا في الأصل (عبيد الله) .

وفي التاريخ الكبير : محمد بن عبد الله ، لم يذكر فيه البخاري جرحًا ولا تعديلًا ، بل ذكر في ترجمته هذا الحديث . ١٢٩/١/١ .

١٦٨ – أخرجه البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة محمد بن عبد الله . ١٢٩/١/١ .

والبيهقي في شعب الإيمان ، وقال : كذا في كتابي محمد بن عبيد الله ، وذكره البخاري في التاريخ عن إسماعيل بن أبي أويس عن أخيه عن سهيل بن أبي صالح عن محمد بن عبد الله عن أبيه قال النبي ﷺ : « مدمن الخمر ... » الحديث .

وعن فروة عن محمد بن سليمان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله ، قال البخاري : ولا يصح حديث أبي هريرة ، ثم قال البيهقي : وروي معناه من أوجه ضعيفة ، عن محمد بن المنكدر ، تارة عن جابر، وتارة عن ابن عباس، وتارة عن عبد الله بن عمرو . ٢/٥٣/٢/٢ .

وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية ، نقلًا عن الدارقطني . ١٨٣/٢ .

١٦٩ – صدوق له أوهام ، تقدم .

١٧٠ – أورده ابن الجوزي نقلًا عن الدارقطني . ١٨٣/٢ .

وقال الهيثمي : رواه البزار، وفيه فطر بن خليفة، وهو ثقة، وفيه كلام لا يضر . مجمع الزوائد ٧٠/٥ .

١٧١ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[١٧٢].

وتابعه الثوري من رواية بشر بن منصور عنه ؛ رواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[١٧٣]، وكذلك رواه عبد الله بن جعفر بن نجيح المديني[١٧٤] عن سهيل، وخالفه سليمان التيمي، وجرير بن عبد الحميد، وخالد بن عبد الله، وابن عيينة، وزهير بن معاوية، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير ؛ رووه عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن تميم الداري[١٧٥]، وكذلك رواه الثوري[١٧٦]، واختلف عنه ؛ فرواه علي بن قادم عن سفيان عن سهيل عن أبيه عن عطاء بن يزيد عن تميم.

---

١٧٢ – أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة أحمد بن صالح المصري. ١/١٨٤.

١٧٣ – أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وغريب من حديث الثوري عن سهيل، تفرد به بشر بن منصور، ولم يروه عنه غير العباس بن الوليد النرسي، والمحفوظ: عن الثوري عن سهيل عن عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري. أطراف الغرائب ١/٣٢١.

١٧٤ – ضعيف، تقدم.

١٧٥ – أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة، من طريق ابن عيينة وروح عن سهيل. ١/٧٤، ٧٥ (٥٥).
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في النصيحة، من طريق زهير. ٤/٤٤١ – ٤٤٢.
والنسائي في سننه، النصيحة للإمام، من طريق ابن عيينة. ٧/١٥٦.
والحميدي في مسنده عن ابن عيينة. ٢/٣٦٩ (٨٣٧).
وأحمد في مسنده، من طريق ابن عيينة. ٤/١٠٢.
وأبو عوانة في مسنده، من طرق وهيب وسفيانين ويحيى بن سعيد عن سهيل. ١/٣٦ – ٣٧.
وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن سهيل. الإحسان ١٠/٤٣٥ (٤٥٧٤).
وأيضًا من طريق ابن عيينة. الإحسان ١٠/٤٣٥ – ٤٣٦ (٤٥٧٥).
والطبراني في الكبير من طرق سفيانين ويحيى ووهيب ومحمد بن جعفر وزهير أبي خيثمة وخالد. ٢/٤٠ – ٤٢ (١٢٦٠ – ١٢٦١).
والخطيب في تاريخه، من طريق سليمان التيمي. ١٤/٢٠٧ – ٢٠٨.

١٧٦ – أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق ابن مهدي حدثنا سفيان. ١/٧٥.
والنسائي في سننه، النصيحة للإمام، عن طريق عبد الرحمن عن سفيان. ٧/١٥٦ – ١٥٧.
وأحمد في مسنده، عن ابن مهدي ويحيى وعبد الرزاق ووكيع. ٤/١٠٢، ١٠٢ – ١٠٣.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق الفريابي عن سفيان. ١/٣٦ – ٣٧.

وكذلك قال إسماعيل بن عياش(١٧٧): عن سهيل عن أبيه عن عطاء بن يزيد عن تميم(١٧٨)، ورواه إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله(١٧٩) عن صالح بن أبي صالح أخي سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة (٣/١٤٤/١)، ورواه صفوان بن عيسى عن ابن عجلان(١٨٠) عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة(١٨١)، ورواه إسماعيل بن جعفر، وطارق بن عبد العزيز(١٨٢) عن العلاف(١٨٣) عن ابن عجلان عن القعقاع، وعن سمي(١٨٤)، وعن عبيد الله بن مقسم عن أبي صالح عن أبي هريرة(١٨٥)، وقال سليمان بن بلال: عن ابن عجلان عن القعقاع

---

١٧٧ - صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدم.

١٧٨ - أخرجه الطبراني في الكبير، من طريق إسماعيل بن عياش، ولكن فيه: عن سهيل عن عطاء. ٤٢/٢ (١٢٦٥).

١٧٩ - ضعيف، تقدم.

١٨٠ - صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، تقدم.

١٨١ - أخرجه الترمذي في سننه، في البر والصلة، باب في النصيحة، عن بندار ثنا صفوان وقال: هذا حديث حسن. ١٢٣/٣.
وأحمد في مسنده. ٢٩٧/٢.
والبزار في مسنده، عن محمد بن بشار نا صفوان. ١/٢٠٥.
وأخرجه النسائي في سننه، من طريق الليث عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم. ١٥٧/٧.

١٨٢ - طارق بن عبد العزيز بن طارق بن قيس الربعي ثم العبدي، روى عن محمد بن عجلان، قال أبو حاتم: شيخ يذاكر بحديثه، ما رأيت بحديثه بأسًا في مقدار ما رأيت من حديثه، وذكره ابن حبان في الثقات، وفيه طارق بن طارق المكي وقال: ربما خالف الأثبات في الروايات. الجرح والتعديل ٤٨٨/١/٢، والثقات ٣٢٧/٨، اللسان ٢٠٤/٣ - ٢٠٥.

١٨٣ - يبحث عن ترجمته.

١٨٤ - في الأصل (سهيل) والتصويب من سنن النسائي والأفراد للدارقطني.

١٨٥ - أخرجه النسائي في سننه، من طريق إسماعيل بن جعفر عن ابن عجلان، وفيه عن سمي بدل عن سهيل. ١٥٧/٧.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن عجلان وعبيد الله بن مقسم والقعقاع عن أبي صالح. أطراف الغرائب ١/٣٢١.

وعبيد الله بن مقسم عن أبي صالح عن أبي هريرة ولم يذكر سميًا ، والصواب : حديث تميم .

قيل للشيخ : قد اتفق جرير وسليمان التيمي جميعًا في روايتهما عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن تميم أن النبي ﷺ قال : « الدين النصيحة » ثم قالا : جميعًا عن آخر حديثهما عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن الله عز وجل يرضى لكم ثلاثًا ويكره لكم ثلاثًا » .

فذكر من ذلك : « وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم »[١٨٦]، وهذا لفظ غير الأول . قال : هذا عن أبي هريرة ، ثنا عليٌّ بن محمد بن عبيد أبو الحسين قال : ثنا أحمد بن زهير بن حرب[١٨٧] ثنا عباس بن الوليد النرسي ثنا بشر بن منصور عن سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إنما الدين النصيحة ، إنما الدين النصيحة » قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : « لله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم » .

س **١٩٠٦** - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدكم نومه » الحديث .

فقال : يرويه مالك بن أنس ، واختلف عنه ، فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة[١٨٨] .

---

١٨٦ - أورده الخطيب في تاريخه ، من طريق سليمان التيمي . ١٤/٢٠٧ - ٢٠٨ .

١٨٧ - أحمد بن زهير بن حرب ، أبو بكر ، الحافظ ، النسائي ثم البغدادي ، ابن أبي خيثمة الحافظ الحجة الإمام ، قال الدارقطني : ثقة مأمون ، وقال الخطيب : ثقة عالم متقن حافظ بصير بأيام الناس راوية للأدب ، مات سنة تسع وسبعين ومائتين . التذكرة ٣/٥٩٦ .

١٨٨ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الاستئذان ، باب ما يؤمر به من العمل في السفر . ٢/٩٨٠ (٣٩) . والبخاري في جامعه الصحيح ، في العمرة ، باب السفر قطعة من العذاب ، عن عبد الله بن مسلمة حدثنا مالك . ٣/٦٢٢ (١٨٠٤) .
وأيضًا في الجهاد، باب السرعة في السير، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك . ٦/١٣٩ (٣٠٠١) =

ورواه عتيق بن يعقوب[189] عن مالك عن[190] أبي النضر مولى عمر[191] بن

= وأيضًا في الأطعمة ، باب ذكر الطعام ، عن أبي نعيم حدثنا مالك . ٥٥٥/٩ (٥٤٢٩) .
ومسلم في صحيحه ، في الإمارة ، باب السفر قطعة من العذاب .. إلخ ، عن القعنبي وإسماعيل بن أبي أويس وأبي مصعب الزهري ، ومنصور بن أبي مزاحم وقتيبة ويحيى بن يحيى كلهم عن مالك . ١٥٢٦/٣ (١٩٢٧) .
وابن ماجة في سننه ، في المناسك ، باب الخروج إلى الحج ، عن هشام وأبي مصعب وسويد بن سعيد كلهم عن مالك . ٩٦٢/٢ (٢٨٨٢) .
والنسائي في الكبرى، في السير، من طريق قتيبة ويحيى بن سعيد عن مالك. ٢٤٢/٥ (٨٧٨٣، ٨٧٨٤).
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرحمن عن مالك . ٢٣٦/٢ .
وأيضًا عن وكيع قال : ثنا مالك . ٤٤٥/٢ .
والدارمي في سننه ، في الاستئذان ، باب السفر قطعة من العذاب ، عن خالد بن مخلد ثنا مالك . ٢٨٦/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ٤٢٥/٦ (٢٧٠٨) .
وأبو الشيخ في الأمثال ، من طريق القعنبي ثنا مالك . ص ١٤٣ (٢٠٥) .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق الهيثم بن خارجة ثنا مالك . ١٠٤/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب الاختيار في التعجيل في القفول إذا فرغ ، من طريق يحيى بن يحيى والقعنبي . ٢٥٩/٥ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن إسماعيل الوراق ، من طريق إسماعيل بن رشيد عن مالك . ٥٣/٢ - ٥٤ .
وأيضًا في ترجمة الحسن بن إسماعيل بن رشيد . ٢٨٤/٧ .
والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق قتيبة وهشام بن عمار عن مالك . ١٥٩/١ - ١٦٠ (٢٢٥) .
والبغوي في شرح السنة ، باب مشقة السفر ، من طريق أبي مصعب وقتيبة عن مالك . ٣٦/١١ - ٣٧ (٢٦٨٧ ، ٢٦٨٨) .

١٨٩ - عتيق بن يعقوب بن صديق بن موسى بن عبد الله بن الزبير بن العوام أبو يعقوب الزبيري المدني ، وثقة الدارقطني ، وقال أبو زرعة الرازي : حفظ الموطأ في حياة مالك ، وذكره ابن حبان في الثقات .
الجرح والتعديل ٤٦/٢/٣ ، الثقات ٥٢٧/٨ ، اللسان ١٢٩/٤ - ١٣٠ .

١٩٠ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

١٩١ - هو : سالم بن أبي أمية .

عبيد الله عن أبي صالح عن أبي هريرة[١٩٢]، ورواه رواد بن الجراح[١٩٣] عن مالك عن ربيعة بن أبي[١٩٤] عبد الرحمن عن القاسم عن عائشة وعن سمي (٢/١٤٤/٣) عن أبي صالح عن أبي هريرة[١٩٥]، والصحيح : حديث سمي .

س ١٩٠٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رجل : يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ولا تكثر عليَّ ، قال : « لا تغضب » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد، ورواه أبو إسماعيل المؤدب[١٩٦] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وحده ، وتابعه جرير بن عبد الحميد عن الأعمش .

وقال فضيل بن عياض: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو جابر .

وقال أبو معاوية: عن الأعمش عن أبي صالح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ لم يسمه.

ورواه أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة[١٩٧]، ورواه الحسين بن واقد

---

١٩٢ - أورده ابن حجر في اللسان في ترجمة عتيق ، وعزاه إلى الدارقطني في كتاب الرواة عن مالك، ونقل عنه بأنه قال : تفرد به . ١٣٠/٤ .
وقال في الفتح : أخرجه الطبراني والدارقطني . ٦٢٣/٣ .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، وقال : صحيح من حديث مالك ، اختلف عليه على أربعة أقاويل ، المشهور ما في الموطأ : سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وعن مالك عن سهيل عن أبيه ، وتفرد رواد بن الجراح عن مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة . ٣٤٤/٦ .

١٩٣ - صدوق اختلط ، بأخرة ، فترك ، تقدم .

١٩٤ - في الأصل (عن ابن عبد الرحمن) وهو خطأ ، وهو ربيعة الرأي .

١٩٥ - أورده ابن حجر في الفتح ، وقال : قال الدارقطني : أخطأ فيه رواد بن الجراح . ٦٢٣/٣ .
وأخرجه الطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن مالك عن ربيعة إلا رواد والمشهور من حديث مالك عن سمي . ٢٢٠/١ .
وذكره أبو نعيم في الحلية . ٣٤٤/٦ .
وأخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة عبد الله بن محمد البلخي . ٩٤/١٠ .

١٩٦ - صدوق يغرب ، تقدم .

١٩٧ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب الحذر من الغضب . ٥١٩/١٠ (٦١١٦) =

وأبو حمزة السكري ، فيما قال لنا ابن مخلد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة . وزاد فيه ألفاظًا لم يأت بها غيرهما ، وهو : قال : فدلني على عمل إذا عملته علمت أني محسن ، فقال : « انظر جيرانك فإن قالوا : إنك محسن فأنت محسن ، وإن قالوا : إنك مسيء فأنت مسيء»[198].

وهذه الألفاظ ؛ إنما رواه الأعمش عن جامع بن شداد عن كلثوم الخزاعي[199] عن النبي ﷺ .

ثنا ابن مخلد ثنا أحمد بن منصور زاج[200] ثنا عليٌّ بن الحسين[201] ثنا أبو حمزة ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة : أن رجلًا قال : دلني على عمل إذا أخذت به دخلت الجنة ولا تكثر عليَّ ، قال : « لا تغضب » ، وأتاه آخر فقال : يا رسول الله دلني على عمل إذا أنا عملته دخلت الجنة ، فقال : « كن محسنًا » ، قال : كيف أعلم أني محسن ؟ قال : « سل جيرانك فإن قالوا : إنك محسن ، فأنت محسن ، وإن قالوا : إنك مسيء، فأنت مسيء »، هكذا قال لنا ابن مخلد عن أبي حمزة ، و لم يقل عن الحسين بن واقد ، ورواه غيره عن أحمد بن منصور زاج ، فقال : عن الحسين بن واقد .

س ١٩٠٨ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال

= والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في كثرة الغضب ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه . ٣/١٥١ – ١٥٢ .
وأحمد في مسنده . ٢/٤٦٦ .
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه. ٢/٢٠٨.
والبيهقي في الآداب ، باب كظم الغيظ ، وترك الغضب . ص ٦٩ – ٧٠ (١٦٠) .
وذكره من طريق الحسين بن واقد ، مختصرًا . ص ٧٠ .

١٩٨ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا الحسين بن واقد . ٢/٢٢٢ .

١٩٩ – كلثوم بن جبر الخزاعي الكوفي ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٤٦٢ .

٢٠٠ – زاج : بزاي وجيم . التقريب ٨٥ .

٢٠١ – هو : ابن واقد ، صدوق يهم ، تقدم .

رسول (٣/١٤٥/١) الله ﷺ : « إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا » .

فقال : يرويه حفص بن غياث ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو هشام الرفاعي[٢٠٢] عن حفص عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعًا[٢٠٣] .

وخالفه عمر بن حفص بن غياث ؛ فرواه عن أبيه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أو أبي هريرة ، قال : وأراه أبا سعيد[٢٠٤] .

س ١٩٠٩ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : كره أن ينتعل الرجل قائمًا .

فقال : يرويه الأعمش عن أبي صالح ، واختلف عنه ؛ فرواه إبراهيم بن حميد وهو الرؤاسي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وشك في رفعه[٢٠٥] .

ووقفه أبو معاوية عن الأعمش[٢٠٦] ، والصحيح : موقوف .

س ١٩١٠ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قرأ :

---

٢٠٢ – ليس بالقوي ، تقدم ، واسمه : محمد بن يزيد .

٢٠٣ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث رواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد ، وجمعهما لنا أبو هشام عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد . ٢/٢٢١ .

٢٠٤ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب حرمة دم المؤمن وماله ، عن هشام بن عمار ثنا عيسى بن يونس ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد . ٢/١٢٩٧ (٣٩٣١) .

وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث عمرو بن الأحوص ، رواه الترمذي في الجامع وصححه . مصباح الزجاجة ٣/٢٢٢ – ٢٢٣ (١٣٧٦) .

٢٠٥ – أخرجه البزار في مسنده ، وفيه وقال : ولا أعلمه إلا رفعه ، وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد . ٢/٢٢٢ .

٢٠٦ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في اللباس ، باب الانتعال قائمًا عن عليّ بن محمد ثنا أبو معاوية وفيه : نهى رسول الله ﷺ أن ينتعل ... الحديث . ٢/١١٩٥ (٣٦١٨) .

﴿ مِنْ قُرَّاتِ أَعْيُنٍ ﴾[٢٠٧].

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو كدينة[٢٠٨] ، وقيل : عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، مرفوعًا ، قاله عصمة بن[٢٠٩] عبد الله أبو عاصم الأسدي - كوفي من أهل القرآن - عن شعبة ، وأصحاب الأعمش يروونه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، موقوفًا[٢١٠].

س ١٩١١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الركاز الذهب الذي ينبت على وجه الأرض » .

فقال : يرويه حبان بن عليٍّ[٢١١] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢١٢].

وهو وهم ؛ لأن هذا ليس من حديث الأعمش ولا من حديث أبي صالح ، وإنما يرويه رجل مجهول عن آخر عن أبي هريرة[٢١٣].

---

٢٠٧ - سورة السجدة : ١٤ (والآية: فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين) .

٢٠٨ - أبو كدينة : بنون مصغر ، اسمه : يحيى بن المهلب ، التقريب ٥٩٧ .

٢٠٩ - يبحث عن ترجمته .

٢١٠ - أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ، عن أبي معاوية . ص ١٨١ (٨٩) .

٢١١ - ضعيف ، تقدم .

٢١٢ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة حبان بن عليٍّ ، وقال : وقال لنا ابن صاعد : هكذا قال إبراهيم بن راشد ، وخالفه غيره ، ثم أورده من طريق حبان عن عبد الله بن سعيد المقبري . ٢/٨٣٣ - ٨٣٤ .

٢١٣ - أخرجه أبو يعلى في مسنده ، عن داود بن عمرو ، حدثنا حبان بن عليٍّ بن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة . ٤٨٩/١١ (٦٦٠٩) .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة حبان بن عليٍّ ، من طريق محمد بن الصباح ثنا حبان ثنا عبد الله بن سعيد المقبري ، عن أبيه عن أبي هريرة . ٢/٨٣٣ - ٨٣٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة ، باب من قال : المعدن ركاز فيه الخمس ، من طريق داود بن عمرو ثنا حبان بن عليٍّ، وقال: ورواه أبو يوسف عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد =

س ١٩١٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة : نهى رسول الله ﷺ عن قتل أربع من الدواب : النملة والنحلة (٢/١٤٥/٣) والهدهد والصرد .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ؛ فرواه شيخ يعرف بسهل بن يحيى بن سبأ[٢١٤] الحداد عن الحسن بن[٢١٥] عليٍّ الحلواني عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢١٦] ، ووهم فيه ، وإنما رواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس[٢١٧] .

= عن أبيه ، عن جده عن أبي هريرة ، وقال : تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف جدًّا جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وجماعة من أئمة الحديث . ١٥٢/٤ .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، وقال : رواه أبو يعلى ، وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد ، وهو ضعيف . مجمع الزوائد ، باب في الركاز والمعادن . ٧٨/٣ .

٢١٤ – سهل بن يحيى بن سبأ بن سهل بن عبد الله ، أبو السري الحداد ، لم يذكر فيه الخطيب جرحًا ولا تعديلًا ، بل ذكر هذا الحديث ، وكلام الدارقطني الذي قاله هنا . تاريخ بغداد ١١٩/٩ – ١٢٠ .

٢١٥ – في الأصل (عن) والتصويب من تاريخ بغداد والتقريب .

٢١٦ – أخرجه الخطيب في تاريخه ، وأورد هذا السؤال بكامله في ترجمة سهل بن يحيى . ١٢٠/٩ .

٢١٧ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في قتل الذرِّ عن أحمد بن حنبل نا عبد الرزاق نا معمر . ٥٣٨/٤ – ٥٣٩ .

وابن ماجة في سننه ، في الصيد ، باب ما ينهى عن قتله ، عن محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق . ١٠٧٤/٢ (٣٢٢٤) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في المناسك ، باب ما ينهى عن قتله من الدواب ، عن معمر . ٤٥١/٤ (٨٤١٥) .

وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق . ٣٣٢/١ .

والدارمي في سننه ، باب النهي عن قتل الضفادع والنحلة ، عن محمد بن يحيى . ٨٨/٢ – ٨٩ .

وابن حبان في صحيحه، من طريق حبان بن عليٍّ العنزي عن ابن جريج وعقيل عن الزهري . الإحسان ٤٦٢/١٢ (٥٦٤٦) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الضحايا ، باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب ، من طريق عبد الرزاق ، وأيضًا من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري ، ومن طريق ابن جريج قال : حدثت عن الزهري . ٣١٧/٩ .

س ١٩١٣ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « وفد الله ثلاثة: الغازي والحاج والمعتمر » .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه ؛ فرواه بكير بن عبد الله بن الأشج عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٢١٨]، تفرد به عنه ابنه مخرمة[٢١٩] بن بكير، وخالفه روح بن القاسم، وسليمان بن بلال، وعبد العزيز بن المختار، والدراوردي[٢٢٠]، وابن أبي حازم، ووهيب بن خالد؛ رووه عن سهيل عن أبيه عن مرداس الجندعي[٢٢١] عن كعب الأحبار قوله[٢٢٢]. وهو الصحيح .

---

٢١٨ - أخرجه النسائي في سننه ، فضل الحج . ١١٣/٥ .
وأيضًا في الجهاد ، باب الغزاة وفد الله تعالى . ١٦/٦ .
وابن خزيمة في صحيحه، في الحج، باب فضل الحج إذ الحاج من وفد الله عز وجل. ١٣٠/٤ (٢٥١١).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: قال أبي: ورواه سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن مرداس الجندعي عن كعب قوله، ورواه عاصم عن أبي صالح عن كعب قوله. ٣٣٩/١-٣٤٠ (١٠٠٧).
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٥/٩ (٣٦٩٢) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديثه عن أبيه، تفرد به بكير بن عبد الله بن الأشج وعنه ابنه، ولا نعلم حدث به غير عبد الله بن وهب . أطراف الغرائب ٣٢١/١ .
والحاكم في المستدرك ، أول كتاب المناسك ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه . ٤٤١/١ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق إبراهيم بن المنذر الحزامي ، وأحمد بن عيسى عن ابن وهب عن مخرمة وقال : غريب ، تفرد به مخرمة عن أبيه عن سهيل . ٣٢٧/٨ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب فضل الحج والعمرة . ٢٦٢/٥ .

٢١٩ - مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج ، أبو المسور المدني ، صدوق ، وروايته عن أبيه وجادة من كتابه ، قاله أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن المديني : سمع من أبيه قليلًا ، مات سنة تسع وخمسين ومائة . التقريب ٥٢٣ .

٢٢٠ - تقدم .

٢٢١ - مرداس بن عبد الرحمن الجندعي الليثي : لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ٤٣٥/١/٤، الجرح والتعديل ٣٥٠/١/٤ ، الثقات ٤٤٩/٥ .

٢٢٢ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب فضل الحج والعمرة ، من طريق وهيب . ٢٦٢/٥ =

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال : ثنا عيسى بن إبراهيم الغافقي وإبراهيم بن منذر[٢٢٣] بن عبد الله الخولاني وأحمد بن عبد الرحمن[٢٢٤] قالوا : ثنا عبد الله بن وهب عن مخرمة بن بكير عن أبيه سمعت سهيلًا يقول : سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « وفد الله ثلاثة : الغازي والحاج والمعتمر » .

ثنا علي بن محمد المصري ثنا مطلب[٢٢٥] بن شعيب ثنا يحيى بن بكير ثنا ميمون[٢٢٦] بن يحيى عن مخرمة بن بكير عن أبيه قال : سمعت سهيل بن ذكوان يقول : سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : « وفد الله ثلاثة : الغازي والحاج والمعتمر » .

ثنا النيسابوري ثنا العباس بن محمد بن أمية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن مرداس عن كعب قال : وفد الله ثلاثة: الغازي في سبيل الله وافد على الله، والحاج إلى بيت الله وافد على الله،

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق سليمان بن بلال . ٣٣٩/١ - ٣٤٠ .

٢٢٣ - في الأصل (إبراهيم بن منقذ) وكذلك في السنن الكبرى للبيهقي ولعله إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة بن خالد بن حزام الأسدي الحزامي بالزاي ، صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن ، مات سنة ست وثلاثين ومائتين . التقريب ٩٤ .

٢٢٤ - صدوق تغير بأخرة ، تقدم .

٢٢٥ - مطلب بن شعيب مروزي ، سكن مصر ، قال ابن عدي : هو راوية عن أبي صالح عن الليث ، بنسخ الليث ، ولم أر له حديثًا منكرًا غير هذا الحديث (يعني : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه) ، ومتن هذا الحديث بهذا الإسناد منكر جدًا ، وسائر أحاديثه عن أبي صالح مستقيمة ، وذكر ابن حجر أنه قد أكثر الطبراني عن مطلب هذا وهو صدوق ، وقال ابن يونس : كان ثقة في الحديث ، وتوفي سنة اثنتين وثمانين ومائتين . الكامل ٢٤٥٥/٦ ، اللسان ٥٠/٦ .

٢٢٦ - هو : ميمون بن يحيى بن مسلم بن الأشج ، روى عن مخرمة والليث ، وروى عنه ابن وهب وأحمد ابن سعيد الهمداني ، ويحيى بن بكير ، لم يذكر فيه البخاري ، وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابن حبان في الثقات .
التاريخ الكبير ٣٤٢/١/٤ (وفيه سلم) ، الجرح والتعديل ٢٣٩/١/٤ ، ١٧٤/٩ .

(١/١٤٦/٣) والمعتمر وافد على الله .

ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي ثنا حبان[٢٢٧] بن هلال ثنا وهيب ثنا سهيل بمثل ذلك .

ثنا النيسابوري ثنا إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عامر العقدي ثنا سليمان عن سهيل بنحوه .

س ١٩١٤ – وسئل عن حديث أبي[٢٢٨] صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجا اثنان دون صاحبهما » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه يحيى بن[٢٢٩] منهال عن خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ . ووهم فيه ؛ وإنما رواه الأعمش عن أبي صالح عن ابن عمر[٢٣٠] .

س ١٩١٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن أمتي لن يخزوا أبدًا ما أقاموا شهر رمضان » فقال : ما خزيهم ؟ فقال : « من إضاعتهم شهر رمضان : انتهاك المحارم » الحديث بطوله .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه خلف بن خليفة[٢٣١] عن

---

٢٢٧ – حبان : بالفتح ثم موحدة . التقريب ١٤٩ .

٢٢٨ – في الأصل (ابن) وهو خطأ .

٢٢٩ – يبحث عنه .

٢٣٠ – أخرجه أبو داود ، في سننه ، في الأدب ، باب في التناجي ، من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش . ٤١٤/٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة عن الأعمش . ٤٣/٢ .
وأيضًا من طريق إسحاق بن يوسف . ١٤١/٢ .
والبخاري في الأدب المفرد ، من طريق حفص بن غياث عن الأعمش . ص ٣٠١ (١١٧٠) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش. الإحسان ٣٤٥/٢-٣٤٦ (٥٨٤).

٢٣١ – صدوق اختلط في الآخر ، تقدم .

عبد الله بن[232] عبيد الله بن أبي مليكة[233] عن الأعمش عن أبي صالح عن أم هانىء عن النبي ﷺ[234]، قاله أحمد بن أبي طيبة[235]، عن أبيه[236]، وكلاهما غير محفوظ .

س ١٩١٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوي » .

فقال : يرويه أبو حصين ، واختلف عنه ؛ فرواه معلى بن منصور وأسود بن عامر عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة[237] .

وكذلك قيل: عن يحيى بن أبي بكير عن أبي بكر بن عياش، وقال- أيضًا-: عن يحيى بن أبي بكير عن قيس[238] بن الربيع عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة .

---

٢٣٢ - في الأصل (عبيد الله بن عبد الله بن أبي مليكة) والتصويب من التقريب .

٢٣٣ - هنا سقط ، كما هو واضح من كلام المؤلف : وكلاهما غير محفوظ .

٢٣٤ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عيسى بن سليمان والد أحمد ، عن محمد بن إبراهيم بن ناصح الدامغاني ، ثنا محمد بن عيسى وعمار بن رجاء قالا : حدثنا أحمد بن أبي طيبة عن أبيه عن الأعمش ثم ساق السند والمتن ، وقال : وهذا عن الأعمش عن أبي صالح عن أم هانىء، لا يرويه عن الأعمش غير أبي طيبة ، وقد قيل في هذا الحديث : عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، من طريق مظلم أيضًا . ١٨٩٦/٥ .

٢٣٥ - أحمد بن طيبة : عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي ، أبو محمد الجرجاني ، صدوق له أفراد ، مات سنة ثلاث ومائتين . التقريب ٨٠ .

٢٣٦ - عيسى بن سليمان ، أبو طيبة ، الدارمي الجرجاني ، والد أحمد بن أبي طيبة ، ضعفه يحيى بن معين ، وقال ابن عدي : كان رجلًا صالحًا ، ولا أظن أنه كان يتعمد الكذب ، ولكن لعله شبه عليه فغلط ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يخطىء مات سنة ثلاث وخمسين ومائة . الكامل ١٨٩٥/٥ - ١٨٩٧ ، اللسان ٣٩٦/٤ .

٢٣٧ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب ذي المرة السوي الفقير هل يحل له الصدقة أم لا ؟ من طريق معلى بن منصور . ١٤/٢ .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق معلى ، وقال : لم يروه عن أبي حصين عن سالم وأبي صالح إلا أبو بكر . ٣٠٨/٨ .

٢٣٨ - صدوق تغير لما كبر ، تقدم .

والمحفوظ: عن أبي بكر(*) بن عياش عن أبي حصين عن سالم بن أبي الجعد عن أبي هريرة(٢٣٩) (٢/١٤٦/٣) وقال معلى بن منصور في حديثه : عن أبي بكر بن عياش ، وقال مرة : ابن سلام بن أبي الجعد .

س ١٩١٧ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن أهل الجنة يلهمون التسبيح والتحميد كما تلهمون النفس ، يأكلون ويشربون لا يبولون ولا يتغوطون ، طعامهم رشح كالمسك » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه النضر بن إسماعيل(٢٤٠) عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وخالفه أصحاب الأعمش ؛ رووه عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر(٢٤١)، وهو أصح .

(*) في الأصل (أبي بكير) .

٢٣٩ – أخرجه النسائي في سننه ، في الزكاة ، إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها . ٩٩/٥ .
وابن ماجة في سننه ، في الزكاة ، باب من سأل عن ظهر غني . ٥٨٩/١ (١٨٣٩) .
وأحمد في مسنده . ٣٧٧/٢ ، ٣٨٩ .
وأبو يعلى في مسنده . ٢٨٦/١١ (٦٤٠١) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار . ١٤/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، موارد الظمآن ، باب لا تحل الزكاة لغني ص ٢٠٦ (٨٠٦) .
والدارقطني في سننه ، باب لا تحل الصدقة لغني ولا لذي مرة سوى . ١١٨/٢ .
وأبو نعيم في الحلية . ٣٠٨/٨ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصدقات ، باب الفقير أو المسكين ، له كسب ... إلخ ، وقال : ورواه أبو بكر بن عياش مرة أخرى عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه . ١٤/٧ .

٢٤٠ – ليس بالقوي ، تقدم .

٢٤١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الجنة ، باب في صفات الجنة وأهلها ، من طريق جرير وأبي معاوية . ٢١٨٠/٤ – ٢١٨١ (٢٨٣٥) .
وأبو داود في سننه ، في السنة ، باب في الشفاعة ، من طريق جرير ، مختصرًا . ٣٨٠/٤ .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن سلام عن الأعمش . ص ٢٤٦ (١٧٧٦) .
وأحمد في مسنده ، عن أبي معاوية . ٣١٦/٣ . =

س ١٩١٨ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من كفل ابنتيه أو أختيه كانتا له سترًا من النار » .

فقال : يرويه سهيل[٢٤٢] بن أبي صالح ، واختلف عنه ؛ فرواه عبد الله[٢٤٣] العمري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، ووهم فيه ؛ وإنما رواه سهيل عن سعيد الأعشى[٢٤٤] عن أيوب بن بشير عن أبي هريرة[٢٤٥] .

س ١٩١٩ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من رآني في المنام فقد رآني » .

فقال : يرويه أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٤٦] .

= وأيضًا من طريق عبد الواحد . ٣٦٤/٣ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق جرير عن الأعمش . ٤١٨/٣ (١٩٠٦) ٤٥/٤ (٢٠٥٢) .

وأيضًا من طريق أبي معاوية . ١٨٤/٤ (٢٢٧٠) .

وأبو نعيم في صفة الجنة ، ذكر ما أخبر من أن أهل الجنة يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس ، من طريق زائدة وعلي بن مسهر عن الأعمش . ص ١٠٢ (٢٧٤) .

٢٤٢ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٢٤٣ – ضعيف ، تقدم .

٢٤٤ – هو : سعيد بن عبد الرحمن بن مُكمل : بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم ، الأعشى الزهري المدني ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٢٣٨ .

٢٤٥ – هكذا جاء في الأصل (أبي هريرة) ولكن في المصادر الأخرى (أبي سعيد) .

أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ،باب في فضل من عال يتامى نحوه، وفيه عن أبي سعيد. ٥٠٢/٤.

والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في النفقة على البنات ، والأخوات ، عن أحمد بن محمد ثنا عبد الله بن المبارك ثنا ابن عيينة عن سهيل بن أبي صالح عن أيوب بن بشير عن سعيد الأعشى عن أبي سعيد ، وأيضًا عن قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد. ١٢٠/٣ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، في العطف على البنات . ٢٥٢/٨ .

وأحمد في مسنده ، في مسند أبي سعيد . ٤٢/٣ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب من عال ثلاث أخوات ، وفيه عن أبي سعيد . ص ٣٠١ (٧٩) .

٢٤٦ – أخرجه الترمذي في الشمائل ، باب ما جاء في رؤية رسول الله ﷺ ، من طريق شعبة عن =

ورواه سعيد بن هبيرة[٢٤٧] أبو مالك عن أبي عوانة ، وقال : عن حصين[٢٤٨] عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٤٩] ، وغيره يرويه عن أبي عوانة عن أبي حصين[٢٥٠] ، وهو الصواب .

س ١٩٢٠ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين » .

فقال : يرويه سهيل بن أبي صالح[٢٥١] ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو قرة[٢٥٢] عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، وتابعه خارجة بن مصعب[٢٥٣] عن سهيل ؛ والصحيح : عن سهيل عن[٢٥٤] عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن

= أبي حصين . ص ٣١٩ (٣٩٠) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الإيمان والرؤيا ، ما قالوا فيمن رأى النبي ﷺ في المنام ، من طريق سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله وسفيان عن أبي صالح (هكذا) عن أبي هريرة . ١١/٥٥ .

وأحمد في مسنده ، من طريق شعبة . ٢/٤١٠ ، ٤٦٩ .

وأيضًا من طريق سفيان ، عن أبي حصين . ٢/٤٦٣ .

٢٤٧ - سعيد بن هبيرة بن عديس بن أنس بن مالك ، أبو مالك المروزي ، قال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات كأنه كان يضعها ، أو يوضع له فيجيب فيها ، لا يحل الاحتجاج به بحال ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ، روى أحاديث أنكرها أهل العلم . الجرح والتعديل ٢/١/٧٠ - ٧١ ، كتاب المجروحين ١/٣٢٦ - ٣٢٧ ، اللسان ٣/٤٨ - ٤٩ .

٢٤٨ - الصواب : أبو حصين .

٢٤٩ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وبعدما ذكر أحاديث أخرى قال : تفرد بها سعيد بن هبيرة عن أبي عوانة عن حصين عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١٨ .

٢٥٠ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن شعبة وأبي عوانة . ص ٣١٧ (٣٤٢٠) .

والبزار في مسنده ، من طريق هلال بن يحيى نا أبو عوانة . ٢/٢٠٨ .

٢٥١ - صدوق تغير بأخرة ، تقدم .

٢٥٢ - هو : موسى بن طارق ، ثقة يغرب . التقريب ٥٥١ .

٢٥٣ - متروك وكان يدلس عن الكذابين ، تقدم .

٢٥٤ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

سليم عن جابر[٢٥٥]، وغير سهيل يرويه عن عامر عن[٢٥٦] عمرو (٣/١٤٧/١)
ابن سليم أبي قتادة[٢٥٧]، وهو الصواب .

س ١٩٢١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع الأمير فقد أطاعني ومن عصى الأمير فقد عصاني » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو معاوية ، ووكيع ، وجرير ، وقيس بن[٢٥٨] الربيع ، وعيسى بن يونس ، وعبد الله[٢٥٩] بن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٦٠]، وخالفهم عبد الرحمن بن

---

٢٥٥ - تقدم في مسند أبي قتادة ، وقال المؤلف : وقال سهيل بن أبي صالح عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عمرو بن سليم عن جابر بن عبد الله ، وهم في ذكره جابرًا . العلل ٦/١٤٥ (١٠٣٤) .

٢٥٦ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٢٥٧ - قد تقدم تخريجه في مسند أبي قتادة ، انظر السؤال رقم ١٠٣٤ (٦/١٤١ - ١٤٥) .
ويزاد : وعبد الرزاق في مصنفه . ١/٤٢٨ (١٦٧٣) .
وأحمد في مسنده . ٥/١٩٥ ، ٢٩٦ ، ٣٠٣ ، ٣٠٥ ، ٣١١ .
والدارمي في سننه ، باب الركعتين ، إذا دخل المسجد . ١/٣٢٣ - ٣٢٤ .
وابن خزيمة في صحيحه ، في الصلاة . ٣/١٦٤ (١٨٢٩) .
وأبو عوانة في مسنده ، بيان في إيجاب الركعتين على من يدخل المسجد . ١/٤١٥ - ٤١٦ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٦/٢٤٢ (٢٤٩٥) ٢٤٤ - ٢٤٥ (٢٤٩٧) ٢٤٥ - ٢٤٦ (٢٤٩٨ ، ٢٤٩٩) .

٢٥٨ - تقدم ، وهو صدوق تغير لما كبر .

٢٥٩ - هكذا في الأصل (عبد الله بن زياد) ، ولعل الصواب (عبد الواحد بن زياد) .

٢٦٠ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ ، من طريق أبي معاوية ووكيع عن الأعمش . ١/٤ (٣) .
وأيضًا في الجهاد ، باب طاعة الإمام ، من طريق وكيع . ٢/٩٥٤ (٢٨٥٩) .
والطيالسي في مسنده ، عن شعبة عن الأعمش ، مختصرًا . ص ٣١٨ - ٣١٩ (٢٤٣٢) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد، ما جاء في طاعة الإمام والخلاف عنه. عن وكيع. ١٢/٢١٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية ووكيع . ٢/٢٥٢ - ٢٥٣ =

مغراء[٢٦١]؛ فرواه عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٦٢].

ثنا الحسين بن إسماعيل قال : ثنا سلم بن جنادة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله .. » الحديث .

س ١٩٢٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن لا أتخلف خلف سرية تخرج[٢٦٣] في سبيل الله ولكن لا أجد ما أحملهم عليه » الحديث .

فقال : يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٦٤]

= وأيضًا من طريق وكيع . ٤٧١/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق أبي معاوية . ٢/٢١٦ .

والبغوي في شرح السنة ، الإمارة والقضاء ، وجوب طاعة الوالي ، من طريق وكيع . ٤٠/١٠ – ٤١ (٢٤٥٠) .

٢٦١ – عبد الرحمن بن مغراء ، بفتح الميم ، وسكون المعجمة ، ثم راء الدوسي ، أبو زهير الكوفي نزيل الري ، صدوق تكلم في حديثه عن الأعمش ، مات سنة بضع وتسعين ومائة . التقريب ٣٥٠ .

٢٦٢ – أخرجه البزار ، في مسنده ، عن يوسف بن موسى نا عبد الرحمن بن مغراء . ٢/٢٠٤ .

٢٦٣ – في الأصل تخرج في مكرر .

٢٦٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب الجعائل والحملان في السبيل ، من طريق يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الأنصاري نحوه . ١٢٤/٦ (٢٩٧٢) .

ومسلم في صحيحه ، في الإمارة ، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، من طرق عبد الوهاب وأبي معاوية ومروان بن معاوية كلهم عن يحيى بن سعيد . ١٤٩٧/٣ .

والنسائي في سننه ، في الجهاد ، باب تمني القتل في سبيل الله تعالى ، من طريق يحيى القطان عن يحيى الأنصاري . ٣٢/٦ .

وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية . ٤٢٤/٢ .

وأيضًا من طريق القطان عن يحيى . ٤٧٣/٢ .

وأيضًا من طريق ابن نمير عن يحيى . ٤٩٦/٢ .

حدث به عنه زهير بن معاوية وحماد بن سلمة ، ورواه مالك عن[٢٦٥] يحيى بن سعيد عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٦٦] ، وقيل : عن يونس عن ابن وهب عن مالك عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح أو زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة ، والصواب : عن يحيى بن سعيد وحده .

س **١٩٢٣** – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « عجبت لأقوام يقادون إلى الجنة بالسلاسل » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه عبد الحميد بن صالح عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٦٧] ، وخالفه أبو شهاب[٢٦٨] الحناط ؛ فرواه عن الأعمش عن رجل (٢/١٤٧/٣) عن أبي غالب[٢٦٩] عن أبي أمامة مثل رواية ابن نمير عن الأعمش عن حسين الخراساني وهو حسين بن واقد عن أبي غالب عن أبي أمامة[٢٧٠] ، ورواه الفضل بن موسى

---

٢٦٥ – في الأصل (بن) وهو خطأ .

٢٦٦ – أخرجه مالك في الموطأ ، في الجهاد ، باب الترغيب في الجهاد . ٢/٤٦٥ (٤٠) .
والنسائي في سننه الكبرى ، من طريق ابن القاسم عن مالك . تحفة الأشراف ٩/٤٤٧ – ٤٤٨ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ١١/٣٨ (٤٧٣٦) .

٢٦٧ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، من طريق الحسن بن سليمان قبيطة ثنا عبد الحميد بن صالح وقال : وهذا الذي قال قبيطة : إن لم يكن خطأ فهو غريب ، وهو كما قال : خطأ ، وإنما يروى هذا عن الأعمش ، عن الحسين بن واقد عن أبي غالب عن أبي أمامة عن النبي ﷺ ، رواه عن الأعمش ابن نمير والحسين بن واقد عن أبي أمامة عن النبي ﷺ ، ورواه عن الأعمش ابن نمير والحسين بن واقد قرأ على الأعمش القرآن . ٤/١٣٤٣ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عبد الحميد بن صالح عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش (وفيه : عجب ربنا عز وجل) . أطراف الغرائب ٢/٣١٩ .

٢٦٨ – صدوق يهم ، تقدم .

٢٦٩ – أبو غالب صاحب أبي أمامة بصري ، نزل أصبهان ، قيل : اسمه حزوّر وقيل : سعيد بن الحزور وقيل : نافع ، صدوق يخطىء ، من الخامسة . التقريب ٦٦٤ .

٢٧٠ – ذكره ابن عدي في الكامل . ٤/١٣٤٣ .

السيناني عن الحسين بن واقد عن محمد بن زياد عن أبي هريرة[٢٧١]، وهو أصحها .

س ١٩٢٤ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الشهيد لو مات على فراشه دخل الجنة » .

فقال : يرويه الثوري عن عاصم[٢٧٢] بن أبي النجود ، واختلف عنه ؛ فرفعه أبو إسحاق الفزاري عن الثوري[٢٧٣].

ووقفه عبد الله بن الوليد العدني[٢٧٤] وغيره عن الثوري، والموقوف أحب إليّ .

س ١٩٢٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الذي يقتَل في سبيل الله شهيد ، والذي يموت غرقًا شهيد ، والذي يموت في البطن شهيد ، والنفساء شهيد » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ؛ فرواه عقيل بن خالد ويونس بن يزيد والنعمان بن راشد[٢٧٥] عن الزهري عن أبي صالح عن أبي هريرة .

---

٢٧١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد، باب الأسارى في السلاسل، من طريق غندر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد . ١٤٥/٦ (٣٠١٠) .
وأبو داود في سننه ، في الجهاد ، باب في الأسير يوثق ، من طريق حماد عن محمد بن زياد . ٩/٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق حماد عن محمد بن زياد . ٣٠٢/٢ ، ٤٠٦ .
والبغوي في مسند عليّ بن الجعد ، من طريق شعبة عن محمد بن زياد . ٥٥٠/١ (١٧٦) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد . الإحسان ٣٤٣/١ (١٣٤) .

٢٧٢ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٢٧٣ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة مسيب بن واضح ، من طريق حماد بن سلمة وأبي إسحاق الفزاري ، وقال : وهذا كان المسيب يروي أحيانًا عن الفزاري عن حماد عن عاصم وأحيانًا يروي عن الفزاري عن الثوري عن عاصم ، وكلاهما غير محفوظين ؛ فسواء قال عن الثوري أو عن حماد كليهما غير محفوظين . ٢٣٨٤/٦ (وفي رواية حماد جاء أبو الحسن الفزاري) .

٢٧٤ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٢٧٥ – تقدم ، وهو صدوق سيئ الحفظ .

واختلف عن يونس ؛ فقال أبو الأسود النضر بن عبد الجبار : عن ابن لهيعة[٢٧٦] عن يونس عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

والمحفوظ : عن يونس عن الزهري عن أبي صالح عن أبي هريرة .

س **١٩٢٦** - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا حتى يريه[٢٧٧] خير له من أن يمتلئ شعرًا » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه الثوري وأبو معاوية وأبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٧٨] .

---

٢٧٦ - صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .

٢٧٧ - في الأصل (يرويه) .
وهو من الوري ، وهو داء يفسد الجوف ، ومعناه : قيحًا يأكل جوفه ويفسده .

٢٧٨ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن ، من طريق حفص حدثنا الأعمش . ٥٤٨/١٠ (٦١٥٥) .
وأيضًا في الأدب المفرد ، باب من الشعر حكمة . ص٢٢٢ (٨٦٠) .
ومسلم في صحيحه ، في الشعر ، من طرق أبي معاوية وحفص ووكيع عن الأعمش . ١٧٦٩/٤ (٢٢٥٧) .
وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب ما جاء في الشعر، من طريق شعبة . ٤٦٠/٤ .
والترمذي في سننه ، في الأدب باب ما جاء لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا ، من طريق يحيى بن عيسى عن الأعمش ، وقال : حسن صحيح . ٣٤/٤ .
وابن ماجة في سننه ، في الأدب ، باب ما كره من الشعر ، من طرق حفص وأبي معاوية ووكيع . ١٢٣٦/٢ - ١٢٣٧ (٣٧٥٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، من كره الشعر وأن يعيه في جوفه ، عن حفص وأبي معاوية ووكيع . ٧١٩/٨ - ٧٢٠ .
وأحمد في مسنده ، من طريق الثوري . ٢٨٨/٢ .
وأيضًا من طريق شريك عن الأعمش . ٣٥٥/٢ ، ٣٩١ .
وأيضًا من طريق وكيع . ٤٧٨/٢ .
وأيضًا من طريق شعبة وسفيان . ٤٨٠/٢ .
=

ورواه عبد الله بن داود عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أو أبي سعيد .

وحدث به محمد بن قدامة المصيصي عن ابن علية عن أيوب عن عكرمة عن أبي صالح عن أبي (١/١٤٨/٣) هريرة .

ولم يتابع ابن قدامة على هذا الإسناد ، قيل له : محمد بن قدامة ثقة ؟ قال : نعم .

س **١٩٢٧** - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « قتل الرجل صبرًا كفارة لما كان قبله من الذنوب » .

فقال : يرويه عبد العزيز بن رفيع ، واختلف عنه ؛ فرواه صالح بن موسى الطلحي[(٢٧٩)] عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة[(٢٨٠)] .

= والبزار في مسنده ، من طريق وكيع . ١/٢٢٠ .

والبغوي في الجعديات ، من طريق شعبة . ٤٤٧/١ (٧٥٩) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب رواية الشعر هل هي مكروهة ، أم لا ؟ من طريق شعبة . ٢٩٥/٤ .

وأيضًا من طريق أبي عوانة . ٢٩٦/٤ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي معاوية . الإحسان ٩٣/١٣ (٥٧٧٧) .

وأيضًا ، من طريق شعبة . الإحسان ٩٥/١٣ (٥٧٧٩) .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق شعبة . ٦٠/٥ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشهادات ، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر .. إلخ ، من طريق وكيع . ٢٤٤/١٠ .

والبغوي في شرح السنة ، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر .. إلخ ، من طريق سفيان وشعبة . ٣٨٠/١٢ (٣٤١٢ ، ٣٤١٣) .

والمقدسي في أحاديث الشعر ، من طريق أبي معاوية . (٣٢) .

٢٧٩ - متروك ، تقدم .

٢٨٠ - أخرجه البزار في مسنده، ، وبعد ما ذكر حديثين قال : لا نعلمهما يرويان عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ، وصالح بن موسى لين الحديث . ١/٢٠٨ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة صالح بن موسى الطلحي ، وبعد ما أورد أحاديث أخرى ، =

وخالفه أبو الأحوص ومحمد بن الفضل[٢٨١] بن عطية ؛ فروياه عن عبد العزيز ابن رفيع عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وهو أشبه .

س ١٩٢٨ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « دعوة المسلم مستجابة ما لم يدع[٢٨٢] بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل » .

فقال : يرويه أبو حصين ، واختلف عنه ؛ فرواه جعفر بن عون ويزيد بن هارون ، واختلف عنه ؛ عن مسعر عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة ، موقوفًا .

ورفعه عبيد[٢٨٣] بن محمد الوراق وشعيب بن عمرو[٢٨٤] البزار عن يزيد بن هارون عن مسعر .

س ١٩٢٩ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد .

فقال : يرويه سهيل بن[٢٨٥] أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

حدث به عنه سليمان بن بلال ، واختلف عنه ؛ فرواه القعنبي ، وإسماعيل[٢٨٦]

= من طريق صالح قال : وهذه الأحاديث عن عبد العزيز غير محفوظات»، إنما يرويها عنه صالح بن موسى . ١٣٨٧/٤ .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه صالح بن موسى بن طلحة ، وهو متروك . مجمع الزوائد ٢٦٦/٦ .

٢٨١ - كذبوه ، تقدم .

٢٨٢ - في الأصل (ما لم يدعو) .

٢٨٣ - عبيد بن محمد بن القاسم بن سليمان بن أبي مريم ، أبو محمد الوراق النيسابوري ، سكن بغداد وحدث بها عن موسى بن هلال العبدي وغيره ، وكان ثقة ، مات سنة خمس وخمسين ومائتين . راجع تاريخ بغداد ٩٧/١١ .

٢٨٤ - لم أجد ترجمته .

٢٨٥ - صدوق تغير بأخرة ، تقدم .

٢٨٦ - صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، تقدم .

ابن أبي أويس ، ويحيى[٢٨٧] الحماني ، وزياد بن يونس ، وعبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن ربيعة[٢٨٨] عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٢٨٩].

وخالفهم أبو بكر بن أبي أويس[٢٩٠]، وعمران بن أبان[٢٩١]؛ روياه عن سليمان بن بلال عن سهيل لم يذكرا فيه ربيعة .

والصحيح : عن سليمان بن بلال عن ربيعة ، وقد بين ذلك زياد بن يونس في روايته عن سليمان ، فقال فيه : قال سليمان : فلقيت سهيلًا سألته عنه فلم يعرفه فقلت : حدثني به عنك (٢/١٤٨/٣) ربيعة فقال : فحدث به عن ربيعة عني[٢٩٢].

---

٢٨٧ - حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث ، تقدم .

٢٨٨ - هو : ربيعة الرأي .

٢٨٩ - أخرجه ابن الجارود في المنتقى ، من طريق ابن وهب ص ٣٣٥ - ٣٣٦ (١٠٠٧) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب القضاء باليمين مع الشاهد، من طريق ابن وهب. ١٤٤/٤ .
وأيضًا من طريق يحيى الحماني عن سليمان والدراوردي . ١٤٤/٤ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل : وقال : قيل لأبي : يصح حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ في اليمين مع الشاهد ؟، فوقف وقفة فقال : ترى الدراوردي ما يقول : يعني قوله : قلت لسهيل فلم يعرفه قلت : فليس نسيان سهيل دافعًا لما حكى عنه ربيعة وربيعة ثقة ، والرجل يحدث بالحديث وينسى ، قال : أجل هكذا ، ولكن لم نر أن يتبعه متابع على روايته ، وقد روى عن سهيل جماعة كثيرة ليس عند أحد منهم هذا الحديث ، قلت : إنه يقول بخبر الواحد ، قال : أجل غير أني لا أدري لهذا الحديث أصلًا عن أبي هريرة أعتبر به ، وهذا أصل من الأصول لم يتابع عليه ربيعة. ٤٦٣/١-٤٦٤ (١٣٩٢).
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن وهب . الإحسان ٤٦٢/١١ (٥٠٧٣) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشهادات ، باب القضاء باليمين ، مع الشاهد ، من طرق ابن وهب وابن أبي أويس والقعنبي وزياد بن يونس . ١٦٨/١٠ - ١٦٩ .
وقال ابن حجر : هو عند أصحاب السنن ، ورجاله مدنيون ثقات ، ولا يضره أن سهيل بن أبي صالح نسيه بعد أن حدث به ربيعة ؛ لأنه كان بعد ذلك يرويه عن ربيعة عن نفسه عن أبيه ، وقصته بذلك مشهورة في سنن أبي داود وغيرها . فتح الباري ٢٨٢/٥ .

٢٩٠ - هو : عبد الحميد بن عبد الله .

٢٩١ - ضعيف ، تقدم .

٢٩٢ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب القضاء باليمين والشاهد . ٣٤٢/٣ - ٣٤٣ .
والبيهقي في الكبرى . ١٦٩/١٠ .

ورواه عبد العزيز بن الدراوردي[٢٩٣] عن ربيعة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٢٩٤].

وقال ابن أبي العشرين[٢٩٥] العسقلاني، ونعيم[٢٩٦] بن حماد، وسعيد بن منصور عن الدراوردي عن سهيل عن ربيعة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٢٩٧].

وكذلك رواه عبد الله[٢٩٨] بن جعفر المديني[٢٩٩] ....

---

٢٩٣ - تقدم، وهو صدوق كان يحدث من كتب غيره، فيخطىء.

٢٩٤ - أخرجه أبو داود في سننه، في القضاء، باب القضاء باليمين والشاهد، من طريق أبي مصعب الزهري عن الدراوردي، وقال أبو داود: وزادني الربيع بن سليمان المؤذن في هذا الحديث قال: أنا الشافعي عن عبد العزيز قال: فذكرت ذلك لسهيل فقال: أخبرني ربيعة - وهو عندي ثقة - أني حدثته إياه ولا أحفظه، قال عبد العزيز: وقد كان أصابت سهيلًا علة أذهبت بعض عقله ونسي بعض حديثه، فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عنه عن أبيه. ٣٤٢/٣.

والترمذي في سننه، في الأحكام، باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، عن يعقوب الدورقي ثنا عبد العزيز بن محمد، وقال: حسن غريب. ٢٨٠/٢.

وابن ماجة في سننه، في الأحكام، باب القضاء بالشاهد واليمين، عن أبي مصعب الزهري ويعقوب الدورقي. ٧٩٣/٢ (٢٣٦٨).

والشافعي في مسنده، عن عبد العزيز، وقال عبد العزيز: فذكرت ذلك لسهيل قال: أخبرني ربيعة - وهو عندي ثقة - أني حدثته إياه، لا أحفظه، قال عبد العزيز: وقد كان أصاب سهيلًا علة أذهبت بعض حفظه ونسي بعض حديثه، فكان سهيل بعد يحدثه عن ربيعة عنه عن أبيه. ١٧٩/٢ (١٦٣٢).

وأبو يعلى في مسنده، عن الصلت بن مسعود الجحدري حدثنا عبد العزيز. ٣٦/١٢ (٦٦٨٣).

والدارقطني في سننه. ٢١٣/٤.

والبيهقي في سننه، في الشهادات، باب القضاء باليمين والشاهد، من طريق الشافعي. ١٦٨/١٠.

والبغوي في شرح السنة، باب القضاء بالشاهد واليمين من طريق الشافعي. ١٠٣/١٠ (٢٥٠٣).

٢٩٥ - يبحث عنه.

٢٩٦ - صدوق يخطىء كثيرًا، تقدم.

٢٩٧ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، وفيه ثنا سعيد بن منصور قال: ثنا عبد العزيز بن محمد عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن فذكر بإسناده، مثله قال عبد العزيز: ونسيه سهيل قال: حدثني ربيعة عن. ١٤٤/٤.

٢٩٨ - ضعيف تقدم.

٢٩٩ - في الأصل بياض.

عن سهيل عن أبيه[٣٠٠] ....

عن أبي هريرة ، كما رواه ربيعة عنه .

ورواه ابن وهب عن عثمان بن الحكم الجذامي[٣٠١] عن زهير[٣٠٢] بن محمد عن سهيل عن أبيه عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ[٣٠٣]، ولا يصح عن زيد .

وروي عن مغيرة بن عبد الرحمن الحزامي عن أبي الزناد عن الأعمري عن أبي هريرة[٣٠٤].

والمحفوظ : حديث ربيعة عن سهيل .

س **١٩٣٠** – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب والفضة بالفضة لا تفضلوا بعضها على بعض » .

فقال : يرويه سهيل[٣٠٥] بن أبي صالح ، وقد اختلف عنه ؛ فرواه فليح بن سليمان[٣٠٦] عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٣٠٧].

وغيره يرويه عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد[٣٠٨]، وهو الصواب .

---

٣٠٠ – في الأصل بياض .

٣٠١ – هو : مصري ، صدوق له أوهام ، تقدم .

٣٠٢ – رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، تقدم .

٣٠٣ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار . ١٤٤/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى . ١٧٢/١٠ .

٣٠٤ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة المغيرة بن عبد الرحمن . ٢٣٥٥/٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، ١٦٩/١٠ .

٣٠٥ – صدوق تغير بأخرة ، تقدم .

٣٠٦ – صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٣٠٧ – يبحث عن من أخرجه من طريق أبي هريرة .
وأخرجه أحمد في مسنده ، عن سريج ثنا فليح عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد . ٤٧/٣ .

٣٠٨ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق عبد العزيز بن مسلم ثنا سهيل . ٤٧/٣ . =

س ١٩٣١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « نعم ما للمملوك أن يحسن عبادة ربه وينصح لسيده » .

فقال : هو معروف برواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٠٩] ، وحدث به أبو هشام[٣١٠] الرفاعي عن عبيد الله بن موسى عن شيبان عن عاصم[٣١١] عن أبي صالح عن أبي هريرة .

والمحفوظ : عن شيبان عن الأعمش .

س ١٩٣٢ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « دعوة العبد لأخيه بظهر الغيب لا ترد ، تقول الملائكة : ولك بمثل » .

فقال : (١/١٤٩/٣) يرويه حبان[٣١٢] بن علي عن[٣١٣] سهيل[٣١٤] عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣١٥] ، وخالفه روح بن القاسم ؛ فرواه عن سهيل عن

= وأيضًا من طريق سريج ثنا فليح عن سهيل . ٤٧/٣ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، كتاب الصرف ، باب الربا ، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل . ٦٧/٤ .

٣٠٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العتق ، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده ، من طريق أبي أسامة عن الأعمش نحوه . ١٧٥/٥ (٢٥٤٩) .

ومسلم في صحيحه ، في الأيمان والنذور ، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله ، من طريق أبي معاوية ، وجرير نحوه . ١٢٨٥/٣ (١٦٦٦) .

والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في فضل المملوك الصالح ، من طريق سفيان عن الأعمش نحوه ، وقال : حسن صحيح . ١٤٠/٣ .

وأحمد في مسنده ، من طريق إسرائيل عن الأعمش . ٣٩٠/٢ .

٣١٠ - تقدم ، وهو : ليس بالقوي .

٣١١ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٣١٢ - ضعيف ، تقدم .

٣١٣ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٣١٤ - صدوق تغير بأخرة ، تقدم .

٣١٥ - تقدم في مسند أبي الدرداء ، انظر السؤال رقم ١٠٩٢ (٢٢٧/٦) =

طلحة الخزاعي[٣١٦] عن أم الدرداء عن النبي ﷺ[٣١٧]، وقول روح أصح .

ثنا عبد الله بن محمد البغوي لفظًا ثنا داود بن عمرو الضبي ثنا حبان بن علي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب قال الملك : ولك بمثل » .

حدثناه الشافعي ثنا محمد بن...[٣١٨] ثنا أمية بن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن سهيل بن أبي صالح عن طلحة الخزاعي عن أم الدرداء عن النبي ﷺ قال : « دعوة العبد لأخيه بظهر الغيب لا ترد ، تقول الملائكة : ولك بمثل » .

س ١٩٣٣ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة ؛ كان النبي ﷺ إذا لبس قميصًا بدأ بميامنه .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فأسنده زهير بن معاوية عن الأعمش[٣١٩]

= وأخرجه الطبراني في الدعاء ، باب دعاء المسلم لأخيه بظهر الغيب . ١٤١٨/٢ (١٣٢٧) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به حبان بن علي العنزي عن سهيل - أطراف الغرائب ١/٣٢٢ .

٣١٦ – هو : طلحة بن عبيد الله بن كريز .

٣١٧ – قد تقدم في مسند أبي الدرداء . انظر السؤال رقم ١٠٩٢ .

٣١٨ – هكذا بياض في الأصل .

٣١٩ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا ، وأسنده عبد الصمد عن شعبة ، وتابعه زهير على رفعه . ١/٢٢٣ .
وأبو داود في سننه ، في اللباس ، باب الانتعال ، بلفظ : « إذا لبستم وإذا توضأتم فابدءوا بأيامنكم » . ١١٩/٤ .
وابن ماجة في سننه ، في الطهارة ، باب التيمن في الوضوء ، مختصرًا ، في الوضوء فقط . ١٤١/١ (٤٠٢) .
وأحمد في مسنده بلفظ : « إذا لبستم... » الحديث . ٣٥٤/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب الأمر بالتيامن في الوضوء امر استحباب لا أمر إيجاب ، مثل أبي داود . ٩١/١ (١٧٨) =

وتابعه شعبة من رواية عبد الصمد وعفان عنه[٣٢٠] وغيرهما لا يرفعه عنه، وكذلك رواه أبو معاوية عن الأعمش موقوفًا[٣٢١].

س ١٩٣٤ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تناجشوا ولا يسوم أحدكم على سوم أخيه ولا يبتعن مهاجر أعرابيًا » الحديث .

فقال : يرويه أبو بكر بن عياش، واختلف عنه؛ فرواه منصور بن أبي مزاحم وأبو هشام الرفاعي[٣٢٢] عن أبي بكر بن عياش عن عاصم[٣٢٣] عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٢٤]. وليس بمحفوظ عن

= وابن حبان في صحيحه ، مثل أبي داود . الإحسان ٣٧٠/٣ (١٠٩٠) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب السنة في البداءة باليمين قبل اليسار، مثل أبي داود . ٨٦/١ .

٣٢٠ - أخرجه الترمذي في سننه ، في اللباس ، باب ما جاء في القمص ، من طريق عبد الصمد، وقال : وقد روى غير واحد هذا الحديث عن شعبة بهذا الإسناد و لم يرفعه، وإنما رفعه عبد الصمد . ٦٣/٣ .
والنسائي في الكبرى ، في الزينة ، من طريق عبد الصمد . تحفة الأشراف ٣٥٨/٩ .
والبغوي في شرح السنة ، باب البداءة باليمنى إذا انتعل ، من طريق يحيى بن حماد نا شعبة . ٧٥/١٢ (٣١٥٦) .
والبزار في مسنده ، من طريق عبد الصمد . ٢٢٣/١ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة جعفر بن عبد الواحد الهاشمي ، من طريق وهب بن جرير عن شعبة ، وقال : وهذا لا يعرف إلا بعبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة ، ويروى عن عفان عن شعبة، مرة رفعه ومرة أوقفه، وأما عن وهب بن جرير عن شعبة؛ لم يحدث به عن وهب غير جعفر هذا . ٢٧٦/٢ .

٣٢١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في العقيقة ، بأي الرجلين يبدأ إذا لبس نعله ، عن أبي معاوية. ٤١٥/٨.

٣٢٢ - ليس بالقوي ، تقدم .

٣٢٣ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٣٢٤ - يبحث عن من أخرجه .
وأخرجه مسلم في صحيحه، في البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش =

أبي حصين[٣٢٥]، وحدث به الصاغاني عن منصور بن أبي مزاحم عن أبي بكر ابن[٣٢٦] عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة، وليس بمحفوظ عن أبي حصين، والمحفوظ : عن عاصم .

س ١٩٣٥ - وسئل عن حديث (٢/١٤٩/٣) أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « فضل العلم خير من فضل العبادة، وخير دينكم الورع » .

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه مالك بن وابض[٣٢٧] عن أبي مطيع البلخي[٣٢٨] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٢٩]، وخالفه عبد الله بن عبد القدوس[٣٣٠]، رواه عن الأعمش عن مطرف بن عبد الله الشخير عن[٣٣١] حذيفة[٣٣٢]

= ونحوها ، من طريق جرير عن الأعمش عن أبي صالح بلفظ : «لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تجسّسوا ولا تحسّسوا ولا تناجشوا وكونوا عباد الله إخوانا»، وكذلك من طريق شعبة عن الأعمش نحوه ، وأيضًا من طريق سهيل عن أبيه نحوه . ١٩٨٥/٤ - ١٩٨٦ .

٣٢٥ - هكذا في الأصل (وليس بمحفوظ عن أبي حصين) وهو تكرار لما سيأتي بعد ذكر طريق أبي حصين .

٣٢٦ - في الأصل (أبي عياش) .

٣٢٧ - يبحث عن ترجمته .

٣٢٨ - في الأصل (البلخي) مكرر ، وهو : ضعفه ابن معين والبخاري والنسائي وغيرهم تقدم في السؤال رقم ٥٩١ .

٣٢٩ - أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، باب فضل العلم على العبادة ، من طريق الدارقطني ٦٧/١ (٧٨) .

٣٣٠ - صدوق رمي بالرفض ، وكان - أيضًا - يخطىء، تقدم في السؤال رقم ٢٩٣ .

٣٣١ - في الأصل سقط (حذ) من (حذيفة) .

٣٣٢ - تقدم في مسند سعد ، وتقدم تخريجه هناك . ٣١٨/٤ (٥٩١) .

ويزاد: وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله بن عبد القدوس ، من طريق عباد بن يعقوب عن عبد القدوس ، وقال : وهذا لا أعرفه إلا من حديث عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش ، وعبد الله بن عبد القدوس له غير ما ذكرت من الحديث وعامة ما يرويه في فضائل أهل البيت . ١٥١٤/٤ .

وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق ابن عدي . ٦٧/١ (٧٦) .

وخالفه حمزة الزيات[٣٣٣]، واختلف عنه؛ فرواه سعيد بن زكريا[٣٣٤] المدائني عن حمزة عن الأعمش عن مصعب[٣٣٥] بن سعد، وقال غيره : عن حمزة عن الأعمش عن رجل عن مصعب بن سعد عن سعد[٣٣٦]، وقال المسيب بن شريك[٣٣٧]: عن الأعمش عن سالم بن [أبي] الجعد عن ثوبان[٣٣٨]، ولا يصح منها شيء.

ثنا عبد الباقي[٣٣٩] بن قانع قال : ثنا أبو نعيم عبد الرحمن بن[٣٤٠] قريش ثنا مالك بن وابض ثنا أبو مطيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « فضل العلم خير من فضل العبادة، وخير دينكم الورع »، والصحيح أنه من قول مطرف بن الشخير .

س ١٩٣٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تسبوا الشيطان وتعوذوا بالله من شره » .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو صالح الحراني عبد الغفار بن داود عن عيسى بن يونس عن الأعمش مرفوعاً[٣٤١]، وغيره لا يرفعه، وهو الصحيح.

---

٣٣٣ - صدوق زاهد ربما وهم ، تقدم في السؤال رقم ٢٠٧ .

٣٣٤ - صدوق لم يكن بالحافظ ، تقدم في السؤال رقم ٥٩١ .

٣٣٥ - تقدم تخريجه في مسند سعد . ٣١٨/٤ (٥٩١) .
ويزاد: وأخرجه الهيثم بن كليب في مسنده ، من طريق ابن نمير نا خالد بن مخلد عن حمزة . ١٣٧/١ - ١٣٨ (٧٥) .

٣٣٦ - أخرجه الحاكم في المستدرك ، من طريق بكر بن بكار ثنا حمزة . ٩٢/١ .

٣٣٧ - ضعفه يحيى وأحمد والبخاري ، وقال مسلم : متروك ، تقدم في السؤال رقم ٥٩١ .

٣٣٨ - تقدم في السؤال رقم ٥٩١ في مسند سعد .

٣٣٩ - في الأصل (عبد الرزاق) وهو خطأ ، والتصويب من العلل لابن الجوزي فإنه أورده من طريق الدارقطني ، وعبد الباقي تقدم في السؤال رقم ١٧ .

٣٤٠ - عبد الرحمن بن قريش بن فهير بن خزيمة ، أبو نعيم الهروي ، قدم بغداد وحدث بها ، قال الخطيب : في حديثه غرائب وأفراد ، ولم أسمع فيه إلا خيرًا . تاريخ بغداد ٢٨٢/١٠ - ٢٨٣ .

٣٤١ - أخرجه تمام الرازي في فوائده ، عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الأذرعي ثنا يحيى بن أيوب =

س ١٩٣٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «تخرج عنق من النار يوم القيامة لها أذنان تسمع وعينان تبصر ولسان ينطق تقول: ألا إني وكلت بكل جبار عنيد».

فقال : يرويه الأعمش ، اختلف عنه؛ فرواه عبد العزيز بن مسلم [٣٤٢] القسملي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ ذلك[٣٤٣]، وغيره يرويه عن (٣/١٥٠/١) الأعمش عن ....[٣٤٤].

س ١٩٣٨ - [وسئل عن حديث] [٣٤٥] أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا لعن الشيطان قال : لعنت ملعنًا ، فإذا استعذت بالله منه قال :

= العلاف ثنا أبو صالح الحراني، وفيه: «لاتسبوا الشيطان فإنه يتغيظ..» الحديث. ٣١١/١ (٧٧٨).
وأبو طاهر المخلص . ٢/١٩٦/٩ .
والديلمي في مسند الفردوس من طريق المخلص ، زهر الفردوس . ١٧٥/٤ .
وأبو عبد الله الغضائري في أحاديثه . ٢/٢٠٤ .
وذكره الشيخ الألباني في الصحيحة فقال : وهذا إسناد صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الغفار بن داود فمن رجال البخاري . ٥٤٧/٥ - ٥٤٨ (٢٤٢٢) .

٣٤٢ - ثقة عابد ربما وهم ، التقريب . ٣٥٩ .

٣٤٣ - أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب صفة جهنم عن رسول الله ﷺ ، باب ما جاء في صفة النار ، عن عبد الله بن معاوية الجمحي نا عبد العزيز بن مسلم وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب . ٣٤٠/٣ - ٣٤١ .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الصمد ثنا عبد العزيز بن مسلم . ٣٣٦/٢ .
أورده الألباني في الصحيحة . ٤١/٢ - ٤٢ (٥١٢) وذكر فيه قول الترمذي : وقد رواه بعضهم عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ نحو هذا ، وروى أشعث بن سوار عن عطية عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ ولكن لم أجد هذا القول في هذا المكان من سنن الترمذي .

٣٤٤ - في الأصل (وغيره يرويه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا لعن الشيطان .. » الحديث) فإذًا هنا سقط ، فقد سقط آخر السؤال رقم ١٩٣٧ وبداية السؤال رقم ١٩٣٨ كما هو واضح بين .

٣٤٥ - تقدمت الإشارة إلى أن هذا السؤال في الأصل كان مندمجًا مع السؤال السابق ، فلا بد من إضافة هذه الجملة .

كسرت ظهري».

فقال: يرويه أبو حصين[346]، حدث به عنه مسعر، واختلف عنه؛ فرفعه موسى بن خاقان[347] عن يزيد بن هارون عن مسعر.

وغيره يوقفه، وهو الصواب.

س ١٩٣٩ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «زينوا القرآن بأصواتكم».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه علي بن الحسن[348] الذهلي عن أسباط بن محمد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[349]، ووهم فيه، والصحيح: عن الأعمش عن طلحة[350] عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء[351].

---

٣٤٦ – هو: عثمان بن عاصم.

٣٤٧ – قال الذهبي: تكلم فيه، ضعيف، وقال الخطيب: كان ثقة، تقدم في السؤال رقم ١٢٨٦.

٣٤٨ – علي بن الحسن الذهلي الأفطس، روى عن سفيان بن عيينة وغيره، متروك الحديث، قال الحاكم: كان شيخ عصرنا ببلدنا، وكان حيًّا في سنة إحدى وخمسين ومائتين. اللسان ٢١٨/٤.

٣٤٩ – يبحث عن من أخرجه من طريق الأعمش عن أبي صالح وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه. الإحسان. ٢٧/٣ (٧٥٠).

٣٥٠ – في الأصل (طلحة بن) وهو خطأ، وهو: طلحة بن مصرف.

٣٥١ – أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب كيف يستحب الترتيل في القراءة من طريق جرير عن الأعمش. ٥٤٨/١.

والنسائي في سننه، تزيين القرآن بالصوت، من طريق جرير عن الأعمش. ١٧٩/٢ وأيضًا من طريق شعبة حدثني طلحة. ١٧٩/٢ – ١٨٠.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب حسن الصوت، من طريق منصور والأعمش. ٤٨٤/٢ – ٤٨٥ (٤١٧٥، ٤١٧٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في حسن الصوت بالقرآن عن وكيع ثنا الأعمش. ٥٢١/٢ – ٥٢٢.

وأيضًا في فضائل القرآن، في حسن الصوت بالقرآن، عن حفص بن غياث ووكيع ٤٦٢/١٠ =

س ١٩٤٠ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من قرأ مائة آية في ليلة فليس من الغافلين، ومن قرأ مائتي آية كتب من القانتين(*)» الحديث .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو حمزة(٣٥٢) عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ(٣٥٣) .

وخالفه فضيل بن عياض؛ رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن كعب قوله، وهذا أصح

= (وفيه جعفر بن غياث) .
وأحمد في مسنده ، عن حميد بن عبد الرحمن عن الأعمش . ٢٨٣/٤ .
وأيضًا من طريق محمد بن طلحة عن طلحة بن مصرف . ٢٨٥/٤ .
وأيضًا عن وكيع وابن نمير عن الأعمش . ٣٠٤/٤ .
والبخاري في خلق أفعال العباد ، من طريق حفص بن غياث عن الأعمش . ص٤٩ .
وأيضًا من طرق عن طلحة ص ٥٠ ، ومن طريق جرير ص ٥٠ .
وابن نصر المروزي في قيام الليل ، من طريق جرير عن الأعمش. مختصر قيام الليل ص ٥٨ .
والحاكم في المستدرك ، في فضائل القرآن ، من طرق الأعمش ومنصور وشعبة وغيرهم عن طلحة . ٥٧١/١ - ٥٧٥ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب كيف قراءة المصلي،من طريق وكيع عن الأعمش ٥٣/٢ . ومن طريق شعبة ٥٣/٢.
وأخرجه ابن ماجة في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب في حسن الصوت بالقرآن ، من طريق شعبة سمعت طلحة اليامي ٤٢٦/١ (١٣٤٢).
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن شعبة عن طلحة. ص ١٠٠ (٧٣٨) .
والدارمي في سننه ، باب التغني بالقرآن ، من طريق منصور. ٤٧٤/٢ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق منصور عن طلحة . الإحسان ٢٥/٣ (٧٤٩) .
وأبو نعيم في الحلية، من طريق إبراهيم بن يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه أبي إسحاق قال: حدثني طلحة. ٢٧/٥.

(*) في الأصل (القائمين) والتصويب من صحيح ابن خزيمة وغيره من المصادر .

٣٥٢ - هو : محمد بن ميمون السكري .

٣٥٣ - أخرجه محمد بن نصر المروزي في قيام الليل ، عن أحمد بن سعيد الدارمي ثنا علي بن الحسن ثنا أبو حمزة السكري نحوه . مختصر قيام الليل ، باب القراءة بالليل ص ٧٠ .
وابن خزيمة في صحيحه ، عن أحمد بن سعيد الدارمي نا علي بن الحسن بن شقيق، أخبرنا أبو حمزة نحوه. ١٨٠/٢ (١١٤٢) . =

ورواه العلاء بن المسيب عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة قوله[٣٥٤].

س ١٩٤١ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إن غلظ جلد الكافر اثنتان وأربعون[٣٥٥] ذراعًا وضرسه مثل أحد».

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرفعه شيبان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٥٦]، وتابعه عبيد بن يعيش عن ابن فضيل عن الأعمش، وغيره يرويه عن ابن فضيل عن الأعمش موقوفًا ، وهو أشبه .

س ١٩٤٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «نساء كاسيات (٣/١٥٠/٢) عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة».

فقال : يرويه مالك، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله بن نافع عن مالك عن مسلم ابن[٣٥٧] أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣٥٨]، ووقفه أصحاب الموطأ[٣٥٩]، وهو المحفوظ .

= وأورده الألباني في الصحيحة برقم ٦٤٣ .

٣٥٤ – وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل القرآن، من طريق زائدة عن عاصم عن أبي صالح. ٥٠٨/١٠.

٣٥٥ – في الأصل (اثنين وأربعين) وهو خطأ بين .

٣٥٦ – أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء في عظم أهل النار ، عن العباس بن محمد الدوري نا. عبيد الله بن موسى نا شيبان، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح من حديث الأعمش. ٣٤٢/٣.
وابن أبي عاصم في السنة ، من طريق عبيد الله. ٢٧١/١ (٦١٠) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان. الإحسان ٥٣١/١٦ (٧٤٨٦).
والحاكم في المستدرك ، في الأهوال ، من طريق عبيد الله أبنا شيبان نحوه، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ٥٩٥/٤ .
والبيهقي في الأسماء والصفات ، باب ما ذكر في الساعد والذراع . ص ٤٣١ .

٣٥٧ – في الأصل (عن) وهو خطأ .

٣٥٨ – أخرجه ابن عبد البر في التمهيد . ٢٠٣/١٣ .
وأيضًا من طريق يحيى بن بكير عن مالك مرفوعًا . ٢٠٣/٢٣ .

٣٥٩ – أخرجه مالك في الموطأ ، رواية يحيى، كتاب اللباس ، باب ما يكره للنساء لبسه من الثياب =

س ١٩٤٣ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «أوقد على النار ألف سنة حتى ابيضت، ثم أوقد عليها ألف سنة حتى اسودت ...» الحديث .

فقال: يرويه شريك[٣٦٠] عن عاصم بن[٣٦١] أبي النجود، واختلف عنه؛ فرواه يحيى بن أبي بكير عن شريك عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣٦٢]، ورواه أبو كامل مظفر بن مدرك عن شريك عن عاصم عن أبي صالح أو غيره عن أبي هريرة، موقوفًا[٣٦٣].

ورواه إسحاق بن الطباع عن شريك عن عاصم عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة، موقوفًا، وهو أشبه بالصواب .

= ٩١٣/٢ .

ورواية أبي مصعب الزبيري، باب ما جاء في لبس الحرير وما يكره للنساء لبسه من الثياب. ٨٤/٢ (١٩٠٨).

قال ابن عبد البر : هكذا روي هذا الحديث يحيى، موقوفًا من قول أبي هريرة، وكذلك هو في الموطأ عند جميع رواته ، إلا ابن نافع فإنه رواه عن مالك بإسناده هذا، مرفوعًا إلى النبي ﷺ ، ومعلوم أن هذا لا يمكن أن يكون من رأي أبي هريرة؛ لأن مثل هذا لا يدرك بالرأي، ومحال أن يقول أبو هريرة من رأيه: لا يدخلن الجنة ويوجد ريح الجنة من مسيرة كذا، ومثل هذا لا يعلم رأيًا؛ وإنما يكون توقيفًا ممن لا يدفع عن علم الغيب ﷺ . التمهيد ٢٠٢/١٣ .

٣٦٠ - صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٣٦١ - في الأصل (عن أبي النجود) .

وهو : عاصم بن بهدلة أبي النجود ، صدوق له أوهام ، تقدم .

٣٦٢ - أخرجه الترمذي في سننه في أبواب صفة جهنم، وقال: ولا أعلم أحدًا رفعه غير يحيى بن أبي بكير عن شريك ٣٤٦/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب صفة النار . ١٤٤٥/٢ (٤٣٢٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب ذكر النار . ١٦٧/١٣ (١٦٠١٢) .

والبيهقي في البعث والنشور ، باب ما جاء في شدة حر جهنم وما جاء في وقود نارها وشدة برد زمهريرها ، وقال : تفرد به يحيى بن أبي بكير عن شريك ، ورواه ابن المبارك عن شريك عن عاصم عن أبي صالح أو رجل عن أبي هريرة، موقوفًا . ص ٢٨٧ (٥٠٥) .

٣٦٣ - أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب صفة جهنم ، عن سويد بن نصر أنا عبد الله عن شريك عن عاصم عن أبي صالح أو رجل آخر ، وقال : وحديث أبي هريرة في هذا موقوف أصح، ولا أعلم أحدًا رفعه غير يحيى بن أبي بكير عن شريك . ٣٤٦/٣ .

ونعيم بن حماد في زوائد الزهد لابن المبارك . ٨٨/ (٣٠٩) . =

س ١٩٤٤ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ لرجل: «كيف تقول إذا جلست في الصلاة؟» قال: أتشهد: التحيات لله... الحديث،.

ثم قال: لا أحسن دندنتك[٣٦٤] ولا دندنة معاذ، فقال النبي ﷺ: «حولها ندندن».

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال ذلك يحيى بن حماد عن أبي عوانة، وغيره يرسله عن أبي عوانة، ورواه جرير بن عبد الحميد، واختلف عنه؛ فأسنده يوسف القطان عن جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٦٥].

وقال ابن حميد[٣٦٦] عن جرير أنه قال فيه مرة عن أبي هريرة ، وأرسله بن الصباح الجرجرائي[٣٦٧] عن جرير ، ورواه

= والبغوي في شرح السنة ، باب صفة النار وأهلها نعوذ بالله منها ، من طريق ابن المبارك ، وقال : ورواه يحيى بن أبي بكير عن شريك عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، والموقوف أصح ، قال أبو عيسى : لا أعلم أحدًا رفعه غير يحيى بن أبي بكير عن شريك . ٢٣٩/١٥ - ٢٤٠ (٤٣٩٩) .

٣٦٤ - دندنة : أن يتكلم الرجل بالكلام تسمع نغمته ولا تفهمه عنه لأنه يخفيه . النهاية ١٣٧/٢ .

٣٦٥ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب ما يقال في التشهد والصلاة على النبي ﷺ عن يوسف . ٢٩٥/١ (٩١٠) .

وأيضًا في الدعاء ، باب الجوامع من الدعاء . ١٢٦٤/٢ (٣٨٤٧) .

وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رواه ابن حبان في صحيحه بهذا اللفظ عن محمد بن إسحاق مولى ثقيف عن محمد بن عمرو الرازي عن جرير بن عبد الحميد به ، ورواه الإمام أحمد في مسنده ، وأبو داود في سننه من طريق أبي صالح عن بعض أصحاب النبي ﷺ. مصباح الزجاجة. ٣١٤/١ (٣٣٢).

والبزار في مسنده عن يوسف بن موسى ثنا جرير وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا جرير، ورواه أبو عوانة عن الأعمش عن أبي صالح، مرسلًا، و لم يذكر أبا هريرة . ١/١٠ - ٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن عمرو زُنيج حدثنا جرير . الإحسان ١٤٩/٣ - ١٥٠ (٨٦٨) .

٣٦٦ - هو : محمد بن حميد الرازي ، حافظ ضعيف ، تقدم .

٣٦٧ - في الأصل (الجرجاني) وهو : محمد بن الصباح بن سفيان الجرجرائي : بجيمين مفتوحتين بينهما راء ساكنة ثم راء خفيفة ، أبو محمد التاجر، صدوق، من العاشرة، مات سنة أربعين يعني بعد المائتين. =

عبيدة[٣٦٨] بن حميد وزائدة بن قدامة عن الأعمش عن أبي صالح عن رجل له صحبة[٣٦٩] لم يسمه عن النبي ﷺ، وخالفهم موسى بن أعين؛ رواه عن (٣/١٥١/١) يونس[٣٧٠] الكوفي ليس بمنسوب عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر[٣٧١]، والصحيح: عن الأعمش قول من رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وروي عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلًا.

س ١٩٤٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة أتى النبي ﷺ رجل يسأله، فاستسلف له رسول الله ﷺ نصف وسق، فجاء الرجل يتقاضاه فأعطاه وسقًا وقال: «نصف وسق لك قضاء، ونصف لك نايل من عندي».

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه؛ فرواه أبو صالح الفراء وهو محبوب بن موسى عن ابن المبارك عن حمزة الزيات[٣٧٢] عن حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٧٣]، وتابعه عمران بن أبان[٣٧٤] عن حمزة، والصحيح: عن حبيب

= التقريب ٤٨٤.

٣٦٨ – صدوق ربما أخطأ، تقدم.

٣٦٩ – أخرجه أحمد في مسنده، عن معاوية بن عمرو قال: ثنا زائدة. ٣/٤٧٤.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب تخفيف الصلاة، من طريق حسين بن علي عن زائدة. ١/٢٩٢.

٣٧٠ – يونس الكوفي روى عن الأعمش وعنه موسى بن أعين. قال ابن وارة: يونس هذا من أصحاب الأعمش، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل، وذكر في ترجمته هذا الحديث ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. الجرح والتعديل ٤/٢/٢٥٠.

٣٧١ – أخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل في ترجمة يونس الكوفي. ٤/٢/٢٥٠.

٣٧٢ – صدوق ربما وهم، تقدم.

٣٧٣ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، باب الرجل يقضيه خيرًا منه بلا شرط طيبة به نفسه. ٥/١٥٣.

٣٧٤ – ضعيف، تقدم.

عن أبي صالح مرسَل .

س ١٩٤٦ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « من آتاه الله مالًا فلم يؤد زكاة ماله مثّل له يوم القيامة شجاع أقرع » الحديث .

فقال : يرويه عبد الله بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه عبد الرحمن بن عبد الله ابن دينار[٣٧٥] عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٣٧٦]، ووقفه مالك عن[٣٧٧] عبد الله بن دينار[٣٧٨]، وقول مالك أشبه بالصواب .

---

٣٧٥ – صدوق يخطىء، تقدم .

٣٧٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة. إلخ ، عن علي بن عبد الله حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله نحوه . ٢٦٨/٣ (١٤٠٣) .
وأيضًا في التفسير ، تفسير سورة آل عمران ، من طريق أبي النضر حدثنا عبد الرحمن . ٢٣٠/٨ (٤٥٦٥) .
والنسائيُّ في سننه ، في الزكاة ، باب مانع زكاة ماله . ٣٩/٥ .
وأحمد في مسنده ، عن حسن ثنا عبد الرحمن . ٣٥٥/٢ .
وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبد الرحمن بن شريك قال : حدثني أبي عن الأعمش عن أبي صالح ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا شريك ولا عن شريك إلا ابنه . ١/١٤ .

٣٧٧ – في الأصل (بن) وهو خطأ ، ومالك هو ابن أنس إمام دار الهجرة .

٣٧٨ – أخرجه مالك في الموطأ ، في الزكاة ، باب ما جاء في الكنز . ٢٥٦/١ – ٢٥٧ .
وقال ابن عبد البر : هذا الحديث –أيضًا– موقوف في الموطأ غير مرفوع ، وقد أسنده عبد الرحمن ابن عبد الله بن دينار – أيضًا – عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بالإسناد الأول، ورواه عبد العزيز بن الماجشون عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ وهو – عندي – خطأ منه في الإسناد والله أعلم ، ثم أورده بالسند وقال : وقد روي عن أبي هريرة هذا الحديث –أيضًا– عن النبي ﷺ من طرق صحاح ثابتة ، منها : حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن =

س ١٩٤٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة ذكرت اللقطة عند النبي ﷺ فقال: « لا تحل اللقطة فمن التقط لقطة فليعرفها سنة ثم يتصدق بها فإن جاء صاحبها فليخير بين الأخذ وبين أداء ثمنها ».

فقال: يرويه سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، حدث به أبو قرة موسى بن طارق عن بعض أصحابه و لم يسمه[٣٧٩]، وحدث به الأزهري أحمد[٣٨٠] بن محمد عن أبي حُمَة[٣٨١] عن أبي قرة عن مالك عن سمي، والأول أصح.

س ١٩٤٨ - (٢/١٥١/٣) حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « إذا لم يُؤد المرء حق الله أو الصدقة في إبله بطح لها » فذكر الحديث وفي آخره، فقال قائل: أفرأيت الحمر يا رسول الله قال: « لم يأتني فيها شيء

= أبي هريرة، ومنها: حديث ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة كلها عن النبي ﷺ، وروي معناه من حديث ابن مسعود، وأحاديث هذا الباب ثابتة في هذا المعنى. التمهيد ١٤٥/١٧ - ١٤٦.

وبعد ما ذكر ابن حجر قول ابن عبد البر: رواية عبد العزيز خطأ بين؛ لأنه لو كان عند عبد الله بن دينار عن ابن عمر ما رواه عن أبي صالح أصلًا.

قال: وفي هذا التعليل نظر، وما المانع أن يكون له فيه شيخان، نعم الذي يجري على طريقة أهل الحديث أن رواية عبد العزيز شاذة لأنه سلك الجادة، ومن عدل عنها دل على مزيد حفظه. فتح الباري ٢٦٩/٣ - ٢٧١.

٣٧٩ - لم يعرف.

٣٨٠ - أحمد بن محمد بن الأزهر بن حديث السجستاني، أبو العباس الأزهري، قال ابن حبان: يروي عن أهل العراق وخراسان، كان ممن يتعاطى حفظ الحديث ويجزي مع أهل الصناعة فيه، ولا يكاد يذكر له باب وإلا وأغرب فيه عن الثقات، ويأتي فيه عن الأثبات بما لا يتابع عليه، وقال الدارقطني: منكر الحديث. ضعيف الحديث. وقال ابن عدي: حدث بمناكير. وكان ابن خزيمة حسن الرأي فيه، توفي سنة اثنتى عشرة وثلاثمائة.

كتاب المجروحين ١٦٣/١ - ١٦٥، الكامل ٢٠٥/١، التذكرة ٢٩٦/١٤، اللسان ٢٥٣/١ - ٣٥٤.

٣٨١ - أبو حُمَة: بضم المهملة وفتح الميم المخففة، صاحب أبي قرة، اسمه: محمد بن يوسف الزبيدي، صدوق من العاشرة. راجع التقريب ٥١٥.

إلا الآية الجامعة الفاذّة ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ » الحديث .

فقال : يرويه بكير بن عبد الله بن الأشج، واختلف عنه؛ فرواه عمرو بن الحارث عن بكير عن أبي صالح عن أبي هريرة(٣٨٣)، وخالفه ابن لهيعة(٣٨٤)؛ فرواه عن بكير عن صالح بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة. قيل للشيخ: أيهما أقوى ؟ .

قال: عمرو بن الحارث أثبت، والحديث محفوظ عن سهيل(٣٨٥) بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة(٣٨٦)، رواه الثقات عنه ، أخرجه مسلم .

---

٢٨٢ - سورة الزلزلة آية رقم (٧) .

٢٨٣ - ذكره البخاري في الزكاة ، باب زكاة البقر تعليقًا عن بكير . ٣٢٣/٣ .
وأخرجه مسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة . ٦٨٣/٢ - ٦٨٤ .
وأيضًا من طريق زيد بن أسلم عن أبي صالح . ٦٨٠/٢ - ٦٨٢ (٩٨٧) .

٣٨٤ - صدوق خلط بعد احتراق كتبه ، تقدم .

٣٨٥ - صدوق تغير حفظه بأُخرة ، تقدم .

٣٨٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة ، من طرق عبد العزيز بن المختار والدراوردي وروح بن القاسم عن سهيل . ٦٨٢/٢ - ٦٨٣ .
وأبو داود في سننه ، في الزكاة ، باب في حقوق المال ، من طريق حماد عن سهيل نحوه . ٤٨/٢ - ٤٩ .
وأيضًا من طريق زيد بن أسلم عن أبي صالح . ٤٩/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب ما تجب في الإبل والبقر والغنم ، عن معمر عن سهيل نحوه . ٢٦/٤ - ٢٧ (٦٨٥٨) .
وأحمد في مسنده ، من طريق حماد عن سهيل . ٢٦٢/٢ ، ٣٨٣ .
وأيضًا من طريق عبد الرزاق . ٢٧٦/٢ .
وأيضًا من طريق وهيب بن خالد البصري ثنا سهيل . ٣٨٣/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق الدراوردي عن سهيل نحوه وقال : وهذا الحديث رواه سهيل وزيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة . ٢١٣/١ - ٢ .
وابن خزيمة في صحيحه، في الزكاة، من طريق الدراوردي وروح. ١٠/٤-١١ (٢٢٥٢، ٢٢٥٣).
وابن حبان في صحيحه ، من طريق روح ثنا سهيل . الإحسان ٤٤/٨ - ٤٦ (٣٢٥٣) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة ، باب ما ورد من الوعيد فيمن كنز مال زكاة و لم يؤد زكاته ، من طريق عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل . ٨١/٤ - ٨٢ .

س ١٩٤٩ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا حسد إلا في اثنتين الحديث » .

فقال : يرويه شعبة، واختلف عنه؛ وجرير[٣٨٧]، ويزيد بن[٣٨٨] عطاء عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٣٨٩]، ورواه أبو عبيدة[٣٩٠] بن معن عن الأعمش عن أبي صالح قال : وأراه عن أبي هريرة وجابر .

وقال يزيد بن عبد العزيز: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد[٣٩١].

---

٣٨٧ - هو : ابن عبد الحميد .

٣٨٨ - لين الحديث، تقدم .

٣٨٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، فضائل القرآن ، باب اغتباط صاحب القرآن ، من طريق روح عن شعبة . ٧٣/٩ (٥٠٢٦) .
وأيضًا في التمني ، باب تمني القرآن والعلم ، من طريق جرير . ٢٢٠/١٣ (٧٢٣٢) .
وأيضًا في التوحيد ، باب قول النبي ﷺ : «رجل آتاه الله القرآن ..» إلخ ، من طريق جرير . ٥٠٢/١٣ (٧٥٢٨) .
والنسائي في سننه الكبرى ، في العلم ، الاغتباط في العلم ، من طريق جرير . ٤٢٦/٣ (٥٨٤١) .
وأيضًا في فضائل القرآن ، اغتباط صاحب القرآن ، من طريق ابن أبي عدي عن شعبة . ٢٧/٥ (٨٠٧٣) .
وأحمد في مسنده ، من طريق محمد بن جعفر وروح عن شعبة . ٤٧٩/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن أبي عدي عن شعبة . ١/٢٢٢ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، عن أبي أمية حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا سفيان عن الأعمش . ١٩١/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الزكاة ، باب وجوب الصدقة ، من طريق روح عن شعبة . ١٨٩/٤ .

٣٩٠ - هو :عبد الملك المسعودي .

٣٩١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل القرآن ، من قال : الحسد في قراءة القرآن عن يحيى . ٥٥٧/١٠ - ٥٥٨ .
وأحمد في مسنده ، في مسند أبي هريرة . ٤٧٩/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن عثمان حدثنا يحيى . ٣٤٠/٢ (١٠٨٥) .
والطحاوي في مشكل الآثار من طريق أبي كريب حدثنا يحيى . ١٩١/١ .
=

قال ذلك أحمد بن حنبل، وأبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، وغيرهم عن يحيى بن آدم عن يزيد بن عبد العزيز، وقال أبو البختري[٣٩٢]: عن يحيى بن آدم عن يزيد ابن[٣٩٣] عبد العزيز، عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد، وقال محمد بن عبيد الطنافسي: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد .

والمحفوظ: حديث أبي هريرة .

س ١٩٥٠ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « نعم الشفيع القرآن لصاحبه يوم القيامة فيقول : يارب أكرمه فيلبس تاج الكرامة فيقول : يا رب زده فيلبس [حلة][*] الكرامة » الحديث .

فقال : يرويه عاصم[٣٩٤] (٣/ ١٥٢/ ١) ابن أبي النجود، واختلف عنه؛ فرواه شعبة، واختلف عنه؛ فرواه أبو قتيبة سلم[٣٩٥] بن قتيبة وعبد الصمد عن شعبة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا[٣٩٦]، ووقفه غندر عن

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، من طريق حفص عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ومن طريق يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد ، وقال : وسئل (يعني أباه) أيهما أصح ؟ فقال : حفص أحفظ، والحديث مروي عن أبي هريرة من طريق آخر، ولا أعلم لأبي سعيد عن النبي ﷺ في هذا شيئًا . ٢/٦٢ (١٦٧٢) .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٠٨/٣ .

٣٩٢ – هو : عبد الله بن محمد بن شاكر ، أبو البختري العنبري ، كان من أهل الكوفة فاستوطن بغداد قال ابن أبي حاتم : سمعت منه مع أبي وهو صدوق ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال الدارقطني : صدوق ثقة ، توفي سنة سبعين ومائتين .

الجرح والتعديل ١٦٢/٢/٢ ، تاريخ بغداد ٨٢/١٠ – ٨٣ .

٣٩٣ – في الأصل (عن) وهو خطأ بَيِّن .

(*) الزيادة من سنن الترمذي .

٣٩٤ – صدوق له أوهام ، وهو حجة في القراءة ، تقدم .

٣٩٥ – في الأصل (سالم) وهو خطأ .

٣٩٦ – أخرجه الترمذي في سننه ، في فضائل القرآن ، باب ما جاء من قرأ حرفًا من القرآن ما له من الأجر ، عن نصر بن علي الجهضمي نا عبد الصمد وقال : هذا حديث حسن . ٥٤/٤ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن عبد الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي ، وأيضًا =

شعبة[٣٩٧] ، وكذلك رواه زائدة بن قدامة وزيد بن أبي أنيسة عن عاصم موقوفًا[٣٩٨] ، وهو الصواب .

س ١٩٥١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل ولا يرد أحدًا فإن جهل عليه أحد فليقل : إني صائم » .

فقال : يرويه الأعمش وأبو حصين، فأما الأعمش؛ فلم يختلف عليه في رفعه[٣٩٩] ،

= عن بشر بن آدم ثنا عبد الصمد، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا عبد الصمد عن شعبة. ١/٢١٠ .

قلت : بل تابعه سلم بن قتيبة كما قال الدارقطني ، والله أعلم .

والحاكم في المستدرك ، في فضائل القرآن ، من طريق ابن خزيمة عن عبد الوارث عن أبيه ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي وقال : رواه ابن خزيمة قال : ثنا عبد الوارث بن عبد الصمد عن أبيه ثنا شعبة . ٥٥٢/١ .

٣٩٧ - أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء من قرأ حرفًا من القرآن ما له من الأجر ، من طريق محمد بن جعفر غندر وقال : وهذا أصح عندنا من حديث عبد الصمد عن شعبة . ٥٤/٤ .

وأبو عبيد في فضائل القرآن عن حجاج عن شعبة . ص ٣٥ - ٣٦ (٦ - ٤) .

٣٩٨ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضائل القرآن ، من قال : يشفع القرآن لصاحبه يوم القيامة عن حسين بن علي عن زائدة . ٤٩٥/١٠ .

والدارمي في سننه ، في فضائل القرآن ، باب فضل من قرأ القرآن ، من طريق زيد بن أبي أنيسة . ٤٣٠/٢ .

وابن الضريس في فضائل القرآن ، باب فيمن قال : القرآن يشفع لصاحبه يوم القيامة ، من طريق زائدة، نحوه . ص ٦١ ، ٦٤ (١٠١ ، ١٠٩) .

٣٩٩ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، من طريق عطاء عن أبي صالح مرفوعًا . ٢٤٠/٢ (٣٢٥٥) .

وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم ، عن محمد بن الصباح أنبأنا جرير عن الأعمش . ٥٣٩/١ - ٥٤٠ (١٦٩١) .

وأحمد في مسنده ، من طريق ابن نمير أنا الأعمش . ٤٩٥/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق جرير عن الأعمش . ١/٢١٨ .

وابن خزيمة في صحيحه ، في الصيام ، باب النهي عن الجهل في الصيام ، من طريق عيسى وابن نمير عن الأعمش . ٢٤٠/٣ (١٩٩٢) .

وأيضًا من طريق الدراوردي عن سهيل نحوه . ٢٤٠/٣ (١٩٩٣) .

وأما أبو حصين؛ فرفعه إسرائيل عنه إلى النبي ﷺ .

ووقفه أبو بكر بن عياش عنه عن أبي هريرة[٤٠٠]. ووقفه صحيح .

س ١٩٥٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لو لم يبق من الدنيا إلا ليلة لطول الله تلك الليلة » .

فقال : يرويه عاصم بن أبي النجود[٤٠١]، واختلف عنه؛ فرواه أبو شيبة يزيد بن معاوية وابن عيينة وحماد بن سلمة ومحمد بن إبراهيم أبو شهاب[٤٠٢] الكناني عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة، مرفوعًا[٤٠٣]، ورواه محمد بن عصام[٤٠٤] عن أبيه[٤٠٥] عن الثوري، موقوفًا .

ورواه أبو حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة، موقوفًا[٤٠٦]، وزاد ألفاظًا لم يذكرها عاصم. ورفعه محفوظ .

---

٤٠٠ – أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الصيام ، ما يؤمر به الصائم من ترك الرفث والصخب . ٢٤٠/٢ (٣٢٥٤) .

٤٠١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٤٠٢ – محمد بن إبراهيم الكناني ، أبو شهاب ، كوفي ، قال أبو حاتم : ليس بالمشهور ، يكتب حديثه ، وذكره البخاري وقال: سمع عاصم بن بهدلة وسمع منه مسدد ، وروى عن عاصم بن بهدلة حديثًا في المهدي ، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ٢٥/١/١ ، الجرح والتعديل ١٨٥/٢/٣ ، الثقات ٣٩/٩ ، اللسان ٢٥/٥ .

٤٠٣ – أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن إبراهيم الكناني . الإحسان ٢٨٣/١٣ (٥٩٥٣) . والترمذي في سننه ، في الفتن ، باب ما جاء في المهدي ، من طريق سفيان بن عيينة ، موقوفًا ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢٣٢/٣ .

٤٠٤ – محمد بن عصام بن يزيد الأصبهاني المعروف والده بجبر خادم سفيان الثوري روى عن أبيه وعنه محمد بن يحيى بن منده ، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا . الجرح والتعديل ٥٣/١/٤ .

٤٠٥ – هو : عصام بن يزيد ولقبه جبر ، تقدم ، وهو ينفرد ويخالف ، وكان صدوقًا .

٤٠٦ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الجهاد ، باب ذكر الديلم وفضل قزوين ، من طرق عن قيس عن أبي حصين . ٩٢٨/٢ – ٩٢٩ (٢٧٧٩) .

وقال البوصيري : وهذا إسناد فيه مقال : قيس هو ابن الربيع ضعفه أحمد وابن المديني ووكيع =

س ١٩٥٣ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من شق الجيوب وضرب الخدود » .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه ؛ فرواه عبد المؤمن بن عبد الله القيسي[٤٠٧]، وعبد الله بن عبد القدوس[٤٠٨] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٠٩] رفعاه ووهما فيه، والصواب: عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله[٤١٠].

س ١٩٥٤ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من غسل ميتًا فليغتسل، ومن (٣/١٥٢/٢) حمله فليتوضأ » .

فقال : يرويه القعقاع بن حكيم عن أبي[٤١١] صالح السمان عن أبي هريرة[٤١٢]، ورواه سهيل[*] بن أبي صالح، واختلف عنه؛ فرواه حماد بن سلمة، وابن أبي ذئب، وابن جريج، ووهيب، وزهير بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٤١٣]

= والنسائي والدارقطني ، وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ومحله الصدق، وقال العجلي : كان معروفًا بالحديث صدوقًا ، وقال ابن عدي : رواياته مستقيمة قال : والقول فيه ما قال شعبة : إنه لا بأس به . مصباح الزجاجة ٣٩٩/٢ .

٤٠٧ - هكذا في العلل (القيسي) وتقدم في السؤال رقم ٨٥٧ أن في كتب التراجم (العبسي) قال أبو حاتم : مجهول ، وقال العقيلي : حديثه غير محفوظ . وسكت البخاري ، وذكره ابن حبان في الثقات .

٤٠٨ - تقدم أنه صدوق رمي بالرفض ، وكان - أيضًا - يخطىء .

٤٠٩ - تقدم في مسند ابن مسعود .
وأخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث الأعمش عنه ، لم يروه عنه غير عبد المؤمن بن عبد الله العبسي ، وتابعه عبد الله بن عبد القدوس . أطراف الغرائب ١/٣١٩ .

٤١٠ - تقدم تخريجه في مسند ابن مسعود . انظر السؤال رقم ٨٥٧ (٥/٢٤٦ - ٢٤٨) .

٤١١ - في الأصل (ابن) وهو خطأ .

٤١٢ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب الغسل من غسل الميت . ٣٠٠/١ .

(*) صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٤١٣ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق ابن جريج . ٢٧٢/٢ - ٢٧٣ . =

وكذلك قال حرملة[٤١٤]: عن الشافعي عن ابن عيينة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، وخالفه الحميدي وابن أبي عمر؛ روياه عن ابن عيينة عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة[٤١٥]، وكذلك قال عبد العزيز بن المختار عن سهيل[٤٦١]، وخالفهم إسماعيل بن جعفر؛ فرواه عن سهيل عن أبيه عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة، موقوفًا، وخالفهم إسماعيل بن علية؛ فرواه عن سهيل عن إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة، موقوفًا، لم يذكر أبا صالح، ويشبه أن يكون سهيل كان يضطرب فيه .

س ١٩٥٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الصوم لي وأنا أجزي به ، وللصائم فرحتان، والصيام جنة، ولخلوف الصائم ...» الحديث، وفيه: «السكينة مغنم وتركها مغرم».

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه؛ فرواه سفيان بن[٤١٧] وكيع عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وزاد فيه قوله: والسكينة مغنم

= وابن حبان في صحيحه ، من طريق حماد . الإحسان ٣/٤٣٥ – ٤٣٦ (١١٦١) .
وذكره البيهقي في سننه الكبرى ، عن ابن جريج وحماد بن سلمة عن سهيل . ١/٣٠١ .

٤١٤ – هو : ابن يحيى بن حرملة .

٤١٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، باب في الغسل من غسل الميت عن حامد بن يحيى عن سفيان ، وقال : هذا منسوخ وسمعت أحمد بن حنبل، وسئل عن الغسل من غسل الميت، فقال : يجزيه الوضوء ، وقال أيضًا : أدخل أبو صالح بينه ، وبين أبي هريرة في هذا الحديث يعني إسحاق مولى زائدة . ٣/١٧٢ – ١٧٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق حاتم بن يحيى عن ابن عيينة . ١/٣٠١ .

٤١٦ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في الغسل من غسل الميت وقال : حديث حسن، وقد روي عن أبي هريرة موقوفًا . ٢/١٣٢ .
وابن ماجة في سننه ، في الجنائز ، باب ما جاء في غسل الميت ، مختصرًا . ١/٤٧٠ (١٤٦٣) .
والبيهقي في سننه الكبرى . ١/٣٠٠ – ٣٠١ .

٤١٧ – تقدم ، أنه كان صدوقًا إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه، فنصح فلم يقبل، فسقط حديثه .

وتركها مغرم[٤١٨]، ورواه أبو سعيد الأشج عن حفص، ولم يذكر هاتين اللفظتين، وكذلك رواه أصحاب الأعمش عنه، منهم: شعبة، والثوري، وجرير، وابن فضيل، وأبو معاوية، وأبو أسامة، وابن نمير، وشيبان بن عبد الرحمن[٤١٩]، وهو الصواب.

---

٤١٨ - أخرجه الإسماعيلي في معجمه ، في ترجمة أبي جعفر محمد بن الحسن بن الجعد البزاز ، مختصرًا، بلفظ : «السكينة مغنم وتركها مغرم» . ٤٣٤/١ .

وذكره الديلمي في الفردوس . ٣٤٥/٢ (٣٥٦٥) .

وعزاه السيوطي إلى الحاكم في تاريخه ، والإسماعيلي في معجمه . انظر ضعيف الجامع الصغير ٢٣٧/٣ (٣٣٤٥) .

وقال الألباني : ضعيف جدًّا .

٤١٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التوحيد ، عن أبي نعيم حدثنا الأعمش . ٤٦٤/١٣ (٧٤٩٢) .

ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب فضل الصيام ، من طرق أبي معاوية ووكيع وجرير عن الأعمش . ٨٠٧/٢ .

والنسائي في سننه ، في الصيام ، باب فضل الصيام ، من طريق جرير . ١٦٢/٤ - ١٦٣ .

وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في فضل الصيام ، من طريق أبي معاوية ووكيع . ٥٢٥/١ (١٦٣٨) .

وأيضًا في الأدب باب فضل العمل . ١٢٥٦/٢ (٣٨٢٣) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، في الصيام ، باب فضل الصيام ، عن الثوري . ٣٠٦/٤ - ٣٠٧ (٧٨٩٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصيام ، ما ذكر في فضل الصيام وثوابه ، عن وكيع . ٥/٣ .

وأحمد في مسنده ، عن وكيع . ٤٤٣/٢ ، ٤٧٧ . وأيضًا من طريق أبي نعيم . ٣٩٣/٢ .

وأيضًا من طريق سفيان ٤٧٧/٢ . وأيضًا من طريق عبد الرزاق ٢٦٦/٢ .

وأيضًا من طريق شعبة . ٤٨٠/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق شعبة . ٢١٦/١ .

وأيضًا من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق شعبة . الإحسان ٢١١/٨ (٣٤٢٤) .

وأيضًا من طريق جرير عن الأعمش . الإحسان ٢١٠/٨ (٣٤٢٢) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب في فضل شهر رمضان .. إلخ ، من طريق وكيع عن الأعمش . ٣٠٤/٤ - ٣٠٥ .

وأيضًا من باب من كره السواك بالعشي .. إلخ، من طريق أبي نعيم ووكيع . ٢٧٣/٤ . =

س ١٩٥٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين، وفتحت أبواب الجنان، وينادي مناد: يا باغي الخير أقبل...» الحديث، وفيه: «ولله عتقاء في كل ليلة من النار».

فقال: (١/١٥٣/٣) يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو بكر بن عياش، وقطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٢٠].

ورواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وأبي سعيد.

قال أبو إسحاق الفزاري: عن الأعمش عن أبي صالح عن جابر، وقال أبو كريب: عن أبي بكر عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر[٤٢١]، وعنده - أيضًا - حديث أبي بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٢٢]، والمحفوظ: حديث أبي صالح عن أبي هريرة.

= والبيهقي في شعب الإيمان، فضائل الصوم، من طرق أبي معاوية ووكيع وأبي نعيم عن الأعمش. ١٨٣/٧ - ١٨٤ (٣٣٠٤، ٣٣٠٥).
والبغوي في شرح السنة، باب فضل الصيام، من طريق وكيع. ٢٢١/٦ (١٧١٠).
والنعال في مشيخته. ص ٦٧.
وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، من طرق الدراوردي عن سهيل عن أبيه. ١٩٧/٣ (١٨٩٧).

٤٢٠ - أخرجه الحاكم في المستدرك، في الصوم، من طريق أحمد بن عبد الجبار ثنا أبو بكر، ومن طريق سعيد بن منصور وأبي كريب عن أبي بكر وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. ٤٢١/١.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب في فضل شهر رمضان، عن الحاكم. ٣٠٣/٤.

٤٢١ - أخرجه ابن ماجة في سننه، باب ما جاء في فضل شهر رمضان، مختصرًا، عن أبي كريب ٥٢٦/١ (١٦٤٣).
وقال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات إلا أن طلحة بن نافع أبا سفيان عن جابر إنما هي صحيفة، وذكر البزار أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان طلحة بن نافع، وهذا غريب، فإن روايته في الكتب الستة، وهو معروف بالرواية عنه، رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا ابن نمير حدثنا ابن إدريس عن الأعمش فذكره، وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه الترمذي وابن ماجة وروى الإمام أحمد منه الجملة الأولى من حديث أبي أمامة، ورواه البزار في مسنده من حديث أبي سعيد. مصباح الزجاجة ٣/٢.

٤٢٢ - أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب الصوم، باب ما جاء في شهر رمضان، عن أبي كريب. ٣١/٢ =

س ١٩٥٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من صام رمضان وأتبعه بست من شوال فذلك صيام الدهر » .

فقال : يرويه زهير[٤٢٣] بن محمد، واختلف عنه؛ فرواه أبو حفص التنّيسي[٤٢٤] عمرو بن أبي سلمة ، وسويد[٤٢٥] بن عبد العزيز عن زهير عن سهيل[٤٢٦] عن أبيه عن أبي هريرة[٤٢٧].

وخالفهما أبو عامر[٤٢٨] العقدي؛ فرواه عن زهير عن العلاء[٤٢٩] عن أبيه عن أبي هريرة[٤٣٠]، وكلاهما غير محفوظ .

= وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب ما جاء في فضل شهر رمضان، عن أبي كريب. ٥٣٦/١ (١٦٤٢).
والبزار في مسنده ، عن أبي كريب وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا أبو بكر بن عياش . ٢٢٣/١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، عن أبي كريب . ١٨٨/٣ (١٨٨٣) .
وابن حبان في صحيحه، عن أحمد بن علي بن المثنى حدثنا أبو كريب. الإحسان ٢٢١/٨-٢٢٢ (٣٤٣٥).
والحاكم في المستدرك، في الصوم، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة. ٤٢١/١.
وأبو نعيم في الحلية ، وقال : غريب من حديث الأعمش لم يروه عنه إلا قطبة بن عبد العزيز وأبو بكر . ٣٠٦/٨ .
والبيهقي في شعب الإيمان ، فضائل شهر رمضان . ٢٠٦/٧ - ٢٠٧ (٣٣٢٧).
والبغوي في شرح السنة ، باب فضل شهر رمضان ، من طريق الترمذي . ٢١٥/٦ (١٧٠٥) .

٤٢٣ - رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها ، تقدم .
٤٢٤ - صدوق له أوهام ، تقدم .
٤٢٥ - ضعيف ، تقدم .
٤٢٦ - صدوق تغير حفظه بأخرة، تقدم .
٤٢٧ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، عن محمد بن مسكين ثنا عمرو . كشف الأستار ٥٩٦/١ (١٠٦١) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن عمرو بن أبي سلمة ، وقال : قال أبي : المصريون يروون هذا الحديث عن زهير عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٢٤٤/١ (٧١٣) .
٤٢٨ - هو : عبد الملك بن عمرو ، ثقة . التقريب ٣٦٤ .
٤٢٩ - هو : عبد الرحمن ، صدوق ربما وهم ، تقدم .
٤٣٠ - أخرجه البزار في مسنده ، عن عمر بن حفص الشيباني ثنا أبو عامر ، وقال : هكذا رواه =

وروى هذا الحديث إبراهيم بن يزيد الخوزي[٤٣١] عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمن بن أبي هريرة[٤٣٢] عن أبيه عن النبي ﷺ[٤٣٣] ولم يتابع عليه وهو ضعيف، وروي عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، موقوفًا، ولا يثبت عن أبي هريرة[٤٣٤].

س ١٩٥٨ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال : يأتي على الناس زمان يأتي فيه الرجل القبر؛ فيقول : يا ليتني مكانك .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه زائدة وشريك[٤٣٥] عن الأعمش موقوفًا، وروي عن المسيب[٤٣٦] بن شريك عن الأعمش مرفوعًا[٤٣٧]، ولا يصح رفعه عن الأعمش .

= أبو عامر ، ورواه عمرو بن أبي سلمة و (هكذا، والصواب : عن) زهير عن سهيل عن أبي هريرة ، فلم أسمعه عن أبي عامر إلا من عمر بن حفص، ورأيته في كتاب أحمد بن ثابت مكتوبًا، فقال : لم يقرأه علينا أبو عامر .

كشف الأستار ، باب صيام ستة أيام من شوال . ٤٩٥/١ – ٤٩٦ (١٠٦٠) .

٤٣١ – متروك الحديث ، تقدم .

٤٣٢ – عبد الرحمن بن أبي هريرة ، يروي عن أبيه روى عنه الحجازيون ، ذكره ابن حبان في الثقات . الثقات ٨٢/٥ .

٤٣٣ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة إبراهيم الخوزي . ٢٢٨/١ .

٤٣٤ – والحديث صحيح ، أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي أيوب الأنصاري . ٨٢٢/٢ (١١٦٤) .
والترمذي في سننه ، باب ما جاء في صيام ستة أيام من شوال . ٥٩/٢ .
وابن ماجة في سننه . ٥٤٧/١ (١٧١٦) .
وابن أبي شيبة في مصنفه . ٩٧/٣ .
وأحمد في مسنده . ٤١٧/٥ .

٤٣٥ – صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٤٣٦ – قال يحيى : ليس بشيء، وقال البخاري : سكتوا عنه ، وقال مسلم وجماعة : متروك، تقدم .

٤٣٧ – والحديث أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور ، من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، مرفوعًا، نحوه . ٧٤/١٣ – ٧٥ (٧١١٥)، ٨١ – ٨٢ (٧١٢١) . =

س ١٩٥٩ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تكون خصومتهم في ربهم » .

فقال : يرويه أبو قلابة[٤٣٨] عن حسين بن حفص عن الثوري (٢/١٥٣/٣) عن سهيل[٤٣٩] عن أبيه عن أبي هريرة، ووهم فيه؛ وإنما روي عن الثوري هذا الحديث من حديث منذر الثوري عن محمد ابن الحنفية من قوله غير مرفوع .

ثنا محمد بن محمود[٤٤٠] بن محمد بواسط ثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد ثنا حسين بن حفص ثنا سفيان الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تكون خصومتهم في ربهم » ، قال أبو قلابة : فذكرت ذلك لعلي بن المديني فقال : ليس هذا بشيء إنما الحديث حديث ابن الحنفية « لا تقوم الساعة حتى تكون خصومتهم في ربهم » .

س ١٩٦٠ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم الجمعة .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا[٤٤١] .

= ومسلم في صحيحه ، في الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل . ٢٢٣١/٤ .

٤٣٨ - صدوق يخطىء، تغير حفظه لما سكن بغداد ، تقدم .

٤٣٩ - صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٤٤٠ - تقدم ، ولم أجد ترجمته .

٤٤١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب كراهة صيام يوم الجمعة منفردًا ، من طريق حفص وأبي معاوية، مرفوعًا . ٨٠١/٢ (١١٤٤) .
وأبو داود في سننه ، في الصوم ، باب النهي عن أن يخص يوم الجمعة بصوم . ٢٩٥/٢ - ٢٩٦ .
والترمذي في سننه ، باب ما جاء في كراهية صوم يوم الجمعة وحده، مرفوعًا ، وقال : حديث حسن صحيح . ٥٤/٢ .
وابن ماجة في سننه ، الصيام ، باب في صيام يوم الجمعة من طريق أبي معاوية وحفص . ٥٤٩/١ (١٧٢٣) . =

وروي عن حفص بن غياث عن الأعمش[٤٤٢] مرفوعًا،[٤٤٣] وكذلك رواه حبيب بن أبي ثابت عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا، قاله ابن[٤٤٤] حميد عن هارون[٤٤٥] عن عنبسة[٤٤٦] عن ابن[٤٤٧] أبي ليلى عنه، ورفعه صحيح عن أبي هريرة .

وروي هذا الحديث عن مجاهد عن أبي هريرة، وقد اختلف عنه؛ فرفعه جعفر[٤٤٨] بن مكرم عن أبي داود عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن أبي هريرة

= وابن أبي شيبة في مصنفه ، ما ذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه . ٤٣/٣ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي معاوية، مرفوعًا . ٢/٢١٧ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق ابن نمير وأبي معاوية . ٣١٥/٣ (٢١٥٨ ، ٢١٦٠) .
وابن حبان في صحيحه ، مرفوعًا . الإحسان ٣٧٨/٨ (٣٦١٤) .
والبيهقي في سننه ، باب النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصوم . ٣٠٢/٤ .
وأبو محمد البغوي في شرح السنة ، باب صوم يوم الجمعة وكراهية إفراده . ٣٥٨/٦ – ٣٥٩ (١٨٠٤) .

٤٤٢ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم ، باب صوم يوم الجمعة ، وإذا أصبح صائمًا يوم الجمعة فعليه أن يفطر، عن عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي . ٢٣٢/٤ (١٩٨٥) .
ومسلم في صحيحه في الصيام ، باب كراهية صيام يوم الجمعة منفردًا ، من طريق حفص وأبي معاوية، مرفوعًا . ٨٠١/٢ (١١٤٤) .
وابن ماجة في سننه ، باب في صيام يوم الجمعة من طريق حفص وأبي معاوية . ٥٤٩/١ (١٧٢٣) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن نمير عن الأعمش . ٤٩٥/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه . ٣١٥/٣ (٢١٥٩) .

٤٤٣ – في الأصل (موقوفًا) .

٤٤٤ – هو : محمد الرازي ، حافظ ضعيف ، تقدم .

٤٤٥ – هو : ابن المغيرة .

٤٤٦ – هو : ابن سعيد بن الضريس .

٤٤٧ – هو : محمد ، صدوق سيء الحفظ جدًا ، تقدم .

٤٤٨ – جعفر بن مكرم بن يعقوب بن إبراهيم ، أبو الفضل الدوري التاجر ، قال ابن أبي حاتم : كتبنا بعض حديثه فلم يقض السماع منه وهو صدوق ، مات سنة أربع وستين ومائتين . الجرح والتعديل ٤٩١/١/١ ، تاريخ بغداد ١٧٨/٧ – ١٧٩ .

عن النبي ﷺ[٤٤٩]، ووقفه غندر وغيره عن شعبة[٤٥٠]، وهو الصحيح عن شعبة.

قيل للشيخ : هل سمعت حديث جعفر بن مكرم من ابن مخلد عنه ؟ قال : حدثناه ابن مخلد مرارًا .

س ١٩٦١ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « إذا مات العبد؛ قال ابن آدم: ما خلف، وقالت الملائكة: ما قدم » .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه المحاربي[٤٥١] عن الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي (١/١٥٤/٣) هريرة عن النبي ﷺ[٤٥٢]، قاله يحيى بن سليمان أبو سعيد الجعفي[٤٥٣] عنه، وغيره يرويه موقوفًا، وهو الصحيح .

س ١٩٦٢ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء في الطريق .. » الحديث .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه عبد الواحد بن زياد، وجرير بن عبد الحميد، وعلي بن مسهر، وجرير بن حازم، والثوري، وأبو بكر بن عياش عن

---

٤٤٩ – أخرجه الخطيب في تاريخه ، في ترجمة جعفر بن مكرم ، وقال : قال لنا أبو بكر البرقاني : رأيت بخط الدارقطني : تفرد به جعفر بن مكرم ، قلت (يعني الخطيب) : يعني روايته عن أبي داود عن شعبة مرفوعًا ، ووقفه غندر وعبد الرحمن بن زياد الرصافي عن شعبة ، قرأت في كتاب محمد بن مخلد بخطه . ١٧٨/٧ – ١٧٩ .

٤٥٠ – أخرجه النسائي في سننه الكبرى، الرخصة في صيام يوم الجمعة من طريق غندر. ١٤٢/٢ (٢٧٥٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن غندر . ٤٤/٣ .
وذكره الخطيب في تاريخه . ١٧٩/٧ .

٤٥١ – هو : عبد الرحمن بن محمد ، لا بأس به وكان يدلس ، تقدم .

٤٥٢ – وذكره الديلمي في الفردوس . ٢٨٣/١ (١١١١) .

٤٥٣ – صدوق يخطىء ، تقدم .

الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٥٤]، وخالفهم صالح بن [أبي][٤٥٥] الأسود؛

---

٤٥٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المساقاة، باب إثم من منع ابن السبيل من الماء، عن موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد بن زياد. ٣٤/٥ (٢٣٥٨).
وأيضًا من طريق جرير بن عبد الحميد. ٢٨٤/٥ (٢٦٧٢).
وأيضًا في الأحكام، باب من بايع رجلًا لا يبايعه إلا للدنيا، من طريق أبي حمزة. ٢٠١/١٣ (٧٢١٢).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب .. وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله يوم القيامة .. إلخ، من طرق أبي معاوية وجرير وعبثر عن الأعمش. ١٠٣/١ (١٠٨).
وأبو داود في سننه، في البيوع، باب في منع الماء، من طريق وكيع وجرير. ٢٩٥/٣.
والترمذي في سننه، في السير، باب في نكث البيعة، من طريق وكيع، وفيه اختصار، وقال: حديث حسن صحيح. ٣٩٤/٢ - ٣٩٥.
والنسائي في سننه، في البيوع، الحلف الواجب للخديعة في البيع، من طريق جرير. ٢٤٦/٧ - ٢٤٧.
وأيضًا في الكبرى. ٦/٤ (٦٠٥٤).
وأيضًا في الكبرى، في القضاء، اليمين بعد العصر. ٤٩٢/٣ (٦٠٢٠).
وابن ماجة في سننه، في التجارات، باب ما جاء في كراهية الأيمان في الشراء والبيع، من طريق أبي معاوية. ٧٤٤/٢ (٢٢٠٧).
وأيضًا في الجهاد، باب الوفاء بالبيعة. ٩٥٨/٢ (٢٨٧٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، عن وكيع. ٢٥٧/٦.
وأحمد في مسنده، عن أبي معاوية. ٢٥٣/٢.
وأيضًا من طريق وكيع. ٤٨٠/٢.
والبزار في مسنده، من طريق أبي معاوية. ٢/٢١٧ - ١/٢١٨.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق عمرو بن غياث. ٣٧٩/٤.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق الحسن بن عمارة عن الأعمش. ١٨٦/٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، باب التشديد على من كذب في ثمن لا يبيع ... إلخ، من طريق أبي معاوية. ٣٣٠/٥.
وأيضًا في الشهادات، من طريق جرير. ١٧٧/١٠.
وأيضًا في قتال أهل البغي، باب إثم الغادر للبر والفاجر، من طريق عبد الواحد. ١٦٠/٨.
وأيضًا في الأسماء والصفات، من طريق أبي معاوية عن الأعمش. ص ٢٨٩ - ٢٩٠.
٤٥٥ - تقدم أنه واهٍ، وقال ابن عدي: أحاديثه ليست مستقيمة، وليس بالمعروف.

فرواه عن الأعمش عن أبي ظبيان[٤٥٦] عن أبي هريرة[٤٥٧]، والصحيح: حديث أبي صالح عن أبي هريرة .

وكذلك رواه عمرو بن دينار وأبو هاشم الرمّاني عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٥٨].

س ١٩٦٣ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

فقال : يرويه الأعمش ، واختلف عنه ؛ فرواه عبد الله[٤٥٩] بن بشر عن الأعمش عن[٤٦٠] أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٤٦١]

---

٤٥٦ – هو : حصين بن جندب .

٤٥٧ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة صالح بن أبي الأسود . ١٣٨٥/٤ .
والدارقطني في الأفراد وقال : تفرد به صالح بن أبي الأسود أخو منصور عن الأعمش عنه . أطراف الغرائب ٢/٣١١ – ١/٣١٢ .

٤٥٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، المساقاة ، باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه ، من طريق سفيان عن عمرو . ٤٣/٥ (٢٣٦٩) .
وأيضًا في التوحيد . ٤٢٣/١٣ – ٤٢٤ (٧٤٤٦) .
ومسلم في صحيحه ، من طريق عمرو . ١٠٣/١ .
والدارقطني في الأفراد ، من طريق أبي هاشم الرماني . أطراف الغرائب ٢/٣٢٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في إحياء الموات ، باب ما جاء في النهي عن منع فضل الماء ، من طريق عمرو بن دينار . ١٥٢/٦ .
وأيضًا في الشهادات ، باب تأكيد اليمين بالزمان والحلف على المصحف . ١٧٧/١٠ – ١٧٨ .
وأيضًا في الأسماء والصفات ، باب قول الله عز وجل : ﴿إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنًا قليلًا﴾ ، من طريق عمرو بن دينار . ص ٢٨٩ .
والبغوي في شرح السنة ، باب تغليظ اليمين ، من طريق عمرو . ١٤٢/١٠ (٢٥١٦) .

٤٥٩ – هو : الرقي ، اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان ، وقال أبو زرعة والنسائي : لا بأس به ، وحكى البزار أنه ضعيف في الزهري خاصة ، وقال الحاكم : يحدث عن الأعمش مناكير . تقدم .

٤٦٠ – في الأصل (عن أبي صالح) مكرر .

٤٦١ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الصيام، باب ما جاء في الحجامة للصائم،عن أيوب بن محمد الرقي وداود بن رشيد قالا : ثنا معمر . ٥٣٧/١ (١٦٧٩) .
=

قاله[٤٦٢] عنه معمّر[٤٦٣] بن سليمان، وروي عن أبي[٤٦٤] عوانة وشعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ولا يصح عنهما .

ورواه إبراهيم بن طهمان عن الأعمش؛ فوقفه على أبي هريرة[٤٦٥] ولم يرفعه، وهو أشبههما بالصواب .

س ١٩٦٤ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » .

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه؛ فرواه عباد بن كثير[٤٦٦] وعبد (٢/١٥٣/٣) العزيز بن عبد الصمد العمي عن أيوب عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٤٦٧] ، وقيل : يحيى بن حكيم المقوّم[٤٦٨] عن عبد العزيز بن

= قال البوصيري : هذا إسناد منقطع ، عبد الله بن بشر لم يثبت له سماع من الأعمش، وإنما يقول: كتب إليّ أبو بكر بن عياش عن الأعمش ، رواه النسائي عن أيوب بن محمد الوزان به، وليس في روايتنا، ورواه إبراهيم بن طهمان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا . مصباح الزجاجة ١٥/٢ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في الصوم ، ذكر اختلاف الناقلين لخبر أبي هريرة عن أيوب بن محمد قال : حدثنا معمر . ٢٢٥/٢ (٣١٧٦) .

والبزار في مسنده ، عن سعدان بن نصر ثنا معمر بن سليمان ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا عبد الله بن بشر . ١/٢٢٤ .

٤٦٢ - من (قاله عنه - إلى - النبي ﷺ) مكرر في الأصل .

٤٦٣ - في الأصل (محمد) والتصويب من مسند البزار .

٤٦٤ - في الأصل (ابن) وهو خطأ .

٤٦٥ - أخرجه النسائي في الكبرى . ٢٢٦/٢ (٣١٧٧) .

٤٦٦ - هو : الثقفي ، متروك ، تقدم .

٤٦٧ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، فقال : سألت أبي عن حديث رواه عبد العزيز بن عبد الصمد عن أيوب عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » قال أبي : هذا من حديث أيوب موقوف . ٢٧٧/١ (٨١٨) .

٤٦٨ - المقوّم ، بتشديد الواو المكسورة . التقريب ٥٨٩ .

عبد الصمد عن أيوب، ووقفه على أبي هريرة، وخالفهما حماد بن زيد؛ رواه عن أيوب عن عبيد الله بن عمر عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٦٩]، رفعه حسن الحلواني عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد، وتابعه سعيد[٤٧٠] بن عتاب الدهقان عن سليمان[٤٧١] بن حرب، ووقفه إسماعيل بن إسحاق القاضي وغيره عن سليمان بن حرب .

ورواه عبدة بن سليمان عن[٤٧٢] عبيد الله بن عمر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، مرفوعًا[٤٧٣]، ورواه إسماعيل بن زكريا[٤٧٤] عن عبيد الله عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورفعه أيضًا، وخالفهم عبد الأعلى السامي؛ رواه عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٤٧٥].

---

٤٦٩ – أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، عن أبي محمد بن يوسف أخبرنا أبو مروان عبد الملك بن محمد القاضي بمدينة الرسول حدثنا عبد الله بن زيدان البجلي حدثنا الحسن بن علي. ٣٩/٨ (٣٧٩٩).
وذكره السيوطي في الجامع الصغير برواية البيهقي وحده، ورمز له بضعفه ، وقال المناوي : وفيه من لم أعرفهم ولم أرهم في كتاب الرجال . فيض القدير ٣٩٤/٤ .

٤٧٠ – سعيد بن عتاب بن أبان ، أبو عثمان ، ثقة . تاريخ بغداد ٩٥/٩ .

٤٧١ – في الأصل (سليم) وهو خطأ .

٤٧٢ – في الأصل (و) وهو خطأ .

٤٧٣ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة ، من طريق ابن نمير حدثنا عبيد الله . ٩٨٣/٢ .
وأيضًا من طرق ابن عيينة وسفيان الثوري ومالك عن سمي . ٩٨٣/٢ (١٣٤٩) .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن العمري عن سمي . ص ٣١٨ (٢٤٢٥) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب فضل الحج ، عن عبد الله بن عمر قال: حدثني سمي . ٤/٥ (٨٧٩٩) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق ابن نمير عن عبيد الله . ١٣١/٤ (٢٥١٣) ٣٥٩ (٣٠٧٣) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الله عن عبيد الله ومالك عن سمي . الإحسان ٩/٩ (٣٦٩٦) .

٤٧٤ – صدوق يخطىء قليلًا ، تقدم .

٤٧٥ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي عن حديث رواه عبد الأعلى عن عبيد الله العمري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة » =

وروى هذا الحديث سهيل[٤٧٦] بن أبي صالح، واختلف عنه؛ فرواه شعبة، وعبد العزيز بن المختار، ويحيى بن[٤٧٧] سعيد عن سهيل عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٧٨].

وخالفهم[٤٧٩] حماد بن سلمة، وعبد الرحمن بن عبد الله بن[٤٨٠] دينار، وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي[٤٨١] وعبيد الله[٤٨٢] بن تمام؛ رووه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٤٨٣]، ولم يذكروا بينهما سميًّا.

وكذلك قال القاسم بن الحكم العرني[٤٨٤]: عن الثوري عن سهيل عن أبي صالح

= قال أبي : إنما أنكره من حديث سعيد المقبري، يشبه أن يكون عبيد الله عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٢٧٥/١ (٨١١) .

٤٧٦ – تقدم ، صدوق تغير حفظه بأخرة .

٤٧٧ – في الأصل (عن) وهو خطأ ، وهو الأنصاري .

٤٧٨ – أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق عبد العزيز بن المختار . ٩٨٣/٢ .
والنسائي في سننه ، فضل الحج المبرور من طريق زهير وشعبة . ١١٢/٥ – ١١٣ .
وأيضًا من طريق مالك عن سمي . ١١٥/٥ .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن شعبة . ص ٣١٨ (٢٤٢٣) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق شعبة عن سهيل . الإحسان ٨/٩ – ٩ (٣٦٩٥) .
والدارقطني في الأفراد وقال : قال ابن صاعد : غريب الإسناد، وما سمعناه إلا من ابن عبد الحكم– يعني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم– عن إسحاق بن الفرات– قاضي مصر– عن يحيى بن أيوب عن يحيى بن سعيد عن سهيل عن سمي ، وقال : غريب من حديث يحيى الأنصاري عن سهيل، تفرد به إسحاق بن الفرات عنه، وهو محفوظ عن سهيل . أطراف الغرائب ٢/٣٢٠ .
والخطيب في تاريخه، في ترجمة سليمان بن عيسى بن محمد، من طريق عبد العزيز بن المختار. ٦٢/٩.

٤٧٩ – في الأصل (خالفه) وهو خطأ بين .

٤٨٠ – صدوق يخطئ، تقدم .

٤٨١ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٤٨٢ – ضعفه الدارقطني وغيره ، تقدم .

٤٨٣ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، عن حماد بن سلمة، ونقل عن أبيه بأنه قال : رواه الثوري وشعبة وعبيد الله عن سهيل عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٢٧٥/١ (٨١٣) .

٤٨٤ – صدوق فيه لين ، تقدم .

عن أبي هريرة ، والصحيح : قول من قال: عن سهيل عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة .

وكذلك [رواه] يحيى القطان، وعبد الرزاق، ويحيى بن يمان عن الثوري عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة[٤٨٥]، ورواه ابن عيينة عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة، مرفوعًا أيضًا .

وقال في آخره : حدثني سهيل أولًا عن سمي فسألت سميًّا؛ فحدثني به[٤٨٦]

---

٤٨٥ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، من طريق وكيع وعبد الرحمن عن سفيان . ٩٨٣/٢ .
والترمذي في سننه ، في الحج ، باب ما جاء في ذكر فضل العمرة ، من طريق وكيع عن سفيان ، وقال : حسن صحيح . ١١٥/٢ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب فضل الحج عن الثوري . ٣/٥ – ٤ (٨٧٩٨) .
والدارمي في سننه ، باب في فضل الحج والعمرة ، عن عبيد الله بن موسى عن سفيان . ٣١/٢ .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في العمرة ، باب العمرة ، وجوب العمرة وفضلها ، من طريق مالك عن سمي . ٥٩٧/٣ (١٧٧٣) .
ومسلم في صحيحه ، من طريق مالك . ٩٨٣/٢ (١٣٤٩) .
والنسائي في سننه ، في فضل العمرة ، من طريق مالك . ١١٥/٥ .
وابن ماجة في سننه ، في المناسك ، باب فضل الحج والعمرة ، من طريق مالك . ٩٦٤/٢ (٢٨٨٨) .
ومالك في الموطأ ، الحج ، باب جامع ما جاء في العمرة . ٣٤٦/١ .
وأحمد في مسنده ، من طريق مالك . ٤٦٢/٢ .
والبزار في مسنده ، وقال : ولا نعلم روى الثوري عن سُمي عن أبي صالح إلا هذا الحديث . ٢/٢٠٦ .
وأيضًا من طريق مالك عن سمي . ٢/٢٠٦ .
وأبو يعلى في مسنده . ١١/١٢ (٦٦٥٧) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٩/٩ (٣٦٩٦) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب فضل الحج والعمرة من طريق مالك . ٢٦١/٥ .
وأيضًا في شعب الإيمان ، فضل الحج والعمرة . ٣٧/٨ (٣٧٩٧) .
والبغوي في شرح السنة ٦/٧ (١٨٤٣) .

٤٨٦ – أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق ابن عيينة عن سمي فقط . ٩٨٣/٢ .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان عن سمي فقط . ٤٣٩/٢ (١٠٠٢) . =

ثنا الحسين بن إسماعيل ثنا (٣/١٥٥/١) أحمد بن محمد التبعي قال : ثنا القاسم بن الحكم ثنا سفيان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الحجة المبرورة ليس لها جزاء إلا الجنة، والعمرتان تكفران ما بينهما » .

س ١٩٦٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة : أن رجلًا قال للنبي ﷺ : لدغتني عقرب فقال : « أما إنك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات » الحديث .

فقال : يرويه سهيل[٤٨٧] بن أبي صالح، واختلف عنه؛ فرواه عبيد الله بن عمر، وأخوه عبد الله[٤٨٨]، ومالك بن أنس، وروح بن القاسم، وهشام بن حسان، وسعيد بن عبد الرحمن[٤٨٩] الجمحي ، ومحمد بن رفاعة[٤٩٠] القرظي، وعبد العزيز ابن أبي سلمة الماجشون ، وعبيدة[٤٩١] بن حميد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٤٩٢] .

= وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الحج ، ما قالوا في ثواب الحج ، عن ابن عيينة عن سمي . ٧٦/١/٤ .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان عن سمي . ٢٤٦/٢ ، ٤٦١ .
والبزار في مسنده ، عن عمر بن علي نا سفيان بن عيينة عن سمي ٢٠٧/١ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن زهير أبي خيثمة حدثنا سفيان عن سمي . ١٣/١٢ – ١٤ (٦٦٦٠) .
وأيضًا عن يحيى بن أيوب حدثنا سفيان عن سمي . ١٤/١٢ (٦٦٦١) .
وابن خزيمة في صحيحه، عن عبد الجبار بن العلاء والحسن بن محمد الزعفراني عن ابن عيينة عن سمي فقط. ١٣١/٤ (٢٥١٣).
وأيضًا في باب فضل العمرة وتكفير الذنوب.. إلخ، عن عبد الجبار وحوثرة بن محمد عن سفيان. ٣٥٩/٤ (٣٠٧٣).

٤٨٧ – تقدم أنه صدوق تغير حفظه بأخرة .
٤٨٨ – ضعيف ، تقدم .
٤٨٩ – صدوق له أوهام ، تقدم .
٤٩٠ – محمد بن رفاعة بن ثعلبة القرظي : بضم القاف وفتح الراء بعدها معجمة ، مدني ، مقبول ، من السابعة . التقريب ٤٧٨ .
٤٩١ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .
٤٩٢ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الدعوات ، من طريق هشام بن حسان نحوه وقال : هذا حديث حسن ، وروى مالك بن أنس هذا الحديث عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وروى عبيد الله بن عمر وغير واحد هذا الحديث عن سهيل ، ولم يذكروا فيه =

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي، وابن عيينة، وأبو عوانة ، وجرير بن عبد الحميد عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم ، لم يذكروا أبا هريرة[٤٩٣] .

واختلف عن الثوري، وعن شعبة، وعن زهير بن معاوية، وعن حماد بن زيد، وعن حماد بن سلمة، وعن الدراوردي[٤٩٤] . فأما الثوري؛ فرواه الأشجعي عن الثوري عن سهيل عن[٤٩٥] أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٤٩٦] .

= عن أبي هريرة . ٢٩٠/٤ .

ومالك في الموطأ ، في الشعر ، عن سهيل . ٩٥١/٢ (١١) .

وأحمد في مسنده ، من طريق مالك . ٣٧٥/٢ .

وأيضًا من طريق هشام . ٢٩٠/٢ .

والنسائي في سننه الكبرى ، عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا خاف شيئًا من الهوام حين يمسي ، وذكر الاختلاف على أبي صالح في الخبر في ذلك ، من طرق مالك وهشام وعبيد الله . ١٥٢/٦ (١٠٤٢٥ - ١٠٤٢٧) .

وأبو يعلى في مسنده من طريق عبيد الله نحوه . ٤٤/١٢ (٦٦٨٨) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان ٢٩٨/٣ (١٠٢١) .

وأيضًا من طريق جرير بن حازم حدثنا سهيل نحوه . الإحسان ٢٩٩/٣ - ٣٠٠ (١٠٢٢) .

وأيضًا من طريق عبيد الله بن عمر . الإحسان ٣٠٩/٣ - ٣١٠ (١٠٣٦) .

والبغوي في شرح السنة ، باب ما يقول إذا نزل منزلًا ، من طريق مالك . ١٤٦/٥ (١٣٤٨) .

وابن حجر في نتائج الأفكار ، من طريق هشام . ٣٣٩/٢ .

٤٩٣ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب القول حين يمسي وحين يصبح عن معمر عن سهيل. ٣٦/١١ (١٩٨٣٤).
والنسائي في عمل اليوم والليلة، عن قتيبة بن سعيد قال : حدثنا سفيان، وهو ابن عيينة . ١٥٣/٦ (١٠٤٣١).
وأيضًا من طريق وهيب عن سهيل . ١٥٣/٦ (١٠٤٢٩) .

٤٩٤ - تقدم .

٤٩٥ - (عن أبيه) مكرر .

٤٩٦ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطب ، باب رقية الحية والعقرب . ١١٦٢/٢ (٣٥١٨) .
قال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، رواه النسائي في عمل اليوم والليلة عن إبراهيم بن يوسف الكوفي عن عبيد الله به . مصباح الزجاجة ١٣٦/٣ (١٢٢٧) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة عن إبراهيم بن يوسف حدثنا الأشجعي ، وقال : إبراهيم بن يوسف الكوفي ليس بالقوي في الحديث . ١٥٣/٦ (١٠٤٢٨) .
وأبو نعيم في الحلية ، وقال : تفرد به الأشجعي عن الثوري . ١٤٣/٧ . =

وتابعه عصام بن يوسف[٤٩٧] عن الثوري، وزاد فيه: فقال: عن أبي هريرة عن رجل من أسلم أنه جاء إلى النبي ﷺ ، وخالفهما محمد بن كثير؛ فرواه عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم، ولم يذكروا أبا هريرة[٤٩٨].

وأما شعبة؛ فرواه عنه عبد الصمد بن عبد الوارث؛ فقال : عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وخالفه غندر؛ فقال : عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم[٤٩٩].

وقال أبو المسيب سلمة بن سلام الواسطي: عن شعبة عن سهيل وأخيه صالح عن أبيهما (٣/١٥٥/٢) عن رجل من أسلم[٥٠٠].

وكذلك قال علي بن الجعد، إلا أنه لم يسم أخا سهيل[٥٠١]، والصحيح عن شعبة : المرسل .

وأما زهير بن معاوية؛ فرواه عن عمرو بن مرزوق [عنه] عن سهيل عن

= وابن حجر في نتائج الأفكار ، وقال : وذكر الدارقطني الاختلاف فيه على سهيل، ورجح قول شعبة ومن وافقه . وكأنه رجح بالكثرة ، ويعارضه كون مالك أحفظ بحديث المدنيين من غيره ، والذي يظهر لي أنه كان عند سهيل على الوجهين فإن له أصلًا من رواية أبي صالح عن أبي هريرة كما تقدم في رواية مسلم، وهكذا رواه الهيثم الصراف . ٣٤١/٢ .

قلت : سيأتي قول الدارقطني : فيشبه أن يكون سهيل حدث به مرة هكذا فحفظه عنه من حفظه كذلك؛ لأنهم حفاظ ثقات ثم رجع سهيل إلى إرساله .

٤٩٧ – روى أحاديث لا يتابع عليها ، تقدم .

٤٩٨ – أخرجه ابن حجر في نتائج الأفكار ، من طريق الفريابي وقال : وهكذا أخرجه النسائي عن إسحاق بن منصور عن الفريابي . ٣٤٠/٢ .

وعزاه المزي إلى النسائي في عمل اليوم والليلة من طريق الفريابي عن الثوري ، وقال : حديث سفيان الثوري في رواية ابن الأحمر، ولم يذكره أبو القاسم . تحفة الأشراف ١٤٦/١١ – ١٤٧ .

٤٩٩ – أخرجه أحمد في مسنده عن غندر . ٤٣٠/٥ ، ٤٤٨/٣ .

٥٠٠ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق أسد بن موسى قال: حدثنا شعبة. ١٥٣/٦ (١٠٤٣٢).

٥٠١ – أخرجه أبو القاسم البغوي في مسند علي بن الجعد . ٦٨٣/٢ (١٦٤٥) .

أبيه عن أبي هريرة .

وخالفه علي بن الجعد؛ فرواه عن زهير عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم[٥٠٢] .

ورواه الدراوردي؛ فرواه أحمد بن أبان[٥٠٣] القرشي عنه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٥٠٤] .

وخالفهم إبراهيم بن حمزة؛ فرواه عن الدراوردي عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم، وأما حماد بن زيد؛ فرواه لوين[٥٠٥] عنه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٥٠٦] .

وخالفه المقدمي[٥٠٧]، وأبو الربيع[٥٠٨] الزهراني، وغيرهما؛ فرواه عن حماد بن زيد عن سهيل عن أبيه أن رجلًا من أسلم لدغ، فيكون مرسلًا .

والمحفوظ: عن سهيل عن أبيه عن رجل من أسلم، وأما قول من قال عن أبي هريرة؛ فيشبه أن يكون سهيل حدث به مرة هكذا فحفظه عنه من حفظه كذلك؛ لأنهم حفاظ ثقات، ثم رجع سهيل إلى إرساله، وروى هذا الحديث القعقاع بن حكيم، ويعقوب بن

---

٥٠٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطب ، باب في الرقى ، عن أحمد بن يونس نا زهير . ١٩/٤ – ٢٠ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق أبي نعيم قال : حدثنا زهير . ١٥٣/٦ (١٠٤٣٠) .

٥٠٣ – ذكره ابن حبان في الثقات، تقدم .

٥٠٤ – أخرجه البزار في مسنده ، عن أحمد بن أبان القرشي ، وقال : وهذا الحديث قد رواه جماعة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ، ورواه غير واحد عن سهيل عن أبيه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ورواه أبو معاوية عن سهيل عن أبيه عن عبد الرحمن بن عياش . ٢/٢١٢ – ١/٢١٣ .

٥٠٥ – هو : محمد بن سليمان .

٥٠٦ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا خاف شيئًا من الهوام حين يمسي . ١٥٢/٦ (١٠٤٢٤) .
وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا أخذ مضجعه ، من طريق النسائي وابن صاعد عن لوين عن حماد (وفيه حماد بن سلمة) ص ٢٦٠ (٧١٧) .

٥٠٧ – هو : محمد بن أبي بكر .

٥٠٨ – هو : سليمان بن داود .

عبد الله بن الأشج عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥٠٩].

وكذلك قال أبو حنيفة: عن هيثم[٥١٠] الصيدلاني عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥١١].

واختلف عن عبد العزيز بن رفيع ؛ فرواه صالح بن موسى[٥١٢] الطلحي عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة وغيره، يرويه عن عبد العزيز عن أبي صالح مرسلًا[٥١٣]، وهو الصحيح عنه .

آخر السابع والعشرين .

قرىء على الشيخ أبي الحسن[٥١٤] علي بن عمر[٥١٥] بن مهدي الحافظ .

---

٥٠٩ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، من طريق جعفر عن يعقوب، وفيه: عن أبي هريرة قال رجل: يا رسول الله. ٢٠٨١/٢.
وأيضًا من طريق يزيد بن أبي حبيب والحارث بن يعقوب عن يعقوب قال: وقال القعقاع بن حكيم عن ذكوان . ٢٠٨١/٢ (٢٧٠٩) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا خاف شيئًا من الهوام حين يمسي ، وذكر الاختلاف على أبي صالح ، من طريق يعقوب عن أبي صالح . ١٥١/٦ (١٠٤٢١ ، ١٠٤٢٢) .
وأيضًا من طريق يعقوب عن القعقاع . ١٥٢/٦ (١٠٤٢٣) .
وابن خزيمة في كتاب التوحيد ، من طريق يعقوب عن القعقاع . ص ١٦٥ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يعقوب بن عبد الله الأشج عن القعقاع . الإحسان . ٢٩٧/٣ – ٢٩٨ (١٠٢٠) .
وابن حجر في نتائج الأفكار ، من طريق يعقوب عن القعقاع . ٣٣٧/٢ – ٣٣٨ .

٥١٠ – هو : الهيثم بن حبيب الصيرفي الكوفي .

٥١١ – أخرجه ابن حجر في نتائج الأفكار . ٣٤٢/٢ .
والحصفكي في مسند أبي حنيفة ص ٣٩٩ .

٥١٢ – متروك ، تقدم .

٥١٣ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق إسرائيل عن عبد العزيز . ١٥٣/٦ (١٠٤٣٣) .

٥١٤ – في الأصل (أبي الحسن) مكرر .

٥١٥ – (بن عمر) مكرر في الأصل .

س ١٩٦٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من نفس عن مسلم كربة ومن ستر على مسلم ، والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه » الحديث .

(١/١٥٦/٣) فقال : يرويه محمد بن واسع ، واختلف عنه ؛ فرواه موسى بن خلف[٥١٦]، وعلي بن المبارك، وجويبر[٥١٧] بن سعيد، ومعمر بن راشد، وجعفر بن برقان[٥١٨]، والخليل[٥١٩] بن مرة، واختلف عنه؛ فقال موسى بن مروان[٥٢٠]: عن مبشر عن الخليل بن مرة عن محمد بن سوقة عن أبي صالح ووهم فيه، وإنما أراد محمد بن واسع ورواه هشام بن حسان، واختلف عنه؛ فرواه مهدي بن ميمون، ويزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٢١] .

وقال روح بن عبادة: عن هشام بن حسان عن محمد بن واسع عن محمد بن

---

٥١٦ - صدوق عابد ، له أوهام ، تقدم .

٥١٧ - ضعيف جدًا ، تقدم .

٥١٨ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب ستر المسلم، عن معمر . ٢٢٧/١٠ (١٨٩٣٣) .
وأحمد في مسنده عن عبد الرزاق ٢٧٤/٢ .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : لم يجمع في هذا الإسناد بين الخليل بن مرة وجعفر بن ... عن محمد بن واسع عن أبي صالح غير يحيى بن سلام . أطراف الغرائب . ١/٣٢٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب من أقال المسلم إليه ، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن واسع مرفوعًا: «من أقال نادمًا أقاله الله نفسه يوم القيامة» وقال البيهقي: وذكر الحديث. ٢٧/٦.

٥١٩ - ضعيف ، تقدم .

٥٢٠ - موسى بن مروان ، أبو عمران التمار البغدادي ، نزل الكوفة ، مقبول من العاشرة ، مات بالرقة سنة ست وأربعين أي بعد المائتين . التقريب ٥٥٣ .

٥٢١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، في الستر على الرجل وعون الرجل لأخيه ، عن يزيد بن هارون . ٨٥/٩ .
وأحمد في مسنده ، عن يزيد . ٢٩٦/٢ .
والنسائي في سننه الكبرى ، في الرجم، الترغيب في ستر العورة، من طريق يزيد. ٣٠٨/٤ (٧٢٨٤).

المنكدر [عن أبي صالح][*] عن أبي هريرة[٥٢٢].

ورواه أبو خالد الدالاني[٥٢٣] عن ابن المنكدر مرسلًا .

وقال ابن المبارك وأبو معاوية عن هشام بن حسان عن محمد بن واسع مرسلًا عن النبي ﷺ .

ورواه فضيل بن عياض عن هشام كذلك مرسلًا عن النبي ﷺ .

ورواه حزم بن[٥٢٤] أبي حزم عن محمد بن واسع قال: حدثني بعض إخواني عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٢٥]، وقال حماد بن زيد: عن محمد بن واسع عن رجل لم يسمه عن أبي صالح[٥٢٦]، وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن واسع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٢٧]، وتابعه الحارث[٥٢٨] بن نبهان عن محمد بن واسع عن الأعمش، وكذلك قيل: عن جعفر بن برقان عن محمد بن واسع عن الأعمش؛ فرجع حديث محمد بن واسع إلى الأعمش وهو محفوظ عن الأعمش، وقد اختلف عنه؛ فرواه

(*) الزيادة من مسند أحمد والسنن الكبرى للنسائي .

٥٢٢ – أخرجه أحمد في مسنده ، وفيه محمد بن المنكدر عن أبي صالح عن أبي هريرة. ٥١٤/٢.
والنسائي في سننه الكبرى ، وفيه– أيضًا– ابن المنكدر عن أبي صالح . ٣٠٨/٤ (٧٢٨٥) .

٥٢٣ – صدوق يخطيء كثيرًا ، وكان يدلس ، تقدم .

٥٢٤ – حزم بسكون الزاي ، ابن أبي حزم القطعي : بضم القاف وفتح الطاء ، أبو عبد الله البصري ، صدوق يهم ، مات سنة خمس وسبعين ومائة . التقريب ١٥٧ .

٥٢٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن يونس بن محمد ثنا حزم قال : سمعت محمد بن واسع . ٥٠٠/٢ .

٥٢٦ – أخرجه النسائي في الكبرى ، في الرجم . ٣٠٨/٤ (٧٢٨٦) .
وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج . ص ٣٨ (٢٦) .

٥٢٧ – أخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الأعلى بن حماد، وفيه محمد بن واسع وأبو سورة ١/٢١٦.
والنسائي في الكبرى ، في الرجم ، من طريق عبد الله بن محمد ثنا حماد . ٣٠٩/٤ (٧٢٨٧) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الأعلى بن حماد قال: حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن واسع وأبي سورة عن الأعمش . الإحسان ٢٩٢/٢ – ٢٩٣ (٥٣٤) .

٥٢٨ – متروك ، تقدم .

أبو معاوية الضرير، وعبد الله بن نمير، ويحيى بن سعيد الأموي، وأبو بكر بن عياش، والثوري، وعبيد الله[٥٢٩] بن زحر، ومحاضر بن[٥٣٠] المورع، وجرير، وعبد الله بن سيف[٥٣١] الخوارزمي، وعمار[٥٣٢] بن محمد، وعمرو[٥٣٣] بن عبد الغفار، وأبو أسامة، وأبو كدينة[٥٣٤] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٣٥] .

---

٥٢٩ – صدوق يخطىء، تقدم .

٥٣٠ – صدوق له أوهام، تقدم .

٥٣١ – عبد الله بن سيف الخوارزمي ، عن مالك بن مغول وغيره ، قال ابن عدي : رأيت له غير حديث منكر ، وقال العقيلي : حديثه غير محفوظ ، وهو مجهول بالنقل .
الضعفاء للعقيلي . ٢٦٤/٢ ، الكامل ١٥٦٠/٤ ، اللسان ٢٩٩/٣ .

٥٣٢ – صدوق يخطىء ، وكان عابدًا ، تقدم .

٥٣٣ – تقدم ، قال أبو حاتم : متروك الحديث .

٥٣٤ – هو : يحيى بن المهلب .

٥٣٥ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الذكر والدعاء ، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر ، من طرق أبي معاوية وابن نمير وأبي أسامة . ٢٠٧٤/٤ (٢٦٩٩) .
وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في المعونة للمسلم ، من طريق أبي معاوية وجرير . ٤٤٢/٤ .
والترمذي في سننه ، في القراءات ، من طريق أبي أسامة ، وقال : هكذا روى غير واحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثل هذا الحديث، وروى أسباط بن محمد عن الأعمش قال : حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكر بعض هذا الحديث . ٦٢/٤ – ٦٣ .
وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، من طريق أبي معاوية . ٨٢/١ (٢٢٥) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، في الستر على الرجل وعون الرجل لأخيه عن أبي معاوية. ٨٥/٩-٨٦.
وأحمد في مسنده ، عن أبي معاوية وابن نمير ٢٥٢/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق أبي معاوية . ١/٢١٦ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبا زرعة عن حديث رواه جماعة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «من نفس عن مؤمن كربة» ، قال أبو زرعة : منهم من يقول : الأعمش عن رجل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، والصحيح عن رجل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ١٦٢/٢ (١٩٧٩) . =

ورواه أبو عوانة، واختلف عنه؛ فقيل: عنه عن الأعمش عن أبي (٣/١٥٦/٢) صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥٣٦]، وقيل: عنه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وربما قال : عن أبي سعيد[٥٣٧] .

وقال أبو كامل: عن أبي عوانة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، أو أبي سعيد، ورواه أسباط بن محمد، واختلف عنه؛ فقيل: عنه عن الأعمش قال: حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٣٨]، وقيل: عنه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

= وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق فضيل بن عياض عن الأعمش ، وقال : مشهور من حديث الأعمش، رواه عنه من القدماء محمد بن واسع، و لم نكتبه من حديث فضيل إلا من حديث إبراهيم بن الأشعث . ١١٩/٨ .

والبيهقي في الآداب ، باب في التعاون على البر والتقوى ، من طريق ابن نمير . ص ٤٧ (١٠٨) .
وأيضًا في باب من أحب الله عز وجل، وأحب رسول الله ﷺ، وأكثر تلاوة القرآن ..إلخ ، من طريق أبي معاوية ص ٤٥٠ (١٢٠٨) .
وأيضًا في شعب الإيمان ، من طريق أبي بكر بن عياش ٢٩٨/١٣ (٧٢٠٩) .
وأيضًا في الزهد الكبير ، من طريق ابن نمير . ص ٣١١ (٧٥٨) .
والبغوي في شرح السنة ، باب فضل العلم ، من طريق ابن نمير . ٢٧٢/١ - ٢٧٣ (١٢٧) .
وأيضًا من طريق محاضر . ٢٧٤/١ .

٥٣٦ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الحدود ، باب ما جاء في الستر على المسلم ، عن قتيبة ثنا أبو عوانة ، وقال : هكذا روى غير واحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه رواية أبي عوانة، وروى أسباط بن محمد عن الأعمش قال: حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، نحوه. حدثنا بذلك عبيد بن أسباط بن محمد قال : ثني أبي عن الأعمش بهذا الحديث. ٣١٩/٢.
والنسائي في الكبرى ، في الرجم ، عن قتيبة . ٣٠٩/٤ (٧٢٨٨) .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن أبي عوانة . ص ٣١٩ (٤٣٩) .

٥٣٧ - أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق أبي داود عن أبي عوانة وفيه: وعن أبي سعيد الخدري. ١٦/٢-١٧.
والنسائي في سننه الكبرى ، في الرجم ، من طريق أبي النعمان ثنا أبو عوانة . ٣٠٩/٤ (٧٢٨٩) .

٥٣٨ - أخرجه أبو داود في سننه ، من طريق واصل عن أسباط . ٤٤٢/٤ .
والترمذي في سننه ، في البر والصلة ، باب ما جاء في الستر على المسلمين عن عبيد بن أسباط القرشي ثنا أبي ، وقال : حديث حسن، وقد روى أبو عوانة وغير واحد هذا الحديث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه، و لم يذكروا فيه (حدثنا عن أبي صالح). ١٢٤/٣ .
وأيضًا في الحدود ، باب ما جاء في الستر على المسلم . ٣١٩/٢ .
والنسائي في سننه الكبرى ، في الرجم ، ٣٠٩/٤ (٧٢٩٠) .

وأبي سعيد الخدري جمعهما ، أنهما سمعا النبي ﷺ ، وقال عُبيدة بن[٥٣٩] الأسود : عن الأعمش عمن حدثه عن أبي صالح عن أبي هريرة .

وقال القاسم بن يحيى بن عطاء المقدمي عن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان[٥٤٠] عن الأعمش عن الحكم بن عتيبة عن أبي صالح عن أبي هريرة ، ورواه مالك بن سعير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ، وزاد فيه على من تقدمت أحاديثهم: « ومن أقال مسلمًا أقاله الله عثرته يوم القيامة »[٥٤١].

وهذا اللفظ كان يقال : إن يحيى بن معين تفرد بروايته عن حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٤٢] ، حتى وجد مالك بن سعير يرويه عن الأعمش والله أعلم .

ثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق المروزي ثنا محمد بن سنان[٥٤٣] القزاز ثنا

---

٥٣٩ – في الأصل (عن) وهو : صدوق ربما دلَّس ، تقدم .

٥٤٠ – متروك الحديث تقدم .

٥٤١ – أخرجه البزار في مسنده ، وقال : وهذا الحرف زاده مالك بن سعير فلا نعلم رواه عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا مالك بن سعير، ورواه يحيى بن معين عن حفص ولم يتابع على رفعه عن أبي هريرة . ١/٢١٦ .
وابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب الإقالة ، مختصرًا في الإقالة . ٧٤١/٢ (٢١٩٩) .

٥٤٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الإجارة ، باب في فضل الإقالة . ٢٩٠/٣ .
وأحمد في مسنده ، بلفظ: «من أقال عثرة أقاله الله يوم القيامة» . ٢٥٢/٢ .
وأبو يعلى في معجم شيوخه عن يحيى . ص ٣٤٤ (٣٢٦) .
وابن حبان في صحيحه ، وقال : ما روى عن الأعمش إلا حفص بن غياث ومالك بن سُعير ، وما روى عن حفص إلا يحيى بن معين، ولا عن مالك بن سعير إلا زياد بن يحيى الحساني. الإحسان ٤٠٥/١١ – ٤٠٦ (٥٠٣٠) .
وابن عدي في الكامل وتكلم . ١٣٣/١ – ١٣٤ ، ٧٧٧/٢ – ٧٧٨ .
والحاكم في المستدرك ، في البيوع ، وقال : صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه . ٤٥/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب من أقال المسلم إليه بعض المسلم وقبض بعضًا . ٢٧/٦ .
والخطيب في تاريخه . ١٩٦/٨ – ١٩٧ .

٥٤٣ – ضعيف ، تقدم .

هارون[٥٤٤] بن إبراهيم ثنا علي بن المبارك عن محمد بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « من فرج عن أخيه المسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر على أخيه ستر الله عليه يوم القيامة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » .

ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا الحسن بن عبد الأعلى[٥٤٥] الصنعاني ثنا عبد الرزاق عن معمر عن محمد بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أقال نادمًا في بيع أقاله الله نفسه يوم القيامة، ومن كشف عن مسلم كربة في الدنيا كشف الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله في عون المسلم ما كان في عون أخيه » .

(١/١٥٧/٣) ثنا عبد الله بن محمد بن زياد ثنا يحيى بن نصر[٥٤٦] ثنا يحيى بن سلام[٥٤٧] عن جعفر بن برقان عن محمد بن واسع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « [من ستر][٥٤٨] على أخيه المسلم عورته ستر الله عليه عورته يوم القيامة والله في حاجة العبد ما كان العبد في حاجة أخيه » .

ثنا محمد بن عبد الله الشافعي ثنا الحسين بن عبد الله[٥٤٩] بن يزيد قال : ثنا موسى بن مروان ثنا مبشر بن إسماعيل عن الخليل بن مرة عن محمد بن واسع عن

---

٥٤٤ – هكذا في الأصل (هارون بن إبراهيم) والمعروف أن الراوي عن علي بن المبارك هارون الخزاز وهو ابن إسماعيل .

٥٤٥ – الحسن بن عبد الأعلى بن إبراهيم بن عبيد الله الأبناوي اليمنى الصنعاني البوسي بباء مفتوحة وسين مهملة صاحب عبد الرزاق. قال الذهبي: ما علمت به بأسًا. توفي سنة ست وثمانين ومائتين. سير أعلام النبلاء ٣٥١/١٣.

٥٤٦ – تقدم ، قال فيه العقيلي : منكر الحديث ، وقال أبو زرعة : ليس بشيء، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات . انظر السؤال رقم ٣٣٥ .

٥٤٧ – ضعفه الدارقطني وقال ابن عدي : يكتب حديثه مع ضعفه ، وقال أبو حاتم : صدوق ، تقدم .

٥٤٨ – الزيادة لا بد منها .

٥٤٩ – الحسين بن عبد الله بن يزيد بن الأزرق الرقي المالكي القطان الجصاص ، أبو علي ، وثقه الدارقطني ، وقال الذهبي : الحافظ المسند الثقة ، رحّال مصنف ، توفي في حدود سنة عشر وثلاث مائة . سير أعلام النبلاء . ٢٨٦/١٤ – ٢٨٧ .

أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من ستر عورة مسلم ستر الله عورته يوم القيامة ، ومن نفس كربة مسلم نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، والله في حاجة العبد ما كان العبد في حاجة أخيه » .

ثنا أحمد بن العباس البغوي ثنا محمد بن أحمد بن أبي المثنى خال[٥٥٠] أبي يعلى ثنا روح بن عبادة ثنا هشام بن حسان عن محمد بن واسع عن محمد بن المنكدر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « من نفس عن أخيه المسلم كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة ، ومن ستر أخاه المسلم ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » .

ثنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي ثنا حماد بن سلمة عن محمد بن واسع وأبي سورة[٥٥١] عن سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من ستر أخاه المسلم ستره الله يوم القيامة، ومن نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه من كرب الآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه » .

ثنا الحسن بن إبراهيم بن الحسين[٥٥٢] الخلال بواسط قال : ثنا يوسف بن يعقوب بن[٥٥٣]... ثنا عمرو بن مرزوق ثنا الحارث[٥٥٤] بن نبهان ثنا محمد بن

٥٥٠ – محمد بن أحمد بن أبي المثني يحيى بن عيسى بن هلال ، أبو جعفر التميمي ، الموصلي ، نسيب أبي يعلى الموصلي وخاله ، الحافظ المفيد ، قال ابن إياس : كان من أهل الفضل والفقه ، ومن آدب من رأينا من المحدثين ، كان أحمد بن حنبل ويحيى بن معين يكرمونه ، مات سنة سبع وسبعين ومائتين . سير أعلام النبلاء ١٣/١٣٩ – ١٤١ .

٥٥١ – يبحث عن ترجمته .

٥٥٢ – يبحث عن ترجمته .

٥٥٣ – هكذا فيه بياض وهو : يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد بن زيد بن درهم ، أبو محمد البصري ، مولى آل جرير بن حازم الأزدي ، سكن بغداد وحدث بها ، وكان ثقة ، مات سنة سبع وتسعين ومائتين . تاريخ بغداد ١٤/٣١٠ – ٣١٢ .

٥٥٤ – متروك ، تقدم .

واسع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من ستر على أخيه المسلم ستر (٢/١٥٧/٣) الله عليه يوم القيامة، ومن نفس عن أخيه كربة نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، والله في عون أحدكم ما كان أحدكم في عون أخيه » .

ثنا أبو الحسن[٥٥٥] المصري ثنا سليمان بن شعيب الكيساني[٥٥٦] ثنا محمد[٥٥٧] بن سلام ثنا جعفر بن برقان عن محمد بن واسع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من ستر على أخيه المسلم عورة ستر الله عليه عورته يوم القيامة ، والله في حاجة العبد ما كان العبد في حاجة أخيه » .

قيل للشيخ أبي الحسن : روى المصري عن مقدام[٥٥٨] عن جعفر بن هارون[٥٥٩] الكوفي عن عثمان بن مطرز[٥٦٠] عن محمد بن واسع عن عكرمة عن ابن عباس قال : من نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة، ومن قضى لأخيه حاجة من حوائج الدنيا قضى الله له حاجة من حوائج الآخرة، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ما كان في حاجة أخيه، قال : لا أحفظه .

س ١٩٦٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب يقتتل الناس عليه

---

٥٥٥ - هو : علي بن محمد بن أحمد بن الحسن الواعظ ، تقدم .

٥٥٦ - هو : سليمان بن شعيب بن سليمان بن سليم بن كيسان الكلبي ، أبو محمد يعرف بالكيساني، بفتح الكاف وسكون الياء وفتح السين المهملة وفي آخرها النون ، من أهل مصر ، كان ثقة ، توفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين . الأنساب للسمعاني ١٩٤/١١ - ١٩٥ .

٥٥٧ - لعله البيكندي .

٥٥٨ - ضعفه الدارقطني وغيره ، تقدم .

٥٥٩ - جعفر بن هارون الكوفي ، ذكره أبو جعفر الطوسي في رجال الشيعة . اللسان ١٣٢/٢ .

٥٦٠ - يبحث عن ترجمته .

فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون » .

فقال : يرويه سهيل بن أبي[٥٦١] صالح عن أبيه عن أبي هريرة، واختلف عنه؛ فرواه سليمان بن بلال، وزهير بن معاوية، ومعمر، وخالد الواسطي، ويعقوب الإسكندراني، وجرير بن عبد الحميد، وعبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٥٦٢] مرفوعًا[٥٦٣]، ووقفه ابن عيينة عن سهيل .

وكذلك رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٦٤]، ورواه الثوري، واختلف عنه ؛ فرواه أبو أمية الطرسوسي[٥٦٥] عن عبيد الله[٥٦٦] بن موسى عن الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ولم يتابع عليه .

وخالفه أصحاب الثوري؛ رووه عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة

---

٥٦١ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٥٦٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الفتن وأشراط الساعة ، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ، من طريق يعقوب وروح . ٢٢١٩/٤ (٢٨٩٤) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب أشراط الساعة ، عن معمر . ٣٨٢/١١ (٢٠٨٠٤) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق عن معمر . ٣٠٦/٢ .
وأيضًا من طريق زهير . ٣٣٢/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق أبي معاوية عن سهيل . ٢١٥/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق زهير بن معاوية عن سهيل نحوه . الإحسان ٨٥/١٥ – ٨٦ (٦٦٩١) .
والخطيب في تاريخه ، من طريق زهير . ٢٦٩/١٣ .
والبغوي في شرح السنة ، باب ما يكون من كثرة المال والفتوح ، من طريق عبد الرزاق . ٣٤/١٥ (٤٢٤٠) .

٥٦٣ – في الأصل (موقوفًا) وهو خطأ .

٥٦٤ – أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ٢١٥/١ .

٥٦٥ – هو : محمد بن إبراهيم ، صدوق صاحب حديث يهم . تقدم .

٥٦٦ – هو : عبيد الله بن موسى بن باذام العبسي ، الكوفي ، أبو محمد ثقة كان يتشيع قال أبو حاتم : كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم واستصغر في سفيان الثوري ، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين على الصحيح . التقريب ٣٧٥ .

إلا أن الثوري شك في رفعه[٥٦٧]، ورواه شهاب (١/١٥٨/٣) بن خراش[٥٦٨] عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ولم يشك في رفعه، وزاد فيه: عن النبي ﷺ : « ولا تقوم الساعة إلا نهارًا »[٥٦٩]، قاله هشام[٥٧٠] بن عمار عن شهاب، ووهم في ذلك، والصواب ....[٥٧١].

ثنا أحمد بن محمد بن أبي الرجال ثنا أبو أمية الطرسوسي ح/ وثنا محمد بن علي ابن الحسن النقاش بتنّيس قال : ثنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام[٥٧٢] ببيروت ثنا محمد بن إبراهيم بن مسلم أبو أمية ثنا عبيد الله بن موسى ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة لا أعلمه إلا عن النبي ﷺ .

وقال ابن أبي الرجال: لا أعلمه إلا قد رفعه قال : « يحسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون » .

ثنا أبو صالح الأصبهاني[١٧٣] ثنا أسيد[١٧٤] بن عاصم ثنا الحسين بن حفص ثنا الثوري عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال سفيان: ولا أعلمه إلا قد رفعه قال: يحسر الفرات عن جبل من ذهب، مثله .

---

٥٦٧ – أخرجه أبو نعيم في الحلية ، من طريق الحسن بن حفص ثنا سفيان وقال : ورواه قبيصة وأبو حذيفة عن الثوري، مرفوعًا من غير شك . ١٤١/٧ .

٥٦٨ – شهاب بن خراش بن حوشب الشيباني ، أبو الصلت الواسطي ، ابن أخي العوّام بن حوشب ، نزل الكوفة ، له ذكر في مقدمة مسلم ، صدوق يخطىء، من السابعة . التقريب ٢٦٩ .

٥٦٩ – أخرجه أبو نعيم في الحلية، مختصرًا، لا تقوم الساعة إلا نهارًا، وقال : تفرد به شهاب عن الثوري. ١٤٣/٧.

٥٧٠ – صدوق مقرىء كبر فصار يتلقن فحديثه القديم أصح ، تقدم .

٥٧١ – هكذا في الأصل .

٥٧٢ – محمد بن عبد الله بن عبد السلام بن أبي أيوب ، أبو عبد الرحمن البيروتي ، ولقبه مكحول ، الحافظ الإمام المحدث الرحال ، كان ثقة ، مات سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة . سير أعلام النبلاء ٣٣/١٥ – ٣٤ .

٥٧٣ – هو : عبد الرحمن بن سعيد بن هارون .

٥٧٤ – أسيد بن عاصم ، أبو الحسين الأصبهاني ، قال ابن أبي حاتم : ثقة رضا . الجرح والتعديل ٣١٨/١/١ .

س ١٩٦٨ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الإمام ضامن » الحديث .

فقال : يرويه سهيل[٥٧٥] بن أبي صالح، واختلف عنه؛ فرواه عبد الرحمن بن إسحاق، وهو عباد بن إسحاق، ومحمد بن عباد بن محمد[٥٧٦] بن عمار المؤذن، وسفيان بن عيينة من رواية عبد الرزاق عنه، وإبراهيم[٥٧٧] بن أبي يحيى، وقيل: عن شعبة[٥٧٨]، ولا يصح؛ رووه عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة[٥٧٩]،

---

٥٧٥ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٥٧٦ – لم أجد من ترجمه ، وفي الثقات لابن حبان : محمد بن عمار بن محمد بن عمار بن سعد القرظ يروي عن جده محمد بن عمار عن أبي هريرة روى عنه سعيد بن عبد الجبار . ٤٣٦/٧ .

٥٧٧ – هو : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، متروك ، تقدم .

٥٧٨ – في الأصل (عن) مكرر .

٥٧٩ – أخرجه الشافعي في مسنده ، عن إبراهيم بن محمد . ٥٨/١ (١٧٤) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب المؤذن أمين والإمام ضامن ، عن ابن عيينة . ٤٧٧/١ (١٨٣٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في فضل الأذان وثوابه ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق . ٢٢٤/١ .
وأحمد في مسنده ، عن قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد . ٤١٩/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ومحمد بن عمار كلاهما عن سهيل . ١٦/٣ (١٥٣١) .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق روح بن القاسم عن سهيل عن أبي صالح . ٥٢/٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق قتيبة حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل . الإحسان ٥٦٠/٤ (١٦٧٢) .
والرامهرمزي في المحدث الفاصل ، من طريق عبد الرحمن . ص ٣٣٩ (٢٥٧) .
وابن عدي في الكامل في ترجمة عبد الرحمن بن إسحاق . ١٦١١/٤ .
وأبو حامد الأزهري في الفوائد المنتخبة من أصول مسموعات أبي محمد الحسن بن علي بن مخلد العدل ، من طريق عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد . ٢/٢١٣/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب فضل التأذين على الإمامة ، من طريق الشافعي وقال : قال الإمام أحمد : وهذا الحديث لم يسمعه سهيل من أبيه، وإنما سمعه من الأعمش . ٤٣٠/١ .
والخطيب في تاريخه ، من طريق أبي الوليد الطيالسي حدثنا شعبة . ١٦٧/٦ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق عبد الرحمن وعبد العزيز بن محمد. ٤٣٨/١ (٧٣٩،٧٤٠).

وخالفهم محمد بن جعفر بن أبي كثير، والدراوردي[٥٨٠]، وسليمان بن بلال، وعبد العزيز بن أبي حازم، وروح بن القاسم، وعبد الله[٥٨١] بن جعفر والد علي؛ فرووه عن سهيل بن أبي صالح عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٨٢].

وكذلك رواه سفيان الثوري، وإسرائيل بن يونس، وزائدة بن قدامة، ومعمر، وأبو الأحوص، وأبو معاوية (٢/١٥٨/٣) الضرير، وأبو عوانة، وسلام بن أبي مطيع، وأبو خالد[٥٨٣] الأحمر، وعبيدة بن[٥٨٤] حميد، ومحمد بن عبيد، وأبو يحيى[٥٨٥] الحماني، وعمار[٥٨٦] بن محمد، وعمار بن رُزيق، وقيس[٥٨٧] بن الربيع، وأبو كدينة

---

٥٨٠ - تقدم .

٥٨١ - ضعيف تقدم .

٥٨٢ - أخرجه البزار في مسنده ، عن أحمد بن عبدة أنا عبد العزيز بن محمد ، وقال : وهذا الحديث رواه روح بن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ولم يذكر الأعمش ورواه غير واحد عن الأعمش قال : حدثت عن أبي صالح . ١/٢١٧ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر دعاء النبي ﷺ للأئمة بالرشاد ، من طريق الدراوردي عن سهيل . ١٥/٣ (١٥٢٨) .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق محمد بن جعفر أخبرني سهيل وفيه عن الأعمش عن أبي هريرة . ٥٢/٣ .
وأيضًا من طريق عبد العزيز بن أبي حازم . ٥٢/٣ .
والطبراني في الصغير من طريق روح عن سهيل عن الأعمش وقال: لم يروه عن روح إلا يزيد. ٢١٤/١.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق محمد بن جعفر . ٨٣/٢ .
والبيهقي في شعب الإيمان ، من طريق محمد بن جعفر . ٣١١/٦ (٢٨٠٠) .
وأيضًا في سننه الكبرى ، باب في فضل التأذين على الإمامة . ٤٣٠/١ .
والخطيب في تاريخه من طريق روح . ٤١٣/٩ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق الخطيب . ٤٣٧/١ (٧٣٨) .

٥٨٣ - صدوق يخطئ، تقدم .

٥٨٤ - صدوق نحوي ربما أخطأ ، تقدم .

٥٨٥ - صدوق يخطئ، تقدم .

٥٨٦ - صدوق يخطئ، تقدم .

٥٨٧ - تقدم أنه صدوق تغير لما كبر، وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه؛ فحدث به .

والوليد[٥٨٨] بن القاسم، وعبد الواحد بن زياد، وفضيل بن عياض، ومالك بن سعير، وجرير بن عبد الحميد، وزياد[٥٨٩] البكائي، وجرير بن حازم، وعيسى بن يونس، وابن عيينة، وبحر[٥٩٠] السقا، وعبد الله[٥٩١] بن كاسب، وعلي بن مسهر، ومندل[٥٩٢]، وحبان[٥٩٣]، وعبد الرحمن بن[٥٩٤] سليمان، ووكيع، وقيل: عن الأوزاعي، وليس بمحفوظ، وشعبة، وزهير، وشريك[٥٩٥]، ومحمد بن ربيعة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٥٩٦].

---

٥٨٨ – صدوق يخطىء، تقدم .

٥٨٩ – في حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، تقدم .

٥٩٠ – تقدم أنه ضعيف .

٥٩١ – عبد الله بن كاسب روى عن الأعمش روى عنه موسى بن أعين، وأبو معاوية الضرير، ولم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات . التاريخ الكبير ١٨١/١/٣ – ١٨٢ ، الجرح والتعديل ١٤٥/٢/٢ ، الثقات ٤٥/٧ .

٥٩٢ – ضعيف ، تقدم .

٥٩٣ – هو : العنزي ، ضعيف ، تقدم .

٥٩٤ – صدوق يخطىء، تقدم .

٥٩٥ – صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٥٩٦ – أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن ، عن هناد نا أبو الأحوص وأبو معاوية عن الأعمش ، وقال : رواه سفيان الثوري، وحفص بن غياث، وغير واحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وروى أسباط بن محمد عن الأعمش قال : حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وروى نافع بن سليمان عن محمد بن أبي صالح عن أبيه عن عائشة عن النبي ﷺ هذا الحديث ، وقال أيضًا : وسمعت أبا زرعة يقول : حديث أبي صالح عن أبي هريرة أصح من حديث أبي صالح عن عائشة ، وقال أبو عيسى : وسمعت محمدًا يقول : حديث أبي صالح عن عائشة أصح، وذكر عن علي بن المديني أنه لم يثبت حديث أبي صالح عن أبي هريرة، ولا حديث أبي صالح عن عائشة في هذا . ١٨٢/١ – ١٨٣ .

والشافعي في مسنده ، من طريق سفيان بن عيينة ٥٩/١ (١٧٥) .

والطيالسي في مسنده ، عن زائدة . ص ٣١٦ (٢٤٠٤) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، عن معمر والثوري. ٤٧٧/١ (١٨٣٨) .

والحميدي في مسنده، عن سفيان بن عيينة. ٤٣٨/٢– ٤٣٩ (٩٩٩) .

وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ثنا معمر والثوري . ٢٨٤/٢ .

وأيضًا من طريق محمد بن عبيد وشريك وقال : وكذا قال – يعني ابن فضيل أيضًا– وزائدة =

ورواه أبو شهاب الحنّاط[٥٩٧] عن الأعمش موقوفًا .

= أيضًا حدثناه معاوية يعني عنه . ٤٢٤/٢ .
وأيضًا من طريق وكيع، ثنا سفيان عن الأعمش . ٤٧٢/٢ .
ومن طريق عبد الرحمن عن سفيان. ٤٦١/٢ .
والبزار في مسنده من طريق أبي معاوية عن الأعمش . ٢١٧/١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طرق أبي خالد وعيسى وجرير وسفيان الثوري ومعمر، كلهم عن الأعمش . ١٥/٣ (١٥٢٨) .
والطحاوي في مشكل الآثار من طريق شريك . ٥٢/٣ .
وأيضًا من طريق أبي عوانة . ٥٢/٣ .
وأيضًا من طريق حفص بن غياث، وفيه عن سليمان قال : قال أبو هريرة وفي آخره فقيل له في ذلك: إنك قد ذكرته عن أبي صالح، فقال : نعم، فخذوه عنه . ٥٢/٣
والبغوي في مسند عليّ بن الجعد، من طريق شريك . ٨١٧/٢ (٢٢٠٩) .
والطبراني في الصغير ، من طريق صدقة بن أبي عمران عن الأعمش . ١٠٧/١ .
وأيضًا من طرق الأوزاعي وسفيان وعيسى بن يونس ، وقال : لم يروه عن الأوزاعي إلا الوليد تفرد به عبد الكريم عن أبي عمير . ١٣/٢ .
والطبراني في الأوسط، من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح وأبي رزين. ٨٥/١ (٧٤).
وأبو نعيم في الحلية، من طريق الأوزاعي وسفيان وقال : صحيح متفق عليه، رواه وكيع وابن مهدي وعبد الرزاق وقبيصة في آخرين، عن الثوري، ورواه عن الأعمش الناس، منهم سهيل بن أبي صالح، وشعبة وشريك وهشيم والأوزاعي وصدقة بن أبي عمران، وأبو الأشهب جعفر بن حيان وزائدة وقيس بن الربيع وأبو عوانة وأبو حمزة وأبو شهاب، ومندل وحبان ابنا عليّ في آخرين . ٨٧/٧
وأيضًا من طريق فضيل . ١١٨/٨ .
وأيضًا في أخبار أصبهان ، من طريق زائدة . ٢٣٢/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب فضل التأذين على الإمامة ، من طريق عمرو بن عبد الغفار ومحمد ابن عبيد قالا : ثنا الأعمش . ٤٣٠/١ .
وأيضًا في شعب الإيمان من طريقهما . ٣١١/٦ - ٣١٢ (٢٨٠١) .
والخطيب في تاريخه من طريق الأوزاعي وعيسى بن يونس ، وتكلم فيه . ٢٤٢/٣ - ٢٤٣ ، ٣٠٦/١١ .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق الشافعي . ٢٧٨/٢ - ٢٧٩ (٤١٦) .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ، من طريق عبد الرزاق عن معمر والثوري، ومن طرق بحر السقاء وأبي حمزة وأبي معاوية . ٤٣٦/١ - ٤٣٧ (٧٣٦) .

٥٩٧ - صدوق يهم ، تقدم .

قال أبو شهاب: وحدثني بعض أصحابنا أنه رفعه بعد ذلك .

وقال أبو بدر شجاع[٥٩٨] بن الوليد: عن الأعمش قال : حدثت عن أبي صالح عن أبي هريرة[٥٩٩] فأفسد الحديث .

وقال ابن فضيل: عن الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٠٠]، وقال ابن نمير: عن الأعمش حدثت عن أبي صالح ولا أراني إلا قد سمعته[٦٠١].

وقال إبراهيم بن حميد الرؤاسي: عن الأعمش عن رجل عن أبي صالح عن أبي هريرة.

قال الأعمش: وقد سمعته من أبي صالح، وقال هشيم: عن الأعمش ثنا أبو صالح عن أبي هريرة[٦٠٢].

ورواه أبو حمزة السكري: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، وزاد فيه ألفاظًا لم يأت بها غيره وهي: فقال رجل : يا رسول الله تركتنا نتنافس في الأذان

---

٥٩٨ - صدوق ورع له أوهام ، تقدم .

٥٩٩ - أخرجه الترمذي في العلل الكبير . ٢٠٧/١ - ٢٠٨ .
والبزار في مسنده ، عن إبراهيم بن زياد الصائغ، ثنا شجاع بن الوليد وعبد الله بن نمير . ٢١٧/١ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، وفيه عن سليمان بن مهران قال : حدثت عن أبي هريرة . ٥٣/٣ .

٦٠٠ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب ما يجب على المؤذن من تعاهد الوقت . ٢٠٣/١ - ٢٠٤ .
وأيضًا ذكره في مسائل أحمد . ٢٩٣ .
وأحمد في مسنده . ٢٣٢/٢ .
وأخرجه البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن ذكوان . ٧٨/١/١ .
والبيهقي في سننه الكبرى . ٤٣٠/١ .
وابن الجوزي في العلل المتناهية ، من طريق أحمد . ٤٣٧/١ (٧٣٧) .

٦٠١ - أخرجه أبو داود في سننه . ٢٠٤/١ .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر دعاء النبي ﷺ للأئمة بالرشاد . ١٥/٣ (١٥٢٩) .
والبيهقي في سننه الكبرى . ٤٣٠/١ - ٤٣١ .

٦٠٢ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار . ٥٢/٣ .

قال : «إن بعدكم زمانًا سفلتهم مؤذنوهم[٦٠٣]» وليست هذه الألفاظ محفوظة، واختلف عن شريك[٦٠٤] بن عبد الله في لفظه ؛ فرواه يحيى بن إسحاق السيليحيني عن شريك عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « المؤذنون أملك بالأذان والإمام بالإقامة » .

وخالفه أصحاب شريك؛ فرووه عن شريك باللفظ الذي تقدم فيه، ورواه (١/١٥٩/٣) زهير[٦٠٥] بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٠٦]، قاله موسى[٦٠٧] بن داود عنه، فإن كان موسىٰ حفظه فقد أغرب به، وحدث به الفضل بن محمد العطار[٦٠٨]- وكان ضعيفًا- عن أبي خيثمة مصعب[٦٠٩] بن سعيد عن زهير عن أبي إسحاق أيضًا .

وقال غيرهما : عن زهير عن الأعمش، وهو الصواب .

---

٦٠٣ - أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان . ١٥٥/٣ - ١٥٦ (٤٢٨) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، وقال : وهذا الحديث لم يسمعه الأعمش باليقين من أبي صالح، وإنما سمعه من رجل عن أبي صالح . ٤٣٠/١ .
والخطيب في تاريخه ، وليست فيه الزيادة . ٣٨٧/٤ - ٣٨٨ .

٦٠٤ - صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٦٠٥ - روايته عن أبي إسحاق بأخرة ، تقدم .

٦٠٦ - أخرجه أحمد في مسنده . ٣٧٧/٢ - ٣٧٨ ، ٥١٤ .
والترمذي في العلل الكبير ، ما جاء أن الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن . ٢٠٧/١ .
وابن خزيمة في صحيحه . ١٦/٣ (١٥٣٠) .
والطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن أبي إسحاق إلا زهير، تفرد به موسى بن داود . ٢٦٥/١ .
وابن الأعرابي في معجمه . ٣٠٦/٢ (١٠٩١) .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان . ٣٤١/١ .
والقضاعي في مسند الشهاب ١٦٥/١ (٢٣٤) (وسقط منه « عن أبي صالح ») .

٦٠٧ - صدوق فقيه زاهد له أوهام ، تقدم .

٦٠٨ - الفضل بن محمد العطار ، عن مصعب بن عبد الله ، قال الدارقطني : كان يضع الحديث . اللسان ٤٤٨/٤ .

٦٠٩ - قال ابن عدي : يحدث عن الثقات بالمناكير ، تقدم .

وروي عن محمد بن جحادة، وأبي هاشم الرماني عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦١٠]، ورواه ابن أبي ذئب عن صالح بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

ورواه نافع[٦١١] بن سليمان عن محمد بن أبي صالح[٦١٢] السمان عن أبيه عن عائشة[٦١٣]،

---

٦١٠ – أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة الحسن بن أبي جعفر ، وقال : لا يرويه عن ابن جحادة إلا ابن أبي جعفر . ٧٢١/٢ .

وأبو نعيم في أخبار أصبهان . ١٢٨/١ – ١٢٩ .

٦١١ – نافع بن سليمان القرشي المكي ، قال أبو حاتم : صدوق يحدث عن الضعفاء مثل بقية ، وقال يحيى ابن معين : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ٤٥٨/١/٤ – ٤٥٩ . الثقات ٥٣٢/٧ ، ٢١٠/٩ .

٦١٢ – محمد بن ذكوان هو : ابن أبي صالح السمَّان ، صدوق يهم ، من السادسة . التقريب ٤٧٧ .

٦١٣ – ذكره الترمذي في سننه . ١٨٣/١ .

وأخرجه الترمذي في العلل الكبير ، وقال : ومحمد بن [أبي] صالح أخو سهيل بن أبي صالح، سمعت محمد بن إسماعيل يقول : حديث أبي صالح عن عائشة أصح عندي من حديث أبي هريرة في هذا الباب، وسألت أبا زرعة فقال : حديث أبي هريرة أصح عندي من حديث عائشة ، وذكر عن عليّ ابن المديني قال : لا يصح حديث عائشة، ولا حديث أبي هريرة، وكأنه رأى أصح شيء في هذا الباب عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلًا . ٢٠٨/١ – ٢٠٩ .

وأحمد في مسنده . ٦٥/٦ .

والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة محمد بن ذكوان . ٧٨/١/١ .

وأبو داود في مسائل أحمد . ٢٩٣ .

وذكره البزار في مسنده . ١/٢١٧ .

وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار . ٥٣/٣ (وفيه نافع بن أبي سليمان وهو خطأ) وابن خزيمة في صحيحه ، وقال : الأعمش أحفظ من مائتين مثل محمد بن أبي صالح . ١٦/٣ (١٥٣٢) .

وابن حبان في صحيحه ، وقال : سمع هذا الخبر أبو صالح السمَّان عن عائشة على حسب ما ذكرناه ، وسمعه من أبي هريرة مرفوعًا؛ فمرة حدث به عن عائشة وأخرى عن أبي هريرة ، وتارة وقفه عليه ولم يرفعه، وأما الأعمش فإنه سمعه من أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا ، وسمعه من أبي صالح (هكذا) عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا، وقد وهم من أدخل بين سهيل وأبيه فيه الأعمش ، لأن الأعمش سمعه من سهيل لا أن سهيلًا سمعه من الأعمش . الإحسان ٥٥٩/٤ – ٥٦٠ (١٦٧١) .

وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : والأعمش يروي هذا الحديث عن أبي صالح عن =

وقد اضطرب الحديث(*) عن أبي صالح، وزعم عليّ بن المديني أن حديث يونس عن الحسن مرسلًا عن النبي ﷺ(٦١٤) بذلك أحبها إليه، وأحسنها إسنادًا .

وسئل عن إخوة سهيل بن أبي صالح فقال : محمد بن [أبي](٦١٥) صالح، وعباد وهو عبد الله(٦١٦) .

س ١٩٦٩ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة وليس فيما دون خمس ذود صدقة » .

فقال : يرويه معمر عن سهيل(٦١٧) عن أبيه عن أبي هريرة(٦١٨)، قاله ابن المبارك عن معمر، وقال عبد المجيد(٦١٩): عن معمر عن أيوب وسهيل عن أبيه عن

= أبي هريرة عن النبي ﷺ فأيهما أصح؟ قال (أي أبوه): حديث الأعمش ونافع بن سليمان ليس بالقوي، قلت : فمحمد بن أبي صالح هو أخو سهيل وعباد، قال : كذا يروونه . ٨١/١ (٢١٧) .
وأخرجه الرامهرمزي في المحدث الفاصل . ٢٩٠ .
والبيهقي في سننه الكبرى باب فضل التأذين على الإمامة . ٤٣١/١ .
وأيضًا في باب لا يؤذن إلا عدل ثقة .. إلخ . ٤٢٥/١ - ٤٢٦ .

(*) والحديث صحيح ، راجع للتفصيل نيل الأوطار . ٣٨/٢ - ٣٩ ، ومسند أحمد تحقيق أحمد شاكر . ١٥٣/١٢ - ١٥٩ ، وإرواء الغليل ٢٣١/١ - ٢٣٥ (٢١٧) .

٦١٤ - ذكره الترمذي في العلل الكبير . ٢٠٩/١ .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى . ٤٣١/١ - ٤٣٢ .

٦١٥ - الزيادة لا بد منها .

٦١٦ - هو : عباد بن ذكوان وهو ابن أبي صالح السمّان، ويقال : عباد لقبه ، وقال يحيى بن معين : عباد ابن أبي صالح هو : عبد الله بن أبي صالح وهو ثقة . الجرح والتعديل ٧٨/١/٣ - ٧٩ .

٦١٧ - تقدم ، وهو : صدوق تغير حفظه بأخرة .

٦١٨ - أخرجه أبو عبيد في الأموال . ص ١٩٤ (١٤٢٤) .
وأحمد في مسنده . ٤٠٢/٢ - ٤٠٣ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب زكاة ما يخرج من الأرض . ٣٥/٢ .

٦١٩ - هو : ابن أبي روّاد ، صدوق يخطىء، وكان مرجئًا، أفرط ابن حبان وقال : متروك ، تقدم .

أبي هريرة، وحديث أيوب هذا ليس بمحفوظ، وأيوب يروي هذا الحديث عن عمرو[٦٢٠] بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري[٦٢١].

---

٦٢٠ - هو : عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني المدني .

٦٢١ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق عبيد الله بن عمر وأيوب عن عمرو . الإحسان ٦٢/٨ - ٦٣ (٣٢٦٨) .

وأيضًا من طرق شعبة وسفيان ومالك وروح . الإحسان ٧١/٨ - ٧٢ (٣٢٧٥ ، ٣٢٧٦) .

وأيضًا من طريق روح وسعيد ٧٥/٨-٧٦ (٣٢٨١)، وأيضًا من طريق يحيى ٧٦/٨ (٣٢٨٢) .

والطبراني في الصغير من طريق أيوب وعبيد الله . ٢٣٥/١ .

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الزكاة ، باب ما أدي زكاته فليس بكنز ، من طريق يحيى ابن أبي كثير . ٢٧١/٣ (١٤٠٥) .

وأيضًا في باب زكاة الورق ، من طريق مالك ويحيى بن سعيد عن عمرو . ٣١٠/٣ (١٤٤٧) .

ومسلم في صحيحه ، الزكاة ، من طريق ابن عيينة وغيره . ٦٧٣/٢ - ٦٧٤ (٩٧٩) .

وأبو داود في سننه ، باب ما تجب فيه الزكاة ، من طريق مالك . ٣/٢ .

والنسائي في سننه، في باب زكاة الإبل من طرق سفيان وشعبة ومالك ويحيى. ١٧/٥، ١٧-١٨.

وأيضًا في باب زكاة الورق ، من طريق يحيى . ٣٦/٥ .

وأيضًا في القَدْرِ الذي تجب فيه الصدقة ، من طريق يحيى وعبيد الله . ٤٠/٥ - ٤١ .

ومالك في الموطأ . ٢٤٤/١ .

والشافعي في مسنده ، عن مالك وابن عيينة . ٢٣١/١ - ٢٣٢ (٦٣٦ - ٦٣٩) .

والطيالسي في مسنده، عن شعبة . ص ٢٩٢ (٢١٩٧) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة عن الثوري. ١٤٠/٤-١٤١ (٧٢٥٣).

والحميدي في مسنده ، عن سفيان . ٣٢٢/٢ (٧٣٥) .

وأبو عبيد في الأموال ، من طريق ابن جريج وحماد بن سلمة عن عمرو . ص ١٩٤ (١٤٢٢) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، من قال: ليس فيما دون الخمس من الإبل صدقة ، من طريق يحيى بن سعيد . ١٢٤/٣ .

وأحمد في مسنده ، من طرق عن عمرو بن يحيى . ٦/٣ ، ٤٤ - ٤٥ ، ٦٠ ، ٧٤ ، ٧٩ .

والدارمي في سننه ، باب ما لا يجب فيه الصدقة من الحبوب والورق والذهب ، من طريق سفيان . ٣٨٤/١ .

وابن الجارود في المنتقى ، في الزكاة ، من طريق سفيان . ص ١٢٤ - ١٢٥ (٣٤٠) .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق سفيان . ٢٦٧/٢ - ٢٦٨ (٩٧٩) =

س ١٩٧٠ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها » .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه مندل[٦٢٢] بن عليٍّ عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٢٣]، وروي عن حمزة الزيات[٦٢٤] عن الأعمش عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب مرسلًا، وله عن يحيى أصل رواه ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة، رفعه (٢/١٥٩/٣) حامد بن يحيى عنه إلى النبي ﷺ، وقال الحميدي : نهي .

س ١٩٧١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « كم مضى من الشهر؟»- يعني رمضان- قال: ثنتان[٦٢٥] وعشرون وبقي ثمان ، فقال رسول الله ﷺ : « بقي سبع اطلبوها- يعني ليلة القدر- الليلة » الحديث .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو معاوية، وجرير، وأبو بكر بن عياش، وحفص بن غياث، وسليمان[٦٢٦] بن قرم، ويعلى بن عبيد، والثوري عن الأعمش عن

= وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق عبد الله ويحيى بن سعيد عن عمرو . ٣٢/٤ - ٣٣ (٢٢٩٣ - ٢٢٩٤) .
وأيضًا من طرق عبد الله بن عمر ويحيى بن عبد الله ومالك والثوري . ٣٤/٤ (٢٢٩٨) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب زكاة ما يخرج من الأرض من طرق عن عمرو. ٣٤/٢-٣٥.
والبيهقي في سننه الكبرى ، باب النصاب في زكاة الثمار من طرق عن عمرو . ١٢٠/٤ .

٦٢٢ - ضعيف ، تقدم .

٦٢٣ - أخرجه الترمذي في العلل الكبير ، ما جاء أن لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها وقال : سألت محمدًا عن هذا الحديث فقال : مندل ضعيف الحديث، أنا لا أكتب حديثه كأنه لم يعرف هذا الحديث من حديث الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة من غير هذا الوجه . ٤٤٣/١ - ٤٤٤ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا مندل . ٢/٢٢٣ .

٦٢٤ - صدوق زاهد ربما وهم ، تقدم .

٦٢٥ - في الأصل (ثنتا) .

٦٢٦ - سيئ الحفظ يتشيع ، تقدم .

أبي صالح عن أبي هريرة[٦٢٧]، وقال أبو عوانة: عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وابن عمر[٦٢٨]، وقال أبو مسلم قائد[٦٢٩] الأعمش: عن الأعمش عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة[٦٣٠]، وقال أبو سمير حكيم بن خذام[٦٣١]: عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أبي هريرة، ولا يصح عن أبي ظبيان، والصحيح: حديث أبي صالح عن أبي هريرة .

ثنا عليّ بن عبد الله بن مبشر ثنا الحسن بن خلف[٦٣٢] البزاز ثنا إسحاق بن يونس ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « كم مضى من الشهر؟»- يعني رمضان- قالوا : اثنان وعشرون ، قال : « كم بقي ؟ » قالوا : ثمان ، قال : « بقي سبع التمسوها الليلة » .

---

٦٢٧ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في الشهر تسع وعشرون من طريق أبي معاوية . ٥٣٠/١ (١٦٥٦) .
وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص رواه مسلم في صحيحه ، والنسائي وابن ماجة . مصباح الزجاجة ٧/٢ (٦٠١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، ما قالوا في الشهر كم يومًا هو ، عن أبي معاوية . ٨٤/٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معاوية ويعلى . ٢٥١/٢ .
والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي معاوية وجرير . ٢١٦/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق جرير بن عبد الحميد . الإحسان ٢٨٩/٦ (٢٥٤٨) .
وأيضًا من طريق أبي معاوية . الإحسان ٢٣٣/٨ (٣٤٥٠) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب الترغيب في طلبها ليلة ثلاث وعشرين ، من طريق أبي معاوية . ٤١٠/٤ .

٦٢٨ - وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أبي نعيم عن أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش . ٣١٠/٤ .

٦٢٩ - هو : عبيد الله بن سعيد ، ضعيف ، تقدم .

٦٣٠ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى . ٣١٠/٤ .

٦٣١ - قال البخاري : منكر الحديث وقال أبو حاتم : متروك ، تقدم .

٦٣٢ - صدوق له أوهام ، تقدم .

ثنا محمد بن أحمد بن عمرو[٦٣٣] بن عبد الخالق قال : ثنا إبراهيم[٦٣٤] بن محمد ابن نائلة ح/ وثنا أحمد[٦٣٥] بن محمد بن مسعدة قال : ثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث قال : ثنا محمد[٦٣٦] بن المغيرة ثنا النعمان[٦٣٧] عن سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « كم بقي من الشهر ؟ » قلت : ثمان ، قال : « بقي سبع التمسوها الليلة » .

س **١٩٧٢** - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من بات وفي يده غمر[*] فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه » .

فقال : يرويه سهيل[٦٣٨] بن أبي صالح، واختلف عنه ؛ فرواه حماد ابن سلمة، وعليُّ[٦٣٩] بن عاصم، وزهير بن معاوية، واختلف (٣/ ١٦١/ ١) عنه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٦٤٠]، وقال محمد بن

---

٦٣٣ - في الأصل (أحمد بن محمد بن عمرو بن عبد الخالق) وهو خطأ . وقد تقدمت ترجمته، انظر السؤال رقم ٦٨٦ .

٦٣٤ - هو : إبراهيم بن محمد بن الحارث بن ميمون، يعرف بابن نائلة . تقدم في السؤال رقم ٨٩٢ .

٦٣٥ - هو : أحمد بن محمد بن يونس بن مسعدة .

٦٣٦ - هو : الأصبهاني لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا ، تقدم .

٦٣٧ - هو : ابن عبد السلام .

(*) غمر : بالتحريك، ، الدسم والزّهومة من اللحم كالوضر من السمن . النهاية ٣٨٥/٣ .

٦٣٨ - تقدم ، وهو صدوق تغير حفظه بأخرة .

٦٣٩ - صدوق يخطىء ويصر ورمي بالتشيع ، تقدم .

٦٤٠ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الأطعمة ، باب في غسل اليدين من الطعام ، عن أحمد بن يونس قال : نا زهير . ٤٣٢/٣ .

وذكره الترمذي في سننه ، في الأطعمة ، باب ما جاء في كراهية البيتوتة وفي يده غمر ، عن سهيل . ١٠٢/٣ .

وأخرجه ابن ماجة في سننه ، في الأطعمة ، باب من بات وفي يده ريح غمر ، من طريق عبد العزيز ابن المختار ثنا سهيل . ١٠٩٦/٢ (٣٢٩٧) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الأدب ، في الرجل يبيت وفي يده غمر من طريق زهير . ٧٥٢/٨ . =

الصلت[٦٤١]: عن زهير عن سهيل عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٤٢]، قال يحيى بن معلى بن منصور: عن محمد بن الصلت، ورواه أبو همام[٦٤٣] الدلال عن الثوري وعن إبراهيم بن طهمان عن سهيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٤٤]، وقال قائل: عن أبي همام عن الثوري عن الأعمش عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة- ووهم في هذا القول .

= وأحمد في مسنده ، من طريق زهير . ٢/٢٦٣ ، ٥٣٧ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب من نام وبيده غمر ، من طريق حماد بن سلمة . ص ٣١٥ (١٢٢٠) .

والدارمي في سننه ، في الأطعمة ، باب الوضوء بعد الطعام ، من طريق خالد عن سهيل . ٢/١٠٤ .

وأبو القاسم البغوي في مسند ابن الجعد ، من طريق زهير . ٢/٩٦١ (٢٧٦٨) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق خالد بن عبد الله عن سهيل . الإحسان ١٢/٣٢٩ (٥٥٢١) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصداق ، باب غسل اليد قبل الطعام وبعده ، من طريق زهير . ٧/٢٧٦ .

والبغوي في شرح السنة ، باب كراهية البيتوتة وفي يده غمر، من طريق عليٍّ بن الجعد . ١١/٣١٧ (٢٨٧٨) .

٦٤١ - هو : ابن الحجاج الأسدي .

٦٤٢ - أخرجه البزار في مسنده ، عن أحمد بن الحجاج بن الصلت قال : حدثني عمي محمد بن الصلت، فقال : وهذا الحديث رواه إبراهيم بن طهمان عن سهيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة . ٢/٢٠٦ .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث سهيل عن سميٍّ، تفرد به يحيى بن معلى الرازي عن محمد بن الصلت عن زهير بن معاوية عن سهيل ، ورواه غيرُه عن زهير عن سهيل عن أبيه لم يذكر سمي (هكذا والصواب سميًّا) في الإسناد . أطراف الغرائب ٢/٣٢٠ .

٦٤٣ - هو : محمد بن محبَّب : بموحدتين بعد المهملة وزن محمد ، ثقة . التقريب ٥٠٥ .

٦٤٤ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة عن أحمد بن المعلى الآدمي ثنا محمد بن محبَّب أبو همام ثنا إبراهيم وقال : وهذا الكلام لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا منصور بن أبي الأسود، وسهيل بن أبي صالح عن الأعمش . ٢٠٦ .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق أبي همام ثنا سفيان الثوري عن سهيل وقال : غريب من حديث الثوري ، تفرد به عنه أبو همام ، وحدث به عبدان عن محمد بن غالب ، حدثناه أبو محمد بن حيان ثنا عبدان ثنا محمد بن غالب به . ٧/١٤٤ .

س ١٩٧٣ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « اشتكت النار إلى ربها، فقالت : أكَلَ بعضي بعضًا؛ فجعل لها نفَسيْن» الحديث .

فقال : يرويه جرير، وابن إدريس عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا[٦٤٥] .

ورواه مفضل[٦٤٦] بن صالح عن الأعمش، وليث[٦٤٧] عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا[٦٤٨]، ورفعه صحيح .

س ١٩٧٤ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى تمطر السماء مطرًا لا يكن[٦٤٩] منه بيوت المدر » .

فقال : يرويه سهيل[٦٥٠] عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٦٥١]، وكذلك روي

---

٦٤٥ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب صفة النار ، من طريق ابن إدريس . ٢/١٤٤٤ - ١٤٤٥ (٤٣١٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في ذكر النار ، عن ابن إدريس . ١٣/١٥٨ .

٦٤٦ - ضعيف ، تقدم .

٦٤٧ - هو : ابن أبي سليم ، صدوق اختلط جدًّا ولم يتميز حديثه فترك ، تقدم .

٦٤٨ - أخرجه الترمذي في سننه ، في صفة جهنم ، باب ما جاء أن للنار نَفَسين، وما ذكر من يخرج من النار من أهل التوحيد ، عن محمد بن عمر بن الوليد الكندي الكوفي نا المفضل بن صالح عن الأعمش مرفوعًا ، وقال : حديث حسن صحيح ، وقد روي عن أبي هريرة من غير وجه، والمفضل بن صالح ليس عند أهل الحديث بذاك الحافظ . ٣/٣٤٦ .

٦٤٩ - لا يكن : أي لا يمنع مَن نزول الماء . راجع النهاية ٤/٢٠٦ .

٦٥٠ - صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٦٥١ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق حماد بن سلمة . ٢/٢٦٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق خالد بن عبد الله عن سهيل . ١/٢١٤ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق حماد بن سلمة عن سهيل. الإحسان ١٥/١٧٣-١٧٤ (٦٧٧٠). =

عن الليث عن يونس عن الزهري عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة، قاله حميد ابن زنجويه[٦٥٢] عن أبي صالح[٦٥٣] عن الليث، وغير حميد لا يسنده .

س ١٩٧٥ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال : وضع النبي ﷺ طعامًا، فجاء إنسان به هوج حتى سقط فيه، فأمسك النبي ﷺ يدَه وقال : « إن الشيطان أراد أن يأخذ من طعامكم فلم يستطع، فبعث هذا » .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه سيف بن[٦٥٤] محمد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة، ورواه ابن عيينة عن عمر بن سعيد الثوري عن الأعمش مرسلًا لم يتجاوز به، والمرسل أشبه بالصواب .

س ١٩٧٦ – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من صام يومًا في سبيل الله باعده الله من النار سبعين خريفًا » . (٢/١٦٠/٣)

فقال : يرويه زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٥٥]، ورواه سهيل[٦٥٦] بن أبي صالح واختلف عنه ؛ فرواه أبو ضمرة أنس بن عياض، وسعيد بن عبد الرحمن[٦٥٧] الجمحي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٦٥٨]، ووهما فيه علَى سهيل، والمحفوظ:عن سهيل

= وقال الهيثمي : رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٣٤/٧ .

٦٥٢ – هو : حميد بن مخلد بن قتيبة ، وهو : ثقة ثبت له تصانيف . التقريب ١٨٢ .

٦٥٣ – هو : عبد الله بن صالح ، كاتب الليث ، صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه ، تقدم .

٦٥٤ – هو : ابن أخت الثوري ، كذبوه ، تقدم .

٦٥٥ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن إسحاق حدثنا عبد الرحمن بن زيد عن أبيه . ٣٥٧/٢ .

٦٥٦ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٦٥٧ – صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، تقدم .

٦٥٨ – أخرجه النسائي في سننه ، ثواب من صام يومًا في سبيل الله عز وجل ، من طريق أنس . ١٧٢/٤، هكذا في النسخة المطبوعة، ولكن المزي أورده في تحفة الأشراف في المراسيل، وليس فيه ذكر أبي هريرة . انظر تحفة الأشراف ١٨٨/١٣ (٨٦٢٤) . =

عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري[٦٥٩]. وقال شعبة: عن سهيل عن صفوان[٦٦٠] عن أبي سعيد[٦٦١] ولم يحفظه، وإنما أراد النعمان بن أبي عياش،

= وأيضًا من طريق سعيد بن عبد الرحمن . ١٧٣/٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق أنس . ٣٠٠/٢ .

٦٥٩ – أخرجه النسائي في سننه ، من طرق ابن الهاد وحميد وابن جريج . ١٧٣/٤ (وفي رواية ابن جريج أخبرني يحيى بن سعيد وسهيل) .
وأيضًا في ذكر الاختلاف على سفيان الثوري فيه ، من طريق سفيان عن سهيل وسمّي . ١٧٤/٤ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب الصيام في الغزو ، عن ابن جريج وابن عيينة . ٣٠٢/٥ (٩٦٨٥ ، ٩٦٨٦) .
وأحمد في مسنده . ٨٣/٣ ، وأيضًا من طريق سفيان عن سمّي عن النعمان . ٢٦/٣ ، ٥٩ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق معتمر عن أبيه عن سهيل . الإحسان ٢٠٥/٨ – ٢٠٦ (٣٤١٧) .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجهاد ، باب فضل الصوم في سبيل الله ، من طريق ابن جريج أخبرني يحيى بن سعيد وسهيل . ٤٧/٦ (٢٨٤٠) .
ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب فضل الصيام في سبيل الله يطيقه ... إلخ ، من طرق عن سهيل . ٨٠٨/٢ (١١٥٣) .
والترمذي في سننه ، في فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله ، من طريق سفيان عن سهيل ، وقال : حسن صحيح ٣/٣ .
وسعيد بن منصور في سننه ، باب من صام في سبيل الله أو صدع رأسه ، عن خالد بن عبد الله . ١٩٧/٢/٣ – ١٩٨ (٢٤٢٣) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، من طريق سفيان عن سمّي عن النعمان . ٣٠٦/٥ – ٣٠٧ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله، من طريق عليّ بن عاصم ثنا سهيل . ٢٩٦/٤ .
وأيضًا في السير ، باب فضل الصوم في سبيل الله، من طريق ابن جريج عن يحيى وسهيل . ١٧٣/٩ .

٦٦٠ – هو : صفوان بن أبي يزيد ويقال : ابن سليم المدني ، مقبول ، من الرابعة . التقريب ٢٧٧ .
وقال في التهذيب : عنه ابنه الحجاج وسهيل بن أبي صالح، وعبيد الله بن أبي جعفر ومحمد بن عمرو عن علقمة ، ذكره ابن حبان في الثقات. ٤٣٢/٤ .

٦٦١ – أخرجه النسائي في سننه ، عن محمد بن بشار حدثنا محمد حدثنا شعبة . ١٧٣/٤ .
والطيالسي في مسنده عن شعبة . ص ٢٩١ (٢١٨٦) .
وأحمد في مسنده ، عن محمد بن جعفر ثنا شعبة . ٤٥/٣ .

قيل: من صفوان؟ قال : يسأل شعبة يعني[٦٦٢] غلط .

س **١٩٧٧** – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا أردتم أن تجتهدوا في الدعاء فقولوا: اللهم أعنا على شكرك وذكرك وحسن عبادتك » .

فقال : يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه ؛ فرواه موسى[٦٦٣] بن طارق عن موسى بن عقبة عن عطاء بن يسار، وأبي صالح السمان أو عن أحدهما عن أبي هريرة[٦٦٤] وخالفه عبد الله بن[٦٦٥] عطاء؛ فرواه عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن عطاء بن يسار، وعن أبي صالح السمان عن أبي هريرة، ورواه عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، واختلف عنه؛ فرواه التبوذكي موسى بن إسماعيل عنه عن ابن المنكدر عن عطاء بن يسار عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة، والصحيح:عن الماجشون عن ابن المنكدر عن عطاء بن يسار، أو عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة .

س **١٩٧٨** – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ في قوله عز وجل: ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الحياة الدُّنْيَا﴾[٦٦٦] قال : «هي الرؤيا الصالحة يراها العبد وترى له» .

فقال : يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه عمار[٦٦٧] بن محمد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٦٨]، وخالفه أبو معاوية ووكيع؛ فروياه عن الأعمش

---

٦٦٢ – قال ابن حجر في الفتح : وقد اختلف في إسناده على سهيل فرواه الأكثر عنه هكذا وخالفهم شعبة فرواه عنه عن صفوان بن يزيد (كذا) عن أبي سعيد أخرجه النسائي ، ولعل لسهيل فيه شيخين. ٤٨/٦.

٦٦٣ – موسى بن طارق اليماني ، أبو قرة ، بضم القاف ، الزبيدي ، بفتح الزاي القاضي ثقة، يغرب من التاسعة . التقريب ٥٥١ .

٦٦٤ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن موسى بن طارق . ٢٩٩/٢ (وفيه موسى يعني ابن عتبة) .

٦٦٥ – يبحث عن ترجمته .

٦٦٦ – سورة يونس : ٦٤ .

٦٦٧ – صدوق يخطيء، وكان عابدًا، تقدم .

٦٦٨ – أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة يونس ٩٤/١١ .
وعزاه السيوطي إلى ابن جرير وأبي الشيخ وابن مردويه. الدر المنثور ٣٧٤/٤ .

عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من (١/١٦١/٣) أهل مصر عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[٦٦٩]، وهو الصواب .

وكذلك رواه عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر عن أبي الدرداء[٦٧٠] [وهو] محفوظ عن عبد العزيز، قاله ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عبد العزيز بن رفيع، قال ابن عيينة: فلقيت محمد بن المنكدر فسمعته يقول: أخبرني عطاء بن يسار عن رجل من أهل مصر[٦٧١] .

---

٦٦٩ – أخرجه الطيالسي في مسنده، عن شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن عطاء ص ١٣١ (٩٧٦) .
وابن أبي شيبة في مصنفه، ما قالوا في تعبير الرؤيا، عن وكيع. ٥١/١١ .
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق أنا سفيان عن الأعمش عن ذكوان عن رجل. ٤٤٥/٦ .
وأيضًا من طريق شعبة عن الأعمش عن أبي صالح عن عطاء. ٤٤٥/٦ – ٤٤٦ .
وأيضًا من طريق أبي معاوية ٤٤٧/٦ –٤٥٢ .
وابن جرير الطبرى في تفسيره، في تفسير سورة يونس من طريق أبي معاوية. ٩٣/١١ .
وأيضًا من طريق ابن وكيع عن أبيه. ٩٤/١١ .
وأيضًا من طريق شعبة عن سليمان عن ذكوان عن شيخ عن أبي الدرداء وليس فيه عطاء بن يسار. ٩٣/١١ .
وأيضًا من طريق ابن عيينة عن الأعمش عن ذكوان عن شيخ ٩٤/١١ .
وأيضًا من طريق جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن أبي الدرداء. ٩٤/١١ – ٩٥ .
وعزاه السيوطي إلى سعيد بن منصور وابن أبي شيبة وأحمد والترمذي وحسنه، والحكيم الترمذي في نوادر الأصول وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الشعب . الدر المنثور . ٣٧٤/٤ .

٦٧٠ – أخرجه الترمذي في سننه في تفسير سورة يونس عن ابن أبي عمر نا سفيان عن عبد العزيز. ١٢٥/٤.
وابن جرير الطبري في تفسيره . ٩٥/١١ .

٦٧١ – أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب الرؤيا ، باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات ، عن ابن أبي عمر نا سفيان عن ابن المنكدر ، وقال : حديث حسن . ٢٤٨/٣ .
وأيضًا في تفسيره ، تفسير سورة يونس ١٢٥/٤ .
وأحمد في مسنده ، عن ابن عيينة عن ابن المنكدر، سمعه من عطاء بن يسار وعبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن عطاء . ٤٤٧/٦ .
وابن جرير الطبري ، من طريق سفيان عن ابن المنكدر عن عطاء. ٩٣/١١ .

س ١٩٧٩ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ما أهلَّ مُهل ولا كبر مكبر إلا بشر» قيل: بالجنة يا رسول الله قال : «نعم».

فقال : هذا حديث يرويه سهيل[٦٧٢] بن أبي صالح، واختلف عنه؛ فرواه زيد ابن عمر[٦٧٣] بن عاصم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٦٧٤]، وخالفه سليمان بن بلال، رواه عن سهيل عن أبيه عن مرداس[٦٧٥] عن كعب، وهو الصحيح .

س ١٩٨٠ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة دخلت فاطمة على رسول الله ﷺ تسأله خادمًا، فقال لها رسول الله ﷺ : «ألا أدلك على ما هو خير من ذلك ؟ تقولين : اللهم رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ورب كل شيء، منزل التوراة والإنجيل»[٦٧٦] الحديث .

فقال : يرويه سهيل[٦٧٧] بن أبي صالح، والأعمش عن أبي صالح، فأما سهيل؛

---

٦٧٢ - صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٦٧٣ - في الأصل (عمرو) .
وهو : زيد بن عمر بن عاصم عن سهيل بن أبي صالح بخبر منكر الميزان . ١٠٥/٢، اللسان ٥٠٩/٢ .

٦٧٤ - أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال : لم يروه عن زيد إلا معتمر. مجمع البحرين ٢١٧/٣ -٢١٨ (١٧٠٦) .
وأيضًا من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا الحسن بن علي الحلواني ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عبيد الله بن عمر عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة نحوه . ٢١٨/٣ (١٧٠٧) .
وأبو الحسن الحربي في الأمالي. ٢/٢٤٥ .
وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٢٢٤/٣.

٦٧٥ -

٦٧٦ - في الأصل (انجيل) .

٦٧٧ - صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

فرواه عن أبيه[٦٧٨] عن أبي هريرة ولم يختلف عنه، وأما الأعمش؛ فرواه أبو حمزة السكري، وزهير بن معاوية، وأبو عبيدة[٦٧٩] بن معن، وأبو أسامة، ومحمد بن الحسن[٦٨٠] الهمداني عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦٨١] .

ورواه جرير[عن سهيل][٦٨٢] عن أبي صالح مرسلًا عن النبي (٣/١٦١/٢) ﷺ[٦٨٣]، وقال أبو الأحوص: عن الأعمش عن أبي صالح عن علي عن النبي ﷺ .

وحديث أبي هريرة محفوظ[٦٨٤] عن الأعمش وسهيل إلا أن في رواية روح[٦٨٥] بن القاسم وجرير بن عبد الحميد جميعًا عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لفاطمة في هذا الحديث غير ما تقدم، وهو أنه قال لها: «تسبحين ثلاثًا وثلاثين وتحمدين ثلاثًا وثلاثين وتكبرين أربعًا وثلاثين حين تأخذين مضجعك»[٦٨٦]، ولم

---

٦٧٨ - (عن أبيه) مكرر في الأصل .

٦٧٩ - هو : عبد الملك بن معن .

٦٨٠ - ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٢٩٨ .

٦٨١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الذكر، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، من طريق أبي أسامة وأبي عبيدة . ٢٠٨٤/٤ .

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة، ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله ﷺ ، من طريق زهير نحوه، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه . ١٥٦/٣ - ١٥٧ .

قلت : بل أخرج نحوه مسلم في صحيحه ، من طريق أبي أسامة وأبي عبيدة عن الأعمش كما تقدم آنفًا .

٦٨٢ - الزيادة من صحيح مسلم وابن حبان .

٦٨٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الذكر والدعاء ، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ، عن زهير حدثنا جرير عن سهيل وفي آخره: وكان يروي ذلك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٢٠٨٤/٤ (٢٧١٣).

وابن حبان في صحيحه ، عن أبي يعلى قال : حدثنا أبو خيثمة قال: حدثنا جرير ، وفي آخره، وكان يروي ذلك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . الإحسان ٣٤٨/١٢ (٥٥٣٧) .

٦٨٤ - في الأصل (المحفوظ) .

٦٨٥ - في الأصل (رفيع)، والتصويب من صحيح مسلم .

٦٨٦ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الذكر والدعاء ، باب التسبيح أول النهار وعند النوم ، من طريق روح =

يذكر المتن الأول، وفي حديث خالد الواسطي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة في قصة فاطمة حديث التسبيح، وفي حديث له آخر عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا أخذ أحدنا مضجعه أن يقول : اللهم رب السماوات والأرض، فذكر الدعاء بطوله نحوًا مما ذكرنا(٦٨٧) .

وتابعه على هذا المتن: وهيب، وأبو بكر بن عياش، وسعيد(٦٨٨) بن عبد الرحمن، وحماد بن سلمة، وعبد الله بن عامر، كلهم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة وقالوا: كان رسول الله ﷺ إذا آوى إلى فراشه قال : «اللهم رب السماوات...» الحديث(٦٨٩) .

وحديث الأعمش في المتن الأول دون التسبيح والتحميد .

= ابن القاسم . ٢٠٩٢/٤ (٢٧٢٨) .

وأيضًا من طريق وهيب حدثنا سهيل. ٢٠٩٢/٤ .

وأبو يعلى في مسنده من طريق جرير بن عبد الحميد نحوه . ١٢٢/١٢ - ١٢٣ (٦٧٥٦) .

وأخرجه الطبراني في الدعاء، من طريق روح بن القاسم باللفظ الذي تقدم . ٩١٣/٢ (٢٦٢) .

٦٨٧ - أخرجه مسلم في صحيحه في الذكر والدعاء ، عن عبدالحميد بن بيان الواسطي حدثنا خالد الطحان. ٢٠٨٤/٤ .

وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب ما يقول عند النوم من طريق وهيب وخالد بلفظ : أنه كان يقول، الحديث . ٤٧٢/٤ .

والترمذي في سننه ، في الدعوات باب ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢٣٠/٤ - ٢٣١ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، عن إسحاق بن إبراهيم قال : حدثنا جرير وفي آخره : وكان يروي ذلك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ١٩٧/٦ (١٠٦٢٦) .

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا أخذ مضجعه، من طريق النسائي. ص ٢٦١ (٧٢٠).

٦٨٨ - تقدم ، صدوق له أوهام .

٦٨٩ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب باب ما يقول عند النوم، من طريق وهيب وخالد. ٤٧٢/٤.

وابن ماجه في سننه في الدعاء باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ، من طريق عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل . ١٢٧٤/٢ - ١٢٧٥ (٣٨٧٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الدعاء، ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه وأوى إلى فراشه ما يدعو به ، من طريق حماد بن سلمة. ٢٥١/١٠ .

وأحمد في مسنده ، عن عفان حدثنا وهيب. ٣٨١/٢ .

وأيضًا عن حسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة. ٥٣٦/٢. =

س ١٩٨١ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه» .

فقال : يرويه سهيل[٦٩٠] بن أبي صالح، واختلف عنه، فرواه عبد الله[٦٩١] بن عمر العمري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٦٩٢]، ووهم فيه، وخالفه سليمان ابن بلال ؛ فرواه عن سهيل عن[٦٩٣] أبي سعيد الخدري[٦٩٤]، وهو الصواب .

= والبخاري في الأدب المفرد ، باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه ، من طريق وهيب . ص ٣١٢ (١٢١٢) .

والطبراني في الدعاء، باب القول عند أخذ المضاجع، من طريق عبد العزيز بن المختار عن سهيل. ٩١٢/٢ (٢٦١) .

والحاكم في المستدرك ، في الدعاء، من طريق يوسف بن عبد الرحمن حدثني سهيل وفيه: «إذا أتى أحدكم فراشه فليقل....» وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : أخرجه مسلم لسهيل . ٥٤٦/١ .

٦٩٠ - صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

٦٩١ - ضعيف ، تقدم .

٦٩٢ - أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة عبد الله العمري ١٤٦١/٤ (وفيه عبيد الله وهو خطأ) .

٦٩٣ - هكذا في الأصل .

٦٩٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزهد ، باب تشميت العاطس ، من طريق جرير غن سهيل عن أبيه، وعن ابن أبي سعيد عن أبي سعيد. ٢٢٩٣/٤ .

وأيضًا من طريق عبد العزيز، وسفيان عن سهيل عن ابن أبي سعيد عن أبيه، وفي رواية عبد العزيز ذكر اسم ابنه وهو عبد الرحمن. ٢٢٩٣/٤ .

وأيضًا من طريق بشر عن سهيل قال : سمعت ابنًا لأبي سعيد الخدري يحدث أبي عن أبيه. ٢٢٩٣/٤ (٢٩٩٥) .

وأبو داود في سنه ، في الأدب، باب في التثاؤب، من طريق زهير عن سهيل عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه. ٤٦٥/٤ .

وأيضًا من طريق سفيان عن سهيل نحوه . ٤٦٦/٤ .

وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة، باب التثاؤب، عن معمر عن سهيل عن ابن أبي سعيد. ٢٧٠/٢ (٣٣٢٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في التثاؤب في الصلاة، عن وكيع عن سفيان . ٤٢٧/٢ .

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرزاق . ٣٧/٣ ، ٩٣ . =

س ١٩٨٢ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ليس الغنى عن كثرة العرض، ولكن الغنى (٣/١٦٢/١) غنى النفس» .

فقال : يرويه أبو حصين، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله بن ميمون[٦٩٥] الطهوي عن أبي حصين[٦٩٦] عن أبي الضحى[٦٩٧] عن أبي هريرة، وتابعه نصر بن مزاحم[٦٩٨] عن قيس[٦٩٩] بن الربيع عن أبي حصين، وغيرهما يرويه عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة[٧٠٠]؛ فرواه محمد بن غيلان عن يحيى بن آدم عن

= وأيضًا من طريق وهيب ثنا سهيل عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه. ٩٦/٣ .

وأيضًا من طريق سفيان عن سهيل. ٣١/٣ .

والدارمي في سننه ، باب التثاؤب في الصلاة ، من طريق عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن عبد الرحمن بن أبي سعيد. ٣٢١/١ .

وعبد بن حميد في مسنده ، عن عبد الرزاق. ص ٢٨٥ (٩٠٩) .

وابن الجارود في المنتقى ، باب الأفعال الجائزة في الصلاة وغير الجائزة، من طريق سفيان عن سهيل عن ابن أبي سعيد. ص ٨٥ (٢٢١) .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد أو عن ابن أبي سعيد عن أبي سعيد. ٣٩٠/٢ (١١٦٢) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق جرير عن سهيل عن أبيه وعن ابن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد . الإحسان . ١٢٤/٦ (٢٣٦٠) .

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة ، باب كراهية التثاؤب في الصلاة وغيرها وما يؤمر به عند ذلك ، من طريق سفيان عن سهيل. ٢٨٩/٢ .

وأيضًا من طريق عبد الرزاق. ٢٨٩/٢ - ٢٩٠ .

والبغوي في شرح السنة ، في الاستئذان، باب التثاؤب، من طريق عبد الرزاق. ٣١٥/١٢ (٣٣٤٧).

٦٩٥ - مجهول ، تقدم .

٦٩٦ - هو : عثمان بن عاصم .

٦٩٧ - هو : مسلم بن صبيح .

٦٩٨ - تقدم ، ضعفه الدارقطني، وقال أبو حاتم : واهي الحديث، متروك الحديث .

٦٩٩ - تقدم ، أنه صدوق تغير لما كبر .

٧٠٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الرقاق ، باب الغنى غنى النفس، عن أحمد بن يونس حدثنا أبو بكر حدثنا أبو حصين ٢٧١/١١ (٦٤٤٦). والترمذي في سننه، في الزهد، باب ما جاء أن الغنى غنى النفس، عن أحمد بن بديل اليامي نا أبو بكر بن عياش وقال: حسن صحيح. ٢٧٦/٣-٢٧٧ =

شريك[٧٠١] عن عاصم[٧٠٢] عن أبي صالح عن أبي هريرة، والمحفوظ: عن أبي حصين .

س ١٩٨٣ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام كغسل الجنابة» .

فقال : يرويه سمي، واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن طهمان عن مالك، واختلف عنه؛ فقال حفص[٧٠٣] بن عبد الله: عن إبراهيم عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفًا، قال غسان[٧٠٤] بن سليمان: عن إبراهيم بن طهمان عن مالك عن سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعًا، قاله أسلم بن سهل الواسطي[٧٠٥] عن محمد بن عمرويه[٧٠٦] الهروي عن غسان، وكذلك رواه ابن جريج عن سمي مرفوعًا،

= وأحمد في مسنده ، عن أسود بن عامر ثنا أبو بكر بن عياش . ٣٨٩/٢ - ٣٩٠ .
والبزار في مسنده . ٢/٢٠٨ .
والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي حصين . ٢١١/٢ (١٢٠٧) .
وأيضًا من طريق الأعمش عن أبي صالح . ٢١٢/٢ (١٢١٠) .

٧٠١ - صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٧٠٢ - صدوق له أوهام ، تقدم .

٧٠٣ - هو : أبو عمرو النيسابوري ،صدوق يروي عن ابراهيم بن طهمان نسخة كبيرة .
تهذيب الكمال. ١٩/٧، التقريب . ١٧٢ .

٧٠٤ - غسان بن سليمان الهروي ، يروي عن ابراهيم بن طهمان، وسفيان الثوري أخو مالك بن سليمان، قال ابن حبان : صدوق . الثقات . ١/٩ .

٧٠٥ - أسلم بن سهل الواسطى ، كان يلقب بحشل ، وألف تاريخ واسط، لينه الدارقطني، وقال أبو الحسين ابن المنادي : كان مشهورًا بالحفظ ، وقال خميس الحوزي : ثقة إمام ثبت جامع يصلح للصحيح، وقال أبو نعيم : كان من كبار الحفاظ العلماء من أهل واسط، مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين .
اللسان. ٣٨٨/١ .

٧٠٦ - هو : محمد بن عمرو بن الحكم ، يعرف بابن عمرويه ، أبو عبد الله الهروي ، سكن بغداد وحدث بها ، وكان ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات .
الثقات . ١١٩/٩ ، تاريخ بغداد . ١٢٧/٣ - ١٢٨ .

ورفعه صحيح عن ابن جريج .

والصحيح عن مالك : الموقوف .

س ١٩٨٤ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال : اجتمع على عهد رسول الله ﷺ عيدان يوم الجمعة ويوم عيد فقال : «إن هذا اجتمع لكم فيه عيدان فمن أحب أن يشهد معنا الجمعة فليشهد ومن أحب أن ينصرف فلينصرف» .

فقال : يرويه عبد العزيز بن رفيع، وقد اختلف عنه؛ فرواه زياد بن عبد الله[٧٠٧] البكائي، والمغيرة بن مقسم[٧٠٨] من رواية بقية[٧٠٩] عن شعبة عنه[٧١٠]. وقال

٧٠٧ - في حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، تقدم .

٧٠٨ - في الأصل (القسم) .

٧٠٩ - تقدم ، أنه صدوق يدلس .

٧١٠ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة، باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد، عن محمد بن المصفى وعمر بن حفص الوصّابي المعني قالا : نا بقية نحوه ٤١٧/١ .
وابن ماجة في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيما إذا اجتمع العيدان في يوم، عن محمد بن يحيى ثنا يزيد بن عبد ربه ثنا بقية . ٤١٦/١ .
وأيضًا عن محمد بن المصفى الحمصي ثنا بقية وفيه عن ابن عباس بدل أبي هريرة. ٤١٦/١ (١٣١١).
وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات، رواه أبو داود في سننه عن محمد بن المصفى بهذا الإسناد فقال: عن أبي هريرة بدل ابن عباس وهو المحفوظ. مصباح الزجاجة. ٤٢٩/١ (٤٦١).
والبزار في مسنده وقال: وحديث المغيرة عن عبد العزيز لا نعلم رواه عن شعبة وأسنده إلا بقيه، وحديث عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي هريرة فقد رواه غير واحد عن أبي صالح مرسلًا . ٢٠٨/١ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة زياد البكائي من طريقه عن عبد العزيز وقال: وهذا يرويه عن عبد العزيز بن رفيع مع زياد البكائي صالح بن موسى الطلحي . وروى عن شعبة عن عبد العزيز ابن رفيع ولا أعلم يرويه عن شعبة غير بقية . ١٠٥٠/٣ .
وأبو بكر الفريابي في أحكام العيدين عن محمد بن المصفى ثنا بقية. ص ٢١١ (١٥٠) .
وابن الجارود في المنتقى باب الجمعة من طريق يزيد بن عبد ربه قال ثنا بقية . ص ١١٢ (٣٠٢) .
والطحاوي في مشكل الآثار ، وفيه عبد العزيز بن صهيب ولعله خطأ والصواب ابن رفيع . ٥٥/٢=

وهب[711] بن حفص عن الجدي[712] عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع ولم يذكر مغيرة، وقال أبو بلال[713] عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن

= والحاكم في المستدرك ، في الجمعة، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم فإن بقية لم يختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين، وهذا حديث غريب من حديث شعبة والمغيرة وعبد العزيز وكلهم ممن يجمع حديثه . ٢٨٨/١ - ٢٨٩ .

والبيهقي في سننه الكبرى، باب اجتماع العيدين بأن يوافق يوم العيد يوم الجمعة، من طريق زياد البكائي وشعبة . ٣١٨/٣ .

والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن عمرو الكلبي . ١٢٩/٣ .

وابن عبد البر في التمهيد ، وقال : وهذا الحديث لم يروه - فيما علمت - عن شعبة أحد من ثقات أصحابه الحفاظ، وإنما رواه عنه بقية بن الوليد وليس بشيء في شعبة أصلًا ، وروايته عن أهل بلده أهل الشام فيها كلام، وأكثر أهل العلم يضعفون بقية عن الشاميين وغيرهم، وله مناكير وهو ضعيف ممن يحتج به . ٢٧٢/١٠ .

وأيضًا من طريق زياد البكائي . ٢٧٣/١٠ .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ، وقال: قال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث مغيرة ولم يرفعه غير شعبة وهو أيضًا غريب عن شعبة ولم يروه عنه بقية وقد رواه زياد البكائي، وصالح بن موسى الطلحي عن عبدالعزيز بن رفيع متصلًا، وروى عن الثوري عن عبد العزيز متصلًا وهو غريب عنه، ورواه جماعة عن عبد العزيز عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلًا ولم يذكروا أبا هريرة . ٤٧٢/١ - ٤٧٣ (٨٠٥) .

٧١١ - هو : وهب بن يحيى بن حفص بن عمرو الحراني عن أبي قتادة الحراني ، كذبه الحافظ أبو عروبة، وقال الدارقطني : كان يضع الحديث، وقال أبو بدر أحمد بن خالد الحراني: كان من الصالحين؛ مكث عشرين سنة لا يكلم أحدًا ، وقال ابن حبان: كان شيخًا مغفلًا يقلب الأخبار ولا يعلم، ويخطيء فيها ولا يفهم، ويسرق الحديث ، ومات بعد الخمسين ومائتين بيسير .

كتاب المجروحين . ٧٦/٣ ، الكامل . ٢٥٣٢/٧ - ٢٥٣٣ .

تاريخ بغداد ٤٨٨/١٣ - ٤٨٩ ، اللسان ٢٢٩/٦ - ٢٣٠ .

٧١٢ - هو عبد الملك بن إبراهيم الجُدّي : بضم الجيم وتشديد الدال . التقريب . ٣٦٢ .

٧١٣ - هو : أبو بلال الأشعري ، ذكره ابن حبان في الثقات وقال : اسمه مرداس قال الذهبي في المغني : اسمه كنيته، وقال في الميزان : يقال اسمه مرداس بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى عبد الله بن قيس الأشعري ، وقيل: اسمه محمد ، وقيل : عبد الله ، ضعفه الدارقطني ، توفي سنة اثنتين وعشرين. الثقات . ١٩٩/٩، المغني ٧٧٥/٢، الميزان ٥٠٧/٤، اللسان ٢٢/٧ .

رفيع[٧١٤]، وقال يحيى بن حمزة: عن هذيل[٧١٥] الكوفي عن (٢/١٦٢/٣) عبد العزيز بن رفيع كلهم قالوا: عن أبي صالح عن أبي هريرة .

وكذلك قال عبيد الله [٧١٦] بن محمد الفريابي عن ابن عيينة عن عبد العزيز بن رفيع، وخالفه الحميدي عن ابن عيينة فأرسله ولم يذكر أبا هريرة ، وكذلك رواه الثوري ، واختلف عنه[٧١٧]، وكذلك رواه أبو عوانة ، وزائدة، وشريك[٧١٨]، وجرير بن عبد الحميد، وأبو حمزة السكري كلهم عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح مرسلًا[٧١٩]، وهو الصحيح .

س **١٩٨٥** – وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أفرد .

فقال : هو حديث حدث به إبراهيم بن محمد[٧٢٠] العتيق عن أبي[٧٢١] مصعب عن الدراوردي[٧٢٢] عن ربيعة[٧٢٣] عن سهيل[٧٢٤] عن أبيه عن أبي هريرة ووهم فيه .

---

٧١٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أبو بلال الأشعري عن أبي بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عنه متصلًا . أطراف الغرائب والأفراد . ٢/٣٢٢ .

٧١٥ – يبحث عن ترجمته .

٧١٦ – يبحث عن ترجمته .

٧١٧ – أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار مرسلًا. ٢/٥٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق الحسين بن حفص عن سفيان مرسلًا . ٣/٣١٨ .
وعبد الرزاق في مصنفه، باب اجتماع العيدين، عن الثوري مرسلًا. ٣/٣٠٤ (٥٧٢٨) .
وذكره ابن عبد البر في التمهيد مرسلًا . ١٠/٢٧٣ .
والخطيب في تاريخه مرفوعًا متصلًا ونقل عن الدارقطني وذكر قوله ، وهو غريب عنه ورواه جماعة عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن النبي ﷺ مرسلًا لم يذكروا أبا هريرة. ٣/١٢٩ .

٧١٨ – صدوق يخطيء كثيرًا ، تقدم .

٧١٩ – أخرجه الفريابي في أحكام العيدين ، من طريق أبي عوانة . ص ٢١٨ (١٥١) .

٧٢٠ – هو : إبراهيم بن محمد بن مروان ، تقدم ، وذكر الذهبي في الميزان كلام الدارقطني غمزوه .

٧٢١ – هو : أحمد بن أبي بكر بن الحارث الزهري .

٧٢٢ – صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطيء، تقدم .

٧٢٣ – هو : ربيعة الرأي .

٧٢٤ – صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

حدثناه ابن مخلد ثنا إبراهيم العتيق من أصل كتابه .

سئل الشيخ أبو الحسن عن إبراهيم فقال : غمزوه؛ والمحفوظ بهذا الإسناد أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد[٧٢٥].

س ١٩٨٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يعرض عليه القرآن في كل رمضان حتى كان العام الذي قبض فيه فإنه عرض عليه مرتين .

فقال : يرويه أبو بكر بن عياش، واختلف عنه؛ فرواه مسلم[٧٢٦] بن سلام الهاشمي، وعثمان بن أبي شيبة، وأبو[٧٢٧] هشام، وسليمان بن داود[٧٢٨] الشاذكوني عن أبي بكر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة .

وخالفهم سفيان[٧٢٩] بن وكيع؛ فرواه عن أبي بكر بن عياش عن أبي حصين عن سالم بن أبي الجعد عن أبي هريرة .

وخالفهم عمر بن موسى الحادي[٧٣٠] عم الكديمي؛ فرواه عن أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة .

والصحيح من ذلك : قول من قال : عن أبي حصين عن أبي صالح عن

---

٧٢٥ - تقدم ، انظر السؤال رقم . ١٩٢٩ .

٧٢٦ - مسلم بن سلام مولى بني هاشم كوفي يروي عن أبي بكر بن عياش، والكوفيين، وعنه الحسن ابن سفيان، ذكره ابن حبان في الثقات . ١٥٨/٩ .

٧٢٧ - هو الرفاعي ، محمد بن يزيد ، ليس بالقوى ، تقدم .

٧٢٨ - قال البخاري : فيه نظر ، وقال أبو حاتم : متروك الحديث ، تقدم .

٧٢٩ - كان صدوقًا إلا أنه ابتلي بورّاقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه، تقدم.

٧٣٠ - قال ابن عدي : ضعيف يسرق الحديث ويخالف في الأسانيد ، تقدم .

أبي هريرة[٧٣١].

س ١٩٨٧ - وسئل عن حديث أبي صالح الأشعري (٣/١٦٣/١) واسمه معروف[٧٣٢] لا يحضرني، عن أبي هريرة خرج النبي ﷺ يعود رجلًا من أصحابه [به] وعك وأنا معه فقبض على يده، ووضع يده على جبهته، وكان يرى ذلك من تمام عيادة المريض، ثم قال: «إن الله عز وجل يقول: هي ناري أسلطها على عبدي المؤمن لتكون حظه من النار».

فقال: يرويه إسماعيل بن عبيد الله بن أبي مهاجر المخزومي، واختلف عنه؛ فرواه أبو[٧٣٣] المغيرة عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم[٧٣٤] عن إسماعيل عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة[٧٣٥].

---

٧٣١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ عن خالد بن يزيد حدثنا أبو بكر. ٩/٤٣ (٤٩٩٨).
وأيضًا مختصرًا في الاعتكاف فقط في الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان، عن عبد الله بن أبي شيبة. ٤/٢٨٤ - ٢٨٥ (٢٠٤٤).
والنسائي في فضائل القرآن، باب عرض جبريل القرآن. ص ٦١ (١٧).
وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب ما جاء في الاعتكاف. ١/٥٦٢ (١٧٦٩).
وأحمد في مسنده، عن يحيى بن إسحاق أخبرني أبو بكر - يعني - ابن عياش -. ٢/٣٩٩.
والبزار في مسنده عن يوسف بن موسى نا عاصم بن يوسف اليربوعي نا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه. ٢/٢٠٨.
والبغوي في شرح السنة، باب الاعتكاف، من طريق خالد بن يزيد نا أبو بكر. ٦/٣٩٦ (١٨٣٥).

٧٣٢ - أبو صالح الأشعري، الشامي، قال أبو زرعة: لا يعرف اسمه، وقال ابن حجر: مقبول، من الثالثة. التهذيب. ١٢/١٣٠ - ١٣١، التقريب. ٦٤٩.

٧٣٣ - هو: عبد القدوس بن الحجاج.

٧٣٤ - ضعيف، تقدم.

٧٣٥ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب وضع اليد على المريض والدعاء له بالشفاء ومداواته بالصدقة، (وفيه عبد الرحمٰن بن يزيد ليس فيه ذكر جده) وفيه عن أبي صالح بدون ذكر النسبة، وقال: ورواه أبو أسامة عن عبدالرحمٰن وقال: عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة، ورواه=

ورواه أبو أسامة[٧٣٦] فقال : عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر[٧٣٧] ووهم في نسبه، وإنما هو عبد الرحمٰن بن يزيد بن تميم ، وتابع أبا المغيرة على الإسناد[٧٣٨].

ورواه أبو غسان محمد بن مطرف عن أبي الحصين[٧٣٩] عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «الحمى حظ المؤمن من جهنم، وما أصابه من ذلك فهو حظه من النار».

قاله شبابة عن أبي غسان، وقيل: عن يزيد بن هارون عن أبي غسان عن أبي[٧٤٠]

= سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل عن أبي صالح الأشعري عن كعب الأحبار قال : الحمى كير من النار ...إلخ . ٣٨١/٣ - ٣٨٢ .

٧٣٦ - هو: حماد بن أسامة، وهو ثقة ثبت ربما دلس ، وكان بأخرة يحدث من كتب غيره . التقريب. ١٧٧.

٧٣٧ - هو : ثقة . التقريب ٣٥٣ .

٧٣٨ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الطب ، باب الحمى، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا أبو أسامة (وليس فيه ذكر الجد بل فيه عبد الرحمٰن بن يزيد فقط) . ١١٤٩/٢ (٣٤٧٠) .
وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح، رجاله موثقون ، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده هكذا (وفيه عبد الرحمٰن بن زيد بن تميم) . مصباح الزجاجة. ١٢٥/٣ (١٢٠٩) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز، ما قالوا في ثواب الحمى والمرض، عن أبي أسامة (وفيه عن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن يزيد بن جابر ولعله خطأ مطبعي) . ٢٢٩/٣ .
وأحمد في مسنده ، عن أبي أسامة وفيه ابن جابر ٤٤٠/٢ .
وابن أبي الدنيا في كتاب المرض والكفارات. ص ٣٠ - ٣١ (١٩) .
والحاكم في المستدرك ، في الجنائز، من طريق الحسن بن عليٍّ العامري ثنا أبو أسامة وفيه ابن جابر، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ٣٤٥/١ .
وأبو نعيم في الحلية في ترجمة إسماعيل بن عبيد الله، وقال : حدث به الأئمة والأعلام عن أبي أسامة مثله . ٨٦/٦ .

٧٣٩ - في الأصل (أبي حصين) .
وهو : أبو الحصين الفلسطيني ، عن أبي صالح الأشعري، وقيل: الأنصاري عن أبي أمامة الباهلي في الحمى، وعنه أبو غسان المدني، مجهول من السابعة، وقيل: هو مروان بن رؤبة التغلبي . التهذيب. ٧٥/١٢ - ٧٦، التقريب. ٦٣٣.

٧٤٠ - في الأصل (أبي حصين) .

الحصين عن أبي صالح عن أبي أمامة[741] .

ورواه سعيد بن عبد العزيز التنوخي عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن كعب قوله[742] ، وهو الصواب .

---

٧٤١ - أخرجه أحمد في مسنده عن يزيد . ٢٥٢/٥ ، ٢٦٤ .
وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات . ٢/١٦٢ .
وأبو بكر الشافعي في فوائده . ١/٩١ .
وابن عساكر في تاريخه . ٢/٣٩/١٩ .
وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، عن عليّ بن معبد قال : ثنا يزيد بن هارون قال : أنا ابن عيينة عن محمد بن مطرف الليثي عن أبي الحصين عن أبي صالح عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ . ٦٨/٣ .
والطبراني في الكبير ١١٠/٨ (٧٤٦٨) ، وفيه أبو عثمان محمد بن مطرف وهو خطأ ، والصواب أبو غسان .
والبيهقي في شعبه ، في شعبة رقم ٧٠ .
وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وفيه : أبو حصين الفلسطيني ، ولم أر له راويًا غير محمد بن مطرف . مجمع الزوائد ٣٠٥/٢ .
٧٤٢ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ٣٨٢/٣ .

ومن حديث حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف عن أبي هريرة

س ١٩٨٨ - وسئل عن حديث حميد عن أبي هريرة أن رجلًا أفطر في رمضان بجماع وقال : هلكت ، الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ؛ فرواه مالك بن أنس ، واختلف عنه في متنه ؛ فرواه القعنبي ، ومعن ، وأصحاب الموطأ عن مالك ، وقالوا فيه : إن رجلًا أفطر في رمضان ، مبهمًا[1].

---

١ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الصيام ، باب كفارة من أفطر في رمضان . ١/٢٩٦ - ٢٩٧ (رواية يحيى) . ١/٣١٠ - ٣١١ (٨٠٢) (رواية أبي مصعب الزهري) .

ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ، وجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها ... إلخ ، من طريق إسحاق بن عيسى أخبرنا مالك . ٢/٧٨٢ .

وأبو داود في سننه ، في الصيام ، باب كفارة من أتى أهله في رمضان ، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ، وقال : رواه ابن جريج عن الزهري على لفظ مالك : أن رجلًا أفطر ، وقال فيه : « أو تعتق رقبة ، أو تصوم شهرين ، أو تطعم ستين مسكينًا » . ٢/٢٨٧ .

والشافعي في مسنده ، عن مالك . ١/٢٦٠ - ٢٦١ (٦٩٥) .

وأحمد في مسنده ، عن روح ، وعثمان بن عمر عن مالك . ٢/٥١٦ .

والدارمي في سننه ، في الصيام ، باب في الذي يقع على امرأته في شهر رمضان نهارًا ، عن عبيد الله بن عبد المجيد ثنا مالك . ٢/١١ .

والبزار في مسنده ، من طريق عبد الرحمٰن عن مالك ، وقال : وهذا الحديث يرون أن مالكًا أخطأ فيه ، وإنما الرواية التي قد ثبتت عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة : أن رجلًا قال : يا رسول الله وقعت على أهلي ، وهو الصواب، رواه ابن عيينة، ومعمر، وإسماعيل بن أمية ، ومحمد بن إسحاق، ومنصور بن المعتمر . ١/١٥٣ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الحكم في من جامع أهله في رمضان متعمدًا ، من طريق ابن وهب عن مالك . ٢/٦٠ . =

ورواه حماد بن مسعدة ، والوليد بن مسلم عن مالك فقالا فيه : أفطر بجماع[٢].

وكذلك (٢/١٦٣/٣) رواه إبراهيم بن طهمان عن مالك ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وابن جريج ، وأبو أويس[٣] ، وفليح[٤] بن سليمان ، وعمر[٥] بن عثمان المخزومي ، وعبد الله بن أبي بكر ، ويزيد[٦] بن عياض ، وشبل بن عباد بهذا الإسناد ، وقالوا فيه : أن رجلًا أفطر في رمضان[٧] ، كما قال أصحاب الموطأ عن مالك، وكذلك قال

= وابن خزيمة في صحيحه ، باب ذكر المفطر بالجماع في نهار الصيام ، من طريق الشافعي عن مالك ، ومن طريق ابن جريج عن الزهري وقال : قال مالك في عقب خبره وكان فطره بجماع . ٢١٦/٣ (١٩٤٢) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ٢٩٠/٨ (٣٥٢٣) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق الشافعي أبنا مالك . ٢٢٥/٤ .
وقال ابن عبد البر في التمهيد : هكذا روي هذا الحديث عن مالك لم يختلف رواة الموطأ عليه فيه ، بلفظ التخيير في العتق ، والصوم ، والإطعام ، ولم يذكر الفطر بأي شيء كان ، هل كان بجماع أو بأكل ، بل أبهم ذلك ، وتابعه على روايته هذه ابن جريج ، وأبو أويس عن ابن شهاب ، وكذلك رواه أبو بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن ابن شهاب بإسناده مثله ، ورواه أشهب عن مالك ، والليث جميعًا ، والمعروف فيه عن الليث كرواية ابن عيينة ، ومعمر ، وإبراهيم بن سعد ، ومن تابعهم ... إلخ . ١٦١/٧ .

٢ - ذكره البخاري في تاريخه الكبير ، عن حماد بن مسعدة . ٥٦/١/١ .
وأيضًا في التاريخ الصغير . ٣٢٦/١ .
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق حماد بن مسعدة . ٢٢٥/٤ - ٢٢٦ .

٣ - صدوق يهم ، تقدم .

٤ - صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٥ - وقيل : عمرو ، وهو مقبول ، تقدم .

٦ - كذبه مالك ، وغيره ، تقدم .

٧ - أخرجه مسلم في صحيحه ، من طريق ابن جريج . ٧٨٢/٢ - ٧٨٣ .
والنسائي في الكبرى ، من طريق سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد . ٢١١/٢ - ٢١٢ (٣١١٤) .
والبخاري في تاريخه الصغير ، من طريق يحيى بن سعيد ، وقال : وتابعه مالك ، وقال معمر ، ويونس ، وشعيب ، وإبراهيم بن سعد ، وابن عيينة ، وابن أبي عتيق ، والأوزاعي : وقعت بأهلي ، فقال : « هل تجد رقبة » قال : لا ، وحديث هؤلاء أبين ، وقال معمر ، ويونس ، ومنصور ، وابن عيينة : «أطعمه أهلك»، وقال هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة ولم يصح أبو سلمة، وقال حماد بن =

عمار[8] بن مطر عن إبراهيم بن سعد .

وكذلك قال أشهب بن عبد العزيز : عن الليث بن سعد ، ومالك عن الزهري[9] ، وقالوا كلهم في أحاديثهم : إن النبي ﷺ خيره بين العتق ، أو الصيام ، أو الإطعام ، ورواه نعيم[10] بن حماد عن ابن عيينة ، فتابعهم على أن فطره كان مبهمًا وخالفهم في التخيير ، ورواه عن الزهري أكثر منهم عددًا بهذا الإسناد ، وقالوا فيه: أن فطره كان بجماع ، وأن النبي ﷺ أمره أن يعتق ، فإن لم يجد صام ، فإن لم يستطع أطعم[11]

= مسعدة : عن مالك عن ابن شهاب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «هل تجد رقبة؟» قال: لا، قال: «فصم شهرين متتابعين» قال: لا أستطيع، قال: «فأطعم ستين مسكينًا». ١/٣٢٥-٣٢٦ .

وأيضًا نحوه في التاريخ الكبير في ترجمة محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام . ١/١/٥٥ - ٥٦ .

وابن الجارود في المنتقى عن مالك ، وابن جريج ، ويحيى بن سعيد ص ١٤٠ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق ابن جريج . ٢/٦٠ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق ابن جريج . ٤/٢٢٥ .

٨ - قال أبو حاتم : كان يكذب ، وقال العقيلي : يحدث عن الثقات بمناكير ، تقدم في السؤال رقم ٢١٤ .

٩ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، في الصيام ، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : أبنا أشهب . ٢/٢١٢ (٣١١٥) .

١٠ - صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

١١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم ، باب إذا جامع في رمضان و لم يكن له شيء فتُصدق عليه فليكفر ، من طريق شعيب . ٤/٦٣ (١٩٣٦) .

وأيضًا في الهبة ، باب إذا وهب هبة فقبضها الآخر و لم يقل قبلت ، من طريق معمر . ٥/٢٢٣ (٢٦٠٠) .

وأيضًا في النفقات ، باب نفقة المعسر على أهله ، من طريق إبراهيم . ٩/٥١٣ - ٥١٤ (٣٥٦٨) .

وأيضًا في الأدب ، باب التبسم والضحك ، من طريق إبراهيم . ١٠/٥٠٣ (٦٠٨٧) .

وأيضًا في باب ما جاء في قول الرجل : ويلك ، من طريق الأوزاعي . ١٠/٥٥٢ (٦١٦٤) . وقال : تابعه يونس عن الزهري .

وأيضًا في كفارات الأيمان ، من طريق سفيان عن الزهري . ١١/٥٩٥ - ٥٩٦ (٦٧٠٩) .

وأيضًا في باب من أعان المعسر في الكفارة ، من طريق معمر . ١١/٥٩٦ (٦٧١٠) .

وأيضًا في باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبًا كان أو بعيدًا ، من طريق سفيان . ١١/٥٩٦ - ٥٩٧ (٦٧١١) . =

....

= وأيضًا في الحدود ، باب من أصاب ذنبًا دون الحد ... إلخ ، من طريق الليث . ١٢/١٣١ - ١٣٢ (٦٨٢١) .

ومسلم في صحيحه ، من طريق الليث . ٢/٨٧٢ .،وأيضًا من طريق معمر . ٢/٧٨٣ .

وأبو داود في سننه ، باب كفارة من أتى أهله في رمضان ، من طريق معمر ، وقال : رواه الليث بن سعد ، والأوزاعي ، ومنصور بن المعتمر ، وعراك بن مالك على معنى ابن عيينة ، زاد فيه الأوزاعي : «واستغفر الله» . ٢/٢٨٧ .

والنسائي في سننه الكبرى ، من طريق الليث ، وقال : هذا الصواب ، وحديث أشهب عن الليث خطأ . ٢/٢١٢ (٣١١٦) .

وأيضًا من طريق عراك بن مالك . ٢/٢١٣ (٣١١٩) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب من يبطل الصيام ومن يأكل في رمضان متعمدًا ، عن معمر . ٤/١٩٤ - ١٩٥ (٧٤٥٧) .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرزاق . ٢/٢٨١ .

والدارمي في سننه ، باب الذي يقع على امرأته في شهر رمضان نهارًا ، من طريق إبراهيم . ٢/١١ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق ابن عيينة ، ومعمر . ١/١٥٣ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق الأوزاعي . ١١/٢٨١ - ٢٨٢ (٦٣٩٣) .

وذكره ابن الجارود في المنتقى عن الليث بن سعد ، ومعمر ، وإسماعيل بن أمية ، والأوزاعي ، وشعيب ، وعقيل ، وعراك بن مالك ، وابن أبي حفصة ، ومنصور بن المعتمر . ص ١٣٩ - ١٤٠ .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، من طريق عقيل . ٣/٢٢١ (١٩٤٩) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق شعيب ، والنعمان بن راشد. ٢/٦١ .

وأيضًا من طريق الأوزاعي . ٢/٦١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عراك بن مالك . الإحسان ٨/٢٩٤ - ٢٩٥ (٣٥٢٥) .

وأيضًا من طريق الأوزاعي . ٨/٢٩٥ - ٢٩٧ (٣٥٢٦ - ٣٥٢٧) .

وأيضًا من طريق شعيب . الإحسان ٨/٢٩٨ - ٢٩٩ (٣٥٢٩) .

والدارقطني في سننه ، من طريق الأوزاعي ، وقال : هذا إسناد صحيح . ٢/١٩٠ .

وأيضًا من طريق يزيد بن هارون نا حجاج عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ، وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة . ٢/١٩٠ .

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام ، باب كفارة من أتى أهله في نهار رمضان وهو صائم ، من طريق الليث ومعمر . ٤/٢٢٢ - ٢٢٣ .

وأيضًا من طرق شعيب ، والأوزاعي ، ويونس ، وقال : وبمعناه رواه محمد بن عبد الرحمٰن بن أبي ذئب وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد، وعبد الرحمن بن نمر، وصالح =

منهم : عراك بن مالك ، ويونس[١٢] بن يزيد ، وعقيل بن خالد ، وشعيب بن أبي حمزة ، ومعمر ، وإبراهيم بن سعد ، ومحمد[١٣] بن أبي عتيق ، والليث بن سعد ، والنعمان[١٤] بن راشد ، والأوزاعي ، والحجاج[١٥] بن أرطاة .

واختلف عن منصور بن المعتمر عن الزهري في الإسناد؛ فرواه جرير بن عبد الحميد، وإبراهيم بن طهمان عن منصور عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة[١٦].

وكذلك قال مؤمل[١٧] عن الثوري عن منصور[١٨] .

= ابن أبي الأخضر، وغيرهم عن الزهري. ٢٢٤/٤ .
وأيضًا من طريق الحجاج بن أرطاة عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وعن الزهري عن حميد عن أبي هريرة . ٢٢٦/٤ .
وذكره ابن عبد البر في التمهيد ، عن ابن عيينة ، ومعمر ، وشعيب ، والأوزاعي ، وعبد الرحمٰن بن خالد ، والليث ، وإبراهيم بن سعد ، والحجاج . ١٦٥/٧ .
وأخرجه أيضًا من طريق عراك . ١٦٥/٧ - ١٦٦ .
وأيضًا من طريق الأوزاعي . ١٧٣/٧ - ١٧٤ .

١٢ - في روايته عن الزهري وهم قليل ، تقدم .

١٣ - مقبول ، تقدم .

١٤ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

١٥ - صدوق كثير الخطأ ، والتدليس ، تقدم .

١٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم ، باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاويج ؟، عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير . ١٧٣/٤ (١٩٣٧) .
ومسلم في صحيحه ، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ... إلخ ، من طريق جرير . ٧٨٢/٢ .
والنسائي في سننه الكبرى ، من طريق جرير . ٢١٣/٢ (٣١١٨) .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق جرير عن منصور . ٢١٧/٣ (١٩٤٥) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق جرير . ٢٢١/٢ - ٢٢٢ .
وذكره ابن عبد البر في التمهيد ، من طريق زائدة عن منصور . ١٦٦/٧ - ١٦٧ .

١٧ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

١٨ - قال ابن حجر : كذا رواه مؤمل بن إسماعيل عن الثوري عن منصور ، وخالفه مهران بن أبي عمر؛ =

وخالفهم مهران[١٩] عن الثوري ، فقال : عن الثوري عن منصور عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٢٠] ، ووهم فيه على الثوري .

وقال أبو حفص الأبار: عن منصور عن الزهري عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة.

واختلف عن ابن عيينة ؛ فرواه أبو غسان مالك بن إسماعيل ، ويحيى بن أبي بكير عن ابن عيينة عن الزهري عن حميد عن أبي سعيد ، وأبي هريرة[٢١] .

وخالفهما الحميدي ، ومسدد ، وأحمد بن حنبل ، وأبو خيثمة .

قال الشيخ : حدثناه ابن منيع عن (٣/١٦٤/١) أبي خيثمة ، وأصحاب ابن عيينة رووه عنه عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة وحده[٢٢] .

= فرواه عن الثوري بهذا الإسناد ، فقال : عن سعيد بن المسيب بدل حميد بن عبد الرحمن أخرجه ابن خزيمة ، وهو قول شاذ ، والمحفوظ الأول . فتح الباري ١٧٣/٤ .

وأخرجه البزار في مسنده . ١/١٥٣ - ٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، عن محمد بن المثنى ثنا مؤمّل . ٢٢١/٣ (١٩٥٠) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار . ٦١/٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، وقال : وكذلك رواه إبراهيم بن طهمان عن منصور بن المعتمر . ٢٢٢/٤ .

١٩ - صدوق له أوهام ، سيئ الحفظ ، تقدم .

٢٠ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه . ٢٢٢/٣ (١٩٥١) .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به مهران بن أبي عمر عن الثوري عن منصور عن الزهري عن سعيد ، وخالفه مؤمل ؛ رواه عن الثوري عن منصور عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . أطراف الغرائب ٢/٢٨٩ .

٢١ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : لم يقل فيه عن أبي سعيد مع أبي هريرة ، غير أبي غسان عن ابن عيينة عن الزهري ، ورواه معلى بن منصور عن ابن عيينة عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة وتفرد به أبو ثور عن معلى بن منصور . ٢/٢٨٨ .

٢٢ - أخرجه البخاري في صحيحه ، في كفارات الأيمان ، عن عليّ بن عبد الله حدثنا سفيان . ١١/٥٩٥ - ٥٩٦ (٦٧٠٩) .

وأيضًا في باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبًا كان أو بعيدًا ، عن عبد الله بن مسلمة حدثنا سفيان . ١١/٥٩٦ - ٥٩٧ (٦٧١١) . =

وكذلك رواه عبيد الله بن عمر ، وإسماعيل بن أمية ، وعبد الله بن عيسى ، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، ومحمد بن إسحاق ، وعبد الجبار بن عمر الأيلي[٢٣] ، وإسحاق بن يحيى العوصي ، وثابت بن ثوبان ، وهبار بن عقيل ، وقرة بن عبد الرحمن[٢٤] ، وبحر[٢٥] السقا ، والوليد بن محمد[٢٦] الموقري عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة[٢٧] .

= ومسلم في صحيحه ، في الصيام ، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم .. إلخ ، عن يحيى بن يحيى ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وزهير ، وابن نمير كلهم عن ابن عيينة . ٢/٧٨١ - ٧٨٢ (١١١) .

وأبو داود في سننه ، في الصيام ، باب كفارة من أتى أهله في رمضان ، عن مسدد ، ومحمد بن عيسى المعنى قالا : نا سفيان . ٢/٢٨٦ .

والترمذي في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في كفارة الفطر في رمضان ، عن نصر بن علي الجهضمي ، وأبي عمار المعنى قالا : نا سفيان بن عيينة ، وقال : حديث حسن صحيح . ٢/٤٥ - ٤٦ .

والنسائي في سننه الكبرى ، ما يجب على من جامع امرأته في شهر رمضان ، عن محمد بن منصور عن سفيان . ٢/٢١٢ - ٢١٣ (٣١١٧) .

وابن ماجة في سننه ، في الصيام ، باب ما جاء في كفارة من أفطر يوماً من رمضان ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا سفيان . ١/٥٣٤ (١٦٧١) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان . ٢/٤٤١ (١٠٠٨) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصيام ، ما قالوا فيه إذا واقع امرأته في رمضان ، عن ابن عيينة . ٣/١٠٦ .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان . ٢/٢٤١ .

وابن الجارود في المنتقى ، عن ابن المقرئ ثنا سفيان . ص ١٣٩ (٣٨٤) .

وابن خزيمة في صحيحه ، عن عبد الجبار بن العلاء نا سفيان . ٣/٢١٦ - ٢١٧ (١٩٤٤) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق محمد بن إدريس ، وحجاج بن منهال عن سفيان . ٢/٦١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق سريج بن يونس ، قال : حدثنا سفيان . الإحسان ٨/١٩٣ - ٢٩٤ (٣٥٢٤) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق يحيى بن يحيى أبنا سفيان . ٤/٢٢١ .

والبغوي في شرح السنة ، باب كفارة الجماع في نهار رمضان ، من طريق الترمذي. ٦/٢٨٢-٢٨٣ (١٧٥٢).

٢٣ - ضعيف ، تقدم .

٢٤ - صدوق له مناكير ، تقدم .

٢٥ - ضعيف ، تقدم .

٢٦ - متروك ، تقدم .

٢٧ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق محمد بن إسحاق . ١/١٥٣ . =

ورواه صالح[٢٨] بن أبي الأخضر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن، وأبي سلمة عن أبي هريرة .

ورواه محمد بن أبي حفصة[٢٩]، واختلف عنه؛ فقال روح : عن محمد بن أبي حفصة عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة[٣٠].

وكذلك قال إبراهيم بن طهمان : عن محمد بن أبي حفصة .

وخالفهما عبد الوهاب بن[٣١] عطاء؛ فرواه عن ابن أبي حفصة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال هشام[٣٢] بن سعد : عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣٣].

= وذكره ابن الجارود في المنتقى، عن طريق إسماعيل بن أمية، وغيره . ص ١٤٠ .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق عبد الرحمن بن خالد . ٦٠/٢ - ٦١ .

٢٨ - ضعيف يعتبر به، تقدم .

٢٩ - صدوق يخطىء، تقدم .

٣٠ - أخرجه أحمد في مسند . ٥١٦/٢ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار . ٦١/٢ .

٣١ - صدوق ربما أخطأ، تقدم .

٣٢ - صدوق له أوهام، تقدم .

٣٣ - أخرجه أبو داود في سننه، عن جعفر بن مسافر نا ابن أبي فديك نا هشام، وفيه : «وصم يومًا واستغفر الله» . ٢٨٧/٢ .
وذكره البزار في مسنده . ١٥٣/٢ .
وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، من طريق حسين بن حفص الأصبهاني عن هشام بن سعد، وقال : الخبر عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن وهو الصحيح لا عن أبي سلمة . ٢٢٣/٣ - ٢٢٤ (١٩٥٤) .
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الحسين . ٢٢٦/٤ - ٢٢٧ .
وابن عبد البر في التمهيد، من طريق أبي داود (وفيه هشام بن سعد عن أبي سلمة) وقال : هشام بن سعد لا يحتج به في حديث ابن شهاب . ١٦٨/٧ .
وقال ابن عبد البر : وقد روى هشام بن سعد هذا الحديث عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن =

واختلف عنه ، فقال أبو عامر العقدي ، وسليمان بن بلال : عن هشام كذلك .

وأرسله أبو نعيم عن هشام عن الزهري عن أبي سلمة ، ولم يذكر أبا هريرة .

وقال وكيع : عن هشام بن سعد عن الزهري .

وقال عمرو[٣٤] بن قائد : عن معمر ، وسليمان بن أرقم[٣٥] عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .

وكذلك قال محمد[٣٦] بن النجم : عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة .

وقال روّاد بن الجراح[٣٧]: عن الأوزاعي عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة .

وقيل : عن هقل بن زياد عن الأوزاعي عن الزهري عن حميد ، وعروة عن أبي هريرة[٣٨]، وقال محمد بن الزبير[٣٩] الحراني : عن الزهري عن سالم عن أبيه .

= أبي هريرة ، فذكر فيه خمسة عشر صاعًا إلا أنه جعله عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وإنما هو لحميد بن عبد الرحمن ، وهشام بن سعد لين ضعيف سيما في ابن شهاب ، وأيوب بن سليمان ، وأبو بكر الأويسي ضعيفان ، وإنما ذكرته ؛ لتقف عليه وتعرفه ، وتعرف أن الحديث لا يصح لابن شهاب إلا عن حميد والله أعلم ، ثم ساق الحديث بسنده إلى بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال عن هشام . ٧/١٧٤- ١٧٥ .

٣٤ - قال الدارقطني : متروك ، تقدم .

٣٥ - ضعيف ، تقدم .

٣٦ - يبحث عن ترجمته .

٣٧ - صدوق اختلط بأخرة ، فترك ، تقدم .

٣٨ - أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ، من طريق أبي صالح حدثنا هقل حدثنا الأوزاعي وفيه عن حميد فقط . ٧/١٧٣ - ١٧٤ .

٣٩ - محمد بن الزبير ، إمام مسجد حران ، أبو بشر مولى الفلسطيني ، عن الزهري وغيره ، قال أبو حاتم : ليس بالمتين ، وقال أبو زرعة : في حديثه شيء، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن عدي : منكر الحديث عن الزهري ، مات في ولاية المهدي . الجرح والتعديل ٣/٢/٢٥٩ ، الثقات ٧/٤٠٣ ، الكامل ٦/٢٢٤٣ ، اللسان ٥/١٦٥ .

واختلف عن جعفر[٤٠] بن برقان ؛ فرواه أبو نعيم عن جعفر عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلًا .

وقال عمر بن أيوب[٤١] الموصلي : عن جعفر عن الزهري مرسلًا .

وقيل : عن أحمد (٢/١٦٤/٣) بن يونس عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبد الرحمن عن أبي هريرة وهو وهم ، وإنما أراد حميد بن عبد الرحمن ، وفي حديث أبي أويس ، وهشام بن سعد عن الزهري «وصم يومًا مكانه»[٤٢].

وكذلك قال عبد الجبار بن عمر : عن الزهري[٤٣].

وقال أبو ثور : عن معلى بن منصور عن ابن عيينة عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة أن الواطىء قال للنبي ﷺ : هلكت وأهلكت[٤٤].

وروى هذا الحديث إبراهيم بن عامر بن مسعود .

---

٤٠ – صدوق يهم في حديث الزهري ، تقدم .

٤١ – عمر بن أيوب العبدي الموصلي ، صدوق له أوهام ، مات سنة ثمان وثمانين ومائة . التقريب ٤١٠ .

٤٢ – أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق هشام بن سعد . ١٩٠/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أبي أويس . ٢٢٦/٤ .

٤٣ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى . ٢٢٦/٤ .

٤٤ – أخرجه الدارقطني في الأفراد . ٢/٢٨٨ .
وذكره البيهقي في سننه الكبرى . ٢٢٧/٤ .
وأخرجه أيضًا من طريق محمد بن المسيب ثنا محمد بن عقبة حدثني أبي قال ابن المسيب : وحدثني عبد السلام– يعني ابن عبد الحميد– أبنا عمر ، والوليد قالوا : أبنا الأوزاعي حدثني الزهري ، وقال : ضعف شيخنا أبو عبد الله الحافظ رحمه الله هذه اللفظة «وأهكلت» ، وحملها على أنها أدخلت على محمد بن المسيب الأرغياني ، فقد رواه أبو عليٍّ الحافظ عن محمد بالإسناد الأول دون هذه اللفظة ، ورواه العباس بن الوليد عن عقبة بن علقمة دون هذه اللفظة ، ورواه دحيم وغيره عن الوليد بن مسلم دونها ، ورواه كافة أصحاب الأوزاعي عن الأوزاعي دونها ، ولم يذكرها أحد من أصحاب الزهري عن الزهري إلا ما روي عن أبي ثور عن معلى بن منصور عن سفيان بن عيينة عن الزهري ، وكان شيخنا يستدل على كونها في تلك الرواية أيضًا خطأً ؛ بأنه نظر في كتاب الصوم تصنيف المعلى بن منصور بخط مشهور فوجد فيه هذا الحديث دون هذه اللفظة ، وأن كافة أصحاب سفيان رووه عنه دونها والله أعلم . ٢٢٧/٤ – ٢٢٨ .

واختلف عنه ؛ فرواه شعبة ، وشريك[٤٥] عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب مرسلًا[٤٦].

واختلف عن الثوري ؛ فرواه عبد الرحمن بن مهدي، وعبد الرزاق، ومؤمل عن الثوري عن[٤٧] إبراهيم بن عامر، وعن[٤٨] حبيب عن ابن المسيب مرسلًا[٤٩].

وقال مهران : عن الثوري عن إبراهيم بن عامر ، وحبيب عن ابن المسيب عن أبي هريرة[٥٠] ، ووهم فيه في موضعين: في قوله عن حبيب عن سعيد بن المسيب، [و] في ذكر أبي هريرة؛ لأن المرسل هو الصحيح؛ ولأن حبيبًا رواه عن طلق بن حبيب مرسلًا.

كذلك رواه الثوري ، والأعمش، وأشعث بن سوار[٥١] عن حبيب عن طلق عن ابن المسيب مرسلًا، وكذلك رواه عطاء[٥٢] الخراساني عن ابن المسيب مرسلًا[٥٣].

---

٤٥ - صدوق يخطىء كثيرًا ، تقدم .

٤٦ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، من طريق شريك . ٢٢٥/٤ .

٤٧ - في الأصل (وعن) .

٤٨ - في الأصل (إبراهيم بن عامر بن حبيب) وهو خطأ .

٤٩ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن المسيب. ١٩٦/٤ (٧٤٦٠).

٥٠ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، عن يوسف بن موسى ثنا مهران . ٢٢٢/٣ (١٩٥١) .
وابن عدي في الكامل، في ترجمة مهران (وفيه إبراهيم بن عامر، وحبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن المسيب، ومنصور عن رجل عن سعيد بن المسيب) وقال : وهذا غريب عن الثوري لا يرويه غير مهران عنه ، وهو غريب من حديث حبيب بن أبي ثابت، وإبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب وغريب من حديث الثوري عن منصور عن رجل لم يسمه، والرجل الذي لم يسمه هو الزهري، وقال فيه: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وأخطأ، ولا أدري الخطأ من مهران، أو من غيره حيث قال : عن سعيد، فإنما الحديث يرويه الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة هذا الحديث من حديث الثوري عن حبيب بن أبي ثابت، وإبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب مرسل، ومن حديث منصور حيث قال : عن رجل مسند . ٢٤٥٤/٦ .

٥١ - ضعيف ، تقدم .

٥٢ - صدوق يهم كثيرًا، ويرسل، ويدلس ، تقدم .

٥٣ - أخرجه مالك في الموطأ ، عن عطاء الخراساني . ٢٩٧/١ (رواية يحيى) .
ورواية أبي مصعب الزهري . ٣١١/١١ (٨٠٣) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن معمر، وابن جريج عن عطاء . ١٩٥/٤ (٧٤٥٨ ، ٧٤٥٩) .

وكذلك رواه قتادة، والقاسم[٥٤] بن عاصم .

واختلف عن عطاء بن أبي رباح؛ فرواه ليث بن أبي سليم[٥٥] .

واختلف عنه، فقال معتمر بن سليمان: عن ليث عن عطاء عن أبي هريرة .

وقال موسى بن أعين، وجرير بن عبدالحميد: عن ليث عن مجاهد، وعطاء عن أبي هريرة .

وكذا قال الجراح بن الضحاك: عن ليث عن عطاء، ومجاهد عن أبي هريرة[٥٦]
وقال ابن فضيل: عن ليث عن عطاء عن جابر، أو أبي هريرة .

وقال عبد الواحد بن زياد : عن ليث عن مجاهد ، وعطاء ، أو أحدهما عن أبي هريرة، وجابر بن عبد الله كلاهما، أو أحدهما .

ورواه عبد الملك بن أبي[٥٧] سليمان (١/١٦٥/٣) عن عطاء قال : بلغني أن رسول الله ﷺ .

ورواه أيوب السختياني عن القاسم بن عاصم عن عطاء بن أبي رباح عن عطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب مرسلًا .

وكذلك رواه مالك، ويونس الأيلي عن عطاء الخراساني عن ابن المسيب مرسلًا[٥٨] .

---

٥٤ – القاسم بن عاصم التيمي ويقال : الكليني : بنون بعد التحتانية ، مقبول ، من الرابعة . التقريب ٤٥٠ .

٥٥ – صدوق اختلط ولم يتميز حديثه؛ فترك ، تقدم .

٥٦ – أخرجه أبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الوارث عن ليث . ٢٤٩/١١ – ٢٥٠ (٦٣٦٨) .
وأخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق هشيم عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة. ١٩١/٢ .

٥٧ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٥٨ – أخرجه مالك في الموطأ . ٢٩٧/١ .

=

ورواه عبد الجبار بن عمر الأيلي عن عطاء الخراساني، ويحيى بن سعيد عن ابن المسيب عن أبي هريرة[٥٩]، ووهم فيه .

ورواه أبو معشر[٦٠]، واختلف عنه ؛ فرواه أبو معاوية عن أبي معشر عن محمد بن كعب عن أبي هريرة[٦١].

واختلف عن محمد بن عمرو[٦٢] بن علقمة؛ فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وعباد بن صهيب[٦٣] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وغيرهما يرويه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلًا .

والصحيح عن محمد بن عمرو : المرسل .

= والشافعي في مسنده ، عن مالك . ٢٦١/١ - ٢٦٢ (٦٩٦) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن معمر، وابن جريج عن عطاء . ١٩٥/٤ (٧٤٥٨ ، ٧٤٥٩) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق مالك . ٢٢٧/٤ .

٥٩ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، عن حرملة بن يحيى ثنا عبد الله بن وهب ثنا عبد الجبار بن عمر حدثني يحيى بن سعيد، وفيه « وصم يومًا مكانه » . ٥٣٤/١ .
وقال البوصيري : والطرف الذي انفرد به ابن ماجة فيه عبد الجبار بن عمر، وإن وثقه ابن سعد، فقد ضعفه يحيى بن معين، والبخاري وأبو داود، والترمذي، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم . مصباح الزجاجة ١١/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق سعيد بن أبي مريم أبنا عبد الجبار بن عمر أخبرني يحيى بن سعيد، وعطاء الخراساني . ٢٢٦/٤ .

٦٠ - هو : نجيح ، ضعيف ، تقدم .

٦١ - أخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق يزيد بن هارون ثنا أبو معشر، وقال : أبو معشر هو نجيح، وليس بالقوي . ١٩١/٢ .
وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، عن أبي معشر المدني عن محمد بن كعب أن النبي ﷺ أمره أن يصوم يومًا مكانه حين أمره بالكفارة . ١٩٦/٤ (٧٤٦١) .

٦٢ - تقدم ، صدوق له أوهام .

٦٣ - تقدم ، وهو أحد المتروكين .

١ – حدثنا النيسابوري ثنا أحمد بن منصور الرمادي قال: ثنا القعنبي عن مالك.

٢ – وثنا النيسابوري ثنا الربيع أبنا الشافعي أبنا مالك .

٣ – وأبنا عبد الله بن محمد البغوي ثنا محمد بن إسحاق الصغاني ثنا عبد الله بن يوسف أبنا مالك عن ابن شهاب عن حميد عن أبي هريرة أن رجلًا أفطر في رمضان، فأمره رسول الله ﷺ أن يكفر بعتق رقبة، أو صيام شهرين، أو إطعام ستين مسكينًا فأتي رسول الله ﷺ الحديث .

٤ – ثنا النيسابوري. ثنا الحسن بن يحيى بن أبي الربيع، والميموني[٦٤] فرقهما حديثين قالا : ثنا عبد الرزاق أبنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة حدثه أن رسول الله ﷺ أمر رجلًا أفطر في رمضان بعتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكينًا .

٥ – ثنا النيسابوري ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي ثنا عبد الله بن عمر ثنا زيد بن الحباب حدثني عمر بن عثمان حدثني الزهري عن حميد عن أبي هريرة أن رجلًا قال لرسول الله ﷺ : إنه أفطر يومًا من (٢/١٦٥/٣) شهر رمضان فقال له : « أعتق رقبة، أو صم شهرين، أو أطعم ستين مسكينًا » .

٦ – ثنا النيسابوري ثنا محمد بن عبد الله بن [عبد][٦٥] الحكم ثنا إسحاق بن بكر بن مضر عن أبيه عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن ابن شهاب أخبره عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ فقال : إني وقعت على امرأتي في شهر رمضان قال : « تجد رقبة ؟ » قال : لا ، قال : « فصم شهرين متتابعين » قال : لا أستطيع ، قال : « فأطعم ستين مسكينًا » قال : لا أجد ، فأعطاه النبي ﷺ مكتلًا من عنده فقال : «تصدق به» فذكر الحاجة فقال : « أطعمه نفسك وأهلك » .

---

٦٤ – هو : عبد الملك بن عبد الحميد .

٦٥ – الزيادة من التقريب .

٧ – ثنا النيسابوري ثنا عبد الملك بن عبد الحميد الميموني ثنا أحمد بن شبيب ثنا أبي عن يونس عن ابن شهاب حدثني حميد بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال : بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل فقال : هلكت يا رسول الله، فقال له رسول الله ﷺ : « ويحك ما لك ؟ » قال : وقعت على امرأتي وأنا صائم في رمضان، فقال له رسول الله ﷺ : « هل تجد رقبة تعتقها ؟ » قال : لا ، قال : « فهل تستطيع صيام شهرين متتابعين ؟ » قال : لا ، قال : « فهل تجد إطعام ستين مسكينًا ؟ » قال : لا ، قال أبو هريرة : بينما نحن عند رسول الله ﷺ أتي رسول الله ﷺ بعرق تمر– والعرق: المكتل– فقال رسول الله ﷺ : « أين السائل ليأخذ هذا فيصدق به » فقال : على أفقر مني يا رسول الله ؟ فوالله ما بين لابتيها أحد أفقر مني وأهلي حتى ضحك رسول الله [ﷺ] حتى بدت أنيابه ثم قال : « أطعمه أهلك » . هذا أو نحوه .

٨ – ثنا النيسابوري والمطبقي[٦٦] قالا : ثنا محمد[٦٧] بن عزيز حدثني سلامة[٦٨] بن روح عن عقيل أنه سأل ابن شهاب عن رجل جامع أهله في رمضان فقال : حدثني حميد بن عبد الرحمن بن عوف (٣/١٦٦/١) قال حدثني أبو هريرة قال : بينا أنا، قال النيسابوري: بينما أنا جالس عند رسول الله ﷺ جاءه رجل فقال : يا رسول الله هلكت، قال : « ويحك وما شأنك ؟ » قال : وقعت على أهلي في رمضان، قال : « أعتق رقبة » الحديث وفي آخره خذه «واستغفر الله» .

٩ – ثنا النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو اليمان أبنا شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن أبا هريرة قال : بينا نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل فقال : يا نبي الله هلكت، قال رسول الله ﷺ : « ما لك ؟ » قال : وقعت على أهلي وأنا صائم الحديث .

---

٦٦ – هو : الحسين بن محمد بن سعيد .

٦٧ – فيه ضعف ، تقدم .

٦٨ – صدوق له أوهام ،تقدم .

١٠ – ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى وأحمد بن منصور .

ح/ وثنا عبد الرحمن بن سعيد أبنا أبو مسعود[٦٩] قالوا: أبنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله هلكت، قال : « وما ذلك ؟ » قال : وقعت على أهلي في شهر رمضان الحديث .

١١ – ثنا النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق ثنا عتاب بن زياد قال : ثنا عبد الله[٧٠] ثنا الأوزاعي عن ابن شهاب عن حميد عن أبي هريرة : أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله هلكت الحديث .

١٢ – ثنا المحاملي ثنا زياد بن أيوب .

وثنا النيسابوري ثنا أحمد بن منصور قالا : ثنا يزيد بن هارون أبنا الحجاج بن أرطاة عن إبراهيم بن عامر عن سعيد بن المسيب ، وعن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل ينتف شعره ويدعو ويله، فقال النبي ﷺ : « ويحك ما لك ؟ » قال : إن الأَخِر[٧١] وقع على امرأته في رمضان الحديث، وفيه فأتي بعرق فيه خمسة عشر صاعًا من طعام فقال : « خذ هذا فأطعمه ستين مسكينًا » الحديث .

١٣ – أبنا عليُّ بن الفضل (٢/١٦٦/٣) أبنا[٧٢] ابن[٧٣] عامر ثنا شداد[٧٤] عن زفر[٧٥] عن الحجاج عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : إني وقعت على أهلي في رمضان، قال : « أعتق رقبة » قال : لا أجد ، قال : « فصم شهرين متتابعين » قال : لا أستطيع ، قال :

---

٦٩ – هو : أحمد بن الفرات .

٧٠ – هو : ابن المبارك .

٧١ – علي وزن الكبد : الأبعد المتأخر عن الخير .

٧٢ – في الأصل (أبنا) مكرر .

٧٣ – هو : محمد بن عامر بن كامل .

٧٤ – تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .

٧٥ – تقدم في السؤال رقم ١٤٢ .

« فأطعم ستين مسكينًا » قال : لا أجد ، قال : فأتي النبي ﷺ بعرق بخمسة عشر صاعًا من تمر، فقال : « خذ هذا فأطعم ستين مسكينًا » قال : ما بين لابتيها أحد أحوج مني، قال : « كله وأطعم عيالك » .

١٤ - ثنا أحمد بن الحسين بن محمد بن أحمد الجنيد قال : ثنا يوسف بن موسى ثنا جرير عن منصور عن محمد بن مسلم الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن الأَخِر وقع على امرأته في رمضان الحديث .

١٥ - ثنا النيسابوري ثنا بكار بن قتيبة، وحاجب(٧٦) بن سليمان قالا : ثنا مؤمل(٧٧) بن إسماعيل ثنا سفيان الثوري ثنا منصور بن المعتمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : وقعت على أهلي في رمضان، فقال له النبي ﷺ : « أعتق رقبة » الحديث . وفيه فأتي رسول الله ﷺ بمكتل فيه خمسة عشر صاعًا أو نحو ذلك الحديث .

١٦ - ثنا أبو بكر محمد بن موسى بن سهل الصيدلاني ثنا يوسف بن موسى ثنا مهران(٧٨) بن أبي عمر الرازي ثنا سفيان الثوري حدثني إبراهيم، وحبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن المسيب، ومنصور عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة هكذا قال مهران : إن رجلًا أتى النبي ﷺ، وهو ينتف شعره الحديث .

١٧ - ثنا أبو بكر النيسابوري، وأبو سعيد(٧٩) الإصطخري قالا : ثنا محمد بن

---

٧٦ - صدوق يهم ، تقدم .

٧٧ - تقدم ، صدوق سيء الحفظ .

٧٨ - تقدم ، صدوق له أوهام ، سيء الحفظ .

٧٩ - هو : الحسن بن أحمد بن يزيد بن عيسى بن الفضل ، أبو سعيد الإصطخري بكسر الألف وسكون الصاد وفتح الطاء المهملتين وسكون الخاء المعجمة وفي آخرها الراء نسبة إلى إصطخر، وهي من كور فارس ، قاضي قم ، كان دينًا فاضلًا ورعًا متقللًا ، وكان أحد الأئمة المذكورين من شيوخ الفقهاء الشافعيين ، توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ببغداد . تاريخ بغداد ٧/٢٦٨ - ٢٧٠ ، الأنساب ١/٢٨٦ - ٢٨٧ .

الحسين[٨٠] بن أبي الحنين ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا سفيان بن عيينة أنه سمع الزهري يحدث عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، وأبي سعيد قالا : أتى النبي صلى الله (١/١٦٧/٣) عليه وسلم رجل في شهر رمضان قال : هلكت، قال : « ما شأنك ؟ » الحديث .

١٨ - ثنا النيسابوري قال ثنا أحمد بن سعيد بن صخر ثنا النضر بن شميل أبنا صالح بن أبي الأخضر[٨١] عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن وأبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلًا جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله هلكت، قال رسول الله ﷺ : « ويلك ما لك ؟ » قال : وقعت على أهلي في رمضان وأنا صائم، فقال : « أتجد رقبة تعتقها ؟ » قال : لا ، قال : « فصم شهرين متتابعين » قال : لا أستطيع ، قال : « أطعم ستين مسكينًا » قال : لا أجد، فسكت رسول الله ﷺ فأتي بعرق من تمر فقال : « أين السائل آنفًا ؟ » قال : هذا فتصدق به، على أفقر من أهل بيتي يا رسول الله، والله ما بين لابتيها أهل بيت أحوج من أهل بيتي، فضحك رسول الله [ﷺ] ثم قال : « أطعمه أهلك » فصارت سنة عتق رقبة، أو صيام شهرين، أو إطعام ستين مسكينًا .

١٩ - ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا محمد بن منصور الطوسي ثنا عبد الغفار[٨٢] بن عبيد الله ثنا صالح بن بن أبي الأخضر عن الزهري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن ، وحميد بن عبد الرحمن[٨٣] عن أبي هريرة أن رجلًا جاء إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله هلكت، قال : « وما أهلكك » الحديث .

---

٨٠ - هو : محمد بن الحسين بن موسى بن أبي الحنين، أبو جعفر الحنيني الكوفي ، الإمام المحدث الحافظ المتقن ، وثقه الدارقطني وغيره ، مات سنة سبع وسبعين ومائتين . تاريخ بغداد ٢/٢٢٥ - ٢٢٦ ، سير أعلام النبلاء ١٣/٢٤٣ - ٢٤٤ .

٨١ - تقدم ، ضعيف يعتبر به .

٨٢ - ذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم في السؤال رقم ١٣٦٣ .

٨٣ - (حميد بن عبد الرحمن) في الهامش .

٢٠ - ثنا النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق، والعباس بن محمد، وأبو أمية الطرسوسي، وثنا عبد الملك بن أحمد ثنا يعقوب الدورقي قالوا : ثنا روح ثنا محمد بن أبي حفصة عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة أن أعرابيًّا يلطم وجه وينتف شعره الحديث .

٢١ - ثنا النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق، ومحمد بن أحمد بن الجنيد قالا : ثنا عبد الوهاب بن عطاء أبنا محمد أبو سلمة في حجرة سعيد- يعني ابن أبي عروبة- عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلًا غشى أهله في رمضان، فقال رسول الله ﷺ: «حرر محررًا» فقال: لا أجد، قال: «صم شهرين متتابعين» الحديث. وفي آخره قال (١/١٦٧/٣) النيسابوري: يقال أبو سلمة: هو محمد بن أبي حفصة .

قال الشيخ: هو كذلك، وهو محمد بن ميسرة، أبو سلمة .

٢٢ - ثنا النيسابوري ثنا إبراهيم[٨٤] بن مرزوق، والحسن بن أبي الربيع وثنا المحاملي ثنا محمد بن عبد الله المخرَّمي قالوا : ثنا أبو عامر ثنا هشام[٨٥] بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رجلًا أتى النبي ﷺ فحدثه أنه وقع بأهله في رمضان الحديث .

وفي آخره: « كله أنت وأهل بيتك وصم يومًا مكانه واستغفر الله » .

٢٣ - ثنا النيسابوري ثنا إبراهيم بن سليمان البرلسي[٨٦]، ومحمد بن إسماعيل الترمذي قالا : ثنا أيوب بن سليمان بن بلال حدثني أبو بكر عن سليمان عن هشام بن سعد عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى رسول ﷺ أفطر في رمضان فقال : « أعتق رقبة » فذكر الحديث .

---

٨٤ - إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي البصري ، نزيل مصر ، ثقة عمي قبل موته فكان يخطىء ولا يرجع ، من الحادية عشرة ، مات سنة سبعين أي بعد المائتين . التقريب ٩٤ .

٨٥ - تقدم ، صدوق له أوهام .

٨٦ - البرلسي، بضم الباء الموحدة والراء واللام المشددة وفي آخرها السين المهملة، تقدم في السؤال رقم ١٨٠١.

٢٤ – ثنا النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، وأحمد بن يوسف السلمي قالا : ثنا أبو نعيم ثنا هشام بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة أن رجلًا أتى النبي ﷺ فحدثه أنه وقع بأهله في رمضان، فذكر نحو حديث أبي عامر، و لم يذكر فيه أبا هريرة .

٢٥ – ثنا الحسن[٨٧] بن أحمد بن سعيد ثنا العباس بن عبيد الله[٨٨] الرهاوي ثنا عمار[٨٩] بن مطر ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من أفطر يومًا من رمضان أعتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينًا » .

٢٦ – ثنا النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد قال: ثنا أبو نعيم ثنا جعفر[٩٠] بن برقان عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال : يلطم رأسه وينتف شعره، ويقول : هلكت، فقال النبي ﷺ : « ما أهلكك ؟ » قال : وقعت على أهلي في رمضان، فذكر نحو حديث هشام .

٢٧ – ثنا النيسابوري ثنا عليٌّ بن حرب (١/١٦٨/٣) ثنا عمر بن أيوب[٩١] عن جعفر بن برقان عن الزهري قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ يضرب رأسه وينتف شعره ويقول : هلكت، قال : « ويحك ما أهلكك ؟ » قال : وقعت على امرأتي في رمضان وأنا صائم، قال: « فهل تجد ما تعتق به رقبة ؟ » الحديث.

وفي آخره قال أبو بكر النيسابوري : هكذا حدثنا به عليٌّ لم بذكر سعيد بن المسيب، ولهذا الحديث أصل عن سعيد رواه جماعة عنه فذكره في مراسيل سعيد .

---

٨٧ – في الأصل (الحسين) وهو خطأ، وهو تقدم في السؤال رقم ١٥٣٣ .

٨٨ – يبحث عن ترجمته .

٨٩ – في الأصل (عباد) وهو تقدم .

٩٠ – صدوق يهم في حديث الزهري ، تقدم .

٩١ – عمر بن أيوب العبدي ، الموصلي ، صدوق له أوهام ، مات سنة ثمان وثمانين ومائة . التقريب ٤١٠ .

٢٨ - ثنا محمد بن علي وأبو العباس محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق قالا : ثنا أبو علاثة محمد بن عمرو[٩٢] بن خالد ثنا أبي .

٢٩ - وثنا أبو الحسن المصري ثنا أبو[٩٣] الزنباع ثنا عمرو[٩٤] بن خالد ثنا محمد بن الزبير[٩٥]- إمام مسجد حران عن- الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبيه جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : هلكت، قال : «وما ذلك ؟» قال : وقعت على امرأتي في رمضان ، الحديث .

٣٠ - أبنا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا النيسابوري[٩٦] بمصر ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس ثنا عصام بن رواد[٩٧] ثنا أبي[٩٨] عن الأوزاعي عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أصبت ذنبًا عظيمًا، أفطرت يومًا من رمضان، قال: «أعتق رقبة» الحديث .

٣١ - ثنا النيسابوري ثنا يوسف بن سعيد بن مسلم ثنا حجاج ثنا شعبة عن إبراهيم بن عامر القرشي سمعت سعيد بن المسيب يقول : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ ينتف شعره فقال : إني أتيت أهلي في رمضان فأمره بما أمره الله في الظهار، فقال : لا أجد، فأتي رسول الله ﷺ بمكتل فيه تمر فقال له : «تصدق بهذا» فشكى

---

٩٢ - يبحث عن ترجمته .
٩٣ - هو : روح بن الفرج ، أبوالزنباع : بكسر الزاي وسكون النون بعدها موحدة . التقريب ٢١١ .
٩٤ - هو : ابن فروخ .
٩٥ - تقدم في أول السؤال .
٩٦ - يبحث عنه .
٩٧ - في الأصل (داود) وهو خطأ .
وهو : عصام بن رواد بن الجراح العسقلاني ، عن أبيه، وعنه ابن جوصاء، لينه الحاكم أبو أحمد، وذكره ابن حبان في الثقات .
الثقات ٥٢١/٨ . اللسان ١٦٧/٤ .
٩٨ - تقدم .

من نفسه وأهله حاجة، فأمر أن يأكله هو وأهله .

٣٢ – ثنا عليٌّ بن عبد الله بن مبشر ثنا تميم بن المنتصر ثنا إسحاق الأزرق عن شريك عن إبراهيم بن عامر عن مسعود عن سعيد بن المسيب قال (٣/١٦٨/٢) سمعته يحدث هذا الحديث أن أعرابيًّا أتى النبي ﷺ وهو ينتف شعره، ويحثي على رأسه التراب في رمضان فقال : يا رسول الله واقعت امرأتي وأنا صائم، قال : فقال له رسول الله [ﷺ] : «هل عندك رقبة؟» قال: لا والله ما عندي رقبة، قال : «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ » قال : فقال إني لأدع الطعام ساعة فما أطيق ذلك ، قال : « فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكينًا» قال : لا ، قال : فأعطاه رسول الله ﷺ مكتلًا فيه ثلاثون صاعًا من تمر فقال : « خذ هذا فأطعمه ستين مسكينًا » فقال : يا رسول الله ما فيها أو ما بين لابتيها أهل بيت أفقر منا إليه ، قال : « كله أنت وأهلك » .

٣٣ – ثنا النيسابوري ثنا حاجب بن سليمان ثنا مؤمل بن إسماعيل قال [و] ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق أبنا سفيان عن إبراهيم بن عامر سمعت سعيد بن المسيب يقول : جاء رجل إلى النبي ﷺ يدعو ويله، وينتف شعره، فقال : يا رسول الله وقعت بأهلي في رمضان، فقال : «أعتق رقبة» قال : لا أجده، قال : «فصم شهرين متتابعين» قال: لا أستطيع، قال : «أطعم ستين مسكينًا» قال : لا أجد، فأتي النبي ﷺ بمكتل فقال : «تصدق بهذا» فقال: يا نبي الله ما بين لابتيها قوم أفقر منا ، قال : « أطعمه أهلك » .

٣٤ – ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن يوسف السلمي ثنا عبد الرزاق قال: وثنا حاجب بن سليمان قال : ثنا مؤمل قالا : ثنا سفيان عن الأعمش، وحبيب بن أبي ثابت عن طلق بن حبيب عن سعيد بن المسيب قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فذكر نحوه .

٣٥ - ثنا النيسابوري ثنا سعدان بن نصر ثنا أبو معاوية عن الأعمش قال : سمعت طلق بن حبيب يذكر عن سعيد بن المسيب قال : أتى النبي ﷺ رجل فقال: يا رسول الله إني وقعت على امرأتي في رمضان وأنا صائم فذكره .

٣٦ - (١/١٦٩/٣) ثنا عبد الرحمن بن سعيد أبنا أبو مسعود ثنا أبو داود عن شعبة عن القاسم بن[٩٩] عاصم عن سعيد بن المسيب أن رجلًا أتى النبي ﷺ، فذكر أنه وقع على امرأته في رمضان، فأمره النبي ﷺ : بما أمر به صاحب الظهار .

٣٧ - ثنا النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق ثنا ابن أبي مريم ثنا عبد الجبار بن عمر أخبرني يحيى بن سعيد، وعطاء الخراساني عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ مثله .

٣٨ - ثنا عليٌّ بن الفضل بن طاهر ثنا محمد بن عامر بن كامل ثنا شداد بن حكيم عن زفر عن أبي حنيفة عن عطاء بن يسار كذا قال سعيد بن المسيب أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله أفطرت في رمضان متعمدًا الحديث .

٣٩ - أبنا إبراهيم بن حماد قال: ثنا عمر بن شعبة ثنا عبد الوهاب قال : ثنا داود سمعت سعيد بن المسيب أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال : إني وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال : « هل تستطيع أن تعتق رقبة ؟» قال : لا ، قال : «فهل تستطيع أن تهدي هديًا إلى البيت؟ » قال : لا ، قال : فاجلس فأتى النبي ﷺ رجل بعرق بعشرين صاعًا من طعام، فقال النبي ﷺ : «خذ هذا فأطعمه عنك» قال: يا نبي الله ، والله ما لعيالي من طعام ، قال : « فأطعمه عيالك » .

٤٠ - ثنا النيسابوري ثنا سفيان[١٠٠] ثنا أبو شعبة[١٠١] عن أبي معشر عن محمد بن كعب القرظي أن رسول الله ﷺ أمر رجلًا أفطر في رمضان .

---

٩٩ - في الأصل (عن) وهو خطأ .

١٠٠ - يتأكد منه .

١٠١ - يبحث عنه .

٤١ - ثنا ابن مبشر ثنا تميم بن المنتصر ثنا يزيد بن هارون أبنا أبو معشر عن محمد بن كعب القرظي عن أبي هريرة الحديث .

٤٢ - ثنا النيسابوري ثنا أحمد بن منصور ثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ مثل حديث حميد عن أبي هريرة وزاد بدنة .

وقال عمرو في حديثه : وأمره أن يصوم يومًا مكانه(١٠٢) .

٤٣ - (٢/١٦٩/٣أ) ثنا النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ثنا بهز بن أسد ثنا همام أبنا قتادة أن محمد(١٠٣) بن عتيق وسعيد(١٠٤) بن يزيد حدثاه قال همام : فيما أحسب قالا : قلنا لسعيد بن المسيب : إن عطاء الخراساني حدثنا عنك بالذي وقع على أهله في رمضان أن النبي ﷺ قال له : «اعتق رقبة» قال: كذب عطاء، إنما قال له النبي ﷺ: «تصدق، تصدق، تصدق» قال: ما أجد شيئًا ، قال : فأتي النبي ﷺ بمكتل فيه قريب من عشرين صاعًا فقال : « تصدق بهذا» .

٤٤ - ثنا المحاملي وعبد الملك بن أحمد الدقاق قالا : حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن كثير أبنا ابن علية ثنا ليث عن عطاء ومجاهد عن أبي هريرة أن رجلًا وقع على امرأته في رمضان فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال : «اعتق رقبة» قال : ما أجدها ... الحديث .

---

١٠٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، عن أبي خالد الأحمر عن حجاج نحوه . ١٠٦/٣ . والبيهقي في سننه الكبرى ، باب رواية من روى الأمر بقضاء يوم مكانه في هذا الحديث ، من طريق أحمد بن عبيد الله أبنا يزيد وفيه (وزاد فيه قال عمرو) . ٢٢٦/٤ .

١٠٣ - يبحث عنه .

١٠٤ - سعيد بن يزيد البصري ، قال أبو حاتم : شيخ لم يرو عنه غير قتادة من السادسة . إلا أنه قديم الموت . التقريب ٢٤٢ .

٤٥ – ثنا سعيد بن محمد الكرخي ثنا يوسف ثنا جرير عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن أبي هريرة جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله وقعت على أهلي في رمضان وأنا صائم، قال : «بئس ما صنعت، اعتق رقبة» قال : لا أجد قال : «فانحر بدنة» قال : لا أجد ، قال : «اذهب فتصدق بعشرين صاعًا من تمر– أو واحد[١٠٥] وعشرين صاعًا من تمر » قال : لا أجد قال : فنحن نتصدق به عنك» فقال: يا رسول الله ما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا قال: « فاذهب فكله أنت وأهلك » .

٤٦ – ثنا النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو[١٠٦] صالح حدثني الليث[١٠٧] عن عمرو بن الحارث عن أيوب السختياني عن القاسم بن عاصم أنه قال لسعيد بن المسيب: إن عطاء بن أبي رباح حدثني أن عطاء الخراساني حدثه عنك في الرجل الذي أتى رسول الله ﷺ وقد أفطر في رمضان أنه أمره بعتق رقبة قال: لا أجدها ، قال: «فاهد جزورًا» قال : لا أجدها، قال: «فتصدق بعشرين صاعًا من تمر» فقال له سعيد : كذب الخراساني إنما (٣/١٧٠/١) قلت فقال: «تصدق تصدق».

س ١٩٨٩ – وسئل عن حديث حميد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لكل عمل باب من أبواب الجنة، ولأهل الصيام باب يدعى منه الصائمون، يقال له: الريان» الحديث .

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه مالك، ومحمد بن إسحاق، والنعمان ابن راشد[١٠٨]، وأبو[١٠٩] أويس عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عن

---

١٠٥ – في الأصل (أو أحد) .

١٠٦ – هو : كاتب الليث ، تقدم .

١٠٧ – هو : ابن سعد .

١٠٨ – صدوق سيئ الحفظ ، تقدم .

١٠٩ – صدوق يهم ، تقدم .

أبي هريرة(١١٠) .

وروواه قيس بن سعد عن الزهري مرسلًا .

---

١١٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم باب الرَّيَّان للصائمين من طريق مالك نحوه ، وأوله «من أنفق زوجين في سبيل الله» الحديث . ١١١/٤ (١٨٩٧) .

وأيضًا في فضائل أبي بكر من طريق شعيب عن الزهري . ١٩/٧ (٣٦٦٦) .

ومسلم في صحيحه ، في الزكاة باب من جمع الصدقة وأعمال البر من طرق يونس وصالح ومعمر نحوه . ٧١١/٢ - ٧١٢ (١٠٢٧) .

والترمذي في سننه ، في المناقب من طريق مالك نحوه وقال : حسن صحيح . ٣١٢/٤ - ٣١٣ .

والنسائيّ في سننه ، في فضل الصيام ، من طريق مالك ويونس . ١٦٨/٤ - ١٦٩ .

وأيضًا في وجوب الزكاة ، من طريق شعيب . ٩/٥ - ١٠ .

وأيضًا في الجهاد باب فضل من أنفق زوجين في سبيل الله عز وجل، من طريق صالح. ٢٢/٦-٢٣.

وأيضًا في فضل النفقة في سبيل الله تعالى ، من طريق مالك . ٤٧/٦ - ٤٨ .

وأيضًا في الكبرى في المناقب فضل أبي بكر الصديق ، من طريق شعيب . ٣٦/٥ - ٣٧ (٨١٠٨) .

ومالك في الموطأ في الجهاد باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنفقة في الغزو ، نحوه وأوله : «من أنفق زوجين في سبيل الله ...» الحديث . ٤٦٩/٢ (٤٩) .

وابن المبارك في الزهد ، عن مالك ص ٤٦٧ (١٣٢٧) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب النفقة في سبيل الله عن معمر ١٠٧/١١ (٢٠٠٥٢) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصيام ، ما ذكر في فضل الصيام وثوابه ، عن يزيد بن هارون قال : أخبرنا محمد بن إسحاق . ٧/٣ .

وأيضًا في الفضائل ، في فضل أبي بكر ، عن يزيد ٢٠/١٢ .

وأحمد في مسنده ، عن يزيد قال : أنا محمد بن عمرو عن الزهري ٤٤٩/٢ .

وعبد الله في زيادات فضائل الصحابة ، عن منصور بن أبي مزاحم قثنا أبو أويس (وفيه قثنا أبو أويس عن عبدالله بن أويس قال : سمعت منه في خلافة المهدي عن الزهري) نحوه وأوله : «من أنفق زوجين في سبيل الله ...» الحديث . ١٩٦/١ - ١٩٧ (٢١٣) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك . الإحسان . ٥/٢ - ٦ (٣٠٨) .

وأيضًا من طريق شعيب ومعمر . الإحسان ٢٠٦/٨ - ٢٠٨ (٣٤١٨، ٣٤١٩) .

وأيضًا من طريق يونس . الإحسان ٢٨١/١٥ - ٢٨٢ (٦٨٦٦) .

والبيهقي في سننه الكبرى، في السير باب فضل الإنفاق في سبيل الله عز وجل ، من طريق شعيب. ١٧١/٩.

وابن عبد البر في التمهيد . ١٨٣/٧ - ١٨٤ .

والبغوي في شرح السنة ، باب فضل الصدقة ، من طريق مالك . ١٣٤/٦ (١٦٣٥) .

وحدث به فضل بن عياض عن هشام بن حسان عن قيس[111] بن سعد عن الزهري مرسلًا[112]، وقول مالك ومن تابعه أشبه بالصواب .

س ١٩٩٠ - وسئل عن حديث حميد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ليس الشديد بالصرعة» ، قالوا : من الشديد ؟ قال : «الذي يملك نفسه عند الغضب» .

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه؛فرواه يونس [و] الزبيدي وشعيب ومعمر والجراح بن المنهال[113] عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة[114] .

وخالفهم مالك وأبو أويس[115] روياه عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[116]. وأرجو أن يكون القولان محفوظين .

---

١١١ - في فضائل الصحابة (حميد بن قيس) .

١١٢ - أخرجه القطيعي في زوائد فضائل الصحابة عن إبراهيم قثنا أحمد بن عبدالله بن يونس ثنا فضيل وفيه حميد بن قيس (بدل قيس بن سعد) . ٤٢٢/١ (٦٦١) .

١١٣ - قال البخاري ومسلم : منكر الحديث ، وقال النسائي والدارقطني وغيرهما : متروك ، تقدم في السؤال رقم ١٢٠٩ .

١١٤ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في البر والصلة والآداب ، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب ، من طريق الزبيدي . ٢٠١٤/٤ .
وأيضًا من طريق معمر وشعيب عن الزهري . ٢٠١٥/٤ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من طريق شعيب ومعمر. ص٣٠٨ (٣٩٥، ٣٩٦) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الغضب والغيظ وما جاء فيه ، عن معمر . ١٨٨/١١ (٢٠٢٨٧) .
وأحمد في مسنده من طريق معمر . ٢٦٨/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق معمر وقال : وهذا الحديث قد روى عن أبي هريرة من غير وجه ، وهذا الإسناد أصح إسناد يروى عن أبي هريرة في ذلك . ٢/١٥٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الشهادات ، باب شهادة أهل العصبية ، من طريق عبد الرزاق . ٢٣٥/١٠.

١١٥ - تقدم .

١١٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب الحذر من الغضب ، من طريق مالك . ٥١٨/١٠ (٦١١٤) .
ومسلم في صحيحه، باب فضل من يملك نفسه عند الغضب، من طريق مالك. ٢٠١٤/٤ (٢٦٠٩) =

س ١٩٩١ - وسئل عن حديث حميد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ما ينبغي لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متّى » .

فقال : يرويه شعبة ، واختلف عنه ؛ فرواه شيخ يعرف بيزيد بن أبي زياد[١١٧] ليس بثقة ، عن شعبة عن رجل لم يسمه عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عن أبي هريرة ، والصحيح عن شعبة عن سعد[١١٨] بن إبراهيم عن حميد عن أبي هريرة[١١٩] .

= ومالك في الموطأ ، في حسن الخلق ، باب ما جاء في الغضب ٩٠٦/٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق مالك . ٢٣٦/٢، ٥١٧ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، من الشديد ؟ من طريق مالك . ص ٣٠٧ (٣٩٤) .
والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق مالك . ٢١٣/٢ (١٢١٢) .
والبغوي في شرح السنة ، باب ما يحذر من الغضب وما يجوز منه في أمر الدين ، من طريق مالك . ١٥٩/١٣ (٣٥٨١) .

١١٧ - يزيد بن أبي زياد شيخ يروي عن شعبة قال الدارقطني في العلل شيخ ليس بثقة ، وقال ابن حجر بعد ذكر ترجمة (يزيد بن أبي زياد بن السكن عن الشعبي قال أبو حاتم : لا تقوم به الحجة) قلت : فينظر هل هو شعبة أو الشعبي فتحرف بشعبة فيكون هو الذي ذكره ابن أبي حاتم . اللسان ٢٨٧/٦ .

١١٨ - في الأصل (سعيد) .

١١٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في أحاديث الأنبياء باب قوله تعالى: ﴿وإن يونس لمن المرسلين ...﴾ الآية إلخ . ٤٥١/٦ (٣٤١٦) .
وأيضًا في التفسير ، تفسير سورة الأنعام ، باب ﴿ ويونس ولوطًا وكلًّا فضلنا على العالمين ﴾ . ٢٩٤/٨٠ (٤٦٣١) .
ومسلم في صحيحه ، في الفضائل ، باب في ذكر يونس عليه السلام ..إلخ . ١٨٤٦/٤ (٢٣٧٦) .
والطيالسي في مسنده . ص ٣٣٠ (٢٥٣١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، ما ذكر فيما فضل به يونس بن متى عليه السلام . ٥٤٠/١١ .
وأحمد في مسنده . ٤٠٥/٢ .
وأيضًا من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه . ٥٣٩/٢ .
والبزار في مسنده . ١٥٤/١ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التخيير بين الأنبياء عليهم السلام . ٣١٦/٤ . =

س ١٩٩٢ – وسئل عن حديث حميد عن أبي هريرة أن رجلًا قال لرسول الله ﷺ: أخبرني بكلمات أعيش بهن ولا تكثر فأنسى ، قال : « لا تغضب » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو سبرة[١٢٠] عبد الرحمن بن محمد عن مطرف[١٢١] عن مالك عن الزهري (٢/١٧٠/٣) عن حميد عن أبي هريرة[١٢٢] .

ورواه أصحاب الموطأ ، عن مالك عن الزهري عن حميد مرسلًا[١٢٣] .

وكذلك رواه الزبيدي عن الزهري عن حميد مرسلًا .

ورواه ابن عيينة ويونس والليث عن الزهري عن حميد قال : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ[١٢٤] .

= وأيضًا في مشكل الآثار . ١/٤٤٦ – ٤٤٧ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ١٤/١٣٢ (٦٢٣٨) .

١٢٠ – تقدم في السؤال رقم ١٦١٧ ، قال الدارقطني : كثير الوهم .

١٢١ – هو : مطرف بن عبد الله بن مطرف ، ابن أخت مالك .

١٢٢ – ذكره ابن عبد البر في التمهيد . ٧/٢٤٥ .

١٢٣ – أخرجه مالك في الموطأ ، باب ما جاء في الغضب . ٢/٩٠٥ – ٩٠٦ .
قال ابن عبد البر: هكذا رواه جماعة الرواة عن مالك في الموطأ مرسلًا ، وهو الصحيح فيه عن مالك ، وقد رواه ابن سبرة المدني عن مطرف عن مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ، ورواه إسحاق بن بشير الكاهلي عن مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه، وكلاهما خطأ والصواب فيه عن مالك مرسل كما في الموطأ ، ورواه ابن عيينة عن ابن شهاب عن حميد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ مثله فوصله ، وقد روي هذا الحديث من غير طريق مالك، ومن غير طريق ابن شهاب مسندًا ، من وجوه ثابتة عن أبي هريرة من حديث أبي صالح عن أبي هريرة ...إلخ . ٧/٢٤٥ .

١٢٤ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، الغضب والغيظ وما جاء فيه ، عن معمر عن الزهري . ١١/١٨٧ (٢٠٢٨٦) .
وأحمد في مسنده ، عن عبدالرزاق أنا معمر عن الزهري . ٥/٣٧٣ .
وأيضًا عن سفيان . ٥/٤٠٨ .

قيل للشيخ أبي الحسن: أي ذلك أشبه؟ قال : المرسل .

س ١٩٩٣ - وسئل عن حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في حائط المسجد، فتناول رسول الله ﷺ حصاة فحتها ثم قال : «إذا تنخم أحدكم فلا يتنخم قبل وجهه» . الحديث .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ؛ فرواه عقيل، ويونس، وشعيب بن أبي حمزة ، ويعقوب بن عطاء[١٢٥] ، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[١٢٦] ، وابن أخي الزهري[١٢٧] ، وإبراهيم بن سعد، والنعمان[١٢٨] بن راشد عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة، وأبي سعيد[١٢٩]

ورواه معمر، ومحمد بن عجلان، وزكريا بن إسحاق، وإبراهيم بن سعد من رواية

---

١٢٥ - ضعيف ، تقدم .

١٢٦ - ضعيف ، تقدم .

١٢٧ - تقدم ، صدوق له أوهام .

١٢٨ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

١٢٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الصلاة ، باب حك المخاط بالحصى من المسجد، من طريق إبراهيم . ٥٠٩/١ (٤٠٨ ، ٤٠٩) .
وأيضًا في باب لا يبصق عن يمينه في الصلاة ، من طريق عقيل . ٥١٠/١ (٤١٠ ، ٤١١) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد ، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها ، من طريق يونس، وإبراهيم . ٣٨٩/١ .
وابن ماجة في سننه، في المساجد، باب كراهية النخامة في المسجد، من طريق إبراهيم ٢٥١/١ (٧٢١).
وأحمد في مسنده ، في مسند أبي سعيد ، من طريق عقيل ٥٨/٣ .
وأيضًا من طريق شعيب ٨٨/٣، وأيضًا من طريق إبراهيم ٩٣/٣ .
والدارمي في سننه ، باب كراهية البزاق في المسجد ، من طريق إبراهيم . ٣٢٥/١ .
والبزار في مسنده ، من طريق النعمان، وقال : وهذا الحديث يرويه غير واحد عن الزهري عن حميد عن أبي سعيد ، وجمع النعمان عن الزهري عن حميد عن أبي سعيد، وأبي هريرة . ١٥٤/١ (وفيه أو تحت قدمه) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يونس نحوه (وفيه أو تحت رجله) . الإحسان ٤٥/٦ (٢٢٦٨).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب ما جاء في حك النخامة عن القبلة ، من طريق يونس. ٢٩٤/٢.

أبي داود الطيالسي عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة وحده[١٣٠] .

وكذلك قال جعفر بن محمد الراسبي عن أبي نعيم عن ابن مجمع .

ورواه ابن عيينة عن الزهري عن حميد عن أبي سعيد وحده ولم يذكر أبا هريرة[١٣١] كذلك قال أصحاب ابن عيينة الحفاظ منهم : الحميدي، ومسدد، وسعيد بن منصور، وأبو بكر بن أبي شيبة، وقال عباس[١٣٢] البحراني: عن ابن عيينة عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة ولم يتابع عليه، وقال صالح بن أبي الأخضر[١٣٣]: عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن، وعطاء بن يزيد عن أبي[١٣٤] سعيد الخدري .

وقال إبراهيم بن مرة: عن الزهري عن سعيد، وأبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال عمر بن قيس[١٣٥]: عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وزاد فيه: وصفر مكانها .

---

١٣٠ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن معمر . ٤٣٠/١ (١٦٨١) .

١٣١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصلاة ، باب ليبزق عن يساره أو تحت قدمه اليسرى ، عن عليٍّ حدثنا سفيان . ٥١١/١ (٤١٤) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد، باب النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها ، من طرق يحيى بن يحيى، وابن أبي شيبة، وعمرو الناقد عن سفيان (وفيه أيضًا أو تحت قدمه). ٣٨٩/١ (٥٤٨).
والنسائي في سننه، ذكر نهي النبي ﷺ عن أن يبصق الرجل بين يديه أو عن يمينه وهو في صلاته، عن قتيبة حدثنا سفيان . ٥١/٢ – ٥٢ .
والطيالسي في مسنده، عن سفيان . ص ٢٩٥ (٢٢٢٧) .
والحميدي في مسنده . ٣١٩/٢ (٧٢٨) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، من كره أن يبزق تجاه المسجد . ٣٦٤/٢ .
وأحمد في مسنده ، عن سفيان . ٦/٣ .
وأبو يعلى في مسنده، عن أبي خيثمة ، حدثنا ابن عيينة . ٢٦٤/٢ (٩٧٥) .

١٣٢ – هو : ابن يزيد ، صدوق ، يخطىء ، تقدم .

١٣٣ – ضعيف يعتبر به ، تقدم .

١٣٤ – في الأصل (ابن) .

١٣٥ – هو : سندل ، متروك ، تقدم .

وقال [معاوية بن][١٣٦] يحيى الصدفي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وأتى بلفظ آخر، وهو أن النبي ﷺ قال (١/١٧١/٣): «البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها» وليس ذلك بمحفوظ عن الزهري، والمحفوظ عنه عن حميد عن أبي هريرة، وأبي سعيد عن النبي ﷺ على ما قدمنا .

ثنا عبد الله بن محمد بن زياد قال : ثنا محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي عن ابن شهاب عن حميد بن عبدالرحمن أن أبا سعيد، وأبا هريرة أخبراه أن رسول الله ﷺ رأى نخامة في جدار المسجد فتناول حصاة فحتها ثم قال : «إذا صلى أحدكم فلا يتنخمن قبل وجهه ولا عن يمينه، وليبصق عن يساره وتحت قدمه اليسرى» .

ثنا عبدالرحمٰن بن سعيد ثنا الحسن بن أبي الربيع ثنا وهب بن جرير ثنا أبي سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن أن أبا سعيد، وأبا هريرة قالا : إن النبي ﷺ رأى نخامة في حائط المسجد فتناول حصاة فحتها ثم قال : «إذا تنخم أحدكم فلا يتنخم قبل وجهه ولا عن يمينه، وليبصق عن يساره وتحت قدمه اليسرى» .

ثنا النيسابوري ثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أبنا معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه رأى نخامة في قبلة المسجد فحتها بمدرة أو بشيء ثم قال : «إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يتنخمن أمامه ولا عن يمينه؛ فإن عن يمينه ملكًا، ولكن يتنخم عن يساره أو تحت قدمه اليسرى» .

ثنا أحمد بن نصر أبو طالب قال: ثنا يزيد بن محمد بن عبد الصمد الدمشقي

١٣٦ – في الأصل (يحيى الصدفي) ولم أجد ترجمته ، والراوي عن الزهري (معاوية بن يحيى الصدفي) وهو ضعيف ، كما تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٩٧ .

ثنا سلامة بن بشر بن بديل أبو كلثم حدثنا صدقة بن عبد الله[137] حدثني إبراهيم بن مرة عن الزهري عن أبي سلمة، وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : نظر النبي ﷺ إلى نخامة في المسجد فحتها وتغيظ على الناس، وقال: إن الله مقابل أحدكم ما دام في صلاته، فلا يبصق أحدكم بين يديه ولا عن يمينه، وليبصق عن يساره أو تحت قدمه» .

ثنا محمد بن مخلد ثنا طاهر بن خالد[138] بن نزار ثنا[139] عن عمر[140] (٢/١٧١/٢) بن قيس عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه رأى نخامة في المسجد فحكها ثم صفر مكانها .

س ١٩٩٤ – وسئل عن حديث حميد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن» .

فقال : يرويه الزهري، واختلف عنه ؛ فرواه إبراهيم بن إسماعيل[141] بن مجمع عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة[142]، وخالفه ابن أخي الزهري[143]؛ فرواه عن الزهري عن حميد عن أمه[144] عن أم كلثم[145].

---

١٣٧ – في الأصل (صدقة بن عبد الرحمن) ولم أجد ترجمته ، وذكر المزي في تلامذة إبراهيم وشيوخ سلامة بن بشر (صدقة بن عبد الله السمين) وهو ، ضعيف، تقدم .

١٣٨ – صدوق له مناكير ، ووثقه الخطيب، والدارقطني ، تقدم في السؤال رقم ١٤٢٢ .

١٣٩ – هكذا في الأصل بياض ،ولعل الساقط (أبي) .

١٤٠ – في الأصل (عمرو)، وقد تقدم أنه (عمر بن قيس سندل) .

١٤١ – ضعيف ، تقدم .

١٤٢ – أخرجه الدارمي في سننه ، باب في فضل (قل هو الله أحد) ، عن أبي نعيم عن إبراهيم. ٢/٤٦٠.

١٤٣ – صدوق له أوهام ، تقدم .

١٤٤ – في الأصل (عن أبيه عن أم كلثم)، والتصويب من مسند أحمد وغيره من المصادر .

١٤٥ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يستحب للإنسان أن يقرأ كل ليلة ، عن عمرو بن عليّ قال : حدثني أمية بن خالد . ص ٤٢٧ – ٤٢٨ (٦٩٥). =

ورواه مالك عن الزهري عن حميد بن عبدالرحمن من قوله[146]، وقول مالك أشبه بالصواب .

= وأحمد في مسنده ، عن أمية بن خالد ثنا محمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري . ص ٦/٤٠٣ - ٤٠٤ .

والدارمي في سننه ، عن عبد الله بن مسلمة ثنا محمد بن عبد الله بن مسلم وفيه عن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه . ٢/٤٦١ .

(فما أدري هو تصحيف أم يرويه حميد عن أبيه أيضًا) .

ويرويه ابن الضريس عن القعنبي- وهو عبد الله بن مسلمة- فيقول : عن أمه أم كلثم .

وابن الضريس في فضائل القرآن ، باب في فضل (قل هو الله أحد) عن القعنبي ثنا محمد بن عبد الله ابن أخي الزهري . ص ١٠٨ (٢٤٢) .

وابن عبد البر في التمهيد . ٧/٢٥٢، ٢٥٣ .

١٤٦ - أخرجه مالك في الموطأ ، في القرآن، باب ما جاء في قراءة (قل هو الله أحد ، وتبارك الذي بيده الملك) . ١/٢٠٩ (١٩٠) .

قال ابن عبد البر : أدخلنا هذا في كتابنا؛ لأن مثله لا يقال من جهة الرأي ولا بد أن يكون توقيفًا، لأن هذا لا يدرك بنظر ، وإنما فيه التسليم ، مع أنه قد ثبت عن النبي ﷺ من وجوه، ومن شرطنا أن كل ما يمكن إضافته إلى النبي ﷺ مما قد ذكره مالك في موطئه ذكرناه في كتابنا هذا، وبالله عوننا وتوفيقنا لا شريك له . ٧/ ٢٥٢ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة . ص ٤٢٨ (٦٩٧) .

وأخرجه أيضًا من طريق الحارث بن فضيل الأنصاري عن محمد بن مسلم الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن بن عوف أن نفرًا من أصحاب النبي ﷺ حدثوه. ص ٤٢٨ (٦٩٦) .

ومن حديث الحسن البصري[1] عن أبي هريرة

س **١٩٩٥** – وسئل عن حديث الحسن البصري عن أبي هريرة قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ﴾[2] قال رجل : يا رسول الله من هؤلاء القوم ؟ فأومى إلى سلمان وأصحابه .

فقال : يرويه داود بن أبي هند ، واختلف عنه؛ فرواه مسلمة بن علقمة[3] عن داود عن الحسن عن أبي هريرة .

ورواه عدي بن عبد الرحمن[4] عن داود عن شهر[5] عن أبي هريرة بلفظ آخر، وهو أن النبي ﷺ قال : « لو كان العلم بالثريا لناله قوم أبناء فارس »[6] ولعلهما محفوظان عن داود، والله أعلم .

س **١٩٩٦** – وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ :

---

١ – تقدمت بعض الأحاديث من طريق الحسن عن أبي هريرة. انظر الأسئلة بأرقام ١٥٤٩ – ١٥٥٦ . وهو لم يسمع من أبي هريرة .

٢ – سورة محمد : ٣٨ .

٣ – مسلمة بن علقمة المازني ، أبو محمد البصري ، صدوق له أوهام ، من الثامنة . التقريب ٥٣١ .

٤ – لم يذكر فيه البخاري، وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا ، تقدم .

٥ – صدوق كثير الإرسال والأوهام ، تقدم .

٦ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل، ما جاء في العجم ، من طريق عوف عن شهر، وفيه لو كان الدين معلقًا . ٢٠٧/١٢ .
وأحمد في مسنده ، من طريق عوف عن شهر . ٢٩٦/٢ – ٢٩٧ ، ٤٢٠ ، ٤٢٢ ، ٤٦٩ .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق هوذة بن خليفة ثنا عوض عن شهر، وقال : ورواه داود ابن أبي هند عن شهر بن حوشب، ورواه بشر بن المفضل، وإبراهيم بن طهمان عن عوف . ٤/١٠ .

« يأتي على الناس زمان لا يبقى فيه أحد إلا أهل الربا، فمن لم يأكل منه أصابه من غباره » .

فقال : يرويه داود بن أبي هند ، واختلف عنه ؛ فرواه حفص بن غياث عن داود عن الحسن عن أبي هريرة، وداود لم يسمعه من الحسن .

ورواه عبد الواحد بن زياد عن داود عن سعيد بن[7] أبي خيرة عن الحسن عن أبي هريرة[8] .

وكذلك رواه عباد بن راشد[9] عن سعيد بن أبي خيرة عن الحسن عن أبي هريرة[10] وهو الصواب .

---

٧ - في الأصل (عن) وهو خطأ .
وهو : سعيد بن أبي خيرة : بفتح المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ، البصري مقبول ، من السادسة . التقريب ٢٣٥ .

٨ - أخرجه أبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في اجتناب الشبهات ، من طريق خالد عن داود بن أبي هند. ٢٤٨/٣ .
والنسائي في سننه ، في البيوع ، اجتناب الشبهات في الكسب ، من طريق ابن أبي عدي عن داود . ٢٤٣/٧ .
وابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب التغليظ في الربا ، من طريق إسماعيل بن علية ثنا داود . ٧٦٥/٢ (٢٢٧٨) .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن أبي عدي عن داود . ١/٢٤٦ .
والحاكم في المستدرك في البيوع ، من طريق خالد عن داود، وقال : قد اختلف أئمتنا في سماع الحسن من أبي هريرة، فإن صح سماعه منه فهذا الحديث صحيح، وفي التلخيص سماع الحسن من أبي هريرة بهذا صحيح . ١١/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أبي داود . ٢٧٦/٥ .
والبغوي في شرح السنة ، باب وعيد آكل الربا ، من طريق عبد الله بن زياد الثقفي عن داود . ٥٥/٨ (٢٠٥٥) .

٩ - صدوق له أوهام ، تقدم .

١٠ - أخرجه أبو داود في سننه ، في البيوع . ٢٤٨/٣ .
وأحمد في مسنده . ٤٩٤/٢ . =

س ١٩٩٧ - (١/١٧٢/٣) وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة أن رجلًا كان يبيع الخمر في سفينة فجعل يشوبها بالماء، وفي السفينة قرد فأخذ القرد الكيس فصعد الدقل ... الحديث .

فقال : يرويه سعيد بن[11] بشير عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة[12] .

وخالفه حميد الطويل ؛ فرواه عن الحسن مرسلًا، والمرسل أصح .

وقيل : عن حميد عن الحسن عن أنس، ولا يصح .

س ١٩٩٨ - وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا عهد بعد أربعة أيام » .

فقال : يرويه أبو المقدام هشام بن زياد[13] عن الحسن عن أبي هريرة[14] وخالفه يونس بن عبيد؛ فرواه عن الحسن عن عقبة بن عامر[15] .

= والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، وقال : هذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا عن أبي هريرة بهذا الإسناد . ١/٢٤٦ .

وأبو يعلى في مسنده . ١١/١٠٥ - ١٠٦ (٦٢٣٣)، ١١٤ (٦٢٤١) .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة عباد بن راشد . ١٦٤٧/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب ما جاء من التشديد في تحريم الربا . ٥/٢٧٥ - ٢٧٦ .

١١ - ضعيف ، تقدم .

١٢ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به سعيد بن بشير عن قتادة، ولا أعلم رواه عنه غير محمد بن سليمان بن داود . أطراف الغرائب ١/٢٨٨ (وفيه سعيد بن سعيد بن بشير) .

١٣ - هشام بن زياد بن أبي يزيد ، وهو : هشام بن أبي هشام ، أبو المقدام ويقال له أيضًا : هشام بن أبي الوليد المدني ، متروك ، من السادسة . التقريب ٥٧٢ .

١٤ - أخرجه الطبراني في الأوسط ، عن موسى بن زكريا (وهو متروك) ثنا عبد الله بن معاوية الجمحي ثنا هشام، وقال : لم يروه عن الحسن عن أبي هريرة إلا هشام . مجمع البحرين ، باب عهدة الرقيق . ٣١/٤ (٢٠٤٥) .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : فيه هشام بن زياد وهو متروك . مجمع الزوائد ١٠٧/٤ .

١٥ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب عهدة الرقيق ، عن عمرو بن رافع ثنا هشيم عن يونس . ٧٥٤/٢ (٢٢٤٥) . =

وروي عن قتادة عن الحسن عن عقبة، أو[16] سمرة بن جندب[17].

= قال البوصيري : قلت : رواه أبو داود في سننه من طريق قتادة عن الحسن به بلفظ: عهدة الرقيق ثلاثة أيام ، ورواه أبو يعلى الموصلي في مسنده حدثنا زهير حدثنا هشيم حدثنا يونس بن عبيد فذكره كما رواه ابن ماجة، ثم رواه من طريق قتادة به بلفظ : عهدة الرقيق أربع ليال ، قال قتادة : وأهل المدينة يقولون : ثلاث ليال . مصباح الزجاجة ١٩٠/٢ - ١٩١ (٧٩١) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن ابن علية عن يونس عن الحسن مرسلًا . ٢٢٧/١٤ - ٢٢٨ .

وأحمد في مسنده ، عن هشيم أخبرني يونس بلفظ : لا عهدة بعد أربع . ١٤٣/٤ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة نصر بن حماد من طريق شعبة عن يونس، وقتادة عن الحسن بلفظ : عهدة الرقيق ثلاثة أيام ، وقال : وهذا من حديث شعبة عن يونس بن عبيد أغرب منه من حديث قتادة عن الحسن؛ فإن حديث قتادة قد رواه غير شعبة، وغير نصر عن شعبة عن يونس، ولا أعرفه إلا من حديث نصر عن شعبة . ٢٥٠٤/٧ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب ما جاء في عهدة الرقيق، وقال : مدار هذا الحديث على الحسن عن عقبة بن عامر، وهو مرسل، قال عليُّ بن عبد الله المديني: لم يسمع الحسن بن عقبة بن عامر شيئًا . ٣٢٣/٥ .

١٦ - في الأصل (عن عقبة أبو سمرة بن جندب) .

١٧ - أخرجه الطيالسي في مسنده ، عن هشام عن قتادة، وفيه عن سمرة، أو عقبة . ص ١٢٢ (٩٠٨) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق الطيالسي . ٣٢٣/٥ .

وأخرجه أبو داود في سننه في الإجارة ، باب في عهدة الرقيق، عن مسلم بن إبراهيم نا أبان عن قتادة عن الحسن عن عقبة مرفوعًا ، عهدة الرقيق ثلاثة أيام . ٣٠٣/٣ .

وأيضًا عن عبد الصمد نا همام عن قتادة بإسناده ومعناه وفيه زيادة . ٣٠٤/٣ .

وابن ماجة في سننه ، في التجارات ، باب عهدة الرقيق ، عن محمد بن عبد الله بن نمير ثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن- إن شاء الله- عن سمرة بن جندب مرفوعًا بلفظ : عهدة الرقيق ثلاثة أيام . ٧٥٤/٢ (٢٢٤٤) .

وقال البوصيري : هذا إسناد رجاله ثقات ، وسعيد هذا: هو ابن أبي عروبة اختلط بأخرة ، وعبدة بن سليمان روى عنه قبل الاختلاط، وسماع الحسن من سمرة مختلف فيه ، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن هشام عن قتادة به بلفظ : عهدة الرقيق أربعة أيام ، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن عبدة بن سليمان، ومحمد بن بشر عن سعيد به كمثل رواية ابن ماجة .

ورواه أبو يعلى الموصلي حدثنا محمد بن نمير بن عبد الله فذكره . مصباح الزجاجة ١٩٠/٢ (٧٩٠) .

قلت : سعيد من أثبت الناس في قتادة . التقريب ٢٣٩ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الرد على أبي حنيفة ، عن ابن علية عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عقبة، وفيه ثلاثة أيام . ٢٢٧/١٤ . =

وأبو المقدام : ضعيف الحديث .

س ١٩٩٩ - وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أفطر الحاجم والمحجوم » .

فقال : اختلف فيه على الحسن؛ فرواه قتادة من رواية سلام[١٨] بن أبي خبزة عن [ابن][١٩] أبي عروبة عن قتادة عن الحسن[٢٠]، وأبو قزعة[٢١] من رواية ابن جريج عنه ، ويونس بن عبيد من رواية عبد الوهاب الثقفي، ومحمد بن راشد[٢٢]

= وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، فقال : سئل أبي عن حديث الحسن عن (في المطبوعة من) سمرة، والحسن عن عقبة بن عامر عن النبي ﷺ قال : « عهدة الرقيق ثلاث » ، قال أبي : ليس هذا الحديث عندي بصحيح، وهذا عندي مرسل . ٣٩٥/١ .

وأخرجه البيهقي أيضًا من طريق عبد الوهاب بن عطاء أنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن عقبة بلفظ : عهدة الرقيق ثلاث ليال» ، وقال : وكذلك رواه همام بن يحيى، وأبان بن يزيد عن قتادة، وخالفهم هشام الدستوائي في متنه، ثم أورده ولفظه : «عهدة الرقيق أربع ليال» ، وقال : قال عبد الوهاب : قال هشام : قال قتادة : وأهل المدينة يقولون: ثلاثًا ، وكذلك رواه معاذ بن هشام، وغيره عن هشام . ٣٢٣/٥ .

١٨ - سلام بن أبي خبزة في تبصير المنتبه (٢٣٧/١) : بضم الخاء المعجمة وإسكان الموحدة ثم الزاي ، تأنيث الخبز .
قال النسائي : متروك ، وقال الدارقطني : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ٧١٤ .

١٩ - هو : سعيد ، ثقة حافظ ، له تصانيف، كثير التدليس أو اختلط ، وكان من أثبت الناس في قتادة . التقريب ٢٣٩ .

٢٠ - أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة سلام بن أبي خبزة ، وقال : وهذا اختلف فيه على قتادة، فقال الليث : عن قتادة عن الحسن عن ثوبان، وروي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عليٍّ ، وروي عن قتادة عن أنس، وأما عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة أظنه يرويه سلام . ١١٤٩/٣ - ١١٥٠ .
وأيضًا في ترجمة عمرو بن عبيد بن باب ، من طريق عمرو بن عبيد عن الحسن أنه سمعه يقول : سمعت أبا هريرة . ١٧٦٢/٥ .
(وعمرو : معتزلي مشهور كان داعية إلى بدعته، اتهمه جماعة مع أنه كان عابدًا . التقريب ٤٢٤) .

٢١ - هو : سويد بن حجير .

٢٢ - مقبول ، تقدم .

عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة[٢٣].

وخالفهم شعبة؛ رواه عن يونس عن الحسن عن عليٍّ بن أبي طالب[٢٤] قاله ابن القوهي[٢٥] عن أبيه[٢٦] عن شعبة عن يونس.

وخالفهم عبيد الله[٢٧] بن تمام، فقال: عن يونس عن الحسن عن أسامة بن زيد[٢٨]، ورواه عطاء بن السائب[٢٩]، وعاصم الأحول عن الحسن عن معقل بن يسار[٣٠]، وقال أبو حرة[٣١]: عن الحسن عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ[٣٢].

فإن كان حفظه فقد صحت الأقاويل كلها عن الحسن[٣٣].

ورواه مطر الوراق[٣٤] عن الحسن عن عليٍّ بن أبي طالب [٣٥]، وقيل: عن مطر عن الحسن عن شداد بن أوس، قاله المغيرة بن مسلم عنه.

---

٢٣ – تقدم تخريجه في مسند عليٍّ، انظر السؤال رقم ٣٥٥ (١٩٤/٣).
وأخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق الثقفي. ١١٣/١١ (٦٢٣٩).

٢٤ – تقدم في السؤال رقم ٣٥٥.

٢٥ – هو: إسماعيل بن إبراهيم، لين الحديث، تقدم.

٢٦ – تقدم، ولم أجد ترجمته.

٢٧ – تقدم في السؤال رقم ٣٥٥، ضعفه الدارقطني، وأبو حاتم، وأبو زرعة.

٢٨ – تقدم تخريجه في السؤال رقم ٣٥٥.

٢٩ – صدوق اختلط، تقدم.

٣٠ – تقدم تخريجه، في السؤال رقم ٣٥٥.

٣١ – هو: واصل بن عبد الرحمٰن، صدوق كان يدلس عن الحسن، تقدم.

٣٢ – تقدم تخريجه في السؤال رقم ٣٥٥.

٣٣ – قال ابن حجر بعد ذكر قول الدارقطني: قلت: –يريد بذلك انتفاء الاضطراب– وإلا فالحسن لم يسمع من أكثر المذكورين. فتح الباري ١٧٦/٤ – ١٧٧.

٣٤ – صدوق كثير الخطأ، تقدم.

٣٥ – تقدم تخريجه في السؤال رقم ٣٥٥.

ثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا هلال بن بشر. ح/وثنا محمد بن سليمان (٢/١٧٢/٣) ابن علي القاضي بالبصرة ثنا أبو موسى محمد بن المثني .

وثنا محمد بن هارون الحضرمي ثنا محمد بن عمرو بن أبي مذعور.

ح/ وثنا القاسم بن إسماعيل وابن مخلد قالا : ثنا حفص بن عمرو الرّبالي قالا : ثنا عبد الوهاب ثنا يونس عن الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أفطر الحاجم والمحجوم » قال الرّبالي عن رسول الله ﷺ .

آخر الجزء الثالث والعشرين .

س ٢٠٠٠ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من توضأ فبها ونعمت[*] ومن اغتسل فالغسل أفضل » .

فقال : يرويه أسباط بن محمد، ومصعب بن[٣٦] المقدام عن أبي بكر الهذلي[٣٧] عن الحسن. وابن سيرين عن أبي هريرة[٣٨]، وقيل : التيمي عن جابر[٣٩]، وقيل : عن قتادة عن الحسن عن أنس[٤٠] وكلها وهم ؛ والمحفوظ: ما رواه شعبة عن قتادة

(*) في الأصل (نعمة) .

٣٦ – صدوق له أوهام ، تقدم .

٣٧ – في الأصل (المرلي) والتصويب من أطراف الغرائب ، وهو متروك ، تقدم .

٣٨ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أسباط عن أبي بكر الهذلي عن الحسن وابن سيرين . أطراف الغرائب ١/٢٨٨ – ٢ .

٣٩ – وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أبي سفيان عن جابر . ١١٩/١ . والبزار في مسنده ، من طريق أبي سفيان عن جابر . كشف الأستار ٣٠٢/١ (٦٢٩) .

٤٠ – أخرجه البزار في مسنده، من طريق الربيع عن الحسن ويزيد الرقاشي عن أنس ، وقال : وهذا الحديث إنما يعرف من حديث يزيد الرقاشي عن أنس ، رواه غير واحد عنه ، وجمع يحيى بن أبي بكير في هذا الحديث عن الربيع عن الحسن ويزيد الرقاشي عن أنس؛ فحمله قوم من أصحاب الحديث على أنه عن الحسن – أيضًا – عن أنس، وأحسب أن الربيع إنما ذكره عن الحسن مرسلًا ، وعن يزيد الرقاشي عن أنس، فلما لم يفصله جعلوه كأنه عن الحسن عن أنس ، وعن يزيد عن أنس . ٢/٦٥ . =

عن الحسن عن سمرة[٤١].

وقال مهدي بن ميمون: عن هشام بن حسان[٤٢] عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وقال[٤٣] يزيد بن هارون: عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، والجميع وهم إلا قول شعبة عن قتادة .

س ٢٠٠١ – وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة كفارة لما بينهن » .

= وقد علق على قول البزار محقق مسند أبي يعلى في الحديث رقم (٤٠٨٦) ؛ فقال : نقول : لقد تابع الربيع بن صبيح عليه سفيان كما هو عند الطحاوي ، وهذا ما يجعل افتراض البزار غير وارد ؛ فالحديث مروي من الطريقين . والله أعلم . (١٢٨/٧) .

قلت : رواية سفيان عند الطحاوي ليس فيها ذكر الحسن، بل السند هكذا : حدثنا أحمد بن خالد البغدادي قال : ثنا علي بن الجعد قال : أنا الربيع بن صبيح وسفيان الثوري عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ مثله . الطحاوي ١١٩/١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق الربيع بن صبيح عن الحسن ويزيد الرقاشي عن أنس. ١١٩/١.

وكذلك محقق مسند أبي يعلى عزا رواية سمرة إلى أبي داود الطيالسي ، وهو خطأ ، لأن الطيالسي أورده من طريق عبد الرحمن بن سمرة . والله أعلم . انظر سنن الطيالسي مسند عبد الرحمن بن سمرة ص ١٩٢ (١٣٥٠) ومنحة المعبود ١٤٢/١ (٦٧٨).

٤١ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطهارة ، باب في الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ، من طريق همام عن قتادة . ١٣٩/١ .

والترمذي في سننه ، في الصلاة ، باب في الوضوء يوم الجمعة ، من طريق شعبة وقال : حديث حسن ، وقد روى بعض أصحاب قتادة هذا الحديث عن قتادة عن الحسن عن سمرة ، ورواه بعضهم عن قتادة عن الحسن عن النبي ﷺ . ٣٥٧/١ – ٣٥٨ .

والنسائي في سننه ، في الجمعة ، الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ، من طريق شعبة وقال : الحسن عن سمرة كتابًا، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة ، والله تعالى أعلم . ٩٤/٣ .

وأحمد في مسنده ، عن علي بن عبد الله ثنا يزيد بن زريع ثنا شعبة . ١١/٥ .

وابن خزيمة في صحيحه . ١٢٨/٣ (١٧٥٧) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب غسل يوم الجمعة ، من طريق همام عن قتادة . ١١٩/١ .

٤٢ – في روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل: كان يرسل عنهما. التقريب ٥٧٣ .

٤٣ – في الأصل من (قال يزيد) إلى (وسلم) مكرر .

فقال : اختلف فيه على الحسن البصري؛ فرواه حماد بن سلمة عن ثابت، وقتادة، وعلي بن زيد[٤٤]، وحميد، وصالح المعلم[*]، ويونس بن عبيد عن الحسن عن أبي هريرة[٤٥].

وكذلك قال عبد الوارث عن يونس ، وكذلك قال المبارك بن فضالة[٤٦] عن يونس، وكذلك أبو هلال الراسبي[٤٧] والحسن بن دينار[٤٨] عن الحسن عن أبي هريرة . ورواه عثمان بن خرزاذ عن مدرك (١/١٧٣/٣) بن عيسى الراسبي - إمام[٤٩] مسجد أبي راسب - عن أبي هلال وقال : عن ابن سيرين عن أبي هريرة، ولا يصح عن أبي هلال عن ابن سيرين .

ورواه هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة فرفعه عبد الأعلى بن عبد الأعلى[٥٠] عن هشام ووقفه[٥١] عبد الوهاب الثقفي عنه .

---

٤٤ - ضعيف ، تقدم .

(*) صالح المعلم من أهل البصرة، ذكرة البخاري ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابن حبان في الثقات . وهو روى عن ابن عمر وعنه عمارة بن زاذان، وقال البخاري : منقطع . التاريخ الكبير ٢٨٩/٢/٢ ، الثقات ٣٧٧/٤ .

٤٥ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد . ص. ٣٢٤ (٢٤٧٠).
وأحمد في مسنده، عن عفان ثنا حماد بن سلمة قال: أنا علي بن زيد وصالح المعلم وحميد ويونس. ٤١٤/٢.

٤٦ - صدوق يدلس ويسوّي ، تقدم .

٤٧ - هو : محمد بن سليم ، صدوق فيه لين ، تقدم .

٤٨ - قال أبو حاتم : متروك الحديث ، كذاب ، تقدم في السؤال رقم ٣٩ .

٤٩ - يبحث عن ترجمته .

٥٠ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الطهارة ، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر ، عن نصر بن علي الجهضمي أخبرنا عبد الأعلى . ٢٠٩/١ .
وأحمد في مسنده ، عن أبي جعفر أنا عباد بن العوام عن هشام مرفوعًا . ٣٥٩/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب ذكر البيان أن لا فرض في اليوم والليلة من الصلوات أكثر من خمس وأن الوتر تطوع ، من طريق عبد الأعلى مرفوعًا .. ٤٦٦/٢ .

٥١ - في الأصل (رفعه) .

ورواه أبو الأشهب، وأشهل[٥٢] بن أسلم، وحزم بن أبي حزم[٥٣]، وربيعة[٥٤] بن عبد الكريم الضال عن الحسن، مرسل، لم يذكروا بينه وبين النبي ﷺ أحدًا، وقيل : عن معاوية الضال عن الحسن عن أبي هريرة، ولا يصح .

والحسن لم يثبت سماعه عن أبي هريرة .

س ٢٠٠٢ - وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « المختلعات والمنتزعات هن[٥٥] المنافقات » .

فقال : يرويه يونس بن عبيد، وأيوب عن الحسن عن أبي هريرة .

ورواه وهيب بن خالد عنهما؛ فرواه معلى بن أسد وأبو هشام المغيرة بن سلمة المخزومي، وعبد الأعلى بن حماد[٥٦]، وعباس بن الوليد عن وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة[٥٧].

---

٥٢ - لم أجده .

٥٣ - صدوق يهم ، تقدم .

٥٤ - في الأصل (ربيعة بن عبد الكريم) ولم أجد ترجمة ربيعة ، ولعله تصحيف والصواب معاوية بن عبد الكريم الضال .

وهو : معاوية بن عبد الكريم الثقفي أبو عبد الرحمن البصري المعروف بالضال ، صدوق من صغار السادسة ، مات سنة ثمانين أي بعد المائة وقد قارب المائة . التقريب ٥٣٨ .

٥٥ - في الأصل (هم) .

٥٦ - في الأصل (عبد الأعلى بن دينار) والتصويب من السنن الكبرى ، وكتب التراجم ، ولم أجد ترجمة عبد الأعلى بن دينار ، وهو النرسي .

٥٧ - أخرجه النسائي في سننه ، ما جاء في الخلع ، من طريق المغيرة بن سلمة ، وقال : قال الحسن : لم أسمعه من غير أبي هريرة ، قال أبو عبد الرحمن : الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئًا . ٦/١٦٨ - ١٦٩ .

والبزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة ، من طريق أبي هشام المغيرة وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه، وقد روي عن ثوبان عن النبي ﷺ . ١/٢٤٦ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن عباس بن الوليد النرسي حدثنا وهيب . ١١/١١٠ (٦٢٣٧) . =

ورواه عفان عن وهيب عن أيوب عن الحسن عن أبي هريرة[٥٨]، وقيل ذلك - أيضًا - عن عباس النرسي عن وهيب ، ورواه حماد بن سلمة عن قتادة وحميد ويونس عن الحسن مرسلًا .

وكذلك رواه سعيد عن قتادة عن الحسن مرسلًا .

ورواه أبو الأشهب جعفر بن حبان وحزم بن القطعي[٥٩] عن الحسن مرسلًا عن النبي ﷺ .

حدثنا القاسم بن إسماعيل والحسين بن يحيى بن عباس قالا : ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا عفان ثنا وهيب عن يونس بن عبيد عن الحسن عن أبي هريرة قال النبي ﷺ : « المختلعات والمنتزعات هن المنافقات » .

س ٢٠٠٣ - وسئل عن حديث الحسن عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من قرأ ياسين في ليلة ابتغاء وجه الله غفر الله له في تلك الليلة » (٢/١٧٣/٣) .

فقال : اختلف فيه على الحسن ؛ فرواه محمد بن جحادة، وهشام بن زياد أبو المقدام[٦٠] عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعًا[٦١].

= والبيهقي في سننه الكبرى ، في الخلع والطلاق ، باب ما يكره للمرأة من مسألتها طلاق زوجها ، من طريق عبد الأعلى بن حماد النرسي ، ثنا وهيب . ٣١٦/٧ .

٥٨ - أخرجه أحمد في مسنده عن عفان . ٤١٤/٢ .

٥٩ - هو : حزم بن أبي حزم القطعي ، صدوق يهم ، تقدم .

٦٠ - هو : هشام بن زياد بن أبي يزيد ، وهو : هشام بن أبي هشام ، أبو المقدام ويقال له أيضًا : هشام بن أبي الوليد المدني ، متروك من السادسة . التقريب ٥٧٢ .

٦١ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن جسر عن الحسن . ص ٣٢٣ (٢٤٦٧) .
والدارمي في سننه ، باب في فضل يس ، من طريق محمد بن جحادة . ٤٥٧/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق هشام بن زياد نحوه ، في فضل (يس) ، و (حم الدخان) وفيه يقول الحسن : سمعت أبا هريرة . ٩٣/١١ - ٩٤ (٦٢٢٤) .
والعقيلي في الضعفاء في ترجمة جسر ، وقال : والرواية في هذا المتن فيها لين . ٢٠٣/١ . =

....

= وابن الضريس في فضائل القرآن عن عمار بن هارون الثقفي ثنا أبو المقدام بلفظ : من قرأ ليلة الجمعة بسورة (يس) و (حم) الدخان أصبح مغفورًا له . ص ١٠١ (٢٢١) .
والطبراني في الصغير ، من طريق أغلب بن تميم عن جسر بن أبي جعفر (وفي المطبوعة حسن) عن غالب القطان عن الحسن ، وقال : لم يدخل أحد فيما بين جسر بن فرقد (في المطبوعة حسن) والحسن – غالبًا – إلا أغلب بن تميم ، قال أبو القاسم : قد قيل إن الحسن لم يسمع من أبي هريرة وقال بعض أهل العلم: إنه قد سمع منه. ١٤٩/١ .
وأيضًا في الأوسط ، وقال مثل ما قال في الصغير . مجمع البحرين . ٦٢/٦ (٣٣٧٨) .
وأبو الشيخ في طبقات المحدثين بأصبهان، من طريق جسر عن الحسن. ٢٨٦/٤ – ٢٨٧ (١٠٤٧).
وابن عدي في الكامل في ترجمة أغلب بن تميم ، من طريقه عن أيوب ويونس وهشام عن الحسن، وقال : هذا الحديث لا يرويه عن هؤلاء غير أغلب . ٤٠٧/١ .
وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب ما يستحب أن يقرأ في اليوم والليلة ، من طريق زيد بن الحريش ثنا الأغلب بن تميم عن أيوب ويونس وهشام عن الحسن . ص. ٢٥١ (٦٧٩) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به شجاع بن الوليد أبو بدر عن زياد بن خيثمة عن ابن جحادة عن الحسن . أطراف الغرائب والأفراد ٢٨٨/١ .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق جسر بن فرقد عن الحسن . ٢٥٢/١ .
وأيضًا في الحلية ، من طريق جسر (وفي المطبوعة جسر وأبو جعفر وهو خطأ) وقال : هذا حديث رواه عن الحسن عدة من التابعين منهم يونس بن عبيد ومحمد بن جحادة . ١٥٩/٢ .
والبيهقي في شعب الإيمان ، من طريق محمد بن جحادة . ٣٩٩/٥ – ٤٠٠ (٢٢٣٥ ، ٢٢٣٦) .
وأيضًا من طريق المبارك بن فضالة عن أبي العوام (ولعل الصواب : أبي المقدام) عن الحسن . ٣٩٨/٥ – ٣٩٩ (٢٢٣٤) .
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن منصور النوشري ، من طريق زياد بن خيثمة عن محمد بن جحادة . ٢٥٣/٣ .
وأيضًا في ترجمة عبد الرحمن بن عبد العزيز بن صادر من طريق أغلب بن تميم عن غالب القطان عن الحسن . ٢٥٧/١٠ – ٢٥٨ .
وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه الطبراني في الصغير والأوسط وفيه أغلب بن تميم وهو ضعيف . ٩٧/٧ .
وأورده ابن حجر في المطالب العالية عن أبي يعلى . ٢/١٣٩ .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه ، من طريق الوليد بن شجاع عن أبيه ، عن زياد بن خيثمة عن محمد بن جحادة ولكن فيه (عن جندب) بدل (عن أبي هريرة) . الإحسان ٣١٢/٦ (٢٥٧٤) .

ورواه أبان بن أبي عياش[٦٢] عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعًا قال ذلك فضيل ابن عياض عنه .

ورواه فضل بن[٦٣] دلهم عن الحسن قوله لم يتجاوز به .

ورواه هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٦٤]، قاله محمد بن كثير[٦٥] عن مخلد بن الحسين .

ورواه علي بن عاصم[٦٦] وبشر بن منصور عن أبان عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعًا[٦٧]، وزاد بشر بن منصور فيه: عن النبي ﷺ: «ومن تعار من الليل فقال : « لا إله إلا الله والله أكبر سبحان الله والحمد لله رب اغفر لي غفر الله له » وليس فيها شيء ثابت .

٦٢ – أبان بن أبي عياش : فيروز البصري ، أبو إسماعيل العبدي ، متروك ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين أي بعد المائة . التقريب ٨٧ .

٦٣ – في الأصل (فضيل) وهو خطأ ، وهو : لين ورمي بالاعتزال ، تقدم .

٦٤ – ذكره ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبي : هذا حديث باطل؛ إنما رواه جسر عن الحسن عن النبي ﷺ، مرسل . ٦٧/٢ – ٦٨ (١٦٩٢) .

٦٥ – صدوق كثير الغلط ، تقدم .

٦٦ – صدوق يخطىء ويصر ، تقدم .

٦٧ – وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن جسر أبي جعفر قال : حدثنا الحسن مرفوعًا ، بلفظ : ما من عبد يتعار من الليل ، الحديث نحوه . ص. ٣٢٣ (٢٤٦٦) .

وابن عدي في الكامل في ترجمة الحسن بن دينار ، من طريق محمد بن السماك ثنا الحسن بن دينار عن الحسن عن أبي هريرة الحديثين (يعني من قرأ يس ومن تعار من الليل) وقال : وهذان الحديثان عزيزان في حديث الحسن عن أبي هريرة، وبخاصة قد رواه عن ابن دينار محمد بن السماك وهو : محمد بن صبيح زاهد الكوفيين عزيز المسند . ٧١٢/٢ – ٧١٣ .

حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبي هريرة

س ٢٠٠٤ – وسئل عن حديث حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « سيحان وجيحان والفرات والنيل كل من أنهار الجنة وكل قد شربت منه » .

فقال : يرويه شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة[١]. رفعه يحيى بن كثير بن درهم عن شعبة، ووقفه معاذ بن معاذ، وعمرو بن مرزوق، وغندر. والموقوف عن شعبة أصح، ورواه عبيد الله بن عمر العمري وأخوه عبد الله[٢] عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة مرفوعًا[٣].

قال ذلك: أبو أسامة، وعلي بن مسهر، وابن نمير عن عبيد الله، وقاله القعنبي عن عبد الله .

---

١ – أخرجه البزار في مسنده ، عن يحيى بن محمد بن السكن نا يحيى بن كثير ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم أحدًا رواه عن شعبة عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة إلا يحيى بن كثير . ٢/١٦٠ .

٢ – ضعيف ، تقدم .

٣ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب ما في الدنيا من أنهار الجنة .. عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة وعبد الله بن نمير وعلي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر. ح/ وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله ، وليس فيه (وكل قد شربت منه) . ٤/٢١٨٣ (٢٨٣٩) .

وأحمد في مسنده ، عن ابن نمير ثنا عبيد الله . ٢/٢٨٩ .

وأيضًا عن ابن نمير وأبي أسامة . ٢/٤٤٠ .

والبزار في مسنده ، من طريق أبي أسامة وابن نمير . ١/١٦٠ .

والخطيب في تاريخه ، من طريق عبد الله بن جعفر قال : أنبأنا عبيد الله . ١/٥٤ – ٥٥ .

وأبو بكر الأبهري في الفوائد المنتقاة . ١/١٤٣ .

وقال الثوري : عن عبيد الله عن رجلين عن أبي هريرة، وهما الرجلان كما قال ابن مسهر ومن تابعه .

س ٢٠٠٥ – وسئل عن حديث حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يوشك أن يأرز الإيمان إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها » .

فقال : (١/١٧٤/١) يرويه خبيب بن عبد الرحمن ، واختلف عنه؛ فقال عبيد الله: عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وحده عن النبي ﷺ[٤]، وقيل : عن عبد الله العمري[٥] عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة وأبي سعيد، والصحيح الأول .

س ٢٠٠٦ – وسئل عن حديث بن عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الحمى من فيح جهنم » .

---

٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضائل المدينة ، باب الإيمان يأرز إلى المدينة ، عن إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض قال : حدثني عبيد الله . ٩٣/٤ (١٨٧٦) .
ومسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا وأنه يأرز بين المسجدين ، عن أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله بن عمر .
ح/ وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله . ١٣١/١ (١٤٧) .
وابن ماجة في سننه ، في المناسك ، باب فضل المدينة عن أبي بكر بن أبي شيبة . ١٠٣٨/٢ (٣١١١) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، ما ذكر في المدينة وفضلها ، عن أبي أسامة . ١٨١/١٢ .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن سعيد ثنا عبيد الله . ٤٢٢/٢ .
وأيضًا عن حماد بن أسامة ثنا عبيد الله . ٢٨٦/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن نمير ومحمد بن عبيد . ١٦٠/١ .
وابن حبان في صحيحه ، عن طريق ابن نمير عن عبيد الله . الإحسان ٤٦/٩ (٣٧٢٨) .
وأيضًا من طريق أبي بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة . الإحسان ٤٧/٩ – ٤٨ (٣٧٢٩) .
وابن مندة في الإيمان ، ذكر ابتداء الإسلام والإيمان وتغربه، وفيه: سيعود غريبًا كما بدأ ، من طرق عن عبيد الله (وفي المطبوعة عبد الله) . ٥١٩/٢ (٤٢٠) .
٥ – ضعيف ، تقدم .

فقال : يرويه شعبة ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو قتيبة عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ورواه معاذ وغيره عن شعبة مرسلًا، وهو الصواب .

س ٢٠٠٧ - وسئل عن حديث حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ما بين منبري وبيتي روضة من رياض الجنة » .

فقال : يرويه خبيب بن عبد الرحمن ، واختلف عنه ؛ فرواه مالك واختلف عنه أيضًا ؛ فرواه القعنبي وأصحاب الموطأ عن مالك عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أو أبي سعيد، بالشك(٦) .

ورواه روح بن عبادة وأيوب بن صالح المري(٧) عن مالك؛ فقالا : عن أبي هريرة وأبي سعيد، بغير شك .

ورواه عبد الرحمن بن مهدي عن مالك؛ فقال : عن أبي هريرة، وحده بغير شك(٨)، وكذلك رواه عبيد الله بن عمر العمري عن خبيب ، واختلف عنه؛ فرواه

---

٦ - أخرجه مالك في الموطأ ، في القبلة ، باب ما جاء في مسجد النبي ﷺ . ١٩٧/١ (١٠) .
وأحمد في مسنده ، وفيه: قال : قرأت على عبد الرحمن: مالك عن خبيب ، قال عبد الله: قال أبي : وثنا إسحاق قال : أنا مالك عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد . ٤٦٥/٢ - ٤٦٦ .
وأيضًا عن عبد الرحمن بالشك . ٥٣٣/٢ .
والبغوي في شرح السنة ، باب فضل الصلاة في المسجد الحرام ومسجد المدينة والأقصى ، من طريق أبي مصعب عن مالك . ٣٣٧/٢ - ٣٣٨ (٤٥٢) .
٧ - ضعفه ابن معين وابن عدي وابن عبد البر ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧٥ .
٨ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم . إلخ ، عن عمرو بن علي حدثنا عبد الرحمن بن مهدي . ٣٠٤/١٣ - ٣٠٥ (٧٣٣٥) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرحمن . ٢٣٦/٢ . =

الحفاظ عن عبيد الله بن عمر عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة[٩].

وخالفهم حماد بن سلمة ؛ فرواه عن عبيد الله بن عمر وسهيل[١٠] بن أبي صالح عن أبي صالح عن أبي هريرة[١١].

ورواه شعبة عن خبيب، واختلف عنه ؛ فرواه أبو عباد يحيى بن عباد عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة[١٢].

= والبزار في مسنده عن محمد بن المثنى نا عبد الرحمن. ١/١٦١ .
وأيضًا من طريق محمد بن إسحاق عن خبيب . ١/١٦١ .

٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب فضل ما بين القبر والمنبر ، عن مسدد عن يحيى عن عبيد الله . ٣/٧٠ (١١٩٦) .
وأيضًا في فضائل المدينة . ٤/٩٩ (١٨٨٨) .
وأيضًا في الرقاق ، باب في الحوض، عن إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله . ١١/٤٦٥ (٦٥٨٨) .
ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة ، من طريق يحيى بن سعيد وابن نمير عن عبيد الله . ٢/١٠١١ (١٣٩١) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجمعة ، باب منبر رسول الله ﷺ، عن عبد الله بن عمر عن خبيب . ٣/١٨٢ (٥٢٤٣) .
وأحمد في مسنده عن محمد بن عبيد حدثنا عبيد الله . ٢/٣٧٦ .
وأيضًا من طريق ابن إسحاق حدثني خبيب . ٢/٣٩٧ .
وأيضًا عن يحيى عن عبيد الله . ٢/٤٣٨ .
وأيضًا عن نوح بن ميمون قال : أنا عبد الله عن خبيب . ٢/٤٠١ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن نمير وعبد الوهاب بن عبد المجيد نا عبيد الله . ١/١٦٠ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يحيى القطان ، حدثنا عبيد الله . الإحسان ٩/٦٥ (٣٧٥٠) .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله . ٢/٢٧٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب في الروضة ، من طريق محمد بن عبيد ومحمد بن بشر العبدي عن عبيد الله . ٥/٢٤٦ .
قد تقدم هذا في السؤال رقم ١٥٣١ (٨/٢٢١) .

١٠ - صدوق تغير حفظه بأخرة ، تقدم .

١١ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن عفان ثنا حماد - يعني: ابن سلمة - عن سهيل عن أبيه . ٢/٤١٢ .

١٢ - أخرجه البزار في مسنده ، عن الحسن بن محمد الزعفراني نا يحيى بن عباد وقال : وهذا الحديث =

ورواه غيره عن شعبة عن خبيب عن حفص (٢/١٧٤/٢) بن عاصم مرسلًا .

والصحيح قول من قال : عن حفص[١٣] عن أبي هريرة .

حدثنا إسماعيل الوراق ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا يحيى بن عباد ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « ما بين منبري وقبري روضة من رياض الجنة ومنبري على ترعة من ترع الجنة » .

س ٢٠٠٨ – وسئل عن حديث حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « كفى بالمرء إثمًا أن يحدث بكل ما سمع » .

فقال : يرويه شعبة ، واختلف عنه ؛ فرواه علي بن حفص[١٤] المدائني عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[١٥] .

= لا نعلم رواه عن شعبة إلا يحيى بن عباد أبو عباد . ١/١٦١ .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان . ٣٣٢/٢ .

١٣ – في الأصل (أبي حفص) وهو خطأ .

١٤ – علي بن حفص المدائني نزيل بغداد ، صدوق ، من التاسعة . التقريب ٤٠٠ .

١٥ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المقدمة ، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع عن أبي بكر بن أبي شيبة عن علي بن حفص . ١/١٠ .
وأيضًا من طريق معاذ العنبري وابن مهدي عن شعبة وفي النسخ التي بين أيدينا فيها ذكر أبي هريرة . ١/١٠ (٥) .
وقال المنذري : وأخرجه مسلم في المقدمة مسندًا ومرسلًا ، وعن بعض رواة مسلم كلاهما مسند، وقال الدارقطني : والصواب مرسل .
وقال النووي : وأما فقه الإسناد فهكذا وقع في الطريق الأول عن حفص عن النبي عليه السلام مرسلًا، فإن حفصًا تابعي ، وفي الطريق الثاني عن حفص عن أبي هريرة عن النبي ﷺ متصلًا ، فالطريق الأول رواه مسلم من رواية معاذ وعبد الرحمٰن بن مهدي وكلاهما عن شعبة ، وكذلك رواه غندر عن شعبة فأرسله ، والطريق الثاني عن علي بن حفص عن شعبة قال الدارقطني : الصواب المرسل عن شعبة كما رواه معاذ وابن مهدي وغندر قلت : وقد رواه أبو داود في سننه أيضًا مرسلًا ومتصلًا ، فرواه مرسلًا عن حفص بن عمر النميري عن شعبة ، ورواه متصلًا من رواية علي بن حفص =

وخالفه أصحاب شعبة، رووه عن شعبة عن خبيب عن حفص بن عاصم مرسلًا عن النبي ﷺ[١٦].

وكذلك قال غندر، والنضر بن شميل، وسليمان بن حرب، وغيرهم، والقول قولهم[١٧]، وأخرج مسلم حديث علي بن حفص عن أبي بكر بن أبي شيبة المتصل[١٨].

حدثنا أبو بكر النيسابوري، وإسماعيل بن العباس، وعبد الله بن محمد بن سعيد الحمال قالوا : ثنا محمد بن الحسين بن أشكاب ثنا علي بن حفص المدائني ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « كفى بالمرء إثمًا أن يحدث بكل ما سمع » ، تفرد به علي بن حفص عن شعبة متصلًا .

س ٢٠٠٩ - وسئل عن حديث حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي

= وإذا ثبت أنه روي متصلًا ومرسلًا فالعمل على أنه متصل هذا هو الصحيح الذي قاله الفقهاء وأصحاب الأصول وجماعة من أهل الحديث، ولا يضر كون الأكثرين رووه مرسلًا، فإن الوصل زيادة من ثقة وهي مقبولة ، وقد تقدمت هذه المسألة موضحة في الفصول السابقة والله أعلم . ٧٤/١ .
وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب التشديد في الكذب ، من طريق محمد بن الحسين نا علي بن حفص متصلًا ، ومن طريق حفص بن عمر نا شعبة مرسلًا ، وقال : لم يسنده إلا هذا الشيخ يعني علي بن حفص . ٤٥٥/٤ .
والحاكم في المستدرك ، في كتاب العلم ، (وفيه علي بن جعفر ، وهو خطأ ، والصواب علي بن حفص) .

١٦ - أخرجه أبو داود في سننه ، عن حفص بن عمر نا شعبة . ٤٥٥/٥ .
والبزار في مسنده ، من طريق وهب بن جرير نا شعبة وقال : وهذا الحديث أرسله وهب، وأسنده محمد بن جعفر عن شعبة عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ١٦١/١ .
والحاكم في المستدرك ، من طرق آدم وحفص بن عمر وسليمان بن حرب كلهم عن شعبة . ١١٢/١ .

١٧ - وقال الدارقطني في التتبع : والصواب مرسل ، قاله معاذ وغندر وعبد الرحمٰن بن مهدي وغيرهم . ص. ١٣٠ - ١٣١ (٨) .

١٨ - تقدم آنفًا ذكر الجزء والصفحة من صحيح مسلم .

ﷺ : « يحسر الفرات عن جبل من ذهب » .

فقال : يرويه خبيب بن عبد الرحمٰن ، واختلف عنه ؛ فرواه عبيد الله بن عمر عن خبيب مرفوعًا[١٩].

واختلف عن شعبة ؛ فرفعه الحميدي عن شعبة ، ووقفه غيره .

والصحيح عن شعبة الموقوف، والصحيح عن عبيد الله المرفوع .

حدثنا ابن صاعد ثنا أبو سعيد الأشج ، (١/١٧٥/٣) ثنا عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمٰن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « يحسر الفرات عن جبل من ذهب فمن أدركه فلا يأخذ منه شيئًا » .

---

١٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الفتن ، باب خروج النار ، عن عبد الله بن سعيد الكندي ، حدثنا عقبة بن خالد حدثنا عبيد الله . ٧٨/١٣ - ٧٩ (٧١١٩) .
ومسلم في صحيحه ، في الفتن وأشراط الساعة ، باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب ، عن أبي مسعود سهل بن عثمان حدثنا عقبة بن خالد السكوني عن عبيد الله . ٢٢١٩/٤ - ٢٢٢٠ .
وأبو داود في سننه ، في الملاحم ، باب حسر الفرات عن كنز ، عن عبد الله بن سعيد الكندي حدثني عقبة . ١٩٦/٤ .
والترمذي في سننه في آخر كتاب صفة الجنة ، عن أبي سعيد الأشج وقال : هذا حديث صحيح . ٣٣٩/٣ .
والبزار في مسنده ، عن عبد الله الأشج ، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا عقبة بن خالد . ١/١٦٠ - ٢ .
وقال في موضع آخر: ورواه من طريق حفص ومن طريق الأعرج ، وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن خبيب عن حفص عن أبي هريرة، ولا عن عبيد الله عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا عقبة بن خالد . ٢/٢٠١ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٨٧/١٥ (٦٦٩٣) ٨٧ - ٨٨ (٦٦٩٤) .

س ٢٠١٠ – وسئل عن حديث العذري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئًا، فإن لم يجد فلينصب عودًا، فإن لم يجد فليخط خطًّا ثم لا يضره ما مرَّ أمامه».

فقال: يرويه إسماعيل بن أمية، واختلف عنه؛ فرواه وهيب بن خالد[٢٠] ومسلم بن خالد[٢١] الزنجي عن إسماعيل بن أمية عن أبي محمد[٢٢] بن عمرو بن حريث عن أبيه[٢٣] عن جده[٢٤] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٥].

واختلف عن وهيب.

ورواه ابن عيينة واختلف عنه؛ فقال سعيد بن منصور: عنه عن إسماعيل بن أمية عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن أبيه عن جده عن أبي هريرة.

وخالفه جماعة من أصحاب ابن عيينة؛ فقالوا: عنه عن أبي محمد بن عمرو بن

---

٢٠ – في الأصل (حازم) وهو خطأ، وهو وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي.

٢١ – في الأصل (سالم)وهو خطأ.
ومسلم بن خالد الزنجي: صدوق كثير الأوهام تقدم.

٢٢ – أبو محمد بن عمرو بن حريث وقيل: أبو عمرو بن محمد بن حريث أو ابن محمد بن عمرو بن حريث قال ابن حجر: مجهول من السادسة. راجع التقريب. ٦٦١.

٢٣ – عمرو بن حريث بن عمارة من بني عذرة يروى عن أبيه، روى عنه سعيد المقبري ويزيد بن عبيد الله الهذلي عداده في أهل المدينة، وله ابن يقال له: أبو محمد يروي عن جده حريث عن أبي هريرة، روي عنه ابن أبي محمد، وإسماعيل بن أمية، وابن جريج، وليس هذا بعمرو بن حريث المخزومي ذلك له صحبة، وهكذا قال ابن حبان في الثقات. ٢١٨/٧.

٢٤ – حريث رجل من بني عذرة اختلف في اسم أبيه، فقيل سليم أو سليمان أو عمار مختلف في صحبته وعندي (أي ابن حجر) أن راوي حديث الخط غير الصحابي بل هو مجهول من الثالثة. التقريب. ١٥٦.

٢٥ – أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق مسلم بن خالد. الإحسان ١٣٨/٦ (٢٣٧٦).
وعبد بن حميد في مسنده، عن مسلم بن إبراهيم ثنا وهيب بن خالد ولكن فيه (عن جده) فقط وليس فيه (عن أبيه). ص ٤١٩ (١٤٣٦).

حريث عن جده[٢٦] ولم يقولوا عن أبيه .

---

٢٦ - أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصا، من طريق ابن المديني عن سفيان وقال : قال سفيان: لم نجد شيئًا نشد به هذا الحديث، ولم يجيء إلا من هذا الوجه ، قال : قلت لسفيان: إنهم يختلفون فيه، فتفكر ساعة ثم قال: ما أحفظ إلا أبا محمد بن عمرو قال سفيان: قدم هنا رجل بعد ما مات إسماعيل بن أمية فطلب هذا الشيخ أبا محمد حتى وجده فسأله عنه فخلط عليه قال أبو داود : وسمعت أحمد- يعني ابن حنبل- سئل عن وصف الخط غير مرة ، فقال : هكذا عرضًا مثل الهلال ... إلخ . ٢٥٥/١ - ٢٥٦ .

والحميدي في مسنده، عن سفيان . ٤٣٦/٢ (٩٩٣) .

وأحمد في مسنده، عن سفيان عن إسماعيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث العذري قال مرة: عن أبي عمرو بن محمد . ٢٤٩/٢ .

وأيضًا عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة . ٢٤٩/٢ .

والبخاري في تاريخه الكبير، عن محمد بن سلام أخبرنا ابن عيينة وفيه عن أبي عمرو بن محمد . ٧١/١/٢ .

وأيضًا عن علي أخبرنا سفيان قال : حدثنا إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن حريث وقال : قال سفيان: جاءنا إنسان بصري لكم عتبة أبو معاذ قال: لقيت هذا الشيخ الذي روى عنه إسماعيل فسألته فخلط عليّ، وكان إسماعيل إذا حدث بهذا القول يقول : عندكم شيء تشدونه ؟، وقال مسلم : حدثنا وهيب قال : حدثنا إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث عن النبي ﷺ . ٧١/١/٢ - ٧٢ .

وابن خزيمة في صحيحه ، باب الاستتار بالخط إذا لم يجد المصلي ما ينصب بين يديه للاستتار به ، عن عبدالجبار بن العلاء ، ومحمد بن منصور الجواز قالا : ثنا سفيان . ١٣/٢ (٨١١) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي خيثمة حدثنا سفيان ، وقال : عمرو بن حريث هذا شيخ من أهل المدينة، روى عنه سعيد المقبري، وابنه أبو محمد، يروي عن جده وليس هذا بعمرو بن حريث المخزومي ذلك له صحبة، وهذا عمرو بن حريث بن عمارة من بني عذرة ، سمع أبو محمد بن عمرو ابن حريث جده حريث بن عمارة عن أبي هريرة . الإحسان ١٢٥/٦ - ١٢٦ (٢٣٦١) .

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة باب الخط إذا لم يجد عصا، ومن طريق عليّ بن المديني عن سفيان وقال : قال عليّ: قلت لسفيان : إنهم يختلفون فيه؛ بعضهم يقول : أبو عمرو بن محمد، وبعضهم يقول: أبو محمد بن عمرو، فتفكر ساعة ثم قال : ما أحفظه إلا أبا محمد بن عمرو قلت لسفيان: فابن جريج يقول: أبو عمرو بن محمد، فسكت سفيان ساعة ثم قال : أبو محمد بن عمرو أو أبو عمرو بن محمد ثم قال سفيان: كنت أراه أخًا لعمرو بن حريث، وقال مرة: العذري، قال عليّ : قال سفيان: كان جاءنا إنسان بصري لكم عتبة ذاك أبو معاذ ، فقال: إني لقيت هذا الرجل الذي=

وكان ابن عيينه يضطرب في هذا الحديث؛ فربما قال : عن أبي محمد بن عمرو ابن حريث، وربما قال : عن أبي عمرو بن محمد، ثم ثبت على أبي محمد بن عمرو ، واختلف عن ابن جريج؛ فرواه حجاج[٢٧] عن ابن جريج عن إسماعيل عن أبي محمد بن عمرو عن أبي هريرة .

ولم يقل عن أبيه ولا عن جده ورفعه وقال عبد الرزاق : عن ابن جريج عن إسماعيل عن حريث بن عمار[٢٨] عن أبي هريرة[٢٩] .

وقال أبو عاصم: عن ابن جريج، والثوري: عن إسماعيل بن أمية عن أبي[٣٠] عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا[٣١] .

وكذلك قال معمر: عن إسماعيل بن أمية[٣٢]، وقال ذوَّاد[٣٣] بن علبة: عن إسماعيل بن

= روى عنه إسماعيل قال عليٌّ ذلك بعد ما مات إسماعيل بن أبية، فطلب هذا الشيخ حتى وجده، قال عتبة : فسألته عنه فخلطه عليٌّ قال سفيان: ولم نجد شيئًا يشد هذا الحديث ولم يجئ إلا من هذا الوجه، قال سفيان : وكان إسماعيل إذا حدث بهذا الحديث يقول: عندكم شيء تشدونه به . ٢٧١/٢ .

٢٧ – هو المصيصي .

٢٨ – في الأصل (عن) وهو خطأ ، وقد تقدم أن حريثًا اختلف في اسم أبيه فقيل : عمار، وقيل : سليم ، وقيل : سليمان .

٢٩ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب قدر ما يستر المصلي. ١٢/٢ (٢٢٨٦) وذكره البخاري في تاريخه عن عبد الرزاق. ٧١/١/٢ .

٣٠ – في الأصل (ابن) .

٣١ – أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، عن عبد الرزاق نا معمر والثوري، وفيه عن أبي عمرو . ٣١٢/١ (٢٩٥) .

وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ثنا معمر، والثوري عن إسماعيل . ٢٥٤/٢ – ٢٥٥ .

وفيه عن عمرو بن حريث عن أبيه .

والبخاري في تاريخه؛ عن مسدد حدثنا يحيى عن سفيان، وفيه عن أبي عمرو . ٧١/١/٢ .

٣٢ – أخرجه أحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق ثنا معمر والثوري، وفيه عن عمرو بن حريث عن أبيه . ٢٥٤/٢ – ٢٥٥ .

وأيضًا عن عبد الرزاق عن معمر والثوري، وفيه عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه . ٢٤٩/٢ ، ٢٦٦ .

٣٣ – في الأصل (داود) وهو خطأ، وذاوُد ضعيف، تقدم .

أمية عن ابن عمرو بن[٣٤] حريث بن سليم عن جده حريث عن أبي هريرة مرفوعًا .

ورواه بشر بن المفضل، وعبد الوارث بن سعيد[٣٥]، وحميد بن الأسود[٣٦] وأبو (٢/١٧٥/٣) إسحاق الفزاري، فقالوا: عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده عن أبي هريرة[٣٧] إلا أن حميدًا قال من بينهم: عن أبيه عن أبي هريرة

---

٣٤ - في الأصل (عن) وهو خطأ بين .

٣٥ - في الأصل (سعد) وهو خطأ .

٣٦ - صدوق يهم قليلًا ، تقدم .

٣٧ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصا، عن مسدد ثنا بشر . ٢٥٥/١ .
وابن ماجة في سننه، في إقامة الصلاة، باب ما يستر المصلي ، من طريق حميد بن الأسود، ومن طريق عمارة بن خالد ثنا سفيان بن عيينة كلاهما عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن عمر بن حريث عن جده حريث بن سليم . ٣٠٣/١ (٩٤٣) .
والبخاري في تاريخه الكبير في ترجمة حريث عن عبيد الله بن عمرو عن عبد الوارث ، وفيه عن أبي عمرو بن حريث . ٧١/١/٢ .
وأيضًا من طريق روح، وبشر . ٧١/١/٢ .
وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق بشر بن المفضل ، وقال : والصحيح ما قال بشر بن المفضل، وهكذا قال معمر، والثوري عن أبي عمرو بن حريث إلا أنهما قالا : عن أبيه عن أبي هريرة ثنا محمد بن رافع ثنا عبدالرزاق أخبرنا معمر، والثوري عن إسماعيل بن أمية . ١٣/٢ - ١٤ (٨١٢) .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سئل أبو زرعة عن حديث اختلف الرواة عن إسماعيل بن أمية؛ فروى عبد الوارث ومعمر، وبشر بن المفضل، وابن علية، وحميد بن الأسود كلهم عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : «إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئًا، فإن لم يجد فلينصب عصا، فإن لم يكن معه عصا فليخط خطًا ثم لا يضره ما مر أمامه» ، وروى ابن جريج، وسفيان بن عيينه في رواية الحميدي، وعليّ بن المديني، وابن المقرئ عن إسماعيل بن أمية ، عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ورواه مسلم بن خالد الزنجي عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال أبو زرعة : الصواب ما رواه الثوري، =

واختلف عنه؛ فرواه خارجة بن مصعب[٣٨]، عن إسماعيل فقال: عن عمرو بن حريث - أو حريث بن عمرو - عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعًا.

وقال نصر بن حاجب[٣٩]: عن إسماعيل، عن[٤٠] محمد بن عمرو عن أبيه عن

= قلت: اختلف عن ابن عيينة، فأما يونس بن عبد الأعلى وسليمان القزاز فحدثاني عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وروى الحميدي وعليٌّ بن المديني وابن المقرىء على ما بينا. العلل ١/١٨٦ - ١٨٧ (٥٣٤).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الخط إذا لم يجد عصا من طريق بشر، وقال: وكذلك رواه روح بن القاسم عن إسماعيل، وابن عيينة في إحدى الروايتين عنه عن إسماعيل، ورواه سفيان الثوري عن إسماعيل كما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو وأبو نصر أحمد بن عليّ بن أحمد الفامي قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا أسيد بن عاصم ثنا الحسين بن حفص عن سفيان حدثني إسماعيل بن أمية حدثني أبو عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فليجعل بين يديه شيئًا فإن لم يجد فليخط خطًّا ثم لا يضر ما مر أمامه»، ورواه حميد بن الأسود عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ على لفظ حديث بشر أخبرناه أبو الحسن المقرىء أبنا الحسن بن محمد ثنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا حميد بن الأسود فذكره، ورواه وهيب وعبد الوارث عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث وقال عبد الرزاق عن ابن جريج سمع إسماعيل عن حريث بن عمار عن أبي هريرة مختصرًا، ورواه ابن عيينة في رواية الشافعي رحمه الله والحميدي وجماعة عنه عن إسماعيل بن أمية عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث العذري عن أبي هريرة رضي الله عنه ثم روى عنه أنه شك فيه. ٢/٢٧٠ - ٢٧١.

والبغوي في شرح السنة، باب قدر السترة من طريق بشر، وقال: وفي إسناده ضعف. ٢/٤٥١ (٥٤١).

٣٨ - متروك كان يدلس عن الكذابين، تقدم.

٣٩ - نصر بن حاجب الخراساني والد يحيى أصله من نيسابور نزل المدائن ومات بها، قال ابن معين: ليس بشيء وأيضًا ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وقال أبو زرعة: صدوق لا بأس به، وقال أبو داود: ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو عوانة: صدوق لا بأس به، وقال النسائي: ليس بثقة.

الجرح التعديل ٤/١/٤٦٦، اللسان ٦/١٥٢.

٤٠ - في الأصل (بن) وهو خطأ.

أبي هريرة .

وقال إسماعيل بن مسلمة[٤١] عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن عمرو عن حزم عن جده جرير[٤٢] بن سليم عن أبي هريرة .

ووهم في قوله حزم وإنما هو حريث ، ورواه همام عن إسماعيل قال : حدثني ابن عم لي لم يسمه عن أبي هريرة[٤٣] .

وكل هؤلاء رفعه .

ورواه إسماعيل بن أمية وقال : عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة موقوفًا ، ورفعه صحيح عن إسماعيل[٤٤] .

---

٤١ – صدوق يخطىء ، تقدم .

٤٢ – هكذا في الأصل (جرير) والصواب (حريث) .

٤٣ – أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن همام عن أيوب بن موسى عن ابن عم لهم . ص ٣٣٨ (٢٥٩٢) .

٤٤ – قد تقدم كلام ابن أبي حاتم وكلام البيهقي في هذا الحديث ، وإتمامًا للفائدة أذكر أقوال بعض العلماء الآخرين .

قال ابن الصلاح في باب المضطرب :

ومن أمثلته ما رويناه عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ في المصلي إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطًا ، فرواه بشر ابن المفضل وروح بن قاسم عن إسماعيل هكذا ، ورواه سفيان الثوري عنه عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة ورواه حميد بن الأسود عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن حريث بن سليم عن أبيه عن أبي هريرة، ورواه وهيب وعبد الوارث عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث، وقال عبد الرزاق: عن ابن جريج سمع إسماعيل عن حريث بن عمار عن أبي هريرة وفيه من الاضطراب أكثر مما ذكرناه والله أعلم . التقييد والإيضاح ص ١٢٤ – ١٢٥ .

وقال العراقي في نكته على ابن الصلاح: الأمر الثالث المصنف أشار إلى غير ذلك من الاضطراب فرأيت أن أذكر ما رأيت فيه من الاختلاف ، مما لم يذكره المصنف ، وقد رواه أيضًا عن إسماعيل بن أمية: سفيان بن عيينة، وذواد بن علبة، فأما سفيان بن عيينة فاختلف عليه فيه؛ فرواه محمد بن سلام البيكندي =

= عن سفيان بن عيينة كرواية بشر وروح المتقدمة ، وهكذا رواه عليُّ بن المديني عنه فيما رواه البخاري في غير الصحيح ، عن ابن المديني ، واختلف فيه علي ابن المديني كما سيأتي ، ورواه مسدد عن سفيان كرواية سفيان الثوري المتقدمة ، ورواه الشافعي والحميدي عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث العذري، ورواه عمار بن خالد عن ابن عيينة فقال: عن أبي عمرو محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم ، رواه ابن ماجة عن عمارة وقد تقدم، وأما الاختلاف على ابن المديني فيه؛فرواه البخاري في غير الصحيح عنه عن ابن عيينة كما تقدم ، ورواه أبو داود في سننه عن محمد بن يحيى بن فارس عن ابن المديني عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث رجل من بني عذرة ، وأما ذواد بن علبة فقال : عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان وقال أبو زرعة الدمشقي: لا نعلم أحدًا بينه ونسبه غير ذواد بن علبة انتهى، قلت : وقد نسبه ابن عيينة أيضًا في رواية ابن ماجة إلا أنه قال ابن سليم كما تقدم ، والله أعلم . التقييد والإيضاح ص ١٢٧ .

وقال ابن حجر في نكته على ابن الصلاح : قوله : ومن أمثلته فذكر حديث الخط للمصلي إذا لم يجد سترة، واستدرك عليه شيخنا ما فاته من وجوه الاختلاف فيه وبقيت فيه وجوه أخرى لم أر الإطالة بذكرها ، ولكن بقي أمر يجب التيقظ له ، وذلك أن جميع من رواه عن إسماعيل بن أمية عن هذا الرجل إنما وقع الاختلاف بينهم ، في اسمه وكنيته، وهل روايته عن أبيه أو عن جده أو عن أبي هريرة بلا واسطة؟ وإذا تحقق الأمر فيه لم يكن فيه حقيقة الاضطراب ؛ لأن الاضطراب هو : الاختلاف الذي يؤثر قدحًا ، واختلاف الرواة في اسم رجل لا يؤثر ذلك؛ لأنه إن كان ذلك الرجل ثقة فلا ضير، وإن كان غير ثقة فضعف الحديث إنما هو من قبل ضعفه لا من قبل اختلاف الثقات في اسمه فتأمل ذلك، ومع ذلك كله فالطرق التي ذكرها ابن الصلاح ثم شيخنا قابلة لترجيح بعضها على بعض، والراجحة منها يمكن التوفيق بينها، فينتفي الاضطراب أصلًا ورأسًا . النكت على ابن الصلاح . ٧٧٢/٢ - ٧٧٣ .

وقال المزي في تهذيب الكمال في ترجمة حريث :

وهو حديث يتفرد به إسماعيل بن أمية ، وقد اختلف عليه فيه ، فقال بشر بن المفضل : عنه عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث ، وتابعه روح بن القاسم عن إسماعيل بن أمية من رواية أمية بن بسطام عن يزيد بن زريع عنه ، وتابعهما ذواد بن علبة عن إسماعيل وقال : عن جده حريث بن سليمان ، ورواه سفيان بن عيينة ، عن إسماعيل بن أمية ، واختلف عليه فيه؛ فرواه محمد بن سلام البيكندي عن ابن عيينة كرواية بشر بن المفضل، ورواه عليُّ بن المديني عن ابن عيينة فاختلف عليه فيه. ورواه البخاري عن علي بن المديني عن ابن عيينة. كرواية بشر بن المفضل، ورواه محمد بن يحيى الذهلي عن علي بن المديني عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث، قاله =

= أبو داود عن الذهلي، ورواه أحمد بن حنبل عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث العذري، وقال مرة: عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده، ورواه مسدد عن يحيى عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة، وكذلك رواه عبد الرزاق عن معمر والثوري عن إسماعيل. ورواه ابن ماجة عن عمار بن خالد الواسطي عن ابن عيينه وعن أبي بشر بكر بن خلف عن حميد بن الأسود كلاهما عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم ، ورواه مسلم بن إبراهيم عن وهيب بن خالد عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث، وتابعه أبو معمر عن عبد الوارث عن إسماعيل، ورواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن إسماعيل عن حريث بن عمار عن أبي هريرة ، والاضطراب فيه من إسماعيل بن أمية والله أعلم . ٥/٥٦٥ - ٥٦٧ . وذكر نحوه في تحفة الأشراف أيضًا . ٣١٥/٩ .

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب بعد ذكر ما قاله المزي : قلت : قال البخاري في التاريخ : قال سفيان : جاءنا بصري لكم عتبة أبو معاذ فقال : لقيت هذا الشيخ الذي يروي عنه إسماعيل فسألته فخلطه علي ، قلت : فهذا يدل على أن أبا عمرو بن محمد بن حريث كان منه الاضطراب أيضًا ، وحريث العذري ذكره ابن قانع في معجم الصحابة وأورد له حديث: وفدنا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال في سائمة الغنم: في كل أربعين شاة شاة ، وفي إسناده نظر، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وأخرج حديثه في صحيحه، وأما الدارقطني فقال : لا يصح ولا يثبت، وقال ابن عيينة : لم نجد شيئًا نشد به هذا الحديث ، ولم يجيء إلا من هذا الوجه، وقال الطحاوي: راويه مجهول، وقال الخطابي : عن أحمد : حديث الخط ضعيف، وزعم ابن عبد البر أن أحمد بن حنبل وعلي ابن المديني صححاه، وقال الشافعي في سنن حرملة: لا يخط المصلي خطًا إلا أن يكون ذلك في حديث ثابت يتسع ، وأخرجه المزني في المبسوط عن الشافعي واحتج به . ٢٣٦/٢ .

وقال السخاوي في فتح المغيث :

الاختلاف على راويه وهو إسماعيل بن أمية، فإنه قيل عنه: عن أبي عمرو بن محمد بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة ، وقيل عنه : عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة ، وقيل عنه: عن أبي عمرو بن محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن أبي هريرة،وقيل عنه: عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث - رجل من بني عذرة - عن أبي هريرة ، وقيل عنه: عن ابن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده عن أبي هريرة، وقيل عنه: عن محمد بن عمرو بن حريث عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقيل عنه: عن حريث بن عمار عن أبي هريرة ، وقيل عنه: عن أبي عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان عن أبي هريرة، وقيل عنه: عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة ، وقيل غير ذلك ، ولذا حكم غير واحد من الحفاظ: كالنووي في الخلاصة ، وابن عبد الهادي ، وغيره من المتأخرين باضطراب سنده، بل عزاه النووي للحفاظ ، قال الدارقطني : لا يثبت ، وقال الطحاوي: لا يحتج بمثله ... إلخ . ٢٢٢/١ - ٢٢٣ .

س ٢٠١١ - وسئل عن حديث الحجاج بن الحجاج[٤٥] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لايحرم من الرضاعة المصة والمصتان، ولا يحرم منها إلا ما فتق الأمعاء» .

فقال : يرويه عروة بن الزبير، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن إسحاق[٤٦] عن إبراهيم بن عقبة، عن عروة بن الزبير عن حجاج بن حجاج، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٤٧] .

قاله جرير عن[٤٨] محمد بن إسحاق، وقيل: عن جرير عن ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم[٤٩] عن عروة .

وذلك وهم من قائله، والصواب عن إبراهيم بن عقبة، وغير محمد بن إسحاق يرويه عن إبراهيم بن عقبة موقوفًا .

---

٤٥ - حجاج بن حجاج بن مالك الأسلمي ، مقبول ، من الثالثة، ولأبيه صحبة . التقريب ١٥٢ .

٤٦ - صدوق يدلس ، تقدم .

٤٧ - أخرجه البزار في مسنده ، في مسند أبي هريرة عن يوسف بن موسى نا جرير (وليس فيه ذكر عروة) وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروى إلا بهذا الإسناد ، وحجاج بن حجاج روى عنه عروة بن الزبير، وهو معروف قد روى عن أبي هريرة وعن أبيه ٢/١٥٩ .
والنسائيّ في سننه الكبرى ، في النكاح ، القدر الذي يحرم من الرضاعة، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين للخبر في ذلك عن عائشة عن محمد بن قدامة المصيصي عن جرير ٣/٣٠٠ (٥٤٦١) .
وأيضًا من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق حدثني هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن الحجاج ، عن أبي هريرة ٣/٣٠٠ (٥٤٦٠) .
وأيضًا في الرضاعة بعد الفطام قبل الحولين ٣/٣٠١ (٥٤٦٧) .
والدارقطني في سننه في الرضاع ٤/١٧٣ (٦) .
والبيهقي في سننه الكبرى في الرضاع، وقال : رواه الزهري، وهشام عن عروة موقوفًا على أبي هريرة ببعض معناه ٧/٤٥٦ .

٤٨ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٤٩ - هو : التيمي .

ورواه هشام عن[٥٠] عروة عن حجاج الأسلمي عن أبي هريرة موقوفًا[٥١]، قاله ابن عيينة، ومفضل بن فضالة، وأبو أسامة .

ورواه عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن أبي هريرة موقوفًا أيضًا[٥٢] ولم يذكر الحجاج، والصحيح قول من وقفه في حديث هشام وإبراهيم بن عقبة جميعًا .

س ٢٠١٢ - وسئل عن عبد الرحمن[٥٣] بن هرمز (٣/١٧٦/١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «خلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك» .

فقال : اختلف فيه على مالك بن أنس ؛ فرواه عبد الله بن بزيع[٥٤] عن روح بن القاسم عن مالك بن أنس عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة .

---

٥٠ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٥١ - أخرجه الشافعي في مسنده عن سفيان . ترتيب المسند ٢١/٢ (٦٣) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، باب القليل من الرضاع ، عن ابن جريج ومعمر عن هشام ٤٦٦/٧ (١٣٩١٠) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن أبي أسامة ، وابن نمير ٢٩١/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى في الرضاع باب من قال: لا يحرم من الرضاع إلا خمس رضعات، من طريق الشافعي أنا سفيان عن هشام، وقال : وكذلك رواه الزهري عن عروة عن الحجاج الأسلمي عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفًا ٤٥٦/٧ .

٥٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في النكاح، من قال : لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحَوْلَين عن عبدة ٢٩١/٤ .
والنسائي في سننه الكبرى ، كما عزاه إليه المزي عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني عن المعتمر عن عبيد الله- يعني ابنَ عمر- عن هشام بن عروة عن أبيه . تحفة الأشراف ٢٥٧/١٠ .
ولم أجده بهذا السند في السنن الكبرى، بل في المطبوعة ، أخبرنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال: ثنا المعتمر، قال: سمعت عبد الله- يعني ابنَ نمير- عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن الزبير أنه قال : . ٣٠١/٣ (٥٤٦٦) .

٥٣ - قد تقدمت بعض الأحاديث عن عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة . انظر الأسئلة بأرقام . ١٥٢٨ - ١٥٣٦ .

٥٤ - تقدم في السؤال رقم ٨٢٢ ، ضعفه الساجي، وابن عدي، والدارقطني .

ووهم في قوله الزهري، والصحيح عن مالك عن أبي الزناد[٥٥] عن الأعرج عن أبي هريرة[٥٦]

وكذلك رواه القعنبي، وأصحاب الموطأ عن مالك، وعبد الله بن بزيع لين الحديث، ليس بمتروك .

س ٢٠١٣ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة ، كان رسول الله ﷺ : يرفع يديه حذو منكبيه حين يكبر يفتتح الصلاة، وحين يركع، وحين يسجد .

فقال : يرويه صالح بن كيسان عنه ، حدث به عنه إسماعيل بن عياش[٥٧]، واضطرب فيه؛ فرواه عنه[٥٨] هشام بن عمار[٥٩]، ومحمد بن المبارك الصوري، وإبراهيم بن مهدي المصيصي[٦٠]، واتفقوا عنه على لفظ واحد فذكروا فيه الرفع عند الافتتاح ، وعند الركوع والسجود، وعند القيام للفصل بين الركعتين[٦١].

---

٥٥ - هو : عبد الله بن ذكوان .

٥٦ - أخرجه مالك في الموطأ ، في كتاب الصيام ، باب جامع الصيام ٣١٠/١ (٥٨) .
والبخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم، باب فضل الصوم عن القعنبي نحوه . ١٠٣/٤ (١٨٩٤) .
وأحمد في مسنده ، عن إسحاق قال : ثنا مالك ٤٦٥/٢ .
وأيضًا عن روح ثنا مالك عن أبي الزناد ٥١٦/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصيام ، باب في فضل شهر رمضان، من طريق القعنبي ٣٠٤/٤ .

٥٧ - صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ، تقدم .
وصالح بن كيسان شيخه هنا مدني .

٥٨ - في الأصل (عنه عن هشام) وهو خطأ .

٥٩ - تقدم ، وهو صدوق كبر؛ فصار يتلقن ؛ فحديثه القديم أصح .

٦٠ - إبراهيم بن مهدي المصيصي ، بغدادي الأصل ، مقبول ، مات سنة أربع، وقيل: خمس وعشرين ومائتين . التقريب ٩٤ .

٦١ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الإقامة ، باب رفع اليدين إذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع، عن عثمان بن أبي شيبة، وهشام بن عمار قالا: ثنا إسماعيل (وليس فيه الرفع عند القيام للفصل بين الركعتين) ٢٧٩/١ (٨٦٠). =

وخالفهم عبد الله بن المبارك، وأبو اليمان، وعبد الله بن عون الخرّاز[٦٢]، وداود بن عمرو، والحسن بن عرفة، وعمرو بن عثمان، ولوين[٦٣]؛ فرووه عن إسماعيل، وقالوا فيه: حين يفتتح وحين يركع وحين يسجد[٦٤] .

ورواه عثمان بن أبي شيبة، والحارث بن سريج[٦٥] الخوارزمي عن إسماعيل، فقالا فيه : كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا رفع رأسه من الركوع واتبعاه عن صالح[٦٦] عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله[٦٧]، وهو أشبه الأقاويل بالصواب؛ لأن الحديث محفوظ عن ابن عمر بهذا اللفظ .

ورواه عبد الله بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرة، وقال فيه : إنه كان يكبر إذا رفع وإذا وضع، وفي الفصل بين الركعتين، ولم يذكر فيه رفع اليدين .

= وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، فيه رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين وهي ضعيفة، وأصله في الصحيحين من هذا الوجه بغير هذا السياق . مصباح الزجاجة ٢٩٩/١ (٣١٥) .

٦٢ – الخراز : بمعجمة ثم مهملة وآخره زاي. التقريب ٣١٧ .

٦٣ – هكذا في الأصل وفي نسخة أصفية (أوس) .

٦٤ – أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب التكبير للركوع ، والتكبير للسجود والرفع من الركوع، هل مع ذلك رفع أم لا ؟ من طريق سعيد بن منصور قال : ثنا إسماعيل ٢٢٤/١ .

٦٥ – الحارث بن سريج ، أبو عمر النقال البغدادي، خوارزمي الأصل ، قال ابن أبي حاتم : كتب عنه أبو زرعة وترك حديثه، وامتنع أن يحدثنا عنه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال موسى بن هارون : متهم في الحديث، وقال ابن عدي : ضعيف يسرق الحديث، وقال أبو الفتح الأزدي : تكلموا فيه حسدًا ، كذا قال الأزدي ويجهل ، واختلف قول يحيى بن معين فقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد: سئل يحيى بن معين– وأنا أسمع– عن حارث النقال وأحمد بن إبراهيم الموصلي، فقال: ثقتين صدوقين، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قلت ليحيى بن معين : إن الحارث بن النقال يحدث عن ابن عيينة عن عاصم بن كليب– يعني عن أبيه– عن وائل بن حجر أتيت النبي ﷺ ولي شعر قال: كل من حدث بحديث عاصم ابن كليب عن ابن عيينة فهو كذاب خبيث، ليس حارث بشيء. مات سنة ست وثلاثين ومائتين. الضعفاء للعقيلي ٢١٩/١– ٢٢٠، الكامل ٦١٥/٢. تاريخ بغداد ٢٠٩/٨ – ٢١١ ، اللسان ١٤٩/٢ – ١٥١ .

٦٦ – في الأصل (عن صالح) مكرر .

٦٧ – أخرجه الدارقطني في سننه ، باب ذكر التكبير ورفع اليدين عند الافتتاح والركوع والرفع منه ...إلخ ، عن أبي القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثنا عثمان بن أبي شيبة ٢٩٥/١ – ٢٩٦ .

ورواه ابن إسحاق عن الأعرج عن أبي هريرة أنه كان يرفع يديه إذا ركع، وإذا رفع رأسه من (٢/١٧٦/٣) الركوع .

وهذا يوافق قول عثمان بن أبي شيبة،والحارث بن سريج عن إسماعيل غير أنه لم يرفعه .

س ٢٠١٤ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إن الله تعالى يحب[٦٨] لكم ثلاثًا ويرضى لكم ثلاثًا : أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا...» الحديث .

فقال : يرويه عبد المجيد بن أبي رواد[٦٩] عن مالك عن[٧٠] أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

ووهم فيه ، وإنما رواه مالك عن سهيل بن أبي[٧١] صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

واختلف عنه؛ فرواه ابن وهب، وأبو مصعب، وعبد الله بن يوسف، ومحمد بن خالد بن[٧٢] عثمة، وعبد العزيز[٧٣] الأويسي ، عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٧٤] .

---

٦٨ - هكذا في الأصل والمتن في الموطأ وغيره (إن الله يرضى لكم ثلاثًا ، ويسخط لكم ثلاثًا : يرضى لكم ... الحديث) .

٦٩ - صدوق يخطىء وكان مرجئًا ، تقدم .

٧٠ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

٧١ - تقدم، وهو صدوق تغير حفظه بأخرة .

٧٢ - صدوق يخطىء، تقدم .

٧٣ - في الأصل (عبد الأويسي) وهو : عبد العزيز بن عبد الله الأويسي .

٧٤ - أخرجه مالك في الموطأ ، في الكلام باب ما جاء في إضاعة المال وذي الوجهين ٢/٩٩٠. والبخاري في الأدب المفرد، باب السرف في المال، عن عبد الله بن يوسف ص ١١٨ (٤٤٢) =

ورواه[٧٥] القعنبي عن مالك عن سهيل عن أبيه مرسلًا .

وكذلك قال: يونس عن ابن وهب عن مالك .

ورواه سليمان بن بلال، وحماد بن سلمة ، وبكير بن الأشج[٧٦]، وفليح[٧٧] وإسماعيل بن عياش[٧٨]، وخالد[٧٩] بن عبد الله، وسليمان التيمي، وعبد العزيز بن أبي حازم، وإسماعيل بن زكريا[٨٠] عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة[٨١] وهو الصواب .

= وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ١٨٢/٨ - ١٨٣ (٣٣٨٨) .

والبغوي في شرح السنة ، باب الاعتصام بالكتاب والسنة ، من طريق أبي مصعب . ٢٠٢/١-٢٠٣ (١٠١).

٧٥ - في الأصل جاءت العبارة هكذا (... عن مالك عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة ووهم فيه، وإنما رواه ... ورواه القعنبي) بعد (رواه) بياض بمقدار أربع أو خمس كلمات .

ويبدو لي أن لفظ (وهم فيه، وإنما رواه) ليس له محل بل هو مكرر وزيادة؛ لأن المؤلف ذكر الخلاف في هذا الحديث، فأولًا ذكر رواية عبد المجيد بن أبي رواد وقال : (ووهم فيه)، ثم ذكر الرواية الصحيحة عن مالك فقال : (وإنما رواه مالك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة فمالك لا يرويه عن أبي الزناد عن الأعرج، بل عن سهيل عن أبيه، ثم ذكر اختلاف الرواة عن مالك، فابن وهب وأبو مصعب وغيرهما يروونه عن مالك متصلًا . ويرويه القعنبي عنه مرسلًا ، والله أعلم .

٧٦ - في الأصل (الأسل) وهو خطأ ، وهو : بكير بن عبد الله بن الأشج .

٧٧ - هو : ابن سليمان ، صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٧٨ - صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم .

٧٩ - في الأصل (بن خالد) وهو خطأ، وهو خالد بن عبد الله الواسطي .

٨٠ - صدوق يخطىء قليلًا ، تقدم .

٨١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الأقضية ، باب النهي عن كثرة السؤال .. إلخ ، من طريق جرير وأبي عوانة عن سهيل. ١٣٤٠/٣ (١٧١٥) .

وأحمد في مسنده عن عبدالصمد عن حماد . ٣٢٧/٢ .

وأيضًا عن أسود بن عامر أنا حماد . ٣٦٠/٢ .

وأيضًا عن خلف بن الوليد ثنا خالد . ٣٦٧/٢. =

س ٢٠١٥ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من سأله جاره أنْ يغرز خشبة في جداره فلا يمنعه » .

فقال : يرويه الزهري ، واختلف عنه ؛ فرواه سفيان بن عيينة، وزياد بن سعد، وسفيان بن حسين[٨٢] ، وسليمان بن كثير[٨٣] ، وعبد الله بن بديل[٨٤] ، ويونس بن يزيد[٨٥] عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة[٨٦] .

= والبيهقي في سننه الكبرى ، في قتال أهل البغي ، باب النصيحة لله ولكتابه ورسوله ولأئمة المسلمين ...إلخ ، من طريق جرير بن عبد الحميد أبنا سهيل . ١٦٣/٨ .

٨٢ – ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، تقدم .

٨٣ – لا بأس به في غير الزهري ، تقدم .

٨٤ – صدوق يخطىء، تقدم .

٨٥ – ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهمًا قليلًا ، وفي غير الزهري خطأً ، تقدم .

٨٦ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في المساقاة ، باب غرز الخشب في جدار الجار ، من طرق ابن عيينة ويونس ومعمر، كلهم عن الزهري . ١٢٣٠/٣ .

وأبو داود في سننه ، في القضاء ، باب في القضاء ، من طريق سفيان بن عيينة نحوه . ٣٥١/٣ .

والترمذي في سننه ، في الأحكام ، باب ما جاء في الرجل يضع على حائط جاره خشبًا ، من طريق ابن عيينة ، وقال : حديث حسن صحيح . ٢٨٥/٢ .

وابن ماجة في سننه ، في الأحكام ، باب الرجل يضع خشبته على جدار جاره ، من طريق ابن عيينة . ٧٨٢/٢ – ٧٨٣ (٢٣٣٥) .

والحميدي في مسنده ، عن ابن عيينة . ٤٦١/٢ (١٠٧٦) .

وأحمد في مسنده ، من طريق معمر عن الزهري . ٢٧٤/٢ .

وأيضًا من طريق أبي أويس عن الزهري . ٣٩٦/٢ .

وأيضًا من طريق سفيان . ٢٤٠/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق معمر وسفيان عن الزهري، وقال : وهذا الحديث قد رواه جماعة عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة . ٢/١٩٨ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق ابن عيينة . ١٢٢/١١ (٦٢٤٩) .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق ابن عيينة . ١٥٢/٣ .

وأيضًا من طريق سليمان بن كثير . ١٥٣/٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلح ، باب ارتفاق الرجل بجدار غيره بوضع الجذع .. إلخ ، من طريق سفيان بن عيينة ومعمر . ٦٨/٦ .

وكذلك رواه مالك بن أنس عن الزهري ، واختلف عنه؛ فرواه يحيى القطان وعبد الله ابن وهب، وأصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة[87].

وروي عن بشر بن عمر عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[88].

قاله أبو عبيدة بن أبي السفر[89] عنه ، ووهم فيه .

---

٨٧ – أخرجه مالك في الموطأ ، الأقضية ، باب القضاء في المرفق ٢/٧٤٥ (٣٢) .

وقال ابن عبد البر : هكذا روى هذا الحديث جماعة رواة الموطأ عن مالك ، بهذا الإسناد كما رواه يحيى ، ورواه خالد بن مخلد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ، وقد يحتمل أن يكون عند مالك بالإسنادين جميعًا، ولكنه في الموطأ كما ذكرت لك ، ورواه أكثر أصحاب ابن شهاب عنه عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة، كما رواه مالك إلا معمرًا فإن عنده فيه عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة .. إلخ . ١٠/٢١٥ – ٢١٦ .

والبخاري في جامعه الصحيح ، في المظالم ، باب لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك . ٥/١١٠ (٢٤٦٣) .

ومسلم في صحيحه ، باب غرز الخشب في جدار الجار ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك . ٣/١٢٣٠ (١٦٠٩)

والشافعي في مسنده ، عن مالك . ٢/١٦٥ (٥٧٦) .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرحمن عن مالك . ٢/٤٦٣ .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق ابن وهب . ٣/١٥١ .

وأيضًا من طريق ابن وهب عن مالك ويونس . ٣/١٥١ .

وأيضًا من طريق الشافعي ، عن مالك . ٣/١٥١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق الليث عن مالك . الإحسان ٢/٢٧٠ (٥١٥) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق القعنبي . ٦/٦٨ .

وأيضًا في باب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم ... إلخ ، من طريق الشافعي والليث بن سعد عن مالك . ٦/١٥٧ .

٨٨ – وذكره ابن عبد البر في التمهيد ، عن هشام بن يوسف الصنهاجي عن معمر ومالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال : فوهم فيه، والله أعلم . وليس يصح عن مالك ولا عن معمر ذكر أبي سلمة فيما ذكره الدارقطني ، قال : وقد روي عن بشر بن عمر عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، والصواب فيه : عن مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة . ١٠/٢١٧ .

٨٩ – صدوق يهم ، تقدم .

ورواه (١/١٧٧/٣) خالد بن مخلد[٩٠] عن مالك عن أبي الزناد عن أبي هريرة[٩١].

والصحيح عن مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة .

وزواه محمد بن أبي حفصة[٩٢] عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٩٣]، ووهم فيه .

ورواه معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٩٤].

ورواه عقيل عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة وعن الأعرج عن أبي هريرة[٩٥].

---

٩٠ - صدوق يتشيع وله أفراد ، تقدم .

٩١ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار . ١٥١/٣ .
وأبو نعيم في أخبار أصبهان ، وقال : تفرد به خالد عن مالك عن أبي الزناد . ٢٦٩/٢ .

٩٢ - صدوق يخطىء، تقدم .

٩٣ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ من قوله : «لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبته في جداره» . ١٥٢/٣ .
وأبو نعيم في الحلية . ٣٧٨/٣ .
وذكره ابن عبد البر في التمهيد . ٢١٦/١٠ .

٩٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية في الرجل يجعل خشبة على جدار جاره . ٢٥٦/٧ .
وأيضًا في الرد على أبي حنيفة . ٢٢٢/١٤ - ٢٢٣ .
والطحاوي في مشكل الآثار . ١٥١/٣ - ١٥٢ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل ، ونقل عن أبي زرعة وأبي حاتم بأنهما قالا : وهم فيه معمر، إنما هو الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ، كذا رواه مالك وجماعة، وهو الصحيح . ٤٧١/١ (١٤١٣) .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية . ٣٧٨/٣ .
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن جعفر بن محمد . ١٥١/٢ .
وابن عبد البر في التمهيد ، وقال : وبهذا الإسناد كان هذا الحديث عن عقيل . ٢١٦/١٠ .

٩٥ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق محمد بن عزيز الأيلي قال : ثنا سلامة بن روح عن عقيل عن ابن شهاب ، رواية ابن المسيب فقط . ١٥٢/٣ .

أتى بالإسنادين جميعًا مفردين .

ورواه ابن إسحاق عن الزهري عن أبي هريرة مرسلًا عن النبي ﷺ .

والمحفوظ عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة .

وكذلك رواه صالح بن كيسان وغيره عن الأعرج عن أبي هريرة[٩٦].

وكذلك رواه عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[٩٧].

س ٢٠١٦ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، إن فيه لساعة ما يوافقها عبد مسلم يسأل الله خيرًا إلا أعطاه إياه » .

فقال : يرويه أبو الزناد ، واختلف عنه ؛ فرواه موسى بن عقبة، وعبيد الله بن عمر ، ومغيرة بن عبد الرحمن القرشي[٩٨]، وعبد الرحمن بن إسحاق، وورقاء، وهشام بن عروة، ومحمد بن إسحاق، ومالك بن أنس، وعبد الرحمن بن أبي[٩٩] الزناد عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[١٠٠].

---

٩٦ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق الحسن بن عليٍّ عن عبد الرحمن الأعرج . ٢/١٩٩ – ١/٢٠٠ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق سليمان بن بلال عن صالح . ٦٨/٦ .

٩٧ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق أبي أويس عن عبد الله بن الفضل وأبي الزناد . ٣٩٦/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن وهب بن بقية أخبرنا خالد عن عبد الرحمن . (هكذا عبد الرحمن بدون نسبته) . ٢٠٢/١١ (٢٣٠٩) .
ويرى محقق مسند أبي يعلى أنه ابن أبي الزناد ، مع أن المزي ذكر من شيوخ خالد بن عبد الله عبدَ الرحمن بن إسحاق المدني . انظر تهذيب الكمال ١٠٠/٨ .

٩٨ – صدوق فقيه كان يهم ، تقدم .

٩٩ – صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهًا ، تقدم .

١٠٠ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق عبيد الله نحوه، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا عليُّ بن غراب وعقبة بن خالد . ٢/٢٠١ . =

وخالفهم شعيب[١٠١] بن أبي حمزة ، رواه عن أبي الزناد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[١٠٢].

قاله أبو حيوة شريح بن يزيد عنه . وحديث الأعرج أصح .

= ومالك في الموطأ ، باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة ، بلفظ: إن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: «فيه ساعة لا يوافقها ...» الحديث . ١٠٨/١ (١٥) .

والبخاري في جامعه الصحيح ، في الجمعة، باب في الساعة التي في يوم الجمعة من طريق مالك . ٤١٥/٢ (٩٣٥) .

ومسلم في صحيحه ، في باب في الساعة التي يوم الجمعة من طريق مالك . ٥٨٣/٢ - ٥٨٤ (٨٥٢) .

والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يستحب من الاستغفار يوم الجمعة من طريق مالك . ص ٣٣٥ - ٣٣٦ (٤٦٩) .

وأيضًا من طريق علي بن عياش حدثنا شعيب حدثني أبو الزناد . ص ٣٣٦ (٤٧٠) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجمعة ، باب الساعة التي في يوم الجمعة ، من طريق مالك . ٢٤٩/٣ - ٢٥٠ .

وأخرجه مسلم في صحيحه ، باب فضل يوم الجمعة ، من طريق المغيرة بلفظ : «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة ، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة» . ٥٨٥/٢ .

والترمذي في سننه ، في أبواب الجمعة ، باب فضل يوم الجمعة ، عن قتيبة نا المغيرة بن عبد الرحمن مثل مسلم ، وقال : حسن صحيح . ٣٥٤/١ .

وأحمد في مسنده ، من طريق المغيرة في حديث طويل، ولكن ليس فيه ذكر الساعة . ٤١٨/٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب الساعة التي في يوم الجمعة، وما جاء في فضله على طريق الاختصار ، من طريق المغيرة . ٢٥١/٣ .

١٠١ - في الأصل (شعبة) وهو خطأ، واسم أبيه دينار .

١٠٢ - أخرجه النسائي في السنن ، في الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ، من طريق معمر عن الزهري عن سعيد نحوه . ١١٥/٢ .

وأيضًا في عمل اليوم والليلة ، عن عمرو بن عثمان حدثنا شريح . ص ٣٣٦ (٤٧١) .

وأيضًا في عمل اليوم والليلة ، من طريق معمر عن الزهري عن سعيد . ص ٣٣٦ - ٣٣٧ (٤٧٢) .

وأحمد في مسنده من طريق معمر عن الزهري عن سعيد . ٢٨٤/٢ .

وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب الاستغفار يوم الجمعة ، من طريق النسائي . ص ١٤٤ - ١٤٥ (٣٧٥) .

ورواه الزهري، وعمرو بن يحيى، وجعفر بن ربيعة، وابن لهيعة[١٠٣] عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[١٠٤].

س ٢٠١٧ - وسئل عن حديث ثنا به عن أحمد بن محمد بن يونس[١٠٥] بن مسعدة الأصبهاني ثنا جعفر بن أحمد بن الخليل الرازي[١٠٦] ثنا حفص[١٠٧] بن عمر المهرقاني ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن (٢/١٧٧/٣) الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « من يعجز في الدنيا فهو يعجز في النار ».

فقال: كذا قال هذا الشيخ، وهو ثقة عن يحيى عن عبيد الله[١٠٨]، وغيره يرويه عن يحيى عن ابن عجلان عن أبي الزناد، وهذا القول أصح.

س ٢٠١٨ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ رأى رجلًا يسوق بدنة فقال: «اركبها»، فقال: إنها بدنة. الحديث.

فقال: يرويه أبو الزناد، واختلف عنه؛ فرواه مالك بن أنس، وموسى بن عقبة،

---

١٠٣ - صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم.

١٠٤ - أخرجه مسلم في صحيحه، في باب فضل يوم الجمعة، من طريق الزهري، بلفظ: خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها». ٢/٥٨٥ (٨٥٤).
والنسائي في سننه، في باب ذكر فضل يوم الجمعة، من طريق يونس عن الزهري. ٣/٨٩ - ٩٠.
وأحمد في مسنده، من طريق يونس عن ابن شهاب نحوه. ٢/٤٠١.
والبزار في مسنده، من طريق عمر بن سعيد ويونس عن الزهري وقال: وهذا الحديث قد رواه غير من ذكرنا عن الزهري، فخالف من سمينا في إسناده. ١/١٩٩.

١٠٥ - في الأصل (يوسف بن مسعرة) وهو خطأ، وتقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٧.

١٠٦ - جعفر بن أحمد بن الخليل، أبو العباس العطار - وقيل: القطان - من أهل الري، قدم بغداد وحدث بها، لم يذكر فيه الخطيب جرحًا ولا تعديلًا. تاريخ بغداد ٧/١٩٤.

١٠٧ - في الأصل (جعفر) وهو: حفص بن عمر بن عبد الرحمن الرازي، أبو عمر المهرقاني بقاف، صدوق من العاشرة. التقريب ١٧٢.

١٠٨ - في الأصل (عبد الله).

و[109] عبد الرحمن بن إسحاق - وهو عباد - وأبو أيوب الأفريقي[110] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[111]

١٠٩ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

١١٠ - هو : عبد الله بن عليّ، صدوق يخطىء، تقدم .

١١١ - أخرجه مالك في الموطأ ، باب ما يجوز من الهدي. ٣٧٧/١ (١٣٩) .

والبخاري في جامعه الصحيح ، في الحج ، باب ركوب البدن ، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك ٥٣٦/٣ (١٦٨٩) .

وأيضًا في الوصايا ، باب هل ينتفع الواقف بوقفه ، عن إسماعيل حدثنا مالك ٣٨٣/٥ (٢٧٥٥) .

وأيضًا في الأدب ، باب ما جاء في قول الرجل : ويلك ، عن قتيبة عن مالك ٥٥١/١٠ - ٥٥٢ (٦١٦٠) .

ومسلم في صحيحه ، في الحج ، باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج إليها ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك . ٩٦٠/٢ (١٣٢٢) .

وأيضًا من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد . ٩٦٠/٢ .

وأبو داود في سننه ، في المناسك ، باب في ركوب البدن ، عن القعنبي عن مالك . ٨١/٢ .

والنسائيُ في سننه ، في المناسك ، ركوب البدنة ، عن قتيبة عن مالك . ١٧٦/٥ .

وابن ماجة في سننه ، في المناسك ، باب ركوب البدن ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن سفيان الثوري . ١٠٣٦/٢ (٣١٠٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في كتاب الرد على أبي حنيفة ، عن وكيع عن سفيان . ٢٢٨/١٤ - ٢٢٩ .

وأحمد في مسنده ، عن ربعي بن إبراهيم ثنا عبد الرحمن (يعني ابن إسحاق) . ٢٥٤/٢ .

وأيضًا عن وكيع عن سفيان - وهو الثوري - عن أبي الزناد . ٤٨١/٢ .

وأيضًا عن عبد الرحمن وإسحاق عن مالك . ٤٨٧/٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن وهب بن بقية أخبرنا خالد عن عبد الرحمن . ٢٠٠/١١ (٦٣٠٧) .

قلت : ذهب محقق مسند أبي يعلى إلى أن عبد الرحمن الذي يروي عنه خالد هو ابن أبي الزناد ، ولعل الصواب هو ابن إسحاق ، كما جاء عند الدارقطني ، وهكذا ذكر المزي أن خالد بن عبد الله الواسطي يروي عن عبد الرحمن بن إسحاق ، وكذلك روى أحمد بن حنبل هذا الحديث عن ربعي بن إبراهيم عن عبد الرحمن ، وربعي أيضًا يروي عن عبد الرحمن بن إسحاق كما ذكر المزي في ترجمته .

انظر تهذيب الكمال ترجمة خالد . ١٠٠/٨ ، وترجمة ربعي . ٥٢/٩ .

وابن الجارود في المنتقى ، باب المناسك ، من طريق روح بن عبادة ثنا مالك . ص ١٥٢ (٤٢٨) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الهدي يساق لمتعة أو قران هل يركب أم لا ؟ ، =

وخالفهم ابن عيينة ؛ فرواه عن أبي الزناد عن موسى بن أبي عثمان[١١٢] عن أبيه[١١٣]، عن أبي هريرة[١١٤]، ويشبه أن يكون القولان محفوظين عن أبي الزناد .

وزعم الواقدي[١١٥] أن مالكًا وهم في إسناد هذا الحديث ؛ فرواه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

وقد تابعه جماعة ثقات ، منهم موسى بن عقبة ، ومن ذكرنا معه .

س ٢٠١٩ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة أنه كان إذا كبر سكت هنيهة ثم قرأ : ﴿ الحمد لله رب العالمين ﴾ .

فقال : يرويه شعبة ، واختلف عنه ؛ فرفعه عمرو بن علي عن أبي داود عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن[١١٦] عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

= عن يونس قال : أنا ابن وهب أن مالكًا حدثه . ١٦٠/٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الحج ، باب ركوب البدنة إذا اضطر إليه ، ركوبًا غير فادح ، من طريق مالك . ٢٣٦/٥ .

والبغوي في شرح السنة ، باب ركوب الهدي ، من طريق أبي مصعب عن مالك . ١٩٥/٧ (١٩٥٤) .

١١٢ - موسى بن أبي عثمان التبّان ، بمثناة وموحدة ، مولى المغيرة ، المدني ، مقبول ، من السادسة . التقريب ٥٥٢ .

١١٣ - أبو عثمان التبّان : بمثناة ثم موحدة ثقيلة ، مولى المغيرة بن شعبة ، قيل : اسمه سعد ، وقيل : عمران ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٦٥٧ .

١١٤ - أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان . ٤٣٩/٢ (١٠٠٣) .

وأحمد في مسنده من طريق سفيان . ٤٦٤/٢ ، ٢٤٥ .

وابن الجارود في المنتقى ، عن ابن المقرئ قال : ثنا سفيان . ص ١٥١ - ١٥٢ (٤٢٧) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار . ١٦٠/٢ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق حامد بن يحيى البلخي قال : حدثنا سفيان . الإحسان ٣٢٦/٩ (٤٠١٦) .

١١٥ - هو : محمد بن عمر بن واقد ، متروك مع سعة علمه ، تقدم .

١١٦ - هو : ابن سعد بن زرارة الأنصاري .

ووقفه غيره[117]، والموقوف هو المحفوظ .

قيل للشيخ : سمعت من ابن صاعد حديث عمرو بن عليّ عن أبي داود ، فإنه كان عنده قال : حدثناه أبو محمد بن صاعد إملاءً علينا ، قال : ثنا عمرو بن علي ثنا أبو داود بذلك .

س ٢٠٢٠ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك .

فقال : يرويه مالك ، واختلف عنه ؛ فرفعه محمد بن خالد بن عثمة[118]، وإسحاق بن إبراهيم (١/١٧٨/٣) الحنيني[119] عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة[120].

وكذلك رواه عبد الكريم بن الهيثم ، وابن الصباح الجرجرائيّ[121] عن أبي مصعب عن مالك[122].

---

١١٧ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الصلوات ، في الوقوف ، والسكوت إذا كبر ، عن غندر عن شعبة . ٢٧٦/١ .

١١٨ – صدوق يخطىء، تقدم .

١١٩ – ضعيف ، تقدم .

١٢٠ – أخرجه مالك في الموطأ ، في كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر والسفر . (رواية يحيى عن مالك وهي متصلة مرفوعة) . ١٤٣/١ (١) .
وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق إسماعيل بن داود المخراقي ، ومحمد بن خالد بن عثمة . ٣٣٧/٢ – ٣٣٨ .
وذكره من طريق الحنيني ويحيى بن يحيى عن مالك . ٣٣٨/٢ .

١٢١ – في الأصل (الجرجاني) وهو : جعفر بن أحمد بن محمد بن الصباح : أبو الفضل المعروف بالجرجرائيّ ، قال الدارقطني : ثقة ، مات سنة تسع وثلاثمائة . تاريخ بغداد ٢٠٥/٧ – ٢٠٦ .

١٢٢ – أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ، من طريق جعفر بن أحمد بن محمد بن الصباح ، فقال : قال أبو الحسن عليُّ بن عمر الدارقطني : لم يسنده عن أبي مصعب غير جعفر بن صباح ، وهو في الموطأ عند أبي المصعب ، وغيره مرسل . ٣٣٩/٢ .

وأرسله القعنبي ، ومعن ، ويحيى القطان ، وابن وهب ، ومحمد بن الحسين[١٢٣] ، وأصحاب الموطأ[١٢٤] .

س ٢٠٢١ – وسئل عن حديث عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « المؤمن القوي أحب إلى الله من المؤمن الضعيف ، وكل على خير » .

---

١٢٣ – هو : الشيباني .

١٢٤ – أخرجه محمد بن الحسن الشيباني في الموطأ ، باب الجمع بين الصلاتين في السفر والمطر ، عن مالك . ص ٨٢ (٢٠٣) .

ومالك في الموطأ ، مرسلًا . (رواية أبي مصعب) ٤٢/١ (٣٦٤) .

قال ابن عبد البر: وهذا الحديث هكذا [رواه] جماعة من أصحاب مالك مرسلًا إلا أبا المصعب في غير الموطأ ، ومحمد بن المبارك الصوري ومحمد بن خالد بن عثمة ومطرف والحنيني وإسماعيل بن داود المخراقي ، فإنهم قالوا : عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة مسندًا . ثم سرده بسنده من طريق إسماعيل بن داود المخراقي ومحمد بن خالد بن عثمة ، وقال : وكذلك رواه الحنيني عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك مسندًا ، قال : وأصحاب مالك جميعًا على إرساله عن الأعرج ، ثم أورد رواية أبي مصعب المرسلة بسنده ، فقال : هكذا حدثنا به في الموطأ أبو مصعب عنه مرسلًا ، وكذلك هو عنه في الموطأ مرسل .

وذكر أحمد بن خالد أن يحيى بن يحيى روى هذا الحديث عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ، – ساق الحديث – وقال : مسندًا ، قال : وأصحاب مالك جميعًا على إرساله عن الأعرج في نسخة يحيى وروايته، وقد يمكن أن يكون ابن وضاح طرح أبا هريرة من روايته عن يحيى ، لأنه رأى ابن القاسم وغيره ممن انتهت إليه روايته عن مالك في الموطأ أرسل الحديث ؛ فظن أن رواية يحيى غلط لم يتابع عليه ؛ فرمى أبا هريرة وأرسل الحديث ، فإن كان فعل هذا ففيه ما لا يخفى على ذي لب ، وقد كان له على يحيى تسور في الموطأ ، في بعضه فيمكن أن يكون هذا من ذلك إن صح أن رواية يحيى لهذا الحديث على الإسناد والاتصال ، وإلا فقول أحمد : وهم منه ، وما أدري كيف هذا ، إلا أن روايتنا لهذا الحديث في الموطأ عن يحيى مرسلًا ، قال : كان يحيى قد أسنده كما ذكره أحمد بن خالد ، فقد تابعه محمد بن المبارك الصوري وأبو المصعب في غير الموطأ ، والحنيني ومحمد بن خالد بن عثمة وإسماعيل بن داود المخراقي ، ومن ذكرنا معهم ، وقد تأملت رواية يحيى فيما أرسل من الحديث ، ووصل في الموطأ ، فرأيتها أشد موافقة لرواية ابن المصعب في الموطأ كله من غيره ، وما رأيت في رواية في الموطأ أكثر اتفاقًا منها . التمهيد ٣٣٧/٢ – ٣٣٩ .

فقال : يرويه محمد بن عجلان ، واختلف عنه ؛ فرواه ابن عيينة عن ابن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة[125] .

قال ذلك نعيم بن يعقوب[126] عنه .

وخالفه الحميدي ؛ فرواه عنه عن ابن عجلان[127] عن رجل من آل أبي ربيعة[128] عن الأعرج عن أبي هريرة[129] .

ورواه ابن المبارك عن ابن عجلان عن ربيعة[130] عن الأعرج عن أبي هريرة[131] وهو ربيعة بن عثمان .

---

١٢٥ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في الزهد ، باب التوكل واليقين ، عن محمد بن الصباح أنبأنا سفيان بن عيينة . ٢/١٣٩٥ (٤١٦٨) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا غلبه أمر ، عن قتيبة وسليمان بن منصور عن سفيان . ص ٤٠١ (٦٢١) .
والطحاوي في مشكل الآثار ، عن يونس عن سفيان . ١/١٠٠ .
وابن حبان في صحيحه ، عن محمد بن إسحاق بن خزيمة قال : حدثنا الحسين بن حريث قال : حدثنا سفيان بن عيينة . الإحسان ١٣/٢٨ (٥٧٢١) .

١٢٦ – نعيم بن يعقوب أبو المتئد ، ابن خال سفيان بن عيينة ، روى عن ابن السماك وابن عيينة ، وعنه يزيد بن عبد الرحمن بن مصعب والحضرمي . لم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحًا ولا تعديلًا ، وذكره ابن حبان في الثقات . الجرح والتعديل ٤/١/٤٦٣ ، الثقات ٩/٢١٩ .

١٢٧ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

١٢٨ – هكذا رجل من آل أبي ربيعة ، ولم يعرف اسمه (اللهم أن يقال : هو ربيعة بن عثمان بن ربيعة ، فإنه رجل من آل ربيعة أو أبي ربيعة) .

١٢٩ – أخرجه الحميدي في مسنده . ٢/٤٧٤ (١١١٤) .
والفسوي في المعرفة والتاريخ ٣/٥ – ٦ .

١٣٠ – هو : ربيعة بن عثمان التيمي ، صدوق له أوهام ، تقدم .

١٣١ – أخرجه أحمد في مسنده . ٢/٣٦٦ ، ٣٧٠ .
والفسوي في المعرفة والتاريخ . ٣/٦ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا غلبه أمر . ص ٤٠٢ (٦٢٣ ، ٦٢٤) .
وأبو يعلى في مسنده ، عن خالد بن مرداس أبي الهيثم حدثنا عبد الله بن المبارك . ١١/٢٣٠ (٦٣٤٦) .
=

ورواه عبد الله بن إدريس ؛ فضبط إسناده وجوده ، رواه عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبّان عن الأعرج عن أبي هريرة[١٣٢] ، وهو الصحيح .

س ٢٠٢٢ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل » .

فقال : يرويه أبو الزناد ، واختلف عنه ؛ فرواه معمر عن الزهري ، وأبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[١٣٣] .

= والطحاوي في مشكل الآثار . ١/١٠٠ - ١٠١ .
وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا غلبه أمر . ص ١٣٧ (٣٥٠) .

١٣٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في القدر ، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، وابن نمير عن ابن إدريس . ٤/٢٠٥٢ (٢٦٦٤) .
وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب في القدر ، عن ابن أبي شيبة ، وعلي بن محمد الطنافسي . ١/٣١ (٧٩) .
والنسائي في عمل اليوم والليلة . ص ٤٠٣ (٦٢٥) .
والفسوي في المعرفة والتاريخ ، عن ابن نمير قال : حدثنا ابن إدريس . ٣/٦ - ٧ .
وابن أبي عاصم في السنة ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا ابن إدريس . ١/١٥٧ (٣٥٦) .
والبزار في مسنده ، وقال : وهذا الكلام قد رواه ابن عجلان عن ربيعة ، ورواه ابن إدريس عن ربيعة ، ولا نعلم أنه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد ، وربيعة مدني لا بأس به . ١/١٩٩ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن أبي بكر بن أبي شيبة ، حدثنا ابن إدريس . ١١/١٢٤ (٦٢٥١) .
والطحاوي في مشكل الآثار . ١/١٠١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عليّ بن حرب الطائي حدثنا ابن إدريس ، وقال : يشبه أن يكون ابن عجلان سمع هذا الخبر من الأعرج وسمعه من محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج فمرة كان يحدث به عن الأعرج مفردًا ، وتارة يرويه عن رجل عن الأعرج مفردًا . الإحسان ١٣/٢٩ - ٣٠ (٥٧٢٢) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في آداب القاضي ، باب فضل المؤمن القوي ... إلخ . ١٠/٨٩ .
والمزي في تهذيب الكمال في ترجمة ربيعة ٩/١٣٥ .

١٣٣ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أسد بن عمرو القاضي عن معمر عن الزهري ، وأبي الزناد عنه ، وتفرد به العلاء بن هلال عنه . أطراف الغرائب والأفراد ١/٢٩٨ .

وخالفه عبد الحميد بن سليمان[١٣٤]؛ فرواه عن أبي الزناد عن المقبري عن أبي هريرة[١٣٥].

س ٢٠٢٣ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: « من كان له مال فلم يضح فلا يقرب مصلانا ».

فقال: يرويه عبد الله بن عياش[١٣٦] القتباني، واختلف عنه؛ فرواه زيد بن الحباب، ويحيى بن سعيد العطار[١٣٧] عن عبد الله بن عياش القتباني عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[١٣٨].

---

١٣٤ – ضعيف، تقدم.

١٣٥ – أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الحميد بن سليمان، وقال: وهذا بهذا الإسناد لا أعلم يرويه غير عبد الحميد. ١٩٥٦/٥.

١٣٦ – في الأصل (عابس).

وهو: عبد الله بن عياش: بمثناة ومعجمة – ابن عباس، بموحدة ومهملة – القتباني، بكسر القاف بعدها مثناة ساكنة ثم موحدة، أبو حفص المصري، صدوق يغلط، أخرج له مسلم في الشواهد، مات سنة سبعين ومائة. التقريب ٣١٧.

١٣٧ – يحيى بن سعيد العطار، بمهملة وآخره راء، الأنصاري، الشامي ضعيف، من التاسعة. التقريب ٥٩١.

١٣٨ – أخرجه ابن ماجة في سننه، في الأضاحي، باب الأضاحي واجبة هي أم لا؟، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا زيد بن الحباب نحوه. ١٠٤٤/٢ (٣١٢٣).

وقال البوصيري: هذا إسناد فيه مقال، عبد الله بن عياش وإن روي له مسلم، فإنما روى له في المتابعات والشواهد، فقد ضعفه أبو داود والنسائي وقال أبو حاتم: وقال ابن يونس: منكر الحديث، وذكره ابن حبان في الثقات، انتهى.

ورواه الحاكم في المستدرك، من طريق يحيى بن أبي طالب، ثنا زيد بن الحباب فذكره، وعن الحاكم رواه البيهقي في الكبرى، وقال: بلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه قال: الصحيح عن أبي هريرة موقوف، قلت: لم ينفرد زيد بن الحباب عن عبد الله بن عياش ولا ابن عياش عن الأعرج ولا الأعرج عن أبي هريرة كما هو مذكور في زوائد البيهقي على الكتب الستة التي خرجتها. مصباح الزجاجة ٥٠/٣ (١٠٨٤).

وأحمد في مسنده، عن أبي عبد الرحمن ثنا عبد الله بن عياش مرفوعًا. ٣٢١/٢. =

ورواه عبيد الله[١٣٩] بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا[١٤٠] (٢/١٧٨/٣) أيضًا[١٤١] وهو الصواب .

= والحاكم في المستدرك في الأضاحي ، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ثنا عبد الله بن عياش مرفوعًا ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص، وفيه حيوة عن عبد الله بن عياش . ٢٣١/٤ - ٢٣٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الضحايا ، من طريق زيد بن الحباب وقال : وكذلك رواه حيوة ابن شريح ويحيى بن سعيد العطار عن عبد الله بن عياش القتباني: بلغني عن أبي عيسى الترمذي أنه قال : الصحيح عن أبي هريرة موقوف ، ورواه جعفر بن ربيعة وغيره عن عبد الرحمن الأعرج موقوفًا ، وحديث زيد بن الحباب غير محفوظ ، قال الشيخ رحمه الله : كذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفًا ، وابن وهب عن عبد الله بن عياش عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفًا ، ورواه ابن وهب أيضًا عن عبد الله بن عياش عن عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الأنصاري عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن في مسجدنا موقوف . ٢٦٠/٩ .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة خطاب بن إسماعيل ، من طريق زيد بن الحباب . ٣٣٨/٨ .

١٣٩ - في الأصل (عبد الله) وهو : عبيد الله بن أبي جعفر المصري ، أبو بكر الفقيه ، مولى بني كنانة ، أو أمية ، قيل : اسم أبيه يسار ، بتحتانية ومهملة ، ثقة ، وقيل عن أحمد أنه لينه ، وكان فقيهًا عابدًا ، قال أبو حاتم : هو مثل يزيد بن أبي حبيب ، مات سنة اثنتين، وقيل: أربع، وقيل: خمس، وقيل : ست وثلاثين ومائة . التقريب ٣٧٠ .

١٤٠ - أخرجه الدارقطني في سننه في الصيد ، مرفوعًا ٢٨٥/٤ .

وقال العظيم آبادي في التعليق المغني : أخرجه ابن ماجة وأحمد وابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه وأبو يعلى الموصلي في مسانيدهم والحاكم في المستدرك وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وفي إسناد المؤلف : عمرو بن الحصين العقيلي أبو عثمان البصري ثم الجزري تركه أبو حاتم وقال الدارقطني : متروك . ٢٨٥/٤ .

والحاكم في المستدرك في الأضاحي ، من طريق ابن وهب أخبرني عبد الله بن عياش موقوفًا ، وقال : أوقفه عبد الله بن وهب إلا أن الزيادة من الثقة مقبولة - وأبو عبد الرحمن المقرئ فوق الثقة - ٢٣٢/٤ .

١٤١ - هكذا جاء في الأصل (موقوفًا أيضًا) فأما قوله : (موقوفًا) خطأ ، والصواب مرفوعًا ، كما رواه المؤلف في سننه مرفوعًا ، أو يكون سقط في العبارة ، فالمؤلف ذكر الخلاف على عبد الله بن عياش القتباني فرواه عنه زيد بن الحباب ويحيى بن سعيد مرفوعًا ورواه عبد الله بن وهب عنه موقوفًا ، وكذلك رواه عبيد الله بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة موقوفًا أيضًا ، وهو الصواب ، وقد تقدم كلام البيهقي رحمه الله آنفًا، فإنه ذكر الخلاف، والله أعلم .

س ٢٠٢٤ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ليسلكنّ عيسى ابن مريم بالروحا حاجًا أو معتمرًا » .

فقال : يرويه عيسى بن يونس ، واختلف عنه ؛ فرواه محمد[١٤٢] بن الباغندي عن عبد السلام الإمام[١٤٣] عن عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

وقيل : قيل ذلك عن محمد بن محمد[١٤٤] الباغندي وكلاهما وهم .

والصواب عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن بعض أصحاب أبي هريرة عن أبي هريرة[١٤٥] .

س ٢٠٢٥ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا عدوى ولا طيرة ولا هامة واتقوا المجذوم كما يتقي الأسد » .

فقال : حدث به أبو ميسرة النهاوندي أحمد بن عبد الله بن ميسرة[١٤٦] عن

---

١٤٢ - هو : محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي، قال الذهبي : لا بأس به، وضعفه ابن أبي الفوارس وغيره ، واختلف فيه قول الدارقطني ، تقدم في السؤال رقم ١٦٧٢ .

١٤٣ - يبحث عنه .

١٤٤ - هو : الحافظ ، المعمر ، وكان مدلسًا وفيه شيء، تقدم في السؤال رقم ١٧ .

١٤٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه . أطراف الغرائب ١/٣٠٩ .

وأخرجه من طريق عبيد الله بن عمر وغيره عن الزهري عن حنظلة بن عليٍّ الأسلمي عن أبي هريرة . كل من: مسلم (١٢٥٢) ، والحميدي (١٠٠٥) ، وعبد الرزاق (٢٠٨٤٢) ، وأحمد (٢/٢٤٠ ، ٢٧٢ ، ٥١٣ ، ٥٤٠) ، وابن جرير الطبري في تفسيره (   ) ، وابن حبان (١٥/٢٣٢) ، وابن مندة في الإيمان (٤١٩) ، والبيهقي في الكبرى (٥/٢) ، والبغوي في شرح السنة (٤٢٧٨) .

١٤٦ - قال ابن عدي : يحدث عن الثقات بالمناكير ويسرق حديث الناس ، وقال ابن حبان : لا يحل الاحتجاج به ، وقال الدارقطني : كان يحدث من حفظه فَيَهم، وليس ممن يتعمد الكذب ، تقدم في السؤال رقم ٤٩٢ .

عيسى بن يونس عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند[١٤٧] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[١٤٨] .

حدثنا بذلك هبيرة[١٤٩] بن محمد أبو عليٍّ ثنا ابن ميسرة بذلك ، وغيره يرويه عن عيسى بن يونس عن عبد الله بن سعيد بن[١٥٠] أبي هند عن أبي الزناد عن رجل عن عمر بن الخطاب قوله ، وهو أشبه .

س ٢٠٢٦ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة، نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء .

فقال : يرويه الزعفراني عن زيد بن الحباب[١٥١] عن الثوري عن أبي الزناد عن

---

١٤٧ – في الأصل (عن أبي هريرة) بدل (بن أبي هند) .
وهو : صدوق ربما وهم ، تقدم .

١٤٨ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث أبي الزناد عنه ، لم يروه عنه بهذه الألفاظ غير عبد الله بن سعيد بن أبي هند ، تفرد به عيسى بن يونس عنه، وتفرد به أبو ميسرة عنه . أطراف الغرائب والأفراد ٢/٢٩٧ .
وأخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن مسكين نا يحيى بن حسان نا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبد الله – يعني ابن حسن – عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ : «اتقوا النظر إلى المجاذيم كما تتقوا الأسد »، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة إلا محمد بن عبد الله بن حسن، ولا نعلم أحدًا تابعه عليه . ٢/٢٠١ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب لا يورد ممرض على مصح .. إلخ ، من طريق عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبي الزناد . ٢١٨/٧ .
وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان ، من طريق محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبي الزناد . ٢٢٢٣/٦ .

١٤٩ – هبيرة بن محمد بن أحمد ، أبو علي الشيباني حدث عن أبي ميسرة أحمد بن عبد الله الحراني ، وروى عنه أبو حفص عمر الزيات وأبو الحسن الدارقطني وغيرهما ، لم يذكر فيه الخطيب جرحًا ولا تعديلًا . تاريخ بغداد ٩٧/٤ .

١٥٠ – في الأصل (عن) وهو خطأ .

١٥١ – صدوق يخطىء في حديث الثوري ، تقدم .

الأعرج عن أبي هريرة[١٥٢].

ويقال : إنه وهم فيه، وإنما رواه زيد بن الحباب عن شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة[١٥٣].

حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد بن يعقوب الصيدلي أبنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا زيد[١٥٤] بن الحباب عن سفيان الثوري عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة نهى رسول الله ﷺ عن كسب الإماء ، تفرد به الزعفراني عن زيد بن الحباب (١/١٧٩/٣) ولم نكتبه إلا عن الصيدلاني .

س ٢٠٢٧ - وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة، نهى رسول الله ﷺ

---

١٥٢ - أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال : غريب من حديث أبي الزناد عنه ، وغريب من حديث الثوري عنه ، تفرد به الحسن الزعفراني عن زيد بن الحباب عنه . أطراف الغرائب ١/٢٩٧ .

١٥٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الإجارة ، باب كسب البغي والإماء ، عن مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة ٤/٤٦٠ (٢٢٨٣) .

وأيضًا في الطلاق ، باب مهر البغي والنكاح الفاسد ، عن علي بن الجعد أخبرنا شعبة ٩/٤٩٤ (٥٣٤٨) .

وأبو داود في سننه ، في الإجارة ، باب في كسب الإماء ، عن عبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة . ٣/٢٧٩ .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية ، في كسب الأَمَة ، عن وكيع حدثنا شعبة ٧/٣٥ .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى بن زكريا ثنا شعبة ٢/٢٨٧ ، ٤٣٧ - ٤٣٨ .

وأيضًا من طريق همام حدثنا محمد بن جحادة نحوه ٢/٣٤٧ .

وأيضًا عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة ٢/٣٨٢ .

وأيضًا عن حجاج عن شعبة ٢/٤٥٤ .

وأيضًا عن وكيع عن شعبة ٢/٤٨٠ ، والطحاوي في مشكل الآثار ، من طرق مسلم بن إبراهيم، ووهب بن جرير، وعليّ بن الجعد، عن شعبة ١/٢٥٤ - ٢٥٥ .

والبغوي في مسند عليّ بن الجعد ، عن علي أنا شعبة ١/٦٤٧ (١٥٤٧) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الإجارة ، باب كسب الإماء ، من طريق مسلم بن إبراهيم وأبي عمر قالا : ثنا شعبة ٦/١٢٦ .

١٥٤ - في الأصل (يزيد) وهو خطأ .

عن التلقي وأن يبيع حاضر لباد .

فقال : يرويه عبيد الله [155] بن عمر ، واختلف عنه ؛ فرواه عبدة بن سليمان عن عبيد الله [156] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة [157].

ورواه أيضًا عبدة [158] بإسناد آخر عن عبيد الله عن نافع عن إبراهيم بن حنين عن أبي هريرة، وليس هذا بمحفوظ .

ورواه عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن

---

١٥٥ - في الأصل (عبد الله) .

١٥٦ - في الأصل (بن) وهو خطأ .

١٥٧ - أخرجه مالك في الموطأ ، باب ما ينهى عنه من المساومة والمبايعة عن أبي الزناد نحوه مفصلًا . ٦٨٣/٢ - ٦٨٤ .

والبخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل .. إلخ ، من طريق مالك نحوه ٣٦١/٤ (٢١٥٠) .

ومسلم في صحيحه ، في البيوع ، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه .. إلخ ، من طريق مالك نحوه ١١٥٥/٣ .

وأبو داود في سننه في البيوع ، باب من اشترى مصراة فكرهها ، من مالك نحوه ٢٨٤/٣ .

والنسائي في سننه ، في البيوع ، بيع الحاضر للبادي ، من طريق مالك ٢٥٦/٧ .

والحميدي في سننه ، عن سفيان نحوه ٤٤٦/٢ (١٠٢٧) .

وأحمد في مسنده ، عن سفيان عن أبي الزناد مختصرًا في بيع الحاضر ٢٤٣/٢ .

وأيضًا من طريق الشافعي عن مالك نحوه ٣٧٩/٢ - ٣٨٠ .

وأيضًا عن إسحاق عن مالك نحوه ٤٦٥/٢ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق مالك نحوه ٢٣٠/١١ (٦٣٤٥) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب تلقي الجلب ، من طريق سفيان عن أبي الزناد مختصرًا في التعليق ٨/٤ .

والدارقطني في سننه ، في البيوع ، من طريق سفيان نحوه مفصلًا ٧٥/٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب لا يبيع حاضر لباد ، من طريق مالك ٣٤٦/٥ .

وأيضًا في باب النهي عن تلقي السلع ٣٤٧/٥ - ٣٤٨ .

وأيضًا من طريق سفيان عن أبي الزناد مختصرًا في التلقي ٣٤٨/٥ .

١٥٨ - في الأصل (عمرو) وهو خطأ .

أبي هريرة[159].

وحديث المقبري وحديث أبي الزناد محفوظان .

س ٢٠٢٨ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة، نهى رسول الله ﷺ عن الملامسة والمنابذة .

فقال : يرويه مالك بن أنس ، واختلف عنه ؛ فرواه محمد بن محمد بن سليمان الباغندي[160] عن سويد[161] عن مالك عن[162] عمرو بن يحيى المازني عن محمد ابن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة .

ووهم في ذكر عمرو بن يحيى، وإنما سمعه مالك عن محمد[163] بن يحيى بن حبان .

كذلك هو في الموطأ[164].

---

١٥٩ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب النهي عن تلقي الركبان ، عن محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب. ٣٧٣/٤ (٢١٦٢) .
وأحمد في مسنده ، عن علي بن إسحاق قال : ثنا عبد الله قال : أنا عبيد الله . ٤٠٢/٢ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة أحمد بن محمد بن الأخباري ، من طريق حفص بن عمرو الربالي حدثنا عبد الوهاب ٧١/٥ – ٧٢ .

١٦٠ – تقدم .

١٦١ – هو : ابن سعيد ، صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول ، تقدم .

١٦٢ – في الأصل (بن) وهو خطأ .

١٦٣ – في الأصل (عمرو) وهو خطأ .

١٦٤ – أخرجه مالك في الموطأ ، في البيوع ، باب الملامسة والمنابذة عن محمد بن يحيى وعن أبي الزناد ٦٦٦/٢ (٧٦) .
والبخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب بيع المنابذة ، عن إسماعيل قال : حدثني مالك عن محمد بن يحيى وأبي الزناد ٣٥٩/٤ (٢١٤٦) .
وأيضًا في اللباس ، باب الاحتباء في ثوب واحد ، عن إسماعيل ٢٧٩/١٠ (٥٨٢١) . =

وروي عن بشر عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان ولا يصح .

س ٢٠٢٩ – وسئل عن حديث الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « في بيضة النعامة صيام يوم أو إطعام يوم »[١٦٥] .

= وأيضًا في الصلاة ، باب ما يستر من العورة ، من طريق سفيان عن أبي الزناد نحوه ٤٧٧/١ (٣٦٨) .

ومسلم في صحيحه ، في البيوع ، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة من طريق مالك ،وأيضًا من طريق سفيان عن أبي الزناد ١١٥١/٣ (١٥١١) .

والنسائي في سننه ، في البيوع ، بيع الملامسة ، من طريق ابن القاسم قال : حدثني مالك عن محمد ابن يحيى بن حبان وأبي الزناد ٢٥٩/٧ .

والشافعي في مسنده ، عن مالك عن محمد بن يحيى وأبي الزناد ١٤٤/٢ (٣٨٣) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب النهي عن بيع الملامسة والمنابذة ، من طريق مالك عن محمد بن يحيى وأبي الزناد ٣٤١/٥ .

والبغوي في شرح السنة ، من طريق مالك عن محمد بن يحيى، وعن أبي الزناد ١٢٩/٨ (٢١٠١) .

وأخرجه الترمذي في سننه ، في البيوع ، باب ما جاء في المنابذة والملامسة ، من طريق سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج، وقال : حديث حسن صحيح ، ومعنى هذا الحديث أن يقول : إذا نبذت إليك بالشيء فقد وجب البيع بيني وبينك ، والملامسة أن يقول : إذا لمست الشيء فقد وجب البيع ، وإن كان لا يرى منه شيئًا مثل ما يكون في الجواب أو غير ذلك ، وإنما كان هذا من بيوع أهل الجاهلية ، فنهي عن ذلك . ٢٦٩/٢ – ٢٧٠ .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب بيع المنابذة والملامسة ، عن الثوري . ٢٢٧/٨ (١٤٩٨٩) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع ، من كان ينهى من الملامسة والمنابذة ، من طريق سفيان عن أبي الزناد . ٤٣/٧ .

وأحمد في مسنده ، من طريق سفيان . ٤٧٦/٢ ، ٤٨٠ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب شراء الشيء الغائب ، من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج . ٣٦٠/٤ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق مالك عن أبي الزناد عن الأعرج . الإحسان ٣٤٩/١١ (٤٩٧٥) .

١٦٥ – في الأصل (أو إطعام ستين مسكينًا) والتصويب من سنن الدارقطني وغيرها من المصادر .

فقال : يرويه ابن جريج ، واختلف عنه : فرواه الوليد بن مسلم[١٦٦] عن ابن جريج[١٦٧] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[١٦٨].

ورواه أبو قرة[١٦٩] عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن أبي الزناد عن عروة عن عائشة[١٧٠].

وقال أبو عاصم عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن أبي الزناد عمن[١٧١] أخبره عن عائشة[١٧٢]، وقول أبي عاصم أشبه بالصواب.

وذكر لأحمد بن حنبل حديث الوليد بن مسلم فقال : لم يسمع ابن جريج من

---

١٦٦ - ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية ، تقدم .

١٦٧ - ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل . التقريب ٣٦٣ .

١٦٨ - أورده ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : قال أبي : هذا حديث ليس بصحيح عندي ولم يسمع ابن جريج من أبي الزناد شيئًا، يشبه أن يكون ابن جريج أخذه من إبراهيم بن أبي يحيى . ٢٧٠/١ (٧٩٤) .
وأخرجه الدارقطني في سننه ، في الحج ، باب المواقيت ، بلفظ : في بيضة نعام صيام يوم أو إطعام مسكين . ٢٤٩/٢ .
والبيهقي في الكبرى ، في الحج ، باب بيض النعامة يصيبها المحرم ، وفيه في كل بيض صيام يوم أو إطعام مسكين ، وقال : وكذلك رواه سليمان بن عبد الرحمن وصفوان بن صالح وغيرهما عن الوليد ابن مسلم عن ابن جريج عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٢٠٧/٥ .

١٦٩ - هو : موسى بن طارق اليماني ، أبو قرة ، بضم القاف ، الزبيدي ، بفتح الزاي، القاضي ، ثقة يغرب ، من التاسعة ، التقريب ٥٥١ .

١٧٠ - أخرجه الدارقطني في سننه ، في الحج ، باب المواقيت ، وليس فيه ذكر الإطعام . ٢٥٠/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق الدارقطني ، وليس فيه ذكر الإطعام ، وقال : هكذا رواه أبو قرَّة موسى بن طارق عن ابن جريج ، ورواه أبو عاصم وهشام بن سليمان عن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن زياد بن سعد عن أبي الزناد عن رجل عن عائشة وهو الصحيح، قاله أبو داود السجستاني وغيره من الحفاظ، وروي ذلك من وجه آخر . ٢٠٧/٥ .

١٧١ - لم يعرف .

١٧٢ - أخرجه أبو داود في المراسيل ، في باب في الحج ، عن يحيى بن خلف ، حدثنا أبو عاصم ، وفيه عن أبي الزناد قال : بلغني عن عائشة ، وأيضًا فيه إطعام مسكين ، وقال : أسند هذا الحديث، وهذا هو الصحيح . ص ١٤٦ (١٣٨) .
والدارقطني في سننه . ٢٤٩/٢ .

أبي الزناد إنما يروي عن زياد بن سعد عن أبي الزناد .

س ٢٠٣٠ - (٢/١٧٩/٣) وسئل عن حديث الأسود بن هلال عن أبي هريرة قال : أمرني رسول الله ﷺ بثلاث : « نوم على وتر والغسل يوم الجمعة وصوم ثلاثة أيام من كل شهر » .

فقال : يرويه عاصم بن أبي النجود[١٧٣]، واختلف عنه ؛ فرواه أبو حمزة السكري وشيبان بن عبد الرحمن عن عاصم عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة[١٧٤].

وروي عن أبي عوانة عن عاصم عن رجل عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة[١٧٥] وروي عن أبي عوانة عن عاصم عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة .

وقول أبي حمزة وشيبان أشبه بالصواب .

س ٢٠٣١ - وسئل عن حديث بشير بن نهيك[١٧٦] عن أبي هريرة قال

---

١٧٣ - صدوق له أوهام ، تقدم .

١٧٤ - أخرجه النسائي في سننه ، في الصوم ، صوم ثلاثة أيام من الشهر ، من طريق أبي حمزة، وأبي معاوية شيبان . ٢١٨/٤ .

والبزار في مسنده ، من طريق شيبان وقال : ولا نعلم روى الأسود بن هلال عن أبي هريرة إلا هذا الحديث . ٢/٢٥١ .

والدارقطني في الأفراد ، من طريق أبي حمزة السكري ، وقال : تابعه شيبان عن عاصم بن بهدلة عن الأسود ، ورواه عكرمة بن إبراهيم عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة . ١/٢٨٧ .

وأيضًا من طريق عكرمة بن إبراهيم عن عاصم عن أبي صالح وقال : تفرد به عكرمة بن إبراهيم عن عاصم عنه ، وخالفه أبو حمزة السكري ، فرواه عن عاصم بن بهدلة عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة . ٢/٣٢٢ .

١٧٥ - أخرجه النسائي في سننه ، عن زكريا بن يحيى قال : حدثنا أبو كامل قال : حدثنا أبو عوانة وفيه (بركعتي الضحى بدل الغسل يوم الجمعة) . ٢١٨/٤ .

١٧٦ - بشير بن نهيك : بفتح النون ، وكسر الهاء ، وآخره كاف . التقريب ١٢٥ .

رسول الله ﷺ : « من أعتق شقيصًا[١٧٧] له من عبد و لم يكن له مال استسعى العبد في ثمن رقبته غير مشقوق عليه » .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه في إسناده ومتنه، فأما الخلاف في إسناده: فإن سعيد بن أبي عروبة وحجاج بن حجاج وجرير بن حازم وأبان العطار وهمامًا[١٧٨] وشعبة رووه عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة[١٧٩].

---

١٧٧ - في الأصل (نفسًا) ، والتصويب من مصادر أخرى .
لفظه في البخاري «من أعتق شقيصًا من مملوكه فعليه خلاصه في ماله، فإن لم يكن له مال قوّم المملوك قيمة عدل ثم استسعى غير مشقوق عليه» .

١٧٨ - هو الباهلي .

١٧٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الشركة باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل من طريق سعيد بن أبي عروبة . ١٣٢/٥ (٢٤٩٢) .
وأيضًا في باب الشركة في الرقيق، من طريق جرير بن حازم. ١٣٧/٥ (٢٥٠٤).
وأيضًا في العتق ، باب إذا أعتق نصيبًا في عبد وليس له مال استُسعي العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة من طريق جرير وسعيد، وقال : تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة اختصره شعبة. ١٥٦/٥ (٢٥٢٦، ٢٥٢٧) .
ومسلم في صحيحه في العتق ، باب ذكر سعاية العبد من طريق ابن أبي عروبة وجرير. ١١٤٠/٢-١١٤١ (١٥٠٣).
وأيضًا من طريق شعبة. ١١٤٠/٢ (١٥٠٢).
وأيضًا في الأيمان باب من أعتق شركًا له في عبد ، من طريق شعبة وابن أبي عروبة . ١٢٨٧/٣ - ١٢٨٨ (٥٢ - ٥٥) .
وأبو داود في سننه ، في العتق ، باب فيمن أعتق نصيبًا له من مملوك ، من طريق همام وشعبة، ومن طريق روح عن هشام. ٣٦/٤ - ٣٧ .
وأيضًا في باب من ذكر السعاية في هذا الحديث، من طريق أبان العطار وابن أبي عروبة، وقال: رواه روح بن عبادة عن سعيد بن أبي عروبة لم يذكر السعاية ، ورواه جرير بن حازم وموسى بن خلف جميعًا عن قتادة بإسناد يزيد بن زريع، ومعناه وذكرا فيه السعاية . ٣٧/٤ - ٣٨ .
والترمذي في سننه باب ما جاء في العبد يكون بين رجلين فيعتق أحدهما نصيبه من طريق سعيد وقال : حسن صحيح ، وهكذا روى أبان بن يزيد عن قتادة مثل رواية سعيد بن أبي عروبة ، وروى شعبة هذا الحديث عن قتادة ولم يذكر فيه أمر السعاية . ٢٨٢/٢ - ٢٨٣ .
والنسائي في سننه الكبرى ، في العتق ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين خبر أبي هريرة في ذلك ، =

....

= والاختلاف على قتادة فيه من طريق سعيد وأبان وشعبة . ١٨٥/٣ - ١٨٦ (٤٩٦٢ - ٤٩٦٦) .

وابن ماجة في سننه ، في العتق ، باب من أعتق شركًا له في عبد ، من طريق ابن أبي عروبة . ٨٤٤/٢ (٢٥٢٧) .

وأبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة . ص ٣٢١ - ٣٢٢ (٢٤٥١) .

والحميدي في مسنده ، عن سفيان عن سعيد ويحيى بن صبيح. ٤٦٧/٢ (١٠٩٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في البيوع والأقضية العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه، من طريق سعيد. ٤٨١/٦ .

وإسحاق بن راهويه في مسنده ، من طريق سعيد. ١٦٠/١ (١٠١، ١٠٢) .

وأيضًا من طريق شعبة . ١٦٢/١ (١٠٤) .

وأحمد في مسنده ، من طريق سعيد. ٢٥٥/٢ ، ٤٢٦ ، ٤٧٢ .

وأيضًا في العلل ومعرفة الرجال من طرق سعيد ويحيى بن صبيح وهمام . ٤٦٩/٣ - ٤٧٠ (٦٠٠٥) .

والبزار في مسنده من طريق شعبة . ١/٢٣٥ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، في العتق، باب العبد يكون بين رجلين فيعتقه أحدهما، من طرق سعيد وأبان وجرير وحجاج بن أرطاة . ١٠٧/٣ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن أبي عروبة . الإحسان . ١٥٧/١٠ - ١٥٨ (٤٣١٩) .

وأيضًا من طريق ابن أبي عروبة ويحيى بن صبيح نحوه . الإحسان . ١٥٦/١٠ - ١٥٧ (٤٣١٨) .

والدارقطني في سننه ، في المكاتب ، من طريق شعبة . ١٢٥/٤ .

وأيضًا من طرق همام وجرير وسعيد . ١٢٧/٤ - ١٢٩ .

وأيضًا ذكره في التتبع ص ١٤٩ - ١٥٠ (١٢٥) .

وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث من طريق سعيد وقال : حديث العتق ثابت صحيح، وذكر الاستسعاء فيه من قول قتادة، وقد وهم من أدرجه في كلام رسول الله ﷺ ، ويشهد بصحة ذلك ما حدثنا أبو عبدالله محمد بن يعقوب ...ثم ساق السند والمتن ، من طريق همام . ص ٤٠ - ٤١ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في العتق باب من أعتق شركًا له في عبد وهو موسر، من طريق شعبة وهمام . ٢٧٦/١٠ .

وأيضًا في باب من قال في المعسر يستسعى العبد في نصيب صاحبه غير مشقوق عليه، من طريق سعيد وجرير وقال : وكذلك رواه الحجاج وأبان بن يزيد العطار وموسى بن خلف العمي ، عن قتادة ذكروا فيه الاستسعاء مدرجًا في الحديث، واستشهد البخاري بروايتهم ...إلخ . ٢٨٠/١٠ - ٢٨١ =

وخالفهم الحجاج بن أرطاة[١٨٠] رواه عن قتادة عن موسى بن أنس مكان النضر بن أنس[١٨١] .

ووهم[١٨٢] وأما هشام الدستوائي فرواه عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة[١٨٣] ولم يذكر بينهما أحدًا .

= والبغوي في شرح السنة ، باب من أعتق شركًا له من عبد ، من طريق جرير بن حازم . ص ٣٥٧ - ٣٥٨ (٢٤٢٢) .

وابن حجر في تغليق التعليق ، من طريق موسى بن خلف عن قتادة ، نقلًا عن الخطيب في المدرج. ٣٤٢/٣.

وأيضًا من طريق أبان نقلًا عن أبي داود في سننه . ٣٤٢/٣ .

وأيضًا من طريق شعبة . ٣٤٢/٣ - ٣٤٣ .

١٨٠ - صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم .

١٨١ - أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار من طريق حجاج بن أرطاة عن قتادة ولم يذكر السند والمتن، بل يقول بعد سرد روايات سعيد وأبان وجرير : فذكر بإسناده مثله . ١٠٧/٣ .

وقال البيهقي : أكثرهم رووه عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ورواه معمر وسعيد بن بشير عن قتادة عن بشير ليس فيه ذكر النضر بن أنس، وكذلك هو في إحدي الروايتين عن هشام، وقيل: عن قتادة عن موسى بن أنس عن بشير، وقيل: عن بشير عن جابر بن عبد الله وكل هذا وهم، والقول قول الأكثر . ٢٨١/١٠-٢٨٢ .

١٨٢ - في الأصل (ووهما) وهو خطأ بين .

١٨٣ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب فيمن أعتق نصيبًا له من مملوك عن ابن المثني قال : نا معاذ بن هشام قال: حدثني أبي، ٣٦/٤ - ٣٧ .

والنسائي في سننه الكبرى ، من طريق أبي عامر ومعاذ بن هشام عن هشام . ١٨٦/٣ (٤٩٦٧ - ٤٩٦٨) .

وعبد الرزاق في مصنفه باب من أعتق شركًا له في عبد، عن معمر عن قتادة. ١٥١/٩-١٥٢ (١٦٧١٧).

وإسحاق بن راهويه في مسنده من طريق معمر عن قتادة ١٦٢/١ (١٠٣) .

وأحمد في مسنده ٥٣١/٢ ، وأيضًا من طريق هشام. ١٦٣/١ (١٠٥) .

والدارقطني في سننه . ١٢٦/٤ - ١٢٧ .

والبيهقي في سننه الكبرى وقال: لم يذكر في إسناده بعض الرواة، عن هشام، عن النضر بن أنس، وذكره بعضهم . ٢٧٦/١٠ .

وأما[184] الخلاف في متنه فإن سعيد بن أبي عروبة وحجاج بن حجاج وأبان العطار وجرير بن حازم[185] وحجاج بن أرطاة اتفقوا في متنه، وجعلوا الاستسعاء مدرجًا في حديث النبي ﷺ[186] وأما شعبة وهشام فلم يذكرا[187] فيه الاستسعاء بوجه[188].

وأما همام فتابع شعبة وهشامًا على متنه، وجعل الاستسعاء من قول قتادة، وفصل بين كلام النبي ﷺ[189].

ويشبه أن يكون همام[190] قد حفظه قال ذلك أبو عبد (٣/١٨٠/١) الرحمن المقرىء وهو من الثقات عن همام[191].

ورواه محمد بن كثير[192] وعمرو بن عاصم[193] عن همام فتابعه شعبة على إسناده ومتنه، ولم يذكر فيه الاستسعاء بوجه[194].

---

١٨٤ – في الأصل (إنما).

١٨٥ – في الأصل (حازم بن حزم) وهو خطأ.

١٨٦ – تقدم تخريجه آنفًا.

١٨٧ – في الأصل (فلم يذكروا).

١٨٨ – تقدم تخريجه آنفًا.

١٨٩ – أخرجه الدارقطني في السنن باب المكاتب. ١٢٧/٤.
والحاكم في معرفة علوم الحديث. ص ٤٠ – ٤١.
والبيهقي في سننه الكبرى. ٢٨٢/١٠.

١٩٠ – في الأصل (هماما) وهو خطأ.

١٩١ – في الأصل (هشام) والصواب ما أثبته؛ لأن المؤلف يذكر الخلاف على همام؛ فإن المقرىء روى عنه فجعل الاستسعاء من قول قتادة ومحمد بن كثير وعمرو بن عاصم رويا عن همام فلم يذكرا الاستسعاء بوجه.

١٩٢ – هو: العبدي.

١٩٣ – صدوق في حفظه شيء، تقدم.

١٩٤ – قد ذكر المؤلف أن الاستسعاء مدرج في كلام النبي ﷺ في رواية سعيد بن أبي عروبة وغيره، =

= وشعبة وهشام لم يذكرا الاستسعاء لا من كلام النبي ﷺ ولا من كلام قتادة، وأما همام فقد فصل القول فجعل الاستسعاء من كلام قتادة .

وقال في السنن بعد رواية شعبة : وافقه هشام الدستوائي فلم يذكر الاستسعاء، وشعبة وهشام أحفظ من رواه عن قتادة، ورواه همام فجعل الاستسعاء من قول قتادة وفصله من كلام النبي ﷺ .

ورواه ابن أبي عروبة وجرير بن حازم عن قتادة، فجعل الاستسعاء من قول النبي ﷺ، وأحسبهما وهما فيه لمخالفة شعبة وهشام وهمام إياهما، ثم سرد روايات هشام وهمام وجرير وسعيد . ١٢٥/٤ - ١٢٩ .

وكذلك أطال الكلام البيهقي في سننه الكبرى، وجعل الاستسعاء مدرجًا، وذكر قول الشافعي والدارقطني . راجع السنن الكبرى . ٢٨١/١٠ - ٢٨٢ .

وقال ابن حجر: أراد البخاري بهذا الرد على من زعم أن الاستسعاء في هذا الحديث غير محفوظ وأن سعيد بن أبي عروبة تفرد به فاستظهر له برواية جرير بن حازم بموافقته .

ثم ذكر ثلاثة تابعوها على ذكرها، ثم خرج هذه الطرق وذكر أقوال بعض العلماء في ترجيح رواية شعبة وهشام وهمام على رواية سعيد وجرير وغيرها ، وقال : هكذا جزم هؤلاء بأنه مدرج، وأبى ذلك آخرون منهم صاحبا الصحيح فصححا كون الجميع مرفوعًا، وهو الذي رجحه ابن دقيق العيد وجماعة؛ لأن سعيد بن أبي عروبة أعرف بحديث قتادة لكثرة ملازمته له ، وكثرة أخذه عنه من همام وغيره وهشام وشعبة وإن كانا أحفظ من سعيد لكنهما لم ينافيا ما رواه، وإنما اقتصرا من الحديث على بعضه، وليس المجلس متحدًا حتى يتوقف في زيادة سعيد، فإن ملازمة سعيد لقتادة كانت أكثر منهما فسمع منه ما لم يسمعه غيره وهذا كله لو انفرد ، وسعيد لم ينفرد، وقد قال النسائي في حديث أبي قتادة عن أبي المليح في هذا الباب بعد أن ساق الاختلاف فيه على قتادة : هشام وسعيد أثبت في قتادة من همام، وما أعل به حديث سعيد من كونه اختلط أو تفرد به مردود لأنه في الصحيحين وغيرهما من رواية من سمع منه قبل الاختلاط: كيزيد بن زريع ووافقه عليه أربعة تقدم ذكرهم ، وآخرون معهم لا نطيل بذكرهم ، وهمام هو الذي انفرد بالتفصيل وهو الذي خالف الجميع في القدر المتفق على رفعه، فإنه جعله واقعة عين وهم جعلوه حكمًا عامًّا ، فدل على أنه لم يضبطه كما ينبغي ، والعجب ممن طعن في رفع الاستسعاء بكون همام جعله من قول قتادة، ولم يطعن فيما يدل على ترك الاستسعاء وهو قوله في حديث ابن عمر، في الباب الماضي « وإلا فقد عتق منه ما عتق » بكون أيوب جعله من قول نافع كما تقدم شرحه، ففصل قول نافع من الحديث وميزه كما صنع همام سواء، فلم يجعلوه مدرجًا كما جعلوا حديث همام مدرجًا مع كون يحيى بن سعيد وافق أيوب في ذلك، وهمام لم يوافقه أحد ، وقد جزم بكون حديث نافع مدرجًا محمد بن وضاح وآخرون ، والذي يظهر أن الحديثين صحيحان مرفوعان ، وفاقًا لعمل صاحبي الصحيح. وقال ابن المواق : والإنصاف أن لا نوهم الجماعة بقول واحد مع احتمال أن يكون سمع قتادة يفتي به فليس بين تحديثه به مرة =

س ٢٠٣٢ - وسئل عن حديث بشر بن سعيد وسليمان بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «فيما سقت السماء العشر، وفيما سقي بالنضح[١٩٥] نصف العشر».

فقال: يرويه الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب[١٩٦] عنهما عن أبي هريرة[١٩٧]

= وفتياه به أخرى منافاة ، قلت : ويؤيد ذلك أن البيهقي أخرج من طريق الأوزاعي عن قتادة أنه أفتى بذلك، والجمع بين حديثي ابن عمر وأبي هريرة ممكن بخلاف ما جزم به الإسماعيلي ، قال ابن دقيق العيد : حسبك بما اتفق عليه الشيخان فإنه أعلى درجات الصحيح ، والذين لم يقولوا بالاستسعاء تعللوا في تضعيفه بتعليلات لا يمكنهم الوفاء بمثلها في المواضع التي يحتاجون إلى الاستدلال فيها بأحاديث يرد عليها مثل تلك التعديلات ، وكان البخاري خشي من الطعن في رواية سعيد بن أبي عروبة فأشار إلى ثبوتها بإشارات خفية كعادته، فإنه أخرجه من رواية يزيد بن زريع عنه وهو من أثبت الناس فيه، وسمع منه قبل الاختلاط ثم استظهر له برواية جرير بن حازم بمتابعته لينفي عنه التفرد، ثم أشار إلى أن غيرهما تابعهما، ثم قال: اختصره شعبة وكأنه جواب عن سؤال مقدر وهو أن شعبة أحفظ الناس لحديث قتادة، فكيف لم يذكر الاستسعاء؟ فأجاب بأن هذا لا يؤثر فيه ضعفًا؛ لأنه أورده مختصرًا، وغيره ساقه بتمامه، والعدد الكثير أولى بالحفظ من الواحد. والله أعلم . فتح الباري ١٥٧/٥ - ١٥٨ .

١٩٥ - النضح : بفتح النون وسكون المعجمة ، بعدها مهملة أي بالسانية والمراد بها الإبل التي يستقي عليها . راجع النهاية ٦٩/٥ .

١٩٦ - صدوق يهم ، تقدم .

١٩٧ - أخرجه الترمذي في سننه ، في الزكاة ، باب ما جاء في الصدقة فيما يسقى بالأنهار، وغيرها عن أبي موسى الأنصارى نا عاصم بن عبدالعزيز وقال : وقد روي هذا الحديث عن بكير بن عبد الله الأشج عن سليمان بن يسار، وبسر بن سعيد عن النبي ﷺ مرسلًا ، وكأن هذا الحديث أصح . ١٣/٢ . وابن ماجة في سننه ، في الزكاة، باب صدقة الزروع والثمار ، عن أبي موسى الأنصاري ثنا عاصم . ٥٨٠/١ - ٥٨١ (١٨١٦) .

والبيهقي في سننه الكبرى في الزكاة باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض . ١٣٠/٤ .

وابن عبد البر في التمهيد ، من طريق الدارقطني قال عاصم : وحدثنيه مالك قال : أخبرت عن سليمان ابن يسار وبسر بن سعيد عن النبي ﷺ، لم يذكر أبا هريرة، وسألت الحارث بن عبد الرحمن فقال : أخبرني سعيد بن المسيب وبسر بن سعيد عن أبي هريرة، قال محمد بن علي : قال أبي : وأظن مالكًا =

قاله عنه عباس بن أبي شملة[198] وعاصم بن عبد العزيز[199]، وخالفهم مالك عن الثقة عنده عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد مرسلًا[200]، ورواه الليث عن بكير بن الأشج عن بسر مرسلًا أيضًا[201].

والحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب ليس بالقوى عندهم، هو من أهل المدينة.

س ٢٠٣٣ – وسئل عن حديث أبي صالح السمان وبسر بن سعيد والأعرج وعطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فيمن أدرك ركعة من صلاة الفجر قبل أن تطلع الشمس، أو ركعة من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس، وعن الخلاف في ذلك على زيد بن أسلم.

فقال: يرويه هشام بن سعد[202]، واختلف عنه، فرواه[203] عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن الأعرج وبسر بن سعيد [و][204] عن زيد بن أسلم

= ترك حديث ابن أبي ذباب، ولم يضعه في كتبه، وما رأيت في كتب مالك عنه شيئًا، قال أحمد بن ملاعب: كذا قال ابن علي بن المديني في آخره أخبرني سعيد بن المسيب وفي أوله سليمان بن يسار، وسألته عنه فقال: نعم هو هكذا. ١٦٤/٢٤ – ١٦٥.

١٩٨ – عباس بن أبي شملة أبوالفضل مولى بني تيم لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابن حبان في الثقات.
التاريخ الكبير ٨/١/٤، الجرح والتعديل ٢١٧/١/٣، الثقات ٥٠٩/٨ – ٥١٠.

١٩٩ – عاصم بن عبدالعزيز بن عاصم الأشجعي، المدني، صدوق يهم من الثامنة. التقريب ٢٨٥.

٢٠٠ – أخرجه مالك في الموطأ في الزكاة، باب زكاة ما يخرص من ثمار النخيل والأعناب. ٢٧٠/١ (٣٣). والبيهقي في الكبرى، في الزكاة، باب قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض، وقال: رواه الشافعي في كتاب القديم عن مالك وقال في الجديد: بلغني أن هذا الحديث يوصل من حديث ابن أبي ذباب عن النبي ﷺ ولم أعلم مخالفًا، وإنما أراد به الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب فإنه يرويه عن سليمان بن يسار وبسر بن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ موصولًا. ١٣٠/٤.

٢٠١ – ذكره الترمذي في سننه عن بكير. ١٣/٢.

٢٠٢ – صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، تقدم.

٢٠٣ – هكذا في الأصل.

٢٠٤ – الزيادة لا بد منها.

وأبي حازم بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٠٥] .

وخالفه ابن أبي فديك ، فرواه عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن الأعرج وبسر بن سعيد وأبي صالح عن أبي هريرة .

وكذلك رواه حفص بن ميسرة وزهير بن محمد عن زيد بن أسلم[٢٠٦] وقيل : عن زهير عن زيد بن أسلم عن الأعرج، وبسر بن سعيد من أخوان[٢٠٧] أبي صالح عن أبي هريرة .

وقال روح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن الأعرج وفلان سهوا[٢٠٨] على أبي هريرة .

وقال ابن (٢/١٨٠/٣) يحيى[٢٠٩] بن خالد عن زيد بن أسلم عن الأعرج وعطاء بن يسار عن أبي هريرة، وقال أبو غسان محمد بن مطرف والثوري عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار وحده عن أبي هريرة[٢١٠] .

---

٢٠٥ - أخرجه البزار في مسنده فقال: كتب اليَّ هارون بن أبي علقمة الفروي بخبر أن أباه حدثه عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم وأبي حازم عن أبي صالح عن أبي هريرة، وزيد وأبي حازم عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : ثم ساق الحديث . ١/٢٠٤ .

٢٠٦ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن زهير بن محمد . ص ٣١٣ (٢٣٨١) .
وأبو عوانة في مسنده، باب في آخر وقت صلاة العصر من طريق معاذ بن فضالة عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم وموسى بن عقبة عن عبد الرحمن الأعرج . ٣٥٨/١ .
وأيضًا من طريق معلي بن منصور قال : ثنا حفص عن زيد . ٣٥٨/١ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق زهير بن محمد. الإحسان ٣٥٠/٤ (١٤٨٤) .
وابن عبد البر في التمهيد من طريق حفص بن ميسرة . ٢٧٢/٣ - ٢٧٣ .

٢٠٧ - هكذا في الأصل (من أخوان أبي صالح) .

٢٠٨ - هكذا في الأصل .

٢٠٩ - يبحث عنه .

٢١٠ - أخرجه البزار في مسنده من طريق أبي غسان، وقال: لم يذكر محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم بسر بن سعيد، ولا عبد الرحمن الأعرج، ولا نعلم أسند زيد بن أسلم عن بسر بن سعيد غير هذا الحديث. ١/١٨٩

وكذلك قال محمود بن خالد الدمشقي عن عيسى بن خالد[٢١١] عن مالك .

ورواه أصحاب مالك في الموطأ عنه عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار وبسر بن سعيد والأعرج عن أبي هريرة[٢١٢] .

---

٢١١ - عيسى بن خالد اليمامي وقع الى الشام، روى عن مالك بن أنس والليث بن سعد ومحمد بن مسلم الطائفي روى عنه محمود بن خالد الدمشقي ، قال أبو حاتم : لا بأس بحديثه، محله الصدق، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يروى عن حماد بن سلمة، روى عنه هشام بن عمار ، مستقيم الحديث .
الجرح والتعديل ٢٧٥/١/٣ ، الثقات ٤٩١/٨ .

٢١٢ - أخرجه مالك في الموطأ ، في وقوت الصلاة .
٦/١(٥) (رواية يحيى) ١/٥/(٥) ، (رواية أبي مصعب) .
والبخاري في جامعه الصحيح، في مواقيت الصلاة ، باب من أدرك من الفجر ركعة عن القعنبي عن مالك . ٥٦/٢ (٥٧٩) .
ومسلم في صحيحه ، في المساجد باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك. ٤٢٤/١ (٦٠٨) .
والترمذي في سننه في الصلاة باب ما جاء فيمن أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس ، من طريق معن نا مالك ، وقال : حسن صحيح . ١٦٥/١ .
والنسائي في سننه في الصلاة من أدرك ركعتين من العصر عن قتيبة عن مالك . ٢٥٧/١ - ٢٥٨ .
والشافعي في مسنده ، عن مالك . ٥٤/١ (١٦١) .
وأيضًا في الرسالة . ص ٣٢٢ - ٣٢٣ (٨٨٣) .
وأحمد في مسنده عن عبد الرحمن وإسحاق عن مالك . ٤٦٢/٢ .
والدارمي في سننه ، في الصلاة من أدرك ركعة من صلاة فقد أدرك، عن عبيد الله بن عبد المجيد ثنا مالك . ٢٧٧/١ - ٢٧٨ .
والبزار في مسنده ، من طريق روح عن مالك . ١٦١/٢ ، ٢٠٣/١ (وفيه أبوصالح بدل الأعرج) .
وأيضًا في ترجمة عطاء بن يسار عن أبي هريرة . ١/١٨٩ .
وابن خزيمة في صحيحه من طرق ابن وهب وروح والشافعي عن مالك . ٩٣/٢ (٩٨٥) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار باب مواقيت الصلاة من طريق بشر بن عمر ثنا مالك. ١٥١/١ .
وأبو عوانة في مسنده، باب في آخر وقت صلاة العصر، من طريق ابن وهب والقعنبي . ٣٥٨/١ .
وابن حبان في صحيحه من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك. الإحسان ٤٢٣/٤ - ٤٢٤ (١٥٥٧).
وأيضًا من طريق القعنبي عن مالك. الإحسان ٤٥١/٤ - ٤٥٢ (١٥٨٣) .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة باب آخر وقت الجواز لصلاة العصر من طريق ابن وهب =

وكذلك قال الدراوردي[٢١٣] عن زيد بن أسلم[٢١٤].

وقال يعقوب الإسكندراني عن زيد عن أبي هريرة مرسلًا، وقول مالك ومن تابعه أشبهها بالصواب.

حدثنا محمد بن أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، ثنا إبراهيم بن محمد هو: ابن[٢١٥] نايلة ثنا محمد بن المغيرة[٢١٦]، ثنا النعمان، ثنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة قال: من أدرك ركعة من الفجر قبل طلوع الشمس فقد أدرك، ومن أدرك ركعة من العصر قبل غروب الشمس فقد أدرك[٢١٧].

قال: وثنا إبراهيم، ثنا محمد بن المغيرة، ثنا النعمان، عن سفيان، عن محمد[٢١٨] بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثل ذلك[٢١٩].

= والشافعي عن مالك. ١/٣٦٧ - ٣٦٨.

والبغوي في شرح السنة باب من أدرك شيئًا من الوقت من طريق أبي مصعب عن مالك. ٢/٢٤٨ (٣٩٩).

٢١٣ - تقدم.

٢١٤ - أخرجه ابن ماجة في سننه، باب وقت الصلاة في العذر والضرورة. ١/٢٢٩ (٦٩٩).

والبزار في مسنده في ترجمة بسر بن سعيد عن أبي هريرة. ٢/١٦١.

وأيضًا في ترجمة عطاء بن يسار. ١/١٨٩.

وأيضًا في ترجمة أبي صالح، وفيه: عن أبي صالح أيضًا ١/٢٠٣.

وابن خزيمة في صحيحه. ٢/٩٣ (٩٨٥).

٢١٥ - تقدم في السؤال رقم ٨٩٢.

وكان عنده كتب النعمان عن محمد بن المغيرة.

٢١٦ - لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحًا ولا تعديلًا، تقدم في السؤال رقم ٨٩٢.

٢١٧ - وأخرجه البزار في مسنده عن عباد بن يعقوب ثنا عبد الله بن عبد القدوس عن الأعمش. ١/٢٢٣.

٢١٨ - صدوق له أوهام تقدم.

٢١٩ - أخرجه البزار في مسنده عن محمد بن بشار، حدثنا عبد الوهاب نا محمد بن عمرو. ١/١٤٥.

س ٢٠٣٤ - وسئل عن حديث بسر بن جحّاش[٢٢٠] عن أبي هريرة، بصق رسول الله ﷺ على كفه ووضع عليه إصبعه ثم، قال : «قال الله : ابن آدم أنى[٢٢١] تعجزني وقد خلقتك من مثل هذه حتى إذا سويتك...» الحديث .

فقال : يرويه حريز[٢٢٢] بن عثمان، واختلف عنه؛ فرواه بقية[٢٢٣] عن حريز عن عبدالرحمن[٢٢٤] بن ميسرة عن جبير بن نفير عن بسر بن جحاش عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وذكر أبي هريرة فيه وهم، وغيره يرويه عن حريز، ويسنده عن بسر بن جحاش عن النبي ﷺ[٢٢٥] وهو الصواب .

س ٢٠٣٥ - وسئل عن حديث جعفر بن عياض[٢٢٦] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « نعوذ بالله من الفقر والقلة والذُّلة » .

---

٢٢٠ - بسر بن جحّاش : بفتح الجيم بعدها مهملة ثقيلة وآخره معجمة، ويقال فيه: بشر، بكسر أوله والمعجمة، صحابي نزل الشام . التقريب ١٢٢ .

٢٢١ - في الأصل (إنما) والتصويب من سنن ابن ماجة .

٢٢٢ - جريز : بفتح أوله وكسر الراء وآخره زاي التقريب . ١٥٦ .

٢٢٣ - تقدم ، أنه صدوق كثير التدليس عن الضعفاء .

٢٢٤ - عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي أبوسلمة الحمصي، مقبول من الرابعة . التقريب ٣٥١ .

٢٢٥ - أخرجه ابن ماجة في سننه في الوصايا باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت عن أبي بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون أنبأنا حريز «وفيه أنّى تعجزني» . ٩٠٣/٢ (٢٧٠٧) .
وقال البوصيري : ليس لبسر عند ابن ماجة سوى هذا الحديث، وليس له رواية في شيء من الكتب الخمسة، وإسناد حديثه صحيح ، رجاله ثقات، رواه أحمد في مسنده من حديث بسر وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة . مصباح الزجاجة ٣٦٥/٢ (٩٦٠) .
وأحمد في مسنده في مسند بسر بن جحّاش عن أبي النضر، وحسن بن موسى وأبي اليمان عن حريز. ٢١٠/٤ - ٢١١ .
والطبراني في الكبير من طريق عبد القدوس بن الحجاج عن حريز . ١٨/٢ (١١٩٣) .
وأيضًا من طريق ثور بن يزيد الرحبي عن عبد الرحمن بن ميسرة . ١٨/٢ (١١٩٤) .

٢٢٦ - جعفر بن عياض مدني مقبول من الثالثة . التقريب ١٤١ .

فقال: يرويه إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، واختلف (١/١٨١/٣) عنه، فرواه الأوزاعي عن إسحاق عن جعفر بن عياض عن أبي هريرة[٢٢٧].

وخالفه حماد بن سلمة عن إسحاق عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة[٢٢٨]، والله أعلم.

س ٢٠٣٦ - وسئل عن حديث داود بن فراهيج[٢٢٩] عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى عن نبيذ الجر.

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه؛ فرواه أصحاب شعبة عنه موقوفًا.

ورفعه أبو رفاعة العدوي[٢٣٠] عن محمد بن كثير عن شعبة، والصحيح موقوف.

---

٢٢٧ - أخرجه النسائي في سننه في الاستعاذة، الاستعاذة من الذلة. ١٦١/٨.
وأيضًا في الاستعاذة من القلة. ٢٦١/٨.
وأيضًا في الاستعاذة من الفقر. ٢٦٢/٨.
وابن ماجة في سننه في الدعاء، باب ما تعوذ منه رسول الله ﷺ. ١٢٦٣/٢ (٣٨٤٢).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٢٨٤/٣ (١٠٠٣).
والحاكم في المستدرك، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ٥٣١/١.

٢٢٨ - أخرجه أبو داود في سننه في الصلاة، باب في الاستعاذة. ٥٦٦/١.
والنسائي في سننه في الاستعاذة، الاستعاذة من الذلة. ٢٦١/٨.
والبخاري في الأدب المفرد، باب دعوات النبي ﷺ. ص ١٧٥ (٦٧٨).
والبزار في مسنده، في مسند أبي هريرة. ١٦١/٢.
والطبراني في الدعاء، باب ما استعاذ منه النبي ﷺ وما أمر أن يستعاذ منه. ١٤٢٦/٣ (١٣٤١).

٢٢٩ - داود بن فراهيج عن أبي هريرة وأبي سعيد، وعنه شعبة وغيره، قال يحيى: ضعيف، وقال يحيى القطان: كان شعبة يضعف داود بن فراهيج، وعن ابن معين أيضًا: لا بأس به، ويروى عن ابن المديني عن يحيى القطان: ثقة، وقال ابن عدي: لا أرى بمقدار ما يرويه بأسًا، وله حديث فيه نكرة، قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي في التمييز: ليس بالقوي، وقال ابن الجارود: ضعيف الحديث، وقال العجلي: لا بأس به، وذكره ابن شاهين في الثقات، وروى له ابن حبان في صحيحه.
التاريخ لابن معين (٨٠٤) كتاب الجرح والتعديل ٤٢٢/٢/١.
الكامل ٩٤٩/٣ - ٩٥٠، اللسان. ٤٢٤/٣ - ٤٢٥.

٢٣٠ - هو: عبد الله بن محمد بن عمرو بن حبيب بن محمد بن مجالد، أبو رفاعة القاضي العدوي، =

س ٢٠٣٧- وسئل عن حديث رجاء بن حيوة عن أبي هريرة سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم، ومن يتحرى الخير يعطه، ومن يتوق الشر يوقه ».

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير، واختلف عنه، فرواه إسماعيل بن مجالد[٢٣١] عن عبد الملك عن رجاء بن حيوة [عن أبي هريرة][٢٣٢] عن النبي ﷺ[٢٣٣].

ورواه محمد بن الحسن الهمداني[٢٣٤] عن الثوري عن عبد الملك عن رجاء بن حيوة[٢٣٥] عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ[٢٣٦].

وغيره يرويه عن عبد الملك عن رجاء عن أبي الدرداء[٢٣٧] موقوفًا[٢٣٨]، وهو المحفوظ.

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد ثنا يعقوب بن إسحاق[٢٣٩] ثنا صالح بن زريق بن أخت يوسف[٢٤٠] ثنا ابن مجالد بن سعيد عن عبد الملك بن عمير عن

= روي عن أبي الوليد وأهل البصرة، وعنه أبو عروبة وغيره، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطىء، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين. الثقات ٣٦٩/٨، اللسان ٣٤١/٣.

٢٣١ - صدوق يخطىء، تقدم.

٢٣٢ - الزيادة من تاريخ بغداد.

٢٣٣ - أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة سعد بن زنبور. ١٢٧/٩.

٢٣٤ - ضعيف، تقدم.

٢٣٥ - قال ابن حجر: رواية رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء مرسلة. التهذيب ٢٦٦/٣.

٢٣٦ - تقدم في مسند أبي الدرداء، انظر السؤال رقم ١٠٨٥ (٢١٨/٦ - ٢٢٠).

٢٣٧ - في الأصل (رجاء بن أبي الزناد) وهو خطأ بين.

٢٣٨ - تقدم في مسند أبي الدرداء. انظر السؤال رقم ١٠٨٥.

٢٣٩ - يعقوب بن إسحاق بن زياد، أبو يوسف البصري: المعروف بالقلوسي كان حافظًا ثقة ضابطًا، ولي قضاء نصيبين فخرج إليها ودخل بغداد في طريقه وحدث بها، مات سنة إحدى وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ٢٨٥/١٤ - ٢٨٦.

٢٤٠ - يبحث عن ترجمته.

رجاء بن حيوة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « العلم بالتعلم والحلم بالتحلم، ومن يبتغ الخير يعطه، ومن يتق الشر يوقه » .

س ٢٠٣٨ - وسئل عن حديث رباح بن عبد الرحمن[٢٤١] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « دم عفراء أحب إلى الله - عز وجل- من دم سوداوين » .

فقال : يرويه أبو ثفال[٢٤٢]، واختلف عنه، فرواه الدراوردي[٢٤٣] عن أبي ثفال عن رباح بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٢٤٤] رفعه عنه قتيبة بن سعيد .

وخالفه خالد بن يوسف[٢٤٥]، عن الدراوردي فوقفه[٢٤٦].

وكذلك رواه عبد الرحمن بن حرملة[٢٤٧]، عن أبي ثفال عن خالد[٢٤٨] عن

---

٢٤١ - تقدم ، أنه مقبول ، وقال ابن حجر : في حديثه عن أبي هريرة عندي نظر والظاهر أنه مقطوع . التهذيب ٢٣٤/٣ .

٢٤٢ - أبو ثفال : بكسر المثلثة ، واسمه ثمامة ، وهو مقبول ، تقدم .

٢٤٣ - تقدم .

٢٤٤ - أخرجه أحمد في مسنده عن قتيبة بن سعيد . ٤١٧/٢ .

والحاكم في المستدرك ، في الأضاحي ، من طريق أبي الجماهير محمد بن عثمان التنوخي ثنا عبد العزيز الدراوردي . ٢٢٧/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الضحايا ، باب ما يستحب أن يضحى به من الغنم ، من طريق أبي الجماهير، ثنا عبد العزيز (وفيه رباح بن عبد الله) وقال : ورواه الثوري عن توبة العنبري عن سلمى- يعني ابن عتاب- قال : سمعت أبا هريرة رضي الله عنه قال : لدم بيضاء أحب إلى من دم سوداوين ، وقال البخاري : ويرفعه بعضهم ولا يصح . ٢٧٣/٩ .

وابن عساكر في تاريخه ، ١/٩٧/٦ (كما عزاه الشيخ الألباني في الصحيحة) .

وحسنه الألباني في الصحيحة . انظر الحديث رقم ١٨٦١ .

قال الهيثمي : رواه أحمد وفيه أبو ثفال ، قال البخاري : فيه نظر ، مجمع الزوائد ، باب ما يستحب من الألوان ١٨/٤ .

٢٤٥ - بعد (يوسف) بياض .

وهو : ضعيف ، تقدم في السؤال رقم ١٨٠٤ .

٢٤٦ - في الأصل (فرفعه) وهو خطأ .

٢٤٧ - صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٢٤٨ - يروي عن أبي هريرة خالد بن عبد الله بن حسين الدمشقي وهو مقبول . وكذلك يروي عنه =

أبي (٣/١٨١/٢) هريرة موقوفًا .

ورواه داود بن قيس وعبد الله بن عبد العزيز[٢٤٩] عن أبي ثفال عن أبي هريرة مرفوعًا[٢٥٠] .

ولم يذكر بينهما أحدًا غير أن لفظ حديث داود بن قيس، قال رسول الله ﷺ : « الجذع[٢٥١] من الضأن أحب إليّ من الثنية[٢٥٢] من المعز» يعني : بالسيد[٢٥٣] الجليل . وهذا لفظ غير الأول .

س ٢٠٣٩ – وسئل عن حديث زرارة بن أوفى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس » .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه ، فرواه عمران[٢٥٤] القطان عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة موقوفًا[٢٥٥] .

= خالد بن غلّاق وهو أيضًا مقبول . فما أدري من هو ؟ راجع التقريب ١٨٨ ، ١٩٠ .

٢٤٩ – هو الليثي ، ضعيف ، واختلط بآخره ، تقدم .

٢٥٠ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق داود بلفظ : الجذع من الضأن خير من السيد من المعز، قال داود : السيد: الجليل ٢/٤٠٢ .
والحاكم في المستدرك ، في الأضاحي ، من طريق إبراهيم الحنيني ، عن داود بن قيس بلفظ : «الجذع من الضأن خير من السيد من المعز» . ٢٢/٤ .
وقال الهيثمي : رواه أحمد وفيه أبو ثفال ، قال البخاري : فيه نظر . مجمع الزوائد ١٨/٤ .

٢٥١ – الجذع من الضأن ، ما تمت له سنة، وقيل أقل منها . النهاية ٢٥٠/١ .

٢٥٢ – الثنية من المعز ، ما دخل في السنة الثالثة ، ومن البقر كذلك، ومن الإبل في السادسة، والذكر ثني ، وعلى مذهب أحمد بن حنبل : ما دخل من المعز في الثانية، ومن البقر الثالثة . النهاية ٢٢٦/١ .

٢٥٣ – قال ابن الأثير : ثنى الضأن من السيد من المعز ، هو المسن، وقيل : الجليل وإن لم يكن مسنًا . النهاية ٤١٨/٢ .

٢٥٤ – صدوق يهم ، تقدم .

٢٥٥ – أخرجه أبو داود في سننه ، في اللباس ، باب في جلود النمور والسباع ، من طريق أبي داود الطيالسي عن عمران مرفوعًا وفيه : « فيها جلد نمر » بدل « جرس » . ١١٥/٤ .
وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة مرفوعًا. ٣٠٢/١ (٢٨٠). =

وخالفه سعيد بن بشير[٢٥٦] فرواه عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام عن عائشة عن النبي ﷺ[٢٥٧].

واختلف عن سعيد بن بشير في متنه فقيل عنه : لا تصحب الملائكة رفقة [فيها] جلد نمر[٢٥٨] قاله الوليد بن مسلم، ولا يصح القولان .

س ٢٠٤٠ - وسئل عن حديث زياد بن رياح[٢٥٩] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « بادروا الأعمال[٢٦٠] بست : طلوع الشمس من مغربها

= وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجهاد ، ما قالوا في الأجراس للدواب ، من طريق هشام الدستوائي عن قتادة موقوفًا . ٢٢٩/١٢ .

وأخرجه أحمد في مسنده، عن علي حدثنا معاذ، قال : حدثني أبي عن قتادة مرفوعًا . ٣٨٥/٢ . وأيضًا عن عفان ثنا معاذ بن هشام . ٤١٤/٢ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في السير ، التغليظ في الأجراس ، من طريق معاذ بن هشام، حدثني أبي عن قتادة . ٢٥١/٥ (٨١٠) .

والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به أبو جزي عن قتادة عنه، واختلف على قتادة في إسناده . أطراف الغرائب ٢٨٩/١ .

٢٥٦ - ضعيف ، تقدم .

٢٥٧ - وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده ، عن محمد بن بكر أنا سعيد بن أبي عروبة بلفظ : أمر بأجراس أن تقطع . ٧١١/٣ (٧٧٢) .

وأحمد في مسنده ، عن محمد بن جعفر بلفظ : أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر . ١٥٠/٦ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في السير ، الأمر بقطع الأجراس ، من طريق خالد حدثنا سعيد عن قتادة بلفظ : أمر بالأجراس أن تقطع (في المطبوعة : شعبة بدل سعيد وهو خطأ) . ٢٥١/٥ (٨٨٠٩)، وراجع تحفة الأشراف ٤٠٩/١١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق محمد بن جعفر ، قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة مثل أحمد . الإحسان ٥٥٢/١٠ - ٥٥٣ (٤٦٩٩) ٥٥٤/١٠ (٤٧٠٢) .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ١٧٤/٥ .

٢٥٨ - في الأصل غير واضح ، وصورته هكذا (وقفه جالذتم) .

وفي نسخة بتنة (وقفه خالد ثم). وتقدم أن أبا داود رواه من طريق عمران عن قتادة وفيه (جلد نمر)

٢٥٩ - زياد بن رياح : بكسر أوله ثم تحتانية ، أبو قيس البصري أو المدني ، ثقة من الثالثة . التقريب ٢١٩ .

٢٦٠ - هكذا في الأصل وفي مصادر أخرى (بادروا بالأعمال ستًا) .

والدجال ، والدخان ، ودابة الأرض.... » وذكر الحديث .

فقال : يرويه قتادة ، واختلف عنه ؛ فرواه شعبة وهمام عن قتادة عن الحسن عن زياد بن رياح عن أبي هريرة(٢٦١) .

وخالفهما عمران القطان(٢٦٢) ؛ فرواه عن قتادة ، عن عبد الله بن رياح ، عن أبي هريرة(٢٦٣) ، ولم يذكر الحسن ، والأول أصح .

س ٢٠٤١ – وسئل عن حديث زياد بن رياح عن أبي هريرة ، قال رسول الله ﷺ : « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فميتته جاهلية ، ومن قتل تحت راية عمية... » الحديث .

فقال : يرويه غيلان بن جرير ، واختلف عنه ، فرواه أيوب السختياني ، واختلف عنه؛ فقال حماد بن زيد، وحاتم بن وردان، وابن علية عن أيوب عن غيلان عن زياد بن رياح عن أبي هريرة(٢٦٤) .

---

٢٦١ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الفتن وأشراط الساعة ، باب في بقية من أحاديث الدجال ، من طريق شعبة وهمام عن قتادة . ٢٢٦٧/٤ .
وأحمد في مسنده ، من طريق همام . ٣٢٤/٢ ، ٤٠٧ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق شعبة . الإحسان ١٩٩/١٥ – ٢٠٠ (٦٧٩٠) .

٢٦٢ – صدوق يهم ، تقدم .

٢٦٣ – أخرجه أبو داود الطيالسي عن عمران . ص ٣٣٢ (٢٥٤٩) .
وأحمد في مسنده . ٥١١/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق أبي داود الطيالسي ، وقال : وقد روي عن أبي هريرة من وجه آخر ، ولا نعلم رواه عن قتادة عن عبد الله بن رباح إلا عمران القطان . ٢٤٧/٢ .
والحاكم في المستدرك ، في الفتن والملاحم ، من طريق أبي داود الطيالسي وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ٥١٦/٤ .

٢٦٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال .. إلخ ، من طريق حماد بن زيد . ١٤٧٧/٣ .
والنسائي في سننه ، في كتاب قسم الفيء، التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية ، من طريق =

ووقفه عبد الوهاب الثقفي عن أيوب ، واختلف عنه ؛ فروى (١/١٨٢/٣) عن أبي موسى مرفوعًا .

وروي عن روح بن القاسم عن أيوب عن ابن جريج ، ووهم فيه ، ولعله أراد ابن جرير[٢٦٥] وهو غيلان ، ورواه شعبة وحجاج الصواف وحميد بن مهران ، عن غيلان عن زياد بن رياح ، عن أبي هريرة[٢٦٦] .

ورواه يونس بن عبيد ، واختلف عنه ؛ فقال الفريابي والقاسم[٢٦٧] بن الحكم عن الثوري عن يونس عن غيلان عن زياد بن مطر[٢٦٨] القيسي عن أبي هريرة[٢٦٩] .

= عبد الوارث قال : حدثنا أيوب . ١٢٣/٧ .
وابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب العصبية ، من طريق عبد الوارث ثنا أيوب . ١٣٠٢/٢ (٣٩٤٨) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في الجامع ، باب لزوم الجماعة عن معمر عن أيوب . ٣٣٩/١١ (٢٠٧٠٧) .
وإسحاق بن راهويه في مسنده ، عن عبد الرزاق نا معمر عن أيوب . ١٩٣/١ (١٤٦) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق . ٣٠٦/٢ .
وأيضًا عن ابن علية عن أيوب موقوفًا . ٤٨٨/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق حماد بن زيد ، وقال : وهذا الكلام لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، وقد رواه يونس بن عبيد عن غيلان بن جرير ، قال : عن زياد بن مطر عن أبي هريرة ، ثم سرده بسنده ، وقال : والصواب حديث حماد بن زيد . ١/٢٤٦ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق حماد بن زيد . الإحسان ٤٤١/١٠ (٤٥٨٠) .

٢٦٥ – في الأصل (ابن جريج) وهو خطأ واضح .

٢٦٦ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإمارة ، من طريق شعبة ، مرفوعًا وموقوفًا . ١٤٧٧/٣ .
وأحمد في مسنده ، عن محمد بن جعفر ثنا شعبة موقوفًا . ٤٨٨/٢ .

٢٦٧ – صدوق فيه لين ، تقدم .

٢٦٨ – زياد بن مطر ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن أبي هريرة عنه غيلان بن جرير . الثقات ٢٥٣/٤ .

٢٦٩ – أخرجه البزار في مسنده ، من طريق الفريابي في ترجمة زياد بن رياح عن أبي هريرة . ١/٢٤٦ .

وقال أبو إسحاق الفزاري عن سفيان عن يونس بن عبيد عن ابن جرير عن زياد ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وقال المسعودي[٢٧٠] عن يونس عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة ، ولم يذكر غيلان ولا زيادًا .

ورواه جرير بن حازم عن غيلان فقال : عن أبي قيس بن[٢٧١] رياح[٢٧٢] ، ولعله أراد زياد بن رياح . والله أعلم .

ورواه بهز بن أسد عن جرير بن حازم ومهدي بن ميمون عن غيلان وقال : عن زياد بن رياح عن أبي هريرة[٢٧٣] وهو المحفوظ .

---

٢٧٠ – هو : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ، صدوق اختلط قبل موته ، تقدم .

٢٧١ – في الأصل (عن) وهو خطأ .

٢٧٢ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإمارة ، عن شيبان بن فروخ ، حدثنا جرير . ١٤٧٦/٣ – ١٤٧٧ (١٨٤٨) .

وإسحاق بن راهويه في مسنده ، عن وهب بن جرير ، حدثني أبي . ١٩٢/١ (١٤٥) .

وأحمد في مسنده ، عن يزيد ثنا جرير . ٢٩٦/٢ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، قتال أهل البغي ، باب الترغيب في لزوم الجماعة والتشديد على من نزع يده من الطاعة ، من طريق شيبان عن جرير . ١٥٦/٨ .

٢٧٣ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإمارة ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي حدثنا مهدي . ١٤٧٧/٣ .

وابن أبي عاصم في السنة ، باب ما ذكر عن النبي ﷺ من أمره بلزوم الجماعة .. إلخ ، عن هدبة ، ثنا مهدي بن ميمون . ٤٣/١ (٩٠) .

وأيضًا في باب في ذكر مفارق الجماعة . ٤٣٦/٢ (٩٠١) .

وأيضًا في باب في ذكر السمع والطاعة . ٥٠٦/٢ (١٠٦٤) .

ومن حديث سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة

س ٢٠٤٢ - وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ : « لا تسافر المرأة إلا ومعها ذو محرم » .

فقال: يرويه ابن عجلان[١] وابن أبي ذئب، ومالك بن أنس، واختلف عنهم؛ فرواه أبو عاصم النبيل، وابن عيينة، ويحيى القطان عن ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢] .

وخالفهم خالد بن الحارث ؛ فرواه عن ابن عجلان موقوفًا ، وقال ابن عيينة من بينهم في حديثه : لا تسافر المرأة فوق ثلاث ، والباقون لم يقرروا[*] وأطلقوا السفر

١ - صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٢ - أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان ثنا ابن عجلان . ٢/٤٤٠ (١٠٠٦) .

والبزار في مسنده ، من طريق يحيى ١/١٧٧ .

وأيضًا من طريق ابن عجلان ولكن فيه عن أبيه ، وقال : حديث ابن عجلان عن سعيد عن أبيه ، عن أبي هريرة مضطرب لأنه اختلط عليه ما رواه عن سعيد عن أبي هريرة ، وما رواه عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ... إلخ ١/١٧٤ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طريق وهيب عن ابن عجلان ، وقال : وقد استقصيت هذه الأخبار في كتاب الكبير . ٤/١٣٥ (٢٥٢٥) .

والحاكم في المستدرك ، في المناسك ، من طريق وهيب عن محمد بن عجلان وفيه سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ . ١/٤٤٢ .

والخطيب في تاريخه، في ترجمة حفص بن عمرو الربالي، من طريق يحيى بن سعيد حدثنا ابن عجلان. ٨/٢٠٤.

(*) هكذا في الأصل (لم يقرروا) .

وأما ابن أبي ذئب فرواه عنه يحيى القطان، وموسى بن داود[٣]، ووكيع بن الجراح عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٤] .

وخالفهم ابن أبي إياس[٥]، فرواه عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري (٢/١٨٢/٣) عن أبيه عن أبي هريرة[٦] .

وكذلك قال علي بن حرب عن وكيع عن ابن أبي ذئب[٧] .

وأما مالك فرواه أصحاب الموطأ عنه عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٨] منهم

---

٣ – صدوق زاهد له أوهام ، تقدم .

٤ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره من طريق زهير بن حرب ، حدثنا يحيى بن سعيد ، ولكن فيه سعيد بن أبي سعيد عن أبيه . ٩٧٧/٢ .

وابن ماجة في سننه ، في المناسك ، باب المرأة تحج بغير ولي ، من طريق شبابة عن ابن أبي ذئب ... ٩٦٨/٢ (٢٨٩٩) .

وأحمد في مسنده عن يحيى (وفيه عن أبيه) ٢/٢٥٠– ٢٥١، ٤٣٧.

والبغوي في مسند علي بن الجعد من طريق وكيع . ١٠١٤/٢ – ١٠١٥ (٢٩٤٠) .

٥ – هو : آدم .

٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، تقصير الصلاة ، باب في كم يقصر الصلاة وسمى النبي ﷺ يومًا وليلة سفرًا ، عن آدم ، وقال : تابعه يحيى بن أبي كثير وسهيل ومالك عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه . ٥٦٦/٢ (١٠٨٨) .

وأحمد في مسنده من طريق يزيد عن ابن أبي ذئب . ٥٠٦/٢ .

وأيضًا من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة . ٤٢٣/٢ .

وأورده الدارقطني في التتبع . ص ١٣٤ (١٢) .

والبيهقي في سننه الكبرى من طريق أبي داود الطيالسي ثنا ابن أبي ذئب . ١٣٩/٣ .

٧ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في المرأة تخرج مع ذي محرم عن وكيع (وفي المطبوعة عن أمه وهو خطأ) . ٦/٤ .

وأحمد في مسنده عن وكيع عن ابن أبي ذئب . ٤٤٥/٢ .

٨ – أخرجه مالك في الموطأ في الاستئذان ، باب ما جاء في الوحدة في السفر للرجال والنساء . ٩٧٩/٢ (٣٧) .

وأبو داود في سننه ، باب في المرأة تحج بغير محرم ، من طريق القعنبي والنفيلي عن مالك وقال: لم =

القعنبي وابن وهب وأبو مصعب ، والشافعي ومعن وابن المبارك .

وخالفهم عبدالله بن نافع الصائغ[٩] وبشر بن عمر الزهراني وإسحاق الفزاري[١٠] رووه عن مالك عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[١١] .

= يذكر النفيلي والقعنبي عن أبيه ، رواه ابن وهب وعثمان بن عمر عن مالك كما قال القعنبي . ٧٢/٢ - ٧٣ .

والشافعي في مسنده . ٢٨٥/١ (٧٤٧) .

وأحمد في مسنده من طريق عبدالرحمن عن مالك . ٢٣٦/٢ .

وابن خزيمة في صحيحه من طريق ابن وهب وقال : هو صحيح عن أبيه عن أبي هريرة ، رواه الليث بن سعد وابن عجلان وابن أبي ذئب عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، قد خرجته في كتاب الكبير. ١٣٤/٤ - ١٣٥ (٢٥٢٤) .

وابن حبان في صحيحه من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك . الإحسان ٤٣٧/٦ (٢٧٢٥) .

وأبو نعيم في الحلية من طريق الشافعي . ١٥٧/٩ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب حجة من قال : لا تقصر الصلاة في أقل من ثلاثة أيام من طريق الشافعي وقال : رواه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى عن مالك ، وأشار إليه البخاري ، وكذلك رواه القعنبي وابن بكير وجماعة عن مالك ، ورواه بشر بن عمر عن مالك عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، وكذلك قاله ابن أبي ذئب والليث بن سعد عن سعيد ١٣٨/٢ - ١٣٩ .

٩ - ثقة صحيح الكتاب ، في حفظه لين ، تقدم .

١٠ - صدوق كف فساء حفظه ، تقدم .

١١ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج ، عن يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك (وفيه عن أبيه) . ٩٧٧/٢ .

قال النووي : وقع هذا الحديث في نسخ بلادنا عن سعيد عن أبيه ، قال القاضي عياض : وكذا وقع في النسخ عن الجلودي وأبي العلاء والكسائي ، وكذا رواه مسلم في الإسناد السابق قبل هذا عن قتيبة عن الليث عن سعيد عن أبيه ، وكذا رواه البخاري ومسلم من رواية ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبيه قال : واستدرك الدارقطني عليهما إخراجهما هذا عن ابن أبي ذئب ، وعلى مسلم إخراجه إياه عن الليث عن سعيد عن أبيه وقال : الصواب عن سعيد عن أبي هريرة من غير ذكر أبيه ، واحتج بأن مالكًا ويحيى بن أبي كثير وسهيلًا قالوا : عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، ولم يذكروا عن أبيه ، قال : والصحيح عن مسلم في حديثه هذا عن يحيى بن يحيى عن مالك عن سعيد عن أبي هريرة من غير ذكر أبيه ، وكذا ذكره أبو مسعود الدمشقي ، وكذا رواه معظم رواة الموطأ عن مالك ، قال الدارقطني : ورواه الزهراني والفروي عن مالك فقالا: عن سعيد عن أبيه ، هذا كلام القاضي .=

وكذلك روي عن أبي جعفر الثقفي[١٢] عن مالك إلا أنه قال فيه : أحسب عن أبيه ، وقيل عنه : أحسبه عن أبي صالح عن أبي هريرة ، ولا يصح هذا القول .

ورواه الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[١٣] ، واختلف عن كثير بن زيد[١٤] فرواه أبو علي الحنفي[١٥] عن كثير عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

= قلت : وذكر خلف الواسطي في الأطراف أن مسلمًا رواه عن يحيى بن يحيى عن مالك عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، وكذا رواه أبو داود في كتاب الحج من سننه ، والترمذي في النكاح عن الحسن بن علي عن بشر بن عمر ، عن مالك عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

ورواه أبو داود في الحج أيضًا عن القعنبي والعلاء عن مالك عن يوسف بن موسى عن جرير كلاهما عن سهيل عن سعيد عن أبي هريرة ، فحصل اختلاف ظاهر بين الحفاظ في ذكر أبيه فلعله سمعه من أبيه ، عن أبي هريرة ، ثم سمعه من أبي هريرة نفسه ، فرواه تارة كذا وتارة كذا ، وسماعه من أبي هريرة صحيح معروف والله أعلم . ٩/١٠٧-١٠٩ .

وأبو داود في سننه من طريق بشر . ٢/٧٢ - ٧٣ .

والترمذي في سننه في الرضاع ، باب ماجاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها ، من طريق بشر بن عمر وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢/٢٠٧ .

وابن خزيمة في صحيحه من طريق بشر وقال : لم يقل - علمي - أحد من أصحاب مالك في هذا الخبر عن أبيه خلا بشر بن عمر هذا الخبر في الموطأ عن سعيد . ٤/١٣٤ (٢٥٢٣) .

١٢ - يبحث عن ترجمته .

١٣ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحج . ٢/٩٧٧ (١٣٣٩) .

وأبو داود في سننه الكبرى ، في المناسك باب في المرأة تحج بغير محرم . ٢/٧٢ .

وأحمد في مسنده ، ٢/٣٤٠،٤٩٣ .

وابن حبان في صحيحه . الإحسان . ٦/٤٣٩ (٢٧٢٨) .

والبيهقي في سننه الكبرى . ٣/١٣٩ .

١٤ - كثير بن زيد الأسلمي أبو محمد المدني، ابن مافنّه : بفتح الفاء وتشديد النون ، صدوق يخطىء ، من السابعة ، مات في آخر خلافة المنصور . التقريب ٤٥٩ .

١٥ - هو : عبيد الله بن عبدالمجيد .

وخالفه أبو[١٦] أحمدالزبيري فرواه عن كثير عن سعيد عن أبي هريرة ، ورواه يونس بن عبيد ، واختلف عنه ، فرواه ابن علية و أبو همام محمد بن الزبرقان الأهوازي[١٧] عن يونس عن رجل من أهل المدينة لم يسمياه عن المقبري عن أبي هريرة .

وسماه عنبسة بن عبدالواحد عن يونس فقال : عن محمد رجل من أهل المدينة وقيل عنه : محمد بن زياد لا يصح .

ورواه أبو مروان الغساني[١٨] عن يونس فقال : عن محمد بن سعيد عن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، ووهم في هذا القول ، والصحيح قول ابن علية عن يونس .

ورواه سهيل بن أبي صالح[١٩] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، قال فيه : « لا تسافر المرأة بريدًا »[٢٠] .

---

١٦ - في الأصل (ابن أحمد) .
وهو : محمد بن عبد الله بن الزبير .

١٧ - صدوق ربما وهم ، تقدم .

١٨ - هو : يحيى بن أبي زكريا الغساني أبو مروان الواسطي ، أصله من الشام ، ضعيف ما له في البخاري سوى موضع واحد متابعة ، مات سنة تسعين ومائة . التقريب . ٥٩٠ .

١٩ - تقدم أنه صدوق تغير حفظه بأخرة .

٢٠ - أخرجه أبو داود في سننه ، باب في المرأة تحج بغير محرم. ٧٣/٢ .
والبزار في مسنده من طريق بشر نا سهيل، وقال : قال بشر : أراه رفعه ولا نعلم أسند سهيل عن المقبري إلا هذا الحديث . ١/١٧٨ .
وابن خزيمة في صحيحه من طريق جرير عن سفيان ، ومن طريق خالد عن سهيل عن سعيد ، وقال : البريد : اثنا عشر ميلًا بالهاشمي . ١٣٥/٤ - ١٣٦ (٢٥٢٦) .
وابن حبان في صحيحه من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي ، حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل ، وقال : سمع هذا الخبر سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، وسمعه من سعيد المقبري عن أبي هريرة فالطريقان جميعًا محفوظان . الإحسان ٤٣٨/٦ - ٤٣٩ (٢٧٢٧) .
والحاكم في المستدرك ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذا اللفظ . ٤٤٢/١ . =

ورواه سهيل بإسناد آخر أيضًا عن أبيه عن أبي هريرة : « لا تسافر امرأة بريدًا »[٢١] فقد وهم على سهيل ، لأن المحفوظ عن أبي صالح عن أبي هريرة : « لا تسافر امرأة ثلاثًا »[٢٢] .

كذلك رواه الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أيضًا ، واختلف عن الأعمش في الإسناد ، فقال عثّام بن علي ومالك بن سعير عن الأعمش (١/١٨٣/٣) عن أبي صالح عن أبي هريرة[٢٣] .

وخالفهما أبو معاوية فقال : عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد[٢٤] وقال

= والبيهقي في سننه الكبرى . ١٣٩/٣ .

٢١ - وذكره ابن عدي في الكامل في ترجمة سهيل بلفظ : « لا تسافر المرأة مسيرة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم » وذكر قول أحمد هذا خطأ ، إنما هو حديث أبي صالح عن أبي سعيد ، الأعمش يرويه عنه . ١٢٨٦/٣ .

٢٢ - أخرجه مسلم في صحيحه في الحج من طريق بشر بن المفضل ، حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه . ٩٧٧/٢ .

وأحمد في مسنده عن عفان عن حماد بن سلمة عن سهيل . ٣٤٧/٢ .

وابن خزيمة في صحيحه من طريق بشر بن المفضل حدثنا سهيل عن أبيه . ١٣٦/٤ (٢٥٢٧) .

٢٣ - أخرجه الدارمي في سننه في الاستئذان ، باب لا تسافر المرأة إلا ومعها محرم عن يعلى ثنا الأعمش . ٢٨٨/٢ - ٢٨٩ .

٢٤ - في الأصل (عن أبي هريرة) والتصويب من صحيح مسلم وأبي داود ، أخرجه مسلم في صحيحه في الحج عن أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كريب جميعًا عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري . ٩٧٧/٢ (١٣٤٠) .

وأيضًا من طريق وكيع عن الأعمش . ٩٧٧/٢ .

وأبو داود في سننه من طريق أبي معاوية ووكيع . ٧٣/٢ - ٧٤ .

والترمذي في سننه في الرضاع ، باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة ، عن أحمد بن منيع نا أبو معاوية ، وقال : حسن صحيح . ٢٠٦/٢ .

وابن ماجة في سننه، من طريق وكيع ثنا الأعمش . ٩٦٧/٢-٩٦٨ (٢٨٩٨) .

وأحمد في مسنده عن وكيع وأبي معاوية ، وعن عبد الرحمن ثنا سفيان كلهم عن الأعمش . ٥٤/٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، باب حجة من قال لا تقصر الصلاة في أقل من ثلاثة أيام ، من طريق وكيع وأبي نعيم ، وذكره من طريق أبي معاوية . ١٣٨/٣ .

والخطيب في تاريخه ، من طريق أبي نعيم الفضل عن الأعمش . ٣٨٣/١٠ - ٣٨٤ ، ١٦١/١٢ .

أبو يحيى الحماني[٢٥] عن الأعمش بالشك .

حدثنا الحسين بن إسماعيل وعلي بن عبد الله بن مبشر وعبدالملك بن أحمد الزيات قالوا : ثنا حفص بن عمرو الربالي ثنا يحيى بن سعيد القطان ، ثنا ابن عجلان ثنا سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفرًا » قال : لا أدري مسيرة كم ، قال : « إلا ومعها ذو محرم » .

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول ، حدثني جدي ثنا يحيى بن سعيد ، عن ابن عجلان عن سعيد ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « قال لا تسافر المرأة » قال : لا أدري قال : « يومًا إلا ومعها ذو محرم » .

أخبرنا عبد الله بن محمد بن سعيد الحمال ثنا بشر[٢٦] بن مطر ، ثنا محمد بن يزيد عن بكر بن خنيس[٢٧] ، عن سهيل عن أبيه ، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « لا تسافر امرأة في الإسلام مسيرة يوم إلا مع ذي محرم » .

س ٢٠٤٣ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ حث على الصدقة ، فقال رجل : عندي دينار ، فقال : « أنفقه على نفسك » قال : عندي آخر قال : «على زوجك» قال : عندي آخر ، قال: «على ولدك...» الحديث .

فقال : يرويه محمد بن عجلان[٢٨] ، واختلف عنه ؛ فرواه روح بن القاسم والثوري ويحيى بن سعيد القطان والليث بن سعد وبكر بن صدقة[٢٩] وأبو خالد الأحمر[٣٠]

---

٢٥ – هو : عبد الحميد بن عبد الرحمن ، صدوق يخطىء ، تقدم .

٢٦ – قال ابن حبان : يخطىء ويخالف ، وقال أبو حاتم : كان صدوقًا، وقال الدارقطني: ثقة ، تقدم في السؤال رقم ٩٦ .

٢٧ – صدوق له أغلاط . تقدم .

٢٨ – صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، تقدم .

٢٩ – ذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم .

٣٠ – هو سليمان بن حيان صدوق يخطىء ؛ تقدم .

وطارق بن عبد الله[٣١] عن ابن عجلان عن سعيد المقبري[٣٢]، واختلف عن أبي عاصم فرواه يوسف القطان عن أبي عاصم ، عن ابن عجلان عن أبيه ، عن أبي هريرة .

وغيره يرويه عن أبي عاصم عن ابن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة[٣٣]

---

٣١ – لم أجد ترجمة طارق بن عبد الله الذي يروي عن ابن عجلان .
وهناك راو عن ابن عجلان اسمه طارق بن عبدالعزيز بن طارق كما ذكره ابن أبي حاتم وقال : قال أبي : شيخ يذاكر بحديثه ، ما رأيت بحديثه بأسًا في مقدار ما رأيت من حديثه ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وفيه طارق بن طارق المكي ، وفي اللسان طارق بن بارق المكي ، وقال ابن حبان : ربما خالف الأثبات في الروايات .
الجرح والتعديل ٤٨٨/١/٢ ، الثقات ٣٢٧/٨ ، اللسان ٢٠٤/٣–٢٠٥ .

٣٢ – أخرجه أبو داود في سننه في الزكاة ، باب في صلة الرحم ، عن محمد بن كثير أنا سفيان. ٥٩/٢ .
والنسائي في سننه في الزكاة ، تفسير ذلك (الصدقة عن ظهر غني) من طريق يحيى . ٦٢/٥ .
وأيضًا في الكبرى في عشرة النساء ، إيجاب نفقة المرأة وكسوتها ، من طريق يعقوب عن ابن عجلان . ٣٧٥/٥ – ٣٧٦ (٩١٨١) .
والشافعي في مسنده عن ابن عيينه عن محمد بن عجلان . ٦٣/٢–٦٤ (٢٠٩) .
والحميدي في مسنده عن سفيان بن عيينة . ٤٩٥/٢ (١١٧٦) .
وأحمد في مسنده عن يحيى عن ابن عجلان . ٢٥١/٢ ، ٤٧١ .
والبزار في مسنده من طريق يحيى بن سعيد وقال : وهذا الحديث لا نعلمه يروي إلا عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بهذا الإسناد ، وقد رواه الثوري عن ابن عجلان . ١٧٦/٢ .
وأبو يعلى في مسنده من طريق سفيان ويحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان . ٤٩٣/١١ (٦٦١٦) .
وابن حبان في صحيحه من طريق الليث . الإحسان ١٢٦/٨ – ١٢٧ (٣٣٣٧) .
وأيضًا من طريق إبراهيم بن بشار قال : حدثنا سفيان . الإحسان ٤٦/١٠ (٤٢٣٣) .
وأيضًا من طريق روح بن القاسم . الإحسان ٤٧/١٠– ٤٨ (٤٢٣٥) .
والحاكم في المستدرك في الزكاة من طريق سفيان وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٤١٥/١ .
والبيهقي في الكبرى في النفقات ، باب وجوب النفقة للزوجة من طريق الشافعي أنا سفيان . ٤٦٦/٧ .
والبغوي في شرح السنة باب فضل الصدقة على الأولاد والأقارب من طريق الشافعي . ١٩٢/٦–١٩٤ (١٦٨٥) .

٣٣ – أخرجه البيهقي في الكبرى ، من طريق إبراهيم بن عبد الله البصري نا أبو عاصم النبيل . ٤٦٦/٧ .
والبغوي في شرح السنة من طريق حميد بن زنجويه نا أبو عاصم. ١٩٤/٦ – ١٩٥ (١٦٨٦) .

وكذلك رواه محمد[٣٤] بن أبي حميد الأنصاري وأبو معشر[٣٥] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة (٢/١٨٣/٣) وهو المحفوظ[٣٦] .

حدثنا عبد الرحمن بن سعيد أبو صالح الأصبهاني ثنا هارون[٣٧] بن سليمان الأصبهاني ، ثنا يحيى بن سعيد .

ح/ وثنا أبو إسحاق نهشل بن دارم بن أحمد الدارمي ثنا عمر بن شبة ، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن سعيد ، عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « تصدقوا » فقال رجل : عندي دينار ، قال : « ابدأ بنفسك » قال : عندي دينار آخر... وذكر الحديث .

كذا في أصل نهشل ، وقال هارون : قال : «تصدق» قال : عندي آخر ، قال : «تصدق به على زوجك» قال : عندي آخر ، قال : « تصدق به على ولدك » قال : عندي آخر ، قال : « تصدق به على خادمك » قال : [عندي آخر ، قال : أنت][٣٨] أبصر .

س ٢٠٤٤ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا آوى أحدكم إلى فراشه فلينفضه ثم يستقبل القبلة ، ثم ليقل : باسمك يا رب وضعت جنبي وبك أرفعه ، إن أمسكت نفسي فاغفر لنا ، وإن أرسلتها فاحفظني بما تحفظ به عبادك الصالحين » .

فقال : يرويه عبيد الله[٣٩] بن عمر وإسماعيل بن أمية ومحمد[٤٠] بن عجلان والضحاك[٤١] بن عثمان عن سعيد ، فأما عبيد الله بن عمر ، فاختلف عنه ؛ فرواه

٣٤ – ضعيف ، تقدم .

٣٥ – ضعيف ، تقدم .

٣٦ – في الأصل من (وكذلك رواه محمد بن أبي حميد – إلى – عن أبي هريرة) مكرر .

٣٧ – يبحث عنه .

٣٨ – الزيادة من سنن أبي داود وغيرها .

٣٩ – في الأصل (عبد الله) والتصويب من مصادر أخرى .

٤٠ – تقدم .

٤١ – صدوق يهم ، تقدم .

حماد بن زيد ومعمر [و] ابن المبارك وبشر بن المفضل ، وهشام بن حسان وعباد بن عباد ، وعبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن سعيد ، عن أبي هريرة(٤٢) .

وخالفهم زهير بن معاوية وأبو بدر شجاع بن الوليد(٤٣) ويحيى بن سعيد الأموي وجعفر الأحمر وهُريم بن سفيان وعبد الله بن رجاء المكي ، فرووه عن عبيد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة(٤٤)

---

٤٢ – ذكره البخاري تعليقًا عن يحيى بن سعيد وبشر . ١١/١٢٦، ١٣/٣٧٨.

وأخرجه ابن ماجة في سننه في الدعاء باب ما يدعو به إذا آوى إلى فراشه عن أبي بكر ، ثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله . ٢/١٢٧٥ (٣٨٧٤) .

وعبد الرزاق في مصنفه في الجامع ، باب القول حين يمسي وحين يصبح ، عن معمر . ١١/٣٤ – ٣٥ (١٩٨٣٠) .

وابن أبي شيبة في مصنفه في الأدب ، ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ عن ابن نمير . ٩/٧٣ .

وأيضًا في الدعاء ، ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه وآوى إلى فراشه ما يدعو به. ١٠/٢٤٨ – ٢٤٩ .

وأحمد في مسنده عن عبد الرزاق . ٢/٢٨٣ .

والدارمي في سننه باب الدعاء عند النوم من طريق حماد بن زيد ٢/٢٩٠ .

والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق يحيى عن عبيد الله . ص ٤٦٤ – ٤٦٥ (٧٩٢) .

وأيضًا من طريق المعتمر بن سليمان سمعت عبيد الله ص ٤٦٥ (٧٩٣) .

وأيضًا من طريق ابن المبارك موقوفًا . ص ٤٦٥ (٧٩٤).

وابن حبان في صحيحه من طريق يحيى القطان ، حدثنا عبيد الله . الإحسان . ١٢/٣٤٥ (٥٥٣٥) .

والطبراني في الدعاء من طريق عبد الرزاق . ٢/٩٠٩ (٢٥٣) .

وأيضًا من طريق حماد بن زيد . ٢/٩٠٩ (٢٥٤) .

وأيضًا من طريق سعيد بن أبي مريم . ٢/٩٠٩ – ٩١٠ (٢٥٥) .

وابن حجر في تغليق التعليق من طريق يحيى وبشر . ٥/١٣٩ – ١٤٠ .

٤٣ – صدوق له أوهام ،تقدم .

٤٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح في الدعوات من طريق زهير ، وقال : تابعه أبو ضمرة وإسماعيل بن زكريا عن عبيد الله ، وقال يحيى بن سعيد وبشر عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ١١/١٢٥ – ١٢٦ (٦٣٢٠) .

وأيضًا في الأدب المفرد ، باب ما يقول إذا آوى إلى فراشه من طريق عبدة عن عبيد الله . ص ٣١٢ (١٢١٧) . =

وأما إسماعيل بن أمية ، فاختلف عنه أيضًا فرواه إسماعيل بن عياش وعبد الله بن رجاء المكي عن إسماعيل ، عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة .

وخالفهم يحيى بن سليم[٤٥] الطائفي رواه عن إسماعيل (١/١٨٤/٣) عن سعيد عن أبي هريرة[٤٦] .

وكذلك رواه ابن عجلان والضحاك بن عثمان عن سعيد عن أبي هريرة[٤٧] ، لم يذكر فيه أبا سعيد .

وكذلك رواه مالك بن أنس وعبد الله بن عمر العمري[٤٨] عن سعيد عن

= وأيضًا في باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفضه من طريق أنس . ص ٣١٤ (١٢١٠) .
ومسلم في صحيحه في الذكر والدعاء باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع من طريق أنس بن عياض ، حدثنا عبيد الله . ٢٠٨٤/٤ - ٢٠٨٥ (٢٧١٤) .
وأيضًا من طريق عبدة عن عبيد الله . ٢٠٨٥/٤ .
وأبو داود في سننه في الأدب باب ما يقول عند النوم من طريق زهير . ٤٧٢/٤ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة من طريق زهير . ص ٤٦٤ (٧٩١) .
وأحمد في مسنده عن يحيى بن سعيد الأموي عن عبيد الله . ٤٢٢/٢ .
والبزار في مسنده من طريق أبي ضمرة أنس عن عبيد الله ١/١٧٣ .
وابن حبان في صحيحه من طريق أحمد بن أبان القرشي ، حدثنا أنس بن عياض حدثنا عبيد الله . الإحسان ٣٤٤/١٢ (٥٥٣٤) .
والطبراني في الدعاء من طريق زهير . ٩١٠/٢ (٢٥٦) .
أيضًا من طريق يحيى بن سعيد الأموي وأبي أسامة عن عبيد الله . ٩١٠/٢ - ٩١١ (٢٥٧) .
وابن حجر في تغليق التعليق من طريق إسماعيل بن زكريا . ١٣٩/٥ .

٤٥ - صدوق سيء الحفظ ، تقدم .

٤٦ - أخرجه الخطيب في تاريخه في ترجمة ثابت بن الحسين البغدادي . ١٤٤/٧ .

٤٧ - ذكره البخاري تعليقًا عن ابن عجلان . ١٢٦/١١ - ٣٧٨/١٣ .
وأخرجه الترمذي في سننه في الدعوات عن ابن أبي عمر المكي نا سفيان عن ابن عجلان ، وقال : حسن . ٢٣١/٤ .
والطبراني في الدعاء من طريق محمد بن عجلان ٩٠٨/٢ - ٩٠٩ (٢٥٢) .
وابن حجر في تغليق التعليق ، من طريق ابن عجلان . ١٤٠/٥ .

٤٨ - ضعيف ، تقدم .

أبي هريرة[٤٩] .

حدثنا إبراهيم بن حماد ثنا أبو موسى[٥٠] .

وثنا يعقوب بن إبراهيم البزار ثنا عمر بن شبة .

وثنا ابن مبشر ويعقوب بن محمد بن عبد الوهاب قالا : ثنا حفص بن عمر ، قالوا[٥١]: ثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله بن عمر حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « إذا آوى أحدكم الى فراشه فلينزع داخلة إزاره فلينفض بها فراشه ثم ليتوسد يمينه ثم ليقل : باسمك رب وضعت جنبي وبك أرفعه ، اللهم إن أمسكتها فارحمها وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ عبادك الصالحين » المعنى واحد .

س ٢٠٤٥ – وسئل عن حديث المقبرى عن أبي هريرة ، قال رسول الله ﷺ : « إذا كان يوم الجمعة اغتسل الرجل وغسل رأسه وتطيب ولبس من صالح ثيابه ، ثم خرج إلى الصلاة فلم يفرق بين اثنين واستمع من الإمام غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام » .

فقال : اختلف فيه على سعيد المقبري ، واختلف عنه ، فرواه صالح بن كيسان عن سعيد المقبرى عن أبيه عن أبي هريرة[٥٢] .

---

٤٩ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في التوحيد ، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها ، من طريق مالك ، وقال : تابعه يحيى وبشر بن المفضل عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ، وزاد زهير وأبو ضمرة وإسماعيل بن زكريا، عن عبيد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ورواه ابن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ . ٣٧٨/١٣ (٧٣٩٣) .
وأحمد في مسنده عن يزيد ، أنا عبد الله بن عمر . ٢٩٥/٢ .
وأيضًا عن يحيى عن عبد الله . ٤٣٢/٢ .

٥٠ – هو : محمد بن المثنى .

٥١ – في الأصل (قالا) وهو خطأ .

٥٢ – أورده ابن أبي حاتم في العلل ، في علل أحاديث في الصلاة ونقل عن أبيه وأبي زرعة أنهما قالا : هذا خطأ ، هو عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة قال : ابن عجلان : أشبه ، وقال=

ورواه عبدالله بن سعيد المقبري[٥٣]، واختلف عنه فرواه مُعارك بن عباد[٥٤] عن عبد الله بن سعيد المقبري، عن أبيه عن جده، عن أبي هريرة، وخالفه زفر بن الهذيل[٥٥] فرواه عن عبد الله بن سعيد عن جده وهو أبو سعيد.

ورواه ابن جريج عن سعيد المقبري عن أبي هريرة وعن عمارة بن عامر الأنصاري عن النبي ﷺ[٥٦].

ورواه عبيد الله وعبد الله[٥٧] ابنا عمر، وعمر بن بكر[٥٨] مدينـي[*] وأبو أمية[٥٩] بن يعلى الثقفي، كلهم عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٦٠]، وخالفهم محمد بن عجلان، فروواه عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة (٢/١٨٤/٣)

= أبي: حديث ابن أبي ذئب أشبه؛ لأنه قد تابعه الضحاك بن عثمان قال أبي: قال يحيى بن معين: ابن أبي ذئب أثبت في المقبري من ابن عجلان، قال أبي: وروى هذا الحديث أبو معشر عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي وديعة عن النبي ﷺ، أسقط أبو معشر من فوق ابن وديعة، وكنا ابن وديعة قال أبي: يقال: عبيد الله بن وديعة ويقال: عبد الله. ١/٢٠٢ –٢٠٣ (٥٨١).

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الجمعة، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل وأخذ شعر وظفر ... إلخ. ٣/٢٤٣.

٥٣ – عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، أبو عباد الليثي، المدني، متروك، من السابعة. التقريب ٣٠٦.

٥٤ – مُعارك، بضم أوله وآخره كاف، ابن عباد، أو ابن عبد الله العبدي، بصري، ضعيف من السابعة. التقريب ٥٣٦.

٥٥ – تقدم.

٥٦ – أورد هذا الحديث ابن حجر في الإصابة في ترجمة عمارة بن عامر الأنصاري وعزاه إلى ابن السكن. ٢/٥١٥.

٥٧ – ضعيف، تقدم.

٥٨ – يبحث عن ترجمته.

(*) قبل (مديني) بياض.

٥٩ – هو: إسماعيل بن يعلى، قال النسائي والدارقطني: متروك، تقدم في السؤال رقم ٥٠٧.

٦٠ – أخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الله بن رجاء عن عبيد الله. ١/١٧٥.

وأبو يعلى في مسنده عن سويد بن سعيد حدثنا عبد الله بن رجاء عن عبيد الله. ١١/٤٢٦ – ٤٢٧ (٦٥٤٩).

عن أبي ذر[٦١] قاله يحيى القطان وإسماعيل[٦٢] بن عياش عن ابن عجلان ، واختلف عن ابن عيينة ، فقال الحميدي : عنه عن ابن عجلان عن سعيد المقبري ، أراه عن أبيه[٦٣] ، وقال أبو عبيد الله المخزومي[٦٤] عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن

---

٦١ - أخرجه ابن ماجة في سننه ، في إقامة الصلاة ، باب ما جاء في الزينة يوم الجمعة من طريق يحيى القطان . ٣٤٩/١ (١٠٩٧) .

وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات ، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن يحيى بن سعيد به ، وكذا رواه مسدد في مسنده عن يحيى بن سعيد به ، ورواه الحميدي ، عن طريق عبد الله بن وديعة عن أبي ذر به ، وفيه زيادة ثلاثة أيام ، ورواه ابن خزيمة في صحيحه عن بندار عن يحيى بن سعيد به ، ورواه الحاكم في المستدرك عن محمد بن يعقوب الأصم ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى حدثنا يحيى بن سعيد ، فذكره بإسناده ومتنه ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، قلت : لم يخرج مسلم لعبدالله بن وديعة شيئًا، وإنما أخرج له البخاري ، ولم يخرج مسلم أيضًا لمحمد بن عجلان في الأصول شيئًا ، إنما روى له في المتابعات ، وأصل الحديث في صحيح مسلم وأبي داود ، والترمذي من حديث أبي هريرة ، وفي أبي داود والترمذي والنسائي من حديث أوس بن أوس ، وفي البخاري والنسائي من حديث سلمان . مصباح الزجاجة ٣٦٦/١ - ٣٦٧ (٣٨٩) .

والطيالسي في مسنده ، من طريق يحيى ، وأيضًا عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن سلمان الخير مرفوعًا ، وقال : هكذا قال ابن أبي ذئب عن سلمان ، وحدثنا أصحابنا عن يحيى بن سعيد عن ابن عجلان ، عن سعيد عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر . ص٦٤ - ٦٥ (٤٧٧) .

وأحمد في مسنده ، من طريق ليث عن ابن عجلان . ١٨١/٥ .

وأيضًا من طريق يحيى . ١٧٧/٥ .

وابن خزيمة في صحيحه ، باب فضيلة الأدهان يوم الجمعة ... إلخ ، من طريق الليث ، ويحيى بن سعيد . ١٣١/٣ (١٧٦٣-١٧٦٤) .

وأيضًا في باب النهي عن التفريق بين الناس في الجمعة وفضيلة اجتناب ذلك ، من طريق يحيى بن سعيد وقال : لا أعلم أحدًا تابع بندار في هذا ، والجواد قد يفتر في بعض الأوقات . ١٥٧/٣ (١٨١٢) .

وقد تقدم في مسند أبي ذر من العلل . انظر السؤال رقم ١١٠٨ (٢٤٦/٦-٢٤٧) .

٦٢ - صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم .

٦٣ - أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان . ٧٦/١ (١٣٨) .

٦٤ - هو : سعيد بن عبد الرحمن .

سعيد المقبري عن ابن وديعة[٦٥] ولم يقل عن أبيه .

ورواه ابن أبي ذئب عن المقبري ، واختلف عنه ، فقال حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري ، عن عبد الله بن وديعة عن سلمان الفارسي ، وخالفه عثمان بن عمر وعبد الله بن نافع وشبابة بن سوار رووه عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن سلمان الفارسي[٦٦] .

---

٦٥ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب الكفارة في يوم الجمعة ، عن ابن عيينة . ٢٦٧/٣ (٥٥٨٩) .

٦٦ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجمعة ، باب الدهن للجمعة عن آدم حدثنا ابن أبي ذئب . ٣٧٠/٢ (٨٨٣) .

وأيضًا في باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة ، عن عبدان قال : أخبرنا عبد الله ، قال : أخبرنا ابن أبي ذئب . ٣٩٢/٢ (٩١٠) .

وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه ، عن عبيد الله ابن عدي بن الخيار ، عن سلمان الخير . ص ٩١ (٦٥٩) .

وأحمد في مسنده ، عن حجاج بن محمد ثنا ابن أبي ذئب . ٤٣٨/٥ .

وأيضًا عن أبي النضر عن ابن أبي ذئب . ٤٤٠/٥ .

والدارمي في سننه ، باب في فضل الجمعة والغسل والطيب فيها ، عن عبيد الله بن عبد المجيد ثنا ابن أبي ذئب . ٣٦٢/١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق أسد ، ثنا ابن أبي ذئب . ٣٦٩/١ .

قال الدارقطني في التتبع بعد ذكر رواية البخاري : عن آدم ، وقال : وقد اختلف عن ابن أبي ذئب فيه أيضًا ، وقال ابن عجلان : عن سعيد عن أبيه عن ابن وديعة عن أبي ذر وقيل : عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة ، قاله عبد الله بن رجاء ، وروى الدراوردي عن عبيد الله عن سعيد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقال الضحاك بن عثمان : عن المقبري عن أبي هريرة ، وقال أبو معشر : عن المقبري عن أبيه عن أبي وديعة عن النبي ﷺ . ص٢٠٦ (٧٥) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجمعة ، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل .. إلخ ، من طرق شبابة وعثمان بن عمر وأبي النضر عن ابن أبي ذئب . ٢٤٢/٣ - ٢٤٣ .

وقال ابن حجر في الفتح : وهذا من الأحاديث التي تتبعها الدارقطني على البخاري ، وذكر أنه اختلف فيه على سعيد المقبري ، فرواه ابن أبي ذئب عنه هكذا ، ورواه ابن عجلان عنه فقال : عن أبي ذر بدل سلمان ، وأرسله أبو معشر عنه ، فلم يذكر سلمان ولا أبا ذر ، ورواه عبيد الله العمري عنه فقال : عن أبي هريرة ، ورواية ابن عجلان المذكور عند ابن ماجة ، ورواية أبي معشر عند سعيد ابن منصور ، ورواية العمري عند أبي يعلى ، فأما ابن عجلان فهو دون ابن أبي ذئب في الحفظ ، =

وكذلك رواه الضحاك بن عثمان عن سعيد المقبري عن أبيه[٦٧]، وزاد الضحاك في آخر الحديث قال المقبري : فحدث بذلك عمارة بن عمرو بن حزم وأنا معهم .

= فروايته مرجوحة مع أنه يحتمل أن يكون ابن وديعة سمعه من أبي ذر وسلمان جميعًا . ويرجح كونه عن سلمان وروده من وجه آخر عنه ، أخرجه النسائي وابن خزيمة من طريق علقمة ابن قيس عن قرثع الضبي – وهو بقاف مفتوحة وراء ساكنة ثم مثلثة – قال : وكان من القراء الأولين ، وعن سلمان نحوه ورجاله ثقات ، وأما أبو معشر فضعيف ، وقد قصر فيه بإسقاط الصحابي .

وأما العمري فحافظ ، وقد تابعه صالح بن كيسان عن سعيد عند ابن خزيمة،وكذا أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن سعيد ، وأخرجه ابن السكن من وجه آخر ، عن عبد الرزاق ، وزاد فيه مع أبي هريرة عمارة بن عامر الأنصاري . وقوله : ابن عامر خطأ ، فقد رواه الليث عن ابن عجلان عن سعيد فقال : عمارة بن عمرو بن حزم ، أخرجه ابن خزيمة ، وبين الضحاك بن عثمان عن سعيد أن عمارة إنما سمعه من سلمان ، ذكره الإسماعيلي وأفاد في هذه الرواية أن سعيدًا حضر أباه لما سمع هذا الحديث من ابن وديعة ، وساقه الإسماعيلي من رواية حماد بن مسعدة وقاسم بن يزيد الجرمي كلاهما عن ابن أبي ذئب ، عن سعيد عن ابن وديعة ليس فيه عن أبيه فكأنه سمعه من أبيه من ابن وديعة ، ثم استثبت أباه فيه فكان يرويه على الوجهين ، وإذا تقرر ذلك عرف أن الطريق التي اختارها البخاري أتقن الروايات وبقيتها إما موافقة لها ، أو قاصرة عنها ، أو يمكن الجمع بينها . ٢/٣٧١ .

٦٧ – أورده ابن أبي حاتم في العلل ، وقال : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه ابن أبي حازم عن الضحاك بن عثمان عن المقبري ، عن عبد الله بن وديعة عن سلمان ، عن النبي ﷺ في غسل يوم الجمعة ، قال المقبري : فحدث ابن عمارة بن عمرو بن حزم وأنا معه فقال : أوهم ابن وديعة ، سمعته من سلمان وهو يقول : وزيادة ثلاثة أيام ، قال أبي : ورواه ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبيد الله بن وديعة عن سلمان عن النبي ﷺ ، ولم يذكر الكلام الأخير ، ورواه ابن عجلان عن المقبري عن أبيه عن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ ، قلت لأبي : أيهما الصحيح ؟ قال : اتفق نفسان على سلمان وهو الصحيح ، قلت : فعبيد الله بن وديعة أو عبد الله؟ قال: الصحيح عبيد الله بن وديعة عن سلمان عن النبي ﷺ ، وقال أبو زرعة : حديث ابن أبي ذئب أصح لأنه أحفظهم قلت : عن سلمان ؟ قال : نعم ، قلت : فعبيد الله أصح أو عبد الله ؟ قال : عبد الله بن وديعة أصح ، قلت : فابن أبي ذئب يقول : عبيد الله ، قال : حفظي عنه عبد الله ، قلت لأبي : فإن يونس بن حبيب حدثنا عن أبي داود عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبيد الله بن عدي الخيار عن سلمان عن النبي ﷺ قال : أخطأ أبو داود حدثنا ... العسقلاني وغير واحد عن ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبيه عن عبيد الله بن وديعة عن سلمان عن النبي ﷺ . ١/٢٠١ – ٢٠٢ (٥٨٠) .

فقال عمارة : أوهم ابن وديعة ، سمعته من سلمان يقول : وزيادة ثلاثة أيام .

والحديث عندي حديث ابن أبي ذئب والضحاك بن عثمان لأن للحديث[٦٨] أصلًا محفوظًا عن سلمان[٦٩] يرويه أهل الكوفة ، ووهم ابن جريج في قوله عن المقبري عن أبي هريرة ، وعمارة بن عامر ، وإنما أراد عمارة بن عمرو بن حزم كما قال الضحاك بن عثمان .

أخبرنا علي بن الفضل البلخي ، أبنا عبد الصمد بن الفضل ، محمد بن عامر قراءة حدثكم شداد[٧٠] ، عن زفر[٧١] ، عن عبد الله[٧٢] بن سعيد ، عن جده ، عن أبي هريرة ، قال النبي ﷺ : « من اغتسل يوم الجمعة ثم ادهن من دهن أهله ما كان فإن الدهن وصلة إلى الطهور ، ثم راح إلى الجمعة فلم يتخط رقاب الناس ولم يؤذ مسلمًا فصلى ما كتب له ، وإذا خرج الإمام استمع وأنصت غفر له ما بين الجمعتين » .

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ، ثنا سوار بن عبد الله العنبري ، وعمرو بن علي ، وإسحاق بن بهلول قالوا : ثنا يحيى بن سعيد القطان ، ثنا محمد بن عجلان ثنا سعيد بن أبي سعيد .

وحدثنا (٣/١٨٥/١) علي بن عبد الله بن مبشر ، ثنا أحمد بن سنان القطان ، ثنا يحيى عن ابن عجلان ، حدثني سعيد بن أبي سعيد .

---

٦٨ - في الأصل (الحديث) .
٦٩ - أخرجه النسائي في سننه ، من طريق القرثع الضبي عن سلمان . ١٠٤/٣ .
وأحمد في مسنده ، من طريق القرثع . ٤٤٠/٥ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار . ٣٦٨/١ .
والحاكم في المستدرك ، من طريق القرثع . ٢٧٧/١ - ٢٧٨ .
٧٠ - في الأصل (سلاح) .
٧١ - تقدم .
٧٢ - تقدم أنه متروك .

وثنا إسحاق بن محمد بن الفضل الزيات ، والحسين ، والقاسم ابنا إسماعيل قالوا :[٧٣] ثنا يعقوب الدورقي قال : ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه ، عن عبد الله بن وديعة عن أبي ذر ، أن رسول الله ﷺ قال : « من اغتسل يوم الجمعة وتوضأ فأحسن الوضوء ، ثم لبس أحسن ثيابه ومس ما كتب الله له من طيب أهله - أو - من دهن أهله ، ثم أتى المسجد فلم يلغ ولم يفرق بين اثنين غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى » .

وقال ابن سنان ويعقوب : « فأحسن غسله - أو - تطهر فأحسن طهوره ومس ما كتب الله له من طيب أهله - أو - دهن أهله ، ثم أتى الجمعة فلم يلغ...» .

س ٢٠٤٦ - وسئل عن حديث سعيد المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة على الله عونهم : المجاهد في سبيل الله والناكح يريد العفاف ، والمكاتب يريد الأداء » .

فقال : يرويه ابن عجلان[٧٤]، واختلف عنه في رفعه ، فرواه أبو عاصم ، وليث بن سعد ، ومعمر ، ويحيى القطان ، والدراوردي[٧٥]، وابن المبارك عن ابن عجلان مرفوعًا[٧٦].

---

٧٣ - في الأصل (قال) .

٧٤ - تقدم ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

٧٥ - تقدم .

٧٦ - أخرجه الترمذي في سننه ، في فضائل الجهاد ، باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح ، وعون الله إياهم ، من طريق الليث ، وقال : هذا حديث حسن . ١٥/٣ .
والنسائي في سننه ، في النكاح ، باب معونة الله الناكح الذي يريد العفاف ، من طريق الليث . ٦١/٦ .
وأيضًا في الجهاد ، فضل الروحة في سبيل الله عز وجل ، من طريق ابن المبارك . ١٥/٦ - ١٦ .
وأيضًا في الكبرى . في العتق ، باب المكاتب . ١٩٤/٣ (٥٠١٤) .
وابن ماجة في سننه ، في العتق ، باب المكاتب ، من طريق أبي خالد الأحمر عن ابن عجلان . ٨٤١/٢ - ٨٤٢ (٢٥١٨) . =

ووقفه خالد بن الحارث عن ابن عجلان ، ورفعه صحيح .

ورواه يزيد بن عياض[77] عن المقبري ، واختلف عنه ، فوقفه علي بن أشكاب[78] عن يزيد بن هارون عنه ، ورفعه غيره ، ويزيد بن عياض بن جعدبة ضعيف الحديث .

حدثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ، ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان ، حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ثلاثة كلهم حق على الله عونهم : المجاهد في سبيل الله ، والناكح يستعف ، والمكاتب الذي يريد الأداء » .

س ٢٠٤٧ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة ، قال رسول الله ﷺ : (٢/١٨٥/٣) « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء ولأخرت صلاة العشاء إلى ثلث الليل » .

= وأحمد في مسنده، من طريق يحيى . ٢٥١/٢ ، ٤٣٧ .
وابن أبي عاصم في الجهاد ، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان . ٢٧٣/١ – ٢٧٤ (٨٣) .
والبزار في مسنده ، من طريق يحيى . ١/١٧٧ .
وابن الجارود في المنتقى ، باب المكاتب والمدبر ، من طريق يحيى . ص ٣٢٦ – ٣٢٧ (٩٧٩ ، ٩٨٠) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق يحيى بن سعيد . الإحسان ٣٣٩/٩ (٤٠٣٠) .
والحاكم في المستدرك ، في النكاح ، من طريق يحيى ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . ١٦٠/٢ – ١٦١ .
وأيضًا في المكاتب . ٢١٧/٢ .
وتمام الرازي في فوائده من طريق أبي عاصم . ٢٦٧/١ (٦٥٢) .
وأبو نعيم في الحلية ، من طريق يحيى . ٣٨٨/٨ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب الرغبة في النكاح ، من طريق أبي عاصم . ٧٨/٧ .
والبغوي في شرح السنة ، في النكاح ، باب الترغيب في النكاح ، من طريق الليث . ٧/٩ (٢٢٣٩) .

٧٧ – كذبه مالك وغيره ، تقدم .

٧٨ – هو : علي بن الحسين بن إبراهيم بن الحر العامري .

فقال : يرويه عبيد الله بن عمر[٧٩]، واختلف عنه ؛ فرواه يحيى القطان وأبو حمزة[*]، وحماد بن سلمة ، وعبد الله بن رجاء ، وثابت بن يزيد ، وأبو أسامة ، وهشام بن حسان ، وأبان بن يزيد العطار ، وروح بن القاسم ، ومعمر ، وإسحاق الأزرق عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة[٨٠].

وخالفهم بقية[٨١]، فرواه عن عبيد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة[٨٢].

---

٧٩ – في الأصل (عمرو) وهو خطأ .

(*) هكذا في الأصل (أبو حمزة) ولم أعرف من هو ، والمعروف أن أبا ضمرة أنس بن عياض يروي عن عبيد الله .

٨٠ – أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء في تأخير العشاء الآخرة من طريق عبدة عن عبيد الله ، وقال : حسن صحيح . ١٥٢/١ .

وابن ماجة في سننه ، في باب السواك ، من طريق أبي أسامة وابن نمير . ١٠٥/١ (٢٨٧) .

وعبد الرزاق في مصنفه ، باب وقت العشاء الآخرة ، عن عبد الله بن عمر (هكذا في المطبوعة) عن سعيد نحوه . ٥٥٥/١ – ٥٥٦ (٢١٠٦) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر ، عن ابن نمير وأبي أسامة . ٣٣١/١ .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى . ٢٥٠/٢ ، ٤٣٣ .

وأيضًا من طريق ابن نمير عن عبيد الله . ٤٣٣/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق أبي أسامة وحماد بن سلمة . ٢/١٧٤ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب الوضوء هل يجب لكل صلاة أم لا من طريق حماد بن سلمة . ٤٤/١ .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق يحيى القطان . الإحسان ٣٩٩/٤ (١٥٣١) ٤٠٥ – ٤٠٦ (١٥٣٨ ، ١٥٣٩).

وأيضًا من طريق داود بن عبد الرحمن العطار حدثنا عبيد الله . الإحسان ٤٠٦/٤ – ٤٠٧ (١٥٤٠) .

والحاكم في المستدرك ، في الطهارة ، من طريق عبد الرحمن السراج عن سعيد . ١٤٦/١ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الطهارة ، باب الدليل على أن السواك سنة ليس بواجب ، من طريق حماد بن مسعدة عن عبيد الله ، ومن طريق عبد الرحمن السراج عن سعيد . ٣٦/١ .

والخطيب في تاريخه ، من طريق المعتمر بن سليمان عن عبيد الله . ٣٤٦/٩ .

٨١ – صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم .

٨٢ – أخرجه الدارقطني في الأفراد ، وقال: تفرد به بقية عن عبيد الله عن المقبري عن أبيه. أطراف الغرائب ٢/٣١١.

ورواه أبو معشر[٨٣] عن سعيد عن أبي هريرة[٨٤] ورواه محمد بن إسحاق ، واختلف عنه ، فرواه حماد بن سلمة عن [ابن] إسحاق عن سعيد عن أبي هريرة .

وخالفه إبراهيم بن سعد وأحمد بن خالد الوهبي ، ومندل[٨٥] ، وإسماعيل بن علية رووه عن ابن إسحاق عن سعيد المقبري عن عطاء مولي أم صبيّة[٨٦] عن أبي هريرة[٨٧] .

وكذلك قال محمد بن سلمة عن ابن إسحاق ، وقيل : عنه عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبيه عن أبي هريرة[٨٨] وقيل : عن ابن إسحاق عن سعيد المقبري ، عن سعيد[٨٩] مولى صدقة عن أبي صدقة[٩٠] وهذا تصحيف ، وقال يونس بن بكير عن ابن إسحاق عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة وعن عمه[٩١] عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي قالا : قال رسول الله ﷺ[٩٢] .

---

٨٣ - ضعيف ، تقدم .

٨٤ - أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن أبي معشر . ص ٣٠٦ (٢٣٢٨) .

٨٥ - ضعيف ، تقدم .

٨٦ - عطاء المدني ، مولي أم صُبيّة : بمهملة وموحدة ، مصغر ، مقبول من الثالثة . التقريب ٣٩٢ .

٨٧ - أخرجه أحمد في مسنده ، في مسند علي ، من طريق يعقوب عن أبيه (وهو : إبراهيم بن سعد) عن ابن إسحاق ، وفيه عن أبي هريرة عن علي . ١/١٢٠ .
والدارمي في سننه ، باب ينزل الله إلى السماء الدنيا ، عن محمد بن يحيى ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا أبي (وليس فيه ذكر علي) . ١/٣٤٨ .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق إبراهيم (وفي المطبوعة أبي إسحاق وهو خطأ). ١/٤٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أحمد بن خالد وإبراهيم بن سعد . ١/٣٦ .

٨٨ - أخرجه البزار في مسنده ، عن الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني ثنا محمد بن سلمة عن محمد بن إسحاق وقال : وهذا الحديث رواه عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة . ٢/١٧٣ .

٨٩ - يبحث عنه .

٩٠ - يبحث عنه .

٩١ - هو : عبد الرحمن بن يسار عم محمد بن إسحاق ، روى عن عبيد الله بن أبي رافع وعنه محمد بن إسحاق ، قال يحيى بن معين : ثقة . الجرح والتعديل ٢/٢/٣٠١ .

٩٢ - أخرجه أبو يعلى في مسنده . ١١/٤٤٧ - ٤٤٨ (٦٥٧٦). =

وقال ابن أبي عدي عن ابن إسحاق عن المقبري عن عطاء مولي أم صفية[٩٣] وصحف ، والصحيح عن عطاء مولي أم صبيّة عن أبي هريرة ، وهي : خولة بنت قيس لها صحبة ورواية[٩٤] عن النبي ﷺ .

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد ثنا عباس بن محمد ثنا أبو[٩٥] العلاء الحارث بن خليفة الناقد [بغدادي][٩٦] صالح- ثنا أبان بن يزيد العطار عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد ، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع الوضوء ولأخرت صلاة العشاء إلى نصف (١/١٨٦/٣) الليل » .

س ٢٠٤٨ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة ، قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب سهل الشراء سهل البيع سهل القضاء » .

فقال : يرويه يونس بن عبيد ، واختلف عنه ، فرواه إبراهيم بن طهمان عن يونس بن عبيد عن المقبري عن أبي هريرة[٩٧] ، واختلف عن هشيم فقال

= والخطيب في تاريخه من طريق سعيد بن أبي بزيع عن ابن إسحاق حدثني عمي (رواية علي فقط) . ٢٥٥/٤ .

وأخرجه الدارمي في سننه ، من طريق إبراهيم بن مختار ، وإبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق عن عمه ، وفيه عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن عليّ . ٣٤٨/١ .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق عن عمه ، وفيه أيضًا عبيد الله عن أبيه عن علي . ٤٣/١ .

٩٣ - أخرجه أحمد في مسنده ، عن ابن أبي عدي وقال : وقال يعقوب : صُبَيّة وهو الصواب . ٥٠٩/٢ .

٩٤ - في الأصل (رواه) .

٩٥ - في الأصل (ابن العلاء) وهو خطأ .

وهو : الحارث بن خليفة ، أبو العلاء المؤدب ، وقيل : الناقد ، سمع شعبة وابن علية وأبان بن يزيد وبقية ، روي عنه عباس الدوري وحمدان الوراق وبنان بن سليمان وغيرهم ، قال الدراقطني : بغدادي صالح . تاريخ بغداد ٢٠٨/٨ - ٢٠٩ .

٩٦ - في الأصل بياض ، والاستدراك من تاريخ بغداد .

٩٧ - تقدم في مسند عثمان . انظر السؤال رقم ٢٧٥ (٤٣/٣) .

سعدويه[٩٨] عن هشيم عن يونس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة . مثل ما قال إبراهيم بن طهمان .

وخالفه يعقوب الدورقي عن هشيم ، عن يونس عن رجل لم يسمه عن المقبري عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

ورفعه[*] سريج بن يونس عن هشيم عن يونس قال : عمن حدثه عن المقبري عن أبي هريرة[٩٩] ورواه عباد بن العوام عن يونس عن رجل لم يسمه عن المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا ، وعند يونس بن عبيد فيه إسنادان آخران عنده عن الحسن عن أبي هريرة[١٠٠] تفرد به المغيرة بن مسلم عنه ، وعنده عن عطاء بن[١٠١] فروخ عن عثمان بن عفان[١٠٢] وهو مشهور عنه .

حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا ثنا أبو كريب محمد بن العلاء ثنا إسحاق بن سليمان الرازي ثنا المغيرة بن مسلم عن يونس بن عبيد [عن الحسن][١٠٣] عن

---

٩٨ – هو : سعيد بن سليمان .

(*) هكذا (رفعه) ولعل الصواب (وقفه) .

٩٩ – ذكره البخاري في تاريخه الكبير ، في ترجمة عطاء بن فروخ ، عن يونس عمن حدثه عن سعيد المقبري مرفوعًا . ٤٦٧/٢/٣ .

١٠٠ – أخرجه الترمذي في سننه ، في البيوع ، عن أبي كريب وقال : هذا حديث غريب ، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن يونس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة . ٢٧٣/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، عن أبي كريب ، حدثنا إسحاق بن سليمان عن المقبري . ١١٢/١١ (٦٢٣٨) .
وأخرجه الحاكم في المستدرك ، في البيوع ، من طريق إسحاق بن أحمد ، ثنا إسحاق بن سليمان الرازي ثنا المغيرة ، ولكن فيه عن يونس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة وقال : حديث صحيح الإسناد . ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي . ٥٦/٢ .
وتقدم في مسند عثمان . انظر السؤال رقم ٢٧٥ (٤٢/٣) .

١٠١ – مقبول ، ولم يلق عثمان ، تقدم في السؤال رقم ٢٧٥ .

١٠٢ – تقدم تخريجه في مسند عثمان انظر السؤال رقم ٢٧٥ (٤٢/٣) .
ويزاد : وأخرجه البزار في مسنده . ٤٨/٢ (٣٩٢) .
والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق شعبة عن يونس . ٢٥٢/٢ (١٢٩٩) .

١٠٣ – الزيادة لا بد منها .

أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب سمح البيع سمح الشراء سمح القضاء » .

تفرد به المغيرة بن مسلم عن يونس بهذا الإسناد ولم يروه عنه غير إسحاق بن سليمان .

س ٢٠٤٩ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة ، قال رسول الله ﷺ : « من كانت له عند أخيه مظلمة في عرضه أو ماله فليتحلله قبل أن يؤخذ منه لا دينار ولا درهم ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإلا أخذت من سيئاته فجعلت عليه » .

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، وعبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[١٠٤] .

ورواه مالك بن أنس ، واختلف عنه ؛ فرواه إبراهيم بن طهمان وإسماعيل بن عياش[١٠٥] وخالد بن حميد وصدقة بن عبد الله[١٠٦] (٢/١٨٦/٣) وابن وهب

١٠٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في المظالم ، باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحللها له هل يبيّن مظلمته ، عن آدم بن أبي إياس ، حدثنا ابن أبي ذئب . ١٠١/٥ (٢٤٤٩) .
وأبو داود الطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب . ص ٣٠٥ (٢٣٢١) .
وأيضًا عن العمري عن سعيد . ص ٣٠٦ (٢٣٢٧) .
وأحمد في مسنده، من طريق ابن أبي ذئب . ٤٣٥/٢، ٥٠٦ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق ابن أبي ذئب . ٦٩/١ – ٧٠ .
والبغوي في مسند علي بن الجعد ، من طريق ابن أبي ذئب . ٩٩٢/٢ (٢٨٦٨) ١٠١٦ (٢٩٤٣) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن أبي ذئب . الإحسان ٣٦١/١٦-٣٦٢ (٧٣٦١) . .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الجنائز ، باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستعمله من قصر الأمل والاستعداد للموت فإن الأمر قريب ، من طريق ابن أبي ذئب . ٣٦٩/٣ .
وأيضًا في الإقرار ، باب الاعتراف بالحقوق والخروج من المظالم . ٨٣/٦ .
والبغوي في شرح السنة ، من طريق علي بن الجعد نا ابن أبي ذئب . ٣٥٩/١٤ (٤١٦٣) .
١٠٥ – صدوق في روايته عن أهل بلده ، مخلط في غيرهم ، تقدم .
١٠٦ – ضعيف ، تقدم .

ويحيى القطان ومعن بن عيسى وابن أبي أويس[١٠٧] وعبد العزيز بن يحيى[١٠٨] عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[١٠٩] وليس في الموطأ .

وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة عن مالك ، واختلف عن زيد ؛ فرواه أبو عبد الرحيم[١١٠] عن زيد عن مالك[١١١] عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة[١١٢] وخالفهما أبو خالد[١١٣] الدالاني رواه عن زيد بن أبي أنيسة عن المقبري عن أبي هريرة[١١٤] .

ولم يذكر فيه مالكًا، ورواه إسحاق بن محمد الفروي[١١٥] عن مالك عن

---

١٠٧ - هو : إسماعيل صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه ، تقدم .

١٠٨ - عبد العزيز بن يحيى المدني ، نزيل نيسابور ، متروك، كذبه إبراهيم بن المنذر ، من العاشرة مات بعد الثلاثين أي بعد المائتين . التقريب ٣٥٩ .

١٠٩ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الرقاق ، باب القصاص يوم القيامة إلخ، عن إسماعيل قال : حدثني مالك . ٣٩٥/١١ (٦٥٣٤) .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى . ٤٣٥/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق يحيى . ١/١٧٦ .
والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق ابن وهب . ٧٠/١ .
والبيهقي في سننه ، الكبرى ، في الصلح ، باب ما جاء في التحلل وما يحتج به من أجاز الصلح عن الإنكار ، من طريق إسماعيل بن أبي أويس . ٦٥/٦ .

١١٠ - هو : خالد بن أبي يزيد .

١١١ - في الأصل (بن) .

١١٢ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، (ولكن فيه عن سعيد المقبري عن أبيه قال : لا أعلمه إلا عن أبي هريرة) . الإحسان ٣٦٢/١٦ - ٣٦٣ (٧٣٦٢) .
وأبو نعيم في الحلية ، وقال : صحيح ، في الموطأ ، غريب من حديث زيد عن مالك ، ورواه إبراهيم بن طهمان عن يحيى بن سعيد عن مالك مثله ، وخالف إسحاق بن محمد الفروي وأصحاب مالك فيه، فقال : عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة . ٣٤٣/٦ - ٣٤٤ .

١١٣ - صدوق يخطىء كثيرًا ، وكان يدلس ، تقدم .

١١٤ - أخرجه الترمذي في سننه ، في صفة القيامة ، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد رواه مالك بن أنس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٢٩٢/٣ .
وأبو يعلى في مسنده . ٤١٣/١١ (٦٥٣٩) .

١١٥ - كُفَّ ، فساء حفظه ، تقدم .

المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[١١٦].

وزاد عليهم في الإسناد أبا سعيد المقبري وزيادته مقبولة لأن الذين تقدم ذكرهم أثبت منه .

حدثنا علي بن مبشر، ثنا أحمد بن سنان القطان، حدثني يحيى بن سعيد القطان عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال : « من كانت له مظلمة قبل أخيه في مال أو عرض فليأته فليستحلها منه قبل أن يؤخذ ليس ثم دينار ولا درهم، إن كانت حسنات أخذت من حسناته فأعطيها هذا، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات هذا فألقي عليه » .

حدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا صالح بن أحمد بن حنبل ثنا علي بن المديني ثنا يحيى عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحوه .

قال علي : فذكرته لعبد الرحمن فقال : ليس هو في كتاب مالك ويحيى بن يحيى، قال علي : فسألت عنه معنًا[١١٧] فقال : هو عند مالك حدثه به ثم تركه .

س ٢٠٥٠ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد ودخل رجل فصلى ركعتين فسلم على رسول الله ﷺ فقال : « ارجع فصل فإنك لم تصل... » الحديث .

فقال : يرويه عبيد الله بن عمر ، واختلف عنه ، فرواه يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة[١١٨]

---

١١٦ – أخرجه أبو نعيم في الحلية . ٣٤٤/٦ .

١١٧ – يعني معن بن عيسى .

١١٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة ، عن مسدد قال : أخبرني يحيى . ٢٧٦/٢ – ٢٧٧ (٧٩٣) . =

قال ذلك عنه مسدد[119] وعلي بن المديني (١/١٨٧/٣) ، وأحمد بن حنبل ، والمقدمي[120] ، وعمرو بن علي .

= ومسلم في صحيحه ، في الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة .. إلخ ، عن محمد بن المثنى حدثنا يحيى . ٢٩٨/١ (٣٩٪) .

وأبو داود في سننه ، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود ، من طريق ابن المثنى ، حدثني يحيى بن سعيد . ٣١٨/١ - ٣٢٠ .

والنسائي في سننه ، في الافتتاح ، فرض التكبيرة الأولى ، عن محمد بن المثنى ، حدثنا يحيى . ١٢٤/٢ - ١٢٥ .

وأحمد في مسنده ، عن يحيى . ٤٣٧/٢ .

والبزار في مسنده، عن عمرو بن علي . ١/١٧٣ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن العباس بن الوليد النرسي ، حدثنا محمد بن سعيد . ٤٤٩/١١ (٦٥٧٧) .

وأيضًا عن عبيد الله القواريري ، حدثنا يحيى . ٤٩٧/١١ - ٤٩٨ (٦٦٢٢) .

والطحاوي في شرح معاني الآثار ، باب مقدار الركوع والسجود ، الذي لا يجزىء أقل منه ، من طريق مسدد عن يحيى . ٢٣٣/١ .

والطحاوي في مشكل الآثار ، من طريق مسدد . ٧٨/٣ .

وابن خزيمة في صحيحه ، من طرق بندار وأحمد بن عبدة ويحيى بن حكيم وعبد الرحمن بن بشر . ٢٩٩/١ (٥٩٠) .

وأبو عوانة في مسنده ، باب صفة الصلاة ، إذا استعملها المصلي ، عن عمر بن شبة وابن المثني عن يحيى . ١٠٣/٢ - ١٠٤ .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق مسدد ، وابن المديني وقال : صحيح متفق عليه من حديث يحيى بن سعيد ، ورواه الدراوردي وأبو أسامة في آخرين عن عبيد الله عن المقبري عن أبي هريرة من دون أبيه . ٣٨٢/٨ - ٣٨٣ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة باب فرض الطمأنينة في الركوع والقيام منه والسجود والجلوس منه ، والسجود الثاني ، من طريق مسدد . ١٢٢/٢ .

وأيضًا في جماع أبواب أقل ما يجزى من عمل الصلاة وأكثره ، من طريق محمد بن بشار ، ومحمد بن أبي بكر عن يحيى . ٣٧١/٢ - ٣٧٢ .

والبيهقي أيضًا في باب الطمأنينة في الركوع ، من طريق عباس بن الوليد وعبيد الله الجشمي ، ثنا يحيى . ٨٨/٢ .

وأيضًا في باب الطمأنينة في السجود . ١١٧/٢ .

١١٩ - في الأصل (مسرح) ولم أجد ترجمته ، والراوي عنه مسدد .

١٢٠ - هو : محمد بن أبي بكر المقدمي .

وخالفهم بندار فرواه عن يحيى القطان عن عبيد الله ، عن سعيد عن أبي هريرة[١٢١] لم يقل عن أبيه .

ورواه عيسى بن يونس ، وابن نمير ، وأبو أسامة ، وعبد الرحيم[١٢٢] بن سليمان ، وعبد الأعلى بن الأعلى ، وأبو ضمرة ، وعبد الوهاب الثقفي ، ومحمد ابن فليح بن سليمان[١٢٣] ، ويحيى بن سعيد الأموي[١٢٤] عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة[١٢٥] .

---

١٢١ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، عن الحسين بن محمد بن أبي معشر ، حدثنا محمد بن بشار ، (وليس فيه عن أبيه) . الإحسان ٢١٢/٥ - ٢١٣ (١٨٩٠) .
وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأذان ، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم .. إلخ ، عن محمد بن بشار وهو بندار وفيه عن أبيه . ٢٣٧/٢ (٧٥٧) .
وأيضًا في الاستئذان ، باب من رد فقال : عليك السلام ، مختصرًا . ٣٦/١١ (٦٢٥٢) .
والترمذي في سننه في الصلاة ، باب ما جاء في وصف الصلاة ، عن محمد بن بشار ، وفيه أيضًا عن أبيه ، وقال : حسن صحيح ، وروى ابن نمير هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، ولم يذكر فيه عن أبيه عن أبي هريرة ، ورواية يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر أصح ، وسعيد المقبري قد سمع من أبي هريرة ، وروى عن أبيه عن أبي هريرة . ٢٤٨/١ - ٢٤٩ .

١٢٢ - في الأصل (عبد الرحمن) والراوي عن عبيد الله (عبد الرحيم بن سليمان) .

١٢٣ - صدوق يهم ، تقدم .

١٢٤ - صدوق يغرب ، تقدم .

١٢٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الاستئذان ، باب من رد فقال : عليك السلام ... إلخ ، من طريق ابن نمير . ٣٦/١١ (٦٢٥١) .
وأيضًا في الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسيًا في الأيمان من طريق أبي أسامة. ٥٤٩/١١ (٦٦٦٧).
ومسلم في صحيحه ، من طريق أبي أسامة وابن نمير . ٢٩٨/١ .
وأبو داود في سننه ، في الصلاة ، باب صلاة من لا يقيم صلبه في الركوع ، والسجود ، من طريق القعنبي نا أنس بن عياض . ٣١٨/١ - ٣٢٠ .
وابن ماجة في سننه، في إقامة الصلاة، باب إتمام الصلاة، من طريق ابن نمير. ٣٣٦/١-٣٣٧ (١٠٦٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الرجل ينقص صلاته ، وما ذكر فيه وكيف يصنع ، عن أبي أسامة . ٢٨٧/١ - ٢٨٨ . =

وكذلك رواه عبد الله بن عمر[١٢٦] أخو عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة[١٢٧]،وهو المحفوظ .

حدثنا ابن صاعد ثنا عمرو بن علي/ثنا أبو بكر النيسابوري ثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم ، وثنا جعفر بن محمد الصيدلي ، وعلي بن عبد الله بن مبشر ، ويعقوب بن محمد بن عبد الوهاب قالوا : ثنا حفص بن عمرو الربالي وثنا يعقوب بن إبراهيم البزار ثنا عمر بن شبة قالوا : ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري وقال عبد الرحمن عن حفص[١٢٨] قال : حدثني[١٢٩] ابن سعيد بن أبي سعيد وقالوا كلهم : عن أبيه عن أبي هريرة أن رجلًا دخل المسجد ورسول الله ﷺ جالس في المسجد . الحديث .

وحدثنا ابن صاعد ثنا بندار إملاءً علينا من كتابه مما جمعه من حديث عبيد الله ابن عمر ثنا يحيى عن عبيد الله حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة فذكر نحوه .

س ٢٠٥١ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يا نساء المسلمات لا يخرجن امرأة مسيرة ليلة إلا ومعها ذو محرم ولا يحقرن جارة بجارتها ولو بفرسن شاة »[١٣٠].

= وأبو عوانة في مسنده ، من طريق أنس بن عياض وعيسى بن يونس . ٢/١٠٣ – ١٠٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في جماع أبواب أقل ما يجزى من عمل الصلاة وأكثره ، من طريق أبي أسامة وأنس بن عياض . ٢/٣٧٢ .
والبغوي في شرح السنة ، باب صفة الصلاة ، من طريق ابن نمير . ٣/٣ – ٤ (٥٥٢) .

١٢٦ – ضعيف ، تقدم .

١٢٧ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، باب تعيين القراءة المطلقة فيما روينا بالفاتحة ، من طريق ابن وهب عن عبد الله بن عمر . ٢/٣٧٣ – ٣٧٤ .

١٢٨ – في الأصل (بن) وعبد الرحمن ، وهو ابن بشر بن الحكم .

١٢٩ – في الأصل (موسى) وهو خطأ واضح .

١٣٠ – قد تقدم الجزء الأول من الحديث وهو : « لا يخرجن امرأة مسيرة ليلة .. » إلخ ، في السؤال رقم ٢٠٤٢ .

فقال : اختلف فيه على المقبري ؛ فرواه كثير[١٣١] بن زيد ، واختلف فيه؛فقال سفيان بن حمزة : عن كثير عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وخالفه أبو أحمد الزبيري ؛ فرواه عن كثير عن سعيد عن أبي هريرة . واختلف عن ابن أبي ذئب ؛ فرواه عمار (٢/١٨٧/٣) بن عبد الجبار[١٣٢] عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[١٣٣] .

وخالفه يحيى القطان ؛ فرواه عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[١٣٤] .

وكذلك رواه ابن عجلان[١٣٥] وأبو معشر[١٣٦] عن سعيد عن أبي هريرة . وقال الليث : عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة[١٣٧]،وهو الصواب[١٣٨] .

س ٢٠٥٢ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة في صفة صلاة الجنازة والدعاء فيها وفيه : « كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسولك ، أنت أعلم به، اللهم إن كان محسنًا فتجاوز عنه، اللهم لا تحرمنا أجره » الحديث .

---

١٣١ – صدوق يخطئ، تقدم .

١٣٢ – ذكره ابن حبان في الثقات ، تقدم .

١٣٣ – أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب نحوه . ص ٣٠٥ (٢٣١٦ ، ٢٣١٧) .
والبغوي في مسند علي بن الجعد ، من طريق شبابة عن ابن أبي ذئب . ١٠١٨/٢ (٢٩٤٩) .

١٣٤ – وأخرجه البزار في مسنده ، عن عمرو بن علي نا يحيى بن سعيد وفيه عن أبيه . ٢/١٧٣ .

١٣٥ – تقدم ، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

١٣٦ – ضعيف ، تقدم .

١٣٧ – وأخرجه البزار في مسنده ، من طريق ابن عجلان ولكن فيه عن أبيه ، وقال : وهذا الحديث إنما نحفظ من حديث ابن أبي ذئب عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة وأما ابن عجلان فلا نحفظ عنه عن سعيد عن أبيه . ١/١٧٤ .

١٣٨ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الأدب ، باب لا تحقرن جارة لجارتها ، مختصرًا . ٤٤٥/١٠ (٦٠١٧) .
ومسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ... إلخ . ٧١٤/٢ (١٠٣٠) .

فقال : يرويه مالك بن أنس ويحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد المقبري [عن أبيه][139] عن أبي هريرة[140].

قاله سعيد بن يحيى بن سعيد ، وخالفه زهير بن معاوية ، ويحيى القطان ؛ روياه عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[141].

ولم يذكرا فيه أبا سعيد ورواه ابن أبي ذئب وعبد الرحمن بن إسحاق عن سعيد المقبري عن أبي هريرة ، وأسنده عن النبي ﷺ[142] ، والمحفوظ : ما قاله مالك .

س ٢٠٥٣ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة بعث رسول الله ﷺ بعثًا ثم اسسلهم(*) يسأل كل إنسان ما معك من القرآن حتى انتهى إلى رجل

---

١٣٩ – (عن أبيه) ساقط من الأصل .

١٤٠ – أخرجه مالك في الموطأ ، في الجنائز ، باب ما يقول المصلي على الجنازة موقوفًا . ٢٢٨/١ (١٧) .
وعبد الرزاق في مصنفه ، في باب القراءة والدعاء في الصلاة علي الميت عن مالك . ٤٨٨/٣ (٦٤٢٥) .
والطبراني في الدعاء ، باب القول في الصلاة على الجنازة ، من طريق مالك . ١٣٦٢/٣ (١٢٠٠) .

١٤١ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز ، ما يبدأ به بالتكبيرة الأولى في الصلاة عليه والثانية والثالثة والرابعة عن عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري أن رجلًا سأل أبا هريرة . ٢٩٥/٣ .
وأخرجه البيهقي في الكبرى ، باب الصلاة على النبي ﷺ في صلاة الجنازة ، من طريق شعبة عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبري عن أبي هريزة أنه سأل عبادة بن الصامت . ٤٠/٤ .

١٤٢ – أخرجه ابن أبي عاصم في السنة ، مختصرًا ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق ، وقال الألباني : حسن . ١١٥/١ (٢٦٠) .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق . ٤٧٧/١١ (٦٥٩٨) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق . الإحسان ٣٤٢/٧ (٣٠٧٣) .
والطبراني في الدعاء ، باب القول في الصلاة على الجنازة ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق . ١٣٥٤/٣ – ١٣٥٥ (١١٨١) .
وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح . مجمع الزوائد ٣٣/٣ .

(*) هكذا في الأصل . وفي سنن الترمذي : فاستقرأهم فاستقرأ كل رجل منهم .

فقال : معي كذا وكذا وسورة البقرة فقال : هو أميركم ، الحديث ، وفيه طول في فضل أهل القرآن .

فقال: اختلف فيه على المقبري ؛ فرواه عمر بن طلحة بن عمرو[١٤٣] بن علقمة ابن أخي محمد بن عمرو بن علقمة عن المقبري عن أبي هريرة .

وخالفه عبد الحميد بن جعفر[١٤٤] ؛ فرواه عن المقبري عن عطاء مولى أبي أحمد[١٤٥] عن أبي هريرة[١٤٦] .

ورواه الليث بن سعد عن المقبري عن عطاء مولى أبي أحمد مرسلًا[١٤٧] ، لم يذكر أبا هريرة ، وقول الليث أشبه بالصواب .

حدثنا النيسابوري ثنا محمد بن إسحاق الصاغاني قال : سمعت يحيى بن معين يقول : أثبت الناس في سعيد الليث بن سعد .

---

١٤٣ – هكذا في الأصل (عمر بن طلحة بن عمرو بن علقمة ابن أخي محمد) ولم أجد ترجمته وهناك : (عمر بن طلحة بن علقمة بن وقاص الليثي ابن عم محمد بن عمرو بن علقمة) وترجمته في التقريب ٤١٤ .

١٤٤ – صدوق رمي بالقدر ، وربما وهم ، تقدم .

١٤٥ – عطاء مولى أبي أحمد بن جحش ، مقبول ، من الثالثة . التقريب ٣٩٢ .

١٤٦ – أخرجه الترمذي في سننه ، في فضائل القرآن ، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي ، وقال : هذا حديث حسن ، وقد روي هذا الحديث عن سعيد المقبري عن عطاء مولى أبي أحمد عن النبي ﷺ مرسلًا نحوه . ٤٣/٤ – ٤٤ .
والنسائي في سننه الكبرى ، في السير ، من أولى بالإمارة . وقال : وقد رواه عير عبد الحميد بن جعفر فأرسله ، والمشهور مرسل . ٢٢٧/٥ – ٢٢٨ (٨٧٤٩) .
وابن ماجة في سننه، في المقدمة، باب فضل من تعلم القرآن وعلمه، وفيه اختصار. ٧٨/١ (٢١٧).
وابن خزيمة في صحيحه ، باب استحقاق الإمامة بالازدياد من حفظ القرآن وإن كان غيره أسن منه وأشرف . ٥/٣ (١٥٠٩) .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٣١٦/٦ (٢٥٧٨) ٤٩٩/٥ – ٥٠٠ (٢١٢٦) .

١٤٧ – أخرجه الترمذي في سننه ، باب ما جاء في سورة البقرة وآية الكرسي . ٤٤/٤ .

س ٢٠٥٤ - (١/١٨٨/٣) وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إذا عطس المسلم فشمته ثلاثًا فإن عاد في الرابعة فدعه فإنه مزكوم » .

فقال : اختلف فيه على المقبري ؛ فرواه ابن جريج عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ورواه ابن عجلان[١٤٨]، واختلف عنه ؛ فرواه الليث عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة بالشك[١٤٩]، ورفعه الثوري عن ابن عجلان[١٥٠]، والموقوف أشبه[١٥١].

س ٢٠٥٥ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه » .

فقال : يرويه أسامة بن زيد[١٥٢]، وعبد الله[١٥٣] بن سعيد عن المقبري ،

---

١٤٨ - تقدم ، أنه صدوق ، اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

١٤٩ - أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب كم يشمت العاطس، وفيه: لا أعلمه إلا أنه رفع الحديث .
وقال أبو داود : رواه أبو نعيم عن موسى بن قيس عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٤٦٧/٤ .
وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب تشميت العاطس ثلاثًا . ص ١٠٢ (٢٥٠) .

١٥٠ - أخرجه البزار في مسنده ، من طريق أبي نعيم نا موسى بن محمد الأنصاري (عن محمد بن عجلان) عن سعيد مرفوعًا . ١/١٧٧ .

١٥١ - أخرجه أبو داود في سننه ، في الأدب ، باب كم يشمت العاطس،عن مسدد نا يحيى عن ابن عجلان موقوفًا . ٤٦٧/٤ .
وذكره ابن أبي حاتم في العلل : عن عبد العزيز الدراوردي عن محمد بن عجلان وقال : قال أبي : منهم من يرفعه ، قلت : من يرفعه وأيهما أصح ؟ فقال : قوم من الثقات يرفعونه . ٢٩١/٢ (٢٣٧٦) .

١٥٢ - هو : الليثي ، صدوق يهم ، تقدم .

١٥٣ - متروك ، تقدم .

واختلف عنه ؛ فرواه ابن أبي زائدة عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة[154] .

وخالفه مندل[155] بن علي قال : عن عبيد الله بن سعيد عن جده أبي سعيد المقبري[156]، وقول من قال: عن أبيه، أشبه، وقيل: عن عبد الله بن سعيد عن أبيه أو عن جده عن أبي هريرة[157] .

---

١٥٤ – أخرجه الحاكم في المستدرك ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي معاوية حدثني عبد الله بن سعيد وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على مذهب جماعة من أئمتنا و لم يخرجاه وقال الذهبي : بل أجمع على ضعفه . ٤٣٩/٢ .

والبيهقي في شعب الإيمان ، فصل في قراءة القرآن بالتفخيم والإعراب، عن الحاكم . ٢٣٩/٥ (٢٠٩٤) .

وأيضًا من طريق معارك بن عباد حدثني عبد الله بن سعيد نحوه . ٢٤٠/٥ (٢٠٩٥) .

وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ، وعزاه أيضًا إلى أبي الفضل الرازي في معاني إنزال القرآن على ... (٦٨ – ٦٩) والسلفي في معجم السفر (١/١٢٤) ، الحديث رقم ١٣٤٥ (٥٢٢/٣) .

١٥٥ – تقدم ، وهو ضعيف .

١٥٦ – أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب فضائل القرآن ، ما جاء في إعراب القرآن ، عن ابن إدريس عن المقبري عن جده . ٤٥٦/١٠ .

وأبو يعلى في مسنده ، عن أبي بكر حدثنا ابن إدريس عن المقبري (يعني عبد الله بن سعيد) . ٤٣٦/١١ (٦٥٦٠) .

والخطيب في تاريخه ، في ترجمة الحسين بن علي التميمي ، من طريق يحيى بن زياد الفراء حدثني مندل بن علي وفيه عن أبيه عن جده . ٧٧/٨ – ٧٨ .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى وفيه عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، وهو متروك . مجمع الزوائد ١٦٣/٧ .

١٥٧ – في الأصل (الزهري) وهو خطأ بين .

أخرجه أبو عبيد في فضائل القرآن ، باب إعراب القرآن وما يستحب للقارئ من ذلك، وما يؤمر به ، عن عباد بن العوام عن عبد الله مختصرًا . ص ٢٠٨ .

وأحمد بن منيع في مسنده ، عن أبي معاوية كما أورده ابن حجر في المطالب العالية باب الأمر بإعراب القرآن ، وقال : شك أبو معاوية . ١/١٣٠ .

وأيضًا أبو بكر بن الأنباري في الوقف والابتداء ، من طريق عباد عن عبد الله . ١٥/١ .

وقيل : عنه عن جده عن أبي هريرة[١٥٨] .

وقال أبو معاوية: عن عبد الله بن سعيد عن جده عن أبي هريرة[١٥٩] . والاختلاف من عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، وهو ضعيف ذاهب .

س ٢٠٥٦ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ، فإذا تثاءب أحدكم فلا يقل : آه فإن الشيطان يضحك منه » .

فقال : اختلف فيه على المقبري ؛ فرواه محمد بن عجلان[١٦٠]،وعبد الرحمن بن إسحاق ، وابن جريج ، وأبو معشر[١٦١] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[١٦٢] .

---

١٥٨ – أخرجه الخطيب في تاريخه ، من طريق مندل بن علي . ٧٧/٨ – ٧٨ .
وذكره الألباني في الضعيفة ، من طريق معارك بن عباد نحوه وفيه زيادات ، وعزاه إلى ابن جبرون المعدلي في الفوائد العوالي (١/٢٨/١) والثقفي في الثقفيات وابن ناصر الدين الدمشقي في جزء له بخطه . (٢/٤٣) انظر الحديث رقم ١٣٤٦ (٥٢٣/٣) .

١٥٩ – تقدم آنفًا ، عند أحمد بن منيع ، أن أبا معاوية يرويه عن عبد الله فيقول : عن أبيه عن جده .
أخرجه الحاكم في المستدرك ، في تفسير سورة حم السجدة ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ثنا أبو معاوية حدثني عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد على مذهب جماعة من أئمتنا ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : بل أجمع على ضعفه . ٤٣٩/٢ .

١٦٠ – تقدم أنه صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

١٦١ – هو : نجيح ، تقدم أنه ضعيف .

١٦٢ – أخرجه الترمذي في سننه ، في الاستئذان ، باب ما جاء أن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب ، من طريق ابن عجلان وقال : حسن . ٥/٤ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا عطس ، من طريق ابن عجلان . ص ٢٣٧ (٢١٧) .
وعبد الرزاق في مصنفه، في الصلاة ، باب التثاؤب، عن الثوري عن ابن عجلان وقال : ذكره أبو معشر عن سعيد عن أبي هريرة . ٢٧٠/٢ (٣٣٢٢) .
وأحمد في مسنده ، عن عبد الرزاق . ٢٦٥/٢ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق . ٥٠٥/١١ (٦٦٢٧) .
وابن خزيمة في صحيحه ، باب الزجر عن قول المتثائب في الصلاة هاه وما أشبهه .. إلخ ، من طريق ابن عجلان وعبد الرحمن بن إسحاق . ٦١/٢ (٩٢١ ، ٩٢٢) . =

وخالفه ابن أبي ذئب وابن سمعان[١٦٣] ؛ فروياه عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[١٦٤] .

= وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن عجلان . الإحسان ١٢٢/٦ (٢٣٥٨) .
والحاكم في المستدرك ، في الأدب ، من طريق ابن عجلان وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ٢٦٣/٤ - ٢٦٤ .

١٦٣ - هو : عبد الله بن زياد ، متروك ، اتهمه بالكذب أبو داود وغيره ، تقدم .

١٦٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في بدء الخلق ، باب صفة إبليس وجنوده ، عن عاصم بن علي حدثنا ابن أبي ذئب . ٣٣٨/٦ (٣٢٨٩) .
وأيضًا في الأدب ، باب إذا تثاءب فليضع يده على فيه . ٦١١/١٠ (٦٢٢٦) .
وأيضًا في الأدب ، باب ما يستحب من العطاس وما يكره من التثاؤب ، عن آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب . ٦٠٧/١٠ (٦٢٢٣) .
وأبو داود في سننه ، في الأدب ، باب في التثاؤب ، من طريق ابن أبي ذئب . ٤٦٦/٤ .
والترمذي في سننه ، من طريق ابن أبي ذئب وقال : وهذا أصح من حديث ابن عجلان ، وابن أبي ذئب أحفظ لحديث سعيد المقبري ، وأثبت من ابن عجلان ، وسمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال : قال محمد بن عجلان : أحاديث سعيد المقبري روي بعضها سعيد عن أبي هريرة ، وبعضها سعيد عن رجل عن أبي هريرة ، فاختلطت عليّ ، فجعلتها عن سعيد عن أبي هريرة . ٥/٤ .
والنسائي في عمل اليوم والليلة ، ما يقول إذا عطس ، من طريق ابن أبي ذئب . ص ٢٣٥ - ٢٣٦ (٢١٤ - ٢١٦) .
والطيالسي في مسنده عن ابن أبي ذئب . ص ٣٠٥ (٢٣١٥) .
وأحمد في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب . ٤٢٨/٢ .
والبزار في مسنده ، من طريق ابن أبي ذئب . ١٧٣/٢ .
والبغوي في الجعديات . ١٠١٥/٢ (٢٩٤١) .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن أبي ذئب ولكن ليس فيه (عن أبيه) . الإحسان ٣٥٩/٢ (٥٩٨) .
وابن السني في عمل اليوم والليلة ، باب كيف تشميت العاطس من طريق يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب . ص ١٠٤ (٢٥٧) .
والحاكم في المستدرك ، في الأدب ، من طريق ابن أبي ذئب نحوه . ٢٦٤/٤ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في الصلاة ، باب كراهية التثاؤب في الصلاة وغيرها ، وما يؤمر به عند ذلك ، من طريق ابن أبي ذئب . ٢٨٩/٢ . =

ويشبه أن يكون ابن أبي ذئب قد حفظه

حدثنا ابن مبشر ثنا محمد بن وزير ثنا إسحاق الأزرق عن سفيان (٢/١٨٨/٣) عن محمد بن عجلان عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال : « إن الله يحب العطاس ويكره أو يبغض التثاؤب فإذا قال أحدكم : هاه هاه ، إنما ذلكم الشيطان يضحك في جوفه » .

س ٢٠٥٧ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « هدم النكاح المتعة » .

فقال : يرويه عكرمة بن عمار[١٦٥]، واختلف عنه ؛ فرواه مؤمل بن إسماعيل[١٦٦] وبكر بن يزيد العقيلي[١٦٧] عن عكرمة بن عمّار، فقال المؤمّل: عن المقبري عن أبي هريرة[١٦٨].

وقال بكر بن يزيد : عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وخالفهما بشر بن عمر؛ رواه عن عكرمة بن عمّار عن عبد الله[*] بن سعيد مرسلًا عن النبي ﷺ .

= وأيضًا في الأداب، باب تشميت العاطس ،... إلخ ، من طريق ابن أبي ذئب . ص ١٣٧ (٣٤٧) .
والبغوي في شرح السنة، باب تشميت العاطس وكيفيته ، من طريق ابن أبي ذئب . ٣٠٦/١٢ – ٣٠٧ (٣٣٤٠) .

١٦٥ – صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، تقدم .

١٦٦ – صدوق سيئ الحفظ ، تقدم .

١٦٧ – يبحث عنه .

١٦٨ – أخرجه أبو يعلى في مسنده نحوه . ٥٠٣/١١ – ٥٠٤ (٦٦٢٥) .
وابن حبان في صحيحه نحوه . الإحسان ٤٥٦/٩ (٤١٤٩) .
والدارقطني في الأفراد ، وقال : تفرد به عكرمة بن عمّار عنه ، وقيل : عن عكرمة عن يحيى بن حرب عنه . أطراف الغرائب ١/٢٩٤ .

(*) متروك ، تقدم .

س ٢٠٥٨ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « يأتي على الناس زمان لا يبالي الرجل بما أخذ المال بحلال أم حرام » .

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو عاصم عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، حدث به عنه شعيب بن أيوب الصريفيني(١٦٩) عن أبي عاصم .

كذلك وخالفه الثوري ، ويحيى القطان ، ويحيى بن يمان(١٧٠) ، وأحمد بن يونس، وابن أبي فديك؛ رووه عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبي هريرة، وهو الصواب(١٧١) .

وحدث به أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار في المسند في حديث مالك عن المقبري .

---

١٦٩ – صدوق يدلس، تقدم .

١٧٠ – صدوق يخطىء، وقد تغير ، تقدم .

١٧١ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب من لم يبال من حيث كسب المال ، عن آدم حدثنا ابن أبي ذئب . ٢٩٦/٤ (٢٠٥٩) .

وأيضًا في باب قول الله– عز وجل–: ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافًا مضاعفة ﴾ الآية . ٣١٣/٤ (٢٠٨٣) .

والنسائي في سننه في البيوع ، اجتناب الشبهات في الكسب ، من طريق سفيان . ٢٤٣/٧ .

وأحمد في مسنده ، عن حجاج ويزيد عن ابن أبي ذئب . ٤٥٢/٢ .

وأيضًا عن يزيد . ٥٠٥/٢ .

والبغوي في الجعديات، من طريق يزيد بن هارون أنا ابن أبي ذئب. ١٠١٥/٢–١٠١٦ (٢٩٤٢).

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس . الإحسان ١٢٠/١٥ (٦٧٢٦) .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في البيوع ، باب طلب الحلال واجتناب الشبهات ، من طريق ابن أبي فديك . ٢٦٤/٥ .

وأيضًا من دلائل النبوة ، باب ما جاء في إخباره بزمان يخيّر الرجل فيه بين العجز والفجور وبزمان لا يبالي المرء .. إلخ . ٥٣٥/٦ .

والبغوي في شرح السنة ، باب الاتقاء عن الشبهات ، من طريق أسد بن موسى نا ابن أبي ذئب . ١٧/٨ (٢٠٣٣) .

حدث به عن عمرو بن علي عن يحيى القطان عن مالك بن أنس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[١٧٢].

ووهم فيه وهمًا قبيحًا ، وإنما رواه عمرو بن علي عن يحيى عن ابن أبي ذئب .

حدثني محمد بن الحسن بن علي بن يحيى[١٧٣] القاضي بمصر ثنا محمد بن أيوب بن حبيب[١٧٤] الرقي بمصر قال : ثنا أحمد بن عمرو بن عبد الخالق ثنا عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد [ثنا مالك عن سعيد[١٧٥]] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ليأت على الناس زمان لا يبالي - أحسبه قال :- المرء بما[١٧٦] أخذ المال بحرام أو بحلال » .

س ٢٠٥٩ - (١/١٨٩/٣) وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « ويل للعرب من شر قد اقترب إلى رأس الستين تكون الصدقة مغرمًا والأمانة غنيمة والشهادة بالمعرفة والحكم بالهوية » الحديث .

فقال : يرويه إسماعيل بن أمية عنه ، واختلف عنه ؛ فرواه [محمد بن][١٧٧] مصعب بن صدقة القرقساني عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وخالفه جعفر بن الحارث أبو الأشهب[١٧٨]؛ رواه عن إسماعيل بن أمية عن

---

١٧٢ - مسند البزار مسند أبي هريرة . ١/١٧٦ .

١٧٣ - يبحث عن ترجمته .

١٧٤ - محمد بن أيوب بن الصموت الرقي نزيل مصر روى عن هلال بن العلاء وطائفة توفي سنة إحدى وأربعين وثلاثمائة . العبر ٢/٢٥٧ ، شذرات الذهب ٢/٣٦١ .

١٧٥ - الزيادة من مسند البزار .

١٧٦ - في الأصل (بمال) وهو خطأ بين .

١٧٧ - في الأصل (مصعب بن صدقة القرقساني) و لم أجد ترجمته ، والمعروف هو محمد بن مصعب بن صدقة ، وهو صدوق كثير الغلط تقدم في السؤال رقم . ٥٨ .

١٧٨ - صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

المقبري عن أبي هريرة موقوفًا[١٧٩]، وهو أشبه بالصواب .

س ٢٠٦٠ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من قاتل فليتق الوجه ولا يقولن قبح الله وجهك ، فإن الله خلق آدم على صورته » .

فقال : اختلف فيه على المقبري ؛ فرواه محمد بن موسى الفطري[١٨٠] مديني صالح عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة .

وخالفه محمد[١٨١] بن عجلان، وعبد الله بن سعيد[١٨٢]، وأسامة بن زيد الليثي؛ فرووه عن المقبري عن أبي هريرة[١٨٤]، ولم يقولوا: عن أبيه، والأشبه بالصواب: قول من لم يقل : عن أبيه .

---

١٧٩ – أخرجه عبد الرزاق في مصنفه في الجامع ، باب المهدي ، عن معمر عن إسماعيل بن أمية . ٣٧٣/١١ (٢٠٧٧٧) .

والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم ، من طريق عبد الرزاق أبنا معمر عن إسماعيل ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه الزيادات ووافقه الذهبي . ٤٨٣/٤ .

١٨٠ – محمد بن موسى الفطري : بكسر الفاء وسكون الطاء ، صدوق رمي بالتشيع ، من السابعة . التقريب ٥٠٩ .

١٨١ – تقدم أنه إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة .

١٨٢ – متروك ، تقدم .

١٨٣ – صدوق يهم ، تقدم .

١٨٤ – أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق ابن عجلان . ٢٥١/٢ ؛ ٤٣٤ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب لا تقل : قبح الله وجهه ، من طريق ابن عجلان نحوه . ص ٥٤ (١٧٢، ١٧٣) .

وأيضًا في باب ليتجنب في الضرب ، من طريق ابن عجلان عن أبيه وسعيد ، مختصرًا بلفظ : « إذا ضرب أحدكم خادمه فليتجنب الوجه » ص ٥٤ (١٧٤) .

وابن أبي عاصم في السنة من طريق ابن عجلان ٢٢٩/١ – ٢٣٠ (٥٢٠) .

وابن خزيمة في التوحيد، باب ذكر أخبار رؤيته تعالى عن النبي ﷺ، من طريق محمد بن =

ثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان وثنا نهشل بن دارم قال : ثنا عمر بن شبة قالا : ثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان حدثني سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا ضرب أحدكم فليجتنب الوجه، ولا يقولن: قبح الله وجهك ووجه من أشبه وجهك فإن الله تعالى خلق آدم على صورته» قال نهشل: عن سعيد .

س ٢٠٦١ - وسئل عن حديث المقبرى عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « الطاعم الشاكر كالصائم الصابر » .

فقال : يرويه معمر بن راشد ، واختلف عنه ؛ فرواه محمد بن ثور عن معمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة .

وتابعه نصر بن علي عن معتمر عن معمر[١٨٥] .

وخالفهم صالح بن حاتم بن وردان ؛ فرواه عن معتمر عن معمر (٢/١٨٩/٣) عن رجل من غفار عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[١٨٦] ، وهو الصواب .

= عجلان . ص ٣٦ ، ٣٧ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق ابن عجلان . الإحسان ١٨/١٣ (٥٧١٠) .
والآجري في الشريعة ، باب الإيمان بأن الله عز وجل خلق آدم على صورته بلا كيف ، من طريق ابن عجلان ص ٣١٤ - ٣١٥ .
والبيهقي في الأسماء والصفات ، باب ما ذكر في الصورة ، من طريق ابن عجلان . ص ٣٧١ .
والخطيب في تاريخه ، في ترجمة محمد بن الحسن أبي يعلى الصوفي من طريق ابن عجلان . ٢٢٠/٢ - ٢٢١ .

١٨٥ - أخرجه ابن حبان في صحيحه ، عن بكر بن أحمد بن سعيد الطاحي حدثنا نصر بن علي . الإحسان ١٦/٢ (٣١٥) .
وقال ابن حجر في الفتح : أخرجه ابن حبان في صحيحه ، من رواية معتمر بن سليمان عن معمر عن سعيد المقبري به ، لكن في هذه الرواية انقطاع خفي على ابن حبان فقد رويناه في مسند مسدد عن معتمر عن معمر عن رجل من بني غفار عن المقبري، وكذلك أخرجه عبد الرزاق في جامعه عن معمر ، وهذا الرجل هو معن بن محمد الغفاري - فيما أظن - لاشتهار الحديث من طريقه . فتح الباري . ٥٨٣/٩ .

١٨٦ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، شكر الطعام، عن معمر. ٤٢٤/١٠ (١٩٥٧٣) =

ويقال : إن الرجل الغفاري هذا اسمه محمد بن عبد الرحمن[١٨٧]، وقال معن[١٨٨] بن محمد الغفاري: عن حنظلة بن علي الأسلمي عن أبي هريرة[١٨٩]، قال ذلك الفضل بن موسى السيناني عن داود العطار عن ابن جريج عن معن ، وروي عن ابن جريج عن معن فقال: عن سعيد بن المسيب مرسلًا[١٩٠]، والصواب: سعيد المقبري[١٩١].

= وأحمد في مسنده ، من طريق عبد الرزاق (ولكن فيه عن معمر عن الزهري عن رجل) . ٢٨٣/٢ .
والبيهقي في سننه الكبري ، في الصيام ، باب ما جاء في الطاعم الشاكر في غير أيام الفرض كالصائم الصابر ، من طريق عبد الرزاق (وليس فيه ذكر الزهري) . ٣٠٦/٤ .
والبغوي في شرح السنة في الأطعمة ، من طريق عبد الرزاق . ٢٨٠/١١ (٢٨٣٢) .

١٨٧ – يبحث عن ترجمته .

١٨٨ – معن بن محمد بن معن بن أبي نضلة الغفاري، مقبول ، من السادسة . التقريب . ٥٤٢ .

١٨٩ – أخرجه ابن ماجة في سننه، في الصيام، باب فيمن قال: الطاعم الشاكر كالصائم الصابر، من طريق محمد بن معن وعبد الله بن عبد الله الأموي عن معن بن محمد . ٥٦١/١ (١٧٦٤) .
وذكر ابن أبي حاتم في العلل ، في علل أحاديث في الأطعمة رواية معن عن حنظلة ، ورواية معن عن سعيد بن المسيب وقال : فقيل لأبي زرعة : أيهما أصح ؟ فقال : حديث معن غن حنظلة بن علي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ محفوظ ، رواه داود العطار عن ابن جريج عن معن عن حنظلة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ١٣/٢ (١٥١٢) .
والحاكم في المستدرك ، في الصوم ، من طريق عمر بن علي المقدمي ثنا معن بن محمد الغفاري وقال : صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه وقال الذهبي : هذا في الصحيحين فلا وجه لاستدراكه . ٤٢٢/١ – ٤٢٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق عمر بن علي عن معن بن محمد الغفاري وقال : وقد قيل : عن عمر بن علي عن معن عن المقبري وحنظلة عن أبي هريرة . ٣٠٦/٤ .

١٩٠ – أورده ابن أبي حاتم في العلل ، عن ابن المبارك عن ابن جريج . ١٣/٢ – (١٥١٢) .

١٩١ – أخرجه الترمذي في سننه ، في صفة القيامة ، عن إسحاق بن موسى الأنصاري نا محمد بن معن المديني الغفاري ثني أبي عن سعيد المقبري ، وقال : هذا حديث حسن غريب . ٣١٤/٣ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق محمد بن معن حدثني أبي عن سعيد المقبري . ٤٥٩/١١ (٦٥٨٢) .
والحاكم في المستدرك ، في الأطعمة ، من طريق عمر بن علي المقدمي قال : سمعت معن بن محمد وفيه قال : (أي سعيد المقبري) كنت أنا وحنظلة بالبقيع وقال : هذا حديث صحيح الإسناد و لم يخرجاه . ١٣٦/٤ .

س ٢٠٦٢ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال: لما نزلت آية اللعان قال رسول الله ﷺ :« أيما امرأة ألحقت[١٩٢] بقوم من ليست منهم فليست من الله في شيء وأيما عبد انتفى[١٩٣] من ولده » الحديث .

فقال : يرويه موسى بن عبدة الربذي[١٩٤]، واختلف عنه ؛ فرواه بكار[١٩٥] بن عبد الله بن عبيدة الربذي عن عمه[١٩٦] موسى بن عبدة عن المقبري عن أبي هريرة[١٩٧] .

وخالفه زيد بن الحباب[١٩٨]؛ فرواه عن موسى بن عبيدة وأدخل بينه وبين المقبري رجلًا يقال له : يحيى بن حرب[١٩٩] وهو رجل مجهول وقوله : زيد بن الحباب أشبه بالصواب[٢٠٠] .

---

١٩٢ - في الأصل (لحقت) .

١٩٣ - في الأصل (انتفا) مكرر .

١٩٤ - في الأصل (الزهري) وهو خطأ ، والربذي : بفتح الراء والموحدة ثم معجمة ، وهو ضعيف ، تقدم .

١٩٥ - في الأصل (بكر) .

وهو : بكار بن عبد الله بن عبيدة الربذي عن عمه موسى بن عبيدة ، قال الذهبي : فما علمت بهما بأسًا على ضعف الربذي وعمه أوهى منه ، وقال البخاري : بكار بن عبد الله الربذي ترك من أجل عمه موسى بن عبيدة ، (هكذا نقل الذهبي والعقيلي عن البخاري) وفي التاريخ الكبير : بكار بن عبد الله بن عبيدة الربذي عن عمه موسى بن عبيدة ، قاله علي عن يحيى بن سعيد : كنا نتقي موسى تلك الأيام وهو الحميري ، وذكره العقيلي في الضعفاء . التاريخ الكبير . ١٢١/٢/١ . الضعفاء للعقيلي . ١٤٩/١ - ١٥٠ ، الميزان ٣٤١/١ ، اللسان ٤٣/٢ - ٤٤ .

١٩٦ - في الأصل (عن عمه عن موسى) وهو خطأ ، فإن موسى هو عم بكار .

١٩٧ - أخرجه البغوي في شرح السنة ، باب إثم من جحد ولده أو ادعي إلى غير أبيه . ٢٧١/٩ - ٢٧٢ (٢٣٧٥) .

١٩٨ - هو صدوق ، يخطىء في حديث الثوري ، تقدم .

١٩٩ - يحيى بن حرب المدني ، مجهول ، من السابعة . التقريب ٥٨٩ .

٢٠٠ - أخرجه ابن ماجة في سننه، في الفرائض، باب من أنكر ولده. ٩١٦/٢ (٢٧٤٣) . =

وروى هذا الحديث يزيد بن الهاد عن عبد الله بن يونس[٢٠١] عن المقبري عن أبي هريرة[٢٠٢]، وهو الصحيح .

سئل الشيخ أبو الحسن عن عبد الله بن يونس هذا ، فقال : لا أعرفه إلا في هذا الحديث .

س **٢٠٦٣** – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ :« إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها ولا يعتقها ولا يعيرها ثم إن زنت فليجلدها ثم ليبعها [ولو] بحبل من شعر » .

فقال : يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه؛ فرواه[٢٠٣] معتمر بن سليمان، وأبو أسامة ، وعبد الله بن نمير عن عبيد الله عن سعيد[٢٠٤] عن أبي هريرة[٢٠٥].

= وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، يحيى بن حرب مجهول ، قاله الذهبي في الكاشف وموسى بن عبيدة الربذي ضعفوه . مصباح الزجاجة . ٣٧٨/٢ (٩٦٩) .

٢٠١ – عبد الله بن يونس ، حجازي ، مجهول الحال ، مقبول ، من السادسة . التقريب . ٣٣٠ .

٢٠٢ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الطلاق ، باب التغليظ في الانتفاء . ٢٤٦/٢ .
والنسائي في سننه ، في الطلاق ، التغليظ في الانتفاء من الولد . ١٧٩/٦ – ١٨٠ .
والشافعي في مسنده . ٤٩/٢(١٥٩) .
والدارمي في سننه ، باب من جحد ولده وهو يعرفه .. ١٥٣/٢ .
وابن حبان في صحيحه . الإحسان ٤١٨/٩ (٤١٠٨) .
والحاكم في المستدرك ، في الطلاق ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٢٠٢/٢ – ٢٠٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، في اللعان ، باب التشديد في إدخال المرأة على قوم من ليس منهم وفي نفي الرجل ولده . ٤٠٣/٧ .
والبغوي في شرح السنة . ٢٧٠/٩ – ٢٧١ (٢٣٧٤) .

٢٠٣ – في الأصل (فرواه) مكرر .

٢٠٤ – في الأصل (سعد) وهو خطأ .

٢٠٥ – أخرجه مسلم في صحيحه ، في الحدود ، باب رجم اليهود ، أهل الذمة في الزنى ، من طريق ابن نمير وأبي أسامة عن عبيد الله ومن طريق أيوب بن موسى وأسامة بن زيد عن سعيد . ١٣٢٨/٣ – ١٣٢٩ . =

واختلف عن محمد بن عبيد الطنافسي ؛ فرواه عنه جماعة ؛ فقالوا : عن عبيد الله عن[٢٠٦] سعيد عن أبيه عن أبي هريرة بمتابعة الأموي[٢٠٧] ، ورواه آخرون بمتابعة (٣/١٩٠/١) معتمر[٢٠٨] ومن وافقه ، لم يذكروا فيه أبا سعيد المقبري[٢٠٩] .

وكذلك رواه عبد العزيز بن جريج ، وأيوب بن موسى ، وإسماعيل بن أمية ، وأسامة بن[٢١٠] زيد ، وعبد الرحمن بن إسحاق ، وابن أبي ذئب ، ومحمد بن عجلان ، وعبد الله بن عمر[٢١١] العمري وأبو[٢١٢] معشر عن[٢١٣] ....

= وأبو داود في سننه في الحدود باب في الأمة تزني ولم تحصن ، عن مسدد ، عن يحيى عن عبيد الله . ٢٧٤/٤ .

والنسائي في سننه الكبرى في الرجم إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت ، من طريق ابن المبارك عن عبيد الله . ٣٠٠/٤ (٧٢٤٦) .

والبزار في مسنده من طريق أبي أسامة عن عبيد الله ١/١٧٥ .

٢٠٦ – في الأصل (بن) وهو خطأ .

٢٠٧ – هكذا في الأصل .

٢٠٨ – في الأصل معمر ولعل الصواب معتمر لأن المؤلف ذكر أولًا رواية معتمر .

٢٠٩ – أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الحدود ، باب حد الرجل أمته إذا زنت ، من طريق الحسن بن علي بن عفان ثنا محمد بن عبيد . ٢٤٤/٨ .

٢١٠ – صدوق يهم ، تقدم .

٢١١ – ضعيف ، تقدم .

٢١٢ – ضعيف ، تقدم .

٢١٣ – أخرجه مسلم في صحيحه من طريق أيوب بن موسى وأسامة بن زيد . ١٣٢٨/٣ – ١٣٢٩ .

والنسائي في سننه الكبرى ، في الرجم ، من طرق أيوب بن موسى وابن عجلان وعبد الرحمن بن إسحاق وإسماعيل بن أمية كلهم عن سعيد . ٣٠٠/٤ – ٣٠١ (٧٢٤٧ – ٧٢٥٣) .

والشافعي في مسنده، في الحدود، عن سفيان عن أيوب بن موسى. ٧٩/٢ (٢٥٦) .

والحميدي في مسنده ، من طريق أيوب بن موسى . ٤٦٣/٢ (١٠٨٢) .

وأحمد في مسنده ، من طريق أيوب بن موسى . ٢٤٩/٢ .

والبزار في مسنده ، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق . ٢/١٧٥ . =

المقبري[٢١٤].

وخالفهم[٢١٥] الليث بن سعد وهو أحفظ الجماعة عن المقبري .

ورواه عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[٢١٦]، وهو المحفوظ؛ لأن ليث بن سعد ضبط عن المقبري ما رواه عن أبي هريرة وما رواه عن أبيه عن أبي هريرة .

س ٢٠٦٤ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من غسل ميتًا فليغتسل » .

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، واختلف عنه ؛ فرواه حبان بن علي[٢١٧] عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة .

= وأيضًا من طريق أيوب بن موسى وقال : ولا نعلم أسند أيوب بن موسى عن المقبري عن أبي هريرة إلا هذا الحديث وحديث آخر يختلف فيه . ٢/١٧٨ .
وأيضًا من طريق أسامة بن زيد . ٢/١٧٨ .
وأبو يعلى في مسنده ، من طريق أيوب بن موسى عن سعيد . ٤١٩/١١ (٦٥٤١) ٤٨٩ (٦٦٠٨) .
والبيهقي في الكبرى ، من طريق أيوب بن موسى . ٢٤٤/٨ .

٢١٤ – في الأصل بعد (عن المقبري) جاء (رواه عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة) فإما هذا خطأ والصواب كما يأتي عن الليث بن سعد وإما يكون في المتن سقط والله أعلم .

٢١٥ – في الأصل (خالفهما) وهو خطأ بين .

٢١٦ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في البيوع ، باب بيع العبد الزاني . ٣٦٩/٤ (٢١٥٢) .
وأيضًا في باب بيع المدبر . ٤٢١/٤ (٢٢٣٤) .
وأيضًا في باب لا يثرّب على الأمة إذا زنت ولا تنفى . ١٦٥/١٢ (٦٨٣٩).
ومسلم في صحيحه ، في الحدود ، باب رجم اليهود ، أهل الذمة في الزنا . ١٣٢٨/٣ (١٧٠٣) .
وأيضًا من طريق محمد بن إسحاق عن سعيد . ١٣٢٩/٣ .
وأبو داود في سننه ، من طريق محمد بن إسحاق عن سعيد . ٢٧٤/٤ .
وأحمد في مسنده ، عن حجاج ثنا ليث . ٤٩٤/٢.
والنسائي في الكبرى في الرجم إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت . ٣٠٠/٤ (٧٢٤٥) .
وأيضًا من طريق ابن إسحاق (وفي المطبوعة: أبي إسحاق وهو خطأ). ٢٩٩/٤ (٢٧٤٤) .

٢١٧ – ضعيف ، تقدم .

وخالفه يحيى القطان ، ويحيى بن أيوب[٢١٨] ، والدراوردي[٢١٩] ، وحجاج بن محمد ، وعبد الصمد بن النعمان[٢٢٠] ، وابن أبي فديك ، رووه عن ابن أبي ذئب عن صالح مولىَ التوأمة[٢٢١] عن أبي هريرة[٢٢٢] .

وأغرب ابن أبي فديك فيه بإسنادين آخرين ، أحدهما : عن ابن أبي ذئب عن سهيل[٢٢٣] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة[٢٢٤] ، والآخر : عن ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عمرو بن[٢٢٥] عمير عن أبي هريرة[٢٢٦] ، وحديث المقبري أصح .

---

٢١٨ – صدوق ربما أخطأ ، تقدم .

٢١٩ – تقدم .

٢٢٠ – وثقه يحيى وغيره ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي ، تقدم .

٢٢١ – صدوق اختلط ، قال ابن عدي: لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب ، وابن جريج . التقريب ٢٧٤.

٢٢٢ – أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب . ص ٣٠٥ (٢٣١٤) .
وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الجنائز ، من قال على غاسل الميت غسل ، عن شبابة عن ابن أبي ذئب . ٢٦٩/٣ .
وأحمد في مسنده ، عن يحيى عن ابن أبي ذئب. ٤٣٣/٢ ، ٤٧٢ .
وأيضًا عن حجاج عن ابن أبي ذئب . ٤٥٤/٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى في الطهارة ، باب الغسل من غسل الميت ، من طريق أبي داود الطيالسي ، وقال : هذا هو المشهور من حديث ابن أبي ذئب ، وصالح مولى التوأمة ليس بالقوي . ٣٠٣/١ .
والخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق ، من طريق يحيى بن أيوب . ١٧٢/٢ .
والبغوي في شرح السنة ، باب الغسل من غسل الميت ، من طريق أسد بن موسى عن ابن أبي ذئب . ١٦٨/٢ (٣٣٩) .

٢٢٣ – تقدم ، وهو صدوق تغير حفظه بأخرة .

٢٢٤ – ومن طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة تقدم انظر السؤال رقم ١٩٥٤ .

٢٢٥ – عمرو بن عمير الحجازي ، مجهول ، من الثالثة . التقريب ٤٢٥ .

٢٢٦ – أخرجه أبو داود في سننه ، في الجنائز ، باب في الغسل من غسل الميت . ١٧٢/٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى ، من طريق أبي داود السجستاني ، وقال: هذا عمرو بن عمير إنما يعرف بهذا الحديث ، وليس بالمشهور . ٣٠٣/١ .

س ٢٠٦٥ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ لليهود : « أسلموا تسلموا ، قالوا : بلغت ، قال : ذاك أريد ، ثم قال : اعلموا أن الأرض لله ولرسوله ، وأريد أن أجليكم منها » .

فقال : يرويه الليث عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[٢٢٧]

وخالفه عبد المجيد بن جعفر[٢٢٨] ؛ فرواه عن المقبري عن أبي هريرة ، وقول الليث أصح .

س ٢٠٦٦ – وسئل عن حديث المقبرى عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من جاء مسجدي هذا ، لم يأته إلا لخير (٣/١٩٠/٢) يتعلمه أو يعلمه ، فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله » .

فقال : اختلف فيه على سعيد المقبري ؛ فرواه أبو صخرة حميد بن زياد[٢٢٩] عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٣٠] .

---

٢٢٧ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الجزية والموادعة ، باب إخراج اليهود من جزيرة العرب . ٢٧٠/٦ (٣١٦٧) .
وأيضًا في الإكراه ، باب في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره . ٣١٧/١٢ (٦٩٤٤) .
وأيضًا في الاعتصام ، باب (وكان الإنسان أكثر شيء جدلًا) إلخ ، ٣١٤/١٣ (٧٣٤٨) .
ومسلم في صحيحه ، في الجهاد والسير ، باب إجلاء اليهود من الحجاز . ١٣٨٧/٣ (١٧٦٥) .
وأبو داود في سننه ، في الخراج ، باب كيف كان إخراج اليهود من المدينة . ١١٦/٣ .
والنسائي في سننه الكبرى ، في السير ، إجلاء أهل الكتاب . ١٠/٥ (٨٦٨٧) .
وأحمد في مسنده . ٤٥١/٢ .

٢٢٨ – صدوق ورمي بالقدر ، ربما وهم ، تقدم .

٢٢٩ – صدوق يهم ، تقدم .

٢٣٠ – أخرجه ابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم . ٨٢/١ – ٨٣ (٢٢٧) .
وقال البوصيري : هذا إسناد صحيح ، احتج مسلم بجميع رواته ، ورواه الحاكم في المستدرك ، من طريق حميد بن صخر ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، فقد احتجا بجميع رواته ثم لم يخرجاه ، قال : ولا أعلم له علة ، قلت : قد أعله الدارقطني في علله ؛ بأنه اختلف فيه =

وخالفه عبيد الله بن عمر؛ فرواه عن سعيد المقبري عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث[٢٣١] عن كعب الأحبار قوله ، ورواه ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن عن كعب الأحبار قوله، وقول عبيد الله ابن عمر أشبه بالصواب .

س ٢٠٦٧ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « إن الله حرم على لساني ما بين لابتيها » .

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه؛ فرواه موسى بن عقبة، ومعتمر بن سليمان ، وعليُّ بن يونس[٢٣٢]، وعقبة بن خالد، وسليمان بن بلال، والدراوردي[٢٣٣]،

= على سعيد المقبري ؛ فرواه حميد عنه هكذا ، وخالفه عبيد الله بن عمر ؛ فرواه عن المقبري عن عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث عن كعب الأحبار قوله، ورواه ابن عجلان عن المقبري عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن عن كعب قوله ، وقول عبيد الله بن عمر أشبه بالصواب ، وقول الحاكم إن الشيخين احتجا بجميع رواته : فيه نظر فلم يحتج البخاري بحميد ولا أخرج له في صحيحه ، وإنما روى له في كتاب الأدب المفرد حديثين ، نعم أخرج له مسلم في صحيحه ، رواه محمد بن يحيى بن أبي عمر في مسنده عن المقرىء عن حيوة عن أبي صخر حميد بن صخر به ، وأبو يعلى الموصلي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة فذكره . مصباح الزجاجة ٩٥/١ - ٩٦ (٨٥) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الفضائل ، في مسجد المدينة . ٢٠٩/١٢ .

وأيضًا في الصلاة ، في الصلاة في مسجد النبي ﷺ . ٣٧١/٢ .

وأحمد في مسنده . ٣٥٠/٢ ، ٤١٨ ، ٥٢٦ - ٥٢٧ .

وأبو يعلى في مسنده . ٣٥٩/١١ (٦٤٧٢) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق أبي يعلى . الإحسان ٢٨٧/١ - ٢٨٨ (٨٧) .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة حميد بن صخر . ٦٩١/٢ .

والحاكم في المستدرك ، في العلم ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ؛ فقد احتجا بجميع رواته ، ثم لم يخرجاه ، ولا أعلم له علة . ٩١/١ .

٢٣١ - عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام المخزومي ، المدني ، مقبول من السادسة . التقريب ٤١٠ .

٢٣٢ - هكذا جاء (عليُّ بن يونس) ، والمزي ذكر من الرواة عنه (عيسى بن يونس) .

٢٣٣ - تقدم .

ومحمد بن عبيد عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة[٢٣٤].

وخالفهم محمد بن المعلى بن عبد الكريم بن أبي العلا بن عبد الكريم[٢٣٥]؛ فرواه عن عبيد الله بن عمر عن أبي سعيد، هكذا قال عن أبي هريرة.

والأول أصح.

وكذلك رواه ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

س ٢٠٦٨ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام».

فقال: اختلف فيه على سعيد المقبري؛ فرواه يمان بن عيسى الحذاء[٢٣٦] أبو سهل عن أبي ضمرة عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة مختصرًا.

ورواه إسحاق بن بكر أبي[٢٣٧] الفرات عن سعيد المقبري عن أبيه عن

---

٢٣٤ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل المدينة، باب حرم المدينة، من طريق سليمان نحوه. ٨١/٤ (١٨٦٩).

وقال ابن حجر: قال الإسماعيلي: رواه جماعة عن عبيد الله هكذا، وقال عبدة بن سليمان: عن عبيد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة، زاد فيه عن أبيه. ٨٤/٤.

وأحمد في مسنده، عن محمد بن عبيد. ٣٧٦/٢.

والبزار في مسنده، من طريق أبي أسامة عن عبيد الله. ٢/١٧٤.

أخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق محمد بن عبيد عن عبيد الله، وفيه سعيد عن أبيه، وقال: غريب من حديث عبيد الله عن سعيد، تفرد به محمد بن الخليل عن محمد بن عبيد عنه. أطراف الغرائب ٢/٣١١.

٢٣٥ - هكذا جاء في الأصل (محمد بن المعلى بن عبد الكريم بن أبي العلاء بن عبد الكريم)، وفي كتب التراجم: محمد بن المعلى: ابن عبد الكريم الهمداني اليامي، وهو صدوق كما قال ابن حجر. راجع التقريب ٥٠٧.

٢٣٦ - يمان بن عيسى أبو سهل الحذاء يروي عن أبي ضمرة- أنس بن عياض- وعنه عثمان بن خرزاذ قال ابن حبان في الثقات: يخطىء ويغرب. الثقات ٢٩١/٩، اللسان ٣١٧/٦.

٢٣٧ - في الأصل (بن الفرات).

وهو: إسحاق بن أبي الفرات، بكر المدني، مجهول، من السابعة. التقريب ١٠٢.

أبي هريرة ، وزاد فيه ألفاظًا كثيرة .

ورواه عبد الله بن سعيد[٢٣٨] المقبري عن جده أبي سعيد عن أبي هريرة .

س ٢٠٦٩ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: « [تنكح][٢٣٩] المرأة لأربع : لمالها وحسبها ودينها ولجمالها ، فعليك بذات الدين » .

فقال : يرويه يحيى بن سعيد القطان (١/١٩١/٣) عن عبيد الله بن عمر واختلف عن يحيى ؛ فرواه الحفاظ عن يحيى عن عبيد الله بن عمر عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة[٢٤٠] ، وقصر به بندار عن يحيى ، فلم يذكر فيه أبا سعيد

---

٢٣٨ - متروك ، تقدم .

٢٣٩ - (تنكح) ساقط من الأصل .

٢٤٠ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في النكاح ، باب الأكفاء في الدين ، عن مسدد حدثنا يحيى . ١٣٢/٩ (٥٠٩٠) .

ومسلم في صحيحه ، في الرضاع ، باب استحباب نكاح ذات الدين ، عن زهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى ، وعبيد الله بن سعيد قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد . ١٠٨٦/٢ (١٤٦٦) .

وأبو داود في سننه ، في النكاح ، باب ما يؤمر به من تزويج ذات الدين ، عن مسدد نا يحيى . ١٧٤/٢ .

والنسائيُّ في سننه في النكاح ، باب كراهية تزويج الزناة ، عن عبيد الله بن سعيد حدثنا يحيى . ٦٨/٦ .

وابن ماجة في سننه ، في النكاح ، باب تزويج ذات الدين ، عن يحيى بن حكيم ثنا يحيى بن سعيد . ٥٩٧/١ (١٨٥٨) .

وأحمد في مسنده عن يحيى بن سعيد . ٤٢٨/٢ .

والدارمي في سننه ، باب تنكح المرأة على أربع ، عن صدقة بن الفضل أنا يحيى . ١٣٣/٢ - ١٣٤ .

والبزار في مسنده ، عن عمرو نا يحيى . ١/١٧٣ .

وأبو يعلي في مسنده ، عن العباس بن الوليد حدثنا يحيى . ٤٥١/١١ (٦٥٧٨) .

وابن حبان في صحيحه ، عن الحسين بن محمد بن أبي معشر حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى . الإحسان ٣٤٤/٩ - ٣٤٥ (٤٠٣٦) .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق عليّ بن المديني ثنا يحيى بن سعيد . ٣٨٣/٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في النكاح ، باب استحباب التزويج بذات الدين ، =

المقبري، وكان بندار من الحفاظ الأثبات ، ولكن لعله هكذا وقع في كتابه.

حدثني يحيى بن محمد بن صاعد ثنا عمرو بن عليٍّ ، ويعقوب بن إبراهيم الدورقي .

وحدثنا أبو بكر النيسابوري ثنا بشر بن الحكم ، وثنا الحسين بن إسماعيل ، وابن مبشر ، ويعقوب بن محمد قالوا : ثنا حفص بن عمر ثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا عمر بن شبة قالوا : ثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر ، وقال ابن صاعد : ثنا عبيد الله قال : أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « تنكح المرأة لأربع : لجمالها ولحسبها ولمالها ولدينها، وقال النيسابوري : جمالها وحسبها ودينها ومالها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك » .

وقال ابن شبة : « تنكح النساء لأربع : لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها » .

حدثنا ابن صاعد ثنا بندار عن يحيى عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة ، ولم يذكر في الإسناد أبا سعيد المقبري .

س ٢٠٧٠ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ في جمعة من الجمع : « يا معشر المسلمين إن هذا يوم جمعة جعله الله لكم عيدًا فاغتسلوا وعليكم بالسواك » .

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه؛ فرواه أبو خالد يزيد بن سعيد الأصبحي [٢٤١]

= من طريق أبي داود٧/٧٩ – ٨٠ .

والبغوي في شرح السنة ، باب اختيار ذات الدين ، من طريق البخاري . ٧/٩ – ٨ (٢٢٤٠) .

٢٤١ – في الأصل (الصباحي) .

وهو : يزيد بن سعيد بن يزيد الأصبحي – منسوب إلى أصبح – أبو خالد الإسكندراني ، قال أبو حاتم : محله الصدق ، وقال ابن حبان في الثقات : يغرب ، وكان مولده سنة ثنتين ومائة من أولها ، ومات وهو قريب من مائة سنة .

الجرح والتعديل ٢٦٨/٢/٤ ، الثقات ٢٧٧/٩ ، الأنساب ٣٨٢/١ .

الإسكندراني عن مالك عن سعيدالمقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « غسل يوم الجمعة على كل محتلم كغسل الجنابة » .

وخالفه إسحاق بن موسى ؛ رواه عن معن عن مالك موقوفًا .

وكذلك رواه أصحاب الموطأ : القعنبي ، وابن وهب ، وغيرهما[٢٤٢].

[و] رواه عبد الرزاق عن مالك عن المقبري عن أبي هريرة : من أتى الجمعة فليغتسل موقوفًا[٢٤٣].

وهذه الألفاظ وهم ، والذي قبله أصح .

ورواه أيوب بن (٣/١٩١/٢)[٢٤٤] صالح عن مالك ، فقال عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة ، ولم يتابع على قوله عن أبيه والصحيح قول أصحاب الموطأ - القعنبي ومن تابعه -: المقبري عن أبي هريرة موقوفًا .

س ٢٠٧١ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة : أن النبي ﷺ قال : « إن هذه الدنيا خضرة حلوة ، فمن أخذ بحقه بورك به فيه ، ورب متخوض[٢٤٥] في مال الله ورسوله له النار » .

فقال: يرويه إسماعيل بن أمية، واختلف عنه؛ فرواه عبد الأعلى بن حماد، وعباس

---

٢٤٢ - أخرجه مالك في الموطأ ، في كتاب الجمعة ، باب العمل في غسل يوم الجمعة . ١٠١/١ (٢) (رواية يحيى) ، ١٦٨/١ (٤٣٣) (رواية أبي مصعب) .

٢٤٣ - وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك ، عن مالك بلفظ : الغسل يوم الجمعة واجب كغسل الجنابة قال له رجل : أعن النبي ﷺ ؟ فقال : لا وغضب . ١٩٨/٣ (٥٣٠٥).

٢٤٤ - ضعفه ابن معين وغيره ، تقدم في السؤال رقم ١٣٧٥ .

٢٤٥ - أي : رب متصرف في مال الله، والتخوض تفعل منه، وقيل: هو التخليط في تحصيله من غير وجهه كيف أمكن . راجع النهاية ٨٨/٢ .

ابن الوليد النرسيان[٢٤٦] عن داود العطار عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري [عن أبيه][٢٤٧] عن أبي هريرة[٢٤٨].

وغيرهما يرويه عن داود العطار عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن أبي هريرة .

ولا يقول : عن أبيه ، وكلاهما وهم .

وإنما روى هذا الحديث المقبري عن عبيد[٢٤٩] عن خولة بنت قهد[٢٥٠] عن النبي ﷺ[٢٥١].

س ٢٠٧٢ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة: نهى النبي ﷺ عن صوم

---

٢٤٦ – النرسيان بفتح النون وسكون الراء بعدها مهملة . راجع التقريب ٢٩٤ .

٢٤٧ – (عن أبيه) ساقط من الأصل ، والسياق يقتضي الزيادة .

٢٤٨ – أخرجه أبو يعلي في مسنده ، عن عبد الأعلى بن حماد . ٤٨٧/١١ (٦٦٠٦) .
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد، وقال: رواه أبو يعلي، وفيه داود العطار وفيه كلام . ٩٩/٣ .

٢٤٩ – في الأصل بعد(عبيد) بياض .
وهو : عبيد سنوطا بفتح المهملة وضم النون، ويقال: ابن سنوطا ، أبو الوليد المدني، وثقه العجلي، من الثالثة . التقريب ٣٧٩ .

٢٥٠ – خولة بنت قيس بن قهد بن قيس بن ثعلبة الأنصارية زوج حمزة بن عبد المطلب، وصحابية لها حديث . التقريب . ٧٤٦ .

٢٥١ – أخرجه الترمذي في سننه، في الزهد، باب ما جاء في أخذ المال بحقه، عن قتيبة عن الليث عن سعيد وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٢٧٧/٣ .
وأحمد في مسنده ، عن هاشم قال : ثنا ليث، قال : حدثني سعيد (وفيه: عن عبيد عن الوليد) وهو خطأ . ٣٧٨/٦ .
والطبراني في الكبير ، في مسند خولة ، من طرق عن سعيد . ٢٢٧/٢٤ – ٢٢٨ .
وأيضًا من طرق عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير بن أفلح عن عبيد . ٢٢٩/٢٤ – ٢٣١ .
وأخرجه كل من عبد الرزاق (٥٩/٤) ، والحميدي (٣٥٣)، وابن أبي شيبة (٢٤٢/١٣) ، وأحمد (٣٦٤/٦ ، ٤١٠)، وابن حبان (الإحسان (٣٧٠/١٠) من طريق يحيى بن سعيد عن عمر بن كثير عن عبيد . ١٥٠/٧ – ١٥١ .

ستة أيام ؛ فذكرها .

فقال : يرويه الثوري ، واختلف عنه ؛ فرواه الأشجعي عن الثوري عن أبي عباد وهو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد[٢٥٢] المقبري عن أبي هريرة[٢٥٣].

وقيل : عن محمد بن كثير عن الثوري عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة ، وهو وهم من قائله، والصحيح عن الثوري عن أبي عباد .

س ٢٠٧٣ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : « من لم يدع قول الزور والعمل به ؛ فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه » .

فقال : يرويه ابن أبي ذئب ، واختلف عنه ؛ فرواه أبو عامر العقدي ، وعثمان بن عمر عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة[٢٥٤]، ورواه يزيد بن

---

٢٥٢ – تقدم أنه متروك .

٢٥٣ – وأخرجه البزار في مسنده من طريق صفوان بن عيسى: نا عبد الله بن سعيد عن جده . ٢/١٧٤ .
وابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري من طريق مروان الفزاري: ثنا عبد الله بن سعيد عن جده ، وقال : رواه الثوري عن أبي عباد . ١٤٨٠/٤ .
وأخرجه الدارقطني في سننه ، من طريق الواقدي: ثنا داود بن خالد بن دينار، ومحمد بن مسلم عن المقبري عن أبي هريرة وقال : الواقدي غيره أثبت منه . ١٥٧/٢ .

٢٥٤ – أخرجه البخاري في جامعه الصحيح ، في الصوم، باب من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم عن آدم بن أبي إياس حدثنا ابن أبي ذئب . ١١٦/٤ (١٩٠٣).
وأيضًا في الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿ واجتنبوا قول الزور ﴾ عن أحمد بن يونس حدثنا ابن أبي ذئب . ٤٧٣/١٠ (٦٠٥٧) .
وأبو داود في سننه ، في الصيام ، باب الغيبة للصائم ، عن أحمد بن يونس ثنا ابن أبي ذئب . ٢٧٩/٢ .
والترمذي في سننه، في الصوم، باب ما جاء في التشديد في الغيبة للصائم ، من طريق عثمان بن عمر، وقال : هذا حديث حسن صحيح . ٣٩/٢ – ٤٠ .
والنسائي في سننه الكبرى، ما ينهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة، وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب فيه ، من طريق عبد الله وابن وهب عن ابن أبي ذئب . ٢٣٨/٢ (٣٢٤٦، ٣٢٤٧) .

هارون، وأبو نباتة يونس بن يحيى عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة[٢٥٥].

ولم يقولا: عن أبيه[٢٥٦].

= وابن ماجة في سننه، في الصيام، باب ما جاء في الغيبة والرفث للصائم، عن عمرو بن رافع ثنا عبد الله بن المبارك عن ابن أبي ذئب. ١/٥٣٩ (١٦٨٩).

وأحمد في مسنده، عن حجاج ويزيد عن ابن أبي ذئب. ٢/٤٥٢ - ٤٥٣.

وأيضًا عن يزيد. ٢/٥٠٥.

والبزار في مسنده، من طريق أبي عامر العقدي، وأبي قتيبة. ٢/١٧٣.

وابن خزيمة في صحيحه، في الصيام، باب النهي عن قول الزور والعمل به والجهل في الصوم والتغليظ فيه، من طريق عثمان بن عمر، وابن المبارك عن ابن أبي ذئب. ٣/٢٤١ (١٩٩٥).

والبغوي في الجعديات، من طريق يزيد عن ابن أبي ذئب، عن المقبري عن أبيه. ٢/١١١٦ (٢٩٤٤).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب الصائم ينزه صيامه عن اللغط والمشاتمة، من طريق أبي داود السجستاني. ٤/٢٧٠.

والبغوي في شرح السنة، باب تنزيه الصوم عن الرفث وقول الزور من طريق أبي داود السجستاني. ٦/٢٧٢ - ٢٧٣ (١٧٤٦).

٢٥٥ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، عن أحمد بن عمرو بن السرح حدثنا ابن وهب حدثني ابن أبي ذئب. ٢/٢٣٨ - ٢٣٩ (٣٢٤٨).

وابن حبان في صحيحه، من طريق سعيد بن يعقوب الطالقاني حدثنا ابن المبارك عن ابن أبي ذئب. الإحسان ٨/٢٥٦ - ٢٥٧ (٣٤٨٠).

٢٥٦ - قال ابن حجر: قوله: (حدثنا سعيد المقبري عن أبيه) كذا في أكثر الروايات عن ابن أبي ذئب، وقد رواه ابن وهب عن ابن أبي ذئب، فاختلف عليه، ورواه الربيع عنه مثل الجماعة، ورواه ابن السراج عنه فلم يقل: عن أبيه، أخرجها النسائي، وأخرجه الإسماعيلي من طريق حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب بإسقاطه أيضًا، واختلف فيه على ابن المبارك؛ فأخرجه ابن حبان من طريقه بالإسقاط، وأخرجه النسائي، وابن ماجة، وابن خزيمة بإثباته، وذكر الدارقطني أن يزيد بن هارون ويونس بن يحيى روياه عن ابن أبي ذئب بالإسقاط أيضًا، وقد أخرجه أحمد عن يزيد، فقال فيه: عن أبيه. والذي يظهر أن ابن أبي ذئب كان تارة لا يقول: عن أبيه، وفي أكثر الأحوال يقولها، وقد رواه أبو قتادة الحراني عن ابن أبي ذئب بإسناد آخر فقال: عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة عن أبي هريرة، وهو شاذ، والمحفوظ الأول. فتح الباري ٤/١١٦ - ١١٧.

وأغرب أبو قتادة[٢٥٧] بإسناد (١/١٩٢/٣) آخر عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٥٨].

س ٢٠٧٤ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم، فإن بدا له أن يقوم فليسلم، فليست الأولى أحق من الأخرى».

فقال: يرويه محمد بن عجلان[٢٥٩]، واختلف عنه؛ فرواه روح بن القاسم، والليث بن سعد، وأبو عاصم النبيل، والمفضل بن فضالة، وبشر بن المفضل، وجرير، وابن جريج عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٢٦٠].

---

٢٥٧ - هو: عبد الله بن واقد الحراني، متروك، تقدم.

٢٥٨ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، باب الصائم، ما ينهى عنه الصائم من قول الزور والغيبة، وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب فيه، من طريق أبي زرعة الرازي حدثني عبد الرحمن بن عبد الملك حدثني يونس بن يحيى بن نباتة عن ابن أبي ذئب. ٢٣٨/٢ (٣٢٤٥).

٢٥٩ - تقدم أنه صدوق، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

٢٦٠ - أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في السلام إذا قام من المجلس من طريق بشر. ٥٢٠/٤.
والترمذي في سننه في الاستئذان، باب التسليم عند القيام والقعود، عن قتيبة نا الليث وقال: هذا حديث حسن، وقد روي هذا الحديث عن ابن عجلان أيضًا عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٣٨٩/٣.
والحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا ابن عجلان. ٤٩٠/٢ - ٤٩١ (١١٦٢).
وأحمد في مسنده، عن قران بن تمام عن محمد بن عجلان. ٢٨٧/٢.
وأيضًا عن يحيى عن ابن عجلان. ٤٣٩/٢، وأيضًا عن بشر. ٢٣٠/٢.
والبخاري في الأدب المفرد، باب التسليم إذا جاء المجلس، عن أبي عاصم عن ابن عجلان. ص٢٦١ (١٠٠٧).
وأيضًا في باب التسليم، إذا قام من المجلس من طريق سليمان بن بلال حدثني محمد بن عجلان. ص ٢٦١ (١٠٠٨).
والبزار في مسنده، من طريق يحيى بن سعيد. ١٧٧/١.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا قام، من طريق ابن جريج والليث. ص ٢٩٩ (٣٦٩).
وأيضًا عن محمد بن عبد الرحيم قال: حدثنا أبو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد عن يزيد بن زريع عن روح بن القاسم عن ابن عجلان. ص ٣٠٠ (٣٧١).
والطحاوي في مشكل الآثار، من طرق ابن جريج وأبي عاصم وأبي غسان وروح بن القاسم. ١٣٩/٢ =

وخالفهم الوليد بن مسلم، وصفوان بن عيسى روياه عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة(٢٦١).

ورواه هشام بن حسان عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة(٢٦٢)، والصواب قول من قال: عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

وكذلك رواه يعقوب بن زيد(٢٦٣) الأنصاري عن المقبري عن أبي هريرة(٢٦٤).

س ٢٠٧٥ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «رحم الله أبا بكر وعمر».

فقال: يرويه عثمان بن عمر عن فليح عن(٢٦٥) سعيد عن أبي هريرة وهو وهم

= وابن حبان في صحيحه، من طرق المفضل، وبشر، وروح. الإحسان. ٢٤٧/٢ – ٢٤٩ (٤٩٤ – ٤٩٦).
وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب السلام على أهل المجلس إذا أراد أن يقوم، من طريق أبي خالد الأحمر عن ابن عجلان. ص. ١٧٠ (٤٥٢).
والخطيب في تاريخه، في ترجمة الهيثم بن صفوان، من طريق ابن جريج. ٦٠/١٤.
والبغوي في شرح السنة، باب التسليم عند القيام، من طريق أبي عاصم. ٢٩٣/١٢ (٣٣٢٨).

٢٦١ – أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب التسليم إذا جاء المجلس من طريق صفوان. ص ٢٦١.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق الوليد ص ٢٩٩ (٣٧٠).
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق الوليد بن مسلم (وفيه سعيد المقبري عن أبي هريرة) ١٣٩/٢.

٢٦٢ – أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا انتهى إلى قوم فجلس إليهم، وفيه: أخبرنا هشام عن محمد– قال عبد الرحمن: ليس ابن سيرين – عن رجل عن أبي هريرة. ص ٢٨٩– ٢٩٠ (٣٤٢).

٢٦٣ – في الأصل (يزيد).
وهو: يعقوب بن زيد أبو يوسف المدني.

٢٦٤ – أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب فضل السلام. ص ٢٥٦ (٩٨٦).
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا قام. ص ٢٩٨ – ٢٩٩ (٣٦٨).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان. ٢٤٦/٢ – ٢٤٧ (٤٩٣).

٢٦٥ – في الأصل (فليح بن سعيد) وهو خطأ. =

والصواب عن فليح، وعن غيره عن سهيل[٢٦٦] عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : « نعم الرجل أبو بكر ، نعم الرجل عمر »[٢٦٧] .

س ٢٠٧٦ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إذا دخلت على أخيك فكل من طعامه ولا تسأله ، وإذا سقاك فاشرب من شرابه ولا تسأل عنه » .

= وهو : ابن سليمان، وهو صدوق كثير الخطأ ، تقدم .

٢٦٦ – تقدم ، وهو صدوق تغير حفظه بآخره .

٢٦٧ – أخرجه الترمذي في سننه ، في المناقب ، مناقب معاذ بن جبل وزيد بن ثابت وأبي بن كعب وأبي عبيدة بن الجراح – رضي الله عنهم – من طريق الدراوردي عن سهيل، وقال : هذا حديث حسن، إنما نعرفه من حديث سهيل . ٣٤٤/٤ .

وأحمد في مسنده ، من طريق عبد العزيز عن سهيل نحوه . ٤١٩/٢ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب من أثنى على صاحبه إن كان آمنًا به ، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم ص ٩٢ (٣٣٧) .

وعبد الله بن أحمد في زيادات فضائل الصحابة من طريق فليح . ١٨٦/١ (١٩٧) .

وأيضًا من طريق الدراوردي أخبرني سهيل . ٢٦٨/١ – ٢٦٩ (٣٥٤) .

والنسائي في سننه الكبرى ، في المناقب ، معاذ بن عمرو بن الجموح – رضي الله عنه – من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل . ٦٤/٥ (٨٢٣٠) .

وأيضًا في أسيد بن حضير – رضي الله عنه – من طريق سليمان بن بلال عن سهيل . ٦٧/٥ (٨٢٤٣) .

وابن حبان في صحيحه ، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل . الإحسان ٤٥٩/١٥ (٦٩٩٧) ٧١/١٦ (٧١٢٩) .

والحاكم في المستدرك ، في معرفة الصحابة ، ذكر مناقب ثابت بن قيس ، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ٢٣٣/٣ .

وأيضًا في ذكر مناقب أبي عبيدة بن الجراح – رضي الله عنه – . ٢٦٨/٣ .

وأيضًا مختصرًا في مناقب أسيد بن حضير . ٢٨٩/٣ .

وأيضًا مختصرًا في مناقب معاذ بن عمرو بن الجموح . ٤٢٥/٣ .

وأبو نعيم في الحلية ، من طريق ابن حازم . ٤٢/٩ .

فقال : يرويه ابن عجلان[٢٦٨]، واختلف عنه ، فرواه يحيى بن غيلان عن ابن عيينة عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وقال عبد الجبار بن العلا: بهذا الإسناد رواية ، ووقفه غيرهما عن ابن عيينة[٢٦٩]،والموقوف أصوب .

س ٢٠٧٧ - وسئل عن حديث المقبري عن (٢/١٩٢/٣) أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال يومًا وهو يخطب : « إن أكثر ما أخشى عليكم مما يخرج الله لكم من بركات الأرض، والدنيا خضرة، وإن مما ينبته الربيع الحرث » .

فقال : يرويه سليمان بن بلال عن ابن عجلان[٢٧٠] عن المقبري عن أبي هريرة ، وهو وهم من حديث المقبري، ومن حديث ابن عجلان ، وإنما روى المقبري هذا الحديث[٢٧١] عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد الخدري[٢٧٢] .

وكذلك ابن عجلان رواه عن عياض عن أبي سعيد الخدري[٢٧٣]، ولم يروه عن المقبري .

---

٢٦٨ - تقدم .

٢٦٩ - أخرجه الحاكم في المستدرك ، في الأطعمة ، من طريق بشر بن موسى الحميدي ثنا سفيان وقال : صحيح على شرط مسلم (وفيه عن أبي هريرة رواية) . ١٢٦/٤ .

٢٧٠ - تقدم .

٢٧١ - (هذا الحديث) مكرر في الأصل .

٢٧٢ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الزكاة ، باب تخوّف ما يخرج من زهرة الدنيا ، من طريق الليث بن سعد عن سعيد . ٧٢٧/٢ - ٧٢٨ (١٠٥٢) .
وابن ماجة في سننه ، في الفتن ، باب فتنة المال ، من طريق الليث . ١٣٢٣/٢ (٣٩٩٥) .
وأحمد في مسنده. ٧/٣ .
وابن حبان في صحيحه ، من طريق الليث . الإحسان . ٢٠/٨ - ٢٢ (٣٢٢٦) .

٢٧٣ - أخرجه الحميدي في مسنده ، عن سفيان عن ابن عجلان . ٣٢٥/٢ - ٣٢٦ (٧٤٠) .

س ٢٠٧٨ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة أن رجلًا أهدى إلى رسول الله ﷺ لقحة فأثابه[٢٧٤] منها ست بكرات فسخطها الرجل، فقال رسول الله ﷺ : « من يعذرني من فلان ... » الحديث « لقد هممت أن لا أقبل هذه إلا أن يكون من قرشي أو أنصاري أو دوسي» .

فقال : يرويه ابن عجلان[٢٧٥] عن المقبري عن أبي هريرة[٢٧٦] .

وخالفه محمد بن إسحاق[٢٧٧] فرواه عن سعيد المقبري [عن أبيه][٢٧٨] عن أبي هريرة[٢٧٩] وهو الصواب .

---

٢٧٤ - في الأصل (فأتى به) والتصويب من السنن الكبرى للبيهقي ومسند البزار .

٢٧٥ - تقدم .

٢٧٦ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى ، في الهبات ، باب المكافأة في الهبة باللفظ المذكور ، وقال : رواه محمد بن إسحاق بن يسار عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة مختصرًا . ١٨٠/٦ .
والبزار في مسنده ، نحوه . ٢/١٧٧ .
والنسائي في سننه ، في العمرى ، عطية المرأة بغير إذن زوجها من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ابن عجلان مختصرًا بلفظ : «لقد هممت أن لا أقبل ...» الحديث . ٢٧٩/٦ - ٢٨٠ .
وعبد الرزاق في مصنفه ، عن معمر عن ابن عجلان مختصرًا .
٦٥/١١ (١٩٩٢١) ، وأيضًا في المواهب . ١٠٦/٩ (١٦٥٢٢) .
والحميدي في مسنده ، عن سفيان عن ابن عجلان نحوه . ٤٥٣/٢-٤٥٤ (١٠٥١).
وأحمد في مسنده ، من طريق أبي معشر عن سعيد نحوه . ٢٩٢/٢ .
وأيضًا عن سفيان عن ابن عجلان مختصرًا . ٢٤٧/٢ .
وأخرجه الترمذي في سننه ، في المناقب ، في ثقيف وبني حنيفة ، من طريق أيوب عن سعيد عن أبي هريرة نحوه ، وقال: وفي الحديث كلام أكثر من هذا ، هذا الحديث قد روي من غير وجه عن أبي هريرة، ويزيد بن هارون يروي عن أيوب أبي العلاء، وهو أيوب بن مسكين ويقال : ابن أبي مسكين ، ولعل هذا الحديث الذي روي عن أيوب عن سعيد المقبري هو أيوب أبو العلاء، وهو أيوب بن مسكين ويقال: ابن أبي مسكين . ٣٧٩/٤ - ٣٨٠ .

٢٧٧ - صدوق يدلس ، تقدم .

٢٧٨ - الزيادة لا بد منها .

٢٧٩ - أخرجه أبو داود في سننه ، في البيوع ، باب في قبول الهدايا مختصرًا بلفظ : «وايم الله لا أقبل بعد يومي هذا من أحد هدية ..» الحديث . ٣١٤/٣ =

س ٢٠٧٩ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ كان من دعاء النبي ﷺ : « اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، ومن دعاء لا يُسمع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع»، وقال : «ثلاثة[٢٨٠] كلهم حق على الله عونه ... » فذكرهم .

فقال : رواه ابن عجلان[٢٨١] عن المقبري عن أبي هريرة[٢٨٢] .

ورواه الليث بن سعد عن سعيد بن أبي سعيد عن أخيه[٢٨٣] عباد بن

= والترمذي في سننه في المناقب ، في ثقيف وبني حنيفة ، وقال : وهذا أصح من حديث يزيد بن هارون . ٣٨٠/٤ .

والبخاري في الأدب المفرد ، باب من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس نحوه . ص ١٥٥ – ١٥٦ (٥٩٦) .

والبزار في مسنده . ٢/١٧٣ .

وأبو يعلي في مسنده . ٤٥٢/١١ (٦٥٧٩) .

٢٨٠ – قد جمع المؤلف بين حديثين و لم أجد من أخرجه باللفظين ، وقد تقدم الحديث الثاني ، انظر السؤال رقم . ٢٠٤٦ .

٢٨١ – تقدم .

٢٨٢ – أخرجه النسائي في سننه ، في الاستعاذة: من دعاء لا يسمع ، مختصرًا في الدعاء ، وقال : سعيد لم يسمعه من أبي هريرة، بل سمعه من أخيه عن أبي هريرة . ٢٨٤/٨ .

وابن ماجة في سننه ، في المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به ، مختصرًا في الدعاء . ٩٢/١(٢٥٠) .

والطيالسي في مسنده ، عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري . ص ٣٠٥ (٢٣٢٣) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، في الدعاء عن أبي خالد الأحمر عن محمد بن عجلان . ١٨٧/١٠ .

وأبو يعلي في مسنده ، عن أبي بكر بن أبي شيبة . ٤١٢/١١ (٦٥٣٧) .

والطبراني في الدعاء ، باب ما استعاذ منه النبي ﷺ، وما أمر أن يستعاذ منه ، من طريق ابن عجلان وأبي معشر عن المقبري (مختصرًا في الدعاء) ١٤٤٠/٣ – ١٤٤١ (١٣٦٥) .

وأيضًا من طريق أبي معشر . ١٤٤١/٣ (١٣٦٦) .

والحاكم في المستدرك ، في العلم . ١٠٤/١ .

٢٨٣ – في الأصل (أبيه) وهو خطأ بين .

وهو : عباد بن أبي سعيد المقبري ، مقبول من الثالثة . التقريب . ٢٩٠ .

أبي سعيد عن أبي هريرة[٢٨٤].

ورواه الليث أيضًا عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة، وقول الليث عن المقبري عن أخيه عن أبي هريرة أولى.

س ٢٠٨٠ – وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كانت من فاجر».

فقال: يرويه أبو معشر[٢٨٥]، واختلف عنه؛ فرواه الثوري عن أبي معشر عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٨٦].

وتابعه (٣ / ١٩٣ / ١) سعيد بن منصور عن أبي معشر إلا أنه وقفه، ورفعه غيره عن أبي معشر[٢٨٧]، وقيل: عن الثوري عن بعض

---

٢٨٤ – أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في الاستعاذة، مختصرًا في الدعاء. ٥٦٧/١.
والنسائي في سننه مختصرًا، في الدعاء ٢٨٤/٨-٢٨٥.
وابن ماجة في سننه في الدعاء، باب فضل الدعاء. ١٢٦١/٢ (٣٨٣٧).
وإسحاق بن راهوية في مسنده. ٣٩٢/١ (٤٢٦).
وأحمد في مسنده ٣٤٠/٢، ٣٦٥، ٤٥١.
والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة عباد بن أبي سعيد المقبري. ٣٦/٢/٣.
والحاكم في المستدرك، في العلم، وقال: هذا حديث صحيح، ولم يخرجاه، فإنهما لم يخرجا عباد ابن أبي سعيد المقبري لا لجرح فيه، بل لقلة حديثه وقلة الحاجة إليه. ١٠٤/١.
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب ذكر استعاذة الرسول ﷺ من علم لا ينفع وسؤاله العلم النافع. ١٩٥/١.

٢٨٥ – هو: نجيح، ضعيف، تقدم.

٢٨٦ – أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة أبي معشر. ٢٥١٧/٧.
والخطيب في تاريخه في ترجمة محمد بن حماد الطهراني. ٢٧١/٢ – ٢٧٢.

٢٨٧ – أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن أبي معشر ص ٣٠٦ (٢٣٣٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، عن الفضل بن دكين حدثنا أبو معشر (وفي المطبوعة أبو مسعر وهو خطأ). ٢٧٥/١٠.
وأحمد في مسنده، عن خلف قال: ثنا أبو معشر. ٣٦٧/٢.
والطبراني في الدعاء، من طرق آدم بن أبي إياس، وعاصم بن علي، وأبي الوليد الطيالسي كلهم عن =

المدينين[٢٨٨] عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٨٩].

حدثنا القاضي أحمد بن عبد الله بن نصر بن بجير، ثنا محمد بن حماد الطهراني[٢٩٠] قال : ثنا عبد الرزاق قراءة عليه وأنا حاضر، عن سفيان الثوري عن أبي معشر عن المقبري عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال : « دعوة المظلوم مستجابة وإن كانت من فاجر فجوره على نفسه ».

وقال عبد الرزاق: وقد سمعته من أبي معشر[٢٩١].

حدثنا محمد بن علي بن إسماعيل الأيلي ثنا عبد الوهاب[٢٩٢] بن يحيى بن عبد الوهاب الصنعاني، ثنا أحمد بن عبد الله بن عروة[٢٩٣] ثنا عبد الملك بن الصباح ثنا سفيان، عن أبي معشر، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله .

س ٢٠٨١ – وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ : « أربعة أنهار في الجنة ، وأربعة أجبال في الجنة، وأربعة ملاحم في الجنة، فأما الأنهار ...» الحديث .

= أبي معشر . ١٤١٥/٣ (١٣١٨) .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة أبي معشر ، من طريق الحسن بن سليمان بن نافع الزهراني ثنا أبو معشر . ٢٥١٧/٧ .

والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق الليث عن أبي معشر . ٢٠٨/١ (٣١٥) .

٢٨٨ – يرى ابن عدي أنه أبو معشر .

٢٨٩ – أخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة أبي معشر ، من طريق عيسى بن جعفر، ثنا سفيان عن رجل عن المقبري، وقال الشيخ – (يعني ابن عدي)–: وهذا الرجل الذي لم يسمه هو أبو معشر، قد سماه عبد الرزاق عن الثوري . ٢٥١٧/٧ .

٢٩٠ – الطهراني : بكسر المهملة وسكون الهاء . التقريب ٤٧٥ .

٢٩١ – أورده الخطيب في تاريخه ، من طريق الدارقطني . ٢٧١/٢ – ٢٧٢ .

٢٩٢ – يبحث عن ترجمته .

٢٩٣ – يبحث عن ترجمته .

فقال: يرويه فرج بن فضالة[٢٩٤] عن أبي رافع إسماعيل بن رافع[٢٩٥] عن المقبري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢٩٦].

وتابعه سورة بن الحكم[٢٩٧] عن أبي[٢٩٨] معشر[٢٩٩].

ووقفه ابن أبي فديك عن أبي معشر، والموقوف أشبه بالصواب.

س ٢٠٨٢ – وسئل عن حديث المقبري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: « من ولي القضاء فقد ذُبح بغير سكين ».

فقال: يرويه عمرو بن أبي عمرو داود بن خالد[٣٠٠] بن دينار[٣٠١] وعمارة

---

٢٩٤ – ضعيف، تقدم.

٢٩٥ – هو: إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري المدني، نزيل البصرة يكنى أبا رافع، ضعيف الحفظ، مات في حدود الخمسين ومائة. التقريب ١٠٧.

٢٩٦ – أخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق نصر بن يحيى بن أبي كثير، ثنا أبي حدثني سعيد نحوه وقال: لا يروي عن يحيى إلا ابنه نصر، ولا عنه إلا يحيى بن سعيد، تفرد به الحسن بن كثير، وقال الهيثمي: حديث الأنهار في الصحيح. مجمع البحرين ٧/٤٤ (٤٠٠٤).
وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه من لم أعرفهم. مجمع الزوائد ١٠/٧١.

٢٩٧ – لم يذكر فيه ابن أبي حاتم والخطيب جرحًا ولا تعديلًا، تقدم.

٢٩٨ – في الأصل (أبيه) وهو خطأ، وهو ضعيف.

٢٩٩ – أخرجه ابن شبة في تاريخ المدينة، ما جاء في جبل أحد، من طريق عبد العزيز عن أبي معشر، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعًا نحوه. ١/٨٥.

٣٠٠ – هكذا جاء (ابن دينار) وفي مصادر أخرى جاء هذا الحديث من طريق داود بن خالد أبي سليمان الليثي، وقيل: هما واحد وكلاهما صدوقان. انظر التقريب ١٩٨.

٣٠١ – أخرجه أبو داود في سننه في القضاء، باب في طلب القضاء، من طريق عمرو ٣/٣٢٣– ٣٢٤ والترمذي في سننه في الأحكام، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي، من طريق عمرو، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وقد روي أيضًا من غير هذا الوجه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٢/٢٧٥.
والنسائي في سننه الكبرى، في القضاء، التغليظ في الحكم، من طريق داود بن خالد. ٣/٤٦٢ (٥٩٢٣) =

ابن غزية حدث به عنه سفيان الثوري ، واختلف عنه ، فرواه إبراهيم بن هراسة[٣٠٢] عن الثوري، عن عمارة بن غزية عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة[٣٠٣].

وخالفه بكر[٣٠٤] بن بكار ، واختلف عن بكير ، فرواه الحسن الزعفراني عن بكر بن بكار، عن الثوري عن زيد بن أسلم، عن سعيد بن أبي سعيد[٣٠٥] عن

= ووكيع في أخبار القضاة ، من طريق عمرو وداود بن خالد . ١٢/١ .

وأبو سعيد النقاش في أماليه ، من طريق داود، وقال : لا أعلم رواه عن المقبري غير داود وعنه معلى . ٢/٦٣ .

وابن عدي في الكامل ، في ترجمة داود بن خالد الليثي ، وقال : وهذا يعرف من حديث عثمان بن محمد الأخنسي عن سعيد المقبري، يرويه عنه ابن أبي ذئب، وهذا داود بن خالد قد روى أيضًا عن سعيد . ٩٦١/٣ .

والدارقطني في سننه ، في الأقضية والأحكام وغير ذلك ، من طريق عمرو . ٢٠٤/٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، في آداب القاضي ، باب كراهية الإمارة ... إلخ ، من طريق عمرو بن أبي عمرو . ٩٦/١٠ .

والبيهقي في شعب الإيمان . ٢/١٣٥/٣/٢ .

والقضاعي في مسند الشهاب ، من طريق عمرو بن أبي عمرو . ٢٤٦/١ - ٢٤٧ (٣٩٦) .

وابن الجوزي في العلل المتناهية ، من طريق داود (وفيه داود بن خالد الليثي) ٢٧١/٢ (١٢٦٢) .

٣٠٢ - قال البخاري : متروك الحديث ، تقدم في السؤال رقم ٧٠٥ .

٣٠٣ - أخرجه وكيع في أخبار القضاة ، من طريق عبد العزيز بن أبان حدثنا سفيان الثوري وقال : وهذا خطأ من عبدالعزيز بن أبان ، الحديث حديث بكر بن بكار . ١٢/١ .

ذكره القضاعي في مسند الشهاب ، وعزاه إلى معجم شيوخ سفيان الثوري . ٢٤٦/١ .

وأخرجه ابن عدي في الكامل ، في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، من طريق عصام بن يزيد عن سفيان، عن رجل عن عمارة بن غزية ، وقال الشيخ : هذا الرجل الذي لم يسم في هذا الإسناد هو عندي إبراهيم بن أبي يحيى كنى الثوري عن اسمه . ٢٢٤/١ .

٣٠٤ - في الأصل (بكار) .

وهو قد تقدم في السؤال رقم ٣٢٢ ، ضعفه ابن معين وابن الجارود والنسائي وأبو حاتم وغيرهم ووثقه أبو عاصم النبيل .

٣٠٥ - في الأصل (عن زيد بن أسلم عن سعيد بن أبي سعيد عن زيد بن أسلم عن أبي هريرة) وهو خطأ بين .

أبي هريرة[٣٠٦].

وقال الزعفراني: فيه مرة عن سعيد (٢/١٩٣/٣)، أو أبي سعيد نا مرة عن أبي هريرة[٣٠٧].

ورواه عمر بن شبة، وأبو عبد الله الأسفاطي[٣٠٨]، وأبو الأزهر[٣٠٩] النيسابوري عن بكر بن بكار، عن الثوري عن زيد بن أسلم، عن أبي سعيد المقبري بغير شك عن أبي هريرة[٣١٠]، وقيل: عن الثوري عن أبي عباد عبد الله[٣١١] بن سعيد المقبري عن أبيه، عن أبي هريرة .

وقال عصام بن يوسف[٣١٢] عن الثوري عن رجل لم يسمه عن المقبري .

---

٣٠٦ - أخرجه الطبراني في الصغير ، وقال : لم يروه عن الثوري إلا بكر بن بكار . ١٧٦/١ .
وابن الأعرابي في معجمه ، في باب الحاء . ١/١٢٧ .
وابن عدي في الكامل ، في ترجمة بكر بن بكار ، وقال : وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن الثوري غير بكر بن بكار . ٤٦٥/٢ .
والقضاعي في مسند الشهاب . ٢٤٦/١ (٣٩٥) .
وابن الجوزي في العلل المتناهية . ٢٧٠/٢ (١٢٦١) .

٣٠٧ - أخرجه البزار في مسنده ، عن محمد بن سفيان الأيلي نا بكر بن بكار، نا سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم عن المقبري قال مرة عن ابن المقبري ، والصّواب هو عن المقبري عن أبي هريرة، وقال : وهذا الحديث لا نعلم رواه عن زيد إلا الثوري ولا عن الثوري إلا بكر بن بكار . ١/١٧٦ .
ووكيع في أخبار القضاة ، وقال : هكذا قال لنا الزعفراني عن سعيد أو أبي سعيد فشك فيه . ١١/١ .
والبغوي في شرح السنة ، باب الخوف من القضاء . ٩٢/١٠ (٢٤٩٦) .

٣٠٨ - يبحث عنه .

٣٠٩ - هو : أحمد بن الأزهر بن منيع .

٣١٠ - أخرجه وكيع في أخبار القضاة ، عن صرد بن حماد بن سالم أبي سهل الجهبذ من أصل كتابه حدثنا بكر . ١٢/١ .

٣١١ - متروك ، تقدم .

٣١٢ - روى أحاديث لا يتابع عليها ، تقدم في السؤال رقم . ٤٤٩ .

ورواه عبد الله بن سعيد بن أبي هند[٣١٣].

واختلف عنه؛ فرواه خارجة بن مصعب[٣١٤] عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن المقبري عن أبي هريرة[٣١٥].

وخالفه صفوان بن عيسى، رواه عن عبد الله بن سعيد بن[٣١٦] أبي هند عن محمد بن عثمان[٣١٧] عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة[٣١٨]، وإنما أراد عثمان بن محمد الأخنسي[٣١٩].

ورواه حماد بن خالد الخيّاط عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن محمد الأخنسي ، وقال : عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[٣٢٠] ووهم ، إنما هو

---

٣١٣ - صدوق ربما وهم ، تقدم .

٣١٤ - متروك ، تقدم .

٣١٥ - أخرجه السهمي في تاريخ جرجان ص . ١٠١ .

٣١٦ - في الأصل (عبد الله بن سعد عن أبي هند) .

٣١٧ - محمد بن عثمان الأخنسي عن سعيد، صوابه عثمان بن محمد. التقريب ٤٩٦ .

٣١٨ - أخرجه أحمد في مسنده ، من طريق صفوان، ولكن فيه عبدالله بن سعيد عن سعيد المقبري . ٢٣٠/٢ .

وأبو يعلى في مسنده . ٤٩١/١١ - ٤٩٢ (٦٦١٣) .

ووكيع في أخبار القضاة ، من طرق المغيرة بن عبد الرحمن وحميد بن الأسود، وصفوان وفيها عثمان بن محمد الأخنسي . ٨/١ - ٩ .

والدارقطني في سننه في الأقضية والأحكام من طريق الدراوردي، وفيه عثمان بن محمد الأخنسي . ٢٠٣/٤ - ٢٠٤ .

٣١٩ - عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس الثقفي الأخنسي ، حجازي ، صدوق له أوهام من السادسة . التقريب ٣٨٦ .

٣٢٠ - أخرجه أبو يعلي في مسنده ، من طريق معن بن عيسى حدثنا ابن أبي ذئب . ٢٦١/١٠ (٥٨٦٦) .

ووكيع في أخبار القضاة ، من طريق معن بن عيسى . ٩/١ .

وأيضًا من طريق القعنبي ، وفيه سعيد غير منسوب ، وقال وكيع : هكذا عن سعيد ولم ينسبه فأظنه فر من أن يقول : ابن المسيب لأنه غلط . ٩/١ - ١٠ =

سعيد المقبري[٣٢١] .

وقال يوسف بن سيار[٣٢٢] : عن عثمان الأخنسي عن سعيد بن المسيب مرسلًا عن النبي ﷺ[٣٢٣] .

= والبيهقي في سننه الكبرى ، في أداب القاضي ، باب كراهية الإمارة ... إلخ ، من طريق القعنبي ، (وفيه سعيد غير منسوب) . ٩٦/١ .

٣٢١ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى ، من طريق أبي علي الحنفي ، وقال : عثمان بن محمد الأخنسي ليس بذاك القوى ، وإنما ذكرناه لئلا يخرج عثمان من الوسط ، وليس ابن أبي ذئب عن سعيد . ٤٦٢/٣ (٥٩٢٤) .

ووكيع في أخبار القضاة ، من طريق بشار بن عيسى عن ابن أبي ذئب . ٩/١ .

والحاكم في المستدرك ، في الأحكام ، من طريق يحيى بن سعيد ثنا ابن أبي ذئب ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ٩١/٤ .

وقال علي بن المديني : رواه ابن أبي ذئب عن عثمان بن محمد الأخنسي وروى عثمان هذا أحاديث مناكير عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ورواه عبد الله بن جعفر يخالف ابن أبي ذئب في إسناده ، رواه عن الأخنسي عن المقبري وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة ، والحديث عندي حديث المقبري . العلل ص ٧٨ - ٧٩ (١١٣) .

٣٢٢ - يبحث عنه .

٣٢٣ - وأخرجه وكيع في أخبار القضاة ، من طريق روح حدثنا ابن أبي ذئب . ١٠/١ .

وأيضًا من طريق عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب قول ابن المسيب . ١٠/١ .

وقال وكيع : اتفق المخرمي وعبد الله بن سعيد بن أبي هند ، ورواية بشار بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن عثمان بن محمد الأخنسي عن المقبري ، وروى معن عن ابن أبي ذئب، وأبو ضمرة عن عثمان بن الضحاك عن الأخنسي ، وقالوا : عن ابن المسيب وفر من فر أن يقول : ابن فلان ، فقال : عن سعيد عن أبي هريرة وهو القعنبي عن ابن أبي ذئب، ومن روى عن أبي ضمرة عن الخزاعي ودحيم ، وقال ابن نافع عن ابن أبي ذئب عن الأخنسي، عن سعيد بن المسيب قال : من جعل قاضيًا لم يرفعه ولم يجاوز به ، قال روح عن ابن أبي ذئب عن الأخنسي عن ابن المسيب، أن النبي ﷺ، قال ؛ فلعل الأخنسي سمعه من المقبري عن أبي هريرة ، وسمعه من سعيد بن المسيب من قوله فاختلط على بعض من حمله عنه، على أن روح بن عبادة قال: عن ابن المسيب عن النبي ﷺ، فهذا يدل على أن ابن أبي ذئب أوهم في قوله ابن المسيب، إن كان على ما قال روح بن عبادة، ولا أعلم أن أحدًا روى هذا الكلام عن سعيد بن المسيب، وله عن المقبري أصل من غير رواية الأخنسي ، فالقول قول من قال عن المقبري عن أبي هريرة . ١٠/١-١١ .

ووهم في قوله : ابن المسيب .

ورواه عبد العزيز بن المطلب عن عثمان الأخنسي عن سعيد المقبري ، قاله العباس بن أبي سلمة[٣٢٤] عن عبد العزيز، ولم يتابع عليه .

ورواه عبد الله بن جعفر المخرمي عن عثمان الأخنسي، وقال : عن سعيد المقبري [و][٣٢٥] الأعرج عن أبي هريرة[٣٢٦]، والمحفوظ عن المقبري عن أبي هريرة .

س ٢٠٨٣ - وسئل عن حديث المقبري عن أبي هريرة، أتى رسول الله ﷺ النساء فوعظهن فقال : « ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب بقلوب ذوي الألباب منكن » ، فقالت امرأة : يا رسول الله وما نقصان عقلنا ؟ .. الحديث وفيه طول .

فقال: يرويه عمرو بن أبي عمرو، واختلف عنه، فرواه سليمان بن بلال عن عمرو

---

٣٢٤ - يبحث عن ترجمته .

٣٢٥ - الزيادة من مصادر أخرى .

٣٢٦ - أخرجه أبو داود في سننه . ٣/٣٢٤ .

وابن ماجة في سننه ، في الأحكام ، باب ذكر القضاة ، عن المقبري فقط . ٢/٧٧٤ (٢٣٠٨) .

والنسائي في سننه الكبرى ، أولًا عن المقبري فقط، ثم قال : قال أبو سلمة : وقد ذكره مرة أو مرتين عن الأعرج والمقبري . ٣/٤٦٢ (٥٩٢٥ ، ٥٩٢٦) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ، عن يعلى بن منصور عن عبد الله وفيه المقبري فقط . ٧/٢٣٨ .

وأيضًا عن وكيع حدثنا بعض المدنيين عن المقبري . ٧/٢٣٦ .

وأحمد في مسنده . ٢/٣٦٥ .

وأيضًا عن المقبري فقط . ٢/٣٦٥ .

والبزار في مسنده . ٢/١٧٦ .

ووكيع في أخبار القضاة ، ذكر ما جاء في التشديد فيمن ولي القضاء بين الناس (وفيه عن الأعرج وعن المقبري) . ١/٧ ، ٨ .

والبيهقي في سننه الكبرى ، (وفيه عن سعيد وعن الأعرج) . ١٠/٩٦ .

والخطيب في تاريخه ، وفيه عن الأعرج فقط . ٦/١٥٠ ، ١٥١ .

ابن أبي عمرو عن سعيد المقبري ، عن أبي (٣/١٩٤/١) هريرة[٣٢٧] . وقول سليمان بن بلال أصح .

[يتلوه في الجزء الحادى عشر :

« وسئل عن حديث ابن حيان والد أبي حيان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : قال الله تعالى : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه] .

---

٣٢٧ - أخرجه مسلم في صحيحه ، في الإيمان ، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات ... إلخ ، من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمرو بن أبي عمرو . ٨٧/١ (٨٠) .

وأحمد في مسنده ، عن سليمان، أنبأنا إسماعيل، أخبرني عمرو . ٣٧٣/٢ - ٣٧٤ .

وأبو يعلى في مسنده ، من طريق إسماعيل . ٤٦٢/١١ - ٤٦٤ (٦٥٨٥) .

الفهـــارس

مجتويات الفهارس

١ - فهرس الآيات الكريمة .
٢ - فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم .
٣ - فهرس الأحاديث والآثار على الأبواب .
٤ - فهرس الرواة عن أبي هريرة في هذا الجزء مرتبين على حروف المعجم .
٥ - فهرس الرواة المترجم لهم .
٦ - فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما.
٧ - فهرس المصادر والمراجع .
٨ - فهرس الموضوعات .



١ - فهرس الآيات الكريمة

الآية الكريمة	رقم الآية	رقم السؤال
سورة يونس		
لَهُم الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا	٦٤	١٩٧٨
سورة السجدة		
مِنْ قُرَّاتِ أَعْيُنٍ (القراءة المشهورة قُرَّةِ)	١٤	١٩١٠
سورة محمد		
وَإِنْ تَتَولَّوا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُم	٣٨	١٩٩٥
سورة الزلزلة		
فَمَن يَّعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ	٧	١٩٤٨
سورة الأخلاص		
قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ	١	١٩٩٤



فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
« أ »	
ابن السبيل أول الشارب	١٨٤٨
أترونها حمراء كناركم هذه، لهي أشد سوادًا من القار	١٨٨٢
أتي رسول الله ﷺ بعرق تمر والعرق: المكتل	١٩٨٨
أتي النبي- ﷺ- بسارق قد سرق شملة	١٨٧١
أتى النبي- ﷺ- رجل فقال: إن أبي شيخ	١٨٤٤
أتى النبي- ﷺ- رجل يسأله فاستسلف له	١٩٤٥
اجتمع على عهد رسول الله- ﷺ- عيدان يوم الجمعة	١٩٨٤
أخبرني بكلمات أعيش بهن ولا تكثر، قال : لا تغضب	١٩٩٢
ادنوا يا معشر الموالي إلى الذكر، وأن الإيمان لو كان معلقًا بالعرش	١٨٩٦
إذا آوى أحدكم إلى فراشه فلينفض ثم يستقبل القبلة	٢٠٤٤
إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا	١٨٣٠
إذا أردتم أن تجتهدوا في الدعاء فقولوا : اللهم أعنا على شكرك	١٩٧٧
إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة	١٨٣١
إذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المؤمن أن تكذب وأصدقهم رؤيا	١٨٣٣

« ب »

« ت »

« خ »

« د »

« ذ »

« ر »

« ز »

« س »

« ش »

« ص »

« ن »

« ى »

٣ - فهرس الأحاديث والآثار على الأبواب

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
« كتاب الإيمان »	
إن الله عز وجل يرضى لكم ثلاثًا ويكره لكم ثلاثًا	١٩٠٥
إن الله تعالى يحب لكم ثلاثًا ويرضى لكم ثلاثًا	٢٠١٤
إن لله تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة	١٨٢٢
بصق رسول الله ﷺ على كفه ووضع عليها أصبعه	٢٠٣٤
يا رسول الله على ما أقاتل الناس قال : حتى يشهدوا أن لا إلـه إلا الله	١٩٠٠
« كتاب العلم واتباع السنة »	
إنما الدين النصيحة ، قالوا : لمن يا رسول الله؟	١٩٠٦
إنما العلم بالتعلم والحلم بالتحلم ومن يتحرى الخير يعطه	٢٠٣٧
الدين النصيحة ، قالوا : لمن يا رسول الله ؟	١٩٠٥
رب مبلغ أوعى من سامع	١٨٢٨
فضل العلم خير من فضل العبادة وخير دينكم الورع	١٩٣٥
كفى بالمرء إثمًا أن يحدث بكل ما سمع	٢٠٠٨
من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصا الله	١٩٢١
من سئل عن علم حفظه فكتمه ألجم بلجام من نار	١٨٧٢

« كتاب الطهارة »

« كتاب الصلاة »

« كتاب الجنائز »

« كتاب الحج والعمرة »

« كتاب النكاح والطلاق »

« كتاب البيوع »

« كتاب الإجارة »

« كتاب المساقاة وإحياء الموات »

« كتاب القضاء »

« كتاب المظالم »

« كتاب الحدود »

« كتاب الجهاد »

« كتاب الإمارة »

« كتاب فضائل القرآن وتفسيره »

« كتاب أخبار الأنبياء عليهم السلام »

« كتاب شمائل النبي ﷺ »

« كتاب الفضائل والمثالب »

« كتاب الخلق »

« كتاب الأدب والبر والصلة »

« كتاب الأدعية والأذكار »

« كتاب الأضاحي والصيد والعقيقة »

كتاب الأطعمة والأشربة

كتاب اللباس والزينة

كتاب الرؤيا

كتاب الجنة والنار

٤ - فهرس الرواة عن أبي هريرة مرتبين على حروف المعجم

الاسم	رقم السؤال
إبراهيم بن حنين عن أبي هريرة	٢٠٢٧ (ت)
إسحاق مولى زائدة عن أبي هريرة	١٩٥٤ (ت)
الأسود بن هلال عن أبي هريرة	٢٠٣٠
بسر بن جحاش عن أبي هريرة	٢٠٣٤
بسر بن سعيد عن أبي هريرة	٢٠٣٢ ، ٢٠٣٣
بشير بن نهيك عن أبي هريرة	٢٠٣١
بشير بن يسار	١٨٩٤ (ت)
جعفر بن عياض	٢٠٣٥
الحجاج بن الحجاج	٢٠١١
حريث بن عمار	٢٠١٠ (ت)
حريث من بني عذرة	٢٠١٠
الحسن البصري	١٩٩٥ - ٢٠٠٣
الحسن	١٨٣٤ (ت) ٢٠٤٨ (ت)
حفص بن عاصم	١٨٩٤ (ت)
حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب	٢٠٠٤ - ٢٠٠٩
حميد بن عبدالرحمن بن عوف	١٩٨٨ - ١٩٩٤
داود بن فراهيج	٢٠٣٦

٥ – فهرس الرواة المترجم لهم

الاسم	رقم السؤال
« أ »	
من اسمه « ابراهيم »	
إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي ، البصري	١٩٨٨
إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر بن المغيرة	١٩١٣
إبراهيم بن مهدي المصيصي ، بغدادي الأصل ،	٢٠١٣
من اسمه « أحمد »	
أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي	١٨٨١
أحمد بن طيبة ، عيسى بن سليمان بن دينار الدارمي	١٩١٥
أحمد بن محمد بن الأزهر الأزهري	١٩٤٧
من اسمه « إسحاق »	
إسحاق بن أبي الفرات ، بكر المدني	٢٠٦٨
إسحاق بن عبد الله بن جعفر الهاشمي	٢٢٥٠
من اسمه « أسلم وإسماعيل »	
أسلم بن سهل الواسطي ، كان يلقب بحشل	١٩٨٣
إسماعيل بن رافع بن عويمر الأنصاري ، المدني	٢٠٨١
من اسمه « أسيد »	
أسيد بن زيد بن نجيح الجمال	١٩٠٢
أسيد بن عاصم ، أبو الحسين الأصبهاني	١٩٦٧
من اسمه « أويس »	
أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي	١٨٨١

٦- فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما

الاسم — ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال
إبراهيم بن محمد – غمزوه	١٩٨٥
إبراهيم بن يزيد الخوزي – ضعيف	١٩٥٧
أسيد بن زيد – ليس بالقوي	١٩٠٢
أويس بن مالك بن أبي عامر – هو : أخو أبي سهيل	١٨٨١
أيوب – شيخ روى عنه عبد العزيز بن عبد الصمد وقيل : إنه أيوب بن خوط	١٨١٩
الحارث بن خليفة أبو العلاء الناقد – بغدادي ، صالح	٢٠٤٧
الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب – ليس بالقوي عندهم ، هو من أهل المدينة	٢٠٣٢
الحسن البصري – لم يثبت سماعه من أبي هريرة	٢٠٠١
حفص بن عمر المهرقاني – هو ثقة	٢٠١٧
حفص بن عمران الأزرق – من أهل الكوفة ، لا بأس به	١٨٩٦
داود بن أبي هند – لم يسمعه من الحسن	١٩٩٦
سفيان بن عيينة – كان يضطرب في هذا الحديث فربما قال : عن أبي محمد بن عمرو بن حريث ، وربما قال : عن أبي عمرو بن محمد ، ثم ثبت عن أبي محمد بن عمرو	٢٠١٠
سهيل بن صالح – يشبه أن يكون سهيل كان يضطرب	١٩٥٤
عباد بن عليّ بن مرزوق السيريني – هو لم يكن عنده غيره	١٨٥٥

٧- ثبت المصادر والمراجع[١]

١ - الرسالة للإمام الشافعي : محمد بن إدريس (ت :٢٠٤ هـ) تحقيق الشيخ أحمد شاكر

٢ - فضائل القرآن لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت :٢٢٤ هـ) تحقيق الشيخ وهبي سليمان غاوجي ، دارالكتب العلمية ، بيروت لبنان ، الطبعة الأولى .

٣ - فضائل القرآن لابن الضريس : محمد بن أيوب (ت :٢٩٤ هـ) تحقيق غزوة بدير ، دار الفكر ، دمشق ، سورية .

٤ - كتاب المرض والكفارات لابن أبي الدنيا ، تحقيق عبد الوكيل الندوي ، الناشر : الدار السلفية ، بومباي ، الهند .

٥ - مجمع البحرين في زوائد المعجمين ، المعجم الأوسط والمعجم الصغير للطبراني للهيثمي ، تحقيق الشيخ عبد القدوس محمد نذير ، مكتبة الرشد ، الرياض .

٦ - مسند إسحاق بن راهويه (ت :٢٣٨ هـ) تحقيق د. عبدالغفور عبد الحق البلوشي . توزيع مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة .

٧ - موطأ الإمام مالك ، رواية أبي مصعب ، تحقيق د . بشار عواد معروف ومحمود محمد الخليل ، مؤسسة الرسالة .

٨ - موطأ الإمام مالك ، رواية محمد بن الحسن الشيباني ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار القلم ، بيروت .

---

١ - ذكرت المصادر والمراجع التي لم يسبق لها ذكر في الأجزاء السابقة ، أو اختلفت الطبعات .

العلل الواردة في الأحاديث النبوية

تأليف

الشيخ الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر
ابن أحمد بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى

(٣٠٦ ـــ ٣٨٥ هـ)

« هو أجلُّ كتاب ، بل أجل ما رأيناه
وضع في هذا الفن لم يسبق إليه مثله ، وقد
أعجز من يريد أن يأتي بعده » .

(ابن كثير)

تحقيق وتخريج
د. محفوظ الرحمن زين الله السلفي

الجزء الحادي عشر

بسم الله الرحمن الرحيم

العلل الواردة

في الأحاديث النبوية

○ الطبعة الأولى ○

١٤١٦هـ - ١٩٩٦م



المملكة العربية السعودية - الرياض - السويدي - شارع السويدي العام - غرب النفق

ص.ب: ٧٦١٢ - رمز بريدي. ١١٤٧٢ - ت: ٤٢٥٣٧٣٧ - فاكس: ٤٢٥٨٢٧٧

مكة المكرمة - هاتف: ٥٥٨٩٠٢٧ - فاكس: ٥٥٨٩٧٨٠

بقية

مسند أبي هريرة

رضي الله عنه

س ٢٠٨٤ - وسُئل عن حديث ابن حيان[١] والد أبي حيان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : قال الله تعالى: «أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه».

فقال: يرويه ابن حيان التيمي، واختلف عنه؛ فوصله أبو همام الأهوازي[٢] عن أبي[٣] حيان عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٤] ، وخالفه جرير بن عبد الحميد وغيره؛ رووه عن أبي حيان عن أبيه مرسلاً ؛ وهو الصواب.

س ٢٠٨٥ - وسُئل عن حديث أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ما يزال المؤمن يصاب في ولده وحامّته[٥] حتى يلقى الله عز وجل وليست له خطيئة».

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛ فرواه أصحاب الموطأ عن مالك أنه بلغه عن أبي الحباب[٦] .

ورواه عبد الله بن جعفر البرمكي عن مالك عن ربيعة عن[٧] أبي الحباب[٨] ،

---

١ ـ هو: سعيد بن حيان التيمي الكوفي، والد يحيى، وثقه العجلي، من الثالثة. التقريب ٢٣٤.

٢ ـ هو: محمد بن الزبرقان، صدوق ربما وهم، تقدم.

٣ ـ هو: يحيى بن سعيد بن حيان.

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في البيوع، باب في الشركة ٣/ ٢٦٤.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن علي الحريري المشطاحي، وقال: قال لوين: لم يسنده أحد إلا أبو همام وحده وهو ثبت. ٤/ ٣١٦.

٥ ـ حامته: قال ابن عبد البر: ذكر حبيب عن مالك قال: حامته ابن عمه وصاحبه من جلسائه، وقال غيره: حامته قرابته ومن يحزنه موته وذهابه. التمهيد ٢٤/ ١٨١.

٦ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في الجنائز، باب الحسبة في المصيبة. ١/ ٢٣٦ (٤٠) (رواية يحيى)، ١/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩ (٩٨٤) (رواية أبي مصعب).

٧ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.
وهو: ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وهو ربيعة الرأي.

٨ ـ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد، وفيه عبد الله بن جعفر البرمكي حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وقال: لا أحفظه لمالك عن ربيعة عن أبي الحباب إلا بهذا الإسناد. ٢٤/ ١٨٠.

تصحف أنه بلغه بربيعة، والصحيح أنه بلغه.

س٢٠٨٦ - وسُئل عن حديث سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل توطن المسجد فيحبسه عنها مرض أو علة ثم عاد لما كان يصنع، إلا تبشبش الله إليه كما يتبشبش أهل الغائب إلى غائبهم».

فقال: يرويه سعيد بن أبي سعيد المقبري، واختلف عنه؛ فرواه ابن عجلان[1]، واختلف عنه؛ فرواه يحيى بن سعيد القطان وأبو عاصم النبيل عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي الحباب سعيد بن يسار عن أبي هريرة موقوفاً.

وخالفهما سليمان بن بلال ومحمد بن الزبرقان أبو همام[2] وزيادة[3] عن ابن عجلان بهذا الإسناد مرفوعاً.

وكذلك رواه ابن أبي ذئب عن المقبري عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً[4].

---

١ - تقدم.

٢ - في الأصل (أبو هشام).
وهو صدوق ربما وهم، تقدم.

٣ - يبحث عنه.

٤ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في المساجد، باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة، من طريق شبابة ثنا ابن أبي ذئب. ١/ ٢٦٢ (٨٠٠).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن محمد أنبأنا إسحاق ابن إبراهيم أنبأنا عثمان بن عمر أنبأنا ابن أبي ذئب، فذكره بإسناده ومتنه، ورواه الحاكم عن عبدان ابن يزيد عن إبراهيم بن الحسين عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب به كذلك. ورواه ابن خزيمة في صحيحه، وابن أبي شيبة، ورواه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن ابن أبي ذئب بإسناده ومتنه سواء، ورواه مسدد في مسنده من طريق سعيد بن يسار، ورواه أحمد بن منيع في مسنده عن يعقوب عن ابن أبي ذئب به. مصباح الزجاجة ١/ ٢٨١ ـ ٢٨٢ (٣٠٠).
والطيالسي في مسنده. ص ٣٠٧ (٢٣٣٤).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٣٢٨، ٤٥٣.
والبغوي في الجعديات. ٢/ ١٠١٤ (٢٩٣٩) (وليس فيه ذكر سعيد بن يسار).
وابن خزيمة في صحيحه، باب فضل إيطان المساجد للصلاة فيها. ٢/ ٣٧٩ (١٥٠٣).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٤/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥ (١٦٠٧)، ٦/ ٥٥ (٢٢٧٨). =

ورواه الليث بن سعد عن المقبري عن ابن عبيدة أو أبي[1] عبيدة عن أبي الحباب عن أبي هريرة[2] (٢/ ١٩٤/ ٢)، وزاد في الإسناد رجلاً مجهولاً.

ورواه قتيبة بن سعيد عن ليث عن المقبري عن أبي الحباب عن أبي هريرة، ولم يذكر بينهما أحداً، والصحيح عن الليث القول الأول.

ورواه أبو معشر عن المقبري عن أبي هريرة، ولم يذكر أبا الحباب، ويشبه أن يكون الليث قد حفظه من المقبري.

س ٢٠٨٧ - وسُئل عن حديث سعيد بن يسار أبي الحباب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علماً[3] يبتغى به وجه الله ـ عز وجل ـ لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا؛ لم يجد عرف الجنة».

فقال: يرويه أبو طُوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر، واختلف عنه؛ فرواه فليح[4] بن سليمان أبو يحيى عن أبي طوالة عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5].

= والحاكم في المستدرك، في الصلاة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد خالف الليث بن سعد ابن أبي ذئب فرواه عن المقبري عن أبي عبيدة عن سعيد بن يسار أنه سمع أبا هريرة... الحديث. ١/ ٢١٣.

١ ـ مجهول كما قال المؤلف.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، وفيه أبو عبيدة. ٢/ ٤٥٣، ٣٠٧، ٣٤٠.

٣ ـ في سنن أبي داود وغيرها (علماً مما).

٤ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في العلم، باب في طلب العلم. ٣/ ٣٦١ ـ ٣٦٢.
وابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به. ١/ ٩٢ ـ ٩٣ (٢٥٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأدب، في الرجل يطلب العلم يريد به الناس ويحدث به. ٧٣١/٨.
وأحمد في مسنده. ٢/ ٣٣٨.
وأبو يعلى في مسنده. ١١/ ٣٦٠ (٦٣٧٣).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١/ ٢٧٩ (٧٨). =

وخالفه محمد بن عمارة بن[1] عمرو بن حزم الحزمي؛ فرواه عن أبي طوالة عن رجل من بني سالم مرسلاً عن النبي ﷺ. والمرسل أشبه بالصواب.

س ٢٠٨٨ - وسُئل عن حديث سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «الرحم شجنة[2] من الرحمن معلقة بالعرش، يقول الله: من وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته».

فقال: يرويه عبد الله بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه ورقاء بن عمر[3] عن عبد الله ابن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة.

ورواه أبو جعفر[4] الرازي عن عبد الله بن دينار عن بُشير[5] بن يسار عن أبي هريرة[6]. وقيل: عن أبي جعفر الرازي عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار

= والحاكم في المستدرك، في كتاب العلم، وقال: هذا حديث صحيح سنده ثقات رواته على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد أسنده ووصله على فليح جماعة غير ابن وهب. ١/ ٨٥.
وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب ذم الفاجر من العلماء وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا. ١/ ٢٣٢ - ٢٣٣.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن سلمة بن قربا. ٥/ ٣٤٦ - ٣٤٧.
وأيضاً في ترجمة الحسين بن علي بن جمعة. ٨/ ٨٧.
وأيضاً في اقتضاء العلم العمل. ص ١٩٤ (١٠٢).

١ - في الأصل (عن) وهو خطأ، وهو صدوق يخطئ، تقدم.

٢ - شجنة: بكسر المعجمة، وسكون الجيم بعدها نون، وجاء بضم أوله وفتحه رواية ولغة، وأصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة، والشجن بالتحريك واحد الشجون وهي طرق الأودية. فتح الباري ٤١٨/١٠.

٣ - صدوق، في حديثه عن منصور لين، تقدم.

٤ - صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

٥ - بشير: مصغر. التقريب ١٢٦.

٦ - ذكره ابن أبي حاتم في العلل، فقال: سألت أبي وسئل أبو زرعة عن حديث رواه أبو جعفر الرازي عن عبد الله بن دينار عن بشير بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الرحم شجنة - ثم سرد الحديث -»، وقال: فقال: هذا خطأ إنما هو عن عبد الله بن دينار عن أبي الحباب سعيد ابن يسار عن أبي هريرة، قال أبي: أخطأ فيه أبو جعفر الرازي. ٢/ ٢١١ (٢١٢٢).

وليس ذلك بمحفوظ.

ورواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار[1] عن أبيه عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة مرسلاً[2] .

ورواه موسى بن عقبة واختلف عنه، فرواه أبو قرة موسى بن طارق عن موسى بن عقبة عن عبد الله بن دينار عن أبي هريرة مرسلاً.

وأشبهها بالصواب قول ورقاء عن عبد الله بن دينار عن (٣/ ١٩٥/ ١) سعيد بن يسار عن أبي هريرة؛ لأن الحديث محفوظ عنه.

ورواه معاوية بن أبي المُزَرِّد[3] عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة[4] .

---

١ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٢ ـ هكذا جاء في الأصل (مرسلاً).

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب من وصل وصله الله، من طريق سليمان حدثنا عبد الله بن دينار. ١٠/ ٤١٧ (٥٩٨٨).

والبزار في مسنده، من طريق سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار. ٢٠٧/ ٢.

والبغوي في شرح السنة، من طريق البخاري. ١٣/ ٢٣ (٣٤٣٤).

٣ ـ معاوية بن أبي مزرد، بضم الميم وفتح الزاي وتثقيل الراء المكسورة، عبد الرحمن بن يسار مولى بني هاشم المدني، ليس به بأس، من السادسة. التقريب ٥٣٨.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التفسير، سورة محمد ﷺ ، باب (وتقطعوا أرحامكم). ٥٧٩/٨ ـ ٥٨٠ (٤٨٣٠ ـ ٤٨٣٢).

وأيضاً في الأدب، باب من وصل وصله الله. ١٠/ ٤١٧ (٥٩٨٧).

وأيضاً في التوحيد. ١٣/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦ (٧٥٠٢).

وأيضاً في الأدب المفرد، باب صلة الرحم. ص ٢٣ ـ ٢٤ (٥٠).

ومسلم في صحيحه، في البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها. ٤/ ١٩٨٠ ـ ١٩٨١ (٢٥٥٤).

وأحمد في مسنده. ٢/ ٣٣٠.

وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٢/ ١٨٤ ـ ١٨٥ (٤٤١).

والحاكم في المستدرك، في البر والصلة، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: قلت: ذا في البخاري. ٤/ ١٦٢.

=

أخبرنا عبد الله بن محمد البغوي قراءة عليه حدثكم سويد بن سعيد ثنا حفص عن موسى ابن عقبة عن عبد الله بن دينار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الرحم شجنة معلقة[1] [بعرش][2] الرحمن - عز وجل - فقال لها: من وصلك وصلته، ومن قطعك قطعته».

س ٢٠٨٩ - وسُئل عن حديث سُمير[3] بن نهّار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «أهل الجنة على صورة آدم؛ طوله اثنا عشر ذراعاً، وعرضه ستة أذرع».

فقال: يرويه الجريري واسمه سعيد بن إياس أبو مسعود، واختلف عنه؛ فرواه ابن علية عن الجريري عن أبي نضرة[4] عن سمير بن نهّار عن أبي هريرة موقوفاً.

وكذلك قال غندر وغيره عن شعبة عن الجريري.

وأسنده أحمد بن حنبل عن أبي داود عن شعبة، والموقوف أصح.

حدثناه الشافعي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه عن أبي داود مرفوعاً.

س ٢٠٩٠ - وسُئل عن حديث سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الميت تحضره الملائكة، فإن كان الرجل صالحاً قالوا: أيتها النفس المطمئنة...» الحديث بطوله.

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن عبد السلام[5] عن ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء، فقال: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة،

= قلت: هو في مسلم أيضاً.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصدقات. ٧/ ٢٦.
والبغوي في شرح السنة، باب ثواب صلة الرحم وإثم من قطعها. ١٣/ ٢٠ - ٢١ (٣٤٣١).

١ - في الأصل (معلق).

٢ - في الأصل بياض.

٣ - سُمير بن نهار العبدي، البصري، صدوق، وقيل: هو شتير: بمعجمة ثم مثناة، صدوق من الثالثة. التقريب ٢٥٦.

٤ - هو: المنذر بن مالك بن قطعة.

٥ - إبراهيم بن عبد السلام بن عبد الله بن باباه، بفتح الموحدتين بغير همز، المخزومي المكي، من الثامنة. التقريب ٩١.

ووهم في ذلك، والصحيح عن ابن أبي ذئب عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة[1] .

س ٢٠٩١ - وسُئل عن حديث سُعَيد[2] مولى خليفة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «مهر البغي وأجر الحجام سحت، وثمن الكلب سحت».

فقال: يرويه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه؛ فرواه لُوين عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن سعيد مولى (٣/ ١٩٥/ ٢) خليفة عن أبي هريرة مرفوعاً، ووقفه غيره عن ابن عيينة[3] .

وكذلك رواه روح بن القاسم عن عمرو عن عطاء عن سعيد عن أبي هريرة موقوفاً.

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا شبابة عن ابن أبي ذئب. ٢/ ١٤٢٣ ـ ١٤٢٤ (٤٢٦٢).
والنسائي في سننه الكبرى، في التفسير، في تفسير سورة «ص»، من طريق ابن وهب عن ابن أبي ذئب. ٦/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤ (١١٤٤٢).
وأحمد في مسنده، عن حسن بن محمد حدثنا ابن أبي ذئب. ٢/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥.
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة «الأعراف»، من طريق عثمان بن عبد الرحمن عن ابن أبي ذئب. ٨/ ١٢٩ ـ ١٣٠.
وأيضاً من طريق ابن أبي فديك حدثني ابن أبي ذئب. ٨/ ١٣٠.
والبيهقي في إثبات عذاب القبر، من طريق يحيى بن أبي بكير ثنا محمد بن عبد الرحمن يعني ابن أبي ذئب. ص ٤٥ (٤٥).

٢ ـ سعيد مولى خليفة، سمع أبا هريرة، وعنه عطاء بن أبي رباح، سكت عنه البخاري، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٢/ ٢/ ٢١١، الثقات ٤/ ٣٤٨.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق محمد بن النضر بن مساور عن سفيان. تحفة الأشراف ٩/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، ما جاء في ثمن الكلب عن سفيان مختصراً. ٦/٢٤٣.
وذكره البخاري في التاريخ الكبير عن ابن عيينة بعد رواية ابن جريج، وقال: وروى عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة قوله، وروى ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة نهى النبي ﷺ ، والأول أصح. ٢/ ٢/ ٢١١.

وقال معمر: عن عمرو عن[1] عطاء [عن][*] مولى خليفة ولم يقل: سعيد، وقال: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

ورفعه أيضاً محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير[2] عن عطاء عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وقال شعبة عن عمرو عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة، ورفعه.

وقال ابن جريج عن عطاء عن سعيد مولى خليفة عن أبي هريرة موقوفاً[3] .

ورواه رباح بن أبي معروف[4] وأبو قبيصة سكين[5] بن يزيد ومثنى بن الصباح[6] وابن أبي ليلى[7] عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً[8] ، ولم يذكروا سعيداً.

---

١ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

*ـ لعل الزيادة لابد منها.

٢ ـ في الأصل (عبد) وهو الليثي، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٨٠٤، قال البخاري: ليس بذاك.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الحدود. تحفة الأشراف ٩/ ٤٦٥ .
والبخاري في التاريخ الكبير في ترجمة سعيد مولى خليفة عن مسدد عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج. ٢/ ٢/ ٢١١.

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٥ ـ سكين بن يزيد، أبو قبيصة المجاشعي، عن ميمون بن مهران وعبد الله بن عبيد وغيرهما، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.
التاريخ الكبير ٢/ ٢/ ١٩٩، الجرح والتعديل ٢/ ١/ ٢٠٧، (وفيه سكين بن قبيصة)، الثقات ٤٣٢/٦.

٦ ـ ضعيف اختلط بأخرة، تقدم.

٧ ـ صدوق سيئ الحفظ جداً، تقدم.

٨ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق ابن أبي ليلى مرفوعاً. ٦/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤ .
وأيضاً في الرد على أبي حنيفة، من طريق ابن أبي ليلى مرفوعاً. ١٤/ ٢٠١ .
والبزار في مسنده، من طريق ابن أبي ليلى مرفوعاً (وفيه نهى رسول الله ﷺ). ١/ ٢٢٥ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن أبي ليلى مرفوعاً مختصراً. ١١/ ٢٥٧ (٦٣٧١).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ثمن الكلب، من طريق رباح وابن أبي ليلى مرفوعاً مختصراً في ثمن الكلب. ٤/ ٥٣.
=

واختلف عن قيس بن سعد؛ فرواه حماد بن سلمة [عنه][*] عن عطاء عن أبي هريرة، ورفعه.

وخالفه جرير بن حازم؛ رواه عن قيس بن سعد موقوفاً.

واختلف عن ليث بن أبي[1] سليم؛ فرواه ياسين الزيات[2] عن ليث عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً[3].

ووقفه أبو الأحوص عن ليث.

ورواه حجاج[4] بن أرطاة عن عطاء عن أبي هريرة، ونحا به نحو الرفع، وقال: نهى[5]. وكذلك قال جرير بن عبد الحميد عن عبد الملك بن أبي سليمان[6] عن عطاء عن أبي هريرة، قال: يكره.

ورفعه يحيى القطان عن عبد الملك، ورفعه أيضاً طلحة بن عمرو[7] عن عطاء عن أبي هريرة[8].

= وأيضاً في باب الجعل على الحجامة هل يطيب للحجام أم لا؟ من طريقهما مرفوعاً في كسب الحجام. ٤/ ١٢٩.

* ـ (عنه) ساقط في الأصل.

١ ـ صدوق اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه؛ فترك، تقدم.

٢ ـ قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، تقدم في السؤال رقم ١٥٠.

٣ ـ أخرجه الحارث في مسنده، عن أبي النضر ثنا أبو معاوية يعني شيبان عن ليث. بغية الباحث، باب في كسب الحجام وثمن الكلب وغير ذلك. ١/ ٤٩٨ (٤٣٤).
قلت: ذكر محقق البغية أن الليث هو ابن سعد، وهذا وهم منه بل هو ابن أبي سليم، فشيبان يروي عن ابن أبي سليم، كما هو في تهذيب الكمال للمزي ١٢/ ٥٩٣.

٤ ـ صدوق كثير الخطأ والتدليس، تقدم.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٥٠٠.
والبزار في مسنده. ٢٢٥/ ١.

٦ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٧ ـ متروك، تقدم.

٨ ـ وأخرجه الدارقطني في سننه، من طريق الوليد بن عبيد الله بن أبي رباح عن عمه عن عطاء نحوه، وقال: الوليد بن عبيد الله ضعيف. ٣/ ٧٢.

ورواه خالد بن يزيد عن عطاء فوقفه عن عطاء قوله، وتابعه على ذلك [1] ابن عطاء عن عطاء.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن عطاء عن سعيد مولى خليفة عن أبي هريرة موقوفاً.

س ٢٠٩٢ - وسُئل عن حديث سالم البرّاد[2] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من تبع جنازة فله قيراط، ومن صلى عليها...» الحديث.

فقال: اختلف فيه على سالم البرّاد؛ فرواه عبد الملك بن عمير والقاسم بن أبي بزة[3] عن سالم البرّاد عن أبي هريرة[4].

وخالفهما إسماعيل بن أبي خالد، فرواه (٣/ ١٩٦/ ١) [عن][5] سالم البراد عن ابن عمر[6]، والمعروف حديث أبي هريرة.

وسُئل عن حديث إسماعيل بن أبي خالد هذا فقال: هو محفوظ.

س ٢٠٩٣ - وسُئل عن حديث سليمان بن يسار عن أبي هريرة بعثنا رسول الله ﷺ [في][7] بعث وقال: «إن وجدتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار. ثم قال: إنه لا يعذب بالنار إلا رب النار؛ فإن وجدتموهما فاقتلوهما».

فقال: يرويه بكير بن عبد الله بن الأشج، واختلف عنه؛ فرواه الليث بن سعد

---

١ ـ هكذا بياض بالأصل.

٢ ـ في الأصل (البرا)، وهو: سالم البرّاد، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، من الثانية. التقريب ٢٢٧.

٣ ـ القاسم بن أبي بزّة، بفتح الموحدة وتشديد الزاي. التقريب ٤٤٩.

٤ ـ أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، من طريق عبد الملك. ١/ ٣٩٦ (٤٣٤).
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الملك. ٢/ ٤٥٨.

٥ ـ (عن) ساقط من الأصل.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن يحيى عن إسماعيل، ولكن فيه سالم بن عبد الله عن ابن عمر. ١٦/٢.

٧ ـ الزيادة من البخاري وغيره.

وعمرو بن الحارث[1] وابن لهيعة[2] عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة[3].

ورواه محمد بن إسحاق[4] عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي إسحاق الدوسي[5] عن أبي هريرة[6].

---

١ ـ هو: المصري.

٢ ـ صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، تقدم.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب لا يعذب بعذاب الله، عن قتيبة حدثنا الليث. ٦/ ١٤٩ (٣٠١٦).

وأيضاً في باب التوديع معلقاً، عن ابن وهب أخبرني عمرو. ٦/ ١١٥ (٢٩٥٤).

وأبو داود في سننه، في الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار، من طريق الليث. ٣/ ٨.

والترمذي في سننه، في السير، من طريق الليث، وقال: حسن صحيح، وأيضاً قال: وقد ذكر محمد ابن إسحاق بين سليمان بن يسار وبين أبي هريرة رجلاً في هذا الحديث، وروى غير واحد مثل رواية الليث، وحديث الليث بن سعد أشبه وأصح. ٢/ ٣٨٧ ـ ٣٨٨.

وأيضاً في العلل الكبير، وقال: سألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: الناس يروونه مثل هذا، إلا أن محمد بن إسحاق روى هذا الحديث فقال: عن سليمان بن يسار عن أبي إسحاق الدوسي عن أبي هريرة، قال محمد: والرواية عندي ما روى الليث وغيره ليس فيه أبو إسحاق، وسليمان بن يسار قد سمع من أبي هريرة. ترتيب العلل. ٢/ ٦٧٤ ـ ٦٧٥.

والنسائي في سننه الكبرى، في السير، النهي عن إحراق المشركين بعد القدرة عليهم، من طريق الليث. ٥/ ١٨٣ (٨٦١٣).

وأيضاً في الوداع، من طريق عمرو بن الحارث وآخر. ٥/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠ (٨٨٠٤).

وأيضاً في باب توجيه السرايا، من طريق عمرو بن الحارث وآخر. ٥/ ٢٥٨ (٨٨٣٢).

وأحمد في مسنده، من طريق الليث. ٢/ ٣٠٧، ٣٣٨، ٤٥٣.

٥ ـ صدوق يدلس، تقدم.

٦ ـ أبو إسحاق الدوسي، مولى بني هاشم، مقبول، من الثالثة، ويحتمل أن يكون الذي قبله (يعني أبا إسحاق، مولى عبد الله بن الحارث، مدني، مقبول، من الثالثة). التقريب ٦١٨.

٧ ـ ذكره الترمذي في سننه. ٢/ ٣٨٨.

وأيضاً في العلل. ٢/ ٦٧٤.

وأخرجه الدارمي في سننه، باب في النهي عن التعذيب بعذاب الله، وفيه محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن بكير. ٢/ ٢٢٢.

وعزاه ابن حجر إلى أبي علي بن السكن في الصحابة، وقال: أبو إسحاق الدوسي مجهول. النكت =

س ٢٠٩٤ - وسُئل عن حديث سليمان بن أبي سليمان مولى[١] بني هاشم عن أبي هريرة: «أوصاني خليلي بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، والوتر قبل النوم، وصلاة الضحى».

فقال: يرويه العوام بن حوشب، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن صبيح بن السماك[٢] عن العوام عمن سمع أبا هريرة[٣].

وغيره يرويه عن العوام عن سليمان بن أبي سليمان عن أبي هريرة.

وكذلك قال شعبة وإسماعيل بن زكريا[٤] ووكيع و[٥] يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق وحفص بن غياث ومحمد بن عبيد وهشيم عن العوام[٦].

س ٢٠٩٥ - وسُئل عن حديث سلمان أبي[٧] عبد الله الأغر عن أبي هريرة قال

= الظراف ١٠/ ١٠٦.

وقال في الفتح: وخالفهم محمد بن إسحاق، فرواه في السيرة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير فأدخل بين سليمان وأبي هريرة رجلاً وهو أبو إسحاق الدوسي، وأخرجه الدارمي وابن السكن وابن حبان في صحيحه من طريق ابن إسحاق، وأشار الترمذي إلى هذه الرواية، ونقل عن البخاري أن رواية الليث أصح، وسليمان قد صح سماعه من أبي هريرة، يعني وهو غير مدلس؛ فتكون رواية ابن إسحاق من المزيد في متصل الأسانيد. ٦/ ١٤٩.

١ ـ سليمان بن أبي سليمان الهاشمي مولاهم، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢٥٢.

٢ ـ قال ابن نمير: صدوق، وقال مرة: حديثه ليس بشيء، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: لا بأس به، تقدم.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٢٦٥.

٤ ـ صدوق يخطئ قليلاً، تقدم.

٥ ـ في الأصل (وكيع بن يزيد) وهو خطأ بيّن.

٦ ـ أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، من طريق شعبة. ١/ ٤١٦ ـ ٤١٧ (٤٧٠).

وأحمد في مسنده، من طريق يزيد. ٢/ ٥٠٥.

والدارمي في سننه، باب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر عن يزيد. ٢/ ١٨ ـ ١٩.

وابن خزيمة في صحيحه، باب في فضل صلاة الضحى إذ هي صلاة الأوابين، من طريق يزيد. ٢/٢٢٧ ـ ٢٢٨ (١٢٢٣).

٧ ـ في الأصل (سليمان الأغر وأبو عبد الله الأغر). =

رسول الله ﷺ: «للطاعم الشاكر من الأجر مثل الصائم الصابر».

فقال: يرويه محمد بن عبد الله بن أبي حُرّة[1]، واختلف عنه؛ فرواه سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن[2] أبي حرة عن عمه حكيم بن أبي حرة عن سلمان الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[3].

وخالفه الدراوردي[4]؛ فقال فيه: عن حكيم بن أبي حرة عن سنان بن سَنّة[5] عن النبي ﷺ[6]. قيل: مرسل أو متصل، قال: صحابي.

= وهو: سلمان الأغر: أبو عبد الله المدني مولى جهينة، أصله من أصبهان، ثقة، من كبار الثالثة. التقريب ٢٤٦.

١ ـ محمد بن عبد الله بن أبي حُرّة: بضم المهملة وتشديد الراء. التقريب ٤٨٧.

٢ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، ٢/ ٢٨٩.

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن عبد الله بن أبي حرة. ١/ ١/ ١٤٣.

والحاكم في المستدرك، في الأطعمة (وفيه حكم بن أبي درة وهو خطأ). ٤/ ١٣٦.

٤ ـ تقدم، وهو: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

٥ ـ سنان بن سنة: بفتح المهملة وتشديد النون، صحابي. التقريب ٢٥٦.

٦ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصيام، باب فيمن قال: الطاعم الشاكر كالصائم الصابر. ١/ ٥٦١ (١٧٦٥).

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، انفرد ابن ماجه بهذا الحديث عن سنان بن سَنّة وليس له شيء في الكتب الخمسة الأصول، رواه أحمد في مسنده من حديث سنان بن سنة أيضاً، وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في مستدركه، والترمذي في جامعه، وابن ماجه في سننه، والبخاري في صحيحه تعليقاً مجزوماً به. مصباح الزجاجة. ٢/ ٤٢ (٦٣٤).

وأحمد في مسنده، في مسند سنان بن سنة. ٤/ ٣٤٣.

وعبد الله في زوائد المسند. ٤/ ٣٤٣.

والدارمي في سننه، باب في الشكر على الطعام، وفيه عن سنان بن سنة عن أبيه. ٢/ ٥٩.

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة محمد بن عبد الله بن أبي حرة. ١/ ١/ ١٤٢ ـ ١٤٣.

والطبراني في الكبير، في مسند سنان بن سنة. ٧/ ١١٨ (٦٤٩٢).

والقضاعي في مسند الشهاب. ١/ ١٨٠ ـ ١٨١ (٢٦٤).

س ٢٠٩٦ - وسُئل عن حديث سلمة بن الأكوع عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من تقوّل عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار». (٢/١٩٦/٣ /٢)

فقال: يرويه يزيد بن أبي عبيد، واختلف عنه؛ فرواه أبو يعلى التوّزي[١] عن أبي ضمرة عن يزيد عن سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ووهم فيه، والصواب عن يزيد عن سلمة عن النبي ﷺ [٢].

س ٢٠٩٧ - وسُئل عن حديث سلمة بن عمرو[٣] الأزرق عن أبي هريرة قال: مر على رسول الله ﷺ بجنازة صلي عليها ومعه عمر فانتهرهن، فقال رسول الله ﷺ : «دعهن يا ابن الخطاب؛ فإن النفس مصابة والعهد قريب».

فقال: يرويه وهب بن كيسان وإبراهيم، واختلف عنه؛ فرواه هشام بن عروة عن وهب بن كيسان، واختلف عنه؛ فرواه عثمان بن مكتل[٤] وابن جريج ووهيب بن خالد وحسان بن إبراهيم[٥] ومحمد بن سعيد الأموي[٦] أخو يحيى وهو أكبر منه

---

١ ـ هو: محمد بن الصلت البصري، أبو يعلى التوّزي: بفتح المثناة، وتشديد الواو بعدها زاي، صدوق يهم، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. التقريب ٤٨٤.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العلم، باب إثم من كذب على النبي ﷺ ، عن مكي بن إبراهيم حدثنا يزيد. ١/ ٢٠١ (١٠٩).

وأحمد في مسنده، عن أبي عاصم الضحاك عن يزيد. ٤/ ٤٧.

والطبراني في الكبير، من طريق أبي عاصم عن يزيد. ٧/ ٣٢ (٦٢٨٠).

٣ ـ هكذا في الأصل (سلمة بن عمرو الأزرق).

وهو: سلمة بن الأزرق، حجازي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٢٤٦.

٤ ـ عثمان بن مكتل، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: من ثقات المسلمين ومتقنيهم. التاريخ الكبير. ٣/ ٢/ ٢٥٣، الجرح والتعديل ٣/١/ ١٦٩، الثقات ٨/ ٤٥٢.

٥ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٦ ـ محمد بن أبان أبو عبد الله القرشي، الأموي، أخو يحيى، لم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وقال البخاري: أخو عبيد وعنبسة ويحيى وعبد الله، كوفي الأصل، قال لي سعيد بن يحيى: مات أبي سنة أربع وتسعين ومائة، ومات عمي محمد قبله بسنة، سمع عبد الملك بن عمير =

ـ قال الشيخ: هم جماعة: محمد بن سعيد ويحيى[1] وعبد الله[2] وعبيد الله[3] أربعة إخـوة[4] ثقات ـ والليث بن سعد وسعيد بن عبد الرحمن[5] الجمحي وأبو أسامة وإسماعيل بن عياش[6] وابن هشـام[7] بن عروة عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة الأزرق عن أبي هريرة[8] .

= وعبد العزيز بن رفيع وهشام بن عروة، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، ونقل الخطيب عن سليمان ابن أبي الشيخ: واسطي ثقة، مات سنة ثلاث وتسعين ومائة. التاريخ الكبير. ١/ ١/ ٩٢، الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٢٦٤، تاريخ بغداد ٥/ ٣٠٣ ـ ٣٠٥.

١ ـ صدوق يغرب، تقدم.

٢ ـ عبد الله بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي القرشي أخو عنبسة ويحيى ابني سعيد الأموي، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الخطيب: ثقة مات بعد سنة ثلاث ومائتين. التاريخ الكبير ٣/ ١/ ١٠٤، الجرح والتعديل ٢/ ٢/ ٧٢، الثقات ٧/ ٢١٤، تاريخ بغداد ٩/ ٤٧٠ ـ ٤٧١.

٣ ـ هكذا عبيد الله، وذكر ابن حجر ترجمة عبيد الله فقال: هو عبيد وعبيد بن سعيد بن أبان بن سعيد ابن العاص الأموي، ثقة، مات سنة مائتين. التقريب ٣٧٧.

٤ ـ هم ستة إخوة: يحيى ومحمد وعبد الله وعبيد وعنبسة وأبان. انظر: تاريخ بغداد ٥/ ٣٠٤.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٦ ـ صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم، تقدم.

٧ ـ يبحث عنه.

٨ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في البكاء على الميت، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا عفان عن حماد بن سلمة عن هشام. ١/ ٥٠٦.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الصبر والبكاء والنياحة، عن معمر وابن جريج عن هشام. ٣/ ٥٥٣ ـ ٥٥٤ (٦٦٧٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، باب كان رسول الله ﷺ لا يبكي، من طريق وهيب و وكيع عن هشام. ٣/ ٣٩٥.

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق أنا ابن جريج. ٢/ ٢٧٣.

وأيضاً عن عفان، ثنا وهيب. ٢/ ٤٠٨.

وعبد بن حميد في مسنده، عن عبد الرزاق. المنتخب من مسنده ص ٤٢٠ (١٤٤٠).

وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن هشام. الإحسان ٧/ ٤٢٨ ـ ٤٢٩ (٣١٥٧). =

وخالفهم عبد الله بن إدريس؛ فرواه عن هشام[1] عن وهب بن كيسان عن محمد ابن عمرو بن عطاء عن عمرو الأزرق[2] ، إنما هو سلمة بن عمرو.

ورواه وكيع عن هشام عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي هريرة[3] ، وأسقط من الإسناد سلمة بن الأزرق.

وقاله عن وكيع أحمد بن حنبل وهارون بن إسحاق ويوسف القطان وعمرو بن عبد الله الأودي وغيرهم، وخالفهم محمد بن شجاع الثلجي[4] عن وكيع، قال: عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبيه عن أبي هريرة، ووهم في ذلك.

ورواه يزيد بن هارون عن شيخ له لم يسمه عن هشام عن وهب بن كيسان عن أبي هريرة[5] ، وأسقط من الإسناد (٣/ ١٩٧/ ١) رجلين.

= والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب سياق أخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن هشام. ٤/ ٧٠.

١ ـ في الأصل (عن هشام عن محمد بن عمرو عن عطاء عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو ابن عطاء) وهو خطأ؛ لأن المؤلف يذكر الخلاف على هشام، فالجماعة رووا عنه عن وهب فقالوا: سلمة الأزرق، ومحمد بن إدريس روى عنه فقال: عن عمرو الأزرق.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن بشر ثنا هشام بن عروة. ٢/ ٣٣٣.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الرحيم عن هشام. ١١/ ٢٩٠ (٦٤٠٥).
والحاكم في المستدرك، في الجنائز، من طريق عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي. ١/ ٣٨١.

٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في البكاء على الميت، عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. ١/ ٥٠٥ ـ ٥٠٦ (١٥٨٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، عن وكيع. ٣/ ٣٩٥.
وأحمد في مسنده، ٢/ ٤٤٤.

٤ ـ محمد بن شجاع البغدادي، القاضي، الثلجي، بالمثلثة والجيم، متروك ورمي بالبدعة، من كبار الحادية عشرة، مات سنة ست ومائتين وله خمس وثمانون. التقريب ٤٨٣.

٥ ـ وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن قيس عن هشام عن وهب، عن أبي هريرة. ص ٣٣٩ (٢٥٩٨).

ورواه يزيد بن سنان[1] عن هشام عن عروة عن أبي هريرة، ووهم في قوله عن عروة.

وأرسله حماد بن أبي سليمان[2] عن هشام بن عروة أن رسول الله ﷺ، والصحيح عن هشام قول عثمان بن مكتل وابن جريج ومن تابعهما.

ورواه محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة الأزرق عن أبي هريرة[3]، كما قال ابن جريج ومن تابعه عن هشام.

ورواه محمد بن عمرو بن حلحلة وابن عجلان[4] عن وهب بن كيسان، واختلف عنه؛ فقال ابن عيينة: عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان عمن سمع أبا هريرة[5].

وقال داود العطار: عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، لم يذكر بينهما أحداً.

س ٢٠٩٨ - وسُئل عن حديث شهر بن حوشب[6] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين، والعجوة من الجنة، وهي شفاء من السم»[7].

فقال: يرويه مطر الوراق[8] وداود بن أبي هند وخالد الحذاء وأبو بكر الهذلي[9] عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة[10].

---

١ ـ هو: الرهاوي، ضعيف، تقدم.
٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.
٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، باب الرخصة في البكاء على الميت. ٤/ ١٩.
وأحمد في مسنده، في مسند ابن عمر. ٢/ ١١٠.
٤ ـ تقدم.
٥ ـ أخرجه الحميدي في مسنده. ٢/ ٢٤٥ (١٠٢٤).
٦ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم.
٧ ـ في الأصل (الهم) وهو خطأ، والتصويب من المصادر الأخرى.
٨ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم.
٩ ـ متروك، تقدم.
١٠ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في أبواب الأطعمة، من طريق خالد. ٤/ ١٥٧ (٦٦٧٢). =

واختلف عن أبي [بشر][1] جعفر بن أبي وحشية؛ فرواه حماد بن سلمة وهشيم وأبو عوانة وأبان بن تغلب عن أبي بشر عن شهر عن أبي هريرة[2].

وقال سعّاد بن سليمان[3] عن أبي بشر عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[4].

= وابن ماجه في سننه، في الطب، باب الكمأة والعجوة، من طريق مطر الوراق. ٢/ ١١٤٣ (٣٤٥٥).

والدارمي في سننه، في الرقائق، باب في العجوة، من طريق عباد بن منصور عن شهر. ٢/ ٣٣٨.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق خالد. ١١/ ٢٨٦ (٦٤٠٠).

وأيضاً من طريق عقبة الأصم الرفاعي عن شهر. ١١/ ٢٩٢ (٦٤٠٧).

والدارقطني في الأفراد، من طريق خالد الحذاء، وقال: تفرد به إسماعيل بن عياش عن عتبة بن حميد عن خالد الحذاء عنه. أطراف الغرائب ٢٩٥/ ٢.

والبغوي في شرح السنة، باب في الكمأة، من طريق مطر. ١١/ ٣٣٣ (٢٨٩٨).

١ ـ في الأصل (أبي جعفر بن أبي وحشية).

وهو: جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وحشية، بفتح الواو وسكون المهملة، وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية، ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، مات سنة خمس ـ وقيل ست ـ وعشرين ومائة. التقريب ١٣٩.

٢ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده، عن حماد بن سلمة. ص ٣١٥ (٢٣٩٧).

وإسحاق بن راهويه في مسنده، من طريق حماد بن سلمة. ١/ ٤٣٧ (٥٠٧).

وأحمد في مسنده، من طريق حماد. ٢/ ٣٠٥.

وأيضاً من طريق شعبة. ٢/ ٣٠١، ٤٨٨.

والنسائي في سننه الكبرى، في الأطعمة، الاختلاف على أبي بشر، من طريق شعبة عن أبي بشر. ٤/ ١٥٧ (٦٦٧٣).

وأيضاً في عجوة العالية. ٤/ ١٦٦ (٦٧١٩).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق هشيم. ١١/ ٢٨٥ (٦٣٩٨).

والدارقطني في الأفراد، من طريق أبان. أطراف الغرائب ٢٩٦/ ١.

٣ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٤ ـ ذكره ابن أبي حاتم في العلل، عن مروان الفزاري عن سعاد الكوفي عن جعفر بن إياس، وقال: قال أبي: إنما هو جعفر بن إياس عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٢/ ٦٩ (١٦٩٨).

ورواه الأعمش عن أبي بشر، واختلف عنه؛ فرواه أبو يحيى[1] الحماني عن الأعمش...[2] عن أبي هريرة وأبي سعيد، ويعد من الصحابة.

ورواه عبثر بن القاسم وأسباط[3] بن محمد [عنه][4] عن أبي بشر عن شهر عن أبي سعيد وجابر[5] .

وقال جرير بن عبد الحميد: عن الأعمش عن أبي بشر عن شهر بن حوشب مرسلاً[6] .

---

١ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٢ ـ في الأصل (عن الأعمش عن الأعمس عن أبي هريرة) والمؤلف يذكر الخلاف عن الأعمش عن أبي بشر.

٣ ـ في الأصل (إسناد) والتصويب من سنن ابن ماجه.

٤ ـ الزيادة لابد منها.

٥ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطب، باب الكمأة والعجوة، من طريق أسباط بن محمد. ١١٤٢/٢ ـ ١١٤٣ (٣٤٥٣).

قال البوصيري: هذا إسناد حسن، شهر مختلف فيه، رواه النسائي في الكبرى، في الوليمة، عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن أبي بشر جعفر بن إياس به، ورواه الإمام أحمد في مسنده، من حديث أبي سعيد وجابر، قال المزي في الأطراف: وقع في رواية الأسيوطي وغيره عن شهر عن أبي هريرة بدل أبي سعيد وجابر في حديث محمد بن بشار، وهو الصواب. قلت: وحديث شهر بن حوشب عن أبي هريرة رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه، وروى الشيخان والترمذي الجملة الأولى من حديث أبي هريرة أيضاً. مصباح الزجاجة ٣/ ١٢٠ ـ ١٢١ (١٢٠١).

وأحمد في مسنده، في مسند أبي سعيد، من طريق أسباط. ٣/ ٤٨.

والنسائي في سننه الكبرى، من طريق أبي خيثمة ثنا الأعمش. ٤/ ١٥٧ (٦٦٧٤، ٦٦٧٥).

وأيضاً في عجوة العالية. ٤/ ١٦٥ (٦٧١٥، ٦٧١٦).

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق جرير، وفيه: وحدثني أبو نضرة عن أبي سعيد وعن جابر. ٤/ ١٥٨ (٦٦٧٦، ٦٦٧٧).

وأيضاً في عجوة العالية. ٤/ ١٦٥ (٦٧١٧، ٦٧١٨).

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجامع ما وصف من الدواء، عن معمر عن أشعث بن عبد الله عن شهر مرسلاً نحوه. ١١/ ١٥٢ ـ ١٥٣ (٢٠١٧١).

وقال ابن عيينة: عن الأعمش عن شِمْر عن شهر مرسلاً عن النبي ﷺ[1].

وقال يحيى بن سعيد الأموي[2]: عن الأعمش عن أبي بشر عن أبي نضرة عن أبي سعيد[3].

واختلف (٣/ ١٩٧/ ٢) عن قتادة؛ فرواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة[4].

وقال عدي بن أبي عمارة[5]: عن قتادة عن الحسن[6] عن أبي هريرة.

ورواه عثمان بن عمير[7] عن شهر عن مِحجَن عن النبي ﷺ[8]، ورواه بديل

---

١ ـ أخرجه الحميدي في مسنده. ١/ ٤٤ (٨٢).

٢ ـ تقدم، صدوق يغرب.

٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الطب، باب الكمأة والعجوة، من طريق سعيد بن مسلمة بن هشام عن الأعمش. ٢/ ١١٤٣.
قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن مسلمة، رواه النسائي في الوليمة عن محمد ابن قدامة عن جرير عن الأعمش عن جعفر بن إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد وجابر به. مصباح الزجاجة ٣/ ١٢١ (١٢٠٢).
والنسائي في سننه الكبرى، من طريق شيبان عن الأعمش عن المنهال عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي سعيد. ٤/ ١٥٨ (٦٦٧٨).

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في أبواب الأطعمة، الاختلاف على قتادة. ٤/ ١٥٧ (٦٦٧٠).
وأيضاً في عجوة العالية. ٤/ ١٦٦ (٦٧٢١).
وأحمد في مسنده، عن عبد الله بن بكر حدثنا سعيد بن أبي عروبة، وليس فيه عبد الرحمن بن غنم. ٢/ ٣٥٦، ٤٩٠.
وأيضاً عن روح ثنا سعيد، وفيه عبد الرحمن بن غنم. ٢/ ٣٢٥.

٥ ـ قال العقيلي: في حديثه اضطراب، وذكره ابن حبان في الثقات، تقدم.

٦ ـ لم يسمع من أبي هريرة.

٧ ـ عثمان بن عمير: بالتصغير، ويقال:ابن قيس، والصواب أن قيساً جد أبيه، وهو عثمان بن أبي حميد أيضاً، البجلي، أبو اليقظان، الكوفي، الأعمى، ضعيف واختلط، وكان يدلس ويغلو في التشيع، مات في حدود الخمسين ومائة. التقريب ٣٨٦.

٨ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو اليقظان عثمان بن عمير عن شهر عنه، تفرد به أبو شيبة عنه، وتفرد به إسحاق بن بهلول عن أبيه. أطراف الغرائب ١/ ٢٥١. =

ابن ميسرة عن شهر مرسلاً عن النبي ﷺ ، وقال عبد الجليل بن[1] عطية: عن شهر عن ابن عباس[2] ، وقال هشام الدستوائي وهمام وأبان وحماد بن سلمة: عن قتادة عن شهر عن أبي هريرة[3] .

ورواه محمد بن شبيب الزهراني عن شهر قال: سمعته من عبد الملك بن عمير، وعبد الملك يرويه عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد[4] ، وشهر ضعيف.

= والخطيب في تاريخه، في ترجمة طاهرة بنت أحمد التنوخية، وفيه محمد، وهو خطأ. ١٤/ ٤٤٥ .

١ ـ عبد الجليل بن عطية القيسي، أبو صالح البصري، صدوق يهم، من السابعة. التقريب ٣٣٢ .

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، أبواب الأطعمة. ٤/ ١٥٦ (٦٦٦٩) .

٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الطب، باب ما جاء في الكمأة والعجوة من طريق هشام، وقال: هذا حديث حسن. ٣/ ١٧٠ .

والنسائي في سننه الكبرى، في أبواب الأطعمة، الاختلاف على قتادة، من طريق هشام. ٤/ ١٥٧ (٦٦٧١) .

وأيضاً في عجوة العالية. ٤/ ١٦٦ (٦٧٢٠) .

وأحمد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة عن قتادة وجعفر بن أبي وحشية، وعباد بن منصور عن شهر. ٢/ ٤٢١ .

وأيضاً من طريق أبان بن يزيد العطار. ٢/ ٣٥٧ .

وأيضاً من طريق هشام. ٢/ ٥١١ .

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب فضل الكمأة ومداواة العين بها، من طريق حماد بن زيد حدثنا محمد بن شبيب قال: سمعته من شهر. ٣/ ١٦٢١ .

وأيضاً من طرق عن عبد الملك، ومن طريق الحسن العرني عن عمرو. ٣/ ١٦١٩ ـ ١٦٢١ (٢٠٤٩) .

والنسائي في سننه الكبرى، في أبواب الأطعمة، ذكر الاختلاف على شهر بن حوشب في هذا الحديث، من طريق حماد بن زيد عن محمد بن شبيب. ٤/ ١٥٦ (٦٦٦٨) .

وأيضاً في الكمأة، من طريق شعبة أنا عبد الملك. ٤/ ١٥٦ (٦٦٦٧) .

وأيضاً من طريق الحسن العرني عن عمرو بن حريث. ٤/ ١٥٦ (٦٦٦٦) .

والحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا عبد الملك. ١/ ٤٣ (٨١) .

=

س ٢٠٩٩ - وسئل عن حديث شهر بن حوشب[١] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «فضل القرآن على سائر الكلام كفضل [الله على خلقه][٢] ».

فقال: يرويه أشعث بن جابر[٣] الحُرّاني، واختلف عنه؛ فرواه عمر بن سعيد الأَبَحّ[٤] عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أشعث الحُرّاني عن شهر عن أبي هريرة[٥].

وغيره يرويه عن ابن أبي عروبة عن أشعث لا يذكر قتادة[٦] .

= وابن عدي في الكامل، في ترجمة شهر، وفيه سمعته من شهر بن حوشب وسألته، فقال: سمعته من عبد الملك بن عمير، فلقيت عبد الملك فحدثني عن عمرو. ٤/ ١٣٥٦ ـ ١٣٥٧.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة إسماعيل بن أحمد وكيل أكثم، وفيه سمعته من شهر بن حوشب فسألته عنه، فقال: سمعت من عبد الملك بن عمير، فلقيت عبد الملك فقال: حدثني عمرو. ٦/ ٢٩٨.
تقدم في مسند سعيد بن زيد، من طرق عن عبد الملك. انظر السؤال رقم ٦٦٠ (٤/ ٤٠٥ ـ ٤٠٧).

١ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم.

٢ ـ في الأصل بياض، والاستدراك من الكامل.

٣ ـ في الأصل (أشعث بن خالد الحراني).
وهو: أشعث بن عبد الله بن جابر الحُرّاني، بمهملتين مضمومة ثم مشددة، الأزدي، بصري، يكنى أبا عبد الله، وقد ينسب إلى جده وهو الحُمْلي بضم المهملة وسكون الميم، صدوق، من الخامسة. التقريب ١١٣.

٤ ـ عمر بن سعيد البصري الأبح: بفتح الألف والباء المنقوطة بواحدة، وفي آخرها الحاء المشددة المهملة، عن سعيد بن أبي عروبة.
قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ١٤٣، الجرح والتعديل ٣/ ١/ ١١١، الكامل ٥/ ١٧٠٤ ـ ١٧٠٥، الأنساب ١/ ٨٧ ـ ٨٨، الميزان ٣/ ٢٠٠، اللسان ٤/ ٣٠٩.

٥ ـ أخرجه أبو يعلى في معجم شيوخه، عن موسى بن عبد الرحمن قال: حدثنا عمر بن سعيد الأبح. ص ٣٢٠ ـ ٣٢١ (٢٩٤).

٦ ـ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، فضل تعلم القرآن، من طريق خارجة بن مصعب عن سعيد بن أبي عروبة. ٥/ ١٦٥ ـ ١٦٦ (٢٠١٨).
وذكره أيضاً في الأسماء والصفات، عن عبد الوهاب بن عطاء ومحمد بن سواء عن سعيد. ص ٣٠٨. =

ورواه حماد بن سلمة عن أشعث عن شهر مرسلاً عن النبي ﷺ [1] ، وهو أشبه بالصواب.

وقال عمرو بن حمران[2] : عن سعيد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة مرفوعاً [3] ، ولا يذكر أشعث.

وكذلك قال شيبان[4] بن فروخ: عن عمر الأبحّ عن سعيد عن قتادة عن شهر عن أبي هريرة مرفوعاً [5] .

س ٢١٠٠ - وسئل عن حديث شهر[6] عن أبي هريرة قال رجل لرسول الله ﷺ : «طلقت امرأتي، فقال: تزوج ولا تطلق فإن الله ـ عز وجل ـ لا يحب الذواقين[7] والذواقات».

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فقال بكر بن بكار[8] عن سعيد عن قتادة عن

= وأخرجه اللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، من طريق عبد الوهاب بن عطاء. ٢/ ٣٣٩ (٥٥٧).

١ ـ أخرجه الدارمي في سننه، باب فضل كلام الله على سائر الكلام. ٢/ ٤٤١.

٢ ـ تقدم في السؤال رقم ٧٢٦، قال أبو حاتم: صالح الحديث.

٣ ـ أورده عبد الله بن أحمد في السنة، عن يوسف بن موسى القطان حدثنا عمرو بن حمران، (وفي المطبوعة حمدان) وهو خطأ. ص ٢٢.

٤ ـ صدوق يهم، تقدم.

٥ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عمر الأبح. ٥/ ١٧٠٥.

والبيهقي في الأسماء والصفات، باب قول الله عز وجل: ﴿ لله الأمر من قبل ومن بعد ﴾، من طريق ابن عدي، ولكن فيه عن قتادة عن الأشعث الأعمى عن شهر، وقال: تفرد به عمر الأبح وليس بالقوي، وروي عن يونس بن واقد البصري عن سعيد دون ذكر الأشعث في إسناده، ورواه عبد الوهاب بن عطاء ومحمد بن سواء عن سعيد عن الأشعث دون ذكر قتادة فيه. ص ٣٠٧ ـ ٣٠٨.

٦ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم.

٧ ـ في الأصل (الرواقين والرواقات)، وقال ابن الأثير: يعني السريعي النكاح، السريعي الطلاق. النهاية ٢/ ١٧٢.

٨ ـ تقدم، وهو: ضعفه أبو حاتم وابن معين وابن الجارود، وقال أبو عاصم: ثقة.

شهر عن أبي هريرة[1] .

وخالفه أبان بن يزيد العطار؛ فرواه عن قتادة عن شهر مرسلاً[2] .

وأرسله هشام الدستوائي عن قتادة لم يجاوز به[3] (٣/ ١٩٨/ ١)، والمرسل أشبه.

س ٢١٠١ - وسئل عن حديث شهر[4] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجتاه...» الحديث.

فقال: يرويه ابن عون عن هلال بن أبي زينب[5] عن شهر بن حوشب؛ فوقفه حماد بن زيد عن ابن عون، ورفعه غيره[6] ، ورفعه صحيح[7] .

---

١ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به بكر بن بكار عن ابن أبي عروبة عن قتادة عنه. أطراف الغرائب ٢٩٦/ ١.

٢ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من كره الطلاق من غير ريبة، عن محمد بن فضيل عن ليث عن شهر نحوه. ٥/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣.

٣ ـ أخرجه الخطابي في غريب الحديث، وقال: كره ﷺ أن يكون الرجل كثير النكاح سريع الطلاق، بمنزلة الذائق للطعام غير الآكل منه. ١/ ٤٥٥.

٤ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم.

٥ ـ هلال بن أبي زينب: فيروز القرشي، مولاهم، البصري، مجهول، من السادسة. التقريب ٥٧٥.

٦ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجهاد، باب فضل الشهادة في سبيل الله، عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا ابن أبي عدي عن ابن عون. ٢/ ٩٣٥ (٢٧٩٨).

وقال البوصيري: هذا إسناد فيه هلال القرشي مولاهم البصري، وهو ضعيف، ثم قال: رواه محمد ابن يحيى بن أبي عمر في مسنده عن حماد بن مسعدة عن ابن عون بالإسناد والمتن، ورواه أبو بكر ابن أبي شيبة في مسنده هكذا، وهكذا رواه أحمد بن منيع حدثنا عباد بن عباد عن ابن عون به، وزاد: «زوجتاه من الحور العين». مصباح الزجاجة ٢/ ٤٠٥ (٩٩٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجهاد، عن ابن عدي. ٥/ ٢٩٠.

وأحمد في مسنده، عن محمد بن عدي عن ابن عون. ٢/ ٢٩٧.

وأيضاً عن إسماعيل ثنا ابن عون. ٢/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨.

وابن عدي في الكامل، في ترجمة شهر بن حوشب وفيه قال عمرو بن علي: سمعت معاذ بن معاذ يقول: سألت ابن عون عن حديث هلال بن أبي زينب عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «لا تجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجتاه»، فقال: ما تصنع بشهر إن شعبة قد ترك شهراً... إلخ. ٤/ ١٣٥٥.

٧ ـ والحديث ضعيف جداً، فيه هلال، وهو مجهول، وشهر بن حوشب، وهو صدوق كثير الإرسال والأوهام.

س ٢١٠٢ - وسئل عن حديث شهر[١] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «كل كذب مكتوب على صاحبه إلا ثلاث: ما يصلح به بين الرجلين، ورجل يعد امرأته، ورجل يكذب في الحرب؛ والحرب خدعة».

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه؛ فرواه عبيد الله بن تمام[٢] عن داود عن شهر عن أبي هريرة.

ورواه سلمة[٣] بن علقمة عن داود عن شهر عن الزبرقان عن النواس بن سمعان عن النبي ﷺ[٤].

س ٢١٠٣ - وسئل عن حديث شهر[٥] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «تعلموا القرآن والفرائض وعلموا الناس؛ فإني مقبوض».

فقال: يرويه عوف الأعرابي، واختلف عنه؛ فرواه الفضل بن دلهم[٦] عن عوف عن شهر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٧].

---

١ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم.

٢ ـ ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة، وقال الساجي: كذاب يحدث بمناكير عن يونس وخالد وابن أبي هند، تقدم.

٣ ـ قال ابن حجر: سلمة بن علقمة عن داود بن أبي هند، صوابه مسلمة. التقريب ٢٤٨.
ومسلمة بن علقمة المازني أبو محمد البصري، صدوق له أوهام، من الثامنة. التقريب ٥٣١.

٤ ـ وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، من طريق شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد الأشعرية. ٨٥/٤، ٨٦.

٥ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم.

٦ ـ في الأصل (دارم).
وهو: الفضل بن دلهم، لين ورمي بالاعتزال، تقدم.

٧ ـ تقدم في مسند عبد الله بن مسعود. ٥/ ٧٩ (٧٢٦).
وأخرجه الترمذي في سننه، في الفرائض، وقال: هذا حديث فيه اضطراب، وروى أبو أسامة هذا =

وخالفه المثنى[1] بن بكر؛ فرواه عن عوف عن سليمان بن جابر[2] عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ [3].

وقال أبو أسامة: عن عوف عن رجل عن سليمان بن جابر عن عبد الله عن النبي ﷺ [4]، ولم يذكر أبا الأحوص والمرسل أصح.

س ٢١٠٤ - وسئل عن حديث شرحبيل[5] بن سعد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من اشترى سرقة وهو يعلم؛ فقد شرك في عارها وإثمها».

فقال: يرويه مصعب بن محمد بن شرحبيل[6]، واختلف عنه، فأسنده مسلم بن خالد الزنجي[7] عن مصعب بن محمد عن شرحبيل عن أبي هريرة[8].

وأرسله الثوري وابن عيينة عن مصعب (٣/ ١٩٨/ ٢) بن محمد عن

= الحديث عن عوف عن رجل عن سليمان بن جابر عن ابن مسعود عن النبي ﷺ، حدثنا بذلك الحسين بن حريث ثنا أبو أسامة بهذا نحوه بمعناه. ٣/ ١٧٨.

١ - قال أبو حاتم: مجهول، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو زرعة: لا بأس به، تقدم في السؤال رقم ٧٢٦.

٢ - مجهول تقدم.

٣ - تقدم في مسند ابن مسعود، انظر السؤال رقم ٧٢٦ (٥/ ٧٨ - ٧٩).
وأخرجه أبو يعلى في مسنده. ٨/ ٤٤١ (٥٠٢٨).

٤ - تقدم تخريجه في مسند عبد الله بن مسعود، انظر السؤال رقم ٧٢٦.

٥ - في الأصل (شرحبيل بن سعد) مكرر.
وهو: صدوق اختلط بأخرة، تقدم.

٦ - هو: مصعب بن محمد بن عبد الرحمن بن شرحبيل العبدري.

٧ - صدوق كثير الأوهام، تقدم.

٨ - أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده. ١/ ٣٨٥ (٤١٣).
والحاكم في المستدرك، في البيوع، وقال: شرحبيل هذا هو ابن سعد الأنصاري، وقد روى عنه مالك بن أنس بعد أن كان سيئ الرأي فيه، والحديث صحيح ولم يخرجاه. قال الذهبي: قلت: الزنجي وشرحبيل ضعفاء. ٢/ ٣٥. =

رجل عن النبي ﷺ[1] ، والمرسل أشبه بالصواب.

س ٢١٠٥ - وسئل عن حديث طاوس بن كيسان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لقد هممت ألا أتهب هبة إلا من قرشي أو أنصاري أو ثقفي».

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه حماد بن زيد، واختلف عنه أيضاً؛ فقال سليمان بن حرب وأبو الربيع[2] والقواريري[3] : عن حماد عن عمرو عن[4] طاوس مرسلاً عن النبي ﷺ [5] ، وهو الأصح.

= والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، باب كراهية مبايعة من أكثر ماله من الربا أو ثمن المحرم، وقال: ورواه سفيان الثوري عن مصعب بن محمد بن شرحبيل عن شيخ من أهل المدينة قال: قال رسول الله ﷺ . ٥/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦.

وذكره الذهبي في الميزان في ترجمة مسلم الزنجي. ٤/ ١٠٣.

١ ـ أخرجه إسحاق بن راهويه، في مسنده، عن وكيع نا سفيان. ١/ ٣٨٤ (٤١٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، من كره شرى السرقة عن وكيع حدثنا سفيان. ٥٧٧/٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الثوري. ٥/ ٣٣٦.

وأورده ابن حجر في المطالب العالية، باب الترهيب من كسب الحرام والترغيب في كسب الحلال، نقلاً عن محمد بن أبي عمر وأحمد بن منيع. ٤٧/ ٢.

٢ ـ هو: سليمان بن داود الزهراني، العتكي.

٣ ـ هو: عبيد الله بن عمر القواريري.

٤ ـ في الأصل (بن طاوس) وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب المواهب، باب الهبات، عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه. ٩/ ١٠٥ ـ ١٠٦ (١٦٥٢١).

وأيضاً في فضائل قريش والأنصار وثقيف. ١١/ ٦٥ (١٩٩٢٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل، ما جاء في ثقيف، من طريق الحسن بن مسلم عن طاوس. ١٢/ ٢٠١.

والبزار في مسنده، عن أحمد بن عبدة عن ابن عيينة عن عمرو. كشف الأستار، باب هدية الشحيح. ٢/ ٣٩٥ (١٩٣٩).

وقيل: عن يونس عن حماد عن عمرو عن[1] طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ[2].

س ٢١٠٦ - وسئل عن حديث طاوس عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «أعوذ بالله من عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال».

فقال: اختلف فيه عن طاوس؛ فأسنده عمرو بن دينار عن طاوس عن أبي هريرة[3]، وخالفه ابن طاوس[4]؛ فرواه عن أبيه مرسلاً[5].

وعمرو بن دينار من الحفاظ وقد زاد، وزيادته مقبولة.

س ٢١٠٧ - وسئل عن حديث طاوس عن أبي هريرة قال: احتجم رسول الله ﷺ وقال: «أسلموه».

فقال: يرويه محمد بن أبي عمر[6] العدني عن ابن عيينة عن عمرو عن طاوس عن أبي هريرة، وغيره يرويه عن ابن عيينة مرسلاً لا يذكر أبا هريرة، وهو أشبه.

---

١ ـ في الأصل (بن طاوس) وهو خطأ.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ١/ ٢٩٥.
والبزار في مسنده. كشف الأستار، باب هدية الشحيح. ٢/ ٣٩٤ ـ ٣٩٥ (١٩٣٨).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١٤/ ٢٩٦ (٦٣٨٤).
والطبراني في الكبير. ١١/ ١٨ (١٠٨٩٧).

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في المساجد، باب ما يستعاذ منه في الصلاة، عن محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو. ١/ ٤١٣.
والنسائي في سننه، الاستعاذة من فتنة الممات، من طريق سفيان. ٨/ ٢٧٧.
والبيهقي في إثبات عذاب القبر، باب استعاذة النبي ﷺ من عذاب القبر وأمره بها. ص ١١٦ (١٨٩).

٤ ـ هو: عبد الله.

٥ ـ وأخرجه مسلم في صحيحه، عن محمد بن عباد حدثنا سفيان عن ابن طاوس متصلاً. ١/ ٤١٣.
والبيهقي في إثبات عذاب القبر، من طريق ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس مرفوعاً. ص ١٢٠ (٢٠١).

٦ ـ صدوق، وقال أبو حاتم: كانت فيه غفلة، تقدم.

س ٢١٠٨ - وسئل عن حديث طاوس عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من قتل في عميّا[١] يكون بينهم فهو خطأ، عقله عقل خطأ، ومن قتل عمداً فهو قود يده، من حال دونه فعليه لعنة الله، لا يقبل منه صرف ولا عدل».

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه حمزة بن أبي حمزة النصيبي[٢] عن عمرو بن دينار عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي (٣/ ١٩٩/ ١) ﷺ[٣] .

وكذلك قال إدريس بن يحيى الخولاني[٤] : عن بكر بن مضر عن حمزة، وقال عثمان بن صالح[٥] : عن بكر بن مضر عن عمرو بن دينار عن طاوس عن أبي هريرة لم يذكر حمزة[٦] .

وخالفه إسماعيل بن مسلم وسليمان بن كثير؛ فروياه عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ [٧] .

---

١ ـ في الأصل (عمد) والتصويب من سنن أبي داود وغيرها، وعميا: بكسر العين، وتشديد ميم مكسورة وقصر، فعيلا من العمى، كالرميا من الرمى، أي من قتل في حال يعمى أمره، فلا يتبين قاتله ولا حال قتله.

٢ ـ حمزة بن أبي حمزة الجعفي، الجزري النصيبي، واسم أبيه ميمون، وقيل: عمرو، متروك، متهم بالوضع، من السابعة. التقريب ١٧٩.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، عن أحمد بن رشدين ثنا محمد بن سفيان الحضرمي ثنا بكر بن مضر عن حمزة، وقال: لم يروه بهذا الإسناد إلا حمزة، ورواه غيره عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس.
مجمع البحرين، باب في قتل الخطأ والعمد. ٤/ ٢٨٤ ـ ٢٨٥ (٢٤٧٥).

٤ ـ إدريس بن يحيى الخولاني المصري، أبو عمرو، قال أبو زرعة: رجل صالح من أفاضل المسلمين، وقال ابن أبي حاتم: صدوق، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث، إذا كان دونه ثقة وفوقه ثقات. الجرح والتعديل ١/١/ ٢٦٥، الثقات ٨/ ١٣٣.

٥ ـ هو: السهمي.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه سليمان بن كثير عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس. ٢٢٨/ ٢.

٧ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الديات، باب من قتل في عميا بين قوم من طريق سليمان بن كثير. =

وخالفهم حماد بن زيد؛ فرواه عن عمرو عن طاوس مرسلاً [1] ، وهو الصحيح.

س ٢١٠٩ - وسئل عن حديث طاوس عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «حق على كل مسلم أن يغتسل كل سبعة أيام».

فقال: اختلف في رفعه عن طاوس؛ فرفعه أبان بن صالح عن مجاهد عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [2] .

واختلف عن عمرو بن دينار؛ فرواه عمر بن قيس[3] عن عمرو بن دينار عن طاوس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

= ٤/ ٣٠٧.

والنسائي في سننه، في القسامة، باب من قتل بحجر أو سوط، من طريق سليمان بن كثير. ٨/ ٣٩ ـ ٤٠.

وابن ماجه في سننه، في الديات، باب من حال بين ولي المقتول وبين القود أو الدية، من طريق سليمان. ٢/ ٨٨٠ (٢٦٣٥).

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه. ٤/ ٣٠٦ ـ ٣٠٧.

٢ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، في الجمعة، باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم؟ عن أبان بن صالح. ٢/ ٣٨٢ (٨٩٨).

وأيضاً أخرجه من طريق ابن طاوس عن أبيه. ٢/ ٣٨٢ (٨٩٧).

وأيضاً في أحاديث الأنبياء. ٦/ ٥١٥ (٣٤٨٧).

ومسلم في صحيحه، في الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة، من طريق ابن طاوس. ٥٨٢/٢ (٨٤٩).

والطيالسي في مسنده، عن زمعة عن ابن طاوس. ص ٣٣٥ (٢٥٧٠).

والبزار في مسنده. ٢٢٨/ ٢.

وأيضاً من طريق ابن طاوس. ٢٢٨/ ١ ـ ٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب الغسل على من أراد الجمعة دون من لم يردها. ٢٩٧/١.

وأيضاً في الجمعة، من طريق ابن طاوس عن أبيه. ٣/ ١٨٨ ـ ١٨٩.

٣ ـ هو: سندل، متروك، تقدم.

وكذلك قال يحيى بن حبيب بن عربي: عن روح عن شعبة عن عمرو بن دينار مرفوعاً [1] .

وغيره يرويه عن شعبة موقوفاً.

وكذلك رواه ابن جريج وابن عيينة عن عمرو موقوفاً [2] .

وكذلك رواه إبراهيم بن ميسرة عن طاوس موقوفاً [3] .

وروي عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس مرسلاً عن النبي ﷺ [4] .

والصحيح الموقوف على أبي هريرة.

س ٢١١٠ - وسئل عن حديث عبد الله بن شقيق[5] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم».

---

١ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن شعبة عن عمرو عن طاوس عن أبي هريرة مرفوعاً إلا روح. ٢٢٨/ ٢.
وابن خزيمة في صحيحه. ٣/ ١٣٠ (١٧٦١).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٤/ ٣٥ ـ ٣٦ (١٢٣٤).

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك، عن ابن جريج. ٣/ ١٩٦ ـ ١٩٧.
وأيضاً من طريق معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة موقوفاً. ٣/ ١٩٦ (٥٢٩٧).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق سفيان. ١/ ١١٩.

٣ ـ وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، من طريق إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس. ٣/ ١٩٨ (٥٣٠٣).
ومسلم في صحيحه. ٢/ ٥٨٢.
والبغوي في الجعديات، من طريق أبي الزبير عن طاوس موقوفاً. ٢/ ٩٤٢ (٢٧٠٧).

٤ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن ابن جريج. ٣/ ١٩٦ (٥٢٩٥).

٥ ـ في الأصل ورد في هذا الحديث والأحاديث الثلاثة الآتية (عبد الله بن سفيان) والتصويب من كتب الرجال ومصادر أخرى، فإن هذه الأحاديث مروية عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة.

فقال: يرويه هشيم، واختلف عنه؛ فرواه خالد بن القاسم المديني[١] عن هشيم عن يونس بن عبيد عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة.

والصحيح عن هشيم عن أبي بشر عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة[٢].

س ٢١١١ - وسئل عن حديث عبد الله بن شقيق[٣] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة».

فقال: يرويه الجريري عنه؛ واختلف عنه، فرواه بشر بن المفضل وابن علية عن الجريري عن عبد الله بن شقيق عن أبي (٣/ ١٩٩/ ٢) هريرة موقوفاً، وتابعه يزيد ابن هارون عن الحارث، والموقوف أشبه بالصواب.

---

١ ـ خالد بن القاسم المديني أبو الهيثم، عن الليث بن سعد وغيره، قال يحيى بن حسان: خالد المدائني يلزق أحاديث الليث؛ إذا كان عن الزهري عن ابن عمر أدخل سالماً، وإذا كان عن الزهري عن عائشة أدخل عروة، فقلت له: ويحك اتق الله، قال: ويجيء أحد يعرف هذا، وقال ابن راهويه: كان كذاباً، وقال الأزدي: أجمعوا على تركه، وقال يعقوب بن شيبة: صاحب حديث غير متقن متروك الحديث، كل أصحابنا جمع على تركه، سوى ابن المديني فإنه كان حسن الرأي فيه، ونقل البخاري عن علي أنه تركه أيضاً، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم: متروك الحديث. التاريخ الكبير ٢/ ١/ ١٦٧، الجرح والتعديل ١/ ٢/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨، اللسان ٢/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الفضائل، باب فضل الصحابة، ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم. ٤/ ١٩٦٣ ـ ١٩٦٤ (٢٥٣٤).
وأيضاً من طريق شعبة وأبي عوانة عن أبي بشر. ٤/ ١٩٦٤.
والطيالسي في مسنده، عن هشام عن أبي بشر. ص ٣٣٢ (٢٥٥٠).
وإسحاق بن راهويه في مسنده، من طريق شعبة عن أبي بشر. ١/ ١٥٤ (٩٤).
وأحمد في مسنده، (وفيه بشر). ٢/ ٢٢٨.
وأيضاً من طريق شعبة عن أبي بشر. ٢/ ٤١٠، ٤٧٩.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة وهشيم. ٢٤٣/ ١.
وأبو نعيم في معرفة الصحابة، من طريق هشيم وشعبة. ١/ ١٣٢ (٣٥).

٣ ـ في الأصل (سفيان).

س ٢١١٢ - وسئل عن حديث عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا صعد بروح المؤمن يقال: روح طيبة صلى الله عليك».

فقال: يرويه بديل بن ميسرة وخالد الحذاء، فأ[ما][١] بديل فرفعه في آخره[٢]، وأما خالد فوقفه[٣] عن أبي هريرة[٤].

س ٢١١٣ - وسئل عن حديث أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من ضرب بسوط ظلماً اقتص منه يوم القيامة».

فقال: يرويه عمران القطان[٥] عن قتادة، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله[٦] بن رجاء عن عمران عن قتادة عن عبد الله بن شقيق[٧] عن أبي هريرة[٨].

---

١ ـ (ما) ساقط من الأصل.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنة وصفة نعيمها وأهلها. ٤/ ٢٢٠٢ (٢٨٧٢).
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه بهذا اللفظ إلا أبو هريرة، ولا نعلم رواه عنه إلا عبد الله بن شقيق، ولا رواه إلا حماد عن بديل. ٢٤٣/ ١.
والبيهقي في إثبات عذاب القبر، باب نزول الملائكة عند الموت ببشرى المؤمن ووعيد الكافر. ص ٤٤ (٣٣).

٣ ـ في الأصل (فرفعه) وهو خطأ؛ لأن خالد الحذاء يرويه موقوفاً.

٤ ـ أخرجه البيهقي في إثبات عذاب القبر موقوفاً. ص ٤٥ (٣٤).

٥ ـ صدوق يهم، تقدم.

٦ ـ هو: الغداني، صدوق يهم قليلاً، تقدم.

٧ ـ في الأصل (سفيان) وهو خطأ.

٨ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الكلام لا نعلم رواه عن النبي ﷺ إلا أبو هريرة، واختلف على عمران، فقال ابن رجاء: عن عمران عن قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة، وقال محمد بن بلال: عن عمران عن قتادة عن زرارة عن أبي هريرة، وابن رجاء أشهر من محمد بن بلال. ٢٤٣/ ١.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الله بن شقيق. ٤/ ١٤٨٦.
وأيضاً في ترجمة عمران القطان. ٥/ ١٧٤٣.

وخـالـفه محمد بن بلال[1] رواه عن عمران عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة[2] ، وليس فيها شيء صحيح.

آخر التاسع والعشرين بحمد الله وحسن عونه.

---

١ ـ محمد بن بلال، أبو عبد الله البصري، التمار، صدوق يغرب، من التاسعة. التقريب ٤٧٠.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، عن الحسن بن يحيى ومؤمل بن الصباح قالا: ثنا محمد بن بلال. ٢/٢٣٤.

والطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن قتادة عن زرارة إلا عمران، تفرد به محمد بن بلال، ورواه عبد الله بن رجاء عن عمران عن قتادة عن عبد الله بن شقيق العقيلي عن أبي هريرة.

مجمع البحرين، باب في القصاص. ٨/ ١٠٨ ـ ١٠٩ (٤٧٩٨).

قال الهيثمي في المجمع: رواه البزار والطبراني في الأوسط وإسنادهما حسن. مجمع الزوائد ١٠/٣٥٣.

س ٢١١٤ - وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ عن حديث عبد الله بن عمرو القاري[١] عن أبي هريرة قال: ما أنا قلت من أصبح جنباً فقد أفطر، ولكن محمد ورب الكعبة قاله، وما أنا نهيت عن صوم يوم الجمعة، محمد ﷺ نهى عنه.

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة[٢] عن عبد الله بن عمرو القاري عن أبي هريرة[٣].

---

١ ـ مقبول، تقدم.

٢ ـ في الأصل (جعفر) والتصويب من السنن الكبرى للنسائي.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الصيام، النهي عن صيام يوم الجمعة عن محمد بن منصور والحارث بن مسكين عن سفيان مختصراً في صيام يوم الجمعة. ٢/ ١٤٠ (٢٧٤٤).

وابن ماجه في سننه، في الصيام، باب ما جاء في الرجل يصبح جنباً وهو يريد الصيام، عن أبي بكر ابن أبي شيبة ومحمد بن الصباح قالا: ثنا سفيان. ١/ ٥٤٣.

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رواه النسائي في الكبرى عن محمد بن منصور عن سفيان بن عيينة به، ورواه الإمام أحمد في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ: «إذا نودي للصلاة صلاة الصبح وأحدكم جنب فلا يصم يومئذ»، وذكره البخاري تعليقاً، وفي الصحيحين أن أبا هريرة سمعه من الفضل، زاد مسلم: ولم أسمعه من النبي ﷺ. قال شيخنا أبو الفضل بن الحسين رحمه الله: وهذا إما منسوخ كما رجحه الخطابي، أو مرجوح كما قاله الشافعي والبخاري بما في الصحيحين من حديث عائشة وأم سلمة أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم، ولمسلم من حديث عائشة التصريح بأنه ليس من خصائصه، وعنده أن أبا هريرة رجع عن ذلك حين بلغه حديث عائشة وأم سلمة. مصباح الزجاجة ٢/ ٢٢ ـ ٢٣.

والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٤٤٣ (١٠١٧، ١٠١٨).

وأحمد في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٢٤٨.

وابن خزيمة في صحيحه، عن عبد الجبار بن العلاء وسعيد بن عبد الرحمن المخزومي قالا: حدثنا سفيان مختصراً في صوم يوم الجمعة. ٣/ ٣١٤ ـ ٣١٥ (٢١٥٧).

وابن حبان في صحيحه، من طريق إسحاق بن إبراهيم أخبرنا سفيان مختصراً في صيام الجمعة. الإحسان ٨/ ٣٧٤ (٣٦٠٩).

وكذلك قال عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن دينار[١] .

واختلف عن أبي عاصم النبيل؛ فقيل عنه مثل قول عبد الرزاق، وقيل عنه: عن عبد الرحمن[٢] بن عمرو.

وكذلك قال ابن البرساني[٣] عن ابن جريج عن عبد الرحمن بن عمرو[٤] .

ورواه شعبة عن عمرو بن دينار، فلم يحفظ إسناده وقال: عن رجلين عن رجل عن أبي هريرة، والصحيح ما قاله (٣/ ٢٠٠/ ١) ابن عيينة.

ورواه أبو بحر البكراوي[٥] ، فقلب إسناده وقال: عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عبد الله[٦] بن عمرو عن يحيى بن جعدة[٧] ، والأول أصح.

وقال روح عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة عن عبد الله ابن عبد القاري عن أبي هريرة.

وقال ابن لهيعة[٨] حدثني عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة[٩] قال: سمعت أبا هريرة، ولم يذكر بينهما أحداً، ولم يذكر في حديثه حكم الجنب يدركه الفجر.

---

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب صيام يوم الجمعة مختصراً في صيام يوم الجمعة. ٤/ ٢٨٠ (٧٨٠٧).
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٢/ ٢٨٦ .

٢ ـ هو: القاري.

٣ ـ هو: محمد بن بكر البرساني، صدوق قد يخطئ.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن بكر البرساني. ٢/ ٢٨٦ .

٥ ـ هو: عبد الرحمن بن عثمان، ضعيف، تقدم.

٦ ـ هو: القاري.

٧ ـ في الأصل (جعفر) وهو خطأ.

٨ ـ تقدم أنه صدوق خلط بعد احتراق كتبه.

٩ ـ في الأصل بعد يحيى بن جعدة (عن عبد الله بن عبد القاري وقال ابن لهيعة: حدثني عمرو بن دينار) وهو تكرار.

س ٢١١٥ - وسئل عن حديث عبد الله بن باباه[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من قال حين يأوي إلى فراشه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير...» الحديث.

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه؛ فرواه مسعر عن حبيب.

واختلف عن مسعر؛ فرواه إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفارسي[٢] عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن باباه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [٣].

وخالفه خلاد بن يحيى[٤] وأبو معاوية الضرير ومصعب بن المقدام[٥]؛ رووه عن مسعر موقوفاً.

وكذلك رواه الثوري والأعمش عن حبيب[٦]، وهو المحفوظ موقوف.

س ٢١١٦ - وسئل عن حديث عبد الله بن الحارث[٧] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «إذا اختلفتم في الطريق فعرضه سبعة أذرع».

فقال: يرويه خالد الحذاء، واختلف عنه؛ فرواه عنبسة بن عبد الواحد وخالد بن عبد الله وأبو عوانة وعلي بن عاصم[٨] وعمر بن سنان صفدي[٩] عن خالد عن

---

١ ـ عبد الله بن باباه، بموحدتين بينهما ألف ساكنة، ويقال: بتحتانية بدل الألف، ويقال: بحذف الهاء، المكي، ثقة، من الثالثة. التقريب ٢٩٦.

٢ ـ يبحث عن ترجمته.

٣ ـ أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، من طريق عمر بن سهل ثنا محمد بن إسماعيل [عن] مسعر. ص ٢٦٣ (٧٢٧).

٤ ـ صدوق رمي بالإرجاء، تقدم.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٦ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ثواب من قال عند منامه: لا إله إلا الله وحده لا شريك له... إلخ، من طريق شعبة وسفيان عن حبيب. ص ٤٧١ ـ ٤٧٢ (٨١٠، ٨١١).

٧ ـ هو: أبو الوليد، نسيب ابن سيرين.

٨ ـ صدوق يخطئ ويصرّ ورمي بالتشيع، تقدم.

٩ ـ صفدي لقب، قال الدارقطني: متروك، تقدم في السؤال رقم ٧٦٦.

يوسف[1] بن عبد الله بن الحارث عن أبيه عن أبي هريرة[2] .

ورواه هشيم[3] عن[4] خالد الحذاء عن عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة، وقال مرة: عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أبيه[5] .

ورواه عمر بن سنان أيضاً عن خالد بن[6] بإسناد آخر عن ابن سيرين عن أبي هريرة، وأرسله ابن علية عن خالد (٣/ ٢٠٠/ ٢) عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن النبي ﷺ .

وقال معمر: عن خالد عن رجل من آل سيرين عن أبي هريرة.

والصحيح عن خالد عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أبيه عن أبي هريرة.

س ٢١١٧ - وسئل عن حديث عبد الله بن ضمرة[7] السلولي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «[الدنيا][8] ملعونة، ملعون ما فيها إلا ما أراه عالم أو متعلم» .

---

١ ـ في الأصل (يونس) واسم ابن عبد الله يوسف.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في المساقاة، باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه، من طريق عبد العزيز بن المختار حدثنا خالد الحذاء. ٣/ ١٢٣٢ (١٦١٣).

وابن حبان في صحيحه، من طريق وهب بن بقية حدثنا خالد يعني ابن عبد الله عن خالد يعني الحذاء. الإحسان ١١/ ٤٥٦ (٥٠٦٧).

والبيهقي في سننه الكبرى، في إحياء الموات، باب القوم يختلفون في سعة الطريق الميتاء إلى ما أحبوه، من طريق عبد العزيز. ٦/ ١٥٤.

والبغوي في شرح السنة، باب وضع الخشب على جدار الجار، من طريق مسلم. ٨/ ٢٤٨ (٢١٧٥).

٣ ـ ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي. التقريب ٥٧٤.

٤ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن هشيم أنا خالد. ٢/ ٢٢٨.

٦ ـ هكذا في الأصل (خالد بن) وهو: ابن مهران الحذاء.

٧ ـ في الأصل (حمزة) وهو: عبد الله بن ضمرة السلولي، وثقه العجلي، من الثالثة. التقريب ٣٠٨.

٨ ـ في الأصل (الدنيا) ساقط.

فقال: يرويه ابن ثوبان وهو عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان[١] ، واختلف عنه؛ فرواه علي بن ميمون العطار عن أبي خُليد عتبة بن حماد عن ابن ثوبان عن عطاء ابن قرة عن عبد الله بن ضمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [٢] .

وخالفه[٣] يحيى بن اليمان[٤] ؛ رواه عن ابن ثوبان عن أبيه عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قوله، وهو وهم، وقيل: عن ابن ثوبان عن عبدة بن أبي لبابة عن أبي وائل، ولا يصح.

ورواه خالد بن يزيد العدوي[٥] عن الثوري عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن ضمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [٦] ، ولم يتابع خالد على هذا القول.

---

١ ـ صدوق يخطئ، ورمي بالقدر، وتغير بأخرة، تقدم.

٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الزهد، من طريق علي بن ثابت نا عبد الرحمن بن ثابت، وقال: هذا حديث حسن غريب. ٣/ ٢٦٢.

وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب مثل الدنيا، عن علي بن ميمون الرقي. ٢/ ١٣٧٧ (٤١١٢).

والبيهقي في شعب الإيمان بسنده إلى ابن ثوبان. ١/ ٢/ ٢٢٩.

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب قوله ﷺ : «العالم والمتعلم شريكان»، من طريق سليمان بن أحمد حدثنا عتبة بن حماد. ١/ ٣٣.

٣ ـ في الأصل قبل هذا جاء (وخالفه ابن اليمان؛ رواه عن ابن ثوبان عن أبيه عن عبد الله ولا يصح، ورواه خالد بن يزيد العدوي عن الثوري عن عطاء بن قرة عن عبد الله بن ضمرة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ)، وهذا تكرار لما سيأتي.

٤ ـ صدوق عابد يخطئ كثيراً وقد تغير، تقدم.

٥ ـ تقدم في السؤال رقم ٢٥٤ ، كذبه أبو حاتم ويحيى.

٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به خالد بن يزيد العدوي العمري عن الثوري عن عطاء ابن قرة عنه. أطراف الغرائب والأفراد ٢٩٦/ ٢.

وابن الجوزي في العلل المتناهية في الزهد، حديث في أن الدنيا ملعونة، من طريق الدارقطني وقال: تفرد به خالد بن يزيد العدوي، وقال ابن عدي: لا يتابع على حديثه. ٢/ ٣١١ ـ ٣١٢ (١٢٣٠).

س ٢١١٨ - وسئل عن حديث عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إن جهنم لما سيق إليها أهلها تلقتهم بعنف فلفحتهم لفحة لم يترك لحماً على عظم إلا ألقته على العرقوب».

فقال: يرويه أبو سنان ضرار بن مرة عن عبد الله بن [أبي] الهذيل، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن سليمان الأصبهاني[1] عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [2] .

وخالفه محمد بن فضيل؛ فرواه عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي هريرة موقوفاً [3] .

وخالفهما ابن عيينة (٣/ ٢٠١/ ١) وجرير بن عبد الحميد؛ روياه عن أبي سنان عن ابن أبي الهذيل قوله لم يذكر أبا هريرة[4] .

س ٢١١٩ - وسئل عن حديث عبد الله بن السائب[5] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «الصلاة المكتوبة إلى الصلاة المكتوبة بعدها كفارة لما بينهما، والجمعة إلى الجمعة كفارة، والشهر إلى الشهر ـ يعني رمضان ـ كفارة لما بينهما» الحديث.

فقال: يرويه العوام بن حوشب، واختلف عنه؛ فرواه هشيم عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن السائب عن أبي هريرة[6] .

---

١ ـ صدوق يخطىء، تقدم.

٢ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، عن أحمد بن رشدين، قال: حدثنا يحيى بن سليمان الجعفي قال: حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن أبي الهذيل إلا أبو سنان، تفرد به محمد بن سليمان الأصبهاني. ١/ ١٩٧ (٢٨٠)، وأبو نعيم في الحلية ٣٦٣/٤، ٩٣/٥، وأيضاً في أخبار أصبهان ١٧٤/٢ ـ ١٧٥.

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه محمد بن سليمان الأصبهاني، وهو ضعيف. ١٠/ ٣٨٩.

٣ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/ ٣٦٣.

٤ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق جرير وذكره عن ابن عيينة. ٣٦٣/٤.

٥ ـ هو: الكندي.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن هشيم. ٢/ ٢٢٩. =

وخالفه يزيد بن هارون؛ فرواه عن العوام بن حوشب عن عبد الله بن السائب عن رجل من الأنصار عن أبي هريرة[١] .

وقول يزيد أشبه بالصواب[٢] .

س ٢١٢٠ - وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا يتمنين أحدكم الموت، إما محسناً فلعله يزداد خيراً، وإما مسيئاً فلعله يستعتب».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن سعد.

واختلف عنه؛ فرواه الحفاظ عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة[٣] .

وخالفهم إسحاق بن منصور[٤] ؛ فرواه عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، ووهم فيه.

= والحاكم في المستدرك في التوبة والإنابة، من طريق إسحاق بن يوسف ثنا العوام وفيه اختصار، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ٤/ ٢٥٩.

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن يزيد. ٢/ ٥٠٦.
وأخرجه الحاكم في المستدرك، في العلم، من طريق سعيد بن مسعود ثنا يزيد بن هارون وليس فيه ذكر الرجل المبهم، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم؛ فقد احتج بعبد الله بن السائب بن أبي السائب الأنصاري ولا أعرف له علة. ١/ ١١٩ ـ ١٢٠.
قلت: هو ليس بابن أبي السائب بل هو الكندي.

٢ ـ قد أطال الكلام الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله في المسند ورجح رواية هشيم. انظر ١٢/ ٩٨ ـ ١٠٢ (٧١٢٩).

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الجنائز، باب تمني الموت، من طريق معن بن عيسى عن إبراهيم بن سعد. ٤/ ٢.
وأحمد في مسنده، من طريق حماد عن إبراهيم ويعقوب. ٢/ ٢٦٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق أبي مروان العثماني حدثنا إبراهيم. الإحسان ٧/ ٢٦٧ (٣٠٠٠).

٤ ـ السلولي: صدوق تكلم فيه للتشيع، تقدم.

ورواه يزيد بن أبي حبيب عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة.

وخالفهم الزبيدي[١] ومعمر والنعمان بن راشد[٢] وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع[٣] ومحمد بن أبي حفصة؛ رووه عن الزهري عن أبي عبيد مولى عبد الرحمن ابن عوف وهو مولى ابن أزهر[٤]، وقيل: عن إبراهيم بن إسماعيل بن[٥] مجمع عن الزهري عن أبي عبيد عن الأعرج عن أبي هريرة[٦].

قاله إبراهيم الحربي عن أبي مصعب عن الدراوردي[٧] عن إبراهيم بن إسماعيل، وهو وهم.

قلت: إبراهيم الحربي عن أبي مصعب عن الدراوردي لقي. قال: إبراهيم يخطئ كثيراً ولا يرجع.

س ٢١٢١ - وسئل عن (٣/ ٢٠١/ ٢) حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

---

١ ـ في الأصل (الزهري).

٢ ـ صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

٣ ـ ضعيف، تقدم.

٤ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٥ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المرضى، باب تمني المريض الموت من طريق شعيب عن الزهري. ١٠/ ١٢٧ (٥٦٧٣).
والنسائي في سننه، من طريق الزبيدي. ٤/ ٣.
وأحمد في مسنده، من طريق معمر. ٢/ ٣٠٩.
وأيضاً من طريق محمد بن أبي حفصة. ٢/ ٥١٤.
والدارمي في سننه باب لا يتمنى أحدكم الموت، من طريق شعيب. ٢/ ٣١٣.
والبيهقي في سننه الكبرى في الجنائز، باب المريض لا يسب الحمى ولا يتمنى الموت... إلخ، من طريق شعيب. ٣/ ٣٧٧.
والبغوي في شرح السنة باب كراهية تمني الموت من طريق معمر. ٥/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨ (١٤٤٥).

٧ ـ تقدم.

عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ألم تروا إلى ما قال ربكم: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافر يقولون: الكوكب الكوكب».

فقال: اختلف فيه على عبيد الله؛ فقال الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة[1] . قاله يونس عن الزهري.

ورواه صالح بن كيسان عن عبيد الله عن[2] زيد بن خالد الجهني[3] ، وهو الصواب.

قلت: سمع من عبيد الله. قال: سمع من ابن عمر، هو أسن من الزهري. والحديث في الموطأ.

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء. ١/ ٨٤ (٧٢).
والنسائي في سننه، في الاستسقاء، كراهية الاستمطار بالكوكب. ٣/ ١٦٤.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا رأى المطر. ص ٥١٦ (٩٢٣).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الاستسقاء، باب كراهية الاستمطار بالأنواء. ٣/ ٣٥٨.

٢ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب يستقبل الناس الإمام إذا سلم. ٢/ ٣٣٣ (٨٤٦).
وأيضاً في الاستسقاء، باب ﴿وتجعلون رزقكم أنكم تكذبون﴾. ٢/ ٥٢٢ (١٠٣٨).
وأيضاً في المغازي، باب غزوة الحديبية. ٧/ ٥٣٩ (٤١٤٧).
وأيضاً في التوحيد. ١٣/ ٤٦٦ (٧٥٠٣).
ومسلم في صحيحه، في الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء. ١/ ٨٣ ـ ٨٤ (٧١).
وأبو داود في سننه، في الكهانة، باب في النجوم. ٤/ ٢٢ ـ ٢٣.
والنسائي في سننه، في الاستسقاء، باب كراهية الاستمطار بالكوكب. ٣/ ١٦٤ ـ ١٦٥.
وأيضاً في عمل اليوم والليلة. ص ٥١٦ ـ ٥١٧ (٩٢٤، ٩٢٥).
ومالك في الموطأ، في الاستسقاء، باب الاستمطار بالنجوم. ١/ ١٩٢.
والحميدي في مسنده. ٢/ ١٣٥٦ (٨١٣).
وعبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب الاستسقاء بالأنواء والسمح. ١١/ ٤٥٩ (٢١٠٠٣).
وأحمد في مسنده. ٤/ ١١٧.
وأبو عوانة في مسنده. ١/ ٢٦ ـ ٢٧. =

س ٢١٢٢ - وسئل عن حديث عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل، سئل رسول الله ﷺ عن الأمة تزني قبل أن تحصن فقال: «إن زنت فاجلدوها، فإن زنت فاجلدوها، فإن زنت في الثالثة أو الرابعة فبيعوها ولو بحبل من ضفر».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل(١).

= وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١/ ٤١٧ ـ ٤١٨ (١٨٨).
والطبراني في الكبير في مسند زيد بن خالد. ٥/ ٢٧٦ ـ ٢٧٨ (٥٢١٣ ـ ٥٢١٦).
وابن منده في الإيمان. ٢/ ٥٦٩ ـ ٥٧١ (٥٠٣ ـ ٥٠٦).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة. ٢/ ١٨٨.
وأيضاً في الاستسقاء، باب كراهية الاستمطار بالأنواء. ٣/ ٣٥٧ ـ ٣٥٨.
والبغوي في شرح السنة. (١١٦٩).

١ ـ ذكره الترمذي في سننه، في الحدود، باب ما جاء في الرجم على الثيب، عن سفيان بن عيينة، وقال: هكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعاً (والثاني في العسيف الذي يأتي بعد هذا) عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل، وحديث ابن عيينة وهم، وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى الزبيدي ويونس بن يزيد وابن أخي الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة».
والزهري عن عبيد الله عن شبل بن خالد عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة» وهذا الصحيح عند أهل الحديث.
وشبل بن خالد لم يدرك النبي ﷺ، إنما روى شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي ﷺ وهذا الصحيح، وحديث ابن عيينة غير محفوظ، وروي عنه أنه قال: شبل بن حامد، وهو خطأ إنما هو شبل بن خالد، ويقال أيضاً: شبل بن خليد. ٢/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤.
وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الرجم، إقامة الرجل الحد على وليدته، عن الحارث بن مسكين عن سفيان. ٤/ ٣٠٢ (٧٢٦٠).
وابن ماجه في سننه، باب إقامة الحدود على الإماء. ٢/ ٨٥٧ (٢٥٦٥).
والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٣٥٥ (٨١٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الحدود، في الرجل يزني مملوكه يقام عليه الحد أم لا؟ عن ابن عيينة. ٩/ ٥١٣. =

وخالفه يحيى بن سعيد الأنصاري وصالح بن كيسان والوليد بن كثير؛ رووه عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد[1] بن خالد[2] ولم يذكروا شبلاً[3] .

وكذلك رواه عبد الأعلى وغندر عن معمر عن الزهري[4] .

= وأحمد في مسنده، عن ابن عيينة. ٤/ ١١٦ .

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة، ولا نعلم أحداً قال: عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل بن معبد إلا ابن عيينة. ١٥١/ ١ .

والطبراني في الكبير، من طريق الحميدي وأبي بكر بن أبي شيبة. ٥/ ٢٧٤ (٥٢٠٣).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الحدود، باب حد الرجل أمته إذا زنت. ٨/ ٢٤٤ .

١ ـ في الأصل (يزيد) وهو خطأ.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب بيع المدبر، من طريق صالح. ٤/ ٤٢١ (٢٢٣٢، ٢٢٣٣).

وأيضاً في العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق، من طريق سفيان عن الزهري (وليس فيه ذكر شبل). ٥/ ١٧٨ (٢٥٥٥ ـ ٢٥٥٦).

ومسلم في صحيحه، من طريق صالح. ٣/ ١٣٢٩ .

والنسائي في سننه الكبرى، في الرجم، من طريق يحيى وصالح. ٤/ ٣٠١ ـ ٣٠٢ (٧٢٥٦، ٧٢٥٧، ٧٢٥٨).

وأبو داود الطيالسي في مسنده، عن زمعة عن الزهري. ص ١٨٩ ـ ١٩٠ (١٣٣٤)، ص ٣٢٨ (٢٥١٣).

والطبراني في الكبير، من طريق الوليد وزمعة. ٥/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥ (٥٢٠٤ ـ ٥٢٠٥).

وأيضاً من طريق صالح بن كيسان، ولكن ليس فيه ذكر الزهري. ٥/ ٢٧٥ (٥٢٠٦).

٣ ـ في الأصل (شيئا) وهو خطأ.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الحدود، باب رجم اليهود، أهل الذمة في الزنى، من طريق عبد الرزاق. ٣/ ١٣٢٩ .

وعبد الرزاق في مصنفه، باب زنا الأمة، عن معمر. ٧/ ٣٩٣ (١٣٥٩٨).

وأحمد في مسنده، من طريق غندر وعبد الرزاق. ٤/ ١١٧ .

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق عن معمر. ٥/ ٢٧٣ (٥٢٠١).

ورواه يزيد بن زريع عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن[1] زيد بن[2] خالد وحده[3] .

ورواه[4] عبد الوهاب بن[5] عطاء عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله عن أبي هريرة وحده[6] .

ورواه ابن وهب وأصحاب الموطأ عن مالك عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد[7] .

---

١ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ بيّن.

٢ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ بيّن.

٣ ـ وأخرجه الطبراني في الكبير، من طريق عبد الله بن جعفر عن صالح عن عبيد الله عن زيد وحده. ٥/ ٢٧٥ (٥٢٠٧).

٤ ـ من (ورواه عبد الوهاب ـ إلى ـ عن أبي هريرة وحده) في الأصل مكرر.

٥ ـ تقدم، وهو: صدوق ربما أخطأ.

٦ ـ وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق القعنبي ويحيى بن يحيى عن مالك، وفيه عن أبي هريرة وحده. ٣/ ١٣٢٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب حد الرجل أمته إذا زنت، من طريق يحيى عن مالك. ٨/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤.

٧ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب بيع العبد الزاني، عن إسماعيل قال: حدثني مالك. ٤/ ٣٦٩ (٢١٥٣، ٢١٥٤).

وأيضاً في الحدود، باب إذا زنت الأمة، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك. ١٢/ ١٦٢ (٦٨٣٧، ٦٨٣٨).

ومسلم في صحيحه، من طريق ابن وهب. ٣/ ١٣٢٩ (١٧٠٤).

وأبو داود في سننه، في الحدود، باب في الأمة تزني ولم تحصن، عن القعنبي عن مالك. ٤/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤.

ومالك في الموطأ، في الحدود، باب جامع ما جاء في حد الزنا. ٢/ ٨٢٦ (١٤).

وأحمد في مسنده، في مسند زيد بن خالد عن ابن مهدي ثنا مالك. ٤/ ١١٧.

والدارمي في سننه، في الحدود، باب في المماليك إذا زنوا يقيم عليهم سادتهم الحدود دون السلطان، عن خالد بن مخلد ثنا مالك. ٢/ ١٨١.

والنسائي في سننه الكبرى، عن قتيبة بن سعيد عن مالك. ٤/ ٣٠٢ (٧٢٥٩).

وابن الجارود في المنتقى، باب حد الزاني البكر والثيب، من طريق بشر بن عمر ثنا مالك. ص ٢٧٩ (٨٢١). =

ورواه إسحاق بن راشد[١] عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة وحده[٢] .

ورواه عقيل (٣/ ٢٠٢/ ١) بن خالد وابن أخي الزهري[٣] ويونس والزبيدي والأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله عن[٤] شبل بن خليد[٥] عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي ﷺ [٦] .

واختلف عن منصور بن المعتمر؛ فرواه جرير بن عبد الحميد وأبو حفص الأبار عن منصور عن الزهري عن زيد بن خالد عن أبي هريرة.

= والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ابن وهب عن مالك. ٣/ ١٣٥ .
والطبراني في الكبير، من طريق القعنبي وعبد الله بن يوسف عن مالك. ٥/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤ (٥٢٠٢) .
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك. الإحسان ١٠/ ٢٩٢ (٤٤٤٤) .
والبيهقي في سننه الكبرى، كتاب الحدود، باب ما جاء في حد المماليك، من طريق القعنبي وابن بكير. ٨/ ٢٤٢ .
وأيضاً في باب حد الرجل أمته إذا زنت، من طريق القعنبي. ٨/ ٢٤٤ .

١ ـ إسحاق بن راشد الجزري، أبو سليمان، ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر. التقريب ١٠٠ .
٢ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الرجم، إقامة الرجل الحد على وليدته إذا زنت، وفيه عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة (ليس فيه عن أبيه)، وقال: هذا خطأ. ٤/ ٣٠١ (٧٢٥٥) .
٣ ـ تقدم، هو: محمد بن عبد الله، صدوق له أوهام.
٤ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.
٥ ـ هو: شبل بن حامد أو ابن خالد أو ابن خليد المزني، مقبول، من الثالثة. التهذيب ٤/ ٣٠٤، التقريب ٢٦٣ .
٦ ـ ذكره الترمذي في سننه، وقال: وهذا الصحيح عند أهل الحديث. ٢/ ٣٢٤ .
وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طرق يونس وابن أخي الزهري والزبيدي. ٤/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣ (٧٢٦١ ـ ٧٢٦٣) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الحدود، باب حد البكر في الزنا، من طريق يونس. ٣/ ١٣٥ .
وأيضاً من طريق الزبيدي. ٣/ ١٣٥ ـ ١٣٦ .
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق عقيل، وأيضاً من طريق يونس، وفيه شبل بن حامد. ٨/ ٢٤٤ .

ورواه أبو شيبة[١] عن منصور عن الزهري عن أبي هريرة ليس بينهما أحد.

ورواه عمار بن أبي فروة[٢] عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة[٣].

والصحيح حديث عبيد الله عن أبي هريرة وزيد[٤] بن خالد وحديث عبيد الله عن شبل عن عبد الله بن مالك غير مدفوع.

وكذلك حديث عروة عن عمرة عن عائشة.

س **٢١٢٣** - وسئل عن حديث عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل، قام رجل فقال: يا رسول الله، اقض بيننا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه فقال: أجل، وائذن لي، إن ابني كان عسيفاً على هذا، وإنه زنى بامرأته. الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل[٥].

---

١ ـ لعله إبراهيم بن عثمان العبسي، وهو متروك الحديث.

٢ ـ عمار بن أبي فروة الأموي، المدني، أبو عمرو، ويقال: عمارة، مقبول، من السادسة. التقريب ٤٠٨.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الرجم. ٤/ ٣٠٣ (٧٢٦٤، ٧٢٦٥).
وابن ماجه في سننه، في الحدود، باب إقامة الحدود على الإماء. ٢/ ٨٥٧ (٢٥٦٦).
وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، عمارة بن أبي فروة، قال البخاري: لا يتابع في حديثه، وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء، وذكره ابن حبان في الثقات فما أجاد، رواه النسائي في الرجم عن الربيع بن سليمان عن شعيب بن الليث عن أبيه، وليس هو في رواية ابن السني، وله شاهد من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد وغيرهما رواه الشيخان وغيرهما. مصباح الزجاجة ٢/ ٣١٠ (٩١٨).
والطحاوي في شرح معاني الآثار. ٣/ ١٣٦.

٤ ـ في الأصل (يزيد) وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الحدود، باب ما جاء في الرجم على الثيب، عن نصر بن علي وغير واحد قالوا: ثنا ابن عيينة، وبعد ما ذكر حديث الأمة قال: هكذا روى ابن عيينة الحديثين جميعاً عن أبي هريرة وزيد بن خالد وشبل، وحديث ابن عيينة وهم، وهم فيه سفيان بن عيينة أدخل حديثاً في حديث، والصحيح ما روى الزبيدي ويونس بن يزيد وابن أخي الزهري عن عبيد الله عن =

وخـالفه يحيى بن سعيد الأنصاريّ وصالح بن كيسان؛ فرووه عن الزهري عن

= أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة»، والزهري عن عبيد الله عن شبل بن خالد عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة»، وهذا الصحيح عند أهل الحديث، وشبل بن خالد لم يدرك النبي ﷺ ، إنما روى شبل عن عبد الله بن مالك الأوسي عن النبي ﷺ ، وهذا الصحيح، وحديث ابن عيينة غير محفوظ. وروي عنه أنه قال: شبل بن حامد وهو خطأ، وإنما هو شبل بن خالد، ويقال أيضاً: شبل بن خليد. ٢/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤.

والنسائي في سننه الكبرى، في الرجم، الاعتراف مرة واحدة... إلخ، عن قتيبة ثنا سفيان. ٤/ ٢٨٥ (٧١٩٠).

وأيضاً في القضاء. ٣/ ٤٧٧ ـ ٤٧٨ (٥٩٦٨ ـ ٥٩٧٠).

وأيضاً في سننه، في القضاء، صون النساء عن مجلس الحكم. ٨/ ٢٤١ ـ ٢٤٢.

وابن ماجه في سننه، باب حد الزنا. ٢/ ٨٥٢ (٢٥٤٩).

والشافعي في مسنده، عن ابن عيينة (وفي المطبوعة وسئل) بدل (وشبل). ٢/ ٧٩ (٢٥٥).

والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٣٥٤ ـ ٣٥٥ (٨١١).

وأحمد في مسنده، عن ابن عيينة. ٤/ ١١٥ ـ ١١٦.

والدارمي في سننه، في الحدود، باب الاعتراف بالزنا، عن محمد بن يوسف ثنا ابن عيينة. ١٧٧/٢.

والبزار في مسنده. ١٥١/ ١ ـ ٢ (وفيه شبل بن معبد).

وابن الجارود في المنتقى، عن ابن المقرئ ثنا سفيان. ص ٢٧٤ ـ ٢٧٥ (٨١١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب حد البكر في الزنا. ٣/ ١٣٤ ـ ١٣٥.

والطبراني في الكبير. ٥/ ٢٦٩ (٥١٩١)، ٢٧٠ (٥١٩٢).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما جاء في نفي البكر، وقال: رواه البخاري في الصحيح عن علي ابن عبد الله وغيره عن سفيان دون ذكر شبل، والحفاظ يرونه خطأ في هذا الحديث... إلخ. ٢٢٢/٨.

وأيضاً في باب من أجاز أن لا يحضر الإمام... إلخ، من طريق الحميدي. ٨/ ٢١٩ ـ ٢٢٠.

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحدود، باب الاعتراف بالزنا، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان، وليس فيه ذكر شبل. ١٢/ ١٣٦ ـ ١٣٧ (٦٨٢٧، ٦٨٢٨).

وأيضاً في باب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه، عن محمد بن يوسف حدثنا ابن عيينة، وليس فيه ذكر شبل. ١٢/ ١٨٥ ـ ١٨٦ (٦٨٥٩، ٦٨٦٠).

وأيضاً في الاعتصام بالكتاب والسنة، عن مسدد حدثنا سفيان، وليس فيه ذكر شبل. ١٣/ ٢٤٩ =

عبيد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد[1] ولم يذكروا[*] شبلاً[2] .

وكذلك رواه مالك بن أنس عن الزهري، واختلف عنه؛ فرواه أبو عاصم عن مالك عن الزهري عن عبيد الله عن زيد بن خالد وحده.

ورواه أصحاب الموطأ عن مالك فقالوا فيه: عن أبي هريرة وزيد بن خالد[3] .

= (٧٢٧٨، ٧٢٧٩).

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في أخبار الآحاد، من طريق صالح. ١٣/ ٢٣٣ (٧٢٥٨، ٧٢٥٩).

ومسلم في صحيحه، من طريق صالح. ٣/ ١٣٢٦ .

والطبراني في الكبير، من طريق صالح. ٥/ ٢٧١ (٥١٩٦).

* ـ هكذا جاء في الأصل (فرووه، ولم يذكروا بالجمع).

٢ ـ في الأصل (شيئا).

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ، عن إسماعيل قال: حدثني مالك. ١١/ ٥٢٣ (٦٦٣٣، ٦٦٣٤).

وأيضاً في الحدود، باب إذا رمى امرأته أو امرأة غيره بالزنا عند الحاكم والناس هل على الحاكم... إلخ، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك. ١٢/ ١٧٢ (٦٨٤٢، ٦٨٤٣).

وأبو داود في سننه، في الحدود، باب في المرأة التي أمر النبي ﷺ برجمها، عن القعنبي. ٤/ ٢٦١ ـ ٢٦٢.

والترمذي في سننه، من طريق معن ثنا مالك، وقال: حديث أبي هريرة وزيد بن خالد حديث حسن صحيح، وهكذا روى مالك بن أنس ومعمر وغير واحد عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة وزيد بن خالد عن النبي ﷺ . ٢/ ٣٢٣.

والنسائي في سننه، في القضاء، صون النساء عن مجلس الحكم، من طريق ابن القاسم عن مالك. ٨/ ٢٤٠ ـ ٢٤١.

وأيضاً في سننه الكبرى، في الرجم، عن قتيبة بن سعيد عن مالك. ٤/ ٢٨٥ (٧١٩١).

وأيضاً في القضاء، من طريق ابن وهب. ٣/ ٤٧٨ (٥٩٧١).

ومالك في الموطأ، في الحدود، باب ما جاء في الرجم. ٢/ ٨٢٢ (٦).

والشافعي في مسنده. ٢/ ٧٨ ـ ٧٩ (٢٥٤، ٢٥٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ابن وهب عن مالك ويونس. ٣/ ١٣٥ . =

وكذلك قال يونس بن يزيد وابن جريج وزمعة[1] وابن أبي حفصة[2] والليث بن سعد وابن أبي ذئب وابن إسحاق[3] .

= والطبراني في الكبير، من طريق القعنبي. ٥/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩ (٥١٩٠).
وأيضاً من طريق عبد الله بن عبد الحكم عن مالك. ٥/ ٢٦٩ (٥١٩١).
وأيضاً من طريق ابن وهب. ٥/ ٢٧٠ ـ ٢٧١ (٥١٩٥).

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب الوكالة في الحدود، من طريق الليث مختصراً. ٤/ ٤٩١ ـ ٤٩٢ (٢٣١٤، ٢٣١٥).
وأيضاً في الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، من طريق ابن أبي ذئب. ٣٠١/٥ (٢٦٩٥، ٢٦٩٦).
وأيضاً في الشروط، باب الشروط التي لا تحل في الحدود، من طريق ليث. ٥/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤ (٢٧٢٤، ٢٧٢٥).
وأيضاً في الحدود، باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائباً عنه، من طريق ابن أبي ذئب. ١٦٠/١٢ (٦٨٣٥، ٦٨٣٦).
وأيضاً في الأحكام، باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلاً وحده للنظر في الأمور، من طريق ابن أبي ذئب. ١٣/ ١٨٥ (٧١٩٣، ٧١٩٤).
ومسلم في صحيحه، في الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، من طريق الليث. ٣/ ١٣٢٤ ـ ١٣٢٥ (١٦٩٧، ١٦٩٨).
وأيضاً من طريق يونس. ٣/ ١٣٢٦.
والترمذي في سننه، عن قتيبة ثنا الليث. ٢/ ٣٢٣.
والنسائي في سننه الكبرى، في الرجم، عن قتيبة ثنا الليث. ٤/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦ (٧١٩٢).
وأيضاً في القضاء، من طريق يونس وغيره. ٣/ ٤٧٨ (٥٩٧٢، ٥٩٧٣).
وأبو داود الطيالسي في مسنده، عن ابن أبي ذئب. ص ١٨٩ (١٣٣٣).
وأيضاً عن زمعة عن الزهري. ص ٣٢٨ (٢٥١٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب البكر، عن ابن جريج. ٧/ ٣١١ (١٣٣١٠).
وابن حبان في صحيحه، من طريق الليث عن الزهري. الإحسان ١٠/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣ (٤٤٣٧).
والطبراني في الكبير، من طريق ابن جريج. ٥/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨ (٥١٨٨).
وأيضاً من طريق الليث. ٥/ ٢٦٩ (٥١٩١)، ٢٧٠ (٥١٩٣). =

وكذلك قال عبد الأعلى عن معمر عن الزهري[1] .

وخالفه يزيد بن زريع؛ فرواه عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وحده.

وكذلك رواه عمرو بن شعيب وبكر بن وائل عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة وحده[2] ، وهو (٣/ ٢٠٢/ ٢) محفوظ عن أبي هريرة وزيد بن خالد، وأما ما قاله ابن عيينة فلم يتابع على[3] قوله عن شبل.

ورواه الماجشون وصالح بن كيسان وابن أخي الزهري[4] وجماعة عن الزهري عن عبيد الله عن[5] زيد بن خالد وحده مختصراً[6] .

= وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب وزمعة. ٥/ ٢٧٢ (٥١٩٩).

والبغوي في شرح السنة، في الحدود، باب حد الزنا، من طريق أبي مصعب عن مالك. ١٠/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥ (٢٥٧٩).

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق عبد الرزاق عن معمر. ٣/ ١٣٢٦.

وعبد الرزاق في مصنفه، عن معمر. ٧/ ٣١٠ (١٣٣٠٩).

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٤/ ١١٥.

والطبراني في الكبير، من طريق عبد الرزاق عن معمر. ٥/ ٢٦٨ (٥١٨٩).

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في أخبار الآحاد، من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهري. ١٣/ ٢٣٣ (٧٢٦٠).

وذكره النسائي في سننه الكبرى، في القضاء، عن بكير بن الأشج عن عمرو بن شعيب. ٤٧٨/٣.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، باب إقامة الحد على من اعترف بالزنا مرة وثبت عليها، من طريق شعيب عن الزهري. ٨/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥.

٣ ـ في الأصل (عليه).

٤ ـ تقدم، وهو: صدوق له أوهام.

٥ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الشهادات، باب شهادة القاذف والسارق والزاني، من طريق عقيل عن الزهري. ٥/ ٢٥٥ (٢٦٤٩).

وأيضاً في الحدود، باب البكران يجلدان وينفيان، من طريق عبد العزيز. ١٢/ ١٥٦ (٦٨٣١). =

ورواه ليث بن سعد عن عقيل [عن الزهري][1] عن ابن المسيب عن أبي هريرة[2] ولم يتابع عليه، ولعله حديث آخر حفظه عقيل عن الزهري[3]، والله أعلم.

س ٢١٢٤ - وسئل عن حديث عبيد الله عن أبي هريرة أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: «إني أرى الليلة ظُلّة تنطف منها السمن والعسل كان الناس يتكففون[4] بأيديهم فالمستقل والمستكثر» الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه معمر.

= والطيالسي في مسنده، عن الماجشون. ص ١٨٩ (١٣٣٢).
والطبراني في الكبير، من طريق معروف عن الزهري. ٥/ ٢٧٠ (٥١٩٤).
وأيضاً من طريق الماجشون. ٥/ ٢٧١ ـ ٢٧٢ (٥١٩٧، ٥١٩٨).
وأيضاً من طريق سليمان بن كثير عن الزهري مفصلاً. ٥/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣ (٥٢٠٠).
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الماجشون. ٨/ ٢٣٦.
وأيضاً في باب ما جاء في نفي البكر، من طريق الماجشون. ٨/ ٢٢٢.
والبغوي في شرح السنة، من طريق الماجشون. ١٠/ ٢٧٨ (٢٥٨١).

١ ـ الزيادة من صحيح البخاري وغيره.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب البكران يجلدان وينفيان، عن يحيى بن بكير حدثنا الليث، مختصراً. ١٢/ ١٥٦ ـ ١٥٧ (٦٨٣٣).
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد مختصراً. ٢٢٢/٨.

٣ ـ قال ابن حجر: هكذا خالف عقيل عبد العزيز بن أبي سلمة في شيخ الزهري، فإن كان هذا المتن مختصراً من قصة العسيف فقد وافق عبد العزيز جميع أصحاب الزهري؛ فإن شيخه عندهم عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة لا سعيد بن المسيب، وإن كان حديثاً آخر فالراجح قول عقيل؛ لأنه أحفظ لحديث الزهري من عبد العزيز، لكن قد روى عقيل عن الزهري الحديث الآخر موافقاً لعبد العزيز أخرجهما النسائي من طريق حجين - بمهملة ثم جيم مصغر - بن المثنى عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب فذكر الحديثين على الولاء؛ حديث زيد بن خالد من رواية عبيد الله عنه، وحديث أبي هريرة من رواية سعيد بن المسيب عنه، وابن شهاب صاحب حديث لا يستنكر منه حمله الحديث عن جماعة بألفاظ مختلفة. فتح الباري ١٢/ ١٥٨.

٤ ـ في الأصل (يلتعوان أيديهم) وأيضاً (المستكفي) والتصويب من مصادر أخرى.

واختلف عنه؛ فرواه محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ [1] .

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الرؤيا، باب في تأويل الرؤيا، عن محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق، وفيه كان معمر أحياناً يقول: عن ابن عباس، وأحياناً يقول: عن أبي هريرة. ٤/ ١٧٧٨.
وأبو داود في سننه، في الأيمان والنذور، باب في القسم هل يكون يميناً عن محمد بن يحيى بن فارس نا عبد الرزاق، وفيه عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث، مختصراً. ٣/ ٢٢٤.
وأيضاً في السنة، باب في الخلفاء، عن محمد بن يحيى بن فارس. ٤/ ٣٣٨.
والترمذي في سننه، في الرؤيا، باب ما جاء في رؤيا النبي ﷺ في الميزان والدلو، عن الحسين بن محمد نا عبد الرزاق، وفيه عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث، وقال: صحيح. ٣/ ٢٥٣.
وابن ماجه في سننه، في تعبير الرؤيا، عن محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق، وفيه عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث. ٢/ ١٢٩٠.
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ١/ ٢٣٦.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الرمادي عن عبد الرزاق، وفيه عن ابن عباس قال: كان أبو هريرة يحدث، وقال محمد بن يحيى الذهلي وفياض بن زهير وأحمد بن أزهر، ورواه أحمد بن يوسف السلمي فقال: كان معمر يقول مرة عن أبي هريرة، ومرة عن ابن عباس أن أبا هريرة يحدث، ورواه إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق فقال: عن ابن عباس أن رجلاً جاء، ورواه سفيان ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال: جاء رجل، وقال في الحديث: أقسمت عليك، وكذلك رواه يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري، إلا أنه قال في الحديث: قل فو الله يا رسول الله لتخبرني بالذي أخطأت. ١٠/ ٣٨ ـ ٣٩.
والبغوي في شرح السنة، باب أقسام تأويل الرؤيا، من طريق الرمادي نا عبد الرزاق، وفيه كان أبو هريرة يحدث، وقال: هذا حديث متفق على صحته، أخرجه محمد بن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني رأيت الليلة في المنام ظلة تنطف السمن والعسل، وكذلك أخرجه مسلم عن ابن أبي عمر عن سفيان عن الزهري. وأخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أو أبي هريرة وقال: قال عبد الرزاق، وكان معمر يقول أحياناً: عن ابن عباس وأحياناً عن أبي هريرة، ورواه أبو داود عن محمد بن يحيى بن فارس عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: قال أبو هريرة: إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أرى الليلة. ١٢/ ٢١٦ ـ ٢١٧ (٣٢٨٣).

وقيل: عنه عن عبيد الله عن أبي هريرة[١] .

وقيل: عنه عن ابن عباس أو أبي هريرة بالشك[٢] .

ورواه سفيان بن حسين[٣] وسليمان بن كثير[٤] عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس[٥] ، وقيل: عن الزهري أن أبا هريرة كان يحدث عن النبي ﷺ .

---

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الرؤيا، عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة. ١١/ ٢١٤ ـ ٢١٥ (٢٠٣٦٠).

والبغوي في شرح السنة، باب أقسام تأويل الرؤيا، من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق. ١٢/ ٢١٦ ـ ٢١٧.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، باب في تأويل الرؤيا، من طريق الزبيدي. ٤/ ١٧٧٧ (٢٢٦٩).

والنسائي في سننه الكبرى، في التعبير، عن محمد بن رافع ثنا عبد الرزاق، وفيه كان أحياناً يقول عن ابن عباس، وأحياناً يقول عن أبي هريرة. ٤/ ٣٨٧ (٧٦٤١).

٣ ـ ثقة في غير الزهري باتفاقهم، تقدم.

٤ ـ لا بأس به في غير الزهري، تقدم.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التعبير، باب رؤيا الليل، من طريق يونس عن الزهري وقال: وتابعه سليمان بن كثير وابن أخي الزهري وسفيان بن حسين عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ ، وقال الزبيدي: عن الزهري عن عبيد الله أن ابن عباس أو أبا هريرة عن النبي ﷺ ، وقال شعيب وإسحاق بن يحيى: عن الزهري كان أبو هريرة يحدث عن النبي ﷺ ، وكان معمر لا يسنده حتى كان بعد. ١٢/ ٣٩٠ (٧٠٠٠).

انظر: تغليق التعليق لابن حجر. ٥/ ٢٦٩ ـ ٢٧١.

وأيضاً في باب من لم ير الرؤيا لأول عابر إذا لم يصب، من طريق يونس، وفيه أن ابن عباس كان يحدث. ١٢/ ٤٣١ (٧٠٤٦).

ومسلم في صحيحه، من طريق سليمان بن كثير. ٤/ ١٧٧٨ ـ ١٧٧٩.

وأيضاً من طريق سفيان عن الزهري. ٤/ ١٧٧٨.

وأيضاً من طريق يونس. ٤/ ١٧٧٧.

وأبو داود في سننه، في الأيمان والنذور، باب في القسم هل يكون يميناً، من طريق سليمان. ٣/٢٢٤.

وأيضاً في السنة. ٤/ ٣٣٨.

والنسائي في سننه الكبرى، في التعبير، السمن والعسل، من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري. =

س ٢١٢٥ - وسئل عن حديث عبيد الله عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لو يعلم الذي يشرب [وهو قائم][1] ما في بطنه لاستقاءه».

فقال: يرويه عبد الرزاق عن معمر، واختلف عنه؛ فرواه أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة[2] .

وقال محمد بن عبد الأعلى الصنعاني: عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري مرسلاً عن أبي هريرة[3] .

= ٤/٣٨٧ (٧٦٤٠).

وابن ماجه في سننه، في تعبير الرؤيا، باب تعبير الرؤيا، من طريق ابن عيينة عن الزهري. ٢/ ١٢٨٩ ـ ١٢٩٠ (٣٩١٨).

والحميدي في مسنده، عن سفيان بن عيينة. ١/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ (٥٣٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأيمان والرؤيا، ما قالوا فيما يخبره النبي ﷺ من الرؤيا، من طريق سفيان بن حسين. ١١/ ٥٩ ـ ٦٠.

وأحمد في مسنده عن سفيان. ١/ ٢٣٦.

وأيضاً عن سفيان مختصراً. ١/ ٢١٩.

والدارمي في سننه، في الرؤيا، باب في القمص والبئر واللبن والعسل... إلخ، من طريق سليمان. ٢/١٢٨ ـ ١٢٩.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان بن حسين. ٤/ ٤٣٧ ـ ٤٣٨ (٢٥٦٥).

وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس عن الزهري. الإحسان ١/ ٣١٥ ـ ٣١٦ (١١١).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الأيمان، باب ما جاء في قوله أقسم إذا أقسمت، من طريق يونس عن الزهري. ١٠/ ٣٩ ـ ٤٠.

وابن حجر في تغليق التعليق، من طريق الدارمي. ٥/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠.

١ ـ الزيادة من مصادر أخرى.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٢/ ٢٨٣.

وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن حنبل حدثنا عبد الرزاق. الإحسان ١٢/ ١٤٢ (٥٣٢٤).

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجامع، باب الشراب قائماً. ١٠/ ٤٢٧ (١٩٥٨٨).

والبيهقي في سننه الكبري، في الصداق، باب ما جاء في الأكل والشرب قائماً، من طريق أحمد ابن منصور نا عبد الرزاق. ٧/ ٢٨٢.

ورواه أحمد بن سفيان النسائي وزهير بن محمد عن[1] عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة[2] ، وعند محمد بن عبد الأعلى فيه عن عبدالرزاق إسناد[*] آخر (٣/ ٢٠٣/ ١) قال: عن معمر عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [3] .

وقيل: عن محمود بن غيلان عن[4] عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، والصحيح عن معمر عن الأعمش.

س ٢١٢٦ - وسئل عن حديث عبيد الله عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا طيرة وخيرها الفال، قالوا: وما هو؟ قال: الكلمة الحسنة يسمعها أحدكم» .

فقال: يرويه الزهري، وقد اختلف عنه؛ فرواه محمد بن أبي عتيق[5] وموسى بن عقبة ومعمر وسعيد وعقيل والنعمان بن راشد[6] عن الزهري عن عبيد الله عن

---

١ ـ في الأصل (بن).

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، عن زهير بن محمد وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة إلا معمر ولا عن معمر إلا عبد الرزاق. ١٥١/ ٢ .
والبزار أيضاً عن زهير رواية أبي هريرة. ٢٢١/ ٢ .
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصداق، باب ما جاء في الأكل والشرب قائماً، من طريق زهير بن محمد. ٧/ ٢٨٢ .

* ـ في الأصل (إسناداً)

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الشراب قائماً. ١٠/ ٤٢٧ (١٩٥٨٩) .
وأحمد في مسنده عن عبد الرزاق. ٢/ ٢٨٣ .
والبزار في مسنده، عن زهير بن محمد ثنا عبد الرزاق وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا معمر. ٢٢١/ ٢ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الرزاق. الإحسان ١٢/ ١٤٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أحمد بن منصور نا عبد الرزاق. ٧/ ٢٨٢ .

٤ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

٥ ـ تقدم، وهو: مقبول.

٦ ـ صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

أبي هريرة عن النبي ﷺ[1].

ورواه الزبيدي عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة.

ورواه عبد الحميد بن جعفر[2] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وعطاء بن يزيد عن أبي هريرة، وحدث به عنه معلى بن عبد الرحمن[3]، وهو ضعيف.

وقد أتى بالوجهين جميعاً عن الزهري، ويشبه أن يكون القولان صحيحين، وعند الزهري فيه لفظ آخر عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا عدوى

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الطب، باب الطيرة، من طريق شعيب عن الزهري. ١٠/٢١٢ (٥٧٥٤).

وأيضاً في باب الفأل، من طريق معمر. ١٠/ ٢١٤ (٥٧٥٥).

وأيضاً في الأدب المفرد، باب الطيرة، من طريق شعيب. ص ٢٣٤ (٩١٠).

ومسلم في صحيحه، كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم، من طريق معمر. ٤/ ١٧٤٥ (٢٢٢٣).

وأيضاً من طريق عقيل وشعيب. ٤/ ١٧٤٦.

والطيالسي في مسنده، عن زمعة عن الزهري. ص ٣٢٨ (٢٥١٢).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الطيرة، عن معمر. ١٠/ ٤٠٣ (١٩٥٠٣).

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٢/ ٢٦٦.

وأيضاً من طريق عقيل. ٢/ ٤٥٣.

وأيضاً من طريق النعمان بن راشد. ٢/ ٥٢٤.

والبزار في مسنده، من طريق النعمان، وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة إلا النعمان، والنعمان صالح الحديث. ١٥١ / ٢.

قلت: بل تابعه شعيب ومعمر وعقيل وغيرهم كما تقدم.

وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الرزاق. الإحسان ١٣/ ٤٩٣ (٦١٢٤).

والبيهقي في سننه الكبرى، في القسامة، باب العيافة والطيرة والطرق، من طريق عبد الرزاق. ١٣٩/٨.

والبغوي في شرح السنة، من طريق عبد الرزاق. ١٢/ ١٧٥ ـ ١٧٦ (٣٢٥٥).

٢ ـ صدوق رمي بالقدر وربما وهم، تقدم.

٣ ـ متهم بالوضع وقد رمي بالرفض، تقدم.

ولا صفر ولا هامة»[1] .

وهو صحيح عنه حدّث به صالح بن كيسان ومعمر ويونس وعند الزهري فيه أيضاً عن سنان بن أبي سنان الدؤلي عن أبي هريرة[2] ، وهو صحيح عنه.

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الطب، باب لا صفر، من طريق صالح بن كيسان. ١٠/١٧١ (٥٧١٧).

وأيضاً في باب لا عدوى من طريق شعيب عن الزهري مختصراً، وفي آخره لا يورد الممرض على المصح. ١٠/ ٢٤٣ (٥٧٧٣).

ومسلم في صحيحه، في السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر.. إلخ، من طريق يونس وصالح. ٤/ ١٧٤٢ ـ ١٧٤٣ (٢٢٢٠).

وأيضاً من طريق صالح وشعيب مختصراً، وفي آخره لا يورد الممرض على المصح. ٤/ ١٧٤٤ .

وأبو داود في سننه، في الكهانة، باب في الطيرة، من طريق عبد الرزاق. ٤/ ٢٤ ـ ٢٥.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب المجذوم والعدوى، عن معمر. ١٠/ ٤٠٤ (١٩٥٠٧).

وأحمد في مسنده، من طريق معمر. ٢/ ٢٦٧.

وابن أبي عاصم في السنة، باب ذكر قول النبي ﷺ : « لا عدوى »... إلخ، من طريق ابن أخي الزهري عن عمه. ١/ ١١٩ (٢٧٢).

وأيضاً من طريق ابن جريج وصالح. ١/ ١٢٠ (٢٧٣، ٢٧٤).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل يكون به الداء هل يجتنب أم لا؟ من طريق شعيب ويونس عن الزهري مختصراً. ٤/ ٣٠٣، ٣٠٩، ٣١٢.

والطحاوي أيضاً في مشكل الآثار، من طريق يونس مختصراً. ٢/ ٢٦٢.

وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار، مسند علي، من طريق يونس. ص ٥ ـ ٦ (٣، ٤).

وأيضاً من طريق معمر. ص ٦ (٥).

وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس. الإحسان ١٣/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥ (٦١١٦).

والبيهقي في سننه الكبرى، في النكاح، باب لا يورد ممرض على مصح فقد يجعل الله تعالى بمشيئته مخالطته إياه سبباً لمرضه، من طريق معمر وشعيب. ٧/ ٢١٦.

والبغوي في شرح السنة. ١٢/ ١٦٧ ـ ١٦٨ (٣٢٤٨).

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الطب، باب لا عدوى. ١٠/ ٢٤٣ (٥٧٧٥).

ومسلم في صحيحه، في السلام. ٤/ ١٧٤٣.

وابن أبي عاصم في السنة، باب قول النبي ﷺ : «من أعدى الأول». ١/ ١٢٤ (٢٨٤). =

ورواه ابن وهب عن يونس عن الزهري أنه بلغه عن أبي هريرة ولم يذكر سناناً.

س ٢١٢٧ - وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من بات وفي يده ريح الغَمَر فلا يلومن إلا نفسه».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله مرسلاً، وكذلك (٣/ ٢٠٣/ ٢) قال الزبيدي: عن الزهري مرسلاً.

ورواه وهيب عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة[١] قاله عفان، واختلف عنه؛ فقيل: عنه عن أبي سلمة.

ورواه رشد [ين][٢] بن سعد عن عقيل عن يونس عن الزهري عن عروة عن عائشة، وكذلك قال عمر بن علي المقدمي[٣]: عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عروة عن عائشة. والمحفوظ حديث عبيد الله بن عبد الله المرسل.

س ٢١٢٨ - وسئل عن حديث عبيد بن حنين[٤] مولى آل زيد بن الخطاب عن أبي هريرة أقبلت مع رسول الله ﷺ فسمع رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقال: رسول الله ﷺ: «وجبت الجنة».

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛ فرواه معن وأبو مصعب وابن القاسم

= والطحاوي في مشكل الآثار. ٢/ ٢٦٢.
وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار، في مسند علي. ص ٦ ـ ٧ (٧).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٧/ ٢١٧.

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٣٤٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصداق، باب غسل اليد قبل الطعام وبعده. ٧/ ٢٧٦.

٢ ـ (ين) ساقط في الأصل، وهو ضعيف، تقدم.

٣ ـ في الأصل (عمرو) وهو خطأ، وهو: عمر بن علي بن عطاء بن مقدم.

٤ ـ عبيد بن حنين، بنون مصغر. التقريب ٣٧٦.

عن مالك عن عبيد الله[1] بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين عن أبي هريرة[2].

---

١ ـ هو: عبيد الله بن عبد الرحمن، وقيل: عبد الله بن عبد الرحمن، قيل: إنه ابن أبي ذباب. راجع تهذيب الكمال ١٩/ ٨٨.

٢ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب القرآن، باب ما جاء في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، و ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾. ١/ ٢٠٨ (١٨).

والترمذي في سننه، باب ما جاء في سورة الإخلاص، عن أبي كريب نا إسحاق بن سليمان عن مالك، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث مالك بن أنس. ٤/ ٤٩ ـ ٥٠.

والنسائي في سننه، في الافتتاح، باب الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، عن قتيبة عن مالك. ٢/ ١٧١.

وأيضاً في تفسيره، تفسير سورة الإخلاص، من طريق قتيبة وابن القاسم عن مالك. ٢/ ٥٧٠ (٧٣٥).

وأيضاً في عمل اليوم والليلة، باب الفضل في قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، عن قتيبة. ص ٤٣٠ (٧٠٢).

وأبو عبيد في فضائل القرآن، باب فضل ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، عن يحيى بن بكير عن مالك. ص ١٤٢.

وذكره ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألت أبي عن حديث رواه إسحاق بن سليمان عن مالك ابن أنس عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن أبي حنين عن مولى لعبد الرحمن بن زيد أو لآل عبد الرحمن بن زيد عن أبي هريرة قال: كنت أمشي. سرد الحديث، ثم قال: قال أبي: هذا خطأ، إنما هو عن عبيد بن حنين مولى زيد عن أبي هريرة. ٢/ ٨٩ (١٧٦١).

وأخرجه الحاكم في المستدرك، في فضائل القرآن، من طريق عبد الله بن مسلمة عن مالك، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ١/ ٥٦٦ (وفيه عبيد بن جبير وهو خطأ).

وقال ابن عبد البر: هكذا قال يحيى في هذا الحديث: مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمن، وتابعه أكثر الرواة منهم: ابن وهب وابن القاسم، وابن بكير وأبو المصعب وعبد الله بن يوسف، وقال فيه القعنبي ومطرف: مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن عن عبيد بن حنين، والصواب ما قاله يحيى ومن تابعه، وقد غلط في هذا أحمد بن خالد غلطاً بيّناً فأدخل هذا الحديث في باب أبي طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الأنصاري، وإنما دخل عليه الغلط فيه من رواية القعنبي، وقوله فيه عبد الله، فتوهم أن قول يحيى: عبيد الله غلط، وظنه أبا طوالة فليس كما ظن، وهو عبيد الله بن عبد الرحمن بن السائب بن عمير مدني ثقة، معروف عند أهل الحديث هكذا، وكذلك هو =

وقال غيرهم: عبد بن عبد الرحمن، وقال الشافعي وعثمان بن عمر، والقعنبي عن عبد الله بن عبد الرحمن[١] .

وروى هذا الحديث يحيى بن معين عن يحيى القطان عن مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن عن ابن أذينة[٢] عن أبي هريرة، ولم يقل أحد منهم عن ابن أذينة غير يحيى من هذه الرواة. قلت: اسم ابن أذينة، قال: لا أعرفه.

حدثنا أبو عبد الله محمد بن مخلد ثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي[٣] ثنا يحيى ابن معين ثنا يحيى بن سعيد عن مالك قال: حدثني عبد الله بن عبد الرحمن عن ابن أذينة عن أبي هريرة قال: «كنت مع النبي ﷺ فسمع رجلاً يقرأ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقال: وجبت، قلت: وما وجب؟ قال: الجنة».

س ٢١٢٩ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من عمل أهل الجاهلية[٤] لا يدعه الناس: الطعن في الأحساب، والنياحة، والاستمطار بالنجوم».

فقال: يرويه العلاء بن عبد الرحمن[٥] ، واختلف (٣/ ٢٠٤/ ١) عنه في رفعه؛

= عبيد الله في نسخة ابن القاسم وابن وهب وأبي المصعب، ومصعب الزبيري وجماعتهم، وهو الصواب لاشك فيه، وقد رأيته في بعض الروايات عن القعنبي عبيد الله بن عبد الرحمن، ولكن علي بن عبد العزيز وأبا داود قالا فيه عن القعنبي: عبد الله، وكذلك رواه القعنبي والله أعلم، وتابعه مطرف فيما رأينا. التمهيد ١٩/ ٢١٥ ـ ٢١٦.

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن أبي عامر ثنا مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن. ٢/ ٣٠٢. وأيضاً عن عثمان بن عمر أنا مالك، ثم رواه من طريق ابن عثمة حدثنا مالك. ٢/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦

٢ ـ ابن أذينة الذي يروي عن أبي هريرة: ١ ـ عبد الرحمن بن أذينة العبدي، ٢ ـ وأبو كثير السحيمي، قيل: يزيد بن عبد الرحمن، وقيل: يزيد بن عبد الله بن أذينة أو ابن غُفيلة. ولم أعرف من هو؟

٣ ـ جعفر بن محمد بن أبي عثمان، أبو الفضل الطيالسي، كان ثقة ثبتاً، صعب الأخذ، حسن الحفظ، مات سنة اثنتين وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ٧/ ١٨٨ ـ ١٨٩.

٤ ـ في الأصل (الجنة) وهو خطأ، وفي الهامش (لعله: ثلاثة من عمل أهل النار).

٥ ـ صدوق ربما وهم، تقدم.

فرفعه محمد بن جعفر بن أبي كثير عن العلاء.

وتابعه ابن أبي أويس[1] عن سليمان بن بلال عن العلاء، ووقفه[2] ابن وهب عن سليمان، ورفعه صحيح.

س ٢١٣٠ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إزرة المؤمن إلى أنصاف[3] ساقيه».

فقال: يرويه العلاء[4] بن عبد الرحمن عن أبيه، واختلف عنه؛ فرواه فليح بن سليمان[5] عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[6] .

وتابعه سعيد[7] بن عامر عن شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة.

وخالفه أصحاب شعبة غندر ومعاذ؛ رووه عن شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري[8] .

وكذلك رواه عبيد الله بن عمر وابن جريج وابن عيينة ومحمد بن إسحاق وورقاء ويزيد بن أبي حبيب عن العلاء عن أبيه عن أبي سعيد الخدري[9] .

---

١ ـ هو: إسماعيل، صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه، تقدم.
٢ ـ في الأصل (رفعه) ولعل الصواب ما أثبته.
٣ ـ في الأصل (الطواف) وهو خطأ، والتصويب من مصادر أخرى.
٤ ـ صدوق ربما وهم، تقدم.
٥ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم.
٦ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، من طريق صفوان بن سليم عن العلاء، وقال: تفرد به عبد الله بن علي أبو أيوب الإفريقي عن صفوان بن سليم عن العلاء. أطراف الغرائب والأفراد ٢٩٩/ ١ .
٧ ـ في الأصل (سعد) وهو خطأ، وهو الضبعي، وتقدم أنه ثقة صالح، وقال أبو حاتم: ربما وهم.
٨ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن أبي عدي عن شعبة. ٣/ ٥.
وأيضاً عن غندر. ٣/ ٤٤.
وأيضاً عن عفان ثنا شعبة. ٣/ ٩٧.
٩ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في اللباس، باب في قدر موضع الإزار عن حفص بن عمر نا شعبة. ٤/١٠٣. =

(وكذلك[1] رواه عبيد الله بن عمر وابن جريج وابن عيينة)، وهو الصواب.

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة[2] عن عبد الرحمن بن يعقوب والد العلاء عن أبي هريرة[3].

وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن ابن يعقوب وهو عبد الرحمن بن يعقوب والد العلاء عن أبي هريرة[4].

= وابن ماجه في سننه، في اللباس، باب موضع الإزار أين هو؟ من طريق سفيان. ٢/ ١١٨٣ (٣٥٧٣).

ومالك في الموطأ، في اللباس، باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه. ٢/ ٩١٤ ـ ٩١٥ (١٢).

والطيالسي في مسنده، عن شعبة. ص ٢٩٥ (٢٢٢٨).

والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٣٢٣ (٧٣٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه في العقيقة، موضع الإزار أين هو، من طريق محمد بن إسحاق. ٢٩١/٨.

وأحمد في مسنده، عن سفيان. ٣/ ٦.

وأيضاً من طريق محمد بن إسحاق. ٣/ ٣٠ ـ ٣١، ٥٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان. ٢/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩ (٩٨٠).

وابن حبان في صحيحه، من طريق سفيان حدثنا العلاء. الإحسان ١٢/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣ (٥٤٤٦).

وأيضاً من طريق مالك عن العلاء. الإحسان ١٢/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤ (٥٤٤٧).

وأيضاً من طريق عبيد الله بن عمر. الإحسان ١٢/ ٢٦٥ (٥٤٥٠).

والبيهقي في الكبرى، الصلاة، باب موضع الإزار من الرجل، من طرق سفيان ومالك وعبد الله بن عمر. ٢/ ٢٤٤.

والبغوي في شرح السنة، من طريق مالك. ١٢/ ١٢ (٣٠٨٠).

١ ـ هكذا جاء في الأصل، وهو تكرار.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن يزيد أنا محمد بن عمرو عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة قال أبي: وهو أبو العلاء بن عبد الرحمن، قال: قال أبو هريرة.. ٢/ ٥٠٤.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسماعيل حدثني محمد. ١١/ ٥٢٥ ـ ٥٢٦ (٦٦٤٨).

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق هشام، وفيه يعقوب قال: ثنا الخفاف عن أبي يعقوب بخط التجيبي الصواب عن ابن يعقوب وهو عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة والد العلاء، وهذا =

واختلف عن يحيى؛ فرواه هشام الدستوائي وشيبان عنه بهذا الإسناد.

ورواه الأوزاعي في نسخة أخرى عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن أبي هريرة مرسلاً [1].

وقال أيوب بن خالد[2] وعلي بن ربيعة[3]: عن الأوزاعي عن يحيى عن[4] أبي سلمة عن أبي هريرة ووهما فيه، والصحيح عن يحيى عن محمد بن إبراهيم عن ابن يعقوب. قيل: قول من قال: عن أبي هريرة أحب إليك أو[5] قول من قال: عن أبي سعيد، قال: قول من قال عن أبي سعيد.

س ٢١٣١ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها (٣/ ٢٠٤/ ٢) وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا».

فقال: يرويه العلاء بن عبد الرحمن[6]، واختلف عنه؛ فرواه إسماعيل بن جعفر

= حديثه. ٢/ ٢٥٥.

وأيضاً عن الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي ثنا يحيى، وفيه عن يعقوب أو ابن يعقوب مختصراً. ٢٨٧/٢.

والنسائي في سننه، في الزينة، ما تحت الكعبين من الإزار، من طريق هشام وفيه أبو يعقوب، مختصراً بلفظ: ما تحت الكعبين من الإزار ففي النار. ٨/ ٢٠٧.

١ ـ وأورده ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألته عن حديث رواه الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن يعقوب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إزرة المؤمن» ـ ساق الحديث. وقال: قلت لأبي: يعقوب من هذا؟ قال: هو جد العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب. ١/ ٤٨٧ (١٤٥٩).

٢ ـ أيوب بن خالد الجهني، أبو عثمان الحراني، ضعيف، من التاسعة. التقريب ١١٨.

٣ ـ علي بن ربيعة، من أهل بيروت، يروي عن الأوزاعي، وعنه عمرو بن الوليد الصوري وأهل الشام، ذكره ابن حبان في الثقات. الثقات ٨/ ٤٦٥.

٤ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

٥ ـ في الأصل (و) ولعل الصواب ما أثبته.

٦ ـ صدوق ربما وهم، تقدم.

وأيوب بن سيار[١] وسنان[٢] الرقي وغيره عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[٣] .

واختلف عن مالك؛ فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن العلاء عن أبيه وإسحاق أبي عبد الله[٤] عن أبي هريرة[٥] .

ورواه إسحاق الطباع وابن مهدي [عن مالك] عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[٦] ، والقولان محفوظان.

قلت: إسحاق أبو عبد الله من هو؟ قال: لا يعرف إلا في هذا الحديث.

---

١ ـ قال البخاري: منكر الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٧٩.

٢ ـ هكذا في الأصل، ولم أعرف من هو.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في المساجد، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة، والنهي عن إتيانها سعياً، من طريق إسماعيل بن جعفر ١/ ٤٢١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسماعيل. ١١/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣ (٦٤٩٧).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الجمعة، باب صفة المشي إلى الجمعة، من طريق إسماعيل. ٣/ ٢٢٨.

٤ ـ هو: إسحاق مولى زائدة، يقال: إسحاق بن عبد الله المدني والد عمر بن إسحاق كنيته أبو عبد الله، ويقال: أبو عمرو، ثقة، من الثالثة. تهذيب الكمال ٢/ ٥٠٠، التقريب ١٠٤.

٥ ـ أخرجه مالك في الموطأ، باب ما جاء في النداء للصلاة، وفيه إسحاق بن عبد الله. ١/ ٦٨ ـ ٦٩ (٤).
وأبو عوانة في مسنده، من طريق مطرف عن مالك. ١/ ٤١٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق القعنبي عن مالك. الإحسان ٥/ ٥٢٢ (٢١٤٨).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الجمعة، باب صفة المشي إلى الجمعة، من طريق ابن بكير عن العلاء، وفيه إسحاق بن عبد الله. ٣/ ٢٢٨.
والبغوي في شرح السنة، باب من لا يسرع بعد الإقامة، من طريق أبي مصعب عن مالك. ٢/٣١٦ ـ ٣١٧ (٤٤٢).

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن مهدي. ٢/ ٢٣٧.
وأيضاً قال: قرأت على عبد الرحمن مالك وثنا إسحاق قال: حدثني مالك في حديث عبد الرحمن، وإسحاق بن عبد الله. (وفي المسند: حدثنا عبد الله قال: قرأت على عبد الرحمن). ٢/ ٤٦٠.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق ابن مهدي. ١/ ٤١٣، ٢/ ٨٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما أدرك من صلاة الإمام فهو أول صلاته، من طريق ابن مهدي. ٢/ ٢٩٨.

س ٢١٣٢ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن مهران[١] عن أبي هريرة عن رسـول الله ﷺ : «يقول المؤمن إذا وضع على سريره: قدموني، ويقول الكافر: يا ويلكم أين تذهبون بي؟».

فقال: [يرويه][٢] سعيد بن أبي سعيد المقبري، وقد اختلف عنه؛ فرواه ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن عن أبي هريرة[٣] .

وخالفه عبد الحميد بن جعفر[٤] ؛ فرواه عن المقبري عن أبي هريرة، ولم يذكر بينهما أحداً.

وخالفه ليث بن سعد؛ فرواه عن المقبري عن أبيه عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ [٥] ، وقول الليث وابن أبي ذئب محفوظان.

---

١ ـ في الأصل (عبد الرحمن بن مهران عن أبيه عن أبي هريرة)، والتصويب من مصادر أخرى.
وهو: عبد الرحمن بن مهران المدني، أبو محمد، مولى الأزد، مقبول، من الثالثة. التقريب ٣٥١.

٢ ـ الزيادة يقتضيها السياق.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الجنائز، السرعة بالجنازة. ٤/ ٤٠ ـ ٤١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب الإسراع في المشي بالجنازة. ٤/ ٢١.

٤ ـ تقدم أنه صدوق رمي بالقدر، وربما وهم.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجنائز، باب حمل الرجال الجنازة دون النساء. ٣/ ١٨١ ـ ١٨٢ (١٣١٤).
وأيضاً في باب قول الميت وهو على الجنازة: قدموني. ٣/ ١٨٤ ـ ١٨٥ (١٣١٦).
وأيضاً في باب كلام الميت على الجنازة. ٣/ ٢٤٤ (١٣٨٠).
والنسائي في سننه. ٤/ ٤١.
وأحمد في مسنده. ٣/ ٤١ ، ٥٨.
وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٤٥٤ (١٢٦٥).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٧/ ٣١١ ـ ٣١٢ (٣٠٣٨، ٣٠٣٩).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٤/ ٢١ ـ ٢٢.
والبغوي في شرح السنة. ٥/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥ (١٤٨٢).

ورواه عبد الله العمري[1] ، واختلف عنه؛ فقال إسحاق الفروي[2] عن العمري [عن المقبري][3] عن أبي هريرة.

وقال عبد العزيز بن عبد الله الأويسي: عنه عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وكلهم أسندوه.

وقال همام[4] : عن محمد بن عجلان[5] عن المقبري عن أبي هريرة غير مرفوع.

س **٢١٣٣** - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن غَنْم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من قال بعد الغداة وبعد المغرب: لا إله إلا الله» الحديث.

فقال: يرويه [عبد الله بن][6] عبد الرحمن بن أبي حسين، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن جحادة، واختلف عنه؛ فرواه عبد العزيز بن الحصين[7] عن ابن جحادة عن ابن أبي حسين (٣/ ٢٠٥/ ١) عن شهر بن حوشب[8] عن ابن غنم عن أبي هريرة[9] .

---

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ هو: صدوق كف فساء حفظه، تقدم.

٣ ـ لعل الزيادة لابد منها.

٤ ـ ثقة ربما وهم. التقريب ٥٧٤.

٥ ـ صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، تقدم.

٦ ـ الزيادة من كتب الرجال والمصادر الأخرى.

٧ ـ تقدم في السؤال رقم ٧٦٣، قال ابن معين: ضعيف، وقال مسلم: ذاهب الحديث، وقال أبو داود: متروك الحديث.

٨ ـ صدوق كثير الإرسال والأوهام، تقدم.

٩ ـ تقدم في مسند معاذ. انظر: السؤال رقم ٩٦٦ (٦/ ٤٥).
وأخرجه الطبراني في الدعاء، باب ثواب من قال ذلك في أدبار الصلوات، وقال: وكذا رواه محمد ابن جحادة، فقال: عن أبي هريرة، وخالفه زيد بن أبي أنيسة وغيره؛ فقالوا: عن معاذ. ٢/ ١١٢٢ (٧٠٥).

وخالفه زهير؛ فرواه عن ابن جحادة وأرسله ولم يذكر فيه أبا هريرة[١] .

ورواه زيد بن أبي أنيسة[٢] عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم عن أبي ذر[٣] .

ورواه حصين بن منصور[٤] عن ابن أبي حسين[٥] عن شهر عن ابن غنم عن معاذ[٦] .

ورواه معقل بن عبيد الله[٧] عن ابن أبي حسين عن شهر عن ابن غنم مرسلاً[٨] .

وقيل: عن إسماعيل بن أبي خالد عن ابن أبي حسين عن شهر عن أبي أمامة[٩]، والاضطراب فيه من قبل شهر.

حدثنا محمد بن مخلد وعثمان بن أحمد بن السماك وعبد الباقي بن قانع قالوا: ثنا الحسن[١٠] بن علي بن محمد القطان ثنا إسماعيل بن عيسى[١١] ثنا عبد العزيز

---

١ ـ تقدم في مسند معاذ من العلل.

٢ ـ ثقة له إفراد. التقريب ٢٢٢.

٣ ـ تقدم في مسند معاذ. انظر: السؤال رقم ٩٦٦، وأيضاً في مسند أبي ذر. انظر: السؤال رقم ١١٠٩.
وأخرجه الطبراني في الدعاء، من طريق زيد بن أبي أنيسة، ولكن فيه عن معاذ. ٢/ ١١٢٢ ـ ١١٢٣ (٧٠٦).

٤ ـ مقبول، تقدم.

٥ ـ في الأصل (ابن أبي معين) وهو خطأ.

٦ ـ تقدم في مسند معاذ.
وأخرجه المزي في تهذب الكمال في ترجمة حصين بن منصور. ٦/ ٥٤٤.

٧ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٨ ـ تقدم.
وأخرجه أحمد في مسنده من طريق همام ثنا عبد الله بن أبي حسين. ٤/ ٢٢٧.

٩ ـ تقدم.

١٠ ـ في الأصل (الحسين) وهو خطأ.

١١ ـ إسماعيل بن عيسى العطار، قال الخطيب: كان ثقة، ومات سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، وضعفه الأزدي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: كتبنا =

ابن الترجمان[1] عن محمد بن جحادة عن عبد الله بن أبي الحسين عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من قال بعد الغداة وبعد المغرب: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت بيده الخير وهو على كل شيء قدير؛ عشر مرات، كتب الله له بها عشر حسنات، ورفع له بها عشر درجات، وحط عنه عشر خطيئات، وكن له حرزاً من الشيطان وحرزاً من كل مكروه، وكان له بكل واحدة منهن عتق رقبة من ولد إسماعيل، ولم يلحقه في ذلك اليوم ذنب إلا الشرك».

ثنا عبد الباقي بن قانع ثنا القاسم بن عبد الرحمن بن زياد الأنباري[2] ثنا عبد الله ابن محمد النفيلي ثنا زهير عن محمد بن جحادة عن ابن أبي حسين عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن النبي ﷺ بنحوه.

ثنا الحسين بن صالح ثنا ....[3] بن الحسين الجوهري ثنا سعيد بن حفص[4] ثنا معقل عن [ابن][5] أبي حسين[6] عن شهر عن[7] عبد الرحمن بن غنم عن النبي ﷺ.

= عنه. الجرح والتعديل ١/ ١/ ١٩١، الثقات ٨/ ٩٩، تاريخ بغداد ٦/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣، اللسان ١/ ٤٢٦.

١ـ في الأصل (الترجماني) هو: عبد العزيز بن الحصين بن الترجمان. تقدم في السؤال رقم ٧٦٣. ضعفه ابن معين والبخاري وغيرهما وقال مسلم: ذاهب الحديث.

٢ ـ القاسم بن عبد الرحمن بن زياد، الأنباري، ذكره الخطيب في تاريخه ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ونقل عن عبد الباقي بن قانع أنه مات في سنة أربع وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ١٢/٤٣٧.

٣ ـ لم أتمكن من قراءته.

٤ ـ سعيد بن حفص بن عمرو بن نُفيل، بالنون والفاء، مصغر، النُفيلي، أبو عمرو الحراني، صدوق تغير في آخر عمره، مات سنة سبع وثلاثين ومائتين. التقريب ٢٣٤.

٥ ـ (ابن) ساقط في الأصل.

٦ ـ في الأصل (حفص) وهو خطأ.

٧ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

س ٢١٣٤ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي هريرة قال رسـول الله ﷺ (٣/ ٢٠٥/ ٢): «لا تلقوا الجلب، ولا يبع حاضر لباد ومن اشترى مصراة» الحديث.

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه؛ فرواه أبو شيبة[1] عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن أبي هريرة.

وخالفه الحسن بن عمارة[2]؛ فرواه عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن رجل من أصحاب النبي ﷺ لم يسمه، وقول شعبة[3] أصح.

س ٢١٣٥ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن آدم وهو عبد الرحمن مولى ابن بُرثُن[4] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن الله كتب الجمعة على من كان قبلنا، قد اختلف الناس فيها فهدانا الله لها، والناس لنا تبع؛ فاليوم لنا، واليهود غداً، والنصارى بعد غد».

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فرواه سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي وهشام عن قتادة عن عبد الرحمن بن آدم مولى أم بُرثُن عن أبي هريرة[5].

١ ـ هو: إبراهيم بن عثمان العبسي، متروك، تقدم في السؤال رقم ٦٧.
٢ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم ٨.
٣ ـ هكذا جاء في الأصل ولم يتقدم ذكر شعبة، ولعل الصواب: وقول أبي شيبة أصح. والله أعلم.
٤ ـ عبد الرحمن بن آدم البصري، صاحب السقاية، مولى أم بُرثُن، بضم الموحدة وسكون الراء بعدها مثلثة مضمومة ثم نون، ويقال: بُرثم، ويقال له: ابن أم بُرثُن؛ لأنها تبنّته وهي امرأة من بني ضُبيعة، وربما قيل له: ابن برثن، صدوق، من الثالثة. تهذيب الكمال ١٦/ ٥٠٥، التقريب ٣٣٦.
٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن أبي عدي عن شعبة عن قتادة. ٢/ ٢٣٦.
وأيضاً عن بهز ثنا همام ثنا قتادة. ٢/ ٤٩١.
وأيضاً عن يزيد أنا همام بن يحيى. ٢/ ٥٠٩.
وأيضاً عن روح وعبد الوهاب عن سعيد عن قتادة. ٢/ ٥١٢.
والبزار في مسنده، من طريق هشام الدستوائي وسعيد، وقال: وهذا الحديث قد رواه ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة، وأبو مالك عن أبي حازم عن أبي هريرة شبيهاً به، وقد روي عن أبي هريرة من =

وخالفهم سعيد بن بشير[١] ؛ فرواه عن قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبي هريرة ووهِم فيه، والصواب قول ابن أبي عروبة ومن تابعه، ويقال: عبد الرحمن مولى ابن أم[*] برثن وإنما هو مولى أم[*] برثن.

س ٢١٣٦ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي نُعْم[٢] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من قذف عبده وهو بريء أقيم عليه الحد في الآخرة».

فقال: يرويه فضيل بن غزوان، واختلف عنه؛ فرواه يحيى القطان وعمار بن رُزيق وفيروز الفريابي[٣] وإسحاق الأزرق عن فضيل بن غزوان عن ابن أبي نُعْم عن أبي هريرة[٤] .

= وجوه. ٢/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧/ ١.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة مغيرة بن موسى، من طريق المغيرة ثنا سعيد. ٦/ ٢٣٥٦.

١ ـ ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٨٥.

* ـ في الأصل (ادم).

٢ ـ عبد الرحمن بن أبي نُعم، بضم النون وسكون المهملة، البجلي، أبو الحكم الكوفي، العابد، صدوق، من الثالثة، مات قبل المائة. التقريب ٣٥٢.

٣ ـ يبحث عن ترجمته.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحدود، باب قذف العبيد، عن مسدد حدثنا يحيى بن سعيد. ١٢/ ١٨٥ (٦٨٥٨).
ومسلم في صحيحه، في الأيمان، باب التغليظ على من قذف مملوكه بالزنا، من طرق ابن نمير ووكيع وإسحاق الأزرق. ٣/ ١٢٨٢ (١٦٦٠).
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في حق المملوك، من طريق عيسى نا فضيل. ٤/ ٥٠٧.
والترمذي في سننه، في البر والصلة، باب النهي عن ضرب الخدّام وشتمهم، من طريق ابن المبارك عن فضيل، وقال: حسن صحيح. ٣/ ١٢٩.
والنسائي في سننه الكبرى، في أبواب التعزيرات والشهود، قذف المملوك، من طريق ابن المبارك، وقال: هذا حديث جيد. ٤/ ٣٢٥ (٧٣٥٢).
وأحمد في مسنده، عن يحيى بن سعيد. ٢/ ٤٣١.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق ابن المبارك ويحيى بن سعيد. ١/ ٧١ ـ ٧٢.
والدارقطني في سننه، من طريق إسماعيل بن زكريا ومروان بن معاوية عن فضيل. ٣/ ٢١٣ ـ ٢١٤.
وأيضاً من طريق يحيى وعمار. ٣/ ٩٠ ـ ٩١. =

واختلف عن الثوري؛ فرواه معاوية بن هشام[1] عن الثوري عن فضيل عن ابن أبي نُعم عن ابن عمرو[2]، وغيره يرويه عن الثوري ويُسنده عن أبي هريرة[3]، وهو الصحيح.

ورواه عمر بن سعيد أخو سفيان، واختلف عنه؛ فرواه عمرو بن أبي قيس[4] عن عمر بن سعيد عن زياد بن فياض عن عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي هريرة[5]، وقال غيره: فياض بن[6] غزوان فأرسله (٣/ ٢٠٦/ ١)، والصحيح قول يحيى القطان ومن تابعه.

س ٢١٣٧ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن الصامت ابن[7] عم أبي هريرة عن أبي هريرة قال: جاء الأسلمي إلى رسول الله ﷺ فشهد على نفسه أربع مرات

= وأبو نعيم في الحلية من طريق ابن المبارك. ٥/ ٧٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في النفقات، باب سياق ما ورد من التشديد في ضرب المماليك... إلخ، من طريق عبيد الله بن موسى ويحيى بن سعيد. ٨/ ١٠.

والبغوي في شرح السنة، في باب وعيد من ضرب عبده أو قذفه، من طريق البخاري. ٩/ ٣٤٨ (٢٤١٢).

١ - صدوق له أوهام، تقدم.

٢ - هكذا في الأصل (بن عمرو)، وقال المزي: في التحفة، ورواه معاوية بن هشام عن سفيان الثوري عن فضيل بن غزوان عن ابن أبي نعم عن ابن عمر، ووهم في ذلك. ١٠/ ١٥٤.
وأخرجه البزار في مسنده، من طريق معاوية بن هشام عن سفيان، وفيه عن أبي هريرة. ٢٦٤/ ١.

٣ - أخرجه الدولابي في الكنى، في كنية رسول الله ﷺ، من طريق محمد بن يوسف ثنا سفيان. ١/ ٤.

٤ - في الأصل (عمر) وهو: صدوق له أوهام، تقدم في السؤال رقم ١٤٣.

٥ - أخرجه الدارقطني في سننه، وفيه عمر بن سعيد عن يزيد بن عياض. ٣/ ٩١.
وأبو نعيم في أخبار أصبهان، من طريق سهل بن عبدويه ثنا عمرو بن أبي قيس عن زياد بن فياض (ليس فيه ذكر عمر بن سعيد). ١/ ١١٩.

٦ - فياض بن غزوان الضبي الكوفي، لينه البخاري قليلاً، وقال أحمد: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٨٧، الثقات ٧/ ٣٢٦، اللسان ٤/ ٤٥٥.

٧ - عبد الرحمن بن الصامت، وقيل: ابن هضّاض، وقيل: ابن الهضهاض، وقيل: ابن الهضّاب، الدوسي، ابن عم أبي هريرة، وقيل: ابن أخي أبي هريرة، مقبول، من الثالثة. تهذيب الكمال ١٨٣/١٧، التقريب ٣٤٣.

بالزنا، وفيه: فأمر به فرجم، وفيه طول.

فقال: يرويه أبو الزبير[1] ، واختلف عنه؛ فرواه[2] ابن جريج عن أبي الزبير عن عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة[3] .

وخالفه حجاج بن حجاج وزيد بن أبي أنيسة؛ فروياه عن أبي الزبير عن عبد الرحمن [ابن]الهضهاض عن أبي هريرة[4] .

وقال حماد بن سلمة: عن أبي الزبير عن عبد الرحمن بن هضهاض عن أبي هريرة[5].

---

١ ـ هو: محمد بن مسلم بن تدرس المكي، صدوق إلا أنه يدلس، تقدم.

٢ ـ في الأصل (فرواه عن ابن جريج).

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الحدود، باب رجم ماعز بن مالك، من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير. ٤/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦.

وأيضاً من طريق أبي عاصم عن ابن جريج، وفيه عن ابن عم أبي هريرة، ولم يسمه. ٤/ ٢٥٦.

والنسائي في سننه الكبرى، من طريق الضحاك بن مخلد أنا ابن جريج، وفيه عن ابن عم أبي هريرة. ٤/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧ (٧١٦٤).

وأيضاً من طريق عبد الرزاق ثنا ابن جريج، ولكن فيه عبد الرحمن بن يمامة ابن عم أبي هريرة. ٢٧٧/٤ (٧١٦٥).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الرجم والإحصان عن ابن جريج. ٧/ ٣٢٢ (١٣٣٤٠).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي عاصم، وفيه عن ابن عم لأبي هريرة. ١٠/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥ (٦١٤٠).

وابن الجارود في المنتقى، من طريق عبد الرزاق. ص ٢٧٦ (٨١٤).

وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١٠/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥ (٤٣٩٩).

والدارقطني في سننه، من طريق عبد الرزاق. ٣/ ١٩٦ ـ ١٩٧، ٨/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨.

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق عمرو بن أبي عاصم عن أبيه، وفيه عن ابن عم لأبي هريرة. ٨/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨.

٤ ـ أخرجه البخاري في تاريخه الكبير، من طريق زيد بن أبي أنيسة. ٣/ ١/ ٣٦١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق زيد بن أبي أنيسة. الإحسان ١٠/ ٢٤٦ ـ ٢٤٧ (٤٤٠٠).

٥ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، في الرجم، وقال: عبد الرحمن بن هضهاض ليس بمشهور، وقد اختلف على أبي الزبير في اسم أبيه. ٤/ ٢٧٧ ـ ٢٧٨ (٧١٦٦). =

وقال حسين بن واقد[1] : عن أبي الزبير عن عبد الرحمن بن هضاب ابن أخي أبي هريرة عن أبي هريرة[2] .

وقال بكير بن معروف[3] وهو خراساني ليس بالقوي: عن أبي الزبير عن عبد الرحمن ابن[4] عم أبي هريرة عن أبي هريرة، ولم ينسبه.

س ٢١٣٨ - وسئل عن حديث عبد الملك بن مروان[5] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من لم يغز أو يجهز غازياً أصابه الله بقارعة يوم القيامة».

فقال : يرويه عبد الله بن العلاء بن زبر[6] ، واختلف عنه؛ فرواه أبو حفص التنيسي[7] عن ابن زبر عمن سمع عبد الملك بن مروان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [8] .

= والطحاوي في مشكل الآثار، وفيه (عبد الرحمن بن هضاض). ١/ ١٨٢ ـ ١٨٣.

١ ـ ثقة له أوهام. التقريب ١٦٩.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الرجم، كيف يفعل بالرجل. ٤/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩ (٧٢٠٠).

٣ ـ بكير بن معروف الأسدي، أبو معاذ، أو أبو الحسن، الدامغاني، قاضي نيسابور، ثم نزيل دمشق، صدوق فيه لين، مات سنة ثلاث وستين ومائة. التقريب ١٢٨.

٤ ـ في الأصل (عن عم) وهو خطأ بيّن.

٥ ـ عبد الملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الأموي، أبو الوليد المدني، ثم الدمشقي، كان طالب علم قبل الخلافة، ثم اشتغل بها فتغير حاله، ملك ثلاث عشرة سنة استقلالاً، وقبلها منازعاً لابن الزبير تسع سنين، مات سنة ست وثمانين ومائة. التقريب ٣٦٥.

٦ ـ عبد الله بن العلاء بن زبْر، بفتح الزاي وسكون الموحدة. التقريب ٣١٧.

٧ ـ في الأصل التميمي ولم أجده، والراوي عن عبد الله بن العلاء بن زبر، التنيسي، وهو: عمرو بن أبي سلمة التنيسي بمثناة ونون ثقيلة بعدها تحتانية ثم مهملة، أبو حفص الدمشقي، مولى بني هاشم، صدوق له أوهام، مات سنة ثلاث عشرة ومائتين أو بعدها. التقريب ٤٢٢.

٨ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في الجهاد، عن عمرو بن عثمان قال: حدثنا الوليد عن عبد الله بن العلاء. ١/ ٣١٠ ـ ٣١١ (٩٨).

والطبراني في مسند الشاميين، من طريق الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء. ١/ ٤٥٧ (٨٠٩).

ورواه عـثـمـان الـطرائفي[1] عن ابن زبير عن يونس بن ميسرة بن حلبس عن عبد الملك بن مروان عن أبي هريرة[2] ، ولم يرفعه، وزاد في آخره: كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة، وأغرب هذا الكلام.

---

١ ـ هو: عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم، صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل، وضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب، وقد وثقه ابن معين، تقدم في السؤال رقم ١٨٠٤.

٢ ـ أخرجه الطبراني في مسند الشاميين، من طريق المحاربي عن بكر بن خنيس عن عبد الله بن العلاء (وليست فيه الزيادة). ١/ ٤٥١ (٧٩٦).

عطاء بن يسار عن أبي هريرة

س ٢١٣٩ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة».

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه (٣/ ٢٠٦/ ٢) أيوب السختياني عن عمرو بن دينار، واختلف عنه في رفعه؛ فرفعه حماد بن زيد عن أيوب من رواية يزيد بن هارون عنه[1] ، و تابعه معمر وأبو حمزة السكري وداود بن

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهية الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، عن حسن الحلواني حدثنا يزيد وقال: قال حماد: ثم لقيت عمراً فحدثني به ولم يرفعه. ١/ ٤٩٣.

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب إذا أدرك الإمام ولم يصل ركعتي الفجر. ١/ ٤٨٩.

وابن ماجه في سننه، باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة. ١/ ٣٦٤.

والبزار في مسنده، وقال: قال يزيد وأنا به حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ولم يرفعه، وهذا الحديث نا به محمد بن عبد الملك القرشي نا حماد بن زيد عن عمرو ابن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موقوفاً مثله.

وهكذا رواه أصحاب حماد عن حماد بهذا الإسناد موقوفاً، ورواه عبد الوارث عن أيوب عن عمرو ابن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موقوفاً نا به أحمد بن مالك القسري نا عبد الوارث بن سعيد عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه عبد الوهاب الثقفي عن أيوب موقوفاً نا به محمد بن المثنى نا عبد الوهاب بن عبد المجيد نا أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة ولم يرفعه، وقد رواه معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار مرفوعاً نا به زهير بن محمد أنا عبد الرزاق أنا معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رفعه قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، وتابع معمر في رفعه ما رواه يزيد بن هارون عن حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو بن دينار في الرفع، وقد رواه ابن عيينة فلم يسنده عن عمرو.

نا به أحمد بن عبدة نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال: =

. . . .

= إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، وقد رفع هذا الحديث عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة حماد بن زيد عن أيوب عن عمرو ومعمر عن أيوب عن عمرو، وورقاء بن عمر والحسين المعلم وزكريا بن إسحاق ومحمد بن جحادة وحماد بن سلمة ومحمد بن مسلم وزياد بن سعد، فأما حديث ورقاء فحدثنا محمد بن بشار بندار وعمرو بن علي والوليد بن سفيان العطار وأحمد بن ثابت الجحدري قالوا: نا محمد بن جعفر نا شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، ولا نعلم أسند شعبة وورقاء إلا حديثين هذا أحدهما، وأما حديث محمد بن جحادة عن عمرو فحدثنا عمرو بن علي والحسن بن قزعة قالا: نا زياد بن عبد الله عن محمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، ولا نعلم روى محمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة إلا حديثين هذا أحدهما، والآخر مختلف فيه عن عمرو بن دينار ــ ثم سرده ــ وقال: وقد روى حسين المعلم ومحمد بن مسلم الطائفي وزياد بن سعد وحماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة».

فأما حديث حسين المعلم فحدثناه هلال بن العلاء نا عبد الله بن جعفر الرقي نا عيسى بن يونس نا حسين المعلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وأما حديث زكريا بن إسحاق فحدثنا عمرو بن علي نا عبد الأعلى بن عبد الأعلى نا زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، هكذا رواه عبد الأعلى عن زكريا عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة.

وخالفه أبو عاصم في إسناده؛ فرواه عن زكريا عن عمرو بن دينار عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، والصواب حديث عمرو عن عطاء بن يسار، ولا نعلم أسند الحسين المعلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة إلا هذا الحديث. ولا رواه عنه إلا عيسى بن يونس، وأما حديث محمد بن مسلم فحدثناه محمد بن عبد الرحيم صاحب السابري قال: نا داود ابن عمرو نا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وأما حديث حماد بن سلمة فحدثناه محمد بن الليث الهدادي نا مسلم بن إبراهيم نا حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة».

وهذا الحديث قد رواه غير مسلم عن حماد عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موقوفاً، ورواه فضيل بن عياض عن زياد بن سعد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن =

الزبرقان[1]؛ رووه عن أيوب مرفوعاً[2].

وكذلك رواه فتح بن هشام الترجماني[3] عن ابن علية عن أيوب[4]، ووقفه أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن علية[5].

وكذلك رواه شعبة وهشام[6] بن حسان ويزيد بن زريع وعبد الوارث بن سعيد وعبد الوهاب الثقفي عن أيوب موقوفاً[7].

ورواه محمد بن جحادة وزياد بن سعد وورقاء بن عمر وابن ثوبان[8] ومقاتل ومعقل[9] ومرزوق[10] وأبو بكر[11] وزكريا بن إسحاق، واختلف عنه؛ فقال أبو عاصم: عن زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن سليمان بن يسار عن

= النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، وهذا الحديث ناه بعض أصحابنا ولم أذكره إذ كان الذي حدثناه لا ينبغي أن يذكر عنه هذا الحديث وإن كان للحديث أصل عن فضيل؛ فقد رواه غير واحد عنه. ١٩١/ ٢ ـ ١٩٢/ ١.

وأبو عوانة في مسنده، بيان حظر الصلاة إذا أقيمت الصلاة إلا المكتوبة ٢٠/ ٣٢.

١ ـ متروك، وكذبه الأزدي، تقدم في السؤال رقم ١٥٥.

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة، عن معمر. ٢/ ٤٣٦ (٣٩٨٩).

والبزار في مسنده، من طريق عبد الرزاق عن معمر. ١٩١/ ٢.

وأبو عوانة في مسنده، من طريق معمر. ٢/ ٣٢.

٣ ـ الفتح بن هشام الترجماني حدث عن إسماعيل بن علية والوليد بن مسلم وأبي عاصم، روى عنه محمد بن إسحاق السراج النيسابوري، مات سنة ثمان وثلاثين ومائتين، لم يذكر الخطيب فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب. الثقات ٩/ ١٤، تاريخ بغداد ١٢/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤، اللسان ٤/ ٤٢٦.

٤ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، عن محمد بن سفيان الصفار حدثنا ابن علية. الإحسان ٦/ ٢٢٢ (٢٤٧٠).

٥ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلاة إذا أخذ المؤذن في الإقامة. ٢/ ٧٧.

٦ ـ في الأصل (همام بن حسان)، والتصويب من كتب الرجال.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق عبد الوارث وعبد الوهاب. ١٩١/ ٢.

٨ ـ هو: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، صدوق يخطىء، تقدم.

٩ ـ هو: ابن عبيد الله الجزري، صدوق يخطىء، تقدم.

١٠ ـ يبحث عنه.

١١ ـ هكذا جاء (وأبو بكر) ولم أعرفه.

أبي هريرة، وكلهم رفعه[1] ، وكذلك رواه حسين بن المعلم ومحمد بن مسلم

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، من طريق ورقاء. ١/ ٤٩٣ (٧١٠).
وأيضاً من طريق روح وعبد الرزاق عن زكريا بن إسحاق. ١/ ٤٩٣.
وأبو داود في سننه في الصلاة، من طريق ورقاء ومن طريق عبد الرزاق أنا زكريا. ١/ ٤٨٩.
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة من طريق روح ابن عبادة نا زكريا وقال: حديث حسن، وهكذا روى أيوب وورقاء بن عمر وزياد بن سعد وإسماعيل ابن مسلم ومحمد بن جحادة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .
وروى حماد بن زيد وسفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار ولم يرفعاه، والحديث المرفوع أصح عندنا، وقد روي هذا الحديث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه، رواه عياش بن عباس القتباني المصري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤.
والنسائي في سننه، ما يكره من الصلاة عند الإقامة، من طريق ابن المبارك عن زكريا. ٢/ ١١٦.
وأيضاً من طريق ورقاء. ٢/ ١١٦ ـ ١١٧.
وابن ماجه في سننه، باب ما جاء في إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، من طريق زَهْر بن القاسم وروح بن عبادة عن زكريا. ١/ ٣٦٤ (١١٥١).
وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن أزهر بن القاسم حدثني زكريا. ١/ ٣٦٤ (٣٧٣).
وأحمد في مسنده من طريق ورقاء. ٢/ ٤٥٥، ٣٣١.
وأيضاً عن روح ثنا زكريا. ٢/ ٥١٧.
وأيضاً عن أزهر بن القاسم ثنا زكريا. ٢/ ٥٣١.
والدارمي في سننه، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة. عن أبي عاصم. ١/ ٣٣٧.
وأيضاً من طريق ورقاء. ١/ ٣٣٨.
والبزار في مسنده من طريق محمد بن جحادة. ١٩١/ ١ ـ ١٩٢/ ١.
وأيضاً من طريق عبد الأعلى عن زكريا، ومن طريق أبي عاصم عن زكريا. ١٩٢/ ١.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق ورقاء، ومن طريق روح بن عبادة ثنا زكريا. ٢/ ١٦٩ (١١٢٣).
وأبو عوانة في مسنده، من طريق ورقاء، ومن طريق روح ثنا زكريا. ٢/ ٣٢.
وأيضاً من طريق زياد بن سعد. ٢/ ٣٢ ـ ٣٣.
وأيضاً من طريق محمد بن جحادة. ٢/ ٣٣ ـ ٣٤.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، عن إبراهيم بن مرزوق ثنا أبو عاصم. ١/ ٣٧١. =

الطائفي[1] وعبد العزيز بن حصين[2] وعمر بن قيس[3] وبحر السقا[4] [5] ، وكذلك

= وأورده ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سمعت أبا زرعة وسئل عن حديث غندر عن شعبة عن ورقاء عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، وكذلك رواه زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ورواه ابن عيينة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وأبان العطار كلهم عن عمرو بن دينار، ورواه ابن علية عن أيوب عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، موقوف. قال أبو زرعة: الموقوف أصح. ١/ ١١١ ـ ١١٢ (٣٠٣).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الله عن زكريا. الإحسان ٥/ ٥٦٦ ـ ٥٦٧ (٢١٩٣).

وأيضاً من طريق محمد بن جحادة. الإحسان ٥/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥ (٢١٩٠).

وابن حبان أيضاً في المجروحين، من طريق مقاتل. ١/ ١٥٩.

والطبراني في الصغير، من طريق بقية عن ورقاء بن عمر وابن ثوبان، وقال: لم يروه عن ابن ثوبان إلا بقية ولا عن بقية إلا أبو تقي، تفرد به ابن جوصا، وكان من ثقات المسلمين وجلتهم. ١/ ١٦.

وأيضاً من طريق علي بن صالح المكي عن عمرو، وقال: لم يروه عن علي بن صالح إلا سعيد بن سالم ولا عنه إلا محمد بن عبد الرحيم، تفرد به علي بن المبارك. ١/ ١٩٢.

والدارقطني في الأفراد من طريق معقل بن عبيد الله. أطراف الغرائب ٣٠١/ ١.

وأبو نعيم في الحلية من طريق زياد بن سعد. ٨/ ١٣٨.

وأيضاً من طريق ورقاء. ٩/ ٢٢٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق روح بن عبادة وعبد الرزاق عن زكريا. ٢/ ٤٨٢.

وأيضاً من طريق ورقاء. ٢/ ٢٨٢.

والخطيب في تاريخه، من طريق ورقاء. ٧/ ١٩٥.

والبغوي في شرح السنة، من طريق ورقاء. ٣/ ٣٦١ (٨٠٤).

١ ـ في الأصل (الطاهري) ولم أجد ترجمته، والراوي عن عمرو بن دينار (محمد بن مسلم الطائفي)، وهو: صدوق يخطئ من حفظه، تقدم.

٢ ـ ضعفه ابن معين والبخاري وغيرهما، تقدم في السؤال رقم ٧٦٣.

٣ ـ في الأصل (عمرو)، والتصويب من مسند أبي عوانة، وهو: سندل يروي عن عمرو بن دينار، وهو متروك، تقدم.

٤ ـ ضعيف، تقدم.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده من طرق حسين المعلم ومحمد بن مسلم الطائفي وزياد بن سعد. ١/١٩٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن مسلم الطائفي. ١١/ ٢٦٧ (٦٣٨٠). =

عن عبد العزيز بن رفيع عن عمرو بن دينار مرفوعاً.

وكذلك رواه الحسن بن أبي جعفر الجفري[١] وإسماعيل بن مسلم المكي[٢] عن عمرو بن دينار مرفوعاً أيضاً [٣].

وكذلك رواه إبراهيم بن إسماعيل[٤] بن مجمع، واختلف عنه؛ فرواه الدراوردي[٥] ويحيى بن نصر بن حاجب[٦] عن إبراهيم بن إسماعيل عن عمرو بن دينار مرفوعاً [٧].

= وأبو عوانة في مسنده، من طريق حسين المعلم و عمر بن قيس. ٢/ ٣٢ ـ ٣٣.

١ ـ ضعيف الحديث مع عبادته وفضله، تقدم.

٢ ـ ضعيف الحديث، تقدم.

٣ ـ أخرجه أبو عوانة في مسنده، من طريق إسماعيل المكي. ٢/ ٣٣.

٤ ـ ضعيف، تقدم.

٥ ـ تقدم.

٦ ـ قال أبو زرعة: ليس بشيء، وقال العقيلي: منكر الحديث، تقدم في السؤال رقم ٣٣٥.

٧ ـ ذكره ابن عدي في الكامل، في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع. ١/ ٢٣٤.
وأخرجه أبو عوانة في مسنده، من طريق الدراوردي. ٢/ ٣٣.
والطحاوي في شرح معاني الآثار من طريق الدراوردي. ١/ ٣٧١.
والخطيب في تاريخه من طريق يحيى بن نصر. ١٣/ ٥٩.
وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، من طريق يحيى بن نصر بن حاجب المروزي، ثنا مسلم بن خالد الزنجي عن عمرو مرفوعاً، وفيه زيادة «قيل: يا رسول الله، ولا ركعتي الفجر؟ قال: ولا ركعتي الفجر»، وقال: قال أبو أحمد يعني ابن عدي: لا أعلم ذكر هذه الزيادة في متنه غير يحيى بن نصر عن مسلم بن خالد عن عمرو، قال الشيخ أي البيهقي: وقد قيل: عن أحمد بن سيار عن نصر بن حاجب وهو وهم، ونصر بن حاجب المروزي ليس بالقوي وابنه يحيى كذلك، وفيما احتججنا به من الأحاديث الصحيحة كفاية عن هذه الزيادة وبالله التوفيق، وقد روي عن حجاج بن نصير عن عباد ابن كثير عن ليث عن عطاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة إلا ركعتي الصبح»، ثم ذكر سنده إلى حجاج، وقال: وهذه الزيادة لا أصل لها، وحجاج بن نصير وعباد بن كثير ضعيفان، وقد قيل: عن حجاج بإسناده عن مجاهد بدل عطاء وليس بشيء. ٢/ ٤٨٣.

ورواه أسباط بن محمد وعبد الله بن موسى[1] عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن الزهري عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موقوفاً، ورفعه محمد بن أشكاب عن عبيد الله[2] بن موسى[3] ، ورواه سليمان أبو الربيع[4] عن عمرو بن دينار مرفوعاً أيضاً[5] .

واختلف عن ابن عيينة؛ فرواه أبو الأشعث أحمد بن المقدام وسعيد بن منصور والعلاء بن هلال[6] عن ابن عيينة مرفوعاً، ووقفه غيرهم عن ابن عيينة[7] ، واختلف

---

١ ـ عبد الله بن موسى بن إبراهيم بن محمد بن طلحة بن عبيد الله التيمي أبو محمد المدني، صدوق كثير الخطأ، من الثامنة. التقريب ٣٢٥.

٢ ـ في الأصل (عبد الله)، والتصويب من الكامل لابن عدي وأطراف الغرائب للدارقطني، وكذلك ذكر المزي أن محمد بن أشكاب يروي عن (عبيد الله)، وعبد الله وعبيد الله كلاهما يرويان عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع.

٣ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة إبراهيم بن إسماعيل، وقال: وهذا الحديث معروف بعمرو ابن دينار عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، رواه عنه يحيى بن نصر بن حاجب، ومنهم من أوقفه. ١/ ٢٣٤.

وأيضاً من طريق عمر بن عبد العزيز عن عطاء بن يسار موقوفاً. ١/ ٢٩١.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن أشكاب عن عبيد الله بن موسى مرفوعاً، يعني إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن الزهري عن عطاء بن يسار. أطراف الغرائب ٣٠١/ ١.

٤ ـ هكذا (سليمان أبو الربيع عن عمرو) لم أجد من ذكر أنه روى عن عمرو بن دينار، وجاء عند الخطيب (سليمان بن أبي داود الحراني) وهو يروي عن عمرو ـ والله أعلم. وسليمان بن أبي داود تقدم وهو: منكر الحديث كما قال البخاري.

٥ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، من طريق سليمان بن أبي داود الحراني عن عمرو بن دينار موقوفاً. ٣١٥/١.

٦ ـ العلاء بن هلال بن عمر بن هلال الباهلي، أبو محمد الرقي، فيه لين، مات سنة خمس عشرة ومائتين. التقريب ٤٣٦.

٧ ـ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، عن ابن عيينة. ٢/ ٧٧.

والبزار في مسنده، عن أحمد بن عبدة نا سفيان. ١٩١/ ٢.

عن حماد بن سلمة؛ فرفعه مسلم بن إبراهيم وإبراهيم بن الحجاج عنه[1] ، ووقفه غيرهما[2] .

واختلف عن حماد بن زيد؛ فرفعه إبراهيم بن الحجاج عنه[3] ووقفه (٣/ ٢١٧/ ١) غيره[4] ، . . . .

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، عن مسلم بن إبراهيم نا حماد بن سلمة. ١/ ٤٨٩ .
والبزار في مسنده من طريق مسلم بن إبراهيم. ١٩٢/ ١ .
وأبو يعلى في مسنده، من طريق مؤمل حدثنا حماد بن سلمة مرفوعاً. ١١/ ٢٦٥ (٦٣٧٩) .
وأيضاً في المعجم. ص ١٠١ (٥٦) .
وأبو عوانة في مسنده، من طريق مسلم. ٢/ ٣٣ .
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي داود. ٢/ ٤٨٢ .
والخطيب في تاريخه، من طريق حجاج بن محمد حدثنا حماد بن سلمة مرفوعاً.
وقال: قال النعيمي: لا أعلم الحجاج بن محمد عن حماد بن سلمة غير هذا. ١٢/ ٢١٣ .

٢ ـ ذكره البزار في مسنده. ١٩٢/ ١ .
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي عمر الضرير أنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد. ١/ ٣٣٢.

٣ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، وقال: وهذا الحديث رواه إبراهيم بن الحجاج عن الحمادين عن عمرو بن دينار كما أمليته، ولم يضبطه؛ فإن هذا الحديث يرويه حماد بن سلمة موقوفاً عن أبي هريرة، وقد رفعه عن حماد بن سلمة ومسلم بن إبراهيم ومؤمل بن إسماعيل.
وروي هذا الحديث عن حماد بن زيد على ألوان، ثم رواه عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار نفسه فإنه أوقفه على أبي هريرة، ورواه يزيد بن هارون عن حماد بن زيد موقوفاً، ويقول في آخره: وقال حماد بن زيد: وكان أيوب يرفعه إلى النبي ﷺ ، ورواه زكريا بن عدي عن حماد بن زيد عن علي بن الحكم عن عمرو بن دينار فرفعه، وإبراهيم بن الحجاج جازماً، ولم يضبط فجمع بين الحمادين فرفعه عنهما. ٢/ ٦٧٨ .

٤ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي عمر الضرير أنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد. ١/ ٣٧٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق زكريا بن عدي ثنا حماد بن زيد موقوفاً وقال: قال زكريا: قال حماد: قال علي بن الحكم حدث بهذا عمرو مرة فرفعه، فقال له رجل: إنك لم تكن ترفعه =

واختلف عن أبان العطار؛ فرفعه البرتي[1] عن مسلم عنه[2]، ووقفه غيره، ورواه الحجاج بن الحجاج وروح بن القاسم وعمرو بن الحارث موقوفاً.

واختلف عن الثوري؛ فرفعه أحمد بن هشام بن بهرام[3] عن إسحاق الأزرق عنه[4]، وتابعه أحمد بن عمر بن يونس اليمامي[5] عن عبد الرزاق عن الثوري[6]،

= قال: بلى، قال: لا والله، قال: فسكت. ثم قال البيهقي: وقد رفعه عن عمرو بن دينار سوى من ذكرنا زياد بن سعد ومحمد بن جحادة وأبان بن يزيد العطار ومحمد بن مسلم الطائفي وجماعته. ٢/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣.

١ ـ هو: أحمد بن محمد بن عيسى بن الأزهر البرتي البغدادي، قال الخطيب: كان ثقة ثبتاً حجة يذكر بالصلاح والعبادة، وقال الدارقطني: ثقة، مات سنة ثمان ومائتين. تاريخ بغداد ٥/ ٦١ ـ ٦٣، سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٠٧ ـ ٤٠٩.

٢ ـ أخرجه أبو عوانة في مسنده. ٢/ ٣٣.
والبغوي في شرح السنة، من طريق محمد بن غالب التمتام نا مسلم مرفوعاً. ٣/ ٣٦١ (٨٠٤).

٣ ـ أحمد بن هشام بن بهرام، أبو عبد الله المدايني، قال الخطيب: كان ثقة. تاريخ بغداد ٥/ ١٩٧ ـ ١٩٨.

٤ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة أحمد بن هشام. ٥/ ١٩٧ ـ ١٩٨.
وأيضاً من طريق آخر عن أحمد بن هشام، وفيه زيادة إسماعيل بن مسلم بين سفيان وبين عمرو، وقال: قال ابن دوست كذا قال عن إسماعيل بن مسلم وكذا في أصله. ٥/ ١٩٧.

٥ ـ أحمد بن محمد بن عمر بن يونس بن القاسم الحنفي، أبو سهل اليمامي، كذبه أبو حاتم وابن صاعد، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: متروك، قال ابن عدي: حدث عن الثقات بمناكير ونسخ عجائب، وقال الخطيب: كان غير ثقة، وقال ابن حبان: لا يعجبنا الاحتجاج بخبره إذا انفرد. الجرح والتعديل ١/ ١/ ٧١، كتاب المجروحين ١/ ١٤٣ ـ ١٤٤، الكامل ١/ ١٨٢ ـ ١٨٣، تاريخ بغداد ٥/ ٦٥ ـ ٦٦، اللسان ١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣.

٦ ـ أخرجه ابن حبان في المجروحين في ترجمة أحمد بن محمد بن عمر اليمامي، من طريقه عن عبد الرزاق عن الثوري ومعمر وابن جريج وزكريا بن إسحاق عن عمرو وقال: وهذا خبر مشهور لزكريا بن إسحاق مرفوع، والثوري فإنما رفع عنه إسحاق الأزرق وحده وهو وهم، والصحيح من حديثه موقوف على أبي هريرة، وأما معمر فإن عنده هذا الحديث عن أيوب عن عمرو نفسه، وعند ابن جريج أيضاً موقوف وهو عزيز من حديثه، فجمع بينهم هذا الشيخ وحمل حديث هذا على حديث ذلك ولم يميز. ١/ ١٤٣.

واختلف عن ابن جريج ؛ فرفعه ابن عمر بن يونس عن عبد الرزاق عن ابن جريج[١]، ووقفه غيره[٢] ، ورفعه أيضاً عبد الرزاق عن معمر عن عمرو[٣] ، والمحفوظ عن معمر عن أيوب عن عمرو.

ورواه محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير[٤] .

واختلف عنه؛ فرواه بعضهم عن محمد بن عبد الله[٥] بن عبيد بن عمير عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفه زياد بن يونس؛ فرواه عن ابن عبيد بن[٦] عمير عن عمرو بن دينار عن الزهري عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفهما فيض[٧] بن إسحاق الرقي؛ فرواه عن ابن عبيد بن عمير عن عمرو بن دينار عن الزهري عن عطاء بن يسار عن جابر مرفوعاً أيضاً.

وروي عن شريك بن أبي نمر[٨] عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً، قاله أبو حذافة[٩] ، ومحمد بن الوليد القلانسي عن أبي ضمرة عنه، وروي عن زيد

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق أبي عاصم عن ابن جريج. ١/ ٤٨٩ .
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي داود. ٢/ ٤٨٢ .

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة، عن ابن جريج والثوري. ٤٣٦/٢ (٣٩٨٧).

٣ ـ أخرجه ابن حبان في المجروحين. ١/ ١٤٣ .

٤ ـ ضعفه ابن معين، وقال البخاري: منكر الحديث، ليس بذاك، تقدم في السؤال رقم ١٨٠٤ .

٥ ـ في الأصل (عبيد الله) وهو خطأ.

٦ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.

٧ ـ فيض بن إسحاق، أبو يزيد الرقي خادم الفضيل بن عياض، قال أبو حاتم: أدركته ولم يقض لي السماع منه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٨٨ .

٨ ـ هو: ابن عبد الله بن أبي نمر، صدوق يخطىء، تقدم.

٩ ـ لعله: أحمد بن إسماعيل بن محمد السهمي، أبو حذافة، سماعه للموطأ صحيح، وخلط في غيره، من العاشرة، مات سنة تسع وخمسين أي بعد المائتين. التقريب ٧٧ .

ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة مرفوعاً، قيل ذلك: عن سليمان بن كثير عن زيد.

ورواه شيخ لأهل بلخ يقال له: محمود بن خالد بن أيوب[1] عن الأنصاري عن إسماعيل المكي[2] فقال: عن عطاء عن مسلم بن يسار عن أبي هريرة، ووهم في موقعين، وإنما رواه إسماعيل المكي عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة.

ورواه عياش بن عباس[3] القِتْبَاني، فاختلف عنه؛ فقال عبد الله بن عياش[4] عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة[5] .

وروي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر[6] ، ويروى عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر[7] ، ولا يصح حديث ابن أبي ذئب ولا حديث جعفر.

س ٢١٤٠ - (٣/ ٢٠٧/ ٢) وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة

---

١ ـ يبحث عن ترجمته.

٢ ـ ضعيف الحديث، تقدم.

٣ ـ في الأصل (عياش بن أبي عباس) وهو خطأ.

٤ ـ تقدم، وهو صدوق يغلط أخرج له مسلم في الشواهد.

٥ ـ أورده الترمذي في سننه، عن عياش. ١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤.
وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار. ١/ ٣٧٢.

٦ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عبد الله بن ميمون القداح. ٤/ ١٥٠٤ .

٧ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة إسماعيل بن يعلى أبي أمية الثقفي. ١/ ٣١٠ .
وأيضاً من طريق أبي أمية بن يعلى الثقفي عن نافع عن ابن عمر موقوفاً وقال: وهذا الحديث وإن كان موقوفاً فهو غير محفوظ عن نافع عن ابن عمر، وقد روي عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، ومن رواية ابن أبي ذئب غير محفوظ أيضاً.
وأيضاً في ترجمة عبد الله بن مروان الدمشقي، وقال: وهذا عن ابن أبي ذئب بهذا الإسناد، ولا أعلمه رواه غير عبد الله بن مروان وعن عبد الله بن مروان غير سليمان، ولم أكتبه بعلو إلا عن أبي قصي. ٤/ ١٥٦٣ .
وأيضاً من طريق بقية عن الزبيدي عن الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر. ١/ ٤٦ .

قال رسول الله ﷺ : «في السماء ملكان يقول أحدهما: ويل للرجال من النساء، ويقول الآخر: ويل للنساء من الرجال».

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه؛ فرواه خارجة بن مصعب[١] ، واختلف عنه أيضاً؛ فرواه علي بن الحسين عن سفيان عن خارجة عن زيد عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة.

وتابعه عبد الحميد[٢] بن جعفر؛ فرواه عن زيد بن أسلم.

وخالفه وكيع؛ فرواه عن خارجة عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد الخدري[٣] ، ومن قال: عن أبي هريرة أشبه بالصواب.

س ٢١٤١ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من غدا إلى المسجد وراح أعد الله له نزلاً في الجنة كلما غدا وراح».

فقال: يرويه محمد بن مطرف أبو غسان، واختلف عنه؛ فرواه يزيد بن هارون عن أبي غسان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة[٤] .

---

١ ـ متروك، وكان يدلس عن الكذابين، تقدم.

٢ ـ صدوق رمي بالقدر وربما وهم، تقدم.

٣ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الفتن، باب فتنة النساء. ٢/ ١٣٢٥ (٣٩٩٩).
وقال البوصيري: هذا إسناد فيه خارجة وهو ضعيف، رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده عن وكيع هكذا، ورواه عبد بن حميد في مسنده عن أبي بكر بن أبي شيبة به، ورواه الحاكم في المستدرك، وقال: صحيح الإسناد. مصباح الزجاجة ٣/ ٢٤٠ (١٤٠٦).
وعبد بن حميد في مسنده. المنتخب من مسنده ص ٢٩٨ ـ ٢٩٩ (٩٦٣).
وابن عدي في الكامل في ترجمة خارجة بن مصعب. ٣/ ٩٢٢، ٩٢٣.
والحاكم في المستدرك، في النكاح، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: قلت: خارجه واهٍ. ٢/ ١٥٩.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح. ١٤٨/٢ (٦٦٢).

وخالفه زيد بن يحيى بن عبيد الدمشقي؛ رواه عن أبي غسان عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، وهو أشبه بالصواب.

س ٢١٤٢ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى أن ينبذ التمر والزبيب والزهو والرطب جميعاً.

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه؛ فرواه ابن جريج عن زيد بن أسلم، واختلف عنه؛ فقال فياض بن زهير النسائي[1] : عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وخالفه محمد بن يحيى الذهلي؛ فروه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن [زيد ابن أسلم عن][2] عطاء بن يسار عن أبي هريرة[3] .

= ومسلم في صحيحه، في المساجد، باب المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات. ٤٦٣/١ (٦٦٩).

وأحمد في مسنده. ٢/ ٥٠٨ ـ ٥٠٩.

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن زيد عن عطاء عن أبي هريرة إلا محمد بن مطرف، وهو رجل من أهل المدينة ليس به بأس. ١٨٩/ ٢.

وابن خزيمة في صحيحه، باب ذكر ما أعد الله من النزل... إلخ. ٢/ ٣٧٦ (١٤٩٦).

وأبو عوانة في مسنده. ١/ ٣٧٨.

وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٥/ ٣٨٥ (٢٠٣٧).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما جاء في فضل المشي إلى المسجد للصلاة. ٣/ ٦٢.

والبغوي في شرح السنة، من طريق البخاري في باب فضل إتيان المساجد. ٢/ ٣٥٢ (٤٦٧).

١ ـ في الأصل (عياض) وهو خطأ.

فياض بن زهير، من أهل نسا، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن وكيع بن الجراح وجعفر بن عون ثنا عنه محمد بن أحمد بن أبي عون وغيره من شيوخنا، مات سنة خمسين ومائتين. الثقات ٩/ ١١.

٢ ـ الزيادة من مصنف عبد الرزاق.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الجمع بين النبيذ. ٩/ ٢١٥ ـ ٢١٦ (١٦٩٨٢).

ورواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار[1].

وقال أبو إسماعيل الترمذي: [عن][2] القعنبي عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء عن ابن عباس، والصحيح عن مالك المرسل.

س ٢١٤٣ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن (٣/ ٢٠٨/ ١) أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا تقام الحدود في المساجد، ولا يقتل الوالد بالولد».

فقال: يرويه إسماعيل بن مسلم[3] المكي عن عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه علي بن غراب[4] عن إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة.

وخالفه قيس بن الربيع[5] وأبو حفص الأبار؛ فروياه عن إسماعيل بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن ابن عباس[6]، وهو الصحيح.

---

١ - أخرجه مالك في الموطأ، في الأشربة، باب ما يكره أن ينبذ جميعاً، مرسلاً. ٢/ ٨٤٤ (٧).
وقال ابن عبد البر: هكذا رواه مالك بإسناده هذا مرسلاً لا خلاف عنه في ذلك فيما علمت، وقد رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ مثله، ذكره البزار قال: حدثنا محمد بن سهل بن عسكر وسلمة بن شبيب قالا: حدثنا عبد الرزاق وهو حديث يروى متصلاً من وجوه صحاح كثيرة، منها حديث ابن عباس وجابر وأبي قتادة وأبي سعيد وأنس وأبي هريرة... إلخ. ٥/ ١٥٤.
والشافعي في مسنده، عن مالك. ٢/ ٩٥ (٣١٦).

٢ - (عن) ساقط في الأصل.

٣ - في الأصل (سالم) وهو خطأ، وهو ضعيف الحديث، تقدم في السؤال رقم ٩٠.

٤ - صدوق وكان يدلس ويتشيع وأفرط ابن حبان في تضعيفه، تقدم.

٥ - صدوق تغير لما كبر، تقدم.

٦ - لم أجد من أخرجه من هذا الطريق.
وأخرجه الترمذي في سننه، في الديات، باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا؟ من طريق ابن أبي عدي عن إسماعيل عن عمرو عن طاوس، وقال: هذا حديث لا نعرفه بهذا الإسناد مرفوعاً إلا من حديث إسماعيل بن مسلم، وإسماعيل بن مسلم المكي تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. ٢/ ٣٠٧. =

س ٢١٤٤ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني».

فقال: يرويه حفص بن عمر المعروف بسنجه الرقي[1] ثقة عن مسلم عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، انفرد به ولم يتابع عليه، وأتى بالحديث الذي عند الناس على أثره وهو قوله: «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، فلعله حفظه عن مسلم، والله أعلم.

= وابن ماجه في سننه، في الحدود، باب النهي عن إقامة الحدود في المساجد مختصراً في إقامة الحدود في المساجد، من طريق علي بن مسهر وأبي حفص الأبار، وفيه أيضاً (عن طاوس). ١/ ٨٦٧ (٢٥٩٩).

وأيضاً في الديات، باب لا يقتل الوالد بولده، من طريق علي بن مسهر عن إسماعيل، وفيه أيضاً طاوس مختصراً بلفظ: لا يقتل بالولد الوالد. ٢/ ٨٨٨ (٢٦٦١).

والدارمي في سننه، في باب القود بين الوالد والولد، عن جعفر بن عون عن إسماعيل، وفيه أيضاً (طاوس). ٢/ ١٩٠.

والطبراني في المعجم الكبير، من طريق قيس، وفيه أيضاً (طاوس). ١١/ ٥ ـ ٦ (١٠٨٤٦).

والدارقطني في سننه، من طريق أبي حفص الأبار عن إسماعيل، وفيه أيضاً (عن طاوس) بدل (عطاء بن يسار). ٣/ ١٤١.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب الرجل يقتل ابنه، من طريق جعفر بن عون عن إسماعيل، وفيه أيضاً (طاوس)، وقال: إسماعيل بن مسلم المكي هذا فيه ضعف. ٨/ ٣٩.

وأيضاً من طريق أبي حفص التمار ثنا عبيد الله بن الحسن العنبري عن عمرو عن طاوس. ٨/ ٣٩.

١ ـ في الأصل (الرافعي)، والتصويب من كتب الرجال.

وهو: حفص بن عمر بن الصباح الرقي، يعرف بسنجه ألف، وسنجه: قال ابن ماكولا: بسين مفتوحة، وقال صاحب توضيح المشتبه: بكسر أوله، وسكون النون وفتح الجيم، تليها هاء، وهو مضاف إلى ألف، بفتح الهمزة وسكون اللام تليها فاء، قال أبو أحمد الحاكم: حدث بغير حديث لم يتابع عليه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: ربما أخطأ، وقال الذهبي: الإمام المحدث الصادق، شيخ الرقة، وأيضاً قال: احتج به أبو عوانة، وهو صدوق في نفسه وليس بمتقن، توفي سنة ثمانين ومائتين. الثقات ٨/ ٢٠١، سير أعلام النبلاء ١٣/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦، الميزان ١/ ٥٦٦، توضيح المشتبه ٥/ ١٨٤، اللسان ٢/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩، الإكمال ٤/ ٣٨٥.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا حفص بن عمر بن الصباح ثنا مسلم ثنا حماد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني».

حدثنا الفارسي قال: ثنا حفص بن عمر ثنا مسلم ثنا حماد عن عمرو بن دينار عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة».

س ٢١٤٥ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال رجل: «يا رسول الله، أكذب امرأتي؟ قال: لا خير لك في الكذب، قال: يا رسول الله، أعدها وأقول لها؟ [فقال رسول الله ﷺ][1]: لا جناح عليك».

فقال: يرويه صفوان بن سليم، واختلف عنه؛ فروي عن يحيى بن معين عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، ووهم الراوي عن يحيى في ذكر أبي هريرة والصحيح عن مالك عن (٣/ ٢٠٨/ ٢) صفوان بن سليم عن عطاء ابن يسار[2] مرسلاً.

وكذلك رواه ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار مرسلاً عن النبي ﷺ[3].

---

١ ـ الزيادة من موطأ الإمام مالك.

٢ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في الكلام، باب ما جاء في الصدق والكذب، وليس فيه ذكر عطاء بل فيه مالك عن صفوان بن سليم أن رجلاً قال. ٢/ ٩٨٩ (١٥).
وقال ابن عبد البر: هذا الحديث لا أحفظه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ مسنداً، وقد رواه ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ. التمهيد ١٦/ ٢٤٧.

٣ ـ أخرجه الحميدي في مسنده، عن سفيان، في أحاديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط ـ رضي الله عنها ـ. ١/ ١٥٨ (٣٢٩).
وابن عبد البر في التمهيد. ١٦/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨.

س ٢١٤٦ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ما من مسلم يصيبه [وصب] أو نصب أو هم أو حزن أو أذى إلا كفر الله عز وجل من خطاياه بها».

فقال: يرويه محمد بن عمرو بن عطاء[١] حدّث به عنه زهير بن محمد[٢] والوليد ابن كثير[٣] وأسامة بن زيد[٤]، واختلف عنه؛ فرواه ابن وهب عن أسامة عن محمد ابن عمرو بن حلحلة[٥] عن محمد بن عمرو بن عطاء[٦]، ورواه أبو أسامة عن

---

١ ـ هو: القرشي العامري.

٢ ـ رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، تقدم.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في كتاب المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، من طريق زهير بن محمد نحوه، ولكن فيه محمد بن عمرو بن حلحلة. ١٠/ ١٠٣ (٥٦٤١، ٥٦٤٢).
ومسلم في صحيحه، في البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن... إلخ، من طريق أبي أسامة عن الوليد بن كثير. ٤/ ١٩٩٢ ـ ١٩٩٣ (٢٥٧٣).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في ثواب الحمى والمرض، عن أبي أسامة عن الوليد. ٣/ ٢٣٠.
وأحمد في مسنده، من طريق زهير، وفيه محمد بن عمرو بن حلحلة. ٢/ ٣٠٣.
والبزار في مسنده، من طريق زهير، وفيه محمد بن عمرو فقط، وقال: وأظن محمد بن عمرو الذي روى عنه زهير هو محمد بن عمرو بن حلحلة؛ لأنه لم ينسبه. ١٩١/ ١.
وأيضاً من طريق ليث عن محمد بن عمرو بن عطاء. ١٩١/ ١.
والبيهقي في شعب الإيمان، من طريق الوليد بن كثير. ٧/ ١٥٨ (٩٨٣٣).
وأيضاً من طريق زهير بن محمد، (وفيه محمد بن عمرو بدون النسبة إلى جده). ٧/ ١٥٧ (٩٨٢٩).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، من طريق الوليد بن كثير. ٣/ ٣٧٣.
والبغوي في تفسيره، تفسير سورة البقرة، من طريق البخاري. ١/ ١٧٠.
وأيضاً في شرح السنة، باب كفارة المريض وما يصيب المؤمن من الأذى. ٥/ ٢٣٣ (١٤٢١).

٤ ـ هو: الليثي، صدوق يهم، تقدم.

٥ ـ في الأصل (طلحة) وهو خطأ، وحلحلة: بمهملتين بينهما لام ساكنة. التقريب ٤٩٩.

٦ ـ أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وفيه عن أبي سعيد الخدري وحده. ٧/ ١٥٧ ـ ١٥٨ (٩٨٣١).

أسامة بن زيد عن محمد بن عمرو بن عطاء لم يذكر في الإسناد ابن حلحلة[1] ، وهو الصحيح عن أسامة.

ورواه ابن إسحاق، واختلف عنه؛ فرواه يزيد بن زريع عن ابن إسحاق عن محمد ابن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة[2] .

وخالفه ابن علية؛ فرواه عن ابن إسحاق، ووقف الحديث وجعله عن أبي سعيد وحده.

ورواه وهب بن كيسان عن عطاء بن يسار عنهما، ووقفه، وهو الصحيح.

س **٢١٤٧** - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف كما يتراءون الكوكب الشرقي في الأفق، قالوا: أولئك النبيون؟ قال: بلى والذي نفسي بيده، أقوام آمنوا بالله وصدقوا المرسلين».

فقال: اختلف فيه عن عطاء بن يسار؛ فرواه هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قاله فليح بن سليمان[3] عنه[4] ، وخالفه صفوان بن سليم؛ رواه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري[5] قاله مالك بن أنس عنه، واختلف عن

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب الجنائز، باب ما جاء في ثواب المرض، عن سفيان بن وكيع نا أبي عن أسامة، وفيه عن أبي سعيد وحده، وقال: هذا حديث حسن في هذا الباب، وأيضاً قال: وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ٢/ ١٢٤.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق يحيى بن واضح نا محمد بن إسحاق. ١٩١/ ١.

٣ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم.

٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في ترائي أهل الجنة في الغرف، عن سويد بن نصر نا عبد الله نا فليح بن سليمان، وقال: صحيح. ٣/ ٣٣٥.
والبزار في مسنده. ١٩٢/ ٢.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة، وأنها مخلوقة، عن عبد العزيز. ٦/ ٣٢٠ (٣٢٥٦).
ومسلم في صحيحه، في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ترائي أهل الجنة أهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء، من طريق معن وابن وهب. ٤/ ٢١٧٧ (٢٨٣١).

=

مالك؛ فقال هذا القول عنه معن وابن وهب والأويسي، وقال أيوب بن سويد[1] : عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي[2] سعيد (٣/ ٢٠٩/ ١).

وروي عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وقال محمد بن يحيى: حديث مالك عن صفوان بن سليم صحيح، ولا يرفع حديث هلال، ولعل عطاء بن يسار حفظه عنهما.

= وابن حبان في صحيحه، من طريق معن حدثنا مالك. الإحسان ١٦/ ٤٠٤ (٧٣٩٣).

والبيهقي في البعث والنشور، باب ما جاء في غرف الجنة، من طريق عبد العزيز وابن وهب. ص ١٧٤ (٢٤٨).

والبغوي في شرح السنة، باب صفة الجنة وأهلها وما أعد الله للصالحين فيها، من طريق البخاري. ١٥/ ٢١٥ (٤٣٧٨).

١ ـ صدوق يخطىء، تقدم.

٢ ـ عزاه ابن حجر إلى الدارقطني في الغرائب، وقال: وهم أيوب بن سويد. فتح الباري ٦/ ٣٢٧.

عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة

س ٢١٤٨ - وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «[الجنة][1] مائة درجة ما بين كل درجتين مسيرة خمس مائة عام».

فقال: يرويه محمد بن جحادة، واختلف عنه؛ فرفعه يزيد بن هارون عن شريك[2] عن ابن جحادة عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [3].

ورواه مالك بن مغول عن ابن جحادة عن عطاء من قوله، وهو أصح.

س ٢١٤٩ - وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «تسحروا؛ فإن في السحور بركة».

فقال: يرويه محمد بن عبد الرحمن بن أبي[4] ليلى ويعقوب بن عطاء[5] عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً [6]، واختلف عن عبد الملك بن

---

١ ـ الزيادة من سنن الترمذي، والأفراد للدارقطني.

٢ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في باب ما جاء في صفة درجات الجنة، عن عباس العنبري نا يزيد بن هارون (وفيه مائة عام). ٣/ ٣٢٥.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به شريك عن محمد بن جحادة وعنه يزيد بن هارون. أطراف الغرائب ٢/٣٠١.

٤ ـ تقدم، وهو صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

٥ ـ تقدم، وهو ضعيف.

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الصيام، الحث على السحور، ذكر الاختلاف على عبد الملك... إلخ، من طريق ابن أبي ليلى. ٤/ ١٤١ ـ ١٤٢.
وعبد الرزاق في مصنفه، في باب ما يقال في السحور، من طريق ابن أبي ليلى. ٤/ ٢٢٨ (٧٦٠١).
وأحمد في مسنده، من طريق ابن أبي ليلى. ٢/ ٣٧٧، ٤٧٧. =

أبي سليمان[1]؛ فرواه منصور بن أبي الأسود عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً [2].

ووقفه أبو حمزة[3] عن عبد الملك [عن عطاء] عن أبي هريرة[4]، ورفعه صحيح.

س ٢١٥٠ - وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة جاءت امرأة عرضت نفسها على النبي ﷺ، فزوجها رجلاً على أن يعلمها عشرين آية... الحديث.

فقال: يرويه عسل بن سفيان[5]، واختلف عنه؛ فرواه الحجاج بن الحجاج عن عسل عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [6].

وخالفه شعبة؛ رواه عن عسل عن عطاء مرسلاً عن النبي ﷺ[7] قال الشيخ: حديث الحجاج غير مدفوع؛ لأنه أتى بالقصة على وجهها، وشعبة اختصرها.

= والبزار في مسنده، من طريق ابن أبي ليلى، وقال: وهذا الحديث رواه ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة،ورواه ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد، ورواه أيضاً عن أخيه عن أبيه عن أبي ليلى، والمشهور حديث عطاء عن أبي هريرة. ٢٢٥/ ١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن أبي ليلى. ١١/ ٢٤٧ (٦٣٦٦).

والنعال في مشيخته، من طريق عبد الرزاق. ص ١٣٩.

وأبو نعيم في الحلية، من طريق ابن أبي ليلى، وقال: غريب من حديث عطاء عن أبي هريرة ولا أعلم عنه راوياً غير محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. ٣/ ٣٢٢.

١ - صدوق له أوهام، تقدم.

٢ - أخرجه النسائي في سننه، الحث على السحور، ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان في هذا الحديث. ٤/ ١٤١.

٣ - لم أعرف من هو.

٤ - أخرجه النسائي في سننه، من طريق يزيد أنبأنا عبد الملك. ٤/ ١٤١.

٥ - ضعيف، تقدم.

٦ - أخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، باب في التزويج على العمل يعمل. ٢/ ٢٠٢.

والنسائي في سننه الكبرى، في النكاح، كيف التزويج على آي القرآن. ٣/ ٣١٣ (٥٥٠٦).

٧ - قال المزي: رواه شعبة عن عسل بن سفيان عن عطاء أن رجلاً تزوج امرأة على أن يعلمها القرآن، فرفع ذلك إلى النبي ﷺ فأجازه، ولم يذكر أبا هريرة، وكذلك رواه محمد بن فضيل عن حجاج ابن أرطاة عن عطاء مرسلاً. تحفة الأشراف ١٠/ ٢٦٥.

س ٢١٥١ - وسئل عن حديث عطاء بن (٣/ ٢٠٩/ ٢) أبي رباح عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «أفطر الحاجم والمحجوم».

فقال: اختلف فيه على عطاء؛ فرواه رباح بن أبي معروف[1] وعمر بن قيس[2] ومحمد بن عبد الله الأنصاري من رواية أبي حاتم الرازي عنه عن ابن جريج، كلهم[3] عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً[4].

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٢ ـ هو: سندل، وهو متروك، تقدم.

٣ ـ جاء في الأصل (فرواه رباح بن أبي معروف وعمر بن قيس ومحمد بن عبد الله الأنصاري من رواية أبي حاتم الرازي عنه، كلهم عن ابن جريج عن عطاء)، والصواب ما أثبته. (وهو: من رواية أبي حاتم الرازي عنه عن ابن جريج كلهم)؛ لأن رباح بن أبي معروف وعمر بن قيس لا يرويان عن ابن جريج، بل هما يرويان عن عطاء، فذكر المؤلف أن رباحاً وعمر وابن جريج ـ من رواية أبي حاتم عن محمد بن عبد الله الأنصاري عنه ـ كلهم يروون هذا الحديث عن عطاء مرفوعاً، وقد ذكر الدارقطني في الأفراد رواية ابن جريج كما سيأتي ذكرها، والله أعلم بالصواب.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الصيام، ذكر الاختلاف على عطاء بن أبي رباح من طريق رباح بن أبي معروف عن عطاء مرفوعاً. ٢/ ٢٢٦ (٣١٨٠).

وأيضاً عن محمد بن إدريس حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن جريج مرفوعاً. ٢/ ٢٢٦ (٣١٨١).

وأيضاً من طريق داود بن عبد الرحمن العطار عن ابن جريج مرفوعاً. ٢/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ (٣١٨٢).

والبزار في مسنده، من طريق داود عن ابن جريج، وقال: وهذا الحديث ناه محمد بن المثنى نا معاذ ابن معاذ عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً، ولا نعلم أحداً أسنده عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة إلا داود بن عبد الرحمن، على أنه قد اختلف عن عطاء؛ فرواه ابن جريج وعبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة، ورواه فطر عن عطاء عن ابن عباس، هكذا رواه قبيصة وغير قبيصة أرسله، ورواه ليث عن عطاء عن عائشة، وعن عطاء عن عروة بن عياض عن عائشة. ٢٢٥/ ٢.

وأبو يعلى في مسنده، عن عبد الأعلى النرسي حدثنا داود العطار عن ابن جريج مرفوعاً. ١١/ ٢٤٧ (٦٣٦٥).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق داود العطار عن ابن جريج. ٢/ ٩٩.

وقال ابن أبي حاتم في العلل: سألت أبي عن حديث رواه ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة عن =

ورواه المفضل بن فضالة وإسماعيل بن علية ومحمد بن بكر وعبد الرزاق وأبو عاصم وحماد بن مسعدة عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً[1].

ورفعه أيضاً ابن أبي حسين[2] وعبد الملك بن أبي سليمان[3] عن عطاء عن أبي هريرة[4]، واختلف عن عمرو بن دينار؛ فرواه يوسف بن بحر[5] عن أبي النضر هاشم بن القاسم عن شعبة عن عمرو عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة ورفعه، ومتنه قال: احتجم رسول الله ﷺ بالقاحة وهو صائم فغشي عليه، فنهى يومئذ أن يحتجم الصائم.

وقال النضر بن إسماعيل[6] وغندر: عن شعبة عن عمرو عن عطاء عن رجل عن

= النبي ﷺ: «أفطر الحاجم والمحجوم» قال: هذا خطأ، إنما يروى عن عطاء عن آخر عن أبي هريرة موقوف. ١/ ٢٥١ (٧٣٨).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو حاتم الرازي عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن جريج عنه، والمحفوظ عن داود العطار عن ابن جريج. ٣٠١/ ٢.

١ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق النضر أبنا ابن جريج، وقال: عطاء لم يسمعه من أبي هريرة. ٢/ ٢٢٧ (٣١٨٣).

وأيضاً من طريق حجاج عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة، ولم يسمعه منه. ٢/ ٢٢٧ (٣١٨٤).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الحجامة للصائم. ٤/ ٢١٠ (٧٥٢٥).

٢ ـ هو: عمر بن سعيد.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق وهيب عن ابن أبي حسين، وقال: والصواب رواية حجاج عن ابن جريج تابعه عمرو بن دينار إياه على ذلك. ٢/ ٢٢٧ (٣١٨٥).

وأيضاً من طريق يزيد وعبد الله عن عبد الملك موقوفاً. ٢/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨ (٣١٨٧ ـ ٣١٨٨).

وأيضاً من طريق خالد عن عبد الملك عن عطاء قوله. ٢/ ٢٢٨ (٣١٨٩).

٥ ـ يوسف بن بحر السامي قاضي حمص، أتى بمناكير، قال ابن عدي: ليس بالقوي في الحديث، روى عن الثقات مناكير، قال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين عندهم، له أشياء لا يتابع عليها، قال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال مسلمة: ضعيف جداً. الكامل ٧/ ٢٦٢٧ ـ ٢٦٢٨، اللسان ٦/ ٣١٨ ـ ٣١٩.

٦ ـ ليس بالقوي، تقدم.

أبي هريرة أفطرْ الحاجم والمحجوم موقوفاً [1] .

وقال أبو عاصم: عن ابن جريج عن عمرو قال: يؤثر عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه ليث بن أبي سليم[2] عن عطاء عن عـروة بن[3] عياض عن عائشة عن النبي ﷺ [4] ، والقول قول من وقفه على أبي هريرة؛ لأنهم أثبات حفاظ وأن من رفعه ليسوا بمنزلتهم إلا بالاتفاق.

ورواه فطر بن خليفة[5] عن عطاء عن ابن عباس[6] قاله قبيصة[7] عنه، وقال غيره: عن فطر عن عطاء مرسلاً [8] .

وروى هذا الحديث إبراهيم بن يزيد الخوزي[9] ، واختلف عنه؛ فقيل عنه عن عمرو بن دينار عن ابن المسيب عن أبي هريرة، وقيل: عنه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عائشة، وعن الزهري عن عائشة، والخوزي ضعيف، ولا يصح منها شيء.

---

١ ـ أخرجه النسائي في الكبرى، من طريق حجاج حدثني شعبة. ٢/ ٢٢٧ (٣١٨٦).

٢ ـ صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك، تقدم.

٣ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ، وهو: عروة بن عياض، وقيل: عياض بن عروة.

٤ ـ ذكره البزار في مسنده. ٢٢٥/ ٢.

وأخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق ليث عن عطاء عن عائشة مرفوعاً. ٢/ ٢٢٨ (٣١٩٠، ٣١٩١).

وأيضاً من طريق شيبان عن ليث عن عطاء، ومن طريق شيبان عن ليث عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عياض بن عروة عن عائشة موقوفاً. ٢/ ٢٢٨ (٣١٩٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ليث، ولكن ليس فيه ذكر عروة بن عياض. ٢/ ٩٩.

والخطيب في تاريخه، وليس فيه ذكر عروة. ١٢/ ٨٥.

٥ ـ صدوق رمي بالتشيع، تقدم.

٦ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى. ٢/ ٢٢٩ (٣١٩٤).

وذكره البزار في مسنده. ٢٢٥/ ٢.

٧ ـ صدوق ربما خالف، تقدم.

٨ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق محمد بن يوسف حدثنا فطر. ٢/ ٢٢٩ (٣١٩٥).

٩ ـ متروك الحديث، تقدم.

س ٢١٥٢ - وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال: الساعة التي تذكر في الجمعة ما بين المغرب (٣/ ٢١٠/ ١) والعصر.

فقال: يرويه الثوري عن يونس بن خباب[١] عن عطاء عن أبي هريرة موقوفاً، ومن رفعه عن الثوري فقد وهم، ومرة قال فيه قايل: عن الثوري عن يونس[٢] بن عبيد، ووهم فيه أيضاً.

س ٢١٥٣ - وسئل عن حديث عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من سبح دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين وحمد ثلاثاً وثلاثين...» الحديث.

فقال: يرويه أبو عبيد[٣] حاجب سليمان واسمه حي عنه حدث به عنه مالك وسهيل بن أبي صالح، واختلف عنهما؛ فأما مالك فرواه أصحاب الموطأ عنه عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة موقوفاً[٤]، ورفعه يحيى بن صالح وأبو معاذ خالد بن سليمان البلخي[٥] عن مالك إلى النبي ﷺ[٦]، والصحيح عن مالك موقوفاً.

وأما سهيل بن أبي صالح[٧] فرواه عنه فليح بن سليمان[٨].

---

١ ـ صدوق يخطئ ورمي بالرفض، تقدم.

٢ ـ في الأصل (يونس عند عبيد) وهو خطأ.

٣ ـ في الأصل (حاجب بن سليمان)، وهو: أبو عبيد المَذْحِجي، حاجب سليمان، قيل: اسمه عبد الملك، وقيل: حيّ أو حُييّ أو حَويّ، ثقة، من الخامسة، مات بعد المائة. التقريب ٦٥٦.

٤ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، عن قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي عبيد، وقال: رفعه زيد ابن أبي أنيسة، رواه عن سهيل، وقال: عن أبي عبيدة عن عطاء عن أبي هريرة. ص ٢٠٢ (١٤٢). ومالك في الموطأ، في القرآن، باب ما جاء في ذكر الله تبارك وتعالى، عن أبي عبيد. ١/ ٢١٠ (٢٢).

٥ ـ ضعفه ابن معين ومشاه غيره، وقال الخليلي: تعرف روايته وتنكر، تقدم.

٦ ـ أخرجه أبو عوانة في مسنده، من طريق يحيى بن صالح. ٢/ ٢٤٧.

وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى بن صالح الوحاظي حدثنا مالك. الإحسان ٥/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦ (٢٠١٣).

٧ ـ صدوق تغير بأخرة، تقدم.

٨ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم.

واختلف عنه؛ فرواه سُريج بن النعمان وابن أبي الوزير[1] عن فليح عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرفوعاً[2]، وخالفهما أبو الربيع الزهراني؛ فرواه عن فليح عن سهيل عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة رفعه[3] وأسقط أبا عبيد.

ورواه حماد بن سلمة وعبد العزيز بن أبي حازم وخالد بن عبد الله عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً، لم يذكر[4] أبا عبيد، وزاد[5] أبا صالح[6].

---

١ ـ هو: محمد بن أبان الواسطي.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده عن سريج. ٢/ ٤٨٣.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق سريج وسليمان بن داود الزهراني ثنا فليح مرفوعاً. ٢/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨.
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن سهيل وفيه عن أبي عبيدة، وقال: الصواب أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك. ص ٢٠٣ (١٤٣).
والطبراني في الدعاء، من طريق ابن أبي الوزير. ٢/ ١١٢٩ (٧١٨).

٣ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده. ١١/ ٢٤٠ (٦٣٥٩).
والطبراني في الدعاء، عن يوسف القاضي ثنا أبو الربيع. ٢/ ١١٢٨ (٧١٧).
تقدم آنفاً أن أبا عوانة أخرجه من طريق سليمان عن فليح فذكر فيه أبا عبيد.

٤، ٥ ـ هكذا جاء في الأصل (لم يذكر، وزاد) بالإفراد، وجاء أن هؤلاء رووا عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً، ولكن المصادر الأخرى تذكر أن خالد بن عبد الله وحماد بن سلمة يرويان عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة، فلا ندري هل هنا سقطت العبارة، والله أعلم.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق خالد بن عبد الله عن سهيل عن أبي عبيد مرفوعاً. ١/ ٤١٨ (٥٩٧).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق خالد. ١١/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦ (٦٣٦٢).
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق خالد عن سهيل عن أبي عبيد. ١/ ٣٦٩ (٧٥٠).
وابن حبان في صحيحه، من طريق خالد عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء. الإحسان ٥/ ٣٥٩ (٢٠١٦).
والطبراني في الدعاء، من طريق حماد بن سلمة عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء. ٢/ ١١٢٧ ـ ١١٢٨ (٧١٥).
وأيضاً من طريق خالد بن عبد. ٢/ ١١٢٨ (٧١٦).
وأيضاً من طريق عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً نحوه وفيه قصة ١١٢٩/٢ (٧١٩).

ورواه إسماعيل بن زكريا[1] عن سهيل عن أبي عبيد عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة[2].

ووهم في قوله: عطاء بن يسار، قاله أحمد بن حنبل عن محمد بن الصباح عن إسماعيل بن زكريا[2].

س ٢١٥٤ - وسئل عن حديث عطاء بن يزيد[3] الليثي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاجّ، ومن خرج معتمراً أو غازياً كتب له أجر ذلك».

فقال: يرويه أبو معاوية الضرير، واختلف عنه؛ فرواه عمرو بن علي عن أبي معاوية الضرير (٣/ ٢١٠/ ٢) عن هلال بن ميمون الفلسطيني عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي هريرة، ووهم فيه على أبي معاوية، وغيره يرويه عن أبي معاوية عن محمد بن إسحاق[4] عن جميل بن أبي ميمونة[5] عن عطاء بن يزيد عن أبي هريرة[6]، وهو الصواب.

= والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق خالد. ٢/ ١٨٧.
والبغوي في شرح السنة، باب الذكر بعد الصلاة. ٣/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩ (٧١٨).
وأيضاً من طريق روح بن القاسم عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً وفيه قصة. ٣/٢٢٧ـ ٢٢٨ (٧١٧).
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق الليث عن ابن عجلان عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة. ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤ (١٤٥).

١ ـ صدوق يخطئ قليلاً، تقدم.
٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن الصباح. ٢/ ٣٧١.
ومسلم في صحيحه، عن محمد بن الصباح حدثنا إسماعيل، وفيه عن عطاء بدون نسبة. ١/ ٤١٩.
٣ ـ في الأصل (زيد) وهو خطأ.
٤ ـ صدوق يدلس.
٥ ـ جميل بن أبي ميمونة، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات.
التاريخ الكبير ١/ ٢/ ٢١٦، الجرح والتعديل ١/ ١/ ٥١٩، الثقات ٦/ ١٤٦.
٦ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، عن إبراهيم بن زياد سبلان حدثنا أبو معاوية. ١١/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩ (٦٣٥٧). =

س ٢١٥٥ - وسئل عن حديث عروة بن الزبير عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ لحسان بن ثابت: «أجب عني، اللهم أيده بروح القدس».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن عروة عن[1] حسان بن[2] ثابت وأبي هريرة[3].

ورواه شعيب بن أبي حمزة وصالح بن أبي الأخضر[4] عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وحسان بن ثابت[5].

= وأيضاً في معجمه. ص ١٤٠ ـ ١٤١ (١٠١).
والطبراني في الأوسط، من طريق إبراهيم بن زياد سبلان وقال: لم يروه عن عطاء إلا جميل ولا عنه إلا ابن إسحاق، تفرد به أبو معاوية. مجمع البحرين ٣/ ١٨٦ ـ ١٨٧ (١٦٥٢).
وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه جميل بن أبي ميمونة، وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. مجمع الزوائد ٣/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩.
وقال أيضاً في باب فيمن خرج غازياً فمات: رواه أبو يعلى، وفيه ابن إسحاق وهو مدلس، وبقية رجاله ثقات. مجمع الزوائد ٥/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣.
والضياء في المنتقى من مسموعاته بمرو. ٣٣/ ١.

١ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.
٢ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.
٣ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب رواية الشعر هل هي مكروهة أم لا؟ ٤/ ٢٩٨.
٤ ـ تقدم، ضعيف يعتبر به.
٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب الشعر في المسجد، من طريق شعيب. ٥٤٨/١ (٤٥٣).
وأيضاً في الأدب، باب هجاء المشركين، من طريق شعيب ومحمد بن أبي عتيق عن الزهري. ٥٤٦/١٠ (٦١٥٢).
ومسلم في صحيحه، من طريق شعيب. ٤/ ١٩٣٣.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق شعيب. ص ٢١٧ (١٧٢).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق شعيب. ٤/ ٢٩٨.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب شهادة الشعراء، من طريق شعيب. ١٠/ ٢٣٧.

ورواه ابن عيينة عن الزهري[1] وحسان[2] .

ورواه إسماعيل بن أمية عن الزهري عن سعيد بن المسيب وحده عن النبي ﷺ ، وفي آخره قال ابن شهاب: وقال حسان لأبي هريرة: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم أيده بروح القدس؟ قال: نعم. فصار الزهري عن أبي هريرة مرسل، وحديث

---

١ ـ هكذا في الأصل ولعل هنا سقطت بعض العبارة.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثني الزهري عن سعيد بن المسيب قال: مر عمر في المسجد وحسان ينشد فقال: كنت أنشد فيه، وفيه من هو خير منك، ثم التفت إلى أبي هريرة فقال: أنشدك بالله، أسمعت رسول الله ﷺ ... الحديث. ٦/ ٣٠٤ (٣٢١٢).

ومسلم في صحيحه، في فضائل الصحابة، باب فضائل حسان بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ عن عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمر، كلهم عن ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر... الحديث. ٤/ ١٩٣٢ ـ ١٩٣٣ (٢٤٨٥).

وأبو داود في سننه، في الأدب، باب ما جاء في الشعر، وفيه عن سعيد قال: مر عمر بحسان، مختصراً. ٤/ ٤٦١ ـ ٤٦٢.

والنسائي في سننه، الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد، عن قتيبة حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: مر عمر بحسان. ٢/ ٤٨.

وأيضاً في عمل اليوم والليلة. ص ٢١٧ (١٧١).

والحميدي في مسنده عن سفيان عن الزهري عن سعيد أن عمر بن الخطاب مر بحسان. ٢/ ٤٧٠ (١١٠٥).

وأحمد في مسنده، في مسند حسان عن ابن عيينة، وفيه عن سعيد قال: مر عمر. ٥/ ٢٢٢.

وأبو يعلى في مسنده، عن عمرو الناقد حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة. ١٠/٢٩٠ ـ ٢٩١ (٥٨٨٥).

وابن خزيمة في صحيحه، عن عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان قال: ما حفظته من الزهري إلا عن سعيد عن أبي هريرة قال: مر عمر بحسان. ٢/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦ (١٣٠٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن عمر ابن الخطاب. ٤/ ٢٩٨.

وابن حبان في صحيحه، من طريق إبراهيم بن بشار الرمادي حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. الإحسان ٤/ ٥٣٢ (١٦٥٣).

وأيضاً من طريق إسحاق بن إبراهيم أخبرنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر مر بحسان. الإحسان ١٦/ ٩٨ (٧١٤٨).

عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر خطأ، وهو محفوظ عن الزهري عن سعيد[1] ، وعن أبي سلمة عن أبي هريرة.

س ٢١٥٦ - وسئل عن حديث عامر الشعبي عن أبي هريرة أقبل أبو بكر وعمر فقال رسول الله ﷺ : «هذان سيدا كهول أهل الجنة» الحديث.

وقال: يرويه يونس بن أبي إسحاق[2] عن الشعبي حدث به عنه أبو قتيبة[3] ، واختلف عنه في متنه؛ فرواه إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي[4] عن أبي قتيبة بهذا الإسناد، وهذه الألفاظ[5] .

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب أن حسان قال. ٤/ ١٩٣٣.

وعبد الرزاق في مصنفه في الصلاة، عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب قال: أنشد حسان... الحديث مختصراً نحوه. ١/ ٤٣٩ (١٧١٦).

وأيضاً في الجامع، باب الشعر والرجز. ١١/ ٢٦٧ ـ ٢٦٨ (٢٠٥٠٩، ٢٠٥١٠).

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٥/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣.

وأيضاً من طريق إبراهيم بن سعد ثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: مر عمر على حسان. ٥/ ٢٢٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق عبد الرزاق. ٢/ ٤٤٨، ١٠/ ٢٣٧.

٢ ـ صدوق يهم قليلاً، تقدم.

٣ ـ هو: سلم بن قتيبة.

٤ ـ إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي، قدم بغداد وحدث بها عن يزيد بن هارون وسرور بن المغيرة ـ قرابة منصور بن زاذان ـ وأبي عامر العقدي، روى عنه عبد الله بن محمد بن ناجية ويحيى بن صاعد، لم يذكر فيه الخطيب جرحاً ولا تعديلاً. تاريخ بغداد ٦/ ١٢٠.

٥ ـ أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد فضائل الصحابة، عن محمد بن بشار بندار قثنا سلم (في المطبوعة سالم وهو خطأ). ١/ ١٨٨ (٢٠٠).

والقطيعي في زوائد فضائل الصحابة، عن يحيى بن محمد بن صاعد قثنا إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي، وقال: قال أبو محمد: ورواه غير أبي قتيبة عن الشعبي عن علي عن النبي ﷺ . ٤٤١/١ (٧٠٥).

وأيضاً عن يحيى قثنا محمد بن خالد بن خداش العتكي قثنا أبو قتيبة، وقال: ورواه إسرائيل بن =

وخالفه غير واحد ممن رواه عن أبي قتيبة بهذا الإسناد أن النبي ﷺ قال: «إن أهل الدرجات العلا»[1].

وكذلك رواه عن إسرائيل بن يونس عن أبيه[2] يونس عن الشعبي عن أبي هريرة (٣/ ٢١١/ ١)، وهو أصح من الأول.

س ٢١٥٧ - وسئل عن حديث الشعبي عن أبي هريرة: «كلا لا أبغض بني تميم بعد ثلاث سمعتهن من رسول الله ﷺ: هم أشد الناس قتالاً في الملاحم، وأشد الناس على الدجال» الحديث.

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه؛ فرواه مسلمة بن علقمة[3] عن داود ابن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة[4].

ورواه عبد الوارث بن عبد الصمد عن أبيه عن جده عن داود فقال: حدثت عن أبي هريرة، قيل: أيهما هو أصوب؟ قال: حديث مسلمة بن علقمة صحيح، وقول عمر بن شبة[5] غير مدفوع.

= يونس عن أبيه. ١/ ٤٤٢ (٧٠٦).

١ ـ أخرجه البزار في مسنده، عن زيد بن أخزم نا أبو قتيبة، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن يونس ابن أبي إسحاق عن الشعبي عن أبي هريرة إلا أبو قتيبة. ٢٥١/ ١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديثه عن أبي هريرة، تفرد به يونس بن أبي إسحاق عن الشعبي. أطراف الغرائب ٣٠٠/ ٢.

٢ ـ في الأصل (أبي) وهو خطأ.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الفضائل، باب من فضائل غفار وأسلم وجهينة وأشجع ومزينة وتميم ودوس وطيئ، عن حامد بن عمر البكراوي حدثنا مسلمة بن علقمة. ٤/ ١٩٥٧.
والبزار في مسنده، نحوه وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الشعبي إلا داود، ورواه عن دواد مسلمة وهو الذي يعرف به، ورواه عبد الوارث، وهو بمسلمة أشهر. ٢٥٠/ ٢ ـ ٢٥١/ ١.
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به داود بن أبي هند عنه، وهو صحيح عنه، لم يروه عنه غير عبد الوارث بن سعيد وتابعه مسلمة بن سليمان، (هكذا ولعل الصواب ابن علقمة). أطراف الغرائب ٣٠٠/ ١ ـ ٢.

٥ ـ لم يتقدم ذكر قول عمر بن شبة. والله أعلم.

س ٢١٥٨ - وسئل عن حديث الشعبي عن أبي هريرة نهى رسول الله ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها أو العمة على بنت أخيها أو المرأة على خالتها أو الخالة على بنت اختها.

فقال: يرويه داود بن أبي هند وابن عون وسليم[١] مولى الشعبي [عن الشعبي][٢] عن أبي هريرة[٣] .

وخالفه[٤] عاصم الأحول؛ فرواه عن الشعبي عن جابر بن عبد الله[٥] .

---

١ ـ سليم أبو سلمة صاحب الشعبي، قال ابن معين: ضعيف ليس بشيء، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال ابن عدي: ليس له متن منكر إنما عيب عليه الأسانيد يعني لا يتقنها وهو مولى الشعبي، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الساجي: ليس بثقة في الحديث، قال عبد الله: هو عندهم ضعيف. الكامل ٣/ ١١٦٣ ـ ١١٦٤، اللسان ٣/ ١١٢ .

٢ ـ (عن الشعبي) ساقط من الأصل.

٣ ـ أخرجه الطبراني في الصغير، من طريق ابن بزيع عن سليم، وقال: لم يروه عن سليم إلا ابن بزيع. ١/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦.

٤ ـ هكذا في الأصل.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها. ٩/ ١٦٠ (٥١٠٨).

والنسائي في سننه، تحريم الجمع بين المرأة وخالتها. ٦/ ٩٨ .

والطيالسي في مسنده. ٢٤٧ (١٧٨٧) .

وعبد الرزاق في مصنفه. ٦/ ٢٦٢ (١٠٧٥٩).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في المرأة تنكح على عمتها أو خالتها. ٤/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦ .

وأحمد في مسنده. ٣/ ٣٣٥.

وذكره البزار في مسنده ٢٥٠/ ٢ .

وأخرجه أبو يعلى في مسنده. ٣/ ٤٠٨ (١٨٩٠).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها، وبينها وبين خالتها. ١٦٦/٧.

والخصفكي في مسند أبي حنيفة عن الشعبي عن جابر بن عبد الله وأبي هريرة. ص ٢٥٥ .

وخالفهم جابر الجعفي[1] ؛ فرواه عن الشعبي عن أبي سعيد الخدري[2] ، واختلف عن داود بن أبي هند [و][3] عن ابن عون؛ فرواه زهير بن معاوية وحماد ابن زيد وهشيم ومعتمر و[4] عبد الرحيم بن سليمان وابن فضيل ومحبوب[5] بن الحسن وعايذ بن حبيب وعمر بن حبيب القاضي[6] العدوي عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة[7] .

---

١ ـ تقدم وهو: ضعيف رافضي.

٢ ـ ذكره البزار في مسنده. ٢٥٠/ ٢.

٣ ـ الزيادة لابد منها.

٤ ـ في الأصل (معتمر بن عبد الرحيم) وهو خطأ، ومعتمر هو: ابن سليمان.

٥ ـ اسمه محمد ومحبوب لقب، وهو: صدوق فيه لين، تقدم.

٦ ـ ضعيف، تقدم.

٧ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، فقال: وقال داود وابن عون عن الشعبي عن أبي هريرة. ١٦٠/٩.

وأخرجه أبو داود في سننه، في النكاح، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء من طريق زهير. ٢/ ١٨٣.

والنسائي في سننه، في النكاح، تحريم الجمع بين المرأة وخالتها، من طريق المعتمر. ٦/ ٩٨.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء، عن معمر عن داود. ٦/ ٢٦٢ (١٠٧٥٨).

وسعيد بن منصور في سننه، باب ما جاء في الرجل لا ينكح المرأة على عمتها ولا خالتها عن هشيم أنا داود. ١/ ٦٠٨ (٦٥٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق ابن فضيل. ٤/ ٢٤٦.

وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن المعتمر وعبد الأعلى ومن طريق زهير. ١/ ٢٠٠ ـ ٢٠١ (١٥٤ ـ ١٥٦).

وأحمد في مسنده، عن إسماعيل بن علية ثنا داود. ٢/ ٤٢٦.

والبزار في مسنده، من طريق المعتمر. ٢٥٠/ ٢.

وأيضاً من طريق ابن المفضل. ٢٥٠/ ٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق وهيب عن داود. ١١/ ٥١٦ ـ ٥١٧ (٦٦٤١).

وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الوهاب الثقفي قال: حدثنا داود. الإحسان ٩/ ٤٢٧ (٤١١٧).

=

وكذلك رووه عن شعبة قال بقية[١] عن شعبة عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة[٢] .

ورواه زكريا بن أبي زائدة عن داود، واختلف عنه؛ فرواه يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة وعبيد الله بن موسى عن زكريا عن داود عن الشعبي، وخالفه عمر بن علي بن مقدّم؛ فرواه عن زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه عبد الوارث بن سعيد، واختلف عنه؛ فرواه أبو معمر القطيعي[٣] عن عبد الوارث عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة، واختلف عن مسدد؛ فرواه (٣/ ٢١١/ ٢) عبيد الله بن جرير بن جبلة[٤] عن مسدد عن[٥] عبد الوارث عن داود عن مجاهد عن أبي هريرة .

ووهم في قوله عن مجاهد عن أبي هريرة، والصحيح عن داود عن عامر قال ذلك معاذ بن المثنى عن مسدد عن عبد الوارث[٦] .

ورواه يزيد بن هارون عن داود، واختلف عنه؛ فرواه حسين بن أيوب بغدادي[٧] ثقة وإبراهيم بن نصر الكندي[٨] عن يزيد عن[٩] داود عن ابن المسيب عن أبي هريرة

= وأيضاً من طريق هشيم. الإحسان ٩/ ٤٢٧ ـ ٤٢٨ (٤١١٨).
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي معاوية وعبد الوهاب بن عطاء عن داود. ٧/ ١٦٥، ١٦٦ .

١ ـ تقدم أنه صدوق كثير التدليس عن الضعفاء.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به جعفر الطيالسي عن يحيى بن معين عن يزيد بن عبد ربه عن بقية بن الوليد عن شعبة عن داود بن أبي هند عنه. أطراف الغرائب ٣٠٠/ ٢ .

٣ ـ هو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر بن الحسن، أبو معمر الهروي القطيعي.

٤ ـ عبيد الله بن جرير بن جبلة بن أبي داود، أبو عباس، وقيل: أبو الحسن العتكي البصري، قدم بغداد وحدث بها وكان ثقة، مات سنة اثنتين وستين ومائتين. تاريخ بغداد ١٠/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦.

٥ ـ في الأصل (بن).

٦ ـ في الأصل (عبد الرزاق) وهو خطأ بيّن؛ لأن المؤلف يذكر الخلاف على عبد الوارث.

٧ ـ لم أجد ترجمته.

٨ ـ إبراهيم بن نصر بن محمد بن نصر بن زيد بن عبد الله أبو إسحاق الكندي، كان من عباد الله الصالحين، قال أبو العباس ابن سعيد: ثقة. مات سنة تسع وستين ومائتين. تاريخ بغداد ٦/ ١٩٦ ـ ١٩٧.

٩ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ.

ولم يتابعا على هذا القول.

ورواه أحمد بن حنبل ومحمد بن الصباح الدولابي عن يزيد بن هارون عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة[١] ، والصواب عن يزيد عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة، وكذلك رواه يزيد بن زريع عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة[٢] .

ورواه علي بن مسهر عن داود فقال: عن ابن سيرين عن أبي هريرة[٣] ، وأتى بحديث الشعبي أيضاً وقال في حديثه عن داود عن ابن سيرين «ولا تسأل المرأة طلاق أختها».

وذلك محفوظ في حديث ابن سيرين وليس من حديث الشعبي قول[٤] إنه حفظ الحديثين جميعاً.

واختلف عن ابن عون؛ وقال ابن أبي عدي: عنه عن الشعبي عن أبي هريرة: نهى أن تزوج المرأة، نحا به نحو الرفع[٥] .

وقال النضر بن شميل: عنه عن الشعبي عن أبي هريرة قوله. والصحيح: عن داود

---

١ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء لا تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها، عن الحسن بن علي نا يزيد بن هارون، وقال: حسن صحيح. ٢/ ١٨٨ ـ ١٨٩.
والدارمي في سننه، باب الحال التي يجوز للرجل أن يخطب فيها، عن يزيد ٢/ ١٣٦.
وابن الجارود في المنتقى، عن محمد بن يحيى قال: ثنا يزيد. ص ٢٣٠ (٦٨٥).

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده. ٢٥٠/ ٢.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح. ٢/ ١٠٣٠

٤ ـ هكذا في الأصل ولعل الصواب (قيل).

٥ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح تعليقاً عن ابن عون. ٩/ ١٦٠.
وأخرجه البزار في مسنده، وبعد ما أورده من طريق ابن المفضل قال: وهذا الحديث قد روي عن أبي هريرة من وجوه كثيرة، واختلف فيه عن الشعبي؛ فقال أبو داود: (هكذا ولعل الصواب: داود) عن الشعبي عن أبي هريرة، وقال عاصم الأحول: عن الشعبي عن جابر، وقال جابر الجعفي: عن الشعبي عن أبي سعيد الخدري نا به عمرو بن علي نا يزيد بن زريع والمعتمر بن سليمان عن داود ابن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بنحوه. ٢٥٠/ ٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، ٧/ ١٦٦.

ابن أبي هند عن الشعبي عن أبي هريرة، وعن عاصم الأحول عن الشعبي عن جابر.

س **٢١٥٩** - وسئل عن حديث عامر بن لدين[١] الأشعري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى أن يصام يوم الجمعة إلا أن يصام قبله أو بعده.

فقال: يرويه معاوية بن[٢] صالح، واختلف عنه؛ فرواه ابن وهب عن معاوية بن صالح عن أبي بشر مؤذن مسجد دمشق[٣] عن عامر بن لدين عن أبي هريرة[٤]،

---

١ ـ عامر بن لدين الأشعري، ويقال: عمرو بن لدين، قاضي عبد الملك، سمع أبا هريرة، روى معاوية بن صالح عن أبي بشر عنه، قاله أبو حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال البخاري: وقال عمرو بن يونس: حدثنا سليمان بن أبي سليمان عن يحيى أخبرني الوليد بن عبد الرحمن: أنه سأل عمرو بن لدين قاضي عبد الملك، فلا أدري هذا من عامر بن لدين؟ حديثه عن الشاميين.

وذكره ابن حجر في الإصابة في القسم الرابع، وذكر ابن شاهين في الصحابة، وقال أبو نعيم: مختلف في صحبته، وأيضاً قال العجلي: شامي تابعي ثقة. التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ٤٥٣ ـ ٤٥٤، الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٢٧، الثقات ٥/ ١٩٢، الإصابة ٣/ ١٢٦ ـ ١٢٧.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ أبو بشر مؤذن مسجد دمشق، مقبول، من السادسة. التقريب ٦٢١.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن حماد بن خالد ثنا معاوية. ٢/ ٥٣٢.

وأيضاً عن عبد الرحمن عن معاوية. ٢/ ٣٠٣.

والبخاري في الكنى، في ترجمة أبي بشر عن عبد الله حدثني معاوية ١٥.

وابن خزيمة في صحيحه، باب الدليل على أن يوم الجمعة يوم عيد... إلخ، من طريق عبد الرحمن عن معاوية وقال: أبو بشر هذا شامي ليس بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية صاحب شعبة وهشيم. ٣/ ٣١٥ ـ ٣١٦ (٢١٦١).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، عن بحر بن نصر قال: حدثني ابن وهب. ٢/ ٧٩.

والحاكم في المستدرك، من طريق زيد بن الحباب وابن مهدي عن معاوية، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه إلا أن أبا بشر هذا لم أقف على اسمه، وليس ببيان بن بشر ولا بجعفر ابن أبي وحشية والله أعلم، وقال: هو مجهول. ١/ ٤٣٧.

والبيهقي في شعب الإيمان، في صوم ثلاثة أيام من كل شهر... إلخ من طريق ابن وهب. ٣/٣٩٤ (٣٨٦٧).

وخالفه أسد بن موسى[1] ؛ فرواه عن معاوية بن صالح عن أبي بشر عن عامر بن لدين عن النبي ﷺ [2] ووهم فيه أسد، والصحيح عن أبي هريرة.

س ٢١٦٠ - (٣/ ٢١٢/ ١) وسئل عن حديث عمار[3] مولى بني هاشم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴾ قال: يوم عرفة ويوم الجمعة، ﴿ وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ ﴾ قال: يوم القيامة.

فقال: اختلف في رفعه على عمار؛ فرفعه علي بن زيد[4] بن جدعان[5] ، ووقفه

---

١ ـ صدوق يُغرب، وفيه نصب، تقدم.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، عن محمد بن مسكين ثنا أسد بن موسى وقال: لا نعلم أسند عامر بن لدين إلا هذا. كشف الأستار، باب ما جاء في صوم يوم الجمعة. ١/ ٤٩٩ (١٠٦٩).

وابن شاهين كما عزاه إليه ابن حجر في الإصابة وقال: هكذا أورده ابن شاهين من طريقه ومن تبعه وهو خطأ نشأ عن سقط، وإنما رواه معاوية بن صالح بهذا السند عن عامر عن أبي هريرة قال: سمعت هكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه من طريق عبد الرحمن بن مهدي ومن طريق زيد بن الحباب وهكذا رويناه في نسخة حرملة وفي زيادات النيسابوري من طريق يونس بن عبد الأعلى كلاهما عن ابن وهب ثلاثتهم عن معاوية بن صالح به، ورواه عبد الله بن صالح كاتب الليث عن معاوية بن صالح عن أبي بشر عن عامر بن لدين أنه سأل أبا هريرة عن صيام يوم الجمعة... إلخ. ٣/ ١٢٦ ـ ١٢٧.

وقال الهيثمي في المجمع: رواه البزار، وإسناده حسن. مجمع الزوائد ٣/ ١٩٩.

٣ ـ في الأصل (عمارة) وهو: عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم، أبو عمر، ويقال: أبو عبد الله، صدوق ربما أخطأ، مات بعد العشرين ومائة. التقريب ٤٠٨.

٤ ـ تقدم، وهو: ضعيف.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق شعبة عن علي بن زيد ويونس بن عبيد وفيه أما علي رفعه إلى النبي ﷺ ، وأما يونس فلم يعد أبا هريرة أنه قال: في هذه الآية. ٢/ ٢٩٨.

والبزار في مسنده. ٢٤٩/ ١.

والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة البروج، من طريق أحمد، وقال: حديث شعبة عن يونس ابن عبيد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ٢/ ٥١٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الجمعة، من طريق أحمد. ٣/ ١٧٠.

يونس بن عبيد عن أبي هريرة[1] ، وهو الصواب.

س ٢١٦١ - وسئل عن حديث عمر بن نبهان[2] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «من كن له ثلاث بنات فصبر عليهن؛ أدخله الله الجنة، بفضل رحمته إياهم».

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه؛ فرواه حماد بن مسعدة عن ابن جريج، عن أبي الزبير[3] عن عمر بن نبهان عن أبي هريرة[4] ، وغيره يرويه عن ابن جريج عن

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩.
والبزار في مسنده. ٢٤٩/ ١.
وابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة البروج. ٣٠/ ٨٢.
والبيهقي في سننه الكبرى. ٣/ ١٧٠.

٢ ـ عمر بن نبهان، حجازي، مجهول، من الثالثة. تهذيب الكمال ٢١/ ٥١٧ ـ ٥١٨، التقريب ٤١٧.

٣ ـ صدوق إلا أنه يدلس، تقدم.

٤ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في البر والصلة، وفيه: «من كن له ثلاث بنات فصبر على لأوائهن وضرائهن»، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ٤/ ١٧٦.
وأحمد في مسنده، في مسند أبي ثعلبة، عن حماد بن مسعدة وفيه عن أبي ثعلبة عن النبي ﷺ بلفظ: «قلت: مات لي يا رسول الله، ولدان في الإسلام، فقال: من مات له ولدان في الإسلام..» الحديث، وفي آخره: فلما كان بعد ذلك لقيني أبو هريرة قال: فقال: أنت الذي قال له رسول الله ﷺ في الولدين ما قال؟ قال: قلت: نعم، قال: فقال: لئن قاله لي أحب إلي مما غلقت عليه حمص وفلسطين. ٦/ ٣٩٦.
والطبراني في الكبير، في ترجمة أبي ثعلبة الأشجعي، من طريق الحسن بن علي الحلواني ثنا حماد ابن مسعدة مثل أحمد. ٢٢/ ٣٨٤ (٩٥٧).
وعزاه ابن حجر إلى البغوي وابن منده ونقل عن الدارقطني، فقال: وذكر الدارقطني أن بعضهم رواه عن ابن جريج فقال: الخشني، وأن بعضهم قال: عن أبي هريرة بدل أبي ثعلبة، والصواب الأول. الإصابة ٤/ ٢٨ ـ ٢٩.
قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في الكبير، ورجاله ثقات. مجمع الزوائد ٣/ ٧.
وأيضاً من طريق أبي ثعلبة الخشني وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفرقهما؛ جعل الأشجعي الذي تقدم غير هذا، والله أعلم. مجمع الزوائد ٣/ ٩.

أبي الزبير عن عمر بن نبهان عن أبي ثعلبة[1] عن النبي ﷺ [2].

س ٢١٦٢ - وسئل عن حديث عكرمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا أراد الرجل أن يبني؛ فله أن يضع خشبة في جدار جاره».

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه؛ فرواه حماد بن زيد وعبد الوارث وسفيان بن عيينة وعبد الوهاب وجرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة[3] ، ورواه محمد بن عيسى بن الطباع عن حماد عن أيوب عن ابن سيرين

---

١ ـ هو: الأشجعي.

٢ ـ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، في ترجمة أبي ثعلبة الأشجعي، عن أحمد بن عبد الله بن يونس قال: حدثنا مندل بن علي عن ابن جريج. ٤/ ٢٨٤.

والبخاري في التاريخ الكبير، في ترجمة عمر بن نبهان من طريق سعيد بن يحيى حدثنا أبي حدثنا ابن جريج، بلفظ: «مات لي ولدان فقال: من مات له ولدان في الإسلام أدخله الله الجنة». ٣/ ٢٠١/٢.

والطبراني في الكبير، في ترجمة أبي ثعلبة الأشجعي، من طريق مندل. ٢٢/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤ (٩٥٦).

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأشربة، باب الشرب من فم السقاء، من طريق سفيان نحوه. ١٠/ ٩٠ (٥٦٢٧).

والحميدي في مسنده، عن سفيان نحوه. ٢/ ٤٦٢ (١٠٧٧).

وأحمد في مسنده، عن إسماعيل ثنا أيوب. ٢/ ٢٣٠.

وأيضاً من طريق حماد عن أيوب. ٢/ ٣٢٧.

والبزار في مسنده، من طريق حماد بن زيد نحوه. ١٩٦/ ١.

وأيضاً من طريق سفيان. ١٩٦/ ١.

والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق حماد بن سلمة نحوه. ٣/ ١٥٣.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلح، باب ارتفاق الرجل بجدار غيره لوضع الجذوع... إلخ، من طريق عبد الوارث، وقال: هذا إسناد صحيح، وكذلك رواه سفيان بن عيينة وحماد بن زيد وحماد ابن سلمة عن أيوب بمعناه. ٦/ ٦٩.

وأيضاً من طريق خالد الحذاء عن عكرمة نحوه. ٦/ ٦٨.

وعكرمة عن أبي هريرة[1] .

واختلف عن سماك بن حرب[2] ؛ فرواه زهير بن معاوية والثوري وشعبة عن سماك[3] عن عكرمة مرسلاً.

ورواه محمد بن مصعب[4] عن قيس بن الربيع[5] عن سماك عن عكرمة عن أبي هريرة، والصحيح عن سماك مرسلاً.

ورواه جابر الجعفي[6] عن عكرمة عن ابن عباس[7] .

س ٢١٦٣ - وسئل عن [حديث] عكرمة عن أبي هريرة رأى رسول الله ﷺ رجلاً يسوق بدنة، فقال: «اركبها» الحديث.

---

١ ـ أورده ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سألتهما عن حديث رواه محمد بن عيسى بن الطباع عن حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين وعكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة...» الحديث.
قال أبو زرعة: رواه سليمان بن حرب وغير واحد من الثقات عن حماد بن زيد لم يذكروا ابن سيرين عن أبي هريرة وهو الصحيح، وأحسب الوهم من ابن الطباع، قال أبي: رواه وهيب وابن علية وابن عيينة فقالوا: عن أيوب عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ولا يذكرون ابن سيرين، قال أبي: إن كان حديث ابن الطباع محفوظاً فهو غريب، وأحسب غير ابن الطباع قد رواه عن حماد ولم يذكر ابن سيرين. ١/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧ (١٤٠١).

٢ ـ صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن، تقدم.

٣ ـ في الأصل (سالم) وهو خطأ بيّن؛ لأن المؤلف يذكر الخلاف على سماك.

٤ ـ صدوق كثير الغلط، تقدم.

٥ ـ صدوق تغير لما كبر وأدخل ابنه ما ليس من حديثه فحدث به، تقدم.

٦ ـ ضعيف رافضي، تقدم.

٧ ـ أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، من طريق قيس وزائدة عن سماك عن عكرمة. ٣/ ١٥٠.
والدارقطني في سننه، من طريق داود بن الحصين عن عكرمة نحوه. ٤/ ٢٢٨.
والبيهقي في سننه الكبرى. ٦/ ٦٩.
وأيضاً من طريق شريك وسفيان ثنا سماك عن عكرمة. ٦/ ٦٩.

فقال: يرويه يحيى[1] بن أبي كثير حدث به معمر بن راشد، واختلف عنه؛ فرواه ابن المبارك عن معمر عن يحيى بن[2] أبي كثير [عن عكرمة][3] عن أبي هريرة[4]، وتابعه زهير بن محمد عن[5] عبد الرزاق عن معمر[6]، وخالفه لوين؛ رواه عن عبد (٣/ ٢١٢/ ٢) الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل يكنى بأبي إسحاق[7] عن عكرمة عن أبي هريرة.

ولعله قد حفظه عن عبد الرزاق، أبو إسحاق هذا ليس بمعروف، ويحيى بن أبي كثير معروف بالتدليس.

س ٢١٦٤ - وسئل عن حديث عكرمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من صور صورة» الحديث، وفيه «من استمع إلى حديث قوم، ومن كذب في رؤياه».

فقال: اختلف فيه على عكرمة؛ فرواه قتادة عن عكرمة عن أبي هريرة، واختلف

---

١ ـ يحيى بن أبي كثير الطائي، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة، وقيل قبل ذلك. التقريب ٥٩٦.

٢ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.

٣ ـ (عن عكرمة) ساقط في الأصل.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الحج، باب تقليد النعل، من طريق عبد الأعلى عن معمر، وقال: تابعه محمد بن بشار. ٣/ ٥٤٨ (١٧٠٦).
وأيضاً من طريق علي بن المبارك عن يحيى. ٣/ ٥٤٨.
والبزار في مسنده، من طريق يزيد بن زريع نا معمر. ١٩٦/ ٢.
وأيضاً من طريق إبراهيم بن الحكم بن أبان حدثني أبي عن عكرمة. ١٩٦/ ٢.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الهدي يساق لمتعة أو قران هل يركب أم لا؟ من طريق يزيد ابن زريع قال: ثنا معتمر (وفي الهامش وفي نسخة: معمر) عن أيوب. ٢/ ١٦٠ ـ ١٦١.

٥ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ، وزهير هو: ابن محمد بن قمير.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٢/ ٢٧٨.
وأيضاً من طريق علي بن المبارك عن يحيى. ٢/ ٤٧٨.

٧ ـ لم أعرفه.

عنه في رفعه؛ فرفعه همام والحكم بن عبد الملك[1] عن قتادة[2] ، ووقفه أبو عوانة عن قتادة[3] .

ورواه أبو هاشم الرماني عن عكرمة عن أبي هريرة موقوفاً[4] .

ورواه أيوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس[5] ، والقولان محفوظان.

---

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزينة، ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة، من طريق همام مختصراً في التصوير. ٨/ ٢١٥ .
وأحمد في مسنده، من طريق همام مفصلاً. ٢/ ٥٠٤ .

٣ ـ أورده البخاري في جامعه الصحيح، فقال: وقال قتيبة: حدثنا أبو عوانة. ١٢/ ٤٢٧ .
وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق. ٥/ ٢٧٥ .

٤ ـ ذكره البخاري في جامعه الصحيح، عن شعبة. ١٢/ ٤٢٧ .
وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق. ٥/ ٢٧٥ .

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في تعبير الرؤيا، باب من كذب في حلمه، مفصلاً نحوه، وقال: قال سفيان: وصله لنا أيوب، وقال قتيبة: حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن عكرمة عن أبي هريرة قوله: «من كذب في رؤياه»، وقال شعبة: عن أبي هاشم الرماني سمعت عكرمة قال أبو هريرة قوله: «من صوّر صورة ومن تحلم ومن استمع»، حدثنا إسحاق حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال: «من استمع ومن تحلم ومن صوّر»، نحوه، تابعه هشام عن عكرمة عن ابن عباس.. قوله. ١٢/ ٤٢٧ (٧٠٤٢).
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في الرؤيا. ٤/ ٤٦٥ .
والترمذي في سننه، في اللباس، باب ما جاء في المصورين، وقال: حسن صحيح. ٣/ ٥٤ ـ ٥٥ .
وأيضاً في الرؤيا، باب ما جاء في الذي يكذب في حلمه، مختصراً، وقال: صحيح. ٣/ ٢٥٠ .
والنسائي في سننه، ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة، مختصراً في التصوير. ٨/ ٢١٥ .
وابن ماجه في سننه، في تعبير الرؤيا، باب من تحلم حلماً كاذباً، مختصراً. ٢/ ١٢٨٩ (٣٩١٦).
والحميدي في مسنده. ١/ ٢٤٣ (٥٣١).
وأحمد في مسنده. ١/ ٢١٦، ٣٥٩ .
وأيضاً من طريق خالد عن عكرمة. ٢/ ٢٤٦ .
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الوارث وحماد بن زيد عن أيوب. الإحسان ١٢/ ٤٩٨، ٤٩٩ (٥٦٨٥، ٥٦٨٦).

=

س ٢١٦٥ - وسئل عن حديث عكرمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «في الجنة قصر من لؤلؤة ليس فيها صدع ولا وهن، أعده الله لخليله إبراهيم ﷺ».

فقال: يرويه سماك بن حرب[1]، واختلف عنه؛ فرفعه النضر بن شميل ويزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[2].

وخالفهما سليمان بن حرب وحجاج بن منهال وسريج بن النعمان؛ رووه عن حماد بن سلمة موقوفاً.

ووقفه عمر[3] عن سماك، والموقوف أصح.

س ٢١٦٦ - وسئل عن حديث عكرمة عن أبي هريرة قاله حماد بن سلمة، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله بن رشيد[4] عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد، ووهم في قوله: [نهى] أن يبول الرجل قائماً.

= والطبراني في الكبير. ١١/ ٣١٦ (١١٨٥٥).
وأيضاً من طريق خالد. ١١/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥ (١١٩٦٠).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٧/ ٢٦٩.
وأيضاً في الآداب. ص ٣٦٦ (٩٨٢).

١ ـ تقدم، وهو: صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق يزيد والنضر، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن حماد بن سلمة فأسنده إلا يزيد بن هارون والنضر بن شميل، وغيرهما يروونه موقوفاً. ١٩٦/ ٢.
والطبراني في الأوسط، من طريق النضر بن شميل، وقال: لم يروه عن سماك إلا حماد، ولا عنه إلا النضر ويزيد بن هارون. مجمع البحرين ٦/ ٢٠٥ (٣٥٩٣، ٣٥٩٤).
قال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الأوسط والبزار بنحوه، ورجالهما رجال الصحيح. مجمع البحرين ٨/ ٢٠١.
وأورده ابن حجر في مختصر زوائد البزار. ٢/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥ (١٨٣٨، ١٨٣٩).

٣ ـ لعله الطنافسي.

٤ ـ تقدم في السؤال رقم ٣٦٥، وقال البيهقي: لا يحتج به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: مستقيم الحديث.

وغيره يرويه عن حماد بهذا الإسناد أن النبي ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً[١] ، وهو الصواب.

س ٢١٦٧ - وسئل عن حديث عكرمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال لعمار: «تقتلك الفئة الباغية».

فقال: وهم فيه بعض الرواة.

والصحيح عن شعبة وعن غيره عن خالد الحذاء عن عكرمة عن (٣/ ٢١٣/ ١) أبي سعيد الخدري[٢] ، وهو المحفوظ عن غندر وعن غيره.

س ٢١٦٨ - وسئل عن حديث عراك بن مالك عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «العجماء جرحها جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس».

فقال: يرويه جعفر بن ربيعة، واختلف عنه؛ فرواه ابن لهيعة[٣] عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن أبي هريرة.

وخالفه الليث؛ فرواه عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة.

ورواه ابن لهيعة أيضاً عن الأعرج عن أبي هريرة[٤] .

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن عبد الصمد ثنا حماد عن أيوب عن عكرمة، وفيه زيادة. ٢/ ٣٢٧.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب التعاون في بناء المساجد، عن مسدد حدثنا عبد العزيز بن مختار حدثنا خالد نحوه في حديث أطول مما هنا. ١/ ٥٤١ (٤٤٧).
وأيضاً في الجهاد، باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله، من طريق عبد الوهاب حدثنا خالد. ٦/ ٣٠ (٢٨١٢).
وأحمد في مسنده، عن غندر. ٣/ ٢٢.
وأيضاً عن محبوب بن الحسن عن خالد. ٣/ ٩٠ ـ ٩١.

٣ ـ صدوق خلط بعد احتراق كتبه، تقدم.

٤ ـ وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي الزناد عن الأعرج. ٢/ ٣٨٢.

سئل عن سماع ابن لهيعة عن الأعرج قال: صحيح قدم الأعرج مصر وابن لهيعة كبير.

س ٢١٦٩ - وسئل عن حديث عراك بن مالك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «ليس على المسلم في فرسه صدقة».

فقال: يرويه يزيد بن يزيد بن جابر عن عراك عن أبي هريرة موقوفاً [١] .

وخالفه سليمان بن يسار وموسى بن عقبة وبكير بن الأشج ومكحول الدمشقي؛ رووه عن عراك عن أبي هريرة مرفوعاً [٢] .

---

١ ـ أخرجه الشافعي في مسنده، عن سفيان عن يزيد. ١/ ٢٢٧ (٦٢٤).
والحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا يزيد. ٢/ ٤٦١ (١٠٧٥).
وابن خزيمة في صحيحه، باب إسقاط الصدقة، صدقة المال عن الخيل والرقيق... إلخ. ٤/ ٢٩ (٢٢٨٧).

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الزكاة، باب ليس على المسلم في فرسه صدقة، من طريق سليمان. ٣/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧ (١٤٦٣).
وأيضاً في باب ليس على المسلم في عبده صدقة، من طريق خثيم بن عراك عن أبيه. ٣/ ٣٢٧ (١٤٦٤).
ومسلم في صحيحه، في الزكاة، باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه، من طريق سليمان بن يسار. ٢/ ٦٧٥ ـ ٦٧٦ (٩٨٢).
وأيضاً من طريق أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان. ٢/ ٦٧٦.
وأيضاً من طريق خثيم بن عراك عن أبيه ومخرمة بن بكير عن أبيه عن عراك. ٢/ ٦٧٦.
وأبو داود في سننه، في الزكاة، باب صدقة الرقيق من طريق سليمان. ٢/ ٢١.
وأيضاً من طريق عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك. ٢/ ٢١.
والترمذي في سننه، في الزكاة، باب ما جاء ليس في الخيل والرقيق صدقة، من طريق سليمان بن يسار، وقال: حسن صحيح. ٢/ ٧.
والنسائي في سننه، باب زكاة الخيل، من طريق سليمان. ٥/ ٣٥.
وأيضاً من طريق مكحول عن سليمان ٥/ ٣٥.
وأيضاً من طريق خثيم. ٥/ ٣٥.
وأيضاً في باب زكاة الرقيق، من طريق سليمان. ٥/ ٣٦.
=

. . . .

= وأيضاً من طريق خثيم بن عراك عن أبيه. ٥/ ٣٦.
وابن ماجه في سننه، باب صدقة الخيل والرقيق، من طريق سليمان. ٢/ ٥٧٩ (١٨١٢).
ومالك في الموطأ، باب ما جاء في صدقة الرقيق والخيل والعسل، عن عبد الله بن دينار عن سليمان. ١/ ٢٧٧ (٣٧).
والشافعي في مسنده، عن مالك وابن عيينة كلاهما عن عبد الله بن دينار عن سليمان. ١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ (٦٢٢).
وأيضاً عن ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان. ١/ ٢٢٧ (٦٢٣).
و الحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا عبد الله بن دينار أنه سمع سليمان. ٢/ ٤٦٠ (١٠٧٣).
وأيضاً عن سفيان ثنا أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان. ٢/ ٤٦٠ ـ ٤٦١ (١٠٧٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الخيل، من طريق عبد الله بن دينار عن سليمان. ٤/ ٣٣ (٦٨٧٨).
وابن أبي شيبة في مصنفه، ما قالوا في زكاة الخيل من طريق عبد الله عن سليمان، ومن طريق خثيم عن أبيه. ٣/ ١٥١.
وأيضاً في الرد على أبي حنيفة. ٤/ ٢٤٢.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الله بن دينار عن سليمان. ٢/ ٢٤٢، ٢٥٤، ٤١٠، ٤٦٩، ٤٧٠، ٤٧٧.
وأيضاً من طريق أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان. ٢/ ٢٤٩.
وأيضاً من طريق بكير بن الأشج عن عراك. ٢/ ٤٢٠.
والدارمي في سننه، باب ما لا تجب فيه الصدقة من الحيوان، من طريق عبد الله بن دينار سمعت سليمان. ٢/ ٣٨٤.
والبزار في مسنده، من طريق أيوب بن موسى ويزيد بن يزيد عن مكحول عن سليمان بن يسار عن عراك. ١٥٧/ ١.
وأيضاً من طريق خثيم بن عراك عن أبيه. ١٥٧/ ١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق خثيم بن عراك عن أبيه. ١٠/ ٥٢٢ (٦١٣٨).
وأيضاً من طريق عبيد الله بن عمر عن رجل عن مكحول عن عراك. ١٠/ ٥٢٣ ـ ٥٢٤ (٦١٣٩).
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق عبد الله بن دينار عن سليمان. ٤/ ٢٩ (٢٢٨٦).
وأيضاً من طريق أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان. ٤/ ٢٩ (٢٢٨٥).
وأيضاً من طريق جعفر بن ربيعة عن عراك. ٤/ ٢٩ (٢٢٨٨). =

ورواه عن مكحول إسماعيل بن أمية وأيوب بن موسى[1] ، وأسامة بن زيد[2]

= وأيضاً من طريق بكير. ٤/ ٣٠ (٢٢٨٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق عبد الله بن دينار عن سليمان. ٢/ ٢٩.

وأيضاً من طريق خثيم عن أبيه عراك. ٢/ ٢٩.

وأيضاً في مشكل الآثار، من طريق عبد الله عن سليمان. ٣/ ٨٠.

وأيضاً من طريق خثيم. ٣/ ٨٠.

وأيضاً من طريق جعفر بن ربيعة عن عراك. ٣/ ٨١.

وابن عدي في الكامل، من طريق عبد الله عن سليمان. ٢/ ٧٢٩.

وأيضاً من طريق موسى بن عقبة عن عراك. ٥/ ١٩٨٩.

والدارقطني في سننه، من طريق بكير. ٢/ ١٢٧.

وأيضاً من طريق جعفر بن ربيعة عن عراك. ٢/ ١٢٧.

وأيضاً في الأفراد، من طريق سليمان بن يسار. أطراف الغرائب ٢/٣٠٢ .

وأبو نعيم في الحلية من طريق خثيم عن أبيه. ٨/ ٣٥٦.

وأيضاً من طريق عبد الله عن أبيه عراك. ١٠/ ٣١٦، ٨/ ٣٥٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب لا صدقة في الخيل، من طريق عبد الله بن دينار عن سليمان. ٤/ ١١٧.

وأيضاً من طريق خثيم عن أبيه. ٤/ ١١٧.

وأيضاً من طريق عبيد الله عن رجل عن مكحول عن عراك، وقال: هذا هو الأصح وحديثه عن أبي الزناد غير محفوظ، ومكحول لم يسمعه من عراك، إنما رواه عن سليمان بن يسار عن عراك. ٤/ ١١٧.

وأيضاً من طريق أيوب بن موسى عن مكحول عن سليمان. ٤/ ١١٧.

والبغوي في شرح السنة، باب لا زكاة في العبد والفرس، من طريق عبد الله بن دينار عن سليمان. ٦/ ٢٢ (١٥٧٣، ١٥٧٤).

١ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق إسماعيل بن أمية. ٥/ ٣٥.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الخيل، عن معمر وابن جريج عن إسماعيل عن مكحول. ٤/ ٣٤ (٦٨٨٢).

وأحمد في مسنده، من طريق إسماعيل. ٢/ ٢٧٩.

والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق أيوب بن موسى عن مكحول عن عراك. ٣/ ٨٠.

٢ ـ صدوق يهم، تقدم.

الليثي، واختلف عنه؛ فرواه زيد بن شعيب[١] وجعفر بن عون وأبو أسامة وعبد الله بن وهب عن أسامة بن زيد عن مكحول عن عراك عن أبي هريرة[٢].

ورواه عبيد الله بن عمر عن أسامة بن زيد عن عراك عن أبي هريرة[٣] لم يذكر بينهما مكحولاً، قال ذلك علي بن مسهر ويحيى بن أبي زائدة وابن نمير.

وقال أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عمن سمع عراكاً ولم يذكر أسامة ولا مكحولاً.

ورواه أبو خالد الأحمر[٤] عن أسامة بن زيد عن مكحول قال رسول الله ﷺ. مرسل. وعند أسامة فيه إسناد[٥] آخر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٦].

ورواه يزيد بن خالد بن[٧] موهب عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن[٨] عبيد الله

---

١ ـ .يبحث عن ترجمته.

٢ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، عن وكيع عن أسامة. ٣/ ١٥١ ـ ١٥٢.
وأحمد في مسنده؛ عن وكيع ثنا أسامة. ٢/ ٤٧٧.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عقبة حدثني أسامة. ١١/ ٤٣٩ (٦٥٦٤).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ابن وهب. ٢/ ٢٩.
وأيضاً في مشكل الآثار. ٣/ ٨٠.

٣ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق ابن نمير. ١٥٨/ ١.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق يوسف وعبد الرحيم بن سليمان الرازي عن عبيد الله. ٨١/٣.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة يحيى بن.زكريا بن أبي زائدة. ١٤/ ١١٤.

٤ ـ صدوق يهم، تقدم.

٥ ـ في الأصل (إسنادا).

٦ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق عقبة وأبي أسامة حدثنا أسامة. ١١/ ٤٣٩ (٦٥٦٣).
والدارقطني في سننه. ٢/ ١٢٧.

٧ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ، وهو: يزيد بن خالد بن يزيد بن موهب.

٨ ـ في الأصل (و) وهو خطأ.

ابن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة[1] ، ووهم فيه، والصحيح (٣/ ٢١٣/ ٢) عن يحيى بن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن أسامة بن زيد عن عراك عن أبي هريرة.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا علي بن داود القنطري ثنا يزيد بن خالد بن موهب ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة، إلا أن في الرقيق صدقة الفطر».

س ٢١٧٠ - وسئل عن حديث عجلان مولى فاطمة وهو والد محمد بن عجلان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها..»[2] الحديث.

فقال: يرويه ابن عجلان[3] ، واختلف عنه؛ فرواه الليث وبكر بن مضر ويحيى القطان عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة، ولعلهما محفوظان.

س ٢١٧١ - وسئل عن حديث عجلان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: الشيخ الزاني، والإمام الكذاب، والعائل المزهو».

فقال: يرويه.محمد بن عجلان[4] ....[5] يحيى بن القطان وأبو بكر[6] ويحيى بن

---

١ ـ أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار. ٣/ ٨١.
والدارقطني في سننه، باب زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل والرقيق. ٢/ ١٢٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب لا صدقة في الخيل. ٤/ ١١٧.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن يحيى عن ابن عجلان. ٢/ ٤٣٨ ـ ٤٣٩.
والبزار في مسنده، عن طريق يحيى عن ابن عجلان. ١٧٠/ ١.

٣ ـ صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، تقدم.

٤ ـ تقدم أنه صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

٥ ـ في الأصل بياض.

٦ ـ يبحث عنه.

محمد بن قيس[١] وأبو عاصم وصفوان بن عيسى ومحمد بن جعفر بن أبي كثير وسليمان بن بلال والمغيرة بن عبد الرحمن عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة.

والصحيح عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[٢] ، على أنه محفوظ عن المقبري.

ورواه أبو غسّان محمد بن مطرف وعبد الرحمن بن إسحاق[٣] وعبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[٤] .

س ٢١٧٢ - وسئل عن حديث[٥] عجلان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل ما لا يطيق».

فقال: يرويه محمد بن عجلان[٦] ، واختلف عنه؛ فرواه مالك، واختلف عنه؛ فرواه أصحاب الموطأ عن مالك أنه بلغه عن أبي هريرة بغير إسناد[٧] .

---

١ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الزكاة، الفقير المختال، من طريق يحيى عن ابن عجلان. ٥/ ٨٦.
وأحمد في مسنده، عن يحيى. ٢/ ٤٣٣.
والبزار في مسنده، من طريق يحيى عن ابن عجلان. ١٧٠/ ١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق حماد بن مسعدة عن ابن عجلان. الإحسان ١٠/ ٢٦١ (٤٤١٣).

٣ ـ هو: عباد، صدوق رمي بالقدر، تقدم.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق عبيد الله بن عمر عن سعيد. ٥/ ٨٦.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الرحمن. ١١/ ٤٧٧ (٦٥٩٧).
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الرحمن بن إسحاق. الإحسان ١٦/ ٣٣٢ (٧٣٣٧).

٥ ـ في الأصل (ابن عجلان).

٦ ـ تقدم.

٧ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في الاستئذان، باب الأمر بالرفق بالمملوك. ٢/ ٩٨٠ (٤٠).
والحاكم في معرفة علوم الحديث في النوع الثاني عشر، وقال: هذا معضل أعضله عن مالك هكذا في الموطأ، إلا أنه قد وصل عنه خارج الموطأ. ص ٣٧.

ورواه إبراهيم بن طهمان والنعمان بن عبد السلام ....[1] عن مالك (٣/ ٢١٤/ ١) عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[2] .

وكذلك رواه ابن المبارك عن الثوري[3] وتابعه عبد الصمد بن حسان[4] وعباد بن موسى؛ رووه عن الثوري عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[5] .

وخالفهم محمد بن عبد الوهاب القنّاد؛ فرواه عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله ابن الأشج عن أبي هريرة.

ورواه المفضل بن فضالة، واختلف عنه؛ فرواه يزيد بن موهب عن المفضل عن عياش بن عباس القِتْباني عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة.

وخالفه عبد الله بن عبد الحكم[6] ؛ فرواه عن المفضل عن ابن عجلان عن بكير عن عجلان عن أبي هريرة.

وكذلك رواه ابن عيينة وسعيد بن أبي أيوب وبكر بن مضر ووهيب بن خالد

---

١ ـ لم أتمكن من قراءته.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق النعمان، وقال: ولا نعلم أسند مالك عن ابن عجلان إلا هذا الحديث. ١٧٠/ ٢.

والحاكم في معرفة علوم الحديث، من طريق إبراهيم بن طهمان، وقال: وهكذا رواه النعمان بن عبد السلام وغيره عن مالك. ص ٣٧.

وأبو نعيم في أخبار أصفهان، من طريق النعمان. ١/ ١٧٣. وابن عبد البر في التمهيد من طريق إبراهيم والنعمان ٢٤/٢٨٣ـ٢٨٥.

٣ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، وقال: كذا رواه سفيان عن ابن عجلان عن أبيه وتفرد به، وخالفه سفيان بن عيينة وسليمان بن بلال وأبو ضمرة؛ فقالوا: عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله الأشج عن عجلان عن أبي هريرة بإدخال بكير بينه وبين أبيه. ٨/ ١٨١. وابن عبد البر في التمهيد. ٢٤/٢٨٤.

٤ ـ تقدم في السؤال رقم ٤٤٢، قال الذهبي: صدوق إن شاء الله، وقال البخاري: مقارب.

٥ ـ أخرجه أبو نعيم في الحلية، من طريق عباد بن موسى أبي عقبة الأزرق ثنا سفيان الثوري، وقال: رواه عن الثوري عباد وعصام بن يزيد جبر، ثم سرد رواية عصام. ٧/ ٩١.

٦ ـ عبد الله بن عبد الحكم بن أَعْيَن المصري، أبو محمد، الفقيه المالكي، صدوق أنكر عليه ابن معين شيئاً، مات سنة أربع عشرة ومائتين. التقريب ٣١٠.

والليث بن سعد وأبو ضمرة وطارق بن عبد العزيز[1] عن ابن عجلان عن بكير عن عجلان عن أبي هريرة[2] ، وهو الصحيح.

ورواه عمرو بن الحارث عن بكير عن عجلان عن أبي هريرة[3] .

س ٢١٧٣ - وسئل عن حديث عجلان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا توضأ أحدكم للصلاة فلا يشبك بين أصابعه».

فقال: يرويه محمد بن عجلان[4] ، وإسماعيل بن أمية، واختلف عنهما؛ فأما ابن

---

١ ـ تقدم.

٢ ـ أخرجه الشافعي في مسنده، عن ابن عيينة. ٢/ ٦٦ (٢١٥).
والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٤٨٩ (١١٥٥).
وأحمد في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٢٤٧.
وأيضاً من طريق وهيب. ٢/ ٣٤٢.
والبخاري في الأدب المفرد، من طريق سعيد بن أبي أيوب. ص ٥٨ (١٩٢).
وأيضاً من طريق الليث. ص ٥٨ (١٩٣).
والبزار في مسنده، من طريق ابن عيينة. ١٦٩/ ١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يجب للمملوك على مولاه من الكسوة والطعام، من طريق الشافعي. ٤/ ٣٥٧.
وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن عيينة. الإحسان ١٠/ ١٥٢ (٤٣١٣).
والبيهقي في سننه الكبرى، في النفقات، باب لا يكلف المملوك من العمل... إلخ، من طريق ليث. ٨/٨.
وأيضاً من طريق ابن عيينة. ٨/ ٦. وابن عبد البر في التمهيد من طرق وهيب وابن عيينة وسليمان ابن بلال والليث والدراوردي. ٢٤/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦.
والبغوي في شرح السنة، من طريق ابن عيينة. ٩/ ٣٤٠ ـ ٣٤١ (٢٤٠٣).

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الأيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه. ٣/ ١٢٨٤ (١٦٦٢).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٢٤٧.
وابن عدي في الكامل. ١/ ٣٨٦.
والسهمي في تاريخ جرجان. ص ٢٢٩ ـ ٢٣٠.
والبيهقي في سننه الكبرى. ٨/ ٦.

٤ ـ تقدم، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

عجلان؛ فـرواه الدراوردي[1] وشريك بن عبد الله[2] عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[3] .

وخالفـهم يحيى القطـان؛ فرواه عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[4] .

---

١ ـ تقدم، وهو: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

٢ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

٣ ـ ذكره الترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة، عن شريك، وقال: حديث شريك غير محفوظ. ١/ ٣٠٠ .

وابن خزيمة في صحيحه، عن شريك. ١/ ٢٢٩

وأخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق الدراوردي وقال: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة إلا الدراوردي، ورواه الناس عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن كعب بن عجرة عن النبي ﷺ . ١/ ٤٦٤ ـ ٤٦٥ (٨٤٢).

والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث عبد الله بن عبد العزيز العمري العابد، وهو قليل الحديث، تفرد به عتيق بن يعقوب. أطراف الغرائب ٢/٣٠٢ ١ .

والحاكم في المستدرك، من طريق شريك. ١/ ٢٠٧ .

٤ ـ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، باب النهي عن التشبيك بين الأصابع عند الخروج إلى الصلاة. ١/ ٢٢٧ (٤٤٠).

وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٥/ ٥٢٣ ـ ٥٢٤ (٢١٤٩).

والحاكم في المستدرك، وقال: رواه شريك بن عبد الله عن محمد بن عجلان فوهم في إسناده. ١/٢٠٦ ـ ٢٠٧ .

وذكره البيهقي في سننه الكبرى، باب لا يشبك بين أصابعه إذا خرج إلى الصلاة، وقال: وهذا الحديث مختلف فيه على سعيد فقيل عنه هكذا (أي عن المقبري عن رجل من بني سليم أنه أخبره عن أبيه عن كعب)، وقيل: عنه عن كعب، وقيل: عنه عن رجل عن كعب، وقيل: عنه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لكعب، وقيل: عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة، والصواب عن ابن عجلان عن سعيد المقبري، على الوجوه الثلاثة. ٣/ ٢٣٠ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن رجل مصدق أنه سمع أبا هريرة. ٢/ ٢٧٢ (٣٣٣٢).

كذلك روي عن أيوب السختياني عن ابن عجلان عن المقبري عن أبي هريرة، قاله[1] نصر بن طريف[2] عن أيوب، ورواه عن شريك عن ابن عجلان قال: لا أعلمه إلا عن أبي حازم عن أبي هريرة، وليس بمحفوظ.

ورواه قـــرّان[3] بن تمام عن ابن عجلان بإسناد آخر، أحدهما عن يزيد بن قسيط[4] عن سعيد بن المسيب مرسلاً عن النبي ﷺ [5]، والآخر عن ابن عجلان عن نعمان[6] عن ابن عباس قال: نهى عن تشبيك الأصابع في الصلاة.

وقيل: عن ابن عجلان عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة (٣/ ٢١٤/ ٢) عن النبي ﷺ، وقول يحيى القطان عن ابن عجلان أشبهها بالصواب.

وأما إسماعيل بن أمية؛ فرواه عبد الوارث بن سعيد ويحيى بن سليم[7] ومحمد ابن مسلم[8] الطائفيان والحارث بن عبيدة[9] عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن أبي هريرة[10].

---

١ ـ في الأصل (وقاله).

٢ ـ تقدم في السؤال رقم ٣١٥، قال النسائي: متروك، وضعفه البخاري وغيره.

٣ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم.

٤ ـ هو: يزيد بن عبد الله بن قُسيط، بقاف ومهملتين مصغر. التقريب ٦٠٢.

٥ ـ وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن ابن جريج عن ابن عجلان عن ابن المسيب. ٢/ ٢٧٣ (٣٣٣٥).

٦ ـ هو: ابن أبي عياش الزرقي.

٧ ـ صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

٨ ـ صدوق يخطئ في حفظه، تقدم.

٩ ـ لعله: الحارث بن عبيدة أبو وهب قاضي حمص، قال أبو حاتم: ليس بقوي، وقال الدارقطني: ضعيف، وذكره ابن حبان في الثقات، مات سنة ست وثمانين ومائة. الجرح والتعديل ١/ ٢/ ٨١ ـ ٨٢، الثقات ٦/ ١٧٦، اللسان ٢/ ١٥٤.

١٠ ـ أخرجه الدارمي في سننه، باب النهي عن الاشتباك إذا خرج إلى المسجد، من طريق محمد بن مسلم. ١/ ٣٢٧.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق عبد الوارث. ١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ (٤٣٩). =

واختلف عن إسماعيل بن عياش؛ فرواه الحسن بن عرفة عن إسماعيل بن عياش عن إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري عن شيخ من أهل المدينة[1] عن أبي هريرة.

وكذلك رواه روح بن القاسم عن إسماعيل بن أمية عن المقبري عن شيخ عن أبي هريرة[2] ، وهو الصواب عن إسماعيل بن أمية.

س **٢١٧٤** - وسئل عن حديث عجلان عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : «ما سالمناهن منذ حاربناهن ـ يعني الحيات».

فقال: يرويه ابن عجلان[3] ، واختلف عنه؛ فرواه زياد بن سعد ويحيى القطان وأبو عاصم النبيل عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة[4] ، وخالفهم ابن عيينة؛ فرواه عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله عن عجلان عن أبي هريرة[5] .

ولعل محمد بن عجلان سمعه عن أبيه واستثبته من بكير بن الأشج.

س **٢١٧٥** - وسئل عن حديث عجلان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ في

= وأيضاً من طريق محمد بن مسلم الطائفي. ١/ ٢٢٩ (٤٤٦)، ٢٢٩ (٤٤٧).

١ ـ لا يعرف.

٢ ـ وقد أخرجه عبد الرزاق ٢/ ٢٧٣ (٣٣٣٤)، وأحمد ٤/ ٢٤٢، ٢٤٣، والدارمي ١/ ٣٢٧، والطبراني ١٩/ ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، من طرق ابن عجلان عن سعيد المقبري عن كعب بن عجرة.

٣ ـ تقدم، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب في قتل الحيات، عن إسحاق بن إسماعيل نا سفيان (قال المزي: ابن عيينة) عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة نحوه. ٤/ ٥٣٤.
وأحمد في مسنده، عن يحيى. ٢/ ٤٣٢.
وأيضاً عن صفوان ثنا ابن عجلان. ٢/ ٥٢٠.
والبزار في مسنده، من طريق يحيى. ١٧٠/ ١.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق أبي عاصم. ٢/ ١٣٥، ٤/ ٩٢.

٥ ـ أخرجه الحميدي في مسنده، عن ابن عيينة. ٢/ ٤٨٩ (١١٥٦).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٢٤٧.
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١٢/ ٤٦١ (٥٦٤٤).

سفر له: «يا سلمة، هات من هناتك» فقال سلمة: والله [لولا الله] ما اهتدينا، ولا تصدقنا ولا صلينا... الحديث.

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه؛ فرواه أبو غسان التُستَري عن ابن عيينة عن ابن عجلان[١] عن أبيه عن أبي هريرة[٢]، وغيره يرويه عن ابن عيينة عن ابن عجلان مرسلاً وهو أشبه.

س ٢١٧٦ - وسئل عن حديث العلاء بن زياد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة [من] فضة ودرجها الياقوت واللؤلؤ».

فقال: أسنده مطر الوراق[٣] عن (٣/ ٢١٥/ ١) العلاء بن زياد[٤]، ووقفه قتادة[٥]، والموقوف أشبه.

---

١ ـ تقدم.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده وفيه: قال لعامر بن الأكوع: «حد من هُنيهاتك»، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن ابن عجلان إلا ابن عيينة ولا عنه إلا أبو غسان. ١٧٠/ ١ ـ ٢.

٣ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم.

٤ ـ أخرجه أبو نعيم في صفة الجنة، من طريق إبراهيم بن طهمان عن مطر. ١/ ١٧٢ (١٣٨).
والبيهقي في البعث والنشور، باب ما جاء في حائط الجنة وترابها وحصاتها. ص ١٧٩ (٢٥٦).

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن معمر موقوفاً. ١١/ ٤١٦ ـ ٤١٧ (٢٠٨٧٥).
وأحمد في مسنده، من طريق عمران عن قتادة مرفوعاً. ٢/ ٣٦٢.
ونعيم بن حماد في زوائد الزهد لابن المبارك، عن طريق معمر عن قتادة موقوفاً. ص ٧٢ (٢٥٢).
وأيضاً عن سليمان التيمي، عن قتادة أن أبا هريرة. ص ٧٢ (٢٥١).
والبزار في مسنده، من طريق عمران عن قتادة مرفوعاً. ٢٣٥/ ٢.
والطبراني في الأوسط، من طريق عمران مرفوعاً. مجمع البحرين ٨/ ١٤٧ ـ ١٤٨ (٤٨٦٣).
وأبو نعيم في صفة الجنة، من طريق عمران مرفوعاً. ١/ ١٧١ (١٣٧).
وأيضاً في الحلية، وقال: رواه إبراهيم بن طهمان عن مطر الوراق عن العلاء مثله، ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة مثله ـ وزاد «ترابها الزعفران وطينها المسك»، ثم سرده بسنده وقال: ورواه معمر عن قتادة عن العلاء عن أبي هريرة موقوفاً، وزاد: «درجها الياقوت واللؤلؤ ورضراض أنهارها اللؤلؤ وترابها الزعفران». ٢/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩. =

س ٢١٧٧ - وسئل عن حديث العباس بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «اليمين عند البيع ممحقة للكسب منفقة للسلعة».

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه؛ فرواه الزبيدي عن عدي بن عبد الرحمن[1] عن داود بن أبي هند عن العباس[2] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [3] .

ورواه يزيد بن هارون وعلي بن عاصم[4] عن داود موقوفاً، ورفعه صحيح؛ لأن سعيد بن المسيب رفعه عن أبي هريرة[5] .

وكذلك رفعه العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[6] .

= والبيهقي في البعث والنشور، من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة مرفوعاً. ص ١٧٩ (٢٥٧).
والبغوي في شرح السنة، من طريق ابن المبارك عن معمر عن قتادة موقوفاً. ١٥/ ٢٢٨ (٤٣٩١).
وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في الأوسط، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد ١٠/ ٣٩٦.

١ ـ تقدم في السؤال رقم ٤٠٣، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً.
٢ ـ عباس بن عبد الرحمن، مولى بني هاشم، مستور، من الثالثة. التقريب ٢٩٣.
٣ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الربيع بن روح عن محمد بن حرب عن الزبيدي عن عدي بن عبد الرحمن الطائي عن داود بن أبي هند عنه. ٢٩٩/ ٢.
٤ ـ صدوق يخطئ ويصر، تقدم.
٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب ﴿يمحق الله الربا ويربي الصدقات﴾. ٣١٥/٤ (٢٠٨٧).
ومسلم في صحيحه، في المساقاة، باب النهي عن الحلف في البيع. ٣/ ١٢٢٨ (١٦٠٦).
وأبو داود في سننه، في البيوع، باب كراهية اليمين في البيع. ٣/ ٢٥٠.
والنسائي في سننه، في البيوع، باب المنفق سلعته بالحلف الكاذب. ٧/ ٢٤٦.
والحميدي في مسنده. ٢/ ٤٤٧ (١٠٣١).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٥/ ٢٦٥.
والبغوي في شرح السنة. ٨/ ٣٧ (٢٠٤٦).
٦ ـ أخرجه الحميدي في مسنده. ٢/ ٤٤٧ (١٠٣٠).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٢٣٥، ٢٤٢، ٤١٣.
والبزار في مسنده. ١٦٨/ ١.
وأبو يعلى في مسنده. ١١/ ٣٤٧ (٦٤٦٠)، ٣٦٦ (٦٤٨٠). =

س ٢١٧٨ - وسئل عن حديث عثمان بن شمّاس[1] وقيل: عن علي بن شمّاخ[2] عن أبي هريرة في الصلاة على الجنازة وما يدعى فيها.

فقال: يرويه الجُلاس[3] السلمي ويقال: أبو الجلاس، واختلف عنه؛ فأما شعبة فرواه عنه فقال: عن الجلاس عن عثمان بن شمّاس عن أبي هريرة أن مروان مر به فسأله عن الصلاة على الجنازة[4]، ويقال: إن شعبة رحمه الله وهم إلا سفيان[5] جميعاً.

وقاله[6] عبد الوارث؛ فرواه عن أبي الجلاس واسمه عقبة بن سيار، وقال: علي بن

= وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١١/ ٢٧١ (٤٩٠٦).
وأبو نعيم في الحلية. ٩/ ٢٣٣.
والبيهقي في سننه الكبرى. ٥/ ٢٦٥.

١ ـ عثمان بن شمّاس أو ابن جحّاش: بجيم ثم مهملة، قيل: وهو أصوب، مقبول من الرابعة. التقريب ٣٨٤.

٢ ـ علي بن شمّاخ: بمعجمة وتشديد وآخره معجمة، مقبول، من الثالثة. التقريب ٤٠٢.

٣ ـ الجلاس وقيل: هو أبو الجلاس عقبة بن سيار، بمهملة ثم تحتانية ثقيلة، أو ابن سنان، أبو الجلاس: بضم الجيم وتخفيف اللام وآخره مهملة، شاميّ نزل البصرة، ثقة، من السادسة. التقريب ١٤٣، ٣٩٤.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز. ٣/ ٢٩٢.
وأيضاً في كتاب الدعاء. ١٠/ ٤١٠.
وأحمد في مسنده. ٢/ ٢٥٦، ٤٥٨ ـ ٤٥٩.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول في الصلاة على الميت. ص ٥٨٣ (١٠٧٧).
والبزار في مسنده. ٢٣٨/ ١.
والطبراني في الدعاء. ٣/ ١٣٥٥ ـ ١٣٥٦ (١١٨٤).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٤/ ٤٢.
والمزي في تهذيب الكمال، في ترجمة الجلاس. ٥/ ١٨٠ ـ ١٨١.

٥ ـ هكذا في الأصل (وهم إلا سفيان جميعاً) والعبارة غير واضحة، لعل هنا سقطت بعض العبارة، والله أعلم.

٦ ـ هكذا في الأصل (وقاله) ولعل الصواب (وخالفه).

شماخ عن أبي هريرة[1] ، وقول عبد الوارث أصح.

ورواه زياد بن مخراق كذلك عن عقبة بن سيار وهو أبو الجلاس عن رجل عن علي بن شماخ أن مروان بن الحكم قال لأبي هريرة.

ورواه أبو هاشم الرمّاني؛ فرواه إسماعيل بن مسلم[2] عنه، واختلف عنه؛ فرواه المحاربي[3] عن إسماعيل بن مسلم عن أبي هاشم الرماني عن رجل من أصحاب ابن حيوة عن عبد الملك بن مروان[4] عن أبي هريرة[5] .

وخالفه ابن فضيل عن إسماعيل بن مسلم عن أبي هاشم عن يحيى بن عباد عن أبي هريرة[6] .

والصحيح من ذلك ما قاله عبد الوارث؛ لأنه ضبط اسمه وكنيته ووصل إسناده.

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الجنائز، باب الدعاء للميت، وقال: أخطأ شعبة في اسم علي بن شماخ قال فيه: عثمان بن شمّاس. ٣/ ١٨٨.
والنسائي في عمل اليوم والليلة. ص ٥٨٣ (١٠٧٨).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٣٦٣.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد. ١/ ٢٣٨.
والطبراني في الدعاء. ٣/ ١٣٥٦ (١١٨٥).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٤/ ٤٢.

٢ ـ هو: المكي، وهو: ضعيف الحديث، تقدم.

٣ ـ هو: عبد الرحمن بن محمد.

٤ ـ في الطبراني (رجاء بن حيوة).

٥ ـ تقدم، كان طالب علم قبل الخلافة، ثم اشتغل بها فتغير حاله.

٦ ـ أخرجه الطبراني في الدعاء، عن محمد بن الحسين الأنماطي، ثنا أحمد بن عمران الأخنسي ثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، وفيه عن رجاء بن حيوة، بدل (عن رجل من أصحاب ابن حيوة). ٣/ ١٣٥٤ (١١٨٠).

س ٢١٧٩ - (٣/ ٢١٥/ ٢) وسئل عن حديث عبد الله[١] بن عتبة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «قالت الجنة: لا يدخلني إلا الضعفاء المساكين، وقالت النار: لا يدخلني إلا الجبارون والمتكبرون، فقال الله تعالى: أنت رحمتي» الحديث.

فقال: يرويه عطاء بن السائب[٢]، واختلف عنه؛ فرواه ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن عون بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة[٣].

وخالفه حماد بن سلمة؛ فرواه عن عطاء بن السائب عن عبيد الله[٤] بن عتبة عن أبي سعيد الخدري[٥]، وعطاء اختلط[٦]، ولم يخرجوا عن عطاء ولا يحتج من حديثه

---

١ ـ هكذا في الأصل (عبد الله بن عتبة)، وذكر الخلاف وليس فيه (عبد الله بن عتبة) بل (عون بن عبد الله ابن عتبة) أو (عبيد الله بن عبد الله بن عتبة)، فلعل الصواب: (ابن عبد الله بن عتبة).

٢ ـ صدوق اختلط، تقدم.

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب ذكر النار، (وفي المطبوعة: عوف) وهو خطأ. ١٣/١٥٩ ـ ١٦٠ (١٥٩٨٧).
والآجري في الشريعة، في كتاب الإيمان والتصديق بأن الجنة والنار مخلوقتان... إلخ. ص ٣٩١.
وأخرجه ابن خزيمة في التوحيد، من طريق جرير عن عطاء عن عبيد الله عن أبي هريرة، وقال: قال محمد بن يحيى: الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مستفيض، فأما عن أبي سعيد فلا. ١/٢١٥ (١٢٢).

٤ ـ هو: عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٣/ ١٣، ٧٨.
وابن أبي عاصم في السنة. ١/ ٢٣٣ (٥٢٨).
وابن خزيمة في التوحيد. ١/ ٢١١ ـ ٢١٢، ٢١٤ ـ ٢١٥ (١٢١).
والدارقطني في الصفات. ص ٣١ (٦)، ٣٤ ـ ٣٥ (١٢).

٦ ـ قد روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط، الثوري وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وهشام الدستوائي وسفيان بن عيينة.
ومن روى عنه في الحالين: أبو عوانة، وقيل: حماد بن سلمة سمع قبل الاختلاط وبعده.
ومن روى عنه بعد الاختلاط هم: جرير بن عبد الحميد وإسماعيل بن علية وخالد بن عبد الله الواسطي وعلي بن عاصم ووهيب بن خالد ومحمد بن فضيل بن غزوان وهشيم وجعفر بن سليمان الضبعي وروح بن القاسم وعبد العزيز بن عبد الصمد العمي وعبد الوارث بن سعيد. راجع للتفصيل: التقييد والإيضاح ص ٤٤٣ ـ ٤٤٥.

إلا بما رواه الأكابر: شعبة والثوري ووهيب ونظراؤهم.

وأما ابن علية والمتأخرون ففي حديثهم عنه نظر.

س ٢١٨٠ - وسئل عن حديث العجاج أبي روبة قال: أنشدت أبا هريرة:

طاف الخيالان فهاجا سقما [١] .

فقال: قد كان مثل هذا ينشد على عهد رسول الله ﷺ فلا ينكره.

فقال: يرويه روبة بن العجاج[٢] عن أبيه[٣] عن أبي هريرة[٤] .

قاله: أبو عبيدة معمر بن المثنى وعثمان بن الهيثم[٥] عن روبة عن أبيه أنشدت أبا هريرة.

وخالفه يونس بن حبيب النحوي[٦] ؛ فرواه عن العجاج عن أبي الشعثاء[٧] عن أبي هريرة[٨] ، والله أعلم.

---

١ - تكملة البيت:

طاف الخيالان فهاجا سقما	خيال تكْنَى وخيال تُكْتما
قامت تريك رَهْبَةً أن تصرما	ساقاً بَخَنْداةً وكعباً أدرما

المؤتلف والمختلف ٢/ ١١١٣.

٢ - رؤبة: بضم أوله وسكون الواو بعدها موحدة، ابن العجّاج الراجز المشهور التميمي، ثم السعدي، لين الحديث، فصيح، مات بالبادية سنة خمس وأربعين بعد المائة. التقريب ٢١١.

٣ - هو: عبد الله بن رؤبة أبو رؤبة، سمع أبا هريرة، وعنه ابنه رؤبة بن العجاج، سكت عنه البخاري وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٤/ ١/ ٩٧، الثقات ٥/ ٢٨٧.

٤ - أخرجه البزار في مسنده، من طريق معمر بن المثنى، وقال: ولا نعلم أسند رؤبة بن العجاج ولا أبوه إلا هذا الحديث، ولا رواه إلا أبو هريرة. ٢٥٠/ ١.

وذكره ابن حبان في الثقات في ترجمة العجاج. ٥/ ٢٨٧.

وأخرجه الدارقطني في المؤتلف والمختلف، باب رؤبة وزوبة. ٢/ ١١١٣.

٥ - في الأصل (عباد) وهو خطأ، وهو: عثمان بن الهيثم المؤذن.

٦ - يونس بن حبيب النحوي، أبو عبد الرحمن البصري، صاحب العربية. لم يذكر فيها البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٤١٣/٢/٤، الجرح والتعديل ٢٣٧/٢/٤، الثقات ٢٩٠/٩.

٧ - هو: سليم بن أسود.

٨ - ذكره الذهبي في الميزان في ترجمة رؤبة بن العجاج، عن عمر بن شبة وقال: قال ابن شبة: هذا خطأ؛ فإن الشعر للعجاج وعداده في التابعين. ٢/ ٥٦ - ٥٧.

س ٢١٨١ - وسئل عن حديث عتبة بن عمرو[١] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إن الميت يعذب ببكاء الحيِّ عليه».

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه؛ فقيل: عن ابن أبي ذئب عن عتبة بن عمرو عن ابن عباس عن أبي هريرة، وذلك وهم من قائله.

والصحيح عن ابن أبي ذئب عن عتبة بن عمرو بن عياش عن أبي هريرة[٢].

س ٢١٨٢ - وسئل عن حديث قبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «يوشك أن يكون أقصى مسالح المسلمين (٣/ ٢١٦/ ١)[*] عند خيبر».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه سعيد بن يحيى المعروف بسعدان اللخمي[٣] عن يونس[٤] عن الزهري عن سالم بن عبد الله[٥] عن قبيصة وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٦]، ووهم فيه.

---

١ ـ عتبة بن عمرو بن عياش بن علقمة مديني، روى عن أبي هريرة، روى عنه ابن أبي ذئب، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ٥٢٣، الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٧٢، الثقات ٥/ ٢٥٠.

٢ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، عن إبراهيم بن عرعرة حدثنا معن بن عيسى حدثنا ابن أبي ذئب عن عتبة بن عمرو بن عياش.
وذكر المحقق: في الأصلين «عتبة بن عمرو عن ابن عباس» وهذا تحريف، والصواب ما أثبتناه. ١٠/٣٠١ ـ ٣٠٢ (٥٨٩٥).
والخطيب في تلخيص المتشابه في الرسم. ٢/ ٧٧٩.
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى وفيه من لم أجد ذكره. مجمع الزوائد ٣/ ١٧٦.

* ـ في الأصل (أن يكون عند خيبر).

٣ ـ صدوق وسط، تقدم.

٤ ـ هو: ابن يزيد الأبلي، ثقة، إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً، تقدم.

٥ ـ هكذا في الأصل (سالم) بين الزهري وبين قبيصة، ولكن في العلل لابن أبي حاتم لا يوجد.

٦ ـ أورده ابن أبي حاتم في العلل وقال: سألت أبي عن حديث رواه سعدان عن يونس عن الزهري عن قبيصة بن (في المطبوعة عن وهو خطأ) ذؤيب وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يوشك أقصى مسالح المسلمين بسلاح»، قال أبي: ورواه الزهري عن سالم سمع أبا هريرة موقوف، =

وخالفه القاسم بن مبرور؛ فرواه عن يونس عن الزهري عن سالم بن عبد الله عن أبي هريرة موقوفاً [١]، وقال فيه: قال الزهري: حدثني سعيد بن خالد عن قبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة موقوفاً أيضاً، وهو الصواب.

س ٢١٨٣ - وسئل عن حديث قبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: «لا تنكح المرأة[٢] على عمتها ولا على خالتها».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه يونس بن يزيد[٣] عن الزهري عن قبيصة ابن ذؤيب عن أبي هريرة[٤].

وتابعه عمرو بن الحارث وعبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري[٥] عن الزهري[٦].

= قال أبي: الموقوف أشبه، قلت: وما تنكر أن يكون سمع منهما قال: أنكر فإنه لا يحتمل أن يكون هذا من حديث قبيصة، وسعدان أرى أنه سمع من يونس بمكة أو المدينة، ويونس لم يكن معه كتبه، قال وكيع: رأيت يونس بن يزيد بمكة فجهدت أن يقيم لي إسناد حديث لم يقمه؛ فنرى أن سعدان سمع منه بمكة؛ لأن حديثه وحديث أبي ضمرة وسليمان بن بلال وطلحة بن يحيى متقارب. ١/ ٣١٧ (٩٥١).

١ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، من طريق ابن وهب أخبرني يونس. ٤/ ٥١١.

٢ ـ في الأصل (لا على عمتها).

٣ ـ تقدم أنه ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً قليلاً.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب لا تنكح المرأة على عمتها. ٩/ ١٦٠ (٥١١٠).

ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح. ٢/١٠٢٨ ـ ١٠٢٩.

وأبو داود في سننه، في النكاح، باب ما يكره أن يجمع بينهن من النساء. ٢/ ١٨٣.

والنسائي في سننه، في الجمع بين المرأة وعمتها. ٦/ ٩٦ ـ ٩٧.

وأحمد في مسنده ٢/ ٤٠١ (في المطبوعة الزبيدي بدل الزهري). ٢/ ٥١٨.

والبيهقي في سننه، باب ما جاء في الجمع بين المرأة وعمتها وبينها وبين خالتها. ٧/ ١٦٥.

٥ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح، =

ورواه عقيل عن الزهري فقال: عن قبيصة بن ذؤيب عن[1] عروة بن الزبير وعبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة[2] ، قاله يحيى بن أيوب[3] وابن لهيعة[4] عن عقيل، وأرجو أن يكون محفوظاً.

س ٢١٨٤ - وسئل عن حديث القاسم بن محمد عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إن العبد إذا تصدق من طيب تقبلها الله منه، وأخذها على يمينه ورباها كما يربي أحدكم فلوه أو فصيله» الحديث.

فقال: يرويه أيوب السختياني وابن عون وعباد بن منصور[5] وهشام بن حسان وهشام بن عروة وعبد الواحد بن صبرة ويونس بن عبيد وثابت البناني وميمون بن سياه[6] .

فأما أيوب السختياني فاختلف عنه؛ فرواه عنه معمر وحماد بن زيد، واختلف عن معمر؛ فرواه عبد الرزاق عنه عن أيوب مرفوعاً [7] .

= من طريق عبد الرحمن بن عبد العزيز. ٢/ ١٠٢٨.

١ - هكذا في الأصل (عن عروة)، وفي مسند البزار (وعروة).

٢ - أخرجه البزار في مسنده، عن أحمد بن منصور نا ابن أبي مريم عن يحيى بن أيوب وابن لهيعة، وفيه عن قبيصة وعروة وعبيد الله بن عبد الله. ٢/ ١٥٢/ ١.
وأيضاً في موضع آخر وقال: وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه عن الزهري عن عروة وقبيصة وعبيد الله عن أبي هريرة فجمعهم، إلا عقيل، ولا رواه عن عقيل إلا يحيى بن أيوب وابن لهيعة. ١٥٠/ ١ ـ ٢.
وأخرجه أحمد في مسنده، عن حجاج ثنا ليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن قبيصة عن أبي هريرة نحوه. ٢/ ٤٥٢.

٣ - صدوق ربما أخطأ، تقدم.

٤ - صدوق خلط بعد احتراق كتبه، تقدم.

٥ - صدوق رمي بالقدر، وكان يدلس وتغير بأخرة، تقدم.

٦ - صدوق عابد يخطئ، تقدم.

٧ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الصدقة عن معمر. ١١/ ١٠٦ (٢٠٠٥٠).
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٢/ ٢٦٨.
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث قد رواه بعض أصحاب عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن =

وخالفه محمد بن ثور؛ فرواه عن معمر عن أيوب موقوفاً.

وكذلك رواه حماد (٣/ ٢١٦/ ٢) بن زيد[1] عن أيوب موقوفاً.

وأما عباد بن منصور فاختلف عنه؛ فرواه عبد الوهاب بن عطاء[2] عن عباد بن منصور عن القاسم بن محمد عن عائشة، ووهم فيه.

وخالفه الثوري وحماد بن سلمة وداود بن أبي هند ووكيع وعبد الله بن بكر وابن علية وعبد الأعلى وعبد الصمد وحجاج بن حجاج؛ فرووه عن عباد عن القاسم عن أبي هريرة[3] .

= رجل عن القاسم عن أبي هريرة؛ فيرون أن أيوب سمعه من عباد بن منصور. ١٥٢/ ١ ـ ٢.

وابن خزيمة في صحيحه، باب فضل الصدقة وقبض الرب عز وجل إياها ليربيها لصاحبها... إلخ. ٤/ ٩٣ (٢٤٢٦).

وأيضاً في كتاب التوحيد. ١/ ١٥٠ (٨٢).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به معمر بن راشد. أطراف الغرائب ٣٠٢/ ٢ ـ ٣٠٣/ ١.

١ ـ في الأصل (يزيد) وهو خطأ.

٢ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم.

٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الزكاة، باب ما جاء في فضل الصدقة، من طريق وكيع، وقال: صحيح. ٢/ ٢٣.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الزكاة، ما جاء في الحث على الصدقة وأمرها، عن وكيع. ٣/١١١ ـ ١١٢.

وأحمد في مسنده، من طريق المبارك عن عبد الواحد وعباد. ٢/ ٤٠٤.

وأيضاً من طريق وكيع وإسماعيل. ٢/ ٤٧١.

والبزار في مسنده، من طريق شعبة. ١٥٢/ ١.

وابن خزيمة في صحيحه، من طرق عبد العزيز بن عبد الصمد ووكيع وشعبة، كلهم عن عباد. ٤/٩٣ (٢٤٢٧).

والدارقطني في الصفات، من طريق وكيع. ص ٦٧ (٥٥).

وأيضاً في الأفراد، من طريق داود بن أبي هند. ٣٠٣/ ١.

والبغوي في شرح السنة، باب فضل الصدقة، من طريق النضر بن شميل أنا عباد بن منصور. ٦/١٣٠ ـ ١٣١ (١٦٣٠).

ورواه حماد بن زيد عن عباد بن منصور عن القاسم موقوفاً قوله، ورواه يونس بن عبيد عن صاحب له، وهو عباد بن منصور، عن القاسم عن أبي هريرة. قاله معتمر بن سليمان عنه.

وكذلك رواه ابن عون عن القاسم عن أبي هريرة[١] .

تفرد به عبد العزيز بن الحسن[٢] عنه.

واختلف عن ثابت البناني؛ فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن ثابت عن القاسم عن عائشة عن النبي ﷺ .

وخالفه سليمان بن حرب؛ فرواه عن حماد عن ثابت عن القاسم مرسلاً.

وقيل: عن ثابت البناني أنه سمعه من عباد بن منصور يحدث به عن القاسم، واختلف عن هشام بن حسان؛ فرواه عبد الوهاب الثقفي عن هشام عن القاسم عن أبي هريرة مرفوعاً[٣] .

وخالفه وهب بن جرير؛ فرواه عن هشام بن حسان عن صاحب له؛ قيل إنه عباد ابن منصور عن القاسم عن أبي هريرة موقوفاً.

وخالفه عبد الأعلى؛ فرواه عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ووهم فيه.

والصحيح عن هشام قول وهب بن جرير.

والصحيح عن أيوب قول حماد بن زيد[٤] عنه ومتابعة ابن ثور عن معمر عن

---

١ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به علي بن عاصم عن ابن عون. أطراف الغرائب ٢/٣٠٢.

٢ ـ يبحث عن ترجمته.

٣ ـ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه. ٤/ ٩٣ (٢٤٢٧).

٤ ـ في الأصل (زفر) وهو خطأ.

أيوب، والصحيح عن ثابت عن القاسم مرسلاً، والصحيح عن عباد بن منصور عن القاسم عن أبي هريرة مرفوعاً.

وأما عبد الواحد بن صبرة[1] ؛ فرواه عن القاسم عن أبي هريرة مرفوعاً [2] حدث به عنه مبارك[3] بن فضالة.

حدثنا (٣/ ٢١٧/ ١) بحديث داود بن أبي هند ابن صاعد ثنا عمران بن بكار ثنا الربيع بن روح ثنا محمد بن حرب عن الزبيدي عن عدي بن عبد الرحمن[4] عن داود بن أبي هند عن عباد بن منصور بذلك.

س ٢١٨٥ - وسئل عن حديث القاسم عن أبي هريرة قال: «إن أخاً لكم لا يقول الرفث ــ يعني ابن رواحة ــ قال: وفينا رسول الله يتلو كتابه»[5] الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن خالد الوهبي عن يونس عن الزهري عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة.

وخالفه ابن المبارك وابن وهب؛ روياه عن يونس عن الزهري عن الهيثم بن أبي سنان عن أبي هريرة[6] .

---

١ ــ عبد الواحد بن صبرة، روى عن القاسم بن محمد، وعنه يونس بن عبيد ومبارك بن فضالة وسوار ابن عبد الله، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ٦١، الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٢٢.

٢ ــ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٤٠٤.
والبزار في مسنده. ٢/١٥٢ .

٣ ــ صدوق يدلس ويسوي، تقدم.

٤ ــ لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، تقدم.

٥ ــ التكملة:

إذا انشق معروف من الفجر ساطع
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات أن ما قال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... إذا استثقلت بالمشركين المضاجع

٦ ــ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في التهجد، باب فضل من تعار من الليل فصلى، من طريق =

وكذلك قال عقيل بن خالد: عن الزهري[1] ، وهو الصواب.

س ٢١٨٦ - وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «يوشك أن تداعى الأمم على أمتي كما يداعى على الثريد أكلته».

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه؛ فرواه مؤمل بن إسماعيل[2] عن عبد العزيز القسملي عن إسماعيل عن قيس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [3] . والمحفوظ عن إسماعيل موقوفاً.

س ٢١٨٧ - وسئل عن حديث الأسود بن قيس ـ لا يعرف إلا بالأسود ـ عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا تسبوا أصحابي».

فقال: يرويه شريك[4] ، واختلف عنه؛ فرواه أبو أحمد الزبيري عن شريك عن الأسود بن قيس عن أبيه عن أبي هريرة.

= الليث عن يونس، وقال: تابعه عقيل، وقال الزبيدي: أخبرني الزهري عن سعيد والأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه. ٣/ ٣٩ (١١٥٥).
وأيضاً في الأدب، باب هجاء المشركين، من طريق ابن وهب. ١٠/ ٥٤٦ (٦١٥١).
وأيضاً في التاريخ الكبير، في ترجمة الهيثم بن أبي سنان، من طريق الليث. ٤/ ٢/ ٢١٢.
وأيضاً في التاريخ الصغير، ممن مات في عهد النبي ﷺ من المهاجرين والأنصار، ممن حدث عن النبي ﷺ ، من طريق الليث. ١/ ٤٩.

١ ـ قال ابن حجر: رواية عقيل هذه أخرجها الطبراني في الكبير، من طريق سلامة بن روح عن عمه عقيل بن خالد عن ابن شهاب فذكر مثل رواية يونس. فتح الباري ٣/ ٤٢.
وأخرجه ابن حجر في تغليق التعليق، من طريق الطبراني. ٢/ ٤٣٤.

٢ ـ صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

٣ ـ أورده البخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة ضرار بن عمرو، عن عيسى بن إبراهيم نا عبد العزيز ابن مسلم عن ضرار عن أبي رافع عن أبي هريرة مرفوعاً.
وقال: وقال مؤمل: عن عبد العزيز عن إسماعيل عن قيس عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، والأول أصح. ٢/ ٢/ ٣٤٠.

٤ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

ولم يتابع عليه وخالفه أبو النضر؛ فرواه عن شريك عن الأسود بن قيس عن نُبيح[١] العنزي عن أبي سعيد الخدري[٢] قوله غير مرفوع، وهو الصواب.

حدثنا محمد بن مخلد ثنا عمر بن شبة ثنا أبو أحمد الزبيري ثنا شريك عن الأسود بن قيس عن أبيه عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا أصحابي؛ فإن بحسبهم القتل». كذا قال عن أبيه عن أبي هريرة. (٢/٢١٧/٣)

ثنا محمد بن مخلد ثنا أحمد بن منصور ثنا أبو النضر ثنا شريك عن الأسود بن قيس عن نبيح قال: كنا على باب أبي سعيد الخدري ننتظره، وفي القوم شيعة علي وشيعة عثمان فخرج أبو سعيد وهم يذكرونهما فقال: لا تسبوا حواري رسول الله ﷺ؛ فإن عقوبتهم القتل.

س ٢١٨٨ - وسئل عن حديث كثير بن عُبيد والد أبي العنبس[٣] عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبر أربعاً وسلم تسليماً.

فقال: يرويه حفص بن غياث، واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن إسماعيل بن بشير بن سلمان[٤] عن حفص عن أبي العنبس[٥] عن أبيه عن أبي هريرة عن

١ - نبيح: بمهملة مصغر، ابن عبد الله العَنَزي، بفتح المهملة والنون ثم زاي، أبو عمرو الكوفي، مقبول، من الثالثة. التقريب ٥٥٩.

٢ - أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، عن زحمويه (وهو زكريا بن يحيى) ثنا شريك. ٢/ ٤٨٢ (٩٩٩).

٣ - كثير بن عُبيد، أبو سعيد الكوفي، والد أبي العنبس سعيد بن كثير، رضيع عائشة، نزل الكوفة، مقبول، من الثالثة. تهذيب الكمال ٢٤/ ١٤٣ - ١٤٤، التقريب ٤٦٠.

٤ - إبراهيم بن إسماعيل بن البصير، وهو ابن إسماعيل بن بشير بن سلمان الكوفي، قال الأزدي: يتكلمون فيه، قال أبو زرعة: ذهبت إليه فلم يقض لي أن أسمع منه، ثم سمعت من أبي شيبة إبراهيم بن عبد الله بن أبي شيبة عنه، وإن كان أحد صدق في حديث جعفر بن عون عن المعلى ابن عرفان عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: رأيت النبي ﷺ كحل عين علي ببزاقه؛ فهو، وأما الباقون فلا أراهم إلا سرقوه. الجرح والتعديل ١/ ١/ ٨٥، اللسان ١/ ٣٤.

٥ - هو: سعيد بن كثير بن عبيد التيمي، أبو العنبس، بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة، =

النبي ﷺ[1] .

وتابعه سليمان بن الربيع[2] وكان ضعيفاً عن أبي نعيم عن حفص.

ورواه عثمان بن أبي شيبة عن حفص موقوفاً على أبي هريرة[3] ، وهو الصواب.

س ٢١٨٩ - وسئل عن حديث نافع مولى ابن عمر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «أسرعوا بجنائزكم؛ فإن كان خيراً عجلتموه، وإن كان شراً ألقيتموه عن عواتقكم».

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه؛ فرواه عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [4] .

وقال ابن علية: عن أيوب عن نافع عن أبي هريرة قال: فنحا به نحو الرفع[5] .

ووقفه حماد بن زيد وعبد الوارث عن أيوب عن أبي هريرة[6] .

وروي عن ابن عجلان[7] عن نافع عن أبي هريرة مرفوعاً.

= الكوفي، ثقة، من السابعة. التقريب ٢٤٠.

١ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، باب التسليم في الجنازة واحد والتكبير أربعاً وخمساً وقراءة الفاتحة. ٧٢/٢.

وأيضاً في الأفراد، وقال: غريب من حديث أبي العنبس سعيد بن كثير بن عبيد عن أبيه تفرد به إبراهيم بن إسماعيل بن بشير بن سلمان عن حفص عنه مرفوعاً. أطراف الغرائب ٣٠٣/ ٢.

٢ ـ تقدم في السؤال رقم ١٤٢٨، وهو ضعيف.

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في التكبير على الجنازة من كبر أربعاً عن حفص. ٣/ ٣٠١.

٤ ـ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد، من طريق عبد الوارث حدثنا أيوب مرفوعاً. ١٦/ ٣٢.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن علية وفيه قال: قال سول الله ﷺ . ٢/ ٤٨٨.

٦ ـ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد، من طريق عبد الوارث مرفوعاً. ١٦/ ٣٢.

٧ ـ تقدم، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

واختلف عن الأوزاعي؛ فرواه النابلسي[1] عن الأوزاعي عن الزبيدي ـ وهو محمد ابن الوليد ـ عن نافع عن رجل عن أبي هريرة[2] ، ووقفه ابن أبي العشرين[3] ووقفه معاذ.

ورواه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم[4] عن نافع عن رجل عن أبي هريرة ورفعه إلى النبي ﷺ .

واختلف عن مالك؛ فرواه الوليد[5] بن مسلم (٣/ ٢١٨/ ١) عن مالك عن نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرفوعاً.

وخالفه أصحاب الموطأ؛ فوقفوه على أبي هريرة[6] ، وهو المحفوظ عن مالك.

س ٢١٩٠ - وسئل عن حديث نافع عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «الخيل معقود في نواصيها الخير».

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه في رفعه؛ فرفعه محمد بن جامع العطار[7] ـ وهو بصري ليس بقوي ـ عن حماد عن أيوب عن نافع عن أبي هريرة

---

١ ـ هكذا في الأصل ولم أعرف من هو؟ ولعل الصواب «البابلتي» وهو: يحيى بن عبد الله بن الضحاك ابن امرأة الأوزاعي، وهو ضعيف. تقدم في السؤل رقم ٢٨ .

٢ ـ وذكره ابن عبد البر في التمهيد، فقال: وروى الأوزاعي عن نافع عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام مرفوعاً، ولا سماع للأوزاعي من نافع كذلك قال أبو زرعة، وقال: حدثنا إسحاق بن الخطمي قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة قال: قلت للأوزاعي: يا أبا عمرو، نافع أو عن رجل عن نافع؟ قال: رجل عن نافع. ١٦/ ٣٢.

٣ ـ هو: عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، صدوق ربما أخطأ، تقدم.

٤ ـ قال البخاري: ليس بالقوي، وقال ابن المديني: كان يضع الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٣١ .

٥ ـ ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. التقريب ٥٨٤ .

٦ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في الجنائز. ١/ ٢٤٣ (٥٦).
قال ابن عبد البر: هكذا روى هذا الحديث جمهور رواة الموطأ موقوفاً على أبي هريرة. ١٦/ ٣١.

٧ ـ محمد بن جامع البصري العطار، قال ابن عدي: لا يتابع على أحاديثه، وضعفه أبو يعلى، وقال أبو حاتم: كتبت عنه وهو ضعيف الحديث. =

عن النبي ﷺ.

وغيره يرويه عن حماد موقوفاً، وهو الصواب.

س ٢١٩١ - وسئل عن حديث نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «الذي يشرب في آنية الفضة فإنما يجرجر[1] في بطنه نار جهنم».

فقال: يرويه ابن أبي رواد[2]، واختلف عنه في رفعه؛ فرواه سلمة بن سليمان الموصلي[3] عن ابن أبي رواد عن نافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وخالفه أبو عاصم وأبو أحمد الزبيري؛ فروياه عن ابن أبي رواد عن نافع عن أبي هريرة موقوفاً، ولا يصح.

ورواه هشام بن الغاز والضحاك بن عثمان[4] وعمر[5] ومحمد[6] ابنا زيد وعبد الله بن عامر[7] الأسلمي وخصيف[8] ويزيد[9] عن نافع عن زيد بن عبد الله

= وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن عبد البر: متروك الحديث. الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٢٢٣، الثقات ٩/ ٩٧، الكامل ٦/ ٢٢٧٣ ـ ٢٢٧٤، اللسان ٥/ ٩٩ ـ ١٠٠.

١ ـ في الأصل (يجرر).

٢ ـ هو: عبد العزيز، صدوق عابد، ربما وهم، ورمي بالإرجاء، تقدم.

٣ ـ سلمة بن سليمان الموصلي عن ابن أبي رواد، ضعفه الأزدي، وقال ابن عدي: بعض حديثه لا يتابع عليه، وأيضاً: سلمة ليس بالمعروف، وإنما يحدث عنه علي بن حرب وابن أبي العوام وليس هو بكثير الحديث. اللسان ٣/ ٦٨ ـ ٦٩.

٤ ـ صدوق يهم، تقدم.

٥ ـ لعله: عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فهو يروي عن نافع مولى ابن عمر.

٦ ـ محمد بن زيد أخو عمر، لم أجد ترجمته إلا أن يكون محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي، وهو ثقة، ترجمته في التقريب.

٧ ـ ضعيف، تقدم.

٨ ـ هو: خصيف بن عبد الرحمن الجزري، صدوق سيئ الحفظ خلط بأخرة، ورمي بالإرجاء، تقدم.

٩ ـ يروي عن نافع كل من يزيد بن أبي حبيب ويزيد بن عبد الله بن الهاد ويزيد بن عبد الرحمن بن أبي مالك الدمشقي، ولم أعرف من هو.

ابن[1] عمر عن ابن عمر[2] .

ورواه جرير بن حازم عن نافع عن أم سلمة زوج النبي ﷺ مرسلاً[3] ، والصحيح عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن[4] أبي بكر الصديق عن أم سلمة[5] .

---

١ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.

٢ ـ وأخرجه النسائي في الكبرى، من طريق هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر. ٤/ ١٩٧ (٦٨٧٨).

وأيضاً من طريق بردين بن سنان عن نافع. ٤/ ١٩٧ (٦٨٧٩).

٣ ـ أخرجه البغوي في الجعديات، من طريق جرير، ولكن فيه نافع عن زيد بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الرحمن. ٢/ ١٠٨٤ ـ ١٠٨٥.

٤ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.

وهو: عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق التيمي، مقبول، من الثالثة، مات بعد السبعين. التقريب ٣١٠.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، الأشربة، باب آنية الفضة. ١٠/ ٩٦ (٥٦٣٤).

ومسلم في صحيحه، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء. ٣/ ١٦٣٤ (٢٠٦٥).

وأيضاً من طريق عثمان بن مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن. ٣/ ١٦٣٥ .

والنسائي في سننه الكبرى، في آداب الشرب، التشديد في الشرب في آنية الذهب والفضة. ١٩٥/٤ ـ ١٩٦.

وأيضاً من طريق إسماعيل بن أمية عن نافع عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أم سلمة. ٤/ ١٩٦ (٦٨٧٤).

وابن ماجه في سننه، باب الشرب في آنية الذهب. ٢/ ١١٣٠ (٣٤١٣).

ومالك في الموطأ، باب النهي عن الشراب في آنية الذهب والنفخ في الشراب. ٢/ ٩٢٤ ـ ٩٢٥ (١١).

والطيالسي في مسنده. ص ٢٢٣ (١٦٠١).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الشرب في آنية الذهب والفضة. ٨/ ٢٠٩ ـ ٢١٠.

وأحمد في مسنده. ٦/ ٣٠٠ ـ ٣٠١، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣٠٦.

والدارمي في سننه، باب الشرب في المفضض. ٢/ ١٢١ .

=

وروى هذا الحديث سعد بن إبراهيم، واختلف عنه؛ فرواه شعبة عن[1] سعد بن إبراهيم عن نافع عن صفية امرأة ابن عمر عن ابن عمر عن عائشة عن النبي ﷺ [2].

وقال مسعر: عن سعد عن نافع عن ابن عمر عن عائشة، وقال عمران بن زيد[3]: عن سعد عن سالم عن عائشة ولم يذكر نافعاً.

والصحيح قول من قال: عن نافع عن زيد بن عبد الله عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي بكر الصديق عن أم سلمة.

(٣/ ٢١٨/ ٢) حدثنا إسماعيل الصفار ثنا عباس بن محمد ثنا الضحاك بن مخلد عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن أبي هريرة ولم يرفعه.

س ٢١٩٢ - وسئل عن حديث نافع عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «الحق على لسان عمر وقلبه يقول به».

= وابن الجعد في مسنده. ٢/ ١٠٨٣ - ١٠٨٤ (٣١٣٧ - ٣١٤٤).
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبيد الله ومالك عن نافع. الإحسان ١٢/ ١٦٠ - ١٦١ (٥٣٤١، ٥٣٤٢).
والطبراني في معجمه الكبير. ٢٣/ ٢٨٨ (٦٣٣ - ٦٣٥)، ٣٨٧ - ٣٨٨ (٩٢٦ - ٩٢٨).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب المنع من الشرب في آنية الذهب والفضة. ١/ ٢٧.
والبغوي في شرح السنة، باب تحريم الشرب من آنية الفضة. ١١/ ٣٦٨ (٣٠٣٠).

١ - في الأصل (بن) وهو خطأ.

٢ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في الأشربة، باب الشرب في آنية الفضة. ٢/ ١١٣٠ (٣٤١٥).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، رواه النسائي في الوليمة عن محمد بن إسماعيل ابن إبراهيم عن وهب بن جرير عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر به ولم يسمها، وعن عبدة بن سليمان عن أبي داود الحفري عن سفيان الثوري عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن عائشة قولها. قلت: وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث حذيفة وأم سلمة. مصباح الزجاجة ٣/ ١٠٩ - ١١٠.
والنسائي في سننه الكبرى، في آداب الشرب. ٤/ ١٩٦ (٦٨٧٦).
وأيضاً من طريق سفيان عن سعد موقوفاً. ٤/ ١٩٧ (٦٨٧٧).

٣ - عمران بن زيد الثعلبي أبو يحيى الملائي، بضم الميم، تخفيف اللام، الطويل، لين، من السابعة. التقريب ٤٢٩.

فقال: يرويه إبراهيم بن سعد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن أبي هريرة[1] ، وخالفه نافع بن أبي نعيم[2] ؛ رواه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ [3] .

وروى هذا الحديث عبد الله بن عمر العمري[4] عن جهم بن أبي جهم[5] عن

---

١ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة، في باب في فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ٢/ ٥٨١ (١٢٤٧).

٢ ـ هو: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القارئ.

٣ ـ أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، من طريق أبي عامر العقدي أخبرنا نافع بن أبي نعيم. ٣٣٥/٢.

وأحمد في مسنده، من طريق نافع بن أبي نعيم. ٢/ ٥٣.

وعبد بن حميد في مسنده. المنتخب من مسنده ص ٢٤٥ (٧٥٨).

وأخرجه الترمذي في سننه، في مناقب عمر، من طريق خارجة بن عبد الله عن نافع، وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه. ٤/ ٣١٥.

وأحمد في فضائل الصحابة، عن أبي عامر قثنا خارجة بن عبد الله عن نافع. ١/ ٢٥٠ (٣١٣).

وأيضاً في مسنده. ٢/ ٩٥.

والفسوي في تاريخه، من طريق خارجة. ١/ ٤٦٧.

وعبد الله في زوائد فضائل الصحابة، عن مصعب بن عبد الله الزبيري قثنا ابن أبي حازم عن الضحاك بن عثمان عن نافع. ١/ ٢٢٩ (٣٩٥).

وابن حبان في صحيحه، من طريق خارجة بن عبد الله عن نافع. الإحسان ١٥/ ٣١٨ (٦٨٩٥).

والطبراني في الأوسط، من طريق مالك عن نافع وقال: لم يروه عن مالك إلا ابن وهب ولا عنه إلا عبد الله. مجمع البحرين ٦/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦ (٣٦٦٢).

وقال الهيثمي في المجمع: رجاله رجال الصحيح، غير عبد الله بن صالح، كاتب الليث وقد وثق وفيه ضعف. مجمع الزوائد ٩/ ٦٦.

٤ ـ ضعيف، تقدم.

٥ ـ جهم بن أبي الجهم، وقيل: ابن الجهم، مولى الحارث بن حاطب القرشي، عن عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب والمسور بن مخرمة، وعنه محمد بن إسحاق وعبد الله العمري والوليد بن عبد الله بن جميع، قال الذهبي: لا يعرف، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً، وذكره ابن حبان في الثقات. التاريخ الكبير ١/ ٢/ ٢٢٩، الجرح والتعديل ١/ ١/ ٥٢١، الثقات ١١٣/٤، اللسان ١٤٢/٢.

المسور بن مخرمة عن أبي هريرة[١] ، وقيل: عنه عن جهم بن[٢] أبي جهم.

س ٢١٩٣ - وسئل عن حديث نافع عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من أتى الجمعة فليغتسل».

فقال: يرويه هذيل بن بلال[٣] عن نافع عن أبي هريرة[٤] ، ووهم فيه، والصحيح عن نافع عن ابن عمر ،كذلك[٥] رواه أيوب ومالك وعبيد الله بن

---

١ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الفضائل. ١٢/ ٢٥ (١٢٠٣٥).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٤٠١.
والبزار في مسنده، وقال: لا نعلم أسند المسور عن أبي هريرة إلا هذا، لا نعلم له إلا هذا الطريق. كشف الأستار ٣/ ١٧٤ (٢٥٠١).
وابن أبي عاصم في السنة، باب في فضائل عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ٢/ ٥٨١ (١٢٥٠).
والطبراني في الأوسط، وقال: لم يروه عن المسور إلا جهم، تفرد به عبد الله. مجمع البحرين ٢٤٥/٦ (٣٦٦١).
وقال الهيثمي في المجمع: رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط، ورجال البزار رجال الصحيح غير الجهم بن أبي الجهم وهو ثقة. مجمع الزوائد ٩/ ٦٦.

٢ ـ هكذا في الأصل ولم أعرف ماذا أراد المؤلف، وقد تقدم في ترجمته، قيل: ابن الجهم.

٣ ـ الهذيل بن بلال، أبو البهلول الفزاري المدائني عن نافع، ضعفه النسائي والدارقطني وقال يحيى: ليس بشيء، وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل فصار متروكاً، ووثقه عبد الرحمن بن مهدي، وقال ابن عمار: صالح، وقال أحمد: لا أرى به بأساً، وقال أبو زرعة: لين ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: محله الصدق يكتب حديثه، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث، وذكره الساجي والعقيلي وابن شاهين وابن الجارود في الضعفاء. الجرح والتعديل ٤/ ٢/ ١١٣، الضعفاء للعقيلي ٤/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥، الكامل ٧/ ٢٥٨٣ ـ ٢٥٨٤، اللسان ٦/ ١٩٢ ـ ١٩٣.

٤ ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة هذيل، وقال: وقال مالك وعبيد الله بن عمر وأيوب والناس جمعاً غفيراً: عن نافع عن ابن عمر. ٤/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥.
وابن عدي في الكامل، في ترجمة هذيل. ٧/ ٢٥٨٣.

٥ ـ في الأصل (كذلك ورواه) وهو خطأ بيّن.

عمر وغيرهم من الحفاظ[1] .

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب فضل الغسل يوم الجمعة... إلخ، من طريق مالك. ٣٥٦/٢ (٨٧٧).

ومسلم في صحيحه، في الجمعة، من طريق ليث عن نافع. ٢/ ٥٧٩ (٨٤٤).

والنسائي في سننه، في باب الأمر بالغسل يوم الجمعة، من طريق مالك. ٣/ ٩٣.

وابن ماجه في سننه، من طريق أبي إسحاق عن نافع. ١/ ٣٤٦ (١٠٨٨).

ومالك في الموطأ، في كتاب الجمعة، باب العمل في غسل يوم الجمعة. ١/ ١٠٢ (٥).

والحميدي في مسنده، من طريق إسماعيل بن أمية وأيوب عن نافع. ٢/ ٢٧٦ (٦١٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمعة، من طريق أبي إسحاق عن نافع. ٢/ ٩٣.

وأيضاً من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع. ٢/ ٩٥ ـ ٩٦.

وأيضاً من طريق الحكم عن نافع. ٢/ ٩٦.

وأحمد في مسنده، من طريق عبيد الله. ٢/ ٣، ٥٥، ١٠١، ١٤١.

وأيضاً من طريق مالك بن مغول عن نافع. ٢/ ٤١.

وأيضاً من طريق مالك بن أنس. ٢/ ٦٤.

وأيضاً من طريق أبي إسحاق. ٢/ ٤٢، ١٤٥.

وأيضاً من طريق أيوب. ٢/ ٤٨، ٧٨.

وأيضاً من طريق يحيى عن نافع. ٢/ ٧٥، ١٠٥.

وأيضاً من طريق الحكم عن نافع. ٢/ ٧٧.

والدارمي في سننه، باب الغسل يوم الجمعة، من طريق مالك. ١/ ٣٦١.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق صخر بن جويرية وموسى بن عقبة عن نافع. ٣/ ١٢٦ (١٧٥٠، ١٧٥١).

وأيضاً من طريق عثمان بن واقد العمري حدثني نافع نحوه. ٣/ ١٢٦ (١٧٥٢).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي إسحاق والحكم ومالك وأيوب كلهم عن نافع. ١١٥/١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى بن كثير الكاهلي عن نافع. الإحسان ٤/ ٢٥ ـ ٢٦ (١٢٢٤).

وأيضاً من طريق عبيد الله ويحيى بن سعيد. الإحسان ٤/ ٢٦ ـ ٢٧ (١٢٢٥).

وأيضاً من طريق عثمان بن واقد العمري عن نافع نحوه. الإحسان ٤/ ٢٧ ـ ٢٨ (١٢٢٦، ١٢٢٧). =

س ٢١٩٤ - وسئل عن حديث نافع بن جبير بن مطعم عن أبي هريرة كنت مع رسول الله ﷺ فجاء إلى فناء[1] فاطمة فقال: «أثم لكع»، إذ جاء الحسن في عنقه سخاب فقال النبي ﷺ : «اللهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه».

فقال: يرويه عبيد الله بن أبي يزيد، واختلف عنه؛ فرواه ورقاء عن[2] عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة[3] .

واختلف عن ورقاء؛ فقال أبو غسان مالك بن إسماعيل و[4] عبد الصمد بن النعمان[5] عن ورقاء عن عبيد الله بن أبي يزيد عن نافع بن جبير عن أبي هريرة[6] .

وقال بهلول بن حسان[7] : عن ورقاء عن عمرو بن دينار وعن نافع بن جبير عن

= والطبراني في الكبير، من طريق عبيد الله. ١٢/ ٣٧٦ (١٣٣٩٢).
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق مالك. ١/ ٢٩٣.
وأيضاً من طريق الليث عن نافع. ١/ ٢٩٧.

١ ـ في الأصل (نا).

٢ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ، وهو: ورقاء بن عمر اليشكري، وهو صدوق، في حديثه عن منصور لين، تقدم.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في اللباس، باب السخاب للصبيان، من طريق يحيى بن آدم حدثنا ورقاء. ١٠/ ٣٣٢ (٥٨٨٤).
وأحمد في مسنده، من طريق أبي النضر ثنا ورقاء. ٢/ ٣٣١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى بن آدم حدثنا ورقاء. الإحسان ١٥/ ٤١٧ (٦٩٦٣).
والبغوي في شرح السنة، من طريق أبي النضر عن ورقاء. ١٤/ ١٣٤ ـ ١٣٥ (٣٩٣٣).

٤ ـ في الأصل (بن) وهو خطأ، وأبو غسان وعبد الصمد كلاهما يرويان عن ورقاء.

٥ ـ وثقه يحيى وغيره، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، تقدم في السؤال رقم ٤١٢.

٦ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق أبي غسان نا ورقاء. ١٧١/ ٢.

٧ ـ البهلول بن حسان بن سنان، أبو الهيثم التنوخي، من أهل الأنبار، سمع ببغداد والبصرة والكوفة والمدينة ومكة، ونقل الخطيب عن البهلول بن إسحاق بن البهلول، قال: كان جدي البهلول بن حسان وقد طلب الأخبار واللغة والشعر وأيام الناس وعلوم العرب فعلم من ذلك شيئاً كثيراً، وروى منه رواية واسعة، ثم طلب الحديث والفقه والتفسير والسير وأكثر من ذلك، ثم تزهد إلى أن مات بالأنبار في سنة أربع ومائتين. تاريخ بغداد ٧/ ١٠٨ ـ ١٠٩.

أبي هريرة، ووهم في قوله: عن عمرو بن دينار.

ورواه يحيى بن نصر بن حاجب[١] عن ورقاء عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس.

ووهم فيه أيضاً، والصواب عن ورقاء عن عبيد الله بن أبي يزيد (٣/ ٢١٩/ ١) عن نافع بن[٢] جبير عن أبي هريرة.

وكذلك رواه ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد أيضاً [٣].

س ٢١٩٥ - وسئل عن حديث عن نعيم بن عبد الله المُجْمِر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم ثم جلس في مصلاه؛ لم تزل الملائكة تصلي عليه في مصلاه حتى يصلي».

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛ فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن

---

١ ـ تقدم، ضعفه ابن معين والعقيلي وأبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات. انظر: السؤال رقم ٣٣٥.

٢ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب ما ذكر في الأسواق، من طريق سفيان عن عبيد الله. ٤/ ٣٣٩ (٢١٢٢).

ومسلم في صحيحه، باب فضائل الحسن والحسين رضي الله عنهما. ٤/ ١٨٨٢ ـ ١٨٨٣ (٢٤٢١).

والنسائي في سننه الكبرى، في المناقب، فضائل الحسن والحسين... إلخ مختصراً. ٥/ ٤٩ (٨١٦٤).

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل الحسن والحسين رضي الله عنهما. ١/ ٥١ (١٤٢).

والحميدي في مسنده. ٢/ ٤٥٠ ـ ٤٥١ (١٠٤٣).

وأحمد في مسنده مختصراً. ٢/ ٢٤٩.

وأيضاً في فضائل الصحابة. ٢/ ٧٦٦ ـ ٧٦٧ (١٣٤٩).

والبزار في مسنده. ١٧١/ ٢.

وأبو يعلى في مسنده. ١١/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩ (٦٣٩١).

نعيم المجمر عن أبي هريرة موقوفاً[1] .

ورواه إسماعيل بن جعفر وعثمان بن عمر عن مالك مرفوعاً إلى النبي ﷺ[2] .

وكذلك رواه محمد بن عمرو بن علقمة[3] عن نعيم المجمر عن أبي هريرة، ورفعه صحيح، إلا أن مالكاً وقفه في الموطأ.

س ٢١٩٦ - وسئل عن حديث ناتل الشامي[4] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة رجل استشهد في سبيل الله فعرض عليه، ورجل قرأ القرآن» الحديث.

فقال: يرويه [ابن][5] جريج، واختلف عنه؛ فرواه أسد بن موسى[6] عن أبي خالد الأحمر[7] عن ابن جريج عن ناتل عن أبي هريرة، ووهم فيه.

---

١ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في كتاب قصر الصلاة في السفر، باب انتظار الصلاة والمشي إليها. ١٦١/١ (٥٤).
وقال ابن عبد البر: هكذا هذا الحديث في الموطأ من قول أبي هريرة، وقد روي عن مالك بهذا الإسناد عن نعيم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وممن رواه هكذا مرفوعاً عن مالك: عبد الله بن وهب وإسماعيل بن جعفر وعثمان بن عمر والوليد بن مسلم، ثم سرد روايات هؤلاء. التمهيد ١٦/ ٢٠٥ ـ ٢٠٧.

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، من طريق عثمان بن عمر ثنا مالك. ١٥٨/ ١.
وابن عبد البر في التمهيد، من طريق ابن وهب وإسماعيل بن جعفر وعثمان بن عمر والوليد بن مسلم. ١٦/ ٢٠٥ ـ ٢٠٧.

٣ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٤ ـ ناتل، بمثناة، ابن قيس بن زيد الشامي الفلسطيني، أحد الأمراء لمعاوية وولده، من الثالثة، قتل سنة ست وستين، وقع له ذكر في النسائي بلا رواية. التقريب ٥٥٧.

٥ ـ (ابن) ساقط في الأصل.

٦ ـ أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك بن مروان الأموي أسد السنة، صدوق يغرب وفيه نَصْب، مات سنة اثنتي عشرة ومائتين. التقريب ١٠٤.

٧ ـ صدوق يخطىء، تقدم.

وإنما رواه ابن جريج عن يونس بن يوسف عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة أنه كان يحدث الناس فقال له ناتل: يا أبا هريرة حدثنا [1].

س ٢١٩٧ - وسئل عن حديث همام بن منبه عن أبي هريرة[2] قال رسول الله ﷺ: «النار جبار».

فقال: يرويه عبد الرزاق عن معمر عن همام عن أبي هريرة[3]، قال إسحاق بن

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار، من طريق خالد ابن الحارث والحجاج بن محمد عن ابن جريج. ٣/ ١٥١٣ ـ ١٥١٤ (١٩٠٥).
والنسائي في سننه، في الجهاد، من قاتل ليقال فلان جريء، من طريق خالد حدثنا ابن جريج. ٦/٢٣ ـ ٢٤.
وأيضاً في فضائل القرآن، من راءى بقراءة القرآن، من طريق مخلد ثنا ابن جريج. ص ١١٢ ـ ١١٣ (١٠٨).
وأحمد في مسنده، عن حجاج عن ابن جريج. ٢/ ٣٢١ ـ ٣٢٢.

٢ ـ في الأصل (أبي) مكرر.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الديات، باب في النار تعدّى، من طريق عبد الرزاق وعبد الملك الصنعاني كلاهما عن معمر. ٤/ ٣٢٣.
وقال المنذري: وأخرجه النسائي وابن ماجه.
قال الخطابي: لم أزل أسمع أهل الحديث يقولون: غلط فيه عبد الرزاق إنما هو: «البئر جبار» حتى وجدته لأبي داود عن عبد الملك الصنعاني عن معمر فدل أن الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق. هذا آخر كلامه.
وعبد الملك الصنعاني: ضعفه هشام بن يوسف، وأبو الفتح الأزدي، وقال بعضهم: هو تصحيف «البئر» وأن أهل اليمن يميلون «النار» ويكسرون النون، فسمعه بعضهم على الإمالة فكتبه بالباء، فنقلوه مصحفاً فعلى هذا الذي ذكره: هو على العكس مما قاله، فإن صح نقله فهو: النار يوقدها الرجل في ملكه لأرب فتطيرها الرياح فتشعلها في مال أو متاع لغيره بحيث لا يملك ردها؛ فيكون هدراً. مختصر المنذري ٦/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦.
والنسائي في الكبرى، في العارية، عن أحمد بن سعيد عن عبد الرزاق. تحفة الأشراف ١٠/ ٣٩٨.
وابن ماجه في سننه، في الديات، باب الجبار، عن أبي الأزهر أحمد بن الأزهر عن عبد الرزاق وفيه: النار جبار والبئر جبار. ٢/ ٨٩٢ (٢٦٧٦).
والبزار في مسنده. ١/٢٣١ . =

إبراهيم بن هاني: عن أحمد بن حنبل إنما هو البئر جبار، وأهل صنعاء يكتبون النار بالباء على الإمالة لفظهم، فصحفوا على عبد الرزاق البئر بالنار[1] ، والصحيح البئر.

قال الشيخ: إسحاق هذا له عن أحمد مسائل وكان ألزم لأحمد من أبيه.

س ٢١٩٨ - وسئل عن حديث هزيل بن شرحبيل عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الرجل جبار، والعجماء جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفي (٣/ ٢١٩/ ٢) الركاز الخمس».

فقال: يرويه أبو قيس[2] عبد الرحمن بن ثروان، واختلف عنه؛ فرواه زياد البكائي[3] عن الأعمش عن أبي قيس عن هزيل عن أبي هريرة[4] ، وغيره يرويه عن

= وابن عدي في الكامل. ٦/ ٢٢٨٣.

والدارقطني في سننه، وقال: قال عبد الرزاق: قال معمر: لا أراه إلا وهماً نا حمزة بن القاسم الهاشمي نا حنبل بن إسحاق قال: سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول في حديث عبد الرزاق في حديث أبي هريرة «والنار جبار»: ليس بشيء لم يكن في الكتب، باطل ليس هو يصح، نا محمد بن مخلد نا إسحاق بن إبراهيم بن هانئ قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: أهل اليمن يكتبون النار النئر، ويكتبون البئر، يعني مثل ذلك، وإنما لقن عبد الرزاق: النار جبار. ٣/ ١٥٢ ـ ١٥٣.

والسهمي في تاريخ جرجان. ص ٣٧٨ ـ ٣٧٩ (٦٣٢).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب علة الحديث الذي روي فيه النار جبار. ٨/ ٣٤٤. وأورد قول الدارقطني الذي قاله في السنن. ٨/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥.

وذكره ابن عبد البر في التمهيد. ٧/ ٢٦.

١ ـ أورد نحوه الدارقطني في السنن. ٣/ ١٥٣.

٢ ـ صدوق ربما خالف، تقدم.

٣ ـ صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين، تقدم.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث هزيل بن شرحبيل عنه، لم يروه عنه غير أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان، تفرد به زياد بن عبد الله البكائي عن الأعمش، واختلف عن أبي قيس في إسناد هذا الحديث. =

الأعمش عن أبي قيس عن هزيل مرسلاً.

ورواه محمد بن طلحة بن مصرف[1] عن أبي قيس عن هزيل عن ابن مسعود عن النبي ﷺ [2]، وخالفه شعبة والثوري؛ فروياه عن أبي قيس عن هزيل مرسلاً [3]، والمرسل هو الصواب في الروايتين.

س ٢١٩٩ - وسئل عن حديث هشام بن يحيى بن العاصْ بن هشام[4] المخزومي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «أيما رجل وجد متاعه بعينه عند مفلس فهو أحق به».

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة وأيوب السختياني عن

= رواه محمد بن طلحة عنه عن هزيل عن عبد الله قال: أظنه مرفوعاً. وهذا أيضاً غريب من حديث هزيل عن عبد الله، تفرد به محمد بن طلحة عنه.

ورواه الثوري عن هزيل فأرسله، وهو أصح من قول من وصله. أطراف الغرائب ٣٠٨/ ٢.

وذكره ابن عبد البر في التمهيد عن زياد. ٧/ ٢٥.

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٣٠٨/ ٢.

وأيضاً في سننه. ٣/ ١٥٤.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب غرم القائد، عن الثوري. ٩/ ٤٢٣ (١٧٨٧٣).

وابن أبي شيبة في مصنفه، الديات، الدابة تضرب برجلها، من طريق سفيان. ٩/ ٢٧٠.

والدارقطني في السنن، من طريق سفيان عن أبي قيس. ٣/ ١٥٣.

وذكره أيضاً في الأفراد. أطراف الغرائب ٣٠٨/ ٢.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الأشربة والحد فيها، باب الدابة تنفح برجلها، من طريق الدارقطني، وقال: ـ لفظ حديث الثوري ـ وفي رواية الأعمش: «العجماء جبار والبئر جبار والمعدن جبار والرجل جبار وفي الركاز الخمس». فهذا مرسل لا تقوم به حجة، ورواه قيس بن الربيع موصولاً بذكر عن عبد الله بن مسعود فيه، قال: وقيس لا يحتج به. ٨/ ٣٤٤.

وذكره ابن عبد البر في التمهيد عن الثوري وغيره. ٧/ ٢٤ ـ ٢٥.

٤ ـ في الأصل (همام)، وهو: هشام بن يحيى بن العاص بن هشام بن المغيرة، المخزومي، المدني، مستور، من الخامسة. التقريب ٥٧٣.

عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [1].

وخالفهما هشيم[2]؛ رواه عن عمرو عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة موقوفاً [3].

وخالفه شعبة؛ رواه عن عمرو بن دينار موقوفاً [4].

قال شعبة وحدثني ورقاء عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة رفعه إلى النبي ﷺ.

ورواه شبابة عن ورقاء فقال: عن عمرو بن دينار عن أبي عمار[5] عن أبي هريرة، وقال زكريا بن إسحاق: عن عمرو عن سعيد[6] مولى أبي سفيان عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال ابن عيينة: أظن أن هشام بن يحيى سمع هذا الحديث من أبي بكر[7] بن

---

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن معمر عن أيوب. ٨/ ٢٦٥ (١٥١٦٢).
وأيضاً عن محمد بن مسلم وابن عيينة. ٨/ ٢٦٥ (١٥١٦٣، ١٥١٦٤).
والحميدي في مسنده، عن ابن عيينة. ٢/ ٤٤٨ (١٠٣٥).
وأحمد في مسنده، عن ابن عيينة. ٢/ ٢٤٩.
وعبد بن حميد في مسنده، عن عبد الرزاق. المنتخب من مسنده ص ٤٢٠ (١٤٤١).
وابن أبي حاتم في العلل، من طريق ابن عيينة. ١/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤ (١١٧٩).
والدارقطني في سننه، من طريق أيوب. ٣/ ٣٠ (١١٢).
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أيوب. ٦/ ٤٦.

٢ ـ ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي.

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية. ٦/ ٣٧.

٤ ـ أخرجه ابن أبي حاتم في العلل، وقال: سمعت أبا زرعة وحدثنا عن الربيع بن يحيى عن شعبة عن عمرو بن دينار عن أبي هريرة قال: إذا أفلس الرجل فوجد رجل متاعه بعينه فهو أحق به، وحدثنا أبو زرعة عن الحميدي عن سفيان عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى المخزومي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فسمعت أبا زرعة يقول: قصر به شعبة، قال أبو محمد: وحدثنا بحديث الحميدي على أثر حديث شعبة فحدثنا به من حفظه. ١/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤ (١١٧٩).

٥ ـ هو: شداد بن عبد الله.

٦ ـ يبحث عنه.

٧ ـ في الأصل (يعلى) وهو خطأ، وهو: أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام.

عبد الرحمن؛ لأنه ابن عمه.

وروى هذا الحديث عن أبي بكر بن عبد الرحمن الزهري وعمر بن عبد العزيز، فأما الزهرى، فاختلف عليه فيه؛ فرواه موسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة[1].

قاله عبد الرحمن بن بشر وعباس البَحْراني[2] عن عبد الرزاق، وقيل: عن عباس البحراني عن عبد الرزاق عن مالك عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3]، ولا يصح هذا القول.

ورواه ابن وهب والشافعي وأبو مصعب ومحمد بن الحسن[4] عن مالك (٣/ ٢٢٠/ ١) عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن مرسلاً[5].

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الأحكام، باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس، عن هشام ابن عمار ثنا إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة. ٢/ ٧٩٠ (٢٣٥٩).
وابن الجارود في المنتقى، من طريق إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة. ص ٢١٣ ـ ٢١٤ (٦٣١)، ٢١٤ (٦٣٣).
وقال: قال ابن يحيى: رواه مالك وصالح بن كيسان ويونس عن الزهري عن أبي بكر مطلق عن رسول الله ﷺ، وهم أولى بالحديث، يعني من طريق الزهري.
والدارقطني في سننه، من طريق إسماعيل بن عياش عن موسى، وقال: إسماعيل بن عياش مضطرب الحديث، ولا يثبت هذا عن الزهري مسنداً وإنما هو مرسل. ٣/ ٢٩ ـ ٣٠ (١٠٩).
وأورده ابن عبد البر في التمهيد، من طريق إسماعيل بن عياش. ٨/ ٤٠٧.
٢ ـ هو: ابن يزيد، البَحْراني، بالموحدة والمهملة، صدوق يخطىء، تقدم.
٣ ـ وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد، من طريق عبد الله بن بركة الصنعاني، قال: حدثنا عبد الرزاق قال: حدثنا مالك بن أنس وفيه (عن أبي بكر بن عبد الرحمن) بدل (أبي سلمة)، وقال: وكذلك رواه محمد بن علي وإسحاق بن إبراهيم بن جوى الصنعانيان عن عبد الرزاق عن مالك بهذا الإسناد مسنداً عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٨/ ٤٠٦.
٤ ـ هو: الشيباني، تقدم.
٥ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في البيوع، باب ما جاء في إفلاس الغريم. ٢/ ٦٧٨ (٨٧).
وقال ابن عبد البر: هكذا هو في جميع الموطئات التي رأينا، وكذلك رواه جميع الرواة عن مالك =

وكذلك قال محمد بن يحيى عن عبد الرزاق[1] .

ورواه الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة[2] .

= فيما علمنا مرسلاً، إلا عبد الرزاق فإنه رواه عن مالك عن ابن شهاب عن أبي بكر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فأسنده، وقد اختلف في ذلك عن عبد الرزاق، ثم ذكره. ٨/ ٤٠٦ .

وأبو داود في سننه، في البيوع، باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده، عن القعنبي عن مالك. ٣/ ٣٠٩.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ابن وهب (في المطبوعة ابن ساقط). ٤/ ١٦٦ .

١ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الرجل يفلس فيجد سلعته بعينها. ٨/ ٢٦٤ (١٥١٥٨) .

وابن عبد البر في التمهيد، من طريق محمد بن يوسف الحذامي وإسحاق بن إبراهيم البيري عن عبد الرزاق، وقال: وذكر الدارقطني أنه قد تابع عبد الرزاق على إسناده عن مالك أحمد بن موسى وأحمد بن أبي طيبة، وإنما هو في الموطأ مرسل. ٨/ ٤٠٦ _ ٤٠٧ .

٢ - أخرجه ابن ماجه في سننه. ٢/ ٧٩١ (٢٣٦١) .

والدارقطني في سننه، من طريق اليمان بن عدي عن الزبيدي. ٣/ ٣٠ (١١١) .

وأيضاً من طريق إسماعيل بن عياش، وفيه أيضاً (أبو بكر) بدل (أبي سلمة)، وقال: خالفه اليمان ابن عدي في إسناده. ٣/ ٣٠ (١١٠) .

وأخرجه أبو داود في سننه، من طريق إسماعيل بن عياش عن الزبيدي، وفيه عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة. ٣/ ٣٠٩ .

وابن الجارود في منتقاه، من طريق إسماعيل بن عياش عن الزبيدي، وفيه أبو بكر بدل أبي سلمة. ص ٢١٤ (٦٣٢) .

وأورده ابن أبي حاتم في العلل وقال: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه اليمان بن عدي عن الزبيدي (في المطبوعة الزبير وهو خطأ) عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا أفلس الرجل فوجد ماله بعينه» فقالا: هذا خطأ، قال أبو زرعة: رواه إسماعيل بن عياش عن الزبيدي وموسى بن عقبة عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة، قلت: فإن بقية يحدث عن الزبيدي، فقال: ما هذا من حديث بقية أصلاً، من روى هذا الحديث عن بقية؟ قلت: نعيم بن حماد، قال: روى نعيم بن حماد عن بقية أحاديث ليست من حديث بقية أصلاً، ما أعلم روى هذا الحديث غير إسماعيل بن عياش، قال أبي: روى نعيم بن حماد هذا الحديث عن بقية فقال فيه: عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة ولم يتابع نعيم عليه، وقالا: الصحيح عندنا من حديث الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن النبي ﷺ مرسل. ١/ ٣٨٨ _ ٣٨٩ (١١٦٢) . =

ورواه يونس[1] عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن مرسلاً عن النبي ﷺ[2].

ورواه عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة متصلاً حدث به عنه أبو بكر بن عمرو بن حزم، واختلف عنه؛ فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري وابن أبي حسين المكي ويزيد بن عبد الله بن الهاد عن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر[3] عن أبي هريرة[4].

= وأورده ابن عبد البر في التمهيد، من طريق إسماعيل بن عياش، وفيه (عن أبي بكر). ٨/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨.

وأيضاً من طريق اليمان بن عدي عن الزبيدي، وقال: وقد روي هذا الحديث عن الزبيدي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهو خطأ، والله أعلم، وإنما يحفظ للزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن لا عن أبي سلمة. ٨/ ٤٠٩.

١ ـ في روايته عن الزهري وهم قليل، تقدم.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه. ٣/ ٣٠٩.

والطحاوي في شرح معاني الآثار. ٤/ ١٦٥.

٣ ـ في الأصل (عن أبي سلمة) وهو خطأ، والتصويب من مصادر أخرى.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الاستقراض، باب إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به، من طريق يحيى بن سعيد. ٥/ ٦٢ (٢٤٠٢).

ومسلم في صحيحه، في المساقاة، باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه، من طريق يحيى بن سعيد وابن أبي حسين. ٣/ ١١٩٣ ـ ١١٩٤ (١٥٥٩).

وأبو داود في سننه، باب في الرجل يفلس فيجد الرجل متاعه بعينه عنده، من طريق يحيى. ٣/٣٠٨.

والترمذي في سننه، في البيوع، باب ما جاء إذا أفلس للرجل غريم فيجد عنده متاعه، من طريق يحيى وقال: حسن صحيح. ٢/ ٢٥٠.

والنسائي في سننه، في البيوع، الرجل يبتاع البيع فيفلس ويوجد المتاع بعينه، من طريق يحيى وابن أبي حسين. ٧/ ٣١١ ـ ٣١٢.

وابن ماجه في سننه في الأحكام، باب من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس، من طريق يحيى. ٢/ ٧٩٠ (٢٣٥٨).

ومالك في الموطأ، عن يحيى بن سعيد. ٢/ ٦٧٨ (٨٨). =

وخـالفـهم يعلـى بن حكـيم؛ فـرواه عن أبي بكر بن حـزم [عن أبي بكر بن عبد الرحمن][1] عن أبي هريرة[2]، لم يذكر فيه عمر بن عبد العزيز وحدث به

= والشافعي في مسنده، من طريق يحيى. ٢/ ١٦٢ ـ ١٦٣ (٥٦٢، ٥٦٣).
والطيالسي في مسنده، من طريق يحيى. ص ٣٢٧ (٢٥٠٧).
وعبد الرزاق في مصنفه، من طريق مالك عن يحيى. ٨/ ٢٦٤ (١٥١٦٠).
والحميدي في مسنده، من طريق يحيى. ٢/ ٤٤٨ (١٠٣٦).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع والأقضية، الرجل يموت أو يفلس وعنده سلعة بعينها، من طريق يحيى. ٦/ ٣٥ ـ ٣٦.
وأحمد في مسنده، من طريق يحيى. ٢/ ٢٢٨، ٢٤٧، ٢٤٩، ٢٥٨، ٤٧٤.
والدارمي في سننه، باب فيمن وجد متاعه عند المفلس، من طريق يحيى. ٢/ ٢٦٢.
والبزار في مسنده، من طريق سفيان بن عيينة، عن أبي بكر بن محمد بن حزم (هكذا في المطبوعة ولعل الصواب: ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد) وقال: وهذا الحديث قد رواه عن يحيى بن سعيد جماعة منهم الثوري وغيره. ١٥٤/ ٢.
وابن الجارود في المنتقى، من طريق يحيى. ص ٢١٣ (٦٣٠).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل يبتاع سلعة فيقبضها ثم يموت وثمنها دين، من طريق يحيى. ٤/ ١٦٤.
وابن حبان في صحيحه، من طريق يحيى. الإحسان ١١/ ٤١٢ (٥٠٣٦).
والدارقطني في سننه، من طريق يحيى. ٣/ ٢٩ (١٠٨)/ ٣٠ (١١٣).
والبيهقي في سننه الكبرى، في التفليس، باب المشتري يفلس بالثمن، من طرق يحيى ويزيد بن الهاد وابن أبي حسين. ٦/ ٤٤ ـ ٤٥.
والبغوي في شرح السنة، من طريق يحيى، باب من اشترى شيئاً ثم أفلس بالثمن للبائع أخذ عين ماله. ٨/ ١٨٦ (٢١٣٣).

١ ـ الزيادة لابد منها كما هو واضح.

٢ ـ وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن الثوري عن يحيى بن سعيد قال: حدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة. ٨/ ٢٦٤ ـ ٢٦٥ (١٥١٦١).

الباغندي[1] عن المقرئي[2] عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام عن أبي هريرة متصلاً.

والصحيح من ذلك ما رواه يحيى بن سعيد الأنصاري ويزيد بن الهاد ومن تابعهما.

وروى هذا الحديث بشير بن نَهِيك عن أبي هريرة.

واختلف فيه على قتادة؛ فرواه هشام الدستوائي عن قتادة عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة[3] ولم يذكر بين قتادة وبشير أحداً.

واختلف عليه في رفعه؛ فوقفه مسلم بن إبراهيم عن هشام، ورفعه[4] غيره[5].

ورواه ابن أبي عروبة وشعبة وأبان بن يزيد وحماد بن سَلمة عن قتادة عن النضر ابن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [6]، وهو المحفوظ قتادة.

حدثنا إسماعيل الصفار وحمزة بن محمد قالا: ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي

---

١ ـ هو: محمد بن سليمان بن الحارث، ضعفه ابن أبي الفوارس، واختلفت أقوال الدارقطني فيه؛ فمرة قال: لا بأس به، ومرة قال: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ١٦٧٢.

٢ ـ لعله: محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئي، يروي عن سفيان، وترجمته في التقريب.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، عن أبي سفيان عن هشام صاحب الدستوائي مرفوعاً (وقد أضاف المحقق النضر بن أنس بين قتادة وبين بشير مع أن الصواب عدم ذكره). ٨/ ٢٦٤ (١٥١٥٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه، عن وكيع عن هشام، مرفوعاً. ٦/ ٣٥.
وأخرجه مسلم في صحيحه، من طريق معاذ بن هشام الدستوائي عن أبيه مرفوعاً، وفيه ذكر النضر ابن أنس بين قتادة وبشير. ٣/ ١١٩٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق معاذ بن هشام مثل مسلم. ٦/ ٤٦.

٤ ـ في الأصل (وقفه).

٥ ـ تقدم آنفاً من طريق وكيع ومعاذ بن هشام.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق شعبة وسعيد بن أبي عروبة. ٣/ ١١٩٤.
وأحمد في مسنده، من طريق همام حدثنا قتادة. ٢/ ٣٤٧.
وأيضاً من طريق حماد بن سلمة. ٢/ ٣٨٥.
وأيضاً من طريق شعبة. ٢/ ٤١٠.
وأيضاً من طريق أبان بن يزيد. ٢/ ٤١٣. =

يعني ابن المديني ثنا به إسحاق مرة أخرى عن عمرو عن هشام بن[1] يحيى بن العاص بن هشام المخزومي عن النبي ﷺ.

قيل لسفيان: إنك كنت تقول عن أبي هريرة فتبسم سفيان وقال: إن هشام بن يحيى ابن عم (٣/ ٢٢/ ٢) أبي بكر بن عبد الرحمن وما أراه إلا سمعه من أبي بكر.

ثنا علي بن محمد السواق ثنا الحسن بن محمد الزعفراني ثنا إسماعيل بن علية عن سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «أيما رجل أفلس فوجد رجل عنده متاعه بعينه فليأخذه فهو أحق به من الغرماء».

س ٢٢٠٠ - وسئل عن حديث يُحنّس[2] مولى الزبير عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا مشت أمتي المطيطاء وخدمتهم فارس والروم سُلّط بعضهم على بعض».

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه؛ فرواه ابن لهيعة[3] عن عمارة[4] بن غزية عن يحيى بن سعيد عن يحنّس عن أبي هريرة[5].

= وأيضاً من طريق شعبة وحجاج. ٢/ ٤٦٨.
وأيضاً من طريق سعيد بن أبي عروبة. ٢/ ٤٧٨، ٥٠٨.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة. ٢٣٥/ ١.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق شعبة. ٤/ ١٦٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق شعبة. ٦/ ٤٦.
وأيضاً من طريق معاذ بن هشام عن أبيه. ٦/ ٤٦.
وابن عبد البر في التمهيد، من طريق حماد بن سلمة، وقال: وروى أيوب وابن عيينة وابن جريج عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: الحديث. ٨/ ٤١٠.

١ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ.
٢ ـ يحنّس: بضم أوله، وفتح المهملة وتشديد النون المفتوحة، ثم مهملة. التقريب ٥٨٧.
٣ ـ صدوق خلط بعد احتراق كتبه، تقدم.
٤ ـ في الأصل (عمار).
٥ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط (وفي المطبوعة مجلز) وهو خطأ ١/ ١٢١ (١٣٢).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمارة بن غزية عن يحيى بن سعيد عن يحنّس أسنده عن =

وقيل: عن ابن لهيعة عن عمارة عن يحيى عن ابن يحنّس عن أبي هريرة.

ورواه حماد بن عمرو النصيبي[1] عن الثوري عن يحيى بن سعيد عن يحنّس عن أبي موسى عن النبي ﷺ. والصحيح عن يحيى بن سعيد عن يحنّس مرسل عن النبي ﷺ [2].

وقال الحساني[3] محمد بن إسماعيل: عن أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ [4]، حدثنا بذلك أبو عبيد الله المحاملي ومحمد بن مخلد عنه وإنما يعرف هذا من رواية موسى بن عبيدة[5] عن عبد الله ابن دينار[6].

= أبي هريرة، وتفرد به ابن لهيعة عنه. أطراف الغرائب ٣٠٨/ ٢.
وقال الهيثمي: إسناده حسن. مجمع الزوائد. ١٠/ ٢٣٧.

١ ـ حماد بن عمرو أبو إسماعيل النصيبي، عن زيد بن رفيع والأعمش وسفيان، قال الجوزجاني: كان يكذب، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، وأيضاً من المعروفين بالكذب ووضع الحديث، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف الحديث جداً، وقال الحاكم: يروي عن جماعة من الثقات أحاديث موضوعة وهو ساقط بمرة، وقال ابن الجارود: منكر الحديث شبه لا شيء لا يدري ما الحديث. التاريخ الكبير ٢/ ١/ ٢٨، الجرح والتعديل ١/ ٢/ ١٤٤، الضعفاء للنسائي ص ٨٣، اللسان ٢/ ٣٥٠ ـ ٣٥١.

٢ ـ أخرجه البيهقي في دلائل النبوة. ٦/ ٥٢٥.

٣ ـ الحساني: بمهملتين. التقريب ٤٦٨.

٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الفتن، عن محمد بن إسماعيل وقال: ولا يعرف لحديث أبي معاوية عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أصل إنما المعروف حديث موسى بن عبيدة، وقد روى مالك بن أنس هذا الحديث عن يحيى بن سعيد مرسلاً، ولم يذكر عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر. ٣/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦.

٥ ـ ضعيف، ولاسيما في عبد الله بن دينار، تقدم في السؤال رقم ١٧٢.

٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الفتن، وقال: هذا حديث غريب، وقد رواه أبو معاوية عن يحيى بن سعيد الأنصاري. ٣/ ٢٤٥.
ونعيم بن حماد في زوائد الزهد. ص ٥١ ـ ٥٢ (١٨٧).
والعقيلي في الضعفاء في ترجمة موسى بن عبيدة. ٤/ ١٦٢.
وابن عدي في الكامل في ترجمة موسى. ٦/ ٢٣٣٥. =

س ٢٢٠١ - وسئل عن حديث يزيد مولى المنبعث[١] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه سئل عن ضالة الغنم وضالة الإبل. الحديث.

فقال: يرويه ربيعة بن أبي عبد الرحمن، واختلف عنه؛ عن يزيد مولى المنبعث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وخالفه الليث بن سعد؛ فقال: حدثني من أرضى عن إسماعيل بن أمية[٢] عن ربيعة وغيره، عن مولى المنبعث عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن رسول الله - صلى الله[٣] عليه (٣/ ٢٢١/ ١) [وسلم].

والمحفوظ عن ربيعة عن يزيد مولى المنبعث عن زيد[٤] بن خالد الجهني عن النبي ﷺ [٥].

= وأبو نعيم في أخبار أصبهان. ١/ ٣٠٨.
والبيهقي في دلائل النبوة. ٦/ ٥٢٥.
والبغوي في شرح السنة. ١٤/ ٣٩٥ (٤٢٠٠).
وذكره الألباني في الصحيحة، الحديث رقم ٩٥٦.

١ - المنبعث: بضم الميم وسكون النون، وفتح الموحدة وكسر المهملة بعدها مثلثة. التقريب ٦٠٦.
٢ - في الأصل (وعن).
٣ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في اللقطة، ولكن فيه (عن عبد الله بن يزيد مولى المنبعث). ٣/٤٢٠ (٥٨١٦).
٤ - في الأصل (يزيد) وهو خطأ.
٥ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره. ١/ ١٨٦ (٩١).
وأيضاً في المساقاة، باب شرب الناس وسقي الدواب من الأنهار. ٥/ ٤٦ (٢٣٧٢).
وأيضاً في اللقطة، باب إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها. ٥/ ٨٤ (٢٤٢٩).
وأيضاً في ضالة الإبل. ٥/ ٨٠ (٢٤٢٧).
وأيضاً في ضالة الغنم. ٥/ ٨٣ (٢٤٢٨).
وأيضاً في باب إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة... إلخ. ٥/ ٩١ (٢٤٣٦).
وأيضاً في باب من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان. ٥/ ٩٣ (٢٤٣٨). =

س ٢٢٠٢ - وسئل عن حديث كريمة بنت الحَسْحَاس عن أبي هريرة قال رسـول الله ﷺ: «ثلاث هن من الكفر بالله: شق الجيب والنياحة والطعن في النسب».

فقال: يرويه الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيد الله عنهما، واختلف عنه؛ فرواه شعيب بن إسحاق وبكر[1] والفريابي عن الأوزاعي مرفوعاً[2].

ووقفه ضمرة بن ربيعة عن الأوزاعي، ورفعه صحيح.

= وأيضاً في الطلاق، باب حكم المفقود في أهله وماله. ٩/ ٤٣٠ (٥٢٩٢).
وأيضاً في الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى. ١٠/ ٥١٧ (٦١١٢).
ومسلم في صحيحه، في اللقطة. ٣/ ١٣٤٦ ـ ١٣٤٩ (١٧٢٢).
وأبو داود في سننه في اللقطة. ٢/ ٦٣ ـ ٦٥.
والترمذي في سننه في الأحكام، باب ما جاء في اللقطة، وضالة الإبل والغنم. ٢/ ٢٩٥.
والنسائي في سننه الكبرى، في اللقطة. ٣/ ٤١٩ ـ ٤٢٠ (٥٨١٢ ـ ٥٨١٥).
وابن ماجه في سننه، في اللقطة، باب ضالة الإبل والبقر والغنم. ٢/ ٨٣٦ ـ ٨٣٧ (٢٥٠٤).
ومالك في الموطأ، في الأقضية، باب القضاء في اللقطة. ٢/ ٧٥٧.
وأخرجه كل من الشافعي (٢/ ١٣٧)، والحميدي (٨١٦) وعبد الرزاق (١٨٦٠٢)، وابن أبي شيبة (٦/ ٤٥٦)، وأحمد (٤/ ١١٧)، وابن الجارود (٦٦٦، ٦٦٧)، والطحاوي (٤/ ١٣٤ ـ ١٣٥)، والطبراني (٥٢٤٩، ٥٢٥٠، ٥٢٥٢، ٥٢٥٣، ٥٢٥٥، ٥٢٥٧)، والدارقطني (٤/ ٢٣٥، ٢٣٦)، والبيهقي في سننه الكبرى (٦/ ١٨٥، ١٨٦، ١٨٩، ١٩٢، ١٩٧)، والبغوي في شرح السنة (٢٢٠٧، ٢٢٠٨)، وابن حبان في صحيحه، الإحسان ١١/ ٢٥٠ (٤٨٨٩)، ١٠/ ٢٥٢ (٤٨٩٠).

١ ـ هكذا في الأصل (بكر) ولم أعرف من هو، وفي صحيح ابن حبان وغيره جاء: (بشر بن بكر) وهو التنيسي.

٢ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق بشر بن بكر عن الأوزاعي. الإحسان ٤/ ٣٢٦ ـ ٣٢٧ (١٤٦٥).
وأيضاً من طريق الفريابي. الإحسان ٧/ ٤٣٢ (٣١٦١).
والحاكم في المستدرك، في الجنائز، من طريق بشر بن بكر وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ١/ ٣٨٣.

أبو حازم عن أبي هريرة

سئل عن اسم أبي حازم عن أبي هريرة، فقال: أبو حازم سلمة بن دينار[١] ، ولم يسمع من أبي هريرة شيئاً.

وروي عنه عن أبي هريرة حديثان أو ثلاثة.

س٢٢٠٣ - وسئل عن حديث أبي حازم[٢] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن العبد الفاجر إذا وضع على سريره قال: يا ويله أين يذهبون به».

فقال: يرويه طلحة بن مصرف عن أبي حازم حدث به ابن عيينة، واختلف عنه؛ فرفعه أبو يعلى التوّزي محمد بن الصلت[٣] عن ابن عيينة عن مالك بن مغول عن طلحة[٤] ، ووقفه غيره، والموقوف هو المحفوظ.

وكذلك رواه محمد بن جحادة وليث بن أبي سليم[٥] عن طلحة موقوفاً.

وهذا أبو حازم الأشجعي سلمان مولى عزّة.

---

١ ـ هو: سلمة بن دينار، أبو حازم الأعرج الأفزر التمار، المدني القاص، مولى الأسود بن سفيان، ثقة عابد، من الخامسة، مات في خلافة المنصور. التقريب ٢٤٧.

٢ ـ هو: سلمان أبو حازم الأشجعي، الكوفي، مولى عزّة الأشجعية، وهو سمع أبا هريرة، ثقة، من الثالثة، مات على رأس المائة. راجع تهذيب الكمال ١١/ ٢٥٩، التقريب ٢٤٦.

٣ ـ هو: محمد بن الصلت البصري، أبو يعلى التوّزي، بفتح المثناة وتشديد الواو بعدها زاي، صدوق يهم، مات سنة ثمان وعشرين ومائتين. التقريب ٤٨٤.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به أبو يعلى محمد بن الصلت التوزي عن ابن عيينة عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن أبي حازم. أطراف الغرائب ٢/٣١٠.

٥ ـ صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم.

س ٢٢٠٤ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة باباً يقال له الريان يدعى يوم القيامة منه الصائمون».

فقال: يرويه هشام بن سعد[١]، واختلف عنه؛ فرواه أبو عبيدة بن فضيل بن عياض[٢] عن مالك بن سعير عن هشام بن سعد عن أبي حازم عن أبي هريرة، وهو وهم، وأبو حازم هذا هو سلمة بن دينار، وهو يروي هذا الحديث عن سهل (٣/ ٢٢١/ ٢) بن سعد عن النبي ﷺ[٣]، وهو الصواب.

---

١ ـ صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، تقدم.

٢ ـ أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض، فيه لين، قال ابن الجوزي: ضعيف، ووثقه الدارقطني، وقال ابن حجر: فلا يلتفت إلى تضعيف ابن الجوزي بلا سبب، وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه، وكذلك الحاكم، ولم يذكره أحد ممن صنف في الضعفاء، ثم رأيت سلف ابن الجوزي فقرأت بخطه في كتاب الأباطيل للجورقاني، لما ذكر حديثاً من طريق أبي عبيدة هذا عن مالك بن سعير عن ثور بن يزيد ثنا عبد الرحمن بن أبي مسلم عن عطية بن قيس عن أبي ابن كعب؛ قال: علمت رجلاً سورة من القرآن... الحديث، وقال بعده: هذا حديث باطل وعبد الرحمن وأبو عبيدة ضعيفان، كذا قال. اللسان ٧/ ٧٩.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصوم، باب الريّان للصائمين. ٤/ ١١١ (١٨٩٦).
وأيضاً في بدء الخلق، باب صفة أبواب الجنة. ٦/ ٣٢٨ (٣٢٥٧).
ومسلم في صحيحه، في الصيام، باب فضل الصيام. ٢/ ٨٠٨ (١١٥٢).
والترمذي في سننه، في الصيام، باب ما جاء في فضل الصوم، وقال: حسن صحيح غريب. ٦١/٢.
والنسائي في سننه، في الصيام. ٤/ ١٦٨.
وابن ماجه في سننه، في الصيام، باب ما جاء في فضل الصيام. ١/ ٥٢٥ (١٦٤٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، ما ذكر في فضل الصيام وثوابه. ٣/ ٥ ـ ٦.
وأحمد في مسنده. ٥/ ٣٣٣.
وابن خزيمة في صحيحه، باب ذكر باب الجنة... إلخ. ٣/ ١٩٩ (١٩٠٢).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٨/ ٢٠٨ (٣٤٢٠)، ٢٠٩ (٣٤٢١).
والطبراني في الكبير. ٦/ ١٨٧ ـ ١٨٨ (٥٨١٩)، ١٨٠ (٥٧٩٥).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب في فضل شهر رمضان... إلخ. ٤/ ٣٠٥.
والبغوي في شرح السنة، باب فضل الصيام. ٦/ ٢١٩ ـ ٢٢٠ (١٧٠٨ ـ ١٧٠٩).

س ٢٢٠٥ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها».

فقال: يرويه ابن[١] عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة[٢].

وأما أصحاب أبي حازم الحفاظ منهم مالك بن أنس وابن أبي حازم والثوري فرووه عن أبي حازم عن سهل بن سعد[٣]، وهو الصواب.

---

١ ـ صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، تقدم.

٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، من طريق أبي خالد الأحمر عن ابن عجلان، وأيضاً من طريق الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس، وقال: حسن غريب، وأبو حازم الذي روى عن أبي هريرة هو الكوفي، اسمه سلمان، هو مولى عزّة الأشجعية. ٣/ ١٣ ـ ١٤.

وابن ماجه في سننه، في الجهاد، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل. ٢/ ٩٢١ (٢٧٥٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه، ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه. ٥/ ٢٨٥.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن عجلان عنه، وتفرد به أبو خالد الأحمر عنه، والمحفوظ عن أبي حازم عن سهل بن سعد. أطراف الغرائب ٣١٠/ ٢.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب الغدوة والروحة في سبيل الله... إلخ، من طريق سفيان. ٦/ ١٤ (٢٧٩٤).

وأيضاً في باب فضل رباط يوم في سبيل الله، من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار. ٦/ ٨٥ (٢٨٩٢).

وأيضاً في الرقاق، باب مثل الدنيا في الآخرة... إلخ، من طريق عبد العزيز بن أبي حازم. ٢٣٢/١١ (٦٤١٥).

ومسلم في صحيحه، في الإمارة، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله، من طريق عبد العزيز وسفيان. ٣/ ١٥٠٠ (١٨٨١).

والترمذي في سننه، في الجهاد، باب في الغدو والرواح في سبيل الله، من طريق العطاف بن خالد المخزومي عن أبي حازم، وقال: حسن صحيح. ٣/ ١٣.

وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم. ٣/ ١٧.

والنسائي في سننه، في الجهاد، فضل غدوة في سبيل الله عز وجل، من طريق سفيان. ٦/ ١٥.

وابن ماجه في سننه، في الجهاد، باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله عز وجل، من طريق =

وهذا أبو حازم سلمة بن دينار.

س ٢٢٠٦ - وسئل عن حديث أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه».

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه، فرواه مسعر والثوري وزهير بن معاوية وأبو حماد الحنفي[١] وأبو عوانة وأبو الأحوص وعبد الحميد بن الحسين[٢] وشريك[٣] وفضيل بن الحسن[٤] وابن عيينة وإسرائيل وهريم[٥] عن منصور عن

= زكريا بن منظور ثنا أبو حازم. ٢/ ٩٢١ (٢٧٥٦).
وابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق سفيان. ٥/ ٢٨٤.
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان. ٣/ ٤٣٣، ٥/ ٣٣٥.
وأيضاً من طريق عمر بن علي ثنا أبو حازم. ٣/ ٤٣٣.
وأيضاً من طريق عبد العزيز. ٣/ ٤٣٣.
وأيضاً من طريق فضيل بن سليمان النميري. ٣/ ٤٣٣.
وأيضاً من طريق العطاف. ٣/ ٤٣٣، ٥/ ٣٣٧، ٣٣٨ ـ ٣٣٩.
وأيضاً من طريق محمد بن مطرف. ٣/ ٤٣٣، ٥/ ٣٣٧.
وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار. ٥/ ٣٣٩.
والدارمي في سننه، باب الغدوة في سبيل الله ـ عز وجل ـ والروحة، من طريق سفيان. ٢٠٢/٢.
والطبراني في الكبير، من طريق محمد بن مطرف عن أبي حازم. ٦/ ١٨١ (٥٧٩٧).
والبغوي في شرح السنة، في فضل الجهاد، من طريق محمد بن مطرف. ١٠/ ٣٥١ (٢٦١٥).

١ ـ هو: المفضل بن فضالة، ضعفه ابن معين وأبو حاتم، وقال النسائي: متروك، وقال البغوي: كوفي صالح الحديث، تقدم في السؤال رقم ٢٤٢.

٢ ـ هكذا في الأصل (الحسين) ولم أجد ترجمته، وهناك راوٍ: عبد الحميد بن الحسن الهلالي في هذه الطبقة، يروي عن الأعمش، وهو صدوق يخطئ، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ٤٣٩.

٣ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

٤ ـ يبحث عن ترجمته.

٥ ـ هو: هريم بن سفيان البجلي.

أبي حازم عن أبي هريرة[1] .

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المحصر، باب قول الله تعالى: ﴿فلا رفث﴾، من طريق شعبة عن منصور. ٤/ ٢٠ (١٨١٩).
وأيضاً في باب قول الله ـ عز وجل ـ ﴿ولا فسوق ولا جدال في الحج﴾، من طريق سفيان عن منصور. ٤/ ٢٠ (١٨٢٠).
وأيضاً في الحج، باب فضل الحج المبرور، من طريق سيار عن أبي حازم. ٣/ ٣٨٢ (١٥٢١).
ومسلم في صحيحه، في الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة، من طرق جرير وأبي عوانة، وأبي الأحوص ومسعر وسفيان وشعبة عن منصور. ٢/ ٩٨٣ ـ ٩٨٤ (١٣٥٠).
وأيضاً من طريق سيار عن أبي حازم ٢/ ٩٨٤.
والترمذي في سننه، في الحج، باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة، من طريق ابن عيينة، وقال: حسن صحيح، وأبو حازم كوفي وهو الأشجعي، واسمه سلمان مولى عزة الأشجعية. ٢/ ٧٨.
والنسائي في سننه، باب فضل الحج، من طريق الفضيل بن عياض. ٥/ ١١٤.
وابن ماجه في سننه، في المناسك، باب فضل الحج والعمرة، من طريق مسعر وسفيان. ٢/ ٩٦٤ ـ ٩٦٥ (٢٨٨٩).
والطيالسي في مسنده، من طريق شعبة. ص ٣٢٩ (٢٥١٩).
والحميدي في مسنده، من طريق سفيان. ٢/ ٤٤٠ (١٠٠٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، عن سفيان، إلا أنه زاد بين منصور وبين أبي حازم: «عن جابر». ٥/ ٤ (٨٨٠٠).
وعلي بن الجعد في مسنده، من طريق شعبة. ١/ ٤٨٧ (٩٢٦)، ٢/ ٧٢٩ ـ ٧٣٠ (١٨٠٩، ١٨١٠).
وإسحاق بن راهويه في مسنده، من طريق جرير عن منصور. ١/ ٢٣٧ (١٩٤).
وأيضاً من طريق سفيان. ١/ ٢٣٨ (١٩٥).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان. ٢/ ٤٨٤.
وأيضاً من طريق شعبة. ٢/ ٤١٠.
وأيضاً من طريق جرير. ٢/ ٤٩٤.
والدارمي في سننه، في المناسك، باب في فضل الحج والعمرة، من طريق شعبة. ٢/ ٣١.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة، وقال: وهذا الحديث رواه جماعة عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة، ورواه إبراهيم بن طهمان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي حازم عن أبي هريرة. ٢٥٧/ ١. =

وخالفهم إبراهيم[1] بن طهمان، رواه عن منصور عن هلال بن يساف[2] عن أبي حازم عن أبي هريرة[3] ولم يتابع إبراهيم بن طهمان عليه، والأول هو الصواب.

س ٢٢٠٧ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «أميران وليسا بأميرين: امرأة تكون مع القوم فتحيض فليس لهم أن ينفروا حتى تطهر فتطوف، والرجل يصلي على الجنازة فليس له أن يخرج إلا بإذن أهلها».

= وأيضاً من طريق الأعمش عن أبي حازم، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة إلا محمد بن عبيد الله، ومحمد بن عبيد الله ليس بالحافظ. ٢/٢٥٧.
وأيضاً من طريق سيار عن أبي حازم. ٢٦٠/ ٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان. ١١/ ٦١ (٦١٩٨).
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق الفضيل وجرير. ٤/ ١٣١ (٢٥١٤).
وابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق شعبة. ٢/ ١٦١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق مسعر وسفيان. الإحسان ٩/٧ (٣٦٩٤).
والدارقطني في سننه، من طريق الأعمش عن أبي حازم. ٢/ ٢٨٤.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق شعبة. ٨/ ٣١٦.
وأيضاً من طريق مسعر. ٧/ ٢٦٤.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب لا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، من طريق سفيان. ٦٧/٥.
وأيضاً في باب فضل الحج والعمرة، من طريق مسعر وشعبة. ٥/ ٢٦١ - ٢٦٢.
والخطيب في تاريخ بغداد، من طريق الفضيل. ١١/ ٢٢٢.
والبغوي في شرح السنة، من طريق سيار عن أبي حازم. ٧/ ٤ (١٨٤١).
وأيضاً في تفسيره، من طريق سيار عن أبي حازم. ١/ ٢٢٧.

١ - ثقة يغرب، وتكلم فيه للإرجاء. التقريب ٩٠.
٢ - في الأصل (يسار).
٣ - أخرجه البزار في مسنده. ٢٥٧/ ١.
وابن جرير الطبري في تفسيره، ولكن فيه (يسار). ٢/ ١٦١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب فضل الحج والعمرة. ٥/ ٢٦٢.

فقال: يرويه طلحة بن مصرف والحكم بن عتيبة، واختلف عنهما[1] ؛ فأما طلحة فرواه ليث بن أبي سليم[2] عن طلحة عن أبي حازم عن أبي هريرة موقوفاً[3] .

وخالفه أبو خالد الدالاني[4] ؛ فرواه عن طلحة عن عبد الله بن مسعود مرسلاً، ورواه أبو جناب الكلبي[5] عن طلحة قوله لم يتجاوز به.

وأما الحكم فرواه الحسن بن عمارة[6] عن الحكم أو عدي بن (٣/ ٢٢٢/ ١) ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً[7] .

وخالفه منصور بن المعتمر؛فرواه عن الحكم عمن حدثه عن أبي هريرة موقوفاً[8] .

وقال شعبة: عن الحكم عن هلال بن يساف[9] أو بعض أصحابه عن أبي هريرة موقوفاً، ولا يثبت مرفوعاً في جميعها.

س ٢٢٠٨ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا تحل الصدقة لغني[10] يهجره فوق ثلاث» الحديث.

---

١ ـ في الأصل (عنه) والصواب ما أثبته؛ لأن المؤلف قد ذكر الاختلاف عنهما.

٢ ـ صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك، تقدم.

٣ ـ ذكره الذهبي في الميزان في ترجمة عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، عن ليث بن أبي سليم. ٢٧٣/٣.

٤ ـ صدوق يخطئ كثيراً وكان يدلس، تقدم.

٥ ـ ضعفوه لكثرة تدليسه، تقدم.

٦ ـ متروك، تقدم.

٧ ـ أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث في المرأة تحيض قبل الطواف، من طريق الدارقطني. ٢/ ٨٤ (٩٤٣).

٨ ـ ذكره الذهبي في الميزان، في ترجمة عمرو الفقيمي، عن منصور وشعبة عن الحكم. ٣/ ٢٧٣.

٩ ـ في الأصل (يسار).

١٠ ـ هكذا جاء في الأصل، ولعل الصواب: «لا يحل لمسلم أو لمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاث»، والله أعلم.

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه؛ فرواه الثوري، واختلف عنه في رفعه؛ فرفعه إسحاق الأزرق والقاسم الجرمي[1] ، ووقفه أسود بن عامر، واختلف عن شعبة؛ فرفعه شبابة عن شعبة[2] ، ووقفه زهير وفضيل بن عياض وعمار بن محمد[3] والحارث[4] بن نبهان عن منصور، والأشبه المرفوع.

س ٢٢٠٩ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا يحل الصدقة لغني ولا ذي مرة سوي».

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعاً[5] .

وشك بعضهم عن ابن عيينة في رفعه[6] .

---

١ - فقد أخرجه أبو داود في سننه في الأدب، باب في هجرة الرجل أخاه، عن محمد بن الصباح البزار عن يزيد بن هارون عن سفيان عن منصور مرفوعاً. ٤/ ٤٣١.

٢ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في عشرة النساء، كم تهجر، عن محمد بن رافع النيسابوري عن شبابة بن سوار عن شعبة عن منصور مرفوعاً. ٥/ ٣٦٩ (٩١٦١).

٣ - صدوق يخطئ، تقدم.

٤ - متروك، تقدم.

٥ - أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث إنما يرويه غير ابن عيينة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي هريرة. ١/٢٥٧ .

وأبو يعلى في مسنده، عن محمد بن عباد حدثنا سفيان، وفيه: (قيل لسفيان: رفعه، قال: لعله). ١١/ ٦٢ (٦١٩٩).

وابن خزيمة في صحيحه. ٤/ ٧٨ (٢٣٨٧).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به [ابن] عيينة عن منصور عنه، رواه عنه عبد الجبار فأسنده، ورواه محمد بن ميمون عنه، فقال في موضع: مرفوع، وفي موضع: موقوف. أطراف الغرائب ٢/٣١٠.

والحاكم في المستدرك، في الزكاة، وقال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ١/ ٤٠٧.

٦ - أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصدقات، باب الفقير أو المسكين له كسب... إلخ، من =

وخالفه إسرائيل؛ فرواه عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبي هريرة[1] رفعه.

ورواه حصين[2] عن[3] أبي حازم عن أبي هريرة موقوفاً[4].

س ٢٢١٠ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة: «نهى رسول الله ﷺ عن التلقي، وأن يبيع حاضر لباد».

= طريق سعدان بن نصر ثنا سفيان، وفيه: (فقيل لسفيان: هو عن النبي ﷺ، قال: لعله). ١٣/٧ ـ ١٤.

١ ـ ذكره البزار في مسنده. ٢٥٧/ ١.
وأخرجه الدارقطني في سننه. ٢/ ١١٨.
وأيضاً من طريق أبي حصين عن سالم. ٢/ ١١٨.
وأخرجه النسائي في سننه، في إذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها، من طريق أبي حصين (عثمان بن عاصم) عن سالم. ٥/ ٩٩.
وابن ماجه في سننه، في الزكاة، باب من سأل عن ظهر غنى، من طريق أبي حصين. ٥٨٩/١ (١٨٣٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق أبي حصين. ٣/ ٢٠٧.
وأحمد في مسنده، من طريق أبي حصين. ٢/ ٣٧٧، ٣٨٩.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي حصين. ١١/ ٢٨٦ (٦٤٠١).
وابن الجارود في المنتقى من طريق أبي حصين. ص ١٣٢ ـ ١٣٣ (٣٦٤).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي حصين. ٢/ ١٤.
وابن حبان في صحيحه، من طريق أبي حصين. موارد الظمآن ص ٢٠٦ (٨٠٦).
وأبو نعيم في الحلية، من طريق أبي حصين. ٨/ ٣٠٨.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي حصين. ٧/ ١٤.

٢ ـ هو: ابن عبد الرحمن.

٣ ـ في الأصل (بن).

٤ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، مرفوعاً، وقال: لم يروه عن حصين إلا خالد. مجمع البحرين ٣٧/٢ (١٣٨٥).
والقضاعي في مسند الشهاب مرفوعاً. ٢/ ٦١ ـ ٦٢ (٨٨٥).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه؛ فرواه أزهر بن جميل[١] عن أبي بحر[٢] البكراوي عن شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة، ووهم فيه، والصواب عن شعبة عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة[٣] .

س ٢٢١١ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «أطفال المسلمين في جبل في الجنة».

فقال: (٣/ ٢٢٢/ ٢) يرويه الثوري عن عبد الرحمن بن الأصبهاني[٤] عن أبي حازم عن أبي هريرة[٥] .

واختلف عنه في رفعه؛ فرفعه مؤمل بن إسماعيل[٦] ، ووقفه عبد الرحمن بن مهدي، والموقوف أشبه.

---

١ ـ صدوق يغرب، تقدم.

٢ ـ في الأصل «أبي محمد».
وهو: عبد الرحمن بن عثمان، ضعيف، تقدم.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الشروط، في الطلاق، وقال: تابعه معاذ وعبد الصمد عن شعبة. ٥/ ٣٢٤ (٢٧٢٧).
ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه... إلخ. ٣/ ١١٥٥ ـ ١١٥٦.
والنسائي في سننه، بيع المهاجر للأعرابي. ٧/ ٢٥٥.
وإسحاق بن راهويه في مسنده. ١/ ٢٥٩ (٢٢٦).
والبزار في مسنده. ٢٥٨/ ١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق زيد عن عدي نحوه مفصلاً. ١١/ ٤٧ (٦١٨٧).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١١/ ٣٣٦ (٤٩٦١).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب تلقي الجلب. ٤/ ١١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، باب النهي عن التصرية. ٥/ ٣١٧.

٤ ـ هو: عبد الرحمن بن عبد الله الأصبهاني.

٥ ـ أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان. ٢/ ٢٦٣.

٦ ـ صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

س ٢٢١٢ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لو أهدى إليّ كراع لقبلته، ولو دعيت إلى بقاع لأجبت».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فروه شعبة والثوري و[أبو][1] معاوية الضرير وعيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة[2].

ورواه أسباط بن محمد وابن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[3].

---

١ - (أبو) ساقط في الأصل.

٢ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العتق، باب القليل من الهبة، من طريق شعبة. ١٩٩/٥ (٢٥٦٨).

وأيضاً في النكاح، باب من أجاب إلى كراع، من طريق أبي حمزة عن الأعمش. ٩/ ٢٤٥ (٥١٧٨).

وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية ووكيع عن الأعمش. ٢/ ٤٢٤.

وأيضاً من طريق شعبة. ٢/ ٤٧٩.

وأيضاً من طريق وكيع. ٢/ ٤٨١.

والنسائي في سننه الكبرى، في الوليمة، إجابة الدعوة إلى ذراع، من طريق شعبة، وفيه (سفيان) بدل (سليمان)، وهو خطأ مطبعي. ٤/ ١٤٠ (٦٦٠٩).

وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن عيسى بن يونس. ١/ ٢٤٤ (٢٠٢).

وأيضاً من طريق أبي معاوية وجرير. ١/ ٢٤٥ (٢٠٣، ٢٠٤).

والبزار في مسنده، من طريق جرير بن عبد الحميد عن الأعمش، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة. ٢/٢٥٧ .٢.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الهبات، من طريق وكيع. ٦/ ١٦٩.

وأيضاً في الصداق، باب ما يستحب من إجابة من دعاه إلى طعام وإن لم يكن له سبب، من طريق وكيع وأبي حمزة عن الأعمش. ٧/ ٢٧٣.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق أسباط بن محمد وفيه عن أبي حازم. الإحسان ١٢/١٠٢ (٥٢٩١).

٣ - أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق أسباط بن محمد، ولكن فيه عن أبي حازم. الإحسان ١٢/ ١٠٢ (٥٢٩١).

=

وروي عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة.

وقال عمرو بن[1] عبد الغفار عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر، وأبي حازم عن أبي هريرة.

والمحفوظ حديث أبي حازم عن أبي هريرة.

ورواه أبو بكر بن عياش[2] عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة، وزاد فيه ألفاظاً، وهي قوله: «من سألكم بالله فأعطوه ومن دعاكم فأجيبوه»[3].

وهذه الألفاظ إنما تعرف عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر[4].

س ٢٢١٣ - وسئل عن حديث أبي حازم الأشجعي عن أبي هريرة قال: «ما

= والبغوي في شرح السنة، من طريق أسباط وفيه أيضاً عن أبي حازم. ٦/ ١٠٥ (١٦٠٩).

١ _ قال أبو حاتم: متروك الحديث، تقدم.

٢ _ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح. التقريب ٦٢٤.

٣ _ أخرجه أحمد في مسنده ٢/ ٥١٢.
والحاكم في المستدرك، في الزكاة. ١/ ٤١٣.

٤ _ أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، باب عطية من سأل بالله عز وجل. ٢/ ٥٢ _ ٥٣.
وأيضاً في الأدب، باب في الرجل يستعيذ من الرجل. ٤/ ٤٨٩.
والنسائي في سننه، في الزكاة، باب من سأل بالله عز وجل. ٥/ ٨٢.
والطيالسي في مسندة، ص ٢٥٧ (١٨٩٥).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٦٨، ٩٩، ١٢٧.
والبخاري في الأدب المفرد، باب من صنع إليه معروف فليكافئه. ٦٤ (٢١٦).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٨/ ١٩٩ (٣٤٠٨).
والحاكم في المستدرك في الزكاة. ١/ ٤١٢.
وأيضاً في البيوع. ٢/ ٦٣ _ ٦٤.
وأبو نعيم في الحلية. ٩/ ٥٦.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة. ٤/ ١٩٩.
والقضاعي في مسند الشهاب. ١/ ٢٦٠ _ ٢٦١ (٤٢١).

استجار عبد من النار سبع مرات في يوم إلا قالت النار: يارب، إن فلاناً عبدك قد استجار مني فأجره، ولا يسأل الله الجنة...» الحديث.

فقال: يرويه يونس بن خبّاب[1] ، واختلف عنه؛ فرواه ليث بن أبي سليم[2] عن يونس بن خباب عن أبي حازم عن أبي هريرة[3] .

قاله جرير بن عبد الحميد عنه.

وخالفه شعيب[4] بن صفوان وعمرو بن مُجمّع[5] وشعبة؛ فرووه عن يونس بن خباب عن أبي علقمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [6] ، رفعه عبد الصمد عن شعبة ووقفه غيره.

ورواه الثوري عن منصور عن يونس بن خباب عن أبي علقمة عن أبي هريرة مرفوعاً[7] ، قال ذلك الأشجعي عن سفيان.

---

١ ـ صدوق يخطئ، ورمي بالرفض، تقدم.

٢ ـ صدوق اختلط كثيراً، ولم يتميز حديثه، فترك.

٣ ـ أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، عن جرير عن ليث. ١/ ٢٤٩ (٢١٣).
والبزار في مسنده، من طريق جرير عن ليث عن يونس ولكن فيه (عن أبي علقمة). ٤/٢٥٤ ٢.
وأبو يعلى في مسنده عن أبي خيثمة حدثنا جرير عن يونس (وليس فيه ذكر ليث بن أبي سليم). ١١/ ٥٤ ـ ٥٥ (٦١٩٢).

٤ ـ مقبول، تقدم.

٥ ـ ضعفوه، تقدم.

٦ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة عن يونس، وأيضاً عن شعبة عن يعلى بن عطاء، وقال: لم يرفعه يعلى عن أبي هريرة. ص ٣٣٦ (٢٥٧٩).
والبزار في مسنده، من طريق أبي يحيى التيمي نا يونس. ٤/٢٥٤ ٢.
وقال الهيثمي في المجمع: رواه البزار وفيه يونس بن خباب وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٧١/١٠.

٧ ـ أخرجه البزار في مسنده. ٤/٢٥٤ ٢.

=

حدثنا به أبو محمد بن (٣/ ٢٢٣/ ١) صاعد إملاء ثنا إبراهيم بن يوسف الكندي[١] ثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان عن منصور.

ورواه شيبان عن[٢] منصور عن يونس بن خباب عن أبي علقمة[٣] ـ وأحسبه مولى[٤] بني هاشم ـ حدثنا به عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال فاضل: مولى أبي عيينة[٥] عن يونس بن خباب قال: حدثني علقمة[٦] بين زمزم والمقام عن أبي هريرة موقوفاً.

وقال عمرو بن قيس الملائي: عن يونس بن خباب عن يزيد بن علقمة[٧] عن أبي هريرة موقوفاً أيضاً.

والأشبه بالصواب من ذلك قول من قال عن أبي علقمة عن أبي هريرة.

س ٢٢١٤ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة أن رجلاً وجد في شملته ديناران فقال النبي ﷺ: «كيتان».

فقال: يرويه شريك[٨]، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن عيسى

= والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الثوري عنه، وتفرد به الأشجعي عنه، ولم أجده إلا عند إبراهيم بن يوسف الصيرفي الكندي. أطراف الغرائب ٢١٢/ ٣١٢/ ١.

١ ـ صدوق فيه لين، تقدم.

٢ ـ في الأصل (سيار بن) والتصويب من كتب الرجال.

٣ ـ في الأصل (عن أبي هريرة) ولعل الصواب ما أثبته؛ لأن المؤلف يذكر الخلاف عن منصور، فرواه الأشجعي عن سفيان عن منصور مرفوعاً ورواه شيبان عن منصور موقوفاً. والله أعلم.

٤ ـ في الأصل (وأحسبه علي بن هاشم) ولعل الصواب ما أثبته؛ فإن أبا علقمة مولى بني هاشم يروي عنه يونس وهو يروي عن أبي هريرة. والله أعلم.

٥ ـ لم أجد ترجمته.

٦ ـ لم أعرفه.

٧ ـ لم أعرفه.

٨ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

الوابشي[1] عن شريك عن هارون بن سعد[2] عن أبي قيس[3] عن جابر.

والصواب عن شريك عن هارون بن سعد عن أبي حازم عن أبي هريرة[4].

قال الشيخ: كذا عن أبي قيس ولا يعرف.

س **٢٢١٥** - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال: حسدوا ابن بنت نبيهم تربة يدفنونه فيها، ولقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة، فمن أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني».

فقال: يرويه سيف[5] بن محمد عن الثوري، واختلف عنه؛ فرواه جمهور بن منصور[6] عن سيف عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت وأبي الجحاف[7] عن

---

١ ـ محمد بن عيسى الوابشي، روى عن شريك وأبيه وعبثر بن القاسم وأبي الأحوص، روى عنه يزيد بن عبد الرحمن بن مصعب المعنى وعلي بن جعفر الأحمر وشهاب بن عباد وأحمد بن إبراهيم الدورقي، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً.
التاريخ الكبير ١/ ١/ ٢٠٣، الجرح والتعديل ٤/ ١/ ٣٧.

٢ ـ هارون بن سعد العجلي أو الجعفي، الكوفي الأعور، صدوق رمي بالرفض ويقال: رجع عنه، من السابعة. التقريب ٥٦٨.

٣ ـ لا يعرف.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، في الرجل يترك الشيء ما جاء به، من طريق فضيل بن غزوان عن أبي حازم. ٣/ ٣٧٢.
وأحمد في مسنده. ٢/ ٤٩٣.
وأيضاً من طريق فضيل بن غزوان عن أبي حازم. ٢/ ٤٢٩.
والبزار في مسنده، من طريق إسحاق بن يوسف نا شريك، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن هارون بن سعد عن أبي حازم عن أبي هريرة إلا شريك. ١/٢٥٨.

٥ ـ في الأصل (يوسف)، وهو: ابن أخت لسفيان الثوري، كذبوه، تقدم في السؤال رقم ١٨٥.

٦ ـ جمهور بن منصور ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن يوسف بن الماجشون وهشيم، روى عنه الحضرمي. الثقات ٨/ ١٦٧.

٧ ـ هو: داود بن أبي عوف سويد، صدوق شيعي ربما أخطأ، تقدم.

أبي حازم عن أبي هريرة[1] .

وخالفهما محمد بن عبيد الهمداني[2] ؛ فرواه عن سيف عن الثوري عن سعيد

---

١ ـ أخرجه الطبراني في الكبير، عن محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا جمهور بن منصور ثنا يوسف مختصراً «الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة». ٣/ ٢٦ (٢٦٠٥).

وأيضاً عن محمد بن عبد الله الحضرمي (وفيه سيف) مختصراً «من أحبهما» ٣/ ٤١ (٢٦٤٩).

والطبراني أيضاً من طريق سالم بن أبي حفصة عن أبي حازم مختصراً «من أحب الحسن والحسين...» الحديث. ٣/ ٤٠، ٤١ (٢٦٤٥، ٢٦٤٦، ٢٦٤٨).

وأيضاً من طريق أبي نعيم عن أبي الجحاف. ٣/ ٤١ (٢٦٤٧).

وأيضاً من طرق أخرى عن أبي حازم. ٣/ ٤١ ـ ٤٢ (٢٦٥٠، ٢٦٥١).

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده، عن الملائي، وقبيصة نا سفيان عن أبي الجحاف مختصراً بلفظ: «من أحبهما فقد أحبني...» الحديث. ١/ ٢٤٨ (٢١١، ٢١٢).

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل الحسن والحسين، من طريق وكيع عن سفيان عن أبي الجحاف مختصراً. ١/ ٥١ (١٤٣).

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

رواه النسائي في المناقب عن عمرو بن منصور عن أبي نعيم عن سفيان به. مصباح الزجاجة ٧٤/١ (٥٤).

والنسائي في سننه الكبرى، في المناقب عن عمرو بن منصور ثنا أبو نعيم أنا سفيان مختصراً. ٤٩/٥ (٨١٦٨).

وأحمد في مسنده، عن أبي أحمد ثنا سفيان عن أبي الجحاف مختصراً. ٢/ ٢٨٨.

وأيضاً من طريق سفيان عن سالم عن أبي حازم. ٢/ ٥٣١.

وأيضاً في فضائل الصحابة. ٢/ ٧٧١ (١٣٥٩)، ٧٧٥ (١٣٧١).

وأيضاً من طريق سالم. ٢/ ٧٧٨ (١٣٧٨).

والبزار في مسنده، من طريق سالم مختصراً. ٢٥٧/ ٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق سالم مختصراً. ١١/ ٧٨ (٦٢١٥).

والحاكم في المستدرك، في معرفة الصحابة، من طريق سفيان عن سالم بن أبي حفصة قال: سمعت أبا حازم وفيه: (فقال أبو هريرة: أتنفسون على ابن نبيكم ﷺ بتربة تدفنونه فيها وقد سمعت)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ٣/ ١٧١.

٢ ـ هو: ابن عبد الملك الجلاب.

ابن جبير عن ابن عباس، وسيف ضعيف.

س ٢٢١٦ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال: قالت عائشة: يا رسول الله، ﴿والذين يؤتون ما آتوا وقلوبهم وجلة﴾ هو الذي يذنب الذنب وهو وجل منه؟ قال: «لا، ولكن هو الذي يصوم ويصلي ويتصدق ووجل».

(٣/ ٢٢٣/ ٢) فقال: يرويه عبد الرحمن بن سعيد بن وهب، واختلف عنه؛ فرواه يحيى بن اليمان[١] عن مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن[٢] عائشة[٣].

وغيره يرويه عن عبد الرحمن مرسلاً عن عائشة[٤] وهو المحفوظ.

س ٢٢١٧ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله

---

١ ـ صدوق عابد يخطئ كثيراً وقد تغير، تقدم.

٢ ـ هكذا جاء في الأصل (ولعل الصواب: عن عبد الرحمن بن وهب عن أبي حازم عن أبي هريرة عن عائشة). والله أعلم.

٣ ـ أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة المؤمنون، من طريق عمر بن قيس عن عبد الرحمن بن سعيد عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: قالت عائشة: يا رسول الله الحديث... ١٨/ ٢٦.

٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة المؤمنون، عن ابن أبي عمر نا سفيان نا مالك، وقال: وروي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن سعيد عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ نحو هذا. ٤/ ١٥٢.

وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب التوقي على العمل، من طريق وكيع عن مالك. ١٤٠٤/٢ (٤١٩٨).

وأحمد في مسنده، عن يحيى بن آدم ثنا مالك. ٦/ ١٥٩.

وأيضاً عن وكيع. ٦/ ٢٠٥.

وابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق ابن إدريس عن مالك. ١٨/ ٢٦.

وأيضاً من طريق وكيع. ١٨/ ٢٦.

والحاكم في المستدرك، في تفسير سورة المؤمنون، من طريق محمد بن سابق ثنا مالك، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ٢/ ٣٩٣ ـ ٣٩٤.

والبغوي في تفسيره، تفسير سورة المؤمنون، من طريق وكيع. ٥/ ٤٢١.

ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه الثوري وشيبان وشعبة ومحمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة(1).

---

1 ـ أخرجه البخاري في صحيحه، في المناقب، باب صفة النبي ﷺ، عن علي بن الجعد أخبرنا شعبة. ٦/ ٥٦٦ (٣٥٦٣).

وأيضاً في الأطعمة، ما عاب النبي ﷺ طعاماً، من طريق سفيان. ٩/ ٥٤٧ (٥٤٠٩).

ومسلم في صحيحه، في الأشربة، باب لا يعيب الطعام، من طرق أبي معاوية وزهير وجرير عن الأعمش، ومن طريق سفيان. ٣/ ١٦٣٢ ـ ١٦٣٣ (٢٠٦٤).

وأبو داود في سننه، في الأطعمة، باب في كراهية ذم الطعام، من طريق سفيان. ٣/ ٤٠٦.

والترمذي في سننه، في البر والصلة، باب في ترك العيب للنعمة، من طريق سفيان، وقال: حسن صحيح. ٣/ ١٥٥.

وابن ماجه في سننه، الأطعمة، باب النهي أن يعاب الطعام، من طريق سفيان. ٢/ ١٠٨٥ (٣٢٥٩).

وإسحاق بن راهويه، عن جرير عن الأعمش. ١/ ٢٥١ (٢١٦).

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان. ٢/ ٤٧٤.

وأيضاً من طريق وكيع. ٢/ ٤٨١.

والبغوي في الجعديات، عن علي بن الجعد عن شعبة. ١/ ٤٤٨ (٧٦٢).

والبزار في مسنده، من طريق جرير بن عبد الحميد عن الأعمش، وقال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة. ٢٥٧/ ٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير حدثنا الأعمش. ١١/ ٧٧ (٦٢١٤).

وابن حبان في صحيحه، من طريق زهير وسفيان. الإحسان ١٤/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨ (٦٤٣٦، ٦٤٣٧).

وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ من طريق الثوري. ١/ ١٨٩.

وأيضاً من طريق جرير وفضيل بن عياض عن الأعمش. ص ١٩٠.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصداق، باب ما عاب النبي ﷺ طعاماً قط، من طريق سفيان ووكيع. ٧/ ٢٧٩.

وأيضاً في دلائل النبوة. ١/ ٣٢١.

والبغوي في شرح السنة، من طريق علي بن الجعد عن شعبة. ١١/ ٢٩٠ (٢٨٤٣).

ورواه زائدة بن قدامة ـ من رواية روح بن أسلم[1] عنه ـ وإسماعيل بن مسلم[2] وأبو خالد الأحمر[3] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[4] .

وكذلك قال حميد بن الربيع[5] عن أبي داود[6] عن الثوري عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وقال مالك بن سعير عن الأعمش عن أبي يحيى[7] عن أبي هريرة[8] .

وقـال عبد الصمد بن حسان[9] عن الثوري عن الأعمش عن خيثمة[10] عن أبي هريرة[11] .

وروي عن علي بن الجعد عن شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن

---

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ هو: المكي، ضعيف الحديث، تقدم.

٣ ـ تقدم وهو صدوق يخطئ.

٤ ـ أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ من طريق أبي خالد. ص ١٩٠.
وأيضاً من طريق إسماعيل بن مسلم، ومن طريق روح بن أسلم عن زائدة. ص ١٩١.

٥ ـ عده ابن معين من كذابي زمانه الأربع، تقدم في السؤال رقم ١٧.

٦ ـ في الأصل (رواد).

٧ ـ هو: أبو يحيى مولى آل جعدة المخزومي، مدني، مقبول من الرابعة. التقريب ٦٨٤.

٨ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الأشربة، باب لا يعيب الطعام، من طريق أبي معاوية حدثنا الأعمش عن أبي يحيى. ٣/ ١٦٣٣.
وابن ماجه في سننه، في باب النهي أن يعاب الطعام، من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي يحيى، قال أبو بكر: يعني ابن أبي شيبة: نخالف فيه، يقولون: عن أبي حازم. ٢/ ١٠٨٥.
وأحمد في مسنده، من طريق أبي معاوية عن الأعمش. ٢/ ٤٢٧، ٤٩٥.
وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ ، من طريق سفيان عن الأعمش عن أبي يحيى. ص ١٩٠.
وأيضاً من طريق أبي معاوية عن الأعمش. ص ١٩٠.

٩ ـ تقدم في السؤال رقم ٤٤٢، قال الذهبي: صدوق إن شاء الله، ويقال: تركه أحمد بن حنبل ولم يصح هذا، وقال البخاري: مقارب، وذكره ابن حبان في الثقات.

١٠ ـ هو: ابن عبد الرحمن، ثقة وكان يرسل. التقريب ١٩٧.

١١ ـ أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ وآدابه، صفة أكل رسول الله ﷺ وشربه ونكاحه وآدابه. ص١٨٩.

أبي هـريـرة. وذلك وهـم من رواته، والصحيح عن شعبة وغيره عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله.

حدثنا أبو محمد بن صاعد ثنا الحسين بن الحسن المروزي ثنا عبد الله بن المبارك ثنا سفيان عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن اشتهى شيئاً أكله وإلا تركه.

حدثنا ابن صاعد ثنا أبو عبيد الله[1] المخزومي ثنا عبد الله بن الوليد العدني[2].

وحدثنا ابن صاعد ثنا الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي[3] ثنا أبي.

وحدثنا ابن صاعد ثنا ابن زنجويه ثنا الفريابي قالوا: ثنا سفيان بهذا.

ثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن الجارود[4] القطان ثنا عمر بن أحمد الجوهري (٣/ ٢٢٤/ ١) ثنا محمد بن عمران بن حبيب الهمداني[5] قالا: ثنا عبد الصمد ابن حسان ثنا سفيان عن الأعمش عن خيثمة عن أبي هريرة قال: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط. كذا قال عن خيثمة وصوابه أبو حازم.

قيل للشيخ: هل سمعت من ابن مخلد حديثه عن علي بن الصقر بن النضر بن موسى الكبير[6] ثنا علي بن الجعد أبنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن

---

١ ـ هو: سعيد بن عبد الرحمن.

٢ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم.

٣ ـ الحسين بن عمرو بن محمد العنقزي، قال أبو زرعة: كان لا يصدق، وقال أبو حاتم: لين يتكلمون فيه، وقال أبو داود: كتبت عنه ولا أحدث عنه. الجرح والتعديل ١/ ٢/ ٦١ ـ ٦٢، اللسان ٢/ ٣٠٧.

٤ ـ محمد بن الجارود بن دينار، أبو جعفر القطان، سمع يحيى بن نصر بن حاجب، وعبد الصمد ابن حسان، وغيرهما، وكان ثقة. تاريخ بغداد ٢/ ١٦٠ ـ ١٦١.

٥ ـ محمد بن عمران بن حبيب بن القاسم القرشي، الهمذاني، إمام مسجد همذان، قال ابن أبي حاتم: كتب إلي ببعض حديثه وهو صدوق. الجرح والتعديل ٤/ ١/ ٤١ ـ ٤٢.

٦ ـ علي بن الصقر بن نصر بن موسى، أبو القاسم السكري، وهو: أخو عبد الله بن الصقر وكان =

أبي هريرة: ما عاب رسول الله ﷺ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله وإلا تركه، فقال: نعم، سمعته منه.

س ٢٢١٨ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أنا نبي التوبة».

فقال: يرويه فضيل بن غزوان، واختلف عنه، فرواه عبد الله بن[١] عن ابن أبي نُعْم عن ابن عمر، ووهم فيه.

س ٢٢١٩ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا يحل مهر البغي ولا ثمن الكلب».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه، فرواه أبو عبيدة بن معن وأسباط بن محمد عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[٢]. ووقفه جرير عن الأعمش.

= الأكبر، قال الدارقطني: ليس بالقوي، مات سنة سبع وثمانين ومائتين. تاريخ بغداد ١١/ ٤٤٠ _ ٤٤١.

١ _ في الأصل (عبد الله بن راهم) ولم أعرف من هو.

٢ _ أخرجه النسائي في سننه، في البيوع، باب بيع ضراب الجمل، من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي حازم وليس فيه ذكر أبي هريرة. ٧/ ٣١١.
وابن ماجه في سننه، في التجارات، باب النهي عن ثمن الكلب ومهر البغي، من طريق محمد ابن فضيل ثنا الأعمش عن أبي حازم. ٢/ ٧٣٠ _ ٧٣١ (٢١٦٠).
وإسحاق بن راهويه من طريق محمد بن جحادة عن أبي حازم مختصراً بلفظ: نهى عن كسب الإماء. ١/ ٢٣٨ (١٩٦).
والدارمي في سننه، في البيوع، باب في النهي عن عسب الفحل، من طريق ابن فضيل عن الأعمش عن أبي حازم، وأيضاً من طريق محمد بن جحادة عن أبي حازم بلفظ: نهى عن كسب الإماء. ٢/ ٢٧٢.
والبزار في مسنده، من طريق أسباط عن الأعمش. ٢/٢٥٧.
وأيضاً من طريق أبي عبيدة عن الأعمش. ٢/٢٥٧. =

وخالفهم محمد بن فضيل؛فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وتابعه محمد بن طلحة(١) عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلا أنه وقفه.

آخر الثلاثين

س ٢٢٢٠ - وسئل عن حديث أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء، لعنتها الملائكة حتى تصبح».

فقال: اختلف فيه على شعبة؛ فرواه ابن أبي عدي عن شعبة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ (٢).

= وأبو يعلى في مسنده، من طريق أبي عبيدة ١١/ ٧٣ ـ ٧٤ (٦٢١٠).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي حازم. ٥٣/٤.
وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه ابن فضيل عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب، وعسب الفحل، قال أبي: لم يرو عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة غير ابن فضيل، وأخشى أنه أراد أبا سفيان عن جابر عن النبي ﷺ. ٢/ ٤٤٣ (٢٨٣٤).

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في النكاح، باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها، عن ابن بشار عن ابن أبي عدي. ٩/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤ (٥١٩٣).
وأيضاً في بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء... إلخ، من طريق أبي عوانة عن الأعمش وقال: وتابعه شعبة وأبو حمزة السكري وابن داود ومعاوية عن الأعمش. ٣١٤/٦ (٣٢٣٧).
ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب تحريم امتناعها عن فراش زوجها، من طرق أبي معاوية ووكيع وجرير عن الأعمش. ٢/ ١٠٦٠.
وأيضاً من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم. ٢/ ١٠٦٠.
وأبو داود في سننه في النكاح، باب في حق الزوج على المرأة، من طريق جرير عن الأعمش. ٢١٠/٢.
والنسائي في سننه الكبرى، في الملائكة، من طريق أبي معاوية. تحفة الأشراف ١٠/ ٨٣.
وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن أبي معاوية ووكيع عن الأعمش. ١/ ٢٤٢ (٢٠٠). =

ورواه سليمان بن سيف[1] عن وهب بن جرير عن شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة، ووهم فيه على شعبة.

والصواب ما حدثنا به ابن صاعد (٣/ ٢٢٤/ ٢) قال: ثنا بندار ثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن سليمان الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح»، أخرجه البخاري عن بندار عن ابن عدي.

حدثنا محمد بن علي بن الحسن النقاش ثنا عبد الله بن أحمد[2] بن سهل بن بخت النصيبي ثنا أبو داود سليمان بن سيف ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن محمد ابن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت أن تأتيه فبات وهو عليها غضبان؛ لعنتها الملائكة حتى تصبح».

= • وأحمد في مسنده، عن وكيع عن الأعمش. ٢/ ٤٨٠.
وأيضاً عن ابن نمير ووكيع عن الأعمش. ٢/ ٤٣٩.
والبزار في مسنده، من طريق جرير بن عبد الحميد عن الأعمش، وقال: وهذا الحديث قد رواه جماعة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة. ٢٥٧/ ١ ـ ٢.
وأيضاً من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم. ٢٥٩/ ١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير عن الأعمش. ١١/ ٥٧ ـ ٥٨ (٦١٩٦)، ٧٧٧٦ (٦٢١٣).
وابن حبان في صحيحه، من طريق محمد بن بشار حدثنا ابن أبي عدي. الإحسان ٩/ ٤٨١ (٤١٧٣).
وأيضاً من طريق زيد عن سليمان. ٩/ ٤٨٠ (٤١٧٢).
والبيهقي في سننه الكبرى، في القسم والنشوز، من طريق أبي عوانة عن الأعمش. ٧/ ٢٩٢.
والبغوي في شرح السنة، من طريق البخاري. ٩/ ١٥٧ (٢٣٢٨).

١ ـ في الأصل (سليمان بن سعد) وهو خطأ، كما جاء على الصواب عندما ذكره المؤلف بسنده.
٢ ـ يبحث عن ترجمته.

أبو رافع[1] عن أبي هريرة

س ٢٢٢١ - وسئل عن حديث أبي رافع[2] عن أبي هريرة كان رجل يلتقط القذى من مسجد رسول الله ﷺ ففقده رسول الله ﷺ فقالوا: مات، فقام النبي ﷺ بمن معه من أصحابه فأتى قبره فصلى عليه.

فقال: يرويه ثابت البناني، واختلف عنه؛ فرواه يونس بن عبيد عن ثابت عن [أبي][3] رافع عن أبي هريرة[4] .

حدث به إبراهيم بن طهمان عن حجاج بن حجاج عنه[5]، قال ذلك حفص بن عبد الله النيسابوري عن إبراهيم بن طهمان.

وخالفه ابن حميد الرازي[6] ، فرواه عن كنانة بن جبلة[7] عن إبراهيم بن طهمان عن حجاج بن حجاج عن قتادة ويونس وثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة.

وقول حفص أصح من قول كنانة.

---

١ ـ في الأصل (نافع) وهو خطأ، واسمه نفيع.

٢ ـ في الأصل (نافع) وهو خطأ.

٣ ـ (أبي) ساقط من الأصل وفيه (نافع).

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به الحجاج بن الحجاج عن يونس بن عبيد، وتفرد به عنه إبراهيم بن طهمان وتفرد به حفص بن عبد الله عن إبراهيم بهذا الإسناد. أطراف الغرائب ٣١١/ ١.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت. ٤/ ٤٧.

٥ ـ في الأصل (عن) وهو خطأ بين.

٦ ـ هو: محمد، حافظ ضعيف، وكان ابن معين حسن الرأي فيه، تقدم.

٧ ـ كنانة بن جبلة عن إبراهيم بن طهمان، قال أبو حاتم: محله الصدق، وكذبه يحيى بن معين، وقال السعدي: ضعيف جداً، وقال ابن عدي: مقدار ما يرويه غير محفوظ. الكامل ٦/ ٢٠٩٤ ـ ٢٠٩٥، اللسان. ٤/ ٤٩٠.

ورواه حماد بن سلمة وحماد بن واقد[١] عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة[٢] .

وزاد أبو عمر الضرير[٣] عن حماد بن سلمة فيه ألفاظاً، أو وجهاً في الحديث، وهو قوله: إن هذه القبور مظلمة ممتلئة ظلمة إلى آخر الكلام[٤] .

ورواه حماد بن زيد، واختلف عنه؛ فرواه عفان (٣/ ٢٢٥/ ١) بن مسلم وعارم ابن الفضل وسليمان بن حرب ومحمد بن عبيد بن حساب وأبو الربيع الزهراني ويونس المؤدب عن حماد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة[٥] .

---

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، من طريق حماد بن واقد، بلفظ: صلى على قبر بعد ثلاثة أيام، وقال: وحماد بن واقد هذا ضعيف، وهذا التأقيت لا يصح البتة وإنما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد بن زيد فسأل عنها بعد أيام، وفي بعض الروايات فذكره ذات يوم. ٤/ ٤٧ ـ ٤٨.

٣ ـ هو: حفص بن عمر.

٤ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق هدبة بن خالد حدثنا حماد بن سلمة. الإحسان ٧/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦ (٣٠٨٦).

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الصلاة، باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان، عن سليمان بن حرب. ١/ ٥٥٢ ـ ٥٥٣ (٤٥٨).
وأيضاً في باب الخدم للمسجد، عن أحمد بن واقد. ١/ ٥٤٤ (٤٦٠).
وأيضاً في الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن، عن محمد بن الفضل. ٣/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥ (١٣٣٧).

ومسلم في صحيحه، في الجنائز، باب الصلاة على القبر، عن أبي الربيع الزهراني وأبي كامل فضيل بن حسين الجحدري قالا: حدثنا حماد، وفي آخره زيادة بلا فصل. ٢/ ٦٥٩ (٩٥٦).
وقال ابن حجر في الفتح بعد ذكر الزيادة في رواية مسلم: وإنما لم يخرج البخاري هذه الزيادة؛ لأنها مدرجة في هذا الإسناد، وهي من مراسيل ثابت، بين ذلك غير واحد من أصحاب حماد ابن زيد، وقد أوضحت ذلك بدلائله في كتاب «بيان المدرج». قال البيهقي: يغلب على الظن أن هذه الزيادة من مراسيل ثابت كما قال أحمد بن عبدة، أو من رواية ثابت عن أنس يعني كما رواه ابن منده. ووقع في مسند أبي داود الطيالسي عن حماد بن زيد وأبي عامر الخزاز كلاهما عن ثابت بهذه الزيادة... إلخ. ١/ ٥٥٣. =

وفصلوا هذا الكلام فجعلوه من قول ثابت البناني أنه بلغه عن النبي ﷺ ، وقولهم أشبه بالصواب.

ورواه قراد[1] ولوين[2] عن حماد بن زيد بهذا الإسناد وأدرجا هذا الكلام من حديث أبي رافع عن أبي هريرة[3] ، لم يضبطاه عن حماد.

ورواه أحمد بن عبدة عن حماد مختصراً[4] .

= وأبو داود في سننه، في الجنائز، باب الصلاة على القبر عن سليمان بن حرب ومسدد قالا: حدثنا حماد. ٣/ ١٩٧.

وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن سليمان بن حرب. ١/ ١١٩ (٣٥).

وأحمد في مسنده، عن يونس، ثنا محمد ثنا حماد. ٢/ ٣٥٣.

وأيضاً عن عفان وفي آخره الزيادة عن ثابت. ٢/ ٣٨٨.

والبيهقي في سننه الكبرى في الجنائز، باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت، من طريق سليمان. ٤/ ٤٧.

وأيضاً من طريق مسدد وفيه الزيادة. ٤/ ٤٧.

وأيضاً من طريق أحمد بن عبدة وعبد الله بن معاوية الجمحي عن حماد وقال: زاد ابن عبدة في حديثه قال: وأبنا حماد ثنا ثابت قال: قال رسول الله ﷺ : إن هذه القبور... الحديث. ٤/ ٤٧.

وأيضاً من طريق عفان بن مسلم وفيه الزيادة عن ثابت، وقال: والذي يغلب على القلب أن تكون هذه الزيادة في غير رواية أبي رافع عن أبي هريرة، فإما أن تكون عن ثابت عن النبي ﷺ مرسلة كما رواه أحمد بن عبدة ومن تابعه، أو ثابت عن أنس عن النبي ﷺ كما رواه خالد بن خراش، وقد رواه غير حماد عن ثابت عن أبي رافع فلم يذكرها. ٤/ ٤٧.

١ ـ في الأصل غير واضح لعله (قراد) وهو: عبد الرحمن بن غزوان، ولكن لم يذكر أنه يروي عن حماد بن زيد. والله أعلم.

٢ ـ هو: محمد بن سليمان.

٣ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن حماد بن زيد وأبي عامر الخزاز صالح بن رستم عن ثابت وفيه الزيادة. ص ٣٢١ (٢٤٤٦).

٤ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في الصلاة على القبر، عن أحمد بن عبدة. ١/ ٤٨٩ (١٥٢٧).

والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه حماد بن زيد عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة، ورواه حبيب بن الشهيد وأبو عامر الخزاز عن ثابت عن أنس، وقد رواه العلاء بن =

وخالفهم خالد بن خداش[1] المهلبي؛ فرواه عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس ابن مالك عن النبي ﷺ بالكلام الأول والثاني جميعاً[2] .

وكذلك قيل عن هدبة بن خالد عن حماد بن زيد.

وروى الصلاة على القبر حبيب بن الشهيد وأبو عامر الخزاز عن ثابت عن أنس عنْ النبي ﷺ[3] .

سئل عن خالد بن خداش فقال: ثقة وربما وهم.

س ٢٢٢٢ - وسئل عن حديث أبي رافع عن أبي هريرة أنه سئل عن الجراد فقال: هو من صيد البحر.

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن عيسى بن الطباع عن حماد عن ميمون بن جابان[4] عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[5] .

= عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة، وروي عن النبي ﷺ من وجوه، فرواه عبد الرحمن بن عامر بن ربيعة عن أبيه، ورواه الشعبي وعبد الله بن الحارث عن ابن عباس، وروي عن أبي أمامة ابن سهيل بن حنيف عن أبيه عن خارجة بن زيد بن ثابت عن عمه يزيد بن ثابت، وعن أبي أمامة عبد الله بن ثعلبة عن النبي ﷺ . ٢٥٠/ ١.

١ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٢ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، وقال: وقد رواه ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة وهو محفوظ من الوجهين جميعاً. ٤/ ٤٦ ـ ٤٧.

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب الصلاة على القبر، من طريق حبيب بن الشهيد. ٢/ ٦٥٩ (٩٥٥).

وابن ماجه في سننه، من طريق حبيب. ١/ ٤٩٠ (١٥٣١).

والدارقطني في سننه، من طريق أبي عامر الخزاز. ٢/ ٧٧ (٤).

وأيضاً من طريق حبيب. ٢/ ٧٧ (٥).

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق حبيب. ٤/ ٤٦.

٤ ـ في الأصل (خاقان) وهو خطأ.

وهو: ميمون بن جابان: بجيم وموحدة، البصري، أبو الحكم، مقبول، من السادسة. التقريب ٥٥٦.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في المناسك، باب الجراد للمحرم، عن محمد بن عيسى بن الطباع، =

وغيره يرويه عن حماد موقوفاً على أبي هريرة، وهو الصواب.

س ٢٢٢٣ - وسئل[1] عن حديث أبي رافع عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا ضرب[2] أحدكم فليتق الوجه فإن الله خلق آدم على صورته».

فقال: يرويه قتادة، واختلف؛ عنه فرواه ابن سواء[3] عن سعيد[4] عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة[5] .

وخالفه همام ومثنى بن سعيد[6] روياه عن قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة[7] ، ويشبه أن يكون هو الصحيح.

سئل عن أبي أيوب هذا فقال: العتكي معروف،واسمه يحيى بن مالك من البصرة.

= وبعدما أخرجه من طريق أبي المهزم عن أبي هريرة، قال: أبو المهزم ضعيف والحديثان وهم، حدثنا موسى بن إسماعيل نا حماد عن ميمون بن جابان عن أبي رافع عن.كعب قال: الجراد من صيد البحر. ٢/ ١٠٩ ـ ١١٠.

١ ـ من هنا قد جرت المقابلة مع النسخة المحفوظة في المكتبة الناصرية بلكناؤ، وهي بالية مرقعة.

٢ ـ في (م) قال.

٣ ـ هو: محمد.

٤ ـ هو: ابن أبي عروبة.

٥ ـ أخرجه ابن أبي عاصم في السنة. ١/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨ (٥١٦).

٦ ـ في الأصل (موسى بن سعيد) ولم أجد من هو، والتصويب من مصادر أخرى.

٧ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في البر والصلة والآداب، باب النهي عن ضرب الوجه من طرق شعبة والمثنى بن سعيد وهمام كلهم عن قتادة. ٤/ ٢٠١٧.
وأحمد في مسنده من طريق همام. ٢/ ٣٤٧.
وأيضاً من طريق المثنى وهمام وفيه: (ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: ثنا المثنى بن سعيد وبهز قالا: ثنا همام عن قتادة). ٢/ ٤٦٣.
وأيضاً من طريق المثنى عن قتادة. ٢/ ٥١٩.
والبزار في مسنده، من طريق المثنى بن سعيد، وقال: وقد روي نحو هذا الكلام بغير هذا اللفظ عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة وابن عمر وأبي سعيد. ٢٤٧/ ٢.
وابن خزيمة في التوحيد، من طريق المثنى بن سعيد. ١/ ٨٤ (٤٠). =

س٢٢٢٤ - وسئل عن حديث أبي رافع عن (٣/ ٢٢٥/ ٢) أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا عطاه إياه».

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فرواه ابن أبي عروبة؛ واختلف عنه، فرواه غندر وروح بن عبادة وأبو بحر البكراوي[١] عن سعيد عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة[٢]، وخالفه عبد الأعلى بن عبد الأعلى، فرواه عن سعيد عن قتادة قال: بلغنا عن أبي رافع عن أبي هريرة.

ورواه مُجّاعة[٣] بن الزبير عن قتادة عن خِلاس بن عمرو عن أبي رافع عن أبي هريرة، وهو أشبهها بالصواب.

س ٢٢٢٥ - وسئل عن حديث أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلين ادعيا دابة ولم يكن لهما بينة فأمرهما رسول الله ﷺ أن يستهما على اليمين.

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، واختلف عنه؛ فروي عن محمد بن عبد الله الرُزّي[٤] عن خالد بن الحارث عن شعبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة.

وخالفهما[٥] علي بن المديني؛ فرواه عن خالد بن الحارث عن سعيد عن

= والبيهقي في الأسماء والصفات، باب ما ذكر في الصلاة، من طريق المثنى بن سعيد عن قتادة. ٢/ ٦٢ (٦٣٧).

١ ـ هو: عبد الرحمن بن عثمان، ضعيف، تقدم.

٢ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن غندر وروح بن عبادة قالا: ثنا شعبة أو سعيد عن قتادة. ٢/٤٨٩.

٣ ـ تقدم في السؤال رقم ٢٤١، وهو لم يكن به بأس في نفسه كما قال أحمد، وضعفه الدارقطني.

٤ ـ محمد بن عبد الله الرزّي، براء مضمومة، ثم زاي ثقيلة، أبو جعفر البغدادي، ثقة يهم، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين. التقريب ٤٩٠.

٥ ـ هكذا في الأصل، ولم أعرف من هو الراوي الآخر عن خالد غير محمد بن عبد الله الرزي.

قتادة[1] ، وهو الصواب.

ورواه إسماعيل بن سعيد الكسائي[2] عن روح عن شعبةعن قتادة عن خلاس عن أبي هريرة، ولم أر فيه أبا رافع. وهو وهم في موضعين في تركه أبا رافع وفي قوله: شعبة، وإنما رواه روح عن سعيد.

وكذلك رواه يزيد بن زريع وعمرو بن محمد بن أبي رزين[3] وإسحاق الأزرق وعباد بن وهيب[4] عن سعيد[5] ، وهو الصحيح.

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، عن أبي بكر بن أبي شيبة نا خالد بن الحارث. ٣/ ٣٤٦.
وابن ماجه في سننه، في الأحكام، باب الرجلان يدعيان السلعة وليس بينهما بينة، عن أبي بكر ابن أبي شيبة ثنا خالد. ٢/ ٧٨٠ (٢٣٢٩).
والنسائي في سننه الكبرى، في القضاء، الاستهام على اليمين، عن عمرو بن علي قال: ثنا خالد. ٣/ ٤٨٧ (٥٩٩٩).
والدارقطني في سننه، من طريق أحمد بن المقدام نا خالد بن الحارث. ٤/ ٢١١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الدعوى والبينات، من طريق أبي داود السجستاني. ١٠/ ٢٥٥.

٢ ـ إسماعيل بن سعيد الكسائي الشالنجي الطبري، أبو إسحاق روى عن يحيى بن الضريس، روى عنه أبو عوانة ومعلى بن منصور والحسن بن علي الأملي، قال أحمد بن حنبل: رحم الله أبا إسحاق كان من الإسلام بمكان، كان من أهل العلم والفضل، قال الحسن بن علي: كان أوثق من كتبت عنه إلا أقل ذاك، وذكره ابن حبان في الثقات. الجرح والتعديل ١/ ١/ ١٧٣، الثقات: ٨/ ٩٧ ـ ٩٨.

٣ ـ صدوق ربما أخطأ، تقدم.

٤ ـ لم أعرفه.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في القضاء، باب الرجلين يدعيان شيئاً وليس بينهما بينة، من طريق يزيد بن زريع. ٣/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥.
والنسائي في سننه الكبرى، في القضاء، الاستهام على اليمين، من طريق إسحاق الأزرق. ٤٨٧/٣ (٦٠٠٠).
وابن ماجه في سننه، في الأحكام، باب القضاء بالقرعة، من طريق عبد الأعلى ثنا سعيد. ٧٨٦/٢ (٢٣٤٦).
وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن محمد بن بكر نا سعيد بن أبي عروبة. ١/ ١١١ (٢٢). =

وروي عن مكي بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن خلاس بن عمرو عن أبي هريرة، ولم يذكر أبا رافع لعله سقط على بعض من رواه عنه؛ لأن مكي[1] من الحفاظ.

س ٢٢٢٦ - وسئل عن حديث أبي رافع عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إذا أتيتم الصلاة فأتوها وعليكم السكينة والوقار فما أدركتم فصلوا وما فاتكم (٣/ ٢٢٦/ ١) فأتموا».

فقال: يرويه الحسن البصري، واختلف عنه، فرواه يونس بن عبيد عن الحسن عن[2] أبي رافع عن أبي هريرة، قال ذلك معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم ابن المنذر بن الزبير بن العوام[3] عن سلام أبي المنذر[4] عن يونس بن عبيد.

وخالفه قتادة؛ فرواه عن الحسن عن أبي هريرة، ولم يذكر فيه أبا رافع، وأرسله عوف عن الحسن عن النبي ﷺ[5].

ورواه ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة[6].

= وأحمد في مسنده، عن محمد بن جعفر ثنا سعيد. ٢/ ٤٨٩.
وأيضاً عن محمد بن بكر ثنا سعيد. ٢/ ٥٢٤.
والبزار في مسنده، من طريق محمد بن سواء نا سعيد. ٢٤٩/ ٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسحاق الأزرق. ١١/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥ (٦٤٣٨).
والدارقطني في سننه، من طريق محمد بن بكر نا سعيد. ٤/ ٢١٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الدعوى والبينات، باب المتداعيين يتنازعان المال وما يتنازعان في أيديهما معاً، من طريق يزيد بن زريع. ١٠/ ٢٥٥.

١ ـ هكذا في الأصل (مكي).
٢ ـ في (م) (بن) وهو خطأ.
٣ ـ معاوية بن عبد الله بن معاوية بن عاصم بن المنذر بن الزبير، قال أبو زرعة: لا بأس به، كتبنا عنه بالبصرة. الجرح والتعديل ٤/ ١/ ٣٨٧.
٤ ـ صدوق يهم، تقدم.
٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٣٨٢.
٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٤٨٩.

وخالفه قول همام وحجاج[1] عن قتادة، وحديث أبي رافع أشبه بالصواب.

وقتادة لم يسمع من أبي رافع، وإنما سمع حديث أبي رافع عن الحسن البصري عن خلاس بن عمرو عنه.

س ٢٢٢٧ - وسئل عن حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قيل: يا رسول الله، من [أحق[2] الناس مني بحسن الصحبة]... الحديث.

فقال: يرويه عبد الله بن شبرمة والحارث[3] العكلي وعمارة بن القعقاع، واختلف على أبي زرعة؛ فرواه جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الحارث وابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة أو[4] أبي ذر.

وخالفه شعيب بن صفوان[5] ووهيب بن خالد ومحمد بن طلحة[6]؛ فرووه[7] عن ابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة بغير شك[8].

---

١ - في (ن) وخالف قولهما وحجاج بن حجاج.
٢ - في (م) بياض، والزيادة من مصادر أخرى.
٣ - من (والحارث - إلى ابن شبرمة) من (ن).
٤ - في الأصل (و) وهو خطأ، كما يدل قول المؤلف فيما بعد (بغير شك).
٥ - مقبول، تقدم.
٦ - هو: ابن مصرف، صدوق له أوهام، تقدم.
٧ - في (م) (فرواه) وهو خطأ بيّن.
٨ - أخرجه مسلم في صحيحه، في البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأيهما أحق به، من طريق محمد بن طلحة ووهيب. ٤/ ١٩٧٤.
وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن طلحة. ٢/ ٣٢٧ - ٣٢٨.
والبخاري في الأدب المفرد، باب بر الأب، من طريق وهيب بن خالد. ص ١٢ (٥).
وأيضاً من طريق يحيى بن أيوب عن أبي زرعة. ص ١٢ (٦).
والبزار في مسنده، من طريق بشر بن المفضل نا عبد الله بن شبرمة. ٢/٢٦٢ ٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب من أحق منهما بحسن الصحبة، من طريق محمد بن طلحة. ٨/ ٢.

وكذلك رواه عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة عن أبي هريرة[١] ، وهو الصواب.

س ٢٢٢٨ - وسئل عن حديث أبي زرعة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «البيع عن تراض».

فقال: يرويه محمد بن جابر[٢] عن طلق بن معاوية[٣] عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [٤] .

ورواه الثوري عن مالك بن مغول عن أبي زرعة عن أبي هريرة موقوفاً [٥] ، والموقوف أشبه بالصواب.

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة، وقال: وقال ابن شبرمة ويحيى بن أيوب: حدثنا أبو زرعة مثله. ١٠/ ٤٠١ (٥٩٧١).
ومسلم في صحيحه، في البر والصلة، باب بر الوالدين وأيهما أحق به. ٤/ ١٩٧٤ (٢٥٤٨).
وأيضاً من طريق شريك عن عمارة وابن شبرمة عن أبي زرعة. ٤/ ١٩٧٤.
وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب بر الوالدين. ٢/ ١٢٠٧ (٣٦٥٨).
وأيضاً في الوصايا، باب النهي عن الإمساك في الحياة والتبذير عند الموت. ٢/ ٩٠٣ (٢٧٠٦).
والحميدي في مسنده. ٢/ ٤٧٦ (١١١٨).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٣٩١.
وأبو يعلى في مسنده. ١٠/ ٤٦٨ (٦٠٨٢)، ٤٨٢ (٦٠٩٤).
وأيضاً من طريق شريك بن عبد الله عن عمارة بن القعقاع وابن شبرمة عن أبي زرعة. ١٠/ ٤٧٩ (٦٠٩٢).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٢/ ١٧٥ ـ ١٧٧ (٤٣٣، ٤٣٤).
والبغوي في شرح السنة، من طريق عمارة وابن شبرمة. ١٣/ ٣ ـ ٥ (٣٤١٦).

٢ ـ محمد بن جابر بن سيار بن طارق الحنفي اليمامي، أبو عبد الله، أصله من الكوفة، صدوق ذهبت كتبه فساء حفظه، وخلط كثيراً وعمي فصار يلقن، ورجحه أبو حاتم على ابن لهيعة، مات بعد السبعين ومائة. التقريب ٤٧١.

٣ ـ طلق بن معاوية النخعي، أبو عتاب، الكوفي، تابعي كبير مخضرم، مقبول. التقريب ٢٨٣.

٤ ـ وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في البيوع، من طريق مروان الفزاري، عن يحيى بن أيوب قال: كان أبو زرعة مرفوعاً. ٥/ ٢٧١.

٥ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب البيعان بالخيار ما لم يفترقا، عن الثوري عن أبي عتاب وهو =

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار ثنا العباس بن الفضل بن رشيد[1] ثنا سعيد بن سليمان عن حفص بن غياث عن سفيان الثوري عن مالك بن مغول عن أبي زرعة ابن[2] عمرو أنه باع فرساً من رجل فخيره أبو زرعة بعد البيع ثلاثاً، وقال: سمعت أبا هريرة يقول: هذا البيع عن تراض.

س ٢٢٢٩ - وسئل عن حديث (٣/ ٢٢٦/ ٢) أبي زرعة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي».

فقال: يرويه شعبة[3] عن[4] عبد الله بن يزيد[5] عن أبي زرعة عن أبي هريرة[6] وإنما[7] سمعه شعبة من سلم[8] بن عبد الرحمن النخعي[9] فوهم في اسمه ويقال:

= طلق بن معاوية عن أبي زرعة. ٨/ ٥١ (١٤٢٦٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، من قال: لا يتفرق بيعان إلا عن تراض، عن وكيع عن سفيان عن أبي عتاب. ٧/ ٨٣.

١ ـ العباس بن الفضل بن رشيد، أبو الفضل الطبري، سكن بغداد، وحدث بها، ذكره الدارقطني فقال: صدوق، مات سنة ثمان وسبعين ومائتين. تاريخ بغداد ١٢/ ١٤٧.

٢ ـ في (م) (عن) وهو خطأ.

٣ ـ في (م) (سعيد) وهو خطأ، كما ذكره المؤلف فيما بعد، وفي (ن) غير موجود في التصوير.

٤ ـ في (م) (بن) وهو خطأ.

٥ ـ عبد الله بن يزيد النخعي الكوفي عن أبي زرعة في شِكال الخيل، قال أحمد: صوابه سلْم بن عبد الرحمن، أخطأ شعبة في اسمه. التقريب ٣٢٩.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن جعفر قال: ثنا شعبة وقال: شعبة يخطئ في هذا القول عبد الله بن يزيد، وإنما هو سلم بن عبد الرحمن النخعي. ٢/ ٤٥٧.
وأيضاً عن عبد الرحمن وحجاج عن شعبة. ٢/ ٤٦١.

٧ ـ من (هنا ـ إلى ـ أواخر السؤال رقم ٢٢٣٧) غير موجود في نسخة الناصرية وهو ساقط في التصوير.

٨ ـ في (م) (سالم) وهو خطأ.

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق شريك عن سلم. ٢/ ٣١٢، ٤٥٤ ـ ٤٥٥.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق شريك عن سلم (في المطبوعة سالم). ١٠/ ٤٨٨ (٦١٠٢).

إن سلم[1] بن عبد الرحمن كان يجالس عبد الله بن يزيد، فدخل على شعبة الوهم من أجل ذلك، والله أعلم.

س ٢٢٣٠ - وسئل عن حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس».

فقال: يرويه ابن شبرمة، واختلف عنه، فرواه شعيب بن صفوان[2] عن ابن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة.

وخالفه مروان[3] الفزاري ومحمد بن فضيل وأحمد بن بشير[4]؛ رووه عن ابن شبرمة عن أبي معشر عن أشعث بن قيس[5]، وهو الصواب.

س ٢٢٣١ - وسئل عن حديث أبي زرعة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «حد يقام في الأرض خير من مطر أربعين صباحاً».

فقال: يرويه جرير بن يزيد[6]، واختلف عنه؛ فرواه عيسى بن يزيد[7] وجرير بن عبد الحميد [عنه] عن أبي زرعة مرفوعاً[8] [9].

---

١ - في (م) (سالم) وهو خطأ.
٢ - تقدم، مقبول.
٣ - في الأصل (فيروز الفزاري) ولم أجده، والتصويب من كتب الرجال.
٤ - صدوق له أوهام، تقدم.
٥ - أخرجه أحمد في مسنده، في مسند أشعث بن قيس، من طريق محمد بن فضيل. ٥/ ٢١٢.
وأيضاً من طريق سلم بن عبد الرحمن عن زياد بن كليب. ٥/ ٢١١.
٦ - جرير بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي، ضعيف، من السابعة. التقريب ١٣٩.
٧ - عيسى بن يزيد الأزرق، أبو معاذ المروزي النحوي، مقبول، من السابعة، وكان على قضاء سرخس. التقريب ٤٤١.
٨ - في الأصل (موقوفاً) وهو خطأ.
٩ - أخرجه النسائي في سننه، في الترغيب في إقامة الحد، من طريق عيسى بن يزيد مرفوعاً، وفيه (ثلاثين صباحاً). ٨/ ٧٥ - ٧٦.
وابن ماجه في سننه، في الحدود، باب إقامة الحدود من طريق عيسى مرفوعاً. ٢/ ٨٤٨ (٢٥٣٨).
=

وخالفهما[1] يونس بن عبيد؛ فرواه عن جرير عن أبي زرعة عن أبي هريرة موقوفاً[2] .

واختلف عن يونس في هذا الحديث؛ فرواه أصحاب ابن علية عنه عن يونس هكذا[3] .

وخالفهم محمد بن قدامة المصيصي؛ فرواه عن ابن علية عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد[4] عن أبي زرعة عن أبي هريرة مرفوعاً[5] .

والصحيح عن ابن علية[6] عن يونس عن جرير بن يزيد عن أبي زرعة عن أبي هريرة موقوفاً[7] .

= وأحمد في مسنده، من طريق عيسى وفيه (ثلاثين صباحاً). ٢/ ٤٠٢، ٣٦٢ وفيه (ثلاثين أو أربعين).

والبخاري في تاريخه الكبير، في ترجمة جرير بن يزيد، من طريق عيسى وجرير بن عبد الحميد. ١/ ٢/ ٢١٢ ـ ٢١٣.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عيسى. ١٠/ ٤٩٦ (٦١١١).

وابن الجارود في المنتقى، من طريق عيسى وفيه ثني جرير بن يزيد أنه سمع أبا هريرة، وأيضاً فيه (ثلاثين). ص ٢٧٢ (٨٠١).

وابن حبان في صحيحه، من طريق عيسى (ولكن سقط في المطبوعة: جرير عن أبي زرعة). الإحسان ١٠/ ٢٤٤ (٤٣٩٨).

١ ـ في الأصل (خالفه) وهو خطأ بيّن.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه موقوفاً. ٨/ ٧٦.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه، عن عمرو بن زرارة أنبأنا إسماعيل يعني ابن علية. ٨/ ٧٦.
والبخاري في تاريخه الكبير، من طريق يحيى بن بشر عن ابن علية. ١/ ٢/ ٢١٣.

٤ ـ هو: الثقفي.

٥ ـ أخرجه ابن حبان في صحيحه. الإحسان ١٠/ ٢٤٣ (٤٣٩٧).

٦ ـ جاء في الأصل (ابن عيينة) والصواب ما أثبته؛ لأن المؤلف يذكر الخلاف على ابن علية ثم يبين الصحيح، والله أعلم.

٧ ـ جاء في الأصل (مرفوعاً) ولعل الصواب (موقوفاً)؛ لأن المؤلف ذكر الخلاف على ابن علية، فأصحاب ابن علية يروونه عن يونس عن جرير عن أبي زرعة موقوفاً، ومحمد بن قدامة يرويه عن ابن علية فيجعل شيخ يونس عمرو بن سعيد بدل جرير بن يزيد، وكذلك يرفعه إلى النبي ﷺ . =

س ٢٢٣٢ - وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر».

فقال: اختلف فيه على أبي عثمان النهدي؛ فرواه حماد بن زيد عن عباس بن فروخ الجريري عن أبي عثمان عن أبي هريرة (٣/ ٢٢٧/ ١) عن النبي ﷺ (١).

ورواه حماد بن(٢) زيد عن عباس بن فروخ الجريري(٣) عن أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه ثابت البناني، فقال عن أبي عثمان عن أبي ذر عن النبي ﷺ (٤).

= فالمؤلف يذكر أن الصحيح ما رواه الجماعة عن ابن علية عن يونس، أي أن الصحيح رواية يونس عن جرير بدل عمرو بن سعيد، وكذلك الرواية الموقوفة بدل المرفوعة. والله أعلم.

١ ـ لم أجد من أخرج بهذا اللفظ بهذا الإسناد، ولكن بلفظ آخر: «أوصاني خليلي بثلاث...» الحديث، من طريق شعبة عن عباس الجريري عن أبي عثمان عن أبي هريرة، قد أخرجه البخاري في جامعه الصحيح. ٣/ ٥٦ (١١٧٨).

ومسلم في صحيحه. ١/ ٤٩٩.

وأبو داود الطيالسي في مسنده. ص ٣١٥ (٢٣٩٢).

والبيهقي في سننه الكبرى. ٤/ ٢٩٣، وفي شعب الإيمان (٣٥٦١).

وأحمد في مسنده. ٢/ ٤٥٩.

والدارمي في سننه. ٢/ ١٩.

والنسائي في سننه. ٣/ ٢٢٩.

وابن حبان في صحيحه (٢٥٣٦).

وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق حماد ثنا ليث عن أبي عثمان، وفيه قصة. ٢/ ٣٨٤.

٢ ـ هكذا في الأصل مع أن المؤلف ذكر قبله عن حماد بن زيد مرفوعاً.

٣ ـ في الأصل (الحربي).

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي عثمان أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ، ثم أخرج من طريق عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن أبي ذر، ثم أخرج من طريق عبد الله عن عاصم عن أبي عثمان عن رجل قال أبو ذر: سمعت. ٤/ ٢١٨ ـ ٢١٩.

والطيالسي في مسنده، عن حماد بن سلمة عن ثابت وفيه عن أبي هريرة، وفيه قصة. ص ٣١٥ (٢٣٩٣).

وأحمد في مسنده، من طريق حماد عن ثابت عن أبي عثمان عن أبي هريرة. ٢/ ٢٦٣، ٥١٣ =

س ٢٢٣٣ - وسئل عن حديث أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «ليأتي على الناس زمان يخير الرجل بين العجز والفجور، فمن أدرك فليختر العجز على الفجور».

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه؛ فرواه علي بن عاصم[١] عن داود عن أبي عثمان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وغيره يرويه عن داود عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة[٢] .

وقال ابن فضيل: - رجل من بني ربيعة بن كلاب - عن أبي هريرة[٣] .

واختلف عن الثوري؛ فقيل عنه عن داود عن أبي صالح عن أبي هريرة، وذلك وهم من قائله، والمحفوظ عن الثوري عن داود عن شيخ عن أبي هريرة[٤] ، وهو الصواب.

= (وفيه قصة).

وأيضاً من طريق إسرائيل عن عاصم بن سليمان عن أبي عثمان عن أبي ذر. ٥/ ١٤٥ - ١٤٦.

وابن حبان في صحيحه، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي عثمان أن أبا هريرة، وفيه قصة. الإحسان ٨/ ٤١٧ - ٤١٨ (٣٦٥٩).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب صوم ثلاثة أيام من كل شهر، من طريق حماد بن سلمة أبنا ثابت عن أبي عثمان أن أبا هريرة. ٤/ ٢٩٣.

١ - صدوق يخطئ ويصر، ورمي بالتشيع، تقدم.

٢ - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب في حسن الخلق، فصل في ترك الغضب، من طريق أبي معاوية عن داود عن شيخ من بني قشير. ٦/ ٣٢٠ (٣٢٠) (طبعة مصرية).

٣ - أخرجه نعيم بن حماد في الفتن، عن هشيم عن داود بن أبي هند عن رجل من بني ربيعة بن كلاب. ١/ ١٩٠ - ١٩١ (٥١٤).

٤ - أخرجه أحمد في مسنده، عن عبد الرزاق عن سفيان. ٢/ ٢٧٨.

وأيضاً عن وكيع عن سفيان. ٢/ ٤٤٧.

والحاكم في المستدرك، في الفتن والملاحم، من طريق الحسين بن حفص ثنا سفيان، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأن الشيخ الذي لم يسم سفيان الثوري عن داود بن =

س ٢٢٣٤ - وسئل عن حديث أبي عثمان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «أبخل الناس من بخل بالسلام[1]، وأعجزهم من عجز عن الدعاء».

فقال: يرويه عاصم[2]، واختلف عنه؛ فرواه حفص بن غياث عن عاصم[3] عن أبي عثمان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ[4].

قال مسروق بن المرزبان[5] عنه مرفوعاً، ووقفه عنه مسهر[6] وإسماعيل بن

= أبي هند هو سعيد بن أبي جبيرة، ثم أورده من طريق عباد بن العوام عن داود بن أبي هند عن سعيد بن أبي جبيرة عن أبي هريرة. ٤/ ٤٣٨.

قلت: هكذا جاء في المستدرك، (سعيد بن أبي جبيرة) ولم أجد ترجمته، وهناك (سعيد بن أبي خيرة) وهو بصري، يروي عنه داود بن أبي هند وسعيد بن أبي عروبة وعباد بن راشد، ولكنه لم يرو عن أبي هريرة بل هو يروي عن الحسن البصري، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه حديثاً واحداً، وهو من طريق داود بن أبي هند عن سعيد بن أبي خيرة عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ليأتين على الناس زمان لا يبقى فيه...» الحديث، وقال فيه ابن حجر: مقبول من السادسة. راجع تهذيب الكمال ١٠/ ٤١٦ ـ ٤١٧، والتقريب ٢٣٥.

١ ـ في الأصل (بالإسلام) وهو خطأ.

٢ ـ جاء في الأصل (عاصم بن أبي النجود) وهو خطأ؛ فإن هذا الحديث معروف من رواية عاصم الأحول وهو ابن سليمان، وكذلك حفص بن غياث يروي عن عاصم الأحول، ولم يذكر أنه يروي عن ابن أبي النجود. والله أعلم.

٣ ـ في الأصل (عن عاصم عن أبي عاصم عن أبي عثمان) وهو خطأ بيّن.

٤ ـ أخرجه الطبراني في الدعاء، باب ما جاء في العجز في الدعاء. ٢/ ٨١١ ـ ٨١٢ (٦٠).

وأيضاً في الأوسط، وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. مجمع البحرين، باب في من بخل بالسلام. ٥/ ٢٦٠ (٣٠٣٠).

والبيهقي في شعب الإيمان، نحوه. ٦/ ٤٢٩ (٨٧٦٧، ٨٧٦٨).

وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الأوسط وقال: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد، ، ورجاله رجال الصحيح غير مسروق بن المرزبان وهو ثقة. ٨/ ٣١.

٥ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٦ ـ لعله: مسهر بن عبد الملك بن سلْع الهمْداني، بسكون الميم، الكوفي، لين الحديث، من كبار التاسعة. التقريب ٥٣٢.

زكريا[1] ومحاضر بن المورع[2] عن عاصم[3] ، والصحيح موقوف.

س ٢٢٣٥ - وسئل عن حديث أبي عثمان عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا أتى المصدق فأعطه صدقتك فإن اعتدى فوله ظهرك، ولا تلعنه وقل: اللهم إني أحتسب عندك ما أخذ مني».

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن طريف عن حفص بن غياث[4] ، وقيل: عن محمد بن طريف عن ابن فضيل عن عاصم الأحول عن أبي عثمان عن أبي هريرة (٣/ ٢٢٧/ ٢)، والصواب عن أبي عثمان النهدي مرسلاً عن النبي ﷺ .

س ٢٢٣٦ - وسئل عن حديث أبي قلابة[5] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «جاءكم رمضان شهر مبارك فرض الله عليكم صيامه، فيه يفتح أبواب الجنة ويغلق أبواب الجحيم، وتغل فيه الشياطين، فيه ليلة خير من ألف شهر».

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه؛ فرواه وهيب بن خالد وإبراهيم بن طهمان وعبد الوارث وحماد بن سلمة وحماد بن زيد وأبو علية ومعتمر بن سليمان وحاتم بن وردان وعبد الوهاب الثقفي وعبد الله بن عمرو عن أيوب عن أبي قلابة

---

١ ـ صدوق يخطىء قليلاً، تقدم.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، من طريق إسماعيل بن زكريا عن عاصم الأحول. ١٢/ ٥ (٦٤٤٩).

والبيهقي في شعب الإيمان، باب في مقاربة وموادة أهل الدين، من طريق أبي يعلى. ٦/ ٤٢٩ (٨٧٦٩).

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أبو يعلى موقوفاً في آخر حديث ورجاله رجال الصحيح. ١٠/ ١٤٦ ـ ١٤٧.

٤ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الزكاة، باب الاختيار في دفعها إلى الوالي. ٤/ ١١٥. وأيضاً في باب ما ورد في إرضاء المصدق. ٤/ ١٣٧.

٥ ـ روى عن أبي هريرة، ويقال لم يسمع منه. انظر: التهذيب ٥/ ٢٢٥.

عن أبي هريرة[1] .

ورواه ابن عون عن أيوب عن أبي قلابة مرسلاً [2] ، والصحيح عن أبي قلابة عن أبي هريرة.

وكذلك رواه محمد بن راشد الضرير[3] عن يونس بن عبيد عن أبي قلابة عن أبي هريرة، وكذلك روي عن سعيد بن بشير[4] عن قتادة عن أبي قلابة عن أبي هريرة.

س ٢٢٣٧ - وسئل عن حديث أبي قلابة عن أبي هريرة قال: ما احتذى النعال ولا ركب المطايا أحد بعد رسول الله ﷺ خير من جعفر بن أبي طالب.

فقال: يرويه خالد[5] الحذاء عن أبي قلابة عن[6] أبي هريرة، وغيره يرويه عن خالد الحذاء عن عكرمة عن أبي هريرة[7] ، وهو المحفوظ.

---

١ ـ أخرجه النسائي في سننه، في الصيام، فضل شهر رمضان، من طريق عبد الوارث. ٤/ ١٢٩.
وإسحاق بن راهويه في مسنده، عن المعتمر والثقفي. ١/ ٧٣ ـ ٧٥ (١، ٢).
وابن أبي شيبة في مصنفه، ما ذكر في فضل رمضان وثوابه، عن معتمر بن سليمان. ٣/ ١.
وأحمد في مسنده، من طريق حماد بن زيد. ٢/ ٣٨٥.
وأيضاً من طريق إسماعيل ثنا أيوب. ٢/ ٢٣٠، ٤٢٥.
وعبد بن حميد في مسنده،من طريق حماد بن زيد. المنتخب من مسنده.ص ٤١٨ (١٤٢٩).
والبزار في مسنده، من طريق المعتمر وقال: وهذا الحديث قد رواه عن أيوب غير واحد. ٢/٢٣٥.
والبيهقي في شعب الإيمان، فضائل شهر رمضان، من طريق حماد بن زيد. ٧/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨ (٣٣٢٨).

٢ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب سلسلة الشياطين وفضل رمضان عن معمر عن أيوب مرسلاً. ٤/ ١٧٥ (٧٣٨٣).

٣ ـ محمد بن راشد التميمي البصري، المكفوف، مقبول، من الثامنة. التقريب ٤٧٨.

٤ ـ ضعيف، تقدم.

٥ ـ هكذا في الأصل.

٦ ـ من بقية السؤال رقم ٢٢٢٩ إلى هنا، ساقط في النسخة المصورة من النسخة الناصرية.

٧ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في مناقب جعفر بن أبي طالب أخي علي رضى الله عنهما، من =

س ٢٢٣٨ - وسئل عن حديث أبي أسماء الرحبي[١] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إن لله ضمانين من خلقه يضمن بهم عن القتل والأمراض والأوجاع يعيشهم في عافية ويميتهم في عافية».

فقال: يرويه علي بن الحكم البناني، واختلف عنه؛ فرواه سلام بن سعيد العطار[٢] عن علي بن الحكم عن حسن بن الحسين[٣] عن أبي أسماء عن أبي هريرة.

ورواه أبو عبيدة الحداد عن سلام فأسقط من الإسناد (٣/ ٢٢٨/ ١) أبا أسماء.

وخالفه علي بن الفضل[٤] ؛ فرواه عن علي بن الحكم عن أبي الحسن[٥] عن أبي أسماء عن سعيد بن زيد.

س ٢٢٣٩ - وسئل عن حديث أبي علقمة عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من سبح في أثر صلاة الغداة[*] مائة تسبيحة وهلل مائة تهليلة غفر له ذنوبه».

فقال: حدث به أبو الزبير[٦] عن أبي علقمة عن أبي هريرة[٧] .

= طريق عبد الوهاب الثقفي نا خالد الحذاء، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. ٤/ ٣٣٨.
والنسائي في سننه الكبرى، في المناقب، فضائل جعفر بن أبي طالب، رضى الله عنه، من طريق عبد الوهاب. ٥/ ٤٧ (٨١٥٧).
والحاكم في المستدرك، في المغازي، من طريق عبد الوهاب، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. ٣/ ٤١.
وأيضاً في معرفة الصحابة. ٣/ ٢٠٩.

١ ـ هو: عمرو بن مرثد.

٢ ـ هو: سلام بن أبي خبزة، قال النسائي: متروك، وقال الدارقطني: ضعيف، تقدم في السؤال رقم ٧١٤.

٣ [redacted] يبحث عنه.

٤ ـ يبحث عنه.

٥ ـ أبو الحسن الجزري، مجهول، من السادسة، وأخطأ من سماه عبد الحميد. التقريب ٦٣٣.

* ـ في (م) «القراءة».

٦ ـ هو: محمد بن مسلم بن تدرس، صدوق إلا أنه يدلس، تقدم.

٧ ـ أخرجه النسائي في سننه، عدد التسبيح بعد التسليم، نوع آخر، من طريق الحجاج بن الحجاج عن أبي الزبير. ٣/ ٧٩.
وأيضاً في الكبرى، في عمل اليوم والليلة. ٦/ ٤١ (٩٩٦٨).

ورواه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه؛ حدث به عنه ابنه يعقوب[1] ، فرواه مكي بن إبراهيم عن يعقوب بن[2] عطاء عن أبيه عن علقمة[3] مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبي هريرة[4] ، وهو الصحيح.

س ٢٢٤٠ - وسئل عن حديث أبي الأحوص عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم يدعو الله إلا استجاب له».

فقال: اختلف فيه على أبي الأحوص؛ فرواه أشعث بن أبي الشعثاء عن أبي الأحوص عن أبي هريرة[5] .

ورواه عطاء بن السائب[6] والأغر بن الصباح عن أبي الأحوص عن ابن مسعود، واختلف عن عطاء بن السائب في رفعه، وحديث ابن مسعود أشبهها.

س ٢٢٤١ - وسئل عن حديث أبي رزين[7] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله».

---

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ في (م) (عن) وهو خطأ.

٣ ـ هكذا في النسختين، (علقمة مولى عبد الله... إلخ)، وفي عمل اليوم والليلة بهذا الإسناد عطاء ابن أبي علقمة بن الحارث بن نوفل الهاشمي، وقال ابن حجر: مجهول من الثالثة، وقال المزي: والصواب إن شاء الله عن يعقوب بن عطاء عن أبي علقمة الهاشمي مولى بني الحارث بن نوفل. تهذيب الكمال ٢٠/ ٩٩.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في عمل اليوم والليلة، التسبيح والتكبير والتهليل والتحميد في دبر الصلوات... إلخ، (وفيه عن عطاء بن أبي علقمة بن الحارث بن نوفل)، وقال: يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ضعيف. ٦/ ٤١ (٩٩٦٩)

وقال المزي: والصواب إن شاء الله عن يعقوب بن عطاء عن أبي علقمة الهاشمي مولى بني الحارث بن نوفل. تهذيب الكمال ٢٠/ ٩٩.

قلت: يرى الدارقطني أن الصواب يعقوب عن عطاء بن أبي رباح عن أبي علقمة. والله أعلم.

٥ ـ أخرجه البزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أشعث إلا شيبان. ٢٥٢/ ١.

٦ ـ صدوق اختلط، تقدم.

٧ ـ هو: مسعود بن مالك.

فقال: يرويه عكرمة بن إبراهيم[1] عن عاصم بن أبي النجود[2] ، واختلف عنه؛ فرواه الحسن بن محمد بن أعين وعبد الرحمن بن عمرو[3] الحرانيان عن عكرمة ابن إبراهيم عن عاصم عن[*] زر بن حبيش أو أبي رزين ـ شك عكرمة ـ عن أبي هريرة[4] ، والاضطراب فيه من عكرمة بن إبراهيم.

س ٢٢٤٢ - وسئل عن حديث أبي سعيد[5] مولى عبد الله بن عامر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا...» الحديث.

فقال: (٣/ ٢٢٨/ ٢) يرويه داود بن قيس، واختلف عنه؛ فرواه جماعة عن داود ابن قيس عن أبي سعيد مولى عبد الله بن عامر عن أبي هريرة[6] .

وخالفهم الثوري؛ فقال الفريابي عن الثوري عن داود بن قيس عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة.

وقال الأشجعي: عن الثوري عن داود بن قيس عن رجل لم يسمه عن أبي هرير.

---

١ ـ ضعفه يحيى بن معين وأبو داود والنسائي وغيرهم، تقدم في السؤال رقم ٣٢٣.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ عبد الرحمن بن عمرو الحراني، روى عن موسي بن أعين وزهير بن معاوية وطعمة وعكرمة بن إبراهيم وغيرهم، سئل أبو زرعة عنه فقال: شيخ. الجرح والتعديل ٢/ ٢/ ٢٦٧.

* ـ في (م) «عن» مكرر.

٤ ـ أخرجه ابن عدي في الكامل، في ترجمة عكرمة بن إبراهيم، من طريق شيبان قال: ثنا عكرمة ـ بدون شك ـ وقال: وهذا الحديث يرويه عكرمة بن إبراهيم. ٥/ ١٩١٥.

٥ ـ في النسختين (أبو سعد).
وهو: أبو سعيد، مولى ابن عامر الخزاعي، مقبول، من الرابعة. التقريب ٦٤٤.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في البر والصلة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، عن القعنبي حدثنا داود. ٤/ ١٩٨٦ (٢٥٦٤).
وأيضاً من طريق أسامة بن زيد عن أبي سعيد نحوه. ٤/ ١٩٨٦ ـ ١٩٨٧.
وابن ماجه في سننه، في الزهد، باب البغي، من طريق عبد العزيز بن محمد عن داود مختصراً. ٢/ ١٤٠٩ (٤٢١٣).
وأيضاً في الفتن، باب حرمة دم المؤمن وماله، من طريق عبد الله بن نافع ويونس بن يحيى عن =

والصحيح عن أبي سعيد مولى ابن عامر.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا محمد بن إبراهيم الصوري ثنا الفريابي ثنا سفيان عن داود بن قيس عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا تناجشوا ولا تدابروا ولا تقاطعوا ولا يبع بعضكم على بيع بعض، وكونوا عباد الله إخواناً، ومن اشترى شاة مصراة فليحلبها فإن رضي حلابها فليمسكها وإن ردها رد معها صاعاً من تمر، والمسلم أخو المسلم لا يخذله ولا يحقره، التقوى هاهنا التقوى هاهنا[1] ـ وأومأ بيده إلى صدره ـ بحسب المؤمن من الشر أن يحقر أخاه المؤمن».

س ٢٢٤٣ - وسئل عن حديث أبي سعيد الأزدي[2] عن أبي هريرة قال: وصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام، والغسل يوم الجمعة، وأن لا أنام إلا على وتر.

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فرواه أبو حاتم سويد بن إبراهيم[3] عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن أبي سعيد الأزدي عن أبي هريرة[4].

= داود مختصراً. ٢/ ١٢٩٨ (٣٩٣٣).

وأحمد في مسنده عن عبد الرزاق ثنا داود. ٢/ ٢٧٧.

وأيضاً عن إسماعيل بن عمرو وأبي نعيم عن داود. ٢/ ٣٦٠.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق داود، المنتخب من مسنده ٤٢٠ ـ ٤٢١ (١٤٤٢).

والبيهقي في سننه الكبرى،في الغصب، باب تحريم الغصب... إلخ، من طريق القعنبي. ٦/ ٩٢.

وأيضاً في الحدود، في أبواب القذف، باب ما جاء في تحريم القذف. ٨/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠.

وأيضاً في الآداب، باب الإعراض عن الوقوع في أعراض المسلمين بالسب والتعيير والبغي. ص٦٢ (١٤٤).

والقضاعي في مسند الشهاب، من طريق القعنبي. ٢/ ٨٧ (٩٣٩).

١ ـ في (ن) مرة واحدة فقط.

٢ ـ أبو سعد الأزدي، الكوفي قارئ الأزد، ويقال أبو سعيد، مقبول، من الثالثة. التقريب ٦٤٣.

٣ ـ صدوق سيء الحفظ له أغلاط وقد أفحش ابن حبان فيه القول، تقدم.

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في الوتر قبل النوم، وفيه (ركعتي الضحى) بدل (الغسل يوم الجمعة). ١/ ٩٣٩.

وخالفه أبان العطار؛ فرواه عن قتادة عن أبي سعيد الأزدي، لم يذكر سالم بن أبي الجعد.

وقيل: عن سويد[1] أبي حاتم أيضاً مثل قول أبان العطار.

ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة، قال: ليس فيها شيء ثابت.

س ٢٢٤٤ - وسئل عن حديث أبي الجوزاء[2] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إن المؤمن إذا حضره الموت حضرته (٣/ ٢٢٩/ ١) الملائكة...[3] نفسه في حريرة بيضاء فينطلق بها [4] إلى باب السماء فيقول: ما وجدنا ريحاً أطيب من هذه...» الحديث وفيه طول.

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه؛ فرواه همام[5] عن قتادة عن أبي الجوزاء عن أبي هريرة[6].

وخالفهم[7] القاسم بن الفضل؛ فرواه عن قتادة عن قسامة بن زهير عن أبي هريرة[8]، والله أعلم بالصواب.

---

١ - في (ن) سويد بن حاتم.

٢ - هو: أويس بن عبد الله الربعي، بفتح الموحدة، أبو الجوزاء، بالجيم والزاي، بصري، يرسل كثيراً ثقة، مات سنة ثلاث وثمانين. التقريب ١١٦.

٣ - في (م) بياض، وفي (ن) كلمة لم أتمكن من قراءتها، وفي البزار وغيره (فتسل نفسه).

٤ - ثقة ربما وهم. التقريب ٥٧٤.

٥ - في (ن) به.

٦ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الملائكة. تحفة الأشراف ٩/ ٣٠٠.
والطيالسي في مسنده، عن همام ص ٣١٤ - ٣١٥ (٢٣٨٩).
والبزار في مسنده، وقال: وهذا الحديث رواه هشام عن قتادة عن قسامة عن أبي هريرة، وأحسن له سياقه. ٢٣٥/ ١ - ٢.

٧ - هكذا في النسختين.

٨ - أخرجه النسائي في سننه،في الجنائز،ما يلقى به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه.٨/٤ - ٩.
والبزار في مسنده، من طريق القاسم بن الفضل وهشام عن قتادة، وقال: ولا نعلم روى هذا=

س ٢٢٤٥ - وسئل عن حديث أبي إسحاق الدوسي[١] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من غسل ميتاً فليغتسل».

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه؛ فرواه أبان العطار عن يحيى عن رجل من[٢] ليث عن أبي إسحاق الدوسي عن أبي هريرة[٣].

قال ذلك أبان العطار وتابعه هشام الدستوائي، وقال معمر: عن رجل يقال[٤] له أبو إسحاق عن أبي هريرة[٥].

وكذلك قال هدبة بن خالد عن هشام عن يحيى قال: حدثني أبو إسحاق عن

= الحديث بهذا اللفظ إلا قتادة عن قسامة عن أبي هريرة، وقسامة رجل من أهل البصرة حدث عنه قتادة وعمران بن حدير وسليمان التيمي والجريري. ٢٤٣/ ٢.

وذكره أيضاً عن هشام. ٢٣٥/ ٢.

١ _ أبو إسحاق الدوسي، مولى بني هاشم، مقبول، من الثالثة، وقال ابن حجر: ويحتمل أن يكون الذي قبله أي: أبو إسحاق، مولى عبد الله بن الحارث، مدني، مقبول، من الثالثة. التقريب ٦١٨.

٢ _ لم أعرفه.

٣ _ أخرجه أحمد في مسنده، عن يونس ثنا أبان. ٢/ ٢٨٠.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، من طريق موسى بن إسماعيل عن أبان عن يحيى عن رجل من بني ليث عن إسحاق (ففيه إسحاق وهو مولى زائدة). ١/ ٣٠١.

٤ _ (يقال) ساقط في (م).

٥ _ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب من غسل ميتاً اغتسل أو توضأ، عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن رجل يقال له إسحاق (هكذا في المطبوعة، وقال المحقق في الحاشية: في ص و ز أبو إسحاق خطأ، والصواب ما في «هق» وغيره، ففي «هق» قال البخاري: وقال معمر عن يحيى ابن أبي كثير عن إسحاق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ١/ ٣٠١. ٣/ ٤٠٧ (٦١١٠).

قلت: يرى الدارقطني أنه أبو إسحاق وليس بإسحاق. والله أعلم.

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق، وفيه (أبو إسحاق). ٢/ ٢٨٠.

وذكره البيهقي في سننه، عن البخاري: قال معمر عن يحيى بن أبي كثير عن إسحاق. ٣٠١/١.

أبي هريرة، وخالفه محمد بن كثير[1] عن هشام[2]؛ فقال: عن يحيى عن رجل من أهل المدينة عن مولى لهم عن أبي هريرة. والصحيح قول أبان ومن تابعه.

س ٢٢٤٦ - وسئل عن حديث أبي الشعثاء المحاربي عن أبي هريرة قال في رجل خرج من المسجد بعد النداء فقال: «أما[*] هذا فقد عصى أبا القاسم».

فقال: حدث به أشعث بن أبي الشعثاء وأبو صخرة جامع بن شداد[3] وإبراهيم بن مهاجر[4] عن أبي الشعثاء[5].

واختلف عن إبراهيم بن مهاجر؛ فرواه الثوري ورقبة بن مصقلة وشريك[6] وعمرو

---

١ ـ يتأكد منه.

٢ ـ في (ن) همام.

٣ ـ في (م) (جامع بن صراح).

* ـ في النسختين (ما).

٤ ـ صدوق لين الحفظ، تقدم.

٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن. من طريق عمر ابن سعيد عن أشعث بن أبي الشعثاء. ١/ ٤٥٤.
والنسائي في سننه، في الصلاة، التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان من طريق عمر بن سعيد عن أشعث. ٢/ ٢٩.
وأيضاً من طريق أبي صخرة. ٢/ ٢٩.
والحميدي في مسنده، من طريق عمر بن سعيد عن أشعث. ٢/ ٤٣٨ (٩٨٨).
وأحمد في مسنده، من طريق المسعودي وشريك عن أشعث. ٣/ ٥٦.
وأيضاً من طريق المسعودي عن أشعث. ٢/ ٥٠٦، ٢/ ٥٣٧.
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث عمر بن سعيد بن مسروق أخي سفيان عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه، تفرد به سفيان بن عيينة عنه، وقال أيضاً: تفرد به جعفر بن عون عن أبي عميس عتبة بن عبد الله عن أبي صخرة جامع بن شداد عنه. أطراف الغرائب ٢/٣١١.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق عمر بن سعيد عن أشعث. ٣/ ٥٠٦.
وأيضاً في شعب الإيمان من طريق شريك عن الأشعث. ٦/ ١٥٥ ـ ١٥٦ (٢٦٠٣).

٦ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

ابن أبي قيس[1] وعمرو بن قيس الملائي وحكيم بن[2] يزيد وسعد[3] عن إبراهيم ابن مهاجر عن أبي الشعثاء عن أبي هريرة[4] .

وخالفهم إسرائيل من رواية عبيد الله بن موسى عنه؛ فرواه عن إبراهيم بن مهاجر عن الأسود بن هلال عن أبي هريرة[5] ، والصحيح عن أبي الشعثاء.

---

١ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٢ ـ وهو: حكيم بن يزيد، عن إبراهيم الصائغ، قال الأزدي: متروك الحديث. اللسان ٢/ ٣٤٤.

٣ ـ سعد هو: المكتب، والد أبي داود عمر بن سعد الحفري، يبحث عن ترجمته.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في المساجد، باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن، من طريق أبي الأحوص عن إبراهيم. ١/ ٤٥٣ ـ ٤٥٤ (٦٥٥).

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب الخروج من المسجد بعد الأذان، من طريق سفيان. ٢١١/١.

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الأذان من طريق سفيان. وقال: حديث حسن صحيح. ١/ ١٨١.

وابن ماجه في سننه، في الأذان، والسنة فيها، باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج. من طريق أبي الأحوص عن إبراهيم. ١/ ٢٤٢ (٧٣٣).

وإسحاق بن راهويه في مسنده، من طريق سفيان وشعبة عن إبراهيم. ١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣ (٢٢٩، ٢٣٠).

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان عن إبراهيم. ٢/ ٤٧١.

وأيضاً من طريق شعبة عن إبراهيم. ٢/ ٤١٠، ٤١٦.

والدارمي في سننه، باب كراهية الخروج من المسجد بعد النداء، من طريق شعبة. ١/ ٢٧٤.

والبيهقي في شعب الإيمان، من طريق شعبة عن إبراهيم بن المهاجر. ٦/ ١٥٤ ـ ١٥٥ (٢٦٠٢).

وأيضاً في الكبرى، باب ما جاء في التشديد في ترك الجماعة من غير عذر من طريق سفيان. ٥٦/٣.

٥ ـ وأخرجه البزار في مسنده، عن محمد بن عثمان بن كرامة نا عبيد الله بن موسى نا إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه. ٢٥٤/ ١.

ورواه الشيباني[1] عن حبيب بن[2] أبي ثابت، واختلف عنه؛ فقيل: عن أبي معاوية عن (٣/ ٢٢٩/ ٢) الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت[3] عن أبي هريرة مرسلاً، وقال قائل: عن الشيباني عن حبيب عن سليم عن أبي هريرة، فإن كان هذا القائل حفظه فقد أتى بالصواب؛ لأن سليماً[4] هو أبو الشعثاء.

س ٢٢٤٧ - وسئل عن حديث أبي صالح الحنفي[5] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الحج جهاد، والعمرة تطوع.

فقال: يرويه معاوية[6] بن إسحاق، واختلف عنه؛ فرواه شعبة عنه.

واختلف عن شعبة؛ فرواه الجُدّي[7] عن شعبة عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة[8].

وخالفه أصحاب شعبة منهم غندر ومحمد بن كثير وعفان؛ رووه عن شعبة عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح[9] مرسلاً عن النبي ﷺ ، وكذلك رواه شريك[10]

---

١ ـ هو: أبو إسحاق سليمان.

٢ ـ في (م) (بن) ساقط.

٣ ـ لم يدرك أبا هريرة.

٤ ـ في (م) (سليمان) وهو خطأ، وهو: سليم بن أسود.

٥ ـ هو: عبد الرحمن بن قيس.

٦ ـ في النسختين (معن) وهو خطأ.
وهو: معاوية بن إسحاق بن طلحة، صدوق ربما وهم، تقدم.

٧ ـ هو: عبد الملك بن إبراهيم الجدّي، بضم الجيم وتشديد الدال، المكي، مولى بني عبد الدار، صدوق، مات سنة أربع أو خمس ومائتين. التقريب ٣٦٢.

٨ ـ ذكره البيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب من قال: العمرة تطوع، عن شعبة. وقال: والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف.
ورواه محمد بن الفضل بن عطية عن سالم الأفطس عن ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً، ومحمد هذا متروك. ٤/ ٣٤٨.

٩ ـ في (م) (عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ)وهو خطأ بيّن.

١٠ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح مرسلاً [1] ، وهو الصواب.

س ٢٢٤٨ - وسئل عن حديث أبي الأشعث الصنعاني [2] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [3] قال: «يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم إماماً مقسطاً، فيصلي الخمس، ويجمع الجمعة، ويزيد في الحلال».

فقال: يرويه عبد الرحمن بن يزيد، واختلف عنه؛ فرواه الوليد بن مسلم [4] عن ابن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي هريرة مرفوعاً.

وحدث به الوليد عن [5] ابن [6] جابر مرة أخرى فوقفه [*] .

وكذلك رواه صدقة بن خالد عن ابن جابر موقوفاً، وهو المحفوظ.

س ٢٢٤٩ - وسئل عن حديث أبي بردة عن [7] أبي موسى الأشعري عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إن في يوم الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم بشيء إلا استجاب له».

فقال: يرويه الأجلح [8] عن أبي بردة عن أبي هريرة [9]، ومن قال فيه: عن الأجلح عن أبي بردة عن أبي موسى فقد وهم، وإنما سمعه أبو بردة بن [10] أبي موسى

---

١ ـ أخرجه الشافعي في مسنده. ١/ ٢٨١ (٧٣٧).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب من قال: العمرة تطوع، من طريق الثوري مرسلاً. وقال: وقد روي من حديث شعبة عن معاوية بن إسحاق عن أبي صالح عن أبي هريرة موصولاً، والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف. ٤/ ٣٤٨.

٢ ـ هو: شراحيل بن أدة.

٣ ـ في (ن) بعد وسلم جاء (وكذا رواه شريك).

٤ ـ ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. التقريب ٥٨٤.

٥ ـ (عن) ساقط في (م).

٦ ـ في (ن) (ابن) ساقط.

* ـ رواه ابن عساكر كما في كنز العمال. ٧/ ٢٦٧.

٧ ـ هكذا في (م) (عن)، وفي (ن) ممسوح.

٨ ـ صدوق شيعي، تقدم.

٩ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن علي بن إسحاق أنا عبد الله قال: أنا الأجلح. ٢/ ٤٠١.

١٠ ـ في (م) (من).

عن أبي هريرة.

س ٢٢٥٠ - وسئل عن حديث أبي الزعراء[١] (٣/ ٢٣٠/ ١) عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «أصدق كلمة تكلمت بها العرب: ألا كل شيء ما خلا الله باطل».

فقال: يرويه شعبة واختلف عنه؛ فرواه إسماعيل بن سعيد أبو إسحاق الكسائي[٢] عن أبي داود عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

والصحيح عن شعبة عن عبد الملك بن عمير بن أبي سلمة عن أبي هريرة[٣]، وأبو الزعراء اسمه عبد الله بن هانئ.

---

١ ـ هو: عبد الله بن هانئ، أبو الزعراء الأكبر، الكوفي، وثقه العجلي، من الثانية. التقريب ٣٢٧.

٢ ـ تقدم في السؤال رقم ٢٢٢٥.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، باب «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك»، عن محمد بن المثنى حدثنا غندر حدثنا شعبة. ١١/ ٣٢١ (٦٤٨٩).

وأيضاً في مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، من طريق سفيان عن عبد الملك بن عمير. ١٤٩/٧ (٣٨٤١).

وأيضاً في الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه، من طريق سفيان. ٥٤٧/١٠ (٦١٤٧).

ومسلم في صحيحه، في الشعر، من طريق محمد بن جعفر حدثنا شعبة. ٤/ ١٧٦٨.

وأيضاً من طرق شريك وسفيان وزائدة وإسرائيل كلهم عن عبد الملك. ٤/ ١٧٦٨ ـ ١٧٦٩ (٢٢٥٦).

والترمذي في سننه في الاستئذان، باب ما جاء في إنشاد الشعر، من طريق شريك عن عبد الملك. وقال: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه الثوري وغيره عن عبد الملك بن عمير. ٣٣/٤.

وأيضاً في الشمائل في باب ما جاء في صفة كلام رسول الله ﷺ في الشعر.ص٢٠٧(٢٣٧).

وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب الشعر، من طريق ابن عيينة عن عبد الملك (وليس فيه زائدة بين ابن عيينة وبين عبد الملك). ٢/ ١٢٣٦ (٣٧٥٧).

والحميدي في مسنده، عن سفيان عن زائدة عن عبد الملك. ٢/ ٤٥٤ (٦٠٥٣).

وأحمد في مسنده، عن محمد بن جعفر ثنا شعبة. ٢/ ٤٥٨.

=

س ٢٢٥١ - وسئل عن حديث أبي الفوارس[١] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «لا سبق إلا في خف أو حافر».

فقال: يرويه الثوري عن زيد بن أسلم[٢]، واختلف عنه في رفعه؛ فرفعه ابن وهب عن الثوري، ووقفه معاوية بن هشام[٣] وغيره.

والموقوف أشبه، لا يعرف أبو الفوارس إلا في هذا الحديث.

س ٢٢٥٢ - وسئل عن حديث أبي هاشم[٤] عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أتي بمخنث خضب يديه ورجليه بالحناء فنفاه، فقلنا: ألا تقتله؟ فقال: «إني نهيت عن قتل المصلين».

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه؛ فرواه مفضل بن يونس عن الأوزاعي عن أبي يسار القرشي[٥] عن أبي هاشم عن أبي هريرة[٦].

= وأيضاً من طريق ابن عيينة عن زائدة عن عبد الملك. ٢/ ٢٤٨.

وأيضاً من طريق شريك عن عبد الملك. ٢/ ٣٩١، ٤٤٤، ٤٨٠ - ٤٨١.

وأيضاً من طريق الثوري عن عبد الملك. ٢/ ٣٩٣، ٤٧٠.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق شريك. ١٠/ ٤٠٩ (٦٠١٥).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الشهادات، باب شهادة الشعراء، من طريق روح ثنا شعبة. ٢٣٧/١٠.

والبغوي في شرح السنة، باب الشعر والرجز، من طريق الثوري. ١٢/ ٣٦٩ - ٣٧٠ (٣٣٩٩).

١ - لم يعرف.

٢ - (عن زيد بن أسلم) ساقط في (م).

٣ - صدوق له أوهام.

٤ - أبو هاشم الدوسي، ابن عم أبي هريرة، مجهول الحال، من الثالثة. التقريب ٦٨٠.

٥ - أبو يسار عن أبي هاشم الدوسي، مجهول الحال، من السادسة. التقريب ٦٨٥.

٦ - أخرجه أبو داود في سننه، في الأدب، باب الحكم في المخنثين. ٤/ ٤٣٨.

وأبو يعلى في مسنده. ١٠/ ٥٠٩ (٦١٢٦).

والدارقطني في سننه، باب التشديد في ترك الصلاة وكفر من تركها، النهي عن قتل فاعلها. ٢/ ٥٤ - ٥٥. =

وخالفه عيسى بن يونس؛ فرواه عن الأوزاعي عن بعض أصحابه أن[1] النبي ﷺ .

وأبو هاشم وأبو يسار[2] مجهولان ولا يثبت الحديث.

س ٢٢٥٣ - وسئل عن حديث أبي عطية[3] أو ابن عطية عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لا عدوى ولا هامة ولا صفر ولا يحل الممرض على المصح».

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛ فرواه أصحاب الموطأ عن مالك أنه بلغه عن بكير بن الأشج عن ابن عطية عن أبي هريرة[4] .

= والبيهقي في شعب الإيمان، في باب في الصلاة. ٦/ ٨٦ ـ ٨٧ (٢٥٤١).

وأيضاً في الكبرى، في الحدود، باب ما جاء في نفي المخنثين. ٨/ ٢٢٤.

وابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث في ذم المخنثين، من طريق الدارقطني، ونقل ما قاله هنا. ٢/ ٢٦٦ (١٢٥٧).

١ ـ في (ن) عن.

٢ ـ في النسختين (أبو سيار) وهو خطأ.

٣ ـ في تعجيل المنفعة: أبو عطية الأشجعي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ بحديث لا عدوى، وعنه بكير بن عبد الله الأشج، وكذا وقع في رواية يحيى بن بكير في الموطأ، وقال القعنبي وأبو مصعب ويحيى بن يحيى مثله، لكن قالوا: عن أبي عطية، ولم يذكر يحيى بن يحيى عن أبي هريرة.

قال أبو عمر: قيل هو: أبو عطية عبد الله بن عطية، انتهى. وهذا يصحح جميع الأقوال المذكورة، ثم قال أبو عمر: قيل: هو مجهول، لكن الحديث محفوظ لأبي هريرة من وجوه.

قلت: وقد وافق يحيى بن بكير في ذكره بالكنية بشر بن عمر الزهراني، لكنه خالفه في صحابيته.

قال الدارقطني في اختلاف الموطآت: حدثنا ابن صاعد في مسند أبي برزة الأسلمي ثنا أبو هشام الرفاعي حدثنا بشر بن عمر عن مالك به.

قلت: والوهم فيه من أبي هشام في قوله: عن أبي برزة، وإنما هو عن أبي هريرة، وفي السند اختلاف آخر عن مالك ليس هذا محل ذكره. تعجيل المنفعة ص ٣٣١ (١٣٤٨).

٤ ـ أخرجه مالك في الموطأ، ولكن فيه (عن ابن عطية أن رسول الله ﷺ)، وليس فيه ذكر أبي هريرة. ٢/ ٩٤٦ (١٨) (رواية يحيى).

ورواية أبي مصعب الزهري عن مالك، وفيها عن أبي عطية الأشجعي عن أبي هريرة. ٢/ ١٢٤ =

ورواه بشر[1] بن عمر عن مالك عن بكير بن الأشج عن أبي عطية أو ابن عطية عن أبي هريرة[2].

وقال (٣/ ٢٣٠/ ٢) أبو هشام الرفاعي[3] عن بشر بن عمر في هذا الحديث عن أبي برزة[4]، ووهم فيه.

س **٢٢٥٤** - وسئل عن حديث أبي جعفر[5] عن أبي هريرة أن النبي ﷺ [قال][6]: «ثلاثة لا يعادون: صاحب الرمد، وصاحب الضرس، وصاحب الدمّل».

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير[7]، واختلف عنه؛ فرواه مسلمة بن عُلي[8] عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي جعفر عن أبي هريرة[9]، والصحيح عن

= ـ ١٢٥ (١٩٨٩).

١ ـ في النسختين (يونس) وهو خطأ.

٢ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في النكاح، باب «لا يورد ممرض على مصح؛ فقد يجعل الله بمشيئته إياه سبباً لمرضه»، وفيه (عن أبي عطية الأشجعي). ٧/ ٢١٧.

٣ ـ هو: محمد بن يزيد، ليس بالقوي، تقدم.

٤ ـ أورده ابن حجر في تعجيل المنفعة، نقلاً عن الدارقطني. ص ٣٣١.

٥ ـ هو: أبو جعفر المؤذن الأنصاري، المدني، مقبول، من الثالثة، ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسن فقد وهم. التقريب ٦٢٨.

٦ ـ (قال) ساقط في النسختين.

٧ ـ في (م) بكير.

٨ ـ متروك، تقدم.

٩ ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء، في ترجمة مسلمة بن علي. ٤/ ٢١٢.

والطبراني في الأوسط، وقال: لم يرو هذا الحديث عن الأوزاعي إلا مسلمة بن علي. ١/ ١٣٣ (١٥٢).

وابن عدي في الكامل، في ترجمة مسلمة بن علي، وقال: ولا أعلم يروي هذا الحديث عن الأوزاعي بهذا الإسناد غير مسلمة بن عُلي. ٦/ ٢٣١٤.

والبيهقي في شعب الإيمان، في باب في عيادة المريض، وقال: ورواه هقل عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير من قوله لم يجاوز به، وهو الصحيح. ٦/ ٥٣٥ (٩١٨٨، ٩١٨٩). =

يحيى قوله[1].

س ٢٢٥٥ - وسئل عن حديث أبي جعفر عن أبي هريرة أن النبي ﷺ نهى عن كسب الزمّارة[2].

فقال: يرويه شعبة عن محمد بن جحادة، واختلف عنه؛ فرواه عبد الله بن أيوب المخرمي[3] عن روح بن عبادة عن شعبة، وقال: عن محمد بن جحادة عن أبي جعفر[4] عن أبي هريرة، ووهم فيه، وإنما رواه محمد بن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة[5].

= وابن الجوزي في الموضوعات، باب ما لا يعاد من المرضى، وقال: هذا حديث موضوع والحمل فيه على مسلمة بن علي الخشني، قال يحيى: ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وإنما يروى هذا من كلام يحيى بن [أبي] كثير، وقال النسائي والدارقطني: متروك. ٣/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه مسلمة بن علي الخشني وهو ضعيف. مجمع الزوائد. ٢/ ٣٠٠.

وأورده الألباني في الضعيفة. ١/ ١٨١ ـ ١٨٢ (١٥٠).

١ ـ أخرجه العقيلي في الضعفاء، من طريق داود بن رشيد قال: حدثنا بقية عن الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير قوله. ٤/ ٢١٢.

والبيهقي في شعب الإيمان، من طريق هقل عن الأوزاعي، وقال: هذا أصح، وقد روي عن النبي ﷺ أنه عاد زيد بن أرقم من رمد كان به. ٦/ ٥٣٥ (٩١٩٠).

٢ ـ في النسختين «الزماة» هي الزانية، قال ثعلب: الزّمّارة: هي البغي الحسناء، والزمير: الغلام الجميل. النهاية ٢/ ٣١٢.

٣ ـ قال أبو حاتم: صدوق، تقدم في السؤال رقم ١٠٣٧.

٤ ـ تقدم، وهو مقبول.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الإجازة، باب كسب البغي والإماء، عن مسلم بن إبراهيم حدثنا شعبة. وفيه (الإماء). ٤/ ٤٦٠ (٢٢٨٣).

وأيضاً في الطلاق، باب مهر البغي والنكاح الفاسد، عن علي بن الجعد أخبرنا شعبة، وفيه أيضاً (الإماء). ٩/ ٤٩٤ (٥٣٤٨).

وأبو داود في سننه، في البيوع، باب في كسب الإماء، عن عبيد الله بن معاذ نا أبي نا شعبة، وفيه أيضاً (الإماء). ٣/ ٢٧٩.

والطيالسي في مسنده، عن شعبة. ص ٣٢٩ (٢٥٢٠). =

س ٢٢٥٦ - وسئل عن حديث أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «رأيتني في المنام أتيت بلبن فشربت منه حتى إني لأرى الري بين أطرافي، وناولت فضلي عمر، قالوا: يا رسول الله، وما أولته؟ قال: العلم».

فقال: اختلف فيه على أبي أمامة؛ فرواه أبو داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن الزهري عن أبي أمامة عن أبي سعيد الخدري.

س ٢٢٥٧ - وسئل عن حديث أبي بكر[١] بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يستلقي الرجل، ثم يثني إحدى رجليه على الأخرى.

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه روح بن القاسم وأبو الربيع[٢] السمان عن عمرو بن دينار عن أبي بكر بن حفص عن أبي هريرة[٣].

وخالفهم محمد بن مسلم الطائفي[٤]؛ فرواه عن عمرو بن جابر.

= وأحمد في مسنده، عن يحيى بن زكريا ثنا شعبة، وفيه أيضاً (الإماء). ٢/ ٢٨٧.
وأيضاً عن محمد بن جعفر حدثنا شعبة. ٢/ ٣٨٢.
وأيضاً عن حجاج ثنا شعبة. ٢/ ٤٥٤.
وأيضاً عن وكيع. ٢/ ٤٨٠.
والدارمي في سننه، باب النهي في كسب الأمة، عن سهل بن حماد ثنا شعبة. ٢/ ٢٧٢.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق مسلم بن إبراهيم ووهب بن جرير عن شعبة. ١/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق أبي داود ومسلم بن إبراهيم قالا: ثنا شعبة. ٧/ ١٦٣.
والخطيب في تاريخه، من طريق علي بن الجعد. ١٠/ ٤٣٣.

١ ـ هو: عبد الله بن حفص.
٢ ـ هو: أشعث بن سعيد، متروك، تقدم.
٣ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب وضع إحدى الرجلين على الأخرى، من طريق روح. ٤/ ٢٧٧.
وابن حبان في صحيحه، من طريق روح بن القاسم. الإحسان ١٢/ ٣٦٥ (٥٥٥٤).
٤ ـ صدوق يخطئ في حفظه، تقدم.

وأرسله محمد بن ثابت عن عمرو بن دينار، والصحيح حديث أبي بكر بن حفص.

س ٢٢٥٨ - وسئل عن حديث أبي مُدِلّة[١] عن أبي هريرة قالوا: يا رسول الله، (٣/ ٢٣١/ ١) إذا كنا عندك رقت قلوبنا وكنا من أهل الآخرة، وإذا خرجنا من عندك [أعجبتنا الدنيا وشممنا][٢] النساء. الحديث.

فقال: يرويه أبو مجاهد سعد بن يزيد الطائي[٣] ،واختلف عنه؛ فرواه زهير بن معاوية وغمرو بن قيس الملائي وسعدان بن بشر الجهني عن سعد أبي مجاهد عن أبي مُدِلّة[٤] عن أبي هريرة[٥] .

ورواه حمزة الزيات[٦] عن سعد الطائي أبي مجاهد وقال: عن رجل عن

---

١ ـ أبو مُدِلّة، بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام، مولى عائشة، يقال: اسمه عبد الله، مقبول، من الثالثة. التقريب ٦٧١.

٢ ـ في (م) بياض وفي (ن) (من عندك النساء)، والاستدراك من الإحسان في صحيح ابن حبان ومسند أحمد.

٣ ـ هكذا جاء ذكر أبيه (يزيد) والمصادر الأخرى لم تذكر اسم أبيه.
وهو: سعد أبو مجاهد الطائي، الكوفي، لا بأس به، من السادسة. التقريب ٢٣٢.

٤ ـ (عن أبي مدلة) ساقط في (ن).

٥ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن زهير. ص ٣٣٧ (٢٥٨٢).
وأحمد في مسنده، من طريق زهير. ٢/ ٣٠٤ ـ ٣٠٥.
وأيضاً من طريق سعدان مختصراً في بناء الجنة. ٢/ ٤٤٥.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق زهير مفصلاً. المنتخب من مسنده ص ٤١٥ ـ ٤١٦ (١٤٢٠).
والدارمي في سننه، باب في بناء الجنة، عن سعدان مختصراً في بناء الجنة. ٢/ ٣٣٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق زهير. الإحسان ١٦/ ٣٩٦ ـ ٣٩٧ (٧٣٨٧).
والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به المحاربي محمد بن عبد الرحمن عن عمرو بن قيس بطوله، وروي عن قران بن تمام عن عمرو بعضه. أطراف الغرائب ٣١٢/ ٢.
وأبو نعيم في صفة الجنة، من طريق أبي داود الطيالسي، مختصراً في نعم الجنة. ١/ ١٣٦ ـ ١٣٧ (١٠٠).

٦ ـ صدوق زاهد ربما وهم، تقدم.

أبي هريرة[1]، وأحسبه لم يحفظ كنيته، فقال: عن رجل، وأراد أبا مدلة. والله أعلم. والحديث محفوظ.

س ٢٢٥٩ - وسئل عن حديث أبي الأوبر[2] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ في النهي عن صيام يوم الجمعة، وأن النبي ﷺ كان يصلي في نعليه.

فقال: يرويه عبد الملك بن عمير عن رجل من بني الحارث بن كعب عن أبي هريرة[3].

---

١ - أخرجه ابن المبارك في الزهد، عن حمزة الزيات. ص ٣٨٠ - ٣٨١ (١٠٧٥).
وأخرجه الترمذي في سننه، في أبواب صفة الجنة، باب ما جاء في صفة الجنة ونعيمها، من طريق حمزة الزيات عن زياد الطائي عن أبي هريرة وقال: هذا حديث ليس إسناده بذلك القوي، وليس هو عندي بمتصل، وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي هريرة. ٣/ ٣٢٣ - ٣٢٤.
وفي نسخة أخرى من الترمذي، وقد روي هذا الحديث بإسناد آخر عن أبي مدلة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٤/ ٥٨٠ (٢٥٢٦).

٢ - أبو الأوبر: بواو ساكنة ثم باء موحدة، من بني الحارث بن كعب، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يروي عن أبي هريرة، روى عنه عبد الملك بن عمير، اسمه زياد.
وفي تعجيل المنفعة: زياد الحارثي عن أبي هريرة، وعنه عبد الملك بن عمير، قال شيخنا: لا أعرفه.
قلت: قد جزم الحسيني بأنه أبو الأوبر، وهو معروف ولكنه مشهور بكنيته أكثر من اسمه، وقد سماه زياداً النسائي والدولابي وأبو أحمد الحاكم وغيرهم، ووثقه ابن معين وابن حبان وصحح حديثه. الثقات ٥/ ٥٨٠ - ٥٨١، الأسامي والكنى لأبي أحمد الحاكم ٢/ ٧١، تعجيل المنفعة ص ٩٧، الإكمال ١/ ٥٣.

٣ - أخرجه الطيالسي في مسنده، عن شعبة عن عبد الملك. ص ٣٣٨ (٢٥٩٥).
وأحمد في مسنده، من طريق أبي عوانة ثنا عبد الملك. ٢/ ٤٢٢.
وأيضاً من طريق شعبة. ٢/ ٤٥٨.
والبزار في مسنده، من طريق شعبة. ٢٥٦/ ٢.
والبغوي في الجعديات، عن علي بن الجعد عن شعبة مختصراً في النهي عن صوم يوم الجمعة. ١/ ٣٩٧ (٥٣٣).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق شعبة مختصراً في الصيام. ٢/ ٧٨.

وقال جرير وعنبسة بن عبد الواحد ومعتمر بن سليمان: عن عبد الملك عن أبي الأوبر عن أبي هريرة[1].

وقال منجاب: عن شريك[2] عن عبد الملك عن[3] يزيد الحارثي[4] عن أبي هريرة.

وخالفه الحماني[5]؛ فرواه عن شريك عن عبد الملك عن[6] أبي الأوبر زياد الحارثي[7] عن أبي هريرة[8].

---

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب صيام يوم الجمعة، عن معمر مختصراً في النهي عن صيام يوم الجمعة وحده. ٤/ ٢٨٠ (٧٨٠٦).
وأحمد في مسنده، من طريق زائدة عن عبد الملك. ٢/ ٣٦٥.
والبزار في مسنده، عن عمرو بن علي نا المعتمر بن سليمان عن عبد الملك بن عمير عن أبي الأوبر ـ واسمه زياد بن الحارث ـ وقال: هذا الحديث ناه محمد بن المثنى نا محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن رجل من بلحارث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٢٥٦/ ١ ـ٢.
وأيضاً من طريق جرير، وقال: وزاد فيه: وأن رسول الله ﷺ صلى يوماً صلاة الغداة ثم قال: هذا الذئب، وما الذئب، جاءكم يسئلكم أن تعطوه أو تشركوه في أموالكم، فرماه رجل بحجر فمرّ أو ولى وله عواء. ٢٥٦/ ٢.
وابن حبان في صحيحه، من طريق جرير. الإحسان ٨/ ٣٧٥ (٣٦١٠).
والدولابي في الكنى، من طريق زائدة عن عبد الملك مختصراً في الصلاة في النعلين. ١١٧/١.

٢ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

٣ ـ في (م) بن وهو خطأ.

٤ ـ ذكر المؤلف الخلاف في اسم أبي الأوبر الراوي عن أبي هريرة فقيل: زياد، وقيل: يزيد. والله أعلم.

٥ ـ هو: يحيى بن عبد الحميد، حافظ إلا أنهم اتهموه بسرقة الحديث، تقدم.

٦ ـ في النسختين (بن) وهو خطأ.

٧ ـ في (م) عن زياد الحارثي.

٨ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، ما ذكر في صوم الجمعة وما جاء فيه، عن شريك مختصراً في صيام يوم الجمعة. ٣/ ٤٥.

=

ورواه ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن رجل عن أبي هريرة[1] ، قاله أحمد ابن عبدة الضبي عن ابن عيينة.

وقال عباس[2] البحراني وغيره: عن عبد الملك عن أبي الأوبر عن أبي هريرة.

ولم يذكر ابن عيينة في حديثه صوم يوم الجمعة، وقال: كان رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً، وينفتل عن يمينه وشماله، ويصلي حافياً [3] وناعلاً.

وكذلك قال قرة بن خالد: عن عبد الملك عن أبي الأوبر عن أبي هريرة.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن عبد الملك عن أبي الأوبر، واسمه زياد الحارثي.

س ٢٢٦٠ - وسئل عن حديث الأغر ـ واسمه سلمان ـ عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «من قال لا إله إلا الله أنجته (٣/ ٢٣١/ ٢) يوماً من الدهر أصابه قبلها ما أصابه».

فقال: يرويه هلال بن يساف عن الأغر حدث به منصور بن المعتمر وحصين بن عبد الرحمن، واختلف عنهما؛ فأما منصور، فرواه الثوري عن منصور، واختلف عنه؛ فرواه عيسى بن يونس وابن إسماعيل[4] الفارسي عن الثوري عن منصور مرفوعاً إلى النبي ﷺ [5] .

= وأحمد في مسنده عن يحيى بن آدم ثنا شريك مفصلاً. ٢/ ٥٢٦.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق محمد بن سعيد أنا شريك مختصراً. ٢/ ٧٩.

١ ـ أخرجه الحميدي في مسنده، عن سفيان، وقال: قال سفيان: قالوا: هذا أبو الأوبر. ٢/ ٤٣٨ (٩٩٧).

٢ ـ في (م) عباد، وعباس البحراني هو ابن يزيد، وهو صدوق يخطئ، تقدم.

٣ ـ في (م) بياض.

٤ ـ محمد بن إسماعيل الفارسي، روى عن الثوري وعنه الذهلي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب. الثقات ٩/ ٧٨، اللسان ٥/ ٧٧.

٥ ـ ذكره البزار في مسنده عن عيسى بن يونس. ١٦٧/ ١.
وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق محمد بن إسماعيل الفارسي. الإحسان ٧/ ٢٧٢ (٣٠٠٤). =

وخالفهما أبو نعيم؛ فوقفه على أبي هريرة[1] وزاد أبو إسماعيل الفارسي وهو محمد بن إسماعيل في هذا الحديث كلمة لم يقلها غيره، وهي قوله: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله».

ورواه أبو عوانة، واختلف عنه؛ فرواه حَبّان بن هلال عن أبي عوانة عن منصور مرفوعاً[2] ، وغيره[3] يرويه عن أبي عوانة موقوفاً.

وكذلك رواه إبراهيم بن طهمان وجرير بن عبد الحميد وأبو حفص الأبار عن منصور، وأما حصين[4] بن عبد الرحمن؛ فرواه عمرو بن عثمان الكلابي[5] عن

= وابن الأعرابي في معجمه، من طريق عيسى. ٢/ ١٨٧ ـ ١٨٨ (٩٠٥، ٩٠٦)، ٣٩٤ (١١٦٣).

وأبو نعيم في الحلية، في ترجمة منصور، من طريق عيسى بن يونس، وقال: غريب من حديث الثوري ومنصور، ولم نكتبه إلا من هذا الوجه. ٥/ ٤٦.

وأيضاً في ترجمة أحمد بن مهدي. ١٠/ ٣٩٧.

وأيضاً في ترجمة الثوري، وقال: تفرد به عن سفيان عيسى بن يونس. ٧/ ١٢٦ ـ ١٢٧.

والبيهقي في شعب الإيمان، من طريق عيسى. ١/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠ (٩٧، ٩٨).

والخطيب في الموضح، من طريق عيسى. ٣/ ٣٧٩.

وأورده الشيخ الألباني في الصحيحة، وعزاه أيضاً إلى ابن حيويه في حديثه. (٣/ ٢/ ٢).

وابن ثرثال في سداسياته (٢٢٧/ ٢) (الحديث رقم ١٩٣٢). ٤/ ٥٦٦.

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الجنائز، باب تلقنة المريض، عن الثوري عن حصين ومنصور أو أحدهما وليس فيه ذكر الأغر. ٣/ ٣٨٧ (٦٠٤٥).

٢ ـ أخرجه البزار في مسنده، عن أبي كامل نا أبو عوانة، وقال: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، ورواه عيسى بن يونس عن الثوري عن منصور أيضاً؛ فتابعه على مثل هذه الرواية، وقد روى هذا الحديث حصين بن عبد الرحمن عن هلال بن يساف والأغر (هكذا) عن أبي هريرة موقوفاً، ومنصور أحفظ من حصين. ٢/١٦٦ ـ ١/١٦٧.

وابن الأعرابي في معجمه، من طريق البزار. ٢/ ١٨٩ (٩٠٧).

والبيهقي في شعب الإيمان، من طريق البزار. ١/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩ (٩٦).

٣ ـ (وغيره) ساقط في (ن).

٤ ـ في (م) (حسين).

٥ ـ عمرو بن عثمان بن سيار الكلابي مولاهم، الرقي، ضعيف، وكان قد عمي، مات سنة سبع عشرة أو تسع عشرة ومائتين. التقريب ٤٢٤.

زهير بن معاوية عن حصين عن هلال عن الأغر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ [١] .
وخالفه شعبة وهشيم وعبثر بن القاسم؛ رووه عن حصين عن هلال موقوفاً [٢] .

ورواه علي بن عابس[٣] عن حصين عن الأغر عن أبي هريرة موقوفاً، أسقط منه هلال بن يساف، والصحيح عن حصين ومنصور الموقوف.

حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل ثنا محمد بن أشكاب ثنا أبو إسماعيل الفارسي ثنا سفيان عن منصور عن هلال عن الأغر عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله؛ فإنه من كانت آخر كلامه[٤] من الدنيا لا إله إلا الله عند الموت أنجته[٥] يوماً من الدهر، أصابه قبل ذلك ما أصابه».

س **٢٢٦١** - وسئل عن حديث الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ : «يقال لأهل الجنة أن تحيوا فلا تموتوا أبداً (٣/ ٢٣٢/ ١) وأن[٦] تصحوا فلا تسقموا أبداً» الحديث.

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه؛ فرواه ابن المبارك عن الثوري عن أبي إسحاق عن الأغر عنهما موقوفاً.

ورفعه عبد الرزاق عن الثوري.

---

١ ـ أخرجه الطبراني في الأوسط، من طريق حديج بن معاوية ثنا حصين. مجمع البحرين ١/ ٥٥ (٥).
٢ ـ ذكره البزار في مسنده ١٦٧/ ١.
٣ ـ ضعيف، تقدم.
٤ ـ في (ن) كلمته.
٥ ـ في (م) بياض.
٦ ـ (أن) في (م) فقط.

وكذلك قال حمزة الزيات[1] وأبو مريم عبد الغفار بن القاسم بن[2] قيس بن قهد: عن أبي إسحاق، ورفعه صحيح.

وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق عن أبي هريرة وأبي سعيد رفعاه، ولم يذكر[*] الأغر.

س ٢٢٦٢ - وسئل عن حديث يوسف بن يونس بن[3] حماس، ويقال: يونس[4] ابن يوسف عن عمه[5] عن[6] أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «لتتركن المدينة على[7] أحسن ما كانت».

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه في اسم يونس[8] ؛ فرواه القعنبي وغير

---

١ ـ صدوق زاهد ربما وهم، تقدم.

٢ ـ في (م) (ابن نمير مرتين بن قهد)، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (ابن القاسم بن قيس ابن قهد ابن عم يحيى).
قال البخاري: ليس بالقوي، وقال أبو داود: كذاب كان يضع الحديث، تقدم.

* ـ في (م) «لم يذكرا».

٣ ـ في (م) (عن). وهو: يوسف بن يونس بن حماس، روى عن عمه عن أبي هريرة، روى عنه مالك وابن جريج، واختلف عن مالك في سند حديثه؛ فقال القعنبي: عن مالك أنه بلغه عن أبي هريرة فذكره مفصلاً، وقال يحيى بن يحيى الليثي عن مالك عن ابن حماس ولم يسمه، وقال معن بن عيسى: عن مالك عن يونس بن يوسف، فقلبه، وقال عبد الله بن يوسف التنيسي: عن مالك عن يوسف بن سنان، أبدل يونس فسماه سناناً، وكذا قال أبو مصعب عن مالك، قال البخاري: والأول أصح.
وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: كان من عباد أهل المدينة، وقد لمح مرة امرأة فدعا الله فأذهب عينيه ثم دعا الله فردهما عليه، وذكر مخالفة عبد الله بن يوسف لأصحاب مالك في تسمية والده، ووقع في النسخة سنان والمعروف سفيان. تعجيل المنفعة ص ٣٠١.

٤ ـ يونس بن يوسف بن حِماس: بكسر المهملة وتخفيف الميم وآخره مهملة، ثقة عابد، من السادسة، وقال ابن حبان: هو يوسف بن يونس، وهم من قلبه، والله أعلم. التقريب ٦١٤.

٥ ـ يبحث عن ترجمته.

٦ ـ في (ن) (عن عمه عن أبي هلال).

٧ ـ (على) من (ن).

٨ ـ قال ابن عبد البر بعد ذكر رواية يحيى: هكذا قال يحيى في هذا الحديث عن مالك عن ابن حماس عن عمه عن أبي هريرة لم يسم ابن حماس بشيء، وقال أبو مصعب: مالك عن يونس =

واحد من أصحاب الموطأ عن مالك أنه بلغه عن أبي هريرة[1]، وأما معن فذكر إسناده عن مالك[2].

س - ٢٢٦٣ - وسئل عن حديث رجل عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله فقد غزا».

= ابن يوسف بن حماس عن عمه عن أبي هريرة، وكذلك قال معن بن عيسى وعبد الله بن يوسف التنيسي: يونس بن يوسف، وقال ابن القاسم: حدثني مالك عن يوسف بن يونس بن حماس عن عمه عن أبي هريرة.

وكذلك قال ابن بكير وسعيد بن أبي مريم ومطرف وابن نافع وعبد الله بن وهب وسعيد بن عفير ومحمد بن المبارك وسليمان بن برد ومصعب الزبيري كلهم قال: يوسف بن يونس، وقال فيه زيد ابن الحباب عن مالك عن يوسف بن حماس عن عمه عن أبي هريرة، وقد قيل عن عبد الله بن يوسف مثل ذلك أيضاً.

وقد روي عن سعيد بن أبي مريم في هذا الحديث: يونس بن يوسف ثم سرد روايته وقال: وقال القعنبي في هذا الحديث: مالك أنه بلغه عن أبي هريرة، لم يذكر اسم أحد، وجعل الحديث بلاغاً عن أبي هريرة، وهذا الاضطراب يدل على أن ذلك جاء من قبل مالك. والله أعلم.

ورواية يحيى في ذلك حسنة؛ لأنه سلم من التخليط في الاسم، وأظن أن مالكاً لما اضطرب حفظه في اسم هذا الرجل رجع إلى إسقاط اسمه، وقال: عن ابن حماس، ويحيى من آخر من عرض عليه الموطأ، وشهد وفاته، ويقال إن القعنبي شهد وفاته أيضاً، ولذلك انصرف إلى العراق.

التمهيد ٢٤/ ١٢١ ـ ١٢٢.

١ ـ أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها، فيه (ابن حماس عن عمه). ٢/ ٨٨٨ (٨) رواية يحيى.

ورواية أبي مصعب. ٢/ ٥٧ (١٨٥٢) وفيه يونس بن يوسف بن حماس.

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك عن يوسف. الإحسان ١٥/ ١٧٦ ـ ١٧٧ (٦٧٧٣).

٢ ـ ذكره ابن عبد البر في التمهيد. ٢٤/ ١٢٢.

قلت: الحديث متفق عليه، من طريق ابن المسيب عن أبي هريرة.

راجع البخاري، فضائل المدينة، باب من رغب عن المدينة. ٤/ ٨٩ ـ ٩٠ (١٨٧٤).

وصحيح مسلم، الحج، باب في المدينة حين يتركها أهلها. ٢/ ١٠٠٩ ـ ١٠١٠ (١٣٨٩).

فقال: يرويه أبو إسحاق الفزاري عن الأوزاعي عن يحيى بهذا الإسناد، والصحيح عن يحيى عن أبي سلمة عن بسر بن سعيد[١] عن زيد بن خالد الجهني[٢].

س ٢٢٦٤ - وسئل عن حديث رجل من أهل الجنة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار».

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه؛ فرواه هشام[٣] الدستوائي عن يحيى عن رجل لم يسمه عن أبي هريرة[٤].

---

١ ـ في (ن) بشر عن سعيد.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير. ٤٩/٦ (٢٨٤٣).

ومسلم في صحيحه، في كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافه في أهله بخير. ٣/ ١٥٠٧.

وأبو داود في سننه، في الجهاد، باب ما يجزئ من الغزو. ٢/ ٣١٩.

والترمذي في سننه، فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل من جهز غازياً، وقال: حسن صحيح، وقد روي من غير هذا الوجه. ٣/ ٣ ـ ٤.

والنسائي في سننه، في الجهاد، باب فضل من جهز غازياً. ٦/ ٤٦.

والطيالسي في مسنده. ص ١٢٩ (٩٥٦)، ١٨٩ (١٣٣٠).

وأحمد في مسنده. ٤/ ١١٦ ـ ١١٧، ٥/ ١٩٣.

وابن أبي عاصم في الجهاد. ١/ ٢٩٥ (٩٠).

وابن الجارود في المنتقى. ص ٣٤٥ (١٠٣٧).

وأبو عوانة في مسنده. ٥/ ٦٦ ـ ٦٧.

والطبراني في الكبير. ٥/ ٢٨٠ ـ ٢٨١ (٥٢٢٥ ـ ٥٢٣٠).

وابن عدي في الكامل. ٢/ ٨٣٣.

والبغوي في شرح السنة. ١٠/ ٣٥٩.

وأيضاً في تفسيره في سورة التوبة. ٤/ ١١١.

وابن الجوزي في مشيخته. ص ١٣٠ ـ ١٣١.

٣ ـ في (ن) همام وهو خطأ.

٤ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٢/ ٤٢٧.

وخالفهم شيبان؛ فرواه عن يحيى عن رجل عن أبي سعيد الخدري[١]، وقول حرب بن شداد[٢] أشبه بالصواب.

س - **٢٢٦٥** - وسئل عن حديث رجل عن أبي هريرة بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره وأن لا ننازع الأمر أهله [وأن نقول أو نقوم][٣] بالحق.

فقال: (٣/ ٢٣٢/ ٢) يرويه[٤] يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه؛ فرواه ابن لهيعة[٥] عن عبيد الله بن أبي جعفر عن يحيى بن سعيد عن رجل من قومه عن أبي هريرة.

وخالفه مالك وجماعة من الحفاظ ممن رواه عن يحيى بن سعيد؛ رووه عن يحيى عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن[٦] عبادة عن النبي ﷺ[٧]، وهو الصواب.

---

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجنائز، ما قالوا في الميت يتبع بالمجمر. ٣/ ٢٧٢.

٢ - لم توجد في النسختين رواية حرب بن شداد.
وأخرجه أبو داود في سننه، في الجنائز، باب في اتباع الميت بالنار، عن هارون بن عبد الله نا عبد الصمد ح/ ونا ابن المثنى نا أبو داود قالا: نا حرب يعني ابن شداد نا يحيى حدثني باب بن عمير حدثني رجل من أهل المدينة عن أبيه عن أبي هريرة. ٣/ ١٧٦.
وأحمد في مسنده. ٢/ ٥٣١ - ٥٣٢، ٥٢٨.
قال الألباني: والحديث ضعيف لاضطرابه وجهالة رواته. إرواء الغليل. ٣/ ١٩٤.

٣ - الزيادة من البخاري والموطأ.

٤ - في (م) يرويه ساقط.

٥ - صدوق اختلط بعد احتراق كتبه، تقدم.

٦ - في (م) (عن) مكرر.

٧ - أخرجه مالك في الموطأ، في الجهاد، باب الترغيب في الجهاد. ٢/ ٤٤٥ - ٤٤٦.
والبخاري في جامعه الصحيح في الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس، من طريق مالك. ١٣/ ١٩٢ (٧١٩٩ - ٧٢٠٠).
والنسائي في سننه، في البيعة على أن لا ننازع الأمر أهله، من طريق مالك. ٧/ ١٣٨.
والحميدي في مسنده، عن سفيان عن يحيى. ١/ ١٩٢ (٣٨٩). =

س ٢٢٦٦ - وسئل عن حديث عبد الجليل[١] الشامي عن عمه[٢] عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من أنكح لله عز وجل توّجه الله تاجاً يوم القيامة». وفيه «ومن كظم غيظاً، ومن ترك ثوب جمال يقدر أن يلبسه لله عز وجل».

فقال: يرويه داود بن قيس، واختلف عنه؛ فرواه عبد الرزاق وعبد الوهاب[٣] ابنا همام عن داود بن قيس عن زيد[٤] بن أسلم عن عبد الجليل الشامي[٥] عن عمه عن أبي[٦] هريرة[٧].

= وأورده ابن أبي حاتم في العلل. ٢/ ٤٣٠ (٢٧٩٨).
وأخرجه الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده، من طريق مالك. ٣/ ١١٩ (١١٨٠).
وأيضاً من طريق حماد بن سلمة عن يحيى. ٣/ ١٢١ (١١٨٥).
وأيضاً من طرق أخرى. ٣/ ١٢٠ ـ ١٢٥.

١ ـ عبد الجليل عن عمه عن أبي هريرة، قال البخاري: لا يتابع عليه، وسكت أبو حاتم. التاريخ الكبير ٣/ ٢/ ١٢٣، الجرح والتعديل ٣/ ١/ ٣٣، اللسان ٣/ ٣٩٠ ـ ٣٩١.

٢ ـ يبحث عن ترجمته.

٣ ـ عبد الوهاب بن همام الصنعاني أخو عبد الرزاق، وثقه يحيى بن معين في رواية أحمد بن أبي مريم عنه، وقال أبو حاتم: كان يغلو في التشيع، وقال الأزدي: يتكلمون فيه، وقال آخر: كان مغفلاً، وقال محمد بن رافع النيسابوري: كان لا يعرف الحديث، وكان شديد التشيع يفرط جداً، ما رأيته صلى معنا جماعة قط، وذكره ابن حبان في الثقات.
الضعفاء للعقيلي ٣/ ٧٤، اللسان ٤/ ٩٣ ـ ٩٤.

٤ ـ في (ن) (عن زيد) ساقط.

٥ ـ الشامي من (ن).

٦ ـ من (عن أبي هريرة ـ إلى ـ عن عمه) من (ن).

٧ ـ أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، عن داود مختصراً. ١/ ١٣٢.
وأخرجه البخاري في تاريخه الكبير، عن يحيى بن جعفر حدثنا أبو إسماعيل أخو عبد الرزاق عن داود مختصراً، وقال: تابعه عبد الرزاق، وقال ابن سلام: أخبرنا ابن أبي الفديك حدثني داود بن قيس عن عبد الجليل الفلسطيني عن عمه. ٣/ ٢/ ١٢٣.
وابن جرير الطبري في تفسيره، من طريق عبد الرزاق. ٤/ ٦١.
والعقيلي في الضعفاء، من طريق أحمد عن عبد الرزاق مختصراً، وقال: وقد روي من غير هذا الطريق بأسانيد صالحة. ٣/ ١٠٣. =

وخالفهما بشر بن السري؛ فرواه عن داود بن قيس عن عبد الجليل عن عمه عن النبي ﷺ ، لم يذكر أبا هريرة ولا زيد بن أسلم، والحديث غير محفوظ.

وحدث به ابن أبي داود[1] عن سلمة بن شبيب عن عبد الوهاب بن همام عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن عم له عن أبي هريرة، ولم يأت بشيء.

س ٢٢٦٧ - وسئل عن حديث الثوري[2] عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ : «إذا قرأ أحدكم ﴿لا أُقْسِمُ بِيَومِ القِيَامَةِ﴾ يأتي على آخره فليقل: بلى، وإذا قرأ ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ كذلك، وإذا قرأ ﴿والمرسلات﴾ فليقل في آخرها آمنا بالله».

فقال: يرويه إسماعيل بن أمية، واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن طهمان عن نصر ـ شيخ[3] له ـ عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن عبد الرحمن[4] بن سعد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وتابعه على رفعه إبراهيم بن أبي يحيى[5] عن إسماعيل بن أمية، إلا أنه قال: سعد ابن عبد الرحمن[6] عن أبي هريرة.

ورواه إسماعيل بن علية [عن إسماعيل بن][7] أمية عن عبد الرحمن بن

= والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الوهاب بن همام عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عنه. أطراف الغرائب ٣٠٩/ ١.
وابن الجوزي في العلل المتناهية، عن الدارقطني قال: روى عبد الرزاق عن داود. ٢/ ١٣١ ـ ١٣٢ (١٠٢٣).

١ ـ هو: عبد الله، تقدم.
٢ ـ لم أعرفه.
٣ ـ يبحث عنه.
٤ ـ يبحث عنه.
٥ ـ متروك، تقدم.
٦ ـ يبحث عنه.
٧ ـ الزيادة من الناصرية.

القاسم[1] ـ رجل من أهل مكة ـ عن أبي هريرة.

(٣/ ٢٣٣/ ١) وقال ابن عيينة: عن إسماعيل بن أمية عن أعرابي من أهل البادية[2] عن أبي هريرة[3]، وقوله أشبه.

وقال شعبة: عن إسماعيل بن أمية حدثني رجل صدق عن أبي هريرة.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار وحمزة بن محمد قالا: ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي بن المديني ثنا سفيان ثنا إسماعيل بن أمية ـ وكان ثقة ـ قال: سمعت أعرابياً يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قرأ منكم ﴿بالتين والزيتون﴾ فانتهى إلى آخرها ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ فليقل: بلى، وإنا على ذلك من الشاهدين، ومن قرأ ﴿لا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى﴾ فليقل: بلى، ومن قرأ ﴿والمرسلات عرفاً﴾ فبلغ ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ فليقل: آمنا بالله».

وقال إسماعيل: ذهبت أعيد على الأعرابي فأنظر، فلعله قال[4]: أي ابن أخي،

---

١ ـ يبحث عنه.

٢ ـ قال ابن حجر: إسماعيل بن أمية عن أعرابي، ووصفه مرة بأنه رجل صدق عن أبي هريرة لا يعرف، من الثالثة، وسماه يزيد بن عياض أحد المتروكين أبا اليسع، وهو معدود فيمن لا يعرف. التقريب ٧٣٠.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، باب مقدار الركوع والسجود. ١/ ٣٣١.
والترمذي في سننه، في تفسير سورة والتين مختصراً، وقال: هذا حديث إنما يروى بهذا الإسناد عن هذا الأعرابي عن أبي هريرة ولا يسمى. ٤/ ٢١٥.
وأحمد في مسنده. ٢/ ٢٤٩.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب الوقوف عند آية الرحمة وآية العذاب، وآية التسبيح. ٢/ ٣١٠ ـ ٣١١.
والبغوي في شرح السنة. ٣/ ١٠٤ ـ ١٠٥ (٦٢٣).

٤ ـ في الناصرية (فقال).

أتظن أني لم أحفظ؟ قد حججت ستين حجة، ما منها حجة إلا أعرف البعير الذي حججت عليه.

قال ابن المديني: قلت لسفيان بن عيينة: فإن إسماعيل بن علية[1] رواه عنه، أعني عن إسماعيل بن أمية عن عبد الرحمن بن القاسم رجل من أهل مكة عن أبي هريرة إذا قرأ أحدكم ﴿ لا أقسم ﴾ فقال سفيان: لم نحفظ.

حدثنا إسماعيل الصفار وحمزة قالا: ثنا إسماعيل ثنا علي بن عبد الله ثنا إسماعيل ابن إبراهيم ثنا إسماعيل بن أمية عن رجل من أهل مكة يقال له عبد الرحمن بن القاسم عن أبي هريرة إذا قرأ أحدكم ﴿ لا أقسم بيوم القيامة ﴾ فقرأ ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴾ فليقل: بلى. قال ابن المديني: لم يرفعه.

آخر سؤاله من حديث أبي هريرة.

---

١ ـ في النسختين (أمية) وهو خطأ بيّن، وهو ابن إبراهيم بن علية، كما ذكره المؤلف.

مسند

أبي سعيد الخدري

رضي الله عنه

ومن حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ

عطاء بن يسار عن أبي سعيد

س ٢٢٦٨ - (٣/ ٢٣٣/ ٢) وسئل الشيخ أبو الحسن علي بن عمر عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «لا يصيب المسلم حزن ولا نصب إلا كفّر عنه من خطاياه».

فقال: يرويه محمد بن عمرو عن[1] عطاء بن يسار عن أبي سعيد[2]، حدث به عنه الوليد بن كثير ومحمد بن إسحاق وأسامة بن زيد[3]، واختلف عنه؛ فرواه يحيى القطان ووكيع وعبيد الله[4] بن موسى وغيرهم عن أسامة عن محمد بن عمرو بن عطاء[5] عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري[6].

---

١ ـ في (م) (بن).
وهو: محمد بن عمرو بن عطاء بن عياش القرشي.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك، حتى الشوكة يشاكها، من طريق الوليد وفيه عن أبي سعيد وأبي هريرة. ٤/١٩٩٢ ـ ١٩٩٣ (٢٥٧٣).
وأحمد في مسنده، من طريق محمد بن إسحاق. ٣/ ٤، ٦١، ٨١.
والبيهقي في سننه الكبرى، في الجنائز، باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه من الأمراض، من طريق الوليد بن كثير. ٣/ ٣٧٣.

٣ ـ هو: الليثي، صدوق يهم، تقدم.

٤ ـ في (ن) عبد الله، وعبيد الله هو العبسي، ثقة كان يتشيع، وأما عبد الله فهو التيمي، وهو صدوق كثير الخطأ، وكلاهما يرويان عن أسامة بن زيد الليثي. راجع تهذيب الكمال ٢/ ٣٤٨، والتقريب ٣٢٥، ٣٧٥.

٥ ـ (بن عطاء) ساقط في (ن).

٦ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في ثواب المرض، عن سفيان بن وكيع نا أبي =

ورواه عبد الله بن وهب عن أسامة فقال: عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء، زاد في الإسناد محمد بن عمرو بن حلحلة[1] . ووهم فيه، والصحيح قول يحيى القطان ومن تابعه.

وكذلك رواه إسماعيل بن جعفر وعقيل بن خالد وعيسى بن عبد الله العدوي[2] وليث بن أبي سليم[3] عن محمد بن عمرو عن[4] عطاء بن يسار عن أبي سعيد[5]، وهو الصواب.

وفى حديث الوليد بن كثير عن أبي هريرة وأبي سعيد جميعاً.

= عن أسامة، وقال: هذا حديث حسن في هذا الباب، قال: وسمعت الجارود يقول: سمعت وكيعاً يقول: إنه لم يسمع في الهم أنه يكون كفارة إلا في هذا الحديث، وقد روى بعضهم هذا الحديث عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ٣/ ١٢٤.

وأحمد في مسنده، من طريق يحيى. ٣/ ٢٤.

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المرضى، باب ما جاء في كفارة المرض، من طريق زهير ابن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري وعن أبي هريرة. ١٠/ ١٠٣ (٥٦٤١، ٥٦٤٢).

وأحمد في مسنده، من طريق زهير بن محمد. ٣/ ١٨ ـ ١٩.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن حلحلة. المنتخب من مسنده ص ٢٩٨ (٩٦١).

وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق زهير وفيه محمد بن عمرو بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء. الإحسان ٧/ ١٦٦ (٢٩٠٥).

٢ ـ هكذا في النسختين (العدوي)، ولم أجده، والراوي عن محمد بن عمرو بن عطاء (العمري) وهو مقبول، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١١٠٢.

٣ ـ صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه، فترك، تقدم.

٤ ـ في النسختين (بن) والصواب ما أثبته؛ لأن محمد بن عمرو اسم جده (عياش) وليس بيسار.

٥ ـ وأخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة هارون بن عيسى الخطيب الهاشمي، من طريق أبي جعفر الرازي عن ليث عن عطاء عن أبي سعيد (في المطبوعة ليس ذكر محمد بن عمرو بين ليث وبين عطاء). ١٤/ ٣٤ ـ ٣٥.

س ٢٢٦٩ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية» الحديث.

فقال: يرويه عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روّاد[١] عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[٢] وأصحاب مالك، يروونه عن مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن علقمة بن وقاص عن عمر عن النبي ﷺ[٣]، وهو الصحيح.

س ٢٢٧٠ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم».

فقال: حدث به بعض الناس وهو محمد بن سيرين صقير[٤] ـ ليس بمشهور ـ عن حمران بن عمر[٥] عن إسحاق بن الطباع عن مالك؛ فقال: عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد ووهم فيه، وهماً غليظاً، والصواب (٣/ ٢٣٤/ ١) عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[٦]، وهو حديث صحيح.

---

١ ـ صدوق يخطئ، وكان مرجئاً، تقدم.
٢ ـ تقدم في مسند عمر بن الخطاب، انظر السؤال رقم ٢١٣ (٢/ ١٩٣).
٣ ـ تقدم في مسند عمر.
٤ ـ هكذا جاء في النسختين ولم أعرف من هو.
٥ ـ يبحث عن ترجمته.
٦ ـ أخرجه مالك في الموطأ، باب العمل في غسل يوم الجمعة. ١/ ١٠٢ (٤).
والبخاري في جامعه الصحيح، في الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة... إلخ، عن عبد الله ابن يوسف قال: أخبرنا مالك. ٢/ ٣٥٧ (٨٧٩).
وأيضاً في باب هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان وغيرهم... إلخ، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك. ٢/ ٣٨٢ (٨٩٥).
ومسلم في صحيحه، في الجمعة، باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ من الرجال وبيان ما أمروا به، عن يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. ٢/ ٥٨٠ (٨٤٦).
=

رواه عن صفوان جماعة مع مالك بن أنس منهم سفيان بن عيينة، وأبو علقمة الفروي[1] ، والدراوردي[2] ، وفضيل بن عياض[3] .

وحدث به أبو بكر بن أبي شيبة مرة فوهم؛ فرواه عن سفيان بن عيينة عن زيد بن

= وأبو داود في سننه، في الطهارة، باب في الغسل للجمعة، عن القعنبي عن مالك. ١/ ١٣٤ - ١٣٥.

والنسائي في سننه، باب إيجاب الغسل يوم الجمعة، عن قتيبة عن مالك. ٣/ ٩٣.

وأحمد في مسنده. ٣/ ٦٠.

والدارمي في سننه، باب الغسل يوم الجمعة .١/ ٣٦١.

وابن خزيمة في صحيحه. ٣/ ١٢٣.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب غسل يوم الجمعة. ١/ ١١٦.

وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٤/ ٢٨ - ٢٩ (١٢٢٨).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب الغسل للجمعة. ١/ ٢٩٤.

وأيضاً في الجمعة، باب السنة لمن أراد الجمعة أن يغتسل. ٣/ ١٨٨.

والبغوي في شرح السنة، باب غسل الجمعة. ٢/ ١٦٠ (٣٣١).

١ - هو: عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي فروة، الفروي.

٢ - هو: عبد العزيز بن محمد، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، تقدم.

٣ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور... إلخ. عن علي بن عبد الله قال: حدثنا سفيان. ٢/ ٣٤٤ (٨٥٨).

وأيضاً في الشهادات، باب بلوغ الصبيان وشهادتهم. عن علي بن عبد الله حدثنا سفيان. ٥/٢٧٧ (٢٦٦٥).

وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة والسنة فيها، من طريق ابن عيينة. ١/ ٣٤٦ (١٠٨٩).

والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٣٢٣ (٧٣٦).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الغسل يوم الجمعة والطيب والسواك، عن ابن عيينة. ٣/ ١٩٨ (٥٣٠٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجمعة في غسل الجمعة، عن ابن عيينة. ٢/ ٩٢.

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان. ٣/ ٦.

والدارمي في سننه، من طريق ابن عيينة. ١/ ٣٦١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق سفيان. ٢/ ٢٦٧ (٩٧٨)، ٣٦٧ (١١٢٧).

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق سفيان. ٣/ ١٢٢ - ١٢٣ (٢٧٤٢). =

أسلم عن عطاء بن يسار، والصواب عن صفوان بن سليم عن عطاء.

ورواه عبد الرحمن بن إسحاق عن صفوان بن سليم؛ فقال: عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة وأبي سعيد، ومنهم من قال عنه بالشك عن أحدهما[١].

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة[٢] عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار مرسلاً عن النبي ﷺ.

ورواه نافع بن أبي نعيم القاري[٣] عن صفوان بن سليم عن أبي هريرة، ووهم فيه.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ.

س **٢٢٧١** - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً يمر بين يديه، وليدرأ ما استطاع، فإن أبى فليقاتله».

فقال: هو حديث رواه ابن وهب عن مالك في غير الموطأ عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري[٤].

= وأيضاً من طريق أبي علقمة الفروي. ٣/ ١٢٣.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق سفيان. ١/ ١١٦.
وابن حبان في صحيحه، من طريق الدراوردي. الإحسان ٤/ ٢٩ ـ ٣٠ (١٢٢٩).
وابن عدي في الكامل، في ترجمة إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى أبي إسحاق، من طريقه عن صفوان. ١/ ٢٢٤.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق الفضيل. ٨/ ١٣٨.

١ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة محمد بن يحيى بن الروزبهان من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عن عبد الرحمن، وقال: روي هذا الحديث من غير وجه عن عطاء عن أبي سعيد بلاشك. ٣/ ٤٣٤.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ هو: نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم القاري.

٤ ـ أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، عن يونس قال: أنا ابن وهب. ٣/ ٢٥٠.
وأخرجه النسائي في سننه، باب من اقتص وأخذ حقه دون السلطان، من طريق صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار. ٨/ ٦١ ـ ٦٢.

ورواه ابن وهب في الموطأ عن مالك عن زيد بن أسلم (عن عبد الرحمن[1] بن أبي سعيد الخدري عن أبيه[2]، وهو الصواب.

وكذلك رواه[3] أصحاب الموطأ عن مالك[4]، وكـذلك رواه زيد بن أسلم)[5]

---

١ ـ من (عبد الرحمن ـ إلى ـ رواه زيد بن أسلم) ساقط في (ن).

٢ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب المرور بين يدي المصلي هل يقطع عليه صلاته أم لا، من طريق ابن وهب عن مالك. ١/ ٤٦٠.

وأيضاً في مشكل الآثار، من طريق ابن وهب. ٣/ ٢٥٠.

٣ ـ في الأصل (قال رواه).

٤ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في قصر الصلاة في السفر، باب التشديد في أن يمر أحد بين يدي المصلي. ١/ ١٥٤ (٣٣).

ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب منع المار بين يدي المصلي عن يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. ١/ ٣٦٢ (٥٠٥).

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يؤمر المصلي أن يدرأ عن الممر بين يديه، عن القعنبي عن مالك. ١/ ٢٥٨.

والنسائي في سننه، التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته، عن قتيبة عن مالك. ٦٦/٢.

وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن عن مالك. ٣/ ٣٤.

وأيضاً عن إسحاق قال: أخبرني مالك. ٣/ ٤٣ ـ ٤٤.

والدارمي في سننه، باب في دنو المصلي إلى السترة، عن عبيد الله بن عبد المجيد ثنا مالك. ٣٢٨/١.

وابن الجارود في المنتقى، ما جاء في القبلة، من طريق عبد الله بن نافع ومطرف عن مالك. ص ٦٦ (١٦٧).

وأبو عوانة في مسنده، من طريق القعنبي. ٢/ ٤٣.

وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك. الإحسان ٦/ ١٣١ ـ ١٣٣ (٢٣٦٧، ٢٣٦٨).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب المصلي يدفع المار بين يديه، من طريق يحيى بن يحيى. ٢٨٧/٢.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق ابن عجلان عن زيد بن أسلم. ١/ ٢٥٨. =

عنه، وهو الصواب.

س ٢٢٧٢ - وسئل عن حديث[1] عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما ترون الكوكب الدري في أفق السماء، قال: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء [لا يبلغها غيرهم][2]، قال: بلى، والذي نفسي بيده رجال آمنوا بالله (٣/ ٢٣٤/ ٢) وصدقوا المرسلين».

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه؛ فقال معن بن عيسى وعبد الله بن وهب وإسحاق الفروي[3] وعبد العزيز الأويسي: عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[4].

= وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب ادرأ ما استطعت، من طريق ابن عجلان. ١/ ٣٠٧ (٩٥٤).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق زهير بن زيد. ٢/ ٤٤٣ (١٢٤٨).
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق الدراوردي ثنا زيد. ٢/ ١٥ (٨١٦).
وأيضاً من طريق همام، ثنا زيد نحوه. ٢/ ١٥ ـ ١٦ (٨١٧).
وأبو عوانة في مسنده، من طريق الدراوردي عن زيد بن أسلم. ٢/ ٤٣ ـ ٤٤.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق الدراوردي عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار وعن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد. ١/ ٤٦١.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق ابن عجلان عن زيد بن أسلم. ٢/ ٢٦٧.

١ ـ (حديث) ساقط في (ن).

٢ ـ الزيادة من مصادر أخرى.

٣ ـ هو: إسحاق بن محمد، صدوق كُفَّ فساء حفظه، تقدم.

٤ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في بدء الخلق، عن عبد العزيز بن عبد الله قال: حدثني مالك. ٦/ ٣٢٠ (٣٢٥٦).
ومسلم في صحيحه، في الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب ترائي أهل الجنة وأهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء، من طريق معن وابن وهب. ٤/ ٢١٧٧ (٢٨٣١).
وابن أبي حـاتم في العلل، من طريق ابن وهب والأويسي. ٢/ ١٥٤ (١٩٥٦)، ٢٢٣ (٢١٥٧).
=

ورواه أيوب بن سويد[1] عن مالك على وجهين، حدث به أبو عمير بن النحاس[2] ، عن أيوب بن سويد عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[3] ، ووهم في ذكر زيد بن أسلم، إنما هو صفوان بن سليم.

ورواه يونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان عن أيوب بن[4] سويد عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد[5] ، والصحيح قول ابن وهب ومعن ومن تابعهما.

= وابن حبان في صحيحه، من طريق معن. الإحسان ١٦/ ٤٠٤ (٧٣٩٣).

والبيهقي في البعث والنشور، باب ما جاء في غرف الجنة، من طريق عبد العزيز الأويسي وابن وهب. ص ١٧٤ (٢٤٨).

١ ـ في (م) «شريك» وهو: صدوق يخطئ، تقدم.

٢ ـ هو: عيسى بن محمد بن إسحاق.

٣ ـ قال ابن حجر: هذا من صحيح أحاديث مالك التي ليست في الموطأ، ووهم أيوب بن سويد؛ فرواه عن مالك عن زيد بن أسلم بدل صفوان، ذكره الدارقطني في الغرائب، وكأنه دخل له إسناد حديث في إسناد حديث؛ فإن رواية مالك عن زيد بدل صفوان فهذا السند وقفت عليه في حديث آخر سيأتي في أواخر الرقاق والتوحيد. فتح الباري ٦/ ٣٢٧.

والحديث الذي أشار إليه ابن حجر هو ما رواه مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ : «إن الله تبارك وتعالى يقول لأهل الجنة: يا أهل الجنة...» الحديث رواه البخاري في الرقاق. ١١/ ٤١٥ (٦٥٤٩).

٤ ـ في (م) عن وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه ابن أبي داود في البعث. ٧٤.

وابن حبان في صحيحه، من طريق الربيع بن سليمان. الإحسان ١/ ٤٣٩ (٢٠٩).

والطبراني في الكبير، من طريق ياسين بن عبد الأحد المصري عن أيوب بن سويد. ٧/ ١٣٧ (٥٧٧٦).

وأيضاً من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي حازم. ٧/ ١٦٩ (٥٧٦٢).

وأخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الرقاق، من طريق عبد العزيز عن أبيه عن سهل. ٤١٦/١١ (٦٥٥٥).

ومسلم في صحيحه، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القاري ووهيب عن حازم. ٤/ ٢١٧٧ (٢٨٣٠).

وأحمد في مسنده، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم. ٥/ ٣٤٠. =

س ٢٢٧٣ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد أن أناساً أتوا رسول الله ﷺ فسألوه عما قطع من أسنمة الإبل فقال: «كلما قطع من الحي فهو ميت».

فقال: يرويه المسور بن الصلت[1] وخارجة بن مصعب[2] من رواية يوسف بن أسباط[3] عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[4].

= والدارمي في سننه، باب في غرف الجنة، من طريق وهيب ثنا أبو حازم. ٢/ ٣٣٦.

قال ابن حجر: وقد رواه أيوب بن سويد عن مالك فقال: عن أبي حازم عن سهل بن سعد، ذكره الدارقطني في الغرائب، وقال: إنه وهم فيه أيضاً، قلت: ولكنه له أصل من حديث سهل ابن سعد عند مسلم، ويأتي أيضاً في باب صفة أهل الجنة والنار وفي الرقاق، من حديث سهل أيضاً لكنه مختصر عند الشيخين. فتح الباري ٦/ ٣٢٧.

وقال أيضاً: ووقع فى رواية أيوب بن سويد عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد فيه شيء مدرج بينته هناك، وحكم الدارقطني عليه بالوهم، وأما ابن حبان فاغتر بثقة أيوب عنده فأخرجه في صحيحه، وهو معلول بما نبه عليه الدارقطني. فتح الباري ١١/ ٤٢٥.

وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: هذا خطأ قد روي عن أبي حازم عن سهل حديث من غير حديث مالك ليس هكذا لفظه، وأما من حديث مالك فإنما يرويه عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ، فقلت له: فقد حدثنا يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب عن مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ هذا المتن، فقال: هذا هو الصحيح، سمعت أبا زرعة وذكر حديث أيوب بن سويد هذا فقال: هذا وهم، وهم فيه أيوب بن سويد، وإنما هو مالك عن صفوان بن سليم عن عطاء ابن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، قال أبو زرعة: كذا حدثنا الأويسي عن مالك. ١٥٤/٢ (١٩٥٦)، ٢٢٢ ـ ٢٢٣ (٢١٥٧).

١ ـ ضعفه أحمد والبخاري، وقال النسائي والأزدي: متروك، تقدم في السؤال رقم ١١٥٢.

٢ ـ متروك، تقدم في السؤال رقم ١٠٤.

٣ ـ وثقه ابن معين وقال أبو حاتم: لا يحتج به، تقدم في السؤال رقم ٣١٠.

٤ ـ أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، من طريق المسور بن الصلت. ١/ ٤٩٦.

وابن عدي في الكامل في ترجمة خارجة بن مصعب، من طريق يوسف بن أسباط عن سفيان عن خارجة، وذكر حديثاً آخر ثم قال: وهذان الحديثان من رواية الثوري عن خارجة لم أكتبهما إلا عن إبراهيم، وللثوري عن خارجة حديث آخر غير هذين. ٣/ ٩٢٦ ـ ٩٢٧.

والحاكم في المستدرك، في الأطعمة، من طريق يحيى بن حسان ثنا مسور بن الصلت وسليمان =

ورواه سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلاً [١] ، وقال يونس بن بكير[٢] : عن هشام بن[٣] سعد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر[٤] ، والمرسل أشبه بالصواب.

س ٢٢٧٤ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «إذا شك أحدكم فلم يدر كم صلى، فليبن على[٥] ما استيقن وليسجد

= ابن بلال عن عطاء بن يسار (هكذا ولعل الصواب سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار، كما قال الحاكم قبل هذا الحديث، وقد قيل: عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه). ٤/ ١٢٤.
قال ابن حجر: ورواه ابن ماجه والبزار والطبراني في الأوسط من حديث هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم عن ابن عمر فاختلف فيه على زيد بن أسلم، قال البزار بعد أن أخرجه من طريق المسور بن الصلت عن زيد عن عطاء عن أبي سعيد: تفرد به الصلت، وخالفه سليمان بن بلال فقال: عن زيد عن عطاء مرسلاً كذا قال، وكذا قال الدارقطني، وقد وصله الحاكم كما تقدم... إلخ. التلخيص الحبير ١/ ٢٩ (١٤).

١ - أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار. ١/ ٤٩٦.
وذكره الحاكم في المستدرك، في الأطعمة، فقال: رواه عبد الرحمن بن مهدي عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم مرسلاً. وقيل: عن زيد بن أسلم عن ابن عمر. ٤/ ١٢٤.

٢ - صدوق يخطىء، تقدم.

٣ - صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، تقدم.

٤ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصيد، باب ما قطع من البهيمة وهي حية، عن يعقوب بن حميد بن كاسب ثنا معن بن عيسي عن هشام بن سعد. ٢/ ١٠٧٢ (٣٢١٦).
قال البوصيري: قلت: رواه الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرك، من طريق موسى بن هارون عن معن بن عيسى به، وله شاهد من حديث أبي واقد رواه الترمذي في الجامع. مصباح الزجاجة. ٣/ ٦٣ (١١٠٥).
والدارقطني في سننه، باب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك، عن ابن مخلد نا حميد بن الربيع نا معن بن عيسى عن هشام. ٤/ ٢٩٢ (٨٤).
والحاكم في المستدرك، في الأطعمة، من طريق موسى بن هارون البردي ثنا معن بن موسى (هكذا) ثنا هشام. ٤/ ١٢٤.

٥ - في (ن) «على» ساقط.

سجدتين قبل أن يسلم».

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه؛ فرواه سليمان بن بلال من رواية موسى[1] بن داود عنه[2] عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[3]، وقال[4] فيه: «فليسجد سجدتين قبل أن يسلم»، وكذلك قال فليح بن سليمان[5] عن زيد[6].

ورواه ابن عجلان وعبد العزيز الماجشون وهشام بن سعد[7] وداود بن قيس وأبو زكير يحيى بن محمد بن[8] قيس ومحمد بن مطرف أبو غسان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[9].

---

١ ـ صدوق فقيه زاهد له أوهام، تقدم.
٢ ـ (عنه) من (ن).
٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له. ١/ ٤٠٠ (٥٧١).
وأحمد في مسنده. ٣/ ٨٣.
وأبو عوانة في مسنده، من طريق خالد بن مخلد وموسى بن داود عن سليمان. ٢/ ١٩٢ ـ ١٩٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق خالد بن مخلد حدثنا سليمان. الإحسان ٦/ ٣٩١ (٢٦٦٩).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب من شك في صلاته فلم يدر صلى ثلاثاً أو أربعاً. ٢/ ٣٣١.
وابن عبد البر في التمهيد. ٥/ ٢٣.
٤ ـ من (وقال فيه فليسجد ـ إلى ـ عن أبي سعيد) من (ن).
٥ ـ صدوق كثير الخطأ، تقدم.
٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٣/ ٧٢.
وذكره البيهقي في سننه الكبرى. ٢/ ٣٣٢.
٧ ـ صدوق له أوهام، تقدم.
٨ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.
٩ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق داود بن قيس. ١/ ٤٠٠.
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب إذا شك في الثنتين والثلاث من قال يلقي الشك، من طريق ابن عجلان، وقال: رواه هشام بن سعد ومحمد بن مطرف عن زيد عن عطاء بن يسار عن =

واختلف عن مالك؛ فرواه يحيى بن راشد البصري[1] والوليد بن مسلم عن مالك متصلاً[2]، وأرسله أصحاب الموطأ فلم يذكروا فيه أبا سعيد[3].

= أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ، وحديث أبي خالد (أي عن ابن عجلان) أشبع. ١/ ٣٩٢.
والنسائي في سننه، في السهو، باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك، من طريق ابن عجلان وعبد العزيز الماجشون. ٣/ ٢٧.
وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب ماجاء فيمن شك في صلاته فرجع إلى اليقين، من طريق ابن عجلان. ١/ ٣٨٢ (١٢١٠).
وأحمد في مسنده، من طريق الماجشون. ٣/ ٨٤.
وأيضاً من طريق محمد بن مطرف. ٣/ ٨٧.
وأبو عوانة في مسنده، من طرق أبي غسان وعبد العزيز وهشام. ٢/ ١٩٣.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الرجل يشك في صلاته فلا يدري أثلاثاً صلى أم أربعاً، من طرق ابن عجلان وهشام والماجشون. ١/ ٤٣٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الماجشون متصلاً، ومن طريق داود بن قيس متصلاً ومرسلاً، ومن طريق هشام. ٢/ ٣٣١.
وذكره من طريق ابن عجلان أيضاً. ٢/ ٣٣١.
وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد، من طرق عبد العزيز الماجشون وابن عجلان ويحيى بن محمد. ٥/ ٢١ ـ ٢٣.

١ ـ ضعيف، تقدم.
٢ ـ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد، من طريقهما. ٥/ ١٩ ـ ٢١.
٣ ـ أخرجه مالك في الموطأ، باب إتمام المصلي ما ذكر إذا شك في صلاته. ١/ ٩٥ (٦٢) رواية يحيى.
قال ابن عبد البر: هكذا روى هذا الحديث عن مالك جميع رواة الموطأ عنه، ولا أعلم أحداً أسنده عن مالك إلا الوليد بن مسلم؛ فإنه وصله وأسنده عن مالك، وتابعه على ذلك يحيى بن راشد ـ إن صح ـ عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ، وقد تابع مالكاً على إرساله ـ الثوري وحفص بن ميسرة الصنعاني ومحمد بن جعفر بن أبي كثير وداود بن قيس الفراء ـ فيما روى عنه القطان، ووصل هذا الحديث وأسنده عن الثقات ـ على حسب رواية الوليد بن مسلم له عن مالك ـ عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ومحمد بن عجلان وسليمان بن بلال ومحمد بن مطرف أبو غسان وهشام بن سعد وداود بن قيس ـ في غير رواية القطان ـ. والحديث متصل مسند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله؛ لأن الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم. وبالله التوفيق. التمهيد ٥/ ١٨ ـ ١٩.

ورواه الدراوردي[1] وعبد الله بن جعفر[2] وابن أبي ميسرة[3] عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار (٣/ ٢٣٥/ ١) عن ابن عباس[4].

ورواه الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلاً.

وأسنده أبو قتادة الحراني[5] عن الثوري فقال فيه: عن أبي سعيد، والقول قول الماجشون وسليمان بن بلال وابن عجلان.

س ٢٢٧٥ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن».

فقال: حدث به إسحاق بن إبراهيم الحنيني[6] عن مالك عن زيد[7] بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد، ووهم فيه على مالك، والصحيح عن مالك عن الزهري

= وقال أيضاً: ورواه ابن وهب عن مالك، وحفص بن ميسرة وداود بن قيس وهشام بن سعد كلهم عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، قال ابن وهب: إلا أن هشاماً بلغ به أبا سعيد الخدري. ٥/ ٢٤.

وأبو داود في سننه، من طريق القعنبي. ١/ ٣٩٢.

وأيضاً من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن زيد بإسناد مالك، وقال: وكذلك رواه ابن وهب عن مالك وحفص بن ميسرة وداود بن قيس وهشام بن سعد، إلا أن هشاماً بلغ به أبا سعيد الخدري. ١/ ٣٩٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق ابن وهب وعثمان بن عمر عن مالك. ١/ ٤٣٣.

١ ـ تقدم.

٢ ـ هو: المديني، ضعيف، يقال: تغير حفظه بأخرة، تقدم.

٣ ـ يبحث عنه.

٤ ـ ذكره ابن عبد البر في التمهيد، من طريق الدراوردي وعبد الله بن جعفر، وقال: والدراوردي صدوق، ولكن حفظه ليس بالجيد عندهم، وعبد الله بن جعفر هذا هو والد علي بن المديني وقد اجتمع على ضعفه، وليس رواية هذين مما يعارض رواية من ذكرنا. وبالله التوفيق. ٥/ ٢٤.

٥ ـ متروك، تقدم.

٦ ـ ضعيف، تقدم.

٧ ـ في (م) يزيد، وهو خطأ.

عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد.

وكذلك رواه أصحاب الموطأ والحفاظ عن مالك عن الزهري[1].

---

١ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة. ١/ ٦٧ (٢) (رواية يحيى).

والبخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب ما يقول إذا سمع المنادي، عن عبد الله بن يوسف قال: أخبرنا مالك. ٢/ ٩٠ (٦١١).

ومسلم في صحيحه، في الصلاة، باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه... إلخ، عن يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك. ١/ ٢٨٨ (٣٨٣).

وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب ما يقول إذا سمع المؤذن، عن القعنبي عن مالك. ٢٠٦/١.

والترمذي في سننه في الصلاة، باب ما يقول إذا أذن المؤذن، عن قتيبة عن مالك، وقال: حديث حسن صحيح،وهكذا روى معمر وغير واحد عن الزهري مثل حديث مالك، وروى عبد الرحمن ابن إسحاق عن الزهري هذا الحديث عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، ورواية مالك أصح. ١/ ١٨٣ ـ ١٨٤.

والنسائي في سننه، القول مثل ما يقول المؤذن، عن قتيبة. ٢/ ٢٣.

وأيضاً في عمل اليوم والليلة. ص ١٥٣ (٣٤).

وابن ماجه في سننه، باب ما يقال إذا أذن المؤذن، من طريق زيد بن الحباب عن مالك. ٢٣٨/١ (٧٢٠).

والشافعي في مسنده. ١/ ٥٩.

وعبد الرزاق في مصنفه، باب القول إذا سمع الأذان والإنصات له. ١/ ٤٧٨ (١٨٤٢).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الأذان، ما يقول الرجل إذا سمع الأذان. ١/ ٢٣٧.

وأحمد في مسنده، عن ابن مهدي ثنا مالك. ٣/ ٦.

وأيضاً من طريق عبد الله بن عون الخراز ومصعب الزبيري ثنا مالك. ٣/ ٦.

وأيضاً من طريق يحيى وعبد الرحمن عن مالك. ٣/ ٥٣.

وأيضاً من طريق غندر عن مالك. ٣/ ٧٨.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الرحمن عن مالك. ٢/ ٤٠٦ (١١٨٩).

وابن حبان في صحيحه، من طريق القعنبي عن مالك. الإحسان ٤/ ٥٨٣ (١٦٨٦).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب القول مثل ما يقول المؤذن. ١/ ٤٠٨.

وكذلك رواه يونس ومعمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد[1] .

وخالفهم عبد الرحمن بن إسحاق وهو عباد؛ فرواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة[2] ولا يصح فيه سعيد، والصحيح ما ذكرنا.

س ٢٢٧٦ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «يغفر للمؤذن مدّ صوته، ويشهد له كل رطب ويابس سمعه».

فقال: يرويه ابن عيينة عن صفوان بن سليم، واختلف عنه؛ فرواه[3] سعيد بن منصور وأبو معمر القطيعي[4] عن ابن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[5] .

وخالفهما الحميدي وابن المبارك وقتيبة بن سعيد وأصحاب ابن عيينة؛ رووه عن ابن عيينة عن صفوان عن عطاء مرسلاً[6] ، وهو الصحيح.

---

١ - أخرجه الطيالسي في مسنده، من طريق يونس. ص ٢٩٤ (٢٢١٤).
وعبد الرزاق في مصنفه، عن معمر ومالك. ١/ ٤٧٨ (١٨٤٢).
وأحمد في مسنده، من طريق مالك ويونس. ٣/ ٩٠.
والدارمي في سننه، باب ما يقال في الأذان، من طريق يونس. ١/ ٢٧٢.
والسراج في مسنده، من طريق يونس ومالك. ٢٢/ ٢.
وابن خزيمة في صحيحه، باب الأمر بأن يقال ما يقوله المؤذن... إلخ، من طريق يونس ومالك. ١/ ٢١٥ (٤١١).
وأبو عوانة في مسنده، من طرق معمر ويونس ومالك. ١/ ٣٣٧.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع المؤذن، من طريق يونس ومالك. ١/ ١٤٣.

٢ - تقدم تخريجه في مسند أبي هريرة. انظر: السؤال رقم ١٣٤٤ (٧/ ٢٧٢).

٣ - فرواه من (ن).

٤ - هو: إسماعيل بن إبراهيم بن معمر.

٥ - أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث صفوان بن سليم عن عطاء عنه، لم يسنده غير سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن صفوان. أطراف الغرائب ٢٧٣/ ٢.

٦ - أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب فضل الأذان، عن ابن عيينة. ١/ ٤٨٤ (١٨٦٤).

س ٢٢٧٧ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد[١] قال رسول الله ﷺ : «أحلت لنا ميتتان ودمان».

فقال : يرويه المسور بن الصلت[٢] عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[٣] ، وخالفه عبد الرحمن[٤] بن زيد بن أسلم؛ فرواه عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ [٥] (٣/ ٢٣٥/ ٢)، وغيره يرويه عن زيد بن أسلم عن ابن عمر

---

١ ـ في (ن) أبي ساقط.

٢ ـ ضعفه أحمد والبخاري، وقال النسائي والأزدي: متروك، تقدم.

٣ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه، في ترجمة مسور بن الصلت بن وردان. ١٣/ ٢٤٥.
وذكره ابن الجوزي في العلل. ٢/ ١٧٥.

٤ ـ ضعيف، تقدم.

٥ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الصيد، باب صيد الحيتان والجراد. ٢/ ١٠٧٣ (٣٢١٨).
وأيضاً في الأطعمة، باب الكبد والطحال. ٢/ ١١٠١ ـ ١١٠٢ (٣٣١٤).
وقال البوصيرى: هذا إسناد فيه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم وهو ضعيف. وله شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى رواه النسائي في الصغرى مقتصراً على ذكر الجراد، وأورده ابن الجوزي في العلل المتناهية من طريق عبد الرحمن به، ورواه الشافعي وأحمد في مسنديهما والدارقطني في سننه من حديث ابن عمر أيضاً. مصباح الزجاجة ٣/ ٦٣ ـ ٦٤ (١١٠٧)
والشافعي في مسنده عن عبد الرحمن. ٢/ ١٧٣ (٦٠٧).
وأحمد في مسنده. ٢/ ٩٧.
وعبد بن حميد في مسنده. المنتخب من مسنده ص ٢٦٠ (٨٢٠).
وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن حديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن [عمر] قال: قال رسول الله ﷺ : «أحلت لنا ميتتان ودمان»، ورواه عبد الله بن نافع الصباغ عن أسامة بن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن النبي ﷺ ، ورواه القعنبي عن أسامة وعبد الله ابني زيد عن أبيهما عن ابن عمر موقوف، قال أبو زرعة: الموقوف أصح. العلل ٢/ ١٧ (١٥٢٤).
وابن حبان في المجروحين في ترجمة عبد الرحمن بن زيد. ٢/ ٥٨.
وابن عدي في الكامل في ترجمة أسامة بن زيد، من طرق عبد الله وعبد الرحمن وأسامة. قال: وهذا الحديث يرفعه بنو زيد بن أسلم وغيرهم، وقد رفعه عن سليمان بن بلال يحيى بن حسان، وروى هذا الحديث عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم سفيان بن عيينة، ورواه ابن وهب عن سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: «أحلت لنا ميتتان»، ولم يذكر فيه النبي =

عمر[1] موقوفاً، وهو الصواب.

س ٢٢٧٨ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «ثلاث لا يفطرن الصائم: القيء والحجامة والاحتلام».

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه؛ فرواه أولاد زيد بن أسلم أسامة[2] وعبد الله[3] وعبد الرحمن[4] عن زيد عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد [5].

= ﷺ. ١/ ٣٨٨.

وأيضاً في ترجمة عبد الله بن زيد، من طريق يحيى بن حسان ثنا عبد الله وسليمان بن بلال، وقال: وهذا يدور رفعه على الإخوة الثلاثة عبد الله بن زيد وعبد الرحمن بن زيد أخوه وأسامة أخوهما، وأما ابن وهب فإنه يرويه عن سليمان بن بلال موقوفاً. ٤/ ١٥٠٣.

والدارقطني في سننه، من طريق عبد الرحمن وعبد الله ابني زيد. ٤/ ٢٧١ ـ ٢٧٢ (٢٥).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الطهارة، باب الحوت يموت في الماء والجراد، من طرق عبد الرحمن وأسامة وعبد الله عن أبيهم، وقال: أولاد زيد هؤلاء كلهم ضعفاء جرحهم يحيى ابن معين، وكان أحمد بن حنبل وعلي بن المديني يوثقان عبد الله بن زيد، إلا أن الصحيح من هذا الحديث هو الأول. ١/ ٢٥٤.

وأيضاً في الضحايا، باب ما جاء في الكبد والطحال، من طريق عبد الرحمن بن زيد، وقال: كذلك رواه عبد الرحمن وأخواه عن أبيهم، ورواه غيرهم موقوفاً على ابن عمر، وهو الصحيح. ١٠/ ٧.

وأيضاً في الصيد والذبائح، باب ما جاء في أكل الجراد، وقال: ورواه إسماعيل بن أبي أويس عن عبد الرحمن وعبد الله وأسامة بني زيد بن أسلم عن أبيهم هكذا مرفوعاً، ورواه سليمان بن بلال عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عمر أنه قال: أحلت لنا ميتتان، وهذا هو الصحيح. ٩/ ٢٥٧.

وابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق الدارقطني. ٢/ ١٧٥ (١١٠٤).

١ ـ ذكره ابن عدي في الكامل. ١/ ٣٨٨.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى من طريق سليمان بن بلال عن زيد. ١/ ٢٥٤.

٢ ـ ضعيف من قبل حفظه، تقدم.

٣ ـ صدوق فيه لين، تقدم.

٤ ـ ضعيف، تقدم.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، من طريق عبد الرحمن، وقال: حديث أبي سعيد غير محفوظ، وقد روى عبد الله بن زيد بن أسلم وعبد العزيز بن محمد وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن أسلم =

وحدث به كامل بن طلحة عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي سعيد ثم رجع عنه، وليس هذا من حديث مالك.

وحدث به شيخ يعرف بمحمد بن أحمد بن أنس السامي[1] ، وكان ضعيفاً، عن أبي عامر العقدي عن هشام بن[2] سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[3] ، ولا يصح عن هشام.

= مرسلاً، ولم يذكروا فيه عن أبي سعيد، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث، سمعت أبا داود السجزي يقول: سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فقال: أخوه عبد الله بن زيد لا بأس به، وسمعت محمداً يذكر عن علي بن عبد الله قال: عبد الله بن زيد بن أسلم ثقة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف، قال: ولا أروي عنه شيئاً. ٢/ ٤٤.

وأبو يعلى في مسنده، عن عبد الأعلى حدثنا عبد الرحمن. ٢/ ٣١٠ (١٠٣٩).

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال النبي ﷺ : «لا يفطر من قاء، ولا من احتلم، ولا من احتجم»، ورواه أيضاً أسامة عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ . قالا: هذا خطأ، رواه سفيان الثوري عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ ، وهذا الصحيح.

سألت أبي وأبا زرعة مرة أخرى عن هذا الحديث قال أبي: هذا أشبه بالصواب والله أعلم، وقال أبو زرعة: هذا أصح. العلل ١/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠ (٦٩٨).

وابن حبان في المجروحين، في ترجمة عبد الرحمن بن زيد، من طريقه. ٢/ ٥٨.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه، من طريق عبد الرحمن وقال: كذا رواه عبد الرحمن بن زيد وليس بالقوي، والصحيح رواية سفيان الثوري وغيره عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ . ٤/ ٢٦٤.

١ ـ ذكر ابن حجر ترجمة محمد بن أحمد بن أنس القرشي النيسابوري، وهو يروي عن أبي عامر العقدي ويحيى، وذكر أن الدارقطني ضعفه، ثم قال في آخر ترجمته: ولهم شيخ آخر يقال له محمد بن أحمد بن أنس لكنه سامي بالمهملة. ولم يذكر فيه شيئاً. اللسان ٥/ ٣٣ ـ ٣٤.

٢ ـ (بن) ساقط في (م)، وهو: صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، من طريق شعيب بن حرب ثنا هشام بن سعد. ٢/ ١٨٣ (١٦).

ورواه سفيان الثوري عن زيد بن أسلم عن رجل عن آخر عن النبي ﷺ [١]، وهو الصحيح.

ورواه الدراوردي[٢] عن زيد بن أسلم عن من حدثه أن النبي ﷺ قال.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن زيد بن أسلم مرسلاً عن النبي ﷺ [٣]، والصحيح[٤] ما قاله الثوري.

حدثنا ابن مبشر ثنا أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن عن سفيان عن زيد بن أسلم عن صاحب له عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: «لا يفطر من قاء، ولا من

= وأخرجه ابن عدي في الكامل، من طريق سليمان بن حيان عن هشام بن سعد، ولكن فيه عن عبد الله بن عباس، وقال: اختلفوا فيه على زيد بن أسلم [فمنهم] من رواه عنه عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ [ومنهم] من رواه عنه عن عطاء عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، ومنهم من قال: عن زيد بن أسلم عن النبي ﷺ، ثم قال: وهذا الذي ذكرته عن عطاء بن يسار عن ابن عباس عن النبي ﷺ: لا أعرفه إلا من حديث هشام بن سعد عنه وعن هشام أبو خالد الأحمر، ولا أعلم رواه عن أبي خالد غير يزيد بن خالد. ٣/ ١١٣١.

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصيام، باب في الصائم يحتلم نهاراً. ٢/ ٢٨٢.
وقال المنذري: هذا لا يثبت، وقد روي من وجه آخر ولا يثبت أيضاً، وأخرجه الدارقطني من حديث هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يفطرن الصائم: القيء والحجامة والاحتلام»، وهشام بن سعد ـ وإن كان قد تكلم فيه غير واحد ـ فقد احتج به مسلم واستشهد به البخاري، وقد رواه غير واحد عن زيد بن أسلم مرسلاً، وأخرجه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه وقال: إنه غير محفوظ، وذكر أن عبد الرحمن بن زيد يضعف في الحديث. مختصر سنن أبي داود. ٣/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الحجامة للصائم،عن معمر والثوري عن زيد. ٢١٣/٤ (٧٥٣٨).
والبيهقي في سننه الكبرى، وقال: وقد روي عن الثوري نحو رواية عبد الرحمن بن زيد، وليس بصحيح. ٤/ ٢٦٤.

٢ ـ تقدم.

٣ ـ ذكره الترمذي في سننه،عن عبد الله بن زيد وعبد العزيز بن محمد وغير واحد مرسلاً. ٢/ ٤٤.

٤ ـ في (م) وهو الصحيح.

احتلم، ولا من احتجم».

ثنا ابن مخلد ثنا أحمد بن محمد بن عيسى ثنا مسدد ثنا يحيى عن سفيان حدثني زيد بن أسلم عن رجل من قومه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ الذين وقعوا بالشام عن النبي ﷺ بذلك.

س ٢٢٧٩ - وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «لا تحل الصدقة لغني إلا بخمسة» الحديث.

فقال: حدث به عبد الرزاق عن معمر والثوري (٣/ ٢٣٦/ ١) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد[1]، قاله ابن عسكر عنه، وقال غيره: عن عبد الرزاق عن معمر وحده[2]، وهو أصح.

وروى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري عن زيد بن أسلم قال:

---

١ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصدقات، باب العامل على الصدقة يأخذ منها بقدر عمله وإن كان موسراً، من طريق أبي الأزهر ثنا عبد الرزاق. ٧/ ١٥.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الزكاة، باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني، عن الحسن بن علي نا عبد الرزاق، وقال: رواه ابن عيينة عن زيد كما قال مالك (يعني مرسلاً)، ورواه الثوري عن زيد قال: حدثني الثبت عن النبي ﷺ . ٢/ ٣٨.

وابن ماجه في سننه، في الزكاة، باب من تحل له الصدقة عن محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق. ١/ ٥٨٩ ـ ٥٩٠ (١٨٤١).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب كم الكنز ولمن الزكاة، عن معمر. ٤/ ١٠٩ (٧١٥١).

وأيضاً عن الثوري، ولكن فيه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ . ٤/ ١٠٩ (٧١٥٢).

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق. ٣/ ٥٦.

وأورده ابن أبي حاتم في العلل، ونقل عن أبيه وأبي زرعة بأنهما قالا: هذا خطأ رواه الثوري عن زيد بن أسلم قال: حدثني الثبت قال: قال النبي ﷺ . وهو أشبه. وقال أبي: فإن قال قائل: الثبت من هو؟ أليس هو عطاء بن يسار؟ قيل له: لو كان عطاء بن يسار لم يكن عنه، قلت لأبي زرعة: أليس الثبت هو عطاء؟ قال: لا، لو كان عطاء ما كان يكنى عنه، وقد رواه ابن عيينة عن زيد عن عطاء عن النبي ﷺ مرسل، قال أبي: والثوري أحفظ. العلل ١/ ٢٢١ (٦٤٢).

حدثني الثبت عن النبي ﷺ، ولم يسم رجلاً[1]، وهو الصحيح.

حدثنا أحمد بن محمد بن أبي شيبة ثنا محمد بن سهل بن عسكر ثنا عبد الرزاق أبنا سفيان الثوري ومعمر جميعاً عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني إلا بخمسة: العامل عليها، أو غازي في سبيل الله، أو رجل اشتراها بماله، أو مسكين تصدق بها عليه فأهدى منها لغني».

حدثنا علي بن عبد الله بن مبشر قال: ثنا[2] أحمد بن سنان ثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن زيد بن أسلم قال: حدثني الثبت أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحل الصدقة لغني إلا بخمسة»، ثم ذكر نحو حديث عبد الرزاق.

س ٢٢٨٠ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه قال: تمارى رجلان في المسجد الذي أسس على التقوى، فقال ﷺ: «هو مسجدي هذا».

فقال: يرويه عمران بن أبي أنس، واختلف عنه؛ فرواه الليث بن سعد عن عمران ابن أبي أنس عن ابن أبي سعيد عن أبيه[3].

= والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق، وقال: ورواه الثوري عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري. ٧/ ١٥.
وأيضاً في باب سهم الغارمين، من طريق إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني ثنا عبد الرزاق. ٢٢/٧.
وأيضاً في باب سهم سبيل الله، من طريق إبراهيم بن موسى ثنا عبد الرزاق. ٧/ ٢٢.

١ - ذكره أبو داود في سننه، عن الثوري. ٢/ ٣٨.
وأيضاً من طريق مالك عن زيد عن عطاء مرسلاً. ٢/ ٣٨.
وذكره البيهقي في الكبرى، فقال: ورواه الثوري عن زيد فقال: حدثني الثبت (في المطبوعة الليث وهو خطأ) عن النبي ﷺ، وتارة عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. ٧/ ١٥.
وأخرجه أيضاً من طريق مالك مرسلاً. ٧/ ١٥.

٢ - في (ن) «أبنا».

٣ - أخرجه الترمذي في سننه، في تفسير سورة التوبة، وقال: هذا حديث صحيح وقد روي هذا عن =

ورواه أبو الوليد عن الليث[1] فلم يقم إسناده.

ورواه عبد الله بن عامر الأسلمي[2] عن عمران بن أبي أنس عن سهل بن سعد عن أبي بن كعب[3] .

وخالفه ربيعة بن[4] عثمان التيمي وأسامة بن زيد[5] ؛ فرواه[6] عن عمران ابن أبي أنس عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ ولم يذكر[7] أبياً[8] ، ويشبه أن يكون

= أبي سعيد من غير هذا الوجه، رواه أنيس بن أبي يحيى عن أبيه عن أبي سعيد. ٤/ ١١٩.
والنسائي في سننه، في الصلاة، ذكر المسجد الذي أسس على التقوى. ٢/ ٣٦.
وأحمد في مسنده. ٣/ ٨.
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة التوبة. ١١/ ٢٢.
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٤/ ٤٨٣ (١٦٠٦).

١ ـ في النسختين : (الثبت).

٢ ـ ضعيف، تقدم.

٣ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في المسجد الذي أسس على التقوى. ٢/ ٣٧٣.
وابن جرير الطبري في تفسيره. ١١/ ٢٢.
والحاكم في المستدرك، في التفسير، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ٢/ ٣٣٤.
وأخرجه أحمد في مسنده، عن عبد الله بن الحارث حدثني الأسلمي، وليس فيه ذكر أبيّ بن كعب. ٥/ ٣٣٥.

٤ ـ في (م) «عن» وهو: صدوق له أوهام، تقدم.

٥ ـ هو: الليثي، صدوق يهم، تقدم.

٦ ـ هكذا في النسختين، ولعل الصواب (فروياه).

٧ ـ هكذا في النسختين، ولعل الصواب (ولم يذكرا).

٨ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلوات، في المسجد الذي أسس على التقوى، من طريق ربيعة، وأيضاً من طريق أسامة بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي سعيد. ٢/ ٣٧٢.
وأحمد في مسنده، من طريق ربيعة. ٥/ ٣٣١.
وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة التوبة، من طريق ربيعة. ١١/ ٢١ ـ ٢٢.
وابن حبان في صحيحه، من طريق ربيعة بن عثمان. الإحسان ٤/ ٤٨٢ ـ ٤٨٣ (١٦٠٤، ١٦٠٥).
والطبراني في الكبير، من طريق ربيعة. ٦/ ٢٥٤ (٦٠٢٥).
وأخرجه الحاكم في المستدرك، من طريق وكيع ثنا أسامة بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي سيعد الخدري. ٢/ ٣٣٤.

القول قول الليث عن عمران بن أبي أنس. والله أعلم.

س ٢٢٨١ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن (٣/ ٢٣٦/ ٢) النبي ﷺ قال: «الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم، والسواك، وأن يمس من الطيب ما يقدر عليه».

فقال: يرويه أبو بكر بن المنكدر، واختلف عنه؛ فرواه سعيد بن أبي هلال وبكير ابن عبد الله بن الأشج عن أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم الزرقي عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه، فضبطا إسناده وجوداه[1].

---

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجمعة، باب الطيب والسواك يوم الجمعة، من طريق سعيد بن أبي هلال وبكير وقال: إلا أن بكيراً لم يذكر عبد الرحمن وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة. ٢/ ٥٨١ (٨٤٦).

وأبو داود في سننه، باب في الغسل للجمعة، من طريقهما، وقال: إلا أن بكيراً لم يذكر عبد الرحمن وقال في الطيب: ولو من طيب المرأة. ١/ ١٣٦.

والنسائي في سننه، الأمر بالسواك يوم الجمعة، من طريقهما مثل مسلم. ٣/ ٩٢.

وأيضاً في باب الهيأة للجمعة، من طريق سعيد وحده. ٣/ ٩٧.

وأحمد في مسنده، من طريق سعيد وحده. ٣/ ٦٩.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق سعيد بن أبي هلال. ٣/ ١٢٣ (١٧٤٣).

وابن حبان في صحيحه، من طريق سعيد بن أبي هلال وبكير. الإحسان ٤/ ٣٤ (١٢٣٣).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج عن أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم الزرقي عن عبد الرحمن. أطراف الغرائب ٢/٢٧٢.

وذكر الدارقطني أن بكيراً يرويه فيذكر عبد الرحمن، ولكن رواية مسلم وأبي داود والنسائي تدل على أنه لم يذكر عبد الرحمن، وقد نبه عليه ابن حجر كما سيأتي.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب السنة في التنظيف يوم الجمعة بغسل... إلخ، مثل مسلم. ٢٤٢/٣.

وابن حجر في تغليق التعليق، من طريق النسائي، وقال: رواه سعيد بن منصور في السنن عن ابن وهب به، ثم قال: وزيادة عبد الرحمن في الإسناد إما من المزيد في متصل الأسانيد، وإما أن يكون عمرو بن سليم سمعه من عبد الرحمن ثم سمعه من أبيه، وقد صرح شعبة وبكير بن =

ورواه شعبة عن أبي بكر بن المنكدر، واختلفوا على علي بن المديني فيه؛ فقال: تمتام[1] عنه فيه: عن حرمي بن عمارة[2] عن شعبة عن أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد[3] .

= الأشج وغيرهما بسماع عمرو من أبي سعيد. وهكذا رواه سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عن محمد بن المنكدر عن أخيه أبي بكر عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد، وتفرد سعيد بن أبي هلال بزيادة عبد الرحمن، هكذا رواه عنه عمرو بن الحارث كما أوردناه، وتابعه الليث بن سعد عن خالد بن يزيد عن ابن أبي هلال. ٢/ ٣٥٠ ـ ٣٥١.

١ ـ هو: محمد بن غالب بن حرب.

٢ ـ صدوق يهم، تقدم.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجمعة، باب الطيب للجمعة، عن علي بن المديني وقال: هو أخو محمد بن المنكدر ولم يسم أبو بكر هذا، رواه عنه بكير بن الأشج وسعيد بن أبي هلال وعدة، وكان محمد بن المنكدر يكنى بأبي بكر وأبي عبد الله. ٢/ ٣٦٤ (٨٨٠).

وقال ابن حجر: وكأن المراد أن شعبة لم ينفرد برواية هذا الحديث عنه، لكن بين رواية بكير وسعيد مخالفة في موضع من الإسناد؛ فرواية بكير موافقة لرواية شعبة، ورواية سعيد أدخل فيها بين عمرو بن سليم وأبي سعيد واسطة. كما أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي من طريق عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج حدثاه عن أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه، فذكر الحديث وقال في آخره: إلا أن بكيراً لم يذكر عبد الرحمن، وكذلك أخرج أحمد من طريق ابن لهيعة عن بكير ليس فيه عبد الرحمن، وغفل الدارقطني في العلل عن هذا الكلام الأخير فجزم بأن بكيراً وسعيداً خالفا شعبة فزادا في الإسناد عبد الرحمن، وقال: إنهما ضبطا إسناده وجوداه وهو الصحيح، وليس كما قال، بل المنفرد بزيادة عبد الرحمن هو سعيد بن أبي هلال، وقد وافق شعبة وبكيراً على إسقاطه محمد بن المنكدر أخو أبي بكر، أخرجه ابن خزيمة من طريقه، والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد. والذي يظهر أن عمرو بن سليم سمعه من عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، ثم لقي أبا سعيد فحدثه وسماعه منه ليس بمنكر؛ لأنه قديم ولد في خلافة عمر بن الخطاب ولم يوصف بالتدليس، وحكى الدارقطني في العلل فيه اختلافاً آخر على علي بن المديني شيخ البخاري فيه؛ فذكر أن الباغندي حدث به عنه بزيادة عبد الرحمن أيضاً، وخالفه تمام (هكذا ولعل الصواب تمتام) عنه فلم يذكر عبد الرحمن، وفيما قال نظر، فقد أخرجه الإسماعيلي عن الباغندي بإسقاط عبد الرحمن، وكذا أخرجه أبو نعيم في المستخرج عن أبي إسحاق بن حمزة وأبي أحمد =

وقال محمد بن محمد الباغندي عنه عن حرمي، عن شعبة عن أبي بكر بن المنكدر عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه[1] .

ورواه سعيد بن سلمة بن أبي الحسام[2] ، واختلف عنه؛ فقال عبد الصمد بن عبد الوارث ومحمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب عن سعيد بن سلمة عن محمد ابن المنكدر عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد[3] .

وقال عبد الله بن رجاء[4] : عن سعيد بن سلمة عن محمد بن المنكدر عن أخيه أبي بكر عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد[5] .

ورواه عمر بن محمد بن صهبان[6] عن أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد[7] ، وأبو بكر بن المنكدر ليس له اسم.

ورواه عثمان بن حكيم عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد، ولم يصرح برفعه قال:

= الغطريفي كلاهما عن الباغندي، فهؤلاء ثلاثة من الحفاظ حدثوا به عن الباغندي؛ فلم يذكروا عبد الرحمن في الإسناد،فلعل الوهم فيه ممن حدث به الدارقطني عن الباغندي.وقد وافق البخاري على ترك ذكره محمد بن يحيى الذهلي عند الجوزقي، ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة عند ابن خزيمة، وعبد العزيز بن سلام عند الإسماعيلي، وإسماعيل القاضي عند ابن منده في غرائب شعبة؛ كلهم عن علي بن المديني، ووافق علي بن المديني على ترك ذكره أيضاً إبراهيم بن محمد ابن عرعرة عن حرمي بن عمارة عند أبي بكر المروزي في كتاب الجمعة له، ولم أقف عليه من حديث شعبة إلا من طريق حرمي، وأشار ابن منده إلى أنه تفرد به عنه. فتح الباري ٢/ ٣٦٥.
وابن خزيمة في صحيحه، عن أبي يحيى أخبرنا علي بن عبد الله. ٣/ ١٢٤ (١٧٤٥).

١ ـ وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، من طريق الباغندي ولكن فيه (حدثني عمرو بن سليم الأنصاري قال: أشهد على أبي سعيد الخدري). ٣/ ٢٤٢.

٢ ـ صدوق صحيح الكتاب يخطئ من حفظه، تقدم.

٣ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، عن إبراهيم بن محمد بن عرعرة حدثنا عبد الصمد. ٢/ ٣٥٢ (١١٠٠).

٤ ـ هو: الغُداني، صدوق يهم قليلاً، تقدم.

٥ ـ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه. ٣/ ١٢٣ ـ ١٢٤ (١٧٤٤).

٦ ـ ضعيف، تقدم.

٧ ـ وأخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، من طريق فليح بن سليمان عن أبي بكر. ص ٢٩٤ (٢٢١٦). =

من السنة أن يغتسل.

وروى هذا الحديث زهير بن محمد[1] فقال: عن محمد بن المنكدر عن جابر[2]، ووهم فيه، وإنما رواه محمد بن المنكدر عن أخيه أبي بكر عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي سعيد، والقول الأول هو الصحيح.

س ٢٢٨٢ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبي سعيد قال النبي ﷺ: «إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه، ما أسفل الكعبين في[*] النار، ولا ينظر الله إلى من جر إزاره».

فقال (١/٢٣٧/٣): يرويه العلاء بن عبد الرحمن[3] عن أبيه عن أبي سعيد[4]

= وأحمد في مسنده، من طريق فليح. ٣/ ٦٥ - ٦٦ (وسقط عمرو بن سليم في المسند).

١ - رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها، تقدم.

٢ - أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، وقال: لست أنكر أن يكون محمد بن المنكدر سمع من جابر ذكر إيجاب الغسل على المحتلم دون التطيب ودون الاستنان، وروى عن أخيه أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد عن النبي ﷺ إيجاب الغسل وإمساس الطيب إن كان عنده؛ لأن داود بن أبي هند قد روى عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ: «على كل رجل مسلم في سبعة أيام غسل يوم، وهو يوم الجمعة». ٣/ ١٢٤ (١٧٤٦).

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن حديث رواه عمرو بن أبي سلمة العبسي عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ قال: «غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم»، قال أبي: هذا خطأ. العلل ١/ ٢٠٥ - ٢٠٦ (٥٩٢).

وقال أيضاً: سمعت أبي يقول: علة هذا الحديث ما روى سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عن محمد بن المنكدر عن عمرو بن سليم الزرقي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ. ١/ ٢١٢ (٦١٤).

* - (في النار) في (ن) فقط.

٣ - صدوق ربما وهم، تقدم.

٤ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الزينة، من طرق إسماعيل وسفيان ويزيد بن أبي حبيب وعبيد الله. ٥/ ٤٩٠ - ٤٩١ (٩٧١٤ - ٩٧١٧).

وابن ماجه في سننه، في اللباس، باب موضع الإزار أين هو؟ من طريق ابن عيينة. ٢/ ١١٨٣ (٣٥٧٣).

ومالك في الموطأ، في اللباس، باب ما جاء في إسبال الرجل ثوبه. ٢/ ٩١٤ - ٩١٥ (١٢).

والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٣٢٣ (٧٣٧). =

حدث به عنه عبيد الله بن عمر وابن جرير وابن عيينة ومحمد بن إسحاق وورقاء ويزيد بن أبي حبيب ومحمد بن عجلان ومالك بن أنس وغيرهم.

واختلف عن شعـبة؛ فرواه أبو زيد الهروي[1] عن شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وغيره يرويه عن شعبة عن العلاء عن أبيه عن أبي سعيد[2]، وهو الصواب.

أخبرنا إسماعيل الصفار وحمزة بن محمد قالا: ثنا إسماعيل بن إسحاق ثنا علي ابن المديني ثنا سفيان ثنا العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الجهني عن أبيه قال: سألت أبا سعيد قلت: أخبرني هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً في الإزار؟ وذكر علي الحديث. قال علي: قال سفيان: أرأيت كما يقول زايدة ليس في هذا مثل هذا الإسناد؟ قال سفيان: فأنا أقول ليس في الإزار مثل هذا.

س ٢٢٨٣ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «إن لبيوتكم عماراً فخرّجوا عليهم ثلاثاً، فإن بدا لكم بعد ذلك

= وابن أبـي شيبـة في مصنفـه، في العقيقـة، موضع الإزار أين هو؟ من طريق ابن إسحاق. ٨/٣٩١.

وأحمد في مسنده، من طريق سفيان. ٣/ ٦.

وأيضاً من طريق محمد بن إسحاق. ٣/ ٣٠ - ٣١، ٥٢.

وابن حبان في صحيحه، من طريق مالك. الإحسان ١٢/ ٢٦٣ - ٢٦٤ (٥٤٤٧).

وأيضاً من طريق عبيد الله. الإحسان ١٢/ ٢٦٥ (٥٤٥٠).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب موضع الإزار من الرجل، من طريق سفيان ومالك. ٢/ ٢٤٤.

١ - هو: سعيد بن الربيع.

٢ - أخرجه أبو داود في سننه، في اللباس، باب في قدر موضع الإزار، عن حفص بن عمر نا شعبة. ٤/ ١٠٣.

والطيالسي في مسنده، عن شعبة. ص ٢٩٥ (٢٢٢٨).

وأحمد في مسنده، عن محمد بن أبي عدي عن شعبة. ٣/ ٥.

وأيضاً عن محمد بن جعفر عن شعبة. ٣/ ٤٤.

وأيضاً عن عفان عن شعبة. ٣/ ٩٧.

فاقتلوه».

فقال: حدث به عبيد الله بن عمر[١]، واختلف عنه؛ فرواه عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر[٢] عن العلاء عن أبيه عن أبي سعيد[٣]، حدث به الحسن بن سهل الحناط[٤] عن عبدة هكذا.

وخالفه عبد الله بن نمير؛ فرواه عن عبيد الله بن عمر عن صيفي[٥] عن أبي سعيد الخدري[٦]، وصيفي لم يسمعه من أبي سعيد.

---

١ ـ في النسختين (عمرو) وهو خطأ.

٢ ـ في (م) عمرو.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن العلاء عن أبيه وغيره يرويه عن عبد الله بن صيفي مولى أفلح (هكذا ولعل الصواب عن عبيد الله عن صيفي) عن الخدري.

وقال ابن طاهر القيسراني صاحب الأطراف: وقد تقدم معناه في ترجمة صيفي عن الخدريَ والكلام عليه... عن صيفي، وهاهنا عن عبد الله بن صيفي والله أعلم. أطراف الغرائب ١/٢٧٣.

قلت: والصواب عبيد الله عن صيفي، والله أعلم.

٤ ـ الحنّاط: أوله حاء مهملة بعدها نون مشددة، وقال ابن ماكولا: الحسن بن سهل الحنّاط، روى عن مطين وغيره. الإكمال ٢٧٦ ـ ٢٧٧.

٥ ـ هو: ابن زياد الأنصاري، مولى ابن أفلح، مولى أبي أيوب الأنصاري، ويقال: مولى أبي السائب الأنصاري، ذكر المزي أنه يروي عن أبي سعيد الخدري. انظر: تهذيب الكمال ١٣/ ٢٤٩.

٦ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن ابن نمير أنا عبيد الله. ٣/ ٢٧.

والترمذي في سننه، في الصيد، باب قتل الحيّات عن هناد ثنا عبدة عن عبيد الله، وقال: هكذا روى عبيد الله بن عمر هذا الحديث عن صيفي عن أبي سعيد.

وروى مالك بن أنس هذا الحديث عن صيفي عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة عن أبي سعيد، وفي الحديث قصة. ٢/ ٣٤٨.

والدارقطني في الأفراد، فقال: كذا رواه عبيد الله بن عمر عن صيفي عن الخدري، وإنما رواه صيفي عن أبي السائب عن الخدري. أطراف الغرائب ٢٧٢/ ١.

ورواه ابن عيينة عن ابن عجلان فقال: عن صيفي مولى أبي السائب[1] عن أبي سعيد[2] ، وهو وهم، والصواب ما رواه يحيى بن سعيد القطان والليث بن سعد عن ابن عجلان عن صيفي عن أبي السائب عن أبي سعيد[3] .

وكذلك رواه مالك بن أنس عن صيفي عن أبي السائب عن أبي سعيد[4] ، وهو الصواب.

---

١ ـ من (مولى أبي السائب ـ إلى ـ ابن عجلان عن صيفي) ساقط في (م).

٢ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا رأى حية في مسكنه، عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سفيان عن ابن عجلان عن سعيد عن صيفي. ص ٥٣٧ ـ ٥٣٨ (٩٦٩).

٣ ـ أخرجه مسلم في صحيحه،في السلام، عن زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد. ٤/ ١٧٥٧.
وأيضاً من طريق أسماء بنت عبيد عن أبي السائب. ٤/ ١٧٥٦ ـ ١٧٥٧.
وأبو داود في سننه، في الأدب، باب في قتل الحيات، من طريق الليث ويحيى. ٤/ ٥٣٦.
والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق الليث ويحيى. ص ٥٣٨ (٩٧٠، ٩٧١).
والطيالسي في مسنده، من طريق أسماء بنت عبيد عن أبي السائب. ص ٢٩٧ (٢٢٤٣).
وأحمد في مسنده، من طريق الليث. ٣/ ٤١.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق يحيى. ٢/ ٤٠٨ (١١٩٢).
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق الليث. ٤/ ٩٥.
وابن حبان في صحيحه، من طريق الليث. الإحسان ١٣/ ٢٧ (٦١٥٧).

٤ ـ أخرجه مالك في الموطأ، في الاستئذان، باب ما جاء في قتل الحيات، وما يقال في ذلك، وفيه قصة. ٢/ ٩٧٦ ـ ٩٧٧ (٣٣).
ومسلم في صحيحه، في السلام، باب قتل الحيات وغيرها، وفيه قصة. ٤/ ١٧٥٦ (٢٢٣٦).
وأبو داود في سننه. ٤/ ٥٣٦ ـ ٥٣٧.
والنسائي في عمل اليوم والليلة. ص ٥٣٨ ـ ٥٣٩ (٩٧٢).
وأيضاً في الكبرى، في السير، إذن الإمام للرجل وهو يخاف عليه. ٥/ ٢٧٤ ـ ٢٧٥ (٨٨٧١).
والطحاوي في مشكل الآثار. ٤/ ٩٤ ـ ٩٥.
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١٢/ ٤٥٣ ـ ٤٥٤ (٥٦٣٧).
والبغوي في شرح السنة، باب قتل الحيات. ١٢/ ١٩٣ ـ ١٩٤ (٣٢٦٤).

س ٢٢٨٤ - وسئل عن حديث عبد الله بن محيريز عن أبي سعيد قال: قال[1] رجل من الأنصار: إنا نسبي سبايا ونحب الأثمان فكيف ترى في العزل. الحديث.

فقال: يرويه الزهري (٣/ ٢٣٧/ ٢)، واختلف عنه؛ فرواه يونس بن يزيد وعقيل وشعيب بن أبي حمزة وعمر بن سعيد بن سريج[2] وصالح بن أبي الأخضر[3] ومالك والموقري[4] عن الزهري عن ابن محيريز عن أبي سعيد[5] ، وخالفهم معمر قال: عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد[6] .

وخالفهم إبراهيم بن سعد، فرواه عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد[7] .

---

١ ـ في النسختين (قام)، وفي (م) (نسب) بدل (نسبي).

٢ ـ ذكره ابن حبان في الثقات، وهو لين، تقدم في السؤال رقم ٧.

٣ ـ ضعيف يعتبر به، تقدم.

٤ ـ متروك، تقدم.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب بيع الرقيق من طريق شعيب. ٤/ ٤٢٠ (٢٢٢٩).
وأيضاً في النكاح، باب العزل، من طريق مالك. ٩/ ٣٠٥ (٥٢١٠).
وأيضاً في القدر، باب ﴿ وكان أمر الله قدراً مقدوراً ﴾، من طريق يونس. ١١/ ٤٩٤ (٦٦٠٣).
ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب حكم العزل، من طريق مالك. ٢/ ١٠٦٢.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق يونس. ٢/ ٤٢٩، ٤٢٩ (١٢٣٠).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب العزل، من طريق شعيب. ٣/ ٣٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، في العزل، من طريق مالك. ٧/ ٢٢٩.

٦ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب العزل. ٧/ ١٤٦ (١٢٥٧٦).
وأحمد في مسنده. ٣/ ٥٧.

٧ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في النكاح، باب العزل. ١/ ٦٢٠ (١٩٢٦).
والطيالسي في مسنده. ص ٢٩٣ (٢٢٠٧).
وأحمد في مسنده. ٣/ ٩٢ ـ ٩٣.
والدارمي في سننه، باب في العزل. ٢/ ١٤٨.
وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٤٤٤ (١٢٥٠)، ٣١٦ (١٠٥٠). =

ورواه أبو النضر سالم مولى عمر بن عبد الله عن الزهري عن أبي سعيد الخدري مرسلاً.

والصحيح قول يونس وعقيل ومن تابعهما.

وروى هذا الحديث محمد[1] بن يحيى بن حَبَّان عن ابن محيريز؛ فرواه عنه ربيعة ابن أبي عبد الرحمن وأبو الزناد ويحيى بن سعيد[2] . . . .

= والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به إبراهيم بن سعد عن الزهري عنه، وخالفه معمر فرواه عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن الخدري، وقال مالك ويونس بن يزيد وأصحاب الزهري الحفاظ عنه: عن الزهري عن عبد الله بن محيريز عن الخدري. أطراف الغرائب ٢٧٣/ ١ ـ ٢.

١ ـ في (م) «مثل».

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في العتق، باب من ملك من العرب رقيقاً، فوهب وباع وجامع وفدى وسبى الذرية، من طريق مالك عن ربيعة. ٥/ ١٧٠ (٢٥٤٢).

وأيضاً في المغازي، باب غزوة بني المصطلق... إلخ، من طريق إسماعيل بن جعفر عن ربيعة. ٤٢٨/٧ ـ ٤٢٩ (٤١٣٨).

وأيضاً في التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿ هو الله الخالق البارئ المصور ﴾، من طريق موسى بن عقبة حدثني محمد بن يحيى. ١٣/ ٣٩٠ ـ ٣٩١ (٧٤٠٩).

ومسلم في صحيحه، في النكاح، باب حكم العزل، من طريق ربيعة وموسى بن عقبة. ١٠٦١/٢ ـ ١٠٦٢ (١٤٣٨).

وفي رواية ربيعة عن ابن محيريز أنه قال: دخلت أنا وأبو صرمة على أبي سعيد الخدري، فسأله أبو صرمة فقال: يا أبا سعيد.

وأبو داود في سننه، في النكاح، باب ما جاء في العزل، من طريق ربيعة. ٢/ ٢١٨.

ومالك في الموطأ، في الطلاق، باب ما جاء في العزل، عن ربيعة. ٢/ ٥٩٤ (٩٥).

وسعيد بن منصور في سننه، باب جامع الطلاق، من طريق ربيعة. ٢/ ١٢٧ (٢٢٢٠).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في النكاح، من كره العزل ولم يرخص فيه، من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان نحوه. ٤/ ٢٢٢.

وأحمد في مسنده، من طريق ربيعة. ٣/ ٦٨.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب العزل، من طرق أبي الزناد وربيعة وموسى بن عقبة. ٣٣/٣.

وابن حبان في صحيحه، من طريق موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى. الإحسان ٩/ ٥٠٤ ـ ٥٠٥ (٤١٩٣).

والبيهقي في سننه الكبرى، في النكاح، باب العزل، من طريق ربيعة ٧/ ٢٢٩، وأيضاً في دلائل =

والضحاك[1] بن عثمان، وزاد الضحاك بن عثمان عليهم: عن ابن محيريز أنه سأل أبا سعيد الخدري وأبا صرمة الأنصاري فذكرا فيه عن النبي ﷺ .

وليس ذكر أبي صرمة في هذا الحديث محفوظاً.

س ٢٢٨٥ - وسئل عن حديث عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبي سعيد أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ ﴿ قل هو الله أحد ﴾ فرددها، فلما أصبح ذكر رسول الله ﷺ فقال: «إنها لثلث القرآن».

فقال: يرويه مالك بن أنس عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، واختلف عنه؛ فرواه القعنبي ومعن وأبو مصعب وأصحاب الموطأ عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد[2] .

= النبوة. ٤/ ٤٩.

والبغوي في شرح السنة، باب العزل والإتيان في غير المأتى، من طريق ربيعة. ٩/ ١٠٢ ـ ١٠٣ (٢٢٩٥).

١ ـ صدوق يهم، تقدم.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب فضل ﴿ قل هو الله أحد ﴾، عن عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك. ٩/ ٥٨ ـ ٥٩ (٥٠١٣).

وأيضاً في الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين رسول الله ﷺ، عن عبد الله بن مسلمة عن مالك. ١١/ ٥٢٥ (٦٦٤٣).

وأيضاً في التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى، عن إسماعيل حدثني مالك، وقال: إسماعيل بن جعفر عن مالك عن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي سعيد أخبرني أخي قتادة بن النعمان عن النبي ﷺ . ١٣/ ٣٤٧ (٧٣٧٤).

والنسائي في سننه في الفضل في قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾، عن قتيبة عن مالك. ٢/ ١٧١.

وأيضاً في عمل اليوم والليلة. ص ٤٢٨ ـ ٤٢٩ (٦٩٨).

ومالك في الموطأ، في القرآن، باب ما جاء في قراءة ﴿ قل هو الله أحد ﴾، و﴿ تبارك الذي بيده الملك ﴾. ١/ ٢٠٨ (١٧).

وأبو عبيد الهروي في فضائل القرآن،باب فضل ﴿ قل هو الله أحد ﴾ من طريق مالك.ص ١٤٢. =

وخالفهم إسماعيل بن جعفر وأبو صفوان الأموي عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان وعباد بن صهيب[1] ؛ فرووه عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه[2] عن أبي سعيد عن أخيه[3] قتادة بن النعمان عن النبي ﷺ [4] .

واختلفوا على مالك في اسم ابن أبي صعصة، والقول قول أبي معمر القطيعي عن (٣/ ٢٣٨/ ١) إسماعيل بن جعفر، وهو الصواب.

س ٢٢٨٦ - وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد الخدري نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية.

فقال: يرويه الزهري عنه، واختلف عنه[5] ؛ فرواه يونس وإسحاق بن راشد[6]

= وأحمد في مسنده، عن عبد الرحمن عن مالك. ٣/ ٣٥.
وابن الضريس في فضائل القرآن، من طريق مالك. ص ١١١ (٢٤٩).
وابن حبان في صحيحه، من طريق أحمد بن أبي بكر عن مالك. الإحسان ٣/ ٧١ (٧٩١).
والبغوي في شرح السنة، باب فضل سورة الإخلاص، من طريق مالك. ٤/ ٤٧٤ (١٢٠٩).

١ ـ تقدم في السؤال رقم ٤٢٨، وهو أحد المتروكين.

٢ ـ في (م) (عن عبد الرحمن عن عبد الله عن أبي سعيد)، وقال ابن حجر: ورواه أبو صفوان الأموي عن مالك فقال: عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه، أخرجه الدارقطني، وكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق ابن أبي عمر عن أبيه، ومعن من طريق يحيى القطان ثلاثتهم عن مالك، وقال بعده: إن الصواب عبد الرحمن بن عبد الله كما في الأصل، وكذا قال الدارقطني، وأخرجه النسائي أيضاً من وجه آخر عن إسماعيل بن جعفر عن مالك كذلك، وقال بعده: الصواب عبد الرحمن بن عبد الله. فتح الباري ٩/ ٥٩.

٣ ـ هو: أخو أبي سعيد لأمه. انظر: التقريب ٤٥٤.

٤ ـ أورده البخاري في جامعه الصحيح، فقال: وزاد أبو معمر حدثنا إسماعيل. ٩/ ٥٩ (٥٠١٤).
وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق إسماعيل. ص ٤٢٩ (٧٠٠)، وفيه (عبد الله ابن أبي صعصعة المازني عن أبيه).
وأيضاً في فضائل القرآن، سورة الإخلاص، من طريق إسماعيل. ص ٨٢ ـ ٨٣ (٥٤).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسماعيل. ٣/ ١١٩ ـ ١٢٠ (١٥٤٨).

٥ ـ (واختلف عنه) ساقط في (ن).

٦ ـ ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، تقدم.

وصفوان بن سليم عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد[1] .

ورواه الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله وعطاء بن يزيد عن أبي سعيد[2] .

قال ذلك الوليد بن مزيد عن الأوزاعي، وقال عمر بن عبد الواحد: عن الأوزاعي عن الزهري عن عطاء بن يزيد مرسلاً.

والصحيح حديث عبيد الله بن عبد الله.

وقال معمر: عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري[3] ، وقال ابن

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأشربة، باب اختناث الأسقية، من طريق يونس. ١٠/٨٩ (٥٦٢٦).

وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري. ١٠/ ٨٩ (٥٦٢٥).

ومسلم في صحيحه، في الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامهما، من طريق يونس. ٣/١٦٠٠.

وابن ماجه في سننه، في الأشربة، باب اختناث الأسقية، من طريق يونس. ٢/ ١١٣١ (٣٤١٨).

والطيالسي في مسنده، عن زمعة. ص ٢٩٥ (٢٢٣٠).

وأحمد في مسنده، من طريق يونس. ٣/ ٦٩.

وأيضاً من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري. ٣/ ٦٧.

والدارمي في سننه، في باب في النهي عن الشرب من في السقاء، من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري. ٢/ ١١٩.

وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس. الإحسان ١٢/ ١٣٧ (٥٣١٧).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصداق، باب اختناث الأسقية وما يكره من ذلك، من طريق إسماعيل المكي عن الزهري، وقال: إسماعيل المكي ضعيف. ٧/ ٢٨٥.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به العباس بن الوليد بن مزيد عن أبيه عن الأوزاعي عن الزهري عنه، وعن عطاء بن يزيد عن الخدري. أطراف الغرائب ٢٧٣/ ١.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، الشرب من في السقاء، عن معمر وفيه عن عبيد الله أو عن عطاء بن يزيد ـ معمر شك ـ عن أبي سعيد. ١٠/ ٤٢٩ (١٩٥٩٩). =

عيينة: عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي سعيد عن النبي ﷺ [1].

وقيل لسفيان: إن معمراً يقوله عن عطاء بن يزيد، فقال: أخطأ معمر، قال ذلك الحميدي عن ابن عيينة.

ورواه عباس البحراني[2] عن ابن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد، وهذا خطأ من عباس. وقال عبد الله بن عامر[3]: عن الزهري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن النبي ﷺ.

س **٢٢٨٧** - وسئل عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج[4] عن أبي سعيد في بئر بضاعة.

فقال: يرويه ابن إسحاق[5] عن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون؛ فقال عن

= وأحمد في مسنده، من طريق عبد الأعلى عن معمر. ٣/ ٩٣.
وأيضاً من طريق عبد الرزاق ثنا معمر، وفيه عبيد الله. ٣/ ٩٣.
وأخرجه مسلم في صحيحه، عن عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر، وفيه عن عبيد الله. ٣/ ١٦٠٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق عبد الرزاق عن معمر، وفيه عبيد الله. ٧/ ٢٨٥.

١ - أخرجه مسلم في صحيحه. ٣/ ١٦٠٠ (٢٠٢٣).
وأبو داود في سننه، في الأشربة، باب في اختناث الأسقية. ٣/ ٣٩٠.
والترمذي في سننه، في الأشربة، باب ما جاء في اختناث الأسقية، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ٣/ ١١٣ - ١١٤.
وأحمد في مسنده. ٣/ ٦.
وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٢٨٠ - ٢٨١ (٩٦٦)، ٣٦٥ - ٣٦٦ (١١٢٤).
والبغوي في شرح السنة، باب النهي عن الشرب من فم السقاء وعن اختناث الأسقية. ١١/٣٧٦ - ٣٧٧ (٣٠٤١).

٢ - صدوق يخطئ، تقدم.

٣ - هو: الأسلمي، ضعيف، تقدم.

٤ - هو: عبيد الله بن عبد الرحمن - ويقال: ابن عبد الله - بن رافع بن خديج الأنصاري راوي حديث بئر بضاعة، مستور من الرابعة. انظر: التقريب ٣٧٢.

٥ - صدوق كان يدلس، تقدم.

عبيد الله بن عبد الله بن رافع عن أبي سعيد[١] .

ورواه الوليد بن كثير عن محمد بن كعب القرظي عن عبيد الله[٢] بن عبد الله ابن رافع عن أبي سعيد[٣] .

ورواه محمد بن إسحاق أيضاً بإسناد آخر عن سليط بن أيوب[٤] .

واختلف عن ابن إسحاق؛ فقال محمد بن سلمة الحراني عن محمد بن إسحاق عن سليط بن أيوب عن عبد الرحمن بن رافع عن (٣/ ٢٣٨/ ٢) أبي سعيد[٥] ،

---

١ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، (وفيه عبد الله بن عبد الله بن رافع). ١/ ٣١ ـ ٣٢.
وأخرجه أحمد في مسنده، من طريق الوليد بن كثير قال: حدثني عبد الله بن أبي سلمة أن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع. ٣/ ٨٦.

٢ ـ في النسختين (عبد الله) مكبراً، ولكن في سنن أبي داود (عبيد الله) مصغراً.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الطهارة، باب ما جاء في بئر بضاعة، (وفيه عبيد الله بن عبد الله)، وقال: وقال بعضهم: عبد الرحمن بن رافع. ١/ ٢٤ ـ ٢٥.
والترمذي في سننه، في الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء، (وفيه عبيد الله بن عبد الله)، وقال: وهذا حديث حسن، وقد جوّد أبو أسامة هذا الحديث، لم يرو حديث أبي سعيد في بئر بُضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد. ١/ ٦٦.
والنسائي في سننه، في باب ذكر بئر بضاعة، (وفيه عبيد الله بن عبد الرحمن). ١/ ١٧٤.
وابن أبي شيبة في مصنفه، من قال: الماء طهور لا ينجسه شيء، (وفيه عبيد الله بن عبد الرحمن). ١/ ١٤١ ـ ١٤٢.
وأحمد في مسنده، وفيه عبيد الله بن عبد الله، وقال: وقال أبو أسامة مرة: عن عبيد الله بن عبد الرحمن. ٣/ ٣١.
وابن الجارود في المنتقى. ص ٢٧ (٤٧).
والدارقطني في سننه. ١/ ٢٩ ـ ٣٠.
والبيهقي في سننه الكبرى، وفيه عبيد الله بن عبد الله. ١/ ٤ ـ ٥.
وأيضاً في باب الماء الكثير لا ينجس... إلخ، وفيه عبد الله بن عبد الله. ١/ ٢٥٧.

٤ ـ سليط، بفتح أوله وكسر اللام، ابن أيوب بن الحكم الأنصاري، المدني، مقبول من السادسة. التقريب ٢٤٩.

٥ ـ أخرجه الدارقطني في سننه، وقال:خالفه إبراهيم بن سعد؛ رواه عن ابن إسحاق عن سليط فقال: عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع قاله يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه. ١/ ٣٠.
وأبو داود في سننه، في الطهارة، عن أحمد بن أبي شعيب وعبد العزيز بن يحيى الحرانيين قالا: =

ووهم[1] .

وقال إبراهيم بن سعد وأحمد بن خالد الوهبي وشعيب[2] بن إسحاق: عن ابن إسحاق عن سليط بن أيوب عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع[3] عن أبي سعيد[4] ، وهو أشبه بالصواب.

ورواه أبو معاوية الضرير عن ابن إسحاق، فلم يقم إسناده وخلط فيه؛ فقال: عن عبيد الله بن عتبة، ومرة قال: عن عبيد الله بن عمر وكذلك قال حماد بن سلمة: عن محمد بن إسحاق[5] ، وقال جرير بن عبد الحميد: عن محمد بن إسحاق بلغني عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع عن أبي سعيد، وقد قارب؛ لأن ابن إسحاق رواه عن سليط بن أيوب عن عبيد الله.

= حدثنا محمد بن سلمة، وفيه عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع. ١/ ٢٥.

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي دواد السجستاني، وقال: كذا روياه عن ابن إسحاق، وقيل: عن محمد بن سلمة في هذا الإسناد عن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري، وقال يحيى ابن واضح: عن ابن إسحاق عن سليط عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع كما قال محمد بن كعب، وقال إبراهيم بن سعد وأحمد بن خالد الوهبي ويونس بن بكير: عن ابن إسحاق عن سليط عن عبد الله بن عبد الرحمن بن رافع، وقيل: عن إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة عن عبد الله بن عبد الله بن رافع، وقيل: عن سليط عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه. ١/ ٢٥٧.

١ ـ من (ووهم ـ إلى ـ عن أبي سعيد) ساقط في (م).

٢ ـ هو: الدمشقي.

٣ ـ في (ن) ممسوح والاستدراك من السنن للدارقطني.

٤ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أحمد بن خالد الوهبي، وفيه عبيد الله بن عبد الرحمن. ١/ ١١.

والدارقطني في سننه، من طريق إبراهيم بن سعد وأحمد بن خالد الوهبي. ١/ ٣١.

٥ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده، عن حماد بن سلمة عن ابن إسحاق عن عبيد الله بن عبد الله. ص ٢٩٢ (٢١٩٩).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، في الطهارة، من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن أبي سعيد. ١/ ١١.

وروى هذا الحديث مطرف بن طريف عن خالد بن أبي نوف[1] ، واختلف عن مطرف؛ فقال عبد العزيز القسملي[2]: عن مطرف عن خالد بن أبي [نوف][3] عن سليط عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه[4]. قال أسباط بن محمد: عن مطرف عن[5] خالد عن محمد بن إسحاق، فرجح الحديث إلى ابن إسحاق وأرسله عن أبي سعيد.

وقال أبو معاوية الضرير عن ابن أبي ذئب عن من أخبره عن عبيد الله بن عبد الله، وروى[6] عن أبي سعيد.

وقال وكيع وأبو معاوية: عن ابن أبي ذئب عن رجل لم يسمه عن عبيد الله بن عبد الله، وأسندوه عن أبي سعيد[7] ، وأحسنها إسناداً حديث الوليد بن كثير عن محمد بن كعب وحديث ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي سلمة.

قال الشيخ: الماجشون يعقوب بن أبي سلمة[8] ومن ولده: يوسف بن يعقوب

---

١ ـ (نوف) ساقط في (م)، خالد بن أبي نوف، مقبول من السادسة، قيل: هو خالد الشيباني الذي يرسل عن ابن عباس، وقيل: هو ابن كثير الهمداني. التقريب ١٩١.

٢ ـ في النسختين (عنه عن مطرف) وهو خطأ؛ لأن عبد العزيز يروي عن مطرف.

٣ ـ في النسختين بياض، والاستدراك من مصادر أخرى وكتب الرجال.

٤ ـ أخرجه النسائي في سننه، باب ذكر بئر بضاعة. ١/ ١٧٤.
وأحمد في مسنده، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ثنا عبد العزيز (وليس فيه ذكر سليط). ١٥/٣ ـ ١٦.
وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٤٧٦ (١٣٠٤).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، (وليس فيه ذكر سليط). ١/ ١٢.
والبيهقي في سننه الكبرى. ١/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨.

٥ ـ في (م) «بن» وهو خطأ.

٦ ـ من (وروى عن أبي سعيد ـ إلى ـ لم يسمه عن عبيد الله بن عبد الله) من (ن).

٧ ـ وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى، من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وبحر بن نصر عن ابن وهب عن مالك عن ابن أبي ذئب عمن لا يتهم عن عبد الله بن عبد الرحمن العدوي، وقال محمد: عبيد الله. ١/ ٢٥٨.

٨ ـ ترجمته في تهذيب الكمال. ٣٢/ ٣٣٦ ـ ٣٣٩.

وعبد العزيز بن يعقوب، فأما يوسف[1] فيروي عن الزهري وصالح بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح بن كيسان وأبيه يعقوب وغيرهم.

وأما أخوه عبد العزيز بن يعقوب[2] فيروي عن محمد بن المنكدر أحاديث مراسيل، حدث عنه أحمد بن حنبل ومحمود بن خداش والحسن الزعفراني، وعبد العزيز هذا يكنى أبا الأصبغ.

وعبد الله بن أبي سلمة الماجشون[3] أخو يعقوب يروي عن عبد الله بن عمر وعن عبد الله بن عبد الله بن عمر وعبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج ونافع مولى أبي قتادة وغيرهم.

وابنه عبد العزيز[4] بن عبد الله بن أبي سلمة يروي عن زيد بن (٣/ ٢٣٩/ ١) أسلم وعمرو بن أبي عمرو ومحمد بن المنكدر والزهري وغيرهم، وابنه عبد الملك ابن عبد العزيز الماجشون[5] وكان فقيهاً من أصحاب مالك أستاذ أحمد بن المعدل[6].

---

١ - ترجمته في تهذيب الكمال. ٣٢/ ٤٧٩ - ٤٨٢.

٢ - عبد العزيز بن يعقوب بن أبي سلمة ابن عم عبد العزيز الماجشون، روى عن محمد بن المنكدر، روى عنه علي بن هاشم بن مرزوق الرازي، قال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه يحيى بن معين ويعقوب بن إبراهيم الدورقي، وكل شيء عنده كان ثلاثة أحاديث، وعبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ابن عمه أكثر حديثاً منه. الجرح والتعديل ٢/ ٢/ ٣٩٩، الثقات ٧/ ١١٥.

٣ - ترجمته في تهذيب الكمال. ١٥/ ٥٥ - ٥٧.

٤ - راجع ترجمته في تهذيب الكمال. ١٨/ ١٥٢ - ١٥٨.

٥ - هو صدوق له أغلاط في الحديث. التقريب ٣٦٤.
وترجمته في تهذيب الكمال. ١٨/ ٣٥٨ - ٣٦٢.

٦ - قال ابن حبان: أحمد بن المعدل المتفقه على مذهب مالك في بلده ممن نصر مذهب مالك بالبصرة، فذب عنه ودعا الناس إليه وناظر عليه، وكان حسن الطريقة، إلا أن الموت عاجله فلم ينتفع بعلمه، وكان أبو خليفة ممن جالسه وتفقه به وكان يفخم في أمره ويعظم من شأنه - رحمة الله عليهما -.
وكان أبو خليفة من إعجابه بمذهب مالك إذا رأى من يتفقه من أهل بغداد يقول: أحمدنا أفقه من أحمدكم - يريد أن أحمد بن المعدل أفقه من أحمد بن حنبل -، وهيهات أفقه الرجلين من كان أعلم بحديث رسول الله ﷺ ، ولاشك في أن أحمد بن حنبل أعلم بسنة رسول الله =

وأخوه يوسف بن عبد العزيز(*) حدث عنه[1] الزبير بن بكار، فهذا ما حضرني في أولادهم، وإنما لقب بالماجشون لحمرة وجهه.

س ٢٢٨٨ - وسئل عن حديث عروة بن عياض عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «إذا أعجل أو قحط فلا غسل عليه».

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه؛ فرواه ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عياض عن أبي سعيد[2].

وخالفه زكريا بن إسحاق؛ فرواه عن عمرو بن دينار عن عبيد الله بن عياض.

وقال ابن جريج: عن عمرو بن دينار عن عبيد الله بن أبي عياض[3].

وقال شعبة: عن عمرو عن عبيد الله بن الخيار.

والصحيح قول ابن عيينة: عن عمرو عن عروة بن عياض، وهو ابن عدي بن الخيار ابن أخي عبيد الله بن عدي بن الخيار.

س ٢٢٨٩ - وسئل عن حديث عطية[4] عن أبي سعيد في[5] قوله تعالى: ﴿سأُرهِقُهُ صَعُوداً﴾[6].

فقال: يرويه عمار[7] الدهني عن عطية، واختلف عنه؛ فرواه شريك[8] عن

= ﷺ من مائتي مثل أحمد بن المعدل، فابن حنبل أفقه الرجلين وأعلمهما. الثقات ٨/ ١٦.

* ـ يبحث عن ترجمته.

١ ـ في (م) وبه.

٢ ـ أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الذي يجامع ولا ينزل، نحوه. ١/ ٥٤.

٣ ـ وأخرج نحوه عبد الرزاق في مصنفه، عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عبد الله بن أبي عياض عن عطاء بن يسار عن زيد بن خالد. ١/ ٢٥٢ ـ ٢٥٣ (٩٦٨).

٤ ـ هو: العوفي، صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، تقدم.

٥ ـ (في) من (ن).

٦ ـ سورة المدثر: ١٧.

٧ ـ هو: ابن معاوية، صدوق يتشيع، تقدم.

٨ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

عمار[1] عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً [2].

ورواه عبيدة بن حميد[3] وابن عيينة عن عمار موقوفاً [4].

وكذلك رواه إبراهيم بن مهاجر[5] عن عطية عن أبي سعيد موقوفاً، وعطية مضطرب الحديث.

ورواه عمرو بن قيس الملائي عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً.

س ٢٢٩٠ - وسئل عن حديث عطية عن أبي سعيد قال رسول[6] الله ﷺ: «إن أهل الدرجات» . الحديث وفيه: إن أبا بكر وعمر منهم وأنعما.

فقال:هو حديث محفوظ عن عطية[7] [8]، وهذا حديث اختلف فيه على حماد

---

١ - في (م) «عمارة».

٢ - أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره، في تفسير سورة المدثر، (وفيه شريك عن عمارة). ٩٧/٢٩.

والبيهقي في البعث والنشور، باب ما جاء في قعر جهنم... إلخ. ص ٢٨١ (٤٨٩).

والبغوي في تفسيره. ٨/ ٢٦٧ - ٢٦٨.

٣ - صدوق نحوي ربما أخطأ، تقدم.

٤ - أخرجه عبد الرزاق في تفسيره، عن ابن عيينة. ٣/ ٣٣١.

ونعيم بن حماد في زوائد الزهد لابن المبارك، عن ابن عيينة. ص ٩٦ (٣٣٥).

والبيهقي في البعث والنشور، من طريق سفيان وإسرائيل. ص ٢٨٠ (٤٨٨).

والبغوي في شرح السنة، باب صفة النار وأهلها نعوذ بالله منها، من طريق سفيان. ١٥/ ٢٤٨ (٤٤١٠).

٥ - صدوق لين الحفظ، تقدم.

٦ - في (ن) «عن النبي».

٧ - صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، تقدم.

٨ - أخرجه أبو داود في سننه، في الحروف والقراءات، من طريق أبان بن ثعلب عن عطية نحوه. ٥٩/٤ - ٦٠.

والترمذي في سننه، في المناقب، من طريق سالم بن أبي حفصة والأعمش وعبد الله بن صهبان وابن أبي ليلى وكثير النوّاء، كلهم عن عطية عن أبي سعيد، وقال: هذا حديث حسن وقد روي من غير وجه عن عطية عن أبي سعيد. ٤/ ٣٠٨.

وابن ماجه في سننه، في المقدمة، فضل أبي بكر الصديق رضى الله عنه، من طريق الأعمش عن عطية. ١/ ٣٧ (٩٦). =

. . . .

= والحميدي في مسنده، من طريق مالك بن مغول عن عطية. ٢/ ٣٣٣ (٧٥٥).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في فضائل أبي بكر من طريق الأعمش. ١٢/ ٦ (١١٩٧٤).
وأحمد في مسنده، من طريق الأعمش. ٣/ ٢٧، ٩٨.
وأيضاً من طرق سالم والأعمش وابن صهبان والنواء وابن أبي ليلى. ٣/ ٨٣.
وأيضاً في فضائل الصحابة، من طرق سالم بن أبي حفصة والأعمش وعبد الله بن صهبان وكثير النواء وابن أبي ليلى عن عطية. ١/ ١٦٨ ـ ١٦٩ (١٦٢).
وأيضاً من طريق سفيان بن عيينة عن الأعمش. ١/ ١٦٩ (١٦٣، ١٦٤).
وأيضاً من طريق وكيع عن الأعمش. ١/ ١٧٠ (١٦٦).
وأيضاً من طرق إسماعيل بن أبي خالد وسالم بن أبي حفصة ومطرف والأعمش وكثير النواء وعبد الله بن صهبان وأبي الجحاف كلهم عن عطية. ١/ ١٧٠ ـ ١٧١ (١٦٧ ـ ١٦٩).
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق إسماعيل بن أبي خالد وسالم المرادي عن عطية. المنتخب من مسنده ص ٢٨٠ (٨٨٧).
وعبد الله في زوائد فضائل الصحابة من طريق إبراهيم بن سليمان المؤدب عن عطية. ١/ ٩٦ (١٢).
وابن أبي عاصم في السنة، باب في جماع فضائل أبي بكر وعمر، من طريق الأعمش وعبد الملك بن عمير. ٢/ ٦١٦ (١٤١٦، ١٤١٧).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق كثير بن قاروندا عن عطية. ٢/ ٣٦٩ (١١٣٠).
وأيضاً من طريق الأعمش. ٢/ ٤٠٠ (١١٧٨).
ومن طرق سالم وابن صهبان والنواء وابن أبي ليلى. ٢/ ٤٧٣ (١٢٩٩).
وذكره ابن أبي حاتم في العلل، من طريق أبي الجحاف. ٢/ ٣٨٢ (٢٦٥٨).
وأخرجه القطيعي في زوائد فضائل الصحابة، من طريق الصبي بن الأشعث عن عطية. ١/ ٣٧٤ (٥٥٩).
وأيضاً من طريق المسعودي عن عطية. ١/ ٣٨٥ (٥٨١).
وأيضاً من طريق الأعمش. ١/ ٣٩٣ (٥٩٦)، ٤٢٦ (٦٧٣).
وأيضاً من طريق فطر بن خليفة. ١/ ٤١٥ (٦٤٦).
وأيضاً من طرق سالم والأعمش وعبد الله بن صهبان وكثير النواء وابن أبي ليلى. ١/ ٤١٧ (٦٥٠)، ٤٢٥ (٦٦٧).
وأيضاً من طريق إبراهيم بن المهاجر وأبان بن تغلب عن عطية. ١/ ٣٧٩ ـ ٣٨١ (٥٦٨، ٥٦٩). =

ابن زيد؛ فحدث به أحمد بن نجدة الهروي[1] عن خلف بن هشام عن حماد بن زيد (٣/ ٢٣٩/ ٢) عن عاصم بن أبي النجود[2] عن عطية عن أبي سعيد.

وخالفه أبو الربيع الزهراني وغيره؛ فرووه عن حماد بن زيد قال: ثنا صاحب لنا ـ ولم يسمه ـ عن عطية. وهذا أصح في رواية حماد بن زيد.

وأما حديث عاصم عن عطية، فإنما رواه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك[3] الحديث عن أبي عوانة عن عاصم عن عطية، ولا يصح لعاصم عن عطية شيء.

س ٢٢٩١ - وسئل عن حديث عطية عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «إذا قال العبد: سبحان الله، قال الله: اكتبوا، وإذا قال: الحمد لله ولا إله إلا الله» الحديث.

فقال: يرويه مسعر عن عطية[4] ، واختلف[5] عنه؛ فأسنده جرير بن عبد الحميد عن مسعر عن عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ [6] . وتابعه

= والخطيب في تاريخه، في ترجمة عبد السلام بن الحسن، من طريق المسعودي عن عطية. ٥٨/١١.

وأيضاً في ترجمة محمد بن كليب، من طريق إبراهيم بن سليمان بن رزين. ٣/ ١٩٥.

وأيضاً في ترجمة محمد بن عبد الباقي، من طريق سوار بن مصعب عن عطية. ٢/ ٣٩٤.

وأيضاً في ترجمة علي بن يوسف المستملي، من طريق إسماعيل بن سميع عن عطية. ١٢٤/١٢.

والبغوي في شرح السنة، باب في فضل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، من طريق الأعمش. ١٤/ ٩٩ (٣٨٩٢).

وأيضاً في تفسيره، في تفسير سورة طه، من طريق الأعمش. ٥/ ٢٨٦.

١ ـ يبحث عن ترجمته.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ تقدم في السؤال رقم ٧.

٤ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

٥ ـ من (واختلف ـ إلى ـ عطية) من (ن).

٦ ـ أخرجه الطبراني في الدعاء. ٣/ ١٥٦٢ (١٦٨٥).

والدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٢٧٥/ ١.

الحسن[1] بن قتيبة[2] .

وغيره يرويه عن مسعر موقوفاً[3] ، ومسعر كان ربما قصر بالإسناد طلباً للتوقيّ وربما أسنده.

س ٢٢٩٢ - وسئل عن حديث عطية عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يدخل الجنة مدمن خمر، ولا قاطع رحم، ولا مؤمن بسحر».

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه جرير بن عبد الحميد وعبد الله بن بشر، وقيل: عن حمزة الزيات[4] عن الأعمش عن عطية[5] عن أبي سعيد.

وخالفهم أبو إسحاق الفزاري ومندل بن علي وعمار[6] بن رزيق؛ فرووه عن الأعمش عن سعد الطائي عن عطية عن أبي سعيد[7] ، وهو الصواب.

ويقال[8] : رواه زياد بن خيثمة عن سعد الطائي.

س ٢٢٩٣ - وسئل عن حديث عياض بن عبد الله بن أبي سرح[9] عن أبي سعيد أنه خرج مع رسول الله ﷺ فرأى نخامة في قبلة المسجد فحكها، ثم قال:

---

١ ـ قال الدارقطني: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: ضعيف، تقدم.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث مسعر عنه مرفوعاً، تفرد به الحسن بن قتيبة عنه، وغيره يرويه موقوفاً، وروي عن جرير بن عبد الحميد مرفوعاً. أطراف الغرائب ١/٢٧٥.

٣ ـ ذكره الدارقطني في الأفراد. أطراف الغرائب ٢٧٥ /١ .

٤ ـ صدوق زاهد ربما وهم، تقدم.

٥ ـ صدوق يخطئ كثيراً، تقدم.

٦ ـ ضعيف، تقدم.

٧ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق أبي إسحاق نحوه. ٣/ ١٤.
وأيضاً من طريق مندل. ٣/ ٨٣.

٨ ـ من (ويقال ـ إلى ـ عن سعد الطائي) من (ن).

٩ ـ عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح، بفتح المهملة وسكون الراء بعدها مهملة. التقريب ٤٣٧.

«إذا بصق أحدكم في صلاته فليبصق عن يساره أو تحت رجله، وإذا نزع أحدكم نعله فليجعلها عن يساره».

فقال: يرويه الحارث بن عبد الرحمن[1] بن أبي ذُباب ومحمد بن عجلان (٣/ ٢٤٠/ ٢)، واختلف عن ابن عجلان؛ فرواه يحيى القطان وابن عيينة وخالد بن الحارث وأبو خالد الأحمر[2]. ومحمد بن عبد الرحمن بن المجبر[3] عن ابن عجلان[4] ....[5] عن نافع عن أبي سعيد، وهو غريب عن الثوري تفرد به عنه وهو وهم.

والصواب حديث عياض عن أبي سعيد.

حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل ثنا عمر ابن شبة ثنا يحيى عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ يعجبه أن يمسك العراجين في يده، فدخل المسجد ومعه[6] عرجون منها. ثم ذكر الحديث.

---

١ ـ تقدم، وهو: صدوق يهم.

٢ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٣ ـ قال يحيى: ليس بشيء، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال النسائي وجماعة: متروك، تقدم في السؤال رقم ٦٠٩.

٤ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في كراهية البزاق في المسجد، عن يحيى بن حبيب ابن عربي ثنا خالد يعني ابن الحارث. ١/ ١٧٩.
والحميدي في مسنده، عن سفيان بن عيينة. ٢/ ٣٢٠ (٧٢٩).
والحاكم في المستدرك، في الصلاة، من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان، وقال: هذا حديث صحيح مفسر في هذا الباب على شرط مسلم ولم يخرجاه. ١/ ٢٥٧.

٥ ـ هكذا جاء في النسختين ويبدو لي أن هنا سقطاً، فلعل الصواب (ومحمد بن عبد الرحمن بن المجبر عن ابن عجلان عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد، وخالفهم الثوري فقال: عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سعيد)؛ لأن الدارقطني يذكر الاختلاف على ابن عجلان، فروى الجماعة عنه فقال: عن عياض، وخالفهم سفيان فقال: نافع، وبيّن أنه غريب عن الثوري تفرد به عنه وهو وهم. والله أعلم.

٦ ـ في (ن) بدل (ومعه) (وفي يده).

حدثنا أبو علي الصفار قال: ثنا محمد بن غالب ثنا عبيد[1] بن عبيدة - ثقة بصري - ثنا معتمر عن سفيان بن سعيد عن ابن عجلان عن نافع عن أبي سعيد الخدري عن[2] النبي ﷺ رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بعرجون كان في يده وقال: «من فعل هذا؟ ألم أنْه عن هذا؟»، فقال: «إذا تفل أحدكم في صلاته فليتفل تحت قدمه اليسرى، فإن عجل به بادرة فليجعل في[3] كذا» يعني في ثوبه.

س ٢٢٩٤ - وسئل عن حديث عياض بن هلال[4] عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «لا يتحدث المتغوطان؛ فإن الله يمقت على ذلك».

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه؛ فرواه عكرمة بن عمار[5] ، واختلف عن عكرمة أيضاً؛ فرواه الثوري عن عكرمة عن عياض بن هلال عن أبي سعيد[6] .

---

١ - في النسختين «عبيدة بن عبيدة» وهو خطأ.
عبيد بن عبيدة التمار البصري، يروي عن المعتمر بن سليمان، روى عنه أحمد بن الحسن بن خراش، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: يغرب، ونقل ابن حجر قول الدارقطني الذي قاله هنا: ثقة بصري، وذكر هذا الحديث وقال: عبيد يحدث عن معتمر بغرائب لم يأت بها غيره، وحدث عنه أبو شنجي. الثقات ٨/ ٤٣١، اللسان ٤/ ١٢٠ - ١٢١.

٢ - في (ن) «أن».

٣ - في (ن) «فليجعلها».

٤ - عياض بن هلال، وقيل: ابن أبي زهير الأنصاري، وقال بعضهم: هلال بن عياض وهو مرجوح، مجهول، من الثالثة، تفرد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه. التقريب ٤٣٧.

٥ - صدوق يغلط، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب، ولم يكن له كتاب، تقدم.

٦ - أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب كراهية الكلام عند الخلاء، من طريق ابن مهدي ثنا عكرمة، (وفيه هلال بن عياض)، وقال: هذا لم يسنده إلا عكرمة بن عمار. ١/ ٧ - ٨.
والنسائي في سننه الكبرى، في الطهارة، النهي للمتغوطين أن يتحدثا. ١/ ٧٠ (٣٢).
وأيضاً من طريق عبد الرحمن، وفيه هلال بن عياض. ١/ ٧٠ (٣٣).
وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب النهي عن الاجتماع على الخلاء، والحديث عنده من طريق عبد الله بن رجاء، وفيه هلال بن عياض. ١/ ١٢٣ (٣٤٢). =

وكذلك قال عبد الملك بن الصباح: عن عكرمة، وقال عبيد بن عقيل: عن

= وأيضاً من طريق سلم بن إبراهيم الوراق، وفيه عياض بن هلال. ١/ ١٢٣.
وأيضاً من طريق الثوري. ١/ ١٢٤.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الرحمن، وفيه هلال. ٣/ ٣٦.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق عبد الرحمن بن مهدي وفيه هلال بن عياض، وأيضاً من طريق سلم بن إبراهيم، وفيه عياض بن هلال، وقال: وهذا هو الصحيح، هذا الشيخ هو عياض بن هلال، روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث، وأحسب الوهم من عكرمة بن عمار حين قال: عن هلال بن عياض. ١/ ٣٩ ـ ٤٠ (٧١).
والحاكم في المستدرك، في الطهارة، من طريق سفيان وسلم بن إبراهيم الوراق، وقال: هذا حديث صحيح من حديث يحيى بن أبي كثير عن عياض بن هلال الأنصاري، وإنما أهملاه لخلاف بين أصحاب يحيى بن أبي كثير فيه فقال بعضهم: هلال بن عياض، وقد حكم أبو عبد الله محمد بن إسماعيل في التاريخ أنه عياض بن هلال الأنصاري سمع أبا سعيد، سمع منه يحيى بن أبي كثير، قاله هشام ومعمر وعلي بن المبارك وحرب بن شداد عن يحيى بن أبي كثير، وسمعت علي بن حمشاذ يقول: سمعت موسى بن هارون يقول: رواه الأوزاعي مرتين، فقال مرة: عن يحيى عن هلال بن عياض وقد حدثناه محمد بن الصباح ثنا الوليد عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن رسول الله ﷺ مرسلاً، وقد كان عبد الرحمن بن مهدي يحدث به عن عياض بن هلال ثم شك فيه فقال: أو هلال بن عياض، رواه عن عبد الرحمن ابن مهدي علي بن المديني وعبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى فاتفقوا على عياض ابن هلال وهو الصواب.
قال الحاكم: وقد حكم به إماما من أئمتنا مثل البخاري وموسى بن هارون بالصحة لقول من أقام هذا الإسناد عن عياض بن هلال الأنصاري، وذكر البخاري فيه شواهد فصح به الحديث، وقد خرج مسلم معنى هذا الحديث عن أبي كريب وأبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن الضحاك بن عثمان عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن النبي ﷺ قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل، ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة». الحديث ١/ ١٥٧ ـ ١٥٨.
وأبو نعيم في الحلية، من طريق ابن مهدي، وفيه هلال بن عياض. ٩/ ٤٦.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب كراهية الكلام عند الخلاء، من طريق أبي داود السجستاني. ١/ ٩٩ ـ ١٠٠.
وأيضاً من طريق سلم بن إبراهيم الوراق عن عكرمة، وذكر قول ابن خزيمة. ١/ ١٠٠. =

عكرمة بن عمار عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة[1] .

وقال أبان العطار: عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه.

وقال مسكين بن بكير[2] : عن الأوزاعي عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان عن جابر بن عبد الله.

وقال غير مسكين: عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً [3] .

وأشبهها (٣/ ٢٤١/ ٢) بالصواب حديث عياض بن هلال عن أبي سعيد.

س ٢٢٩٥ - وسئل عن حديث عامر بن سعد عن أبي سعيد عن النبي ﷺ في النهي عن الملامسة والمنابذة.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه، فرواه صالح بن كيسان ويونس و[4] عقيل وابن جريج عن ابن شهاب عن عامر بن سعد عن أبي سعيد[5] .

وقيل: عن ابن جريج عن الزهري عن عمر بن سعد بن أبي وقاص عن

= والبغوي في شرح السنة، باب كراهية الكلام على قضاء الحاجة، من طريق ابن مهدي، وفيه هلال بن عياض. ١/ ٣٨١ (١٩٠).

١ ـ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الطهارة، النهي للمتغوطين أن يتحدثا. ١/ ٧٠ (٣١).

٢ ـ مسكين بن بكير الحرّاني، أبو عبد الرحمن الحذاء، صدوق يخطئ، وكان صاحب حديث، مات سنة ثمان وتسعين ومائة. التقريب ٥٢٩.

٣ ـ أخرجه الحاكم في المستدرك، من طريق الوليد عن الأوزاعي. ١/ ١٥٨.
والبيهقي في سننه الكبرى، عن الحاكم. ١/ ١٠٠.

٤ ـ في (م) «يونس بن عقيل» وهو خطأ.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب بيع الملامسة، من طريق عقيل. ٤/ ٣٥٨ (٢١٤٤).
وأيضاً في اللباس، باب اشتمال الصمّاء، من طريق يونس. ١٠/ ٢٧٨ (٥٨٢٠).
ومسلم في صحيحه، في البيوع، باب إبطال بيع الملامسة والمنابذة، من طريق يونس وصالح. ١١٥٢/٣ (١٥١٢).
وأبو داود في سننه، في البيوع، باب في بيع الغرر، من طريق يونس. ٣/ ٢٦٣. =

أبي سعيد[1] ، ولا يصح.

والصحيح حديث عامر بن سعد، ورواه معمر وابن عيينة عن الزهري عن عطاء ابن يزيد عن أبي سعيد[2] ، ويشبه أن يكونا صحيحين.

= والنسائي في سننه، في البيوع، تفسير ذلك (بيع الملامسة) من طريق عقيل. ٧/ ٢٦٠.
وأيضاً في بيع المنابذة، من طريق يونس. ٧/ ٢٦٠.
وأيضاً في تفسير ذلك (بيع المنابذة)، من طريق صالح. ٧/ ٢٦١.
وأحمد في مسنده، من طريق صالح. ٣/ ٩٥.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب النهي عن بيع الملامسة والمنابذة، من طريق يونس. ٥/ ٣٤١ ـ ٣٤٢.

١ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب بيع المنابذة والملامسة، عن ابن جريج. ٨/ ٢٢٧ ـ ٢٢٨ (١٤٩٩٠).
وأحمد في مسنده، (وفيه عمرو بن سعد). ٣/ ٩٥.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، باب بيع المنابذة، من طريق معمر. ٤/ ٣٥٩ (٢١٤٧).
وأيضاً في الاستئذان، باب الجلوس كيفما تيسر، من طريق سفيان وقال: تابعه معمر ومحمد بن أبي حفص وعبد الله بن بدل عن الزهري. ١١/ ٧٩ (٦٢٨٤).
وأبو داود في سننه، من طريق سفيان ومعمر. ٣/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣.
والنسائي في سننه، بيع المنابذة، من طريق سفيان. ٧/ ٢٦٠.
وأيضاً في تفسير ذلك (بيع المنابذة)، من طريق معمر. ٧/ ٢٦١.
وابن ماجه في سننه، في التجارات، باب ما جاء في النهي عن المنابذة والملامسة، من طريق ابن عيينة. ٢/ ٧٣٣ (٢١٧٠).
والحميدي في مسنده، عن ابن عيينة. ٢/ ٣٢٠ (٧٣٠).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب بيع المنابذة والملامسة، عن معمر. ٨/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ (١٤٩٨٧).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في البيوع، من كان ينهى من الملامسة والمنابذة، عن ابن عيينة. ٧/ ٤٣ (٢٣١٦).
وأحمد في مسنده، من طريق سفيان. ٣/ ٦.
والدارمي في سننه، باب في النهي عن المنابذة والملامسة، من طريق سفيان. ٢/ ٢٥٣.
وابن الجارود في المنتقى، من طريق سفيان. ص ٢٠٣ ـ ٢٠٤ (٥٩٢).
وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن عيينة. ٢/ ٢٦٥ (٩٧٦)، ٣٦٢ (١١١٦). =

س ٢٢٩٦ - وسئل عن حديث عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن النبي ﷺ قال: حبسنا يوم الخندق عن الصلوات حتى كان هوياً من الليل. الحديث.

فقال: يرويه ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري، واختلف عنه؛ فرواه يحيى القطان ويزيد بن هارون وعثمان بن عمر وغيرهم[1] [2] عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي سعيد لم يذكر فيه عبد الرحمن بن أبي سعيد.

ورواه أبو الجواب[3] عن الثوري عن ابن أبي ذئب فوهم فيه وهماً قبيحاً، فجعله عن الزهري عن سعيد بن المسيب مرسلاً، وليس هذا من حديث الزهري ولا من حديث سعيد بن المسيب.

والصحيح قول يحيى القطان ومن تابعه عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه.

حدثنا أبو محمد بن صاعد قال: ثنا بندار محمد ابن بشار ثنا يحيى بن سعيد وعثمان بن عمر قالا: ثنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن

= وابن حبان في صحيحه، من طريق معمر . الإحسان ١١/ ٣٥٠ (٤٩٧٦).
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق سفيان ومعمر. ٥/ ٣٤٢.

١ ـ أخرجه النسائي في سننه، الأذان للفائت من الصلوات، من طريق يحيى، (وفيه عن عبد الرحمن ابن أبي سعيد عن أبيه). ٢/ ١٧.
وأبو داود الطيالسي في مسنده، عن ابن أبي ذئب. ص ٢٩٥ (٢٢٣١).
وابن أبي شيبة في مصنفه،في الرجل يتشاغل في الحرب أو نحوه كيف يصلي،عن يزيد.٢/٧٠.
وأيضاً في المغازي. ١٤/ ٤١٩ ـ ٤٢٠.
وأحمد في مسنده عن يحيى. ٣/ ٢٥.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق يزيد بن هارون. ٢/ ٤٧١ (١٢٩٦).

٢ ـ يبدو لي هنا سقط؛ لأن المؤلف يذكر الاختلاف على ابن أبي ذئب؛ فروى هؤلاء عنه فقالوا: عن سعيد عن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه، وخالفهم... عن ابن أبي ذئب فلم يذكر عبد الرحمن. والله أعلم.

٣ ـ هو: أحوص بن جوّاب، صدوق ربما وهم، تقدم.

عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه قال: حبسنا[1] يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب يهوي من الليل حتى نهينا، وذلك قول الله عز وجل: ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾[2] ، قال: فدعا رسول الله ﷺ (٣/ ٢٤١/ ١) بلالاً فأقام الصلاة فصلى رسول الله ﷺ الظهر كأحسن ما كان يصليها، ثم أقام فصلى العصر مثل ذلك، ثم أقام فصلى المغرب مثل ذلك، ثم أقام فصلى العشاء، وذلك قبل أن تنزل صلاة الخوف ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً ﴾[3] .

أخبرنا أبو بكر بن أبي الثلج حدثني جدي حدثنا أبو الجواب ثنا سفيان الثوري عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب قال: لما كان يوم الخندق لم يصل رسول الله ﷺ الظهر ولا العصر ولا المغرب، فلما كان بعد العشاء أمر بلالاً فأذن فصلى الظهر كأحسن ما يصليها في وقتها، ثم صلى العصر كأحسن ما يصليها في وقتها، ثم صلى المغرب كأحسن ما يصليها في وقتها، ثم صلى العشاء كأحسن ما يصليها في وقتها، وذلك قبل أن تنزل ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَاناً ﴾ .

س ٢٢٩٧ - وسئل عن حديث سلمان[4] الأغر عن أبي هريرة وأبي سعيد عن النبي ﷺ : «إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ أهله فصليا؛ كتبا من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات» .

فقال: يرويه علي بن الأقمر عن الأغر؛ فرواه شيبان عن الأعمش عن علي بن الأقمر مسنداً مرفوعاً إلى النبي ﷺ [5] .

---

١ ـ في (ن) احتسبنا.

٢ ـ سورة الأحزاب: ٢٥.

٣ ـ سورة البقرة: ٢٣٩.

٤ ـ هكذا جاء في النسختين (سلمان الأغر)، ولكن هذا الحديث معروف من طريق أبي مسلم الأغر، وهو غير سلمان الأغر.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه،في الصلاة، باب قيام الليل، من طريق شيبان وسفيان عن مسعر، وقال: ولم يرفعه ابن كثير (يعني رواية سفيان) ولا ذكر أبا هريرة؛ جعله كلام أبي سعيد، قال أبو داود: =

وغيره يرويه عن علي بن الأقمر موقوفاً [1] . والله أعلم.

س ٢٢٩٨ - وسئل عن حديث سلمان[2] الأغر عن أبي سعيد وأبي هريرة عن النبي ﷺ : «إذا قال العبد: لا إله إلا الله والله أكبر، قال الله عز وجل: صدق عبدي، فإذا قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له...» الحديث.

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي، واختلف عنه؛ فرواه زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن الأغر مسنداً [3] .

= رواه ابن مهدي عن سفيان قال: وأراه ذكر أبا هريرة، قال أبو داود: وحديث سفيان موقوف. ١/٥٠٥.

وأيضاً في باب الحث على قيام الليل. ١/ ٥٤٣.

والنسائي في سننه الكبرى، في الصلاة، ثواب من استيقظ وأيقظ امرأته فصليا. ١/ ٤١٣ (١٣١٠).

وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل. ١/ ٤٢٣ – ٤٢٤ (١٣٣٥).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن جابر عن علي بن الأقمر، وفيه أبو سعيد وحده. ٣٦٠/٢ (١١١٢).

وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٦/ ٣٠٧ ـ ٣٠٩ (٢٥٦٨، ٢٥٦٩).

والحاكم في المستدرك، في صلاة التطوع، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ١/ ٣١٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب الترغيب في قيام الليل. ٢/ ٥٠١.

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، من طريق سفيان عن مسعر. ١/ ٥٠٥.

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي داود، وقال: ورواه عيسى بن جعفر الرازي، عن سفيان مرفوعاً نحو حديث الأعمش. ٢/ ٥٠١ ـ ٥٠٢.

٢ ـ هكذا في النسختين من العلل، ولكن الحديث معروف من طريق أبي مسلم الأغر، وهو غير سلمان الأغر.

٣ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم الليلة، ثواب من قال: لا إله إلا الله... إلخ، من طريق حمزة الزيات عن أبي إسحاق، ومن طريق إسرائيل عن أبي إسحاق. ١٥١ ـ ١٥٢ (٣٠، ٣١).

وأيضاً في باب ما يقول إذا انتهى إلى قوم فجلس إليهم، من طريق زهير حدثنا أبو إسحاق. ص٢٩٢ (٣٤٨). =

وكذلك قال أبو قتيبة والنضر بن شميل: عن شعبة عن أبي إسحاق مرفوعاً [؟].

وروى سعد بن شعبة[1] عن أبيه بعض هذا الحديث مرفوعاً لم يذكر بتمامه.

ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة موقوفاً [2]، وهو المحفوظ.

ورواه عبد الجبار بن العباس[3] وإسحاق بن عبد الله[4] المخوّلي عن أبي إسحاق مرفوعاً [5]، والموقوف هو الأشبه.

= وابن ماجه في سننه، في الأدب، باب فضل لا إله إلا الله، من طريق حمزة الزيات. ٢/ ١٢٤٦ ـ ١٢٤٧ (٣٧٩٤).

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق حمزة الزيات وإسرائيل. المنتخب من مسنده ص ٢٩٣ ـ ٢٩٤ (٩٤٣، ٩٤٤، ٩٤٥).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق إسرائيل. ٢/ ٤٤٩ ـ ٤٥٠ (١٢٥٨).

وابن حبان في صحيحه، من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق. الإحسان. ٣/ ١٣١ ـ ١٣٢ (٨٥١).

١ ـ في النسختين: سعد بن سعيد والصواب: سعد بن شعبة بن الحجاج، أبو سعيد الأزدي، مولى عتيك، قال أبو حاتم: هو صدوق ليس له من أبيه كثير شيء، ذكره العقيلي والنباتي، وذكره ابن حبان في الثقات، وسكت البخاري. التاريخ الكبير ٢/ ٢/ ٥٨، الجرح والتعديل ٨٦/١/٢، الثقات ٨/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤، اللسان ٣/ ١٦ ـ ١٧.

٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، باب ما جاء ما يقول العبد إذا مرض من طريق محمد ابن جعفر عن شعبة موقوفاً. ٤/ ٢٤٠ ـ ٢٤١.

والنسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق محمد بن جعفر عن شعبة موقوفاً عن أبي هريرة فقط. ص ١٥٢ (٣٢).

٣ ـ عبد الجبار بن العباس الشِبامي، بكسر المعجمة ثم موحدة خفيفة، نزل الكوفة، صدوق يتشيع، من السابعة. التقريب ٣٣٢.

٤ ـ هو: إسحاق بن عبد الله المخولي، بالخاء المعجمة وتشديد الواو وفي آخرها اللام، الكوفي، يروي عن أبي إسحاق السبيعي، وعنه إسماعيل بن محمد بن جحادة. الأنساب ١٢/ ١٤٢.

٥ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الدعوات، باب ما جاء ما يقول العبد إذا مرض، من طريق عبد الجبار بن عباس مرفوعاً عنهما. وقال: هذا حديث حسن قد رواه شعبة عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة وأبي سعيد نحو هذا الحديث بمعناه، ولم يرفعه شعبة. ٤/ ٢٤٠.

(٤/ ١/ ٢) بسم الله الرحمن الرحيم. رب يسر

س ٢٢٩٩ - وسئل عن حديث بكر بن عبد الله المزني عن أبي سعيد قال: رأيتني في المنام كأني أتيت على السجدة في «ص» فسجد كل شيء رأيته، فأخبرت النبي ﷺ فأمر بالسجدة فيها.

فقال: يرويه حميد الطويل وعاصم الأحول ومحمد بن جحادة عن بكر، واختلفوا فيه؛ فرواه حميد الطويل، واختلف عنه؛ فقال هشيم[١] : عن حميد عن بكر عن أبي سعيد.

وقال مسدد: عن هشيم عن حميد عن بكر عن رجل عن أبي سعيد[٢] ، وأرسله ابن أبي عدي وحماد بن سلمة عن حميد عن بكر أن أبا سعيد رأى فيما يرى النائم[٣] .

وقال ابن جحادة: عن بكر أن أبا موسى الأشعري أتى النبي ﷺ .

---

١ ـ ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي. التقريب ٥٧٤.

٢ ـ أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب سجدة «ص». ٢/ ٣٢٠.
وأيضاً في دلائل النبوة، باب رؤيا أبي سعيد الخدري أو غيره في المنام ما يدل على ذلك. ٧/٢٠.

٣ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق يزيد بن زريع ثنا حميد قال: حدثني بكر أنه أخبره أن أبا سعيد رأى رؤيا... الحديث. ٣/ ٧٨.
وأيضاً عن ابن أبي عدي، وفيه قال أبو سعيد الخدري: رأيت. ٣/ ٨٤.
والحاكم في المستدرك، في التفسير، تفسير سورة «ص»، من طريق حماد بن سلمة أن أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال: رأيت فيما يرى النائم. وأشار الذهبي إلى أنه على شرط مسلم. ٢/٤٣٢.
وعزاه السيوطي إلى أحمد والحاكم وابن مردويه والبيهقي في الدلائل. الدر المنثور ٧/ ١٦٧.

وقال عاصم: عن بكر أن رجلاً أتى النبي ﷺ ولم يسمه. وقول مسدد عن هشيم أشبهها بالصواب.

س ٢٣٠٠ - وسئل عن حديث قزعة بن يحيى عن أبي سعيد عن النبي ﷺ: «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، ولا تسافر المرأة».

فقال: اختلف فيه على قزعة؛ فرواه المغيرة بن عبد الله اليشكري وعمارة بن عمير وقتادة وعبد الملك بن عمير.

وقيل: عن عبد الملك بن ميسرة، ولا يصح عن قزعة عن أبي سعيد[1].

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد بيت المقدس، من طريق عبد الملك. ٣/ ٧٠ (١١٩٧).
وأيضاً في باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، مختصراً. ٣/ ٦٣ (١١٨٨).
وأيضاً في جزاء الصيد، باب حج النساء. ٤/ ٧٣ (١٨٦٤).
وأيضاً في الصوم، باب صوم يوم النحر. ٤/ ٢٤٠ ـ ٢٤١ (١٩٩٥).
ومسلم في صحيحه، في الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، من طريق عبد الملك. ٢/ ٩٧٥ ـ ٩٧٦.
وأيضاً من طريق سهم بن منجاب وقتادة مختصراً. ٢/ ٩٧٦.
وأيضاً في الصيام، باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الأضحى، من طريق عبد الملك مختصراً. ٢/ ٧٩٩ (٨٢٧).
والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في أي المساجد أفضل، من طريق عبد الملك مختصراً، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ١/ ٢٧٠ ـ ٢٧١.
والنسائي في سننه الكبرى، تحريم صيام يوم الفطر ويوم النحر... إلخ، من طريق قتادة. ٢/ ١٤٩ ـ ١٥٠ (٢٧٩١ ـ ٢٧٩٣).
وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب النهي عن الصلاة بعد الفجر وبعد العصر، من طريق عبد الملك مختصراً. ١/ ٣٩٥ (١٢٤٩).
وأيضاً في الصيام، باب في النهي عن صيام يوم الفطر والأضحى، من طريق عبد الملك مختصراً. ١/ ٥٤٩ (١٧٢١).
والحميدي في مسنده، عن سفيان عن عبد الملك. ٢/ ٣٣٠ ـ ٣٣١ (٧٥٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصلاة في بيت المقدس ومسجد الكوفة، من طريق عبد الملك مختصراً في شد للرحال. ٢/ ٣٧٤. =

ورواه يزيد بن أبي مريم عن قزعة عن أبي سعيد[1] ، واختلف عنه؛ فرواه سويد ابن عبد العزيز[2] عن يزيد بن أبي مريم عن قزعة عن أبي سعيد.

وخالفه صدقة بن خالد؛ فرواه عن يزيد بن أبي مريم عن قزعة[3] عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

وقال محمد بن شعيب بن شابور: عن يزيد بن أبي مريم عن قزعة عن عبد الله ابن عمرو بن العاص وأبي سعيد الخدري[4] .

= وأيضاً في الحج، فيما تشد إليه الرحال. ٤/ ٦٦.
وأحمد في مسنده، من طريق عبد الملك، وفيه يعني ابن عمرو. ٣/ ٧.
وأيضاً في ٣/ ٥١ ـ ٥٢.
وأيضاً من طريق قتادة. ٣/ ٤٥، ٤٥ ـ ٤٦.
وأيضاً من طريق عبد الملك مختصراً. ٣/ ٦٢.
والفسوي في المعرفة والتاريخ، من طريق عبد الملك مختصراً في شد الرحال. ٢/ ٢٩٤.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق عبد الملك. ٢/ ٣٨٨ ـ ٣٨٩ (١١٦٠).
وأيضاً من طريق عمارة بن عمير مختصراً في الصلاة بعد العصر. ٢/ ٣٨٩ ـ ٣٩٠ (١١٦١).
وأيضاً من طريق سهم بن منجاب. ٢/ ٣٩٣ (١١٦٦، ١١٦٧).
وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الملك مختصراً في سفر المرأة. الإحسان ٦/ ٤٣٥ ـ ٤٣٦ (٢٧٢٣، ٢٧٢٤).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب حجة من قال لا تقصر الصلاة في أقل من ثلاثة أيام، من طريق قتادة وعبد الملك مختصراً في سفر المرأة. ٣/ ١٣٨.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة عمر بن شبيب المسلي، من طريق عبد الملك. ١١/ ١٩٤ ـ ١٩٥.

١ ـ (عن أبي سعيد) في (م) فقط.
٢ ـ ضعيف، تقدم.
٣ ـ من (عن أبي سعيد ـ إلى ـ عن قزعة) مكرر في النسختين.
٤ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، مختصراً. ١/ ٤٥٢ (١٤١٠).

ورواه طلق بن حبيب[1] عن قزعة عن ابن عمر، واختلف عن ابن عيينة (١/٢/٤)؛ فرواه الحرب[2] بن سريج عن ابن عيينة عن عمرو عن[3] طلق عن قزعة عن ابن عمر مرفوعاً، ورواه غيره من أصحاب ابن عيينة موقوفاً[4].

وكذلك رواه ورقاء وغيره عن عمرو موقوفاً، والصحيح قول من قال عن قزعة عن أبي سعيد.

س ٢٣٠١ - وسئل عن حديث قيس بن عُباد عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فقال حين يفرغ: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك».

فقال:يرويه أبو هاشم الرماني عن أبي مجلز[5] عنه، واختلف عن أبي هاشم؛ فرواه روح بن القاسم والوليد بن[6] مروان وسفيان الثوري وهشيم وشعبة عن أبي هاشم[7].

---

١ - طلق بسكون اللام، ابن حبيب العنزي: بفتح المهملة والنون، بصري، صدوق عابد، رمي بالإرجاء، من الثالثة، مات بعد التسعين. التقريب ٢٨٣.

٢ - في (ن) الحارب وهو خطأ صوابه حرب بن سريج: بالمهملة والجيم، ابن المنذر المِنقري، أبو سفيان البصري، البزاز، صدوق يخطيء، من السابعة. التقريب ١٥٥.

٣ - في (م) «بن».

٤ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، عن ابن عيينة، وفيه سألت عمر، (وليس فيه ابن عمر). ٢/٣٧٤ - ٣٧٥.
وأيضاً في الحج، فيما تشد إليه الرحال. ٤/ ٦٥.

٥ - هو: لاحق بن حميد.

٦ - الوليد بن مروان، روى عن غيلان بن جرير، روى عنه معتمر بن سليمان، قال أبو حاتم: مجهول. الجرح والتعديل ٤/ ٢/ ١٨.

٧ - أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق أبي غسان عن شعبة مرفوعاً، وقال: هذا خطأ والصواب موقوف، خالفه محمد بن جعفر فوقفه. ص ١٧٣ (٨١).
والطبراني في الدعاء، من طريق قيس بن الربيع عن أبي هاشم مرفوعاً. ٢/ ٩٧٩ (٣٨٨).
وأيضاً من طريق الوليد بن مروان عن أبي هاشم. ٢/ ٩٧٥ (٣٨٩). =

واختلف عن الثوري[1] وشعبة وهشيم في رفعه؛ فرواه أبو إسحاق الفزاري وعبد الملك الذماري[2] عن الثوري عن أبي هاشم مرفوعاً[3] .

وقيل: عن ربيع بن يحيى[4] عن شعبة مرفوعاً، ولم يثبت.

ورواه غندر وأصحاب شعبة عن شعبة موقوفاً[5] .

ورواه الحكم بن موسى عن هشيم عن أبي هاشم مرفوعاً.

ووقفه غيره عن هشيم[6] ، وهو الصواب.

= وأيضاً من طريق أبي غسان ثنا شعبة مرفوعاً، وقال الطبراني: رفعه يحيى بن كثير عن شعبة ووقفه الناس، وكذلك رواه سفيان الثوري موقوفاً. ٢/ ٩٧٥ ـ ٩٧٦ (٣٩٠).
والحاكم في المستدرك، في فضائل القرآن، من طريق يحيى بن كثير ثنا شعبة نحوه. ١/ ٥٦٤.
وراجع نتائج الأفكار. ١/ ٢٤٧ ـ ٢٥٠.

١ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، من طريق عبد الله عن سفيان موقوفاً. ص ١٧٤ (٨٣).
وعبد الرزاق في مصنفه، باب وضوء المتطوع. ١/ ١٨٦ (٧٣٠).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الرجل ما يقول إذا فرغ من وضوئه، عن وكيع عن سفيان. ٣/١.
وأيضاً في الدعاء، ما يدعو به الرجل... إلخ. ١٠/ ٤٥٠ ـ ٤٥١.
والطبراني في الدعاء، من طريق عبد الرزاق عن الثوري موقوفاً. ٢/ ٩٧٦ (٣٩١).
والحاكم في المستدرك، من طريق ابن مهدي عن سفيان موقوفاً. ١/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥.

٢ ـ صدوق كان يصحف، تقدم.

٣ ـ أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا فرغ من وضوئه، من طريق يوسف ابن أسباط عن سفيان. ص ٢١ ـ ٢٢ (٣٠).
والبيهقي في الدعوات الكبير، من طريق المسيب بن واضح حدثنا يوسف بن أسباط عن سفيان. ١/ ٤٢ (٥٩).

٤ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٥ ـ أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ما يقول إذا فرغ من وضوئه، من طريق غندر. ص ١٧٣ (٨٢).

٦ ـ أخرجه سعيد بن منصور في سننه، عن هشيم، كما عزاه إليه ابن حجر في نتائج الأفكار. ٢٥٠/١.

س ٢٣٠٢ - وسئل عن حديث محمد بن قرظة[1] عن أبي سعيد قال: عدا الذئب على شاة فأخذ إليته، فقال النبي ﷺ: «ضح به».

فقال: يرويه جابر الجعفي[2]، واختلف عنه؛ فرواه الثوري عن جابر عن محمد ابن قرظة عن أبي سعيد[3].

وخالفه أبو شيبة[4]؛ رواه عن جابر عن محمد بن كعب القرظي عن أبي سعيد، والقول قول الثوري.

س ٢٣٠٣ - وسئل عن حديث المسيب بن رافع عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «قال الله: إن عبداً أصححت له جسمه وأوسعت عليه في المعيشة، فأتى عليه

---

١ - محمد بن قرظة، بفتح القاف والراء وبالمعجمة، ابن كعب الأنصاري، مجهول، من الرابعة. التقريب ٥٠٣.

٢ - ضعيف رافضي، تقدم.

٣ - أخرجه ابن ماجه في سننه، في الأضاحي، باب من اشترى أضحية صحيحة فأصابها عنده شيء. ٢/ ١٠٥١ (٣١٤٦).

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف فيه جابر بن يزيد الجعفي، وهو ضعيف وقد اتهم، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة عن جابر الجعفي به، ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث أبي سعيد الخدري، ورواه الحاكم في المستدرك، من طريق إسرائيل عن جابر به، ورواه البيهقي في سننه الكبرى عن الحاكم به، وله شاهد من حديث أبي العشراء عن أبيه رواه النسائي. مصباح الزجاجة ٣/ ٥٤ (١٠٨٩).

والطيالسي في مسنده، عن شعبة. ص ٢٩٦ (٢٢٣٧).

وأحمد في مسنده. ٣/ ٣٢.

وأيضاً من طريق شعبة عن جابر. ٣/ ٧٨، ٨٦.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الضحايا، باب الرجل يشتري أضحية وهي تامة ثم عرض لها نقص وبلغت المنسك، من طريق إسرائيل، وذكر روايات سفيان وشعبة وشريك، وقال: إلا أن جابراً غير محتج به. ٩/ ٢٨٩.

والمزي في تهذيب الكمال، في ترجمة محمد بن قرظة. ٢٦/ ٣١٦.

٤ - لعله عبد الرحمن بن يحيى، وهو ضعيف.

خمسة أعوام لا يَفِد إليّ؛ لمحروم».

فقال: يرويه العلاء بن المسيب، واختلف عنه؛ فرواه خلف بن خليفة[1] عن العلاء بن المسيب عن أبيه عن أبي سعيد[2].

وكذلك روي (٤/ ٢/ ٢) عن عبد الرزاق عن الثوري عن العلاء بن المسيب عن أبيه[3]، وغيره يرويه عن الثوري عن العلاء بن المسيب من قوله.

ورواه ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن يونس بن خباب[4] عن أبي سعيد[5].

وقال الأخنسي[6]: عن ابن فضيل عن العلاء عن يونس بن خباب عن مجاهد

---

١ ـ صدوق اختلط في الآخر، تقدم.

٢ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده. ٢/ ٣٠٤ (١٠٣١).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ٩/ ١٦ (٣٧٠٣).
والبيهقي في سننه الكبرى، في الحج، باب فضل الحج والعمرة، وقال: وقيل: عن العلاء عن يونس بن خباب عن أبي سعيد، وقيل: عنه موقوفاً، وقيل: مرسلاً. ٥/ ٢٦٢.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة خلف بن خليفة. ٨/ ٣١٨.
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط، ورجال الجميع رجال الصحيح. مجمع الزوائد ٣/ ٢٠٦.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، في الحج، باب فضل الحج، عن الثوري، وفيه عن العلاء بن المسيب عن أبيه أو عن رجل عن أبي سعيد. ٥/ ١٣ (٨٨٢٦).
وذكره الخطيب في تاريخه عن سفيان. ٨/ ٣١٩.

٤ ـ صدوق يخطىء ورمي بالرفض، تقدم.

٥ ـ أخرجه الخطيب في تاريخه. ٨/ ٣١٨ ـ ٣١٩.

٦ ـ محمد بن عمران الأخنسي، قال البخاري: منكر الحديث يتكلمون فيه كان ببغداد، كذا سماه البخاري، وهو أحمد بن عمران، قال العجلي: لا بأس به، ونقل ابن عدي كلام البخاري ثم قال: لم يبلغني معرفة محمد هذا، وإنما أعرف أحمد بن عمران الأخنسي، كوفي ثقة، مات في حدود ثلاثين ومائتين. اللسان ٥/ ٣٢٧.
وقال ابن حجر في أحمد بن عمران الأخنسي: قال البخاري: يتكلمون فيه لكنه سماه محمداً، فقيل: هما واحد، وقال أبو زرعة: كوفي تركوه وتركه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات فقال: حدثنا عنه أبو يعلى مستقيم الحديث، وقال الأزدي: منكر الحديث غير مرضي، وأكثر =

عن أبي سعيد، ولا يصح منها شيء.

س ٢٣٠٤ - وسئل عن حديث نافع مولى ابن عمر عن أبي سعيد عن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل، والورق بالورق إلا مثلاً بمثل» الحديث.

فقال: يرويه عبيد الله بن عمر وأيوب السختياني وابن عون ومالك بن أنس ويحيى بن سعيد الأنصاري ويحيى بن أبي كثير وابن أبي ذئب والليث بن سعد وجرير بن حازم وسليمان بن موسى[1] وربيعة بن عثمان[2] وعبد الكريم الجزري عن نافع أنه سمعه من أبي سعيد مع عبد الله بن عمر[3].

= أبو عوانة الرواية عنه في صحيحه أيضاً عن محمد بن عمران، وقال ابن عدي: كوفي ثقة. اللسان ١/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥.

١ ـ هو: الأشدق، صدوق فقيه، في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل، تقدم.

٢ ـ صدوق له أوهام، تقدم.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في البيوع، باب بيع الفضة بالفضة، من طريق مالك. ٣٧٩/٤ ـ ٣٨٠ (٢١٧٧).

ومسلم في صحيحه، في المساقاة، باب الربا، من طرق مالك والليث ويحيى بن سعيد وابن عون كلهم عن نافع. ٣/ ١٢٠٨ ـ ١٢٠٩ (١٥٨٤).

والترمذي في سننه، في البيوع، باب ما جاء في الصرف، من طريق يحيى بن أبي كثير، وقال: حسن صحيح. ٢/ ٢٤٠.

والنسائي في سننه، في البيوع، بيع الذهب بالذهب، من طريق مالك وابن عون عن نافع. ٢٧٨/٧ ـ ٢٧٩.

ومالك في الموطأ، في البيوع، باب بيع الذهب والفضة تبراً وعيناً. ٢/ ٦٣٢ ـ ٦٣٣ (٣٠).

والشافعي في مسنده، عن مالك. ٢/ ١٥٧ (٥٤٢).

وعبد الرزاق في مصنفه، باب الصرف، عن عبد الله بن عمر، وأيضاً من طريق أيوب. ٨/ ١٢١ ـ ١٢٢ (١٤٥٦٣، ١٤٥٦٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من طريق يحيى بن سعيد عن نافع نحوه. ٧/ ١٠١.

وأحمد في مسنده، من طريق عبيد الله. ٣/ ٥٣.

وأيضاً من طريق أيوب. ٣/ ٦١.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق أيوب. ٢/ ٥١٧ (١٣٦٩). =

وخالفهم خصيف[١] وعبد العزيز بن أبي رواد[٢] ؛ فروياه عن نافع عن ابن عمر عن أبي سعيد.

والصواب ما قال عبيد الله بن عمر ومن تابعه إن نافعاً مضى مع ابن عمر إلى أبي سعيد فسأله عن هذا الحديث، فسمعه نافع من أبي سعيد بمحضر ابن عمر.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم ثنا الحسن بن عرفة ثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن نافع قال عمر: لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق إلا مثل بمثلاً ، ولا تشفوا بعضها على بعض ،ولا تبيعوا منها غائباً بناجز إني أخاف عليكم الرماء[٣] . والرماء الربا.

قال: فحدث به رجل ابن عمر ومثل هذا الحديث عن أبي سعيد الخدري يحدث عن رسول الله ﷺ قال: ما قالته[٤] حتى دخل على أبي سعيد وأنا معه، فقال: إن هذا حدثني عنك حديثاً يزعم أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ ما سمعته منه، قال[٥] فقال: بصر عيني وسمع أذني سمعت (٤/ ٣/ ١) رسول الله ﷺ يقول: «لا تبيعوا الذهب

= وابن الجارود في المنتقى، من طريق مالك. ص ٢١٨ (٦٤٩).
وابن حبان في صحيحه، من طريق مالك. الإحسان ١١/ ٣٩١ (٥٠١٦).
وأيضاً من طريق شعيب. الإحسان ١١/ ٣٩٢ (٥٠١٧).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب الأجناس التي ورد النص بجريان الربا فيها، من طريق مالك. ٢٧٦/٥.
وأيضاً في تحريم التفاضل في الجنس الواحد... إلخ من طريق ابن عون، ويحيى بن سعيد. ٢٧٨/٥، ٢٧٩.
والبغوي في شرح السنة، باب بيان مال الربا وحكمه، من طريق مالك. ٨/ ٦٤ ـ ٦٥ (٢٠٦١).

١ ـ صدوق سيئ الحفظ، خلط بآخرة، ورمي بالإرجاء، تقدم.

٢ ـ في (م) «داود» ، وهو: صدوق عابد ربما وهم، ورمي بالإرجاء، تقدم.

٣ ـ الرماء: بالفتح والمدّ. النهاية ٢/ ٢٦٩.

٤ ـ هكذا في (م) «ماقالته»، وفي (ن) «فما قالته» وعليه ضبة.

٥ ـ «قال» في (م) فقط.

بالذهب ولا الورق بالورق إلا مثلاً بمثل، ولا تُشِفّوا بعضها على بعض، لا تبيعوا شيئاً غائباً بناجز».

س ٢٣٠٥ - وسئل عن حديث النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً».

فقال: يرويه يحيى بن سعيد وعبد الله بن دينار وصفوان بن سليم[1] وسهيل بن أبي صالح[2]، واختلف عنه؛ فرواه أصحاب سهيل عن سهيل عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد[3].

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الجهاد، باب فضل الصوم في سبيل الله، من طريق يحيى وسهيل. ٦/ ٤٧ (٢٨٤٠).
ومسلم في صحيحه، من طريق ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل. ٢/ ٨٠٨.
والنسائي في سننه، في الصوم، ثواب من صام يوماً في سبيل الله تعالى، من طريق يحيى بن سعيد وسهيل. ٤/ ١٧٣.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب الصيام في الغزو، عن ابن جريج عن يحيى وسهيل. ٥/ ٣٠٢ (٩٦٨٥).
وأيضاً عن ابن عيينة عن يحيى وسهيل. ٥/ ٣٠٢ (٩٦٨٦).
والبيهقي في سننه الكبرى، في السير، باب فضل الصوم في سبيل الله، من طريق ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح. ٩/ ١٧٣.

٢ ـ تقدم، وهو: صدوق تغير حفظه بأخرة.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، من طريق ابن جريج عن يحيى وسهيل. ٦/ ٤٧ (٢٨٤٠).
ومسلم في صحيحه، في الصيام، باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق، من طرق ابن الهاد والدراوردي وابن جريج عن سهيل. ٢/ ٨٠٨ (١١٥٣).
والنسائي في سننه، من طرق ابن الهاد وحميد بن الأسود وابن جريج. ٤/ ١٧٣.
وابن ماجه في سننه، في الصيام، باب في صيام يوم في سبيل الله، من طريق ابن الهاد. ١/٥٤٧ ـ ٥٤٩ (١٧١٧).
وسعيد بن منصور في سننه، باب من صام في سبيل الله أو صدع رأسه، عن خالد عن سهيل. ٣/ ٢/ ١٩٧ ـ ١٩٨ (٢٤٢٣).

وخالفهم شعبة؛ فرواه عن سهيل عن صفوان عن أبي سعيد[1] . وكان شعبة رحمه الله يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن.

واختلف عن الثوري؛ فرواه عبد الله بن نمير عن الثوري عن سمي عن النعمان ابن أبي عياش[2] ، وغيره يرويه عن الثوري عن سهيل[3] ، وهو الصواب.

= وأحمد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة عن سهيل. ٣/ ٨٣.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق حماد. المنتخب من مسنده ص ٣٠١ ـ ٣٠٢ (٩٧٧).

والدارمي في سننه، باب من صام يوماً في سبيل الله عز وجل، من طريق حماد بن سلمة عن سهيل. ٢/ ٢٠٢ ـ ٢٠٣.

وابن أبي عاصم في الجهاد، من طريق حماد بن سلمة عن سهيل. ٢/ ٤٦٨ (١٧١).

وأيضاً من طريق خالد. ٢/ ٤٧٠ (١٧٣).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق يزيد بن الهاد عن سهيل. ٢/ ٤٤٨ (١٢٥٧).

وابن حبان في صحيحه، من طريق معتمر عن أبيه عن سهيل. الإحسان ٨/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦ (٣٤١٧).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصيام، باب ما جاء في فضل الصوم في سبيل الله، من طريق علي بن عاصم. ٤/ ٢٩٦.

والبغوي في شرح السنة، باب فضل الصوم في سبيل الله، من طريق إبراهيم بن طهمان عن سهل. ٦/ ٣٦٨ (١٨١١).

١ ـ أخرجه النسائي في سننه، في ثواب من صام يوماً في سبيل الله تعالى. ٤/ ١٧٣.
وأحمد في مسنده. ٣/ ٤٥.

٢ ـ أخرجه النسائي في سننه. ٤/ ١٧٤.
وأحمد في مسنده. ٣/ ٢٦، ٥٩.
والخطيب في تاريخه، في ترجمة حيدرة، من طريق الدارقطني، وقال: قال الدارقطني: لم يروه عن الثوري عن سمي غير عبد الله بن نمير، وغيره يرويه عن الثوري عن سهيل عن النعمان. ٨/ ٢٧٣.

٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الجهاد، باب ماجاء في فضل الصوم في سبيل الله، من طريق عبد الله بن الوليد العدني، وعبيد الله بن موسى عن سفيان، وقال: هذا حديث حسن صحيح. ٣/ ٣. =

وقيل: عن ابن نمير عن الثوري عن سهيل عن النعمان بن أبي عياش، كما رواه أصحاب سفيان عنه قاله جعفر الفريابي عن عبد الله بن جعفر بن[1] يحيى عن ابن نمير.

وقال أحمد بن حنبل: عن عمرو بن محمد العنقَزي عن الثوري عن سمي عن النعمان بن أبي عياش قال رسول الله ﷺ مرسلاً، والصواب ما ذكرنا.

حدثنا المحاملي ثنا حيدرة[2] بن إبراهيم بغدادي، اسمه إسحاق بن إبراهيم لقبه حيدرة، ثنا ابن نمير ثنا سفيان عن سمي عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ : «من صام يوماً في سبيل الله باعد الله بذلك اليوم النار عن وجهه سبعين خريفاً».

س **٢٣٠٦** - وسئل عن حديث نهار العبدي عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «يقول الله: لو أطاعوني[3] عبادي لأمطرت عليهم المطر بالليل، وأطلعتهم الشمس بالنهار، ولم أسمعهم صوت الرعد ـ وقال فيه ـ وما أعطي عبدي[4] أفضل من حسن الظن».

(٤/ ٣/ ٢) فقال: يرويه محمد بن واسع، واختلف عنه؛ فقال عبد السلام[5] ابن حرب: عن محمد بن واسع عن نهار العبدي عن أبي سعيد[6] ، ووهم فيه.

= والنسائي في سننه، ذكر الاختلاف على سفيان الثوري فيه، من طريق يزيد العدني وقاسم. ١٧٤/٤.

والدولابي في ترجمة أبي يزيد القاسم، من طريقه عن الثوري. ٢/ ١٦٤.

١ ـ في (م) «عن» وهو خطأ.

٢ ـ حيدرة بن إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن مالك الدار أبو عمرو. ذكره الخطيب في تاريخه وذكر قول الدارقطني. ٨/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣.

٣ ـ هكذا في النسختين.

٤ ـ في (ن) «عبد».

٥ ـ عبد السلام بن حرب بن سلْم النهدي، بالنون، المُلائي، بضم الميم وتخفيف اللام، أبو بكر الكوفي، أصله بصري، ثقة حافظ له مناكير، مات سنة سبع وثمانين ومائة. التقريب ٣٥٥.

٦ ـ أورده ابن الجوزي في العلل المتناهية، حديث في أن المتقي يعاذ من العقوبة والمزعجات، من طريق الدارقطني. ٢/ ٣٠٦ (١٣٢١).

وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن واسع عن شتير بن نهار عن أبي سعيد، وقيل: سمير بن نهار[1] ، والحديث غير ثابت.

س ٢٣٠٧ - وسئل عن حديث نهار العبدي عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «إن الله ـ عز وجل ـ يسأل العبد يوم القيامة: ما منعك إذا رأيت المنكر أن تنكره، فإذا لقاه حجته قال: وثقت بك وفرقت من الناس».

فقال: يرويه عنه أبو طُوَالة، عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم حدث به عنه سليمان بن بلال وإسماعيل بن جعفر وهشام بن سعد[2] وإسماعيل بن عياش[3] وأبو عمير الحارث بن عمير[4] ويحيى بن سعيد الأنصاري[5] ، واختلف عنه؛ فرواه عبد الوهاب الثقفي وابن عيينة [عنه][6] عن أبي طوالة عن نهار عن أبي[7] سعيد[8] .

---

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق صدقة بن موسى الدقيقي ثنا محمد بن واسع عن شتير بن نهار عن أبي هريرة. ٢/ ٣٥٩.

٢ ـ صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع، تقدم.

٣ ـ هو: الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم، تقدم.

٤ ـ الحارث بن عمير أبو عمير البصري، نزيل مكة، من الثامنة، وثقه الجمهور، وفي أحاديثه مناكير ضعفه بسببها الأزدي وابن حبان وغيرهما، فلعله تغير حفظه في الآخر. التقريب ١٤٧.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده، من طريق عبيد الله عن أبي طوالة. ٣/ ٢٧.
وأيضاً من طريق سليمان بن بلال. ٣/ ٢٩.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق سليمان بن بلال. ٢/ ٤٤٩ (١٣٤٤).
وأيضاً من طريق الدراوردي عن أبي طوالة. ٢/ ٣٤٣ (١٠٨٩).
والبيهقي في شعب الإيمان، باب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من طريق سعيد بن سليمان، وقال: تابعه يحيى بن سعيد وإسماعيل بن جعفر. ٦/ ٩٠ ـ ٩١ (٧٥٧٤).
وأيضاً عن هشام بن سعد. ٦/ ٩١ (٧٥٧٥).

٦ ـ الزيادة لابد منها.

٧ ـ (عن أبي سعيد) من (ن).

٨ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الفتن، من طريق محمد بن فضيل ثنا يحيى بن سعيد. =

وحدث به الباغندي عن عبد الله بن محمد الزهري عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد فقال: عن أبي طوالة عن أبيه[1] عن أبي سعيد، ووهم في قوله، والصواب حديث نهار العبدي.

وأحسب أن الوهم من الباغندي لا ممن فوقه؛ لأن شيخ الباغندي من الثقات قليل الخطأ.

س ٢٣٠٨ - وسئل عن حديث نهار العبدي عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبل».

فقال: رواه مؤمل بن إسماعيل[2] عن حماد، وحماد[3] ووهيب وسفيان عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن أبي صعصعة[4] عن نهار العبدي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ، ووهم في ذكر نهار العبدي في هذا الحديث وإنما روى هذا الحديث

= ١٣٣٢/٢ (٤٠١٧).

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رواه الحاكم في المستدرك، من طريق سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد فذكره وسياقه أتم، وعن الحاكم رواه البيهقي في الكبرى، ورواه الحميدي في مسنده من طريق أبي طوالة بإسناده ومتنه، وكذا رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده بالإسناد والمتن. مصباح الزجاجة ٣/ ٢٤٤ ـ ٢٤٥ (١٤١٣).

والحميدي في مسنده، عن سفيان ثنا يحيى بن سعيد وأبو عمير الحارث بن عمير. ٢/ ٣٢٤ (٧٣٩).

وأحمد في مسنده، من طريق وهيب ثنا يحيى. ٣/ ٧٧.

والبيهقي في سننه الكبرى، في آداب القاضي، باب ما يستدل به على أن القضاء وسائر أعمال الولاة مما يكون أمراً بمعروف... إلخ، من طريق الحميدي. ١/ ٩٠.

١ ـ يبحث عن ترجمته.

٢ ـ صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

٣ ـ في (م) «حماد بن حماد».

٤ ـ في (ن) «عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة».

ابن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد[1] .

وحديث نهار إنما هو أن الله يسأل العبد يوم القيامة: «ما منعك إذا رأيت المنكر أن تنكره؟» .

قيل: هل سمعت من ابن صاعد حديثه عن أحمد بن (٤/ ٤٢/ ١) شيبان الرملي[2] ثنا مؤمل بن إسماعيل عن حماد و[3] حماد ووهيب وسفيان وسفيان

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الإيمان، باب من الدين الفرار من الفتن، من طريق مالك. ١/ ٦٩ (١٩).
وأيضاً في بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبل. ٦/ ٣٥٠ (٣٣٠٠).
وأيضاً في المناقب، من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون. ٦/ ٦١١ ـ ٦١٢ (٣٦٠٠).
وأيضاً في الرقاق، باب العزلة راحة من خلاط السوء. ١١/ ٣٣١ (٦٤٩٥).
وأيضاً في الفتن، باب التعرب في الفتنة، من طريق مالك. ١٣/ ٤٠ (٧٠٨٨).
وأبو داود في سننه، في الفتن، باب الرخصة في التبدّي في الفتنة، من طريق مالك. ٤/ ١٦٦.
والنسائي في سننه، في الإيمان، الفرار بالدين من الفتن، من طريق مالك. ٨/ ١٢٣ ـ ١٢٤.
وابن ماجه في سننه، في الفتن، باب العزلة، من طريق يحيى بن سعيد. ٢/ ١٣١٧ (٣٩٨٠).
ومالك في الموطأ، في الاستئذان. ٢/ ٩٧٠ (١٦).
والحميدي في مسنده، عن سفيان. ٢/ ٣٢١ (٧٣٣).
وأحمد في مسنده، عن سفيان. ٣/ ٦.
وأيضاً من طريق مالك. ٣/ ٤٣، ٥٧.
وأيضاً من طريق يحيى بن سعيد. ٣/ ٣٠.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الرحمن بن أبي صعصعة. المنتخب من مسنده ٣٠٦ (٩٩٣).
وأبو يعلى في مسنده، عن أبي خيثمة حدثنا سفيان. ٢/ ٢٧١ (٩٨٣).

٢ ـ أحمد بن شيبان بن الوليد بن حيان الرملي، أبو عبد المؤمن القيسي الفزاري، صاحب سفيان بن عيينة، صدوق، قيل: كان يخطئ، ووثقه ابن حبان، وقال صالح بن عبيد الله الطرابلسي: ثقة مأمون أخطأ في حديث واحد، وقال ابن أبي حاتم: كان صدوقاً، وقال العقيلي: لم يكن ممن يفهم الحديث وحدث بمناكير، مات سنة سبعين ومائتين. الجرح والتعديل ١ / ١/ ٥٥، الثقات ٨/ ٤٠، اللسان ١/ ١٨٥ ـ ١٨٦.

٣ ـ في (م) «حماد بن حماد».

عن[1] يحيى بن سعيد عن ابن[2] أبي صعصعة عن نهار العبدي عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «يوشك أن يكون خير مال المسلمين». الحديث.

فقال: حدثنا به ابن صاعد والحسين بن الحسين الأنطاكي قالا: نا أحمد بن شيبان بذلك.

س ٢٣٠٩ - وسئل عن حديث واسع بن حبّان[3] عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن النبيذ فانتبذوا ولا أحل مسكراً، ونهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فكلوا وادخروا».

فقال: يرويه محمد بن يحيى بن حبان، واختلف عنه؛ فرواه أسامة[4] بن زيد الليثي عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع عن أبي سعيد[5]، وأرسله أبو الزناد عن محمد بن يحيى بن حبان عن النبي ﷺ.

ورواه ربيعة بن أبي عبد الرحمن، واختلف عنه؛ فرواه أبو جعفر الرازي[6] عن ربيعة عن رجل لم يسمه عن أبي سعيد.

ورواه إبراهيم بن أبي يحيى[7] عن ربيعة عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي سعيد، وأرسله مالك عن ربيعة عن أبي سعيد.

والصواب حديث أسامة بن زيد عن محمد بن يحيى عن عمه عن أبي سعيد.

س ٢٣١٠ - وسئل عن حديث يحيى بن عمارة[8] عن أبي سعيد قال رسول الله

---

١ ـ في النسختين: ويحيى بن سعيد.

٢ ـ في (م) «ابن» ساقط.

٣ ـ صحابي.

٤ ـ في النسختين (أبو أسامة) وهو: صدوق يهم، تقدم.

٥ ـ أخرجه أحمد في مسنده. ٣/ ٣٨.
وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده ٣٠٣ ـ ٣٠٤ (٩٨٥).

٦ ـ صدوق سيئ الحفظ، تقدم.

٧ ـ متروك، تقدم.

٨ ـ هو: الأنصاري المدني.

ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة».

فقال: يرويه عمرو بن يحيى بن عمارة، واختلف عنه؛ فرواه عبد الواحد بن زياد والدراوردي[1] ومحمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد متصلاً[2].

---

١ ـ تقدم، وهو: صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

٢ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب المواضع التي لا تجوز فيها الصلاة، من طريق حماد ابن سلمة وعبد الواحد. ١/ ١٨٤.

والترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام، من طريق الدراوردي، وقال: حديث أبي سعيد قد روي عن عبد العزيز بن محمد روايتين، منهم من ذكر عن أبي سعيد ومنهم من لم يذكره. وهذا حديث فيه اضطراب روى سفيان الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً، ورواه حماد بن سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، ورواه محمد بن إسحاق عن عمرو بن يحيى عن أبيه قال وكان عامة روايته عن أبي سعيد عن النبي ﷺ ، ولم يذكر فيه عن أبي سعيد، وكأن رواية الثوري عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن النبي ﷺ أثبت وأصح. ١/ ٢٦٣ ـ ٢٦٤.

وابن ماجه في سننه، في المساجد والجماعات، باب المواضع التي تكره فيها الصلاة، من طريق سفيان وحماد بن سلمة. ١/ ٢٤٦ (٧٤٥).

وأحمد في مسنده، من طريق ابن إسحاق. ٣/ ٨٣.

وأيضاً من طريق عبد الواحد. ٣/ ٩٦.

والدارمي في سننه، باب الأرض كلها طهور ما خلا المقبرة والحمام، من طريق عبد العزيز بن محمد يعني الدراوردي. ١/ ٣٢٣.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق الدراوردي وعبد الواحد، وأيضاً من طريق عمارة بن غزية. ٢/ ٧ (٧٩١، ٧٩٢).

وابن حبان في صحيحه، من طريق عبد الواحد. الإحسان ٤/ ٥٩٨ (١٦٩٩)، ٦/ ٨٩ (٢٣١٦)، ٩٢ (٢٣٢١).

والحاكم في المستدرك، في الصلاة، من طريق عبد الواحد والدراوردي. ١/ ٢٥١.

وأيضاً من طريق عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة. ١/ ٢٥١.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما جاء في النهي عن الصلاة في المقبرة والحمام، من طريق سفيان وحماد، وقال: حديث الثوري مرسل، وقد روي موصولاً وليس بشيء، وحديث حماد بن سلمة موصول، وقد تابعه على وصله عبد الواحد بن زياد والدراوردي، ثم ساق الحديث من طريقهما. ٢/ ٤٣٤ ـ ٤٣٥. =

وكذا رواه أبو نعيم عن الثوري عن عمرو، وتابعه سعيد بن سالم[1] القداح ويحيى ابن آدم عن الثوري؛ فوصلوه[2] .

ورواه جماعة عن عمرو بن يحيى عن أبيه مرسلاً، والمرسل المحفوظ.

حدثنا أحمد بن العباس البغوي وإسماعيل الصفار قالا: ثنا أبو قلابة ثنا أبو نعيم ثنا (٤/ ٤/ ٢) سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة».

حدثنا جعفر بن أحمد بن محمد المؤذن ثقة قال: حدثنا السري بن يحيى ثنا أبو نعيم وقبيصة قالا: ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه قال رسول الله ﷺ: «الأرض كلها مسجد إلا الحمام والمقبرة».

س ٢٣١١ - وسئل عن حديث يحيى بن عمارة عن أبي سعيد الخدري قال رسول الله ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله».

فقال: يرويه عمارة بن غزية عن يحيى حدث به عنه جماعة: الدراوردي[3] وبشر ابن المفضل ويحيى بن عبد الله بن سالم[4] . . . .،

= وأيضاً من طريق عمارة بن غزية. ٢/ ٤٣٥.
والبغوي في شرح السنة، من طريق الدراوردي. ٢/ ٤٠٩ (٥٠٦).

١ ـ صدوق يهم، ورمي بالإرجاء، وكان فقيهاً، تقدم.

٢ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث حماد بن قيراط عن الثوري مسنداً متصلاً. أطراف الغرائب ٢٧٦/ ٢.

٣ ـ تقدم، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب تلقين الموتى: لا إله إلا الله، من طرق بشر وسليمان والدراوردي. ٢/ ٦٣١ (٩١٦).
وأبو داود في سننه، في الجنائز، باب في التلقين، من طريق بشر. ٣/ ١٥٩.
والترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في تلقين المريض عند الموت والدعاء له، من طريق بشر، وقال: حديث غريب حسن صحيح. ٢/ ١٢٧. =

وهو صحيح عنهم[1] .

ثم حدث به أبو سعيد الجندي[2] عن أبي مصعب عن الدراوردي عن عمرو بن يحيى عن يحيى بن[3] عمارة عن أبي سعيد، ووهم فيه.

وإنما رواه الدراوردي عن عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة.

= والنسائي في سننه، في الجنائز، باب تلقين الميت، من طريق بشر والدراوردي. ٤/ ٥ .

وابن ماجه في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله، من طريق سليمان ابن بلال. ١/ ٤٦٤ (١٤٤٥).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في تلقين الميت، من طريق سليمان بن بلال. ٣/ ٢٣٨ .

وأحمد في مسنده، عن بشر. ٣/ ٣ .

وأبو يعلى في مسنده، من طريق بشر بن المفضل. ٢/ ٣٤٧ (١٠٩٦)، ٣٦٣ (١١١٧).

وأيضاً من طريق سليمان بن بلال. ٢/ ٤٣٤ (١٢٣٩).

وابن حبان في صحيحه، من طريق بشر. الإحسان ٧/ ٢٧١ (٣٠٠٣).

وأبو نعيم في الحلية، من طريق بشر. ٩/ ٢٢٤ .

والبيهقي في سننه الكبرى، باب ما يستحب من تلقين الميت إذا حضر، من طريق سليمان. ٣٨٣/٣. ، والصغرى ٥/٦٩٦ ١٤٦٥٩

١ ـ في (م) «عنه».

٢ ـ يبحث عنه.

٣ ـ (يحيى بن) من (ن).

حديث أبي نضرة[1] عن أبي سعيد

س ٢٣١٢ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير» الحديث.

فقال: يرويه أبو سفيان السعدي، طريف بن شهاب[2]، عن أبي نضرة عن أبي سعيد[3]، وروي عن حسان بن إبراهيم[4] عن سعيد بن مسروق عن أبي نضرة[5]. قاله أبو عمر الحوضي.

وسعيد بن مسروق لا يحدث عن أبي نضرة، ولعل حسان حدثهم عن أبي سفيان، فتوهم من سمعه منه أنه أبو سفيان الثوري سعيد بن مسروق.

---

١ ـ هو: المنذر بن مالك بن قطعة.

٢ ـ طريف بن شهاب أو ابن سعد، السعدي البصري، الأشلّ بالمعجمة، ويقال له: الأعسم، بمهملتين، ضعيف من السادسة. التقريب ٢٨٢.

٣ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في تحريم الصلاة وتحليلها، وقال: وفي الباب عن علي وعائشة، وحديث علي بن أبي طالب أجود إسناداً، وأصح من حديث أبي سعيد، وقد كتبناه أول في كتاب الوضوء. ١/ ١٩٩.

وابن ماجه في سننه، في الطهارة، باب مفتاح الصلاة الطهور. ١/ ١٠١ (٢٧٦).

وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٣٣٦ (١٠٧٧).

وابن حبان في المجروحين، في ترجمة طريف بن سفيان. ١/ ٣٨١.

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به شبابة عن النضر عن أبي سفيان عنه. أطراف الغرائب. ١/٢٧٨.

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب وجوب التحلل من الصلاة بالتسليم. ٢/ ٣٨٠.

٤ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٥ ـ أخرجه ابن حبان في المجروحين، وقال: وهذا وهم فاحش؛ ما روى هذا الخبر عن أبي نضرة إلا أبو سفيان السعدي، فتوهم حسان لما رأى أبا سفيان أنه والد الثوري فحدث عن سعيد بن مسروق ولم يضبطه، وليس لهذا الخبر إلا طريقان أبو سفيان عن أبي نضرة عن أبي سعيد، وابن عقيل عن ابن الحنفية عن علي، وابن عقيل قد تبرأنا من عهدته فيما بعد. ١/ ٣٨١ ـ ٣٨٢. =

وقد حدث به عبيد الله العيشي عن حسان عن أبي سفيان عن أبي نضرة[١]، وهذا هو الصحيح.

س ٢٣١٣ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد أمرنا رسول الله ﷺ أن نقرأ بفاتحة الكتاب فما زاد.

فقال: يرويه قتادة وأبو سفيان السعدي[٢] عن أبي نضرة مرفوعاً[٣].

= وابن عدي في الكامل، في ترجمة حسان، من طريق أبي عمر الحوضي، وقال: قال لنا ابن صاعد: وهذا الإسناد وهم، وإنما حدثه حسان عن أبي سفيان وهو طريف السعدي، فتوهم أنه أبو سفيان الثوري فقال برأيه: عن سعيد بن مسروق الثوري، قال الشيخ: وهذا الذي قاله ابن صاعد وهم فيه؛ لأن ابن صاعد ظن أن هذا الذي قيل في هذا الإسناد عن سعيد بن مسروق أنه من أبي عمر الحوضي حيث قال: إنما حدثه حسان، وهذا الوهم من حسان بن إبراهيم فكأن حسان حدث مرتين، مرة على الصواب فقال: عن أبي سفيان، ومرة قال: ثنا سعيد بن مسروق كما رواه الحوضي، وقد رواه حبان بن هلال أيضاً فقال: عن سعيد بن مسروق ثناه محمد بن عبد الوهاب ابن هشام الجرجاني، وهو أبو زرعة الفقيه، ثنا أحمد بن سعيد الدارمي ثنا حبان بن هلال ثنا حسان ابن إبراهيم الكرمانى ثنا سعيد بن مسروق عن أبي نضرة ثم ساق السند والمتن، وقال: فقد اتفق حبان والحوضي فروياه عن حسان عن سعيد بن مسروق على الخطأ. وابن صاعد لم يقع عنه إلا من رواية الحوضي عن حسان فظن أن الخطأ من الحوضي، وإنما الخطأ من حسان وقد حدث به مرتين، مرة خطأ ومرة صواباً. فالخطأ ما ذكرته عن حبان والحوضي عنه، والصواب ثناه محمد بن طاهر بن أبي الدميك ثنا عبد الله (هكذا والصواب: عبيد الله) العيشى ثنا حسان بن إبراهيم عن أبي سفيان ثم ساق السند والمتن. ٢/ ٧٨٣ ـ ٧٨٤. والحاكم في المستدرك، في الطهارة، من طريق أبي عمر الضرير ثنا حسان، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه، وشواهده عن أبي سفيان عن أبي نضرة كثيَرة، فقد رواه أبو حنيفة وحمزة الزيات وأبو مالك النخعي وغيرهم عن أبي سفيان، وأشهر إسناد فيه حديث عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي، والشيخان قد أعرضا عن حديث ابن عقيل أصلاً. ١/ ١٣٢.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق أبي عمر الضرير، وقال تفرد به أبو عمر الضرير هكذا فيما زعم ابن صاعد وكثير من الحفاظ، وقد تابعه عليه حبان بن هلال عن حسان؛ فحسان هو الذي تفرد به. ٢/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠.

١ ـ أخرجه أبو يعلى في مسنده، عن إسحاق حدثنا حسان حدثنا أبو سفيان. ٢/ ٣٦٦ (١١٢٥).
وابن عدي في الكامل في ترجمة حسان ٢/ ٧٨٤.
والبيهقي في سننه الكبرى (وفيه عبد الله العيشي). ٢/ ٣٨٠.

٢ ـ تقدم أنه ضعيف.

٣ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب من ترك القراءة في صلاته بفاتحة الكتاب، عن أبي داود =

ووقفه أبو مسلمة[1] عن أبي نضرة كذلك قال (٤/ ٥/ ١) أصحاب شعبة عنه.

ورواه زنبقة[2] عن عثمان بن عمر عن شعبة عن أبي مسلمة مرفوعاً[3] ، ولا يصح رفعه عن شعبة.

س ٢٣١٤ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد أتى جبريل رسول الله ﷺ فقال: «اشتكيت؟ قال: نعم، قال: بسم الله أرقيك والله يشفيك».

فقال: يرويه عبد الوارث بن سعيد، واختلف عنه؛ فروه بشر بن هلال وعمران بن موسى عن عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أبي نضرة[4] ، ورواه أبو معمر

= الطيالسي نا همام عن قتادة. ١/ ٣٠٠.

وابن ماجه في سننه، في إقامة الصلاة، باب القراءة خلف الإمام من طريق محمد بن الفضيل وعلي ابن مسهر عن أبي سفيان السعدي. ١/ ٢٧٤ (٨٣٩).

وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، أبو سفيان السعدي واسمه طريف بن شهاب، وقيل: ابن سعد، قال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه. انتهى. لكن لم ينفرد ابن ماجه بإخراج هذا الحديث عن أبي سفيان عن أبي نضرة، فقد تابع أبا سفيان على روايته لهذا الحديث قتادة، كما رواه أبو داود في سننه عن أبي داود الطيالسي عن همام عن قتادة عن أبي نضرة به مرفوعاً بلفظ: أمرنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسر. مصباح الزجاجة ١/ ٢٩١ ـ ٢٩٢ (٣٠٦).

وأحمد في مسنده، من طريق همام عن قتادة. ٣/ ٣، ٩٧.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق قتادة. المنتخب من مسنده ص ٢٧٨ (٨٧٩).

وأبو يعلى في مسنده، من طريق همام عن قتادة. ٢/ ٤١٧ ـ ٤١٨ (١٢١٠).

وابن حبان في صحيحه، من طريق همام عن قتادة. الإحسان ٥/ ٩٢ (١٧٩٠).

١ ـ هو: سعيد بن يزيد بن مسلمة.

٢ ـ زنبقة: أوله زاي مفتوحة بعدها نون ساكنة وباء مفتوحة معجمة بواحدة وقاف مفتوحة، هو: محمد ابن ماهان السمسار أبو جعفر، تقدمت ترجمته في السؤال رقم ١٦٣٨، وقال ابن حجر: مجهول. راجع الإكمال لابن ماكولا ٤/ ٢٣.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به محمد بن ماهان زنبقة عن عثمان بن عمر عن شعبة مرفوعاً. أطراف الغرائب ٢٧٧/ ٢ ـ ٢٧٨/ ١.

٤ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في السلام، باب الطب والمرض والرقى، عن بشر بن هلال. ١٧١٨/٤ =

عن عبد الوارث عن حميد الطويل عن أبي نضرة، والأول أصح.

ورواه داود بن أبي هند عن أبي نضـرة[1] ، واختلف عن داود؛ فرواه أبو شهاب الحناط[2] وعمر بن حبيب القاضى[3] وعبد الله بن إدريس عن داود عن أبي نضرة عن جابر أو أبي سعيد[4] ، والصحيح عن أبي سعيد.

= ـ ١٧١٩ (٢١٨٦).

والترمذي في سننه، في الجنائز، باب ما جاء في التعوذ للمريض، عن بشر بن هلال، وقال: حديث أبي سعيد حديث حسن صحيح، قال: وسألت أبا زرعة عن هذا الحديث فقلت له: رواية عبد العزيز عن أبي نضرة عن أبي سعيد أصح أو حديث عبد العزيز عن أنس؟ قال: كلاهما صحيح. ١٢٦/٢.

والنسائي في سننه الكبرى، في النعوت، بسم الله وبالله، عن عمران بن موسى. ٣٩٣/٤ (٧٦٦٠). وأيضاً في عمل اليوم والليلة، ذكر ما كان جبريل يعوذ به النبي ﷺ، عن بشر بن هلال. ص٥٥٣ (١٠٠٥).

وابن ماجه في سننه، في الطب، باب ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به، عن بشر بن هلال ١١٦٤/٢ (٣٥٢٣).

وأحمد في مسنده، عن عبد الصمد وعفان عن عبد الوارث. ٣/ ٢٨، ٥٦.

وأبو يعلى في مسنده، عن بشر بن هلال الصواف. ٢/ ٣٢٧ (١٠٦٦).

والطبراني في الدعاء، باب الدعاء للمريض عند عيادته، من طريق مسدد عن عبد الوارث ١٣١١/٢ ـ ١٣١٢ (١٠٩٢).

١ ـ أخرجه أحمد في مسنده، عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي ثنا داود. ٣/ ٥٨.

٢ ـ صدوق يهم، تقدم.

٣ ـ ضعيف، تقدم.

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الدعاء، ما يدعى به للمريض، إذا دخل عليه، من طريق أبي شهاب، وفيه عن أبي سعيد بدون شك. ١٠/ ٣١٧ (٩٥٥٢).
وأيضاً في الطب، في المريض ما يرقى به وما يعوذ به. ٨/ ٤٨ (٣٦٢٨).
وأحمد في مسنده، عن عفان ثنا وهيب ثنا داود. ٣/ ٧٥.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق أبي شهاب ولكن فيه عن أبي سعيد فقط. المنتخب من مسنده ص ٢٧٨ (٨٨١). =

س ٢٣١٥ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد، أخّر رسول الله ﷺ صلاة العشاء حتى مضى نحو من شطر الليل ثم خرج فصلى بنا ثم قال: «ليس أحد إلا صلى ونام غيركم، وإنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها، لولا ضعف الضعيف لأخرتها».

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه؛ فرواه هشيم وخالد وابن أبي عدي وبشر بن المفضل وعلي بن مسهر وعبد الوارث وإبراهيم بن طهمان ويحيى بن زكريا ابن أبي زائدة ومحمد بن سعيد[1] الأموي أخو يحيى ـ وهم أربعة إخوة: عبيد[2] ومحمد ويحيى[3] وعبد الله[4] كلهم ثقات ـ عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد[5].

= والطبراني في الدعاء، باب الدعاء للمريض عند عيادته، من طريق أبي شهاب الحناط، ولكن فيه عن أبي سعيد بدون شك. ٢/ ١٣١١ (١٠٩١).

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب ما يقول إذا اشتكى، من طريق أبي بحر البكراوي ثنا داود، وفيه بالشك قال: شك داود. ص ٢١٣ (٥٧٥).

١ ـ محمد بن سعيد بن أبان القرشي الأموي أخو يحيى بن سعيد، روى عن مجالد وعبد الملك بن عمير، روى عنه ابن أخيه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وقال البخاري: أخو عبيد وعنبسة ويحيى وعبد الله، كوفي الأصل، قال لي سعيد ابن يحيى: مات أبي سنة أربع وتسعين ومائة، ومات عمي قبله بسنة، سمع عبد الملك بن عمير وعبد العزيز بن رفيع وهشام بن عروة. التاريخ الكبير ١/ ١/ ٩٢، الجرح والتعديل ٣/ ٢/ ٢٦٣.

٢ ـ ثقة. التقريب ٢٧٧.

٣ ـ صدوق يغرب. التقريب ٥٩٠.

٤ ـ عبد الله بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص الأموي القرشي، أخو عنبسة ويحيى ابني سعيد الأموي، روى عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز، روى عنه محمد بن عبد الله بن نمير وأحمد بن إبراهيم، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً. التاريخ الكبير ١٠٤/١/٣، الجرح والتعديل ٧٢/٢/٢.

٥ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب وقت العشاء الآخرة، عن مسدد نا بشر بن المفضل. ١٦٢/١.

والنسائي في سننه، في الصلاة، آخر وقت العشاء، من طريق عبد الوارث. ١/ ٢٦٨. =

وخالفهم أبو معاوية الضرير؛ فرواه عن داود عن أبي نضرة عن جابر[1] ، والصحيح عن أبي سعيد.

س ٢٣١٦ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد صلى بنا رسول الله ﷺ فخلع نعليه فخلع القوم نعالهم، فلما فرغ قال: «إن جبريل أخبرني أن فيهما أذى» الحديث.

فقال: يرويه أبو نعامة[2] عن أبي نضرة عن أبي سعيد[3] (٤/ ٥/ ٢) حدث به

= وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب وقت صلاة العشاء، من طريق عبد الوارث. ٢٢٦/١ (٦٩٣).

والبيهقي في سننه الكبرى، في الصلاة، باب آخر وقت العشاء، من طريق علي بن عاصم. ٣٧٥/١.

١ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، من قال: من انتظر الصلاة فهو في صلاة، عن أبي معاوية. ٤٠٢/١.

وأبو يعلى في مسنده، عن أبي خيثمة حدثنا محمد بن خازم، وهو أبو معاوية. ٣/ ٤٤٤ - ٤٤٥ (١٩٣٩).

وابن حبان في صحيحه، من طريق أبي يعلى. الإحسان ٤/ ٣٩٦ - ٣٩٧ (١٥٢٩).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب آخر وقت العشاء. ١/ ٣٧٥.

٢ - أبو نعامة السعدي، اسمه عبد ربه، وقيل: عمرو، ثقة من السادسة. التقريب ٦٧٩.

٣ - أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب الصلاة في النعل، من طريق حماد بن زيد. ٢٤٧/١.

والطيالسي في مسنده، عن حماد بن سلمة. ٣/ ٢٨٦ (٢١٥٤).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من رخص في الصلاة في النعلين، من طريق حماد بن سلمة. ٤١٧/٢.

وأحمد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة. ٣/ ٢٠، ٩٢.

وعبد بن حميد في مسنده، من طريق حماد بن سلمة. المنتخب من مسنده ص ٢٧٨ (٨٨٠).

والدارمي في سننه، باب الصلاة في النعلين، من طريق حماد بن سلمة. ١/ ٣٢٠.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق حماد بن سلمة. ٢/ ٤٠٩ (١١٩٤). =

حماد بن سلمة والحجاج بن الحجاج وأبو عامر الخزاز[1] وعمران القطان[2] .

وروي عن أيوب السختياني عن أبي نعامة مرسلاً [3] .

ومن قال فيه عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة[4] ، فقد وهم، والصحيح عن أيوب سمعه من أبي نعامة ولم يحفظ إسناده فأرسله، والقول قول من قال عن أبي سعيد.

س ٢٣١٧ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «يكون في آخر الزمان خليفة يعطي المال لا يعده عداً».

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه؛ فرواه محمد بن أبي عدي وأبو معاوية الضرير وصغدي[5] بن سنان عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد[6] .

= وابن خزيمة في صحيحه، من طريق حماد بن سلمة. ٢/ ١٠٧ (١٠١٧).

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب المشي بين القبور بالنعال، من طريق حماد بن سلمة ٥١١/١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق حماد بن سلمة. الإحسان ٥٦٠/٥ (٢١٨٥).

والدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به إبراهيم بن محمد الشافعي عن داود العطار، وهو غريب من حديث أيوب السختياني عن أبي نضرة، ويقال: إن أيوب أخذه عن أبي نعامة، والله أعلم. أطراف الغرائب ١/٢٧٨.

والحاكم في المستدرك، من طريق حماد بن سلمة، وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ٢٦٠/١.

تقدم في مسند أبي هريرة. انظر: السؤال رقم ١٤٣٧.

١ ـ هو: صالح بن رستم، صدوق كثير الخطأ، تقدم.

٢ ـ صدوق يهم، ورمي برأي الخوارج، تقدم.

٣ ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب تعاهد الرجل نعليه عند باب المسجد، عن معمر عن أيوب عن رجل حدثه عن أبي سعيد الخدري. ١/ ٣٨٨ (١٥١٦).

٤ ـ تقدم تخريجه في مسند أبي هريرة. انظر: السؤال رقم ١٤٣٧ (٨/ ١١١ ـ ١١٢).

٥ ـ قال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال الدارقطني: متروك، تقدم في السؤال رقم ٧٦٦.

٦ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الفتن، من طريق أبي معاوية. ٤/ ٢٢٣٥. =

ورواه عبد الوارث بن سعيد عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد وجابر بن عبد الله[1]، وقال عبد الوهاب الثقفي: عن داود عن أبي نضرة عن جابر أو أبي سعيد، والصحيح حديث أبي سعيد.

س ٢٣١٨ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد أن النبي ﷺ بزق في ثوبه ثم دلكه في الصلاة.

فقال: يرويه عبد الصمد بن عبد الوارث ومنصور بن صقير[2] عن حماد عن ثابت عن أبي نضرة عن أبي سعيد[3]، وفيه وهم.

والصواب عن ثابت عن رجل عن أبي نضرة مرسلاً.

س ٢٣١٩ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد سافرنا مع رسول الله ﷺ

= وأيضاً من طريق سعيد بن يزيد عن أبي نضرة نحوه. ٤/ ٢٢٣٥ (٢٩١٤).
وأحمد في مسنده، من طريق سعيد بن يزيد عن أبي نضرة. ٣/ ٤٨ ـ ٤٩، ٦٠.
وأيضاً عن ابن أبي عدي. ٥/٣.
وأيضاً من طريق علي بن زيد عن أبي نضرة. ٣/ ٩٦.
وأبو يعلى في مسنده، من طريق سعيد بن يزيد أبي مسلمة. ٢/ ٤٧٠ (١٢٩٤).

١ ـ أخرجه مسلم في صحيحه. ٤/ ٢٢٣٥ (٢٩١٤/ ٢٩١٣).
وأيضاً من طريق الجريري عن أبي نضرة عن جابر وحده نحوه. ٤/ ٢٢٣٤ ـ ٢٢٣٥ (٢٩١٣).
وأحمد في مسنده، عن عبد الصمد. ٣/ ٣٨، ٣٣٣.
وأيضاً من طريق الجريري عن أبي نضرة وحده نحوه. ٣/ ٣١٧.
وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٤٢١ (١٢١٦).
وأخرجه ابن حبان في صحيحه، من طريق الجريري عن أبي نضرة عن جابر نحوه. الإحسان: ٧٥/١٥ (٦٦٨٢).

٢ ـ ضعيف، تقدم.

٣ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد، وقال: تفرد به عبد الصمد عن حماد بن سلمة عن ثابت عنه. أطراف الغرائب ١/٢٧٨.

في رمضان فصام بعضنا وأفطر بعضنا. الحديث.

فقال: يرويه(*) قتادة عن أبي نضرة، واختلف فيه؛ فرواه شعبة وهشام وسعيد ويزيد التستري[1] عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد[2].

وخالفهم عبد الحميد بن الحسن الهلالي[3]؛ فرواه عن قتادة عن أبي المليح الهذلي عن أبيه، ووهم فيه.

ووهم أيضاً إسماعيل بن محمد بن جحادة[4] رواه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك، والصواب قول من قال (٤/ ٦٦/ ١): عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد.

وكذلك رواه سعيد الجريري وسعيد بن يزيد أبو مسلمة وسليمان التيمي عن أبي نضرة[5].

---

* (يرويه) ساقط من (م).

١ ـ هو: يـزيد بن إبراهيم التُستري، بضم المثناة وسكون المهملة وفتح المثناة ثم راء، نزيل البصرة، أبو سعيد، ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين، مات سنة ثلاث وستين ومائة على الصحيح. التقريب ٥٩٩.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، في الصيام، باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر... إلخ، من طرق همام بن يحيى والتيمي وشعبة وهشام وعمر بن عامر وسعيد كلهم عن قتادة. ٧٨٦/٢ ـ ٧٨٧ (١١١٦).

والطيالسي في مسنده، عن هشام. ص ٢٨٧ (٢١٥٧).

وابن أبي شيبة في مصنفه، من قال مسافرون فيصوم بعض ويفطر بعض، من طريق سعيد. ١٧/٣.

وأحمد في مسنده، من طريق سعيد. ٣/ ٤٥.

وأيضاً من طريق همام. ٣/ ٧٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب الصيام في السفر، من طرق شعبة وسعيد وهشام. ٦٨/٢.

وابن حبان في صحيحه، من طريق شعبة. الإحسان ٨/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩ (٣٥٦٢).

٣ ـ صدوق يخطئ، تقدم.

٤ ـ صدوق يهم، تقدم.

٥ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق أبي مسلمة والجريري. ٢/ ٧٨٧. =

ورواه عاصم الأحول عن أبي نضرة، واختلف عنه؛ فقال حفص بن غياث: عن عاصم عن أبي نضرة عن أبي سعيد.

وخالفه الثوري وعلي بن مسهر وأبو معاوية الضرير؛ فرووه عن عاصم عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله[1] ، ورواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ومروان بن معاوية الفزاري عن عاصم عن أبي نضرة عن جابر وأبي سعيد[1] ، فصححا القولين جميعاً عن عاصم.

ووهم فيه أبو زياد الطحان سهل بن زياد[1] ؛ فرواه عن التيمي عن أنس[1] .

والصحيح قول من قال: عن التيمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد.

= والترمذي في سننه، في الصيام، باب ما جاء في الرخصة في الصوم في السفر، من طريق سعيد بن يزيد والجريري، وقال: حسن صحيح. ٢/ ٤١.

والنسائي في سننه، في الصيام، في السفر، من طريق الجريري وأبي مسلمة. ٤/ ١٨٨.

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الصيام، عن يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي نضرة. ٣/ ١٧.

وأحمد في مسنده، من طريق الجريري. ٣/ ١٢، ٥٠.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق الجريري. ٣/ ٢٦٠ (٢٠٣٠).

وابن حبان في صحيحه، من طريق الجريري. الإحسان ٨/ ٣٢٤ ـ ٣٢٥ (٣٥٥٨).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب من اختار الصوم في السفر... إلخ، من طريق الجريري. ٤/٢٤٥.

١ ـ أخرجه النسائي في سننه، من طريق بشر بن منصور عن عاصم. ٤/ ١٨٨ ـ ١٨٩.

وابن أبي شيبة في مصنفه، عن أبي معاوية. ٣/ ١٧.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق أبي معاوية. ٢/ ٦٨.

٢ ـ أخرجه مسلم في صحيحه، من طريق مروان بن معاوية عن عاصم. ٢/ ٧٨٧ (١١١٧).

والنسائي في سننه، من طريق مروان. ٤/ ١٨٩.

وابن خزيمة في صحيحه، من طريق مروان. ٣/ ٢٦٠ (٢٠٢٩).

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق مروان. ٤/ ٢٤٤.

٣ ـ تقدم في السؤال رقم ١٦٤٧، لم يذكر فيه البخاري وابن أبي حاتم جرحاً ولا تعديلاً، وضعفه الأزدي.

٤ ـ أخرجه الدارقطني في الأفراد وقال: تفرد به أبو زياد سهل بن زياد. أطراف الغرائب ١/٧٦.

س ٢٣٢٠ - وسئل[١] عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد بعثنا رسول الله ﷺ ثلاثين راكباً في سرية فنزلنا بقوم فسألناهم القرى فلم يقرونا. الحديث. وفيه: فقرأت عليه الحمد لله[٢] سبع مرات فبرأ وقبضنا الغنم، وفيه: فقال رسول الله ﷺ: «اقسموها واضربوا لي فيها بسهم».

فقال: يرويه أبو بشر جعفر بن أبي وحشية[٣]، واختلف عنه؛ فرواه الأعمش عن أبي بشر عن أبي نضرة عن أبي سعيد[٤].

وخالفه شعبة وهشيم؛ فروياه عن أبي بشر عن أبي المتوكل عن أبي سعيد[٥]، وهو الصحيح.

---

١ ـ من هنا إلى آخر حديث أبي نضرة عن أبي سعيد مكرر في (ن).

٢ ـ لفظ الجلالة في (م) فقط.

٣ ـ هو: جعفر بن إياس.

٤ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الطب، باب ما جاء في أخذ الأجر على التعويذ، وقال: هذا حديث حسن صحيح، ثم قال: وروى شعبة وأبو عوانة وغير واحد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد هذا الحديث. ٣/ ١٦٧ ـ ١٦٨.

والنسائي في سننه الكبرى، في الطب، الشرط في الرقية. ٤/ ٣٦٤ (٧٥٣٢).

وأيضاً في عمل اليوم والليلة، ما يقول على الملدوغ. ص ٥٦١ (١٠٢٧).

وابن ماجه في سننه، في التجارات، باب أجر الراقي. ٢/ ٧٢٩ (٢١٥٦).

وابن أبي شيبة في مصنفه، في الطب، في الأخذ على الرقية من رخص فيها. ٨/ ٥٣ ـ ٥٤.

وأحمد في مسنده. ٣/ ١٠.

وعبد بن حميد في مسنده، المنتخب من مسنده. ص ٢٧٤ (٨٦٦).

وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١٣/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧ (٦١١٢).

وابن السني في عمل اليوم والليلة، باب ما يقرأ على الملدوغ. ص ٢٣٨ (٦٤١).

والدارقطني في سننه. ٣/ ٦٣ ـ ٦٤ (٢٤٣، ٢٤٤).

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الإجارة، باب ما يُعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب، من طريق أبي عوانة عن أبي بشر، وذكر عن شعبة. ٤/ ٥٤٣ (٢٢٧٦).

وأيضاً في الطب، باب الرقى بفاتحة الكتاب، من طريق شعبة. ١٠/ ١٩٨ (٥٧٣٦).

وأيضاً في باب النفث في الرقية، من طريق أبي عوانة. ١٠/ ٢٠٩ (٥٧٤٩). =

س ٢٣٢١ - وسئل عن حديث أبي نضرة عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «يستأذن المستأذن ثلاثاً، فإن أذن له، و إلا انصرف» .

فقال: رواه داود بن أبي هند وغيره عن أبي نضرة، وقد ذكرنا صدراً من ذلك في مسند أبيَ موسى[1] ، ونذكر هاهنا الخلاف على داود بن أبي هند وفيه؛ فرواه الثوري من رواية روّاد بن الجراح عنه، وحفص بن غياث وإبراهيم بن طهمان ويزيد بن هارون عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي (٤/ ٦/ ٢) ﷺ [2] .

= ومسلم في صحيحه، في السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار، من طريق هشيم وشعبة. ٤/ ١٧٢٧ (٢٢٠١).

وأبو داود في سننه، في الإجارة، باب في كسب الأطباء، من طريق أبي عوانة. ٣/ ٢٧٧.

وأيضاً في الطب، باب كيف الرقي، من طريق أبي عوانة. ٤/ ٢٠.

والترمذي في سننه، في الطب، من طريق شعبة، وقال: هذا حديث صحيح، وهذا أصح من حديث الأعمش عن جعفر بن إياس، وهكذا روى غير واحد هذا الحديث عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن أبي المتوكل عن أبي سعيد. ٣/ ١٦٩.

والنسائي في سننه الكبرى، في الطب جمع الراقي بزاقه للتفل، من طريق شعبة. ٤/ ٣٦٧ ـ ٣٦٨ (٧٥٤٧).

وأيضاً في الشرط في الرقية، من طريق هشيم. ٤/ ٣٦٤ ـ ٣٦٥ (٧٥٤٧).

وأيضاً في عمل اليوم والليلة، من طريق شعبة وهشيم. ص ٥٦١ ـ ٥٦٢ (١٠٢٨، ١٠٢٩).

وابن ماجه في سننه، باب أجر الراقي، من طريق هشيم وشعبة. ٢/ ٧٢٩.

وأحمد في مسنده من طريق هشيم. ٣/ ٢.

وأيضاً من طريق شعبة. ٣/ ٤٤.

والطحاوي في شرح معاني الآثار، الإجارات، باب الاستيجار على تعليم القرآن... إلخ، من طريق هشيم. ٤/ ١٢٦ ـ ١٢٧.

والدارقطني في سننه. ٣/ ٦٤ (٢٤٥).

والبيهقي في سننه الكبرى، باب أخذ الأجرة على تعليم القرآن والرقية به، من طريق أبي عوانة. ١٢٤/٦.

١ ـ انظر: السؤال رقم ١٢٨٧ (٧/ ١٩٧ ـ ١٩٨).

٢ ـ تقدم تخريجه في مسند أبي موسى. انظر: الحديث رقم ١٢٨٧.

ورواه أبو معاوية الضرير عن داود عن أبي نضرة أن أبا موسى أتى عمر، وذكر أبا سعيد في آخره فصار من رواية أبي معاوية عن داود عن أبي نضرة مرسلاً.

وكذلك رواه الفريابي عن الثوري عن داود، والمتصل صحيح.

ومن حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي سعيد

س ٢٣٢٢ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان، له[١] بطانة تأمره بالخير» الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فقال يحيى بن سعيد ويونس: عن[٢] الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدري[٣].

---

١ ـ (له) في (م) فقط.

٢ ـ في (م) (يونس بن الزبيدي) وهو خطأ.

٣ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في القدر، باب المعصوم من عصم الله، من طريق يونس. ١١/ ٥٠١ (٦٦١١).

وأيضاً في الأحكام، باب بطانة الإمام وأهل مشورته، من طريق يونس، وقال: وقال سليمان عن يحيى أخبرني ابن شهاب بهذا، وعن ابن أبي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله، وقال شعيب: عن الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي سعيد، وقال الأوزاعي ومعاوية بن سلام: حدثني الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وقال ابن أبي حسين وسعيد بن زياد: عن أبي سلمة عن أبي سعيد، وقال عبيد الله بن أبي جعفر. حدثني صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب قال: سمعت النبي ﷺ. ١٣/ ١٨٩ ـ ١٩٠ (٧١٩٨).

راجع تغليق التعليق. ٥/ ٣٠٩ ـ ٣١٣.

والنسائي في سننه، في البيعة، بطانة الإمام، من طريق يونس. ٧/ ١٥٨.

وأحمد في مسنده، من طريق يونس. ٣/ ٣٩، ٨٨.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق يونس. ٢/ ٤٢٨ (١٢٢٨).

والطحاوي في مشكل الآثار، من طرق يونس ويحيى ومحمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة كلهم عن الزهري. ٣/ ٢٢.

وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس. الإحسان ١٤/ ٧٢ (٦١٩٢).

والبيهقي في سننه الكبرى، في آداب القاضي، باب من يشاور، من طريق يحيى ويونس. ١٠/١١١.

وقال محمد بن عمرو[١] : عن أبي سلمة عن أبي هريرة[٢] ، وقال صفوان بن سليم: عن أبي سلمة عن أبي أيوب الأنصاري[٣] ، ولا يدفع هذه الأقاويل.

س ٢٣٢٣ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم، يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية» الحديث.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه؛ فرواه مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد ومحمد بن إبراهيم[٤] عن أبي سلمة عن أبي سعيد[٥] .

---

١ ـ تقدم، صدوق له أوهام.

٢ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في المقدمة، باب في ذكر الخوارج. ١/ ٦٠ (١٦٩).
وابن أبي شيبة في مصنفه، في الجمل. ١٥/ ٣١٥ ـ ٣١٦ (١٩٧٥٥).
وأخرجه النسائي في سننه، بطانة الإمام، من طريق معاوية بن سلام حدثني الزهري حدثني أبو سلمة. ٧/ ١٥٨.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق يزيد عن الزهري عن أبي سلمة. ٣/ ٢٢.
وأيضاً من طريق الأوزاعي عن الزهري. ٣/ ٢٣.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق الأوزاعي عن الزهري. ١٠/ ١١١.

٣ ـ أخرجه النسائي في سننه. ٧/ ١٥٨ ـ ١٥٩.
والطحاوي في مشكل الآثار، من طريق عبد الله بن أبي جعفر عن ابن شهاب. ٣/ ٢١.
والبيهقي في سننه الكبرى. ١٠/ ١١١.

٤ ـ هو: التيمي.

٥ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في فضائل القرآن، باب إثم من راءى بقراءة القرآن أو تأكل به أو فجر به. ٩/ ٩٩ ـ ١٠٠ (٥٠٥٨).
ومالك في الموطأ، في القرآن، باب ما جاء في القرآن. ١/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥ (١٠).
وأحمد في مسنده، (وفيه يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم). ٣/ ٦٠.
والنسائي في فضائل القرآن، من قال في القرآن بغير علم. ص ١١٦ ـ ١١٧ (١١٤)، (وفيه يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم وهو خطأ).
وابن حبان في صحيحه. الإحسان ١٥/ ١٣٢ (٦٧٣٧).

ورواه الليث بن سعد وعبد العزيز بن أبي حازم وعبد الوهاب الثقفي وسويد بن عبد العزيز[1] عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة، وعطاء بن يسار عن أبي سعيد[2] ، وهو صحيح عنهم.

وروي عن عبد الله بن دينار عن[3] أبي سلمة وعطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري[4] ، تفرد به موسى بن عبيدة[5] ، وليس بالقوي عن عبد الله بن دينار .

والقول قول ابن أبي حازم والليث بن سعد ومن تابعهما.

س ٢٣٢٤ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي سعيد أنه رأى على جبهة رسول الله ﷺ وعلى أنفه أثر طين من صلاة صلاها (٤/ ٧/ ١) بالناس.

فقال: يرويه معمر، واختلف عنه؛ فرواه صفوان بن عيسى عن معمر عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد[6] .

---

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في استتابة المرتدين، باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة الحجة عليهم، من طريق عبد الوهاب. ١٢/ ٢٨٣ (٦٩٣١).
ومسلم في صحيحه، في الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، من طريق عبد الوهاب. ٧٤٣/٢ ـ ٧٤٤.
والبغوي في شرح السنة، باب قتال الخوارج والملحدين، من طريق البخاري. ١٠/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧ (٢٥٥٣).

٣ ـ من (عن أبي سلمة ـ إلى ـ عبد الله بن دينار) من (ن).

٤ ـ أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في الجمل. ١٥/ ٣٢٢ (١٩٧٦٦).

٥ ـ ضعيف لاسيما في عبد الله بن دينار، تقدم.

٦ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأذان، باب هل يصلي الإمام بمن حضر وهل يخطب يوم الجمعة في المطر، من طريق هشام عن يحيى. ٢/ ١٥٧ (٦٦٩).
وأيضاً في باب السجود على الأنف والسجود على الطين، من طريق همام عن يحيى نحوه. ٢٩٨/٢ (٨١٣).
وأيضاً في باب من لم يمسح جبهته وأنفه حتى صلى، من طريق هشام. ٢/ ٣٢٢ (٨٣٦).
وأيضاً في فضل ليلة القدر، باب التماس ليلة القدر في السبع الأواخر، من طريق هشام نحوه. =

وروي عن عيسى بن يونس عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة، وليس هذا من حديث الزهري، والصواب حديث يحيى بن أبي كثير.

= ٤/ ٢٥٦ (٢٠١٦).
وأيضاً في باب تحري ليلة القدر في الوتر... إلخ، من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة نحوه. ٤/ ٢٥٩ (٢٠١٨).
وأيضاً في الاعتكاف، باب الاعتكاف في العشر الأواخر، من طريق محمد بن إبراهيم نحوه. ٢٧١/٤ (٢٠٢٧).
وأيضاً في باب الاعتكاف وخروج النبي ﷺ صبيحة عشرين، من طريق علي بن المبارك حدثني يحيى بن أبي كثير نحوه. ٤/ ٢٨٠ ـ ٢٨١ (٢٠٣٦).
وأيضاً في باب من خرج من اعتكافه عند الصبح، من طرق ابن أبي نجيح ومحمد بن عمرو وابن أبي لبيد عن أبي سلمة نحوه. ٤/ ٢٨٣ (٢٠٤٠).
ومسلم في صحيحه، في الصيام، باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها... إلخ، من طرق هشام ومعمر والأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير نحوه. ٢/ ٢٨٦.
وأيضاً من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة نحوه. ٢/ ٨٢٤ ـ ٨٢٥ (١١٦٧).
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب السجود على الأنف، من طريق عيسى عن معمر. ٣٤٢/١ ـ ٣٤٣.
وأيضاً في باب السجود على الأنف والجبهة عن ابن المثنى نا صفوان بن عيسى نا معمر.
وأيضاً من طريق عبد الرزاق عن معمر. ١/ ٣٣٨.
والنسائي في سننه، السجود على الجبين، من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة نحوه. ٢٠٨/٢ ـ ٢٠٩.
ومالك في الموطأ، في الاعتكاف، باب ما جاء في ليلة القدر، من طريق محمد بن إبراهيم. ٣١٩/١ (٩).
والحميدي في مسنده، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة. ٢/ ٣٣٣ ـ ٣٣٤ (٧٥٦).
وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق ثنا معمر، وفيه عن الزهري عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة. ٣/ ٩٤.
وأيضاً من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة نحوه. ٣/ ٢٤.
وأيضاً من طرق عن أبي سلمة نحوه. ٣/ ٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة نحوه. ٤/ ٣٠٩.

س ٢٣٢٥ - وسئل عن حديث أبي سلمة عن أبي سعيد «كان رسول الله ﷺ قسم قسماً إذ جاء ابن أبي الخويصرة فقال(*): اعدل يا رسول الله، قال: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل؟ فقال عمر: ائذن لي لأضرب عنقه» الحديث.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه معمر ويونس[1] وإسحاق بن راشد[2]، واختلف عنه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد.

قال ذلك عبيد الله بن عمرو عن إسحاق بن راشد، وقال يزيد بن عبد العزيز بن سياه: عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن أبي سلمة والضحاك بن قيس عن أبي سعيد[3].

ووهم في نسب الضحاك في قوله: ابن قيس، وإنما أراد الضحاك المِشْرقي[4] قبيل من همدان.

---

* - في (ن) «قال».

١ - أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في المناقب، من طريق شعيب عن الزهري. ٦/ ٦١٧ - ٦١٨ (٣٦١٠).
وأيضاً في استتابة المرتدين، باب من ترك قتال الخوارج للتألف ولئلا ينفر الناس عنه، من طريق معمر. ١٢/ ٢٩٠ (٦٩٣٣).
ومسلم في صحيحه، في الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم، من طريق يونس. ٢/ ٧٤٤ - ٧٤٥.
وعبد الرزاق في مصنفه، باب ما جاء في الحرورية عن معمر. ١٠/ ١٤٦ - ١٤٧ (١٨٦٤٩).
وابن حبان في صحيحه، من طريق يونس، وفيه أبو سلمة والضحاك المشرقي. الإحسان ١٥/ ١٤٠ - ١٤١ (٦٧٤١).
والبغوي في شرح السنة، باب قتال الخوارج والملحدين، من طريق البخاري. ١٠/ ٢٢٤ - ٢٢٥ (٢٥٥٢).

٢ - ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم. التقريب ١٠٠.

٣ - أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، في كتاب الجمل. ١٥/ ٣٢٩ (١٩٧٧٨).

٤ - هو: الضحاك بن شراحيل، ويقال: شرحبيل، المشرقي، بكسر أوله ثم معجمة ثم فتحة وقاف، الهمداني، صدوق من الرابعة. التقريب ٢٧٩.

ورواه الأوزاعي عن الزهري عن أبي سلمة والضحاك عن أبي سعيد[1] ، وقال الوليد بن مزيد: عن الأوزاعي فيه الضحاك بن مزاحم[2] .

ووهم في نسبه، وإنما هو الضحاك المشرقي قبيل من همدان، وهو الصحيح.

---

١ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في الأدب، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك. ١٠/ ٥٥٢ (٦١٦٣).

٢ ـ أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، باب ما جاء في إخباره بخروجهم وسيماهم... إلخ، من طريق العباس بن الوليد بن مزيد أخبرني أبي حدثني الأوزاعي، ولكن فيه الضحاك فقط بدون النسبة. ٤٢٧/٦ ـ ٤٢٨.

ومن حديث أبي صالح عن أبي سعيد

س ٢٣٢٦ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي سعيد قال: قال عمر: يا رسول الله، سمعت فلاناً يقول خيراً رغم أنك أعطيته دينارين لكن فلاناً ما يقول ذلك، ولقد أصاب مني ما بين المائة إلى العشرة. الحديث.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه؛ فرواه أبو بكر بن عياش[١] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد[٢] .

وخالفه زياد البكائي وجرير بن عبد الحميد؛ فروياه عن الأعمش عن عطية[٣] عن أبي سعيد[٤] ، ورواه حبان بن علي[٥] عن الأعمش عن أبي صالح عن (٤/ ٧/ ٢) جابر[٦] .

وقال أبو كريب: عن أبي[٧] معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٨] ، وقال عبد الله بن بشر[٩] : عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر[١٠] وليس فيها شيء أقطع على صحته؛ لأن الأعمش اضطرب فيه، وكل من رواه عنه ثقة إلا

---

١ ـ ثقة إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه أصح، تقدم.
٢ ـ تقدم في مسند عمر بن الخطاب. انظر: السؤال رقم ١٤١ (٢/ ١٠١ ـ ١٠٣).
٣ ـ صدوق يخطئ، تقدم.
٤ ـ تقدم في مسند عمر.
٥ ـ ضعيف، تقدم.
٦ ـ تقدم في مسند عمر.
٧ ـ في (م) «أبي» ساقط.
٨ ـ تقدم في مسند عمر.
٩ ـ هو الرقي، اختلف فيه قول ابن معين وابن حبان، ووثقه النسائي، وضعفه البزار، تقدم.
١٠ ـ تقدم في مسند عمر.

حبان، وحديث أبي كريب لم يجئ به إلا أحمد بن هارون[1] الجسري، وليس بالقوي، بغدادي.

س ٢٣٢٧ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «أبردوا بالظهر؛ فإن شدة الحر من فيح جهنم».

فقال: يرويه الثوري وغيره عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد[2].

ورواه زياد البكائي[3] عن الأعمش عن عطية[4] عن أبي سعيد.

ووهم فيه، والصواب حديث أبي صالح.

س ٢٣٢٨ - وسئل عن حديث أبي صالح عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: «يجاء بالموت كأنه كبش أملح فيذبح، فيقال: يا أهل الجنة ويا أهل النار، خلود ولا موت، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ﴾[5] الآية».

---

١ ـ أحمد بن هارون الجسري، ذكره ابن حجر في آخر ترجمة أحمد بن هارون أبي جعفر البلدي، ونقل قول الدارقطني الذي قاله هنا، ثم قال: فأظنه هو. اللسان ١/ ٣١٩.

٢ ـ أخرجه البخاري في جامعه الصحيح، في مواقيت الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر، من طريق حفص عن الأعمش. ٢/ ١٨ (٥٣٨).

وأيضاً في بدء الخلق، باب صفة النار وأنها مخلوقة، من طريق سفيان. ٦/ ٣٣٠ (٣٢٥٩).

وابن ماجه في سننه، في الصلاة، باب الإبراد بالظهر في شدة الحر، من طريق أبي معاوية عن الأعمش. ١/ ٢٢٣ (٦٧٩).

وأحمد في مسنده، عن عبد الرزاق أنا سفيان. ٣/ ٥٣.

وأيضاً عن يحيى بن سعيد عن الأعمش. ٣/ ٥٣.

وأيضاً عن عبد الرحمن عن سفيان. ٣/ ٥٩.

وأيضاً عن محمد بن عبيد ثنا الأعمش. ٣/ ٥٢.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق محمد بن عبيد عن الأعمش. ٢/ ٤٨٠ (١٣٠٩).

٣ ـ تقدم، وهو: صدوق ثبت في المغازي، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين.

٤ ـ صدوق يخطىء، تقدم.

٥ ـ سورة مريم: ٣٩.

فقال: يرويه الأعمش عن أبي صالح، واختلف عنه؛ فرواه علي بن مسهر والمسيب ابن شريك[١] وإسماعيل بن إبراهيم[٢] التيمي وأبو معاوية وجرير والثوري ومحمد بن عبيد ويعلى بن عبيد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد[٣] ، وكذلك قال أبو بدر شجاع بن الوليد[٤] عن الأعمش، غير أنه لم يرفعه إلى النبي ﷺ[٥] .

وخالفهم أسباط بن محمد؛ فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة[٦]، وكذلك رواه عاصم بن أبي النجود[٧] عن أبي صالح عن أبي هريرة[٨] ، والصحيح حديث أبي سعيد الخدري.

س ٢٣٢٩ - وسئل عن حديث أبي صالح السمان عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «إذا رأيتم جنازة فقوموا، فمن تبعها، فلا يجلس حتى توضع».

فقال: هو حديث يرويه سهيل بن أبي صالح[٩] ، واختلف عنه؛ فرواه عنه شعبة وزهير وخالد الواسطي وإسماعيل بن زكريا[١٠] (٣/ ٨/ ١) وجرير وأبو حمزة عن سهيل عن أبيه عن أبي سعيد[١١] .

---

١ _ قال يحيى: ليس بشيء، وقال البخاري: سكتوا عنه. تقدم في السؤال ٥٩١.
٢ _ إسماعيل بن إبراهيم الأحول، أبو يحيى التيمي، الكوفي، ضعيف، من الثامنة. التقريب ١٠٦.
٣ _ تقدم في السؤال رقم ١٤٨٣ (٨/ ١٦٥ _ ١٦٦).
٤ _ صدوق ورع له أوهام، تقدم.
٥ _ تقدم.
٦ _ تقدم في السؤال رقم ١٤٨٣.
٧ _ صدوق له أوهام، تقدم.
٨ _ تقدم في مسند أبي هريرة. انظر: السؤال رقم ١٤٨٣ (٨/ ١٦٥).
٩ _ صدوق تغير حفظه بآخرة، تقدم.
١٠ _ صدوق يخطئ قليلاً، تقدم.
١١ _ أخرجه مسلم في صحيحه، في الجنائز، باب القيام للجنازة، من طريق جرير. ٢/ ٦٦٠ (٩٥٩).
والطيالسي في مسنده، عن وهيب عن سهيل. ص ٢٩١ (٢١٨٤). =

وخالفهم عبيدة بن الأسود الهمداني[1] الكوفي؛ فرواه عن سهيل عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد، ووهم فيه والأول أصح.

س ٢٣٣٠ - وسئل عن حديث أبي المتوكل عن أبي سعيد أن النبي ﷺ رخص في الحجامة للصائم.

فقال: يرويه حميد الطويل وخالد الحذاء وقتادة عن أبي المتوكل، واختلف عنهم؛ فأما خالد فرواه إسحاق الأزرق عن الثوري عن خالد مرفوعاً[2]، ورواه الأشجعي عن الثوري فنحا به نحو الرفع[3]، وغيرهما يرويه عن الثوري موقوفاً[4].

فأما حميد الطويل فأسنده عنه معتمر بن سليمان[5]، ونحا به أبو شهاب[6] عن حميد نحو الرفع.

= وأبو يعلى في مسنده، من طريق جرير بن عبد الحميد. ٢/ ٣٨٨ (١١٥٩).
وأخرجه أبو داود في سننه، في الجنائز، باب القيام للجنازة، من طريق زهير عن سهيل، وفيه عن ابن أبي سعيد الخدري عن أبيه. ٣/ ١٧٧.

١ _ صدوق ربما دلّس، تقدم.

٢ _ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الصيام. ٢/ ٢٣٧ (٣٢٤١).
والدارقطني في سننه. ٢/ ١٨٢ (٩).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٤/ ٢٦٤.

٣ _ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه. ٣/ ٢٣١ (١٩٦٩).
والدارقطني في سننه. ٢/ ١٨٢ (١٠).
والبيهقي في سننه الكبرى. ٤/ ٢٦٤.

٤ _ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق عبد الله عن خالد الحذاء. ٢/ ٢٣٧ (٣٢٤٢).

٥ _ أخرجه النسائي في سننه الكبرى، في الصيام، ذكر حديث أبي سعيد. ٢/ ٢٣٦ _ ٢٣٧ (٣٢٣٧).
وابن خزيمة في صحيحه مختصراً في القبلة، وذكر أن الرخصة في الحجامة للصائم مدرج. ٣/٢٣١ (١٩٦٨).
والدارقطني في سننه، وقال: غير معتمر يرويه موقوفاً. ٢/ ١٨٣ (١٥).
والبيهقي في سننه الكبرى، باب الصائم يحتجم لا يبطل صومه. ٤/ ٢٦٤.

٦ _ تقدم.

ورواه إسماعيل بن جعفر وحماد بن سلمة وابن المبارك وشعبة وأبو بحر البكراوي[1] عن حميد موقوفاً[2] .

ورواه عبد الله بن بشر عن حميد فوهم فيه وهماً قبيحاً؛ فجعله عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ .

وأما قتادة فرواه أسود بن عامر عن شعبة عن قتادة فنحا به نحو الرفع، وغيره يرويه عن شعبة موقوفاً[3] .

والذين رفعوه ثقات وقد زادوا، وزيادة الثقة مقبولة، والله أعلم.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا إسحاق الأزرق عن سفيان عن خالد عن أبي المتوكل عن أبي سعيد أن النبي ﷺ رخص في الحجامة للصائم.

حدثنا محمد بن مخلد ثنا محمد بن عبيد الله المنادي نا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا الأشجعي عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال: رخص للصائم في الحجامة والقبلة.

س ٢٣٣١ - وسئل عن حديث أبي المتوكل عن أبي سعيد رأى رسول الله ﷺ رجلاً يصلي وحده فقال: «ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه».

فقال: يرويه سليمان الأسود (٤/ ٨/ ٢) الناجي عن أبي المتوكل عن

---

١ - ضعيف، تقدم.

٢ - أخرجه النسائي في سننه الكبرى، من طريق بشر وإسماعيل عن حميد. ٢/ ٢٣٧ (٣٢٣٨، ٣٢٤٠).

٣ - أخرجه النسائي في الكبرى، في الصيام، من طريق عبد الله عن شعبة. ٢/ ٢٣٨ (٣٢٤٤).
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق محمد نا شعبة بلفظ: «إنما كرهت الحجامة للصائم مخافة الضعف»، وتكلم أن رخصة الحجامة ليس من كلام النبي ﷺ . ٣/ ٢٣٢ (١٩٧١).
والطحاوي في شرح معاني الآثار، من طريق عبد الرحمن بن زياد ثنا شعبة بلفظ: «إنما كرهنا أو كرهت الحجامة للصائم من أجل الضعف». ٢/ ١٠٠.

أبي سعيد[1] رواه عنه وهيب وسعيد بن أبي عروبة، واختلف عن سعيد؛ فرواه أصحاب سعيد عنه عن سليمان الناجي[2].

ورواه خالد بن عبد الله الواسطي من رواية ابنه محمد[3] عن سعيد عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد.

وتابعه سعدويه عن عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة وكلاهما وهم، والصحيح

---

١ ـ أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، باب في الجمع في المسجد مرتين، من طريق وهيب. ١/٢٢٤ ـ ٢٢٥.

وأحمد في مسنده، من طريق وهيب. ٣/ ٦٤.

وأيضاً من طريق علي بن عاصم عن سليمان. ٣/ ٨٥.

والدارمي في سننه، باب صلاة الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة، من طريق وهيب. ٣١٨/١.

وابن حبان في صحيحه، من طريق وهيب عن سليمان. الإحسان ٦/ ١٥٧ ـ ١٥٨ (٢٣٩٧، ٢٣٩٨).

والحاكم في المستدرك، في الصلاة، من طريق وهيب، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ١/ ٢٠٩.

والبيهقي في سننه الكبرى، باب الجماعة في مسجد قد صلي فيه إذا لم يكن فيها تفرق الكلمة، من طريق وهيب. ٣/ ٦٩.

والبغوي في شرح السنة، باب من صلى مرة ثم أم قوماً في تلك الصلاة، من طريق وهيب. ٤٣٦/٣ (٨٥٩).

٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في الصلاة، باب ما جاء في الجماعة في مسجد قد صلي فيه مرة، من طريق عبدة عن سعيد، وقال: حديث حسن. ١/ ١٨٩ ـ ١٩٠.

وأحمد في مسنده، عن محمد بن أبي عدي عن سعيد. ٣/ ٥.

وأيضاً عن غندر ثنا سعيد. ٣/ ٤٥.

وأبو يعلى في مسنده، من طريق ابن أبي عدي. ٢/ ٣٢١ (١٠٥٧).

وابن حبان في صحيحه، من طريق ابن أبي عدي عن سعيد. الإحسان ٦/ ١٥٨ ـ ١٥٩ (٢٣٩٩).

والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق محمد بن بشر عن سعيد. ٣/ ٦٩.

٣ ـ ضعيف، تقدم.

قول من قال عن سعيد عن قتادة عن سليمان الناجي.

وحدث معلى بن عباد وكان ضعيفاً عن شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري، وسليمان التيمي يروي هذا الحديث عن أبي عثمان النهدي مرسلاً عن النبي ﷺ .

ورواه زياد الخصاص[1] عن أبي عثمان عن سليمان.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين ثنا إسحاق بن زريق ثنا إبراهيم بن خالد ثنا سفيان عن سليمان التيمي عن أبي عثمان قال: رأى النبي ﷺ رجلاً يصلي وحده فقال النبي ﷺ : «من يتصدق على هذا فيصلي معه».

س **٢٣٣٢** - وسئل عن حديث أبي الودّاك[2] عن أبي سعيد قال: أصبنا سبايا فكنا نعزل عنهن، فقلنا: رسول الله ﷺ بين أظهرنا لا نسأله؟ فسألناه فقال: «ليس من كل الماء يكون الولد، وما يقدر أن يكون كان».

فقال: يرويه أبو إسحاق السبيعي عنه، واختلف عنه؛ فرواه منصور بن المعتمر وسفيان الثوري ومطرف بن طريف وعمر بن عبيد عن أبي إسحاق عن أبي الودّاك عن أبي سعيد[3] .

ورواه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن أبي الودّاك،

---

١ ـ ضعيف، تقدم.

٢ ـ هو: جبْر بن نوف، بفتح النون وآخره فاء، الهمداني، بسكون الميم، البكالي، بكسر الموحدة وتخفيف الكاف، أبو الودّاك: بفتح الواو وتشديد الدال وآخره كاف، كوفي، صدوق يهم، من الرابعة. التقريب ١٣٧ .

٣ ـ أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، عن شعبة. ص ٢٨٨ ـ ٢٨٩ (٢١٧٥).
وأحمد في مسنده، من طريق الثوري. ٣/ ٤٩.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب العزل، من طريق شعبة وسفيان. ٣/ ٣٤.
وأيضاً من طريق مطرف. ٣/ ٣٣.
وابن حبان في صحيحه، من طريق شعبة أخبرني أبو إسحاق. الإحسان ٩/ ٥٠٢ (٤١٩١).

وليس بمحفوظ، والصحيح عن أبي إسحاق عن أبي الودّاك.

س ٢٣٣٣ - وسئل عن حديث أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد كان رسول الله ﷺ يقوم في الظهر في الركعتين الأوليين مقدار ثلاثين آية، وفي الأخريين في كل ركعة مقدار خمس عشر آية، وفي العصر في الأوليين في (٤/ ٩/ ١) كل ركعة مقدار خمس عشرة آية، وفي الأخريين قدر نصف ذلك.

فقال: يرويه منصور بن زاذان، واختلف عنه؛ فرواه أبو عوانة وهشيم عن منصور بن زاذان عن الوليد بن مسلم العنبري أبي(*) بشر عن أبي الصديق عن أبي سعيد(١)، إلا أن قتيبة شك فيه عن أبي عوانة، فقال: عن أبي الصديق وأبي المتوكل(٢)،

---

* - في (ن) عن أبي بشر.

١ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر، من طريق هشيم وأبي عوانة. ١/ ٣٣٤ (٤٥٢).
وأبو داود في سننه، في الصلاة، باب تخفيف الأخريين، من طريق هشيم. ١/ ٢٩٥ - ٢٩٦.
والنسائي في سننه، في باب عدد صلاة العصر في الحضر، من طريق هشيم. ١٠/ ٢٣٧.
وأيضاً من طريق أبي عوانة، وفيه عن أبي المتوكل. ١/ ٢٣٧.
وابن أبي شيبة في مصنفه، في القراءة في الظهر قدركم، عن هشيم. ١/ ٣٥٥ - ٣٥٦.
وأحمد في مسنده، من طريق أبي عوانة. ٣/ ٨٥.
والدارمي في سننه، باب قدر القراءة في الظهر، من طريق أبي عوانة وهشيم. ١/ ٢٩٥.
وابن خزيمة في صحيحه، من طريق هشيم. ١/ ٢٥٦ - ٢٥٧ (٥٠٩).
وأبو عوانة في مسنده، من طريق هشيم وأبي عوانة. ٢/ ١٩٢ - ١٩٣.
والطحاوي في شرح معاني الآثار، باب القراءة في الظهر والعصر، من طريق أبي عوانة وهشيم. ٢٠٧/١.
وابن حبان في صحيحه، من طريق هشيم. الإحسان ٥/ ١٣٥ - ١٣٦ (١٨٢٨).
وأيضاً من طريق قتيبة عن أبي عوانة. الإحسان ٥/ ١٣٣ (١٨٢٥)، ١٦٧ (١٨٥٨).
والدارقطني في سننه، باب قدر القراءة في الظهر والعصر والصبح، من طريق هشيم. ١/ ٣٣٧.
والبيهقي في سننه الكبرى، باب قدر القراءة في الظهر والعصر، من طريق هشيم. ٢/ ٣٩٠ - ٣٩١.

٢ - أخرجه النسائي في سننه، من طريق ابن المبارك عن أبي عوانة، وفيه عن أبي المتوكل. ٢٣٧/١. =

وإنما هو أبو الصديق.

ورواه مستلم بن سعيد[1] عن منصور بن زاذان عن أبي الصديق عن أبي سعيد، أسقط في إسناده الوليد أبا البشر.

والصحيح قول أبي عوانة وهشيم.

س ٢٣٣٤ - وسئل عن حديث أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد قال: لما كان يوم فتحنا أوطاس أصبنا نساء لهن أزواج فكرههن رجال منهم، فأنزل الله: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾[2] .

فقال: يرويه قتادة عن أبي الخليل صالح بن أبي مريم عن أبي علقمة عن أبي سعيد[3] .

= وابن حبان في صحيحه، من طريق قتيبة بن سعيد عن أبي عوانة بدون شك. الإحسان ٥/ ١٣٣ (١٨٢٥).

١ - مستلم بن سعيد الثقفي الواسطي، صدوق عابد ربما وهم، من التاسعة. التقريب ٥٢٧.

٢ - سورة النساء: ٢٤.

٣ - أخرجه مسلم في صحيحه، في الرضاع، باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء... إلخ. ٢/ ١٠٧٩ - ١٠٨٠ (١٤٥٦).

وأبو داود في سننه، في النكاح، باب في وطء السبايا. ٢/ ٢١٣.

والترمذي في سننه، في النكاح. ٢/ ١٩١.

وأيضاً في تفسير سورة النساء، وقال: هذا حديث حسن. ٤/ ٨٦.

والنسائي في سننه، تأويل قول الله عز وجل: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾. ٦/ ١١٠.

وأيضاً في تفسيره، تفسير سورة النساء. ١/ ٣٧٠ - ٣٧١ (١١٦).

والطيالسي في مسنده. ص ٢٩٦ (٢٢٣٩).

وعبد الرزاق في تفسيره، عن معمر عن قتادة، ولكن فيه عن أبي الخليل أو غيره أو عن أبي سعيد الخدري. ١/ ١٥٣ - ١٥٤.

وأحمد في مسنده. ٣/ ٨٤.

وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٤٨٦ (١٣١٨).

وابن جرير الطبري في تفسيره، تفسير سورة النساء. ٥/ ٣.

والبيهقي في سننه الكبرى، في النكاح، باب ما جاء في قوله عز وجل: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ =

وخـالفه عثمان البَتّي[1] ؛ فرواه عن أبي الخلـيل عن أبي سعيد[2] ، ولم يذكر أبا علقمة، وقول قتادة أصح.

حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة ثنا أبو أسامة عن سفيان عن عثمان البتي ثنا أبو الخليل عن أبي سعيد قال: فينا نزلت في سبي أوطاس قال: كن نساء أصبناهن لهن أزواج، فكرهنا أن نقع عليهن، فنزلت: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ إلا ما سبقتم، فاستحللناهن.

س ٢٣٣٥ - وسئل عن حديث أبي بكر بن حزم عن أبي سعيد سألوا رسول الله ﷺ فقالوا: إنا لنجد في أنفسنا شيئاً لأن يهوي أحدنا من الربا أحب إليه أن يتكلم به، فقال رسول الله ﷺ : «ذلك محض الإيمان».

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه؛ فرواه إبراهيم بن سعد عن الزهري عن يحيى ابن عمارة المازني أنه بلغه عن النبي ﷺ ، ورواه عنه جماعة من أصحابه (٤/٩/٢).

ورواه أبو داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد فزاد فيه رجلاً وجعله مسنداً؛ فقال:

= النِّسَاءِ إِلا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾. ٧/ ١٦٧.
والواحدي في الأسباب. ص ١٤٩.

١ ـ عثمان بن مسلم البَتّي، بفتح الموحدة وتشديد المثناة، أبو عمرو البصري، ويقال: اسم أبيه سليمان، صدوق، عابوا عليه الافتاء بالرأي، مات سنة ثلاث وأربعين ومائة. التقريب ٣٨٦.

٢ ـ أخرجه الترمذي في سننه، في النكاح، باب ما جاء يسبي الأمة ولها زوج هل يحل وطيها، وقال: هذا حديث حسن، وهكذا رواه الثوري عنْ عثمان البتي عن أبي الخليل عن أبي سعيد، وأبو الخليل اسمه صالح بن أبي مريم.
وروى همام هذا الحديث عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد. ٢/ ١٩١.
والنسائي في تفسيره، تفسير سورة النساء. ١/ ٣٧١ ـ ٣٧٢ (١١٧).
وأحمد في مسنده. ٣/ ٧٢.
وأبو يعلى في مسنده. ٢/ ٤٢٩ (١٢٣١)، ٢/ ٣٨١ (١١٤٨).
وابن جرير الطبري في تفسيره. ٥/ ٣.

عن الزهري عن يحيى بن عمارة بن أبي حسن عن عمه عن النبي ﷺ ، وعمه عمرو بن أبي حسن وله صحبة.

ورواه سليمان بن بلال عن الثقة عنده عن الزهري عن يحيى بن عمارة أنه بلغه عن النبي ﷺ مرسلاً، وزاد في آخر إسناده: قال الزهري: وأخبرني محمد بن أبي بكر ابن حزم أن أباه أخبره أنه سمع هذا الحديث من أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ ، تفرد بذلك سليمان بن بلال.

س ٢٣٣٦ - وسئل عن حديث أبي البختري الطائي عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ : «لا يحقرن أحدكم نفسه أن يرى أمراً لله فيه مقال فلا يقول فيه، فيقول له يوم القيامة، فيقول: خشيت الناس، فيقول: إياي كنت أحق أن تخشى» .

فقال: يرويه عمرو بن مرة عن أبي البختري، واختلف عنه؛ فرواه زبيد اليامي وعمرو بن قيس الملائي عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد[1] .

وخالفهما شعبة؛ فرواه عن عمرو بن مرة عن أبي البختري[2] عن رجل لم يسمه

---

١ ـ أخرجه ابن ماجه في سننه، في الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من طريق الأعمش عن عروة بن مرة. ٢/ ١٣٢٨ (٤٠٠٨).
وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، وأبو البختري اسمه سعيد بن فيروز، رواه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة عن عمرو بن مرة به، ورواه البيهقي في الكبرى من طريق محمد بن عبيد عن الأعمش فذكره بإسناده ومتنه، وقال: تابعه زبيد وشعبة عن عمرو بن مرة، ورواه أحمد بن منيع حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش بإسناده ومتنه، ورواه عبد بن حميد في مسنده ثنا محمد بن عبيد فذكره. مصباح الزجاجة ٣/ ٢٤١ ـ ٢٤٢.
وأحمد في مسنده، من طريق زبيد. ٣/ ٤٧ ـ ٤٨، ٧٣.
وعبد بن حميد في مسنده، من طريق الأعمش. المنتخب من مسنده ص ٣٠٠ (٩٧١).
وأيضاً من طريق زبيد عن عمرو. ٣٠٠ ـ ٣٠١ (٩٧٢).
والدارقطني في الأفراد، وقال: غريب من حديث عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن أبي البختري. أطراف الغرائب ٢٧٦/ ٢.
٢ ـ (عن أبي البختري) من (ن).

عن أبي سعيد[1] .

قال يزيد بن سنان: عن زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن مسفعة[2] عن أبي سعيد، ومسفعة لا يعرف، ولعله أراد أن يقول عمن سمع[3] أبا سعيد.

والقول قول شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن رجل لم يسمه عن أبي سعيد.

حدثنا بذلك أحمد بن العباس البغوي ثنا شعيب بن أيوب ثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن زبيد عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ بذلك .....[4] .

آخر ما سئل من حديث أبي سعيد الخدري وهو آخر الجزء.

---

١ ـ أخرجه الطيالسي في مسنده، عن شعبة. ص ٢٩٣ (٢٢٠٦).
وأحمد في مسنده. ٣/ ٨٤.

٢ ـ لم أعرفه.

٣ ـ في (م) «سمعه».

٤ ـ هنا كلمة صورتها (قرانه).

الفهـــــارس

محتويات الفهارس



١ - فهرس الآيات الكريمة

الآيات	رقمها	رقم السؤال
سورة البقرة		
﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالاً أَوْ رُكْبَانًا ﴾	٢٣٩	٢٢٩٦
سورة النساء		
﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلاَّ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾	٢٤	٢٣٣٤
سورة مريم		
﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ ﴾	٣٩	٢٣٢٨
سورة المؤمنون		
﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾	٦٠	٢٢١٦
سورة الأحزاب		
﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾	٢٥	٢٢٩٦

* * *

٢ - فهرس الأحاديث والآثار على حروف المعجم



٣ ـ فهرس الأحاديث والآثار على الأبواب

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
«كتاب الإيمان»	
ألم تروا إلى ما قال ربكم: ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم.	٢١٢١
أمرت أن أقاتل الناس.	٢١٧٠
إنما الأعمال بالنيات.	٢٢٦٩
ذاك محض الإيمان.	٢٣٣٥
من قال: لا إله إلا الله.	٢٢٦٠
لا طيرة وخيرها الفأل.	٢١٢٦
لا عدوى ولا هامة ولا صفر.	٢٢٥٣
يا رسول الله، إذا كنا عندك رقت قلوبنا.	٢٢٥٨
«كتاب العلم والتغليظ في الكذب»	
تعلموا القرآن والفرائض.	٢١٠٣
الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ما أراه عالم.	٢١١٧
رأيتني في المنام أتيت بلبن فشربت منه.	٢٢٥٦
كل كذب مكتوب على صاحبه إلا ثلاث.	٢١٠٢
من تعلم مما يبتغى به وجه الله عز وجل.	٢٠٨٧

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
حبسنا يوم الخندق عن الصلوات.	٢٢٩٦
رأى على جبهة رسول الله ﷺ .	٢٣٢٤
الساعة التي تذكر في الجمعة ما بين المغرب والعصر.	٢١٥٢
سمع رجلاً يقرأ قل هو الله أحد.	٢١٢٨
الصلاة المكتوبة إلى الصلاة المكتوبة كفارة لما بينهما.	٢١١٩
غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا.	٢٢٠٥
في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم.	٢٢٢٤
كان رجل يلتقط القذى من مسجد رسول الله ﷺ .	٢٢٢١
كان يصلي في نعليه.	٢٢٥٩
كان يصلي قائماً وقاعداً.	٢٢٥٩
كان يقوم في الظهر في الركعتين.	٢٣٣٣
ليس أحد إلا صلى ونام غيركم.	٢٣١٥
ما من رجل توطن المسجد فيحبسه.	٢٠٨٦
مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير.	٢٣١٢
من غدا إلى المسجد وراح أعد الله له.	٢١٤١
يغفر للمؤذن مد صوته.	٢٢٧٦
«كتاب الجنائز»	
إذا رأيتم جنازة فقوموا.	٢٣٢٩

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
رخص في الحجامة للصائم.	٢٣٣٠
سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان.	٢٣١٩
صوم شهر الصبر وصوم ثلاثة أيام.	٢٢٣٢
في النهي عن صيام يوم الجمعة.	٢٢٥٩
للطاعم الشاكر من الأجر مثل الصائم الصابر.	٢٠٩٥
ما أنا قلت: من أصبح جنباً فقد أفطر.	٢١١٤
من صام يوماً في سبيل الله.	٢٣٠٥
نهى أن يصام يوم الجمعة.	٢١٥٩
وصاني خليلي بثلاث: صوم ثلاثة أيام.	٢٤٤٣
لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم.	٢٢٧٨

«كتاب الحج والعمرة»

أميران وليسا بالأميرين: امرأة تكون مع القوم فتحيض.	٢٢٠٧
الحج جهاد والعمرة تطوع.	٢٢٤٧
رأى رسول الله ﷺ رجلاً يسوق بدنة.	٢١٦٣
قال الله: إن عبداً أصححت له جسمه.	٢٣٠٣
من حج فلم يرفث ولم يفسق.	٢٢٠٦
من خرج حاجاً فمات كتب له أجر الحاج.	٢١٥٤

الأحاديث والآثار

«كتاب القضاء»

«كتاب الحدود والديات»

«كتاب فضائل القرآن والتفسير»

«كتاب شمائل النبي ﷺ»

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
«كتاب الأدعية والأذكار»	

«كتاب الصيد والأضاحي»

«كتاب الأطعمة والأشربة»

«كتاب اللباس والزينة»

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
«كتاب الطب»	
احتجم رسول الله ﷺ بالقاحة.	٢١٥١ (ت)
احتجم رسول الله ﷺ.	٢١٠٧
الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين.	٢٠٩٨
«كتاب الهبة»	
لقد هممت ألا أتهب هبة إلا من قرشي أو أنصاري.	٢١٠٥
لو أهدي إليّ كراع لقبلته.	٢٢١٢
«كتاب اللقطة»	
أنه سئل عن ضالة الغنم وضالة الإبل.	٢٢٠١
«كتاب الزهد»	
كيتان.	٢٢١٤
يا رسول الله، سمعت فلاناً يقول خيراً رغم أنك أعطيته دينارين.	٢٣٢٦
يقول الله: لو أطاعوني عبادي لأمطرت عليهم المطر بالليل.	٢٣٠٦
«كتاب الرؤيا»	
إن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: إني أرى الليلة ظلة.	٢١٢٤

«كتاب الفتن والملاحم وأشراط الساعة»

الأحاديث والآثار	رقم السؤال
«كتاب البعث والجنة والنار»	
أطفال المسلمين في جبل في الجنة.	٢٢١١
إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف.	٢١٤٧، ٢٢٧٢
إن جهنم لمّا سيق إليها أهلها.	٢١١٨
أهل الجنة على صورة آدم.	٢٠٨٩
الجنة مائة درجة.	٢١٤٨
حائط الجنة لبنة من ذهب.	٢١٧٦
في الجنة قصر من لؤلؤة.	٢١٦٥
قالت الجنة: لا يدخلني إلا الضعفاء.	٢١٧٩
من ضرب بسوط ظلماً اقتص منه يوم القيامة.	٢١١٣
من كن له ثلاث بنات فصبر عليهن أدخله الله الجنة.	٢١٦١
يجاء بالموت كأنه كبش أملح.	٢٣٢٨
يقال لأهل الجنة: أن تحيوا فلا تموتوا أبداً.	٢٢٦١



٤- فهرس الرواة عن أبي هريرة مرتبين على حروف المعجم

الاسم	رقم السؤال
ابن المسيب عن أبي هريرة.	٢١٥٥ (ت)
ابن المسيب عن أبي هريرة.	٢١٥٨ (ت)
سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.	٢١٧٧ (ت)
سعيد المقبري عن أبي هريرة.	٢١٦٩ (ت)
سعيد المقبري عن أبي هريرة.	٢١٧٠ (ت)
سعيد المقبري عن أبي هريرة.	٢١٧١ (ت)
سعيد بن يسار أبو الحباب عن أبي هريرة.	٢٠٨٥-٢٠٨٨-٢٠٩٠
سعيد بن يسار عن أبي هريرة.	٢٢٤٢ (ت)
سعيد مولى أبي سفيان عن أبي هريرة.	٢١٩٩ (ت)
سعيد مولى خليفة عن أبي هريرة.	٢٠٩١ (ت)
سلمان أبو عبد الله الأغر عن أبي هريرة.	٢٠٩٥
سلمان الأغر عن أبي هريرة.	٢٢٦٠، ٢٢٦١
سلمة بن الأكوع عن أبي هريرة.	٢٠٩٦
سلمة بن عمرو الأزرق عن أبي هريرة.	٢٠٩٧
سليمان بن أبي سليمان مولى بني هاشم عن أبيه.	٢٠٩٤
سليمان بن يسار عن أبي هريرة.	٢٠٩٣
سنان بن أبي سنان الدولي عن أبي هريرة.	٢١٢٥ (ت)
شتير بن نهار.	٢٠٨٩

الاسم	رقم السؤال
شرحبيل بن سعد.	٢١٠٤
شهر بن حوشب.	٢٠٩٨، ٢١٠٣
طاوس بن كيسان.	٢١٠٥-٢١٠٩
عامر الشعبي.	٢١٥٦-٢١٥٨
عامر بن لدين الأشعري.	٢١٥٩
العباس بن عبد الرحمن.	٢١٧٧
عبد الجليل الشامي عن عمه عن أبي هريرة.	٢٢٦٦
عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة.	٢١٣٥
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي هريرة.	٢١٣٤
عبد الرحمن بن أبي نعم عن أبي هريرة.	٢١٣٦
عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة.	٢١٣٧
عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة.	٢١٣٣
عبد الرحمن بن غنم عن أبي هريرة.	٢٠٩٨ (ت)
عبد الرحمن عن أبي هريرة.	٢١٢٢ (ت)
الأعرج عن أبي هريرة.	٢١٢٠ (ت)
عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة.	٢١٦٨ (ت)
الأعرج عن أبي هريرة.	٢١٦٩ (ت)
عبد الرحمن بن مهران عن أبي هريرة.	٢١٣٢
عبد الرحمن بن هضهاض عن أبي هريرة.	٢١٣٧ (ت)

الاسم	رقم السؤال
عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة.	٢١٢٩ - ٢١٣١
عبد الله بن أبي الهذيل عن أبي هريرة.	٢١١٨
عُبد الله بن باباه عن أبي هريرة.	٢١١٥
عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة.	٢١١٦
عبد الله بن السائب عن أبي هريرة.	٢١١٩
عبد الله بن شقيق عن أبي هريرة.	٢١١٠ - ٢١١٢
عبد الله بن ضمرة السلولي.	٢١١٧
عبد الله بن عبد القاري عن أبي هريرة.	٢٢١٤ (ت)
عبد الله بن عمرو القاري عن أبي هريرة.	٢٢١٤
عبد الملك بن مروان عن أبي هريرة.	٢١٣٨
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.	٢١٢٠ - ٢١٢٧
عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة.	٢١٨٣ (ت)
عبيد بن حنين مولى آل زيد.	٢١١٨
عتبة بن عمرو عن أبي هريرة.	٢١٨١
عثمان بن شماس عن أبي هريرة.	٢١٧٨
العجاج أبو رؤبة عن أبي هريرة.	٢١٨٠
عجلان مولى فاطمة والد محمد بن عجلان.	٢١٧٠ - ٢١٧٥
عراك بن مالك عن أبي هريرة.	٢١٦٨ - ٢١٦٩

الاسم	رقم السؤال
مجاهد.	٢١٥٨ (ت)
محمد بن سيرين.	٢١١٦ (ت)، ٢١٥٨ (ت)، ٢١٦٢ (ت)، ٢١٨٤ (ت)
محمد بن عبد الرحمن بن سعد.	٢٢٦٧ (ت)
مسلم بن يسار.	٢١٣٩ (ت)
المسور بن مخرمة.	٢١٩٢ (ت)
ناتل الشامي.	٢١٩٦
نافع بن جبير بن مطعم.	٢١٩٤
نافع مولى ابن عمر.	٢١٨٩-٢١٩٣
نعيم بن عبد الله المجمر.	٢١٩٥
هزيل بن شرحبيل.	٢١٩٨
هشام بن يحيى بن العاص بن هشام.	٢١٩٩
همام بن منبه.	٢١٩٧
الهيثم بن أبي سنان.	٢١٨٥ (ت)
يحنّس مولى الزبير.	٢٢٠٠
يحيى بن جعدة.	٢١١٤ (ت)
يحيى بن عباد.	٢١٧٨ (ت)
يزيد بن علقمة	٢٢١٣ (ت)
يزيد الحارثي	٢٢٥٩ (ت)



فهرس الرواة عن أبي سعيد الخدري مرتبين على المعجم

الاسم	رقم السؤال
بكر بن عبد الله المزني عن أبي سعيد.	٢٢٢٩
سلمان الأغر.	٢٢٩٧، ٢٢٩٨
سمير بن نهار.	٢٣٠٦ (ت)
شتير بن نهار.	٢٣٠٦ (ت)
الضحاك بن قيس.	٢٣٢٥ (ت)
عامر بن سعد.	٢٢٩٥
عبد الرحمن بن أبي سعيد.	٢٢٨٠، ٢٢٨١، ٢٢٩٦ (ت)
عبد الرحمن بن رافع.	٢٢٨٧ (ت)
عبد الرحمن بن يعقوب.	٢٢٨٢، ٢٢٨٣
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة.	٢٢٨٥
عبد الله بن محيريز.	٢٢٨٤
عبيد الله بن أبي عياض.	٢٢٨٨ (ت)
عبيد الله بن رافع بن خديج.	٢٢٨٧
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.	٢٢٨٦، ٢٢٨٤ (ت)
عروة بن عياض.	٢٢٨٨

الكنية	رقم السؤال
أبو بكر بن حزم.	٢٣٣٥
أبو الخليل.	٢٣٣٤ (ت)
أبو السائب.	٢٢٨٣ (ت)
أبو سلمة.	٢٣٢٢ ـ ٢٣٢٥
أبو صالح.	٢٣٢٦ ـ ٢٣٢٩
أبو الصديق الناجي.	٢٣٣٣
أبو علقمة الهاشمي.	٢٣٣٤
أبو المتوكل.	٢٣٣٠، ٢٣٣١، ٢٣٢٠ (ت)
أبو نضرة.	٢٣١٢ ـ ٢٣٢١
أبو الودّاك.	٢٣٣٢
ابن أبي سعيد عن أبي سعيد.	٢٢٨٧ (ت)
ابن أبي صعصعة عن أبيه عن أبي سعيد.	٢٣٠٨ (ت)

*   *   *

٥٠ - فهرس الرواة المترجم لهم

الاسم	رقم السؤال
« ح »	
من اسمه «الحارث وحرب»	
الحارث بن عبيدة، أبو وهب.	٢١٧٣
الحارث بن عمير، أبو عمير البصري.	٢٣٠٧
حرب بن سريج.	٢٣٠٠
من اسمه «الحسين وحفص»	
الحسين بن عمرو بن محمد العنقزى.	٢٢١٧
حفص بن عمر بن الصباح الرقي.	٢١٤٤
من اسمه «حماد وحمزة وحيدرة»	
حماد بن عمرو أبو إسماعيل النصيبي.	٢٢٠٠
حمزة بن أبي حمزة الجعفي.	٢١٠٨
حمزة بن أبي حمزة الجعفي، الجزري، النصيبي.	٢١٠٨
حيدرة بن إبراهيم بن محمد بن عبد الرحمن.	٢٣٠٥

الاسم	رقم السؤال
سنان بن سنة.	٢٠٩٥
« ش »	
من اسمه «شبل»	
شبل بن حامد أو ابن خالد.	٢١٢٢
« ض »	
من اسمه «الضحاك»	
الضحاك بن شراحيل.	٢٣٢٥
« ط »	
من اسمه «طريف وطلق»	
طريف بن شهاب أو ابن سعد، السعدي البصري.	٢٣١٢
طلق بن حبيب العنزي.	٢٣٠٠
طلق بن معاوية النخعي، أبو عتاب، الكوفي.	٢٢٢٨
« ع »	
من اسمه «عامر»	
عامر بن لدين الأشعري.	٢١٥٩

الاسم	رقم السؤال
« ف »	
من اسمه «الفتح وفياض وفيض»	
الفتح بن هشام الترجماني.	٢١٣٩
فياض بن زهير من أهل النسا.	٢١٤٢
فياض بن غزوان الضبي الكوفي.	٢١٣٦
فيض بن إسحاق أبو يزيد الرقي.	٢١٣٩
« ق »	
من اسمه «القاسم»	
القاسم بن عبد الرحمن بن زياد الأنباري.	٢١٣٣
« ك »	
من اسمه « كثير»	
كثير بن عبيد أبو سعيد الكوفي.	٢١٨٨
من اسمه « كنانة»	
كنانة بن جبلة عن إبراهيم بن طهمان.	٢٢٢١

*   *   *

٦ - فهرس الرواة الذين تكلم فيهم الدارقطني من حيث الجرح والتعديل وغيرهما

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال
إبراهيم.	يخطئ كثيراً ولا يرجع.	٢١٢٠
إبراهيم بن يزيد الخوزي.	ضعيف.	٢١٥١
أحمد بن هارون الحضرمي.	ليس بالقوي، بغدادي.	٢٣٢٦
إسحاق بن إبراهيم.	لقبه حيدرة.	٢٣٠٥
إسحاق بن إبراهيم بن هانئ.	له عن أحمد مسائل وكان ألزم لأحمد من أبيه.	٢١٩٧
إسحاق أبو عبد الله.	لا يعرف إلا في هذا الحديث.	٢١٣١
إسماعيل بن أمية.	وكان ثقة.	٢٢٦٧
بكير بن معروف.	خراساني ليس بالقوي.	٢١٣٧
جعفر بن أحمد بن محمد.	ثقة.	٢٣١٠
حسين بن أيوب.	بغدادي ثقة.	٢١٥٨
خالد بن خداش.	ثقة وربما وهم.	٢٢٢١
سليمان بن الربيع.	وكان ضعيفاً.	٢١٨٨
سنان بن سنة.	صحابي.	٢٠٩٥
سيف.	ضعيف.	٢٢١٥

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال
شعبة.	إنما سمعه من سلم بن عبد الرحمن.	٢٢٢٩
شعبة بن الحجاج.	كان شعبة رحمه الله يغلط في أسماء الرجال لاشتغاله بحفظ المتن.	٢٣٠٥
شهر بن حوشب.	ضعيف.	٢٠٩٨
شهر بن حوشب.	الاضطراب فيه من قبل شهر.	٢١٣٣
صالح بن كيسان.	سمع من ابن عمر.	٢١٢١
صيفي.	لم يسمعه من أبي سعيد.	٢٢٨٣
الضحاك	وهم في نسب الضحاك.	٢٣٢٥
عاصم بن أبي النجود.	لا يصح لعاصم عن عطية شيء.	٢٢٩٠
عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة.	هو متروك الحديث.	٢٢٩٠
عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة وابنه عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سلمة.	يروي عن زيد بن أسلم.	٢٢٨٧
عبد العزيز بن يعقوب الماجشون.	يروي عن محمد بن المنكدر	٢٢٨٧
عبد الله بن أبي سلمة الماجشون.	أخو يعقوب يروي عن عبد الله.	٢٢٨٧
عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة.	اختلفوا على مالك.	٢٢٨٥
عبد الله بن لهيعة.	سئل عن سماع ابن لهيعة عن الأعرج قال: صحيح قدم الأعرج مصر وابن لهيعة كبير	٢١٦٨
عبد الله بن محمد الزهري.	من الثقات قليل الخطأ.	٢٣٠٧

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال
عبد الملك بن عبد العزيز.	كان فقيهاً من أصحاب مالك.	٢٢٨٧
عبيد بن عبيدة.	ثقة مصري.	٢٢٩٣
عطاء.	اختلط ولم يخرجوا عن عطاء.	٢١٧٩
عطية.	مضطرب الحديث.	٢٢٨٩
عكرمة بن إبراهيم.	الاضطراب فيه من عكرمة بن إبراهيم.	٢٢٤١
عمرو بن دينار.	من الحفاظ.	٢١٠٦
قتادة.	لم يسمع من أبي رافع وإنما سمع حديث أبي رافع عن الحسن البصري.	٢٢٢٦
محمد بن أحمد بن أنس.	كان ضعيفاً.	٢٢٧٨
محمد بن جامع العطار.	هو بصري ليس بالقوي.	٢١٩٠
محمد بن سعيد الأموي.	وهم أربعة إخوة: عبيد ومحمد ويحيى وعبد الله كلهم ثقات.	٢٣١٥
محمد بن سعيد ويحيى وعبد الله وعبيد الله.	أربعة إخوة ثقات.	٢٠٩٧
محمد بن سيرين بن ...	ليس بالمشهور.	٢٢٧٠
مسعر.	كان ربما قصر بالإسناد.	٢٢٩١
مسفعة.	لا يعرف.	٢٣٣٦
معلى بن عباد.	كان ضعيفاً.	٢٣٣١
معلى بن عبد الرحمن.	هو ضعيف.	٢١٢٦

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال
مكي بن إبراهيم.	من الحفاظ.	٢٢٢٥
موسى بن عبيدة.	ليس بالقوي.	٢٣٢٣
يحيى بن أبي كثير.	معروف بالتدليس.	٢١٦٣
يعقوب بن أبي سلمة.	قال الشيخ: الماجشون.	٢٢٨٧
يوسف بن عبد العزيز.	حدث عنه الزبير بن بكار.	٢٢٨٧
يوسف بن يعقوب بن أبي سلمة.	يروي عن الزهري وصالح.	٢٢٨٧
أبو إسحاق.	ليس بمعروف.	٢٢٥٩
أبو الأوبر.	اسمه زياد الحارثي.	٢١٦٣
أبو أيوب.	سئل عن أبي أيوب هذا فقال: العتكي معروف واسمه يحيى بن مالك.	٢٢٢٣
أبو بكر بن المنكدر.	ليس له اسم.	٢٢٨١
أبو حازم سلمة بن دينار	لم يسمع من أبي هريرة شيئاً.	٢٢٠٣
أبو الزعراء.	اسمه عبد الله بن هانئ.	٢٢٥٠
أبو الفوارس.	لا يعرف أبو الفوارس.	٢٢٥١
أبو قيس (عن جابر).	لا يعرف.	٢٢١٤
أبو هاشم وأبو يسار.	مجهولان.	٢٢٥٢
أبو يسار (مع أبي هاشم).	مجهولان.	٢٢٥٢
ابن أذينة.	لا أعرفه (يعني اسمه).	٢١٢٨
الباغندي.	أحسب أن الوهم من الباغندي.	٢٣٠٧

الاسم	ما قال فيه الدارقطني	رقم السؤال
ابن عبيدة أو أبو عبيدة.	زاد (ليث) في الإسناد رجلاً مجهولاً.	٢٠٨٦

* * *

العلل

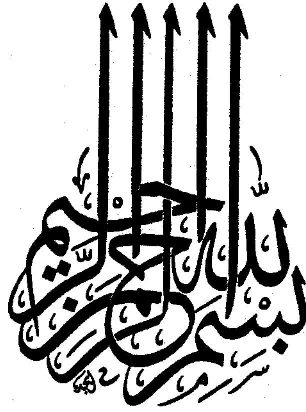
للإمام الحافظ أبي الحسن علي
ابن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني
رحمه الله تعالى - ت ٣٨٥ هـ

التكملة مع الفهارس العامة للكتاب

عارضه بأصوله الخطية وعلق عليه
محمد بن صالح بن محمد الدباسي

الجزء الثاني عشر

دار ابن الجوزي



العِلَل

للدَّارقطني

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ

توزيع



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣ - ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - ت: ٤٢٦٦٣٣٩
الإحساء - الهفوف - شارع الجامعة - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٥١٦٥٤٩ - ٦٨١٣٧٠٦
القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٢٧٨٣ تليفاكس: ٠٢/٢٥٦١٤٧٣

توطئة

- **ترجمة الإمام الدارقطني -رحمه الله-.**
- **الكتاب:**

١. عنوان الكتاب.

٢. النسخ الخطية للكتاب.

٣. رواة العلل عن الدارقطني.

٤. هل أكمل الدارقطني الكتاب؟

٥. الدراسات حول الكتاب.

٦. المنهج في إخراج الكتاب.

- **خاتمة.**

ترجمة الإمام الدارقطني -رحمه الله-[١]

علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار بن عبدالله، أبوالحسن الحافظ الدارقطنيّ.

سمع أبا القاسم البغوي، وأبا بكر بن أبي داود، ويحيى بن صاعد، وبدر بن الهيثم القاضي، وأحمد بن إسحاق بن البهلول، وعبدالوهاب بن أبي حيّة، والفضل بن أحمد الزبيدي، وأبا عمر محمد بن يوسف القاضي، وأحمد بن القاسم أخا أبي الليث الفرائضي، وأبا سعيد العدوي، ويوسف بن يعقوب النيسابوري، وأبا حامد محمد بن هارون الحضرمي، وسعيد بن محمد أخا زبير الحافظ، ومحمد بن نوح الجُنديْسابوري، وأحمد بن عيسى بن السُّكَين البَلَدي، وإسماعيل بن العباس الورّاق، وإبراهيم بن حمّاد القاضي، وعبدالله بن محمد بن سعيد الجمال، وأبا طالب أحمد بن نصر الحافظ، وخلقا كثيراً من هذه الطبقة ومن بعدهم.

حدثنا عنه أبونُعيم الأصبهاني، وأبوبكر البَرْقاني، وأبوالقاسم بن بِشْران، وحمزة ابن محمد بن طاهر، والأزهريّ، والخلاّل، والجوهريّ، والتَّنُوخيّ، وعبدالعزيز الأَزَجيّ، وأبوبكر بن بشران، والعتيقي، والقاضي أبوالطيب الطبري، وجماعة غيرهم.

---

(١) كنت قد بدأت في كتابة ترجمة للدارقطني، ثم أحجمت لكثرة ما كتب عنه، ثم رأيت أن أوفى ما كتب عنه هو ما في تاريخ بغداد (١٣/٤٨٧-٤٩٤)، فهي عمدة في بابها، ومَن بعده عالة عليه، ولذا أثبتها برمَّتها. وتوجد نتف متعلقة بترجمته متفرقة، فيها زيادات على ما في تاريخ بغداد، مثل مرضه بسلس البول -"الإرشاد" (١/٤١٣)-، وبكائه عند ذكره للإمام الشهيد أبي بكر ابن النابلسي الذي صلبه بنو عبيد على السنة -السير (١٦/١٤٨)-، وصلاة أبي حامد الإسفراييني عليه -"وفيات الأعيان" (٣/٢٩٨)-، وغيرها.

وكان فريدَ عصره، وقريعَ دهره، ونسيج وحده، وإمامَ وقته، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث، وأسماء الرجال وأحوال الرواة، مع الصدق والأمانة والثقة والعدالة، وقبول الشهادة، وصحّة الاعتقاد، وسلامة المذهب، والاضطلاع بعلوم سوى علم الحديث، منها القراءات؛ فإن له فيها كتاباً مختصراً موجزاً جمع الأصول في أبواب عقدها أول الكتاب.

وسمعت بعض من يعتني بعلوم القرآن يقول: لم يُسبق أبوالحسن إلى طريقته التي سلكها في عقد الأبواب في أول القراءات، وصار القرّاء بعده يسلكون طريقته في تصانيفهم، ويحذون حَذْوه.

ومنها المعرفة بمذاهب الفقهاء؛ فإن كتاب "السنن" الذي صنّفه يدل على أنه كان ممن اعتنى بالفقه، لأنه لا يقدر على جمع ما تضمن ذلك الكتاب إلا من تقدمت معرفته بالاختلاف في الأحكام. وبلغني أنه درَس فقه الشافعي علي أبي سعيد الإصطخري، وقيل: بل درس الفقه على صاحبٍ لأبي سعيد، وكتب الحديث عن أبي سعيد نفسه.

ومنها أيضا المعرفة بالأدب والشعر، وقيل: إنه كان يحفظ دواوين جماعة من الشعراء. وسمعت حمزة بن محمد بن طاهر الدقّاق يقول: كان أبوالحسن الدارقطني يحفظ ديوان السيد الحِمْيَري في جملة ما يحفظ من الشّعر، فنُسب إلى التشيّع لذلك.

وحدثني الأزهري: أن أبا الحسن لما دخل مصر كان بها شيخ عَلويّ من أهل مدينة رسول الله ﷺ، يقال له: مسلم بن عبيد الله، وكان عنده كتاب النسب عن الخضر بن داود، عن الزبير بن بكار، وكان مسلم أحد الموصوفين بالفصاحة

المطبوعين على العربية، فسأل الناسُ أبا الحسن أن يقرأ عليه كتاب النسب، ورغبوا في سماعه بقراءته، فأجابهم إلى ذلك. واجتمع في المجلس من كان بمصر من أهل العلم والأدب والفضل، فحرصوا على أن يحفظوا على أبي الحسن لحنةً، أو يظفروا منه بسقطة، فلم يقدروا على ذلك. حتى جعل مسلم يعجب ويقول له: وعربية أيضا!.

حدثنا محمد بن علي الصُّوري، قال: سمعت أبا محمد رجاء بن محمد بن عيسى الأنصناوي المعدَّل يقول: سألت أبا الحسن الدارقطني فقلت له: رأى الشيخ مثل نفسه؟ فقال لي: قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ [النجم: ٣٢]. فقلت له: لم أُرِد هذا، وإنما أردت أن أعلمه، لأقول: رأيت شيخا لم يَرَ مثلَه. فقال لي: إن كان في فن واحد فقد رأيت من هو أفضل مني، وأما من اجتمع فيه ما اجتمع فيَّ فلا.

حدثني أبوالوليد سليمان بن خلف الأندلسي، قال: سمعت أبا ذر الهروي يقول: سمعت الحاكم أبا عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ، وسئل عن الدارقطني، فقال: ما رأى مثل نفسه.

قال لي الأزهري: كان الدارقطني ذكياً، إذا ذُوكِر شيئاً من العلم -أيّ نوع كان- وُجد عنده منه نصيب وافر، ولقد حدثني محمد بن طلحة النِّعالي أنه حضر مع أبي الحسن في دعوة عند بعض الناس ليلة، فجرى شيء من ذكر الأَكَلة، فاندفع أبوالحسن يورد أخبار الأَكَلة وحكاياتهم ونوادرهم، حتى قطع ليلته أو أكثرها بذلك.

سمعت القاضي أبا الطيب طاهر بن عبدالله الطبري يقول: كان الدارقطني أمير المؤمنين في الحديث، وما رأيت حافظاً ورد بغداد إلا مضى إليه، وسلم له. يعني سلم له التقدمة في الحفظ، وعلوّ المنزلة في العلم.

حدثني الصّوري، قال: سمعت عبدالغني بن سعيد الحافظ بمصر يقول: أحسن الناس كلاما على حديث رسول الله ﷺ ثلاثة: علي بن المديني في وقته، وموسى بن هارون في وقته، وعلي بن عمر الدارقطني في وقته.

أخبرنا البرقاني، قال: كنت أسمع عبدالغني بن سعيد الحافظ كثيراً إذا حكَى عن أبي الحسن الدارقطني شيئاً يقول: قال أستاذي، وسمعت أستاذي. فقلت له في ذلك، فقال: وهل تعلّمنا هذين الحرفين من العلم إلا من أبي الحسن الدارقطني. قال لنا البرقاني: وما رأيت بعد الدارقطني أحفظ من عبدالغني بن سعيد.

حدثنا الأزهري، قال: بلغني أن الدارقطني حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفّار، فجلس ينسخ جزءاً كان معه، وإسماعيل يُملي، فقال له بعض الحاضرين: لا يصحّ سماعك وأنت تنسخ. فقال له الدارقطني: فهمي للإملاء خلاف فهمك. ثم قال: تحفظ كم أملى الشيخ من حديث إلى الآن؟ فقال: لا. فقال الدارقطني: أملى ثمانية عشر حديثاً. فعُدَّت الأحاديث فوجدت كما قال، ثم قال أبوالحسن: الحديث الأول منها عن فلان عن فلان، ومتنه كذا، والحديث الثاني عن فلان عن فلان، ومتنه كذا، ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها، فتعجب الناس منه. أو كما قال.

حدثنا البرقاني، قال: سمعت أبا الحسن الدارقطني يقول: كتبت ببغداد من أحاديث السُّوداني أحاديث يتفرّد بها، ثم مضيت إلى الكوفة لأسمع منه، فجئت إليه وعنده أبوالعباس بن عقدة، فدفعت إليه الأحاديث في ورقة، فنظر فيها أبوالعباس ثم رمى بها، واستنكرها وأبى أن يقرأها، وقال: هؤلاء البغداديون يجيئونا بما لا نعرفه! قال

أبوالحسن: ثم قرأ أبوالعباس عليه، فمضى في جملة ما قرأه حديث منها، فقلت له: هذا الحديث من جملة الأحاديث، ثم مضى آخر، فقلت: وهذا أيضا من جملتها، ثم مضى ثالث، فقلت: وهذا أيضا منها. وانصرفت وانقطعت عن العَود إلى المجلس؛ لحمّى نالتني، فبينا أنا في الموضع الذي كنت نزلته، إذا أنا بداقٍّ يدقّ عليَّ الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: ابن سعيد. فخرجت؛ وإذا بأبي العباس، فوقعت في صدره أقبّله، وقلت: يا سيدي، لِم تجشّمت المجيء؟ فقال: ما عرفناك إلا بعد انصرافك. وجعل يعتذر إليَّ، ثم قال: ما الذي أخّرك عن الحضور؟ فذكرتُ له أني حممت. فقال: تحضر المجلس لتقرأ ما أحببت. فكنت بعد إذا حضرت أكرمني ورفعني في المجلس. أو كما قال.

سألت البرقاني، قلت له: هل كان أبوالحسن الدارقطني يملي عليك "العلل" من حفظه؟ فقال: نعم. ثم شرح لي قصة جمع "العلل"، فقال: كان أبومنصور ابن الكَرَجي يريد أن يصنف مسنداً معللاً، فكان يدفع أصوله إلى الدارقطني، فيعلِّم له على الأحاديث المعللة، ثم يدفعها أبومنصور إلى الورّاقين، فينقلون كل حديث منها في رقعة، فإذا أردت تعليق كلام الدارقطني على الأحاديث نظر فيها أبوالحسن، ثم أملى عليَّ الكلام من حفظه، فيقول: حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود الحديث الفلاني، اتفق فلان وفلان على روايته، وخالفهما فلان. ويذكر جميع ما في ذلك الحديث، فأكتب كلامه في رقعة مفردة، وكنت أقول له: لِم تنظر قبل إملائك الكلام في الأحاديث؟ فقال: أتذكّر ما في حفظي بنظري. ثم مات أبومنصور و"العلل" في الرقاع، فقلت لأبي الحسن بعد سنين من موته: إني قد عزمت أن أنقل الرقاع إلى الأجزاء وأرتبها على المسند، فأذن لي في ذلك، وقرأها عليه من كتابي، ونقلها الناس من نسختي.

قال أبوبكر البرقاني: وكنت أكثر ذكر الدارقطني والثناء عليه بحضرة أبي مسلم ابن مهران الحافظ، فقال لي أبومسلم: أراك تفرط في وصفه بالحفظ، فسله عن حديث الرَّضْراض عن ابن مسعود، فجئت إلى أبي الحسن وسألته عنه، فقال: ليس هذا من مسائلك، وإنما قد وُضِعتَ عليه. فقلت له: نعم، فقال: من الذي وضعك على هذه المسألة؟ فقلت: لا يمكنني أن أسَمِّيه، فقال: لا أجيبك أو تذكره لي، فأخبرته، فأملى عليَّ أبوالحسن حديث الرضراض باختلاف وجوهه، وذكر خطأ البخاري فيه، فألحقته بالعلل، ونقلته إليها، أو كما قال.

سمعت القاضي أبا الطيب الطبري يقول: حضرت أبا الحسن الدارقطني وقد قُرئت عليه الأحاديث التي جمعها في الوضوء من مس الذكر، فقال: لو كان أحمد بن حنبل حاضراً لاستفاد هذه الأحاديث.

حدثني الخلال قال: كنت في مجلس بعض شيوخ الحديث -سمّاه الخلال، وأُنسِيته-، وقد حضره أبوالحسين بن المظفر، والقاضي أبوالحسن الجرَّاحي، وأبوالحسن الدارقطني، وغيرهم من أهل العلم، فحلّت الصلاة، فكان الدارقطني إمام الجماعة، وهناك شيوخ أكبر أسناناً منه، فلم يقدَّم أحد غيره.

قال الخلال: وغاب مستملي أبي الحسن الدارقطني في بعض مجالسه، فاستمليت عليه، فروى حديث عائشة "أن النبي ﷺ أمرها أن تقول: اللهم إنك عفو تحب العفو، فاعف عني" فقلت: اللهم إنك عَفْوٌ -وخففت الواو-، فأنكر ذلك وقال: عَفُوٌّ -بتشديد الواو-.

حدثني الصُّوري، قال: سمعت رجاء بن محمد الأنصناوي يقول: كنا عند الدارقطني يوماً والقارئ يقرأ عليه، وهو قائم يصلي نافلة، فمرّ حديث فيه ذكر

نُسَير بن ذُعْلوق، فقال القارئ: بَشير بن ذعلوق، فقال الدارقطني: سبحان الله! فقال القارئ: بُشير بن ذعلوق، فقال الدارقطني: سبحان الله! فقال القارئ: يُسَير بن ذعلوق، فقال الدارقطني: ﴿نٓ وَٱلۡقَلَمِ وَمَا يَسۡطُرُونَ﴾ [القلم: ١]. فقال القارئ: نُسَير بن ذعلوق، ومرّ في قراءته. أو كما قال.

حدثني حمزة بن محمد بن طاهر، قال: كنت عند أبي الحسن الدارقطني وهو قائم يتنفل، فقرأ عليه أبوعبدالله ابن الكاتب حديثاً لعمرو بن شعيب، فقال: عمرو بن سعيد، فقال أبوالحسن: سبحان الله! فأعاد الإسناد وقال: عمرو بن سعيد، ووقف، فتلى أبوالحسن: ﴿يَٰشُعَيۡبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأۡمُرُكَ أَن نَّتۡرُكَ مَا يَعۡبُدُ ءَابَآؤُنَآ﴾ [هود: ٨٧]. فقال ابن الكاتب: عمرو بن شعيب.

حدثني الأزهري، قال: رأيت محمد بن أبي الفوارس، وقد سأل أبا الحسن الدارقطني عن علّة حديث، أو اسم فيه، فأجابه، ثم قال له: يا أبا الفتح، ليس بين الشرق والغرب من يعرف هذا غيري.

قرأت بخط حمزة بن محمد بن طاهر الدقّاق، في أبي الحسن الدارقطني:

جعلناك فيما بيننا ورسولنا وسيطاً فلم تظلم و لم تتحوَّبِ
فأنت الذي لولاك لم يعرف الورى ولو جهِدوا ما صادق من مُكذبِ

حدثني العتيقي، قال: حضرت أبا الحسن الدارقطني وقد جاءه أبوالحسين البيضاوي ببعض الغرباء، وسأله أن يقرأ له شيئاً، فامتنع واعتلّ ببعض العلل، فقال: هذا غريب، وسأله أن يملي عليه أحاديث، فأملى عليه أبوالحسن من حفظه مجلسا يزيد عدد أحاديثه على العشرة متون، جميعها "نِعم الشيء الهدية أمام الحاجة"،

وانصرف الرجل، ثم جاءه بعد، وقد أهدى له شيئاً، فقرَّبه وأملى عليه من حفظه بضعة عشر حديثاً، متون جميعها "إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه".

سمعت عبدالملك بن محمد بن عبدالله بن بِشران يقول: وُلد الدارقطني في سنة ستٍّ وثلاثمائة.

حدثنا أبوالحسين بن الفضل، قال: قال لي الدارقطني في المحرم سنة خمس وثمانين وثلاثمائة في يوم جمعة: يا أبا الحسين، اليوم دخلتُ في السنة التي توفِّي لي ثمانين. قال ابن الفضل: وتوفي في ذي القعدة من هذه السنة.

حدثني عبدالعزيز الأَزَجِيّ، قال: توفي الدارقطني يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة.

أخبرنا العتيقي، قال: سنة خمس وثمانين وثلاثمائة توفي أبوالحسن الدارقطني، يوم الأربعاء الثاني من ذي القعدة، ومولده سنة خمس وثلاثمائة.

وقال لي العتيقي مرة أخرى: توفِّي الدارقطني ليلة الأربعاء ودفن يوم الأربعاء، الثامن من ذي الحجة سنة خمس وثمانين، وقد بلغ ثمانين سنة وخمسة أيام. وقوله الأول هو الصحيح. وقد ذكر مثله محمد بن أبي الفوارس.

ودُفن أبوالحسن في مقبرة باب الدَّير، قريباً من قبر معروف الكَرْخيّ.

حدثني أبونصر علي بن هبة الله بن علي بن جعفر بن ماكولا، قال: رأيت في المنام ليلة من ليالي شهر رمضان كأني أسأل عن حال أبي الحسن الدارقطني في الآخرة وما آل إليه أمره، فقيل لي: ذاك يدعى في الجنة الإمام.

تصانيفه

مرّ بعض منها في سياق ترجمته، وانظر: "الفهرست" ص(٣٨)، "تاريخ الأدب العربي" (٢/٢٢٤-٢٢٦)[١]، "تاريخ التراث العربي" (١/٤١٩-٤٢٤)، "فهرس مجاميع المدرسة العمريّة"، "استدراكات على تاريخ التراث العربي" (٤/٥٥١-٥٦٨)، "المعجم المصنف لمؤلفات الحديث الشريف"، مقدمة تحقيق د. موفق لـــ "المؤتلف والمختلف" ص(٤١-٥٦)، "الدارقطني وآثاره العلمية" ص(١٧٥-٢٤٠)، "مرويات الزهري" (١/٧٩-٨٦)، وانظر ما نُشر في موقع "ملتقى أهل الحديث" على هذا الرابط:

www.ahlalhdeeth.com/vb/showthreadphp?t=٢٢١١٢

والأمر ما زال مفتوحاً للاستدراك نفياً أو إثباتاً .

(١) ويلاحظ إدخال كتب الدارقطني في ترجمة الخطابي.

الكتاب

١- عنوان الكتاب:

أ- العنوان حسب النسخ:

في نسخة دار الكتب المصرية (الأصل) كُتِب على المجلد الأول: "المجلد الأول من العلل المورودة في الأحاديث النبوية".

وكُتب على الرابع: "المجلد الرابع من العلل الواردة في الأحاديث النبوية". ولم يتضح آخره.

وكُتِب على الخامس: "المجلد الخامس من العلل في الأحاديث".

وفي النسخة الناصرية (ن) كُتِب على الثالث -وهو الموجود منها-:.... الثالث من كتاب العلل. هذا ما استطعت قراءته، ولا أظن له تكملة حسب حدود خط العنوان.

وأما النسخة (ق) فهي خِلْوٌ من طُرَّة الكتاب لكونها ناقصة، وتوجد إحدى الصفحات ممزقة من الأعلى كُتب عليها العنوان -فيما يظهر-، وكُتب في وسطها: "الجزء الثالث من علل الحديث". لكن هذه الكتابة محدثة، وربَّما تكون نقلت عمَّا كُتب في أعلى الصفحة. والله أعلم.

وأما النسخة (ص)، (خ) فلم ألتفت إليهما لكونهما نقلتا عن الأصل.

ب- العنوان حسب كتب الفهارس والمشيخات:

في"الغنية" للقاضي عياض ص(١٣٥): "وكتاب"العلل الكبير" لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني...".

وفي"فهرسة ابن خير" ص(٢٤٨): "كتاب "علل الحديث" لأبي الحسن الدارقطني...."، ثم ساق إسناده إلى أبي ذرٍّ الهروي عن الدارقطني.

وفي "المعجم المفهرس" ص(١٥٩): "كتاب "العلل" للدارقطني..."، ثم ساق إسناده إلى أبي ذرٍّ الهروي عن الدارقطني.

ولذا فإني لم أطمئن لكون العنوان: "العلل الواردة في الأحاديث النبوية"؛ لأمور، منها:

١. اضطراب النسخة (الأصل) ذاتها في هذا العنوان.
٢. انفرادها بذكر هذا العنوان.
٣. لم يُذْكر هكذا في كتب الفهارس والمشيخات.
٤. هذا العنوان فيه غرابة -في نظري- من حيث التركيب والوصف، مقارنة بتسمية الكتب في تلك القرون.

لذا فإن الأقرب إلى تسمية الكتاب -في ظني-: "العلل"، -وهو الذي أثبته في هذه التكملة-، أو "علل الحديث"، وما ذكر في "الأصل" و"الغنية" من باب وصف الكتاب لا تسميته، والله أعلم.

٢- النسخ الخطية للكتاب:

للكتاب ثماني نسخ خطية:

١. نسخة دار الكتب المصرية، وقد وصفها الشيخ محفوظ -رحمه الله- وصفاً مفصلاً في مقدمة تحقيقه للعلل (١/١٣٩).

وأول مسند أنس ﷺ ليس في هذه النسخة، وهي مشوشة الترتيب مع السقط، خاصة في المجلد الرابع؛ أما عدم الترتيب فقد تغلبتُ عليه بترتيبها مرة أخرى، فكانت بحسب ترقيمي ٢٦٦ صفحة. أما السقط فيظهر أن النسخة في الأصل كاملة، ولكن مع مرور الزمن فُقدت بعض الألواح والصفحات.

وأنبه إلى أن سبعة ألواح من المجلد الرابع أقحمت غلطاً في المجلد الأول، وقد نبّه على هذا الشيخ محفوظ، وسأذكر موضعها في الكتاب[1].

وهذه النسخة اعتمدتها أصلاً، وإليها الرمز بـــ "الأصل".

٢. نسخة دار الكتب المصرية الثانية، وهي منقولة عن النسخة السابقة، وتقع في خمسة مجلدات، برقم: ٢٢٠٣٢ب، وهي بخط محمود عبد اللطيف فخر الدين، النسّاخ بدار الكتب المصرية.

وهذه النسخة لم يطّلع عليها الشيخ محفوظ، وإنما نقل بياناتها عن فهرس المخطوطات (٢/١٣٧) لفؤاد سيّد.

---

(١) وأشكر الشيخ عبيد الرحمن، والذي أرسل لي هذه الأوراق.

ومع علمي أنها نسخة متأخرة -نُسخ المجلد الرابع في صباح يوم الأحد الموافق ٥ من ربيع الثاني من سنة ١٣٥٩هـ- وهي منسوخة عن السابقة، إلا أني تشوّقت إلى الاطلاع عليها، خاصة المجلد الرابع لحصول السقط وعدم الترتيب فيه، وقلت: لعلها سلمت من عوادي الزمن، مع استبعادي ذلك؛ لكون النسختين الهنديتين -وهما نُسِختا قبل هذه بخمسين سنة- كالمصرية حذو القذّة بالقذّة، بل زادتا ضِغثاً على إبالة في وجود التحريف فيهما بسبب القراءة الخاطئة.

فلما حصلت على المجلد الرابع لم أفرح بها؛ لأنها كالأصل مِثلاً بِمثلٍ، ولذا فإني استبعدت هذه النسخة و لم أعرِّج عليها[1].

٣. النسخة المصورة عن مكتبة خدا بخش بتنه. وقد وصفها الشيخ محفوظ -رحمه الله- (١/١٤٥)، وقد صوّرت منها المجلد الخامس فقط؛ لأنه لا يوجد منها إلا الثالث والخامس، والثالث هو ضمن المطبوع.

وقد تم نسخها يوم الأحد غرّة شهر ذي الحجة سنة ١٣٠٩هـ، نقلا عن نسخة تاريخها سنة ٨٠٧هـ -وهو تاريخ النسخ لنسخة دار الكتب المصرية "الأصل"-.

وهذه النسخة منسوخة عن نسخة دار الكتب المصرية، لاشك عندي في ذلك، ولذلك كانت الاستفادة منها شبه معدومة، وقد رمزت لهذه النسخة بـ: (خ).

٤. النسخة المصورة عن نسخة المكتبة الشرقية الآصفية بحيدر آباد. ويوجد منها

---

(١) وأثني بشكر الأخ حيدر علي، والأخ محمد حسين، والأخ بدر؛ حيث انتظموا في سلسلة كانت نهايتها حصولي على هذه النسخة.

الثالث والخامس، وصوّرت منها المجلد الخامس، وهذه النسخة -كسابقتها- منسوخة عن نسخة دار الكتب المصرية؛ فلذلك لم أرفع بها رأساً إلا قليلاً، وقليلاً جداً، وقد رمزت لها بـ: (ص).

٥. **نسخة المكتبة الناصرية بلَكْنؤ. ولا يوجد منها إلا المجلد الثالث، وهو يقابل** آخر المجلد الثالث والرابع وأول الخامس من النسخة المصرية "الأصل". وعدد الأسطر في كل صفحة (٢٥) سطراً.

وهي نسخة نفيسة؛ لكونها أكملت النقص في النسخة الأصل، ولتقدم نسخها فيما يبدو من خطها، وليس عليها أي تاريخ نسخ، ولا اسم ناسخ، إلا أنها بالية في كثير من أوراقها، ولذا كانت القراءة منها صعبة جداً، وأخذت مني وقتاً طويلاً، وبعضه لم أستطع قراءته.

وحرصاً على الاطلاع على نسخة أوضح، وكذا إن كان هناك بقية من الكتاب غير الثالث؛ فقد أرسلت خطابا إلى مدير جامعة "ندوة العلماء" بلَكْنؤ بالهند، طالباً منهم التثبت من النُّسخة والاطلاع عليها، فوافاني خطابهم المؤرخ (١٤٢٥/٨/٥هـ) من مدير الجامعة -الشيخ سعيد الأعظمي النَّدوي- أنهم أرسلوا جماعة من موظفي مكتبتهم إلى المكتبة الناصرية، فلم يجدوا للنسخة أثرا هنالك؛ وأن مدير المكتبة الناصرية أخبرهم أن النسخة ربما انتقلت إلى جهة أخرى، أي: ربما سُرقت أو بيعت بثمن بخس في عهد مضى.

فرفع الله قدرهم، وغفر لهم على بذلهم ومعاونتهم. والله المستعان[(١)].

وقد رمزت لهذه النسخة بـ (ن).

---

(١) وأثلث بشكري للأخ سهيل أحمد، والدكتور محمد علي، اللذين كانا سبباً في إيصال رسالتي إليهم.

٦. نسخة أخرى مجهولة الأصل[١]، مجهولة الناسخ، وتاريخ النسخ، والموجود منها الجزءان الثاني والثالث، وبداية الموجود من الثاني أول مسند أبي هريرة ﷺ تقريباً -س١٣٣٩ من المطبوع-، وآخره مسند سعيد بن جبير عن ابن عمر. ويقع هذا الجزء في (٢٧٤) لوحاً حسب ترقيمها.

وبداية الثالث مسند عبدالله بن دينار عن ابن عمر، وآخره مسند عروة عن عائشة -القسم الأول منه-، ويقع في (٢٠٦) لوحاً.

وهي بخط واضح مقروء، وعدد الأسطر في كل صفحة (٢٣) سطراً، وفيها بعض السقط في الألواح.

ومن مميزاتها انفرادها بسبعة أسئلة (س٣٤٩٥-س٣٥٠١) ليست في الأصل. وسياق الكلام في الأصل لا ينمُّ عن سقط، وهذه النسخة هي آخر النسخ حصولاً عليها بعد مقابلة النسخ السابقة.

وهذه النسخة مع النسخة (ن) أكملتا النقص في النسخة الأصل من الجزء الرابع، وكانت نسخة أخرى للمقابلة بعد انتهاء النسخة (ن) في أوائل المجلد الخامس من الأصل. وقد رمزت لهذه النسخة بالرمز: (ق).

وهناك نسختان أعرضت عنهما لكونهما -كما ذكر الشيخ محفوظ- منقولتين عن نسخة خدا بخش، هاتان النسختان هما:

---

(١) ثم علمت فيما بعد أن الأصل لدى إدارة المخطوطات والمكتبات الإسلامية التابعة لوزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، فراسلتهم، فأفادوني -مشكورين- بأنها محفوظة لديهم بالرقمين: ١٣٩٦، ١٣٩٧. ووصفوا لي ما لديهم، فكانت مثل المصورة التي عندي، بداية ونهاية، فجزاهم الله خيراً.

٧. نسخة المكتبة السعيدية: ويوجد منها الثالث والخامس، ولعلها منقولة عن نسخة خدا بخش، فقد نُسخت بعدها في نفس السنة.

٨. نسخة مكتبة محب الله شاه بالسند: قال الشيخ: هي منقولة عن نسخة خدا بخش بالمقارنة بينهما. ويوجد منها الأول والثالث والخامس، و لم يطلع الشيخ إلا على الأول.

٣- رواة العلل عن الدارقطني:

١. أبو بكر البرقاني، وروايته هي المشهورة والمنتشرة في الكتب.

٢. أبو ذرٍّ الهروي، وعنه يرويه إجازةً القضاعي -كما في "مسند الشهاب" (١/١٨٦،٢٨٩)، (٢/١٧٠)-.

ومن طريق أبي ذرٍّ يرويه ابن خير في "الفهرست" (١/٢٤٨)، وابن حجر في "المعجم المفهرس" ص(١٥٩).

٣. أبو القاسم عبيد الله بن أحمد الصيرفي، ذكر السخاوي روايته "للعلل" في "فتح المغيث" (٣/٣٢٥) مقروناً مع البرقاني.

وتوجد بعض النقولات في علل بعض الأحاديث -وليست في "العلل"-. فمثلاً في "الطيوريات" ص(٤٩٤)-ط. البشائر-، (٣/٩٦٣) -ط. أضواء السلف- نقل عن الدارقطني من طريق أبي علي الحسن بن علي بن المُذْهِب عنه في علّة حديث أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ خيَّر غلاماً بين أبيه وأمه.

ولا يعني هذا أنها من أحاديث كتاب "العلل"، لكن الأمر ما زال محتملاً وجود آخرين يروون "العلل" عن الدارقطني.

٤ - هل أكمل الدارقطني الكتاب؟

من أوائل من أشار إلى ذلك ابن القطان حيث قال: "فأما كتاب "العلل" له -يعني: الدارقطني- فإنه لم يذكر فيه ابن عباس، وكذلك جماعة من الصحابة، أراه لم يبلغهم عمله"(١).

وقال: "ولعلك تقول: لعل هذا في كتاب "العلل" للدارقطني. فاعلم أنه [لم] يقع فيه لحكيم بن حزام رسم"(٢).

وقال: "وذلك أن الدارقطني لم يجعل في كتاب "العلل" لابن عباس رسماً، ولا ذكر من حديثه إلا ما عرض في كتاب غيره من الصحابة؛ إمَّا لم يبلغه عمله، وإمَّا لم يتحصل عنده ما يضع في الكتاب المذكور"(٣).

وسيأتي في أثناء الكتاب الإحالة على مسانيد غير موجودة، مثل: مسند ابن عباس، ومسند أبيٍّ بن كعب، وهي غير موجودة في المخطوط، وهذا لا يعني فقدان مسانيد هؤلاء من المخطوط، بل أكاد أجزم أن الدارقطني لم يمل شيئاً من مسانيد هؤلاء، إلا ما كان ضمناً، وعلى هذا دلائل، منها:

١. ما مرَّ في ترجمة الدارقطني في قصة تأليف "العلل"، وأنه مبني على أصول أبي منصور بن الكَرَجي، والذي أراد أن يصنف مسنداً معللاً، وقد مات أبو منصور قبل استتمامه -كما ذكر الخطيب البغدادي في ترجمة أبي منصور في "تاريخ بغداد" (٦/٥٦٧)-.

---

(١)"بيان الوهم والإيهام" (٢/٢٥١).

(٢) المصدر السابق (٢/٣١٩) ومابين المعقوفتين استظهرت سقطه.

(٣) المصدر السابق (٢/٢٦٣).

إذن فالكتاب متعلق بأصول أخرى، وتوفي صاحبها قبل أن يتم مسنده المعلل، ثم رتب البرقاني ما أملاه الدارقطني على المسانيد. فقد تكون تلك المسانيد لم يمل عليها الدارقطني لكونها لم يُعلّم عليها في أصول أبي منصور، إما لأنها ليست في تلك الأصول، أو لكون أبي منصور لم يتم مسنده.

٢. ما سبق في كلام ابن القطّان (ت٦٢٨هـ)، وهو من أوائل من أشار إلى ذلك -فيما وقفت عليه-.

٣. لم أقف على نقل من "العلل" لم أره فيه، اللهم إلا في مسند أمّ سلمة، وسيأتي التنبيه عليه في موضعه(١).

٤. وجود أكثر من نسخة من "العلل"، وذلك في المجلد الرابع، وأوائل الخامس -حسب تجزئة النسخة المصرية (الأصل)-، ولم أقف على اختلاف بينهما من ناحية الزيادة في المسانيد، أو الأسئلة. اللهم إلا أن يكون سؤالاً واحداً في أكثر من موضع. ويوجد في النسخة (ق) سبعة أسئلة متوالية (س٣٤٩٥-س٣٥٠١) انفردت بها عن النسخة المصرية (الأصل)، وذلك في مسند عروة عن عائشة، وليس في الأصل ما ينمُّ عن وجود سقط، فلعل النسخة (ق) من رواية راوٍ آخر.

---

(١) انظر: (١٥/٢١٥) من هذه التكملة، مع الحاشية.

٥- الدراسات حول الكتاب:

مما وقفت عليه من الدراسات التي تناولت جوانب من كتاب "العلل":

١. أحاديث أبي إسحاق السَّبيعي التي ذكر الدارقطني فيها اختلافاً في كتابه "العلل" جمعاً ودراسة. للدكتور: خالد باسمح. (رسالة دكتوراه ١٤٢٣هـ).

٢. الاختلاف على الأعمش في كتاب "العلل" للدارقطني تخريجا ودراسة. للدكتور: خالد السبيت. وقد أهداها إليّ -غفر الله له ورفع درجته-. (رسالة دكتوراه ١٤٢١هـ).

٣. مرويات الإمام الزهري المعلّة في كتاب "العلل" للدارقطني. للدكتور: عبدالله بن محمد دمفو. وهو مطبوع سنة ١٤١٩هـ. (رسالة دكتوراه).

٤. مرويات الإمامين قتادة بن دعامة ويحيى بن أبي كثير المعلّة في كتاب "العلل" للدكتور عادل الزرقي[١]. (رسالة دكتوراه ١٤٢٤هـ).

وقد اطلعت على هذه الدراسات، واستفدت منها.

وطُبع مؤخّراً آخر مسند النساء -من مسند أم الفضل بنت حمزة إلى مسند خنساء بنت خدام- بتحقيق طلاب وطالبات في مرحلة الدكتوراه (١٤٢٥-١٤٢٦هـ) في شعبة التفسير والحديث - جامعة الملك سعود، بإشراف الشيخ د. علي الصياح.

---

(١) وقد أهداها إليّ من طريق د. عبد الله بن فوزان الفوزان -بارك الله لهما في علمهما-.

وبقية الكتاب -من حيث انتهى الشيخ محفوظ- وُزِّع رسائل دكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، و لم تناقش بعد، وفي مصر نُوقش بعضٌ منه.

٦- المنهج في إخراج الكتاب:

١. بدأت من حيث انتهى الشيخ محفوظ، وهو بداية مسند أنس بن مالك -ﷺ-، وبنيت في ترقيم الأسئلة على ما انتهى إليه الشيخ، وكذا ترقيم المجلدات.

٢. اعتمدت نسخة دار الكتب المصرية أصلاً.

٣. عارضت الأصل ببقية النسخ.

٤. أثبت جميع الفروقات في الحاشية، وأضع ما أثبته بين معقوفتين، سواء كان من الأصل أم من بقية النسخ، وإذا تداخلت الفروقات فأضع هلالين داخل المعقوفات، وأشير إلى ذلك في الحاشية.

٥. كتبت الكتاب بالرسم الإملائي الحديث.

٦. إذا استظهرت سقطاً واستكملته من مرجعٍ أو اجتهاداً مني، فإني أضعه بين معقوفتين، وأنبّه في الحاشية على ذلك.

٧. اعتمدت في الإحالة على مصادر الحديث على كتب الأطراف، وهي: "تحفة الأشراف"، و"إتحاف المهرة"، و"أطراف الغرائب"، و"أطراف الموطأ" وذلك للنظر في الأسانيد، وأثبت مواضع الحديث منها، وقد أكتفي في "التحفة" -ت.بشار- بموضع واحد لكونه يحيل على بقية المواضع.

٨. أرجعت مختصرات الأسانيد إلى أصولها.

٩. اعتمدت على "تقريب التهذيب" و"اللسان" غالباً في تصويب أسماء الرجال إذا اختلفت النسخ،أو أثبتُّ خلافها.

١٠. بعض ما بين المعقوفات أهملت الإشارة إليه في الحاشية؛ لتماثله مع غيره، فأنبه إلى ذلك في الموضع الأول، وأشير إلى ما بعده؛ وذلك تفادياً لتكرر الحاشية في حال الطمس أو البياض، أو نحو ذلك.

١١. وضعت فهرساً موضوعياً لكل مجلد من التكملة، وختمت الكتاب بمجلد مستقل يشمل الفهارس العامة لجميع الكتاب -بما في ذلك المطبوع من قبل (١-١١) -، وهذه الفهارس هي:

١. فهرس الآيات القرآنية.
٢. فهرس أطراف الأحاديث النبوية.
٣. فهرس أطراف الآثار.
٤. فهرس الأحاديث والآثار حسب الموضوعات الفقهية.
٥. فهرس الكلمات الغريبة.
٦. فهرس البلدان والأماكن.
٧. فهرس الأئمة الذين لهم كلام على علل الأحاديث سوى الدارقطني.
٨. فهرس شيوخ الدارقطني.
٩. فهرس الكتب والمصنفات الحديثية.
١٠. فهرس الرواة المتكلم فيهم بجرح أو تعديل، أو إدراك أو سماع.
١١. فهرس المصادر والمراجع.
١٢. فهرس الموضوعات العامة لجميع المجلدات.

مختصرات العزو

تحفة الأشراف: "التحفة".

إتحاف المهرة: "الإتحاف".

علل الدارقطني: "العلل".

الضعفاء للعقيلي: "الضعفاء".

خاتمة

وبعد....

فهذا الكتاب الثاني الذي أتولى إخراجه بعد كتاب "علل ابن أبي حاتم"[(١)].

وختاماً أشكر الله العلي القدير على نعمه التي تترى، فله المنّة والفضل، ثم أثنّي بالشكر لمشايخ فضلاء، وإخوة أكارم، كان لهم دور في إخراج هذا الكتاب، ومنهم:

١. الشيخ أبو عمر. د. إبراهيم اللاحم الذي أعطاني مصورته من نسخة دار الكتب المصرية، وكان هذا أول معرفة لي بالكتاب.

٢. الشيخ أبو عبد الملك د. عبد الله بن فوزان الفوزان الذي كان معي منذ جمع المخطوطات، وتصويرها إلى الفهرسة العامة للكتاب، فله عليَّ أياد بيضاء لا أنساها.

٣. الشيخ سامي جاد الله، الذي أرسل لي المخطوطة (ق) على القرص.

٤. الشيخ د.علي الصيّاح، الذي كان له دور في حصولي على المخطوطة (ق)، وشدّ من أزري لإخراج الكتاب[(٢)].

٥. الشيخ محبوب أحمد، الذي كان له مجهود في الصفّ الأوّلي للكتاب.

٦. الإخوة الذين قاموا بمراجعة الكتاب وفهرسته، وقد كانت لهم ملاحظات مهمة رفعت من مستوى الكتاب.

---

(١) وقد نشرت استدراكات وتصويبات على طبعته الأولى في ملتقى أهل الحديث، منتدى التعريف بالكتب وطباعتها.

(٢) ولا أنسى أن أشكر الشيخ د. أحمد معبد، والشيخ د. محمد التركي، واللذين كانا سبباً في نشر هذه المخطوطة.

"والنشر فنّ خَفيّ المسالك، عظيم المزالق، جمُّ المصاعب، كثير المضايق، وشواغل الفكر فيه متواترة، ومتاعب البال وافرة، ومبهضات العقل غامرة، وجهود الفرد في مضماره قاصرة، يؤودها حفظ الصواب في سائر نصوص الكتاب، ويعجزها ضبط شوارد الأخطاء، ورجعها جميعاً إلى أصلها، فيأتي الناقد وهو موفور الجمام، فيقصد قصدها، ويسهل عليه قنصها"(١).

وكتبه

محمد بن صالح بن محمد الدّباسي

بمدينة بريدة في منطقة القصيم.

E.mail:msdabsy@hotmail.com

ص.ب: ٢٢٩٠

---

(١) من مقدمة السيد أحمد صقر -رحمه الله- لتحقيقه لكتاب: "الموازنة" للآمدي (١/١٤).

نماذج من مصورات المخطوطات

المجلد الرابع من العلل

الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن

الدارقطني رحمه الله تعالى

طُرّة المجلد الرابع من نسخة دار الكتب المصرية (الأصل)

ورواه ابو داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد فزاد فيه رجلا

وجعله مسندا فقال عن الزهري عن يحيى بن عمارة عن ابي

حسن عن عمه عن النبي صلى الله عليه وسلم

[illegible]

ومن حديث انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم

أول مسند أنس (بداية الجزء المحقق) من (الأصل)، وبعده سقط

رواه الليث بن سعد عن ابن أبي مليكة عن المسور واختلف
عن أيوب فرواه حاتم بن وردان عن أيوب عن ابن أبي مليكة
عن المسور وخالفه حماد بن زيد فرواه عن أيوب عن ابن أبي
مليكة مرسلاً والصحيح من حديث ابن أبي مليكة عن المسور
وسئل عن حديث علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب
عن المسور بن مخرمة أن علياً خطب بنت أبي جهل فخطب النبي
صلى الله عليه وسلم وقال إن فاطمة بضعة مني وإني أخاف أن تفتن
في دينها لا تجمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكاناً واحداً
أبداً فقال يرويه الزهري واختلف عنه فقال
محمد بن عمرو بن حلحلة الديلي عن ابن شهاب عن علي بن الحسين عن
المسور بن مخرمة وكذلك قال شعيب بن أبي حمزة والنعمان
ابن راشد عن الزهري وخالفهم معمر فقال عن الزهري
عن علي مرسلاً أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل ولم يذكر
المسور قال ذلك عبد الرزاق عن معمر وقال حماد بن زيد عن
معمر عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر فوقه أحداً
وحديث علي بن الحسين أثبت وقد رواه حماد بن سلمة عن علي
ابن زيد بن جدعان عن علي بن الحسين مرسلاً

الزيادات في العلل

وسئل عن حديث ابن عمر نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته فقال تفرد به محمد
ابن سليمان بن أبي داود وهو حراني ثقة قال لا عن مالك
ابن أنس عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى
الله عليه وسلم ووهم في ذكر عمر والصواب عن ابن عمر وهو
الصواب وسئل عن حديث عبد الله بن عبد
الله بن عتبة عن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجمع

بداية الأوراق التي أُقحمت غلطاً في المجلد الأول من (الأصل)، وهي تبع المجلد الرابع منه

لابن سلمة فوهم فيه جعله عن ابي العشراء عن ابيه ولا يصح قوله عن
وسئل عن حديث ابي معقل وام معقل عن النبي صلى
الله عليه وسلم عمرة في رمضان تعدل حجة فقال ويرويه ابو
سلمة بن عبد الرحمن واختلف عنه فرواه يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن معقل بن ام معقل ان امه قالت يا رسول الله وروى
هذا الحديث ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ام
معقل حدث به عنه الزهري وعثمان بن عمر وجامع بن شداد
وابراهيم بن المهاجر فاما الزهري فرواه عن ابي بكر بن عبد الرحمن
عن امراة من بني اسد يقال لها ام معقل وكذلك قال عباد بن عمير عن جامع بن
شداد عن ابي بكر بن عبد الرحمن واختلف عن ابراهيم بن مهاجر
فقال محمد بن ابي اسمعيل عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي بكر بن عبد
الرحمن عن معقل ان امه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
وقال الثوري وشعبة وابو عوانة عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي
بكر عن رسول مروان بن الحكم الى ام معقل وروى هذا الحديث
الاسود بن يزيد واختلف عنه فرواه اسمعيل بن جعفر عن اسرايل
عن ابي اسحق عن الاسود بن ابي معقل عن ام معقل وكذلك
قال ادم بن ابي اياس وعبيد الله بن موسى عن اسرايل واختلف
عن يحيى بن ادم عن اسرايل فتابعه [illegible] يحيى بن ادم فقال
عن يحيى بن ادم عن اسرايل عن ابي اسحق عن الاسود عن ابن ام
معقل عن ام معقل وكذلك قال ابو احمد الزبيري عن اسرايل
وكذلك قال اسحق الازرق عن زكريا عن ابي اسحق وقال
عمرو بن ثابت عن ابي اسحق عن الاسود عن ابي طليق ووهم فيه وروى
هذا الحديث عمرو بن يحيى عن ابي زيد مولى ثعلبة عن معقل
ابن ابي معقل واختلف عن معقل فقال ابراهيم بن الحجاج عن وهيب
عن عمرو عن ابي زيد عن معقل بن ام معقل ان ابا معقل قال

آخر الأوراق التي أُقحمت غلطاً في المجلد الأول من (الأصل)، وهي تبع المجلد الرابع منه

اخبرني سعيد عن ابن وهب وقال ابو الطاهر عن ابن وهب لا عبد
ابن عبد الرحمن عن جرهد عن ابيه عن جده ورواه روح بن
القاسم واختلف عنه فرواه يزيد بن زريع عن روح بن ابي
الزناد عن زرعة بن عبد الرحمن بن جرهد مرسلا ان النبي
صلى الله عليه وسلم مر على جرهد قال ذلك محمد بن عبد الملك
الصنعاني عنه وقال حسن المروزي عن يزيد بن زريع عن عبد
الرحمن وغيره فارسله ايضا وقال محمد بن سوار عن روح
ابي الزناد عن عبد الرحمن بن جرهد عن ابيه وقال
مخلد بن يزيد عن روح عن ابي الزناد عن زرعة بن عبد الرحمن
عن جده جرهد ولم يذكر اسمعيل واختلف عنه فرواه ابن ابي الزناد
وعبد الواحد بن زياد وصفوان بن عيسى عن معمر عن ابي الزناد عن
ابن جرهد عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ورواه عبد الرزاق
عن معمر فقال عن الزهري عن عبد الرحمن
ابن جرهد ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به ووهم في قوله عن
الزهري ورواه زياد بن سعد عن ابي الزناد قال اخبرني ابي
ابن عبد الرحمن ان جرهدا اخبره ورواه عبد الرحمن بن اسحق
عن ابي الزناد عن زرعة بن عبد الرحمن عن جرهد مرسلا عن
النبي صلى الله عليه وسلم وقيل عنه عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ولا يصح ورواه ورقاء واختلف عنه فرواه شبابة
عن ورقاء عن ابي الزناد عن رجل من بني [illegible] عن ابيه وقال
شبابة عن ورقاء عن ابي الزناد عن ابن جرهد عن ابيه ورواه
ليث بن ابي سليم عن ابي الزناد عن جرهد بن جرهد عن ابيه وقال
ابو اسامة عن [illegible] عن ابي الزناد عن زرعة بن عبد الرحمن عن
عن سليمان بن جرهد عن ابيه ورواه محمد بن [illegible] بن
عقيل واختلف عنه فرواه عن ابن عقيل عن ابن جرهد

آخر المجلد الرابع من (الأصل)، وبعده سقط

الجزء الخامس من العلل

الإمام الحافظ أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد

بن مهدي الدارقطني رحمه الله تعالى





طُرّة المجلد الخامس من (الأصل)

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر

ومن حديث يزيد بن شجرة عن جرار عن النبي صلى الله عليه

وسئل عن حديث جرار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

اذكروا نعمة الله عليكم ما احسن نعم الله من احمر واصفر واخضر وفي البيوت

ما فيها فاذا لقيتم فتقدما قدما فليس احد يحمل في سبيل الله الا

ابتدرت اليه من الحور العين فاذا ولى استترتا منه فقال

يرويه القسم بن عبد الرحمن الانصاري عن الزهري عن يزيد بن

شجرة عن جرار عن النبي صلى الله عليه وسلم قاله العباس بن

الفضل الانصاري عنه وليس بمحفوظ وروى هذا الحديث

مجاهد عن يزيد بن شجرة واختلف عنه في رفعه فرواه يزيد بن

ابي زياد عن مجاهد عن يزيد بن شجرة عن النبي صلى الله عليه

وخالفه منصور والاعمش فروياه عن مجاهد عن يزيد بن شجرة

موقوفا وهو الصواب حفصة عن النبي صلى الله عليه وسلم

وسئل عن حديث حفصة ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم كتب له كذا ما من عبد لو ما غارت عليه ... قال

الله صلى الله عليه وسلم ... يطلب ماله ورد له فقال

... رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وجدت قبل ... السهام

فقال يرويه ابو اسحق السبيعي واختلف عنه

ورواه ابو بكر بن ابراهيم عن الثوري عن ابي اسحق عن ...

قال ... رفعها السبيعي الى رسول الله صلى الله عليه

وسلم ورواه اسرائيل عن ابي اسحق عن الشعبي ان رسول الله صلى

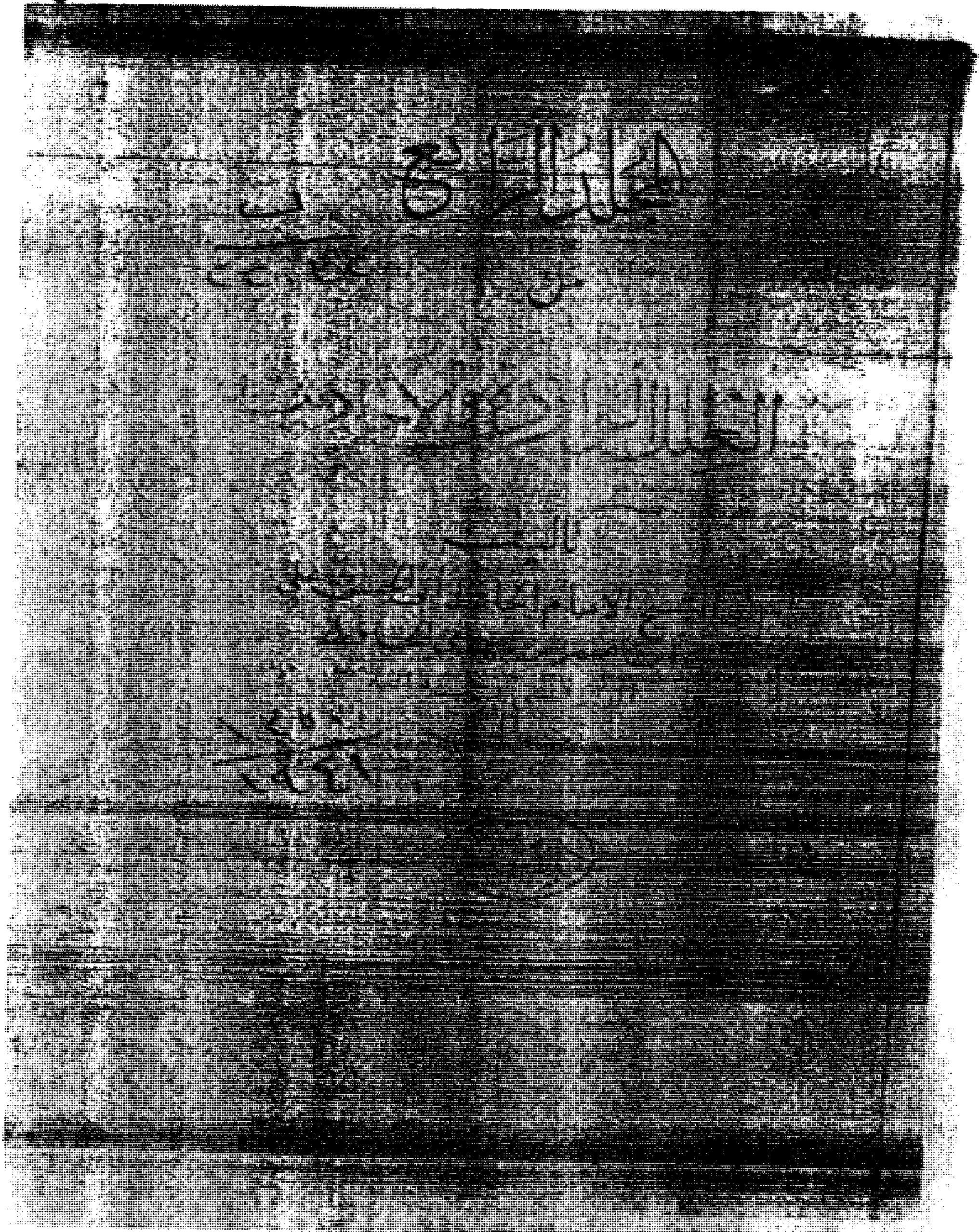
الله عليه وسلم الى ... وقول اسرائيل بالصواب

ومن حديث الجارود عن النبي صلى الله عليه وسلم

أول المجلد الخامس من (الأصل)



اخر المجلد الخامس من (الأصل)



طرة المجلد الرابع من النسخة المتأخرة (نسخت ١٣٥٩هـ) ، والتي تم استبعادها في التحقيق

أول مسند أنس، ويتضح السقط فيه تبعاً للنسخة (الأصل)

٤٢١

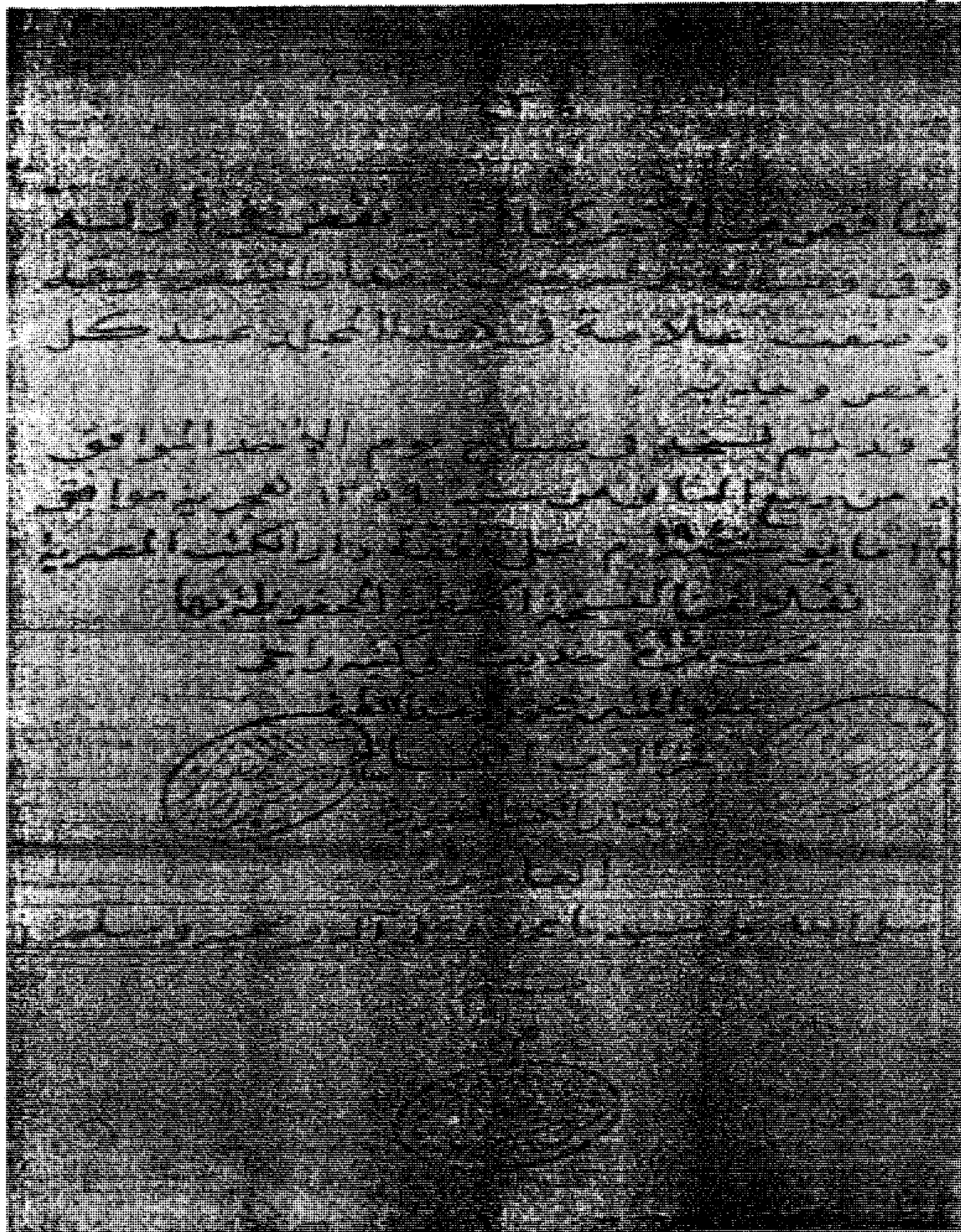
عن جابر بن سمرة قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقولون هذه ...
فقال يرويه قتادة واختلف عنه ...

وسئل عن حديث عبد الملك بن عمير عن جابر بن
سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الأمناء ... فقال يرويه ...
من عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة
... عن عبد الملك وقد بينا فيما تقدم

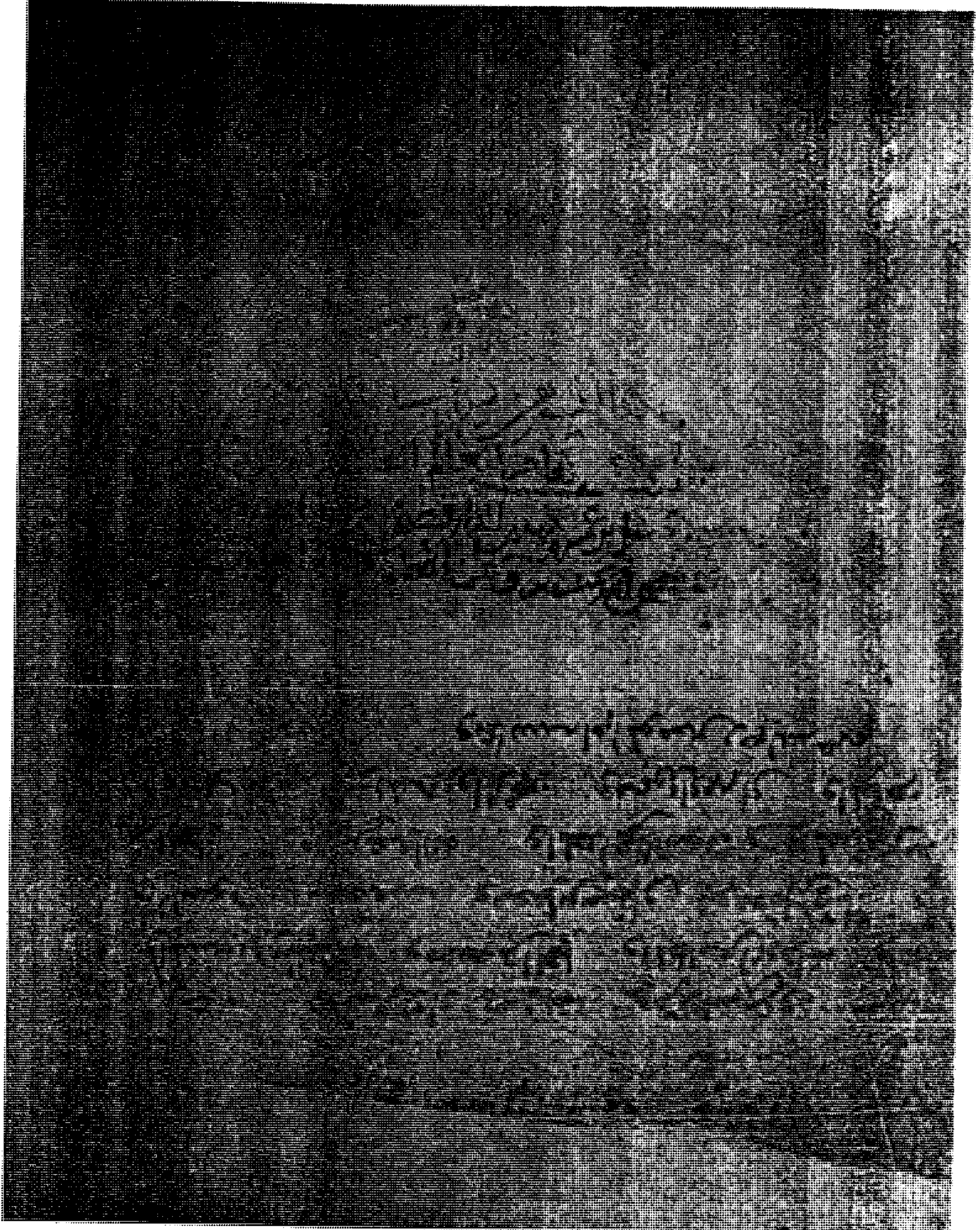
وسئل عن حديث عبد الملك عن جابر
ابن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
تغزون جزيرة العرب فيفتح الله عليكم
ثم تغزون فارس فيفتح الله

الى هنا انتهى المجلد الرابع من العلل
الواردة في الأحاديث للدارقطني وهو

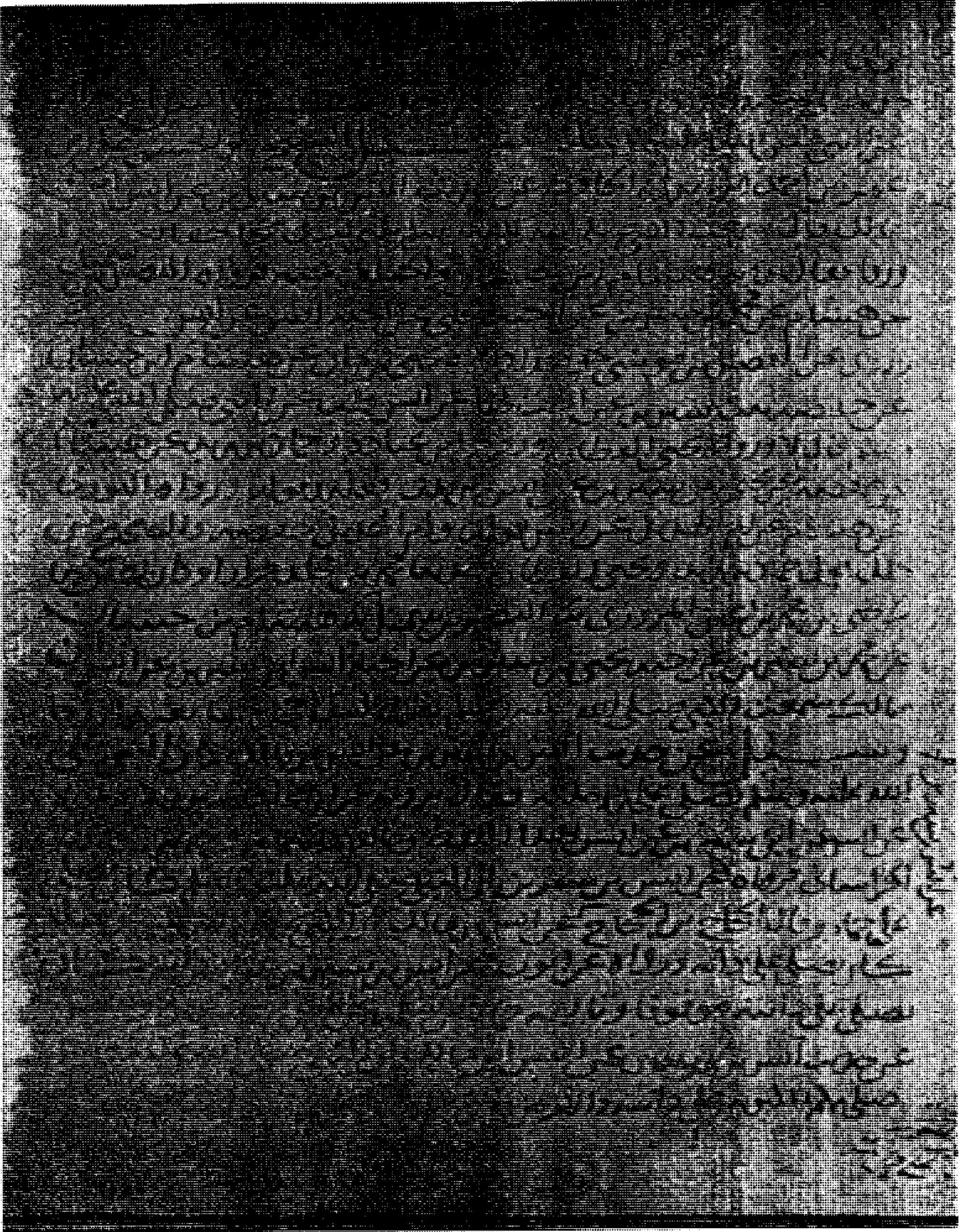
آخر المجلد الرابع من النسخة المتأخرة



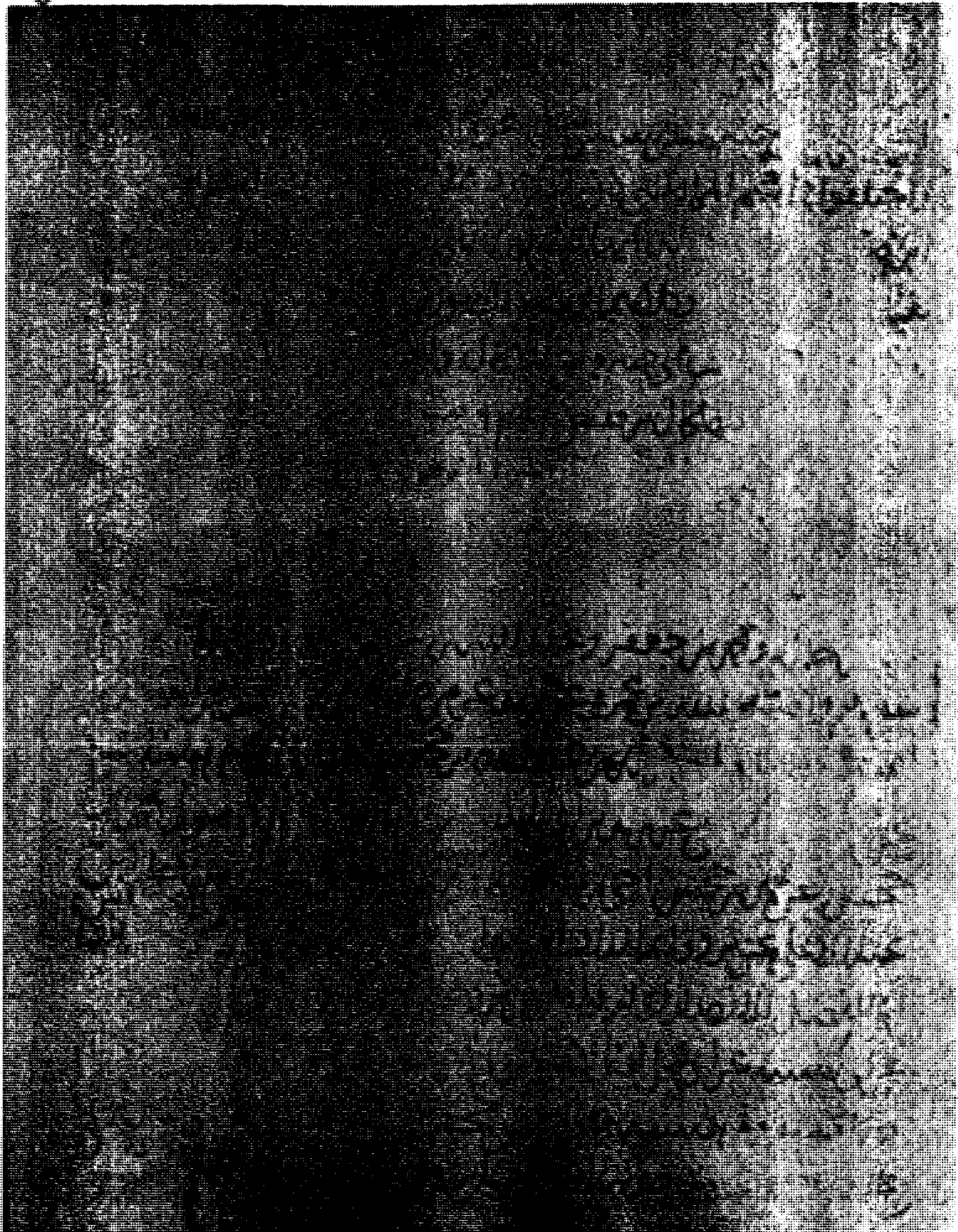
آخر المجلد الرابع من النسخة المتأخرة



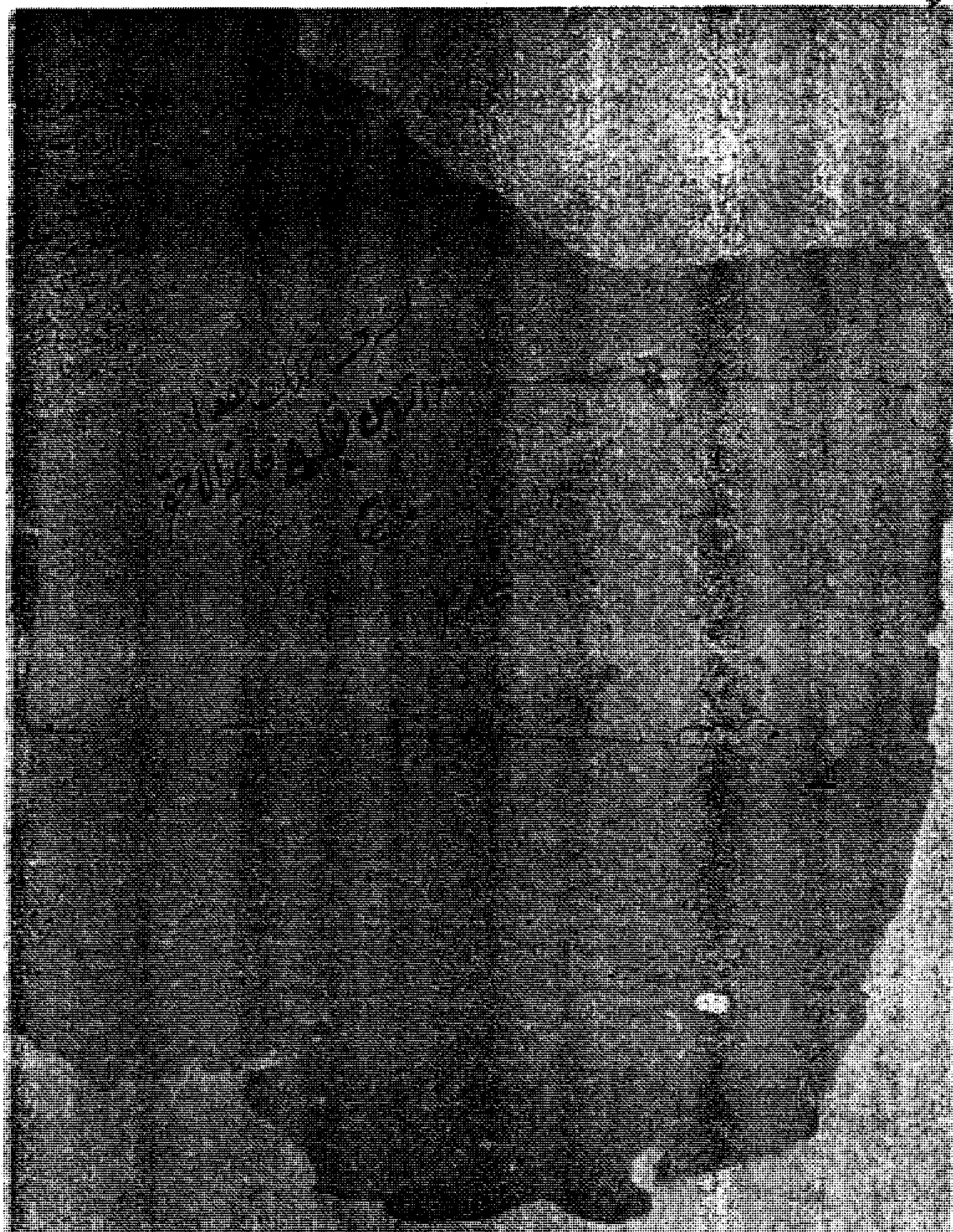
طُرّة الجزء الثالث من (ن)



بداية النص المحقق من (ن)



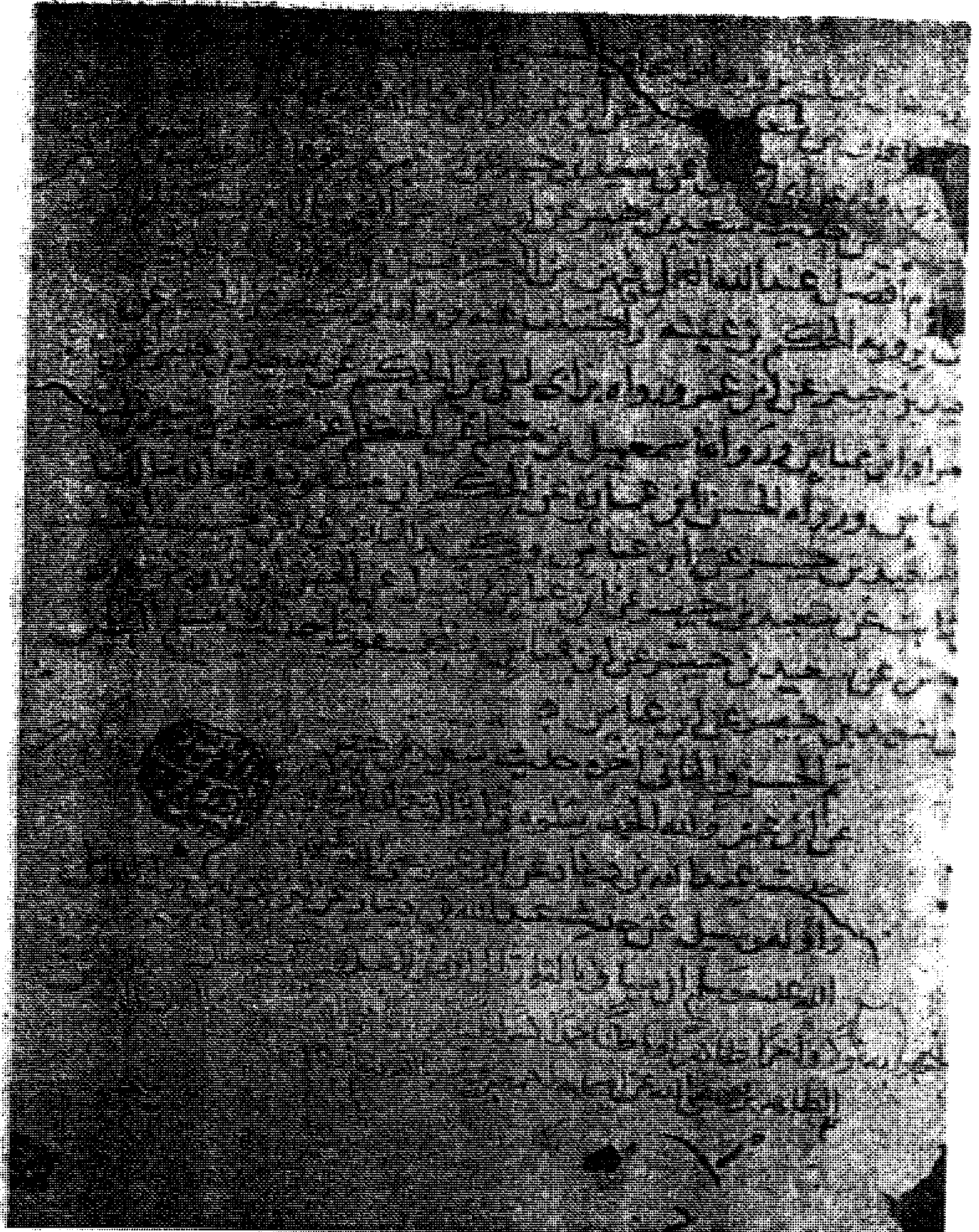
آخر الموجود من (ن)



إحدى صفحات النسخة (ق)، والتي قد تكون طُرّة المجلد الثالث

آول النسخة (ق)

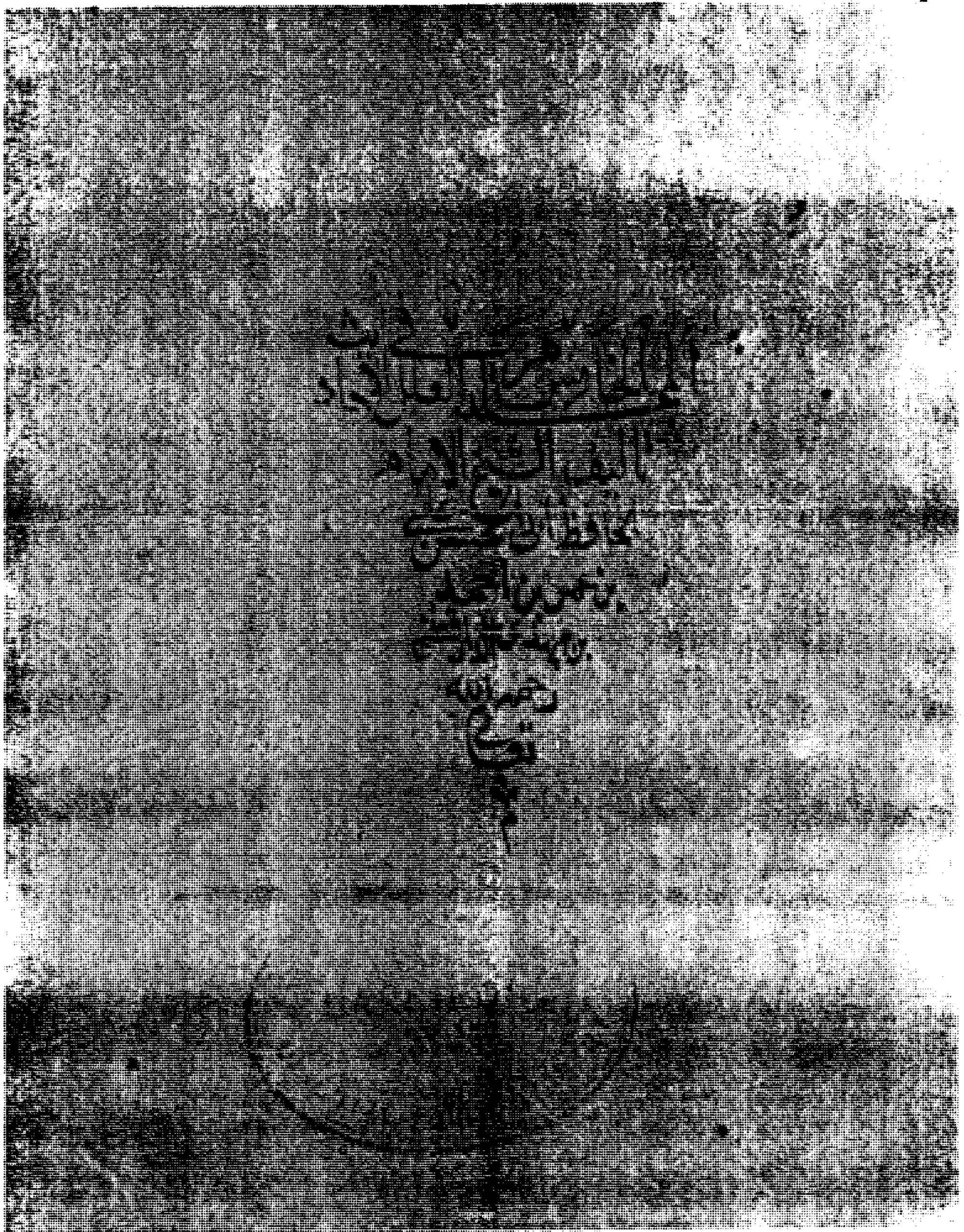
بداية النص المحقق من (ق)



اخر الجزء الثاني من (ق)

بداية مسند جدار من (ق)، وهو يقابل أول الخامس من (الأصل)

آخر الجزء الثالث من (ق) وهو آخر الموجود منها



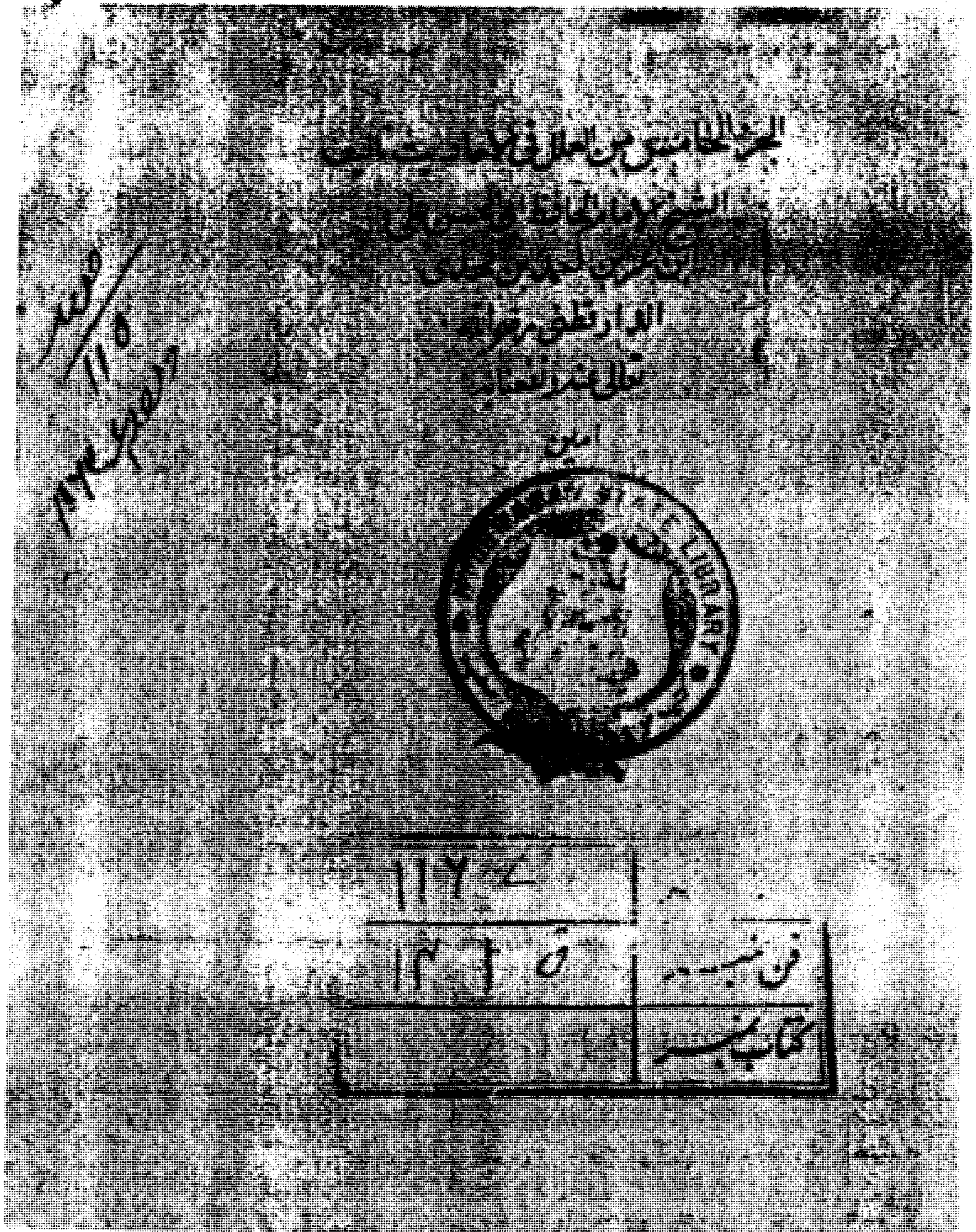
طرة المجلد الخامس من (خ)

بسم الله الرحمن الرحيم

ومن حديث يزيد بن شجرة عن [illegible] النبي صلى الله عليه
وسلم وسئل عن حديث [illegible] صلى الله عليه وسلم قال
[illegible]
[illegible]
الا نزل اليه من الحور العين [illegible] فقال [illegible]
القسم بن عبد الرحمن الانصاري عن الاعمش عن يزيد بن شجرة
عن [illegible] النبي صلى الله عليه وسلم قال [illegible]
عنه وليس بمحفوظ وروى هذا الحديث مجاهد عن يزيد بن شجرة
واختلف عنه فرواه [illegible] عن مجاهد عن يزيد
بن شجرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالفه منصور والاعمش
روياه عن مجاهد عن يزيد بن شجرة موقوفا وهو الصواب حديث
عن النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن حديث [illegible] ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم كتب له كتابا [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] يطلب ماله [illegible]
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وجدت قبل قسمة السهام
فهو له فقال [illegible] واختلف عنه فرواه ابو بكر [illegible]
عن الثوري عن ابي اسحاق عن [illegible]
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه اسرائيل عن ابي اسحاق
عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

أول المجلد الخامس من (خ)

آخر المجلد الخامس من (خ)



طُرّة المجلد الخامس من نسخة المكتبة الشرقية الآصفية (ص)

أول المجلد الخامس من (ص)

آخر المجلد الخامس من (ص)

العلل

للإمام الحافظ أبي الحسن علي
ابن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني
رحمه الله تعالى - ت ٣٨٥ هـ

التكملة مع الفهارس العامة للكتاب

عارضه بأصوله الخطية وعلق عليه
محمد بن صالح بن محمد الدباسي

الجزء الثاني عشر

دار ابن الجوزي

ومن حديث أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ[(١)]

٢٣٣٧- سئل الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن [مهدي][(٢)] الحافظ، عن حديث أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: سمعت النبيّ ﷺ يلبي: لبيك حجاً حقاً، تعبداً ورقّاً[(*)].

فقال: يرويه هشام بن حسان، واختلف عنه:

فرواه النضر بن شُميل، عن هشام، عن محمد بن سيرين، عن أخيه يحيى، عن أخيه أنس، عن أنس [بن مالك][(٣)].

ورُوي عن الفضل بن موسى نحو هذا.

ورواه يحيى بن يمان، عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أخت [لها]، عن أنس.

قلت: عن النبيّ ﷺ؟ قال: لا.

ورواه يحيى القطان، ورَوح بن عُبادة، وحماد بن زيد، عن هشام، عن حفصة، عن يحيى بن سيرين، عن أنس بن مالك، فعله وقوله.

ورواه الثوريّ، عن هشام، عن أم الهذيل، عن أنس، قوله. وأم الهذيل: حفصة.

والصحيح من ذلك [قول] حماد بن زيد، ويحيى القطان.

---

(١) ما بعده من (ن)، (ق)، وحصل سقط في الأصل، وسأنبه حين استئناف الأصل.

(٢) سقط من (ق)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

(*) "أطراف الغرائب" (١٣/٢) -وفيه تحريف-، رَ: "كشف الأستار" (١٣/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٣١٦/١٦).

(٣) أغلبها بياض في (ن).

حدثنا محمد بن مخلد مراراً -وكان [يضنّ][1] به- قال: حدثنا يحيى بن محمد بن أعين المروزيّ، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أخيه يحيى بن سيرين، عن أخيه أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: سمعت النبيّ ﷺ، يقول: لبيك حجاً حقاً، تعبداً ورقًّا.

* * *

٢٣٣٨- وسئل عن حديث أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك: [كان][2] النبيّ ﷺ يصلي على راحلته[*].

فقال: يرويه عمران القصير، وبكر بن ماهان، عن أنس [بن سيرين][3]، عن أنس بهذا اللفظ.

وخالفهما همام، ومحمد بن عون الخراساني، فروياه عن أنس بن سيرين: أن النبيّ ﷺ كان يصلي على حمار.

وقال الحجاج بن الحجاج: عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ كان يصلي على دابته.

ورواه عن[4] أيوب، عن أنس بن سيرين، عن أنس: أنه كان يصلي على دابته موقوفاً. وتابعه حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين.

* * *

---

(١) كأنها في (ق): يضر. وما أثبته من (ن).

(٢) في (ق): عن.

(*) "التحفة" (٢٣٠/١) ح(٢٣٢)، "الإتحاف" (٤٢٨/١)، "حديث السراج" (١١١/٣).

(٣) في (ن)، (ق): عن ابن سيرين، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا في (ن)، (ق).

٢٣٣٩- وسئل عن حديث أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ صلى بهم المكتوبة على دابته، والأرض طين وماء(*).

فقال: يرويه أبوهشام[١] محمد بن علي بن أبي خداش الموصلي، عن المعافى، عن الثوريّ، عن هشام، عن ابن سيرين، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ: عن أنس بن سيرين، عن أنس، فعله. غير مرفوع.

وسئل عن حديث ابن أبي خداش، ممّن سمعه؟

فقال: حدثناه أبوعبيد المحاملي، وأبوبكر بن مجاهد، وابن مخلد، وجماعة، قالوا: حدثنا محمد بن مسلم بن وارة، قال: حدثنا أبوهاشم بن أبي خداش الموصلي، قال: حدثنا المعافى، [عن][٢] سفيان، عن هشام بن حسان، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ: أنه صلى في ردعة[٣] على حمار.

قال الشيخ أبوالحسن: ورواه غير المعافى، عن الثوريّ، عن هشام موقوفاً.

وكذلك [رواه][٤] شريك، وعبدالرزاق، عن هشام موقوفاً، وهو الصحيح.

* * *

٢٣٤٠- وسئل عن حديث أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال:

(*) "الإتحاف" (١/٤٢٦) نقلاً عن العلل، ونقله ابن القطان في "بيان الوهم" (٢/٥٠٦).

(١) هكذا في (ن)، (ق)، وسيأتي: هاشم. ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" – المخطوط – (٣/١٢٤٨)، ووقع في "المطبوع" (٢٦/١٦٠) في أصل الترجمة: هشام، وهو على الصواب في المخطوط، وفي أثناء الترجمة في المطبوع على الصواب، وكذا في (٢٨/١٥٠). رَ: "الكنى والأسماء" (٣/١١٢٧).

(٢) في (ق): بن.

(٣) كذا في (ن)، (ق)، ولعل الصواب: بردعة. وهي الحِلْس الذي يُلقى تحت الرحل. رَ: "لسان العرب" (٢/٥٧).

(٤) سقط من (ق).

ذكر رسول الله ﷺ عِرْق النَّسا[(١)]، فقال: تؤخذ أَلْية كبش عربي، ليست بالصغيرة، ولا بالكبيرة، فتذاب، فيشربه ثلاثة أيام[(*)].

فقال: اختلف فيه على أنس بن [سيرين][(٢)]:

فرواه حبيب بن الشهيد، وهشام بن حسان، وأبوقبيصة: سُكين بن يزيد -كوفي، يقال له: السجزي[(٣)]، وقع بالكوفة-، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك.

وخالفهم خالد الحذّاء، فرواه عن أنس بن سيرين، قال: حدثني رجل من أصحاب النبيّ ﷺ. لم يسمّه.

[و][(٤)]رواه حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، وعن أنس.

وأشبهها بالصواب قول حماد بن سلمة، والله أعلم.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا العباس بن يزيد البحراني، قال: حدثنا عبدالخالق بن أبي المخارق الأنصاري، قال: حدثنا حبيب بن الشهيد، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك، قال: ذكر[(٥)] رسول الله ﷺ عِرْق النّسا، فقال: تؤخذ أَلْية كبش عربيّ، ليست بالصغيرة ولا [الكبيرة][(٦)]، فتذاب، فيشربه ثلاثة أيام.

---

(١) هو عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ. رَ: "النهاية" (٥/٥١).

(*) "التحفة" (١/٢٣٢) ح(٢٣٩)، "الإتحاف" (١/٤٢٧)، رَ "علل الحديث" (٣/٤٥، ١٦٠)، "تاريخ مدينة السلام" (١٥/١٦٣).

(٢) في (ق): مسروق.

(٣) هكذا في (ن)، (ق)، رَ: "التاريخ الكبير" (٤/١٩٩)، "الجرح والتعديل" (٤/٢٠٧)، "الثقات" (٦/٤٣٢)، "الكنى والأسماء" (٣/٩٢٣).

(٤) زيادة من (ق).

(٥) بداية ما بعد السقط من الأصل.

(٦) في (ن): بالكبيرة.

قال حبيب: قال أنس: ولقد نعتّه لأكثر -ذكر عدداً-، فكلهم يبرؤون به.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا علي [بن][(١)] سعيد بن مسروق [الكندي][(٢)]، و[سلم][(٣)] بن جنادة، ومحمد بن عثمان بن كرامة، قالوا: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثنا [هشام][(٤)] بن حسان، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ كان ينعت من عِرْق النسا أَلْية كبش عربي، [لا صغيرة، ولا كبيرة][(٥)]، يقطعها قطعاً صغاراً، ثم يذيبها، ثم يأخذها، فيشربها [ثلاثة أيام][(٦)].

قال أنس: فنعته بعد [ذكره][(٧)]. فبرؤوا بإذن الله.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا علي بن إشكاب، قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأنصاري، قال: حدثنا هشام بن حسان، عن أنس [بن سيرين، عن أنس][(٨)] بن مالك، عن النبيّ ﷺ نحوه، وزاد فيه: أَلْية كبش عربي أسود.

حدثنا محمد بن عثمان بن ثابت الصيدلاني، قال: حدثنا أبويزيد أحمد بن داود السجستاني، قال: حدثنا إبراهيم بن يوسف البلخي، قال: حدثنا النضر بن شميل، عن ابن عون، عن هشام بن حسان، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ قال في عِرْق النسا: [تؤخذ][(٩)] أَلْية كبش عربي، ليس بالعظيمة، ولا بالصغيرة، فيقطعها

---

(١) في الأصل، (ق): و. وما أثبته من (ن). وهو الصواب. رَ: "الجرح والتعديل" (١٨٩/٦).

(٢) في (ق): والكندي.

(٣) في الأصل، (ق): سالم، وما أثبته من (ن).

(٤) في الأصل: همام.

(٥) في (ق): لا كبيرة ولا صغيرة.

(٦) ليست في (ن)، (ق).

(٧) في الأصل: ذكر، وهكذا العبارة. وكتبت في (ن): ذكرَهُ. وقد تكون: بعدّ ذكرَهُ، والله أعلم.

(٨) سقط من الأصل، وكأنه ألحق في الهامش حيث توجد علامة إلحاق، إلا أنه غير واضح في الأصل.

(٩) في (ن)، (ق): يأخذ.

صغاراً، ثم يذيبها، فيجعلها أجزاء، يشرب كل يوم جزءاً على ريق النفس.

حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا الحسن بن سلام، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا أنس بن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين، عن رجل من الأنصار، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ نعت من عِرق النسا ألْية كبش عربي، لا صغير، ولا كبير، فيجزئها ثلاثة أجزاء، فتُشرب[١].

* * *

٢٣٤١- وسئل عن حديث أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك: جاء رجل من الأنصار إلى النبيّ ﷺ، فقال: إني لا أستطيع الصلاة معك، وصنع طعاماً، ودعاه إلى منزله، فنضح طرف الحصير، فصلى ركعتين[*].

فقال: يرويه شعبة، وأيوب السختياني، وخالد الحذّاء، وابن عون، واختلف عنه:

فقال شعبة، عن أنس بن سيرين: سمعت أنساً.

وقال أيوب، وخالد: عن أنس بن سيرين، عن أنس.

وخالفهم ابن عون، فرواه عن أنس بن سيرين، عن عبدالحميد بن المنذر بن الجارود، عن أنس.

قال ذلك ابن عليّة، ومعاذ بن معاذ، وأشهل بن حاتم، وابن أبي [عدي][٢].

وقال حماد بن زيد: عن [ابن][٣] عون، عن ابن سيرين، عن أنس.

وقال ابن إدريس: عن ابن سيرين -ولم يسمّه- عن أنس.

---

(١) بعدها في الأصل: كل يوم، وتبدو مطموسة بخط أفقي.

(*) "التحفة" (٢٣١/١) ح(٢٣٤)، "الإتحاف" (٤٢٥/١).

(٢) في الأصل: عروبة. وما أثبته من (ق)، (ن). ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٩٧/١٥).

(٣) سقط من (ق).

والقول قول شعبة ومن تابعه.

* * *

٢٣٤٢- وسئل عن حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس: سألتْ أمُّ سُلَيم رسول الله ﷺ، فقالت: المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل؟ فقال رسول الله ﷺ: إذا رأت ذلك فلتغتسل(*).

فقال: اختلف فيه على إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة:

فرواه عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبدالله، عن أنس.

وتابعه محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ.

وخالفهما يحيى بن عبدالله، وأبوالمغيرة، والوليد؛ رووه عن الأوزاعيّ، عن إسحاق، عن جدّته أم سليم. لم يذكروا فيه: أنساً.

وكذلك قال همام، عن إسحاق، عن جدّته.

وقال يحيى بن أبي كثير، وحسين المعلّم: عن إسحاق بن عبدالله: أن أمّ سُليم... فأرسلاه.

ورواه عبدالله بن عبدالله بن أبي طلحة -أخو إسحاق-، عن أم سُليم.

والمرسل أشبه بالصواب.

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة، قال: حدثنا عبدالله بن الهيثم العبدي، قال: حدثنا عمر بن يونس، قال: حدثنا عكرمة بن عمار، قال: [حدثنا][1] إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، قال: حدثني أنس بن مالك، قال: جاءت أم سُليم -وهي

(*) "التحفة" (١/٢١٤) ح(١٨٧)، "الإتحاف" (١/٤٠٣).

(١) في (ن)، (ق): قال.

جدّة أنس[(١)]- إلى رسول الله ﷺ، فقالت له -وعائشة عنده-: يا رسول الله، المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل، فترى من نفسها ما يرى الرجل من نفسه؟ فقالت عائشة: يا أم سُليم، فضحتِ النساء، ترِبت يمينكِ. فقال النبيّ ﷺ لعائشة: بل أنتِ ترِبتْ يمينك. نعم يا أم سُليم، فلتغتسل إذا رأت ذلك.

أخرجه مسلم [عن][(٢)] أبي خيثمة، عن [عمر][(٣)] بن يونس.

* * *

٢٣٤٣- وسئل عن حديث إسحاق بن عبدالله، عن أنس بن مالك: رأيت النبيّ ﷺ يصلي على حمار، وهو متوجه إلى خيبر[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن مسلمة بن قعنب، عن مالك، عن إسحاق، عن أنس. ووهم فيه على مالك.

والصحيح: عن مالك، عن عمرو بن يحيى، عن سعيد بن يسار، عن ابن عمر.

* * *

٢٣٤٤- وسئل عن حديث إسحاق بن عبدالله، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ بعث علياً إلى قوم يحاربهم، ثم أرسل خلفه رجلاً، قال: فقال له: قل [له][(٤)]: [لا][(٥)] تحاربهم حتى [تدعوهم][(٦)].

---

(١) هكذا في جميع النسخ، وكأن قبلها علامة إلحاق في الأصل. وهي جدة إسحاق، لا أنس.

(٢) في (ق): بن.

(٣) في الأصل: عمرو. وما أثبته من (ن)، (ق).

(*) حديث أنس: "الأطراف" (٢/٩)، حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٢٠٦) ح(٧٠٨٦)، "الإتحاف" (٨/٤٦٣).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ق): يدعوهم.

فقال: يرويه عمر بن ذرّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمر بن ذرّ.

[فرواه][1] عمر القرقساني، عن ابن عيينة، عن عمر بن ذرّ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

ورواه الحميدي، عن ابن عيينة، عن عمر بن ذرّ، عن ابن أخي أنس مرسلاً.

وقال وكيع: عن عمر بن ذرّ، عن يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة مرسلاً.

والصحيح: عن عمر بن ذرّ، عن يحيى بن إسحاق -مرسلاً-: أن النبيّ ﷺ بعث علياً...

* * *

٢٣٤٥- وسئل عن حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ أُتِيَ بتمر عتيق، فجعل [يفتشه][2]، ويأكله(*).

فقال: يرويه همام بن يحيى، واختلف عنه:

فرواه أبوقتيبة، عن همام، عن إسحاق، عن أنس.

وتابعه أبوبكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن همام.

وخالفه يحيى بن معين، وغيره؛ فرووه عن وكيع، عن همام، عن إسحاق مرسلاً، ليس فيه: أنس.

والمرسل أصح.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا هلال بن بشر، قال: حدثنا أبوقتيبة،

---

(١) في الأصل: ورواه.

(٢) وقع بياض في الأصل محلّه. وكأنها في (ق): نفسه.

(*) "التحفة" (١/٢٢٥) ح(٢١٥).

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا مسلم بن الحجاج -[(١)]أبوالحسين-، قال: حدثنا محمد بن عمرو [بن][(٢)] عباد بن جبلة بن أبي روّاد، قال: حدثنا سلم بن قتيبة [-أبوقتيبة-][(٣)] قال: حدثنا همام، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: رأيت النبيّ ﷺ أُتِيَ بتمر عتيق، فجعل يفتشه بين أصبعيه.

وأرانا أبوقتيبة هكذا يخرج [السوس][(٤)].

حدثناه ابن مخلد، قال: حدثنا مسلم بن الحجاج -[وكتبه (لنا) بيده]-[(٥)]، قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا وكيع، عن همام، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ أُتِيَ بتمر [عتيق][(٦)]، فجعل ينقي الشيء منه.

حدثنا ابن مخلد، قال: سمعت مسلم بن الحجاج، يقول: سمعت يحيى بن معين -وألقي عليه هذا الحديث- [فأنكر][(٧)] أن يكون فيه: أنس. وقال: ما حدثنا وكيع إلا عن إسحاق مرسلاً.

* * *

٢٣٤٦- وسئل عن حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من قال: بسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله[(*)].

---

(١) في (ق): حدثنا أبوالحسين. وما أثبته من الأصل، (ن) بدونها. وهو الصواب.

(٢) في (ق): عن. وما أثبته من الأصل، (ن). وهو الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٢٣٤/١١).

(٣) زيادة من (ن)، (ق).

(٤) في الأصل: السنوسي. وما أثبته من (ن)، (ق). وهو الصواب.

(٥) غير واضحة في الأصل، وأثبت ما في (ن)، (ق). وما بين الهلالين ليس في (ق).

(٦) ليست في (ن)، (ق).

(٧) في الأصل: وأنكر.

(*) "التحفة" (٢١٣/١) ح(١٨٣)، "الإتحاف" (٤٠٦/١).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأموي[١]، وحجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة.

ورواه عبدالمجيد بن أبي روّاد -وهو أثبت الناس في ابن جريج-، قال: [حدثتُ][٢] عن [إسحاق][٣].

والصحيح أن ابن جريج لم يسمعه من إسحاق.

* * *

٢٣٤٧- وسئل عن حديث إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس: أن جدّته مُليكة دعت رسول الله ﷺ [لطعام][٤] صنعته له، فأكل منه، ثم قال: قوموا فلأصلي بكم. فقمت إلى حصير لنا قد اسودّ من طول ما لُبِس[٥]، فنضحته، فقام رسول الله ﷺ، وصففت أنا واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا، فصلى بنا ركعتين، ثم انصرف[*].

فقال: يرويه مالك في "الموطأ" مختصراً.

وحدث به إبراهيم بن طهمان، وموسى بن أعين، وعبدالله بن جعفر، عن مالك بهذا الإسناد، وزاد[٦] فيه ألفاظاً لم يذكرها في "الموطأ" وهي قوله: فقال النبيّ ﷺ: قم،

---

(١) "الأموي" مكررة في الأصل.

(٢) كأنها في الأصل، (ن): حدث. وكتب فوقها في (ن): كذا. وما أثبته من (ق).

(٣) في (ق): أبي إسحاق.

(٤) في (ق): لمقام.

(٥) يعني من طول ما افترش. رَ: "فتح الباري" (١/٤٩٠).

(*) "التحفة" (١/٢١٧) ح(١٩٧)، "الإتحاف" (١/٤١٠)، رَ: "أطراف الموطأ" (٢/٣٠).

(٦) لعل الضمير يرجع إلى مالك.

فتوضأ. وقال لليتيم: قم، فتوضأ، وقال لنا: قولوا للعجوز: تتوضأ. كأنه استحيا أن يأمرها هو.

والحديث صحيح، غير أنه في "الموطأ" مختصر.

* * *

٢٣٤٨- وسئل عن حديث إسماعيل السدي، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ ينصرف عن يمينه في الصلاة(*).

فقال: يرويه الثوريّ، والحسن بن صالح، وأبوعوانة، عن السدي.

واختلف عن الثوريّ:

فرواه وكيع، وابن مهدي، وعمرو العنقزي، عن الثوريّ، عن السدي، عن أنس.

ورُوي عن عبيدالله بن موسى، عن الثوريّ، عن فراس، عن أنس.

حدث به جعفر الطيالسي، عن الحسن بن علي الصغدي، عن عبيدالله بن موسى، ووهم فيه.

حدثنا محمد بن الحسين بن حاتم، قال: حدثنا جعفر الطيالسي، قال: حدثنا الحسن بن علي الصُغدي -رفيق يحيى بن معين إلى مصر، لا يُعرف-، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، عن سفيان، عن فراس، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ كان ينصرف عن يمينه.

كذا قال: عن فراس. والصواب: عن السدّي، عن أنس.

* * *

٢٣٤٩- وسئل عن حديث إسماعيل بن أبي خالد، عن أنس: قال

(*) "التحفة" (١/٢٢٨) ح(٢٢٧)، "الإتحاف" (١/٤٢٠).

رسول الله ﷺ: ليتمنين يوم القيامة كلٌّ برّ وفاجر أنما أوتي في الدنيا قوتاً(*).

فقال: اختلف فيه على إسماعيل بن أبي خالد:

فرواه عن[1] شريك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أنس.

ورواه [الثوري][2]، عن إسماعيل: أخبرني من سمع أنساً.

وقال المحاربي: عن إسماعيل، عن جارٍ له، عن أنس.

[و][3]قال وكيع: عن إسماعيل، عن أبي داود، عن أنس.

وأبوداود هذا هو نفيع بن الحارث الأعمى[4]، وكان ضعيفاً، رماه قتادة بالكذب.

* * *

٢٣٥٠- وسئل عن حديث إسماعيل بن سميع، عن أنس: قال[5] رجل للنبي ﷺ: إني أسمع الله يقول: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾، فأين الثالثة؟ قال: ﴿إِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ﴾ [البقرة:٢٢٩](**).

فقال: يرويه ليث بن حماد [الصفار][6]، عن عبدالواحد بن زياد، عن إسماعيل بن سميع، عن أنس.

(*) حديث نفيع: "التحفة" (٦٩١/١) ح(١٦٢٦)، "الإتحاف" (٣٥٧/٢)، حديث الثوري: "أمالي ابن بشران" (٣٠٠/٢).

(١) هكذا في جميع النسخ.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) بعدها في (ق): ابن مع -هكذا قرأتها-، وكأنها مشطوبة بخط أفقي.

(٥) بعدها في (ن): جاء.

(**) "الإتحاف" (٤١٩/١)، "المراسيل" لأبي داود ص (٣٠٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٤٠/٧)، "تاريخ بغداد" (٥٤١/١٤).

(٦) غير واضحة في الأصل.

وخالفه الثوريّ، وعباد بن العوام، رووه عن إسماعيل بن سميع، عن أبي رزين -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ، وهو [الصواب][(١)].

* * *

٢٣٥١- وسئل عن حديث أبان بن تغلب، عن أنس، قال: لما نزلت ﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾ [التكاثر:٨]، قام رجل محتاج، فقال: يا رسول الله، هل عَلَيّ من النعمة شيء؟ قال: نعم: النعلين، والظل، والماء البارد[(*)].

فقال: يرويه محمد بن مروان، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل[(٢)] بن عثمان الخزاز، فقال: عن أبان بن تغلب.

وغيره يرويه عنه، عن أبان بن أبي عياش، وهو أشبه.

* * *

٢٣٥٢- وسئل عن حديث أيوب السختياني، عن أنس، قال: هذا [القدح][(٣)] كان لأم سُليم، فسقيت فيه رسول الله ﷺ الأشربة كلها: العسل، والنبيذ، والماء، واللبن[(**)].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، وقد اختلف عنه:

فحدّث به أبويعلى الموصلي، عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد بن زيد[(٤)]، عن

---

(١) في (ن)، (ق): الصحيح.

(*) حديث أبان بن تغلب: "تفسير الثعالبي" (٢٨١/١٠)، "ذكر أخبار أصبهان" (٢٧٧/٢).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: سعيد. انظر المصدرين السابقين، وفي الأول سقط.

(٣) في الأصل، (ق): القداح.

(**) حديث ثابت وحميد: "التحفة" (٢٦٦/١) ح(٣٣٠)، "الإتحاف" (٤٩١/١).

(٤) هكذا في جميع النسخ، ولعله سبق قلم.

أيوب، وحميد، عن أنس(١).

وذكر أيوب فيه وهم، وإنما رواه حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، وحميد، عن أنس. وهو الصحيح.

* * *

٢٣٥٣- وسئل عن حديث بكر بن عبدالله المزني، عن أنس، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في شدة [الحرّ](٢)، [إذا](٣) لم يستطع أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه، فسجد عليه(*).

فقال: يرويه غالب القطان، عن بكر.

حدث به عنه بشر بن المفضل، وخالد بن عبدالرحمن [بن](٤) بكير.

فرواه ابن المبارك، و[حرميّ](٥) بن عمارة، ووكيع، وعبدالصمد، عن خالد بن عبدالرحمن، عن غالب القطان -يعني: عن بكر، عن أنس-.

ورواه إسرائيل بن يونس، عن خالد.

حدث به عنه عبدالله بن صالح العجلي المقرئ، واختلف عنه:

رواه بشر بن موسى، [وغيره](٦)، عن إسرائيل، عن خالد بهذا الإسناد.

---

(١) رواه أبويعلى في "المسند" (٤٢١/٦) عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد، عن ثابت وحميد، عن أنس به، والله أعلم.

(٢) في الأصل: الأرض. وما أثبته من (ن)، (ق) وهو الصواب.

(٣) في (ن)، (ق): فإذا.

(*) "التحفة" (٢٣٧/١) ح(٢٥٠)، "الإتحاف" (٤٣٥/١).

(٤) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق)، وهو الصواب.

(٥) كأنها في (ق): حدثني.

(٦) في الأصل سواد محلّها.

[وخالفهم][1] عمر بن حفص الشطوي[2]، فرواه عن عبدالله بن صالح، عن إسرائيل، عن خالد بن عبدالرحمن، [عن][3] غالب القطان، عن بكر، عن الحسن، عن أنس. ووهم في ذكر: الحسن.

والصحيح: عن بكر، عن أنس.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عمر بن محمد بن حفص[4] الشطوي -بغدادي، أخو الإمام-، قال: حدثنا عبدالله بن صالح، قال: [حدثنا][5] إسرائيل، عن خالد بن عبدالرحمن، عن غالب القطان، عن بكر بن عبدالله المزني، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الظهر، فنسجد على ثيابنا.

* * *

٢٣٥٤- وسئل عن حديث بكير بن عبدالله[6] [الجزري][7]، [عن أنس][8]، عن النبيّ ﷺ، قال: الأئمة من قريش، إن لهم عليكم حقاً... الحديث[*].

---

(١) في الأصل: ورواه.

(٢) في تاريخ بغداد (٥٣/١٣): عمر بن محمد، أبوحفص، وقد يكون نسب إلى جده، كما في الإسناد اللاحق، والله أعلم.

(٣) في الأصل، (ق): بن. وما أثبته من (ن). وهو الصواب.

(٤) انظر قبل ما سبق.

(٥) في (ن)، (ق): أخبرنا.

(٦) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: وهب. رَ: "تهذيب الكمال" (٢٥٥/٤).

(٧) ما أثبته من (ن)، (ق). وفي الأصل أقرب إلى: الخلدي.

(٨) سقط من الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (٢٣٨/١) ح(٢٥٥)، "الإتحاف" (٤٣٧/١).

فقال: يرويه عنه سهل -أبوالأسود-[١]، حدث به عنه مسعر، وشعبة.

فأما شعبة، فلم يحفظ إسناده، فقال: عن عليّ -أبي الأسود-، وإنما هو: سهل -أبوالأسود-، كما [سمّاه][٢] مسعر.

وروى هذا الحديث عبيدة بن معتِّب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس. وحبيب لم يسمع من أنس. وإنما رواه [عن][٣] مولى لأنس، عن أنس بن مالك.

* * *

٢٣٥٥- وسئل عن حديث [بُريد][٤] بن أبي مريم، عن أنس: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر يبدأ بالتمر[*].

فقال: يرويه رقبة بن مصقلة، عن [بريد] بن أبي مريم، [عن أنس][٥].

وخالفه شعبة، فرواه عن بريد: أنه ذكر له أن رسول الله ﷺ... مرسلاً.

ويشبه أن يكون رقبة حفظه.

* * *

٢٣٥٦- وسئل عن حديث بكير بن الأخنس، عن أنس: مُرَّ على النبيِّ ﷺ ببدنة، فقال لصاحبها: اركبها، فقال: إنها بدنة، [فقال][٦]: اركبها[**].

---

(١) هكذا في النسخ، ولعل الصواب: أبوالأسد. وكذا ما بعده. رَ: "تهذيب الكمال" (١٨٢/٢١).

(٢) في (ق): كنّاه.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): يزيد. وكذا ما بعده.

(*) "التحفة" (٢٣٥/١) ح(٢٥٤)، قال النسائي في "الكبرى" (٣٧١/٣): وشعبة أحفظ ممن روى هذا الحديث.

(٥) كأنها سقطت من (ن)، لكن يبدو أنها ألحقت من فوق.

(٦) في (ن)، (ق): قال.

(**) "التحفة" (٢٣٨/١) ح(٢٤٥)، "الإتحاف" (٤٣٦/١).

فقال: يرويه مسعر، واختلف عنه:

فرواه أبونعيم، ومحمد بن بشر، وأبوأحمد الزبيري، ويعلى بن عبيد، عن مسعر، عن بكير بن الأخنس، عن أنس.

وخالفهم ابن عيينة؛ فرواه عن مسعر، عن المختار بن فلفل، عن أنس.

والأول أصح.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان(١) الصيدلاني بواسط، قال: حدثنا جعفر بن محمد الورّاق، قال: حدثنا يعلى بن عبيد، عن مسعر، عن بكير بن الأخنس، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: مُرّ على النبيّ ﷺ ببدنة -أو هدية- فقال لصاحبها: اركبها، فقال: إنها بدنة، أو هدية، قال: وإن.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا أبوعبيدالله المخزومي(٢): سعيد بن عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن [مسعر](٣)، عن مختار بن فلفل، عن أنس: أن النبيّ ﷺ مرّ برجل يسوق بدنة، قال: اركبها.

* * *

٢٣٥٧- وسئل عن حديث بشير(٤) بن نهيك، عن أنس: عن النبيّ ﷺ: ﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . [عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ](٥)﴾ [الحجر:٩٢-٩٣]. قال: عن لا إله إلا الله(*).

---

(١) كأن بينهما في (ق): حدثنا.

(٢) في (ق): حدثنا سعيد.

(٣) في الأصل: سعد.

(٤) رَ: "التاريخ الكبير" (٢/٨٦)، (٨/١٣٣)، "توضيح المشتبه" (١/٥٢٥).

(٥) ليست في (ن)، (ق).

(*) "التحفة" (١/٢٣٦) ح(٢٤٧)، رَ: "جامع الترمذي" (١/١٩٩)، "الحلية" (٣/٩٥).

فقال: يرويه شريك، عن ليث، عن بشير بن نهيك، عن أنس مرفوعاً.
ورواه [هُريم][(١)] بن سفيان، عن ليث، عن بشير، عن أنس موقوفاً.
ورواه عمار بن محمد، عن ليث، عن داود، عن أنس. وقيل: عن أبي داود.
وقد اختلف فيه على ليث بن أبي سليم، وليث ليس بقويّ.
ورفعه [غير][(٢)] صحيح.

* * *

(١) في الأصل: هدبة. وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب.
(٢) في الأصل: غيرهم. وما أثبته من (ن)، (ق).

ثابت البناني، عن أنس

٢٣٥٨- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني(*).

فقال: يرويه جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس.

ووهم فيه، وليس هذا من حديث أنس، ولا من حديث ثابت، وإنما يُروى هذا عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

[وقال حماد بن زيد حين بلغه عن جرير بن حازم: وإنما (سمعه) من حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن أبي قتادة، عن أبيه][1] في مجلس ثابت البناني، فتوهم أنه سمعه من ثابت.

ويشبه أن يكون القول قول حماد بن زيد.

* * *

٢٣٥٩- وسئل عن حديث ثابت البناني، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: آتي باب الجنة، فأستفتح، فيقول الخازن: من أنتَ؟ فأقول: محمد، فيقول: بك أُمرت، لا أفتح لأحد قبلك(**).

فقال: يرويه سليمان بن المغيرة، واختلف عنه:

(*) حديث أبي قتادة: "التحفة" (٥٣٨/٨) ح(١٢١٠٦)، "الإتحاف" (١٢٥/١)، رَ: "العلل ومعرفة الرجال" للإمام أحمد (٨٣/٢)، "العلل الكبير" ص(٨٩)، "الضعفاء" (٢١٥/١)، "المراسيل" لأبي داود ص(١٧١)، "الكامل" (١٢٧/٢).

(١) سقط من الأصل، وهو ثابت في (ن) (ق) وما بين الهلالين محله بياض في (ن).

(**) "التحفة" (٢٩٢/١) ح(٤١٤)، "الإتحاف" (٥٣٣/١).

فرواه أبوالنضر هاشم بن القاسم، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس.

ورواه ابن المبارك، عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت(١) مرسلاً. وهو أصح.

* * *

٢٣٦٠- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: أن النبيّ ﷺ صلى على قبر، وقال: إن هذه القبور [ممتلئة](٢) على أهلها ظلمة، وإن الله -عز وجل- ينوّرها بصلاتي عليهم(*).

فقال: اختلف فيه على ثابت البناني:

فرواه حبيب بن الشهيد، وأبوعامر الخزاز، عن ثابت، عن أنس.

وكذلك قال خالد بن خداش، عن حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس.

وخالفهم يونس بن عبيد، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، فرووه عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٣٦١- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: أن رجلاً قال للنبيّ ﷺ: إني أحب [فلاناً](٣). قال: هل أعلمته؟ قال: لا، قال: [أعلمه](٤)(**).

---

(١) بعده في الأصل: عن أبي هريرة. ويبدو مطموساً. وليس في (ن)، (ق).

(٢) في (ق): مبتليه.

(*) حديث أنس: "التحفة" (٢٤٨/١) ح(٢٨٣)، "الإتحاف" (٤٤٩/١). حديث أبي هريرة: "التحفة" (٢٤٤/١٠) ح(١٤٦٥٠)، الإتحاف (٦٤٥/١٥)، رَ: العلل" (٢٠١/١١) س(٢٢٢١).

(٣) في الأصل: ثلثاً. وما أثبته من (ن)، وهي غير واضحة في (ق).

(٤) في الأصل: علمه. وما أثبته من (ن)، (ق).

(**) حديث أنس: "التحفة" (٣٠٩/١) ح(٤٦٤)، "الإتحاف" (٥٥٨/١). حديث الرجل: "التحفة" (٦١٠/٢) ح(٣٢٨٣). رَ: "علل الحديث" (٣٣/٣).

فقال: يرويه مبارك بن فضالة، وعبدالله بن الزبير الباهلي، والحسين بن واقد، عن ثابت، عن أنس.

وخالفهم حماد بن سلمة، فرواه عن ثابت، عن حبيب بن [سبيعة][(١)]، عن الحارث، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ.

والقول قول حماد.

* * *

٢٣٦٢- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة[(*)].

فقال: يرويه شعبة -واختلف عنه-، عن ثابت، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه قتادة، فخالف ثابتاً، ورواه عن أنس، [عن][(٢)] عبادة بن الصامت، عن النبيّ ﷺ، والله أعلم.

* * *

٢٣٦٣- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: ما من أحد أفضل منزلة من إمام، إن قال صدق، وإن حكم عدل، وإن استُرحم رحم[(**)].

فقال: يرويه عبدالرحمن بن أبي الرجال، عن إسحاق [بن][(٣)] يحيى بن طلحة، عن ثابت، [واختلف عنه:

---

(١) في جميع النسخ: سميعة. وعلم فوقه في (ن): ط. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث أنس: "التحفة" (٣١٨/١) ح(٤٩٧)، "الإتحاف" (٥٤٠/١). حديث عبادة: "التحفة" (١٠٧/١) ح(٥٠٦٩)، "الإتحاف" (٤٣٤/١).

(٢) في (ن)، (ق): بن.

(**) حديث الأعرج: "المعجم الأوسط" (٢٤٣/١).

(٣) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

فرواه أحمد بن محمد الأزرقي، عن ابن أبي الرجال، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة عن ثابت][1]، عن أنس.

ووهم في قوله: ثابت البناني، عن أنس.

وغيره يرويه عن أبي[2] الرجال، عن إسحاق بن يحيى، عن ثابت بن قيس الأعرج، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٣٦٤- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: جهد البلاء [قتل][3] الصبر[*].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فأسنده أبوالسائب: [سلم][4] بن جنادة، عن وكيع، عن شعبة، عن عبدالحميد بن كرديد، عن ثابت، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رُوي عن عمران بن أبان الواسطي، عن أنس، وليس بمحفوظ عنه.

والصحيح عن شعبة موقوفاً.

* * *

٢٣٦٥- وسئل عن حديث ثابت وحميد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) سقط من الأصل، وهو ثابت في (ن)، (ق) والناسخ انتقل نظره، ومحل انتقال النظر واسع، فلذا يمكن تحريك المعقوفتين إلى الأمام.

(٢) هكذا في جميع النسخ، وكتب فوقها في (ن): كذا. ولعل الصواب: ابن أبي الرجال.

(٣) في (ق): قبل.

(*) "التاريخ الكبير" (٦/ ٥٠)، "الثقات" (٧/ ١١٩).

(٤) في الأصل، (ق): سالم، وما أثبته من (ن).

الظُّوا بيا ذا الجلال والإكرام(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن حماد، عن ثابت، وحميد، عن أنس.

وخالفه أبوسلمة التبوذكي، وحجاج بن منهال؛ فروياه عن حماد، عن ثابت، وحميد[١] في آخرين، عن الحسن البصري مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. وهو الصحيح عن حماد.

وهذا الحديث إنما يعرف عن أنس من رواية يزيد الرقاشي، حدث به عنه الأعمش وغيره.

* * *

٢٣٦٦- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: ما تحاب رجلان في الله -عز وجل- إلا كان أفضلهما أشدهما حبًّا لصاحبه(**).

فقال: يرويه مبارك بن فضالة، وعبدالله بن الزبير الباهلي، عن ثابت، عن أنس.

ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت مرسلاً، وهو الصواب.

* * *

٢٣٦٧- وسئل عن حديث ثابت البناني، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: [إنه][٢] ليغان[٣] على قلبي، فأستغفر الله مائة مرّة في اليوم(***).

(*) "التحفة" (١/٣٥٧) ح(١٦٢٦)، (١/٧١٥) ح(١٦٧٨)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٦٤، ٤٩٩)، "النكت الظراف".

(١) مكررة في جميع النسخ. وتبدو مشطوبة في (ن).

(**) "الإتحاف" (١/٥٥٧)، "المعجم الأوسط" (٣/١٩٢)، "تاريخ بغداد" (١١/١٠٢).

(٢) في (ن)، (ق): إن الله. وكأنهما في الأصل ألحقتا بخط صغير جداً فوق السطر. والمثبت من مصادر الحديث، وهو الصواب.

(٣) أراد ما يغشاه من السهو الذي لا يخلو منه البشر. رَ: "النهاية" (٣/٤٠٣).

(***) حديث الأغر: "التحفة" (١/٢٠٤) ح(١٦٢)، "الإتحاف" (١/٣٨٤).

فقال: يرويه يحيى بن ميمون [بن][(1)] عطاء -وهو بغدادي، أبوأيوب التمار، متروك-، عن ثابت، عن أنس. ووهم فيه.

والصواب: عن ثابت، [عن][(2)] أبي بردة بن أبي موسى، عن الأغر المزني، عن النبيّ ﷺ.

كذلك قال هشام بن حسان، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وغيرهم.

* * *

٢٣٦٨- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ لشاب عند الموت: كيف تجدك؟ قال: أرجو الله، وأخاف ذنوبي. فقال رسول الله ﷺ: لا يجتمعان في قلب عبد...[(*)].

فقال: يرويه جعفر بن سليمان، عن ثابت، واختلف عنه:

فأسنده سيار بن حاتم، عن جعفر، عن ثابت، عن أنس.

ورواه أبوالربيع [الزهراني][(3)]، عن جعفر، عن ثابت مرسلاً، وهو المحفوظ.

* * *

٢٣٦٩- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: سأل رجل من أهل البادية رسول الله ﷺ، فقال: من خلق السماء؟ فقال: الله[(**)].

فقال: يرويه سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس.

---

(١) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق). وهو الصواب.

(٢) في جميع النسخ: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١/٢٤٢) ح(٢٦٢)، رَ: "العلل الكبير" ص(١٤٢)، "علل الحديث" (٢/٣٦٧).

(٣) ليست في (ن). وفي الأصل، (ق): الزهرني. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١/٢٨٧) ح(٤٠٤)، "الإتحاف" (١/٥٢٤)، رَ: "فتح الباري" لابن حجر (٢/١٥٣).

وخالفهما(١) حماد بن سلمة؛ فرواه عن ثابت مرسلاً.

وحماد بن سلمة أثبت الناس في حديث ثابت.

* * *

٢٣٧٠- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من فرّج عن أخيه المسلم كربة من كرب الدنيا فرّج الله عنه سبعين كربة من كرب الآخرة... [الحديث](٢)(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن أبي سليمان القواريري -وكان ضعيفاً-، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. ووهم فيه.

وخالفه عبدالأعلى بن حماد وغيره؛ فرواه عن حماد، عن محمد بن واسع، وأبي سورة، عن الأعمش، عن [أبي](٣) صالح، عن أبي هريرة. وهو الصواب.

حدثنا نهشل بن [دارم](٤)، قال: حدثنا [أبو](٥) جعفر: أحمد بن أبي سليمان القواريري -كان معمَّراً-، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من فرّج عن أخيه المسلم كربة من كرب الدنيا، فرّج الله عنه سبعين كربة من كُرب الآخرة. والله في عون العبد ما كان العبد [في](٦) عون أخيه. ومن ستر

---

(١) هكذا في جميع النسخ.

(٢) ليس في (ق).

(*) رَ: "العلل" (١٠/١٨١) س(١٩٦٦)، "تاريخ بغداد" (٥/٢٨٥)، ونقل هذا السؤال والجواب.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل، (ق): ادم. وما أثبته من (ن).

(٥) من (ن)، (ق)، وكأنها ملحقة في الأصل بخط صغير جداً فوق السطر.

(٦) سقط من الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

على أخيه المسلم في الدنيا ستر الله عليه يوم القيامة. فقال رجل: يا رسول الله، من أهل الجنة؟ فقال: كل هيِّن ليِّن [قريب] سهل.

هكذا قال نهشل.

* * *

٢٣٧١- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: رحم الله امرءاً تكلم فغنم، أو صمت فسلم(*).

فقال: يرويه عمارة بن غزيّة، واختلف عنه:

فرواه الواقدي، عن أبي البسام(١) [بن](٢) عمارة بن غزيّة، عن أبيه، عن ثابت، عن أنس.

ورواه عبدالوهاب بن الضحاك الحمصي، عن إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزيّة، عن ابن شبرمة، عن ثابت، عن أنس(٣).

ورواه أبوطالب النسائي عبدالجبار بن عاصم، عن ابن عياش، عن عمارة بن عزيّة، عن ابن شبرمة، عن ثابت، عن أنس.

وقول أبي طالب أشبه بالصواب؛ لأنه أثبت الجماعة.

* * *

٢٣٧٢- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له(**).

(*) رواية أبي طالب: "شعب الإيمان" (٩/٢١٢).

(١) رَ: "الأسامي والكنى" (٢/٣٨٥).

(٢) في (ق): عن.

(٣) هكذا رواية عبدالوهاب، وهي تماثل رواية أبي طالب الآتية.

(**) "الإتحاف" (١/٥٠٣)، رَ: "الإحسان" (١/٤٣٢).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه مؤمل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

وخالفه حجاج؛ فرواه عن حماد، عن ثابت، وحميد، ويونس، عن الحسن، عن النبيّ -صلى الله عليه [وسلم][١]- مرسلاً، وهو الصواب.

ورواه أبوهلال الراسبي، واختلف عنه:

فرواه كامل بن طلحة، عن أبي هلال، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس.

[وغيره يرويه، عن أبي هلال، عن قتادة، عن أنس].

والمرسل أصحهما.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن مصعب [الصوري][٢]، قال: حدثنا مؤمّل، [قال: حدثنا][٣] حماد، قال: حدثنا ثابت، عن أنس، قال: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال في خطبته: لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت وحميد ويونس، عن الحسن: قال رسول الله ﷺ... بذلك.

قرئ على أبي محمد بن صاعد وأنا أسمع: حدثكم يحيى بن زيد الفزاري، قال: حدثنا كامل بن طلحة، قال: حدثنا أبوهلال الراسبي، قال: حدثنا قتادة، عن الحسن، عن أنس بن مالك، قال: ما خطبنا رسول الله ﷺ إلا قال: لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له.

* * *

(١) سقط من (ق)، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٢) غير واضح في الأصل.

(٣) كأنها في (ق): و. وما أثبته من الأصل، (ن).

٢٣٧٣- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: إن لله -عز وجل- في كل ليلة جمعة ستمائة عتيق من النار، قد استوجبوا النار(*).

فقال: يرويه يحيى بن سليم الطائفي(١)، عن [الأزور](٢)، عن سليمان التيمي.

واختلف عن يحيى:

فرواه ابن أبي السريّ العسقلاني عنه، عن الأزور، عن سليمان التيمي، عن ثابت، عن أنس.

وخالفه ابن أبي عمر العدني؛ فرواه عن يحيى، عن الأزور، عن سليمان التيمي وثابت، عن [أنس](٣). وهذا [أشبههما](٤) بالصواب.

ورواه أبوأمية الحمّاني، وعبدة بن [عبدالرحيم](٥) المروزي، عن سليمان التيمي -وحده-، عن أنس.

والأزور [متروك](٦)، والحديث غير ثابت.

* * *

٢٣٧٤- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: أن النبيّ ﷺ عاد جاراً له يهودياً.

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه:

(*) "مسند أبي يعلى" (١٥٦/٦)، "المجروحين" (٢٠١/١)، "الكامل" (٤١٨/١).

(١) بعده في الأصل: واختلف عنه. وقد طمس عليها في (ن) وليست في (ق). وقد ذكر الاختلاف على يحيى بعد.

(٢) في الأصل، (ق): الأوزاعيّ. وما أثبته من (ن).

(٣) تحرفت في الأصل إلى: النبي.

(٤) في (ق): أشبهها.

(٥) في الأصل: عبدالرحمن. وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب. رَ: "الجرح والتعديل" (٩٠/٦).

(٦) كأنها في (ق): متروز.

فرواه يزيد بن هارون في كتاب "الجنائز": عن حماد، عن ثابت، عن أنس.

وحدث به في موضع آخر: عن حماد، عن ثابت مرسلاً. وهو الصحيح.

قيل له: سمعته عن ابن مخلد، عن محمد [بن][١] إسماعيل بن البختري، عن يزيد بن هارون، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس؟

فقال: لا أحفظه الساعة.

* * *

٢٣٧٥- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: أن النبيّ ﷺ [مرّ][٢] على صبيان، فسلّم عليهم[*].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن أبي شيبة، عن شبابة، عن شعبة، قال: كنت أمشي [مع ثابت][٣]، فمرّ على صبيان، فسلّم عليهم. وحدّث عن أنس، عن النبيّ ﷺ [بذلك][٤].

وتابعه بقيّة، عن شعبة، عن ثابت. وكلاهما وهم.

والصواب ما رواه غندر، ومعاذ بن معاذ، وأبوداود، عن شعبة، عن سيار -أبي الحكم-، قال: كنت أمشي مع ثابت....

وليس هذا الحديث مما سمعه شعبة عن ثابت. والله أعلم.

* * *

---

(١) في (ق): عن.

(٢) سقط من (ق).

(*) "التحفة" (١/٢٩٨) ح(٤٣٨)، "الإتحاف" (١/٥٣٦).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ق).

٢٣٧٦- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: صليت خلف النبيّ ﷺ، فأقامني عن يمينه.

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن إسماعيل -أبوزكريا الخوّاص-، عن هشيم، عن يونس، عن ثابت، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالأعلى [بن عبدالأعلى](١)، عن يونس، عن ثابت، عن أنس موقوفاً.

ورواه إسماعيل بن مسلم، عن يونس، عن ثابت، عن أنس مرفوعاً.

ورواه حميد الطويل، وهشام بن حسان، وحماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس موقوفاً.

والموقوف عن ثابت أصح.

قيل: [سمعته](٢) من ابن صاعد، عن يحيى بن إسماعيل؟

[قال: لا](٣)؛ حدثناه عثمان بن جعفر بن اليمان، وأحمد بن محمد بن سعيد، وغيرهما، قالوا: حدثنا أحمد بن يحيى [الصوفي](٤)، قال: حدثنا يحيى بن إسماعيل الخوّاص، قال: حدثنا هشيم، عن يونس بن عبيد، عن ثابت، عن أنس: صليت خلف النبيّ ﷺ، فأقامني عن يمينه.

* * *

---

(١) ليست في (ق).

(٢) كأنها في (ق): سمعه.

(٣) في (ق): قالا.

(٤) في (ق): الصدفي.

٢٣٧٧- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن الله يُعافي الأميّين مالا يُعافي العلماء يوم القيامة(*).

فقال: يرويه جعفر بن سليمان، واختلف عنه:

فرواه سيّار بن حاتم، عن جعفر، عن ثابت، عن أنس.

وغيره يرويه عن جعفر، عن ثابت مرسلاً، وهو الصواب.

وقال أحمد بن حنبل: هذا منكر، وما حدثني به سيار إلا مرّة.

* * *

٢٣٧٨- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: سئل رسول الله ﷺ عن قوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس:٢٦]، قال: للذين أحسنوا العملَ في الدنيا الحسنى، وهي الجنة. والزيادة، [وهي](١) النظر إلى وجه الله تعالى(**).

فقال: يرويه أبوعصمة نوح بن أبي مريم، عن ثابت، عن أنس. ووهم فيه.

والصواب عن ثابت ما رواه حماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب.

ورُوي هذا الحديث عن مقاتل بن سليمان، عن ثابت، [عن](٢) عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة.

(*) "الحلية" (٩/٢٢٢)، رَ: "المنتخب من "العلل" للخلال" ص (١٥٥).

(١) ليست في (ن)، (ق).

(**) حديث صهيب: "التحفة" (٤/٥٥) ح(٤٩٦٨)، "الإتحاف" (٦/٣١٧). حديث أنس: "جزء الحسن بن عرفة" ص(٥٤)، "الرؤية" للدارقطني ص(١٧١)، "الرد على الجهمية" لابن منده ص (٩٦)، "شرح أصول الاعتقاد" للالكائي (٣/٤٥٦)، تاريخ بغداد (١٠/٢٠٢)، وانظر كلام الخطيب.

(٢) في الأصل: بن.

والصحيح حديث حماد بن سلمة.

* * *

٢٣٧٩- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس، قال: كنت عند [ثفنات][(١)] ناقة رسول الله ﷺ. فلما استوت به، قال: لبيك بحجة وعمرة، معاً[(*)].

فقال: يرويه أيوب بن موسى، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن حمزة، عن الأوزاعيّ، عن أيوب بن موسى، عن ثابت، عن أنس. وأيوب بن موسى لم يسمعه من ثابت.

ورواه الوليد بن مسلم، وعمر بن عبدالواحد، وبشر بن [بكر][(٢)]، ومحمد بن مصعب، وأيوب بن سويد، ومسكين بن بكير، عن الأوزاعيّ، عن أيوب بن موسى، عن عبيدالله [بن عبيد][(٣)] بن عمير، عن ثابت، عن أنس.

وكذلك رواه سعيد بن أبي هلال، عن أيوب بن موسى.

[ورواه عبدالله بن عامر الأسلمي، عن أيوب بن موسى][(٤)]، عن أيوب

---

(١) في الأصل، (ن): ثفات. وكأنها في (ق) كذلك، ولعل الصواب ما أثبته. ومفرده ثفنة، وهي ما ولِي الأرض من كل ذات أربع إذا بركت. رَ: "النهاية" (١/٢١٥).

(*) "التحفة" (١/٣٠٤) ح(٤٥٢)، "الإتحاف" (١/٤٤٠، ٥٥٥).

(٢) في (ق): بكير، وكأنها في الأصل كذا. وفي (ن) ما أثبته. ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (١٧/٣١٠).

(٣) سقط من (ق).

(٤) استظهرت سقطه، وذلك لأمور:

١. قوله : حدث به أحمد بن حنبل ....، وقد أخرج روايته أبوعوانة -كما في "الإتحاف" (١/٤٤١)- وأبونعيم في "الحلية" (٣/١٤) من طريق عبدالله بن أحمد عن أبيه عن عبدالله بن الحارث عن عبدالله بن عامر به.

٢. قوله فيما بعد: وأصحها عن أيوب بن موسى ما رواه سعيد بن أبي هلال ...، فكيف يكون أصحها وهو غير محفوظ.

٣. رواية سعيد بن أبي هلال أخرجها الطبراني في "الأوسط" (٨/٣٢٠)، من طريق كاتب الليث عن الليث عن=

السختياني، عن ثابت، عن أنس. وليس بمحفوظ.

حدّث به أحمد بن حنبل، عن [عبدالله][(١)] بن الحارث المخزومي عنه.

وأيوب السختياني لم يرو هذا الحديث عن ثابت.

ورواه [عبيدالله][(٢)] بن عمرو، عن أيوب، عن أبي قلابة، وحميد بن هلال، عن أنس.

وأصحها عن أيوب بن موسى ما رواه سعيد بن أبي هلال، ومن تابعه عن الأوزاعيّ، عن أيوب بن موسى.

وروى هذا الحديث ابن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه عبدالله رواد[(٣)]، [عن][(٤)] ابن أبي ليلى، عن ثابت، عن أنس.

وخالفهما[(٥)] عمران بن محمد بن أبي ليلى، فرواه عن إسماعيل بن أميّة، عن ثابت، وهو أصحها.

وكذلك رواه ابن إسحاق، عن إسماعيل بن أمية، عن ثابت.

* * *

٢٣٨٠- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: أُعطي يوسف ﷺ نصف الحسن[(*)].

=خالد بن يزيد عن سعيد عن أيوب عن عبد الله بن عبيد بن عمير به، كرواية الوليد ومن تابعه عن الأوزاعي. والله أعلم.

(١) في الأصل: عبيدالله. وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب.

(٢) في (ن)، (ق): عبدالله. وما أثبته من الأصل. ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٣/٤٦٠).

(٣) هكذا الإسناد في جميع النسخ، وقد يكون الصواب: عبدالله بن داود، والله أعلم.

(٤) سقطت من الأصل.

(٥) هكذا في جميع النسخ، ولعل سقطاً حصل.

(*) "تفسير ابن جرير" (١٣/١٣٦)، "الإتحاف" (١/٤٨٤).

فقال: هو حديث معروف برواية حماد بن سلمة، عن ثابت.

وحدث به محمد بن يحيى الأزدي، عن عفّان، فقال: عن شعبة، عن ثابت، ووهم. وإنما رواه عفان، عن حماد بن سلمة.

* * *

٢٣٨١- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: أن رجلاً كان يلزم ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، **فقال له رسول الله ﷺ: ما يُلزمك؟ فقال: إني أحبّها، قال: حبها أدخلك الجنة**[*].

فقال: يرويه [عبيدالله][١] بن عمر، ومبارك بن فضالة، عن ثابت، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهما [حماد بن سلمة][٢]؛ فرواه عن ثابت، عن حبيب بن [سبيعة][٣]، عن الحارث مرسلاً.

وحماد بن سلمة[٤] أشبه بالصواب.

* * *

٢٣٨٢- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: [قالت][٥] الأنصار لرسول الله ﷺ: ادع لنا بالمغفرة، فقال: اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار،

(*) "التحفة" (١/٣٠٥، ٣٠٩) ح(٤٥٧، ٤٦٤ أ)، "الإتحاف" (١/٥٤٧، ٥٥٦).

(١) في (ن)، (ق): عبدالله. وما أثبته من الأصل.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل، (ن): سمعة، وفي (ق): شعبة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا في جميع النسخ. ولعل الصواب: وحديث حماد بن سلمة.

(٥) في الأصل: قال.

ولأبناء أبناء الأنصار(*).

فقال: يرويه [يزيد](١) بن أبي زياد، واختلف عنه:

رواه عبدالعزيز بن مسلم، عن يزيد بن أبي زياد، عن ثابت، عن أنس.

وخالفه أبوالأحوص؛ فرواه عنه، عن يزيد الرّقاشي، عن أنس.

والاضطراب فيه من يزيد بن أبي زياد؛ فإنه كان سيء الحفظ.

* * *

٢٣٨٣- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس، قال: عرض رسول الله ﷺ [التزويج](٢) على [جُليبيب](٣)، وكان في وجهه دمامة، فقال: [إذاً] تجدني كاسداً. قال: غير أنك عند الله لست بكاسد(**).

فقال: يرويه ديلم بن غزوان، عن ثابت، عن أنس.

وكذلك رُوي عن مؤمل، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس.

والصحيح: عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن كنانة بن نُعيم، عن أبي برزة.

* * *

٢٣٨٤- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ لأصحابه:

(*) "التحفة" (٣١٧/١) ح(٤٩٢).

(١) في الأصل، (ق): زياد، وما أثبته من (ن).

(٢) سقط من (ق).

(٣) غير واضحة في (ق). وكأنها: حبيب.

(**) حديث أنس: "كشف الأستار" (٢٧٥/٣). حديث أبي برزة: "التحفة" (٢٣٥/٨) ح(١٦٠١). ر: "علل الحديث" (٦٩٤/١).

أتعجزون أن تكونوا مثل أبي ضمضم؟ كان [إذا][١] أصبح، قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على من ظلمني[*].

فقال: يرويه الحسن بن أبي جعفر، ومحمد بن عبدالله العمي، عن ثابت، عن أنس.

وخالفهم[٢] حماد بن سلمة؛ فرواه عن ثابت، عن عبدالرحمن بن[٣] عجلان مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا فضل بن سهل الأعرج، وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد، قالا: حدثنا أبوالنضر، قال: حدثنا محمد بن [عبدالله][٤] العمّي، قال: حدثنا ثابت، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ قال لأصحابه: أتعجزون أن تكونوا مثل أبي ضمضم؟ قالوا: وما أبوضمضم، يا رسول الله؟ قال: فإن أبا ضمضم رجل كان قبلنا، كان إذا أصبح قال: اللهم إني قد تصدقت بعرضي على من ظلمني.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سنان السعديّ، قال: حدثنا هانئ بن يحيى السلميّ، قال: حدثنا حماد بن سلمة، والحسن بن عجلان الجفريّ، عن ثابت، عن أنس: أن رسول الله ﷺ مرَّ بقوم [يرفعون][٥] حجراً، فقالوا: يا رسول الله،

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١/٣١٠) ح(٤٦٧)، رَ: "التاريخ الكبير" (١/١٣٧)، "الضعفاء" (٤/١٢٥٠)، "الأحاديث التي أشار أبوداود في سننه إلى تعارض الوصل والإرسال فيها" ص(٤٧٥).

(٢) ضبب فوقها في (ن)؛ لكونه مجموعاً، وهو قد خالف اثنين.

(٣) من هنا ابتدأ سقط من الأصل، وسأنبه حين استئناف الكلام.

(٤) في (ن)، (ق): عبيدالله، ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) هكذا قرأتها من (ق). وفي (ن): يدفنون.

ما أشدّه! قال: ألا أخبركم بأشدّ منه؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: رجل شتمه رجل، فحلم عنه، فغلب شيطانه، وشيطان صاحبه، فذلك أشد من هذا، [أفلا تكونون][1] مثل أبي ضمضم؟ قالوا: يا رسول الله، ومن كان أبوضمضم؟ قال: كان إذا خرج من مترله، قال: اللهم إني تركت عرضي لمن تناول[2]، وشتمني، فهو في حلّ.

ابن سنان هذا بصري متروك، ولا يصح هذا القول: عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس. والصواب ما ذكرنا.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا حماد، عن ثابت، عن عبدالرحمن بن عجلان: أن النبيّ ﷺ قال: أيعجز أحدكم أن يكون مثل أبي ضمضم؟ قالوا: ومن أبوضمضم؟ قال: رجل كان فيمن كان قبلكم، كان إذا خرج من بيته، قال: اللهم إني قد وهبت عرضي لمن شتمني. فكان لا يشتمه أحد إلا وهب عرضه لمن شتمه.

* * *

٢٣٨٥- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: حُبّب إليّ النساء، والطيب، وجعل قرة عيني في الصلاة[*].

فقال: حدث به [سلام][3] بن سليمان -أبوالمنذر-، وسلام بن أبي الصهباء، وجعفر بن سليمان الضبعيّ، عن ثابت، عن أنس.

---

(١) في (ق): أفلا تكونوا. وفي (ن): فلا تكونوا. وضبّب فوقها. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا قرأتها من (ن)، (ق).

(*) "التحفة" (١/٢٤٧، ٢٩٧) ح (٢٧٩، ٤٣٥)، "الإتحاف" (١/٤٤٤، ٥٢٢)، رَ: "تخريج أحاديث الكشاف" للزيلعي (١/٦٢، ١٩٦).

(٣) في (ن): سليم. وكأنها كذلك في (ق). ولعل الصواب ما أثبته.

وخالفهم حماد بن زيد؛ فرواه عن ثابت مرسلاً.

وكذلك رواه محمد بن عثمان، [عن](١) ثابت البصريّ مرسلاً.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

٢٣٨٦- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: لما نزلت: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ...﴾ [الحجرات:٢] الآية، قال ثابت بن قيس: فأنا من أهل النار. فقال رسول الله ﷺ: لستَ من أهل النار(*).

فقال: يرويه معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن ثابت، عن أنس.

حدّث به عنه هُرَيم بن عبد الأعلى، واختلف عنه:

فرواه أبويعلى الموصلي، عن هريم، عن معتمر، عن أبيه، عن ثابت، عن أنس.

ورواه عبدان الأهوازيّ، عن هُرَيم، عن معتمر، عن عبيدالله بن عمر، عن ثابت، عن أنس.

والصحيح قول أبي [يعلى](٢).

* * *

٢٣٨٧- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ ذات يوم: هل تدرون أيّ الناس أمره كله خير؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: المؤمن، إن أعطاه الله شكر، وإن ابتلاه صبر، فأمره كله خير(**).

---

(١) في (ن): بن، وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (٢٨٦/١) ح(٤٠٢)، "مسند أبي يعلى" (١١٢/٦).

(٢) في (ن)، (ق): العلاء، ولعل الصواب ما أثبته.

(**) حديث صهيب: "التحفة" (٥٦/٤) ح(٤٩٧)، "الإتحاف" (٣١٥/٦).

فقال: يرويه يوسف بن عطيّة [الصفّار][(١)]، عن ثابت، عن أنس. ووهم فيه.

والصواب ما رواه يونس بن عبيد، وسليمان بن المغيرة، وحماد بن سلمة، عن ثابت، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثني يونس بن محمد المؤدب، قال: حدثنا يوسف بن عطيّة الصفار، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ ذات يوم: هل تدرون... به.

قوله: عن أنس، خطأ قبيح.

* * *

٢٣٨٨- وسئل عن حديث ثابت، عن أنس: أن رجلين أتيا النبيّ ﷺ يسألانه، فاستقبلهما هدية من لبن. فأرسل في إثرهما، فسقاهما، وقال لهما: قولا: اللهم إنا نسألك من فضلك، ورحمتك، فإنهما بيدك، لا يملكهما أحد غيرك.

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرُوي عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد، عن ثابت[(٢)]، عن أنس.

ورواه حجاج بن مسهر[(٣)]، وأبوسلمة التبوذكي، عن حماد، عن بكر بن عبدالله المزنيّ مرسلاً، وهو الصحيح.

* * *

---

(١) في (ق): والصفار. وما أثبته من (ن). وقد كتب في (ن) بخط صغير بين "عطية الصفار": صح.

(٢) بداية ما بعد السقط من الأصل.

(٣) هكذا في جميع النسخ، وضُبّب عليها في (ن). ولعل الصواب: حجاج بن منهال.

٢٣٨٩- وسئل عن حديث ثمامة، عن أنس: قال [رسول الله][(١)] ﷺ: قيدوا العلم بالكتاب[(*)].

فقال: يرويه عبدالله بن المثنى، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن سليمان، عن عبدالله بن المثنى، عن ثمامة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. ووهم في رفعه.

والصواب: عن ثمامة: أن أنساً كان يقول ذلك لبنيه، ولا يرفعه.

* * *

٢٣٩٠- وسئل عن حديث ثمامة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ دفن [صبيًّا][(٢)] أو صبيَّة، وقال: لو نجا أحد[(٣)] من عذاب القبر، لنجا هذا[(**)].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه حرميّ بن عمارة، وسعيد بن عاصم الملح[(٤)] -شيخ بصري-، عن حماد بن سلمة، عن ثمامة، عن أنس.

وخالفهما وكيع، وأبوعمر الحوضي؛ فروياه عن حماد، عن ثمامة مرسلاً، وهو الصحيح.

* * *

(١) في الأصل بياض في محله.

(*) "الإتحاف" (٥٧٢/١)، "جزء من حديث لوين" ص(٨٤)، "الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي" للحربي ص(٤٢٤)، "تقييد العلم" ص(٦٩)، "تاريخ بغداد" (٢٣٤/١١)..

(٢) في الأصل: صبيّة.

(٣) وقال لو نجا أحد، مكرر في (ق).

(**) "المعجم الأوسط" (١٤٦/٣) رَ: "علل الحديث" (٥/٢)، "المطالب العالية" (٤٧٥/١٨).

(٤) هكذا قرأتها. و لم أقف له على ترجمة.

٢٣٩١- وسئل عن حديث ثمامة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: أنه أمره بغمس الذباب إذا وقع في الإناء، وقال: إن في أحد جناحيه داءً، وفي [الآخر][(١)] دواءً[(*)].

فقال: اختلف فيه على ثمامة:

فرواه عبدالله بن المثنى، عن عمّه ثمامة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه حماد بن سلمة؛ فرواه عن ثمامة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

والقولان محتملان.

* * *

٢٣٩٢- وسئل عن حديث ثمامة، عن أنس: حجر [رسول الله][(٢)] ﷺ على رجل.

فقال: يرويه محمد بن أبي بكر المقدّمي، عن يزيد بن زريع، عن [عزرة][(٣)] بن ثابت، عن ثمامة.

أنكره[(٤)] عليّ بن المدينيّ، فقال: ليس هذا من حديث يزيد بن زريع.

* * *

٢٣٩٣- وسئل عن حديث أبي [بشر][(٥)] جعفر بن أبي وحشيّة، عن أنس،

---

(١) في (ق): الآخره.

(*) "الإتحاف" (١٤/٤٢٥)، "كشف الأستار" (٣/٣٢٩)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٢٤)، "العلل" (٨/٢٧٩) س(١٥٦٦).

(٢) في (ق): النبيّ.

(٣) في الأصل: عروة.

(٤) ابتداء سقط في (ن). وسأنبه حين استئناف الكلام فيها.

(٥) في (ق): بكر.

قال: إن كان رسول الله ﷺ ليخالطنا، حتى يقول لأخٍ لي صغير: يا أبا عمير، ما فعل النُّغير[(١)]؟[(*)].

[فقال:][(٢)] يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن المنذر [الحجري -كوفي-][(٣)]، عن ابن إدريس، عن شعبة، عن جعفر بن إياس، [عن أنس][(٤)].

وخالفه سعيد بن عامر؛ فرواه عن شعبة، عن قتادة، [عن أنس]. وكلاهما وهم.

والصواب: عن شعبة، [عن][(٥)] أبي التياح، عن أنس.

* * *

(١) النُّغير: تصغير النُغَر، وهو طائر يشبه العصفور، أحمر المنقار. رَ: "النهاية" (٥/٨٦).

(*) حديث شعبة: "التحفة" (١/٥٨١) ح(١٢٩٣). حديث أبي التياح: "التحفة" (١/٧١٩) ح(١٦٩٢).

(٢) بياض في الأصل.

(٣) بياض في الأصل، وأكملته من (ق). رَ: "الثقات" (٩/٢٦٣)، وانظر أيضاً: "التاريخ الكبير" (٨/٣٠٦)، "الجرح" (٩/١٩٠)، "الثقات" (٩/٢٥٩). ويحتاج إلى تأمل.

(٤) طمس عليه في الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٥) في الأصل: بن.

ومن حديث أبي عُبيدة: حميد الطويل، عن أنس بن مالك

٢٣٩٤- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إذا قرّب العَشاء، وحضرت العِشاء، فابدءوا بالعَشاء(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، وعبدالوهاب بن عطاء، عن أنس مرفوعاً.

وتابعهم حرب بن محمد الطائي؛ فرواه عن هشيم، عن حميد، عن أنس مرفوعاً أيضاً[١].

وغيره لا يرفعه عن هشيم.

وكذلك رواه مروان [الفزاري][٢]، ويزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس موقوفاً. وهو المحفوظ.

* * *

٢٣٩٥- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن [يسمعكم][٣] عذاب القبر(**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وابن عليّة، عن حميد: أنه سمعه من أنس.

ورواه معتمر بن سليمان، عن حميد، قال: حدثني ثابت، عن أنس، أو سمعه من أنس.

وكلها صواب؛ لأن حميداً كان يشك فيه أحياناً، وأحياناً لا يشك.

* * *

(*) "الإتحاف" (٦١٥/١).

(١) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٥٧/٨) من طريق حرب.

(٢) في الأصل: الفراوي.

(٣) في (ق): يمينكم.

(**) "الإتحاف" (٦٤٧/١، ٥٢٠).

٢٣٩٦- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ بصق في ثوبه[*].

فقال: يرويه الثوريّ[١]، وداود الطائي، وجعفر الأحمر، وحبان بن عليّ، عن حميد، عن أنس.

وقال يحيى القطان: كان حماد بن سلمة، يقول: حديث حميد، [عن أنس][٢]: [أن][٣] النبيّ ﷺ [بصق][٤] في ثوبه ثم دلك بعضه ببعض، إنما رواه حميد، عن ثابت، عن أبي نضرة.

قال يحيى القطان: و لم يقل [شيئاً][٥]؛ لأن هذا قد[٦] رواه عن قتادة، عن أنس.

حكى ذلك عليّ بن [المديني][٧]، عن يحيى[٨].

والقول عندنا قول حماد بن سلمة؛ لأن الذي رواه قتادة، عن أنس، غير هذا. وهو: أن النبيّ ﷺ قال: البزاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها.

* * *

٢٣٩٧- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان يمسح ظاهر

(*) "التحفة" (١/٣٧٠) ح(٦٧٤)، "الأطراف" (٢/٧٢).

(١) في الأصل بعده: واختلف عنه. وكأنها مطموسة. وليست في (ق).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): عن.

(٤) في (ق): بزق.

(٥) هكذا قرأتها من الأصل، (ق).

(٦) بداية سقط من الأصل. وقد مرّ قبل بداية السقط في (ن). وهنا يبدأ الاعتماد على (ق). وسأنبه حين استئناف الكلام في الأصل، (ن).

(٧) كأنها في (ق): المدني.

(٨) رَ: "تغليق التعليق" (٢/١٤٥) فقد نقله عن الدارقطني.

أذنيه وباطنهما(*).

فقال: يرويه عبدالوهاب الثقفي، عن حميد، عن أنس مرفوعاً. ووهم في رفعه.

والصواب ما رواه الثوريّ، ومالك، وابن المبارك، عن حميد، عن أنس، عن ابن مسعود، فعله غير مرفوع[1].

* * *

٢٣٩٨- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: دخل رسول الله ﷺ على رجل يعوده، صار مثل الفرخ، فقال: هل كنت تدعو بشيء؟ قال: نعم، كنت أقول: ما كنت معاقبي في الآخرة، فعجّله لي في الدنيا. فقال: هلا قلت: ربنا آتنا في الدنيا حسنة...الحديث(**).

فقال: يرويه إسماعيل بن جعفر، ويزيد بن هارون، عن حميد، عن أنس.

ورواه عبدالله بن بكر السهمي[2]، عن حميد، عن ثابت، عن أنس. وهو الصحيح.

* * *

(*) "الإتحاف" (٦٠٣/١)، (١٦٦/١٠).

(١) في هامش (ق) كتب: قلت: قد رواه الحاكم في المستدرك من طريق الثوريّ مرفوعاً.اهـ

وما ذكره المحشي هي رواية زائدة عن الثوريّ، كما في "المستدرك" (١٥٠/١)، وقد قال البيهقي: إنها غير محفوظة. "معرفة السنن" (٣٠٧/١). وقد رواه الحسين بن حفص عن الثوريّ عن حميد عن أنس عن ابن مسعود، فعله. رَ: "السنن الكبرى" للبيهقي" (١٦/٦).

وقال ابن صاعد -شيخ الدارقطني-: هكذا يقول الثقفي، وغيره يرويه عن أنس عن ابن مسعود، من فعله. وهو الصواب. "السنن" (١٠٦/١).

(**) "التحفة" (٢٨٣/١) ح(٣٩٣)، "الإتحاف" (٥١٩/١)، رَ: "الأدب المفرد" -مع شرحه- (١٩١/٢).

(٢) وقد رواه جماعة عن حميد بمثله، منهم: ابن أبي عديّ، وخالد بن الحارث، وسهل بن يوسف، وغيرهم.

٢٣٩٩- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: قلتُ لجبريل: [ما لي لم أرَ ميكائيل][(١)] -صلى الله عليهم-[(٢)] لا يضحك؟ قال: ما ضحك منذ خُلقت النار[(*)].

فقال: يرويه عمارة بن غزية، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن ابن لهيعة، ويحيى بن أيوب، عن عمارة بن غزيّة، عن حميد الطويل، عن أنس. ووهم في قوله: حميد الطويل.

وخالفه إسماعيل بن عيّاش؛ فرواه عن عمارة بن غزيّة، عن حميد بن عبيد -مولى أبي المعلى-، عن ثابت، عن أنس.

ورواه النعمان بن غزيّة[(٣)] -ويكنى أبا البسام-، عن أبيه، عن ثابت، عن أنس.

وتابعه إبراهيم بن أبي يحيى، عن عمارة بن غزيّة، عن ثابت أيضاً.

وقول إسماعيل بن عياش أشبهها بالصواب.

* * *

٢٤٠٠- وسئل عن حديث حميد الطويل، عن أنس: أُمرنا أن لا نزيد أهل الكتاب على: وعليكم[(**)].

فقال: يرويه شريك بن عبدالله، عن حميد الطويل، عن أنس. ووهم فيه؛ لأن هذا

---

(١) في (ق): قلت لجبريل وميكائيل. وما أثبته من "المسند" (٢٢٤/٣).

(٢) هكذا. وقد ألحقت في الهامش. وأظن هذا موضع اللحق، ولا ريب أنها زيادة من الناسخ.

(*) حديث ابن عياش: "الإتحاف" (٥٢١/١)، "الأطراف" (٢٥/٢).

(٣) هو النعمان بن عمارة بن غزيّة، رَ: "الأسامي والكنى" للحاكم (٣٨٥/٢).

(**) "الإتحاف" (٦٦٩/١)، رَ: "التاريخ الكبير" (٣٤٦/٢).

ليس من حديث حميد الطويل، وإنما روى هذا الحديث حميد بن [زاذويه][1] الأزرق، عن أنس. حدّث به عنه عبدالله بن عون. وهذا مما يعتدّ به على شريك أنه وهم فيه.

حدثنا علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد ابن أبي مريم، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان الثوريّ، عن ابن عون، عن حميد الأزرق، عن أنس بن مالك، قال: أُمرنا أن لا نزيد أهل الكتاب على: وعليكم.

* * *

٢٤٠١- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: أن رسول الله ﷺ استبرأ صفية بحيضة.

فقال: يرويه عباس بن الفضل الأزرق، عن أبي الأسود: حميد بن الأسود، عن حميد، عن أنس.

حدّث به الحارث بن أبي أسامة، عن عباس بن الفضل، وأنكره عليّ بن المديني[2].

* * *

٢٤٠٢- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: للبكر سبع، وللثيب ثلاث[*].

فقال: اختلف فيه على حميد:

فرواه ابن وهب في غير "الموطأ" عن مالك، والعمريّ، عن حميد، عن أنس مرفوعاً.

ورواه في "الموطأ" موقوفاً عن مالك وحده.

---

(١) في (ق): زاديه. رَ: "الثقات" (١٤٨/٤).

(٢) سئل ابن المديني عن هذا الحديث، فأنكره، وقال: ليس هذا في كتب أبي الأسود. وضعف عباساً جداً. "تاريخ بغداد" (١٦/١٤).

(*) "الإتحاف" (٦٣٦/١).

وكذلك رواه [أصحاب](١) "الموطأ" موقوفاً.

ورواه عبدالجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن حميد، عن أنس مرفوعاً.

وغيره لا يرفعه عن ابن عيينة.

والصحيح من قول أنس.

وأسنده عبدالله بن عمر العمري، عن حميد، عن أنس.

* * *

٢٤٠٣- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ صلى خلف أبي بكر في ثوب واحد(*).

فقال: اختلف فيه على حميد:

فرواه إسماعيل بن جعفر، وابن عليّة، وأنس بن عياض، والقاسم بن مالك المزني، وعمران القطان، [ومندل](٢) بن عليّ، والثوري.

وقيل: عن شعبة. قاله إدريس الحداد، عن عاصم بن عليّ، عن شعبة.

وغيره رواه عن عاصم بن عليّ، عن إسماعيل بن جعفر، عن حميد.

ورواه معتمر بن سليمان -واختلف عنه-، وعليّ بن عاصم، وخالد الواسطي، عن حميد، عن أنس.

وخالفهم سهل بن يوسف، وسليمان بن بلال، ومحمد بن طلحة، ويحيى بن أيوب المصري، -وقيل: عن عبدالوهاب بن عطاء-، عن حميد، عن ثابت، عن أنس.

واختلف عن عبدالوهاب:

---

(١) استظهرت سقطها.

(*) "التحفة" (٣٥٠/١) ح(٥٩٤)، "الإتحاف" (٦١٩/١).

(٢) في (ق): ومترل. ولعل الصواب ما أثبته، رَ: "تهذيب الكمال" (٤٩٣/٢٨).

فقيل: عنه، عن حميد، عن أيوب السختياني، عن أنس.

واختلف عن حماد بن سلمة:

فرواه إبراهيم بن الحجاج، وعبدالغفار بن داود، عن حماد، عن حميد، عن الحسن، عن أنس.

وقال الحسن الأشيب، وحجاج بن محمد: عن حميد، عن أنس. والحسن -فيما يحسبه حميد-.

وقال هدبة: عن حماد، عن حميد، عن الحسن، أو أنس.

وقال داود بن شبيب: عن حماد، عن حميد، عن الحسن مرسلاً.

وعن حبيب بن الشهيد، عن الحسن، عن أنس.

[ووقفه][(١)] عارم، وسليمان بن حرب، عن حماد، عن حبيب، عن الحسن، عن أنس.

وهو المحفوظ عن حماد، عن حبيب، عن الحسن، عن أنس.

وعن حبيب، عن أنس، وعن الحسن مرسلاً.

واختلف عن هشيم:

فرواه علي بن مسلم، عن هشيم، عن حميد، عن أنس.

وعن يونس، عن الحسن مرسلاً، وهو الصحيح[(٢)].

وروى هذا الحديث يحيى بن محمد بن يحيى، عن مسدد، عن [معتمر][(٣)]، عن أبيه، عن أنس. [و][(٤)]عن معتمر، عن حميد، عن أنس.

* * *

(١) في (ق): ووقف. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا العبارة في النسخ، ولعله حصل سقط، والعبارة الصحيحة: و[روراه ....عن هشيم]، عن يونس، ...

(٣) في (ق): معمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) استظهرت سقطها.

٢٤٠٤- وسئل عن حديث حميد الطويل، عن أنس: أن النبيّ ﷺ نهى أن يصلي الرجل مختصِراً.

فقال: يرويه عديّ بن الفضل، عن حميد، عن أنس.

حدّث به شيخ -يُعرف بعمرو بن محمد، عن.......[1]، وكان ضعيفاً كثير الوهم، بغداديّ يعرف بالأعسم- رواه عن عدي بن الفضل، عن حميد، عن أنس.

وليس من حديث حميد، وإنما رواه عديّ بن الفضل وغيره، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وهو الصواب.

* * *

٢٤٠٥- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: كان النبيّ ﷺ يقرأ في الظهر بـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ [الأعلى:١][*].

فقال: يرويه سفيان بن حسين، عن أبي عبيدة -وهو حميد الطويل-، عن أنس.

وحدث به محمد بن معمر البحراني، عن روح، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، وثابت، وحميد، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. و لم يتابع عليه.

والمحفوظ: عن حميد الطويل، عن أنس موقوفاً. من فعله.

كذلك رواه يحيى القطان، ومعتمر بن سليمان، عن حميد، عن أنس، فعله. وهو المحفوظ.

* * *

(١) بياض ترك عمداً بمقدار كلمة. وعمرو يرويه عن عدي. وأخشى أن تكون "عن" وما ترك بعدها محرّفة عن: الزّمِن. رَ: "تاريخ بغداد" (١١٢/١٤)، "اللسان" (٢٢٦/٦).

(*) "الإتحاف" (٦٠٧/١).

٢٤٠٦- وسئل عن حديث حميد، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: لا يُكتب في الخاتم بالعربية(*).

فقال: يرويه أبوعبدالرحمن [المقرئ][1]، عن حماد بن سلمة، عن حميد، عن أنس.

ورواه هشيم وغيره، عن حميد الطويل، عن الحسن مرسلاً. وهو الصحيح.

* * *

٢٤٠٧- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: خرج علينا رسول الله ﷺ في رمضان، فقال: إني أُريت هذه الليلة حتى تلاحى[2] رجلان، فرُفعت. فالتمسوها في التاسعة، والسابعة، والخامسة(**).

فقال: اختلف فيه على حميد:

فرواه مالك بن أنس، عن حميد، عن أنس، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ في رمضان.

وتابعه [أبو][3] خالد الأحمر.

وقال معتمر: عن حميد، عن أنس: خرج رسول الله ﷺ ليخبر بليلة القدر. وقال في آخره: فقيل: يا أبا حمزة، سمعته من رسول الله ﷺ؟ [قال][4]: حدثني به عبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ.

(*) نقل هذا السؤال ابن القطان في "البيان" (٥٢٩/٢)، وابن رجب في "أحكام الخواتم" ص(١٠٥).

(١) كأنها في (ق): المقدى.

(٢) أي تنازعا. رَ: "النهاية" (٢٤٣/٤).

(**) حديث أنس: "التحفة" (٣٨٨/٥) ح(٧٣٨)، أطراف الموطأ (٦٥/٢). حديث عبادة: "التحفة" (١٨١/٤) ح(٥٠٧١). رَ: "علل الحديث" (٥٤١/١)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(١٣٤)، "الاستذكار" (٣٣٢/١٠).

(٣) استظهرت سقطها.

(٤) في (ق): قا.

وقال زهير بن معاوية، ويحيى بن سعيد القطان، ومحمد بن أبي عديّ، وإسماعيل بن جعفر، وخالد الواسطي، وعبدالله بن بكر السهمي: عن حميد، عن أنس، عن عبادة.

وكذلك قال حماد بن سلمة، عن ثابت، وحميد، عن أنس، عن عبادة. وهو الصحيح.

* * *

٢٤٠٨- وسئل عن حديث حميد، عن أنس، قال: صليت خلف النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر، فلم أسمعهم يجهرون بـ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[*].

فقال: اختلف على حميد:

فرواه محمد بن إسحاق، ومحمد بن عجلان، وعبدالوارث بن سعيد، وعبدالوهاب الثقفي، [ومعتمر][(١)]، وابن عيينة، وأبو[(٢)]بكر بن عياش، ومروان بن معاوية الفزاريّ، عن حميد، عن أنس. ورفعوه إلى النبيّ ﷺ.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه ابن وهب في غير "الموطأ" عن مالك، والعمري، وابن عيينة، عن حميد، عن أنس [مرفوعاً.

وتابعه][(٣)] الوليد بن مسلم، عن مالك.

ورواه ابن وهب في "الموطأ" موقوفاً.

(*) "الإتحاف" (١/٦٠٨). رَ: "السنن" للدارقطني (١/٣١٣-٣١٦)، "الإنصاف" ص (٢٠٣)، "التمهيد" (٢/٢٢٨)، "مسألة التسمية" لابن طاهر.

(١) في (ق): ومعمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) استئناف الكلام في (ن) بعد السقط.

(٣) هكذا قرأتها بصعوبة من (ن). ثم رأيتها في (ق) كذلك.

وكذلك رواه [القعنبي][(١)]، وأبومصعب، وابن القاسم، ومعن، وإسماعيل بن موسى، عن مالك موقوفاً[(٢)].

ورُوي [عن][(٣)] شعبة، عن حميد، عن أنس مرفوعاً. وربما وقفه[(٤)].

وقد ضبط عنه ابن [أبي عدي][(٥)] ذلك. رواه عن حميد، عن أنس موقوفاً. ورواه عن حميد، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً.

ورواه زهير بن معاوية، عن حميد، عن أنس. [يرى حميد][(٦)] أنه عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ من ذلك أن حميداً رواه عن أنس: أن أبا بكر، وعمر. ليس فيه: النبيّ ﷺ. وآخره: عن قتادة، عن أنس مرفوعاً. والله أعلم.

* * *

٢٤٠٩- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان. فإذا سافر اعتكف من العام المقبل عشرين[(*)].

فقال: يرويه ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس.

وهذا [يرويه][(٧)] حماد بن سلمة، عن حميد، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

* * *

---

(١) كلمة غير واضحة في (ن). وأثبتها من (ق).

(٢) رواية إسماعيل عند ابن عبدالبر في "التمهيد" (٢/٢٢٩) مرفوعة. لكنها عند أبي أحمد الحاكم في "عوالي مالك" ص (٢٢٥) موقوفة. وقد اختلف عنه أيضاً في لفظه.

(٣) ليست في (ق).

(٤) في (ن): وربما وقد ضبط... وضبب بين "وربما" و"قد" من فوق. وكأن "وقفه" قد ألحقت في الهامش.

(٥) بياض في (ن).

(٦) بياض في (ن). وأثبته من (ق). رَ: "شرح معاني الآثار" (١/٢٠٢).

(*) "التحفة" (١/٣٩٢) ح(٧٥٣)، "الإتحاف" (١/٦٢٧).

(٧) في (ق): برواية.

٢٤١٠- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: ضحى رسول الله ﷺ بكبشين أملحين(*).

فقال: اختلف فيه على حميد:

فرواه ابن إسحاق، وشريك، ومعتمر، [عن حميد، عن أنس](١).

وخالفه(٢) خالد بن الحارث، ومعاذ بن معاذ، وعبدالله بن بكر السهمي، [وعبدالوهاب](٣)، فرووه عن حميد، عن ثابت، عن أنس. [وهو الصواب].

وقال:(٤) وفي حديثه عن حميد: قال حميد: [وقال](٥) إسحاق بن عبدالله(٦) بن أبي طلحة.

وقال السهمي: عن حميد، عن ثابت، عن أنس.

وقيل: عنه، عن حميد، عن ثابت، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة: أن النبيّ ﷺ ضحى...

وقول معاذ...(٧).

* * *

٢٤١١- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ مرَّ على شيخ يُهادَى

(*) "التحفة" (١/٢٨٥) ح(٣٩٨)، "الإتحاف" (١/٥٢٠).

(١) سقط من (ق)، وكذا فيما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(٢) هكذا.

(٣) غير واضحة في (ن).

(٤) ضبب بينها وبين ما بعدها في (ن) بخط صغير، وترك فراغ في (ق) بمقدار كلمة. والله أعلم.

(٥) غير واضحة في (ن).

(٦) بداية سقط في (ق).

(٧) هكذا ينتهي في (ن). وتوجد علامة إلحاق بعدها. إلا أن الهامش لم يتضح في مصورتي. والمعنى واضح.

بين ابنيه[(١)]، فقال: ما شأن هذا؟ قال: نذر أن يحج ماشياً. قال: الله غنيّ عن تعذيب هذا الشيخ. وأمره، فركب[(*)].

فقال: اختلف فيه على حميد:

فرواه معتمر، وأبوضمرة، وإسماعيل بن جعفر، وأبوخالد الأحمر، وعمران القطان، رواه[(٢)] عن حميد، عن أنس.

وخالفه[(٣)] عبدالأعلى بن عبد[الأعلى، فرواه عن حميد][(٤)]، عن ثابت، [عن أنس.

ورواه بشر] بن المفضل، عن حميد بالشك، فقال: إما سمعت [أنساً، وإما عن ثابت].

فدل على أن الروايتين جميعاً، عن أنس[(٥)]. وأن حميداً كان يشك فيه أحياناً، فيرويه عن ثابت، وأحياناً يرسله عن أنس.

* * *

٢٤١٢- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ بالبيداء يهلّ بالحج والعمرة[(**)].

---

(١) هكذا قرأتها. وهي غير واضحة.

(*) "التحفة" (١/٢٨٢) ح(٣٩٢)، "الإتحاف" (١/٦٣٤)، (١/٥١٧) وفيه خطأ. رَ: "علل الحديث" (١/٦١٨)، (٣/٣١٣).

(٢) هكذا.

(٣) هكذا.

(٤) ما بين المعقوفتين بياض، وكذا ما يأتي بين المعقوفات المهملة. ولعل ما استظهرته الصواب.

(٥) بعده في (ن): ورواه بشر بن المفضل عن حميد بالشك أن النبي ﷺ... إلا أنه شطب عليه بخط أفقي. ويظهر أن الناسخ انتقل نظره. ثم استدرك فشطب عليه.

(**) "التحفة" (١/٣٩٨) ح(٧٨١)، "الإتحاف" (١/٥٢٠، ٦٢٢).

فقال: يرويه حماد بن زيد، وابن عيينة، وهشيم، ويزيد بن زريع، عن حميد: أنه سمعه من أنس.

ورواه يحيى بن آدم، عن زهير بن معاوية، عن حميد، عن ثابت، عن [أنس. قاله يحيى][(١)] بن أكثم عنه. ولا يصح: ثابت، فيه.

ورواه أبوعاصم، عن الثوريّ، [عن حميد][(٢)]، عن بكر، عن أنس.

والأول أصح؛ [لأن][(٣)] حميداً سمعه من أنس.

* * *

٢٤١٣- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ [رأى][(٤)] رجلاً يسوق بدنة، فقال: اركبها[(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن جعفر، عن حميد، عن أنس.

وخالفه بشر بن المفضل، وهشيم، وزهير، فرووه عن حميد، عن ثابت، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٤١٤- وسئل عن حديث حميد، [عن أنس][(٥)]، عن النبيّ ﷺ، قال: أمرتُ أن أقاتل الناس، حتى يقولوا: لا إله إلا الله... الحديث[(**)].

---

(١) بياض في (ن)، واستظهرت ما أثبته تبعاً لما في المصادر من رواية يحيى.

(٢) بياض في (ن). واستظهرت ما أثبته.

(٣) في (ن): أن.

(٤) في (ن) بياض، وضُبِّب فوقه. ولعل ما أثبته هو المطموس.

(*) "التحفة" (٢٨٤/١) ح(٣٩٦)، "الإتحاف" (٦٣٥/١)، "حديث علي بن حجر" ص(١٧٧).

(٥) ساقط من (ن).

(**) "التحفة" (٣٧٩/١) ح(٧٠٦، ٧٦٢، ٧٨٩)، "الإتحاف" (٦١٠/١).

فقال: يرويه عبدالله بن المبارك، ويحيى بن أيوب المصري، ومحمد بن عيسى بن سميع، عن حميد، عن أنس.

فقال عليّ بن المديني، -وذُكر له هذا الحديث، عن ابن المبارك، عن حميد، عن أنس[1]- فقال: أخاف أن يكون وهماً، لعله: حميد، عن الحسن مرسلاً.

وليس هو كذلك؛ لأن معاذ بن معاذ العنبري من الأثبات، وقد رواه عن حميد الطويل، عن ميمون بن سياه، عن أنس، قوله. غير مرفوع، وهو الصواب. والله أعلم.

* * *

٢٤١٥- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: كان النبيّ ﷺ يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع[*].

فقال: يرويه عبدالوهاب الثقفي، عن حميد الطويل، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن حميد موقوفاً. وهو المحفوظ.

* * *

٢٤١٦- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: قال النبيّ ﷺ: أرأيت إن [منع الله][2] الثمرة، فبم يستحل أحدكم مال أخيه؟[**].

فقال: يرويه مالك، عن حميد، عن أنس. وأسند الحديث كله إلى النبيّ ﷺ.

---

(١) بعدها: فقال علي بن المديني... كتب مرة أخرى لانتقال النظر.

(*) "الإتحاف" (٦١٣/١).

(٢) بياض في (ن). ولعل ما استظهرته الصواب.

(**) "التحفة" (٣٨٢/١، ٣٨٦) ح(٧١٧، ٧٣٣)، "الإتحاف" (٦٤١/١)، رَ: "علل الحديث" (٤٦/٢)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص (١٣٥)، "الفصل" (١١٠/١)، "أطراف الموطأ" (٥٨/٢).

ورواه الدراوردي -من رواية محمد بن [عباد، عنه][1]- عن حميد، عن أنس. وأسند آخر الحديث كما أسنده مالك.

وخالفه إبراهيم بن حمزة، [ويحيى][2] بن سليمان بن نضلة، فجعلا آخر الحديث من كلام أنس.

وكذلك رواه [إسماعيل][3] بن جعفر، وبشر بن [المفضل][4]، وأبو خالد الأحمر، ومعتمر بن سليمان،....[5]، وعبيدة بن حميد، وسفيان بن حبيب، ويحيى بن أيوب، ومروان ابن معاوية، ويزيد بن هارون، [جعلوا][6] آخر الحديث من قول أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٤١٧- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لا شفعة لنصراني[*].

فقال: يرويه نائل بن نجيح، عن الثوريّ، عن حميد، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. وهو وهم.

والصواب: عن حميد الطويل، عن الحسن، من قوله.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السُّكَين البلدي، وإسماعيل بن محمد الصفار، قالا:

---

(١) في (ن): عبادة عنهم. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) بياض في (ن). ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "الجرح والتعديل" (١٥٤/٩)، "الثقات" (٢٦٩/٩)، "الكامل" (٢٥٥/٧)، "تكملة الإكمال" (٣٥/٦)، "لسان الميزان" (٤٥٠/٨).

(٣) بياض في (ن)، ولعل ما استظهرته الصواب.

(٤) في (ن): الفضل. ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) بياض بمقدار كلمة.

(٦) في (ن): جعلوه.

(*) "علل الحديث" (١٩٣/٢)، "الضعفاء" (١٤٣٨/٤)، "الكامل" (٥٦/٧)، "تاريخ بغداد" (٦٠٢/١٥)، وقد نقل السؤال.

حدثنا أبوالحسن محمد بن سنان القزاز، قال: حدثنا نائل بن نجيح، عن سفيان الثوريّ، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ، -وقال الصفار: رفعه-: لا شفعة لنصراني، ولا....[١].

نائل بغدادي. قيل: ثقة؟ قال: لا.

* * *

٢٤١٨- وسئل عن حديث حميد، عن أنس: قال رسول الله [ﷺ: أنزل][٢] القرآن على سبعة أحرف[*].

فقال: يرويه حميد الطويل، عن أنس، واختلف عنه:

فرواه مروان الفزاري، عن حميد، [عن أنس.

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه][٣] عن حميد، عن أنس، عن عبادة بن الصامت، عن [أبيّ][٤] بن كعب.

وكذلك رواه.......[٥] الأنصاري، عن حميد، عن أنس، عن أبيّ بن كعب. [فلم يذكر فيه: عبادة][٦].

* * *

(١) كلمة لم أستطع قراءتها، رسمها: يمين -مهملة-.

(٢) بياض في (ن)، ولعل ما استظهرته الصواب.

(*) "التحفة" (١١٠/١) ح(٨)، "الإتحاف" (١٧٩/١، ٢١٧).

(٣) بياض في (ن)، ولعل ما استظهرته الصواب.

(٤) كأنها في (ن): أنس.

(٥) بياض، و لم أستطع قراءته، ويمكن أن يكون: ورواه يحيى بن سعيد... إلا أن بعض ما ظهر من الأحرف لا يساعده. والله أعلم.

(٦) بياض وعدم وضوح مكانه، ولعل ما أثبته الصحيح.

٢٤١٩- وسئل عن حديث حميد بن هلال، عن أنس......[١] رسول الله ﷺ.

فقال: يرويه جابر الجعفيّ، واختلف عنه:

فرواه غندر، عن شعبة، عن جابر، عن حميد بن هلال، عن أنس.

ورواه عمرو العنقزيّ، عن شعبة، وسفيان، عن جابر، عن أبي نصر، عن أنس.

وحميد بن هلال يكنى: أبا نصر.

وقال بعضهم:..............[٢] البصري..............[٣].

وكذلك رواه [علي بن نصر الجهضمي][٤]، عن شعبة، عن جابر، [عن......، عن] أنس.

* * *

(١) بياض في (ن)، ويبدو أن الحديث هو: كنّاني رسول الله ﷺ. رَ: المسند (٣/١٢٧، ١٣٠، ١٦١، ٢٣٢، ٢٦٠).

(٢) بياض في (ن)، ولعل المطموس: خيثمة بن أبي خيثمة.

(٣) بياض في (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(٤) بياض في (ن)، ولعل ما استظهرته الصواب.

الحسن [بن أبي][1] الحسن البصري، عن أنس بن مالك

٢٤٢٠- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: أن النبيّ ﷺ أُتِيَ برجل شرب، [فضربه بجريد نحواً][2] من أربعين، وصنع أبوبكر مثل ذلك، فلما وُلِّي عمر استشار الناس... الحديث(*).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه شبابة، وسلام [بن سليمان]، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس.

وخالفهما أصحاب شعبة، فرووه عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. لم يذكروا فيه: الحسن.

وقال خالد بن الحارث: عن شعبة، عن [قتادة:] سمعت أنساً. فأفسد قول من قال: عن الحسن. وخالد أحد الأثبات.

وكذلك [رواه هشام الد]ستوائي، وهمام، وسعيد، وغيرهم، عن قتادة، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٤٢١- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: توضئوا مما مست النار(**).

فقال: رواه مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) بياض في (ن).

(٢) ما بين المعقوفتين بياض في (ن)، وكذا ما بين المعقوفات المهملة. ولعل ما استظهرته الصواب.

(*) "التحفة" (١/٣٣٣، ٥٦٧) ح(٥٣٧، ١٢٥٤)، "الإتحاف" (١/٥٨٩).

(**) حديث أنس: "كشف الأستار" (١/١٥٠).

ورواه مطر الورّاق، عن الحسن، عن أنس، [عن أبي طلحة][(١)]، عن النبيّ ﷺ.

قاله همام، عن مطر.

ورواه يونس بن [عبيد، عن][(٢)] الحسن، عن أبي موسى، وأنس بن مالك، فعلهما. لم يرفعه.

والصحيح الموقوف.

* * *

٢٤٢٢- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله -صلى الله عليه [وسلم-: من صلى][(٣)] صلاة الصبح فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم [الله بشيء من ذمته][(٤)][(*)].

فقال: يرويه المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن [أنس.

حدّث] به أحمد بن بكر البالسي، عن [داود بن الحسن]، عن مبارك بن فضالة.

وهو وهم. وإنما روى هذا الحسن، عن [جندب] بن عبدالله البجلي.

كذلك[(٥)] رواه داود بن أبي هند، وأشعث الحمراني.

* * *

٢٤٢٣- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) بياض في (ن). ولعل ما استظهرته الصواب. رَ: "الإتحاف" (٣٦/٥)، "الأطراف" (١٠٩/٥).

(٢) بياض في (ن). ظهر أوله. ولعل ما أكملته الصواب.

(٣) بياض محله. ولعل ما أثبته الصواب، وكذا ما يأتي بين المعقوفات المهملة.

(٤) غير واضح في (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(*) حديث جندب: "التحفة" (٥٩١/١) ح(٣٢٥٥)، "الإتحاف" (٨١/٤).

(٥) استئناف الكلام في (ق).

سألت ربي، فأعطاني ثلاثاً، ومنعني واحدة(١)(*).

فقال: يرويه جنادة بن مروان، عن مبارك بن فضالة، واختلف عنه:

فرواه ابن عوف [الحمصي](٢)، [عن جنادة](٣)، عن مبارك، عن الحسن، عن أنس.

وخالفه الوليد بن مروان، فرواه عن جنادة، عن مبارك، عن الحسن [مرسلاً. وهو أشبه بالصواب](٤).

* * *

٢٤٢٤- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس بن مالك، [قال: لما نزل برسول الله ﷺ الموت، قالت فاطمة: واكرباه](٥). فقال رسول الله ﷺ: لا كرب على أبيك [بعد اليوم](**).

فقال: يرويه مبارك بن فضالة، واختلف عنه:

فرواه [مصعب بن المقدام، عن مبارك]، عن الحسن، عن أنس.

وخالفه أسد بن موسى، وموسى بن إسماعيل، فروياه عن [مبارك]، عن ثابت، عن أنس. وهو الصواب.

---

(١) هكذا، ولفظه: سألت ربي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين....

(*) "المعجم الصغير" (٨/١) من حديث أحمد بن عبدالوهاب الحوطي عن جنادة به موصولاً.

(٢) زيادة من (ق).

(٣) زيادة لازمة.

(٤) بياض في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٥) ما بين المعقوفات غير واضح في (ن) للبياض، وما أثبته من (ق).

(**) "التحفة" (٢٥٦/١) ح(٣٠٢)، "الإتحاف" (٤٥٨/١، ٥٥٦، ٥٩٠).

وكذلك رواه معمر، وحماد بن [واقد، وعبدالله] بن الزبير الباهلي، عن ثابت، عن أنس.

ورواه حماد بن زيد، واختلف [عنه]:

[فقال يزيد بن][1] هارون: عن حماد، عن ثابت، عن أنس.

[و][2]قال أبوأسامة: عن حماد، عن ثابت. أرسل أول الحديث. وأسند آخره عن ثابت، عن أنس: أن فاطمة، قالت: كيف [سمحت][3] أنفسكم أن تحثوا...

وكذلك [قال القواريري، وإسحاق بن أبي إسرائيل][4]، عن حماد، عن ثابت مرسلاً أوله. وأسندوا آخره عن أنس.

ويشبه أن يكون حماد بن زيد ضبطه.

* * *

٢٤٢٥- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من توضأ يوم الجمعة فبها [ونعمت][5]، ومن اغتسل فالغسل أفضل[*].

فقال: يرويه الربيع بن صبيح، واختلف عنه:

فرواه السميدع بن صبيح -شيخ [دلّ][6] عليه عليّ بن المديني-، عن الربيع بن

---

(١) في (ن): فقال يرويه هارون. وهي محرّفة عما أثبته من (ق). وقد رواه الإمام أحمد عنه به (٣/٢٠٤).

(٢) زدتها من (ق).

(٣) غير واضحة في (ن). وأثبتها من (ق).

(٤) بياض، أغلبه غير واضح في (ن)، والراوي الأول غير واضح، ويحتمل أن يكون: القواريري. أما الثاني فأكاد أجزم به. ثم وجدته على الصواب في (ق).

(٥) غير واضح في (ن).

(*) "الإتحاف" (١/٥٨٥)، (٢/٣٨٣). ر: "ذخيرة الحفاظ" (٤/٢٢٥٢).

(٦) غير واضح للبياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

صبيح، [عن الحسن، عن أنس.

وتابعه] علي بن الحسن السامي، فرواه عن الربيع، وخليد بن دعلج، عن الحسن، [عن أنس. ووهما] فيه على الربيع بن صبيح.

والمحفوظ: عن الربيع، عن يزيد [الرقاشي، عن أنس.

كذلك] رواه هشيم، وعبدالأعلى بن مساور، والثوري، عن الربيع [بن صبيح، عن] يزيد الرّقاشي، عن أنس.

قاله يزيد بن أبي حكيم، وعبدالله بن الوليد [العدنيّان][1]، عن الثوريّ.

وقال علي بن الجعد، ومحمد بن كثير: عن الثوريّ، عن يزيد [الرقاشي، عن أنس]. لم [يذكرا][2]: الربيع. والثوري لم يسمعه من يزيد الرقاشي، إنما [سمعه من الربيع] [عنه][3]، كما قال العدنيان.

[و][4]رواه [درست][5] بن زياد، عن يزيد الرقاشي، عن أنس بن مالك.

أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز -قراءة عليه وأنا أسمع-: أن علي بن الجعد حدثهم، قال: أخبرنا سفيان الثوريّ، عن يزيد [الرقاشي][6]، عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ، قال: من توضأ فبها ونعمت، [ومن] اغتسل فالغسل [أوجب]. يعني: يوم الجمعة.

---

(١) غير واضح في (ن). وكأنها في (ق): العرنيان. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن)، (ق): يذكر، بالإفراد.

(٣) ليست في (ق).

(٤) زيادة من (ق).

(٥) في (ن): حوسب. وفي (ق): حرسب. وقد يكون الصواب ما أثبته. رَ: "الكامل" (١٠٢/٣).

(٦) غير واضح في (ن)، وكذا ما بعده بين المعقوفات المهملة.

قال أبوالقاسم: هكذا حدثناه علي، عن سفيان، [عن يزيد الرقاشي]، عن أنس. وهو [مرسل؛ لم يسمع الثوريّ من الرقاشي (شيئاً)، وبينهما][(١)]: الربيع بن صبيح.

أخبرنا عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا يزيد بن [أبي حكيم]، قال: حدثنا سفيان، عن الربيع، عن يزيد، [عن][(٢)] أنس، عن النبيّ ﷺ. مثله.

* * *

٢٤٢٦- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: المرء مع من أحبّ[(*)].

فقال: يرويه يونس بن عبيد، ومبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس.

ورواه السّري بن يحيى، وقرّة بن خالد، عن الحسن مرسلاً.

* * *

٢٤٢٧- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن الله ليؤيد الدين بأقوام لا خلاق لهم[(**)].

فقال: يرويه مالك بن دينار، والمعلى بن زياد، [عن][(٣)] الحسن، عن أنس.

[قاله حماد بن زيد][(٤)]، عن معلى.

---

(١) غير واضح في (ن)، وما أثبته من (ق). وما بين الهلالين كأنها في (ن): منها.

(٢) في (ن): بن.

(*) "الإتحاف" (٥٩١/١).

(**) حديث أنس: "كشف الأستار" (٢٨٦/٢)، "المعجم الأوسط" (٢٦٨/٢)، "المعجم الصغير" (٥١/١)، "الحلية" (٢٦٢/٦).

(٣) في (ق): و.

(٤) بياض في (ن).

وقيل: عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن الحسن، عن أنس.

ورواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن عبدالله بن مغفل.

قاله حماد بن سلمة. ولعل الحسن [أخذه][1] عنهما. والله أعلم.

* * *

٢٤٢٨- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: أربع لا يُصِبن إلا بعجب: الصمت، [والتواضع، وذكر الله][2]، وقلّة الشيءَ[*].

فقال: يرويه العوام بن جويرية، عن الحسن، عن أنس.

[حدث به عنه][3] أبومعاوية الضرير، واختلف عنه:

فرواه يحيى [بن حسان، ويحيى بن] يحيى، وحجاج [بن محمد، ومحمد بن حاتم][4]، عن [أبي معاوية] مرفوعاً.

وخالفهم [أبوكريب، ومحمد بن] يزيد الأدمي، [فروياه عن أبي معاوية][5] موقوفاً.

ويشبه أن يكون هذا من أبي معاوية، مرّة كان يرفعه، [ومرّة يقفه].

* * *

---

(١) في (ق): أخذهن.

(٢) بياض محله في (ن).

(*) "الإتحاف" (٥٨٨/١)، "الكامل" (٢٨٢/٢)، "المعجم الكبير" (٢٥٦/١)، "المجروحين" (١٩٠/٢)، "الصمت" ص(٢٦٢)، "الزهد" لابن أبي عاصم ص(٣٦)، رَ: "علل الحديث" (٣٨٢/٢).

(٣) بياض محله في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٤) في (ن): بن محمد بن حاتم. وما أثبته من (ق). ولعله الصواب.

(٥) سقط من (ق).

٢٤٢٩- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من نصر أخاه بظهر الغيب، نصره الله في الدنيا والآخرة(*).

فقال: يرويه حميد الطويل، عن الحسن، عن أنس بن مالك.

قاله الدراوردي عنه.

وخالفه يونس بن عبيد، فرواه عن الحسن، عن عمران بن حصين. والله أعلم.

* * *

٢٤٣٠- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: من كان ذا طول فليتزوج، ومن لا فليصم؛ فإن الصوم له وجاء(**).

فقال: يرويه بقيّة، عن هشام بن حسّان، عن الحسن، عن أنس.

[وخالفه][1] أبوشهاب الحناط، فرواه [عن (هشام)، عن الحسن، عن بعض أصحاب النبيّ][2] ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٢٤٣١- [وسئل عن حديث][3] الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الدعوة أول يوم حق، والثاني معروف، والثالث رياء(***).

(*) حديث أنس: "السنن الكبرى" للبيهقي (١٦٨/٨)، "الأحاديث المختارة" (٢٢٨/٥). حديث عمران: "الحلية" (٢٥/٣).

(**) "المعجم الأوسط" (١٣٨/٨)، "كشف الأستار" (١٤٨/٢).

(١) في (ن)، (ق): وخالفهما.

(٢) بياض في (ن). وأثبته من (ق)، وما بين الهلالين فيها: هشا.

(٣) بياض محله في (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

(***) رَ: "علل الحديث" (٧٣/٢).

فقال: [يرويه المسيب بن واضح، عن] عمرو الفزاري[1]، عن عوف، عن الحسن، عن أنس.

وغيره [يرويه عن عوف، عن الحسن] مرسلاً.

ويروى عن قتادة، عن الحسن، عن رجل من [ثقيف][2]، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أصح.

* * *

٢٤٣٢- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة [بين القبور][3](*).

فقال: يرويه أشعث بن عبدالملك، عن الحسن، عن أنس.

حدّث به [عنه حفص] بن غياث، واختلف عنه:

فرواه أبوهشام الرفاعي، وأبوموسى، عن حفص بن غياث، عن أشعث، عن الحسن.

وغيرهما يرويه عن حفص، عن أشعث، عن الحسن مرسلاً.

وكذلك رواه معاذ بن معاذ، عن أشعث، عن الحسن مرسلاً.

والمرسل أصح.

* * *

(١) هكذا في (ن)، (ق). وقد أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٣٨٨/٦) من طريق المسيب عن مروان بن معاوية الفزاري عن عوف به.

(٢) غير واضحة في (ن).

(٣) بياض في (ن). وأثبته من (ق)، وكذا ما بعده.

(*) "الإتحاف" (٥٨٢/١)، "كشف الأستار" (٢٢١/١)، "الأحاديث المختارة" (٢٤٦/٥).

٢٤٣٣- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: أصل كل داءٍ [البَرَدة](١)(*).

فقال: يرويه تمام بن نجيح عنه.

فرواه أبونعيم الحلبي، عن محمد بن جابر الحلبي، عن تمام، عن الحسن، عن أنس.

ومحمد بن جابر، وتمام [ضعيفان](٢).

ورُوي عن عباد بن منصور، عن الحسن، [قوله](٣). وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٤٣٤- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: كان رسول الله ﷺ بالزوراء، فأُتِيَ [بإناء](٤) لا يغمر [أصابعه](٥)، فقال: [توضئوا. ووضع](٦) [أصابع](٧) كفه بالماء، فجعل الماء ينبع من بين أصابع رسول الله ﷺ، حتى [توضأ] القوم، وكانوا ثلاثمائة(**).

---

(١) في (ق): البرد. وما أثبته من (ن). وهي التُّخَمَة: رَ: "غريب الحديث" للخطابي (٢٦٣/٣)، "النهاية" (١١٥/١)، "المقاصد الحسنة" ص(٩٢) -نقلاً عن الدارقطني في "التصحيف"-، "تخريج أحاديث الكشاف" للزيلعي (٤٦١/١).

(*) "المجروحين" (٢٣٥/١)، "الكامل" (٨٣/٢).

(٢) في (ن)، (ق): صغيران. ولعل ما أثبته الصواب. وهو الموافق لما نقله ابن الجوزي في "العلل"(١٧٨/٢) -ت.الأثري-، والزيلعي في "تخريج أحاديث الكشاف"، كلاهما عن الدارقطني.

(٣) بياض في (ن).

(٤) في (ن)، (ق): سل لانا. هكذا فيها. ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) في (ن)، (ق): بل صاحبه. هكذا فيها. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) غير واضح في (ن)، وكذا ما بين المعقوفات المهملة.

(٧) سقط من (ق).

(**) "التحفة" (٥٨٠/١) ح(١٢٨٨).

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عنه:

فروي عن مكي بن إبراهيم، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس.

قاله أحمد بن [الحباب (الحميري)][١] عن مكي. وليس بمحفوظ.

وخالفه يزيد بن [زريع، والبرساني]، وغندر، رووه عن شعبة[٢]، عن قتادة، عن أنس. ليس فيه: [الحسن]. وهو الصواب.

* * *

٢٤٣٥- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: مثل الصلوات الخمس...الحديث[*].

فقال: يرويه مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أنس.

حدّث به أحمد [بن بكر البالسي][٣]، عن داود بن الحسن، عن مبارك بهذا الإسناد. وهو وهم.

والصحيح أن الحسن [روى هذا عن أبي][٤] هريرة.

حدّث به حماد بن سلمة، عن يونس بن عبيد، [وحميد، وعلي] بن زيد، وثابت البناني، وصالح المعلّم، عن الحسن، عن أبي هريرة.

* * *

٢٤٣٦- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) غير واضح في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): الحميديّ. رَ: "الثقات" (٥٣/٨).

(٢) رَ: "التحفة" (٥٤٠/١) ح(١١٨٣).

(*) رَ: "العلل" (٢٦٤/١٠) س(٢٠٠١).

(٣) بياض في (ن)، وتبدو في آخره: لبالسي.

(٤) بياض في (ن)، وكذا ما بعده.

تعاهدوا القرآن، فهو أشد [تفلتاً](١) من الإبل المعقّلة(*).

فقال: يرويه عوف الأعرابي، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن شاهين، عن هشيم، عن عوف، عن الحسن، عن أنس.

وغيره يرويه عن هشيم، عن عوف، عن الحسن مرسلاً، وهو المحفوظ.

* * *

٢٤٣٧- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من ترك مالاً فلأهله، ومن ترك ديناً فعلى الله ورسوله(**).

فقال: يرويه الضحاك بن شرحبيل، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن أبي أيوب، عن الضحاك، عن الحسن، عن أنس(٢).

وخالفه يحيى بن أيوب المصري، فرواه عن الضحاك بن شرحبيل، عن أعين -أبي يحيى البصري-، عن أنس. والله أعلم. وكأن هذا أشبه.

* * *

٢٤٣٨- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: القرآن غنى، لا فقر بعده، ولا غنى(٣) دونه(***).

---

(١) زيادة من مصادر الحديث، وفي (ق) بعد "أشد" فراغ بمقدار كلمة.

(*) "المعجم الأوسط" (٣٢٢/٢)، "الأحاديث المختارة" (٢٥١/٥).

(**) "الإتحاف" (٤٢٣/١)، رواية يحيى بن أيوب: "حديث يحيى بن معين" -رواية المروزيّ- ص(٢٥١).

(٢) هكذا رواية سعيد، وهي في "المسند" (٢١٥/٣) عن الضحاك، عن أعين به. فلعله روي عنه على الوجهين. والله أعلم.

(٣) في (ن): عنا -مهملة-، وفي (ق) ومصادر الحديث ما أثبته. والله أعلم.

(***) "سنن سعيد بن منصور" (٣٢/١) -ت. الحميّد-، "مسند أبي يعلى" (١٥٩/٥)، "المعجم الكبير" (٢٢٨/١)، رَ: "التمهيد" لأبي العلاء الهمذاني ص(١٠٦)، "المطالب العالية" (٣٩٨/١٤).

فقال: يرويه الأعمش، عن يزيد الرقاشي، [واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، عن شريك، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي][(١)]، عن أنس.

وخالفه أبومعاوية الضرير، فرواه عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن الحسن مرسلاً.

وقال [زيد بن الحباب][(٢)]: حدثنا أصحابنا، عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

وقول أبي معاوية أشبهها بالصواب.

* * *

٢٤٣٩- وسئل عن حديث الحسن، عن أنس: قيل: يا رسول الله، من أحبّ الناس إليك؟ قال: عائشة. قيل: ليس من النساء. قال: أبوها[(*)].

فقال: يرويه معتمر بن سليمان، واختلف عنه:

فرواه المسيب بن واضح، عن المعتمر. واختلف عن المسيب أيضاً:

فقيل: عنه، عن معتمر، عن حميد، عن الحسن، عن أنس.

[و][(٣)]قال ابن أبي داود: عنه، عن معتمر، عن حميد، عن أنس.

وكذلك قال [أحمد بن عبدة][(٤)]، عن معتمر.

والصحيح: عن معتمر، عن حميد، عن الحسن مرسلاً.

* * *

(١) سقط من (ق). وهكذا في (ن) بدون ذكر "الحسن"، وفي مصادر الحديث بإثباته.

(٢) غير واضح في (ن).

(*) "التحفة" (١/٣٩٧) ح(٧٧٤)، "الإتحاف" (١/٦٦٧)، "المعجم الأوسط" (١/١٥٥) رَ: "علل الحديث" (٣/٢١٩، ٢٢٧).

(٣) زيادة للبيان.

(٤) غير واضحتين للطمس في (ن).

٢٤٤٠- وسئل عن حديث حبيب بن أبي ثابت، [عن أنس](١): قال رسول الله ﷺ: لا يتمنينّ أحدكم الموت لضرّ نزل به، [فإن كان لا بدّ فاعلاً، فليقل: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي](٢)(*).

فقال: اختلف فيه على شعبة:

فرواه آدم، عن شعبة، [عن](٣) حبيب بن أبي ثابت، عن أنس بن مالك.

قاله محمد بن هارون -أبونشيط-، عن آدم.

حدثناه ابن مخلد عنه، قال: حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، قال: حدثنا حبيب بن أبي ثابت، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ بذلك. ووهم فيه.

وقال غيره: عن [آدم]، عن شعبة، عن ثابت، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٤٤١- وسئل عن حديث حبيب بن أبي ثابت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: [من صلى أربعين](٤) صباحاً في [جماعة] كتب الله له براءة من النار، وبراءة من النفاق(**).

فقال: [يرويه أبو]العلاء الخفاف: خالد بن طهمان، وطعمة بن عمرو الجعفري،

---

(١) سقط من (ن)، (ق).

(٢) بياض في (ن). وبعضه ظاهر قليلاً.

(*) حديث ثابت: "التحفة" (١/٣٠٠) ح(٤٤١)، "الإتحاف" (١/٥٤١).

(٣) في آخر السطر في (ن)، وهي مطموسة، وكذا ما بعده..

(٤) بياض في (ن)، وكذا ما بعده.

(**) "التحفة" (١/٣٢٨) ح(٥٢١)، رَ: "أطراف الغرائب" (٢/٨٤)، "علل الحديث" (١/٣٩١)، "العلل" (٢/١٧) س(١٥١).

عن حبيب، واختلف عنهما:

فرواه عطاء بن مسلم الخفاف، عن أبي العلاء، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس. ووهم في قوله: ابن أبي ثابت. [وإنما هو:](١) حبيب [-أبوعميرة الإسكاف-](٢)، شيخ لأهل الكوفة.

وقال الجراح بن [مخلد: عن أبي قتيبة](٣)، عن طعمة الجعفري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس. ووهم أيضاً.

وخالفه نصر بن علي، فرواه عن أبي قتيبة، عن طعمة، عن حبيب، عن أنس. و لم ينسبه. وهو حبيب [أبو](٤)عميرة الإسكاف.

* * *

٢٤٤٢- وسئل عن حديث حماد بن أبي سليمان، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لا يتمنّى أحدكم الموت لضرّ نزل به، [وليقل: اللهم توفني] إذا كانت الوفاة خيراً لي، وأحيني [ما](٥) كانت الحياة خيراً لي(*).

[فقال: يرويه] مصعب بن ماهان، عن الثوريّ، عن حماد، عن أنس. ووهم فيه.

[والصواب:] عن الثوريّ، عن حميد الطويل، عن أنس.

* * *

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما بعده بين المعقوفات المهملة.

(٢) لم يتضح إلا بعضه للبياض في (ن).

(٣) اتضح أول ثلاثة أحرف منه، وكذا آخره في (ن).

(٤) في (ق): بن. وما أثبته من (ن).

(٥) كأنها في (ن): لما. وما أثبته من (ق).

(*) حديث مصعب: "الكامل" (٦/٣٦٢).

٢٤٤٣- وسئل عن حديث [الحُرّ][(١)] بن الصيّاح، عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ: [أنه أمر] بالاستغفار سبعين مرة، وقال: ما من عبد ولا أمة [يستغفر الله في يوم] سبعين مرّة، إلا غفر [الله] له سبعمائة ذنب[(*)].

فقال: يرويه [محمد بن] جحادة، واختلف عنه:

فرواه الحسن بن أبي جعفر، واختلف عنه:

فقال [بشر][(٢)] بن الوضاح، [وسليمان بن النعمان]: عن الحسن بن أبي جعفر، عن محمد بن جحادة، عن [الحرّ][(٣)] بن الصيّاح، عن أنس بن مالك.

وقال [مسلم بن إبراهيم]: عن الحسن بن أبي جعفر، عن ابن جحادة، عن الحسن، عن أنس.

وقيل: عن مسلم، عن محمد بن جحادة، عن مرزوق، عن أنس.

وكذلك قال الوليد الجارودي، عن الحسن بن أبي جعفر، عن ابن جحادة، عن مرزوق -مولى أنس-، عن أنس.

وقال سعيد بن زيد: عن ابن جحادة، عن رجل -لم يسمّه-، عن أنس.

وقال ابن عرفة: عن زيد بن الحباب، عن سعيد بن زيد، عن ليث، عن مرزوق. وليس بمحفوظ عن ليث.

وحدّث بهذا الحديث شيخ -يقال له: محمد بن [شاذان] بن دُرُسْت-، عن

---

(١) في (ن) طمس بعضها، إلا أنها فيها: الجراح -يبدو من آخر حرف طرفه-، ومثلها في (ق). ولعل الصواب ما أثبته.

(*) رَ: "المعجم الأوسط" (١٨٣/٩)، "تاريخ بغداد" (٤٢٩/٧)، "شعب الإيمان" (٥٥٢/٢)، "الترغيب والترهيب" للأصبهاني ح(٢٠٥).

(٢) في (ن)، (ق): أنس. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ن)، (ق): الحسن. ولعل الصواب ما أثبته.

[بشر][١] بن الوضاح، عن هشام، عن قتادة، عن أنس. ووهم فيه.

والمحفوظ عن أنس ما ذكرناه أولاً.

* * *

٢٤٤٤- وسئل عن حديث خيثمة البصري، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: من سأل القضاء، وابتغى [عليه][٢] الشفعاء وُكل إلى نفسه. ومن جُبر عليه نزل عليه ملك يسدّده[*].

فقال: يرويه عبدالأعلى بن عامر التغلبيّ، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، عن عبدالأعلى، عن بلال بن [مرداس][٣]، عن خيثمة، عن أنس.

وخالفه إسرائيل، فرواه عن عبدالأعلى، عن بلال بن أبي موسى، عن أنس. ولم يذكر: خيثمة.

ويشبه أن يكون القول قول أبي عوانة.

* * *

٢٤٤٥- وسئل عن حديث الربيع بن أنس، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: أنا أول الناس خروجاً إذا بُعثوا، [وخطيبهم][٤] [إذا][٥] أنصتوا، [وقائدهم][٦] إذا

---

(١) في (ن)، (ق): أنس. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (٣/٣٢٢).

(٢) في (ن): عنه. وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (١/٢٣٩، ٤١١) ح(٢٥٦، ٨٢٥)، "الإتحاف" (١/٤٣٧)، رَ: "موضح الأوهام" (٢/٧).

(٣) في (ن): داس. وما أثبته من (ق).

(٤) في (ق): وخطبتهم.

(٥) في (ن)، (ق): إذ.

(٦) كأنها في (ن)، (ق): وقائد هم.

وفدوا، ومبشرهم إذا أبلسوا، وشافعهم إذا [حُبسوا][١]. لواء الكرم، ومفاتيح الجنة بيدي، وأنا أكرم ولد آدم، ولا فخر[*].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه محمد بن فضيل، وحبّان [بن][٢] علي [العنــزي][٣]، عن ليث، عن عبيدالله ابن زحر[٤]، عن الربيع [بن أنس][٥]، عن أنس.

ورواه منصور بن أبي الأسود، والمحاربي، وعبدالسلام بن حرب، عن ليث، عن الربيع بن أنس، عن أنس. لم يذكر واحد منهم: عبيدالله بن زحر.

والقول قول من ذكر عبيدالله بن زحر.

* * *

٢٤٤٦- وسئل عن حديث الربيع بن أنس، عن أنس: قال رسول[٦] الله ﷺ: من ترك الصلاة متعمّداً فقد كفر جهاراً[**].

فقال: يرويه أبوالنضر هاشم بن القاسم، عن أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، [عن أنس][٧].

---

(١) في (ق): أحبسوا.

(*) "التحفة" (٤١٢/١) ح(٨٣١)، "الإتحاف" (٨/٢)، "أطراف الغرائب" (٩١/٢).

(٢) سقطت من (ن).

(٣) في (ق): العمري. وما أثبته من (ن).

(٤) بعده في (ن)، (ق): عن ليث. ولا وجه لها.

(٥) ليس في (ق).

(٦) بداية ما بعد السقط في الأصل.

(**) "المعجم الأوسط" (٣٤٣/٣)، ونقل الجواب الزيلعيّ في "تخريج أحاديث الكشاف" (٢٠٤/١).

(٧) سقط من (ن).

وخالفه عليّ بن الجعد، فرواه عن أبي جعفر، عن الربيع مرسلاً.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

٢٤٤٧- وسئل عن حديث ربيعة [بن][١] أبي عبدالرحمن، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: يتبع الدجال سبعون ألفاً من يهود أصبهان، عليهم الطيالسة[*].

فقال: يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن مصعب، عن الأوزاعيّ، عن ربيعة، عن أنس.

وخالفه الوليد بن مسلم، وبشر بن [بكر][٢]، ومحمد بن عيسى بن سميع، فرووه عن الأوزاعيّ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس. وهو الصحيح.

* * *

٢٤٤٨- وسئل عن حديث رقبة بن مصقلة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: حبذا المتخلّلون من أمتي[**].

فقال: يرويه عفيف بن سالم، عن محمد بن أبي حفص العطار، عن رقبة بن مصقلة، عن أنس مرسلاً.

ورواه[٣] عن رقبة [عن التيمي، عن أنس.

---

(١) في (ق): عن.

(*) حديث إسحاق: "التحفة" (٢١٢/١) ح(١٨٠)، "الإتحاف" (٤٠٤/١). حديث ربيعة: "الإتحاف" (٦/٢).

(٢) في (ن): مطر.

(**) حديث رقبة: "معجم أبي يعلى" -ت. أسد- ص(١٠٣)، "المعجم الأوسط" (١٥٩/٢).

(٣) هكذا في جميع النسخ.

والمحفوظ: عن رقبة[(١)]، [عن][(٢)] أنس [بن][(٣)] مالك. ورقبة لم يسمع من أنس شيئاً.

* * *

٢٤٤٩- وسئل عن حديث زرّ بن حبيش، عن أنس بن مالك، قال: صلينا مع رسول الله ﷺ [صلاة][(٤)] الصبح، فبينا هو في الصلاة مدّ يده، ثم أخّرها. فلما فرغ، قلنا: يا رسول الله، صنعت في صلاتك هذه ما لم تصنع في صلاة! قال: عُرضت عليَّ الجنة... الحديث[(*)].

فقال: يرويه معاوية بن صالح، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن معاوية بن صالح، عن عيسى بن عاصم، عن زرّ بن حبيش، عن أنس.

وزرّ بن حبيش لم يلق أنساً، ولا يصح له عنه رواية.

والصحيح: عن عيسى بن [عاصم][(٥)]، عمّن لم يسمّه، عن أنس.

* * *

٢٤٥٠- وسئل عن حديث سعيد بن جبير، عن أنس، قال: جاء جبريل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، أقرئ عمر السلام، وأخبره أن غضبه عزّ، وأن رضاه عدل[(**)].

---

(١) سقط من (ن).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) ليست في (ق).

(*) "الإتحاف" (١٢/٢).

(٥) سقط من الأصل، وألحق فيها فوق السطر بخط صغير جداً.

(**) حديث أنس: "الكامل" (٢٦٣/١).

فقال: يرويه جعفر بن أبي المغيرة، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن رستم، عن يعقوب القُمِّي، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عن أنس.

خالفه إسحاق بن بشر الكاهلي؛ فرواه عن يعقوب، عن جعفر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وخالفهما جرير بن عبدالحميد، فرواه عن يعقوب، عن جعفر، عن سعيد بن جبير مرسلاً[1]، وهو الصواب.

* * *

٢٤٥١- وسئل عن حديث سعيد بن جبير، عن أنس: في قصة العرنيّين. وفي آخره: فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ [وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا][2]...﴾ [المائدة: ٣٣]الآية(*).

فقال: يرويه عبدالكريم، واختلف عنه:

فرواه أبوحمزة السكريّ، عن عبدالكريم[3]، عن سعيد بن جبير مرسلاً. وقال في آخره: كان أنس، يقول نحو ذلك.

وكذلك رُوي عن أبي قرّة، عن ابن جريج، عن عبدالكريم، عن سعيد بن جبير.

والصحيح: عن عبدالكريم مرسلاً، عن أنس.

* * *

---

(١) رَ: "المصنف" لابن أبي شيبة (١٢٢/١١).

(٢) زيادة من (ن).

(*) "الأطراف" (٩٦/٢)، "المصنف" لعبدالرزاق (١٠٧/١٠)، "الناسخ والمنسوخ" لأبي عبيد ص (١٤١)، "تفسير ابن جرير" (٣٦٢/٨).

(٣) من هنا سقط في (ن) لعدة صفحات، وسأنبه حين استئناف الكلام فيها.

٢٤٥٢- وسئل عن حديث سعيد بن أبي [بردة][١]، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: ليدخل العبد الجنّة [بالأكلة][٢]، والشربة، يحمد الله عليها[*].

فقال: يرويه زكريا بن أبي زائدة عنه، وهو صحيح عنه.

حدّث به أبوأسامة، وإسحاق الأزرق، عن زكريا هكذا.

وكذا رواه إسرائيل، عن زكريا، قال: أخبرني من سمع أنساً، ولم يسمّه. وهو [سعيد][٣] بن أبي بردة، والحديث صحيح عنه.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا العلاء بن سالم، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف، قال: حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: إن الله تعالى ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة، أو يشرب الشربة، [فيحمده][٤] عليها.

* * *

٢٤٥٣- وسئل عن حديث سعيد بن أبي سعيد البيروتي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الولد للفراش، وللعاهر الحجر[**].

فقال: يرويه عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: فروة، وما أثبته من (ق).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(*) "التحفة" (١/٤٢١) ح(٨٥٧)، "الإتحاف" (٢/٢١).

(٣) في الأصل، (ق): صحيح.

(٤) غير واضحة في الأصل، وفي (ق): فيحمد.

(**) "التحفة" (١/٤٢٣) ح(٨٦٣)، "الإتحاف" (٢/٢٢)، رَ: "المتفق والمفترق" (٢/١٠٤٦)، "تهذيب الكمال" (٢/٢٢).

فرواه عمر بن [عبدالواحد][(١)]، عن [ابن][(٢)] جابر، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أنس.

وخالفه الوليد بن مزيد، [فرواه][(٣)] عن [ابن][(٤)] جابر، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد -شيخ بالساحل-، قال: حدثني رجل من أهل المدينة، عن رسول الله ﷺ، وفيه: لا وصية لوارث، ومن تولى غير مواليه... الحديث. وفيه: لا تنفق المرأة من بيت زوجها إلا بإذنه...، وفيه طول.

وقال ابن المبارك: عن ابن جابر، عن سعيد بن [أبي سعيد][(٥)]، قال: حدثني من شهد خطبة النبيّ ﷺ.

وقال الوليد بن مسلم: عن ابن جابر، عن جدته، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ.

[وقول][(٦)] ابن المبارك والوليد بن مزيد هو الصواب.

* * *

٢٤٥٤- وسئل عن حديث سعيد بن عبدالرحمن بن [رقيش][(٧)]، عن أنس، عن رسول الله ﷺ: أنه زارهم [بقباء][(٨)]، فسألهم عن بئر لهم. فدللت عليها، فأمر بذنوب، فاستسقى. فإما أن يكون توضأ منه، أو تفل فيه، ثم أمر به، فأعيد في البئر،

---

(١) في الأصل، (ق): عبدالعزيز، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) زيادة لازمة.

(٣) في الأصل: فروا.

(٤) زيادة لازمة.

(٥) فراغ في الأصل، (ق) ترك عمداً، والمكان في (ق) لا يسع ما أثبته. والله أعلم.

(٦) في الأصل، (ق): وقال، ولعل ما أثبته الصواب.

(٧) في الأصل، (ق): قيس، ولعل ما أثبته الصواب.

(٨) كأنها في الأصل: حباء. وما أثبته من (ق).

فما نزحت بعد ذلك. قال: فرأيته [بال][(١)]، ثم جاء فتوضأ ومسح على خفيه[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن طهمان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن عبدالرحمن، عن أنس، ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

وخالفه سليمان بن بلال؛ فرواه عن يحيى بن سعيد، عن ابن [رقيش][(٢)]، عن أنس موقوفاً.

وكذلك رواه مالك بن أنس، والدراورديّ.

ورواه فضيل بن سليمان النميري، عن عبدالله بن رُقيش، عن أنس. ورفعه إلى النبيّ ﷺ. ولعله لم يحفظ اسمه، والله أعلم.

وروى هذا الحديث إسماعيل بن ثابت [بن][(٣)] مجمع، عن يحيى بن سعيد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ مسح على خفيه، ولم يذكر بينهما: ابن رُقيش، ورفعه.

والصحيح موقوفاً.

* * *

---

(١) كأنها في الأصل: قال.

(*) "أطراف الغرائب" (٢/٩٦).

(٢) في الأصل، (ق): قيس، ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) في الأصل: عن، وما أثبته من (ق). ولعله الصواب.

ومن حديث سليمان التيمي، عن أنس بن مالك

٢٤٥٥- وسئل عن حديث سليمان التيمي، عن أنس، قال: كان أحدنا إذا رفع النبيّ ﷺ رأسه من الركوع يقيم[(١)] صلبه، حتى يرى أن نبيّ الله ﷺ قد سجد، [ثم يسجد][(٢)] بعد ذلك[(*)].

فقال: يرويه معتمر، واختلف عنه:

فرواه الترجماني، عن معتمر، عن أبيه، عن أنس.

[وخالفه عبدالأعلى بن حماد، وأزهر بن جميل، فروياه عن معتمر، عن أبيه، قال: أخبرني رجل، عن أنس].

ورواه ابن أبي مذعور، عن معتمر، عن أبيه: أنه حدّث عن أنس، وهو الصواب.

* * *

٢٤٥٦- وسئل عن حديث التيمي، عن أنس، قال: بادر رسول الله ﷺ هرّاً أو هرةً أن تمرّ بين يديه في الصلاة[(**)].

فقال: اختلف فيه على التيمي:

فرواه مندل، عن [التيمي][(٣)]، عن أنس.

وخالفه معتمر بن سليمان، وهشيم، وابن المبارك، وثابت بن يزيد، فرووه عن

---

(١) هكذا في الأصل، (ق).

(٢) سقط من (ق)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(*) "الإتحاف" (٢/٣٤).

(**) "المعجم الأوسط" (٥/١٦٨)، "تاريخ بغداد" (٩/٢٩).

(٣) تحرفت في الأصل إلى: الثوري.

التيمي، عن أبي [مجلز][١] مرسلاً عن النبيّ ﷺ، وهو الصحيح.

*　*　*

٢٤٥٧- وسئل عن حديث التيمي، عن أنس، قال: سافرنا مع رسول الله ﷺ، فمنا الصائم والمفطر، لا يعيب هذا على هذا[*].

فقال: يرويه أبوزياد: سهل بن زياد، عن سليمان التيمي، عن أنس. [ووهم][٢] فيه.

والصواب: عن التيمي، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد.

كذلك رواه المعتمر وغيره، عن التيمي.

*　*　*

٢٤٥٨- وسئل عن حديث التيمي، عن أنس][٣]: سئل رسول الله ﷺ عن الصائم، [هل][٤] يقبّل الرجل امرأته؟ قال: ريحانته، يشتمّها إذا شاء[**].

فقال: يرويه ثابت بن يزيد، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، ووهم في رفعه.

والصواب: عن سليمان التيمي، عن أنس موقوفاً. قاله [معتمر][٥]، ويحيى القطان.

وقال يحيى: لم يسمعه التيمي من [أنس][٦].

---

(١) في الأصل، (ق): مخلد. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "أطراف الغرائب" (١٠٧/٢)، رَ: "العلل" (٣٣٢/١١).

(٢) بداية نسخة (ن).

(٣) ساقط من الأصل وثابت في (ن)، (ق).

(٤) سقط من (ق).

(**) رَ: "علل الحديث" (٥٥١/١، ٥٧٤).

(٥) كأنها في الأصل: معمر. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٦) في (ن): النبي.

ورواه عبدالله بن بشر، عن حميد وأبان، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

والموقوف أصح.

* * *

٢٤٥٩- وسئل عن حديث سليمان التيمي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: مررت بموسى ﷺ، وهو قائم يصلي في قبره(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، وسفيان الثوريّ، وثابت بن يزيد -أبو[زيد](١)-، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم المعتمر، وبشر بن المفضل، ويزيد بن هارون، فرووه عن سليمان التيمي، عن أنس، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ. لم يسمَّ، وهو المحفوظ.

ورواه عمر [بن](٢) حبيب القاضي، عن سليمان التيمي، [عن أنس](٣)، عن أبي هريرة.

ورواه أبو[عبدالرحمن](٤) الجوزجاني: محمد بن أحمد بن الجراح -وكان فصيحاً-، عن يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن أنس. ووهم على يزيد بن هارون في موضعين: في ذكر أبي مجلز، وفي قوله: عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وإنما رواه التيمي، عن أنس، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ. [وهو الصواب](٥).

* * *

(*) "التحفة" (٤٣١/١) ح(٨٨١)، "الإتحاف" (٣٥/٢)، رَ: "العلل" (٢٦٢/٧) س(١٣٣٨).

(١) في (ن)، (ق): يزيد. وما أثبته من الأصل.

(٢) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق). وهو الصواب.

(٣) سقط من (ق).

(٤) ما أثبته من الأصل، (ن). وفي (ق): عبدالرحيم. هو في "الكنى" لمسلم (٦٣٤/١): أبوعبدالرحيم. وفي "الثقات" (١١٨/٩): أبوعبدالرحمن. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٤٣/٢٤).

(٥) ليست في (ن).

٢٤٦٠- وسئل عن حديث التيمي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إذا نُودي بالأذان فتحت أبواب السماء، واستجيب الدعاء(*).

فقال: اختلف فيه على سليمان التيمي:

فرواه أبوزياد: سهل بن زياد، وعمرو بن النعمان، عن سليمان التيمي، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن المبارك، واختلف عنه[١]:

[فقال][٢] أسيد بن زيد: عن ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه [حبان][٣] بن موسى، فرواه عن ابن المبارك بهذا الإسناد موقوفاً.

وكذلك رواه يحيى القطان، وجرير، وثابت بن يزيد، عن التيمي، عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. وذلك وهم[٤].

والصحيح الموقوف.

* * *

٢٤٦١- وسئل عن حديث التيمي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لا هجرة فوق ثلاثة أيام(**).

(*) "الأطراف" (٢/١٠٧)، "مسند أبي يعلى" (٧/١١٩).

(١) رواية ابن المبارك تخالف ما في "الأطراف" (٢/١٠٧). والله أعلم.

(٢) في (ق): فرواه.

(٣) في الأصل: حمبان.

(٤) هكذا الإسناد. ولعله حصل تداخل في الأسانيد، فيحيى القطان يرويه عن التيمي موقوفاً. رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (٩/٣٣).

(**) "حديث الأنصاري" ص(٢٧)، "الزهد" لابن المبارك ص(٢٥٣).

فقال: اختلف [فيه][(١)] على سليمان في رفعه:

فرفعه أبوجعفر الرازي، وأسباط بن محمد، ومحمد بن عبدالله الأنصاري -من رواية أبي مسلم الكجّيّ-.

ورواه ابن المبارك، عن سليمان، عن أنس، بالشك في الرفع.

ورواه يزيد بن زريع، وغيره من الحفاظ، عن سليمان التيميّ، عن أنس موقوفاً.

ويشبه أن يكون التيمي كان يشك في رفعه، [فيرفعه][(٢)] أحياناً، ويقفه أحياناً.

* * *

٢٤٦٢- وسئل عن حديث سليمان الأعمش، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض[(*)].

فقال: يرويه محمد بن ربيعة، وعبدالسلام بن حرب، وعمرو بن عبدالغفار، [عن الأعمش][(٣)]، عن أنس.

وخالفهم وكيع، واختلف عنه:

[فرُوي][(٤)] عنه، عن الأعمش، عن ابن عمر مرسلاً.

وقيل: عنه، عن الأعمش، عن [القاسم][(٥)]، عن ابن عمر.

ورواه يونس بن بكير، عن الأعمش، قال: حُدثت عن ابن عمر.

---

(١) زيادة من (ق).

(٢) في (ن)، (ق): فرفعه.

(*) "التحفة" (١/٤٣٥) ح(٨٩٢)، "الإتحاف" (٢/٤٠)، رَ: "المعجم الأوسط" (٢/١١٦).

(٣) زيادة للبيان، ليست في جميع النسخ.

(٤) في (ق): فرواه.

(٥) في (ق): ابن القاسم.

والحديث [غير][(١)] ثابت عن الأعمش.

* * *

٢٤٦٣- وسئل عن حديث الأعمش، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يستاك بفضل وضوئه[(*)].

فقال: يرويه [يوسف][(٢)] بن خالد [السمتي][(٣)]، عن الأعمش، عن أنس.

وخالفه [سعد][(٤)] بن الصلت، رواه عن الأعمش، عن مسلم الأعور، عن أنس. وهو أصح.

* * *

٢٤٦٤- وسئل عن حديث الأعمش، عن أنس: رأيت رسول الله ﷺ بال على سباطة قوم، توضأ، ومسح على الخفين[(**)].

فقال: يرويه ياسين الزيات، واختلف عنه:

فرواه الحسن بن الصباح البزار، وعلي بن يونس الواسطي، عن عبدالمجيد بن أبي روّاد، عن ياسين، عن الأعمش، عن أنس.

وخالفهما سختويه بن المازيار[(٥)]، فرواه عن عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن

---

(١) في (ق): عن. وغير واضحة في الأصل. وما أثبته من (ن).

(*) "الإتحاف" (٢/٣٣٥)، "أطراف الغرائب" (٢/١١٢).

(٢) في الأصل: يونس، وما أثبته من (ن)، (ق). وهو الصواب.

(٣) في (ن)، (ق) كأنها: التيمي. وما أثبته من الأصل. وهو الصواب.

(٤) في الأصل، (ن): سعيد. وفي (ق) أقرب إلى ما أثبته. رَ: "الجرح" (٤/١٨٦)، "الثقات" (٦/٣٧٨).

(**) حديث الحسن وعليّ: "تاريخ واسط" ص(٢١٩)، "فوائد المطرّز" ص (٢١٩)، ورواه أبوالأزهر بمثل رواية سختويه. رَ: "فوائد تمام" -مع الروض- (١/٢٣١).

(٥) أغلب الاسم مطموس في (ن)، رَ: "الثقات" (٨/٣٠٧)، "تاريخ الإسلام" (٦/٨٧) -ت. بشار-.

أبي [روّاد][(١)]، عن ياسين، عن الزهري، عن أنس.

وكلاهما وهم، والمحفوظ: عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة.

* * *

٢٤٦٥- وسئل عن حديث الأعمش، عن أنس: دخل النبيّ ﷺ [على][(٢)] مريض، فقال: [هل تشتهي كعكاً؟][(٣)]، قال: نعم، قال النبيّ ﷺ: اطلبوا له[(*)].

فقال: حدث به عبدالمجيد[(٤)] الحماني، فاختلف عنه:

فرواه علي بن حرب عنه، عن الأعمش، عن أنس.

وخالفه أبو كريب، فرواه عن عبدالمجيد، عن الأعمش، عن رجل لم [يسمّه][(٥)]، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٤٦٦- وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ أهلّ بحجة وعمرة[(**)].

فقال: حدّث به شريك، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن أنس.

---

(١) في الأصل: زياد، وما أثبته من (ن)، (ق). وهو الصواب.

(٢) في (ق): عن.

(٣) في الأصل: هو يشتكي بعكا. وفي (ن)، (ق): هو يشتكي كعكاً. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث الرجل: "مسند أبي يعلى" (٨٣/٧)، وعنه ابن السنّي في "اليوم والليلة" (٦١٢/٢) -مع "عجالة الراغب المتمنّي"-، رَ: "سنن ابن ماجه" (٩/٣).

(٤) هكذا في جميع النسخ. والصواب: عبدالحميد. وكذا ما يأتي بعده من مثله.

(٥) في (ن): يسمعه.

(**) "الإتحاف" (١٧/٢، ٢٠).

وخالفه عثمان بن المغيرة، فرواه عن سالم بن أبي الجعد، عن [سعد][1] -مولى الحسن بن علي-، عن أنس. وهو أشبه.

* * *

٢٤٦٧- وسئل عن حديث سنان بن ربيعة، عن أنس، قال رسول الله ﷺ: إن الله إذا أراد بقوم خيراً ابتلاهم[*].

فقال: يرويه حماد بن [سلمة][2]، عن سنان بن ربيعة، عن أنس.

وخالفهم[3] عبدالله بن بكر السهمي، فرواه عن سنان بن ربيعة، عن الحضرمي، عن أنس، والله أعلم.

* * *

٢٤٦٨- وسئل عن حديث شريك بن عبدالله بن أبي نمر، [عن أنس][4]: خرج رسول الله ﷺ، وقد قامت [الصلاة][5]، فإذا ناس يصلون، فقال: أصلاتان معاً؟![**].

فقال: يرويه محمد بن عمار المؤذن، وإبراهيم بن طهمان، عن شريك بن أبي [نمر][6]، عن أنس.

---

(١) في (ق): سعيد.

(*) "الإتحاف" (٢/٤٣)، حديث السهمي: "المرض والكفارات" ص (١٤٣)، "مسند أبي يعلى" (٤/١٩٢) -ت. الأثري- (٧/٢٢٣) -ت. أسد-، وفيهما تحريف.

(٢) في (ق): زيد، ولعله سبق قلم.

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) سقط من (ن).

(٥) سقط من الأصل.

(**) "الإتحاف" (٢/٤٨)، رَ: "صحيح ابن خزيمة" (٢/١٧١).

(٦) في (ن): نصر.

وخالفهم مالك، والثوري، وإسماعيل بن جعفر، والدراوردي، [رووه][(١)] عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة[(٢)] مرسلاً.

ورواه إبراهيم بن طهمان -أيضاً-، عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة. وهو أصح من حديث أنس.

* * *

٢٤٦٩- وسئل عن حديث شعيب بن الحبحاب، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الأزد أزد الله في [الأرض][(٣)]، يريد الناس أن يضعوهم، ويأبى الله إلا أن يرفعهم، وليأتين على الناس زمان يقول الرجل: ليت أبي كان أزدياً، ليت أمي كانت أزدية[(*)].

فقال: يرويه عبدالسلام بن شعيب، عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه صالح بن عبدالكبير، عن عمّه، [ورفعه][(٤)]. ووقفه غيره.

والموقوف أشبه بالصواب.

* * *

٢٤٧٠- وسئل عن حديث شعيب بن الحبحاب، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: صلاة الجماعة تزيد على صلاة الرجل وحده خمسة وعشرين ضعفاً[(**)].

---

(١) في (ن): ورووه.

(٢) في (ن): شريك بن أبي سلمة، وهو خطأ.

(٣) كأنها في الأصل: الارمن.

(*) "التحفة" (١/٤٤٤) ح(٩١٩)، وقال الترمذي عن الموقوف: وهو عندنا أصح. "الجامع" (٦/٢١٤).

(٤) زيادة لازمة.

(**) "المعجم الأوسط" (٢/٣٤٤) من حديث وهب بن يحيى العلاف عن عبدالسلام به.

فقال: يرويه عبدالسلام بن شعيب، واختلف عنه:

فرواه صالح بن عبدالكبير بن شعيب، عن عمّه عبدالسلام، عن أبيه شعيب، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوعتاب الدلال، عن عبدالسلام بن شعيب موقوفاً، وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٤٧١- وسئل عن حديث صفوان بن سُليم، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: اطلبوا الخير، وتعرضوا لنفحات الله، فإن لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء، واسألوا الله أن يستر [عوراتكم][١]، ويؤمّن روعاتكم[*].

فقال: اختلف فيه على صفوان بن سليم:

فرواه عيسى بن موسى بن إياس بن بكير، عن صفوان بن سُليم، عن أنس[٢].

وخالفه إبراهيم بن سعد؛ فرواه عن صفوان بن سليم، عن رجل، عن أبي هريرة، والله أعلم.

* * *

٢٤٧٢- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُتمنّى الموت.

---

(١) في (ن): عندنا. هكذا الظاهر منها.

(*) حديث أنس: "المعجم الكبير" (١/٢٥٠)، "الحلية" (٣/١٦٢)، "شعب الإيمان" (٣/٣٢٠)، "الأسماء والصفات" (١/٣٧٨).

(٢) هذه هي رواية يحيى بن أيوب عن عيسى. وخالفه الليث فرواه عن عيسى بمثل رواية إبراهيم بن سعد عن صفوان. رَ: "الفرج" لابن أبي الدنيا ص(٦٤)، "الدعاء" للطبراني (٢/٧٩٧-٧٩٨)، "الشعب" (٣/٣٢٠)، وقال عن رواية الليث: إنه المحفوظ.

فقال: يرويه قيس بن الربيع -[واختلف عنه][(١)]-، عن عاصم الأحول، قال: سمعت أنساً.

وخالفه أبوالأحوص، وإسرائيل، والحسن بن صالح، وعبدالواحد بن زياد، وعمرو بن أبي قيس؛ فرووه عن عاصم الأحول، عن أنس[(٢)]. وهو الصواب.

ورواه جرير بن عبدالحميد، عن أشعث بن سوّار، عن النضر بن أنس، عن أنس. ووهم فيه جرير؛ لأن هذا ليس من حديث أشعث، إنما هو من حديث عاصم الأحول.

ويقال: إن جريراً اختلف عليه صحيفة عاصم من صحيفة أشعث بن سوّار [وميّزها][(٣)] له بهز بن أسد.

* * *

٢٤٧٣- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: يصلي الرجل على دابته تطوعاً حيثما توجهت به[(*)].

فقال: رفعه ثابت بن يزيد -أبوزيد- من رواية يحيى بن عبدالله الأواني عنه.

وخالفه أصحاب عاصم-منهم: زهير بن معاوية-، فرووه عن عاصم، عن أنس موقوفاً، وهو الصحيح.

---

(١) ليست في (ق).

(٢) هكذا الإسناد، وقد رواه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٨٥/٤٣) من طريق عبدالواحد، وفيه: عن عاصم، عن النضر بن أنس، عن أنس به.

(٣) غير واضحة في الأصل، ومطموسة في (ن). رَ: "حكم الوجادة عند المحدثين" ص(٦٧).

(*) "تاريخ بغداد" (٢٤٩/١٦).

حدثنا عبدالله بن محمد أبوبكر البزاز -هو ابن أبي سعيد- [قال: حدثنا أحمد بن أبي يحيى][(١)] الأحول، قال: حدثنا يحيى بن عبدالله الأواني، قال: حدثنا ثابت -أبوزيد-، عن عاصم الأحول، عن أنس[(٢)]، عن النبيّ ﷺ، قال: يصلي الرجل على دابته تطوعاً حيثما توجهت به.

* * *

٢٤٧٤- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: كانوا يكرهون الصلاة على الجنائز بين المقابر[(*)].

فقال: يرويه عبدالله بن الأجلح، عن عاصم الأحول، [عن أنس][(٣)].

وخالفه عبدالواحد بن زياد، وعلي بن مسهر، وأبومعاوية، ومحاضر؛ فرووه عن عاصم الأحول، عن محمد بن سيرين، عن أنس: أنه كره ذلك. وهو الصحيح.

* * *

٢٤٧٥- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: تفضل[(٤)] صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده...[(**)].

فقال: يرويه حجاج بن منهال، عن حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) بعده في الأصل: موقوفاً. وكأنها مشطوبة، ولعلها انتقال نظر.

(*) "أطراف الغرائب" (٢/١٣٢).

(٣) كأنها ساقطة من (ن)؛ لأن البياض لا يحتملها مع الكلمة التي قبلها.

(٤) في الأصل: تفضل على... والصواب حذفها كما في (ن).

(**) "كشف الأستار" (١/٢٢٧).

ورواه أبوداود الطيالسي، عن حماد موقوفاً، وهو الصحيح.

* * *

٢٤٧٦- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: أن النبيّ ﷺ صلى في ثوب واحد(*).

فقال: يرويه عبدالله بن الأجلح، عن عاصم، [عن أنس][1] مرفوعاً.

وتابعه علي بن الحسن [السامي][2] -وكان ضعيفاً-، فرواه عن الثوريّ، عن عاصم، عن أنس مرفوعاً.

وخالفه علي بن مسهر، وثابت بن يزيد -أبوزيد-، فروياه عن عاصم موقوفاً، وهو الصواب.

آخر الثالث والثلاثين، بحمد الله وعونه.

* * *

(*) "أطراف الغرائب" (١٣٢/٢)، ر: "علل الحديث" (٣٠٤/١).

(١) سقط من (ق).

(٢) في جميع النسخ: الشاميّ. والصواب ما أثبته.

٢٤٧٧- وسئل عن حديث عاصم، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: ستر ما بينكم وبين أعين الجن [إذا][(١)] تعرّى أحدكم، يقول: بسم الله[(*)].

فقال[(٢)]: يرويه محمد بن خلف الكرماني، ومحمد بن مروان السدي، عن عاصم الأحول، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، ووهما فيه.

والصحيح: عن عاصم الأحول، عن أبي العالية، قوله. كذلك رواه ابن عيينة، وعلي بن مسهر.

ورُوي هذا الحديث، عن زيد العمّي، عن أنس.

ورواه سلام الطويل، عن زيد العمّي، عن جعفر العبدي، عن أبي سعيد الخدري.

والحديث غير ثابت.

* * *

٢٤٧٨- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: [أن][(٣)] النبيّ ﷺ مسح على الموقين[(٤)] والخمار[(**)].

فقال: اختلف فيه على عاصم:

فرواه أبوشهاب الحنّاط، عن عاصم، عن أنس: أن النبيّ ﷺ مسح على [الموقين والخمار. قاله الحسن بن الربيع عنه.

---

(١) في (ن): أرى.

(*) "المعجم الأوسط" (١٢٨/٧)، "فوائد تمام" -مع "الروض البسام"-(٤٣٧/٤-٤٤٠)، "العظمة" (١٦٧/٥)، رَ: "العلل المتناهية" (٣٢٩/١).

(٢) في (ن) بعدها: بسم الله، وليست في الأصل.

(٣) سقط من (ق).

(٤) مثنى، مفرده: موق، وهو الخُفّ. فارسي معرّب. رَ: "النهاية" (٣٧٢/٤).

(**) "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٨٥/١)، رَ: "علل الحديث" (٢٩٤/١).

ورواه إسماعيل بن نصر، عن عمران القطان، عن عاصم الأحول، عن أنس: أن النبيّ ﷺ مسح على][1] الجوربين. وكلاهما وهم.

والصحيح عن عاصم ما رواه علي بن مسهر، وثابت بن يزيد، وزهير، وطلحة بن [سنان][2]، عن عاصم، عن أنس -موقوفاً-: أن أنساً مسح على خفيه.

* * *

٢٤٧٩- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من كذّب بالشفاعة لم يكن له منها نصيب(*).

فقال: يرويه [هارون][3] بن حيان، عن عاصم الأحول، عن أنس مرفوعاً.

وخالفه ابن المبارك، وأبومعاوية الضرير، [فروياه][4] عن عاصم، عن أنس موقوفاً. وهو الصواب.

وقيل: عن أبي معاوية مرفوعاً، والصحيح الموقوف.

* * *

٢٤٨٠- وسئل عن حديث عاصم، عن أنس: أنه سئل عن خضاب النبيّ ﷺ، [فقال][5]: لم يبلغ ذاك(**).

---

(١) سقط من (ق). وفي (ق) بعده: الجرموقين.

(٢) في (ن): سهل. ولعل ما في الأصل، (ق) هو الصواب.

(*) الموقوف: "الزهد" لهناد (١/١٤٣)، رَ: "علل الحديث" (٢/٥٤١).

(٣) في (ن): مروان. ثم طمس بقيته.

(٤) في الأصل، (ن): فرواه.

(٥) في (ن)، (ق): قال.

(**) حديث ابن سيرين: "التحفة" (١/٦٣٥) ح(١٤٦٠)، "الإتحاف" (٢/٢٨٥).

فقال: يرويه ابن فضيل، عن عاصم، قال: سمعت أنساً.

وقال إسرائيل، عن عاصم: سأل ابن سيرين، عن[1] أنس بن مالك.

وقال إسماعيل بن زكريا، وعلي بن مسهر، وأبومعاوية[2]: عن عاصم، عن ابن سيرين، قال: سألت أنساً، وهو الصواب.

* * *

٢٤٨١- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يكتب: باسمك اللهم، حتى نزلت: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود:٤١]... الحديث[*].

فقال: [يرويه][3] ابن حميد الرازي، عن مهران[4] بن [أبي][5] عمر، عن سفيان الثوريّ، عن عاصم، عن أنس. ووهم فيه.

والصواب: عن عاصم، عن الشعبي مرسلاً.

حدثني أبوعبدالله: عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالله بن زيد [الختّليّ][6]، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا مهران بن أبي عمر، عن سفيان الثوريّ، عن أنس[7] بن مالك: كان النبيّ ﷺ يكتب: باسمك اللهم، حتى نزلت: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ

---

(١) هكذا في جميع النسخ.

(٢) مكررة في (ن).

(*) "المرسل: "تفسير عبدالرزاق" (٨١/٢)، "تفسير ابن أبي حاتم" (٢٠٣٣/٦).

(٣) سقط من (ن).

(٤) في الأصل: عن مهران ... مكررة.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ن): الحسلي -مهملة-، وما أثبته من الأصل، (ق). رَ: "تاريخ بغداد" (٥٨٧/١١).

(٧) هكذا، ولعل الصواب: عن عاصم عن أنس.

مَجْرٜىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود:٤١]، فكان يكتب: بسم الله، حتى نزلت: ﴿إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠].

كذا حدثناه من كتابه، والصواب ما ذكرنا.

* * *

٢٤٨٢- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: كان رسول الله ﷺ بايع قوماً، وفيهم رجل عليه خلوق فاخرة[١]، وقال: طيب الرجال ما خفي لونه وظهر ريحه، وطيب النساء ما ظهر لونه وخفي ريحه[*].

فقال: يرويه إسماعيل بن زكريا، عن عاصم، عن أنس. قاله سعدويه عنه.

وخالفه ثابت بن يزيد، فرواه عن عاصم، عن أبي عثمان النهدي مرسلاً عن النبيِّ ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٢٤٨٣- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من كذب عليَّ متعمداً...[**].

فقال: اختلف فيه على عاصم [الأحول][٢]:

فرواه أبومعاوية الضرير، وأبوالأحوص، عن عاصم، عن أنس.

وخالفهما أبوإسماعيل المؤدب، فرواه عن عاصم، عن عمر بن [بشر][٣]، عن أنس.

---

(١) هكذا قرأتها من النسخ، ويمكن: فاجرة.

(*) "الضعفاء" (٤٧٢/٢)، "المختارة" (٢٩٤/٦)، رَ: "علل الحديث" (٥٤١/٢).

(**) "الإتحاف" (٦٤/٢).

(٢) ليس في (ن)، (ق).

(٣) في (ن): كثير، وما أثبته من الأصل، (ق).

وقال إسحاق بن كعب: عن أبي إسماعيل المؤدب، فرواه[١] عن عاصم، عن ابن سيرين، عن أنس.

ولا يصح: ابن سيرين. وعمر بن بشر مجهول أيضاً.

* * *

٢٤٨٤- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: [ذهب][٢] المفطرون بالأجر[*].

فقال: يرويه موسى بن أعين، عن حفص بن محمد، عن محمد البصري، عن عاصم، عن أنس.

وخالفه أصحاب عاصم، منهم: أبومعاوية الضرير، وعلي بن مسهر، فروياه [عن عاصم][٣]، عن [مورِّق][٤] العجلي، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٤٨٥- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: أتيت رسول الله ﷺ [بحجام في رمضان][٥]، فقال: رويدك تغرب الشمس[**].

فقال: حدّث به ابن ثابت، عن أبي بكر أحمد بن عبدالله السلمي، عن [الأنصاري][٦]، عن أبيه، عن عاصم.

---

(١) هكذا في جميع النسخ.

(٢) سقط من (ن).

(*) "التحفة" (١/٦٨٨) ح(١٦٠٧)، "الإتحاف" (٢/٣٤٥).

(٣) سقط من (ن).

(٤) في (ن): مروان، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٥) سقط من (ق).

(**) حديث عاصم: "معجم ابن المقرئ" ص(٧٨).

(٦) في جميع النسخ: الأنصار. ولعل الصواب ما أثبته.

وغيره يرويه عن محمد بن عبدالرحمن السلمي، عن الأنصاري، عن أبيه[١]، عن ثمامة، عن أنس. [وهو أشبه بالصواب][٢].

* * *

٢٤٨٦- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: أن أبا طيبة حجم النبيّ ﷺ وهوصائم، وأعطاه أجره[*].

فقال: يرويه مالك بن القاسم [بن][٣] مالك المزني، عن عاصم، عن أنس.

وخالفه أبومعاوية الضرير، فرواه عن عاصم، عن أنس، [أو][٤] الشعبي.

ورواه معمر، عن عاصم، عن الشعبي، عن ابن عباس. وهو الصواب.

* * *

٢٤٨٧- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: قال لي رسول الله ﷺ: يا ذا الأذنين[**].

فقال: يرويه شريك بن عبدالله، والصلت بن الحجاج، عن عاصم، عن أنس.

فرواه أبوأحمد الزبيري، عن شريك، واختلف عنه:

فرواه [محمد][٥] بن أبي بكر المقدمي، عن أبي أحمد الزبيري، عن [الثوري]، عن عاصم، عن أنس. ووهم فيه على أبي أحمد.

---

(١) عن أبيه، مكررة في (ق).

(٢) سقط من (ق).

(*) "الإتحاف" (٢/٦٢).

(٣) في الأصل: عن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) في (ن): أن.

(**) "الإتحاف" (٢/٦٣)، رَ: "تاريخ بغداد" (١٥/٤٢)، "الأحاديث المختارة" (٦/٩٠).

(٥) بياض مكانه في الأصل، وكذا ما بعده.

والصواب عن أبي أحمد ما رواه نصر بن علي، وأحمد بن سنان، عنه، عن شريك، عن عاصم.

حدثنا [أبو][1] القاسم بن منيع، قال: حدثنا داود بن عمرو، ومنصور بن أبي مزاحم، وإسحاق بن إبراهيم بن [كاجر المروزي][2]، وسويد بن سعيد، قالوا: حدثنا شريك.

وحدثنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: حدثنا أبومسلم الواقدي، [قال][3]: حدثنا شريك، عن عاصم، عن أنس، قال: قال [لي] رسول الله صلى [الله عليه وسلم: يا ذا][4] الأذنين.

[و][5]حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا إبراهيم بن هاشم، قال: حدثنا إبراهيم بن [الحسين][6] -صاحب الطعام-.

وحدثنا جعفر بن محمد بن [نصير][7]، ومحمد بن أحمد الحجاري، قالا: حدثنا إبراهيم بن هاشم بن الحسين، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، [قالا][8]: حدثنا عبدالله بن [عبدالله][9] الأسدي، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن أنس،

---

(١) سقطت من (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(٢) غير واضح في الأصل، وأغلبه مطموس في (ن).

(٣) في جميع النسخ: قالوا.

(٤) بياض في الأصل.

(٥) زيادة من (ن)، (ق).

(٦) في (ن): الحسن.

(٧) في (ق): نصر. رَ: "تاريخ بغداد" (١٤٥/٨).

(٨) في (ق): قالوا، وفي الأصل: قال.

(٩) في الأصل: عبد.

قال: قال رسول الله ﷺ: يا ذا الأذنين.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان.

وحدثنا أبوحامد الحضرمي محمد بن هارون، قال: حدثنا نصر بن علي، قالا: حدثنا [أبو][1] أحمد الزبيري، قال: حدثنا شريك، عن عاصم، عن أنس مثله.

[فقال][2]: كذا رواه المقدمي، عن أبي أحمد، عن سفيان. وغيره يرويه عن أبي أحمد، عن شريك.

* * *

٢٤٨٨- وسئل عن حديث عاصم الأحول، عن أنس: جعل رسول الله ﷺ المدينة حراماً، ما بين كذا إلى كذا، لا يقطع شجرها، فمن أحدث فيها حدثاً فعليه لعنة الله، والملائكة، والناس أجمعين[*].

فقال: هو حديث صحيح عنه، رواه عبدالواحد بن زياد، فقال في آخره: [قال][3] موسى بن أنس: [أو][4] آوى مُحْدثاً...، ووهم في قوله: عن موسى بن أنس.

[والصحيح][5] ما رواه شريك، وعمرو بن أبي قيس، عن عاصم الأحول، عن أنس، وفي آخره: فقال النضر بن أنس: أو آوى مُحْدثاً....

* * *

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ن)، (ق): قال.

(*) "التحفة" (٤٥١/١) ح(٩٣٢)، "الإتحاف" (٦٤/٢)، ر: "التتبع" ص(٣٥٦)، "تقييد المهمل" (٧٥٢/٢)، "فتح الباري" لابن حجر (٢٨١/١٣).

(٣) في (ن)، (ق): فقال.

(٤) في الأصل: إذا.

(٥) في (ن): والصمير.

٢٤٨٩- وسئل عن حديث عاصم بن بهدلة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: ألا أنبئكم بما يرفع الله به الدرجات؟ انتظار الصلاة، ونقل الأقدام إلى الجمعات، وإسباغ الوضوء في السبرات[١][*].

فقال: يرويه أبوبكر بن عياش، عن عاصم، عن أنس.

وخالفه زياد بن خيثمة، وأبومريم، روياه عن عاصم، عن شِمر بن عطيّة، عن رجل، عن أنس.

وعاصم لم يسمع من أنس شيئاً. والحديث مرسل.

* * *

٢٤٩٠- وسئل عن حديث [عامر][٢] الشعبي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لا رقية إلا من عين، أو حمة[٣][**].

فقال: يرويه العباس بن [ذَرِيح][٤]، عن الشعبي، عن أنس. قاله شريك عنه.

واختلف [على][٥] الشعبي [في][٦] هذا الحديث:

---

(١) مفرده: سَبْرة -بسكون الباء-، وهي شدة البرد. رَ: "النهاية" (٢/٣٣٢).

(*) "كشف الأستار" (١/١٣٨)، "أمالي ابن البختريّ" ص(١٦٢).

(٢) في (ن): علي مر.

(٣) الحُمَة -بالتخفيف-: السمّ. رَ: "النهاية" (١/ ٤٤٦).

(**) حديث أنس: "التحفة" (١/٤٥٣) ح(٩٣٩)، "الإتحاف" (٢/٦٧). حديث بريدة: "التحفة" (٢/٩٠) ح(١٩٤٥)، "الإتحاف" (٢/٥٦٣). حديث عمران: "التحفة" (٧/٣٩٠) ح(١٠٨٣٠)، "الإتحاف" (١٢/٣٥). رَ: "علل الحديث" (٣/١٧٦).

(٤) في (ق): ذريس.

(٥) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٦) سقطت من الأصل.

فرواه مجالد، عن الشعبي، [عن جابر][١]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه مالك بن مغول، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين.

[وقيل: عن مالك بن مغول، عن أبي حصين، والشعبي. ولا يصح: أبوحصين.

ورواه شعبة، واختلف عنه:

فقال (السدي)[٢]: عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن حصين، عن الشعبي، عن عمران بن حصين][٣].

وقال غيره: عن عثمان بن عمر، عن شعبة، عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة الأسلمي، عن النبيّ ﷺ.

وغير شعبة يرويه عن حصين، عن الشعبي، عن بريدة موقوفاً.

وقال جابر: عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وقال ابن أبي السفر: عن الشعبي، عن عبدالله بن مسعود، قوله. قاله شعبة عنه.

والحديث مضطرب.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا ابن الأصبهاني، عن[٤] العباس بن ذَرِيح، عن عامر، عن أنس -رفعه-، قال: لا رقية إلا من عين أو حمة، أو دم يرقأ.

* * *

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: السري.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل، (ن): ثنا عن. وأثبت ما في (ق).

٢٤٩١- وسئل عن حديث الشعبي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: في كل أربعين من البقر [مسنّة](١)، وفي كل ثلاثين تبيع أو تبيعة(٢)(*).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه أبوأمية الطرسوسي، عن عبيدالله بن موسى، عن الثوريّ، عن داود، عن الشعبي، عن أنس. ورفعه.

وغيره يرويه، عن الثوريّ، عن داود، عن الشعبي(٣) مرسلاً، وهو الصواب.

* * *

٢٤٩٢- وسئل عن حديث الشعبي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الحسد يأكل الحسنات، كما تأكل النار الحطب(**).

فقال: يرويه عيسى بن أبي [عيسى](٤) الخياط، عن أبي الزناد، واختلف عنه:

فرواه يعقوب بن محمد [الزهري](٥)، عن ابن أبي [فديك]، عن عيسى، [عن](٦) أبي الزناد، عن الشعبي، عن أنس.

وخالفه أصحاب ابن أبي فديك؛ فلم يذكروا في الإسناد: الشعبي.

وكذلك رواه أبوخالد الأحمر، عن عيسى.

---

(١) في (ن): سنة. والمسنّة: هي التي طلعت سنّها في السنة الثالثة. رَ: "النهاية" (٢/٤١٢).

(٢) التبيع: ولد البقرة أولَ سنة. رَ: "النهاية" (١/١٧٩).

(*) "الإتحاف" (٢/٦٨)، وعزاه إلى "العلل" فقط، رَ: "بيان الوهم" (٢/٥١٠)، "نصب الراية" (٢/٣٥٢).

(٣) انتقل نظر الناسخ لـــ(ن) فأعاد الإسناد المتقدم: عن أنس. ورفعه...

(**) "التحفة" (١/٤٥٤) ح(٩٤٢)، "أطراف الغرائب" (٢/١٢٧).

(٤) في جميع النسخ: عباس -مهملة-. وما أثبته الصواب.

(٥) بياض محلها في الأصل، وكذا ما بعده.

(٦) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

ورواه أبومعاوية، عن عبدالرحمن بن قيس، عن أبي الزناد، قال: سمعت أنساً. ووقف الحديث و لم يرفعه.

[و](١)هذا الاضطراب فيه من عيسى؛ لأنه ضعيف، وذكْر الشعبي في الحديث الأول وهم من يعقوب بن محمد الزهري.

* * *

٢٤٩٣- وسئل عن حديث الشعبي، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: أنه ضحك، فقلنا: ممَّ ضحكت؟ قال: عجبت بمجادلة العبد ربه يوم القيامة، وأنه يقول: لا أقبل عليَّ [شاهداً إلا مني](٢)، فيختم على فيه، [وتتكلم](٣) أركانه بما كان يعمل، فيقول: بُعداً وسحقاً، عنكنَّ كنت أجادل(*).

فقال: يرويه عبيد بن المكتّب(٤)، واختلف عنه:

فرواه شريك، [عن](٥) عبيد المكتّب، عن فضيل بن عمرو [الفقيمي](٦)، عن الشعبي، عن أنس. وهو الصحيح(٧).

* * *

---

(١) زيادة من (ن)، (ق).

(٢) في الأصل ظهر أولها في آخر السطر: شا... ثم بياض، ثم: إلا مني. وفي (ن): شا إلا هي. وفي (ق): شا. ثم فراغ بمقدار كلمة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) كأنها في الأصل، (ن): تكلم.

(*) "التحفة" (٤٥٢/١) ح(٩٣٨)، "الإتحاف" (١٦٧/٢).

(٤) هكذا الاسم في جميع النسخ.

(٥) في (ن): بن.

(٦) في الأصل، (ق): القعنبي، وفي (ن): العقبي، ولعل ما أثبته الصواب.

(٧) هكذا رواية شريك، وهكذا ينتهي الحديث، ولعل سقطاً حصل بسبب انتقال النظر. ولعل الصواب: فرواه شريك، عن عبيد المكتب، [عن الشعبي، عن أنس.

٢٤٩٤- وسئل عن حديث عمرو بن سعيد، عن أنس: كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالصبيان، وكان له ابن مسترضع في ناحية المدينة، وكان ظئره[(١)] [قيناً][(٢)]، فيأتيه ونحن معه، فيقبّله [ويمسّه][(٣)] ثم [يرجع][(٤)(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه وهيب، وابن عليّة، عن أيوب، عن عمرو بن سعيد، عن أنس.

وخالفهما حماد بن زيد، فرواه عن أيوب، عن أنس. لم يذكر بينهما أحداً، والأول أصح.

* * *

٢٤٩٥- وسئل عن حديث عمرو بن سعيد، [عن أنس][(٥)]، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: كلوا، واشربوا، والبسوا، في غير مخيلة[(**)].

فقال: يرويه همام، واختلف عنه:

= وخالفه الثوري، رواه عن عبيد المكتب]، عن فضيل بن عمرو الفقيمي، عن الشعبي، عن أنس. وهو الصحيح.ا.هـ.

رواية شريك عند أبي يعلى في "المسند" (٧/٥٥)، والطبري في "جامع البيان" (٢٠/٤٠٧)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" -كما عند ابن كثير (٦/٥٨٥)-، وابن بشران في "الأمالي" (١/١٦٦) ح(٣٨١)، والحاكم في "المستدرك" (٤/٦٠١)، وقد حمل ابن حجر في "الإتحاف" (٢/٦٧)، وفي "النكت الظراف" رواية شريك على رواية سفيان. وهي تخالفها. وقد رجح أبوزرعة رواية سفيان. رَ: "علل الحديث" (٢/٥٤٨)، ويصحح الوهم الذي بحاشيته.

(١) الظِّئر: المرضعةُ غير ولدها، ويقع على الذكر والأنثى. رَ: "النهاية" (٣/١٥٤).

(٢) في (ق): فيها. والصواب المثبت. والقَين: هو الحدّاد والصائغ. رَ: "النهاية" (٤/١٣٥).

(٣) في (ن): ويسمه.

(٤) في جميع النسخ: رجع.

(*) "التحفة" (١/٥١١) ح(١١٠٨)، "الإتحاف" (٢/١٥٢).

(٥) سقط من جميع النسخ.

(**) حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (٦/٧٢) ح(٨٧٧٣)، رَ: "علل الحديث" (٢/٢٠٨).

فرواه [أبو][(١)]عبيدة [الحداد][(٢)]، عن همام، عن قتادة، عن عمرو بن سعيد، عن أنس.

وخالفه هدبة بن خالد، وحجاج بن منهال؛ فروياه عن همام، عن قتادة، عن [عمرو][(٣)] بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٤٩٦- وسئل عن حديث عمرو بن أبي عمرو، [عن أنس][(٤)]: قال رسول الله ﷺ: لستُ من ددٍ[(٥)]، ولا ددٌ مني[(*)].

فقال: اختلف فيه على عمرو بن أبي عمرو:

فرواه أبوزُكير يحيى بن محمد بن قيس، عن عمرو بن أبي عمرو، عن أنس.

ورُوي عن الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

٢٤٩٧- وسئل عن حديث أبي إسحاق السبيعي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من ذُكرت عنده فليصلِّ عليَّ، فمن[(٦)] صلى عليَّ مرَّة صلى الله عليه عشراً[(**)].

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في الأصل: الجراد.

(٣) في الأصل: عمر.

(٤) سقط من (ق).

(٥) الدَّدُ: اللهو واللعب، والمعنى: ما أنا في شيء من اللهو واللعب. رَ"النهاية" (٢/١٠٩).

(*) "الإتحاف" (٢/١٥٠٦)، "الكامل" (٧/٢٤٣)، رَ: "علل الحديث" (٣/٥٩)، "أطراف الغرائب" (٢/١٣٥).

(٦) "فمن" مكررة في (ق).

(**) "التحفة" (١/٥١٣) ح(١١١٤)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٢٩).

فقال: اختلف فيه على أبي إسحاق:

فرواه إبراهيم بن طهمان، والمغيرة بن مسلم، عن أبي إسحاق، عن أنس.

وخالفهما يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، فرواه عن [أبي][1] إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس. وهو الصواب.

*   *   *

٢٤٩٨- وسئل عن حديث عمرو بن عامر، عن أنس: نادى رسول الله ﷺ رجل: يا خير البريّة، فقال: ذاك إبراهيم -عليه السلام-.

فقال: يرويه [مسعر][2]، واختلف عنه:

فرواه نصر بن مهاجر، عن عمر بن [عبيد][3]، [عن مسعر][4]، عن عمرو [بن] عامر، عن أنس. ووهم فيه.

والصواب: عن مسعر، [عن][5] [المختار][6] بن فُلْفُل، عن أنس.

*   *   *

٢٤٩٩- وسئل عن حديث عمر بن عبدالعزيز، عن أنس: أن رسول الله ﷺ صلى بالناس، فمرّ بين أيديهم حمار، فقال عياش بن أبي ربيعة: سبحان الله، سبحان الله. فلما سلّم، قال: من المسبّح آنفاً؟ فقال: أنا يا رسول الله؛

---

(١) في (ق): ابن.

(٢) في (ن): سعد. وما أثبته من الأصل، (ق)، وهو الصواب.

(٣) في جميع النسخ: سعيد. ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) سقط من الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفين المهملين.

(٥) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٦) في (ن): التمار. وما أثبته من الأصل، (ق).

سمعت أن الحمار يقطع الصلاة. فقال: لا يقطع الصلاة شيء(*).

فقال: يرويه صخر بن عبدالله بن حرملة المدلَجي.

حدّث به عنه بكر بن مضر، واختلف عنه:

فرواه إدريس بن يحيى، عن بكر، عن صخر بن عبدالله، عن عمر بن عبدالعزيز، عن أنس.

وخالفه الوليد بن مسلم؛ رواه عن بكر، عن صخر، عن عمر بن عبدالعزيز، عن عياش بن أبي ربيعة.

وغيرهما يرويه عن بكر بن مضر، عن صخر، [عن عمر](١) مرسلاً.

والمرسل أصح.

* * *

٢٥٠٠- وسئل عن حديث عبدالله بن [عبد] الله بن [جبر](٢)، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ في الأنصار: لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق(**).

فقال: حدّث به شعبة، واختلف عنه:

فرواه [الحفاظ](٣)، عن شعبة، عن ابن [جبر]، عن أنس.

وقال عبدالصمد: عن شعبة(٤)، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عن أنس.

(*) "الإتحاف" (٢/١٥٠)، ر: "مسند عمر بن عبدالعزيز" ص(٥٢).

(١) في الأصل: عبيد. وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفين المهملين.

(٢) في (ق): جبير، وكذا فيما يأتي مثله.

(**) "التحفة" (١/٤٦٥) ح(٩٦٣)، "الإتحاف" (٢/٨٩).

(٣) في (ن): الحناط، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٤) سقط من الأصل.

وقال [كُريد][(١)] بن رواحة: عن شعبة، عن أبي التيّاح، عن أنس.

وقال إسحاق بن عمرو القومسي: عن حجاج بن محمد، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس.

والصواب: عن ابن جبر، عن أنس.

* * *

٢٥٠١- وسئل عن حديث عبدالله بن [عبد][(٢)] الله بن جبر، [عن أنس][(٣)]: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمدّ، ويغتسل بالصاع[(*)].

فقال: يرويه عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه عمار بن رُزيق، عن عبدالله بن عيسى، عن عبدالله بن فلان الأنصاري، عن أنس، وأصاب.

[و][(٤)]رواه شريك، عن عبدالله بن عيسى، فقال: عن عبدالله بن جبر، عن أنس بن مالك[(٥)]. [فأصاب في هذا الإسناد، ووهم في متنه؛ فقال][(٦)]: عن النبيّ ﷺ، قال: يكفي في الوضوء رطلين[(٧)] من ماء. وإنما ذكره شريك على المعنى عنده أن الصاع ثمانية أرطال.

---

(١) في (ق): كرين. وفي الأصل: كر ـــ ر -مهملة-.

(٢) في الأصل: عبيد.

(٣) سقط من جميع النسخ.

(*) "التحفة" (٤٦٤/١) ح(٩٦٢)، "الإتحاف" (٥٧٩/١)، (٨٨/٢).

(٤) زيادة من (ن).

(٥) في (ق): عن أنس عن أنس بن مالك.

(٦) بياض في (ن). وظهر بعضه.

(٧) هكذا.

والقول قول أبي خالد[(١)]، وعمار بن رُزيق: أن النبيّ ﷺ قال: يكفي أحدكم من الوضوء مدّ.

[وروى][(٢)] هذا الحديث شيخ -يعرف بموسى بن نصر الحنفي، ولم يكن بالحافظ، ولا القويّ-، رواه عن عبدة بن سليمان، عن ابن أبي خالد، عن جرير بن يزيد، عن أنس.

وتابع شريكاً على قوله: إن النبيّ ﷺ كان يتوضأ برطلين. وهذا غير محفوظ المتن والإسناد جميعاً.

وموسى بن نصر هذا ضعيف، ليس بقويّ.

* * *

٢٥٠٢- وسئل عن حديث عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس: كان النبيّ ﷺ إذا دخل الخلاء، قال: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث[(*)].

فقال: يرويه أبومعشر نجيح، واختلف عنه:

فقال هشيم: عن أبي معشر، عن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس.

وقال أبوالربيع الزهراني: عن أبي معشر، عن حفص بن عمر، عن أنس.

والقول قول أبي الربيع، وهو حفص بن عمر بن عبدالله بن أبي طلحة [ابن][(٣)] أخي إسحاق. وهو الذي يروي عنه خلف بن خليفة.

* * *

(١) لعله الدالاني. وروايته عند أبي يعلى في "مسنده" (٧/٢٨٤).

(٢) في (ن): روى.

(*) حديث هشيم: "المصنف" لابن أبي شيبة (١/٦)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٨٠)، "الموضح" (٢/٤٧).

(٣) في الأصل: عن، وما أثبته من (ن)، (ق).

٢٥٠٣- وسئل عن حديث عبدالله بن ضرار، عن أنس: أنه توضأ ومسح على الجوربين.

فقال: اختلف فيه على الأعمش:

فرواه أبونعيم، وشريك، عن الأعمش، عن عبدالله بن ضرار، عن أنس.

وخالفهما زائدة؛ فقال: عن الأعمش، عن سعيد بن عبدالله بن ضرار، عن أنس.

وكذلك رواه الثوريّ، عن واصل، عن سعيد بن عبدالله بن ضرار. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٥٠٤- وسئل عن حديث عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: تسحروا؛ فإن في السحور بركة(*).

فقال: يرويه الفريابي، واختلف عنه:

فرواه أبوشرحبيل عيسى بن خالد بن [نافع][1] ابن أخي اليمان، عن الفريابي، عن الثوريّ، عن أبي بكر بن عياش، عن هشام بن حسان، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. ووهم في ذكر الثوريّ.

وغيره يرويه عن الفريابي، عن أبي بكر بن عياش، ولا يذكر فيه: الثوريّ، وهو الصواب.

* * *

(*) "الإتحاف" (٢/١٠٩).

(١) في الأصل، (ق): رافع، ولعل ما أثبته من (ن) هو الصواب. رَ: "الأسامي والكنى" للحاكم (ق/٢١٨/ب)، "الكنى" لابن منده ص(٤١٧).

٢٥٠٥- وسئل عن حديث عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من وجد تمراً فليفطر [عليه، ومن لا، فليفطر][(١)] على مائه؛ فإنه طهور[(*)].

فقال: حدّث به [سعيد][(٢)] بن عامر، عن شعبة، [عن][(٣)] عبدالعزيز بن [صهيب][(٤)]، عن أنس.

قاله [الصغاني][(٥)]، ومحمد بن [عمر][(٦)] بن علي المقدمي عنه.

ويقال: إن سعيداً وهم، وإنما روى شعبة هذا الحديث عن عاصم، عن حفصة، عن [سلمان بن عامر][(٧)]. وهو الصحيح.

* * *

٢٥٠٦- وسئل عن حديث عبدالرحمن الأصم، عن أنس: كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر، وعثمان، يكبّرون إذا ركعوا، وإذا سجدوا، وإذا رفعوا رؤوسهم من السجود[(**)].

---

(١) سقط من (ن).

(*) حديث أنس: "التحفة" (٤٨٧/١) ح (١٠٢٦)، "الإتحاف" (١١١/٢). حديث سلمان: "التحفة" (٥٣٧/٣) ح(٤٤٨٦)، "الإتحاف" (٥٧٢/٥).

(٢) في (ن)، (ق): سعد. وما أثبته من الأصل.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في (ن): مصعب.

(٥) في (ن): الصنعاني.

(٦) في (ن): عمرو.

(٧) في الأصل: سليمان عن عامر.

(**) "التحفة" (٤٧٤/١) ح(٩٨٧)، "الإتحاف" (١٠٢/٢).

فقال: رواه الثوريّ، وأبوعوانة، وليث بن أبي سُليم، عن عبدالرحمن الأصم، عن أنس.

واختلف عن أبي عوانة، وعن ليث بن أبي سُليم:

فرواه[١] أصحاب أبي عوانة، عن عبدالرحمن الأصم.

وخالفهم صالح بن عبدالله الترمذي، فرواه عن أبي عوانة، عن عاصم الأحول، عن أنس. ووهم فيه.

وأما ليث بن أبي سليم، فرواه أبوإسحاق الفزاري، ومعتمر، و[الطفاوي][٢]، عن ليث، عن عبدالرحمن، عن أنس.

وخالفهم عمران بن عيينة، رواه عن ليث، عن [الحسن، عن أنس][٣]. ووهم فيه.

والمحفوظ: عن عبدالرحمن الأصم.

حدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، قال: حدثنا عمرو بن عليّ،

وحدثنا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطي، ويوسف بن يعقوب بن إسحاق ابن البهلول، [قالا][٤]: حدثنا حميد بن الربيع، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني عبدالرحمن الأصم، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: إن رسول الله ﷺ، وأبابكر، وعمر كانوا يتمّون التكبير.

-قال [ابن الربيع][٥]: وعثمان- كانوا يتمّون التكبير إذا سجدوا، وإذا رفعوا،

---

(١) سقط من الأصل يبتدئ من هنا. وسأنبه حين استئناف الكلام.

(٢) في (ق): الطفاري.

(٣) في (ق): عن أنس عن الحسن.

(٤) في (ن)، (ق): قال. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) بياض لم يظهر إلا الحرف الأخير في (ن).

وإذا قاموا من الركعتين.

وقال عمرو بن علي: يتمّون التكبير إذا [ركعوا][(١)]، وإذا رفعوا.

قال يحيى: وقد رأيت[(٢)] عبدالرحمن بن الأصم.

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول، قال: حدثنا جدّي، قال: حدثنا أبونعيم، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالرحمن الأصم، قال: سمعت أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر، وعثمان، يتمّون التكبير إذا رفعوا، وإذا وضعوا.

* * *

٢٥٠٧- وسئل عن حديث عبدالوهاب بن بُخْت، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: نضر الله امرءاً.... الحديث[(*)].

فقال: يرويه مُعان بن رفاعة، عن عبدالوهاب بن بخت، عن أنس.

وخالفه أبوعبدالرحيم: خالد بن أبي يزيد[(٣)]، فرواه عن عبدالوهاب بن بخت، عن محمد بن عجلان، عن أنس.

وخالفهما إبراهيم بن أبي عبلة، واختلف عنه:

فرواه عراك بن خالد بن يزيد بن صالح بن صبيح المرِّي، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن زيد بن [ثابت][(٤)].

---

(١) في (ن): رفعوا.

(٢) هكذا يمكن أن تقرأ.

(*) حديث عبدالوهاب: "التحفة" (١/٥٠١) ح(١٠٧٦)، "الإتحاف" (٢/١٢٨)، رَ: "جزء فيه: نضر الله امرأ" ص (٤٧-٥٠).

(٣) هكذا. ولعل الصواب: خالد بن يزيد. والله أعلم.

(٤) في (ق): خالد.

وخالفه هانئ بن عبدالرحمن بن أبي عبلة، فرواه عن عمّه إبراهيم، [عن][(١)] عقبة بن وسّاج، عن أنس.

وجميعها مضطرب.

* * *

٢٥٠٨- وسئل عن حديث عبدالعزيز[(٢)] بن [رفيع][(٣)]، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: تسحروا؛ فإن في السحور بركة[(*)].

فقال: يرويه خالد بن نزار، عن إبراهيم بن طهمان، عن عبدالعزيز بن [رفيع][(٤)]، عن أنس. ووهم فيه.

[وإنما][(٥)] رواه إبراهيم بن طهمان، عن عبدالعزيز بن صهيب، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٥٠٩- وسئل عن حديث عبدالعزيز بن رفيع، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يوجز الصلاة ويكمّلها[(**)].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرُوي عن شبابة، عن شعبة، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن أنس. وهو وهم.

---

(١) في (ن)، (ق): بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بداية سقط في (ق).

(٣) في (ن): ربيع. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٤٨٦/١)، "الإتحاف" (١١٠/٢)، "الأطراف" (١٢٣/٢).

(٤) في (ن): ربيع. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) لم يبد إلا طرف منها.

(**) حديث شبابة: "حديث شعبة" لابن المظفر ص (٣٩)، حديث ابن صهيب: "الإتحاف" (١١٤/٢، ١٢١).

والصواب: عن شعبة، عن عبدالعزيز بن صهيب.

* * *

٢٥١٠- وسئل عن حديث عبدالله[١] بن أبي بكر، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: يقطع الصلاةَ الكلبُ، والمرأةُ، والحمارُ[*].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه أبوزيد الهروي: سعيد بن الربيع، عن شعبة.

ووقفه غندر، وأبوالوليد، ومحمد بن كثير.

والموقوف أصح.

* * *

٢٥١١- وسئل عن حديث عطاء الواسطي البزار[٢]، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لايتّقي[٣] الله عبد حتى يحون[٤] من لسانه[**].

فقال: يرويه ابن عون، وشعبة، واختلف عنهما:

فرواه حفص بن غياث -من رواية سفيان بن [بشر][٥] عنه-، عن ابن عون، عن عطاء، عن أنس بن مالك مرفوعاً.

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: عبيدالله. وهو ابن أبي بكر بن أنس بن مالك.

(*) المرفوع: "مسند السرّاج" ص(١٥٠)، "حديث شعبة" لابن المظفر ص(١٤٥)، الموقوف: "المصنف" لابن أبي شيبة (١٤٤/٢).

(٢) رَ: "التاريخ الكبير" (٤٦٧/٦)، "الجرح والتعديل" (٣٣٩/٦).

(٣) هكذا قرأتها.

(٤) هكذا، وهي مهملة. وفي مصادر الحديث: يخزن.

(**) "المعجم الأوسط" (٣٧٨/٥)، "تاريخ واسط" ص(٦٠)، رَ: "شعب الإيمان" (٢٧٢/٩).

(٥) بياض. ولعل ما أثبته الصواب.

وتابعه إبراهيم بن [عرعرة][١]، عن غندر، عن ابن عون.

وخالفهما أبوأسامة، وأشهل بن حاتم، وغيرهما، فرووه عن ابن عون موقوفاً.

فأما شعبة، فرُوي عن عبدالله بن أيوب [المخرَّمي، عن بكر بن بكّار، عن شعبة][٢]، عن عطاء، عن أنس مرفوعاً.

والصحيح عن شعبة الموقوف.

* * *

٢٥١٢- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن أنس: حديث الطير[*].

فقال: يرويه ابن حميد الرازي، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن الفضل، عن ابن حميد، عن إسحاق بن إسماعيل بن حيويه، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أنس.

وغيره يرويه عن ابن حميد، عن إسماعيل بن سليمان الرازي -أخي إسحاق-، عن عبدالملك. وهو أشبه.

* * *

٢٥١٣- وسئل عن حديث علي بن زيد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: استمتعوا بالحلّ[٣].

فقال: اختلف في رفعه على يحيى بن أبي بكير:

---

(١) بياض، وبعض الأحرف ظاهرة، ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٦/٢٥).

(٢) بياض. وظهرت بعض الأحرف. ولعل ما استظهرته الصواب. رَ: "الجرح والتعديل" (١١/٥)، "تاريخ مدينة السلام" (٢٧٩/١١).

(*) "المعجم الأوسط" (٢٦٧/٧)، وليس من طريق ابن حميد.

(٣) هكذا قرأتها.

فرواه ابن ابنه: عبدالله بن محمد بن يحيى عنه، عن إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج بن الحجاج، عن علي بن زيد، عن أنس موقوفاً.

ورفعه إبراهيم بن محمد العتيق، عن يحيى بن أبي بكير.

والموقوف[١].....

* * *

٢٥١٤- وسئل عن حديث علي بن زيد بن جدعان، عن أنس: أن رسول الله ﷺ قال لبني سلمة: أما تذكرون إتيانكم إلى المسجد....؟.

فقال: اختلف فيه علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب: أن بني سلمة شكوا [إلى][٢] النبيّ ﷺ بُعد منازلهم من المسجد، فقال: يا بني سلمة، [ألا تحتسبون][٣] آثاركم؛ فإن كل خطوة إلى المسجد درجة[٤].

* * *

٢٥١٥- وسئل عن حديث عثمان بن جابر، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الحرب خدعة[*].

فقال: يرويه صفوان بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه أبواليمان، عن صفوان، عن عثمان [بن][٥] جابر، عن أنس.

---

(١) هكذا ينتهي. ولعل إكماله: أشبه، أو نحوه.

(٢) طمس عليها.

(٣) غير واضحة.

(٤) هكذا الجواب. ولا شك في وجود سقط لانتقال النظر، وانظر: "أطراف الغرائب" (١٢٦/٢) لبيان العلة.

(*) "الإتحاف" (١٥٥/٢).

(٥) في (ن): عن. ولعل ما أثبته الصواب، وكذا ما يليه.

وخالفه أبوالمغيرة، فقال: عن صفوان، عن عمرو بن عثمان [بن] جابر، عن أنس، والله أعلم.

* * *

٢٥١٦- وسئل عن حديث عدي بن ثابت، [عن أنس][(١)]: لقيت عمّي وقد اعتقد لواء، فسألته، فقال: بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل تزوج امرأة أبيه لأضرب عنقه[(*)].

فقال: يرويه أبوشيبة الرهاوي -واسمه: يحيى بن يزيد-، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن أنس. وهو وهم. وليس هذا من حديث أنس، وإنما هو من حديث البرار[(٢)]، عن البراء.

ورواه شريك، وحفص، وهشيم، عن أشعث، عن عدي بن ثابت، عن البراء.

وكذلك قال الربيع بن الركين، عن عدي بن ثابت.

* * *

٢٥١٧- وسئل عن حديث عقبة بن وسّاج، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قدم المدينة، وليس في أصحابه أشمط[(٣)] غير أبي بكر[(**)].

فقال: يرويه إبراهيم بن أبي عبلة، واختلف عنه:

---

(١) استظهرت سقطه.

(*) "التحفة" (١٠/٥٣٩) ح (١٥٥٣٤)، "الإتحاف" (١٤/٢٦)، (١٦/٣٦٤)، رَ: "علل الحديث" (٢/٨١)، "العلل" (٦/٢٠) س (٩٥١).

(٢) هكذا. ولعلها محرفة عن: يزيد بن البراء عن البراء. والله أعلم.

(٣) الشمط: الشيب. رَ: "النهاية" (٢/٥٠١).

(**) "التحفة" (١/٥٠٨) ح(١٠٩٦).

فرواه محمد بن حمير، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عقبة بن وساج، عن أنس.

وخالفه كثير بن مروان [المقدسيّ][(١)]، فرواه عن محمد بن حمير[(٢)]، عن إبراهيم ابن أبي عبلة، عن عقبة بن وساج، عن أنس.

وقول ابن حمير أصح.

* * *

٢٥١٨- وسئل عن حديث عكرمة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قال لرجل يسوق بدنة: اركبها، فقال: إنها بدنة، قال: اركبها[(*)].

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه أبوخالد الأحمر، عن ابن جريج، عن عبدالكريم الجزري، عن عكرمة، عن أنس.

وخالفه عبدالمجيد بن أبي رواد، وهشام بن سليمان، [والبرساني][(٣)]، فرووه عن ابن جريج، عن عبدالكريم، عن عكرمة مرسلاً. وهو [المحفوظ][(٤)].

* * *

---

(١) في (ن): المقدمي. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ ابن معين" (٤٩٥/٢)، "الجرح والتعديل" (١٥٧/٧)، "المعرفة والتاريخ" (٤٥٠/٢)، "الضعفاء" للعقيلي (١١٧٩/٤)، "الضعفاء والمتروكين" ص(٣٣٢)، "تاريخ بغداد" (٥٠٥/١٤)، "اللسان" (٤١٣/٦).

(٢) هكذا، وقد انتقل نظر الناسخ فساق إسناد ابن حمير مرة أخرى، وقد رواه أبوجعفر النفيليّ عن كثير عن إبراهيم ابن أبي عبلة عن أنس به. أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٢٨/٦) من طريقه.

(*) "الكامل" (٢٨٣/٣)، "أطراف الغرائب" (١٣٤/١)، رَ: "علل الحديث" (٥٩٢/١).

(٣) لم يظهر إلا جزء منها، ولعل ما استظهرته الصواب.

(٤) غير واضحة، ولعل ما استظهرته الصواب، والله أعلم.

٢٥١٩- وسئل عن حديث عمران[١] بن عاصم، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن الدّباء، والحنتم[٢]، والمزفّت[٣][*].

فقال: يرويه محمد بن أبي إسماعيل، -واسم أبي إسماعيل: راشد-، واختلف عنه:

فرواه أبوزهير: عبدالرحمن بن مغراء، عن محمد بن أبي إسماعيل، عن [عمار بن][٤] عاصم، عن أنس.

وخالفه أبومعاوية، فرواه عن محمد بن أبي إسماعيل، عن عاصم بن عمر العبدي[٥]، عن أنس.

قاله أبوكريب وغيره، عن أبي معاوية.

ورواه الخضر بن محمد، عن أبي معاوية، فقال: عن محمد.....[٦]، عن عاصم الأحول، عن أنس. ووهم في موضعين.

والصواب: عن محمد بن أبي إسماعيل، عن عاصم، عن عمر[٧]، عن أنس.

* * *

---

(١) هكذا في (ن).

(٢) الحنتم: جرار مدهونة خضر، كانت تحمل الخمر فيها إلى المدينة. رَ: "النهاية" (١/٤٤٨).

(٣) المزفت: هو الإناء الذي طلي بالزفت، ثم انتبذ فيه. رَ: "النهاية" (٢/٣٠٤).

(*) "الإتحاف" (٢/١٥٠)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٨/٨٦).

(٤) الكلمة الأولى غير واضحة، وبعدها: عن. ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "الموضح" (٢/٣٦٠).

(٥) هكذا في (ن)، ولعل الصواب: بن عمير العنزي. رَ: "التاريخ الكبير" (٦/٤٨٨)، "الجرح والتعديل" (٦/٣٤٩)، "الثقات" (٥/٢٤١)، (٧/٢٥٨)، "مشتبه النسبة" ص(٥٨)، "تهذيب الكمال" (١٣/٥٣٤)، "تعجيل المنفعة" (٢/٣٤).

(٦) بياض في (ن).

(٧) هكذا الإسناد، ولعل الصواب: عاصم بن عمر.

ومن حديث قتادة بن دعامة عن أنس

٢٥٢٠- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا دخل أحدكم، فليقل: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث[*].

فقال: اختلف فيه على قتادة:

فرواه عديّ بن أبي عمارة، [عن قتادة][1]، عن أنس.

وتابعه إسماعيل بن مسلم -من رواية المحاربي، وعبدالرحمن[2] بن سليمان-، فإنهما روياه عن إسماعيل، عن الحسن، وقتادة، عن أنس.

وخالفهما [علي بن مسهر][3]، وأبومعاوية الضرير، [وعبدالله بن نمير][4]، فرووه عن إسماعيل [بن مسلم]، عن الحسن، عن أنس. ولم يذكروا: قتادة، فيه.

ورواه هشام بن حسّان، عن الحسن مرسلاً. وهو الصحيح عن الحسن.

فأما قول عدي بن أبي عمارة، وإسماعيل بن مسلم المكي: عن قتادة، عن أنس. فإن ذلك وهم منهما؛ لأن قتادة لم يسند هذا الحديث عن النبيّ[5] ﷺ. وإنما أسنده عن زيد بن أرقم، واختلف عليه فيمن بينه، وبين زيد.

(*) "التحفة" (١/٣٣٤، ٤٧٩) ح(٥٣٩، ٩٩٧)، (٣/١٤٧، ١٤٩) ح(٣٦٨١، ٣٦٨٥)، "الإتحاف" (٢/١٠٨) (٤/٥٨٥)، "الضعفاء" (٣/١٠٧٣)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٠٦).

(١) زيادة لازمة للبيان.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: عبدالرحيم. وهو الكناني. رَ: "تهذيب الكمال" (١٨/٣٦)، وقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٨/٣٤٥)، و"الدعاء" (٢/٩٦٤) من طريقه.

(٣) محله بياض، لم يتضح إلا آخر ثلاثة أحرف.

(٤) بياض، ويبدو بخط خافت جداً، وكذا في الذي يليه.

(٥) هكذا، ولعل الصواب: عن أنس عن النبي ﷺ. أو يكون أصلها: عن أنس، فقط. ثم تحرفت إلى: النبي. فزيد فيها: صلى الله عليه وسلم. والله أعلم.

فرواه شعبة، وسعيد بن بشير[1]، عن قتادة، عن النضر بن أنس، عن زيد بن أرقم.

وخالفه[2] عبدة بن سليمان، ويزيد بن زريع، ومحمد بن بشر، وأبوحفص الأبار، فرووه عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن القاسم بن عوف الشيباني، عن زيد بن أرقم. لم يذكر بينهما أحداً[3].

ورواه معمر، عن قتادة، عن النضر بن أنس مرسلاً[4].

وروى شهاب بن خداش، عن قتادة. و لم يجاوز به.

ويشبه أن يكون القول قول شعبة، ومن تابعه.

* * *

٢٥٢١- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان يتوضأ بالمدّ، ويغتسل بالصاع[*].

فقال: اختلف فيه على قتادة:

رواه أبوإسماعيل القنّاد: إبراهيم بن عبدالملك، عن قتادة، عن أنس. ووهم فيه. وليس هذا الحديث من حديث أنس. وإنما رواه قتادة من حديث عائشة. واختلف على قتادة:

فرواه هشام الدستوائي، وابن أبي عروبة، وشعبة، وهمّام، وأبان العطار،

---

(١) رواه الطبراني في "الكبير" (٢٠٨/٥)، و"مسند الشاميين" (٤٧/٤)، و"الدعاء" (٩٦٤/٢) عن الحسن بن جرير الصوري عن أبي الجماهر عن سعيد عن قتادة عن القاسم بن عوف به. ورواه ابن بشران في "الأمالي" (٣٣٦/١) من طريق عبيد بن عبدالواحد عن أبي الجماهر عن سعيد عن قتادة عن النضر به.

(٢) هكذا، ولعل رواية ابن عليّة سقطت، وهو يرويه عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر به.

(٣) هكذا العبارة، وأخشى من وجود سقط.

(٤) هكذا رواية معمر. رَ: "العلل الكبير" ص(٢٣)، "الدعاء" للطبراني (٩٥٩/٢).

(*) "التحفة" (٨٢٦/١١، ٨٣٤) ح(١٧٩٣٩، ١٧٨٥٤)، "الإتحاف" (٦٩٤/١٧، ٧٠٣)، "الضعفاء" (٦٨/١)، "كشف الأستار" (١٣٥/١)، رَ: "علل الحديث" (١٩٩/١، ٢٢٢).

والحكم بن عبدالملك، عن قتادة، عن [صفيّة][(١)] بنت شيبة، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن سلمة، فرواه عن قتادة، عن معاذة العدوية، عن عائشة.

قال ذلك هيثم بن جميل، عن حماد.

وقال بهز بن أسد، وهدبة، وإبراهيم بن الحجاج، وأبوعمر الضرير: عن حماد، عن قتادة، عن [معاذة][(٢)]، أو صفية، عن عائشة.

وقال حجاج بن منهال: عن حماد، عن قتادة، عن امرأة -لم يسمّها-، عن عائشة.

وقال عمر بن عامر: عن قتادة، عن ابن المسيب، عن عائشة.

وقال شيبان: عن قتادة، عن الحسن، عن أمّه، عن عائشة.

وقال معمر: عن قتادة: سئلت أم سلمة، و لم يرفعه.

وأرسله مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن قتادة، عن النبيّ ﷺ.

[والقول][(٣)] قول من قال: عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

* * *

٢٥٢٢- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان عامّة وصيّة رسول الله ﷺ: الصلاة الصلاة، وما ملكت أيمانكم. فجعل في صدره[(٤)][(*)].

---

(١) في (ن): حفصة. والصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): معاذ. والصواب ما أثبته.

(٣) زيادة للإيضاح.

(٤) هكذا.

(*) حديث أنس: "التحفة" (١/٥٥٤) ح(١٢٢٨)، "الإتحاف" (٢/٢٤٩). حديث أم سلمة: "التحفة" (١٢/٩٢) ح(١٨١٥٤)، "الإتحاف" (١٨/١١٢)، رَ: "علل الحديث" (١/٣٤٩).

فقال: يرويه سليمان التيمي، واختلف عنه:

فرواه [معاذ، ومعتمر، وأبوشهاب، وجرير، وعيسى بن يونس][1]، وأسباط، وزهير -واختلف [عنه][2]- عن سليمان التيمي، عن قتادة، عن أنس.

وقيل: عن زهير، عن سليمان التيمي[3]، عن أنس.

واختلف عن الثوريّ:

فرواه أبوأحمد الزبيري، -واختلف عنه-، فقال هذا.

وقال وكيع، وأبوداود الحفريّ: عن الثوريّ[4].

واختلف في هذا الحديث على قتادة:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، وأبوعوانة، عن قتادة، عن [سفينة][5]، عن أم سلمة.

وقال همام: عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة، عن أم سلمة. وهذا أصح.

* * *

٢٥٢٣- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن عمومة له شهدوا على رؤية الهلال عند النبيّ ﷺ، فأمرهم أن يخرجوا لعيدهم من الغد(*).

---

(١) بياض. لم يتضح إلا بعضه.

(٢) زيادة لازمة.

(٣) بعدها: عن قتادة عن أنس. وقيل: عن زهير عن سليمان التيمي عن أنس... ولا شك في وجود تكرار لانتقال النظر، فلذا حذفت المكرر.

(٤) هكذا ينتهي الإسناد. وقد رواه ابن سعد في "الطبقات" (٢/٢٥٣)، والطحاوي في "بيان المشكل" (٨/٢٢٥) كلاهما من طريق وكيع عن سفيان عن التيمي عمّن سمع أنس بن مالك عن أنس به. ورواه النسائي في "الكبرى" (٦/٣٨٧) من طريق الحفريّ عن سفيان عن التيميّ عن أنس به. ثم قال: سليمان التيميّ لم يسمع هذا الحديث من أنس.

(٥) في (ن): شعبة !.

(*) "الإتحاف" (١٦/٧٥٩)، رَ: "الجزء الرابع من الإغراب" للنسائي ص(٦٥)، "علل الحديث" (١/٥٣٤).

فقال: يرويه سعيد بن عامر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس.

وخالفه أصحاب [شعبة](١)؛ رووه عن شعبة، عن أبي بشر، [عن أبي عمير بن] أنس، عن عمومة [له، عن النبيّ صلى] الله عليه وسلم.

وكذلك رواه أبوعوانة، وهشيم، عن أبي بشر. وهو الصواب.

* * *

٢٥٢٤- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كانت قراءة رسول الله ﷺ [...بها صوته مدّاً](٢)(*).

فقال: يرويه همام، عن قتادة، عن أنس.

ورواه عمرو بن عاصم، عن همام، وجرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس. وزاد فيه: يمدّ ﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾(٣)، ويمدّ ﴿ٱلرَّحۡمَٰنِ﴾، ويمدّ ﴿ٱلرَّحِيمِ﴾. و لم يأت بهذا غيره. وأخرج حديثه بهذا(٤) البخاري في الصحيح.

ورواه عمرو بن موسى، عن قتادة، [عن](٥) عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه: كانت قراءة رسول الله ﷺ [بالمد، ليس فيها ترجيع].

و[عمرو](٦) بن موسى متروك. ولا يصح عن أبي بكرة.

---

(١) بياض في النسخة. ولعل ما استظهرته الصواب، وكذا ما بين المعقوفات المهملة مما بعده، رَ: "نصب الراية" (٢/٢١٢).

(٢) العبارة غير واضحة، واجتهدت في استظهارها. ولكن الكلمة الأولى رسمها يخالف: يمدّ. والله أعلم.

(*) حديث أنس: "التحفة" (١/٦١٩) ح(١٤٠٩)، "الإتحاف" (٢/١٨٣)، "أطراف الغرائب" (٢/١٤١).

(٣) هكذا، ولعلها بدون: الرحمن الرحيم.

(٤) هكذا.

(٥) بياض. ولعل ما استظهرته الصواب، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٦) في النسخة: عمر.

ورواه حسام بن مصك، عن قتادة، عن أنس: ما بعث الله نبيًا إلا حسن الصوت، حسن الوجه، وكان نبيكم ﷺ كذلك، غير [أنه لا يرجّع].

قال ذلك عباس البحراني، عن نوح بن قيس، عنه.

[وغيره] يرويه عن حسام، عن قتادة، من قوله.

وكذلك قال [سعيد بن بشير]؛ رواه عن قتادة. لم يجاوز به. وهذا أشبه.

* * *

٢٥٢٥- وسئل عن حديث [قتادة]، عن أنس: أن يهودياً قتل جارية على أوضاح لها، فقتله رسول [الله -صلى الله عليه وسلم-](*).

فقال: اختلف فيه على [شعبة](١):

فرواه محمد بن عبدالله بن شابور -هو الرقيّ-، عن داود بن الزبرقان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس.

وكذلك رُوي عن النضر، وعن داود، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.

وشعبة إنما رواه عن هشام بن زيد، عن أنس.

* * *

٢٥٢٦- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: أتاني ربي -تبارك وتعالى- البارحة كأحسن صورة، حتى وضع يده بين كتفي، فوجدت بردها بين ثوبي، فعلّمني كل شيء. فقال: يا محمد، قال: قلت: لبيك وسعديك، قال: هل تدري فيمَ يختصم الملأ الأعلى؟... الحديث(**).

(*) حديث هشام عن أنس: "التحفة" (١/٦٩٨) ح(١٦٣١)، "الإتحاف" (٢/٣٦٠)، رَ: "الإتحاف" (٢/١٧٨).

(١) في (ن): شبعة.

(**) رَ: "علل الحديث" (١/٢١٢)، "العلل" (٦/٥٤) س(٩٧٣).

فقال: اختلف فيه على قتادة:

فرواه يوسف بن عطيّة الصفار، عن قتادة، عن أنس. ووهم فيه.

ورواه هشام، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس. ووهم في قوله: ابن عباس.

والمحفوظ أن خالد بن اللجلاج رواه عن عبدالرحمن بن عائش. وعبدالرحمن بن عائش لم يسمعه من النبيّ ﷺ. وإنما روى عن مالك بن يخامر، عن معاذ بن جبل.

وقد ذكرنا علله في الخلاف على خالد بن اللجلاج في مسند معاذ بن جبل.

* * *

٢٥٢٧- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الحجر الأسود من حجار الجنة(*).

فقال: يرويه عمر بن إبراهيم العبدي، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً.

ورواه غندر، عن شعبة موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٢٥٢٨- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قال: لبيك بحجّة وعمرة معاً(**).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه ابن خزيمة، عن البريّ[1]، عن غندر، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. وليس

(*) حديث عمر: "الضعفاء" (٨٩٤/٣)، "الكامل" (٤٢/٥). الموقوف: "الإتحاف" (٢٦٨/٢)، رَ: "علل الحديث" (٥٩٦/١).

(**) "الإتحاف" (٤٧/٢، ٢٢٢).

(١) هكذا قرأتها.

بمحفوظ عن شعبة. [وإنما يرويه شعبة][(١)]، عن أبي قزعة سويد بن [حجير][(٢)]، عن أنس.

وإنما يعرف هذا عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ثابت[(٣)]، عن أنس.

*   *   *

٢٥٢٩- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن رسول الله -صلى الله[(٤)] عليه وسلم- أمر بالبدن بذي الحليفة، فقلّدت، ثم أشعرها في جانبها الأيمن، ثم استوى على راحلته، فلما أجدت به في [البيداء][(٥)] أهلّ[(*)].

فقال: يرويه إبراهيم بن طهمان، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس.

قاله غسان بن سليمان عنه.

والمحفوظ: عن قتادة، عن أبي غسان الأعرج، عن ابن عباس.

*   *   *

٢٥٣٠- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن عند كل ختمة القرآن دعوة مستجابة[(**)].

فقال: يرويه مسعر بن كدام، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن هاشم السمسار -وكان ضعيفاً-، عن مسعر، عن قتادة، عن أنس بهذا اللفظ.

---

(١) زدتها للفصل والبيان. ولعل الناسخ انتقل نظره. والله أعلم.

(٢) بياض محله.

(٣) هكذا الإسناد.

(٤) بداية ما بعد السقط في الأصل.

(٥) ما أثبته من (ن)، وكأنها في الأصل: السير.

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٧٠٥/٤) ح(٦٤٥٩)، "الإتحاف" (١٥١/٨).

(**) "المجروحين" (٤٧٨/٢)، "الحلية" (٢٦٠/٧)، الموقوف: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢٢٩/١٠).

[و][1]حدّث به شيخ كان بالبصرة -يعرف بمحمد بن موسى الدولابي-، عن أبي نعيم، عن مسعر، عن قتادة، [عن أنس، وقال فيه: إن النبيّ ﷺ كان إذا ختم القرآن جمع أهله، ودعا. وكلاهما وهم.

والصحيح: عن مسعر، عن قتادة][2]: أن أنساً كان إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا.

* * *

٢٥٣١- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف(*).

فقال: يرويه أبوعبيدة الحداد، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس. حدّث به سعيد [الجرمي][3] عنه.

والمحفوظ عن قتادة مرسلاً.

* * *

٢٥٣٢- وسئل[4] عن حديث قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: السلطان ظل الله في الأرض(**).

فقال: يرويه أبوهلال الراسبي، وعقبة الأصم، عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه هشام؛ رواه عن قتادة، عن كعب، قوله. وهو أصح.

* * *

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (٢/٢٦٥)، رَ: "علل الحديث" (٣/٩٤).

(٣) بياض في (ن)، وكأنها في الأصل: الخريبي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هذا السؤال ليس في (ن).

(**) "الضعفاء" (٣/١٠٥٨) في ترجمة: عقبة العتري، "الشعب" (١٣/٧٤).

٢٥٣٣- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له(*).

فقال: تفرد به أبوهلال الراسبي عنه.

وغيره يرويه عن قتادة، عن الحسن مرسلاً. والمرسل أصح.

* * *

٢٥٣٤- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: خير ما تداويتم به الحجامة، والقُسْط[١] البحري(**).

فقال: يرويه عبدالوهاب بن عطاء، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن منيع، واختلف عنه أيضاً:

فرواه محمد بن إسحاق بن خزيمة، وأبوعبدالله بن عمير[٢]، وأبوحامد الحضرمي، عن أحمد بن منيع، عن عبدالوهاب، عن شعبة.

وخالفهم البغوي، فرواه عن جدّه، عن عبدالوهاب، عن سعيد. وأخرج كتاب جده، وأنكر على من رواه عنه، عن شعبة.

وكذلك رواه غير أحمد بن منيع، عن عبدالوهاب، عن سعيد أيضاً، وهو الصواب.

حدثناه أبوحامد الحضرمي إملاءً، قال: حدثنا أحمد بن منيع، قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء، عن شعبة، عن قتادة به.

* * *

(*) "الإتحاف" (٢/٢٣٤).

(١) هو عقّار معروف في الأدوية، طيب الريح. رَ: "النهاية" (٤/٦٠).

(**) "الطبقات" لابن سعد (١/٤٤٧)، "المعجم الأوسط" (٣/١٧٠)، رَ: "علل الحديث" (٣/١٣٦).

(٢) هكذا في الأصل، وطمس أغلبها في (ن). إلا أن الحرف الثاني كأنه فاء أو قاف. والله أعلم.

٢٥٣٥- وسئل عن حديث قتادة، [عن أنس][1]: أن النبيّ ﷺ قال لأسقف نجران: أسلم تسلم، قال:[2] إني مسلم. قال: كلا، [إن بين ذلك وبينك خِلالاً:][3] أكلك الخنزير، وشربك الخمر، وادعاؤك مع الله إلهاً آخر[*].

فقال: يرويه معتمر بن سليمان، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن زكريا، عن معتمر، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس.

ورواه ابن وهيب، عن ابن أبي السري، عن معتمر بهذا الإسناد، وزاد فيه: أن النبيّ ﷺ قرأ: ﴿فَشَٰرِبُونَ شُرۡبَ ٱلۡهِيمِ﴾ [الواقعة:٥٥].

وغيرهما يرويه، عن معتمر، عن أبيه، عن قتادة مرسلاً، ولا يذكر فيه: أنساً. وهو الصحيح.

* * *

٢٥٣٦- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان رسول الله ﷺ أشدّ حياءً من العذراء في خدرها[**].

فقال: [رُوي عن معاذ بن هشام][4]، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس.

والمحفوظ: عن قتادة، عن عبدالله بن أبي عتبة -مولى أنس-، [عن][5] أبي سعيد الخدري.

* * *

(١) زيادة، وإن كان رجح المرسل، إلا أنه ليس على المعهود في الأسئلة.

(٢) في (ن): قال: أخبرني أبي مسلم. وإن كان يعتريها بياض.

(٣) غير واضح في الأصل، ولعله محرف عمّا أثبته. وبياض وطمس في (ن).

(*) "أطراف الغرائب" (١٤٩/٢)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٤٥٤/٣)، "معجم ابن المقرئ" ص(٣٠٤).

(**) حديث أنس: "كشف الأستار" (٤٠٥/٢)، "أخلاق النبي ﷺ" لأبي الشيخ (٢٣١/١). حديث أبي سعيد: "التحفة" (٣٥٧/٣) ح(٤١٠٧)، "الإتحاف" (٢٧١/٥).

(٤) في (ن): يرويه عن معاذ عن همام...، وما أثبته من الأصل. ولعله الصواب.

(٥) كأنها في الأصل: بن. وما أثبته من (ن).

٢٥٣٧- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان رسول الله ﷺ إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي الظهر(*).

فقال: يرويه خالد بن عمرو، عن شعبة، عن قتادة.

[وخالفه](١) النضر بن شميل، فروياه(٢) عن شعبة، عن أبي حمزة، عن أنس. وسمّى أباحمزة شجاع بن سليمان. وكلاهما وهم.

والصواب: عن شعبة، عن حمزة الضبي، عن أنس.

* * *

٢٥٣٨- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يجمع [النفر](٣) في القبر الواحد، يقدّم أقرأهم(**).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن ابن جريج، عن يحيى، عن قتادة، عن أنس.

وخالفه حجاج بن محمد، فرواه عن ابن جريج، عن يحيى، عن أنس. لم يذكر بينهما أحداً.

وقول ابن وهب أشبه بالصواب.

وهذا يحيى، يقال: إنه يحيى بن صبيح.

* * *

(*) حديث حمزة عن أنس: "التحفة" (٣٣٨/١) ح(٥٥٥)، "الإتحاف" (٦٠٢/١).

(١) في الأصل: وخالفهما.

(٢) هكذا في الأصل، (ن).

(٣) في (ن): النفرى.

(**) رَ: "أطراف الغرائب" (١٧١/٢).

٢٥٣٩- وسئل عن [حديث][١] قتادة، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يمسح على خفيه، وعلى نعليه(*).

فقال: اختلف فيه على قتادة:

فرواه عمر بن نبهان عنه مسنداً.

قال ذلك أبوقتيبة عنه.

وخالفه همام، [وسعيد][٢] -وهما حافظان-، فروياه عن قتادة: أن أنساً كان يمسح على جوربيه. وهو أصح.

* * *

٢٥٤٠- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يطوف على نسائه في غسل واحد(**).

فقال: اختلف فيه على معمر بن راشد:

فرواه الثوريّ، عن معمر، عن قتادة، عن أنس.

قال ذلك عبدالرحمن بن مهدي، وأبونعيم، وأبوأحمد الزبيري، عن الثوريّ، عن معمر.

وكذلك قال عبدالرزاق، عن معمر.

وقال يوسف بن أسباط: عن الثوريّ، عن محمد بن جحادة، عن قتادة، عن أنس.

وقال مصعب بن المقدام: عن الثوريّ، عن معمر، عن الزهري، عن أنس.

---

(١) في (ن): سئل.

(*) "أطراف الغرائب" (٢/١٦٠)، "مسند أبي يعلى" (٥/٢٩١).

(٢) في (ن): سعد.

(**) "التحفة" (١/٥٩٥) ح(١٣٣٦)، "الإتحاف" (٢/٢٣٧)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٠٨).

ووهم في ذكر [الزهري][(١)].

وقال ابن عينية: عن معمر، عن ثابت، عن أنس.

وقال الفريابي: عن الثوريّ، عن أبي عروة، عن أبي الخطاب، عن أنس.

وأبوعروة: معمر، وأبوالخطاب: قتادة، وهو الصحيح.

* * *

٢٥٤١- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: عُذّب رجل في قبره في البول[(*)].

فقال: يرويه خليد بن دعلج، عن قتادة، عن أنس.

وخالفه أبوجعفر الرازي، فرواه عن قتادة مرسلاً.

وقيل: عن أبي جعفر، عن قتادة، عن أنس. ولا يصح عنه.

والمرسل هو الصواب.

* * *

٢٥٤٢- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قطع في [مجنّ][(٢)][(**)].

فقال: يرويه ابن أبي عروبة، وشعبة، وأبوهلال الراسبي، وأبان العطار، عن قتادة. واختلف فيه عنهم:

فرواه عبيدة بن الأسود، وسعيد بن عامر، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قطع في [مجنّ].

---

(١) في الأصل، (ن): الثوريّ. ولعل الصواب ما أثبته. والله أعلم.

(*) "المعجم الأوسط" (٢/١٨)، "الكامل" (٣/٤٨).

(٢) في الأصل، (ن): محجن. ولعل الصواب ما أثبته، وكذا فيما يأتي مثله. والمجنّ: الترس. ر: "النهاية" (١/٣٠٨).

(**) "التحفة" (١/٥٨٠، ٦١٢) ح(١٢٩٠، ١٣٨٨)، "الإتحاف" (٢/٢٥٧).

وغيرهما [يرويه](1) عن سعيد: أن أبابكر قطع. .

ورواه يحيى بن أبي بكير، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً أيضاً.

وكذلك رُوي عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة.

والمحفوظ عن شعبة موقوفاً.

ورُوي عن عبدالله بن الصباح العطار، عن أبي عليّ الحنفي، عن هشام، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً أيضاً. ولا يصح رفعه عن هشام.

ورفعه أبوهلال عن قتادة.

والصواب: عن قتادة، عن أنس: أن أبابكر قطع... غير مرفوع.

* * *

٢٥٤٣- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: نُصِرت بالصَّبا، وأُهلِكت عاد بالدَّبور(2)(*).

فقال: يرويه أبوعوانة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبان الواسطي، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن أنس.

وغيره يرويه عن أبي عوانة(3)، عن قتادة مرسلاً.

ورواه كُريد بن رواحة، عن أبي هلال الراسبي، عن قتادة، عن أنس أيضاً. و لم يتابع عليه.

* * *

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) الصَّبا: بفتح المهملة، وتخفيف الموحدة: هي الريح الشرقية. والدَّبور: هي الريح الغربية. ر: "فتح الباري" (٧/٤٠٣).

(*) "تاريخ واسط" ص(١٥٢)، "المعجم الأوسط" (٢٢/٨)، "مكارم الأخلاق" (٢/٩٢٦)، ر: "الكامل" (٦/٢٨٥)

(٣) بداية استئناف الكلام في (ق).

٢٥٤٤- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت، ومن اغتسل فالغسل أفضل(*).

فقال: اختلف فيه على قتادة:

فرواه عباد بن العوام، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس. ووهم فيه.

وخالفه يزيد بن زريع، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة.

وكذلك رواه شعبة، عن قتادة.

وكذلك رواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن سمرة.

ورُوي عن الربيع بن صبيح، وخليد بن دعلج، عن الحسن، عن أنس.

والمحفوظ حديث [سمرة][1].

* * *

٢٥٤٥- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان النبيّ ﷺ ينهى عن المثلة، ويحث على الصدقة(**).

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، وهشام، واختلف عنهما:

فرواه عباد بن عباد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.

وخالفه أصحاب سعيد، فرووه عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن هياج بن عمران، عن سمرة، وعمران بن حصين.

(*) حديث سمرة: "التحفة" (٣/٥٨٧) ح(٤٥٨٧)، "الإتحاف" (٦/٢٢). حديث أنس: "الإتحاف" (١/٥٨٥).

(١) في (ن): سره.

(**) حديث عمران: "التحفة" (٧/٤٠٥)ح(١٠٨٦٧)، "الإتحاف" (١٨/٥٥). حديث سمرة: "التحفة" (٣/٦٠٧) ح(٤٦٣٧)، "الإتحاف" (٦/٥٦).

وكذلك رواه همام، ومعمر، عن قتادة.

ورواه يونس بن عبيد، وحميد الطويل، ومنصور بن زاذان، وأشعث الحمرانيّ، وكثير بن شنظير، وإسماعيل المكي، عن الحسن، عن عمران بن حصين.

وخالفهم يزيد بن إبراهيم التستري، فرواه عن الحسن، عن سمرة.

وخالفهم عمرو بن عبيد، فرواه عن الحسن، عن أنس، وأبي برزة، في خمسة من أصحاب النبيّ ﷺ.

وأشبهها بالصواب ما قاله معاذ بن [هشام][1]، عن أبيه -بمتابعة معمر، وسعيد، وهمام-، عن قتادة، عن الحسن، عن هياج بن عمران، عن [سمرة][2]، وعمران بن حصين.

* * *

٢٥٤٦- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: إن الله -تعالى- سائل كل راعٍ عما استرعاه، حفظ ذلك أم ضيع، حتى يسأل الرجل عن أهل بيته[*].

فقال: يرويه إسحاق بن راهويه، وزكريا بن الحارث -[شريك البُسري]-[3]، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس.

والصحيح: عن هشام، عن قتادة، عن الحسن مرسلاً.

* * *

---

(١) في الأصل: مسلم. وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب.

(٢) في (ق): سلمة.

(*) "التحفة" (٦١٢/١) ح(١٣٨٧)، (٢٨٠/١٢) ح(١٨٥٤٣)، رَ: "جامع الترمذي" (٣٢٣/٣).

(٣) كأنها في (ن): سهل التستري. وفي (ق) بدون "سهل"، وما أثبته من الأصل. رَ: "تاريخ بغداد" (٤٧٣/٩).

٢٥٤٧- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: دخل رجل والنبي ﷺ يخطب، فقال: [قم][(١)]، فاركع. وأمسَك عن الخطبة حتى فرغ من صلاته[(*)].

فقال: يرويه معتمر بن سليمان، واختلف عنه:

فرواه عبيد بن محمد العبدي -بصري، ليس بشيء-، عن معتمر، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس.

وخالفه [أحمد][(٢)] بن حنبل، ومحمد بن عبدالأعلى، فروياه عن معتمر، عن أبيه، عن قتادة مرسلاً. وهو الصحيح.

* * *

٢٥٤٨- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، قال: [إن][(٣)] رسول الله ﷺ طلق حفصة، [ثم][(٤)] أمر بأن يراجعها، وقال: هي صوامة قوّامة[(**)].

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، واختلف عنه:

فرواه عبيد بن [أسباط][(٥)]، ومحمد بن [أيوب][(٦)] [بن سعيد، عن أسباط، عن سعيد، عن قتادة، عن (أنس)[(٧)].

---

(١) كأنها في (ن): قر -مهملة-.

(*) "الإتحاف" (٢/١٩١)، "أطراف الغرائب" (٢/١٥٠).

(٢) في جميع النسخ: حماد. ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) سقط من (ق).

(٤) كأنها في (ق): و.

(**) رَ: "علل الحديث" (٢/١١٩).

(٥) كأنها في (ق): أسباد.

(٦) في الأصل، (ق): بواب. وما أثبته من (ن).

(٧) في الأصل، (ن): أبيه. ولعل ما أثبته الصواب.

وغيرهما يرويه، عن أسباط][1]، عن سعيد، عن قتادة مرسلاً. وهو الصحيح.

وكذلك رواه سعيد بن عامر، عن سعيد، عن قتادة مرسلاً. وهو الصواب.

*　　*　　*

٢٥٤٩- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ أعتق صفيّة، وجعل عتقها صداقها(*).

فقال: يرويه موسى بن أيوب [النصيبي][2]، عن ابن المبارك، عن مسعر، ووهم فيه.

وخالفه أصحاب ابن المبارك، فرووه عن معمر، عن قتادة، عن أنس. وهو الصواب.

*　　*　　*

٢٥٥٠- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: [ثلاث][3] من ضبطهن ضبط الصوم: من تسحّر، وقال، وشرب بعد ما يأكل(**).

فقال: يرويه أبوعبيدة الحداد، عن هشام، عن قتادة، عن أنس مرفوعاً.

والصواب: عن أنس، من قوله.

*　　*　　*

٢٥٥١- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كنا إذا نزلنا منزلاً سبحنا حتى نحلّ الرِّحال(***).

فقال: يرويه بقيّة، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس.

---

(١) سقط من (ق).

(*) "الإتحاف" (٢/٢٢٩).

(٢) كأنها في الأصل: الصبي. وما أثبته من (ن) هو الصواب. وفي (ق): عن النصيبي. و"عن" زائدة.

(٣) سقط من (ن).

(**) "شعب الإيمان" (٧/٤٨٧).

(***) "التحفة" (١/٣٣٩) ح(٥٥٧).

وغيره يرويه عن شعبة، عن حمزة الضبي، [عن أنس][(١)]. وهو المحفوظ.

* * *

٢٥٥٢- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، قال: لم يكن شيء أحبَّ إلى رسول الله ﷺ بعد النساء من الخيل[(*)].

فقال: يرويه إبراهيم بن طهمان، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.

حدث به حفص بن عبدالله النيسابوري عنه.

ورواه أبوهلال الراسبي، عن قتادة، [عن][(٢)] معقل بن يسار.

وقيل: عنه، عن قتادة، عن الحسن، عن معقل.

والمرسل أصح.

* * *

٢٥٥٣- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن رجلاً سأل النبيّ ﷺ عن العزل، فقال: [أنت][(٣)] تخلقه؟ [أنت][(٤)] ترزقه؟ أقرّه مستقرّه، [فإنما][(٥)] هو ما قدِّر له[(**)].

فقال: يرويه معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس.

---

(١) سقط من (ق).

(*) حديث أنس: "التحفة" (٥٥١/١) ح(١٢٢١)، حديث معقل: "الإتحاف" (٣٩٤/١٣). رَ: "المراسيل" لابن أبي حاتم ص(١٧٤) -وفيه تحريف-، "علل الحديث" (٨٧/٢).

(٢) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) في جميع النسخ: رايت. ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ن)، (ق): وإنما.

(**) حديث أنس: "المختارة" (١٢٤/٧)، حديث أبي سعيد: "الإتحاف" (١٩٣/٥).

حدّث به عنه عبدالله بن محمد بن الحجاج الصواف كذلك.

وذكر أنس فيه وهم، والمحفوظ: عن قتادة، عن الحسن، عن أبي سعيد الخدري.

* * *

٢٥٥٤- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كانت قبيعة سيف رسول الله ﷺ من فضّة(*).

فقال: اختلف فيه على قتادة:

فرواه جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس.

[وكذلك رواه عمرو بن عاصم، عن همام، عن قتادة، عن أنس][1].

ورواه هشام الدستوائي، ونصر بن طريف، عن قتادة، عن سعيد بن أبي الحسن -أخي الحسن- مرسلاً، وهو الصواب.

* * *

٢٥٥٥- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر عند قوم قال: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامَكم الأبرار(**).

فقال: حدّث به محمد بن ماهان -[زنبقة][2]- على وجهين:

حدّث به مرّة عن [أبي][3] قطن، ويوسف بن يعقوب، عن هشام [الدستوائي][4]،

(*) "التحفة" (٥٢٤/١) ح(١١٤٦)، رَ: "علل الحديث" (٦٥٣/١).

(١) سقط من جميع النسخ، واستدركته من "بيان الوهم" (١٤٦/٢)، و"نصب الراية" (٢٣٣/٤).

(**) حديث يحيى: "التحفة" (٧١٣/١) ح(١٦٧٠)، "الإتحاف" (٣٨١/٢)، "الأطراف" (١٧٣/٢، ٢٥٠، ٢٥٤)، وفيه سقط وتحريف.

(٢) في (ق): ربيعة. رَ: "نزهة الألباب" (٣٤٦/١).

(٣) ليست في الأصل.

(٤) في (ن): والدستوائي.

عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وحدّث به مرّة أخرى على الصواب: عن يوسف بن يعقوب، [عن هشام](١)، عن يحيى بن أبي كثير، عن أنس. وهو الصواب.

وكذلك رواه حماد بن زيد، عن هشام.

وقال ابن المبارك: عن هشام، عن يحيى، قال: حدِّثتُ عن أنس. وهو الصحيح.

* * *

٢٥٥٦- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ أمر صاحب بُدنه إن عطب منها شيء أن لا يأكل منها، ولا أحد من أصحابه، وأن يغمس نعلها [في دمها](٢)... الحديث(*).

فقال: يرويه ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن قتادة، عن أنس. وهو وهم.

والصحيح: عن قتادة، عن سنان بن سلمة، عن ابن عباس: أن ذؤيباً -أباقبيصة- حدّثه.

* * *

٢٥٥٧- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن رجلاً أتى النبيّ ﷺ، فسأله عن الحجامة للصائم، فقال: إن لم تخف الضعف [فاحتجم](٣).

فقال: حدّث به معمر بن مخلد [السروجي](٤)، عن وكيع، عن شعبة، عن قتادة،

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: ومها. وفي (ن): في دينها. وما أثبته من (ق). ولعله الصواب.

(*) حديث ذؤيب: "التحفة" (٣/٦٣) ح(٣٥٤٤)، "الإتحاف" (٤/٤٥٦)، حديث أنس: "الحلية" (٨/٣٣٠)، "معرفة الصحابة" (٢/١٠٢٤).

(٣) في (ن): واحتجم.

(٤) في الأصل: الشروج، وفي (ن): السروح. ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

عن أنس. [ورفعه][(١)]، ووهم فيه.

ورواه عيسى بن يونس، عن شعبة، عن ثابت، عن أنس موقوفاً.

كذلك رواه حميد، عن أنس.

والموقوف أصح.

حدثنا الحسين بن أحمد بن عتاب [الدارمي][(٢)] -هو أبوالطيب أحمد بن عبيدالله-[(٣)]، قال: حدثنا علي بن العباس الفقيه بسمساط، قال: حدثنا معمر بن [مخلد][(٤)] السروجي، قال: حدثنا وكيع بن الجراح، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس: أن رجلاً أتى النبيّ ﷺ في شهر رمضان، فسأله عن الحجامة، فقال: إن لم تخف الضعف فاحتجم.

* * *

٢٥٥٨- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى [خيبر][(٥)] صبيحة سبع عشرة من رمضان، فصام بعضنا، وأفطر بعضنا، فلم يعب الصائم على المفطر، ولا المفطر على الصائم[(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن محمد بن جحادة، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس. ووهم فيه.

وخالفه الحفاظ عن سعيد، فقالوا: عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد[(٦)].

---

(١) في الأصل: ووقفه، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في (ن)، (ق): الدرامي.

(٣) هكذا في جميع النسخ. رَ: تاريخ بغداد (٨/٥١٥) (٥/٤١٥).

(٤) في جميع النسخ: خالد. ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) هكذا قرأتها من الأصل، (ق)، وفي (ن): آخر.

(*) رَ: "العلل" (١١/٣٣٠) س(٢٣١٩).

(٦) في (ق): عن أبي سعيد عن أبي نضرة، وكتب فوق الأولى بخط صغير: مؤخر. وفوق الثانية: مقدم.

وكذلك رواه شعبة، وهشام، وأبان، وهمام، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد. وهو الصحيح[1].

ورواه عبدالمجيد بن الحسن الهلاليّ، عن قتادة، عن أبي المليح، عن أبيه. ووهم فيه.

* * *

٢٥٥٩- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ أحرم في حجته عند الظهر[*].

فقال: يرويه عبدالله بن محمد بن الحجاج [الصواف][2]، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أنس.

و لم يأت غيره بهذا الإسناد.

والمحفوظ: عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن ابن عباس.

وقد جاء به أيضاً المشهور والغريب[3]. والله أعلم.

* * *

٢٥٦٠- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: سمع النبيّ ﷺ رجلاً، يقول: الله أكبر، الله أكبر. فقال النبيّ ﷺ: على الفطرة. فقال: أشهد أن لا إله إلا الله. [وقال][4] النبيّ ﷺ: خرج من النار[**].

---

(١) وهو الصحيح. تكررت في الأصل.

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٤/٧٠٥) ح(٦٤٥٩)، "الإتحاف" (٨/١٥١).

(٢) في (ق): الصواب.

(٣) هكذا قرأتها.

(٤) في (ق): فقال.

(**) حديث ابن مسعود: "التحفة" (٦/٤٠٧) ح(٩٥٢٨)، "الإتحاف" (١٠/٣٥٥، ٤١٩). حديث أنس: "الأطراف" (٢/١٤١)، رَ: "العلل" (٥/١١٦) س(٧٦٣)، "علل الحديث" (٢/٤٤٠).

فقال: يرويه حميد الطويل، وخليد بن دعلج، ويوسف بن عطية الصفار، عن قتادة، عن أنس.

واختلف على قتادة:

فرواه سلام بن مسكين، عن قتادة، عن صاحب له، عن علقمة، عن ابن مسعود.

ورواه معاذ بن معاذ، وعبدالعزيز بن [الحصين](١)، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، لم يذكروا: علقمة.

وكذلك رواه مطر الورّاق، وعمران القطان، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبدالله.

ورواه أيوب بن أبي مسكين -أبوالعلاء-، عن قتادة، عن الحسن، عن ابن مسعود.

وأشبهها بالصواب قول معاذ بن معاذ.

* * *

٢٥٦١- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: أيّ الشجرة أمنع؟ قالوا: فرعها، قال: كذلك الصف المقدّم أحصن من [الشيطان](٢)(*).

فقال: اختلف فيه على قتادة:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس.

وهو غريب من حديث سعيد؛ لم يروه عنه غير يحيى بن سلام، وثابت بن حماد،

---

(١) في جميع النسخ: الحسين، ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) في (ن): السلطان.

(*) "الكامل" (٢/٩٨) (٧/٢٥٣)، رَ: "غريب الحديث" للحربي (١/١٨٧).

فإنهما روياه عن سعيد عن قتادة، عن أنس.

وقيل: عن يحيى بن سلام، عن شعبة، وليس بصحيح.

والمحفوظ: عن شعبة، عن قتادة مرسلاً.

ورواه عمران القطان، عن قتادة، عن أنس -أيضاً-.

قاله عيسى بن واقد عنه.

ورواه منصور بن زاذان، [عن قتادة، عن أبي قلابة مرسلاً.

ورواه أيوب بن خُوط -أبوأمية-، عن قتادة، عن مسلم بن يسار مرسلاً.

وأشبهها بالصواب قول منصور بن زاذان](١).

* * *

٢٥٦٢- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: [قال رسول الله ﷺ: لو تعلمون ما في الصف الأول لكانت قرعة(*).

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس](٢).

حدّث به ثابت بن حماد، عن سعيد. وهو وهم.

ورواه شعبة، عن قتادة، عن خلاس، عن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

تفرّد به [أبوقطن](٣)، عن شعبة، وغير شعبة لا يسنده.

وقد رواه يعلى بن عباد -وهو بغدادي ضعيف-، عن همام، عن قتادة. بمتابعة شعبة.

---

(١) ساقط من (ن) لانتقال النظر.

(*) رَ: "العلل" (٩/٦١) س(١٦٤٢).

(٢) سقط من (ن) لانتقال النظر.

(٣) في (ن): تفرد به أبوه عن قطن. وما أثبته من الأصل.

وغيره يرويه عن همام، عن قتادة، عن أبي رافع. ولا يذكر: خلاساً.

و[حديث][١] شعبة أشبهها بالصواب.

* * *

٢٥٦٣- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: كان النبيّ ﷺ يصلي على الخمرة(*).

فقال: يرويه هشام الدستوائي، والمثنى بن سعيد، وهمام، واختلف عنه:

فقال يحيى بن عباد: عن همام، عن قتادة، عن أنس.

قاله ضرار بن حماد عنه.

وقال الزعفراني: عن يحيى بن عباد، عن همام، عن قتادة، عن أنس، أو عن سعيد بن المسيب.

وقال محمد بن كثير: عن همام، عن قتادة، عن ابن المسيب مرسلاً. وهو أشبهها بالصواب.

* * *

٢٥٦٤- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ -وهو على حراء-: اسكن، فما عليك إلا نبيّ أو صديق أو شهيد(**).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، ومطر الورّاق، وعمران القطان، عن قتادة، عن أنس.

وكذلك قيل: عن شعبة، عن قتادة، عن أنس. ولا يثبت عن شعبة.

---

(١) في (ن): حدث.

(*) "الأطراف" (٢/١٧١).

(**) "التحفة" (١/٥٣٤) ح(١١٧٢)، رَ: "علل الحديث" (٣/٢١٨).

ورواه معمر، عن قتادة مرسلاً.

ورواه سليمان التيمي، عن قتادة، عن أبي غلاب، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ.

والقول قول ابن أبي عروبة، ومن تابعه: عن أنس.

* * *

٢٥٦٥- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن رجلاً كان في عقدته ضعف، فأتى أهلُه نبيَّ الله ﷺ، فقال[(١)]: يا نبيّ الله، احجر على فلان. فنهاه رسول الله ﷺ، فقال: لا أصبر على البيع. فقال رسول الله ﷺ: إن كنت غير تارك [فقل][(٢)]: [هو لا خلابة[(٣)]][(٤)][(*)].

فقال: يرويه عبدالوهاب بن عطاء، وعباس بن الفضل، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.

وغيرهما يرويه عن سعيد، عن قتادة مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

٢٥٦٦- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام، لا يقطعها[(**)].

---

(١) هكذا.

(٢) في الأصل: فعلى.

(٣) أي: لا خداع. رَ: "النهاية" (٢/٥٨).

(٤) في (ن): ها ولا خلابة.

(*) "التحفة" (١/٥٣٦) ح(١١٧٥)، "الإتحاف" (٢/٢٢٤).

(**) "التحفة" (١/٥٤٦) ح(١١٩٩)، "الإتحاف" (٢/٢٧١) مستدركاً.

فقال: اختلف فيه على سعيد بن أبي عروبة:

فرواه يزيد بن زريع، ومعاذ بن معاذ، وعبدالرحمن بن حماد الشعيثي، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.

ورواه أبوعتاب الدلال، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن أنس.

قاله سليمان بن [سيف][(١)] عنه.

والأول أصح.

* * *

٢٥٦٧- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَٰمِهِمْ﴾ [الإسراء: ٧١]، فقال: نبيّهم ﷺ[(*)].

فقال: يرويه عبدالقدوس [بن][(٢)] بكر بن [خنيس][(٣)]، عن مسعر، عن قتادة، عن أنس.

والصواب: عن مسعر، عن قتادة، ليس[(٤)] فيه: أنس.

* * *

٢٥٦٨- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: عمُر أمتي ما بين الخمسين إلى الستين، [وأقلّهم][(٥)] من يبلغ ذلك[(**)].

فقال: يرويه هشيم، عن بعض أصحابه، عن قتادة، عن أنس.

---

(١) في (ن): شعيب. وما أثبته من الأصل، وهو الصواب.

(*) "تاريخ بغداد" (١٥٩/٢).

(٢) كأنها سقطت من الأصل، وأثبتها من (ن).

(٣) في (ن): حسين. وما أثبته من الأصل.

(٤) غير واضحة في الأصل. ويوجد بياض في (ن). ويحتمل وجود كلمة قبلها، قد تكون: قوله. والله أعلم.

(٥) في الأصل: ولعلهم. وطمس أغلبها في (ن). ولعل ما أثبته الصواب.

(**) "العلل ومعرفة الرجال" (٢٧٤/٢)، "مسند أبي يعلى" (٢٨٣/٥) رَ: "تاريخ دمشق" (٢٨٥/٤٥).

والمعروف في هذا الحديث: عن......[١] عن قتادة. وهو الذي كنى عن [اسمه][٢] هشيم. [والله أعلم][٣].

* * *

٢٥٦٩- وسئل[٤] عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: خير أمتي القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم[*].

فقال: يرويه [يوسف][٥] بن عطية الصفار، عن قتادة، عن أنس.

[وخالفه همام، رواه عن قتادة][٦]، عن مطرّف[٧]، عن عمران بن حصين.

وحديث [عمران بن حصين أصح][٨].

* * *

٢٥٧٠- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: لم يبعث الله نبيّاً إلا حسن الصوت حسن الوجه، وكان نبيّكم ﷺ [أحسنهم][٩] وجهاً، وأحسنهم صوتاً[**].

---

(١) فراغ في الأصل، وليس في (ن) أيّ فراغ بل هو موصول. ولعل الصواب ما في الأصل، فالناسخ تركه عمداً.

(٢) سقط من (ن).

(٣) زيادة من (ن).

(٤) بداية استئناف الكلام في (ق). وقبله: ابن أبي طلحة أن النبي ﷺ. وهذا لا يتعلق بالسؤال السابق. والكلام موصول في الأصل، (ن). واحتمال وجود سقط فيهما بعيد، فلعله من زيادات (ق)، والله أعلم.

(*) رَ: "الكامل" (١٥٣/٧).

(٥) في الأصل، (ن): سيف، وفي (ق): صيف. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) سقط من (ن).

(٧) هكذا. ولعل الصواب: زرارة.

(٨) بياض في (ن) محل العبارة.

(٩) في (ق): أحسن.

(**) "الغيلانيات" (٣٤٢/١).

فقال: يرويه حسام بن مصك، واختلف عنه:

فرواه نوح بن قيس، عن حسام بن مصك، عن قتادة، عن أنس.

قاله العباس بن يزيد البحراني عنه.

وخالفه محمد بن يزيد الواسطي وغيره، فرووه عن حسام، قوله[١].

وكذلك رواه سعيد بن بشير، عن قتادة، قوله. وهو الصواب.

* * *

٢٥٧١- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان في بيته، فخرج إلى الحجرة، فسمع قوماً يتكلمون على باب الحجرة في القدَر: ألم يقل الله كذا؟. فخرج رسول الله ﷺ وقال: آلله[٢] اختلفتم! إنما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله بعضه ببعض[*].

فقال: يرويه يوسف بن عطية الصفار بهذا الإسناد، وهو وهم.

والصواب: عن قتادة، ومطر الورّاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

* * *

٢٥٧٢- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الأنصار كَرشي وعيبتي[**].

فقال: يرويه [شعبة][٣]، عن قتادة، عن أنس. [واختلف عنه:

---

(١) هكذا من قول حسام.

(٢) هكذا قرأتها.

(*) "الكامل" (١٥٤/٧).

(**) حديث أنس: "التحفة" (٥٦١/١) ح(١٢٤٥). حديث أسيد: "التحفة" (١٩٨/١) ح(١٥٣).

(٣) في الأصل: سعيد. وما أثبته من (ن)، (ق).

فرواه حرميّ بن عمارة، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، عن أسيد بن (حضير)[١].

وخالفه أصحاب شعبة، فرووه عن شعبة، عن قتادة، عن أنس][٢]: أن النبيّ ﷺ... لم يذكروا فيه: أسيداً، وهو الصحيح.

* * *

٢٥٧٣- وسئل عن حديث قتادة، [عن][٣] أنس: أن أبابكر، وعمر كانوا يفتتحون الصلاة بـــ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢][*].

فقال: روى هذا الحديث أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه [ابن عيينة][٤]، عن أيوب السختياني، عن قتادة، عن [أنس][٥].

وكذلك قال [منصور][٦] بن أبي مزاحم، عن ابن [علية][٧]، عن أيوب السختياني، عن قتادة، عن أنس.

وكذلك قال عثمان القرقساني، عن مؤمل، [عن وهيب][٨]، عن أيوب، عن قتادة، عن أنس.

---

(١) في (ن): حصين. وما أثبته من الأصل.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق: و.

(*) "التحفة" (٥٢٢/١) ح(١١٤٢)، "الإتحاف" (١٨٥/٢).

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ق): النبي ﷺ. ويظهر أن "أنس" تحرفت إلى "النبي"، ثم زيد فيها الصلاة والتسليم. والله أعلم.

(٦) في الأصل، (ن): سور. وما أثبته من (ق). ولعله الصواب.

(٧) في الأصل: أبي عبلة. وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب.

(٨) سقط من (ق).

[و][1]قال جرير بن حازم: عن أيوب، عن أنس بن مالك. [لا][2] يذكر [بينهما][3] أحداً. وزاد فيه [زيادة][4] لم يأت بها غيره عن أيوب. وهي قوله: وكانوا يسلّمون تسليمة واحدة.

وغيرهم يرويه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس.

وعسى أن يكون القولان محفوظين.

وروى هذا الحديث عائذ بن شريح، عن أنس، واختلف عنه:

فرواه يوسف بن أسباط، عن عائذ، عن أنس.

وخالفه العلاء بن الحصين، فرواه عن عائذ، عن ثمامة، عن أنس.

* * *

٢٥٧٤- وسئل عن حديث أيوب السختياني، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: [أمرت بالمساجد جُمّاً][5][*].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، عن أيوب، عن أنس، ولم يتابع عليه.

وغيره يرويه عن أيوب، عن عبدالله [بن][6] [شقيق][7]، قوله.

* * *

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) غير واضحة في (ن)، وكأنها: لم.

(٣) غير واضحة في الأصل. وفي (ن)، (ق): عنهما. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) مكانها في الأصل فراغ طويل ترك عمداً. وليس في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٥) في جميع النسخ: امن المساحد حمد. ولعل الصواب ما أثبته. ومعناه: لا شُرف لها. رَ: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٤/٢٢٥).

(*) "المصنف" لابن أبي شيبة (٢/١٩٣)، "الكامل" (٦/٨٩)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢/٤٣٩).

(٦) في (ن): عن.

(٧) في جميع النسخ: سفيان. ولعل الصواب ما أثبته.

٢٥٧٥- وسئل عن حديث بيان، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: البزاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها(*).

فقال: يرويه أبوعوانة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبي [عمر][1] الدوري، عن [أحمد][2] بن إسحاق الحضرمي، عن أبي عوانة، عن بيان. ووهم فيه.

والصحيح: عن أبي عوانة، عن قتادة، عن أنس.

* * *

٢٥٧٦- وسئل عن حديث عامر الشعبي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من اقتراب الساعة أن يُرى الهلال قبلاً، فيقال: لليلتين، وأن تتخذ المساجد طرقاً، وأن يظهر موت الفجأة(**).

فقال: يرويه عبد[الكبير][3] بن المعافى، عن شريك، عن العباس بن ذَرِيح، عن الشعبي، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن الشعبي مرسلاً، والله أعلم.

* * *

٢٥٧٧- [وسئل][4] عن حديث سعيد بن جبير، عن أنس: صليت خلف

(*) حديث قتادة: "التحفة" (٦٢٣/١) ح(١٤٢٨)، حديث بيان: "المعجم الأوسط" (١٦٤/٩).

(١) في الأصل: عمرو. وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب.

(٢) في (ق): محمد. وما أثبته من الأصل، (ن). رَ: "تهذيب الكمال" (٤٤٤/٣٠).

(**) "المعجم الأوسط" (١٤٧/٩)، "الأطراف" (١٢٩/٢)، وفيه تحريفات.

(٣) في (ق): الكريم.

(٤) سقط من (ق).

النبيّ ﷺ(١)، وأبي بكر، وعمر، فكانوا يستفتحون الصلاة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢](*).

فقال: يرويه ابن وهب، واختلف عنه:

فرواه زيد بن بشر [الحضرمي](٢)، عن ابن وهب، عن ابن لهيعة، [عن يزيد](٣) ابن أبي حبيب، عن محمد بن نوح، عن سعيد بن جبير، عن أنس.

وغيره يرويه عن ابن وهب، ويقول فيه: عن محمد بن نوح -أخي بني سعد بن بكر-، عن أنس. ولا يذكر: سعيد بن جبير، وهو الصواب.

* * *

٢٥٧٨- وسئل عن حديث عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يفطر على تمرات(**).

فقال: رواه علي بن عاصم، عن عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس.

وتابعه أبوالربيع الزهراني، فرواه عن هشيم، عن عبيدالله بن أبي بكر، عن أنس كذلك.

والمعروف: عن هشيم، عن محمد بن إسحاق، عن حفص بن عبيدالله، عن أنس بن مالك.

وأنكر أحمد بن حنبل حديث أبي الربيع، عن هشيم(٤).

* * *

---

(١) بعدها في (ن): وغيره يرويه عن الشعبي، فكانوا يستفتحون...، ولعل الناسخ انتقل نظره إلى السؤال السابق.

(*) حديث سعيد: "الأطراف" (٩٦/٢)، حديث أنس: "الإتحاف" (٣٢٧/٢).

(٢) سقط من (ق).

(٣) غير واضحة في الأصل.

(**) حديث عبيدالله: "التحفة" (٥٠٣/١) ح(١٠٨٢)، "الإتحاف" (١٣١/٢). حديث حفص: "التحفة" (٣٣٦/١) ح(٥٤٨)، "الإتحاف" (٥٩٧/١).

(٤) رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٢٧٢/٢).

ومن حديث الزهري عن أنس بن مالك

٢٥٧٩- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ: أنه سقط عن فرس، [فجُحِش][١] شقّه [الأيمن][٢][*].

فقال: هو حديث صحيح من حديث الزهري، حدّث به عنه أيوب السختياني، ومالك بن أنس، وابن عيينة، ويونس بن يزيد، وغيرهم.

فرواه محمد بن عبدالرحمن الطفاوي، عن أيوب، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن علي، وأبوالأشعث، و[محمد][٣] بن يحيى القُطعي، عن الطفاوي[٤]، عن أيوب، عن الزهري.

[وحدّث به أحمد بن يوسف بن الضحاك، عن الحسن بن قزعة، عن الطفاوي، عن ثور، عن الزهري. وصحّف فيه؛ وإنما هو: أيوب، عن الزهري.

وأغرب أيوب، عن الزهري][٥] في هذا الحديث بقوله: فأشار إليهم أن اجلسوا.

وتابعه محمد بن أبي حفصة، ويونس بن يزيد -من رواية شبيب بن سعيد عنه-.

ورواه معمر، عن الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ [كان يشير في الصلاة، مختصراً.

---

(١) في جميع النسخ: جحش. والمثبت من مصادر الحديث. ومعنى جُحش: انخدش جلده. رَ: "النهاية" (١/٢٤١).

(٢) كأنها في الأصل: الأيسر. وما أثبته من (ن)، (ق).

(*) "التحفة" (١/٦٤٢، ٦٦٤) ح(١٤٨١، ١٥٤٢، ١٥٤٦)، "الإتحاف" (٢/٢٩٧، ٣٠٠)، "أطراف الغرائب" (٢/١٧٤)، "المجروحين" (١/٤٤٦)، "تعليقات الدارقطني عليه" ص(١١٧)، رَ: "علل الحديث" (١/٤٢٠).

(٣) في الأصل: يحيى. وما أثبته من (ن)، (ق). وهو الصواب.

(٤) بداية سقط في (ق).

(٥) سقط من الأصل؛ لانتقال النظر.

قاله عبد][1] الرزاق، عن معمر.

ورواه سويد[2] بن عبدالعزيز، عن مالك، عن الزهري، فقال: عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ووهم في ذلك.

وإنما رواه مالك، عن الزهري، عن أنس.

وحدّث به معن، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج. وهو صحيح عن أبي الزناد.

وحدّث بهذا الحديث محمد بن علي بن عمرو[3]، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وعن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة.

[و][4]رواه أبوعلي [المعمريّ][5]، عن أبي الأشعث، عن الطفاوي، عن الزهري، عن أنس. فزاد فيه: عن النبيّ ﷺ: وإذا قرأ الإمام فأنصتوا. و لم يتابع على ذلك.

* * *

٢٥٨٠- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يقرؤون: ﴿[مَٰلِكِ][6] يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤][*].

فقال: يرويه أيوب بن سويد، عن يونس، عن الزهري، عن أنس.

---

(١) بياض في الأصل محله.

(٢) من هنا ابتدأ سقط في الأصل لعدة صفحات، سأنبه على استئناف الكلام في موضعه.

(٣) هكذا اسمه في (ن).

(٤) زيادة على النسخ.

(٥) في (ن): المعمر. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) في (ن): ذلك. وما أثبته الصواب.

(*) "التحفة" (١/٦٧٤) ح(١٥٧٠)، "أطراف الغرائب" (٢/٢٢٤)، "المصاحف" (١/٣٨٨-٣٩١)، ر: "علل الحديث" (٢/٣٢٥).

وتابعه عباد بن كثير، فرواه عن عقيل، عن الزهري، عن أنس.

[و](1)رواه سليمان بن أرقم، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، عن سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن أنس.

ورواه أبوبكر بن عياش، عن سليمان، [فقال](2): عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، والبراء.

وقيل: عن أبي بكر بن عياش، عن سليمان التيمي، عن الزهري. وإنما هو سليمان بن أرقم.

وقال عبدالرزاق: عن الزهري، عن ابن المسيب مرسلاً.

وخالفه يحيى بن يمان، فرواه عن الزهري مرسلاً.

ورواه حفص بن سليمان، عن محمد بن عكرمة، عن الزهري، عن رجل له صحبة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبومطرِّف، وطلحة بن عبيدالله -وقيل: عبيدالله بن طلحة-، عن الزهري مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أصح.

ورواه هشيم، [فقال]: أخبرني مخبر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ورواه بحر السقّاء، وعبدالعزيز بن الحصين، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والمرسل أصح؛ هو المحفوظ.

* * *

---

(١) زيادة على النسخ.

(٢) في (ن): قال، وكذا فيما يليه.

٢٥٨١- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ شرب قائماً، وعن يمينه أعرابي، وعن شماله أبوبكر، فأعطى الأعرابي، وقال: الأيمن فالأيمن(*).

فقال: يرويه الأوزاعيّ، عن الزهري، عن أنس. واختلف عنه:

فرواه مسكين بن [بكير][١]، عن الأوزاعيّ، فقال: [إن][٢] النبيّ ﷺ [شرب][٣] قائماً. ووهم في قوله: قائماً.

وخالفه أصحاب الأوزاعيّ. منهم: الوليد بن مسلم، وعمر بن عبدالواحد، وبشر بن بكر، فرووه عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ شرب لبناً. وهو الصواب.

وكذلك رواه ابن عيينة، عن الزهري. وزاد فيه ألفاظاً.

وتابعه شعيب بن أبي حمزة، وأشعث بن سوار، وإسماعيل بن مسلم، عن الزهري. وقالوا فيه: إن النبيّ ﷺ شرب لبناً، وأبوبكر عن شماله، وأعرابي عن يمينه. فقال عمر: أعط أبا بكر يا رسول الله.

ورواه وهيب، عن معمر، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن أنس. وقال فيه: فقال عبدالرحمن بن عوف: أعط أبا بكر. ووهم فيه.

والصحيح قول من قال: فقال عمر: أعط أبا بكر.

ورواه مالك بن أنس، عن الزهري مختصراً. لم [يذكر][٤] فيه: عبدالرحمن، ولا عمر.

(*) "التحفة" (١/٤٦٤) ح(١٤٩١)، "الإتحاف" (٢/٣١٤، ٣٢٤)، رَ: "المستخرج" لأبي عوانة (٥/٣٤٩-٣٥٠).

(١) كأنها: زكير. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) زيادة على (ن).

(٣) في (ن): يشرب.

(٤) في (ن): يذكرا.

وحديث مسكين وهم.

*   *   *

٢٥٨٢- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: كان النبيّ ﷺ يصلي العصر، والشمس مرتفعة(*).

فقال: يرويه يونس بن يزيد، والليث بن سعد، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر بن راشد، ويحيى بن سعيد الأنصاري، والنعمان بن راشد، وابن أخي الزهري، وإبراهيم ابن أبي عبلة، وعمرو بن الحارث، وعبدالرحمن بن إسحاق، والموقري، [وأبو][1] العطوف، عن الزهري، عن أنس. قالوا فيه: فيذهب الذاهب إلى العوالي، فيأتيها والشمس مرتفعة.

ورواه مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس قال: كنا نصلي العصر...، ولم يقل: إن النبيّ ﷺ كذلك.

ورواه مالك في "الموطأ"، حدّث به عنه القعنبي، ومعن، وابن القاسم، وابن وهب، والشافعي، وبشر بن عمر، ومحمد بن الحسن.

ورواه -أيضاً- مالك في "الموطأ" عن إسحاق بن عبدالله، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر.

ورواه خالد بن مخلد، وعبدالله بن نافع، عن مالك، عن الزهري -[وحده][2]-، عن أنس مرفوعاً أيضاً.

وروى هذا الحديث ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أنس. واختلف عنه في

(*) "التحفة" (١/٢٢٠، ٦٤٨) ح(٢٠٢، ١٤٩٥)، "الإتحاف" (٢/٢٩٢)، رَ: "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٦٣)، "أطراف الموطأ" (٢/٥٢-٥٦) مع الحاشية.

(١) في (ن): وابن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): وحره. ولعل الصواب ما أثبته.

[لفظ][1] الحديث:

فرواه ابن أبي فديك، والدراوردي، وعاصم بن علي، وإسحاق بن سليمان الرازي، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري. مثل قول يونس، ومن تابعه عن الزهري.

ورواه الشافعي، عن أبي صفوان الأموي -وهو عبدالله بن سعيد بن عبدالملك بن مروان-، عن ابن أبي ذئب، فقال فيه: فيذهب الذاهب إلى قباء... كما قال مالك عن الزهري.

وخالفهم علي بن المغيرة الحزاميّ، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أنس بلفظ آخر، وهو: أن النبيّ ﷺ [قال][2]: [آية][3] المنافق أن يترك الصلاة، حتى إذا كادت الشمس أن تغرب قام، فنقر كنقر الديك. وليس هذا القول محفوظاً عن الزهري.

والصحيح قول الليث، ويونس، ومن تابعهم، عن الزهري.

* * *

٢٥٨٣- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال [رسول الله ﷺ][4]: عرضت عليَّ أجور [أمتي][5]، حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت عليَّ ذنوب أمتي، فلم أر ذنباً أعظم من آية، أو سورة أوتيها رجل، ثم [نسيها][6](*).

(١) في (ن): لغة.

(٢) في (ن): قيل.

(٣) كأنها في (ن): انه. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) زيادة، فالحديث مرفوع.

(٥) في (ن): اني.

(٦) في (ن): يسمها.

(*) حديث المطلب: "التحفة" (١/٦٨٣) ح(١٥٩٢)، "الإتحاف" (٢/٣٣٧)، رَ: "المصنف" لعبدالرزاق (٣/٣٦١)، "فضائل القرآن" لأبي عبيد ص(٢٠١)، (١/٣٧٤) -ط. المغرب-، "ذكر أخبار أصبهان" (١/١٢)، "أطراف الغرائب" (٢/١٨٧)، "الكفاية" (٢/٣٧٣).

فقال: يرويه عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي رواد، واختلف عنه:

فرواه محمد بن يزيد [الأدمي][(١)]، وإبراهيم بن محمد بن مروان العتيق، عن عبدالمجيد، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس.

وخالفهما جماعة: عبدالوهاب الوراق، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وحاجب بن سليمان، وهاشم بن الجنيد، فرووه عن عبدالمجيد، عن ابن جريج، عن المطلب بن عبدالله بن حنطب -وهو من زهرة-، عن أنس.

وقولهما[(٢)] أشبه بالصواب.

والحديث غير ثابت؛ لأن ابن جريج لم يسمع من المطلب شيئاً. [ويقال: كان يدلسه][(٣)] عن ابن أبي سبرة، أو غيره من الضعفاء.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال، قال: حدثنا هاشم بن الجنيد، قال: حدثنا ابن أبي رواد، عن ابن جريج، عن المطلب بن حنطب، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: عرضت عليّ [أجور أمتي][(٤)]، حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد، وعرضت عليَّ ذنوب أمتي، فلم أرَ ذنباً أعظم من سورة أو آية من القرآن أوتيها، [ثم نسيها][(٥)].

* * *

٢٥٨٤- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أولَمَ رسول الله ﷺ على

---

(١) في (ن): الادي. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) هكذا في (ن).

(٣) ثلاث كلمات أغلبهن مطموس، وأكملته من "العلل المتناهية" (١/١١٧)، "تحفة التحصيل" ص(٣١٧).

(٤) في (ن): احواتي.

(٥) في (ن): لم يسمها.

صفيّة بنت حييّ بسويق وتمر(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن المنذر، وأبوالخطاب: زياد بن يحيى، وعلي بن عمرو الأنصاري، وعبدالله بن محمد الزهري، عن ابن عيينة، عن [الزهري، عن أنس][1].

قال الزهري من بينهم: عن ابن عيينة: سمعته من الزهري، و لم أحفظه، فسمعته من آخر.

ورواه سهل بن صقير، عن ابن عيينة، عن وائل، عن داود، عن الزهري، عن أنس.

وقال [إبراهيم][2] بن بشار، وابن أبي عمر: عن ابن عيينة، عن وائل، عن ابنه بكر، عن الزهري، عن أنس.

[و][3]قال أبوالعلاء الثوريّ: محمد بن الصلت: عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس. و لم يتابع عليه.

والمحفوظ: عن ابن عيينة، عن وائل، عن ابنه.

* * *

٢٥٨٥- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أتى رسول الله ﷺ على حمزة يوم أحد، [فرآه][4] وقد مثّل به، فقال: لولا أن تجد صفية في نفسها، لتركته حتى

(*) "التحفة" (٦٤٢/١) ح(١٤٨٢)، "الإتحاف" (٣١٥/٢).

(١) في (ن): عن أنس، وعن الزهري. ويبدو حدوث تقديم وتأخير. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) غير واضحة.

(٣) زيادة للبيان.

(٤) في (ن): فرواه.

تأكله الطير والعافية(١)... الحديث، وفيه طول(*).

فقال: يرويه أسامة بن زيد، واختلف عنه:

فرواه عثمان بن عمر، عن أسامة، عن الزهري، عن أنس. وقصّ الحديث. وقال فيه: و لم يصلِّ على أحد من الشهداء غيره. و لم يقل هذا غيره.

وخالفه حاتم بن إسماعيل، وأبوأسامة، وعبدالله بن نافع الصائغ، وسليمان بن بلال، وعبيدالله بن موسى، وابن وهب، فرووه عن أسامة، عن الزهري، عن أنس. وقالوا فيه: إن النبيّ ﷺ لم يصلِّ على قتلى أحد. و لم يستثنوا: حمزة، ولا غيره.

واختلف عن الزهري في إسناد هذا الحديث:

فقال أسامة: عن الزهري، عن أنس.

وخالفه [ليث بن سعد](٢)، فرواه عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر.

ورواه عبد ربه بن سعيد، عن الزهري، عن ابن جابر.

قال ذلك غندر، عن شعبة، [عنه](٣).

وخالفه سعيد بن عامر، فرواه عن شعبة، عن عبد ربه، عن الزهري، عن جابر مرسلاً.

و كذلك رواه الأوزاعيّ، عن الزهري، عن جابر.

---

(١) العافية: كل طالب رزق، من إنسان، أو بهيمة، أو طائر. رَ: "النهاية" (٣/٢٦٦).

(*) "التحفة" (١/٦٤١) ح(١٤٧٧، ١٤٨٧، ١٤٧٩)، (٤/١٧٧) ح(٥٢١٠)، "الإتحاف" (٢/٣٢٠)، (٣/٢٠٧)، (٦/٥٤٢)، رَ: "علل الحديث" (١/٦٩٥)، (٢/٨)، "أطراف الغرائب" (٢/١٧٥)، "مرويات الزهري" (٣/١٧١٦)، وفاته هذا الموضع من العلل لكونه لم يعتمد هذه النسخة.

(٢) غير واضحة.

(٣) زيادة للبيان.

وقال عباد بن جويرية: عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن جابر[١].

وقال عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأمامي: عن الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه.

وقال عبدالرزاق: عن معمر، عن الزهري، عن ابن أبي صعير، عن جابر.

وأرسله حماد بن زيد، عن معمر، عن الزهري.

وقال ابن عيينة: عن معمر، عن الزهري، عن ابن أبي صعير، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال زياد بن سعد، وصالح بن كيسان، وأبوأيوب الإفريقي، ومحمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة [بن][٢] صعير، عن النبيّ ﷺ.

وقال يونس: عن الزهري: بلغنا عن النبيّ ﷺ: [أنه][٣] صلى على حمزة سبعين صلاة. وهذا منكر الإسناد، والمتن[٤] جميعاً. والحمل فيه على خالد بن عبدالرحمن[٥].

ويشبه أن يكون حديث أسامة بن زيد محفوظاً.

وكذلك قال الليث، عن الزهري.

وقول زياد بن سعد، وصالح بن كيسان: عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة، محفوظ.

ورواه ابن بكير، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري.

وتابعه النعمان بن راشد، وأبوبكر الهذلي، عن الزهري، عن عبدالله بن ثعلبة، عن جابر.

* * *

---

(١) أي: عن جابر.

(٢) في (ن): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) زيادة لاستقامة الكلام.

(٤) بداية استئناف الكلام من (ق).

(٥) هكذا، ولم أره من روايته ولا من رواية يونس. والله أعلم.

٢٥٨٦- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء نزع خاتمه(*).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه همام بن يحيى، ويحيى [بن][1] المتوكل، ويحيى بن الضريس، عن ابن جريج.

واختلف عن همام:

فرواه سعيد بن عامر، وهدبة بن خالد، عن همام، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس: [أن النبيّ ﷺ كان إذا دخل الخلاء.

وخالفهم عمرو بن عاصم، فرواه عن همام، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس][2]: أنه كان... موقوفاً. ولم يتابع على ذلك.

ورواه يحيى بن المتوكل، ويحيى بن الضريس، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس. نحو قول سعيد بن عامر، ومن تابعه عن همام.

ورواه عبدالله بن الحارث المخزومي، [وحجاج، وأبوعاصم][3]، وهشام بن

(*) "التحفة" (١/٦٣٩، ٦٥٣، ٦٦٨) ح(١٤٧٥، ١٥١٢، ١٥٥٤)، "الإتحاف" (٢/٢٩٠)، رَ: "مرويات الزهري" (٤/٢٢٧١)، "المستخرج" لأبي عوانة (٥/٤٨٨-٤٩٤)، "أحكام الخواتم" ص(١٥٣-١٥٦)، ص(٧٨)، ويوجد في هامش (ق) حاشية طويلة حيث ذكر رواية البخاري لحديث يونس، ولفظه. ومن تابع يونس. ثم ذكر إخراج مسلم لحديث إبراهيم وزياد، ولفظه: بكونه خاتماً من ورق. وإخراج أبي داود له من حديث إبراهيم، وذكر حنس الخاتم. ثم ذكر عن أبي داود من رواه عن الزهري، وقولهم: من ورق. ثم ذكر إخراج أبي عوانة من حديث إبراهيم وعقيل، وفيه: من ورق. وحديث ابن جريج عن زياد الذي أشار إليه الدارقطني، من رواية جمع عن ابن جريج، وفيه: خاتماً من ورق. ثم بعده كلمتان غير واضحتين.

(١) زيادة لازمة.

(٢) ساقط من (ن).

(٣) مخرق في (ق)، وكذا فيما يليه بين المعقوفات المهملة.

سليمان، وموسى بن طارق، عن ابن جريج، عن زياد بن [سعد، عن الزهري]، عن أنس: أنه رأى في يد النبيّ ﷺ خاتماً من [ذهب، فاضطرب][١] الناس الخواتيم، فرمى به النبيّ ﷺ، وقال: لا ألبسه أبداً. وهو المحفوظ، وهو الصحيح عن ابن جريج.

وروى هذا الحديث يونس بن يزيد، عن الزهري، واختلف عنه في لفظه:

فرواه سليمان بن بلال، وطلحة بن يحيى، ويحيى بن نصر بن حاجب، عن يونس، عن الزهري، [عن أنس][٢]: [أن][٣] النبيّ ﷺ لبس خاتماً من فضة [في يمينه] [من فصّ حبشيّ، جعله في بطن كفّه][٤].

وخالفهم عبدالله بن وهب، وعثمان بن عمر، وخارجة بن مصعب، عن يونس. فرووه عن الزهري، عن أنس: كان خاتم النبيّ ﷺ من ورِق، فصّه حبشيّ. و لم يذكروا فيه: أنه تختمه في يمينه.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهري. نحو رواية ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا علي بن [مسلم]، قال: حدثنا عبدالله بن وهب، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن أنس: كان لرسول الله ﷺ خاتم من ورق، وكان فصّه حبشيّاً.

أخرجه مسلم عن يحيى بن أيوب، عن ابن وهب.

---

(١) بياض وعدم وضوح في (ن)، إلا أن الكلمة الثانية رسمها أقرب إلى ما أثبته، وهي ممزقة في (ق)، إلا أن أولها: فاضـــ...، والله أعلم.

(٢) استظهرت سقطها من (ن)، وهكذا نقلها ابن رجب في "أحكام الخواتيم" ص(١٥٥)، ثم رأيتها في (ق)، فالحمد لله.

(٣) في (ن): عن.

(٤) غير واضح في (ن)، وكذا ما يليه.

وكذلك رواه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه:

فرواه الحفاظ عنه، عن الزهري، عن أنس. نحواً من قول شعيب، وابن مسافر. منهم: شعبة بن الحجاج، وعلي بن الجعد، وبشر بن الحارث، وسعيد بن سليمان، ومحمد بن سليمان -[لوين](١)-، ومحمد بن جعفر [الوَرْكاني](٢)، وإبراهيم بن حمزة الزبيري، [رووه](٣) عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ لبسه يوماً واحداً، ثم طرحه، وطرح الناس خواتمهم.

وروى هذا الحديث [بشر](٤) بن الوليد القاضي، وعبدالعزيز بن أبي سلمة العمري، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن أنس. نحو رواية من قدمنا ذكره عنه. وزاد(٥) فيه [قوله](٦): فرأى في يد رجل خاتماً من ذهب، فضرب إصبعه حتى رمى به. ورأى على أم سلمة قرطين من ذهب، فأعرض عنها، حتى رمت به.

وهذه الزيادة غير محفوظة عن الزهري(٧)؛ وإنما [رواها](٨) الزهري، عن أبي إدريس الخولاني، [عن رجل](٩) أدرك النبيّ ﷺ.

قال ذلك [عقيل]، ويونس، عن الزهري. وهو الصحيح.

---

(١) ليس في (ن).

(٢) في (ق): الوكاني.

(٣) في (ق): ورواه.

(٤) غير واضحة للبياض وكونها في آخر السطر، ويحتمل رسمها ما أثبته. رَ: "أطراف الغرائب" (٢٠٩/٢)، ثم رأيتها هكذا في (ق).

(٥) هكذا بالإفراد، ولعل المقصود: إبراهيم بن سعد.

(٦) ليست في (ق).

(٧) في (ق): عن أنس عن الزهري.

(٨) في (ن): رواها عن الزهري. وما أثبته من (ق).

(٩) غير واضح في (ن)، وكذا ما يليه مباشرة.

وقوله: ورأى علي أم سلمة... مرسل عن الزهري.

[وكذلك رواه][١] سعيد بن سليمان، ومنصور بن أبي مزاحم، عن إبراهيم بن سعد، عن [الزهري مرسلاً. وهو] الصحيح.

وحديث قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ [كان][٢] يتختم في يمينه، يرويه عمر بن عامر، وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان يتختم في يمينه.

قاله عباد بن العوام، وخالد الواسطي[٣]، وخالد بن يحيى السدوسي، عن سعيد.

وأما شعبة، [فرواه][٤] حسين البسطامي، عن [أبي][٥] قتيبة، عن شعبة، [واختلف عنه][٦]:

[فرواه][٧] أبوعبدالرحمن النسائي عنه، وقال فيه: إن النبيّ ﷺ كان يتختم في يمينه.

وخالفه علي بن أحمد الجرجاني، فرواه عنه بهذا الإسناد، [و][٨]قال فيه: أن النبيّ ﷺ كان يتختم في يساره.

وروى هذا الحديث حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان يتختم في يساره. وأشار إلى خنصره اليسرى. وهو المحفوظ عن أنس[٩].

* * *

---

(١) ممزق في (ق)، وكذا فيما يليه مباشرة.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): وخالد بن الواسطي.

(٤) سقط من (ق).

(٥) ما أثبته من (ق)، وفي (ن): ابن. ولعله أبوقتيبة سلم بن قتيبة.

(٦) ليست في (ق).

(٧) في (ق): ورواه.

(٨) زيادة من (ق).

(٩) بعدها في (ن): وروى هذا الحديث حماد بن سلمة... أعاد العبارة مرة أخرى، فلذا حذفتها للتكرار.

٢٥٨٧- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ سجد سجدتي السهو قبل التسليم(*).

فقال: يرويه عاصم بن سليمان [الكوزي][١] -وكان ضعيفاً، آية من الآيات[٢]- عن إسماعيل بن أمية، عن الزهري، عن أنس.

وهو [وهم][٣]؛ وإنما روى الزهري هذا الحديث [عن][٤] عبدالرحمن بن هرمز[٥] الأعرج، عن عبدالله بن بُحينة. وهو الصواب.

* * *

٢٥٨٨- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة(**).

فقال: يرويه يونس بن يزيد الأيلي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن بكر البرساني، ووهب الله بن راشد، وبكر بن مضر، عن يونس، عن الزهري، عن أنس.

وخالفهم ابن وهب، فرواه عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

واختلف على الزهري في روايته عن سالم:

(*) حديث ابن بُحينة: "التحفة" (٢٤٤/٦)ح(٩١٥٤)، "الإتحاف" (١٣١/١٠)،حديث أنس: "أطراف الغرائب" (٢١٤/٢).

(١) في (ن): الكوفي، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٢) هكذا قرأتها من (ن)، (ق)، أو تكون: آفة من الآفات. والأول هو الموافق لما في "اللسان" (٣٧١/٤)، والله أعلم.

(٣) ما أثبته من (ق)، وفي (ن): متهم -مهملة-.

(٤) كأنها في (ق): من.

(٥) في (ق): عن الأعرج.

(**) حديث أنس: "التحفة" (٦٧٢/١) ح(١٥٦٢)، "الإتحاف" (٣١٣/٢)، رَ: "أطراف الغرائب" (٢٠٠/٢).

منهم من أسنده عنه، ومنهم من وقفه على ابن عمر، وأرسله عن الزهري، عن النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر. وقد بينا ذلك في حديث ابن عمر.

* * *

٢٥٨٩- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ شرب لبناً، ثم [دعى][(١)] بماء [فتمضمض][(٢)]، وقال: إنّ له دسماً[(*)].

فقال: يرويه زمعة بن صالح، عن الزهري، عن أنس. ووهم.

والصواب: عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس.

* * *

٢٥٩٠- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، قال: كان قتل أشيَم خطأً[(**)].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن عمر بن أبان، عن ابن المبارك، عن مالك، عن الزهري، عن أنس. ووهم فيه.

وغيره يرويه عن ابن المبارك، عن مالك، عن الزهري مرسلاً.

[وكذلك][(٣)] رواه أصحاب مالك عنه. وهو الصواب.

* * *

---

(١) في (ن): ادعى.

(٢) في (ق): فمضمض.

(*) حديث أنس: "التحفة" (٦٤٣/١) ح(١٤٨٣). حديث ابن عباس: "التحفة" (٤٧٣/٤) ح(٥٨٣٣).

(**) "الآحاد والمثاني" (١٦٧/٣)، "المعجم الكبير " (٣٠٠/٨)، "السنن للدارقطني" (١٣٤/٥)، رَ: "أطراف الموطأ" (٢٦٨/٢).

(٣) سقط من (ق).

٢٥٩١- وسئل عن حديث الزهري، [عن أنس][1]: قال رسول الله ﷺ: أفضل العبادة انتظار الفرج من الله[*].

فقال: يرويه بقية [بن الوليد][2]، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن سلمة الخبائري، عن بقية، عن مالك، عن الزهري، عن أنس.

[وخالفه][3] نعيم بن حماد، فرواه عن بقية، عن مالك، عن الزهري مرسلاً.

ولا يصح [هذا عن مالك][4] بوجه.

حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي سعيد، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح [العسكري][5]، قال: حدثنا سليمان بن سلمة، [قال: حدثنا][6] بقية بن الوليد، قال: حدثني مالك بن أنس الأصبحي، قال: حدثني الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: أفضل العبادة انتظار الفرج من الله -عز وجل-.

* * *

٢٥٩٢- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) سقط من (ق).

(*) "كشف الأستار" (٣٨/٤)، "الكامل" (٧٦/٢)، "الشعب" (١٨/٨-١٠)، -وفيه خطأ نبه عليه د. خلدون في "زوائد تاريخ بغداد" (٥٧٤/١) -، "تاريخ بغداد" (٥٣٨/٣)، رَ: "الإرشاد" (٤٥١/١-٤٥٢)، "العلل المتناهية" (٣٨١/١).

(٢) زيادة من (ق).

(٣) في (ن)، (ق): وخالفهم.

(٤) غير واضح في (ن).

(٥) في (ن): العسكر، وأثبت ما في (ق)، و"العلل المتناهية"، وقد رواه من طريق الدارقطني.

(٦) سقط من (ق).

خير الصحابة أربعة، وخير الطلائع أربعون، وخير السرايا أربعمائة(*).

فقال: يرويه أبوسلمة [العاملي][1]، عن الزهري، عن أنس.

وأبوسلمة هذا [عندنا][2] هو الحكم بن عبدالله بن [خطاف][3]، وهو متروك الحديث.

ورُوي عن عباد بن كثير، [عن][4] عقيل[5]، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس[6].

والمحفوظ عن الزهري المرسل.

* * *

٢٥٩٣- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن لكل دِين خُلقاً، وإن خُلق هذا الدِّين الحياء(**).

فقال: يرويه عيسى بن يونس، واختلف عنه:

فرواه نعيم بن حماد، عن عيسى بن يونس، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري، عن أنس.

(*) حديث أنس: "التحفة" (٦٧٤/١) ح(١٥٧١). حديث ابن عباس "التحفة" (٤٨٥/٤) ح(٥٨٤٨)، "الإتحاف" (٣٨٥/٧). المرسل: "التحفة" (٤٩٤/١٢) ح(١٩٣٥٥)، رَ: "علل الحديث" (٧٠٢/١)، "الكامل" (٤٢٧/٢).

(١) زيادة من (ن).

(٢) بياض في (ن)، وأولها: عند.... وما أثبته من (ق).

(٣) في (ن)، (ق): خطاب. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ن): بن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) غير واضحة في (ن).

(٦) رَ: "فوائد تمام" -مع "الروض البسام"- (٦٩/٣)، "الكامل" (٤٢٧/٢).

(**) "التحفة" (٦٦٣/١) ح(١٥٣٧)، "مسند عمر بن عبدالعزيز" ص(١٧٧)، "الشعب" (٣٩٥/١٣)، "تاريخ بغداد" (١٦٤/٨، ٥٠٩).

وكذلك رواه محمد بن عبدالرحمن بن سهم، عن عيسى بن يونس، عن معاوية بن يحيى، عن الزهري.

وحدّث به ابن سهم، عن عيسى بن يونس -[أيضاً][١]- عن مالك، عن الزهري. [ولا يصح عن مالك][٢].

[و][٣]رواه بقية، عن معاوية بن يحيى -يقال: إنه أبومطيع الطرابلسي-، عن محمد[٤] بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن أنس.

وقيل: عنه، عن معاوية بن يحيى، عن عبدالغفور[٥] بن عبدالعزيز، عن الزهري.

ورواه علي بن أبي دلامة[٦]، عن علي بن عياش، عن معاوية بن يحيى. وقال: عن عمر بن عبدالعزيز، عن الزهري، عن أنس. ووهم.

والحديث غير ثابت.

* * *

٢٥٩٤- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: إن الشيطان يأتي أحدكم فيقول: إنك أحدثت. فلا [ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد][٧] ريحاً.

---

(١) غير واضحة في (ن) للبياض.

(٢) في (ن)، (ق): ولا أيضاً عن مالك. ولعلها محرّفة عما أثبته. رَ: "العلل المتناهية" (٢/٢٢١).

(٣) ليست في (ق)، وبياض في (ن).

(٤) هكذا، وأخشى أن تكون محرّفة عن: عمر. رَ: "الشعب" (١٣/٣٩٤).

(٥) هكذا.

(٦) غير واضحة للطمس في (ن)، وكونها آخر السطر. رَ: "الحلية" (٥/٣٦٣)، "موضح الأوهام" (٢/٢٧٩).

(٧) في (ق): تنصرف حتى تسمع صوتاً أو تجد.

فقال: يرويه زمعة بن صالح، عن الزهري، عن عباد بن تميم، عن عمر، عن سعيد بن المسيب مرسلاً[1].

[آخر الرابع والثلاثين بحمد الله وحسن هدايته][2].

* * *

(١) هكذا ينتهي الجواب، ولا شك في وجود سقط لانتقال النظر. وأظن هذا الإسناد محرّفاً عن: عن عمه، وعن سعيد بن المسيب مرسلاً، والحديث معروف من رواية ابن عيينة عن الزهري عن سعيد وعباد عن عمه عبدالله بن زيد مرفوعاً. رَ: "التحفة" (٢٢٤/٤) ح(٥٢٩٦)، "الإتحاف" (٦٤٦/٦)، ورواية زمعة لعلها ما في "أطراف الغرائب" (١٧٨/١) -وفيه تحريف- ويرويه علي بن قادم عن زمعة عن الزهري عن أنس. والله أعلم.

(٢) من (ق)، وليس في (ن).

٢٥٩٥- سئل الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني [الحافظ][(١)] عن حديث الزهري، عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ كان إذا جاء شهر رمضان، قال: اللهم قد جاءكم شهر رمضان، [تفتح][(٢)] فيه أبواب الجنة، و[تغل][(٣)] فيه الشياطين، من حُرم [خيره][(٤)] فقد حُرم[(*)].

فقال: حدّث به نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن أنس[(٥)]. ووهم فيه.

ورواه ابن إسحاق، عن الزهري، عن أويس بن مالك بن أبي عامر، عن أنس بن مالك.

والمحفوظ: عن الزهري، عن أبي [سهيل][(٦)]: نافع بن مالك -وهو نافع بن أبي أنس-، عن أبيه، عن أبي هريرة.

* * *

٢٥٩٦- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ، فقال: وقعتُ على امرأتي في رمضان، فقال: أعتق رقبة...الحديث[(**)].

---

(١) ليست في (ق).

(٢) في (ق): يفتح. وفي (ن) مهملة.

(٣) في (ق): يغل، وفي (ن): تقل -مهملة-.

(٤) في (ن): حمره.

(*) حديث أنس: "التحفة" (١/٢٣٢) ح(٢٤٠)، "الإتحاف" (١/٤٢٨)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (١٠/١٣٦) ح(١٤٣٤٢)، "الإتحاف" (١٥/٤٨٢)، رَ: "العلل" (١٠/٧٥) س(١٨٨١)، وفيه بعض التحريف، "علل الحديث" (٢/٥٤٣).

(٥) رَ: "العلل" (١٠/٨١).

(٦) في (ق): سهل.

(**) رَ: "العلل" (١٠/٢٢٣) س(١٩٨٨).

فقال: يرويه وكيع، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن أنس. ووهم فيه.

واختلف في هذا الحديث على الزهري في إسناده، ومتنه:

فرواه مالك، وابن جريج، و[أبوأويس][١]، وعمر بن عثمان المخزومي، ويحيى بن سعيد الأنصاري، عن الزهري، عن حميد بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ. على التخيير[٢].

[وخالفهم][٣] أصحاب الزهري، فرواه ابن عيينة، و[معمر][٤]، ويونس، وعقيل، ومنصور بن المعتمر، وشعيب بن أبي حمزة، والأوزاعي، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

ورواه أبوعامر العقدي، وسليمان بن بلال، عن هشام بن سعد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه زمعة بن صالح، عن الزهري.

واختلف عن محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة[٥].

و[خالفه][٦] روح بن عبادة، وإبراهيم بن طهمان، [فروياه][٧] عن ابن أبي حفصة، عن الزهري، عن حميد، عن أبي هريرة.

---

(١) كأنها في (ن): وابن ادريس، وما أثبته من (ق). ولعله الصواب.

(٢) بعدها أربعة أحرف، لم أستطع قراءتها، رسمها: اواو، والله أعلم.

(٣) في (ن)، (ق): وخالفه، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ن): ومعتمر، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) هكذا العبارة، وربما حصل انتقال نظر، ولعل الصحيح: واختلف عن محمد بن أبي حفصة: [فرواه عبدالوهاب بن عطاء عن محمد بن أبي حفصة]، عن الزهري، عن أبي سلمة... رَ: "العلل" (١٠/٢٣٠).

(٦) في (ن)، (ق): خالفهم.

(٧) في (ن)، (ق): فرواه.

وقال صالح بن أبي الأخضر: عن الزهري، عن أبي سلمة، [وحميد][١]، عن أبي هريرة. [جمع] بينهما.

وقال مهران بن أبي عمر: عن الثوريّ، عن منصور، عن الزهري[٢]، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

وقال [جعفر بن برقان][٣]: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

و[قال][٤] أبوغسان: مالك بن إسماعيل: [عن ابن][٥]عيينة، عن الزهري، عن حميد، [عن أبي هريرة، وأبي سعيد][٦] الخدري.

وقال هقل: عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن عروة، عن أبي هريرة.

وقال روّاد: عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وقال محمد بن الزبير الحرّاني: عن الزهري، [عن سالم][٧]، عن ابن عمر.

وكل هؤلاء رووه على الترتيب.

والصحيح حديث [الزهري، عن حميد][٨]، عن أبي هريرة. على الترتيب. وقد ذكرنا ذلك في مسند أبي هريرة، وفيه زيادة على هذا.

* * *

(١) غير واضح للبياض في (ن)، وكذا في الذي يليه.

(٢) كأنها مكررة في (ن).

(٣) غير واضح للبياض في (ن).

(٤) زيادة للبيان.

(٥) في (ن): مالك بن إسماعيل بن عيينة، وهو غير واضح في (ق)، إلا أنها: عن ابن الـ...، ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) في (ق): وأبي هريرة عن أبي سعيد.

(٧) غير واضح للبياض.

(٨) بياض في (ن) لم يتضح إلا "الـ..." في أوله.

٢٥٩٧- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يسدل ناصيته [ما شاء الله، ثم][(١)] فرق بعد[(*)].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن حنبل، عن حماد الخياط، عن مالك، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن أنس بن مالك.

وخالفهم[(٢)] معن، والقعنبي، وأبومصعب، فرووه عن مالك، عن زياد بن سعد، عن الزهري مرسلاً.

والمرسل أصح.

* * *

٢٥٩٨- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس بن مالك، قال: رأيت على أمّ كلثوم بنت رسول الله ﷺ برد حرير سِيَراء[(**)].

فقال: اختلف على الزهري:

فرواه [شعيب][(٣)] بن أبي حمزة، والزبيدي، والنعمان بن راشد، عن الزهري، عن أنس، قال: رأيت [على][(٤)] أم كلثوم...

وخالفهم معمر، فرواه عن الزهـــري، عن أنس: رأيت على زينب بنت رسول الله ﷺ....

---

(١) غير واضح للبياض في (ن).

(*) "الإتحاف" (٢/٣١١)، "أطراف الموطأ" (٥/٣١٠)، "المختارة" (٧/١٩٩).

(٢) هكذا.

(**) "التحفة" (١/٦٤٨، ٦٦٤) ح(١٤٩٤، ١٥٤٠)، "الإتحاف" (٢/٢٩٢)، رَ: "التاريخ الأوسط" (١/٢٥٠).

(٣) كأنها في (ق): سعيد.

(٤) سقط من (ن).

والصحيح قول من قال: أم كلثوم.

* * *

٢٥٩٩- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: خرج رسول الله ﷺ عام الفتح، فصام وصام الناس، حتى بلغ الكديد، ثم أفطر فأفطر الناس. وكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من فعل رسول الله ﷺ(*).

فقال: رواه عبدالله بن عبدالرحمن [الدارمي](١)، عن خالد بن مخلد، عن مالك، عن الزهري، عن أنس.

وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة(٢)، عن النبيّ ﷺ.

وذكر أنس [فيه وهم](٣).

والصحيح: عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس.

* * *

٢٦٠٠- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول(**).

فقال: حدّث به محمد بن عبدالرحمن(٤) بن عمر الشماخي، عن عمرو بن

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٤٨٢/٤) ح(٥٨٤٣)، "الإتحاف" (٣٧٢/٧).

(١) في (ق): الروامي.

(٢) هكذا بالإرسال فيه، ولعل الصواب: وعن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ، رَ:"مسند الدارمي" (٢٨٦/٧) -مع "فتح المنان"-.

(٣) في (ن): وهم فيه وهم. ولعل الصوا ب ما أثبته من (ق)، والله أعلم.

(**) "الحلية" (٣٧٨/٣)، رَ: "العلل" (٢٦٣/١١) س(٢٢٧٥)، "أطراف الموطأ" (٢٣٣/٣).

(٤) لعل الصواب: عبدالرحيم، كما سيأتي. رَ: "اللسان" (٣٠٠/٧).

[مرزوق][1]، عن مالك، عن الزهري، عن أنس. ووهم فيه.

والصواب: عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخدري.

حدثنا أحمد بن إبراهيم بن حبيب الزرّاد، قال: حدثنا محمد بن عبدالرحيم بن عمر بن شماخ، قال: حدثنا عمرو بن مرزوق، قال: أخبرنا مالك، عن الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ، قال: إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول.

تفرّد به الشماخي -وكان ضعيفاً-، عن عمرو، عن مالك، عن الزهري، عن أنس.

* * *

٢٦٠١- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ دخل مكة، وعليه عمامة سوداء[*].

فقال: يرويه عبدالرحمن بن أبي [الموال][2]، عن الزهري، عن أنس. و لم يتابع عليه.

والصحيح ما رواه مالك وغيره، عن الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ دخل مكة، وعلى رأسه [المغفر][3].

وقد رُوي هذا القول عن مالك، عن الزهري، عن أنس من وجهين. وكلاهما باطل.

والصحيح حديث [المغفر][4].

* * *

---

(١) في (ن): مروان، والصواب كما أثبته من (ق).

(*) حديث العمامة: "أطراف الغرائب" (٢/١٨٦). حديث المغفر: "التحفة" (١/٦٥٨) ح(١٥٢٧)، "الإتحاف" (٢/٣١٦).

(٢) كأنها في (ن)، (ق): الموالي.

(٣) في (ن): البعير، وفي (ق): المغفرة.

(٤) في (ن): المغيرة.

٢٦٠٢- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: كان النبيّ ﷺ يصلي على الخمرة ويسجد عليها(*).

فقال: يرويه يونس بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه المفضل بن فضالة، وابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن أنس.

وأرسله شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن النبيّ ﷺ. والله أعلم.

* * *

٢٦٠٣- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: نهى النبيّ ﷺ عن عسْب الفحل(١)(**).

فقال: يرويه عقيل، وقد اختلف عنه:

فرواه ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، [عن أنس.

ورواه......... عن عقيل، عن الزهري](٢): أن أنساً كان [ينهى](٣) عن ذلك. وهو أصح.

* * *

٢٦٠٤- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: [عليكم](٤) بالدلجة؛ فإن الأرض تطوى بالليل(***).

(*) "الإتحاف" (٢/٣٢٤)، "الأطراف" (٢/٢٢٥)، "المختارة" (٧/١٩٢).

(١) عسْب الفحل: ماؤه، فرساً كان، أو بعيراً، أو غيرهما. رَ: "النهاية" (٣/٢٣٤).

(**) "الأطراف" (٢/١٩٨)، رَ: "علل الحديث" (٢/١٤٩) (٣/٣١٠).

(٢) استظهرته سقطه لانتقال النظر، ولما وقفت عليه من رواية ابن لهيعة.

(٣) سقط من (ن)، وفراغ في (ق).

(٤) سقطت من (ن).

(***) "الإتحاف" (٢/٣٠٩)، "الأطراف" (٢/١٩٣)، رَ: "علل الحديث" (٣/٤١).

فقال: يرويه الليث بن سعد، عن عقيل، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه رويم بن يزيد المقرئ، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن أنس.

وتابعه محمد بن أسلم الطوسي، [عن قبيصة][(١)]، عن الليث، عن عقيل، عن الزهري، عن أنس.

والمحفوظ: عن ليث، عن عقيل، عن الزهري مرسلاً.

* * *

٢٦٠٥- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس[(٢)]: في قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ﴾ [الفتح:٢٦]، [فقال][(٣)]: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[(*)].

فقال: يرويه ابن المبارك، عن معمر. واختلف عنه:

فرواه أبوبكر الطالقاني -وهو سعيد بن يعقوب-، عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهري، عن أنس. ووهم في ذكر أنس. وهم ممن رواه عنه[(٤)].

والمحفوظ[(٥)]: عن الزهري، من قوله.

* * *

---

(١) استظهرت سقطه من (ن) لما وقفت عليه من رواية محمد بن أسلم. رَ: "صحيح ابن خزيمة" (١٤٧/٤)، "الغرائب والأفراد" للدارقطني -كما في "أطرافه" (١٩٣/٢)-، "المستدرك" (٤٤٥/١)، ولما نقله الخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٢٧/٩) -وقد أسند هذا السؤال عن الدارقطني- والضياء في "المختارة" (١٩٥/٧) ثم وقفت عليه في (ق)، فالحمد لله.

(٢) بعدها في (ن): والمحفوظ عن ليث عن عقيل عن الزهري مرسل، وسئل عن حديث الزهري عن أنس في قوله تعالى:....، ويظهر أن الناسخ انتقل نظره إلى آخر السؤال السابق بعد "أنس" فنقله. فلذا حذفته.

(٣) في (ق): وكانوا، فإما أن تكون تكملة للآية، أو محرفة عما أثبته من (ن).

(*) رَ: "تفسير عبدالرزاق" (٢٢٩/٢)، "تفسير ابن جرير" (٣١٤/٢١).

(٤) هكذا العبارة في (ن)، وفي (ق): هو ومن رواه عنه، وقد يكون الصواب: هو أو من رواه عنه.

(٥) في (ن) بعدها: أصح، وليس لها وجه.

٢٦٠٦- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: في قوله: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَـٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر:١]، قال: نهر في الجنة...الحديث، وفيه: فقال عمر: إنها ناعمة يا رسول الله، قال: أَكَلَتُها أنعم منها(*).

فقال: رواه يزيد بن الهاد، عن عبدالله بن مسلم -أخي الزهري-، عن الزهري، عن أنس.

وخالفه أبوأويس، فرواه [عن](١) الزهري، عن [أخيه](٢)، عن أنس.

وكذلك رواه أبوأويس -أيضاً- عن ابن أخي الزهري، عن أبيه، عن أنس.

وكذلك رواه محمد بن إسحاق، [عن](٣) جعفر بن عمرو بن أمية، عن عبدالله بن مسلم -أخي الزهري-، عن أنس.

ورواه [عمار](٤) بن صهيب، عن ابن أخي الزهري، عن الزهري، عن أنس. ووهم فيه، وإنما رواه ابن أخي الزهري، عن أبيه، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٦٠٧- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قرأ: ﴿وَٱلْعَيْنُ بِٱلْعَيْنِ﴾ [المائدة: ٤٥](**).

(*) "التحفة" (٤٦٩/١، ٦٥٣) ح(٩٧٥، ١٥١١)، "الإتحاف" (٩٤/٢، ٣٢٢).

(١) سقطت من (ن)، (ق).

(٢) غير واضحة في (ن).

(٣) في (ن): بن، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٤) ليست في (ن).

(**) "التحفة" (٦٤٧/١) ح(١٥٧٢)، "الإتحاف" (٣٠٨/٢)، "الديات" لابن أبي عاصم ص(٦١)، رَ: "علل الحديث" (٣٣٢/٢).

فقال: يرويه ابن المبارك، عن يونس، عن أخيه -أبي علي بن يزيد-، عن الزهري، عن أنس.

وقال عبدالحميد بن صالح، وهارون بن معروف، وحسين بن إبراهيم بن إشكاب[1]: عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري.

والأول أصح.

[و][2]سئل عن اسم أبي علي. قال: لا يعرف.

* * *

٢٦٠٨- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: دخل رسول الله ﷺ في عمرة القضاء، وابن رواحة بين يديه [آخذ بغَرْزه][3]، وهو يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله

قد أنزل الرحمن في تنزيله

فإن خير القتل في سبيله[*]

فقال: تفرّد به عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس.

ويقال: إنه وهم فيه، وإنه سمع هذا الحديث من جعفر بن سليمان الضبعي، عن ثابت، عن أنس. وإنه انقلب عليه إسناده، وهو محفوظ من حديث جعفر بن سليمان،

---

(١) هكذا، وإشكاب لقب حسين.

(٢) ليست في (ق).

(٣) تحرفت في (ن)، (ق) إلى: اجر بعمرة.

(*) حديث ثابت: "التحفة" (١/٢٤٣) ح(٢٦٦)، "الإتحاف" (١/٤٤٥). حديث الزهري: "التحفة" (١/٦٦٦) ح(١٥٤٩-أ) مستدركاً، "الإتحاف" (٢/٣٠٢)، رَ: "تاريخ أبي زرعة الدمشقي" (١/٤٥٥)، "الأطراف" (٢/٢٣، ٢١٥).

عن ثابت، عن أنس.

* * *

٢٦٠٩- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، [قال][(١)]: لم يكن أحد أشبه بالنبيّ ﷺ من الحسن بن علي. وإن رجلاً عند النبيّ ﷺ جاءه [ابن له][(٢)]، فأخذه، فقبّله، وأجلسه في حجره، ثم [جاءت][(٣)] ابنة له، فأخذها، فأجلسها إلى جنبه، فقال النبيّ ﷺ: فهلا عدلت بينهما[(*)].

فقال: يرويه معمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالأعلى، عن معمر هكذا -عَنى بالمتن الأول فقط-.

ورواه عبدالله بن معاذ، عن معمر، عن الزهري، عن أنس. وزاد فيه المتن الثاني. و لم يأت به غيره. وليس بمحفوظ عن الزهري.

والقول قول عبدالأعلى ومن تابعه، عن معمر.

وكذلك رُوي عن مالك، وعن الموقري، عن الزهري، عن أنس.

* * *

٢٦١٠- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: كان النبيّ ﷺ عام الحديبية يشرك بين السبعة من أصحابه في البدنة[(**)].

---

(١) كأنها في (ن): فإن.

(٢) كأنها في (ن)، (ق): أنزله.

(٣) في (ن): مات.

(*) "التحفة" (٦٦٣/١) ح(١٥٣٩)، "الإتحاف" (٣٠٩/٢، ٣٢٥) مستدركًا، رَ: "الأطراف" (٢١٩/٢).

(**) حديث أنس: "الأطراف" (٢٢٠/٢)، "الكامل" (٤٠٠/٦)، حديث المسور: "التحفة" (٦٣/٨) ح(١١٢٧٠)، "الإتحاف" (١٨٧/١٣).

فقال: يرويه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن أنس. ووهم.

وإنما يروي هذا الزهري، عن عروة، عن المسور بن مخرمة. ويُروى من حديث [الحديبية][(١)]، وهو الصواب.

* * *

٢٦١١- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: بينما أنا نائم، أُتيت بإناء فيه لبن، فشربت منه، حتى إني لأرى [الرِّيَّ][(٢)] بين أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب، قالوا: ما أوّلته يا رسول الله ؟ قال: العلم[(*)].

فقال: يرويه معاوية بن يحيى الصدفي، عن الزهري، عن أنس.

قاله إسحاق بن سليمان الرازي عنه[(٣)].

ورواه صالح بن كيسان، والزبيدي، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبي سعيد الخدري، وهو الصحيح.

* * *

٢٦١٢- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ لفاطمة في غلام أعطاها: [لا تضربيه][(٤)]؛ فإني رأيته يصلي، وقد نُهيت عن ضرب المصلين[(**)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمرو الرقي، واختلف عنه:

---

(١) في (ن): الحريبية. وغير واضح في (ق)، وقد يكون الصواب ما أثبته، والله أعلم.

(٢) في (ن): الذي.

(*) حديث أبي سعيد: "التحفة" (٢٩٦/٣) ح(٣٩٦١)، "الإتحاف" (١٦٦/٥)، رَ: العلل (٢٣٤/١١) س(٢٢٥٦)، وفيه سقط فيما يبدو.

(٣) هكذا، وانظر "أطراف الغرائب" (٢٢٠/٢).

(٤) في (ن)، (ق): لا تضربه.

(**) "تاريخ جرجان" ص(٢٧٩)، وفيه: قال ابن عدي: هذا حديث أبي نعيم ينفرد به.

فرواه أبونعيم الحلبي، عن عبيدالله بن عمرو، عن معمر، عن الزهري، عن أنس.
وخالفه عبيدالله بن حماد، فرواه عن عبيدالله بن عمرو، عن معمر، عن أبان، عن أنس، وهو أشبه.

* * *

٢٦١٣- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من نسي صلاة، أو نام عنها، فليصلّها إذا ذكرها(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس.
قاله زياد البكائي عنه، وهو وهم.
والصحيح: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.
وقال يونس: عن الزهري، عن سعيد، عن أبي هريرة.
وكذلك قال أبان العطار، وخلف بن أيوب، عن معمر، عن الزهري.
والصحيح مرسلاً.

* * *

٢٦١٤- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس، قال: كنّ أزواج النبيّ ﷺ يأكلن الجراد، ويتهادينه(**).

فقال: يُروى عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أنس.
[رواه](١) حماد بن [غسان](٢) الهمداني الجعفي، وهو ضعيف.

(*) رَ: "العلل" (٢٧٨/٧)، س(١٣٥٠).
(**) حديث أبي سعد: "التحفة" (٤٢٣/١) ح(٨٦٤).
(١) في (ن)، (ق): ورواه، ولعل الأنسب ما أثبته.
(٢) كأنها في (ن): عتبان -مهملة-، وما أثبته من (ق)، رَ: "اللسان" (٢٧٦/٣).

والصحيح: عن ابن عيينة، عن أبي [سعد](١) البقال، عن أنس.

* * *

٢٦١٥- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان [يدخر](٢) لأهله قوت [سنته](٣)(*).

فقال: يرويه محمد بن صدقة [الفدكي](٤)، عن مالك، عن الزهري، عن أنس.

والصحيح: عن مالك، عن الزهري، عن مالك بن أوس بن الحدثان، عن عمر. في الحديث الطويل.

* * *

٢٦١٦- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: لا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث.... الحديث(**).

فقال: حدّث به أبويحيى الحمّاني، عن عبيدالله بن عمر، عن الزهري، عن أنس. وزاد فيه ألفاظاً، وهي قوله: يلتقيان، فيعرض هذا... قاله يعيش بن الجهم، عن أبي يحيى.

وإنما يعرف هذا من حديث عبدالله بن عمر -أخي عبيدالله-، عن الزهري، بهذه الألفاظ. ويقال: إنه وهم في هذه الزيادة.

---

(١) في (ن)، (ق): سعيد، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): يدكر.

(٣) في (ن): نفسه. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) حديث أنس: "اللسان" (٢٠٨/٧) عن الطبراني مسنداً، رَ: "العلل" (٢١٥/٢) س(٢٣٠).

(٤) في (ن): الفركي. ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(**) حديث أنس باللفظ المحفوظ: "التحفة" (٦٦١/١) ح(١٥٣٠)، "الإتحاف" (٣٠٥/٢). حديث أنس باللفظ المعلّ: "الثقات" (٢٩٢/٩)، وقد أبان عن علته، "الكامل" (٢٨٦/٧).

والمحفوظ: عن الزهري، عن أنس -كما رواه مالك، وابن عيينة-، إلى قوله: ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث.

وروى هذا الحديث إسحاق بن بشر الكاهلي، عن مالك، عن [الزهري، عن أنس][(١)]، عن النبيّ ﷺ: في الهجرة دون النهي عن التحاسد. وقال فيه: وخيرهما الذي يبدأ بالسلام. ووهم في هذا القول؛ لأن هذا ليس من حديث الزهري، عن أنس. وإنما رواه الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب. كذلك هو في "الموطأ". وكذلك رواه أصحاب الزهري.

حدثنا أحمد بن محمد بن عباد المتّوثيّ، قال: حدثنا محمد بن حماد بن ماهان، قال: حدثنا إسحاق بن[(٢)] بشر الكاهلي، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن الزهري، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان، فيعرض هذا عن هذا، وهذا عن هذا، ألا وإن خيرهما الذي يبدأ بالسلام على صاحبه.

تفرد به إسحاق بن بشر، عن مالك بهذا الإسناد. وهو في "الموطأ": عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب الأنصاري.

* * *

٢٦١٧- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس [بن][(٣)] مالك: قال رسول الله ﷺ: يا أكثم بن الجون، اغز مع غير قومك يحسن خلقك، وتكرم على رفقائك. يا أكثم، خير الرفقاء أربعة، وخير الطلائع أربعون، وخير السرايا أربعمائة،

---

(١) في (ق): أنس عن الزهري.

(٢) بداية استئناف الكلام من الأصل.

(٣) في جميع النسخ: عن.

وخير [الجيوش][(1)] أربعة آلاف، ولن يرى[(2)] اثنا عشر ألف من قلّة[(*)].

فقال: يرويه عِبدالملك بن محمد الدمشقي، عن أبي سلمة العاملي، وأبي بشر، عن الزهري، عن أنس.

وأبوسلمة هذا هو الحكم بن عبدالله بن خطاف الحمصي، وأبوبشر هو الوليد بن محمد الموقّري، وكلاهما ضعيفان، ولا يصح هذا الخبر عن الزهري، عن أنس.

ورُوي عن عباد بن كثير، عن عُقيل، عن الزهري، عن عبيدالله، عن ابن عباس.

والصحيح عن الزهري مرسلاً.

* * *

٢٦١٨- وسئل عن [حديث][(3)] الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: نعم الشيء الهدية أمام الحاجة[(**)].

فقال: يرويه الموقريّ، عن الزهري، عن أنس.

وخالفه عمرو بن محمد الزمن، رواه عن فليح، فقال: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه أحمد بن حنبل، عن عباد بن العوام، عن شيخ -لم يسمّه-، عن الزهري مرسلاً.

---

(١) في (ن): الحموش.

(٢) هكذا رسمها في الأصل، وفي (ن): وإن نوى، وفي (ق): ولن يرى -مهملة-.

(*) "الأطراف" (٢/٢٢٧)، و مرَّ قبل (س ٢٥٩٢).

(٣) سقط من الأصل.

(**) "الكامل" (٧/٧٢)، "الأطراف" (٢/٢٢٢).

قال أحمد: يقولون: هو سليمان بن أرقم[(١)].

وكلهم ضعفاء. والحديث غير ثابت عن أنس.

* * *

٢٦١٩- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كوى أسعد بن زُرارة من [الشوكة][(٢)(*)].

فقال: يرويه معمر، عن الزهري، عن أنس. حدّثهم [به][(٣)] بالبصرة، ووهم فيه.

والصحيح: عن الزهري[(٤)]، عن أبي أمامة بن سهل: أن النبيّ ﷺ كوى أسعد بن زرارة.

* * *

٢٦٢٠- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: صلاة القاعد على نصف صلاة القائم[(**)].

فقال: يرويه ابن جريج، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن أنس.

وخالفهما ابن عيينة، فرواه عن الزهري، عن عيسى بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو.

---

(١) رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٣٩٣/٢).

(٢) في (ن): الشرطة. والشوكة حمرة تعلو الوجه وبعض الجسد. رَ: "الدلائل في غريب الحديث" (١٨٣/١).

(*) "التحفة" (٦٦٦/١) ح(١٥٤٩)، "الإتحاف" (٣١٠/٢)، "أطراف الغرائب" (٢١٧/٢)، رَ: "علل الحديث" (٥٢/٣).

(٣) ليست في (ن).

(٤) والصحيح عن الزهري، كررت مرتين في الأصل.

(**) حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (١٢٥/٦) ح(٨٩٠٧)، رَ: "المعجم الأوسط" (٢٢٧/١)، "التمهيد" (٤٥/١٢، ٤٩).

وخالفهم محمد بن إسحاق؛ فرواه عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عمرو.

رواه النعمان -من رواية مروان بن ثوبان عنه-، فقال: عن الزهري، عن سعيد بن المسيّب وأبي سلمة، عن عبدالله بن عمرو.

[و][(١)]رواه يزيد بن عياض، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن عبدالله بن عمرو.

رواه بكر بن وائل، عن الزهري، عن مولى لعبدالله بن عمرو، عن عبدالله بن عمرو.

ورواه صالح بن عمر، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري[(٢)]، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالرزاق [بن][(٣)] عمر، وإبراهيم بن [مُرَّة][(٤)]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورواه مالك ومعمر، عن الزهري: أن عبدالله بن عمرو، لم يذكر[(٥)] بينهما أحداً، وهو المحفوظ.

* * *

٢٦٢١- وسئل عن حديث الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: كل مسكر حرام[(*)].

---

(١) ليست في (ن)، وفي (ق): وراه.

(٢) عن الزهري، مكررة في (ن).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في جميع النسخ: قرّة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) هكذا.

(*) حديث أنس: "الإتحاف" (٣١٤/٢)، وحديث عائشة سيأتي في مسندها.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس.

والمحفوظ: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة: كل شراب أسكر حرام.

* * *

٢٦٢٢- وسئل عن [حديث][١] الزهري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ -ونحن...[٢]-: يطلع عليكم رجل من هذا الفجّ، من أهل الجنة. فطلع رجل من الأنصار. [تقطر لحيته من وضوئه، قد][٣] علق نعليه في يده. فلما كان الغد قال النبيّ ﷺ مثل ذلك، فطلع ذلك الرجل. فلما كان يوم الثالث قال النبيّ ﷺ مثل ذلك، فطلع ذلك الرجل. فأتبعه عبدالله بن عمرو... الحديث[*].

فقال: اختلف فيه على الزهري:

فرواه عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري، [قال: حدثني أنس.

(وقال)[٤] ابن المبارك: عن معمر، عن الزهري][٥]، عن أنس.

وكذلك قال إبراهيم بن زياد العبسي[٦]، عن الزهري[٧].

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها من الأصل ورسمها: أي. ولا أدري أسقطت من (ن) أم طمست لكونها في آخر السطر، وليست في (ق).

(٣) بياض محله في الأصل. وفي (ق): لحيتهن وضوءه.

(*) رَ: "مرويات الزهري" (١٣١١/٣).

(٤) في الأصل: وكان. وما أثبته من (ن).

(٥) سقط من (ق).

(٦) صوبت في "مرويات الزهري" إلى: القرشي.

(٧) بعدها في جميع النسخ: عن أنس. وكذلك قال إبراهيم... مكرر إلا أنه في الأصل، (ق) في آخره: عن أنس. وفي (ن) بدونها، ولعله الصواب.

وهذا الحديث لم يسمعه الزهري، عن أنس.

[رواه][(١)] شعيب بن أبي حمزة، وعقيل، عن الزهري قال: حدثني من لا أتهم، عن أنس. وهو الصواب.

* * *

٢٦٢٣- وسئل عن حديث الزهري، [عن أنس][(٢)]: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢][(*)].

فقال: رُوي هذا الحديث عن الزهري، عن أنس[(٣)].

حدّث به أيوب بن سويد الرملي، عن يونس بن يزيد الأيلي، وهو محفوظ عنه، ولم يثبت [عنه][(٤)].

[و][(٥)]حدّث به جعفر بن مكرم، عن البرساني، عن يونس، عن الزهري، عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر. ووهم. وإنما روى البرساني بهذا الإسناد: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة.

ورُويَ عن عبيدالله بن طلحة، عن الزهري، عن أنس أيضاً. ولا يصح؛ رواه عمار بن هارون، عن عدي بن الفضل عنه. وعمار، وعديّ ضعيفان.

---

(١) في الأصل: ورواه. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) سقط من جميع النسخ.

(*) حديث سعيد بن زيد: "الإتحاف" (٢٤/٢). حديث الحسن: "الإتحاف" (٥٨٦/١). حديث قتادة: "الإتحاف" (١٨٤/٢، ١٨٩).

(٣) في (ق): عن أنس عن الزهري، وكتب فوق "أنس": مؤخر. وفوق "الزهري": مقدم.

(٤) هكذا العبارة في الأصل، (ق)، وفي (ن): ولم يثبت عنده.

(٥) زيادة للبيان، وكذا في الذي يليه.

والمعروف عن عبيدالله بن طلحة، عن الزهري مرسلاً: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة، [و]يقرؤون [ملك][١]... وليس فيه ذكر الاستفتاح.

ورواه أبوبكر بن عيّاش، عن سليمان [التيمي][٢]، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، والبراء بن عازب، ولا يصح هذا.

ورُوي هذا الحديث عن [معتمر][٣] بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان يجهر بـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

حدّث به إبراهيم بن محمد التيمي القاضي، ومحمد بن [أبي][٤] السريّ، عن معتمر كذلك. وهذا بخلاف[٥] [رواية][٦] أصحاب أنس عنه.

وكذلك رُوي عن حاتم بن إسماعيل، عن شريك، [عن][٧] إسماعيل المكي، عن قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ [كان يجهر بـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾. وهذا خلاف ما روى أصحاب قتادة.

على أنهم قد اختلفوا عليه في اللفظ:

فمنهم من روى عن قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ][٨]، وأبا بكر، وعمر كانوا يستفتحون بالحمد....

---

(١) في (ق): مالك.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في جميع النسخ: معمر، والصواب ما أثبته.

(٤) سقط من (ن).

(٥) غير واضحة في الأصل، وقد تقرأ: مخالف، فتكون العبارة بعدها: لرواية. وفي (ن)، (ق): مخالف.

(٦) في الأصل، (ن): للرواة. وفي (ق): لرواة.

(٧) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٨) ما بين المعقوفتين سقط من (ن)، ولعله بسبب انتقال النظر.

ومنهم من روى عن قتادة، عن [أنس: صليت خلف][١] النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر، فلم أسمع أحداً منهم يجهر بـــ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

ومنهم من روى عن قتادة، عن أنس: فلم يكونوا يجهرون...

وروى سويد بن عبدالعزيز، عن عمران القصير، عن [الحسن][٢]، عن أنس[٣].

[و][٤]عن [حميد][٥]، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان [يسرّ][٦] بـــ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

وروى أبو[مسلمة][٧]: سعيد بن يزيد -ثقة-، قال: سألت أنساً: بأيّ شيء كان يستفتح النبيّ ﷺ [الصلاة][٨]؟ فقال: إنك سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد...، -ولا أحفظه-، فقد اضطرب حديث أنس. يشك [فيه][٩].

ورُوي هذا الحديث، عن يونس، عن الحسن، عن[١٠] أنس، عن النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: الحسين، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) انتقل نظر الناسخ في (ق) بعدها فكتب: فلم يكونوا يجهرون... أعاده، ثم شطب عليه. وزاد عليه: "أنس أن" بعد: "حميد عن" في الهامش.

(٤) سقط من (ن).

(٥) في الأصل: خليد.

(٦) في الأصل: يجهر، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٧) في (ن): وروى سو... غير واضحة للطمس في آخر سطر، ثم: أبوسلمة...، وفي الأصل: وروى أبوسلمة، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٨) ليست في (ن)، (ق).

(٩) هكذا العبارة، و"فيه" ليست في (ق).

(١٠) "عن" مكررة في الأصل.

حدّث به أبوالحسن [الصوفي][1]، عن [معمر][2] بن سهل، عن [عبيدالله][3] بن تمام، عن يونس.

والمحفوظ بهذا الإسناد: أن النبيّ ﷺ كان أخفّ الناس صلاة في تمام.

ولم يتابع الصوفي على هذا.

* * *

٢٦٢٤- وسئل عن حديث قتادة، عن أنس: أن أمّ سُليم حاضت بعد ما طافت يوم النحر، فأمرها رسول الله ﷺ أن تنفر(*).

فقال: يرويه عباد بن العوّام، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس.

وغيره يرويه، عن سعيد، عن قتادة مرسلاً، وهو الصحيح.

حدثناه أبوالقاسم بن منيع، قال: حدثنا داود بن رُشَيد، قال: حدثنا عباد بن العوام بذلك.

* * *

٢٦٢٥- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك: احتجم رسول الله ﷺ، وأعطى الحجّام أجره(**).

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالله، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أنس.

---

(١) في الأصل: المقرئ، وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٢) في الأصل: معتمر.

(٣) كأنها في جميع النسخ: عبدالله، ولعل الصواب ما أثبته، ر: "الجرح التعديل" (٥/٣٠٩).

(*) "الإتحاف" (٢/٢٤٣).

(**) حديث أنس: "التحفة" (١/٦٣٨) ح(١٤٧١)، "الإتحاف" (٢/٢٨٣). حديث ابن عباس: "الإتحاف" (٨/٤٧)، رَ: "علل الحديث" (٣/٣٨).

وخالفه [جعفر][١] الأحمر، وعبيدالله بن تمام، فروياه عن يونس، عن ابن سيرين، عن ابن عباس.

وهو معروف برواية ابن عباس، عن النبيِّ ﷺ.

* * *

٢٦٢٦- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أنس وعبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ: الورِق بالورق، والذهب بالذهب...[*].

فقال: يرويه الربيع بن صبيح، واختلف عنه:

فرواه الأنصاري، وحجاج بن منهال، وغيرهما، عن الربيع، عن ابن سيرين، عن أنس، وعبادة بن الصامت.

وقال أبوبكر بن عياش: عن الربيع، عن [الحسن][٢]، عن أنس، وعبادة.

واختلف فيه على ابن سيرين:

فرواه سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، عن مسلم بن يسار، عن عبادة.

ورواه عقبة بن خالد الشنّي، عن ابن سيرين، عن شرحبيل بن حسنة، عن عبادة [بن الصامت][٣].

و[قول][٤] سلمة بن علقمة [أشبه][٥] بالصواب.

* * *

---

(١) في (ق): حفص.

(*) حديث أنس: "الإتحاف" (١/٥٨٦). حديث عبادة: "التحفة" (٤/١٢٨) ح(٥١١٣)، "الإتحاف" (٦/٤٥١).

(٢) في الأصل: الحسين، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) ليس في (ن)، (ق).

(٤) في الأصل: قوله.

(٥) في (ق): بأشبه.

٢٦٢٧- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أنس: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الغداة قام [هنيهة][١] ثم سجد[*].

فقال: يرويه أيوب السختياني، ويونس بن عبيد، واختلف عنهما:

فرواه عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة، عن سلام بن أبي مطيع، وحماد بن زيد، ووهيب، وابن عليّة، والثقفي، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أنس.

وغيره يرويه عن عبدالوهاب، عن أيوب، عن ابن سيرين مرسلاً.

وأما يونس بن عبيد فرواه بشر بن المفضل، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن المبارك، عن بشر، عن يونس، عن محمد، عن أنس.

ورواه أبونعيم[٢] بن [الهيصم][٣]، عن بشر، عن يونس، عن محمد، قال: حدثني من صلى مع النبيّ ﷺ. وهو أحسنها.

حدثناه أحمد بن محمد بن علي الديباجي، ومحمد بن [الحسين بن حاتم، قالا: حدثنا أحمد بن عبدالله بن زياد الديباجي، قال: حدثنا][٤] عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، وحماد بن زيد، ووهيب بن خالد، وإسماعيل ابن عليّة، وعبدالوهاب الثقفي، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ: أنه كان... بذلك.

حدثنا أبوالقاسم بن منيع، قال: حدثنا نعيم بن الهيصم -أبومحمد الهروي-، قال:

---

(١) في (ن)، (ق): هنيّة.

(*) "التحفة" (٦٣١/١) ح(١٤٥٣) (٦٠٠/١٠) ح(١٥٦٦٧)، "الإتحاف" (٢٧٨/٢).

(٢) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: ورواه نعيم. وسيأتي مسنداً.

(٣) في (ق): الهضم. وغير واضحة في الأصل.

(٤) سقط من (ن)، إلا أنه في (ق) سقط "الحسن بن" في أوله.

حدثنا بشر بن المفضل، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، قال: حدثني [من صلى][(١)] مع النبيِّ ﷺ. فلما رفع رأسه من الركوع [وقف][(٢)].

* * *

٢٦٢٨- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أنس: أن قدحاً للنبي ﷺ[(٣)]، فجعل مكان الشعب سلسلة من فضة[(*)].

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه أبوحمزة السكري، عن عاصم، عن ابن سيرين، عن أنس.

وخالفه شريك، فرواه عن عاصم، عن أنس.

والصحيح قول أبي حمزة.

* * *

٢٦٢٩- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أنس: [كان][(٤)] التثويب [على][(٥)] عهد النبيِّ ﷺ: [الصلاة][(٦)] خير من النوم[(**)].

فقال: رواه هشيم، واختلف عنه:

---

(١) ليس في الأصل وتوجد علامة إلحاق من فوق، وأثبت ما في (ن).

(٢) ليست في (ن)، وبعدها في الأصل، (ق) فراغ بمقدار ثلاث أو أربع كلمات.

(٣) بعده في الأصل، (ن): فلما رفع رأسه من الركوع. ولعل الناسخ انتقل نظره إلى ما سبق، فلذا حذفتها، ويوجد فراغ بمقدار كلمة في (ق). ولعل الصواب: انصدع.

(*) "التحفة" (٤٥١/١) ح(٩٣٥)، "الإتحاف" (٦٣/٢).

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ق): عن.

(٦) ليست في الأصل، ولعلها سقطت بين السطرين.

(**) "الإتحاف" (٢٧٧/٢).

فرواه [وهب][(١)] بن بقية، عن هشيم، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أنس: كان التثويب على عهد رسول الله ﷺ.

وخالفه سعيد بن منصور، و[سريج][(٢)] بن يونس، و[الحسن][(٣)] بن عرفة، رووه عن هشيم، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن أنس: كان التثويب...، ولم يقل: على عهد رسول الله ﷺ.

وكذلك رواه يزيد بن زريع، وحسين بن حسن، عن ابن عون.

ورواه أبوأسامة، عن ابن عون، عن محمد، عن أنس، قال: من السنة....

والموقوف هو المحفوظ.

* * *

٢٦٣٠- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أنس: أن النبيّ ﷺ صلى، ثم خطب، [ثم أمر][(٤)] من كان ذبح قبل الصلاة، فليعد... الحديث[(*)].

فقال: يرويه أيوب، [وهشام][(٥)]، عن محمد، عن أنس.

ورواه ابن عون، عن ابن سيرين مرسلاً.

وحديث أيوب وهشام صحيح، وابن عون كان يرسل وقتاً، [ويسند][(٦)] في وقت.

* * *

---

(١) في (ن): وهيب.

(٢) في (ن): شريح.

(٣) في (ق): سعيد.

(٤) في (ن)، (ق): فأمر.

(*) "التحفة" (٦٣٢/١) ح(١٤٥٥)، "الإتحاف" (٢٧٨/٢).

(٥) في (ن): وهشيم، وما أثبته من الأصل، (ق)، وهو الصواب.

(٦) في الأصل: ويسنده.

٢٦٣١- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن أنس: صليت مع النبيّ ﷺ بالمدينة الظهر أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين(*).

فقال: اختلف فيه على ابن المنكدر:

فرواه الثوريّ، وابن عيينة، ومحمد بن إسحاق، وعبدالعزيز الماجشون، ومرزوق -مولى طلحة بن عبدالرحمن الباهلي-، وشعبة، وعبدالحميد بن جعفر، والمنكدر بن محمد، وأسامة بن زيد، وعمرو بن الحارث[١].

واختلف عن ابن جريج:

فرواه عثمان بن الهيثم المؤذن، عن ابن جريج، قال: حُدثتُ عن أنس.

ورواه هشام بن سليمان، [عن][٢] عكرمة بن خالد المخزومي، وعبدالمجيد، ومكي بن إبراهيم، عن ابن جريج، [وزادوا][٣] فيه ألفاظاً ذكرها ابن جريج في كتاب "المناسك" عنه، وهي قوله: [ثم][٤] بات بذي الحليفة، فأصبح، فلما أصبح ركب راحلته، فلما استوت به أهلَّ. وهذه الزيادة ليست بمحفوظة عن ابن المنكدر، [و][٥] لم يذكرها غير ابن جريج.

وقال يحيى القطان: إنه وهم.

وروى هذا الحديث أبوعاصم، عن ابن جريج [بهذا][٦] الإسناد مثل ما رواه

(*) "التحفة" (١/٢٠٧، ٦٧٥) ح(١٦٦، ١٥٧٣)، "الإتحاف" (٢/٣٢٥، ٣٢٧) مستدركاً.

(١) هكذا ينتهي الكلام. ولعل تكملته: عن محمد بن المنكدر، عن أنس.

(٢) في (ن)، (ق): بن.

(٣) في الأصل: وزاد. وهي محتملة.

(٤) في (ق): من.

(٥) ليست في (ن)، (ق).

(٦) في الأصل: هذا.

الثوريّ وغيره. و لم يأت بهذه الزيادة.

ورواه عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن الزهري، عن أنس. ووهم في ذكر الزهري؛ وإنما رواه ابن جريج، عن ابن المنكدر.

والصحيح رواية الثوريّ، وابن عيينة، ومن تابعهما.

* * *

٢٦٣٢- وسئل عن حديث ابن المنكدر، عن أنس: استأذن رجل على رسول الله ﷺ، فقال: ائذنوا له، فبئس أخو العشيرة... الحديث(*).

فقال: يرويه [سلمة][1] بن صالح الأحمر، عن ابن المنكدر، عن أنس. ووهم فيه.

ورواه أيوب السختياني، عن ابن المنكدر، عن عائشة مرسلاً.

ورواه ابن عيينة، ومعمر، وروح بن القاسم، عن ابن المنكدر، عن عروة، عن عائشة. وهو الصحيح.

* * *

٢٦٣٣- وسئل عن حديث محمد بن أبي بكر الثقفي، عن أنس، قال: غدونا مع رسول الله ﷺ من مِنى إلى عرفة، فمنا المكبّر، ومنا الملبّي، لا يعيب بعضنا على بعض(**).

فقال: يرويه موسى بن عقبة، ومالك، والضحاك بن عثمان، وغيرهم، [عنه][2].

وروى هذا الحديث وكيع، عن مالك، فقال: عن عبدالله بن أبي بكر الثقفي.

(*) حديث أنس: "الضعفاء" (٢/٥١٦)، "الكامل" (٣/٣٣٠)، "المختارة" (٧/٢٠٢). حديث عائشة: "التحفة" (١١/٤١٢) ح(١٦٧٤٥).

(١) في (ن): سليمان.

(**) "التحفة" (١/٦٣٠) ح(١٤٥٢)، "الإتحاف" (٢/٣٢٧)، "الأطراف" (٢/٢٣٥).

(٢) ليست في الأصل.

ووهم في اسمه؛ وإنما هو: محمد بن أبي بكر الثقفي، كما قال ابن مهدي، وأبونعيم، وغيرهما عن مالك.

*　　*　　*

٢٦٣٤- وسئل عن حديث محمد بن يحيى بن حبّان، عن أنس: أن النبيّ ﷺ أقطع الأنصار أرضاً من البحرين، فقالوا: يا رسول الله، اقطع لإخواننا من المهاجرين...(*).

[فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:](١)

فرواه [العبسي](٢)، عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن أنس.

وخالفه عبدالأعلى بن حماد، وغيره، رووه عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس.

وكذلك رواه حماد بن زيد، وزهير، عن يحيى بن سعيد، عن أنس.

واختلف عن زهير:

فرواه أسامة بن زيد الكلبي، عن زهير، عن عاصم الأحول، عن أنس. ووهم فيه.

والصواب: عن زهير، عن يحيى بن سعيد، عن أنس.

*　　*　　*

٢٦٣٥- وسئل عن حديث [مورّق](٣) العجلي، عن أنس: رأى النبيّ ﷺ

(*) "التحفة" (١/٧١٠) ح(١٦٥٩)، "الإتحاف" (٢/٣٧٥).

(١) استظهرت سقطه.

(٢) في (ن) مهملة. (ق): العيشي. وفي الأصل ما أثبته.

(٣) في الأصل: مرزوق، وكذا فيما بعده، وما أثبته من (ن)، (ق).

نسوة يتبعن جنازة، فقال لهن: أتحملن؟! [أتدفن؟!][1] [أتحثين؟!][2] [قلن][3]: لا. قال: فارجعن مأزورات [غير][4] مأجورات[*].

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن هراسة، عن الثوريّ، عن عاصم، عن [مورّق]، عن أنس.

وخالفه يزيد بن أبي حكيم، فرواه عن الثوريّ، عن طعمة الجعفري، عن رجل، عن [مورّق]العجلي مرسلاً، وهو الصواب.

* * *

٢٦٣٦- وسئل عن حديث مطر الورّاق، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب[**].

فقال: يرويه يوسف بن عطية الصفار، واختلف عنه:

فرواه أبوطالب: عبدالجبار بن عاصم، ومحمد بن النطّاح، عن يوسف بن عطية، عن مطر، عن أنس.

وخالفهم محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، فرواه عن يوسف بن عطية الصفار، عن مطر الوراق، عن قتادة، عن أنس. وهو أشبه بالصواب.

حدثنا القاضي المحاملي مراراً، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن العباس بذلك.

* * *

---

(١) في (ق): أن تدفن.

(٢) في (ن)، (ق): الحسن. وما أثبته من الأصل.

(٣) في جميع النسخ: قالوا.

(٤) في (ن): عند.

(*) "تاريخ بغداد" (١٠/١٤٧)، ر: "المصنف" لعبدالرزاق (٣/٤٥٦).

(**) حديث مطر عن قتادة: "الأطراف" (٢/١٦٨)، "الكامل" (٧/١٥٤).

٢٦٣٧- وسئل عن حديث النضر بن أنس، [عن أنس][1]: قال رسول الله ﷺ: كل بناء وبال على صاحبه، إلا مسجداً يذكر فيه اسم الله، وخُصّ من قصب يبدّل الله تعالى به المؤمن لؤلؤة في الجنة[*].

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوهانئ [الأصبهاني][2]، عن الثوريّ، عن أبي عمارة، عن النضر بن أنس، [عن أنس].

وخالفه يحيى بن يمان، رواه عن الثوريّ، عن أبي عمارة، عن أنس. لم يذكر فيه: النضر.

وقول أبي هانئ أشبه بالصواب.

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعدة، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن منده، قال: حدثنا أبوالنضر: سعيد بن أبي هانئ، عن أبيه، عن سفيان الثوريّ، عن أبي عمارة، عن النضر بن أنس، [عن أنس][3] بن مالك، قال: كنت أوضّئ[4] النبيّ ﷺ، فرأى قبّة من طين، فقال: لمن هذه؟ فقلت: لفلان -رجل من الأنصار-، فقال النبيّ ﷺ... وذكره.

* * *

٢٦٣٨- وسئل عن حديث النضر بن أنس، عن أنس: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) سقط من (ن)، وكذا فيما يأتي مثله.

(*) "ذكر أخبار أصبهان" (٢/٢١٥).

(٢) في (ن): الأصفهاني.

(٣) سقط من (ن).

(٤) هكذا قرأتها.

من شهد أن لا إله إلا الله مخلصاً بها، يموت على ذلك، حرّمه الله على النار(*).

فقال: يرويه عامر بن يساف، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن النضر بن أنس، [عن أنس][١]، عن النبيّ ﷺ.

وهذا الحديث لم يسمعه أنس من النبيّ ﷺ؛ حدّث به سليمان بن المغيرة، عن ثابت البناني، عن أنس، عن محمود بن الربيع، عن [عتبان][٢] بن مالك، عن النبيّ ﷺ. قال [أنس][٣]: ثم لقيت عتبان بن مالك، فسألته، فحدثني به. وهو الصحيح عن أنس.

* * *

٢٦٣٩- وسئل عن حديث أبي غالب: نافع، عن أنس بن مالك: أنه[٤] صلى على امرأة، فقام بحيال وسط السرير، وصلى على رجل، فقام على رأسه. ثم ذكر ذلك عن رسول الله ﷺ(**).

فقال: يرويه همام بن يحيى، [عن][٥] أبي غالب، عن أنس.

وقال أحمد بن حنبل: حدثنا وكيع، عن همام، فقال: عن غالب، عن أنس. وإنما هو: أبوغالب.

* * *

(*) حديث النضر: "الأطراف" (٢/٢٤٥). حديث عتبان: "التحفة" (٦/٥١٤) ح(٩٧٥٠)، "الإتحاف" (١٠/٦٧١).

(١) سقط من (ن).

(٢) في الأصل، (ق): عثمان، وما أثبته من (ن).

(٣) في جميع النسخ: عتبان، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: المختارة (٧/٢٥٤).

(٤) في الأصل: أنه صلى الله عليه وسلم صلى على... ولعله سبق قلم.

(**) "الإتحاف" (٢/٣٥٣).

(٥) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

٢٦٤٠- وسئل عن حديث أبي مجلز: لاحق بن حميد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قنت شهراً، يدعو على [رِعْل][١]، وذكوان[*].

فقال: يرويه [زائدة][٢]، ويحيى القطان، ويزيد بن زُريع، [ومعتمر][٣]، ومعاذ بن معاذ، وأبوخالد الأحمر، عن التيمي، عن أبي مجلز، عن أنس.

ورواه سفيان الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه القاسم الجرمي، وقبيصة -واختلف عنه-، عن الثوريّ، عن سليمان، عن أبي مجلز، عن أنس.

وقيل: عن قبيصة، عن الثوريّ، عن التيمي، عن أبي مجلز، عن ابن عباس.

ولا يصح عن ابن عباس.

ورواه ابن المبارك، عن [التيمي][٤]، عن أنس. لم يذكر بينهما أحداً.

والصحيح ما قاله يحيى القطان، ومن تابعه.

ورواه عمران بن حدير، عن أبي مجلز مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وروى هذا الحديث محمد بن سيرين، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قنت بعد الركوع.

حدث به أيوب، وخالد الحذّاء، وهشام بن حسان، ويونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه [عبدالرحمن][٥] بن المبارك، عن بشر بن المفضل، عن يونس، عن ابن سيرين:

---

(١) كأنها في الأصل: وعل. وفي (ن): وعلى. والصواب ما أثبته من (ق).

(*) حديث أبي مجلز: "التحفة" (١/٧٠٥) ح(١٦٥٠)، "الإتحاف" (٢/٣٧٠).

(٢) في الأصل: واقد، وما أثبته من (ن)، (ق) ولعله الصواب.

(٣) في الأصل: ومعمر، وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٤) في (ق): الثوريّ.

(٥) في (ق): عبدالله.

حدثني من صلى مع النبي ﷺ -ولم [يسمّ][1] أحداً-: أنه لما رفع رأسه [من الركوع][2] قام هنيّة....

ورواه عاصم الأحول، وحبيب بن مهاجر، عن أنس: في القنوت بعد الركوع أيضاً. وهو صحيح عن أنس.

حدثنا محمد بن العباس بن مهران، قال: حدثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسي، قال: حدثنا عبدالرحمن بن المبارك، قال: حدثنا بشر بن المفضل، عن يونس بن عبيد، عن محمد بن سيرين، قال: سألت أنساً: أقنت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم. قلت: قبل الركوع أو بعد الركوع؟ شهراً[3].

حدثنا محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا عبدالله بن محمد البصري، قال: حدثنا إسحاق بن محمد بن إسحاق العمّي، قال: حدثنا أبي، عن يونس، عن محمد ابن سيرين، عن أنس بن مالك: أن النبيّ ﷺ قنت بعد الركوع.

* * *

٢٦٤١- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس: أنه رأى النبيّ ﷺ يصلي على حمار، والقبلة خلفه[*].

فقال: يرويه داود بن قيس الفراء، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عمر -أبوالمنذر-، عن داود بن قيس، عن ابن عجلان، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): يسمع.

(٢) ليست في (ن).

(٣) هكذا في الأصل، (ن). ولعل سقطاً حصل بسبب انتقال النظر.

(*) "التحفة" (٧١١/١) ح(١٦٦٥).

وخالفه عبدالله بن [المسبح][١]، وإسحاق بن سليمان بن الرازي؛ فروياه عن داود بن قيس، عن يحيى بن سعيد، عن أنس مرفوعاً أيضاً. ولم [يذكرا][٢] فيه: عن ابن عجلان.

وخالفهم مالك بن أنس، وابن عيينة، ووهيب، ويحيى القطان، وعمرو بن الحارث، وزهير، وعبيدالله بن [عمرو][٣]، وعبدالوهاب الثقفي، وعبدالعزيز القسملي، وزفر بن الهذيل، وهشيم، وعبدالرحمن بن اليمان -شيخ يروي عنه الأوزاعيّ فقط-، والدراوردي، وأبوحمزة السكري، وعبدة بن سليمان؛ فرووه عن يحيى بن سعيد، عن أنس موقوفاً، وهو الصواب.

* * *

٢٦٤٢- وسئل عن حديث النضر بن أنس، [عن أنس][٤]: قال رسول الله ﷺ: إن الله وعدني أن يدخل الجنة من أمتي أربعمائة ألف. فقال أبوبكر: زدنا، يا رسول الله[٥]. [فقال][٦]: [و][٧]كذا وكذا. قال: زدنا، يا رسول الله. [قال][٨]: هكذا. قال: زدنا يا رسول الله. [قال][٩] عمر: دعنا يا أبا بكر، أو قال: حسبك.

---

(١) ما أثبته من الأصل، (ق)، وهي مهملة، وفي (ن): السبح -مهملة-. رَ: "التاريخ الكبير" (٥/٢٠١)، "الجرح والتعديل" (٥/١٧٥)، "الثقات" (٧/٤٣).

(٢) في الأصل: يذكروا.

(٣) في (ن): عمر. أو تكون سقطت واو العطف.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) بعده في (ق): زدنا.

(٦) في (ن)، (ق): قال.

(٧) ليست في الأصل، (ق).

(٨) في (ن)، (ق): فقال.

(٩) في (ق): فقال.

قال أبوبكر: وما عليك أن يدخلنا الله كلنا الجنة؟ فقال عمر: إن الله إن شاء أن يدخل خلقه بكف واحدة [فعل](١). فقال النبيّ ﷺ: صدق(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن قتادة، [عن النضر بن أنس، عن أنس.

وخالفه أبوهلال الراسبي، فرواه عن قتادة، عن أنس.

وخالفهما هشام الدستوائي، رواه عن قتادة](٢)، عن أبي بكر بن أنس، عن أبي بكر بن عمير الأنصاري، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

والقول ما قال هشام؛ لأن أبا هلال ضعيف، ومعمر سيء الحفظ لحديث قتادة والأعمش.

* * *

٢٦٤٣- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد، عن أنس: أنه سها عن سجدتين... (**).

فقال: يرويه مالك، وابن عيينة، والليث بن سعد، ويزيد بن هارون، وابن المبارك، وحفص بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن أنس موقوفاً.

[ورواه](٣) سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أنس: أنه فعل ذلك، وقال:

---

(١) ليس في (ن).

(*) "المسند" (٣/١٦٥)، "المعجم الأوسط" (٣/٣٥٩)، رَ: "مرويات قتادة" ص(٣١٢).

(٢) سقط من (ن)، إلا أنه بعد قوله: عن أبيه عن النبيّ ﷺ. عاد فذكر رواية هشام. ووقعت رواية هشام في الأصل، (ق) مكررة.

(**) "الإتحاف" (٢/٣٧٨).

(٣) في (ن): رواه.

هذا السنة. ولم يقل [هذا غيره][(١)]. وزيادة الثقة مقبولة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا هاشم بن [الجنيد][(٢)]، قال: حدثنا نعيم بن حماد، قال: حدثنا ابن المبارك، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بن مالك، قال: صلى بنا العصر، فتحرّك للقيام، فسجد سجدتين.

* * *

٢٦٤٤- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد، عن أنس، قال: بُعث النبيّ ﷺ وهو ابن أربعين سنة، فأقام بمكة عشراً، وبالمدينة عشراً، وتوفي وهو ابن ستين سنة -أو كما قال-، وما في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء[(*)].

فقال: يرويه أبوأويس، وفليح بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن أنس.

وخالفهما إسماعيل بن عيّاش؛ رواه عن يحيى بن سعيد، عن ربيعة، عن أنس.

ورواه حميد الطويل، عن يحيى بن سعيد الأنصاري مرسلاً.

وقول إسماعيل بن عيّاش أشبهها بالصواب.

* * *

٢٦٤٥- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد، عن أنس: قصة العرنيين[(**)].

فقال: اختلف فيه على يحيى بن سعيد[(٣)]:

فرواه طلحة بن مصرّف، عن يحيى بن سعيد، عن أنس بطوله.

---

(١) سقط من (ن)، وفي (ق): غيره -بدون "هذا"-.

(٢) في (ن): الحميد. وما أثبته من الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (١/٤١٣) ح(٨٣٣)، "الإتحاف" (٢/٥).

(**) "التحفة" (١/٧١١) ح(١٦٦٤) (١٢/٣٣٤) ح(١٨٧٥٢).

(٣) بعدها في (ن): مرسلاً، وقول إسماعيل... انتقل النظر فكرر من السؤال السابق وأكمل.

ورواه مسلمة بن عليّ، ومعاوية بن صالح -من رواية رِشْدين عنه-، عن يحيى بن سعيد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ [رخّص في أبوال الإبل](١) أن تشرب. لم يزد على هذا.

وخالفهم الليث بن سعد، ويحيى بن أيوب، ومعاوية بن صالح -من رواية ابن وهب عنه-، فرووه عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٦٤٦- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد، عن أنس: أن النبيّ ﷺ حَبَس في تهمة(*).

فقال: يرويه أبوبكر بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن أنس.

قاله هارون بن حاتم عنه.

وقال أبومعمر: عن يحيى بن سعيد، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة.

وقال غيرهما: عن عراك بن مالك مرسلاً، وهو الصحيح.

* * *

٢٦٤٧- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد، عن أنس، قال: فتح القسطنطينيّة مع قيام الساعة(**).

فقال: اختلف فيه على شعبة:

فرواه زيد بن الحباب، عن شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس: كان يقال: فتح القسطنطينيّة مع قيام الساعة.

---

(١) سقط من (ق).

(*) "الإتحاف" (٣٦٩/١٥) مستدركاً، "كشف الأستار" (١٨٢/٢)، وَ: "علل الحديث" (١٧٤/٢).

(**) "التحفة" (٧١١/١) ح(١٦٦٣).

وغيره يرويه عن شعبة، عن يحيى، عن أنس، من قوله. لا يقول فيه: كان يقال:....، وهو المحفوظ.

* * *

٢٦٤٨- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد، عن أنس: نهى رسول الله ﷺ أن يُشترى الثمر بالتمر في رؤوس النخل؛ فإن [ذلك][1] رباً. ورخّص في العرايا(*).

فقال: يرويه شريك، عن يحيى بن سعيد، عن أنس.

قاله حنيفة بن مرزوق، وعبدالغفار بن الحكم الحرّاني عنه.

وخالفه ابن عيينة؛ فرواه عن يحيى بن سعيد، عن بُشير، عن سهل بن أبي حثمة.

ورواه الثقفي، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار مرسلاً، وهو أصحها.

* * *

٢٦٤٩- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: نهيتكم عن لحوم الأضاحي...(**).

فقال: يرويه عامر بن يساف، عن إبراهيم بن طهمان، عن يحيى بن سعيد، عن أنس. وليس هذا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري[2]، وعبدالوارث[3]، عن أنس.

وكذلك رواه عبدالرحيم بن سليمان، عن يحيى بن الحارث، عن عمرو بن عامر، عن أنس.

* * *

---

(١) في (ق): ذاك.

(*) حديث أنس: "الأطراف" (٢/٢٤٩). حديث سهل: "التحفة" (٣/٦١٧) ح(٤٦٤٦)، "الإتحاف" (٦/٧٣).

(**) "الإتحاف" (٢/١٢٧، ١٥٤).

(٢) بعدها في (ق): عن أنس: قال رسول الله ﷺ. ولعله سبق قلم أو انتقال نظر، وكأنها مطموسة.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: وإنما يعرف من حديث عبدالوارث...، والله أعلم.

٢٦٥٠- وسئل عن حديث يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس: أن النبيّ ﷺ قال: الأنصار بركتي وضيعتي، فاقبلوا من محسنهم، وتجاوزوا عن مسيئهم(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه بشر بن عمر، عن حماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن النعمان بن [مُرَّة](١)، عن أنس.

وخالفه [جماعة](٢)، فرووه عن حماد، عن يحيى بن سعيد، عن أنس. وهو الصحيح.

[حدثناه](٣) أبوعبيد المحاملي، قال: حدثنا زيد بن أخزم، قال: حدثنا بشر بن عمر، عن حماد بن سلمة بذلك.

وسئل عن النعمان بن مرّة، [فقال](٤): زرقيّ، مشهور، من الأنصار.

* * *

٢٦٥١- وسئل عن حديث يحيى بن أبي كثير، عن أنس: أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلة، يصلي صلاة المسافر(**).

فقال: يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن عثمان الكلابي، عن [عيسى](٥) بن يونس، عن الأوزاعيّ مرفوعاً.

(*) "الأطراف" (٢/٢٤٦).

(١) في جميع النسخ: قرّة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في جميع النسخ: حماد، ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) في (ق): حدثنا.

(٤) زيادة على النسخ.

(**) "الأطراف" (٢/٢٥٣) وفيه تحريفات.

(٥) في الأصل: عن يونس عن الأوزاعيّ. وفي (ن)، (ق): عن يونس بن يونس عن الأوزاعيّ. ولعل ما أثبته الصواب.

والصحيح: عن الأوزاعيّ، عن يحيى: أن أنساً كان يفعل ذلك، غير مرفوع.

* * *

٢٦٥٢- وسئل عن حديث يحيى بن عباد -أبي [هبيرة][(١)]-، عن أنس: أن يتيماً في حجر أبي طلحة، وله خمر، فلما حُرّمت سأل النبيّ ﷺ أن يجعله خلاًّ...[(*)].

فقال: يرويه إسماعيل السّدّي، عن أبي هبيرة، عن أنس.

قاله الثوريّ، وإسرائيل، وغيرهما عنه.

وقيل: عن وكيع، عن الثوريّ، عن السدّيّ، عن أبي هبيرة، عن أنس بن طلحة[(٢)].

ولا يصح: أبوطلحة، في حديث السدّيّ.

وإنما رواه ليث بن أبي سُليم، عن أبي [هبيرة][(٣)]، عن أنس، عن أبي طلحة.

وحديث السدّي أشبه بالصواب.

* * *

٢٦٥٣- وسئل عن حديث يزيد بن أبان الرّقاشي، عن أنس، قال: بُعث النبيّ ﷺ بعد ثمانية آلاف من الأنبياء، أربعة آلاف من بني إسرائيل، والباقي من سائر الناس[(**)].

فقال: يرويه محمد بن المنكدر، عن يزيد الرقاشي.

---

(١) في الأصل، (ن): هبير، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(*) حديث أنس: "التحفة" (٧١٢/١) ح(١٦٦٨)، "الإتحاف" (٣٧٩/٢). حديث أبي طلحة: "التحفة" (٢٠١/٣) ح(٣٧٧٢)، "الإتحاف" (٣٩/٥)، رَ: "العلل" (١٢/٦) س(٩٤٦).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: عن أنس عن أبي طلحة، ويؤيده ما بعده.

(٣) في (ن): هريرة، وغير واضح في الأصل.

(**) "الإتحاف" (٣٨٣/٢)، رَ: "المجالسة" مع حاشيته (٣٠١/٧-٣٠٣).

وخالفهما[1] زياد بن سعد، فرواه عن ابن المنكدر، عن صفوان بن سُليم، عن أنس.

غير أن حديث إبراهيم بن مهاجر من قول أنس. وفي حديث سعيد بن سلمة، وزياد بن سعد: قال رسول الله ﷺ: [بعث الله...، والله أعلم.

* * *

٢٦٥٤- وسئل عن حديث يزيد الرّقاشي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ][2]: [لأن][3] أقعد مع قوم يذكرون الله من صلاة الغداة أحبّ إليّ مما طلعت عليه الشمس[*].

فقال: يرويه الأوزاعيّ، وقد اختلف عنه:

فقيل: عن محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن سعيد، عن الرّقاشي، عن أنس.

وقوله: عن يحيى بن سعيد، [وهم][4]؛ وإنما رواه الأوزاعيّ، عن عمرو بن سعد، عن الرّقاشي.

ورواه فتح بن [نصر][5] بن عبدالرحمن الفارسي -وكان ضعيفاً-، عن بشر بن [بكر][6]، عن الأوزاعيّ، عن قتادة، عن أنس.

ولا يصح: عن الأوزاعيّ عن قتادة.

* * *

---

(١) هكذا، ويبدو أن سقطاً حصل. ويعلم الرواة بما سيأتي. والله أعلم.

(٢) ما بين المعقوفتين سقط من (ن).

(٣) في (ق): لا.

(*) "السنن الكبرى" للبيهقي (٨/٣٨).

(٤) غير واضحة في الأصل.

(٥) في (ن): نصير.

(٦) في الأصل: بكير.

٢٦٥٥- وسئل عن حديث يزيد الرّقاشي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: ما من عبد إلا [في][(١)] رأسه حَكَمَة[(٢)] بيد ملَك، فإن تواضع رُفع بها، وقال: ارتفع، رفعك الله. وإن رفع نفسه جبذه[(٣)] إلى الأرض[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه هارون الأيلي، عن أبي ضمرة، عن[(٤)] عبيدالله بن عمر، عن الرّقاشيّ، عن أنس.

ورواه البوشنجي -واسمه: أحمد بن [إبراهيم][(٥)]-، عن أبي ضمرة، عن عبيدالله بن عمر، عن وافد بن سلامة، عن الرّقاشي، عن أنس. وهو أصح.

حدثنا به جماعة، منهم: القاضي المحاملي، قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم البوشنجي بذلك.

* * *

٢٦٥٦- وسئل عن حديث الرّقاشي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: سألت ربِّي عن اللاهين من ذرّية البشر أن لا يعذّبهم، [فأعطانيهم][(٦)]. يعني: الصبيان[(**)].

---

(١) في (ن): وفي.

(٢) الحكَمة: حديدة في اللجام، تكون على أنف الفرس وحنكه، تمنعه من مخالفة راكبه. رَ: "النهاية" (٤٢٠/١).

(٣) في (ن): جبره -مهملة-.

(*) "معجم ابن المقرئ" ص(٣٢٩)، "الترغيب في فضائل الأعمال" (٢٤٤/١)، "تاريخ بغداد" (٧٦/٦).

(٤) كأنها في (ق): عن أبي عبيدالله.

(٥) في الأصل: أحمد بن عبد... ثم بياض بمقدار كلمة، وفي (ن)، (ق): عبدالرحمن، ولعل الصواب ما أثبته. رَ:"تاريخ بغداد" (١٣/٥)، وسيأتي على الصواب.

(٦) في (ن): باعطا بنيهم.

(**) "مسند أبي يعلى" (٢٦٧/٦، ٣١٦)، (١٣٨/٧).

فقال: يرويه محمد بن المنكدر، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز الماجشون، عن ابن المنكدر، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

وخالفهم ربيعة بن عثمان، فرواه عن ابن المنكدر، عن الحسن البصري -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ.

وقد رواه أبوحازم الأعرج، عن يزيد الرّقاشي، عن أنس.

حدّث به إبراهيم بن طهمان، عن أبي حازم.

ورُوي عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أنس. وليس بثابت عنه.

حدّث به عبدالرحمن بن المتوكل -أخو أيوب المقرئ-، عن فضيل بن سليمان عنه. تفرّد به.

* * *

٢٦٥٧- وسئل عن حديث يزيد الرّقاشي، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: رصّوا الصفوف، وسدّوا الخلل؛ فإن الشيطان يقوم في الخلل.

فقال: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه [عبيدة][١] بن حميد، وأبويحيى التيمي -واسمه: إسماعيل بن إبراهيم-، عن عطاء بن السائب، عن يزيد الرّقاشي، عن أنس.

وخالفهما أبوالأحوص، وجعفر الأحمر، وإبراهيم بن طهمان، وجرير بن عبدالحميد؛ رووه عن عطاء بن السائب، عن أنس. لم يذكروا بينهما أحداً.

ورواه ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، ويزيد الرّقاشي مرسلاً.

والاضطراب فيه من عطاء بن السائب.

---

(١) في الأصل: عبيد، وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز -إملاءً- ، وعبدالله بن الهيثم الخياط[1]، قالا: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عبيدة بن حميد، عن عطاء بن السائب، عن الرقاشي -وهو يزيد- ، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: راصّوا الصفوف؛ فإن الشيطان يقوم في الخلل.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن حبان[2] بن معمر، قال: حدثنا عبدالله بن عمر، قال: حدثنا [أبو][3]يحيى التيمي، [عن عطاء بن السائب][4]، عن الرّقاشي، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: راصّوا في الصفوف؛ فإن الشيطان يقوم في الخلل.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن عبدك القزاز -أبوبلال الأشعري-[5]، قال: حدثنا سلام بن سليم الحنفي، عن عطاء بن السائب، عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: راصّوا في الصفوف؛ فإن الشيطان في الخلل.

حدثنا عمر بن أحمد الجوهري، قال: حدثنا محمد بن معاذ المروزي، قال: حدثنا عليّ بن قادم، قال: حدثنا جعفر الأحمر،

وحدثنا [أبو][6]عبيد، [قال: حدثنا ابن أبي عروبة][7]، قال: حدثنا عليّ بن قادم[8]، قال: حدثنا جعفر الأحمر.

---

(١) الخياط، مكررة في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل. وفي (ن)، (ق): حسان، ويبدو أن في الإسناد تحريفاً.

(٣) في جميع النسخ: ابن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) سقط من (ق).

(٥) هكذا، وأبوبلال ليس القزاز، ولعل أداة التحمل بينهما سقطت. والله أعلم.

(٦) في جميع النسخ: ابن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) في الأصل: عبيد بن أبي عروبة. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٨) مكرر في (ن).

وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا موسى بن إسحاق الأنصاري، قال: حدثنا القاسم بن دينار، قال: قال إسحاق بن منصور: عن [جعفر][١] الأحمر، عن عطاء بن السائب، عن أنس بن مالك: قال رسول الله: راصّوا الصفوف؛ فإن الشيطان يقوم في الخلل. لفظهم واحد.

وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حاتم بن [الليث][٢]-أبوالفضل-، قال: حدثنا أبوحذافة، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، قال: حدثنا عطاء بن السائب، عن أنس بن مالك، قال: تراصّوا [صفوفكم][٣]؛ فإن رسول الله ﷺ قال: إن الشيطان يقوم في الخلل.

حدثنا [سعيد بن محمد][٤] [الحناط][٥] -أخو [زبير][٦]-، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، [عن][٧] عطاء بن السائب، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: اصطفّوا، فإن الشيطان يقوم في الخلل.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: سمعت العباس بن محمد يقول: سألت يحيى بن معين، عن عطاء بن السائب: [لقي][٨] أنس بن مالك؟ فإنه يروي عنه! قال: مرسل.

قال الشيخ: هو كبير، أدركه، [و لم يلقه][٩].

* * *

---

(١) في (ق): حفص.

(٢) غير واضحة في (ن) وكأنها: اللوث. ولعل الصواب ما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) في (ن): في الصفوف.

(٤) في جميع النسخ: محمد بن سعيد. والصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (١٠/١٥٣).

(٥) في (ق): الخياط. وفي الأصل، (ن) مهملة، والصواب ما أثبته. رَ: "الإكمال" (٣/٢٧٧)، "توضيح المشتبه" (٣/٣٤٧).

(٦) في الأصل: بشر. ولعل ما أثبته من (ن)، و(ق) هو الصواب.

(٧) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٨) في الأصل: يعني، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٩) زيادة من (ن)، (ق). لا أدري أسقطت من الأصل، أم كتبت وخفيت لكونها خارج السطر.

٢٦٥٨- وسئل عن حديث أبي التيّاح: يزيد بن حميد، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يبني المسجد، وعمّار يحمل حجرين حجرين، فقال: ويحك ابن [سميّة][(١)]! تقتلك الفئة الباغية[(*)].

فقال: يرويه علي بن قرين، [عن][(٢)] عبدالوارث، عن أبي التيّاح، عن أنس.

وتابعه أبوسعيد -مولى بني هاشم-، عن حماد بن سلمة، عن أبي التيّاح، عن أنس.

والمعروف عن أبي التيّاح، عن [أنس][(٣)]: قصة بناء المسجد، فأما: تقتل عماراً... رواه أبوالتياح، عن عبدالله بن أبي الهذيل مرسلاً.

* * *

٢٦٥٩- وسئل عن حديث أبي التيّاح، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: من كذب عليَّ متعمداً...[(**)].

فقال: يُروى عن أبي صالح الحرّاني، عن شعبة، عن أبي التيّاح، عن أنس. وهو وهم؛ لأن أبا صالح الحرّاني هو عبدالغفار بن داود لم يسمع من شعبة شيئاً، وشعبة لم يسمع هذا الحديث من أبي التيّاح.

---

(١) كأنها في الأصل، (ن): سنيه -مهملة-.

(*) "المعجم الأوسط" (٢٤٩/٦)، "الضعفاء" للدارقطني ص(١٦٧)، "دلائل النبوة" للبيهقي (٥٥٠/٢).

(٢) استظهرت سقطها. فعليّ يروي عن عبدالوارث. رَ: "الجرح والتعديل" (٢٠١/٤)، "الضعفاء" (٩٧٠/٣)، "الكامل" (٢١٣/٥)، "المؤتلف" لعبدالغني ص(١٠٣)، "المؤتلف" للدارقطني (١٨٩٢/٤)، "تاريخ بغداد" (٥١٠/١٣)، وقد أخرجه ابن عساكر في "تاريخ دمشق" (٤٣٤/٤٣) من طريقه عنه.

(٣) سقط من (ق).

(**) "الإتحاف" (٦٠٢/١)،(١٣٥/٢).

والصحيح أن شعبة [سمعه](١) من حماد بن أبي سليمان، و[من](٢) [عتاب](٣) -مولى هرمز-، ومن سليمان التيمي، [و](٤)من قتادة، عن أنس.

ورُوي عن شعبة، عن حميد، عن أنس. ولا يصح.

* * *

٢٦٦٠- وسئل عن حديث يونس بن عبيد، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: لا يبيع حاضر لباد(*).

فقال: رواه [موسى](٥) بن أعين، عن حفص بن محمد البصري، عن يونس بن عبيد، عن أنس.

واختلف عن يونس:

فرواه الثوريّ، عن يونس، عن محمد بن سيرين، عن أنس.

قاله(٦) أبوعاصم، ومعاوية بن هشام، و[الجهني](٧)، عن الثوريّ.

واختلف عن وكيع:

فقال أبوبكر بن أبي شيبة: عن وكيع، عن الثوريّ، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أنس.

---

(١) سقطت من الأصل.

(٢) سقطت من (ق).

(٣) في الأصل: عمار، وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٤) في (ق): عن.

(*) حديث الحسن ومحمد بن سيرين: "التحفة" (١/٣٢٩، ٦٣٢) ح(٥٢٥، ١٤٥٤)، "الإتحاف" (٢/٢٨٤).

(٥) في الأصل: أبوموسى. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٦) في (ن)، (ق) بعدها: عنه. ولا وجه لها.

(٧) في (ق): الحسني.

وقال عثمان[(١)] بن أبي شيبة: عن عمّه أبي بكر، عن وكيع، عن مسعر، عن يونس. ووهم في قوله: مسعر.

وقال [حسان][(٢)] الأزرق: عن وكيع، عن الثوريّ، عن يونس، عن ابن سيرين. ولم يسمّه.

ورواه سالم بن نوح، عن يونس، عن محمد بن سيرين، عن أنس.

واختلف عن هشيم:

[فقال مسدد: عن هشيم][(٣)]، عن يونس، عن محمد بن سيرين.

وخالفه سريج، فقال: عن هشيم، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أنس.

ورواه أبوهمام الأهوازي[(٤)]: محمد بن الزبرقان، عن يونس، عن الحسن، عن أنس.

وقال أبوبرزة الحاسب[(٥)]: عن محمد بن أبان، عن أبي همام، عن يونس، عن محمد، والحسن، عن أنس.

وكذلك قال أبوإسحاق الفزاري: عن يونس، عن الحسن، عن أنس. وزاد فيه ألفاظاً.

ورواه ابن نمير، عن الثوريّ، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أنس. ولم يتابع [على][(٦)] هذه الرواية.

---

(١) هكذا في النسخ، ولعل الصواب: محمد بن عثمان بن أبي شيبة.

(٢) في (ن)، (ق): ابن حسان....

(٣) سقط من (ن)، وبعده: عن يونس عن محمد بن سير (هكذا) عن يونس عن محمد بن سيرين. وخالفه سريج... وأثبت ما في الأصل، (ق).

(٤) في (ن): عن محمد. وهو خطأ، فمحمد بن الزبرقان هو أبوهمام.

(٥) رَ: "تاريخ بغداد" (١٤/٣٤٦).

(٦) في (ق): عن.

والصحيح: عن الثوريّ، عن يونس، عن ابن سيرين.

ورواه ابن عون، وأبوهلال الراسبي، عن محمد بن سيرين، عن أنس.

* * *

٢٦٦١- وسئل عن حديث يونس [بن](١) عبيد، وحميد، وعلي بن زيد، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، ولا يدخل الجنة من لا يأمن جارُه بوائقه(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه أبونصر التمار، والحسن الأشيب، عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد.

وغيرهما يرويه عن حماد، عن يونس وحميد، عن الحسن مرسلاً، وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٦٦٢- وسئل عن حديث يونس بن خباب، عن أنس: [مررنا مع رسول الله ﷺ وعلي بن أبي طالب بحديقة، فقال عليّ: ما أحسنها، يا رسول الله! فقال النبيّ ﷺ: حديقتك في الجنة أحسن منها(**).

فقال: يرويه يحيى بن يعلى الأسلمي، وبشر بن عقبة الأسيدي، عن يونس (بن)(٢) خباب، عن أنس](٣).

---

(١) في الأصل: عن.

(*) "الإتحاف" (٦٣١/١).

(**) "الكامل" (١٧٣/٧)، "العلل المتناهية" (٢٣٤/١).

(٢) في (ن): عن.

(٣) سقط من (ق).

وخالفهما مفضل بن صالح؛ فرواه عن يونس بن [خباب][(١)]، عن [عثمان بن زياد][(٢)]، عن أنس.

والاضطراب فيه من يونس بن خباب. وهو رجل [سوء][(٣)] [فيه][(٤)] شيعية مفرطة، كان يسبّ عثمان.

وذكر الشيخ [عن][(٥)] عباد بن العوام[(٦)]: أنه سمع يونس بن خباب يحدّث بحديث القبر. فزاد فيه: يُسأل عن عليّ. فقال عباد: فقلت له: لم نسمع بهذا! فقال: أنت من هؤلاء الذين يحبون عثمان الذي قتل ابنتي النبيّ ﷺ! قال: [قلت][(٧)] له: فقتل [واحدة][(٨)]، فلِمَ زوّجه الأخرى؟!.

* * *

٢٦٦٣- وسئل عن حديث يوسف بن عبدالله بن الحارث، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: أنه رخّص في الرقية من الحمة، والنملة[(٩)]، والعين[(*)].

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن عاصم، عن يوسف بن عبدالله، عن أنس.

---

(١) في الأصل: حباس.

(٢) ألحقت بهامش (ق)، وينقصها: عن.

(٣) هكذا قرأتها من (ق)، وغير واضحة في الأصل، (ن).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في الأصل: في.

(٦) هكذا. وفي الكامل (١٧٢/٧): عباد بن عباد. وهو المهلّبي، يروي عن يونس. والله أعلم.

(٧) في (ق): فقلت.

(٨) ما أثبته من (ق)، وفي الأصل: لواحدة. وفي (ن): الواحدة.

(٩) النملة: هي قروح تخرج بالجنب. رَ: "النهاية" (١٢٠/٥).

(*) "التحفة" (٧٢٦/١) ح(١٧٠٩)، "الإتحاف" (٣٩٢/٢).

وخالفه يزيد بن هارون، فرواه عن عاصم، عن أنس. لم [يذكر][1] بينهما أحداً، ولم يصرّح برفعه. وقال فيه: قال عاصم: ولم أسمعه من أنس.

وقول الثوريّ أصح.

* * *

٢٦٦٤- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: أتقرؤون [و][2]الإمام يقرأ؟ قالوا: نعم. قال: فلا تفعلوا، وليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه[*].

فقال: يرويه أيوب السختياني، وخالد الحذّاء، واختلف عنه[3]:

فأما أيوب: فإن عبيدالله بن عمرو رواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس[4]، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه سلام -أبوالمنذر-، فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي هريرة.

وخالفهما الربيع بن بدر، رواه عن أيوب، عن الأعرج، عن أبي هريرة.

وخالفهم ابن عُليّة، وابن عيينة، وحماد بن زيد؛ رووه عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلاً عن النبيّ ﷺ.

وهو صحيح من رواية أيوب.

فأما خالد الحذّاء، فرواه عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة، عن [رجل

---

(١) في (ن)، (ق): يدخل.

(٢) سقط من (ن).

(*) "الإتحاف" (٧٦/٢)، رَ: "العلل" (٦٤/٩) س(١٦٤٥).

(٣) هكذا، ولعل الصواب: عنهما.

(٤) في (ن) بعدها: قال... ولا وجه لها.

من][(١)] أصحاب النبيّ ﷺ.

قال ذلك سفيان الثوريّ، ويزيد بن زريع، وبشر بن المفضل، عن خالد.

ورواه ابن عُلية، وخالد بن عبدالله، وشعبة، وعلي بن عاصم، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن محمد بن أبي عائشة -مرسلاً- عن النبيّ ﷺ.

ورواه هشيم، عن خالد، عن أبي قلابة -مرسلاً- . لم يجاوز به أبا[قلابة][(٢)].

والمرسل أصح.

* * *

٢٦٦٥- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: أن يهودياً رضخ رأس جارية من الأنصار على أوضاح[(٣)] لها بحجر، فقتلها، فأمر النبيّ ﷺ أن يُقتل بها[(*)].

فقال: يرويه معمر، عن أيوب.

حدّث به عنه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن سعيد بن صفوان الأموي، وحجاج بن محمد، ومحمد بن بكر، عن ابن جريج، عن معمر، عن أيوب.

وخالفهم محمد بن عمرو [اليافعي][(٤)]، فرواه عن ابن جريج، عن أيوب. لم يذكر بينهما: معمراً.

والقول قول من ذكر فيه معمراً.

* * *

(١) سقط من (ن).

(٢) في (ن): قتادة، وأثبت ما في الأصل، (ق).

(٣) هي نوع من الحليّ يُعمل من الفضة؛ سُمّيت بها لبياضها، واحدها: وضحٌ. رَ: "النهاية" (٥/١٩٦).

(*) "التحفة" (١/٤٦٠) ح(٩٥)، "الإتحاف" (٢/٧٨).

(٤) في جميع النسخ: الشافعي، ولعل الصواب ما أثبته.

٢٦٦٦- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: قصة العرنيين(*).

فقال: يرويه أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي رجاء -مولى أبي قلابة-، عن أبي قلابة، عن أنس.

وكلاهما صواب[1]؛ يشبه أن يكون أيوب سمع من أبي قلابة، عن أنس: قصة العرنيين مجرّدة. وسمع من أبي رجاء، عن أبي قلابة حديثه مع عمر بن عبدالعزيز في القسامة. وفي [آخره][2] قصة العرنيين. فحفظ حماد بن زيد عنه القصتين بطولهما عن أبي رجاء، عن أبي قلابة. وحفظ الآخرون عنه، عن أبي قلابة، عن أنس، قصة العرنيين، حسب.

ورواه صالح بن كيسان، عن أيوب، عن أبي قلابة مرسلاً.

* * *

٢٦٦٧- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: قال [رسول الله][3] ﷺ: كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته.

فقال: حدّث به عبدالله بن محمد بن الحجاج الصواف، عن عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس. ووهم فيه.

والصحيح: عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

(*) "التحفة" (١/٤٥٦) ح(٩٤٥)، "الإتحاف" (٢/٨١).

(١) هكذا، ولعله حصل سقط، والمراد ظاهر فيما بعده، والله أعلم.

(٢) في جميع النسخ: آخر.

(٣) في (ق): النبيّ.

٢٦٦٨- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يقول: اللهم إني أسألك الطيبات، وترك المنكرات، وحبّ المساكين، وأن تتوب عليّ وترحمني، وإذا أردت بين عبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون(*).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه عديّ بن الفضل، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس[1].

ورواه قتادة، عن أبي قلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن [ابن عباس][2].

والصحيح: عن ابن عائش. وقد بينا الاختلاف في مسند معاذ.

* * *

٢٦٦٩- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: [ثلاث][3] من كن فيه وجد حلاوة [الإيمان][4]...(**).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب.

وخالفه وهيب، فرواه عن أيوب موقوفاً.

* * *

٢٦٧٠- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس قال: ما هتك الله ستر

(*) رَ: "العلل" (٦/٥٦).

(١) سقط في الأصل بعد هذا. وسأنبه حين استئناف الكلام في موضعه.

(٢) ما أثبته من (ق)، وفي (ن): عن أنس عن عباس. ولعله محرّف.

(٣) سقطت من (ن).

(٤) سقط من (ق).

(**) "التحفة" (١/٤٥٨) ح(٩٤٦)، "الإتحاف" (٢/٧٩).

عبد قَطّ له عند الله مثقال ذرّة خير(*).

فقال: يرويه الربيع بن [بدر][1]، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس مرفوعاً.

وخالفه حماد بن زيد، عن أيوب، قال: قرأت في كتاب أبي قلابة. لم يجاوز به. وهو أصح.

* * *

٢٦٧١- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: سبع للبكر، [وثلاث للثيب][2](**).

فقال: يرويه أيوب، وخالد. واختلف عنهما:

فرواه ابن عيينة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس مرفوعاً.

ورواه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، ومحمد بن [سلمة][3]، ويحيى بن سعيد الأموي، ويعلى بن عبيد، عن ابن إسحاق، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس مرفوعاً.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن ابن إسحاق، عن [الحسن][4] بن دينار، عن أيوب. ورفعه، وبيّن فيه أن ابن إسحاق لم يسمعه من أيوب؛ وإنما أخذه من [الحسن][5] بن دينار.

(*) "الكامل" (١٢٩/٣).

(١) في (ن)، (ق): زيد -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بياض محله في (ن).

(**) "التحفة" (٤٥٥/١) ح(٩٤٤)، "الإتحاف" (٨٠/٢)، رَ: "علل الحديث" (٨٩/٢).

(٣) في (ن): مسلمة، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٤) في (ن)، (ق): الحسين. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في (ن): الحسين.

ورواه سفيان الثوريّ، عن أيوب. واختلف عنه:

فرواه أبونعيم، وخلاد بن يحيى، عن الثوريّ، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، قال: من السنة...

ورواه أبوعاصم، عن الثوريّ، عن أيوب، وخالد، [عن][1] أبي قلابة، عن أنس مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

وخالفه إبراهيم بن سعد، ويزيد بن أبي حكيم، وعبدالرزاق، وأبوأسامة، فرووه عن الثوريّ، عن أيوب، وخالد، عن أبي قلابة، عن أنس، قال: من السنة...

ووقفه حماد بن زيد، عن أيوب.

ووقفه هشيم، عن خالد. وقال فيه: لو حَدثتُ أنه عن النبيّ ﷺ لصدقتُ.

وكذلك قال بشر بن المفضل، عن خالد، [عن أبي قلابة][2].

ووقفه[3] عن قتادة، عن أنس.

[حدثنا][4] محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبوقلابة عبدالملك بن محمد، قال: حدثنا أبوعاصم، عن سفيان، عن أيوب، وخالد، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا تزوج البكر أقام عندها سبعاً، وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثاً.

* * *

٢٦٧٢- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إذا نعس

---

(١) في (ن): بن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) ليس في (ق).

(٣) هكذا.

(٤) في (ن): وحدثنا.

أحدكم في صلاته فلينصرف فلينم(*).

فقال: يرويه [أيوب][١] السختياني، واختلف عنه:

فرواه الطفاوي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وقال حماد بن زيد: عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس يرويه[٢]......، ولم يذكر: النبيّ ﷺ. وهو المحفوظ عن أيوب.

ورواه عباد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: [حدثني][٣] أصحابي، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٢٦٧٣- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس، قال: أمر رسول الله ﷺ بلالاً أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة(**).

[فقال][٤]: يرويه أيوب، وخالد الحذاء، وسليمان التيمي:

فأما أيوب، فاختلف عنه:

فرواه يحيى بن معين، عن عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ أمر بلالاً....

وتابعه قتيبة بن سعيد، عن الثقفي.

(*) "التحفة" (٤٦٢/١) ح(٩٥٣)، رَ: "الأطراف" (٢٧٠/٢).

(١) في (ق): أبوأيوب.

(٢) هكذا.

(٣) لم أستطع قراءتها من (ن)، وأثبتها من (ق).

(**) "التحفة" (٤٥٤/١) ح(٩٤٣)، "الإتحاف" (٧٠/٢)، رَ: "علل الحديث" (٣٣٢/١، ٣٧٧).

(٤) سقط من (ن).

وكذلك رُوي عن محمد بن [إسحاق، عن أيوب][1] مرفوعاً.

وكذلك رواه خارجة بن مصعب، عن أيوب.

وكذلك رُوي عن الثوريّ.

وخالفه أصحاب أيوب -منهم: عبدالوارث، و[عبيدالله][2] بن عمرو-، فرووه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: أُمر [بلال][3].....

ورواه سماك بن عطية، ومعمر، عن أيوب. وقالا فيه: إلا الإقامة.

ورواه خالد الحذّاء، فاختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن[4] خالد، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالرحمن، عن الثوريّ، عن خالد مرفوعاً.

وخالفه عبدالرزاق، ويزيد بن أبي حكيم العدني، فروياه عن الثوريّ، عن خالد: أُمر [بلال]....

ورواه هشيم، والقاسم بن مالك، وأبوإسحاق الفزاري، وغندر، وعمر بن حبيب، وعبدالوهاب بن عطاء، وسعيد بن أبي عروبة، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس: أُمر [بلال]....

ورواه وهيب بن خالد، و[معتمر][5] بن سليمان، وروح بن عطاء بن أبي ميمونة، ومحمد بن دينار، وعدي بن الفضل، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس: لما كثر الناس

---

(١) في (ق): أيوب عن إسحاق.

(٢) ما أثبته من (ق)، وفي (ن): عبدالله.

(٣) في (ن)، (ق): بلالاً، ولعل الصواب ما أثبته، وكذا فيما سيأتي مثله.

(٤) استئناف الكلام في الأصل.

(٥) في الأصل، (ن): معمر. ولعل الصواب ما أثبته من (ق) إلا أنه فيها: معيمر.

التمسوا علماً للصلاة، فذكروا الناقوس، فأُمر بلال...

وقال روح بن عطاء بن أبي ميمونة، وعدي بن الفضل: فأمر رسول الله ﷺ [بلالاً][(١)]...

واختلف عن أبي عوانة:

فرواه يونس المؤدب، عن أبي عوانة، عن خالد، عن أبي قلابة.

وخالفه إبراهيم بن الحجاج السامِيّ، فرواه عن أبي عوانة، [عن سليمان التيمي][(٢)]، عن أبي قلابة.

[أخبرنا][(٣)] عليّ بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن عامر -[قراءة][(٤)]-، قال: حدثكم شداد، عن زفر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أيوب، أو خالد، عن أبي قلابة، [عن أنس] بن مالك، قال: أُمر بلال [أن يجعل][(٥)] أذانه شفعاً، وإقامته وتراً.

ورُوي هذا الحديث عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس. واختلف عن سعيد:

فرواه عباد بن العوام، ومحمد بن بشر، وروح بن عبادة، ومحمد بن عبدالله الأنصاري، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس.

ورواه يزيد بن زريع[(٦)]، وعبدالوهاب [بن][(٧)] عطاء، عن سعيد، عن قتادة مرسلاً.

---

(١) سقط من (ن).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ن): وأخبرنا.

(٤) تآكل في (ق)، وكذا فيما يليه.

(٥) في (ن): فجعل، أو: يجعل -بدون "أن"-.

(٦) بن زريع. كأنها مكررة في (ن).

(٧) في (ن): عن، وما أثبته من الأصل، (ق).

ورواه زفر بن الهذيل، عن سعيد، عن أيوب، أو خالد، عن أبي قلابة، عن أنس.

وقال إبراهيم بن طهمان: عن سعيد، [عن][1] خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس.

وحديث سعيد عن خالد صحيح، وحديثه عن قتادة هو في مصنفات سعيد مرسلاً، والله أعلم.

قال الشيخ: [أول من صنف سعيد][2] بن أبي عروبة[3] من [البصريين][4]، وحماد بن سلمة. وصنف ابن جريج، ومالك بن أنس. وكان ابن أبي ذئب صنف "موطأ" فلم يخرج، والأوزاعي، [و][5]الثوري، وابن عيينة. ولم يرو عن جميعهم إلا روح بن عبادة. وأول من صنف مسنداً وتتبعه: نعيم بن حماد.

* * *

٢٦٧٤- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر لا يجهرون [بـ ﴿بِسۡمِ][6] ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[*].

فقال: يرويه الثوريّ، عن خالد، عن أبي [نعامة][7]، عن أنس.

---

(١) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) بياض محله في الأصل.

(٣) بداية سقط في الأصل، وسأنبه حين استئناف الكلام.

(٤) في (ن): المصريين. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) في (ن)، (ق): عن، ولعل ما أثبته الصواب، وهو الموافق لما في "الجامع" للخطيب (٤٢٧/٢).

(٦) في (ن)، (ق): بسم.

(*) حديث أنس: "الإتحاف" (٨٠/٢، ٢٧٢)، "الأطراف" (٢٦٩/٢). حديث عبدالله بن مغفل: "التحفة" (٤٦٥/٥) ح(٩٦٦٧)، "الإتحاف" (٥٦٠/١٠).

(٧) في (ن): قلابة. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

وكذلك قال خلف بن سالم، عن يحيى بن آدم، عن الثوريّ.

وخالفه أصحاب يحيى بن آدم، فقالوا فيه: عن أبي قلابة، عن أنس.

ورواه عبدالله بن الوليد العدني، وعبيدالله الأشجعي، عن الثوريّ، عن خالد، عن أبي نعامة، عن أنس.

وقال معاوية بن هشام: عن الثوريّ، عن خالد، عن بكر المزني، عن أبي قلابة، عن أنس. ووهم في ذكر: بكر.

ورواه عبدالله بن ميمون الكوفي، عن خالد، عن أبي نعامة، عن أنس.

وروى هذا الحديث [الجريري](١)، وعثمان بن [غياث](٢)، وراشد الحماني، عن أبي نعامة -واسمه: قيس بن عباية-، عن ابن عبدالله بن مغفّل، عن أبيه. وهو أشبه بالصواب؛ لأنهم ثلاثة، وقد خالفوا خالداً في الإسناد.

حدثنا محمد بن مخلد، [قال: حدثنا أحمد](٣) بن منصور الرمادي، قال: حدثنا أبوحذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يفتتح القراءة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

حدثنا الحسين بن الحسين الأنطاكي، قال: حدثنا الحسن بن أبي يحيى بن السكن، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا سفيان، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أنس: كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر لا يجهرون [بـ ﴿بِسْمِ](٤) ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

* * *

---

(١) في (ن)، (ق): الحوري، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ق): عتاب، وفي (ن) مهملة. ولعل ما أعجمته الصواب.

(٣) سقط من (ن).

(٤) في (ن)، (ق): بسم.

٢٦٧٥- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: نحن خير من أبنائنا، وأبناؤنا خير من أبنائهم، وأبناء أبنائنا خير من أبنائهم(*).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس.

وخالفه عبدالوارث، وعبدالوهاب الثقفي، والحارث بن عمير، فرووه عن أيوب، عن أبي قلابة(١) مرسلاً. وهو أصح.

* * *

٢٦٧٦- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: خير [أمتي](٢) أبوبكر، وأشدّهم في دين الله عمر، وأصدقهم حياء عثمان، وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل، وأقرؤهم أُبيّ، وأفرضهم زيد، ولكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبوعبيدة بن الجراح(**).

فقال: يرويه خالد الحذاء، وعاصم الأحول، واختلف عنهما:

فأما حديث خالد الحذاء، فرواه إسماعيل بن عليّة، عن خالد، عن أبي قلابة مرسلاً.

واختلف عن الثوريّ:

فرواه قبيصة، عن الثوريّ، عن خالد، [وعاصم](٣)، عن أبي قلابة، عن أنس.

وخالفه معلى بن عبدالرحمن، فرواه عن الثوريّ، عن عاصم، عن أبي قلابة،

(*) "الكامل" (٣٠٦/٢)، "السنن" للشافعي (٥٦/٢).

(١) بعدها في (ن): عن أنس. وخالفه عبدالوارث...، أعاد الكلام مرّة أخرى لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٢) بياض محله في (ن).

(**) "التحفة" (٤٥٩/١، ٤٦١) ح(٩٤٨، ٩٥٢)، "الإتحاف" (٨٣/٢، ٨٤، ٨٥).

(٣) سقط من (ن).

عن ابن عمر.

وعن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس.

ورواه وكيع، عن الثوريّ، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس.

ورواه ابن عيينة(١)، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، عن عاصم، عن أبي قلابة مرسلاً.

ورواه أبوقحذم: النضر بن معبد، عن أبي قلابة مرسلاً -[أيضاً](٢)-.

وروى شعبة من هذا الحديث كلمة، وهي فضيلة أبي عبيدة بن الجرّاح -خاصة-، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس.

واختلف عن شعبة في ذلك:

فقيل: عن سليمان بن حرب، عن شعبة، عن ثابت، عن أنس.

وقيل: عن أبي عليّ: عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفي، عن شعبة، عن عاصم الأحول، عن أنس.

وقيل: عن أبي عمر [الحوضي](٣)، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس.

وأصحها: عن شعبة، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أنس.

* * *

٢٦٧٧- وسئل عن حديث أبي سفيان طلحة بن نافع، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول: يا مقلّب القلوب، ثبّت قلبي على دينك(*).

---

(١) في "جزء في الكلام على حديث: "أفرضكم زيد..." لابن عبدالهادي -كما نقله الشيخ مشهور في دراسته لهذا الحديث ص(٣٥)-: ابن علية.ا.هـ. وكلاهما يرويان عن عاصم، ثم رأيته في هذا الجزء بعد طبعه -ص(٥٦)- كما هو مثبت هنا، والله أعلم.

(٢) زيادة من (ق).

(٣) في (ن): الحمصي. وما أثبته من (ق)، وكذا في المصدر السابق.

(*) "التحفة" (١/٤٤٧، ٧١٤) ح(٩٢٤، ١٦٧٣)، "الإتحاف" (٢/٥٩، ٣٨٣).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، وفضيل بن عياض، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس.

[وخالفهما سليمان التيمي، وأبوبكر بن عيّاش، فروياه عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس][١].

وروى هذا الحديث أبوالأحوص، عن الأعمش، عن أبي سفيان، ويزيد الرّقاشي، عن أنس.

فدلّ على أن القولين صحيحان.

ورواه ابن كناسة، عن الأعمش، عن يزيد الرّقاشي مرسلاً.

وأغرب أبوبكر بن عيّاش بحديث آخر، فرواه عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: مثل القلب مثل ريشة[٢]....

* * *

٢٦٧٨- وسئل عن حديث أبي سفيان، عن أنس: أصيب رجل من أصحاب النبيّ ﷺ، فقالت أمّه: يا بنيّ، لتهنك الجنّة. فقال النبيّ ﷺ: وما يدريك؟ لعله كان يتكلم بما لا يعنيه، [ويبخل بما لا يغنيه][٣](*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ن)، (ق)، واستدركته من "المختارة" (٢١٣/٦)، وقد نقله عن الدارقطني. ورواية سليمان عند الطبراني في "الدعاء" (١٣٩٠/٣)، وتابعه عبدالله بن نمير عند ابن ماجه ح(٣٨٣٤)، والربيع بن صبيح عند الترمذي في "الشمائل" -كما في "التحفة" (٧١٤/١)- والله أعلم.

(٢) رَ: "معجم ابن الأعرابي" (٤٣٨/٢)، "تاريخ جرجان" ص(١٤٣) -وسقط منه: أبوسفيان-، "الشعب" (٣٩/٣)، "العلل" (٢٥٥/٧) س(١٣٣٤).

(٣) زيادة من (ق).

(*) "التحفة" (٤٣٥/١) ح(٨٩٣)، "المختارة" (٢٢٠/٦).

فرواه [سعد][(١)] بن الصلت، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس.

وخالفه حفص بن غياث، فرواه عن الأعمش، عن أنس.

وقول سعد بن الصلت أشبه.

* * *

٢٦٧٩- وسئل عن حديث أبي سفيان، عن أنس، قال: لما توفيت زينب بنت رسول الله ﷺ، فخرج بجنازتها، فدخل قبرها، ثم خرج ملتمع اللون مذعوراً، فقلنا: يا نبيّ الله، ما بالك مذعوراً؟ قال: ذكرت [ضمة][(٢)] القبر، وشدّة الموت، فدعوت الله أن يخفف عنها؛ لأنها كانت امرأة مسقامة[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه [سعد][(٣)] بن الصلت، عن الأعمش، عن [أبي][(٤)] سفيان، عن أنس.

وخالفه حبيب بن خالد الأسدي، رواه عن الأعمش، عن عبدالله بن المغيرة، عن أنس.

ورواه أبوحمزة السكري، عن الأعمش، عن سليمان، عن أنس.

وقال مسلم بن الحجاج في هذا الحديث: عن ابن شقيق، عن أبيه، عن أبي حمزة، عن الأعمش، عن سليمان بن المغيرة، عن أنس.

والحديث مضطرب عن الأعمش.

* * *

---

(١) في (ن)، (ق): سعيد، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) ما أثبته من (ق)، وفي (ن): صفة.

(*) حديث أبي سفيان عن أنس: "الإتحاف" (٦٠/٢)، رَ: "المعجم الكبير" (٢٥٧/١)، "الموضوعات" (٥٤١/٣-٥٤٢).

(٣) في (ق): سعيد.

(٤) سقط من (ق).

٢٦٨٠- وسئل عن حديث أبي يعفور العبديّ، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يمسح على الخفين(*).

فقال: اختلف فيه على أبي يعفور:

فرواه نعيم بن [الهيصم](١)، وقتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة، عن أبي يعفور، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان يمسح على الخفين.

خالفهما حجاج بن منهال، فرواه عن أبي عوانة، عن أبي يعفور، عن أنس. فعله [موقوفاً](٢). وهو الصواب.

وكذلك رواه ابن عيينة، عن أبي يعفور، عن أنس [موقوفاً](٣). وهو الصواب.

* * *

٢٦٨١- وسئل عن حديث [أبي عمرو، عن أنس](٤): كان رسول الله ﷺ يتعوّذ من الهمّ، والحزَن، والعجز، والكسل، والجُبن، والبخل، وضلع الدَّين، وغلبة العدو(**).

فقال: يُروى عن المسعوديّ، عن أبي عمرو، عن أنس.

وإنما هو حديث عمرو بن أبي عمرو -مولى المطلب-، عن أنس. وأحسب المسعودي لم يضبط اسمه. والله أعلم.

* * *

(*) "الإتحاف" (٤٠٨/٢).

(١) في (ق): الهضيم.

(٢) في (ن)، (ق): مرفوعاً، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ن): مرفوعاً.

(٤) في (ن)، (ق): أنس، عن أبي عمرو.

(**) حديث عمرو عن أنس: "التحفة" (٥١٤/١) ح(١١١٥)، "الإتحاف" (١٥٧/٢).

٢٦٨٢- وسئل عن حديث أبي [عصام][(١)]، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان إذا شرب يتنفس في الإناء ثلاثاً، ويقول: هو [أهنأ][(٢)]...[(*)].

فقال: يرويه عبدالوارث، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن إسحاق السَّيلحاني[(٣)]، عن عبدالوارث، عن عاصم الأحول، عن أنس. [وعن أبي (عصام)، عن أنس][(٤)].

وغيره يرويه عن عبدالوارث، عن أبي عصام -وحده-، عن أنس.

ورواه [هشام][(٥)] الدستوائي، عن أبي عصام[(٦)].

حدّث به عنه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن يونس، عن حماد بن سلمة، عن هشام، عن عاصم، عن أنس. ووهم فيه.

وغيره يرويه عن حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبي [عصام][(٧)]. وهو الصواب.

ورُوي عن الثوريّ، وشعبة، عن أبي عصام[(٨)]، عن أنس.

قيل: يعرف اسم أبي عصام؟ قال: لا.

* * *

---

(١) في (ق): عاصم.

(٢) في (ن): اميما -مهملة-. ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(*) "التحفة" (٧٣٤/١) ح(١٧٢٣)، "الإتحاف" (٤٠٣/٢).

(٣) هكذا، ولعل الصواب: السيلحيني، أو: السالحيني.

(٤) في (ن): عن أبي عصام الأحول عن أنس. وفي (ق): وعن أبي عاصم عن أنس. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) زيادة من (ق).

(٦) بعدها في (ن): وحده. وليست في (ق)، وأظنها انتقال نظر، والله أعلم.

(٧) في (ن): عطاء، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٨) بعدها في (ن)، (ق): وهو الصواب. وروي عن الثوريّ...، أعاد الكلام لانتقال النظر، فلذا حذفته.

٢٦٨٣- وسئل عن حديث أبي عمران الجونيّ، عن أنس: كان رسول الله ﷺ يصلي في نعليه(*).

فقال: يرويه [سلم][1] بن قتيبة، عن شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن أنس. ووهم فيه.

[و][2]أصحاب شعبة [يروونه][3] عن شعبة، عن أبي [مسلمة][4] سعيد بن يزيد، عن أنس. وهو الصحيح.

* * *

٢٦٨٤- وسئل عن حديث ابن لأنس بن مالك، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: إن الحور العين يتغنين[5] في الجنان، يقلن: نحن الحور الحسان، خُبئنا لأزواج كرام.

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن عبدالله بن رافع، عن [ابن][6] لأنس، عن أنس. ووهم فيه[7].

(*) حديث أبي مسلمة عن أنس: "التحفة" (٤٢٥/١) ح(٨٦٧)، "الإتحاف" (٢٤/٢).

(١) سقط من (ق).

(٢) زيادة للبيان، أو: [وأما] أصحاب شعبة فرووه... كما في (ق) بعد.

(٣) في (ن): يرويه، وفي (ق): فرووه.

(٤) في (ن)، (ق): سلمة.

(٥) هكذا قرأتها حسب رسمها.

(٦) سقطت من (ن).

(٧) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف، ولعل سقطاً، وتداخلاً في الأسانيد حصل، وقد أبان البخاري عن الاختلاف فيه على ابن أبي ذئب في "التاريخ الكبير" (١٦/٧)، رَ: "صفة الجنة" لابن أبي الدنيا ص(١٨٧)، "البعث" لابن أبي داود ص(١٣٠)، "المعجم الأوسط" (٣١٢/٦)، "صفة الجنة" لأبي نعيم (٢٨٠/٣)، "المطالب العالية" (٦٧٤/١٨).

والصواب قول ابن أبي فديك، وهو عون بن الخطاب بن عبدالله بن رافع.

*   *   *

٢٦٨٥- وسئل عن حديث ابن حزم الأنصاري، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا بلغ العبد مائة سنة فهي أرذل العمر.

فقال: يرويه خالد بن يزيد الزيات الكوفي، واختلف عنه:

فرواه علي بن [سعيد][1] المسروقي، عن خالد، عن رجل -لم يسمّه-، عن أبي طوالة، عن أنس.

وأبوطوالة[2] هو عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري.

وقال منصور بن أبي مزاحم: عن خالد الزيات، عن داود بن أبي سليمان[3]، عن أبي طوالة.

وقال فيض[4] بن فياض: عن خالد الزيات، عن داود بن سليمان، عن ابن حزم الأنصاري، عن أنس.

وابن حزم هو أبوطوالة. وداود هذا مجهول، و لم يروه عن أبي طوالة غيره.

*   *   *

٢٦٨٦- وسئل عن حديث حفصة بنت سيرين، عن أنس: قال رسول الله ﷺ: الطاعون شهادة لكل مسلم(*).

---

(١) في (ن): سعد، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) مكررة في (ق).

(٣) هكذا، وقد رواه أبويعلى في "مسنده" (٦/٣٥١) عن منصور به، وفيه: داود بن سليمان. رَ: "علل الحديث" (٢/٤٥٣).

(٤) غير واضحة في (ن).

(*) "التحفة" (١/٧٣٧) ح(١٧٢٨)، "الإتحاف" (٢/٤١٣).

فقال: رواه عاصم الأحول، عن حفصة، عن أنس.

حدّث به عليّ بن مسهر، وإسماعيل بن زكريا، وعبدالواحد بن زياد، وثابت -[أبو][1] زيد-، وأبوإسماعيل المؤدب.

واختلف عن الثوريّ:

فقيل: عن أبي عاصم، عن الثوريّ، عن هشام، عن أم الهذيل -وهي حفصة-، عن أنس.

والصحيح: عن الثوريّ، عن عاصم، عن حفصة.

ومن قال: عن هشام، فقد وهم؛ لأن هشاماً لا يرفع الحديث.

رواه يحيى القطان، عن هشام، عن حفصة موقوفاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، قال: حدثنا يعقوب بن عبيد، قال: حدثنا أبوعاصم، عن سفيان، عن [هشام][2]، عن أم الهذيل، عن أنس: قال النبيّ ﷺ: الطاعون شهادة.

* * *

٢٦٨٧- وسئل عن حديث حفصة بنت سيرين، عن أنس بن مالك، قال: كان رسول الله ﷺ يكتحل وتراً[*].

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه أبوالأحوص، عن عاصم، عن حفصة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

قاله وضّاح بن حسان، عن أبي الأحوص.

---

(١) في (ن): أو، وما أثبته من (ق).

(٢) في (ن)، (ق): هشيم.

(*) "تاريخ بغداد" (١٥/٦٤٦).

ورواه الثوريّ، عن عاصم، واختلف عنه:

فرواه أسود بن عامر، عن الثوريّ، عن عاصم، عن أم الهذيل -وهي حفصة بنت سيرين-، عن أنس موقوفاً عليه.

وخالفه الفريابي، فرواه عن الثوريّ، عن عاصم، عن أم العالية، عن أنس. ورفعه.

وقوله: أم العالية، وهم؛ وإنما [هي][(١)] أم الهذيل، وهي حفصة.

ورواه عليّ بن مسهر، عن عاصم، عن حفصة، عن أنس موقوفاً، وهو الصحيح.

* * *

(١) في (ن)، (ق): هو.

ومن حديث أبي أمامة بن سهل بن حُنيف عن النبيّ ﷺ

[قيل: كيف كان سماعه عن النبيّ ﷺ؟](١).

قال: أدرك النبيّ ﷺ، وأخرجه البخاري.

٢٦٨٨- وسئل عن حديث الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن النبيّ ﷺ: لا يقولن أحدكم: [إني خبيث](٢) النفس، ولكن ليقل: إني [لَقِسُ](٣) النفس(*).

فقال: رواه ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي أمامة مرسلاً.

وتابعه...(٤).

ورواه يونس، وعقيل -من رواية نافع بن يزيد-، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه.

وقد أوردناه في مسند سهل بن [حنيف](٥).

* * *

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): في خبث.

(٣) سقطت من (ن)، وفي (ق): إني نفس. واللقس: الخبث، وقيل: الغثيان. رَ: "النهاية" (٤/ ٢٦٣)، "فتح الباري" (١٠/٥٦٤).

(*) حديث أبي أمامة: "التحفة" (١/١٩٣) ح(١٤٣). حديث سهل: "التحفة" (٣/٦٢٢) ح(٤٦٥٥)، "الإتحاف" (٦/٨٨).

(٤) في (ن): وتابعه، ورواه يونس...، وفي (ق) بعد: وتابعه... فراغ بمقدار كلمة، وقد تابعه معمر -كما في "جامعه" ص(٤٥٥)-.

(٥) في (ن): حنيفة، وليس في مسند سهل.

٢٦٨٩- وسئل عن حديث الزهري،عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف، قال: من السنة في الصلاة على الجنازة أن يقرأ في التكبيرة الأولى بأم القرآن، ثم [يكبر الثانية، ثم](١) يصلي على رسول الله ﷺ، ويصلي على الميت، حتى يكبر [أربعاً، ثم يسلم](*).

فقال: يرويه الليث بن سعد، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل.

وتابعه قرّة بن عبدالرحمن، عن الزهري.

وقال عقيل: عن الزهري، عن أبي أمامة، عن رجل -لم يسمّه-، عن آخر من أصحاب [رسول الله](٢) ﷺ.

[ورواه معمر](٣)، واختلف عنه:

فرواه عبدالأعلى بن عبدالأعلى، وعبدالرزاق، [عن](٤) معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل.

و[خالفهما](٥) عبدالواحد بن زياد، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن سهل بن سعد. ووهم فيه.

والصواب قول من رواه عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل.

* * *

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

(*) "التحفة" (١/١٩٠) ح(١٣٨)، "الإتحاف" (١/٣٤٨)، رَ: "النكت الظراف".

(٢) في (ق): النبيّ.

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) في (ن): بن.

(٥) في (ن): خالفه.

٢٦٩٠- وسئل عن حديث الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف، قال: نحلني أبي غلاماً، فذهبت إلى رسول الله ﷺ لأشهده، فقال: أكلّ ولدك نحلت؟ قال: لا، قال: [فاردده][(١)].

فقال: يرويه عثمان بن يحيى القرقساني، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن أبي أمامة ابن سهل. وهذا وهم.

والصواب: عن ابن عيينة، عن الزهري[(٢)]، عن حميد بن عبدالرحمن، ومحمد بن النعمان بن بشير، عن النعمان بن بشير.

* * *

٢٦٩١- وسئل عن حديث الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن النبيّ ﷺ، قال: لا يتمنى أحدكم الموت؛ إن يكن محسناً ازداد خيراً، وإن يكن مسيئاً يستعتب[(*)].

فقال: يرويه الزهري، وقد اختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن حصين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف. ولم يتابع عليه.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن الزهري، عن عبيدالله، عن أبي هريرة.

ورواه معمر، والنعمان بن راشد، ومحمد بن أبي حفصة، وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وغيرهم، عن الزهري، عن أبي عبيد -مولى عبدالرحمن بن عوف-، عن أبي هريرة.

---

(١) بياض في (ن).

(٢) بعدها في (ن): عن أبي أمية -هكذا- بن سهل. وهذا وهم. والصواب: عن ابن عيينة عن الزهري عن حميد.. فقد انتقل نظر الناسخ. فحذفت ما تكرر. وفي (ق) كتب: عن أبي أمامة بن سهل. ثم شطبها.

(*) رَ: "العلل" (١١/٤٧) ح(٢١٢٠).

ورواه إبراهيم بن إسماعيل -أيضاً-، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة[١].

وأشهرها حديث الزهري، عن أبي عبيد. وهو عندي أصحها.

* * *

٢٦٩٢- وسئل عن حديث الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أن النبيّ ﷺ أمر بأسعد بن زرارة، فكُوي[*].

فقال: هو حديث يرويه معمر، وزياد بن سعد، عن الزهري، عن أبي أمامة.

وحدّث معمر بالبصرة عن الزهري، عن أنس بن مالك.

حدّث به عنه البصريون كذلك -منهم: يزيد بن زريع، وعبدالأعلى-، ووهم فيه.

والصواب حديث أبي أمامة بن سهل.

* * *

٢٦٩٣- وسئل عن حديث الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: [أن][٢] عامر بن ربيعة رأى سهل بن حُنيف -وهو مع رسول الله ﷺ- يغتسل، فقال: والله، ما رأيت كاليوم ولا جلد مُخْبَأَة[٣]! فَلِيط[٤] بسهل، فأتى رسول الله ﷺ... الحديث[**].

---

(١) هكذا. رَ: "العلل" (٤٨/١١).

(*) "التحفة" (٦٦٦/١) ح(١٥٤٩)، "الإتحاف" (٣١٠/٢)، "أطراف الغرائب" (٢١٧/٢)، رَ: "علل الحديث" (٥٢/٣).

(٢) في (ق): عن.

(٣) المخبأة: الجارية المخدّرة لم تتزوج بعد. رَ: "القاموس" -خبأ-.

(٤) أي: أصيب بعين. رَ: "المحكم" (١٩٤/٩)، "القاموس" -لوط-.

(**) حديث أبي أمامة: "التحفة" (١٨٩/١) ح(١٣٦)، "الإتحاف" (٣٤٩/١). حديث أبيه: "التحفة" (٦٢٥/٣) ح(٤٦٦)، "الإتحاف" (٩٢/٦-٩٣).

فقال: يرويه الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حينف.

حدّث بن عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، و[شعيب][(١)] بن أبي حمزة، وسليمان بن كثير، والنعمان بن راشد، ومعمر، وابن عيينة، وغيرهم، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل[(٢)]: أن عامر بن ربيعة.

واختلف عن ابن أبي ذئب:

فقيل: عنه، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أن عامراً...

وقيل: عنه، [عن الزهري][(٣)]، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه.

والصحيح قول يحيى بن سعيد، ومن تابعه.

* * *

٢٦٩٤- وسئل عن حديث أبي أمامة بن سهل، قال: [لما][(٤)] توفي أبوقيس بن الأسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته بعده، فأنزل الله -عز وجل-: ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ [النساء: ١٩][(*)].

فقال: يرويه ابن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن أبي أمامة، عن أبيه.

وغير ابن فضيل يرويه عن يحيى، [عن][(٥)] محمد بن أبي أمامة مرسلاً. ولا يذكر: أباه. وهو أصح.

* * *

(١) في (ن): شعبة.

(٢) عن أبي أمامة بن سهل، مكررة في (ن).

(٣) استظهرت سقطه.

(٤) في (ن)، (ق): لنا.

(*) "التحفة" (١٩٢/١) ح(١٤١).

(٥) في (ق): بن.

ومن حديث أبي أمامة الباهلي، وهو الصدي بن عجلان

٢٦٩٥- وسئل عن حديث شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ: في صفة الوضوء، وفيه: الأذنان من الرأس(*).

فقال: يرويه حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر.

وخالفه حماد بن سلمة، وروى بعض الكلام عن سنان بن ربيعة، عن أنس.

وقال سليمان بن حرب في هذا الحديث، عن حماد بن زيد: إن قوله: "والأذنان من الرأس" هو من قول أبي أمامة غير مرفوع. وهو الصواب.

* * *

٢٦٩٦- وسئل عن حديث شهر بن حوشب، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ: في فضل الصلاة، وفي فضل الوضوء(**).

[فقال: يرويه قتادة](١)، و[شِمْر](٢) بن عطية، وعاصم بن بهدلة، وعبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، وعبدالحميد بن بهرام، و[العلاء](٣) بن هلال الباهلي، عن شهر، عن أبي أمامة.

حدّث به عن قتادة: هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة.

وحدّث به عن [شمرٍ](٤): عمرو بن مرّة، والأعمش، وفطر، ورقبة بن مصقلة.

(*) حديث أبي أمامة: "التحفة" (٤/٢٢) ح(٤٨٨٧)، "الإتحاف" (٦/٢٣١-٢٣٢)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٢٥).

(**) "التحفة" (٤/٢٣) ح(٤٨٩٠)، "الإتحاف" (٢/٢٣٣).

(١) فقال: يرويه قتادة، مكررة في (ق).

(٢) في (ن): شهر، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٣) كأنها في (ن): والمعلا. وما أثبته من (ق).

(٤) في (ن)، (ق): شهر.

واختلف عن عاصم بن بهدلة:

فرواه زيد بن أبي أنيسة -من رواية يزيد بن سنان عنه-، عن عاصم، عن [شمر](١).

وخالفه عبيدالله بن عمرو، فرواه عن زيد، عن عاصم، عن شهر. ولم يذكر بينهما: [شمراً](٢).

وكذلك رواه أبوبكر بن عيّاش، وزائدة، وأبوالأشهب جعفر بن الحارث، عن عاصم، عن شهر.

ورواه عن [ابن](٣) أبي حسين إبراهيمُ بن نشيط [الوعلاني](٤) وحده.

واتفقوا كلهم على قول واحد أن شهراً رواه عن أبي أمامة. وزاد عليهم ابن أبي حسين في حديثه عن شهر: قال: حدثني أبوأمامة.

وكذلك قال [عبيدالله](٥) بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عاصم، عن شهر، [قال](٦): حدثني أبوأمامة.

ورواه زرعة بن إبراهيم القرشي، عن شهر، [فأدخل](٧) بينه وبين أبي أمامة عبدالرحمن بن غنم، ولم يصنع شيئاً.

---

(١) في (ن)، (ق): شهر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): شهراً. ولعل الصواب ما أثبته من (ق)، وقد رواه النسائي في "الكبرى" (٩/٢٩٧) عن هلال بن العلاء عن أبيه عن عبيدالله بن عمرو به، وفيه إثبات "شمر" بين عاصم وشهر.

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) غير واضحة للبياض في (ن).

(٥) في (ق): أبوعبيدالله.

(٦) زيادة من (ق).

(٧) في (ق): وأدخل.

والصواب حديث شهر، عن أبي أمامة؛ سمعه منه.

وعند زيد بن أبي أنيسة فيه إسناد آخر: عن عديّ بن ثابت، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي أمامة. وهو إسناد حسن غريب.

* * *

٢٦٩٧- وسئل عن حديث القاسم، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ، قال: من لبس ثوباً جديداً فليقل: الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي، وأتجمّل به في حياتي(*).

فقال: يرويه وكيع بن الجراح، واختلف عنه:

فرواه [سلم](١) بن جنادة -أبوالسائب-، عن وكيع، عن مسعر، عن عبيدالله بن زحر، عن القاسم، عن أبي أمامة.

وغيره يرويه عن وكيع، عن خلاد الصفار، عن عبيدالله بن زحر.

وعبيدالله بن زحر(٢) لم يسمعه من القاسم، وإنما يرويه عن علي بن يزيد، عن القاسم. وهذا الإسناد غير ثابت.

قال الشيخ: عبيدالله بن زحر [ضعيف](٣)، والقاسم لا بأس به إذا حدّث عنه الثقات، فهي(٤) مستقيمة.

* * *

(*) "الأطراف" (٥/١٤).

(١) في (ق): سالم.

(٢) وعبيدالله بن زحر. مكرر في (ق).

(٣) غير واضح للبياض في (ن).

(٤) هكذا، والمقصود: أحاديثه. والله أعلم.

٢٦٩٨- وسئل عن حديث القاسم، [عن](١) أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ، قال: إن الله بعثني هدى ورحمة للعالمين، وأمرني [أن](٢) أسحق المزامير، والمعازف، [والخمور](٣)، والأوثان... الحديث بطوله(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن [زحر](٤)، عن علي بن يزيد، عن القاسم، [عن](٥) أبي أمامة.

حدّث به عنه محمد بن عبيدالله العرزمي.

وخالفه مطرح بن يزيد -أبوالمهلب-، فرواه عن عبيدالله بن زحر مرسلاً، عن أبي أمامة.

حدّث به كذلك عاصم بن محمد العمري، عن عمر بن حسان، عن أبي المهلب: [مطرح](٦).

ورواه فرج بن فضالة -أيضاً-، عن علي بن يزيد، عن القاسم، [عن] أبي أمامة.

[وهذا](٧) إسناد غير ثابت.

* * *

٢٦٩٩- وسئل عن حديث القاسم، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا يحلّ بيع المغنيّات(**).

---

(١) في (ق): بن.

(٢) ليست في (ق).

(٣) غير واضحة في (ن).

(*) "الإتحاف" (٦/٢٤٩، ٢٥٠)، "المعجم الكبير" (٨/١٩٧).

(٤) في (ن): زيد.

(٥) في (ق): بن، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

(٦) في (ن)، (ق): مطروح.

(٧) في (ق): وهو.

(**) "التحفة" (٤/٢٦) ح(٤٨٩٨)، "الأطراف" (٢/١٤)، "المعجم الكبير" (٨/١٩٨)، "ذم الملاهي" ص(٣٩).

فقال: يرويه عبيدالله بن [زحر][١]، [عن] علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة.

واختلف فيه على رقبة:

فرواه سيف بن هارون [البرجمي][٢]، عن رقبة، قال: حدثني بعض [الدمشقيين][٣]، عن أبي أمامة. و لم يحفظ إسناده.

ورواه جرير، عن رقبة، عن عبيدالله بن زحر، عن القاسم، عن أبي أمامة.

وعبيدالله بن زحر لم يسمعه [من][٤] القاسم؛ بينهما: علي بن يزيد. وهو إسناد ضعيف.

* * *

٢٧٠٠- وسئل عن حديث أبي غالب، عن أبي أمامة: قال رسول الله ﷺ: عجب ربنا -عزّ وجلّ- من قوم [يساقون][٥] إلى الجنة بالسلاسل[*].

فقال: يرويه عبدالله بن نمير، عن الأعمش، عن حسين الخراساني، عن أبي غالب، عن أبي أمامة.

وخالفه أبوبكر بن عيّاش، رواه عن الأعمش، عن أبي صالح[٦]، عن أبي هريرة. ولا يصح.

---

(١) في (ن): زيد.

(٢) غير واضحة في (ق)، ولعلها: الرجمي، أو: الرلجمي.

(٣) في (ق): الرستقين -هكذا قرأتها-.

(٤) في (ن): عن.

(٥) في (ن): ليساقون.

(*) حديث أبي أمامة: "الإتحاف" (٢٧٥/٦) مستدركاً، رَ: "العلل" (١٣٤/١٠) س(١٩٢٣).

(٦) عن أبي صالح، مكررة في (ن).

وحسين الخراساني هذا هو حسين بن واقد، وهذا الحديث محفوظ عنه، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، وهو الصواب.

* * *

٢٧٠١- وسئل عن حديث أبي غالب، عن أبي أمامة: قال رسول الله ﷺ: أهل البدع كلاب النار(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبان، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي غالب، بهذا اللفظ.

ويرويه غيره عن الأعمش، [عن][1] حسين بن واقد، عن أبي غالب، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ: الخوارج كلاب النار. وهو المحفوظ.

* * *

٢٧٠٢- وسئل عن حديث أبي غالب، عن أبي أمامة، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ، فقمنا، فقال: لا تقوموا كما تقوم الأعاجم، وقال: اللهم اغفر لنا، وارحمنا، وارض عنا، وتقبّل منا، وأدخلنا الجنة، ونجّنا من النار، وأصلح لنا شأننا كله. فكأنا اشتهينا أن يزيدنا، فقال: قد جمعت لكم(**).

فقال: يرويه مسعر بن [كدام][2]، واختلف عنه:

فضبط إسناده عبدالله بن نمير، فرواه عن مسعر، عن أبي العنبس، عن أبي العَدَبّس، عن أبي مرزوق، عن أبي غالب، عن أبي أمامة.

(*) "الإتحاف" (٦/٢٧٣).

(١) سقط من (ن)، (ق).

(**) "التحفة" (٤/٣٦) ح(٤٩٣٤)، "الإتحاف" (٦/٢٧٣)، رَ: "الأطراف" (٥/١٩) وفيه تحريف.

(٢) في (ق): كرام.

وقال محمد بن بشر: عن مسعر، عن رجل، عن [مرزوق][1]، أو أبي مرزوق، عن رجل، عن أبي غالب، عن أبي أمامة.

وقال ابن عيينة: عن مسعر، عن أبي مسكين، عن أبي مرزوق، عن أبي العَدَبّس[2]، عن أبي أمامة.

قال ذلك إبراهيم بن بشار عنه.

وقال ابن أبي عمر العدني: [عنه][3]، عن مسعر، عن أبي العنبس، عن أبي العَدَبّس، عن أبي مرزوق، عن أبي أمامة. و لم يذكر: أبا غالب.

وقول ابن نمير أشبهها بالصواب.

وقال إسماعيل بن إبراهيم الصائغ -وهو شيخ من أهل مكة، ثقة-: عن مسعر، عن مرزوق -أبي عبدالله الحمصي-، عن أبي أمامة.

* * *

٢٧٠٣- وسئل عن حديث مكحول، عن أبي أمامة، قال: من أحيا ليلة الفطر، أو ليلة الأضحى؛ لم يمت قلبه إذا ماتت القلوب.

فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه جرير بن عبدالحميد، عن ثور، عن مكحول، عن أبي أمامة.

قاله ابن قدامة وغيره، عن جرير[4].

---

(١) في (ن): مروان.

(٢) عن أبي العدبس. مكررة في (ق).

(٣) في (ن)، (ق): بقية، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) لم أره من رواية جرير هكذا، وقد رواه ابن ماجه ح(١٧٨٢) من طريق ابن مصفى عن بقيّة عن خالد بن معدان عن أبي أمامة به.

ورواه عمر بن هارون، عن جرير، عن ثور، عن مكحول، وأسنده [عن](١) معاذ بن جبل، عن النبيّ ﷺ(٢).

والمحفوظ أنه موقوف عن مكحول.

* * *

٢٧٠٤- وسئل عن حديث يزيد بن شريح، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ: لا يصلي أحدكم وهو حاقن، ولا يدخل بيتاً إلا بإذن، ولا يَؤُمّن إمام فيخصّ نفسه بدعوة دونهم(*).

فقال: يرويه معاوية بن صالح، عن السّفْر بن [نُسير](٣)، عن يزيد بن شريح، عن أبي أمامة.

وخالفه ثور بن يزيد، فرواه عن [يزيد](٤) بن شريح، عن أبي حيّ، عن ثوبان، عن النبيّ ﷺ. والله أعلم بالصواب.

* * *

٢٧٠٥- وسئل عن حديث أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ، قال: الحمّى كيرٌ من جهنم، فما أصاب المؤمن كان حظّه من النار(**).

---

(١) زيادة على النسخ.

(٢) رواه الطبراني في "الأوسط" (١/١٥٧) من طريق جرير عن عمر بن هارون عن ثور عن خالد عن عبادة به. ورواه الأصبهاني في "الترغيب" (١/٢٤٨) من طريق أحمد بن موسى عن عمر بن هارون عن ثور عن خالد عن أبي أمامة به. رَ: "الأمالي الخميسية" (٢/٤٩).

(*) رَ: "العلل" (٨/٢٨٠) س(١٥٦٨).

(٣) كأنها في (ق): بشير.

(٤) في (ن)، (ق): زيد.

(**) رَ: "العلل" (١٠/٢١٩) س(١٩٨٧).

فقال: يرويه أبوغسّان محمد بن مطرّف، عن أبي الحصين، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة.

ورواه إسماعيل بن [عبيدالله][(١)] بن أبي المهاجر، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، عن إسماعيل، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة.

وقال أبوأسامة: عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل، في هذا الحديث. ووهم في قوله: ابن جابر؛ [إنما هو][(٢)]: عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، وهو ضعيف. وابن جابر ثقة. [وكلا][(٣)] القولين وهم.

والصواب ما رواه سعيد بن عبدالعزيز، عن إسماعيل بن [عبيدالله][(٤)]، عن أبي صالح الأشعري، عن كعب الأحبار، قوله.

* * *

٢٧٠٦- وسئل عن حديث أبي سلام الأسود، عن أبي أمامة، قال: لما هزم الله المشركين يوم بدر ذهبت طائفة يقاتلون، وطائفة حول النبيّ ﷺ، وطائفة حول الغنيمة، فاختصموا، فأنزل الله -عز وجل-: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ...﴾ [الأنفال: ١][(*)].

فقال: يرويه عبدالرحمن بن الحارث بن عبدالله بن عيّاش، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ عنه، عن سليمان بن موسى، [عن مكحول][(٥)]، عن أبي سلام، عن

---

(١) غير واضحة في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٢) بياض محله في (ن).

(٣) في (ن): وكل.

(٤) في (ن)، (ق): عبدالله.

(*) حديث عبادة: "التحفة" (٤/١١٩) ح(٥٠٩١)، "الإتحاف" (٦/٤٤٤-٤٧٠)، رَ: "علل الحديث" (١/٦٨٩).

(٥) بياض محله في (ن).

أبي أمامة، عن عبادة بن الصامت، عن النبيّ ﷺ.

وقصّر به بعضهم، فقال: عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ.

ومنهم من لم يُقم إسناده، عن عبدالرحمن بن الحارث، وأرسله.

والصواب قول من قال: عن أبي أمامة، عن عبادة بن الصامت.

* * *

٢٧٠٧- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن سابط، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ: في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها[*].

فقال: يرويه ليث بن أبي سُليم، واختلف عنه:

فرواه موسى بن أعين، وعبدالرحمن المحاربي، عن ليث، عن ابن سابط، عن أبي أمامة.

وقال زائدة: عن ليث، عن ابن سابط، عن أبي أمامة، [أو][١] عن أخي أبي أمامة.

* * *

٢٧٠٨- وسئل عن حديث أيمن، عن أبي أمامة: قال النبيّ ﷺ: طوبى لمن رآني، ثم آمن [بي][٢]، وطوبى -سبع مرار- لمن [آمن][٣] بي، ولم يرني[**].

فقال: يرويه همام، عن قتادة، عن أنس.

[وخالفه][٤] حماد بن الجعد، فرواه عن قتادة، عن [الحسن][٥]، عن أبي أمامة.

(*) "الإتحاف" (٦/٢٣٨).

(١) في (ق): و.

(٢) سقط من (ق).

(٣) سقط من (ن).

(**) حديث أبي أمامة: "الإتحاف" (٦/٢٠٩)، رَ: "المعجم" لابن الأعرابي (٢/٥٩٤).

(٤) في (ن): وخالفهم.

(٥) في (ن): الحسين.

وقيل: عنه، عن قتادة، عن أيمن، عن أبي أمامة.

وقال هشيم: عن منصور بن زاذان، عن قتادة، عن [ثمامة][(١)] بن عبدالله بن أنس مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ: عن أيمن، عن أبي أمامة.

* * *

٢٧٠٩- وسئل عن حديث حاتم بن حُريث الطائي، عن أبي أمامة: قال رسول الله ﷺ: العارية مؤداة، والمنحة مردودة، ومن وجد مصرّاة فلا يحل له صرارها [حتى][(٢)] يردّها(*).

فقال: يرويه الجراح بن مَليح البَهْراني، واختلف عنه:

فرواه هشام بن عمار، عن الجراح، عن حاتم بن حريث.

وخالفه الهيثم بن خارجة، فرواه عن الجرّاح، عن جابر بن كريب[(٣)]. صحّف في اسمه، واسم أبيه، والصواب: عن حاتم بن حريث.

وقد قيل: إن الهيثم حدّث به آخراً على الصواب: عن حاتم بن حريث. والله أعلم.

* * *

٢٧١٠- وسئل عن حديث راشد بن سعد، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ: لا يُنجِس الماء إلا ما غيّر طعمه أو ريحه(**).

---

(١) في (ق): نعامة.

(٢) في (ن): حمى.

(*) "التحفة" (٩/٤) ح(٤٨٥٤)، "الإتحاف" (٢٠٩/٦)، "المعجم الكبير" (١٤٣/٨).

(٣) اجتهدت في إعجامها، وقد رواه النسائي في "الكبرى" (٣٣٣/٥)، وابن حبان -كما في "الإحسان" (٤٩١/١٠)- من طريق الهيثم على الصواب. إلا أن النسائي لم يذكر المصراة في متنه.

(**) "التحفة" (١٣/٤) ح(٤٨٦٠)، رَ: "علل الحديث" (٢٥٠/١).

فقال: يرويه رِشدين بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن راشد، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه الأحوص بن حكيم، فرواه عن راشد بن سعد مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وقال أبوأسامة: عن الأحوص، عن راشد، قوله، لم يجاوز به[1] راشداً.

ولا يثبت الحديث.

* * *

٢٧١١- وسئل عن حديث [محمد بن][2] عبدالرحمن بن سعد، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ، قال: من قال: سبحان الله عدد ما خلق الله، سبحان الله عدد ما في السموات... الحديث.

فقال: يرويه أبوحنيفة عنه، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن محمد بن عبدالرحمن [بن][3] سعد بن زرارة، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ.

ومن قال هذا فقد وهم.

والمحفوظ أنه محمد بن عبدالرحمن بن [سعد][4] بن زرارة[5].

حدثنا أحمد بن عيسى بن [السكين][6]، قال: حدثني إبراهيم بن الهيثم، قال:

(١) لم يجاوز به. مكررة في (ن).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): عن.

(٤) في (ن): سعيد.

(٥) هكذا، ولعل الصواب: محمد بن سعد بن زرارة.

(٦) في (ن)، (ق): المسكين، ولعل الصواب ما أثبته.

حدثنا أبوشيخ: عبدالله بن [مروان](١)، قال: حدثنا موسى بن أعين، عن إسماعيل بن خالد، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ: أنه سمعه يقول: من قال حين يصبح: لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، عشر مرات، عدلتْ(٢) كل واحدة عتق عشر نسمات، ورُفع بكل واحدة عشر درجات، ولم يدركه [ذنب أصابه يومئذٍ](٣) ما لم يشرك بالله، فإن قالها حين يمسي فمثل ذلك(٤).

* * *

٢٧١٢- وسئل عن حديث أبي غالب، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ، قال: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن(*).

فقال: أسنده حسين بن [واقد، عن أبي](٥) غالب، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ.

وقال حماد بن [سلمة](٦)، عن أبي غالب، عن أبي أمامة موقوفاً: الإمام ضامن. وزاد فيه: والأذان أحب إليّ من الإمامة؛ المؤذنون أمناء المسلمين، يفضلون الناس بطول أعناقهم.

* * *

---

(١) غير واضحة في (ن)، وكأنها محرّفة إلى: هارون.

(٢) في (ن): عدلت على كل... وليس في (ق).

(٣) غير واضح في (ن).

(٤) هكذا إسناد الحديث ومتنه، وأخشى أن يكون سقط حصل. والله أعلم.

(*) "الإتحاف" (٦/٢٧٥) مستدركاً.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ن)، (ق): أبي سلمة. والصواب ما أثبته.

ومن حديث سهل بن حُنيف، عن النبيّ ﷺ

٢٧١٣- [وسئل عن حديث سهل بن حنيف، عن النبيّ ﷺ: أنه][(١)] أُتي برجل فجر، فقيل له: [ضعيف][(٢)]، مثل المضغة، فقال: اضربوه بإثكال[(٣)] النخل[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وأبوالزناد، وبكير بن الأشج، [ويعقوب بن الأشج][(٤)]، وأبوحازم سلمة بن دينار، والزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف. واختلفوا فيه:

فرواه أبوالزناد، عن أبي أمامة، وقد اختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن محمد [الأزدي][(٥)] الكوفي -لا بأس به-، عن [ابن][(٦)] أبي الزناد، عن أبيه، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن أبيه.

وخالفه أبوداود الطيالسي، فرواه عن أبي الزناد، [فلم يجاوز به أبا أمامة (بن)[(٧)] سهل.

وكذلك رواه الثوريّ، عن أبي الزناد][(٨)]، عن أبي أمامة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن أبي الزناد، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ن).

(٢) بياض في (ن).

(٣) الإثكال هو العِثكال، وهو العذق أو الشمراخ. رَ: "القاموس" -ثكل، عثكول-.

(*) "التحفة" (١/١٩١) ح(١٤٠)، "الإتحاف" (٦/٩٠، ١٢٤-١٢٥).

(٤) سقط من (ن).

(٥) غير واضح للبياض في (ن).

(٦) استظهرت سقطه.

(٧) في (ن): عن.

(٨) سقط من (ق) لانتقال النظر. حيث إن الناسخ بعد ذكره رواية أبي داود، ذكر رواية ابن عيينة، فانتقل نظره أيضاً إلى رواية أبي داود الصواب فنقلها إلى رواية ابن عيينة، ثم استدرك فشطب، فلذا حصل اضطراب في (ق). وأثبت ما في (ن).

فقال عمرو بن عون: عن ابن عيينة، عن أبي الزناد، ويحيى بن سعيد، عن أبي أمامة ابن سهل، عن أبي سعيد [الخدري][(١)].

وخالفهم الحميدي، وغيره، فرووه عن ابن عيينة، عن أبي الزناد، ويحيى بن سعيد، عن أبي أمامة مرسلاً.

وكذلك رواه [ابن المبارك][(٢)]، عن ابن عيينة.

وقال حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وسليمان بن بلال: [عن][(٣)] يحيى بن سعيد، عن أبي أمامة مرسلاً.

ورُوي عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبي أمامة مرسلاً.

ورُوي عن أبي حازم بن دينار، عن أبي أمامة مرسلاً.

قاله زيد بن أبي أنيسة، عن أبي حازم.

وقال فليح: عن أبي حازم، عن سهل بن سعد -من رواية عثمان بن عمر عنه-.

وقال غيره: عن فليح، عن أبي حازم، عن أبي أمامة بن سهل، عن النبيّ ﷺ.

[و][(٤)]رواه يعقوب بن الأشج، عن أبي أمامة مرسلاً.

قاله ابن [عجلان][(٥)]، عن يعقوب.

وخالفه ابن إسحاق، فرواه عن يعقوب بن الأشج، عن أبي أمامة بن سهل، عن سعيد بن سعد بن عبادة، عن النبيّ ﷺ.

وأرسله بكير بن الأشج، عن أبي أمامة.

---

(١) في (ق): الزرقي.

(٢) غير واضح للبياض في (ن).

(٣) في (ن): و. وما أثبته من (ق).

(٤) زيادة من (ق).

(٥) كأنها في (ن): خلاد.

وأرسله الزهري أيضاً.

والصحيح: عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً.

* * *

٢٧١٤- وسئل عن حديث سهل بن حُنيف، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يعود فقراء أهل المدينة إذا مرضوا، ويتبع جنائزهم إذا ماتوا. فتوفيت امرأة من أهل العوالي، [فمشى][1] إلى قبرها، [فصلى][2] عليها، وكبّر أربعاً(*).

فقال: يرويه الزهري، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، واختلف عنه:

فرواه سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، عن أبيه.

قاله [أبو][3] سفيان الحميري -وهو سعيد بن يحيى الواسطي-، ومحمد بن يزيد الواسطي عنه.

وخالفهما يزيد بن هارون، فرواه عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أبي أمامة ابن سهل مرسلاً.

واختلف عن ابن أبي ذئب:

فرواه شبابة، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن أبيه.

وأرسله غيره عن ابن أبي ذئب[4].

واختلف عن يونس بن يزيد، عن الزهري:

---

(١) في (ن): ومشى.

(٢) في (ن): وصلى.

(*) حديث أبي أمامة: "الإتحاف" (١/٣٤٨). حديث سهل: "الإتحاف" (٦/٩٠).

(٣) سقط من (ق).

(٤) بعده في (ن): فرواه شبابة... أعاد الكلام مرّة أخرى لانتقال النظر. فلذا حذفته.

فرواه أبوصفوان: عبدالله بن سعيد بن عبدالملك بن مروان، عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة، عن أبيه.

وخالفه ابن وهب، والقاسم بن مبرور، وشبيب بن سعيد، والليث بن سعد، فرووه عن يونس، عن الزهري، عن أبي أمامة: أن بعض أصحاب النبيّ ﷺ أخبره...

وكذلك رواه عقيل بن خالد، عن الزهري.

واختلف عن الأوزاعيّ:

فرواه الوليد بن مسلم، وعمر بن عبدالواحد، ومحمد بن مصعب القرقساني، عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن أبي [أمامة](١)، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ.

وخالفهم عيسى بن يونس، -وقيل: عن محمد بن مصعب-، [فرواه](٢) عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل مرسلاً.

ورواه مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، وابن جريج، وعبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن أبي أمامة [بن سهل](٣) مرسلاً.

ورواه معمر، عن الزهري مرسلاً. لم يجاوز به.

ورواه سعيد بن أبي هلال، عن أبي أمامة بن سهل، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ.

والقول قول من قال: عن الزهري، عن أبي أمامة: حدثني بعض أصحاب النبيّ ﷺ -غير مسمّى-.

آخر الخامس والثلاثين بحمد الله [وعونه](٤).

---

(١) في (ن): أسامة.

(٢) زيادة على النسخ.

(٣) في (ن): عن ابن سهل.

(٤) زيادة من (ق).

ومن مسند عبدالله بن عمر، عن النبيّ ﷺ

٢٧١٥- [و][١]سئل الشيخ أبوالحسن عليّ بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ، عن حديث يرويه سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: توضئوا مما مست النار[*].

فقال: يرويه عنه الزهري، واختلف عنه:

فرُوي[٢] عن عقيل بن خالد، وعن العلاء بن سليمان الرّقّي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح موقوفاً.

ورواه محمد بن عبدالله بن [بزيع][٣]، عن عبدالأعلى السامي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصواب: عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٢٧١٦- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: رأيت رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة[**].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) زيادة من (ق).

(*) "المعجم الكبير" (٢٨١/١٢، ٣٧١)، "المعجم الأوسط" (٢٥٧/٢).

(٢) قبلها في (ق): فرواه.

(٣) في (ق): زريع.

(**) "التحفة" (١١٣/٥) ح(٦٨٢٠)، "الإتحاف" (٣٨١/٨)، "التمهيد" (٨٨/١٢)، "أطراف الموطأ" (٣٢١/٥).

فرواه ابن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: رأيت النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

وكذلك [حدث به شعبة، عن ابن عيينة][١].

ورواه همام بن يحيى، عن ابن عيينة، ومنصور، وبكر بن وائل، وزياد بن سعد، عن الزهري كذلك أيضاً.

وكذلك رُوي عن [زيد][٢] بن أبي أنيسة[٣]، وعن أخيه يحيى بن أبي أنيسة، وعن منصور -أخو الزبيدي[٤]-، وعن محمد السقاء، وحبيب بن علي، وعمر بن قيس -سندل-، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أنه رأى النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

وفي حديث زيد بن أبي أنيسة، وأخيه يحيى: وعثمان.

سئل عن حبيب هذا؟. فقال: شيخ يروي عنه سليمان بن سلام المدائني، مجهول.

ورواه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه هشام بن يوسف، وابن عليّة، ومسلم بن خالد، وعلي بن عاصم، وجعفر بن عون، وأبوعاصم، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) بياض محله في (ن)، و"شعبة" ظاهرة فيها، رَ: "الحلية" (٣٠٨/٧)، "اللطائف" ص(١٣٤).

(٢) في (ن)، (ق): يزيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) بعدها في (ن): وعن ابن يحيى عن ابن عيينة ومنصور وبكر بن وائل وزياد بن سعد عن الزهري كذلك أيضاً، وكذلك رُوي عن يزيد بن أبي أنيسة وعن أخيه يحيى بن أبي أنيسة ومنصور وبكر بن وائل وزياد بن سعد عن الزهري كذلك أيضاً، وكذلك رُوي عن يزيد بن أبي أنيسة... ولعله قد اتضح بعض التحريف والتكرار لانتقال النظر. فلذا حذفته، وأثبت ما في (ق) لسلامته، وبعده مباشرة في (ن) في اللوح الذي يليه: كانوا يمشون.. فحصل سقط بمقدار لوحين.

(٤) هكذا قرأتها، وهكذا هي في (ق).

ورواه عبدالرزاق، ومحمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد كان أبوبكر، وعمر، وعثمان يمشون أمامها.

فدل على أن حديث ابن عمر موقوف، وأن الثاني من كلام الزهري.

ورواه حجاج بن محمد، واختلف عنه:

فروى جعفر بن محمد بن مخلد الخفاف بأنطاكية، وأحمد بن صالح -جميعاً-، عن حجاج، عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: رأيت النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر.

ويقال: إن الحجاج إنما حدّث بهذا من حفظه كذلك، وحدّث به من كتابه خلاف هذا.

فرواه أحمد بن حنبل، ويوسف بن سعد[١] بن مسلم، عن حجاج بهذا الإسناد عن ابن عمر: أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وقد كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر، وعثمان يمشون أمامها.

فدل على أن المسند منه من كلام الزهري.

وكذلك قال رباح بن زيد، عن ابن جريج.

وكذلك رواه محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعقيل، وخالد[٢]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أنه كان يمشي بين يدي الجنازة، وأن أبا بكر، وعمر، وعثمان كانوا يمشون أمامها.

---

(١) هكذا قرأهما. ولعل الصواب: سعيد.

(٢) هكذا. ولعل الصواب: وعقيل بن خالد.

واختلف عن [ابن][(١)] أخي الزهري:

فرواه إبراهيم بن سعد، عن ابن أخي الزهري، عن سالم، عن أبيه: [أن][(٢)] رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر.... فأسنده.

وخالفه الدراوردي، فرواه عن ابن أخي الزهري، عن عمّه، عن سالم، عن أبيه: أنه كان يمشي بين يدي الجنازة. وقد كان رسول الله ﷺ... فردّه إلى قول الزهري.

ورواه النعمان بن راشد، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبي بكر المقدّمي، عن وهب بن جرير، عن أبيه، عن النعمان، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان كانوا يمشون أمام الجنازة.

وخالفه غيره عن وهب، فقال فيه: إن ابن عمر كان يمشي أمام الجنازة، ويقول: كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر، وعثمان يمشون أمام الجنازة.

فاحتمل أن يكون قوله: ويقول:... من كلام الزهري على ما رواه الحفاظ عن الزهري.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه كثير بن عبيد، عن بقيّة، عن شعيب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: كان النبيّ ﷺ، وأبوبكر، وعمر....

وخالفه محمد بن عمرو بن حبان، وأبوعتبة أحمد بن الفرج، روياه عن بقيّة، عن شعيب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أنه كان يمشي أمام الجنازة.

---

(١) في (ق): أبي. والصواب ما أثبته.

(٢) كانت هكذا: أنه كان يمشي بين يدي الجنازة رسول الله ﷺ...، وشطب الناسخ على: كان يمشي بين يدي الجنازة، فلذا عدلتها إلى: أن رسول الله....

قال الزهري: وكان رسول الله ﷺ يمشي أمامها، وأبوبكر، وعمر، وعثمان.

ورواه أبوعتبة، عن بشر بن شعيب، عن أبيه شعيب، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: رأيت أبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

قال -يعني: الزهري-: وكان رسول الله ﷺ يمشي أمامها.

وكذلك رواه الجراح بن المنهال، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: رأيت أبا بكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

ورواه يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه بحر بن نصر، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سالم[1]، قال: كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر يمشون أمام الجنازة.

ورواه يونس بن عبدالأعلى، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن سالم: أنه كان يمشي أمام الجنازة، وكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك، وأبوبكر، وعمر، وعثمان.

فاحتمل ذلك أن يكون من كلام الزهري.

ورواه البرساني، وأبوزرعة وهب الله، عن يونس، عن الزهري، عن أنس، قال: كان رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر يسيرون أمام الجنازة.

ورواه شبيب بن سعيد، والقاسم بن مبرور، عن يونس، عن الزهري، عن سالم: أن ابن عمر كان يمشي أمامها، وقد كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها، وأبوبكر، وعمر، وعثمان. فضبط عن يونس.

ورواه معمر بن راشد، واختلف عنه:

فرواه وهيب بن خالد، وإسماعيل بن زكريا، ويحيى بن يمان، وعبدالحميد بن جعفر

---

(١) هكذا، بدون: عن أبيه، وكذا فيما يأتي بعده.

-جميعاً-، عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر، وعثمان كانوا[١] يمشون أمام الجنازة.

وكذلك قال أحمد بن يحيى الصوفي، عن جعفر بن عون، عن ابن جريج، عن معمر، عن الزهري. ولم يتابع عليه.

وخالفهم يزيد بن زريع، فرواه عن معمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه: أنه كان يمشي أمامها. ولم يرفعه.

ورواه عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهري: أن رسول الله ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمامها.

ورواه عبدالأعلى، عن معمر، عن الزهري: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يمشون أمامها.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فقال[٢]: عن يحيى بن صالح الوحاظي، وعبدالله بن عون [الخزّاز][٣]، [ومعلّى][٤] ابن الفضل -من أهل البصرة، ليس له عن مالك غير هذا- عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ. ووهموا فيه على مالك.

والصحيح [عن مالك][٥] ما رواه القعنبي، وأصحاب "الموطأ" عنه، عن الزهري:

---

(١) استئناف الكلام في (ن)، وهو بداية اللوحة.

(٢) هكذا.

(٣) كأنها في (ق): الحوار.

(٤) كأنها في (ن)، (ق): ويعلى -مهملة- ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "الثقات" (١٨١/٩)، "الكامل" (٣٧٤/٦)، "مجرد أسماء الرواة عن مالك" ص(١٦٩)، "ترتيب المدارك" (١٩٨/٢) -ط. المغرب-، "اللسان" (١١٣/٨).

(٥) زيادة من (ق).

كان رسول الله ﷺ يمشي أمام الجنازة، وعبدالله بن عمر، والخلفاء هلمّ جرّاً.

ورواه عون -مولى أمّ حكيم-، عن الزهري مرسلاً، عن النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر.

ورواه عبدالمنعم بن بشير، عن فليح، عن الزهري، عن أنس. وعبدالمنعم غير ثقة، ولا يصح هذا عن الزهري، عن أنس.

والصحيح عن الزهري قول من قال: عن سالم، عن أبيه: أنه كان يمشي، وقد مشى رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر.

[ورواه](١) إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان. وإبراهيم لا يحتج به.

ورُوي عن شريك، عن خالد بن ذؤيب، عن الزهري: رأيت ابن عمر يمشي أمام الجنازة.

والزهري وإن كان لقي ابن عمر، فإن هذا القول وهم من [راويه](٢)؛ لأن الحفاظ [رووه](٣) عن الزهري، عن سالم: أنه رأى ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٢٧١٧- وسئل عن حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: اقتلوا الكلاب(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) زيادة على النسخ.

(٢) في (ن): روايه.

(٣) في (ن)، (ق): رواه.

(*) "الإتحاف" (٨/٤٠١).

فرواه يونس، عن الزهري، واختلف عنه:

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه ابن وهب، رواه عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ولا يُدفع واحد منهما؛ لأنهما محفوظان عن سالم، [ونافع][1]. وكأن [القلب][2] إلى قول ابن وهب أسكن منه إلى قول شبيب.

* * *

٢٧١٨- وسئل عن حديث الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: لله أشد فرحاً بتوبة عبده...(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرُوي عن الزبيدي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وقال إبراهيم بن سعد: عن الزهري، عن أبي عبيد، عن أبي هريرة.

وقال إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع: عن الزهري، عن أبي عبدالله الأغرّ، عن أبي هريرة.

وقول إبراهيم بن سعد أشبه.

* * *

٢٧١٩- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا قام أحدكم من نومه، فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً(**).

---

(١) في (ق): عن نافع.

(٢) في (ن)، (ق): القول. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) حديث ابن عمر: "مسند الشاميين" (٤٧/٣)، رَ: "العلل" (٢٦٩/٧) س(١٣٤١).

(**) "التحفة" (١٣٧/٥) ح(٦٨٩٤)، "الإتحاف" (٣٦٢/٨)، رَ: "العلل" (٧٨/٨).

فقال: يرويه ابن وهب، عن ابن لهيعة، وجابر بن إسماعيل، عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ. وهذا غير محفوظ.

والمحفوظ: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٢٧٢٠- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: [من مسّ ذكره فليتوضأ.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه العلاء بن سليمان الرّقّي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ][١].

وكذلك قال عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورفعه وهم، والصحيح ما رواه مالك بن أنس، وابن عيينة، وأبو[المليح][٢] الرقي، ومعمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، من قوله.

وكذلك رواه نافع، عن سالم، عن أبيه، من قوله. وهو الصواب.

* * *

٢٧٢١- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، [عن][٣] النبيّ ﷺ: من جاء إلى الجمعة فليغتسل[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ن) لانتقال النظر.

(٢) في (ن): مليح.

(٣) في (ن): أن.

(*) "الإتحاف" (٨/٣٧٣)، رَ: العلل (٢/٤٢) س(٩٩)، (٦/٩٥) س(١٠٠٣).

فرواه ابن أبي ذئب، وصالح بن كيسان، وابن عيينة، وعبدالعزيز الماجشون، وعمرو بن الحارث، وإبراهيم بن نشيط، ومعمر، وقرّة، وشعيب بن أبي حمزة، وعثمان بن عمر بن موسى، والزبيدي، وعبدالرزاق بن عمر، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ورواه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه البابلتي[١]، وبشر بن بكر، ومحمد بن شعيب بن شابور، وبقيّة، وابن أبي....[٢]، عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ورواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

ورواه ابن جريج، وليث بن سعد، عن الزهري، عن سالم بن عبدالله[٣]، وعن [عبدالله][٤] بن عبدالله بن عمر، جميعاً، عن ابن عمر.

وقال قوم: عن الزهري: حدثني آل عبدالله بن عمر، عن ابن عمر.

ورواه عبدالله بن عامر الأسلمي، عن الزهري، عن [عبدالله] بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

والأقاويل كلها محفوظة.

وعند الزهري فيه إسناد آخر: عن سالم، عن أبيه، عن عمر. صحيح عنه أيضاً.

---

(١) بداية سقط من (ق).

(٢) في (ن): وابن أبي عن الأوزاعي... -بدون فصل-. ولعله: ابن أبي العشرين.

(٣) بعدها في (ن): بن عثمان بن عمر جميعاً عن ابن عمر. فقال قوم عن الزهري: حدثني أبوعبدالله بن عمر عن ابن عمر. ورواه عبدالله بن عامر الأسلمي عن الزهري عن عبدالله بن عبدالله بن عمر عن أبيه. ورواه ابن جريج وليث بن سعد... أعاد الكلام مرّة أخرى؛ لانتقال النظر. فلذا حذفت ما تكرر قبل، وأثبت الأخير؛ لأنه أصوب.

(٤) في (ن): عبيدالله، ولعل الصواب ما أثبته، وكذا ما يليه.

كتبناه في مسند عمر، فاستغنى عن إعادته.

وقال عبدالرحمن بن يحيى العذري: عن يونس الأيلي، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وقال عليّ بن غراب: عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه مالك، فقال: عن الزهري، عن ابن السباق مرسلاً.

وقال عثمان بن صالح: عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهري، عن أنس.

وهذه الأقاويل الثلاثة وهم.

[وقال][(١)] معاوية بن يحيى الصدفي: عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن [أبي][(٢)] أيوب.

قاله إسحاق بن سليمان الرازي عنه.

* * *

٢٧٢٢- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ قال: إن بلالاً ينادي بليل... الحديث[(*)].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، عن الزهري، واختلف عن مالك:

فرواه القعنبي، وكامل بن طلحة، وعبيد بن عبدالله المحمدي، وعبدالرحمن بن

---

(١) في (ن): فقال.

(٢) استظهرت سقطه.

(*) "الإتحاف" (٣٧١/٨)، رَ: "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٥٨)، "أطراف الموطأ" (٢٣١/٥).

مهدي، وعبدالرزاق، وإسحاق [الحنيني][1]، وروح بن عبادة، عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وخالفهم يحيى بن يحيى، وأبومصعب، والشافعي، وقتيبة بن سعيد، وعبدالرحمن بن القاسم، ويحيى بن بكير، ومعن، رووه عن مالك، عن الزهري، عن سالم مرسلاً.

وكذلك قيل عن روح بن عبادة، عن مالك.

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وليث بن سعد، ويونس، وعقيل، وابن عيينة، وعبدالعزيز الماجشون، وعبيدالله بن أبي زياد، وعبدالرحمن بن إسحاق، عن سالم، عن أبيه. وهو الصواب.

* * *

٢٧٢٣- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: في كتاب الصدقة بطوله[*].

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

رواه سفيان بن [حسين][2]، وسليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن سليمان بن كثير:

فرواه عبدالرحمن بن مهدي، عن سليمان بن كثير، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن سليمان بن كثير موقوفاً.

---

(١) كأنها في (ن): الجهني. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٥/١٠٨، ١٢٠) ح(٦٨١٣، ٦٨٣٧)، "الإتحاف" (٨/٣٧٦).

(٢) في (ن): جبير، ولعل ما أثبته الصواب.

وحدّث به يونس، عن الزهري، قال: أقرأني سالم بن عبدالله كتاب عمر في الصدقات...، وساق الحديث بطوله.

وقول يونس أشبه بالصواب، والله أعلم.

* * *

٢٧٢٤- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: فيما سقت السماء العشر...(*).

فقال: حدّث به يونس بن يزيد، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه يزيد بن أبي حبيب، رواه عن الزهري كذلك.

ورواه نافع، فخالف سالماً، واختلف عن نافع:

فرواه خالد بن الحارث، وعبدالرزاق، عن عبدالله(١) بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، من قوله.

وخالفه أيوب، عن موسى(٢) بن عقبة، والليث بن سعد، وابن جريج، رووه عن نافع، عن ابن عمر.

ورووه(٣) عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه في موضعين: في قوله: عن ابن جريج، عن نافع. وإنما رواه ابن جريج عن موسى بن عقبة. [و](٤)في قوله: عن النبيّ ﷺ. وإنما هو موقوف عن ابن عمر.

* * *

(*) "التحفة" (١٦٤/٥) ح(٦٩٧٨)، "الإتحاف" (٣٨٩/٨)، رَ: "شرح علل الترمذي" (٦٦٦/٢).

(١) هكذا.

(٢) هكذا: عن موسى بن عقبة، ولعل الصواب: وموسى....

(٣) هكذا، ويحتمل وجود سقط وتحريف.

(٤) زيادة على النسخ.

٢٧٢٥- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: كُفِّن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب(*).

فقال: يرويه عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن أبيه، عن النبيِّ ﷺ.

حدّث به الصاغاني [عنه كذلك][1].

ورواه يحيى القطان، عن الثوريّ، عن عاصم، عن سالم، عن أبيه: كفن عمر في ثلاثة أثواب. وهو الصواب.

حدثنا القاضي بدر بن الهيثم، ومحمد بن جعفر [المطيري][2]، قالا: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا أبوالجواب، قال: حدثنا [سفيان][3] الثوريّ، عن عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن ابن عمر، قال: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب: ثوبين صُحاريين[4]، وثوب[5] حِبرة[6].

........[7] الصاغاني، عن أبي الجواب.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، وأحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، ومحمد بن سهل الكاتب، قالوا: حدثنا عمر بن [شبّة][8]، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال:

(*) المرفوع: "تاريخ بغداد" (٢/٢٩١)، الموقوف: "المصنف" لابن أبي شيبة (٤/٤٢٣).

(١) بياض. ولعل ما استظهرته المراد. والبياض لا يحتمل: عن أبي الجواب عن الثوريّ عنه كذلك. وهذا يخالف الرواية لاحقاً. والله أعلم.

(٢) في (ن): المظفري. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) بياض. ولعل ما استظهرته الصواب.

(٤) مفرده: صُحاري، نسبة إلى صُحار -قرية باليمن-، وقيل: من الصُّحرة، وهي حمرة خفية. رَ: "النهاية" (٣/١٢).

(٥) هكذا. وفي أصل الحديث: وبُرد.

(٦) حِبَرة-بوزن عنبة-: هو برد يماني موشيٌّ مخطط. رَ: "النهاية" (١/٣٢٨).

(٧) كلمة لم أستطع قراءتها، و لم أقرأها: تفرد به. وأيضاً لم يتفرد به الصاغاني عن أبي الجواب.

(٨) بياض. ولعل ما استظهرته الصواب.

حدثني عاصم بن عبيدالله، عن سالم بن عبدالله، عن أبيه، قال: كفن عمر في ثلاثة أثواب: ثوبين سحوليين[(١)]، وثوب كان يلبسه.

ليس في كتابي عن الوكيل: عن أبيه.

* * *

٢٧٢٦- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: ستخرج نار [في][(٢)] آخر الزمان من حضرموت، تحضر[(٣)] الناس[(*)].

فقال: اختلف فيه سالم، ونافع، عن ابن عمر.

رواه أبوقلابة، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ. ولم يروه عنه غير يحيى بن أبي كثير.

حدّث به عنه الأوزاعيّ، وعلي بن المبارك، والحجاج بن الحجاج، وحرب بن شداد، وأبان العطار.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن كعب الأحبار، من قوله.

ويقال: إن المحفوظ قول نافع، والله أعلم.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا نمير[(٤)] بن المنتصر، قال: حدثنا عبدالله ابن نمير، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن كعب، قال: يوشك بأن تخرج [نار][(٥)] من اليمن، تسوق الناس إلى الشام، تغزو معهم إذا غزوا، وتقتل معهم إذا قاتلوا،

---

(١) سحوليين -بفتح السين وضمها-: نسبة إلى قرية باليمن. وقيل غير ذلك. رَ: "النهاية" (٣٤٧/٢).

(٢) في (ن): من.

(٣) هكذا. ولعل الصواب: تحشر.

(*) "التحفة" (٩١/٥) ح(٦٧٦٥)، "الإتحاف" (٣٤١/٨).

(٤) هكذا. وهي مهملة. ولعل الصواب: تميم.

(٥) زيادة على النسخة، وكذا ما يأتي بعدها من مثلها.

وتروح معهم إذا راحوا؛ فإذا سمعتم بها فاخرجوا إلى الشام.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن زريق بن الأعجم، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن حفص اليماني، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم -هو العدني-، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن كعب الأحبار، قال: يوشك بأن تخرج [نار] من أرض اليمن، تسوق الناس إلى الشام، فإذا سمعتم بها فاخرجوا إلى الشام.

قال الشيخ أبوالحسن: هذه الأحاديث [الثلاثة][1]، يرويها سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ. خالفه نافع فيما رواه عن ابن عمر، عن كعب. وروى الآخر عن ابن عمر، عن سلمان[2]. وروى الآخر عن ابن عمر، عن عمر. وقد قضي فيها لنافع على سالم.

* * *

٢٧٢٧- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر الرجل وحده[*].

فقال: يرويه عمرو بن دينار -قهرمان الزبير، ويكنى : أبا يحيى-، عن سالم، واختلف عنه في رفعه:

فرواه كلثوم بن جوشن القشيري عنه، ورفعه في آخره، إلا أن الراوي قال فيه: عن كلثوم بن جوشن، عن يحيى المديني. وإنما أراد أن يقول: عن أبي يحيى. وهو عمرو بن دينار.

---

(١) في (ن): ثلاثة.

(٢) هكذا. رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (٣١/٣).

(*) "من عاش بعد الموت" ص(٣٥-٣٦).

وكذلك قال جعفر بن [جسر][١] بن فرقد، عن أبيه، عن عمرو بن دينار. ورفعه.

وكذلك رواه [السريّ][٢] بن يحيى، عن عمرو بن دينار.

ورواه حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار موقوفاً.

والموقوف أشبه بالصواب، وعمرو بن دينار هذا ذاهب.

ورواه أشعث بن شعبة، عن السري بن يحيى، عن عمرو بن دينار، ورفعه.

* * *

٢٧٢٨- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: كان من دعاء النبيّ ﷺ: اللهم [عينين هطّالتين]...[٣] الحديث[*].

فقال: يرويه الوليد بن مسلم، واختلف عنه:

فرواه الرياشي: [العباس][٤]، عن شيخ له[٥]، عن الوليد، عن أبي سلمة: ثابت بن [سَرْج الدوسي][٦]، عن سالم، عن أبيه. ووهم فيه.

---

(١) في (ن): جبير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): الصري.

(٣) في (ن): عيني -مهملة- هطا... الحديث. ولا أدري أطمس ما بعد الثانية لكونها في آخر السطر. أم تحرفت الجملة بكاملها.

(*) المرسل: "الزهد" لابن المبارك ص(١٦٥)، وللإمام أحمد ص(١٥).

(٤) لم يظهر منها إلا الألف. أو يكون محلها: أبوالفضل.

(٥) هو سهل بن صالح -أبومعيوف- كما صرّح به في "الدعاء" للطبراني (١٤٧٩/٣)، "الحلية" (١٩٦/٢)، "تاريخ دمشق" (١٢٠/١١)، رَ: "تهذيب الكمال"(١٩٢/١٢) تمييزاً.

(٦) في (ن): نوح الروسي، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "التاريخ الكبير" (١٦٤/٢)، "الضعفاء" لأبي زرعة (٣٤٤/٢)، "الجرح والتعديل" (٤٥٣/٢)، "الكنى والأسماء" للدولابي (٥٩١/٢)، "الثقات" (٩٤/٤)، "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١٢٢٦/٣)، وقد أسند الحديث من طريقه مرسلاً، "الأسامي والكنى" لأبي أحمد الحاكم (ق/١٧٨/ب)، "تاريخ دمشق" (١٢٠/١١-١٢١)، وقد أسند الموصول والمرسل، "الإكمال" (٢٨٨/٤)، "ذيل لسان الميزان" ص(٣٧).

وغيره يرويه عن الوليد، عن ثابت [الدوسي][(١)]، عن سالم بن عبدالله مرسلاً.

وسالم هذا يشبه أن يكون سالم بن عبدالله [المحاربي][(٢)]، وليس بابن عمر.

* * *

٢٧٢٩- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أُريتُ في النوم أني أستقي على قليب، فجاء أبوبكر فنزع ذنوباً أو ذنوبين، فنزع نزعاً ضعيفاً، ثم جاء عمر... الحديث[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن بشر العبدي، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن ابن عمر. وأسقط من الإسناد: سالماً[(٣)].

ورُوي عن معمر، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي بكر بن سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ حديث آخر، وهو: إني رأيت كأني أشرب [عسّاً][(٤)] مملوءاً لبناً، فأعطيت فضلي عمر...، لا أعلم حدّث به غير أحمد بن أسد بن عاصم ابن بنت مالك بن مغول، عن معمر. فإن كان حفظه، فقد أغرب به، والله أعلم.

* * *

---

(١) في (ن): الروميّ. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): البخاري. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الجرح والتعديل" (١٨٥/٤)، "المتفق والمفترق" (١١٥٢/٢).

(*) سالم عن ابن عمر: "التحفة" (١٨٥/٥) ح(٧٠٣٨)، "الإتحاف" (٤٣١/٨).

(٣) هكذا رواية محمد بن بشر، ولعل سقطاً حصل؛ فمحمد بن بشر يرويه بإثبات "سالم"، رواه عنه جمع من الأئمة، منهم: الإمام أحمد، وابن نمير، وأبوبكر بن أبي شيبة، وعباس الدوري، فيكون الاختلاف على عبيدالله فيمن أثبت "سالماً"، ومن أسقطه، والسياق يقتضي ذلك، والله أعلم.

(٤) في (ن): عصى. والصواب المثبت. والعُسّ: هو القدح الكبير، وجمعه: عِساس، وأعساس. رَ: "النهاية" (٢٣٦/٣)

٢٧٣٠- وسئل عن حديث يرويه سالم، ونافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في النهي عن قتل الجنّان التي تكون في البيوت، إلا ذا الطفيتين[١]، والأبتر[٢][*].

فقال: رواه عاصم بن محمد العمري، عن أخويه: زيد، وعمر ابني محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن سالم، ونافع، عن ابن عمر، قال: نُهي عن قتل الجنّان التي تكون في البيوت، إلا ذا الطفيتين والأبتر؛ فإنهما يخطفان البصر، ويقتلان [أولاد][٣] الجمال في البطون.

قال ابن عمر: من تركهما فليس منّا.

وفي لفظ هذا الحديث وهم، وهو قوله: عن ابن [عمر][٤]: النهي عن قتل الجنّان؛ فإن ابن عمر يروي هذا عن أبي لبابة، عن النبيّ ﷺ.

وأما قتل ذي الطفيتين، والأبتر، فهو [مما][٥] سمعه [ابن] عمر من النبيّ ﷺ.

حدّث به الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. وبيّنه، وفصّل قوله في النهي عن قتل الجنّان، فجعله عن [أبي لبابة][٦]، أو عن زيد بن الخطاب، عن النبيّ ﷺ.

وأما نافع، فاختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن عبيدالله بن عمر، [عن][٧] نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ:

---

(١) نوع من الحيات على ظهره خطان مثل خُوص المقْل. رَ: "النهاية" (١٣٠/٣).

(٢) هو المقطوع الذنب من الحيات. رَ: "فتح الباري" (٣٤٨/٦).

(*) حديث أبي لبابة: "التحفة" (٥٦٥/٨) ح(١٢١٤٧)، "الإتحاف" (٣٤٨/١٤). حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٤١١/٨).

(٣) في (ن): أولا.

(٤) سقط من (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(٥) في (ن): ما.

(٦) بياض.

(٧) في (ن): وعن. أو تكون ما قبلها: بن عمرو. ولعل الصواب ما أثبته.

أنه نهى عن قتل الجنان.

وغير الثوريّ يرويه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة.

وكذلك رواه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه هشام بن حسّان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. وذكر فيه: أبا لبابة.

وكذلك قال يحيى الحمّاني، عن سليمان بن بلال، وابن نمير، عن عبيدالله. نحو قول إسحاق(١).

[و](٢)رواه حنظلة بن أبي سفيان، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر، عن أبي لبابة. وهو الصواب.

وروى خالد الحذاء، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ولم يذكر أبا لبابة.

والصحيح قول من قال: عن أبي لبابة.

* * *

---

(١) هكذا، ولعل سقطاً حصل، وربما كان المراد: إسحاق بن موسى الأنصاري، وهو يرويه عن أنس بن عياض عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن أبي لبابة، كما أخرجه مسلم في صحيحه (١٧٥٤/٤).

(٢) زيادة على النسخ.

ومن حديث نافع، عن ابن عمر

عبيدالله، عن نافع

٢٧٣١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ أسهم لرجل وفرسه ثلاثة أسهم، للرجل سهم، وللفرس[١] سهمان[*].

فقال: يرويه عبيدالله، عن نافع، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن عبيدالله، واختلف عنه في لفظه:

فقال المعافى بن عمران، وعبدالله بن الوليد العدني، ومؤمل بن إسماعيل، وعبدالله بن رجاء المكي: عن الثوريّ، عن عبيدالله. وقالوا فيه: أسهم للفرس سهمين[٢]، وللرجل[٣] سهماً.

وخالفهم القاسم بن يزيد الجرمي، والفريابي، فروياه عن الثوريّ، عن عبيدالله. وقالوا: جعل للفرس سهمين، وللراجل سهماً[٤].

والقول الأول أصح.

وكذلك قال سُليم بن أخضر، وأبوأسامة، وإسماعيل بن زكريا، وهشيم،

---

(١) في (ن): وللفرس سهم سهمان. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٤٥١/٥، ٤٦٧، ٥١٢) ح(٧٨٤١، ٧٩٠٧، ٨١١١)، "الإتحاف" (٢٢١/٩)، رَ: "السنن" للدارقطني (١٧٩/٥-١٨٠، ١٨٣، ١٨٦-١٨٩)، "التجريد" للقدوري (٤١٤٣/٨)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٢٥/٦).

(٢) في (ن): من سهمين.

(٣) أي: صاحب الفرس، رَ: "السنن" للدارقطني (١٧٩/٥).

(٤) أي: للفرس مع صاحبه سهمان، وللراجل سهم واحد. بينما في الرواية الأولى للرجل مع فرسه ثلاثة أسهم: سهمان لفرسه، وسهم له. ورواية الفريابي أخرجها الدارمي (١٣٢/٩)، و لم يذكر متنه، وقال: نحوه، وقد ذكر قبله رواية أبي معاوية عن عبيدالله به، وفيها: للفارس ثلاثة أسهم، وللراجل سهم، والله أعلم.

وأبومعاوية الضرير، عن عبيدالله بن عمر.

قال أحمد بن حنبل: إن هشيماً لم يسمعه من عبيدالله، وإنما ذكره عنه(١).

واختلف عن ابن نمير:

فقال الحسن بن عرفة: عن ابن نمير، عن عبيدالله: أعطى للفارس سهمين، وللراجل سهماً.

وخالفه أصحاب ابن نمير، فقالوا عنه: قسم للفرس، وللراجل سهماً.

واختلف عن حماد بن سلمة:

فرواه أبوسلمة موسى بن إسماعيل عنه، عن عبيدالله، على الصواب: للفرس سهمان، وللراجل سهماً.

[و](٢)رواه النضر بن محمد [الجرشي](٣)، فقال: عن حماد، عن عبيدالله: أسهم للفارس [سهماً](٤)، وللفرس سهمين.

وقال حجاج بن منهال عنه: قسم للفارس سهمين، وللرجل سهماً.

ورواه عبدالرحمن بن [آمين](٥)، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قسم للفارس سهمين، وللراجل سهماً.

---

(١) رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٢/٢٦٢)، "مسائل الإمام أحمد" -رواية أبي داود- ص(٤٢٥).

(٢) زيادة على النسخ.

(٣) كأنها في (ن): العرسي -مهملة-. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ن): سهميا. ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) في (ن): أنس. ولعل الصواب ما أثبته. وقد رواه الدارقطني في "المؤتلف" من طريقه -كما في "نصب الراية" (٣/٤١٨)، وصرّح أنه في أول الكتاب- وأول "المؤتلف والمختلف" مفقود. رَ: "التاريخ الكبير" (٥/٣٦٩)، "الجرح" (٥/٢١٠)، "الضعفاء" (٢/٧٦٤)، "الثقات" (٥/١١١)، "الكامل" (٤/٣١٧)، "المؤتلف" للأزدي ص(٤)، "اللسان" (٥/١٤٥)، "توضيح المشتبه" (١/٢٧١).

وقال عبدالله بن عمر العمري: عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ أعطى للفارس ثلاثة أسهم: سهمين لفرسه، وسهماً له.

وقال عبدالله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر: للفرس سهمان، ولفارسه سهم، وللراجل سهم. وهو الصواب.

* * *

٢٧٣٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: لقد رأيتنا يوم حنين، وإن الفئتين لمولّيتان، وما مع رسول الله ﷺ مائة رجل(*).

فقال: [يرويه][(١)] سفيان بن حسين، عن عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه محمد بن خالد بن عبدالله الطحان، عن أبيه[(٢)]، عن سفيان بن حسين، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رواه محمد بن علي المقدّمي[(٣)]، عن أبيه، عن سفيان بن حسين، عن عبيدالله. رواه عنه ابن خزيمة[(٤)]، وغيره.

وحدّث به جعفر [بن][(٥)] أحمد بن محمد بن الصباح الجرجرائي، عن محمد بن عمر بن علي، عن سفيان بن حسين، عن عبدالله بن عامر، عن نافع، عن ابن عمر.

والأول أصح.

* * *

(*) "التحفة" (٥/٤٦٣) ح(٧٨٩٤)، رَ: "العلل الكبير" ص(٢٧٧).

(١) زيادة على النسخ.

(٢) عن أبيه، مكررة.

(٣) هو: محمد بن عمر بن علي بن عطاء بن مقدم.

(٤) ابن خزيمة، مكررة.

(٥) ساقطة من (ن).

٢٧٣٣- وسئل عن حديث رواه نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: من سلّ السيف على أمَّتي، فليس من أمّتي(*).

قال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه سويد بن عبدالعزيز، عن عبيدالله [بن](١) عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ بهذا اللفظ.

وخالفه إسماعيل بن زكريا، ويحيى القطان، وأبوأسامة؛ رووه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: من حمل علينا السلاح فليس منا. وهو الصواب.

وكذلك رواه أيوب السختياني، ومالك بن أنس، ويحيى بن أبي كثير، وجويرية بن أسماء، عن نافع.

* * *

٢٧٣٤- وسئل عن حديث يرويه نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: لولا أن أشق على أمّتي لأمرهم بالسِّواك عند كل وضوء، ولأخّرت العشاء إلى نصف الليل(**).

فقال: يرويه عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن خلف الطفاويّ، عن هشام بن حسّان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه عبدالأعلى، ويزيد بن هارون، فقالا: عن هشام بن حسّان، عن عبيدالله،

(*) اللفظ المعلّ: "ذكر أخبار أصبهان" (٢/٢٤٥)، اللفظ المحفوظ: "التحفة" (٥/٣٩٢) ح(٧٦٢٨).

(١) في (ن): عن، ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "الضعفاء" (٢/٦٤٠)، "أطراف الغرائب" (٣/٤٦٧)، "العلل" (١٠/٣٥١) س(٢٠٤٧)، رَ: "لسان الميزان" (٤/٤٧١).

عن سعيد [المقبري][(١)]، عن أبي هريرة. وهو الصواب.

[ورواه أرطاة][(٢)] -[أبو][(٣)]حاتم-، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: في السواك، دون وقت صلاة العشاء.

* * *

٢٧٣٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أحب أسمائكم على الله : عبدالله، وعبدالرحمن(*).

فقال: معروف برواية عبدالله بن عمر، عن نافع.

ورواه معتمر بن سليمان، واختلف عنه:

فرواه أبونعيم الحلبي، وابن أبي سمينة، عن معتمر، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وغيرهما يرويه عن معتمر، عن عبدالله -أخي عبيدالله-.

ورواه عباد بن عباد المكي، عن عبيدالله، وعبدالله -جميعاً-.

[والصحيح][(٤)]: عن معتمر، عن عبدالله.

* * *

٢٧٣٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر:.....[(٥)] الحمار.

---

(١) في (ن): النقسيري -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بياض محله، ولعل ما استظهرته الصواب.

(٣) في (ن): بن، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٤١٧/٥، ٤٧١) ح(٧٧٢١، ٧٩٢٠)، "الإتحاف" (١١٤/٩، ٢٣٩)، "الأطراف" (٤٥٦/٣).

(٤) بياض محله.

(٥) كلمة مطموسة لم يتضح منها سوى آخر حرفين: ـــور...، ولعلها: سؤر، والله أعلم.

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فقال عصام بن يوسف: عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن ابن عمر: أنه كان يكره ذلك[١].

كذلك قال ابن المبارك، وعبدالرحيم بن سليمان. وهو الصواب.

وكذلك رُوي عن حجاج بن أرطاة، وصخر بن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

٢٧٣٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه تيمم بمِرْبَد النَّعم[٢]، وهو يرى [بيوت][٣] المدينة[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن سنان [بن يزيد] القزاز، عن عمرو بن محمد بن أبي رزين، عن هشام بن حسان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ كذلك.

وغيره يرويه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك رواه أيوب السختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، ومحمد بن إسحاق -صاحب المغازي-، عن نافع، عن ابن عمر، من [فعله موقوفاً][٤].

* * *

---

(١) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف، ولعل سقطاً حصل، فربما كانت رواية عصام مرفوعة، ورواية غيره موقوفة على ابن عمر. وهو ما استصوبه الدارقطني، والله أعلم.

(٢) موضع على بُعد ميلين من المدينة. "معجم البلدان" (٥/١١٥).

(٣) بياض. وكذا فيما يليه مباشرة.

(*) "الإتحاف" (٩/٢٠٧، ٣٧٠).

(٤) لم يظهر إلا أولها. وأثبت آخرها لاحتمال المكان، وكما أسنده الخطيب عن البرقاني عن الدارقطني. رَ: "تاريخ بغداد" (٣/٣٠٤).

٢٧٣٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان يتيمم، وآخره[(١)]...[(*)].

فقال: يرويه الحسن بن أبي صالح، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه سليمان بن أبي داود الحراني، عن سالم، ونافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة للكفين.

[ووقفه جماعة من أصحاب][(٢)] عبيدالله: حفص بن غياث، وعبدة، ومحمد بن بشر، وعبد....[(٣)]، وأبومعاوية، والثوري، قالوا: عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: [أنه قال][(٤)]: التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين. وهو الصواب.

ورواه عليّ بن ظبيان، عن عبيدالله مرفوعاً: أن النبيّ ﷺ قال: التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين إلى المرفقين.

قال ذلك عبدالرحيم بن مطرّف عنه.

* * *

٢٧٣٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ بعث بعثاً، فلما جاء القوم كان معهم رجل حديث بعرس؛ فتعجل إلى أهله، فإذا بامرأته قائمة على بابها، فدخلته الغيرة،....[(٥)] الرمح لطعنها... [الحديث][(٦)]. وفيه: فبلغ ذلك

---

(١) هكذا قرأتها، وهكذا ينتهي السؤال.

(*) "التحفة" (٥/٦٠٠) ح(٨٤٢٠)، "الإتحاف" (٨/٣٦٤) (٩/٣٢١)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٦٦-٢٦٦).

(٢) بياض محله، ولعل ما استظهرته الصواب.

(٣) بعدها بياض بمقدار كلمة، ولعلها: الوهاب. والله أعلم.

(٤) بياض محله، ولعل ما استظهرته الصواب.

(٥) كلمة غير واضحة، آخرها بياض لكونها في آخر السطر، وأول أحرفها: فـــــ....، والله أعلم.

(٦) في (ن): فبالحديث.

رسول الله ﷺ فقال: إن هذه البيوت عوامر من الجن. قال: فنهى رسول الله ﷺ عن قتل الجنّان التي تكون في البيوت إلا الأبتر، وذا الطفيتين(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سليم الطائفي -هكذا-، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. وخلّط في متنه، وذكر فيه -أيضاً- النهي عن قتل [الجنّان][1].

فأما أول الحديث، فإنما رواه عبيدالله بن عمر، عن صيفي، عن أبي سعيد الخدري.

وصيفيّ لم يسمعه من أبي سعيد، وإنما سمعه من أبي السائب، عن أبي سعيد.

وأما آخرالحديث في النهي عن قتل الجنّان، فإنما رواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن أبي لبابة.

وأما قصة الطفيتين، والأبتر، فإنه محفوظ عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٢٧٤٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان إذا افتتح الصلاة يبدأ بـــ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾(**).

فقال: اختلف في رفعه على نافع:

فرواه عبدالرحمن بن عبدالله العمري، عن أبيه، وعمّه، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه....[2] بن حماد بن عمرو النصيبي، عن العبدريّ، عن نافع، عن

(*) "أطراف الغرائب" (٣/٤٧٢)، "العلل" (١١/٢٧٧) س(٢٢٨٣).

(١) في (ن): الحينان -مهملة -. وهي محتملة لـــ: الحيّات.

(**) حديث عبدالرحمن العمري: "الإتحاف" (٩/١١٥). حديث موسى بن عقبة: "الإتحاف" (٩/٣٤٢).

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها، رسمها: طال، ولعل الصواب: طاهر بن حماد بن عمرو النصيبي عن العمريّ... رَ:"اللسان" (٤/٣٤٦).

ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه معتمر بن سليمان، وعقبة بن خالد، وأبوضمرة أنس بن عياض، عن عبيدالله -موقوفاً- عن ابن عمر.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وابن عون[١]، والحسن بن الحرّ، والضحاك بن عثمان، ويزيد بن عياض، وعطاف بن خالد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً، غير مرفوع.

وكذلك رواه ابن أبي مليكة، [وأبو][٢] الزبير، ويزيد الفقير، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ، وأبا بكر، وعمر كانوا يفتتحون القراءة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

ولا يصح هذا، وإبراهيم متروك.

ورُوي عن ابن أبي ذئب، عن [نافع، عن][٣] ابن عمر -مرفوعاً-، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يجهر [بـ ﴿بِسْمِ][٤] ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

حدّث به [أبو][٥] طاهر العلويّ: أحمد بن عيسى بن عبدالله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب.

ورُوي عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن [النبي -صلى الله عليه] وسلم-: أنه قال: أول ما يلقي عليَّ جبريل: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ [ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

---

(١) غير واضحة، واجتهدت في قراءتها.

(٢) في (ن): وابن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) بياض محله، ولعل ما استظهرته الصواب، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٤) في (ن): بسم.

(٥) في (ن): ابن، ولعل الصواب ما أثبته.

حدّث به داود] بن عطاء، عن موسى بن عقبة.

حدثنا عمر بن الحسن بن علي [الشيباني، قال: حدثنا جعفر بن] محمد بن [مروان](١)، قال: حدثنا أبوطاهر أحمد بن عيسى، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن [ابن أبي ذئب]، عن نافع، عن ابن عمر: [صليت خلف النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر. فكانوا يجهرون بـــ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾](٢).

* * *

٢٧٤١- [وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر](٣)، عن النبيّ ﷺ: في صلاة الخوف... [الحديث](٤)(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن [عمر](٥)، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عيّاش، [عن عبيدالله]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ... بطوله.

واختلف عن ابن المبارك:

فرواه عبيد بن حماد، عن ابن المبارك، عن عبيد[الله] مرفوعاً أيضاً.

ورواه يحيى القطان، وعبدالله بن نمير، ومحمد بن بشر، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى،

---

(١) في (ن): مرزوق، ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) محله في (ن): في صلاة الخوف... فقال: يرويه... ولا شك في حدوث سقط لانتقال النظر، فلذا فصلته وأثبت متن الحديث من "سنن الدارقطني" (٣٠٥/١)، حيث رواه بالإسناد نفسه.

(٣) استظهرته تبعاً لما أسلفته في آخر السؤال السابق.

(٤) استظهرتها، ومحلها بياض، وكذا ما بين المعقوفات المهملة مما يليه.

(*) "التحفة" (٤٤٥/٥، ٦١٣) ح(٧٨١٩، ٨٤٥٦)، "الإتحاف" (١٧٢/٩، ٣٤٤).

(٥) في (ن): عمرو.

عن [عبيدالله][١]، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه محمد بن الصباح [الجرجرائي]، عن جرير، [عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر][٢]. ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

واختلف عن أيوب السختياني:

فرواه الحارث بن عمير، عن أيوب، [عن نافع][٣]، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه غيره.

ورواه عبدالوارث بن سعيد، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر.

قال ذلك أحمد بن عبدة.

وتابعه معلّى بن مهدي، عن حماد بن زيد، عن أيوب.

وقال يحيى الوحاظي: عن إسماعيل بن عيّاش، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي الزبير، عن جابر.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، بطوله، من قوله. وفي آخره: قال نافع: ولا أرى أن ابن عمر حدثني إلا عن رسول الله ﷺ.

ورواه إسحاق الطباع، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، رفعه بغير شك.

ورفعه موسى بن عقبة -أيضاً-، عن نافع، عن ابن عمر.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا عمر بن [شبّة][٤]، قال: حدثنا يحيى،

---

(١) في (ن): عبدالله، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): بن عبدالله بن عمر، ورفعه... ولعل الصواب ما أثبته، أو: عن جرير، عن عبيدالله بن عمر، ورفعه....

(٣) استظهرتها، ومحلها بياض.

(٤) في (ن): شيبة.

عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع: أن ابن عمر قال في صلاة الخوف: يقوم الإمام، وتقوم طائفة وراءه، [و][1]طائفة بينه وبين العدو، فيصلي الذين وراءه ركعة، ثم ينصرف هؤلاء، فتقف موقف الآخرين، ويأتي أولئك، فيركع بهم ركعة، ثم يسلّم، ثم تتمّ الطائفتان لأنفسهم بركعة ركعة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمّال المقرئ، قال: حدثنا علي بن عمرو الأنصاري، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأمويّ، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر -نحواً من قول مجاهد-: إذا اختلطوا، فإنما هو الذكر، وإشارة بالرؤوس. وزادني ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: فإن كانوا أكثر من ذلك، فليصلوا قياماً وركباناً.

* * *

٢٧٤٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: صليت خلف النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر، وعثمان -رضي الله عنهم-، فلم يقنتوا، ولم يجهروا[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن محمد السكري، عن عبدالله بن إدريس، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، كذلك مرفوعاً.

ورواه زائدة بن قدامة، ويحيى القطان، ومحمد بن بشر، وعبدالله بن نمير، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك رواه مالك في "الموطأ"، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

---

(١) زيادة على النسخ.

(*) "الموطأ" (١/٢٢٦).

٢٧٤٣- وسئل عن حديث رواه نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: من صلى وحده ثمّ أدرك الجماعة، فليصلّ، إلا الفجر.

فقال: يرويه عبيدالله، عن نافع، واختلف عنه:

فقال سهل بن صالح الأنطاكي: عن يحيى القطان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، [عن النبيّ ﷺ.

وخالفه عمرو بن عليّ، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر][1]، من قوله.

وتابعه على ذلك ابن نمير، وأبوأسامة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصواب.

وكذلك قال مالك بن أنس، والليث، عن نافع، عن ابن عمر، من قوله.

حدثنا أبوبكر [الطلحي][2]، قال: حدثنا الحضرمي، قال: حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي،

وحدثنا أبوبكر محمد بن عمر [بن][3] أيوب المعدل الرملي بها من أصله، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن يعقوب القحطبي[4] بطرسوس، قال: أخبرني سهل بن صالح، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: من صلى وحده، ثم أدرك الجماعة أعاد، إلا الفجر...[5].

---

(١) استظهرت سقطه تبعاً للسياق، ولما أسنده الدارقطني، ونقل الحديث وفحوى الجواب عبدالحق في "الوسطى" (٢٨٣/١)، وابن القطان في "بيان الوهم" وابن حجر في "الإتحاف" (١٦٣/٩)، و لم يعزه إلا إلى "العلل".

(٢) في (ن): الطحلي.

(٣) في (ن): عن. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تراجم رجال الدارقطني" ص(٤١٩).

(٤) هكذا يمكن أن تقرأ.

(٥) بعدها كلمة لم أستطع قراءتها للطمس، وقد تكون: والمغرب.

وقال الحضرمي : إلا الفجر[١]، والعصر.

* * *

٢٧٤٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: ما رأيت رسول الله ﷺ، ولا أبا بكر، ولا عمر صاموا يوم عرفة[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه حسّان بن إبراهيم الكرماني، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ما رأيت النبيّ ﷺ، ولا أبا بكر، ولا عمر صاموا يوم عرفة.

وخالفه عليّ بن مسهر، وابن نمير، وابن أنس[٢]، رووه عن عبيدالله، عن نافع. من قول نافع مرسلاً. لم يذكروا فيه : ابن عمر.

ورواه عبدة بن سليمان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أنه [كان لا][٣] يصوم يوم عرفة، ولا عاشوراء.

ورواه إسماعيل بن أميّة، وعبدالله العمري، عن نافع، عن ابن عمر: لم يصم رسول الله ﷺ، ولا أبوبكر، ولا عمر، ولا عثمان.

حدّث به الثوريّ، عن إسماعيل بن أميّة، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن إسماعيل بن أمية.

وقيل: عنه، [عن][٤] إسماعيل بن أميّة، عن رجل -لم يسمّه-، عن ابن عمر.

---

(١) إلا الفجر، مكررة.

(*) "التحفة" (٣٤٨/٥) ح(٧٥٧٠)، "الإتحاف" (٢٣/٩).

(٢) هكذا.

(٣) بياض.

(٤) زيادة على النسخ.

وقال محمد بن مسلم الطائفي: عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ لم يصم يوم عرفة، ولا أبوبكر، ولا [عمر][(١)]، ولا عثمان.

وقال إسحاق الأزرق: عن سفيان الثوريّ، عن عبدالله [بن دينار][(٢)]، عن ابن عمر، قال: حججت مع النبيّ ﷺ، فلم يصم يوم عرفة، ومع أبي بكر فلم يصمه، ومع عمر فلم يصمه.

وهو غريب عن الثوريّ، قاله إسحاق بن بهلول، عن الأزرق.

وتابعه روح بن عبادة، عن شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن][(٣)] عمر: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فلم يصمه، ومع أبي بكر فلم يصمه، ومع عمر فلم يصمه. وأنا لا أصومه على ذلك.

قال ذلك أبوعبيدة بن أبي السفر، عن روح.

ورواه عبدالله بن أبي نجيح المكي، عن أبيه، عن ابن عمر مسنداً.

وقيل: عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن رجل، عن ابن عمر. وهو أشبه بالصواب. مع ذكر القولين عنه عن شعبة بن الحجاج[(٤)].

[وقال الثوريّ][(٥)]:عن ابن أبي نجيح، عن أبيه، عن ابن عمر.

حدثنا عبدالله بن محمد [بن زياد النيسابوري][(٦)]، قال: حدثنا حاجب بن سليمان، ومحمد بن مصعب الصوري،

---

(١) في (ن): عثمان، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بياض.

(٣) استظهرت سقطها.

(٤) هكذا العبارة في (ن)، ولعل المعنى ظاهر.

(٥) بياض محله.

(٦) بياض محله، وأول ثلاثة أحرف ظهرت، ولعل ما استظهرته الصواب.

وحدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قالوا: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا سفيان، عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع، قال: سئل ابن عمر عن صوم يوم عرفة، فقال: لم يصمه النبيّ ﷺ، ولا أبوبكر، ولا عمر، وعثمان -رضي الله عنهم-.

* * *

٢٧٤٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عيّاش، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن سويد بن عبدالعزيز، عن عبيدالله مرفوعاً أيضاً.

والصحيح عن عبيدالله موقوفاً.

كذلك قال عنه [معتمر][1]، وابن نمير، ومحمد بن بشر، وشجاع بن الوليد، وعَبيدة بن [حُميد][2].

[ورُوي][3] عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. ولا يصح رفعه.

والذي رفعه عن مالك هو: إسحاق [بن][4] إبراهيم [الحنيني][5]، والصحيح

(*) "الإتحاف" (١٧٤/٩)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١٠٤/٤).

(١) كأنها في (ن): معمر، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): حماد. ولعل الصواب ما أثبته، وفي "نصب الراية" (٣٣٠/٢): وغيرهم. مكان: وعبيدة. ولعلها محرّفة.

(٣) استظهرت سقطه لكيلا تتداخل الأسانيد، ولفحوى كلام الدارقطني الذي نقله ابن الجوزي في "العلل" (٤٩٥/٢)، والزيلعي في "نصب الراية" (٣٣٠/٢)، والله أعلم.

(٤) في (ن): عن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في (ن): الجهني، ولعل الصواب ما أثبته.

عن مالك موقوفاً.

ورواه أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك [رواه][(١)] يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٢٧٤٦- وسئل عن حديث يرويه نافع، عن ابن عمر: كنا نقول: أسامة[(٢)] بن محمد، فأنزل الله : ﴿ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ هُوَ أَقۡسَطُ عِندَ ٱللَّهِۚ﴾ [الأحزاب:٥].

فقال: يرويه ابن المبارك، واختلف عنه:

فرواه [عبدالحميد بن صالح][(٣)]، عن ابن المبارك، عن عبيدالله، عن نافع، [عن ابن عمر.

وقيل][(٤)]: عن ابن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن نافع. وهو الصواب.

قال ذلك علي بن الحسين بن شقيق، عن [ابن المبارك][(٥)].

* * *

٢٧٤٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ في الهلال: إذا سقط قبل الشفق فهو لليلة، وإذا سقط بعد الشفق فهو لليلتين[(*)].

---

(١) لا أدري أسقطت أم طمست لكونها في آخر السطر.

(٢) هكذا: أسامة. وليس: زيد.

(٣) أغلبه بياض.

(٤) استظهرت سقطه.

(٥) أغلبه بياض في (ن).

(*) "الكامل" (١٥٥/٣)، (٤٥٨/٦)، (٧٨/٧)، "علل الحديث" (٥٥٣/١)، "المجروحين" (٤٢٢/٢)، "تاريخ بغداد" (٦٢٤/٧)، "المتفق والمفترق" (٣١٢/١) وفيه سقط.

فقال: يرويه [رِشْدين][(١)] بن سعد، واختلف عنه:

فرواه نعيم بن حماد، عن رِشدين بن سعد، عن يونس بن يزيد، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه أحمد بن عيسى [المصري][(٢)]؛ رواه عن رِشدين، عن يحيى بن عبدالله [ابن][(٣)] سالم، عن عبيدالله بن عمر، [عن نافع][(٤)]، عن ابن عمر.

ورواه بقيّة بن الوليد، واختلف عنه:

فرُوي عن [ابن][(٥)] مصفى، عن بقيّة، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وقيل: عن ابن مصفى، عن بقيّة، عن مجاشع بن عمرو، عن [عبيدالله][(٦)]. ومجاشع [لم يسمع من] عبيدالله شيئاً.

وقيل: عن عبدالله بن صالح، عن بقيّة، عن عثمان [بن عبدالرحمن]، عن عبيدالله. وعثمان هذا هو الطرائفي، ولم يسمع من عبيدالله.

ورواه محمد بن سلام السعيدي[(٧)]، عن عثمان المكتب، عن عبيدالله.

[ورواه عبدالملك بن سليمان القلانسي[(٨)]، عن عثمان الطرائفي، عن معلّى بن

---

(١) في (ن): رشد. أو تكون: بن. ساقطة.

(٢) في (ن): البصري، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (٤١٧/١).

(٣) في (ن): عن. ولعل الصواب ما أثبته. وقد رواه ابن عدي من طريق أحمد بن عيسى به.

(٤) استظهرت سقطه.

(٥) بياض، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

(٦) في (ن): عبدالله.

(٧) في "بغية النقاد" (١٣٦/١): محمد بن سالم. وصوّبَ "السعيدي" إلى: السعديّ.

(٨) يحتمل أنه المترجم في "الضعفاء" للعقيلي (٧٨٦/٣)، "الثقات" (٣٨٠/٨)، "اللسان" (٢٦٥/٥)، وفيها كلها: القرقساني.

هلال، عن عبيدالله بن عمر][(١)]. فرجع حديث بقيّة إلى [معلّى][(٢)] بن هلال. ومعلّى متروك.

ورواه إبراهيم بن الوليد بن سلمة الطائي[(٣)]، فقال: عن أبيه، عن عبيدالله بن عمر.

ومرّة يقول: عن أبيه، عن النضر بن محرز، عن عبيدالله بن عمر. ولا يصح ذلك. وكل من رواه ضعيف.

* * *

٢٧٤٨- وسئل عن حديث يرويه نافع، عن ابن عمر: سئل رسول الله ﷺ: أيّ العمل أفضل؟ قال: الصلاة في أول مواقيتها[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن حمير الحمصي، عن عبيدالله بن عمر، عن [نافع]، عن ابن عمر.

وقيل: عنه، عن عبدالله بن عمر -أخي عبيدالله بن عمر-، عن نافع، عن ابن عمر. وهو وهم.

والمحفوظ: عن عبيدالله، وعن عبدالله، عن القاسم [بن غنام][(٤)]، عن أم فروة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

---

(١) سقط من (ن)، واستدركته من "بيان الوهم والإيهام" (٢/٥١٢)، ووقع سقط في نسخته من أول الجواب. ر:"بغية النقاد" (١/١٣٥).

(٢) بياض، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: الطبري، أو: الطبراني، ر: "الجرح والتعديل" (٩/٦) وغيره.

(*) حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٩/٢١٠). حديث أمّ فروة: "التحفة" (١٢/١٩٧) ح(١٨٣٤١).

(٤) في (ن): عن الغانم، ولعل الصواب ما أثبته.

٢٧٤٩- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ -في أعرابي سأله-، فقال: تشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وعليك بالعلانية، وإياك والسرّ، وإياك وكل شيء يستحيا منه... الحديث(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن عبدالرحمن الجمحي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه محمد بن بشر، فرواه عن عبيدالله، عن يونس بن عبيد، عن الحسن: أن أعرابياً سأل عمر عن الدِّين؟ فقال: تشهد أن لا إله إلا الله... الحديث. وهو الصواب(١).

* * *

٢٧٥٠- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: أن بنتاً لعمر كان يقال لها: عاصية، فسمّاها رسول الله ﷺ: جميلة(**).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، ويحيى القطان، وعلي بن عاصم، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك(٢) رواه يحيى بن عبدالله بن سالم، عن عبيدالله.

(*) "الإتحاف" (٢٣٨/٩).

(١) قال محمد بن يحيى الذهلي: حديث الحسن أشبه. رَ: "المستدرك" (٥١/١).

(**) "التحفة" (٤٥٨/٥، ٥٢٥) ح(٧٨٧٦، ٨١٥٥)، "الإتحاف" (٢٢٦/٩).

(٢) هكذا، ولعل سقطاً حصل. ويدل عليه مقتضى السياق بذكر من رواه مرسلاً. والذي وقفت عليه هو رواية سليمان بن بلال، أخرجها ابن سعد في "الطبقات" (٢٦٦/٣) وغيره. وأيضاً رواية يحيى بن عبدالله مرسلة، أخرجها ابن وهب في "الجامع" (١٣٠/١). رَ: "الجامع" للترمذي (٥٢٣/٤)، "العلل الكبير" ص(٣٤٥)، "المختارة" (ق/٢٤٧/أ).

والصحيح عن عبيدالله المرسل.

* * *

٢٧٥١- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في النهي عن الصلاة بعد الفجر، حتى تطلع الشمس، وعن الصلاة بعد العصر، حتى تغرب الشمس(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، ويحيى بن سليم الطائفي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ -صلى الله[1] عليه وسلم-.

والصحيح: عن [عبيدالله][2]، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن أبي هريرة.

* * *

٢٧٥٢- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ ضرب وغرّب، وأن أبا بكر ضرب وغرّب، وأن عمر ضرب وغرّب(**).

فقال: يرويه [عبدالله][3] بن إدريس، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، كذلك، فيما رواه عنه أبوكريب، ومسروق بن المرزبان، ويحيى بن أكثم، وجحدر بن الحارث بن إبراهيم بن مالك -أبويزيد- بن زيد الكندي الجحدري[4].

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٤٢/٩) ح(١٢٢٦٥)، "الإتحاف" (٤٤٨/١٤). حديث يحيى وعبدالرحيم: "أطراف الغرائب" (٤٦٥/٣).

(١) استئناف النسخة الأصل.

(٢) في الأصل، (ن): عبدالله، والصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (٤٧٢/٥) ح(٧٩٢٤)، "الإتحاف" (٢٣٤/٩)، "أطراف الغرائب" (٤٧٨/٣).

(٣) في الأصل، (ن): عبيدالله. والصواب ما أثبته.

(٤) هكذا نُسب وكُنّي، وفي "المختارة" (ق/٢٣١/ب): بن يزيد بن يزيد...، وأنا في شك من تحريف وقع فيه، ولعله=

ورواه يوسف بن محمد بن [سابق][(١)]، [عن عبدالله][(٢)] بن إدريس، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر[(٣)]: أن النبيّ ﷺ مرسلاً.

[وخالفه محمد بن عبدالله بن نمير][(٤)]، وأبوسعيد الأشج، فروياه عن [ابن إدريس][(٥)]، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن أبا بكر ضرب وغرّب، وأن عمر ضرب وغرّب. ولم [يذكرا][(٦)]: النبيّ ﷺ، وهو الصواب.

* * *

٢٧٥٣- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: النوائح عليهم سرابيل[(٧)] من قطران[(٨)(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن عياش، واختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب بن الضحاك العرضي السَّلميّ -منسوب إلى سَلَمْيِة[(٩)]-، عن

=أبوالمترجم له في "الثقات" (٨/٣٥)، "الكامل" (١/١٨٦)، واسم المترجم: أحمد بن عبدالرحمن. ولقبه: جحدر، ولقب أبيه أيضاً. رَ: "نزهة الألباب" (١/١٦٢)، وقد أفاد بروايته عن ابن إدريس السمعاني في "الأنساب" (٥/٨٢)، وقد نقل ابن القطان في "البيان" (٥/٤٤٥)، مجمل الجواب. ولم يزد على: جحدر بن الحارث، والله أعلم. رَ: "اللسان" (١/٥١٩).

(١) فراغ ترك عمداً في الأصل، وطمس مكانه في (ن)، وعند الزيلعي: يوسف ومحمد بن سابق. ولعل الصواب ما أثبته وهو الموافق لما في "بيان الوهم" و"المختارة".

(٢) بياض في الأصل، (ن)، إلا أنه في الأصل:... عن إدريس، وفي (ن) الاسم كاملا مطموس.

(٣) هكذا بذكر: ابن عمر، والصواب بدونه كما نقله ابن القطان.

(٤) بياض في (ن).

(٥) في الأصل، (ن): ابن أبي إدريس.

(٦) في الأصل، (ن): يذكر.

(٧) السرابيل: جمع سربال، وهو القميص. وقيل: السرابيل هي الدروع. رَ: "النهاية" (٢/٣٥٧).

(٨) القطران: عصارة الأبهل والأرز ونحوهما، يطبخ فيحتلب منه، ثم تهنأ به الإبل. رَ: "لسان العرب" -قطر-.

(*) "المعجم" لأبي يعلى ص(٣١٣)، "المعجم الأوسط" (٧/١٧).

(٩) رَ: "معجم البلدان" (٣/٢٧٢)، "الأنساب" (٣/٢٨٠)، (٤/١٨٠)، "تهذيب الكمال" (١٨/٤٩٤).

إسماعيل بن عيّاش، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن إسماعيل بن عياش، عن عبدالعزيز بن عبيدالله، عن نافع. وهو أشبه.

* * *

٢٧٥٤- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: المدبّر من الثلث(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، وأيوب، واختلف عنهما:

فرواه عليّ بن ظبيان، عن [عبيدالله](١)، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن عبيدالله موقوفاً.

ورواه عبيدة [بن حسان](٢)، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً.

وغيره [يرويه](٣) موقوفاً.

[والموقوف] أصح.

* * *

٢٧٥٥- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ صلى على النجاشي، فكبّر عليه أربعاً(**).

(*) "التحفة" (٥/٢-٥)، ح(٨٦٠٥)، "الإتحاف" (٩/٤٨، ٢٣٨)، رَ: "علل الحديث" (٣/٢٩٣)، "أطراف الغرائب" (٣/٤٦٨)، "المعجم الكبير" (١٢/٣٦٧).

(١) في الأصل، (ن): عبدالله.

(٢) بياض في (ن).

(٣) محله سواد في الأصل، وكذا في الذي يليه.

(**) "التحفة" (٥/٥٩٦) ح(٨٤٠٠)، "تاريخ بغداد" (٩/٢١٢)، وقد استفاد من "العلل" ولم يصرح (١٥/١٤٥)، رَ: "العلل" (٩/٣٥٣) س(١٨٠٤).

فقال: يرويه [عبيدالله](١) بن عمر، واختلف عنه:

فرواه [عبدالله بن عون الخراز](٢)، عن عبدة بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصحيح: عن [عبيدالله](٣)، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه مكي بن إبراهيم البلخي، [وحُباب بن جبلة الدّقاق، عن مالك](٤)، عن نافع، عن ابن عمر(٥).

والمعروف: [عن مالك](٦)، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة.

ورواه فليح بن سليمان، عن نافع، عن ابن عمر.

حدّث به الحسن بن محمد بن أعين عنه.

وخالفه سعد بن محمد العوفي(٧)، فقال: عن فليح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب [مرسلاً.

وخالفه عبدالمنعم بن بشير -وكان ضعيفاً- (فقال): عن فليح بن سليمان، عن

---

(١) في الأصل، (ن): عبدالله.

(٢) في الأصل، (ن): عبدالله بن عمر عن الحوار، وما أثبته من "المختارة" (ق/٢٤٠/ب)، وهو الصواب -إن شاء الله-، رَ: "تهذيب الكمال" (١٥/٤٠٣).

(٣) في (ن): عبدالله، وما أثبته من الأصل.

(٤) بياض مكانه في (ن).

(٥) قال إبراهيم الحربي -عندما سئل عن حديث مكي هذا-: ما خلق الله من هذا شيئاً، لو كان من هذا شيء كان في "الموطأ"، رَ: "تاريخ بغداد" (١٠/١٧٠)، وقال ابن أبي سمينة: منكر. "التمهيد" (٦/٣٢٥).

(٦) بياض مكانه في (ن).

(٧) بعده في (ن): عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة. ورواه فليح بن سليمان... أعاد الكلام مرة، وآخره على الصواب.

الزهري، عن أنس، عن النبيِّ ﷺ.

والصواب: (عن) الزهري، عن سعيد بن المسيب][1]، عن أبي هريرة.

*   *   *

٢٧٥٦- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيَّ ﷺ قال: إن الإيمان ليأرز إلى المدينة، كما تأرز الحيّة إلى جحرها[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن [سليم][2] الطائفي -تابعه [أبو][3]حذافة-، عن الدراوردي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ.

وغيرهما يرويه عن عبيدالله، عن خبيب، [عن][4] حفص بن عاصم، عن أبي هريرة، وهو أصح.

*   *   *

٢٧٥٧- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: لم يُقصَّ على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر -رضي الله عنهما-[**].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن عبيدالله، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ن). وما بين الأهلّة زيادة على النسخ.

(*) "أطراف الغرائب" (٣/٤٦٤)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٤٩)، "العلل" (١٠/٢٧٢) س(٢٠٠٥).

(٢) في الأصل، (ن): أسلم. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل، (ن): ابن، ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن).

(**) "الإتحاف" (٩/٢٣٢)، رَ: "علل الحديث" (٣/١٤٤).

فقال ابن مهدي، وأبوحذيفة: عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: [لم يقص على عهد][(١)] رسول الله ﷺ، وأبي بكر، وعمر.

ورواه معاوية بن هشام، عن الثوريّ، بهذا الإسناد، فقال: لم يقصّ في زمان أبي بكر. و لم يذكر: النبيّ ﷺ.

وقال عبدالرزاق: عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع -أحسبه- عن ابن عمر.

ورواه عبدة بن سليمان، عن عبيدالله، عن نافع. و لم يذكر: ابن عمر.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

٢٧٥٨- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، قال: كانت [امرأة تأتي][(٢)] قوماً، فتستعير منهم الحليّ، ثم تمسكه، فرُفع ذلك إلى النبيّ ﷺ، فقال: [لتتبْ][(٣)] هذه المرأة إلى الله -عز وجل-، وإلى رسوله، وتردّ على الناس متاعهم. قم يا فلان فاقطع يدها[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أبومالك [الجنبي][(٤)]: عمرو بن هاشم، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رُوي عن معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) بعضه بياض في (ن)، وبعضه سواد في الأصل.

(٢) في (ن): امرأته قوماً... ولا أدري أسقطت "تأتي" ما بين السطرين أم طمست.

(٣) في الأصل فراغ، وفي (ن) تحرفت مع ما بعدها إلى: لسسده -مهملة-.

(*) "التحفة" (٣٦٩/٥، ٥٠٥) ح(٧٥٤٩، ٨٠٧٩)، "الإتحاف" (٢٣٧/٩).

(٤) في (ن): الجهني. وما أثبته من الأصل، وهو الصواب.

ورواه يحيى بن عبدالله بن سالم، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع: [أن امرأة](١) كانت... مرسلاً.

وكذلك رواه الثقفي، عن أيوب مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

٢٧٥٩- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: يوشك أن يُحصر أهل المدينة، حتى يكون أبعد مسالحهم سَلاحاً(٢)... الحديث(*).

فقال: يرويه عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن جرير بن حازم، عن عبيدالله، [عن نافع، عن ابن عمر. ولم يتابع عليه.

وقال غيره: عن عبيدالله](٣)، عن خبيب، [عن](٤) حفص [بن](٥) عاصم، عن عمر بن الخطاب، عن النبيّ ﷺ.

وليس رفعه محفوظاً، والمحفوظ عن عمر(٦).

* * *

---

(١) بياض محله في (ن).

(٢) موضع قريب من خيبر. رَ: "النهاية" (٣٨٨/٢).

(*) "التحفة" (٤٤٤/٥) ح(٧٨١٧)، "الإتحاف" (٢٢٩/٩)، "المعجم الأوسط" (٢٨٦/٦)، رَ: "الكامل" (/١٢٨)، "النكت الظراف"

(٣) سقط من الأصل، (ن). واستدركته من "المختارة" (ق/٢٣٤/أ). وقد بدأ الجواب بقوله: رواه جرير بن حازم....

(٤) في الأصل، (ن): بن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل، (ن): عن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) ولم أرَ حديث عمر. والله أعلم.

٢٧٦٠- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: أنهم غزوا في عهد رسول الله ﷺ، فغنموا طعاماً، وعسلاً، فلم يؤخذ منهم الخمس(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أبوضمرة: أنس بن عياض، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وغيره يرويه عن عبيدالله، عن نافع مرسلاً.

ورُوي عن الدراوردي، عن عبيدالله، عن نافع مرفوعاً ومرسلاً.

والمرسل أشبه.

وقال أيوب: عن نافع، عن ابن عمر: كنا نصيب في مغازينا العسل، والفاكهة، فنأكله، ولا نرفعه(١). ولم يقل: على عهد رسول الله ﷺ.

* * *

٢٧٦١- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، [عن ابن عمر](٢)، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا رأى أحدكم جنازة، فإن لم يكن معها فليقم حتى تجوزه، أو توضع(**).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه أسود [بن](٣) عامر، وعمران بن أبان، عن شعبة، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

(*) "التحفة" (٣٧٢/٥، ٤٤٢) ح(٧٥٥٨، ٧٨١١)، "الإتحاف" (١٩٦/٩) وفيه تحريف، رَ: "السنن الكبرى" للبيهقي (٥٩/٩).

(١) المعنى: لا نحمله على سبيل الادخار. ويحتمل أن المراد: ولا نرفعه إلى متولي أمر الغنيمة، أو إلى النبي ﷺ. رَ: "فتح الباري" (٢٥٦/٦)

(٢) سقط من الأصل.

(**) حديث ابن ربيعة: "التحفة" (٩٣/٤) ح(٥٠٤١)، "الإتحاف" (٣٩١/٦).

(٣) سقطت من الأصل، (ن).

وخالفه[١] نصر بن حماد، رواه عن شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك[٢] رُوي عن جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والمعروف: عن نافع، عن ابن عمر، عن عامر بن ربيعة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه أيوب، عن عبيدالله بن عبدالرحمن السراج[٣] وغيرهم.

* * *

---

(١) هكذا.

(٢) في الأصل: وكذلك رواه روي....

(٣) هكذا الاسم.

مالك بن أنس، عن نافع

٢٧٦٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان(*).

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، ومحمد بن الحسن، والوليد بن مسلم، وإسحاق بن سليمان الرازي، وعبدالرحمن بن مهدي، وإبراهيم بن حماد [بن][1] أبي حازم، وعتيق بن يعقوب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

[ورواه أبو(مصعب)، عن مالك، عن نافع مرسلاً.

وأصحاب "الموطأ" عن مالك، عن نافع مرسلاً.

ورواه عبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر][2] متصلاً، وهو الصحيح.

ورواه شريك، وقد اختلف عنه:

فرواه أبوداود [الحفري][3]، عن شريك، عن محمد بن عمرو، عن نافع، عن ابن عمر، ووهم فيه.

(*) "التحفة" (٥/٤٤٨، ٥٩٦) ح(٧٨٣٠، ٨٤٠١)، "الإتحاف" (٩/٣٠٤)، رَ: "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٨٧)، "أحاديث الموطأ" ص(١٠٠)، "التمهيد" (١٦/١٣٥)، "أطراف الموطأ" (٤/٥٩٦).

(١) في الأصل، (ن): عن. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الضعفاء والمتروكين" للدارقطني ص(١١٠)، "مجرد أسماء الرواة عن مالك" ص(٨)، "اللسان" (١/٢٦٧).

(٢) سقط من الأصل. وما بين الهلالين في (ن): عاصم. ولعل الصواب ما أثبته، وهكذا وقع فيه من روايته مرسلاً. ولعل الصواب: مسنداً، أو: موصولاً. وانظر المراجع.

(٣) في الأصل: الجعفري.

ورواه موسى بن داود، ومحمد بن أبان، عن شريك، عن محمد بن زيد العمري، عن نافع، عن ابن عمر. وذلك وهم.

والصحيح: عن [شريك، عن][1] زيد بن محمد، عن [نافع].

* * *

٢٧٦٣- وسئل عن [حديث يروى] عن نافع، عن ابن [عمر: أن] النبيّ ﷺ أمر بقلّة الكلام(*).

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

[فرواه][2] إسحاق بن بشر الكاهلي، عن مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر بهذا اللفظ.

والمحفوظ عن مالك بهذا الإسناد: أمر بقتل [الكلاب].

* * *

٢٧٦٤- وسئل عن حديث رُوي عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أحفوا الشوارب، وأعفوا اللحى(**).

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه النعمان بن عبدالسلام، وابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه مالك في "الموطأ" عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر. وهو الصحيح.

---

(١) محله سواد في الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(*) حديث قتل الكلاب: "التحفة" (٥/٥٨٢) ح(٨٣٤٩)، "الإتحاف" (٩/٢٨٤).

(٢) في (ن): فروى.

(**) "التحفة" (٥/٦٣٧) ح(٨٥٤٢)، "الإتحاف" (٩/٢٨٥، ٣٨٥).

ورُوي عن معن، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

حدّث به محمد بن بشر العبدي [بإسنادين][(١)]:

محمد بن بشر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

ومحمد بن بشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر.

[واختلف][(٢)] عليه:

فرواه أبومنصور بن السكين، عن محمد بن بشر، عن هشام بن عروة، [و][(٣)]عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. و لم يصرّح. وإذا هو: هشام، عن أبيه، عن ابن عمر.

وعن عبيدالله، عن [نافع][(٤)]، عن ابن عمر.

* * *

٢٧٦٥- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: رأيت عبدالله بن أُبيّ يشتدّ، يعدو بين يدي رسول الله ﷺ، والحجارة تنكبه، يقول: يا محمد، إنا كنا نخوض ونلعب، ويقول رسول الله ﷺ: ﴿أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمۡ تَسۡتَهۡزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥]؟![(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن داود المخراقيّ، عن مالك. واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: باسنا -مهملة-، وهكذا قرأتها من (ن).

(٢) في (ن): واختلفوا.

(٣) ليست في (ن).

(٤) كأنها في (ن): رافع، وما أثبته من الأصل.

(*) "الضعفاء" (١٠٩/١)، "المجروحين" (١٣٧/١).

فرواه محمد بن ميمون الخياط، عنه[١]، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه نوح بن حبيب [القُومسيّ][٢]، عن سليمان بن داود [العسقلاني][٣] -ولعله أراد: إسماعيل بن داود المخراقي، لم يحفظ اسمه-، فقال: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه إسماعيل بن أبي [أويس][٤]، عن إسماعيل بن داود، فقال: عن مالك، عن [زيد بن أسلم][٥]، عن ابن عمر. و لم يقل: عن نافع.

[وكذلك][٦] رواه هشام بن [سعد][٧]، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر[٨].

وهو برواية زيد بن أسلم أشبه.

ورواه النضر بن سلمة -وكان ضعيفاً-، عن أبي قتادة[٩]، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

* * *

٢٧٦٦- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ:

---

(١) في (ن): عنه ثقة -هكذا- وقد يكون الصواب: -ثقة- عنه....

(٢) هكذا اسمه، وفي الأصل، (ن): الفرسي. ولعل الصواب ما أثبته من نسبته، وبعده بياض في الأصل بمقدار كلمة، والكلام موصول.

(٣) كأنها في الأصل: الغساني، وأثبت ما في (ن).

(٤) في (ن): إدريس.

(٥) سواد في الأصل.

(٦) زيادة من (ن).

(٧) سواد في الأصل.

(٨) بعدها في الأصل: و لم يقل عن نافع. وكذلك رواه... أعاد الكلام مرة أخرى.

(٩) هكذا، وأظنه محرّفاً عن: ابن أبي قتيلة. رَ: "المتفق والمفترق" (٣/٢٠٠٢)، "تهذيب الكمال" (٣١/١٨٦)، "اللسان" (٨/٢٧٤)، "مجرد أسماء الرواة عن مالك" ص(١٩٢).

إذا دُعي أحدكم إلى وليمة [فليجب][(١)]. يُدعى لها [الأغنياء][(٢)]، ويُترك[(٣)] المساكين، ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله[(*)].

فقال: يرويه نافع، عن ابن عمر، واختلف عنه:

فرواه قراد -أبونوح-، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر بهذه الألفاظ. وهذه الزيادات من قوله: يدعى الأغنياء... إلى آخره وهم من قراد. وآخر الحديث: فليأتها. كذلك رواه أصحاب "الموطأ" عن مالك، عن نافع.

وكذلك رواه عبيدالله بن عمر، وعمر بن نافع، وأيوب، وعمر بن محمد بن زيد، ورقبة بن مصقلة، وغيرهم، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

---

(١) في الأصل، (ن): فيجيب.

(٢) سقطت من (ن).

(٣) في (ن): ويترك لها....

(*) "التحفة" (٥/٥٧٨) ح(٨٣٣٩).

أيوب، عن نافع

٢٧٦٧- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه سابق بين الخيل، فأرسل ما ضُمّر منها[*].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه ابن عليّة، عن أيوب، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن حنبل، وداود بن رشيد، وعليّ بن المديني، عن ابن عُليّة، عن أيوب، [عن ابن نافع][1]، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفهم [مسدد][2]، وزياد بن أيوب، [روياه][3] عن ابن عُليّة، عن أيوب، عن نافع. لم [يذكرا][4] بينهما أحداً.

وكذلك رواه حاتم بن وردان، عن أيوب، عن نافع.

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه في [لفظه][5]:

فرواه الثوريّ، ويحيى القطان، وأبوأسامة، وابن [نمير][6]، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، [بطوله][7].

(*) "التحفة" (٣٧٥/٥، ٥٧٨) ح(٧٥٦٩، ٨٣٤٠) وغيرها، "الإتحاف" (٥٦/٩، ١٣٨، ١٩٩-٢٠٠).

(١) سقط من الأصل، إلا أن رواية الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢) هي بدون ذكر "ابن نافع"، ومن الذين رووه بذكره: زهير بن حرب عند مسلم.

(٢) هكذا قرأتها في (ن)، وفي الأصل: ممرد. وما أثبته هو الموافق لما نقله الغسّاني في "تقييد المهمل" (٨٨٧/٣).

(٣) في الأصل، (ن): رواه.

(٤) في الأصل، (ن): يذكر.

(٥) في الأصل: لفظ.

(٦) غير واضحة في (ن)، وكأنها: نميم.

(٧) سقطت من الأصل.

ورواه عقبة [بن خالد](١) [المجدّر](٢) -أبومسعود-، عن عبيدالله مختصراً، وزاد فيه [لفظاً، لم يأت به](٣) غيره. وهو قوله: وفضّل القُرّح(٤) في الغاية.

ورواه مالك بن أنس، وإسماعيل بن أميّة، وابن أبي ليلى، والحجاج، عن نافع، فلم يذكروا ما تفرّد به [المجدّر](٥) عن عبيدالله.

حدثناه عبدالله بن محمد البغوي، قال: حدثنا داود بن رُشيد، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا أيوب، عن ابن نافع، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سابق رسول الله ﷺ بين الخيل، فأرسل ما ضُمّر منها من [الحفياء -أو (الحيفاء)- إلى ثنية الوداع](٦)، وأرسل ما لم يُضمّر منها من ثنية الوداع إلى مسجد بني زُريق.

قال عبدالله: فكنت فارساً يومئذٍ، فسبقت الناس، فطفف فيّ(٧) الفرس مسجد بني زريق.

حدثنا أحمد بن الحسين بن [الجنيد](٨)، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سابق رسول الله ﷺ بين الخيل، فأرسل ما ضمّر منها من الحفياء إلى ثنية الوداع، وأرسل ما لم يضمّر منها من

---

(١) سواد في الأصل.

(٢) في الأصل، (ن): المجرد.

(٣) سواد في الأصل.

(٤) مفرده قارح، وهو ما دخل في السنة الخامسة من الخيل. رَ: "النهاية" (٤/٣٦).

(٥) في الأصل، (ن): المجرد.

(٦) في (ن): الحفياء، والحفياء ثنية الوداع. وما بين الهلالين في الأصل: الحيفاء. ولعل ما أثبته هو الصواب. رَ: "وفاء الوفا" (٤/٢٤١).

(٧) هكذا في الأصل، (ن)، وهو كذلك فيما يأتي.

(٨) في الأصل: الحسين.

ثنية[(١)] الوداع إلى مسجد بني زريق.

قال عبدالله: فكنت فارساً يومئذٍ، فسبقت الناس، فطفف فيّ الفرس مسجد بني زريق.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا زياد بن يحيى -أبوالخطاب-، قال: حدثنا [حاتم][(٢)] بن وردان، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل، فجعل غاية المضمرة من مكان كذا إلى ثنية الوداع، وجعل غاية التي لم تضمّر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق.

قال عبدالله: فجئت سابقاً، فطفف فيّ الفرس حائط المسجد، وكان قصيراً.

[و][(٣)]حدثنا البغويّ، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا عقبة بن خالد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ سابق بين الخيل، وفضّل القرّح في الغاية.

* * *

٢٧٦٨- وسئل عن حديث يرويه[(٤)] نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قطع في مجنّ قيمته ثلاثة دراهم[(*)].

فقال: [رُوي][(٥)] عن يزيد بن هارون، عن الثوريّ، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عمر. [وهو][(٦)] وهم.

والصحيح: [عن الثوريّ، عن أيوب] السختياني، عن نافع، [عن ابن عمر].

---

(١) في الأصل: ثنية بني الوداع.

(٢) في (ن): جابر.

(٣) زيادة من (ن).

(٤) في (ن): عن نافع.

(*) "التحفة" (٥/٣٤٠) ح(٧٤٧٧)، "الإتحاف" (٩/٢٠، ٤٩).

(٥) في (ن): يرويه.

(٦) سواد في الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

وكذلك رواه هشام -وهو الدستوائي-، ومبارك بن فضالة، وإسماعيل بن عُلَيّة، عن أيوب، عن نافع.

ورواه أبونعيم، عن الثوريّ، عن أيوب السختياني، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أمية، وعبيدالله بن عمر، عن نافع.

وقال أبوحذيفة: عن الثوريّ، عن إسماعيل بن أميّة، وعبيدالله بن عمر، [وأيوب بن موسى، عن نافع.

وكذلك رواه ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن نافع.

وكذلك رواه عبيدالله بن عمر](١)، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر. وهو أشبه بالصواب.

حدثنا أبوطلحة أحمد بن محمد بن عبدالكريم الفزاري من أصل كتابه، قال: حدثنا عبدة بن عبدالله الصفار، قال: حدثنا يزيد، [قال: حدثنا](٢) سفيان الثوريّ، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قطع في مجنّ، قيمته ثلاثة دراهم.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا [محمد](٣) بن يحيى بن عبدالكريم [الأزدي](٤)، قال: حدثنا عبدالله بن داود، عن سفيان بن سعيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: القطع في ربع [دينار](٥).

فقال له رجل: يقال: ثمن المجنّ ثلاثة دراهم. فقال: لعله كما يقول.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ن): عن.

(٣) في (ن): يحيى، وما أثبته من الأصل، وهو الصواب، ر: "تاريخ بغداد" (٦/٦٥٥).

(٤) في الأصل: الأزرقي. وما أثبته من (ن)، وهو الصواب.

(٥) في (ن): الدينار.

حدثنا عبدالله بن محمد البغوي، قال: حدثنا شيبان بن أبي شيبة، قال: حدثنا مبارك بن فضالة، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قطع يد رجلٍ في مجنّ، ثمنه ثلاثة دراهم.

حدثنا أحمد بن الحسين بن الجنيد، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا ابن علية، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قطع [في مجن][١]، ثمنه ثلاثة دراهم.

آخر السادس والثلاثين [بحمد الله][٢].

* * *

(١) سقط من (ن).

(٢) زيادة من (ن)، وبعدها: عز وجل، وكأنها مطموسة، وكتب بجانبها: صحيح.

٢٧٦٩- وسئل[١] عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: أذّن بلال ذات يوم بليل، فأمره النبيّ ﷺ أن ينادي: نام العبد[*].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، وسعيد بن [زربي][٢]، عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر[٣].

[ورواه][٤] عبدالعزيز بن [أبي رواد]، واختلف عنه:

فرواه [إبراهيم بن] عبدالعزيز [بن عبدالملك بن] [أبي][٥] محذورة، [وعامر] بن مدرك، عن عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ[٦].

وخالفه[٧] شعيب بن حرب؛ رواه عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن مؤذن عمر: أنه قال له ذلك. و لم يرفعه.

والمرسل أصح.

أخبرنا عبدالله بن محمد البغوي قراءة عليه، قال: حدثنا عبدالواحد بن غياث، قال:

---

(١) بداية استئناف الكلام في (ق).

(*) "التحفة" (٣٨١/٥) ح(٧٥٨٧)، "الإتحاف" (١٤٣/٩)، رَ: "علل الحديث" (٣٥٤/١).

(٢) في الأصل، (ن): رزين. وفي (ق): رريق -مهملة-. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٨٣/١).

(٣) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على أيوب، ولعل رواية من رواه مرسلاً سقطت، ومنهم: معمر، كما رواه عبدالرزاق -في "المصنف" (٤٩١/١)-، عنه، عن أيوب، قال: أذن بلال...، ويدل عليه قول الدارقطني بعدُ: والمرسل أصح. ورواية ابن أبي رواد الاختلاف فيها في الرفع والوقف، والله أعلم.

(٤) سواد في الأصل، وكذا ما بعده بين المعقوفات المهملة.

(٥) سقط من (ق).

(٦) من قوله: عن نافع عن ابن عمر... كرر مرتين في (ق).

(٧) هكذا.

حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن بلالاً أذّن قبل طلوع الفجر، فأمره النبيّ ﷺ أن يرجع، فينادي: ألا إن العبد نام -ثلاث مرّات-، فرجع فنادى: ألا إن العبد نام -ثلاث مرّات-.

* * *

٢٧٧٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر... الحديث(*).

فقال: اختلف عليه في لفظه:

[فرواه](١) أيوب السختياني، عن نافع.

حدّث به عنه هشام الدستوائي، وحماد بن زيد، وعبدالوارث بن سعيد، وابن عُلَيّة، وابن عيينة، وسلام بن أبي مطيع، وعبدالله بن شوذب، ويزيد بن زريع، ومبارك بن فضالة، واختلف عنه في لفظه:

فرواه إسحاق بن بهلول، عن أبيه، عن مبارك بن فضالة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ فرض صدقة الفطر صاعاً من طعام.

وتابعه يحيى بن سعيد [العطار](٢)، عن مبارك.

وخالفهما عمار بن مطر، فرواه عن مبارك بن فضالة، وقال فيه: صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير. وهو الصواب(٣) عن أيوب.

(*) "التحفة" (٣٤٩/٥) ح(٧٥١٠)، "الإتحاف" (٣٦/٩).

(١) في (ن)، (ق): رواه.

(٢) كأنها في الأصل: القطان. وأثبت ما في (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٣) في (ن) بعدها: وكذلك.

وكذلك قال الآخرون [عنه][١].

[وكذلك] قال سليمان التيمي، وأيوب بن موسى، عن نافع.

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه في [لفظه][٢]:

فرواه عبدالله بن نمير، وعبدالأعلى، ومحمد بن عبيد، عن عبيدالله. على لفظ أصحاب أيوب عنه.

واختلف عن الثوريّ:

فرواه الفريابيّ، عن الثوريّ، فقال فيه: صاعاً من [برّ. وذلك][٣] وهم من قائله، وإنما أراد: صاعاً [من تمر].

ورواه أبوحذيفة، [عن الثوريّ]، وقال فيه: صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من زبيب.

و[كذلك][٤] "الزبيب" ليس بمحفوظ في رواية الثوريّ.

ورواه عبدالرزاق، عن الثوريّ، فذكر فيه: التمر، والشعير. وزاد: على المسلمين.

وقال[٥] فيه: عن عبدالرزاق، عن الثوريّ، [عن][٦] عبيدالله، [و][٧]ابن أبي ليلى، عن نافع بهذا اللفظ أيضاً.

---

(١) ليست في (ن). وكذا ما بعده.

(٢) في (ق): رفعه.

(٣) سواد في الأصل، وكذا ما يليه.

(٤) في (ق): ليس.

(٥) هكذا، ولعل الصواب: وقيل....

(٦) في الأصل: وابن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٧) في الأصل: عن أبي ليلى، وما أثبته من (ن)، (ق).

وكذلك رواه عمر [بن](١) نافع، والمعلّى بن إسماعيل، والضحاك بن عثمان، ويونس الأيلي.

وكذلك قال سعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. وقالوا: [عن](٢) كل مسلم.

وكذلك قال مالك بن أنس في "الموطأ".

ورواه قتيبة بن سعيد، فسقط عليه: من المسلمين.

و[رواه](٣) عقيل بن خالد، ويونس بن عبيد، وموسى بن عقبة، [وداود](٤) بن قيس، وهشام بن [الغاز](٥)، كلهم عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه الضحاك بن عثمان، عن نافع، عن ابن عمر.

فقال فيه هناد بن السريّ، عن حفص بن غياث، عنه: نصف صاع من بُرّ. وليس ذلك بمحفوظ.

ورواه الحمّاني، عن حفص. فلم يذكر فيه هذا اللفظ.

ورواه أبيض بن الأغرّ، عن الضحاك بن عثمان. وزاد فيه: ممن تمونون، ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

وخالفه حفص بن غياث، رواه عن الضحاك [بن](٦) عثمان، وجعل هذا الكلام من قول ابن عمر.

---

(١) في الأصل: عن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في (ق): من.

(٣) في الأصل: زاد، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) في (ن): وراد.

(٥) في (ن): الصار.

(٦) في (ن)، (ق): عن، وما أثبته من الأصل.

ورُوي عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن نافع. وقال فيه: نصف صاع من حنطة. وليس ذلك بمحفوظ؛ حدّث به[1] محمد بن شرحبيل بن جعشم الأنباري[2] الصنعاني -ولم يكن بالحافظ-.

ورواه أبومعشر، عن نافع، [وزاد][3] فيه ألفاظاً لم يأت [بها][4] غيره، وهو قوله: أغنوهم في هذا اليوم عن الصدقة.

ورُوي عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وليس بمشهور عنه.

حدثنا محمد بن يوسف بن يعقوب -أبو[عمر][5]-، قال: حدثنا [الحسين][6] بن محمد، قال: حدثنا [إسماعيل، قال: حدثنا][7] أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: فرض رسول الله ﷺ صدقة رمضان على الذكر [والأنثى، والحرّ][8]، والمملوك، صاعاً من [تمر]، أو صاعاً من شعير. قال: فعدل الناس نصف صاع من برّ.

قال أيوب: قال نافع: كان ابن عمر يعطي البُرّ، إلا عاماً واحداً، أعوز البُرّ فأعطى الشعير.

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا مبارك بن فضالة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن

---

(١) في (ن) بعدها: عن، وليس في الأصل، (ق).

(٢) هكذا في جميع النسخ، ومثله في "الجرح" (٧/٢٨٥)، واستصوب المعلمي أن يكون: الأبناوي. رَ: "التاريخ الكبير" (١/١١٣)، "الثقات" (٩/٥٢)، "اللسان" (٧//١٩٦).

(٣) في (ن): وروى، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٤) في الأصل، (ن): به. وما أثبته من (ق).

(٥) في (ن): عثمان. وما أثبته من الأصل، (ق)، ولعله الصواب. رَ: "تاريخ بغداد" (٤/٦٣٥).

(٦) في (ن)، (ق): الحسن. وما أثبته من الأصل. ولعله: الذّارع. رَ: "تهذيب الكمال" (٣/٢٦).

(٧) سقط من الأصل، وسقط من (ق): حدثنا.

(٨) سواد في الأصل، وكذا ما يليه.

رسول الله ﷺ فرض على الذكر، والأنثى، والحرّ، والعبد صدقة [رمضان][(١)] صاعاً من طعام، أو صاعاً من تمر.

حدثنا [الحسن][(٢)] بن أحمد بن سعيد الرهاويّ، قال: حدثنا عباس بن عبيدالله، قال: حدثنا عمار بن مطر، قال: حدثنا المبارك بن فضالة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: فرض رسول الله ﷺ صدقة رمضان على الذكر والأنثى، والحرّ والعبد، صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر. [قال][(٣)]: ثم قدّر الولاة بعدُ نصف صاع من برّ.

* * *

٢٧٧١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من رأى [مبتلى][(٤)] فقال: الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به، لم يصبه ذلك البلاء[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه مغيرة بن مسلم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

ورواه الثوريّ، عن أيوب، عن رجل، عن سا لم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

[وهذا][(٥)] الرجل هو عمرو بن دينار -قهرمان [آل][(٦)] الزبير-، وهو أصح من حديث المغيرة.

* * *

(١) مطموسة لكونها في آخر السطر من الأصل.

(٢) في النسخ: الحسين. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (٢٠٩/٨).

(٣) في الأصل: فقال.

(٤) سقط من (ن).

(*) حديث عمرو بن دينار: "الكامل" (١٣٦/٥)، حديث المغيرة: "المعجم الأوسط" (٢٨٣/٥).

(٥) في (ن): وهو.

(٦) في الأصل -كأنها-: بن، وليست في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ن).

يحيى بن سعيد، عن نافع

٢٧٧٢- وسئل عن حديث لنافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا نعس أحدكم في الصلاة أو في المسجد، فليتحول من ذلك المكان إلى غيره(*).

فقال: يرويه أحمد بن عمر الوكيعي، عن [المحاربي][1]، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر. ولم يتابع عليه.

والمحفوظ: عن [المحاربي][2]، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رواه الثوريّ، [وغيره، عن محمد][3] بن إسحاق.

[ورُوي عن أبي] شهاب الحناط، عن أبي إسحاق الشيباني، عن نافع، عن ابن عمر. وهو وهم.

والصحيح: عن أبي شهاب، عن محمد بن إسحاق، [عن نافع، عن ابن عمر.

ومدار الحديث على محمد بن إسحاق][4].

ورواه عمرو بن دينار، عن ابن عمر موقوفاً.

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعدة، وأبوالعباس محمد بن أحمد بن عمرو بن عبدالخالق، قالا: حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن المغيرة، قال: حدثنا النعمان بن عبدالسلام، عن سفيان، عن محمد بن إسحاق، عن نافع،

(*) "التحفة" (٥/٥٩٨) ح(٨٤٠٦)، "الإتحاف" (٩/٣١٣)، "الأطراف" (٣/٤٩٩).

(١) في الأصل: البخاري، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في الأصل، (ن): البخاري، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٣) سواد في الأصل، وكذا ما يليه.

(٤) سقط من (ق).

عن ابن عمر -أراه رفعه[١]-، قال: إذا نعس أحدكم في المسجد، فليتحول إلى مكان [غيره][٢].

* * *

٢٧٧٣- وسئل عن حديث رُوي عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: الأذنان من الرأس[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عيّاش، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك [رواه][٣] [ضمرة][٤] بن ربيعة، والقاسم بن يحيى عنه.

ورواه عباد بن العوام، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يمسح [أذنيه][٥] مع وجهه. وهو الصحيح.

ورواه يحيى بن العُريان الهروي، عن حاتم بن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: الأذنان من الرأس.

حدثناه ابن صاعد، قال: حدثنا الجراح بن مخلد، قال: حدثنا يحيى بن العريان -وهو عمُّ أحمد، ومعاذ ابني نجدة-. وهو وهم.

والصواب: عن أسامة بن زيد الليثي، عن هلال بن أسامة الفهري، عن ابن عمر، قوله، غير مرفوع.

---

(١) عن ابن عمر -أراه رفعه- مكررة في (ن).

(٢) في (ن): آخر.

(*) "الإتحاف" (٩/ ١٠، ٣٦٩، ٢٠٤).

(٣) في (ن): ورواه.

(٤) كأنها في الأصل، (ن): حمزة، وفي (ق): حمزة والقاسم. ولعل الصواب ما أثبته، رَ: "الكامل" (١/ ٣٠٠).

(٥) لا أدري أسقطت من (ن)، أم طمست لكونها في آخر السطر.

ورُوي عن ابن أبي السريّ، عن عبدالرزاق، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

والصحيح: عن عبدالرزاق موقوفاً.

* * *

٢٧٧٤- وسئل عن حديث لنافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: [من أدرك][(١)] من صلاة الجمعة [ركعة] فقد أدرك. ورُوي[(٢)]: فليصلِّ إليها أخرى[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

كذلك قال يعيش بن الجهم، عن ابن نمير.

وغيره يرويه عن ابن نمير موقوفاً.

ورُوي عن مطر الورّاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. [ولا يصح][(٣)].

* * *

٢٧٧٥- وسئل عن حديث يرويه نافع، عن ابن عمر: أُحد لرسول الله ﷺ، ولأبي بكر، وعمر[(**)].

فقال: يرويه أبوخالد الأحمر، واختلف عنه:

فرواه أبوتوبة: الربيع [بن][(٤)] نافع، عن أبي خالد، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

---

(١) سواد في الأصل، وكذا ما يليه.

(٢) هكذا في جميع النسخ.

(*) "الإتحاف" (٣٧٢/٩).

(٣) ليس في (ق).

(**) "الأطراف" (٥١٦/٣).

(٤) في (ن): عن.

ورواه أبوبكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج بن أرطاة، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٢٧٧٦- وسئل عن حديث لنافع، عن ابن عمر: [أن][1] النبيّ ﷺ كان إذا كبّر على الجنازة رفع يديه، وإذا انصرف سلّم[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه عمر بن شبّة، عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد مرفوعاً.

وغيره يرويه عن [يزيد][2] بن هارون، عن يحيى موقوفاً.

وكذلك رواه أبوحمزة السكري، وعياش بن عباس، عن يحيى بن سعيد موقوفاً.

وكذلك رواه عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، من فعله [موقوفاً][3]. وهو الصواب.

* * *

(١) في (ن): عن، وما أثبته من الأصل، (ق).

(*) نقل فحوى الجواب في "نصب الراية" (٢/٢٨٥).

(٢) في (ق): يحيى.

(٣) في الأصل: مرفوعاً. وما أثبته من (ن)، (ق).

الشيوخ عن نافع

٢٧٧٧- وسئل عن حديث لنافع، عن ابن عمر، [عن النبيّ](١)ﷺ: في غسل الجمعة(*).

فقال: يرويه أصحاب نافع، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوإسحاق السبيعي، واختلف عنه:

[فرواه](٢) زهير، [وإسرائيل](٣)، [وأبوبكر بن عياش، وعمر بن عبيد، ويزيد بن عطاء](٤)، عن أبي إسحاق، [(عن نافع)، عن ابن عمر.

ورواه مؤمل، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن النجراني، عن ابن عمر. و لم يتابع عليه.

والمحفوظ: عن الثوريّ، عن أبي إسحاق](٥)، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

وكذلك رواه زيد بن أبي أنيسة، ومسعر بن كدام، وحمزة الزيات، وأبوالأحوص، وشريك بن عبدالله، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

والقولان محفوظان عن أبي إسحاق؛ لأن الرحيل بن معاوية، ومحمد بن جابر، وغيرهما روياه(٦) عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، ونافع، عن ابن عمر. جمعوا بين الإسنادين جميعاً.

---

(١) في (ن): أن رسول الله.

(*) "التحفة" (٥/٥٤٩، ٦٤٦) ح(٨٢٤٨، ٨٥٦٦)، "الإتحاف" (٩/٣٨٢، ٣٩٩)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٥٠).

(٢) سواد في الأصل.

(٣) في (ق): وإسماعيل.

(٤) سواد في الأصل.

(٥) سقط من الأصل؛ لانتقال النظر، وما بين الهلالين كرر في (ق).

(٦) هكذا.

واختلفوا عن الثوريّ:

[فرواه هناد بن السريّ، عن وكيع، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك قيل: عن أبي حذيفة، عن الثوريّ][(١)]، عن أبي إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر. وكلاهما وهم.

والصحيح: عن وكيع، وعن أبي حذيفة، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب.

واختلف عن زائدة بن قدامة:

فرواه الحسين بن علي الجعفي، ومعاوية بن عمرو، عن زائدة، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

ورواه أبوربيعة: عبدالعزيز بن محمد بن ربيعة، عن الوليد بن عقبة، عن زائدة، عن الشيباني، عن يحيى بن وثاب.

ورواه محمد بن كثير المصيصيّ، عن زائدة، عن أبي فروة الهمْداني، عن يحيى بن وثاب.

ورُوي عن أحمد بن يونس، عن زائدة، عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب.

والصحيح: عن زائدة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن يحيى بن وثاب.

[ورواه شعبة، واختلف][(٢)] عنه:

فرواه عباس بن الوليد البصري، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) سقط من الأصل؛ لانتقال النظر.

(٢) في جميع النسخ: والصحيح عن زائدة. ولعله لانتقال النظر، ولعل الصواب ما أثبته.

وخالفه أصحاب شعبة؛ رووه عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

وقيل: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر. ولا يصح.

وقيل: عن عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب. وهو وهم.

والصحيح: عن شعبة، عن حصين بن عتاب[١].

وكذلك رواه عبثر، وابن فضيل، عن حصين.

وله عن أبي حصين أصل؛ رواه الثوريّ، وشريك، عن أبي حصين، عن يحيى ابن وثاب، عن ابن عمر.

ورواه مالك بن مغول، واختلف عنه:

فرواه ابن زاطيا[٢]، عن فضل الرخامي، عن محمد بن سابق، عن مالك بن مغول، عن محمد بن [سوقة][٣]، عن نافع، عن ابن عمر.

والمحفوظ عن مالك بن مغول ما رواه عبدالله بن نمير، وطلق بن غنام، وأبوعاصم النبيل، عن مالك بن مغول، عن نافع. ليس بينهما أحد.

وقال دبيس[٤] بن حميد الملائي: عن مالك بن مغول، عن الحكم، عن نافع. ووهم

---

(١) هكذا في الأصل. وفي (ن)، (ق): غياث. ولا أراه إلا محرفاً. وقد وقع تكرار وانتقال نظر بعد قوله: وهو وهم. حيث جاء بعده في جميع النسخ: والصحيح عن شعبة عن حصين عن يحيى بن وثاب. وهو وهم. والصحيح عن شعبة عن حصين بن عتاب (غياث). إلا أنه في (ق) قال في الأول: والصحيح عن حصين عن شعبة....

(٢) رَ: "تاريخ بغداد" (١٣/٢٦٤).

(٣) في (ن): سرقة. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٤) رَ: "الجرح" (٣/٤٦٦)، "الثقات" (٨/٢٣٨)، "اللسان" (٣/٤١٥).

في ذكر الحكم؛ وإنما سمعه مالك [عن](١) نافع.

وهو صحيح عن الحكم، حدّث به عنه زائدة(٢) بن أبي أنيسة، وشعبة، واليسع بن قيس، رووه عن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر.

واختلف عن عبدالله بن دينار، [عن نافع](٣):

وقيل: عنه، عن عبدالله بن عمر.

وكذلك رواه عبدالعزيز بن مسلم القسملي، وابن عيينة، وشعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

وقيل: عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار. وذلك وهم من قائله.

واختلف عن همام بن يحيى:

فرواه [يوسف بن يعقوب](٤) الضُّبعي، عن همام، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه هدبة بن خالد، رواه عن همام، عن سليمان بن موسى، عن نافع.

وقيل: عن الأوزاعيّ، عن عمر بن قيس، عن نافع.

والصحيح: عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع.

ورواه فضيل بن مرزوق، عن عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه علي بن سعيد الرقّي، عن عمر بن شبيب، عن فضيل بن مرزوق، عن نافع، عن ابن عمر.

وحدثناه أبومحمد بن صاعد، عن حسين الصُّدَائي، عن عمر بن شبيب، عن

---

(١) في (ن): بن، وغير واضحة في (ق).

(٢) هكذا الاسم، ولعل الصواب: زيد.

(٣) ليس في الأصل. وهكذا السياق.

(٤) في (ق): يعقوب بن يوسف.

فضيل بن مرزوق، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. و لم يتابع عليه.

وغيره يرويه عن عمر بن شبيب، عن فضيل بن مرزوق، عن عطيّة، عن ابن عمر. وهو المحفوظ.

ورواه عاصم بن محمد العمري، واختلف عنه:

فقيل: عن الحسن بن عطية، عن عاصم بن محمد، عن محمد بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر. وذلك وهم.

والصحيح: عن عاصم بن محمد، عن [أخويه: عمر][١] بن محمد، [وزيد][٢] بن محمد.

ورُوي عن منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن نافع، عن ابن عمر.

وقيل: عن إبراهيم بن طهمان، عن منصور، عن مجاهد، عن ابن عمر.

ورواه أبوأمية محمد بن إبراهيم الطرسوسي، وحماد بن الحسن -جميعاً-، عن محمد بن سابق، عن إبراهيم، [عن][٣] منصور، عن مجاهد، ونافع، عن ابن عمر.

والقولان محفوظان عن منصور.

ورواه جويرية بن أسماء، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن [محمد][٤] بن أسماء، عن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): اخوته: عمرو.

(٢) في الأصل: يزيد.

(٣) في جميع النسخ: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ن): أحمد. وما أثبته من الأصل، (ق).

وخالفه أبوغسّان، فرواه عن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر: أن رجلاً من المهاجرين دخل المسجد يوم جمعة وعمر يخطب...، فجعله أبوغسان: عن ابن عمر، عن عمر. وذلك عندي وهم منه، مع قلّة وهمه، أو يكون وهماً من جويرية حين سمعه أبوغسان؛ لأن هذا اللفظ إنما رواه جويرية، عن مالك[1] بن أنس، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر. [قد][2] ضبطه ابن أخيه عنه، فأتى بحديث نافع على لفظه: عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وبحديثه: عن مالك، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن عمر. وهو أولى بالصواب من قول أبي غسان.

وقيل عن شعبة في هذا الحديث أقاويل، وقد ذكرنا بعضها متفرّقة.

قيل: عنه، عن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر.

وعن أيوب، عن نافع.

وعن ابن عون، عن نافع.

وعن أبي إسحاق، عن نافع.

وعن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب.

وعن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب[3].

وعن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

وحديثه عن الحكم، وعن أيوب، وعن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب. وعن حصين، عن يحيى بن وثاب، محفوظان، والباقي [فيه نظر][4].

* * *

---

(١) في (ن): ما لك بن مالك بن أنس.

(٢) ليست في (ن).

(٣) كرر هذا الإسناد في (ن).

(٤) طمس عليه بالسواد في الأصل.

٢٧٧٨- وسئل عن حديث[١] نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في الوضوء من مسّ الذكر[*].

فقال: اختلف في رفعه على نافع:

فرواه أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر: صلى رسول الله ﷺ، ثم توضأ، [فأعادها][٢]. فقلنا: يا رسول الله، هل كان من حدث يوجب الوضوء؟ قال: لا، إلا أني مسست ذكري.

قاله عبدالله بن أبي جعفر الرازي عنه.

ورواه عبدالله بن عمر العمري، وهاشم بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من مسّ فرجه، فليتوضأ.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه يعقوب بن الوليد المدني، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه [حفص][٣] بن عمر [العدني][٤] -ويعرف بالفرخ-، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بسرة، عن النبيّ ﷺ.

[ورواه سعيد بن هبيرة، عن جويرية بن أسماء -وقيل: عن صخر بن جويرية-، (عن مالك)، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ][٥].

---

(١) بداية سقط من الأصل، وسأنبه حين استئناف النسخة الأصل.

(*) "الإتحاف" (٩/٣٦٤)، "الأطراف" (٥/٣٧١).

(٢) كأنها في (ن): بإعادتها.

(٣) غير واضح للطمس في (ن).

(٤) في (ن): المدني، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) سقط من (ن)، وما بين الهلالين استظهرت سقطه من (ق). والله أعلم.

قال ذلك السريّ بن [خزيمة](١) عنه.

وكلها وهم، والصحيح: [عن](٢) مالك، عن نافع، عن ابن عمر، من قوله.

وكذلك رواه أيوب السختياني، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيدالله بن عمر، وابن جريج، وإبراهيم(٣) الصائغ، وصخر بن جويرية، وجابر الجعفيّ، والليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصواب.

وروى هذا الحديث ابن جريج، عن عبدالواحد بن بشير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ولم يسمعه ابن جريج من عبدالواحد؛ بلغه عنه.

وقيل: عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، قال: سمع ابن عمر بسرة تحدّث [بحديثها](٤) عن النبيّ ﷺ: في مسّ الذكر؛ فلم يدع الوضوء حتى مات. ولا يثبت هذا.

ورُوي عن ابن سيرين، عن ابن عمر، من قوله.

ورُوي عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

قاله ابن أبي العوام، عن أبي خالد الأموي، عن الثوريّ(٥).

والصحيح الموقوف.

ورُوي عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر، وابن عباس، من قولهما.

حدّث به شعبة، عن قتادة، عن عطاء.

---

(١) غير واضحة في (ن).

(٢) سقط من (ق).

(٣) مطموسة لكونها في آخر السطر، في (ن).

(٤) في (ق): بحديثهما.

(٥) قال الخليلي في "الإرشاد" (٢/٤٨٥): هذا منكر بهذا الإسناد، ولا يصح من حديث أيوب ولا من حديث سفيان. والحمل فيه على عبدالعزيز بن أبان الكوفي -وهو أبوخالد-؛ فإنهم ضعفوه. رَ: "تاريخ بغداد" (٥٠٨/٥).

وrواه نصر بن حماد، عن شعبة، عن قتادة، عن عطاء، عن ابن عباس، وابن عمر [مرفوعاً][(١)] إلى النبيّ ﷺ.

وخالفه أصحاب شعبة، رووه بهذا الإسناد موقوفاً. [وهو الصواب.

ورواه قريش بن حيّان][(٢)]، عن ابن عجلان.

فقيل: عنه، [عن ابن عجلان][(٣)]،عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

[والمحفوظ: عنه][(٤)]، عن ابن عجلان، عن ابن عمر مرسلاً.

* * *

٢٧٧٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: دخلتُ منزل حفصة، فرأيت [مبرك][(٥)] النبيّ ﷺ [يقضي][(٦)] حاجته، مستقبل القبلة[(*)].

فقال: اختلف فيه على نافع:

فرواه أيوب بن موسى، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وأيوب السختياني.

واختلف عن أيوب، ويحيى بن سعيد:

فأما يحيى بن سعيد، فرواه سليمان بن كثير، [عنه][(٧)]، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. ووهم فيه على يحيى.

---

(١) في (ق): موقوفاً.

(٢) بياض في (ن) لسوء التصوير أو النسخة.

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) بياض في (ن) لسوء التصوير أو النسخة.

(٥) هكذا قرأتها، وفي (ق): منزل.

(٦) في (ن)، (ق): لقضى.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٦٤٠) ح(٨٥٥٢)، "الإتحاف" (٩/٣٩٢). حديث أسامة: "الإتحاف" (١/٣١٦). حديث المبهم: "الإتحاف" (١٦/٦٧٢، ٨١٢)

(٧) استظهرت سقطها.

والصواب: عن يحيى، عن محمد بن علي بن...[١] بن حبّان، عن عمّه واسع بن حبّان، عن ابن عمر.

كذلك رواه الحفاظ عن يحيى.

وأما أيوب السختياني، فإن عاصم بن هلال رواه عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه عبدالوارث، وعبدالوهاب الثقفي، وابن عليّة، رووه عن نافع، عن رجل من الأنصار، عن أبيه.

ورواه عبدالله بن نافع، عن [أبيه. فسمّى][٢] الرجل، [وأباه][٣]. وقال: عن عبدالرحمن بن عمرو العجلاني، عن أبيه.

[وأتى بإسناد][٤] آخر: عن نافع، عن أسامة بن زيد.

والقول قول مالك[٥]. وهو: رجل، عن أبيه.

* * *

٢٧٨٠- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: كان النبيّ ﷺ إذا وضع الميّت في قبره [قال][٦]: بسم الله، وعلى سنة رسول الله ﷺ[*].

فقال: يرويه حجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

---

(١) كلمة غير واضحة في (ن)، وهي قريبة إلى: علي. وهكذا اسمه. وفي (ق): محمد بن علي بن حبان. ولعل الصواب: محمد بن يحيى بن حبان.

(٢) كلمة غير واضحة للبياض في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "أطراف الموطأ" (٥٧٨/٣)، وهو كذلك في (ق).

(٣) كأنها تحرّفت إلى: فراياه. ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) غير واضح للبياض في (ن).

(٥) لم تتقدم روايته. وفي "أطراف الموطأ" (٥٧٨/٣) -نقلاً عن الدارقطني-: "والقول قول مالك ومن تابعه. وهو: عن رجل، عن أبيه".

(٦) في (ن): فقال، وليست في (ق).

(*) "التحفة" (٣٩٥/٥) ح(٧٦٤٤).

فرواه أبوخالد الأحمر، عن حجاج، عن نافع، عن ابن عمر، قال: كان النبيّ ﷺ...

وغيره يرويه عن حجاج، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يفعل... غير مرفوع. وهو الصواب.

* * *

٢٧٨١- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ بعث سريّة إلى نجد، فبلغت سُهمانهم اثني عشر بعيراً، ونفّلنا النبيّ ﷺ بعيراً بعيراً[*].

فقال: يرويه أحمد بن شيبان الرملي، عن ابن عيينة، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر. و لم [يتابع][(١)] على هذا القول.

ورواه [الحميدي][(٢)]، عن ابن عيينة، عن أيوب السختياني، عن نافع. وهو الصواب.

* * *

٢٧٨٢- وسئل عن حديث لنافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إن الله يحب أن تقبل رخصه، كما يحب أن تؤتى عزائمه[**].

[فقال: يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه الدراوردي، واختلف عنه أيضاً:

فقال خالد بن يوسف (السمتي): عن الدراوردي][(٣)]، عن موسى بن عقبة، عن نافع.

(*) حديث أحمد: "الأطراف" (٣/٤٩٨) وفيه تحريف. حديث أيوب: "الإتحاف" (٩/٤١).

(١) مطموس في (ن).

(٢) بياض في (ن)، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٢/١٠) عن ابن عيينة به.

(**) "الإتحاف" (٩/٢٤٥، ٧٧)، "الأطراف" (٣/٤٤٦).

(٣) سقط من (ن). وما بين الهلالين في (ق): السسي. هكذا قرأتها، ولعل الصواب ما أثبته، وأول الموجود في (ن): وروي عن موسى بن عقبة عن نافع....

وخالفه إبراهيم بن حمزة، وهارون بن معروف، روياه عن الدراوردي، عن موسى بن عقبة، عن حرب [بن][١] قيس، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه [عمارة][٢] بن غزية، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك قال قتيبة بن سعيد، عن الدراورديّ.

وخالفه سعيد بن منصور، وعليّ بن المديني، وإسحاق بن [أبي][٣] إسرائيل، رووه عن الدراورديّ، عن [عمارة][٤] بن غزية، عن حرب بن قيس، [عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رواه يحيى بن عبدالله بن سالم، ويحيى بن أيوب المصري، وعبدالله بن جعفر المدني، عن عمارة بن غزية، عن حرب بن قيس][٥]. وهو الصواب.

* * *

٢٧٨٣- وسئل عن حديث لنافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه بال قِبل القبلة.

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن خالد[٦]، عن شعبة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

---

(١) في (ن): عن، والصواب ما أثبته من (ق).

(٢) في (ن)، (ق): عمار.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ن)، (ق): عمار.

(٥) سقط من (ن).

(٦) رَ: "الجرح" (٩/٤).

والمحفوظ: عن شعبة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن نافع، عن ابن عمر: كان [يفعل][1] ذلك.

* * *

٢٧٨٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ: الأذنان من الرأس[*].

فقال: يرويه يحيى بن العريان الهروي، عن حاتم بن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصواب: عن أسامة بن زيد، عن هلال بن أسامة [الفهري][2]، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٢٧٨٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان إذا توضأ عرك عارضيه[**].

فقال: يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي [العشرين][3]، عن الأوزاعيّ، عن عبدالواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه أبوالمغيرة، عن الأوزاعيّ، عن عبدالواحد بن قيس، عن نافع. من فعل

---

(١) في (ن): يعقل. والصواب ما أثبته من (ق).

(*) "الإتحاف" (٩/١٠).

(٢) في (ن): العمري، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(**) "الإتحاف" (٩/١٥٨)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٣٠).

(٣) في (ن): العمرين. والصواب ما أثبته من (ق).

ابن عمر. لم يرفعه. وهو الصواب.

ورُوي عن الأوزاعيّ، عن عبدالواحد بن قيس، عن يزيد الرقاشي، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

* * *

٢٧٨٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: يمسح المقيم يوماً وليلة، والمسافر ثلاثة أيام[*].

فقال: يرويه حسن بن عبدالله [القصاب][١]، [عن نافع][٢]، عن ابن عمر.

حدّث به عنه وكيع، وحميد الرؤاسي.

وقال الفضل بن موسى: حدثنا الحسن [بن][٣] ميسرة الكوفي -وهو حسن [القصاب]-.

ورواه سليمان بن أبي سليمان الزهري، عن عمرو بن سعد الزهري، عن نافع، عن ابن عمر، عن [النبي ﷺ].

وكلها وهم.

والصحيح أن ابن عمر أخذ المسح عن أبيه، وعن [سعد][٤] موقوفاً.

[ورفعه عقبة] بن حريث، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وترك التوقيت.

* * *

(*) "المعجم الأوسط" (١١/٥)، "المتفق والمفترق" (١٠٣٤/٢)، رَ: "العلل الكبير" ص(٥٢)، "المختارة" (ق/٢٢٤/ب)، "منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى" ص(٢٢٢-٢٤٣).

(١) في (ق): العصاب، وكذا ما يأتي مثله.

(٢) سقط من (ق).

(٣) بياض في (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

(٤) في (ق): سعيد.

٢٧٨٧- وسئل(١) عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: نضّر الله امرأً سمع مقالتي، فلم يزد فيها، فرُبَّ حامل كلمة إلى من هو أوعى لها منه(*).

فقال: يرويه الحسن بن أبي جعفر، واختلف عنه:

فرواه الوليد الجاروديّ، عن الحسن [بن](٢) أبي جعفر، عن أبي نوفل، [عن نافع، عن ابن عمر.

وتابعه سليمان بن النعمان الشيباني، واختلف عنه:

فرواه تمتام(٣)، عن سليمان، عن الحسن بن أبي جعفر، عن أبي نوفل](٤). وهو الصواب.

ورُوي هذا الحديث عن عمر بن سعيد التنوخي، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك محمد بن عبدالوهاب النيسابوري.

* * *

٢٧٨٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله، ﷺ قال: من كان وُصلة لأخيه إلى ذي سلطان في منفعة، أُعين على إجازة الصراط يوم تدحض الأقدام(**).

فقال: يرويه هشام بن الغاز، واختلف عنه:

---

(١) بداية ما بعد السقط من الأصل.

(*) رَ: "الإرشاد" (٣/٨٠٤٤) مهم.

(٢) في الأصل: عن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) هو محمد بن غالب بن حرب. رَ: "الجرح" (٨/٥٥)، "الثقات" (٩/١٥١)، "تاريخ بغداد" (٤/٢٤٢).

(٤) سقط من الأصل لانتقال النظر، ويبدو أن سقطاً حصل أيضاً في الاختلاف على سليمان. والله أعلم.

(**) "الضعفاء" (٣/٨٣٠)، "الثقات" (٨/٤١٠)، "المعجم" لابن المقرئ ص(٣٥٤)، "شعب الإيمان" (١٣/٣٢٨).

فرواه عبدالوهاب بن هشام بن الغاز، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه محمد بن علي بن عطاء بن [مقدم](١)، فرواه عن هشام بن الغاز، عن مكحول مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٧٨٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رجم يهودياً، ويهودية(*).

فقال: يرويه ابن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عوف الحمصي، عن عبيدالله بن موسى، عن ابن أبي [ليلى](٢)، عن الحكم، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم في ذكره: الحكم.

وغيره يرويه عن عبيدالله بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن نافع.

وكذلك رواه شريك بن عبدالله، عن ابن أبي ليلى، [عن نافع](٣)، [وهو الصحيح عن نافع](٤).

حدّث به أيوب السختياني، وأيوب بن موسى، وعبيدالله بن عمر، ومالك بن أنس، وجويرية بن أسماء، وصخر بن جويرية، وعبدالكريم الجزريّ، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

---

(١) في جميع النسخ: مقدام.

(*) "الإتحاف" (٩/٣٢٨).

(٢) سقط من (ن).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من (ق).

٢٧٩٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال -في جلود الميتة-: دباغها طهورها(*).

فقال: يرويه أبونعيم، عن حفص -أبي سهل الخراساني-، عن نافع، عن ابن عمر. وهو حفص بن قيس.

وقال فَضْلَكُ الرازي: إنما هو: حفص بن عبدالله، عن إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر. وذلك وهم.

وحديث إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

[حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن عقيل، قال: حدثنا حفص بن عبدالله، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر](١): أن النبيّ ﷺ قال: أيما إهاب دبغ، فقد طهر.

* * *

٢٧٩١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: خرج علينا رسول الله ﷺ، ونحن [تسعة](٢) [نفر](٣): خمسة من العرب، وأربعة من الموالي، فقال: ألا تسمعون؟ إنه سيكون بعدي أمراء، فمن غشي [أبوابهم](٤)، فصدقهم بكذبهم.... الحديث(**).

(*) "الإتحاف" (٢٦/٩)، "الأطراف" (٤٣٨/٣)، رَ: "علل الحديث" (٢٤١/٢).

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) في (ن): نسمعه.

(٣) غير واضحة في الأصل، وما أثبته من (ن)، (ق)، والله أعلم.

(٤) هكذا اجتهدت في قراءتها، وهي في الأصل، (ق): أبدائهم -مهملة-.

(**) "الإتحاف" (٨/٩).

فقال: يرويه العلاء بن المسيب[١]، [عن إبراهيم][٢] -قُعَيس-، عن نافع، عن ابن عمر.

حدّث به عنه أبوبكر بن عيّاش، وخالد بن عبدالله [الواسطي، وأبومالك الجنبيّ.

ورُوي عن عبدالرحمن بن صالح الأزدي، عن أبي مالك الجنبيّ، عن عبيدالله][٣] بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر[٤]. وذلك وهم [ممن رواه][٥].

[والصحيح][٦]: حديث العلاء بن المسيب، عن إبراهيم -قُعيس-، عن نافع.

* * *

٢٧٩٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إن آدم لما أهبطه الله إلى الأرض قالت الملائكة: [أي ربّ][٧]، ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ﴾ [البقرة: ٣٠][٨]؟ قالوا: ربنا، نحن أطوع لك من بني آدم، قال الله للملائكة: هلموا ملكين... فذكر قصة هاروت وماروت[*].

فقال: اختلف فيه على نافع:

---

(١) بعدها في جميع النسخ: عن نافع. ولا وجه لها فيما أعلم، ولعلها محرفة عما أثبته كما في (ن) حيث لا يوجد فراغ بعدها. والله أعلم.

(٢) بياض ترك عمداً في الأصل، (ق)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) عن نافع، عن ابن عمر. مكررة في (ن).

(٥) غير واضحة في (ن) للبياض.

(٦) كأنها ساقطة من (ن).

(٧) ليس في (ن).

(٨) في أصول الحديث: قال الله تعالى: ﴿إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

(*) "الإتحاف" (٩/٣٤٠).

فرواه موسى بن جبير، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه موسى بن عقبة، فرواه عن نافع، عن ابن عمر، عن كعب الأحبار. من رواية الثوريّ، عن موسى بن عقبة.

وقال إبراهيم بن طهمان: عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه، عن كعب.

* * *

٢٧٩٣- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر: لم يزل يكره كثرة السؤال.

فقال: يرويه ابن [عون][١]، عن نافع، واختلف [عنه][٢]:

فرواه أحمد بن مطهر، عن يزيد بن هارون، عن ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه غيره عن ابن عون، قوله، ولا يبلغ به ابن عمر. وهو الصواب.

حدثه[٣] يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا أحمد بن مطهر، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا ابن عون، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ:...[٤] قط يكره.

* * *

٢٧٩٤- وسئل عن حديث يُروى عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: موت الغريب شهادة[*].

فقال: يرويه عبدالعزيز بن أبي رواد، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: عمر. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في (ن)، (ق): فيه.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: حدثنا به... أو: حدثناه.

(٤) بياض ترك عمداً في الأصل، (ق)، وفي (ن) بياض لسوء التصوير. وقبل "قط" كلمة في الأصل رسمها: سد، وفي (ق): منذ، والله أعلم.

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٥٩١/٤) ح(٦١٤٧)، رَ: "الضعفاء" (١٤٨٠/٤)، "الكامل" (١٢٨/٧).

فرواه هذيل بن الحكم، واختلف عنه:

حدّث به يوسف بن محمد العطار، عن[١] عمرو[٢] بن علي، [عن][٣] هذيل بن الحكم، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، [عن نافع][٤] عن ابن عمر.

والصحيح ما حدثناه إسماعيل الوراق، قال: حدثنا حفص بن عمرو، [وعمر بن شبة][٥]، قالا[٦]: حدثنا الهذيل بن الحكم، عن عبدالعزيز بن أبي رواد، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ، قال: موت الغريب شهادة.

* * *

٢٧٩٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: سئل عن الحيطان يكون فيها القذر[٧]، فقال: إذا سُقيت مراراً فصلّوا فيها. [و][٨]يروي ذلك عن رسول الله ﷺ[*].

فقال: يرويه ابن إسحاق، عن أبان بن أبي عياش، عن نافع، عن ابن عمر. واختلف عنه:

---

(١) في (ن): عن محمد عن عمرو... وليست في الأصل، (ق)، ولا عند ابن القطان في "البيان" (٢/٢٦٣)، (٥/١٤٨)، وقد نقله عن الدارقطني.

(٢) عند ابن القطان في الموضعين: محمود.

(٣) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) استدركته من "بيان الوهم".

(٥) في الأصل، (ق): حفص بن عمرو بن شبة. وهي غير واضحة في (ن)، وكأنها مثل الأصل، وما أثبته من "البيان" في الموضعين، ولعله الصواب.

(٦) ما أثبته من (ن)، (ق)، وفي الأصل بالإفراد.

(٧) هكذا قرأتها من الأصل، (ق)، وهي غير واضحة في (ن)، لسوء التصوير. وفي أصول الحديث: العذرة أو العذرات.

(٨) ليست في (ن)، (ق).

(*) "التحفة" (٥/٦٠٠) ح(٨٤١٩)، "الإتحاف" (٩/٥)، (٨/٦٣٣)، "الأطراف" (٣/٥٠٠).

فقيل: عن ابن إسحاق[١]، عن نافع، عن ابن عمر.

وقيل: عن ابن إسحاق، عن أبان، عن نافع.

وخالفه قيس بن الربيع، رواه عن أبان، [عن][٢] سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وقيل: عن أبي حفص الأبار، عن أبان، عن مجاهد، عن ابن عمر.

كلها مسندة.

* * *

---

(١) بعدها في (ن): فقيل. وليست في الأصل، (ق)، ولا وجه لها.

(٢) في (ق): بن.

مجاهد، عن ابن عمر

٢٧٩٦- [و][(١)]سئل عن حديث يُروى عن مجاهد، عن ابن عمر: كان رسول الله ﷺ ليدعى شطر الليل إلى خبز الشعير، فيجيب.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن عبدالغفار، [عن الأعمش][(٢)]، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وخالفه حسين بن [علوان][(٣)]، رواه الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس.

ورواه أبومعاوية الضرير، عن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً.

* * *

٢٧٩٧- وسئل عن حديث يُروى عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: الذباب في النار، إلا النحل[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وكذلك رواه عبدالله بن رجاء، عن يحيى بن أبي زكريا[(٤)]، عن الأعمش.

ورواه أبومعاوية الضرير، عن الأعمش، [عن مجاهد][(٥)] مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وحدّث به إبراهيم بن أبي معاوية، عن أبيه، عن الأعمش.

---

(١) ليست في الأصل، وغير واضحة في (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): علون.

(*) "المعجم الكبير" (١٢/٣٨٩، ٣٩٨، ٤١٩)، "الكامل" (١/٢٨٥، ٣٤٩)، "المطالب" (١٠/٥٦٧).

(٤) هكذا في جميع النسخ، وفي "المعجم الكبير": يحيى -أبوزكريا-، ولعل الصواب: يحيى بن زكريا، وهو ابن أبي زائدة. رَ: "تهذيب الكمال" (٣١/٣٠٥، ٣٠٧)، (١٤/٤٩٦).

(٥) سقط من (ن).

فقال مرّة: عن مجاهد، عن ابن عباس. ووهم في ذلك.

والصحيح: عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً.

ورواه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه القاسم بن يزيد [الجرمي][١]، عن الثوريّ، عن منصور، عن مجاهد، عن عبيد [بن][٢] عمير، عن ابن عمر. ووهم في موضعين.

وخالفه عبدالرزاق، وإبراهيم بن خالد، روياه عن الثوريّ، عن ليث، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، أو ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، بالشك.

والمحفوظ عن الثوريّ ما رواه الفضل بن موسى، عن الثوريّ، عن مجاهد، عن ابن عمر، بغير شك[٣].

ورواه أيوب بن خوط، عن ليث، فقال: عن نافع، عن ابن عمر. ووهم في قوله: عن نافع.

والمحفوظ: عن ليث، عن مجاهد.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السُّكَين، قال: حدثني إسحاق بن زريق، قال: حدثنا إبراهيم بن [خالد][٤]، قال: حدثنا الثوريّ، عن ليث، عن مجاهد، عن عبيد بن عمير، أو عن ابن عمر، قال: قال النبيّ ﷺ: كل الذباب في النار، إلا النحل. فكان ينهى عن قتلهن وإحراق الطعام.

* * *

---

(١) في جميع النسخ: الحرث. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن): عن. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) رواية الفضل بن موسى -من رواية نعيم بن حماد عنه- هي: عن الثوريّ عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر وعبيد ابن عمير به. رَ: "المعجم الكبير" (١٢/٤١٩).

(٤) في (ق): مخلد.

٢٧٩٨- وسئل عن حديث يُروى عن مجاهد، عن ابن عمر قال: انقطعت الهجرة بعد الفتح، فقال رسول الله ﷺ: لن تنقطع الهجرة ما [قوتل][(١)] الكفار[(*)].

فقال: يرويه الأوزاعيّ، عن عبدة بن أبي لبابة، عن مجاهد، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عقبة بن علقمة، عن أبيه، عن الأوزاعيّ، عن عبدة بن أبي لبابة، عن مجاهد، عن ابن عمر. وزاد فيه قول النبيّ ﷺ: لن تنقطع الهجرة... إلى آخره. و لم يتابع على هذه الكلمة.

وغيره يرويه عن الأوزاعيّ موقوفاً.

* * *

٢٧٩٩- وسئل عن حديث رُوي عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا كان الماء قلتين فلا ينجّسه شيء[(**)].

فقال: يرويه زائدة، واختلف عنه:

فرواه معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفاً.

ورُوي عن [محمد بن كثير][(٢)] المصيصي، عن زائدة بهذا الإسناد [مرفوعاً][(٣)].

والموقوف أصح.

ورُوي عن [مغيرة][(٤)] بن سقلاب، عن ابن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر. وهو وهم.

---

(١) في (ن): قوتلوا.

(*) "التحفة" (٣١١/٥) ح(٧٣٩٢) مستدركاً.

(**) "الإتحاف" (٦٣٠/٨).

(٢) في جميع النسخ: كثير بن محمد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): موقوفاً.

(٤) في (ق): المغيرة.

والصواب: عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وقيل: عن عبدالوهاب بن عطاء، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

قاله عليّ بن سلمة اللّبَقي، عن عبدالوهاب. وهو وهم أيضاً.

ورُوي عن ابن جريج [بإسناد][1] مرسل عن النبيّ ﷺ: إذا كان الماء قلتين من قلال هجر لم ينجس.

والتوقيت غير ثابت.

* * *

٢٨٠٠- وسئل عن حديث [يُروى][2] عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ -في الوليمة-: من دُعي فلم يجب، فقد عصى الله ورسوله[*].

فقال: يرويه [ابن][3] عون، واختلف عنه:

فرواه أبوصالح الفراء، عن ابن المبارك، عن ابن عون، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن ابن عون، عن [مجاهد: أن][4] ابن عمر دعي فأجاب...، ولم يرفعه.

والصحيح من الإسناد الموقوف.

* * *

---

(١) في جميع النسخ: بإسناده.

(٢) في (ن)، (ق): رُوي.

(*) رَ: "المعجم الأوسط" (٦/٢٨٩).

(٣) في جميع النسخ: أبو. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: ابن مجاهد عن ابن عمر، وفي (ن)، (ق): ابن مجاهد أن ابن عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

٢٨٠١- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: من سأل بالله فأعطوه، ومن استعاذ بالله فأعيذوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ومن أهدى [إليكم][(١)] فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئوه[(٢)] فادعوا له، حتى تروا أنكم [قد][(٣)] كافأتموه[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه موسى بن أعين، وعبدالعزيز بن مسلم، وأبوعوانة، وجرير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

[و][(٤)]رواه أبوعبيدة بن معن [بن][(٥)] عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن مجاهد، عن ابن عمر.

ورُوي عن إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وقال شريك: عن الأعمش، عن مجاهد مرسلاً.

والصحيح: عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وكذلك رواه ليث بن أبي سليم، والعوام بن حوشب، عن مجاهد، عن ابن عمر.

ورواه وضاح بن يحيى النهشلي، عن مندل، عن الأعمش وليث -جميعاً-، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم عليهما.

والصحيح: عن الأعمش، وليث، عن مجاهد، عن ابن عمر.

* * *

---

(١) ليست في (ن).

(٢) هكذا.

(٣) في الأصل، (ن): من. وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (٥/٣١١) ح(٧٣٩١)، "الإتحاف" (٨/٦٣٤).

(٤) سقطت من الأصل.

(٥) في (ن): عن. وما أثبته من الأصل، (ق).

٢٨٠٢- وسئل عن حديث رُوي عن مجاهد، عن ابن عمر: نُهينا أن نتبع جنازة معها [رانّة][(١)][(*)].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، وزيد [العمّي][(٢)]، و[أبو][(٣)] يحيى القتات.

واختلف على أبي يحيى:

فرواه أحمد بن يونس، عن إسرائيل، عن [أبي][(٤)] يحيى القتات، عن مجاهد مرسلاً.

وكذلك قال أبوغسّان.

وقد أسنده [غيره][(٥)] عن إسرائيل.

* * *

٢٨٠٣- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: ما من أيام أحبّ إلى الله تعالى العمل فيهنّ من هذه الأيام[(٦)] العشر؛ فأكثروا فيهن التحميد...[(**)].

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، ومحمد بن فضيل، ومسعود بن سعد، وأبوحمزة السكري، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عمر.

---

(١) كأنها في الأصل، (ق): راية. وغير واضحة في (ن).

(*) "التحفة" (٣١٤/٥) ح(٧٤٠٥)، "الإتحاف" (٦٣٢/٨).

(٢) كأنها في (ق): القمي.

(٣) سقط من جميع النسخ.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) سقطت من (ن).

(٦) في الأصل بعدها: أيام... وليست في (ن)، (ق).

(**) حديث ابن عباس: "المعجم الكبير" (٨٢/١١)، "فضائل عشر ذي الحجة" للطبراني ص(٣٢). حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٦٣٧/٨)، "الأطراف" (٤١٨/٣). رَ: "علل الحديث" (٤٥٩/٢).

وخالفه[١] جرير بن عبدالحميد، وخالد الواسطي، روياه عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس موقوفاً.

ورواه معمر، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، من قوله.

ورُوي عن أبي عوانة، عن موسى بن أبي عائشة، عن مجاهد، عن ابن عمر.

قاله عبدالحميد بن غزوان البصري عنه.

والمحفوظ: عن أبي عوانة، عن يزيد بن أبي زياد.

ورواه ثوير بن أبي فاختة، عن مجاهد، عن ابن عمر[٢] موقوفاً.

وثوير، ويزيد ضعيفان.

أخبرنا عليّ بن محمد السوّاق، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن يزيد، قال: حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا مسعود بن [سعد][٣]، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: ما من أيام أعظم عند الله، ولا أحبّ إليه العمل فيهن من هذه الأيام العشر؛ فأكثروا فيهن التحميد، والتكبير، والتهليل.

* * *

(١) هكذا.

(٢) بعده في (ق): قاله عبدالحميد... أعاد الكلام مرّة أخرى لانتقال النظر.

(٣) في (ق): سعيد.

سعيد بن جبير[1]، عن ابن عمر

٢٨٠٤- وسئل عن حديث رُوي عن [سعيد بن][2] جبير[3]، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: إن للمرأة في حملها، إلى وضعها، إلى فصالها من الأجر، كالمرابط في سبيل الله، فإن هلكت فيما [بين][4] ذلك، فلها أجر شهيد(*).

فقال: يرويه قيس بن الربيع، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، عن قيس، عن أبي هاشم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وغير لا يرفعه، والموقوف أشبه.

* * *

٢٨٠٥- وسئل عن حديث رُوي عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: خذوا من الشارب، ووفروا [اللحية][5](**).

فقال: يرويه ثوير بن أبي فاختة، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل، عن ثوير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وخالفه عَبيدة بن حميد؛ رواه عن ثوير، عن مجاهد، عن ابن عمر. وثوير ضعيف.

* * *

---

(١) في (ن): وسئل سعيد بن جبير... وحكمها التأخير.

(٢) سقط من الأصل، (ن).

(٣) في (ن): عن ابن عباس، عن ابن عمر... ولا وجه لها.

(٤) زيادة من "الحلية".

(*) "المنتخب من مسند عبد بن حميد" (٢/٣٨)، "العيال" (٢/٥٦٧)، "الحلية" (٤/٢٩٨).

(٥) في (ن): اللحى.

(**) حديث مجاهد: "الإتحاف" (٨/٦٤٤).

٢٨٠٦- وسئل عن حديث رُوي عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: أنه قيل له: اهتز العرش لموت سعد بن معاذ...(*).

فقال: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه [إبراهيم بن طهمان، وابن فضيل، وحماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر.

و(خالفهم) أبوبكر النهشلي، فرواه][1] عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

قاله حماد بن قيراط عنه.

وحديث مجاهد عن ابن عمر أشبه بالصواب.

* * *

٢٨٠٧- وسئل عن حديث يُروى عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر: سئل رسول الله ﷺ عن ليلة القدر، فقال: هي [في][2] كل رمضان(**).

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فروه موسى بن [عقبة، عن أبي] إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

(*) "الطبقات الكبرى" لابن سعد (٤٣٣/٣)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٣١٤/١٣)، "العرش" لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة ص(٧٣)، رَ: "علل الحديث" (٢٠٧/٣).

(١) سقط من (ن)، وما بين الهلالين في الأصل، (ق): وخالفه، وفي أوله في (ق): إبراهيم بن فضيل وابن طهمان وابن فضيل، ولعل الصواب ما أثبته من الأصل.

(٢) تمزق في طرف الصفحة في (ق)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(**) "التحفة" (١٩٩/٥) ح(٧٠٦٥).

وخالفه [عليّ بن] صالح؛ رواه عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر موقوفاً.

والموقوف أشبه.

* * *

٢٨٠٨- وسئل عن حديث سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: [ما من أيام] أفضل عند الله العمل فيهن من العشر. قيل: ولا الجهاد... الحديث.

[فقال]: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

فرواه أبوشيبة[1]، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

ورواه ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر وابن عباس.

ورواه إسماعيل بن مسلم، عن الحكم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

ورواه الحسن بن عمارة، عن الحكم بن مسعود -وهو أبومالك-، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وكذلك رُوي عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وقيل: عن الحسن بن عمارة، عن عمرو بن مرَّة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

والمحفوظ حديث مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

[تمّ الجزو الثاني. آخره حديث سعيد بن جبير عن ابن عمر. ولله الحمد.

يتلوه في الثالث -ولله....[2]- حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر -رضي الله

---

(١) هكذا قرأتها، وهي غير واضحة في (ن) للبياض.

(٢) كلمة غير واضحة، لعلها: الشكر.

عنهم- وأوله: وسئل عن حديث عبدالله بن دينار عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو.

والحمد لله أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، حمداً كثيراً طيباً مباركاً. صلى الله على محمد -خاتم النبيّين-، وعلى آله الطيبين الطاهرين، ورضي الله عن أصحابه أجمعين، وحسبنا الله ونعم الوكيل][1].

* * *

(١) زيادة من (ق).

عبدالله بن دينار[1]، عن ابن عمر

٢٨٠٩- وسئل عن حديث عبدالله بن [دينار، عن ابن عمر][2]: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، [مخافة][3] أن يناله العدو[*].

فقال: يرويه عبدالله بن دينار، واختلف عنه:

فرواه صالح بن [قدامة، وسليمان][4] [بن بلال][5]، عن عبدالله بن دينار، عن نافع، عن [ابن][6] عمر.

قاله أبوبكر بن أبي أويس، عن سليمان بن بلال.

[وخالفه][7] [عبيد][8] بن أبي قرّة، فرواه عن سليمان بن بلال، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر.

وكذلك رواه عبدالعزيز بن مسلم القسمليّ، وعبدالله بن جعفر المزني، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر.

---

(١) حصل تمزّق في أعلى (ق)، فلم يظهر العنوان، وكذا جزء كبير من السؤال، وأول الجواب، وبداية الكلام موصولاً من: بن مسلم القسمليّ....

(٢) في (ن): در عمر.

(٣) سقط من (ن).

(*) "الإتحاف" (٥٣٤/٨).

(٤) في (ق): قرة وصالح بن....

(٥) سقط من (ن).

(٦) في (ن): أبي، وكذا فيما يأتي من مثله.

(٧) في (ن): وخالف.

(٨) في الأصل: عيسى، وما أثبته من (ن)، وهو الصواب.

وهو معروف عن [نافع][(١)]. رواه يحيى بن سعيد الأنصاري عنه.

حدّث به يحيى بن أيوب، وزهير بن معاوية، واختلف عنه:

فقال موسى بن داود: عن زهير، عن يحيى بن سعيد، عن نافع.

وخالفه جماعة من أصحاب [زهير][(٢)]، [رووه][(٣)] عن زهير، [عن][(٤)] موسى بن [عقبة][(٥)]، عن نافع. وهو الصحيح عن موسى بن عقبة.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وعبيدالله بن عمر، ومالك بن أنس، والضحاك بن عثمان، وعبدالله بن سليمان الطويل، وفليح بن سليمان، وليث بن أبي سُليم، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وزياد [بن خيثمة][(٦)]، وعبدالله بن مسلم القسملي، عن ليث، عن نافع، عن [ابن] عمر.

وخالفهم عمران بن عيينة، رواه عن ليث بن أبي سُليم، عن سالم، عن [ابن] عمر. وليس بمحفوظ عن سالم.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: حدثنا مؤمل،

و[حدثنا][(٧)] عبدالله بن سليمان بن الأشعث، [قال: حدثنا][(٨)] مؤمل بن مسلم،

---

(١) فراغ محله في الأصل.

(٢) فراغ محله في الأصل، وفي (ن) كأنها: هنيدة، وفي (ق): هرمه، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ن)، (ق): ورووه.

(٤) في (ن): على.

(٥) في (ق): عمر.

(٦) في (ق): ابن أبي خيثمة، وتبدو كذلك في (ن).

(٧) سقط من الأصل.

(٨) صيغة التحديث سقطت من (ق).

والحسن بن محمد بن الصباح،

وحدثنا محمد بن المعلى، قال: حدثنا محمود، قالوا: حدثنا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، عن [ابن] عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تسافروا بالقرآن، [فإني][1] أخاف أن يناله العدو.

قال محمود: حدثنا أيوب.

حدثنا عمر بن أحمد الدربيّ، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا عبدالوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن [ابن] عمر: أن رسول الله ﷺ قال: [لا][2] تسافروا بالقرآن، [فإني] أخاف أن يناله العدو.

وبه: عن النبيّ ﷺ: الذي تفوته صلاة العصر، فكأنما وُتر أهله وماله.

وبه: عن النبيّ ﷺ: صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً.

وبه: قال رسول الله ﷺ: إذا أتى أحدكم إلى الجمعة فليغتسل.

وبه: أن النبيّ ﷺ [رأى][3] نخامة في قبلة المسجد، [فحكها][4] بيده، ثم أقبل على الناس، فتغيظ، فقال: إن الله قِبل وجه أحدكم في صلاته، [فلا][5] يتنخّمنّ أحد منكم قبل وجهه في صلاته.

وبه: فرض رسول الله ﷺ صدقة رمضان [على][6] الذكر والأنثى، [الحرّ][7]

---

(١) كأنها في (ن)، (ق): وإني. وكذا ما سيأتي مثله لاحقاً.

(٢) سقط من (ن).

(٣) في (ن): را.

(٤) في (ن): فحكمها.

(٥) في (ن): قال.

(٦) في (ق): عن.

(٧) في (ن)، (ق): والحرّ.

والمملوك، صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير. [فعدل](١) الناس [نصف](٢) صاع برّ.

* * *

٢٨١٠- وسئل عن حديث رُوي عن عبدالله بن دينار، عن [ابن](٣) عمر: قيل للنبي ﷺ: أيّ الناس أحسن صوتاً بالقرآن؟ قال: من إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله(*).

فقال: يرويه [مسعر](٤)، عن عبدالله بن دينار، واختلف عنه:

فرواه حميد بن حماد بن أبي الخوار عنه كذلك.

وخالفه إسماعيل بن عمرو [البجلي](٥)، رواه عن [مسعر]، عن عبدالكريم، عن طاوس، عن ابن عباس.

والمحفوظ: عن [مسعر]، عن عبدالكريم، عن طاوس(٦) مرسلاً.

ورواه شيخ من أهل خراسان -يقال له: عبدالله بن كيسان، لم يكن بالقويّ-،

---

(١) في (ق): فعد.

(٢) في (ن): لنصف.

(٣) في (ن): أبي، وكذا فيما يأتي بعده.

(*) حديث حميد: "المعجم الأوسط" (٢٠٨/٦)، "الكامل" (٢٧٧/٢)، "كشف الأستار" (٩٨/٣)، "تاريخ بغداد" (٣٤١/٤)، "الأطراف" (٣٨٩/٣). حديث ابن عباس: "الحلية" (١٩/٤). حديث ابن كيسان: "الإرشاد" (٩٦٩/٣). المرسل: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢١٠/١٠)، رَ: "علل الحديث" (٣٨٩/٢)، "التمهيد" لأبي العلاء الهمذاني ص(١٢٣-١٣٠).

(٤) في الأصل، (ن): مسعد، وكذا ما سيأتي مثله لاحقاً.

(٥) في الأصل: السلمي، وفي (ن): السمحلي. ولعل الصواب ما أثبته من (ق). رَ: "الجرح" (١٩٠/٢)، "الثقات" (١٠٠/٨)، "الكامل" (٣٢٢/١)، "طبقات المحدثين بأصبهان" (٧١/٢)، وقد أورد الحديث الخطيب في ترجمته في "المتفق والمفترق" (٤٠٩/١).

(٦) بعدها في (ن): عن، وليس لها وجه.

عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ. ولا يصح.

* * *

٢٨١١- وسئل عن حديث[(١)] عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر، عن [النبيّ][(٢)] ﷺ، قال: اجتنبوا [هذه][(٣)] القاذورة، فمن ألمّ فليستتر بستر الله[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف [عنه][(٤)]:

[فرواه عبدالوهاب الثقفي، عن يحيى، واختلف عنه][(٥)]:

فرواه حفص الرّبالي، عن عبدالوهاب، عن يحيى، [عن][(٦)] عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر.

وخالفه أبوموسى محمد بن المثنى، فرواه عن عبدالوهاب، عن يحيى، [عن] عبدالله بن دينار مرسلاً.

ورواه أبوضمرة، واختلف عنه:

فوصله هارون بن موسى الفروي، عن أبي ضمرة، عن يحيى بن سعيد، [عن][(٧)] عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

---

(١) في الأصل، (ن) بعدها: عن.

(٢) في (ن)، (ق): رسول الله.

(٣) يبدو أنها ليست في (ن).

(*) حديث أبي ضمرة: "الإتحاف" (٥١١/٨).

(٤) سقط من (ن)، (ق).

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في جميع النسخ: بن، ولعل الصواب ما أثبته، وكذا ما يأتي مثله.

(٧) في (ن): وعن.

وغيره يرويه عن أبي [ضمرة][(1)]. ولا يسنده.

ورواه حبان [بن عليّ][(2)]، وعبدالرحيم بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن [عبدالله][(3)] بن دينار -أحسبه- عن [ابن] عمر. [بالشك][(4)].

ورواه ليث بن سعد، و[ابن][(5)] عيينة، وحماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن دينار مرسلاً عن النبيّ ﷺ. وهو أشبهها بالصواب.

* * *

٢٨١٢- سئل الشيخ أبوالحسن علي بن [عمر بن][(6)] أحمد بن مهدي الحافظ، عن حديث رُوي عن عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر، عن النبيّ ﷺ: من قال في السوق: لا إله إلا الله، وحده شريك له، له الملك وله الحمد، يحيى ويميت، وهو حيّ لا يموت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير... الحديث[(*)].

فقال: يرويه عمران بن مسلم القصير، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن [سليم][(7)] الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر. ووهم فيه، وكان كثير الوهم في الأسانيد.

---

(١) في الأصل، (ن): صخرة، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) غير واضح في الأصل.

(٣) في (ن): عبيدالله.

(٤) في (ن)، (ق): بالسند.

(٥) في (ن): أبي.

(٦) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٧/٣٣٨) ح(٩٣٦٥)، "الإتحاف" (٨/٥٢٦)، "أطراف الغرائب" (٤/٨٥، ٣١٠، ٣٩٦)، "مسند البزار" (٥/٣٦١)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٦٦، ٤٨١)، العلل (٢/٤٨) س(١٠١).

(٧) في (ق): مسلم.

[وخالفه بكير بن شهاب][1] [الدامغاني][2]، ويوسف بن عطيّة [الصفّار]، روياه عن عمران بن مسلم، عن عمرو بن دينار -[قهرمان][3] آل الزبير-، عن سالم، عن أبيه، عن عمر.

وكذلك رواه هشام بن حسان، [عن][4] عمرو بن دينار، عن سالم، عن أبيه[5]، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن عمرو بن دينار:

فمنهم من أسنده عن [عمر][6]، ومنهم من أسنده عن [ابن] عمر، عن النبيّ ﷺ[7].

وقد ذكر الخلاف في ذلك في مسند عمر.

وقد قيل: إن عمران بن مسلم هذا ليس بعمران القصير، ذكره أبوعيسى محمد ابن سورة الحافظ، عن البخاري. وهو عندي عمران القصير، والله أعلم.

قال الشيخ: ليس فيه شك.

* * *

٢٨١٣- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن [ابن][8] عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: إن العبد ليتصدق بالتمرة [أو عِدْلها][9] من الطيب،

---

(١) سقط من (ق)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين المهملتين.

(٢) غير واضحة في (ن)، وكأنها محرّفة.

(٣) سقط من (ن).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) هكذا من حديث ابن عمر. وانظر "العلل" (٢/٤٩).

(٦) في الأصل: عمرو.

(٧) من قوله: واختلف... إلى هنا مكرر في (ن).

(٨) في (ن): أبي، وكذا فيما سيأتي.

(٩) في الأصل، (ق): أو عالها. وفي (ن): أو عاليا. ولعل الصواب ما أثبته.

ولا يقبل الله إلا الطيِّب، فتقع بيد الله، [فيربيها له][١]...الحديث[*].

فقال: اختلف فيه على عبدالله بن دينار:

فرواه موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر: قال رسول الله ﷺ[٢]، قاله أبومالك الحبشي[٣] عنه.

وتابعه سلمة بن الفضل، عن أبي جعفر [الرازي][٤]، عن عبدالله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، عن أبي هريرة[٥].

و[قال][٦] ورقاء: عن عبدالله بن دينار، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة.

وقال أبوجعفر الرازي: عن عبدالله بن دينار، عن بشير بن يسار، عن أبي هريرة.

وهو محفوظ عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة.

* * *

٢٨١٤- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن [ابن][٧] عمر: قال

---

(١) غير واضحة في (ن)، وتبدو محرّفة.

(*) "الأطراف" (٣٨٨/٣)، رَ: "العلل" (١٠/١٠٠) س(١٨٩٤).

(٢) بعدها في (ن) كلمة رسمها: بصليه -مهملة-. والله أعلم.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ن): الحميدي، وفي (ق) كأنها: الجهني، وفي "الأطراف" (٣٨٨/٣): تفرد به عبدالله بن سيف -هكذا قرأتها من المخطوط أيضاً- عن موسى. رَ: "الكامل" (٣٣٥/٦)، وأخشى من وجود السقط والتحريف، والله أعلم.

(٤) كأنها في (ق): الدارمي.

(٥) هكذا الإسناد، ولعل سقطاً حصل، فتداخلت رواية سلمة مع رواية عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، حيث يرويه عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة. وانظر "العلل" (١٠/١٠٠).

(٦) في الأصل: وخالفه.

(٧) في (ن): أبي، وكذا فيما سيأتي من مثيلاتها.

رسول الله ﷺ: إذا مشت أمتي المطيطاء[(١)]، وخدمتهم أبناء الملوك: أبناء فارس والروم، سُلِّط [شرارها][(٢)] على خيارها[(*)].

فقال: يرويه موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار. وهو معروف به.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر.

وقيل: عن أبي معاوية، عن مسعر، عن عبدالله بن دينار. ولا يصح ذلك.

ورواه فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن يحنس -مولى الزبير-، عن [ابن] عمر.

ورُوي عن الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن يحنس، عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ: عن يحيى بن سعيد، عن يحنس -مولى الزبير، وكنيته: أبوموسى- مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

من قال: عن أبي موسى، فإنما أراد: يحنس -مولى أبي موسى-.

وقال [ابن][(٣)] عيينة: عن يحيى بن سعيد، حدثنا أبوخميس[(٤)] -مولى الزبير، وكان قديماً-، قال: قال رسول الله ﷺ.

---

(١) المطيطاء: أن يفتح يديه عن جنبيه ويمشي، وهو التبختُر. كذا فسرها إبراهيم الحربي في "غريب الحديث"، نقله عنه الزيلعي في "تخريج أحاديث الكشاف" (١٢٩/٤).

(٢) كأنها في (ن): عليه ارها، ولعلها محرّفة.

(*) "التحفة" (٢٥٦/٥) ح(٧٢٥٢)، "الزهد" لابن المبارك -رواية نعيم- ص(٥١)، وللمعافى ص(١٩٨)، "الضعفاء" (١٣١٤/٤)، "الكامل" (٣٣٥/٦)، "الأطراف" (٣٩٦/٣)، رَ: "العلل" (١٧٣/١١) س(٢٢٠٠)، "تخريج أحاديث الكشاف" للزيلعي (١٣٧/٤).

(٣) في (ن): أبي. وكذا فيما سيأتي من مثيلاتها.

(٤) هكذا قرأتها، ويمكن: خمس، من (ق).

وقال إسماعيل بن زكريا: عن يحيى بن سعيد الأنصاري، [عن][(١)] مولى لآل الزبير: قال رسول الله ﷺ.

والمرسل [أصحهما][(٢)].

* * *

٢٨١٥- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: لكل غادر لواء يوم القيامة، يُعرف به[(*)].

فقال: يرويه نائل بن نجيح، عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه على الثوريّ.

وغيره يروي عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن] عمر.

وكذلك رواه يزيد بن الهاد، ومالك بن أنس، ومحمد بن رفاعة، وإسماعيل بن جعفر، [عن][(٣)] عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

(١) سقط من (ق).

(٢) كأنها في (ق): أصحها.

(*) "التحفة" (٥/٢٢٤) ح(٧١٣٣).

(٣) في الأصل: ابن.

[عمرو بن دينار، عن ابن عمر][(١)]

٢٨١٦- وسئل عن حديث رُوي عن [عمرو][(٢)] بن دينار، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان يقول: اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفة عين، ولا تنزع مني صالح ما أعطيتني، [فإنه][(٣)] لا نازع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجدّ منك الجدّ[(*)].

فقال: اختلف فيه على عمرو:

فرواه عصام بن يزيد الأصبهاني، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

وكذلك رُوي عن إبراهيم بن يزيد الخوزي، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

والصحيح: عن عمرو بن دينار، عن عبيد بن عمير مرسلاً.

* * *

٢٨١٧- وسئل عن حديث لعمرو بن دينار[(٤)]، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من قُتل دون ماله فهو شهيد[(**)].

فقال: يرويه ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

ورواه حماد بن زيد، واختلف عنه:

---

(١) ليس في (ق).

(٢) في جميع النسخ: عبدالله، والصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): وإنه.

(*) "كشف الأستار" (٤/٥٨).

(٤) بن دينار، مكررة في (ن)..

(**) "الأطراف" (٣/٤٠٥).

فرواه عمرو بن عون، وعبدالله بن عاصم [الحمّاني][(١)]، وعبدالواحد بن غياث، وجبارة، عن حماد، عن عمرو، عن ابن عمر.

[وخالفهم][(٢)] شهاب بن عباد، فرواه عن حماد، عن عمرو، عن أبي عمر، وابن عمر[(٣)].

واختلف عن ابن عيينة:

[فقال][(٤)] محمد بن عثمان بن أبي شيبة: عن أبيه، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن عمرو بن شعيب، عن ابن عمرو[(٥)].

قال عمرو الناقد: عن ابن عيينة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

* * *

٢٨١٨- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: لا يجمع الله أمتي على ضلالة[(*)].

فقال: يرويه المعتمر بن سليمان، واختلف فيه:

فرواه يحيى بن [حبيب بن عربي][(٦)]، ومحمد بن هشام بن أبي حمرة[(٧)]، عن

---

(١) في جميع النسخ: الحصاني، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: وخالفه.

(٣) هكذا الإسناد في الأصل، (ن)، وفي (ق): عن عمرو عن ابن عمر وأبوعمر وابن عمر.

(٤) في (ق): فرواه.

(٥) ويمكن أن تقرأ من الأصل: عن ابن عمر. وقال عمرو الناقد... وهو هكذا في (ق). ولعل الصواب ما أثبته، وهو كذا فيما يبدو من (ن).

(*) حديث عبدالله: "الإتحاف" (٥٢٩/٨)، ونقل ابن حجر ترجيح الدارقطني. حديث عمرو بن دينار: "المعجم الكبير" (٤٤٧/١٢).

(٦) في الأصل: خليفة بن عدي، وما أثبته من (ن)، وفي (ق): بن عدي.

(٧) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: خيِرة.

معتمر، عن أبي [سفيان][(١)] [المدني][(٢)]، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. ووهم فيه على معتمر.

وأبوسفيان [المدني] هذا سليمان بن سفيان الجهني، مدنيّ ليس بالقويّ، [ينفرد][(٣)] بما لا يتابع عليه.

ورواه غيره عن معتمر، عن سليمان بن سفيان، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٢٨١٩- وسئل عن حديث رُوي عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: أن رجلاً قال: يا رسول الله، أيّ الناس أعلم؟ قال: من جمع علم الناس إلى علمه، وكل صاحب علم غرثان[(٤)][(*)].

فقال: يرويه [شبل][(٥)] بن [عباد][(٦)]، واختلف عنه:

فحدّث [به][(٧)] التمتام مرّة، عن عقبة [بن][(٨)] مكرم، عن مسعدة بن اليسع، عن شبل، عن عمرو، عن ابن عمر.

---

(١) فراغ محله في الأصل.

(٢) في (ن)، (ق): المزني، وكذا الآتي.

(٣) غير واضحة في الأصل، وكأنها محرّفة.

(٤) الغرثان هو الجائع. رَ: "النهاية" (٣٥٣/٣).

(*) حديث جابر: "مسند أبي يعلى" (١٣٢/٤)، "المجروحين" (٣٧٥/٢)، رَ: "المصنف" لعبدالرزاق (٧٢/٣)، "مسند الدارمي" -فتح المنان- (٩٢/٣).

(٥) في الأصل: عثمان، وفي (ن) -كأنها-: شتير، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٦) في (ق): عبادة.

(٧) ليست في (ن)، (ق).

(٨) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

ومرّة أخرى، قال: [عن][(١)] شبل، عن عمرو، عن جابر. وهو المحفوظ.

* * *

٢٨٢٠- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: لا تدخلوا على المعذّبين، إلا أن تكونوا باكين -يعني: أصحاب الحِجر-[(٢)]، فإن لم تكونوا باكين... الحديث[(*)].

فقال: يرويه ورقاء بن [عمر][(٣)]، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن يحيى اللخمي، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

وخالفه شبابة، ويزيد بن هارون؛ روياه عن [ورقاء][(٤)]، عن [عبدالله][(٥)] بن دينار، عن ابن عمر.

وكذلك رواه [شعبة][(٦)]، ومالك، وسفيان الثوريّ، و[ابن][(٧)] عيينة، وأصحاب عبدالله بن دينار.

وقيل: عن [مالك][(٨)]، عن نافع، عن ابن عمر. وليس بمحفوظ.

حدّث به محمد بن غالب، عن القعنبي. ولم نكتبه إلا عن دعلج. وكان في أصل كتابه هكذا.

---

(١) سقطت من (ن).

(٢) هكذا موضعها، وحقها التقديم.

(*) حديث عبدالله: "التحفة" (٥/٢٢٤) ح(٧١٣٤)، حديث عمرو: "المعجم الأوسط" (٥/٢٢).

(٣) في الأصل: عمرو، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) سقط من (ن).

(٥) في جميع النسخ: عمرو، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل، (ن): سعيد. وفي (ق) ما أثبته. ولعله الصواب.

(٧) في (ن): أبي.

(٨) غير واضحة في الأصل.

وقال الزهري: عن سالم. وهو صحيح عنه.

* * *

٢٨٢١- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أيما رجل قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها لأحدهما[١].

فقال: يرويه[٢] [شعبة][٣]، واختلف عنه:

فرُوي عن مخلد[٤] بن عبدالرحمن، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن [ابن][٥] عمر. وهو وهم.

والصحيح: شعبة، عن عبدالله بن دينار.

وكذلك رواه الثوريّ، ومالك بن أنس، عن عبدالله بن دينار.

وعند مالك [بن أنس][٦] فيه إسناد آخر: عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه ابن عيينة وغيره، عن أيوب، عن نافع، عن [ابن] عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقال حماد بن سلمة: عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر[٧]، قوله.

---

(١) هكذا.

(٢) فقال: يرويه، مكررة في (ق).

(٣) في جميع النسخ: سعيد. والصواب ما أثبته.

(٤) هكذا في جميع النسخ. ولعل الصواب: خالد بن عبدالرحمن. وهو الخراساني. رَ: "تهذيب الكمال" (٨/١٢٠)، وقد أخرجه من طريقه ابن المظفّر في "حديث شعبة" ص(٣٤)، وفيه: قال لنا أبوبكر -شيخ ابن المظفر، وهو: محمد بن بركة-: قال عثمان بن خرزاذ لمحمد بن إبراهيم -وهو الصوري، الراوي عن خالد بن عبدالرحمن-: هذا خطأ، إنما هو: عبدالله بن دينار. فقال محمد: هكذا هو في كتابي.

(٥) في (ن): أبي، وكذا فيما سيأتي.

(٦) زيادة من (ن)، (ق).

(٧) بعدها في الأصل: عن النبيّ ﷺ، وقال حماد بن سلمة... فحصل انتقال نظر؛ فلذا حذفت ما تكرر، وأثبت الصواب. وفي (ن)، (ق) بعدها: عن عمر. وليست في الأصل.

ورفعه صحيح.

[حدثنا][١] أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، قال: [حدثنا][٢] سفيان[٣] بن عيينة، عن أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا كفّر الرجل أخاه، فقد باء بها أحدهما.

* * *

٢٨٢٢- وسئل عن حديث رُوي عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال يوم فتح مكة: إنه يوم قتال؛ فأفطروا[*].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرُوي عن أبي [زيد][٤] الهروي، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

[وكذلك قال (سعيد)[٥] بن يحيى الأصبهاني، عن عيسى بن يونس، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن (ابن) عمر][٦].

وخالفه [ابن أبي خداش][٧]، فرواه عن عيسى بن يونس، عن شعبة، عن عمرو[٨]، عن [عبيد][٩] بن عمير مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: قاله، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) كأنها في (ن): أخبرنا.

(٣) في الأصل: عن ابن عيينة، وأثبت الصواب من (ن)، (ق).

(*) الموصول: "حديث شعبة" لابن المظفّر ص(١٢٤-١٢٥)، المرسل: "المصنف" لعبدالرزاق (٥/٣٠٢)، "الطبقات" لابن سعد (٢/١٤٠).

(٤) في الأصل: يزيد، وفي (ن) بياض، وأثبتها من (ق)، ولعله الصواب.

(٥) في الأصل: شعبة، وما أثبته من (ن).

(٦) سقط من (ق).

(٧) وقع تحريف في الأصل، وبياض في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب من (ق).

(٨) في (ن): عن عمرو بن دينار عن عمرو... وما أثبته من الأصل.

(٩) في الأصل: عبيدالله.

وكذلك قال معاذ بن معاذ، وغندر، وزيد بن الحباب، عن شعبة. وهو الصواب.

* * *

٢٨٢٣- وسئل عن حديث رُوي عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: لا تلحفوا في المسألة؛ فإنه من يستخرج [مما بها شيئاً](١) لم يبارك له فيه(*).

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف فيه:

فرواه أبو[عباد](٢): يحيى بن عباد، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن [ابن](٣) عمر.

وخالفه [المقدّمي](٤)، والقواريري؛ روياه عن حماد [بن](٥) زيد، عن عمرو، أو: حدثوني عن عمرو.

وقال [أبو](٦)الربيع: عن حماد، قال: حدثنا أصحابنا، عن عمرو(٧).

وحماد لم يسمع هذا من عمرو، وقول أبي عباد: عن حماد، عن عمرو، مرسل.

* * *

(١) هكذا قرأتها، وهي غير واضحة في الأصل، (ن)، وفي (ق): شيئاً بها.

(*) "الأطراف" (٣/٣٩٦)، "مسند أبي يعلى" (٩/٤٧٨).

(٢) في (ق): عبادة.

(٣) في (ن): أبي.

(٤) كأنها في جميع النسخ: المقدسي، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) في (ق): بن.

(٧) بعدها في (ق): بن دينار، وكأنها مشطوبة.

٢٨٢٤- وسئل عن حديث رُوي عن[1] عمرو بن دينار، عن [ابن عمر][2]، عن النبيّ ﷺ: إن بلالاً ينادي بليل، [فكلوا][3] واشربوا، حتى ينادي [ابن][4] أم مكتوم[*].

فقال: يرويه عطية بن بقية، عن أبيه، عن شعبة، عن عمرو بن دينار. ووهم فيه.

والصواب: عن شعبة، عن عبدالله بن دينار.

* * *

٢٨٢٥- وسئل عن حديث رُوي عن عمرو بن دينار، عن [ابن][5] عمر، عن رسول الله ﷺ: أنه قال: اللهم كما أذقت أول قريش عذاباً، فأذق آخرها نوالاً.

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن عمرو بن دينار، عن عبيد بن عمير، عن [ابن] عمر.

قال ذلك [تمتام][6]، عن مسلم، عن شعبة.

وخالفه الحسن بن الفضل بن السمح[7]، [فقال][8]: عن مسلم، عن شعبة، عن عمرو، عن ابن عمر. وكلاهما وهم.

---

(١) في جميع النسخ: ابن عمرو.

(٢) في (ن): أبي عمرو.

(٣) في (ن): وكلوا.

(٤) في (ن): لبني أو: ابني.

(*) حديث عبدالله: "الإتحاف" (٨/٤٩٦).

(٥) في (ن): أبي، وكذا فيما سيأتي.

(٦) في الأصل: هشام. وما أثبته من (ن)، (ق)، وهو الصواب، وقد رواه ابن الأعرابي في "معجمه" (١/١٦٦) عنه به.

(٧) رَ: "تاريخ بغداد" (٨/٤١٠)، "اللسان" (٣/١٠٤)، ومكان "السمح" فراغ في (ق).

(٨) زيادة على النسخ.

والصحيح: عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن عبيد بن عمير مرسلاً.

وكذلك رواه حماد بن زيد، عن عمرو، [عن][(١)] عبيد مرسلاً.

* * *

٢٨٢٦- وسئل عن حديث رُوي عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: كان رسول الله إذا أتاه إنسان يقول: [عليّ][(٢)] رقبة من ولد إسماعيل، يقول: عليك بحسن وحسين[(*)].

فقال: يرويه عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

حدّث به أبوعبيدة بن أبي السفر، عن يحيى بن أبي بكير، عن إبراهيم بن نافع، عن عمرو، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

[ووهم][(٣)] في رفعه؛ فالصحيح أنه من قول [ابن][(٤)] عمر.

* * *

٢٨٢٧- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ: ما من أحد رأى مبتلى فقال: الحمد لله... الحديث[(**)].

فقال: يرويه عمرو بن دينار -[قهرمان][(٥)] [آل][(٦)] الزبير-، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل، (ق): بن، وهي غير واضحة في (ن) للطمس.

(٢) سقطت من (ق).

(*) "المختارة" (ق/١٩١/ب).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(٤) في (ن): أبي.

(**) "الأطراف" (٣/٤٩٢)، "الكامل" (٢/٢٠٦)، رَ: "العلل" (٢/٥٣) س(١٠٤).

(٥) سقط من (ن)، وفي (ق): عن قهرمان.

(٦) في الأصل، (ن): أبي، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

فرواه الحكم بن سنان [القِربي -أبوعون-](١)، عن عمرو بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

رواه حماد بن زيد(٢)، وابن عليّة، وجماعة، عن عمرو بن دينار -[أبي](٣) يحيى-، عن سالم، عن أبيه. وهو الصواب.

* * *

٢٨٢٨- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أسلمُ سالمها الله، وغِفار غفر الله لها(*).

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن نصر الكندي، عن قبيصة، عن الثوريّ، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. [ووهم](٤).

والصحيح: عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار.

وكذلك رواه مالك، وإسماعيل بن جعفر.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا إبراهيم بن نصر الكنديّ -من أصل كتابه-، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن عمرو بن دينار، قال: سمعت ابن عمر، [يقول: سمعت](٥) رسول الله ﷺ، يقول: أسلم سالمها الله، [و]غفار غفر الله لها،

(١) غير واضح في الأصل، وبياض أغلبه في (ن)، وفي (ق): أحمد بن عون، ولعل الصواب ما استظهرته.

(٢) من هنا يبتدئ سقط في الأصل.

(٣) في (ق): بن، وما أثبته من (ن)، وهو الصواب.

(*) حديث عبدالله: "التحفة" (٥/٢٣٤) ح(٧١٦٨)، "الإتحاف" (٨/٥١٤). حديث عمرو: "تاريخ بغداد" (٧/١٤٨)، وقد أسنده عن الدارقطني، ونقل فحوى الجواب. حديث جابر: "الحلية" (٧/٣١٦).

(٤) في (ق): وهو وهم.

(٥) بياض في (ن)، وكذا ما بين المعقوفات المهملة بعده.

و[عصبةٌ][1] عصت الله ورسوله.

ورواه إسحاق بن بهلول، [عن] حسين الجعفي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر. و لم يتابع عليه.

*   *   *

٢٨٢٩- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا كان العبد بين اثنين، فأعتق أحدُهما نصيبه، فإنه يقوّم عليه[*].

[فقال][2]: يرويه عمرو بن دينار، [واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار][3]، عن سالم.

وخالفه داود العطار، رواه عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. [لم يذكر بينهما أحداً][4].

ورواه عبدالعزيز بن رفيع، عن عمرو بن دينار، وابن أبي [مليكة]، عن [ابن عمر].

كذلك قال عون بن سلام، عن زهير[5].

وقال أبوغسان: عن زهير، عن عبدالعزيز بن رفيع، عن [عمرو، أو ابن أبي مليكة].

ورواه أبوالأحوص، عن عبدالعزيز بن رفيع، واختلف عنه:

فرواه أبوالحسن الصوفي، عن بشر بن الوليد، عن أبي الأحوص، عن عبدالعزيز بن

---

(١) في (ق): عصى.

(*) "التحفة" (٥/٥٧، ٩٩، ٢٦٧، ٢٩٩) ح(٦٦٨٣، ٦٧٨٨، ٧٢٨٠، ٧٣٦٣)، "الإتحاف" (٨/٣٥٣).

(٢) في (ق): وقال.

(٣) سقط من (ق).

(٤) بياض أغلبه في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٥) قوله: كذلك قال... مكرر في (ن).

رفيع، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

وخالفه جماعة ممن رواه عن [بشر، فقالوا]: عن بشر، عن أبي الأحوص، عن عبدالعزيز، [عن][1] حبيب بن أبي ثابت، عن [ابن عمر].

[كذلك قال سعيد بن منصور، (ومنجاب)[2] بن الحارث، وأصحاب أبي الأحوص، عن أبي الأحوص.

وقال أبوبكر بن عياش]: عن عبدالعزيز بن رفيع، عن [مجاهد]، عن [ابن] عمر.

والصحيح: [حديث (ابن)[3]] عيينة[4]، عن سالم، عن أبيه.

* * *

٢٨٣٠- وسئل عن حديث رُوي عن عمرو بن دينار، [عن ابن عمر: كنا نكره الكلام][5] والانبساط إلى نسائنا؛ مخافة أن ينــزل فينا القرآن، فلما [قبض] النبيّ ﷺ تكلمنا[*].

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوهانئ إسماعيل بن خليفة، عن الثوريّ، [عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. ووهم فيه].

والمحفوظ: عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

* * *

---

(١) في (ن)، (ق): بن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ن)، (ق): وسحاب. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ن): أبي.

(٤) هكذا، ولعله سقط: عن عمرو بن دينار. أو لعله لم يقصد التسلسل الإسنادي.

(٥) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(*) حديث عبدالله: "التحفة" (٥/٢٣١) ح(٧١٥٦)، "الإتحاف" (٨/٥٣٣).

٢٨٣١- وسئل عن حديث رُوي عن عمرو بن دينار، [عن ابن عمر][1]، [عن النبيّ ﷺ: في حديث] طويل في فضل العرب، ومضر، وقريش[*].

فقال: يرويه محمد [بن ذكوان، عن عمرو بن دينار، عن (ابن) عمر][2].

وخالفه حماد بن زيد؛ رواه عن عمرو بن دينار، عن [أبي جعفر: محمد بن عليّ مرسلاً].

حدثناه ابن مبشر، قال: حدثنا أبوالأشعث، قال: حدثنا حماد بن واقد، عن محمد [بن ذكوان، عن عمرو بن دينار]، عن ابن عمر.

وكذلك رواه عبدالله بن بكر السهمي، [قال: حدثني يزيد بن عوانة]، عن محمد بن ذكوان -وأحسبني سمعته من محمد-، عن عمرو، عن ابن عمر.

ومحمد [بن ذكوان ليّن الحديث]. والصحيح حديث حماد بن زيد.

* * *

---

(١) سقط من (ق).

(*) رَ: "علل الحديث" (٣/٢٠٣).

(٢) بياض في (ن)، وما بين الهلالين في (ن): ابي.

[الشيوخ عن ابن عمر][(١)]

٢٨٣٢- سئل عن حديث رُوي عن عبيدالله بن مقسم، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال -[وهو][(٢)] على المنبر-: يأخذ الله [-عز وجل- سماواته، وأرضيه بيده]، ثم يقول: أنا الله -ويقبض أصابعه، ويبسطها-، أنا [الرحمن، أنا الملك...] الحديث[(*)].

فقال: يرويه أبو حازم، واختلف عنه:

فرواه يعقوب [الإسكندراني، وعبدالعزيز][(٣)] بن أبي حازم، عن [أسامة بن زيد][(٤)].

[ورواه][(٥)] إسماعيل بن الوليد [بن أبي خيرة][(٦)]، عن ابن أبي حازم، [عن أبيه]، عن عبيد[(٧)] بن عمير، عن [ابن][(٨)] عمر.

وكذلك قيل عن القعنبي، وعن عبدالله بن نافع الزبيري[(٩)].

والمعروف عن ابن أبي حازم ما رواه أصحابه عنه، عن أبي حازم، [عن][(١٠)]

---

(١) لم يتضح في (ن) إلا "الشيوخ".

(٢) غير واضحة في (ن) للطمس، وكذا ما يليه.

(*) "التحفة" (٢٨١/٥) ح(٧٣١٥)، "الإتحاف" (٥٧٥/٨)، "المعجم الكبير" (٣٥٥/١٢، ٣٨٩).

(٣) غير واضحة في (ن) للطمس.

(٤) هكذا في (ق)، وأغلبه بياض في (ن).

(٥) في (ق): فرواه.

(٦) لم أتبينه في (ن) للبياض وسوء التصوير. رَ: "الجرح والتعديل" (٢٠٢/٢).

(٧) بداية استئناف الكلام من الأصل.

(٨) في (ن): أبي.

(٩) انظر روايتهما في "المعجم الكبير" (٣٨٩/١٢)، "تفسير ابن جرير" (٢٥٠/٢٠)، وقد روي عن عبدالله بن نافع كرواية الجماعة. رَ "السنن الكبرى" للنسائي (١٣٦/٧).

(١٠) كأنها في الأصل: بن.

عبيدالله بن مِقسم، عن ابن عمر.

وأما أسامة بن زيد، [فرواه ابن وهب عنه][1]، واختلف عن ابن وهب:

فرُوي عن ابن أخي ابن وهب، عن عمّه، عن أسامة، عن أبي حازم، عن ابن عمر. أسقط بينهما: عبيدالله بن مقسم[2].

ورواه أصبغ بن الفرج، عن ابن وهب [على][3] الصواب.

* * *

٢٨٣٣- وسئل عن حديث رُوي عن يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: دخل إبليس [العراق][4]، فقضى [فيها][5] حاجته، ثم [دخل الشام][6]، فطردوه، ثم دخل مصر، فباض وفرّخ، وبسط عبقريّه[*].

فقال: يرويه ابن وهب، واختلف عنه:

فرواه ابن أخي ابن وهب، عن عمّه، عن ابن لهيعة، ويحيى بن أيوب، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن يعقوب، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقال غيره: عن عقيل، عن يعقوب بن عتبة. ولا يذكر: الزهري. وهو أصح.

* * *

(١) زيادة على النسخ.

(٢) رَ: "التوحيد" لابن خزيمة (١٧٣/١)، "تفسير ابن جرير" (٢٤٧/٢٠)، "الرد على الجهمية" لابن منده ص(٨١).

(٣) في (ن): عن. وفي (ق): وهو.

(٤) غير واضحة في الأصل، (ن).

(٥) غير واضحة في الأصل، وفي (ن) مطموسة، ويمكن أن تكون: بها، وفي (ق): منها.

(٦) بياض في (ن).

(*) "المعجم الكبير" (٣٤٠/١٢).

٢٨٣٤- وسئل عن حديث رُوي عن بكر المزني، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إني لأمزح، ولا أقول إلا حقاً(*).

فقال: يرويه مبارك بن فضالة، واختلف عنه:

فرواه هيثم بن جميل، عن مبارك، [(عن بكر)[1]، عن ابن عمر.

وخالفه هشيم وغيره، رووه عن مبارك][2]، عن بكر مرسلاً.

والمرسل أصح.

ورواه الباغندي، عن سفيان بن وكيع، عن ابن أبي عديّ، عن أشعث بن عبدالملك، عن بكر، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وليس بمحفوظ.

والمعروف بهذا الإسناد: [فإنّ][3] الله يحب أن يرى أثر [نعمته][4] على عبده.

وحدّث به الحسن بن محمد عنبر الوشّاء، عن محمد بن بكار، عن حفص[5] بن سليمان، عن كثير بن شنظير، عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر[6]. و لم يتابع عليه.

* * *

(*) "الأطراف" (٣/٣٤٨)، "المعجم الأوسط" (١/٢٩٨)، (٧/٢١٩).

(١) زيادة على النسخ.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): وإن.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ن)، (ق): نعمه.

(٥) في "الكامل" (٢/٣٤٤)، و"ذخيرة الحفاظ" (٢/١٠١٣)، و"الميزان" (٢/٤٣)، و"اللسان" (٣/١١٤): جعفر بن سليمان. وهو ممن يروي عنه محمد بن بكار كما في "تهذيب الكمال" (٢٤/٥٢٦)، لكن في ترجمة كثير بن شنظير في "تهذيب الكمال" (٢٤/١٢٣) أنه يروي عنه حفص بن سليمان. ثم راجعت النسخة الخطيّة "للكامل" (ق/٩٤/أ)، فوجدته فيها: حفص بن سليمان. وهو الصواب إن شاء الله.

(٦) هكذا في جميع النسخ. وهو في جميع المصادر السابقة من حديث أنس بن مالك.

٢٨٣٥- وسئل عن حديث رُوي عن بكر [المزني][١]، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ اعتكف، [فقالت][٢] أم [حبيبة][٣] بنت أبي سفيان: يا رسول الله، كان في نفسي أن أعتكف معك، ولكن أصابتني مصيبة. [قال][٤]: [لا تتركي][٥] الصلاة لشيء، ولكن اجلسي....[٦]. الحديث في ذكر المستحاضة.

فقال: يرويه سالم بن غياث، عن بكر. ووهم في قوله: أم حبيبة بنت أبي سفيان، وإنما المستحاضة أم حبيبة بنت جحش.

* * *

٢٨٣٦- وسئل عن حديث رُوي عن أبي المليح [بن أسامة][٧]، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: ما من عبد يصلي عليه أمّة، إلا غفر له[*].

فقال: اختلف فيه عن أبي المليح:

فرواه [الفضل][٨] بن سويد، ومبشر بن أبي المليح، عن أبي المليح، عن ابن عمر.

ورواه أبوبكار: الحكم بن فروخ، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: المدني.

(٢) في جميع النسخ: فلما قالت. ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) في جميع النسخ: سليم. ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) سقط من (ن).

(٥) في (ن)، (ق): لا تترك.

(٦) بعدها في (ق) كلمة كأنها: قدرك. وليست في الأصل. وبياض في (ن).

(٧) غير واضح في الأصل، وطمس في (ن).

(*) حديث ميمونة: "التحفة" (٤٨/١٢) ح(١٨٠٥٩)، "الإتحاف" (٨٥/١٨)، رَ: "التاريخ الكبير" (١١٣/٥)، "علل الحديث" (١١/٢).

(٨) في الأصل: المفضل، وبياض في (ن).

فرواه عبدالله بن سلمة الأفطس، عن أبي بكار، عن أبي المليح، قال: حدثني سَلِيط، عن ابن عمر.

وقال غيره: عن أبي بكار، عن أبي المليح، عن عبدالله بن السليل، عن ميمونة.

وقال سوادة [بن][1] أبي الأسود: عن صالح بن هلال، عن أبي المليح، عن أبيه.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا حمدان بن علي الورّاق -أبوجعفر-، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا محمد بن حمران، قال: حدثني الفضل بن سويد، عن أبي المليح [ابن][2] أسامة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: ما من عبد يصلي عليه أمّة، إلا غفر له.

حدثنا دعلج بن أحمد، قال: حدثنا عبدالله بن [شيرويه][3]، قال: حدثنا إسحاق ابن راهويه، قال: حدثنا عبدالله بن سلمة، قال: حدثني أبوبكار الحكم بن فروخ، عن أبي المليح: أنه صلى على جنازة، فقال: أقيموا صفوفكم، ولتحسن شفاعتكم. ثم قال: حدثني سَلِيط، عن [ابن][4] عمر، عن رسول الله ﷺ، قال: ما من ميت يصلي [عليه][5] الأمّة، فيشفعون إلا شفعوا فيه.

قال الشيخ: وقد أخرجت هذا الحديث بعلل كثيرة.

* * *

٢٨٣٧- وسئل عن حديث رُوي عن سالم البرّاد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ:

---

(١) في الأصل: عن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): بشيرويه.

(٤) في (ن): أبي.

(٥) سقط من الأصل.

من شيّع جنازة حتى يُصلّي عليها، فله قيراط. فسئل عن القيراط، فقال: مثل أُحد[*].

فقال: اختلف فيه عن سالم البراد:

فرواه إسماعيل بن أبي خالد، عن سالم البرّاد، عن ابن عمر.

[كذلك][1] قال عليّ بن مسهر، ويحيى بن وكيع[2]، وابن نمير، ويزيد بن هارون، وأبوحمزة السكريّ، وعبدة بن سليمان، عن إسماعيل.

ورواه [عبدالملك][3] بن عمير، والقاسم بن أبي بزّة، عن سالم البرّاد، عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب.

وقال قائل: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن سالم بن عبدالله [بن][4] عمر، عن ابن عمر. ووهم في ذلك.

وإنما هو: عن سالم -أبي عبدالله البرّاد-، عن ابن عمر.

ورواه ليث بن أبي سليم، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

ورواه الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عمر.

* * *

٢٨٣٨- وسئل عن حديث يُروى عن أبي الصديق الناجيّ، عن ابن عمر، عن

(*) حديث أبي هريرة: "الإتحاف" (٦٤٤/١٤). حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٣٣٠/٨، ٤٣٤)، رَ: "التاريخ الكبير" (٢٧٣/٢، (١٠٩/٤)، "العلل الكبير" ص(١٤٨)، "العلل" (١٦/١١) س(٢٠٩٢)، "منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى" ص(٦٠٤).

(١) في الأصل: وكذلك.

(٢) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: ويحيى، ووكيع.

(٣) في (ق): عبدالله. وبياض في (ن).

(٤) في (ق): عن. وبياض في (ن).

النبيّ ﷺ[١]: إذا وضعتم موتاكم في القبر [فقولوا][٢]: بسم الله، وعلى ملّة رسول الله[*].

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه هشام[٣]، عن قتادة، عن أبي الصديق، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

حدّث به عنه يزيد بن هارون، وسعيد بن عامر، وحجاج بن منهال، وهدبة.

واختلف عن وكيع:

فرواه أحمد بن أبي رجاء المصيصي، عن وكيع، عن همام، عن قتادة، عن أبي المتوكل الناجي، عن ابن عمر. ووهم فيه.

وخالفه سريج بن يونس وغيره؛ رووه عن وكيع، عن همام، عن قتادة، عن أبي الصديق. وهو الصواب.

وقيل: عن سعيد بن عامر، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن أبي الصديق، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ عن هشام [موقوفاً، من قول (ابن) عمر، وفعله.

وكذلك رواه مسلم بن إبراهيم، ومعاذ بن هشام][٤]، عن هشام.

وكذلك رواه شعبة، عن قتادة، عن أبي الصديق، عن ابن عمر موقوفاً. وهو المحفوظ.

* * *

---

(١) عن النبي ﷺ. كررت في الأصل.

(٢) في (ق): فقالوا.

(*) "التحفة" (٥/٤٨) ح(٦٦٦٠)، "الإتحاف" (٨/٢٧٨).

(٣) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: همام. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٠/٣٠٤).

(٤) ما بين المعقوفتين سقط من (ن)، وما بين الهلالين في الأصل: أبي.

٢٨٣٩- وسئل عن حديث رُوي عن المطلب، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ: في النهي عن صوم أيام التشريق(*).

فقال: يرويه معمر، عن [عاصم](١) الأحول، واختلف عنه:

فرواه [جماعة](٢)، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن عاصم الأحول، عن المطلب، [عن (ابن) عمر](٣).

وخالفه رباح بن زيد، فرواه عن معمر، عن عاصم، عن جعفر بن المطلب، عن أبيه، عن عبدالله بن [عمر](٤). وهو أشبه.

* * *

٢٨٤٠- وسئل عن حديث يُروى عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ: إنما سُمّوا الأبرار؛ لأنهم [بروا](٥) [الأبناء](٦)، كما أن لك على ولدك حقاً، كذلك لولدك [عليك حق](٧)(**).

فقال: يرويه [عبيدالله](٨) بن الوليد [الوصافي](٩)، واختلف عنه في رفعه:

(*) "الإتحاف" (٦٨٥/٨).

(١) في الأصل، (ن): صالح، وفي (ق): عن صالح معمر عن صالح الأحول.... ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بياض في الأصل.

(٣) بياض في الأصل. وما بين الهلالين في (ن): أبي.

(٤) في الأصل: عمرو. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) في الأصل: برا.

(٦) في (ن): الأبنار. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٧) في (ن): ما عليك.

(**) الموقوف: "الأدب المفرد" ح(٩٤)، "تفسير ابن أبي حاتم" (٨٤٦/٣)، المرفوع: "الكامل" (٣٢٣/٤) وشيخ هشام فيه: سعيد بن يحيى اللخميّ، "مسند ابن عمر" للطرسوسي ص(٢٤) من رواية محمد بن خالد الوهبي عن الوصّافي به.

(٨) في (ق): عبدالله.

(٩) غير واضحة في الأصل، وبياض في (ن)، وفي (ق): الرصافي، ولعل الصواب ما أثبته.

فرفعه هشام بن [عمّار][(١)]، عن عيسى بن يونس، عنه.

وغيره لا يرفعه. والموقوف أصح.

* * *

٢٨٤١- وسئل عن حديث رُوي عن عبدالملك بن [عمير][(٢)]، [عن ابن عمر][(٣)]، عن النبيّ ﷺ: إن الرجل ليبلغ بحسن خلقه درجة الصائم القائم[(*)].

فقال: يرويه أبوبكر النهشلي، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه إسماعيل بن أبان، عن أبي بكر النهشلي.

ووقفه جبارة بن مغلّس عنه.

ورفعه أثبت[(٤)].

* * *

٢٨٤٢- وسئل عن حديث رُوي عن أبي إسحاق السبيعي، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من [سرّه][(٥)] أن يوسع له في رزقه، وينسأ في أجله، فليتّق الله، ويصل رحِمه.

فقال: يرويه زيد العمّي، عن أبي إسحاق، عن مغراء العبدي، عن ابن عمر.

ورفعه [عبدان][(٦)] بن عثمان، عن جرير، عن منصور، عن أبي إسحاق.

---

(١) في الأصل: حماد، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في (ق): عمر.

(٣) سقط من الأصل.

(*) "فوائد تمام" -مع الروض- (٢٩٧/٣)، "الترغيب" لابن شاهين (٣١٣/٢).

(٤) هكذا قرأتها من جميع النسخ.

(٥) غير واضح في الأصل، وبياض في (ن).

(٦) غير واضح في الأصل، وأثبته من (ن)، (ق).

ووقفه غيره، عن جرير.

والمحفوظ موقوفاً.

* * *

٢٨٤٣- وسئل عن حديث يرويه عطاء بن يسار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: قالت الملائكة: أي رب، أعطيت[1] بني آدم الدنيا، فأعطنا الآخرة. فقال الله تعالى: لا أجعل [.... ذرية][2] من خلقت بيدي، كمن قلت له: كن، فكان[*].

فقال: يرويه عبدالمجيد بن [أبي][3] روّاد، عن [معمر][4]، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عمر.

واختلف عنه في رفعه:

أسنده عنه عبيدالله بن محمد [الفزاري][5].

وخالفه سريج بن يونس، فرواه عنه موقوفاً.

والموقوف أصح.

* * *

٢٨٤٤- وسئل عن حديث يرويه القاسم بن محمد، عن ابن عمر:

---

(١) في (ن): أعطيت جنة... ثم بياض.

(٢) بياض في الأصل، وأوله كلمة في (ن) لم أستطع قراءتها، ورسمها: صلح، وفي (ق): در صلح ذرية. ولعل الصواب: صالح ذرية....

(*) رَ: "العلل المتناهية" (٤٨/١)، "تخريج أحاديث الكشاف" (٢٧٧/٢)، وانظر "تفسير عبدالرزاق" (٣٨٢/١)، "نقض الدارمي" (٢٥٧/١).

(٣) في (ن): أخي. وأثبت ما في الأصل، (ق).

(٤) في الأصل: عمر. وأثبت ما في (ن)، (ق).

(٥) غير واضح في الأصل، وفي (ق): العراري.

كان النبيّ ﷺ إذا أراد الخلاء تحنّى(١)، ولا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

[فرواه](٢) وكيع، عن الأعمش، عن القاسم بن محمد، [عن ابن عمر](٣).

وقال عبدالسلام بن حرب، ومحمد بن ربيعة: عن الأعمش، عن [أنس].

وكلاهما غير ثابت(٤).

* * *

٢٨٤٥- وسئل عن حديث يُروى عن عروة، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: غيِّروا الشيب، ولا تشبهوا باليهود(**).

فقال: يرويه أحمد بن [جناب](٥)، عن عيسى بن يونس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر.

ورواه -أيضاً- مرّة أخرى: عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وكلاهما غير ثابت.

فأما حديث هشام بن عروة، فرواه عبدالله بن رجاء المكي، عن الثوريّ، عن

---

(١) هكذا قرأتها، وقد تكون: انحنى.

(*) "الإتحاف" (٦٢٤/٨).

(٢) في (ق): فقال. وبياض في (ن).

(٣) بياض في الأصل، وكذا ما يليه.

(٤) وكلاهما غير ثابت. تكررت في (ن).

(**) حديث ابن عمر: "التحفة" (٢٧٨/٥) ح(٧٣٢٥)، حديث الزبير: "التحفة" (١٢٥/٣) ح(٣٦٤٢)، "الإتحاف" (٥٥٣/٤). رَ: "العلل" (٢٣٤/٤) س(٥٣١)، "تاريخ بغداد" (٤٠٠/٣-٤٠٢)، (١٢٣/٥)، "النكت الظراف".

(٥) بياض في الأصل، (ن).

هشام بن عروة، عن أبيه، عن [عائشة][(١)].

وقال محمد بن كناسة: عن هشام بن عروة، عن أخيه عثمان بن عروة، عن أبيه، عن الزبير.

وقال غيره: [عن هشام، عن أبيه][(٢)] مرسلاً.

* * *

٢٨٤٦- وسئل عن حديث يُروى عن مجاهد بن رياح، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: ألا أنبئكم بأفضل من ليلة القدر؟ حارس حرس في سبيل الله، لعلّه ألا يرجع إلى أهله[(*)].

فقال: يريوه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، عن ثور بن يزيد، عن عبدالرحمن بن عائذ، عن مجاهد بن رياح، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

كذلك حدّث به عنه بندار مرفوعاً. قال: وربما لم يرفعه يحيى.

وغيره يرويه عن يحيى موقوفاً.

وكذلك قال عمرو بن عليّ عنه.

وكذلك قال وكيع، عن ثور بن يزيد موقوفاً. وهو الصواب.

سئل أبوالحسن الدارقطني، عن عبدالرحمن بن عائذ، [فقال][(٣)]: هو ابن عائذ[(٤)].

---

(١) ما أثبته من (ن)، (ق)، وفي الأصل -كأنها-: علي.

(٢) في جميع النسخ: عن أبيه، عن هشام. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "التحفة" (٣١٥/٥) ح(٧٤٠٨)، "المستدرك" (٨٠/٢)، و لم أره في "الإتحاف". رواية وكيع: "المصنف" لابن أبي شيبة (١٣/٧) وفيه وقفة.

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) هكذا قرأتها في جميع النسخ، ويمكن قراءتها من (ق): عايد.

حدثنا ابن [صاعد][(١)]، [قال: حدثنا][(٢)] بندار مرفوعاً.

* * *

٢٨٤٧- وسئل عن حديث يُروى عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: جاءه رجل، فقال: أصبت ذنباً [عظيماً][(٣)]، فهل من توبة؟ فقال: هل لك من [خالة][(٤)]؟ قال: نعم، قال: فبرّها[(*)].

فقال: [هو][(٥)] أبوبكر بن حفص بن عمر بن [سعد][(٦)] بن أبي وقاص، أخرجوا عنه في الصحيح.

ويرويه محمد بن سوقة، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن محمد بن سوقة، عن أبي بكر [بن][(٧)] حفص، عن ابن عمر.

وخالفه الثوريّ وغيره، رووه عن [ابن][(٨)] سوقة، عن أبي بكر بن حفص مرسلاً.

والمرسل هو المحفوظ.

* * *

٢٨٤٨- وسئل عن حديث يرويه عروة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ:

---

(١) في (ن): صاعر.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) غير واضح في الأصل.

(٤) في (ن): خلا له. وما أثبته من الأصل، (ق).

(*) "التحفة" (٥/٦٥١) ح(٨٥٧٧)، "الإتحاف" (٩/٤٠٩).

(٥) كأنها في (ن): هذا.

(٦) في (ق): سعيد.

(٧) في (ن): أبي.

(٨) في (ق): أبي.

إذا نصح العبد لسيّده، وأحسن عبادة ربه، كان له الأجر مرتين(*).

فقال: يرويه محمد بن بشر العبدي، واختلف عنه:

فرواه موسى بن عبدالرحمن [المسروقي](١)، عن محمد بن بشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر.

وغيره يرويه عن محمد بن بشر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رواه الثوريّ، عن عبيدالله. وهو الصواب.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عمّي: أحمد بن سعيد، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: العبد إذا أدى فريضة الله، ونصح لسيده، له أجران.

* * *

٢٨٤٩- وسئل عن حديث رُوي عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون أمتي(**).

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، واختلف عنه:

فرواه أبوطالب القاصّ -واسمه: يحيى بن يعقوب، وهو خال أبي يوسف القاضي- عن علقمة بن مرثد، عن [ابن](٢) بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن [ابن](٣) عمر، عن النبيّ ﷺ.

(*) حديث نافع: "التحفة" (٣٤١/٥) ح(٧٤٨٠). حديث عروة عن ابن عمر: "الأطراف" (٤٠٠/٣)، "ذكر أخبار أصبهان" (١١٣/١)، وفيه قول البرديجي -وقد رواه من طريقه-: هشام غريب، وعبيدالله مشهور.

(١) كأنها في الأصل: المسرقي. وما أثبته من (ن)، (ق).

(**) حديث بريدة: "التحفة" (٨٨/٢) ح(١٩٣٨)، "الإتحاف" (٥٤٢/٢).

(٢) في (ق): أبي.

(٣) في الأصل: أبي.

وخالفه الثوريّ، وأبوسنان: سعيد بن سنان، وعيسى بن عبدالله الأشعري، رووه عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وقيل: عن الثوريّ، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة مرسلاً.

والصحيح حديث ابن بريدة، عن أبيه.

* * *

٢٨٥٠- وسئل عن حديث يُروى عن أبي السوار، عن ابن عمر -موقوفاً-: في النهي عن صوم يوم عرفة(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فقال شعبة: عن عمرو بن دينار، عن أبي السوار، عن ابن عمر. ووهم شعبة في [كنايته][1]، وإنما هو: أبوالثورين. واسمه: محمد بن عبدالرحمن الجمحيّ.

[كذلك رواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الثوريّن. وهو الصواب][2].

حدثنا إسماعيل الصفار، وحمزة بن محمد، قالا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عليّ -يعني: ابن [المديني]-[3]، قال: حدثنا سفيان، قال: قال عمرو: أخبرني رجل من بني جُمح -يقال له: أبوالثورين-، قال: نهاني ابن عمر عن صوم يوم عرفة.

[قال][4] عليّ: قلت لسفيان: فإن عثمان بن الأسود يسمّيه: محمد بن عبدالرحمن

(*) "التحفة" (٥/٦٤٨) ح(٨٥٧١)، رَ: "علل الحديث" (١/٥١٩).

(١) في (ق): كتابة، وغير واضحة في الأصل، (ن). ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) سقط من الأصل. وبالكاد قرأته من (ن) للبياض في أغلب السؤال، وهو واضح في (ق).

(٣) في الأصل، (ق): المزني، وفي (ن) بياض، ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) في الأصل: فقال.

الجمحيّ، فقال سفيان: هو محمد بن عبدالرحمن. قال سفيان: وكان له [ابن][1] يطلب الحديث، ويغضب إذا قالوا: أبوالثورين. قال: وكان شعبة يقول: أبوالسوار، في هذا الحديث. قال سفيان: لم يفهم[2]؛ كانت أسنان عمرو [قد][3] ذهبت.

* * *

٢٨٥١- وسئل عن حديث رُوي عن [ثوير][4] بن أبي فاختة، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إن أدنى أهل الجنة منزلة من ينظر إلى [خدمه ونعيمه][5] ألف عام[*].

فقال: يرويه إسرائيل، عن [ثوير][6] بن أبي فاختة، عن ابن عمر.

وكذلك رُوي عن الأعمش، عن ثوير.

ورواه الثوريّ، عن ثوير، عن مجاهد، عن ابن عمر.

حدّث به يحيى بن اليمان عنه.

وكذلك قال عبدالرحمن بن عبدالملك بن أبجر، عن أبيه، عن [ثوير][7]، عن مجاهد، عن ابن عمر، إلا أنه وقفه.

وخالفه [أبو][8] معاوية الضرير، فرواه عن ابن أبجر، عن ثوير، عن ابن عمر مرفوعاً

---

(١) كأنها ساقطة من (ن).

(٢) اجتهدت في قراءتها من الأصل، (ق)، وبياض محل العبارة في (ن).

(٣) في (ق): وقد.

(٤) في الأصل، (ق): ثور.

(٥) في الأصل: ونعيم، وقبلها كلمة غير واضحة في الأصل، ومحلها بياض في (ن)، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(*) "التحفة" (٥/٥٠) ح(٦٦٦٦)، "الإتحاف" (٨/٢٨٤).

(٦) في (ق): ثور.

(٧) في الأصل، (ق): ثور.

(٨) سقط من الأصل، وبياض محلها في (ن).

إلى النبيّ ﷺ. و لم يذكر فيه: مجاهداً.

وتابعه أبوبدر شجاع بن الوليد، وحسين الجعفيّ، عن ابن أبجر، عن ثوير، عن ابن عمر، إلا أنهما وقفاه. و[ثوير](١) ضعيف جداً.

وأشبه أن يكون الصواب [فيه](٢): عن [ثوير](٣)، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وثوير قال الثوريّ: من أركان الكذب.

* * *

٢٨٥٢- وسئل عن حديث يرويه يزيد بن أبي حبيب، عن ابن عمر: كنا نفاضل بين أصحاب رسول الله ﷺ، فنقول: إذا ذهب أبوبكر، وعمر، وعثمان استوى الناس، يبلغ ذلك النبيّ ﷺ، فلا ينكره [علينا](٤)(*).

فقال: يرويه الليث بن سعد، واختلف عنه:

فرواه أبوالنضر هاشم بن القاسم، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن عمر.

[وخالفه بقيّة بن الوليد، رواه عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن نافع، عن ابن عمر](٥).

[ورواه أبو(بدر)(٦) الغُبريّ، عن (أبي الوليد): الفضل بن الجراح، عن الليث، عن

---

(١) غير واضح في الأصل، وبياض في (ن).

(٢) كأنها في الأصل، (ق): منه.

(٣) في الأصل: ثور.

(٤) في (ق): عليك.

(*) "السنة" لابن أبي عاصم (٨٠٢/٢)، "مسند أبي يعلى" (٤٥٦/٩).

(٥) سقط من (ق).

(٦) غير واضح في (ن)، وكذا ما يليه بين القوسين.

نافع، عن ابن عمر][١].

والمحفوظ حديث الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن ابن عمر. وهو مرسل؛ لم يسمع يزيد بن أبي حبيب عن ابن عمر، ولا [سمع][٢] من أحد من الصحابة، إلا عن [عبدالله][٣] بن [جزءٍ][٤].

* * *

٢٨٥٣- وسئل عن حديث يُروى [عن][٥] [مغراء][٦] [العبدي][٧]، عن ابن عمر، قال: مرّ بنا رجل جسيم، له خَلْق عظيم، فقلنا: لو كان هذا في سبيل الله. [قال][٨]: ثم ذكرنا ذلك للنبي ﷺ، فقال: لعلّه [يكدّ][٩] على [أبوين][١٠] شيخين كبيرين، فهو في سبيل [الله][١١] ولعله [يكدّ] على صبية صغار في سبيل الله. [ولعله (يكدّ) على نفسه، يغنيها عن الناس، فهو في سبيل الله][١٢](*).

---

(١) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل.

(٢) في (ق): يسمع.

(٣) غير واضحة في الأصل، (ن).

(٤) غير واضحة، ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) سقط من (ن).

(٧) في الأصل: العمري، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٨) زيادة من (ن)، (ق).

(٩) في جميع النسخ: يكر، وكذا فيما سيأتي. ولعل الصواب ما أثبته.

(١٠) في (ن)، (ق): أبوي.

(١١) سقط من (ن).

(١٢) ما بين المعقوفتين ليس في (ن).

(*) "معجم ابن الأعرابي" (١٠٧٠/٣)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٤٧٩/٧)، "الشعب" (٥٠٤/١٣)، ر:"علل الحديث" (٤٠٩/٢، ٥٢١)، "الاختلاف على الأعمش" (١٣٥٩/٤).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن حكيم الأوديّ، عن [شريك، عن الأعمش][(١)]، عن مغراء، عن ابن عمر.

ورواه غيره عن الأعمش، عن أبي المخارق مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. والمرسل أشبه.

* * *

٢٨٥٤- وسئل عن حديث يُروى عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن عمر، قال: كان رسول الله ﷺ ينهض في الصلاة على صدور قدميه[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن هراسة، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن إبراهيم، [عن][(٢)] عبدالرحمن [بن][(٣)] يزيد، عن [ابن][(٤)] عمر، عن النبيّ ﷺ. وهو وهم.

والصحيح: عن عبدالرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود. غير مرفوع.

حدثناه ابن صاعد، عن أبي همام، عن حفص بن غياث، عن الأعمش.

* * *

٢٨٥٥- وسئل عن حديث يُروى عن أبي مجلز، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ صلى الظهر، فسجد. قال ابن عمر: فظننا أنه [قرأ][(٥)] السجدة[(**)].

---

(١) بياض في (ن).

(*) رَ: "الاختلاف على الأعمش" (١٣٦٣/٤).

(٢) في الأصل، (ق): بن، وما أثبته من (ن).

(٣) في الأصل: عن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) في الأصل، (ن): أبي.

(٥) غير واضحة في الأصل.

(**) "التحفة" (٦٤٣/٥) ح(٨٥٥٩)، "الإتحاف" (٣٩٦/٩).

فقال: يرويه سليمان، واختلف عنه:

فرواه [عبثر][1]، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، عن ابن عمر.

ورواه عباد بن العوام، عن التيمي، عن رجل، عن أبي مجلز، عن ابن عمر.

وقال معتمر: عن أبيه، عن رجل -يقال له: أميّة-، عن أبي مجلز، عن ابن عمر.

وقال يزيد بن هارون: عن التيمي، عن أبي مجلز. و لم يسمعه منه.

والصحيح: عن التيمي، عن رجل، عن أبي مجلز، عن ابن عمر.

وقيل: إن الرجل هو عبدالكريم -أبوأمية-.

* * *

٢٨٥٦- وسئل عن حديث رُوي عن ابن أبي [نعم][2]، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من قذف عبده [وهو بريء][3] مما قال، أقيم عليه الحدّ يوم القيامة[*].

فقال: يرويه الفضيل بن غزوان، عن عبدالرحمن [بن][4] أبي [نعم]، [واختلف عنه:

فرواه معاوية (بن هشام)[5]، عن سفيان، (عن)[6] فضيل بن غزوان، عن (ابن)[7] أبي (نعم)][8]، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: عثمان، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في الأصل، (ق): نعيم. وكذا فيما يأتي من مثيلاتها.

(٣) في (ق): وهو يرى أنه بريء.

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٩/٥٢٩) ح(١٣٦٢٤)، "الإتحاف" (١٥/١٦٨)، رَ: "العلل" (١١/٧٨) س(٢١٣٦).

(٤) في الأصل: عن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) بياض في (ن).

(٦) في (ق): بن.

(٧) ساقطة من (ن)، (ق).

(٨) ما بين المعقوفتين سقط من الأصل، وشابه البياض في أغلبه في (ن).

وخالفه يحيى القطان، ومروان بن معاوية، وغيرهما، رووه عن فضيل، عن ابن أبي [نعم](١)، عن أبي هريرة. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٨٥٧- وسئل عن حديث رُوي عن وهب بن كيسان، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: ما من نبيّ إلا قد [حذّر](٢) أمّته الدّجال، وإني سأنبئكم أنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور... الحديث(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه محاضر، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن ابن عمر، قوله(٣).

ويختلفون في متنه، والموقوف أشبه بالصواب.

* * *

٢٨٥٨- وسئل عن حديث رُوي عن مسروق، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: [لا ترجعوا](٤) بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض(**).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فروه شريك، عن الأعمش، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: نعيم.

(٢) في (ق): أنذر.

(*) "الإتحاف" (٩/٣٩٥).

(٣) هكذا. ولعل سقطاً حصل بسبب انتقال النظر. والسياق يقتضي ذكر من رواه مرفوعاً. وقد أخرجه ابن حبان - كما في "الإحسان" (٥/١٨٣)-، والسهمي في "تاريخ جرجان" ص(٥٠٢) من طريق محاضر عن هشام به مرفوعاً. رَ: "علل الحديث" (٣/٢٥٤)، "المطالب العالية" (١٨/٤٣٩).

(٤) غير واضحة في الأصل.

(**) رَ: "العلل" (٥/٢٤١) س(٨٥١).

فرواه أبوأحمد الزبيري، عن شريك، عن الأعمش، عن مسلم -أبي الضحى-، عن مسروق، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

[وخالفه إسحاق بن محمد العرزميّ، رواه عن شريك، عن الأعمش، عن مسلم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ][1]. ولم يذكر: مسروقاً.

وخالفه يحيى الحمّاني، فرواه عن شريك، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عبدالله بن مسعود.

ورواه عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن معمر، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه الثوريّ، وأبومعاوية، وعيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق[2]، عن النبيّ ﷺ مرسلاً. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٢٨٥٩- وسئل عن حديث يُروى عن زياد بن جبير، عن ابن [عمر، عن النبيّ ﷺ][3]: أنه أمر بوفاء النذر، ونهى عن صوم هذا [اليوم. -يعني: يوم] عيد-[*].

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه غندر، عن شعبة، عن يونس بن عبيد، فقال: عن يونس بن [جبير][4]، عن

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في الأصل: عن مسروق عن أنس عن النبيّ ﷺ مرسلاً... وفي (ن) بياض سائد، وإن كنت أجزم بأنها ليست فيها. وفي (ق): عن مـــ.... ثم طمس عليها بورقة، إلا أنها آخر السطر، والمكان لا يحتمل: عن أنس. ومقتضى الرواية يردّها، وكذا المصادر.

(٣) طمس عليه بورقة في (ق)،وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(*) "التحفة" (٧٦/٥) ح(٦٧٢٢)، "الإتحاف" (٣١٧/٨).

(٤) في الأصل، (ق): عبيد، وفي (ن) بياض، ولعل ما أثبته الصواب.

ابن عمر.

قال أحمد بن حنبل: أخطأ فيه، فقال: يونس بن جبير، وإنما هو: زياد بن جبير.

وقال هشيم: عن يونس، عن زيد بن جبير. والصحيح: زياد بن جبير.

ورواه الخليل بن موسى، عن ابن عون، عن جابر بن جبير، قال: حدثتُ عنه، أو سمعته منه.

وقال غيره: عن ابن عون، عن زياد بن [جابر][1]، أو [جابر] بن زياد.

والصواب: زياد بن جبير بن حيّة الثقفيّ.

* * *

٢٨٦٠- وسئل عن حديث يُروى عن عروة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا كان بأحدكم رِزّ[2] فليتوضأ[3](*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عمران القطان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصواب: عن هشام بن عروة، [عن عبدالله بن الأرقم.

وقال أيوب: عن هشام بن عروة][4]، عن أبيه، عن رجل، عن عبدالله بن أرقم.

فلهذا لم يخرّج في الصحيح.

* * *

(١) كأنها في الأصل: عامر. وكذا فيما بعدها.

(٢) الرِزّ في الأصل: الصوت الخفي، ويريد به القَرقَرة. وقيل: هو غمز الحدَث وحركته للخروج. رَ: "النهاية" (٢/٢١٩).

(٣) لفظ الحديث وفحواه يخالف ما في المصادر.

(*) حديث ابن أرقم: "التحفة" (٤/١٤٣) ح(٥١٤١)، "الإتحاف" (٦/٤٩٢).

(٤) سقط من الأصل.

٢٨٦١- وسئل عن حديث رُوي عن محارب بن دثار، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ صلى الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء بوضوء واحد(*).

فقال: يرويه مسعر، عن محارب بن دثار، [عن ابن عمر.

قاله الحكم (بن ظهير عنه).

وخالفه الثوريّ، فرواه عن محارب بن دثار][1]، عن ابن بريدة، عن أبيه.

قال ذلك معتمر، ووكيع، وأبوالأحوص، عن الثوريّ.

وغيرهم يرويه عن الثوريّ، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة مرسلاً. [وهو][2] الصواب.

* * *

٢٨٦٢- وسئل عن حديث رُوي عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، [عن النبيّ ﷺ][3]، قال: الكوثر حافتاه الذهب، ومجراه على الدرّ والياقوت. [تربته أطيب][4] من المسك، ماؤه أشدّ بياضاً من الثلج، وأحلى من العسل(**).

فقال: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه محمد بن فضيل، وعمار بن محمد، وحماد بن زيد، وأخوه سعيد بن زيد،

(*) حديث ابن عمر: "الكامل" (٢/٢٠). حديث بريدة: "التحفة" (٢/٨١) ح(١٣٢٨)، "الإتحاف" (٢/٥٥١)، رَ:"علل الحديث" (١/٢٧٢).

(١) سقط من الأصل. وما بين الهلالين في (ن) بياض.

(٢) سقط من (ن).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) أوله فراغ ترك عمداً في الأصل. ثم: طيب...، وفي (ق): ترها أطيب، وفي (ن) غير واضح للبياض، إلا أن أول أربعة أحرف تخالف ما أثبته، وما أثبته من "جامع الترمذي" (٥/٣٧٨)، "وسنن ابن ماجه" (٥/٦٩٦).

(**) "التحفة" (٥/٣١٧) ح(٧٢١٢)، "الإتحاف" (٨/٦٥٣).

[عن][1] عطاء بن السائب، عن محارب، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ.

ووقفه أبوالأحوص، وهشيم، روياه عن عطاء، عن محارب، عن ابن عمر. من قوله.

وهذا من عطاء؛ لأنه كان [تغيّر][2].

* * *

٢٨٦٣- وسئل عن حديث يرويه محمد بن سيرين، عن ابن عمر[3]: سئل عن الوتر، أواجب هو؟ فقال: أوتر رسول الله ﷺ، والمسلمون من بعده[*].

فقال: يرويه عبدالله بن عون، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عياش عنه، عن ابن سيرين، عن ابن عمر.

وخالفه أزهر بن سعد السمّان، رواه [عن][4] ابن عون، عن مروان الأصفر، عن ابن عمر.

ورواه هشيم، عن ابن عون، قال: حدثني من سمع ابن عمر. ولم يسمّه.

ورواه يزيد بن زريع، ومعاذ بن معاذ، عن ابن عون، عن مسلم القُرِّي -مولى عبدالقيس-، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٢٨٦٤- وسئل عن حديث رُوي عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: لكل غادر لواء.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) بياض في (ن).

(٣) عن ابن عمر، كأنها مكررة في (ن).

(*) "الإتحاف" (٨/٦٨١).

(٤) كأنها ساقطة من (ن).

فقال: يرويه أيوب السختياني، وابن عون، واختلف عنهما:

فرواه سفيان بن موسى، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن عمر. ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

وكذلك روى أزهر السمّان، عن ابن عون، عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر مرفوعاً.

والصحيح: عن أيوب، عن ابن عون، عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٢٨٦٥- وسئل عن حديث يُروى عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر[١]، قال: ما آسى على شيء، إلا أني لم أقاتل الفئة الباغية(*).

فقال: يرويه فطر بن خليفة، ومحمد بن قيس، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر.

ورواه أبونعيم، عن عبدالعزيز بن سياه، عن حبيب، قال: بلغني عن [ابن عمر في][٢] مرضه الذي مات فيه أنه قال ذلك. وهو الصواب.

* * *

٢٨٦٦- وسئل عن حديث يُروى عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ، [وقال][٣]: إني أفطرت في رمضان[٤] من غير سفر ولا عذر، قال: بئس ما صنعت، قال الرجل: فما تأمرني؟... فذكر قصة الكفارة(**).

---

(١) في الأصل بعده: سال النبيّ ﷺ قال: ما آسى... وفي (ن) بياض إلا أنها تبدو غير موجودة. وليست في (ق).

(*) "الطبقات الكبرى" (١٨٧/٤).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): فقال.

(٤) بعدها في (ن)، (ق): قال.

(**) رَ: "العلل" (٢٣٣/١٠).

فقال: قد اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ:

فرواه هارون بن [عنترة][١]، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر. [ووهم فيه][٢].

والصواب: عن حبيب بن أبي ثابت، عن طلق بن حبيب، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وقال مهران بن أبي عمر: عن الثوريّ، عن حبيب، [عن][٣] ابن المسيب، عن أبي هريرة.

والصحيح مرسلاً.

* * *

٢٨٦٧- وسئل عن حديث رُوي عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: لا رُقبى[٤]، ولا عُمرى[٥]، فمن أُعمر شيئاً، أو أُرقبه، فهو له، حياته ومماته[*].

فقال: يرويه عطاء بن أبي رباح، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه يزيد بن زياد [بن][٦] أبي الجعد، عن حبيب، عن ابن عمر مرفوعاً: في الرُّقبى دون العمرى.

---

(١) في (ق): عبثرة.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): بن.

(٤) هو أن يقول الرجل للرجل: وهبت لك هذه الدار، فإن مت قبلي رجعت إليّ، وإن مت قبلك فهي لك. رَ: "النهاية" (٢/٢٤٩).

(٥) يقال: أعمرته الدار عمرى، أي جعلتها له يسكنها مدة عمره، فإذا مات عادت إليّ. رَ: "النهاية" (٣/٢٩٨).

(*) "التحفة" (٥/٥٦) ح(٦٦٨٠)، "الإتحاف" (٨/٢٩٣).

(٦) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

ورُوي عن مسعر، عن حبيب: في العُمرى دون الرُّقبى، مرفوعاً أيضاً.

ورُوي عن أيوب السختياني، و[عمرو][(١)] بن دينار، وكامل بن العلاء، عن حبيب موقوفاً. والموقوف أشبه.

* * *

٢٨٦٨- وسئل عن حديث يرويه أبوالعباس الشاعر السائب بن فروخ، عن ابن عمر: لما حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف قال: إنا قافلون غداً -إن شاء الله-. قالوا: يا رسول الله، [أنقفل][(٢)] قبل أن نفتحها؟ قال رسول الله ﷺ: فاغدوا على القتال[(*)]...

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه الحميدي، وأحمد بن روح الأهوازي، و[محمود][(٣)] بن آدم، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي العباس، قال: سمعت عبدالله بن عمر بن الخطاب.

وقيل: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن أبي العباس، عن [عبدالله][(٤)] بن عمرو ابن [العاصي][(٥)].

والصواب قول من قال: عن ابن عمر.

* * *

(١) في (ق): عنده.

(٢) ويمكن قراءتها: أنفعل.

(*) "التحفة" (١٨٧/٥) ح(٧٠٤٣)، "الإتحاف" (٤٣٥/٨)، (٤٥٨/٩)، رَ: "تقييد المهمل" (٦٩٠/٢)، "الفتح" لابن حجر (٤٤/٨).

(٣) في الأصل: محمد. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) في (ن): عبيدالله.

(٥) في (ن)، (ق): العاص.

٢٨٦٩- وسئل عن حديث يُروى عن أبي سفيان، عن ابن عمر: خرج النبيّ ﷺ فقال: يا أصحاب الحجرات، سعّرت النار، و[جاءت الفتن][١]، كأنها الليلة المظلمة، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً، ولبكيتم كثيراً.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه [أبو][٢]عامر العقدي، عن الثوريّ، واختلف عن [أبي عامر][٣]:

فرواه عبدالله بن الهيثم العبدي، ويحيى بن أبي طالب، عن [أبي][٤]عامر، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبدالله بن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهما بندار، ورواه عن أبي عامر، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن عبيد بن عمير مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه أبوحذيفة وغيره، عن الثوريّ، وهو الصواب.

* * *

٢٨٧٠- وسئل عن حديث يُروى عن عطيّة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: ﴿[ٱللَّهُ][٥] ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾ [الروم:٥٤]، فقال: من ضُعف[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه زائدة، عن الأعمش، عن عطيّة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ن)، (ق): ذات البين، ولعلها محرفة عما أثبت من الأصل.

(٢) في (ن): ابن، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) في (ق): ابن أبي عامر.

(٤) في جميع النسخ: ابن، وما أثبته الصواب.

(٥) زيادة من (ن).

(*) "التحفة" (٢٩٠/٥) ح(٧٣٣٤)، "الإتحاف" (٥٩٧/٨)، "الأطراف" (٤٠٢/٣) وليس فيها طريق الأعمش.

[وخالفه][1] أبوعبيدة بن معن، فرواه عن الأعمش، عن رجل من بلقين[2]، عن عطية، عن ابن عمر موقوفاً.

ورفعه محفوظ عن عطيّة، عن ابن عمر.

وقول أبي عبيدة بن معن أشبه بالصواب من قول زائدة.

والرجل الذي لم يسمّه هو فضيل بن مرزوق. والله أعلم.

وأصحاب فضيل [يروونه][3] عنه مرفوعاً.

* * *

٢٨٧١- وسئل عن حديث يُروى عن عبدالله بن الحارث، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه مسح على الخفين، وأمرنا به[*].

فقال: يرويه أبوحمزة السكري، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن علقمة، عن أبي حمزة، عن علي بن زيد، عن عبدالله بن الحارث، عن ابن عمر.

وخالفه علي بن الحسن بن شقيق، ورواه عن أبي حمزة، عن عليّ بن زيد، عن الحكم [بن عبدالله، عن][4] عبدالله بن عمر.

[و][5]رُوي عن [ابن] أبي نهيك، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه مسح.

* * *

(١) في جميع النسخ: وخالفهم.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل، (ق)، وفي (ن) بياض.

(٣) في (ن): يرويه.

(*) حديث ابن عمر: "الأطراف" (٣/٣٨٦، ٣٥٤).

(٤) في الأصل: عن الحكم وعبدالله بن عمر، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) سقط من الأصل، وما يليه مثله.

٢٨٧٢- وسئل عن حديث يُروى عن عبدالله وعبيدالله ابني عبدالله بن عمر، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثاً(*).

فقال: يرويه [الوليد](١) بن كثير، واختلف عنه:

فرواه أبوأسامة، عن الوليد، واختلف عن [أبي](٢) أسامة:

فرواه الحميدي، وعلي بن مسلم، وعثمان بن أبي شيبة(٣)، وأحمد بن زكريا بن سفيان، وعلي بن شعيب، والحسين بن علي [بن](٤) الأسود، وعلي بن محمد بن أبي الخصيب، وأحمد بن عبدالحميد بن خالد الحارثي، ويعيش بن الجهم، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وتابعهم الشافعي، عن الثقة عنده، عن الوليد.

وخالفهم أبوبكر بن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، وهارون الحمّال، ومحمد بن عبدالله المخرّمي، وأحمد بن سنان، ومحمد بن حسان الأزرق، وحاجب بن سليمان، وابن كرامة، ومحمد بن عبادة الواسطي، وأبوعبيدة بن أبي السفر، رووه عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيدالله [بن](٥) عبدالله بن عمر، عن أبيه.

(*) "التحفة" (٥/٣٦٤، ٢٧٩) ح(٧٢٧٢، ٧٣٠٥)، "الإتحاف" (٨/٥٤٠، ٥٦٩).

(١) في (ق): أبوالوليد.

(٢) سقط من الأصل، (ق)، وبياض في (ن).

(٣) ورُوي عنه على الوجه الآخر، ومثله: أحمد الحارثي. رَ "السنن الكبرى" للبيهقي (١/٢٦١)، "معرفة السنن" (٢/٨٥)، "الخلافيات" (٣/١٥٧).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (ن): عن. وما أثبته من الأصل، (ق).

ورواه شعيب بن أيوب [الصريفيني][1]، عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وأتبعه: عن أبي أسامة، عن الوليد، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن [عبيدالله][2] ابن عبدالله بن عمر. فصحّ القولان عن أبي أسامة بهذه الرواية.

ورواه عيسى بن يونس، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر، [عن عبيدالله مرسلاً.

ورواه عباد بن صهيب، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر][3] بن الزبير، فقال: عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

[وكذلك قال محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه][4].

حدّث به عنه جماعة، منهم: حماد بن سلمة، وإبراهيم بن [سعد][5]، وإسماعيل ابن عليّة، وعبدة بن سليمان، وأبومعاوية الضرير، ويزيد بن هارون، وجرير بن عبدالحميد، وإسماعيل بن عيّاش، ومحمد بن سلمة الحرّاني، وأحمد بن خالد [الوهبيّ][6].

وكذلك رواه زائدة بن قدامة، وسفيان الثوريّ، وسعيد بن زيد، عن محمد بن إسحاق.

---

(١) في الأصل: الصديقيني. وفي (ق): الصديقي -مهملة-، وغير واضحة في (ن) للبياض، ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) في (ق): عبدالله.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من جميع النسخ. واستدركته من "المختارة" (ق/١٧٢/أ)، والرواة المذكورون بعدُ هم ممن يروي الحديث عن ابن إسحاق، والله أعلم.

(٥) في الأصل: سعيد.

(٦) في جميع النسخ: الوهمي. ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه المغيرة بن سقلاب، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

ورواه عبدالوهاب بن عطاء، عن ابن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه علي بن [سلمة](١) اللبقيّ، وإبراهيم بن أحمد بن يعيش، عن عبدالوهاب، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

وخالفهم يحيى بن أبي طالب، فرواه عن عبدالوهاب، عن ابن إسحاق: أنه بلغه عن النبيّ ﷺ. ولم يذكر إسناده.

وقيل: عن إسماعيل بن عياش، عن ابن إسحاق، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، [عن أبي هريرة. ولا يصح.

والمحفوظ: عن ابن إسحاق، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيدالله بن عبدالله بن عمر](٢)، عن أبيه.

ورواه عاصم بن المنذر، واختلف عنه:

فرواه حماد بن [سلمة](٣)، عن عاصم بن المنذر، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وخالفه حماد بن زيد، وإسماعيل بن عليّة، روياه عن عاصم بن المنذر، [عن](٤) أبي بكر بن عبيدالله مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

* * *

---

(١) في (ق): سلامة.

(٢) سقط من جميع النسخ. واستدركته من "المختارة" (ق/١٧٢/ب). رَ: "جزء في تصحيح حديث القلتين" ص(٤٨).

(٣) في (ن): عليّة.

(٤) في (ق): بن.

٢٨٧٣- وسئل عن حديث يُروى عن واسع بن حبّان، عن ابن عمر: رأيت رسول الله ﷺ على لبنتين، مستقبل بيت المقدس لحاجته(*).

فقال: يرويه محمد بن يحيى بن حبّان، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه سليم[1] بن كثير، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

ورواه مالك بن أنس، والثوريّ، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، والأوزاعي، وحماد بن سلمة، وزهير، وأنس بن عياض، وعبدالوهاب، وحفص بن غياث، وهشيم، ويزيد بن هارون، عن يحيى، عن محمد بن حبّان، عن عمّه واسع بن حبّان، عن ابن عمر.

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد القطان، وأنس بن عياض، وعباد بن عباد، وعبدة بن سليمان، ومحمد بن بشر العبدي، ووهيب بن خالد، عن عبيدالله بن عمر، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمّه واسع بن حبان.

ورواه الثوريّ، عن عبيدالله، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن عمر. ولم يذكر: واسعاً.

ورواه إسماعيل بن أميّة، وعبدالله بن عمر العمريّ، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عمّه، عن ابن عمر.

ورواه محمد بن عجلان، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (٥/٦٤٠) ح(٨٥٥٢)، "الإتحاف" (٩/٣٩٢).

(١) هكذا في الأصل، (ق)، وبياض في (ن)، ولعل الصواب: سليمان، وهو العبدي.

فرواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن محمد بن يحيى، عن [عمّه واسع][1]، عن ابن عمر.

ورواه يحيى بن أيوب، عن ابن عجلان، عن محمد بن يحيى، عن ابن عمر. و لم يذكر: واسعاً.

والصحيح قول من ذكر فيه: واسعاً.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا [زيد][2] بن أخزم، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،

وحدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أبوموسى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد،

وحدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، ويعقوب بن محمد، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى، [عن][3] عبيدالله، قال: أخبرني محمد بن يحيى بن حبان، عن عمّه، عن ابن عمر، قال: رقيت يوماً على بيت حفصة، فرأيت رسول الله ﷺ على حاجته، مستقبل الشام، مستدبر القبلة.

قال ابن أخزم: يقضي حاجته مستدبر الكعبة، مستقبل الشام.

* * *

٢٨٧٤- وسئل عن حديث يُروى عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه خطب يوم الفتح، فقال: الحمد لله الذي صدق عبده، وأنجز وعده، وغلب الأحزاب وحده. [إلى أن قال][4]: الخطأ بالسوط والعصا مائة من الإبل

---

(١) في (ن): عمير عن واسع، وفي الأصل: عمر واسع، وفي (ق): عن واسع. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: زياد، وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٣) في الأصل، (ق): بن، وما أثبته من (ن).

(٤) ما أثبته من الأصل، وفي (ن): ألا إن يسل. وفي (ق): ألا إن قتل. وقد يكون الصواب: ألا إن دية الخطأ....

مغلظة... الحديث[*].

فقال: اختلف فيه عن القاسم بن ربيعة:

فرواه علي بن زيد بن جدعان، عن القاسم بن ربيعة، عن ابن عمر.

وخالفه أيوب السختياني، فرواه عن القاسم بن ربيعة، عن عبدالله بن عمرو بن [العاصي][1].

وقال خالد الحذاء: عن القاسم، عن عقبة بن أوس، عن عبدالله بن [عمرو][2].

وأرسله حميد الطويل، عن القاسم بن ربيعة.

وقول خالد الحذاء أشبه بالصواب.

* * *

٢٨٧٥- وسئل عن حديث رُوي عن عروة بن [الزبير، عن][3] ابن عمر: أنه [قيل][4] له: إنا ندخل على الوالي، فيقضي بالجور، فنقول: وفقك الله. فقال: كنا نعد ذلك نفاقاً[**].

[فقال][5]: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٣٠١/٥) ح(٧٣٧٢)، "الإتحاف" (٦٢٠/٨). حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (١١٥/٦، ١٢٦) ح(٨٨٨٩، ٨٩١١)، "الإتحاف" (٥٩٤/٩، ٦١١).

(١) في (ن)، (ق): العاص.

(٢) في جميع النسخ: عمر، ولعل الصواب ما أثبته. اللهم إلا أن يكون فيها: عمرو. أرسله حميد....

(٣) كأنه ساقط بين الصفحتين في (ق).

(٤) في جميع النسخ: قال.

(**) رَ: "مرويات الزهري" (١٣٦٠/٣).

(٥) فراغ في (ق).

فرواه عيسى بن يونس، والمعافى بن عمران، وبشر بن بكر، والوليد بن مسلم، وعمر بن عبدالواحد، عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن عروة، عن ابن عمر.

وكذلك قال الحكم بن موسى، عن هقل، عن الأوزاعيّ.

وخالفه أبومسهر، عن هقل، فقال: عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن عروة.

وخالفهم يونس بن يزيد، [رواه][1] عن الزهري، عن عبدالله بن خارجة بن زيد، عن عروة. وهو الصواب.

* * *

٢٨٧٦- وسئل عن حديث رُوي عن [عروة][2]، عن ابن عمر: في هذه الآية : ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ...﴾ [الأعراف:١٩٩] قال: أُمر النبيّ ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق [الناس][3](*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبدالرحمن الطفّاوي، واختلف عنه:

فرُوي عن حبان بن هلال، عن الطفاويّ، عن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن [عمر][4].

---

(١) في (ق): ورواه. وبياض في (ن).

(٢) في جميع النسخ: عمرة، والصواب ما أثبته.

(٣) سقطت من جميع النسخ.

(*) حديث ابن الزبير: "التحفة" (٢١٤/٤) ح(٥٢٧٧)، "الإتحاف" (٦٣٠/٦) مستدركاً. حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٥٨٧/٨)، ر: "علل الحديث" (٣٥٠/٢).

(٤) في الأصل، (ق): عمرو، وأيضاً تبدو في (ن) هكذا، ولعل الصواب ما أثبته.

وغيره يرويه عن الطفاويّ، عن هشام، عن أبيه، عن ابن الزبير.

وقيل: عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن ابن الزبير.

*   *   *

٢٨٧٧- وسئل عن حديث رُوي عن طاووس، عن ابن عمر، وابن عباس، عن النبيّ ﷺ: لا يحلّ لرجل أن يعطي عطية فيرجع فيها، إلا الوالد، ومثل الذي يعطي ثم يرجع... الحديث(*).

فقال: يرويه عمرو بن شعيب، واختلف عنه:

فرواه حسين المعلّم، عن عمرو بن شعيب، [عن طاوس، عن ابن عمر، وابن عباس.

ورواه عامر الأحول، عن عمرو بن شعيب](١)، عن أبيه، عن جده.

ولعل الإسنادين محفوظان(٢).

*   *   *

٢٨٧٨- وسئل عن حديث يرويه زيد العمّي، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من لم يأخذ شاربه فليس منا(**).

(*) حديث ابن عمر وابن عباس: "التحفة" (٥/٢١١) ح(٧٠٩٧)، "الإتحاف" (٧/٢٧٦). حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (٦/٥٤) ح(٨٧٢١)، "الإتحاف" (٩/٤٩٢).

(١) سقط من جميع النسخ، واستدركته من "المختارة" (ق/١٦٦/ب)، و"نصب الراية" (٤/١٢٤).

(٢) في "نصب الراية" (٤/١٢٥) بعده: [ورواه أسامة بن زيد والحجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: في العائد في هبته، دون ذكر الوالد يرجع في هبته.

ورواه الحسن بن مسلم عن طاووس مرسلاً.

وتابعه إبراهيم بن طهمان، وعبدالوارث، عن عامر الأحول].

ثم قال: انتهى كلامه -يعني: الدارقطني-. ونصّ قبل على النقل من "العلل". والله أعلم.

(**) حديث زيد: "التحفة" (٣/١٣٥) ح(٣٦٦٠)، "الإتحاف" (٤/٥٧٣).

فقال: يرويه عنه يوسف بن صهيب، واختلف عنه:

فرواه الربيع بن زياد الهمداني الضبيّ، عن يوسف بن صهيب، عن زيد العمّي، عن ابن [عمر][(١)].

ورواه يحيى القطان، ومعتمر بن سليمان -وقيل: عن شعبة- وغيرهم، عن يوسف بن صهيب، عن حبيب بن يسار، عن زيد بن أرقم. وهو الصواب.

* * *

٢٨٧٩- وسئل عن حديث يُروى عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر: أمرنا ألا نتوضأ من مَوْطأ[(٢)].

فقال: يرويه الثوريّ، عن حصين، عن يحيى بن وثاب. واختلف عنه:

فقال وكيع، وأبوإسحاق الفزاري، عن الثوريّ: أمرنا ألا نتوضأ من وطء.

وغيره[(٣)] يرويه عن[(٤)] الثوري، من فعل ابن عمر.

* * *

٢٨٨٠- وسئل عن حديث يُروى عن زاذان -أبي عمر-، [عن ابن عمر][(٥)]، عن النبيّ ﷺ: من ضرب عبده حدّاً لم يأته، فكفارته [عتقه][(٦)][(*)].

---

(١) في (ن): عمرو.

(٢) أي: ما يُوْطأ من الأذى. رَ: "المجموع المغيث" (٤٢٩/٣)، "النهاية" (٢٠٢/٥).

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) بداية سقط في الأصل. وسأنبه حين استئناف الكلام، وأكملت الجواب من (ن)، (ق).

(٥) سقط من (ن)، (ق).

(٦) لا أدري أتركت في (ن) اختصاراً للمتن، أم أنها لم تظهر للبياض، وأثبتها من (ق).

(*) "التحفة" (٧٤/٥) ح(٦٧١٧)، "الإتحاف" (٣١٣/٨).

[فقال][1]: يرويه فراس، عن أبي صالح: ذكوان، عن زاذان، عن [ابن][2] عمر.

حدّث به عنه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوأحمد الزبيري، وعبدالرزاق، عن الثوريّ، عن فراس، عن أبي صالح، عن زاذان، عن ابن عمر.

واختلف عن وكيع:

فرواه أحمد بن عبدالصمد بن علي النهرواني [الأنصاري][3]، عن وكيع، عن الثوريّ، عن فراس، عن الشعبيّ، عن زاذان، عن [ابن عمر. ووهم في قوله: عن الشعبيّ][4].

وخالفه أبوبكر [بن أبي شيبة، فرواه عن الثوريّ، عن فراس، عن أبي صالح، عن زاذان][5]، عن [ابن][6] عمر. وهو الصواب.

وكذلك رواه [شعبة، وشريك، وأبوعوانة]، عن فراس.

ورواه عيسى بن يونس، عن الثوريّ، فقال: عن منصور، عن فراس، عن زاذان، عن [ابن][7] عمر. وزاد فيه: منصوراً. [وأسقط منه: أباصالح].

قال: وذكر منصور فيه وهم.

[كذلك] قال علي بن خشرم، عن عيسى بن يونس.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ن): أبي.

(٣) غير واضح للبياض في (ن)، رَ: "الثقات" (٨/٣٠)، "تاريخ بغداد" (٥/٤٤٦)، "اللسان" (١/٥٢٥).

(٤) بياض في (ن)، لم تظهر إلا بعض الأحرف، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٥) استظهرت سقطه، وأرجو الإصابة فيه، ووقع محله في (ق) فراغ بمقدار كلمة. وليس في (ن)، وقد تابع أبابكر الإمام أحمد وابن أبي رجاء عند أبي عوانة، والله أعلم.

(٦) في (ن): أبي.

(٧) في (ن): أبي.

واختلف عن عيسى بن يونس[١].

* * *

٢٨٨١- وسئل عن حديث يُروى عن غيلان -مولى عثمان بن عفان-، عن [ابن][٢] عمر، عن النبيّ ﷺ: [في التوقيت][٣] في المسح، للمقيم والمسافر[*].

فقال: [يرويه روح بن عطاء بن أبي ميمونة][٤]، عن غيلان، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

خالفه هشيم، و[عبدالحكيم][٥] بن منصور، [فروياه][٦] عن غيلان، عن عمر[٧]، موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٢٨٨٢- وسئل عن حديث يرويه الحسن البصري، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: قال الله: أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيلي فإنه عليَّ...[٨]، إن قبضته لأدخلنّه الجنّة، وإن لم أقبضه لأرجعنّه إلى أهله [بما أصاب من أجر][٩]، أو غنيمة[**].

(١) هكذا ينتهي الجواب.
(٢) سقط من (ن).
(٣) غير واضح في (ن).
(*) الموقوف: "المصنف" لابن أبي شيبة (١/٣٢٨)، "الإتحاف" (٨/٦١٩).
(٤) بياض في (ن)، و لم تظهر إلا بعض الأحرف بصعوبة. رَ: "الكامل" (٣/١٤٢).
(٥) بياض في (ن)، و لم تظهر إلا بعض الأحرف بصعوبة. و لم أره من طريقه، والله أعلم.
(٦) في (ن)، (ق): فرواه.
(٧) هكذا في (ق)، وبياض في (ن).
(٨) كلمة لم أستطع قراءتها من (ن)، وفي (ق): ما من. ولعلها: مأمن.
(٩) بياض في (ن).
(**) حديث حماد: "التحفة" (٥/٦٠) ح(٦٦٨٨)، "الإتحاف" (٨/٢٩٧).

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن يونس، عن الحسن، عن ابن عمر.

وخالفه [بشر بن المفضل](١)، فرواه عن يونس، عن الحسن [مرسلاً](٢).

وقول حماد بن سلمة محفوظ [عنه].

* * *

٢٨٨٣- وسئل عن حديث رُوي عن مطرِّف، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا [ولغ الكلب](٣) في الإناء... الحديث(*).

فقال: يرويه [شعبة]، واختلف عنه:

فرواه سويد بن عبدالعزيز، عن [شعبة]، عن [يزيد بن خمير]، عن مطرف بن عبدالله، [عن ابن عمر]. ووهم فيه في [موضعين في] الإسناد: في قوله: يزيد بن خمير. [إنما هو: أبوالتياح: يزيد بن حميد. وفي قوله]: عبدالله بن عمر. وإنما هو: عبدالله بن المغفل.

* * *

٢٨٨٤- وسئل عن حديث رواه أسلم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من نزع يداً من طاعة فإنه يأتي يوم القيامة لا حجّة له، ومن مات وهو مفارق للجماعة فميتته ميتة جاهلية(**).

---

(١) بياض في (ن)، ولم يظهر إلا حرفان، وما أثبته من (ق)، ولم أره من طريقه.

(٢) بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

(٣) بياض في (ن)، وكذا ما يليه ما بين المعقوفات المهملة.

(*) حديث ابن عمر: "الكامل" (٤٢٦/٣)، وقد أبان عن علته. حديث ابن مغفل: "التحفة" (٤٦٣/٦) ح(٩٦٦٥)، "الإتحاف" (٥٥٤/١٠).

(**) "التحفة" (٤٢/٥) ح(٦٦٤٧)، "الإتحاف" (٢٦٦/٨، ٣٢٣).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه بشر بن عمر، عن هشام [بن](١) سعد، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر.

ورواه ابن عجلان، عن زيد بن أسلم: أن عبدالله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ... مرسلاً.

وقال غيره: عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

* * *

٢٨٨٥- وسئل عن حديث رواه زيد بن أسلم، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ توضأ مرّة وغسل هكذا -قال عبدالله: كأنه يعني المسح-، يأخذها من قبل عقبيه، [فيرده](٢) إلى أطراف رجليه، مع ظهر قدميه(*).

فقال: اختلف فيه على زيد بن أسلم:

فرواه [عبدالله](٣) بن سنان القرشي، عن زيد بن أسلم، عن [ابن](٤) عمر.

ورواه الضحاك بن شرحبيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصواب: عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس.

كذلك رواه الثوريّ، ومعمر، والدراورديّ، وروح بن القاسم، وغيره.

* * *

---

(١) في (ن): أبي.

(٢) كلمة غير واضحة في (ن).

(*) "الكامل" (٤/٢٤٧)، "الضعفاء" (٢/٦٦٠)، رَ: "العلل" (٢/١٤٤) س(١٧٠).

(٣) في (ن): عبيدالله، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٤) في (ن): أبي.

٢٨٨٦- وسئل عن حديث يرويه هزيل بن شرحبيل، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ [رأى](١) تمرة عائرة، فأخذها، فأعطاها سائلاً، ثم قال: لو لم يأتها لأتته(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه شيبان بن فروخ، عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن [عبدالرحمن](٢) بن ثروان، عن هزيل، عن ابن عمر.

وغيره يرويه عن الأعمش، ولا يذكر فيه: ابن عمر. يرسله.

وقال وكيع: عن الثوريّ، عن أبي قيس الأوديّ، عن هزيل بن شرحبيل: جاء سائل إلى النبيّ ﷺ، وفي البيت تمرة عائرة، فقال: خذها، لو لم تأتها لأتتك.

* * *

٢٨٨٧- وسئل عن حديث يرويه عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في وفاة [ابنه إبراهيم](٣) -عليه السلام-، وفيه: نُهيت عن صوتين أحمقين... الحديث(**).

فقال: يرويه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه خلف بن خليفة، واختلف [عنه:

فرواه محمد بن كليب](٤)، عن خلف بن خليفة، عن أبان المكتب، عن ابن أبي ليلى،

---

(١) لا أدري أسقطت بين السطرين من (ن) أم طمست.

(*) "الإتحاف" (٩/٣٩١).

(٢) في (ق): عبدالله.

(٣) غير واضح في (ن).

(**) حديث جابر: "التحفة" (٢/٣٠٧) ح(٢٤٨٣)، رَ: "ذم الملاهي" لابن أبي الدنيا ص(٥٩)، "المنهيات" للحكيم ص(٤٢).

(٤) بياض في (ن)، وقد أسنده ابن الجوزي في "تلبيس إبليس" ص(٢٣٣) من طريق ابن كليب.

عن عطاء، عن ابن عمر. ووهم فيه.

ورواه بهلول بن حسان، عن خلف بن خليفة، عن أبان المكتب، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن عبدالرحمن بن [عوف](١).

[ورواه عمر بن] أبي ليلى، و[إسرائيل]، والنضر بن إسماعيل، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن جابر، عن عبدالرحمن بن عوف.

ورواه [عبيدالله](٢) بن موسى، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن [جابر](٣)، عن النبيّ ﷺ.

والاضطراب من ابن أبي ليلى.

* * *

٢٨٨٨- وسئل عن حديث يرويه حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: إذا أنزل الله [عذابا](٤) أصاب من كان فيهم، ثم بُعثوا على أعمالهم(*).

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهري، عن حمزة، عن أبيه موقوفاً(٥).

ورواه الحجاج بن أرطاة، عن الزهري، عن عبدالرحمن بن هنيدة، عن ابن عمر.

والصواب قول يونس بن يزيد.

* * *

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

(٢) في (ن)، (ق): عبدالله، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) بياض في (ن).

(٤) في (ن): عراباً.

(*) "التحفة" (٥/٦٨) ح(٦٧٠٣)، "الإتحاف" (٨/٣٠٦).

(٥) هكذا، ولعل الصواب: مرفوعاً. كما رواه الإمام أحمد والبخاري ومسلم من طريقه.

٢٨٨٩- وسئل عن حديث يرويه حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: رأيتني في المنام عرضت عليّ أمتي، [فمنهم من كان][1] قميصه إلى ركبتيه. [وسرّني عمر؛ يجرّ قميصه]. فقال أبوبكر: علامَ أوّلتها يا رسول الله؟ قال: على الإيمان.

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه [الحمّاني]، عن ابن المبارك، عن يونس، عن الزهري، عن حمزة، عن أبيه.

[ورواه عبدالله بن بشير[2]، عن معمر]، عن الزهري، عن [ابن][3] عمر مرسلاً.

والمعروف: [عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر].

وقال عبدالرزاق: عن معمر، عن الزهري، عن [سالم، أو غيره]، عن ابن عمر.

* * *

٢٨٩٠- وسئل عن حديث يرويه حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: بينا أنا نائم [أتيت بقدح من لبن][4]، فشربت [منه] حتى رأيت الرِّيَّ يخرج[5] [من][6] أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر. قالوا: ما أوّلته يا رسول الله؟ قال: العلم[*].

---

(١) بياض مستحكم في (ن)، وكذا ما يأتي بين المعقوفات المهملة.

(٢) هكذا.

(٣) في (ن): أبي.

(٤) أغلبه بياض، وكذا ما يليه.

(٥) مكررة في (ن).

(٦) في (ن): في.

(*) حديث سالم: "التحفة" (٥/١٦٠) ح(٦٩٦٣)، "الإتحاف" (٨/٤٩) مستدركاً. حديث حمزة: "التحفة" (٥/٦٦) ح(٦٧٠٠)، "الإتحاف" (٨/٣٠٢)

فقال: يرويه الزهري، واختلف عنه:

فرواه عقيل، ويونس، وابن أخي الزهري، [عن الزهري][١]، عن حمزة، عن أبيه.

[وخالفهم][٢] معمر، فرواه عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

ومن قال: عن حمزة، [أصح][٣].

ورواه ابن عيينة، عن الزهري، فلم يجوِّد إسناده.

* * *

٢٨٩١- وسئل عن حديث يرويه حبيب بن أبي مليكة، عن ابن عمر: [أنه][٤] جاءه رجل فسأله عن عثمان، فقال: إن نبيّ الله ﷺ، [قال: إن] عثمان انطلق في حاجة الله، وحاجة رسوله؛ [وإني أبايع] له... الحديث بطوله[*].

فقال: يرويه كليب بن وائل، واختلف عنه:

فرواه [معتمر]، عن كليب بن وائل، قال: حدثني حبيب بن أبي مليكة.

وقال زائدة: عن كليب، عن حبيب بن أبي مليكة.

وخالفهما عبدالواحد بن زياد، وأبوإسحاق الفزاريّ، روياه عن كليب، عن هانئ بن قيس، عن حبيب بن أبي مليكة، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٢٨٩٢- وسئل عن حديث زيد بن أسلم، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ أُتِي

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في (ن)، (ق): وخالفه.

(٣) غير واضحة للطمس في (ن).

(٤) بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(*) "التحفة" (٥/٥٨) ح(٦٦٨٤)، "الإتحاف" (٨/٢٩٥)، رَ: "التاريخ الكبير" (٢/٣٢٤).

بقطعة من ذهب -وكانت أول صدقة جاءته من معدنِ[١] بني سُليم-، فقال: ما هذه؟. قالوا: هذه صدقة...[*].

[فقال: يرويه زيد بن أسلم][٢]، واختلف عنه:

فرواه [سُعير بن الخِمس][٣]، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه الثوريّ، واختلف [عنه:

فرواه][٤] عبدالرحمن بن مهدي، عن الثوريّ، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني سُليم، عن [جدّه][٥].

وخالفه يحيى بن.....[٦]، فرواه عن الثوريّ، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني سُليم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوعاصم، عن الثوريّ، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني سُليم، عن أبيه، عن جده.

ورواه يحيى القطان، عن الثوريّ، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني سُليم، عن النبيّ ﷺ. لم يقل: عن أبيه، ولا: عن جده.

---

(١) هو الموضع الذي يستخرج منه جواهر الأرض، كالذهب والفضة والنحاس. رَ: "النهاية" (٣/١٩٢).

(*) "الإتحاف" (١٦/٧٩٥)، "الأطراف" (٣/٣٥٧).

(٢) استظهرت سقطه من (ن)، (ق).

(٣) في (ن): سعيد بن الحسن، وفي (ق): سعيد -فقط-. وما أثبته الصواب، وقد رواه الطبراني في "الأوسط" (٤/٣٠)، و"الصغير" (١/١٥٣) من طريقه.

(٤) لعله مطموس في (ن)، وفي (ق) فراغ بمقدار كلمة مكان: فرواه.

(٥) لعله مطموس في (ن).

(٦) كلمة غير واضحة في (ن)، رسمها: مرير -مهملة-، وفي (ق): ضرس. وقد تكون محرفة عن: مخلد بن مزيد، والله أعلم.

ورُوي عن شعبة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن رجل من بني سُليم، عن النبيّ ﷺ.

قاله سعيد بن واصل، عن شعبة.

حدثنا ابن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن رجل من بني سُليم، عن جدّه: أنه أتى النبيّ ﷺ بفضّة، فقال: ما هذه؟ فقال: هذه من معدن لنا، فقال النبيّ ﷺ: ستكون معادن يحضرها شرار الناس.

* * *

العلل

للإمام الحافظ أبي الحسن علي

ابن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني

رحمه الله تعالى - ت ٣٨٥ هـ

التكملة مع الفهارس العامة للكتاب

عارضه بأصوله الخطية وعلق عليه

محمد بن صالح بن محمد الدباسي

الجزء الثالث عشر

دار ابن الجوزي

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ

توزيع



دار ابن الجوزي
للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣ - ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - ت: ٤٢٦٦٣٣٩
الإحساء - الهفوف - شارع الجامعة - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٥١٦٥٤٩ - ٦٨١٣٧٠٦
القاهرة - ج. م. ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ تليفاكس: ٠٢/٢٥٦١٤٧٣

٢٨٩٣- [و][١] سئل الشيخ أبوالحسن: علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ الدارقطني، عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة، ولأخرت العشاء إلى نصف الليل[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن خلف الطفاوي، عن هشام بن حسان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

وغيره يرويه عن هشام بن حسان، عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة[٢].

وكذلك رواه أصحاب عبيدالله بن عمر عنه، عن المقبري، عن أبي هريرة.

ولا يصح هذا عن نافع، عن ابن عمر.

[ورواه أرطاة -أبوحاتم، وكان (بصريًا ضعيفاً)-، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: في السواك فقط][٣].

ورواه سالم، وعبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر، عن أسماء بنت زيد بن الخطاب، عن عبدالله بن حنظلة، عن النبيّ ﷺ: في [السواك][٤] فقط.

قال الشيخ: وأرطاة بن المنذر شامي حمصي صالح[٥].

---

(١) من (ن).

(*) حديث عبدالله بن حنظلة: "التحفة" (١٩٩/٤) ح(٥٢٤٧)، "الإتحاف" (٥٨٢/٦).

(٢) بداية سقط في (ن) لعدّة ألواح، ومن هنا يبتدئ الاعتماد على (ق) وحدها.

(٣) استدركته من "المختارة" (ق/٢٣٨/ب). وما بين الهلالين غير واضح.

(٤) في (ق): السئوال.

(٥) رَ: "التاريخ الكبير" (٥٧/٢)، "الجرح" (٣٢٦/٢)، "تاريخ دمشق" (٨/٨)، "تهذيب الكمال" (٣١١/٢) وكنيته: أبوعدي.

قيل له: فهذا أرطاة -أبوحاتم-، ابن من؟ قال : لا يعرف(١).

* * *

٢٨٩٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه توضأ مرّة مرّة.

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرُوي عن أبي الربيع عبيدالله بن [محمد](٢) الحارثي، عن يحيى القطان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ...، وهذا وهم. والصواب موقوفاً.

* * *

٢٨٩٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان إذا توضأ عرك عارضيه بعض العرك(*).

فقال: يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن أبي العشرين، عن الأوزاعيّ، عن عبدالواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ.

تفرد به هشام بن عمار، وتابعه ابن مصفى، عن الوليد، عن الأوزاعيّ.

وخالفهما بقيّة بن الوليد، وأبوالمغيرة البابلتي، فرووه عن الأوزاعيّ، عن عبدالواحد بن قيس، عن نافع، عن ابن عمر، فعله. غير مرفوع. وهو الصحيح.

---

(١) سمّاه ابن عديّ: أرطاة بن المنذر. وأخذه عنه من بعده. رَ: "الكامل" (٤٣١/١)، "اللسان" (١٩/٢)، ولم يسمّ أباه الدولابي في "الكنى" (٤٣٨/١)، والله أعلم.

(٢) في (ق): عمر. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الثقات" (٤٠٧/٨)، "أطراف الغرائب" (٤٧٩/٣)، "زوائد رجال صحيح ابن حبان" (١٦١٧/٣).

(*) "الإتحاف" (٣٥٠/٢)، رَ: "علل الحديث" (٢٠٨/١، ٢٣٠، ٢٤٤).

وعند الأوزاعيّ فيه إسناد آخر، عن عبدالواحد بن قيس. اختلف عنه فيه أيضاً:

فرواه عبدالله بن كثير القارئ الدمشقي -وهو الصغير، والكبير [تابعي][(١)]، سمع من ابن الزبير-، عن الأوزاعيّ، عن عبدالواحد بن قيس، عن قتادة، ويزيد الرّقاشي، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه إسماعيل بن عبدالله بن سماعة، فرواه عن الأوزاعيّ، عن عبدالواحد بن قيس، عن قتادة، ويزيد الرّقاشي، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وتابعه يحيى بن عبدالله البابلتي، عن الأوزاعيّ، فأرسله أيضاً.

وقد روى هذا الحديث عن يزيد الرّقاشي جماعة من البصريين والكوفيين. [فأسندوه][(٢)] عنه، عن أنس بن مالك، عن النبيّ ﷺ.

منهم: موسى بن سروان، والهيثم بن حسان[(٣)]، وهشام بن سليمان[(٤)].

ومن الكوفيين: الرحيل بن معاوية، وأبوإسحاق [الخميسي][(٥)].

وروى هذا الحديث موسى بن أبي عائشة، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق الفزاري، عن موسى بن أبي عائشة، قال: سمعت أنساً.

وتابعه عبدالله بن عمر النخعي[(٦)] -سئل عنه، فقال: لا أعرفه-.

---

(١) في (ق): تابعه.

(٢) في (ق): فأسنده.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: الهيثم بن جمّاز. رَ: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢٦/١)، "تاريخ ابن معين" -رواية الدروي- (٦٢٦/٢)، "الجرح" (٨١/٩)، "الكامل" (١٠٢/٧)، "المؤتلف" للدارقطني (٧٤١/٢)، "المتفق والمفترق" (٢٠١٩/٣)، "الإمام" (٤٨٩/١).

(٤) لعل الصواب: سلمان، رَ "تهذيب الكمال" (٦٥/٣٢).

(٥) في (ق): الحيسي، ولعل الصواب ما أثبته، رَ: "المؤتلف" للدارقطني (٦٥٠/٢).

(٦) لم أقف على روايته، ولا على ترجمة له على عجل.

وخالفهما الحسن بن صالح، وسلمة بن العيّار، فرواه[١] عن موسى بن أبي عائشة، عن يزيد الرّقاشي. ورواه[٢] عن أنس.

ووراه السِّيِّد بن عيسى[٣]، فقال: عن موسى الجهني -وإنما أراد: موسى بن أبي عائشة- وقال: عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

والقول عندنا قول أبي الأشهب[٤]، عن موسى. والله أعلم.

* * *

٢٨٩٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: كنا نغسّل الميّت، فينا من يغتسل وفينا من لم يغتسل.

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أبوهاشم المخزوميّ، عن وهيب، عن عبيدالله كذلك.

وخالفه أبوأسامة، فرواه عن عبيدالله موقوفاً.

ورواه ليث، عن نافع موقوفاً أيضاً.

وكذلك رواه سعيد بن جبير، عن ابن عمر موقوفاً.

والموقوف أصح.

* * *

---

(١) هكذا.

(٢) هكذا، رَ: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢٥/١)، "الفوائد" لابن البختري ص(٣٧٦)، "الأطراف" (٢٥٦/٢).

(٣) رَ: "الجرح" (٣٢٤/٤)، "الثقات" (٤٣٤/٦)، (٣٠٤/٨)، وذكر حديثه في الموضع الثاني، وقال: باطل. "المؤتلف" للدارقطني (١٣٠٨/٣)، وللأزدي ص(٧١)، "اللسان" (٢٢١/٤)، "التوضيح" (٢٥٠/٥).

(٤) هكذا، و لم تذكر روايته، وهو يرويه عن موسى عن زيد بن أبي أنيسة الجزري عن يزيد عن أنس به. رَ: "الكامل" (١٣٧/٢).

٢٨٩٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: [أنه][(١)] قال لعائشة: ناوليني الخُمرة. قالت: إني حائض. قال: إن حيضتك ليست في يدك[(*)].

فقال: يرويه ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه عبيدالله بن عمر، ومالك بن أنس، روياه عن نافع، عن ابن عمر، فعله موقوفاً. وهو المحفوظ.

* * *

٢٨٩٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إن الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في جوفه نار جهنم[(**)].

فقال: اختلف فيه على نافع:

فرواه الضحاك بن عثمان، وهشام بن الغاز، وبرد بن سنان، وخصيف، وعبدالله بن عامر الأسلمي، وعمر وزيد ابنا محمد بن زيد، ومغيرة بن زياد الموصلي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال الثوريّ، وحماد بن سلمة، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه المغيرة بن عبدالرحمن، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر. إلا أنه وقفه.

ورواه أيوب بن موسى، عن نافع. أسنده عن النبيّ ﷺ. [لم][(٢)] يجاوز به نافعاً.

---

(١) زيادة على (ق).

(*) "الإتحاف" (٩/٣٢٨).

(**) "التحفة" (٥/٣٨٦، ٦٣٠) ح(٧٦٠٣، ٨٥١٤)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٢٣)، (٢/٢٥٤)، "المعجم الأوسط" (٤/٢٧٧)، "المعجم" لابن المقرئ ص(٣١٣).

(٢) استظهرت سقطها.

ورواه عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع، عن أبي هريرة.

وقفه أبوأحمد الزبيريّ عنه. ورفعه سلمة بن سليمان.

ورواه الزعفراني، عن شبابة، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ولعله حدّث به من حفظه؛ فإنه قد رواه عن شبابة في موضع آخر على الصواب: عن ليث، عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة. وهو الصواب عن نافع.

وقد بيّنا الاختلاف فيه على نافع، وعلى أصحاب نافع في مسند أم سلمة؛ فأغنى ذلك عن إعادته هاهنا.

* * *

٢٨٩٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أنه كان يضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، ويده اليسرى على ركبته اليسرى، ويشير بأصبعه ولا يحركها، ويُتْبِعها بصرَه، ويقول: كذلك كان يفعل رسول الله ﷺ(*).

فقال: يرويه مسلم بن أبي مريم، واختلف عنه:

فرواه كثير بن زيد الأسلمي، عن مسلم بن أبي مريم، عن نافع، عن ابن عمر. واختلف عن كثير:

فقال أبوعامر العقدي: عن كثير، عن مسلم بن أبي مريم، عن نافع.

وقال أبوأحمد [الزبيريّ](١): عن كثير، عن نافع. لم يذكر بينهما: مسلماً.

ورواه مالك بن أنس، ويحيى بن أيوب، وإسماعيل بن جعفر، والدراورديّ،

(*) "التحفة" (٢٩٥/٥) ح(٧٣٥١)، "الإتحاف" (٦٠٦/٨)، (٢٦٠/٩، ٣٣٦).

(١) في (ق): الزبيدي، وصححت بخط آخر إلى: الزبيري.

وسفيان بن عيينة، عن مسلم بن أبي مريم، عن علي بن عبدالرحمن [المعاويّ][(١)]، عن ابن عمر.

ورواه الوليد بن مسلم، عن مالك، [عن][(٢)] ابن أبي الرّجال، عن مسلم بن أبي مريم، فقال: عن عبدالرحمن [المعاوي]، عن ابن عمر.

وقال شعبة: عن مسلم بن أبي مريم، عن عبدالرحمن بن عليّ، عن ابن عمر. ووهم في اسمه، وإنما هو: علي بن عبدالرحمن، كما قال مالك ومن تابعه.

وقال حماد بن زيد: عن مسلم [بن][(٣)] أبي مريم، عن رجل، عن ابن عمر. ولم يسمّ الرجل.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه ابن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن مسلم بن يسار، عن ابن عمر. ووهم في ذكر مسلم بن يسار.

وخالفه الليث بن سعد، ويزيد بن [هارون][(٤)]، وعبدالله بن المبارك، وأبوخالد الأحمر، فرووه عن يحيى بن سعيد، عن مسلم بن أبي مريم، عن ابن عمر. ولم يذكروا بينهما: [المعاويّ].

وكذلك رواه الوليد بن أبي هشام، عن مسلم بن أبي مريم، عن ابن عمر.

والصحيح من ذلك ما رواه مالك بن أنس، ومن تابعه.

* * *

---

(١) كأنها: المعاوي، وكذا ما سيأتي بين المعقوفتين المهملتين.

(٢) ألحقت في الهامش.

(٣) في (ق): عن، وكتب في الهامش بخط آخر: لعله: بن.

(٤) في (ق): مروان، وكتب في الهامش بخط آخر: صوابه: هرون.

٢٩٠٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله(*).

فقال: اختلف فيه على نافع:

فرواه أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن عبيدالله بن عمر:

فرواه بشر بن منصور، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر[١]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوأسامة، وإسماعيل بن مسلم، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن امرأة لعمر كانت تشهد الصلاة، فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك؟ قالت: فما يمنعه أن ينهاني؟ قالوا: يمنعه قول رسول الله ﷺ: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.

قال ذلك أبوأسامة.

وأما إسماعيل بن مسلم فذكر القصة كذلك. قال: فقيل لعمر: لو نهيتها. فقال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ، فصار: عن ابن عمر، عن عمر. في رواية [إسماعيل][٢] بن مسلم.

والصحيح عن عبيدالله بن عمر ما قاله أبوأسامة.

وروى هذا الحديث مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر فيه: عمر.

وكذلك رواه عبيدالله بن عمر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وقد سمعه عمر وابنه عبدالله من النبيّ ﷺ.

(*) "التحفة" (٣٧٩/٥) ح(٨٥٨٢)، "الإتحاف" (٢٩/٩).

(١) هكذا من مسند ابن عمر. رَ: "مسند البزار" (٢٥٦/١)، "مسند أبي يعلى" (١٤٣/١)، "الكامل" (٧٦/٥)، "مسند عمر" للنجاد ص(٦٣).

(٢) في (ق): عمر.

حدثنا [الحسين][1] بن إسماعيل، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: لا تمنعوا نساءكم المساجد.

حدثناه أحمد بن [الحسين][2] بن محمد بن أحمد بن الجنيد، ويوسف بن يعقوب الأزرق، قالا: حدثنا [الحسن][3] بن عرفة، قال: حدثنا عبدالوهاب، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ، قال: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله.

حدثنا النيسابوريّ قال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تمنعوا إماء الله أن يصلين في المسجد، أو المساجد.

* * *

٢٩٠١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، قال: من سنّة الصلاة أن يفترش اليسرى، و[ينصب][4] اليمنى(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، ويحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنهما:

فرواه عبدالوهاب الثقفيّ، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم، واختلف عنه:

---

(١) في (ق): الحسن، ولعل الصواب ما أثبته، وهو المحامليّ.

(٢) في (ق): الحسن، ولعل الصواب ما أثبته، رَ: "تاريخ بغداد" (١٦٢/٥).

(٣) في (ق): المحسن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): ينسب.

(*) "التحفة" (٢٦٢/٥) ح(٧٢٦٩)، "الإتحاف" (٥٤٤/٨)، "أطراف الموطأ" (٣٥٥/٢).

فرواه محمد بن عجلان، وليث بن سعد، وحماد بن زيد، وهشيم، وعبثر، وعبدالوارث، والدراورديّ، وعليّ بن مسهر، وابن فضيل، وسفيان الثوريّ، وعبدالعزيز بن الماجشون، ويحيى القطان، وابن عيينة، ومروان بن معاوية، وأبوحمزة السكريّ، وعليّ بن عاصم، عن يحيى، عن القاسم، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

ورواه عبيدالله بن عمرو الرقيّ، عن يحيى، عن القاسم، عن ابن عمر. ولم يذكر فيه: عبدالله بن عبدالله.

وكلهم قالوا في أحاديثهم: عن ابن عمر، قال: من سنة الصلاة...

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه عن يحيى، عن القاسم، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه: أنه كان يفعل ذلك، ولم يقل فيه: من سنة الصلاة.

ورواه أبوإسحاق الفزاريّ، عن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر، قال: من سنة الصلاة...

وخالفه الربيع بن زياد الحارثي[1]، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وكلا القولين وهم عن يحيى، مع أن عبدالوهاب الثقفي قد رواه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. وهو محفوظ عنه، جمع بينه وبين حديث عبيدالله، عن القاسم، عن عبدالله بن عبدالله، عن أبيه الذي ذكرناه في أول الباب. فدل على أنه قد حصل حديث نافع.

---

(١) هكذا، ولم أر بهذا الاسم والنسب من يروي عن يحيى أو من هذه الطبقة، وأخشى أن يكون محرّفاً عن: أبي الربيع، وهو عبيدالله بن محمد بن يحيى الحارثي. رَ: "الثقات" (٨/٤٠٧)، "زوائد رجال صحيح ابن حبان" (٣/١٦١٧)، والله أعلم.

وروواه عبدالرحمن بن القاسم بن محمد: أنه سمعه من عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

حدّث به عنه مالك بن أنس.

ورُوي عن أيوب السختياني، عن عبدالرحمن بن القاسم أيضاً.

* * *

٢٩٠٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حذو منكبيه(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

[فرواه][(١)] بقيّة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان إذا افتتح رفع يديه، ولم يزد على هذا.

ورواه عبدالأعلى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وذكر الرفع عند الافتتاح، وعند الركوع، وعند قوله: سمع الله لمن حمده، وعند النهوض من الركعتين.

وتابعه عبدالوهاب الثقفي، عن عبيدالله على هذا اللفظ، إلا أنه لم يرفعه.

ورواه إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، وعبدالله[(٢)] بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يرفع في الافتتاح، وفي الركوع، وفي السجود.

(*) "التحفة" (٥/٣٧٤) ح(٧٥٦٤)، "الإتحاف" (٩/٣٠، ٩٨، ٢٠٧، ٢٧٦)، رَ: "الأحاديث التي بين أبوداود في سننه تعارض الرفع والوقف فيها" ص(٢٠٠-٢١١).

(١) في (ق): ففرواه.

(٢) لعل الصواب: عبيدالله.

وإسماعيل بن عياش في حديثه عن المدنيين ضعف[(١)].

ورواه محمد بن بشر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. فعله غير مرفوع، وذكر الرفع في الافتتاح، وفي الركوع، وفي السجود.

وأشبهها بالصواب ما قاله عبدالأعلى بن عبدالأعلى.

ورواه مالك بن أنس، عن نافع، واختلف عنه:

فرواه رزق الله بن موسى، عن يحيى القطان، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وذكر الرفع في الافتتاح، وفي الركوع، وفي الرفع من الركوع. ولم يتابع عليه.

والمحفوظ عن مالك ما رواه في "الموطأ": عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً: أنه كان يرفع إذا افتتح، وإذا رفع رأسه من الركوع.

ورُوي عن عبدالله بن نافع الصائغ، وعن خالد بن مخلد، وعن إسحاق الجهني[(٢)]، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، بقول[(٣)] رزق الله بن موسى، عن يحيى القطان. ولا يصح ذلك في حديث مالك.

وروى داود بن عبدالله، عن[(٤)] نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺكان يرفع في كل رفع ووضع.

---

(١) ذكر ابن رجب في "الفتح" (٣٤٣/٦) -نقلاً عن الدارقطني- أن إسماعيل بن عياش رواه عن صالح بن كيسان عن نافع عن ابن عمر، ثم ذكر روايته عن موسى بن عقبة وعبيدالله. والله أعلم.

(٢) هكذا في (ق)، وفي "الفتح" لابن رجب (٣٤٣/٦): الجندي، ولم أر هذا الاسم والنسبة من يروي عن مالك، ولعل الصواب: الحنيني، والله أعلم.

(٣) هكذا يمكن أن تقرأ، وقد يكون الصواب: كقول.

(٤) هكذا، ولعله سقط: عن مالك. ولم يذكر هذه الرواية ابن رجب في "الفتح" وسياق الكلام فيه يقتضي وجود سقط.

وهذا اللفظ وهم على مالك في الموضعين: في رفعه، ولفظه.

ورُوي عن أيوب[١] السختياني، وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر. واختلف عنهما:

فرواه إبراهيم بن طهمان عنهما، ورفع الحديث إلى النبيِّ ﷺ. وذكر فيه الرفع عند الافتتاح، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع.

وتابعه حماد بن سلمة، عن أيوب.

وقيل: عن هدبة، عن حماد بن زيد، عن أيوب. وإنما أراد: حماد بن سلمة، والله أعلم.

والصحيح: عن حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك قال أبو[ضمرة][٢]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر.

ورُوي عن عمر [بن][٣] محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه إسماعيل بن أميّة، والليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر.

والموقوف عن نافع أصح.

ورواه[٤] زيد بن واقد، عن نافع، عن ابن عمر لفظاً أغرب به، وهو قوله: كان إذا أبصر رجلاً يصلي لا يرفع يديه حصبه.

واختلف عن محارب بن [دثار][٥]:

---

(١) عن أيوب، مكررة في آخر اللوح، وفي أول اللوح الذي يليه.

(٢) في (ق): صخرة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق) عن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا، ولعل الصواب: وروى.

(٥) في (ق): دينار.

فرواه عن[١] عاصم بن كليب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر. فرفعه إلى النبيّ ﷺ: أنه قام[٢] في الركعتين كبر ورفع يديه.

ورواه أبوإسحاق الشيباني، والنضر بن محارب بن دثار، عن محارب، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك رواه محمد بن زيد، عن ابن عمر موقوفاً. وذكر الرفع عند الافتتاح، والركوع، والرفع من الركوع.

ورُوي عن حصين، عن مجاهد، عن ابن عمر: أنه كان لا يرفع إلا في افتتاح الصلاة، ثم لا يعود[٣].

قاله أبوبكر بن عياش عن حصين. وهو وهم منه، أو من حصين.

والصحيح عن ابن عمر ما قدمنا ذكره.

* * *

٢٩٠٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، قال: أرأيت لو خرجت إلى الناس، أكنت تجد[٤] ثوباً آخر؟ قلت: نعم، قال: فالله أحق أن تزيّن له. وفيه: قال رسول الله ﷺ: من كان له ثوبان فليلبسهما، ومن كان له ثوب واحد فليتّزر به، ولا يشتمل اشتمال اليهود[*].

فقال: اختلف فيه على نافع:

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: فرواه عاصم.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: إذا قام.

(٣) قال الإمام أحمد: وهو باطل. رَ: "مسائل الإمام أحمد" -رواية ابن هانئ- (٥٠/١).

(٤) هكذا قرأتها، ويمكن: تتخذ.

(*) "التحفة" (٣٧٩/٥) ح(٧٥٨٣)، "الإتحاف" (٢٧/٩).

فرواه عليّ بن ثابت الأنصاري -أخو عروة بن ثابت-، وتوبة العنبري، وجابر الجعفيّ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقال موسى بن عقبة: عن نافع، عن ابن عمر. لا يرى نافع إلا أنه نصّ عن رسول الله ﷺ.

وكذلك قال ابن جريج، عن نافع.

ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال حماد بن زيد، وابن عليّة، عن أيوب، إلا أنهما قالا: عن النبيّ ﷺ، أو: عن عمر، بالشك.

وكذلك قال الليث بن سعد، عن نافع، عن ابن عمر. قال نافع: إما أخبرناه عن النبيّ ﷺ، أو: عن عمر.

وقال محمد بن إسحاق، وعمر بن نافع: عن نافع، عن ابن عمر. وقالا في آخره: ولا أراه إلا عن النبيّ ﷺ.

ورواه مالك، واختلف عنه:

فرواه أصحاب "الموطأ": عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً عليه.

ورواه سعيد بن داود الزنبريّ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، أو: عن عمر. نحو قول الليث، عن نافع.

ورواه منصور القصاب -شيخ بصري-، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

والمحفوظ قول أيوب: إن نافعاً، قال: سمعت ابن عمر يرفعه إلى النبيّ ﷺ، أو إلى عمر.

* * *

٢٩٠٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة(*).

فقال: يرويه خارجة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً.

ورواه سهل بن العباس الترمذيّ -قيل له: ثقة؟ قال: لا. لو كان ثقة لم يرو هذا- عن ابن عليّة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً أيضاً(١). وكلاهما وهم.

والصحيح عن ابن عليّة ما رواه أحمد بن حنبل وغيره: عن أيوب، عن نافع، وأنس بن سيرين، عن ابن عمر، من قوله.

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فحدّث به شيخ -يعرف بأحمد بن يوسف الخلال، بهيت(٢)-، عن سويد بن سعيد، عن عليّ بن مسهر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. ووهم في رفعه.

وخالفهما(٣) أبوهمام، فرواه عن علي بن مسهر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك رواه أصحاب عبيدالله. وهو الصواب.

وكذلك رواه مالك بن أنس، وعبدالله بن سليمان الطويل، وجابر الجعفيّ،

(*) "الإتحاف" (٢٩/٩)، رَ: "العلل المتناهية" (٤٢٨/١).

(١) أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٤٣/٨)، والدارقطني في "السنن" (٢٥٩/٢)، والبيهقي في "القراءة" ص(١٥٧)، والخطيب في "تاريخ بغداد" (١١٢/١٥) كلهم من طريق سهل عن ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر به، وسيأتي في مسند جابر على الصواب، والله أعلم.

(٢) هكذا قرأتها. وقد أخرجه البيهقي في "القراءة" ص(١٨١) من طريق أبي عبدالرحمن محمد بن أحمد التميمي عن سويد به. ثم أسند عن التميمي قوله: أستخير الله تعالى أن أضرب على حديث سويد كله، من أجل هذا الحديث الواحد في القراءة خلف الإمام.

(٣) هكذا.

وأصحاب نافع، عن نافع مرفوعاً[١].

..... ابن نمير، ومحمد بن بشر، ويحيى القطان، وعبدالرحيم بن سليمان، وسويد بن عبدالعزيز، وروح بن القاسم.

وكذلك رواه أنس بن سيرين، ومحمد بن سيرين، وعبدالله بن دينار، وأبومجلز، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٢٩٠٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وعن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، ويحيى بن سليم، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وغيرهما يرويه عن عبيدالله، عن خبيب، عن حفص [بن][٢] عاصم، عن أبي هريرة.

وهذا أصح.

* * *

٢٩٠٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان إذا جدّ به السيرُ جمع بين الصلاتين[**].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: موقوفاً، وبعدها فراغ بمقدار كلمة ثم: ابن نمير ومحمد بن بشر... والله أعلم.

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٤٢/٩) ح(١٢٢٦٥)، "الإتحاف" (٤٤٨/١٤).

(٢) في (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (٥٣/٥، ٦٢٧) ح(٨٢٠٧، ٨٥٠٥)، "الإتحاف" (٢١٥/٩، ٣٤٣، ٣٧١).

فرواه عبدالرزاق، ويحيى بن آدم، ومخلد بن يزيد، عن الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، وعبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفهم إبراهيم بن سعد، رواه عن الثوريّ، عن عبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة، عن نافع. وعن يحيى بن سعيد، عن سالم، قالا: عن ابن عمر.

وقيل: عن الثوريّ، عن أسامة بن زيد، وعن عبدالله بن عيسى، عن نافع، عن ابن عمر. ولا يثبت.

والمحفوظ عن الثوريّ ما قاله عبدالرزاق، ويحيى بن آدم عنه.

وكذلك رواه هشيم، ويحيى بن سعيد الأموي، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر.

حدثنا أبوذرّ أحمد بن محمد بن سليمان، قال: حدثنا عبيدالله بن سعد الزهري، قال: حدثنا عمّي، قال: حدثنا أبي، عن سفيان الثوريّ، عن موسى بن عقبة، وعبيدالله بن عمر، عن نافع.

وعن يحيى بن سعيد، عن سالم، قالا: أخّر ابن عمر صلاة المغرب، حتى صلاها مع العشاء. -وقال إبراهيم: أخّرها إلى ربع الليل-، وقال ابن عمر: كان رسول الله ﷺ إذا جدّ به السير يفعل هكذا.

ورواه خالد بن عبدالرحمن، عن الثوريّ، فقال: عن يحيى بن سعيد، عن سالم ونافع، عن ابن عمر.

ورواه مالك بن أنس، ويحيى القطان، عن يحيى بن سعيد، عن سالم، عن ابن عمر موقوفاً.

حدثنا الحسين بن الحسين القاضي ابن الصابوني، وعلي بن محمد المصري، قالا:

حدثنا جامع بن سوادة -أبوسليمان-، قال: حدثنا خالد بن عبدالرحمن، قال: حدثنا الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن سالم بن عبدالله، ونافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه صلّى المغرب بعدما ذهب ربع الليل.

قال الشيخ أبوالحسن: ويشبه أن يكون إبراهيم بن سعد حفظه عن الزهري، والله أعلم.

* * *

٢٩٠٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: صلى رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً، وهو مقيم غير مسافر(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه مرزوق -أبوبكر-، عن عمرو بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر.

حدّث به سليمان بن عبدالجبار، عن أبي عليّ الحنفيّ، عنه. وهو وهم.

والصواب: عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء جابر بن زيد، عن ابن عباس.

* * *

٢٩٠٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان إذا صلّى على جنازة رفع يديه في كل تكبيرة، وإذا انصرف سلم.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه [عمر](1) بن شبة، عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٤/٢٦٨) ح(٥٣٧٧).

(١) في (ق): عمرو. ولعل الصواب ما أثبته.

وخالفه جماعة، رووه عن يزيد بن هارون موقوفاً.

وكذلك رواه عبدالرحمن بن اليمان -شيخ يروي عنه الأوزاعيّ-، وأبوشهاب الحناط، وغيرهما، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصواب.

قال[1] أحمد بن محمد بن الجراح، وابن مخلد، قالا: حدثنا [عمر][2] بن شبة، قال: حدثنا يزيد بن هارون، [قال][3]: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان إذا صلى على جنازة رفع يديه في كل تكبيرة، وإذا انصرف سلم.

* * *

٢٩٠٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء[*].

فقال: يرويه عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه عبدالأعلى، وحماد بن زيد، روياه عن عبيدالله، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد. وهو الصواب.

* * *

٢٩١٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع الأذان قال: اللهم رب هذه الدعوة المستجابة، المستجاب لها، دعوة الحق،

---

(١) هكذا.

(٢) في (ق): عمرو، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): قالا.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٣٤٩) ح(٧٥٠٨)، "الأطراف" (٣/٤٦٤).

وكلمة التقوى، أحيني عليها وتوفني عليها، و[اجعلني][(١)] من صالحي أهلها عملاً.

فقال: يرويه محبوب بن الجهم بن واقد -من أهل الكوفة، ينفرد بأحاديث-، عن عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع، عن ابن عمر [مرفوعاً][(٢)].

والصحيح موقوفاً.

وقال ابن عيينة: عن عاصم، عن رجل، عن ابن عمر.

* * *

٢٩١١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر، فأمره النبيّ ﷺ أن يرجع فينادي: ألا إن العبد نام.

فقال: يرويه حماد بن سلمة، وسعيد بن زربي، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر: أن مسروجاً -مولى عمر- أذّن، وقال له عمر... [غير][(٣)] مرفوع.

وكذلك قال عبيدالله بن عمر، عن نافع.

* * *

٢٩١٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا سجد أحدكم فلا يبرك بركة البعير، ويضع يديه قبل ركبتيه[(*)].

---

(١) في (ق): جعلني.

(٢) في (ق): موقوفاً. والصحيح موقوفاً. وكتب فوق التالية بخط صغير فوقها: كذا. ولعل الصواب ما أثبته، وقد أخرجه ابن عدي في "الكامل" (٤٤٣/٦) من طريق محبوب به مرفوعاً.

(٣) كأنها في (ق): عن.

(*) "التحفة" (٤٩٥/٥) ح(٨٠٣٠)، "الإتحاف" (٢١٢/٩)، "الأطراف" (٤٧١/٣).

فقال: يرويه الدراورديّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن وهب، وأصبغ بن الفرج، عن الدراورديّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وقال [أبو][1] نعيم الحلبيّ: عن الدراورديّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، فعله موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٢٩١٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو [مع الإمام][2]، فليصلّ مع الإمام، فإذا فرغ من صلاته فليعد الصلاة التي نسي، ثم ليعد الصلاة التي صلاها مع الإمام[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم الترجماني، عن سعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ، عن عبيدالله كذلك مرفوعاً. ووهم في رفعه.

والصحيح موقوفاً من قول ابن عمر.

كذلك رواه عبيدالله، ومالك، عن نافع، عن ابن عمر، قوله.

* * *

٢٩١٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: كان النبيّ ﷺ لا يلتفت في صلاة، ولا في غير صلاة[**].

---

(١) في (ق): بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ق): مع إلا مع الإمام.

(*) "الإتحاف" (٢١٦/٩).

(**) "الأطراف" (٥١٩/٣)، "التمهيد" (١٠٣/٢١).

فقال: اختلف فيه على نافع:

فرُوي عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

حدّث [به][(١)] موسى بن زياد[(٢)] -كوفي-، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ.

وكذلك قال عثمان الوقاصي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً. ورفعه وهم[(٣)].

ورواه مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان لا يلتفت في الصلاة. وهذا أشبه.

* * *

٢٩١٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يوتر بثلاث[(٤)]: يقرأ في الأولى بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى:١]، وفي الثانية: بـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون:١]، وفي الثالثة بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١][(*)].

فقال: يرويه أيوب [بن][(٥)] جابر، عن أبي إسحاق، [عن نافع][(٦)]، عن ابن عمر.

---

(١) استظهرت سقطها.

(٢) بعدها في (ق): كتب: الـــى، وكتب فوقها قلامة. وموسى بن زياد لعله المترجم في "الجرح والتعديل" (١٤٣/٨)، وفيه: موسى بن زياد الزيات الذهلي. ثم ذكر روايته عن الوليد بن مسلم.

(٣) هو في "الكامل" (١٦١/٥) في ترجمة: عثمان بن عبدالرحمن الجمحيّ. من رواية عامر بن سيار عنه. وفي "المجروحين" (٢٩٤/٢) -وسقط منه: ابن عمر- في ترجمة: محمد بن عثمان القرشي، من رواية عامر بن سيار -أيضاً- عنه.

(٤) كتب بعدها (ق): ركعات. ثم شطبت.

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٣٥٤/٤) ح(٥٥٨٧)، رَ: "المعجم الأوسط" (٢٥٤/٣).

(٥) في (ق): عن نافع، ثم شطب على نافع، ولعل الصواب ما أثبته، وقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢١٦/٧) من طريق أيوب عن أبي إسحاق به، وانظر كلام الطبراني في "الأوسط" على الحديث.

(٦) استظهرت سقطه.

ووهم فيه.

وغيره يرويه عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

ويقال: إن أبا إسحاق لم يسمعه من سعيد، وإنما أخذه عن مخوّل، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير.

* * *

٢٩١٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ[١] قرأ بهم في المغرب بـــ ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ [محمد:١][*].

فقال: يرويه [عبيدالله][٢] بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قرأ بهم في المغرب بـــ ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ [محمد:١].

حدّث به عن أبي معاوية الضرير كذلك: يحيى بن معين، وأبوعمار الحسين بن حريث.

ورواه عبدالوهاب الثقفي، وأنس بن عياض -أبوضمرة-، ومحمد بن عبيد، عن عبيدالله[٣]، عن نافع: أن ابن عمر كان يقرأ ذلك في العشاء الآخرة. و لم يرفعه.

وقيل: عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أنه قرأ في المغرب بياسين.

وكذلك قال أيوب، وعبدالله بن سليمان الطويل، عن نافع.

---

(١) بعدها في (ق): قال. ولا وجه لها.

(*) "التحفة" (٤٤٦/٥) ح(٧٨٢٢)، "الإتحاف" (٢١٠/٩)، "الضعفاء" (٦٩٢/٢)، "المصنف" لعبدالرزاق (١٠٦/٢)، ولابن أبي شيبة (٢٧٨/٢، ٢٨١)، رَ: "تاريخ بغداد" (٨٢/٥).

(٢) في (ق): عبدالله، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) تكررت في آخر الصفحة، وفي أول اللاحقة.

وقولهم أصح من قول أبي معاوية الضرير عن عبيدالله؛ فإنه وهم في رفعه. والله أعلم.

ورواه أحمد بن بديل، عن حفص بن غياث، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قرأ في المغرب ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [الكافرون:١]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]. ولم يتابع على ذلك.

ورواه عبيدة بن حسان، عن عبدالله بن كرز، عن نافع، عن ابن عمر، قال: صلّى بنا رسول الله ﷺ المغرب، فقرأ بالمعوذتين.

والمحفوظ عن ابن عمر ما قاله عبدالوهاب ومن تابعه.

* * *

٢٩١٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان يصلي على ناقته القصواء(*).

فقال: يرويه الدراورديّ، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن سعيد بن شاهين، عن مصعب الزبيريّ، عن الدراورديّ، فقال: عن ابن يزيد، عن عبدالله بن قسيط[1]، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم في نسبه، وإنما هو: يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد.

وكذلك رواه الدراورديّ وحيوة عنه.

* * *

٢٩١٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إنما جعل

(*) "المعجم" لابن المقرئ ص(٣١٤) على الصواب.

(١) هكذا، ولعل الصواب: فقال: عن يزيد بن عبدالله بن قسيط.

الإمام ليؤتم به... الحديث(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه منيع بن عبدالرحمن البصري، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه عديّ بن الفضل، فرواه عن عبيدالله، عن الزهري، عن أنس. وهو أشبه.

* * *

٢٩١٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: صلاة القاعد نصف صلاة [القائم](١)(**).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن عبيدالله بن الحسن العنبريّ، عن المعتمر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصواب: عن عبيدالله، عن الزهري مرسلاً، عن عبدالله بن عمرو، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن سالم، عن ابن عمر.

وحدّث به الزهري، واختلف عن الزهري:

فرواه إبراهيم بن مُرّة، وعبدالرزاق بن عمر الدمشقي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

(*) رَ: "العلل" (١٣٦/٨) س(١٤٥٧).

(١) في (ق): القاعد.

(**) حديث العنبريّ: "المعجم" لابن المقرئ ص(٦٥)، حديث ابن مرّة والدمشقي: "مسند الشاميين" (٣٧٠/١)، "المعجم الكبير" (٢٨٢/١٢)، حديث المطلب: "المعجم الكبير" (٢٩١/٢٠)، حديث ابن عياض: "تاريخ بغداد" (٤٨٢/١٦). رَ: "المعجم الأوسط" (٢٢٦/١) فقد أبان الاختلاف على الزهري ورجح رواية ابن عيينة.

وخالفهما ابن عيينة، فرواه عن الزهري، عن عيسى بن طلحة، عن عبدالله بن عمرو.

[و][1]قال محمد بن إسحاق: عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عبدالله بن عمرو.

وقال يزيد بن عياض: عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو.

وقال ابن جريج، وصالح بن أبي الأخضر: عن الزهري، عن أنس بن مالك.

وقال صالح بن عمر: عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة.

وقال بكر بن وائل: عن الزهري، عن مولى لعبدالله بن عمرو، عن عبدالله بن عمرو.

وقال مالك بن أنس، وعبيدالله بن عمر، وغيرهما من الحفاظ: عن الزهري، عن عبدالله بن عمرو مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٢٩٢٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من تنخم في قبلة المسجد، فإنه يؤتى بها في جبهته يوم القيامة(*).

فقال: يرويه[2] محمد بن سوقة، واختلف عنه:

فرواه علي بن حابس[3]، ومحمد بن جابر، وعاصم بن محمد العمري، عن محمد ابن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) زيادة على (ق).

(*) "الإتحاف" (٩/٣٢٣) المرفوع والموقوف.

(٢) في (ق) بعدها: فقال يرويه....

(٣) هكذا قرأتها، وكتب فوقها بخط صغير: كذا. وفي "العلل المتناهية" (١/٤١٤): علي بن عابس. ولعل الصواب: علي بن عاصم، والله أعلم.

وخالفهم مروان بن معاوية، والنضر بن إسماعيل[١] القاضي، وأبوشهاب، وعبدالرحمن المحاربي، رووه عن محمد بن سوقة، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

والموقوف أشبه بالصواب.

* * *

٢٩٢١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: اثنان لا تُجاوز صلاتهما رؤوسهما...[*].

فقال: يرويه إبراهيم بن مهاجر، واختلف عنه:

فرواه عمر بن عُبيد الطنافسي، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن أبي الوزير، عن عمر بن عبيد، عن إبراهيم بن مهاجر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه خلاد بن أسلم، رواه عن عمر بن عبيد بهذا الإسناد موقوفاً.

وكذلك رواه شريك بن عبدالله، وعمار بن رزيق، عن إبراهيم بن مهاجر موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٢٩٢٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لو تركنا هذا الباب للنساء، قال نافع: فلم يدخل ابن عمر منه حتى مات.

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه أبومعمر، عن عبدالوارث، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) كتب فوقها بخط صغير: كذا، وهي صواب إن شاء الله تعالى.

(*) "المعجم الأوسط" (٤/٦٧)، "الأطراف" (٣/٤٣١).

وقال ابن عيينة: عن نافع، عن ابن عمر[١]، عن عمر، من قوله. وهو الصواب.

وكذلك رواه عبدالله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر موقوفاً.

*　　*　　*

٢٩٢٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان يصلي على الخُمرة، ويسجد عليها[*].

فقال: يرويه نافع، واختلف عنه:

فرواه قتيبة بن سعيد، عن العطاف بن خالد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أسامة بن زيد، واختلف عنه:

فرواه جمهور بن منصور[٢]، عن عبدالوهاب بن الخفاف، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. من فعل ابن عمر[٣].

ورواه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، واختلف عنه:

فرواه سهل بن صالح الأنطاكي، وعبدالرحمن بن بشر بن الحكم، عن يحيى القطان، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) بعده في (ق): عن النبيّ ﷺ، وقال ابن عيينة... أعاد الكلام لانتقال النظر، وكأنها مشطوبة، فلذا حذفته. وهكذا الإسناد فيه. وقد يكون الصواب: وقال ابن عليّة: عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر... كما أخرجه أبوداود (٣٧٣/١). رَ: "الأحاديث التي بين أبوداود في سننه تعارض الرفع والوقف فيها" ص(١٦٩).

(*) حديث العطاف: "الكامل" (٣٧٩/٥).

(٢) رَ: "الثقات" (١٦٧/٨).

(٣) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على أسامة.

وخالفه جماعة، رووه عن يحيى، [عن][1] ابن عجلان موقوفاً. وهو المحفوظ عن يحيى.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وسلمة بن علقمة، ويونس بن يزيد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك رواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رواه شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر موقوفاً.

والموقوف أصح.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يسجد على الخُمرة، ويذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، عن نافع: أن ابن عمر كان يصلي على الخمرة ويسجد عليها، وأن ابن عمر تيمم بمربد النَّعم ثم صلى العصر، ودخل المدينة والشمس مرتفعة.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، وعبدالملك بن أحمد الزيات، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ابن عجلان، قال: حدثني نافع: أن ابن عمر كان يصلي على الخمرة ويسجد عليها.

وعن ابن عجلان، قال: حدثني نافع: أن ابن عمر تيمم من مربد النَّعم، فصلى العصر، ودخل المدينة والشمس مرتفعة.

* * *

(١) سقطت من (ق).

٢٩٢٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ كان يكبر في العيدين: سبعاً في الأولى، وخمساً في الثانية(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن عياش، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن منصور بن إسماعيل الحرّاني -المعروف بالتلّي(١)-، عن إسماعيل بن عياش، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

وخالفه منصور بن أبي مزاحم، فرواه عن إسماعيل بن عياش، عن عبدالله بن عامر الأسلمي، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

وكذلك رواه فرج بن فضالة، عن [عبدالله](٢) بن عامر.

وحدّث بهذا الحديث نعيم بن حماد من حفظه، عن عبدالله بن المبارك، وعبدة بن سليمان، عن عبيدالله، عن نافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ. ووهم في رفعه.

وخالفه الثوريّ، ويحيى القطان، رووه(٣) عن عبيدالله، عن نافع، عن أبي هريرة موقوفاً. وهو الصواب.

وكذلك رواه موسى بن عقبة، ومحمد بن إسحاق، ومالك بن أنس، وليث بن سعد، عن نافع، عن أبي هريرة موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٢٩٢٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء.

(*) "الإتحاف" (٩/١١١١)، "الأطراف" (٣/٤٧٣)، رَ: "العلل" (٩/٤٦) س(١٦٣٢).

(١) رَ: "الثقات" (٨/٢٠)، "الأنساب" -التلّي- (١/٤٧٦)، "مجرد أسماء الرواة عن مالك" ص(٢٠).

(٢) كأنها في (ق): عبيدالله، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا.

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وحدّث به مرّة عن عبيدالله، وإسماعيل بن أميّة -جميعاً-، عن نافع، عن ابن عمر.

ويقال: إنه وهم عليهما جميعاً فيه.

والمعروف: عن عبيدالله بن عمر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد.

قال ذلك حماد بن زيد، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن عبيدالله[1].

والمعروف: عن إسماعيل بن أميّة، عن عطاء.

ويحيى بن سليم كان سيء الحفظ.

* * *

٢٩٢٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: صلى رسول الله ﷺ إلى بعير[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه شريك، وأبوخالد الأحمر، ومعتمر بن سليمان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم ابن نمير، ومحمد بن عبيد، [روياه][2] عن عبيدالله، عن نافع: أن ابن عمر كان يفعل ذلك. ولم يرفعاه. وهو الصحيح.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمّال، قال: حدثنا عيسى بن أبي حرب، قال:

---

(١) بعدها: بن عمر عن أبي حازم عن سهل بن سعد. قال ذلك حماد... أعاد الكلام لانتقال النظر. فلذا حذفته.

(*) "التحفة" (٤٦٧/٥، ٥١٤) ح(٧٩٠٨، ٨١١٩)، "الإتحاف" (١٦٦/٩)، رَ: "المختارة" (ق/٢٤٨/أ).

(٢) في (ق): رواه.

حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا شريك، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ صلى إلى البعير.

* * *

٢٩٢٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ : صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

وكذلك[1] رُوي عن عبدالله بن نافع، عن مالك. ولا يثبت عنه.

وإنما تعرف هذه اللفظة من رواية الحنيني، فأما أصحاب مالك فرووه في "الموطأ" وغيره عن نافع، عن ابن عمر. وعن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: في صلاة الليل دون صلاة النهار. وهو الصحيح عن مالك.

ورُوي عن بكير بن الأشج، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى.

حدّث بذلك الوليد بن مسلم، عن ابن لهيعة، عن بكير، عن نافع.

وخالفه عمرو بن الحارث، واختلف عنه:

فرواه داود بن منصور، عن الليث بن سعد، عن عمرو بن الحارث، عن بكير ابن الأشج، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: صلاة الليل والنهار مثنى.

قاله يوسف بن بحر.

ورواه نافع بن يزيد، عن عمرو بن الحارث، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، مثل ذلك. أسقط من الإسناد رجلين، قاله بقيّة عنه.

---

(١) هكذا يبتدئ الجواب مباشرة بعد السؤال، ولا شك في وجود سقط لانتقال النظر.

وكلاهما غير محفوظ، والمحفوظ: عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: صلاة الليل مثنى مثنى. وكان ابن عمر يصلي بالنهار أربعاً.

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الحسن الشيباني، عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: صلاة الليل مثنى مثنى، وصلاة النهار أربعاً.

وخالفه وكيع، رواه عن الثوريّ بهذا اللفظ، إلا أنه موقوف على ابن عمر.

وكذلك رواه يحيى القطان، عن عبيدالله.

ورواه وهب بن وهب القاضي -وهو متروك- عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى. ووهم فيه.

والمحفوظ عن عبيدالله ما ذكرناه عن وكيع، عن الثوريّ، وعن يحيى، عن عبيدالله. من قول ابن عمر وفعله.

فأما "صلاة الليل"، فرفعه صحيح عن ابن عمر.

يرويه أيوب السختياني، وعبيدالله بن عمر، ومالك، وابن عون، والضحاك بن عثمان، وإبراهيم الصائغ، وابن أبي ليلى، وجرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في صلاة الليل دون صلاة النهار.

وإنما تعرف "صلاة النهار" عن يعلى بن عطاء، عن عليّ الأزدي، عن ابن عمر.

وخالفه نافع، وهو أحفظ منه.

حدثنا أبوالفضل العباس بن عبدالسميع الهاشمي، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح الوزّان، قال: حدثنا [سبّويه][1] المدائني، قال: حدثنا محمد بن الحسن، عن سفيان

---

(١) في (ق): شبويه. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "المؤتلف" (١٤١٨/٣)، "تاريخ بغداد" (٥٣٦/١١)، "الموضح" (٢٢٥/٢)، وقد أسند حديثه هذا عن البرقاني عن الدارقطني به.

الثوريّ، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: صلاة الليل مثنى مثنى، وصلاة النهار أربعاً.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله -يعني: ابن عمر-، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يصلي بالليل مثنى مثنى، ويصلي بالنهار أربعاً.

حدثنا عمر بن أحمد بن عليّ، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا عبدالوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، كيف تأمرنا أن نصلي من الليل؟ قال: يصلي أحدكم مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح صلى واحدة، أوترت له ما صلى من الليل.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا أحمد بن محمد البرتي، قال: حدثنا أبومعمر، قال: حدثنا عبدالوارث، قال: حدثنا أيوب، نحوه.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل ابن عليّة، عن أيوب.

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن[١] ابن عمر: قال رجل: يا رسول الله، كيف تأمرنا نصلي من الليل؟ قال: يصلي أحدكم مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح صلى واحدة، فأوترت له ما قد صلى. لفظ ابن عرفة.

وقال زياد: فإذا خشي أحدكم الصبح. وقال: عن النبيّ ﷺ. وقصّر في بعض المتن.

---

(١) استئناف الكلام من (ن).

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرماديّ، قال: حدثنا عبدالوهاب، قال: حدثنا سعيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: صلاة الليل مثنى مثنى. والوتر ركعة من آخر الليل.

* * *

٢٩٢٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من أتى كاهناً أو عرافاً [لم يقبل الله منه صلاةً أربعين ليلة](١)(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن يحيى الكناني -أبوغسان-، عن الدراورديّ، عن عبيدالله، عن نافع، [عن ابن عمر.

وتابعه أبومصعب. (والمحفوظ)(٢): عن عبيدالله، عن نافع](٣)، عن صفية بنت أبي عبيد، عن رجل(٤)، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٢٩٢٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال(٥) رجل: يا رسول الله، أوصني. قال: تعبد الله لا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة... الحديث.

---

(١) بياض في (ن).

(*) "المعجم الأوسط" (١٠٧/٢)، "علل الحديث" (٦٤/٣).

(٢) بياض بمقدار كلمة لم أستطع قراءتها، وأثبتها من "المختارة" (ق/٢٤٠/ب).

(٣) سقط من (ق)، لانتقال النظر.

(٤) هكذا، وإنما يعرف: عن بعض أزواج النبي ﷺ. رَ: "التحفة" (٢٣٢/١٢) ح(١٨٣٨٤)، "الإتحاف" (٣٤٧/١٨)، وقد روي من حديث الدراوردي عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية عن عمر بن الخطاب به. رَ: "المعجم الأوسط" (٧٦/٩).

(٥) في (ن): قال جاء رجل يا رسول الله. وما أثبته من (ق).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه سَعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه محمد بن بشر العبديّ، فرواه عن عبيدالله، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، قال: جاء رجل إلى عثمان، فقال: علمني الدين. فقال: تشهد أن لا إله إلا الله... الحديث. ولم يرفعه. [وهو الصحيح][(١)].

* * *

٢٩٣٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا حسد إلا في اثنتين... الحديث[(*)].

فقال: يرويه صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن نافع. واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر.

قاله إسماعيل بن عيّاش عنه.

ورواه سليمان بن بلال، عن صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد، عن سالم ونافع، عن ابن عمر.

وهو محفوظ عن سالم، حدّث به الزهري أيضاً عنه، وهو صحيح عنه.

* * *

---

(١) ليست في (ق).

(*) "الإتحاف" (٩/٢٤).

٢٩٣١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال في عاشوراء بعدما نزل رمضان: من شاء صامه، ومن شاء أفطر[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن [عمر][١]، ومالك بن أنس، وموسى بن عقبة، والوليد ابن كثير، وعبدالوهاب بن بخت، وجويرية بن أسماء، وليث بن سعد، وعبيدالله بن [الأخنس][٢]، ونافع بن أبي نعيم، ومحمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، [و][٣]سلمة بن علقمة، عن نافع، عن ابن عمر[٤]، قال: كان صوم عاشوراء، فلما فرض رمضان لم نصمه، ولم نؤمر به. ولم يقولا: قال رسول الله ﷺ.

واختلف عن أيوب السختياني:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: كان أهل الجاهليّة يصومون عاشوراء، فلما افترض رمضان، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه.

وقال عبدالوارث: يصومونه قبل رمضان. ولم يقل: أهل الجاهليّة.

وقال عاصم بن هلال: عن أيوب، عن نافع: أن ابن عمر كان يصوم عاشوراء، فلما فرض رمضان تركوه[٥].

(*) "التحفة" (٥/٣٧٢) ح(٧٥٥٩)، "الإتحاف" (٩/٦١، ١٧١، ٣١٥).

(١) في (ق): عمرو. وغير واضح في (ن) للبياض في أغلب الصفحة.

(٢) في (ن) آخرها: ش. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٣) في (ق): عن، وما أثبته من (ن).

(٤) بعده في (ن): عن النبيّ ﷺ. ورواه يحيى... أعاد الكلام مرة ثم مرة ثم الثالثة على الصواب، فلذا حذفت المكرر.

(٥) هكذا.

وقال ابن عُليّة: عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قال في عاشوراء: صامه رسول الله ﷺ، وأمر بصومه، فلما فرض رمضان ترك.

* * *

٢٩٣٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أنه سئل عن صوم يوم عرفة -يعني: بعرفات-، فقال: لم يصمه رسول الله ﷺ، ولا أبوبكر، [ولا عمر][1]، ولا عثمان(*).

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه مؤمل بن إسماعيل، عن الثوريّ، عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه وكيع بن الجرّاح، فرواه عن الثوريّ، عن إسماعيل بن أميّة، عن رجل -لم يسمّه-.

ورواه أبوحذيفة، عن الثوريّ، واختلف عنه:

فقال [تمتام][2] عنه بمتابعة مؤمل.

وغيره يرويه عنه بمتابعة وكيع.

* * *

٢٩٣٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ في رجل مات [وعليه صيام][3]: يُطعَم عنه [عن][4] كل يوم مسكين(**).

---

(١) سقط من (ق).

(*) "الإتحاف" (٢٣/٩)، رَ: "أطراف المسند" (٤٨٦/٣).

(٢) بياض في (ن).

(٣) بياض في (ن).

(٤) في (ق): في.

(**) "التحفة" (٦٠٢/٥) ح(٨٤٢٣)، "الإتحاف" (٣٢٦/٩).

فقال: يرويه أشعث بن سوار، عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

تفرّد به عبثر بن القاسم.

والمحفوظ: عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

كذلك رواه عبدالوهاب بن بخت، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٢٩٣٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تلبس المحرمة القفازين، ولا تنتقب.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، وموسى بن عقبة، واختلف عنهما:

فرواه يحيى بن اليمان، عن الثوريّ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر [مرفوعاً][(١)].

وكذلك رواه الحرشي، عن حماد بن زيد، عن محمد بن [إسحاق][(٢)].

والمحفوظ عن موسى بن عقبة، وعن ابن إسحاق الموقوف.

رواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصحيح.

* * *

٢٩٣٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: سئل رسول الله ﷺ:

---

(١) في (ق): موقوفاً. وما أثبته من (ن).

(٢) في (ق): سعيد، وكذا هي في (ن)، إلا أن البياض علاها، ولعل الصواب ما أثبته، وقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٥٤/٧) من طريق محمد بن موسى الحرشيّ عن حماد به.

[ما يلبس المحرم من الثياب][1]؟ فقال: لا يلبس القميص، [ولا السراويلات، ولا العمائم، ولا الخفاف][2]، إلا ألا يجد نعلين، فليقطع الخفين.

فقال: يرويه جعفر بن برقان، عن نافع، ووهم فيه [في][3] موضعين:

قال فيه: من لم يكن له إزار، فسراويل. وذلك وهم منه؛ لأن الحفاظ عن نافع لم يذكروا: السراويل.

والموضع الآخر قوله في آخر الحديث: قال نافع: يقطع الخفين أسفل من الكعبين. فوهم أن جعل ذلك من قول نافع؛ والحفاظ رووه عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ. منهم: عبيدالله بن عمر، وأيوب السختياني، ومالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق، وابن جريج، وابن عون.

وكذلك رُوي عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصواب عن نافع.

ورواه سالم[4]، عن ابن عمر كذلك أيضاً. قال فيه: لا يلبس المحرم السراويل. وجعل قطع الخفين من قول النبيِّ ﷺ. وهو الصواب عن ابن عمر.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا أبوعمر الحوضي، قال: حدثنا هشام، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما يلبس المحرم من الثياب؟ قال: لا يلبس القميص، ولا السراويل، ولا البرنس، ولا العمامة، ولا الخفين، إلا ألا يجد نعلين، فإن لم يجد نعلين فيقطعهما دون الكعبين، ولا [يلبس][5]

---

(١) بياض في (ن)، إلا أن أوله: ما... واضحة جداً، أما في (ق): أيلبس المحرم....

(٢) بياض في (ن)، وكذا في أغلب الجواب. وقابلت ما استطعت قراءته. فلزم التنبيه.

(٣) في (ن): فهي، وما أثبته من (ق).

(٤) كتب فوقها في (ق) بخط صغير: كذا. وهي صحيحة، لا لبس فيها.

(٥) في (ق): يلبسا. وبياض في (ن).

ثوباً فيه ورس ولا زعفران.

حدثنا عمر بن أحمد بن علي، قال: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا عبدالوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال [رجل][1]: يا رسول الله، ما يلبس المحرم؟ -أو قال: ما يترك المحرم؟- قال: لا يلبس القميص، ولا السراويل، ولا العمائم، ولا الخفين، إلا ألا يجد نعلين، فيلبسهما أسفل من الكعبين، ولا البرنس، ولا شيئاً مسّه الورس أو الزعفران.

* * *

٢٩٣٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قيل له: ما لك لا تلبّي حتى تنبعث راحلتك، ولا تلبس النعال السِّبتيّة[2]، ولا تستلم إلا اليمانيين[3]؟. روي: ما لك تخضب بالصفرة؟ فقال: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك[*].

فقال: يرويه نافع، وعبيد بن جريج، عن ابن عمر.

فأما [حديث نافع][4]، فرواه أسامة بن زيد الليثي، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرُوي عن عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) استظهرت سقطه من (ن)، (ق).

(٢) هي النعال المتخذة من جلود البقر المدبوغ بالقرظ. رَ: "النهاية" (٢/ ٣٣٠).

(٣) بعدها فراغ بمقدار كلمة في (ق).

(*) حديث زيد بن أسلم: "التحفة" (٥/٧٩) ح(٦٧٢٨). حديث عبيد بن جريج: "التحفة" (٥/٢٨٢) ح(٧٣١٦)، "الإتحاف" (٨/٥٧٧). حديث أبي حنيفة: رَ: "مسند أبي حنيفة" ص(١٧٩)، "الأطراف" (٣/٤٦٩) -مهم-.

(٤) بياض في (ن)، وكذا فيما يليه.

ورواه أبوحنيفة، عن عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. [بمتابعة] الماجشون، عن عبيدالله.

ورواه زفر بن الهذيل، والنعمان بن عبدالسلام، عن أبي حنيفة، عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبري، عن [عبدالله](١) بن عمر.

ورواه حماد بن سلمة، عن عبيدالله، عن عبيد بن جريج، عن ابن عمر. لم يذكر: المقبريّ.

ورواه عبدالله بن نمير، وأسامة، ويحيى القطان، عن [عبيدالله، عن سعيد المقبريّ، عن عبيد بن جريج](٢)، عن ابن عمر. إلا أن يحيى قال في حديثه: عن جريج، أو ابن جريج، بالشك.

ورواه محمد بن عجلان، عن سعيد المقبريّ، عن ابن جريج -وهو عبيد-، عن ابن عمر.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عثمان بن خالد العثماني -كذا قال من روى عنه، وهو القاسم بن بشر، وإنما هو: عثمان بن خالد-، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه على مالك(٣).

وخالفه أصحاب "الموطأ"، [رووه](٤) عن مالك، عن سعيد المقبريّ، عن عبيد بن جريج، عن ابن عمر.

---

(١) في (ن)، (ق): عبيدالله، وكتب فوقها في (ق) قلامة. وكذا أشير في الهامش.

(٢) في (ق): عن سعيد المقبري عن عبيدالله بن جريج، وما أثبته من (ن).

(٣) رَ: "المجروحين" (٣٤٤/١)، "اللسان" (٣٢٨/٣).

(٤) في (ق): ورواه.

وكذلك رواه موسى بن أعين، عن مالك.

وكذلك رواه عبدالله بن عمر العمري، عن سعيد المقبريّ، عن [عبيد بن جريج][(١)]، عن ابن عمر.

وكذلك رواه عاصم بن محمد العمري، عن عبيدالله، [عن][(٢)] سعيد المقبريّ، عن عبيد بن جريج، عن ابن عمر.

ورواه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن زيد بن أسلم، عن [عبيد بن جريج، عن ابن عمر][(٣)].

وخالفه سليمان بن [بلال]، والدراورديّ، وداود بن الزبرقان، [فرووه عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر. ولم يذكروا] فيه: عبيداً.

ورُوي عن عمرو بن دينار، عن [ابن عمر. وليس بالمحفوظ].

حدّث به أبوالربيع السمان، و[صالح] بن زياد عنه.

والصحيح ما قاله مالك بن أنس، ومن تابعه: عن سعيد المقبريّ، عن عبيد بن جريج.

* * *

٢٩٣٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ: يهل أهل [المدينة من ذي الحليفة، وأهل الشام من الجحفة، وأهل نجد من قرن،

---

(١) في (ق): عبيدالله بن حريج.

(٢) في (ق): بن. أغلبه بياض في (ن).

(٣) بياض في (ن)، وكذا ما بعده بين المعقوفات المهملة.

وأهل اليمن من يلملم][(١)(*)].

فقال: يرويه مالك بن أنس:

فرواه عبدالرزاق، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ وقّت لأهل العراق ذات عرق. و لم يتابع عبدالرزاق على هذا القول.

وخالفه أصحاب مالك، رووه عن نافع، عن ابن عمر. و لم يذكروا فيه ميقات أهل العراق عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وابن عون، وابن جريج، وأسامة بن زيد، وعبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع.

وكذلك رواه[(٢)] سالم، عن ابن عمر.

وكذلك رواه عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه وبرة بن عبدالرحمن، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه عامر بن مدرك، ويحيى بن عيسى الرمليّ، عن مسعر، عن وبرة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهما أبونعيم، فرواه عن مسعر، عن وبرة موقوفاً.

والموقوف عن مسعر أثبت.

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة، ويعقوب بن محمد بن عبدالوهاب، قالا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم -لؤلؤ-، قال: حدثنا إسماعيل،

---

(١) أغلبه بياض في (ن)، وكذا الجواب. وقابلت ما استطعت قراءته.

(*) نقل أول الجواب بتصرف يسير الزيلعيّ في "نصب الراية" (١٣/٣).

(٢) بعده في (ن)، (ق): أيوب السختياني... أعاد الكلام لانتقال النظر، فلذا حذفت المكرر.

وحدثنا أحمد بن [الحسين](١) بن الجنيد، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: أخبرنا ابن عليّة، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال رجل: يا رسول الله، من أين نُهلّ؟ قال: يهلّ أهل المدينة من ذي الحليفة، وأهل الشام من الجحفة، وأهل نجد من قرن، وأهل اليمن من يلملم.

* * *

٢٩٣٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: [إحرام المرأة في وجهها](٢)(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أيوب بن محمد الجمل(٣)، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وخالفه ابن عيينة، وهشام بن حسان، وعلي بن مسهر، ومحمد بن بشر، وعبدالرحمن بن سليمان، وابن نمير، وإسحاق الأزرق، وغيرهم، رووه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصواب.

وأيوب هذا من أهل اليمن(٤)، ضعيف.

* * *

٢٩٣٩- وسئل عن حـــديث نافع، عن ابن عمر: أهلّ رسول الله ﷺ

---

(١) في (ق): الحسيني. وبياض في (ن). ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في (ق): حرم المرلة وجهها. وأغلب السؤال والجواب بياض في (ن).

(*) "الإتحاف" (١٨٤/٩)، رَ: "الضعفاء" (١٣٢/١)، "الكامل" (٣٥٧/١)، "المؤتلف" للدارقطني (٣٩١/١)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٤٧/٥).

(٣) هكذا في (ق)، ولعل الصواب: أبوالجمل. رَ: "اللسان" (٢٥٢/٢)، والمراجع في حاشيته.

(٤) هكذا في (ق)، وفي المصادر: اليمامة.

بالحج مفرداً(*).

فقال: يرويه عبيدالله وعبدالله ابنا عمر. وهو غريب عنهما.

فأما عبيدالله، فرواه عنه عباد بن عباد المهلّبي، وبشر بن منصور، ومسلم بن خالد الزنجي.

وأما عبدالله بن عمر، فرواه عنه عبدالله بن نافع الصائغ.

حدّث به عنه أبومروان العثماني، وجعفر بن محمد بن عمر التغلبيّ.

ورواه أبوعلقمة الفروي الصغير، عن عبدالله بن نافع، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

والصحيح: عن عبدالله بن نافع، عن عبدالله بن عمر العمريّ.

ورواه وهب بن جرير، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. وذكر حج النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر. و لم يذكر: الإفراد، ولا الجمع.

وحديث عبدالله بن عمر صحيح عنه.

* * *

٢٩٤٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ اشترى هديه من قُدَيد(**).

فقال: يرويه [يحيى بن يمان](١)، عن الثوريّ، عن عبيدالله مرفوعاً. ووهم فيه يحيى.

(*) "التحفة" (٥/٤٢٠) ح(٧٧٣٢)، "الإتحاف" (٩/١٧٩).

(**) "الإتحاف" (٩/١٨٠).

(١) بياض في (ن).

والصحيح: عن نافع: [أن][(١)] ابن عمر لما جمع بين الحج والعمرة اشترى هَدْيه من قديد، موقوفاً.

حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: حدثنا أبوسعيد الأشج،

وحدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا أبوهشام الرفاعيّ، عن محمد بن يزيد، وإبراهيم بن يوسف الصيرفيّ، وأبي سعيد الأشج[(٢)]: عبدالله بن سعيد الكندي، قالوا: حدثنا يحيى بن اليمان، قال: حدثنا سفيان، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ اشترى هديه من قديد.

قال ابن صاعد: هذا حديث وهم فيه يحيى بن يمان لما رفعه إلى النبيّ ﷺ، وإنما يُروى أن ابن عمر فعل ذلك لما رجع من الحج والعمرة.

* * *

٢٩٤١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: إن تلبية رسول الله ﷺ: لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك... الحديث[(*)].

فقال: يرويه مالك، عن نافع، عن ابن عمر. كذلك ذكره في "الموطأ"، وهو صحيح عنه.

ورُوي عن الشافعي، عن مالك، عن موسى بن عقبة، عن نافع، وسالم، عن ابن عمر. وليس ذلك بمحفوظ عنه.

والصحيح: عن نافع، عن مالك، عن ابن عمر.

* * *

(١) في (ق): عن.

(٢) كأن بعدها في (ق): حدثنا. وليست في (ن). وأبوسعيد الأشج هو عبدالله بن سعيد.

(*) "التحفة" (٥/٥٨٠) ح(٨٣٤٤)، "الإتحاف" (٩/٢٨٢).

٢٩٤٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ رمل من الحجر إلى الحجر(*).

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه[1] عن مطرف بن عبدالله، عن مالك مرفوعاً.

وكذلك رواه أبوغالب علي بن أحمد بن [النضر][2] الأزدي، عن عبيدالله بن عائشة، فقال: حدثنا مالك مرفوعاً.

حدثنا به دعلج، قال: حدثنا أبوغالب بذلك.

وغيرهما يرويه عن مالك مرفوعاً[3]، وهو الصحيح عن مالك.

ورواه الثوريّ، واختلف عنه في إسناده:

فرواه يوسف بن أسباط، عن الثوريّ، عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه يحيى بن يمان، فرواه عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. [و][4]عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك عليّ بن حرب، عن يحيى بن اليمان.

ورفعه عن نافع صحيح.

وكذلك رواه ابن المبارك، وأحمد بن بشير، ومالك بن سُعير، ومحمد بن

(*) حديث أبي غالب: "عوالي مالك" للحاكم ص(٣٣). حديث ابن يمان: "المعجم" لابن المقرئ ص(٣٧٣).

(١) هكذا، ولعل الصواب: فروي.

(٢) في (ق): النظر.

(٣) هكذا في (ق). وبياض في (ن)، ولعل الصواب: موقوفاً.

(٤) استظهرت سقطها من (ق)، وبياض في (ن).

عبدالرحمن بن غرارة، ومحمد بن عبيد، وبشر بن منصور، كلهم عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

٢٩٤٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، قال: [من حجّ، فليكن][(١)] آخر عهده بالبيت، إلا [الحيّض، رخص لها رسول الله ﷺ][(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ رخّص لهنّ.

تفرد به عيسى بن يونس، عن عبيدالله.

[ورواه] الزهري، عن طاووس، عن [ابن][(٢)] عمر: أنه [كان][(٣)] يفتي [بضدّ هذا، حتى كان بعد سنة، قال: زعموا أنه رُخّص للحائض. و لم يذكر: [النبي ﷺ].

[وقول الزهري]، عن طاووس أصح.

* * *

٢٩٤٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تسافر امرأة [ثلاثاً إلا] مع ذي محرم[(**)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

---

(١) أغلبه بياض مستحكم في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(*) حديث نافع: "التحفة" (٥/٥٠٦) ح(٨٠٨١). حديث طاووس: "التحفة" (٥/٢١٣) ح(٧١٠٠)، "الإتحاف" (٧/٢٦٩) (٨/٤٧٧).

(٢) في (ن): أبي.

(٣) ليست في (ق).

(**) حديث عبدالله: "التحفة" (٥/٥٢٣) ح(٨١٤٧)، "الإتحاف" (٩/١٨٦). حديث بزيع: "كشف الأستار" (٢/٤)، "المعجم الأوسط" (٦/٣٦٨)، "الأطراف" (٣/٣٤١)، رَ:"علل الحديث" (٣/١٠٦).

وقال يحيى القطان: [ما][1] أنكرتُ على عبيدالله بن عمر [إلا][2] حديثاً واحداً. وذكر هذا الحديث.

ورواه أخوه عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وخالفه إبراهيم الصائغ، فرواه عن نافع، عن [ابن][3] عمر، عن النبيّ ﷺ. وزاد فيه ألفاظاً لم يأت بها غيره، وهي قوله ﷺ: [ليس عليها بأس]، وليس لها أن تنطلق إلا بإذن زوجها. [ولا تسافر ثلاثة أيام، إلا ومعها ذو محرم تحرم عليه]. وفي آخره: [قال: قلت لنافع: أيخرجها عبدها؟ قال: لا، العبد ضيعة].

ورُوي عن بزيع بن عبدالرحمن -[وليس له غير هذا الحديث-، عن نافع، عن ابن عمر: قال] رسول الله ﷺ: سفر المرأة [مع عبدها ضيعة. ولا يثبت.

والصحيح أن هذا من قول نافع، كما قال إبراهيم الصائغ].

* * *

٢٩٤٥- [وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: ما بين منبري وحوضي روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي.

(فقال)[4]: يرويه مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وهو غريب عنه.

حدّث به عنه]: عبدالله بن نافع الصائغ، وأحمد بن يحيى الأحول.

ورُوي عن موسى الجهني، وعن عبدالله بن عثمان بن خثيم -جميعاً-، عن نافع، عن ابن عمر. [وهو غريب عنهما].

---

(١) كأنها في (ن): لما. أو: مما. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٣) في (ن): أبي.

(٤) مكررة في (ق).

ورُوي عن عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه موسى بن عبدالرحمن المسروقي، عن محمد بن بشر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه [يونس][1] القطان، رواه عن محمد بن بشر، عن عبيدالله، عن خبيب بن عبدالرحمن، عن حفص بن عاصم، عن ابن عمر[2]، والله أعلم.

* * *

٢٩٤٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: منبري على ترعة من ترع الجنة.

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن بشر، وميمون بن زيد، والقاسم بن عبدالله العمريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

والمحفوظ: عن عبيدالله، عن خبيب، عن حفص، عن أبي هريرة.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا موسى بن عبدالرحمن بن مسروق الكندي، قال: حدثنا محمد بن بشر، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ،

---

(١) في (ق): يوسف. وما أثبته من (ن).

(٢) هكذا الإسناد وأخشى أن يكون فيه تحريف وسقط. ولعل الصواب: وخالفه إدريس القطان... إلا أن روايته هكذا: عن محمد بن بشر، عن عبيدالله، عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن ابن عمر. كذا أخرجها الطبراني في"الكبير" (١٢/٢٩٤) من طريقه.

ورواه أحمد بن الفرات -كما في "أخبار أصبهان" (٢/٢٧٦)- وعباس الدوري -كما في "السنن الكبرى" للبيهقي (٥/٢٤٦)- عن محمد بن بشر عن عبيدالله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة. والله أعلم. رَ: "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص(٤٦٤-٤٦٨).

قال: ما بين بيتي ومنبري [روضة من رياض][1] الجنة، ومنبري على حوضي.

حدثنا أحمد بن محمد بن عباد، ومحمد بن العباس......[2]، قالا: حدثنا سعيد بن عثمان -أبوسهل-، قال: حدثنا [زيد][3] بن الحريش، قال: حدثنا ميمون بن زيد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة. وقال النبيّ ﷺ: منبري هذا على ترعة من ترع الجنة.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا يحيى [بن زكريا بن شيبان][4]، قال: حدثنا سعيد بن شرحبيل، قال: حدثنا القاسم بن عبدالله العمريّ، عن [عبيدالله][5]، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة.

حدثنا أحمد بن علي بن العلاء، قال: حدثنا أبوعبيدة بن أبي السفر، قال: حدثنا عبدالله بن نمير، عن عبيدالله، عن خبيب، عن حفص بن عاصم، عن عبدالله بن عمر[6]: قال رسول الله ﷺ: [ما بين قبري..... ثم ذكر مثله][7]. وقبله روضة من رياض الجنة.

كذا قال: [ابن عمر]. والصواب: عن أبي هريرة.

* * *

(١) كأنه ساقط من (ن).

(٢) كلمة غير واضحة في (ن) وبعضها مطموس لكونه في آخر السطر، وفي (ق): السلـــاك، وقد تكون محرّفة عن: أبوبكر البزّار. والله أعلم. رَ: "تاريخ بغداد" (٤/٢٠٠)، "تراجم رجال الدارقطني" ص(٣٩٩)، وانظر أيضاً: "تاريخ بغداد" (٤/١٩٦).

(٣) في (ن)، (ق): يزيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) أغلبه مطموس في (ن). رَ: "تراجم رجال الدارقطني" ص(٤٨٢).

(٥) غير واضحة في (ن)، وكأنها: عبدالله.

(٦) هكذا الإسناد، وأخشى أن يكون فيه انتقال نظر وتداخل في الأسانيد. رَ: "العلل" (٨/٢٢٠) س(١٥٣١).

(٧) غير واضح في (ن)، وكذا ما يليه.

٢٩٤٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل؛ فإني [أشفع][(١)] لمن مات بها[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، وأبوبكر بن نافع، [وربيعة بن عثمان، وعبيدالله بن عمر، عن نافع][(٢)].

واختلف عن أيوب، وعن عبيدالله:

فأما أيوب، فرواه سفيان بن موسى، وهشام الدستوائي، والحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن نافع، عن [ابن][(٣)] عمر.

وخالفهم ابن عليّة، فقال: عن أيوب: [نبئت عن نافع][(٤)]: قال رسول الله ﷺ.

حدثنا جعفر بن محمد الواسطيّ، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا [شجاع] بن مخلد عنه.

وأما عبيدالله بن عمر، فإن معتمر بن سليمان، وسالم بن نوح، و[المفضل][(٥)] بن صدقة -[أبا][(٦)] حمّاد-، رووه عن عبيدالله، [عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفهم أبوضمرة: أنس بن عياض، رواه عن عبيدالله][(٧)]، عن قطن بن [وهب]

---

(١) في (ق): شفيع.

(*) حديث أيوب: "التحفة" (٥/٣٧١) ح(٧٥٥٣)، "الإتحاف" (٩/٣٢). حديث عبيد: "الإتحاف" (٩/١٨٨). حديث يحنس: "التحفة" (٥/٦٤٤) ح(٨٥٦١)، الإتحاف (٩/٣٩٧).

(٢) سقط من (ق) لعله لانتقال النظر، وهو ثابت في (ن)، وفي "الصارم المنكي" ص(٥٢) -ت. المقطري- وقد نقل السؤال والجواب كاملاً.

(٣) في (ن): أبي.

(٤) غير واضح في (ن)، للبياض والطمس، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(٥) في (ق): الفضل.

(٦) في (ن): ابنـــا -مهملة-. وما أثبته من (ق)، وهو الصواب.

(٧) سقط من "الصارم" ص(٥٢) -ت. المقطري-، وهو ثابت في ط. دار الكتب العلمية.

[ابن عويمر][1] بن الأجدع، عن مولاة لابن عمر، عن ابن عمر.

ويشبه أن يكون القولان عن عبيدالله محفوظين: حديث نافع، وحديث [قطن] بن وهب؛ [لأن] حديث نافع له أصل عنه، رواه عنه أيوب، وأبوبكر بن نافع، وربيعة بن عثمان. وحديث قطن بن وهب محفوظ أيضاً، حدّث به عنه عبيدالله بن عمر.

وقيل: عن أبي ضمرة، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن قطن. وذلك وهم من قائله.

ورواه عبدالله بن عمر -أخو عبيدالله-، ومالك بن أنس، والضحاك بن عثمان، والوليد بن كثير، عن قطن بن وهب، عن يحنس -أبي موسى-، عن ابن عمر.

حدثنا عبدالله بن محمد البغوي، قال: حدثنا الصلت بن مسعود، قال: حدثنا سفيان بن موسى، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت؛ فإنه من مات بها شفعت له يوم القيامة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمّال، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل-أبوإسماعيل-، قال: حدثنا محمد بن عبدالله الرقاشيّ، قال: حدثنا [سفيان بن موسى]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من استطاع [منكم][2] أن يموت بالمدينة فليمت، فإنه من مات بها كنت له شفيعاً أو شهيداً.

حدثنا[3] أحمد بن محمد بن إسماعيل السوطي، قال: [حدثنا][4] أبوزيد: عمر بن شبة، [ح][5]

---

(١) في (ق): بن عون. وبياض في (ن)، إلا أن آخره لا يمكن أن يكون: عون. ولعل الصواب ما أثبته من "الصارم المنكي".

(٢) ليست في (ق).

(٣) من هنا بياض وطمس في (ن) لصحفة واحدة. فلذا اعتمدت على (ق)، وعلى طبعتي "الصارم المنكي".

(٤) في (ق): حدثني.

(٥) من (ق).

وحدثنا السوطي، قال: حدثنا أحمد بن زياد بن عبدالله الحداد، [قالا][(١)]: حدثنا عفان بن مسلم، قال: حدثنا الحسن بن أبي جعفر، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت؛ فإني أشفع لمن مات بها[(٢)].

قال ابن شبة: عن أيوب. وقال: منكم أن يموت. وقال: لمن يموت بها.

حدثنا جعفر بن محمد الواسطي، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا محمد بن الحسن الختّلي، قال: حدثنا عبدالرحمن بن المبارك، قال: حدثنا عون بن موسى، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من زارني إلى المدينة كنت له شفيعاً أو شهيداً.

قيل للختّليّ: إنما هو: سفيان بن موسى. قال: اجعلوه: عن ابن موسى.

قال موسى بن هارون: ورواه إبراهيم بن الحجاج، عن [وهيب][(٣)]، عن أيوب، عن نافع مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. فلا أدري سمعته من إبراهيم الحجاج [أو][(٤)] لا. ووهيب، وابن عليّة أثبت من الدستوائي، ومن الجفريّ، ومن سفيان بن موسى.

حدثنا أبوبكر[(٥)] أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قال: حدثنا زيد بن أخزم، قال: حدثنا سالم بن نوح، قال: حدثنا عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال:

---

(١) في (ق): قال.وكذا في "الصارم"، إلا أن الناسخ كرر الإسناد -كما سأذكره-، وفيه: قالا.

(٢) بعده في (ق): حدثنا أحمد بن محمد بن إسماعيل... أعاد الإسناد والمتن؛ لانتقال النظر. إلا أن صيغة التحمل سقطت بين "السوطي" و"أحمد بن زياد" في الإسناد الثاني. وآخر المتن أثبته من المكرر؛ لأن الناسخ انتقل نظره إلى: "فليمت" من الحديث السابق، ثم أكمل. وكذا كرر في (ن) فيما يظهر؛ فلذا حذفته.

(٣) في (ق): وهب، وأثبت ما في "الصارم".

(٤) في "الصارم": أم.

(٥) في (ن): أبوبكر بن أحمد. وأثبت ما في (ق)، و"الصارم"، وهو الصواب.

سمعت رسول الله ﷺ، يقول: لا يصبر على لأوائها وشدّها إلا كنت له شهيداً، أو شفيعاً يوم القيامة.

حدثنا أبومحمد[١]: يزداد بن عبدالرحمن الكاتب، قال: حدثنا أبوموسى: محمد بن المثنى، قال: حدثنا سالم بن نوح العطار، قال: حدثنا عبيدالله، عن نافع: أن مولاة لابن عمر استأذنته أن تأتي العراق؛ وجزعت من شدة عيش المدينة. فقال لها: اصبري يا لكاع؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: من صبر على شدّة المدينة ولأوائها كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا الزبير بن بكار، قال: حدثنا أبوضمرة، عن عبيدالله، عن قطن بن وهب، عن مولاة لعبدالله بن عمر: أنها أرادت الجلاء في الفتنة، واشتد عليها الزمان، فاستأذنت عبدالله بن عمر، فقال: أين؟ فقالت: العراق. قال: فهلا إلى الشام، إلى المحشر! اصبري لكاع؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يصبر على لأوائها وشدّها أحد، إلا كنت له شهيداً أو[٢] شفيعاً يوم القيامة.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا[٣] محمد بن منصور [بن][٤] سلمة الخزاعي، قال: أخبرنا أبي، [قال: حدثنا][٥] عبدالله بن عمر، عن قطن بن وهب: أن مولاة لابن عمر أتته تسلّم عليه لتخرج من المدينة، [و][٦]قالت: أخرج إلى الريف؛ فقد اشتدّ علينا الزمان. فقال ابن عمر: اجلسي لكاع؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: من صبر على

---

(١) في "الصارم": أبومحمد بن يزداد. وما أثبته من (ق)، وهو الصواب، رَ: "تاريخ بغداد" (١٦/٥١٨).

(٢) بداية الوضوح في (ن).

(٣) في "الصارم": ابن محمد. وليست في (ن)، (ق)، وهو الصواب.

(٤) في (ق): أبو. وما أثبته من (ن).

(٥) كأنها ساقطة من (ن). وألحقت في الهامش، حيث توجد علامة إلحاق. إلا أن اللحق لم يتضح في مصورتي.

(٦) ليست في (ن).

لأوائها وشدّها كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة.

حدثنا إبراهيم بن عبدالصمد، قال: حدثنا أبومصعب، عن مالك [ح][(١)]

وحدثنا أبوروق، [قال: حدثنا][(٢)] محمد بن محمد بن خلاد، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك، عن قطن بن وهب: أن يحنّس -مولى الزبير- أخبره: أنه كان جالساً مع عبدالله بن عمر في الفتنة، فأتته مولاة له تسلّم عليه، فقالت: إني[(٣)] أردت [الخروج][(٤)] يا أباعبدالرحمن؛ اشتدّ علينا الزمان. فقال لها عبدالله بن عمر: اقعدي لكاع، فإني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: لا يصبر على لأوائها وشدّها إلا كنت له شهيداً، أو شفيعاً يوم القيامة.

وقال معن: عن يحنّس -مولى الزبير- قال: كنت جالساً عند عبدالله بن عمر في الفتنة، فأتته مولاة له تسلّم عليه، وقالت: قد اشتدّ علينا الزمان، وأريد الخروج، فقال: اقعدي.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا سليمان بن سيف الحراني، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن قطن بن وهب، عن يحنّس، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قال: لا يصبر أحد على لأوائها وشدّها إلا كنت له شهيداً، أو شفيعاً يوم القيامة.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، ومحمد بن مخلد، قالا: حدثنا عبدالله[(٥)] بن سعد

---

(١) ليست في (ن).

(٢) في (ق): وحدثنا. وما أثبته من (ن).

(٣) في (ن): إني سمعت أردت.

(٤) سقطت من (ق).

(٥) في "الصارم": عبيدالله، ولعله الصواب. رَ: "تاريخ بغداد" (٢٩/١٢).

الزهريّ، قال: حدثنا عمّي -يعني: يعقوب بن إبراهيم-، قال: حدثنا أبي، عن الوليد بن كثير، عن قطن بن وهب بن عويمر بن الأجدع -أخي بني سعد بن ليث-: أنه حدّثه يحنّس -أبوموسى، مولى آل[1] الزبير-: أنه بينا هو عند عبدالله بن عمر بن الخطاب أتته مولاة له، قالت له: يا أباعبدالرحمن، إني أردت أن أحول[2] إلى أرض الريف. قال: اجلسي لكاع، فإني سمعت رسول الله ﷺ، يقول: لا يصبر على لأوائها وشدّتها أحد، إلا كنت له شهيداً أو شفيعاً يوم القيامة.

* * *

٢٩٤٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الولاء، وعن هبته[3](*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيدالله بن عمر.

وكذلك رُوي عن الثوريّ -من رواية نصر بن مزاحم عنه-.

وكذلك رواه أبوحاتم الرازي، عن قبيصة عنه.

وكذلك رُوي عن أبي جعفر النفيليّ، عن زهير، عن الثوريّ، عن عبيدالله.

وكذلك رُوي عن عبدالرحمن بن مغراء، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه سعيد بن يحيى الأموي، عن أبيه، عن عبيدالله، عن نافع وعبدالله بن دينار،

---

(١) سقطت من "الصارم".

(٢) في "الصارم": أحلو.

(٣) بداية السقط من (ن)، ولعل الساقط لوحان.

(*) "التحفة" (٢٢٤/٥) ح(٧١٣٢)، "الإتحاف" (٥٠٦/٨-٥٠٨)، "الأطراف" (٣٨٩/٣، ٣٩١، ٤٦٥)، رَ:"علل الحديث" (٣٨/٢، ٤٦، ٢٩٣)، "الإرشاد" (٣٨٦/١)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٩٢/١٠).

عن ابن عمر.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه أبومروان عبدالملك بن عبدالعزيز الماجشون، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه محمد بن سليمان بن أبي داود، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وليس ذلك بمحفوظ.

والمحفوظ: عن محمد بن سليمان، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن عمر، عن رسول الله ﷺ. وذكر "عمر" فيه وهم من محمد بن سليمان.

والصحيح عن مالك ما رواه أصحاب "الموطأ" عنه، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه سفيان الثوريّ، واختلف عنه. وقد تقدم قول من قال: عنه، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

وقال أحمد بن يونس: عن زهير، عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

وكذلك رواه عن الثوريّ جريرُ بن عبدالحميد، ويحيى بن يمان، وضمرة بن ربيعة، وإسماعيل بن عيّاش، وزائدة بن قدامة، واختلف عنه:

فقيل: عن زائدة، عن سفيان، عن سعيد بن مسروق، عن عبدالله بن دينار. وذلك وهم. وإنما هو: زائدة، عن سفيان [بن][1] سعيد بن مسروق.

ورواه محمد بن عبيد الطنافسي، عن الثوريّ، عن [عبدالله][2] بن دينار، عن

---

(١) كأنها كتبت أولاً: عن. ثم غيرت إلى: بن.

(٢) في (ق): عبيدالله.

ابن عمر أيضاً. وزاد فيه: والولاء لمن أعتق. وأغرب بهذه اللفظة.

ورواه أبوإسماعيل محمد بن إسماعيل الفارسي، عن الثوريّ، فقال: عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: الولاء لحمة كالنسب؛ لا يباع ولا يوهب. و لم يروه عن الثوريّ بهذا اللفظ غيره. [والمحفوظ][(١)]: نهى عن بيع الولاء، وعن هبته.

ورُوي عن عبيدالله[(٢)] بن نافع -مولى عبدالله بن عمر-، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: إنما الولاء ينسب، ولا يصلح بيعه ولا هبته.

والمحفوظ: عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ نهى عن بيع الولاء، وعن هبته.

كذلك رواه الحسن بن صالح، وسفيان بن عيينة، وعبدالعزيز الماجشون.

ورواه أيوب بن سليمان الأعور، عن عبدالعزيز بن مسلم القسمليّ، عن عبدالله ابن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا يباع الولاء، ولا يوهب، ولا يورث. زاد فيه: ولا يورث.

[ورواه][(٣)] يحيى بن سليم الطائفي، عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إنما الولاء لحمة من النسب، لا يباع ولا يوهب.

حدّث به محمد بن زياد [الزيادي][(٤)]، عن يحيى بن سليم الطائفي كذلك. ووهم في قوله: عن إسماعيل بن أميّة.

وخالفه يعقوب بن كاسب، فرواه عن يحيى بن سليم، عن عبيدالله بن عمر، عن

---

(١) استظهرت سقطه، والله أعلم.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: عبدالله.

(٣) في (ق): زاد فيه عن. ولعله انتقال نظر، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): الدراد. ولعل الصواب ما أثبته، وقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" (٢/٨٢) من طريقه.

نافع، عن ابن عمر. وهذا أشبه عن يحيى بن سليم.

ورُوي عن ورقاء، وعن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

والصواب عنهما: عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ نهى عن بيع الولاء، وعن هبته. وهو المحفوظ.

وكذلك رواه الشافعي، عن محمد بن الحسن، عن أبي يوسف، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: الولاء لحمة كلحمة النسب.

وقيل: عنه، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن عبدالله بن دينار، ولا فيه[١].

ورواه بشر بن الوليد، عن أبي يوسف، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن دينار. وهو المحفوظ.

* * *

٢٩٤٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة[٢] والمزابنة[٣][*].

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه علي بن الحسن الرازيّ -يعرف بكراع-، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ نهى عن المحاقلة، والمزابنة. وفسّرهما جميعاً.

---

(١) هكذا كتبت، ويبدو أن: عن عبدالله بن دينار ولا. مطموسة بخط أفقي. ومع ذلك هو مشكل، فالإسناد الثاني عند الشافعي هو عن محمد بن الحسن عن أبي حنيفة عن عبدالله بن دينار. رَ: "الأطراف" (٣٨٧/٣) مهم؛ حيث صوّب الأول عنه.

(٢) قيل: هي اكتراء الأرض بالحنطة، وقيل: هي المزارعة على نصيب معلوم. وقيل غير ذلك. رَ: "النهاية" (٤١٦/١).

(٣) هي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر. رَ: "النهاية" (٢/ ٢٩٤).

(*) رَ: "أطراف الموطأ" (٤١١/٢).

وكذلك قيل: عن عثمان بن عبدالله العثماني، عن مالك.

والمحفوظ: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: [النهي][(١)] عن المزابنة دون المحاقلة.

* * *

٢٩٥٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: من أسلف سلفاً، فلا يشترط إلا قضاءه[(*)].

فقال: اختلف فيه على نافع:

فرُوي عن هشام بن[(٢)] عروة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

حدّث به بقيّة، [عن][(٣)] لوذان بن سليمان، عن هشام بن عروة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وكذلك رواه مالك.

* * *

٢٩٥١- وسئل عن [حديث][(٤)] نافع، عن ابن عمر: رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يُضربون على عهد رسول الله ﷺ أن يبيعوه، حتى يأووه إلى رحالهم[(**)].

فقال: يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

---

(١) في (ق): والنهي.

(*) "الكامل" (٦/٩٢).

(٢) استئناف الكلام في (ن).

(٣) في (ق): بن. وبياض في (ن)، والصواب ما أثبته.

(٤) سقط من (ق).

(**) حديث الزهري: "الإتحاف" (٨/٣٠٣).

فرواه عباد بن [جويرية][(١)]، عن الأوزاعيّ، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه عمرو بن أبي رزين، فرواه عن الأوزاعيّ، عن الزهري، عن حمزة، عن ابن عمر.

وحديث الزهري أشبه.

* * *

٢٩٥٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر[(*)].

فقال: يرويه معتمر بن سليمان، عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه علي بن الحسين الدرهميّ، عن معتمر، عن أبيه، عن رجل -لم يسمّه-، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه جماعة، [رووه][(٢)] عن معتمر، عن أبيه، عن نافع. لم يذكروا [بينهما أحداً][(٣)].

وقيل: إن هذا الرجل هو محمد بن إسحاق. والحديث محفوظ عنه؛ رواه عنه الثوريّ وغيره.

وحدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قال: حدثني معتمر، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن بيع الغرر.

* * *

---

(١) في (ق): جويرة، ولعل الصواب ما أثبته من (ن).

(*) "الإتحاف" (٩/٩٣، ٣٢٠).

(٢) في (ن): ورووه.

(٣) غير واضحة للتمزق في (ق).

٢٩٥٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: المتابيعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يفترقا، إلا بيع الخيار(*).

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه في إسناده ومتنه:

فرواه أصحاب "الموطأ" عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رواه ابن وهب في "الموطأ".

ورواه الوليد بن مسلم، عن مالك، وابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: [البيعان][1] بالخيار ما لم يفترقا.

ورواه الوليد -أيضاً- عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: لا بيع بينهما حتى يفترقا.

ورواه ابن وهب في مصنفاته عن مالك، عن نافع وعبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ[2]. مثل حديث الليث بن سعد عن النبيّ ﷺ.

وحديث الليث فيه ألفاظ لم يأت بها غيره، وهي: إذا تبايع الرجلان، فكل واحد منهما بالخيار ما لم [يتفرقا][3]، وكانا جميعاً، أو يخير أحدهما الآخر. فإن خيّر أحدهما الآخر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع، وإن تفرقا بعد أن تبايعا و لم يترك واحد منهما البيع، فقد وجب البيع. وهذا غير محفوظ عن مالك.

* * *

٢٩٥٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تبيعوا

(*) رَ: "أطراف الموطأ" (٢/٤١٦).

(١) كتبت في (ق): المتبايعان، وصححت في الهامش إلى ما أثبته.

(٢) رَ: "الموطأ" لابن وهب -كتاب القضاء في البيوع- ص(٧٨).

(٣) في (ق): يفترقا. وصححت في الهامش إلى ما أثبته.

الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل(*).

فقال: اختلف فيه على نافع:

فرواه إسماعيل بن أمية، وغالب بن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال عكرمة [بن](١) إبراهيم، عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقال عبدالعزيز بن أبي روّاد: [عن نافع](٢)، عن ابن عمر، عن أبي سعيد الخدري، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح عن نافع أنه سمعه هو وابن عمر من أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ.

وعن نافع، عن ابن عمر، عن عمر، من قوله.

وروى هذا الحديث مالك في "الموطأ" عن حميد الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عمر. وقال في آخره: هذا عهد نبيّنا إلينا. وليس هذا القول بمحفوظ. ولعله أراد: عهد صاحبنا إلينا. يعني: عمر.

* * *

٢٩٥٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن بيع حَبَل الحَبَلة(٣)(**).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

(*) رَ: "العلل" (٣١١/١١) س(٢٣٠٤)، "أطراف الموطأ" (٥٠٨/٢).

(١) في (ق): و. وبياض في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) استظهرت سقطه من (ق)، وبياض في (ن).

(٣) الحبل: يراد به ما في بطون النوق من الحمل. والحبلة: حمل الذي في بطون النوق. رَ: "النهاية" (٣٣٤/١).

(**) "التحفة" (١٩٨/٥، ٣٧٠) ح(٧٠٦٢، ٧٥٥٢)، "الإتحاف" (٤٤٦/٨)، (٥٠/٩).

فرواه حماد بن زيد، وحماد بن سلمة، وابن عليّة، عن أيوب، عن سعيد بن جبير ونافع، عن ابن عمر.

ورواه شعبة عن أيوب، واختلف عنه:

فرواه عثمان بن عمر، وأبو[داود][(١)]، عن شعبة، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وخالفهم غندر؛ رواه عن شعبة، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وروى سماك بن عطيّة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

وعن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. ووهم في قوله: ابن عباس.

ورواه الثقفي: عبدالوهاب، وابن عيينة، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وقال حماد بن زيد -فيما رواه أبوكامل الجحدري-: عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وقال مرّة: أكثر علمي أنه: ابن عباس.

والصحيح: عن أيوب، عن سعيد بن جبير، ونافع، عن ابن عمر.

حدثنا أبوالقاسم عبدالله بن محمد البغوي، قال: حدثنا عبدالواحد بن غياث، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا أيوب، عن سعيد بن جبير ونافع، عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة.

حدثنا محمد بن هارون الحضرمي، قال: حدثنا مؤمل بن هشام ويعقوب الدورقي، قالا: حدثنا إسماعيل، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن نبيّ الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة.

---

(١) في (ق): داو. وأثبت ما في (ن).

أخبرنا أبوالقاسم البغوي -قراءة عليه-، قال: حدثنا أبوكامل الجحدري، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن سماك بن عطية[1]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة.

وقال: حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وقال مرّة: أكثر علمي أنه: ابن عباس: أن النبيّ ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة.

* * *

٢٩٥٦- سئل الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ الدارقطني عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: الحلال بيّن، والحرام بيّن، وبينهما شبهات... الحديث[*].

فقال: يرويه عبدالله بن رجاء المكيّ، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق: سعد بن زنبور، عن عبدالله بن رجاء، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه أحمد بن شبيب، رواه عن عبدالله بن رجاء، عن عبدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر. وهذا أشبه من الذي قبله.

* * *

٢٩٥٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه[**].

فقال: يرويه يونس بن يزيد، عن الزهري، عنه. واختلف عنه:

---

(١) هكذا الإسناد.

(*) "المعجم الصغير" (١/١٩)، "المعجم الأوسط" (٣/١٨٣)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٠٧، ٤٢٢).

(**) حديث سالم: "الإتحاف" (٨/٤٠٥).

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهري، عن نافع، عن ابن عمر.

و[خالفه][(١)] ابن وهب، فرواه [عن يونس][(٢)]، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه.

* * *

٢٩٥٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ رخّص في بيع العرايا بخرصها[(*)].

فقال: يرويه مالك، [و][(٣)]عبيدالله، واختلف عنهما:

فرُوي عن حماد بن مسعدة، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت.

أما عبيدالله بن عمر، فرُوي عن خارجة بن [مصعب][(٤)]، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن ابن عمر، عن زيد بن ثابت.

* * *

٢٩٥٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا يَغْلَق الرهن[(٥)(**)].

فقال: يُروى عن مالك، [واختلف عنه:

---

(١) في (ق): خالفهما.

(٢) استظهرت سقطه.

(*) حديث زيد: "التحفة" (٣/١٦٨) ح(٣٧٢٣)، "الإتحاف" (٤/٦٣٢).

(٣) في (ن): وعن، وفي (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) طمس عليها في (ن).

(٥) أي: لا يملك المرتهن الرهن إذا لم يؤد الراهن ما عليه في الوقت المعين. رَ: "النهاية" (٣/٣٧٩).

(**) "الكامل" (٦/٢٣٢)، "العلل" (٩/١٦٧)، "أطراف الموطأ" (٥/١٧٨).

فرواه محمد بن زياد الأسديّ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصواب: عن مالك، عن الزهريّ، عن سعيد، وأبي سلمة[١] مرسلاً.

وقد ذكرنا الخلاف فيه على مالك في مسند أبي هريرة][٢].

* * *

٢٩٦٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا شِغار[٣] في الإسلام[*].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه مروان بن محمد الدمشقي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر بهذا اللفظ.

وخالفه أصحاب "الموطأ" وغيرهم، فرووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: نهى عن الشِّغار.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر [كذلك. وهو][٤] المحفوظ.

وعند عبيدالله بن عمر فيه إسناد آخر.

* * *

٢٩٦١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: أيما عبد تزوج بغير إذن مواليه، فهو زانٍ[**].

---

(١) هكذا في (ن)، (ق)، ولا أراها إلا محرّفة عن: سعيد بن المسيب.

(٢) أغلبه بياض مستحكم في (ن)، وظهرت بعض الأحرف.

(٣) الشغار: هو أن يزوِّج الرجل وليته، على أن يزوجه الآخر وليته، وليس بينهما صداق. رَ: "النهاية" (٢/ ٤٨٢).

(*) اللفظ المحفوظ: "التحفة" (٥/٥٧٠) ح(٨٣٢٣)، "الإتحاف" (٩/٢٩٦).

(٤) غير واضح في (ن).

(**) المرفوع: "التحفة" (٥/٦٢٨) ح(٨٥٠٨)، "الإتحاف" (٩/٣٥٢)، رَ: "الأحاديث التي بيّن أبوداود في سننه تعارض الرفع والوقف فيها" ص(٣٥٣).

فقال: يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن موسى[١]، واختلف عن ابن جريج:

فرواه مندل بن عليّ، ويحيى بن سعيد الأمويّ، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. [ووهما في رفعه][٢].

والصواب ما رواه [أبوعاصم، وحجاج، وعبدالرزاق، عن ابن جريج بهذا الإسناد موقوفاً.

وكذلك رواه][٣] أيوب، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٢٩٦٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رجلاً زوّج ابنته بكراً، ولم يستأمرها؛ ففرّق رسول الله ﷺ بينهما[*].

فقال: يرويه صدقة بن عبدالله، والوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، [عن نافع، عن ابن عمر مختصراً.

وخالفهم[٤] ابن أبي فديك، فرواه عن ابن أبي ذئب][٥]، عن عمر بن حسين، عن نافع، عن ابن عمر بلفظ آخر، وبيّن فيه [أن][٦] ابن أبي ذئب لم[٧] يسمعه من نافع،

---

(١) في (ن): عن موسى سى.

(٢) غير واضح في (ن). وأثبته من (ق)، و"نصب الراية" (٣/٢٠٤).

(٣) سقط من (ن).

(*) "الإتحاف" (٩/٢٤٥، ٣٢٥).

(٤) هكذا في (ق)، وبياض في (ن).

(٥) سقط من "نصب الراية" (٣/١٩٢)، فحصل تداخل في الأسانيد.

(٦) كأنها ساقطة من (ن).

(٧) سقطت من "نصب الراية".

وأتى به بطوله، [على الصواب][(١)].

وكذلك رواه محمد بن إسحاق، وعبدالعزيز بن المطلب، عن عمر بن حسين، عن نافع، عن ابن عمر.

فمن قال فيه: عمر بن علي بن حسين، [فقد وهم.

ورواه يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن نافع.

والصحيح: عن ابن إسحاق، عن عمر بن حسين، عن نافع.

وفي هذه الأحاديث بيان أن التزويج كان من قدامة بن مظعون -أخي عثمان بن مظعون لأبيه[(٢)]-، وهو عمّها، وهو أصح من قول من قال: زوّجها أبوها؛ لأن ابن عمر كان إنما تزوجها بعد وفاة أبيها عثمان بن مظعون، وهو خال ابن عمر][(٣)].

* * *

٢٩٦٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا يَنكِحِ المحرم، ولا يُنكِح[(*)].

فقال: يرويه ميمون بن زيد، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رُوي عن إسماعيل بن أميّة، وابن أبي ذئب، والضحاك بن عثمان،

---

(١) بياض في (ن)، وأثبتها من (ق)، و"نصب الراية".

(٢) بعدها في (ق): عثمان، ويمكن تقرأ: لابنه عثمان. ولعل الصواب ما أثبته، و"عثمان" لا وجه لها.

(٣) أغلبه -إن لم يكن كله- بياض وطمس في (ن)، وأكملته من (ق)، و"نصب الراية"، وراجعت ما ظهر منه في (ن) فكان على الصواب. والحمد لله.

(*) حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٩/٢١، ١٠٧)، "المعجم الأوسط" (١/١٦٢) من حديث عبدالله بن وهب عن عمر به، وقال: تفرد به ابن وهب، والله أعلم.

ومالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه محمد بن خُليد، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

والصحيح: عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وعن نافع، عن نُبيه بن وهيب، عن أبان بن عثمان، عن عثمان مرفوعاً.

* * *

٢٩٦٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا يحصّن الشرك بالله شيئاً(*).

فقال: يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه عفيف بن سالم، عن الثوريّ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

حدّث به عنه أحمد بن أبي نافع الموصليّ، واختلف عنه:

فرواه التمتام، عن أحمد بن أبي نافع، عن المعافى بن عمران، عن الثوريّ.

وغيره يرويه عن أحمد بن أبي نافع، عن عفيف بن سالم. وهو الصواب.

وخالفه أبوأحمد الزبيريّ، فرواه عن الثوريّ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو أصح.

ورُوي عن إسحاق بن راهويه، عن الدراورديّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

والصحيح موقوفاً.

* * *

(*) "الإتحاف" (٩/٢٠١، ٣٥٣)، "الكامل" (١/١٦٩).

٢٩٦٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن امرأتي ولدت على فراشي [غلاماً][(١)] أسود، وإنا أهل بيت لم يكن فينا أسود! فقال: [هل لك من إبل؟][(٢)].... الحديث[(*)].

فقال: يرويه جويرية بن أسماء، واختلف عنه:

فرواه[(٣)] عبادة بن كليب، عن جويرية بن أسماء، عن نافع، عن ابن عمر. وليس هذا من حديث نافع.

ورواه [عبدالله بن محمد بن أسماء، عن جويرية][(٤)]، عن مالك، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهو الصواب.

* * *

٢٩٦٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: أحِلَّ الذهب والحرير لإناث أمّتي، وحرِّم على ذكورها[(**)].

فقال: يرويه عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سليم الطائفي، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، [عن][(٥)] النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): ولداً.

(٢) أغلبه مطموس في (ن)، لم يظهر إلا آخره.

(*) حديث عبادة: "التحفة" (٥/٣٩٥) ح(٧٦٤٣)، "الإتحاف" (٣/٤٤٤)، رَ: "العلل" (٩/١٣٦) س(١٦٧٩).

(٣) مكررة في (ق).

(٤) أغلبه مطموس بالسواد في (ن).

(**) "التحفة" (٥/٤٤٤) ح(٧٨١٧)، "الأطراف" (٣/٤٦٣)، رَ: "العلل" (٧/٢٤١) س(١٣٢٠).

(٥) في (ن): أن.

وتابعه بقيّة بن الوليد، عن عبيدالله على معنى هذا القول في الحرير، والقزّ. ولم يذكر: الذهب. وكلاهما وهم.

والصحيح: [عن عبيدالله، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى. وسعيد لم يسمعه من أبي موسى. وقد بيّنا ذلك في مسند أبي موسى](١).

وروى طلق [بن حبيب](٢)، قال: قلت لابن عمر: سمعت من النبيّ ﷺ في الحرير شيئاً؟ قال: لا.

وهذا يدل [على وهم](٣) يحيى بن سليم، وبقيّة في [حكايتهما] عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

[حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا](٤) عبدالوهاب الثقفيّ، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى، عن النبيّ ﷺ، قال: رُخّص لإناث أمتي في الذهب والحرير، وحرّم على ذكورها.

* * *

---

(١) أغلبه بياض في (ن) وأكملته من (ق) و"نصب الراية" (٢٢٤/٤)، وما ظهر منه يتوافقان فيه.

(٢) بياض في (ن)، وأكملته من (ق)، و"نصب الراية"، وحديث طلق عند الطحاوي في "شرح المعاني" (٢٤٩/٤)، ويبدو من (ن): وروى طلق عن أبي -هكذا- عمر قال:... هكذا قرأت ما ظهر منه بعد التكبير. والله أعلم.

(٣) غير واضح في (ن)، وكذا ما يليه.

(٤) بالكاد قرأته من (ن)، رَ: "تاريخ بغداد" (٤٣٠/١٦).

٢٩٦٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ نهى عن القَزَع(١) [للصبيان](٢)(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه المعتمر بن سليمان، ومحمد بن عبيد الطنافسيّ، وابن عيينة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

واختلف عن ابن جريج:

فرواه حجاج، عن ابن جريج، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر(٣).

وخالفه هشام بن سليمان(٤)، و[مخلد](٥) بن يزيد، وأبوقرّة، فرووه عن ابن جريج، عن عبيدالله بن عمر، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر.

واختلف عن الثوريّ:

فروي عن الفريابي، وأبي داود، وقبيصة، عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: نهى عن القزع.

ورُوي عن قبيصة -[أيضاً](٦)-، عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن

---

(١) هو أن يُحلق رأس الصبي، ويترك منه مواضع متفرقة غير محلوقة. رَ: "النهاية" (٥٩/٤).

(٢) في (ن)، (ق): الصبيان. وقبلها فراغ في (ق)، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٤٦٥/٥، ٤٩٧، ٥٤٦) ح(٧٩٠١، ٨٠٣٤، ٨٢٤٣)، "الإتحاف" (٥٣١/٨)، (٢٥٣/٩، ٤٣٠).

(٣) قال ابن حجر في "الفتح" (٣٦٤/١٠): (وقد صرح الدارقطني في "العلل" بأن حجاج بن محمد وافق مخلد بن يزيد على ذكر عمر بن نافع)، وهذا يخالف ما هنا. رَ "السنن الكبرى" للنسائي (٣١٣/٨)، "المعجم الأوسط" (٧٤/٢)، "الإتحاف" (٢٥٣/٩).

(٤) بعدها في (ن): عن عبيدالله عن نافع ومخلد... ولعلها مقحمة، وفي (ق) بعدها: فروي عن عبيدالله... لكنها مشطوبة.

(٥) في (ق): محمد.

(٦) بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

ابن عمر(١). وفيه: نهى رسول الله ﷺ عن القنازع. [وهكذا] لفظ الفريابي.

وحدّث به أسامة(٢)، عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: نهى عن القنازع(٣).

وكذلك قال محمد بن [عثمان بن أبي شيبة، عن أبيه، عنه].

واختلف عن يحيى القطان:

فرواه [عمر بن شبّة، عن يحيى، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن] عمر.

ورواه عمرو بن عليّ، عن يحيى، عن عبيدالله، [عن عمر بن نافع، عن أبيه].

واختلف عن ابن نمير:

فرواه ابن كرامة، عن ابن نمير، عن عبيدالله، عن نافع.

وخالفه محمد بن عبدالله بن نمير، وعباس بن الحسن البلخيّ، [فروياه](٤) عن ابن نمير، عن عبيدالله، عن عمر بن نافع، عن أبيه.

وكذلك رواه أبوأسامة، وحفص بن غياث، وعبدالله بن رجاء المكيّ، وعقبة بن خالد، وأبوبدر: شجاع بن الوليد، عن عبيدالله، [عن](٥) عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر.

---

(١) هكذا الإسناد، وإن كان يعتريه طمس. ولعل الصواب: عن عبيدالله عن عمر بن نافع، عن نافع، عن ابن عمر. كذا رواه عباس الدوريّ عن قبيصة به. رَ: "التاريخ" (١١٦/٤). وقال عباس: لم يحدّث به إلا قبيصة، وأظنه أخطأ فيه، قاله عنه أبوعوانة في "مسنده" -كما في "الإتحاف" (٢٥٣/٩)-، والله أعلم.

(٢) هكذا، و لم أعرفه إن سلم من التحريف. والذي رأيته بهذا اللفظ هي رواية روح بن عصام عن أبيه عن الثوريّ به. رَ: "تصحيفات المحدثين" (٣٣١/٣).

(٣) هو أن يُؤخذ بعض الشعر، ويترك منه مواضع متفرقة لا تؤخذ، كالقزع. رَ: "النهاية" (١١٢/٤).

(٤) في (ق): رواه. وبياض في (ن).

(٥) في (ق): بن.

ورواه حسين بن عبد[الأول][(١)]، عن أبي معاوية، [وعبدة][(٢)]، عن عبيدالله، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن صفية بنت أبي[(٣)] عبيد، عن ابن عمر. وذكْر "صفية" فيه وهم.

والصحيح : عن عبيد الله، عن عمر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه مبارك بن فضالة، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. و لم يتابع عليه.

ورواه مالك، وموسى بن عقبة، وأيوب، عن نافع، عن ابن عمر.

ورُوي عن عبدالله بن المثنى، وعبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ قال: إمّا أن تحلقوه [كله][(٤)]، [أو][(٥)] تتركوه كله.

قال عبدالرزاق: كان معمر يرفع حديث أيوب هذا: عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ومرّة يقفه.

* * *

(١) في (ن): الأعلى. وكذا كتبت في (ق)، ثم صححت في الهامش إلى: الأول. رَ: "الجرح" (٥٩/٣)، وذكرت روايته عن أبي معاوية في "اللسان" (١٨١/٣).

(٢) غير واضحة في (ن)؛ لكونها في آخر السطر.

(٣) بنت أبي، مكررة في (ق).

(٤) في (ن): كلها.

(٥) في (ن): و.

٢٩٦٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، قال: ربّما انقطع شسع رسول الله ﷺ [فيمشي][(١)] في نعل [واحدة][(٢)]، حتى يصلحها[(*)].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه مندل بن عليّ، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر، قال: ربما انقطع شسع رسول الله ﷺ، فيمشي في نعل واحدة، حتى يصلحها.

قاله جبارة بن مغلس عنه.

وخالفه أبوالأحوص، فرواه عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً، فعله.

وكذلك رواه الثوريّ، وشعبة، [عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، موقوفاً][(٣)].

وهو الصواب.

* * *

٢٩٦٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: [كان رسول الله][(٤)] ﷺ يسدل عمامته[(**)].

فقال:يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه الدراورديّ، عن عبيدالله بن عمر مرفوعاً.

---

(١) سقطت من (ن).

(٢) في (ن): واحد.

(*) الموقوف: "المصنف" لابن أبي شيبة (٣٠٦/٨). المرفوع: "الكامل" (٤٥٦/٦)، "ناسخ الحديث ومنسوخه" لابن شاهين ص(٥٠٦).

(٣) أغلبه مطموس بالسواد في (ن).

(٤) سواد في (ن).

(**) "التحفة" (٤٩٦/٥) ح(٨٠٣١)، "الأطراف" (٤٨٣/٣).

وغيره يرويه عن عبيدالله موقوفاً. وهو المحفوظ.

وذُكر حديث الدراورديّ لأحمد بن حنبل، [فأنكره](١).

* * *

٢٩٧٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: الذي يجرّ ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه(*).

فقال: اختلف فيه على نافع:

فرواه أيوب السختياني، وعبيدالله بن عمر، ويحيى بن سعيد، و[مالك](٢)، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه [زيد بن يحيى (بن) عبيد -من أهل دمشق، ثقة- عن مالك، فقال فيه: عن نافع، عن سالم، عن ابن عمر.

وذكر سالم فيه غير محفوظ.

والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر](٣).

* * *

٢٩٧١- [وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر](٤): أن النبيّ ﷺ كان

---

(١) سواد في (ن)، رَ "الضعفاء" للعقيلي (٧٨٣/٣).

(*) "التحفة" (٣٦٠/٥) ح(٧٥٢٦).

(٢) غير واضحة في (ن).

(٣) أغلبه بياض في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): عن، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "التمهيد" (١٤٣/١٤)، وبعده في (ن)، (ق): أن النبيّ ﷺ كان يلبس خاتمه... ولا شك أن الناسخ انتقل نظره إلى السؤال الذي يليه، فلذا فصلتهما. والله أعلم.

(٤) استظهرت سقطه تبعاً لما أسلفته في آخر السؤال السابق.

يلبس خاتمه في يمينه، فلما قبض رسول الله ﷺ صار في يد أبي بكر في يمينه، فلما قُبض صار في يد عمر في يمينه، ثم صار في يد عثمان في يمينه، ثم ذهب يوم الدار. عليه: لا إله إلا الله(*).

فقال: يرويه بركة بن محمد الحلبيّ، عن محمد بن عيينة، عن عبيدالله بن عمر.

[و](١)قال مرّة: عن محمد بن بشر، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر كذلك.

[وروى](٢) عقبة بن خالد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان يلبسه في يمينه. و لم يذكر: أبابكر، ولا عمر.

والمحفوظ عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر ما رواه معتمر، وعليّ بن مسهر، ومحمد بن بشر، وعبدالله بن نمير، وابن المبارك، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: قصّة الخاتم بطوله من الذهب ومن الفضّة. وفيه ذكر: أبي بكر، وعمر، وعثمان. وليس فيه ذكر: اليمين، ولا اليسار.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وعبدالله بن [بخت](٣)، والمغيرة بن زياد، وعبدالعزيز بن أبي روّاد، وعبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، و[عثمان بن خالد](٤)، وغيرهم، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه [محمد](٥) بن إسحاق، وأسامة بن زيد، وعبدالله العمريّ، عن نافع، عن

(*) "التحفة" (٣٧٧/٥) ح(٧٥٧٤)، "الإتحاف" (٤١/٩)، "العلل المتناهية" (٢٠٤/٢)، "تغليق التعليق على سنن أبي داود" (٩٠٤/٣).

(١) ليست في (ق).

(٢) في (ق): رواه. فيمكن أن تكون العبارة فيها: كذلك رواه عقبة....

(٣) مطموسة في (ن)، وفي "أحكام الخواتيم" لابن رجب ص(١٥٧): وعبدالوهاب بن بخت، ولعله الصواب. والله أعلم.

(٤) مطموس عليه في (ن)، وأثبته من (ق)، و"أحكام الخواتيم".

(٥) في (ن)، (ق): محمود.

ابن عمر. وذكروا فيه: التختم في اليمين.

وكذلك رواه [خالد بن أبي بكر](١)، عن سالم، عن أبيه.

والحفاظ الأثبات لم يذكروا فيه: التختم باليمين، ولا في غيرها.

ورواه مالك، عن عبدالله بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر. ولم يذكر إلا قصة الخاتم من ذهب، وأن النبيّ ﷺ [نبذه](٢)، وقال: لا ألبسه أبداً.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ كان يتختم في يساره.

كذلك قال أحمد بن معاوية الباهليّ، عن محمد بن إسحاق.

[والمحفوظ عن محمد بن إسحاق ما ذكرنا أولاً](٣).

حدثنا ابن مخلد، [قال: حدثنا](٤) الرماديّ، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: اتخذ النبيّ ﷺ خاتماً من [ذهب، وصنع فصّه من داخل. قال: فبينا هو يخطب ذات يوم، قال: إني كنت صنعت خاتماً وكنت ألبسه، وأجعل فصّه من داخل، وإني والله لا ألبسه أبداً. قال: فنبذه، فنبذ الناس خواتيمهم].

حدثنا أبوالقاسم البغويّ، قال: حدثنا أبوالربيع الزهراني، قال: حدثنا حماد [بن زيد، قال: حدثنا] أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ اتخذ خاتماً من فضّة، وجعل فصّه من باطن كفه.

وبه: عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا كانوا ثلاثة، فلا

---

(١) أغلبه بياض في (ن)، وأثبته من (ق)، و"أحكام الخواتيم"، وفيه: ابن سالم عن أبيه.

(٢) طمس في (ن).

(٣) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما يأتي بين المعقوفات المهملة.

(٤) سقط من (ق).

يتناجى الاثنان دون الثالث، ولا يقيمن الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلس فيه.

وبه: قال رسول الله ﷺ: الشهر تسع وعشرون.

* * *

٢٩٧٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: ما أسكر كثيره فقليله حرام(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، و[أبوحازم](١) الأعرج، وعبدالله العمري، ومطيع -أبويحيى- الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر. وليس هذا اللفظ بمحفوظ عن نافع.

والمحفوظ: كل مسكر حرام. رواه أيوب، وعبيدالله، ومالك، وابن عجلان، وإبراهيم الصائغ، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وليث بن أبي سُليم، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر.

ورواه عكرمة بن عمار، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. ورفعه صحيح.

ورواه موسى بن عقبة، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه عبدالله بن جعفر المزني عنه، وعن عمر بن نافع -جميعاً-، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ(٢).

ووقفه نصر بن حاجب، عن موسى بن عقبة.

ورُوي هذا الحديث عن جعفر بن عون، عن مسعر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

(*) "التحفة" (٣٥٣/٥) ح(٧٥١٦)، "الإتحاف" (١٩٥/٩، ٣٤٠)، "المعجم الأوسط" (١٩٧/١)، (١٥٥/٤)، "الإرشاد" (٧٧/١)، "ذخيرة الحفاظ" (٢٠٥٨/٤)، "أطراف الموطأ" (٤٠٤/٤).

(١) بياض في (ن).

(٢) هكذا، وقبل قال: فرفعه.

وهو وهم ممن رواه، وإنما رواه جعفر بن عون، عن أبي معشر، عن نافع، عن ابن عمر.

ورُوي عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن نافع، عن ابن عمر.

حدّث به[١] مسروق بن المرزبان، عن الأشجعي عنه. وهو وهم.

والصحيح: عن محمد بن عمرو، عن [أبي][٢] سلمة بن عبدالرحمن، عن ابن عمر.

وقد رواه أبوسلمة -أيضاً- عن أبي هريرة، وعائشة، وقد ذكرنا ذلك في [مسنديهما][٣].

وروى هذا الحديث مالك بن أنس، واختلف في رفعه، وفي لفظه:

فرفعه ابن الصباح الدولابي، عن [روح، عن مالك][٤].

[وتابعه أبوقلابة، عن بشر بن عمر][٥].

وتابعه أبوالأسد[٦] المروزي -هو محمد بن عبدالله بن منصور-، عن إبراهيم بن يوسف البلخيّ، كلهم عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر.

ووقفه أصحاب "الموطأ" وغيرهم، عن مالك.

---

(١) بعده في (ن): نافع عن ابن عمرو، روي عن محمد بن عمرو... أعاد الكلام مرة أخرى، فلذا حذفت المكرر.

(٢) في (ن): أخي.

(٣) هكذا قرأتها من (ن)، ويمكن: مسندها، وفي (ق): مسندهما.

(٤) بياض في (ن).

(٥) أغلبه بياض في (ن)، وبشر بن عمر ممن يروي عن مالك، رَ: "مجرد أسماء الرواة عن مالك" ص(٢٧)، وأبوقلابة عبدالملك الرّقاشي ممن يروي عن بشر. رَ: "تهذيب الكمال" (٤٠١/١٨).

(٦) هكذا إلا أن محمداً -ولعله المترجم في "تاريخ بغداد" (٤٤١/٣)- كنيته أبوإسماعيل، والحديث في "حلية الأولياء" (٣٥٣/٦) من طريق إبراهيم البلخي، إلا أنه ليس من رواية محمد هذا. والله أعلم.

ورواه يحيى بن محمد [الجاري](١) -لا بأس به-، عن مالك، فرفعه، وزاد فيه ألفاظاً لم يأت بها غيره في حديث [ابن](٢) عمر، [وهي](٣) قوله: ما أسكر كثيره [فالحسوة](٤) [منه](٥) حرام. وليس هذا اللفظ بمحفوظ عن نافع.

والصحيح عن مالك الموقوف.

ويرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فقال سويد بن عبدالعزيز، عن عبيدالله: كل شراب أسكر حرام.

وكذلك قيل عن عبدالرحمن بن عبدالله العمريّ، عن عمّه عبيدالله.

وقيل عنه -أيضاً-: ما أسكر كثيره فقليله حرام. و[كلا](٦) القولين وهم.

ورواه عليّ بن مسهر، وأيوب بن [محمد](٧) -وقيل: عن أيوب بن عتبة-، وحماد ابن زيد، عن عبيدالله: أن النبيّ ﷺ قال: كل مسكر حرام.

ورواه ابن علاثة، ومبارك بن فضالة، عن عبيدالله: أن النبيّ ﷺ قال: كل مسكر [حرام](٨)، وكل مسكر خمر.

ورواه يحيى القطان، عن عبيدالله، فشكّ في رفعه، وكان مرّة [يقفه على ابن عمر. وقال فيه]: كل مسكر حرام، وكل [خمر] حرام.

---

(١) كأنها في (ق): الحارثي -مهملة-.

(٢) في (ن): أبي.

(٣) في (ن)، (ق): وهو.

(٤) في (ن): فالحسرة.

(٥) ليست في (ق).

(٦) في (ن): كل.

(٧) غير واضحة في (ن) للطمس.

(٨) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

ورواه معتمر بن سليمان، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه عمرو بن علي، عن معتمر، عن عبيدالله، وليث.

ووقفه أحمد بن عبيدالله العنبري، عن معتمر، ووافق فيه لفظ يحيى.

ووقفه عبيدة بن حميد، ويحيى بن سليم الطائفي، وأبوضمرة، عن عبيدالله، من قول ابن عمر.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا أيوب بن محمد، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: كل مسكر حرام.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أبويوسف [القلوسي، قال: حدثنا محمد بن عمر الرومي][(١)]، قال: حدثنا المبارك بن فضالة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، [قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر][(٢)] بن الحكم، حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، [قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر -أظنه-][(٣)] عن النبيّ ﷺ، قال: كل مسكر خمر، وكل [خمر][(٤)] حرام.

وحدثنا به مرّة أخرى، فقال: وكل مسكر حرام.

حدثنا ابن مبشر، وعبدالملك بن أحمد الزيات، ويعقوب بن محمد بن عبدالوهاب،

---

(١) أغلبه بياض في (ن)، و لم يظهر إلا أوله وآخر حرفين منه. رَ: "تهذيب الكمال" (١٧١/٢٦)، "زوائد رجال صحيح ابن حبان" (٢٦٢٩/٥).

(٢) بياض في (ن)، رَ: "تهذيب الكمال" (٣٣٣/٣١).

(٣) أغلبه بياض في (ن).

(٤) في (ق): مسكر. وأثبت ما في (ن)، وما بعده يدل عليه.

قالوا: حدثنا حفص بن عمر الربالي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن عمر، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر -قال: ولا أعلمه إلا عن النبيّ ﷺ، قال-: كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام.

[حدثنا يعقوب][1] بن إبراهيم، قال: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن [عبيدالله][2] بإسناده [مثله].

[حدثنا] يعقوب بن إبراهيم، [و][3]عبدالملك بن أحمد بن [نصر][4] الدّقاق، قالا: حدثنا سعيد بن عيسى [الكريزي][5] -بصريّ ضعيف-، قال: حدثنا يحيى بهذا: وكل [مسكر خمر][6]. وقال: كل مسكر حرام.

وروى هذا الحديث أيوب السختياني، عن نافع، واختلف عنه:

فرواه عمر بن المغيرة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: كل مسكر حرام. وقال ابن عمر: كل [مسكر][7] حرام.

وكذلك قال مطين، عن أبي الربيع [الزهراني][8]، وإبراهيم بن الحسن العلاف -جميعاً-، عن حماد بن زيد، عن أيوب.

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

(٢) في (ن): عبدالله.

(٣) استظهرت سقطها.

(٤) استظهرت سقطها. أو تكون: عبدالملك بن أحمد الدقاق كما في (ق).

(٥) في (ن)، (ق): الكرزي، ولعل الصواب ما أثبته، رَ: "طبقات المحدثين بأصبهان" (٢/٤١١)، "العلل" (٦/١٤٤)، "تاريخ بغداد" (١٠/١٣٤)، "اللسان" (٤/٦٧، ٧٠).

(٦) بياض في (ن).

(٧) ليست في (ق)، والعبارة هكذا في (ن).

(٨) ليس في (ق)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفتين.

وغيره يرويه عن أبي الربيع، عن حماد بن زيد. [ويرفع][١] الحديث إلى النبيّ ﷺ في قوله: كل مسكر خمر. و[في قوله]: كل مسكر حرام.

وكذلك [رواه][٢] أصحاب حماد بن زيد، منهم: يونس المؤدب، وخلف بن هشام، وعارم، [وأحمد][٣] بن إبراهيم الموصلي، وأبوكامل الجحدريّ، وأحمد بن [عبدة][٤] الضبي[٥]، ومحمد بن سليمان -لوين-، ومعلى بن مهدي. وزادوا في آخره: ومن شرب الخمر، فمات وهو [يُدمنها] لم يشربها في الآخرة.

وكذلك قال عبدالله بن المبارك، عن حماد بن زيد.

وخالفهم محمد بن عبيد بن حساب، وسليمان بن حرب، فروياه عن حماد بن زيد موقوفاً على [ابن][٦] عمر. في الفصول[٧] الثلاثة.

ورواه يحيى بن [راشد] المازني، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً: كل مسكر خمر، وكل [مسكر] حرام.

وقال إسماعيل بن عليّة: عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: كل مسكر حرام.

قاله الحسن بن علي بن زيد[٨] [الصرلائي][٩] عنه.

---

(١) في (ق): ورفع.
(٢) كأنها في (ن): قال.
(٣) بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.
(٤) في (ن): عبيدة.
(٥) بعده في (ن): وعارم، وليست في (ق)، وقد ذكر قبل.
(٦) في (ن): أبي.
(٧) هكذا قرأتها.
(٨) كأنها في (ق): يزيد.
(٩) ليست في (ن)، ولعل الصواب: الحسين بن علي بن يزيد الصدائي، والله أعلم.

وقال: عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، قوله: من شرب الخمر، فمات وهو غير تائب منها لم يشربها في الآخرة.

قاله سريج بن يونس عنه.

واختلف عن ابن جريج:

فرواه عبدالمجيد بن أبي روّاد، وعبدالرزاق، عن ابن جريج، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً، قوله: كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام.

وقال محمد بن بكر، عن ابن جريج: أُخبرت [عن نافع، عن ابن عمر]: أن النبيّ ﷺ قال [ذلك].

ورواه حجاج بن محمد، [عن ابن جريج]، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: [من] شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة، [إلا أن يتوب].

وقال [معمر: عن أيوب]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: [من شرب الخمر في الدنيا ثم مات] وهو يشربها -لم يتب منها- [حرّمها الله عليه في الآخرة].

[وقيل: عن شعبة]، عن أيوب مثله.

* * *

٢٩٧٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: [نهى رسول الله][(١)] ﷺ[(٢)] أن تسقى البهائم الخمر[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه أبومسلم -قائد الأعمش-، عن عبيدالله مرفوعاً.

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

(٢) بعدها في (ن): عليه. وليس لها وجه.

(*) "أطراف الغرائب" (٣/٤٧١)، ر: "علل الحديث" (٢/٢٦٢).

[وتابعه] على رفعه أحمد بن عبدالله بن إشكاب، عن عبدالرحيم بن سليمان، عن عبيدالله.

والصحيح عن عبيدالله بن عمر[١] [الموقوف على ابن عمر].

* * *

٢٩٧٤- [وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول] الله ﷺ: [لا تَخْصُوا.....][٢] الله عز وجلّ[*].

فقال: يرويه أبومالك النخعيّ: عبدالملك بن حسين، واختلف عنه:

فرواه قراد -[أبو][٣] نوح-، عن أبي مالك النخعي، عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه عبدالصمد بن النعمان، فرواه عن أبي مالك، عن عمر بن [أبي][٤] إسماعيل، [عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) بعدها في (ن)، (ق): قال رسول الله ﷺ: [كل مسكر خمر. وكل مسكر] حرام. حدثنا أبوالقاسم البغويّ: [ثنا خلف بن هشام، قال: حدثنا حماد بن] زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر -لا أعلمه إلا أنه رفعه إلى النبيّ ﷺ قال-: كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، [ومن شرب الخمر في الدنيا، فمات وهو يدمنها] لم يشربها في الآخرة. وما بين المعقوفات المهملة أغلبه بياض في (ن)، ولا شك أن الناسخ انتقل نظره، فهذان الحديثان متعلقان بالسؤال السابق. وأثبت ما بين المعقوفتين في الجواب اجتهاداً مني ولما نقله ابن القطان من فحوى الجواب. رَ:"بيان الوهم والإيهام" (٥٣٤/٢)، والضياء في "المختارة" (ق/٢٤٠/أ)، والله أعلم.

(٢) أوله بياض في (ن)، وفي (ق): تخصحوا، هكذا كتبت، وكتب في هامشها: ينظر، ولعل الصواب ما أثبته، واستظهرتها تبعاً للمصادر، والكلمة بعدها لم أستطع قراءتها لعدم الوضوح لكن ما ظهر منها لا يوافق ما رأيته من متن الحديث، وهو في إخصاء البهائم، وفي (ق): ماني، ولعل الصواب: ما ينمّي. والله أعلم.

(*) "الأطراف" (٤٣٣/٣) وفيه تحريف، "الموضح" (٢٥٨/٢)، رَ: "تفسير القرطبي" (٢٥١/٥) وهو نقل عزيز.

(٣) سقطت من (ن).

(٤) استظهرت سقطها.

وسئل عن أبي إسماعيل][1] هذا؟ فقال: [الأسديّ، مولاهم. أخوة][2] أربعة في بطن واحد، حدثوا جميعاً.

* * *

٢٩٧٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: سأل كعب بن مالك رسول الله ﷺ عن راعية كانت في غنمه، فتخوّفت على شاة الموت، [فذبحتْها][3]، [فأمرهم النبيّ][4] ﷺ بأكلها(*).

فقال: يرويه أبوحنيفة، واختلف عنه:

فرواه [القاسم][5] بن الحكم، وشعيب بن إسحاق، عن أبي حنيفة، عن نافع، عن ابن عمر.

[وخالفهما أبوعبدالرحمن][6] المقرئ، وعبيدالله بن موسى، فروياه عن أبي حنيفة، [عن عبدالملك بن أبي بكر، عن نافع]،عن ابن عمر.

واختلف على نافع:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

---

(١) استظهرت سقطه لانتقال النظر.

(٢) أغلبه بياض في (ن)، رَ: "سؤالات السُلمي" ص(١٧٩-١٨٠).

(٣) تحرفت في (ن) إلى: من تحتها.

(٤) بياض في (ن).

(*) حديث كعب: "التحفة" (٥٥٩/٧) ح(١١٣٤ ٧)، "الإتحاف" (٥٢/١٣). حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٣٧٤/٩)، رَ: "التتبع" ص(٢٤٥)، "الفتح" لابن حجر (٦٣٢/٩)، ويبدو أن فيه بعض السقط.

(٥) بياض في (ن)، رَ: "الأطراف" (٥٢٧/٣) -وفيه تحريف، وهو على الصواب في المخطوط (ق/١٩٨/ب)- "مسند أبي حنيفة" ص(٢٤١، ١٦٦).

(٦) بياض في (ن)، وكذا ما يليه. رَ: المرجعين السابقين، "جامع المسانيد" للخوارزمي (٢٢٦/٢).

فرواه [يزيد بن هارون، والقاسم] بن معن، وعبدالله بن نمير، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفهم زهير بن معاوية، وعبدالوهاب الثقفي، فروياه عن يحيى بن سعيد، عن نافع: أن جارية لكعب... لم يذكرا: ابن عمر.

واختلف عن موسى بن عقبة:

فرواه مرحوم العطار، عن داود بن عبدالرحمن العطار، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر.

وغيره يرويه عن موسى بن عقبة، عن نافع. [ولا يذكر: ابن عمر][1].

واختلف عن عبيدالله بن عمر:

فرواه مبارك بن فضالة[2]، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

قاله الخصيب بن [ناصح][3] عنه.

وكذلك قال عبدالعزيز بن المغيرة المنقريّ الصفار، عن حماد بن سلمة، عن قتادة، وأيوب، وعبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر.

والصحيح: عن حماد بن سلمة، عن قتادة، وأيوب، وعبيدالله، عن نافع مرسلاً.

ورواه معتمر بن سليمان، وعبدة بن سليمان، عن عبيدالله، عن نافع، عن [ابن][4] كعب بن مالك، عن أبيه.

ورُوي عن يحيى بن أبي [أنيسة]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) أول حرفين ظهرا، وهو غير واضح، وباقيه بياض في (ن)، رَ: "التمهيد" (١٢٧/١٦).

(٢) في "الأطراف" (٤٧٧/٣) ذكره من رواية علي بن عاصم عن عبيدالله.

(٣) في (ن): واضح، ولعل الصواب ما أثبته من (ق). رَ: "الجرح والتعديل" (٣٩٧/٣)، "تهذيب الكمال" (٢٥٥/٨).

(٤) في (ن): أبي، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

ورواه جويرية [بن][1] أسماء، عن نافع: [أنه سمع رجلاً من الأنصار][2] يحدّث ابن عمر: أن جارية لكعب.....

وكذلك قال محمد بن إسحاق، عن [نافع]. وهو المحفوظ[3].

حدثنا [عبدالله][4] بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عمران بن حبيب [الهمداني][5]، [قال: حدثنا القاسم بن الحكم][6]، قال: حدثنا القاسم بن معن، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر: أن امرأة كانت ترعى [غنماً لكعب][7] بن مالك، وأنها خافت على شاة لها أن تموت، فأخذت حجراً فذبحتها، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فأمرهم بأكلها.

* * *

٢٩٧٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: ذكاة الجنين ذكاة أمّه(*).

فقال: اختلف في رفعه على نافع:

فرواه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

---

(١) في (ن): بنت.

(٢) غير واضح في (ن)، وكذا ما يليه.

(٣) نقل هذه العبارة الداني في "الإيماء" (٥٩١/٤).

(٤) في (ن): عبيدالله.

(٥) في (ق): المهراني، وما أثبته من (ن). رَ: "الجرح" (٤٢/٨).

(٦) سقط من (ق).

(٧) في (ن)، (ق): على اك كعب...

(*) "الإتحاف" (٢١٩/٩)، "المعجم الأوسط" (١٥٠/٨)، (١٧٤/٩)، "المعجم الصغير" (١٥٦/١)، رَ: "علل الحديث" (٢٧٩/٢).

فرواه محمد بن [الحسن -هو][1] المزنيّ الواسطي-، [عن][2] محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وخالفه ابن عيينة، وهشيم، وعلي بن [مسهر][3]، عن ابن إسحاق، فقالوا: عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

واختلف عن عبيدالله بن عمر:

فقال عبدالله بن نصر الأنطاكيّ: عن أبي أسامة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

وتابعه مبارك بن مجاهد، عن عبيدالله، فرفعه أيضاً.

[و][4]غيرهما يرويه عن عبيدالله موقوفاً.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن عصام الموصلي -وهو ليس بثقة-، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه أصحاب "الموطأ"، فرووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، [قوله][5]. وهو الصواب عن مالك.

ورواه [أيوب بن موسى][6]، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ن): الحسين بن...، ولعل الصواب ما أثبته من (ق)، رَ: "تهذيب الكمال" (٧١/٢٥).

(٢) في (ن): و. وما أثبته الصواب. رَ: "المجروحين" (٢٨٦/٢)، "المعجم الأوسط" (٢٦/٨)، وقد صوبت في هامش (ق) إلى: عن.

(٣) غير واضح في (ن).

(٤) زيادة على (ن)، (ق).

(٥) ليست في (ن).

(٦) بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

حدّث به محمد بن [مسلم الطائفيّ عنه].

ورفعه يزيد بن عياض، وخصيف، عن نافع، عن ابن عمر أيضاً.

ورواه [أيوب السختياني]، وابن جريج، ومالك بن مغول، وعليّ بن ثابت الأنصاري، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصحيح.

[و](1)رواه مسعر، واختلف عنه:

فرواه أبونعيم، عن مسعر، عن عطية، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه عبدالله بن محمد بن المغيرة، عن مسعر، عن عطيّة، عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً.

والموقوف أصح.

* * *

٢٩٧٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا أرسلت كلبك المعلّم فكُلْ.

فقال: يرويه إبراهيم بن مسلم البرذعيّ، عن يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح أنه من قول [ابن](2) عمر. كذلك رواه مالك، عن نافع.

* * *

٢٩٧٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: أنه كان إذا سمع صوت الزّمار وضع إصبعيه في أذنيه، وعدل عن الطريق، ويقول: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا(*).

---

(١) زيادة من (ق).

(٢) في (ن): أبي.

(*) "التحفة" (٥/٤٠٥، ٦٢٨) ح(٧٦٧٢، ٨٥١٠)، "الإتحاف" (٩/٩٦).

فقال: يرويه سعيد بن عبدالعزيز، وقد اختلف عنه:

فرواه ضمرة بن ربيعة، عن سعيد بن عبدالعزيز، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك رُوي عن عيسى بن يونس، عن سعيد.

وخالفهما [جماعة][(١)]، منهم: الوليد بن مسلم، ومخلد بن يزيد، وعمر بن سعيد الدمشقيّ، فرووه عن سعيد، عن سليمان بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصواب.

ورُوي عن ميمون بن مهران، عن نافع، عن ابن عمر.

قال ذلك عبدالله بن إبراهيم الغفاري [عنه][(٢)].

* * *

٢٩٧٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إذا مات أحدكم عرض على[(٣)] مقعده كل غدوة وعشيّة، فإن كان من أهل الجنة، فمن الجنّة، وإن كان من أهل النار، فمن النار، يقال: هذا مقعده[(٤)] حتى تقوم القيامة[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه في رفعه:

[فوقفه][(٥)] إسماعيل بن عليّة، عن أيوب.

---

(١) مطموسة في (ن).

(٢) في (ن): عنها، وكذلك في (ق)، إلا أنها صوبت فوقها إلى ما أثبته، ولم أرَ رواية عبدالله، وقد أخرجه أبوداود من طريق عبدالله بن جعفر الرقيّ عن أبي المليح الرقيّ عن ميمون به. رَ: "التحفة" (٦٢٨/٥) ح(٨٥١٠).

(٣) هكذا في (ن)، (ق). وفي (ق) تبدو: عليّ. ولعل الصواب: عليه.

(٤) هكذا في (ق)، وطمس في (ن).

(*) "التحفة" (٣٧٢/٥) ح(٧٥٥٦)، "الإتحاف" (٤٦/٩).

(٥) في (ن): فرفعه، ولعل الصواب ما أثبته من (ق)، ويؤيده أنه أورده بعد من رواية ابن طهمان مرفوعاً، وأيضاً رواية ابن عليّة في "المسند" (٥٠/٢) فيها: أحسبه: قد رفعه إلى النبيّ ﷺ، والله أعلم.

[ورفعه همام][1]، وإبراهيم بن طهمان، عن [أيوب، عن (نافع)][2].

[وكذلك رواه مالك بن أنس][3]، والليث بن سعد، [وإسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه الزهري، عن سالم، عن أبيه]، عن النبيّ ﷺ. [ورفعه صحيح][4].

[حدثنا محمد بن نوح الجنديسابوري]، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن يحيى بن [أبي بكير، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان][5]، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أنه قال: قال رسول الله ﷺ: إذا مات أحدكم عرض على مقعده غدوة وعشية، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة، وإن كان من أهل النار فمن أهل النار، [هذا مقعدك إلى أن يبعثك] الله يوم القيامة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمّال، قال: حدثنا [أبوصالح هاشم بن الجنيد]، قال: حدثنا عبدالمجيد بن أبي روّاد، قال: حدثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن [ابن][6] عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: إن أحدكم إذا مات [عرض عليه مقعده بالغداة وبالعشيّ... فذكر مثله][7].

* * *

---

(١) غير واضح للبياض في (ن).

(٢) بياض في (ن)، وقد سقطت "نافع" من (ق).

(٣) بياض في (ن)، وكذا ما يأتي بعده بين المعقوفات المهملة.

(٤) بياض في (ن)، وقد نقل الداني في "الإيماء" (٣٨١/٢) عن الدارقطني قوله: ورفعه صحيح، خرّجه البخاري ومسلم.ا.هـ. ولعل قوله: خرجه... من كلام الداني.

(٥) أغلبه بياض مستحكم في (ن)، وعبدالله يروي عن جده يحيى بن أبي بكير، وجده يروي عن إبراهيم، والله أعلم. رَ: "تاريخ بغداد" (٢٧٨/١١)، "تهذيب الكمال" (٢٤٦/٣٢).

(٦) في (ن): أبي.

(٧) أغلبه بياض.

٢٩٨٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا يعجبكم إسلام امرئ، حتى [تعلموا عقدة عقله][(١)](*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمرو الرقيّ، واختلف عنه:

فقيل: عن عبيدالله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن نافع، عن ابن عمر.

قاله عبدالله بن [جعفر][(٢)] الرقّي عنه.

وقال [جندل][(٣)] بن والق: عن عبيدالله بن عمرو، عن إسحاق بن أبي فروة، عن نافع. وهو الصواب.

* * *

٢٩٨١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك(**).

فقال: [يُروى][(٤)] عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

حدّث به عبدالله بن [محمد بن أبي رومان][(٥)] الإسكندراني، عن ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وهذا إنما يُروى من قول ابن عمر.

---

(١) بياض في (ن).

(*) "العقل وفضله" ص(٣٤)، "الضعفاء" (١٣٤٠/٤)، رَ: "علل الحديث" (٤٤٠/٢).

(٢) بياض في (ن)، رَ: "تهذيب الكمال" (١٣٧/١٩).

(٣) كأنها في (ق): مندل.

(**) "المعجم الصغير" (١٠٢/١)، "الحلية" (٣٥٢/٦)، "تاريخ بغداد" (٦٢٨/٢)، (٦٧٣/٣)، "الإرشاد" (٤١٦/١).

(٤) في (ق): يرويه، وفي (ن) بياض إلا أنها أقرب إلى ما أثبته.

(٥) بياض في (ن).

وغيره يرويه عن مالك، من قول مالك.

* * *

٢٩٨٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله -صلى الله[1] عليه وسلم-: صنفان ليس لهما في الإسلام نصيب: القدرية، والمرجئة(*).

فقال: يرويه ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر.

حدّث به عليّ بن ثابت الجزريّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الصباح الجرجرائي، عن عليّ بن ثابت [الجزري][2]، عن إسرائيل، عن [ابن][3] أبي ليلى.

وخالفه الحسن بن عرفة، فرواه عن عليّ بن ثابت، عن إسماعيل بن أبي إسحاق -وهو أبوإسرائيل الملائي-، عن ابن أبي ليلى. وهو الصواب.

* * *

٢٩٨٣- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: القدريّة مجوس هذه الأمة، إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم(**).

فقال: يرويه [الجعيد][4] بن عبدالرحمن -وهو ثقة-.

---

(١) استئناف الكلام في الأصل.

(*) "الكامل" (٢٩١/١)، "تاريخ بغداد" (٣٤٦/٣)، "العلل المتناهية" (١٥٢/١).

(٢) ليست في (ق)، وبياض في (ن)، وأظنها من انتقال النظر؛ حيث بعدها في الأصل: واختلف عنه... إلا أنه طمس عليها.

(٣) ليست في (ق)، وبياض في (ن).

(**) "التحفة" (٦٧٤/٢) ح(٣٣٩٧)، (٢٠٧/٥) ح(٧٠٨٨)، "الإتحاف" (٤٦٤/٨، ٦١٠)، "التاريخ الكبير" (٣٤١/٢)، "الضعفاء" (٢٨١/١)، "المجروحين" (٣٩٤/١)، "الكامل" (٢٠٧/٢)، "المعجم الأوسط" (٦٥/٣)، "الصغير" (١٤/٢).

(٤) كأنها في (ن): الجعيدي.

حدّث به عنه الحكم بن سعيد [السعيديّ][(١)].

ورواه زكريا بن [منظور][(٢)] الأنصاري، عن أبي حازم المدنيّ، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، ووهم فيه زكريا.

وخالفه عبدالعزيز بن أبي حازم، فرواه عن أبيه، عن ابن عمر، قوله. لم يذكر: نافعاً.

ويروى عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر[(٣)] مرفوعاً. وهو باطل عن مالك.

وروي عن عمر -مولى غفرة-، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

قاله الحسن بن عليّ [الحسني][(٤)].

وقال غيره: عن عمر -مولى غفرة-، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر. ورفعه.

ورواه الثوريّ، وابن وهب، عن عمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

وعند عمر -مولى غفرة- فيه إسناد آخر: قال: عن رجل، عن حذيفة، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن الثوريّ، عن عمر -مولى غفرة-، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن الثوريّ، عن [عمر][(٥)] -مولى غفرة-، عن رجل، عن حذيفة.

والصحيح الموقوف عن ابن عمر.

* * *

---

(١) في (ق): السعدي.

(٢) في جميع النسخ: منصور. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) بعده في الأصل: عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه زكريا. وخالفه عبدالعزيز بن أبي حازم، فرواه عن أبيه عن ابن عمر مرفوعاً، وهو باطل عن مالك... وأثبت ما في (ن)، (ق) لحصول انتقال النظر وتكرار في الأصل.

(٤) كأنها في (ق): الحشبي.

(٥) سواد في الأصل.

٢٩٨٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: دعا رسول الله ﷺ أباطيبة، فحجمه، وأعطاه أجره(*).

فقال: يرويه ابن فضيل، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن ابن عمر.

وحدّث به أحمد بن عيسى الهاشمي -أخو أبي علي البياضي-، عن سعيد الأموي، عن ابن فضيل، عن الأعمش، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

وإنما رواه ابن فضيل، عن ابن أبي ليلى، عن نافع.

* * *

٢٩٨٥- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: كانت يمين رسول الله ﷺ: لا، ومقلّب القلوب(**).

فقال: يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن موسى، عن الثوريّ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر[1].

والصحيح: عن موسى بن عقبة، عن سالم.

* * *

٢٩٨٦- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من حلف على يمين، ثم قال: إن شاء الله، فهو بالخيار(***).

(*) حديث ابن فضيل عن ابن أبي ليلى: "معجم أبي يعلى" -ت. الأثري- ص(٢٥٨)، حديث الأعمش: "معجم الشيوخ" للصيداوي ص(٦٩)، وفيه: أحمد بن علي الهاشمي. وهو على الصواب في "تاريخ بغداد" (٥/٤٥٩).

(**) "التحفة" (٥/١٨٠، ٦٢٦) ح(٧٠٢٤، ٨٥٠٣)، رَ: "تاريخ بغداد" (١٣/٢١١)، "الأطراف" (٣/٣٧٥).

(١) رواية عبيدالله رواها عبد بن حميد -"المنتخب" (٢/١٣)-، والدارميّ عنه به (٨/٦٤٨) -"فتح المنان"- وهي من حديث سالم، وكذا ذكرها الحافظ في "الإتحاف" (٨/٤٢٣).

(***) "التحفة" (٥/٦٥٤) ح(٧٥١٧)، "الإتحاف" (٩/٤٤).

فقال: يرويه أيوب السختياني، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه أيوب بن موسى، عن نافع.

ورواه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه [عمرو][١] بن هاشم، عن الأوزاعيّ، عن حسان بن عطيّة، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه [هقل][٢] بن زياد، عن الأوزاعيّ، عن حسان بن عطيّة، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قوله.

أخبرنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، قال: [حدثنا][٣] عبدالوارث بن سعيد، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: [قال رسول الله ﷺ][٤]: من حلف فاستثنى، فإن شاء مضى، وإن شاء رجع غير حنث.

أخبرنا البغويّ، قال: حدثنا إسحاق، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر -يبلغ به النبيّ ﷺ، أو قال [رواية][٥]، شك إسحاق-: من حلف [فقال][٦]: إن شاء الله، فقد استثنى[٧].

---

(١) في الأصل، (ن): عمر.

(٢) في الأصل: عقيل. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) في الأصل، (ق): قال: وعبدالوارث...، وفي (ن) بياض محلّه، ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٩٩/٢).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) سواد في الأصل.

(٦) طمس عليه في الأصل، (ن).

(٧) بداية سقط في الأصل.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، [قال: حدثنا الحسن بن عرفة، (قال: حدثنا إسماعيل)][(١)]،

وحدثنا أحمد بن الحسين بن الجنيد، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا ابن عليّة، [قال: حدثنا أيوب][(٢)]، عن نافع، عن ابن عمر -قال: [لا أعلم إلا عن] النبيّ ﷺ-: من حلف فاستثنى فهو بالخيار: [إن شاء أن يمضي في] يمينه، وإن شاء أن يرجع [غير حنثٍ]. أو قال: غير حرج.

من حديث ابن عرفة: قال إسماعيل: قال أيوب: لا أعلمه إلا عن النبيّ ﷺ.

* * *

٢٩٨٧- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إن الله تجاوز لأمتي عمّا أخطأت، أو نسيت، أو استكرهت عليه.

فقال: يرويه [أبو][(٣)]عقيل: يحيى بن المتوكل، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر.

وقيل: عنه، عن عبدالله بن عمر، عن نافع.

وهو بعبدالله أشبه منه بعبيدالله.

* * *

٢٩٨٨- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: الندم توبة[(*)].

---

(١) بياض في (ن)، وما بين الهلالين لا أدري أسقط من (ن) أم لا؛ لأن المكان لا يحتمله.

(٢) بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

(٣) في (ن): ابن، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) رَ: "العلل" (٥/١٩٠) س(٨١٣).

فقال: يرويه محمد بن خالد بن أميّة[1] -[لا أعرف له بلداً][2]- عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك روي عن ابن وهب، عن [مالك. ولا يصح] عنه.

والمحفوظ: عن ابن وهب، عن مالك، عن عبدالكريم الجزري، عن رجل، [عن أبيه][3]، عن ابن مسعود، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٢٩٨٩- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا يتناجى اثنان دون الثالث؛ فإن ذلك يحزنه، ولا يقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه، ثم يرجع فيجلس فيه[*].

فقال: يرويه إبراهيم بن هانئ، عن محمد بن عبدالوهاب الحارثي، عن أبي شهاب الحناط، عن أبي إسحاق الشيباني، عن نافع، عن ابن عمر. وهو وهم.

وإنما يرويه أبوشهاب وغيره، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

٢٩٩٠- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: تعلّموا [من أمر النساء ما يحل لكم، وما يحرم (عليكم)، ثم انتهوا. وتعلّموا من الأنساب ما

---

(١) هكذا قرأها من (ن)، وهي هكذا في (ق)، ولعل الصواب: أمّه. رَ: "الجرح والتعديل" (٢٤٤/٧)، وأشار إلى حديثه هذا، "فوائد تمام" (٩٧/٥) -مع الروض-، "الإرشاد" (٢٦٤/١)، "تاريخ دمشق" (٣٧٩/٥٢)، "نزهة الألباب" (١١٦/١)، "اللسان" (١١٤/٧).

(٢) طمس عليه في (ن)، وكذا ما يليه. وهكذا قرأها من (ق).

(٣) سقط من (ق)، وبالكاد قرأها من (ن).

(*) حديث الشيباني: "المعجم الأوسط" (٣٣٤/٢).

تصلون به أرحامكم، ثم انتهوا. وتعلّموا من النجوم ما تهتدون به في ظلم البر والبحر، ثم انتهوا](١)(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

[فرواه هانئ بن يحيى، عن مبارك بن فضالة](٢)، عن عبيدالله، عن نافع، عن [ابن عمر، عن النبيّ ﷺ](٣).

وقيل: [عنه](٤) بهذا الإسناد: [عن ابن عمر، عن عمر](٥)، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه...(٦). وإنما يحفظ من قول عمر موقوفاً.

* * *

٢٩٩١- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: اللهم بارك لأمتي في بكورها(**).

---

(١) أغلبه مطموس في (ن)، وما بين الهلالين سقط من (ق).

(*) "الزهد" لهناد (٤٨٧/٢)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٤٣٣/٨).

(٢) طمس عليه في (ن)، وانظر: "الأحكام الوسطى" (١٠٩/١)، "الأنساب" للسمعاني (٢١/١)، "القول في علم النجوم" -مختصره- للخطيب ص(١٣٢).

(٣) طمس عليه في (ن).

(٤) في (ن)، (ق): عنى. ولعل الصواب ما أثبته. وقد أخرجه الدولابي -مقتصراً على ذكر النساء- في "الكنى" (١٠١١/٣) من طريق هانئ به مرفوعا من حديث عمر. ونقل عن النسائي -وقد رواه عنه- قوله: هذا حديث منكر.

(٥) أغلبه مطموس عليه في (ن)، وفي (ق): عن ابن عمر عن عن النبيّ....

(٦) هكذا في (ن)، (ق)، وقد أخرجه النجاد في "مسند عمر" ص(٧٢) من طريق إسماعيل بن جعفر عن مبارك به موقوفاً على عمر.

(**) "التحفة" (٤٢٧/٥) ح(٧٧٥٤)، "المنتخب من مسند عبد بن حميد" ص(٢٤٢)، "المعجم الكبير" (٣٧٥/١٢)، "الأطراف" (٤٧٥/٣).

فقال: يرويه محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة الجدعاني، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، عن محمد بن عبدالرحمن، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه أبوبكر وإسماعيل ابنا أبي أويس، فروياه عن محمد بن عبدالرحمن، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٢٩٩٢- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من قال: سبحان الله وبحمده، أُثبت له عشر حسنات، إلى مائة حسنة، إلى ألف حسنة، ومن زاد زاده الله، ومن [استغفره][(١)] غفر الله له. وفيه: ومن قذف مؤمناً...[(٢)]، ومن أعان على خصومة باطل...، ومن مات وعليه دين...، ومن حالت شفاعته عن حدّ من حدود الله...[(*)].

فقال: يرويه مطر الورّاق، وعطاء الخراساني، واختلف عنهما:

فأما مطر الورّاق، فرواه عنه المثنى بن يزيد، واختلفوا في اسمه:

فقال محمد بن أبي عون، عن عمر بن يونس، عن عاصم العمري: حدثني الحسين بن يزيد. وصحّف؛ وإنما هو: المثنى بن يزيد، عن مطر الورّاق، عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) كأنها في (ن) ما أثبته. وفي (ق): استغفر.

(٢) ما بعده في (ن) أغلبه بياض، فلذا اعتمدت على (ق)، وقابلت ما استطعت قراءته من (ن).

(*) "التحفة" (٥/٦٠٨) ح(٨٤٤٥)، "الأطراف" (٣/٤-٥)، "المعجم الأوسط" (٣/٢٠٠)، "الكامل" (٣/٤٠٣)، "تاريخ مدينة السلام" (٤/٦١٩)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٨٥).

وتابعه الحسين المعلم، وحمزة الزيات، وداود بن الزبرقان، وروح بن القاسم. واختلف عنه:

فرواه عيسى بن شعيب -أبوالفضل-، عن روح بن القاسم، عن مطر، عن نافع، عن ابن عمر.

وخالفه عبدالله بن بزيع، رواه عن روح بن القاسم، عن مطر، عن عطاء الخراساني، عن نافع، عن ابن عمر.

ورواه عمر بن سعيد الثوريّ، عن عطاء.

حدّث به أخوه: مبارك بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه [الحكم بن جميع][(١)] السدوسي، عن مبارك، عن أخيه: عمر بن سعيد، [عن مطر، عن نافع، عن] ابن عمر.

وخالفه أبوهمام، والحسن بن عرفة، روياه عن مبارك [بن سعيد]، عن أخيه، [عن مطر]، عن عطاء الخراساني، عن ابن عمر. لم يذكرا : نافعاً.

ورواه إبراهيم الصائغ، عن عطاء الخراساني، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً[(٢)].

[وكذلك رواه بكير بن معروف، عن عطاء الخراساني، عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً][(٣)].

ورواه فطر [بن خليفة]، واختلف عنه[(٤)]:

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(٢) روايته عند الحاكم (٤/٩٩) مرفوعة.

(٣) سقط من (ن).

(٤) لعله حصل اضطراب وانتقال نظر بعده في (ن)، وأثبت ما في (ق) لسلامته.

فرواه عمار بن رُزيق، عن فطر بن خليفة، عن القاسم بن أبي بزة، عن عطاء الخراساني، عن حمران -مولى عبلة-، عن ابن عمر مرفوعاً.

وخالفه [خالد بن عبدالرحمن]، فرواه عن فطر، عن المثنى بن [الصباح]، عن عطاء الخراساني، [عن (حمران)][1]، فقال: عن ابن عمرو بن العاص. ووهم [في ذلك].

ورواه ابن فضيل، عن فطر، عن المثنى بن الصباح، عن عطاء الخراساني: [أنه] سمعه [من][2] ابن عمر. و لم يذكر: حمران.

ورواه ابن جريج، عن عطاء [الخراساني]، عن ابن عمر.

قاله داود بن الزبرقان عنه.

وقال حفص بن عمر [الحبطي][3]: عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر. ووهم في قوله: عطاء بن أبي رباح.

ورواه همام، عن ابن جريج، عن عطاء الخراساني، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أيوب بن [سلمان الصنعاني]، عن عطاء [الخراساني]، عن ابن عمر [مرفوعاً] أيضاً.

ورواه [(عبدالله) بن دينار البهراني، وعبدالرحمن بن ثابت][4]، عن عطاء الخراساني، عن [ابن][5] عمر موقوفاً.

وروي عن عطاء [بن عجلان]، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً.

---

(١) بياض في (ن)، وأثبته من (ق)، وما بين الهلالين فيها: عمران.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): الحر... ثم ترك فراغ بمقدار كلمة. وفي (ن) بياض. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الكامل" (٢/٣٨٨).

(٤) بياض في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): عبيدالله. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سقطت من (ق).

ورُوي عن [مسلم بن أبي] مريم، [عن عبدالله بن عامر بن ربيعة]، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه [يحيى بن سعيد الأنصاري]، واختلف [عنه]:

[فقال] أبوحذيفة: عن الثوريّ، عن [يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن(١) بن بخت، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ].

وغيره يرويه عن يحيى بن سعيد، [عن عبدالوهاب بن بخت، عن ابن عمر موقوفاً].

وروي عن أبي سهيل -عمّ مالك بن أنس-، عن [ابن عمر موقوفاً].

* * *

---

(١) هكذا في (ق).

ومن حديث سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه

٢٩٩٣- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: في رفع اليدين[*].

فقال[١]: يرويه الزهريّ، وصفوان بن سليم، وأبوإسحاق الشيباني، وعمر بن عبدالعزيز، وأيوب السختياني، وجابر الجعفيّ، و[الفضل][٢] بن عطيّة، وخصيف، ومحمد بن أبي جعفر، عن سالم.

فأما الزهريّ، فاختلف عنه في لفظه:

فرواه يونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، وابن أخي الزهريّ، والنعمان بن راشد، والزبيدي، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة [رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه، ثم يكبر][٣].

ورواه شعيب بن أبي حمزة، وإبراهيم بن أبي عبلة، وابن جريج، عن الزهريّ بهذا الإسناد، وقالوا: [يرفع يديه حتى يكبر].

وكذلك قال فليح بن سليمان، وهشيم بن بشير، [وإسماعيل بن أمية، ومعمر، وابن عيينة].

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه [في لفظه]:

فرواه يحيى القطان، وعبدالله بن المبارك، وجويرية بن أسماء، [وعبدالله بن وهب، وعبدالرحمن بن القاسم]، وإبراهيم بن طهمان، وعبدالله [بن نافع، وإسماعيل

(*) "التحفة" (٥/١٣١) ح(٦٨٧٦)، "الإتحاف" (٨/٣٦٥).

(١) أغلب الجواب فيه بياض في (ن)، فلذا اعتمدت على (ق).

(٢) في (ق): المفضل، وفي (ن) أقرب إلى ما أثبته.

(٣) بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

ابن أبي أويس]، رووه عن مالك، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان إذا [افتتح الصلاة] رفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع.

وخالفهم أصحاب "الموطأ"، منهم: القعنبيّ، [ومعن]، ويحيى بن يحيى، وكامل بن طلحة، وإسحاق الطباع، والشافعيّ، [وخالد بن مخلد]، رووه عن مالك بهذا الإسناد: أن النبيّ ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه، وإذا رفع رأسه من الركوع. [ولم يذكروا في رواياتهم: الرفع عند الركوع].

وأحسب أن مالكاً لم يذكر هذا اللفظ في "موطئه"، وقصر عنه؛ لأن مذهبه كان لا يرفع يديه للركوع، ولا يرفع إلا في التكبيرة الأولى[1].

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، عن عبيدالله بن عمر، ويونس، ومعمر، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهريّ بهذا الإسناد. وذكر الرفع في الافتتاح، وفي الركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: في الرفع في المواضع الثلاثة، وزاد عليهم: وإذا قام من الركعتين يرفع يديه كذلك.

قال ذلك معتمر بن سليمان، وعبدالوهاب الثقفيّ عنه.

واختلف عن معتمر:

فرواه ابن أبي السري، عن معتمر، عن عبيدالله، عن نافع، عن سالم، عن أبيه. وهو الصواب[2].

---

(١) نقل هذه العبارة بتصرف الداني في "الإيماء" (٢/٣٤٣).

(٢) هكذا وربما كان سقط.

ورواه زكريا بن عيسى [السبيعي][(١)]، عن ابن أخي الزهريّ، عن عمّه، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر. من فعله غير مرفوع إلى النبيّ ﷺ.

ورواه صفوان بن سليم، وعمر بن عبدالعزيز، وأبوإسحاق الشيباني، وأيوب السختياني، وجابر الجعفيّ، وخصيف، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورواه العلاء بن عبدالرحمن، واختلف عنه في رفعه عن سالم، عن أبيه[(٢)]:

ورواه محمد بن أبي جعفر، والفضل بن عطيّة -من رواية هشيم عنهما-، عن سالم، عن أبيه موقوفاً.

ورفعه صحيح من رواية الزهريّ، والشيباني، وعمر بن عبدالعزيز، عن سالم.

حدثنا أبوعبدالله: أحمد بن محمد بن الجراح الضراب، قال: حدثنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا مالك، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، قال: كان النبيّ ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا[(٣)] أراد أن يركع فعل [مثل][(٤)] ذلك، وإذا رفع من الركوع.رفعهما، وقال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، وكان لا يفعل ذلك في السجود.

ورُوي عن يحيى بن أبي كثير، عن نافع، وسالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في الرفع عند الافتتاح، وعند [الرفع][(٥)] من الركوع.

* * *

(١) كأنها في (ن): الشعبي.

(٢) هكذا، وربما كان سقط.

(٣) مكررة في (ق).

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ن): الركوع. وما أثبته من (ق).

٢٩٩٤- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: سمعت رسول الله ﷺ [أربعين][١] صباحاً في غزوة تبوك يقرأ في ركعتي الفجر: بـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١][*].

فقال: روي عن سالم، [و][٢] عن مجاهد، ونافع، ووبرة. ووقع فيه وهم.

فأما حديث سالم، فرواه عبدالعزيز بن عمران، عن ابن أخي الزهريّ، [عن عمّه][٣]، عن سالم، عن أبيه بذلك. وهذا[٤] حديث ضعيف.

والمحفوظ عن سالم، عن ابن عمر: أنه عدّ صلاة النبيّ ﷺ: التطوع، فلما ذكر ركعتي الفجر، قال: وأما ركعتي[٥] الفجر، فإنه كان يصليها في ساعة لا يدخل عليه أحد، وأخبرتني حفصة: أنه كان يصلي ركعتي الفجر.

وعبدالعزيز بن عمران هذا ضعيف.

وروى أبوإسحاق السبيعي هذا الحديث، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل بن يونس، وسفيان الثوريّ، وعمرو بن أبي قيس، وأبوالأحوص سلام بن سليم، ومعمر بن راشد، رووه عن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن ابن عمر: رمقت النبيّ ﷺ يقرأ في الركعتين قبل الفجر، والركعتين بعد المغرب...

---

(١) غير واضحة في (ن)، وكأنها محرفة.

(*) حديث ابن بديل: "التحفة" (٤٤٦/٥) ح(٧٨٢٢)، مجاهد عن ابن عمر: "التحفة" (٣٠٩/٥) ح(٧٣٨٨)، "الإتحاف" (٦٣٨/٨). حديث عبدالعزيز بن عمران: "المعجم الكبير" (٢٨٢/١٢)، رَ: "علل الحديث" (٣٤١/١، ٤٢٩)، "طبقات المحدثين بأصبهان" (٢٠/٢، ٢٧٥)، "تاريخ بغداد" (٨٢/٥).

(٢) كأنها ساقطة من (ن).

(٣) بياض في (ن).

(٤) نهاية الصفحة في (ن)، وما بعده أغلبه مطموس وبياض، فلذا كان الاعتماد على (ق).

(٥) هكذا في (ق).

وخالفهم عمار بن رزيق، رواه عن أبي إسحاق، عن إبراهيم، عن [مجاهد][١]، عن ابن عمر.

وإبراهيم لم يُنسب، فقال بعضهم: هو النخعيّ، وقال بعضهم: هو ابن مهاجر. وليس ذلك بمحفوظ.

[و][٢]رواه شريك، عن أبي إسحاق، [عن رجل -لم يسمّه-، عن ابن عمر.

فاضطرب هذا الحديث من رواية أبي إسحاق][٣]؛ لكثرة الخلاف عليه فيه.

وقال أبوهانئ إسماعيل بن خليفة: عن شريك، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه على شريك.

والمحفوظ عن شريك: عن أبي إسحاق، عن رجل -لم يسمّه-، عن ابن عمر.

كذلك رواه عبدالمنعم بن نعيم، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر بذلك.

وحدّث به أحمد بن بديل، عن حفص بن [غياث][٤]، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. وقال فيه: إن النبيّ ﷺ كان يقرأ في المغرب...، وليس هذا من الحديث بسبيل.

ورواه يعقوب [القمّيّ][٥]، عن أبي سيف -لا نعرفه إلا كذلك-، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

ويعقوب وأبوسيف ضعيفان، ولا يصح هذا عن الأعمش.

---

(١) في (ق): ابن مجاهد.

(٢) زيادة على (ق).

(٣) كأنه ساقط من (ن).

(٤) في (ق): عتاب.

(٥) في (ق): القعنبي. وكأنها في (ن) ما أثبته. ولعله الصواب.

ورواه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن زحر، وعبدالعزيز بن مسلم القسمليّ، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وخالفهم الحسن بن الحرّ، وزائدة، روياه عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذلك قال أسباط بن محمد، عن ليث.

وقال عبدالواحد بن غياث، عن ليث: حدثني أبومحمد، عن ابن عمر. وأبومحمد هذا مجهول.

وقال زفر بن الهذيل: عن ليث، عن جدته[1]، عن ابن عمر.

كلها مضطربة، وليث مضطرب الحديث.

ورواه يوسف بن ميمون الصباغ -وكان ضعيفاً-، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر.

ورواه مندل بن عليّ، عن جعفر بن[2] محمد، عن أبيه، عن ابن عمر.

وجعفر هذا هو جعفر بن أبي [جعفر][3] الأشجعي، وهو ضعيف، وأبوه أيضاً مثله.

ورواه نفيع بن الحارث -أبوداود-، عن ابن عمر. وهو متروك الحديث.

حدّث به زيد بن أبي أنيسة، وسفيان الثوريّ.

وهذا الحديث إنما حدث به ابن عمر، عن أخته حفصة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) هكذا في (ق)، وسيأتي مسنداً: عمّن حدّثه. ولعله الصواب.

(٢) بداية سقط في (ن)، وهكذا الاسم، ولعل الصواب: جعفر بن ميسرة. وهو جعفر بن أبي جعفر الأشجعي. وقد أخرج حديثه هذا من طريق مندل عبد بن حميد (٢/٦١)، رَ: "الكامل" (٢/١٤٤)، "اللسان" (٢/٤٧٦).

(٣) في (ق): محمد.

وكل من رواه عن ابن عمر أنه حفظه من النبيّ ﷺ، [فقد][(١)] وهم عليه فيه.

أخبرنا علي بن الفضل، قال: أخبرنا محمد بن عامر -قراءة-: حدثكم شداد، عن زفر، عن ليث، عمّن حدثه، عن ابن عمر: أنه صحبه خمسة وعشرين صباحاً. قال: فكنت أرمقه، فلم أره يقرأ في الركعتين قبل الفجر، وفي الركعتين بعد المغرب، إلا بـ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون:١]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]. وقال ابن عمر: رمقت رسول الله ﷺ كذا وكذا، فلم أره قرأ في ركعتي الفجر إلا بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾. وقال: تعدل إحداهما بثلث القرآن، والأخرى بربع القرآن، ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ بثلث القرآن، و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ بربع القرآن.

* * *

٢٩٩٥- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: خمس يقتلن في الحلّ والحرم... فذكرها(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن دينار، وابن عيينة، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم يونس بن يزيد، رواه عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه زيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: [حدثتني][(٢)] إحدى نسوة رسول الله ﷺ.

---

(١) في (ق): وقد.

(*) حديث حفصة: "التحفة" (١١/٥٩) ح(١٥٨٠٤)، "الإتحاف" (١٦/٩٠٦). حديث زيد بن جبير: "التحفة" (١٢/٢٢٤) ح(١٨٣٧٣)، ر: "علل الحديث" (١/٦٠٤، ٦١٠).

(٢) في (ق): حدثني.

وفي هذا تقوية لما رواه يونس.

ورواه نافع، وعبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. لم يذكروا فيه: حفصة، ولا غيرها.

ورواه وبرة بن عبدالرحمن، عن ابن عمر موقوفاً. ورفعه صحيح.

حدثنا أحمد[١] بن الحسين بن الجنيد، قال: حدثنا زياد بن أيوب.

وحدثنا العباس بن العباس بن المغيرة، ويعقوب بن محمد بن عبدالوهاب، ومحمد بن مخلد، قالوا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبدالرحمن البغوي، قالا: حدثنا ابن عليّة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر : قال رجل : يا رسول الله، ما نقتل من الدواب إذا أحرمنا؟ قال: خمس لا جناح على من قتلهن: الحِدَأ، والغراب، والفأرة، والعقرب، والكلب العقور.

حدثنا أحمد بن محمد بن أبي الرجال، قال: حدثنا أبوأمية، قال: حدثنا الحسن بن محمد، قال: حدثنا جرير بن حازم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أن أعرابيّاً نادى النبيّ ﷺ: ما يقتل المحرم من الدواب؟ فقال رسول الله ﷺ: يَقتل الغراب، والحِدَأة، والفأرة، والكلب العقور.

فقلت لنافع: الحيات؟ قال: يختلف فيهن.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عوف، وأحمد بن الوليد بن برد، قالا: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن أيوب [بن][٢] موسى، عن نافع، عن ابن عمر -يرفعه-: خمس يقتلهن المحرم ويُقتلن في الحرم: [الحِدَأ][٣]، والغراب،

---

(١) استئناف الكلام في الأصل.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: الحد ـــا.

والفأرة، والعقرب، والكلب العقور.

* * *

٢٩٩٦- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: من باع عبداً، وله مال...، ومن باع نخلاً أبرت... الحديث(*).

فقال: يرويه الزهريّ، عن سالم، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، ويونس، والليث بن سعد، وابن جريج، وابن أبي ذئب، وعبدالله ابن عيسى، ومعمر، [عن](١) الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: القصتين جميعاً.

وكذلك رواه عمار بن أبي فروة، عن سالم، عن أبيه.

ورواه عكرمة بن خالد المخزوميّ، واختلف عنه:

فرواه مطر الورّاق، وحماد بن سلمة، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر.

وكذلك قال [هدبة بن خالد](٢)، عن همام، عن قتادة.

[وخالفهم] محمد بن كثير، فرواه عن همام، عن قتادة، عن عكرمة بن خالد، عن الزهريّ، عن ابن عمر.

وكذلك قال أبان بن يزيد العطار، وهشام الدستوائي، عن قتادة، عن عكرمة بن خالد، عن الزهريّ، عن ابن عمر.

فرجع حديث عكرمة بن خالد إلى حديث الزهريّ، وإن كان قد أرسله ولم يذكر: سالماً.

(*) "التحفة" (١١٢/٥) ح(٦٨١٩)، "الإتحاف" (٤٠٤/٨).

(١) في الأصل، (ق): و. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) لم يظهر إلا أول حرف في الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

وقال سعيد بن أبي عروبة -وقيل عن[1] شعبة-: عن قتادة، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر.

ورُوي هذا الحديث عن نافع، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، ومحمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وأشعث بن سوار، ومحمد بن عبيدالله العرزميّ، وسليمان بن موسى، وحميد الأعرج، ويزيد بن سنان، وعبد ربه بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: بالقصتين جميعاً. ووهموا فيه على نافع.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، وأبومعاوية الضرير، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر -بالقصتين جميعاً-، عن النبيّ ﷺ. ووهما فيه على عبيدالله.

وخالفهما هشيم، ويحيى القطان، فروياه عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ -صلى الله عليه[2] وسلم-: قصة النخل. وعن ابن عمر، عن عمر: قصة العبد من قول عمر. وذلك المحفوظ عن نافع.

وكذلك رواه مالك بن أنس، عن نافع.

ورواه أبوقرّة، عن مالك برفع القصتين جميعاً، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

والصواب على ما تقدم، قصة النخل: عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وقصة العبد: عن ابن عمر، عن عمر، قوله.

---

(١) في الأصل حصل اضطراب وتحريف وانتقال نظر، ففيه: وقيل عنه. فرواه محمد بن إسحاق ومحمد بن عبدالرحمن عن شعبة عن قتادة عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر. ورُوي هذا الحديث...، فلذا أثبت ما في (ق) لسلامته، والله أعلم.

(٢) بداية ما بعد السقط من (ن).

وكذلك رواه شعبة، عن أيوب على الصواب.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب، وجعل قصة النخل عن النبيّ ﷺ، وقصة العبد من قول ابن عمر. ولم يذكر: عمر.

وكذلك[1] قال طلحة بن سنان، عن ابن أبي عروبة، عن [أيوب. قصة العبد من قول][2] [ابن][3] عمر.

ورواه [وهيب][4]، عن أيوب، قصة النخل [موقوفاً].

ورفعه داود بن [الزبرقان]، عن أيوب. وهو الصواب.

ورواه عبيدالله بن أبي جعفر، عن عبد ربه بن سعيد، عن نافع، عن [ابن] عمر. [قصة النخل موقوفاً.

وخالفه سعيد، فرواه عن عبد ربه بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر][5] مرفوعاً [في القصتين].

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الصوريّ، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، قال: حدثنا [سفيان][6] الثوريّ، عن عبدالله بن عيسى، عن [الزهري][7]، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ قال: من ابتاع نخلاً مؤبراً، فثمرته للبائع، إلا أن يشترط [المبتاع][8]. ومن باع عبداً وله مال، فماله للبائع، إلا أن يشترطه المبتاع.

---

(١) بعده سقط في الأصل.

(٢) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٣) في (ن): أبي، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٤) في (ن): وهب.

(٥) سقط من (ق) لانتقال النظر.

(٦) في (ن): موسى. ولعلها محرفة عن: سفين، كما أثبته من (ق)، والله أعلم.

(٧) بياض في (ن).

(٨) في (ق): البائع.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، قال: حدثنا عبدالله ابن الوليد العدني، عن سفيان، عن معمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: من باع نخلاً مؤبراً، فثمرته للبائع، إلا أن يشترط المبتاع، ومن باع عبداً وله مال، فماله للبائع، إلا أن يشترط المبتاع.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الصوريّ، قال: حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن غير واحد، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من باع عبداً وله مال، فماله للبائع، إلا أن يشترط المشتري.

وروى هذا الحديث قبيصة، عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ولم يتابع على [ذلك]: عن عبدالله بن دينار. [وليس بمحفوظ][1].

* * *

٢٩٩٧- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: أن غيلان أسلم، وتحته عشر نسوة، فقال رسول الله ﷺ: [خذ][2] منهن أربعاً، وفارق سائرهن[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه معمر بالبصرة، [عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ].

حدّث به ابن عليّة، ومروان بن معاوية، وابن أبي عروبة، -وقيل: عن [سفيان] الثوريّ-، ويزيد بن زريع، والفضل [بن موسى، ويحيى بن (أبي) كثير، وغندر، عن

---

(١) ألحقت في هامش (ق)، وكتب فوقها بخط صغير: صح، وأظن هذا موضعها، وليست في (ن).

(٢) غير واضحة للسواد في (ن).

(*) "التحفة" (١٥٥/٥) ح(٦٩٤٩)، "الإتحاف" (٤٠٨/٨)، ر: "المراسيل" لأبي داود ص(٣١٥)، "علل الحديث" (٧٨/٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١٨٢/٧)، "الإيماء" (٣٣١/٥).

معمر كذلك][1].

وخالفهم عبدالرزاق، رواه عن معمر، عن الزهريّ مرسلاً.

ورواه [بحر السقّاء][2]، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وكذلك رواه [يحيى بن سلام، عن مالك، عن الزهريّ][3].

ورواه يونس، عن الزهريّ: أنه بلغه عن عثمان [بن محمد بن أبي][4]سويد، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وقول يونس أشبهها [بالصواب][5].

ورواه سرّار بن مُجشّر -وهو أبوعُبيدة، ثقة من أهل البصرة-، عن أيوب، عن نافع، و[سالم][6]، عن ابن عمر: أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم، وعنده عشر نسوة، فأمره النبيّ ﷺ أن يمسك منهن أربعاً.

تفرد به [سيف بن عبيدالله الجرميّ، عن سرّار][7].

حدثنا عبدالله بن محمد بن أبي سعيد، وقال: حدثنا أحمد [بن يوسف التغلبي، قال: حدثنا أبوعبيد][8] القاسم بن سلام، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، [قال:

---

(١) أغلبه بياض في (ن)، وما بين الهلالين سقط من (ن)، (ق)، والله أعلم.

(٢) لم تظهر إلا الأحرف الثلاثة الأخيرة في (ن).

(٣) من روى عن مالك طمس اسمه كاملاً في (ن)، رَ: "غرائب حديث الإمام مالك" لابن المظفّر ص(١٠٣)، "التمهيد" (٥٤/١٢)، "الإيماء" (٣٣٢/٤).

(٤) بياض في (ن)، وقد اختلف على يونس. رَ: "السنن" للدارقطني (٤٠٥/٤-٤٠٦)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١٢٨/٧).

(٥) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٦) في (ن): عالم، وكأنها في (ق) مثلها، والصواب ما أثبته.

(٧) أغلبه بياض في (ن)، رَ: "السنن" للدارقطني (٤٠٨/٤)، "بيان الوهم" (٤٩٩/٣)، حيث نقل هذه العبارة من "العلل".

(٨) أغلبه بياض في (ن)، رَ: "تاريخ بغداد" (٤٦٥/٦).

حدثني] معمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: [أسلم] غيلان، [وتحته] عشر نسوة، فأمره رسول الله ﷺ أن يختار [منهن أربعاً].

[تفرد به] أبوعبيد، عن يحيى القطان، عن الثوريّ.

* * *

٢٩٩٨- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: كان رسول الله ﷺ [يسلم تسليمة][(١)(*)].

فقال: [يرويه الزبيديّ]، واختلف عنه:

فقال حيوة بن شريح: عن بقيّة، عن الزبيديّ، [عن الزهريّ]، عن سالم، عن أبيه: تسلمتين.

وتابعه عمرو بن عثمان، عن بقيّة.

وخالفه يزيد بن [عبد ربِّه] [الجرجسيّ][(٢)]، فقال: عن بقيّة [بهذا][(٣)] الإسناد: تسليمة واحدة.

وقال سليمان بن [سلمة الخبائري]: عن بقيّة، عن الزبيديّ، عن الزهريّ، عن أنس. وقال: تسليمتان.

وكلها غير محفوظة.

* * *

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بعده في المعقوفات المهملة.

(*) "الإتحاف" (٨/٣٧٠)، "الكامل" (٢/٧٧-٧٨)، رَ: "علل الحديث" (١/٤٥٠)، "فتح الباري" لابن رجب (٧/٣٦٥)، "منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى" ص(٤٦٢).

(٢) في (ق): الجرجري. وما أثبته من (ن).

(٣) كأنها في (ق): هذا. ولعل ما أثبته الصواب.

٢٩٩٩- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: المكيال مكيال أهل المدينة، والوزن وزن أهل مكة(*).

فقال: يرويه حنظلة بن أبي سفيان، واختلف عنه:

فحدّث به [شيخنا](١) أبومحمد بن أبي روبه -من [أصل كتابه](٢)-، عن إسحاق الحربي، عن أبي نعيم، عن الثوريّ، عن حنظلة، {عن سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن أبي نعيم، عن الثوريّ، (عن حنظلة)(٣)، عن طاووس، [عن ابن عمر. وهو الصواب.

وقال أبوأحمد الزبيريّ: عن الثوريّ، عن حنظلة}(٤)، عن طاووس](٥)، عن ابن عباس.

والصحيح: عن ابن عمر.

ورواه الفريابي، عن الثوريّ، وخالفه في المتن. فقال: المكيال مكيال أهل مكة، والوزن وزن أهل المدينة.

والصحيح ما تقدّم.

* * *

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٢١٣) ح(٧١٠٢). حديث ابن عباس: "الإتحاف" (٧/٢٨٠)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٠)، "المعجم الكبير" (١٢/٣٩٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/٣١).

(١) بياض في (ن)، وهكذا: بن أبي روبه، في (ن)، (ق). وهو عبدالخالق بن الحسن السّقطيّ، المعروف بابن أبي روبا. رَ: "تاريخ بغداد" (١٢/٤٣١).

(٢) ما أثبته من (ق)، وكأنها تحرفت في (ن) إلى: أهل كنانة -مهملة-.

(٣) بياض في (ن).

(٤) سقط من (ق).

(٥) سقط من (ن)، واستكملته من "تنقيح التحقيق" (ق/٣٦/أ-ب).

٣٠٠٠- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: لا يلدغ المؤمن من جحر مرّتين(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه صالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

ورواه المعافى بن عمران، واختلف عنه:

فقال [محمد بن محمد بن سليمان الباغندي][1]: عن ابن عمار الموصلي، عن المعافى، عن صالح، وزمعة [-جميعاً-، عن الزهريّ بذلك][2]. [وهو][3] الصواب.

وهذا الحديث [وهم فيه][4] زمعة وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، [في قولهما: عنه، عن سالم، عن أبيه].

والمحفوظ ما رواه عقيل بن خالد، وسعيد بن عبدالعزيز، وغيرهما [من الحفاظ]، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهو [المحفوظ][5].

* * *

٣٠٠١- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ مرَّ على المقبرة، فسلّم عليهم.

(*) رَ: "العلل" (١٠٩/٨) س(١٦٦٦)، "علل الحديث" (٩٩/٣)، "مرويات الزهريّ" (٩٥٩/٢).

(١) في (ن): محمد بن عثمان بن محمد بن... ثم بياض. وما أثبته من (ق). رَ: "المختارة" (ق/١٥٩/أ)، "تهذيب الكمال" (٥١١/٢٥).

(٢) أغلبه بياض في (ن)، ويبدو أن سقطاً حصل، فتداخلت الأسانيد، فقد روي عن معافى عن زمعة وصالح، وروي عنه عن زمعة عن صالح. رَ: "الكامل" (٢٣١/٣) (٦٥/٤)، ثم وجدت تكملة النقص في "المختارة" (ق/١٥٩/أ) إلا أني لم أستطع قراءته لدقّة الخط وعدم وضوحه وكونه في الهامش، والله أعلم.

(٣) مكررة في (ق).

(٤) بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

(٥) لم يظهر إلا أول حرفين منها في (ن).

فقال: يرويه عمرو بن دينار -قهرمان [آل][1] الزبير-، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

قاله أشعث بن سعيد[2]، عن السريّ بن يحيى، [عن عمرو بن دينار مرفوعاً][3].

[وغيره] يرويه موقوفاً [على][4] ابن عمر.

وكذلك رواه موسى [بن عقبة، عن سالم، عن أبيه][5] موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٣٠٠٢- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: كفن النبيّ ﷺ في ثلاثة أثواب: [ثوبين صحاريين، وثوب حبرة][6].

فقال: يرويه عاصم بن عبيدالله، عن سالم، عن ابن عمر.

[أسنده][7] أبوالجواب، عن الثوريّ.

حدثناه أبوالقاسم بدر بن الهيثم القاضي، [ومحمد بن جعفر (المطيري)][8]، قالا: حدثنا محمد بن إسحاق [الصاغاني][9] -أبوبكر-، قال: حدثنا أبوالجواب، قال: حدثنا

---

(١) كأنها في (ن): إلى.

(٢) غير واضحة في (ن)، إن كان المصيصي فهو أشعث بن شعبة، وهو يروي عن السريّ، رَ: "تهذيب الكمال" (٢٣٣/١٠).

(٣) بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

(٤) في (ق): عن.

(٥) بياض في (ن)، رَ: "المصنف" لابن أبي شيبة (٥٥٨/٤).

(٦) بياض في (ن)، ونقل متنَ الحديث من "العلل" الزيلعيُّ في "تخريج أحاديث الكشاف" (٣٦٣/٢)، وفيه: ثوبين حَضُوريين. وحَضُور موضع باليمن. رَ: "معجم ما استعجم" (٤٥٥/١)، "معجم البلدان" (٤١٣/٢).

(٧) بياض في (ن).

(٨) أغلبه بياض في (ن)، وما بين الهلالين كأنها: المطري. ولعل الصواب ما أثبته.

(٩) في (ن): الماغاني، وفي (ق): الساغاني.

سفيان، عن عاصم، عن سالم[١]، عن ابن عمر بذلك.

ورواه يحيى القطان، عن الثوريّ بهذا الإسناد: [أن عمر كفّن][٢]. وهو الصواب.

* * *

٣٠٠٣- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: بني الإسلام [على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، والحج من استطاع إليه سبيلاً][٣](*).

[فقال][٤]: يرويه حنظلة بن أبي سفيان، واختلف عنه:

فرواه عنبسة بن عبدالواحد، عن حنظلة، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه وكيع، وإسحاق بن سليمان الرازي[٥]، [وقاسم بن مالك المزني، وعبيدالله بن موسى، ورووه عن حنظلة، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب. إلا أن في حديث قاسم بن مالك: عكرمة بن خالد، عن طاووس، عن ابن عمر][٦].

والصواب ما قاله عبيدالله بن موسى؛ [فإنه][٧] ضبط إسناده.

---

(١) بعده في (ن): عن أيوب، ولا وجه لها.

(٢) غير واضح للبياض في (ن)، وقد نقل الزيلعي أن الدارقطني، قال: تفرد به الصاغاني عن أبي الجواب. وليس هنا.

(٣) أغلبه بياض في (ن).

(*) حديث عكرمة: "التحفة" (٢٩٢/٥) ح(٧٣٤٥)، "الإتحاف" (٦٠٠/٨). حديث ابن عباس: "المعجم الأوسط" (٣٤/٧). حديث عنبسة: "المعجم الكبير" (٣٠٩/١٢).

(٤) في (ن): وقال.

(٥) مكررة في (ق).

(٦) أغلبه بياض في (ن).

(٧) في (ق): وإنه. وبياض في (ن).

حدثناه [ابن][(١)] مخلد، قال: حدثنا عباس الدوري، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدّث طاووساً، قال: [جاء][(٢)] رجل إلى ابن عمر، فقال: يا أباعبدالرحمن، ألا تغزو؟ فقال [ابن][(٣)] عمر: قال رسول الله ﷺ: بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، و[إقام][(٤)] الصلاة، وإيتاء الزكاة، و[صوم][(٥)] رمضان، وحج البيت.

أخرجه [البخاري عن عبيدالله بن موسى][(٦)]، عن حنظلة. وأخرجه مسلم عن ابن نمير، عن أبيه.

[وقيل: سماع] عكرمة بن خالد، [من][(٧)] ابن عمر؟ قال: صحيح.

ويروي هذا الحديث عبدالعزيز بن عبيدالله، عن سالم، عن ابن عمر.

حدّث به عنه إسماعيل بن عياش.

[ورُوي عن مالك، عن] عبدالعزيز بن عبيدالله -وقيل: ابن عبدالله-، ومالك [لم يسمع من عبدالعزيز بن عبيدالله شيئاً]، فإن كان الراوي له عن مالك، عن عبدالعزيز بن [عبدالله حفظه، فيشبه] أن يكون هذا: عبدالعزيز بن عبدالله [بن عبدالله][(٨)] بن عمر بن الخطاب. [والله أعلم].

* * *

(١) في (ق): أبو.
(٢) في (ق): وجاء.
(٣) في (ق): أبو.
(٤) في (ق): إيقام.
(٥) في (ق): صيام.
(٦) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.
(٧) سقطت من (ق).
(٨) سقط من (ن).

٣٠٠٤- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: [الشؤم في ثلاثة: في المرأة، والدار، (والفرس)](١)(*).

فقال: يرويه الزهريّ، [واختلف عنه:

فرواه معمر](٢) -من رواية عبدالواحد بن زياد عنه-، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وتابعه شعيب بن أبي حمزة، وابن عيينة، وعبدالرحمن بن إسحاق، ومحمد بن ميسرة، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وخالفهم عقيل بن خالد، والوليد بن كثير، وإسحاق بن راشد، فرووه عن الزهريّ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

ورواه مالك بن أنس، وأبوأويس، ومعمر -من رواية عبدالرزاق عنه-، عن الزهريّ، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر.

وكذلك رواه يونس، عن الزهريّ، عن سالم، وحمزة، عن ابن عمر(٣). وزاد فيه: لا عدوى، ولا طيرة. ولم يأت به عن الزهريّ [بهذا الإسناد سواه].

ورواه [عتبة](٤) بن مسلم، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. [وهو صحيح عنه].

---

(١) بياض في (ن)، وآخره فيها: والعرمى.

(*) "التحفة" (٥/٦٥، ١١٦) ح(٦٦٩٩، ٦٨٢٦)، "الإتحاف" (٨/٣٠٧، ٣٩٥)، رَ: "الجامع" لابن وهب (٢/٧٣٥)، "التمهيد" (٩/٢٧٨).

(٢) بياض في (ن).

(٣) بعده في (ن): وكذلك رواه يونس...، وأعاد الكلام مرّة أخرى.

(٤) غير واضح في (ن)، وكأنها في (ق): عيينة. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (٧/٣٣١).

وكذلك رواه [عمر بن] محمد بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر.

[ورواه ابن وهب، عن مالك ويونس، فجمع بينهما وقال: عن الزهريّ، عن سالم وحمزة، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا عدوى ولا طيرة. وهذا وهم. أحسبه] حمل حديث أحدهما على الآخر؛ لأن عند يونس [المتنين جميعا](١)، وليس عند مالك إلا قوله: الشؤم في ثلاث.... دون قوله: لا عدوى....

[أبوقلابة سيء](٢) الحفظ.

* * *

٣٠٠٥- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: لا يخطب الرجل على خطبة أخيه، ولا يبيع على بيع أخيه(*).

فقال: يرويه محمد بن الصباح الدولابي، عن محمد بن عبيد، عن عبيدالله، عن سالم، ونافع، عن ابن عمر.

ولم يتابع على ذكر سالم في هذا الحديث.

وإنما روى عبيدالله، عن نافع، وسالم، عن ابن عمر: في النهي عن لحوم الحمر الأهليّة. ولعله اشتبه عليه هذا الإسناد بالإسناد الآخر.

* * *

٣٠٠٦- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: نهى عن المتعة(**).

(١) في (ق): المسلين. وفي (ن): المسلـ ثم بياض. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بياض في (ن)، وهكذا الكلام موصول بالجواب في (ن)، (ق).

(*) حديث لحوم الحمر: "التحفة" (٥/٩٣) ح(٦٧٦٩).

(**) "الإتحاف" (٨/٤٠٠)، "المعجم الكبير" (١٢/٢٨٩).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه منصور بن دينار، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً.

وكذلك رُوي عن عمر بن محمد، عن [الزهري][(١)].

وأصحاب الزهريّ يرويه[(٢)] عن الزهريّ موقوفاً. منهم: ابن عيينة وغيره.

[وكذلك رواه] نافع، عن ابن عمر موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٣٠٠٧- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: إذا خُلقت [النفس، قال ملَك الأرحام: أي] ربِّ، أذكر أم أنثى؟ قال: فيقضي الله إليه، فيكتب ما هو لاقٍ، حتى النكبة ينكبها، حتى يموت[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وتابعه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، [على][(٣)] ذلك.

وخالفه يونس بن يزيد، فرواه عن الزهريّ، عن عبدالرحمن بن هنيدة[(٤)]، عن ابن عمر.

وكذلك رواه معمر، وعمر بن سعيد بن سريج، إلا أنه قال: ابن أبي هنيدة.

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي.

(٢) هكذا في (ن)، (ق).

(*) رَ: "القدر" لابن وهب (ح ٣٠) -ت. عمر الحفيان-.

(٣) في (ق): عن.

(٤) بعده في (ن): عن ابن هنيدة. وليست في (ق).

وكذلك قيل: عن عبدالرحمن بن عبدالعزيز [الأمامي][(١)]، وعن محمد بن عبدالله بن مسلم -ابن أخي الزهريّ-.

ورواه عمرو بن دينار، عن الزهريّ، عن [ابن][(٢)] هنيدة، عن ابن عمر موقوفاً.

وحديث يونس أصح.

* * *

٣٠٠٨- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: من لم يبيّت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صيام له.

فقال: يرويه سعيد بن أبي أيوب، عن [عبدالله][(٣)] بن أبي بكر بن حزم، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ. وقد بيّنا الخلاف فيه في مسند حفصة.

* * *

٣٠٠٩- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، قال: بيداؤكم التي تكذبون فيها على رسول الله ﷺ! ما أهلّ رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد. يعني: ذا الحليفة[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، وموسى بن عقبة. واختلف عن موسى:

فرواه أسامة بن زيد، وشعبة، ومالك، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه[(٤)].

(١) ما أثبته من (ق)، وفي (ن): الأندلسي. ولعلها محرّفة عمّا أثبته. أو عن: الأوسي. والله أعلم.

(٢) في (ن)، (ق): أبي.

(٣) في (ق): عبيدالله.

(*) "التحفة" (٥/١٧٧) ح(٧٠٢٠)، "الإتحاف" (٨/٤٢٠).

(٤) بعده في (ن): واختلف عن موسى... أعاد الكلام مرّة أخرى لانتقال النظر.

واختلف عن مالك:

فقيل: عن الشافعي، عن مالك، عن موسى بن عقبة، [عن نافع، وسالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

(والمحفوظ: عن مالك)، عن موسى بن عقبة][(١)]، عن سالم -وحده-، عن ابن عمر.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن موسى بن عقبة، عن سالم، ونافع -جميعاً-، عن ابن عمر. وهو غريب [عنه. تفرّد به][(٢)] يحيى بن أيوب الصوفيّ[(٣)] عنه.

وهو صحيح محفوظ: عن نافع، عن ابن عمر.

[حدّث به] صالح بن كيسان، وعبيدالله بن عمر عنه.

وقال إسماعيل بن عيّاش: عن موسى بن عقبة، ويحيى بن سعيد، [وعبيدالله بن عمر، كلهم عن نافع، عن ابن عمر.

وقال محمد بن جعفر بن أبي كثير: عن يحيى بن سعيد][(٤)]، عن نافع، عن سالم وحمزة -ابني عبدالله بن عمر-، عن ابن عمر.

* * *

٣٠١٠- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: ما أسكر كثيره فقليله حرام[(*)].

---

(١) سقط من (ق)، وما بين الهلالين بالكاد قرأته من (ن).

(٢) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٣) هكذا. ولعل الصواب: المصري. رَ: "تهذيب الكمال" (٣١/٢٣٣).

(٤) سقط من (ن).

(*) حديث مقاتل: "التحفة" (٥/١٧٧) ح(٧٠١٩)، "المعجم الكبير" (١٢/٣١٦).

فقال: رُوي عن أبي ضمرة، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً: [ما][(١)] أسكر كثيره، فقليله حرام.

وكذلك رُوي عن عاصم بن عمر العمريّ، عن بلال بن أبي بكر بن عبدالله، عن سالم، عن أبيه مرفوعاً، نحو هذا اللفظ[(٢)].

ورواه مقاتل بن حيّان، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: كل مسكر حرام.

ورواه عكرمة بن عمار، عن سالم، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

ورواه عبدالله بن [شبرمة][(٣)]، عن سالم، عن أبيه موقوفاً. [ومرّة][(٤)] نحى به نحو الرفع، وأتى به على ما رواه أبوضمرة، عن موسى بن عقبة، عن سالم، عن أبيه.

وليس يثبت هذا الحديث عن سالم.

* * *

٣٠١١- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ [لعبدالله بن مسعود: يا عبدالله، إن الكتب كانت تنزل من] باب واحد على حرف واحد، وإن هذا القرآن نزل من سبعة أبواب على سبعة أحرف... فذكر الحديث.

فقال: يرويه عقيل بن خالد، واختلف عنه:

فرواه الحسن بن سوّار -أبوالعلاء-، عن الليث، عن عقيل، عن الزهريّ، [عن سالم، عن ابن عمر. ووهم فيه.

---

(١) كأنها ساقطة من (ن).

(٢) الحديث في "المعجم الكبير" (١٢/٢٩٤) بلفظ: كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام.

(٣) من (ق)، وفي (ن): شبهه.

(٤) بياض في (ن).

وليس هذا من حديث سالم.

وإنما رواه عقيل، عن الزهريّ][(١)]، عن سلمة [بن أبي سلمة][(٢)] بن عبدالرحمن، عن أبيه[(٣)].

وقيل: عن عقيل، عن [سلمة][(٤)] بن أبي سلمة، عن أبيه. لم يذكر فيه: الزهريّ.

ومن قال فيه: عن سالم، عن أبيه. فقد وهم.

* * *

٣٠١٢- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: اللهم بارك لنا في صاعنا، وفي مدّنا، وفي مدينتنا. فقال رجل: وفي شامنا، وفي يمننا. فقال: وفي شامنا، وفي يمننا. فقال رجل: يا رسول الله، وفي عراقنا. [فقال][(٥)]: هناك الزلازل والفتن[(*)].

فقال: يرويه زياد بن [بنان][(٦)]، وتوبة العنبريّ، عن سالم.

حدّث به عبدالله بن شوذب، واختلف عنه:

فرواه ضمرة بن ربيعة، عن عبدالله بن شوذب، عن توبة العنبري، عن سالم، عن أبيه.

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في (ن): عن... ثم بياض. وما أثبته من (ق).

(٣) رَ: "الإتحاف" (٨١٥/١٠) من حديث ابن مسعود. ورجح ابن عبدالبر المرسل على حديث ابن مسعود. "التمهيد" (٢٧٥/٨).

(٤) في (ن)، (ق): سالم، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في (ن): قال.

(*) "المعرفة والتاريخ" (٧٤٦/٢-٧٤٧)، "المعجم الأوسط" (٢٤٥/٤)، "الأطراف" (٣٧٢/٣) وفيه تحريفات. رَ: "العراق" لمشهور (١٣/١).

(٦) في (ق): بيان. وفي (ن) مهملة.

وخالفه الوليد بن مزيد، فرواه عن ابن شوذب، عن [مطر الورّاق][(١)]، وعبدالله ابن القاسم، وكثير بن زياد[(٢)]، عن توبة.

وقول الوليد بن مزيد أصح.

* * *

٣٠١٣- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: سافرت مع رسول الله ﷺ، ومع عمر، فلم أرَهما يزيدان على ركعتين، وكنا ضُلّالاً فهدانا الله به؛ فبه نقتدي[(*)].

فقال: يرويه مطر الورّاق، واختلف عنه:

فرواه عبدالقدوس بن محمد الحبحابي، وإسحاق بن [سيّار][(٣)]، والقاسم بن فضل بن [بزيع][(٤)]، عن عمرو بن عاصم، عن همام، عن مطر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وغيرهم يرويه عن عمرو بن عاصم، عن همام، عن مطر، عن سالم. لا يذكر فيه: الزهريّ.

وكذلك قال عبدالصمد بن عبدالوارث، وعفان، والسكن بن سليم، كلهم عن [همّام][(٥)]، عن مطر، عن سالم.

وليس بمحفوظ عن الزهريّ.

* * *

---

(١) طمس عليه في (ن).

(٢) بعدها في (ق): إلى... ثم فراغ بمقدار كلمتين ترك عمداً. والكلام موصول في (ن).

(*) حديث مطر عن سالم: "الإتحاف" (٨/٤١٩).

(٣) في (ن): يسار، ولعل الصواب ما أثبته من (ق)، رَ: "تهذيب الكمال" (٢٢/٨٨).

(٤) في (ن): ربع -مهملة-، وما أثبته من (ق)، وهي مهملة. ولعله الصواب.

(٥) في (ن)، (ق): هشام. والصواب ما أثبته.

٣٠١٤- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ صلى المغرب والعشاء بجمع(*).

فقال: يرويه [مالك](١)، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، واختلف عنه في لفظه: فذكر هذا اللفظ عبدالرحمن بن مهدي.

وقال أصحاب "الموطأ" عن مالك، بهذا الإسناد: أن النبيّ ﷺ صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً.

ورواه محمد بن عبدالرحمن(٢) بن [الجرّاح الغزّي](٣)، عن مالك، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: [(أنه) جمع بين](٤) الظهر والعصر بعرفة، وبين المغرب والعشاء بالمزدلفة. وزاد فيه ألفاظاً [كثيرة، ولم يتابع عليها](٥)، ولا هي محفوظة عن مالك.

والمحفوظ [قول أصحاب الموطأ].

* * *

(*) "فوائد تمام" -مع الروض- (٢/٢٥٥).

(١) في (ق): ما لم.

(٢) هكذا في (ن)، (ق)، ولعل الصواب: محمد بن عمرو. رَ: "الجرح" (٨/٣٣)، "الثقات" (٩/٩٢)، "مجرد أسماء الرواة عن مالك" ص(٢٣٢)، "زوائد رجال صحيح ابن حبان" (٥/٢٢٧٢).

(٣) أوله لم يظهر إلا أحرف منه في (ن)، وأكملته من (ق) ومن المصادر. وأما الآخر فكأنه في (ن): العربي، ولعل الصواب ما أثبته، ووقع في "الحلية" (١٠/١٢٨): المغربي، وفي "تاريخ الإسلام" (٥/٩٢٦) -ت. بشار-: الحجاج. ولا أراهما إلا محرفين عمّا أثبته. رَ: "مشتبه النسبة" ص(٦١)، "الأنساب" -الغزّي-، والله أعلم.

(٤) بياض في (ن)، وما بين الهلالين زيادة على (ق). وقد ساق ابن عبدالبر في "التمهيد" (٩/٢٥٩) الحديث من طريق الدارقطني بطوله، والله أعلم.

(٥) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما يليه.

٣٠١٥- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يودّعنا فيقول: أَستودِع الله دينك، وأمانتك، وخواتيم عملك(*).

فقال: يرويه حنظلة بن أبي سفيان، واختلف عنه:

فرواه [سعيد بن خثيم الهلالي](١)، عن حنظلة، عن سالم، عن ابن عمر.

وخالفه الوليد بن مسلم، فرواه عن حنظلة، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر.

* * *

٣٠١٦- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن الحارث، عن يونس، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان [يوتر](٢) على راحلته.

وتابعه أبوزرعة، عن [يونس](٣)، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ كان يصلي [على راحلته غير المكتوبة](٤)، ويوتر عليها.

ورواه معمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

[وعن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه]: أن النبيّ ﷺ [كان يصلي على راحلته.

(*) "التحفة" (٨٦/٥، ٣٠٣) ح(٦٧٥٢، ٧٣٧٦)، رَ: "علل الحديث" (٥٨٥/١).

(١) طمس أغلبه في (ن).

(**) "التحفة" (١٦٥/٥) ح(٦٩٧٨)، "الإتحاف" (٣٧١/٨).

(٢) في (ن)، (ق): وتر.

(٣) بياض في (ن)، وبعدها في (ق): قال. ولا أظنها في (ن).

(٤) بياض في (ن)، وكذا ما سيليه بين المعقوفات المهملة.

ولم يذكر: الوتر].

وكذلك قال عبدالرحمن بن نمر، عن الزهريّ [الإسنادين جميعاً، وقال: يومئ] برأسه إيماء. ولم يذكر: الوتر.

وكذلك قال ابن وهب، عن يونس، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يسبّح على الراحلة أيَّ وجهٍ توجه، ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي المكتوبة.

* * *

٣٠١٧- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا لم [يدر](١) أحدكم كم صلى: ثلاثاً أو أربعاً، فليركع ركعتين، يحسن ركوعهما وسجودهما، ثم يسجد سجدتين.

فقال: يرويه عمر بن محمد بن زيد، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، عن عمر بن محمد بن زيد، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورواه مالك بن أنس، عن عمر بن محمد، عن سالم، عن ابن عمر موقوفاً.

[ورفْعه غير ثابت](٢)(٣).

* * *

(١) في (ق): يذكر.

(٢) سقطت من (ق)، وقد نقلها الضياء في "المختارة" (ق/١٥٦/أ) أيضاً.

(٣) قال محمد بن يحيى -وقد رواه ابن خزيمة عن أيوب بن سليمان عن أبي بكر بن أويس عن سليمان به مرفوعاً-، قال: وجدت هذا الخبر في موضع آخر من كتاب أيوب موقوفاً. "صحيح ابن خزيمة" (١١٢/٢)، ر: "التمهيد" (٣٩/٥).

٣٠١٨- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى أن يُصلَّى على قارعة الطريق، [أو يُضرَب عليها الخلاء، أو يبال فيها](١)(*).

فقال: يرويه الزهريّ، [واختلف عنه](٢):

فرواه [قرّة](٣)، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

حدّث به عنه ابن لهيعة.

[وقال رشدين: عن](٤) قرّة، وعقيل، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه(٥)، -[أيضاً]-(٦).

وغيرهما يرويه عن الزهريّ مرسلاً، وهو أشبه بالصواب(٧).

* * *

٣٠١٩- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: ادرأ ما استطعت، ولا يقطع الصلاة شيء(**).

فقال: يرويه إبراهيم بن يزيد المكيّ، واختلف عنه:

---

(١) أغلبه بياض في (ن).

(*) "التحفة" (٥/١٤٠) ح(٦٩٠٤)، "المعجم الكبير" (١٢/٢٨١).

(٢) سقط من (ق).

(٣) أغلبه بياض في (ن).

(٤) بياض مستحكم في (ن)، ورواه ابن عدي في "الكامل" (٣/١٥١) من طريقه عنهما.

(٥) بعده في (ن): حدث به عنه ابن لهيعة. ولا أراه إلا انتقال نظر. والله أعلم.

(٦) ليست في (ن).

(٧) تنبيه: نقل ابن الملقن في "البدر المنير" (٢/٣١٥) عن الدارقطني في "العلل" أنه قال في هذا الحديث: رفعه غير ثابت. وتابعه ابن حجر في "التلخيص" (١/١٠٥)، ولعله انتقل نظر ابن الملقن إلى السؤال السابق. والله أعلم.

(**) "الإتحاف" (٨/٣٨٢)، "الأطراف" (٣/٣٧٢).

فرواه عبدالأعلى بن [عبدالأعلى][١]، [عن][٢] إبراهيم بن يزيد، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وخالفه يحيى بن المتوكل، فرواه عن إبراهيم بن يزيد، عن سالم، عن أبيه. وقال فيه: عن النبيّ ﷺ، وأبي بكر، وعمر.

ويحيى بن المتوكل، وإبراهيم بن يزيد ضعيفان.

وقول عبدالأعلى: عن إبراهيم بن يزيد، عن الزهريّ، أشبه بالصواب.

ووهم إبراهيم بن يزيد في رفعه إلى النبيّ ﷺ؛ لأن مالكاً، وشعيب بن أبي حمزة، وسفيان بن عيينة، رووه عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، من قوله.

ورواه [الأوزاعي][٣]، عن الزهريّ، عن عياش، عن ابن عمر موقوفاً. وهو وهم، وإنما أراد: عن الزهريّ، عن سالم: أن عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة، قال: الحمار يقطع الصلاة. [وأنكر][٤] ذلك ابن عمر، فقال: لا يقطع الصلاة شيء.

والصحيح عن [ابن][٥] عمر موقوفاً.

[وكذلك رواه نافع][٦]، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٣٠٢٠- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ، وأبابكر،

---

(١) طمس عليه في (ن).

(٢) في (ق): بن. وبياض في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) لم يظهر إلا أولها في (ن)، والباقي مطموس.

(٤) لم يظهر إلا الحرفان الأولان في (ن).

(٥) في (ن): أبي.

(٦) هذه العبارة كلها ألحقت في الهامش في (ق)، إلا أنه فيها: وكذا رواه سالم... وما أثبته من (ن).

وعمر، وعثمان كانوا يقرؤون: ﴿مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ﴾ [الفاتحة:٤] بألف(*).

فقال: يرويه [الزهري](١)، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن أرقم، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وكذلك قال هشيم، عن صاحب له، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وقال أيوب بن سويد: عن يونس، عن الزهريّ، عن أنس.

وقال بحر السقّاء، وعبدالعزيز بن حصين: عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وقال الكسائي: عن أبي بكر بن عيّاش، عن سليمان التيميّ، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، والبراء بن عازب.

والمحفوظ عن الزهريّ [مرسلاً](٢).

ورواه يحيى بن المتوكل، عن إبراهيم بن يزيد، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن إسماعيل بن أميّة، عن مطر الورّاق، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

٣٠٢١- وسئل عن حديث سالم، عن ابن عمر: كنت شابّاً عزباً على عهد رسول الله ﷺ أنام في المسجد...(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف [عنه:

(*) "الأطراف" (٣/٣٦٤) وفيه تحريفات، "العلل" (٨/٢٨) س(١٣٩٠).

(١) في (ق):الثوريّ !.

(٢) طمس عليه في (ن)، وكأنها في (ق): مومل، وانظر: "العلل" (٨/٢٩).

(**) "التحفة" (٥/١٥١) ح(٦٩٣٦)، "الإتحاف" (٨/٣٠٦، ٣٧٧، ٤١٨) مستدركاً.

فرواه معمر][1]، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وكذلك [رواه المغيرة بن عبدالرحمن المخزومي، عن] أبي الحكم، عن الزهريّ، [عن سالم، عن أبيه. وأبوالحكم هذا يزيد بن عياض].

وخالفهم يونس بن يزيد، رواه [عن الزهريّ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه].

قال ذلك أيوب بن سويد الرمليّ عن يونس[2].

* * *

٣٠٢٢- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ: الناس كإبل مائة، لا تكاد تجد فيها راحلة[*].

فقال: يرويه الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه نافع، فرواه عن ابن عمر، عن عمر، قوله.

حدّث به ابن عجلان، عن نافع كذلك. وقيل: هو الصحيح.

حدثنا علي بن محمد بن أحمد المصري، قال: حدثنا [عبيدالله بن محمد (العمري) القاضي][3]، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن محمد بن أبي عتيق، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبدالله: أن عبدالله بن عمر، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: إنما الناس كالإبل مائة، لا تكاد تجد فيها [راحلة.

---

(١) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(٢) رواية أيوب عن يونس، عند ابن خزيمة. وقد رواه ابن وهب وشبيب عن يونس بمثله.

(*) "التحفة" (١٥٤/٥) ح(٦٩٤٥)، "الإتحاف" (٤١٤/٨)، "المعجم الكبير" (٢٧٧/١٢)، رَ: "التمهيد" (٢٨٣/١٣).

(٣) بياض في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): العري. ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "لسان الميزان" (٣٤٠/٥)، والله أعلم.

حدثنا يحيى بن][1] محمد بن صاعد، قال: حدثنا [عبد][2]الله بن محمد الزهريّ بالبصرة، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثني معمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ قال: تجدون الناس كالإبل المائة، ليس فيها راحلة.

قال سفيان: الراحلة النجيبة من الإبل، ليس في كل الإبل نجيب.

حدثنا [الصفار، وحمزة]، قالا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا علي بن المديني، [قال: حدثنا به سفيان، وعبدالرزاق]، ويزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: الناس كإبل مائة، لا تكاد تجد فيها راحلة.

حدثنا الصفار، [وحمزة، قالا: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا علي، قال: حدثنا] عبدالله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب: [أنه حدثهم] قال: حدثني محمد بن عجلان، عن نافع، عن [ابن][3] عمر، قال: قال عمر على المنبر: [الناس كإبل مائة]، لا يوجد فيها راحلة.

* * *

٣٠٢٣- وسئل عن حديث سالم، عن أبيه: سئل رسول الله ﷺ عن فأرة وقعت في [سمن][4]...الحديث(*).

فقال: يرويه الزهريّ، [واختلف عنه:

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(٢) في (ن)، (ق): عبيد. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (١٨٥/١١).

(٣) في (ن): أبي.

(٤) في (ق) كأنها: بين -مهملة-.

(*) "الإتحاف" (٣٦١/٨)، مرويات الزهريّ" (٩٩٨/٢) و لم يذكر هذا الموضع، رَ: "منهج المحدثين" ص(٩٢٥-٩٥٤).

فرواه] عبدالجبار بن عمر الأيلي، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

[وتابعه يحيى بن أيوب]، رواه عن ابن جريج، عن الزهريّ [كذلك].

وخالفهما أصحاب [الزهري، (فرووه) عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس. وهو الصحيح][(١)].

* * *

٣٠٢٤- وسئل [عن حديث سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال][(٢)]: من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه [عبدالله بديل][(٣)]، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

ورواه الأوزاعيّ، عن [قرّة][(٤)]، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وكلاهما وهم.

والصحيح: [عن][(٥)] الزهريّ، [عن علي بن][(٦)] [الحسين][(٧)] مرسلاً.

وقيل: عن الزهريّ، عن علي بن الحسين، عن أبيه. ولا يصح.

* * *

(١) بياض في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): فرواه.

(٢) طمس عليه في (ن).

(*) رَ: "مرويات الزهريّ" (٥٤٣/٢) (١٢٦٩/٣)، وليس فيه هذا الموضع.

(٣) طمس عليه في (ن).

(٤) بياض في (ن).

(٥) زيادة للبيان.

(٦) أظنه مطموساً في (ن)، ولا أجزم لكونه في آخر السطر.

(٧) في (ق): الحسن.

٣٠٢٥- وسئل عن حديث الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ [أمر أن تُحدّ الشِّفار، وأن تُوارى](١) عن البهائم، وإذا ذبح أحدكم فليُجهِز(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه الحسين بن سيار الحرّاني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه يونس [بن أبي](٢) أيوب، عن رشد(٣)، عن عقيل، وقرّة.

وخالفهم ابن وهب، رواه عن قرة بن عبدالرحمن المعافريّ، عن الزهريّ، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال حيوة، عن عقيل، عن الزهريّ، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر: ابن عمر(٤).

والأول [أصح](٥).

* * *

(١) طمس على أغلبه في (ن).

(*) "التحفة" (٥/١٤٠) ح(٦٩٠٥)، "الإتحاف" (٨/٤١٩) مستدركاً، "الكامل" (٤/١٤٨)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٩/٢٨٠)، "تاريخ بغداد" (٨/٥٨٥).

(٢) في (ق): عن ابن أبي.

(٣) هكذا رسمت، وهكذا يمكن أن تقرأ. وقد يكون محرّفاً عن: رشدين. والله أعلم.

(٤) هكذا. ولعل الصواب: لم يذكر سالمًا. رَ: "علل الحديث" (٢/٢٨١).

(٥) بياض في (ن).

٣٠٢٦- وسئل الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد الحافظ عن حديث آدم بن عليّ، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: [إذا سجدت][(١)] فلا تبسط ذراعيك، وتجاف عن ضبعيك[(*)].

فقال: يرويه مسعر بن كدام، واختلف عنه:

فرفعه محمد بن إسحاق، مسعر، عن آدم بن علي، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه، عن مسعر موقوفاً [على][(٢)] ابن عمر.

وكذلك رواه شعبة، والثوري، وأبوحنيفة، وحسين بن [عمران][(٣)]، عن آدم بن علي موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٣٠٢٧- وسئل عن حديث أسيد بن عبدالرحمن بن زيد بن الخطاب، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه[(**)].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه خالد الواسطي، وعبدالأعلى، وعبد[الحكم بن][(٤)] منصور، عن داود، عن رياح بن عبيدة، عن أسيد بن عبدالرحمن، عن ابن عمر.

---

(١) طمس أغلبه في (ن).

(*) "الإتحاف" (٨/٢٦٥)، "الأطراف" (٣/٣٤٧).

(٢) في (ق): قال.

(٣) طمست في (ن).

(**) "مسند أبي يعلى" (١٠/٨٦)، "تاريخ واسط" ص(١٩٩).

(٤) أغلبه بياض في (ن)، وما أثبته من (ق)، ولعل الصواب: وعبدالحكيم.

[وخالفهم عمر بن][(١)] حبيب القاضيّ، فرواه [عن داود، عن رياح (بن) عَبيدة، عن أخيه، عن أبيه، عن ابن عمر][(٢)]. ووهم فيه.

[والقول الأول أصح].

* * *

٣٠٢٨- وسئل[(٣)] عن حديث بشر بن حرب -أبي[عمرو الندبيّ][(٤)]- عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: إن الله تعالى ليعجب من الصلاة في الجميع[(*)].

فقال: يرويه مرثد بن عامر الهنائي، عن بشر بن حرب، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه حماد بن زيد، رواه عن بشر بن حرب، عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٣٠٢٩- وسئل عن حديث جبير بن نفير، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إن الله ليقبل توبة عبده، ما لم يغرغر[(**)].

فقال: يرويه [عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان. واختلف عنه][(٥)]:

فرواه موسى بن [داود، عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول][(٦)]، عن جبير بن نفير، عن ابن عمر.

---

(١) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٢) بياض في (ن)، وما بين الهلالين سقط من (ق).

(٣) أغلب السؤال والجواب بياض في (ن).

(٤) في (ق): عمر الندى. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "الإتحاف" (٢٧٣/٨).

(**) "التحفة" (٥٤/٥) ح(٦٦٧٤)، "الإتحاف" (٢٨٩/٨).

(٥) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٦) بياض في (ن)، رَ: "المختارة" (١٥٢/١٣)، وسقط منه: عن أبيه. وهو في المخطوط (ق/١٣٢/ب).

والصحيح: عن عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول.

كذلك رواه علي بن الجعد وغيره.

* * *

٣٠٣٠- وسئل عن حديث جميل بن زيد، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ [تزوج امرأة من بني غفار]، فرأى بكشْحها[1] بياضاً، فقال: أرخي عليك [ثيابك. وخلّى سبيلها][*].

فقال: اختلف فيه على جميل بن زيد:

فرواه القاسم بن [غصن][2]، و[أبوبكر النخعيّ] عبدالله بن سعيد، عن جميل بن زيد، عن ابن عمر.

وغيره يرويه [عن جميل بن زيد، عن كعب بن زيد الأنصاريّ].

وجميل بن زيد متروك.

* * *

٣٠٣١- وسئل عن حديث الحسن، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله من جرعة غيظ [كظمها][3][**].

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه أبوشهاب الحناط، وعبدالوهاب [الثقفي، عن يونس، عن الحسن]، عن

(١) الكشح: هو الخصْر. رَ: "النهاية" (١٧٥/٤).

(*) "الكامل" (١٧١/٢).

(٢) في (ق): حصن. وما أثبته من (ن).

(٣) في (ن): كظيها.

(**) "التحفة" (٦٠/٥) ح(٦٦٩٠)، "الإتحاف" (٢٩٧/٨).

[ابن][1] عمر موقوفاً.

ورفعه علي بن عاصم، عن يونس.

والموقوف أصح.

* * *

٣٠٣٢- وسئل عن حديث الحكم بن ميناء، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليُطبعن على قلوبهم، [ثم ليكونن من الغافلين][*].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه [أيوب السختياني][2]، عن يحيى بن أبي كثير[3].

فقال حماد بن زيد: عن أيوب، عن يحيى، عن ابن ميناء، عن ابن عمر، وابن عباس.

[وقال الثقفيّ، وابن عليّة: عن] أيوب، عن يحيى، [عمّن حدّثه][4]، [عنهما].

ورواه هشام الدستوائي، عن يحيى، عن [أبي سلام][5]، عن الحكم بن ميناء، عن ابن عمر وابن عباس.

كذلك قال يزيد بن هارون، ووهب بن جرير، وأبوبحر البكراوي، [و][6]عبدالعزيز

---

(١) في (ن): أبي.

(*) "التحفة" (٥/٦٣) ح(٦٦٩٦)، "الإتحاف" (٧/٥٠) (٨/٣٠١).

(٢) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٣) بعدها في (ن): واختلف عنه فرواه أيوب... أعاد الكلام لانتقال النظر.

(٤) في (ق): عن حدثه. وما أثبته من (ن).

(٥) في (ق): ابن أبي سلام. وبياض في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) استظهرت سقطها من (ق)، وبياض في (ن).

ابن أبان، وهياج، عن هشام.

وقال عثمان بن الهيثم: عن هشام، عن يحيى: حدثني أبوسلام. ووهم في قوله: حدثني.

وقال أبوعمر الحوضي: عن هشام، عن يحيى: حدث أبوسلام.

[وكذلك قال أبوعامر العقديّ، عن هشام.

وقال معاذ بن هشام، عن أبيه: قال أبوسلام][1].

ويحيى لم يسمعه [من][2] أبي سلام.

ورواه همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، فقال: عن زيد [بن سلام، عن جده أبي سلام.

وكذلك قال عفان، عن أبان، عن يحيى، عن زيد][3]، عن أبي سلام.

ورواه مسلم بن إبراهيم، عن أبان، عن يحيى، عن أبي سلام. لم يذكر في الإسناد: زيداً.

ورواه حبان بن هلال، عن أبان، عن يحيى، عن الحضرمي بن لاحق، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام. ولم يتابع على ذلك.

ورواه معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن الحكم بن ميناء، عن ابن عمر، وأبي هريرة.

والباقون كلهم أسندوه عن ابن عمر وابن عباس.

* * *

(١) سقط من (ن).

(٢) في (ق): بن. وما أثبته من (ن).

(٣) سقط من (ن).

٣٠٣٣- وسئل عن حديث حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: صلاة الليل مثنى مثنى[*].

فقال: يرويه أبوإسحاق الشيباني، [وعبدالله][١] بن حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنهما:

فرواه أبوإسحاق الشيباني، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت. ولم يرفعه.

ولم يسمع حبيب هذا الحديث من ابن عمر؛ وإنما رواه عن طاووس، عنه.

كذلك رواه منصور بن المعتمر، ومسعر بن كدام، وسفيان الثوريّ، وفطر بن خليفة، وحمزة الزيات، رووه عن حبيب، عن طاووس، عن [ابن][٢] عمر.

وهو صحيح عن حبيب، عن طاووس.

وكذلك رواه سليمان التيميّ، عن [طاووس][٣]، عن [ابن] عمر. وهو صحيح عنه أيضاً.

* * *

٣٠٣٤- وسئل عن حديث حمزة بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس، فقالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق، كثير

(*) حديث طاوس: "التحفة" (٢١٢/٥) ح(٧٠٩٩)، "الإتحاف" (٤٧٦/٨).

(١) طمس في (ن).

(٢) في (ن): أبي، وكذا في مثيلاتها بين المعقوفات المهملة.

(٣) طمس في (ن).

البكاء... الحديث(*).

فقال: حدّث به الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عقيل، عن الزهريّ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر مرسلاً.

[وخالفه يونس](١)، وشعيب بن أبي حمزة، وإسحاق بن يحيى، رووه عن الزهريّ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. وهو الصواب.

* * *

٣٠٣٥- وسئل(٢) عن حديث أبي المغيرة: رافع بن حنين، عن [ابن] عمر: أنه رأى رسول الله ﷺ ذهب لحاجته [متجهاً](٣) نحو القبلة(**).

فقال: يرويه فليح بن سليمان، واختلف [عنه:

فرواه](٤) سريج [بن النعمان]، عن فليح، عن عبدالله [بن](٥) عكرمة، عن رافع بن حنين، [عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ](٦).

ورافع هذا [هو جد فليح بن سليمان](٧).

* * *

(*) "التحفة" (٥/٦٩) ح(٦٧٠٥)، "الإتحاف" (٨/٣٠٢).

(١) طمس عليه في (ن).

(٢) هذا السؤال والجواب ليسا في (ق)، وليس هناك أي سقط في (ق)؛ فالكلام موصول فيها. والله أعلم.

(٣) مطموسة، واستظهرت رسمها.

(**) "الإتحاف" (٨/٣١٢)، رَ: "التاريخ الكبير" (٢/٣٠٧)، "المؤتلف" (١/٣٧٢).

(٤) طمس عليه، واستظهرته، وكذا ما بعده.

(٥) في (ن): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) طمس أغلبه، واستظهرته. وهكذا ينتهي ذكر الاختلاف.

(٧) طمس عليه. وأكملته من "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١/٣٧٢) مع تصرف يسير لأن المطموس عليه لا يحتمله.

٣٠٣٦- وسئل[1] عن حديث زيد بن أسلم، عن ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يأتي قباء راكباً وماشياً[*].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن الأسود الحنفي، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن [ابن][2] عمر.

ورواه إسحاق الطباع، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

وتابعه عليّ بن عبدالعزيز، عن القعنبيّ، عن مالك.

وهو عند القعنبيّ على [وجهين][3]: عن مالك، عن نافع. وعن عبدالله بن دينار. فأما في "الموطأ"، فرواه عن مالك، عن عبدالله بن دينار. ورواه في غير "الموطأ" عن مالك، عن نافع.

حدّث به عنه جماعة.

وكذلك حدّث بهذا الحديث أحمد بن صالح، عن ابن وهب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر. ولم يتابع عليه عن ابن وهب، وأُنكر عليه. ويقال: إنه رجع عنه، ورواه عن إسحاق بن الطباع، عن مالك، عن نافع. وهوالصواب.

والصحيح: عن ابن وهب، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

* * *

٣٠٣٧- وسئل عن حديث زيد بن أسلم، عن ابن عمر، [عن النبيّ ﷺ،

---

(١) أغلب السؤال والجواب بياض في (ن)، وقابلت ما استطعت قراءته.

(*) رَ: "أطراف الموطأ" (٣٧٨/٣).

(٢) سقط من (ق).

(٣) تحرفت في (ن) إلى: ومحمد بن.

قال][١]: ما قطع من بهيمة [وهي حيّة، فهو ميتة][*].

فقال: يرويه هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

وخالفه [عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، فرواه عن أبيه]، عن عطاء بن يسار، عن أبي [واقد الليثي، عن النبيّ ﷺ].

* * *

٣٠٣٨- وسئل[٢] عن حديث زيد بن أسلم، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: أُحلّت لنا ميتتان ودمان[**].

فقال: اختلف فيه على زيد بن أسلم:

فرواه عبدالله، وعبدالرحمن، وأسامة -بنو زيد بن أسلم-، عن أبيهم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقال إسحاق بن الطباع: سمعت عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، يرويه عن أخيه أسامة بن زيد، عن أبيه، عن ابن عمر، ثم سمعته يرويه عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ[٣].

وتابعهم عبدالله بن سليمان بن كنانة، وأبوهاشم الأبلي، عن زيد بن أسلم، عن

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما بعده.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٨١/٤) ح(٦٧٣٧)، "الإتحاف" (٣٢٥/٨). حديث أبي واقد: "التحفة" (٥٢٧/١٠) ح(١٥٥١٥)، "الإتحاف" (٣٢٤/١٦). رَ: "العلل الكبير" ص(٢٤١)، "علل الحديث" (٢١٧/٢)، "العلل" (٢٩٧/٦) س(١١٥٢)، (٢٥٩/١١) س(٢٢٧٣).

(٢) أغلب السؤال والجواب بياض في (ن)، وقابلت ما استطعت قراءته.

(**) "التحفة" (٨٢/٥) ح(٦٧٣٨)، "الإتحاف" (٣٢٥/٨)، "الكامل" (٣٩٧/١)، رَ: "علل الحديث" (٢٣٨/٢)، "العلل" (٢٦٦/١١) س(٢٢٧٧).

(٣) رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٤٨٥/١)، "الضعفاء" (٧٣٨/٢).

ابن عمر موقوفاً[(١)].

[وقال (ابن) عيينة: حدثوني عن زيد بن أسلم مرسلاً عن النبيّ ﷺ][(٢)].

ورواه المسور بن الصلت -وهو مشهور، وكان ضعيفاً- عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ.

ولا يصح هذا القول. والموقوف عن ابن عمر أصح.

* * *

٣٠٣٩- وسئل عن حديث زاذان -أبي عمر-، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: من قال عند الموت: لا إله إلا الله، وجبت له الجنة[(*)].

فقال[(٣)]: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن كثير -أبوالنضر-، عن عطاء [بن][(٤)] السائب، عن زاذان،

---

(١) هكذا، ويبدو أن سقطاً حصل؛ يدل على ذلك السياق أولاً. وثانياً: رواية أبي هاشم الأبليّ -أظنه: كثير بن عبدالله، ولم أرَ له رواية عن زيد- عن زيد مرفوعة. كذا أخرجها ابن مردويه في "تفسيره" -كما في "نصب الراية" (٢٠٢/٤)-. وثالثاً: النقل عن الدارقطني، حيث نقل ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٧٥/٢)، وفي "التحقيق" (٢٦١/١٠) عنه قوله: وخالفهم سليمان بن بلال، رواه عن زيد بن أسلم عن ابن عمر موقوفاً. ولعل هذا هو ما سقط، فيكون الجواب هكذا:

"وتابعهم عبدالله بن سليمان بن كنانة وأبوهاشم الأبلي عن زيد بن أسلم، [عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وخالفهم سليمان بن بلال، رواه عن زيد بن أسلم]، عن ابن عمر موقوفاً، فسقط ما بين المعقوفتين لانتقال النظر. والله أعلم.

(٢) كأنه ساقط من (ن)، وما بين الهلالين في (ق): ابو. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث حماد بن سلمة: "الإتحاف" (٤٣٣/١٦)، "الآحاد والمثاني" (٣٥٣/٥)، رَ: "المعجم الأوسط" (١٤٦/٤)، "المعجم الكبير" (٣٠٣/١٩)، "المختارة" (١٧٩/١٣) وفيه سقط وتحريف.

(٣) أغلب الجواب فيه بياض في (ن).

(٤) في (ن)، (ق): عن. والصواب ما أثبته.

عن ابن عمر.

وقال حماد بن سلمة: عن عطاء، عن زاذان، عمّن سمع النبيّ ﷺ.

وقال أسباط بن محمد: عن عطاء، [عن......

وقال ابن فضيل: عن عطاء][(١)]، [عن زاذان، قوله.

وقال سلمة بن كهيل: عن عطاء][(٢)]، عن زاذان، وطاووس، قولهما.

وقال الحسن بن صالح: عن عطاء، عن رجل، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر: زاذان، ولا غيره. وهو أشبه.

وقال سليمان التيميّ: عن عطاء، عن زاذان مرسلاً.

وقال علي بن عاصم: [عن][(٣)] زاذان، عن رجل، لم يسمّه -أيضاً-.

وهذا من عطاء بن السائب؛ لأنه كان تغيّر في آخر عمره.

* * *

٣٠٤٠- وسئل عن حديث زاذان، عن ابن عمر، عن النبيّ -صلى الله عليه [وسلم- قال: ثلاثة على كثبان المسك][(٤)] يوم القيامة: رجل أمّ قوماً هم به راضون، ورجل [كان يؤذن في كل يوم وليلة]، وعبد أدّى حق الله، وحق مواليه[(*)].

---

(١) سقط من (ن). و لم أرَ رواية أسباط. وقد انتقل نظر ناسخ (ق) فذكر رواية أسباط ثم انتقل نظره إلى رواية ابن فضيل، وذكر رواية سلمة لرواية ابن فضيل، فسقطت رواية سلمة، والله أعلم.

(٢) انظر ما سبق.

(٣) في (ق): بن. وما أثبته من (ن).

(٤) طمس عليه في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(*) "التحفة" (٥/٧٥) ح(٦٧١٨)، "الإتحاف" (٨/٣١٤)، "العلل" (٩/٨٨) س(١٦٥٥).

فقال: اختلف فيه على زاذان:

فرواه أبواليقظان: عثمان بن عمير، عن زاذان، عن ابن عمر.

وخالفه منصور بن زاذان، فرواه عن زاذان، عن [أبي][1] هريرة، وأبي سعيد، عن النبيّ ﷺ.

وكلاهما غير محفوظ.

* * *

٣٠٤١- وسئل عن حديث زياد بن جبير، عن ابن عمر: أمر الله تعالى بوفاء النذر، ونهى رسول الله ﷺ عن صوم هذا اليوم[*].

فقال: يرويه ابن عون، واختلف عنه:

فرواه منهال بن بحر العقيليّ، عن ابن عون، فقال: عن زياد بن جبير -وهو ابن حيّة الثقفيّ-، عن ابن عمر[2].

وكذلك رواه يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٣٠٤٢- وسئل عن حديث صفوان بن محرز، عن ابن عمر: صلاة السفر ركعتان. من [خالف][3] السنّة فقد كفر[**].

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

---

(١) في (ن): ابن.

(*) "التحفة" (٥/٧٦) ح(٦٧٢٢)، "الإتحاف" (٨/٣١٧).

(٢) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف. ويبدو أن سقطاً حصل.

(٣) في (ن): خالفه.

(**) "الإتحاف" (٨/٤٧٥).

فرواه هشام الدستوائي، وأبو[عوانة، وعبد][1]الحميد بن الحسين[2]، عن قتادة، عن صفوان [بن محرز]، عن ابن عمر.

[وقال شعبة]: عن قتادة، قال: سأل صفوانُ ابنَ عمر... كأنه جعله [مما لم يسمعه] قتادة، من صفوان.

ورواه طلحة بن عبدالرحمن الواسطيّ، عن قتادة، [عن مورِّق العجلي]. ولم يذكر: صفوان.

ورواه أبوالتيّاح، واختلف عنه:

فرواه [عبدالوارث]، عن أبي التيّاح، عن مورّق العجلي، عن صفوان بن محرز، عن [ابن عمر.

وخالفه شعبة، فرواه عن أبي التياح، قال: سمعت مورّقاً يحدّث عن ابن عمر. قال: سأله صفوان بن محرز عن الصلاة في السفر.

والصواب قول شعبة عن أبي التياح. وقول هشام ومن تابعه عن قتادة].

* * *

٣٠٤٣- وسئل عن حديث زيد بن أسلم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: احثوا في وجوه المداحين التراب[*].

فقال: [اختلف فيه على زيد بن أسلم][3]:

---

(١) طمس عليه في (ن)، وكذا ما بعده بين المعقوفات المهملة.

(٢) هكذا في (ن)، (ق). ولعل الصواب: الحسن. رَ: "تهذيب الكمال" (٤٢٥/١٦).

(*) "الإتحاف" (٣٢٣/٨)، "مسند الشاميين" (١٦٥/١)، "الحلية" (١٢٧/٦)، "تاريخ بغداد" (٣١٢/٨)، رَ:"علل الحديث" (١٨/٣).

(٣) بياض في (ن).

فرواه سعيد بن عبدالعزيز، [و][(١)] عبدالله بن زيد بن أسلم، عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر.

وخالفهم[(٢)] الدراوردي، فرواه عن زيد بن أسلم مرسلاً، عن النبيّ ﷺ[(٣)].

وخالفهم هشام بن سعد، وحفص بن ميسرة، روياه عن زيد بن أسلم، عن جامع بن أبي راشد مرسلاً عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٠٤٤- وسئل عن حديث طاووس، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: [الطواف بالبيت][(٤)] صلاة؛ فأقلّوا فيه الكلام[(*)].

فقال: [اختلف فيه على] طاووس:

فرواه حنظلة بن أبي سفيان، عن طاووس، واختلف عنه:

[فرواه الثوريّ، عن حنظلة]، عن طاووس، عن ابن عمر.

رفعه أبوحذيفة، عن الثوريّ، [ووقفه مؤمل].

وكذلك رواه ابن وهب، وأبوعاصم، وإسحاق بن سليمان الرازي، عن حنظلة موقوفاً.

[ورواه الحسن بن مسلم، عن طاووس، عن رجل أدرك النبيّ ﷺ -لم يسمّه-، عن النبيّ ﷺ].

ورواه عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباس. واختلف عنه في رفعه:

---

(١) بياض في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٢) هكذا.

(٣) رواية الدراوردي عند ابن حبان -كما في "الإحسان" (٨٢/١٣)- موصولة. والله أعلم.

(٤) بياض في (ن)، وكذا ما بين المعقوفات الآتية المهملة.

(*) "التحفة" (٤٠٦/٤) ح(٥٦٩٤)، "الإتحاف" (٢٣٥/٧)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٨٥/٥).

فرفعه فضيل بن عياض، وجرير، وموسى بن أعين بن أبي جعفر[1].

ورواه إبراهيم بن ميسرة[2]، عن طاووس.

وقول من قال: عن ابن عمر، أشبه.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا [حاجب بن سليمان، ومحمد] بن مصعب الصوري، قالا: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن حنظلة، عن طاووس، عن ابن عمر، قال: الطواف بالبيت صلاة؛ فأقِلّوا فيه الكلام.

[حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن منصور]، قال: حدثنا أبوحذيفة، [قال: حدثنا][3] سفيان، عن حنظلة بن أبي سفيان، عن طاووس، عن ابن عمر -لا أعلمه إلا رفعه إلى النبيّ ﷺ-: الطواف بالبيت صلاة؛ فأقلّوا فيه الكلام.

* * *

٣٠٤٥- وسئل[4] عن حديث طاووس، عن ابن عمر: اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب، ثم رمى به[*].

فقال: يرويه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه عبدالجبار بن العلاء، عن ابن عينية، عن عمرو، عن طاووس، عن ابن عمر.

وغيره يرويه عن ابن عيينة، عن عمرو، عن طاووس مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

---

(١) هكذا الاسم، وفيه تداخل، ويبدو وجود سقط بعد: موسى بن أعين. حيث أن البياض في (ن) يتسع لكلمة قبل: ابن أبي جعفر. وقد يكون الصواب: وابن أبي جعفر. والله أعلم.

(٢) العبارة مكررة في (ق).

(٣) سقط من (ق).

(٤) أغلب السؤال والجواب بياض في (ن).

(*) "الأطراف" (٣/٣٨٣).

٣٠٤٦- وسئل عن حديث طاووس، عن ابن عمر: عن النبيِّ ﷺ، [قال: كل شيء بقدَر، حتى العجز والكيس][(١)(*)].

فقال: يرويه[(٢)] عمرو بن مسلم، عن طاووس، عن ابن عمر. واختلف عنه في رفعه:

فرفعه [زياد] بن سعد، وعبدالله بن عمرو بن مسلم، [عن عمرو. (و)ابن عيينة (وقفه) عن عمرو][(٣)].

ورواه[(٤)] عبدالله بن طاووس، وإبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن ابن عباس موقوفاً.

وهو عن ابن عباس أشبه منه عن ابن عمر.

* * *

٣٠٤٧- وسئل عن حديث طاووس، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ: أنه كان يكبر ويرفع يديه [حين][(٥)] يفتتح صلاته، وحين ركع، وحين رفع رأسه[(**)].

فقال: يرويه [الحكم بن عتيبة][(٦)]، واختلف عنه:

---

(١) بياض في (ن)، وكذا ما يأتي بين المعقوفتين المهملتين.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٢١٤) ح(٧١٠٣)، "الإتحاف" (٨/٤٨٠)، رَ: "خلق أفعال العباد" (٢/٦٧-٦٩)، "القدر" للفريابي ص(٢٢٢-٢٢٣).

(٢) في (ق): يرويه عن عمرو.

(٣) بياض في (ن)، وأثبته من (ق)، وما بين الأهلة في الأول زيادة على (ق)، وفي الثاني: ووقفه. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): ورووا عن.

(٥) في (ن): حتى.

(**) "الإتحاف" (٨/٤٨٠)، رَ: "المسند" (٢/٤٤).

(٦) طمس عليه في (ن).

حدّث به عنه شعبة، واختلف [على][1] [شعبة][2]:

فرواه [معاذ بن معاذ][3]، وغندر، وعلي بن الجعد، عن شعبة، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم آدم بن أبي إياس، وعمّار بن عبدالجبار، فروياه عن شعبة، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عمر، [عن عمر][4]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الحسن بن مسلم، عن طاووس، عن ابن عمر موقوفاً.

والصواب حديث معاذ بن معاذ، ومن تابعه عن شعبة.

* * *

٣٠٤٨- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: صلاة القاعد على نصف صلاة القائم[*].

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه حسين الجعفيّ، عن ابن عيينة، عن [عمرو][5] بن دينار، [عن ابن عمر. وغيره][6] يرويه عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن شعيب، عن عبدالله بن عمرو.

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في (ق): شعيب.

(٣) طمس عليه في (ن).

(٤) سقط من (ن).

(*) "المعجم الأوسط" (٢٦٢/١) من حديث سفيان عن عمرو عن أبيه عن جده. رَ: "المختارة" (ق/١٩٠/أ).

(٥) في (ن): ابن عمرو.

(٦) طمس عليه في (ن).

وقيل: عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

[ولم يتابع][(١)] حسين الجعفيّ على قوله: عن ابن عمر.

* * *

٣٠٤٩- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر: سئل رسول الله ﷺ عن الضبّ؟ فقال: [لا آكله]، ولا أحرّمه[(*)].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرُوي عن محمد بن بكر [البرساني][(٢)]، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصواب: عن شعبة، عن عبدالله بن [دينار][(٣)]، عن ابن عمر.

* * *

٣٠٥٠- وسئل[(٤)] عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته حيث توجهت به[(**)].

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق الفزاري، عن الثوريّ، عن عمرو بن دينار.

---

(١) طمس عليه في (ن)، وكذا ما بعده.

(*) حديث عبدالله بن دينار: "التحفة" (٥/٢٤١) ح(٧١٩٦)، "الإتحاف" (٨/٥٠٠)، حديث البرساني: "حديث شعبة" لابن المظفر ص(١٢٦).

(٢) في (ن): الشامي. وما أثبته من (ق). وهو الصواب.

(٣) سقط من (ق).

(٤) أغلب السؤال والجواب بياض في (ن).

(**) حديث عبدالله بن دينار: "الإتحاف" (٨/٤٩٧).

وخالفه أبونعيم، والفريابي، والهياج بن بسطام، فرووه عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٣٠٥١- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمر، حتى يبدو صلاحه(*).

فقال: يُروى عن روح بن عبادة، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

والصحيح: عن شعبة، عن عبدالله بن دينار.

* * *

٣٠٥٢- وسئل[1] عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يكتله(**).

فقال: يرويه [الثوري، واختلف عنه]:

فرواه زيد بن الحباب، عن الثوريّ، عن عمرو بن دينار، [عن ابن عمر.

ورواه غيره]، عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار. وهو الصحيح.

حدثنا.......... يحيى العطار، قال: حدثنا زيد بن الحباب، [عن الثوريّ]، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ[2]..................النبي ﷺ.

.... شعبة، [واختلف عنه:

(*) حديث عبدالله بن دينار: "التحفة" (٢٣٩/٥) ح(٧١٩٠)، "الإتحاف" (٥١٨/٨).

(١) هذا السؤال وجوابه ليسا في (ق)، والكلام موصول فيها. وأغلبه بياض في (ن)، واجتهدت في قراءته.

(**) حديث عبدالله بن دينار: "التحفة" (٢٣٩/٥) ح(٧١٩١)، "الإتحاف" (٥٢٤/٨).

(٢) بياض بعدها بمقدار كلمتين.

فرواه أبوجابر]: محمد بن عبدالملك، عن شعبة، عن عمرو بن دينار......[1] أبوجابر.

والصحيح: عن شعبة، عن عبدالله بن دينار.

* * *

٣٠٥٣- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، [عن ابن عمر][2]، عن النبيّ ﷺ: [البيعان][3] بالخيار، ما لم يتفرقا، إلا بيع الخيار[*].

فقال: يرويه الثوريّ، [وشعبة]، واختلف عنهما:

فرُوي عن أبي عبدالرحمن المقرئ، عن أبيه، عن [شعبة، عن عمرو] بن دينار، عن ابن عمر.

وكذلك رواه يعلى بن عبيد، عن الثوريّ، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. وكلاهما وهم.

والصحيح: عن الثوريّ، [وعن شعبة]، عن عبدالله بن دينار.

* * *

٣٠٥٤- وسئل[4] عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر: [أن][5] النبيّ ﷺ كان يصلي بعد الجمعة ركعتين، وقبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين، وبعد العشاء ركعتين[**].

---

(١) قد يكون المطموس: و لم يتابع عليه.

(٢) استظهرت سقطه.

(٣) أغلبه بياض في (ن)، وكذا ما بعده.

(*) حديث عبدالله بن دينار: "التحفة" (٥/٢٣١) ح(٧١٥٥، ٧١٩٥)، "الإتحاف" (٨/٥٢١).

(٤) أغلب السؤال وجوابه بياض في (ن).

(٥) في (ن)، (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "الإتحاف" (٨/٥٣٢).

فقال: يرويه ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

قاله يحيى بن سعيد الأموي، عن ابن جريج.

وخالفه ابن عيينة، [فقال][1]: عن عمرو بن دينار، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٣٠٥٥- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر: أنه قال لحمران: يا حمران، لا تلقين الله بدَيْن، فيؤخذ [من حسناتك][2]. ولا تنتفي من ولدك في الدنيا، فيفضحك الله على رؤوس الأشهاد [يوم القيامة]. وسارع في ركعتي الفجر؛ فإن فيها الرغائب[*].

فقال: اختلف فيه على [عمرو بن دينار]:

فرواه شعبة، وحماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن القاسم بن أبي بزّة، عن حمران، عن ابن عمر. وهو الصواب.

وكلهم وقفه.

ورواه ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر مرفوعاً.

والموقوف أشبه.

* * *

---

(١) زيادة على (ن)، (ق).

(٢) بياض في (ن)، وكذا ما بعده.

(*) مجاهد عن ابن عمر: "المعجم الأوسط" (٢١٦/٣)، "المعجم الكبير" (٤٠٨/١٢).

٣٠٥٦- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خشيت الصبح، فأوتر بواحدة(*).

فقال: اختلف فيه على ابن عيينة:

فرُوي عن محمد بن موسى الجرميّ، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن ابن عمر. وهو وهم.

والصحيح: عن ابن عيينة، عن عبدالله بن دينار.

وكذلك رواه مالك، وغيره، عن عبدالله بن دينار.

ورواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عمر.

وعن الزهريّ، عن [سالم][1]، عن أبيه.

* * *

٣٠٥٧- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوباً مسّه ورس، أو زعفران، وقال: من لم يجد نعلين، فليلبس الخفين، ويقطعهما أسفل من الكعبين(**).

فقال: يرويه شعبة، وأبوجعفر الرازيّ، واختلف عنهما:

فرُوي [عن][2] عبدالرحمن بن زياد الرصاصي، عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. وهو وهم.

(*) حديث طاووس: "التحفة" (٢١٢/٥) ح(٧٠٩٩)، "الإتحاف" (٤٧٦/٨)، حديث عبدالله بن دينار: "التحفة" (٢٣٦/٥) ح(٧١٧٦)، "الإتحاف" (٤٩٤/٨).

(١) في (ق): سلام.

(**) حديث عمرو: "الإتحاف" (٦١٣/٨) من طريق سفيان عن عمرو. حديث عبدالله بن دينار: "التحفة" (٢٤٩/٥) ح(٧٢٢٦)، "الإتحاف" (٥٠٩/٨).

(٢) ليست في (ق).

والصحيح: عن شعبة، عن عبدالله[١] بن دينار.

ورُوي عن [أبي][٢] جعفر الرازيّ، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، هذا الحديث أيضاً. حدّث به [عامر][٣] بن الفرات عنه.

وغيره يرويه عن أبي جعفر، عن عبدالله بن دينار. وهو الصواب.

والحديث محفوظ عن عبدالله بن دينار.

حدّث به عنه مالك بن أنس، وسليمان [بن بلال][٤]، وإسماعيل بن جعفر.

ورواه الثوريّ، واختلف عنه في لفظه:

فروه أبوعاصم، عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل. ووهم في ذكر: السراويل؛ لأن كل من رواه عن [عبدالله][٥] بن دينار، عن ابن عمر، ومن رواه عن الثوريّ -أيضاً- لم يذكروا فيه: السراويل.

وكذلك رواه سالم، ونافع، عن ابن عمر. وهو الصحيح عن ابن عمر.

وكل من ذكر السراويل في حديث ابن عمر (فقد) وهم. [وكل من ذكر قطع الخفين في حديث ابن عباس فقد وهم][٦].

* * *

(١) بداية ما بعد السقط من الأصل.

(٢) في الأصل: ابن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) في (ق): عمرو. رَ: "الثقات" (٨/٥٠١).

(٤) سقط من (ن).

(٥) في (ن): عبيدالله. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٦) سقطت من الأصل. وأغلبها بياض في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): فهو. وكأنها في (ن) ما أثبته. وقد نقل العبارة كاملة الداني في "أطراف الموطأ" (٢/٤٧٨).

٣٠٥٨- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: أنا محمد بن عبدالله. إن الله -تعالى- قد اختار خلقه[١]، [فاختار][٢] منهم [بني][٣] آدم، ثم اختار من بني آدم، [واختار][٤] العرب، فاختار بني هاشم، واختارني من هاشم[*].

فقال: يرويه محمد بن ذكوان -وهو خال ولد حماد بن زيد-، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر.

خالفه حماد بن زيد، فرواه عن عمرو بن دينار، عن أبي جعفر، عن النبيّ ﷺ [مرسلاً][٥]. وهو الصواب.

* * *

٣٠٥٩- وسئل عن حديث عروة بن الزبير، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: ما أُعطي أهل بيت الرِّفق إلا نفعهم[**].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرُوي عن إبراهيم بن الحجاج، عن حماد، عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر. وهو وهم.

---

(١) بعدها في (ق): فاختار خلقه. وهي تكرار.
(٢) في الأصل: واختار.
(٣) لعلها سقطت بين السطرين من الأصل.
(٤) في (ق): فاختار. وبياض في (ن). وما أثبته من الأصل.
(*) رَ: "علل الحديث" (٣/٢٠٣).
(٥) سقط من الأصل.
(**) حديث عبدالله بن عمر: "المعجم الكبير" (١٢/٣٣٠)، حديث عبيدالله بن معمر: "معجم الصحابة" لابن قانع (٢/١٧٨)، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٤/١٨٧٧)، "تاريخ دمشق" (٣٨/١٢٣)، رَ: "علل الحديث" (٣/١٥٤)، "الإصابة" (٤/٢٠٠).

وغيره يرويه عن هشام، عن أبيه، عن عبيدالله بن [معمر](١)، عن النبيّ ﷺ مرسلاً. وهو أشبه.

* * *

٣٠٦٠- وسئل عن حديث عروة، عن [ابن عمر](٢): قال رسول الله ﷺ: إذا بدا حاجب الشمس، فأخّروا الصلاة [حتى تبرز، وإذا غاب حاجب الشمس، فأخروا الصلاة](٣)، حتى تغيب(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه زائدة بن قدامة، ووكيع، وعليّ بن مسهر، ويحيى بن أبي زائدة، وعبدة بن سليمان، وابن نمير، وأبو[سعد](٤) الصاغاني: محمد بن ميسَّر، رووه عن هشام، عن أبيه، [عن ابن عمر.

ورواه ابن إسحاق، عن هشام، عن أبيه](٥)، عن عائشة. ووهم فيه.

والصحيح قول من قال: عن ابن [عمر](٦).

ورواه مالك، والمفضل بن فضالة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

* * *

---

(١) ما أثبته من الأصل. وفي (ن) بياض، وفي (ق): عمر. وهو خطأ.

(٢) في الأصل: ابن الزبير. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) سقط من الأصل.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٢٨٥) ح(٧٣٢٢)، "الإتحاف" (٨/٥٨٥-٥٨٦)، رَ: "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(١٦٠).

(٤) في (ن)، (ق): سعيد. وما أثبته من الأصل. رَ: "التقريب" ص(٩٠١).

(٥) استظهرت سقطه تبعاً لرواية الجماعة وللسياق، وقد أشار إلى فحوى كلام الدارقطني ابن رجب في "الفتح" (٥/٣٤)، وسيأتي في مسند عائشة -رضي الله عنها-. والله أعلم.

(٦) سقط من (ق).

٣٠٦١- وسئل عن حديث عروة، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تحرّوا بصلاتكم طلوع الشمس، ولا غروبها.

فقال: يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه زائدة بن قدامة، ويحيى بن القطان، ووكيع، ومحمد بن بشر، وعبدة بن سليمان، ويحيى بن أبي زائدة، عن[1] علي بن هاشم بن البريد، وعلي بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر.

قال مسلمة بن سعيد: عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر، [أو ابن عمرو][2]، عن النبيّ ﷺ.

وقال مالك: عن هشام، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وتابعه المفضل بن فضالة على إرساله، فقال: عن هشام، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم الدراورديّ، فرواه عن هشام، عن أبيه، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. قاله مصعب بن عبدالله الزبيريّ عنه، ولم يتابع على هذا القول.

والصحيح قول يحيى القطان، ومن تابعه.

* * *

٣٠٦٢- وسئل عن حديث عروة، عن ابن عمر، قال: من يأكل الغراب وقد سمّاه النبيّ ﷺ فاسقاً؟[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الهيثم بن جميل، عن شريك، عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر.

---

(١) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: وعلي بن هاشم....

(٢) غير واضحة في الأصل. وكأنها: أو ابن عمر. وأثبت ما في (ن)، (ق).

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٢٨٧) ح(٧٣٢٦).

وخالفه أبوأويس، فرواه عن هشام، عن أبيه، [عن عائشة][(١)].

وكلاهما غير ثابت.

* * *

٣٠٦٣- وسئل عن حديث عروة، عن ابن عمر: قلت: يا رسول الله، قل [لي قولاً، وأقلل][(٢)]، لعلي أعقله، قال: لا تغضب[(*)].

فقال: اختلف فيه على عروة:

[رواه ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة][(٣)]، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

وخالفه هشام بن عروة، واختلف عنه:

والمحفوظ: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف بن قيس.

فمنهم من قال: عن الأحنف، عن ابن [عمّه][(٤)].

ومنهم من قال: عن عمّه.

وقد بيّناه في موضع آخر[(٥)].

* * *

(١) سقط من الأصل، وقد أخرجه البزار -كما في "كشف الأستار" (٢/٦٥)-، والدارقطني في "الأفراد" -كما في "أطرافه" (٥/٤٩٣)- والبيهقي (٩/٣١٧) من طريق إسماعيل بن أبي أويس عن أبيه عن يحيى بن سعيد عن عمرة وهشام عن عروة به.

(٢) في الأصل: قل له قولاً قال وأقلل.... وما أثبته من (ن)، (ق).

(*) حديث عروة عن ابن عمر: "مسند أبي يعلى" (١٠/٥١)، حديث العم -وهو حارية بن قدامة-: "الإتحاف" (٤/٨)، "المعجم الأوسط" (٧/٢٧٧)، قال الطبراني: وليس بعمّه أخو أبيه، ولكنه كان يدعوه على سبيل الإعظام، رَ: "المعجم الكبير" (٢/٢٦١-٢٦٤).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في جميع النسخ: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سيأتي في مسند حارية بن قدامة.

٣٠٦٤- وسئل عن حـــديث سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: من حجّ، فلم يرفث، ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمّه(*).

فقال: يرويه منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمر. وهو غريب [عنه][1].

تفرد به معلّى بن عبدالرحمن الواسطي، عن الثوريّ، عنه.

والمحفوظ حديث منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة.

وقد أتى به معلى[2] أيضاً، فلعله حفظهما جميعاً.

* * *

٣٠٦٥- وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد، عن ابن عمر: أنه كان إذا كان جنباً، فأراد أن يأكل أو يشرب، توضأ(**).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وأبوعوانة، والحسن بن صالح[3].

وخالفهم إسرائيل، وجرير، روياه عن منصور، عن سالم بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وخالفهم الثوريّ، وأبوالمحيّاة: [يحيى][4] بن يعلى، فروياه عن منصور، عن سالم بن

(*) رَ: "العلل" (١٨٠/١١) س(٢٢٠٦)، ولم يذكر حديث ابن عمر.

(١) سقط من الأصل.

(٢) بعدها في (ن)، (ق): بن عبدالرحمن الواسطي عن الثوريّ عنه. والمحفوظ... أعاد الكلام. وبعد قوله: أبي حازم في (ن): أيضاً، فلعله حفظهما جميعاً. وليس في (ق): عن أبي حازم، وأثبت ما في الأصل لسلامته.

(**) "التحفة" (٨٣/٥، ٨٩) ح(٦٧٤٥، ٦٧٦١).

(٣) أي: عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عمر به.

(٤) في جميع النسخ: يعني. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (٥٤٩/٢٨).

بن أبي الجعد، عن سالم بن [عبدالله][1]، عن أبيه. وهذا أشبه.

* * *

٣٠٦٦- وسئل عن حديث سعيد المقبريّ، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا تناجى اثنان دون الثالث فلا يدخل بينهما إلا بإذن[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أبوأسامة، عن عبيدالله، عن سعيد المقبريّ، عن ابن عمر مرفوعاً.

وخالفه يحيى القطان، و[عبدالله][2] بن نمير، فروياه عن عبيدالله بن عمر موقوفاً[3].

حدثناه المحامليّ -أبوعبدالله-، قال: حدثنا علي بن شعيب، قال: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثني عبيدالله بن عمر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبريّ، قال: جئت إلى [عبدالله][4] بن عمر، وهو [يناجي رجلاً][5]، وظننت أنه يحدثه بحديث، فأدخلت رأسي بينهما، فصكّ في صدري، [فدهشت][6]، وضحكت. فقال: مجنون أنت؟! قلت: ظننت أنك تحدثه بحديث، فقال ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا كان اثنان يتناجيان، فلا يدخل بينهما إلا بإذنهما.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا[7] عمر بن شبة، قال: حدثنا يحيى،

---

(١) في (ن): عبيدالله.

(*) "الإتحاف" (٨/٤٥٨).

(٢) في (ن): عبيدالله.

(٣) بعده في (ن): وخالفه يحيى القطان.... أعاد الكلام مرة أخرى.

(٤) في (ق): عبيدالله.

(٥) في الأصل، (ن): يناجيه رجلاً. وما أثبته من (ق).

(٦) في الأصل، (ن): فذهبت. وما أثبته من (ق).

(٧) بعده في (ن): حدثنا إبراهيم حدثنا عمر... وليست في الأصل، (ق).

وحدثنا علي بن [عبدالله][1] بن مبشر، ويعقوب بن محمد الدوريّ، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: [حدثنا][2] يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عبيدالله، قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد، قال: جئت ابن عمر، وهو يحدث رجلاً، [فذهبت][3] لأدخل بينهما، فدفع في صدري، فقمت أضحك.............[4]، قال: تضحك! إنك لأحمق، إذا رأيت رجلين يتحدثان، فلا تدخل بينهما حتى تستأذنهما.

* * *

٣٠٦٧- وسئل عن حديث أبي الحباب سعيد بن يسار، عن ابن عمر: رأيت رسول الله ﷺ يصلي على حمار متوجهاً إلى خيبر(*).

فقال: يرويه عمرو بن يحيى المازني، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وزائدة، ووهيب، وحماد بن سلمة، وعبدالعزيز بن المختار، وعبدالواحد بن زياد، وخالد الواسطي، ومحمد بن دينار، وإبراهيم بن طهمان، والحارث بن عمير، والدراورديّ، ومحمد بن فليح بن سليمان، ويحيى بن عبدالله بن سالم، وابن جريج، وسليمان بن بلال، وخارجة بن مصعب[5]، وسفيان الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه[6] وكيع، وابن أبي عديّ[7]، ويزيد بن هارون، ويزيد بن أبي حكيم، عن

---

(١) في (ن): عبيدالله.

(٢) في الأصل، (ن): وحدثنا. ولعل الصواب بدون الواو كما في (ق).

(٣) في الأصل: فجئت.

(٤) كلمتان غير واضحتين في الأصل، (ن). رسمهما: مالعسل أو الدهـــــي. والله أعلم. والكلام موصول في (ق).

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٢٠٦/٥) ح(٨٠٧٦)، "الإتحاف" (٤٦٣/٨)، حديث شقران: "الإتحاف" (١٩٥/٦).

(٥) هكذا، ويفهم من السياق كيف يروونه.

(٦) في (ن) بعده: عنه. ولا وجه لها.

(٧) عدي، مكررة في الأصل.

الثوريّ، عن عمرو بن يحيى كذلك.

ورواه يحيى بن عيسى الرمليّ، عن الثوريّ، فقال: عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن يسار، عن ابن عمر. ووهم في ذلك؛ إنما هو: عمرو بن يحيى.

ورواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن عمرو بن يحيى، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم في قوله: نافع؛ وإنما هو: أبوالحباب سعيد بن يسار.

[ورواه مسلم بن خالد الزنجيّ][1]، عن عمرو بن يحيى، عن [أبيه][2]، عن شُقران: أن النبيّ ﷺ صلى على حمار.

والصحيح قول من قال: عن عمرو بن يحيى، عن سعيد بن يسار -أبي الحباب-، عن ابن عمر.

* * *

٣٠٦٨- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ -في الرجل تكون له المرأة، فيطلقها قبل أن يدخل بها، أترجع إلى الأول؟- قال: لا، حتى تذوق العسيلة[*].

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن علقمة بن مرثد، عن سالم بن [رزين][3]، عن سالم بن عبدالله، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر.

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في الأصل: أبي.

(*) "التحفة" (٥/٧٣، ٢٠٥) ح(٦٧١٥، ٧٠٨٣)، "الإتحاف" (٨/٣١٢، ٤٦١)، "أطراف الغرائب" (٣/٣٦١)، رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٢/١١٩-١٢٠)، "علل الحديث" (٢/١٢٠).

(٣) في جميع النسخ: زربي. ولعل الصواب ما أثبته.

تفرّد به غندر، عن شعبة، و لم يتابع على هذا القول.

وخالفه الثوريّ، واختلف عنه:

فقال عبدالرحمن بن مهدي: عن الثوريّ، عن علقمة بن مرثد، عن رزين الأحمر[١]، [عن ابن عمر][٢].

وقال محمد بن كثير: عن سفيان، عن علقمة، عن سليمان بن [رزين][٣]، عن ابن عمر.

وكذلك قال أبوأحمد الزبيريّ، [عن][٤] الثوريّ.

وقال وكيع: عن الثوريّ، عن علقمة، عن رزين [بن][٥] سليمان.

وقال وكيع مرّة: [هو][٦] سليمان بن زرين، عن ابن عمر.

[وقال مهران، وعبيدالله بن موسى: عن الثوريّ، عن علقمة، عن سليم بن رزين، عن ابن عمر][٧].

وقال قيس بن الربيع: عن علقمة بن مرثد، عن رزين [بن][٨] سليمان الأحمري.

وقال غيلان بن جامع: عن علقمة بن مرثد، عن رزين [بن][٩] سليم الأحمريّ، عن ابن عمر.

---

(١) هكذا في جميع النسخ.

(٢) سقط من (ن).

(٣) في الأصل: زر. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) في (ن): طن!.

(٥) سقط من الأصل، (ن)، وغير واضحة في (ق)، وكأنها: رزين وسليمان، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في (ن): وهو.

(٧) سقط من (ن).

(٨) سقط من الأصل، (ن).

(٩) سقط من (ق)، فلذا كتب الناسخ فوق "سليم" بخط صغير: كذا.

ورُوي عن مسعر، عن علقمة بن مرثد. و لم يثبت.

وذكْر شعبة فيه: سعيد بن المسيب، غير محفوظ.

* * *

٣٠٦٩- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ ادّهن بالزيت، وهو محرم(*).

فقال: يرويه فرقد السبخيّ، واختلف عنه:

فرواه يوسف بن عطيّة، عن فرقد، عن ابن المسيب، عن ابن عمر.

وغيره يرويه، عن فرقد، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. وهو الصحيح.

* * *

٣٠٧٠- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، قال: كنّا إذا فقدنا الرجل في صلاة الفجر والعشاء، أسأنا به الظن(**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه الفريابيّ، عن الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر. ووهم في ذكر: سعيد بن المسيب.

والمحفوظ: عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر.

وكذا رواه عبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة، وإسماعيل بن أميّة، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصواب.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن

(*) حديث سعيد: "التحفة" (١٩٧/٥) ح(٧٠٦٠)، "الإتحاف" (٤٤٥/٨).

(**) حديث يحيى عن نافع: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢٣٢/٢).

أبي مريم، قال: حدثنا الفريابي، قال: [حدثنا][(١)] سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، قال: كنا إذا فقدنا الرجل في العشاء والفجر، أسأنا به الظن.

* * *

٣٠٧١- وسئل عن حديث سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: [أنه][(٢)] لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً[(*)].

فقال: يرويه أبو[بشر][(٣)]، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن منصور، عن أبي عوانة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. وهو الصواب[(٤)].

ورواه شعبة، واختلف عنه:

فرواه النضر بن شميل، عن شعبة، عن الأعمش، عن المنهال بن [عمرو][(٥)]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وأصحاب شعبة يروونه عنه، عن المنهال [بن][(٦)] عمرو[(٧)]. [ولم][(٨)] يذكروا فيه: الأعمش.

---

(١) في (ن): حدثني، وفي (ق): ونا.

(٢) سقطت من الأصل، وبياض في (ن).

(*) حديث سعيد: "التحفة" (١٩٤/٥) ح(٧٠٥٤)، "الإتحاف" (٤٤٧/٨).

(٣) في (ق): نصر.

(٤) هكذا، وهل يوجد سقط؟.

(٥) في (ق): عمر.

(٦) في الأصل: عن.

(٧) بعدها في الأصل: عن سعيد بن جبير عن ابن عمر. وأصحاب شعبة يروونه عن الأعمش عن المنهال. ولم يذكروا...، وأثبت الصواب من (ن)، (ق).

(٨) في (ن)، (ق): لم.

وهو صحيح عن الأعمش، عن المنهال.

حدّث به [أبو][1]إسحاق الفزاريّ، وجرير بن حازم، ووكيع، عن الأعمش، عن المنهال، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

ورواه العلاء بن المسيب، واختلف عنه:

فقال أبوإسحاق الفزاريّ: عن العلاء، [عن][2] المنهال بن [عمرو][3]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وقال النضر بن محمد: عن العلاء بن المسيب، عن [عمرو، عن مجاهد][4]، عن ابن عمر.

وكذلك [قال][5] محمد بن مصعب: [حدثنا][6] قيس، عن الأفطس، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وهو غريب عنه.

ورواه [معان][7] بن رفاعة، عن محمد بن أبي [عبيدة][8]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الدارميّ، [قال: حدثنا][9]

---

(١) في (ن)، (ق): ابن.

(٢) في (ق): بن.

(٣) في (ق): عمر.

(٤) في (ق): ابن عمر ومجاهد. وفي (ن) بياض، وما أثبته من الأصل.

(٥) سقط من (ن).

(٦) في الأصل: وحدثنا.

(٧) كأنها في الأصل: معاذ. وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٨) في (ن) بياض، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٩) سقط من (ق)، وكذا ما بعده.

النضر بن شميل، قال: حدثنا شعبة، عن سليمان، [قال: حدثنا] المنهال بن عمرو، قال: سمعت سعيد بن جبير، يقول: مرَّ ابن عمر على غلمان، وقد نصبوا دجاجة، وهم يرمونها، فقال: من يعمل هذا؟! إن رسول الله ﷺ لعن من [مثّل][(١)] بالحيوان.

* * *

٣٠٧٢- وسئل عن حديث سعيد بن جبير، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا اشتريت ذهباً بفضة فلا تفارق صاحبك وبينك وبينه لبس[(*)].

فقال: اختلف في رفعه [على][(٢)] سعيد بن جبير:

فرواه سماك بن حرب، عن سعيد بن جبير مرفوعاً.

حدّث به عنه أبوخالد الدالاني، وأبوالأحوص، وإسرائيل، والثوري، و[عمر بن رزين][(٣)]، وحماد بن سلمة، ومحمد بن جابر.

وقال عمر بن عبيد: حدثنا سماك، أو عطاء بن السائب. والصواب: [سماك][(٤)].

وخالفه داود بن أبي هند، فرواه عن سعيد بن جبير، عن [ابن][(٥)] عمر موقوفاً.

وكذلك رواه سعيد بن المسيب، ونافع، عن ابن عمر موقوفاً.

ولم يرفعه غير سماك، وسماك سيء الحفظ.

* * *

---

(١) في (ق): يمثل. وما أثبته من الأصل. وبياض في (ن).

(*) "التحفة" (٥/١٩٣) ح(٧٠٥٣)، "الإتحاف" (٨/٤٤٨، ٤٥٢)، "الأطراف" (٣/٣٦٠).

(٢) في (ق): عن.

(٣) غير واضحة في (ن) للبياض، وهكذا في الأصل، وفي (ق): عمرو بن رزيق، والله أعلم.

(٤) سقط من (ن).

(٥) سقط من (ق).

٣٠٧٣- وسئل عن حديث سعيد بن عامر، عن ابن عمر: انتهينا مع النبيّ ﷺ إلى بركة، فأسرع القوم، فقال النبيّ ﷺ: اشربوا بأكفّكم؛ فإنها من أطيب -أو أنظف- [آنيتكم][(١)(*)].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه ابن عمار الموصلي، عن المعافى بن عمران، عن موسى بن أعين، عن ليث، [عن][(٢)] سعد بن إبراهيم، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر.

[وغيره][(٣)] يرويه عن موسى بن أعين، عن ليث، عن سعيد بن عامر، عن ابن عمر. لم يذكر: [سعد][(٤)] بن إبراهيم. وهو الصواب.

* * *

٣٠٧٤- وسئل عن حديث سلمة بن كهيل، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، [وإقام][(٥)] الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان[(**)].

فقال: اختلف فيه على سلمة بن كهيل:

---

(١) فراغ في الأصل، وفي (ن)، (ق): لمبيكم. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٢٠١/٥) ح(٧٠٧٤)، "المصنف" لابن أبي شيبة (١٦٨/٨)، "شعب الإيمان" (٢٢/١١)، رَ: "علل الحديث" (٤٤/٣).

(٢) في الأصل، (ق): بن. وما أثبته من (ن).

(٣) في (ق): ويرويه.

(٤) في الأصل، (ن): سعيد. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) في (ق): وإيقام.

(**) حديث سلمة عن ابن عمر: "المنتخب من مسند عبد بن حميد" (٤٧/٢).

فرواه عبدالملك بن أبي سليمان، واختلف [عنه][(١)]:

فرواه سعيد بن [سلمة][(٢)]، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن سلمة بن كهيل، عن ابن عمر [مرفوعاً][(٣)].

ووقفه إسحاق بن الأزرق[(٤)]، عن عبدالملك.

ورواه مالك بن مغول، عن سلمة بن كهيل، عن ابن عمر مرفوعاً أيضاً.

وخالفهم يحيى بن سلمة بن كهيل، فرواه عن أبيه، عن مجاهد، عن ابن عمر.

فإن كان حفظه فقد وصل إسناده.

* * *

٣٠٧٥- وسئل عن حديث [سعيد][(٥)] -مولى طلحة-، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: كان الكفل من بني إسرائيل، وكان لا يتورع عن ذنب... الحديث[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أسباط بن محمد، ومحمد بن فضيل، وأبوعبيدة بن [معن][(٦)]، والعلاء [بن راشد][(٧)]، عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله الرازيّ، عن سعيد -مولى طلحة-، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ن)، (ق): فيه.

(٢) في (ق): مسلمة.

(٣) في الأصل: موقوفاً، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) هكذا الاسم في جميع النسخ.

(٥) في (ن)، (ق): سعد. وهو صحيح أيضاً.

(*) "التحفة" (١٩٠/٥) ح(٧٠٤٩)، "الإتحاف" (٤٣٩/٨)، رَ: "العلل الكبير" ص(٣٣٣).

(٦) في (ن): معروف -هكذا قرأتها-، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٧) في (ن): بن عمر بن راشد.

ورواه يحيى بن عيسى الرمليّ، عن الأعمش بهذا الإسناد موقوفاً.

وقال أبوأسامة: عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن رجل -لم [يسمّه][١]-، عن ابن عمر.

وقال أبوبكر بن عيّاش: عن الأعمش، عن عبدالله بن عبدالله، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ووهم في قوله: سعيد بن جبير، والصواب: عن [سعيد][٢] -مولى طلحة-.

وقال الثوريّ: عن[٣] الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن عبدالله بن الحارث. و لم يتابع على هذا القول.

* * *

٣٠٧٦- وسئل عن حديث عطاء -هو ابن أبي رباح-، عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أهلّ حين استوت به راحلته.

فقال: يرويه مسعر، واختلف عنه:

فرواه مصعب بن المقدام، عن مسعر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، عن ابن عمر.

وخالفه يونس بن بكير، فرواه عن مسعر، عن حبيب، عن ابن عمر. لم يذكر فيه: عطاء.

وقول مصعب أصح.

* * *

(١) في (ن): يسمعه، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٢) في (ن)، (ق): سعد.

(٣) عن، كأنها مكررة في (ن).

٣٠٧٧- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا تقبّحوا [الوجه](١)؛ فإن(٢) ابن آدم خلق على صورة الرحمن(*).

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه جرير بن عبدالحميد، عن الأعمش، عن حبيب، عن عطاء، [عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

(وغيره يرويه عن الأعمش، عن حبيب، عن عطاء](٣)، مرسلاً، عن النبيّ ﷺ)(٤).

وكذلك رواه الثوريّ، عن حبيب، عن عطاء مرسلاً.

والمرسل أصح.

* * *

٣٠٧٨- وسئل عن حديث عطيّة العوفيّ، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: طلاق الأمة اثنتان، وعدها حيضتان(**).

فقال: يرويه عمر بن [شبيب](٥) [المُسْلي](٦)، عن عبدالله بن عيسى، عن عطيّة، عن ابن عمر مرفوعاً.

---

(١) في (ق): الرحمن.

(٢) في (ن): فابن آدم.

(*) "الإتحاف" (٥٩٢/٨).

(٣) سقط من (ن)، ونقله الضياء في "المختارة" (ق/١٨٦/ب).

(٤) سقط من (ق)، وقد كتب ناسخ (ق) مكانه في أول الصفحة: ابن حرب عن سعيد بن جبير مرفوعاً. حدّث به عنه أبوخالد الدالاني، وهذه العبارة مأخوذة من سؤال سابق في حديث: إذا اشتريت ذهباً... ثم شطب عليها، وأكمل من: وكذلك رواه الثوريّ....

(**) "التحفة" (٢٩١/٥) ح(٧٣٣٨)، "الإتحاف" (٥٩٦/٨).

(٥) في (ق): شتبه. وغير واضحة في (ن)، وما أثبته من الأصل.

(٦) فراغ في الأصل محله، وغير واضح في (ن)، وكأنها في (ق): المسلبي. ولعل الصواب ما أثبته.

وحدّث به أبويعلى: محمد بن زهير الأيلي، عن [الأحمسيّ][(١)]، عن عمر بن شبيب، فقال: عن عبدالله بن عيسى، [عن (نافع)، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصواب: عن عبدالله بن عيسى][(٢)]، عن عطيّة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ولم يرفعه إلا عمر بن شبيب المُسْلي، وهو من أهل الكوفة، حديثه ضعيف، وهو من بني [مُسْلية][(٣)] -[قبيلة][(٤)]-؛ لأن نافعاً وسالماً[(٥)] روياه عن ابن عمر موقوفاً.

* * *

٣٠٧٩- وسئل عن حديث عكرمة بن خالد، عن ابن عمر قال: [اعتمر][(٦)] [رسول الله][(٧)] ﷺ قبل أن يحج[(*)].

فقال: يرويه محمد بن بكر، عن ابن جريج، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر.

ورواه محمد بن حرب الأبرش، عن ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن عكرمة بن خالد، عن ابن عمر.

فإن كان حفظه فقد أغرب به.

وقال أحمد بن حنبل في هذا الحديث: لا أرى ابن جريج سمعه من عكرمة بن خالد.

* * *

---

(١) كأنها في (ق): الاحبسي.

(٢) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): عطية. ولعله انتقال نظر.

(٣) في (ن): مصلية.

(٤) لم أستطع قراءتها من الأصل، وبياض وطمس في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٥) في (ن): وسالما لما.

(٦) كتبت فوق السطر في الأصل بخط أصغر بين "رسول" ولفظ الجلالة.

(٧) في (ن)، (ق): النبيّ.

(*) "التحفة" (٥/٢٩٢) ح(٧٣٤٥)، "الإتحاف" (٨/٦٠٢).

٣٠٨٠- وسئل عن حديث عبدة بن أبي لبابة، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: تابعوا [بين][(١)] الحج والعمرة؛ فإنهما ينفيان الفقر والذنوب، كما ينفي الكير خبث [الحديد][(٢)(*)].

فقال: اختلف فيه على عبدة:

فرواه إبراهيم بن يزيد المكيّ، عن عبدة، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وروى ابن عيينة، عن عبدة: أنه سمعه [من][(٣)] عاصم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه[(٤)].

* * *

٣٠٨١- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: المغرب وتر النهار[(**)].

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه مالك بن سليمان الهرويّ، عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه معن، والقعنبيّ، فروياه عن مالك، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر موقوفاً.

---

(١) في الأصل، (ن): ـــم. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) في الأصل: الحديث. وما أثبته من (ن)، (ق).

(*) حديث عامر: "الإتحاف" (٣٩٧/٦)، حديث ابن عمر: "الكامل" (٢٢٨/١).

(٣) في (ق): عن.

(٤) رواية ابن عيينة هذه لم أرها. والله أعلم.

(**) حديث مالك: "الحلية" (٣٤٨/٦).

وكذلك رواه نافع، وابن سيرين موقوفاً، قاله أيوب عنهما[1].

* * *

٣٠٨٢- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إذا [جئتم][2] إلى الجمعة فاغتسلوا[*].

فقال: اختلف فيه على عبدالله بن دينار:

فرواه إسماعيل بن جعفر، وسفيان بن عيينة، وعبدالعزيز القسمليّ، ومحمد بن عبدالرحمن بن رداد، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

[وكذلك رُوي عن شعبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر][3].

وخالفهم منذر بن عبدالله الحراني، فرواه عن عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة.

وتابعه صالح بن قدامة، فروياه[4] عن [عبدالله][5] بن دينار، عن نافع، عن ابن عمر.

والأول أشبه بالصواب.

* * *

٣٠٨٣- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن بيع أمّهات الأولاد[**].

---

(١) رواه عبدالرزاق في "المصنف" (٣/٢٨) عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن عمر مرفوعاً.

(٢) في (ن): دخلتم.

(*) حديث ابن دينار: "الإتحاف" (٨/٤٩٣).

(٣) سقط من (ن).

(٤) كتب فوقها في (ق) بخط صغير: كذا.

(٥) في الأصل: عبيدالله.

(**) "الإتحاف" (٨/٥٢٩).

فقال: يرويه عبدالعزيز بن مسلم القسمليّ، واختلف عنه:

فرواه يونس بن محمد المؤدب، عن عبدالعزيز، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه شيبان بن فروخ، فرواه عن عبدالعزيز، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، [عن عمر، قوله][١].

ورواه [عبدالله بن جعفر المديني][٢]، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه الحفاظ من أصحاب عبدالله بن دينار -منهم: مالك، وإسماعيل بن جعفر، وغيرهما-، فرووه عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، [عن عمر][٣]، قوله. وهو الصواب.

* * *

٣٠٨٤- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: أيما أمة ولدت من سيدها، فهي حرّة من بعده[*].

فقال: يرويه عبدالله بن جعفر المزني[٤]، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: عن النبيّ ﷺ. وما أثبته من (ن)، (ق)، وهو الموافق للسياق ولما نقله ابن الموّاق في "بغية النقاد" (١٥٧/١).

(٢) في الأصل: جعفر بن عبدالله المزني، وفي (ق): عبدالله بن جعفر المزني، وما أثبته من (ن)، وهو الموافق لما في "العلل" (٤٢/٢)، ولما نقله ابن الموّاق في "بغية النقاد" (١٥٧/١).

(٣) سقط من (ن).

(*) رَ: "العلل" (٤١/٢) س(٩٨).

(٤) هكذا في الأصل، (ق). وغير واضحة في (ن). وقد مرّ مثيله.

[(وكذلك) رواه يونس المؤدب، عن (عبدالعزيز) بن مسلم، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ][(١)].

والصواب: عن ابن عمر، عن عمر، قوله: يستمتع بها سيدها ما كان حيّاً، فإذا مات فهي حرّة، لا تباع، ولا توهب، ولا تورث.

* * *

٣٠٨٥- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن [بيع][(٢)] الكالئ بالكالئ[(٣)(*)].

فقال: يرويه موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار -وهو معروف [عنه][(٤)]-، واختلف عنه:

فقال عبيدالله بن موسى، وأبوعاصم: عن موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

ورواه الدراورديّ، واختلف عنه:

فقال الخصيب بن ناصح: عن الدراورديّ، عن موسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر. و لم يقل: ابن عبيدة. وقال: عن نافع.

وقال أبومصعب: عن الدراورديّ، عن موسى بن عبيدة، عن نافع، عن ابن عمر.

---

(١) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): وبذلك، وفي التاليين: عبدالله.

(٢) قد يكون سقط من جميع النسخ.

(٣) أي: النسيئة بالنسيئة، وذلك بأن يشتري الرجل شيئاً إلى أجل، فإذا حل الأجل قال : بعنيه إلى أجل آخر، بزيادة شيء، ولا يجري بينهما تقابض. رَ: "النهاية" (١٩٤/٤).

(*) "الإتحاف" (٥٢٧/٨)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٩٠/٥).

(٤) ليس في (ن).

وكلا القولين وهم، والصحيح: عن موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

ورواه ذؤيب [بن][1] عمامة، عن حمزة بن عبدالواحد، عن موسى بن عقبة، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

والصحيح: ابن عبيدة.

* * *

٣٠٨٦- وسئل عن حديث عبدالله بن دينار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: يا معشر النساء تصدقن، وأكثِرن الاستغفار؛ إني رأيتكن أكثر أهل النار... الحديث بطوله[*].

فقال: يرويه يزيد بن الهاد، ويحيى بن سعيد الأنصاري، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر.

قاله إبراهيم بن صدقة[2]، عن يحيى.

[وقاله][3] الدراوردي، و[ابن][4] أبي حازم، عن يزيد بن الهاد.

وقيل: إن إبراهيم بن صدقة انقلبت عليه نسخة يزيد بن الهاد، فرواه عن يحيى بن سعيد. والله أعلم.

---

(١) في (ق): عن.

(*) "التحفة" (٥/٢٥٩) ح(٧٢٦١)، "الإتحاف" (٨/٥٣٣).

(٢) بعده في الأصل: عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، قاله إبراهيم... ولعله حصل انتقال نظر.

(٣) في الأصل، (ق): وقال. وما أثبته من (ن)، ولعله الصواب.

(٤) في (ن): وأبو، وما أثبته من الأصل، (ق).

ورواه عبدالعزيز بن أبي سلمة الماجشون، عن عبدالله بن دينار، عن الحسن مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

٣٠٨٧- وسئل عن حديث أميّة بن عبدالله بن خالد بن أسيد، عن ابن عمر، قال: إن الله بعث إلينا محمداً، ولا نعلم شيئاً، فإنما نفعل كما رأينا رسول الله ﷺ يفعل. يعني: القصر في السفر[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه الليث بن سعد، وعبدالرحمن بن إسحاق -وهو عباد-، وفليح بن [سليمان][1]، عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أميّة بن عبدالله بن خالد بن أسيد، عن ابن عمر.

وكذلك قال محمد بن عبدالله بن المهاجر الشعيثي، عن الزهريّ.

وسمعه الشعيثي [من][2] عبدالله بن أبي بكر أيضاً.

وقال صالح بن كيسان: عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث[3]، أخبره: أنه سأل ابن عمر، أو سأله أميّة بن عبدالله.

(*) رواية معمر: "الإتحاف" (٨/٥٥٥)، "مرويات الزهريّ" (١١٩٤١/٤)، وينتبه لما حصل فيه من سقط وتحريف لكونه في النسخة المصرية (الأصل) كذلك.

(١) في (ن): إسماعيل. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٢) في (ق): عن. وبياض في (ن).

(٣) بعد هذا حصل اضطراب وتحريف وسقط في الأصل. وهو: بن أمية بن عبدالله، وقال أمية عن الزهريّ عن عبدالله بن أبي بكر. وكذلك قال شعيب... وأثبت ما في (ن)، (ق) لسلامته.

وقال معمر: عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالرحمن بن أميّة بن عبدالله، عن ابن عمر. ووهم.

وقال ابن أبي ذئب: عن الزهريّ، عن أميّة بن عبدالله بن خالد بن أسيد، عن ابن عمر. و لم يذكر: عبدالله بن أبي بكر.

وكذلك قال شعيب بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد، عن الزهريّ.

واختلف عن يونس الأيليّ:

فرواه ابن وهب، عن يونس، عن الزهريّ، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أميّة بن عبدالله بن خالد بن أسيد، عن ابن عمر.

وقال أحمد بن شبيب: عن أبيه، عن يونس، عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أميّة بن عبدالله، على الصواب.

وكذلك رواه الليث، عن يونس، عن الزهريّ، وإن كان الليث رواه عن الزهريّ.

[وكذلك رواه عنبسة، عن يونس، عن الزهريّ][١].

ورواه مالك، عن الزهريّ، فلم يُقِم إسناده، وقال: عن الزهريّ، عن رجل من آل خالد بن أسيد، عن ابن عمر. و لم يذكر: عبدالله بن أبي بكر.

والصواب قول الليث، ومن تابعه عن الزهريّ.

* * *

٣٠٨٨- وسئل عن حديث عبدالله بن واقد بن عبد[الله][٢] بن عمر، عن جدّه ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن أكل لحوم الضحايا(*).

---

(١) أظنها ساقطة من (ن)، وإن كان البياض يعتري النسخة.

(٢) سقط من الأصل، و لم أستطع قراءته من (ن) للبياض.

(*) "غرائب حديث مالك" ص(٢٠٤)، "الإيماء إلى أطراف الموطأ" (٣٨/٥).

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الحسن -صاحب الرأي-، ومعن بن عيسى، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالله بن واقد، عن ابن عمر.

ورواه ابن وهب، وغيره من أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالله بن واقد، قال: نهى رسول الله ﷺ... مرسلاً.

والقولان محفوظان عن مالك.

* * *

٣٠٨٩- وسئل عن حديث عبدالله بن [باباه][١]، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في التشهد[*].

فقال: يرويه قتادة عنه مرفوعاً، وقال مثل حديث يونس بن جبير -[أبي][٢] غلاب-، عن حطان، عن أبي موسى.

ورواه مجاهد، عن ابن عمر، واختلف عنه:

فرواه شعبة، واختلف عنه:

فرواه علي بن نصر الجهضميّ، عن شعبة، عن أبي بشر، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه خارجة بن مصعب، وابن أبي عبيد، عن شعبة.

[وغيرهم][٣] يرويه عن شعبة موقوفاً، وهو المحفوظ.

---

(١) في الأصل: بابان. وغير واضح في (ن) للبياض، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) حديث ابن باباه: "الإتحاف" (٤٨٩/٨)، حديث أبي موسى: "العلل" (٢٥٢/٧) س(١٣٣٣).

(٢) في (ق): بن.

(٣) في الأصل: وغيره. وبياض في (ن)، وأثبته من (ق).

وكذلك رواه نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه زيد العمّي، عن أبي الصديق الناجّي، عن ابن عمر، قال: كان أبوبكر الصديق يعلّمه التشهد، كما يعلّم المعلّم الغلمان.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق -أبوشيبة-، [عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: كان النبيّ ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلم][(١)] [المعلم][(٢)] الولدان.

وقول أبي الصديق: عن ابن عمر، عن أبي بكر الصديق، أشبه.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، وأحمد بن عبدالله الوكيل، ومحمد بن سهل، قالوا: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا يحيى، [عن][(٣)] سفيان، قال: حدثني زيد العمّيّ، عن أبي الصديق الناجي، عن ابن عمر، قال: كان أبوبكر -رضي الله عنه- يعلمنا التشهد على المنبر، كما يعلم المعلم الغلمان في الكتاب.

* * *

٣٠٩٠- وسئل عن حديث عبدالله بن مالك، وسعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: في الجمع بين الصلاة بإقامة واحدة بجمع[(*)].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وسفيان الثوريّ، وأبوالأحوص، وحديج [بن][(٤)] معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن مالك، عن ابن عمر.

---

(١) كأنه ساقط من (ن)، والصفحة غير واضحة للبياض.

(٢) في (ق): المكتب الغلمان. وكأن "الغلمان" طمست بخط. وكتب تحتها: الولدان.

(٣) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(*) حديث سعيد: "التحفة" (١٩٢/٥) ح(٧٠٥٢). حديث عبدالله بن مالك: "التحفة" (٢٦٩/٥) ح(٧٢٨٥)، "الإتحاف" (٥٤٩/٨)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٤٢).

(٤) في جميع النسخ: عن، ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

حدّث به هشيم، ويحيى القطان، وأبوأمامة، وابن نمير، وعبدة بن سليمان، ومروان الفزاري، واختلف عنه:

فرواه مؤمل بن الفضل، عن مروان، وقال: عن محمد بن سوقة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وغيره يرويه عن مروان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

وكان شيوخنا يقولون: إن إسماعيل بن أبي خالد وهم في قوله: عن سعيد بن جبير. وإن الحديث حديث عبدالله بن مالك.

والذي عندي -والله أعلم- أن الحديثين صحيحان؛ لأن حديث سعيد بن جبير محفوظ، رواه عنه الحكم بن عتيبة، وسلمة بن كهيل، وعمرو بن دينار، وسالم الأفطس، رووه عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر. فيشبه أن يكون أبوإسحاق قد تحفظه عنهما، فحدّث به مرّة[١] عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، فحفظه عنه إسماعيل بن [أبي][٢] خالد. وحدّث به مرّة عن عبدالله بن مالك، فحفظه عنه الثوريّ، ومن تابعه.

وأما حديث الحكم، عن سعيد بن جبير، فرواه عنه شعبة، وأبوبكر النهشليّ، وزيد بن أبي أنيسة.

وأما حديث سلمة بن كهيل، فرواه عنه الثوريّ، وشعبة، وشريك.

(١) في الأصل بعده: أخرى. وليست في (ن)، (ق)، وليس لها وجه.

(٢) سقط من الأصل.

وقال حسين بن حفص: عن الثوريّ، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن [عباس][(١)].

وكذلك قيل: عن شريك، عن سلمة، [ولا يصح ذلك.

والمحفوظ: عن الثوريّ، عن شريك، عن سلمة][(٢)]، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

فأما حديث [سالم][(٣)] الأفطس، فرواه سليمان بن أبي داود.

وأما حديث عمرو بن دينار، فرواه حجاج بن أرطاة، عن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر.

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعدة الفزاريّ، قال: حدثنا أبوالعباس أحمد بن [حسام][(٤)] بن عبدالواحد، قال: حدثنا حسين بن حفص، قال: حدثنا سفيان الثوريّ، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ جمع بين الصلاتين بجمع.

* * *

٣٠٩١- وسئل عن حديث [عبدالله][(٥)] بن عبدالله بن عمر، عن أبيه: [غدونا][(٦)] مع رسول الله ﷺ إلى عرفة، منّا المكبّر، ومنّا الملبّي[(*)].

---

(١) في (ن): إسحاق، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ن)، (ق): سلام.

(٤) في (ق): هشام، وما أثبته من الأصل، (ن).

(٥) في (ق): عبيدالله.

(٦) في (ق): غزونا. وكذا فيما يبدو من الأصل. وبياض في (ن)، والصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٥/٢٦١، ٢٦٣) ح(٧٢٦٦، ٧٢٧١)، "الإتحاف" (٨/٥٣٤، ٥٣٨).

فقال: يرويه عبدالله بن أبي سلمة الماجشون.

حدّث به عنه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه زهير بن معاوية، والثوري، ومالك بن أنس، وليث بن سعد، ويحيى بن أيوب، وعبدالرحمن بن اليمان، وحماد بن زيد، وحفص بن غياث، وأبوشهاب، وابن فضيل، وسويد بن عبدالعزيز، وأبوخالد الأحمر، وهشيم، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، عن ابن عمر.

وخالفهم عبدالله بن نمير، ويحيى بن سعيد الأمويّ، فروياه عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه.

وكذلك رواه محمد بن [حسين](١) -وهو من أهل المدينة، من نبلاء الناس-، عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عبدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه. وهو الصواب.

* * *

٣٠٩٢- وسئل عن حديث القاسم بن محمد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: البيعان بالخيار، ما لم يتفرّقا(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه أبوضمرة: أنس بن عياض، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن ابن عمر.

حدّث به عنه الزبير بن بكار، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن أبي ضمرة، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم. ولا يصح هذا القول.

---

(١) في (ق): الحسين.

(*) حديث القاسم: "الكبير" (١٢/٢٧٦)، حديث نافع: "التحفة" (٥/٦٣٢) ح(٨٥٢٢)، "الإتحاف" (٩/٣٦٨).

ورواه هشام[1]، وأبوشهاب الحناط، ومحمد بن فضيل، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصواب.

* * *

٣٠٩٣- وسئل عن حديث القاسم بن محمد، عن ابن عمر: كنا إذا كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، وكانت ليلة ظلماء، أذن مؤذن النبيّ ﷺ[2]، فصلّى، ثم أمر منادياً ينادي: أن صلّوا في رحالكم[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه أبوالأحوص سلام بن سليم، وجرير بن عبدالحميد، عن يحيى، عن القاسم بن محمد، عن ابن عمر.

وغيرهما يرويه عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر. وهو المحفوظ.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وعبيدالله بن عمر، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وعبدالوهاب بن بخت، وعمر بن محمد بن زيد، ومطر الوراق، عن نافع، عن ابن عمر. وهو صحيح من حديث نافع.

وقول أبي الأحوص، وجرير بن عبدالحميد: عن يحيى، [عن][3] القاسم بن محمد، غير محفوظ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلميّ، قال: حدثنا النضر بن

---

(١) ربما يكون الصواب: هشيم.

(٢) بعدها في (ن): في سفر، وكانت ليلة ظلماء... أعاد الكلام مرة أخرى لانتقال النظر.

(*) حديث نافع: "التحفة" (٣٦٩/٥) ح(٧٥٥٠)، حديث القاسم: "الإتحاف" (٦٢١/٨)، "الكبير" (٢٧٦/١٢).

(٣) في (ن): بن.

محمد، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب [و](١)عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن [رسول الله](٢)ﷺ قال [في](٣) السفر في القِرَّة المطيرة: الصلاة في الرحال.

[حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال](٤): حدثنا أبوسلمة، قال: حدثنا حماد بن سلمة بذلك، وفيه: القِرَّة، أو المطيرة.

حدثنا ابن مخلد، [قال: حدثنا] أحمد بن منصور الرماديّ، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: حدثنا ابن عيينة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: أقيمت الصلاة بضَجْنَان(٥) [في عشية](٦) فيها برد وريح، فنادى منادي النبيّ ﷺ: أن صلوا في [الرِّحال](٧).

قال عبدالرزاق: فحدثت به معمراً، [فاغتمّ](٨) وسكت ساعة، فقال: لم أسمعه من أيوب، وإنه ليغمّني أن أسمع [لأيوب](٩) حديثاً لم أسمعه منه. وإن صاحبك [لَثِقة](١٠) -يعني: ابن عيينة-.

قال معمر: وسمعت أيوب، يقول: إنه ليغمّني أن أسمع لمحمد حديثاً لم أسمعه منه.

حدثنا عمر بن أحمد الدربيّ، قال: حدثنا محمد بن الوليد البسريّ، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في (ق): النبيّ.

(٣) في الأصل: أي. وغير واضحة في (ن)، وفي (ق): اســـر -مهملة-، ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) سقط من (ق)، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٥) رَ: "الأمكنة" لنصر الإسكندري (١٧٧/٢)، "الأماكن" للحازمي (٦١٣/١)، "معجم البلدان" (٥١٦/٣).

(٦) سقط من (ن)، والكلمة لم أستطع قراءتها من الأصل، رسمها: حسه، وهكذا قرأتها من (ق).

(٧) في (ن)، (ق): رحالكم.

(٨) في (ق): فاغتمر.

(٩) في (ق): من أيوب.

(١٠) في الأصل، (ن): الثقة. وما أثبته من (ق).

عبدالوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن نافع: أن ابن عمر نادى بالصلاة بضجنان، ثم قال: صلوا في رحالكم، ثم حدّث أن رسول الله ﷺ كان يأمر [المنادي](١)، فينادي بالصلاة، ثم يأمره أن ينادي: أن صلوا في رحالكم، في الليلة الباردة، أو الليلة المطيرة في السفر.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل بن عليّة، عن أيوب، عن نافع، قال: نادى ابن عمر بالصلاة بضَجْنان، ثم قال: الصلاة في رحالكم، ثم حدّث عن رسول الله ﷺ أنه كان يأمر المنادي ينادي بالصلاة، ثم ينادي: أن صلوا في رحالكم، في الليلة الباردة، وفي الليلة المطيرة، [في](٢) السفر.

قال أيوب: فقلت لنافع: فالجمعة؟ قال: الجمعة لا يدعها أحد.

حدثنا الحسن بن أحمد -أبو[سعيد](٣) الاصطخري الفقيه-، قال: حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غزرة، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر: [أن](٤) النبيّ ﷺ أمر منادياً في ليلة مطيرة ذات(٥) برد وريح في سفر: أن صلوا في الرِّحال.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا معاوية بن هشام، عن سفيان، عن أيوب(٦)، عن نافع، عن ابن عمر: كان النبيّ ﷺ إذا كانت ليلة ذات ريح أو مطر أو برد أمر منادياً ينادي: أن صلوا في رحالكم -في السفر-.

* * *

---

(١) في الأصل: بالمنادي. ولعل ما أثبته من (ن)، (ق) هو الأنسب.

(٢) في الأصل: وفي.

(٣) في الأصل: إسماعيل، وما أثبته من (ن)، (ق). رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٢٠٦/٨).

(٤) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) مكررة في (ق).

(٦) بعده في (ق): نا معاوية بن هشام... أعاد لانتقال النظر، فلذا حذفته.

٣٠٩٤- وسئل عن حديث القاسم بن محمد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا يتناجى اثنان دون الثالث(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه [ابن عيينة](١)، عن [يحيى بن](٢) سعيد، عن [القاسم](٣)، عن ابن عمر.

قاله [الحميدي](٤)، وعبدالأعلى، عن ابن عيينة.

وقال إبراهيم بن بشار: عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم.

وربما قال سفيان: عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن عمر.

[و](٥)قال حماد بن زيد: عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن ابن عمر.

وأرسله مالك، فقال: عن يحيى بن سعيد، عن ابن عمر.

وقول حماد [أشبه](٦).

* * *

٣٠٩٥- وسئل عن حديث قزعة بن يحيى، عن ابن عمر: أنه قال [له: أودّعك](٧) كما كان رسول الله ﷺ يودّعنا: أستودع الله دينك، وأمانتك،

(*) حديث القاسم: "الأطراف" (٣/٤١٢)، "المعجم الكبير" (١٢/٢٧٧)، حديث محمد بن يحيى بن حبان: "الإتحاف" (٨/٦٧٦).

(١) طمس على أغلبها في الأصل.

(٢) كأنها ساقطة من الأصل.

(٣) طمس عليها في الأصل.

(٤) طمس عليها في الأصل، وبالكاد استظهرتها من (ن) للطمس. وهي في (ق) كما استظهرته.

(٥) زيادة على النسخ.

(٦) في (ن): بن أميّة، ولعلها محرّفة.

(٧) ما أثبته من (ن)، (ق)، وفي الأصل: أودعنا.

وخواتيم عملك(*).

فقال: يرويه [أبو][1]سنان ضرار بن مرّة، عن أبي غالب، قال: خرجت أنا وقزعة مع ابن عمر.

وقال الثوريّ: عن نهشل، عن قزعة، وأبي غالب -جميعاً-، عن ابن عمر.

ورواه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز[2]، واختلف عنه:

فرواه أنس بن عياض، ويحيى بن نصر بن حاجب، ومندل بن عليّ، عن عبدالعزيز بن عمر، عن يحيى بن إسماعيل بن جرير البجلي، عن قزعة.

وقال عبدالله بن داود: عن عبدالعزيز، [عن][3] إسماعيل [بن][4] جرير. والذي قبله أصح.

وقال القاسم بن مالك: عن عبدالعزيز، عن رجل، عن قزعة.

وقال يحيى بن حمزة: عن عبدالعزيز، عن قزعة. لم يذكر بينهما أحداً.

وقال عبدالله بن عمر العمريّ: عن عبدالعزيز، عن مجاهد، عن ابن عمر.

قال ذلك عنه وهب بن جرير، والأويسي، ومؤمل بن إسماعيل.

وقال حماد بن خالد الخياط: عن العمري، عن رجل من قريش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

(*) "التحفة" (٥/٣٠٤، ٣١٤، ٦٥٨) ح(٧٣٧٨، ٧٤٠٣، ٨٥٨٩)، "الإتحاف" (٨/٦٢٤)، رَ: "علل الحديث" (٢/٥٨٥) (٣/٦٠).

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: ورواه عبدالعزيز بن عمر، عن عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز... وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

ورُوي عن زهير بن محمد، عن مجاهد، عن ابن عمر. وزهير لم يسمع من مجاهد شيئاً.

* * *

٣٠٩٦- وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: المسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمهاجر من [هجر][(١)] ما نهى الله عنه[(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه [محمد][(٢)] بن جرير، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن عمر. ووهم في إسناده في موضعين: في قوله: عن قيس، وفي قوله: عن ابن عمر.

والصحيح: عن إسماعيل، عن الشعبي، عن عبدالله بن عمرو بن العاصي.

وكذلك رواه شعبة، وغيره عن إسماعيل.

* * *

٣٠٩٧- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن ابن عمر: حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات: ركعتين قبل الفجر، وركعتين قبل الظهر، [وركعتين بعد الظهر][(٣)]، [وركعتين][(٤)] بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء[(**)].

---

(١) في (ق): هاجر.

(*) حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (٦/٩٢) ح(٨٨٣٤)، "الإتحاف" (٩/٥٤٢).

(٢) في (ق): عمرو. ولم أعرفه على الصورتين إن سلم من تحريف.

(٣) سقط من الأصل، وفي (ن): وركعتين بعد العصر. وما أثبته من (ق).

(٤) سقط من (ق).

(**) حديث المغيرة: "التحفة" (٥/٣٣٥) ح(٧٤٦٢)، "الإتحاف" (٨/٦٨٧)، حديث ابن سيرين: "الإتحاف" (٨/٦٦٧).

فقال: اختلف فيه على ابن سيرين:

فرواه يونس بن عبيد، وعاصم الأحول، وأشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين، عن ابن عمر.

وتابعهم منصور بن زاذان، واختلف عن ابن عون:

فرواه هشيم، وعيسى [بن يونس، و][1]عبدالوهاب الخفاف، ومكيّ بن إبراهيم، ويزيد بن هارون، عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن ابن عمر.

وقال معاذ بن معاذ، وهوذة: عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن رجل لم يسمّه، عن ابن عمر.

وقال حماد بن مسعدة، وعثمان بن عمر، والنضر بن شميل، وروح: عن ابن عون، عن ابن سيرين، عن المغيرة بن سلمان، عن ابن عمر.

وكذلك رواه يزيد بن إبراهيم التستريّ، عن محمد بن سيرين، عن المغيرة بن سلمان، عن ابن عمر.

ورواه أيوب السختياني، وقتادة: أنهما سمعاه من المغيرة بن سلمان في بيت محمد بن سيرين، عن ابن عمر.

والصواب قول من قال: عن ابن سيرين، عن المغيرة بن سلمان، عن ابن عمر.

* * *

٣٠٩٨- وسئل عن حديث ابن سيرين، عن ابن عمر: كنت شاهداً النبيّ ﷺ في حائط نخل، فاستأذن أبوبكر، فقال النبيّ ﷺ: ائذنوا له. وبشّره بالجنة، واستأذن

---

(١) سقط من الأصل.

عمر، فقال: ائذنوا له. وبشِّره بالجنة، ثم استأذن عثمان[١]، فقال: ائذنوا له. وبشِّره بالجنة على بلوى تصيبه[*].

فقال: يرويه سعيد بن [بشير][٢]، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن ابن عمر. وهو وهم.

والصواب: عن ابن سيرين، عن محمد بن عبيد -أبي قدامة-، عن عبدالله بن [عمرو][٣].

* * *

٣٠٩٩- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: صلاة الليل مثنى مثنى، والوتر ركعة من آخر الليل[**].

فقال: اختلف على ابن سيرين في رفعه:

فرواه يونس بن عبيد، وابن عون، وسالم الخياط، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ.

ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرفعه [البُسري][٤]، عن عبدالوهاب، عن أيوب، عن ابن سيرين.

ووقفه عمر بن شبة، عن عبدالوهاب.

---

(١) ثم استأذن عثمان، مكررة في (ق).

(*) حديث عبدالله بن عمرو: "الإتحاف" (٩/٦٢٠)، حديث ابن عمر: "تاريخ دمشق" (٣١/١٠٤).

(٢) في (ق): بشر.

(٣) في الأصل: عمر. وغير واضح في (ن). ولعل الصواب ما أثبته من (ق)، وقد كتب فوقها: كذا. وهي صحيحة.

(**) "الإتحاف" (٨/٦٦٦)، "الأطراف" (٣/٤١٤).

(٤) في (ق): الستري. أو: التستري.

وكذلك [رواه][(١)] أشعث بن عبدالملك، وسالم -أبوجميع-، عن ابن سيرين، عن ابن عمر موقوفاً.

ورفعه صحيح.

* * *

٣١٠٠- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن ابن عمر، قال: الصلاة على الراحلة من السنّة.

فقال: يرويه أشعث بن عبدالملك، عن ابن سيرين، عن ابن عمر.

وخالفه أيوب السختياني، فرواه عن ابن سيرين، [عن قزعة، عن ابن عمر.

وقال ابن عون: عن محمد بن سيرين][(٢)]، عن يونس بن جبير، أو قزعة.

وحديث أيوب أشبهها بالصواب.

* * *

٣١٠١- وسئل عن حديث محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عمر: سأل النبيّ ﷺ رجل عن [الحاج][(٣)]؟ فقال: الشعِث التفل. فقال: أيّ الحج أفضل؟ قال: العج والثجّ[(٤)]. قال: فما السبيل؟ قال: الزاد والراحلة[(*)].

فقال: يرويه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، واختلف عنه:

---

(١) سقط من (ق).

(٢) سقط من (ن).

(٣) في (ن): الحجاج.

(٤) العجّ: رفع الصوت بالتلبية. والثجّ: سيلان دماء الهدي والأضاحي. رَ: "النهاية" (١/٢٠٧)، (٣/١٨٤).

(*) "التحفة" (٥/٣٢٥) ح(٧٤٤٠)، "الإتحاف" (٨/٦٦٧).

فحدّث به تمّام، عن محمد بن عبدالوهاب، عن محمد بن عبدالله بن عبيد [بن][(١)] عمير، عن ابن جريج، عن محمد بن عباد، عن ابن عمر.

ووهم في ذكر ابن جريج؛ وإنما رواه محمد بن عبدالله بن عبيد، عن محمد بن عباد. ليس بينهما أحد.

وكذلك رواه إبراهيم بن يزيد الخوزيّ، عن محمد بن عباد.

* * *

٣١٠٢- وسئل عن حديث محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: بُني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت[(*)].

فقال: يرويه عاصم بن محمد بن زيد، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن يونس، عن عاصم بن محمد، عن أخيه واقد، عن أبيه، عن ابن عمر.

وخالفه بشر بن المفضل، ومعاذ بن معاذ، وأبوالنضر هاشم بن القاسم، رووه عن عاصم [بن][(٢)] محمد، عن أبيه، عن ابن عمر.

ورواه عمر بن محمد بن زيد -أخوهما-، عن أبيه، عن ابن عمر[(٣)] موقوفاً.

وهو صحيح عنه. ويشبه أن يكون عاصم بن محمد [سمعه][(٤)] من أبيه،

---

(١) في (ق): عن.

(*) "التحفة" (٣٢٣/٥) ح(٧٤٢٩)، "الإتحاف" (٦٥٨/٨).

(٢) في الأصل: عن، وهي غير واضحة في (ن)، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٣) بعده في جميع النسخ: ورواه عمر بن محمد بن زيد... أعاد الكلام مرّة لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٤) سقط من (ق).

[واستثبته][(١)] من أخيه واقد. فحدّث بن مرّة: عن أبيه، عن ابن عمر. ومرّة: عن أخيه، عن أبيه، عن ابن عمر. والله أعلم.

* * *

٣١٠٣- وسئل عن حديث محمد بن زيد [بن][(٢)] عبدالله بن عمر، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: الحلف حنث، أو ندم[(*)].

فقال : يرويه بشار بن كدام السُّلميّ، عن محمد بن زيد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

حدّث به عنه أبومعاوية، ويزيد بن عبدالعزيز بن سياه مرفوعاً.

ورواه عاصم بن محمد العمريّ، عن أبيه، عن ابن عمر، من قوله.

وقيل: عن عاصم، عن أبيه، عن عمر، قوله.

والموقوف أصح.

* * *

٣١٠٤- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر[(٣)]، عن النبيّ ﷺ، قال: صلاة الجالس على النصف من صلاة القائم[(**)].

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: وأشبه. وهي غير واضحة في (ن) للطمس. وما أثبته من (ق).

(٢) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٣٢٤/٥) ح(٧٤٣٤)، "الإتحاف" (٦٦٣/٨).

(٣) هكذا في جميع النسخ. و لم أرَه إلا من حديث عبدالله بن عمرو. رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (١٤٥/٢)، والله أعلم.

(**) حديث مجاهد عن عبدالله بن عمرو: "التحفة" (١٣٠/٦) ح(٨٩٢٠)، حديث أبي موسى عن عبدالله بن عمرو: "التحفة" (١٥٦/٦) ح(٨٩٧٠)، "الإتحاف" (٦٦٩/٩).

فرواه معاوية بن هشام، عن سفيان، عن حبيب، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيِّ ﷺ.

وغيره يرويه عن حبيب، [عن][1] أبي موسى [الحذّاء][2]، عن عبدالله بن عمر. وهو الصواب.

* * *

٣١٠٥- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: نهانا النبيّ ﷺ [أن نصلّي][3] في مسجد مشرف(*).

فقال: يرويه [هُرَيم][4] بن سفيان، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن منصور، وأبوغسان، عن هريم، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر.

[وخالفهما عبدالحميد بن صالح، فرواه عن هريم، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر][5].

ولا يُعلم حدّث به عن ليث غير هريم.

* * *

٣١٠٦- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، قال: لعن رسول الله ﷺ من

---

(١) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) سقط من (ن).

(*) حديث مجاهد: "المعجم الكبير" (١٢/٤٠٧)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢/٤٣٩).

(٤) في (ق): مريم.

(٥) سقط من (ن). ر: "بيان الوهم" (٢/٥٠٣).

يحرّش [بين][(١)] البهائم[(*)].

فقال: يرويه ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وكذلك رُوي عن الأعمش، [عن مجاهد][(٢)]، عن ابن عمر، واختلف عنه:

فقال قطبة بن عبدالعزيز: عن الأعمش، عن أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وخالفه شريك، فرواه عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس.

وقال أبومعاوية: عن الأعمش، عن مجاهد، عن رسول الله ﷺ مرسلاً.

وقال منصور بن أبي الأسود: عن الأعمش، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

قاله معن بن عيسى عنه. وليس بمحفوظ.

* * *

٣١٠٧- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن كل ذي ناب من السباع[(**)].

فقال: يرويه شريك، عن [الأعمش][(٣)]، واختلف عنه:

فقيل: عن يحيى بن آدم، عن شريك، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر[(٤)].

---

(١) في الأصل: بمن، وفي (ق): بمن.

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٦٩٤/٤) ح(٦٤٣١)، حديث ابن عمر: "الجعديات" (١٠٣/٢)، "غريب الحديث" للحربي (٢٨٥/١)،، رَ: "الكامل" (١٩١/٣)، "العلل الكبير" ص(٢٧٩)، "علل الحديث" (٢٣/٣).

(٢) سقط من الأصل.

(**) حديث ابن عباس: "الإتحاف" (١٥/٨).

(٣) غير واضحة في (ن)، وكأنها: طاوس.

(٤) رواه الإمام أحمد (٣٢٦/١) عن يحيى بن آدم به، لكنه من حديث ابن عباس.

والصحيح: عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس.

* * *

٣١٠٨- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: ذهب المفطرون بالأجر.

فقال: يرويه عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

و لم أره إلا من رواية يحيى بن معلى بن منصور، عن عمر بن حفص كذلك.

والمحفوظ: عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفاً.

[وكذلك رواه شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد، عن (ابن) عمر موقوفاً](١).

* * *

٣١٠٩- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: نهانا رسول الله ﷺ أن نتبع جنازة معها [رانّة](٢)(*).

فقال: يرويه أبويحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عمر، [عن النبيّ ﷺ.

(قاله) إسرائيل، عن أبي يحيى.

وخالفه ليث، فرواه عن مجاهد، عن (ابن) عمر](٣)، قال: نهينا أن نتبع جنازة معها [رانّة]. لم يصرّح برفعه.

---

(١) سقط من الأصل، وأغلبه بياض وطمس في (ن)، وما بين الهلالين وقع في (ن): أبي.

(٢) في الأصل، (ق): راية، وبياض في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(*) "التحفة" (٣١٤/٥) ح(٧٤٠٥)، "الإتحاف" (٦٣٢/٨).

(٣) سقط من الأصل، وما بين الهلالين الأولين في (ق): قال، وبياض في (ن). وفي الآخرين في (ن): أبي.

وقال ابن جريج: عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن عبدالله: نهى رسول الله ﷺ عن البدع كلها، حتى النوح. وهذا لفظ آخر.

* * *

٣١١٠- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: أنه كان يصلي على بعيره التطوع إلى المدينة، يومئ [برأسه][(١)] إيماء، يجعل السجود أخفض من الركوع، فسألته عن ذلك، فقال: كان رسول الله ﷺ يفعله[(*)].

فقال: يرويه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبان الجعفيّ، عن حماد، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وخالفه هشام الدستوائي، وشعبة، فروياه عن حماد، عن عبدالرحمن بن سعد -مولى عمر بن الخطاب-، عن ابن عمر. وهو الصواب.

وكذلك رواه منصور، [عن][(٢)] [عبدالرحمن][(٣)] بن سعد[(٤)].

قاله شعبة، والثوري، وزياد البكائي، عن منصور.

* * *

٣١١١- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يستلم الركن اليماني، وركن الحجر، [و][(٥)] لا يستلم غيرهما[(**)].

---

(١) سقط من الأصل.

(*) حديث عبدالرحمن: "الإتحاف" (٨/٥٦٠).

(٢) في (ق): بن.

(٣) في الأصل: عبدالله.

(٤) بعده في (ن): مولى عمر بن الخطاب، عن ابن عمر... أعاد الكلام مرة أخرى، فلذا حذفته.

(٥) كأنها ليست في (ن).

(**) حديث نافع: "التحفة" (٥/٤٢٩) ح(٧٧٦١)، "الإتحاف" (٩/١٤٥).

فقال: يرويه أبوبكر بن عيّاش، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن يوسف الزِّمّيّ، عن أبي بكر، [عن][(١)] عبدالعزيز بن رفيع، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وخالفه مسلم بن سلام، ورواه عن أبي بكر، عن عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن مجاهد، عن ابن عمر.

ورواه عليّ بن قادم، عن عبدالعزيز بن أبي روّاد، فخالف أبا بكر بن عيّاش، وقال: عن نافع، عن ابن عمر.

وقول من قال: عن نافع، أولى بالصواب.

وكذلك رواه سلمة بن سليمان الأزدي، عن عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن نافع، عن ابن عمر.

* * *

٣١١٢- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: الحاج والمعتمر والغازي في سبيل الله وفد الله؛ دعاهم فأجابوه، وسألوه فأعطاهم[(*)].

فقال: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه عمران بن عيينة، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال الحسين بن الوليد: عن حماد بن سلمة، [عن عطاء][(٢)] بن السائب.

---

(١) في الأصل، (ق): بن، وأظنها في (ن) مثلها. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "التحفة" (٣١٤/٥) ح(٧٤٠٦)، "الإتحاف" (٦٥١/٨)، رَ: "علل الحديث" (٦٢٧/١).

(٢) سقط من (ن).

وقال جرير بن عبدالحميد: عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، قوله.

ولا يصح رفعه عن عطاء.

* * *

٣١١٣- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: خياركم ألينكم [مناكب][١] في الصلاة، وما من خطوة أعظم أجراً من خطوة مشاها رجل إلى فرجة في صف، فسدّها[*].

فقال: يرويه حماد بن زيد، عن ليث، واختلف عنه:

فقال ليث بن حماد الصفار: عن حماد، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وخالفه القواريريّ، فرواه عن حماد، عن ليث، عن نافع، عن ابن عمر. وهو أشبه بالصواب.

وقيل له: إنما رواه القواريريّ، عن عبدالوارث، [عن ليث][٢]، عن نافع، عن [ابن][٣] عمر.

فقال: يجوز أن يكون عنده عنهما.

ورواه أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ أيضاً.

* * *

٣١١٤- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) بياض في الأصل، وتبدو في (ن): هناك. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) "المعجم الكبير" (١٢/٤٠٥)، "المعجم الأوسط" (٥/٢٤٦، ٢٥٤، ٢٧٢)، "كشف الأستار" (١/٢٤٨).

(٢) سقط من (ن).

(٣) في (ن): أبي.

المؤذن المحتسب كالمتشحّط في دمه، وإن مات لم [يدود][١] في قبره[*].

فقال: يرويه [سالم][٢] الأفطس، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن رستم المروزي -وهو مشهور، وليس بقويّ-، عن قيس بن الربيع، عن سالم، عن مجاهد، [عن ابن عمر][٣]، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه محمد بن الفضل بن عطية، فرواه عن سالم، عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفاً.

ورواه أبوإلياس -وهو ابن بنت وهب بن منبّه-، عن عكرمة بن خالد، وطاووس، وعطاء، ومجاهد، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

[والأشبه][٤] [مرسلاً][٥].

* * *

٣١١٥- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: يُغفر للمؤذن مدى صوته، [و][٦]يشهد له كل رطب ويابس يسمع صوته[**].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

---

(١) في جميع النسخ: يرد. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "المعجم الأوسط" (٥٢/٢)، "المعجم الكبير" (٤٢٢/١٢)، "الأطراف" (٤١٧/٣).

(٢) في جميع النسخ: سلام، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) غير واضحة في الأصل، (ن)، وما أثبته من (ق).

(٥) طمس عليها في (ن).

(٦) ليست في (ن).

(**) حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٦٤٠/٨).

فرواه [عمّار][(١)] بن رُزيق، وعبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وقال زائدة: عن الأعمش، عن رجل، عن ابن عمر.

وقيل: عن إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن مجاهد[(٢)]، عن ابن عباس.

والصحيح: عن مجاهد، عن ابن عمر.

* * *

٣١١٦- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان [يسير][(٣)]، [فسمع][(٤)] صوت حادٍ، فدنا منه، وقال: ممن القوم؟ قالوا: من مضر. فقال ﷺ: وأنا من مضر. قالوا: إنا أول قوم وضعوا الحُدَاء... الحديث[(*)].

فقال: يرويه حفص بن غياث، عن ابن أم درهم، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وقيل: إن ابن أم درهم هو العلاء بن عبدالكريم.

ورواه زهير بن معاوية، عن العلاء بن عبدالكريم، عن مجاهد مرسلاً.

وكذلك رُوي عن حصين، عن مجاهد مرسلاً.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

(١) في الأصل، (ق): عطاء، وفي (ن): عطار، ولعل ما أثبته الصواب.

(٢)-بعدها في جميع النسخ: عن ابن عمر، وقال زائدة... أعاد الكلام مرة أخرى لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٣) في الأصل، (ن): يسمى، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٤) في الأصل، (ن): فيسمع، ولعل الصواب ما أثبته في (ق).

(*) حديث ابن عمر: "الأطراف" (٣/٤١٥)، المرسل: "طبقات ابن سعد" (١/٢١)، "الأوائل" للعسكري ص(٦٠)، وهو محرف.

٣١١٧- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: بني الإسلام على خمس...(*).

فقال: يرويه يزيد [التيمي][(١)] الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عمر موقوفاً[(٢)].

[وكذلك رواه أبو(الجوزاء: أوس بن) عبدالله، ووبرة بن عبدالرحمن، عن ابن عمر موقوفاً][(٣)].

ورفعه صحيح، حدث به حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عمر مرفوعاً.

ورواه سعيد[(٤)] بن عبيدة، وعبدالرحمن بن أبي هنيدة، عن [ابن][(٥)] عمر مرفوعاً أيضاً.

[وكذلك رواه العلاء بن المسيب، عن عمرو بن مرّة، عن ابن عمر مرفوعاً أيضاً][(٦)].

قيل له: سماع عمرو بن مرّة من ابن عمر صحيح؟ قال: نعم.

* * *

٣١١٨- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: من جرَّ إزاره لم ينظر الله إليه(**).

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

(*) حديث ابن عمر: "المعجم الكبير" (١٢/٤١٢).

(١) ما أثبته من (ن)، وفي الأصل غير واضح، وهي أقرب إلى: الهسى، وفي (ق): الشني.

(٢) هو في "المعجم الكبير" (١٢/٤١٢) من طريق يزيد مرفوعاً.

(٣) سقط من الأصل، وما بين الهلالين تحرف بعضه في (ن) إلى:... اوهى....

(٤) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: سعد.

(٥) في (ن): أبي، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٦) سقط من الأصل.

(**) "الأطراف" (٣/٤٢٢)، ر: "المعجم الكبير" (١٢/٤٠٧).

فرواه موسى بن أعين، ومحمد بن كثير الكوفيّ، وجابر بن يحيى الحضرميّ، عن ليث، عن مجاهد، عن [ابن] عمر.

وخالفهم أبو[كدينة][١] يحيى بن المهلب، فرواه عن ليث، [عن][٢] عبيدالله، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وعبيدالله هذا مجهول.

وفي حديث جابر بن يحيى، وأبي كدينة زيادة في [فضل][٣] ركعتي الفجر، وتغليظ في الدَّين، والانتفاء من النسب.

* * *

٣١١٩- وسئل عن حديث مجاهد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: إن مكة حرم بحرم الله، لم يحرّمها الناس، وإنما لم تحلّ لي إلا ساعة من نهار، ثم عادت حرماً، مَن أعتى الناس على الله، من قتل في حرم الله، أو قتل غير قاتله، أو طلب...[٤] الجاهلية... وذكر الحديث.

فقال: يرويه طلحة بن مصرِّف، [واختلف عنه:

فرواه القاسم بن الوليد، عن طلحة بن مصرِّف][٥]، عن مجاهد...[٦].

* * *

(١) في (ق): كرنبه.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل، (ن): قط. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٤) كلمة لم أستطع قراءتها، رسمها: ســدحل.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) بعده في جميع النسخ: عن ابن عمر وابن عباس في قول الله تعالى، وفي (ق): وابن عمر... ولا شك في حصول انتقال النظر مع السؤال الذي يليه، فلذا فصلته عنه، وقد أشر بعلامة بعد "مجاهد" في (ق)، وكتب في الهامش بخط مغاير لخط النسخة: سقط من هنا، وهكذا الإسناد في الجواب. رَ: "الإحسان" (١٣/٣٤٠).

٣١٢٠- [وسئل عن حديث مجاهد][(١)]، عن [ابن][(٢)] عمر، وابن عباس: في قول الله تعالى: ﴿لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِۗ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُۖ﴾ [البقرة:٢٨٤]...[(*)].

فقال: يرويه جعفر بن سليمان الضبعيّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرزاق، عن جعفر بن سليمان، عن حميد الأعرج، عن مجاهد، عن ابن عمر. ولم يتابع على هذا [القول][(٣)].

وغيره يرويه عن جعفر، عن القاسم بن هزّان، عن الزهريّ، عن سعيد بن مرجانة، عن ابن عمر.

وهذا أشبه بالصواب من قول عبدالرزاق.

واختلف عن الزهريّ:

فرواه سفيان بن حسين، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

وخالفه عبدالله بن بديل، فرواه عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عمر.

وكلاهما وهم، والصحيح حديث سعيد بن مرجانة.

* * *

٣١٢١- وسئل عن حديث محارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ،

---

(١) أثبته تبعاً لما ذكرت في الحاشية السابقة.

(٢) في (ن): أبي.

(*) "الإتحاف" (٨/٤٤)، "تفسير عبدالرزاق" (١/١١٣)، "تفسير ابن جرير" (٥/١٣٣)، "تفسير ابن المنذر" (١/٩٦)، "المعجم الكبير" (١٠/٣١٦).

(٣) ما أثبته من الأصل، وفي (ن)، (ق): الإسناد، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (١/٣٣٢) عن عبدالرزاق عن معمر عن حميد عن مجاهد عن ابن عباس به.

قال: التمسوا ليلة القدر في السبع الأواخر(*).

فقال: يرويه مصعب بن المقدام، واختلف عنه:

فرواه حميد بن الربيع، عن مصعب بن المقدام، عن الثوريّ، عن أبيه، عن محارب، عن ابن عمر.

وغيره يرويه عن مصعب، عن إسرائيل، عن سعيد بن مسروق. وهو الصواب.

حدثناه الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: [حدثنا][1] مصعب بن المقدام، قال: حدثنا سفيان، عن سعيد بن مسروق، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. تفرّد به حميد.

حدثنا أحمد بن محمد بن الجراح الضرّاب، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن شاكر، قال: حدثنا مصعب بن المقدام، قال: حدثنا إسرائيل، عن سعيد [بن][2] مسروق، عن محارب، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: التمسوا ليلة القدر في السبع الأواخر.

* * *

٣١٢٢- وسئل عن حديث محارب، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: إن أهل السماء لا يستمعون شيئاً من الأرض، إلا الأذان(**).

فقال: يرويه عبيدالله بن الوليد [الوصافيّ][3].

حدّث به عنه يحيى بن سعيد بن[4] صالح اللخميّ، وعيسى بن يونس. واختلف عنه:

(*) "الأطراف" (٣/٤٢٦).

(١) سقط من (ن).

(٢) في جميع النسخ: عن. ولعل ما أثبته الصواب.

(**) "مسند ابن عمر" للطرسوسي ص(٢٤)، "الكامل" (٤/٣٢٢).

(٣) في الأصل، (ق): الرصافي، وكذا فيما بعده.

(٤) كتب في (ق): يحيى بن صالح... وكتب فوق "يحيى": سعيد، وقد يكون: يحيى بن سعيد، سقط من (ن).

فقيل: عن أحمد بن جناب، عن عيسى بن يونس، عن شعبة، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر.

والمحفوظ: عن عيسى بن يونس[١]، عن [الوصافيّ]. واسمه: عبيدالله بن الوليد، متروك.

[وقول][٢] أحمد بن جناب: عن عيسى بن يونس، عن شعبة، وهم.

* * *

٣١٢٣- وسئل عن حديث محارب بن دثار، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: أبغض الحلال إلى الله الطلاق[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن الوليد [الوصافيّ][٣]، عن محارب كذلك.

ورواه معرف بن واصل، واختلف عنه:

فرواه محمد بن خالد الوهبيّ، عن معرف، عن محارب، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

[ورواه أبونعيم، عن معرف، عن محارب مرسلاً، عن النبيّ ﷺ][٤].

والمرسل أشبه.

* * *

٣١٢٤- وسئل عن حديث معاوية بن قرّة، عن ابن عمر: توضأ رسول الله ﷺ مرّة مرّة، فقال: هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به. ثم توضأ مرتين مرتين، فقال:

---

(١) بعده في الأصل: عن شعبة عن محارب بن دثار عن الوصافي... فلعله حصل انتقال نظر، وكأنها مشطوبة.

(٢) في (ق): وقال.

(*) "التحفة" (٥/٣١٦) ح(٧٤١١)، "الإتحاف" (٨/٦٥٥)، رَ: "علل الحديث" (٢/١٢٥)، "الكامل" (٤/٣٢٣).

(٣) في الأصل: الرصافي.

(٤) سقط من (ق).

من توضأ به ضاعف الله له الأجر مرتين. ثم توضأ ثلاثاً [ثلاثاً][(١)]، فقال: هذا وضوئي ووضوء [النبيين][(٢)] [من][(٣)] قبلي[(*)].

فقال: يرويه زيد العمّي، [وقد اختلف عنه:

فرواه سلام بن سالم الطويل، وعبدالرحيم بن زيد العمّي][(٤)]، ومحمد بن الفضل بن عطيّة، عن زيد العمّي، عن معاوية بن قرّة، عن ابن عمر.

ورواه أبوإسرائيل الملائي، عن زيد العمّي، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

والصواب قول من قال: عن معاوية بن [قرّة][(٥)].

وقال مرحوم بن [عبدالعزيز][(٦)] العطار: عن عبدالرحيم بن زيد العمّي، عن أبيه، عن معاوية بن قرّة مرسلاً.

ورواه [عبدالله بن عرادة][(٧)]، عن زيد العمّي، عن معاوية بن قرّة، عن عبيد بن عمير، عن أبيّ بن كعب. و لم يتابع عليه.

* * *

٣١٢٥- وسئل عن حديث نعيم المجمر، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) في (ن): النبيّ.

(٣) ليست في الأصل.

(*) "التحفة" (٥/٣٣٤) ح(٧٤٦٠)، "الإتحاف" (٨/٦٨٥)، "المعجم الأوسط" (٦/٢٣٩)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٥١).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (ق): قرقرة.

(٦) سقط من الأصل.

(٧) في الأصل: عبيدالله بن عرافة، وطمس أغلبها في (ن).

أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه، ولا جناح عليه فيما بينه وبين الكعبين، وما أسفل من الكعبين ففي النار، [ومن][(١)] جرّ ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه[(*)].

فقال: يرويه العلاء بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه زيد بن أبي أنيسة، عن العلاء، عن نعيم المجمر.

وخالفه أصحاب العلاء؛ فرووه عن العلاء، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدريّ.

وقال فليح: عن العلاء، عن أبيه[(٢)]، عن أبي هريرة.

وكذلك قال أبوزيد الهرويّ، عن شعبة، عن العلاء.

وكذلك رواه محمد بن عمرو، [و][(٣)]محمد بن إبراهيم، عن عبدالرحمن بن يعقوب -[هو أبو][(٤)]العلاء-، عن أبي هريرة.

* * *

٣١٢٦- وسئل عن حديث نعمان بن قراد، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: خيّرتُ بين أن يدخل شطر أمتي الجنّة، وبين الشفاعة، فاخترت الشفاعة[(**)].

فقال: يرويه زياد بن خيثمة، واختلف عنه:

فرواه عبدالسلام بن حرب، عن زياد بن خيثمة، عن نعمان بن قراد، عن نافع، عن ابن عمر. ولا يصح فيه: نافع.

---

(١) في (ق): من.

(*) رَ: "العلل" (١١/٦٩، ٢٧٦) س(٢١٣٠، ٢٢٨٢).

(٢) في الأصل بعدها: عن أبي سعيد الخدري عن أبي هريرة، وأثبت ما في (ن)، (ق)، وهو الموافق لرواية فليح.

(٣) في الأصل: بن، وأثبت ما في (ن)، (ق)، وهو الصواب إن شاء الله.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ن)، (ق): والد.

(**) رَ: "العلل" (٧/٢٢٦) س(١٣١٠).

ورواه معمر بن سليمان الرّقيّ، عن زياد بن خيثمة، عن عليّ بن النعمان بن قراد، عن رجل، عن ابن عمر.

ورواه أبوبدر شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن أبي الحارث، عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، عن نعيم بن أبي هند، عن ربعيّ، عن أبي موسى الأشعريّ.

وخالفه غير واحد عن أبي بدر، عن زياد بن خيثمة، فقالوا: عن نعيم [بن أبي هند](١)، عن ربعيّ، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

والحديث [مضطرب](٢) جداً.

* * *

٣١٢٧- وسئل عن حديث الوليد بن عبدالرحمن، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: أفضل الصلوات عند الله صلاة الصبح يوم الجمعة في جماعة(*).

فقال: يرويه يعلى بن عطاء، وقد اختلف عنه:

فرواه شعبة، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه [عمرو](٣) بن علي، عن خالد بن الحارث، عن شعبة، عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه غندر، وغيره عن شعبة.

وكذلك قال هشيم، عن يعلى بن عطاء موقوفاً. وهو الصحيح.

---

(١) ليست في (ن)، (ق).

(٢) في (ن): مضطر.

(*) "حلية الأولياء" (٧/٢٠٧).

(٣) في (ق): عمر.

وسئل عن حديث عمرو بن عليّ، [وهل][1] سمعه من ابن صاعد؟

فقال: نعم، حدثناه لفظاً[2].

* * *

٣١٢٨- وسئل عن حديث [يسار][3] -مولى ابن عمر-، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا صلاة بعد الفجر إلا سجدتين[*].

فقال: يرويه قدامة بن موسى، واختلف عنه:

فرواه الدراورديّ، عن قدامة بن موسى، عن محمد بن [الحصين][4]، عن أبي علقمة -مولى ابن عباس-، عن يسار -مولى ابن عمر-، عن [ابن][5] عمر.

وتابعه عمر بن علي المقدّمي.

[وخالفهم سليمان بن بلال، ووهيب][6] [فروياه][7] عن قدامة بن موسى، عن أيوب بن الحصين، عن أبي علقمة، عن يسار، عن ابن عمر[8].

ورواه عليّ بن عاصم، عن قدامة بن موسى، عن أبي علقمة. لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه وكيع، عن قدامة بن موسى، عن رجل -لم يسمّه-، عن ابن عمر.

---

(١) في الأصل، (ق): وقيل. وكأنها كذا في (ن). ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا قرأتها.

(٣) في جميع النسخ: عمرو بن دينار. والصواب ما أثبته، كما يبينه الجواب.

(*) "التحفة" (٦٤٧/٥) ح(٨٥٧٠)، "الإتحاف" (٤٠٢/٩) وفيه تحريفات.

(٤) في جميع النسخ: الحسين. والصواب ما أثبته.

(٥) في (ن): أبي.

(٦) سقط من جميع النسخ، واستكملته من "المختارة" (ق/٢٤٦/أ)، و"نصب الراية" (٢٥٦/١)، ويدل عليه آخر الجواب، وهو الموافق لرواية وهيب. رَ: "سنن أبي داود" (١٨٥/٢)، "سنن الدارقطني" (٤١٩/١).

(٧) في النسخ: فرواه.

(٨) بداية سقط في (ن) لعدة صفحات. وسأنبه حين استئناف الكلام فيها.

ويشبه أن يكون القول قول سليمان بن بلال، ووهيب؛ لأنهما [ثبتان][(١)].

* * *

٣١٢٩- وسئل عن حديث يحيى بن [وثاب][(٢)]، عن ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: المؤمن الذي يخالط الناس، ويصبر على أذاهم، أفضل من المؤمن الذي لا يخالطهم، ولا يصبر على أذاهم[(*)].

فقال: يرويه [الأعمش][(٣)]، وقد اختلف عنه:

فرواه محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، وأبي صالح، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ، لم يسمّه.

وقال جعفر بن مكرم: عن وهب بن جرير، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، ويحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

وقال غيره: عن شعبة، عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب -وحده-، عن ابن عمر.

وقال عليّ بن صالح: عن الأعمش، يرفعه إلى ابن عمر.

وقال داود الطائي: عن الأعمش، عن يحيى بن وثاب، [-مرسلاً- عن النبي ﷺ.

والصحيح قول من قال: عن يحيى بن وثاب][(٤)]، عن ابن عمر.

ورُوي عن ابن عيينة، عن حصين، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

قاله إبراهيم بن بشار، وهو غريب عنه.

* * *

(١) ما أثبته من (ق)، وفي الأصل: أثبتان.

(٢) في (ق): ثابت.

(*) "التحفة" (٥/٦٤٥) ح(٨٥٦٥)، "الإتحاف" (٩/٣٩٩).

(٣) في (ق): الأعشى.

(٤) سقط من الأصل لانتقال النظر، وأثبته من (ق).

٣١٣٠- وسئل عن حديث يزيد بن بشر السكسكيّ، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، [وإقام][(١)] الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت...[(*)].

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، عن الثوريّ، عن منصور، عن [سالم][(٢)] بن أبي الجعد، عن رجل -لم يسمّه-، عن ابن عمر.

وخالفه أبوإسحاق الفزاريّ، ووكيع بن الجرّاح، ومؤمّل، فرووه عن الثوريّ، عن منصور، عن سالم، وسمّوا الرجل، وقالوا: عن يزيد بن بشر السكسكيّ.

وكذلك رواه فضيل بن عياض، عن منصور.

ورواه جرير، عن منصور، عن سالم، [عن][(٣)] عطية -مولى بني [عامر][(٤)]-، عن يزيد بن بشر، عن ابن عمر.

ورواه حصين بن عبدالرحمن، عن يزيد بن بشر[(٥)]، أو بشر بن [يزيد][(٦)].

حدّث به عنه حجاج بن دينار.

والقول عندي قول جرير بن عبدالحميد، عن منصور.

* * *

---

(١) في (ق): إيقام.

(*) "الإتحاف" (٩/٤٠١)، "الأموال" لحميد (٢/٧٦٣).

(٢) في (ق): سلام.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: عاصم. ولعل الصواب ما أثبته من (ق)، رَ: "التاريخ الكبير" (٨/٣٢٢)، "الجرح والتعديل" (٩/٢٥٤).

(٥) بعده في (ق): عن ابن عمر. ورواه حصين... أعاد الكلام لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٦) في الأصل، (ق): زيد. وقد يكون الصواب ما أثبته. وكتب فوق "بن" في (ق): كذا.

٣١٣١- وسئل عن حديث ابن البيلماني، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: ﴿أَنكِحُواْ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ [النور: ٣٢]. قيل: يا رسول الله، ما العلائق[1]؟ قال: ما تراضى عليه أهلوهم[*].

فقال: يرويه محمد بن عبدالرحمن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر.

وخالفه عمير بن عبدالله بن بشر الخثعميّ، والحجاج بن أرطاة، [فروياه][2] عن عبد[الملك][3] بن المغيرة الطائفي، عن عبدالرحمن بن البيلماني، عن النبيّ ﷺ مرسلاً. وهو المحفوظ.

* * *

٣١٣٢- وسئل عن حديث عثمان بن عبدالله بن سراقة، عن ابن عمر، قال: صلّى رسول الله ﷺ في السفر ركعتين، وما رأيته زاد عليها[**].

فقال: يرويه [عبيدالله][4] بن عمر، واختلف عنه:

فرواه ابن عليّة[5]، عن عبيدالله بن عمر، عن ابن أخت -أو ابن ابنة- لابن عمر، عن ابن عمر، قال لابنه: ما رأيت رسول الله ﷺصلى في السفر إلا ركعتين.

وقال عبدة بن سليمان، عن عبيدالله: حدثني من سمع [ابن][6] سراقة، يذكر

---

(١) العلائق: المهور، والواحدة: عَلاقة. رَ: "النهاية" (٣/٢٨٩).

(*) "الكامل" (٦/١٨٠)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/٢٣٩).

(٢) في الأصل، (ق): فرواه.

(٣) في الأصل: المغيرة. والصواب ما أثبته من (ق).

(**) "الإتحاف" (٨/٥٨٣).

(٤) في (ق): عبدالله.

(٥) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: ابن عيينة، والله أعلم.

(٦) زيادة على الأصل، (ق).

عن ابن عمر.

وقال ابن أبي ذئب: عن عثمان بن عبدالله بن سراقة، عن ابن عمر.

والصواب قول الحميديّ[1]؛ لأن عثمان بن عبدالله بن سراقة هو أمّه زينب بنت عمر بن الخطاب، وهو ابن أخت ابن عمر.

* * *

٣١٣٣- وسئل عن حديث أبي عبدالرحمن السّلميّ، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: لا تحلف بأبيك، ولا بغير الله؛ فإنه من حلف بغير الله فقد أشرك[*].

فقال: يرويه سعد بن عُبيدة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبدالرحمن، عن ابن عمر.

وخالفه الثوريّ، وعبدالرحمن[2] بن داود [الخريبيّ][3]، فروياه عن الأعمش، عن سعد بن عبيدة: أنه [سمع][4] من ابن عمر.

ورواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه شيبان، عن منصور، عن سعد بن عبيدة، عن محمد الكنديّ، عن ابن عمر.

---

(١) هكذا، ولعله الراوي عن ابن عيينة، والله أعلم.

(*) حديث سعد بن عبيدة: "التحفة" (١٨٨/٥) ح(٧٠٤٥)، "الإتحاف" (٤٣٦/٨)، حديث أبي عبدالرحمن: "الأطراف" (٥٣٤/٣).

(٢) هكذا. ولعل الصواب: وعبدالله.

(٣) في (ق): الحربي.

(٤) في (ق): سمعه.

وخالفه الثوريّ، ويزيد بن عطاء، فروياه عن منصور، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر.

وقيل[١]: عن الثوريّ، عن أبيه، والأعمش، ومنصور، وجابر الجعفيّ، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر.

وكذلك رواه الحسن بن عبيدالله، عن سعد بن عبيدة، عن ابن عمر.

وقال عمر بن عبيد: عن سعيد بن مسروق، عن رجل -لم يسمّه-، عن [ابن][٢] عمر. وهو: سعد بن عبيدة، [وسمّاه][٣] الثوريّ عن أبيه.

* * *

٣١٣٤- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن الدبّاء[٤]، والجرّ المزفّت[٥][*].

فقال: يرويه زهير بن معاوية، وابن [جريج][٦]، عن أبي الزبير، عن ابن عمر: أنه سمعه من النبيّ ﷺ.

وكذلك [قال][٧] معتمر : عن عبيدالله، عن نافع، عن [ابن] عمر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) استئناف الكلام في (ن)، وأوله بياض.

(٢) في (ن): أبي. وكذا ما بعده بين المعقوفين المهملين.

(٣) في (ن): وسمله.

(٤) الدباء: القرع، واحدها: دبّاءة. رَ: "النهاية" (٩٦/٢).

(٥) هو الإناء الذي طُلي بالزفت -نوع من القار-. رَ: "النهاية" (٣٠٤/٢).

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٣٢٧/٥) ح(٧٤٤٢)، "الإتحاف" (٦٧٣/٨).

(٦) غير واضحة في (ن)، وكأنها: جرير.

(٧) في (ق): رواه.

والصحيح أن ابن عمر لم يسمع ذلك من النبيّ ﷺ؛ وإنما سمعه من أصحاب النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ.

كذلك رواه مالك بن أنس، ويحيى الأنصاري، والليث بن سعد، وعمر بن محمد، عن نافع، عن ابن عمر. وهو الصحيح.

* * *

٣١٣٥- وسئل الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، عن حديث أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: لا تأكلوا بشمالكم، ولا تشربوا [بها][1]؛ فإن الشيطان يأكل بشماله، ويشرب بشماله[*].

فقال: [رواه][2] [عبيدالله][3] بن عمر، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن مسهر، عن عبيدالله بن عمر، عن الزهريّ، عن أبي بكر، [عن أبيه][4]، عن النبيّ ﷺ. ووهم عليه فيه.

وخالفه يحيى القطان، وعبدالوهاب الثقفي، وعبدالله بن نمير، ومحمد بن عبيد، فرووه عن عبيدالله بن عمر، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، [عن عبدالله بن عمر][5]، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ن): بما.

(*) "التحفة" (٥/٦٥٢) ح(٨٥٧٩)، "الإتحاف" (٩/٤١٠)، "الكامل" (٥/٥)، رَ: "العلل" (٢/٤٦) س(١٠٠)، "مرويات الزهريّ" (٣/١٥١٢)، وفاته هذا الموضع.

(٢) في (ن): يرويه.

(٣) في (ن)، (ق): عبدالله.

(٤) كأنها في الأصل: بن أميّة. وما أثبته من (ن)، وكأنها في (ق) مثل الأصل.

(٥) سقط من (ن).

وقولهم المحفوظ عن عبيدالله.

وقال عليّ بن عاصم: عن عبيدالله، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن محمد [بن][١] عبدالله بن عمر. ووهم في نسب أبي بكر؛ إنما هو: أبوبكر بن عبيدالله.

ورواه عبدة بن [سليمان][٢]، عن عبيدالله، واختلف عنه:

والمحفوظ عن عبدة أنه رواه عن عبيدالله، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن ابن عمر، عن عمر. أسنده عن عمر، ووهم فيه.

وقيل: عن [عبدة][٣]، عن [عبيدالله][٤]، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر، عن عمر. ووهم فيه من رواه عن عبدة كذلك.

ورُوي عن الثوريّ، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن عبيدالله، عن عبدالله بن عمر. ولم يذكر فيه: الزهريّ. وقال: عن القاسم بن عبيدالله. ويقال: إن القاسم بن عبيدالله هو أبوبكر بن عبيدالله.

ورواه شريك بن عبدالله، ومحمد بن بشر، عن عبيدالله بن عمر، عن [نافع][٥]، عن ابن عمر. وذلك وهم أيضاً.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، ومالك بن أنس، وعبدالرحمن بن إسحاق، [و][٦]الزبيدي، وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر، وإبراهيم بن سعد، وعبدالله العمريّ،

---

(١) في (ق): عن. وكأنها في (ن) مثلها.

(٢) في جميع النسخ: سليم. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عبيدة.

(٤) في الأصل: عبدالله.

(٥) في (ن): الرفع. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٦) لعل الصواب إثباتها، وهي غير موجودة في الأصل، (ق)، وطمس آخر السطر في (ن).

[عن الزهريّ](١)، عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عمر.

وهذا القول هو المحفوظ عن الزهريّ، إلا أن إبراهيم بن سعد زاد في متنه ألفاظاً لم يتابع عليها، [وهي](٢) قوله: وإذا [أخذ أحدكم](٣) فليأخذ بيمينه، وإذا أعطى فليعط بيمينه.

واختلف عن مالك:

فقال أصحاب "الموطأ": عن مالك، عن الزهريّ، عن أبي بكر، عن ابن عمر.

[و](٤)قال إبراهيم بن طهمان: عن مالك، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبيدالله، عن أبيه، عن جده.

وكذلك قيل عن يحيى بن بكير، عن مالك.

واختلف عن ابن عيينة:

فرواه أبوبكر بن أبي عون، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبيدالله بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن جده.

وأبوبكر بن أبي عون من الثقات، ولم يتابع على هذا القول.

وخالفه الحميديّ، فرواه عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبيدالله: أنه سمع جدّه [عبدالله](٥) بن عمر. ولم يذكر: أباه.

وكذلك [رواه](٦) مسدد، وأبوبكر بن أبي شيبة، وابن أبي عمر العدني،

---

(١) سقط من (ن).

(٢) غير واضحة في الأصل، وأثبتها من (ن)، (ق).

(٣) في (ن): حد ربك. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٤) سقطت من الأصل.

(٥) في (ن): عبيدالله.

(٦) في (ن): روى.

[و](1)عليّ بن المديني، عن ابن عيينة. وهو الصواب عن [ابن](2) عيينة.

ورواه [عباس](3) بن الحسن الخِضْرَميّ الحرّاني، عن الزهريّ، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن [ابن] عمر. ووهم فيه.

ورواه معمر بن راشد، [وإسحاق بن راشد](4) -وليس بأخيه-، وعمر بن قيس، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

ورواه عقيل، عن الزهريّ، عن سالم مرسلاً، عن النبيّ ﷺ(5).

ورواه عمر بن محمد العمريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن عمر بن محمد، عن القاسم بن عبيدالله، عن سالم، عن أبيه.

وخالفه أبوبدر، رواه عن عمر بن محمد، عن سالم. لم يذكر بينهما: القاسم بن عبيدالله.

والصحيح قول [ابن] وهب، عن عمر بن محمد.

وقد تابعه سليمان بن بلال.

وقيل: إن القاسم بن عبيدالله هو أبوبكر بن عبيدالله، و[أنه](6) لم يسمع هذا من ابن عمر؛ وإنما [أخذه](7) عن سالم، كما قال عمر بن محمد.

* * *

(١) سقطت من الأصل.

(٢) في (ن): أبي، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفات المهملة.

(٣) في (ن): عباص -مهملة-.

(٤) سقط من (ن).

(٥) هكذا رواية عقيل.

(٦) ليست في (ن).

(٧) في (ق): خوه.

٣١٣٦- وسئل عن حديث أبي بكر بن عبدالرحمن، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ سمع رجلاً يعاتب أخاه في الحياء، فقال: دعه؛ فإن الحياء من الإيمان(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن عمر العمريّ، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن ابن عمر.

وحدّث به عبدالعزيز بن الماجشون، وابن عيينة، وصفوان بن سليم، وزمعة بن صالح، والنعمان بن راشد، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

واختلف عن مالك بن أنس:

فقال عبدالرحمن بن [القاسم](١)، وجماعة من أصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن الزهريّ، عن سالم مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن أبي مصعب [الزهري](٢): فأرسله عنه قوم، ووصله آخرون.

ورواه يحيى بن يحيى، وعبدالرحمن بن [مهدي](٣)، وابن وهب، [وعبدالملك](٤) ابن الماجشون، وإسحاق بن سليمان الرازيّ، وعبدالله بن [يوسف](٥)، وإسحاق [الحنيني](٦)، ومطرِّف، ومنصور بن أبي مزاحم، وعثمان بن عمر، عن مالك، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

(*) رَ: "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٥٩)، "أطراف الموطأ" (٢/٣٤٥)، "مرويات الزهريّ" (٤/٢٠٣٣)، وأشار في الحاشية إلى حديث ابن عمر.

(١) في (ن): أبي القاسم. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٢) في (ن): عن الزهريّ. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) غير واضحة في (ن)، وكأنها: منازل.

(٤) في (ق): وعبدالله.

(٥) ما أثبته من (ق). وفي الأصل: وهب. وقد مرّ ذكره قبل. وفي (ن) بياض.

(٦) في (ن): الحنفي.

ورُوي عن القعنبي على الوجهين جميعاً.

والصحيح: عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

* * *

٣١٣٧- وسئل عن حديث أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: لتشربنّ [أمتّي الخمر][١]، يسمّونها بغير اسمها[*].

فقال: يرويه الشيباني، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبدالوهاب[٢] الحارثي، عن أبي شهاب، عن الشيباني، عن[٣] أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر.

وقيل: عنه، عن نافع، عن ابن عمر.

[وكذلك][٤] رُوي عن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان، عن الحكم بن عتيبة، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن عمر.

ورواه الثوريّ، عن الشيباني، عن أبي بكر بن [حفص، عن ابن محيريز، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وغيره يرويه عن ابن محيريز، عن عبادة][٥].

* * *

---

(١) ما أثبته من الأصل. وفي (ق): أبي الخير، وكأنها في (ن) مثلها، إلا أن آخرها مطموس.

(*) "تاريخ مدينة السلام" (١٦١/٧).

(٢) هكذا في جميع النسخ. ولعل الصواب: عبدالواهب. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٦٧٨/٣).

(٣) بداية سقط في الأصل.

(٤) طمس عليها في (ن).

(٥) أغلبه بياض في (ن)، وأكملته من (ق).

٣١٣٨- وسئل عن حديث أبي حنظلة الحذّاء، عن ابن عمر: أنه سأله عن صلاة المسافر، فقال: ركعتان. قلت: إنا آمنون، لا نخاف! قال: سنة النبيّ ﷺ(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي [خالد](١)، ومالك بن مغول. واختلف عن إسماعيل:

فقال شعبة: عن إسماعيل، عن حكم الحذّاء، عن [ابن](٢) عمر.

وقيل: عنه، [عن](٣) حكيم الحذّاء.

وغير شعبة يقول: عن أبي حنظلة. وهو أصح.

* * *

٣١٣٩- وسئل عن حديث أبي الصديق الناجيّ، عن ابن عمر: أن أزواج النبيّ ﷺ رخص لهنّ رسول الله ﷺ في الذيل ذراعاً(**).

فقال: يرويه زيد العمّي، واختلف عنه:

[فرواه](٤) الثوريّ، عن زيد العمّي، عن أبي الصديق الناجيّ، عن [ابن] عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه مطرِّف، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن أبي قيس، عن مطرِّف، عن زيد العمّي، عن [ابن عمر](٥) كذلك.

(*) "الإتحاف" (٣٠٢/٨)، وفيه تحريف، (٤١٢/٩).

(١) في (ن): قتادة، وما أثبته من (ق)، رَ: "الكنى" للبخاري ص(٢٦)، "الجرح والتعديل" (٣٦٣/٩)، "الأسامي والكنى" للحاكم (٢٢٩/٤)، "الكنى" لابن منده ص(٢٢٧).

(٢) في (ن): أبي، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين المهملتين.

(٣) سقط من (ن)، رَ: "المسند" (٨٤/٢)، "الكنى" لابن منده.

(**) رَ: "العلل" (٧٤/٢) س(١٢٠).

(٤) سقط من (ق).

(٥) لعلها مطموسة في (ن)، وكتب: عن ابـــ، في آخر السطر. وفي الذي يليه: كذلك. وليس في (ق)، حيث فيها: عن زيد العمي كذلك. والله أعلم.

ورواه مسعود بن سعد، عن مطرِّف. وأسنده عن ابن عمر، [عن عمر][(١)]، عن النبيّ ﷺ. وقد ذكرناه في مسند عمر.

* * *

٣١٤٠- وسئل عن حديث أبي عبيد[(٢)]، عن ابن عمر: أن رجله خدرت، فجلس، فقال له: اذكر أحبَّ الناس. فقال: يا محمداه! فانتشرت، فقام[(*)].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عياش، عن أبي إسحاق، عن أبي [سعد][(٣)]، عن [ابن][(٤)] عمر.

ورواه الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن -مولى عمر بن الخطاب-، عن [ابن] عمر.

وقال زهير: عن أبي إسحاق، عن عبدالجبار بن سعيد[(٥)]، عن ابن عمر.

قال إسرائيل: عن أبي إسحاق، عن ابن عمر مرسلاً.

وهو مجهول.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السُّكَين، قال: حدثنا إسحاق بن زريق، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا رباح بن زيد، قال: حدثنا أبوعبدالرحمن الخراساني -يعني: ابن [المبارك][(٦)]-، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن -مولى ابن الخطاب-،

---

(١) لعلها سقطت بين السطرين في (ن).

(٢) هكذا في (ن)، (ق)، ولعل الصواب: أبي سعد. كما سيأتي في الجواب.

(*) "الأدب المفرد" ص(٣٢٤)، "عمل اليوم والليلة" لابن السني ص(١٤٢)، "الأسامي والكنى" للحاكم (ق/١٩٧/أ).

(٣) في (ق): سعيد.

(٤) في (ن): أبي، وكذا ما يليه.

(٥) هكذا، ولعل الصواب: عبدالرحمن بن سعد، كما أخرجه البغوي في "الجعديات" (٢/٢٣٥)، وابن السنّي في "عمل اليوم والليلة" ص(١٤٢)، والمزيّ في "تهذيب الكمال" (١٤٣/١٧) كلهم من طريق زهير به.

(٦) غير واضحة للطمس في (ن).

قال: خدرت رجل ابن عمر، فقال له إنسان[١]: اذكر أحبَّ الناس إليك. فقال: يا محمد.

* * *

٣١٤١- وسئل عن حديث أبي مجلز، عن ابن عمر: أن النبيّ ﷺ صلى الظهر، فسجد. فظننا أنه قرأ: ﴿تَنزِيلُ...﴾ السجدة [السجدة: ٢][*].

فقال: يرويه سليمان التيميّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد القطان، وعيسى بن يونس، [وعبثر بن القاسم، ويزيد بن هارون][٢]، عن سليمان التيميّ، عن أبي مجلز، عن ابن عمر.

وخالفهم المعتمر بن سليمان، واختلف [عنه:

فرواه يحيى بن معين]، ويحيى بن داود الواسطيّ، عن [معتمر][٣]، عن أبيه، قال: حدثني [أمية، عن أبي مجلز، عن ابن عمر][٤].

[وقال غيرهما]: عن [معتمر]، عن أبيه، عن أبي أميّة. ولم يصنع شيئاً.

وقال سعيد بن منصور: عن معتمر، عن أبيه، عن أميّة، عن أبي مجلز مرسلاً. ومرَّة لم يذكر: أميّة.

ويشبه أن يكون عبدالكريم [أبا أميّة][٥].

* * *

---

(١) بعدها في (ق): فقال.

(*) "التحفة" (٥/٦٤٣) ح(٨٥٥٨)، "الإتحاف" (٩/٣٩٦).

(٢) بياض في (ن) للطمس، وكذا ما بعده بين المعقوفات المهملة.

(٣) في (ن): معمر، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٤) أغلبه مطموس في (ن)، إلا أن أوله في (ق): أبوأمية. ولا أظنها في (ن) إلا كما أثبته، والله أعلم.

(٥) في (ن): أبوأمية. وفي (ق): أو أبوأمية. ولعل الصواب ما أثبته.

٣١٤٢- وسئل عن حديث أبي حازم، عن ابن عمر: كره رسول الله ﷺ [شمّ](١) الطعام، وقال: إنما [تَشمّ](٢) السِّباع(*).

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، عن سفيان، عن فرات، عن أبي حازم، عن [ابن](٣) عمر مرفوعاً.

قاله المسيب بن واضح عنه.

ورواه عبدالرحمن بن مهدي، عن الثوريّ بهذا الإسناد موقوفاً عن [ابن] عمر. وهو الصواب.

حدثنا إسماعيل الصفار، قال(٤): [حدثنا](٥) العباس بن الفضل بن رُشيد، قال: حدثنا المسيب بن واضح، قال: حدثنا ابن المبارك، عن سفيان بذلك.

وحدثنا ابن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن [سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن]، عن سفيان، عن فرات، عن أبي حازم، عن ابن عمر، قال: لا تشمّوا الطعام [كما تشمّه] السِّباع. موقوف.

* * *

٣١٤٣- وسئل عن حديث أبي الزناد، عن [ابن] عمر: نهى رسول الله ﷺ عن بيع [الغرر](٦).

---

(١) طمس عليه في (ن).

(٢) في (ن): أشم، وفي (ق): يشم، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "الكامل" (٦/٣٨٧).

(٣) في (ن): أبي، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٤) كأنها مكررة في (ن).

(٥) غير واضح في (ن) للطمس، وكذا ما بعده.

(٦) كأنها في (ق): الغرير.

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن[1] أيوب المصري، عن عبيدالله، عن أبي الزناد، عن ابن عمر. ووهم فيه؛ وإنما رواه عبيدالله، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. كذلك رواه الحفاظ عنه.

وعند عبيدالله فيه إسناد آخر: عن نافع، عن [ابن][2] عمر.

حدّث به يحيى بن سليم الطائفي، ومحمد بن بشر.

ورُوي عن الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. وليس بمحفوظ عن الثوريّ.

والصحيح: عن الثوريّ، عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن [ابن] عمر.

حدثنا أحمد بن محمد بن زياد بن سهل، قال: حدثنا عبيد بن عبدالواحد، قال: حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبيدالله بن عمر، عن أبي الزناد، عن عبدالله بن عمر، عن النبيّ ﷺ: نهى عن بيع الغرر.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عباس الدوري [تلقيناً][3]، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الغرر.

* * *

٣١٤٤- وسئل عن حديث النجرانيّ، عن ابن عمر[4]، عن النبيّ ﷺ: من أتى

(١) بداية ما بعد السقط من الأصل.

(٢) في (ن): أبي، وكذا ما بعده.

(٣) هكذا قرأتها من (ق)، وهي غير واضحة في الأصل، وفي (ن) بياض.

(٤) في (ن) بعدها: عن الشعبي. وهي غير واضحة في الأصل، وكأنها مطموسة، وليست في (ق)، وليس لها وجه.

الجمعة فليغتسل(*).

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الخطاب الموصلي، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن النجراني، عن ابن عمر. ووهم فيه.

وخالفه يحيى القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، والفريابي، فرووه عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن [ابن](١) عمر.

وقال هناد(٢) بن السّريّ: عن وكيع، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر.

وقيل: عن أبي حذيفة، عن الثوريّ، [نحو هذا](٣). ولا يصح عن أبي حذيفة.

[وروي](٤) هذا الحديث عن شعبة، واختلف عنه:

فقال عباس بن الوليد البصري: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن نافع، عن [ابن] عمر.

وقيل: عن حجاج بن نصير، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر.

والمحفوظ: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

وقيل: عن شعبة، عن أبي حصين، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر. وهو وهم.

(*) "التحفة" (٥/٦٤٦) ح(٨٥٦٦)، "الإتحاف" (٩/٣٨٢، ٣٩٩).

(١) في (ن): أبي، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفات المهملة.

(٢) بداية بياض في الأصل ذهب بأكثر الكلام في آخر الصفحة، وأكملته من (ن)، (ق).

(٣) بياض في الأصل، (ن).

(٤) في جميع النسخ: ولا يصح. ولعل ما أثبته الصواب.

والصحيح: عن شعبة، عن [حصين][(١)]، عن يحيى بن وثاب.

ورُوي عن الجراح بن الضحاك الكندي، عن أبي إسحاق، عن سالم، عن أبيه. ولم يتابع عليه.

والمحفوظ: عن أبي إسحاق[(٢)]، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

ورُوي هذا الحديث عن زائدة بن قدامة، واختلف عنه:

فرواه أبوربيعة عبدالعزيز بن محمد بن ربيعة، عن الوليد [بن] عقبة، عن زائدة[(٣)]، عن سليمان الشيباني، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

وقيل: عن أحمد بن يونس، عن زائدة، عن سليمان الأعمش، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر. ولا يصح هذا عن الأعمش.

ورُوي عن [أبي حفص الأعشى][(٤)]، عن يحيى بن وثاب، [ولا يصح.

وقال محمد بن كثير المصيصيّ: عن زائدة، عن أبي فروة، عن يحيى بن وثاب][(٥)]، عن [ابن] عمر.

وقيل: [عن] زائدة، عن حصين، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر.

والمحفوظ: عن زائدة، عن أبي إسحاق السبيعيّ، عن يحيى بن وثاب، عن [ابن عمر][(٦)]. وما سوى هذا القول عن زائدة، فغير محفوظ.

---

(١) في (ق): حفص.

(٢) بعدها في (ق): عن سالم عن أبيه، والمحفوظ... أعاد الكلام مرة أخرى لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٣) بعدها في (ق): بن قدامة، واختلف عنه... أعاد الكلام لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٤) في الأصل، (ق): عن أبي حفص الأعشى عن الأعمش عن يحيى...، وفي (ن) طمست الكنية ثم بعدها: الأعمش عن يحيى... ولعل ما اثبته الصواب.

(٥) سقط من الأصل، وكذا ما يليه.

(٦) غير واضح في الأصل، ومطموس في (ن)، ولعل ما استظهرته الصواب.

حدثنا ابن مخلد، ويزيد بن [الحسن][١] بن يزيد البزار، قالا: حدثنا محمد بن إسماعيل [الحسّاني][٢]، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حصين، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عمر، قال: أمرنا بالاغتسال يوم الجمعة، وأن لا نتوضأ من مَوْطأ.

* * *

٣١٤٥- وسئل عن حديث السبيعيّ، عن ابن عمر: قضى رسول الله ﷺ قضيتين في يوم: أتاه رجلان اختصما إليه، فقال أحدهما: إني كنت ابتعت من هذا حديقة بعشرة دنانير، ولم تخرج عامها شيئاً... الحديث[*].

فقال: اختلف فيه على أبي إسحاق:

فرواه [جرير][٣]، عن أبي إسحاق السبيعي، عن ابن عمر.

وخالفه الثوريّ، وأبوالأحوص، وورقاء، رووه عن أبي إسحاق، عن [النجراني، عن ابن عمر][٤]. وهو الصواب.

* * *

(١) في الأصل، (ق): الحسين. وطمس عليه في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب، رَ: "تاريخ بغداد" (٥٠٩/١٦).

(٢) في الأصل: الحمامي. وطمس في (ن)، رَ: "تاريخ بغداد" (٣٥٩/٢).

(*) حديث النجراني: "التحفة" (٦٦١/٥) ح(٨٥٩٥)، "الإتحاف" (٤٢٦/٩)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٥٦).

(٣) في (ق): أبوجرير، وبياض في (ن).

(٤) بياض في الأصل، وأثبته من (ن)، (ق).

من حديث المسور بن مخرمة [بن نوفل، عن النبيّ ﷺ

٣١٤٦- وسئل عن حديث عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة: أن سبيعة وضعت بعد وفاة زوجها، فأمرها النبيّ ﷺ أن تنكح(*).

فقال: يرويه هشام](١) بن عروة، عن أبيه، عن المسور.

وكذلك رواه أبوالزناد، عن عروة، عن المسور بن مخرمة.

واختلف عن هشام:

فرواه عنه(٢) مالك بن أنس، وابن جريج، ووهيب بن خالد، وعبدالله بن المبارك، والضحاك بن عثمان، والمفضل بن فضالة، وإبراهيم بن طهمان، والليث بن سعد، وحاتم بن إسماعيل، عن هشام، عن أبيه، [عن المسور بن مخرمة.

وخالفهم أبومعاوية الضرير، (رواه) عن هشام، عن أبيه](٣)، عن عاصم بن عمر بن الخطاب، عن المسور بن مخرمة، وزاد فيه: عاصم بن عمر. ووهم فيه.

والصحيح قول مالك، ومن تابعه.

* * *

٣١٤٧- وسئل عن حديث عروة، عن المسور بن مخرمة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ(**).

(*) "التحفة" (٨/٦٤) ح(١١٢٧٢)، "الإتحاف" (١٣/١٩١)، رَ: "المعجم الكبير" (٢٠/٦).

(١) بياض محله من الأصل في أسفل الصفحة، وأثبته من (ن)، (ق).

(٢) هكذا، وسيأتي بعد: عن هشام.

(٣) سقط من (ن)، وما بين الهلالين في (ق): فرواه، وهي مكررة.

(**) "التحفة" (٨/٦٥) ح(١١٢٧٧)، وليس في الحديث: النكاح بغير ولي. كما عند ابن ماجه ح(٢٠٤٨).

فقال: يرويه علي بن الحسين بن واقد، عن هشام بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة، عن المسور بن مخرمة.

ولا يصح عن المسور في هذا شيء.

والصحيح: عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليّها، فنكاحها باطل.

* * *

٣١٤٨- وسئل عن حديث عروة، عن المسور: في قوله تعالى: ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [الفتح:٢٦]، قال: لا إله إلا الله(*).

فقال: يرويه يونس، عن [ابن](١) إسحاق، عن الزهريّ، عن عروة، عن مسور، ومروان، قالا ذلك.

وغيره يرويه عن الزهريّ، قوله، [لا يتجاوزه](٢). وهو المحفوظ.

* * *

٣١٤٩- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة: قال رسول الله ﷺ: إنّما فاطمة بضعة مني، من أغضبها فقد [أغضبني](٣)(**).

(*) "الأطراف" (٣١٨/٤).

(١) في الأصل، (ن): أبي، وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب.

(٢) في (ق): لا يتجاوز به. وبياض في (ن).

(٣) بياض في الأصل، وطمس في (ن).

(**) حديث المسور: "التحفة" (٦١/٨) ح(١١٢٦٧)، "الإتحاف" (١٨٤/١٣)، حديث ابن الزبير: "التحفة" (٢١١/٤) ح(٥٢٧١)، "الإتحاف" (٦١٧/٦).

فقال(١): يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه [ابن عيينة](٢)، عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن المسور.

ورواه داود العطار، عن عمرو مرسلاً.

ورواه الليث، وابن لهيعة، عن ابن أبي مليكة -وهو عبدالله بن عبيدالله بن [عبدالله](٣) بن أبي مليكة القرشيّ، تيميّ-، عن المسور بن مخرمة.

وخالفهم أيوب السختياني، ورواه عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن الزبير.

وحديث المسور بن مخرمة أشبه بالصواب.

* * *

٣١٥٠- وسئل عن حديث عروة، عن المسور بن مخرمة، قال: بعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجرّاح على البحرين، [فقدم](٤) بمال ليلاً، فسمعتْ به الأنصار، فوافوا صلاة الصبح مع رسول الله ﷺ، فنظر في وجوههم ثم تبسم، ثم قال: إنّي أظنكم [قد](٥) بلغكم أن أبا عبيدة قدم معه بشيء، فأبشروا، وأمّلوا ما يسرّكم، [فو](٦)الله ما [الفقر](٧) أخاف عليكم... الحديث(*).

---

(١) أغلب الجواب بياض في الأصل، (ن).

(٢) طمس في (ن).

(٣) في (ن): عبيدالله. وليست في (ق)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): فقد.

(٥) في (ن): من. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٦) في الأصل، (ن): في.

(٧) في الأصل، (ن): العفو.

(*) حديث عمرو بن عوف: "التحفة" (٣٦٩/٧) ح(١٠٧٨٤)، "الإتحاف" (٥١٥/١٢)، حديث المسور: من حديث معمر عن الزهريّ: "الإتحاف" (١٩١/١٣).

فقال: يرويه هشام بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة، عن المسور، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه يونس، ومعمر، وموسى بن عقبة، وصالح بن كيسان، [رووه][1] عن الزهريّ، عن عروة، عن المسور، عن عمرو بن عوف -حليف [لبني][2] عامر بن [لؤي][3]، شهد بدراً مع رسول الله ﷺ-. وهو الصحيح.

*　*　*

٣١٥١- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة: قال رجل: يا رسول الله ﷺ، تزوجت ابنة عمّ لي، فدخلت عليها امرأة، فقالت: أرضعتها وإياك، فقال رسول الله ﷺ: [كيف][4] وقد قيل؟[*].

فقال: يرويه أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، واختلف عنه:

فرواه عبدالسلام بن حرب، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة. ووهم فيه وهماً [غليظاً][5]؛ لأن هذا ليس من حديث المسور، وإنما رواه ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث بن عامر، كذلك [رواه][6] ابن عُليّة، وعبدالوارث، ووهيب، عن[7] أيوب.

---

(١) في (ن): ورووه.

(٢) في الأصل: بني.

(٣) في الأصل: لوين.

(٤) في (ق): فكيف.

(*) حديث عقبة: "التحفة" (٦/٦٠٠) ح(٩٩٠٥)، "الإتحاف" (١١/١٧٧)، حديث المسور: "الأسماء المبهمة" ص(٥١٥).

(٥) في (ق): غيظاً.

(٦) سقط من (ن).

(٧) بداية بياض في الأصل لعدة أسطر في أسفل الصفحة.

وكذلك رواه ابن جريج، وابنا أبي حسين، ومحمد بن سليم المكيّ، عن ابن أبي مليكة، عن عقبة بن الحارث.

* * *

٣١٥٢- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن المسور بن مخرمة: قسم رسول الله ﷺ [أقبيةً[1]، ولم يعط مخرمة منها شيئاً، فقال لي: انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ][2]... الحديث[*].

فقال: يرويه [ابن أبي مليكة][3]، واختلف عنه:

فرواه[4] الليث بن سعد، عن ابن أبي مليكة، عن المسور.

واختلف عن أيوب:

فرواه [حاتم بن وردان، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن المسور].

وخالفه حماد بن زيد، فرواه عن أيوب، عن ابن أبي مليكة مرسلاً.

[وهو صحيح من حديث ابن أبي مليكة، عن المسور].

* * *

٣١٥٣- وسئل عن حديث علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، [عن المسور بن مخرمة: أن علياً] خطب بنت أبي جهل، فخطب النبيّ ﷺ، [وقال:

---

(١) الأقبية: جمع قَباء -بفتح أوله، ممدود-: جنس من الثياب ضيق، من لباس العجم. رَ: "هدي الساري" ص(١٦٩).

(٢) سقط من (ن) لانتقال النظر.

(*) "التحفة" (٦٢/٨) ح(١١٢٦٨)، "الإتحاف" (١٨٩/١٣).

(٣) غير واضح في (ن) للطمس، وكذا ما يأتي بين المعقوفات المهملة.

(٤) استئناف الكلام بعد البياض في الأصل، وهذه الورقات أقحمت غلطاً في المجلد الأول، وهذا موضعها. وقد سبق التنبيه عليه في وصف النسخة الأصل.

إنّ فاطمة] بضعة مني، وإني أخاف أن تفتن في دينها، [لا يجمع الله بين] بنت نبيّ، وبين [بنت] عدو الله مكاناً واحداً أبداً(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فقال [محمد بن عمرو بن طحلة الدؤلي](1): عن ابن شهاب، عن عليّ بن الحسين، عن المسور بن مخرمة.

[وكذلك قال شعيب] بن أبي حمزة، والنعمان [بن راشد]، عن الزهريّ.

وخالفهم معمر، فقال: عن الزهريّ، عن عروة مرسلاً: إن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل... ولم يذكر: المسور.

قال ذلك عبدالرزاق عن معمر.

وقال حماد بن زيد: عن معمر، عن الزهريّ، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر [فوقه أحداً](2).

وحديث عليّ بن الحسين أشبه.

وقد رواه حماد بن سلمة، عن عليّ بن زيد بن جدعان، عن علي بن الحسين مرسلاً.

* * *

(*) حديث المسور: "التحفة" (٨/٦٥) ح(١١٢٧٨)، "الإتحاف" (١٣/١٨٤).

(١) طمس في (ن) أغلبه، وبالكاد ظهرت بعض الأحرف، وهكذا: الدؤلي، في الأصل، (ق). ر: "اللباب" -الدؤلي-.

(٢) طمس في (ن) محله، وكأن الأولى محرّفة.

الزيادات في العلل[1]

٣١٥٤- وسئل عن حديث [ابن عمر: نهى رسول الله -صلى الله] عليه وسلم- عن بيع الولاء، وعن هبته[*].

فقال: تفرد به [محمد بن سليمان بن أبي داود][2] -هو حرّاني، قيل: ثقة؟ [قال: لا]-، عن مالك بن أنس، عن عبدالله بن دينار، عن [ابن][3] عمر، عن عمر، عن النبيّ ﷺ. [ووهم في ذكر عمر.

والصواب]: عن [ابن] عمر، [عن النبيّ ﷺ][4]. وهو الصواب[5].

* * *

٣١٥٥- وسئل عن حديث عبيدالله بن عبدالله بن [عتبة][6]، عن عمر: قال رسول الله ﷺ: لا [يجتمع] دينان في جزيرة العرب[**].

فقال: يرويه الزهريّ، [واختلف] عنه:

فرواه أبومروان العثماني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن [عبيدالله: أنه بلغه عن عمر: أن رسول الله ﷺ] قال هذا القول. [ووهم] في هذا القول.

---

(١) ما بين المعقوفات المهملة مما يأتي أغلبه بياض في (ن)، فلزم التنبيه.

(*) رَ: "التمهيد" (١٦/٣٣٩).

(٢) طمس أغلبه في (ن)، وبالكاد ظهرت آخر الأحرف.

(٣) في (ن): أبي، وكذا ما يأتي بعده.

(٤) ليس في الأصل.

(٥) هكذا، وهي مكررة.

(٦) كأنها في الأصل: عنبسة.

(**) حديث عائشة: "الإتحاف" (١٧/٩٢).

[ورواه] منصور بن أبي مزاحم، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن عبيدالله: أنه بلغ عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال هذا القول.

وهذا أصح [من] هذا القول الذي قبله.

ورواه إبراهيم بن سعد -أيضاً-، [وزياد البكائي، عن ابن إسحاق]، عن صالح ابن كيسان، عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال هذا القول. وهذا حديث [آخر]، وهو صحيح أيضاً.

* * *

٣١٥٦- وسئل عن حديث عبدالله [بن عامر بن ربيعة، عن (عمر): أنه أخذ تبنة][(١)] من الأرض، وقال: ليتني كنت نسياً [منسياً، ليتني لم أكُ شيئاً][(*)].

[فقال: يرويه] شعبة، عن عاصم [بن][(٢)] [عبيدالله، واختلف عنه:

فرُوي عن (سعيد) بن زكريا][(٣)] المدائني، عن شعبة، عن عاصم، عن عبدالله [بن عامر، عن عمر: أنه أخذ تبنة من الأرض] فقال: قال رسول الله ﷺ. [وصحف فيه ووهم. وإنما (هو)][(٤)]: قال: ليتني كنت هذه التبنة.

كذلك رواه يحيى [بن أبي بكير، عن سعيد بهذا الإسناد].

ورواه [أبو][(٥)]النضر، عن شعبة، عن عاصم [بن][(٦)] عبيدالله، عن عبدالله بن

---

(١) بياض في (ن)، وما بين الهلالين في الأصل: ابن عمر. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) "الزهد" لابن المبارك ص(٧٩)، "طبقات ابن سعد" (٣/٣٦٠)، "المصنف" لابن أبي شيبة (١٢/١٩٦)، "الزهد" لأبي داود ص(٨٣).

(٢) في (ن): عن.

(٣) بياض في (ن)، وما بين الهلالين في الأصل: شعبة.

(٤) بياض في (ن)، وما بين الهلالين ليس في (ق).

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل: عن.

عامر بن ربيعة، عن أبيه، عن عمر.

[و][(١)]قول يحيى بن أبي بكير [أشبههما][(٢)] بالصواب.

* * *

٣١٥٧- وسئل عن حديث هُبيرة بن يريم، عن الحسن بن علي بن أبي طالب: أن النبيّ ﷺ [كان][(٣)] يبعث عليّاً، جبريل عن يمينه، وميكائيل عن يساره[(*)].

فقال: هو حديث يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن أبي [خالد][(٤)]، ويونس بن [أبي][(٥)] إسحاق، وزيد بن [أبي][(٦)] أنيسة، وسفيان الثوريّ، وصدقة بن أبي عمران، ويزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن الحسن بن عليّ.

وخالفهم إسرائيل، رواه عن أبي إسحاق، [عن عمرو بن حبشي، عن الحسن.

وخالفهم شريك، وقيس بن الربيع، فروياه عن أبي إسحاق][(٧)]، عن عاصم بن ضمرة، عن الحسن بن عليّ.

ورواه أشعث بن سوار -من رواية [ابن عيينة] عنه-، عن أبي إسحاق مرسلاً، عن الحسن بن عليّ.

---

(١) ليست في (ن).

(٢) في (ق): أشبهها.

(٣) ليست في (ق).

(*) "الإتحاف" (٤/٢٩٨).

(٤) في الأصل: حماد.

(٥) سقطت من جميع النسخ.

(٦) سقطت من (ن)، (ق).

(٧) سقط من الأصل.

وعند شريك فيه إسناد آخر: عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي رزين، عن الحسن بن عليّ.

والمحفوظ حديث أبي إسحاق، عن هبيرة.

ويشبه أن يكون قول إسرائيل محفوظاً -أيضاً-؛ لأنه من الحفاظ عن أبي إسحاق. ويكون أبوإسحاق أخذه عن هبيرة، [وعن عمرو] بن [حبشيّ][(١)] جميعاً. [والله أعلم].

* * *

٣١٥٨- وسئل[(٢)] عن حديث علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، عن أبيه [الحسين][(٣)]، عن النبيّ ﷺ، قال: من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه.

فقال: هو حديث يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن عمر -من رواية قزعة بن سويد عنه- عن الزهريّ، عن علي بن [الحسين][(٤)]، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه عبدالله بن عمر العمري، عن الزهريّ، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه خالد بن عبدالرحمن [المخزومي][(٥)]، عن مالك، عن الزهريّ، عن علي بن

---

(١) في (ن): موسى. ولعل الصواب ما أثبته من الأصل، (ق).

(٢) أغلب السؤال والجواب مطموس عليه في (ن)، وقابلت ما استطعت قراءته.

(٣) كأنها في (ق): الحسن.

(٤) كأنها في الأصل، (ق): الحسن.

(٥) ليست في (ن)، (ق). وهكذا فيه. رَ: "الجرح" (٣/٣٤١-٣٤٢)، "الضعفاء" (٣٥٤-٣٥٦)، "الكامل" (٣/٣٦)، "تهذيب الكمال" (٨/١٢٠-١٢٤)، "تهذيب التهذيب" (١/٥٢٥).

الحسين، عن أبيه.

وخالفه أصحاب مالك، فأرسلوه عن علي بن الحسين.

وكذلك رواه الأوزاعيّ، ومعتمر[١]، وسفيان بن حسين، وشعيب بن خالد، وغيرهم، عن الزهريّ، عن علي بن الحسين مرسلاً.

ورواه حجاج بن دينار، عن شعيب بن خالد، عن الحسين بن علي [مرسلاً][٢]، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه، وإنما رواه شعيب بن خالد، عن الزهريّ، عن علي [بن الحسين.

وقال يعلى بن عبيد: عن حجاج بن دينار، عن شعيب بن خالد[٣]، عن الحسن[٤] بن علي][٥]. [فوهم][٦] أيضاً فيه.

والصواب من ذلك قول من قال: عن الزهريّ، عن علي بن الحسين مرسلاً.

* * *

(١) هكذا في جميع النسخ، والصواب: معمر.

(٢) ليست في (ن)، (ق).

(٣) بعدها في (ن): عن الزهري عن علي بن الحسين عن الحسن بن علي... ولعله انتقال نظر. والله أعلم.

(٤) هكذا قرأتها: الحسن. ولم أقف على هذه الرواية. وهو مقتضى المغايرة للرواية المذكورة أولاً، والله أعلم.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: وهم.

ومن حديث ابن مسعود[(١)]

٣١٥٩- سئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود: أنه قال: قال رسول الله ﷺ. [فنكّس][(٢)] فنظرت إليه، وهو قائم، محلول إزار[(٣)] قميصه، قد انتفخت أوداجه، واغرورقت عيناه، فقال: أو دون ذلك، أو فوق ذلك[(*)].

فقال: يرويه مسلم البطين -وهو مسلم بن أبي عمران-، واختلف عنه:

فرواه سنّة بن مسلم البطين، وعبدة بن أبي لبابة، وعبدالرحمن المسعودي، وأخوه أبو [عُميس][(٤)]، عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون، عن عبدالله.

وتابعهم عمار الدهنيّ -أيضاً-، فرواه عن مسلم البطين كذلك.

وخالفهم عبدالله بن عون، فرواه عن مسلم البطين، عن إبراهيم التيميّ، عن [أبيه][(٥)]، عن عمرو بن ميمون.

كذلك قال جماعة أصحاب ابن عون إلا بشر بن المفضل، فإنه لم يقل: عن أبيه.

ورواه إبراهيم بن مهاجر، وإبراهيم بن أبي حفصة، عن مسلم البطين، عن أبي عبدالرحمن السلمي، عن عبدالله.

ورواه شريك، عن أبي [عميس][(٦)]، عن مسلم البطين، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبدالله.

---

(١) أغلب السؤال والجواب في (ن) يعتريه بياض، فلزم التنبيه، وقابلت ما استطعت قراءته.

(٢) مكانها في الأصل فراغ ترك عمداً.

(٣) هكذا.

(*) "التحفة" (٣٩٤/٦) ح(٩٤٩٢)، "الإتحاف" (٤٠٩/١٠)، "تاريخ دمشق" (١٦١/٣٣).

(٤) في الأصل، (ق): عميسى، وكأنها في (ن) مثلها. ولعل الصواب ما أثبته. أو: العميس.

(٥) سقطت من (ن).

(٦) في الأصل، (ق): حسين، وقد يكون الصواب ما أثبته، وسيأتي مسنداً في آخر الجواب، رَ: "تاريخ دمشق" (١٦٤/٣٣).

ويشبه أن يكون القول فيه قول ابن عون؛ لأنه زاد في الإسناد رجلين، وهو ثقة، وزيادته مقبولة.

فأما قول عمار الدهني، عن مسلم: أنه سمعه من عمرو بن ميمون. يشبه أن يكون سمعه منه بعد أن سمعه من إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عمرو.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، وسعيد بن محمد الحناط، قالا: حدثنا محمد ابن عمرو بن أبي مذعور، قال: حدثنا النضر بن شميل، عن ابن عون، عن مسلم -أبي عبدالله-، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال: كان عبدالله بن مسعود يقوم كل خميس، فيقول: إن أحسن الحديث كتاب الله، وخير السنن سنة محمد ﷺ، وشرّ الأمور محدثاتها، ألا وإن أكيس الكَيس التقى، وإن أحمق [الحمق][1] الفجور. قال: وكان لا تخطئني عشية خميس إلا آتي فيها عبدالله بن مسعود، [فما][2] سمعته قط [قال][3]: قال رسول الله ﷺ، إلا مرّة. قال: فنظرت إليه، وقد حلّ إزاره، وانتفخت أوداجه، واغرورقت عيناه، فقال: أو دون [ذا][4]، أو فوق [ذا]، أو قريب من ذا، أو شبه ذا.

وقال المحامليّ: [ذاك] -بالكاف في [كلّهن][5]-.

زاد ابن عون في حديثه عن مسلم ألفاظاً لم يأت بها غيره، وابن عون من الحفاظ، وقد خالفهم في الإسناد، ويشبه أن يكون مسلم سمع من عمرو بن ميمون قول عبدالله:

---

(١) في (ق): الحق.

(٢) في (ن): في ما. وكأنها في الأصل: فيما.

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) في الأصل: ذلك. وكذا في الذي يليه بين المعقوفات المهملة.

(٥) في (ق): كلين. وفي (ن): كلـــر. ولعل الصواب ما أثبته.

[قال][1] رسول الله ﷺ، أو نحو ذا، أو قريب من ذا، كما روى عنه أبوالعميس، وعمار [الدهني][2]، و[المسعودي][3]، وابنه: [سنّة][4] بن مسلم، وعبدة بن أبي لبابة. وسمع [من][5] إبراهيم التيميّ، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون: خطبة كل خميس، وبقيّة الحديث، كما رواه عنه ابن عون، وتكون الروايتان صحيحتين، والله أعلم. ويكون قول من قال: عن أبي عبدالرحمن السلميّ، عن أبي عمرو الشيبانيّ وهماً من قائله، والله أعلم.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان القطان، قال: حدثنا أبوأسامة، عن ابن عون، عن مسلم -أبي عبدالله، قال أبوأسامة: وهو البطين-، عن إبراهيم التيميّ، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال: قلّما كان يخطئني مجلس عبدالله عشية الخميس، [فما][6] سمعته يقول في شيء من حديثه: سمعت [رسول][7] الله ﷺ، أو: قال رسول الله ﷺ، غير ذات عشية، فإنه قال في حديث: سمعت رسول الله ﷺ، أو: قال رسول الله ﷺ. ثم إنه انتبه، فقال: أو قريب من ذا، أو شبيه بذا، أو نحو [ذا][8]، قال: فنظرت إليه وقد اغرورقت عيناه، وانتفخت [أوداجه][9]، وإنه لمطلق [الأزرار][10].

---

(١) في (ن): وقال.

(٢) في (ن): الرومي.

(٣) في (ن)، (ق): المسعود.

(٤) في (ق): مسته، وفي الأصل، (ن): مسه -مهملة- ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) ليست في (ق).

(٦) في الأصل، (ق): فيما.

(٧) شابها التحريف في (ن).

(٨) سقطت من (ق).

(٩) في (ق): أوداجله.

(١٠) في (ق): الإزار.

حدثنا عمر بن أحمد بن علي الجوهريّ، قال: حدثنا سعيد بن مسعود، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: حدثنا ابن عون، نحو قول ابن أبي مذعور.

حدثنا أبوصالح الأصبهاني، قال: حدثنا أبومسعود، قال: حدثنا حماد بن مسعدة، عن [ابن][١] عون، عن مسلم -قال: أحسبه- عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال: ما أخطأني خميس، إلا أتيت فيه ابن مسعود، فما سمعته يحدث قط فيقول: قال رسول الله ﷺ، إلا يوماً، [فإنه][٢] قال: سمعت رسول الله ﷺ. فاغرورقت عيناه، واحمرّ وجهه، وانتفخت أوداجه، وعليه [قميص][٣] محلول الإزار[٤]. فقال: [أو][٥] شبه هذا، أو قريب من هذا، أو نحو [من][٦] هذا.

حدثنا عثمان بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مرزوق، [وابن عوف][٧]، [قالا][٨]: حدثنا عثمان بن [عمر][٩]، قال: [أخبرنا][١٠] ابن عون، عن مسلم -أبي عبدالله-، عن إبراهيم بن يزيد التيميّ، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال: كنتُ لا تخطئني عشية خميس إلا آتي فيها عبدالله، فما سمعته يقول [لشيء][١١] قط: قال

---

(١) كأنها في الأصل: أبي.

(٢) في (ق): وإنه.

(٣) في (ن): قميصى.

(٤) هكذا في (ق)، وغير واضحة في الأصل.

(٥) في الأصل: أبو.

(٦) ليست في (ق).

(٧) في (ن): وابى عون.

(٨) في جميع النسخ: قال.

(٩) في الأصل: عمرو. وما أثبته من (ن)، (ق). ولعله الصواب، وهو ابن فارس.

(١٠) في (ن)، (ق): حدثنا.

(١١) هكذا قرأتها من الأصل، (ن)، وفي (ق): شيء.

رسول الله ﷺ، حتى قال عشية: سمعت رسول الله ﷺ يقول. فاغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه. [فأنا][١] رأيته محلولة [أزراره][٢]، وهو يقول: مثله، أو نحوه، أو شبيهاً به.

حدثنا عبدالباقي بن [قانع][٣]، قال: حدثنا سليمان بن الفضل، قال: حدثنا عبدالرحمن بن يحيى، قال: حدثنا الخليل بن موسى، عن ابن عون، عن مسلم البطين، عن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال: كنت آتي ابن مسعود، فقال يوماً: سمعت رسول الله ﷺ. وكتف[٤] إزاره محلولة، ثم رفع رأسه وقد تغرغرت عيناه، وانتفخت أوداجه، ثم قال: أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريباً من ذلك، أو شبه ذلك.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان القطان، قال: حدثنا يزيد بن هارون،

وحدثنا أبوصالح الأصبهاني عبدالرحمن بن سعيد، قال: أخبرنا أبومسعود أحمد بن الفرات، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: حدثنا المسعودي، عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون، قال: [اختلفت][٥] إلى ابن مسعود [سنة][٦]، فما سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ. إلا أنه حدث يوماً، فجرى على لسانه: قال رسول الله ﷺ. ثم علا كرب[٧]، حتى رأيت العرق يتحدر عن جبهته، ثم قال: هكذا إن شاء الله، إما فوق هذا، وإما دون ذا، وإما قريب من ذا.

---

(١) ما أثبته من الأصل (ن)، وفي (ق) كأنها: فلا.

(٢) في (ق): ازاره.

(٣) في الأصل، (ق): نافع.

(٤) هكذا يمكن أن تقرأ. أو: وكنف.

(٥) في الأصل، (ق): اختلف. وبياض في (ن).

(٦) ليست في الأصل.

(٧) هكذا في الأصل، (ق)، وبياض في (ن). ولعل الصواب: علاه كرب.

وقال أبوصالح: [جالست][١] ابن مسعود -لا أعلمه إلا قال: حولاً- فما سمعته يحدث عن النبيّ ﷺ بشيء، إلا أنه حدث يوماً، فجرى على لسانه: قال رسول الله ﷺ، فتربد وجهه... نحوه.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعدان الصيدلاني، قال: حدثنا شعيب بن أيوب، قال: حدثنا الفضل بن دكين، وعبدالله بن رجاء، قالا: حدثنا المسعودي، قال: حدثني مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون، قال: اختلفت إلى عبدالله، ما سمعته يحدث عن رسول الله ﷺ شيئاً، إلا أنه [تحدث][٢] بحديث، فجرى على لسانه: قال رسول الله ﷺ، فعلاه كرب، قال: رأيت العرق يتحدر، ثم قال: إن شاء الله، إما فوق [ذلك][٣]، وإما قريباً من [ذلك]، وإما دون [ذلك]. هذا لفظ أبي نعيم.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا [أحمد][٤] بن سنان، قال: حدثنا عمرو بن عون، قال: أخبرنا سفيان -يعني: ابن عيينة-، عن عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون، قال: صحبت عبدالله بن مسعود ثمانية عشر شهراً، ما سمعته يحدث عن النبيّ ﷺ، إلا حديثاً واحداً، فكان إذا حدث أخذه بُهر[٥] وعرق، فقال: هكذا، أو شبه هذا، أو [نحو][٦] هذا.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، قال: حدثنا عباس الدوريّ، قال: حدثنا

---

(١) كأنها محرفة في (ن) إلى: قالست. وفي الأصل: قال جلست. وما أثبته من (ق).

(٢) في الأصل، (ق): يحدث، وبياض في (ن).

(٣) في (ن): ذاك. وكذا ما بعدها.

(٤) في (ق): عمرو، وتكررت: حدثنا أحمد بن سنان، في (ن).

(٥) البهر: ما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو، من النهيج وتتابع النفس. رَ: "النهاية" (١/١٦٥).

(٦) في الأصل: شبه.

إسحاق بن منصور، قال: حدثنا شريك، [عن][١] عتبة، عن مسلم البطين، عن أبي عمرو الشيباني، قال: ربّما جالست عبدالله، ما سمعته يحدث عن النبيّ ﷺ بحديث.

وكذلك رواه علي بن حكيم الأوديّ، وغيره، عن شريك، عن أبي [عميس][٢].

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد، قال: حدثنا موسى بن إسحاق الأنصاري[٣] -أبوبكر-، قال: حدثنا علي بن حكيم، قال: أخبرنا شريك، عن أبي عميس، عن مسلم البطين، عن أبي عمرو الشيباني، قال: كنت أجالس ابن مسعود حولاً أو سنة، لا يقول: قال رسول الله ﷺ، فإذا قال: قال رسول الله ﷺ، استقبلته [الرِّعدة][٤]، ويقول: هكذا، أو نحو هذا، أو قريب من هذا، أو ما شاء الله.

* * *

٣١٦٠- وسئل عن حديث مسروق، عن عبدالله: أنه كان يأتي عليه السنة لا يروي عن رسول الله ﷺ[*].

فقال: يرويه أبوحصين، وفراس، عن [الشعبيّ][٥]، عن مسروق.

قاله إسرائيل، عن الجعفي[٦].

فرواه عن [الشعبيّ][٧]، عن عمّه قيس بن عبد، عن ابن مسعود.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) في (ن): عيسى.

(٣) في (ق) بعدها: قال: حدثنا أبوبكر. وما أثبته من الأصل، فأبوبكر هو موسى. وهو يروي عن علي بن حكيم.

(٤) في الأصل، (ن): الدعوة.

(*) "الإتحاف" (١٠/٤٧٩)، "الأطراف" (٤/١٢٠)، رَ: "تاريخ دمشق" (٣٣/١٥٩).

(٥) في (ق): السبيعي، وبياض في (ن).

(٦) هكذا في الأصل، (ق)، وبياض في (ن).

(٧) في (ق): السبيعي، وبياض في (ن).

ورواه عتبة -أبوالعميس-، عن الشعبيّ، عن علقمة.

وكذلك قال أبومعاوية، و[ابن](١) نمير، عن مالك بن مغول، عن الشعبيّ.

وقال أبونعيم: عن مالك بن مغول، عن الشعبيّ، عن ابن مسعود.

وكذلك قال بيان بن بشر، ومخول بن راشد، عن الشعبيّ، عن ابن مسعود.

[وحديث](٢) أبي حصين، عن الشعبي، أشبه بالصواب.

وقيل: عن بيان، عن الشعبيّ. [وذكر(قيساً)(٣)، قال: كان ابن مسعود.

ورواه منصور بن عبدالرحمن، عن الشعبيّ](٤)، عن علقمة، عن ابن مسعود.

* * *

٣١٦١- وسئل عن حديث زرّ، عن عبدالله: خطّ رسول الله ﷺ خطّاً، ثم خطّ حول الخطّ خطوطاً، فقال: هذا [الصراط، وهذه] السُّبل، فما منها سبيل إلا عليها شيطان يدعو إليه(*).

فقال: يرويه عاصم، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن يونس، و[أبوهشام]، عن أبي بكر، عن عاصم، عن زرّ، عن عبدالله.

وخالفهما أسود بن عامر، فرواه عن أبي بكر، عن عاصم، عن أبي وائل.

وتابعه مسلم بن سلام، عن أبي بكر.

---

(١) في (ق): أبو.

(٢) في (ن)، (ق): وحد.

(٣) كلمة في (ق) -رسمها-: تســا.

(٤) سقط من (ن).

(*) حديث أبي وائل: "التحفة" (٣٠٥/٦) ح(٩٢٨١)، "الإتحاف" (٢٣٩/١٠)، حديث زرّ: "التحفة" (٢٧٥/٦) ح(٩٢١٥)، "الإتحاف" (١٩٦/١٠).

وكذلك رواه أبوجعفر الرازيّ، وعمرو بن أبي قيس، وحماد بن زيد، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله.

ولعل عاصماً حفظه عنهما. [والله أعلم].

*   *   *

٣١٦٢- وسئل[١] عن حديث زرّ، عن [ابن][٢] مسعود، عن النبيّ ﷺ، قال: من مات وهو يشرك بالله دخل النار، ومن مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة[*].

فقال: حدّث به العطاردي، عن أبي بكر بن عيّاش، عن عاصم، عن زرّ، عن عبدالله.

وخالفه أبوكريب، فرواه عن أبي بكر، عن عاصم، عن أبي وائل.

وقال محمد بن زنبور: عن أبي بكر بن عياش، عن إسماعيل بن سميع، عن عاصم، عن أبي وائل.

وكذلك رُوي عن عكرمة بن عمار، عن إسماعيل بن سميع، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبدالله.

وقول أبي كريب [أصحها][٣].

وكذلك رواه الأعمش، ومغيرة، وسيار، عن أبي وائل، وكلهم قالوا: عن ابن مسعود: قال رسول الله ﷺ: من مات وهو يشرك بالله دخل النار. وأنا أقول: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة. إلا العطارديّ، فإنه جعل اللفظين عن النبيّ ﷺ، وأبوكريب لم يذكر إلا قوله عن النبيّ ﷺ: من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة.

---

(١) أغلب السؤال والجواب بياض في (ن).

(٢) في الأصل: أبي.

(*) "الإتحاف" (١٠/٢٣٧)، رَ: "الفصل للوصل" (١/٢١٧-٢٢٦).

(٣) في الأصل، (ق): أصحهما، ولعل الصواب ما أثبته.

واختلف عن وكيع:

فقال حاجب بن سليمان: عن وكيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله، عن النبيّ ﷺ باللفظين، مثل حديث العطاردي.

ورواه أحمد بن حنبل وغيره، عن وكيع على الصواب، كما قال أصحاب الأعمش: عليّ بن [مسهر][١]، وابن نمير، وعبدالواحد بن زياد، وأبو[معاوية][٢]، وشعبة، وفضيل بن عياض. قالوا جميعاً: عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبدالله: قال رسول الله ﷺ كلمة، وقلت أخرى.

* * *

٣١٦٣- وسئل عن حديث طارق بن شهاب، عن ابن مسعود، [عن النبيّ ﷺ][٣]، قال: أفضل الحجّ العجّ والثجّ[*].

فقال: يرويه أبو[حنيفة][٤]، عن قيس بن مسلم، واختلف عنه:

فرواه [أبو][٥]أسامة، عن أبي حنيفة مرفوعاً.

وخالفه المعافى بن عمران، ومحمد بن الحسن، روياه عن أبي حنيفة موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

---

(١) في (ن): مهر.

(٢) في الأصل: مسعود. رَ: "التوحيد" لابن خزيمة (٢/ ٨٥٠)، فقد قلب أبومعاوية الحديث، وانظر: "الفتح" لابن حجر (١١١/٣).

(٣) سقط من الأصل.

(*) المرفوع: "مسند ابن أبي شيبة" (١/ ٢٢٤)، "مسند أبي يعلى" (٩/ ١٩)، "مسند أبي حنيفة" ص(٢١٣).

(٤) في الأصل: حليفه.

(٥) سقط من (ق).

٣١٦٤- وسئل عن حديث أبي وائل، عن عبدالله، قال: رمقت النبيّ ﷺ، فلم يزل يلبي، حتى رمى جمرة العقبة(*).

فقال: يرويه [عامر](١) بن [شقيق](٢)، عن أبي وائل.

وكذلك رواه زحمويه، عن شريك عنه.

وغيره لا يرفعه، والموقوف أصح.

* * *

٣١٦٥- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود، عن أبيه، قال: نزلنا مع رسول الله ﷺ منزلاً فيه قرية نمل، فأحرقناها، فقال رسول الله ﷺ: لا يعذّب بالنار إلا ربّ [النار]. ومررنا بشجرة فيها فرخا حمّرة، فأخذناها، فقال عليه [الصلاة](٣) والسلام: ردوها(**).

فقال: يرويه الحسن بن سعد، عن عبدالرحمن بن عبدالله.

حدّث به عنه الشيباني، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، وأبوإسحاق الفزاري، وموسى بن محمد الأنصاري، وعباد بن العوام، وحفص بن غياث، [عن الشيباني، عن الحسن بن سعد]، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه.

[ورواه عبدالرزاق]، عن الثوريّ، واختلف عنه:

(*) "الإتحاف" (١٠/٢٥٠).

(١) في (ن): علي، وما أثبته من الأصل، (ق)، رَ: "تهذيب الكمال" (١٢/٥٥٠).

(٢) في الأصل: سفيان. وهو محرّف.

(٣) زيادة على النسخ.

(**) "التحفة" (٦/٣٣٧، ٣٣٩) ح(٩٣٦٢، ٩٣٦٧)، "الإتحاف" (١٠/٣١٤).

فرواه أحمد بن حنبل وغيره، عن عبدالرزاق، عن الثوريّ، عن الشيباني. كما قال أبومعاوية ومن تابعه.

ورواه شيخ من أهل صنعاء -يقال له: الحسن بن عبدالأعلى [الأبناوي][(١)]-، عن عبدالرزاق، عن الثوريّ، فقال: عن الشيباني، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه. و لم يتابع على هذا القول.

ورواه المسعودي، عن الحسن بن سعد، نحو رواية أبي معاوية، عن الشيباني.

ورواه عبدالصمد، عن المسعودي، عن القاسم والحسن بن سعد، عن عبدالرحمن بن عبدالله، عن أبيه. وأغرب بذكر القاسم.

* * *

٣١٦٦- وسئل عن حـديث عمرو بن شرحبيل، عن عبدالله: قال رسول الله ﷺ: سترون بعدي أثرة... الحديث[(*)].

فقال: يرويه مؤمل، عن الثوريّ، عن الأعمش، [على وجهين:

قال فيه]: عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبدالله.

وقال مرّة أخرى: عن [عمارة]، عن عمرو بن شرحبيل.

وعمارة هو الصحيح، وذكر أبي وائل فيه وهم.

* * *

٣١٦٧- وسئل عن حديث الربيع بن خُثيم، عن عبدالله، عن النبيّ ﷺ، قال: خطّ رسول الله ﷺ خطاً مربعاً، وخطّ خطاً وسط الخطّ المربع، وخطوطاً إلى جنب

---

(١) في الأصل، (ق): الانباري، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "المعجم الكبير" (٩٦/١٠)، رَ: "العلل" (٢٢٥/٥) س(٨٣٦).

الخطّ المربع، وخطاً خارجاً من الخطّ المربع... الحديث(*).

فقال: يرويه منذر الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن مسروق، عن منذر، عن الربيع، عن ابن مسعود [مرفوعاً](١).

ورواه فطر، عن منذر [موقوفاً](٢).

والمرفوع أصح.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، ومحمد بن مخلد، قالا: حدثنا محمد بن حسّان، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا سفيان، عن أبيه، عن أبي يعلى منذر، عن الربيع بن خثيم، عن ابن مسعود، قال: خطّ لنا رسول الله ﷺ خطاً مربعاً، وخطّ داخل ذلك الخط المربع خطاً، وخطّ إلى جانبي ذلك الخطّ خطوطاً، وخطّ خارج ذلك الخطّ المربع خطاً، ثم قال: هذا [الخطّ] المربع ابن آدم، [وهذا](٣) الخطّ الذي داخل الخطّ المربع أجلُه، وهذه الخطوط إلى جانب الخطّ الأعراض، إن أخطأته هذه [نهشته] [هذه](٤)، والخط الخارج أمله.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، وأحمد بن عبدالله الوكيل، قالا: حدثنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني أبي، عن أبي يعلى، عن الربيع بن خثيم، عن عبدالله، قال: خطّ لنا رسول الله ﷺ خطاً مربعاً، وخطاً وسط الخطّ المربع،

(*) "التحفة" (٦/٢٦٨) ح(٩٢٠٠)، "الإتحاف" (١٠/١٨٤).

(١) غير واضحة للطمس في (ن)، إلا أن الناسخ انتقل نظره فيما بعد الحديث الثاني الذي أسنده الدارقطني، فذكر الجواب مرّة أخرى، وهو واضح في الأغلب، وفيه بعض الاختلاف، وأثبت الصواب.

(٢) غير واضحة للطمس في (ن).

(٣) بياض في (ن)، وفي الأصل: بهذا. وما أثبته من (ق).

(٤) سقط من الأصل، (ن).

[وخطّ][1] إلى جانب الخطّ الذي وسط الخطّ المربع خطاً، وخطاً خارجاً من الخطّ، فقال: أتدرون ما هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: الخطّ الأسود الإنسان، والخطوط إلى جنبه الأعراض، تنهشه من كل مكان، إن أخطأه هذا أصابه هذا، والخطّ المربع الأجل المحيط، والخطّ الخارج الأمل.

* * *

٣١٦٨- وسئل عن حديث أبي رافع، عن أبي هريرة، قال: ما رأيت أحداً أشبه صلاة برسول الله ﷺ من ابن أمِّ سليم، [يعني: أنس بن مالك][*].

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرُوي عن [محمد بن عبدالله] الأنصاري، عن شعبة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

قاله أبو[بكر محمد بن] عبدالرحمن [بن عبدالصمد] عنه.

ورواه حجاج بن [نصير]، عن شعبة، فقال: عن ثابت، عن أنس: أن أبا هريرة، [قال]....

قاله حماد بن [الحسن][2] عنه.

والصحيح: عن شعبة، عن ثابت: [أن أبا هريرة، قال]... ليس فيه: أبورافع، [ولا أنس].

* * *

(١) في (ن): ونقله.

(*) "طبقات ابن سعد" (٧/٢٠)، "الجعديات" (١/٣٩٣)، "تاريخ دمشق" (٩/٣٦٢).

(٢) في الأصل، (ن): الحسين.

٣١٦٩- وسئل عن حديث عبدالله بن مالك، عن أبي هريرة: قال رسول [الله ﷺ: من أفطر يوماً من رمضان، من غير مرض ولا رخصة، لم يقض عنه صيام الدهر، وإن صامه][(١)].

فقال: [يرويه قيس بن الربيع، وقد اختلف عنه:

فرواه يحيى بن آدم، وعمّار] بن مطر، عن قيس بن الربيع، عن [عمرو][(٢)] بن مرّة، عن عبدالله بن الحارث، عن عبدالله بن مالك، عن أبي هريرة.

ورواه جبارة بن مغلّس، عن قيس بن الربيع، [ولم يذكر] فيه: عبدالله بن مالك.

والقول [الأول] أشبه بالصواب.

* * *

٣١٧٠- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ: إن [للصلاة][(٣)] أولاً وآخراً، وإن أول وقت الظهر... الحديث[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. ووهم فيه.

وخالفه زائدة، وعبثر بن القاسم، [فروياه][(٤)] عن الأعمش، عن مجاهد، قوله. وهو الصحيح.

* * *

---

(١) أغلبه مطموس في (ن)، رَ: "سنن الدارقطني" (٣/٢٠٧).

(٢) في (ق): عمر.

(٣) في جميع النسخ: الصلاة، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٩/١١٢) ح(١٢٤٦١)، "الإتحاف" (١٤/٤٧٨)، رَ: "علل الحديث" (١/٣٣٥).

(٤) في جميع النسخ: فرواه، ولعل الصواب ما أثبته.

٣١٧١- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أبي سعيد الخدريّ، قال: قلنا: يا رسول الله ﷺ، هل نرى ربنا؟ قال: هل تضارّون [في رؤية][1] الشمس... الحديث(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن إدريس[2]، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدريّ.

وخالفه يحيى بن عيسى الرمليّ، وعمرو بن عبدالغفار، ومحمد بن جابر، وجابر بن نوح، فرووه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه وهيب، عن مصعب [بن][3] محمد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

ويشبه أن يكونا صحيحين[4].

* * *

٣١٧٢- وسئل عن حديث [عدي][5] بن أرطاة، عن أبي [أمامة][6]: قال رسول الله ﷺ: [ما أذن الله -(تعالى)-][7] لعبده في شيء مثل ركعتين يصليهما،

---

(١) طمس في (ن).

(*) حديث أبي سعيد: "التحفة" (٣/٣٢٣) ح(٤٠١٩)، "الإتحاف" (٥/٢٠٥)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (٩/٧٥، ١١٨) ح(١٢٣٣٦، ١٢٤٨٠)، "الإتحاف" (١٤/٥٥٧)، رَ: "الرؤية" للدارقطني ص(١٠٨-١١٦).

(٢) وقد تابعه أبوبكر بن عياش، كما عند الإمام أحمد في "المسند" (٣/١٦).

(٣) كأنها في الأصل: عن.

(٤) قال محمد بن يحيى الذهليّ: الحديث عندنا محفوظ عن أبي هريرة، وعن أبي سعيد. رَ: "التوحيد" لابن خزيمة (١/٤١٣-٤١٨)، بينما رجح الترمذي أنه من حديث أبي هريرة. "الجامع" (٤/٣١٤)، ورجح العقيلي في "الضعفاء" (١/٢١٤) أنه من حديث أبي سعيد، والله أعلم.

(٥) لم يتضح إلا آخرها في (ن).

(٦) في (ق): أسامة، وفي الأصل: اسلمة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) طمس أغلبها، وأثبت آخرها لظهورها، وما بين الهلالين ليس في (ق).

وما تقرّب العباد إلى [الله بمثل ما خرج منه][1].

فقال: [يرويه بكر بن] [خُنيس][2]، عن ليث، عن عديّ بن أرطاة. وهو المحفوظ[3].

* * *

٣١٧٣- وسئل عن حديث أبي أمامة: قال النبيّ ﷺ: يطبع المؤمن على كل شيء، [إلا الخيانة والكذب][4].

فقال: رواه وكيع، عن الأعمش، [قال: حدّثت عن أبي أمامة][5].

ورواه علي بن هاشم بن البريد، عن الأعمش، عن [أبي إسحاق، عن مصعب بن سعد، عن سعد، وهو الصواب][6].

* * *

(١) طمس عليه في (ن). وكذا ما بعده.

(٢) في (ق): حسين.

(٣) هكذا ينتهي الجواب، ولا شك في وجود سقط، ويبقى أن الحديث رُوي من حديث زيد بن أرطاة عن أبي أمامة، أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٦٨)، والترمذي في "الجامع" (٥/٣٤)، والطبراني في "الكبير" (٨/١٥١)، كلهم من طريق هاشم بن القاسم عن بكر بن خنيس عن ليث عن زيد به.

ورواه حفص بن غياث عن عيسى عن زيد به، أخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣/٣٨٣)، والطبراني في "الكبير" (٨/١٥١)، وأبويعلى في "المسند" - كما في "جامع المسانيد" (٨/٥٢١) -.

ورواه أبوبكر بن عياش عن ليث عن عيسى عن زيد عن جبير بن نوفل به. أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢/١٤٦)، وأبونعيم في "المعرفة" (٢/٥٢٤).

وانظر كلام الترمذي في "الجامع" (٥/٣٤)، وكلام أبي نعيم في "المعرفة" (٢/٥٢٤)، والله أعلم.

(٤) زدته من مصادر الحديث.

(٥) طمس عليه في (ن)، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٥/٢٥٢) عن وكيع به.

(٦) طمس عليه في (ن)، رَ: "العلل" (٤/٣٢٩) س(٦٠٢)، "علل الحديث" (٣/١٤٧).

٣١٧٤- وسئل عن حديث [نوفل الأشجعي: أن النبيّ ﷺ قال لرجل: اقرأ عند منامك ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]؛ فإنها براءة من الشرك(*).

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعي، واختلف عنه](١):

فرواه الثوريّ عن أبي إسحاق، عن أبي فروة الأشجعي -رفعه- إلى النبيّ ﷺ.

وتابعه عبدالعزيز بن مسلم(٢).

وقال: عن(٣) شعبة، عن [أبي إسحاق، عن عروة(٤) بن نوفل، (أو) نوفل](٥).

وكلاهما وهم.

ورواه إسرائيل، وأشعث بن سوار، وأبو[مريم، ومحمد بن أبان، عن أبي](٦) إسحاق، [عن](٧) فروة بن نوفل الأشجعي، وهو الصحيح.

ورواه أبومالك الأشجعي، عن عبدالرحمن بن نوفل، عن أبيه. ولعله [أخو](٨) فروة، والله أعلم.

* * *

(*) "التحفة" (٨/٣٠١) ح(١١٧١٨)، "الإتحاف" (١٣/٦٠٩)، رَ: "المسند" (٣٩/٢٢٤-٢٢٧).

(١) مطموس في (ن).

(٢) هكذا، وقد رواه أبويعلى في "مسنده" (٣/١٦٩) -وعنه ابن حبان في "الثقات" (٣/٣٣٠)- عن عبدالواحد بن غياث عن عبدالعزيز عن أبي إسحاق عن فروة بن نوفل قال: أتيتُ المدينة... إلى آخره. قال ابن حبان: القلب يميل إلى أن هذه اللفظة -يعني: أتيتُ- ليست بمحفوظة من ذكر صحبة رسول الله ﷺ، وإنما نذكره في كتاب التابعين أيضاً؛ لأن ذلك الموضع به أشبه، وعبدالعزيز بن مسلم القسملي ربما أوهم فأفحش. رَ: "النكت الظراف".

(٣) هكذا.

(٤) هكذا في الأصل، (ق).

(٥) هكذا رواية شعبة، إن سلم الإسناد من أوله من التحريف، وما بين الهلالين في الأصل: و.

(٦) بياض في (ن)، ورواية أبي مريم عند ابن قانع في "معجم الصحابة" (٣/١٥٦).

(٧) في الأصل: بن.

(٨) في (ق): أبو. وما أثبته من الأصل، (ن)، وهو الصواب.

٣١٧٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: المتشبع بما لم يُعطَ كلابس ثوبَي زور(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه معمر، ومبارك بن فضالة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وغيرهما يرويه عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر. وهو الصحيح.

حدثنا عمر بن أحمد بن علي الجوهريّ، قال: حدثنا محمد بن معاذ، قال: حدثنا عمار بن عبدالجبار، قال: حدثنا المبارك بن فضالة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن امرأة أتت النبيّ ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن [لي جارة][1] -تعني: ضرة-، فلي أن أتشبّع [عندها][2] من زوجي [ما][3] لم يعطني؟ فقال النبيّ ﷺ: [المتشبع][4] بما لم يُعطَ كلابس ثوبَي زور.

* * *

٣١٧٦- وسئل عن حديث عبدالله بن يزيد، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقسم بين نسائه، فيعدل، [ثم][5] يقول: اللهم هذا [قَسْمي][6] فيما أملك،

(*) حديث أسماء: "التحفة" (١١/٢٠) ح(١٥٧٤٥)، حديث عائشة: "التحفة" (١١/٥٩٥) ح(١٧٢٤٨)، "الإتحاف" (١٧/٣٨٥) مستدركاً. رَ: "التتبع" ص(٣٤٥)، "تقييد المهمل" (٣/٩٠٩).

(١) تحرفت في (ن) إلى: أبي عمارة.

(٢) في (ن): غيرها.

(٣) في (ن)، (ق): بما.

(٤) سقطت من (ن).

(٥) كأنها في (ن): سى.

(٦) في (ق): قسمتي.

فلا [تلمني][١] فيما تملك[*].

فقال: [رواه][٢] أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبدالله بن يزيد، عن عائشة.

وأرسله عبدالوهاب الثقفي، وابن عليّة، عن أيوب، [فقالا][٣]: عنه، عن أبي قلابة: أن النبيّ ﷺ.

والمرسل أقرب إلى الصواب.

* * *

٣١٧٧- وسئل[٤] عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة: أتى النبيّ ﷺ جبريلُ ﷺ بسرقة من حرير، فيها صورة عائشة، فقال: هذه زوجتك في الدنيا والآخرة[**].

فقال: رواه عيسى بن يونس، واختلف عنه:

فرواه أبوخيثمة مصعب بن [سعيد][٥]، عن عيسى بن يونس، عن عبيدالله العمري، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. ووهم فيه.

---

(١) في (ق): تسلمني. وهي هكذا في (ن) أولاً، إلا أنها صححت.

(*) "التحفة" (١١/٢٨٥) ح(١٦٢٩٠)، "الإتحاف" (١٧/٧٦)، رَ: "علل الحديث" (٢/١١٥).

(٢) في (ق): يرويه.

(٣) في (ن): فقاه.

(٤) أغلب السؤال والجواب -الموجود منه- في (ن) فيه بياض.

(**) "التحفة" (١١/٢٧٣) ح(١٦٢٥٨)، "الإتحاف" (١٧/٤٧)، رَ: "جامع الترمذي" (٦/١٨١)، "الكامل" (٦/٣٦٤)، "معجم شيوخ الإسماعيلي" (٢/٧٢٩).

(٥) في (ق): سعد. وما أثبته من الأصل، (ن)، رَ: "الجرح والتعديل" (٨/٣٠٩)، "الكامل" (٦/٣٦٤)، "الثقات" (٩/١٧٥)، "اللسان" (٨/٧٥).

وخالفه داود بن [عمرو][١]، فرواه عن عيسى بن يونس، عن عبدالله بن عمرو [بن][٢] علقمة، [عن عبدالله][٣] بن عثمان بن خثيم، عن ابن أبي مليكة[٤]، عن عائشة.

وخالفه عبدالرزاق، فرواه عن عبدالله بن عمرو بن علقمة، عن ابن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وقيل: عن عبدالرزاق، عن عبدالله بن عمرو، عن ابن أبي مليكة. ليس فيه: ابن أبي [حسين][٥]. والله أعلم بالصواب.

* * *

٣١٧٨- وسئل عن حديث حماد بن سلمة، عن شيخ من قيس، عن أبيه، قال: [جاءنا][٦] النبيّ ﷺ، وعندنا بكرة صعبة لا نقدر عليها، فدنا رسول الله ﷺ، فمسح ضرعها فجعل يحلب، فشرب. قال: ولما مات أبي جاءنا، وقد شددته في كفنه، فأخذت سلاه [فشددها][٧] في كفنه، فقال: لا تعذب أباك، و[ألق السّلى][٨][*].

---

(١) في الأصل، (ق): عمر. ولعل الصواب ما أثبته. رَ "تهذيب الكمال" (٤٢٥/٨).

(٢) في (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته من الأصل.

(٣) استظهرت سقطه، فهكذا أخرجه الآجريّ في "الشريعة" (٢٣٩٦/٥) من طريق داود به، وعبدالله بن عمرو بن علقمة يروي عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، رَ: "تهذيب الكمال" (٣٦٦/١٥).

(٤) يظهر أن هذا بداية سقط في (ن)، وآخره بياض.

(٥) في (ق): حسن.

(٦) في (ق): جان، وفي الأصل: جار.

(٧) في (ق): فشدها.

(٨) في (ق): والو آ لـــسل. وكتب فوقها: كذا. ولعل الصواب ما أثبته. أو: وألقى السّلى.

(*) حديث المبهم: "الإتحاف" (٧٩١/١٦)، حديث أبي العشراء: "المجروحين" (٣١١/٢)، "الكامل" (٢٦٦/٦)، "حديث أبي العشراء عن أبيه" ص(٣٣)، "تاريخ بغداد" (٣٦٦/٨).

[فقال](١): هذا الحديث معروف عن حماد بن سلمة بهذا الإسناد.

ورواه محمد بن مصعب، عن حماد بن سلمة، فوهم فيه؛ جعله عن أبي العشراء، عن أبيه. ولا يصح قوله.

* * *

٣١٧٩- وسئل عن حديث أبي معقل وأم معقل، عن النبيِّ ﷺ: عمرة في رمضان كحجة(*).

فقال: يرويه أبوسلمة بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معقل بن أم معقل: أن أمّه، قالت: يا رسول الله....

وروى هذا الحديث أبوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أمّ معقل.

حدّث به عنه الزهريّ، وعمارة بن عمير، وجامع بن شداد، وإبراهيم بن المهاجر.

فأما الزهريّ، فرواه عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن امرأة -يقال لها: [أمّ](٢) معقل-.

وكذلك قال [عمارة](٣) بن عمير، وجامع بن شداد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن.

واختلف عن إبراهيم بن مهاجر:

---

(١) ليست في الأصل، (ق).

(*) حديث معقل: "التحفة" (٥٨١/٨) ح(١٢١٧٤)، "الإتحاف" (٣٨٢/١٣)، "مسند أبي يعلى" -ت. الأثري- (٢٢٣/٦)، حديث أم معقل: "التحفة" (٢١١/١٢) ح(١٨٣٥٩، ١٨٣٦٠، ١٨٣٦١)، "الإتحاف" (٣١٥/١٨)، "الآحاد والمثاني" (٤٥/٦)، "المعجم الكبير" (١٥١/٢٥)، حديث يوسف: "التحفة" (٣٧٨/٨) ح(١١٨٥٧)، "الإتحاف" (٧٤١/١٣)، رَ: "التاريخ الكبير" (٣٩٢/٧)، "الموضح" (٤١١/٢).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل، (ق): عباد. ولعل الصواب ما أثبته.

فقال محمد بن أبي إسماعيل: عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن معقل [بن أبي معقل][١]: أن أمّه أتت رسول الله ﷺ.

وقال الثوريّ، وشعبة، وأبوعوانة: عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر، عن رسول مروان بن الحكم: أن أمّ معقل.

روى هذا الحديث الأسود بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، [عن][٢] ابن أبي معقل، عن أم معقل.

وكذلك قال آدم بن [أبي][٣] إياس، وعبيدالله بن موسى، عن إسرائيل.

واختلف[٤] عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل مثل ذلك.

وخالفه يحيى بن [أكثم][٥]، فقال: عن يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن ابن أمّ معقل، عن أم معقل.

وكذلك قال أبوأحمد الزبيري، عن إسرائيل.

وكذلك قال إسحاق الأزرق، عن شريك، عن أبي إسحاق.

وقال عمرو بن ثابت: عن أبي إسحاق، [عن][٦] الأسود، عن أبي عطية. ووهم فيه.

وروى هذا الحديث عمرو بن يحيى، عن أبي زيد -مولى التغلبيين-، عن معقل ابن أبي معقل.

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) استظهرت سقطها.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا. ولعل الصواب: وقيل. أو يكون سقط حصل.

(٥) في الأصل: آدم.

(٦) استظهرت سقطها.

واختلف عن [عمرو][1]:

فقال إبراهيم بن الحجاج: عن [وهيب][2]، عن عمرو، عن أبي زيد، عن معقل ابن [أبي][3] معقل: أن أبا معقل[4] قال للنبي ﷺ: إن أم معقل فاتها الحج معك.

وخالفه عبدالأعلى بن حماد، عن وهيب، فقال: عن معقل بن أبي معقل، قال: قيل للنبي ﷺ: إن أم معقل.

وخالفهم محمد بن فليح بن سليمان، فرواه عن عمرو بن يحيى، عن أبي زيد -مولى التغلبيين-، عن معقل بن أبي الهيثم الأسدي -حليف لهم، قد صحب النبيّ ﷺ-: أن أمه فاتها الحج، فقيل لرسول الله ﷺ.... ولم يقل: معقل بن أبي معقل.

والصحيح قول وهيب.

وروى هذا الحديث عيسى بن معقل بن أبي معقل، واختلف عنه:

فرواه موسى بن عقبة، عن عيسى بن معقل، عن جدته أم معقل، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه محمد بن إسحاق، فرواه عن عيسى بن معقل، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن جدّته أم معقل.

ورواه محمد بن المنكدر، عن يوسف بن عبدالله بن سلام، عن النبيّ ﷺ.

والحديث يصح عن أبي معقل وأم معقل، وأنهما شافها النبيّ ﷺ بالسؤال.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن يزيد، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، قال: حدثنا سفيان الثوريّ، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن

---

(١) في الأصل: معقل.

(٢) في (ق): وهب.

(٣) غير واضحة في الأصل، وكأنها: أم.

(٤) بعده سقط في الأصل.

الحارث بن هشام، عن رسول مروان إلى أم معقل، يسألها، قالت: كان عليّ حجة، وكان أبومعقل قد أعدّ [بكراً له](١) في سبيل الله في بني كعب، قالت: فسألته البكر، فذكر ما يصنع به. قالت: فسألته عن صرام النخل، قال: قوت أهلي، فذُكر ذلك لرسول الله ﷺ، قال: [ادفعه](٢)، فلتحجّ عليه، فإنه من [سبيل](٣) -أو [في](٤) سبيل- الله. قد كان حج مع رسول الله ﷺ ما شاه(٥)، فقال: يا رسول الله، إني قد كبرت وعليّ حجة، فما يجزئ منها؟ قال: عمرة في شهر رمضان تجزئك من حجتك.

* * *

٣١٨٠- وسئل عن حديث جُرَيّ النهديّ، عن رجل من بني سُليم، عن النبيّ ﷺ، قال: سبحان الله نصف الميزان، والحمد لله تملأ الميزان، والله أكبر تملأ ما بين السماء والأرض، والوضوء نصف الإيمان، والصوم نصف الصبر(٦)(*).

فقال: يرويه(٧) أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وجرير بن حازم، وعبدالله بن المختار، [و](٨)أبوالأحوص، وابن عيينة، عن أبي إسحاق، عن [جريّ](٩) النهديّ، عن رجل من بني سُليم، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): بكـــلـــا له.

(٢) في (ق): دفعه.

(٣) في (ق): ستل.

(٤) في (ق): من. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) هكذا رسمها. ولعل الصواب: ما شاء.

(٦) بعده في (ق): فقال: نصف الصبر. ولا وجه لها.

(*) "التحفة" (٥٤١/١٠) ح(١٥٥٤٢)، "الإتحاف" (٣٨١/١٦)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٧٣).

(٧) استئناف الكلام من النسخة الأصل.

(٨) سقط من الأصل، (ق).

(٩) في (ق): جرير.

وكذلك رواه يونس بن أبي إسحاق، وعاصم بن أبي النجود، عن [جريّ][(١)] النهديّ، عن رجل من بني سُليم.

ورواه[(٢)] ابن شوذب، عن أبي إسحاق، عن رجل من بني سُليم. فلم يذكر فيه: جريًّا.

والأول أصح.

* * *

٣١٨١- وسئل عن حديث [رديف][(٣)] النبيّ ﷺ، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا عثرت دابة أحدكم، فليقل: بسم الله؛ فإنه إذا قال [ذلك][(٤)] تصاغر الشيطان حتى يكون أصغر من الذباب، ولا يقل: تعس الشيطان، فإنه يتطاول[(*)].

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن أبي تميمة [الهُجيميّ][(٥)] -مرسلاً-، عن النبيّ ﷺ، واسم أبي تميمة: طريف بن مجالد.

وخالفه زهير بن معاوية، فرواه عن عاصم، عن أبي تميمة، عن [رديف][(٦)] رسول الله ﷺ، أو [عمّن][(٧)] حدّثه، عن رِدف رسول الله ﷺ.

---

(١) كأنها في الأصل: عديّ.

(٢) استئناف الكلام من (ن).

(٣) غير واضحة في (ن)، وما أثبته من الأصل، (ق)..

(٤) ليست في (ق).

(*) "الإتحاف" (١/٣٣٦)، (١٦/٧١١).

(٥) في الأصل، (ق): الجمحيّ، وطمس عليها في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في (ن)، (ق): ردف.

(٧) في (ق): عند.

[ورواه][1] الثوريّ، وعليّ بن مسهر، عن عاصم، عن أبي تميمة، عن ردف النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه خالد الحذاء، عن أبي تميمة. وهو الصواب.

* * *

(١) في (ق): زاد.

٣١٨٢- حديث عمير بن سلمة الضمريّ، عن النبيّ ﷺ، والخلاف على محمد بن إبراهيم(*)

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشّر، والحسين بن إسماعيل المحامليّ، قالا: حدثنا أبوالأشعث أحمد بن المقدام العجليّ، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيميّ، عن عيسى بن طلحة، [عن][1] عمير بن سلمة الضمريّ: أن النبيّ ﷺ خرج من المدينة، حتى إذا أتى الروحاء إذا حمار عقير في بعض [أفنائها][2]، فقيل: يا رسول الله، هذا حمار عقير! فقال: دعوه، فإنه سيطلبه صاحبه. فجاء رجل من بهز، فقال: يا رسول الله، إني أصبت هذا، فشأنكم به. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسم لحمه بين الرفاق، ثم سار، حتى إذا كان بالأُثاية من العَرْج، والرويثة، فإذا كبش حاقِف[3] في ظلّ، [فيه][4] سهم، حيٌّ لم يمت. فأمر رسول الله ﷺ رجلاً، فأقام عنده، لا يعرض له أحد، حتى يجوز آخر الناس.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا محمود بن خداش، وخلاد بن أسلم، ويعقوب بن إبراهيم، قالوا: حدثنا هشيم بن [بشير][5]، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، قال: حدثنا عيسى بن طلحة، عن [عمير][6] بن سلمة الضمريّ: أن

(*) "التحفة" (٤٢٠/٧) ح(١٠٨٩٤)، (١٠٥٩٥) ح(١٥٦٥٥)، "الإتحاف" (٥٣٤/١٢)، (٦٠٩/١٦)، رَ:"علل الحديث" (٦٣٢/١)، "أطراف الموطأ" (٧١/٣).

(١) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) لم يظهر في الأصل إلا: أيما... ثم طمس بالسواد، وما أثبته من (ن)، وفي (ق): افمائها.

(٣) أي نائم، قد انحنى في نومه. رَ: "النهاية" (٤١٣/١).

(٤) في (ق): فنمه.

(٥) بياض في الأصل، وطمس أغلبه في (ن).

(٦) في (ن): محمد.

رسول الله ﷺ مرَّ بالعَرْج، فإذا حمار عقير، فلم يلبث أن جاء رجل من بهز، فقال: يا رسول الله، هذه [رميّتي][١]، فشأنكم بها، -وقال يعقوب: فهل لكم ضار[٢]؟- قالوا جميعاً: فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقال: اقسمه بين أهل الرفاق، -إذا خلاد[٣]- ورسول الله ﷺ وأصحابه محرمون. وقال: ثم [جاوز][٤] -وقال يعقوب، وخلاد: ثم سار-، وقالوا جميعاً: حتى أتى [عقبة][٥] أثاية، فإذا [هو][٦] بظبي فيه سهم، وهو حاقف في ظل صخرة، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه، فقال: قف هاهنا، حتى يمرّ الرّفاق، فلا يريبه أحد بشيء.

وقال الشيخ أبوالحسن: اتفق حماد بن زيد، وهشيم، وعليّ بن مسهر، وسويد بن عبدالعزيز، فرووه عن يحيى بن سعيد، وأسندوه عن عمير بن سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم مالك بن أنس، وجرير بن عبدالحميد، ويزيد بن هارون، وعبدالوهاب بن عبدالحميد[٧] الثقفيّ، وأبوضمرة:أنس بن عياض، وعباد بن العوام، والنضر بن محمد المروزيّ، وعبدالرحيم بن سليمان، ويونس بن راشد، فرووه عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، عن [البهزيّ][٨]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن طلحة، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه سفيان -رحمه الله-.

---

(١) في (ق): رفقه.

(٢) هكذا، والكلمة الأخيرة في (ن) لم يظهر إلا أولها.

(٣) هكذا. وقد يكون الصواب: إلا خلاد. والله أعلم.

(٤) في (ق): تجاوز.

(٥) في (ق): عقير، وفي (ن): عنبر.

(٦) ليست في (ق).

(٧) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: عبدالمجيد.

(٨) في (ق): النهدي.

ورواه عبد ربه بن سعيد، ويزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، عن النبيّ ﷺ، بمتابعة رواية حماد بن زيد، وهشيم، وعليّ بن مسهر، عن يحيى بن سعيد.

ورواه بكير بن الأشج، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، عن رجل -وهو البهزيّ-، بمتابعة [رواية][1] مالك، ومن تابعه، عن يحيى بن سعيد.

ورواه يحيى بن أبي كثير، وثور بن زيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن البهزيّ. ولم يذكرا: عمير بن سلمة.

ورواه الأوزاعيّ، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة مرسلاً.

حدثنا القاضي محمد بن أحمد بن نصر، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: اتفق حماد بن زيد، وهشيم، وعليّ بن مسهر، فرووا الحديث عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، عن النبيّ ﷺ.

ووافقهم عبد ربه بن سعيد، ويزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم.

ورواه جماعة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة[2]، عن رجل من بهز، عن النبيّ ﷺ.

قال موسى: وليس الوهم فيه عندي من الجماعة الذين رووه عن يحيى، وقالوا في إسناده: عن البهزيّ؛ لأن فيهم مالك بن أنس، وغيره من الرفعاء، ولكن يحيى بن سعيد كان -فيما أرى- يرويه أحياناً، فلا يقول [فيه][3]: عن البهزيّ، ويرويه أحياناً، فيقول فيه: عن البهزيّ. وكان عند المشيخة الأُول جائزاً يقولون: عن فلان، وليس هو: عن

---

(١) في جميع النسخ: رواة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بعدها في (ن): مرسلاً. وليست في الأصل، (ق).

(٣) ليست في (ق).

رواية فلان. وإنما هو: عن قصة فلان، وعن حديث فلان.

والصحيح عندنا أن هذا الحديث رواه عمير بن سلمة، عن النبيّ ﷺ. ليس بينه وبين النبيّ ﷺ أحد. وفي حديث يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم: بينا نحن نسير مع النبيّ ﷺ، وفي حديث عبد ربه بن سعيد: قال: خرجنا مع النبيّ ﷺ، فهذا شيء بيّنٌ، وأمر واضح أن عمير بن سلمة هو روى عن النبيّ ﷺ هذا الحديث، ليس بينه وبين النبيّ ﷺ فيه أحد(١).

وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير، وفي إسناده نقصان رجل، وهو عمير بن سلمة.

حدثنا القاضي [أبو](٢)عمر محمد بن يوسف، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: قولهم: عن البهزيّ، زيادة في الإسناد، [لا](٣) أنه من رواية البهزيّ، عن النبيّ ﷺ؛ وإنما رواه [عمير](٤) بن سلمة الضمريّ، عن النبيّ ﷺ. وقال [عمير](٥) بن سلمة فيه: فجاء رجل من بهز، فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار. ولكن يحيى بن سعيد كان كثيراً يقول فيه: عن البهزيّ، وكان أحياناً لا يقول فيه: عن البهزيّ. وحماد بن زيد ممن رواه عنه، فلم يقل فيه: عن البهزيّ. وهشيم ممن [رواه](٦) عنه، فلم يقل: عن البهزيّ. والذي(٧) رووه عنه، فقالوا: عن البهزيّ: حماد بن سلمة، ومالك بن أنس، وعبدالوهاب

---

(١) إلى هنا انتهى كلام موسى بن هارون، وقد أسنده عنه -أيضاً- الجوهري في "مسند الموطأ" ص(٦٠٥).

(٢) في الأصل، (ق): بن، وما أثبته من (ن).

(٣) في الأصل: إلا، وطمس عليها في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٤) في (ق): عبيد.

(٥) في (ن)، (ق): عمر.

(٦) في (ن)، (ق): روى.

(٧) هكذا في جميع النسخ.

الثقفيّ، وعباد بن العوام، ويزيد بن هارون، وجرير بن عبدالحميد، وعبدالرحيم بن سليمان. بلغني أن هؤلاء كلهم رووه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، عن البهزيّ. وقد رأيت سليمان بن حرب ينكر أن يكون عمير رواه عن البهزيّ، وجعل سليمان بن حرب يغضب، ويقول: إنما الحديث عن عمير بن سلمة، عن النبيّ ﷺ. والذين قالوا: عن البهزيّ، إنما هو لأن [البهزي][1] هو صاحب القصة، لا أن عمير بن سلمة رواه عنه.

قال إسماعيل: وهو عندنا كما قال سليمان بن حرب -والله أعلم-؛ لأن حماد بن زيد، وهشيماً قد روياه عن يحيى بن سعيد، [و لم يجعلاه: عن البهزيّ][2]. ولأن يزيد بن الهاد قد رواه عن محمد بن إبراهيم، فلم يجعله عن البهزيّ.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، [[قال: حدثنا أحمد بن إسماعيل المدني، قال: حدثنا][3] مالك،

[(و)حدثنا أبوروق: أحمد[4] بن محمد بن بكر، قال: حدثنا محمد بن (محمد بن خلاد]][5]، قال: حدثنا معن، قال: حدثنا مالك)][6]،

وحدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى، قال: حدثنا ابن وهب: أن مالكاً أخبره، عن يحيى بن سعيد، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة: أنه أخبره عن البهزيّ: أن رسول الله ﷺ خرج

---

(١) في الأصل: البهز. وطمس عليها في (ن)، وما أثبته من (ق).
(٢) سقط من (ق).
(٣) طمس عليه في (ن).
(٤) في (ق): وأحمد، ولعل الصواب ما أثبته من (ن).
(٥) سقط من الأصل.
(٦) ما بين الهلالين الأولين سقط من (ن)، والتاليين طمس عليه في (ن)، وأثبته من (ق).

يريد مكة وهو محرم، حتى إذا كان [بالروحاء][(١)] إذا حمار وحش عقير، فذُكر لرسول الله ﷺ، فقال: دعوه، فإنه يوشك أن يأتي صاحبه. فجاء البهزيّ -[وهو][(٢)] صاحبه- إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار. فأمر به رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسمه بين الرِّفاق، ثم مضى. حتى إذا كان بالأُثاية بين الرويثة والعَرْج، إذا ظبي حاقف في ظل، وفيه سهم. فزعم أن رسول الله ﷺ أمر رجلاً يقف عنده [لا يريبها][(٣)] [أحد][(٤)] من الناس، حتى [يجاوزوه][(٥)]. لفظ المحامليّ.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد الأنصاريّ: أن محمد بن إبراهيم أخبره، عن عيسى بن طلحة [بن][(٦)] عبيدالله: أن عمير بن سلمة [الضمريّ][(٧)] أخبره، عن رجل من بهز: [أن][(٨)] رسول الله ﷺ خرج يريد مكة، حتى إذا كان في بعض واد الروحاء وجد الناس حمار وحش عقيراً، فذكروه لرسول الله ﷺ، فقال: أقرّوه، حتى يأتي صاحبه. فأتى البهزيّ -وكان صاحبه-، فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسمه في الرِّفاق، وهم محرمون. قال: ثم مررنا حتى إذا كان بالأُثاية إذا ظبي حاقف في ظل فيه سهم، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً يقف عنده حتى يجيز الناس عنه.

---

(١) في جميع النسخ: الروحاء. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: هو.

(٣) غير واضحة في الأصل، وفي (ن)، (ق): لايريبهما، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ن): حد.

(٥) في الأصل: يجاوزه.

(٦) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) في الأصل: الصفوي، وليست في (ن)، وفي (ق): البهزي، ولعل الصواب ما أثبته.

(٨) في (ن): وأن.

حدثنا القاضي محمد بن أحمد بن نصر، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا سويد بن [سعيد][١]، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، قال: خرج رسول الله ﷺ يريد مكة... الحديث.

حدثنا أبوعمر محمد بن يوسف القاضي، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عليّ بن [المديني][٢]، قال: حدثنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد، قال: سمعت يحيى بن [سعيد][٣]، يقول: أخبرني محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة: أن عمير بن سلمة الضمريّ، أخبره عن البهزيّ: أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة، وهو محرم، حتى إذا كان ببعض [أفناء][٤] الروحاء، إذا حمار وحش عقير. فذكره القوم لرسول الله ﷺ، فقال: دعوه. فأتى البهزيّ -وهو صاحبه- فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار... فذكر الحديث.

أخبرنا القاضي أبوعمر، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا سريج بن النعمان، قال: حدثنا سفيان... الحديث.

حدثنا[٥] الحسين بن صفوان، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثني منصور بن أبي مزاحم، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى [بن طلحة][٦]، عن طلحة: أن رسول الله ﷺ أعطاه حمار وحش وهو محرم، فقال: اقسمه في الرِّفاق.

---

(١) في جميع النسخ: سعد.

(٢) في (ن)، (ق): المزني.

(٣) في (ق): سعد.

(٤) في الأصل، (ق): اثنا.

(٥) في (ق): وحدثنا.

(٦) ليس في (ق).

وقال سريج: وأمره أن يقسم في الرِّفاق، وهم محرمون.

حدثنا القاضي [أبو][1]عمر، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عليّ بن المديني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن أبيه، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فلما كان [بصفاح][2] الروحاء إذا حمار وحش عقير، ونحن محرمون، فقال رسول الله ﷺ: هذا رجل عقره، ويوشك أن يأتيكم. قال: فما لبثنا أن جاء رجل من بهز، فقال: يا رسول الله، هذا حمار أصبته، فشأنكم به. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسمه في الرفاق وهم محرمون، حتى إذا كان بأثاية العَرْج إذا ظبي حاقف، فقال رسول الله ﷺ: قم هاهنا، حتى ينفر الناس ويمرون، لا يعرض له أحد.

قال إسماعيل: هكذا رواه سفيان بن عيينة، قال: عن عيسى بن طلحة، عن [أبيه][3]. وإنما روى عيسى بن طلحة هذا الحديث عن عمير بن سلمة الضمريّ. وقد أخبرني [عليّ][4] بن المديني، قال: قلت [لسفيان][5] -لما أثبت هذا الحديث عن عيسى بن طلحة، عن أبيه-: إنه في كتاب الثقفي: عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير،عن البهزيّ. فقال سفيان: ظننت أنه: عن طلحة، ولن[6] أستيقنه، فأما الحديث فقد جئتك به.

---

(١) في الأصل: بن. وطمس عليها في (ن).

(٢) طمس عليها في (ن).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (ن): عيسى.

(٥) في الأصل: شقيق. وهي محرفة عن سفين.

(٦) هكذا في الأصل، (ق)، وطمس عليها في (ن)، ولعل الصواب: ولستُ.

حدثنا الحسين بن أحمد بن سعيد الرهاويّ، قال: حدثنا إبراهيم بن عبدالسلام الحرّاني، قال: حدثنا سعيد بن حفص، قال: حدثنا يونس بن راشد، عن يحيى بن [سعيد][(١)]، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة: أن رجلاً من بهز أخبره: أن رسول الله ﷺ خرج يريد مكة، حتى إذا كان ببعض الطريق بوادي الروحاء، وجد الناس حمار وحش عقيراً، فذكروه لرسول الله ﷺ، فقال: [أقرّوه][(٢)] حتى يأتي صاحب الحمار. فأتى القومَ صاحبه، فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار، فأمر أبا بكر، فقسمه في الرِّفاق، وهم محرمون. ثم سرنا، حتى إذا كان بالأثاية إذا بظبي حاقف في ظل شجرة، [فيه سهم][(٣)]، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً يقف فيه، يحبس الناس عنه. قال: واسم الرجل البهزيّ: زيد بن كعب السلميّ البهزيّ.

حدثنا عبدالله بن العباس بن جبريل [الشمعيّ][(٤)]، قال: حدثنا أحمد بن ملاعب، قال: حدثنا [سعيد][(٥)] بن سليمان الواسطي -[أبو][(٦)]عثمان-، قال: حدثنا عباد، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة الضمريّ: أن البهزيّ حدّثه، قال: [أقبل][(٧)] رسول الله ﷺ، وإذا حمار وحش، فقال رسول الله ﷺ: لمن هذا الحمار؟ قال: فجاء البهزيّ -وهو صاحب الحمار- فقال:

---

(١) في (ق): سعد.

(٢) في الأصل: أقرّه.

(٣) في (ق): فيسهم.

(٤) غير واضحة في الأصل، وفي (ق): الســسعى -مهملة-، وما أثبته من (ن)، رَ: "تاريخ مدينة السلام" (١١/٢٢٠).

(٥) في (ن): سعد.

(٦) في جميع النسخ: بن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) غير واضحة في (ن)، وكأنها محرّفة، وما أثبته من الأصل (ق).

يا رسول الله، هو لي، فشأنكم به. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر فقسمه بين الرِّفاق، ثم سار حتى أتى على ظبي حاقف في ظل، فيه سهم، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه أن يقوم عنده [لا يريبه](١) أحد، حتى يجوز الناس.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا [جرير](٢)، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، قال: حدثني عيسى بن موسى(٣)، عن البهزيّ: أن رسول الله ﷺ مرَّ بوادي الروحاء، وهو محرم، وحمار وحش عقير، فقال رسول الله ﷺ: دعوه كهيئته حتى يأتيه صاحبه. فقال البهزيّ: كان [لي](٤)، فأتيت رسول الله ﷺ، فقلت: هذا لي، فشأنك به. فأمر أبوبكر، فقسمه بين الرِّفاق، وهم محرمون. ثم سار، حتى إذا كان بمكان فإذا ظبي حاقف في ظل، فيه سهم، فقال رسول الله ﷺ لبعض القوم: قف مكانك، حتى يمرّ الناس، حتى لا يريبه أحد.

حدثنا عبدالله بن محمد بن إسحاق المروزيّ، قال: حدثنا أبويوسف [القلوسي](٥): يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا أبوعاصم، عن مالك بن أنس، عن يحيى بن سعيد، وثور بن زيد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عيسى بن طلحة، عن البهزيّ: أن النبيّ ﷺ جاء الروحاء، وحمار عقير. فقال: دعوه، حتى يجيء صاحبه. فجاء صاحبه، فقال: يا رسول الله، أنا صاحبه، فشأنكم به. فأمر رسول الله ﷺ أبا بكر، فقسمه بين الرِّفاق، وهم محرمون. قال: ثم مضى حتى جاء موضعاً سمّاه، فإذا ظبي حاقف

---

(١) في الأصل: لا يرى به. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) في (ق): حمرى.

(٣) هكذا في جميع النسخ، والصواب: عمير بن سلمة.

(٤) في (ن): كان إذا أتيت... وما أثبته من الأصل، (ق).

(٥) كأنها في الأصل: الفارسي، وبياض في (ن)، وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب، رَ: "تاريخ بغداد" (٤١٦/١٦).

فيه سهم، فأمر رسول الله ﷺ أن [يردوا][(١)] الناس عنه حتى ينفروا عنه، ففعلوا حتى جاوزه.

تفرد به أبوعاصم، عن مالك، عن ثور بن زيد.

حدثنا أبوطالب [الكاتب][(٢)]، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا عثمان بن عمر،

وحدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا عليّ بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم: [أن][(٣)] عيسى بن طلحة حدّثه، عن البهزيّ: أن رسول الله ﷺ مرَّ بظبي حاقف، فيه سهم، فقال لأصحابه: أقرّوه حتى يجيء صاحبه. فجاء صاحبه [يستقري][(٤)] [الدم][(٥)]، حتى انتهى [إليه][(٦)]. فأعطاه النبيّ ﷺ، فأمر النبيّ ﷺ أبا بكر، فقسمه بين الناس، وهم محرمون. لم [يذكروا][(٧)]: عمير بن سلمة، و[قالوا][(٨)]: [عن][(٩)] البهزيّ.

حدثنا [أحمد][(١٠)] بن محمد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن غالب، قال: حدثنا

---

(١) في (ق): يرد.

(٢) في (ن): المكاتب.

(٣) في جميع النسخ: أو، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل، (ن): يـــــفى -مهملة- في الدم، وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب، ومعناه: يتتبعه.

(٥) في (ن): الدوم، وما أثبته من الأصل.

(٦) في الأصل: إلى، وطمس عليها في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٧) في الأصل، (ق): يذكر.

(٨) في الأصل: قال: وطمس عليها في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٩) في الأصل: عمر، وطمس عليها في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(١٠) سقط من الأصل.

موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبان، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير: أن محمد بن إبراهيم بن الحارث حدّثه : أن عيسى بن طلحة حدّثه: أن البهزيّ حدّثه: أن رسول الله ﷺ بينا هو يسير إذا هو بظبي حاقف، فيه سهم، فقال لأصحابه: دعوه حتى يجيء صاحبه. فجاء صاحبه فاقتصّ الدم، فأمر به لهم، فقال لأبي بكر: اقسمه في الناس. وهم يومئذٍ محرمون.

حدثنا أبوالحسين عبدالملك بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا الحسن بن عبدالعزيز الحرويّ، قال: حدثنا بشر بن بكر، قال: حدثنا الأوزاعيّ، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن عيسى بن طلحة، قال: لما كان رسول الله ﷺ بالروحاء وهم محرمون إذا هم بحمار عقير، فقالوا: يا رسول الله، هذا حمار عقير. فقال: ذروه، فإن صاحبه سيقتصّ أثره. [فأقبل][(١)] البهزيّ، فقال: يا رسول الله، رميت هذا بالأمس، فشأنكم به. فقال رسول الله ﷺ: يا أبابكر، قم فاقسمه بين الناس. قال: ثم سرنا، فلما كنّا بالأثاية إذا ظبي حاقف في ظل شجرة، [فيه سهم][(٢)]، فقال لرجل: قم عنده، فلا يقربه أحد، حتى يمرّ آخر الناس.

حدثنا القاضي أبوالطاهر، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة: أن الناس قالوا لرسول الله ﷺ، وهو بجانب الروحاء، وهم محرمون بعمرة: يا رسول الله، هذا الحمار عقير! قال: ذروه، فإن صاحبه يقتص أثره، فأقبل البهزيّ... ثم ذكر نحوه.

ورواه شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعيّ، فأسنده عن البهزيّ.

---

(١) بياض في الأصل، وكأنها في (ق): فاسل.

(٢) مكانها في الأصل: في ظل شجرة. مكررة.

ذكره أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا سعيد بن محمد [بن ثوّاب][1]، قال: حدثنا أبوأيوب سليمان بن عبدالرحمن، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، قال: حدثنا الأوزاعيّ، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، قال: حدثني عيسى بن طلحة، عن البهزيّ بنحوه.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا [أبو][2] يوسف القلوسي، قال: حدثنا عبدالله بن [رجاء][3]، قال: حدثنا سعيد -وهو ابن سلمة-، قال: أخبرني يزيد -يعني: ابن عبدالله بن أسامة بن الهاد-، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، قال: بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ ببعض الروحاء [وهو][4] محرم، [إذا][5] حمار معقور، فقال رسول الله ﷺ: دعوه، فيوشك صاحبه أن يأتيه. فجاءه رجل من بهز -وهو الذي عقر الحمار-، فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار. فأمر رسول الله ﷺ أبابكر، فقسمه بين الرفاق. ثم سرنا، حتى إذا كنا بالأُثاية إذا ظبيٌ حاقف في ظل شجرة، فيه سهم، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً، فقال: لا يهيجه أحد. فنفر الناس وتركوه.

حدثنا القاضي أبوالطاهر بن نصر -بمصر-، قال: أخبرنا موسى بن هارون، قال: حدثنا قدامة بن سعيد، قال: حدثنا بكر بن منصور، عن ابن [الهاد][6]، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة الضمريّ، قال: بينا نحن نسير مع

---

(١) كأنها في جميع النسخ: ببيروت، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (١٠/١٣٥).

(٢) سقط من الأصل، وفي (ن) بياض محلها.

(٣) في (ق): رها، وفي (ن): ربنا -مهملة-.

(٤) في (ق): وهم.

(٥) في الأصل: إذ جاء حمار... وكأن "جاء" مطموسة، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٦) في جميع النسخ: الهادي.

رسول الله ﷺ ببعض [أفناء][١] الروحاء -وهم حُرم- إذا حمار معقور[٢]، فقال رسول الله ﷺ: دعوه، فيوشك صاحبه أن يأتيه. فجاء رجل من بهز -هو الذي عقر الحمار-، فقال: شأنكم هذا الحمار. فأمر رسول الله ﷺ أبابكر، فقسمه بين الناس.

حدثنا أبوالحسين عبدالملك بن أحمد بن نصر الدقاق، قال: حدثنا أبوالرداد عبدالله بن عبدالسلام المصري، قال: أخبرني وهب الله بن راشد -أبوزرعة المؤذن-، عن حيوة بن شريح، عن ابن [الهاد][٣]، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمرو بن سلمة الضمريّ -كذا قال، وإنما هو: عمير بن سلمة-، قال: بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ ببعض....[٤] الروحاء -وهم حرم- إذا حمار معقور، قال رسول الله ﷺ: دعوه، فيوشك صاحبه [أن][٥] يأتيه. فجاء رجل من بهز -هو الذي عقر الحمار-، فقال: يا رسول الله، شأنكم بهذا الحمار. فأمر رسول الله ﷺ أبابكر، فقسمه بين الناس. ثم سرنا، حتى إذا كنا بالأثاية إذا ظبي [حاقف][٦] في ظل شجرة، فيه [سهم][٧]، فأمر رسول الله ﷺ ألا يهيجه أحد؛ فتقدم الناس وتركوه.

حدثنا أبوإسحاق إسماعيل بن يونس، قال: حدثنا معن السبيعيّ، قال: حدثنا محمد بن عباد -سندولا-، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد،

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا نعيم بن

---

(١) في (ق): اثناء.

(٢) مكررة في الأصل.

(٣) في جميع النسخ: الهادي.

(٤) كلمة في الأصل، (ق)، لم أستطع قراءتها -رسمها-: ا ـــا لى. وطمس عليها في (ن). ولعل الصواب: أفناء.

(٥) ليست في (ق).

(٦) في (ق): حقب.

(٧) سقط من (ق).

حماد، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد، [عن][1] يزيد بن [الهاد][2]، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن أبي[3] طلحة، عن [عمير][4] بن سلمة، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ ببعض أفناء الروحاء -وهم [حرم][5]- إذا حمار عقير. فقال النبيّ ﷺ: دعوه، فيوشك صاحبه أن يأتيه -قال ابن عباد: فيوشك أن يأتيه صاحبه[6]-، فجاء رجل من بهز -هو الذي عقر الحمار-، فقال: شأنكم هذا الحمار. فأمر رسول الله ﷺ أبابكر، فقسمه بين الناس. [ثم][7] سرنا، حتى إذا كان بالأثاية إذا ظبي حاقف في ظل شجرة، فيه سهم. فأمر رسول الله ﷺ إنساناً، فقال: لا يهيجه أحد. [فعبر][8] الناس، فتركوه.

حدثنا أبوعمر محمد بن يوسف القاضي، وأحمد بن محمد بن زياد، [قالا][9]: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد، وعبدالعزيز [بن أبي حازم][10]، عن يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن عيسى بن طلحة، عن عمير بن سلمة، قال: بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ... وذكر الحديث.

---

(١) في (ق): بن.

(٢) في جميع النسخ: الهادي.

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) في الأصل، (ن): يحيى، وفي (ق): عن يحيى عن يحيى بن سلمة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سقط من (ق).

(٦) من قوله: قال ابن عباد... كرر مرتين في (ن).

(٧) في (ق): شر.

(٨) في (ق): ففر.

(٩) في (ق): قال.

(١٠) كأنه ساقط في (ن).

حدثنا أبوعبدالله محمد بن إسماعيل بن إسحاق الفارسيّ، قال: حدثنا أبوالزنباع روح بن الفرج، قال: حدثنا يحيى بن بكير، قال: حدثني ميمون بن يحيى بن مسلم ابن الأشج، قال: حدثني مخرمة بن بكير، عن أبيه، قال: سمعت محمد بن إبراهيم، يقول: حدثني عيسى بن طلحة، قال: أخبرني [ابن سلمة](١): أنه أخبره رجل: أنهم أقبلوا مع رسول الله ﷺ بطريق مكة، وهم محرمون، فوجدوا حماراً وحشياً قد عُقر. وأن رسول الله ﷺ قال: اتركوه حتى يأتي صاحبه. [فجاء صاحبه](٢) -رجل من بهز-، فرفعه(٣) إليهم، فقال: كلوا. فأمر رسول الله ﷺ أبابكر، فقسمه بينهم. ثم مرّ بظبي حاقف، فأمر رجلاً من أصحابه، فقال: قم هاهنا، حتى يجيز الناس.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا أبوصالح، قال: حدثني الليث،

وحدثني محمد بن أحمد بن نصر القاضي، قال: حدثنا موسى بن هارون، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: أخبرنا أبي(٤)، وشعيب بن الليث بن سعد، عن الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد [بن](٥) أبي هلال، عن عبد ربه بن سعيد: أن محمد بن إبراهيم أخبره: أن عيسى بن طلحة أخبره: أن عمير بن سلمة الضمريّ حدثه: أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، حتى إذا كنا بالروحاء، فإذا [بحمار](٦) قد عقر، فيه سهم، فقال رسول الله ﷺ: دعوه، فإنه يوشك أن يأتي صاحبه.

---

(١) في الأصل: أبي سلمة، وبياض في (ن) وتبدو مثل ذلك.

(٢) سقط من (ق). وكتبت كلمة بخط صغير فوق "يأتي". لم أستطع قراءتها.

(٣) هكذا في الأصل، (ق)، وبياض في (ن)، ولعل الصواب: فدفعه.

(٤) في الأصل: أخبرنا أبي سعيد وشعيب. وبياض في (ن)، وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب.

(٥) في الأصل: عن. وطمس عليها في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٦) في (ن): الحمار.

فأتى رجل من بهز، فقال: يا رسول الله، هذا حمار قد عقرته، وهذا سهمي فيه، فشأنكم وشأنه. فأمر رسول الله ﷺ أبابكر، فقسمه على القوم، وهم حرم. قال: ثم مضينا، حتى إذا كنا بالأثاية إذا [نحن][(١)] بظبي حاقف، فيه سهم، فنظر [إليه][(٢)] الناس، فأمر رسول الله ﷺ رجلاً، فجعل يذبّ الناس عنه، حتى نفذوا.

* * *

(١) ليست في (ن).

(٢) ليست في (ق).

٣١٨٣- عمير -مولى آبي اللحم-(*)

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب الدورقيّ، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: [أخبرنا](١) محمد بن زيد، عن عمير -مولى آبي اللحم- قال: شهدت حنيناً(٢) وأنا عبد مملوك، فقلت: يا رسول الله، سهمي. فأعطاني سيفاً، فقال لي: تقلّد هذا. وأعطاني من خُرْثيّ(٣) المتاع.

أخرجه مسلم، عن أبي خيثمة، عن حفص.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب الدورقيّ، قال: حدثنا صفوان بن عيسى، قال: حدثنا يزيد بن أبي عبيد، عن عمير -مولى لآبي اللحم-، قال: أمرني مولاي أن أقدِّر له لحماً، فأتاني مسكين، فأطعمته، فعلم بي، فضربني. فأتيت النبيّ ﷺ فذكرت ذلك له. فقال: لِمَ ضربته؟ قال: يطعم طعامي من غير أن آمره. قال: الأجر بينكما.

أخرجه مسلم عن قتيبة، عن حاتم، عن يزيد بن أبي عبيد.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا أبوالأشعث،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قالا: حدثنا بشر بن المفضل، قال: حدثنا محمد بن [زيد](٤)، عن عمير -مولى آبي اللحم-، قال: شهدت [خيبر](٥)

(*) "التحفة" (٧/٤٢٢-٤٢٣) ح(١٠٨٩٨، ١٠٨٩٩)، "الإتحاف" (١٢/٥٣٠-٥٣٢)، رَ: "المعجم الكبير" (١٧/٦٥)، "معرفة الصحابة" (٤/٢٠٩٧).

(١) في (ن) (ق): حدثنا.

(٢) هكذا في جميع النسخ، وسيأتي ما فيه.

(٣) الخرثيّ: أثاث البيت ومتاعه. رَ: "النهاية" (٢/١٩).

(٤) في الأصل، (ن): يزيد، وما أثبته من (ق).

(٥) في الأصل، (ق): حنيناً، إلا أنها صححت في هامش الأصل إلى: خيبر، وطمس عليها في (ن)، رَ:"الاستيعاب" (٣/١٢١٢)، "أسد الغابة" (٤/٢٨٤).

مع سادتي، فكُلّم فيَّ رسول الله ﷺ، [فأمرني][(١)] وقلّدني بالسيف، فإذا أنا أجُرّ[(٢)]، فأُخبر أني مملوك، فأمر لي بشيء من خُرْثيّ المتاع.

حدثنا أحمد بن علي بن العلاء، قال: حدثنا أبوالأشعث: قال فضيل بن سليمان[(٣)]: عن محمد بن زيد بن المهاجر، قال: حدثني عمير -مولى لآبي اللحم-، قال: عرضتُ على رسول الله ﷺ رقية كنت أرقي بها من الجنون، فأمرني ببعضها، ونهاني عن بعضها، وكنت أرقي [بما أمرني][(٤)].

قال: وحدثني عمير، قال: غزوت مع رسول الله ﷺ [خيبر][(٥)]، وأنا عبد مملوك، فقلت: يا رسول الله، سهمي. فأعطاني سيفاً، فكنت أخط......[(٦)]، وأمر لي بشيء من خُرْثيّ المتاع.

* * *

٣١٨٤- حدثنا[(٧)] أبوبكر بن مجاهد، قال: حدثنا أبومحمد عبدالله[(٨)] بن أيوب المخرميّ، قال: حدثنا عثمان بن عمر: قال شعبة: عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر، وركعتي الفجر.

---

(١) في (ق): فأمر بي.

(٢) كذا في الأصل، (ق). وطمس عليها في (ن).

(٣) هكذا في الأصل، (ق)، وطمس في (ن).

(٤) في (ق): بها.

(٥) ما أثبته هو الظاهر من الأصل، وفي (ق): حنين، وفي (ن): حســـى -مهملة-.

(٦) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: بنعله، أو: بثقله، والله أعلم.

(٧) هكذا يتصل هذا الإسناد والمتن بحديث عمير -مولى آبي اللحم- في جميع النسخ.

(٨) بعدها في (ن): قال: حدثنا... ثم طمس بمقدار كلمتين، ثم يظهر: بن أيوب المخرميّ... وأثبت ما في الأصل، (ق).

رواه عن شعبة: غندر، وابن المبارك، وعمرو بن مرزوق، ويحيى القطان، وأبوداود، والنضر، وأبوإسحاق الفزاري. لم يذكروا في الإسناد: مسروقاً. وهو الصواب.

* * *

٣١٨٥- وسئل عن حديث سعيد بن أبي كريب[١]، عن جابر، [قال][٢]: كانت خشبة يصلي إليها النبيّ ﷺ، فقيل له: لو اتخذنا لك [منها مثل][٣] الكرسيّ تقوم عليه. فحنّت الخشبة[*].

فقال: يرويه أبوإسحاق الهمداني، واختلف عنه:

فرواه [الأعمش][٤]، واختلف عنه:

فقال أبوعوانة: عن الأعمش[٥]، عن أبي صالح، عن [جابر][٦]. [و][٧]عن أبي إسحاق، عن كريب، عن جابر.

قال ذلك أبوكامل، عن أبي عوانة.

وقال أبوربيعة: عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر. وعن أبي إسحاق، عن كريب، عن جابر[٨].

---

(١) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: كرب، وكذا فيما سيأتي في الجواب.

(٢) زيادة من (ق).

(٣) فراغ في الأصل، وطمس في (ق)، وفي (ن): منوامل، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "الإتحاف" (١٣٥/٣)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٧٧).

(٤) في (ق): الأحمس.

(٥) في (ن) بعدها: عن الهمداني واختلف عنه فرواه الأعمش واختلف عنه... تكرر الكلام، فلذا حذفته.

(٦) في (ق): وجابر. والواو حقها التأخير كما سيأتي بعد.

(٧) كأنها ساقطة من (ق).

(٨) هكذا رواية أبي ربيعة في الأصل، وفي (ن)، (ق) أغلبها مطموس، وهي تماثل رواية أبي كامل، وسيأتي السؤال مكرراً في مسند جابر، وفيه: ابن أبي كرب، ولعله الصواب.

وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كريب، عن جابر.

[و][1]قال عمر بن عليّ المقدميّ: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر. [وأبي][2] إسحاق، عن سعيد بن أبي كريب، عن جابر.

[وأحبها][3] لي قول من قال: عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كريب، [عن جابر][4]. والأعمش، عن أبي صالح، عن جابر.

* * *

٣١٨٦- وسئل عن حديث معانق، عن أبي مالك الأشعريّ: أن النبيّ ﷺ قال: إن في الجنة غرفةً يُرى ظاهرها من باطنها، أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام، وألان الكلام، وتابع الصلاة والصيام، وصلى بالليل والناس نيام[*].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن يحيى، عن معانق، عن أبي مالك.

وغيره يرويه عن يحيى، عن زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن أبي ذرّ.

والله أعلم بالصواب.

* * *

٣١٨٧- وسئل عن حديث [معبد][5] بن كعب بن مالك، عن أمّه، عن

---

(١) زيادة على النسخ.

(٢) في الأصل، (ق): أو أبوإسحاق، وطمس عليها في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ن)، (ق): وأحبهما.

(٤) سقط من (ق).

(*) "الإتحاف" (١٤/٣٦١).

(٥) في الأصل، (ق): معمر، ومطموس مكانه في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

النبيّ ﷺ -وكانت قد صلّت القبلتين-(١): أنه نهى عن الخليطين: [التمر](٢)، والرطب أن ينبذا، وقال: انبذوا [كل](٣) واحد منهما على حدة(*).

فقال: يرويه [ابن إسحاق](٤)، واختلف عنه:

فرواه [ابن عيينة](٥)، و[أبو](٦) شهاب، وعبدالأعلى، عن [ابن](٧) إسحاق، عن معبد بن كعب، عن أمّه.

ورواه عقيل بن خالد، عن معبد بن كعب بن مالك، عن أخيه عبدالله بن كعب بن مالك، عن امرأة: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:...

وقول عقيل أشبه بالصواب.

* * *

٣١٨٨- وسئل عن حديث زينب، عن أم سلمة: كان يُفرش لي حيال [مصلّى](٨) رسول الله ﷺ، فكان يصلي، وأنا حياله(**).

فقال: يرويه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

---

(١) حقها التقديم.

(٢) في الأصل: بالتمر، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) في (ق): بل.

(*) حديث عبدالله عن امرأة: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٠٧/٨)، حديث معبد عن أمه: "الإتحاف" (٣٧٧/١٨)، رَ: "المعجم الكبير" (١٤٧/٢٥).

(٤) في جميع النسخ: ابن أبي إسحاق، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في (ن): ابن أبي عيينة، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٦) في الأصل، (ن): ابن، وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب.

(٧) في جميع النسخ: أبي. ولعل ما أثبته الصواب.

(٨) في (ن): فصلى.

(**) حديث زينب: "التحفة" (١٥٧/١٢) ح(١٨٢٧٨)، "الإتحاف" (٢٠٩/١٨).

فرواه وهيب [بن خالد][١]، وابن المبارك، عن خالد، عن أبي قلابة، عن زينب، عن أم سلمة.

وتابعه[٢] عباد بن العوام.

وخالفه[٣] هشيم، فرواه عن خالد، عن أبي قلابة، عن أم كلثوم بنت أبي سلمة، عن أم سلمة.

وأرسله حماد بن سلمة، عن خالد، عن أبي قلابة. والقول قول من قال: عن زينب.

* * *

٣١٨٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، وسعيد بن المسيب، والأعرج، عن أبي هريرة: [أنه][٤] قال: [إنكم][٥] تقولون: [إن] أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، وما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله ﷺ [مثل] حديث أبي هريرة؟! وإن إخواني كان يشغلهم الصفْق بالأسواق، وكنت امرأً مسكيناً... الحديث(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد [الرصافيّ][٦]، عن الزهريّ، عن سعيد، وأبي سلمة، عن أبي هريرة.

---

(١) في جميع النسخ: وهيب وخالد الحذاء، ولعل الصواب ما أثبته.
(٢) هكذا.
(٣) هكذا.
(٤) في (ق): وأنه.
(٥) سقط من الأصل، وكذا ما يليه.
(*) "التحفة" (٩/٣٤٣، ٦٢٧) ح(١٣١٤٧، ١٣٩٥٧).
(٦) في الأصل: الوصاف.

وخالفهم مالك، وإبراهيم بن سعد، و[ابن][(١)] عيينة، رووه عن الزهريّ، عن الأعرج، [عن أبي الزناد[(٢)].

والصحيح: عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن الأعرج][(٣)].

ويشبه أن يكون القولان محفوظين عن الزهريّ.

[حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن يحيى][(٤)]،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلميّ، وإبراهيم بن هانئ، وعبدالكريم بن الهيثم، قالوا: حدثنا أبواليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهريّ، قال: أخبرني سعيد بن المسيب، وأبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة، قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة ليكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، وتقولون: ما للمهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله ﷺ مثل حديث أبي هريرة؟ وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفْق في الأسواق، وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم، وكنت امرأً مسكيناً من [مساكين][(٥)] الصفّة، ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، فأحضر حين يغيبون، [وأعي][(٦)] حين [ينسون][(٧)]، وقد قال رسول الله ﷺ في حديث حدثه: إنه لم يبسط أحد ثوبه، حتى [أمضي][(٨)] مقالتي هذه، فيجمع إليه ثوبه إلا وعى ما [أقول][(٩)].

(١) في (ن): أبي.
(٢) هكذا في الأصل، (ن)، والصواب: عن أبي هريرة.
(٣) سقط من (ق). ويشبه أن يكون هناك سقط في الاختلاف على ابن عيينة، والله أعلم.
(٤) ليس في الأصل.
(٥) في (ق): مساكن.
(٦) في (ق): واعي.
(٧) في (ق): يـــرن.
(٨) في (ق): أقضي.
(٩) في (ق): يقول.

فبسطت [نمرة][(١)] عليّ، حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقالته جمعت إلى صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، قال: حدثنا أبوأسامة عبدالله بن محمد بن أبي أسامة، قال: حدثنا حجاج بن يوسف بن عبيدالله بن أبي منيع، قال: حدثنا جدي، عن الزهريّ قال: أخبرني سعيد بن المسيب، وأبوسلمة بن عبدالرحمن: أن أبا هريرة قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة أكثر... فذكر الحديث.

* * *

٣١٩٠- وسئل عن حديث طلحة بن عبيدالله بن كَريز، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب، إلا قال له الملك: ولك بمثل[(*)].

فقال: يرويه فضيل بن غزوان، وموسى بن [سروان][(٢)] المعلم، وسهيل بن أبي صالح، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبيّ ﷺ.

ورواه محمد بن سوقة، عن طلحة بن كريز، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن نوفل، عن محمد بن سوقة موقوفاً.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، عن طلحة بن كريز، عن أم الدرداء. ولم يبلغ به أبا الدرداء، ولا رفعه.

وقد رُوي هذا الحديث عن أبي الدرداء من وجه آخر صحيح.

---

(١) في (ن): مرة.

(*) "التحفة" (٧/٤٦٧) ح(١٠٩٨٨)، "الإتحاف" (١٢/٦٢٠).

(٢) في الأصل: بشروان، وغير واضح في (ن) للطمس، وفي (ق) ما أثبته، إلا أنه بالمعجمة.

[و][١]رواه عبدالملك بن أبي سليمان، عن أبي الزبير، عن صفوان بن عبدالله بن صفوان، عن أبي الدرداء، عن النبيّ ﷺ، ورفعه صحيح.

حدثنا محمد بن عبدالله بن غيلان، قال: حدثنا أبوهشام الرفاعيّ، قال: حدثنا ابن فضيل، قال: حدثنا أبي، عن طلحة بن عبيدالله بن كريز، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم يدعو لأخيه بظهر الغيب، إلا قال له الملك: [ولك][٢] بمثل، ولك بمثل.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أحمد بن [بُديل][٣]، قال: حدثنا ابن نمير، قال: حدثنا فضيل بن غزوان، عن طلحة بن عبيدالله، قال: سمعت أم الدرداء[٤]، تقول: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: يستجاب للمرء بظهر الغيب، ما دعى لأخيه بدعوة، إلا قال الملك: ولك مثل ذلك.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور -زاج-، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: حدثنا موسى بن [سروان][٥]، قال: أخبرني طلحة بن عبيدالله بن كريز، عن أم الدرداء، قالت: حدثني سيدي: أنه سمع رسول الله ﷺ، يقول: إذا دعى الرجل لأخيه في الغيب قال الملك: ولك بمثل.

حدثنا محمد بن أحمد بن قطن، قال: حدثنا عيسى بن أبي حرب، قال: حدثنا يحيى بن أبي بكير، عن عمرو بن الوليد، عن موسى المعلم، عن طلحة بن عبيدالله، قال:

---

(١) ليست في (ق).

(٢) في (ق): وله.

(٣) كأنها في الأصل: نوفل، وما أثبته من (ق).

(٤) هكذا الإسناد.

(٥) في الأصل، (ق): شروان، وفي (ن): مروان.

دخلت على أم الدرداء، فقالت: حدثني سيدي -تعني: أبا الدرداء-: أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: دعوة الرجل لأخيه بالغيب لا ترد.

* * *

٣١٩١- وسئل عن حديث مالك بن صعصعة، عن النبيّ ﷺ: في المعراج(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، ومجاعة بن الزبير، عن قتادة، عن أنس، عن [مالك][1] بن صعصعة.

واختلف عن سعيد:

فرواه عكرمة بن إبراهيم، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. ولم يذكر: مالك بن صعصعة.

وروى [خالد][2] بن قيس، عن قتادة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ من هذا الحديث فرض الصلوات الخمس دون غيره. ولم يذكر: مالك بن صعصعة.

ورُوي عن سعيد بن أبي عروبة، ومعتمر[3]، عن قتادة، عن أنس: أن البراق استصعب على النبيّ ﷺ، فقال له جبريل: ما ركبك أحد أكرم على الله من محمد ﷺ.

وحدّث بهذا الحديث أحمد بن العلاء -أخو هلال-، عن محمد بن زيد بن أبي أسامة، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن قتادة. ووهم في قوله: مسعر. وإنما رواه ابن عيينة، عن معمر.

(*) رَ: "مرويات الزهري" (٣/١٣٣٤-١٣٤٨)، "مرويات قتادة" ص(٤٢٨).

(١) في (ن): أبي مالك.

(٢) في الأصل: حماد. وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب، رَ: "تهذيب الكمال" (٢٣/٥٠٤).

(٣) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: معمر.

وروى سليمان التيميّ، وشيبان، عن قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ[1] لما عُرج به عرض له الكوثر.

وهو صحيح عن قتادة، عن أنس. ليس فيه: مالك بن صعصعة.

وروى شعبة، وشيبان، عن قتادة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ لما رجع إلى سدرة المنتهى إذا أربعة أنهار: نهران ظاهران، ونهران باطنان. فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: أما الباطنان فنهران في الجنة، وأما الظاهران فالنيل والفرات. و لم يذكروا فيه: مالك بن صعصعة، كما ذكره هشام ومن تابعه.

وروى هذا الحديث الزهريّ، عن أنس. فخالف قتادة؛ أسنده عن أنس، عن أبي ذرّ الغفاري.

واختلف عن الزهريّ:

فرواه عقيل، ويونس، عن الزهريّ، عن أنس، عن أبي ذرّ.

قال ذلك ابن وهب، عن يونس.

وقال أبو[ضمرة][2]: عن يونس، عن الزهريّ، عن [أُبيّ][3]. ووهم فيه.

وأحسبه سقط من كتابه: "أنس عن"[4] فظنّ أنه: عن أبيّ بن كعب.

ورواه أبوصفوان: عبدالله بن سعيد، عن يونس، عن الزهريّ، عن أنس. لم يجاوز [به][5].

---

(١) بداية سقط من (ن).

(٢) في الأصل، (ق): صخرة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عن أبي ذر أبي. ولعل الناسخ كتبها ثم استدرك أنها: أبيّ -فقط-، وفي (ق): الزهري أبي.

(٤) أثبتها كما في المخطوط، وقد صوبها د. دمفو في "مرويات الزهري" (١٣٣٤/٣) إلى "ذر" ليتوافق مع رواية أبي ضمرة.

(٥) في الأصل، (ق): له.

وكذلك رُوي عن بكير بن الأشج، عن الزهريّ، عن أنس.

والمحفوظ قول عقيل، ويونس -من رواية ابن وهب عنه-.

ورواه معمر، عن الزهريّ، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، فرض الصلاة دون سائر الحديث، وذلك صحيح عن الزهريّ.

وقد [نبّه][1] عقيل، ويونس في روايتهما عن الزهريّ: أن أنساً رواه عن النبيّ ﷺ.

وروى هذا الحديث ثابت البناني، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر فيه: عن مالك بن صعصعة، ولا أبا ذرّ، وأتى به بطوله.

حدّث به حماد بن سلمة بطوله.

ورواه عبد ربه بن سعيد، عن ثابت، عن أنس مختصراً.

ورواه شريك بن أبي نمر، وكبير بن [خُنيس][2]، ويزيد بن أبي مالك، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. لم يذكروا فوق أنس أحداً.

ويشبه أن يكون أنس سمع من النبيّ ﷺ الحديث بطوله، واستثبته من أبي ذرّ، ومالك بن صعصعة. فرواه مرّة عن النبيّ ﷺ، ومرّة عن أحد هذين.

حدثنا أبوبكر محمد بن محمود الواسطي، قال: حدثنا أبوإسماعيل محمد بن إسماعيل بن يوسف السلميّ، قال: حدثنا عبدالعزيز بن عبدالله بن[3] الأويسي، قال: حدثني سليمان بن بلال، عن شريك بن عبدالله بن أبي نمر، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: لما أُسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة، [إذ][4] جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه،

---

(١) في (ق): تنبه.

(٢) في (ق): حسين.

(٣) هكذا.

(٤) في الأصل، (ق): أنه، ولعل الصواب ما أثبته.

وهو نائم في [المسجد](١) الحرام، فقال [أولهم](٢): هو، هو. فقال [أوسطهم](٣): هو خيرهم. فقال آخرهم: خذوا خيرهم. وكانت تلك الليلة، فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى [قلبه](٤) -وتنام عيناه، ولا ينام قلبه. وكذلك الأنبياء -عليهم السلام- تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم-، فلم يكلموه، حتى احتملوه فوضعوه عند [بئر](٥) زمزم، فتولاه منهم جبريل ﷺ، [فشقّ](٦) [نحره](٧) إلى [لبّته](٨)، حتى فرغ من صدره وجوفه، فغسله بماء زمزم بيده حتى أنقى جوفه. ثم [أُتي](٩) بطست من ذهب، فيه نور من ذهب، محشو إيماناً وحكمة، فحشى [به صدره](١٠).....(١١)، ثم عرج به إلى السماء، فضرب باباً من أبوابها، فناداه أهل السماء: من هذا؟ من هذا؟ قال: جبريل، قالوا: من معك؟ قال: [معي](١٢) محمد ﷺ، قالوا: وقد بعث؟ قال: نعم، قالوا: مرحباً به وأهلاً. [فيستبشر](١٣) به أهل السماء، لا يعلم أهل السماء ما يدبر الله [عزوجل](١٤) به في

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): أحدهم.

(٣) في الأصل، (ق): وسطهم.

(٤) في الأصل: فيه.

(٥) في الأصل: سي.

(٦) بياض محله في الأصل، وفي (ق): فلس. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) سقط من (ق).

(٨) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ق): لسقه.

(٩) في الأصل: انتهى. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(١٠) في (ق): بد صورة.

(١١) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: ورمادة، وقد تكون: ورقى به.

(١٢) في الأصل: معه.

(١٣) بياض ترك عمداً في الأصل، (ق) بمقدار كلمة. وأثبتها من مصادر الحديث.

(١٤) ليست في الأصل.

الأرض حتى يعلّمهم. فوجد في السماء الدنيا آدم، فقال له جبريل: هذا أبوك، [فسلّم عليه][(١)]. فسلّم عليه، فردّ عليه آدم، وقال: مرحباً وأهلاً بابني، نِعم الابن أنت. فإذا هو في السماء بنهرين يطردان، فقال: ما هذان النهران يا جبريل؟ قال: النيل والفرات. ثم مضى به إلى السماء، [فإذا][(٢)] هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤة وزبرجد. فضرب يده فإذا هو مسك إذفر. فقال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك -عزوجلّ-. ثم عرج [به][(٣)] إلى السماء الثانية، فقالت الملائكة مثلما قالت [في][(٤)] الأولى. ثم عرج به إلى السماء الثالثة، فقالت له مثلما قالت الأولى والثانية. ثم عرج به إلى السماء الرابعة، فقالوا له مثل ذلك. ثم عرج به إلى السماء الخامسة، فقالوا له مثل ذلك. وكل سماء فيها أنبياء قد سمّاهم. فوعيت منهم إدريس في الثانية، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة [لم أجد له اسماً][(٥)]، وإبراهيم في [السادسة][(٦)]، وموسى في السابعة -عليهم السلام، جميعاً-، لتفصيل كلام الله -عز وجل-، فقال موسى: ربِّ، لم أظن أن ترفع عليّ أحداً. ثم علا به فوق ذلك ما لا يعلمه إلا الله -عز وجل-. حتى جاء سدرة المنتهى،......[(٧)] الجبار رب العزة يتدلى، حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى، فأوحى الله -عز وجل- إليه فيما أوحى خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة. ثم هبط حتى بلغ موسى، فاحتبسه موسى، فقال: يا محمد، ماذا عهد إليك ربك؟ قال:

---

(١) سقطت من (ق) هذه أو التالية.

(٢) في (ق): إذا.

(٣) في (ق): بي.

(٤) في (ق): له.

(٥) في (ق): لم أحفظ اسمه.

(٦) كتبت أولاً في الأصل: السابعة، وكأنها صححت لاحقاً عما أثبت.

(٧) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: ودبن -مهملة-. ولعلها: ودنى.

عهد إليَّ خمسين صلاة كل يوم وليلة، قال: إن أمتك لا تستطيع ذلك[١]، فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم. فالتفت النبيّ ﷺ إلى جبريل، كأنه يستشيره في ذلك، فأشار إليه جبريل أن نعم إن شئت. قال:.....[٢] به إلى الجبار -عز وجل-، قال: وهو[٣]: يا رب، خفف عنا، فإن أمتي لا تستطيع على [هذا][٤]. فوضع عنه عشر صلوات. ثم رجع إلى موسى، فاحتبسه. فلم يزل يردده موسى إلى ربه، حتى صارت إلى خمس صلوات. ثم احتبسه موسى عند الخمس، قال: يا محمد، والله لقد راودت[٥] بني [إسرائيل][٦] -قومي- على أدنى من هذا، فضعفوا وتركوه. وإن أمتك أصغر أجساداً، وقلوباً، وأبداناً، وأبصاراً، وأسماعاً. فارجع فليخفف عنك ربك -عز وجل-. كل ذلك يلتفت[٧] النبيّ ﷺ إلى جبريل -عليه السلام- ليشير عليه، فلا يكره ذلك جبريل، [فرجع][٨] عند الخامسة، فقال: يا رب، إن أمتي ضعفاء أجسادهم، وقلوبهم، وأبدانهم، وأسماعهم، وأبصارهم؛ فخفف عنا. قال الجبار: يا محمد، قال: لبيك وسعديك. قال: إنه لا يبدل القول لديّ، كما فرضت عليك في أم الكتاب، فإن كل [حسنة][٩] بعشر أمثالها، فهي خمسون في أم الكتاب، وهي خمس عليك. فرجع إلى موسى، فقال: كيف

---

(١) استئناف الكلام في (ن).

(٢) كلمة رسمها: فصل. والله أعلم.

(٣) من الأصل، (ن)، وترك بياض بمقدار كلمة في (ق).

(٤) سقطت ما بين الصفحتين في (ق).

(٥) هكذا قرأتها.

(٦) تحرفت في (ن): إلى انيل.

(٧) في جميع النسخ: يلتفت إلى....

(٨) في الأصل، (ن): فرفع، وفي (ق) ما أثبته.

(٩) في (ق): خمس، وبياض في (ن).

فعلت؟ قال: خفَّف عنا، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها. [قال][1]: [قد والله][2] راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه؛ ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً. قال النبيّ ﷺ: يا موسى، قد والله استحييت من ربي -عز وجل-. قال: فاهبط بسم الله. فاستيقظ وهو في المسجد الحرام.

أخرجه البخاري عن عبدالعزيز الأويسيّ، وأخرجه -أيضاً- عن ابن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان.

وأخرجه [مسلم][3]، عن هارون الأيلي، عن ابن وهب، عن سليمان بن بلال.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا [الربيع][4]، قال: حدثنا ابن وهب، عن سليمان، قال: حدثني شريك بن عبدالله بن أبي نمر، قال: سمعت أنساً يحدث عن رسول الله ﷺ ليلة أسري برسول الله ﷺ في مسجد الكعبة... ثم ذكر الحديث.

* * *

٣١٩٢- وسئل عن حديث علي بن زيد، عن أنس، عن النبيّ ﷺ، قال: رأيت ليلة أسري بي رجالاً، تُقرض شفاههم بمقاريض من نار...[*].

فقال: حدّث به حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أنس.

وخالفه عمر بن قيس -سندل-، فرواه عن عليّ بن زيد، عن ثمامة، عن أنس. وهو الصواب.

---

(١) زيادة على النسخ.

(٢) كأنها في الأصل: قدوانه. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) في الأصل: سليم، وطمس عليها في (ن).

(٤) في الأصل، (ق): أبوالربيع. وبياض في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته، وهو المرادي.

(*) حديث حماد: "الإتحاف" (١٤٨/٢)، حديث ثمامة: "الأطراف" (٢٠/٢).

فإن[١] كان عمر بن قيس ضعيفاً، فقد أتى بالصواب؛ لأن هذا معروف برواية ثمامة، عن أنس. حدّث به عنه مالك بن دينار أيضاً.

ورواه الحسن بن أبي جعفر، وصدقة بن موسى، والمغيرة بن حبيب، عن مالك بن دينار، عن ثمامة، عن أنس. وهو الصواب.

ورُوي عن يزيد بن زريع، عن هشام، عن المغيرة، عن مالك[٢] [بن دينار][٣]، عن أنس.

والصحيح: عن مالك بن دينار، عن ثمامة، عن أنس.

* * *

٣١٩٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، [عن أبي هريرة][٤]، عن النبيّ ﷺ، قال: يخرج قوم تحقّرون صلاتكم مع صلاتهم، وصيامكم [مع][٥] صيامكم، وعلمكم مع علمهم، يقرؤون القرآن، [لا يتجاوز][٦] حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرميّة[*].

فقال: رواه يحيى بن بكير، عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم،

---

(١) هكذا في الأصل، (ق)، وطمس عليها في (ن)، ولعل الصواب: وإن.

(٢) في جميع النسخ بعده: بن دينار عن ثمامة عن أنس، وهو الصواب، وروي عن يزيد... أعاد الكلام مرّة أخرى لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٣) زيادة من (ن)، (ق).

(٤) سقط من الأصل، (ق)، وألحق في هامش (ن).

(٥) في الأصل: من.

(٦) في (ن)، (ق): لا يجاوز.

(*) "التحفة" (٤٩٧/٣) ح(٤٤٢١)، "الإتحاف" (٤٨٥/٥)، رَ: "العلل" (٣٣٨/١١) س(٢٣٢٣).

عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، [أو][(١)] غيره، عن النبيّ ﷺ.

ووهم فيه يحيى بن بكير، ومن[(٢)] حدّث به عنه، عن مالك.

ورواه الثقفيّ، وابن أبي حازم، وغيرهما، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣١٩٤- وسئل عن حديث نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ، قال: الأذنان من الرأس[(*)].

فقال: يرويه ابن جريج، عن سليمان بن موسى، واختلف عنه:

فرواه حسين بن كليب، عن مصعب بن المقدام، عن الثوريّ، عن ابن جريج، عن نافع، عن [ابن][(٣)] عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن عيينة، وحجاج الأعور، وعبدالوهاب، [عن][(٤)] ابن جريج، [عن سليمان بن موسى: أنه بلغه عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال عبيدالله بن موسى، عن ابن جريج][(٥)]، عن سليمان بن موسى مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورفعه الربيع بن بدر، وغندر -من رواية أبي كامل، عن غندر-، عن ابن جريج،

---

(١) كأنها في (ن): و. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٢) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: أو من حدّث....

(*) حديث ابن عباس: "الإتحاف" (٧/٤٠٢)، رَ: "الكامل" (٤/١٩٦).

(٣) في (ن): أبي.

(٤) استصوبت سقطها.

(٥) سقط من (ق).

عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه إبراهيم بن طهمان، عن جابر الجعفيّ، عن عطاء بن أبي رباح مرسلا، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أصح.

* * *

[مسند جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما-][1]

٣١٩٥- ومن حديث أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب، عن جابر بن عبدالله -رضي الله عنهم-: أن النبيّ ﷺ كان يخطب يوم الجمعة، فيحمد الله ويثني عليه بما هو [له أهل][2]، ثم يقول: من يهده الله فلا مضل له[*].

فقال: يرويه جعفر بن محمد عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه أبوأويس، وأبوضمرة، وعبدالوهاب الثقفيّ، ويحيى بن سليمان[3]، عن جعفر[4]، عن جابر.

وأرسله ابن عيينة، عن جعفر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وهو [صحيح][5] عن جابر.

* * *

٣١٩٦- وسئل عن حديث محمد بن عليّ، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: من نسي الصلاة عليّ خطئ طريق الجنة[**].

فقال: يرويه عمرو بن دينار، عن جعفر بن محمد، واختلف عنهما:

---

(١) زيادة على النسخ.

(٢) في (ن): أهله.

(*) حديث جابر: "التحفة" (٢/٣٤٩) ح(٢٥٩٩)، "الإتحاف" (٣/٣٢٨).

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) هكذا في الأصل، (ن)، بدون ذكر: أبيه، وفي (ق): عن يعلى عن جابر.

(٥) في الأصل: الصحيح. وما أثبته من (ن)، (ق).

(**) رَ: "فضل الصلاة على النبي ﷺ" لإسماعيل بن إسحاق ص(١٣٦) -ت. التركماني- ص(٨٤) -ت. أسعد تيم-، "جلاء الأفهام" لابن القيم. -ت. النشيري- ص(٩١).

فرواه عمر بن حفص [بن][1] غياث، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر[2].

وغيره يرويه عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

فرواه[3] جبارة، عن حماد بن زيد، عن [عمرو][4]، عن جابر[5]. ووهم فيه [على][6] حماد.

وغيره يرويه عن حماد، عن عمرو، عن محمد بن عليّ، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وكذلك رواه غير حماد، عن عمرو.

والمرسل [أصح][7].

* * *

٣١٩٧- وسئل عن حديث محمد بن عليّ، عن جابر: لو صليت صلاة لم أصلِّ فيها على النبيّ ﷺ لأعدت الصلاة(*).

فقال: يرويه جابر الجعفيّ، واختلف عنه:

---

(١) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) رواية عمر هذه تخالف روايته التي أخرجها ابن الأعرابي في "معجمه" (١/٢٠٠)، وابن شاهين في "الأفراد" ح(٨١)، والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٨٦/٩)، وفي "الشعب" ح(١٥٧٤)، وقوام السنة في "الترغيب" (١٦٨٥/٢)، حيث أخرجوه من طريق عمر بن حفص عن أبيه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به. وكذا ذكره ابن القيم في "الجلاء" ص(١١٦) مسنداً عن السقطي عن الباغندي عن عمر به.

(٣) هكذا في الأصل، (ق)، ومطموس في (ن)، ولعل الصواب: ورواه.

(٤) في (ق): عمر.

(٥) رواه ابن ماجه ح(٩٠٨)، والطبراني في "الكبير" (١٨٠/١٢)، وابن عدي في "الكامل" (١٨١/٢) من طريق جبارة عن حماد عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس به. زاد ابن عدي: أبا جعفر، مع: ابن عباس.

(٦) في (ق): عن.

(٧) في (ق): أوصح.

(*) "الإتحاف" (٢٥٢/١١)، رَ: "العلل" (١٩٧/٦) س(١٠٦٦).

فرواه عمرو بن شمر، عن جابر[1]، [عن][2] محمد بن عليّ، عن جابر، من قوله.

ورواه عبدالمؤمن بن القاسم -[أخو أبي][3] مريم-، عن جابر، عن أبي جعفر، عن [أبي][4] مسعود الأنصاري، [عن النبي ﷺ.

ورواه إسرائيل، عن جابر، عن أبي جعفر، عن أبي مسعود الأنصاري][5]، قوله.

والاضطراب [من][6] جابر الجعفي، وليس بثقة.

* * *

٣١٩٨- وسئل عن حديث محمد بن علي، عن جابر، قال: قال [لي][7] رسول الله ﷺ: كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة؟ قال: قلت: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]. [قال][8]: [قل][9]: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾[*].

فقال: يرويه عبدالله بن نافع الصائغ، واختلف عنه:

فرواه [إسماعيل][10] بن عيسى الواسطي، عن عبدالله بن نافع، [عن جهم بن عثمان، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر.

---

(١) في الأصل: عن جابر بن محمد عن محمد بن علي. وأثبت ما في (ن)، (ق) بعد التصحيح.

(٢) في (ن): بن.

(٣) في (ق): أخوا بني مريم.

(٤) في الأصل، (ن): ابن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في (ن): عن. وأثبت ما في الأصل، (ق).

(٧) زيادة من (ق).

(٨) في (ق): فقال. وطمس عليها في (ن).

(٩) طمس في الأصل، (ن).

(*) "الإتحاف" (٣/٣٢٨).

(١٠) كأنها في (ن): إسرائيل، وما أثبته من الأصل، (ق)، ولعله الصواب.

وخالفه مؤمل بن إهاب، رواه عن عبدالله بن نافع][1]، عن يحيى بن....[2]، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر.

وكلاهما ضعيف.

*　*　*

٣١٩٩- وسئل عن حديث محمد بن علي، عن جابر، عن رسول الله ﷺ: [أنه صلى][3] في ثوب واحد، خالف بين طرفيه.

فقال: يرويه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه بندار، وغيره، عن غندر، عن شعبة، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر، فعله.

وكذلك رواه عبدالله الأسديّ[4]، وعلي بن غراب، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر موقوفاً. وهو الصواب.

ورواه أبومسعود أحمد بن الفرات، عن [شبابة][5]، عن شعبة، عن الحكم، عن أبي جعفر، عن جابر: أن النبيّ ﷺ [صلى][6] في ثوب. ولم يتابع على رفعه، والمحفوظ أنه موقوف.

حدثنا أبوصالح الأصبهاني، عن أبي مسعود.

*　*　*

(١) سقط من الأصل، وأثبته من (ن)، (ق).

(٢) كلمة غير واضحة في الأصل -رسمها-: قـبـــا. وطمس عليها في (ن)، وفي (ق): نجيح بن قـــبـــا، والله أعلم.

(٣) زيادة على الأصل، و(ن)، وفي (ق) فراغ مكانها.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، (ق)، وطمس عليها في (ن).

(٥) في (ق): شغابة.

(٦) زيادة على الأصل، (ن)، وفي (ق) فراغ مكانها.

٣٢٠٠- وسئل عن حديث محمد بن عليّ، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: كان يخطب قائماً يوم الجمعة خطبتين، يجلس بينهما(*).

فقال: يرويه جعفر بن محمد، [واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد](١)، عن أبيه، عن جابر.

وخالفه مالك بن أنس، رواه عن جعفر، عن أبيه مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

٣٢٠١- وسئل عن حديث محمد بن عليّ، عن جابر: كان النبيّ ﷺ يقرأ في الجمعة سورة الجمعة، و﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ﴾ [المنافقون: ١](**).

فقال: يرويه جعفر بن محمد، واختلف عنه:

فرواه أبو[أويس](٢)، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر.

وغيره يرويه عن جعفر، عن أبيه، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

واختلف عن الثوريّ، [و](٣)عن شعبة في ذلك:

فقيل: عن الثوريّ، عن جعفر، عن أبيه، عن أبي نافع، عن عليّ(٤).

(*) الموصول: "سنن البيهقي" (١٩٨/٣)، المرسل: "الموطأ" (١٦٩/١)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٥٥٥/٢).

(١) سقط من الأصل.

(**) رَ: "العلل" (٣٠/٩) س(١٦٢٥).

(٢) في (ن): إدريس، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: عن أبي هريرة. وكذا فيما يأتي بعده.

والمحفوظ: عن أبي رافع.

وقيل: عن شعبة، عن جعفر، عن أبيه، عن أبي رافع، عن عليٍّ.

وعن شعبة، عن الحكم، عن أبي جعفر: أن [علياً... (قاله عبدالرحيم المِعْوَليّ)][١]، عن عبد[القاهر][٢] بن شعيب، عن شعبة.

* * *

(١) طمس على أغلبه في الأصل، وفي (ن): أن علياً قال له... ثم طمس. وما بين الهلالين في (ق): قال له رحيم المعزلي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) طمس عليها في الأصل، وفي (ن)، (ق): عبدالقادر، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (١٨/٢٣٤).

ومن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبدالله

٣٢٠٢- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: [إن][(١)] أحبكم إليّ، وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحسنكم أخلاقاً، وأبعدكم مني مجلساً... الحديث[(*)].

فقال: اختلف فيه على محمد بن المنكدر:

فرواه مبارك بن فضالة، عن عبد ربّه بن سعيد، عن ابن المنكدر، عن جابر.

ورواه هشام بن عروة، وهشام بن [سعد][(٢)]، عن محمد بن المنكدر مرسلاً.

والمرسل أشبه بالصواب.

واختلف عن مبارك أيضاً:

فقيل: عنه، عن ابن المنكدر، عن جابر. [ليس][(٣)] [بينهما][(٤)] أحد.

* * *

٣٢٠٣- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: [أنه][(٥)] قال: خياركم أطولكم أعماراً، وأحسنكم أخلاقاً[(**)].

فقال: اختلف فيه على ابن المنكدر:

---

(١) في (ن): إذا. وكأنها أولاً في الأصل كذا، إلا أنها صححت فيما بعد إلى ما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (٢/٤٩٦) ح(٣٠٥٤).

(٢) في الأصل، (ن): سعيد، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٣) في (ن): وليس.

(٤) في (ق): بينهم.

(٥) زيادة من (ق).

(**) "الإتحاف" (٣/٥٥٨).

فرُوي عن زيد بن أسلم، وأبي [معشر][(١)]، عن ابن المنكدر، فرواه[(٢)] عن جابر.
ورواه عبدالعزيز بن الماجشون، عن ابن المنكدر مرسلاً.
توقف الشيخ عن الحكم فيه.

* * *

٣٢٠٤- وسئل عن حديث ابن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة[(*)].

فقال: يرويه هشيم، عن علي بن زيد، عن ابن المنكدر، عن جابر.
وخالفه أبوعلقمة الفروي، رواه عن ابن المنكدر، قال: بلغني أن رسول الله ﷺ.
والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

٣٢٠٥- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: إن المدينة كالكير؛ [تنفي][(٣)] خبثها، وينصع طيبها[(**)].

فقال: يرويه مالك، [عن][(٤)] محمد بن المنكدر، عن جابر.
ورواه أيوب بن [سيار][(٥)]، عن محمد بن المنكدر مرسلاً. ورفعه صحيح.

* * *

(١) في الأصل، (ن): معمر. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).
(٢) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب بدونها.
(*) "الإتحاف" (٥٦٤/٣)، رَ: "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص(٤٧).
(٣) في الأصل، (ن): تنفعي.
(**) "الإتحاف" (٥٤٧/٣).
(٤) في (ق): و.
(٥) في الأصل: يسار. وبياض في (ن).

٣٢٠٦- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: من أخاف أهل المدينة، فقد أخاف ما بين [هاتين](١). يعني: جنبيه(*).

فقال: يرويه هشام [بن](٢) عروة، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

ورواه [معاوية](٣) بن عبدالله الزبيري، عن عائشة بنت الزبير، عن هشام بن عروة، عن هشام(٤)، عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن يسار، عن السائب بن خلاد. وهو أصح.

* * *

٣٢٠٧- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر: كان النبيّ ﷺ إذا افتتح الصلاة كبّر، ثم قال: إن صلاتي ونسكي، ومحياي ومماتي... الحديث(**).

فقال: يرويه شعيب بن أبي حمزة، واختلف عنه:

فرواه أبو[حيوة](٥) شريح بن يزيد الحضرميّ، عن شعيب، [عن](٦) ابن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): هاتي.

(*) رَ: "علل الحديث" (٥٨٣/١)، (١٩٧/٣).

(٢) في (ن): عن.

(٣) في الأصل، (ن): جويرية، والصواب ما أثبته من (ق).

(٤) هكذا في جميع النسخ، والصواب بدونها.

(**) حديث جابر: "التحفة" (٤٩٥/٢) ح(٣٠٤٨)، "الإتحاف" (٥٤٠/٣)، حديث محمد بن سلمة: "التحفة" (٣٧/٨) ح(١١٢٣٠)، حديث علي: "التحفة" (١٠٠/٧) ح(١٠٢٢٨).

(٥) في (ق): حمزة.

(٦) استصوبت سقطه من جميع النسخ.

وغيره يرويه عن شعيب، عن ابن المنكدر، عن عبدالرحمن الأعرج، عن محمد بن مسلمة.

والمحفوظ: عن الأعرج، عن [عبيدالله][1] بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب.

* * *

٣٢٠٨- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر[2]، [عن النبيّ ﷺ: أسفروا بالفجر][*].

فقال: [يرويه][3] أيوب بن [سيار][4]، واختلف عنه:

فرواه يحيى الحماني، عن أيوب، عن ابن المنكدر، عن جابر، [عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن أيوب، عن ابن المنكدر، عن جابر][5]، عن أبي بكر، [عن][6] بلال.

وهو المحفوظ عن أيوب بن [سيار].

* * *

---

(١) في (ق): عبدالله.

(٢) في الأصل، (ن) بعده: كان النبي ﷺ إذا افتتح الصلاة... أعيد السؤال السابق مرة أخرى، وفي (ن)زيادة: لله رب العالمين، لا شريك له. ثم بياض في الأصل بمقدار سطر ونصف ثم يأتي الجواب. وفي (ن) بعد السؤال بدأ بذكر الجواب للسؤال السابق: يرويه شعيب بن أبي حمزة، واختلف عنه، فرواه أسفروا بالفجر فرواه أيوب... وفي (ق): كان النبي ﷺ... ثم فراغ بمقدار كلمتين، ثم: أسفروا بالفجر...، فلذا استظهرت المتن تبعاً لما في (ن)، وأصلحت ما في أوله.

(*) حديث بلال: "الإتحاف" (٢/٦٥٣) مستدركاً، حديث جابر: "الكامل" (١/٣٤٦).

(٣) في (ن): فرواه.

(٤) في جميع النسخ: يسار، ولعل الصواب ما أثبته، وكذا ما بعده من مثله. رَ: "الجرح والتعديل" (٢/٢٤٨).

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل: بن.

٣٢٠٩- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: اقرؤوا القرآن، وسلوا الله، فإنه سيقرؤه قوم... الحديث(*).

فقال: يرويه حميد الأعرج، والثوريّ، واختلف عنه:

فرواه سيف بن محمد، عن الثوريّ، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وأرسله وكيع، عن الثوريّ، عن ابن المنكدر، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أشبه.

* * *

٣٢١٠- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إذا [دعت][1] أحدكم أمّه......[2] وهو في الصلاة فليجب، وإذا [دعاه][3] أبوه فلا يجب(**).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه أبوخالد عبدالعزيز بن أبان، عن ابن أبي ذئب، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وخالفه حفص بن غياث، رواه عن ابن أبي ذئب، عن محمد بن المنكدر مرسلاً.

وهو الصواب.

* * *

(*) حديث جابر: "التحفة" (٤٧٩/٢) ح(٣٠١٣)، "الإتحاف" (٥٦٤/٣)، المرسل: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢٢١/١٠).

(١) في (ق): دعا.

(٢) كلمة في الأصل -رسمها-: احر. وفي (ن): احد. وليست في (ق)، وليس لها وجه.

(٣) كأنها في (ن): ادعاه، وإن كان بعضها مطموساً.

(**) المرسل: "المصنف" لابن أبي شيبة (٤٥٨/٣).

٣٢١١- وسئل عن حديث ابن المنكدر، عن جابر: [(أن رسول الله) ﷺ (صلى) خلف أبي بكر في ثوب واحد][(١)(*)].

فقال: يرويه أبونعيم الحلبيّ، عن ابن [المبارك][(٢)]، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن جابر. و لم يتابع عليه.

والصحيح: عن مالك: أنه بلغه عن جابر: أن النبيّ ﷺ [قال][(٣)]: من لم يجد ثوبين، فليصل في ثوب واحد.

* * *

٣٢١٢- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا لعن [آخر][(٤)] هذه الأمة أولها، فمن كان عنده علم [فليظهره][(٥)]، فإن كاتم العلم [يومئذٍ][(٦)] ككاتم ما أُنزل على محمد ﷺ[(**)].

فقال: يرويه عبدالله بن السّريّ، واختلف عنه:

فرواه خلف بن تميم، عن عبدالله [بن][(٧)] السّريّ، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

---

(١) مكانه في الأصل بياض، وفي (ق): عن النبي ﷺ، ثم فراغ بمقدار كلمة ثم كما في (ن)، وأثبته من (ن)، وما بين الأهلة زيادة على (ن).

(*) "الموطأ" (١/٢٠٣)، "علل الحديث" (١/٤٠٥)، "الكامل" (٤/٤١).

(٢) في (ن): المنكدر.

(٣) زيادة على النسخ.

(٤) سقط من الأصل، وبياض في (ن).

(٥) في (ق): فيظمها.

(٦) في الأصل: يومين، وما أثبته من (ن)، (ق).

(**) "التحفة" (٢/٤٩٥) ح(٣٠٥١)، رَ: "التاريخ الكبير" (٣/١٩٨)، "الكامل" (٤/٢١٢)، "الضعفاء" (٢/٦٦٢).

(٧) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

ورواه محمد بن يحيى بن رزين، ويوسف بن بحر، عن عبدالله بن السّريّ، عن سعيد بن زكريا المدائني، عن عنبسة بن عبدالرحمن، عن محمد بن زاذان، عن ابن المنكدر.

وهو الصواب.

وعبدالله بن السّريّ هو أنطاكي، وهو أصغر سناً من خلف بن تميم، وبينه وبين محمد بن المنكدر ثلاثة أنفس.

* * *

٣٢١٣- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إن هذا الدين متين، فأوغلوا فيه [برفق][١]. فإن المنبتّ لا أرضاً قطع، [و][٢]لا ظهراً [أبقى][٣][*].

فقال: يرويه محمد بن سوقة، واختلف عنه:

فرواه أبوعقيل يحيى بن المتوكل، عن محمد بن سوقة، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وخالفه عبيدالله بن عمر، ورواه [عن][٤] محمد بن المنكدر، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عنبسة بن عبدالواحد، عن ابن سوقة، عن محمد بن المنكدر[٥]، عن [الحسن بن أبي الحسن][٦].

---

(١) غير واضحة في (ن)، وأثبت ما في الأصل، (ق).

(٢) سقطت من (ن)، (ق).

(٣) أثبت ما في الأصل، وفي (ق): سى، وكأنها في (ن) مثلها.

(*) رَ: "الأجوبة المرضية" (١/١٠-١٥).

(٤) زيادة من (ق).

(٥) في (ق): بعده: عن عائشة عن النبي ﷺ. ورواه عنبسة... أعاد الكلام لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٦) في الأصل: الحمس بن أبي الحمس. وأثبت ما في (ن)، وفي (ق): وعن الحسن بن أبي الحسن.

وقيل: عن محمد بن سوقة، عن ابن المنكدر مرسلاً، عن عمر بن الخطاب.

[و][١]عن [ابن][٢] سوقة، عن ابن المنكدر مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه شهاب بن خراش الحوشبيّ، عن شيبان، عن ابن سوقة، عن الحارث، عن علي، عن النبيّ ﷺ.

حدثناه أبوطالب الحافظ من أصله، قال: حدثنا أبوسعيد محمد بن عبدالله الجمحيّ بمصر، قال: حدثنا زهير بن عباد، قال: حدثنا شهاب بن خراش، قال: حدثني جليس [لي][٣] [عند][٤] قتادة -يقال [له][٥]: شيبان-.

* * *

٣٢١٤- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: من قال: لا إله إلا الله أحداً صمداً... الحديث[*].

فقال: يرويه أبوالورقاء [فائد][٦] بن عبدالرحمن، [واختلف][٧] عنه:

فرواه [يزيد][٨] بن هارون، عن [فائد][٩]، عن ابن المنكدر، عن جابر.

---

(١) زيادة لكي لا تتداخل الأسانيد.

(٢) في جميع النسخ: أبي.

(٣) في (ن)، (ق): أبي وما أثبته من الأصل.

(٤) في (ق): عن.

(٥) ليست في (ق).

(*) حديث جابر: "الكامل" (٦/٢١٦)، حديث ابن أبي أوفى: "الإتحاف" (٦/٥٢٥) حم (٤/٣٨٢)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٨٤).

(٦) في الأصل، (ن): جابر، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٧) في (ن)، (ق): فاختلف.

(٨) في الأصل: أبويزيد، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٩) في الأصل، (ن): جابر، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن أبي [الورقاء][(١)]، عن عبدالله بن أبي أوفى، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

وحدثناه ابن [منيع][(٢)]، قال: حدثنا أبونصر التمار، قال: حدثنا حماد بن سلمة.

* * *

٣٢١٥- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: أنه سئل: أينام أهل الجنة؟ فقال: [لا، النوم أخو الموت، والجنة][(٣)] لا موت فيها[(*)].

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن محمد بن المغيرة، عن الثوريّ، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وكذلك قيل عن الأشجعيّ.

ورواه يحيى القطان، وابن مهديّ، وأبومهدي[(٤)]، وأبوشهاب الحناط، وأبوعامر العقديّ، عن الثوريّ، عن ابن المنكدر مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٣٢١٦- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: ألا [أخبركم][(٥)] على من تحرم النار؟ على كل هيّنٍ ليّنٍ قريبٍ سهلٍ[(**)].

---

(١) في (ق): الوقاء.

(٢) في الأصل، (ن): سميع، وما أثبته من (ق).

(٣) سقط من (ن).

(*) رَ: "علل الحديث" (٥٣٧/٢).

(٤) هكذا الكنية، وأظن فيه تكراراً وتحريفاً عما قبلها.

(٥) كأنها في الأصل، (ن): أحدكم، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(**) حديث جابر: "حديث مصعب الزبيري" ح(٣)، "أطراف الغرائب" (٣٩٣/٢)، حديث ابن مسعود: "التحفة" (٣٣١/٦) ح(٩٣٤٧)، "الإتحاف" (٢٩٣/١٠)، رَ: "علل الحديث" (٣٧٣/٢)، "العلل" (١٩٨/٥) س(٨١٨).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن مصعب، عن هشام، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وخالفه عبدة بن سليمان، وليث بن سعد، وأبوأسامة، و[لوذان][(١)] بن سليمان، رووه عن هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، عن عبدالله بن عمرو [الأوديّ][(٢)]، عن ابن مسعود. وهو أشبه.

* * *

٣٢١٧- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر: أن النبيّ ﷺ كان يصلي الظهر بالهاجرة، والعصر والشمس بيضاء نقيّة، والمغرب إذا غابت الشمس، والعشاء الآخرة إذا اجتمع الناس، وربما عجلها، وكان يصلي الفجر بغلس[(*)].

[فقال][(٣)]: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرُوي عن مسلم بن إبراهيم، عنْ شعبة، [عن][(٤)] [سعد][(٥)] بن إبراهيم، عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن جابر[(٦)].

* * *

(١) في الأصل: أبودارين، وفي (ق): داود، وطمس في (ن)، وأثبته كما في "العلل" (١٩٨/٥).

(٢) في (ق): الازدي.

(*) حديث محمد عن جابر: "التحفة" (٣٦٢/٢) ح(٢٦٤٤)، "الإتحاف" (٣٤٩/٣).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) في الأصل، (ق): سعيد. وطمس عليه في (ن).

(٦) هكذا ينتهي الجواب في الأصل، (ن)، ولا شك في وجود سقط لانتقال النظر، فلعل رواية من رواه عن شعبة من حديث ابن المنكدر سقطت، والله أعلم.

٣٢١٨- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن جابر: دخل رجل المسجد، والنبيّ ﷺ يخطب، فأمره أن يصلي ركعتين(*).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن واقد، والحسنُ بن عمرو بن سيف البصري، عن شعبة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

وخالفهما [غندر][1]، ومعاذ بن معاذ، وغيرهما من أصحاب [شعبة][2]، رووه عن شعبة، عن عمرو بن دينار، عن جابر. وهو الصحيح.

وكذلك رواه ورقاء، وغيره، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

* * *

(*) حديث عمرو عن جابر: "التحفة" (٢/٣٣٠) ح(٢٥٤٩)، "الإتحاف" (٣/٢٨٦).

(١) في (ن): غندر به.

(٢) في الأصل، (ن): الشعبة، والصواب ما أثبته من (ق).

ومن حديث أبي الزبير محمد بن مسلم، عن جابر

٣٢١٩- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ لا ينام حتى يقرأ: ﴿الٓمٓ. تَنزِيلُ﴾ [السجدة: ١-٢]، و﴿تَبَـٰرَكَ﴾ [الملك: ١][*].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف [عنه][(١)]:

فرواه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه حسن بن قتيبة، عن الثوريّ، عن أبي الزبير، عن جابر.

وغيره يرويه عن الثوريّ، عن ليث، [عن][(٢)] أبي الزبير، عن جابر. وهو الصواب عن الثوريّ.

وكذلك رواه داود بن عيسى، وورقاء، وشيبان، وحسن بن صالح بن حيّ، وموسى بن أعين، وأبوسنان سعيد بن سنان الرازيّ، وأبوجعفر الرازي، ومحمد بن فضيل، وأسباط بن محمد، وعبدالواحد بن زياد، وجرير بن عبدالحميد، وفضيل بن عياض، وأبوبكر بن عيّاش، وأبوالأحوص، ومندل، وحبان، وحفص بن غياث، وعبدالسلام بن حرب، وأبومعاوية، عن ليث، [عن] أبي الزبير، عن جابر.

[وتابعهم][(٣)] زهير بن معاوية، فرواه عن ليث، عن [أبي][(٤)] الزبير، عن جابر. ثم قال: فقلت [لأبي][(٥)] الزبير: أسمعتَ جابراً؟ فقال: ليس جابر حدثني، ولكن صفوان،

(*) "التحفة" (٢/٤٥٥) ح(٢٩٣١)، "الإتحاف" (٣/٥٠٧)، رَ: "علل الحديث" (٢/٣٠٥).

(١) في (ن): عليه.

(٢) في جميع النسخ: بن، والصواب ما أثبته، وكذا ما يليه.

(٣) في (ق): ورابعهم.

(٤) في الأصل، (ق): ابن.

(٥) في الأصل، (ق): لابن.

أو ابن صفوان، عن النبيّ ﷺ.

وقول زهير أشبه بالصواب من قول ليث، ومن تابعه.

ورواه حماد بن سلمة، عن [أبي][1] الزبير، عن جابر.

* * *

٣٢٢٠- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر: نهى رسول الله ﷺ عن المحاقلة، والمزابنة، والمعاوضة(*).

فقال: يرويه عبدالوهاب الثقفيّ، [واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبدالله بن بزيع، عن عبدالوهاب الثقفيّ][2]، عن داود بن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر.

[وغيره يرويه عن عبدالوهاب الثقفيّ، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر][3]، عن النبيّ ﷺ. وهو المحفوظ.

* * *

٣٢٢١- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: من كان له إمام، فقراءته له قراءة(**).

فقال: يرويه الحسن بن صالح، عن جابر الجعفيّ، عن أبي الزبير، عن جابر.

[و][4]عن ليث، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً. ولا يصح رفعه.

---

(١) في الأصل، (ق): ابن.

(*) "التحفة" (٢/٣٦٩) ح(٢٦٦٦)، "الإتحاف" (٣/٣٦٠، ٣٨٢).

(٢) استظهرت سقطه من جميع النسخ تبعاً للسياق، ولما في المصادر.

(٣) سقط من الأصل، (ق) لانتقال النظر.

(**) "الإتحاف" (٣/٣٦٣، ٣٥٧).

(٤) زيادة لكي لا تتداخل الأسانيد.

وحدّث به شيخ -يعرف بسهل بن العباس الترمذيّ، وكان ضعيفاً-، عن ابن عليّة، عن أيوب، [عن (أبي) الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه. وإنما رواه ابن عليّة، عن أيوب][(١)]، عن نافع، عن ابن عمر، قوله.

وكذلك رواه أحمد بن حنبل، وغيره، عن ابن عليّة.

وحديث سهل بن العباس، عن ابن عليّة، لا أصل له.

* * *

٣٢٢٢- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن... وذكر التشهد[(*)].

فقال: يرويه الثوريّ، وابن جريج، وأيمن بن نابل، عن [أبي][(٢)] الزبير، عن جابر.

وخالفهم ليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، [روياه][(٣)] عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، وطاووس، عن ابن عباس.

ورواه عبدالرحمن بن حميد الرؤاسيّ، وزكريا بن خالد -شيخ لأهل الكوفة، يروي عنه قيس بن الربيع وغيره-، عن أبي الزبير، عن طاووس -وحده-، عن ابن عباس.

وحديث ابن عباس أشبه بالصواب من حديث جابر.

حدثنا أبوصالح عبدالرحمن بن سعيد بن هارون الأصبهاني، وجعفر بن محمد بن

---

(١) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): ابن.

(*) حديث جابر: "التحفة" (٣٦٩/٢) ح(٢٦٦٥)، "الإتحاف" (٣٥٧/٣)، حديث ابن عباس: "التحفة" (٤٣٤/٤) ح(٥٧٥٠).

(٢) في (ن): ابن.

(٣) في جميع النسخ: رواه.

مرشد، ويوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول، والحسن بن أحمد بن الربيع، وأحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قالوا: حدثنا أحمد بن الربيع، قال: حدثنا أبوعاصم، [قال: حدثنا][(١)] سفيان الثوريّ، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن: بسم الله، وبالله. التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته، السلام علينا، وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أسأل الله الجنة، وأعوذ [بالله][(٢)] من النار.

وقال الوكيل: اللهم [إني][(٣)] أسألك الجنّة، [وأعوذ بك][(٤)] من النار. وأبوصالح [مثله][(٥)].

حدثنا أبوصالح الأصبهاني، [قال: حدّثنا][(٦)] حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبوعاصم، عن أيمن، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، [مثله].

* * *

٣٢٢٣- وسئل عن حديث [أبي][(٧)] الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء.

فقال: هو حديث يحيى بن طلحة اليربوعيّ، واختلف عنه:

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): به.

(٣) زيادة من (ق).

(٤) كأنها في الأصل: وأبو بك. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) كأنها في (ق): سلمة، وطمس في (ن)، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين المهملتين.

(٦) سقط من الأصل، (ق).

(٧) في الأصل، (ق): ابن، ومطموس في (ن).

فرواه محمد بن الليث الجوهريّ، [عن يحيى بن طلحة][1]، عن عبيدة بن [حميد][2]، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر.

ووهم في ذكر الأعمش؛ لأن [غيره][3] يرويه عن يحيى بن طلحة، عن عبيدة، عن [ابن][4] أبي ليلى، عن [أبي][5] الزبير، عن جابر. وهو الصواب.

* * *

٣٢٢٤- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر: أن النبيّ ﷺ قال: [لا ترتدِ][6] بثوب واحد، ولا تشتمل به [الصمّاء][7](*).

فقال: يرويه أبو[عمر][8] الحوضي، واختلف عنه:

فرواه موسى بن الحسن [الصقليّ][9]، عن أبي عمر، عن شعبة، عن أبي الزبير، عن جابر[10].

(١) استظهرت سقطه تبعاً للسياق، ولأن محمداً لم يدرك عبيدة، ويحيى ممن يروي عن عبيدة، وعنه محمد. والله أعلم. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٣٢١/٤).

(٢) في الأصل: حسين. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) في الأصل: عبيدة، وطمس عليها في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٤) كأنها ساقطة من (ن).

(٥) في الأصل: ابن، ومطموس في (ن).

(٦) في الأصل: لا ترتدي. وفي (ن) مثلها -مهملة-، وفي (ق): لا يرتدي.

(٧) في الأصل: الصبا. ومطموسة في (ن)، وفي (ق): الصفا. ولعل المثبت هو الصواب. ومعنى "اشتمال الصماء": أن يتجلل الرجل بثوبه، ولا يرفع منه جانباً. رَ: "النهاية" (٥٤/٣).

(*) حديث هشام: "التحفة" (٤٧٠/٢) ح(٢٩٨٨)، "الإتحاف" (٥٢٦/٣).

(٨) في الأصل، (ق): عمرو، وما أثبته من (ن).

(٩) في الأصل، (ن): السيفاني، وفي (ق): السقا. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٤٣/١٥).

(١٠) وقد رجع عنه موسى بن الحسن، فحدث به على الصواب، رَ: "الإرشاد" (٤٩٥/٢)، وقد رواه -أيضاً- أبوجعفر بن البختري الرزاز في "أماليه" ص(١١٤)، وفي "حديثه" ص(٢٧٥) -ومن طريقه الخطيب في "تاريخ بغداد" (٤٣/١٥)- عن موسى بن الحسن على الصواب.

ووهم في قوله: عن شعبة. وإنما رواه أبو[عمر][(١)] الحوضي، عن هشام، عن أبي الزبير، عن جابر.

قيل للشيخ أبي الحسن: سمعت حديث موسى بن الحسن، عن [إسماعيل][(٢)] الصفار عنه؟ فقال[(٣)]: نعم، وابن محمود الواسطي[(٤)].

* * *

٣٢٢٥- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر: جاء [سليك][(٥)] الغطفاني، والنبيّ ﷺ يخطب، فأمره أن يصلي ركعتين[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه حبان بن عليّ، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر.

قاله يحيى بن الحسن بن [فرات][(٦)] عنه.

وخالفه أبومعاوية الضرير، وداود الطائي، وأصحاب الأعمش، [فرووه][(٧)] عن الأعمش، عن أبي [سفيان][(٨)]، عن جابر. وهو الصواب.

* * *

(١) في الأصل، (ق): عمرو، وما أثبته من (ن).

(٢) في (ق): الحسن.

(٣) في (ق): فقال عنه فقال نعم.

(٤) وابن محمود الواسطي. كررت في (ق).

(٥) في (ن): سليط.

(*) حديث أبي الزبير: "المعجم الكبير" (١٦٣/٧)، حديث أبي سفيان: "التحفة" (٢٤١/٢) ح(٢٢٩٤)، "الإتحاف" (١٦٥/٣).

(٦) في (ق): خراب.

(٧) زيادة للسياق.

(٨) في (ن): شقيق.

٣٢٢٦- وسئل عن حديث أبي الزبير، [عن جابر][١]: قال رسول الله ﷺ: إذا قال الرجل: سبحان الله العظيم وبحمده، غُرست له نخلة في الجنة[*].

فقال: يرويه روح بن عبادة، عن حجاج الصواف، عنه.

[وقيل][٢]: عن روح، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر.

والصحيح: عن روح، عن حجاج الصواف.

* * *

٣٢٢٧- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر: قال رسول الله ﷺ: من لم يرحم الناس لم يرحمه الله.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الجراح بن راشد[٣]، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، وأبي الزبير، عن جابر. ووهم فيه.

والصحيح: عن الأعمش، عن زيد بن وهب، وأبي ظبيل[٤]، عن جابر[٥].

* * *

٣٢٢٨- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) سقط من (ن).

(*) "التحفة" (٢/٣٥٧، ٣٨٠) ح(٢٦٨٠، ٢٦٩٦)، "الإتحاف" (٣/٣٦٦، ٣٧٤).

(٢) في جميع النسخ: فقيل.

(٣) هكذا اسمه في الأصل، (ق)، وقد بحثت عن ترجمة له على عجل، فلم أجده، و لم أرَ الحديث من هذا الطريق. والله أعلم.

(٤) هكذا في الأصل، (ن)، وفي (ق): وأبي طفيل. وقد يكون الصواب: ظبيان. والله أعلم.

(٥) هكذا في جميع النسخ، وصوبها د. خالد السبيت في "الاختلاف على الأعمش" (٤/١٣٨٨) إلى: جرير.

إذا رأيت أمتي تهاب الظالم أن تقول: إنك ظالم، [فقد][1] تُودِّع منهم[*].

فقال: يرويه الحسن بن عمرو [الفقيمي][2]، واختلف عنه:

فرواه سنان بن هارون [البرجميّ][3]، عن الحسن بن عمرو، عن أبي الزبير، عن جابر.

وغيره يرويه عن الحسن بن [عمرو][4]، عن [أبي][5] الزبير، عن عبدالله بن عمرو. وهو الصواب.

* * *

٣٢٢٩- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: يودّ أهل [العافية][6] أن لحومهم قرضت بالمقاريض لما يرون من ثواب الله لأهل البلاء[**].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه[7]:

فرواه عبدالرحمن بن مغراء، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر.

وخالفه أبوعبيدة بن معن، فرواه عن الأعمش، قال: سمعتهم يذكرون عن جابر مرسلاً.

---

(١) في الأصل: فرد. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) حديث جابر: "المعجم الأوسط" (١٨/٨)، حديث عبدالله بن عمرو: "الإتحاف" (٦٢١/٩).

(٢) في الأصل، (ق): العتمي. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل، (ق): البرحي. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): عمر.

(٥) في الأصل: ابن. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٦) في (ن): الحافية.

(**) "التحفة" (٤٠٣/٢) ح(٢٧٧٣)، "المرض والكفارات" ص(١٦٠)، "الكفاية" (٤٣٥/١) مهم جداً، رَ: "الموضوعات" (٤٨٤/٣).

(٧) واختلف عنه، مكرر في (ق).

ولا [يدفع][(١)] قول ابن مغراء أن يكون حفظه عن الأعمش.

* * *

٣٢٣٠- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر: دخل رسول الله ﷺ على أمّ السائب، وهي محمومة. فقال:ما هذا؟ قالت: الحمّى، لا بارك الله فيها. قال: لا تسبّي الحمّى؛ فإنها تحطّ الخطايا والذنوب، كما [ينفي][(٢)] الكير الخبث[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه داود بن [الزبرقان، عن أيوب][(٣)]، وحجاج الصواف، عن [أبي][(٤)] الزبير، عن جابر.

ورواه عبدالوهاب الثقفي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن يحيى[(٥)] بن [فياض][(٦)] [الزّمّاني][(٧)]، عن عبدالوهاب، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر.

وغيره يرويه عن عبدالوهاب، ولا يذكر: جابراً، والمرسل أصح.

ورواه الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر[(٨)].

* * *

(١) كأنها في جميع النسخ: يرفع، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) ويمكن: ينقي، من (ق).

(*) "التحفة" (٢/٣٧٥) ح(٢٦٨١)، "الإتحاف" (٣/٣٦٧)، "الدعاء" للطبراني (٣/١٧٢٧).

(٣) في (ق): الربير قال ايوب. وما أثبته من الأصل، (ن).

(٤) في (ن): ابن.

(٥) بن يحيى، مكررة في (ن).

(٦) في (ق): بياض.

(٧) في الأصل، (ق): الرمال، وما أثبته من (ن).

(٨) بعدها في جميع النسخ: نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور... والناسخ انتقل نظره إلى السؤال الذي يليه فاتصلا، فلذا فصلته، و لم أر رواية الليث لأحررها. والله أعلم.

٣٢٣١- [وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر][1]: نهى رسول الله ﷺ عن تجصيص القبور، والبناء عليها، والجلوس عندها[*].

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، ومحمد بن ربيعة، وعبدالحميد بن جعفر، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر.

ورواه عبدالله بن فرّوخ، عن ابن جريج[2]، عن عطاء، عن جابر.

ورواه القاسم بن معن، وجعفر بن عون، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن جابر.

ورُوي عن حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، وأبي الزبير، عن جابر.

* * *

٣٢٣٢- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر: كان رسول الله ﷺ وجعاً، [فأتاه][3] أصحابه يعودونه، فصلى بهم جالساً، وصلوا جلوساً خلفه[**].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

---

(١) استظهرت سقطه تبعاً لما ذكرت في السؤال السابق.

(*) "التحفة" (٢/٢٣٣، ٤١٠) ح(٢٢٧٤، ٢٧٩٦)، "الإتحاف" (٣/١٤٨، ٤٤٠).

(٢) في (ق) بعدها: عن جابر. وليس لها وجه.

(٣) في (ق): فاتاني.

(**) "الإتحاف" (٣/٥٣٣).

فرواه روح بن أسلم، عن حماد بن سلمة، عن يحيى، [عن][1] أبي الزبير، عن جابر موقوفاً، من فعله[2].

وكذلك رواه هشيم، وعبدالوهاب الثقفيّ، وإسماعيل بن عيّاش، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٣٢٣٣- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: الظهر كاسمها، والعصر والشمس حيّة بيضاء... الحديث(*).

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه شجاع بن مخلد، عن أبي داود الحفريّ، عن سفيان الثوريّ، عن أبي الزبير، عن جابر.

وخالفه أصحاب الثوريّ، منهم: وكيع، وابن مهديّ، وخلاد بن يحيى، وأبوحذيفة، وأبونعيم [الملائي][3]؛ [رووه][4] عن الثوريّ، عن ابن عقيل، عن جابر. وهو الصواب.

* * *

(١) في الأصل، (ن): بن.

(٢) يبدو أن سقطاً حصل في ذكر الاختلاف على حماد بن سلمة، فروح بن أسلم يرويه عن حماد مرفوعاً، أخرجه ابن عدي في "الكامل" (١٤٣/٣)، والدارقطني في "الغرائب والأفراد" -كما في "أطرافه" (٤٢٥/٢)-، ومقتضى السياق يدلّ على ذلك.

(*) حديث أبي الزبير: "معجم أبي يعلى" -ت. أسد. ص(٢٤٠)-، حديث ابن عقيل: "الإتحاف" (٢١٩/٣).

(٣) كأنها في الأصل: المعدني، وطمس عليها في (ن)، وفي (ق): العدني، ولعل الصواب ما أثبته، أو: والعدني. والله أعلم.

(٤) في جميع النسخ: رواه.

٣٢٣٤- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: أُمرت أن أسجد على سبعة أعظم(*).

فقال: يرويه ليث بن أبي سُليم، واختلف عنه:

فرواه علي بن عاصم، عن ليث، عن أبي الزبير، عن جابر.

وغيره يرويه عن ليث، عن طاووس، عن ابن عباس. وهو الصواب.

وقيل: عن ليث، عن عطاء، عن عبيد بن عمير. ولا يصح.

* * *

٣٢٣٥- وسئل عن حديث [أبي][1] الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: لا يرث المسلمُ النصرانيَّ، إلا أن يكون عبده أو أمته(**).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عمرو اليافعيّ، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ مرفوعاً.

وغيره يرويه عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً. والموقوف أصح.

* * *

٣٢٣٦- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه(***).

(*) حديث جابر: "المعجم" لابن الأعرابي (١١٢٢/٣)، "من حديث الأصم" ص(١٣٣)، "الكامل" (١٩٣/٥)، "تاريخ بغداد" (٣٦٥/٩).

(١) في الأصل، (ن): ابن.

(**) "التحفة" (٤٣٦/٢) ح(٢٨٧٤)، "الإتحاف" (٤٧٨/٣).

(***) "الأطراف" (٤٠٥/٢)، "الكامل" (٣٣١/٤).

فقال: يرويه [عبيدالله][١] بن تمام، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن واقد الأصبهاني الطائي، عن عبيدالله بن تمام، عن داود بن أبي هند، عن أبي الزبير، عن جابر: قال رسول الله ﷺ: أزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه. ووهم فيه.

وغيره يرويه عن عبيدالله بن تمام بهذا الإسناد: أن النبيّ ﷺ قال: ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار. وهو الصواب.

* * *

٣٢٣٧- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إذا استقرّت النطفة في [الرحم][٢] أربعين يوماً، أو أربعين ليلة جاء الملك، فقال: ما أكتب؟ قال: اكتب ذكراً، أو أنثى[*].

فقال: اختلف فيه على أبي الزبير:

فرواه خصيف، عن أبي الزبير، عن جابر.

وخالفه جماعة من الحفاظ، منهم: ابن جريج، وعمرو بن الحارث، [رووه][٣] عن أبي الزبير، عن أبي [الطفيل][٤]، عن حذيفة بن أسيد الغفاريّ، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

* * *

(١) في (ن)، (ق): عبدالله.

(٢) في (ق): النطفة!.

(*) حديث جابر: "المسند" (٣٩٧/٣)، ولم أره في "الإتحاف"، حديث حذيفة: "التحفة" (٦٢٤/٢) ح(٣٢٩٨)، "الإتحاف" (٢١٤/٤).

(٣) في جميع النسخ: رواه.

(٤) في الأصل: إسماعيل. وما أثبته من (ن)، (ق). وهو الصواب.

٣٢٣٨- وسئل عن حديث أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إذا استلقى أحدكم، فلا يجعل إحدى رجليه على الأخرى(*).

فقال: يرويه سليمان التيميّ، واختلف عنه:

فرواه [عبثر](١)، ومعتمر، وأسباط بن محمد، عن سليمان التيميّ، عن خداش، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

[ورواه أزهر السمّان، عن سليمان التيميّ، عن (أبي) الزبير، عن جابر، (عن ابن عباس)، عن النبيّ ﷺ](٢).

والأول أصح.

واختلف عن أزهر:

[فمحمد](٣) بن [يحيى](٤) الذهليّ لم يذكر فيه: ابن عباس.

وكذلك رواه عبيدالله بن الأخنس، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٢٣٩- وسئل عن حديث محمد بن إبراهيم التيميّ، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: لا تجعلوني كقدح الراكب، اذكروني في أول دعائكم، وأوسطه، وآخره(**).

(*) "التحفة" (٢/٣٨٢) ح(٢٧٠٣)، "الإتحاف" (٣/٣٧٩).

(١) في (ق): عنتر.

(٢) سقط من (ق)، وما بين الهلالين الأولين في الأصل: ابن. والآخرين استظهرت سقطه من الأصل، (ن)، لما سيأتي بعده ولمقتضى مخالفة أزهر لغيره، وكما أخرجه البزار من طريقه (١١/١٣).

(٣) في الأصل، (ن): لمحمد، وفي (ق): محمد. ولعل ما أثبته أصوب.

(٤) في (ق): بحـــك.

(**) "المنتخب من مسند عبد بن حميد" (٢/١٩١)، "كشف الأستار" (٤/٤٥)، "الضعفاء" (١/٧٣)، "فضل الصلاة" لابن أبي عاصم ص(٥٥)، "الضعفاء والمتروكون" ص(٩٧)، "شعب الإيمان" (٤/٢٠٩).

فقال: يرويه موسى بن عبيدة، واختلف عنه:

فرواه الدراورديّ، والثوريّ، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن إبراهيم، عن جابر[١].

وخالفهم وكيع، وغيره، فرووه عن موسى بن عبيدة، عن إبراهيم بن محمد [بن][٢] إبراهيم، عن أبيه، عن جابر. والصواب هذا.

* * *

(١) رواه عبدالرزاق في "المصنف" (٢/٢١٥)، ومن طريقه الطبراني -كما في "جلاء الأفهام" ص(٩٧)- عن الثوري عن موسى عن محمد بن إبراهيم عن أبيه عن جابر به.

(٢) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

ومن حديث الحسن البصري، عن جابر

٣٢٤٠- وسئل الشيخ أبوالحسن علي بن عمر -رحمه الله- عن حديث الحسن، عن جابر: جاء سليك، والنبيّ ﷺ يخطب...(*).

فقال: اختلف فيه على الحسن:

فرواه يونس بن عبيد، ومنصور بن زاذان، وأبو[حُرّة](١)، عن الحسن، عن جابر.

واختلف عن منصور بن زاذان:

فرُوي عنه، عن الحسن مرسلاً.

[ورواه](٢) عن الحسن: هشام بن حسان، وأشعث، والحسن بن دينار، وقتادة، عن الحسن مرسلاً(٣).

والأشبه من ذلك بالصواب المرسل.

* * *

٣٢٤١- وسئل عن حديث الحسن، عن جابر: أن رجلاً دخل المسجد، ورسول الله ﷺ يخطب، فجعل يتخطى الناس، فقال رسول الله ﷺ: [آذيت، وآنيت(٤)](٥)(**).

(*) "المعجم الكبير" (٧/١٦٤).

(١) غير واضحة في الأصل، وهي أقرب إلى: محمد. أو: جعفر. وفي (ن) -فيما يظهر-: بكر. وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٦/١٠٢).

(٢) في (ق): وروى.

(٣) هكذا العبارة في جميع النسخ، ولعل الصواب: ورواه هشام....

(٤) آنيت: أي: أخرت المجيء وأبطأت. رَ: "النهاية" (١/٧٨).

(٥) كأنها في (ق): اذنت وابنت.

(**) "التحفة" (٢/٢١٤) ح(٢٢٢٦).

فقال: اختلف فيه [على][١] الحسن:

فرواه يونس بن عبيد، وسفيان بن حسين، وإسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن جابر.

ورواه هشام بن حسان، وعاصم الأحول، عن الحسن مرسلاً.

ولا يثبت سماع [للحسن من][٢] جابر.

* * *

٣٢٤٢- وسئل عن حديث الحسن، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: التودد إلى الناس نصف العقل[*].

فقال: يرويه[٣] خازم بن الحسين -أبوإسحاق [الحُميسيّ][٤]-، عن يونس، عن الحسن، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

والمحفوظ: عن يونس، عن الحسن مرسلاً.

وخازم بن الحسين هذا كوفيّ، يعرف بكنيته، يعتبر به، ليس من الحفاظ.

* * *

٣٢٤٣- وسئل عن حديث[٥] الحارث بن أبي يزيد -مدنيّ-، عن جابر، عن

---

(١) في (ن): عن.

(٢) في جميع النسخ: سماع بن جابر. ولعل ما أثبته الصواب، أو: ولا يثبت للحسن سماع من جابر.

(*) رَ: "الإخوان" ص(١٩٢).

(٣) في جميع النسخ: يرويه عن خازم... ولعل الصواب ما أثبته، أو: يرويه الحسن بن الربيع، عن خازم... رَ:"أطراف الغرائب" (٢/٣٤٤).

(٤) في جميع النسخ: الحسيني. ولعل الصواب ما أثبته، رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢/٦٥٠)، "تصحيفات المحدثين" (٢/٥٤٩).

(٥) في (ق): عن الحارث. وربما كانت "عن" مشطوبة.

النبيّ ﷺ، قال: لا تمنّوا الموت، فإن هول المطلع شديد، ومن السعادة أن يطيل الله عمر العبد، ويُرزق الإنابة(*).

فقال: يرويه كثير بن زيد، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي فديك، وسفيان بن حمزة، وغيرهما، عن كثير بن زيد، عن الحارث ابن أبي يزيد، عن جابر.

وخالفهم هشام بن عبيدالله الرازيّ، رواه عن سليمان بن بلال، عن كثير بن زيد، عن الوليد بن رباح، عن أبي هريرة، عن جابر.

والأول أصح.

* * *

٣٢٤٤- وسئل عن حديث سعيد بن المسبيب، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إن الله فرض عليكم الجمعة في شهركم هذا... الحديث(**).

فقال: يرويه علي بن زيد بن [جدعان][١]، عن ابن المسيب، عن جابر.

حدّث به عنه الثوريّ، وعبدالله بن محمد العدويّ. وقد اختلف عنه:

فرواه الوليد بن بكير، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن محمد بن عبدالله العدويّ. وذلك وهم من قائله.

والصحيح: عن الوليد [بن بكير][٢]، عن عبدالله بن العدويّ، عن علي بن زيد.

(*) "الإتحاف" (١١٣/٣)، "الكامل" (٦٨/٦-٦٩).

(**) لعله ما في "التحفة" (٢٢٧/٢) ح(٢٢٥٨)، "الأطراف" (٣٤٥/٢)، رَ: "تاريخ بغداد" (٣٥٨/١٥).

(١) في الأصل، (ن): جدعا... ولعلها محرّفة عما أثبته من (ق).

(٢) زيادة من (ن)، (ق).

[كذلك حدّث به جماعة من (الرفعاء)، منهم: فضيل بن مرزوق، والمفضل بن يونس][1]، وغيرهما.

ورواه أبوفاطمة مسكين بن عبدالله الطفاويّ، وحمزة بن حسان، عن عليّ بن زيد بهذا الإسناد.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وابن أبي شيبة، قالا: حدثنا مهنى بن يحيى الشاميّ -أبوعبدالله-، قال: حدثنا زيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان الثوريّ، عن عليّ ابن زيد، عن سعيد المسيّب، عن جابر: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: إن الله افترض عليكم الجمعة في يومكم هذا. ألا فمن تركها استخفافاً بها وتهاوناً، [ألا][2] فلا جمع [الله شمله][3]، ولا بارك [الله][4] له، ألا ولا صلاة له، ألا [ولا][5] يَؤُمَّن فاجر برّاً.

* * *

٣٢٤٥- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يخطب إلى جذع نخلة قبل أن يوضع المنبر، فلما [وضع][6] وصعد عليه حنّ الجذع، فوضع رسول الله ﷺ يده، حتى سكن(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، عن جابر.

---

(١) سقط من (ن)، وما بين الهلالين في (ق): العلماء.

(٢) زيادة من (ق)، (ن).

(٣) في (ق): له شملاً. وكأنها في (ن): جمع شمله.

(٤) زيادة من (ق)، وبياض في (ن).

(٥) في (ق): ولى. وبياض في (ن).

(٦) في (ق): صنع. وبياض في (ن).

(*) "التحفة" (٢/٢١٦) ح(٢٢٣٢)، "الإتحاف" (٣/١١٨، ١٣٦)، رَ: "علل الحديث" (١/٤٧٧).

وخالفه محمد بن جعفر بن أبي كثير، رواه عن يحيى بن سعيد، عن عبيدالله بن حفص بن أنس، عن جابر.

ورواه سويد بن عبدالعزيز، عن يحيى بن سعيد، عن حفص بن عبيدالله بن أنس، عن جابر. وهو الصواب.

* * *

٣٢٤٦- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: لا يرث الصبيّ، حتى يستهل[*].

فقال: يرويه سليمان بن بلال، واختلف عنه:

فرواه [مروان][(١)] بن محمد، عن سليمان بن [بلال][(٢)]، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيب، عن جابر، [و][(٣)]المسور بن مخرمة، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

والصحيح: عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن جابر، والمسور، وسعيد بن المسيب: أن رسول الله ﷺ قال:.... مرسلاً.

* * *

٣٢٤٧- وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد، عن جابر، عن النبيّ ﷺ -في ابن سمية-: ما عرض له رأي، [إلا][(٤)] وأخذ بأرشدهما[**].

(*) "المعجم الكبير" (٢٠/٢٠)، ر: "سنن ابن ماجه" (٣٠٣/٤).

(١) كأنها في (ن): مرزوق، وما أثبته من الأصل، (ق)، ولعله الصواب، وهو الطاطريّ.

(٢) كأنها كتبت في الأصل أولاً: محمد. ثم شطب عليها بخط. وفي (ن) غير واضح للطمس والبياض.

(٣) استظهرت سقطها من الأصل، (ن)، وفي (ق): عن المسور.

(٤) في (ق): ابد.

(**) ر: "العلل" (٢٣٣/٥) س(٨٤٣).

فقال: يرويه عمار الدهنيّ، عن سالم. حدّث به الثوريّ، واختلف عنه:

فرُوي عن يعقوب الدورقيّ، عن وكيع، عن الثوريّ، عن عمار، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر.

وذلك وهم من [راويه على](١) يعقوب.

والمعروف: عن الثوريّ، عن عمار، عن سالم بن أبي الجعد، عن ابن مسعود.

[وقيل](٢): عن سالم، عن [أبيه](٣)، عن ابن مسعود.

والصحيح: عن سالم، عن ابن مسعود مرسلاً.

* * *

٣٢٤٨- وسئل عن حديث سالم بن أبي الجعد، عن جابر: كنا مع رسول الله ﷺ في الجمعة، فمرّت عير تحمل الطعام، فخرج الناس إلا اثني عشر رجلاً، فنزلت: ﴿وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا...﴾ [الجمعة:١١] الآية(*).

فقال: يرويه حصين السلميّ، واختلف عنه:

فرواه عبثر، وابن فضيل، وجرير، عن حصين، عن سالم، عن جابر.

ورواه [هشيم](٤)، وخالد الواسطي، عن حصين، عن سالم، [وأبي سفيان](٥)، عن جابر.

---

(١) في الأصل: روايه -مهملة-، وفي (ن): وهم فرواته عن يعقوب... وفي (ق) ما أثبته. ولعله الصواب.

(٢) في الأصل: وعبيد، وفي (ن): وسئل، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٣) بياض في الأصل، وأثبته من (ن)، (ق).

(*) "التحفة" (٢/٢١٨) ح(٢٢٣٩)، "الإتحاف" (٣/١٢٩).

(٤) في جميع النسخ: هشام. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) استظهرت سقطها. وقد أشر بخط بعد "سالم" في الأصل، قد تكون علامة إلحاق إلا أنني لم أر في الهامش شيئاً، والسطر غير واضح في (ن)، إلا أن فيه: سفيان. ثم رأيتها مثبتة في (ق).

وكلهم قال: إنه لم يبق مع رسول الله ﷺ إلا اثناعشر رجلاً.

ورواه علي بن عاصم، عن [حصين][(١)]؛ فقال فيه: إلا أربعون رجلاً. ولم يتابع [على][(٢)] هذا القول. والله أعلم.

* * *

٣٢٤٩- وسئل عن حديث سعيد بن أبي كرب، عن جابر: كانت خشبة في المسجد يخطب إليها النبيّ ﷺ، فقيل له: لو [اتخذنا لك شيئاً][(٣)] مثل الكرسيّ، ففعل، فحنت الخشبة. فوضع يده عليها، فسكنت.

فقال: يرويه أبوإسحاق، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، عن [الأعمش][(٤)]، عن أبي صالح، عن جابر.

وعن أبي إسحاق[(٥)]، عن كريب، عن جابر.

قال ذلك أبوكامل، عن أبي [عوانة][(٦)].

وقال أبوربيعة: عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر.

وعن أبي إسحاق، [عن ابن][(٧)] أبي [كرب][(٨)]، عن جابر.

---

(١) في الأصل: دحين -مهملة-، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) كأنها في (ن): عن.

(٣) في (ن): اتخذ ذلك شيئاً، وما أثبته من (ق)، وفي الأصل: اتخذت لك منها.

(٤) كأنها ساقطة من (ن).

(٥) في (ق): بعدها: عن جابر.

(٦) في (ن): عرانه.

(٧) كأنها ساقطة من (ن).

(٨) في (ق): كريب. وكذا ما يأتي بين المعقوفتين المهملتين.

وقال عمر بن عليّ: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن جابر.

و[عن][1] أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي [كرب]، عن جابر.

وقال إسرائيل: عن أبي إسحاق، عن سعيد بن أبي كرب، عن جابر، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

* * *

---

(١) زيادة على الأصل، (ن)، وفي (ق): أو ابن إسحاق.

ومن حديث عمرو بن دينار، عن جابر

٣٢٥٠- وسئل عن حديث عمرو، عن جابر، قال: وُلد لرجل منا غلام، فقال: ما أسمّيه يا رسول الله؟ قال: سمّه بأحب الناس إليّ: حمزة(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه يعقوب بن كاسب، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن جابر.

[وغيره](١) يرويه عن ابن عيينة، عن عمرو، عن رجل من الأنصار -لم يسمّه-، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه شعبة، عن عمرو بن دينار، عن رجل من الأنصار، عن أبيه.

قاله عبدالعزيز بن الخطاب، عن قيس، عن شعبة، عن عمرو، عن رجل، عن أبيه.

* * *

٣٢٥١- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن جابر بن عبدالله: صلينا مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً، و[سبعاً](٢) جميعاً، يعني: الظهر والعصر، [والمغرب والعشاء](٣)(**).

فقال: يرويه عبدالرزاق، عن معمر، عن عمرو بن دينار، عن جابر.

والصحيح: عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس.

* * *

(*) "الإتحاف" (٣/٢٩٨)، "الأطراف" (٢/٣٥٨).

(١) في (ن): وعبيدة -مهملة-.

(٢) في الأصل: ستاً. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) زيادة للبيان.

(**) حديث جابر: "معجم الشيوخ" للصيداوي ص(٣٢١)، حديث ابن عباس: "التحفة" (٤/٢٦٨) ح(٥٣٧٧)، "الإتحاف" (٧/٢٥).

٣٢٥٢- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: [أنه][١] صلى على بساط[*].

فقال: يرويه [زمعة][٢] بن صالح، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن [زمعة][٣]، [عن][٤] عمرو بن دينار، عن جابر[٥].

وخالفه وكيع، رواه عن زمعة، عن عمرو مرسلاً[٦]. وعن سلمة بن وهرام، عن[٧] عكرمة، عن ابن عباس.

ورواه [ابن وهب][٨]، عن زمعة، [عن][٩] عمرو، عن ابن عباس -وحده-.

ورواه أبوعامر العقدي، وأبونعيم، عن زمعة، عن سلمة، عن عكرمة، عن ابن عباس.

[ورواه أبونعيم -أيضاً-، عن زمعة، عن عمرو بن دينار، عن كرب، أو عن أبي (معبد)، عن ابن عباس][١٠].

والاضطراب من زمعة.

* * *

(١) زدنها ليصح السياق.

(*) حديث عمرو عن ابن عباس: "التحفة" (٦٤٧/٤) ح(٦٣١٠).

(٢) في الأصل، (ق): شعبة، وطمس في (ن)، وما أثبته الصواب.

(٣) في (ق): ربيعة.

(٤) في الأصل: بن.

(٥) ويرويه روح أيضاً على الوجه الآخر. رَ: "الكامل" (٢٢٩/٣).

(٦) رواه الإمام أحمد (٢٣٢/١) عن وكيع عن زمعة عن عمرو عن ابن عباس به.

(٧) كأنها مكررة في (ق).

(٨) مطموس بالحبر في الأصل، وكذا (ن)، وقد رأيته من رواية عبدالله بن وهب هكذا، ثم وجدته في (ق) كما استظهرته.

(٩) في الأصل: بن.

(١٠) سقط من (ن)، وما بين الهلالين في الأصل: سعيد.

٣٢٥٣- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة(*).

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه:

فرواه أبوالربيع الزهراني، عن حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه القورايريّ، رواه عن حماد، قال: حدثني عمرو، أو بعض أصحابي، عن عمرو، عن جابر موقوفاً.

وقال أحمد بن إبراهيم الموصليّ: عن حماد، عن عمرو، أو بلغني عنه، عن جابر. ورفعه.

[و](1)قال ابن [حساب](2): عن حماد: سمعت عَمْراً، أو [حُدّثت](3) عنه، عن جابر موقوفاً.

وقال إسحاق بن أبي إسرائيل: عن حماد: سمعت من عَمْرٍو، أو حدثني أخي سعيد عنه، عن جابر، موقوفاً.

ورواه علي بن الحسن السلميّ، عن الثوريّ، عن عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رُوي عن أبي مسعود الزجاج، عن معمر، عن عمرو، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

(*) رَ: "علل الحديث" (٣٤٨/١).

(١) زيادة من (ن)، (ق).

(٢) إن كان بالباء فهو محمد بن عبيد بن حسّاب، وإن كان بالنون فلعله يحيى بن حسان، رَ: "تهذيب الكمال" (٢٤٤/٧)، وفي (ق): حسان. ولعل الصواب الأول.

(٣) في (ق): حدّثنا.

ورفعه صحيح. وهو محفوظ عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً.

حدثنا محمد بن إبراهيم [بن](١) نيروز، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن نافع، قال: حدثنا علي بن الحسن، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن عمرو بن دينار، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: ما بين الإنسان والكفر [إلا](٢) ترك الصلاة.

قال: وحدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ مثله، إلا أنه قال: ما بين الإنسان والكفر [أو](٣) الشرك، إلا ترك الصلاة.

*   *   *

٣٢٥٤- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات [يشرك](٤) بالله شيئاً دخل النار(*).

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه:

فرواه [المقدّمي](٥)، عن حماد بن زيد، عن عمرو، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه سليمان بن حرب، وأبوالربيع، روياه عن حماد، قال: سمعت عَمْراً، أو حُدثت عنه، عن جابر موقوفاً.

ورواه أبو[العطوف](٦)، عن عمرو بن دينار، وأبي الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: عن، وطمس عليها في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) زيادة لازمة.

(٣) كأنها في الأصل: و. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) في (ق): اشرك.

(*) ر: "الإيمان" لابن منده (٢١٨/١).

(٥) في الأصل، (ن): المقري. وما أثبته من (ق). ولعله الصواب.

(٦) في (ق): الطرف.

ورفعه صحيح؛ رفعه أبوسفيان، وأبوالزبير، وبكر [المزنيّ][(١)]، وعطاء، والحسن، عن جابر.

* * *

٣٢٥٥- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن جابر: نهى رسول الله ﷺ أن يضع الرجل إحدى رجليه على الأخرى وهو متكئ[(*)].

فقال: يرويه محمد بن عبد[الواهب][(٢)] الحارثي، عن محمد بن مسلم [الطائفي][(٣)]، عن عمرو بن دينار، عن جابر. ولم يتابع عليه.

حدثناه ابن منيع، عن محمد بن [عبدالواهب.

وخالفه روح بن القاسم، وأبوالربيع السمّان، روياه عن][(٤)] عمرو بن دينار، عن أبي بكر بن حفص، عن أبي هريرة. وهو أصح.

* * *

٣٢٥٦- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: من خُتِم له عند موته بلا إله إلا الله، دخل الجنة[(**)].

---

(١) في (ق): المدني.

(*) حديث جابر: "المعجم الأوسط" (٣٧/٨)، حديث أبي بكر بن حفص: "الإتحاف" (١٣/١٦)، رَ: "العلل" (٢٣٤٣/١١) س(٢٢٥٧).

(٢) في جميع النسخ: الوهاب. وما أثبته الصواب. وسيأتي. رَ: "تاريخ بغداد" (٦٧٨/٣)، وقد روى هذا الحديث من طريقه. وفيه قول ابن معين عن هذا الحديث: باطل. وقول صالح -جزرة-: هذا مشهور من حديث أبي الزبير عن جابر، فأما عن عمرو، فمنكر.

(٣) في الأصل: الطالبي. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) سقط من الأصل.

(**) رَ: "العلل" (٣٦/٦) س(٩٦).

فقال: يرويه قزعة بن سويد، عن عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه ابن عيينة، وحاتم بن أبي صغيرة[١]، روياه عن عمرو، عن جابر، عن معاذ بن جبل[٢]، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٣٢٥٧- وسئل عن حديث عمرو بن دينار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ:[٣] إذا أقيمت الصلاة، فلا صلاة إلا المكتوبة[*].

فقال: يرويه [محمد][٤] بن عبدالله بن عبيد بن عمير، واختلف عنه:

فرواه فيض بن إسحاق -أبويزيد الرقّي-، عن محمد بن عبدالله، عن عمرو بن دينار، [عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه زياد بن يونس، رواه عن محمد بن عبدالله، (عن) عمرو بن دينار][٥]، عن الزهريّ، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة.

ورواه غيرهما عن محمد بن عبدالله، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وهو الصواب.

[وتابع فيض بن إسحاق شيخ لأهل الكوفة، فقال له][٦].

* * *

(١) رواية حاتم تخالف رواية ابن عيينة، إلا أنهما يرويانه من حديث معاذ. وانظر: "العلل" (٣٦/٦).

(٢) بعده في (ق): عن جابر.

(٣) بعده في (ق): وهو الصواب. وحدثنا إذا أقيمت....

(*) رَ: "العلل" (٩٢/١١).

(٤) في الأصل: عمر. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) سقط من (ق)، وما بين الهلالين في الأصل: بن.

(٦) زيادة من (ن)، (ق)، وهكذا الكلام فيها.

٣٢٥٨- وسئل عن حديث عمرو بن أبان [بن][(١)] عثمان، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: أراني الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيط[(٢)] [برسول][(٣)] الله ﷺ، ونيط عمر [بأبي][(٤)] بكر، ونيط عثمان بعمر[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه الزبيدي، عن الزهريّ، عن [عمرو][(٥)] بن أبان، عن جابر.

ورواه يونس، عن الزهريّ، عن جابر مرسلاً.

ويشبه أن يكون الزبيديّ حفظ إسناده.

* * *

٣٢٥٩- وسئل عن حديث عمرو بن [سُليم الزُّرقيّ][(٦)]، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إذا جاء أحدكم المسجد، فليصلِّ ركعتين قبل أن يجلس[(**)].

فقال: يرويه عامر بن عبدالله بن الزبير، واختلف عنه:

فرواه [سهيل][(٧)] بن أبي صالح، عن عامر، عن عمرو بن سُليم، عن جابر. ووهم فيه.

---

(١) في (ق): عن.

(٢) أي عُلِّق. رَ: "النهاية" (١٢٩/٥).

(٣) في جميع النسخ: رسول. ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) في الأصل: وأبي. وما أثبته من (ن)، (ق).

(*) رَ: "مرويات الزهري" (١٢١٠/٣).

(٥) في الأصل، (ق): عمر. وغير واضحة في (ن) لكونها آخر السطر.

(٦) في الأصل: سليمان الورني. وطمس في (ن)، وفي (ق): سليمان الرزقي. ولعل ما أثبته الصواب.

(**) رَ: "العلل" (١٤١/٦) س(١٠٣٤).

(٧) في الأصل: إسماعيل. وطمس في (ن)، وما أثبته من (ق).

والصواب: عن عمرو بن سليم، عن أبي قتادة. كذا رواه أصحاب عامر عنه.

ورواه معمر، عن سهيل مرسلاً، عن جابر.

* * *

ومن حديث عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر

٣٢٦٠- وسئل عن حديث ابن عقيل، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يشهد مع المشركين مشاهدهم، [فسمع][(١)] ملكين خلفه، أحدهما يقول لصاحبه: اذهب حتى نقوم خلفه، فقال الآخر: كيف نقوم خلفه، وعهده باستلام الأصنام. فلم يشهدهم بعد[(*)].

فقال: حدّث به عثمان بن أبي شيبة، عن جرير بن عبدالحميد، عن الثوريّ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر. ويقال: إنه وهم في إسناده.

وغيره يرويه عن جرير، عن سفيان بن عبدالله بن محمد بن زياد بن [حُدير][(٢)] مرسلاً. وهو الصواب.

وذكر لأحمد بن حنبل، فقال: موضوع -أو: كأنه موضوع-، ما كان [أخوه][(٣)] عبدالله -يعني: أبا بكر- [تتطنف][(٤)] نفسه لشيء من هذا. [وأنكره][(٥)] جداً.

* * *

٣٢٦١- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: من كان له إمام فإن قراءة الإمام له قراءة[(**)].

---

(١) في الأصل، (ق): سمع، وطمس في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "مسند أبي يعلى" (٣/٣٩٨-٤٠٠)، "الكامل" (٤/١٢٨)، "الضعفاء" (٣/٩٥١)، رَ: "تاريخ بغداد" (١٣/١٦٣-١٦٥).

(٢) في جميع النسخ: حرير -مهملة-. ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "الجرح" (٤/٢٢١).

(٣) في (ن): أخو. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٤) في (ق): تنطيف. وغير واضح في (ن)، ومعناها: تتشوف. رَ: "القاموس" -طنف-. أو: يلطّخ، إذا قرأناها: تتنطف، رَ: "القاموس" -نطف-، والله أعلم.

(٥) في الأصل، (ق): فأنكره. وغير واضح في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (١/٥٥٩).

(**) "الإتحاف" (٣/٢٠٨)، "أطراف الغرائب" (٢/٣٥١)، "الضعفاء" لأبي زرعة (٢/٧١٩)، "علل الحديث" (١/٣٤٠).

فقال: يرويه موسى بن أبي عائشة، و[قد][١] اختلف [عنه][٢]:

فرواه أبوحنيفة، عن موسى بن أبي [عائشة][٣] -ويكنى: أبا الحسن-، عن عبدالله بن شداد، عن جابر.

حدّث به عن أبي حنيفة كذلك: [أسد][٤] بن عمرو البجليّ، ومحمد بن الحسن، وأبويحيى الحماني، وإسحاق الأزرق، ومكيّ بن إبراهيم.

واختلف عن إسحاق الأزرق:

فقال قائل فيه: عن أبي حنيفة، عن أبي الزبير، عن جابر. ووهم [فيه][٥].

وإنما رواه إسحاق الأزرق، عن أبي حنيفة، عن موسى [بن][٦] أبي عائشة، [عن][٧] عبدالله بن شداد، عن جابر.

وروى هذا الحديث ليث بن سعد، واختلف عنه:

فرواه عبدالملك بن شعيب، عن ابن وهب، عن ليث، عن طلحة[٨]، عن موسى ابن [أبي][٩] عائشة، عن عبدالله بن شداد، عن[١٠] جابر. وطلحة هذا مجهول.

وخالفه ابن [أخي][١١] ابن وهب، رواه عن عمّه، عن ليث، عن يعقوب بن

---

(١) ليست في (ق).
(٢) سقط من (ن).
(٣) في جميع النسخ: كالـــــبه. وما أثبته الصواب.
(٤) في (ق): أنس.
(٥) ليست في (ق).
(٦) في الأصل، (ق): عن. وطمس في (ن)، وما أثبته الصواب.
(٧) سقط من الأصل.
(٨) بعدها في الأصل: عن ابن وهب. وليست في (ن)، وليس لها وجه.
(٩) كأنها ساقطة من (ن).
(١٠) في (ن)بعدها: عبدالله.. ثم طمس. وأثبت ما في الأصل، (ق)، وهو الصواب.
(١١) في (ن): أبي. وأثبت ما في الأصل، (ق).

إبراهيم -وهو أبويوسف-، عن النعمان -وهو أبوحنيفة-، عن موسى بن أبي عائشة بهذا الإسناد. وقال في آخره: عن عبدالله بن شداد، عن أبي الوليد، عن جابر. وأبوالوليد هذا مجهول.

وقول من رواه عن[1] ابن وهب أشبه بالصواب.

[ويشبه أن يكون أبوحنيفة وهم في قوله في هذا الحديث: عن جابر. فإن جماعة من الحفاظ رووه عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد مرسلاً][2]، عن النبيّ ﷺ. منهم : شعبة، والثوريّ، وزائدة، وشريك، وإسرائيل، [وابن][3] عيينة، وجرير بن عبدالحميد، كلهم أرسلوه. وهذا أشبه بالصواب.

حدثناه ابن مبشر، قال: حدثنا محمد بن حرب، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن أبي حنيفة، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن شداد بن الهاد، عن جابر: قال رسول الله ﷺ: من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة.

* * *

٣٢٦٢- وسئل عن حديث عبدالله بن ثعلبة بن [صعير][4]، عن جابر -في قتلى أحد-: أن النبيّ ﷺ قال: من جُرح جاء يوم القيامة، اللون لون دم، والريح ريح [مسك][5](*).

---

(١) هكذا في جميع النسخ، ولعلها محرّفة عن: وقول ابن أخي ابن وهب....

(٢) كأنه ساقط من (ن).

(٣) في (ق): وابو.

(٤) في (ق): صغير، وكذا فيما سيأتي بعده.

(٥) في (ن): مسكه.

(*) رَ: "علل الحديث" (١/٦٩٥)، "السبيل الهاد" (٢/٤٧٥)، "مرويات الزهري" (٣/١٧١٦).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه[١]:

فرواه [معمر][٢]، والنعمان بن راشد، وأبوبكر الهذليّ، عن الزهريّ[٣]، عن [عبدالله][٤] بن ثعلبة بن صعير، عن جابر.

وخالفهم الليث بن سعد، وعبدالرحمن بن عبدالعزيز بن عبدالله بن عثمان بن حنيف الأُماميّ -من ولد أبي [أمامة][٥]-، [روياه][٦] عن الزهريّ، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر.

وخالفهما عبد ربه بن سعيد، رواه عن [الزهريّ][٧]، عن ابن جابر[٨]، [عن جابر.

ورواه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه عباد بن (جويرية)[٩]][١٠]، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عبدالرحمن بن جابر، عن جابر.

ورواه [محمد][١١] بن مصعب القرقساني، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن جابر مرسلاً.

---

(١) من أول الجواب حتى هنا، مكرر في (ن).

(٢) سقط من الأصل، وهو ثابت في (ن)، (ق)، ويدل عليه قوله بعد: وخالفهم....

(٣) بعدها في (ن): واختلف عنه فرواه معمر، والنعمان... أعاد الكلام مرة أخرى لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٤) في جميع النسخ: عبيدالله.

(٥) في (ن): أسامة، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٦) في الأصل: رووه. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٧) في (ق): الزمر.

(٨) بعدها في (ن): وخالفهم عن جابر. وليس لها وجه.

(٩) في الأصل، (ن): جويرة، ولعل ما أثبته الصواب.

(١٠) سقط من (ق).

(١١) في (ن): معمر. وما أثبته من الأصل، (ق).

ورواه عقيل، عن الزهريّ، عن عبدالله بن ثعلبة، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر فيه: جابراً.
وقول الليث أشبه بالصواب.

* * *

٣٢٦٣- وسئل عن حديث عبدالله بن أبي قتادة، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر، طُبع على قلبه(*).

فقال: يرويه [أسيد بن أبي أسيد][1] البرّاد، واختلف [عنه][2]:

فرواه ابن أبي ذئب، و[زهير][3] بن محمد، وابن جريج، عن [أسيد بن أبي أسيد][4]، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن جابر.

وخالفهم [الدراورديّ][5]، وسليمان بن بلال، [روياه][6] عن أسيد، [عن][7] عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه[8].

والذي قبله أصح.

* * *

(*) حديث أبي قتادة: "الإتحاف"(٤/١٣٠)، حديث جابر: "التحفة"(٢/٢٦٥)ح(٢٣٦٣)، "الإتحاف"(٣/٢١٠)، رَ: "علل الحديث" (١/٤٨٥).

(١) في الأصل: أنس بن أبي أنس. وفي (ن): إسرايل بن أسيد، وفي (ق): اسد بن أبي أسيد، وما أثبته الصواب.

(٢) سقط من (ن).

(٣) في (ن): وهيب، وما أثبته من الأصل، (ق)، وهو الصواب.

(٤) في (ن): اسرايل بن أبي أسيد، وما أثبته من الأصل، وفي (ق) مثل الأولى.

(٥) في (ق): الدر داود.

(٦) في الأصل: رواه، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٧) في الأصل: بن، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٨) رواية سليمان عند الحاكم في "المستدرك" (١/٢٩٢) هي من حديث جابر. و لم يذكر صحابيه ولا متنه، إلا أن الحاكم قال: عن أسيد بن أبي أسيد. فذكره بنحوه. قاله عطفاً على رواية ابن أبي ذئب، والله أعلم.

٣٢٦٤- وسئل عن حديث عبيدالله بن مِقسم، عن جابر: في القراءة في الظهر، والعصر(*).

فقال: يرويه أيوب بن موسى، [عن](١) عبيدالله بن مقسم، عن جابر، [موقوفاً.

ورواه عثمان بن الضحاك بن عثمان، عن أبيه، عن عبيدالله بن مقسم، عن جابر](٢)، قال: سنة القراءة في الصلاة....، فنحا به نحو الرفع.

ورواه مالك، عن الضحاك بن عثمان موقوفاً. وهو أشبه.

* * *

٣٢٦٥- وسئل عن حديث أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: في الجمع بين الصلاتين في سفره إلى تبوك(**).

فقال: يرويه [أبو](٣) الزبير، واختلف عنه:

فرواه موسى بن أعين، عن عمرو بن الحارث، عن أبي الزبير(٤)، عن جابر.

ورواه أشعث بن سوار، وابن أبي ليلى، وقرّة بن خالد، وأبوثوبان(٥)، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل.

وعن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(*) "الإتحاف" (٣/٢٣٢).

(١) في جميع النسخ: بن. وما أثبته الصواب.

(٢) سقط من الأصل.

(**) "الإتحاف" (٣/٤٩٥)، "الأطراف" (٢/٤٢٠)، رَ: "العلل" (٦/٤٣).

(٣) في الأصل، (ق): ابن. وطمس في (ن)، وما أثبته الصواب.

(٤) في (ن)، (ق): بعدها: عن أبي الطفيل عن جابر. وأثبت ما في الأصل، والله أعلم.

(٥) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: وابن ثوبان، وهو عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان.

حدثناه(١) أحمد بن محمد بن إسماعيل السوطي، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن يزيد المنتوف، قال: حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، عن سفيان الثوريّ، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله: أن النبيّ ﷺ جمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء.

* * *

٣٢٦٦- وسئل عن حديث الشعبي، عن جابر...(٢).

[قاله](٣) محمد بن إسحاق -صاحب المغازي- عنه.

ورواه مصعب بن [سلام](٤)، عن أجلح، عن الشعبي مرسلاً.

ورواه مجالد بن سعيد(٥)، واختلف عنه:

[فرواه](٦) إسماعيل بن مجالد، عن أبيه، عن الشعبيّ، عن جابر.

ورواه أسد بن عمرو، عن [مجالد](٧)، عن الشعبي، [عن عبدالله بن جعفر.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

---

(١) هكذا، وأخشى أن سقطاً حصل في الأسانيد الأخيرة، والله أعلم.

(٢) بعده في جميع النسخ: قال محمد بن إسحاق... وقد سقط متن السؤال وأول الجواب فيما يظهر، فلذا فصلت. والله أعلم.

(٣) في الأصل، (ن): قال.

(٤) في (ق): سلك بن.

(٥) بن سعيد، كررت في (ق).

(٦) سقط من (ق)، وكأنها محرفة في (ن).

(٧) في جميع النسخ: خالد، ولعل الصواب ما أثبته.

٣٢٦٧- وسئل عن حديث الشعبي][1]، عن جابر: [توفي][2] رسول الله ﷺ، ودرعه مرهونة.

فقال: يرويه مجالد، واختلف عنه:

فرواه رجاء بن سلمة، عن أبي أسامة، عن مجالد، عن الشعبيّ، عن جابر.

وكذلك قيل: عن أحمد بن [بشير][3]، عن مجالد.

ورواه ابن أبي زائدة، [وعبدة][4]، عن مجالد، عن الشعبيّ مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

---

(١) سقط من الأصل، لانتقال النظر.

(٢) في (ن): ترهي، وسقطت من الأصل، وفي (ق): رهن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): شبي.

(٤) ما أثبته من الأصل، وفي (ن)، (ق): وغيره.

ومن حديث عطاء، عن جابر

٣٢٦٨- وسئل عن حديث [عطاء، عن][(١)] جابر، عن النبيّ ﷺ: من باع [نخلاً][(٢)] [قد][(٣)] أبّرت...، ومن باع عبداً له مال...[(*)].

فقال: يرويه الثوريّ، عن سلمة بن كهيل، واختلف عنه:

فرواه رجاء بن مرجي، عن يزيد [بن][(٤)] أبي [حكيم][(٥)]، عن الثوريّ، عن سلمة، عن عطاء، عن جابر.

وخالفه وكيع، [وابن][(٦)] [مهدي][(٧)]، وعبدالله بن الوليد العدنيّ، ويحيى بن عيسى الرمليّ، فرووه عن الثوريّ، عن سلمة بن كهيل، عمّن سمع جابراً. ولم يقل أحد منهم: عن عطاء. وهو الصواب.

* * *

٣٢٦٩- وسئل عن حديث عطاء، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: لا بأس ببيع المدبّر[(**)].

فقال: يرويه محمد بن فضيل، واختلف عنه:

فرواه محمد بن طريف، عن ابن فضيل، عن عبدالملك، عن عطاء، عن جابر.

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في (ن): بنخله.

(٣) في (ق): قبل أن، وفي (ن): من.

(*) "التحفة" (٢/٥٤١) ح(٣١٧١)، "الإتحاف" (٣/٢٥٢، ٦١٥).

(٤) في (ق): عن.

(٥) في (ق): حكم.

(٦) في (ق): وابو.

(٧) في الأصل: عدي، وما أثبته من (ن)، (ق).

(**) "الإتحاف" (٣/٢٥٨، ٢٥٩، ٣٣٤).

ووهم في إسناده.

والصحيح: عن عبدالملك، عن أبي جعفر محمد بن عليّ مرسلاً.

وحديث ابن فضيل، عن عبدالملك، عن عطاء، عن جابر: أن النبيّ ﷺ أمر رجلاً أن يبيعه، فباعه بثمانمائة درهم، وأمره أن ينفقها على عياله.

* * *

٣٢٧٠- وسئل عن حديث عطاء، عن جابر: أن النبيّ ﷺ [رأى][١] أبا الدرداء[٢] يمشي أمام أبي بكر[٣]، فقال: تمشي بين يدي رجل ما طلعت الشمس على خير منه؟![*].

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن يحيى التميمي[٤] -وهو ضعيف-، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر.

وغيره يرويه عن عطاء، عن أبي الدرداء.

والحديث غير ثابت؛ يحدّث إسماعيل بن يحيى التميمي، عن [الثقات][٥] بما لا يتابع عليه.

* * *

(١) زيادة على الأصل، (ن)، وفراغ في (ق).

(٢) بعدها في الأصل: أن يمشي... وليست في (ن).

(٣) بعدها في (ن): عن حديث عطاء عن جابر أن النبي ﷺ قال: تمشي... وليس لها وجه.

(*) حديث جابر: "المجروحين" (١/١٣٥)، "الحلية" (١٠/٣٠١)، حديث أبي الدرداء: "الحلية" (٣/٣٢٥)، رَ: "العلل المتناهية" (١/١٢٨).

(٤) هكذا في جميع النسخ: ولعل الصواب: التيمي. وكذا ما يأتي مثله. رَ: "الكامل" (١/٣٠٢)، "المجروحين" (١/١٣٣).

(٥) هي أقرب إلى ما أثبته في جميع النسخ، إلا أن فيها ميماً بعد "ال"، والله أعلم.

٣٢٧١- وسئل عن حديث عطاء، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إذا استهلّ الصبيّ صارخاً صُلّي عليه، وورِّث(*).

فقال: اختلف في رفعه على عطاء:

فرفعه [عنه](١) [المثنى بن](٢) الصباح إلى النبيّ ﷺ.

ووقفه محمد بن إسحاق، [رواه](٣) عن عطاء، عن جابر، قوله.

ورُوي عن أبي الزبير، عن جابر. أسنده يحيى بن أبي أنيسة عنه.

ووقفه إسماعيل بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، قوله(٤).

ورُوي عن شريك، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً، ولا يصح ذلك.

* * *

٣٢٧٢- وسئل عن حديث عطاء، عن جابر: أن رجلاً أعتق غلاماً ليس له غيره، فباعه رسول الله ﷺ.

فقال: يرويه الأوزاعي، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مزيد، عن الأوزاعيّ، عن أبي عمّار(٥)، عن عطاء، عن جابر. و لم يتابع عليه.

(*) "الإتحاف" (٣/٢٤٥، ٣٥٦).

(١) سقطت من (ق).

(٢) غير واضح في الأصل، وطمس عليها في (ن).

(٣) في (ق): ورواه.

(٤) رواية إسماعيل عند الحاكم (١/٣٦٣) -وعنه البيهقي في "الكبرى" (٤/٨)- مرفوعة.

(٥) بعده في (ن)، (ق): فقال يرويه الأوزاعي عن عطاء عن جابر، و لم يتابع عليه... وليس لها وجه.

وخالفه [عقبة](١) بن علقمة، رواه عن الأوزاعيّ، عن [عطاء](٢)، وعمرو بن دينار، عن جابر.

* * *

٣٢٧٣- وسئل عن حديث عطاء، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: أول تحفة المؤمن أن يُعفى لمن خرج في جنازته(*).

فقال: يرويه عبدالملك بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه بقيّة، عن جبير بن عمر [القرشيّ](٣)، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه مروان بن سالم، رواه عن عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

وكلاهما غير محفوظ.

* * *

٣٢٧٤- وسئل عن حديث عطاء، عن جابر: لما استوى رسول الله ﷺ على المنبر، [قال](٤) للناس: اجلسوا، ورأى [ابن](٥) مسعود، فقال: يا عبدالله...(**).

---

(١) في (ن)، (ق): علية، وما أثبته من الأصل.

(٢) في (ن): مالك أو عمرو بن دينار. وما أثبته من الأصل، (ق).

(*) حديث جابر: "تاريخ بغداد" (١٨٥/٣) من حديث بقية عن عبدالملك به، حديث ابن عباس: "المنتخب من مسند عبد بن حميد" (٤٧٨/١)، "الكامل" (٣٨٤/٦).

(٣) في (ق): الفرسي.

(٤) في الأصل: فقال، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) في الأصل: أبو. وما أثبته من (ن)، (ق).

(**) حديث جابر: "التحفة" (٣٠١/٢) ح(١٠٩١)، "الإتحاف" (٢٣٩/٣)، حديث ابن عباس: "الإتحاف" (٤١٧/٧)، رَ: "الأحاديث التي أشار أبوداود في سننه إلى تعارض الوصل والإرسال فيها" ص(١٥٧).

فقال: يرويه ابن جريج، وقد اختلف عنه:

فرواه معاذ بن معاذ، ومخلد بن يزيد، وأبوزيد النحويّ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر.

وخالفهم إسماعيل بن عيّاش، فرواه عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن مسعود.

وخالفهم الوليد بن مسلم، رواه عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس.

ورواه عمرو بن دينار، [عن عطاء][1] مرسلاً.

والمرسل أشبه.

* * *

٣٢٧٥- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال لرجل [رآه][2] يصلي بعد صلاة الفجر: ما هذه الصلاة؟ قال: لم أكن صليت ركعتي الفجر، ودخلت في المكتوبة، فهما ركعتا الفجر[*].

فقال: يرويه محمد بن سليمان بن أبي داود، عن أبيه، عن عطاء، عن جابر.

وخالفه عبدالملك بن أبي سليمان، وقيس بن [سعد][3] المكيّ، روياه عن عطاء مرسلاً. وهو أشبه بالصواب.

ويقال: إن عطاء بن أبي رباح إنما أخذ هذا الحديث من سعد بن [سعيد][4]

---

(١) طمس في الأصل، (ن).

(٢) ليس في (ق).

(*) حديث قيس: "التحفة" (٥٣٣/٧) ح(١١١٠٢)، "الإتحاف" (٧٣٤/١٢)، رَ: "علل الحديث" (٣٥٤/١).

(٣) في (ن): سعيد.

(٤) في (ق): سعد.

-أخي يحيى بن سعيد-، وسعد يرويه عن محمد بن إبراهيم، عن قيس بن عمرو. وحدثني[(١)] يحيى بن سعيد.

* * *

٣٢٧٦- وسئل عن حديث عطاء، عن جابر: أصابتنا غمامة، فتحرينا[(٢)] فصلينا، فلما أصبحنا نظرنا، وإذا قد صلينا إلى غير القبلة، فأخبرنا النبيّ ﷺ، فقال: [أجزَتْ][(٣)] صلاتكم[(*)].

فقال[(٤)]: يرويه محمد بن يزيد الواسطي، واختلف عنه:

فرواه داود بن [عمرو][(٥)]، عن محمد بن يزيد، عن محمد بن سالم، عن عطاء، عن جابر.

وغيره يرويه عن محمد بن يزيد[(٦)]، عن محمد بن [عبيدالله][(٧)] العرزميّ، عن عطاء، عن جابر.

وكلاهما ضعيفان.

* * *

٣٢٧٧- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن جابر، عن النبيّ ﷺ:

---

(١) هكذا في جميع النسخ.

(٢) طمس عليها في (ن)، وفي (ق): فتحينا، وفي "السنن": فتحيرنا.

(٣) كأنها في (ق): أجزأت.

(*) "الموطأ" -ت. الصيني- المنسوب لابن وهب ص(١٣١)، "سنن الدارقطني" (٢/٦)، ولم أره في "الإتحاف".

(٤) وسط الجواب أصابه بياض في (ق).

(٥) طمس عليها في (ق)، وفي الأصل: عمر.

(٦) كأنه في (ق) انتقل نظر الناسخ، فنقل الإسناد الأول مرة ثانية، ثم أكمل على الصواب.

(٧) في (ن): عبدالله.

من كتم علماً ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة(*).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه مفضل بن صالح، عن سماك [بن حرب](١)، عن عطاء، عن جابر.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، رواه عن سماك، عن عطاء، [عن أبي هريرة](٢).

ورواه عِسْل بن سفيان، عن عطاء، عن جابر.

والصحيح: عن أبي هريرة.

* * *

٣٢٧٨- وسئل(٣) عن حديث عطاء بن يسار، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: إن نوحاً قال لولده: آمرك باثنتين، وأنهاك عن اثنتين... الحديث بطوله(**).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه موسى بن عبيدة، عن زيد بن أسلم، [عن عطاء بن يسار، عن جابر.

قال(٤) ذلك المحاربيّ، عن موسى بن عبيدة.

وخالفه الفضل بن موسى، رواه عن موسى بن عبيدة، عن زيد بن أسلم](٥)، عن جابر. لم يذكر بينهما أحداً.

(*) حديث أبي هريرة: "المعجم الأوسط" (٢٩/٤)، حديث جابر: "الضعفاء" (١١١٨/٣)، "تاريخ بغداد" (١٣٠/١٠).

(١) ليست في (ن)، (ق).

(٢) سقط من (ق).

(٣) حصل تمزق في آخر الصفحة في (ق)، ففقد آخرها فبان في المصورة السؤال في الصفحة التي بعد ما بعدها فأحدث وهماً أنه تبع له. وهو لسؤال آخر يأتي.

(**) حديث جابر: "المنتخب من مسند عبد بن حميد" (٣٤٨)، "المجروحين" (٢٤٢/٢).

(٤) بداية الصفحة التالية من (ق) بعد الممزق.

(٥) سقط من الأصل، وأثبته من (ن)، وبعضه غير واضح.

ورواه الصقعب بن زهير، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عبدالله ابن عمر[(١)].

*　*　*

٣٢٧٩- وسئل عن حديث عروة، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: من [أحيا][(٢)] أرضاً [ميتة][(٣)] [فهي][(٤)] له، وما أكلت العوافي فهو صدقة[(*)].

فقال[(٥)]: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أيوب السختياني، عن هشام، واختلف عن أيوب:

فرواه عبدالوارث، ومحمد بن عبدالرحمن الطفاويّ، عن أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن جابر.

وخالفهما عبدالوهاب الثقفي، رواه عن أيوب، عن هشام، عن وهب بن كيسان، عن جابر.

وكذلك رواه حماد بن زيد، وعباد بن عباد المهلبيّ، عن هشام، عن وهب بن كيسان.

---

(١) كتب في هامش (ق): حاشية. قلت: الصواب عبدالله بن عمرو كما رواه أحمد في "المسند"، والحاكم في "المستدرك"، وصححه، وأما كونه من حديث ابن عمر فهو بغير هذا الإسناد رواه البزار في "المسند" من رواية محمد بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن ابن عمر - قال: ولا نعلم أحداً رواه عن عمرو بن دينار عن ابن عمر... ثم يصل إلى حد الممزق كما أشرت إليه من قبل. وقد أخرجه أيضاً البخاري في "الأدب" ح(٥٤٨)، وابن أبي الدنيا في "التواضع" ص(٢٠١)، كلاهما من طريق الصقعب به، من حديث عبدالله بن عمرو. رَ:"المطالب العالية" (٦٠٩/١٥)، "تاريخ دمشق" (٢٨٢/٦٢-٢٨٧).

(٢) ف الأصل: أرحيا. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٣) كأنها في الأصل، (ق): حية. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: فهدي. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (٢٧٣/٢، ٥٢٣) ح(٢٣٨٥، ٣١٢٩)، "الإتحاف" (٢٣١/٣، ٥٩٣).

(٥) في وسط الجواب بياض في (ق).

[و][١]رواه [مبارك بن فضالة][٢]، عن هشام، عن أبيه، عن جابر.

ورواه حماد بن سلمة، عن هشام، عن [عبيدالله][٣] بن عبدالرحمن بن أبي رافع، عن جابر.

وقال يحيى القطان، وأبومعاوية الضرير: عن هشام، عن [عبيدالله][٤] بن عبدالرحمن ابن رافع الأنصاري، عن جابر.

وقال يحيى بن سعيد الأمويّ، وشعيب بن إسحاق، وابن هشام بن عروة، وابن أبي الزناد: عن هشام، عن عبيدالله بن رافع، عن جابر.

وقال عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة: عن هشام، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن جابر.

ويشبه أن يكون حديث هشام بن عروة، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن[٥] رافع، محفوظاً. وحديث هشام، عن وهب بن كيسان أيضاً.

* * *

٣٢٨٠- وسئل عن حديث معاذ بن رفاعة بن رافع، عن جابر: أن النبيّ ﷺ قال: لما مات [سعد][٦] بن معاذ [جاء][٧] جبريل، فقال: من هذا العبد الصالح

---

(١) سقطت من (ن).

(٢) في (ن): ابن المبارك عن فضالة، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) في (ن): عبدالله، وطمس في (ق).

(٤) في (ن)، (ق): عبدالله.

(٥) بداية حدود التمزق في (ق).

(٦) في الأصل، (ن): سعيد. وليس في (ق) بسبب التمزق، والصواب ما أثبته.

(٧) في (ن): جاءه.

الذي مات؟! فتحت له أبواب(١) السماء... الحديث(*).

فقال: يرويه [يزيد](٢) بن الهاد، ويحيى بن [سعيد](٣)، واختلف عن يحيى:

فرواه ابن الهاد، عن معاذ بن رفاعة، عن جابر.

قاله الليث، و[حيوة](٤) بن شريح عنه.

ورواه محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه:

فرواه(٥) أبوأسامة، عن محمد بن عمرو، عن يزيد بن الهاد، عن معاذ بن رفاعة، عن جابر.

ورواه سعيد بن يحيى اللخميّ، والفضل بن موسى [السيناني](٦)، ومحمد بن خالد [الوهبيّ](٧)، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن سعيد [و](٨)يزيد بن عبدالله بن أسامة، عن معاذ بن رفاعة الأنصاري، عن جابر.

وخالفه [حماد](٩) بن سلمة، رواه عن يحيى بن سعيد، عن معاذ بن رفاعة مرسلاً. وهو المحفوظ عن يحيى بن سعيد.

---

(١) بداية الصحفة التالية بعد آخر الممزق في (ق).

(*) "التحفة" (٥١٢/٢) ح(٣١٠٠)، "الإتحاف" (٥٧١/٣).

(٢) في جميع النسخ: زيد، والصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل، (ق): سفيان، وما أثبته من (ن).

(٤) في الأصل: حمزة، وفي (ق): حياة، وما أثبته من (ن).

(٥) بعدها في (ن): واختلف عنه فرواه أبوأسامة، ولا شيء منه في الأصل، ولا في (ق).

(٦) في (ق): السنامي.

(٧) في (ق): الدهبي.

(٨) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق)، وهو الصواب.

(٩) في الأصل: معاذ. وما أثبته من (ن)، (ق)، وهو الصواب.

وكذلك رواه [ابن][1] إسحاق، عن معاذ بن رفاعة مرسلاً.

* * *

٣٢٨١- وسئل عن حديث وهب بن كيسان، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، إلا وراء الإمام[*].

فقال: يرويه مالك بن أنس، و[قد][2] اختلف عنه:

فرواه القعنبيّ، [ومعن، وأصحاب][3] "الموطأ"، عن مالك، عن وهب بن كيسان، عن جابر موقوفاً.

وخالفهم يحيى بن [سلام][4]، رواه عن مالك بهذا الإسناد مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

وكذلك رُوي عن يحيى بن نصر بن حاجب، عن مالك [مرفوعاً][5]. ورفعه[6].

[و][7]الصحيح عن مالك موقوفاً.

وكذلك رواه الوليد بن [أبي][8] هشام -أخو هشام أبي المقدام-، عن وهب بن كيسان، عن جابر، موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

(١) في الأصل: أبو. وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(*) "الإتحاف" (٣/٥٨٩).

(٢) زيادة من (ن)، (ق).

(٣) في الأصل: وعن أصحاب، وفي (ق): وهو وأصحاب. وأثبت ما في (ن).

(٤) في (ن): سلك. وأثبت ما في الأصل، (ق).

(٥) في الأصل: موقوفاً، وأثبت ما في (ن)، (ق).

(٦) هكذا في الأصل، (ق)، وطمس في (ن)، وبعدها فراغ بمقدار كلمتين في (ق).

(٧) زيادة في (ق)، وطمست الكلمة في (ن).

(٨) سقط من (ن)، وفي (ق) تكررت: بن.

٣٢٨٢- وسئل عن حديث وهب بن كيسان، عن جابر: كان رسول الله ﷺ يكبر في كل خفض ورفع(*).

فقال: [يرويه](١) أبوحنيفة، عن بلال، عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه خارجة بن عبدالله بن سليمان الأنصاري، عن وهب بن كيسان، عن جابر، عن النبيّ ﷺ نحوه.

وخالفهما مالك [بن أنس، رواه عن وهب بن كيسان، عن جابر موقوفاً.

وقول مالك](٢) أشبه.

* * *

٣٢٨٣- وسئل عن حديث يزيد الفقير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: من كذب عليّ [متعمّداً](٣)...(**).

فقال: يرويه منصور بن دينار، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن شعيب السمّان، عن منصور بن دينار، عن يزيد الفقير، عن جابر.

وغيره يرويه عن منصور بن دينار، عن يزيد الفقير، عن أبي سعيد الخدريّ. وهو الصواب.

* * *

(*) "الأطراف" (٢/٣٩٦).

(١) سقط من (ق).

(٢) سقط من (ن).

(٣) في (ن): معتمداً.

(**) حديث جابر: "الأطراف" (٢/٣٩٩)، "جزء فيه طرق حديث من كذب" للطبراني ص(٢٣٢)، حديث أبي سعيد: "جزء فيه طرق حديث من كذب" للطبراني ص(٢٢٦).

٣٢٨٤- وسئل عن حديث يزيد الفقير، عن جابر: أتت هوازن[١] النبيّ ﷺ، فقال: اللهم اسقنا غيثاً مغيثاً مريئاً [مريعاً][٢]. فطبقت الأرض[*].

فقال: يرويه [مسعر][٣]، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن عون، ومحمد بن عبيد، عن مسعر، عن يزيد الفقير، عن جابر: أتت هوازن النبيّ ﷺ.

وغيرهما يرويه عن [مسعر]، عن يزيد الفقير[٤] مرسلاً. وهو أشبه بالصواب.

* * *

---

(١) هكذا في جميع النسخ. ولعل الصواب: هوازل. رَ: "سنن أبي داود" -ت. عوامة- (١٣٢/٢)، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين المهملتين.

(٢) سقط من (ن).

(*) "التحفة" (٥٢٧/٢) ح(٣١٤١)، "الإتحاف" (٥٩٧/٣)، "الأطراف" (٣٩٨/٢)، رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٣٤٦/٣).

(٣) في الأصل: مسعدة، وما أثبته من (ن)، (ق)، وكذا ما يليه مباشرة بين المعقوفتين المهملتين.

(٤) بعده في الأصل، (ق): عن جابر: أتت هوازن... أعاد الكلام لانتقال النظر، ومثله في (ن)، إلا أنه لم يكمل على الصواب، بل في آخره: وهو أشبه بالصواب عن النبي ﷺ.

ومن حديث أبي سفيان، عن جابر

٣٢٨٥- وسئل عن حديث أبي سفيان، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: إن أهل الجنة يأكلون ويشربون، ولا يتغوطون، يلهمون التسبيح والتحميد، كما يلهمون [النفس][(١)]، طعامهم يكون [رشحاً كالمسك][(٢)][(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه[(٣)] زائدة بن قدامة، والثوريّ، وعليّ بن [مسهر][(٤)]، وأبوعوانة، ومالك بن [سُعير][(٥)]، وأبومعاوية، عن الأعمش، عن [أبي][(٦)] سفيان، عن جابر.

وخالفهم النضر بن إسماعيل، رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

والصحيح حديث جابر.

* * *

٣٢٨٦- وسئل عن حديث [أبي] سفيان، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: لا تجزئ[(٧)] صلاة رجل لا يقيم [صلبه][(٨)] في الركوع والسجود[(**)].

---

(١) في الأصل: اليقين. وطمس في (ن)، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٢) في (ق): شماك المسك.

(*) رَ: "العلل" (١٠/١٢٩) س(١٩١٧).

(٣) مكررة في (ق).

(٤) في الأصل، (ق): مسعر. وما أثبته من (ن).

(٥) في الأصل، (ن): سعيد. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٦) سقط من (ق). وكذا ما بعده.

(٧) بعدها في الأصل: في. وليست في (ن).

(٨) في (ق): عليه.

(**) رَ: "العلل" (٦/١٧٥) س(١٠٥٠).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن أبي بكير، عن إسرائيل، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

والمحفوظ: عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٢٨٧- وسئل عن حديث أبي سفيان، عن جابر، قال: قال النعمان بن [قوقل](١): يا رسول الله(٢)، أرأيت إن صليت المكتوبات، [وحرّمت](٣) الحرام، و[أحللت](٤) الحلال، أأدخل الجنة؟ قال النبيّ ﷺ: نعم(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، وعليّ بن مسهر، وحفص بن غياث، و[أبو](٥) يحيى الحمّانيّ، و[أبو]خالد الأحمر، والقاسم بن معن، وحكيم بن خذام، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

وخالفهم أبوحمزة السكريّ، وشيبان بن عبدالرحمن، [روياه](٦) عن الأعمش، عن [أبي سفيان، و](٧) أبي صالح، عن جابر.

---

(١) في (ق): قرقل، وكذا فيما سيأتي بعده، وكأنها في الأصل: نوفل. وفي (ن): مرفل.

(٢) بعدها في جميع النسخ: صلى الله عليه وسلم، وهي زيادة من الناسخ فيما يبدو.

(٣) في (ن): وحربت.

(٤) في (ق): حللت.

(*) "التحفة" (٢/٢٤٨) ح(٢٣١٣)، "الإتحاف" (٣/١٨٩).

(٥) في جميع النسخ: ابن. وكذا ما يليه. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل: رواه، وفي (ن): ورواه، وما أثبته من (ق).

(٧) زيادة من (ق)، وهذه الزيادة -فيما أرى- صحيحة؛ لأنه رُوي عن شيبان على الوجهين، ولم أر رواية أبي حمزة، ولا رواية أبي عبيدة، والله أعلم. رَ: "معرفة الصحابة" (٥/٢٦٥٥).

وكذلك قال أبوعبيدة بن معن، عن الأعمش.

ورواه جابر بن نوح، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن النعمان بن [قوقل]. لم يذكر [بينهما][1]: جابراً.

ورواه [محاضر][2] بن المُوَرِّع، عن الأعمش، عن أبي صالح مرسلاً، عن النبيِّ ﷺ.

ويشبه أن يكون قول [شيبان][3]، وأبي حمزة، ومن تابعهما [محفوظاً][4]، عن الأعمش.

[ورواه][5] يزيد بن عياض بن جعدبة، عن أبي الزبير، عن جابر[6]، عن النعمان ابن [قوقل]، عن النبيِّ ﷺ. وذلك غير ثابت، ويزيد بن عياض متروك.

* * *

٣٢٨٨- وسئل عن حديث أبي سفيان، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ، قال: مثل الصلوات الخمس، كمثل نهر جارٍ... الحديث[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، ويعلى بن عبيد، وغيرهما، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

وخالفهم [محمد][7] بن عبيد، رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

* * *

(١) في (ن)، (ق): فيه.

(٢) في (ق): حاضر. وكأنها مثلها في (ن).

(٣) في (ن): شيب ان.

(٤) في (ن): محفوظان.

(٥) في (ق): وقال. وطمس في (ن).

(٦) ذكر المزي رواية يزيد، وليس فيها: جابر. ولعل الصواب بإثباته.

(*) رَ: "العلل" (١٧٣/٨) س(١٤٩١).

(٧) في (ن)، (ق): عمر. وما أثبته من الأصل. ولعله الصواب؛ لأن حديث أبي هريرة معروف برواية محمد.

ومن حديث أبي سلمة، عن جابر

٣٢٨٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: في العُمرى، والرُّقْبى(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، ومالك بن أنس، وشعيب بن أبي حمزة، [وعبيدالله][(١)] ابن أبي زياد، وليث بن سعد، ومعمر، وشعيب بن خالد، وابن أبي ذئب، عن الزهريّ، [عن][(٢)] أبي سلمة، عن جابر.

واختلف عن الأوزاعيّ:

[فرواه.... عن الأوزاعيّ][(٣)]، عن الزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن جابر.

وقيل: عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، [عن عروة، وأبي سلمة][(٤)]، عن جابر.

وقال محمد بن مصعب القرقساني: عن الأوزاعيّ، عن سعيد بن المسيب، وعروة، عن جابر.

وقال يعقوب الدورقيّ: عن محمد بن مصعب، عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن جابر.

(*) "التحفة" (٢/٢٧٦، ٥٢٩) ح(٢٣٩٥، ٣١٤٨)، "الإتحاف" (٣/٦٠٥، ٦٠٧).

(١) في (ق): وعبدالله.

(٢) في الأصل: بن. وطمس في (ن)، والصواب ما أثبته من (ق).

(٣) استظهرت سقطه. وقد يكون الراوي هو بقية بن الوليد.

(٤) في الأصل: عروة بن الزبير، وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

وقال هقل بن زياد: عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر.

[وقال سليمان بن أبي سليمان اليمامي: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن جابر](١).

وقال هشام الدستوائي: عن يحيى، [عن](٢) أبي سلمة، واختلف عنه:

فوصله أبوداود الطيالسيّ، فقال: عن هشام، عن يحيى، [عن] أبي سلمة، عن جابر.

وأرسله عبدالعزيز بن أبان، عن هشام، عن يحيى، [عن] أبي سلمة، عن النبيّ ﷺ، [عن حديث أبي سلمة، عن جابر، عن رسول الله ﷺ](٣).

والصحيح قول من قال: عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن جابر.

* * *

٣٢٩٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن جابر، عن رسول الله ﷺ، قال:... [فذكر](٤) حديث [الجسّاسة](٥)(*).

فقال: يرويه الوليد بن عبدالله بن جميع، عن أبي سلمة، عن جابر.

وخالفه الزهريّ، رواه عن أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس.

وقول الزهريّ أشبه بالصواب.

* * *

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في الأصل، (ق): بن. وطمس في (ن)، وكذا ما يليه من مثله. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في الأصل، (ق)، وطمس أوله في (ن)، ولعلها مقحمة، والله أعلم.

(٤) في (ق): يذكره.

(٥) في (ق): الحماسه.

(*) حديث جابر: "التحفة" (٢/٥٣٨) ح(٣١٦١).

ومن حديث أبي نضرة، عن جابر

٣٢٩١- وسئل عن حديث أبي نضرة، عن جابر: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ، [فمرّ][(١)] طلحة بن عبيدالله، فقال: هذا شهيد يمشي على وجه الأرض[(*)].

فقال: يرويه الصلت بن دينار، واختلف عنه:

فرواه العباس بن الفضل الأنصاري، عن الصلت، عن أبي نضرة، عن جابر، وأبي سعيد.

وغيره يرويه عن الصلت، عن أبي نضرة، عن جابر -وحده-. وهو المحفوظ.

* * *

٣٢٩٢- وسئل عن حديث أبي نضرة، عن جابر: خلت البقاع حول المسجد، فأراد بنو سلمة قرب المسجد، فبلغ ذلك النبيّ ﷺ، فقال: يا بني سلمة، ديارَكم؛ تُكتبْ آثارُكم[(**)].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، [والجريريّ][(٢)]، وأبوسفيان: [طريف][(٣)] بن شهاب، عن أبي نضرة.

واختلفوا فيه:

فرواه داود بن أبي هند، والجريريّ، عن أبي نضرة، عن جابر.

---

(١) طمس في الأصل، (ن).

(*) "التحفة" (٥١٤/٢) ح(٣١٠٣)، "الإتحاف" (٥٧٨/٣)، "الأطراف" (٤٣٦/٢).

(**) حديث أبي سعيد: "التحفة" (٤٦٥/٣) ح(٤٣٥٨)، حديث جابر: "التحفة" (٥١٤/٢) ح(٣١٠٤)، "الإتحاف" (٥٧٢/٣).

(٢) كأنها في الأصل: والجويري. وسقط من (ن)، والصواب ما أثبته من (ق).

(٣) في الأصل، (ق): كريب، وطمس في (ن)، والصواب ما أثبته.

وخالفهم أبوسفيان، رواه عن أبي نضرة، عن [الخدريّ][(١)].

والأول أصح.

*   *   *

٣٢٩٣- وسئل عن حديث أبي نضرة، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: إنكم في صلاة [ما][(٢)] انتظرتموها، ولولا ضعف الضعيف لأخّرت [هذه][(٣)] الصلاة -يعني: العشاء الآخرة- إلى شطر الليل[(*)].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية، عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر.

وغيره يرويه عن داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن [أبي][(٤)] سعيد. وهو الصواب.

[و][(٥)]حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا العلاء بن سالم، قال: حدثنا أبومعاوية الضرير، قال: حدثنا داود بن أبي هند، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبدالله: خرج رسول الله ﷺ على أصحابه ذات ليلة، وهم ينتظرون العشاء، فقال: صلّى الناس ورقدوا، وأنتم تنتظرونها، أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها. ثم قال: لولا ضعف الضعيف، وكبر الكبير؛ لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل.

*   *   *

---

(١) في (ق): الجريري، وكأنها في الأصل مثلها.

(٢) بياض في الأصل بمقدار كلمة وغير واضح في (ن) للطمس.

(٣) في (ن): هاولا.

(*) رَ: "العلل" (١١/٣٢٧) س(٢٣١٥).

(٤) سقط من (ن).

(٥) زيادة من (ن).

٣٢٩٤- وسئل عن حديث أبي نضرة، عن جابر، عن النبيّ ﷺ، قال: إن أهل النار الذين هم أهل النار لا يموتون فيها، ولا يحيون. وأهلها الذين يخرجون منها إذا سقطوا فيها صاروا [حمماً][(١)]، حتى يأذن الله فيهم... الحديث.

فقال: يرويه عمرو بن رفاعة البصري[(٢)]، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، أو جابر.

ورواه سليمان [التيميّ][(٣)]، وغيره، عن أبي نضرة، عن جابر، وأبي سعيد الخدريّ. قاله الزعفراني.

ورواه داود بن المحبر، عن عباد بن كثير، عن الجريريّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد، عن[(٤)] جابر. ووهم فيه.

[ورواه][(٥)] يحيى بن يحيى -من رواية محمد بن عبدة-، عن عباد بن كثير، عن الجريريّ، عن أبي نضرة، عن جابر -وحده-.

ورواه تميم بن المنتصر، [عن][(٦)] أسباط، عن أبي رجاء الخراساني، عن عباد بن كثير، عن الجريريّ، عن أبي الزبير، عن جابر. ووهم في ذكر أبي الزبير.

والصحيح: عن أسباط، عن أبي رجاء، عن عباد، عن الجريريّ، عن أبي نضرة، كما قال الزعفراني[(٧)].

* * *

---

(١) في جميع النسخ: حميا، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ق): النصري، وهي غير واضحة في (ن)، وكأنها: الضبي والله أعلم.

(٣) في جميع النسخ: التميمي، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا بالعنعنة بينهما.

(٥) في (ن)، (ق): وروى.

(٦) في جميع النسخ: بن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) هكذا في جميع النسخ، والله أعلم.

ومن حديث أبي صالح، عن جابر

٣٢٩٥- وسئل عن حديث أبي صالح، عن جابر، عن النبيِّ ﷺ: من جاء بالشهادتين غير شاكٍّ [فيهما](١) لم يحجب من الجنة(*).

فقال: يرويه [الأعمش](٢)، واختلف عنه:

فرواه حفص بن غياث، واختلف عنه:

فرواه مسدد، [عن](٣) حفص، عن الأعمش، عن أبي سفيان، وأبي صالح، عن جابر.

وقال حبان [بن](٤) هلال: عن حفص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن رجل -[يظنّه](٥)-. لم يذكر: أباسفيان.

وقال [سعيد](٦) بن عمرو الأشعثي، وأبوهشام: عن حفص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وقال أبوأسامة: عن الأعمش، عن أبي صالح، عن رجل من أصحاب النبيِّ ﷺ.

ورواه سهيل بن أبي صالح، [عن أبي هريرة(٧)].

---

(١) كأنها في الأصل، (ن): فيها. وما أثبته أقرب إلى ما في (ق).

(*) حديث مسدد: "إتحاف الخيرة المهرة" (١/١١٧)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (٩/٩٢، ٢١١) ح(١٢٣٩٠، ١٢٨٠٦)، "مسند أبي عوانة" (١/٨-٩)، و لم أره في "الإتحاف".

(٢) في (ن): الأعمشى. أو: الأعشى.

(٣) في (ق): و.

(٤) في الأصل، (ن): بني. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) هكذا اجتهدت في قراءتها من (ق)، (ن). وفي (ق) بعدها فراغ بمقدار كلمة. وبياض في الأصل.

(٦) في الأصل: سفيان، وبياض في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٧) هكذا يرويه سهيل عن أبي هريرة مباشرة، ولعل الصواب: ورواه سهيل بن أبي صالح [عن الأعمش عن أبي صالح] عن أبي هريرة، فانتقل النظر.

ورواه طلحة بن مصرِّف، واختلف عنه:

فرواه الأشجعيّ][1]، عن مالك، عن طلحة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وتابعه ابن[2] المرزبان، عن أبيه، عن مالك بن مغول.

ورواه أبوأسامة، عن مالك بن مغول، عن طلحة، عن أبي صالح مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح مرسلاً.

حدثنا عبدالله بن محمد بن شعيب[3]، قال: حدثنا محمد بن إشكاب، قال: حدثنا حبان بن هلال، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن رجل من أصحاب النبيّ ﷺ -أراه: عن جابر-، عن النبيّ ﷺ، قال: من شهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، من جاء بهما غير شاك فيهما [لم][4] يحجب عن الجنة.

* * *

٣٢٩٦- وسئل عن حديث أبي صالح، عن جابر، عن النبيّ ﷺ: إن لله عتقاء في كل يوم وليلة، وإن لكل مسلم في كل يوم دعوة مستجابة[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق الفزاريّ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن [جابر][5].

---

(١) سقط من (ن).

(٢) في (ق): وتابعه ابن.... فراغ بمقدار كلمة، ثم: ابن المرزبان.

(٣) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: سعيد.

(٤) في (ق): لن. وبياض في (ن).

(*) حديث جابر: "الترغيب" لابن شاهين ص(٧٨٣)، رَ: "العلل" (٢٠٩/٨) س(١٥٢٠).

(٥) في (ق): الأعمش!.

وخالفه قطبة بن عبدالعزيز، و[الربيع][1] بن بدر، ومحمد بن كناسة، رووه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي [هريرة. وهو الأشبه بالصواب.

* * *

٣٢٩٧- وسئل عن حديث أبي صالح، عن][2] جابر: أن معاذاً [كان][3] يصلي مع النبيّ ﷺ ثم يأتي قومه، فيؤمهم[*].

فقال: يرويه حبيب بن أبي [ثابت][4]، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن حماد، عن شعبة، عن حبيب، عن أبي صالح، عن جابر: أن معاذاً...

وخالفه النضر بن شميل، وأبوالوليد، روياه عن شعبة، عن حبيب، عن أبي صالح: أن معاذاً... لم يذكرا فيه : جابراً.

ورواه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه أبونعيم، عن الثوريّ، عن حبيب، عن أبي صالح: أن معاذاً....

وخالفه أبوأحمد، ومعاوية بن هشام، روياه عن الثوريّ، عن حبيب، عن أبي صالح، عن معاذ بن جبل.

وكذلك رواه حمزة الزّيات، عن حبيب، عن أبي صالح، عن معاذ.

والمرسل أصح.

* * *

---

(١) في الأصل، (ن): الرجيع، والصواب ما أثبته من (ق).

(٢) سقط من (ن).

(٣) في (ن): كل.

(*) حديث معاذ: "المعجم الكبير" (١٥٦/٢٠) من رواية حمزة الزيات. حديث الثوري المرسل: "بغية الباحث" ص(٥٧) من رواية عبدالعزيز بن أبان عنه.

(٤) في (ن): بدن.

ومن حديث جابر بن سمرة، عن النبيّ ﷺ(١)

٣٢٩٨- وسئل عن حديث تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة، قال: قال رسول الله ﷺ: ما لي أرى [أيديكم](٢) كأنها أذناب خيل شمس -لأقوام يرفعون أيديهم في الصلاة-(*).

فقال: يرويه المسيب بن رافع، واختلف عنه:

فرواه الأعمش، عن المسيب بن رافع، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن مسهر، وجرير، ووكيع، وأبومعاوية، ويحيى القطان، وزهير بن معاوية، ويحيى بن أبي زائدة، وجعفر بن عون، وشعبة، والثوريّ، وعبيدة بن حميد، وابن نمير، وأبان بن تغلب، وإسرائيل، رووه عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة.

واختلف عن [عبثر](٣):

فرواه أبوحَصين عبدالله بن أحمد بن يونس، [عن عبثر](٤)، عن الأعمش بهذا الإسناد.

وخالفه عبدالله بن عمر، فرواه عن [عبثر](٥)، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن زيد بن وهب، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن [سمرة](٦). وذكر زيد بن وهب فيه وهم.

---

(١) آخر الصفحة من الأصل، وقد سقط صفحتان بعدها، وسأنبه حين استئناف الكلام فيها.

(٢) كأنها في (ن): أحديكم.

(*) "التحفة" (١٧٨/٢) ح(٢١٢٨)، "الإتحاف" (٩٢/٣)، "المعجم الكبير" (٢٠٢/٣-٢٠٣).

(٣) طمس في (ن)، وفي (ق): عيش، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ن): بن عيش، وفي (ق): عيش، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في (ق): عنتر.

(٦) في (ن): يعمره، وفي (ق): حمرة، ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه مسعود [بن سعد](1) الجعفيّ، وأبوإسحاق الفزاريّ، عن الأعمش، عن المسيب بن رافع، عن جابر بن سمرة. لم يذكرا فيه: تميماً.

وكذلك رواه عياض بن بهدلة، عن المسيب بن رافع، عن جابر بن سمرة. لم يذكر فيه: تميم بن طرفة.

والأول أصح.

* * *

٣٢٩٩- وسئل عن حديث تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة: أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ في بعير، فجعله بينهما(*).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه [ياسين الزيّات](2)، عن سماك بن حرب، عن تميم بن طرفة، عن جابر بن سمرة.

وغيره يرويه عن سماك، عن تميم بن طرفة مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٣٣٠٠- وسئل عن حديث جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة، عن النبيّ ﷺ: [أنه](3) سئل: [أنتوضأ](4) من لحوم الغنم؟ قال: إن شئت. وسئل: [أنتوضأ] من لحوم الإبل؟ قال: نعم. وسئل عن الصلاة في مرابض الغنم... الحديث(**).

---

(1) لم يظهر منها إلا الدال في (ن).

(*) رَ: "المعجم الكبير" (٢٠٤/٢).

(2) غير واضح في (ن).

(3) زيادة من (ق).

(4) في (ق): أيتوضأ. وكذا ما يليه مباشرة بين المعقوفتين المهملتين.

(**) "التحفة" (١٧٩/٢) ح(٢١٣١)، "الإتحاف" (٦٩/٣)، رَ: "التاريخ الكبير" (١٨٧/٢)، "المعجم الكبير" (٢١٠/٢).

فقال: [يرويه][1] عثمان بن عبدالله بن موهب، وأشعث بن أبي الشعثاء، وسماك ابن حرب، عن جعفر بن أبي ثور.

واختلف عن سماك:

فرواه [زائدة بن قدامة]، وسفيان الثوريّ، [وزهير][2]، وحماد بن سلمة -واختلف عنه[3]-، [وزكريا][4] بن أبي زائدة، والحسن بن صالح، وعبدالعزيز بن أبي روّاد، عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور، عن جابر بن سمرة.

وقال داود بن المحبر: عن حماد بن سلمة، عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور، عن أبيه، عن جده جابر بن سمرة.

وقال شعبة: عن سماك، عن [أبي ثور بن عكرمة]، عن جده جابر بن سمرة.

وقال الوليد بن أبي ثور: عن سماك، عن جعفر بن أبي ثور: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فسأله... مرسلاً. لم يذكر: جابر بن سمرة.

ورواه الثوريّ، عن حبيب بن أبي ثابت، عمّن سمع جابر [بن سمرة. ولعله] سمعه من جعفر بن أبي ثور. [والله أعلم.

وشعبة وهم في قوله: عن أبي ثور بن عكرمة. وإنما هو: جعفر بن أبي ثور][5].

سمعت [دعلجاً][6]، يقول: سمعت موسى بن هارون، يقول: [روى عن]

---

(١) طمس عليها في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٢) تحرفت في (ن) إلى: ووهم.

(٣) انظر: "الأسامي والكنى" لأبي أحمد الحاكم (٣/٩-١٣)، فقد أبان الاختلاف بلا مزيد عليه، فرحمه الله وأسكنه فسيح جنانه.

(٤) تحرفت في (ن) إلى: وذكر ابن.

(٥) سقط من (ن).

(٦) في (ن)، (ق): علجاً، ولعل الصواب ما أثبته.

جعفر بن أبي ثور ثلاثة [نفر: روى] عنه: عثمان بن عبدالله بن مَوْهب، وسماك بن حرب، وأشعث بن أبي الشعثاء. وكان [يكنى: أباثور، وهو] من ولد جابر بن سمرة، وأحسبه جده أبا [أمّه][١].

قال الشيخ [أبوالحسن: قول] موسى بن هارون [يصحح][٢] قول شعبة: عن أبي ثور بن عكرمة. ويجوز أن تكون كنية [عكرمة أباثور][٣]، مثل كنية ابنه.

* * *

٣٣٠١- وسئل عن حديث حصين بن عبدالرحمن، عن جابر بن سمرة، عن النبيّ ﷺ: [لا يمضي][٤] هذا الأمر، حتى يمضي فيكم اثنا عشر خليفة[*].

فقال: يرويه سليمان بن كثير، [والحسين بن واقد]، وشريك، و[عبثر][٥]، وعمران بن عيينة، وأبوجعفر الرازيّ، عن حصين، عن جابر بن سمرة.

ورواه أبوكدينة، واختلف عنه:

فرواه عبدالجبار بن محمد بن العلاء العطارديّ[٦]، عن أبي كدينة، عن حصين، عن جابر بن سمرة.

---

(١) في (ن): أمامه.

(٢) في (ق): يصح.

(٣) تحرفت في (ن) إلى: ووهم.

(٤) طمس في (ن)، وهكذا في (ق)، وقد يكون الصواب: لا ينقضي.

(*) "التحفة" (٢/١٨٠) ح(٢١٣٣)، "الإتحاف" (٣/٧٤)، "المعجم الكبير" (٢/٢٥٥).

(٥) في (ن): عبس. وفي (ق): عبش. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) يحتمل أن يكون: عبدالجبار بن عمر -والتي تحرفت إلى: محمد- العطاردي، المترجم في "الضعفاء" (٣/٨٤٤)، "الثقات" (٨/٤١٨)، "اللسان" (٥/٥٨)، والله أعلم.

وقال [أحمد بن حجاج بن صلت]: عن عمّه محمد بن الصلت، عن أبي كدينة[1]، [عن حصين، عن عامر]، عن جابر بن سمرة. والذي قبله أصح.

ورواه محمد بن عبدالرحمن السهميّ، عن حصين، عن [ابن][2] جابر بن سمرة، [عن أبيه][3]، عن النبيّ ﷺ. وليس بمحفوظ أيضاً.

* * *

٣٣٠٢- وسئل عن حديث سماك، عن جابر بن سمرة، عن النبيّ ﷺ: [أنه قال][4]: إن بمكة لحجراً كان يسلم عليّ [قبل أن أُبعث][5]، [إني][6] لأعرفه[*].

فقال: يرويه أبوداود الطيالسيّ، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن عبدالخالق [الضبعيّ][7]، عن أبي داود، عن شعبة، عن سماك.

ورواه بندار، عن أبي داد، عن سليمان بن معاذ الضبيّ، عن سماك. وهو أشبه بالصواب.

* * *

٣٣٠٣- وسئل عن حديث سماك، عن جابر بن سمرة: رأيت النبيّ ﷺ يمسح على الخفين[**].

فقال: يرويه قيس بن الربيع، عن سماك مرفوعاً.

---

(١) بداية استئناف الكلام من الأصل، وأول السطر بياض.

(٢) في جميع النسخ: أبي، ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) بياض محله في الأصل.

(٤) ليست في (ق).

(٥) بياض في الأصل، وفي (ن)، (ق): ليالي بعث.

(٦) في (ن): وني، وفي (ق): الى.

(*) "التحفة" (١٩١/٢) ح(٢١٦٥)، "الإتحاف" (٨٧/٣)، "الأطراف" (٤٣٩/٢).

(٧) في (ن): الضعي، وما أثبته من الأصل، (ق).

(**) حديث قيس: "المعجم الكبير" (٢٤٤/٢).

وخالفه زائدة، وإسرائيل، وشعبة، رووه عن سماك، عن جابر بن سمرة: أنه كان يفعل ذلك. و لم [يرفعوه](١). وهو الصواب.

* * *

٣٣٠٤- وسئل عن حديث [سماك](٢)، عن جابر بن سمرة: دخلت على النبيّ ﷺ، فرأيته متكئاً على وسادة(*).

فقال: يرويه وكيع، واختلف عنه:

فرواه أبوالسائب: [سلم](٣) بن جنادة، عن وكيع، عن الثوريّ، عن سماك، عن جابر بن سمرة(٤).

ورواه يحيى بن معين، وغيره، [عن وكيع](٥)، عن إسرائيل، عن سماك. وهو الصواب.

ورواه إسحاق بن منصور السلوليّ(٦) -ثقة-، عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة. وزاد فيه: على يساره.

حدثنا أبوالعباس المارستاني: عبدالله بن أحمد بن إبراهيم بن مالك، قال: حدثنا أبوالسائب بن جنادة، قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن سماك، عن جابر بن سمرة، قال: دخلت على النبيّ ﷺ، فرأيته متكئاً على وسادة. لم أسمعه إلا منه.

* * *

(١) في جميع النسخ: يرفعه، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: سالم. وما أثبته من (ن)، (ق).

(*) "التحفة" (١٨٢/٢) ح(٢١٣٨)، "الإتحاف" (٨٢/٣)، "الأطراف" (٤٣٩/٢).

(٣) في (ق): سالم.

(٤) رواه ابن حبان -كما في "الإحسان" (٣٥٠/٢)- عن محمد بن العباس الثقفي عن أبي السائب عن وكيع عن إسرائيل به.

(٥) زيادة للبيان.

(٦) تابعه عبدالرزاق عند الطبراني في "الكبير" (٢٢٣/٢).

٣٣٠٥- وسئل عن حديث سعيد بن قيس، عن جابر بن سمرة، عن النبيّ ﷺ: لا تزال هذه الأمّة أمرها مستقيماً، حتى يمضي اثنا عشر خليفة، كلهم من قريش(*).

فقال: يرويه زهير بن معاوية، واختلف عنه:

فرواه هيثم بن جميل، عن زهير، عن زياد بن خيثمة، عن سعيد بن قيس الهمْداني، عن جابر بن سمرة. وهو وهم.

ورواه غيره، عن زهير، عن زياد بن خيثمة، عن الأسود بن [سعيد][1] -هو والد عبيدة بن الأسود الهمْداني-. وهو الصواب.

* * *

٣٣٠٦- وسئل عن حـــديث عامر الشعبيّ، عن جابر بن سمرة: قال رسول الله ﷺ: يكون لهذه الأمة اثنا عشر أميراً(**).

فقال: يرويه قتادة، وداود بن أبي هند، ومغيرة، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه مروان بن معاوية الفزاريّ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة[2]. وليس بمحفوظ.

والصحيح: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن جابر بن سمرة.

* * *

(*) "التحفة" (١٧٧/٢) ح(٢١٢٦)، "الإتحاف" (٧٤/٣).

(١) في (ق): يزيد.

(**) "التحفة" (٢٠٣/٢) ح(٢٢٠٣)، "الإتحاف" (٧٤/٣).

(٢) رواية مروان عند الطبراني في "الكبير" (٢٠٨/٢)، وأبي عوانة (٣٩٩/٤)، هي: عن إسماعيل عن أبيه.

٣٣٠٧- وسئل[(١)] عن حديث عبدالملك بن [عمير][(٢)]، عن جابر بن سمرة: قال رسول الله ﷺ: يقولون[(٣)]: هذه الأمة اثنا عشر [أميراً][(٤)].

فقال: يرويه قتادة، وداود بن أبي هند، [ومغيرة][(٥)]، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه [مروان][(٦)] بن معاوية الفزاريّ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن جابر بن سمرة. [وليس بمحفوظ.

والصحيح: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه، عن جابر بن سمرة][(٧)].

* * *

٣٣٠٨- [وسئل][(٨)] عن حديث عبدالملك بن [عمير، عن جابر بن][(٩)] سمرة: قال رسول الله ﷺ: المستشار مؤتمن[(*)].

فقال: يرويه قيس بن الربيع، عن عبدالملك بن [عمير][(١٠)]، عن جابر بن سمرة. وهو وهم.

---

(١) هذا السؤال مكرر عما قبله، ولعله لانتقال النظر، والحديث ورد من رواية عبدالملك، إلا أن الجواب مكرر.

(٢) في جميع النسخ: عبيد.

(٣) هكذا.

(٤) في (ن): اســـرا.

(٥) في جميع النسخ: معمر.

(٦) كأنها في (ن): هارون.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) في (ن): وقيل.

(٩) في جميع النسخ: عبير بن سمرة، والصواب ما أثبته.

(*) حديث جابر: "المعجم الكبير" (٢/٢١٤)، "الأطراف" (٢/٤٤٢)، رَ: "العلل" (١٧/٨) س(١٣٨١).

(١٠) في جميع النسخ: عبيد، والصواب ما أثبته.

والصواب: عن عبدالملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن عبدالملك، وقد بيّناه فيما [تقدم][١].

* * *

٣٣٠٩- وسئل عن حديث عبدالملك، عن جابر بن سمرة، عن النبيّ ﷺ، قال: ستغزون جزيرة العرب، فيفتح الله عليكم، ثم تغزون فارس، فيفتح الله عليكم، ثم الدجّال[*].

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه أبوجعفر الرازيّ، عن عبدالملك، عن جابر بن سمرة، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن عبدالملك بن عمير، عن جابر بن سمرة، عن خاله نافع بن [عتبة][٢] بن أبي وقاص. وهو الصواب.

وقال يونس بن أبي إسحاق: عن عبدالملك بن عمير، عن [هاشم][٣] بن عتبة. ولم يذكر بينهما أحداً. ووهم في قوله: هاشم، وإنما هو: نافع.

* * *

٣٣١٠- وسئل عن حديث [عبدالملك][٤] بن عمير، عن جابر بن سمرة: قال رجل: يا رسول الله[٥]، أصلي في الثوب الذي آتي فيه أهلي؟ قال: نعم؛

---

(١) في جميع النسخ: تفرده. أو: تفردن. وفي (ق): بعد. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث نافع: "التحفة" (٨/٢٢٦) ح(١١٥٨٤)، "الإتحاف" (١٣/٤٩٢)، حديث جابر: "الأطراف" (٢/٤٤١).

(٢) في (ق): عيينة.

(٣) في جميع النسخ: هيثم، أو: هشم. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): عبدالله.

(٥) بعدها في جميع النسخ: صلى الله عليه وسلم.

إلا [أن][1] ترى أنّ فيه شيئاً، فتغسله(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن [عمرو][2]، عن عبدالملك بن عمير، عن جابر بن سمرة مرفوعاً.

وقيل: عن ابن عيينة. ولا يصح.

والصحيح ما رواه أبوعوانة، وأسباط بن محمد، وعبدالحكيم بن منصور، وغيرهم، عن عبدالملك بن عمير، عن جابر بن سمرة[3] [موقوفاً، من قوله][4].

* * *

(١) زيادة من (ق).

(*) "التحفة" (٢/٢٠٥) ح(٢٢٠٦)، "الإتحاف" (٣/٦٣)، "الأطراف" (٢/٤٤٢).

(٢) في (ق): عمر.

(٣) في جميع النسخ: بن سمرة، مكررة.

(٤) هذا ما استطعت قراءته من (ن)، (ق)، وفي الأصل: موقوله. فلا هي: موقوفاً، ولا هي: من قوله.

ومن حديث جابر بن عتيك، عن النبيّ ﷺ

٣٣١١- وسئل عن حديث جابر بن عتيك، عن النبيّ ﷺ، قال: من الغيرة ما يحب الله، ومن الغيرة ما يبغضه الله... الحديث(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، وقد اختلف فيه:

فروى ابن أبي عديّ، وابن عليّة، عن حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن جابر بن عتيك، عن أبيه[١].

وكذلك قال [أبو][٢] المغيرة، و[الفريابي][٣]، عن الأوزاعيّ، عن يحيى.

وكذلك قال أبان العطار، عن يحيى.

[ورواه][٤] محمد بن بشير[٥]، عن حجاج الصواف، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن عتيك، عن أبيه. ولم يقل: ابن جابر.

وكذلك قال [حرب][٦] بن شداد، عن يحيى.

وكذلك قال محمد بن يحيى الذهليّ، عن الفريابي، عن الأوزاعيّ.

وكذلك قال ابن المبارك عن الأوزاعيّ أيضاً، إلا أن ابن المبارك أرسله، ولم يقل

(*) "التحفة" (٢/٥٤٤) ح(٣١٧٤)، "الإتحاف" (٣/٦١٦)، "المعجم الكبير" (٢/١٨٩-١٩٠)، رَ: "معجم الصحابة" للبغوي (١/٤٥٥-٤٥٧).

(١) رواه ابن حبان (١/٥٣٠) من طريق ابن أبي عدي، وفيه: ابن عتيك، عن أبيه.

(٢) في (ن): ابن. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) كأنها في الأصل، (ق): الفرماني، وما أثبته من (ن).

(٤) في الأصل: فرواه.

(٥) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: بشر.

(٦) في الأصل، (ن): حديث، وفي (ق): حدث، ولعل الصواب ما أثبته.

فيه: عن أبيه[١].

[و][٢]قول من قال: ابن جابر بن عتيك، أشبه بالصواب.

* * *

٣٣١٢- وسئل عن حديث جابر بن عتيك، عن النبيّ ﷺ: ما تعدون الشهادة... الحديث بطوله[*].

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن سليمان الرازيّ، عن مالك، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن جابر بن عتيك، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه وهماً قبيحاً؛ لأنه ليس من حديث الزهريّ، وإنما رواه مالك، عن عبدالله بن عبدالله -أبوأمّه-[٣]، عن جابر بن عتيك.

كذلك [رواه][٤] أصحاب "الموطأ"، وغيرهم عن مالك، إلا أن القعنبيّ لم يُقِم إسناده.

ورواه الواقديّ، عن مالك، عن عبدالله بن جابر [بن][٥] عتيك، عن خاله، عن أبيه، عن جده. ولا أدري ما أراد بهذا؟!

---

(١) بعدها في الأصل: قال عن أبيه. وليست في (ن)، (ق).

(٢) زيادة للبيان.

(*) "التحفة" (٢/٥٤٣) ح(٣١٧٣)، "الإتحاف" (٣/٦١٨)، "أطراف الموطأ" (٢/١٤٢)، "معجم الصحابة" للبغوي (١/٤٧٨).

(٣) هكذا في جميع النسخ، ولعل سقطاً حصل، والصواب: عن عبدالله بن عبدالله [بن جابر بن عتيك، عن عتيك بن الحارث بن عتيك -وهو جدّ عبدالله بن عبدالله]، أبوأمّه-، فلعله انتقل النظر، والله أعلم.

(٤) في الأصل: ورواه.

(٥) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه أبو[عميس][1]، عن عبدالله [بن عبدالله][2] بن جبر بن عتيك -ولم يقل: ابن جابر-، وقال: عن أبيه، عن جده.

ورواه كثير بن زيد، عن عبدالملك بن جابر [بن][3] عتيك، عن عمّه -يريد: جبر بن عتيك-.

ورواه عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، فقال: عن جبر بن عتيك[4]، عن عمّه.

ورواه الدراوردِيّ، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أيوب بن بشير مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن أيوب بن بشير مرسلاً[5] أيضاً.

ورُوي عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه.

قاله سليمان بن أرقم، وهو متروك الحديث عن الزهريّ.

ورواه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، عن عبدالملك، عن رجل من الأنصار -لم يسمّه-، عن النبيّ ﷺ.

ورواه [جرير][6] بن عبدالحميد، عن جبر، عن النبيّ ﷺ.

ولم يتابع مالكاً أحد على قوله: جابر بن عتيك. والله أعلم. وهو مما يعتدّ به على مالك.

* * *

---

(١) في جميع النسخ: عنبس، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) بعده في (ن): ورواه عبدالله بن عيسى... أعاد الكلام مرة أخرى لانتقال النظر.

(٥) بعدها في (ق): عن النبي ﷺ. ورواه حماد بن زيد... أعاد الكلام لانتقال النظر.

(٦) في الأصل، (ق): جبريل.

ومن حديث جُبير بن مُطعِم، عن النبيّ ﷺ

محمد بن جبير بن مُطعِم، عن أبيه

٣٣١٣- وسئل عن حديث محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال: إن لي خمسة أسماء: محمد، وأحمد، والماحي، والحاشر، والعاقب(*).

فقال: يرويه الزهريّ، [واختلف عنه](١):

فرواه يونس بن يزيد، وشعيب بن أبي حمزة، ومعمر، والزبيديّ، وابن عيينة، وسفيان بن حسين، وسليمان بن كثير، عن الزهريّ، عن محمد [بن](٢) جبير، عن أبيه.

واختلف عن مالك:

فرواه معن بن عيسى، وعبدالله بن نافع الصائغ، ومحمد بن المبارك الصوريّ، ومحمد بن عبدالرحيم بن شروس، وإبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وخالفهم جويرية بن أسماء، والقعنبيّ، وابن وهب، والوليد بن مسلم، رووه عن مالك، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير مرسلاً.

ورواه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه [المثنى](٣) بن [زرعة](٤) -أبوراشد-، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريّ،

(*) "التحفة" (٢/٥٥٤) ح(٣١٩١)، "الإتحاف" (٤/٢٥)، رَ: "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٧٣)، "أحاديث الموطأ" ص(١٩)، "أطراف الموطأ" (٤/٣٨٧).

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): عن.

(٣) في الأصل: الحسن. وما أثبته من (ن)، (ق)، وهو الصواب. رَ: "الجرح والتعديل" (٨/٣٢٧)، "تاريخ بغداد" (١٦/٥٧٨)، "اللسان" (٩/٧٨).

(٤) كأنها في (ن): ـــرعه.

عن عثمان بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم.

وخالفه عليّ بن مسهر، رواه عن ابن إسحاق، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه. وهو الصواب.

* * *

٣٣١٤- وسئل عن حديث محمد بن جبير، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ يقول لأصحابه: اذهبوا بنا إلى بني واقف نزور البصير. يعني: محجوب البصر(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه فتح بن سلمويه، والحسن بن عبدالله(١) بن حمران، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه. ووهما فيه؛ لأن هذا ليس من حديث الزهريّ.

ورواه محمد بن يونس الجمّال، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

ورواه حسين الجعفيّ، وأبوعلّويه الصوفيّ، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر. ووهما فيه.

ورواه أحمد بن حنبل، [والحميديّ](٢)، وأبومسلم [المستملي](٣)، عن ابن عيينة، عن عمرو، عن محمد بن جبير مرسلاً. وهو أشبه بالصواب.

* * *

(*) "الأطراف" (٣٥٤/٢، ٤٤٩)، رَ: "تاريخ بغداد" (٤٦٥/٨).

(١) في الأصل، (ق): الحسن. وفي (ق): بن عبيدالله، ولعل الصواب: الحسين بن عبدالله. رَ: "الثقات" (١٩١/٨)، "طبقات المحدثين بأصبهان" (٣٠١/٢)، "ذكر أخبار أصبهان" (٢٧٧/١)، "اللسان" (١٧٥/٣).

(٢) في (ن): والحسيني. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) في (ن): المتسلي، وفي (ق): المسيلي، وما أثبته من الأصل، وهي غير واضحة فيه. وهو الصواب إن شاء الله. وهو عبدالرحمن بن يونس -مستملي ابن عيينة-. رَ: "تهذيب الكمال" (٢٣/١٨).

٣٣١٥- وسئل عن حديث محمد بن جبير، عن أبيه: أنه قال: انشق القمر، ونحن بمكة مع رسول الله ﷺ(*).

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه [أبو](١) كدينة، ومفضل بن [مهلهل](٢)، وأبوجعفر الرازيّ، و[ورقاء](٣)، عن حصين، [عن (جبير) بن محمد بن جبير](٤)، عن أبيه، عن جده.

وكذلك قال أحمد بن بديل، عن [ابن](٥) فضيل، عن حصين.

وخالفه أبوبكر بن [أبي](٦) شيبة، وأبوسعيد الأشج، [فروياه](٧) عن ابن فضيل، عن حصين، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

[و](٨)قول من قال: عن جبير بن محمد، عن أبيه، [عن جده، أشبه.

* * *

٣٣١٦- وسئل عن حديث محمد بن جبير، عن أبيه، عن النبيّ](٩) ﷺ: نضّر الله عبداً سمع مقالتي، فوعاها، ثم أداها إلى من سمعها، فربّ حامل [فقه](١٠)

(*) "التحفة" (٢/٥٥٧) ح(٣١٩٧)، "الإتحاف" (٤/٢٩)، "مسند البزار" (٨/٣٥٨)، "المعجم الكبير" (٢/١٣٢)، رَ: "النكت الظراف".

(١) في (ق): ابن.

(٢) في الأصل: سهيل، وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٣) في الأصل: وقاء، وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) سقط من (ق)، وما بين الهلالين في (ن): جبر.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) سقط من جميع النسخ.

(٧) في الأصل: فرووه. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٨) ليست في (ق).

(٩) سقط من (ن).

(١٠) في الأصل: فقيه.

غير فقيه... الحديث(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه يعلى بن عبيد، وأحمد بن خالد [الوهبي](١)، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وقال إبراهيم بن سعد: عن ابن إسحاق، [قال: ذكر الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وقال عبدالله بن نمير: عن ابن إسحاق](٢)، عن عبدالسلام، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وقول ابن نمير [أشبهها](٣) بالصواب.

وكذلك رُوي عن مالك، وصالح بن كيسان، ويزيد بن عياض، [عن](٤) الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

ورواه عمرو بن أبي [عمرو](٥)، عن عبدالرحمن بن [الحويرث](٦)، عن محمد بن جبير، عن النبيّ ﷺ مرسلاً(٧).

* * *

(*) "التحفة" (٢/٥٥٨) ح(٣١٩٨)، "الإتحاف" (٤/٢٦).

(١) في جميع النسخ: الدهبي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) سقط من (ن).

(٣) في (ن): أشبههما.

(٤) سقط من (ن).

(٥) في (ن)، (ق): عمر.

(٦) في (ن): الحويري. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٧) رواية عمرو عند الإمام أحمد في "المسند" (٤/٨٢)، والدارمي -"فتح المنان" (١/٣١٣)- موصولة. رَ: "مسند البزار" (٨/٣٤٤).

٣٣١٧- وسئل عن حديث محمد بن جبير، عن أبيه: عَلِقتْ الأعراب رسول الله ﷺ يسألونه، حتى اضطروه إلى شجرة، فوقف، وقال: لو كان عندي عدد هذه العضاهِ[١] نعماً لقسمتها بينكم، ثم [لا تجدوني][٢] بخيلاً، [ولا][٣] كذاباً، ولا جباناً[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن أخي الزهريّ، عن عمّه، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وكذلك رواه أبوداود الطيالسيّ، عن [ابن][٤] عباد الأنصاري، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

واختلف عن يونس [بن][٥] يزيد:

[فرواه][٦] شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وخالفه ابن وهب، وعنبسة بن خالد، روياه عن يونس، عن الزهريّ، عن [عمر][٧] بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده.

وكذلك رواه موسى بن عقبة، ومحمد بن أبي [عتيق، و][٨]صالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة، رووه عن الزهريّ، عن [عمر][٩] بن محمد، عن أبيه، عن جده.

---

(١) العضاه: كل شجر عظيم له شوك، الواحدة: عضة -بالتاء-، وقيل: ضاهة. رَ: "النهاية" (٣/٢٥٥).

(٢) في الأصل: لا تجروني.

(٣) غير واضحة في الأصل.

(*) "التحفة" (٢/٥٥٦) ح(٣١٩٥)، "الإتحاف" (٤/٢٦)، "مسند البزار" (٨/٣٤٥).

(٤) طمس عليها في الأصل، وهي كذلك فيما يبدو من (ن)، (ق).

(٥) في (ن)، (ق): عن.

(٦) في (ن): فروى. وفي (ق): يروي.

(٧) في (ق): عمرو.

(٨) في الأصل: عيسى بن. وما أثبته من (ن)، وفي (ق): عتيق بن.

(٩) في الأصل، (ق): عمرو، ومطموس في (ن).

واختلف عن عبدالرزاق في روايته عن معمر في هذا الحديث:

فقيل: عنه، عن عمر بن محمد بن عمر بن مطعم، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وقيل عنه على الصواب: عمر بن محمد بن جبير، عن أبيه، عن جده.

ورُوي عن [الزبيدي][١]، عن الزهريّ، عن عمر بن محمد بن جبير، قال: أخبرني [جبير][٢] بن مطعم.

والصواب ما قاله أصحاب الزهريّ: عن عمر بن محمد بن جبير، عن أبيه.

وروى هذا الحديث أبوالزبير المكيّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وخالفه عبدالخالق بن إبراهيم بن طهمان، [فرواه][٣] عن أبيه، عن أبي [الزبير][٤]، عن جبير بن مطعم.

والأول أشبه.

* * *

٣٣١٨- وسئل عن حديث محمد بن جبير، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما [سواه][٥]، إلا المسجد الحرام[*].

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

---

(١) في (ق): الزبيري.

(٢) كأنها في (ق): حسن.

(٣) زيادة للبيان.

(٤) في (ق): السر.

(٥) في الأصل، (ن): سواهما. وفي (ق): سواها، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "الإتحاف" (٢٢/٤)، "مسند البزار" (٣٥٦/٨)، "المعجم الكبير" (٣٢/٢).

فرواه [أبو][1]محصن حصين بن [نمير][2]، عن حصين بن عبدالرحمن، عن محمد بن جبير، عن أبيه.

وخالفه سليمان بن كثير، وهشيم، وخالد بن عبدالله، وأبوالأحوص، وسويد بن عبدالعزيز بن مسلم[3]، رووه عن حصين، عن محمد بن طلحة بن زيد بن ركانة، عن جبير بن مطعم.

وقولهم أشبه بالصواب.

ورواه أبوخليفة، عن مسدد، [عن][4] خالد الواسطي، عن يزيد [بن][5] أبي زياد، [عن محمد بن طلحة، عن جبير بن مطعم.

ووهم أبوخليفة في قوله: (عن يزيد بن) أبي زياد][6].

والصواب: [عن خالد][7]، عن حصين.

* * *

٣٣١٩- وسئل عن حديث محمد بن جبير، [عن أبيه: أن النبيّ][8] ﷺ قرأ في المغرب بالطور[*].

---

(١) في (ن)، (ق): ابن. وما أثبته من الأصل.

(٢) في جميع النسخ: نمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في جميع النسخ، ولعله محرّف. وعبدالعزيز بن مسلم يروي عن حصين. فلعل الصواب: وسويد، وعبدالعزيز بن مسلم.

(٤) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٥) في الأصل، (ن): عن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٦) ساقط من (ن)، وما بين الهلالين طمس عليه في الأصل.

(٧) مطموس في الأصل، (ن).

(٨) طمس في (ن)، وكذا ما يأتي بين المعقوفات المهملة.

(*) "التحفة" (٥٥٢/٢) ح(٣١٨٩)، "الإتحاف" (١٩/٤).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه مالك، ويونس بن يزيد، وعقيل بن خالد، وابن عيينة، [وسفيان] بن حسين، [ومحمد بن إسحاق، ومعمر]، و[برد][١] بن سنان، وأسامة بن زيد، [عن الزهريّ]، عن محمد بن [(جبير)، عن أبيه][٢].

ورواه محمد بن علقمة[٣]، عن الزهريّ، واختلف عنه:

[فرواه حماد] بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن الزهريّ، عن نافع [بن جبير، عن أبيه. ووهم في قوله: نافع بن جبير].

قال ذلك داود بن المحبر، عن [حماد] بن سلمة.

[وغيره يرويه] عن محمد بن عمرو، عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه. وهو الصواب.

* * *

٣٣٢٠- وسئل عن حديث [محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال: إن الله -تعالى- لعلَى[٤] عرشه، وإنه (هكذا عليه) مثل القبة -ووضع يده كذا- وإنه ليئط أطيط[٥] الرَّحل بالراكب][٦](*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، وقد اختلف [عليه][٧] في إسناده:

---

(١) في الأصل: بريد. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) طمس في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): حسين.

(٣) هكذا. ولعل الصواب: محمد بن عمرو بن حلحلة. وسيأتي ذكره.

(٤) بعدها في (ق): على. ويمكن قراءتها: لعليٌّ على عرشه. والله أعلم.

(٥) الأطيط: صوت الأقتاب، أي: إنه ليعجز عن حمله وعظمته. رَ: "النهاية" (٥٤/١).

(٦) طمس أغلبه في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): عليه هكذا.

(*) "التحفة" (٥٥٧/٢) ح(٣١٦٩)، "الإتحاف" (٢٩/٤).

(٧) في الأصل: عنه.

فرواه وهب بن جرير[(١)]، عن أبيه. واختلف عن وهب:

فرواه عبدالأعلى بن حماد، وبندار، عن وهب، عن أبيه، عن ابن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، [و][(٢)]جبير [بن][(٣)] محمد، عن أبيه، عن جده.

وكذلك[(٤)] رواه علي بن المديني، ويحيى بن [معين][(٥)]، وإبراهيم بن عرعرة، وأخو كرخويه، عن وهب بن جرير.

وكذلك رواه[(٦)] سلمة بن شبيب، عن حفص بن عبدالرحمن، عن ابن إسحاق، عن يعقوب [بن][(٧)] عتبة، عن جبير بن محمد، عن أبيه، عن جده. وهو الصواب.

حدثناه يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن يزيد الواسطي -ويعرف بأخي كرخويه، وكان من [الثقات][(٨)] ببغداد سنة ست وأربعين ومائتين- قال: حدثنا

(١) بعده كلمة مطموسة في (ن) في آخر السطر. والحديث معروف برواية وهب عن أبيه، و لم يروه عنه غيره. والله أعلم.

(٢) في جميع النسخ: بن. ولعل الصواب ما أثبته، وسيأتي مكمن الخطأ. والله أعلم.

(٣) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) هكذا، ويبدو أن سقطاً حصل بسبب انتقال النظر. فعبدالأعلى وبندار -وأيضاً محمد بن المثنى- يروونه عن وهب، ويقولون فيه: عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد عن أبيه عن جده. وخالفهم جماعة، منهم: أحمد بن سعيد الرباطي، وأبوالأزهر، وعبدالله بن محمد المسندي، فرووه عن وهب، وفيه: عن يعقوب بن عتبة عن جبير عن أبيه عن جده. ويدل عليه قوله: وكذلك رواه علي...، وهؤلاء يروونه هكذا. فلعل الناسخ انتقل نظره من إسناد عبدالأعلى وبندار إلى إسناد من ذكرت. والله أعلم.
رَ: "التاريخ الكبير" (٢/٢٢٤)، "السنن" لأبي داود (٥/٢٣٨)، "مسند البزار" (٨/٣٥٤)، "الصفات" للدارقطني -ت. الوصابي- ص(٨٣)، والله أعلم.

(٥) في جميع النسخ: معن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) بعدها في الأصل، (ن): علي بن المديني ويحيى بن (معن) سلمة بن شبيب...، وما بين الهلالين ليس في الأصل، وفي (ق): عن وهب بن جرير سلمة بن شبيب...، ولعله حصل انتقال نظر. فلذا حذفت أوله، ورواية سلمة عند الآجرّي في "الشريعة" (٣/١٠٩٠).

(٧) في (ن)، (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته من الأصل.

(٨) في الأصل، (ن): العقاب. وما أثبته من (ق)، وهو الموافق لما في "الصفات" ص(٨٦)، "تاريخ بغداد" (٤/٥٩٤).

وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت محمد بن إسحاق يحدّث عن يعقوب بن عتبة، عن جبير بن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه[١]، [عن جده][٢].

* * *

٣٣٢١- [وسئل عن حديث نافع بن جبير، عن أبيه][٣]: في افتتاح الصلاة[*].

فقال: يرويه عمرو [بن مرّة][٤]، عن عاصم [العنزيّ][٥]، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

[و][٦]ذكر شعبة في آخره ألفاظاً عن مسعر، عن عمرو بن مرّة. قالها عنه شبابة، وحجاج، وغيرهما.

ورواه مسعر، عن عمرو بن مرّة، واختلف عنه:

فرواه [محمد بن][٧] بشر، عن مسعر، عن عمرو بن مرّة، عن عباد بن عاصم، عن ابن جبير، عن أبيه مختصراً.

وخالفه وكيع، ويزيد بن هارون، وأبو[أسامة][٨]، ومحمد بن عبدالوهاب القنّاد،

---

(١) بعده في جميع النسخ: في افتتاح الصلاة... وقد حصل انتقال نظر إلى السؤال الذي بعده، فلذا فصلتهما. وقد كتب في هامش (ق): سقط من هنا.

(٢) زيادة لإكمال النقص بسبب انتقال النظر. ولا أدري أذكر متنه الدارقطني، أم لا.

(٣) استظهرت سقطه تبعاً لما ذكرت في آخر السؤال السابق.

(*) "التحفة" (٢/٥٥٨) ح(٣١٩٩)، "الإتحاف" (٤/٢٠)، "مسند البزار" (٨/٣٦٦)، رَ: "التاريخ الكبير" (٦/٤٨٩)، "الثقات" (٧/٢٥٨).

(٤) ليس في (ن)، (ق).

(٥) في الأصل: العمري.

(٦) ليست في (ق).

(٧) طمس في (ن)، وتمزق في (ق).

(٨) في الأصل، (ن): أمامة. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

وعبيدالله بن موسى، رووه عن مسعر، عن عمرو بن مرّة، عن رجل من [عَنَزَة][(١)] - لم [يسمّه][(٢)]-، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

ورواه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن إدريس، عن حصين، عن عمرو بن مرّة، عن عباد بن عاصم، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

وخالفه أبوعوانة، وورقاء؛ قالا: عن حصين، عن عمرو بن مرّة، عن عمارة بن عاصم.

وكذلك قال هشام بن عمار، عن سويد بن [عبدالعزيز][(٣)]، عن حصين.

وخالفه [سلْم][(٤)] بن يحيى، عن سويد. فلم يذكر بين عمرو بن مرّة، ونافع بن جبير أحداً.

وكذلك قال ابن فضيل، عن حصين، [عن][(٥)] عمرو بن مرّة، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

وكذلك [رواه][(٦)] زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرّة، عن نافع بن جبير، عن أبيه. وزاد عبيدالله بن عمرو، عن زيد في حديثه ما لم يأت به غيره، وهو قوله: و لم يجهر بـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾.

---

(١) في (ق): عمرة.

(٢) في (ق): يسمّ. وغير واضح في (ن).

(٣) غير واضح في (ن): ورسمها: العرار.

(٤) في (ق): سالم.

(٥) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٦) سقط من جميع النسخ.

ورواه جرير بن عبدالحميد، عن حصين، عن هلال[١] بن [يساف مرسلاً][٢]، عن النبيّ ﷺ. وقوله: عن [هلال بن يساف] وهم. وإنما رواه [حصين، (عن)[٣] عمرو بن مرّة.

والصواب من][٤] ذلك [قول من قال]: عن عاصم العنزيّ، عن نافع بن جبير، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٣٢٢- وسئل عن حديث نافع بن جبير، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: [سمعت][٥] رسول الله ﷺ [يقرأ][٦] في المغرب ﴿وَالطُّورِ﴾ [الطور:١][*].

فقال: يرويه عثمان بن أبي سليمان، [واختلف عنه]:

فرواه عبدالله بن أبي بكر[٧] بن عمرو بن حزم، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن عبدالله بن أبي بكر، [عن][٨] عثمان [ابن][٩] أبي سليمان، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

وخالفه زهير بن محمد، رواه عن عبدالله بن أبي بكر، عن عثمان بن أبي سليمان، عن أبيه: أنه سمع النبيّ ﷺ. ولم يذكر: نافع بن جبير.

---

(١) كأنها في (ن): عن ابن يساف.

(٢) طمس في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(٣) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٤) طمس في (ن) أغلبه.

(٥) طمس عليه في (ن)، وهكذا متن الحديث في الأصل، (ق).

(٦) في الأصل: يقول.

(*) "المعجم الكبير" (١٣٨/٢).

(٧) بداية تمزق في الورقة في (ق) من الجهة اليمنى أتى على جزء كبير من الجواب.

(٨) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن).

(٩) في الأصل: عن. وما أثبته من (ن).

ورواه ابن جريج، عن عثمان بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم. ولم يذكر نافع بن جبير أيضاً.

فإن كان أراد في حديث زهير بن محمد بقوله: عن أبيه- الأدنى، [فهو][(١)] وهم؛ لأن عثمان هذا هو ابن أبي سليمان بن جبير بن مطعم، وأبوسليمان لم يسمع النبيّ ﷺ. وإن كان أراد أباه الأكبر، يعني: جدّه الأكبر جبيراً -كما قال ابن جريج-، فهو مرسل.

والأشبه بالصواب حديث سعيد بن سلمة.

* * *

٣٣٢٣- وسئل عن حديث ابن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: أنه قصّ من شعره على المروة[(*)].

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه وكيع، عن أبيه، عن منصور، عن كلاب بن عليّ العامريّ، عن ابن جبير ابن مطعم، عن أبيه.

وخالفه عمار بن [رزيق][(٢)]، رواه عن منصور، عن كلاب بن عليّ، [عن][(٣)] منصور بن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم.

وخالفهما جرير، رواه عن منصور، عن كلاب بن عليّ، عن منصور بن أبي سليمان، عن ابن أخي جبير بن مطعم، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

---

(١) في جميع النسخ: وهو. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "مسند البزار" (٣٦٩/٨)، "المعجم الكبير" (١٣٧/٢)، رَ: "تهذيب الكمال" (٢٣٧/٢٤).

(٢) في (ق): رزين.

(٣) في جميع النسخ: بن. ولعل ما أثبته الصواب.

حدثناه ابن صاعد، قال: حدثنا يعقوب الدورقيّ، قال: حدثنا جرير بذلك.

ورواه [عمرو][1] بن ثابت، عن كلاب بن عليّ، عن أبي سليمان، [عن][2] جبير ابن مطعم.

وقيل: عن عمرو بن ثابت، عن كلاب بن عليّ، [عن أبي عثمان، عن جبير بن مطعم.

وقال سويد بن سعيد: عن عمرو بن ثابت، عن كلاب بن عليّ][3]، عن ابن جبير ابن مطعم، عن أبيه.

وهو مضطرب جداً، لا يصح[4].

* * *

٣٣٢٤- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن جبير بن مطعم: أن رسول الله ﷺ قال حين قال له عثمان وجبير: أعطيت بني هاشم، وبني المطلب من خُمس [خيبر][5]، ولم تعطنا، وقرابتنا وقرابتهم [واحدة][6]. فقال النبيّ ﷺ: أرى [هاشماً][7]، والمطلب [شيئاً][8] واحداً. ولم يقسم لبني عبد شمس، ولا لبني نوفل[*].

---

(١) لا أدري أسقط من الأصل أم طمس لكونه في آخر السطر.

(٢) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) ساقط من (ن).

(٤) ستأتي أحاديث وزيادة بيان لطرقه فيما بعد.

(٥) في (ق): حنين.

(٦) في (ق): واحد.

(٧) في (ن): هاشمياً.

(٨) في (ن): فيها. وليست في الأصل، وفي (ق) ما أثبته.

(*) "التحفة" (٢/٥٥٠) ح(٣١٨٥)، "الإتحاف" (٤/٣٢)، "مسند البزار" (٨/٣٣١)، "المعجم الكبير" (٢/١٢٦، ١٤٠)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/٣٤١).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، والنعمان بن راشد، ومحمد بن إسحاق، وغيرهم، عن الزهريّ، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم.

وخالفهم إبراهيم بن إسماعيل بن [مجمّع][1]، رواه عن الزهريّ، عن محمد بن جبير، عن أبيه. وكذلك قال مطرف بن [مازن][2]، عن معمر، عن الزهريّ.

والصحيح قول من قال: عن ابن المسيب.

ورواه عن[3] ابن [شوذب][4]، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن جبير بن مطعم.

* * *

٣٣٢٥- وسئل الشيخ أبوالحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي -رحمه الله- عن حديث سليمان بن صرد، عن جبير بن مطعم: تذاكرنا غسل الجنابة، فقال رسول الله ﷺ: أما أنا فآخذ ما كفي[5] ثلاثاً، فأغسل رأسي من الجنابة[*].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه [زائدة][6]، وزهير، وشعبة، وأبوالأحوص، ويونس بن أبي إسحاق، وورقاء بن [عمر، وإبراهيم][7] بن طهمان، ورقبة بن مصقلة، رووه عن أبي إسحاق،

---

(١) في جميع النسخ: نجيع. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في جميع النسخ: مارر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) في (ق): سودن.

(٥) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: بكفيّ. أو: ملء كفيّ. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٥٥١/٢) ح(٣١٨٦)، "الإتحاف" (٣٦/٤)، "المعجم الكبير" (١١٢/٢-١١٤)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٦٢).

(٦) في جميع النسخ: زائد. والصواب ما أثبته.

(٧) في (ق): عمرو بن إبراهيم.

عن سليمان بن صرد، عن جبير بن مطعم.

واختلف عن سفيان الثوريّ، وإسرائيل:

فرواه أبوعبيدالله حماد بن الحسن، [عن][1] أبي [حذيفة][2]، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

وخالفه غيره عن أبي حذيفة، رواه عنه، و لم يذكر في الإسناد: نافع بن جبير.

وكذلك[3] رواه مخلد بن يزيد، وأبوعاصم، وعبدالله بن الوليد العدني، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن نافع بن جبير، عن أبيه. كما قال حماد بن [الحسن][4]، عن أبي حذيفة.

وخالفه[5] عبيدالله بن موسى، ومحمد بن يوسف الفريابي، روياه عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن جبير بن مطعم. وهو الصحيح.

ورواه عيسى بن عبدالرحمن البجلي، والحسن بن عمارة، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن النبيّ ﷺ [مرسلاً][6]، [والمسند][7] أصح.

حدثنا محمد بن عبدالله بن [الحسين][8] العلاف، قال: حدثنا أحمد[9] بن الحسن،

---

(١) في (ق): بن.

(٢) في الأصل، (ن): حذيلة. والصواب ما أثبته من (ق).

(٣) هكذا في جميع النسخ.

(٤) في جميع النسخ: الحسين. والصواب ما أثبته.

(٥) هكذا في جميع النسخ.

(٦) طمس عليها في الأصل.

(٧) لم يظهر في الأصل إلا آخرها. ورسمها: والمرسل. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٨) في (ن)، (ق): الحسن. وفي الأصل أقرب إلى ما أثبته.

(٩) هكذا. ولعل الصواب: حماد. كما مرّ من قبل.

قال: حدثنا أبوحذيفة، قال: حدثنا سفيان، [عن][1] أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد، عن نافع بن جبير، عن أبيه، قال: تذاكرنا الاغتسال من الجنابة عند رسول الله ﷺ، فقال: أما أنا فآخذ بكفيّ ثلاث مرات، فأفرِغ على رأسي.

حدثنا محمد بن سهل بن [الفضيل][2] الكاتب، قال: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا أبوعاصم، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن سليمان بن صرد[3]، قال: سمعت جبير بن مطعم، يقول: ذُكر الغسل عند رسول الله ﷺ، فقال: أما أنا فأفيض على رأسي ثلاث مرار.

* * *

٣٣٢٦- وسئل عن حديث عبدالله بن باباه، عن جبير بن مطعم: أن النبيّ ﷺ قال: يا بني عبد مناف، لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت أو صلى، أيّ ساعة شاء من ليل أو نهار[*].

فقال: يرويه عبدالله بن أبي نجيح، وأبوالزبير المكيّ، عن عبدالله بن باباه.

واختلف عن أبي الزبير:

فرواه ابن عيينة، عن أبي الزبير، عن عبدالله بن باباه، عن جبير بن مطعم.

وخالفه أبوالعطوف الجراح بن المنهال، رواه عن أبي الزبير، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

---

(١) في الأصل: بن. وطمس عليه في (ن). وما أثبته من (ق).

(٢) في (ق): الفضل.

(٣) لعله سقط: عن نافع بن جبير. كما ذكر روايته من قبل. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٢/٥٥١) ح(٣١٨٧)، "الإتحاف" (٤/١٧)، (٣/٣٥٩، ٥١٨).

وخالفه ثمامة بن[عبيدة][1]، رواه عن أبي الزبير، عن عليّ بن عبدالله بن عباس، عن أبيه[2]، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه إبراهيم بن إسماعيل [بن مجمّع][3]، رواه عن أبي الزبير، عن عبدالرحمن بن سابط، عمّن حدثه، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم أبوبكر بن عمير بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر، فرواه عن أبي الزبير، عن جابر، عن جبير بن مطعم.

واختلف عن أيوب:

فرواه سفيان بن وكيع، عن عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن [أبي][4] الزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه محمد بن المثنى، عن الثقفي، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

والصحيح من حديث أيوب المرسل.

حدثنا أبوالقاسم عبدالله بن محمد بن إسحاق، قال: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفيّ، [عن أيوب][5]، عن أبي الزبير -أظنه- عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رُوي عن معقل بن عبيدالله، عن أبي الزبير، عن جابر.

* * *

---

(١) في (ق): عبدة.

(٢) حصل تكرار في جميع النسخ بعده حيث ذكرت رواية ثمامة مرة أخرى مع اختلاف قليل عن بعضهما، فلذا حذفتها. والله أعلم.

(٣) في الأصل: عن محمد، وفي (ق): بن محمد، وطمس عليه في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) سقط من الأصل، وطمس عليه في (ن).

(٥) استظهرت سقطه من جميع النسخ.

٣٣٢٧- حدثنا[1] أبومحمد [بن][2] صاعد إملاء، قال: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا [أبو][3] قتيبة، قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن مدرك بن عليّ، [عن][4] منصور بن أبي سليمان، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه: أنه قال: رأيت النبيّ ﷺ قصّر على المروة بمشقص، ثم قال: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة.

قال ابن صاعد: واختلفوا في إسناد هذا الحديث:

فرواه وكيع بن الجراح، عن أبيه، عن منصور، [عن][5] كلاب بن عليّ العامري، عن ابن جبير [بن][6] مطعم، عن أبيه: رأيت النبيّ ﷺ على المروة في عمرة يقص من شعره بمشقص، وهو يقول: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، [و][7]لا صرورة[8].

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح الوراق، قال: حدثنا أميّة بن بسطام، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن منصور، عن كلاب بن عليّ، عن منصور بن أبي سليمان، عن أبيه، عن نافع بن جبير بن مطعم -أراه: عن أبيه-، قال: مرّ عليّ رسول الله ﷺ، وهو [يقصر][9] رأسه، فقال: دخلت العمرة في الحج، لا [صرورة][10].

---

(١) هذه الأحاديث متعلقة بسؤال سابق.

(٢) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): ابن.

(٤) في الأصل، (ق): بن. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٦) في الأصل، (ن): عن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٧) ليست في (ق).

(٨) الصرورة: التبتل وترك النكاح. رَ: "النهاية" (٣/٢٢).

(٩) في (ق): يقص شعراه.

(١٠) في (ن): صدقه. وما أثبته من الأصل، (ق).

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا يعقوب الدورقيّ، قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن كلاب بن عليّ، عن منصور بن أبي سليمان، عن ابن أخي جبير بن مطعم، قال: كان رسول الله ﷺ على المروة [بيده مشقص][(١)]، يقص من شعره، وهو يقول: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة، لا صرورة. وقال: ثجّوا الإبل ثجّاً، وعجّوا التكبير عجّاً.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، وزهير بن محمد -[واللفظ][(٢)] لابن كرامة-، قالا: حدثنا [عبيدالله][(٣)] بن موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن كلاب بن عليّ، عن أبي سليمان، عن جبير بن مطعم، قال: رأيت رسول الله ﷺ على المروة معه مشقص يقص به شعره، ويقول: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا محمد بن منصور الطوسي، وهانئ بن أحمد بالرّقة -واللفظ [له][(٤)]- قال: أخبره [أبو][(٥)] الجواب الأحوص بن جواب، قال: حدثنا عمار بن [رُزيق][(٦)]، عن منصور بن المعتمر، عن كلاب بن عليّ، عن منصور بن [أبي][(٧)] سليمان، عن جبير بن مطعم، قال: رأيت رسول الله ﷺ على المروة يقص من شعر رأسه بمشقص معه في العمرة، ثم قال: دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة،

---

(١) في (ن): بين شقص. وفي الأصل: بمشقص -فقط-. وما أثبته من (ق).

(٢) في (ق): والد.

(٣) في (ن)، (ق): عبدالله. وما أثبته من الأصل.

(٤) سقط من (ن)، وفي (ق): فيه.

(٥) في الأصل، (ق): ابن. وما أثبته من (ن).

(٦) في (ق): زرين.

(٧) سقط من (ق).

لا صرورة. وقال: [عجوا][١] [الإبل][٢] عجاً، وثجّوا التكبير ثجّاً.

قال [أبو][٣] الجواب: هكذا حدثناه! وإنما هو: ثجّوا الإبل ثجّاً، وعجّو التكبير عجّاً.

* * *

(١) في (ق): عجلوا.

(٢) كأنها في الأصل، (ق): الاجل.

(٣) في الأصل، (ق): ابن. وما أثبته من الأصل.

[مسند جرير بن عبدالله البجليّ][(١)]

٣٣٢٨- وسئل[(٢)] عن حديث إبراهيم بن جرير بن عبدالله، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ -في المسح على الخفين-: أنه فعل ذلك[(*)].

فقال: يرويه [أبان بن][(٣)] عبدالله البجليّ، [وأسد][(٤)] بن [عمرو][(٥)] البجليّ، عن إبراهيم بن جرير، عن جرير.

وخالفهما شريك، رواه عن إبراهيم بن جرير، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير. وهو أشبه.

* * *

٣٣٢٩- وسئل عن حديث الحسن البصري، عن جرير بن عبدالله، عن النبيّ ﷺ -في نظرة الفجأة- قال النبيّ ﷺ: اصرف بصرك[(**)].

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه مصعب بن مقدام، عن الثوريّ، عن يونس، عن الحسن، عن جرير.

وغيره يرويه عن الثوريّ، عن يونس، [عن][(٦)] عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة ابن عمرو بن جرير، عن جرير. وهو الصواب.

---

(١) زيادة على النسخ.

(٢) هذا السؤال وما يليه ليس في (ن)، ويظهر سقوط لوح من (ن)، وسأنبه حين استئناف الكلام في (ن).

(*) "الإتحاف" (٤٧/٤)، رَ: "علل الحديث" (٢٧٤/١).

(٣) في (ق): أبا زيد، وما أثبته من الأصل.

(٤) غير واضحة في الأصل، وكأنها: أيسر. وما أثبته من (ق).

(٥) في (ق): عمر. وما أثبته من الأصل.

(**) حديث أبي زرعة: "التحفة" (٥٨١/٢) ح(٣٢٣٧)، "الإتحاف" (٦٦/٤).

(٦) في الأصل: بن. والصواب ما أثبته من (ق)، وكذا فيما سيأتي بعده.

وكذلك رواه خالد بن عبدالله الواسطي، وهشيم، وابن عليّة، ويزيد بن زريع، ومعتمر، وغيرهم، عن يونس، [عن]عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير.

وخالفهم محمد بن عبيد الهمداني، رواه عن الحارث بن عبدالرحمن، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير. ووهم في قوله: عن أبي إسحاق.

وقال إبراهيم بن [هراسة][1]: عن الثوريّ، عن إسماعيل، [عن][2] قيس [بن][3] أبي حازم، عن جرير. ووهم فيه أيضاً.

والصحيح حديث الثوريّ، ومن تابعه، عن يونس بن عبيد، عن عمرو بن سعيد، عن أبي زرعة، عن جرير.

[قيل: سمع][4] الحسن [من][5] جرير بن عبدالله؟ قال: لا.

حدثنا ابن صاعد، وإسماعيل الوراق، وابن مخلد، قالوا: أخبرنا محمد بن حسان الأزرق، قال: حدثنا مصعب، قال: حدثنا سفيان، عن يونس، عن الحسن، عن جرير: سألت رسول الله ﷺ عن نظرة الفجأة، فأمرني أن أصرف بصري.

* * *

٣٣٣٠- وسئل عن حديث خالد بن جرير، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه[*].

---

(١) في (ق): هواسة.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: عن. والصواب ما أثبته من (ق).

(٤) طمس عليها في الأصل.

(٥) في الأصل، (ق): بن. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "الإتحاف" (٤/٥٨)، "الأطراف" (٢ ٤٥٥).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه داود بن يزيد [الأوديّ][1]، عن سماك بن حرب، عن خالد بن جرير، عن أبيه.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، [فرواه][2] عن سماك بن حرب، عن أخيه محمد بن [حرب][3]، عن [ابن][4] جرير بن عبدالله، عن أبيه. وهو الصحيح.

حدثناه النيسابوري، قال: حدثنا أحمد بن حفص، قال: حدثنا أبي، عنه.

* * *

٣٣٣١- وسئل عن حديث ذرّ، عن جرير بن عبدالله: في قوله تعالى : ﴿وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا﴾ [القصص:٤٦] قال : [نودوا][5]: استجبت لكم قبل أن تدعوني، وأعطيتكم قبل أن تسألوني.

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرُوي عن الحسين بن واقد، عن الأعمش، عن ذرّ، عن جرير.

وخالفه حمزة الزيات، رواه عن الأعمش، عن عليّ بن مُدْرك، عن أبي زرعة، [عن جرير[6].

وأصحاب الأعمش، (يروونه) عنه، عن عليّ بن مُدرك، عن أبي زرعة][7]، قوله.

---

(١) في (ق): الأزدي.

(٢) زيادة للبيان.

(٣) في الأصل: درب.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ق): بردوا.

(٦) رواية حمزة هي: عن أبي زرعة عن أبي هريرة. رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (١٠/٢٠٩)، "تفسير الطبري" (١٨/٢٦٢)، "تفسير ابن أبي حاتم" (٩/٢٩٨٣)، "العلل" (٨/٢٩١) س(١٥٧٨).

(٧) سقط من الأصل، وما بين الهلالين في (ق): يرويه.

لا يذكرون: جريراً. وهو الصواب.

* * *

٣٣٣٢- وسئل عن حديث زاذان، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: في حديث [الأعرابي][(١)] [حين][(٢)] جاءه وعرض عليه الإسلام، فقبله. ثم وقصت به راحلته، وفيه: اللحد لنا، والشق لغيرنا[(*)].

فقال: يرويه حجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فرواه حماد بن [سلمة][(٣)]، عن حجاج بن أرطاة، عن عمرو بن مُرّة، عن زاذان، عن جرير.

وخالفه يحيى بن سعيد الأمويّ، وأبوكدينة البجلي: يحيى بن المهلب، روياه عن حجاج، عن أبي اليقظان، عن [زاذان، عن جرير][(٤)].

وأبواليقظان [هو][(٥)] عثمان بن عمير.

وكذلك رواه الجراح بن الضحاك الكنديّ، ومحمد بن [عبيدالله][(٦)] العرزمي، عن أبي اليقظان -وهو عثمان بن عمير-، عن زاذان، عن جرير.

ورواه الثوريّ، [واختلف عنه][(٧)]:

---

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها محرفة.

(٢) في (ق): حيث.

(*) "التحفة" (٢/٥٦٤) ح(٣٢٠٩)، "الإتحاف" (٤/٧١)، "الأطراف" (٢/٤٥٦)، "المعجم الكبير" (٢/٣١٧).

(٣) في (ق): مسلمة.

(٤) في (ق): جرير عن زاذان.

(٥) في (ق): وهو.

(٦) في (ق): عبدالله.

(٧) طمس عليها في الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

فرواه وكيع، [وأبوأسامة]، وابن نمير، وزائدة، عن الثوريّ، عن عثمان بن عمير، عن زاذان، عن جرير.

وقيل: عن أبي حذيفة، عن الثوريّ، عن عثمان بن المغيرة، عن زاذان. وهو وهم. وإنما هو: عثمان بن عمير -أبو[اليقظان]-(١).

ورواه [عبدالرزاق](٢)، عن الثوريّ(٣).

ورواه حفص بن عمران، عن [مسلم](٤) بن عبدالرحمن، عن رجل -وهو عثمان بن عمير-.

ورواه أبوحمزة [الثمالي](٥)، واختلف عنه:

فرواه ابن نمير، عن أبي حمزة [الثمالي](٦)، عن أبي اليقظان -وهو عثمان بن عمير-، فرجع الحديث إليه.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا الثوريّ، عن سالم بن عبدالرحمن(٧)، عن عثمان، عن زاذان، عن جرير بن عبدالله: قال رسول الله ﷺ: اللحد لنا، والشق لغيرنا.

* * *

(١) كأنها في الأصل: القيظان.

(٢) في الأصل: عبدالوارث، وما أثبته من (ق).

(٣) هكذا في الأصل، (ق)، وستأتي روايته مسندة.

(٤) في (ق): سلم.

(٥) في الأصل: اليمامي، وفي (ق): اليماني، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل: السماك، وفي (ق): الثمال، ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) في "المصنف" (٤٧٧/٣) مثله في نسخة. وعند الطبراني في "المعجم الكبير" (٣١٧/٢) -وقد رواه عن الدبري عن عبدالرزاق-: سلمة بن عبدالرحمن. وعند البيهقي في "الكبرى" (٤٠٨/٣) -وقد رواه من طريق أحمد السلميّ عن عبدالرزاق-: مسلم بن عبدالرحمن.

٣٣٣٣- وسئل عن حديث أبي وائل، عن جرير، عن النبيّ ﷺ، قال: المهاجرون والأنصار بعضهم أولياء بعض في الدنيا والآخرة(*).

فقال: يرويه[١] عاصم بن أبي النجود، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيّاش، وورقاء، وقيس بن الربيع، وسليمان بن معاذ، وعمرو ابن أبي قيس، عن عاصم، عن أبي وائل، عن جرير.

ورواه إسرائيل بن يونس، عن عاصم، عن أبي وائل، عن ابن مسعود. ووهم فيه. والصواب: جرير.

* * *

٣٣٣٤- وسئل عن حديث عامر الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: ما من ذي رحم يأتي ذا رحمه، فيسأله أعطاه[٢] ما أعطاه، فيبخل به عليه، إلا أخرج له يوم القيامة من جهنم شجاع[٣] يتلمظ[٤]، حتى [يُطوّق][٥] به(**).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه[٦]:

(*) "الإتحاف" (٤/٥٥)، رَ: "العلل" (٥/١٠٢) س(٧٤٩).

(١) بداية استئناف الكلام من (ن).

(٢) هكذا قرأت المتن.

(٣) الشُجاع -بالضم والكسر-: الحية الذكر، وقيل: الحية مطلقاً. رَ: "النهاية" (٢/٤٤٧).

(٤) أي: يُدير لسانه في فيه ويحركه. رَ: "النهاية" (٤/٢٧١).

(٥) في جميع النسخ: يطرق. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "المعجم الكبير" (٢/٣٢٢)، "المعجم الأوسط" (٥/٣٧٢)، رَ: "العلل" (٧/٨٧) س(١٢٢٩).

(٦) بعده في جميع النسخ: عن أبي قزعة سويد بن حجير، عن رجل من بني قشير، عن النبي ﷺ إلى فرواه إسحاق... فلعله حصل تداخل في الجواب. وقد وضع في جميع النسخ "إلى" في آخر العبارة إشارة إلى حذفها. لكني لم أر "لا" التي تشير إلى بداية الحذف. وسيأتي الموضع الصحيح لهذه العبارة حسبما اجتهدت فيه. والله أعلم.

فرواه إسحاق بن الربيع العصفريّ، عن داود بن أبي هند، عن عامر، [عن][(١)] جرير. ووهم.

وغيره يرويه عن داود بن أبي هند، [عن أبي قزعة سويد بن حجير، عن رجل من بني قشير، عن النبيّ ﷺ][(٢)]. وهو الصواب.

ورواه حماد بن سلمة، و[شبل][(٣)] بن عباد، وعبيدالله بن الوازع، عن أبي قزعة، عن حكيم بن معاوية القشيري -والد بهز-، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٣٣٣٥- وسئل عن [حديث][(٤)] الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: ليرجع المصدّق عنكم وهو راض، والمعتدي [في][(٥)] الصدقة كبائعها[(*)].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه [مرجي][(٦)] بن رجاء، عن داود، عن الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ، القول الأخير فقط.

والصحيح: عن داود، عن الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: ليرجع المصدّق عنكم، وهو راض. وقوله: [المعتدي][(٧)] في الصدقة كبائعها، من قول الشعبي.

* * *

---

(١) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٢) لعله الموضع الصحيح كما أسلفت من قبل.

(٣) في الأصل: سهل. وفي (ن): سيل. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٤) سقط من (ن).

(٥) في (ن): هي. وما أثبته من الأصل.

(*) "التحفة" (٥٦٧/٢) ح(٣٢١٥)، "الإتحاف" (٤٨/٤).

(٦) في (ن): رجا.

(٧) في (ق): المتعدي.

٣٣٣٦- وسئل عن حديث الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ:[١] إذا [أتاكم][٢] المصدّق فلا تكتموه شيئاً، فإن [عدل][٣] عليكم فهو خير لكم وله، وإن جار عليكم فهو خير لكم، وشرّ عليه.

فقال: يرويه الشيباني، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، [عن][٤] الشيباني، عن الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ.

قاله مهدي بن حفص عنه.

وعن غيره لا [يرفعه][٥]. والموقوف [أصح][٦].

* * *

٣٣٣٧- وسئل عن حديث الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه(*).

فقال: يرويه طارق بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن طارق، واختلف عنه:

فرواه عباد بن موسى، عن سفيان، عن طارق، عن الشعبي، عن جرير.

وخالفه يحيى القطان، وأبونعيم، وغيرهما، رووه عن الثوريّ، عن طارق، عن الشعبي مرسلاً.

---

(١) في (ن)بعدها: ليرجع المصدق عنكم... أعاد آخر الجواب السابق ثم أتى بهذا السؤال، فلذا حذفت المكرر.

(٢) في (ق): اصاركم. وغير واضحة في (ن).

(٣) في (ق): عدت.

(٤) استظهرت سقطها من جميع النسخ.

(٥) في جميع النسخ: يوقفه. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) في الأصل، (ق): الصحيح. وما أثبته من (ن).

(*) "الأطراف" (٤٦٠/٢)، رَ: "علل الحديث" (١٥٩/٣).

ورواه شعبة، عن طارق، واختلف عنه:

فرواه يوسف بن بحر، عن عبدالملك بن سعيد السِّنجاريّ، عن شعبة، عن طارق، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير.

وغيره يرويه عن شعبة مرسلاً. وهو الصواب.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا إبراهيم بن راشد الأدميّ، قال: حدثنا عباد بن موسى، قال: حدثنا سفيان، عن طارق، عن الشعبي، عن جرير، عن رسول الله ﷺ: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه.

حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل، قال: حدثنا [عمر][1] بن شبة، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، عن طارق، عن الشعبي: أن رسول الله ﷺ قال: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه.

* * *

٣٣٣٨- وسئل عن حديث الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا أبق العبد لم تُقبل له صلاة، وإن مات ماتَ كافراً[*].

فقال: اختلف في رفعه عن الشعبي:

فرواه مغيرة، وداود بن أبي هند، ومجالد، و[محمد][2] بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، وداود بن يزيد الأوديّ، عن الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ.

ورواه منصور بن عبدالرحمن الأشل، عن الشعبي، عن جرير. واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن منصور، عن الشعبي، عن جرير، عن النبيّ ﷺ.

قال شعبة: ومرّة لم يرفعه.

---

(١) في جميع النسخ: عمرو. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٥٦٨/٢) ح(٣٢١٧)، "الإتحاف" (٦١/٤).

(٢) في (ن): عمر. وما أثبته من الأصل، (ق).

ورواه عبدالعزيز بن المختار، وابن عليّة، وبشر بن المفضل، عن منصور، عن الشعبي، عن جرير موقوفاً.

وفي حديث ابن المختار، وابن عليّة[١]: قال ابن[٢] منصور: [قد قاله][٣] عن النبيّ ﷺ. ولكني لا أرفعه.

ورواه عليّ بن عاصم، عن منصور، عن الشعبي، عن جرير موقوفاً. بغير شك.

ورواه الحسن بن [عبيدالله][٤]:

فرواه جعفر الطيالسيّ، عن يحيى بن [معين][٥]، عن وكيع، عن الثوريّ، عن الحسن بن عبيدالله، عن الشعبي، عن جرير مرفوعاً.

ووقفه غيره، عن وكيع.

ورواه أبوالسفر -واسمه: سعيد بن أحمد، [وهو الصحيح-، عن الشعبي، عن جرير][٦]. واختلف عنه:

فرفعه عبدالعزيز بن أبان، عن يونس [بن][٧] أبي إسحاق، عن أبي السفر.

وغيره يرويه عن يونس [بن] أبي إسحاق موقوفاً.

و[اختلف][٨] عن أبي إسحاق السبيعي:

---

(١) بعدها في (ن): وبشر بن المفضل عن منصور.... أعاد الكلام مرّة أخرى لانتقال النظر.

(٢) هكذا في جميع النسخ. ولعل الصواب: قال منصور....

(٣) في الأصل، (ن): قل قاله. وما أثبته من (ق).

(٤) في الأصل، (ن): عبدالله. ولعل الصواب ما أثبته. وهي في (ق) مشتبهة.

(٥) في الأصل: سعيد.

(٦) هكذا العبارة في جميع النسخ. وتبدو مقحمة وليس هذا موضعها. ولعل مكانها بعد: ووقفه غيره عن وكيع.

(٧) في الأصل: عن. وطمس في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب من (ق)، وكذا ما يليه.

(٨) كأنها في (ن): واختلفوا. وأغلبها مطموس.

فرواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير مرفوعاً.

ورواه ابن خزيمة، عن أبي موسى، عن ابن مهدي، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق. ووهم فيه.

والصحيح: عن أبي موسى، وغيره، عن عبدالرحمن، عن إسرائيل، عن [أبي][1] إسحاق، عن الشعبي، عن جرير.

ورواه عبدالحميد بن أبي جعفر، عن أبي إسحاق، عن [عبيدالله][2] بن جرير. ووهم فيه.

والصحيح: عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير.

ورواه الحمّاني، عن شريك، عن الشيباني، عن الشعبي، [عن جرير][3]. ووهم فيه. [و][4]إنما رواه شريك، عن أبي إسحاق السبيعيّ.

حدثنا أبوحامد الحضرميّ محمد بن هارون، [قال: حدثنا سليمان][5] بن عمر بن خالد، قال: حدثنا إسماعيل بن عليّة، قال: حدثنا منصور بن عبدالرحمن الأشل، قال: حدثنا الشعبي: أنه سمع جرير بن عبدالله، يقول: أيما عبد أبق من مواليه[6] فقد كفر.

وقد -والله- قاله عن النبيّ ﷺ، ولكني لا أريد أن [يُروى عني][7] [هاهنا][8].

* * *

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ن): عبدالله، وما أثبته من الأصل، (ق).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) ليست في (ن)، (ق).

(٥) سقط من (ق).

(٦) بعد هذا سقط في الأصل، وسأنبه حين استئناف الكلام فيه.

(٧) في (ق): يرى عني.

(٨) ليست في (ق).

٣٣٣٩- وسئل عن حديث الشعبي، عن جرير: أن النبيّ ﷺ قال: [إن][١] أخاكم النجاشي [قد][٢] مات، فصلوا عليه(*).

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير.

وروى شريك، عن أبي إسحاق، واختلف عنه:

فرواه موسى [بن داود، وطلق بن غنام][٣]، وسويد بن عمر الكلبي، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن الشعبي، عن جرير.

وخالفهم محمد بن عبيد بن محمد المحاربيّ، فرواه عن أبيه، عن شريك، عن الشيباني، عن الشعبي، عن جرير. وإنما هو: [السبيعي][٤].

وخالفهم إسحاق الأزرق، رواه عن [شريك][٥]، عن أبي إسحاق، عن عامر، عن سعيد بن زيد.

ورواه [حُديج][٦] بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عامر -قال: وليس بالشعبي-، عن سعيد بن زيد.

والأول أصح.

* * *

---

(١) كأنها في (ن): إذ. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) في (ن): عد. والصواب ما أثبته من (ق).

(*) "الإتحاف" (٥٧/٤)، "مسند البزار" (٩٨/٤)، "المعجم الكبير" (٣٢٣/١٢).

(٣) طمس أغلبها في (ن)، وظهر بعض الأحرف.

(٤) غير واضحة في (ن)، وتبدو: الشعبي. وما أثبته من (ق).

(٥) طمس عليها في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٦) في (ق)، (ن): حريج، والصواب ما أثبته.

٣٣٤٠- وسئل عن حديث الشعبي، عن جرير(١)، عن النبيّ ﷺ: [من لا يرحم](٢) الناس، لا يرحمه الله(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه [خالد الواسطي](٣)، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن جرير.

وخالفه يحيى القطان، [ومعتمر، ووكيع، فرووه] عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير.

ورواه خالد -أيضاً-، عن إسماعيل، [عن قيس، عن] جرير(٤).

[ويشبه أن يكون قد حفظ حديث] إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي -أيضاً-.

* * *

٣٣٤١- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن [هلال](٥) العبسيّ، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: من يُحرم الرفق يحرم الخير(**).

فقال: يرويه منصور، والأعمش، واختلف [عنهما]:

[فرواه الثوريّ]، عن منصور، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، عن الثوريّ، عن منصور، عن تميم بن سلمة، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير.

---

(١) بعدها في (ن): عن الشعبي.

(٢) طمس عليها في (ن).

(*) حديث قيس: "التحفة" (٥٧٦/٢) ح(٣٢٢٨)، "الإتحاف" (٦٧/٤).

(٣) طمس عليها في (ن)، ولم يظهر إلا آخر ثلاثة أحرف. رَ: "المعجم الكبير" (٣٢٤/٢).

(٤) بعده في (ن): ورواه خالد أيضاً.... أعاد الكلام مرة أخرى، لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٥) في (ق): بلال.

(**) "التحفة" (٥٦٩/٢) ح(٣٢١٩)، "الإتحاف" (٦٦/٤).

وغيره يرويه عن سفيان مرسلاً. لا يذكر فيه: عبدالرحمن بن هلال.

واختلف عن الأعمش:

فرواه أبومعاوية الضرير، وجرير، وزهير، وموسى بن أعين، [وشريك، وجعفر] الأحمر، وعمار بن رُزيق، عن الأعمش، عن تميم بن سلمة، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير.

وكذلك [رواه][(١)] أبوعامر العقدي، عن شعبة، عن الأعمش.

وخالفه غندر، عن شعبة، فقال: عن هلال بن [عبدالله][(٢)(٣)]، مكان: عبدالرحمن بن هلال.

وخالفه الثوريّ، رواه عن الأعمش، عن موسى بن عبدالله بن يزيد، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير.

والأول أصح.

وروى هذا الحديث شريك، واختلف عنه:

فرواه محمد بن [الحسن الأسديّ][(٤)]، عن شريك، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير.

وغيره يرويه عن شريك، عن محمد بن إسماعيل، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير. وهذا أصح.

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) في (ق): عبيدالله.

(٣) بعده في (ن): العقدي عن شعبة عن الأعمش مكان... ولعله حصل انتقال النظر إلى السطر الذي قبله. فلذا حذفته.

(٤) في (ن): عبدالحميد الأزدي، وأوسطها غير واضح، وأثبت ما في (ق)، ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٤٦٧/١٢)، وبحثت على عجل فيمن اسمه محمد بن عبدالحميد ويروي عن شريك، فلم أجده، والله أعلم.

حدثنا محمد بن إبراهيم [بن نيروز][(١)]، وأحمد بن عبدالله الوكيل، قالا: حدثنا [عمرو][(٢)] بن عليّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن تميم بن سلمة، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير بن عبدالله البجليّ، عن النبيّ ﷺ، قال: من يحرم الرفق يحرم الخير.

حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن أحمد بن حماد العسكري -ثقة-، قال: حدثنا عبدالرحمن بن منصور، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن منصور، عن تميم بن سلمة، عن عبدالرحمن بن هلال، عن جرير بن عبدالله البجليّ، قال: قال رسول الله ﷺ: من يحرم الرفق يحرم الخير.

* * *

٣٣٤٢- وسئل عن حديث عبدالله بن [جرير][(٣)]، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ، قال: ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي، يقدرون [على أن يغيروا، فلم يغيروا][(٤)]، إلا أصابهم الله بعقاب[(*)].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، [واختلف عنه]:

[فرواه أبوالأحوص، وسلمة بن] صالح، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن جرير، [عن أبيه.

وكذلك رُوي عن] الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن جرير، عن أبيه.

---

(١) في (ن): عن سرور. وفي (ق): عن نيروز. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (٣٠٣/٢).

(٢) في (ن)، (ق): عمر. ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) في (ن): جنرير.

(٤) طمس في (ن)، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(*) "التحفة" (٥٧١/٢) ح(٣٢٢١)، "الإتحاف" (٥٣/٤).

ورواه [(شعبة)، ويونس بن أبي إسحاق، وابنه][1] إسرائيل، وعبدالكبير بن دينار، ومعمر، عن أبي إسحاق، عن [عبيدالله] بن جرير، عن أبيه.

وقال أبوسنان: عن أبي إسحاق، عن ابن جرير، عن أبيه. ولم يسمّه.

وقال عبدالحميد بن أبي جعفر: عن أبي إسحاق، عن عبيدالله، أو عبيدالله[2] بن جرير، عن أبيه.

وخالفهم [شريك]، رواه عن أبي إسحاق، عن المنذر بن جرير، عن أبيه. ولم يتابع عليه.

* * *

(١) طمس عليه في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): سعيد. ولعل الصواب ما أثبته، وتبدو كذا في (ن)، إلا أنها غير واضحة، والله أعلم.

(٢) هكذا في (ن)، (ق)، ولعل أحدهما مكبّراً، والآخر مصغراً.

ومن حديث قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبدالله

٣٣٤٣- وسئل عن حديث قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبدالله، عن النبيّ ﷺ، قال: [إنكم ترون][(١)] ربكم -عز وجل- عياناً يوم القيامة[(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، وبيان [بن بشر]، ومجالد بن سعيد، وجرير بن يزيد، عن قيس، عن جرير.

واختلف عن إسماعيل:

[فرواه] المسعوديّ، عن إسماعيل، عن أبي بكر بن عمارة [بن روبية][(٢)]، عن أبيه.

ورواه [إبراهيم بن يزيد بن مَرْدانبه][(٣)]، عن إسماعيل، [عن][(٤)] عبدالله[(٥)] بن جرير، عن أبيه.

والمحفوظ: عن إسماعيل، عن [قيس][(٦)]، عن جرير.

وقال فيه أبو شهاب [الحناط][(٧)]: ترون ربكم عياناً.

وقال زيد بن أبي أنيسة: [فتنظرون إليه، كما تنظرون إلى هذا القمر][(٨)].

وقال وكيع: إنكم ستعاينون ربكم.

---

(١) طمس عليها في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(*) "التحفة" (٥٧١/٢) ح(٣٢٢٣)، "الإتحاف" (٦٤/٤)، "المعجم الكبير" (٢٩٤/٢-٢٩٧)، "التوحيد" لابن خزيمة (٤٠٧/١-٤١٤)، "الرؤية" ص(١٩٢-٢٥٠).

(٢) في (ق): من روايته.

(٣) طمس عليها في (ن)، وفي (ق): عن إبراهيم... وليست في (ن).

(٤) في (ن)، (ق): بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في "الرؤية" للدارقطني ص(٢٤٩): عبيدالله.

(٦) طمس عليها في (ن).

(٧) في (ق): الخياط.

(٨) طمس في (ن)، رَ: "الرؤية" للدارقطني ص(٢٣٦).

[حدثنا أبوطالب أحمد] بن نصر الحافظ، ومحمد بن إسماعيل الفارسيّ، [وعلي بن محمد بن أحمد المصري، ومحمد بن عليّ] بن إسماعيل الأُبُلّي، قالوا: حدثنا [أحمد] بن داود بن موسى [المكيّ]، قال: حدثنا [معاوية (بن) عطاء](١)، عن سفيان الثوريّ، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، قال: [قلنا: يا رسول الله]، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال: هل ترون الشمس [نصف النهار، وليس في السماء] سحابة، وترون القمر ليلة البدر، وليس في السماء سحابة؟ قلنا: نعم. قال: [إنكم سترون] ربكم، كما ترون هذا القمر، لا تضامون في رؤيته.

* * *

٣٣٤٤- وسئل عن حديث قيس، [عن جرير: أتينا رسول الله ﷺ، ونحن [أربعمائة. فقلنا: يا رسول الله، أطعمنا. قال: يا عمر، قم فأطعمهم. فقال عمر: يا رسول الله، ما عندي إلا تمر لعيالي... الحديث](٢)(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه [محمد بن كثير المصيصي](٣)، عن الثوريّ، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير. [وهو وهم.

والصحيح: عن إسماعيل](٤)، عن قيس، [عن دُكين](٥) بن سعيد [المزني](٦) -صحابي-.

---

(١) طمس في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بياض في (ن).

(*) حديث دكين: "التحفة" (٣/٦٠) ح(٣٥٤٠)، "الإتحاف" (٤/٤٥٢)، حديث جرير: "الكامل" (٦/٢٥٤).

(٣) بياض في (ن).

(٤) بياض في (ن)، وكذا ما سيأتي بين المعقوفات المهملة.

(٥) في (ق): بن بكير، وفي (ن): عن بكير، والصواب ما أثبته.

(٦) في (ن): المديني. وما أثبته من (ق).

حدثنا عبدالله بن أبي سعيد، ومحمد بن جعفر [المطيري][١]، وابن مخلد، والمحامليّ، قالوا: حدثنا عباس [بن عبدالله، قال: حدثنا محمد بن كثير المصيصي، قال: حدثنا سفيان -(والمطيري): عن سفيان-، عن إسماعيل بن أبي خالد][٢]، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير -أظنه، شك أبويوسف: محمد بن كثير- قال: [أتينا النبيّ ﷺ]، ونحن أربعمائة، فقلنا له: يا رسول الله، أطعمنا، فقال [رسول الله] ﷺ لعمر: يا عمر، قم فأطعمهم. فقال عمر: يا رسول الله، ما عندي إلا تمر هو قيظ عيالي. قال: قم، فأطعمهم. فقال أبوبكر: اسمع وأطع. قال: فانطلق بنا إلى علبة له، فأعطانا من تمر فيها، وكنت أنا [آخر][٣] من أخذ منها، فالتفتُّ فإذا هي كالبُختيّة[٤].

* * *

٣٣٤٥- وسئل عن حديث قيس، عن جرير: دخل عيينة بن حصن على رسول الله ﷺ، وعنده رجل، فاستسقى، فأُتِيَ بماء فشرب، فستره رسول الله ﷺ، فقال: ما هذا؟ قال: [الحياء أوتوها ومُنعتموها][*].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن [محمد بن مطيع][٥]، عن ابن أبي خالد، عن قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) ما أثبته من (ن)، وفي (ق): الطبري، في الموضعين.

(٢) بياض في (ن)، إلا أن البياض لا يتسع لما أثبته من (ق)، ويبدو وجود سقط في (ن)، والله أعلم.

(٣) في (ق): احد.

(٤) قال في "النهاية" (١٠١/١): البختية: هي الأنثى من الجمال البخت، والذكر: بختي، وهي جمال طوال الأعناق.

(*) "المعجم الكبير" (٣٠٤/٢)، وعنده: الحياء والإيمان أوتوهما ومنعتموهما.

(٥) بياض في (ن)، ولكنه في "المعجم الكبير" (٣٠٤/٢) من طريق يحيى بن مطيع عن يحيى بن عبدالملك بن أبي غنية عن إسماعيل به.

والمحفوظ: عن إسماعيل، عن قيس مرسلاً.

* * *

٣٣٤٦- وسئل عن حديث قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: المعتدي في الصدقة كبائعها(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه محمد بن هشام بن أبي خِيَرة، عن عمر بن علي المقدّمي، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير.

وغيره يرويه عن إسماعيل، عن قيس، قوله. وهو الصحيح.

* * *

٣٣٤٧- وسئل عن حديث قيس، عن جرير: النظرة لا يملكها أحد. ولكن الذي [يدس النظر دسّاً][1](**).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن عبدالملك بن أبي غنيّة، [عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير: (كان) يقال: النظرة...

وخالفه مروان الفزاري، وابن عيينة][2]، ووكيع، رووه عن إسماعيل، عن قيس. لم يذكروا فيه: جريراً. وهو الصواب.

* * *

(*) "المعجم الكبير" (٢/٣٠٦).

(١) في (ن):... النظري دسا. والأولى غير واضحة. وما أثبته من (ق).

(**) "المعجم الكبير" (٢/٣٠٨).

(٢) سقط من (ن)، وما بين الهلالين في (ق): قد. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٣٤٨- وسئل عن حديث قيس، عن جرير: ما رآني رسول الله ﷺ إلا تبسّم [في][(١)] وجهي، وقال: [يطلع عليكم من هذا الباب... الحديث][(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير.

وتابعه عيسى بن يونس -من رواية [هاشم بن عمر الحمصي، يعرف بشقران- عنه].

ورواه مروان [الفزاري، وعبدالرحمن بن مغراء]، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي إسحاق السبيعيّ، [قال: حُدِّثت عن النبيّ ﷺ].

ورواه [يونس][(٢)] بن أبي إسحاق، عن المغيرة [بن (شبيل)، عن جرير. وهو الصواب][(٣)].

* * *

٣٣٤٩- وسئل عن حديث قيس، عن جرير: جاء جبريل إلى النبيّ ﷺ [في صورة رجل شاب][(٤)]، فقال: يا محمد، ما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والقدر خيره وشرّه. فقال: صدقت... الحديث بطوله[(**)].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه خالد بن يزيد [القسري][(٥)]، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير.

---

(١) بياض في (ن) وكذا فيما بعده من المعقوفات المهملة.

(*) "التحفة" (٢/٥٧٣) ح(٣٢٢٧)، "الإتحاف" (٤/٥٤).

(٢) في (ن)، (ق): موسى. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) بياض في (ن)، وما بين الهلالين في (ق): سند. ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) بياض في (ن).

(**) حديث جرير: "الإتحاف" (٤/٥٦).

(٥) في (ق): السرى. وما أثبته من (ن). وهو الصواب.

وخالفه الوليد، وعثمان -ابنا عمرو بن ساج-، ويونس بن راشد، رووه عن إسماعيل، عن جرير بن يزيد، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة. وهو الصحيح.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا [خالد بن يزيد القسريّ][١]، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي [خالد][٢]، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبدالله، قال: جاء جبريل إلى النبيّ ﷺ في صورة شاب، فقال: أخبرنا محمدُ، ما الإيمان؟ قال: أن تؤمن بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، والقدر خيره وشرِّه. قال: صدقت. قال: [فعجبوا][٣] من تصديقه النبيّ ﷺ. قال: [وأخبرني][٤] ما الإسلام؟ قال: الإسلام أن تقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتحج البيت، وتصوم رمضان. قال: صدقت. قال: فأخبرني ما الإحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك. قال: صدقت. قال: فأخبرني متى الساعة؟ قال: ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولكن لها علامات وأمارات، إذا رأيت [رعاء][٥] البهم يتطاولون في البنيان، والأمة تلد ربتها. هي خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله. ثم قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ..﴾ [لقمان:٣٤] الآية. قال: ثم [ولى][٦] الرجل. فقال النبيّ ﷺ: عليّ به. فطُلب فلم يوجد. فقال: هذا جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم. ما أتاني في هيئة إلا عرفته، إلا هذه.

* * *

(١) في (ق): مالك بن يزيد القشيري. وما أثبته من (ن).

(٢) في (ق): مالك.

(٣) في (ق): تعجبوا.

(٤) في (ق): فأخبرني.

(٥) في (ق): رعام. وكأنها مثلها في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في (ن): قل.

٣٣٥٠- وسئل[1] عن حديث قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: ترسل عليكم الفتن كقطر الماء(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، وبيان بن بشر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سلمة بن كهيل، عن إسماعيل، وبيان، عن قيس، عن جرير.

وتابعه خالد بن يزيد القسري، عن إسماعيل -وحده-.

وخالفهما عمرو بن عبدالغفار، رواه عن إسماعيل، عن قيس، عن حذيفة.

ورواه محمد بن بشر، وأبوأسامة، ومروان، عن إسماعيل، عن قيس مرسلاً.

ورواه خالد بن عبدالله الواسطي، عن بيان، واختلف عنه:

فرواه سليمان الشاذكوني، ومحمد بن الحسن الأسدي، والحسن بن عليّ الواسطيّ، عن خالد، عن بيان، عن قيس، عن ابن سيلان، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم وهب بن بقيّة، وإسحاق بن شاهين، وعمرو بن عون، رووه[2] عن خالد، عن [بيان][3]، عن قيس[4]: حدثني من سمع النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه جعفر الأحمر، وصباح بن يحيى المديني[5]، وعلي بن عاصم، عن بيان.

---

(١) السؤال وأول الجواب أغلبه مطموس في (ن).

(*) حديث جرير: "المعجم الكبير" (٢/٣٠٥، ٣١٠)، "الكامل" (١٩٧/٧)، حديث حذيفة: "السنن الواردة في الفتن (٢١٢/١)، حديث ابن سيلان: "مسند ابن أبي شيبة" (١٦٠/٢)، "الطبقات" لابن سعد (٥٨/٦)، "معجم الصحابة" للبغوي (٢٣٨/٤)، رَ: "الكامل" (١٧٣/٦)، حديث بلال: "المعجم الكبير" (٤٣١/١)، المرسل: "المصنف" لابن أبي شيبة (٤١/١٤).

(٢) استئناف الكلام في الأصل.

(٣) في (ق): يسار.

(٤) في (ن) بعده: عن حذيفة، ورواه محمد بن بشر... أعاد الكلام لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٥) هكذا في (ن)، وفي (ق): المدني. ولعل الصواب: المزني. رَ: "الجرح" (٤٤٢/٤).

ورواه عمر بن عيينة، عن بيان، عن قيس: حدثني وبرة[١]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبويوسف القاضي، عن بيان، عن قيس، عن [بلال][٢].

وأشبهها بالصواب المرسل.

* * *

٣٣٥١- وسئل عن حديث قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: من مات لم يشرك في دم حرام دخل في أيّ أبواب الجنة [شاء][٣][*].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن القاسم الهمداني، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير.

ورواه إبراهيم بن سليمان الزيّات -[خراساني][٤]-، عن الثوريّ، عن إسماعيل، عن قيس، عن عقبة بن عامر. وكلاهما وهم.

والمحفوظ: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالرحمن بن عائذ، عن عقبة بن عامر. وهو الصواب.

قال الشيخ: وإبراهيم بن سليمان الدبّاس[٥] [بصري][٦]، لا يروي عن الثوريّ، ويروي عن محمد بن أبان وغيره.

* * *

(١) هكذا في (ق)، وغير واضحة في (ن).

(٢) كأنها في الأصل: هلال.

(٣) ليست في (ن).

(*) حديث قيس عن عقبة: "الأطراف" (٢٣٦/٤)، حديث عبدالرحمن عن عقبة: "التحفة" (٦١٥/٦) ح(٩٩٣٧)، "الإتحاف" (٢١٥/١١)، حديث جرير: "الإتحاف" (٥٢/٤)، "الأطراف" (٤٦١/٢)، "المعجم الكبير" (٣٠٩/٢).

(٤) في جميع النسخ: خراسان.

(٥) رَ: "الجرح والتعديل" (١٠٣/٢)، "الكامل" (٢٦٥/١)، "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١٠٥٦/٢)، "الإرشاد" (٢٧٦/١)، (٩٢٤/٣).

(٦) في (ن): يصح، وأثبت ما في الأصل، (ق).

٣٣٥٢- وسئل عن حديث قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: من [تزوّد][(١)] في الدنيا ينفعه في الآخرة[(*)].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه الفزاري، وعبدالسلام بن حرب، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ.

ورواه إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن إسماعيل. فأتى فيه بألفاظ أغرب بها في فضل الرفق.

ورواه وكيع، عن إسماعيل، عن قيس، قال: كان يقال: من يعط الرفق...

ورواه محمد بن عبيد، عن إسماعيل، عن قيس، قال: خبِّرت أن أبابكر قال ذلك.

ورواه [بيان][(٢)] بن [بشر][(٣)]، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن مهدي، عن الثوريّ، عن بيان، عن قيس مرسلاً، عن النبيّ ﷺ، قال: من يؤت الخير في الدنيا ينفعه في الآخرة.

[وخالفه][(٤)] محمد بن عبدالوهاب القناد، رواه عن الثوريّ، عن بيان، عن قيس قال: حدثني من سمع النبيّ ﷺ. والمرسل أصح.

* * *

---

(١) في (ق): يرويه -مهملة-.

(*) حديث جرير: "المعجم الكبير" (٢/٣٠٥).

(٢) في الأصل، (ن): وبيان. وما أثبته من (ق).

(٣) في جميع النسخ: بشير.

(٤) طمس عليها في الأصل، (ن).

٣٣٥٣- وسئل عن حديث قيس، عن جرير، قال: كانوا يرون الاجتماع إلى أهل الميت و[صنعة][(١)] الطعام من النياحة[(*)].

فقال: يرويه هشيم بن بشير، واختلف عنه:

فرواه [سريج][(٢)] بن يونس، والحسن بن عرفة، عن هشيم، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير[(٣)].

ورواه خالد بن القاسم [المدائني][(٤)] -قيل: ثقة؟ قال: لا أضمن لك هذا؛ جرحوه-، عن هشيم، عن شريك، عن إسماعيل.

ورواه -أيضاً- عباد بن العوام، عن إسماعيل كذلك.

* * *

٣٣٥٤- وسئل عن حديث قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ[(٥)]: أسرع الأرضين خراباً يسراها، ثم يمناها[(**)].

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه حفص بن عمر [الرقيّ][(٦)] -المعروف بسَنْجة أَلْف-، عن أبي حذيفة، عن الثوريّ، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير، [عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): صنع.

(*) "التحفة" (٢/٥٧٦) ح(٣٢٣٠).

(٢) في (ن): شريح، وكررت "بن يونس" في (ق).

(٣) قال الإمام أحمد: وما أُرى لهذا الحديث أصل. "مسائل الإمام أحمد" -رواية أبي داود- ص(٣٨٨).

(٤) كأنها في جميع النسخ: المواسي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) بعدها في جميع النسخ: وإسماعيل. وليس لها وجه.

(**) المرفوع: "الأوسط" (٤/٢٥)، "فوائد حديث عبدالغني عن شيوخه" ص(٦٠)، "الحلية" (١/١١٢)، "الروض البسام" (٥/١٤٥)، "الإرشاد" (٢/٤٧٤)، الموقوف: "المصنف" لابن أبي شيبة (١٢/٢٦٢)، (١٣/٢٧).

(٦) غير واضحة في الأصل.

ورواه يحيى القطان، ويعلى، وأبوأسامة، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير][1]، قوله. وهو الصواب.

حدثنا أبوطالب الحافظ، [ومحمد بن إسماعيل الفارسيّ، قالا: حدثنا حفص بن (عمر) (الرقيّ)، قال: حدثنا أبوحذيفة، (قال: حدثنا) سفيان][2]، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ. وقال أبوطالب: قال رسول الله ﷺ: أسرع الأرضين خراباً يسراها، ثم يمناها.

حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل، قال: حدثنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا يحيى، عن إسماعيل، عن قيس، قال: وقال جرير لقومه [فيما يعظهم][3]: [إي][4] والله، وددت [لم أكن][5] بنيت فيها [لبنةً][6] قط. ما أنتم إلا كالنعامة استثيرت، فعليكم بهذا الظهر، فإن لم تجدوا ظهراً فعليكم بهذه [الحمُر][7]، فإن فيها ظهراً، [وإن][8] أول أرضكم [خراباً][9] [يسراها][10]، ثم تتبعها يمناها. وإن المحشر هاهنا -يعني: الشام-، وإنا بالأثر.

* * *

(١) استظهرت سقطه للسياق، وقد روى الحديث الآتي ابن الجوزي في "العلل" (٢/٣٧٠) من طريق البرقاني عن الدارقطني به، ثم ذكر قول الدارقطني هذا.

(٢) سقط من (ن)، وما بين الهلالين الأولين في (ق): عمرو. والتاليين غير واضح في الأصل، والآخرين سقط من (ق).

(٣) في الأصل، (ن): هي ما يعظهم له. ولعل الصواب ما أثبته من (ق)، وبعدها: له.

(٤) في (ق): التي.

(٥) في (ق): له لم يكن.

(٦) سقط من (ق).

(٧) في الأصل: الحمى. وفي (ق): الحمير.

(٨) في (ق): وإن.

(٩) كأنها في (ن): حرا. ويبدو وجود كلمة مطموسة في (ن) بعد: أول.

(١٠) في الأصل: يسرا. وطمس عليها في (ن).

٣٣٥٥- وسئل عن حديث قيس، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: أنا بريء من كل مسلم [يقيم][١] بين المشركين، قالوا: يا رسول الله، لِمَ؟ قال:........[٢](*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، وصالح بن [عمرو][٣]، عن إسماعيل، عن قيس، عن جرير.

ورواه حفص بن غياث، عن إسماعيل، عن قيس، عن خالد بن الوليد.

قاله يوسف بن عديّ عنه.

ورواه أبوإسحاق الفزاريّ، ومروان بن معاوية، ومعتمر بن سليمان، عن إسماعيل، عن قيس مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٣٣٥٦- وسئل عن حديث قيس، عمّن حدّثه، عن جرير: قال رسول الله ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفاراً...(**).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه ابن [نمير][٤]، عن إسماعيل، عن قيس، قال: بلغني عن جرير.

ورواه يعلى بن عبيد، عن إسماعيل، عن رجل، عن جرير. وهو أشبه بالصواب.

* * *

---

(١) في (ق): مقيم، وغير واضحة في الأصل، وطمس عليها في (ن).

(٢) أوله غير واضح في الأصل، ورسمها: عمرا ابا... ثم طمس. وكذا طمس عليها في (ن)، إلا أن أوله: كــ... وفي (ق): عمر لــــا راهما، وفي أصول الحديث: لا ترايا نارهما.

(*) "التحفة" (٢/٥٧٥) ح(٣٢٢٧)، "المعجم الكبير" (٢/٣٠٢-٣٠٣)، رَ: "الأحاديث التي أشارأبوداود إلى تعارض الوصل والإرسال فيها" ص(٢٨٠).

(٣) في (ق): عمر.

(**) "التحفة" (٢/٥٨٤) ح(٣٢٤٤)، "الإتحاف" (٤/٦٥).

(٤) في (ق): عمير.

٣٣٥٧- وسئل عن حديث المنذر بن جرير، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: لا يأوي الضّالة إلا الضّال(*).

فقال: يرويه أبوحيّان التيميّ: يحيى بن سعيد بن حيّان، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان(١)، وابن نمير، وابن أبي زائدة، وابن عليّة، عن أبي [حيّان](٢)، عن الضحاك بن المنذر، عن المنذر بن جرير، عن جرير.

ورواه روح بن القاسم، واختلف عنه:

[فرواه](٣) صفوان بن رستم، عن روح، عن أبي حيان، عن المنذر بن جرير، عن جرير. ولم يذكر: الضحاك.

وخالفه مخلد بن يزيد، [رواه](٤) عن روح بن القاسم، عن أبي حيان، عن الضحاك بن المنذر، عن رجل، عن جرير. وهو أشبه بالصواب.

ورواه ابن المبارك، عن أبي حيّان، عن الضحاك، عن جرير. ولم يقل: عن المنذر.

ورواه شعبة، عن أبي حيّان.

والأشبه(٥) بالصواب عن أبي حيان ما قاله يحيى القطان، ومن تابعه. [وهو](٦) الصحيح.

* * *

(*) "التحفة" (٥٦٦/٢، ٥٧٨) ح(٣٢١٤، ٣٢٣٣)، "الإتحاف" (٦٩/٤)، "المعجم الكبير" (٣٣٠/٢-٣٣١).

(١) رواية يحيى عند الإمام أحمد في "المسند" (٣٦٢/٤)، والنسائي في "الكبرى" -كما في التحفة-: عن الضحاك خال المنذر عن المنذر، وفي "الكبرى" للنسائي (٣٤٠/٥): عن الضحاك بن المنذر، ولعل الصواب ما في التحفة، والله أعلم.

(٢) في الأصل، (ن): حسان.

(٣) غير واضح في الأصل، وفي (ن)، (ق): ورواه.

(٤) في (ق): ورواه.

(٥) قبلها في (ق): وهو...... وليست في الأصل، (ن).

(٦) في (ق): هو.

٣٣٥٨- وسئل عن حديث المغيرة بن شبيل[١]، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: أيما عبد أبق، فقد برئت منه الذمّة[*].

فقال: يرويه حبيب بن [أبي][٢] ثابت، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، و[سعاد][٣] بن سليمان، وحسام بن مصك، عن حبيب بن أبي ثابت، عن المغيرة بن شبل[٤].

وكذلك رواه ابن عيينة، عن بعض أصحابه، عن حبيب.

ورواه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

[فرواه][٥] ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن حبيب بن أبي ثابت، عن جرير مرسلاً.

قال ذلك [الحميديّ، وغيرهما][٦] من الحفاظ، عن ابن عيينة.

وخالفهم يحيى بن آدم، وخالد بن نزار، روياه عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن نافع بن جبير، عن جرير. ولا يصح: عن نافع بن جبير.

ورواه شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت مرسلاً، عن أبي هريرة: أنه [قال][٧]: العبد الآبق لا تقبل له صلاة. موقوفاً.

---

(١) ويمكن أن تقرأ: شبل، وكلاهما صحيح، وفي (ق): شبل.

(*) "الإتحاف" (٦١/٤)، "الكبير" (٣٥٢/٢).

(٢) سقط من (ن)، (ق).

(٣) في الأصل: معاذ. وما أثبته من (ن)، (ق)، ولعله الصواب.

(٤) بعده في الأصل: عن جرير عن النبي ﷺ.... أعاد الكلام لانتقال النظر، إلا أنه استدرك فحذف وعلم بـــ: لا.... إلا.

(٥) في (ق): ورواه.

(٦) في (ق): الجنيد وغيره مرسلاً. وما أثبته من الأصل. وهكذا هي فيه، وطمس عليها في (ن).

(٧) في (ن): دال.

والمحفوظ قول الثوريّ، ومن تابعه.

حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا وكيع بن الجراح، قال: حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن المغيرة بن شبيل، عن جرير بن عبدالله: قال رسول الله ﷺ: إذا أبق العبد إلى العدو برئت منه الذمّة.

قال: وقال الحسين بن عبيدالله[1]: عن الشعبي، عن جرير، قال: مع كل..... [كفره][2].

* * *

٣٣٥٩- وسئل عن حديث همام بن الحارث، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: في المسح على الخفين[*].

فقال: [يرويه][3] إبراهيم بن يزيد النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه طلحة بن مصرّف، والحكم بن عتيبة، ومنصور بن [المعتمر][4]، والأعمش -واختلف عنه-، [ونعيم][5] -ولم يختلف عنه-، وحماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فأما الخلاف عن الأعمش:

---

(١) هكذا، وربما كان الصواب: عبدالله.

(٢) بياض في الأصل بمقدار كلمتين، وطمس في (ن)، وما أثبته هو ما استطعت قراءته من (ق)، وقبلها كلمة رسمها: انعمه. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٥٧٩/٢) ح(٣٢٣٥)، "الإتحاف" (٤٥/٤)، "المعجم الكبير" (٣٤٠/٢-٣٤٣)، رَ: "علل الحديث" (٢٧٤/١).

(٣) سقط من الأصل، (ن).

(٤) في الأصل: المغيرة. وفي (ن)، (ق): المعتمرة. ولعل الصواب ما أثبته، وقد يكون الصواب: ومنصور، والمغيرة... لذكره الخلاف على مغيرة فيه بعد، والله أعلم.

(٥) سقط من الأصل، وبياض في (ن)، ولعله: نعيم بن ميسرة النحوي.

فرواه زائدة بن قدامة، وأبوشهاب الحناط، وأبوعوانة، والثوريّ، وشعبة، وداود الطائي، وابن عيينة، وجرير، وعيسى بن يونس، وحفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن جرير.

وخالفهم عبدالله بن الأجلح، فرواه عن الأعمش، عن إبراهيم[١]، عن الحارث بن سويد، عن جرير. ووهم فيه. والأول أصح.

وأما الخلاف [على][٢] مغيرة.

فرواه أبوعوانة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن العاصم الحمّاني، ومحمد بن سلام الجمحيّ، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، [عن][٣] همام، عن جرير.

وخالفهم عباس بن طالب، فرواه عن أبي عوانة، [عن مغيرة، عن الشعبي، عن جرير.

وكذلك قيل عن ابن أبي الشوارب، عن أبي عوانة][٤]، وليس بمحفوظ عنه. وقوله: عن الشعبي، وهم، والذي قبله أصح.

ورُوي عن الثوريّ، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن همام، عن جرير.

قاله خلاد بن يحيى عن الثوريّ. والمحفوظ: عن الأعمش.

ورواه هشيم، وأبوحمزة السكريّ، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: كان جرير يمسح... موقوفاً.

---

(١) بعدها في الأصل: عن الأعمش، وليس لها وجه.

(٢) في (ن)، (ق): عن.

(٣) في (ق): بن.

(٤) سقط من (ن).

وأما الخلاف عن حماد.

فرواه شعبة -من رواية حماد بن مسعدة عنه-، وعمرو بن قيس الملائي، وإبراهيم [الصائغ، عن حماد، عن إبراهيم](١)، عن همام، عن جرير.

واختلف عن أبي حنيفة:

فرواه [حسان](٢) بن إبراهيم الكرمانيّ، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن رجل، عن جرير.

واختلف عن محمد بن [الحسن](٣):

فرُوي عن علي بن [معبد](٤)، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن همام، عن جرير.

وكذلك قال عبدالله بن [يزيد](٥)، عن أبي حنيفة.

والصحيح: محمد بن الحسن(٦)، وزفر بن [الهذيل](٧)، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم مرسلاً، عن جرير.

وكذلك رواه عمر بن عامر، وأبوبكر النهشليّ، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبدالله الجدلي، عن جرير. ووهم [فيه](٨).

---

(١) سقط من (ق).

(٢) غير واضحة في الأصل، وطمس الاسم كاملاً في (ن).

(٣) في الأصل:ا لحسين. والصواب ما أثبته من (ق)، وبياض في (ن).

(٤) في الأصل، (ق): سعيد، وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل، (ق): بزيع، وما أثبته من (ن)، ولعله الصواب.

(٦) هكذا العبارة في الأصل، (ق)، وطمس في (ن)، رَ: "أطراف الغرائب" (٢/٤٦٤).

(٧) في الأصل: العويل. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٨) هكذا الإسناد، وهكذا العبارة فيه، وما بين المعقوفتين ليس في (ن)، (ق).

ورواه ياسين الزيات، عن حماد، عن [زهير][1] بن خداش[2]، عن جرير. وهو وهم أيضاً.

والصحيح قول من قال: عن إبراهيم، عن همام، عن جرير.

واختلف عن شعبة في إسناد [هذا الحديث][3]:

قال محمد بن يزيد: عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم.

وقال حماد بن مسعدة: [عن شعبة][4]، عن منصور، عن إبراهيم[5].

وقال حجاج بن نصير: عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم.

وقال غندر، وغيره: عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم. وهو المحفوظ عن شعبة.

حدثنا إسماعيل بن العباس، وعبدالله بن الهيثم بن خالد، قالا: حدثنا حمّاد بن الحسن، قال: حدثنا حجاج بن نصير، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت إبراهيم يحدّث عن همام، عن جرير: أنه [بال][6]، ثم توضأ، [فمسح][7] على خفيه، ثم قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يفعل مثل هذا.

قال: فكان إبراهيم يعجبه هذا؛ لأن جريراً أتى النبيّ ﷺ [آخراً][8]. لفظ عبدالله.

---

(١) في (ق): دهب.

(٢) هكذا في الأصل، وفي (ق): خراش، وطمس الاسم في (ن).

(٣) سقط من (ق).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) هكذا على مثل الرواية السابقة، وقد مرّ قبل: عن حماد، عن إبراهيم. ولعله الصواب.

(٦) كأنها في الأصل: قال. وطمس في (ن)، وفي (ق): قال. ثم صوبت إلى ما أثبته.

(٧) في الأصل، (ق): يمسح. وطمس أولها في (ن)، ولعل الأنسب ما أثبته.

(٨) في الأصل، (ن): أخرى.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا خلف بن محمد، قال: حدثنا يزيد بن [هارون][(١)]، قال: حدثنا إسماعيل بن [مسلم][(٢)]، عن حماد، عن إبراهيم، عن أبي عبدالله [الجدليّ][(٣)]: أن جريراً توضأ، ومسح على خفيه، وقال: رأيت النبيّ ﷺ، فعله.

* * *

٣٣٦٠- وسئل عن حديث يحيى بن [جعدة][(٤)]، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: لا يدخل الجنة[(٥)] مثقال حبة من كبر، ولا يدخل النار [من في قلبه][(٦)] مثقال حبة من الإيمان[(*)].

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه ابن الحرّ[(٧)]، عن أبيه، عن حبيب، عن يحيى بن جعدة، عن جرير.

وخالفه [فطر][(٨)] بن خليفة، رواه عن حبيب، عن يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن عمرو.

---

(١) في (ن): مروان. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٢) في الأصل: همام. وما أثبته من (ن)، وفي (ق): هشام.

(٣) في (ق): الحراني.

(٤) في (ن): جعفر. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٥) بعدها فراغ بمقدار كلمتين في (ق)، والكلام موصول في الأصل، (ن).

(٦) زيادة من (ق).

(*) حديث جرير: "الأطراف" (٤٦/٤) وفيه تحريفات على الصواب في المخطوط.

(٧) غير واضحة في الأصل، وفي "أطراف الغرائب" (٤٦/٤) أن ابن الحرّ يرويه عن حبيب، والله أعلم.

(٨) في الأصل: مطر. وما أثبته من (ن)، (ق).

ورواه [القسمليّ][(١)]، عن الأعمش، عن حبيب، عن يحيى بن جعدة، عن عبدالله بن مسعود.

ورواه الثوريّ وغيره، عن حبيب، عن يحيى بن جعدة مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٣٣٦١- وسئل عن حديث أبي ظبيان -واسمه: حصين بن جُندب-، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: من لم يرحم الناس لم يرحمه الله[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وأبومعاوية الضرير، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن جرير.

ورواه أبوعبيدة [بن][(٢)] معن، ومحمد بن عبيد الطنافسيّ، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن جرير.

ورواه عيسى بن يونس، وجرير، وحفص بن غياث، عن الأعمش، عن زيد بن وهب، وأبي ظبيان، عن جرير.

والقولان محفوظان عن الأعمش.

[ورُوي عن محمد][(٣)] بن عبيد، عن الأعمش، عن عمرو بن مرّة، عن زيد بن وهب، عن جرير.

وقيل: عن محمد بن عبيد، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن جرير.

* * *

---

(١) في جميع النسخ: القسمي. ولعل ما أثبته الصواب. وهو عبدالعزيز بن مسلم كما في "أطراف الغرائب".

(*) "التحفة" (٢/٥٦٥) ح(٣٢١١)، "الإتحاف" (٤/٦٧).

(٢) في جميع النسخ: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) استصوبت سقطه من الأصل، (ق)، وطمس في (ن).

٣٣٦٢- وسئل عن حديث أبي نخيلة[١]، عن جرير: أتيت النبيّ ﷺ وهو يبايع الناس، فقلت: ابسط يدك حتى أبايعك. واشترط عليّ، فقال: أن تعبد الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتناصح المسلم، وتفارق المشرك[*].

فقال: يرويه أبووائل، واختلف عنه:

فرواه منصور، عن أبي وائل، عن [أبي][٢] [نخيلة][٣]، عن جرير.

واختلف عن الأعمش:

فرواه أبوالأحوص، عن الأعمش، عن أبي وائل، [عن أبي جميلة][٤]، عن جرير.

وغيره يرويه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن جرير.

وكذلك رواه عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن جرير.

* * *

٣٣٦٣- وسئل عن حديث زياد بن علاقة، عن جرير، عن النبيّ ﷺ: [فناء أمتي][٥] [بالطعن][٦] والطاعون[**].

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

---

(١) رَ: "المؤتلف" للدارقطني (٢٢٧٢/٤)، "توضيح المشتبه" (٥١/٩).

(*) "التحفة" (٥٦٥/٢) ح(٣٢١٢)، "الإتحاف" (٥٩/٤)، "الأطراف" (٤٦٧/٢).

(٢) في الأصل، (ن): ابن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٣) في (ق): نخيينة.

(٤) استدرك في هامش الأصل، إلا أنه لم يظهر منها إلا: عن أبي... وطمس في أول السطر في (ن)، وأثبت ما في (ق)، وقد أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٣٦٥/٤) من طريق أبي الأحوص به.

(٥) وقع تحريف في الأصل، (ن)، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٦) في (ق): بالطن.

(**) رَ: "العلل" (١٣٦/٥، ٢٥٥) س(١٢٥٩، ١٣٣٥).

فرواه وكيع، عن الثوريّ، عن زياد بن علاقة، عن رجل، عن جرير، عن النبيّ ﷺ.

ورواه إسماعيل بن زكريا، عن مسعر، والثوريّ، عن زياد بن علاقة، عن رجل، عن أبي موسى.

ورواه [سعاد][١] بن سليمان، عن زياد بن علاقة، عن يزيد بن الحارث، عن أبي موسى.

ورواه أبوحنيفة، عن زياد بن علاقة، عن [عبدالله][٢] بن الحارث، عن أبي موسى.

ورواه أبوبكر النهشلي، عن زياد بن علاقة، عن أبي [عمر][٣] -من بني ثعلبة-، عن أبي موسى.

والأشبه من قال: عن أبي موسى.

* * *

(١) كأنها في الأصل، (ن): معاذ. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) في الأصل: عن يزيد بن الحارث عن أبي موسى عن عبدالله بن الحارث عن أبي موسى، وأثبت ما في (ن)، (ق).

(٣) في (ق): عمير.

ومن حديث جعفر بن أبي طالب -رضي الله عنه- عن النبيّ ﷺ

٣٣٦٤- وسئل عن حديث جعفر بن أبي طالب، عن النبيّ ﷺ: لما بعث [هم][(١)] إلى الحبشة [أمره][(٢)] أن [يصلي][(٣)] في السفينة قائماً[(*)].

فقال: يرويه عبدالله بن داود، واختلف عنه:

فقيل: عن عبدالله بن داود، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، عن جعفر بن أبي طالب.

وقيل: عن عبدالله بن داود، عن رجل من ثقيف، عن جعفر بن برقان، عن ميمون، عن ابن عمر، عن جعفر بن أبي طالب.

وقيل: عن عبدالله بن داود، عن عمرو بن عبدالغفار -هو [الفقيميّ][(٤)]- عن جعفر، وهو أشبهها بالصواب.

ولعل قول القائل: رجل من ثقيف، أراد: رجل من فقيم. والله أعلم.

وقيل: عن عبدالله بن داود في هذا الإسناد: عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ: أمر جعفراً...

وقيل عنه في هذا الإسناد: عن ابن عباس: أن جعفراً.

وقول من قال: عن ابن عمر، أشبه.

* * *

---

(١) كأنها في الأصل، (ن): لهم.

(٢) كأنها ساقطة من (ن)، وفي (ق): أولهم.

(٣) في (ق): يصلوا.

(*) "الإتحاف" (٤/٧٦).

(٤) كأنها في (ق): الفقهي.

٣٣٦٥- وسئل عن حديث جعفر بن أبي طالب، عن النبيّ ﷺ: استاكوا، فلولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة(*).

فقال: يرويه [أبو](١) عليّ الصيقل، واختلف عنه:

فرواه أبوحنيفة، فغلط في اسمه، وفي إسناده، فقال: عن علي بن أبي الحسن -وقيل عنه: علي بن الحسن- [عن](٢) تمام بن العباس، عن جعفر بن أبي طالب، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه(٣) أبوحفص الأبار، عن منصور، عن أبي عليّ الصيقل، عن جعفر بن تمام ابن العباس، عن ابن عباس، عن العباس بن عبدالمطلب(٤).

وكذلك قيل عن عبدالعزيز بن أبان، عن الثوريّ، عن منصور. وأسنده عن العباس.

وقال عبدالعزيز بن أبان: عن قيس، عن أبي علي الصيقل. نحو قوله عن الثوريّ.

* * *

(*) حديث جعفر: "مسند الإمام أبي حنيفة" ص(٢٠٦) وفيه تحريف، حديث العباس: "الإتحاف" (٤٧٧/٦)، "الأطراف" (٢٠٧/٤)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١١٣/١)، حديث تمام: "الإتحاف" (٥/٣)، "المعجم الكبير" (٦٤/٢)، رَ: "تعجيل المنفعة" (٣٦٣/١)، (١٣٣/٢، ٥١٢).

(١) استظهرت سقطها من جميع النسخ.

(٢) في الأصل: بن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٣) مكررة في (ن).

(٤) هكذا رواية أبي حفص الأبار، لكن في "التاريخ الكبير" (١٥٧/٢)، و"كشف الأستار" (٢٤٣/١)، و"معجم الصحابة" للبغوي (٣٨٢/١)، و"المستدرك" (١٤٦/١)، هي: عن جعفر بن تمام عن أبيه عن العباس. فأخشى أن سقطاً وانتقال نظر حصل.

ومن حديث جندب بن عبدالله البجليّ، عن النبيّ ﷺ

٣٣٦٦- [وسئل عن حديث أبي عمران (الجوني)، عن جندب البجليّ، عن النبيّ ﷺ][(١)]: في رجل حلف: لا غفر الله لرجل...[(*)].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، عن أبي عمران [الجوني]، عن جندب موقوفاً.

ورفعه سليمان التيميّ، عن أبي عمران، عن جندب.

قاله معتمر عنه. ورفعه صحيح.

* * *

٣٣٦٧- وسئل عن حديث أبي عمران، عن جندب، عن النبيّ ﷺ: من بات فوق إجّار[(٢)] ليس حوله شيء، [فوقع][(٣)] فمات، أو ركب البحر عند ارتجاجه فهلك، فقد برئت [منه][(٤)] الذمّة[(**)].

فقال: يرويه حماد بن زيد، عن أبي عمران [الجوني][(٥)]، عن جندب، عن النبيّ ﷺ[(٦)].

وغيره يرويه عن أبي عمران، عن زهير بن عبدالله موقوفاً. وهو الصواب.

---

(١) سقط من (ن)، وما بين الهلالين في الأصل، (ق): الحربي. والصواب ما أثبته. وكذا في لاحقتها.

(*) "التحفة" (٥٩٦/٢) ح(٣٢٦٣)، "الإتحاف" (٨٥/٤).

(٢) الإجّار: السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط عنه. رَ: "النهاية" (٢٦/١).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): منها.

(**) "الإتحاف" (٤٣٧/١٦)، "التاريخ الكبير" (٤٢٦/٣)، "الأدب المفرد" ح(١١٩٤)، "معجم الصحابة" (٥١٥/٢)، "معرفة الصحابة" (١٢٢٨/٣)، "الإصابة" (٤٨/٣)، رَ: "المراسيل" ص(٦٠، ١٣٢).

(٥) في (ق): الحربي.

(٦) رواية حماد عند البغوي في "معجم الصحابة" (٥١٥/٢)، وأبي نعيم في "المعرفة" (١٢٢٧/٣)، والبيهقي في "الشعب" (٢٣/٩)، هي من حديث زهير بن عبدالله مرفوعاً، والله أعلم.

قيل: [زهير][(١)] صحابي؟ قال: لا.

* * *

٣٣٦٨- وسئل عن حديث أبي عمران [الجوني][(٢)]، عن جندب، عن النبيّ ﷺ: اقرؤوا القرآن [ما][(٣)] ائتلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا[(*)].

فقال: يرويه همام بن يحيى، وحماد بن سلمة، وأبوعامر الخزاز، عن أبي عمران الجونيّ، عن جندب موقوفاً.

ورفعه الحارث بن عبيد -[أبو][(٤)] قدامة-، وهارون بن موسى الأعور، وسهيل ابن أبي حزم القطعي، والحجاج بن فرافصة، وسلام بن أبي مطيع.

واختلف عن همام بن يحيى:

فرفعه داود بن شبيب، عن همام.

[ووقفه][(٥)] عاصم بن عليّ عنه.

وقيل: عن حماد بن زيد، عن أبي عمران، [عن][(٦)] جندب مرفوعاً.

ورواه [ابن][(٧)] عون، عن أبي عمران الجوني، عن [عبدالله][(٨)] بن الصامت،

---

(١) في الأصل، (ن): وهو.

(٢) في (ق): الجوهري.

(٣) ساقط من جميع النسخ.

(*) "التحفة" (٥٩٤/٢) ح(٣٢٦١)، "الإتحاف" (٨٣/٤).

(٤) في (ق): ابن.

(٥) في الأصل: ورفعه. وطمس عليه في (ن)، وما أثبته من (ق).

(٦) في (ق): بن.

(٧) كأنها في (ن): أبو.

(٨) كأنها في الأصل: عبيدالله.

عن عمر، قوله.

ورفعه عن جندب صحيح.

* * *

٣٣٦٩- وسئل عن حديث أنس بن سيرين، عن جندب، عن النبيّ ﷺ: من صلى الصبح فهو في ذمّة الله، فلا يطلبنك الله بشيء [من][1] ذمته[*].

فقال: يرويه خالد الحذاء، وشعبة، واختلف عنه:

[فرفعه][2] يزيد بن هارون، عن شعبة.

ووقفه غيره، ورفعه صحيح.

* * *

٣٣٧٠- وسئل عن حديث عبدالملك بن عمير، عن جندب بن عبدالله، عن النبيّ ﷺ: أفضل الصوم بعد رمضان صوم المحرم[**].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمرو الرقّي، عن عبدالملك، عن جندب. ووهم فيه.

والمحفوظ: عن عبدالملك [بن][3] عمير، عن محمد بن المنتشر، عن [حميد][4] بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة.

* * *

---

(١) في (ق): في.

(*) "التحفة" (٢/٥٩٠) ح(٣٢٥٢)، "الإتحاف" (٤/٨١)، "الأطراف" (٢/٤٥٣).

(٢) في (ن): فرواه.

(**) حديث أبي هريرة: "التحفة" ح(١٢٢٩٢)، حديث جندب: "التحفة" (٢/٥٩٧) ح(٣٢٦٦)، "الإتحاف" (٤/٩٠)، رَ: "العلل" (٩/٨٩) س(١٦٥٦).

(٣) في (ن): عن. وما أثبته من الأصل، (ق).

(٤) في (ق): عبيد.

٣٣٧١- وسئل عن حديث أبي إسحاق، عن جندب، عن النبيّ ﷺ: كل نفقة تخلف على صاحبها، إلا ما كان في التراب(*).

فقال: يرويه يوسف بن بهلول، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن جندب. ووهم.
والصواب: عن أبي إسحاق، عن حارثة بن [مضرّب](١)، [عن](٢) خباب.

* * *

٣٣٧٢- وسئل عن حديث مُحرز، عن جندب، عن النبيّ ﷺ، قال: أول ما [ينتن](٣) من الميّت بطنه، فمن استطاع ألا يُدخل إلا حلالاً فليفعل(**).

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:
فرواه موسى بن أعين، عن ليث، [عن](٤) محرز، عن جندب. ووهم فيه.
وغيره يرويه عن ليث، عن صفوان بن [محرز](٥)، عن جندب. وهو الصواب.

* * *

٣٣٧٣- وسئل عن حديث عبدالله بن الحارث، عن جندب، عن النبيّ ﷺ: لو كنتُ متخذاً خليلاً لاتخذت أبابكر خليلاً... في حديث طويل(***).

(*) حديث جندب: "الأطراف" (٢/٤٥٤).
(١) في (ق): مصرف.
(٢) في جميع النسخ: بن. وما أثبته الصواب.
(٣) في (ن): ينسب، وفي (ق): ينسى. وما أثبته من الأصل.
(**) "المعجم الكبير" (٢/١٦٥)، رَ: "علل الحديث" (٢/٣٩٧).
(٤) في جميع النسخ: بن. وما أثبته الصواب.
(٥) في الأصل: عون. وما أثبته من (ن)، (ق).
(***) "التحفة" (٢/٥٩٣) ح(٣٢٦)، "الإتحاف" (٤/٨٦).

فقال: يرويه زيد بن أبي أنيسة، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن [عمرو][١]، عن [زيد بن أبي أنيسة][٢]، عن عمرو بن مرّة، عن عبدالله بن الحارث.

والأول أشبه بالصواب[٣].

*   *   *

---

(١) في الأصل، (ن): عمر. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) في (ن)، (ق): زيد عن ابن أبي أنيسة، وما أثبته من الأصل.

(٣) هكذا ينتهي الجواب في جميع النسخ، ولعل سقطاً حصل، ولعل رواية أبي عبدالرحيم سقطت، فهو يرويه عن زيد عن عمرو عن عبدالله بن الحارث عن جميل النجراني عن جندب به. كما أخرجه ابن حبان في صحيحه –كما في الإحسان (١١٣/٨)–، رَ: "علل الحديث" (٢٣٠/٣)، وانظر: "النكت الظراف"، ويبدو أن فيها خللاً. والله أعلم.

حديث [جرهد][١] الأسلمي، عن النبيّ ﷺ

٣٣٧٤- وسئل عن حديث [جرهد][٢]، عن النبيّ ﷺ: غط فخذك؛ فإنه عورة[*].

فقال: يرويه سالم -أبو[النضر]-[٣]، وأبوالزناد، وعبدالله بن محمد بن عقيل.

واختلف عن أبي النضر، وعن أبي الزناد:

فرواه مالك، عن أبي النضر، [واختلف عنه:

فرواه القعنبي، ومعن، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك، عن أبي النضر][٤]، عن زرعة بن عبدالرحمن [بن][٥] [جرهد]، عن أبيه، قال: كان [جرهد] من أصحاب الصفة، عن النبيّ ﷺ.

وقال عبدالرحمن بن مهدي، وإبراهيم بن طهمان: عن مالك، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبدالرحمن بن جرهد، عن أبيه[٦]، عن جده.

وقال الشافعي: عن مالك، [عن][٧] أبي النضر، عن ابن [جرهد]، عن أبيه.

---

(١) في الأصل: جرهر. وكذا فيما سيأتي. فلزم التنبيه.

(٢) في (ق): جوهر. وكذا فيما بعده.

(*) "التحفة" (٢/٥٦١) ح(٣٢٠٦)، "الإتحاف" (٤/٤١)، "التاريخ الكبير" (٢/٢٤٨)، (٣/٤٤٠)، "المعجم الكبير" (٢/٢٧١-٢٧٣)، "تغليق التعليق" (٢/٢٠٩).

(٣) غير واضحة في الأصل.

(٤) سقط من (ق). وكتب بعدها في (ن): واختلف عنه فرواه القعنبي... أعاد الكلام مرة أخرى لانتقال النظر.

(٥) في الأصل: عن. وغير واضحة في (ن) للطمس. ولعل ما أثبته الصواب من (ق).

(٦) بعدها في (ن): قال: كان جرهد... صلى الله عليه وسلم، عن جده. ولعل الناسخ انتقل نظره فاستدرك إلا أنه لا توجد إشارة حذف.

(٧) في جميع النسخ: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

وقال ابن وهب: عن مالك، والعمري، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبدالرحمن بن [جرهد]، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الضحاك بن عثمان، واختلف عنه:

فرواه زيد بن الحباب، عن الضحاك، عن أبي النضر، عن زرعة بن عبدالرحمن [بن][1] جرهد، عن جده.

ورواه ابن أبي فديك، عن الضحاك، فأسقط منه: أباالنضر.

ورواه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه [الحميدي][2]، وسعيد بن منصور، وعبدالجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن أبي النضر، عن زرعة بن [مسلم][3] بن جرهد، عن جدّه جرهد.

وقال أبوبكر بن أبي شيبة، ونصر بن عليّ، وعباس البحرانيّ: عن ابن عيينة، عن أبي النضر، عن زرعة مرسلاً.

ورواه أبوالزناد: عبدالله بن ذكوان، واختلف عنه:

فرواه مسدد، وأبوخيثمة، وعبدالجبار بن [العلاء][4]، عن ابن عيينة، عن أبي الزناد، قال: حدثني [آل][5] [جرهد]، عن [جرهد].

ورواه الثوريّ، عن أبي الزناد، واختلف عنه:

فرواه أبوأسامة، ووكيع، وإسماعيل بن عمر، عن الثوريّ، عن أبي الزناد، [عن زرعة بن (عبدالرحمن بن جرهد)، عن أبيه، عن جده.

---

(١) في (ق): عن.

(٢) في (ن)، (ق): الحجري، وهو تحريف.

(٣) في (ق): سلم.

(٤) في (ن): المعلى. وفي (ق): العلى.

(٥) سقط من (ق).

وقال (أبوأحمد الزبيري): عن الثوريّ، عن أبي الزناد][(١)، عن [زرعة بن][(٢) عبدالرحمن بن [جرهد].

وقال مؤمل: عن الثوريّ، عن أبي الزناد، عن زرعة بن جرهد، عن أبيه.

وقال معاوية بن هشام: عن الثوريّ، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبدالرحمن بن [جرهد]، عن أبيه.

وقال الحارث بن مسلم: عن ابن المبارك، عن الثوريّ، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبدالرحمن، عن جدّه.

وقال قبيصة، ويزيد العدني: عن الثوريّ، عن أبي الزناد، عن ابن جرهد، عن أبيه(٣).

وكذلك قال أبو[همام](٤) الدلال، عن الثوريّ.

وقال يحيى القطان: عن الثوريّ، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبدالرحمن، عن جده جرهد. كما قال الحارث بن مسلم، عن ابن المبارك(٥).

ورواه ابن أبي الزناد، عن أبيه، واختلف [عنه](٦):

فقال سعيد بن منصور: عن [ابن](٧) أبي الزناد، عن أبيه، عن زرعة بن عبدالرحمن ابن جرهد، عن جرهد.

---

(١) سقط من الأصل. وما بين الهلالين الأولين مطموس في (ن)، والآخرين في (ق): ابن أحمد الزبيدي.

(٢) ليست في (ق)، وبياض في (ن).

(٣) عن أبيه، مكرر في (ق).

(٤) في (ق): هشام.

(٥) هذا آخر حديث جرهد في (ن)، حيث حصل سقط بعده، لعله صفحتان، والله أعلم.

(٦) استظهرت سقطه من الأصل، (ق).

(٧) سقط من (ق).

قاله الهمْداني: أحمد بن سعيد، عن ابن وهب[١].

وقال أبوالطاهر: [عن][٢] ابن وهب، [عن][٣] زرعة بن عبدالرحمن [بن][٤] جرهد، عن أبيه، عن جده.

ورواه روح بن القاسم، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن زريع، عن روح، [عن][٥] أبي الزناد، عن زرعة بن عبدالرحمن ابن جرهد مرسلاً: أن النبيّ ﷺ مرّ على جرهد.

قال ذلك محمد بن عبدالملك الصنعاني عنه.

وقال حسن[٦] المروزيّ: عن يزيد بن زريع، عن عبدالرحمن بن زرعة، [فأرسله][٧] أيضاً[٨].

وقال محمد بن [سواء][٩]: عن روح، [عن][١٠] أبي الزناد، عن عبدالرحمن بن جرهد، عن أبيه.

وقال مخلد بن يزيد: عن روح، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبدالرحمن، عن جده جرهد.

---

(١) هكذا، ولعله حصل سقط وانتقال نظر.

(٢) سقط من (ق).

(٣) سقط من الأصل، (ق).

(٤) في الأصل، (ق): عن. ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) في الأصل، (ق): بن. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) هكذا.

(٧) في (ق): وأرسله.

(٨) هكذا العبارة في الأصل.

(٩) في الأصل: سوار. ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(١٠) سقط من الأصل، (ق).

ورواه معمر، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، و[عبدالواحد][(١)] بن زياد، وصفوان بن عيسى، عن معمر، عن أبي الزناد، عن ابن جرهد، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن أبي عروبة، عن معمر، فقال: عن الزهريّ، عن عبدالرحمن [بن][(٢)] جرهد: أن النبيّ ﷺ مرّ بأبيه. ووهم في قوله: عن الزهريّ.

ورواه زياد بن [سعد][(٣)]، عن أبي الزناد، قال: أخبرني أبي[(٤)] بن عبدالرحمن: أن جرهداً أخبره.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبدالرحمن [بن][(٥)] جرهد مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وقيل: عنه، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. ولا يصح.

ورواه ورقاء، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن ورقاء، عن أبي الزناد، عن رجل -لم يسمّه-، عن أبيه.

وقال شبابة: عن ورقاء، عن أبي الزناد، عن ابن جرهد، عن أبيه.

ورواه ليث بن أبي سليم، عن أبي الزناد، عن جرهد بن جرهد[(٦)]، عن أبيه.

وقال أبوأميّة بن يعلى: عن أبي الزناد، عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن سليمان بن جرهد، عن أبيه.

---

(١) في (ق): عبدالرحمن.

(٢) في الأصل: أبي. ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٣) كأنها في (ق): مسعد.

(٤) هكذا في الأصل، (ق).

(٥) في الأصل: عن. وما أثبته من (ق).

(٦) هكذا في الأصل، (ق).

ورواه عبدالله بن محمد بن عقيل، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن ابن عقيل، عن ابن جرهد[١]، عن أبيه.

وقال الحسن بن صالح: عن ابن عقيل، عن عبدالله بن جرهد.

وروى هذا الحديث الزهريّ مرسلاً: رواه ابن أبي ذئب، وعبدالله بن أبي بكر، عن الزهريّ.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن أحمد بن عيسى البزاز، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن زرعة بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده، قال: مرّ بي رسول الله ﷺ وعليّ بردة، وأنا كاشف عن فخذي، وقال: غطّ فخذك؛ فإن [الفخذ][٢] عورة.

* * *

(١) هذا آخر الموجود من حديث جرهد في الأصل، فما بعده اعتمد فيه على (ق) فقط.

(٢) في (ق): الخذ.

العلل

للإمام الحافظ أبي الحسن علي
ابن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني
رحمه الله تعالى - ت ٣٨٥ هـ

التكملة مع الفهارس العامة للكتاب

عارضه بأصوله الخطية وعلق عليه
محمد بن صالح بن محمد الدباسي

الجزء الرابع عشر

دار ابن الجوزي

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ

توزيع



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣ - ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - ت: ٤٢٦٦٣٣٩
الإحساء - الهفوف - شارع الجامعة - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٥١٦٥٤٩ - ٦٨١٣٧٠٦
القاهرة - ج . م . ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ تليفاكس: ٠٢/٢٥٦١٤٧٣

(١)[بسم الله الرحمن الرحيم(٢). ربِّ يسِّر برحمتك](٣)

ومن حديث يزيد بن شجرة، عن جِدَار، عن النبيّ ﷺ

٣٣٧٥- وسئل عن حديث جِدَار، عن النبيّ ﷺ، قال: إنكم أصبحتم عليكم من الله نعم، من أخضر، وأصفر، وأحمر، وفي البيوت ما فيها، فإذا لقيتم [عدوكم](٤) فقُدماً قُدماً، فليس أحد يحمل في سبيل الله إلا أنزل إليه من الحور العين، فإذا ولّى استترن منه(*).

فقال: يرويه القاسم بن عبدالرحمن الأنصاري، عن الزهريّ، عن يزيد بن شجرة، عن جدار، عن النبيّ ﷺ.

قاله العباس بن الفضل الأنصاريّ عنه. وليس بمحفوظ.

وروى هذا الحديث مجاهد، عن يزيد بن شجرة، واختلف عنه في رفعه:

فرواه يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن يزيد بن شجرة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه منصور، والأعمش، فروياه عن مجاهد، عن يزيد بن شجرة موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

(١) من هنا بداية المجلد الخامس من الأصل، وكتب قبله في صفحة مستقلة: المجلد الخامس من العلل في الأحاديث، تأليف الشيخ الإمام الحافظ: أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني-رحمه الله تعالى-.

(٢) بعدها في (ص): وبه العون. وفي (خ): وبه. ثم لا أدري هل طمس ما بعدها أم سقط.

(٣) ليس في (ق).

(٤) سقط من الأصل.

(*) "الجهاد" لابن أبي عاصم (٥٢٨/٢) مع تخريجه، "الآحاد والمثاني" (١١٤/٥)، "معجم الصحابة" للبغوي (٥١٣/١)، "المعجم الكبير" (٢٩٠/٢)، "المؤتلف والمختلف" (٧٥٨/٢)، "الإصابة" (٢٣٨/١).

جُفينة[1]، عن النبيّ ﷺ

٣٣٧٦- وسئل عن حديث جفينة: أن رسول الله ﷺ كتب له كتاباً، فرقع به دلوه، فأغارت عليه خيل رسول الله ﷺ، فجاء مُسلماً يطلب ماله وولده، فقال رسول الله ﷺ: ما وجدت قبل قسمة السهام فخذْه[*].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر الداهريّ، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق، [عن عرينة، عن جفينة[2].

ورواه أبوإسحاق، عن سفيان، عن أبي إسحاق][3]، عن [أبي][4] عمرو الشيباني، قال: جاء رعية السحيميّ إلى رسول الله ﷺ...

ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الشعبيّ: أن رسول الله ﷺ [جاء][5] إلى رعيّة السحيميّ...

وقول إسرائيل [أشبه][6] بالصواب.

* * *

---

(١) كأنها تحرّفت في الأصل، (ص)، (ن) إلى: حدثنيه.

(*) "المعجم الكبير" (٢/٢٨٩)، "معجم الصحابة" للبغوي (١/٥٧١)، "الإصابة" (١/٢٥٢)، (٢/٢٠٨).

(٢) قال البغوي: وهذا حديث منكر من حديث سفيان، وأبوبكر الداهريّ ضعيف. "معجم الصحابة" (١/٥٧١).

(٣) استظهر سقطه د. خالد باسمح في "أحاديث أبي إسحاق" ص(٨٨١).

(٤) في الأصل، (ص)، (خ): ابن. وما أثبته من (ق).

(٥) إما أن تكون سقطت من جميع النسخ، أو يكون ما بعدها: أتى. وهي هكذا في (ص)، (خ).

(٦) سقط من الأصل، (ص)، (خ).

ومن حديث الجارود عن النبيّ ﷺ

٣٣٧٧- وسئل عن حديث الجارود، عن النبيّ ﷺ، قال: الضّالة حرق النار. وسئل عن اللقطة، فقال: انشدها، فإن [عُرفت، فأدِّها][(١)]، وإلا فهو مال الله[(*)].

فقال: يرويه سعيد الجُريريّ، وأيوب السختياني، وخالد الحذّاء، وقتادة، [عن أبي][(٢)] العلاء[(٣)] يزيد [بن][(٤)] عبدالله بن الشّخير.

فأما الجُريريّ، فرواه عن أبي[(٥)] العلاء، عن أخيه مطرّف، عن [أبي][(٦)] مسلم [الجذميّ][(٧)]، عن الجارود.

وخالفه أيوب السختياني؛ رواه عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود. ولم يذكر: مطرّفاً.

وخالفه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن خالد، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله، عن أخيه مطرّف، عن الجارود. ولم يذكر: [أبا][(٨)]مسلم.

قال ذلك قبيصة، وإبراهيم بن خالد، عن الثوريّ.

---

(١) في (ق): عرفته، فنادها. وفي الأصل: عرفتهادها.

(*) "التحفة" (٢/٥٤٦) ح(٣١٧٨)، "الإتحاف" (٤/٥).

(٢) مكانها في (ق): و. وكأن "أبي" ملحقة في هامش الأصل.

(٣) بعدها في (ق): بن.

(٤) في الأصل، (ق): عن. ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) بداية ما بعد السقط من (ن).

(٦) في الأصل: ابن. وما أثبته من (ن)، (ق).

(٧) كأنها في الأصل، (ق): الحرم. وغير واضحة في (ن).

(٨) كتبت بخط صغير جداً في الأصل.

وقال عبدالرزاق: عن الثوريّ، عن خالد، [عن][1] يزيد، عن الجارود. و لم يذكر: مطرّفاً، ولا أبا مسلم[2].

ورواه خالد بن عبدالله، [عن][3] خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود[4]. و لم يذكر: مطرّفاً، [و][5]زاد فيه: أبا قلابة، وليس لأبي قلابة في هذا الحديث رواية.

ورواه قتادة، واختلف عنه[6]:

فرواه همام، عن قتادة، عن أبي العلاء، عن أبي مسلم، عن الجارود. و لم يذكر: مطرّفاً.

وتابعه المثنى بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه علي بن نصر، وأبوعليّ الحنفيّ، عن المثنى، عن قتادة كذلك.

وخالفهما أبومعشر البرّاء؛ رواه عن المثنى، عن قتادة، عن عبدالله بن باباه، عن عبدالله بن عمرو، عن الجارود. ووهم فيه.

وقول الجريريّ أشبه بالصواب.

[وقد روى][7] قتادة حديثاً آخر من حديث الجارود. حدّث به ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي مسلم، عن الجارود: أن النبيّ ﷺ نهى أن يشرب الرجل قائماً.

---

(١) في (ق): بن.

(٢) رواية عبدالرزاق في "المصنف" (١٠/١٣١)، و"المسند" (١/٥٨٠)، و"المعجم الكبير" (٢/٢٦٤)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٦/١٩١) هي بذكر مطرّف.

(٣) في (ق): بن.

(٤) رواية خالد عن خالد عند الطبراني في "الكبير" (٢/٢٦٥) هي: عن مطرف عن أبي مسلم عن الجارود.

(٥) ليست في (ن)، (ق).

(٦) و لم تذكر رواية سعيد بن أبي عروبة في الاختلاف، والله أعلم.

(٧) في (ن): ويروي.

ولم يسمعه قتادة من أبي مسلم. ومن قال في هذا الحديث: عن شعبة، عن قتادة، فقد وهم؛ لأن شعبة إنما روى هذا الحديث عن قتادة، عن أنس[١].

* * *

٣٣٧٨- وسئل عن حديث جارية بن قدامة التميمي، عن النبيّ ﷺ حين قال له: قل لي، و[أقلل][٢]. [قال][٣] له: لا تغضب[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه زهير بن معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن [الأحنف][٤] بن قيس، عن [عبد][٥] له -لم [يسمّه][٦]-: أن رجلاً قال [للنبي][٧] ﷺ.

ورواه حماد بن سلمة، واختلف [عليه][٨]:

فقال موسى بن إسماعيل: عن حماد، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن [عمّه][٩] -ولم يسمّه-: أنه قال: يا رسول الله[١٠].

---

(١) رَ: كلام الإمام أحمد في "معجم الصحابة" للبغوي (٥٢٣/١)، "معرفة الصحابة" (٦٠٥/٢).

(٢) في (ن): أجلل.

(٣) في (ن): مال.

(*) "الإتحاف" (٨/٤)، "معجم الصحابة" للبغوي (٤٩٣/١)، "المعجم الكبير" (٢٦١/٢)، "معرفة الصحابة" (٦٠٧/٢) -مهم-.

(٤) في (ن): الا حبره -هكذا قرأتها-.

(٥) ما أثبته من الأصل، (ق)، وفي (ن): عد.

(٦) في الأصل، (ن): يسمعه، وفي (ق): اسمه. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) في الأصل، (ق): النبي. وطمس في (ن)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٨) في (ن)، (ق): عنه.

(٩) بياض في الأصل. ولم يظهر في (ن) إلا: عبد... ثم بياض، وما أثبته من (ق).

(١٠) بعدها في الأصل، (ق): صلى الله عليه وسلم. وطمس في (ن).

[ورواه][١] [هدبة][٢]، عن حماد، فقال فيه: عن [عمّه][٣] أو غيره، عن [جارية][٤] ابن قدامة: أنه قال: يا رسول الله...

وقال شعيب بن أبي حمزة، وداود العطار: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن عمّ له -وهو [جارية]-: أنه سأل رسول الله ﷺ...

وقال يحيى القطان، وعبدة بن سليمان، وأبوأسامة، وعلي بن سليمان الكلبيّ: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن [جارية] بن قدامة، عن النبيّ ﷺ.

وقال الفضل بن فضالة: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف: أن ابن عمّ له، قال: [يا][٥] رسول الله... و لم يسمّه.

وقال سعيد بن يحيى اللخميّ: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن [جارية]، [عن][٦] ابن عم له، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال [أبو][٧]كريب، عن أبي أسامة.

وقال ابن جريج، عن هشام بهذا: عن ابن [عم][٨] له، وهو [جارية] بن قدامة.

وكذلك ابن نمير، واختلف عنه:

---

(١) زيادة على الأصل، (ق)، وبياض في (ن).

(٢) تحرفت في (ق) إلى: حدثه.

(٣) في الأصل، (ق): عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): حارثة. وكذا فيما بعده.

(٥) في (ن): جاء.

(٦) استظهرت سقطها من الأصل، (ق)، وطمس في (ن).

(٧) في الأصل: ابن.

(٨) كأنها في الأصل: عر.

فقيل: عن ابن أبي شيبة، عنه، عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن [جارية] بن قدامة، عن ابن عم له.

وما أحسب هذا القول محفوظاً عن ابن نمير.

وقال عمرو بن الحارث، والليث بن سعد: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن ابن عم له، وهو [عمّ][1] [جارية] بن قدامة: أنه قال: يا رسول الله...

[وقال الدراوردي، (وابن هشام بن عروة): عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، (عن ابن عمّ له -وهو عمّ جارية بن) قدامة-: (أنه قال: يا) رسول الله...][2].

وقال أبومعاوية: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة: أخبرني عمّ [لي][3]. ولم يسمّه.

[و][4]قال أبومروان يحيى بن أبي زكريا الغساني: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية بن قدامة، عن ابن عم له -ولم يسمّه-: أنه قال للنبي ﷺ...

وقال علي بن مسهر: عن هشام، عن أبيه، عن الأحنف، عن جارية: أن عمّه أتى النبيّ ﷺ.

وروا أبوالزناد، واختلف عنه:

فرواه داود بن [عمرو][5]، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن ابن عمر[6]، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) ليس في (ق).

(٢) سقط من الأصل، وما بين الأهلة بياض في (ن)، وأثبته من (ق).

(٣) في (ق): له.

(٤) زيادة على النسخ.

(٥) في (ن)، (ق): عمر.

(٦) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: عن ابن عمّه.

وخالفه يحيى الحماني، وغيره، فرووه عن [ابن][١] أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن الأحنف، عن عم له[٢]: جارية بن قدامة؛ لأنه من رهطه.

* * *

(١) سقط من (ق).

(٢) بعدها في (ق): عن. وليست في الأصل، وبياض في (ن).

ومن حديث جارية بن ظفر عن النبيّ ﷺ

٣٣٧٩- أنه اختصم إليه في رجل قطع ساعد رجل... الحديث. وفيه: أن الرجل يرث مولاه المعتق، ولا يرثه[*].

فقال: يرويه دَهْثَم بن [قرّان][1]، واختلف عنه:

فرواه مروان الفزاري، عن دهثم، عن [نمران][2] بن جارية، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ[3].

ورواه أبوبكر بن عياش، واختلف عنه:

فرواه جبارة بن مغلّس، عن أبي بكر بن عياش، عن دهثم، عن [نمران][4] بن جارية، عن أبيه، عن حذيفة، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن أبي بكر بن عياش. ولا يذكر فيه: حذيفة. وهو الصواب.

* * *

(*) "الإتحاف" (٧/٤)، "معجم الصحابة" للبغوي (٤٩٧/١).

(١) في (ق): قرار.

(٢) في (ق): غرار.

(٣) هناك وجه آخر في رواية مروان، رَ: "المعجم الكبير" (٢٦٠/٢)، "سنن الدارقطني" (٢٢٩/٤)، "معرفة الصحابة" (٦٠٦/٢)، والله أعلم.

(٤) في (ق): غرار.

٣٣٨٠- وسئل الشيخ أبوالحسن عن حديث محمد بن مسلمة، عن رسول الله ﷺ : أن ترك الوضوء مما مست النار كان آخر [الأمرين](١)(*).

فقال: يرويه قريش بن حيان، واختلف عنه:

فقال [الأوزاعيّ](٢): حدثني رجل من أهل البصرة -يقال له: قريش-، عن محمد بن مسلمة.

ورواه [(غير)(٣) الأوزاعيّ](٤)، عن [قريش بن حيان](٥)، عن يونس بن أبي خلدة، عن محمد بن مسلمة. وهو الصواب.

* * *

٣٣٨١- وسئل عن حديث محمد بن مسلمة: كان رسول الله ﷺ إذا(٦) قام يصلي، قال: الله أكبر، وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً، وما أنا من المشركين، إن صلاتي ونسكي... الحديث.

فقال: يرويه شعيب بن أبي حمزة، عن إسحاق [بن](٧) أبي فروة، ومحمد بن المنكدر، عن الأعرج، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب(٨).

* * *

---

(١) في (ق): الا مر.

(*) "المعجم الكبير" (٢٣٤/١٩).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: عن. وطمس في (ن)، ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في جميع النسخ: يونس عن حبان. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) في (ق): قال: قام.

(٧) في الأصل: عن. وطمس في (ن)، ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٨) هكذا ينتهي الجواب، ولا شك في وجود سقط وانتقال نظر، فشعيب يرويه من حديث محمد بن مسلمة، وغيره =

٣٣٨٢- وسئل عن حديث محمد بن مسلمة: أنه كان يطارد امرأة لينظر إليها، ثم حدّث عن رسول الله ﷺ: أنه قال: إذا ألقى الله [في][(١)] قلب رجل خطبة امرأة، فلا بأس أن ينظر إليها[(*)].

فقال: يرويه [محمد بن سليمان (بن)[(٢)] أبي حثمة][(٣)]، عن عمه سهل [بن][(٤)] أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة.

[حدث به إبراهيم بن صرمة، عن يحيى بن سعيد، عنه بهذا الحديث.

ورواه الحجاج بن أرطاة عنه، واختلف عليه فيه:

فرواه عبدالواحد بن زياد، ويحيى بن سعيد الأموي، ويزيد بن هارون، عن الحجاج ابن أرطاة، عن محمد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمّه سهل، عن محمد بن مسلمة][(٥)].

[وخالفهم أبومعاوية الضرير، فقلب إسناده، و لم يضبطه، فقال: عن الحجاج، عن سهل بن محمد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة، عن محمد بن مسلمة][(٦)].

ورواه حماد بن سلمة، عن الحجاج، عن محمد بن سهل [بن][(٧)] حنيف، عن أبيه، عن محمد بن مسلمة. ووهم أيضاً.

- يرويه من حديث الأعرج عن عليّ. رَ: "التحفة" (٣٧/٨) ح(١١٢٣)، (١٠٠/٧) ح(١٠٢٢٨)، "الإتحاف" (٥٥٣/١١)، "المعجم الكبير" (٢٣٢/١٩)، "علل الحديث" (٤١٤/١).

(١) سقط من الأصل، وبياض محله في (ن).

(*) "التحفة" (٣٧/٨) ح(١٢٢٨)، "الإتحاف" (١٤٤/١٣)، "معرفة الصحابة" (١٥٩/١).

(٢) في (ن): عن. وما أثبته من الأصل.

(٣) في (ق): محمد بن مسلمة عن حثمة.

(٤) في (ن)، (ق): عن. وما أثبته من الأصل.

(٥) سقط من الأصل، وبعضه بياض في (ن)، فأتممته من (ق)، وهناك اختلاف آخر على الحجاج، فانظر مصادر الحديث.

(٦) سقط من (ق).

(٧) في (ن): عن.

والصحيح قول عبدالواحد بن زياد، ومن تابعه عن الحجاج.

وروى هذا الحديث [الواقديّ][(١)]، عن محمد بن يحيى بن سهل بن أبي حثمة، عن أبيه، عن جده، عن محمد بن مسلمة.

[و][(٢)]لا يعرف بهذا الإسناد.

واختلفوا في اسم المرأة التي كان يطاردها محمد بن مسلمة:

في حديث إبراهيم بن صرمة عن يحيى بن سعيد أنها : نبيتة -بالنون-.

وفي حديث أبي معاوية الضرير: بثينة[(٣)] بنت الضحاك. وكلاهما وهم.

والصواب ما ذكره الآخرون أنها: ثبيتة[(٤)] بنت الضحاك، وهي أخت أبي [جبيرة][(٥)] ابن الضحاك، وأخت [ثابت][(٦)] بن الضحاك.

وقول حماد بن سلمة: بنت الضحاك بن قيس، وهم.

* * *

٣٣٨٣- وسئل عن حديث محمد بن عبدالله بن جحش، عن النبيّ ﷺ: أنه مرّ على معمر، وهو كاشف فخذه، فقال له: غط فخذيك؛ [فإنهما عورة][(٧)(*)].

---

(١) في (ق): الواحدي.

(٢) زيادة على النسخ.

(٣) في "المعجم الكبير" (٢٢٦/١٩): ثبيته، لكن ضبطها ابن الأثير في "الأسد" (٤٦/٧) بالنون، والله أعلم.

(٤) رَ: "المؤتلف" للدارقطني (٢١١/١)، "الاستدراك" (٣١٨/١).

(٥) كأنها في الأصل: حمزه.

(٦) في (ق): فا ــد.

(٧) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٣٥/٨) ح(١١٢٢٦)، "الإتحاف" (١٣٨/١٣)، "المعجم الكبير" (٢٤٥/١٩)، "مكارم الأخلاق" للخرائطي ص(١٥٥)، "معرفة الصحابة" (٣٠٠١/٦)، (١٦٥/١١)، رَ:"علل الحديث" (١٩٨/٢)، "أسد الغابة" (٢٦٣/٦)، "الإصابة" (١٦٤/٧).

فقال: يرويه العلاء بن عبدالرحمن، عن أبي [كثير][1] -مولى محمد- عنه.

حدّث به [عنه][2] إسماعيل بن جعفر، وسليمان بن بلال، والدراورديّ، وابن أبي حازم، ومحمد بن جعفر، وعبدالله بن جعفر، وزيد بن أبي أنيسة، واختلف عنه:

فرواه [عبيدالله][3] بن عمرو، عن زيد، عمّن حدثه، عن أبي كثير، عن النبيّ ﷺ. ولم يذكر: محمد بن عبدالله بن جحش[4].

ورواه برد بن [سنان][5]، عن عبدالله بن عليّ، عن زيد بن أبي أنيسة، فقال: عن أبي العلاء -مولى محمد بن جحش-، عن محمد بن جحش -أخي زينب بنت جحش-.

قال ذلك عبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن برد. وإنما أراد أن يقول: عن العلاء، عن أبي كثير[6].

وخالفه العباس بن الفضل الأنصاريّ، فرواه عن برد، [عن][7] عبدالله بن يحيى[8]، عن يحيى بن زيد، عن أبي أنيسة، عن أبي ليلى أو أبي كثير -مولى[9] محمد بن جحش-.

---

(١) كأنها في الأصل، (خ): كبيس، وفي (ن): قيس. وفي (ق): بكير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) زيادة من (ق)، وبياض في (ن).

(٣) في (ق): عبدالله.

(٤) هكذا، وأخشى من وجود سقط، فقد رواه عبد بن حميد -"المنتخب" ص(١٤٣)، ط. عالم الكتب- عن زكريا عن عبيدالله بن عمرو عن زيد عمّن أخبره عن أبي كثير عن محمد بن جحش به. والله أعلم.

(٥) في (ق): سيار.

(٦) رواية عبدالأعلى أخرجها ابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني" (١٨٦/٢)، وقد غيرها المحقق، وهي على ما ذكره الدارقطني من الخطأ في الإسناد.

(٧) في جميع النسخ سوى (ق): بن.

(٨) رَ: "علل الحديث" (١٩٩/٢).

(٩) مكررة في الأصل.

وروى هذا الحديث محمد بن جريج[(١)]، عن يزيد -ولم ينسبه-، عن أحد بني جحش: أنه كان مع النبيّ ﷺ.

والحديث حديث إسماعيل بن جعفر، ومن تابعه[(٢)] عن العلاء.

* * *

٣٣٨٤- وسئل عن حديث محمد بن عبدالله بن جحش، عن النبيّ ﷺ: لو أن عبداً قتل في سبيل [الله][(٣)] وعليه دَين، لم يدخل الجنة [حتى][(٤)] يُقضى دينه[(*)].

فقال: يرويه أبوكثير -مولى محمد-، عن محمد.

حدّث به [عنه][(٥)] العلاء بن عبدالرحمن، ومحمد بن عمرو، و[محمد][(٦)] بن أبي يحيى -مولى الأسلميين-.

واختلف عن العلاء:

فرواه الحمّاني [في "مسند سعد"][(٧)]، عن الدراورديّ، عن العلاء، عن أبي كثير، عن [سعد][(٨)] بن أبي وقاص، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) هكذا استظهرت قراءتها من الأصل.

(٢) آخر الموجود من (ن). وبعده بياض في أسفل الصفحة.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): و.

(*) "التحفة" (٣٥/٨) ح(١٢٢٢٦)، "الإتحاف" (١٤٠/١٣)، "معرفة الصحابة" (١٦٣/١)، "المعجم الكبير" (٢٤٧/١٩)، حديث سعد: "مسند عبد بن حميد" (١٦٦/١)، "مسند البزار" (٧٥/٤).

(٥) في جميع النسخ: عن.

(٦) زيادة من (ق).

(٧) في (ق): عن مسعر سعد.

(٨) في الأصل: سعيد.

قاله [الحسين][(١)] بن إسحاق الدمشقي عنه.

وقال الحضرمي: عن الحماني، عن الدراورديّ، عن العلاء مثل قول الباقين: عن أبي كثير، عن محمد بن [عبدالله][(٢)] بن جحش. وهو الصواب.

* * *

٣٣٨٥- وسئل عن حديث محمد بن صيفي، عن النبيّ ﷺ: أنه قال في يوم عاشوراء: من كان طعم فلا يطعم شيئاً، ومن لم يطعم فيتمّ بقيّة يومه[(*)].

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، [عن الشعبيّ][(٣)].

حدّث به عنه [عبثر، وحصين][(٤)] بن نمير، ومحمد بن جابر، وعباد بن العوام، وخالد الواسطي، وجرير، وابن فضيل، وسويد بن عبدالعزيز، وعليّ بن عاصم، وهشيم، واختلف عنه:

فرواه أصحاب هشيم، عن هشيم، [عن][(٥)] حصين، [عن الشعبيّ، عن محمد بن صيفي، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم][(٦)] الحُرّ بن مالك العنبريّ، فرواه عن هشيم، عن داود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن محمد بن صيفيّ.

---

(١) كأنها في الأصل بميم بعد الحاء. ولعل ما أثبته من (ق) هو الصواب، إلا أن نسبته في "تهذيب الكمال" (٤٢٠/٣١): التستري، ولم أر في "تاريخ دمشق" ترجمة للدمشقي إن لم يكن محرّفاً.

(٢) في (ق): حرشة.

(*) "التحفة" (٣٤/٨) ح(١١٢٢٥)، "الإتحاف" (١٣٤/١٣)، "المعجم الكبير" (٢٣٧/١٩)، "المعجم الأوسط" (٢١٦/٢)، "الأطراف" (٢٨٥/٤)، "معرفة الصحابة" (١٧٤/١).

(٣) في الأصل بدلاً منها: واختلف عنه. وما أثبته من (ق)، حيث لم يذكر خلافاً على حصين.

(٤) في (ق): عبثره حصين، وما أثبته من الأصل.

(٥) في الأصل، (ق): بن. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) استظهرت سقطه من الأصل، (ق)، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

[ورواه أبوإسحاق الشيباني، عن الشعبيّ].

تفرد به حمزة بن زياد الطوسي، عن أبي [جزيّ][1] نصر بن طريف، عن [الشيباني][2].

وهو صحيح عن الشعبيّ، عن محمد بن صيفي.

قيل [له][3]: فهل سمعت من ابن مخلد حديث الحرّ بن مالك؟ فإنه كان يرويه عن إبراهيم بن راشد الأدمي، عن الحرّ.

قال: حدثناه ابن صاعد، عمّن لا أحفظه، -قال: أظنه: عن عباد بن الوليد-، عن الحرّ.

قيل: ممن سمعت حديث حمزة بن زياد؟

قال: حدثناه أبومحمد عبدالله بن محمد بن سعيد بن زياد [المقرئ][4]، [قال: حدثنا][5] أحمد بن الحسن السكريّ، قال: حدثنا حمزة بن زياد الطوسيّ، قال: حدثنا [أبوجزيّ][6]، عن أبي إسحاق، عن [الشعبيّ][7]، عن محمد بن صيفيّ، بذلك عن النبيّ ﷺ.

وحدّث به عليّ بن حرب مرّة، عن [ابن][8] فضيل، عن حصين، عن مجاهد، عن محمد بن صيفي. ووهم. وإنما هو: حصين، عن عامر، عن محمد بن صيفيّ.

* * *

(١) سقط من الأصل، وفي (ق): حر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: السماني، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٣) زيادة من (ق).

(٤) في الأصل: المعدني، وفي (ق): المعري، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (١١/٣٣٨).

(٥) استظهرت سقطه من الأصل، (ق).

(٦) في الأصل، (ق): أبوجز. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) في (ق): الشبعي.

(٨) في الأصل، (ق): أبي. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٣٨٦- وسئل عن حديث محمد بن صفوان: أنه أصاب أرنبين فذبحهما بمروة، فسأل النبيّ ﷺ عن أكلهما، فقال: أذكرت اسم [الله](١)؟ قلت: نعم، فأمرني بأكلهما(*).

فقال: يرويه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، وحماد بن زيد، عن عاصم الأحول، عن الشعبيّ، عن محمد بن صفوان، [أو](٢) صفوان بن محمد.

قال ذلك أبوالربيع الزهرانيّ، ويحيى الحمّاني، عن حماد بن زيد(٣).

وقال محمد بن عيسى الطباع: عن حماد، [عن](٤) عاصم، عن الشعبيّ، عن جابر: أن صفوان بن محمد... ووهم في ذكر جابر.

وقال عبدة بن سليمان: عن عاصم، [عن الشعبيّ](٥): أن محمد بن صفوان أتى النبيّ ﷺ...

وقال أبوالأحوص، وسويد بن عبدالعزيز: عن عاصم، عن الشعبيّ، عن محمد بن صيفيّ: أنه أتى النبيّ ﷺ.

وكذلك قال زكريا بن حكيم، عن الشعبيّ، عن محمد بن صيفي.

ومن قال: ابن صيفيّ، فقد وهم. والصحيح أنه محمد بن صفوان.

---

(١) ليست في (ق).

(*) "التحفة" (٣٣/٨) ح(١١٢٢٤)، "الإتحاف" (١٣٥/١٣)، "المعجم الكبير" (٢٣٦/١٩)، "معرفة الصحابة" (١٧٣/١).

(٢) في (ق): إن.

(٣) بعده في (ق): قال.

(٤) في الأصل، (ق): بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سقط من الأصل.

وقال ابن فضيل: عن حصين، عن الشعبيّ، عن عبدالله بن صفوان، أو محمد بن صفوان.

وقال [محمد][(١)] بن فضيل [على إثره]: عن عاصم، عن الشعبيّ، عن محمد بن صفوان، [بغير][(٢)] شك.

وقال داود بن أبي هند: عن الشعبيّ: إن فلان بن صفوان مرّ على النبيّ ﷺ.

كذلك قال زائدة، عن داود.

وقال يزيد بن هارون: عن داود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن محمد بن صفوان.

والصحيح في حديث الأرنبين: محمد بن صفوان.

فأما محمد بن صيفي فهو الذي روى حديث عاشوراء، حدّث به عنه الشعبيّ.

* * *

٣٣٨٧- وسئل عن حديث محمد بن أبي عميرة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: لو أن عبداً خرَّ على وجهه من [يوم][(٣)] ولد إلى أن يموت [هرماً][(٤)]، في طاعة الله، لحقّره ذلك اليوم، ولودّ أنه يزداد كما يزداد من الأجر[(*)].

فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

حدّث به عنه ابن المبارك.

---

(١) ليس في (ق)، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٢) في الأصل: يعني. وما أثبته من (ق).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في (ق): عرما.

(*) "الإتحاف" (١٠/٦٧٨)، "المعجم الكبير" (١٩/٢٤٩)، "معرفة الصحابة" (١/١٨٥)، ونقل الجواب ابن القطان في "بيان الوهم" (٢/٥٣٤).

وقال عبدالحميد بن صالح: عن ابن المبارك، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن محمد بن [أبي][(١)] عميرة.

وقال علي بن إسحاق: عن ابن المبارك، عن ثور، عن[(٢)] خالد بن معدان، [عن][(٣)] جبير بن نفير، عن محمد [بن أبي][(٤)] [عميرة][(٥)].

ويشبه أن يكون القول [قول][(٦)] علي بن إسحاق؛ لأنه زاد رجلاً، وهو ثقة.

* * *

٣٣٨٨- وسئل عن حديث مجاشع بن مسعود، عن النبيّ ﷺ: لا هجرة بعد الفتح[(*)].

فقال: يرويه أبوعثمان النهديّ، واختلف عنه:

فرواه خالد الحذّاء، عن أبي عثمان، عن مجاشع، قال: جئت [بأخي][(٧)]: مجالد بن مسعود، إلى النبيّ ﷺ.

ورواه عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن مجاشع، قال: أتيت النبيّ ﷺ بأخي: أبي [معبد][(٨)].

---

(١) استظهرت سقطها من الأصل، (ق).

(٢) في الأصل، (ق) بعدها: عن جابر، وليس لها وجه.

(٣) في الأصل، (ق): بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) استظهرت سقطها من الأصل، (ق).

(٥) في (ق): عمرة.

(٦) في الأصل: قول من قال. وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (٨/٢٤) ح(١١٢١٠)، "الإتحاف" (١٣/١١٩)، رَ: "صحيح البخاري"-مع الفتح- (٦/١١٧)، (٨/٢٥)، "صحيح مسلم" (٣/١٤٨٧)، "المعجم الكبير" (٢٠/٣٣٤-٣٣٥)، "معرفة الصحابة" (٥/٢٥٢٦، ٢٦٠٩)، "الإصابة" (٦/٤٢-٤٣، ١١٩).

(٧) في الأصل، (ق): أخي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٨) ساقطة من الأصل، (ق).

[قال ذلك][1] علي بن مسهر، عن عاصم.

وقال زهير: عن عاصم، عن أبي عثمان: حدثني مجاشع: جئت بأخي: [معبد][2].

وقول علي بن مسهر أصح.

* * *

٣٣٨٩- وسئل عن حديث مجمِّع بن [جارية][3]، عن النبيّ ﷺ: يقتل ابنُ مريم ﷺ الدّجّالَ بباب لُدّ(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عُيينة، عن الزهريّ، عن [عبيدالله بن عبدالله][4] بن ثعلبة، عن عبدالرحمن ابن يزيد، عن عمّه مجمّع بن جارية.

ضبط ذلك الحميديّ، عن ابن عيينة.

وقال نعيم بن يعقوب[5]: عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عمّه. أسقط رجلاً[6].

وقال الحمّاني، عن ابن عيينة [نحو][7] قول الحميديّ، إلا أنه لم [يضبط][8] نسب ابن ثعلبة.

---

(١) في الأصل: وقال مالك، وفي (ق): وقال ذلك.

(٢) في الأصل: سعيد، وفي (ق): بن معبد، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): حارثة.

(*) "التحفة" (٢٧/٨) ح(١١٢١٥)، "الإتحاف" (١٢٣/١٣)، "المعجم الكبير" (٤٤٣/١٩).

(٤) في (ق): عبدالله بن عبيدالله.

(٥) في (ق) بعدها: عن ابن يعقوب. وكأنها مطموسة.

(٦) في "مرويات الزهريّ" (١٣٢٠/٣): أسقط [من الإسناد] رجلاً. وما بين المعقوفتين ليس في المخطوط.

(٧) في (ق): عن.

(٨) في (ق): يسبط.

ورواه يونس، والليث بن سعد، وابن مسعود، عن الزهريّ. مثل قول الحميدي عن ابن عيينة.

وقال ابن جريج: عن الزهريّ، عن [عبدالله بن عبدالله][١] بن ثعلبة. وإنما أراد: [عبيدالله بن عبدالله][٢] بن ثعلبة.

وقال: عن [عبدالله][٣] بن يزيد الأنصاريّ. وإنما أراد: عبدالرحمن.

وقال: عن [مجمع بن حارثة][٤].

وقال معمر: عن الزهريّ، عن [عبيدالله بن عبدالله]، عن عبدالرحمن بن [زيد][٥]. وإنما هو : ابن يزيد، عن مجمع بن جارية[٦].

[وقال ابن أبي ذئب: عن الزهريّ، عن عبدالله بن عبيدالله[٧]، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن مجمع. كقول الحميدي ومن تابعه.

وقال زمعة: عن الزهريّ، عن أبي عبدالله. وإنما هو: عبدالله بن عبيدالله[٨] بن ثعلبة. وقال: عبدالرحمن بن يزيد، عن عمّه مجمع][٩].

وقال محمد بن إسحاق: عن الزهريّ، عن عبدالرحمن بن يزيد بن جارية، عن عمّه

---

(١) في (ق): عبيدالله بن عبدالله.

(٢) في (ق): عبدالله بن عبيدالله، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٣) في (ق): عبيدالله.

(٤) في (ق): محمد بن حانة.

(٥) في الأصل: يزيد. وصوبها د. دمفو كما أثبته، وهي في (ق): يزيد أيضاً.

(٦) سقط ما بعد [زيد] إلى: جارية من "مرويات الزهري".

(٧) هكذا الاسم.

(٨) هكذا الاسم.

(٩) سقط من الأصل.

مجمّع. أسقط من الإسناد: [عبيدالله بن عبدالله][١] بن ثعلبة.

والقول قول الحميديّ، عن ابن عيينة. وقول يونس، والليث، ومن تابعهم.

* * *

٣٣٩٠- وسئل عن حديث [محجن بن][٢] الأدرع، عن النبيّ ﷺ: أنه صعد أُحُداً، وأشرف على المدينة، فقال: [لَيتركنها][٣] أهلها أعمر ما كانت... الحديث. [وفيه: خير دينكم أيسره][٤](*).

فقال: يرويه عبدالله بن [شقيق][٥]، عن رجاء بن أبي رجاء الباهليّ، عن [محجن بن][٦] الأدرع.

حدّث به[٧] كذلك عنه[٨] أبوعوانة، وشعبة.

ورواه الأعمش، عن أبي بشر، عن عبدالله بن [شقيق][٩]. فلم يقل: عن رجاء بن أبي رجاء[١٠].

---

(١) في (ق): عبدالله بن عبيدالله.

(٢) في الأصل: محسن من.

(٣) في (ق): يتركها.

(٤) زيادة من (ق).

(*) "المعجم الكبير" (٢٠/٢٩٦)، "معرفة الصحابة" (٦/٢٥٧٣).

(٥) في الأصل، (ق): سفيان.

(٦) في الأصل: محسن من.

(٧) في (ق): به عنه كذلك أبوعوانة....

(٨) هكذا في الأصل، (ق): وأبوعوانة وشعبة يرويانه عن أبي بشر عن عبدالله به.

(٩) في الأصل، (ق): سفيان.

(١٠) وأيضاً رواه من مسند عمران، هكذا رواه أبوإسماعيل المؤدب وأبوبكر بن عياش وجرير، عن الأعمش به. رَ:"المعجم الكبير" (١٨/٢٣٠)، "تاريخ المدينة" (١/٢٦١)، "معرفة الصحابة" (٥/٢٥٧٣)، "أطراف الغرائب والأفراد" (ق ٢٣٣/ب)، "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص(١٣٢، ١٦٠).

ورواه كهمس، عن عبدالله بن [شقيق][١]، عن [محجن][٢]. فلم يذكر فيه: رجاء بن أبي رجاء[٣].

والصحيح حديث شعبة، وأبي عوانة، عن أبي [بشر][٤].

* * *

٣٣٩١- وسئل عن حديث مخرفة العبديّ، عن النبيّ ﷺ: أنه قال -وقد اشترى منهم سراويل-: [يا وزان، زن][٥]، وأرجِح[*].

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه أيوب بن [جابر][٦]، عن سماك، [عن][٧] [مخرفة العبديّ، أو مخرمة][٨].

شك محمد بن بكار بن ريان، عن أيوب بن جابر.

وكذلك قال يحيى بن يعلى الأسلميّ، عن الثوريّ، عن سماك، عن مخرفة العبديّ.

والمحفوظ: عن قيس بن الربيع، وشريك، والثوريّ، عن سماك، عن سويد بن قيس، قال: جلبت أنا، و[مخرفة][٩] العبديّ برانس البحرين... وهو الصحيح.

---

(١) في الأصل: سفيان.

(٢) في الأصل: محمد.

(٣) بعدها في (ق): بن أبي رجاء.

(٤) في الأصل، (ق): بكر.

(٥) غير واضحة في الأصل، رسمها: ـــا وـــان. ولعلها محرّفة عما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (٦٧٦/٣) ح(٤٨١٠)، "الإتحاف" (١٥٨/٦)، "معجم الصحابة" للبغوي (٢٢٩/٣)، "علل الحديث" (٣١١/٣)، "المعجم الكبير" (٧٢/٨) (٣٣١/٢٠)، "المؤتلف والمختلف" (٢١٣٦/٤)، "معرفة الصحابة" (٢٦٤٠/٥)، (١٣٩٨/٣)، "المتفق والمفترق" (١٨٣١/٣).

(٦) في (ق): جبار.

(٧) في الأصل، (ق): بن.

(٨) في (ق): مخرمة العبدي أو مخرفة.

(٩) في (ق): مخرمة.

ورواه شعبة، عن سماك -[ووهم][1] [أيضاً][2] فيه- فقال: عن سماك: سمعت أبا صفوان مالك بن عميرة.

والصحيح: سويد بن قيس.

* * *

٣٣٩٢- وسئل عن حديث مخنف بن [سُليم][3]، عن النبيّ ﷺ: على أهل كل بيت في كل عام أضحاة، و[عتيرة][4][*].

فقال: يرويه ابن عون، عن أبي رملة، عن مخنف بن سُليم.

ورواه سليمان التيميّ، عن صاحب له -وهو: عبدالله بن عون-، عن أبي رملة، فقال: عن مخنف بن سليم، أو سليم بن مخنف.

وروى هذا الحديث ابن [جريج][5]، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأمويّ، عن ابن جريج، عن عبدالكريم، عن حبيب [بن][6] مخنف [الغامديّ][7]، عن أبيه.

وخالفهم أبوعاصم، فرواه عن ابن جريج، وأسنده عن حبيب بن مخنف. و لم يذكر: أباه.

---

(١) غير واضحة في الأصل، وهكذا قرأتها، وفي (ق): فوهم.

(٢) في الأصل، (ق): الها. ولعلها محرفة عمّا أثبته.

(٣) في الأصل: أبي سليم، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٤) في الأصل: عشره. والصواب ما أثبته. والعتيرة: شاة تذبح في رجب. رَ: "النهاية" (١٧٨/٣).

(*) "التحفة" (٤٧/٨) ح(١١٢٤٤)، "الإتحاف" (١٦٠/١٣)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٩١/٣)، "المعجم الكبير" (٣١٠/٢٠)، "معرفة الصحابة" (٢٦١١/٥).

(٥) في الأصل: جرير، وفي (ق): حرـــرة -مهملة- ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل، (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) في (ق): العامري.

وحديث يحيى بن سعيد الأمويّ أشبه بالصواب.

* * *

٣٣٩٣- وسئل عن حديث قابوس بن المخارق، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ: يُغسل بول الجارية، ويُنضح [على][(١)] بول الغلام[(*)].

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرُوي عن مسعود[(٢)]، عن سماك، عن قابوس، عن أبيه.

قاله محمد بن [سليمان][(٣)] الواسطي، عن عثمان بن سعيد المرّيّ عنه.

وقال غيره: عن عثمان بن سعيد، عن علي بن صالح بن حيّ، عن سماك، عن قابوس، عن أبيه.

ورواه معاوية [بن][(٤)] هشام، عن عليّ بن صالح، عن سماك، عن قابوس، عن أبيه[(٥)]. و لم يقل: عن أبيه.

وكذلك قال شريك -من رواية علي بن حكيم عنه-.

وخالفه مسروق بن المرزبان، عن شريك، فقال: عن سماك، عن قابوس، عن أم الفضل.

---

(١) زيادة من (ق)، وفي الأصل خط فوق "ينضح"، فلا أدري أهو علامة إلحاق أم لا، و لم أرَ شيئاً في الهامش. والله أعلم.

(*) حديث أم الفضل: "التحفة" (١٢/٤٤) ح(١٨٠٥٥)، "الإتحاف" (١٨/٥٨)، "المعجم الكبير" (٢٥/٢٥)، حديث المخارق: "المعجم الكبير" (٣/٢٠، ٢٣).

(٢) هكذا، و لم أتبين من هو؟ و لم أرَ روايته، وقد يكون الصواب: مسعر. والله أعلم.

(٣) في (ق): سليم.

(٤) في الأصل، (ق): عن.

(٥) هكذا في الأصل، (ق).

وقال عمرو بن أبي قيس، وأبوالأحوص، وداود بن عيسى، عن سماك[(١)].

إلا أن في حديث أبي الأحوص: عن لبابة بنت الحارث.

[كذلك][(٢)] قال الوليد بن أبي ثور: عن سماك، عن قابوس: أن أم الفضل جاءت إلى النبيّ ﷺ.

والمرسل أصح.

ولبابة هي أم الفضل أم بني العباس بن عبدالمطلب.

* * *

٣٣٩٤- وسئل عن حديث آخر من حديث قابوس بن المخارق، عن أبيه: قال رجل: يا رسول الله، رجل يريد مالي؟ قال: ذكِّره بالله، قال: لم يذكر. قال: استعن عليه السلطان، قال: [ليس][(٣)] يحضرني سلطان، قال: فقاتل دون مالك، حتى تكون شهيداً، أو تحوز مالك[(*)].

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه عمار بن [رُزيق][(٤)]، و[أبو][(٥)] الأحوص، وأيوب بن جابر، والوليد بن أبي ثور، عن سماك، عن قابوس، [عن أبيه.

---

(١) هكذا في الأصل، (ق).

(٢) زيادة من (ق)، وفي الأصل بدلاً منها: و.

(٣) في (ق): فليس.

(*) "التحفة" (٤٦/٨) ح(١١٢٤٢)، "الإتحاف" (١٥٨/١٣)، "معرفة الصحابة" (٢٦٣٥/٥)، (٣٠٣٠/٦)، "المعجم الكبير" (٣١٣/٢٠)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٣٣/٣).

(٤) في (ق): ررين.

(٥) في (ق): ابن.

ورواه الثوي، وحماد بن سلمة، عن سماك، عن قابوس][1] مرسلاً. لم يقولا: عن أبيه.

[والمرسل][2] أصح.

* * *

٣٣٩٥- وسئل عن حديث [مرحب][3]: دخل قبر النبيّ ﷺ أربعة، أحدهم: عبدالرحمن بن عوف(*).

فقال: يرويه الشعبيّ، واختلف عنه:

فرواه حرب[4] بن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، قال: حدثني مرحب، أو أبومرحب، أو ابن أبي مرحب.

قال ذلك الثوريّ، وابن عيينة، وزهير[5]، ويزيد بن هارون، عن إسماعيل.

ورواه هشيم، ووكيع، عن إسماعيل، فزاد فيه ألفاظاً عن الشعبيّ، قال: غسّل النبيَّ ﷺ عليٌّ، والفضل، و[أسامة][6]، و لم يذكرا...[7] الشعبيّ أحداً، ثم قالا في آخر

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) ما أثبته من الأصل، و"نصب الراية" (٤/٣٤٩)، وفي (ق): والمسند. وكذا في "الإصابة" (٥/٢٨٢).

(٣) في الأصل: من حسب. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٨/٤٩) ح(١١٢٤٦)، "مسند أبي يعلى" (٤/٢٥٣)، "أطراف الغرائب" (٣/٣٠١)، رَ: "معرفة الصحابة" (٥/٢٦٤٣)، (٦/٣٠٢٠) وفيه ذكر الاختلاف على الثوري.

(٤) هكذا في الأصل، (ق). ولعل الصواب: فرواه إسماعيل بن أبي خالد....

(٥) هكذا في النسخة، وقد رواه أحمد بن يونس عن زهير -كما في "السنن" لأبي داود (٤/٥٩)، و لم يذكره المزي في "المراسيل"، ولا في حديث مرحب-، عن إسماعيل، عن الشعبي مرسلاً، وذكر الغسْل، وأيضاً فيه: قال: وحدثني مرحب أوابن أبي مرحب.

(٦) في الأصل: أمامة، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٧) كلمة لم أستطع قراءتها من الأصل -رسمها-: مرلى، وفي (ق): ــري. ولعل الصواب: بعد. والله أعلم.

الحديث: قال الشعبيّ: وأخبرني مرحب وأبومرحب: أن عبدالرحمن بن عوف دخل معهم القبر.

وكذلك رواه إسماعيل بن سالم، عن الشعبيّ مرسلاً.

وقال يحيى بن سعيد الأمويّ: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، عن ابن عباس[١].

وكذلك رُوي عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبيّ، عن ابن عباس.

وروى هذا الحديث الحذّاء، عن الشعبيّ: أخبرني من رأى في قبر النبيّ ﷺ أربعة.

وخالفه وهب، رواه عن خالد، قال: أخبرني [رجل][٢]، عن الشعبيّ.

والصحيح: مرحب.

وقال شعبة: عن إسماعيل، عن الشعبيّ، قال: حدثني من رأى في قبر النبيّ ﷺ أربعة[٣]. وهو مرحب. ولم يسمّه.

* * *

٣٣٩٦- وسئل عن حديث مرّة [الفهريّ][٤]، عن النبيّ ﷺ: أنا وكافل اليتيم كهاتين[*].

فقال: يرويه صفوان بن سليم، واختلف عنه:

---

(١) قال ابن صاعد: وهذا لا أعلم قال فيه أحد: عن ابن عباس، إلا الأموي. رَ: "أطراف الغرائب" (٣٠١/٣).

(٢) سقط من الأصل في أول الأمر، ثم ذكر فيما بعد فيما تكرر.

(٣) بعده في الأصل: وخالفه وهب رواه عن خالد... أعاده من جديد لانتقال النظر إلى قوله: أربعة، فلذا حذفته للتكرار.

(٤) في الأصل: العمري. وما أثبته من (ق).

(*) "الإتحاف" (٤٨٩/١٦)، "مسند الحميدي" (٨٦/٢)، "الآحاد والمثاني" (١٢٦/٢)، رَ: "الإصابة" (١٨٢/٦)، (٣٩/٨)، "المطالب" (٣٨٨/١١).

فرواه ابن عيينة، عن صفوان، وأقام إسناده، فقال: عن أنيسة، عن أم سعيد بنت مُرَّة، عن [أبيها][1].

ورواه مالك، عن صفوان بن سليم: أنه بلغه أن رسول الله ﷺ.

ورواه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه محمد بن جحادة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبريّ، عن [ابنة][2] مرّة، عن [أبيها][3].

والحديث لابن عيينة؛ لأنه ضبط إسناده[4].

ورواه محمد بن عمرو، عن صفوان بن سليم، عن ابنة مُرّة، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر: أباها، ولا ذكر بينها وبين صفوان أحداً.

[و][5]قول ابن عيينة أصح.

* * *

(١) في الأصل: أسماء. وفي (ق) -كأنها-: انبهتا -هكذا-. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) غير واضحة في الأصل، وكأنها: أبيه، وكذا في (ق)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) كأنها في الأصل: اسماء. وفي (ق): أبيه. ولعل الصواب ما أثبته. ولعل سقطاً حصل، فتداخلت الأسانيد، فقد رواه محمد بن جحادة -كما في "معجم الصحابة" للبغوي (٥/٣٥٠)، و"المعجم الكبير" (٢٠/٣٣٠)- عن ابن عجلان، عن ابنة مرّة عن أبيها. وهكذا ذكر روايته أبونعيم في "المعرفة" (٥/٢٥٨٢). رَ: "أطراف الغرائب" (٤/٣٢١).

(٤) نقل البيهقي في "الكبرى" (٦/٢٨٣) بعد إسناده الحديث من طريق الحميدي عن ابن عيينة: قال الحميدي: قيل لسفيان: فإن عبدالرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك، قال سفيان: وما يدريه؟ أدرك صفوان؟! قالوا: لا، ولكنه قال: إن مالكاً قاله: عن صفوان عن عطاء بن يسار. وقاله سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرّة عن أبيها، فمن أين جاء بهذا الإسناد؟ فقال سفيان: ما أحسن ما قال. لو قال لنا صفوان: عن عطاء بن يسار، كان أهون علينا من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد. رَ: "علل الحديث" (٢/٤٧٥)، "أطراف الغرائب" (٥/٣).

(٥) زيادة من (ق).

٣٣٩٧- وسئل عن حديث كعب بن مُرَّة -ويقال : مُرّة بن كعب-: في الفتنة، وأن عثمان على الحق(*).

فقال: يرويه عبدالله بن شقيق [العقيليّ، واختلف عنه](١):

فرواه كهمس بن الحسن، عن عبدالله بن شقيق، قال: حدثني هرم بن الحارث، وأسامة بن خريم -وكانا [يضارباني](٢)-، عن مرّة بن كعب.

وخالفه قتادة، رواه عن عبدالله بن شقيق، عن مرّة البهزيّ. ولم يذكر بينهما أحداً.

قاله أبوهلال الراسبيّ عن قتادة.

ورُوي هذا الحديث عن ابن سيرين:

فقيل: عنه، عن كعب بن عجرة.

وقيل: عنه، عن كعب بن مرّة.

وروى هذا الحديث أبوالأشعث الصنعاني، عن كعب بن مُرّة.

حدّث به أيوب السختياني، عن أبي قلابة، واختلف عنه:

فرواه وهيب بن خالد، وعبدالوهاب الثقفي، وعبيدالله بن [عمرو](٣) الرقيّ، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني.

(*) "التحفة" (٨/٥٠) ح(١١٢٤٨)، (٧/٥٤٧) ح(١١١١٧)، "الإتحاف" (١٣/٢٧، ٥٦، ١٦٨)، "علل الحديث" (٣/٢٢٠)، "معجم البغوي" (٥/٣٤٥)، "معجم ابن قانع" (٣/٥٨)، "المعجم الكبير" (٢٠/٣١٥)، "المعرفة" (٥/٢٥٨٠)، "الإصابة" (٦/٨٢).

(١) مكانها في الأصل: قال: حدثني هرم بن الحارث الحصلى -هكذا-، واختلف عنه... ولعله حصل انتقال نظر وتحريف، وأثبت ما في (ق) لسلامته.

(٢) غير واضحة في الأصل، وإن كانت أقرب إلى ما في (ق): يغازياني. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل، (ق): عمر.

وقال حماد بن زيد: عن أيوب، [عن أبي قلابة][1]، عن رجل -لم يسمّه-.

وقال بعضهم: عن حماد بن زيد: أراه أبا الأشعث.

وقال ابن عُلَيّة: عن خالد، عن أبي قلابة مرسلاً.

وكذلك قال ابن عُلَيّة[2]، عن أبي قلابة أيضاً.

والقول قول [وهيب][3]، ومن تابعه.

و[رواه][4] الوضين بن عطاء، عن يزيد بن مرثد، عن أبي صالح الحارثي -وقيل: الخولاني-، عن كعب بن مُرّة.

قاله طلحة بن زيد، عن الوضين.

* * *

٣٣٩٨- وسئل عن حديث كعب بن مُرّة البهزيّ -وقيل: مرّة بن كعب-، عن النبيّ ﷺ: أنه [سئل][5]: أيّ الليل أسمع[6]؟ قال: جوف الليل الآخر... فذكر الحديث، وفيه فضل الوضوء، وما يحط الله به عن كل عضو من الخطايا، وفيه فضل العتق، وأنه فكاك المعتق من النار[*].

فقال: رواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) هكذا.

(٣) في الأصل: وهب.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: قال. وما أثبته من (ق)، وقد تكرر لفظ الحديث في الأصل فيما بعد -وسيأتي موضعه- فورد على الصواب.

(٦) في الأصل: انه اسمع. وما أثبته من (ق)، وقد تكرر لفظ الحديث في الأصل فيما بعد -وسيأتي موضعه- فورد على الصواب.

(*) "التحفة" (٥٧١/٧) ح(١١١٦٣)، "الإتحاف" (٥٧/١٣)، "الآحاد والمثاني" (٩٠/٣)، "معجم الصحابة" للبغوي (١١١/٥)، "الكبير" (٣١٩/٢)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٣٧٨/٢-٣٧٩)، "معرفة الصحابة" (٢٣٧٤/٥).

فرواه داود بن عيسى النخعي، ومفضل بن مهلهل، وإبراهيم بن طهمان، وشيبان، عن منصور، عن سالم [بن][1] أبي الجعد، عن مرّة بن كعب[2]، أو كعب بن مرّة.

ورواه الثوريّ، وأبوعوانة، وزائدة، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن رجل، عن كعب بن مرّة.

وقول الثوريّ، ومن تابعه أصح؛ لأن سالماً لم [يسمع من][3] كعب بن مرّة، ولأن الأعمش روى عن عمرو بن مرّة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شرحبيل بن السمط، عن كعب بن مرّة: حديث الاستسقاء.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السُّكَين [البلدي][4]، قال: حدثنا إسحاق بن زُريق، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا الثوريّ، عن منصور، عن سالم [بن][5] أبي الجعد، عن رجل، عن كعب بن مرّة البهزيّ، قال: قلت: يا رسول الله، أيّ الليل أسمع؟ قال: جوف الليل الآخر، قال: ثم الصلاة مقبولة حتى يطلع الفجر، ثم لا صلاة حتى تكون الشمس قدر[6] رمح أو رمحين، ثم الصلاة مقبولة حتى يقوم الظل قيام الرمح، ولا صلاة حتى تزول الشمس، ثم الصلاة مقبولة حتى تكون الشمس قيد رمح أو رمحين، ثم لا صلاة حتى تغرب الشمس.

* * *

---

(١) في الأصل: عن.

(٢) بعده في الأصل، (ق): عن النبي ﷺ: أنه سئل... وفيهما في هذا الموضع: سئل عن أي... وفي (ق): فكاك المؤمن، ثم ذكر الجواب -وفيه بعض التحريف- من أوله إلى هذا الموضع، وكله انتقال نظر، فلذا حذفته.

(٣) في (ق): يتبع ابن.

(٤) زيادة من (ق).

(٥) في الأصل، (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل غير واضحة، ويمكن أن تقرأ: قِيد. وكذا مثيلتها.

٣٣٩٩- وسئل عن حديث مرداس بن عروة الثقفيّ: أن النبيّ ﷺ رُفع إليه رجل قتل رجلاً بحجر، [وأقاد](١) منه(*).

فقال: يرويه زياد بن علاقة، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن أبي ثور، عن زياد، فقال: عن مرداس بن عروة.

ورواه محمد بن أبان، عن زياد بن علاقة، عن مرداس. و لم ينسبه.

ورواه الثوريّ، ومحمد بن جابر، واختلف عنهما:

فقال عبدالرحمن بن مهديّ: عن الثوريّ، عن زياد، عن رجل. لم يسمّه.

وقال الأشجعيّ: عن الثوريّ، عن زياد، عن [عروة](٢).

وقال يحيى بن إسحاق [السيلحيني](٣): عن محمد بن جابر، عن زياد بن علاقة، عن ابن مرداس الثقفيّ.

وقال مسدد، وإسحاق بن أبي إسرائيل: عن محمد بن جابر، عن زياد، [عن](٤) مرداس الأسلميّ(٥).

وقال أبوحماد: عن زياد، عن عيسى بن عقيل.

وأشبهها بالصواب قول الوليد بن أبي ثور.

* * *

---

(١) في (ق): فأقاد.

(*) "التاريخ الكبير" (٤٣٥/٨)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١١٧/٣)، "المعجم الكبير" (٢٩٩/٢٠)، "معرفة الصحابة" (٢٥٦٦/٥).

(٢) هكذا يمكن أن تقرأ من الأصل، وهي مشتبهة بـ"عرفة"، وفي (ق) توجد علامة إلحاق بعد "عن" لكن لا يوجد أي تكملة في الحاشية، وكتب في الحاشية علامة تدل على وجوده هكذا. والله أعلم.

(٣) في الأصل: السحي. وفي (ق): السينحـــي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: بن.

(٥) هكذا منسوباً. و لم أره هكذا من رواية مسدد، والله أعلم.

٣٤٠٠- وسئل عن حديث مرداس الأسلميّ، عن النبيّ ﷺ: يقبض الصالحون، الأول فالأول، حتى تبقى مثل حثالة التمر والشعير، [و][(١)]لا يبال الله بهم[(*)].

فقال: يرويه بيان، وإسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن مرداس.

فأما بيان، فلم يختلف عنه في رفعه.

واختلف عن إسماعيل:

فرواه حفص بن غياث، ومحمد بن عبيد عنه مرفوعاً.

وخالفهما يحيى القطان، ومروان، ويعلى بن عبيد[(٢)]، ويحيى بن عبدالملك بن أبي غنيّة، فرووه عن إسماعيل موقوفاً.

ورفعه صحيح.

* * *

٣٤٠١- وسئل عن حديث المسيب بن [حزن][(٣)]: افتقدت الأصوات يوم اليرموك، فسمعت صارخاً يقول: يا [نصر][(٤)] الله، اقترب، فإذا [أبو][(٥)]سفيان بن [حرب][(٦)] [تحت راية ابنه يزيد][(٧)][(**)].

---

(١) ليست في (ق).

(*) "التحفة" (٤٩/٨) ح(١١٢٤٧)، "الإتحاف" (١٦٦/١٣)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١١٨/٣)، "الكبير" (٢٩٨/٢٠)، "معرفة الصحابة" (٢٥٦٦/٥).

(٢) روايته في "المسند" (١٩٣/٤) مرفوعة.

(٣) في (ق): خزر.

(٤) في الأصل، (ق): قضى. والصواب ما أثبته.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في (ق): حر.

(٧) في (ق): حســب وامه ابنه يزيد. وهي في الأصل: وامه ابنه يزيد، والصواب ما أثبته.

(**) "الطبقات الكبرى" (٩٠/١) -ط٤ من الصحابة-، "تاريخ ابن أبي خيثمة" (١٢١/٢)، "تاريخ دمشق" (١٨٣/٥٨)، "الاستيعاب" (١٦٨/٤).

فقال: يرويه [سعد][1] بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن سعيد بن المسيّب، عن أبيه.

وخالفه مسعر، فرواه عن سعد بن إبراهيم، عن ابن المسيّب، عمّن حدّثه. و لم يقل: عن أبيه.

والقول قول إبراهيم بن سعد، والله أعلم.

* * *

(١) في الأصل، (ق): سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٤٠٢- وسئل عن حديث المستورد بن شداد، عن النبيّ ﷺ، قال: يذهب الصالحون، الأول فالأول، حتى تبقى مثل حثالة التمر والشعير(*).

فقال: يرويه بيان، وإسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عنه.

حدّث به إسماعيل بن مجالد، عن بيان، وإسماعيل.

وتابعه أبونعيم، عن شريك، عن بيان.

ورواه محمد بن عيسى [الوابشيّ](١) الخرّاز، عن شريك، عن منصور، عن ربعيّ، عن المستورد. ووهم.

والقول قول أبي نعيم، عن شريك.

* * *

٣٤٠٣- وسئل عن حديث المستورد، عن النبيّ ﷺ: أن رجلاً [شكى](٢) إليه النِّقْرِس(٣)، فقال ﷺ: [كذبتك](٤) الهواجر(**).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر الداهريّ، عن إسماعيل، عن قيس، عن المستورد، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

(*) "المعجم الأوسط" (١٢٣/٣)، "المعجم الكبير" (٣٠٢/٢٠).

(١) في الأصل، (ق): الراسبي، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "التاريخ الكبير" (٢٠٣/١)، "الجرح والتعديل" (٣٧/٨)، "اللباب" (٣٤٣/٣).

(٢) في (ق): اشتكى.

(٣) هو ورم يحصل في مفاصل القدم. رَ: "المصباح المنير" ص: (٨٥٣).

(٤) في الأصل: كذبت.

(**) "الضعفاء" (٦٣٥/٢-٦٣٦)، "الكامل" (١٣٩/٤)، "المعجم الكبير" (٣٠٣/٢)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٠٨/٣٠)، "حديث أبي الفضل الزهريّ" (٤٨٨/٢).

والصواب: عن إسماعيل، عن قيس، عن عمر، قوله.

* * *

٣٤٠٤- وسئل عن حديث المستورد بن شداد، عن النبيّ ﷺ: أنه قال لسخلة ألقيت: لَلدنيا على الله أهون من هذه على أهلها، حين ألقوها(*).

فقال: يرويه مجالد، عن قيس، عنه.

وحدث به أبوقلابة، عن معاذ بن أسد، عن ابن المبارك، عن الثوريّ، عن إسماعيل، عن قيس، عن المستورد. ووهم فيه.

ولعله أراد: ابن المبارك، عن مجالد. والله أعلم.

* * *

٣٤٠٥- وسئل عن حديث المستورد، عن النبيّ ﷺ: ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في اليمّ، فلينظر بم يرجع(**).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس، عن المستورد. وهو صحيح عنه.

وحدث [به أبوالبختري](١): عبدالله بن محمد بن [شاكر](٢)، عن محمد بن بشر، عن مسعر، عن إسماعيل.

ووهم في ذكر مسعر.

وإنما رواه محمد بن بشر، عن إسماعيل. سمعه منه.

(*) "الإتحاف" (١٧٦/١٣)، "الكبير" (٣٠٤/٢٠).

(**) "التحفة" (٥٥/٨) ح(١١٢٥٥)، "الإتحاف" (١٧٥/١٣)، "الكبير" (٣٠٣/٢٠).

(١) في (ق): بنا بوالنحوي.

(٢) في الأصل، (ق): شاكي، وما أثبته لعله الصواب. رَ: "الأسامي والكنى" (٣٣١/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٢٨١/١١).

وكذلك رواه إبراهيم بن مهاجر، عن قيس [بن][١] أبي حازم.

ورواه مجالد بن سعيد -أيضاً-، عن قيس.

حدثنا [أحمد بن][٢] عبدالله الوكيل، قال: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا [يحيى، قال: حدثنا إسماعيل][٣]، قال: سمعت قيساً.

وحدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، وأحمد بن عبدالله الوكيل، قالا: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا يحيى، [عن][٤] إسماعيل، عن قيس، قال: سمعت [مستورداً][٥] [أخا][٦] بني فهر، يقول: قال رسول الله ﷺ [بذلك.

ولفظ عمرو بن علي: إنما مثل الدنيا في الآخرة، كرجل غمس يده في اليم، ثم أخرجها، فلينظر بم يرجع إليه.

* * *

٣٤٠٦- وسئل عن حديث مسعود بن العجماء -أخي مطيع بن العجماء- عن النبيّ ﷺ][٧]: حين سرقت المرأة [قطيفة][٨]، فكلّم رسول الله ﷺ في تركه قطع يدها، فقال: لو أن فاطمة فعلت ما فعلت هذه، لقطعت يدها(*).

---

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في (ق): يحيى بن إسماعيل.

(٤) في الأصل، (ق): بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في (ق): مستوراً.

(٦) في الأصل: أخاخا. وفي (ق): أبا أخا.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) في الأصل، (ق): قطعة. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٥٨/٨) ح(١١٢٦٣)، "الإتحاف" (١٨٠/١٣)، (٨٠٨/١٦) (٣٦٨/١٨)، "معجم البغوي" (٤٠٨/٥)، "معجم ابن قانع" (٦٥/٣)، "الكبير" (٣٣٣/٢٠)، "معرفة الصحابة" (٢٥٣٢/٥)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٨١/٨)، "الأسماء المبهمة" ص(٢٥٦)، وفيه تحريف.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه عبّاد بن العوّام، وجرير بن حازم، وسعيد بن يحيى اللخميّ، وأحمد بن خالد الوهبيّ، عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة [بن][1] يزيد بن ركانة، عن أمه عائشة بنت مسعود، عن [أبيها][2].

وخالفهم محمد بن سلمة، فقال فيه: عن أمه عائشة بنت مسعود، عن [أبيها][3][4].

وقال يزيد بن [أبي][5] حبيب: عن ابن إسحاق، عن محمد بن طلحة: أن خالته بنت مسعود بن العجماء حدّثته: أن أباها قال لرسول الله ﷺ... فأرسله.

والباقون كلهم قالوا: عن أبيها، وأسندوه عن مسعود. والصواب قولهم.

وقول محمد بن سلمة: عن أمه، عن عائشة[6]، غير محفوظ.

* * *

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) كأنها في (ق): ابنها.

(٣) هكذا، وهي مشتبهة بـــ: ابنتها. وهو بعيد جداً، وأخشى انتقال النظر بدلالة قوله بعده: وخالفهم محمد بن سلمة.

(٤) في الأصل، (ق) كتب بعدها: وخالفهم (وخالفه) محمد بن سلمة وقال يزيد... فحذفتها لتكرارها بسبب انتقال النظر.

(٥) سقط من الأصل، (ق).

(٦) هكذا، و لم أر روايته لأحررها، وقد يكون هذا الصواب في رواية محمد بن سلمة، والله أعلم.

٣٤٠٧- وسئل عن حديث المطلب بن أبي وداعة: أن النبيّ ﷺ سجد في سورة النَّجم(*).

فقال: يرويه معمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن ثور، وعبدالرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن المطلب.

وخالفهما رباح بن زيد، ومحمد بن عمر الواقديّ، فروياه عن معمر، عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد، عن جعفر بن المطلب، عن أبيه. [و](١)هو الصحيح.

* * *

٣٤٠٨- وسئل عن حديث [المطلب](٢) بن أبي وداعة، عن النبيّ ﷺ: أنه صلى حين خرج من الكعبة ركعتين، والناس يمرّون بين يديه: الرجال والنساء(**).

فقال: يرويه كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة، واختلف عنه:

فرواه سالم بن عبدالله الخياط البصري، وزهير بن محمد، عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن جدّه.

ورواه ابن جريج، عن كثير، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، ويحيى بن سعيد الأمويّ، وأبوأسامة، عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن أبيه، عن المطلب.

(*) "التحفة" (٧٢/٨) ح(١١٢٨٧)، "الإتحاف" (٢٠٥/١٣)، "الآحاد والمثاني" (١١٠/٢)، "الكبير" (٢٨٨/٢٠)، "المعرفة" (٢٥٦٥/٥) وفيه تحريف وسقط فيما يظهر.

(١) سقط من (ق).

(٢) ليس في (ق).

(**) "التحفة" (٧١/٨) ح(١١٢٨٥)، "الإتحاف" (٢٠٢/١٣)، "الآحاد والمثاني" (١١٠/٢)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٠٠/٣)، "المعجم الكبير" (٢٩٠/٢٠)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٧٣/٢) مهم.

ورواه أبومعاوية الضرير، عن ابن جريج، فقال: عن كثير بن أبي كثير -وإنما هو: كثير بن كثير-، وقال: عن بني المطلب بن أبي وداعة، عن أبيهم.

وقال حماد بن زيد: عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، قال: حدثني أعيان بني المطلب، عن المطلب.

كذلك قال معاذ بن المثنى، عن المقدّميّ، عن حماد.

وقال يوسف القاضيّ: عن المقدميّ، عن حماد، عن ابن جريج، عن كثير بن كثير، عن أبيه، قال: حدثني أعيان بني المطلب، عن المطلب.

ورواه ابن عُيينة، عن كثير بن كثير، عن بعض أهله، عن جده المطلب.

وقال ابن عيينة: كان ابن جريج حدثنا أولاً: عن كثير، عن أبيه، عن المطلب. فلما سألته عنه[1]، فقال: ليس هو: عن أبي، إنما أخبرني بعض أهلي به. سمعه من المطلب.

قال ذلك الحميديّ، عن ابن عيينة. وضبطه. وقول ابن عيينة أصحها.

ورُوي عن أبي سفيان بن عبدالرحمن بن المطلب، عن أبيه، عن جدّه.

ورواه عمر بن قيس، عن كثير بن المطلب، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ[2].

ورُوي عن عمرو بن دينار، عن عباد بن المطلب، عن المطلب.

وهو غريب من حديث عمرو بن دينار، لا أعلم جاء به عنهم غير أحمد بن حاتم، عن حماد بن زيد. وقول ابن عيينة أصحها.

* * *

---

(١) ابن عيينة سأل كثيراً.

(٢) في "المصنف" (٣٥/٢) رواه عبدالرزاق عن عمر بن قيس عن كثير عن أبيه عن جده، وكذا رواه الطبراني في "الكبير" (٢٦٦/٢٠) عن الدبري عن عبدالرزاق به.

وفي "معجم الصحابة" لابن قانع (١٠٠/٣) رواه عن حسين القتات عن أحمد بن يونس عن عمر بن قيس به كما ذكره الدارقطني.

٣٤٠٩- وسئل عن حديث المطلب، عن النبيّ ﷺ: [الصلاة مثنى، تتشهد في كل ركعتين، (وتباءس) وتمسكن وتقنع يديك وتقول: اللهمَّ اللهمَّ، فمن لم يفعل ذلك فهي خِداج](١)(*).

فقال: يرويه عبد ربه بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن أنس بن أبي أنس، عن عبدالله بن نافع [ابن](٢) [العمياء](٣)، عن عبدالله بن الحارث، عن المطلب، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه الليث بن سعد، فرواه عن عبد ربه بن سعيد، عن عمران بن أبي أنس، عن عبدالله بن نافع، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن العباس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه يزيد بن عياض بن جعدبة، عن عمران بن أبي أنس، عن عبدالله بن نافع، عن المطلب بن ربيعة. ولم يصنع شيئاً.

والقول قول الليث بن سعد.

* * *

٣٤١٠- وسئل عن حديث مطيع بن الأسود، عن النبيّ ﷺ: لا يُقتل

---

(١) بياض في الأصل بمقدار سطرين، وحذف ناسخا (خ) (ص) البياض، فوصلاه بالجواب، وما أثبته من (ق)، وما بين الهلالين كتب مفصولا: وتــباء س. ووضع الناسخ علامة فوقها.

(*) حديث الفضل: "التحفة" (٤٩٩/٧) ح(١١٠٤٣)، "الإتحاف" (٦٧١/١٢)، حديث المطلب: "التحفة" (٧٣/٨) ح(١١٢٨٨)، "الإتحاف" (٢٠١/١٣)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٠٣/٣)، "معرفة الصحابة" (٢٥٥٩/٥)، رَ: "التاريخ الكبير" (٢٨٣/٤)، "العلل الكبير" ص(٨٩)، "علل الحديث" (٣٦١/١، ٣٨٠)، "الضعفاء" (٧١٤/٢)، "الكامل" (٢٢٦/٤).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في (ق): العحميا.

[قرشيّ] [(١)] **بعد اليوم صبراً** [(*)].

فقال: يرويه [عامر] [(٢)] الشعبيّ، واختلف عنه:

فرواه زكريا بن أبي زائدة، وعبدالله بن أبي السفر، عن الشعبيّ، عن عبدالله بن مطيع، عن أبيه.

ورواه عن زكريا جماعة، منهم: يحيى القطان، وعليّ بن مسهر، ووكيع، وابن عيينة، وعيسى بن يونس، وجعفر بن عون، واختلف عنه:

فحدّث به يوسف القطان، عن جعفر بن عون، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ.

وغيره يرويه عن جعفر بن عون، عن زكريا، وهو الصحيح.

ورواه فراس، عن الشعبيّ، عن مطيع بن الأسود. لم يذكر فيه: عبدالله بن [مطيع] [(٣)].

والحديث حديث زكريا، وابن أبي السفر.

قيل: ففي حديث داود بن مهران: عن سفيان، عن زكريا، عن الشعبيّ، عن [مطيع]، عن النبيّ ﷺ؟

فقال: كما قال فراس.

---

(١) في (ق): قريش.

(*) "التحفة" (٧٥/٨) ح(١١٢٩٠)، "الإتحاف" (٢٠٦/١٣)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٢٣/٣)، "المعجم الكبير" (٢٩٢/٢٠)، "المعجم الأوسط" (١٤٠/٦)، "معرفة الصحابة" (٢٦٠٠/٥)، "مسانيد فراس" ص(٦١).

(٢) في الأصل، (ق): عاصم.

(٣) في (ق): مطمع. وكذا ما بعده من مثله.

قيل: ففي حديث رُوي عن أبي [كريب](١)، عن معاوية بن هشام، عن سفيان(٢) الثوريّ، عن فراس، عن عامر، قال: قال مطيع بن عامر: قال رسول الله ﷺ؟

فقال: هو محفوظ.

ورواه داود بن عبدالجبار، عن أبي إسحاق، عن الشعبيّ، عن عبدالله بن مطيع، عن أبيه(٣). نحو قول زكريا.

حدّث به محمد بن داود [بن](٤) عبدالجبار، عن أبيه.

* * *

٣٤١١- وسئل عن حديث معيقيب، عن رسول الله ﷺ -في مسح الحصى- قال: لا تمسح، وإن كنت فاعلاً لابدّ، فواحدة(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن معيقيب.

[حدّث](٥) به عنه هشام الدستوائي، وشيبان بن عبدالرحمن، وهمّام بن يحيى، [والأوزاعيّ](٦)، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي العشرين، والوليد بن مسلم، وبقيّة، عن الأوزاعيّ، عن يحيى، [عن](٧) أبي سلمة.

---

(١) في الأصل، (ق): كرب.

(٢) في "مسانيد فراس": شيبان، وقد رواه من طريق أبي كريب، وفي "المسند" -أيضاً-: شيبان، وقد رواه عن معاوية به.

(٣) لم أر رواية أبي إسحاق.

(٤) في (ق): عن.

(*) "التحفة" (١٧٠/٨) ح(١١٤٨٥)، "الإتحاف" (٤٠٢/١٣)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٢٧/٣)، "المعجم الكبير" (٣٥٠/٢٠)، "المعجم الأوسط" (٣٣٢/٥)، "معرفة الصحابة" (٢٥٨٩/٥).

(٥) في (ق): حديث.

(٦) في (ق): والا والأوزاعيّ.

(٧) في (ق): بن.

ورواه ابن الجراح، عن الأوزاعيّ[١]، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن معيقيب.
ووهم فيه؛ لأن هذا [ليس][٢] من حديث الزهريّ. والصحيح حديث يحيى بن أبي كثير.

* * *

٣٤١٢- وسئل عن حديث معقل بن سنان الأشجعيّ، عن النبيّ ﷺ: قصة بَرْوَع بنت واشق[*].

فقال: يرويه الشعبيّ، وإبراهيم النخعيّ، وقتادة[٣]، واختلف عنهم:

فأما الشعبيّ، فرواه فراس، عن الشعبيّ، عن مسروق، فقال فيه: فقال معقل بن سنان الأشجعيّ، يشهد على رسول الله ﷺ بذلك.

حدّث به عنه الثوريّ، وشريك.

وروى هذا الحديث يحيى بن آدم، عن حفص بن غياث، عن داود بن أبي هند، ومجالد، وأشعث بن سوّار، كلهم عن الشعبيّ، عن مسروق. وتابع فراساً في الإسناد، [وقال][٤] فيه: فقام ناس [من أشجع][٥].

حكى ذلك عن داود، ومجالد.

---

(١) بعدها في (ق): عن يحيى بن أبي سلمة... أعاد ما سبق لانتقال النظر، فلذا حذفته.

(٢) استظهرت سقطها من السياق.

(*) حديث معقل: "التحفة" (١٥٥/٨) ح(١١٤٦١)، "الإتحاف" (٣٧٩/١٣)، (٣٩/٤)، "معجم الصحابة" للبغوي (٣٢٧/٥)، حديث حماد: "الإتحاف" (٢٩٦/١٤)، حديث قتادة: "التحفة" (٥٦١/٢) ح(٣٢٠٥)، "الإتحاف" (٢٩٢/١٠)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٧٩/٣)، "شرح المشكل" (٣٤٤/١٣-٣٥١)، حديث عطاء والأعمش: "المعجم الكبير" (٢٣٣/٢٠). رَ: "علل الحديث" (١١٦/٢)، "مسانيد فراس" ص(٧٤)، "معرفة الصحابة" (٢٥١٠/٥).

(٣) مكررة في (ق).

(٤) في (ق): وقام.

(٥) في (ق): بن إسحاق.

[و](1)قال عن أشعث: فقام سنان بن قيس الأشجعيّ، فقال: أشهد على رسول الله ﷺ بذلك. وهمٌ(2) من أشعث. وإنما أراد: معقل بن سنان.

ورواه عليّ بن مسهر، وحماد بن سلمة، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن داود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن علقمة بن قيس، وقالوا فيه: فقام ناس [من](3) أشجع. ولم يسمّوا أحداً، إلا أن ابن أبي عون، قال: عن عليّ بن حجر، عن عليّ بن مسهر، عن داود: فقام رجل -يقال له: معقل بن سنان-. فإن كان حفظ هذا القول، فقد أتى بالصواب.

وخالفهم هشيم، عن داود بن أبي هند، فأرسله؛ فقال: عن الشعبيّ. ولم يذكر فوقه أحداً.

[و](4)كذلك رواه أيضاً هشيم، عن [سيّار](5) -أبي الحكم-، وإسماعيل بن أبي خالد، مع داود، فقال(6) فيه كلهم: فقام معقل بن سنان.

وكذلك رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وأبوحمزة السكريّ، ويحيى بن زكريا ابن أبي الحواجب، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ مرسلاً. وقالوا فيه: فقال معقل ابن سنان [الأشجعيّ](7)، إلا أنهم لم يذكروا: مسروقاً، ولا علقمة(8) في الإسناد.

---

(١) ليست في (ق).

(٢) هكذا في الأصل، وقد يكون الصواب: وسلم، وذلك وهم... وفي (ق): وسلم، وهم من أشعث.

(٣) في (ق): بن.

(٤) ليست في (ق).

(٥) في الأصل، (ق): يسار.

(٦) هكذا في الأصل، (ق).

(٧) في (ق): والأشجعي.

(٨) في الأصل، (ق): ولا علقمة إلا في الإسناد. ولعل الصواب حذف "إلا".

وكذلك رواه الشيباني، عن الشعبيّ مرسلاً، وقال فيه: فقام رجل من أشجع. [و](١) لم يسمّه.

[و](٢)رواه عبدالأعلى بن أبي المساور، عن الشعبيّ، وقال فيه: فقام معقل ابن....(٣) [المزني](٤). فشهد على رسول الله ﷺ. ووهم فيه، وإنما أراد: معقل بن سنان الأشجعي.

ورواه ابن عون، عن الشعبيّ، فقال فيه: فقال الأشجعي، و لم يسمّه.

وأما إبراهيم النخعي، فاختلف [عنه](٥):

فرواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وجعفر الأحمر، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود(٦)، [قالا فيه: فقام معقل بن سنان.

حدثناه ابن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود(٧).

(ورواه زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود)](٨)، وقال فيه:

---

(١) ليست في (ق).

(٢) زيادة على الأصل، (ق).

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل. هي أقرب إلى: معرف. وفي (ق): معرر، و لم أر رواية عبدالأعلى، والله أعلم.

(٤) ما أثبته من (ق)، وفي الأصل: المديني.

(٥) ليس في الأصل، (ق).

(٦) هكذا، و لم أره من رواية الثوري من حديث الأسود. بل قال النسائي في "الكبرى" (٢٢٢/٥): لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث: الأسود، غير زائدة. وقال الطحاوي: وقد رواه أيضاً عن منصور زائدة بن قدامة فوافق الثوري في متنه وفي إسناده، غير أنه زاد فيه الأسود مع علقمة. "شرح المشكل" (٣٤٦١/١٣).

(٧) بعده في الأصل: وقال فيه: قال منصور: فقام رجل من أشجع... ولعل الناسخ انتقل نظره. وخمنت النقص فوضعته بين هلالين. والله أعلم.

(٨) سقط من (ق).

قال منصور: فقام رجل من أشجع -أراه: سلمة بن يزيد-.

قال ذلك أبوسعيد -مولى بني [سلمة][(١)]-، عن زائدة.

وقال روح بن أسلم، عن زائدة: قال منصور: أراه: سنان بن يزيد.

ورواه مفضل بن مهلهل، عن منصور، [ومغيرة][(٢)]، عن إبراهيم مرسلاً. لم يذكر فيه: علقمة، ولا غيره.

وقال فيه: فقام رجل من أشجع. لم يسمّه.

وكذلك رواه هشام، عن مغيرة، عن إبراهيم مرسلاً. وقال فيه: فقام أبوسنان الأشجعيّ.

واختلف عن الأعمش:

فرواه أبومسلم -[قائد][(٣)] الأعمش-، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة. وقال فيه: معقل بن سنان.

وخالفه ابن أبي زائدة، فأرسله عن الأعمش، عن إبراهيم. و لم يجاوز به.

واختلف عن حماد بن أبي سليمان:

فرواه سلمة بن صالح، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، وقال فيه: فقام رجل من أشجع.

وخالفه أبوحنيفة، فرواه عن حماد، عن إبراهيم مرسلاً. وقال فيه: فقام رجل من جلساء [ابن][(٤)] مسعود، فشهد...

---

(١) في (ق): هاشم.

(٢) في الأصل، (ق): ومعمره.

(٣) في (ق): عايد.

(٤) في الأصل، (ق): ابي.

وأما قتادة، فاختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، عن قتادة، عن [خلاس بن عمرو](١)، عن عبدالله بن عتبة بن مسعود، وقال فيه: فقام رجل من أشجع، فشهد على رسول الله ﷺ بذلك، فقال: هلمّ من شهد لك، فشهد ابن الجراح بذلك.

قاله يحيى القطان، عن هشام.

وقال أبوعامر العقديّ، عن هشام: فشهد أبوسنان، والجرّاح -رجلان من أشجع-.

وخالفه سعيد بن أبي عروبة، قال: عن قتادة، عن خلاس، وأبي حسّان الأعرج، عن عبدالله بن عتبة. وقال فيه: فشهد رهط من أشجع، منهم: أبوالجراح، وأبوسنان. وشهدوا بذلك عن رسول الله ﷺ.

قال ذلك غندر، عن سعيد.

وقال عبدالوهاب بن عطاء، وعمرو بن حمران، عن سعيد، عن قتادة: فشهد الجرّاح، وأبوسنان.

[و](٢)كذلك قال [شعيب](٣) بن إسحاق، عن سعيد.

ورواه همام، عن قتادة، عن خلاس، وأبي حسّان الأعرج، عن عبدالله بن عتبة، وقال فيه: فشهد الجرّاح، وأبوسنان.

وروى هذا الحديث عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن عبد خير. فقال: معقل بن سنان.

---

(١) في (ق): جلاس عن عمرو.

(٢) زيادة من (ق).

(٣) ما أثبته من (ق)، وفي الأصل: حريج -مهملة-.

ورواه الثوريّ، عن عطاء بن السائب، عن عبد خير موقوفاً. لم يرفعه(١).

وصحيحه عن الشعبيّ، [وإبراهيم مرسلاً](٢).

وأحسنها إسناداً حديث قتادة، إلا أنه لم يحفظ اسم الراوي عن رسول الله ﷺ.

* * *

٣٤١٣- وسئل عن حديث معقل بن يسار -وقيل: ابن سنان-، عن النبيّ ﷺ: أنه مرّ عليه وهو يحتجم في رمضان، فقال: أفطر الحاجم والمحجوم(*).

فقال: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه عمار بن رُزيق، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، عن معقل بن سنان الأشجعيّ(٣).

[ورواه ابن فضيل]، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، واختلف عن ابن فضيل:

[فرواه أبوبكر، وعثمان ابنا](٤) أبي شيبة، والأشج، [وموسى بن زياد التيمي](٥)، وداود بن مخراق، عن ابن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن الحسن، عن معقل بن [سنان](٦).

---

(١) وجعله من حديث علي. رَ: "شرح المشكل" (١٣/٣٥٣).

(٢) ليس في (ق).

(*) حديث معقل بن يسار: "التحفة" (٨/١٦٢) ح(١١٤٦٨)، حديث معقل بن سنان: "الإتحاف" (١٣/٣٨٠)، حديث غير واحد: "التحفة" (١٠/٥٤٦) ح(١٥٥٤٨)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (٩/٣٧) ح(١٢٢٥٤)، "الإتحاف" (١٤/٤٣٦)، حديث أسامة: "التحفة" (١/١٥٩) ح(٨٧)، "الإتحاف" (١/٢٧٩)، حديث علي: "التحفة" (٧/٢٢) ح(١٠٠٦٨)، رَ: "المعجم الكبير" (٢٠/٢١٠)، "علل الحديث" (١/٥١٩)، "العلل" (١٠/٢٦١) س(١٩٩٩)، (٣/١٩٢) س(٣٥٥).

(٣) في الأصل، (ق) بعدها: مثل عمار بن رزيق. وهو تكرار فحذفتها ووضعت بدلاً منها ما بين المعقوفتين. والله أعلم.

(٤) بياض في الأصل، والكلام موصول في (ق): عن ابن فضيل ابنا أبي شيبة. ولعل ما استظهرته الصواب.

(٥) ما أثبته من (ق)، وفي الأصل: وموسى فروياه، ثم بياض بمقدار كلمة.

(٦) فراغ في (ق) بمقدار كلمة، وفي الأصل: معقل بن وخالفهم.. ولعل ما أثبته الصواب.

وخالفهم محمد بن عبدالله بن نمير، وأبوهشام الرفاعيّ، وابن بديل، وحسين الأسود، عن [ابن][١] فضيل، عن عطاء، عن الحسن، عن معقل بن يسار.

وكذلك رواه سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب، عن [الحسن][٢]، عن معقل بن يسار.

وكذلك قيل عن [ابن] فضيل، عن عاصم الأحول، عن الحسن، عن معقل بن يسار.

واختلف في هذا الحديث عن الحسن:

فرواه يونس بن عبيد، عن الحسن، واختلف عن يونس:

فقال محمد بن راشد الضرير، وعبدالوهاب الثقفيّ: عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة.

ورواه عبيدالله بن تمام، عن يونس، عن الحسن، عن أسامة.

وكذلك قال أشعث [بن][٣] عبدالملك، عن الحسن، عن أسامة بن زيد.

ورواه شعبة، عن يونس، عن الحسن، [عن][٤] علي بن أبي طالب.

وكذلك قال قتادة، عن الحسن، عن علي بن أبي طالب.

وكذلك قال أبو[حمزة][٥]، عن مطر، عن [الحسن][٦]، عن غير واحد من أصحاب النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل، (ق): أبي، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٢) في الأصل، (ق): أبي الحسن.

(٣) ساقطة من الأصل، (ق).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في (ق): حرة.

(٦) في الأصل: حسين.

وكذلك قال [عمر][1] بن غيلان، عن أبي داود، عن سليمان بن معاذ، عن عطاء بن السائب: أن الحسن سمعه من غير واحد من أصحاب النبيّ ﷺ.

فأشبه أن تصحّ الأقاويل كلها.

* * *

٣٤١٤- وسئل عن حديث رُوي عن معقل بن يسار مرسلاً، عن النبيّ ﷺ: ما كان شيء أحبّ إليه من الخيل، اللهم غفراً إلا النساء(*).

فقال: يرويه أبوهلال الراسبيّ، عن قتادة، عن معقل.

ومن قال فيه: عن الحسن، عن معقل، فقد وهم.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، فرواه عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس.

وكلاهما غير محفوظ.

* * *

٣٤١٥- وسئل عن حديث معقل بن أبي الهيثم الأسديّ، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى أن تُستقبل القبلة بغائط أو بول(**).

فقال: يرويه عمرو بن يحيى بن [عمارة][2] المازنيّ، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، والدراورديّ، عن عمرو بن يحيى، عن أبي زيد -مولى [الثعلبيين][3]-، عن معقل بن أبي الهيثم.

---

(١) في (ق): محمد.

(*) حديث معقل: "الإتحاف" (٣٩٤/١٣)، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص(١٧٤)، حديث أنس: "المعجم الأوسط" (١٩٩/٢)، رَ: "علل الحديث" (٨٧/٢).

(**) "التحفة" (١٥٨/٨) ح(١١٤٦٣)، "الإتحاف" (٣٨٢/١٣)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٧٧/٣)، "المعرفة" (٢٥١٣/٥).

(٢) في الأصل، (ق): عمار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في (ق): المعلس.

قال ذلك أبوبكر بن أبي [أويس][١]، وخالد بن مخلد، عن سليمان بن بلال.

وقال الحمّاني، عن سليمان [بن بلال: عن][٢] معقل بن أبي [معقل][٣].

وكذلك قال أحمد بن أبان، عن الدراورديّ.

وخالفه أصحاب الدراورديّ، فقالوا عنه: معقل بن أبي الهيثم.

[ورواه][٤] وهيب بن خالد، عن [عمرو][٥] بن يحيى، عن أبي زيد، فقال: [عن][٦] معقل بن أبي معقل.

وكذلك قال عبدالعزيز بن المختار، عن عمرو بن يحيى.

ورواه ابن جريج، عن عمرو بن يحيى، عن زيد -ولم يقل: عن أبي زيد-، وقال: معقل بن أبي معقل.

وخالفه سلمة بن أبي شبيب[٧]، عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، فقال: عن يحيى بن عمر[٨]. وإنما أراد: [عمرو][٩] بن يحيى. وقال: عن زيد. كما قال [أبو][١٠] مسعود.

والصحيح قول من قال: عمرو بن يحيى، عن [أبي][١١] زيد، عن معقل بن أبي الهيثم.

* * *

(١) في (ق): يس.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: جعفر. وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب. رَ: "شرح معاني الآثار" (٤/٢٣٣).

(٤) في الأصل، (ق): فرواه.

(٥) في الأصل، (ق): عمر.

(٦) زيادة من (ق).

(٧) لعل الصواب: سلمة بن شبيب.

(٨) في "المعجم الكبير" (٢٠/٢٣٤): يحيى بن عمرو، من طريق إسحاق الصنعاني عن عبدالرزاق به.

(٩) في الأصل، (ق): عمر.

(١٠) في (ق): ابن.

(١١) في الأصل، (ق): ابن. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٤١٦- وسئل عن حديث حنش بن المعتمر، عن أبيه: خرج رسول الله ﷺ في جنازة، فجاءت امرأة معها مجمرة، فلم يزل يصيح بها رسول الله ﷺ، حتى مرّت(*).

فقال: يرويه صالح بن عمر، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حنش بن المعتمر، عن أبيه.

وخالفه زائدة، وابن عيينة، وعليّ بن مسهر، وهشيم، [رووه](١) عن إسماعيل، عن حنش مرسلاً. لم يقولوا: عن أبيه.

والمرسل أصح.

* * *

٣٤١٧- وسئل عن حديث معمر بن عبدالله بن نضلة العدويّ، عن النبيّ ﷺ: لا يحتكر إلا خاطئ(**).

فقال: يرويه سعيد بن المسيب، [واختلف](٢) عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، ويحيى بن سعيد الأمويّ، وسفيان الثوريّ، عن يحيى، [عن](٣) سعيد بن المسيّب، عن معمر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم حماد بن سلمة -من رواية مؤمل بن إسماعيل عنه-، فرواه عن يحيى بن

(*) حديث المعتمر: "المعجم الكبير" (٣٣١/٢٠)، وعنه أبونعيم في "المعرفة" (٢٦٥٠/٥)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١١٩/٣)، المرسل: "المصنف" لعبدالرزاق (٤٢٠/٣)، ولابن أبي شيبة (٤٤٦/٤).

(١) في (ق): ورووه.

(**) "التحفة" (١٦٨/٨) ح(١١٤٨١)، "الإتحاف" (٣٩٧/١٣)، "الآحاد والمثاني" (٧١/٣)، "المعجم الكبير" (٤٤٥/٢٠)، "معجم الصحابة" لابن قانع (٩٨/٣)، "أطراف الغرائب" (٣١٨/٤)، "معرفة الصحابة" (٢٥٩٦/٥).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل، (ق): بن.

سعيد، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، عن معمر. ووهم في ذكر الزهريّ[١].

ورواه يحيى القطان، عن يحيى، [عن][٢] سعيد بن المسيب، عن معمر موقوفاً.

ورفعه صحيح عنه.

ورواه محمد بن عمرو بن عطاء، عن سعيد بن المسيب.

وقيل: عن الدراورديّ، عن عمرو بن يحيى.

وكذلك قال ابن عجلان: عن محمد بن عمرو بن عطاء.

وكذلك رواه عاصم بن عبدالعزيز، عن نبيط[٣] بن عمر، وعبدالرحمن بن إبراهيم، عن محمد بن عمرو بن حلحلة، عن سعيد بن المسيب، عن معمر.

وكذلك رواه محمد بن إبراهيم التيميّ، عن سعيد بن المسيب، عن معمر.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السُّكين، عن زريق[٤]، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، أو غيره، عن ابن المسيّب، عن معمر العدويّ: قال رسول الله ﷺ: لا يحتكر إلا خاطئ.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا أحمد بن [الفضل][٥] بن عبيدالله الصائغ بعسقلان، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن معمر العدويّ: قال رسول الله ﷺ: لا يحتكر إلا خاطئ.

---

(١) رَ: "المعجم الأوسط" (١٩١/٤).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) غير واضحة في الأصل، وفي (ق): سط. وقد أخرجه الطبراني في "الأوسط" (١٢٠/٨) من طريقه.

(٤) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: عن إسحاق بن زريق.

(٥) في (ق): المفضل، وما أثبته من الأصل، رَ: "الجرح والتعديل" (٦٧/٢)، "الأسامي والكنى" (٧٥/٣)، "تاريخ دمشق" (١٦٧/٥)، "اللسان" (٥٧٨/١).

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار، وحمزة بن عمر[(١)] بن الفضل الدهقان، قالا: أخبرنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، قال: وقال علي بن المديني:

معمر -يعني: الذي رُوي عنه: [أنه][(٢)] كان يدخل للنبي ﷺ- هو معمر بن عبدالله بن نافع بن نضلة، من أصحاب النبيّ ﷺ، من بني عديّ بن كعب.....[(٣)]، وهو الذي روى عنه سعيد بن المسيب: أن النبيّ ﷺ قال: لا يحتكر إلا خاطئ.

* * *

٣٤١٨- وسئل عن حديث المقداد بن الأسود، عن رسول الله ﷺ: احثوا في وجوه المدّاحين التراب[(*)].

فقال: يرويه مجاهد، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، واختلف عنه:

فرواه[(٤)]........... يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن المقداد.

وخالفهما عيسى بن زيد بن علي بن الحسين، وجرير بن عبدالحميد، فروياه عن يزيد، عن مجاهد مرسلاً، عن المقداد.

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: حمزة بن محمد. رَ: "تاريخ بغداد" (٩/٦٠).

(٢) في (ق): الذي.

(٣) في الأصل: بن كعب بن موسى، وفي (ق) -كأنها-: مدسى -هكذا-، ولعلهما محرفتان عن: بن كعب بن لؤي، أو هي: مديني، أو: مدني. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٨/٢٠٦، ٢٠٩) ح(١١٥٤٥، ١١٥٤٩)، "الإتحاف" (١٣/٤٦٠)، "معجم الصحابة" للبغوي (٥/٢٩٦)، "الأطراف" (٤/٣٢١)، "المعجم الكبير" (٢٠/٢٣٠، ٢٤١، ٢٤٣-٢٤٩)، رَ: "العلل الكبير" ص(٣٣٠).

(٤) في الأصل، (ق) بعده: يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن ابن عباس... ولعل اسم من رواه عن يزيد هكذا سقط، ومنهم: زائدة، وخالد بن عبدالله، كما عند البزار (٦/٣٧)، والبغوي في "معجم الصحابة" (٥/٢٩٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٠/٢٣٩).

ورواه حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد، عن أبي معمر[(١)]: عبدالله بن سخبرة، عن المقداد.

قاله الثوريّ، عن حبيب.

ورواه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه المحاربيّ، عن الأعمش، عن إبراهيم التيميّ، عن أبيه، عن المقداد.

قاله هشام بن يونس عنه[(٢)].

حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، قال: حدثنا هشام بن يونس عنه.

وخالفه حفص بن غياث، فرواه عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي مرسلاً، عن المقداد.

وقال [أبو][(٣)] معاوية: عن الأعمش، أراه عن إبراهيم، عن المقداد مرسلاً.

وقال أبوشهاب [الحنّاط][(٤)]: عن الأعمش، عن موسى [بن عبيدالله، عن يزيد][(٥)]، عن المقداد.

وقال شعيب بن خالد: عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن المقداد.

وقال الثوريّ: عن الأعمش، ومنصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، عن المقداد.

---

(١) في الأصل، (ق): عن عبدالله، ولعل الصواب ما أثبته، فعبدالله هو أبومعمر.

(٢) هكذا في الأصل، (ق)، وقد رواه البزار في "مسنده" (٣٩/٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٤٥/٢٠) من طريق هشام بن يونس عن حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن أبيه عن المقداد، وكذا ذكره الدارقطني في "الأفراد" -كما في "أطرافه" (٣٢١/٤)-.

(٣) في الأصل: ابن.

(٤) في (ق): الخياط.

(٥) في (ق): بن عبدالله بن يزيد.

وكذلك قال قيس بن الربيع، عن مغيرة، عن منصور.

وكذلك قال عمرو بن أبي قيس، وورقاء، وشريك، عن منصور.

وأصحها إسناداً حديث منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن المقداد.

وحديث حبيب، عن مجاهد، عن أبي معمر.

وقول الثوريّ أثبتها...[(١)].

أخبرنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهديّ، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: جعل رجل يثني على عثمان[(٢)]، فقام المقداد، فجعل يحثي عليه الحصيات، وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نحثي في وجوه المداحين التراب.

* * *

٣٤١٩- وسئل عن حديث المقداد بن الأسود، عن النبيّ ﷺ -في علامات النبوّة-، [وأن][(٣)] المقداد شرب نصيب النبيّ ﷺ من لبن شاة لهم. فمسح ضرعها، فدرَّت، حتى شربوا. وفيه: فسلّم النبيّ ﷺ تسليماً لا يوقظ النائم، ويسمع اليقظان[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عياش، عن الأعمش، عن سليمان بن ميسرة، عن طارق [بن][(٤)] شهاب، عن المقداد.

---

(١) بعدها في الأصل، (ق): التي أخبرنا.. ولعل الصواب: الذي أخبرنا.... والله أعلم.

(٢) في (ق): فقال: فقام.

(٣) في (ق): أن.

(*) "التحفة" (٢٠٧/٨) ح(١١٥٤٦)، "الإتحاف" (٤٥٧/١٣، ٤٦٣)، "المفاريد" ص(٣٩)، "المعجم الكبير" (٢٤٠/٢٠).

(٤) في الأصل: طاروابن شهاب. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

وخالفه الحارث بن نبهان، وعمار بن [سيف][(١)]، فروياه عن الأعمش، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب، عن المقداد.

قال: ليس فيه شيء ثابت.

ورواه ثابت البناني، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن المقداد. وهو صحيح عنه.

* * *

٣٤٢٠- وسئل عن حديث المقداد بن الأسود: أنه قال للنبي ﷺ: إنا لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لموسى: اذهب أنت وربك، فقاتلا... الحديث[(*)].

فقال: يرويه مخارق بن عبدالله، عن طارق بن شهاب، واختلف عنه:

فرواه الأشجعيّ، عن الثوريّ، [عن مخارق][(٢)]، عن طارق، [عن ابن][(٣)] مسعود: [أن][(٤)] المقداد...

وخالفه وكيع، وإبراهيم بن هراسة، روياه عن الثوريّ، عن مخارق، عن طارق: أن المقداد... ولم يذكروا[(٥)]: ابن مسعود.

وحديث الأشجعيّ أصح.

وتابعه إسرائيل، وأبويحيى التيميّ، روياه عن مخارق، عن طارق، عن ابن مسعود.

* * *

---

(١) كأنها في الأصل: يوسف، وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب.

(*) "التحفة" (٦/٣٢٠) ح(٩٣١٨)، "الإتحاف" (١٠/٢٦٦).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل، (ق): بن أبي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): عن.

(٥) هكذا.

٣٤٢١- وسئل عن حديث المقداد بن الأسود: أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيت إن [لقيت][(١)] رجلاً من المشركين، فأبان إحدى يديّ، فقال حين أردت قتله: لا إله إلا الله، أأقتله، أم أتركه؟ قال: بل لا اتركه[(٢)]....الحديث[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، وإسحاق بن راشد، وابن أخي الزهريّ، وابن جريج، وليث بن سعد، والنعمان بن راشد، وعقيل بن خالد، وعبدالحميد بن جعفر، وأسامة ابن زيد، وعبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهريّ، عن عطاء بن يزيد، عن عبيدالله بن عديّ بن [الخيار][(٣)]، عن المقداد [بن الأسود][(٤)].

ورواه الأوزاعيّ، عن إبراهيم بن مُرّة، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق الفزاريّ، ومحمد بن شعيب، ومحمد بن [حمير][(٥)]، والوليد بن مزيد، عن الأوزاعيّ، عن إبراهيم بن مُرّة، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عديّ بن الخيار، عن المقداد. لم يذكروا فيه: عطاء بن يزيد.

واختلف عن الوليد بن مسلم:

فرواه أبوالوليد القرشي[(٦)]، عن الوليد، عن الأوزاعيّ، والليث بن سعد، عن

---

(١) في (ق): ليت.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: لا، بل اتركه.

(*) "التحفة" (٢٠٨/٨) ح(١١٥٤٧)، "الإتحاف" (٤٥٦/١٣)، "المعجم الكبير" (٢٠/٢٤٦-٢٥١)، رَ: "الإيمان" لابن منده (٢٠٣/١-٢٠٤)، "تقييد المهمل" (٧٧٨/٣)، "النكت الظراف".

(٣) في (ق): الحماد.

(٤) ليس في (ق).

(٥) هكذا قرأتها من الأصل، وهي غير واضحة في (خ)، وفي (ص)، (ق): جبير، وفي "التحفة" وإحدى نسخ "إكمال المعلم" (٣٧٠/١): حميد، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (١١٦/٢٥).

(٦) أبوالوليد هو أحمد بن عبدالرحمن البُسريّ، له ترجمة في "تاريخ بغداد" (٣٩٩/٥)، وأسند حديثه هذا وتكلم عليه.

الزهريّ، عن عبيدالله بن عديّ، عن المقداد. لم يذكر: عطاء بن يزيد، وأسقط: إبراهيم بن مُرّة.

وخالفه عيسى بن [مساور][١]، فرواه [عن][٢] الوليد، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن حميد بن عبدالرحمن، عن عبيدالله بن عديّ، عن المقداد. لم يذكر فيه: إبراهيم بن مرّة. وجعل مكان عطاء بن يزيد: [حميد][٣] بن عبدالرحمن[٤].

ورواه الفريابي، عن الأوزاعيّ، عن [إبراهيم][٥] بن مرّة، عن الزهريّ مرسلاً، عن المقداد.

والصحيح قول صالح بن كيسان، ومن تابعه.

* * *

٣٤٢٢- وسئل عن حديث [المقدام][٦] الكنديّ، عن النبيّ ﷺ: أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك ديناً أو ضيعة [فإليّ][٧]، ومن ترك مالاً فلورثته، أنا مولى من لا مولى له، [وأفك عانه[٨]][٩](*).

فقال: يرويه راشد بن سعد، واختلف عنه:

---

(١) في (ق): مساوم.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): حسين.

(٤) رَ: "المعجم الكبير" (٢٠/٢٥١)، "الإيمان" لابن منده (١/٢٠٣).

(٥) في (ق): عبدالرحمن.

(٦) في جميع النسخ: المقداد. والصواب ما أثبته، وكذا فيما سيأتي بعده.

(٧) تحرفت في جميع النسخ إلى: قال.

(٨) أي: ما يلزمه ويتعلق به بسبب الجنايات التي سبيلها أن تتحملها العاقلة. رَ: "النهاية" (٣/٣١٤).

(٩) زيادة من (ق).

(*) "التحفة" (٨/٢١٧) ح(١١٥٦٩)، "الإتحاف" (١٣/٤٧٠)، "المعجم الكبير" (٢٠/٢٦٤-٢٦٦).

فرواه [بديل][١] بن ميسرة، عن عليّ بن أبي طلحة، عن راشد بن سعد، عن أبي عامر [الهوزني][٢]، عن [المقدام].

حدّث به شعبة، وحماد بن زيد، وإبراهيم بن طهمان.

وخالفهم معاوية بن صالح، فرواه عن راشد بن سعد، عن المقدام. ولم يذكر: أبا عامر.

والأول أشبه بالصواب.

وسئل عن اسم أبي عامر [الهوزنيّ][٣]، فقال: عبدالله بن [لُحيّ][٤].

قيل له:فهو المقدام بن [معدي][٥] كرب الكندي -أبو كريمة- الشاميّ، المعروف بالشجاعة؟

قال: هو عمرو بن معدي كرب[٦].

* * *

٣٤٢٣- وسئل عن حديث المقدام بن معدي كرب، عن النبيّ ﷺ، قال: ليلة الضيف حق واجب على كل مسلم، فإن أصبح بفنائه فهو دَين عليه، إن شاء اقتضاه، وإن شاء تركه[*].

---

(١) كأنها في الأصل: بريد، أو: يزيد.

(٢) في (ق): الهروي.

(٣) تحرف في جميع النسخ إلى: الثوري.

(٤) تحرف في جميع النسخ إلى: يحيى.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) أي أن المعروف بالشجاعة هو عمرو بن معدي كرب.

(*) حديث المقدام: "التحفة" (٢١٧/٨) ح(١١٥٦٨)، "الإتحاف" (٤٦٨/١٣)، "المعجم الكبير" (٢٦٣/٢٠)، "الأطراف" (٣١٧/٤).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، [واختلف عنه][(١)]:

[فقال][(٢)] خالد بن يحيى[(٣)]: عن الثوريّ، عن منصور، عن الشعبيّ، عن المقداد. بالدال.

وقال غيره عنه[(٤)] بالميم.

واختلف عن شعبة:

فقال يحيى بن [السكن][(٥)]: عن شعبة، [عن منصور، عن الشعبيّ][(٦)]، عن المقداد. بالدال.

وقال غيره، عن شعبة، بالميم.

وكذلك قال أبوعوانة، وأبوالأحوص، وشريك، وزياد البكائي، عن منصور.

وقال عبدالحميد بن صالح: عن أبي الأحوص، عن منصور، عن الشعبيّ، عن المقداد. بالدال.

والصواب قول من قال بالميم. وهو المقدام بن [معدي][(٧)] كرب، [يكنى][(٨)]: أبا كريمة.

---

(١) استظهرت سقطها من السياق.

(٢) في الأصل، (ق): قال.

(٣) هكذا. وانظر: "الجرح" (٣/٣٦٢)، "الكامل" (٣/٩)، ولا أظنه أحداً من المترجمين فيهما. وقد يكون الصواب: خالد بن عمر -وتحرفت إلى يحيى- أو: خلاد بن يحيى. والله أعلم.

(٤) مكررة في الأصل.

(٥) في الأصل، (ق): السكين. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الجرح والتعديل" (٩/١٥٥).

(٦) في (ق): عن الشعبي عن منصور.

(٧) في الأصل، (ق): أبي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٨) تحرفت في الأصل، (ق) إلى: لاكي، ولعل الصواب ما أثبته.

وكذلك رواه محمد بن جحادة، عن الشعبيّ، عن المقدام.

ورُوي عن إسماعيل بن عيّاش، عن الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن المقدام بن معدي كرب: في الضيف. ولا يصح هذا الإسناد؛ وإنما رواه الثوريّ، عن منصور، عن الشعبيّ، عن المقدام.

حدثنا [محمد بن إسماعيل الفارسيّ][(١)] -من أصل كتابه-، قال: حدثنا عبدالله بن عليّ بن عبيدة المؤذن، قال: حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيديّ، قال: حدثنا إسماعيل بن عيّاش، قال: حدثنا سفيان الثوريّ، عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر، عن المقدام بن معدي كرب، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من نزل بقوم فلم [يَقرُوه، فأخذ][(٢)] منهم ثمن قِراه ثلاثة أيام، فلا إثم.

* * *

٣٤٢٤- وسئل عن حديث مالك بن الحويرث: أن النبيّ ﷺ أقرأه ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَذِّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ . وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٌ﴾ [الفجر:٢٥-٢٦][(*)].

فقال: يرويه خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، واختلف عنه:

فرواه سليمان [الخُوزي][(٣)] -وهو [القَافْلانِي][(٤)]-، والعباس بن الفضل الأنصاريّ

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في (ق): يعروى وأخذ.

(*) "التحفة" (١٠/٥٧٤) ح(١٥٦٠٨)، "الإتحاف" (١٦/٧٦٧)، "تفسير ابن جرير" (٢٤/٣٥١).

(٣) في الأصل، (ص)، (خ): بن الخوزي. ولعل الصواب ما أثبته من (ق). رَ: "التاريخ الكبير" (٤/٩)، "الجرح والتعديل" (٤/١٥٤)، "الضعفاء" للعقيلي (٢/٤٩٧)، "المؤتلف والمختلف" (٢/٩٥٦)، "الإكمال" (٣/١٧)، "توضيح المشتبه" (٢/٥٢٢)، "اللسان" (٤/١٨٣).

(٤) في (ق):الباقلاني. ولعل الصواب ما أثبته من الأصل، لكن القافلاني شخص آخر. رَ: "التاريخ الكبير" (٤/٣٤)، "اللسان" (٤/١٥٧)، وقد يكون الصواب: وليس القافلاني. ولم أر في ترجمة الخوزيّ نسبة له غيرها، وقد ورد الحديث من طريق القافلاني لكنه عن عاصم الجحدري عن أبي قلابة به، رَ: "المعجم الكبير" (١٩/٢٩٠).

-قاضي الموصل-، و[مسدد][(١)] بن عطاء، عن [خالد][(٢)]، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث.

وخالفهم شعبة، ووهيب، وحماد بن زيد، و[عبدالله][(٣)] بن المبارك، وعباد بن عباد، ومحبوب بن الحسن، والخفاف، رووه عن خالد، عن أبي قلابة، عمّن أقرأه النبيّ ﷺ. ولم يسمّوه. وهو المحفوظ عن خالد.

* * *

٣٤٢٥- وسئل عن حديث مالك بن نضلة -والد أبي الأحوص-، عن النبيّ ﷺ: قيل: يا رسول الله، مررت برجل، فلم يضفني، ولم [يقرني][(٤)]، أأجزيه؟ قال: بل [أقره][(٥)]، وفيه: كلّ ما آتاك الله حلال لك. وموسيُّ الله أحدّ، وساعده أشدّ. وفيه: اليد العليا خير من السفلى[(*)].

فقال: يرويه الشعبيّ، وأبوالزعراء: عمرو بن عمرو بن [أخي][(٦)] أبي الأحوص، وعبدالملك بن عمير، وسلمة بن كهيل، عن أبي الأحوص، عن أبيه.

واختلف عن أبي إسحاق:

---

(١) في الأصل: مبرد. وما أثبته من (ق)، رَ: "أطراف الغرائب" (٣١٤/٤)، وكذا مخطوطته (ق/٢٥١/ب)، والله أعلم.

(٢) في (ق): مالك.

(٣) في الأصل، (ق): حماد. وما أثبته من (ق). رَ: "معاني القرآن" للفراء (٢٦٢/٣).

(٤) في الأصل: يقربه، وفي (ق): نعررى. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: اجزه. وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (٢٠/٨) ح(١١٢٠٣، ١١٢٠٧)، "الإتحاف" (١١٢/١٣-١١٥)، "المعجم الكبير" (٢٧٦/١٩-٢٨٣)، "الأطراف" (٣١٥/٤).

(٦) سقط من الأصل: إلا أنه في (ق):وابن أخي، ولعل الصواب ما أثبته.

فرواه الثوريّ، ويونس بن أبي إسحاق، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، والمسعوديّ[١]، ومعمر، وشريك، وأبوبكر بن عيّاش، وعبدالحميد بن [الحسن][٢]، ومحمد بن جابر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فأسنده محمد بن يزيد الواسطي، عن إسماعيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن أبيه.

وأرسله يعلى بن عبيد، عن إسماعيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، قال: جاء [أبي][٣] إلى رسول الله ﷺ.

وكذلك قال أبوالأحوص، عن أبي إسحاق.

وروى هذا الحديث ابن عون، عن رجل من أهل الكوفة -لم يسمّه-، عن الأحوص أو أبي الأحوص. ولم يعمل شيئاً.

والقول قول [الثوريّ][٤]، ومن تابعه.

ورواه أبوقرّة، عن ابن جريج، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، [عن أبيه][٥]، عن النبيّ ﷺ: لا يدخل الجنة من [كان][٦] في قلبه مثقال [حبة من][٧] كبر. العز إزاره،

---

(١) رواية المسعودي عند الطبراني في "الكبير" (١٩/٢٧٩) صورتها مرسلة.

(٢) كأنها في الأصل: الحسين.

(٣) في الأصل، (ق): بي....

(٤) في (ق): الزهريّ.

(٥) في (ق): عبدالله.

(٦) استظهرت سقطها.

(٧) كأنها في الأصل: حبة المن.

والكبرياء رداؤه[1]. ولم يزد على هذا، ما رواه [عن][2] ابن جريج غيره.

* * *

٣٤٢٦- وسئل عن حديث المنكدر -والد محمد- عن النبيّ ﷺ: أنه قتل رجلين من الأنصار برجل من أهل الذمّة، وقال: أنا أحق من وفّى بذمّته(*).

فقال: يرويه عمرو بن خالد الأقطع الرقيّ، عن حفص بن عمر الكوفيّ -مجهول-، عن الثوريّ، عن ابن المنكدر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن ابن المنكدر، عن ابن البيلمانيّ [مرسلاً][3].

وقيل: إن ابن المنكدر أخذه عن ربيعة، عن ابن البيلماني.

* * *

٣٤٢٧- وسئل عن حديث المنكدر: قال رسول الله ﷺ: الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها، إلا ما كان لله(**).

فقال: يرويه مهران، عن الثوريّ، عن ابن المنكدر، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه أبوعامر العقديّ، رواه عن الثوريّ، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وكلاهما غير محفوظ.

حدثنا أبوالقاسم البغويّ، قال: حدثنا محمد بن [حميد][4] الرازيّ، قال: حدثنا مهران

---

(١) لفظ الحديث من طريق أبي قرّة عند الطبراني في "الكبير" (١٩/٢٨١) يخالف هذا. والله أعلم.

(٢) سقط من (ق).

(*) "المصنف" لابن أبي شيبة (٩/١٤١)، "شرح معاني الآثار" (٣/١٩٥)، "السنن" للدارقطني (٤/١٥٦-١٥٩)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٨/٣٠-٣١).

(٣) سقط من (ق).

(**) رَ: "علل الحديث" (٢/٣٩٥-٣٩٦).

(٤) في الأصل: حمر. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

ابن أبي عمرو، عن الثوريّ، عن محمد بن المنكدر، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ... بذلك.

* * *

٣٤٢٨- وسئل عن حديث المنكدر، عن النبيّ ﷺ: إنكم لن تزالوا في صلاة[(١)] ما انتظرتموها. وفيه: النجوم أمان السماء، فإذا طمست النجوم... الحديث[(*)].

فقال: يرويه عبدالله بن عمرو بن مرّة، عن محمد بن سوقة، عن ابن المنكدر، عن أبيه.

وخالفه القاسم بن غصن، رواه عن محمد بن سوقة، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس.

وقيل: عن ابن سوقة، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن أبي موسى.

قاله محمد بن خلف، عن حسين الجعفيّ عنه. وإنما هو: حسين الجعفيّ، عن مجمّع بن يحيى.

وكلها غير ثابت. وحديث مجمّع بن يحيى أخرجه مسلم في الصحيح.

* * *

٣٤٢٩- وسئل عن حديث المنكدر، عن النبيّ ﷺ: من طاف بهذا البيت كان كمن عتق رقبة[(**)].

فقال: يرويه أبوعبيدة بن أبي السفر، عن وهب، عن شعبة، عن ابن المنكدر، عن أبيه.

---

(١) ترك بياض بعده في الأصل بمقدار كلمة. وليس في (ق) أي فراغ، فالكلام موصول.

(*) طريق مجمع: "التحفة" (٢١٨/٦) ح(٩٠٩١)، "الإتحاف" (٩٤/١٠)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٢٠/٣)، "المعجم الكبير" (٣٦٠/٢٠)، رَ: "العلل" (٢١٩/٧ س(١٣٠٣)، "تاريخ بغداد" (١١٤/٤).

(**) "المعجم الكبير" (٣٦٠/٢٠).

وإنما روى هذا [حريث][(١)] بن السائب، عن ابن المنكدر، عن أبيه. ولا يصح عن شعبة.

* * *

٣٤٣٠- وسئل عن حديث ميمون أو مهران -مولى النبيّ ﷺ-، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: نُهينا أن نأكل الصدقة، وإن [موالينا][(٢)] من أنفسنا[(*)].

فقال: يرويه عطاء بن السائب، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن عطاء بن السائب، عن أمّ كلثوم ابنة عليّ، فقال: عن ميمون أو مهران.

قاله خلاد وغيره، عن الثوريّ.

وقال وكيع، عن الثوريّ: [مهران][(٣)]. ولم يشك.

وقال جرير، و[وابن][(٤)] فضيل: عن عطاء بن السائب، عن أم كلثوم: حدثني مولى للنبي ﷺ، يقال له: كيسان.

وقال شريك، عن عطاء: طهمان[(٥)].

* * *

(١) في الأصل: حديث. وفي (ق): الحديث. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: مواليه.

(*) "الإتحاف" (٤٨١/١٣)، "التاريخ الكبير" (٤٢٧/٧)، "المعجم الكبير" (٣٥٤/٢٠)، "معرفة الصحابة" (١٠٢٨/٣)، (٢٤٠٥/٥، ٢٥٧٤)، "الإصابة" (١٤٦/٦) (١٧٣/٢).

(٣) في (ق): عن مهران.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في الأصل بعدها: او ذكر أنه سلّم... هكذا وهو حديث آخر، للمهاجر بن قنفذ، فحدث تداخل بين السؤالين، وفي (ق): عن عطاء -فراغ بمقدار كلمة- طهمان او ذكر أن قال ليس فيه شيء أحبه.

٣٤٣١- [وسئل عن حديث المهاجر بن (قنفذ) بن عمير بن جذعان][(١)]: أنه سلم [على النبيّ][(٢)]ﷺ، وهو يتوضأ، فلم يردّ عليه، فلما فرغ، قال: [إنه][(٣)] لم يمنعني أن أردّ عليك، إلا أني كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة[(*)].

فقال: يرويه الحسن البصري، واختلف عنه:

فرواه قتادة، عن الحسن، عن حُضين بن المنذر -أبي ساسان-، عن [المهاجر][(٤)].

حدّث به سعيد، وهشام.

وخالفه حميد الطويل، ويونس بن [عبيد][(٥)]، وعبدالله بن المختار، وأشعث بن عبدالملك، وجرير بن حازم، وأبوسهل كثير بن [زياد][(٦)]، والحسن بن واصل -وهو الحسن بن دينار-، فرووه عن الحسن، عن المهاجر. فلم يذكروا بينهما أحداً.

ورواه عباد بن ميسرة، عن الحسن، قال: حدثني رجل من قريش -لم يسمّه-: [أنه][(٧)] رأى النبيّ ﷺ، قال: فسلّم عليه، فما ردّ عليه، [حتى][(٨)] مسّ ماء.

ورواه أبوالأشعث، عن الحسن مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

حديث قتادة أصحها.

* * *

---

(١) سقط من الأصل لتداخل السؤالين. وما بين الهلالين في (ق): منقذ.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) ليس في (ق).

(*) "التحفة" (٢٢٣/٨) ح(١١٥٨٠)، "الإتحاف" (٤٧٩/١٣)، "المعجم الكبير" (٣٢٩/٢٠).

(٤) في (ق): المنذر.

(٥) في (ق): حميد.

(٦) في الأصل، (ق): زيادة.

(٧) كأنها في الأصل: فأنه. أو: وانه. وما أثبته من (ق).

(٨) كأنها في الأصل: حين.

٣٤٣٢- وسئل عن حديث ميسرة الفجر[١]، قلت: يا رسول الله، متى كنت نبيًّا؟ قال: وآدم بين الروح والجسد[*].

فقال: يرويه عبدالله بن [شقيق][٢] العقيليّ، واختلف عنه:

فرواه بديل بن ميسرة، عن عبدالله بن شقيق، واختلف عن بديل:

فرواه إبراهيم بن طهمان، ومنصور بن سعد اللؤلؤيّ، عن بديل، عن عبدالله بن شقيق، عن ميسرة.

وخالفهما ابن زيد، فرواه عن بديل، وأيوب، عن عبدالله بن شقيق مرسلاً.

ورواه خالد الحذّاء، عن عبدالله بن شقيق، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن خالد، واختلف عنه:

فرواه [سهل][٣] بن صالح، عن [شعيب][٤] بن حرب، عن الثوريّ، عن خالد، عن عبدالله بن [شقيق][٥]، عن ميسرة.

وخالفه أبوصالح الفراء[٦]، فرواه عن شعيب بن حرب، عن الثوريّ، عن خارجة ابن مصعب، عن خالد، عن عبدالله بن شقيق: أن رجلاً سأل النبيّ ﷺ... مرسلاً.

---

(١) بعده فراغ بمقدار كلمة في (ق).

(*) "الإتحاف" (٤٨٢/١٣)، "التاريخ الكبير" (٣٧٤/٧)، "العلل الكبير" ص(٣٦٨)، "معجم الصحابة" لابن قانع (١٢٩/٣)، "المعجم الكبير" (٣٥٣/٢٠)، "المعرفة" (٢٦١٢/٥).

(٢) في الأصل: سفيان.

(٣) في الأصل، (ق): سهيل، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: سعيد. وكأنها صححت في (ق) إلى ما أثبته.

(٥) في الأصل: سفيان.

(٦) بعده فراغ بمقدار كلمة في (ق).

وخالفهما يوسف بن أسباط، فرواه عن الثوريّ، عن خالد، عن ابن شقيق، عن رجل له صحبة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه حماد بن سلمة، عن خالد، عن ابن شقيق، عن ابن أبي الجدعاء. [وقيل: عنه، عن أبي الجدعاء][١].

ورواه ابن المبارك، ويزيد بن زريع، وحماد بن زيد، وبشر بن [المفضّل][٢]، عن خالد، عن عبدالله بن شقيق، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وأشبهها بالصواب المرسل.

حدثناه محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن أحمد -[أبو][٣]حفص الحلبيّ-، قال: حدثنا أبوصالح الفرّاء، قال: حدثنا شعيب بن حرب، عن سفيان، عن خارجة بن مصعب، عن خالد، عن عبدالله بن [شقيق][٤]: أن رجلاً سأل النبيّ ﷺ، فقال: متى كنتَ نبيّاً؟ فقال الناس: مه، مه. فقال رسول الله ﷺ: دعوه، وآدم بين الروح والجسد.

* * *

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في (ق): الفضل.

(٣) في (ق): ابن أبي حفص.

(٤) في الأصل: سفيان.

ومن حديث أبي بكرة، عن النبيّ ﷺ

واسمه: نفيع، وقيل: بن مسروح، أخو زياد لأمِّه.

٣٤٣٣- وسئل عن حديث عبدالرحمن [بن][1] أبي بكرة، عن أبيه، قال: ركب رسول الله ﷺ راحلة، فخطب الناس...[2].

* * *

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا ينتهي.

[مسند](١) عائشة -رضي الله عنها-

٣٤٣٤- سئل الشيخ أبوالحسن عليّ بن عمر بن أحمد بن مهديّ الدارقطني -رحمه الله-، عن حديث رُوي عن أبي موسى الأشعري، عن عائشة -رحمها الله-، عن النبيّ ﷺ -في التقاء الختانين-: أنه قال: يوجب الغسل(*).

فقال: هو حديث اختلف فيه على عائشة -رضي الله عنها- في رفعه إلى النبيّ ﷺ، وفي إيقافه:

فرواه [أبو](٢)موسى الأشعري، عن عائشة مسنداً عن النبيّ ﷺ.

حدّث به عنه [ابنه](٣) أبوبردة. وهو حديث صحيح غريب، تفرّد به هشام بن حسّان، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن أبي موسى، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وروى هذا الحديث سعيد بن المسيّب: أن أبا موسى دخل على عائشة، [فسألها](٤) عن ذلك.

واختلف على سعيد بن المسيب في رفعه، وفي إيقافه:

فرواه عليّ بن زيد بن جدعان، عن سعيد بن المسيّب، قال: جاء أبوموسى الأشعريّ إلى عائشة -رضي الله عنها-، فسألها، فقالت: سمعت النبيّ ﷺ يقول ذلك.

حدّث به عنه سفيان الثوريّ، وزائدة بن قدامة، وسفيان بن عيينة، وإسماعيل بن عُليّة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وسليمان بن المغيرة، وهمّام بن يحيى، والحجاج بن

---

(١) تحرفت في الأصل إلى: فيسر -مهملة-.

(*) حديث هشام بن حسان عن حميد عن أبي بردة عن أبيه: "التحفة" (١١/٢٨١) ح(١٦٢٧٧)، "الإتحاف" (١٧/٦٤).

(٢) سقط من الأصل، (ق).

(٣) في (ق): ابيه.

(٤) في (ق): سألها.

الحجاج، و[شعبة][(١)] بن الحجاج، واختلف عنه:

فرواه غندر، ويزيد بن هارون، عن شعبة مرفوعاً.

ووقفه وهب بن جرير، عن شعبة. وقال فيه: عن عليّ بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي موسى، عن عائشة.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن سعيد بن المسيب: أن أبا موسى دخل على عائشة، فحدّثته بذلك، و لم يرفعه.

حدّث به عنه مالك، وشعبة، وابن عُيينة، وحماد بن زيد، ويحيى بن أبي زائدة، والليث بن [سعد][(٢)]، وعليّ بن مسهر. فاتفقوا على أنه موقوف.

ورواه همام بن يحيى، عن يحيى بن سعيد، وعليّ بن زيد، عن سعيد بن المسيّب، عن عائشة. ورفعه إلى النبيّ ﷺ. وأحسبه حمل حديث يحيى على حديث [عليّ][(٣)] بن زيد فرفعه؛ لأن يحيى لا يرفعه، والله أعلم.

ورُوي عن أبي قُرَّة موسى بن طارق، عن مالك، عن يحيى بن سعيد مرفوعاً. ولا يصح رفعه عن مالك.

ورواه الزهريّ، عن سعيد بن المسيّب، فقال: عن عمر، وعثمان، وعائشة، ووقفه.

حدّث به مالك، عن الزهريّ.

ورواه ثابت -أبوالمقدام الحداد-، عن سعيد بن المسيب، قال: قال أبوموسى لعائشة، [فأخبرته بذلك][(٤)]، موقوفاً.

---

(١) في الأصل، (ق): سعيد. وهو محرف.

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: فاحى به لذلك. وما أثبته من (ق).

قاله سعيد، عن ثابت.

ورواه [أبو][1] سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة، فاختلف عليه في رفعه، وفي إيقافه:

فرواه أبوسالم النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة موقوفاً.

حدّث به [عنه][2] مالك.

وروى محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، فاختلف عنه:

فرفعه مؤمل بن إسماعيل، عن الثوريّ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه يزيد بن أبي حكيم.

ووقفه غيرهما عن الثوريّ.

وكذلك رواه يزيد بن هارون، ويحيى بن أبي زائدة، وزُفر بن الهذيل، عن محمد ابن عمرو موقوفاً.

ورفعه[3] أبوواقد الليثيّ: صالح بن محمد [بن زائدة][4]، عن أبي سلمة، عن عائشة. واختلف عنه:

فرفعه عنه الهيثم بن جميل، ووقفه أبوقتيبة، إلا أنه نحى به نحو الرفع.

ورواه القاسم بن محمد، عن عائشة.

حدّث به عنه [ابنه][5] عبدالرحمن بن القاسم، عن عائشة.

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) في (ق): عند.

(٣) هكذا في الأصل، (ق).

(٤) في الأصل: عن زائد. وما أثبته من (ق) هو الصواب.

(٥) زيادة من (ق).

واختلف عن الأوزاعيّ:

فرفعه عنه الوليد بن مسلم، والوليد بن مزيد، وبشر بن بكر -من رواية أبي الرداد عنه-.

ووقفه ابن أبي العشرين، وأبوالمغيرة، وأبوحفص التنيسيّ، ومحمد بن كثير، ويحيى البابُلُتّي، عن الأوزاعيّ.

وكذلك رواه أيوب السختياني، وعبيدالله بن عمر العمريّ، وغيرهم، عن عبدالرحمن بن القاسم موقوفاً.

ورواه عبدالله بن رباح الأنصاريّ، عن عائشة، واختلف عنه في رفعه:

فرواه قتادة، عن عبدالله بن رباح، واختلف عن قتادة:

فرواه [عبدة][1] بن سليمان، وعبدالوهاب بن عطاء، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن عبدالله بن رباح، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهما شعيب بن إسحاق، فرواه عن ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن ثابت البنانيّ، عن عبدالله بن رباح، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه الخليل بن مُرَّة، عن سعيد.

ورواه الحجاج بن الحجاج، عن قتادة، عن ثابت، عن عبدالله بن رباح، عن عائشة موقوفاً.

وتابعه أبان بن يزيد العطار، فوقفه عن قتادة.

ورواه شعبة، عن قتادة، فقال: عن رجل، عن عبدالله بن رباح. وهذا الرجل هو ثابت البنانيّ، و لم يرفعه أيضاً.

---

(١) في (ق): عبيدة.

ورواه حماد بن سلمة، عن ثابت، فزاد في إسناده رجلاً، ورفع الحديث إلى النبيّ ﷺ: رواه عن ثابت، عن عبدالله بن رباح، عن عبدالعزيز بن النعمان، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وحماد بن سلمة أعلم الناس بثابت البناني، والله أعلم.

وروى هذا الحديث أبوالزبير، عن جابر بن عبدالله، عن أم كلثوم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. و لم يختلف عنه في رفعه.

حدّث به عن [أبي](1) الزبير كذلك: عياض بن عبدالله الفهريّ، وعبدالله بن لهيعة، وأشعث بن سوّار.

وكذلك رواه قتادة، عن أم كلثوم، عن عائشة مرفوعاً أيضاً.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه عبيدالله بن أبي زياد القداح، عن عطاء، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه عبدالملك بن أبي سليمان، وأيوب بن ثابت، وحجاج بن أرطاة، [عن عطاء](2)، عن عائشة.

ورواه مسروق بن الأجدع، عن عائشة موقوفاً.

حدّث به داود بن أبي عبيد(3)، عن الشعبيّ، عن مسروق. واختلف عنه:

فرواه مسعر، وزائدة بن قدامة بن علية(4)، وعبدالأعلى، ويزيد بن هارون، عن داود، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة. و لم يذكر: مسروقاً(5).

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) هكذا. ولعل الصواب: بن أبي هند.

(٤) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: وابن عليّة، والله أعلم.

(٥) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل رواية من أسقط "مسروقاً" سقطت.

ورُوي عن الحسن البصريّ، عن عائشة مرفوعاً.

قاله زهير بن محمد، عن سالم الخياط، عن الحسن، عن عائشة.

وخالفه[١] قتادة، ومطر، روياه عن الحسن، عن أبي رافع، عن أبي هريرة.

وكذلك قال يونس بن عبيد، واختلف عنه.

ورواه عوف الأعرابي، عن الحسن مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وحدّث به شيخ -يعرف بعمر بن راشد [الجاريّ][٢]، لم [يذكر][٣] موضعها[٤]، كان [يتهم][٥] بوضع الحديث [على][٦] [الثقات][٧]- فرواه عن ابن أبي [ذئب][٨]، عن الزهريّ، وهشام بن عروة[٩]، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. ولا يصح هذا بوجه.

ورواه سالم، ونافع، ويحيى بن عبدالرحمن بن حاطب[١٠]، وابن أبي مليكة، عن عائشة موقوفاً.

وكذلك رُوي عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، وأبي عبدالله [الجدليّ][١١]، وعبدالرحمن بن الأسود، عن عائشة موقوفاً.

---

(١) في الأصل: وخالفه عن.

(٢) في الأصل، (ق): الحارثي، ولعل الصواب ما أثبته. انظر ما سيأتي.

(٣) في (ق): يكن.

(٤) رَ: "الأمكنة" للإسكندري (٢٦٩/١)، "توضيح المشتبه" (١١٩/٢)، "اللسان" (٩٧/٦).

(٥) في الأصل: فيهم. وما أثبته من (ق).

(٦) في (ق): عن.

(٧) في الأصل: الروات.

(٨) سقط من الأصل، وترك فراغ مكانه في (ق).

(٩) هكذا ذكرت روايته.

(١٠) بعده في الأصل: عن الزهريّ. وليست في (ق)، وأظنها مقحمة.

(١١) في (ق): الحراني.

وكذلك رواه عبيد بن رفاعة بن رافع الأنصاريّ، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

حدّث به يزيد بن أبي حبيب، عن معمر بن أبي حبيبة عنه.

حدّث به عنه محمد بن إسحاق، والليث بن سعد، وابن لهيعة.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: أخبرنا محمد بن عامر قراءة، حدّثكم [شداد](١)، عن زفر، عن محمد بن [عمرو](٢)، عن أبي سلمة، قال: قالت عائشة: إذا خالف الختان الختان فقد وجب الغسل.

* * *

٣٤٣٥- وسئل عن حديث أبي هريرة، عن عائشة: فقدت رسول الله ﷺ ليلةً من الفراش، فالتمسته، فوقعت يدي على بطن قدميه، وهما منصوبتان، وهو يقول: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبك، وأعوذ بك منك، لا أحصي ثناءً عليك، أنت كما أثنيت على نفسك(*).

فقال: يرويه [عبيدالله](٣) بن عمر، واختلف عنه:

فرواه أبوأسامة، و[عبدة](٤) بن سليمان، عن عبيدالله بن عمر، عن محمد بن يحيى، عن عبدالرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة.

وخالفهما وهيب بن خالد، ومعتمر بن سليمان، وعبدالله بن نمير، فرووه عن عبيدالله بن [عمر](٥)، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن الأعرج، عن عائشة. لم يذكروا

---

(١) غير واضحة في الأصل، رسمها: براد -مهملة-، وما أثبته من (ق)، وهو الصواب.

(٢) في الأصل، (ق)، عمر.

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (١١/٨١٥) ح(١٧٨٠٧)، "الإتحاف" (١٧/٦٦٥)، حديث الأعرج: "الإتحاف" (١٧/٨٨).

(٣) في الأصل: عبدالله.

(٤) في (ق): عبيدة.

(٥) في (ق): عمير.

فيه: أبا هريرة.

ويشبه أن يكون القول قول أبي أسامة، وعبدة؛ لأنهما زادا، وهما ثقتان.

حدثنا [الحسين][(١)] بن إسماعيل، قال: حدثنا ابن كرامة، [قال: حدثنا][(٢)] عبدالله [ابن نمير][(٣)]،

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا [محمد][(٤)] بن شعبة بن [جوان][(٥)]، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا وهيب،

جميعاً عن عبيدالله، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن عبدالرحمن الأعرج، عن عائشة... الحديث.

* * *

٣٤٣٦- وسئل عن حديث يرويه بكر بن صدقة، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن عائشة: إن كان [ليمضي][(٦)] الشهر، ونصف شهر، ما يوقد في أبيات[(٧)] رسول الله ﷺ نار[(*)].

فقال: هذا وهم. وصوابه ما ذكرنا في حديث القاسم، عن عائشة.

* * *

---

(١) في الأصل: الحسن.

(٢) سقط من (ق).

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) في (ق): حرار، وكأنها في الأصل: مثلها.

(٦) في (ق):ليضمي.

(٧) في أبيات، مكررة في (ق).

(*) "المعجم الأوسط" (٣١١/٦).

٣٤٣٧- وسئل عن حديث ابن عباس، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان [ينبذ][١] له في جرّ أخضر[*].

فقال: يرويه حكيم بن جبير، واختلف عنه:

فرواه أبوإسرائيل [الملائي][٢]، عن حكيم بن جبير، عن [سعيد][٣] بن جبير، عن ابن عباس، عن عائشة. ووهم فيه.

وخالفه العلاء بن المسيب، واختلفوا عنه:

فرواه خلف بن خليفة، وجنادة بن [سلم][٤]، عن العلاء بن [المسيب][٥]، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وخالفهما ورقاء، والحارث بن نبهان، فروياه عن العلاء بن المسيب، عن إبراهيم. لم يذكرا: حكيماً.

والقول قول من ذكر حكيم بن جبير.

وكذلك رواه الثوريّ، والحسن بن صالح، وليث بن أبي سُليم، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهو المحفوظ.

* * *

---

(١) في الأصل غير واضحة.

(*) حديث ابن عباس: "المعجم الأوسط" (٧/٢٠٤) ح(٧٢٧٨)، "ذكر أخبار أصبهان" (٢/٢٤٠)، حديث الأسود: "المعجم الأوسط" (٧/٢٥٥).

(٢) في الأصل، (ق): الملارني.

(٣) في الأصل كأنها: سعد.

(٤) في (ق): سالم.

(٥) في الأصل: مسلم.

٣٤٣٨- وسئل عن حديث ابن عباس، عن عائشة وميمونة: أن النبيّ ﷺ كان يوتر بسبع، أو بخمس.

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

فرواه حجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن عائشة، وميمونة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه سفيان بن حسين، [رواه](١) عن الحكم، عن مقسم، عن عائشة، وميمونة. لم يذكر: ابن عباس، و لم يرفعه(٢).

ورواه منصور بن المعتمر، عن الحكم، واختلف عنه:

وأسنده عن أم سلمة، ونذكر الخلاف عنه في حديث أم سلمة -إن شاء الله-.

* * *

٣٤٣٩- وسئل عن حديث ابن عباس، عن عائشة: في الميّت يعذّب ببكاء أهله عليه(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، عن عائشة.

وخالفه ابن عيينة، فرواه عن عمرو بن دينار، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس، عن عائشة، وهو الصواب.

* * *

---

(١) في الأصل، (ق): روياه.

(٢) رواه النسائي في "الكبرى" (٢/١٥٧) من طريق سفيان بن حسين عن الحكم عن مقسم عن الثقة عن عائشة وميمونة.

(*) حديث ابن أبي مليكة: "التحفة" (١١/٢٦١) ح(١٦٢٢٧)، "الإتحاف" (١٧/٣٧).

٣٤٤٠- وسئل عن حديث رُوي عن جابر بن عبدالله، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ [قال][(١)]: من خشي منكم أن لا يستيقظ من آخر الليل، فليوتر [من][(٢)] أول الليل، فإن علم أنه يستيقظ من آخر الليل، فليؤخر وتره إلى آخر الليل محضورة[(٣)]، وذلك أفضل[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن أبي رزين، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا [أبو][(٤)] موسى، قال: حدثنا عمرو ابن محمد بن أبي رزين، قال: حدثنا سفيان بن سعيد الثوريّ، عن سليمان بن مهران الأعمش بذلك.

وغيره لا يذكر: عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٤٤١- وسئل عن حديث عمران بن حصين، عن عائشة: دخل يهوديّ على النبيّ ﷺ فقال: السلام[(٥)] عليكم، فقال النبيّ ﷺ: وعليكم. فلما خرج، قلت:

---

(١) زيادة من (ق).

(٢) زيادة من (ق).

(٣) هكذا، ولعل سقطاً حصل لانتقال النظر، وأصله: إلى آخر الليل، [فإن قراءة القرآن آخر الليل] محضورة....

(*) حديث عائشة: "الأطراف" (٤٢١/٥)، حديث جابر: "التحفة" (٢٤٢/٢) ح(٢٢٩٧)، "الإتحاف" (١٦٤/٣).

(٤) استظهرت سقطها، وهو محمد بن المثنى.

(٥) هكذا.

يا رسول الله، أما فهمت ما قال اليهوديّ الخبيث؟ فقال: أو ما رددتُ عليه؟ يا عائشة، إن الرفق لو يكون خلْقاً لما رأى الناس خلْقاً أحسن منه، وإن الخرق لو يكون [خلقاً](١) لما رأى الناس أقبح منه(*).

فقال: يرويه القاسم بن مالك [المزنيّ](٢)، واختلف عنه:

فرواه هشام بن يونس [بن وابل](٣)، ومحمد بن طريف، عن القاسم بن مالك، عن أيوب [بن](٤) عائذ، عن أبي رؤبة، عن عمران بن حصين، عن عائشة.

وخالفهما زياد بن أيوب، فرواه عن القاسم بن مالك، [وأسنده](٥) عن عمران ابن حصين، عن النبيّ ﷺ.

وروى هذا الحديث جعفر الطيالسيّ، عن يحيى بن [معين](٦)، عن القاسم بن مالك، عن أيوب بن عائذ، وقال: عن أبي رؤبة: عمران بن حصين، [عن](٧) عائشة.

وزعم أن عمران بن حصين هذا كوفيّ، [يكنى](٨): أبا رؤبة.

* * *

(١) في الأصل: خرقاً.

(*) حديث عائشة: "المعجم الأوسط" (٢/١٦)، رَ: "الجرح والتعديل" (٦/٢٩٦)، "الأسامي والكنى" (ق/١٤٨/ب) -مهم-، "المتفق والمفترق" (٣/١٧٠٦) -مهم-.

(٢) في الأصل: الجويني، وفي (ق): المدني. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "التقريب".

(٣) في الأصل، (ق) -رسمها-: النول. وهو هشام بن يونس بن وابل النهشلي. رَ: "التقريب".

(٤) في الأصل، (ق): عن.

(٥) في الأصل كلمة غير واضحة -رسمها-: وانشد. وفي (ق): واسند. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في (ق): مالك.

(٧) سقط من (ق).

(٨) استظهرت سقطها من الأصل، (ق).

٣٤٤٢- وسئل عن حديث النعمان بن بشير، عن عائشة: أرسل النبيّ ﷺ إلى عثمان بن عفان، فلما جاء أقبل عليه، وقال في آخر كلامه له: إن الله عسى أن يُلبسك قميصاً، فإن أراد المنافقون على خلعه فلا تخلعه، حتى [تلقاني](١) يوم القيامة(*).

فقال: يرويه ربيعة بن يزيد الدمشقيّ، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن ربيعة بن يزيد، عن [عبدالله](٢) بن عامر، عن النعمان بن بشير، عن عائشة.

وتابعه [أبو](٣) صالح -كاتب الليث-، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن [يزيد](٤).

وخالفهما زيد بن الحباب [العكليّ](٥)، رواه عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن عبدالله بن قيس، عن النعمان بن بشير، عن عائشة.

ورواه صفوان بن عمرو، عن يزيد بن إبراهيم، عن النعمان بن بشير، عن عائشة.

وقول الوليد بن سليمان، ومن تابعه أصح.

* * *

---

(١) غير واضحة في الأصل، وفي (ق): تلقابه.

(*) "التحفة" (١١/٧٥٣) ح(١٧٦٧٥)، "الإتحاف" (١٧/٥٧٨)، وحمل ابن حجر رواية الوليد في "المسند" (٦/٨٦) على رواية معاوية، وهي تخالفها. رَ: "المسند" (٤١/١١٣) -ط. الرسالة-، "غنية الملتمس" ص(١٥)، "الموضح" (٢/١٨٤).

(٢) في (ق): عبيدالله.

(٣) استظهرت سقطها من الأصل، (ق).

(٤) كأنها في الأصل: جرير.

(٥) في (ق): العلكي.

٣٤٤٣- وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: عشر من الفطرة: قصّ الشارب... الحديث(*).

فقال: يرويه طلق بن حبيب، واختلف عنه:

فرواه مصعب بن شيبة، عن طلق بن حبيب، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه سليمان التيميّ، وأبوبشر جعفر بن إياس، [فروياه](١) عن طلق بن حبيب، قال: كان يقال: عشر من الفطرة...

وهما أثبت من مصعب بن شيبة، وأصح حديثاً(٢).

* * *

٣٤٤٤- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن عائشة، قالت: ما رأيت فرج رسول الله ﷺ قطّ(**).

فقال: يرويه بركة بن محمد الحلبيّ -وهو متروك-، عن يوسف بن أسباط، عن الثوريّ، عن محمد بن جحادة، عن قتادة، عن أنس، عن عائشة.

وإنما يُروى هذا عن الثوريّ، عن منصور، [عن](٣) عبدالله بن يزيد الأنصاري،

(*) "التحفة" (٢٤٤/١١) ح(١٦١٨٨)، "الإتحاف" (١٠/١٧)، رَ: "الضعفاء" (١٣٤٤/٤).

(١) في الأصل، (ق): فرواه.

(٢) قال النسائي: وحديث سليمان التيمي وجعفر بن إياس أولى بالصواب من حديث مصعب بن شيبة، ومصعب بن شيبة منكر الحديث. "الكبرى" (٣١٠/٨).

(**) حديث أنس عن عائشة: "المعجم الأوسط" (٣٤٩/٢)، حديث مولى لعائشة: "التحفة" (٨١٩/١١) ح(١٧٨١٦)، "الإتحاف" (٦٧٢/١٧)، رَ: "الأطراف" (٤٧١/٥).

(٣) في الأصل، (ق): بن. وهكذا الإسناد فيهما، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٦٣/٦)، والترمذي في "الشمائل" ص(١٩٩)، وابن ماجة (٥٢٢/١) كلهم من طريق سفيان عن منصور عن موسى بن عبدالله بن يزيد عن مولى لعائشة به. قال أبوبكر بن أبي شيبة -كما عند ابن ماجة-: كان أبونعيم يقول: عن مولاة لعائشة.

عن مولاة لعائشة، عن عائشة.

[وهذا][(١)] يضع الحديث على الثوريّ، وعلى غيره. ولا يصح هذا، لا عن الثوريّ، ولا عن محمد بن جحادة، ولا عن قتادة.

*　*　*

٣٤٤٥- وسئل عن حديث ابن عمر، عن عائشة -رضي الله عنها-: أن رجلاً استأذن على النبيّ ﷺ، فقالوا: فلان، فقال: بئس الرجل، وبئس [ابن][(٢)] العشيرة. ثم انبسط إليه، فقيل له في ذلك، فقال: إن شرَّ الناس من تُرك اتقاء شرّه[(*)].

فقال: هذا حديث في إسناده وهم في موضعين.

رُوي عن عبدالأعلى بن [حماد][(٣)]، عن وهيب، عن عبدالرحمن بن حرملة، عن عبدالله بن [نيار][(٤)]، عن ابن عمر، عن عائشة.

والصواب: عن عبدالرحمن بن حرملة، عن عبدالله بن [نيار][(٥)]، عن عروة، عن عائشة.

كذلك رواه وهيب، وحاتم بن إسماعيل، وأبوضمرة، وهو الصواب.

*　*　*

---

(١) في (ق): وهوا.

(٢) ليست في (ق).

(*) حديث عروة: "التحفة" (٣١٩/١١) ح(١٦٣٦٠)، "الإتحاف" (١٣٦/١٧).

(٣) في (ق): عماد.

(٤) في الأصل، (ق): دينار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: دينار.

٣٤٤٦- وسئل عن حديث ابن عمر، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال لها: أما علمت أن المصورين يقال لهم: أحيوا ما خلقتم؟(*).

فقال: يرويه نافع، واختلف عنه:

فقال سليمان بن المغيرة: عن منصور، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة.

وخالفه مالك، وأيوب، ومحمد بن إسحاق، وأسامة بن زيد، وإسماعيل بن أميّة، والليث بن سعد، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، وموسى بن عقبة، فرووه عن نافع، عن القاسم، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

(*) حديث الجماعة: "التحفة" (١١/٧٠٠) ح(١٧٥٥٩)، "الإتحاف" (١٧/٤٥٣)، حديث سليمان: "المعجم الأوسط" (٤/٣٨٦).

ومن حديث عروة عن عائشة

الزهريّ عن عروة

٣٤٤٧- وسئل عن حديث رُوي عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في فضل الصلاة على سواك على غير ذلك سبعين ضعفاً[*].

فقال: يرويه معاوية بن يحيى الصدفيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

حدثناه ابن مبشر، قال: حدثنا إدريس بن حاتم بن الأحنف[1]، قال: حدثنا محمد بن الحسن المديني[2]، عن معاوية [بن][3] يحيى الصدفيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: فضل الصلاة[4] التي يستاك لها على غيرها سبعون ضعفاً.

ورواه محمد بن إسحاق، قال: [ذكر][5] الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ويقال: إن محمد بن إسحاق أخذه من معاوية بن يحيى الصدفيّ؛ لأنه كان زميله إلى [الرَّيِّ][6] في صحابة المهديّ. ومعاوية بن يحيى ضعيف.

* * *

(*) "الإتحاف" (١٧/١٨٠)، "الكامل" (٦/٣٩٩)، "الأطراف" (٥/٤٦١)، رَ: "مقدمة الجرح والتعديل" ص(٣٣٠).

(١) رَ: "الجرح والتعديل" (٢/٢٦٦).

(٢) هكذا في الأصل، وفي (ق): المدني. ولعل الصواب: المزني. رَ: "الجرح والتعديل" (٢/٢٦٦)، (٧/٢٢٦).

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٤) في (ق) بعده: على النبي ﷺ يستاك... ولعل "التي" تحرفت إلى "النبي" ثم زيد ما قبلها وما بعدها.

(٥) بياض في الأصل.

(٦) في (ق): النبي.

٣٤٤٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في مسِّ الذكر، والوضوء منه(*).

فقال: يرويه الزهريّ، ويحيى بن أبي كثير، واختلف عنهما:

[فأما](١) الزهريّ:

فرُوي عن شبيب بن [سعيد](٢)، عن يونس، عن الزهريّ، عن [عمرو](٣) بن شعيب، عن عروة، عن عائشة.

قاله إبراهيم بن فهد(٤)، عن أحمد بن [شبيب](٥) عنه.

ورواه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن [عمر](٦) بن سعيد [بن](٧) سريج، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

حدّث به عنه إسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن محمد [الفرويّ](٨)، وابن أبي فديك، واختلف عنه:

فقال عليّ بن جعفر بن مسافر: عن أبيه، عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

(*) حديث أروى: "معرفة الصحابة" (٦/ ٣٢٧٠)، رَ: "الإصابة" (٨/٤)، وسيأتي بيان مصادره في مسند بسرة -رضي الله عنها-.

(١) في (ق): وأما.

(٢) في الأصل: سعد.

(٣) في الأصل: عمر.

(٤) لعله المترجم في "المؤتلف والمختلف" (٤/١٨٤٢)، "ذكر أخبارأصبهان" (١/١٨٦).

(٥) في الأصل: حبيب، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٦) في (ق): عمرو.

(٧) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٨) في الأصل: المعري. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

ووهم في قوله: عن ابن أبي [ذئب][١]. وإنما رواه ابن أبي فديك، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عمر بن سعيد.

ورُوي عن إسماعيل بن أبي أويس، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. ولا يصح. وإنما رواه ابن أبي أويس، عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، عن عمر بن سعيد، [عن الزهريّ][٢].

ورواه أبو[وهب][٣] عبيدالله بن عبيد الكلاعيّ، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهريّ. واختلف عنه:

فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

قاله الحسن بن عليّ الحلوانيّ، وغيره، عن عبدالصمد.

واختلف [عن][٤] عبدالصمد:

فرواه[٥] هارون الحمّال مرسلاً[٦]، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال أبومعمر، عن عبدالوارث، عن حسين المعلّم، عن يحيى، عن المهاجر، عن الزهريّ: أن رسول الله ﷺ...

---

(١) في (ق): ذويب.

(٢) ليس في (ق).

(٣) في (ق): وهيب.

(٤) كأنها في (ق): بن.

(٥) في (ق): فرواه عن.

(٦) في (ق) بعده: عن الزهريّ أن رسول الله....

وقال عبدالوهاب [الخفّاف][(١)]: عن هشام، عن يحيى، عن الزهريّ مرسلاً. [و][(٢)] لم يذكر فيه: المهاجر.

وخالفه شعيب بن إسحاق؛ رواه عن هشام، عن يحيى، عن [ابن] عكرمة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه عبدالعزيز بن أبان، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وأبوعلي الحنفيّ، وشعيب ابن إسحاق -أيضاً-، رووه عن هشام، عن يحيى، عن عروة، عن عائشة.

وقال عبدالوهاب بن عطاء، وأبوداود: عن هشام، عن يحيى، عن رجل، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه شيبان، عن يحيى، عن رجل، عن عروة، عن عائشة.

وقال أيوب بن خوط -أبوأمية-: عن يحيى، عن عروة، عن عائشة.

وقال مسلم بن إبراهيم: عن هشام، عن يحيى مرسلاً.

ورواه يحيى بن أيوب المصريّ -ثقة-، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه عبدالحميد بن عبدالحليم الكريزي، عن الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عثمان بن سعيد الكاتب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً: من مسّ ذكره، أو رفغه، أو إبطه، فليتوضأ.

ووهم في ذكر عائشة، والمحفوظ: عن هشام، عن أبيه، قوله. هذا [اللفظ][(٣)].

---

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها: الحداف. وما أثبته من (ق).

(٢) ليست في (ق)، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٣) سقطت من (ق).

ورواه هشام بن زياد -أبوالمقدام-، عن هشام، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الوازع بن نافع، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا أحمد بن الوليد الكرابيسيّ، قال: حدثنا ابن أبي أويس، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عمر بن سريج، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا الفرويّ [بمدينة][1] الرسول ﷺ، قال: حدثنا إسحاق بن [محمد][2] الفرويّ، عن إبراهيم بن إسماعيل، عن عمر بن سريج، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا [ابن][3] أبي داود، قال: حدثنا محمود بن خالد، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرنا صدقة -أبومعاوية-، قال: أخبرني أبووهيب، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: توضؤوا من مسّ الذكر.

حدثني النيسابوريّ، قال: حدثنا علي بن سعيد بن جرير [النسائي][4]، قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث، قال: حدثني أبي، عن حسين المعلم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ

---

(١) كأنها محرفة في الأصل إلى: عرمه. وما أثبته من (ق). وهو عبيدالله بن هارون الفروي، رَ: "تهذيب الكمال" (٤٧٢/٢).

(٢) في الأصل: عمر. وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب. رَ: "تهذيب الكمال" (٤٧١/٢).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في (ق): البكائي -مهملة-، وهي غير واضحة في الأصل، وكأنها مثلها، ولعل الصواب ما أثبته.

أعاد الوضوء في مجلس، فسألوه عن ذلك، فقال: إني حككت ذكري.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا أحمد بن يوسف السلميّ، قال: حدثنا أبومعمر، قال: حدثنا عبدالوارث، [عن][1] حسين، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني مهاجر بن عكرمة: أن محمد بن مسلم بن شهاب حدّثه: أن النبيّ ﷺ أعاد الوضوء، فسألوه عن ذلك، فقال: كنت حككت ذكري.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، وعثمان بن أحمد الدقاق، قالا: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا عبدالوهاب، قال: أخبرنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الزهريّ: أن النبيّ ﷺ أعاد الوضوء في مجلسه، فسألوه عن ذلك، فقال: إني حككت ذكري.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا محمد بن عبدالملك [الدقيقي][2]، قال: حدثنا عبيدالله بن عبدالمجيد الحنفيّ، قال: حدثنا هشام بن أبي عبدالله -صاحب [الدستوائي][3]-، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا قام أحدكم في الصلاة، فمسّ ذكره، فليتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، وعثمان بن أحمد الدقاق، قالا: حدثنا يحيى بن أبي [طالب][4]، قال: أخبرنا عبدالوهاب، قال: أخبرنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير: أن رجلاً حدثهم عن عروة بن الزبير: أن عائشة حدثته: أن النبيّ ﷺ قال: إذا قام أحدكم في الصلاة، فمسّ ذكره، فليتوضأ.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) في (ق): الدقيلي.

(٣) في الأصل: الدشتوايي، وفي (ق): الدستوائي، وكذا فيما يأتي مثلها.

(٤) في الأصل: كثير، ولعله سبق قلم أو انتقال نظر.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن يوسف، قال: أخبرنا أبونعيم، قال: حدثنا شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، قال: أخبرني رجل: أنه سمع عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا كان الرجل في صلاة، فمسّ ذكره؛ فليتوضأ.

حدثنا محمد بن [عمرو][١] البختريّ الرزاز، قال: حدثنا أحمد بن ملاعب، قال: حدثنا عبدالصمد بن النعمان، قال: حدثنا أبوأمية -هو أيوب بن خوط-، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا مسّ أحدكم ذكره وهو في الصلاة فليتوضأ.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا [هشام][٢]، قال: حدثنا يحيى بن أبي كثير: أن النبيّ ﷺ توضأ ذات يوم وجلس، ثم قام فتوضأ الثانية، فقال: مسست ذكري.

لم [يجاوز][٣] به يحيى.

حدثنا محمد بن [إسماعيل][٤] الفارسيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قال: [حدثنا][٥] عبدالرزاق، عن [عمر][٦] بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير: أن النبيّ ﷺ صلى الصبح، ثم عاد لها، فقيل له: [إنك][٧] كنت قد صليت! قال: أجل، ولكني

---

(١) في الأصل، (ق): عمر.

(٢) في الأصل: همام.

(٣) في (ق): يتجاوز.

(٤) سقط من الأصل، (ق).

(٥) في (ق): أخبرنا.

(٦) في (ق): عمرو.

(٧) في (ق): إن.

مسست ذكري، فنسيت أن أتوضأ.

حدثنا الحسين بن الحسين الأنطاكيّ -قاضي الثغر-، قال: حدثنا جامع بن سوادة -أبوسليمان- بمصر، قال: حدثنا زياد بن يونس، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن هشام ابن عروة، عن أبيه، عن عائشة -زوج النبيّ ﷺ-: أنها سمعت النبيّ ﷺ يقول: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا عبيدالله بن أحمد بن عبدالله البلخيّ[1]، قال: حدثنا [جعفر][2] بن محمد بن سوار، قال: حدثنا [عبدالحميد][3] بن عبدالحليم الكريزيّ، قال: حدثنا عبدالعزيز [الدراورديّ][4]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا محمد بن يوسف القاضي -أبو[عمر][5]-، قال: حدثنا أحمد بن الوليد بن أبان،

وحدثنا محمد بن جعفر [المطيريّ][6]، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، [قالا][7]: حدثنا عثمان بن اليمان، قال: قال هشام بن زياد -قال المطيريّ: حدثنا هشام ابن زياد- أبوالمقدام، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس، قالت: سأل

---

(١) توفي سنة ٣٤٦هـ، وتوفي جعفر بن محمد بن سوار سنة ٢٢٨هـ، رَ: "تاريخ بغداد" (٨٨/٥)، (٧٨/١٢).

(٢) في (ق): حفص.

(٣) في (ق): عبدالمجيد.

(٤) في (ق): الدراورد.

(٥) في (ق): عمرو.

(٦) في (ق): الطبري.

(٧) في (ق): قال.

رجل رسول الله ﷺ، فقال: مسست ذكري. فقال: توضأ.

وفي حديث أحمد بن الوليد: أنها سمعت قائلاً يقول للنبي ﷺ.

حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش، قال: حدثنا [الوليد][1] الزعفراني، قال: قال الشافعيّ: أخبرنا القاسم بن عبدالله بن عمر، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة: أنها قالت: إذا مسّت المرأة فرجها توضأت.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: أخبرنا أبويحيى محمد بن [عبد][2]الرحيم البزاز، قال: حدثنا إسحاق الفرويّ، قال: حدثنا عبدالله بن عمر العمريّ، عن أخيه عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة: إذا أفضت المرأة بيدها إلى فرجها فعليها الوضوء.

حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى المكيّ -أبوبكر، من أصله، لا بأس به، فقال: كان أكولاً[3]-، قال: حدثنا إبراهيم بن فهر، قال: حدثنا أحمد بن شبيب، قال: حدثنا أبي، عن يونس، عن الزهريّ، عن عمرو بن شعيب، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

ولهذا الحديث طرق عن عروة، من رواية الزهريّ، ومن رواية عبدالله بن أبي بكر، ومن رواية هشام بن عروة، عن عروة، عن بسرة. [ذكرها][4] والخلاف في ذلك في حديث بسرة.

* * *

(١) في (ق): أبو.

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) هكذا العبارة في النسخة، وترجمته في "تاريخ مدينة السلام" (٦/٢٢٢).

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ق): ذكرناها.

٣٤٤٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: استفتت أمُّ حبيبة بنت جحش رسول الله ﷺ في الاستحاضة...(*).

فقال: يرويه الليث بن سعد، وسليمان بن كثير، ومحمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم إبراهيم بن سعد، وسفيان بن عيينة، ومعمر بن راشد، فرووه عن الزهريّ، عن عمرة، عن عائشة.

واختلف عن يونس بن يزيد:

فرواه شبيب بن [سعيد][1]، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وعن الزهريّ، عن [عمرة][2]، عن عائشة، وعن[3] أم حبيبة [بنت جحش: أنها استحيضت. فأسنده عن عمرة، عن عائشة، عن أم حبيبة][4].

وقال الليث بن سعد: عن يونس، عن الزهريّ، عن عمرة، عن [أم][5] حبيبة. و لم يذكر: عائشة.

واختلف عن ابن أبي ذئب:

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٣٤٨، ٣٦٢، ٤٠٤، ٤١٥، ٤١٨، ٤٣٩، ٨٦٣) ح(١٦٤٢٣، ١٦٤٥٥، ١٦٥٨٣، ١٦٦١٠، ١٦٦١٩، ١٦٦٨١، ١٧٩٢٢)، "ألإتحاف" (١٧/١٧٥، ٧٢٥)، حديث أسماء: "التحفة" (١١/٢٩) ح(١٥٧٦٠)، "الإتحاف" (١٦/٨٦٢)، حديث فاطمة: "التحفة" (١٢/١٧) ح(١٨٠١٩)، "الإتحاف" (١٨/٢٨١)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٥٩)،"الإصابة" (٨/٤٨، ٢٢٢).

(١) في الأصل، (ق): سعد.

(٢) في (ق): غيره.

(٣) هكذا في الأصل، (ق).

(٤) سقط من الأصل، لانتقال النظر.

(٥) في (ق): ابي.

فرواه أبوداود الطيالسيّ، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، [عن عروة][1]، عن عائشة. وقال: إن زينب بنت جحش استحيضت... ووهم في قوله: زينب.

وخالفه معن بن عيسى، ويزيد بن هارون، وخالد بن الوليد، فرووه عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، [و][2]عن عمرة، عن عائشة. وقالوا فيه: إن أم حبيبة بنت جحش.

وكذلك رواه النعمان بن المنذر، وأبومعيد حفص بن غيلان، عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة.

[وكذلك رواه عمرو بن الحارث، عن الزهريّ، عن عروة وعمرة][3]، عن عائشة.

واختلف عن الأوزاعيّ:

فرواه محمد بن كثير، ومحمد بن يوسف الفريابيّ، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم الوليد بن مسلم، ويحيى بن عبدالله البابلتيّ، وخالد بن نزار، وهقل بن زياد -واختلف عنه-، والهيثم بن حميد، فرووه عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

وقيل: عن الهقل، عن الأوزاعيّ[4]، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

---

(١) استظهرت سقطها من الأصل، (ق).

(٢) كأنها مكتوبة في الأصل بخط صغير من أسفل، يؤيده أن رواية معن هكذا عند البخاري (٧٣/١)، وأيضاً عطفه رواية النعمان وحفص وعمرو بن الحارث، وهم يروونه كذلك.

(٣) سقط من الأصل، لانتقال النظر.

(٤) عن الأوزاعيّ، مكررة في (ق).

ورواه معاوية بن يحيى الصدفيّ، عن الزهريّ، عن عمرة، عن أم حبيبة. ولم يذكر: عائشة. بمتابعة الليث، عن يونس.

ورواه إبراهيم [بن][1] نافع، وجعفر بن برقان، عن الزهريّ مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

[وروى][2] محمد بن عمرو بن علقمة هذا الحديث، عن الزهريّ، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش.

وقال مرّة: عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: إن فاطمة بنت أبي حبيش. وأتى فيه بلفظ أغرب به، وهو قوله: إن دم الحيض دم أسود يُعرف.

ورواه [سهيل][3] بن أبي صالح، عن الزهريّ، عن عروة، عن أسماء بنت عميس: أنها استحيضت...

وروى هذا الحديث [عراك بن][4] مالك، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رُوي عن قتادة، عن عروة، عن عائشة.

ورواه أبوبكر بن عمرو بن حزم، عن عائشة.

وقال إبراهيم الحربي في هذا الحديث: إن الصحيح منه قول من قال: أم حبيب، بلا هاء. وإن اسمها [حبيبة][5] بنت جحش، وهي أخت حبيبة[6] بنت جحش، وإن من قال فيه: أم حبيبة بنت جحش، أو زينب، فقد وهم.

---

(١) في (ق): عن.

(٢) في الأصل: ورواه. وكأنها صححت في (ق) إلى ما أثبته.

(٣) في الأصل، (ق): سهل.

(٤) في الأصل: عن ا د عن مالك. وكتب في الهامش: لعله عراك. وما أثبته من (ق).

(٥) في (ق): أم حبيبة.

(٦) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: زينب. والله أعلم.

والحديث صحيح من حديث الزهريّ، عن عروة، وعمرة جميعاً عن عائشة: أن أم حبيبة...

قال الشيخ: وقول إبراهيم: الحديث صحيح[1]. وكان من أعلم الناس بهذا الشأن.

* * *

٣٤٥٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: [توضؤوا][2] مما مست النار[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه برد بن سنان، ومعقل بن عبيدالله، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه يونس، والزبيديّ، وشعيب بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن يزيد بن تميم، عن الزهريّ، عن سعيد بن [خالد][3] بن عمرو بن عثمان، عن عروة، عن عائشة.

[وأرسله][4] ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عائشة. ووقفه.

وقول يونس بن يزيد، ومن تابعه أشبه.

ورواه ابن أبي ذئب، عن سعيد بن خالد موقوفاً على عائشة.

* * *

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: في الحديث صحيح... . رَ: "المعلم" (٢٥٣/١)، "إكمال المعلم" (١٧٩/٢).

(٢) في (ق): توضا.

(*) حديث سعيد عن عروة: "التحفة" (٣١١/١١) ح(١٦٣٤٣)، "الأطراف" (٤٦٥/٥)، رَ: "العلل" للدارقطني (٣٠٢/٨)، "مرويات الزهريّ" (٣٠٦/١).

(٣) تحرفت في الأصل إلى: مالك. وما أثبته من (ق).

(٤) في (ق): فأرسله.

٣٤٥١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يغتسل في إناء هو الفَرَق، وكنت أغتسل أنا وهو من إناء واحد(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، ومعمر، والأوزاعيّ، وجعفر بن برقان، وبحر السقّاء، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم إبراهيم بن سعد، فرواه عن الزهريّ، عن القاسم بن محمد، [عن](١) عائشة.

والقول قول من قال: عن عروة.

* * *

٣٤٥٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: المضمضة، والاستنشاق من الوضوء الذي لابدّ منه(**).

فقال: يرويه عصام بن يوسف، عن ابن المبارك، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رُوي عن الفضل بن موسى، عن ابن جريج.

وكلا الروايتين وهم في الإسناد والمتن.

والصحيح: عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ مرسلاً، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: [مضمضوا](٢) واستنشقوا، والأذنان من الرأس.

(*) "التحفة" (٣٥٩/١١، ٤٣٣) ح(١٦٤٤٩، ١٦٦٦٦)، "الإتحاف" (١٧٤/١٧)، حديث القاسم: "التحفة" (٦٩٧/١١) ح(١٧٥٥٣)، رَ "علل الحديث" (٢٧٥/١)، "مرويات الزهريّ" (١٨٨٩/٤).

(١) في الأصل: وعن.

(**) "الإتحاف" (١٦٧/١٧، ١٧٠)، "الأطراف" (٤٦٦/٥) وفيه تحريف.

(٢) ما أثبته من الأصل، وفي (ق): تمضمضوا.

وكذلك رواه الثوريّ، وهمام، ووكيع، وعبدالرزاق، وابن عيينة، وأصحاب ابن جريج. وهو الصواب.

وبعضهم قال: عن سليمان بن موسى: أن النبيّ ﷺ...[(١)].

ورواه [عليّ][(٢)] بن عاصم، عن ابن جريج، فقال: عن سليمان [بن][(٣)] موسى، عن أبي هريرة مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ووهم فيه، وإنما أراد أن يقول: سليمان بن موسى، عن الزهريّ مرسلاً.

وأحسب أن عصام بن يوسف حدّث بهذا الحديث من حفظه، فاشتبه عليه حديث ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها، فنكاحها باطل.

فأتى بإسناد هذا الحديث، وذكر عليه [القصة][(٤)] في المضمضة والاستنشاق.

* * *

٣٤٥٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: [أنه كان][(٥)] [يتعوّذ][(٦)] من غلبة الدَّين[(*)].

فقال: يرويه الحميديّ، وغيره، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) بعدها في (ق): قال.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) زيادة من (ق).

(٥) زيادة على الأصل، (ق).

(٦) في (ق): يتعذد.

(*) "مسند الحميدي" (١/٢٨١).

وأرسله ابن أبي عمر، عن ابن عيينة، عنهما.

وقول الحميديّ أصح.

* * *

٣٤٥٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن الحولاء زعموا أنها لا تنام الليل، فقال النبيّ ﷺ: خذوا من العمل ما تطيقون؛ فإن الله لا يملّ حتى تملّوا(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، ومعمر، وشعيب، والنعمان بن راشد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم [الزبيديّ](١)، فرواه [عن الزهريّ](٢)، عن حبيب -مولى عروة-، عن عروة، عن عائشة.

قال ذلك [عبدالله](٣) بن سالم، عن [الزبيدي](٤).

والقول الأول هو المحفوظ.

* * *

٣٤٥٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: استفتحت الباب ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فمشى في القبلة، إما عن يمينه، وإما عن يساره، حتى فتح لي، ثم رجع إلى مصلاّه(**).

(*) حديث الجماعة: "التحفة" (٤٥٧/١١) ح(١٦٧٣٠)، "الإتحاف" (١٨٣/١٧)، "المعجم الكبير" (٢٢٢/٢٤)، "معرفة الصحابة" (٣٢٩٩/٦).

(١) في الأصل: الزبيريّ، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عبيدالله، وهي غير واضحة في (ق).

(٤) في الأصل: الزبيريّ، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(**) "التحفة" (٣٤٥/١١) ح(١٦٤١٧)، "الإتحاف" (١٨٥/١٧)، ر: "علل الحديث" (٤٢٦/١).

فقال: يرويه برد بن سنان، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن زريع، وحاتم بن وردان، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وحماد بن سلمة، وعليّ بن عاصم، عن بُرد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وحدّث به شيخ كان بمصر -يقال له: بكار بن محمد بن شعبة(١)، لا يضبط-، عن يزيد بن زريع، [عن](٢) بُرد، [عن](٣) هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ووهم فيه على يزيد بن زريع.

والمحفوظ: عن بُرد، عن الزهريّ. وبرد لم يسمع عن(٤) هشام شيئاً.

ورُوي هذا الحديث عن أبي الربيع السمّان، عن عمرو بن دينار، وهشام بن عروة، [يذكران](٥)، عن عروة، عن عائشة.

ورُوي عن ليث، عن عطاء، عن عائشة.

[قاله](٦) سليمان بن قرم عنه.

وحدثناه عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا محمد بن حميد الرّازيّ، قال: حدثنا حكام بن [سلم](٧)، عن عنبسة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي، فإذا استفتح إنسان الباب فتح له ما كان في [قبلته](٨)،

---

(١) لعله المترجم في "اللسان" (٣٣٣/٢).

(٢) في الأصل: وعن.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) هكذا.

(٥) في (ق): يذكر.

(٦) في الأصل: قال.

(٧) في (ق): سالم.

(٨) في الأصل: قلبه.

أو عن يمينه، أو عن يساره، ولا يستدبر القبلة.

* * *

٣٤٥٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: سمع رسول الله ﷺ قراءة أبي موسى، فقال: لقد أُوتي من مزامير آل داود(*).

فقال: رواه ابن عُيينة، عن الزهريّ، يشُك فيه. ثم ثبت على أنه عن عروة.

* * *

٣٤٥٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: من سدّ فرجة بنى الله له بيتاً في الجنة(**).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن حسان التنيسيّ، عن وكيع، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة[١].

وخالفه ابن وهب، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبريّ، عن عروة، عن النبيّ ﷺ، قال:... مرسلاً.

وقول ابن وهب أشبه بالصواب.

* * *

(*) "التحفة" (٣٦٢/٨) ح(١٦٤٥٦)، "الإتحاف" (١٩٥/١٧)، قال الحميدي: وكان سفيان ربما شك فيه، فقال: عن عمرة، أو عروة، لا يذكر فيه الخبر. ثم ثبت على عروة، وذكر الخبر فيه وترك الشك. "المسند" (٣٠٠/١).

(**) "الموطأ" المنسوب لابن وهب ص(١٢٢).

(١) رواه مسلم الزنجي عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن عروة عن عائشةبه. رَ: "المعجم الأوسط" (٦١/٦)، ورواه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٣١٦/٢) عن وكيع عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن عروة مرسلاً.

٣٤٥٨- وسئل عن حديث عروة[١] عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يكبر في العيدين: سبعاً في الأولى، وخمساً في الثانية[*].

فقال: يرويه الزهريّ، وأبوالأسود، واختلف فيه:

فأما الزهريّ، فروى حديثه عبدالله بن لهيعة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن إسحاق [السالحيني][٢]، عن ابن لهيعة، عن خالد بن يزيد، قال: بلغنا عن الزهريّ.

ورواه ابن وهب، وأسد بن موسى[٣]، ومحمد بن معاوية، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، ويونس، عن الزهريّ.

وقيل: عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهريّ.

وقال إسحاق بن الفرات، وسعيد بن عفير: عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، وأبي واقد الليثي، عن النبيّ ﷺ.

والاضطراب فيه من ابن لهيعة[٤].

* * *

---

(١) في الأصل: حديث عائشة عن عروة عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٣٤٨) ح(١٦٤٢٥)، "الإتحاف" (١٧/١٧٢)، حديث أبي الأسود: "الإتحاف" (١٧/١٦٤).

(٢) في الأصل، (ق): السلخاني. ولعل الصواب ما أثبته، أو: السيلحيني.

(٣) هكذا رواية ابن وهب وأسد بن موسى، والذي وقفت عليه أن عبدالله بن يوسف هو الذي يرويه عن ابن لهيعة هكذا. وأخشى أن سقطاً حصل، ففي "نصب الراية" (٢/٢١٦) ذكر وجهاً: عن الأعرج عن أبي هريرة، نقلاً عن الدارقطني في "العلل". ولعل هذا موضعه حيث أني لم أجده في "مسند أبي هريرة" والله أعلم، رَ: "الموطأ" المنسوب لابن وهب ص(٧٨)، "شرح معاني الآثار" (٢/٣٤٣)، "سنن الدارقطني" (٢/٣٨٢-٣٨٤).

(٤) قال محمد بن يحيى الذهليّ: المحفوظ عندنا حديث خالد بن يزيد؛ لأن ابن وهب قديم السماع من ابن لهيعة ومن سمع منه في القديم فهو أولى؛ لأنه خلط بأخرة. "معرفة السنن والآثار" (٥/٧١).

٣٤٥٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يبعث عبدالله بن رواحة، فيخرص النخل، [يخيّر](١) اليهود... الحديث(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

قاله عبدالرزاق عنه.

وخالفه مطرف بن مازن، فرواه عن ابن جريج، فقال: أخبرت عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه معمر، وعقيل، روياه عن الزهريّ، عن ابن المسيب مرسلاً.

وقال عبيدالله بن أبي زياد: عن الزهريّ مرسلاً. لم يجاوز به.

والمرسل عن سعيد أصح.

* * *

٣٤٦٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من أحيا أرضاً مواتاً فهي له(**).

فقال: يرويه الزهريّ، وابن أبي مليكة، وهشام بن عروة، واختلف عنهم:

فأما الزهريّ، فروى حديثه [زمعة](٢) بن صالح عنه، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) بياض في الأصل بمقدار كلمة، وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (١١/٣٨٦) ح(١٦٥٣١).

(**) حديث المبهم: "التحفة" (١٠/٥٨٧) ح(١٥٦٣٧)، "الإتحاف" (١٦/٥٧٨)، حديث ابن أبي مليكة: "المعجم الأوسط" (٧/٢٠٠)، حديث سعيد وحديث أيوب ومرسل مالك: "التحفة" (٣/٥٢١) ح(٤٤٦٣)، حديث زمعة: "مسند الطيالسي" (٣/٥٥)، "سنن الدارقطني" (٤/٢١٧)، رَ: "علل الحديث" (٢/١٨٨)، "العلل" (٤/٤١٤) س(٦٦٥)، "التمهيد" (١٣/١١٩) -ط. الفاروق-.

(٢) في (ق): ربيعة.

وغيره يرويه عن الزهريّ مرسلاً.

وأما ابن [أبي][(١)] مليكة، فروى حديثه ابن أبي السريّ العسقلاني، عن الوليد بن مسلم، وروّاد، عن نافع بن عمر[(٢)]، عن ابن أبي مليكة، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه [أبو][(٣)]الوليد الطيالسي، فرواه عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، عن عروة مرسلاً.

وأما هشام بن عروة، فروى حديثه الحجاج بن أرطاة، وعبدالله بن الأجلح، وسعيد بن الصلت، وعائذ بن حبيب، وأبو[أويس][(٤)]، ويزيد بن سنان، وأبو[قرّة الجنديّ][(٥)]، رووه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن مالك:

فرواه عثمان بن خالد العثماني[(٦)] -والد أبي مروان-، عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن [عائشة][(٧)].

ووهم فيه على مالك.

والصحيح: عن مالك، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

وكذلك رواه عبدالله بن إدريس، وأبوأسامة، وغيرهم عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

---

(١) سقط من الأصل، (ق).

(٢) في (ق): نافع عن ابن عمر. وكذا ما يليه من مثله.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل: الزبير. وما أثبته من (ق).

(٥) في (ق): مروة الحدرى.

(٦) رَ: "اللسان" (٣/٣٢٨).

(٧) سقط من (ق).

والصحيح: عن عروة مرسلاً.

وقال أيوب السختياني: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن سعيد بن زيد.

قال ذلك الثقفي عن أيوب. وهو وهم.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

ورواه محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، عن رجل لم يسمّه، عن النبيّ ﷺ(١).

* * *

٣٤٦١- [وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ](٢): إن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً، أدخل عليهم الرِّفق(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن أبي بكر المليكيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وأرسله معمر عن الزهريّ.

وليس بمحفوظ عن الزهريّ.

* * *

٣٤٦٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن الله يحب الرّفق في الأمر كلّه(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

---

(١) بعده في الأصل، (ق): إن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً... ولا شك أنه انتقال نظر، فلذا فصلته عنه وحمنت النقص.

(٢) استظهرته تبعاً لما أسلفت في آخر السؤال السابق.

(*) "الكامل" (٤/٢٩٥).

(**) حديث الأوزاعيّ: "التحفة" (١١/٣٨٥) ح(١٦٥٢٧).

فرواه يونس بن يزيد، وعبدالرحمن بن خالد بن [مسافر][(١)]، ومعمر، وابن عيينة، والأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

واختلف فيه عن الأوزاعيّ:

فرواه مالك بن أنس، ومحمد بن كثير المصيصيّ، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم مروان بن بشر، فرواه عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

والصحيح حديث عروة.

* * *

٣٤٦٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رجل: يا رسول الله، إن لي مملوكين يعصونني، ويخونونني، فأضربهم وأشتمهم، فأين أنا منهم؟ قال: [ينظر][(٢)] في عقابك إياهم وذنوبهم: فإن كان عقابك دون ذنوبهم كان لك الفضل... الحديث[(*)].

فقال: يرويه الليث بن سعد، واختلف عنه:

فرواه [قراد][(٣)] -أبونوح-، عن الليث، عن مالك بن أنس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. و لم يتابع على هذا الإسناد.

---

(١) في الأصل: هشام، وما أثبته من (ن).

(٢) في (ق): سطى.

(*) "التحفة" (١١/٤١٤) ح(١٦٦٠٨)، حديث الليث: "أطراف المسند" (٩/١٢٩)، "المعجم" لابن الأعرابي (٢/٨٧٥)، رَ: "تاريخ ابن معين" -رواية الدوريّ- (٢/٣٥٥)، "الميزان" (٣/٢٩٥)، "تهذيب التهذيب" (٢/٥٤٢) -مهم-.

(٣) ليس في الأصل.

[وخالفه ابن وهب][1]، رواه عن الليث، عن زياد بن عجلان، عن زياد -مولى ابن عياش-، عن النبيّ ﷺ مرسلاً. وهو الصواب.

وسئل عن حديث[2] حدّث به أحمد بن حنبل، ومجاهد بن موسى، وعباس الدوريّ، عن قراد. ولكن دخل عليه الوهم.

ولكن [رأيت][3] من حديث السرّاج، عن شيخ له، عن حجين بن المثنى، عن ليث، عن مالك. نحو [حديث][4] قراد. والله أعلم[5].

* * *

٣٤٦٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: رأى عليّ رسول الله ﷺ مسكتين من ورق، ملويّاً [عليهما][6] ذهب، فقال: أخبرك بأحسن من هذا، تنزعين، [وتصبغينهما][7] بزعفران، كأنهما ذهب[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن الحارث -من رواية بكر بن مضر عنه-، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) هكذا في الأصل، وفي (ق): وسئل عن قراد حدث به...، ولعله سبق قلم، فلعل الصواب -مباشرة-: حدّث به أحمد بن حنبل... فهو يتكلم عن الحديث السابق.

(٣) في (ق): رأيته.

(٤) استظهرت سقطها من الأصل، (ق).

(٥) لم أر حديث السرّاج، ولعله محمد بن إسحاق السرّاج، فقد نظرت في "جزء البيتوتة" و"حديثه" فلم أره فيهما، ولا أظنه فيما طبع من مسنده، والله أعلم.

(٦) في (ق): عليها.

(٧) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ق): وتجعلينها.

(*) حديث عمرو بن الحارث: "التحفة" (١١/٤٠٠) ح(١٦٥٧٥).

وتابعه صالح بن أبي الأخضر، وابن أخي الزهريّ -من رواية أبي غسان [الكنانيّ][(١)]، عن أبيه، عنه-، عن الزهريّ.

واختلف عن معمر:

فرواه هشام بن يوسف، عن معمر، عن الزهريّ، [عن عروة، أو عمرة][(٢)]، عن عائشة.

وخالفه عبدالرزاق، فرواه عن معمر، عن الزهريّ مرسلاً.

وكذلك رواه الفريابي، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ مرسلاً.

وخالفه عمرو بن أبي سلمة، فرواه عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن بن زيد، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وتابعه [الزبيديّ][(٣)]، وعقيل -من رواية أبي عقيل عنه-.

وخالفه ابن لهيعة، فرواه عن عقيل، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وأرسله أيضاً ابن أبي ذئب، وصالح بن كيسان، ويونس، عن الزهريّ: أنه بلغه أن النبيّ ﷺ رأى على عائشة...

والصحيح قول من قال: عن عبدالحميد بن عبدالرحمن مرسلاً، عن النبيّ ﷺ[(٤)].

* * *

٣٤٦٥- [وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ][(٥)]: ما نفعني

---

(١) في (ق): الكناهي.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: الزبيريّ، وفي (ق): الزهريّ، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل، (ق) بعده: ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر، فقال: يرويه... ولا شك أنه انتقال نظر. فلذا فصلته وخمنت السقط.

(٥) زدته مخمناً السقط، تبعاً لما أسلفته في آخر السؤال السابق.

مال ما نفعني مال أبي بكر(*).

فقال: يرويه[1] الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، واختلف عن ابن عيينة أيضاً:

فقال يحيى بن معين: عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

قال: فقيل لابن عيينة: سمعته من الزهريّ؟ فقال: حدثني وائل.

وخالفه الحميديّ، فقال: ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

قال الحميديّ: فقيل لابن عيينة: كان معمر يقوله: عن سعيد!.

فقال: ما سمعنا الزهريّ إلا: عن عروة، [عن][2] عائشة.

وقال عمرو الناقد، ومحمد بن الصباح، وغيرهما كذلك: [عن ابن عيينة][3]، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وقال معمر: عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

وكلاهما محفوظان عن الزهريّ، والله أعلم.

* * *

٣٤٦٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن امرأة سرقت على عهد رسول الله ﷺ، فأمر بها، فقُطعت... الحديث(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

(*) رَ: "المسند" للحميدي (١/٢٨٣)، "مرويات الزهريّ" (١/٥١١).

(١) في (ق): عن الزهريّ.

(٢) في (ق): و.

(٣) سقط من "مرويات الزهريّ".

(**) "التحفة" (١١/٣٤٣، ٣٦١، ٤٤٣) ح(١٦٤١٤، ١٦٤١٥، ١٦٤٥٤، ١٦٦٩٤)، "الإتحاف" (١٧/٢١٤، ٤٩٤).

فرواه أيوب بن موسى، وإسماعيل بن أمية، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن يونس:

فرواه ابن وهب، والليث بن سعد، عن يونس، عن الزهريّ، مثل ذلك.

وقيل: عن الليث، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة مرسلاً. ورفعه في آخر الحديث.

قال ذلك أبوصالح -كاتب الليث-، عن الليث، عن يونس.

وهو صحيح عن عروة، عن عائشة.

ورواه ابن أبي حمزة، وابن أخي الزهريّ، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة: أن تلك المرأة المقطوعة تابت، فكانت تأتيني فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ.

وذلك صحيح، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة.

أخبرنا إسماعيل الصفّار، وحمزة بن محمد بن الفضل بن الحارث، قالا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عليّ بن المديني، قال: حدثنا سفيان، قال: ذهبت أسأل الزهريّ عن حديث المخزوميّة، قال:...[1] تعني تلك التي سرقت [الحليّ][2]، [قال][3]: فصاح بي، فسكتُّ، قلت لسفيان: فلم تحمله عن أحد؟ قال: وجدته في كتاب، قلت لسفيان: كتاب من؟ قال: كان كتاب أيوب بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن امرأة من بني مخزوم سرقت... [وذكر][4] الحديث.

* * *

(١) بياض بمقدار كلمة في الأصل، وفي (ق) -رسمها-: معلى. والله أعلم.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) ليست في (ق)، وقد تكون تحرفت إلى: الحلي. والله أعلم.

(٤) في (ق): فذكر.

٣٤٦٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة، [عن عائشة](١)، عن النبيّ ﷺ.

[ورواه غيره عن الزهريّ، عن النبيّ ﷺ](٢)، لم يذكر: عروة، [ولا عائشة](٣).

والمرسل أشبه بالصواب.

قال الشيخ: و لم يتابع ابن عيينة على ذلك.

* * *

٣٤٦٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالتلبينة(٤) للمريض، وهو يقول: إنها تجمّ الفؤاد، وتُذهب بعض الحزن(**).

فقال: يرويه يونس [بن](٥) يزيد، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن لهيعة، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه ابن المبارك، فرواه عن يونس، عن عقيل، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٤٢٩) ح(١٦٦٤٨)، "الإتحاف" (١٧/٢٦١)، "علل الحديث" (٢/٢٦٧)، "مرويات الزهريّ" (٢/٦١٩).

(١) سقط من الأصل، (ق)، فابن عيينة هكذا يرويه.

(٢) سقط، وحمنته بالاختلاف على الزهريّ في ذلك.

(٣) استظهرت سقطها أيضاً.

(٤) هي حساء يعمل من دقيق. رَ: "النهاية" (٤/٢٢٩).

(**) "التحفة" (١١/٣٩٠) ح(١٦٥٣٩)، "الإتحاف" (١٧/٢٥٦).

(٥) في الأصل: عن.

وكذلك رواه الليث بن سعد، عن عقيل، عن ابن شهاب. وهو الصواب.

* * *

٣٤٦٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من أُولي معروفاً فليكافئ به، فإن لم يستطعه فليذكره، فإن ذكره فقد شكره، والمتشبع بما لم يُعط كلابس ثوبَي زور(*).

فقال: يرويه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عنه:

فرواه مالك بن [سعير](١)، عن صالح [بن](٢) أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه. ووهم فيه.

ورواه [أبوعمرو](٣) بن العلاء، عن صالح -وكنى عن اسمه-، وقال: عن الزهريّ، عن عروة [بن](٤) الزبير، عن أبيه.

والصحيح: عن عروة، عن عائشة.

ثم وقف الشيخ في حديث مالك بن [سعير] أنه عن الزهريّ. وقال: ينظر فيه؛ فإني أظنه: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة(٥).

* * *

(*) "المعجم الأوسط" (٣/٥٧)، "الأطراف" (٥/٤٦٩)، "أطراف المسند" (٩/١٥١).

(١) في الأصل، (ق): سعيد. ولعل الصواب ما أثبته، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله.

(٢) في (ق): عن.

(٣) في الأصل: أبوعمر.

(٤) في (ق): عن.

(٥) رَ: "العلل" (٩/٢٥٢) س(١٧٤٠).

٣٤٧٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: ماتت امرأة، فقال بلال: استراحت. فقال النبيّ ﷺ: إنما يستريح من غُفر له[*].

فقال: يرويه يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه خالد بن خداش، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

والصحيح: عن يونس، عن الزهريّ، عن محمد بن [عروة][1]، عن أبيه مرسلاً.

* * *

٣٤٧١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: سمّى رسول الله ﷺ الوزغ فويسقاً[**].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه مالك، ويونس، ومعمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق، واختلف عنه [في إسناده][2]:

فرواه خالد الواسطيّ، عن عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهريّ.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، فرواه عن عباد بن إسحاق -وهو عبدالرحمن-، [عن][3] عمر بن سعيد، عن الزهريّ.

(*) "الزهد" لابن المبارك ص(٨٥)، "المراسيل" لأبي داود ص(٥٢٨)، "تاريخ دمشق" (٥٤/٢١٠).

(١) في الأصل، (ق): عمر.

(**) "التحفة" (١١/٤١٠، ٤٤٥) ح(١٦٥٩٨، ١٦٦٩٦)، "الإتحاف" (١٧/٢٢٤)، "العلل" (٤/٣٤٠) س(٦١٣)، "مرويات الزهريّ" (٤/٢٢٥٥).

(٢) زيادة من (ق).

(٣) في (ق): ابن.

وقال [في متنه][1]: قال رسول الله ﷺ: اقتلوا الفويسق -يعني: الوزغ-.

وكذلك قال في حديث خالد الواسطيّ، عن عبدالرحمن بن إسحاق.

وذلك وهم من عبدالرحمن بن إسحاق.

والصحيح بهذا الإسناد: أن النبيّ ﷺ قال: الوزغ فويسق. قالت عائشة: ولم أسمع النبيّ ﷺ أمر بقتله.

* * *

٣٤٧٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها أعطت لسائلة تمرة، فشقتها بين بنتيها، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: من ابتُلي بشيء من البنات أو الأخوات، [فأحسن][2] صحبتهن، كنّ له ستراً من النار[*].

فقال: يروه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه [الزبيديّ][3]، ويونس، ومالك، ومحمد بن المنكدر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن معمر:

فرواه عبدالأعلى، [وعبدالمجيد][4]، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة.

واختلف عن عبدالرزاق:

فرواه عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، عن عبدالرزاق، عن معمر.

---

(١) في الأصل: بن منه. وأثبتها د. دمفو: ابن مُنية. واستشكلها. ولعل الصواب ما أثبته. وهي كذلك في (ق).

(٢) في (ق): وأحسن.

(*) "الإتحاف" (٢٣٩/١٧)، رَ: "مرويات الزهري" (٧٨٢/٢).

(٣) في الأصل: الزبيري.

(٤) في الأصل، (ق): عبدالحميد.

وكذلك رُوي عن سليمان بن بلال، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة.

وقيل: عن سليمان بن بلال، عن [ابن][١] أبي عتيق، عن الزهريّ، عن أبي عبدالله ابن أبي بكر.

وقول من قال: عن الزهريّ، أصح[٢].

ورُوي عن بشر بن شعيب [بن][٣] أبي حمزة، عن أبيه، عن الزهريّ، عن أبي بكر ابن حزم، عن عروة.

وقال ابن عُلَيّة: عن معمر، عن الزهريّ مرسلاً.

والصحيح: عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن عائشة.

وروى عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه زياد بن خيثمة، [وعمر][٤] بن شبيب بن[٥] المسليّ، عن عبدالله بن عيسى، عن زيد بن عليّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه بكر بن عبدالرحمن بن عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى،

---

(١) سقطت من الأصل، (ق).

(٢) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل سقطاً حصل، وأثبتها د. دمفو: عن أبي عبدالله بن أبي بكر أصح. ثم قال في الحاشية: هكذا في المخطوط، ويظهر أنه أراد: عن عبدالله بن أبي بكر. ا.هـــ. وما أثبته د. عبدالله لم أره في الأصل، (خ)، ثم وجدت في (ص): وقول من قال: عن أبي عبدالله بن أبي بكر، وقول من قال: عن الزهريّ أصح. والنسخة (ص) لم يعتمدها د. دمفو. وما فيها مجرد انتقال نظر إلى الإسناد الذي قبله، بدليل أنه كررها وأثبته كما في الأصل.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل، (ق): وعمرو، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) هكذا، ولعل الصواب بدونها.

فرواه [عن][1] عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، [عن أبي ليلى][2]، عن عبدالله بن أبي عيسى، عن أمية بن هند، عن عروة، عن عائشة[3].

وابن أبي ليلى سيء الحفظ.

حدثناه ابن القاسم: عبيدالله بن أحمد بن الثلجيّ -ثقة-، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن نوح بن أبي طالب، قال: حدثنا بشر بن الحكم، قال: حدثنا [عمر][4] بن شبيب، عن عبدالله بن عيسى، عن زيد بن [عليّ][5]، عن عروة [-يعني ابن الزبير-][6]، عن عائشة: سمعت[7] رسول الله ﷺ يقول: من عال ثلاث بنات كن له ستراً أو حجاباً[8] من النار.

حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني، قال: حدثنا حمدان بن عمر، قال: حدثنا أبوزيد[9] شجاع بن الوليد، قال: حدثنا زياد بن خيثمة، عن عبدالله بن عيسى، عن زيد بن عليّ، عن عروة، عن عائشة، بذلك.

وكذلك رواه أبوهمام، عن أبيه.

* * *

(١) استظهرت سقطها.

(٢) ليس في (ق).

(٣) هكذا الإسناد، وينظر فيه.

(٤) في (ق): عمرو.

(٥) في الأصل بياض بمقدار كلمة، وفي (ص)، (خ): عن زيد عن عروة، وما أثبته من (ق).

(٦) ليس في (ص)، (خ).

(٧) بعدها في الأصل، (ق): حديث.

(٨) في (ق): ستروحجاباً.

(٩) هكذا، ولعل الصواب: أبوبدر.

٣٤٧٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: الجنّة دار الأسخياء(*).

فقال: يرويه بقيّة بن الوليد، واختلف عنه:

فرواه جحدر -واسمه: عبدالرحمن بن الحارث-، وأبوبكر الربعي، عن بقيّة، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهما محمد بن مصفى، فرواه [عن][1] بقيّة، عن أبي الفيض، عن الأوزاعيّ، عن ابن شهاب، عن عروة: قال رسول الله ﷺ.

ولا يصح هذا الحديث.

* * *

٣٤٧٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: ما جبل وليّ الله إلا على السخاء، وحسن الخلق(**).

فقال: يرويه الأوزاعي.

فقال أبوهمام: لقيت أبا الفيض، فحدثني به: عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. وأبوالفيض هذا هو يوسف بن السفر[2].

* * *

(*) "الثقات" (٣٥/٨)، "الكامل" (٣٢١/٤)، "الأسخياء والأجواد" للدارقطني ص(٣٦)، "الأطراف" (٤٦٨/٥)، "ذخيرة الحفاظ" (١٢٣٣/٢).

(١) ليست في الأصل، (ق).

(**) "الكامل" (١٨٧/١)، "تاريخ دمشق" (٤٧٣/٥٤)، "الموضوعات" (٥٣٢/٢).

(٢) في الأصل بعده: بن بقية والأوزاعيّ والا سيب هما سى -هكذا رُسمت-، وفي (ق) -مثله بدون "والأوزاعي"- وفي آخره: والا شيب همما سى، وهكذا ينتهي الحديث، ويبدو أن سقطاً وتحريفاً حصل في الجواب، وانظر: "أطراف الغرائب" (٤٦٩/٥) ففيه تبيين الخلاف على بقيّة. رَ: حاشية "الأسخياء" للدارقطني ص(٤٤-٤٥).

٣٤٧٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: لم يزل رسول الله ﷺ يُسأل عن الساعة، حتى نزلت: ﴿فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ﴾ [النازعات:٤٣][*].

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه الهيثم بن جميل، ويعقوب [الدورقيّ][١]، وصدقة بن الفضل المروزيّ، وعبدالجبار بن العلاء، وأبوكريب، [وإسحاق][٢] بن راهويه، وأبوالأشعث، وغيرهم، عن ابن عُيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ونعيم بن يعقوب، والحميديّ[٣]، وعليّ ابن [المديني][٤]، رووه عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة مرسلاً.

ولعل ابن عيينة وصله مرّة، وأرسله أخرى.

* * *

٣٤٧٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: يُردّ من صدقة الجانف في حياته، ما يردّ من وصية المجنِف[٥] عند موته[**].

فقال: يرويه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، واختلف عنه:

(*) "الإتحاف" (٢٦١/١٧)، "الأطراف" (٤٥٩/٥)، "كشف الأستار" ح(٢٢٧٩)، "تفسير ابن جرير" (٩٩/٢٤)، رَ: "علل الحديث" (٣١٦/٢).

(١) في (ق): الدوريّ.

(٢) في الأصل، (ق): وأبوإسحاق، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) رواية الحميديّ عند الحاكم (٥/١)، (٥١٣/٢) موصولة. ولم يذكره في "الأطراف" (٤٥٩/٥) فيمن وصله، والله أعلم.

(٤) في (ق): المدني.

(٥) يقال: جنف وأجنف، إذا مال وجار. وقيل: الجانف يختص بالوصية، والمجنف المائل عن الحق. رَ: "النهاية" (٣٠٧/١).

(**) "التحفة" (٣٨٣/١١) ح(١٦٥١٩)، "الأطراف" (٤٦٤/٥).

فرواه [عباس][1] [البيروتيّ][2]، عن أبيه، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

والصواب: عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، قوله. ليس فيه: عائشة، ولا النبيّ ﷺ.

كذلك رواه يحيى بن حمزة، والوليد بن مسلم، وغيرهما عن الأوزاعيّ.

* * *

٣٤٧٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقرأ على نفسه إذا اشتكى بالمعوذات، ونفث[3](*).

فقال: يرويه مالك، عن الزهريّ في "الموطأ" بهذا اللفظ.

ورُوي عن عيسى بن يونس، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقرأ على نفسه بـ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١]، والمعوذتين. و لم يقل هذا غيره[4].

واختلف عن يونس بن يزيد:

فرواه سليمان بن بلال، عن يونس، عن هشام بن عروة، [عن أبيه][5]، عن عائشة.

وغيره يرويه، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. وهو المحفوظ.

واختلف عن معمر:

---

(١) في (ق): عياش.

(٢) كأنها في (ق): المسدوى.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: وينفث.

(*) "التحفة" (١١/٣٤٩، ٤٠٦) ح(١٦٤٢٦، ١٦٥٨٩)، "الإتحاف" (١٧/٢٠٩).

(٤) رواية عيسى أخرجها النسائي في "الكبرى" (٧/٧٧)، وليست بهذا اللفظ. رَ: "أطراف الموطأ" (٤/٥٧).

(٥) سقط من (ق).

فرواه معتمر، عن رباح بن زيد، عن معمر، عن الزهريّ مرسلاً.

وغيره يرويه متصلاً.

وقال ابن جريج: عن زياد بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

* * *

٣٤٧٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يمتحن النساء بالآية التي قال الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ يُبَايِعْنَكَ..﴾ [الممتحنة:١٢] الآية. وفيه : كان لا يصافح النساء(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه معمر، ويونس، ومالك، والأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

واختلف عن مالك:

فرواه إبراهيم بن طهمان، وابن وهب، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه معن، ومطرّف، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن ابن عيينة:

فرواه ابن أبي [عمر](١)، والحسن بن الصباح البزار، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وغيرهما لا يذكر: عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٤١١، ٤٢٦، ٤٣٤، ٤٤٥) ح(١٦٦٠٠، ١٦٦٤٠، ١٦٦٦٨، ١٦٦٩٧)، "الإتحاف" (١٧/٢٠٧)، "الأطراف" (٥/٤٦٠).

(١) في (ق): عمرو.

والصحيح حديث الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ويشبه أن يكون القولان عن مالك محفوظين؛ لأن ألفاظهما تختلف، وإن كان معناهما متفقاً.

وقيل: عن معن، عن مالك، عن الزهريّ مرسلاً. وليس بثابت.

* * *

٣٤٧٩- وسئل عن حديث عروة، [عن عائشة][١]: أنها كانت تقول: ليتني كنت نسياً منسياً، هل[٢] الذي كان من شأن عثمان؛ فوالله ما أحببت أن [يُنتَهك][٣] من عثمان أمر قطّ إلا قد [انتُهك][٤] مني مثله، حتى لو أحببت قتله قُتلتُ... الحديث بطوله[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة، والنعمان بن راشد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه معمر، عن الزهريّ مرسلاً، عن عائشة.

قاله حماد بن زيد، عن معمر.

والمرسل أصح.

* * *

(١) سقط من (ق).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: قبل الذي....

(٣) قرأتها من الأصل: يهتك. ويمكن قراءتها من (ق): ينهتك. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل، (ق): اهتك -مهملة-، وقد يكون الصواب ما أثبته.

(*) "الزهد" لأبي داود ص(٢٧٩) مع حاشية محققه.

٣٤٨٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان ينفث في الرقية(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه في لفظه، واختلف عنه(١):

فرواه وكيع بن الجراح، عن مالك بن أنس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان ينفث في الرقية.

ولم يتابع على هذا اللفظ.

وقيل فيه: عن وكيع، عن مالك بن مغول، عن الزهريّ. وهو وهم من راويه.

وإنما هو: مالك بن أنس.

والصحيح: عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، كذلك هو في "الموطأ".

* * *

٣٤٨١- وسئل عن حديث الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال يوم [حنين](٢): [عشرة](٣) أشياء مباحة للمسلمين في مغازيهم: العسل، والماء، والزيت، والملح، و[التراب](٤)، و[الحجر](٥)، [والعود ما لم](٦) ينحت،

(*) مرّ مثيله من قبل س(٣٤٧٧).

(١) هكذا العبارة في الأصل، (ق).

(٢) في الأصل: خيبر، وفي "المعجم الأوسط": حنين بالجعرانة، وما أثبته من (ق)، وهو الصواب.

(٣) في الأصل، (ق): عشر.

(٤) في (ق): السراب.

(٥) في (ق) الخل.

(٦) في (ق): البـــحود بما لم.

والجلد الطريّ، والطعام الذي يخرج به(١).

فقال: يرويه أبوسلمة العامليّ، -[واسمه](٢): الحكم بن عبدالله بن خطاف، [من](٣) عاملة، وكان ضعيفاً-، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه أبو[الزرقاء](٤): عبدالملك بن محمد، [عن](٥) أبي سلمة العامليّ، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة(٦).

وأبوسلمة هذا هو الحكم بن عبدالله بن خطاف، حمصي، متروك الحديث.

وروى هذا الحديث محمد بن بكير الحضرميّ، عن [رشدين بن سعد](٧)، عن عقيل، عن الزهريّ، عن ابن المسيب، عن عائشة. ولا يصح.

* * *

٣٤٨٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا اشتكى المؤمن، نُقِّيَ من الذنوب، كما يُنقِّي الكير خبث الحديد(*).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

---

(١) نقصت عن العشر، وهي في "المعجم الأوسط": الخل. كما في (ق)، ونقصت من (ق): الحجر.

(٢) في الأصل: وأبوالحكم، وما أثبته من (ق).

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في (ق): الرقاء.

(٥) في الأصل، (ق): بن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) هكذا الإسناد، لكن يرويه أبوالزرقاء عن أبي سلمة عن الزهريّ عن عروة عن عائشة به. رَ: "المعجم الأوسط" (٣٢/٧)، ولعل رواية من خالف أبا الزرقاء سقطت، وانتقل نظر الناسخ إلى روايته، ويؤيده أن الدارقطني ذكر أنه اختلف على أبي سلمة في ذلك.

(٧) في الأصل، (ق): رشد بن سعيد، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) رواية عبدالله بن نافع: "المعجم الأوسط" (٢٩٢/٥).

فرواه ابن أبي فديك، وأبوغزية[١]، عن ابن أبي ذئب، عن جبير بن أبي صالح، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة[٢].

وقال عبدالله بن نافع الصائغ: عن ابن أبي ذئب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

والقول قول ابن أبي فديك، ومن تابعه.

حدثناه [ابن][٣] صاعد، قال: حدثنا الحسن بن داود المنكدريّ، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ.

وأما حديث جبير، فحدثناه المحامليّ، قال: حدثنا يحيى بن معلى بن منصور، قال: حدثني أبوبكر بن [أبي][٤] شيبة، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن المطلب، عن ابن أبي ذئب، عن جبير بن أبي صالح، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

* * *

٣٤٨٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن أمّ سليم سألت

---

(١) رَ: "التاريخ الكبير" (٢٣٨/١)، "الجرح والتعديل" (٨٣/٨)، "الميزان" (١٧٤/٥).

(٢) هكذا رواية ابن أبي فديك، وأبي غزية، وقد أخرجه عبد بن حميد -كما في "المنتخب" ح(١٤٨٧)-، وابن حبان -كما في "الإحسان" (١٩٨/٧)-، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" ح(٩٠)، والطبراني في "الأوسط" (٢٥٤/٤)، كلهم من طريق ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ به - بدون ذكر جبير-. وهو يوافق ما أسنده الدارقطني عن ابن أبي فديك بعد. ورواية أبي غزية أخرجها القضاعي في "مسند الشهاب" (٣٠٠/٢) ح(١٤٠٧) بدون ذكر: جبير. والرواية بذكر جبير بين ابن أبي ذئب والزهريّ هي رواية عيسى بن المغيرة، ومحمد بن إبراهيم بن المطلب، وعثمان بن طلحة، كما أخرجها البخاري في "الأدب المفرد" ح(٤٩٧)، وابن أبي الدنيا في "المرض والكفارات" ح(٢٣٥)، والدارقطني في "المؤتلف" (٣٦٦/١)، فلعل روايتهم سقطت وانتقل نظر الناسخ. والله أعلم.

(٣) في الأصل، (ق): ابو.

(٤) سقط من الأصل، (ق).

رسول الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل...(*).

فقال: يرويه الزهريّ، وهشام بن عروة، واختلف عنهما:

فأما الزهريّ، فرواه عنه عقيل بن خالد، ويونس بن [يزيد][1]، ومحمد بن الوليد الزبيديّ، وصالح بن أبي الأخضر، فاتفقوا على أنه: عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن ابن [أخي][2] الزهريّ:

فرواه [أبومودود: عبدالعزيز][3] بن أبي سليمان، عن ابن أخي الزهريّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، متابعة من قدمنا ذكره.

وخالفه يعقوب بن إبراهيم بن سعد، فرواه عن ابن أخي الزهريّ، عن عمّه، عن عروة: أن أمّ سُليم... ولم يذكر: عائشة.

واختلف عن معمر:

فرواه هشام بن [يوسف][4]، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه عبدالأعلى، فرواه عن معمر، عن الزهريّ، [عن عروة][5]. ولم يذكر: عائشة.

(*) حديث عائشة (الزهريّ): "التحفة" (١١/٣٩٧، ٤٢٠، ٤٥٩) ح(١٦٥٦٥، ١٦٦٢٧، ١٦٧٣٩)، "الإتحاف" (١٧/١٧٨)، حديث مسافع: "التحفة" (١١/٤٦٤) ح(١٦٧٥٦)، حديث هشام بن عروة (أم سلمة): "التحفة" (١٢/١٥٠) ح(١٨٢٦٤)، حديث ابن أخي الزهريّ: "الأطراف" (٥/٤٦٧)، رَ: "أحاديث الموطأ" -ت. الزرقي- ص(٤٠)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٥٦)، "التمهيد" (٨/٣٣٣)، "أطراف الموطأ" (٤/٦٠).

(١) في (ق): زيد.

(٢) في الأصل -كأنها-: اعين.

(٣) في (ق): ابن أبي مودود عن العزيز... وما أثبته من الأصل.

(٤) في الأصل: يونس.

(٥) سقط من الأصل.

وخالفه عبدالرزاق، فرواه عن معمر، عن الزهريّ، عن عائشة. و لم يذكر: عروة.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه [إبراهيم][(١)] بن أبي الوزير، وحُباب بن جبلة الدقاق، ومصرف[(٢)] بن عبدالله، وعبدالله بن نافع، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن أمّ سُليم سألته...

ورواه......[(٣)] عن مالك، عن الزهريّ، عن أمّ سُليم: أنها سألت...

ورواه أصحاب "الموطأ"، منهم: القعنبيّ، ومعن، وعبدالرحمن بن القاسم، ومحمد بن الحسن، [ويحيى][(٤)] بن بكير، وأيوب بن صالح، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة: أن أمّ سُليم قالت: يا رسول الله...

ورواه [سعيد][(٥)] بن عمرو الزبيريّ، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة: أن أمّ [سلمة][(٦)]، قالت: يا رسول الله...، ووهم في قوله: إن أمّ سلمة.

ورواه أبونعيم، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن النبيّ ﷺ. [و لم][(٧)] يذكر: أم سُليم، ولا غيرها.

[وأما][(٨)] هشام بن عروة [فاختلف][(٩)] عنه أيضاً:

---

(١) ليس في (ق).

(٢) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: ومطرّف.

(٣) في الأصل، (ق): ورواه عن مالك عن الزهريّ....

(٤) في (ق): ومكي.

(٥) في (ق): سعد.

(٦) في الأصل: سُليم.

(٧) في (ق): فلم.

(٨) في الأصل، (ق): وأم.

(٩) في الأصل، (ق): واختلف.

فرواه [حفص][١]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: سألت رسول الله ﷺ.

وخالفه جماعة من الحفاظ، منهم: روح بن القاسم، وزائدة بن قدامة، وزهير بن معاوية، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، وعبدالعزيز بن مسلم، وخالد بن الحارث، ويحيى بن [سعيد][٢] القطان، وعباد بن عباد، وشعيب بن أبي حمزة، ووكيع بن الجرّاح، و[أبو][٣] معاوية، وأبومروان [الغساني][٤]، واتفقوا فرووه عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن أمّ سلمة: أن أمّ سُليم.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه معن، وابن القاسم، وابن وهب، وعبدالله بن يوسف، وأبوعبدالله الشامي[٥]، و[سعيد][٦] بن عمرو الزبيريّ، وأيوب بن صالح، ويحيى بن بكير، فرووه عن مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة.

ورواه القعنبيّ، عن مالك، فأسقط منه: أمّ سلمة.

ورواه حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن [زينب][٧]: أن أم سُليم... كما [قال][٨] القعنبيّ، عن مالك.

(١) سقط من الأصل.
(٢) سقط من الأصل، (ق).
(٣) في (ق): ابن.
(٤) في الأصل: العماني. وفي (ق): العثماني.
(٥) في الأصل مهملة، وفي (ق) ما أثبته.
(٦) في الأصل: سفيان، وما أثبته من (ق).
(٧) في الأصل: وهب.
(٨) سقط من (ق).

وراه جرير بن عبدالحميد، وعبدالله بن نافع -أبويعقوب[١]-، عن هشام، عن أبيه، عن أم سلمة، و لم يذكرا: زينباً.

وقال ابن أبي الزناد: عن هشام، عن أبيه، عن أم سليم. و لم يذكر: زينباً، ولا أمّها.

ورواه أبوالزناد، عن عروة، عن زينب، عن أم سلمة.

ورواه عبدالله بن مسافع، عن عروة، عن عائشة.

قاله عنه مصعب بن شيبة.

حدّث به يحيى بن زكريا [بن][٢] أبي زائدة، عن أبيه، عن مصعب بن شيبة.

أخرجه مسلم، عن شيخ له، عن يحيى بن أبي زائدة[٣].

واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن مسافع [بن][٤] عبدالله -أيضاً-.

ورواه أبوالأسود [يتيم][٥] عروة -وهو محمد بن عبدالرحمن بن نوفل-، عن عروة، عن عائشة.

والصحيح عن الزهريّ قول من قال: عن عروة، عن عائشة.

---

(١) هكذا في الأصل، (ق)، وليست بكنية عبدالله بن نافع، وسيأتي في مسند أم سلمة ذكر الضحاك بن عثمان مع جرير في هذا الطريق، والضحاك كنيته أبوعثمان، والله أعلم.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) رواه مسلم (٢٥١/١) عن إبراهيم بن موسى الرازي وسهل بن عثمان وأبوكريب، كلهم عن يحيى بن زكريا عن أبيه عن مصعب عن مسافع بن عبدالله عن عروة به. وكذا أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (١٥٦/٤١) عن قتيبة عن يحيى به. رَ: "علل الأحاديث" للشهيد ص(٦٧)، "الأجوبة" ص(٢٤٢).

(٤) في الأصل: عن.

(٥) سقط من الأصل.

والصحيح عن هشام بن عروة قول من قال: عن أبيه، عن [زينب][(١)]، عن أم سلمة؛ [لضبطهم وجلالتهم][(٢)]، واتفاقهم.

ويشبه أن يكون عروة حفظ هذا الحديث عن عائشة عن النبيِّ ﷺ.

وحفظه -أيضاً- عن [زينب]، عن أم سلمة، عن النبيِّ ﷺ. فأدلى إلى الزهريِّ حديثه عن عائشة، [وأدلى][(٣)] إلى هشام بن عروة حديثه عن زينب، عن أم سلمة، وكذلك أداه إلى ابن أبي الزناد أيضاً.

وأدى إلى عبدالله بن [مسافع][(٤)]، وإلى أبي الأسود حديثه عن عروة، عن عائشة. والله أعلم.

[ويكون][(٥)] قول حفص بن غياث: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة[(٦)]، وهماً منه على هشام، أو [ممّن روى][(٧)] عنه.

* * *

٣٤٨٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي حُبيش استحيضت، فقالت: إني لا أطهر، أفأدع الصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما ذلكِ عرق، وليس بالحيضة، فإذا أقبلت الحيضة... الحديث[(*)].

---

(١) في الأصل: وهب، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٢) هي في الأصل أقرب إلى ما أثبته، لكن الحرف الأول كأنه همزة، وفي (ق): اضبطهم رحلا لهم. والله أعلم.

(٣) في (ق): وأدى.

(٤) كأنها في الأصل: سامع. وانظر ما نقلته من قبل.

(٥) في (ق): ولكون.

(٦) بعدها في الأصل: عن هشام. وبعدها في (ق): عن هشام عن أبيه عن عائشة وهماً منه...، ولعل الصواب بدون ذلك.

(٧) في (ق): عد روا.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٤٧٢) ح(١٦٧٧٤)، رَ حاشية ح(١٦٣٧٠) للدلالة على باقي المواضع، "الإتحاف" (١٧/٢٨٦)، حديث فاطمة: "التحفة" (١٢/١٧) ح(١٨٠١٩)، "الإتحاف" (١٨/٢٨)، "الأطراف" (٥/٣٨٣)، حديث حبيب: "التحفة" (١١/٦٢٧) ح(١٧٣٧٢)، "الإتحاف" (١٧/١١٣).

فقال: يرويه هشام بن عروة، وأبوالزناد، والزهريّ، وحبيب بن أبي ثابت، ومكحول، والمنذر بن المغيرة، عن عروة، واختلفوا عليه في إسناده، ومتنه.

وأما هشام بن عروة، فاختلف عليه في إسناده، [و][(١)]في متنه:

فرواه مالك بن أنس، وسفيان الثوريّ، و[شعبة][(٢)] بن الحجاج، وأيوب السختياني، وزهير بن معاوية، وزائدة بن قدامة، ومعمر، [و][(٣)]ابن جريج، وإبراهيم بن طهمان، [و][(٤)]حماد بن زيد، وزفر بن الهذيل، وسعيد بن يحيى اللخميّ، والمفضل بن فضالة، والليث بن سعد، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن عبدالرحمن [الجمحيّ][(٥)]، وعثمان بن سعيد[(٦)] الكاتب، ووهيب، وابن المبارك، ويحيى القطان، ومسلمة بن قعنب، وعلي بن مسهر، وعباد بن عباد، وعبدالعزيز الدراورديّ، وعبدالعزيز بن أبي حازم، وخالد بن الحارث، وأبوأسامة، وأبومعاوية، وجرير، وداود العطار، ومالك بن [سعير][(٧)]، ووكيع، وعبدة بن سليمان، وعيسى بن يونس، وأبوبدر، وابن هشام بن عروة، وعلي بن غراب، و[ابن][(٨)] كناسة، وجعفر بن [عون][(٩)]، ومحاضر، وعباد بن صهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) ساقطة من الأصل، (ق).

(٢) في الأصل: سعيد. وفي (ق): عن سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) ساقطة من الأصل، (ق).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في (ق): اللخمي.

(٦) هكذا في الأصل، (ق). ولعل الصواب: سعد.

(٧) في (ق): سعيد.

(٨) في الأصل: وأبو. وما أثبته من (ق). وهو محمد.

(٩) في (ق): غزرة.

واتفقوا في متنه -أيضاً- على قوله: [وإذا أدبرت][1] [فاغسلي][2] عنك الدم وصلّي. [إلا][3] أن مالكاً قال: فإذا ادعت قدرها[4].

ورواه عنبسة بن عبدالواحد القرشيّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن فاطمة بنت أبي حُبيش. [أسنده][5] عن فاطمة، و لم يتابع على ذلك.

وقال المسعوديّ: عن هشام، عن أبيه، عن فاطمة. لم يذكر بينهما: عائشة.

ورواه مسعر بن كدام، واختلف عنه:

فرواه إسحاق الأزرق، عن مسعر، عن هشام، عن أبيه: أن فاطمة بنت أبي حبيش.

وقيل: عن إسحاق، عن مسعر، عن هشام، عن أبيه، عن فاطمة.

وقيل: عنه، عن مسعر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن فاطمة.

وقيل: عن [شعبة، عن مسعر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة أيضاً. من حديث المراوزة، عن شعبة][6].

ورواه الأوزاعيّ، عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس. و لم يذكر: عائشة. ووهم في قوله: بنت قيس. وإنما هي: بنت أبي حُبيش.

---

(١) في (ق): فإذا اذفرت.

(٢) في الأصل: فاغتسلي.

(٣) ليس في الأصل، (ق).

(٤) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: فإذا ذهب قدرها. كما في "الموطأ" (١٠٦/١) -ت. بشار-، (٨٣/٢) -ت.الأعظمي-.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل: وقيل عن مسعر. ورواه الأوزاعيّ... وما أثبته من (ق).

ورُوي عن الحجاج بن أرطاة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وقال [فيه][(١)] -أيضاً-: [مضت][(٢)] فاغتسلي، ثم لم يكن [بذلك][(٣)] الغسل لك إلى [قربك][(٤)] من الشهر الآخر.

ورواه أبوحنيفة، وأبوحمزة السكريّ، ومحمد بن عجلان، ويحيى بن سليم الطائفي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وقالوا فيه: وتوضئي لكل صلاة.

ورواه أبوجعفر الرازيّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [موقوفاً. (وقال) فيه -أيضاً-: (توضئي) لكل صلاة.

فأما حديث ابن أبي الزناد، عن عروة، فإن ابن أبي الزناد رواه عن أبيه، وعن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة][(٥)]. [و][(٦)]قال فيه: وإذا أدبرت فاغسلي عنك الدم وصلي.

وأما حديث مكحول، عن عروة، فرواه عنه بُرد بن سنان، وقال فيه: فإذا أقبلت الحيضة، فاتركي الصلاة، فإذا ذهب قدرها فاغتسلي، ثم صلي.

وأما حديث ابن أبي ثابت، عن عروة، فاختلف عن الأعمش في رفعه:

فرواه وكيع، وعليّ بن هشام، ومحمد بن ربيعة، وسعيد بن محمد [الورّاق][(٧)]،

---

(١) ليست في (ق).

(٢) في (ق): امضي.

(٣) في (ق): ذلك.

(٤) ما أثبته من (ق)، وفي الأصل: قوبك.

(٥) سقط من الأصل، وما بين الهلالين الأولين في (ق): وقالوا. وفي الآخرين: توضأ.

(٦) زيادة من (ق).

(٧) في الأصل: الرراق.

وأبوأسامة[١]، وعليّ بن [هاشم][٢] بن البريد، وعبدالله بن داود [الخريبي][٣]، ومحاضر بن المورّع، وأبويحيى [الحمانيّ][٤]، وابن [نمير][٥]، عن الأعمش، عن حبيب، [عن][٦] عروة، عن عائشة. وقالوا فيه: تصلي المستحاضة، وإن قطر الدم على الحصير. ورفعوه إلى النبيّ ﷺ.

وخالفهم حفص بن غياث، وعثام بن عليّ، وأسباط بن محمد، [فرووه][٧] عن الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

وقال يحيى القطان عن الثوريّ: إنه كان أعلم الناس بحبيب بن أبي ثابت، وإنه زعم أن حبيباً لم يسمع من عروة شيئاً.

و لم يحدث بهذا الحديث عن حبيب غير الأعمش، ولا يصح.

[سمعت][٨] أبابكر النيسابوريّ، يقول: سمعت عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، يقول: جئنا [من عند][٩] عبدالله بن داود الخريبي إلى [يحيى][١٠] بن سعيد القطان، فقال: من أين أقبلتم؟ فقلنا: من عند ابن داود. فقال: أيش [حدثكم][١١]؟ فقلنا: حديث

(١) كتبت حاشية في هامش (ق): روى في سننه طريق أبي أسامة موقوفاً على عائشة، وعدّه من جملة الواقفين له. رَ: "سنن الدارقطني" (١/٣٩٤، ٣٩٦).
(٢) في الأصل، (ق): هشام.
(٣) في الأصل: الحميني، وفي (ق): الحربي. ولعل الصواب ما أثبته.
(٤) في الأصل، (ق) كأنها: المحماضى. ولعل الصواب: الحماني. كما أخرجه الدارقطني من طريقه.
(٥) في (ق): عمر.
(٦) في الأصل: بن.
(٧) في (ق): فروا.
(٨) ساقط من الأصل.
(٩) في (ق): ابن.
(١٠) في (ق): بحر.
(١١) في الأصل: فقال: أيش. فقال: أيش حكم. وما أثبته من (ق).

الأعمش، عن حبيب، عن عروة -يعني: هذا الحديث-. فقال يحيى: كان سفيان الثوريّ أعلم الناس بحبيب بن أبي ثابت، زعم أن حبيباً لم يسمع من عروة شيئاً.

وأما الزهريّ، [فتفرّد][(١)] بهذا الحديث عنه محمد بن عمرو بن علقمة، رواه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن فاطمة[(٢)] كانت تستحاض، فقال رسول الله ﷺ: إن دم الحيض أسود يُعرف، فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة، [وإذا][(٣)] كان [الأحمر][(٤)] فتوضئي وصلّي، فإنما هو عرق.

كذلك رواه ابن أبي عديّ من حفظه.

وحدّث به من كتابه: عن محمد بن عمرو، عن الزهريّ، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش. ولم يذكر: عائشة. وساق الكلام كما ذكره من حفظه.

وروى هذا الحديث سهيل بن أبي صالح، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالله الواسطيّ، وعمران بن [عبيد][(٥)] الضبيّ، وأبوعوانة، [و][(٦)]علي بن عاصم، عن سهيل، عن الزهريّ، عن عروة، عن أسماء بنت عميس: أنها قالت: يا رسول الله، فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت...

وخالفهم جرير بن عبدالحميد، فرواه عن سهيل، عن الزهريّ، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش: أنها أمرت أسماء أن [تسأل][(٧)]. وقال[(٨)]: حدثتني أسماء:

---

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها في (ق): فتعدد.

(٢) مكررة في الأصل.

(٣) في الأصل: إذا.

(٤) في الأصل كأنها: الآخر، وكذا في (ق).

(٥) في الأصل، (ق): عبر. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الكامل" (٤١/٢).

(٦) ساقط من الأصل.

(٧) في الأصل: تشل.

(٨) لعل الصواب: أو قال.

أن فاطمة أمرها.

وأما حديث المنذر بن المغيرة، عن عروة، فإنه حديث رواه الليث بن سعد، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، [عن][1] عراك بن مالك، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش.

[وخالفه الثبت[2] الحفاظ، فرووه عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن بكير بن عبدالله، عن المنذر بن المغيرة، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش][3].

وقال[4] فيه: فإذا أتاك قرؤك فلا تصلي، فإذا [مضى][5] القرء، فتطهري وصلّي ما بين [القرء إلى القرء][6]. وهذا هو الصحيح عن الليث.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا محمد بن أبي عديّ، عن محمد بن عمرو، قال: قال[7]: حدثني ابن شهاب، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش: أنها كانت تستحاض، فقال لها النبيّ ﷺ: إذا كان دم الحيض، فإنه دم أسود يُعرف، فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة، وإذا كان [الأحمر][8] فتوضئي وصلي؛ فإنما هو عرق.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أبوموسى، قال: حدثنا به ابن أبي عديّ

---

(١) سقط من (ق).

(٢) هكذا.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا في الأصل، (ق).

(٥) في الأصل: مر. وما أثبته من (ق).

(٦) في (ق): العر ال العدد.

(٧) هكذا مكررة في الأصل، (ق).

(٨) في الأصل، (ق): الآخر.

[هكذا][(١)] إملاءً من كتابه، ثم حدثناه به بعد [حفظاً][(٢)]، قال: حدثنا محمد بن عمرو، عن ابن شهاب الزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض، قالت: فقال [لها][(٣)] رسول الله ﷺ: إن دم الحيض دم أسود يُعرف، فإذا كان ذلك فأمسكي عن الصلاة، وإذا كان [الأحمر][(٤)] فتوضئي، وصلّي.

* * *

٣٤٨٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ [قال][(٥)]: إن من الشعر حكمة[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، وهشام بن عروة، [عن عروة][(٦)]، عن عائشة. واختلف عليهما:

وقد ذكرنا الاختلاف على هشام بن عروة في جملة حديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

فأما الزهريّ، فرواه عبدالله بن عامر الأسلميّ، عن الزهريّ، عن عروة.

ورواه زمعة بن صالح، واختلف عنه:

فرواه أبوعامر المقرئ[(٧)]، عن زمعة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) في الأصل، (ق): هذا. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: حفظنا، وفي (ق): حفظها.

(٣) هكذا قرأتها وبعضها مطموس من أول السطر. وليست في (ق).

(٤) في الأصل كأنها: الآخر، وكذا في (ق).

(٥) ليست في الأصل.

(*) حديث أبيّ: "التحفة" (١/١٤٠) ح(٥٩)، "الإتحاف" (١/٢٣٩)، رَ: "النكت الظراف"، "مرويات الزهري" (٢/١٠٦٠).

(٦) سقط من الأصل.

(٧) هكذا في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: العقدي.

وأرسله يزيد بن أبي حكيم، عن زمعة. لم يذكر فيه: عائشة.

ورواه [ابن][١] عيينة، واختلف عنه:

فرواه الهيثم بن جميل، ويحيى بن أبي [بكير][٢]، ونهشل بن كثير، وطاهر بن الفضل، وخالد بن نزار، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

[وأتى][٣] خالد بن نزار من بينهم[٤]: وعن هشام، عن أبيه، عن عائشة، بمثله.

وقال [الحميديّ][٥]، وبشر بن مطر: عن ابن عُيينة، عن الزهريّ، وهشام بن عروة، عن عروة. [أحدهما][٦] عن مروان، [عن][٧] النبيّ ﷺ.

قال الحميديّ: وقال سفيان -مرّة-: الزهريّ، عن [عروة][٨]، عن مروان. وهشام، عن أبيه. [ليس][٩] فيه: مروان.

وقال معمر: عن الزهريّ، عن عروة، عن مروان، عن عبدالرحمن بن الأسود [ابن][١٠] عبد يغوث، عن أبيّ بن كعب.

وقال إبراهيم بن سعد: عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن مروان بن الحكم، عن عبدالله بن الأسود بن عبد يغوث.

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل، (ق): بكر. ولعل الصواب ما أثبته، و لم يقف في "مرويات الزهريّ" على ترجمة له، بناءً على التحريف، وهو مترجم في "معرفة الثقات" للعجلي (٢/٣٤٨)، "تهذيب الكمال" (٣١/٢٤٨) تمييزاً.

(٣) في (ق): زاد.

(٤) تحرفت في "مرويات الزهريّ" إلى: وأبي خالد بن نزار من جهم. وانظر: "أطراف الغرائب" (٥/٤٨٣) وفيه تحريف.

(٥) في الأصل: الحميد.

(٦) ليس في (ق)، وهكذا قرأتها من الأصل.

(٧) في (ق): ان.

(٨) غير واضحة في الأصل -رسمها-: ما اروه، وفي (ق): عره الرواه.

(٩) كأنها في (ق): لن.

(١٠) في الأصل: عن.

[وأرسله][(١)] يونس، عن الزهريّ: أن النبيّ ﷺ قال.

والصحيح: عن الزهريّ، عن عروة مرسلاً.

وعن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيّ بن كعب.

وحديث أبيّ بن كعب يجيء في مسنده إن شاء الله[(٢)].

* * *

٣٤٨٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، قالت في تأويل قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [المائدة:٨٩]: هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله[(*)].

فقال: رواه الزهريّ، [عن][(٣)] عروة، عن عائشة موقوفاً.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم الصائغ، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً.

ورواه قاله[(٤)] عقيل بن [خالد][(٥)]، عن الزهريّ.

وخالفه الليث بن سعد، فرواه عن الزهريّ: أنه بلغه عن عائشة.

والصحيح في جميعه الموقوف.

* * *

---

(١) في (ق): فأرسله.

(٢) لا يوجد مسند أبيّ في المخطوط، والله أعلم.

(*) حديث عطاء: "التحفة" (٦٢٩/١١) ح(١٧٣٧٥)، "الإتحاف" (٤٠٨/١٧)، رَ: "الأحاديث التي بين أبوداود في "سننه" تعارض الرفع والوقف فيها" ص(٣٩٩).

(٣) سقط من (ق).

(٤) هكذا.

(٥) في الأصل: مالك. وما أثبته من (ق)، وهكذا الإسناد.

٣٤٨٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه... الحديث[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه مالك، ومعمر، وعقيل، ويونس، ومنصور بن المعتمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه حماد بن زيد، عن [النعمان][١] بن راشد، ومعمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وعن أيوب، عن الزهريّ، عن عائشة مرسلاً. وزاد فيه ألفاظاً وهم في زيادتها في هذا الحديث، [وهي][٢] قوله: وكان إذا كان حديث [عهد بجبريل يدارسه][٣] [القرآن][٤]، كان أجود [بالخير من][٥] الريح المرسلة. [وهذه][٦] الألفاظ إنما يرويها الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس.

وقال ابن عُليّة: عن أيوب، عن الزهريّ: أن عائشة، قالت:... ولم يرفعه.

وروى هذا الحديث عبدالله بن [سيف][٧] الخوارزمي، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن عروة، عن عائشة. ووهم فيه.

(*) "التحفة" (١١/٣٩٦، ٤٠٩، ٤٣٨، ٤٥١) ح(١٦٥٦٠، ١٦٥٩٥، ١٦٦٧٩، ١٦٧٠٩)، "الإتحاف" (١٧/٢٠٨، ٢٤١)، "مرويات الزهري" (٣/١٢٩٢)، رَ: "الأطراف" (٥/٤٦٨).

(١) في (ق): حماد.

(٢) في الأصل: وهو.

(٣) في الأصل: عسر ــــداره. وفي (ق): عهد محمد بداره. ولعلهما محرفتان عمّا أثبته.

(٤) سقط من (ق).

(٥) في (ق): من الخير بالريح.

(٦) في الأصل، (ق): وهي.

(٧) في الأصل: يوسف، وما أثبته من (ق)، ولعله الصواب.

والصواب: عن الثوريّ، عن منصور، عن الزهريّ، عن عروة.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن مروان العتيق، قال: حدثنا عبدالله بن سيف الخوارزميّ، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ لم يخيّر بين أمرين إلا أخذ أيسرهما، ولا...[1] من مظلمة ظلمها قط، وكان أشدهم غضباً إذا غضب لله عز وجل.

خالفه مؤمل بن إسماعيل، وعبدالصمد بن حسان، [روياه][2] عن الثوريّ، عن منصور، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٤٨٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن الله لا ينزع العلم انتزاعاً من الناس، ولكن يقبض العلماء... الحديث[*].

فقال: يرويه موسى بن عقبة، عن عروة، عن عائشة.

حدّث به عبدالله بن سعيد بن أبي هند.

ورواه الزهريّ، عن عروة، واختلف عنه:

فرواه يونس بن يزيد الأيليّ، واختلف عنه:

فرواه عنبسة بن خالد، ومحمد بن خالد الوهبيّ، والليث بن سعد[3]، وشبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) غير واضحة في الأصل، (ق) -رسمها-: سمر.

(٢) في (ق): رواه.

(*) حديث عائشة: "كشف الأستار" (١/١٢٤)، "المعجم" لابن الأعرابي (٢/٤٨٤)، "تاريخ بغداد" (٣/٢٥٢)، حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (٦/١١٠) ح(٨٨٨٣)، "الإتحاف" (٩/٥٨٥)، رَ: "الإرشاد" (١/٣٠٣) مهم.

(٣) من هنا سقط لوح من (ق)، وهو حسب الترقيم (١٨٥).

واختلف عن ابن وهب:

فرواه سعيد بن عفير، عن ابن وهب، عن يونس.

وكذلك رواه خالد بن عبدالسلام، عن ابن وهب، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، وعبدالله بن عمرو.

وكذلك قال القاسم بن مبرور، عن يونس.

ورواه شعيب [بن][1] أبي حمزة، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، وسعيد بن عبدالعزيز، عن الزهريّ، عن عروة مرسلاً.

ورواه المنكدر [بن] محمد بن المنكدر، ومعمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عبدالله بن عمرو.

ورواه هشام بن عروة، ويحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عبدالله بن عمرو.

رواه أبوالأسود -يتيم عروة-، عن عروة، قال: أمرتني عائشة أن أسأل عبدالله بن [عمرو][2]، عن هذا الحديث، فسألته فحدثني به، ثم تركته حولاً، فعدت فحدثني به كما حدثني أولاً.

ورواه حسين بن مهدي، والأُبلّي[3]، عن علي بن المديني، عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن عبدالله بن عمرو.

* * *

٣٤٨٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: ما من

---

(١) في الأصل: عن، وكذا فيما يليه.

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: حسين بن مهدي الأُبلّي.

مسلم يصاب بمصيبة، إلا كفّر الله[1] بها عنه، حتى الشوكة يشاكها[*].

فقال: يرويه الزهريّ، وهشام بن عروة، عن عروة.

فرواه مالك بن أنس، والزبيديّ، ومعمر، وابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عقيل، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

وروى هذا الحديث عبدالله بن نافع الصائغ، عن ابن أبي ذئب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه ابن أبي فديك، وأبوغزيّة؛ روياه عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وأما هشام بن عروة فلم يختلف عنه في رفعه.

وكذلك رواه محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة.

ورواه محمد بن المنكدر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبي حميد المديني، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه يزيد بن عبدالله بن قسيط، رواه عن محمد بن المنكدر، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر بينهما أحداً.

وقول ابن أبي حميد أشبه، والله أعلم.

* * *

---

(١) لا أدري أطمست بخط أم لا.

(*) "التحفة" (١١/٣٧٠، ٤١٤، ٤٥٣) ح(١٦٤٧٧، ١٦٦٠٧، ١٦٧١٤)، "الإتحاف" (١٧/٢٣٨، ٣٤٥).

٣٤٩٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: في حديث أم زرع(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عباد بن منصور، وأبومعاوية الضرير، ويونس بن أبي إسحاق، ويونس ابن زياد، وسليمان بن بلال، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، وأبوأويس، عن هشام بن عروة.

فأما عباد بن منصور، ويونس بن أبي إسحاق، فرفعا الحديث كله إلى النبيّ ﷺ.

وأما أبوأويس، فوقف أول الحديث وقصّة النسوة عن عائشة، ورفع آخره، وهو قوله: كنتُ لكِ كأبي زرع لأم زرع.

وأما الباقون فاختصروا الحديث ورفعوه.

ورواه عيسى بن يونس، وسعيد بن سلمة بن أبي الحسام، وسويد بن عبدالعزيز، عن هشام، عن أخيه عبدالله، عن أبيه، عن عائشة. وهو أشبه بالصواب.

ورواه الهيثم بن عديّ، عن هشام بن عروة، عن أخيه يحيى، عن عروة، عن عائشة.

ورواه الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، [عن النبي ﷺ](١). وسمى النسوة ونسبهنّ.

قال ذلك الزبير بن بكار، [عن](٢) محمد بن الضحاك بن عثمان عنه.

(*) "التحفة" (٣١٦/١١، ٥٢٥، ٥٥٧، ٦٢٣) ح(١٦٣٥٤، ١٦٩٦٥، ١٧١٠٢، ١٧٣٦٠)، "الإتحاف" (١٣٣/١٧)، "المعجم الكبير" (١٦٤/٢٣-١٧٧)، "الفصل" (٢٣٧/١-٢٤٨)، "الأطراف" (٤٩١/٥).

(١) في الأصل: عن أبيه، ولعلها محرفة عما أثبته، فهكذا يرويه الدراوردي من قول النبي ﷺ. رَ: "الموفقيات" ص(٣٧٧)، "الفصل" (٢٤٤/١)، "الأسماء المبهمة" ص(٥٢٨)، "بغية الرائد" ص(١٣).

(٢) في الأصل: بن.

وأتبعه الزبير بن بكار: عن مصعب، عن أبيه عبدالله بن مصعب، عن هشام. نحو حديث الدراورديّ.

ورواه عقبة بن خالد المجدّر، عن هشام[1] بن عروة، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً. وقال في آخره: قال هشام: وحدثني يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال لها: كنت لك [كأبي][2] زرع لأمّ زرع.

وتابعه أبوأويس، وإبراهيم بن أبي يحيى، عن يزيد بن رومان، عن عروة.

ورواه أبوالزناد، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: كنت لك كأبي زرع.

ورواه عمر بن عبدالله بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

فرواه داود بن شابور عنه مختصراً، قاله ابن عيينة، عن داود.

ورواه القاسم بن عبدالواحد بن أيمن، [عن عمر][3] بن عبدالله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وأتى به بطوله. وأسنده من أوله إلى آخره.

وروى هذا الحديث أبومعشر نجيح، [عن][4] عبدالله بن إسحاق الطلحي، [عن عائشة، بطوله][5] من أوله إلى آخره.

ورواه القاسم بن سلام -[أبوعبيد][6]-، عن حجاج بن [محمد][7]، عن أبي معشر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) بداية ما بعد السقط من (ق).

(٢) في الأصل: لأبي.

(٣) استظهرت سقطه.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل، (ق): أبوعبيدة.

(٧) كأنها في الأصل: عمر. وهي: عمر في (ق)، ولعل الصواب ما أثبته، وهو الأعور.

والصحيح عن عائشة: [أنها](١) هي [حدثت](٢) النبيّ ﷺ بقصة النسوة، فقال لها حينئذٍ: كنت لك كأبي زرع لأم زرع.

وقول عيسى بن يونس، ومن تابعه عن هشام، هو الصواب.

ولا يدفع قول عقبة بن خالد، عن هشام بن عروة، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة. والله أعلم.

* * *

٣٤٩١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: [سأل](٣) الحارث بن هشام رسول(٤) الله ﷺ: كيف يترل عليك الوحي؟ قال: يترل أحياناً مثل صلصلة الجرس، فيفصم عني وقد وعيت [ما قال](٥)، وهو أشدّه عليّ... الحديث(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف [عنه](٦):

فرواه عامر بن صالح الزبيريّ، وابن هشام بن عروة، عن هشام [بن](٧) عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن الحارث. [فأسنداه](٨): عن عائشة، عن الحارث.

ورواه أيوب السختياني، عن هشام، عن أبيه، عن الحارث بن هشام. ولم يذكر: عائشة.

---

(١) في الأصل: إنما، ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٢) في (ق): حديث.

(٣) في (ق): فقال.

(٤) كتب في (ق) فوقها: سأل.

(٥) ليست في (ق).

(*) "الإتحاف" (١٧/٣٧١).

(٦) سقط من (ق).

(٧) في (ق): عن.

(٨) في الأصل: يسنداه، وفي (ق): ايسراه، ولعل الصواب ما أثبت. أو: يسندانه.

وأصحاب هشام الحفاظ عنه [يروونه][١] عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: [أن][٢] الحارث بن هشام سأل رسول الله ﷺ. [فيكون][٣] مسنداً عن عائشة. وهو الصحيح.

* * *

٣٤٩٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: إن من الشعر لحكمة(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه يعقوب بن عبدالرحمن [الإسكندراني][٤] القارِّي، وأبوأويس، وزمعة بن صالح، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، وعبدالله بن [إدريس][٥]، ومحمد بن عبدالواحد[٦] الطفاويّ، وزهير بن معاوية، وعيسى بن يونس -واختلف عنهما-، ويحيى بن سعيد [الأنصاري][٧]، ووكيع، وأبومعاوية، و[ابن][٨] فضيل، ومحاضر، وعليّ بن غراب، ومحمد بن عيسى بن سميع، وعبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة، وصالح بن موسى الطلحيّ، وعبدالسلام بن حفص، وأبومعشر، ويحيى بن هاشم، وأبوشيبة، والمسيب

---

(١) في الأصل، (ق): يرويه.

(٢) في (ق): أو.

(٣) في الأصل، (ق): يكون.

(*) "الإتحاف" (٣٨١/١٧)، "الأطراف" (٤٩٢/٥، ٥٠٨).

(٤) في الأصل: الاسكنداني.

(٥) في الأصل: أبي إدريس.

(٦) هكذا، ولعل الصواب: عبدالرحمن.

(٧) في (ق): الأموي.

(٨) في الأصل: أبو.

ابن شريك، [وسعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ][1]، ومروان بن جناح، وعبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، وابن عيينة -واختلف عنه-، وابن جريج -واختلف عنه أيضاً-، والثوريّ -واختلف عنه-، وأبوبدر شجاع بن الوليد -واختلف عنه-، وابن كناسة -واختلف عنه-، والليث بن سعد، ومفضل بن فضالة -واختلف عنه-، [رووه][2] عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

[ورواه][3] مالك بن أنس، والدراورديّ، وأنس بن عياض، وغيرهم، عن هشام ابن عروة، عن أبيه مرسلاً.

ولعل هذا من هشام بن عروة مرّة كان يصله، ويرسله أخرى. [والله أعلم][4].

* * *

٣٤٩٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ أمر ببناء المساجد في الدور، وأن تُطيّب، وتُنظّف[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه [الثوريّ، وزائدة بن قدامة][5]، وعبدالله بن المبارك، وابن عيينة، ومالك ابن [سعير][6]، وعامر بن صالح بن عبدالله بن عروة بن الزبير، [ويونس،

---

(١) في (ق): وسعيد بن الحمصي.

(٢) ليس في الأصل.

(٣) في الأصل، (ق): رواه.

(٤) زيادة من (ق).

(*) "التحفة" (١١/٥٠٤، ٥٢٤، ٥٧٩) ح(١٦٨٩١، ١٦٩٦٢، ١٧١٨٠)، "الإتحاف" (١٧/٢٩٩)، "علل الحديث" (١/٤٣٢)، "الضعفاء" (٣/١٠٢٢).

(٥) في الأصل: فرواه عن الثوري زائدة بن قدامة. وفي (ق): فرواه عن الثوري وزائدة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل، (ق): سعيد.

وحبان][1] ابن عليّ العتريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

والصحيح عن جميع من ذكرنا، وعن غيرهم: عن هشام، عن أبيه مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وقيل:عن [قران][2] بن تمام، عن هشام، عن أبيه، عن الفرافصة، عن النبيّ ﷺ، ولا يصح.

* * *

٣٤٩٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: صُلّيَ على أبي بكر الصديق في المسجد[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الدراورديّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه ابن عُيينة، فرواه عن هشام، عن أبيه، عن مولى لهم: أن أبا بكر [صُلّي عليه][3] في المسجد.

وخالفه زائدة، وعبدالرحيم بن سليمان، [فروياه][4] عن هشام، عن عثمان بن الوليد، عن عروة بن الزبير: أن أبا بكر صُليَ عليه في المسجد حين مات.

* * *

(١) في (ق): ويونس بن وحيان.

(٢) في الأصل -كأنها-: حران.

(*) حديث الدراوردي: "طبقات ابن سعد" (٣/٢٠٦، ٢٠٧).

(٣) في الأصل: صلى الله عليه وسلم.

(٤) في الأصل، (ق): فرواه.

٣٤٩٥- وسئل[١] عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا تسبوا ورقة بن نوفل؛ فإني رأيت له جنة أو جنتين[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبوسعيد الأشج، عن أبي معاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة[٢].

وغيره يرسله عن هشام[٣]، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل هو المحفوظ.

حدثنا [يزداد][٤] بن عبدالرحمن الكاتب، قال: حدثنا أبوسعيد الأشج، قال: حدثنا محمد بن خازم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، [قالت][٥]: قال رسول الله ﷺ: لا تسبوا ورقة بن نوفل؛ فإني رأيت له جنة، أو جنتين.

* * *

٣٤٩٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: سجدتا السهو يجزيان عن كل زيادة ونقصان في الصلاة[**].

---

(١) هذا السؤال، والستة التي بعده، انفردت بها النسخة (ق)، والكلام موصول في الأصل، وليس فيها أي إشارة إلى سقطها.

(*) "الإتحاف" (١٧/٣٠٣)، "كشف الأستار" (٣/٢٨١)، "تاريخ دمشق" (٦٣/٢٤).

(٢) رَ: "جزء فيه من حديث الأشج" ص(٢٣٧).

(٣) هكذا بدون ذكر: عروة.

(٤) تحرف في (ق) إلى: بن داود. و"جزء الأشج" هو من طريق يزداد، وقد أخرجه ابن عساكر (٦٣/٢٣) من طريقه أيضاً. رَ: "تاريخ بغداد" (١٦/٥١٨).

(٥) في (ق): قال.

(**) "كشف الأستار" (١/٢٧٧)، "مسند أبي يعلى" (٨/٦٨)، "الأوسط" (٥/٢١٨) (٧/١٥٩)، "الكامل" (٢/٢٢٢)، "تاريخ بغداد" (٩/١٧٧) (١١/٢٧٨).

فقال: يرويه حكيم بن نافع الجزريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

[وحدّث][(١)] به عبدالصمد بن الفضل، عن علي بن محمد المنجوريّ، عن أبي جعفر [الرازي][(٢)]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ووهم في قوله: أبي جعفر [الرازي]. وهو حكيم بن نافع.

* * *

٣٤٩٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: استسلف رسول الله ﷺ من أعرابي جزوراً بوسق من طعام إلى أجل، فلما جاء الأجل جاء يتقاضى رسول الله ﷺ... الحديث[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه [مرجّي][(٣)] بن رجاء، وعبدالملك بن يحيى بن عباد، ويحيى بن عمر[(٤)]، ومحمد بن إسحاق، وأبوأويس، وحماد بن سلمة -من رواية يحيى بن سلام عنه-، رووه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن زيد، وأنس بن عياض، روياه عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

والمرسل هو المحفوظ.

* * *

٣٤٩٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: غيّروا الشيب، ولا تشبهوا باليهود.

---

(١) في (ق): فحدث. ولعل ما أثبته أصوب.

(٢) في (ق): الداري. وكذا ما بعدها، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "الإتحاف" (٣٥٨/١٧)، "الضعفاء" (١٤٠٣/٤).

(٣) غير واضحة في (ق).

(٤) لعل الصواب: عمير.

فقال: يرويه الثوريّ -من رواية عبدالله بن رجاء المكيّ عنه- عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وتابعه هشام بن [يونس اللؤلؤي][(١)]، عن أبي معاوية، عن هشام.

وخالفهما محمد بن كناسة، رواه عن هشام، عن أخيه عثمان بن عروة، عن عروة ابن الزبير[(٢)].

وغيره يرويه عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وهو المشهور.

* * *

٣٤٩٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن الشيطان يأتي أحدكم، فيقول له: من خلقك؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الله؟ فإذا وجد ذلك أحدكم فليقل: آمنت بالله ورسوله[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الضحاك بن عثمان، وخالد بن الحارث، ومروان الفزاري، وسفيان الثوريّ، وزهير بن معاوية، وعبدالعزيز بن هشام، وعبدالله بن الأجلح، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

والمحفوظ: عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في (ق): يوسف اللولي. ولعل الصواب ما أثبته. ولعله المترجم في "الجرح والتعديل" (٧٢/٩) "الثقات" (٢٣٤/٩)، "تهذيب الكمال" (٢٧٠/٣٠)، وقد تابعه محمد بن عمرو بن يونس عند الطحاوي في "شرح المشكل" (٢٩٨/٩).

(٢) وجعله من مسند الزبير بن العوام. رَ: "العلل" (٢٣٤/٤) س(٥٣١).

(*) حديث عائشة: "أطراف المسند" (١٧٠/٩)، "مسند أبي يعلى" (١٦٠/٨)، "كشف الأستار" (٣٤/١)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (٥٩/١٠) ح(١٤١٦٠)، "الإتحاف" (٣٧٣/١٥)، رَ: "علل الحديث" (٤٤٦/٢)، "العلل" (٣٢٢/٨) س(١٥٩٤).

حدثنا أبوبكر يوسف بن يعقوب الأزرق، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا عمار بن محمد، عن سفيان الثوريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: إن الشيطان يأتي أحدكم، فيقول: من خلقك؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق السماوات والأرض؟ فيقول: الله. فيقول: من خلق الله؟ فإذا وجد أحدكم شيئاً من ذلك، فليقل: آمنت بالله.

* * *

٣٥٠٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يقنت في الفجر قبل الركعة، فقال: إنما أقنت لكم(١) لتدعوا ربكم وتسألوه حوائجكم(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن هاشم(٢)، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك قال منظور بن زهير السعدي، عن شريك، عن هشام.

والصحيح عن هشام، عن أبيه مرسلاً، ليس فيه: عائشة.

* * *

٣٥٠١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا أحدث أحدكم في صلاته فليأخذ على أنفه، ولينصرف، فيتوضأ(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

---

(١) هكذا: لكم.

(*) "المعجم الأوسط" (١١٨/٧)، رَ: "علل الحديث" (٤٥١/١)، "تاريخ دمشق" (٤٦٢/١٧).

(٢) هكذا.

(**) "الإتحاف" (٢٨٣/١٧).

فرواه الفضل بن موسى، وابن المبارك -من رواية جبارة عنه-، ومحمد بن بشر، وعمر بن عليّ المقدميّ، وابن جريج، وعمر بن قيس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم سفيان الثوريّ، وسفيان بن عيينة، وأبوإسماعيل المؤدب، وعبدة بن سليمان، ويحيى بن أيوب، فرووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

والمرسل أصح.

*　*　*

٣٥٠٢- وسئل[(١)] عن حديث عروة، عن عائشة، قالت في قول الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ [المائدة:٨٩]: هو قول الرجل: لا، والله، وبلى، والله[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وشعبة، وحماد، وأبومروان الغساني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

وقال مالك بن [سُعير][(٢)]: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أنزلت هذه الآية في قول الرجل... فنحا به نحو الرفع.

وكذلك رُوي عن شعبة، عن هشام.

*　*　*

(١) هذا هو السؤال اللاحق للسؤال عن حديث عائشة: صلّي على أبي بكر في المسجد. في النسخة الأصل.

(*) "الإتحاف" (٣٥٤/١٧).

(٢) في الأصل، (ق): سعيد.

٣٥٠٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ لا يفسّر من القرآن إلا آياً تعدد[١]، علمهنّ إياه جبريل ﷺ[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن محمد بن خالد [الزبيريّ][٢]، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان لا يفسّر إلا ما علّمه جبريل.

وخالفه ابن أبي الزناد، رواه عن هشام، عن أبيه، قال: [لم][٣] تكن عائشة تفسّر شيئاً إلا ما سمعته من رسول الله ﷺ. وهو الصحيح.

* * *

٣٥٠٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا تمنّى أحدكم، فليكثر؛ فإنما يسأل ربّه عزّ وجل[**].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن هشام بن عروة، واختلف عن الثوريّ:

فأسنده عبيدالله بن موسى[٤]، عن الثوريّ. ووقفه بشر بن المفضّل عنه.

وكذلك رواه أبوأسامة، عن هشام موقوفاً. وهو الصواب.

---

(١) هكذا اجتهدت في قراءتها.

(*) "كشف الأستار" (٣٩/٣)، "مسند أبي يعلى" (٢٣/٨)، "جامع البيان" (٧٨/١)، "الثقات" (٣٩٦/٧)، "الأفراد" لابن شاهين ص(٢٢٩).

(٢) في (ق): الزبيدي -مهملة-.

(٣) في الأصل: له.

(**) حديث عبيدالله: "المنتخب من مسند عبد بن حميد" (٣٦٨/٢)، "المعجم الأوسط" (٣٠١/٢).

(٤) وتابعه أبوأحمد الزبيري عند ابن حبان -كما في "الإحسان" (١٧٢/٣)-.

حدثناه ابن مخلد، قال: حدثنا حاتم بن الليث، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: إذا تمنى أحدكم فليكثر؛ فإنما يسأل ربه عز وجل.

* * *

٣٥٠٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، قالت: لما نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤] قام رسول الله ﷺ، فقال: يا فاطمة بنت محمد، يا صفيّة بنت عبدالمطلب، يا بني عبدالمطلب، لا أملك لكم من الله شيئاً(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه وكيع بن الجراح، ومحمد بن عبدالرحمن الطفاويّ، وأبوخالد الأحمر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه مالك بن أنس، ومفضل بن فضالة، ومحمد بن كناسة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

والمرسل أصح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا عليّ بن مسلم، قال: حدثنا وكيع ابن الجراح، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، [قالت][1]: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤] قام رسول الله، فقال: يا فاطمة بنت محمد، يا صفيّة بنت عبد[2]المطلب، يا بني عبدالمطلب، لا أملك لكم من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم.

(*) "التحفة" (١١/٥٩١، ٦٠٠) ح(١٧٢٣٧، ١٧٢٦٩)، "الإتحاف" (١٧/٣١١).

(١) في الأصل، (ق): قال.

(٢) مكررة في الأصل.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن المقدام، قال: حدثنا محمد ابن عبدالرحمن [الطفاويّ][(١)]، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قال رسول الله ﷺ: يا صفيّة بنت عبدالمطلب، يا فاطمة بنت محمد، يا بني عبدالمطلب، إني لا أملك لكم من الله شيئاً، فسلوني عن مالي ما شئتم.

حدثنا بدر بن الهيثم القاضي، قال: حدثنا أبوسعيد الأشج، قال: حدثنا أبوخالد الأحمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: لما نزلت ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قال رسول الله ﷺ: يا فاطمة بنت رسول الله[(٢)]، ويا صفية عمة رسول الله، ويا بني عبدالمطلب، إني لا أملك لكم من الله شيئاً. سلوني عما شئتم.

* * *

٣٥٠٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا حلف على يمين لم يحنث، حتى نزلت كفارة اليمين؛ فقال: لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير، وكفّرت[(٣)] يميني[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبدالرحمن الطفاويّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. ووهم في رفعه.

---

(١) في الأصل، (ق): الصفاري.

(٢) في الأصل بعدها: صلى الله عليه وسلم، وهي زيادة من الناسخ.

(٣) بعدها في (ق): عن. وكأنها مشطوبة.

(*) "الإتحاف" (٣٥٥/١٧).

وخالفه يحيى القطان، ومفضل بن فضالة، والليث بن سعد، وأبومعاوية الضرير، والثوريّ، والنضر بن شميل، وعمرو بن الحارث، وسعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ، فرووه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن أبا بكر كان إذا حلف...، وهو الصحيح.

* * *

٣٥٠٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: [سُحر][(١)] النبيّ ﷺ، حتى كان يخيّل إليه أنه صنع الشيء ولم يصنع... الحديث[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، والليث بن سعد، ومرجّي بن رجاء، وأبوأسامة، وابن عيينة، ومعمر، وحماد بن سلمة، وأنس بن عياض، ومسلمة بن سعيد، وعبدالله بن نمير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه جنادة بن مروان، عن هشام، [عن][(٢)] عروة مرسلاً.

والمتصل أصح.

* * *

٣٥٠٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما.

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل بن يونس، ووكيع، وحفص بن غياث، وعبدالله بن نمير، ومفضل ابن فضالة، وسفيان بن عيينة، والقاسم بن معن، وأبومعاوية الضرير، وجعفر بن عون،

---

(١) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (١١/٤٦٨) ح(١٦٧٦٦).

(٢) في الأصل: بن. وما أثبته من (ق).

ويحيى القطان، عن هشام، [عن](١) عروة مختصراً. لم يزيدوا على قوله: ما خير رسول الله ﷺ.

ورواه عبدالله بن المبارك، والليث بن سعد، وابن جريج، وابن يونس(٢)، وسعدان ابن يحيى اللخميّ، ومالك بن [سعير](٣)، وابن أبي الزناد، ومحاضر، وأبوأسامة، ووكيع، وأبومعاوية(٤)، وزادوا فيه: ولا ضرب بيده شيئاً قط، إلا أن [يجاهد](٥)... في ألفاظ ذكروها. وهذه الألفاظ لم يسمعها هشام بن عروة من أبيه. بيّن ذلك يحيى بن سعيد القطان، قال: قال لي هشام: لم أسمع من أبي إلا قوله: ما خير رسول الله ﷺ. وأما قوله: وما ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً، إنما هو: عن الزهريّ، عن عروة. [كذا](٦) قال يحيى عن هشام.

وتابعه أبومسلم -[قائد](٧) الأعمش-، عن هشام.

وخالفهما علي بن هاشم بن [البريد](٨)، رواه عن هشام، عن بكر بن وائل، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وقول علي بن هاشم أشبهها بالصواب. ثمّ(٩) [الله أعلم].

* * *

(١) في الأصل، (ق): و.

(٢) هكذا في الأصل، (ق).

(٣) في الأصل، (ق): سفيان.

(٤) هكذا ذكرت رواية وكيع وأبي معاوية مرة أخرى.

(٥) في الأصل: يجاهر.

(٦) في (ق): كذ.

(٧) في الأصل: وابن. وما أثبته من (ق).

(٨) في الأصل: الربد.

(٩) هكذا قرأتها من الأصل، (ق)، وفي (ق) بعدها: والله أعلم -بزيادة الواو-.

٣٥٠٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في صلاة الكسوف، كيف صلى...؟ وفي آخره: ثم قال: لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً، وليس أحدٌ أغيرَ من الله أن يزني عبده، أو تزني أمته(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد. واختلف عن هشام بن عروة:

فرواه الثوريّ، عن هشام، واختلف عنه:

فرواه مخلد بن يزيد الحرّاني، [و](١)أيوب بن سويد، عن الثوريّ، عن هشام بن عروة، [و](٢)عن يحيى بن سعيد، عن [عمرة](٣)، عن عائشة.

وخالفهما مؤمل بن إسماعيل، فرواه عن الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. وعن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وقول مؤمل أصح من قولهما.

وكذلك رواه.....(٤) عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. منهم: مالك بن أنس، وابن عيينة، ويحيى بن أبي زائدة، وعيسى بن يونس، وأبومعاوية، وهو الصواب.

* * *

٣٥١٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، قالت: إنا كنّا ننظر إلى الهلال ثم الهلال -ثلاثة-، وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ [نار](٥). قلت: فما كان

(*) "التحفة" (١١/٥٦٩) ح(١٧١٤٨)، "الإتحاف" (١٧/٢٩٦، ٧٢٧).

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل غير واضحة، إلا أنها أقرب إلى: عمرة. وفي (ق): غيره. وأشر عليها، وقد يكون الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل، (ق) بعده: هشام عن هشام، ولعلها محرفة عن: جماعة عن هشام... والله أعلم.

(٥) تحرّفت في (ق) إلى: فان.

يعيشكم؟ قالت: الأسودان: التمر والماء، إلا أنه كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار... الحديث(*).

فقال: يرويه أبوحازم سلمة بن دينار، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن أبي حازم، وهشام بن سعد، عن أبي حازم، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة.

وقيل: عن أبي نعيم، عن هشام بن سعد، عن يزيد بن رومان.

[وقال أبوغسان محمد بن مطرف: عن أبي حازم، عن عروة، عن عائشة. لم يذكر: يزيد بن رومان][1].

وكذلك قال سليمان بن يحيى بن عروة، عن أبي حازم.

وقال موسى بن يعقوب: عن أبي حازم، عن القاسم، عن عائشة: [أن][2] النبيّ ﷺ لم يشبع من برّ وشعير، حتى مات.

والمحفوظ قول من قال: عن أبي حازم، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة.

* * *

٣٥١١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يجمع الرطب [والبطيخ][3](**).

(*) حديث يزيد: "التحفة" (١١/٦٢١) ح(١٧٣٥٢)، "الإتحاف" (١٧/٣٩٤)، حديث القاسم: "الإتحاف" (١٧/٤٨٣).

(١) سقط من الأصل، وكتب في هامش (ق): خ ثم تحتها: بن محمد.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) كأنها في (ق): والطبيخ.

(**) "التحفة" (١١/٤٩٤، ٥٠٨) ح(١٦٨٥٣، ١٦٩٠٨)، "الإتحاف" (١٧/٣٧٧)، "الأطراف" (٥/٤٨٢، ٥١٢)، حديث الزهريّ: "التحفة" (١١/٤٤٠) ح(١٦٦٨٨).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وأبوأسامة، والثوريّ، وعبدة بن سليمان، وقيس بن الربيع، ووهيب بن خالد، ويحيى بن هاشم، عن [هشام][(١)] بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن داود الطائي:

فرواه محمد بن خلف المقرئ، عن إسحاق بن منصور السلوليّ، عن داود، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه إبراهيم بن أبي القيس، فرواه عن إسحاق بن منصور، عن داود، عن هشام، عن [أبيه][(٢)] مرسلاً.

وقيل: عن أحمد بن الفرات، عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

هكذا قال مرّة، و لم يقل: أعلمه عن عائشة.

ورُوي هذا الحديث عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة.

حدّث به محمد بن عبدالعزيز [الرملي][(٣)]، عن عبدالله بن يزيد [بن][(٤)] الصلت [الشيباني][(٥)]، عن محمد بن إسحاق، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن يزيد بن رومان، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وذكر الزهريّ [فيه وهم][(٦)].

---

(١) في (ق): عاشم.

(٢) كأنها في (ق): امه.

(٣) في الأصل، (ق): الرسل.

(٤) في الأصل، (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: الصاني. ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

(٦) في (ق): ثقة.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، ومحمد بن يحيى بن هارون -واللفظ له-، قالا: حدثنا عبدة بن عبدالله الصفار، قال: حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يجمع بين البطيخ والرطب.

حدثنا عمر بن أحمد المروزيّ، قال: حدثنا [سعيد][1] بن مسعود، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: حدثنا قيس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يأكل البطيخ بالرطب.

حدثنا الحسن بن أحمد بن صالح -من أهل واسط، ثقة-، قال: أخبرنا أحمد بن عبيد بن ناصح، قال: حدثنا الهيثم بن عديّ، [قال: حدثنا][2] هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يعجبه الرطب بالبطيخ، وكان إذا أُتي بالطعام أكل مما بين يديه، فإذا أُتي بالرطب جالت يده فيه.

وبإسناده: قال لي رسول الله ﷺ: يا حميراء، إيّاكِ والطين، فإنه يصفّر اللون، ويكبّر البطن.

* * *

٣٥١٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: ما غِرتُ على أحد ما غرت على خديجة؛ من كثرة ذكر رسول الله ﷺ [لها، ولقد بشّر][3] رسول الله ﷺ خديجة ببيت في الجنة من قصب، لا سخب فيه ولا نصب(*).

---

(١) في (ق): سفيان.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل -بعد "وسلم"-: أما... ثم بياض بمقدار كلمة أو كلمتين، وفي (ق): اما وبشر.

(*) "التحفة" (١١/٥٥٣، ٥٥٥، ٥٩٦) ح(١٧٠٨١، ١٧٠٩٦، ١٧٢٥٣)، "الإتحاف" (١٧/٣١٣)، رَ: "العلل" (٣/١١٦).

فقال: يرويه هشام، واختلف عنه:

فرواه عبدة بن سليمان، والنضر بن شميل، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أبوزيد محمد بن المنذر -[زبيريّ][1]، من ولد الزبير، من أهل المدينة، لا بأس به- عن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن جعفر، عن عليّ.

وحديث عائشة أشبه بالصواب.

* * *

٣٥١٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يسلّم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاء وجهه، يميل بوجهه إلى الشقّ الأيمن شيئاً(*).

فقال: يرويه زهير بن محمد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. واختلف عنه:

فرواه أبوحفص [السلميّ][2]: عمرو بن أبي سلمة، وعبدالملك بن محمد الصنعاني النهشلي[3]، عن زهير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً.

[وخالفهما][4] الوليد بن مسلم، فرواه عن زهير بن محمد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

قال الوليد: قلت لزهير بن محمد: فهل بلغك عن رسول الله ﷺ فيه شيء؟

قال: نعم، أخبرني يحيى بن سعيد الأنصاري: أن رسول الله ﷺ كان يسلّم تسليمة.

---

(١) هكذا يمكن قراءها من الأصل، (ق)، وإن كانت الزاي ساقطة.

(*) "التحفة" (٥٠٥/١١) ح(١٦٨٩٥)، "الإتحاف" (٢٨٩/١٧، ٤٥١)، "علل الحديث" (٤٠٤/١).

(٢) غير واضحة في (ق) وكأنها: السلى.

(٣) هكذا في الأصل، (ق)، وفي "التقريب": البرسمي.

(٤) في الأصل، (ق): وخالفه.

وَرواه وهيب بن خالد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً أيضاً[١].

وكذلك رواه عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً. وهو الصحيح، ومن رفعه فقد وهم.

حدثناه عبدالله بن سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا جعفر بن مسافر، قال: حدثنا عمرو بن أبي سلمة، قال: حدثنا زهير بن [محمد][٢]، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يسلّم تسليمة، يميل بوجهه إلى الشق الأيمن شيئاً.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا عمر بن [شبة][٣]،

وحدثنا ابن مبشّر، ويعقوب، قالا: أخبرنا حفص بن [عمرو][٤]، قالا: حدثنا يحيى، [عن][٥] عبيدالله، عن القاسم، قال: كانت عائشة تسلّم واحدة.

* * *

٣٥١٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها قسمت مالاً ثم أفطرت بخبز وزيت، فقيل لها: لو أخذت درهماً فاشتريت به لحماً، فأكلتِ [وأطعمت][٦]. فقالت: لو ذكّرتموني لفعلت[*].

---

(١) عند ابن خزيمة (١/٣٦٠): يرويه وهيب عن هشام عن عروة موقوفاً عليه.

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) في (ق): شيبة.

(٤) في الأصل: بن عمر، ثم في أول السطر: وحدثنا يحيى بن...، وفي (ق): حفص بن عمرو حدثنا يحيى بن... فأوهم في الأصل أن: وحدثنا يحيى، بداية إسناد جديد، وكذا في (ق) حيث في العادة لا يكتب الصيغة إلا في أول الإسناد، أما في أثناء الإسناد فيختصرها. ولعل الصواب ما أثبته. وحفص هو الرّبالي، ويحيى هو القطان.

(٥) في الأصل، (ق): بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في (ق): وأطعمتينا.

(*) "الأسخياء والأجواد" ص(٦٠-٦١).

فقال: يرويه[١] هشام، واختلف عنه:

فقال هشام بن حسان: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وقال سليمان بن المغيرة: عن هشام، عن أمّ ذرّة، قالت: دخلت على عائشة، وعندها... الحديث. وهذا أشبه.

* * *

٣٥١٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن قوماً قالوا: يا رسول الله، [يأتوننا][٢] باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال: اذكروا اسم الله عليه، وكلوا[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، ويونس بن بكير، ومحمد بن عبدالرحمن الطفاويّ، وأبوخالد الأحمر، ومحاضر، والنضر بن شميل، ومسلمة بن [قعنب][٣]، وابن هشام بن عروة، و[عمرو][٤] بن مجمع، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه عبدالوهاب بن عطاء، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

[قاله][٥] يحيى بن أبي طالب عنه.

---

(١) مكررة في (ق).

(٢) في الأصل -كأنها-: يامرنا، وفي (ق): يأتونا.

(*) "التحفة" (١١/٥١٩، ٥٣٩، ٥٧٩، ٥٩١، ٥٩٧) ح(١٦٩٥٠، ١٧٠٢٧، ١٧١٨١، ١٧٢٣٥، ١٧٢٥٦)، "الإتحاف" (١٧/٣٧٥)، المرسل: "التحفة" (١٢/٤١١) ح(١٩٠٢٩)، رَ: "علل الحديث" (٢/٢٣٨).

(٣) في الأصل، (ق): عقيب.

(٤) في الأصل: عمر. وما أثبته من (ق).

(٥) في الأصل: قال.

وغيره يرويه عن مالك، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

وكذلك رواه ابن زيد، وحماد بن سلمة، وسفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد القطان، والمفضل بن فضالة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً. ليس فيه: عائشة.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

٣٥١٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: نزلت ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ [عبس:١] في ابن أمّ مكتوم: أن[١] النبيّ ﷺ، [فجعل][٢] يقول: يا نبيّ الله، أرشدني! وعند النبيّ ﷺ رجل من عظماء المشركين...الحديث[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، ويحيى بن سعيد الأمويّ، وأبومعاوية الضرير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن أبي معاوية:

فأسنده عنه عبدالله بن هاشم الطوسيّ، وغيره يرسله.

وكذلك رواه مالك بن أنس، وغيره، عن هشام، عن [أبيه][٣] مرسلاً. وهو الصحيح.

حدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، قال: حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد، قال: حدثني [أبي][٤]، عن هشام بن عروة -مما عرضه عليه- عن عروة، عن عائشة، قالت: أنزلت

---

(١) هكذا في الأصل، (ق). ولعل الصواب: أتى.

(٢) في الأصل، (ق): بحمل.

(*) "التحفة" (٦٠٧/١١) ح(١٧٣٠٥)، "الإتحاف" (٣١٥/١٧)، رَ: "العلل الكبير" ص(٣٥٨).

(٣) في (ق): أنس.

(٤) سقط من (ق).

﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾ [عبس:١] في ابن أم مكتوم الأعمى. قالت: أتى إلى رسول الله ﷺ، فجعل يقول: أرشدني. قالت: وعند رسول الله ﷺ من عظماء المشركين، [قالت][(١)]: فجعل النبيّ ﷺ يُعرض [عنه][(٢)]، ويقبل [على][(٣)] الآخر، [فيقول][(٤)]: أترى [بأساً][(٥)]؟ [فيقول][(٦)]: [لا][(٧)]. ففي هذا أنزلت ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ﴾.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وابن أبي شيبة[(٨)]، قالا: حدثنا عبدالله بن عبدالله[(٩)] بن هاشم، قال: حدثنا أبومعاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان النبيّ ﷺ في مجلس فيه ناس من وجوه قريش، منهم: عتبة بن ربيعة، وأبوجهل [بن هشام][(١٠)]، فجعل يقول لهم: أليس حسناً أن جئت بكذا وكذا؟ [فيقولون][(١١)]: بلى والذي[(١٢)]. فجاء ابن أم مكتوم وهو مشتغل بهم، فسأله، فأعرض عنه، فأنزل الله عزوجل ﴿أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ . فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ . وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ . وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ . وَهُوَ يَخْشَىٰ . فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّىٰ﴾ [عبس:٥-١٠]، يعني: ابن أم مكتوم.

* * *

---

(١) في الأصل، (ق): قال.

(٢) في الأصل: عليه. وكأنها صححت في (ق) إلى ما أثبته.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في (ق): ويقول.

(٥) في (ق): ما شا.

(٦) في (ق): ويقول.

(٧) في الأصل: ألا.

(٨) هو: أحمد بن محمد بن أبي شيبة.

(٩) هكذا في الأصل، (ق)، وهو: عبدالله بن هاشم بن حيان الطوسيّ.

(١٠) ليس في (ق).

(١١) في (ق): فيقول.

(١٢) هكذا في الأصل، ولعل سقطاً حصل، أو حرّفت عن: والله. وفي (ق) كأنها: والرمه. ووضع فوقها قُلامة ، والله أعلم.

٣٥١٧- وسئل عن حديث عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه قرأ ﴿إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أُنُثٗا﴾ [النساء:١١٧](*).

فقال: يرويه هشام، واختلف عنه:

فرواه الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

ورفعه بقية بن الوليد، عن إسماعيل بن عياش، عن هشام.

والموقوف أصح.

* * *

٣٥١٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: ولد الزنا ليس عليه من وزر أبويه شيء؛ قال الله عز وجل: ﴿[وَلَا](١) تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ﴾ [الأنعام:١٦٤](**).

فقال: يرويه عباد بن العوام، عن الثوريّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. قاله جعفر بن محمد [المدائني](٢) عنه.

وخالفه عبدالله بن عثمان، ويحيى بن أبي زائدة، ومالك بن [(سعير)، فرووه](٣) عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

ورُوي عن حصين، عن مجاهد، عن عائشة، من قولها [غير](٤) هذا، وهو:

(*) "علل الحديث" (٢/٣٣٢)، "تاريخ بغداد" (٢/٢٠٠)، "زوائد تاريخ بغداد" (١/٣٥).

(١) في الأصل: لا.

(**) حديث الثوري: "المعجم الأوسط" (٤/٢٦٩).

(٢) في (ق): المرابي.

(٣) سقط من (ق) بين الصفحتين، وما بين الهلالين في الأصل: سعيد.

(٤) في (ق): ضر.

ولد الزنا [شر][(١)] الثلاثة.

ولا يصح حديث حصين.

* * *

٣٥١٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: إن الله يبغض الألدّ[(٢)] الخصِم[(*)].

فقال: يرويه هشام بن يوسف، عن معمر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ووهم فيه على معمر.

وخالفه عبدالرزاق، فرواه عن معمر، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. وهو الصواب.

وكذلك رواه الثوريّ، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وكذلك رواه أصحاب ابن جريج عنه، منهم: حجاج، وروح، ومحمد بن ربيعة، وأبوعاصم، وأبوأسامة، وابن عيينة.

ورواه حميد بن زنجويه، عن أبي عاصم، فزاده في إسناده رجلاً؛ رواه عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

والصحيح: عن ابن [أبي][(٣)] مليكة، عن عائشة.

* * *

(١) في الأصل: سوا.

(٢) أي الشديد الخصومة. رَ: "النهاية" (٤/٢٤٤).

(*) حديث ابن أبي مليكة: "التحفة" (١١/٢٦٨) ح(١٦٢٤٨)، "الإتحاف" (١٧/٤٨)، حديث القاسم: "الأطراف" (٥/٥١٦).

(٣) ساقط من الأصل، (ق).

٣٥٢٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: سئل النبيّ ﷺ: أيّ الرقاب أفضل؟ قال: أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، عن هشام، واختلف عن مالك:

فرواه روح بن عبادة، ومطرِّف بن عبدالله، وإسماعيل بن أبي أويس[1]، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم حبيب بن رزيق الكاتب، وسعيد بن داود، روياه عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن [أبي][2] مراوح الغفاريّ، عن أبي ذرّ.

ورواه مالك في "الموطأ" عن هشام، عن أبيه مرسلاً، لم يجاوز به عروة.

والصحيح حديث أبي مراوح، عن أبي [ذرّ][3].

وروى هذا الحديث الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن الزهريّ، عن عروة[4]، عن أبي مراوح، عن أبي ذرّ[5].

وخالفه مالك، رواه عن الزهريّ، عن عروة مرسلاً.

* * *

(*) حديث عائشة: "الإتحاف" (٣٣٨/١٧)، "أحاديث الموطأ" للدارقطني ص(١٠٣)، حديث أبي مراوح: "التحفة" (٤٦٦/٨) ح(١٢٠٠٤)، "الإتحاف" (٢٢٢/١٤)، رَ: "أحاديث الموطأ" ص(١٠٣)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٧٩)، "العلل" (٢٨٩/٦)، "التمهيد" (١٥٨/٢٢)، "أطراف الموطأ" للداني (٣٨/٤).

(١) بعده في (ق): فقال يرويه هشام بن عروة... أعاد الجواب من أوله.

(٢) في الأصل، (ق): ابن أبي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل، (ق) -كأنها-: نمر.

(٤) عن عروة، مكرر في (ق).

(٥) هكذا حديث معمر عن الزهريّ، وفي أصول الحديث يرويه معمر عن الزهريّ عن حبيب عن عروة به.

٣٥٢١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ استسعى [ابن](١) اللتبيّة الأسديّ، فقدم... الحديث(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الضحاك بن عثمان، وشبيب بن شيبة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. ووهما فيه على هشام.

والصحيح عن هشام ما رواه الحفاظ عنه: الثوريّ، وغيره، عن هشام، [عن عروة](٢)، عن أبي [حميد الساعديّ](٣).

وكذلك رواه الزهريّ، عن عروة، عن أبي حميد [الساعدي](٤).

وكذلك رواه أبوالزناد، عن عروة، عن أبي حميد.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن أبي حميد [الساعديّ] مختصراً عن النبيّ ﷺ: [هدايا](٥) [الأمراء](٦) غلول.

ورواه [المشمعل](٧) بن ملحان، [عن يحيى بن سعيد](٨)، عن هشام، عن أبيه،

---

(١) استظهرت سقطها من الأصل. وفي (ق): أبو.

(*) حديث أبي حميد: "التحفة" (٨/٤٠٦) ح(١١٨٩٥)، "الإتحاف" (١٤/٨٨)، حديث إسماعيل بن عياش: "الإتحاف" (١٤/٩٠).

(٢) سقط من الأصل، (ق).

(٣) في الأصل: حسن الشاعري. وفي (ق): حسن الساعدي.

(٤) في الأصل: الشاعري، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين المهملتين.

(٥) في (ق): هذاما. وأشر فوقها.

(٦) في (ق): الامر.

(٧) في الأصل: المشعل.

(٨) تكرر في (ق).

عن أبي [حميد][١] بطوله.

حدثناه يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا [يحيى][٢] بن المغيرة، قال: أخبرني محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ استسعى ابن اللتبيّة الأسديّ، فقدم فقال: هذا مالكم، وهذا مالي أُهدي إليّ، فقال له رسول الله ﷺ: هلا جلست في بيتك وبيت أبيك، حتى تنظر ما يهدى لك. ثم [قام][٣] رسول الله ﷺ، فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، وقال: ما بال [أستعمل رجالاً][٤] على الصدقة، فإذا قدم أحدهم، قال: هذا مالُكم، وهذا ما [أهدي][٥] إليّ، فهلا جلس أحدهم في بيته وبيت أمه، حتى ينظر ما يهدى [له][٦]. إنه من أخذ من هذا المال شيئاً بغير حقه أتى به يوم القيامة يحمله على عنقه، فليحذر امرؤ أن يأتي يوم القيامة على عنقه ببعير له رغاء، [أو بقرة لها][٧] نواح[٨]، أو شاة لها يَعار، [قال][٩]: ثم رفع يديه حتى بدا بياض إبطيه، ثم قال: اللهم هل بلغت، اللهم هل بلغت.

حدثنا إسماعيل الصفار، قال: حدثنا محمد بن الفرج الأزرق، قال: حدثنا يونس ابن محمد، قال: حدثنا شبيب بن شيبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة:

---

(١) في (ق): حسد.

(٢) في الأصل:محمد. وما أثبته من (ق).

(٣) في الأصل: قال.

(٤) في الأصل: إسمعيل رجلاً، وفي (ق) فراغ ثم: رجلا.

(٥) في الأصل: هدي.

(٦) في الأصل: لهم.

(٧) سقط من (ق).

(٨) هكذا في الأصل، (ق).

(٩) زيادة من (ق).

أن رسول الله ﷺ استعمل [رجلاً][١] من أزد شنوءة، يقال له: ابن اللتبيّة... الحديث.

* * *

٣٥٢٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كانت تحبّ الحمام المقصصة[*].

فقال: يرويه يحيى الحمّاني، عن شريك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

وذُكر لأحمد بن حنبل أن الحماني رفعه، فقال أحمد: هذا كذب. وذُكر له بلفظ الحمّاني، فأنكره أيضاً، والحديث منكر عن هشام.

ورُوي عن يحيى [السالحيني][٢]، عن شريك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مسنداً.

قاله مسعود بن مسروق[٣] -ذاهب الحديث-، عن [السالحيني]. ثم قال: [رفعه][٤].

* * *

٣٥٢٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها كتبت إلى معاوية: أما بعد، فاتق الله، فإنك إذا اتقيت الله كفاك الناس، وإذا اتقيت الناس لم يغنوا عنك من الله شيئاً.

---

(١) زيادة على النسخ.

(*) "العلل ومعرفة الرجال" (٢/٤٤)، "الضعفاء" (٤/١٥٢٢).

(٢) في الأصل: السلحيناني. وفي (ق): السيلحاني. ولعل الصواب ما أثبته. أو: السيلحيني، وكذا فيما سيأتي بعده.

(٣) مترجم في "الثقات" (٩/١٩١)، وكلام الدارقطني هذا مهم، و لم أره في "الضعفاء والمتروكين" له. لكن في "اللالئ المصنوعة" (٢/٢٣١) ذكر أن أبا الحسن القطان روى هذا الحديث في "جزء" من حديثه عن محمد بن غالب، عن مسعود بن مسروق به، وفيه: قال [تمتام] -تحرفت إلى: تمام، وهو محمد بن غالب-: ألقيت هذا الحديث على الشاذكوني، فقال: السيلحيني ثقة، والحديث كذب. قال [تمتام]: ومسعود بن مسروق ثقة، ولا أدري من أين جاء الغلط. ذكر ذلك الرافعي في "تاريخ قزوين". و لم تقع عيني عليه في المطبوع.

(٤) في (ق): وقفه.

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، عن هشام، عن رجل، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه يحيى بن أيوب، رواه عن هشام، عن عون بن عبدالله بن عنبسة[1]، عن عبدالله بن عنبسة، عن عبدالله بن عروة، عن عائشة. وهو أصح.

* * *

٣٥٢٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من أراد سخط الله ورضا الناس عاد حامده له ذاماً[*].

فقال: يرويه [قطبة][2] بن العلاء، عن أبيه[3]: العلاء بن المنهال، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه [واقد][4] بن محمد العمريّ، واختلف عنه:

فرواه عثمان بن واقد، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه شعبة، عن واقد، واختلف عنه:

فقال عثمان بن عمر: عن شعبة، عن واقد، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم،

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: عتبة، ولمعرفة الصحيح في هذا الإسناد رَ: "التاريخ الكبير" (٣٢/٧)، "الزهد" لأبي داود ص(٢٨١)، "المعرفة والتاريخ" (٥٥٠/١).

(*) "التحفة" (٨١٨/١١) ح(١٧٨١٥)، "الإتحاف" (٢٦٩/١٧، ٤٨٨)، "الأطراف" (٤٥٦/٥)، "العلل الكبير" ص(٣٣٢)، "الزهد" لأبي داود ص(٢٨٣)، "علل الحديث" (٣٦٥/٢، ٣٧٨)، "الضعفاء" (١٠٥٠/٣)، "الكامل" (٥٣/٦)، "الزهد" للبيهقي ص(٣٤٧-٣٤٩)، "المهروانيات" (٩٢٠/٢).

(٢) في الأصل، (ق): قصبة.

(٣) في الأصل: عن العلاء.

(٤) في الأصل، (ق): أبوواقد. ولعل الصواب ما أثبته، أو: أبوعثمان واقد بن...

عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه أبوداود، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وخالفهما النضر بن شميل، فرواه عن شعبة، عن محمد بن عبيدالله بن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً.

وقيل: عن [شعبة](١)، عن واقد، عن رجل لم يسمّه، عن ابن أبي مليكة موقوفاً.

ورفعه لا يثبت.

* * *

٣٥٢٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن الرجل ليعمل بعمل أهل الجنة، وإنه لمكتوب في الكتاب أنه من أهل النار، فإذا كان قبل موته عمل بعمل أهل النار، فدخل النار. وإن الرجل... الحديث(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

حدّث به حماد بن سلمة، والليث بن سعد، والدراورديّ، عن هشام.

ورواه عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي فديك، عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه عليّ بن ثابت الجزريّ؛ رواه عن عبيدالله بن عبدالرحمن بن موهب، عن عروة، عن عائشة. وهو أشبه بالصواب.

* * *

---

(١) في الأصل: سعيد.

(*) "الإتحاف" (٣١١/١٧)، "مسند أبي يعلى" (١٢٨/٨).

٣٥٢٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ أقطع الزبير نخلاً من [نخيل][(١)] بني النظير[(٢)(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه صالح بن موسى الطلحيّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه أبوبكر بن عيّاش، فرواه عن هشام، عن أبيه، عن الزبير.

وغيرهما يرسله عن عروة، وهو المحفوظ.

* * *

٣٥٢٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: الحمّى من فيح جهنم، فَابْرُدُوها بالماء[(**)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه زهير بن معاوية، وإبراهيم بن سعد، وعليّ بن مسهر، وابن المبارك، وابن نمير، ويحيى القطّان، وعبدة، والطفاويّ، وخالد بن الحارث، وأبومروان [الغساني][(٣)]، والخريبي، ويحيى بن يمان، وأبوضمرة، وابن أبي الزناد، وسعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ، وابن هشام بن عروة، رووه عن هشام، [عن أبيه][(٤)]، عن عائشة.

---

(١) في (ق): نخل.

(٢) هكذا بالظاء.

(*) المرسل: "التحفة" (١١/١١) ح(١٥٧٢٥)، رَ: "العلل" (٢٣٩/٤) س(٥٣٤).

(**) "التحفة" (٥٠٣/١١) ح(١٦٨٨٧)، "الإتحاف" (٣٨١/١٧)، رَ: "غرائب حديث الإمام مالك" لابن المظفر ص(١٨٨).

(٣) في الأصل: العمامي.

(٤) استظهرت سقطه.

واختلف عن مالك:

فرواه ابن وهب، عن مالك، وسعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ -جمع بينهما-، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه ابن وهب في "الموطأ" عن مالك، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

[وكذلك رواه القعنبيّ، ومعن، وأصحاب "الموطأ" مرسلاً. وهو الصحيح عن مالك.

وكذلك رواه شعيب بن إسحاق، والمفضل بن فضالة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً][(١)].

وذكر عائشة فيه صحيح.

ولعل هشام بن عروة كان يصله مرّة، ويرسله أخرى؛ فرواه عنه جماعة من الثقات متصلاً.

* * *

٣٥٢٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن الضحك من [الضرطة][(٢)]، وقال: لِمَ يضحك أحدكم مما يفعل؟![(*)].

فقال: يرويه هشام، واختلف عنه:

فرواه زمعة بن صالح، وأبوأويس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك رواه عثمان بن عبدالوهاب الثقفيّ، عن أبيه، عن الثوريّ، عن هشام[(٣)]، عن عائشة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل، (ق): الطوطه.

(*) حديث ابن زمعة: "التحفة" (٢٢٢/٤) ح(٥٢٩٤)، "الإتحاف" (٦٣٢/٦).

(٣) هكذا بدون ذكر: أبيه.

وكلها وهم. والصواب : عن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن زمعة، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٥٢٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ [أتى][(١)] سعداً يعوده، فقال له: أُوصي بمالي كله؟ [قال][(٢)]: لا، [قال]: [فالنصف][(٣)]؟ قال: لا، قال: فالثلث؟ [قال: بالثلث، والثلث كثير][(٤)]... [الحديث][(٥)][(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن ربيعة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. ووهم في ذكر عائشة.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن سعد.

كذلك رواه أصحاب هشام الحفاظ، عن هشام.

* * *

٣٥٣٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من أخذ شبراً من الأرض ظلماً، طوقه [الله][(٦)] من سبع أرضين[(**)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

---

(١) زيادة لازمة ليست في الأصل، (ق).

(٢) في (ق): فقال، وكذا ما يليه.

(٣) في (ق): بالنصف.

(٤) زيادة من (ق).

(٥) ليست في (ق).

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٥٩١/١١) ح(١٧٢٣٤)، حديث سعد: "التحفة" (٢٧٠/٣) ح(٣٩٠٦)، "الإتحاف" (١٠٢/٥).

(٦) ليست في (ق).

(**) حديث سعيد: "التحفة" (٥٢٢/٣) ح(٤٤٦٤)، حديث عائشة: "مساوئ الأخلاق" للخرائطي ص(٢٩٧).

فرواه مروان بن معاوية، عن هشام، عن أبيه، [عن عائشة.

وخالفه أصحاب هشام؛ رووه عن هشام، عن أبيه][١]، عن سعيد بن زيد. وهو الصواب.

حدثنا إبراهيم بن حماد، وجعفر بن محمد بن مرشد، قالا: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: من أخذ شبراً من الأرض طوّقه [اللهُ][٢] يوم القيامة من سبع أرضين.

لم يقل ابن حماد: ظلماً[٣].

* * *

٣٥٣١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه سمع تأبير [النخل][٤]، فقال: لو لم تفعلوا [لصلح][٥]. فلم يُؤبّروا، فصار شيصاً[٦]، فقيل للنبيّ ﷺ، فقال: إذا كان شيء من أمر دنياكم فشأنكم به[*].

فقال: رواه حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه خالد بن الحارث، ومحاضر، وغيرهما، رووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وهو الصواب.

* * *

(١) سقط من (ق).

(٢) ليست في (ق).

(٣) هكذا. ولم يذكرها في المتن.

(٤) في (ق): النخيل.

(٥) في الأصل: الصلح.

(٦) الشيص: هو التمر الذي لا يشتد نواه ويقوى، وقد لا يكون له نوى أصلاً. رَ: "النهاية" (٢/٥١٨).

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٥٠٠) ح(١٦٧٨٥)، "الإتحاف" (١/٤٨٥)، (١٧/٣٠٤).

٣٥٣٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يتوضأ من تور من شَبَه[(١)](*).

يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وحجاج، عن حماد بن سلمة، فقال: حدثني بعض أصحابنا، عن هشام. ولم يسمّه.

ورواه حوثرة بن أشرس، عن حماد بن سلمة -وسمّى الرجل، وقال:- عن شعبة، عن هشام بن عروة.

* * *

٣٥٣٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا سمع المؤذن قال: وأنا، وأنا(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن مسهر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه عبدالله بن داود [الخريبيّ](٢)، عن هشام، عن أبيه مرسلاً. وهو الصحيح.

* * *

٣٥٣٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ صلى في

(١) الشَّبَه: صنف من حديد النحاس، سُمّي بذلك لأنه يشبه الذهب. رَ: "فتح الباري" (١/٢٩١).

(*) "التحفة" (١١/٦١٨) ح(١٧٣٤٤).

(**) حديث علي: "التحفة" (١١/٥٦٢) ح(١٧١٢٢)، "الإتحاف" (١٧/٢٩٩) من حديث حفص بن غياث عن هشام به. المرسل: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢/٤٩) من حديث أبي معاوية ووكيع عن هشام به.

(٢) كأنها في (ق): الجرسي.

خميصة [لها][(١)] أعلام، ثم قال: أعطوها أبا جهم؛ فقد شغلتني أعلامها[(*)].

فقال: يرويه مالك في "الموطأ" عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

ورواه معن بن عيسى، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك رواه أصحاب هشام، عن هشام.

وكذلك رواه الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

* * *

٣٥٣٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من كان وصلة لأخيه إلى ذي سلطان أعانه الله على إجازة الصراط يوم تدحض الأقدام[(**)].

فقال: يرويه هشام بن يحيى الغساني، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن هشام، عن أبيه، عن عروة بن رويم، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وغيره يرويه عن عروة بن رويم مرسلاً.

* * *

٣٥٣٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من دخل الرهج[(٢)] في جوفه في سبيل الله، حرّمه الله على النار[(***)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، حدّث به إسماعيل بن مسلم، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: له.

(*) "أحاديث الموطأ" ص(١٤٤).

(**) "الإتحاف" (٣٧٠/١٧)، "مكارم الأخلاق" (١١٣/١)، "المعجم الأوسط" (٤٨/٤).

(٢) هو الغبار. رَ: "النهاية" (٢٨١/٢).

(***) حديث سويد: "الجهاد" لابن أبي عاصم (٣٤٨/١).

فرواه عبيدالله بن إسحاق [المدائني][١]، عن أبي همام، عن أبيه، عن أبي إسحاق الفزاري، عن إسماعيل بن مسلم، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وغيره يرويه عن أبي همام بهذا الإسناد عن هشام، عن رجل -[لا يسمّه][٢]-، عن عائشة.

وكذلك رواه المسيب بن واضح، ومعاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاريّ، عن إسماعيل بن مسلم، عن هشام، عن رجل، عن عائشة.

وروى هذا الحديث سويد بن عبدالعزيز، عن الأوزاعيّ، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وتابعه عبدالوهاب، عن إسماعيل بن عياش، عن الأوزاعيّ.

وقول من قال: هشام، عن رجل، عن عائشة هو الصواب.

والحديث من الوجهين غير ثابت.

* * *

٣٥٣٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أعتق أبوبكر الصديق -رضي الله عنه- سبعة ممن يعذّب في الله... الحديث.

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن إدريس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه أبوأسامة، وأبوضمرة، وابن أبي الزناد، فرووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

لم يذكروا: عائشة. وهو الصواب.

* * *

---

(١) في (ق): المراني.

(٢) في (ق): لم يسميه.

٣٥٣٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لأن يأخذ أحدكم حبلاً، فيحتطبَ على ظهره، خير له من أن يسأل الناس شيئاً(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وأصحاب هشام الحفاظ رووه عنه، عن أبيه، عن جده الزبير. وهو الصحيح.

وقد تابع سليمانَ بن بلال الضحاكُ بن عثمان.

حدثناه يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا يحيى بن المغيرة -أبوسلمة-، قال: أخبرني ابن أبي فديك، عن الضحاك بن عثمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: لأن يعمد أحدكم إلى حبل من فلاة من الأرض، فيحتطب حزمة من حطب، فيبيعها، فيأكل ويتصدق، خير له من أن يسأل الناس، أعطوه، أو منعوه.

* * *

٣٥٣٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: الشرك أخفى من دبيب النمل...(**).

فقال: يرويه عبدالأعلى بن أعين -من أهل الكوفة، قلت: ثقة؟ قال: [لا](1)-، واختلف عنه:

فقيل: عن عبيدالله بن موسى، عن عبدالأعلى بن أعين، عن يحيى بن أبي كثير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

(*) حديث الزبير: "التحفة" (١٢٢/٣) ح(٣٦٣٣)، "الإتحاف" (٥٥٠/٤).

(**) "كشف الأستار" (٢١٧/٤)، "الحلية" (١١٤/٣)، "تقريب البغية" (٦٩/١).

(١) سقط من (ق).

وذلك وهم من قائله.

والصحيح: [عن][1] عبدالأعلى بن أعين، عن يحيى بن أبي كثير، عن عروة، عن عائشة.

وعبدالأعلى بن أعين ضعيف الحديث، والحديث غير ثابت.

* * *

٣٥٤٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال لها رسول الله ﷺ: إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب[*].

فقال: يرويه صالح بن حسان، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن عيينة، عن صالح بن حسان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه سعيد بن محمد الورّاق، وأبويحيى الحمّاني، وخالد بن عمرو [القرشي][2]، فرووه عن صالح بن حسان، عن عروة، عن عائشة. لم يذكروا بينهما أحداً.

وصالح بن حسان ضعيف.

* * *

٣٥٤١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قلت: يا رسول الله ﷺ، ادع الله أن يزوجنيكَ في الجنة. فقال: لا تجمعي طعاماً لشهر، ولا تضعي ثوباً حتى ترقعيه.

فقال: يرويه سعيد بن عبدالعزيز، عن عروة بن رويم، عن عروة، عن عائشة.

قاله مخلد بن يزيد، عن سعيد كذلك.

---

(١) في الأصل: من.

(*) "التحفة" (٣١٢/١١) ح(١٦٣٤٧)، "الإتحاف" (١٢٥/١٧)، "العلل الكبير" ص(٢٩٤)، "الكامل" (٥٢/٤)، رَ: "المزكيات" ص(١٤٩).

(٢) في الأصل: القريسى -مهملة- ولعل الصواب ما أثبته من (ق).

وخالفه مبشّر بن إسماعيل، فرواه عن سعيد بن عبدالعزيز، عن عروة بن رويم، عن عائشة مرسلاً. وهو الصحيح، ولا يثبت.

* * *

٣٥٤٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا سمع الاسم القبيح [غيّره][1](*).

فقال: يرويه محمد بن الحسن الهمداني، وشريك، وعمر بن علي المقدميّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وقال المقدميّ في حديثه: وقال هشام مرّة: عن أبيه، ولم يذكر: عائشة.

ورواه عبدة بن سليمان، وحماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وهو الصحيح.

حدثنا[2] أبوالعباس عبدالله بن جعفر بن أحمد بن [خشيش][3]، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن الحسن الهمداني، عن هشام [بن عروة][4]، عن أبيه، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سمع الاسم القبيح غيّره.

وحدثناه الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا الحسن بن شاذان الواسطيّ، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، قال: حدثنا شريك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ [كان يحوّل الاسم][5] القبيح إلى الاسم الحسن. قال: فمرّ على

---

(١) في آخر السطر في الأصل، ويبدو مطموساً وترك فراغ محله في (ق).

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٥٦٣) ح(١٧١٢٧)، "الإتحاف" (١٧/٣١٥)، حديث أبي هريرة: "الكامل" (٥/٤٥).

(٢) في (ق): وحدثنا.

(٣) في (ق): حسين. وما أثبته من الأصل. ولعله الصواب.

(٤) زيادة من (ق).

(٥) سقط من (ق).

قرية، فقال: ما هذه؟ قالوا: [عثرة][(١)]. قال: بل هي خَضِرة.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السُّكَين، قال: حدثنا عليّ بن حرب، قال: حدثنا عمرو ابن عبدالجبار السنجاريّ، عن محمد بن عبدالرحمن البصري[(٢)] -مجهول-، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يغيّر الاسم إذا كان قبيحاً، [ويجعله][(٣)] حسناً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا أبوالأشعث، قال: حدثنا عمر بن عليّ، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن النبيّ ﷺ كان يغيّر الاسم القبيح إلى الاسم الحسن.

كذا قال: عن أبي هريرة. وهو وهم من عمر بن عليّ.

* * *

٣٥٤٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال [لرجل][(٤)]: ردّ على أبيك، فإنما أنت ومالك سهم من كنانته[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الحارث بن عبيدة [الحمصيّ][(٥)] -ضعيف-، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: عيره. وما أثبته أقرب الأوجه إلى رسمها. رَ: "الإحسان" (١٣٦/١٣) مع حاشيته. وفيه: غَدِرة، من طريق عبدة عن هشام به. رَ: "معجم ما استعجم" (٩٩١/١).

(٢) مهملة في الأصل، والله أعلم.

(٣) كأنها في الأصل: ويحمله.

(٤) في الأصل، (ق): الرجل.

(*) "الكامل" (١٩٢/٢)، رَ: "علل الحديث" (١٨٢/٢).

(٥) في الأصل، (ق): الحفصي.

[وخالفه سفيان بن عُيينة، وغيره][(١)]، رووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وهو الصحيح.

* * *

٣٥٤٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: حديث الوشاح(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه أبوأسامة، عن هشام، وذكر فيه: النبيّ ﷺ.

ورواه أبومعاوية الضرير، وابن عيينة، [فقصّا][(٢)] القصة بطولها، ولم يرفعوه. ورفعه صحيح؛ لأن أبا أسامة ثقة حافظ.

قلت: ممن [سمعت][(٣)] حديث أبي أسامة؟

قال: لا [أحفظه][(٤)] الساعة.

* * *

٣٥٤٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ لأمّ هانئ: اتخذوا الغنم؛ فإنها بركة(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) سقط من (ق).

(*) حديث حماد بن أسامة: "التحفة" (١١/٤٩٠) ح(١٦٨٣٠).

(٢) في (ق): فقص.

(٣) في الأصل: سمعه.

(٤) في الأصل: أحفظ.

(**) حديث أمّ هانئ: "التحفة" (١١/١٢) ح(١٨٠٠٨)، "الإتحاف" (١٨/١٨)، حديث حفص: "تاريخ مدينة السلام" (٧/٨٨).

حدّث به يزيد بن الهاد، وحفص بن عمر -والمعروف [بالكَفْر](١)-.

وغيرهما يرويه عن هشام، عن أبيه، عن أمّ هانئ. لا يذكر: عائشة، وهو الصحيح.

* * *

٣٥٤٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: لو أن الناس غضّوا من الثلث إلى الربع؛ لأن النبيّ ﷺ قال: الثلث، والثلث كثير(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه [الفضل](٢) بن موسى، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. ووهم فيه.

والصواب: عن هشام، عن أبيه، عن ابن عباس. كذلك قال الحفاظ عن هشام.

* * *

٣٥٤٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ استخلف ابن [أمّ](٣) مكتوم على المدينة، [فصلى](٤) بالناس(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه حبيب المعلّم، والدراورديّ، عن هشام، [عن أبيه](٥)، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: بلفر، وفي (ق): بكفر. ولعل الصواب ما أثبته أو: بالكبر. رَ: "الكامل" (٣٨٧/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٨٧/٧)، "لسان الميزان" (٢٣٠/٣)، "نزهة الألباب" (١١٣/٢).

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٤٩٥/٤) ح(٥٨٧٦)، "الإتحاف" (٤٠٠/٧).

(٢) في (ق): المفضل، وكأنها في الأصل مثلها.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، وفي (ق): يصلي.

(**) حديث عائشة: "الإتحاف" (٢٨٩/١٧)، "مسند أبي يعلى" (٤٣٤/٧) كلاهما من حديث حبيب، حديث عبدالله بن عمير: "معجم الصحابة" للبغوي (٨٧/٤)، "معرفة الصحابة" (١٧٣٤/٣)، رَ: "الإصابة" (١١٤/٤)، (٣٤/٥).

(٥) تكرر في (ق).

[وخالفهما][(١)] جرير بن عبدالحميد؛ رواه عن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن عمير -إمام بني خطمة-.

وحديث حبيب المعلم أخرجه مسلم في الصحيح[(٢)].

* * *

٣٥٤٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أغار قوم على لقاح رسول الله ﷺ، فأخذهم فقطع أيديهم، وسمل أعينهم[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه مالك بن سعير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

قال ذلك عنه محمد بن عبدالله بن بكر الخلنجي، وعبدالرحمن بن بشر بن الحكم.

وقال علي بن حرب: عن مالك بن [سعير][(٣)]، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

ورواه الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. من رواية إبراهيم بن أبي الوزير عنه.

وكذلك قال علي بن حرب، عن ابن فضيل.

وخالفهم أبوأسامة، وعبدة بن سليمان، ويحيى بن عبدالله بن [سالم][(٤)]، وسعيد ابن عبدالرحمن الجمحيّ، وابن سمعان، رووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

ورواه أبوالأسود، عن عروة مرسلاً. وهو الصواب.

---

(١) في الأصل: وخالفه، وفي (ق): وخالفهم.

(٢) ولم أره في "صحيح مسلم".

(*) "التحفة" (١١/٥٤٠، ٥٧٩) ح(١٧٠٣٢، ١٧١٧٩).

(٣) في الأصل، (ق): سعيد.

(٤) في الأصل، (ق): سايل.

حدثنا أبومحمد بن [صاعد][(١)]، والحسين بن إسماعيل، وعلي بن عبدالله بن مبشر، قالوا: حدثنا أبوموسى، قال: حدثنا إبراهيم بن أبي الوزير، قال: حدثنا الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن قوماً أغاروا على لقاح رسول الله ﷺ، فقطع النبيّ ﷺ أيديهم وأرجلهم، وسمل أعينهم.

* * *

٣٥٤٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ لرجل في أبيه: لا تمشِ أمامه، ولا تقعد قَبله(*).

فقال: يرويه هشام، عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن محمد بن عرعرة -وهو أخو إبراهيم، له حديثان أو ثلاثة-، عن محمد بن الحسن الواسطي -وهو لا بأس به-، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً.

وغيره يرويه، عن هشام، عن رجل، عن أبي هريرة موقوفاً.

وحديث أبي هريرة الموقوف هو الصواب.

* * *

٣٥٥٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان بالمدينة رجلان: أحدهما يشقّ، والآخر يلحد. فجاء الذي يلحد، فلحد لرسول الله ﷺ(**).

فقال: هو حديث يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) غير واضحة في الأصل.

(*) حديث عائشة: "المعجم الأوسط" (٢٦٧/٤).

(**) "الطبقات" لابن سعد (٢٩٥/٢)، "علل الحديث" (٦/٢)، "الأسماء المبهمة" ص(٤٣٦).

[ورواه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه أبوالوليد الطيالسي عنه مرفوعاً، عن عائشة][(١)].

وأرسله حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن هشام، عن أبيه.

وكذلك روه مالك، وابن عيينة مرسلاً. وهو المحفوظ.

* * *

٣٥٥١- وسئل عن حديث عروة، [عن عائشة][(٢)]: كُفّن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب سحوليّة، ونُصب عليه اللبِن[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه في متنه:

فرواه الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كفّن في ثلاثة أثواب سحوليّة، ولُحد له، ونصب عليه اللبن نصباً.

[وخالفه][(٣)] [جماعة][(٤)] من أصحاب هشام، منهم: الثوريّ، وأبوضمرة، و[عبيدالله][(٥)] بن [عمرو][(٦)] الرقيّ، وشعيب بن إسحاق، و[عبدالله][(٧)] بن نمير، وعمر ابن عليّ، وأبومعاوية، وزمعة بن صالح، عن هشام. و لم يذكروا فيه: اللحد، ولا اللبن.

تفرّد بذلك الدراورديّ، عن هشام.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) استظهرت سقطه.

(*) حديث الدراوردي: "التحفة" (١١/٥٤١) ح(١٧٠٣٥)، "الإتحاف" (١٧/٣٠٥)، حديث مكحول: "الإتحاف" (١٧/٢٧٤).

(٣) سقطت من (ق).

(٤) في (ق): حماد.

(٥) في (ق): عبدالله.

(٦) في الأصل: نمير. وفي (ق): بشر.

(٧) في الأصل، (ق): عبيدالله.

ورواه مكحول، عن عروة، عن عائشة. ولم يذكر فيه أيضاً: اللحد، ولا اللبن. وهو المحفوظ عن هشام بن عروة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أبوقلابة، قال: حدثنا أبوحذيفة، عن سفيان الثوريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: كفن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب [بيض سحوليّة][١]، وبرْد -أحسبه حِبَرة-.

* * *

٣٥٥٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا صلى الإنسان على الجنازة انقطع ذمامها، إلا أن يشاء [أن][٢] يتبعها.

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن عبدالعزيز الليثي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [مرفوعاً][٣].

والمحفوظ: عن هشام، عن أبيه موقوفاً. ليس فيه: عن عائشة.

* * *

٣٥٥٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا يقولن أحدكم: خَبُثتْ نفسي...[*].

فقال: هو حديث يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه[٤] هشام الدستوائي، والثوريّ، ويحيى القطان، وابن نمير، وشعيب بن

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل، (ق): أو. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: موقوفاً. وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (١١/٣٥١، ٤٩٣) ح(١٦٤٣٢، ١٦٨٤٦)، "الإتحاف" (١٧/٣٠٣).

(٤) بعده في (ق): هشام بن عروة، واختلف عنه: فرواه هشام الدستوائي....

إسحاق، ومحمد بن [بشر][1]، وأبومروان [الغساني][2]، وسلمة بن سعيد، وأبوأسامة، ومالك بن [سعير][3]، ومحاضر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورفعه[4] حماد بن زيد، عن هشام، ورفعه صحيح.

وكذلك رواه سفيان بن حسين، والنعمان بن راشد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً.

* * *

٣٥٥٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: لم تقطع يد السارق في عهد رسول الله ﷺ في أقلّ من ثمن حَجَفة[5] أو ترس[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه حميد بن عبدالرحمن [الرؤاسي][6]، وأبوأسامة، وعبدة بن سليمان، وعمر ابن عليّ المقدميّ، وحفص بن غياث، وعبدالرحيم بن سليمان، وعبدالله بن قبيصة الفزاريّ، وعثمان بن عثمان الغطفاني -أحد الثقات الصالحين، خال أبي عبيدة: معمر ابن المثنى-، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم وكيع، وعبدالله بن إدريس، وجرير، فرووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

---

(١) في الأصل: بشير، وفي (ق): سيرين.

(٢) في الأصل، (ق): العماني، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل، (ق): سفيان.

(٤) هكذا، ولعل الصواب: ووقفه.

(٥) الحجفة هي الترس. رَ: "النهاية" (١/٣٤٥).

(*) "التحفة" (١١/٣٢٣) ح(١٦٣٦٧)، "الإتحاف" (١٧/٣٤١)، "الأطراف" (٥/٤٨٦).

(٦) في (ق): الراسبي.

وحديث عائشة صحيح، ويشبه أن يكون هشام وصله مرّة، وأرسله أخرى.

[حدثناه ابن صاعد، والمحامليّ، وسعيد بن محمد، قالوا: حدثنا يوسف بن موسى، قال](١): حدثنا أبوأسامة، قال: هشام بن عروة أخبرنا، [عن أبيه](٢)، عن عائشة، قالت: لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله ﷺ في أدنى من ثمن مجنّ، أو ترس، أو حجفة، وكل واحد منهما ذو ثمن.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا عمرو(٣) بن علي المقدميّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: ما قطعت يد سارق على عهد رسول الله ﷺ في أقلّ من ثمن ترس، أو حجفة، كل واحد منهما ذو ثمن.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، و[الحسين](٤) بن إسماعيل، وأبوعثمان سعيد بن محمد، قالوا: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، ووكيع، وعبدالله بن إدريس [الأوديّ](٥)، عن هشام بن عروة، عن أبيه بنحوه. ولم [يذكروا](٦) في [حديثهم](٧): عائشة.

حدثنا ابن أبي شيبة، قال: حدثنا العباس بن يزيد، قال: حدثنا عثمان بن عثمان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: كانت اليد تقطع في ثمن المجنّ، ولم يكن رسول الله ﷺ يقطع في الشيء التافه.

* * *

(١) سقط من (ق).
(٢) في (ق): عبدالله.
(٣) هكذا، ولعل الصواب: عمر.
(٤) في (ق): الحسن.
(٥) في (ق): الاسدي.
(٦) في الأصل، (ق): يذكر.
(٧) في (ق): حديثه.

٣٥٥٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ لا يصلي وهو يجد في بطنه شيئاً(*).

فقال: حدثناه عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا محمد بن بكار، قال: حدثنا أبومعشر، عن هشام [بن](١) عروة، عن أبيه، عن عائشة بذلك. ووهم فيه [أبومعشر.

ورواه عمران القطان، عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر. ووهم فيه](٢).

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن الأرقم.

* * *

٣٥٥٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: الكمأة من المنّ، وماؤها شفاء للعين(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبان [بن](٣) يزيد العطار، ومحمد بن دينار [الطاحيّ](٤)، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وغيرهما يرسله، وهو الصواب.

* * *

(*) حديث ابن الأرقم: "التحفة" (١٤٣/٤) ح(٥١٤١)، "الإتحاف" (٤٩٢/٦)، حديث أبي معشر: "الكامل" (٥٦/٧)، "المعجم الأوسط" (٥٦/٣)، حديث ابن عمر: "المعجم الأوسط" (٣٢٩/٢).

(١) في الأصل، (ق): عن.

(٢) سقط من (ق).

(**) "أمالي ابن سمعون" ص(٢٣٤)، "الطب النبوي" لأبي نعيم (ق/٢١٨/ب).

(٣) في الأصل، (ق): عن.

(٤) في الأصل: الطناحي.

٣٥٥٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن أعرابياً أكل من جوانب القصعة، فقال له النبيّ ﷺ: اذكر اسم الله، وكل بيمينك، وكل مما يليك(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه [المسعودي](١)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه مبارك بن فضالة، وشريك، وغيرهما، عن هشام، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح قول من قال: عن هشام، عن [أبي وجزة](٢)، عن رجل من مزينة، عن عمر بن أبي سلمة.

* * *

٣٥٥٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا مات صاحبكم، فدعوه(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وأبوسعيد: محمد بن مسلم المؤدب، وعليّ بن هاشم، ووكيع، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه عبدالله بن عثمان -شريك شعبة، وهو بصريّ جليل، وهو عبدالله بن عثمان بن معاوية، أجلّ من روى عن شعبة-، حدّث [به](٣) عنه يحيى القطان والأجلّة،

(*) حديث عمر: "التحفة" (٣١٨/٧) ح(١٠٦٨٥)، "الإتحاف" (٤٣٦/١٢)، رَ: "الضعفاء" (٦٤٠/٢).

(١) في الأصل، (ق): المسعود.

(٢) في الأصل: وحبوه. وغير واضحة في (ق) وكأنها: وحره.

(**) حديث الثوريّ ووكيع: "التحفة" (٥١١/١١، ٦٠٣) ح(١٦٩١٩، ١٧٢٨٢)، "الإتحاف" (٣٥١/١٧).

(٣) ليست في (ق).

واختلف [عنه][١]:

فقال أبوداود الطيالسيّ عنه مثل [قول][٢] من ذكرنا متصلاً.

وخالفه يحيى القطان، فرواه عن عبدالله بن [عثمان][٣]، عن هشام، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ...[٤].

* * *

٣٥٥٩- [وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال][٥]: إذا ذهب أحدكم لحاجته فليستطبّ بثلاثة أحجار[*].

فقال: اختلف فيه على عروة:

فرواه مسلم بن [قرط][٦]، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وقد اختلف في هذا الحديث على عبدالعزيز بن أبي حازم:

فقيل: [عن][٧] عبدالعزيز بن أبي حازم، عن هشام بن عروة، عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة.

قال ذلك إسحاق الحربي، عن سريج بن النعمان، ووهم في هذا القول.

---

(١) ليست في الأصل، (ق).

(٢) في الأصل: قولي.

(٣) سقط من (ق).

(٤) في الأصل، (ق) بعده: إذا ذهب أحدكم لحاجته فليستطب... ولا شك أن الناسخ انتقل نظره إلى السؤال الذي بعده، ولذا أفردته وخمنت السقط.

(٥) انظر الحاشية السابقة.

(*) حديث مسلم بن قرط عن عروة: "التحفة" (٤٦٤/١١) ح(١٦٧٥٧)، "الإتحاف" (٢٧٣/١٧).

(٦) في الأصل، (ق): قرة.

(٧) ليست في (ق).

وخالفه أحمد بن حنبل، [فقال][(١)]: عن سريج بن النعمان، عن ابن أبي حازم، عن أبيه، عن ابن قرط، عن عروة، عن عائشة. وهو الصواب.

وكذلك رواه أبومعمر [القطعي][(٢)]، ويعقوب الدروقيّ، ويحيى الحمانيّ، عن ابن أبي حازم، عن أبيه، عن مسلم.

وكذلك رواه يعقوب بن عبدالرحمن [الإسكندراني][(٣)]، وهشام بن [سعد][(٤)]، عن أبي حازم، عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة.

واختلف فيه على هشام بن عروة:

فقال إسحاق الحربي: عن سريج بن النعمان، عن ابن أبي حازم، عن هشام بن عروة، عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة. وقد بيّنا أن ذلك وهم.

وقال يونس بن بكير: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن ابن عيينة:

فقيل: عن أبي الصباح الجوزجاني[(٥)] عنه، عن هشام، عن أبيه -أحسبه- عن عائشة.

وخالفه الحميديّ؛ رواه عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً. وهو الصحيح عن هشام.

---

(١) زيادة على الأصل، (ق).

(٢) في الأصل، (ق): القطيعي.

(٣) في الأصل: الاسكنداري. وفي (ق): الاسكنداني.

(٤) في الأصل: سعيد.

(٥) هكذا اسمه ونسبته في الأصل، (ق)، ولعل الصواب: عن ابن الصباح الجرجرائي.

وحديث أبي حازم، عن مسلم بن قرط، عن عروة، عن عائشة، متصل [صحيح][(١)] عن أبي حازم.

* * *

٣٥٦٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: إذا طلع [حاجب][(٢)] الشمس فلا تصلوا حتى تبين، وإذا سقط [حاجب][(٣)] الشمس فلا تصلوا حتى تغيب؛ فإنها تطلع بين قرني الشيطان[(*)].

فقال: يرويه [محمد بن][(٤)] جعفر [بن][(٥)] الزبير، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

قاله محمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر.

وخالفه هشام بن عروة، فرواه عن أبيه، عن عبدالله بن عمر، عن النبيِّ ﷺ.

وهو الصواب.

* * *

٣٥٦١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ: اجعلوا من [صلاتكم][(٦)] في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً[(**)].

---

(١) سقط من (ق).

(٢) في الأصل: حات.

(٣) في الأصل، (ق): حات.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٢٨٥) ح(٧٣٢٣)، "الإتحاف" (٨/٥٨٦).

(٤) سقط من الأصل.

(٥) سقط من (ق).

(٦) في الأصل: أصلا تكم.

(**) حديث عائشة: "الإتحاف" (١٧/١٦٢)، "مسند أبي يعلى" (٨/٢٨١)، المرسل: "الموطأ" (١/٢٣٨)، ر: "علل الحديث" (١/٣٨٥).

فقال: يرويه [أبو][1] الأسود، عن عروة، عن عائشة.

ورواه هشام بن عروة، عن أبيه، واختلف عنه:

فرواه مبارك بن فضالة، وجرير بن حازم، وعبدالرحيم بن سليمان، وعمر بن عليّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم مالك بن أنس، ووهيب بن خالد، وجرير بن عبدالحميد، وحماد بن سلمة، وابن عيينة، ومحمد بن صبيح، فرووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

وقال سليمان بن بلال: عن هشام، عن أبيه، عن أبي هريرة. ولا يثبت هذا القول.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه مرسلاً؛ [لكثرة][2] من أرسله، وهم أثبات.

* * *

٣٥٦٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من ادّان ديناً فنوى قضاءه أعانه الله[*].

فقال: يرويه ميمون بن مهران، [واختلف عنه:

فرواه فرات بن السائب، عن ميمون بن مهران][3]، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه إسحاق بن راشد، فرواه عن ميمون بن مهران مرسلاً، عن عائشة. وهو الصحيح.

* * *

---

(١) استظهرت سقطه.

(٢) في (ق): اكثر.

(*) حديث ميمون عن عائشة: "الأطراف" (٥/٥٣٦).

(٣) سقط من (ق).

٣٥٦٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: [أنه][١] كان يقول: اللهم عافني في جسدي، وعافني في بصري، واجعله الوارث مني، لا إله إلا الله الحليم الكريم... الحديث(*).

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه مسعود بن سليمان، وحمزة الزيات، وحماد بن شعيب، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم أبومريم، رواه عن حبيب بن أبي ثابت، قال: حدثني مولى [لقريش][٢]، عن عروة، عن عائشة.

ومولى قريش هذا هو إبراهيم -مولى [صخر][٣] بن أبي الجهم-، ويشبه أن يكون أبومريم قد ضبطه، [والله أعلم][٤].

* * *

٣٥٦٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: إن الله وملائكته يُصَلّون على [الذين][٥] يَصِلون الصفوف(**).

فقال: يرويه أسامة بن زيد الليثيّ، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: إذا. وما أثبته من (ق).

(*) "التحفة" (١١/٦٢٨) ح(١٧٣٧٤)، "الإتحاف" (١٧/١١٤)، "مسند أبي يعلى" (٨/١٤٥)، "الكامل" (٢/٤٠٨)، "تاريخ بغداد" (٢/١٣٧)، وليس فيها كلها حديث إبراهيم.

(٢) في الأصل: القريش. وغير واضحة في (ق).

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل، رسمها: ضحى. وما أثبته من (ق).

(٤) ليس في (ق).

(٥) في الأصل: النبي.

(**) حديث معاوية بن هشام عن الثوريّ: "التحفة" (١١/٣٢٢) ح(١٦٣٦٦)، "الإتحاف" (١٧/١٣٢، ١٤٠، ٢٩٥).

فرواه سليمان بن بلال، وعبدالوهاب بن عطاء، وحاتم بن إسماعيل، وأبو[ضمرة][(١)]، وعبدالله بن وهب، ومحمد بن عمر الواقديّ، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن الثوريّ:

فرواه الأشجعيّ، وأبوأحمد الزبيريّ، ومعاوية بن هشام، وقبيصة، عن الثوريّ، عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة.

وخالفه عبدالرزاق، وعبدالله بن الوليد [العدنيّ][(٢)]، ويزيد أبي حكيم، فرووه عن الثوريّ، عن أسامة بن زيد، عن عبدالله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك قال السريّ العسقلاني، عن ابن وهب، عن أسامة، عن عبدالله بن عروة.

[ورواه محمد بن معمر البحراني، عن قبيصة، عن الثوريّ، عن أسامة بن زيد، عن هشام بن عروة][(٣)]، عن أبيه. وذلك وهم [منه][(٤)].

ورُوي عن حسين بن حفص الأصبهاني، عن الثوريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ولم يذكر: أسامة.

والصحيح قول من قال: عن أسامة بن زيد، عن عثمان بن عروة.

وكذلك رواه هشام بن سعد، عن عثمان بن عروة.

* * *

---

(١) في (ق): صخرة.

(٢) في (ق): العدوي.

(٣) سقط من (ق).

(٤) ليست في (ق).

٣٥٦٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رجلاً من المشركين لحق بالمسلمين ليقاتل معهم، فردّه رسول الله ﷺ وقال: إنا لا نستعين بمشرك[*].

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه وكيع، عن مالك، عن عبدالله بن يزيد، عن ابن [نيار][1]، عن عروة، عن عائشة. ووهم فيه وكيع.

وخالفه عبدالرحمن بن مهدي، ويحيى القطان، وبشر بن عمر، وابن وهب؛ رووه عن مالك، عن الفضيل بن [أبي عبدالله، عن][2] عبدالله بن [نيار]، عن عروة، عن عائشة. وهو الصواب.

حدثناه عليّ بن عبدالله بن مبشر، وعبدالملك بن أحمد الزيّات، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا مالك بن أنس، قال: حدثني الفضيل، [عن][3] عبدالله بن [نيار]، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ خرج في غزوة -قال يحيى: وسمّى الغزوة-، قال: حتى إذا كان كذا وكذا -قال يحيى: وقد سمّاه- لحقه رجل [من المشركين][4] [ممن][5] كان [شديداً][6]، ففرحوا به، فقال: يا رسول الله، جئت أكون معك، [وأقاتل][7]، وأصيب. قال: لا، إنا

(*) "التحفة" (١١/٣١٨) ح(١٦٣٥٨)، "الإتحاف" (١٧/١٣٥).

(١) في الأصل: دينار. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في الأصل: بن.

(٤) زيادة من (ق).

(٥) ليست في (ق).

(٦) هكذا قرأتها من الأصل. وفي (ق): سرـــدا -مهملة-، ووضع فوقها قُلامة.

(٧) في (ق): فأقاتل.

لا نستعين بمشرك، قال: فقال ذلك مرتين أو ثلاثًا، فأسلم في الرابعة، وانطلق معه.

* * *

٣٥٦٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يصلي وأنا معترضة(*).

فقال: اختلف عن عطاء بن أبي رباح فيه:

فرواه ابن جريج، وإياس بن دغفل، والأوزاعيّ، عن عطاء، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم ابن أبي ليلى، والعباس بن عوسجة، [روياه][1] عن عطاء، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٥٦٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: أخاف أن يكون من أمتّي من يعمل بعمل قول لوط(**).

فقال: يرويه القاسم بن عبدالواحد [بن][2] أيمن المكيّ، واختلف عنه:

فروا إبراهيم بن رستم، عن [همّام][3]، عن القاسم بن عبدالواحد، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عروة، عن عائشة. ووهم فيه.

(*) "الإتحاف" (١٧/١٤٥)، رَ: "الأطراف" (٥/٤٤٥، ٤٥٥).

(١) في (ق): رويا.

(**) حديث جابر: "التحفة" (٢/٢٦٧) ح(٢٣٦٧)، "الإتحاف" (٣/٢١١)، حديث عائشة: "المصنف" لعبدالرزاق (٧/٣٦٥) وليس من طريق القاسم.

(٢) سقط من الأصل، (ق).

(٣) في الأصل: هشام.

والصواب: عن همّام، عن القاسم بن عبدالواحد، [عن عبدالله بن محمد][(١)] [ابن][(٢)] عقيل، عن جابر.

* * *

٣٥٦٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كنت إذا أردت أن أفرق رسول الله ﷺ صدعت الفرق من يافوخه[(٣)(*)].

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن [محمد][(٤)] بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن ابن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة.

قاله عبدالعزيز بن أبي سلمة العمري[(٥)] عنه.

ويحتمل أن يكون القولان محفوظين.

* * *

٣٥٦٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يذكر الله على كل أحيانه[(**)].

---

(١) كرر في (ق).

(٢) في الأصل، (ق): عن.

(٣) اليافوخ: وسط الرأس. رَ: "المصباح المنير" ص(٢١).

(*) حديث محمد بن جعفر: "التحفة" (١١/٣٣٢) ح(١٦٣٨٨)، "الإتحاف" (١٧/١٥٧).

(٤) في (ق): عمر.

(٥) في (ق): عبدالعزيز بن سلمة أبي سلمة العمري.

(**) "التحفة" (١١/٣١٩) ح(١٦٣٦١)، "الإتحاف" (١٧/١٣٧)، "علل الحديث" (١/٢٦٢).

فقال: يرويه زكريا بن أبي زائدة، عن خالد بن سلمة، عن البهيّ، عن عروة، عن عائشة.

قال ذلك يحيى بن زكريا، والوليد بن القاسم الهمداني، عن زكريا.

ورواه [الحسن بن حبيب بن نَدْبة][(١)]، عن زكريا، [فلم][(٢)] يُقِم إسناده، وأسقط منه رجلاً.

والصواب ما قال يحيى، والوليد، عن زكريا.

* * *

٣٥٧٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رجلاً استأذن على النبيّ ﷺ، فقال: ائذنوا له، فبئس أخو العشيرة. ثم قال: يا عائشة، إن شرّ الناس منزلة من تركه الناس اتقاء فحشه[(*)].

فقال: يرويه محمد بن المنكدر، واختلف عنه:

فرواه سفيان بن عيينة، ومعمر، وروح بن القاسم، عن ابن المنكدر، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن روح:

فرواه يزيد بن زريع، ومحمد بن [سواء][(٣)]، ومخلد بن يزيد، عن روح، [عن][(٤)] ابن المنكدر، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: القاسم بن حبيب عن مر به. وما أثبته من (ق)، وهو الصواب. رَ: "توضيح المشتبه" (٩/٤٨).

(٢) في (ق): لم.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٤٦٢) ح(١٦٧٥٤)، "الإتحاف" (١٧/٢٦٩).

(٣) في الأصل: سوار.

(٤) سقط من الأصل.

وخالفهم عون بن [عمارة][(١)]؛ رواه عن روح، عن ابن المنكدر، عن جابر.

وكذلك قال محمد بن عبدالله العميّ، عن أيوب السختياني، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

وقال غيره: حماد بن زيد، وعامر بن يساف: عن أيوب، عن ابن المنكدر، عن عائشة.

وكذلك قال محمد بن ثابت البناني، عن ابن المنكدر، عن عائشة.

ورواه محمد بن عمرو، عن محمد بن المنكدر مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن ابن المنكدر، عن عروة، عن عائشة.

* * *

٣٥٧١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من قطع السدر صُبَّ عليه العذاب صبّاً[(*)].

فقال: يرويه عمرو بن دينار، [واختلف عنه:

فرواه محمد بن شريك المكيّ، عن عمرو بن دينار][(٢)]، عن [عمرو بن أوس][(٣)]، عن عروة، عن عائشة.

قاله مليح بن وكيع، عن أبيه، عنه.

---

(١) في الأصل: عمار. وما أثبته من (ق).

(*) "المعجم الأوسط" (٣٧٩/٥)، "الأطراف" (٤٥٤/٥)، "الموضح" (٣٨/١)، رَ: "السنن الكبرى" للبيهقي (١٣٩/٦-١٤٠).

(٢) سقط من الأصل، وحصل انتقال نظر في (ق) بعد قوله: فرواه محمد بن شريك عن عمرو بن دينار، حيث كتب: واختلف عنه... أعاد الكلام مرّة أخرى، فلذا حذفت المكرر.

(٣) في الأصل، (ق): عمر بن أويس، ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه إبراهيم بن يزيد الخوزيّ، عن عمرو بن دينار، عن عروة[1]، قال: أخبرني رجل من ثقيف، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن جريج، وقزعة بن سويد، عن عمرو بن دينار، عن عروة، قوله. وهو أشبه بالصواب.

ورواه هشام بن سليمان المخزوميّ، عن إبراهيم بن يزيد الخوزيّ، عن عمرو بن دينار، عن الحسن [بن محمد بن الحنفيّة][2]، عن أبيه، عن جده. و لم يصنع شيئاً.

* * *

٣٥٧٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: ما أعجب رسول الله ﷺ شيء من الدنيا، إلا أن يكون [اتقى][3][*].

فقال: يرويه [أبو][4] الأسود: محمد بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه سعيد الفراء[5]، عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه عبدالرحمن بن إبراهيم الراسبيّ -ضعيف-، رواه [عن ابن لهيعة][6]،

---

(١) هكذا في الأصل، (ق)، وقد رواه عبدالرزاق في "مصنفه" (١١/١١) -ومن طريقه الطحاوي في "المشكل" (٤٢٤/٧)، والبيهقي في "الكبرى" (١٤٠/٦)- عن إبراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار، عن عمرو بن أوس، قال: أدركت شيخاً من ثقيف... ولعله الصواب في رواية إبراهيم هذه.

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): أنثى!. ولعل الصواب: التقى.

(*) "الإتحاف" (١٦١/١٧).

(٤) في (ق): ابن.

(٥) هكذا في الأصل، (ق)، و لم أتبينه.

(٦) في الأصل، (ق): رواه ابن أبي لهيعة.

عن أبي الأسود، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن علي بن حسين، عن عائشة [-رضي الله عنها-][(١)].

[وقال يحيى بن بكير: عن ابن لهيعة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن القاسم، عن عائشة][(٢)].

وكذلك قال عبدالله بن ثابت المصري؛ رواه عن أبي الأسود، عن القاسم، عن عائشة.

والحديث غير ثابت.

ورأيت: عبدالله بن ثابت المصري، عن [ابن][(٣)] لهيعة، عن أبي الأسود. فسألته، فقال: نعم.

* * *

٣٥٧٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في فضل ليلة النصف من شعبان، وأن الله -عزّ وجلّ- يغفر فيها بعدد شعر [غنم][(٤)] كلب[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن عروة.

وروى هذا الحديث مكحول الدمشقيّ، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن موسى، عن مكحول، عن عائشة. و لم يذكر بينهما أحداً.

---

(١) زيادة من (ق).

(٢) سقط من (ق).

(٣) في (ق): ابي.

(٤) سقطت من (ق).

(*) "التحفة" (١١/٦٢٠) ح(١٧٣٥)، "الإتحاف" (١٧/٣٩١)، "السنة" لابن أبي عاصم (١/٣٥٦)، رَ: "علل الحديث" (٢/٤٦٩)، "شعب الإيمان" (٧/٤١٥) لزاماً.

قال ذلك هشام بن الغاز عنه(١).

ورواه [أبو](٢)خليد: [عتبة بن](٣) [حماد](٤) القارئ، عن الأوزاعيّ، عن مكحول.

[و](٥)عن ابن ثوبان، عن مكحول. من غير أن يذكر في الحديث: ثابت بن ثوبان(٦).

ورُوي هذا الحديث عن [المهاصر](٧) بن حبيب، عن مكحول، عن أبي ثعلبة الخشنيّ.

حدّث به الأحوص بن حكيم عنه، واختلف عنه:

فقال المحاربيّ: عن الأحوص، عن [المهاصر] بن حبيب، [عن](٨) أبي ثعلبة. ولم يذكر: مكحولاً.

وقال عيسى بن يونس: عن الأحوص، عن حبيب بن صهيب، عن أبي ثعلبة.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن مكحول، عن كثير بن مُرّة الحضرميّ، عن النبيّ ﷺ مرسلاً.

وإسناد الحديث مضطرب، غير ثابت.

---

(١) هكذا ذكرت رواية سليمان، وقد ذكر الدارقطني في "العلل" (٥١/٦) أن هشاماً يرويه عن مكحول عن عائشة، فلعل إسناد رواية سليمان سقط بسبب انتقال النظر. وهشام يروي عن مكحول مباشرة، ويوجد بياض بمقدار كلمة في الأصل بعد: أحداً. ويبدو أنه لم يكتب فيه شيء أصلاً.

(٢) في (ق): ابن.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: عنه عن. وكأنها في (ق) مثلها.

(٤) في (ق): جماعة.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) هكذا ذكرت رواية أبي خليد، وفي نفسي أنه حصل سقط وتداخل، وقد اختلف على أبي خليد. رَ: "العلل" للدارقطني (٥٠/٦).

(٧) في الأصل: المهاجر. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٨) في (ق): ابن.

ورُوي عن عمرو بن شمر -وهو متروك-، عن مطرف، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

ورُوي عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

حدّث به عمرو بن هاشم البيروتي، عن إدريس بن زياد الألهاني[1]، عن هشام.

* * *

٣٥٧٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: خُلِقت الملائكة من نور، وخُلق الجانّ من مارج من نار، وخلق آدم مما تعلمون[*].

فقال: يرويه معمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن مهديّ، عن ابن المبارك، عن معمر، عن رجل -لم يسمّه-، عن عروة، عن عائشة.

[و][2]قال غيره: عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

قاله عبدالرزاق، عن ابن المبارك[3]، عن معمر.

* * *

٣٥٧٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: بكت الجنّ على عمر بن

---

(١) رواه البيهقي في "الشعب" (٤٢١/٧) من طريق عمرو بن هاشم عن ابن أبي كريمة عن هشام، وصرح ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (٦٧/٢) أنه سليمان بن أبي كريمة.

(*) "التحفة" (٤٣١/١١) ح(١٦٦٥٥).

(٢) ليست في (ق).

(٣) هكذا بواسطة ابن المبارك، وقد رواه عبدالرزاق في "المصنف" -الجامع- (٤٢٥/١١) عن معمر به، وعن عبدالرزاق رواه الإمام أحمد في "المسند" (١٥٣/٦) ومن طريق عبدالرزاق رواه مسلم في "صحيحه" (٢٢٩٤/٤)، لكن رواه أبوعوانة في "المستخرج" -كما في "الإتحاف" (٢٠٥/١٧)- عن الأحمسي عن أبي أسامة، عن ابن المبارك، عن معمر به. وقال: إنما يعرف بعبدالرزاق.

الخطاب [... قبل][١] بالمدينة[٢]... الحديث[*].

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه محمد بن بشر، عن مسعر، عن عبدالملك بن عمير، عن الصقر [بن][٣] عبدالله، [عن][٤] عروة، عن عائشة.

[و][٥]رواه شريك، [عن][٦] عبدالملك بن عمير مرسلاً. لم [يجاوز][٧] به.

ويشبه أن يكون محمد بن [بشر][٨] قد ضبطه.

[تمّ الجزو الثالث ولله الحمد، يتلوه في الجزء الرابع ولله المشيئة: ومن رواية القاسم ابن محمد عن عائشة -رحمها الله-، وسئل عن حديث رُوي عن القاسم عن عائشة: كان على بابي...

والحمد لله أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، حمداً كثيراً طيباً مباركاً، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيّين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، ورضي الله عن أصحابه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً، وحسبناه ونعم الوكيل][٩].

* * *

---

(١) بياض في الأصل، وما أثبته من (ق). وقبله كلمة رسمها: ابغد.... ولعل الصواب: قبل أن يقتل بالمدينة....

(٢) في (ق): المدينة.

(*) "المصنف" لابن أبي شيبة (١١/١١٩)، "السنة" للخلال (٢/٣١٥).

(٣) في الأصل، (ق): عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في (ق): بن. وما أثبته من الأصل.

(٥) ليست في (ق).

(٦) في الأصل: بن.

(٧) في (ق): يتجاوز.

(٨) في الأصل، (ق): بشير.

(٩) من (ق). وهو آخر الموجود منها.

ومن رواية القاسم بن محمد، عن عائشة -رحمهما الله-

٣٥٧٦- وسئل عن حديث رُوي عن القاسم، عن عائشة: كان على بابي ستر فيه[١] تصاوير، فقال رسول الله ﷺ: ألقوه. [فجعلته][٢] نمرقتين فجلس عليهما رسول الله ﷺ[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، وعبدالعزيز بن الماجشون، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة.

قال ذلك أبوالنضر، وبشر بن الوليد، وغيرهما، [عن][٣] عبدالعزيز بن الماجشون.

وخالفهم أبوسلمة الخزاعيّ: منصور بن سلمة؛ رواه عن الماجشون، عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك رواه صالح بن كيسان، والأوزاعيّ، وابن عيينة، ومحمد بن مسلم [الطائفي][٤]، وقرّة بن خالد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أسامة بن زيد الليثي، عن عبدالرحمن القيسي، عن أمّه ابنة عبدالرحمن، عن عائشة[٥].

وقال عبيدالله بن موسى: عن أسامة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) هكذا قرأتها، وهي غير واضحة في الأصل.

(٢) في الأصل: فحملته.

(*) "التحفة" (١١/٦٦١، ٦٨٠) ح(١٧٤٥٧، ١٧٥٠٤)، "الإتحاف" (١٧/٤٥٣، ٤٩٥)، "الأطراف" (٥/٥٢١).

(٣) ساقطة من الأصل.

(٤) في الأصل: الطائي.

(٥) هكذا الإسناد.

وقد خالف[١] أصحاب عبدالرحمن الحفاظ عنه، فقالوا: عن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة.

ورُوي عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة: لعن رسول الله ﷺ الذين يضاهئون بخلق الله.

قال ذلك عدي بن الفضل، عن يحيى بن سعيد.

وخالفه سويد بن عبدالرحمن، فوقفه عن عائشة، قولها.

[ورُوي][٢] عن أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن القاسم -أو: عن رجل، عن القاسم-، عن عائشة موقوفاً.

وخالفه عبدالوارث بن سعيد، وعبدالوهاب الثقفيّ؛ [روياه][٣] عن أيوب، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً.

ورواه سماك بن حرب، عن القاسم، واختلف عنه:

فرواه [الفريابي][٤]، عن إسرائيل، عن سماك، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً[٥].

[قاله][٦] الترقفيّ عنه.

ووقفه غيره عن إسرائيل.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: فروي.

(٣) في الأصل: رواه.

(٤) في آخر سطر من الصفحة، واستدركته من "أطراف الغرائب".

(٥) هكذا في الأصل ذكر موقوفاً.

(٦) سقط من الأصل.

ورفعه صحيح عن القاسم، رواه نافع -مولى ابن عمر-، والزهريّ، وصالح بن كيسان، ومسلم بن أبي مريم، وربيعة [بن][١] عطاء، عن القاسم، عن عائشة مرفوعاً.

* * *

٣٥٧٧- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ، قال: كل مسكر حرام، وما أسكر كثيره فقليله حرام[*].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه الحارث بن [نبهان][٢]، عن ليث، عن القاسم، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه عبدالله بن إدريس، عن ليث، واختلف عنه:

فرواه علي بن سعيد بن مسروق، عن ابن إدريس، عن ليث، عن الحكم، عن القاسم، عن عائشة. ووهم فيه.

[وخالفه][٣] أحمد بن حنبل، والحسن بن عرفة، وغيرهما، فرووه عن عبدالله بن إدريس، عن ليث، عن أبي عثمان، عن ابن عثمان[٤]، عن القاسم، عن عائشة. وهو الصواب.

---

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٧٠٣/١١) ح(١٧٥٦٥)، "الإتحاف" (٤٨١/١٧، ٤٩٨)، حديث علي بن سعيد: "المعجم الأوسط" (١٩٤/٤).

(٢) هكذا استصوبتها. وهي في الأصل كأنها: شهاب.

(٣) في الأصل: وخالفهما.

(٤) هكذا في الأصل، والصواب: عن ليث، عن أبي عثمان، عن القاسم... فهكذا يرويه الإمام أحمد والحسن بن عرفة كما في "الأشربة" للإمام أحمد -من كتاب "الجامع" للخلال ص(١٧)، ص(٣٨)، ت: السامرائي-، و"السنن" للدارقطني (٢٥١/٤-٢٥٥).

وكذلك رواه أبوعوانة، ومعتمر بن سليمان، وموسى بن أعين، وجرير بن عبدالحميد، وإسماعيل بن عليّة، وعبدالرحمن المحاربي، عن ليث، عن [أبي عثمان][(١)].

ورواه زهير بن معاوية، عن ليث: فقال: عن عثمان، أو ابن عثمان.

والصحيح: عن أبي عثمان، عن القاسم، عن عائشة.

ورواه جهضم بن عبدالله، عن هشام بن حسان، عن مهدي[(٢)]، عن القاسم، عن عائشة. وهو الصحيح.

ورُوي عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة مرفوعاً.

قاله أبونعيم النخعي[(٣)]: عبدالرحمن بن هانئ، وهو متروك.

ورُوي عن محمد بن المنكدر مرسلاً.

ورُوي عن سفيان بن محمد الفزاري، عن محمد بن المنكدر، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عكرمة بن عمار، عن القاسم مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن مالك، وعبيدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. وليس بمحفوظ [عنهما][(٤)].

ورُوي عن محمد بن طلحة، عن حميد، عن أنس بن مالك، عن عائشة. وليس بمحفوظ عن عائشة.

ولا بمحفوظ عن ابن عيينة[(٥)].

---

(١) في الأصل: ابن عثمان. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) هكذا بدون ذكر: أبي عثمان بعده.

(٣) في الأصل: النخعي عن عبدالرحمن بن هانئ، ولعل الصواب بدونها، فأبونعيم هو عبدالرحمن.

(٤) في الأصل كأنها: بينهما.

(٥) هكذا في الأصل.

ورُوي عن أبيه، عن عائشة. وهو غير محفوظ.

رواه عمرو بن عاصم، عن حماد بن سلمة، عن هشام.

ورواه أبوالغصن [الدجين][(١)] بن ثابت، وعمر بن صهبان، وعبدالله بن سنان، وأبومعاوية الضرير، كلهم عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وليس يثبت هذا عن هشام.

* * *

٣٥٧٨- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: [أنها][(٢)] سئلت: ما كان النبيّ ﷺ يعمل في بيته؟ [فقالت]: يفلي ثوبه، ويخدم نفسه، ويحلب شاته[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه حماد بن خالد الخياط، عن ليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة.

[وخالفه][(٣)] خالد بن القاسم الهاني[(٤)]، فرواه عن ليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

كذلك قال عبدالله بن وهب، وأبوصالح -كاتب الليث-، عن معاوية بن صالح، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

* * *

(١) في الأصل: الرحين.

(٢) زيادة على الأصل، وكذا ما بعده.

(*) "التحفة" (٨٧٣/١١) ح(١٧٩٤٣)، "الإتحاف" (٧٦٣/١٧)، "الأدب المفرد" ح(٥٤١)، رَ: "الأطراف" (٥٢٥/٥).

(٣) في الأصل: وخالفهم.

(٤) هكذا في الأصل، وهو: المدائني، أبوالهيثم.

٣٥٧٩- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: ما من مسلمٍ يُشاك شوكة فما فوقها إلا كفّر الله بها عنه خطيئة(*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن عبدالرحمن بن القاسم موقوفاً(١).

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه محمد بن إبراهيم بن دينار، عن يحيى.

وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن يحيى بن سعيد(٢).

واختلف عن ابن جريج:

فقيل: عن عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن النبيّ ﷺ(٣). و لم يذكر: عبدالرحمن.

وقيل: عن عبدالمجيد، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال أبوعاصم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. و لم يذكر: القاسم(٤).

(*) "التحفة" (١١/٨٧٧) ح(١٧٩٥٣)، "الإتحاف" (١٧/٥٦، ٤٨٩، ٧٧٠)، "الأطراف" (٥/٥١٩).

(١) هكذا، وهو في "المسند" (٦/٣٩) مرفوع.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) هكذا الإسناد في الأصل.

(٤) هكذا، وسيأتي ما فيه.

ورواه حبيب بن حسان، عن القاسم بن محمد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. و لم يتابع عليه.

وقال إبراهيم بن صرمة: عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

وهو صحيح من حديث يزيد بن الهاد، عن أبي بكر بن حزم، وحديث عبدالرحمن بن القاسم.

وأشبهها بالصواب قول أبي عاصم، ومن تابعه: عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم[1]، عن عائشة.

على أن يحيى بن القطان، ومخلد بن يزيد لم يذكرا في حديثهما: القاسم.

ويشبه أن يكون ابن أبي مليكة سمعه من عائشة، وأخذه عن القاسم عنها؛ فرواه مرّة عنها، وأخرى: عن القاسم، عن عائشة.

* * *

٣٥٨٠- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من أُعطي حظه من الرِّفق فقد أُعطي حظه من الدنيا والآخرة، ومن حُرمه فقد حُرم حظه من الدنيا والآخرة، وحسن الخلق، وصلة الرّحم، وحسن الجوار، يزدن في الأعمار، ويعمرن الدنيا[*].

(١) هكذا في الأصل بذكر القاسم من رواية أبي عاصم، وقد مرّ من دون ذكر القاسم، والذي وقفت عليه هي رواية يحيى القطان ومخلد عن ابن جريج به و لم يذكرا: القاسم.

(*) "أطراف المسند" (٩/٢١٤).

فقال: هو حديث يرويه محمد بن مِهْزم[١] العبديّ الشعّاب، واختلف عنه:

فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث، ويحيى بن إسحاق السيلحيني، عن محمد بن مهزم، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. [وهو][٢] وهم.

والصواب [ما] رواه حجاج بن محمد، وأبوحاتم عمر بن عبدالملك، عن محمد بن مهزم، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة.

وابن أبي مليكة هذا هو عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة، ابن أخي عبيدالله ابن أبي مليكة، وهو والد أبي غِرارة، وهو[٣] الذي يقال له: زوج [جبرة][٤].

وكذلك رواه أبوعبدالله محمد بن إدريس الشافعيّ، وابن أبي فديك، عن عبدالرحمن بن أبي بكر المليكي.

وكذلك رواه أبوغرارة محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة [التيمي][٥] القرشيّ الجدعانيّ، عن أبيه، عن القاسم، عن عائشة.

* * *

٣٥٨١- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: إن كان ليأتي على آل محمد الشهر، والنصف شهر، ما يوقد في جميع بيوته نار لمصباح، ولا غيره. قلت: فما كان يعيشكم؟ قالت: التمر والماء.

فقال: يرويه محمد بن عجلان، واختلف عنه:

---

(١) رَ: "تاريخ ابن معين" (٥٤١/٢)، "التاريخ الكبير" (٢٣٠/١)، "الجرح والتعديل" (١٠٢/٨)، "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢١٠/٤).

(٢) استظهرت سقطه، وكذا ما بعده.

(٣) أي: أبوغرارة.

(٤) في الأصل كأنها: جمرة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: التميمي. والصواب المثبت.

فرواه حاتم بن إسماعيل، وصفوان بن عيسى، وأبوخالد الأحمر، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن عائشة. ووهم[1] فيه.

والصواب قول من قال: عن القاسم.

* * *

٣٥٨٢- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: أنها قالت: لأن أحزّهما -تعني: الخفين- بالسكاكين أحب إليّ من أن أمسح عليهما[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن القاسم، عن القاسم، عن عائشة.

واختلف عن عبدالرحمن:

فرواه شعبة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه جعفر بن محمد، واختلف عنه:

فقال محمد بن ميمون الزعفراني: عن جعفر، عن [خاله:][2] عبدالرحمن بن القاسم، عن عائشة. و لم يذكر: أباه.

---

(١) هكذا ذكرت رواية الجماعة، ولعل سقطاً حصل، يدلّ على ذلك:

(أ) أن أبا عوانة أخرجه في "مستخرجه" -كما في "الإتحاف" (٤٨٤/١٧)-، والحاكم في "المستدرك" (١٠٥/٤) من طريق صفوان عن ابن عجلان عن القعقاع عن القاسم عن عائشة به.

(ب) لم تذكر رواية من رواه من حديث القاسم.

(ج) قول الدارقطني: ووهم. وهم جماعة.

(د) أن الطبراني أخرجه في "الأوسط" (٣١١/٦) من طريق بكر بن صدقة عن ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة عن عائشة.

والطبراني أشار إلى أنه اختلف على بكر فيه، فالحسن بن داود يرويه عن بكر كما ذكر، وخالفه غيره، فرووه عن بكر من حديث القاسم. والله أعلم.

(*) "المصنف" لابن أبي شيبة (٣٣٨/١، ٣٣٩).

(٢) غير واضحة في الأصل.

وقيل: عن جعفر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن عائشة[١].

وقيل: عن جعفر، عن عائشة.

وهو صحيح عن القاسم.

* * *

٣٥٨٣- وسئل عن حديث عروة[٢]، عن عائشة: قام رسول الله ﷺ من فراشه، فظننت أنه يريد بعض نسائه، فتبعته، فأتى [المقابر][٣]، فقال: سلام عليكم دار قوم مؤمنين، وإنا بكم لاحقون... الحديث[*].

فقال: يرويه [شريك][٤] بن عبدالله، واختلف عنه:

فرواه بشر بن الوليد الكنديّ، وأسود بن عامر، عن شريك، عن عاصم بن عبيد[الله]، عن القاسم، عن عائشة.

[و]قال عليّ بن حكيم الأوديّ: عن [شريك، عن][٥] يحيى بن سعيد، [و][٦]عاصم بن عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة.

فصح القولان عن شريك.

---

(١) هكذا ذكرت الرواية، وهي بمثل رواية محمد بن ميمون، ولعل الصواب: عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

(٢) هكذا في الأصل، ولعله سبق قلم، والصواب: القاسم.

(٣) في الأصل: المقام.

(*) "الإتحاف" (١٧/٦٠٣)، "أطراف المسند" (١٧/٥٠٥)، "الأطراف" (٥/٥٥٥).

(٤) سقط من الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفات المهملة.

(٥) سقط من الأصل، واستدركته من "المعجم الأوسط" (٥/٩٨)، فعليّ يرويه عن شريك عن يحيى وعاصم، ويدلّ على هذا قول الدارقطني: فصح القولان؛ لأن علياً جمع بين يحيى وعاصم، ولعل رواية من رواه من حديث يحيى -وحده- سقطت.

(٦) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته، رَ: الحاشية السابقة.

ورواه جماعة عن شريك، منهم: إبراهيم بن أبي العباس، ومحمد بن الصباح البزار، وعلي بن حجر، وإسماعيل بن بنت السدّيّ، فقالوا: عن شريك، عن عاصم بن عبيدالله، [عن][(١)] عبدالرحمن بن ربيعة، عن عائشة.

وروى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبدالله بن أبي بكر بن حزم، واختلف عنهما:

فرواه إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد، عن[(٢)] عبدالله بن أبي بكر، [عن][(٣)] عمرة، عن عائشة.

وقال [ابن شبيب][(٤)]: عن ابن [أبي][(٥)] أويس، عن أبيه، عن يحيى بن سعيد وعبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه زهير بن محمد، فقال: عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة.

ولا يثبت قوله: عن أبيه. والله أعلم.

* * *

٣٥٨٤- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كُفِّن رسول الله ﷺ في ثلاثة أثواب بيض سَحوليّة، أُدرج فيها إدراجاً[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا في الأصل، وقد ذكر في "أطراف الغرائب" (٥/٥٥٥) أن إسماعيل تفرد به عن أبيه عنهما عنها.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: أبوشبيب.

(٥) سقط من الأصل.

(*) "الغيلانيات" (١/٤٥٩-٤٦١)، رَ: "علل الحديث" (٢/٦، ١٠).

فرواه عبدالله العمريّ، عن أخيه عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه أبوضمرة، فرواه عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أيوب السختياني، عن عبدالرحمن بن القاسم.

قاله سفيان بن موسى، وعبدالوارث، عن أيوب، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه مسدد، عن أيوب، عن عبدالرحمن، عن عائشة مرسلاً.

والذي قبله أصح.

* * *

٣٥٨٥- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: لما دلّيت أم رومان في [قبرها][(١)]، فقال رسول الله ﷺ: من سرّه أن ينظر إلى امرأة من الحور العين، فلينظر إليها[(*)].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه سفيان بن وكيع، عن ابن أبي عديّ، عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن القاسم، عن عائشة.

وغيره يرويه عن حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن القاسم مرسلاً. وهو المحفوظ.

* * *

(١) في الأصل: كأنها: قبورها. أو: تنورها.

(*) "الطبقات" لابن سعد (٨/٢٧٦)، "التاريخ الأوسط" (١/٣٧٢)، رَ: "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٦/٣٤٩٨)، "الإصابة" (٨/٢٣٣).

٣٥٨٦- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، قالت: توفي رسول الله ﷺ، فوالله لو نزل بالجبال الراسيات ما نزل بأبي [لهاضها][(١)]. اشرأبّ النفاق... الحديث[(*)].

فقال: يرويه عبدالواحد بن أبي عون، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن عبدالله بن أبي سلمة الماجشون، عن عبدالواحد بن أبي عون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

وخالفه الدراورديّ، فرواه عن عبدالواحد بن أبي عون، عن موسى بن هياج -ويقال: ساج[(٢)]- عن القاسم، عن عائشة.

ورُوي عن الحميديّ، عن الدراورديّ، عن عبدالواحد، عن القاسم. لم يذكر بينهما أحداً.

وحدّث بهذا الحديث الحسين بن بسطام الأُبلي، عن أبي موسى محمد بن المثنى، عن أبي داود، عن عبدالعزيز الماجشون، عن عبدالواحد بن أبي عون، عن عروة، عن عائشة. ووهم ابن بسطام في قوله: عن عروة. وإنما هو: عن القاسم، عن عائشة.

ورواه أيوب بن [سيار][(٣)]، عن عبدالله العمريّ، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

ولا يثبت عن عبدالرحمن، والقول قول الماجشون.

* * *

---

(١) في الأصل: لهاضمها. ولعل الصواب ما أثبته. والهيض: هو الكسر بعد جبور العظم. رَ: "غريب الحديث" لأبي عبيد -ط. الهند- (٣/٢٢٣-٢٢٤).

(*) "تاريخ خليفة" ص(١٠٢)، "المعجم الأوسط" (٥/١٤٨).

(٢) هكذا قرأتها من الأصل.

(٣) في الأصل: يسار -مهملة- وأثبته تبعاً لـ"أطراف الغرائب" (٥/٥١٩)، وفيه: تفرد به عن عبدالرحمن. وهو هكذا في مخطوطته. ولعل الصواب: أيوب بن سيار، وعبدالله العمريّ. رَ: "تاريخ دمشق" (٣٠/٣١١).

٣٥٨٧- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: أنها سئلت عن لحوم السِّباع، فلم تر بها بأساً، وقرأت: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ [الأنعام:١٤٥] الآية(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه ابن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة.

ورواه الليث بن سعد، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وقول الليث أشبه بالصواب.

وكذلك رواه إسماعيل بن أبي حكيم، عن القاسم، عن عائشة.

* * *

٣٥٨٨- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ﴾ [آل عمران:٧]، فقال رسول الله ﷺ: فإذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين ذكر الله، فاحذروهم(**).

فقال: يرويه [يزيد بن إبراهيم، وحماد بن سلمة، عن][١] ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة.

(*) "المصنف" لعبدالرزاق (٥٢٠/٤) من طريق ابن عيينة عن يحيى عن القاسم به.

(**) "التحفة" (٦٦٣/١١) ح(١٧٤٦٠)، "الإتحاف" (٤٨٦/١٧)، رَ: "سؤالات الآجري" (١٨٧/٢).

(١) سقط من الأصل، واستدركته من مصادر الحديث. وكلام الدارقطني يبين الاختلاف على ابن أبي مليكة وقوله أيضاً: وخالفهما، يدل على ذلك.

وخالفهما أيوب السختياني، وعبيدالله بن عمرو، وابن جريج، ونافع بن عمر الجمحيّ، وأبوعامر الخزاز، وحماد بن [يحيى][1] الأبح، وعبدالله بن هشام بن عمرو بن شعيب بن عمرو بن العاصي السهميّ، فرووه عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. لم يذكروا بينهما أحداً.

وروى هذا الحديث [الوليد][2] بن مسلم، عن حماد بن سلمة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. ووهم فيه على حماد.

والصحيح: عن حماد بن سلمة، عن ابن [أبي] مليكة.

* * *

٣٥٨٩- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، قالت[3]: قال لي[4] رسول الله ﷺ: ناوليني الخُمرة. قلت: إني حائض! قال: إن حيضتك ليست في يدك[*].

فقال: يرويه ثابت بن عبيد، عن القاسم، عن عائشة[5].

وخالفهم محمد بن فضيل، فرواه عن الأعمش، عن السائب، عن محمد بن أبي بكر، عن عائشة. ووهم فيه على قلّة وهمه.

ورواه الثوريّ، عن الأعمش، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: سلمة. ولعله سبق قلم.

(٢) سقط من الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٣) بعدها في الأصل: لي. وليس هذا موضعها.

(٤) ألحقت فوق السطر.

(*) "التحفة" (١١/٦٥٦) ح(١٧٤٤٦)، "الإتحاف" (١٧/٤٤٢)، "الأطراف" (٥/٥١٤)، "المعجم الأوسط" (٢/٧٥).

(٥) هكذا، ويبدو أن الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على الأعمش، بدلالة قوله: وخالفهم محمد بن فضيل... وقد رواه شعبة وأبومعاوية وجرير ومحمد بن سلمة الكوفي وعبيدة بن حميد ويحيى بن عيسى الرملي وأبويحيى الحماني، كلهم عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم، عن عائشة به.

فرواه [أصحابه](١) الحفاظ عنه، عن الأعمش، عن ثابت بن عبيد.

وخالفهم قبيصة، رواه عن الثوريّ، عن ابن أبي ليلى، عن ثابت بن عبيد. و لم يُتابع قبيصة على هذا القول.

وروى هذا الحديث عبدالملك بن أبي [غنيّة](٢)، واختلف عنه:

فرواه أبونعيم، وعمار بن نوح، وأبوبدر شجاع بن الوليد، عن ابن أبي [غنيّة]، عن الحكم(٣)، عن ثابت بن عبيد. وذكْر: الحكم، وهم.

حدثناه محمد بن القاسم بن زكريا، [قال: حدثنا](٤) أبوكريب، قال: حدثنا معاوية بن هشام بذلك. ليس غير أبي كريب.

واختلف عن ليث بن أبي سليم:

فرواه عبدالوارث، وعبدالرحمن المحاربيّ، عن ليث، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفهما جرير بن عبدالحميد، فرواه عن ليث، عن ثابت بن عبيد، عن القاسم، عن عائشة. وهو الصواب.

ورواه [عبدالعزيز](٥) بن مسلم القسمليّ، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: أصحاب.

(٢) في الأصل: عتبة، وكذا فيما يأتي مثله.

(٣) هكذا ذكر الحكم في رواية أبي نعيم وغيره، وقد رواه أبونعيم عن عبدالملك عن ثابت به. رَ: "أطراف المسند" (٢٠٣/٩)، وقد ذكر الدارقطني في "الغرائب والأفراد" -كما في "أطرافه" (٥١٤/٥)- أن أبا كريب تفرد به عن معاوية بن هشام، عن عبدالملك عن الحكم، وغيره يرويه عن ابن أبي غنية عن ثابت. فلعل سقطاً حصل، وتداخلت الأسانيد، ويدل عليه ما بعده.

(٤) في الأصل: محمد بن القاسم بن زكريا أبوكريب. ولعل الصواب ما أثبته، فمحمد يروي عن أبي كريب، وهو يروي عن معاوية، ولعل الناسخ ظن أن اسمه: محمد بن القاسم بن زكر. وظن "يا" هي أداة التحمل. رَ:"لسان الميزان" (٤٤٩/٧)، ويؤيده ما مرّ في "الأطراف" وكلام الدارقطني بعده.

(٥) في الأصل: عبدالسلام. ولعل الصواب ما أثبته.

فرواه عبدالرحمن بن المبارك، عن عبدالعزيز، عن يحيى بن سعيد، عن ثابت بن عبيد. وهو وهم.

والصحيح: عن عبدالعزيز، عن ليث، عن ثابت، عن القاسم، عن عائشة.

وكذلك رواه حجاج بن أرطاة، وإدريس بن يزيد الأوديّ، ومسعر، عن ثابت [بن](١) عبيد، عن القاسم، عن عائشة. وهو الصواب.

وقال [أبوعمر](٢) الحوضيّ: عن شعبة، عن سليمان الشيباني، عن القاسم، عن عائشة. ووهم فيه.

والصواب: عن شعبة، عن سليمان الأعمش، عن ثابت بن عبيد.

* * *

٣٥٩٠- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: من نذر أن يطيع الله فليطعْه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصِه(*).

فقال: يرويه طلحة بن عبدالملك الأيلي، عن القاسم، عن عائشة.

حدّث به عنه مالك بن أنس، و لم يختلف عنه فيه.

ورواه عبيدالله بن [عمر](٣)، عن طلحة بن عبدالملك، واختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، وعبدالله بن إدريس، وعبدالله بن نمير، وابن(٤) أسامة، ومحمد بن [بشر](٥)، عن عبيدالله، عن طلحة بن عبدالملك، عن القاسم، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: أبوعمرو. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١١/٦٦١) ح(١٧٤٥٧)، "الإتحاف" (١٧/٤٦٠).

(٣) في الأصل: عمرة.

(٤) لعل الصواب: وأبو.

(٥) في الأصل: بشير.

واختلف عن عبدالله بن نمير:

فرواه أحمد بن حنبل، عن ابن نمير، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن طلحة بن عبدالملك[١].

وخالفه جماعة من الثقات، منهم: أبوبكر بن أبي شيبة، وغيره، فرووه عن عبدالله ابن [نمير][٢]، عن عبيدالله بن عمر، عن طلحة بن عبدالملك، عن القاسم، عن عائشة.

ورواه ابن عيينة، عن عبيدالله بن عمر، واختلف عنه فيه:

فرواه أبومسلم المستملي، عن ابن عيينة، عن عبيدالله، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه الحميديّ، وإبراهيم بن بشار، فروياه عن ابن عيينة، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم.

وكذلك رواه عبدالله بن رجاء المكيّ، عن عبيدالله، عن القاسم.

وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير، وأيوب السختياني، واختلف عنهما:

فرواه عليّ بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، وأيوب، عن القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك عثمان بن عمر عنه.

وخالفه وكيع، رواه عن عليّ بن المبارك، عن يحيى -وحده-، عن القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) قال عبدالله بن الإمام أحمد: حديث غريب من حديث يحيى بن سعيد، ما سمعته إلا من أبي عن ابن نمير وطلحة بن عبدالملك رجل من أهل أيلة، قال لي أصحاب الحديث: ليس هذا بالكوفة، إنما هذا: عن ابن نمير، عن عبيدالله العمري، فقلت لهم: امضوا إلى أبي خيثمة فإن سماعهم بالكوفة واحد، فذهبوا فأصابوه، "المسند" (٢٢٤/٦).

(٢) في الأصل: عمر.

وخالفه أبان العطار، رواه عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن أبان، عن القاسم، عن عائشة. ورفعه.

وكذلك رواه الأوزاعيّ، عن محمد بن أبان.

ورواه وهيب، وحماد بن زيد، عن أيوب، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً.

والصواب ما رواه مالك ومن تابعه، عن طلحة بن عبدالملك.

حدثنا أبوعلي المالكي: محمد بن سليمان، قال: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا مالك، عن طلحة بن عبدالملك الأيلي، عن القاسم، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه.

* * *

٣٥٩١- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: من أحدث في أمرنا ما ليس فيه فهو ردّ(*).

فقال: يرويه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه:

[فرواه سهل](١) بن صقير الخلاطي، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة. ووهم في ذكر: الزهريّ(٢).

[وأما](٣) غيره، فرووه عن إبراهيم بن سعد، عن [أبيه](٤)، عن القاسم، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٦٥٩) ح(١٧٤٥٥)، "الإتحاف" (١٧/٤٩٩).

(١) استظهرت سقطه من الأصل.

(٢) قال الدارقطني في السنن (٤/٢٢٧): خطأ قبيح.

(٣) زيادة على الأصل.

(٤) في الأصل: الزهريّ. ولعله سبق قلم.

وكذلك رواه عبدالله بن جعفر المخرّمي، وعبدالواحد بن أبي عون.

فرواه محمد بن إسحاق، عن عبدالواحد بن أبي عون، عن [سعد][(١)] بن إبراهيم، عن القاسم، عن عائشة.

قال ذلك إبراهيم بن سعد، وسعيد بن بزيع، وعبدالرحمن بن [مغراء][(٢)]، عن محمد بن إسحاق.

وخالفهم إسماعيل بن عياش، فرواه عن محمد بن إسحاق، عن عبدالواحد، عن القاسم، عن عائشة. لم يذكر بينهما: سعد بن إبراهيم.

والصحيح قول من قال فيه: عن [سعد] بن إبراهيم.

ورواه [زفر][(٣)] بن عقيل بن أسد الحجار -فهريّ-، عن القاسم، عن عائشة.

تفرّد به الدراورديّ، من رواية يحيى بن صالح.

* * *

٣٥٩٢- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ : في التشهد وصفته[(*)].

فقال: اختلف في رفعه على القاسم:

فرواه صالح بن محمد بن صالح بن دينار، عن أبيه، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: سعيد، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله.

(٢) في الأصل: مقراء.

(٣) في الأصل: زحر. وهو مترجم في "التاريخ الكبير" (٣/٤٣٠)، "الجرح والتعديل" (٣/٦٠٧)، "الثقات" (٦/٣٣٨)، وفيها كلها: زفر بن عقيل، و لم يرفعوا نسبه. وفي "السنن" (٤/٢٢٧): زفر بن عقيل الفهري.

(*) "الموطأ" (١/١٤٥)، "التاريخ الكبير" (١/١١٧)، "الغيلانيات" (٢/٧٣٧)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢/١٤٤).

وخالفه يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبدالرحمن بن القاسم، فروياه عن القاسم، عن عائشة موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٣٥٩٣- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في تأويل قوله تعالى: ﴿وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ﴾ [البقرة:٢٧٦]، قال: إن الله يربي لأحدكم اللقمة، كما يربي أحدكم فَصِيله... الحديث(*).

فقال: اختلف فيه على القاسم:

فرواه عباد بن منصور، عن القاسم، واختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب بن عطاء، وريحان بن سعيد، عن عباد بن منصور، عن القاسم، عن عائشة. ووهما فيه.

والصحيح: عن عباد بن منصور، عن القاسم بن محمد، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عبدالواحد بن صبرة -بصريّ، ليس به بأس-، وأيوب السختياني، ويونس بن عبيد، عن صاحب له، عن القاسم، عن أبي هريرة.

ورواه عبدالصمد بن عبدالوارث، عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن القاسم، عن عائشة. ولا يصح.

إنما أخذ ثابت البناني هذا الحديث عن عباد بن منصور، عن القاسم، عن أبي هريرة.

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (١١١/١٠) ح(١٤٢٨٧)، "الإتحاف" (٤٤٩/١٥)، حديث عائشة: "الإتحاف" (٤٥٨/١٧)، رَ: "العلل" (١٤٧/١١) س(٢١٨٤)، "الأطراف" (٢٤١/٥).

والمحفوظ حديث [القاسم][(١)]، عن أبي هريرة.

وكذلك رواه عبدالعزيز بن الحصين، [عن][(٢)] هشام بن عروة، عن القاسم، عن أبي هريرة.

* * *

٣٥٩٤- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا رأى المطر [قال][(٣)]: اللهمّ صيِّباً نافعاً[(*)].

فقال: اختلف فيه على عبيدالله بن عمر، وعلى نافع:

فرواه عبدالرزاق، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

وخالفه ابن المبارك، فرواه عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

وقيل: عن ابن المبارك، عن عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة. ولا يصح.

وقال يحيى القطان، وعبدة بن سليمان: عن عبيدالله، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

قاله ابن أبي داود، عن عبدالله بن هاشم الطوسيّ، عن يحيى[(٤)].

---

(١) في الأصل: أبي القاسم.

(٢) في الأصل كأنها: بن.

(٣) زيادة على الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٧٠٠) ح(١٧٥٥٨)، "الإتحاف" (١٧/٤٨٣)، "الأطراف" (٥/٥٢٣)، رَ: "الغيلانيات" (١/٥٧٠-٥٧٢) وقد سقط "الزهريّ" من رواية عيسى بن يونس. وهو على الصواب في "تغليق التعليق" (٢/٣٩٦).

(٤) في الأصل بعدها: وثنا عقيل ســـبا -هكذا قرأتها- وكتب في الهامش لعله تصويب له: لعله: وقال -هكذا قرأتها- ا.هـــ، وقد اختلف على يحيى. وقد ذكر الدارقطني في آخر السؤال روايته مرسلة، وهكذا أخرجها النسائي في "عمل اليوم والليلة" عن عمرو بن علي عن يحيى به مرسلاً.

ورواه عقيل بن خالد، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

وكذلك رواه عبدالله بن خالد [بن][1] سعيد بن أبي مريم -أبوشاكر-، عن أبيه، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

ورواه الأوزاعيّ، عن نافع، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي القاسم بن[2] الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن عبدالله بن سماعة، عن الأوزاعيّ، عن رجل، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

وقال البابلتّيّ: عن الأوزاعيّ، عن محمد بن الوليد الزُّبيديّ، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

وقال عقبة بن علقمة: عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

وقال عيسى بن يونس، وعباد بن جويرية: عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة.

وكذلك قال يعمر بن [بشر][3]، عن ابن المبارك، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة.

والصحيح: عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

---

(١) كأنها في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا في الأصل، ولعله محرف عن: ابن أبي العشرين والوليد بن مسلم. والله أعلم.

(٣) في الأصل: بشير. ولعل الصواب ما أثبته.

وهذه الرواية تقوّي رواية ابن المبارك، عن عبيدالله، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

حفظ ذلك عنه، فهو غريب عن الزهريّ[١].

وقول عقبة بن علقمة: عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن نافع، غير محفوظ.

حدثناه ابن مبشِّر، ويعقوب بن محمد، والمحامليّ، قالوا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى، عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع، عن القاسم بن محمد: أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال: صيّباً هنيئاً.

* * *

٣٥٩٥- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا تكلّم تكلّم بكلام فصل، يفهمه كل من سمعه[*].

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه قبيصة بن عقبة، عن الثوريّ، عن أسامة بن زيد، عن القاسم، عن عائشة. ووهم فيه قبيصة.

وخالفه وكيع، وخلاد بن يحيى، وأبوأسامة، وزيد بن الحباب، فرووه عن الثوريّ، عن أسامة بن زيد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه روح بن عبادة، عن أسامة بن زيد. وهو الصحيح عن الثوريّ.

---

(١) هكذا العبارة في الأصل، ويوجد تصويب أو لحق في هامش الأصل إلا أنه غير واضح، ولعل الدارقطني ذكر رواية الأوزاعيّ عن الزهريّ، وأردف بقوله: [فإن] حفظ ذلك عنه.... والله أعلم.

(*) حديث عروة: "التحفة" (١١/٣٤٠) ح(١٦٤٠٦)، "الإتحاف" (١٧/٢٥٠)، حديث القاسم: "التحفة" (١١/٦٥٠) ح(١٧٤٣١).

وكذلك رواه[1] يونس بن يزيد الأيليّ، وابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة[2].

* * *

٣٥٩٦- [وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة][3]: [أن][4] النبيّ ﷺ قال لها: ما منعك أن تأخذي بمفاتح الكلم وجوامعه؟ تقولين: اللهم إني أسألك من الخير كله، ما علمتُ منه وما لم أعلم، عاجله وآجله... الحديث[*].

فقال: يرويه جبر بن حبيب، واختلف عنه:

فرواه [أبو][5]نعامة العدويّ، عن جبر بن حبيب، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه شعبة؛ رواه عن جبر بن [حبيب][6]، عن أم كلثوم بنت أبي بكر، عن عائشة.

وكذلك رواه حماد بن سلمة، عن الجُريريّ و[جبر][7] بن حبيب، عن أم كلثوم، عن عائشة.

---

(١) كأن بعدها "عن" في الأصل.

(٢) بعده في الأصل: قال لها: ما منعك أن تأخذي... ولا شك أن الناسخ انتقل نظره من لفظ "عائشة" إلى مثيلتها في السؤال الذي يليه.

(٣) سقط من الأصل لانتقال النظر، وخمنت النقص. رَ: الحاشية السابقة.

(٤) في الأصل: عن.

(*) "التحفة" (١١/٨٩٠) ح(١٧٩٨٦)، "الإتحاف" (١٧/٤٩٣، ٨٠٨).

(٥) في الأصل: ابن.

(٦) في الأصل: جبير.

(٧) في الأصل: حمد.

وخالفه مهديّ بن ميمون، فرواه عن الجريريّ، عن [جبر][(١)] بن حبيب، عن أم كلثوم، عن عائشة.

وقال جعفر بن سليمان: عن الجريريّ، عن ابن جبر، عن عائشة.

والصحيح قول شعبة ومن تابعه.

* * *

٣٥٩٧- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا أراد النوم مع أهله اتخذت خرقة، فإذا فرغ ناولته إياها[(*)].

فقال: يرويه عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. واختلف عنه:

فرواه عنه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

حدّث به عنه [عمر][(٢)] بن عبدالواحد، وصدقة بن خالد، عن الأوزاعيّ، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الوليد بن [مزيد][(٣)]، وأبوالمغيرة، عن الأوزاعيّ، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة [موقوفاً][(٤)]، من قولها. وهو أصح.

وكذلك رواه يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة موقوفاً.

* * *

(١) في الأصل: حماد. وقد أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" ح(٦٣٩) من طريق مهدي عن الجريري به.

(*) "الإتحاف" (٤٤٧/١٧)، "المصنف" لعبدالرزاق (٣٦٦/١)، "علل الحديث" (٩٩/٢)، "من حديث ابن العسكري عن شيوخه" ح(٨٧)، "الغيلانيات" (٦٥٧/١)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٤١١/٢).

(٢) في الأصل: بشر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: يزيد. ولعل ما أثبته الصواب. و لم أقف على روايته، وإنما على رواية الوليد بن مسلم، والله أعلم.

(٤) في الأصل: مرفوعاً. ولعل الصواب ما أثبته.

الأسود بن يزيد، عن عائشة

٣٥٩٨- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل، فإن كانت له إلى أهله حاجة قضاها، ثم نام كهيئته لا يمسّ شيئاً، حتى [إذا](١) أذن بلال أفاض عليه الماء، وصلى ركعتين، ثم خرج إلى الصلاة(*).

فقال: اختلف فيه على الأسود بن يزيد:

فرواه أبوإسحاق السبيعيّ كذلك.

واختلف عن الثوريّ، عن أبي إسحاق:

فرواه [رواد](٢) بن الجرّاح، عن الثوريّ، عن [أبي](٣) إسحاق، عن الحارث، عن عليّ. ووهم فيه.

والصواب: عن الأسود، عن عائشة.

ويقال: إن أبا إسحاق وهم في هذا عن الأسود؛ لأن عبدالرحمن بن الأسود، والحكم بن عتيبة، روياه، فخالفا أبا إسحاق.

رواه عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: كان إذا [أجنب](٤) ثم أراد أن ينام توضأ.

---

(١) زيادة على الأصل.

(*) حديث الثوريّ عن أبي إسحاق: "التحفة" (١١/١٧٥) ح(١٦٠٢٣)، "الإتحاف" (١٦/١٠١١)، حديث الحكم: "التحفة" (١١/١٣٤) ح(١٥٩٢٦)، حديث رواد: "الكامل" (٣/١٧٧)، حديث غضيف: "التحفة" (١١/٦٤٨) ح(١٧٤٢٩)، "الإتحاف" (١٧/٤١٦)، حديث عبدالله بن أبي قيس: "التحفة" (١١/٢٨٣) ح(١٦٢٨٥)، "الإتحاف" (١٧/٦٧).

(٢) في الأصل: داود.

(٣) في الأصل: ابن.

(٤) سقط من الأصل.

ورواه الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. نحو قول أبي إسحاق، عن الأسود.

قال ذلك قيس بن الربيع، عن مغيرة[١]، ولم يتابع عليه.

والصحيح من ذلك ما رواه عبدالرحمن بن الأسود، وإبراهيم النخعيّ، عن الأسود، عن عائشة.

وقال بعض أهل العلم: يشبه أن يكون الخبران صحيحين، وأن عائشة قالت: ربما كان النبيّ ﷺ قدّم الغسل، وربما أخّره. كما حكى ذلك غضيف بن الحارث، وعبدالله بن أبي قيس، وغيرهما، عن عائشة. وأن الأسود حفظ ذلك عنهما[٢]. فحفظ عنه أبوإسحاق تأخير الوضوء والغسل، وحفظ عبدالرحمن بن الأسود، وإبراهيم تقديم الوضوء على الغسل.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: أخبرنا عبدالصمد بن الفضل: أن شداد بن حكيم حدثهم، عن زفر، عن مطرف، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ربما أراد رسول الله ﷺ الحاجة، فقضاها، ثم يضع رأسه ثم....[٣] فيفيض عليه الماء.

حدثنا الحسين بن الحسين، قال: حدثنا أحمد بن الفضل العسقلاني[٤]، قال: حدثنا

---

(١) هكذا في الأصل، ويبدو أن رواية مغيرة سقطت بسبب انتقال النظر من رواية الحكم إلى رواية مغيرة، ويدل على هذا أن الحكم لم يروه بنحو رواية أبي إسحاق.

(٢) هكذا.

(٣) كلمة غير واضحة، ولعلها: يثب.

(٤) بعدها في الأصل: أن شداد بن حكيم حدثهم عن زفر عن مطرف عن أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة قالت: ربما أراد ثنا عصام بن رواد... ولا شك أن الناسخ انتقل نظره فنقل طرفاً من إسناد ومتن الحديث السابق ثم استدرك فذكر بقية الإسناد الصحيح، ويدل على ذلك أنه كتب قبل: أن شداد... لا... إشارة إلى الحذف.

عصام بن رواد العسقلاني، قال: حدثنا أبي، عن سفيان الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن الحارث، [عن عليّ](1): أن النبيّ ﷺ كان ينام على أثر جنابة، و لم يمس ماء.

* * *

٣٥٩٩- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع من الجنابة(*).

فقال: يرويه مسلم بن كيسان الأعور، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل، وعمرو بن أبي قيس، عن مسلم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

واختلف عن أبي الأحوص:

فرواه يحيى الحمّاني، عن أبي الأحوص، عن هشام، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

وخالفه عبدالله بن صالح العجلي، وعبدالحميد بن صالح، فروياه عن أبي الأحوص، عن مسلم، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

وكذلك رواه الثوريّ، وجرير بن عبدالحميد، عن مسلم، عن إبراهيم، عن عائشة.

وكذلك رُوي عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة.

قاله خالد بن نافع الأشعري.

ورواه الحكم، ومنصور، عن إبراهيم مرسلاً. والمرسل أصح.

* * *

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٠٤٧/١٦)، "الأطراف" (٤٢١/٥).

٣٦٠٠- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن أطيب ما أكلتم [من كسبكم][١]، وإن أولادكم من كسبكم[*].

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم، [عن][٢] [الأسود][٣]، عن عائشة.

ورواه الثوريّ، عن حماد، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه عنه يحيى بن سعيد القطان، ووقفه عبدالرحمن بن مهديّ عنه.

ورواه إبراهيم الصائغ، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ورفعه أيضاً.

ورواه أبوعبدالرحيم: خالد بن أبي يزيد، عن حماد. ورفعه أيضاً.

ورواه الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

حدّث به عنه أبومعاوية الضرير، وشريك، وعمر بن سعيد الثوريّ، وعمر[٤] بن عبدالغفار، وحفص بن غياث، وابن فضيل، فرووه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم، واختلف عنه:

---

(١) ليس في الأصل، وإن كانت إحدى الراويات المسندة اللاحقة ليس فيها أيضاً.

(*) "التحفة" (١١/١٥٠، ٨٩٤) ح(١٥٩٦١، ١٧٩٩٢)، "الإتحاف" (١٦/١٠٤١)، (١٧/٨٠٥، ٨١٥)، حديث مسروق: "الأطراف" (٥/٥٢٨)، رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٢/٢٩٨)، "التاريخ الكبير" (١/٤٠٦)، "المنتخب من العلل للخلال" ص(٣٠٨)، "علل الحديث" (٢/١٧٥).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: أسود.

(٤) لعل الصواب: عمرو. وهو الفقيمي.

فرواه أشعث بن سوار، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قاله الحسن بن صالح عنه.

وخالفه مطر الورّاق، رواه عن الحكم، عن إبراهيم، عن شريح، عن عائشة.

وخالفه شعبة؛ رواه عن الحكم، عن عمارة بن عمير، عن أمه، عن عائشة.

ورواه الأعمش -أيضاً-، عن عمارة بن عمير، فقال: عن [عمته][1]، عن عائشة.

حدّث به عن الأعمش كذلك: سفيان الثوريّ، وأخوه عمر بن سعيد، وحفص بن غياث، ويحيى بن أبي زائدة، و[شعبة][2] بن الحجاج، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن [حمران][3]، عن شعبة، عن الأعمش، ومنصور، عن عمارة، عن [عمته]، عن عائشة.

وخالفه أبوالنضر، وغندر، عن شعبة، فقالا: عن الأعمش، ومنصور، عن عمارة، عن عائشة[4]. لم يذكرا بينهما: [عمّته]. وكلهم رفع الحديث.

ووقفه يحيى القطان، ومحمد بن كثير، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن عمارة.

ورواه أبوحمزة السكريّ، عن الأعمش، فقال: عن إبراهيم، عن عائشة، مرسلاً [عنها][5]. ورفعه.

وروى الحديث منصور بن المعتمر، فحفظ إسناده؛ رواه عن إبراهيم، عن عمارة ابن عمير، عن عمته، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل كأنها: عتبة، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) كأنها في الأصل: حيران.

(٤) هكذا ذكرت رواية غندر.

(٥) في الأصل: عنهما.

قال ذلك عنه الثوريّ، وجرير، ومفضل بن مهلهل، وعمرو بن أبي قيس.

ورواه مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة موقوفاً. ولم يذكر بين إبراهيم، وبين عائشة أحداً.

وكذلك رواه طلحة بن مصرِّف، عن إبراهيم، عن عائشة.

ورواه إبراهيم بن عبدالأعلى، عن سويد بن [غفلة][(١)]، عن عائشة.

حدّث به الثوريّ عنه، واختلف عنه:

[فوقفه][(٢)]عبدالرحمن بن مهديّ، عن الثوريّ -برواية جماعة من البصريين عنه-.

ورفعه عمرو بن عليّ -وحده[(٣)]- عن عبدالرحمن بن مهديّ.

وكذلك قال يحيى القطان، عن الثوريّ موقوفاً[(٤)].

ورواه جابر [الجعفيّ][(٥)]، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة مرفوعاً.

والصحيح حديث منصور، عن إبراهيم، عن عمارة، عن عمّته، عن عائشة.

أخبرنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا عليّ -يعني: ابن المديني-، قال: سألت يحيى عن حديث سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، فقال: قال لي سفيان: هذا وهم.

قال يحيى : وقد [حملته][(٦)] عنه، وهو عندي هكذا -أي: وهم-، كما قال سفيان: وهم.

---

(١) في الأصل: علقمة.

(٢) في الأصل: فرفعه، ولعل الصواب ما أثبته بدلالة كلام الدارقطني بعده، وما أسنده في آخر السؤال.

(٣) هكذا استظهرت قراءتها.

(٤) هكذا، ولعل الصواب: مرفوعاً. وسيأتي مسنداً، وسياق الكلام يدل عليه.

(٥) في الأصل: الجعلي.

(٦) في الأصل كأنها: حلته. وأثبت ما هو موافق لما في "التقدمة للجرح والتعديل" ص(٦٩).

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، وأبوطلحة أحمد بن محمد بن عبدالكريم، قالا: حدثنا بندار، قال: حدثنا عبدالرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة، قالت: أطيب ما أكلتم من كسبكم.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة، عن الحكم، قال: سمعت عمارة [بن](١) عمير، عن [أمّه](٢)، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: ولد الرجل من كسبه، فكلوا من أموالكم.

حدثنا أبوطالب عليّ بن محمد بن أحمد الكاتب، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن الأعمش، عن عمارة، عن عمّته، عن عائشة، قالت: إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه.

حدثنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا عبيدالله بن عمر القواريريّ،

وحدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا بندار،

وحدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى،

قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمّته، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه.

وقال بندار: أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم.

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن منصور، [عن](٣) إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمّته،

---

(١) في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: أبيه. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: بن.

عن عائشة: أن رسول الله ﷺ [قال][(١)]: إن أطيب ما أكل الرجل[(٢)]، وإن ولده من كسبه.

حدثنا أبوذرّ أحمد بن محمد بن أبي بكر، قال: حدثنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن عمارة بن عمير، عن عمّته، قالت: قلت لعائشة: إن في حجري يتيماً، أفآكل من ماله؟ فقالت: قال رسول الله ﷺ: إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا أحمد بن محمد البرتي، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم بهذا الإسناد نحوه.

حدثنا ابن الصواف، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني منصور بهذا.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، وأبوطلحة الفزاري، قالا: حدثنا بندار، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهديّ، قال: حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن عبدالأعلى، عن سويد بن غفلة، عن عائشة، قالت: أولادكم من كسبكم، فكلوا من أموالهم.

حدثنا القاضي الحسين بن إسماعيل، ومحمد بن معلّى، وأبوبكر محمد بن صالح ابن خلف الجواربيّ، قالوا: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، قال: حدثنا سفيان، عن إبراهيم بن عبدالأعلى، عن سويد بن غفلة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وولده من كسبه.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) هكذا في الأصل، وهو موافق لما في السؤال، ولعل تكملته: من كسبه.

لم يرفعه عن عبدالرحمن، عن الثوريّ، غير عمرو بن عليّ، حدّث به ببغداد. وهو محفوظ عن يحيى بن سعيد القطان، عن الثوريّ مرفوعاً.

حدثنا أبوبكر الشافعي، قال: حدثنا معاذ بن المثنى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني إبراهيم بن عبدالأعلى، عن [سويد][1] بن غفلة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: إن أطيب ما أكلتم من كسبكم، وإن أولادكم من كسبكم.

* * *

٣٦٠١- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: ما شبع آل محمد ﷺ من خبز البرِّ ثلاثة أيام تباعاً، حتى مضى لسبيله[*].

فقال: يرويه إبراهيم النخعي، واختلف عنه:

فرواه منصور بن المعتمر، وأبومعشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وأرسله مسعر، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة.

وقول منصور أصح.

أخبرنا عبدالله بن محمد بن سعيد الجمّال -قراءة عليه-، قال: حدثنا محمد بن عمران الهمداني، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا القاسم بن معن، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة بذلك.

* * *

٣٦٠٢- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: ما ترك رسول الله ﷺ شاة،

---

(١) في الأصل: موسى. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث الأسود: "التحفة" (١٦١/١١) ح(١٥٩٨٦)، "الإتحاف" (١٠٢٧/١٣).

ولا بعيراً، ولا أوصى بشيء(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الحسن بن عياش، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وخالفه جرير، رواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عائشة.

وغيرهما يرويه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

وتابعه الأشج، عن حفص بن غياث، عن الأعمش.

* * *

٣٦٠٣- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: توفي رسول الله ﷺ ودرعه مرهونة بثلاثين صاعاً(**).

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، عن الأسود، عن عائشة.

واختلف على الثوريّ:

فرواه أبوكريب، عن عبدالله بن أبان [الثقفيّ](١)، عن الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وخالفه أصحاب الثوريّ -منهم: يزيد بن هارون، وقبيصة، وأبوحذيفة-، رووه عن الثوريّ، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهو الصواب.

وكذلك رواه أصحاب الأعمش، عن الأعمش.

* * *

(*) حديث الأسود: "التحفة" (١١/١٥٢) ح(١٥٩٦٧)، حديث مسروق: "التحفة" (١١/٢٢٣) ح(١٧٦١٠)، "الإتحاف" (١٧/٥٦٠).

(**) حديث الأعمش: "التحفة" (١١/١٤٤) ح(١٥٩٤٨).

(١) في الأصل: العلى. وأثبته كما في "الكامل" (٤/٢٢٩١) و"لسان الميزان" (٤/٤١٩).

٣٦٠٤- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: الحمّى حظُّ كل مؤمن من النار(*).

فقال: رواه عثمان بن مخلد التمّار الواسطيّ -لا بأس به-، عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه [مندل](١) بن عليّ، رواه عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة موقوفاً. وهو المحفوظ.

* * *

٣٦٠٥- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أفضل العبادة التواضع(**).

فقال: يرويه مسعر، واختلف عنه:

فرواه الحفاظ عن مسعر، عن سعيد بن [أبي](٢) بردة، عن الأسود، عن عائشة موقوفاً.

وقد رفعه رجل، ووهم على مسعر.

ورواه الفرات بن خالد -والد أبي مسعود، لم يسمع منه ابنه أبومسعود-، عن مسعر، عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن عائشة. و لم يذكر: الأسود.

والقول قول من قال: عن الأسود.

* * *

(*) حديث عثمان بن مخلد: "كشف الأستار" (٣٦٤/١).

(١) في الأصل: منرل -مهملة-، وأثبته من "تخريج أحاديث الكشاف" للزيلعي (٣٣٥/٢)، وفيه تحريف فيما يبدو.

(**) "الزهد" لابن المبارك ص(١٣٢)، "الزهد" للإمام أحمد ص(٢٠٦)، "الزهد" لأبي داود ص(٢٨٦) مع حاشية تحقيقه.

(٢) استظهرت سقطه من الأصل.

٣٦٠٦- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً أن تتزر، ثم يباشرها(*).

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

وخالفه منصور، فرواه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٦٠٧- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قلت: يا رسول الله، أتممتُ وقصَرتَ، وصمتُ وأفطرتَ، فقال: أحسنتِ يا عائشة(**).

فقال: يرويه العلاء بن زهير، واختلف عنه:

فرواه الفريابي، عن العلاء بن زهير، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه أبونعيم، [فرواه عن العلاء، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن عائشة](١).

والمرسل أشبه بالصواب.

وعبدالرحمن قد دخل على عائشة وسمع منها، كان أبوه يرسله إليها في الحاجة، فقال: دخلت عليها عام احتلمتُ، وقالت: فعلتَها يا لكع؟ وأرسلت الحجاب.

* * *

(*) "التحفة" (١١/١٥٨) ح(١٥٩٨٢)، "الإتحاف" (١٦/١٠١٧).

(**) "التحفة" (١١/٢٨٨) ح(١٦٢٩٨)، رَ: "طبقات ابن سعد" (٦/٢٨٩)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٣/١٤٢)، "قاعدة في الأحكام" للإمام ابن تيميّة ص(٢٤٨-٢٦٣).

(١) ليس في الأصل، واستدركت رواية أبي نعيم من "السنن الكبرى" للنسائي (٢/٣٦٣).

٣٦٠٨- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من دعا على من ظلمه فقد انتصر(*).

فقال: يرويه أبوالأحوص، واختلف عنه:

فرواه الحارث بن عبدالله الخازن(١)، عن أبي الأحوص، عن [منصور](٢)، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وغيره يرويه عن أبي الأحوص، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

واسم أبي حمزة: ميمون. وهذا وهم من الخازن، والله أعلم.

* * *

٣٦٠٩- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: ما شبع آل محمد من خبز البرِّ ثلاثة أيام، حتى قبض(**).

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وقد اختلف عنه:

فقال يزيد بن زريع، وعبدالملك الجدّيّ: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن ابن يزيد، عن أخيه: الأسود [بن](٣) يزيد، عن عائشة. لم يذكر: عبدالرحمن(٤).

(*) حديث أبي حمزة: "التحفة" (١١/١٦٧) ح(١٦٠٠٣).

(١) رَ: "الثقات" (٨/١٨٣)، "اللسان" (٢/٥١٩).

(٢) في الأصل: المنصور.

(**) "التحفة" (١١/١٧١) ح(١٦٠١٤)، "الإتحاف" (١٦/١٠٢٧).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) هكذا في الأصل، وهو مخالف لما قبله، وصوب د. خالد باسمح في "مرويات أبي إسحاق السبيعي" ص(٨٨٦) أن يكون سقط: وقال وهب بن جرير: عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة. لم يذكر: عبدالرحمن...، ولعل الناسخ انتقل نظره.

ورواه شريك، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه أو عمّه، عن عائشة.

وقال معمر: عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن الأسود، عن عائشة.

وقال المطلب بن زياد: عن أبي إسحاق مرسلاً، عن عائشة.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن أخيه الأسود، عن عائشة.

* * *

٣٦١٠- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً أن تتزر، ثم يباشرها.

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه حجاج بن نصير، عن شعبة، عن المبارك، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال فيه: قال [لنا](١) شعبة: قال لنا منصور هذا: ثم(٢) يباشرها. وهو الصواب(٣).

والوهم من حجاج في قوله: عن مبارك.

* * *

(١) في الأصل: لها. وما أثبته موافق لما سأنبه عليه من تكرار في الجواب، وفيه: لنا.

(٢) في الأصل بعدها: قال المبارك ثم يباشرها، فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه... فانتقل النظر، ولذا حذفت ما تكرر.

(٣) هكذا العبارة، ولا ريب في وجود سقط، والحاصل أن حجاجاً أخطأ فقال: عن مبارك. وقد قال الساجي: أظن حجاجاً قال له شعبة: حدثنا بالمبارك -موضع قرب واسط-، فظن أن الحديث عن مبارك، وقال نحواً منه ابن صاعد، وقد أبان ابن عديّ -رحمه الله- عن علّة هذا الحديث بما لا مزيد عليه. رَ: "الكامل" (٢/٢٣١).

٣٦١١- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يغتسل من جنابة بدأ بكفيه... الحديث(*).

فقال: يرويه أبومعشر زياد بن كليب، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وخالفه قتادة، فرواه عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

قاله الحجاج بن الحجاج، عن قتادة.

ويشبه أن يكون القول قول سعيد.

* * *

٣٦١٢- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ خرج من الخلاء إلا استنجى بالماء(**).

فقال: يرويه منصور، واختلف عنه:

فرواه أبوأحمد الزبيريّ، عن الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

حدثناه الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن موسى الأهوازيّ، قال: حدثنا أحمد بن إسحاق الأهوازيّ، قال: حدثنا أبوأحمد، عن سفيان بذلك.

وخالفه وكيع، وأبونعيم، روياه عن الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم: أن النبيّ ﷺ... مرسلاً.

(*) حديث سعيد: "التحفة" (١١/١٤١) ح(١٥٩٤٢)، "الإتحاف" (١٧/١٠٤٤).

(**) "التحفة" (١١/١٦٦) ح(١٦٠٠٠)، من حديث أبي الأحوص عن منصور به.

ورواه مسعر، والحسن بن صالح، وأبوالأحوص، وزياد البكائي، عن منصور، عن إبراهيم مرسلاً. وهو الصواب.

حدثناه [ابن][1] مخلد، قال: حدثنا الحمّاني، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان،

قال: وحدثنا أبونعيم، قال: حدثنا مسعر،

جميعاً: عن منصور، عن إبراهيم، قال: حُدِّثْت أن رسول الله ﷺ لم يخرج من غائط قط إلا توضأ أو مسّ ماء.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا زياد البكائي، قال: حدثنا منصور، عن إبراهيم، قال: حُدِّثْت أن النبيّ ﷺ لم يُرَ خارجاً من الغائط إلا توضأ.

حدثنا أبوالعباس الزبيدي المقرئ، قال: حدثنا[2] الفضل بن أحمد بن منصور -مات قديماً، ثقة-، قال: سمعت أبا عبدالله أحمد بن حنبل، عن[3] زياد بن أيوب[4].

* * *

٣٦١٣- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: قال لها النبيّ ﷺ: ناوليني الخُمرة. فقالت: إني حائض! فقال: إن حيضتك ليست في يدك[*].

---

(١) في الأصل: أبو. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا في الأصل، وأبوالعباس الزبيدي هو الفضل بن أحمد بن منصور، وهو من شيوخ الدارقطني، ويروي عن الإمام أحمد وزياد بن أيوب. رَ: "تاريخ بغداد" (١٢/٣٧٧)، فلعل الصواب: المقرئ: الفضل بن أحمد بن منصور...

(٣) هكذا بالعنعنة بينهما، ولعل الصواب: وزياد.

(٤) هكذا انتهى في الأصل.

(*) "شرح مسند أبي حنيفة" ص(٤٢).

فقال: يرويه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قاله مؤمل عنه.

وخالفه أبوحنيفة، فرواه عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة. لم يذكر: الأسود[١].

وحماد ربما أرسل الحديث، وربما أوصله، فليس يمكن الحكم به.

* * *

٣٦١٤- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: أُهدي للنبيّ ﷺ ضبّ، فأكل منه[٢](*).

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه عبيد بن سعيد الأمويّ، عن الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

حدّث به عنه أبوبكر، وعثمان -ابنا أبي شيبة-، والحسن بن حماد الوراق.

وخالفهم [يوسف][٣] بن يعقوب الصفّار، فرواه عن عبيد بن سعيد، عن الثوريّ، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

حدثناه ابن مخلد، قال: حدثنا أبوحاتم الرّازيّ، قال: حدثنا يوسف الصفّار بذلك.

---

(١) الحديث في "شرح مسند أبي حنيفة -رواية الحصكفي-" للقاري ص(٤٢)، هو بذكر الأسود.

(٢) هكذا في الأصل، وفي مصادر الرواية: فلم يأكل منه. وهو الصواب.

(*) "الإتحاف" (١٠٢٤/١٦)، "المصنف" لابن أبي شيبة (١٩٥/٨)، رَ: "علل الحديث" (٢٢٩/٢)، "مسند أبي حنيفة" ص(٧٨).

(٣) في الأصل: يونس. وما أثبته لعله الصواب. وما سيأتي يوافقه.

ورواه عبدالرحمن بن مهدي، وأبوعاصم، عن الثوريّ، [عن حماد][(١)]، عن إبراهيم، عن عائشة.

وكذلك رواه وكيع، عن مسعر، عن الثوريّ، عن حماد.

وكذلك رواه شعبة، وعمران القطّان، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة.

ورواه أبوحنيفة، وحماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك رواه الهيثم بن [حبيب][(٢)] الصرّاف، عن إبراهيم[(٣)]، عن الأسود[(٤)]، عن عائشة.

قاله عباد بن كثير عنه.

والصحيح: عن شعبة، والثوريّ، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً. ليس فيه: الأسود.

* * *

٣٦١٥- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: رخّص رسول الله ﷺ في رقية الحيّة والعقرب[(*)].

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه في رفعه:

فرواه مغيرة، عن إبراهيم:

---

(١) ليس في الأصل، والرواية تقتضي ذلك.

(٢) كأنها في الأصل: حنيف، ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) هكذا يرويه عن إبراهيم بدون واسطة، وأخشى أن يكون سقط شيخه، فهو يروي عن جمع من تلامذة إبراهيم.

(٤) عن الأسود، مكررة في الأصل.

(*) حديث مغيرة: "التحفة" (١١/١٥٧) ح(١٥٩٧٧)، حديث عبدالرحمن بن الأسود: "التحفة" (١١/١٧٠) ح(١٦٠١١)، "الإتحاف" (١٦/١٠٢٢).

فرفعه أبوالأحوص، وهشيم، عنه.

ووقفه شعبة، عن مغيرة.

ورُوي عن الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مرفوعاً.

حدّث به عنه علي بن الحسين بن خالد الضبيّ -كوفيّ-، عن يحيى بن عيسى الرمليّ، عن الثوريّ، عن منصور.

ورواه أبوحمزة الأعور: ميمون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ورفعه أيضاً.

ورفعه صحيح.

ورواه عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً -أيضاً-.

حدّث به عنه أبوإسحاق الشيباني -وحده-، وهو من الثقات.

وحدثنا أبوالقاسم البغويّ، قال: حدثنا عثمان [بن][1] أبي شيبة، قال: حدثنا أبوالأحوص، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: رخّص رسول الله ﷺ في الرقية من الحيّة والعقرب.

* * *

٣٦١٦- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ في جلود الميتة: دباغها طهورها[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: عن.

(*) حديث حجاج: "التحفة" (١١/١٥١) ح(١٥٩٦٦)، حديث حسين: "التحفة" (١١/١٧٢) ح(١٦٠١٥)، "الإتحاف" (١٧/١٠٠٩).

فرواه شريك، عن الأعمش، واختلف عن شريك:

فرواه حسين المرّوذيّ، عن شريك، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الأسود، عن عائشة.

وخالفه حجاج الأعور، وعبدالرحمن بن شريك، فروياه عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه الثوريّ، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عائشة موقوفاً.

وأشبهها بالصواب قول إسرائيل(١) ومن تابعه، عن الأعمش.

* * *

٣٦١٧- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ ينام حتى ينفخ، ثم يقوم فيصلي ولا يتوضأ(*).

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه وكيع بن الجرّاح، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قيل عن إسحاق بن إبراهيم الشهيديّ، عن [أبي](٢) معاوية، عن الأعمش.

ولا يصح عن أبي معاوية.

---

(١) هكذا، ولم تذكر روايته، وهو يرويه كرواية حجاج.

(*) حديث ابن مسعود: "التحفة" (٣٧٧/٦) ح(٩٤٤٥)، "الإتحاف" (٣٩٤/١٠)، حديث الأسود عن عائشة: "التحفة" (١٥٢/١١) ح(١٥٩٦٩)، "الإتحاف" (١٠٤٤/١٧)، رَ: "العلل" (١٦٧/٥) س(٧٩٩).

(٢) سقط من الأصل.

ورواه منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، [عن إبراهيم][1]، عن علقمة، [عن][2] عبدالله بن مسعود.

وكذلك رواه فضيل بن [عمرو][3] الفقيميّ، عن إبراهيم، [عن][4] علقمة، عن عبدالله.

قاله حجاج بن أرطاة عنه.

واختلف عن حجاج:

فقال هذا القول يحيى بن أبي زائدة عنه.

وقال أبومعاوية الضرير: عن حجاج، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله.

واختلف عن منصور بن المعتمر:

فرواه عبدالقاهر بن شعيب بن [الحبحاب][5]، عن ورقاء، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه زائدة بن قدامة وغيره، عن منصور، عن إبراهيم، قال: حُدِّثْتُ أن رسول الله ﷺ...

والمرسل أشبهها بالصواب عن منصور.

*　*　*

(١) استظهرت سقطها من الأصل.

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عمر.

(٤) في الأصل: بن، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: الحجار.

٣٦١٨- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: أنها كانت [تغسل][(١)] رأس رسول الله ﷺ، وهو معتكف، وهي حائض[(*)].

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة.

قاله هشيم، وأبو جعفر الرّازيّ عنه.

وخالفه منصور، فرواه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهو الصواب.

وكذلك قيل: عن زائدة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

* * *

(١) في الأصل: تغتسل.

(*) "التحفة" (١١/١٦٣) ح(١٥٩٩٠).

ومن حديث مسروق بن الأجدع، عن عائشة -رضي الله عنها-

٣٦١٩- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في الركعتين بعد العصر[*].

فقال: قد اختلف فيه على عائشة:

فرواه عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: ما دخل عليّ رسول الله ﷺ قطّ بعد العصر إلا صلى ركعتين.

فقال: يرويه عبدالله بن عروة، وهشام بن عروة، عن أبيهما، عن عائشة.

ورواه مسروق، عن عائشة نحو ذلك.

ورواه أبوالضحى، عن مسروق.

ومدار حديثه[1] على مسعر، واختلف عن مسعر في إسناده:

(*) هشام عن عروة عن عائشة: "التحفة" (١١/٤٧٠) ح(١٦٧٧٢)، حديث الأسود: "الإتحاف" (١٦/١٠٥١)، هشام بن عروة عن أبيه به: "الإتحاف" (١٧/٢٩٤)، عبدالله عن أبيه: "الإتحاف" (١٧/١٣٢)، حديث عثمان بن عمر عن شعبة: "التحفة" (١١/٧٣٤) ح(١٧٦٣٣)، "الإتحاف" (١٧/٥٣٦)، حديث غيره عن شعبة: "التحفة" (١١/٧١٦) ح(١٧٥٩٩)، "الإتحاف" (١٧/٥٢٩)، حديث طاووس عن عائشة: "التحفة" (١١/٢٣١) ح(١٦١٦٠)، حديث ابن الزبير: "التحفة" (١١/٢٤٧) ح(١٦١٩١)، حديث أم موسى عن عائشة: "الإتحاف" (١٧/٨١٣)، حديث عطاء عن عائشة: "الإتحاف" (١٧/٤١٤)، حديث أيمن عن عائشة: "التحفة" (١١/١٨٢) ح(١٠٦٤٢)، حديث الوليد بن كثير: "الإتحاف" (١٨/١٤١)، حديث ميمونة: "الإتحاف" (١٨/٨٦)، حديث ذكوان عن عائشة: "التحفة" (١١/١٩٤) ح(١٦٠٧٩)، حديث عمران بن حدير: "التحفة" (١٢/١٢٧) ح(١٨٢٢٤)، حديث عائشة عن أم سلمة: "الإتحاف" (١٨/٢١٦)، حديث أبي سلمة عن أم سلمة: "الإتحاف" (١٨/١٨٣)، حديث أبي بكر عن أم سلمة: "الإتحاف" (١٨/١٧٨)، حديث كريب عن أم سلمة: "التحفة" (١٢/١٢٠) ح(١٨٢٠٧)، حديث عبيدالله عن أم سلمة: "التحفة" (١٢/١١١) ح(١٨١٩٣)، "الإتحاف" (١٨/١٤٤)، حديث عبدالله بن قيس عن عنبسة: "الإتحاف" (١٧/٦٩).

(١) هكذا قرأتها من الأصل، وإن كان يبدو أن آخرها مطموس لكونه في آخر السطر.

فرواه إسحاق بن يوسف الأزرق، وزياد بن عبدالله البكائي، وخالد بن سلمة [الجهنيّ][(١)]، عن مسعر، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفهم[(٢)] جعفر بن عون، [فقال][(٣)]: عن مسعر، عن أبي حصين، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه جماعة من أصحاب جعفر الحفّاظ عنه، فرووه عن جعفر، عن مسعر، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه مجالد، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه إبراهيم بن محمد بن المنتشر، واختلف عنه في إسناده، ومتنه:

فرواه أبوحمزة السكريّ، عن إبراهيم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: كان لا يدع ركعتين قبل الفجر، وركعتين بعد العصر.

ورواه شعبة، عن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه عثمان بن عمر: حدثنا شعبة، عن إبراهيم [بن][(٤)] محمد، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ لا يدع أربعاً قبل الظهر، وركعتي الفجر.

[خالف][(٥)] أبا حمزة في متنه، ووافقه في إسناده.

حدثنا أبوبكر بن مجاهد، قال: حدثنا عبدالله بن أيوب المخرميّ، قال: حدثنا عثمان بن عمر بذلك.

---

(١) كأنها في الأصل: الجهيني. ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "المتفق والمفترق" (٢/٨٣٨)، "لسان الميزان" (٣/٣٢٢).

(٢) هذه الرواية هي لحفص المهرقاني عن جعفر، رَ: "أطراف الغرائب والأفراد" (٥/٥٢٩).

(٣) زيادة على الأصل.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) في الأصل: خالفه.

ورواه أصحاب شعبة الحفاظ عنه، عن إبراهيم، عن أبيه، عن عائشة. لم [يذكروا][(١)] فيه: مسروقاً، [ووافقوا][(٢)] عثمان بن عمر في متنه، بخلاف قول أبي حمزة.

وقول شعبة أولى بالصواب في المتن.

ورواه أبوإسحاق السبيعيّ، عن الأسود، ومسروق، عن عائشة: ما كان عندي النبيّ ﷺ في يومي إلا صلى الركعتين بعد العصر.

قال ذلك شعبة، وإسرائيل، عن أبي إسحاق.

وقال يونس بن [أبي][(٣)] إسحاق: عن أبيه، عن الأسود -وحده-، عن عائشة، [مثل][(٤)] ذلك.

وكذلك قال عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة. مثل قول أبي إسحاق: عن الأسود، ومسروق.

وخالفهما عُبيدة بن معتِّب -وكان ضعيفاً-، فرواه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ دخل عليها بعد العصر، فصلى ركعتين، فقلت: يا رسول الله، أحدِّث الناس؟ قال: لا؛ إن بلالاً عجل الإقامة، فلم أصلِّ الركعتين قبل العصر، فأنا أقضيهما الآن. قلت: يا رسول الله، أفنقضيهما إذا فاتتنا؟ قال: لا.

ولا أعلم أتى بهذا اللفظ سوى عبيدة بن [مُعتِّب][(٥)]، وهو ضعيف، لا تقوم به حُجّة.

---

(١) في الأصل: يذكر.

(٢) في الأصل: ووافقه.

(٣) في الأصل: أخي.

(٤) كأنها في الأصل: قبل.

(٥) في الأصل: مغيث.

وروى القاسم بن محمد، عن عائشة: ما دخل عليّ رسول الله ﷺ بعد العصر إلا صلاهما.

قاله عمار الدهني عنه.

ووقفه عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه.

ورواه شريح بن هانئ، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يصليهما.

وكذلك رواه طاووس، وأيمن المكيّ، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ لم يتركهما بعد العصر.

وكذلك رُوي عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة.

وكذلك روى مغيرة، عن أبي موسى، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة[١].

وكذلك روى مغيرة، عن [أمّ][٢] موسى، عن عائشة.

وكذلك روى عبدالجليل، عن خالته أمّ قيس، عن عائشة.

وكذلك رواه أبوالرِّجال، عن عمرة، عن عائشة.

ورُوي هذا الحديث عن عبدالله بن الزبير، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن رفيع، عن ابن الزبير، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ لم يدخل بيتها إلا صلاهما.

قاله عبيدة بن حميد عنه.

ورواه عامر بن عبدالله بن الزبير، واختلف عنه في الإسناد:

فقيل: عن مصعب بن ثابت، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) هكذا الإسناد في الأصل، وأخشى أن يكون فيه تكرار وتحريف وانتقال نظر، ولعل الصواب ما بعده.

(٢) في الأصل: أبي. ولعل الصواب ما أثبت.

وقيل: عن عامر، عن عائشة.

والله أعلم بالصواب، إلا أنهم اتفقوا على نحو قول عبدالعزيز بن رفيع.

وروى هذا الحديث عمران بن حدير، عن أبي مجلز: أن ابن الزبير كان يصلي الركعتين قبل المغرب، فأنكرها عليه معاوية، فألجأ[1] الحديث إلى أم سلمة: أن رسول الله ﷺ كان يصليهما قبل العصر، فشُغل عنهما، فصلاهما قبل المغرب. [وأنها][2] لم تره صلاهما قبل، ولا بعد.

وروى حديث ابن الزبير -أيضاً- يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث: أن ابن الزبير حدّث عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يصليهما، فأنكر ذلك معاوية، فأرسل إلى عائشة، فسألها، فقالت: لم أسمعه من النبيّ ﷺ، ولكن حدثتني أمُّ سلمة، فسألت أمّ سلمة... فأخبر نحو ما حكى أبومجلز.

ورواه حنظلة بن أبي سفيان، فخالف يزيد بن أبي زياد في الإسناد، ووافقه في المتن؛ رواه عن عبدالله بن الحارث، عن ميمونة -زوج النبيّ ﷺ-.

وروى هذا الحديث الأزرق، عن [ذكوان][3] -مولى عائشة-، [عن عائشة][4]، قالت: حدثتني أم سلمة: أن رسول الله ﷺ دخل بيتها، فصلاهما. نحو قول أبي مجلز.

ورواه محمد بن [عمرو][5] بن عطاء، عن [ذكوان] -مولى عائشة-، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ -ولم يذكر: أمّ سلمة-: أنه كان يصلي الركعتين بعد العصر، وينهى عنهما.

---

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) في الأصل: وانهما.

(٣) في الأصل: ذكران، وكذا فيما سيأتي بعده.

(٤) سقط من الأصل، وكأن هناك علامة الإلحاق بعد "عائشة" إلا أنها لم تتبين في هامش مصورتي.

(٥) في الأصل: عمر.

قال ذلك محمد بن إسحاق، عن محمد بن عمرو بن عطاء.

وخالفه الوليد بن كثير، فرواه عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عبدالرحمن بن أبي سفيان: أنّ معاوية أرسل إلى عائشة، فسألها عن هاتين الركعتين، فقالت: ليس عندي صلاهما، ولكن أمّ سلمة حدثتني. ثم ذكر نحو حديث أبي مجلز.

ورُوي هذا الحديث عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن أبي لبيد، عن أبي سلمة: أن معاوية أرسل إلى عائشة، فسألها عن هاتين الركعتين، فقالت: لا علم لي، ولكن اذهب إلى أمّ سلمة. فسألها ثم قصَّ القصّة، نحو حديث أبي مجلز.

وكذلك رواه محمد بن [عمرو][1]، ويحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة نحو ذلك. ولم يذكر في الإسناد: عائشة. ونورد الأحاديث التي تسند عن أمّ سلمة في مسند أمّ سلمة في موضعها -إن شاء الله-.

وخالفهم محمد بن أبي حرملة، فرواه عن أبي سلمة: أنه سأل عائشة عن هاتين الركعتين، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصليهما، ثم شغل عنهما، فصلاهما بعد العصر، ثم أثبتهما، وكان إذا صلى صلاة أثبتها. ولم يذكر فيه: أمّ سلمة.

ورواه بكير بن الأشج، عن كريب -مولى ابن عباس-: أنه سأل عائشة عنهما، فقالت: سل أمّ سلمة. ثم أسنده عن أمّ سلمة.

قال ذلك عمرو بن الحارث عنه.

ورواه مصعب بن ثابت، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة.

---

(١) في الأصل: عمر.

ورواه طلحة بن يحي، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أمّ سلمة.

وروى هذا الحديث عبدالله بن أبي قيس، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: كان يصليهما بعد الظهر، فشغل عنهما، فصلاهما بعد العصر في بيته، ثم لم يتركهما حتى مات.

قال ذلك معاوية بن صالح عنه.

وخالفه عتبة بن ضمرة بن حبيب، فرواه عن عبدالله بن أبي قيس، عن عائشة: أنه شغل عنهما قبل العصر، فصلاهما بعد العصر. قالت: ثم لم أره عاد لهما.

قال ذلك عنه الوليد بن مسلم.

ورواه أبوالمغيرة -واسمه: عبدالقدوس بن الحجاج-، عن عتبة بن ضمرة. فلم يذكر هذه الكلمة. لم يزد على قولها: صلاهما بعد العصر.

ورواه شعبة، عن يزيد بن [خمير][1]، فقال: عن عبدالله بن أبي موسى. وإنما هو: عبدالله بن أبي قيس. نحو قول أبي المغيرة.

ورواه أبوإسحاق السبيعيّ، عن مضاء -أبي إبراهيم-، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان لا يصلي بعد العصر، ولا بعد الفجر.

قال الشيخ: وهو مضاء [الفايشي][2].

وكذلك رُوي عن النضر، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه [سعد][3] بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

والصحيح من ذلك عن عائشة ما ذكرنا أول الباب: عن عبدالله، وهشام

---

(١) في الأصل: خميرة.

(٢) كأنها في الأصل: العايشي. ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "التاريخ الكبير" (٨/ ٥٠)، "الجرح والتعديل" (٨/ ٤٠٣)، "الكنى" لأبي أحمد الحاكم (١/ ٢٥٠)، "الأنساب" (٣/ ٤٣٢)، "الإكمال" (٦/ ٣٧٩)، "توضيح المشتبه" (٧/ ٢٩).

(٣) في الأصل: سعيد.

ابني عروة، عن أبيهما، عن عائشة، قالت: ما دخل عليّ رسول الله ﷺ بعد العصر إلا صلى ركعتين.

* * *

٣٦٢٠- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: فُرضت الصلاة ركعتين، ركعتين، وزِيد في صلاة [الحضر]، وأُقرّت صلاة [السفر][(١)][(*)].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه محبوب بن الحسن، ومرجّي بن رجاء، والقاسم بن يحيى بن عطاء بن مقدّم، وبكار بن يونس -أبويونس الرام[(٢)]-، وعليّ بن عاصم -واختلف عنه-، عن داود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه الحارث بن أبي أسامة، عن عليّ بن عاصم. فلم يذكر: مسروقاً.

وكذلك رواه الحارث بن أبي أسامة، عن عليّ بن عاصم[(٣)].

وكذلك رواه الثوريّ، ووهيب بن خالد، وزفر بن الهذيل، ومحمد بن أبي عديّ، وزهير بن إسحاق السّلوليّ، وعبدالوهاب [بن][(٤)] عطاء، عن داود.

ورواه عروة، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: وزيد في صلاة السفر، وأقرّت صلاة الحضر.

(*) "التحفة" (٣١٣/١١) ح(١٦٣٤٨)، "الإتحاف" (١١٢٩/١٦)، (٥٣٨/١٧)، "أطراف المسند" (١٩٨/٩)، "الأطراف" (٥٠١/٥، ٥٣٤).

(٢) هكذا في الأصل، ولعله بكار القافلاني، رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢٣٤٨/٤)، "لسان الميزان" (٣٣٤/٢).

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) في الأصل: عن.

حدّث به الزهريّ، وصالح بن كيسان، وهشام بن عروة، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، وحماد بن زيد، وليث بن سعد، وعبيدالله بن عمرو، وزفر بن الهذيل، وعباد بن العوام، وأبوحمزة السكريّ، ومحمد بن فضيل، ومحبّر بن [قحذم][(١)]، وجعفر بن عون، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن عائشة.

وقال عبدالوهاب الثقفيّ، عن يحي: أخبرت عن عروة: أنه حدّث عن عائشة.

ورواه زهير بن معاوية، عن يحيى، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وسمعه زهير، [من][(٢)] هشام.

وحدّث به شيخ -يعرف بمحمد بن عبدالوهاب بن دهلج[(٣)] الموصليّ، ويقال له: الدعلجيّ-، عن أبي شيخ الحرّانيّ -واسمه: عبدالله بن مروان-، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. ووهم فيه علي أبي شيخ.

حدثناه أبوبكر بن أبي داود، [عن][(٤)] الدعلجيّ بذلك.

وإنما رواه أبوشيخ، عن زهير، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

واختلف عن أسامة بن زيد، عن أبي جعفر الرازيّ، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة[(٥)].

---

(١) في الأصل كأنها: محرم. ولعله المترجم في "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١٨٨٦/٤)، والله أعلم.

(٢) كأنها في الأصل: بن.

(٣) هكذا في الأصل، بالهاء.

(٤) ليست في الأصل.

(٥) هكذا العبارة والإسناد في الأصل، وقد كررت مرتين.

واختلف عن أسامة بن زيد:

ورواه عبدالله بن موسى التيميّ، عن أسامة بن زيد، عن ربيعة بن أبي عبدالرحمن، ويحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه عبدالله بن فرّوخ، وأبوأسامة، عن القاسم. لم يذكر[1] بينهما أحداً.

ورواه سعيد بن أبي هلال، عن ربيعة، عن صالح بن كيسان، عن عروة، وقد تقدم في حديث صالح بن كيسان، وهو صحيح عن صالح بن كيسان، وعن الزهريّ، وعن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

حدثنا أحمد بن عمر بن العباس القزوينيّ، قال: حدثنا عليّ بن الحسن بن سام، قال: حدثنا معمر بن سهيل، قال: حدثنا عامر بن مدرك، قال: حدثنا سفيان، عن داود، عن الشعبيّ، عن عائشة، قالت: كانت صلاة رسول الله ﷺ ركعتين ركعتين، إلا المغرب، فإنها كانت وتراً. فلما رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة صلى مع كل ركعتين ركعتين، إلا المغرب والفجر؛ فإنه كان يطيل فيهما القراءة. وكان رسول الله ﷺ إذا سافر صلى صلاته الأولى.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: أخبرني عبدالصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر ابن كامل -قراءة-، قال: حدثكم [شداد][2] بن حكيم، عن زفر، عن داود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن عائشة، قالت: فرضت الصلاة أول ما فرضت ركعتين، إلا المغرب، فإنها وتر. فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة زِيد ركعتين، فكان رسول الله ﷺ يصلي أربعاً.

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: لم يذكرا.

(٢) في الأصل: شراد.

وعن زفر بن الهذيل، عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن عائشة، قالت: فرضت الصلاة أول ما فرضت ركعتين، ثم زيد في صلاة المقيم ركعتين، وتركت[1] صلاة المسافر.

* * *

٣٦٢١- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: سألت رسول الله ﷺ عن التلفت في الصلاة، فقال: اختلاس يختلسه الشيطان[2] من صلاة العبد[*].

فقال: يرويه [أشعث][3] بن أبي الشعثاء المحاربيّ، واختلف عنه:

فرواه زائدة، وأبوالأحوص، وأبوحمزة السكريّ، و[عمار][4] بن رزيق، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه إسرائيل بن يونس، واختلف عنه:

فقال وكيع: عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبيه، [عن][5] مسروق، أو عن أبي عطيّة الوادعيّ، عن عائشة.

وقال عبدالله بن صالح العجليّ: عن إسرائيل، عن أشعث، عن أبي عطيّة، عن مسروق، عن عائشة.

---

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) في الأصل بعدها: سألت رسول الله ﷺ. وهي سبق قلم.

(*) "التحفة" (١١/٧٤٧) ح(١٧٦٦١)، "الإتحاف" (١٧/٥٣٩)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢/٢٨٢).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: حماد.

(٥) سقط من الأصل.

فلم يقل: عن أبيه. [وقال](١): عن مسروق.

وكذلك قال يحيى بن زكريا [بن](٢) أبي زائدة، عن إسرائيل.

ورواه [مسعر](٣)، عن أشعث، فقال: عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

قاله يحيى القطان، عن مسعر.

ورواه شريك، وعمر بن عبيد، عن أشعث، عن أبيه، عن عائشة. ولم يذكرا: مسروقاً، ولا أبا عطية.

وروى هذا الحديث الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وأبوحمزة، وأبومعاوية الضرير، ويحيى بن أبي زائدة، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطيّة، عن عائشة.

وخالفهم شعبة؛ رواه عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن عائشة.

وكلهم وقفه عن الأعمش، عن عائشة، قولها.

والصحيح: عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة.

* * *

٣٦٢٢- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، قالت: من كلّ الليل أوتر رسول الله ﷺ، فانتهى وتره إلى السّحَر(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: فقال.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: مسروق. وهو سبق قلم.

(*) "التحفة" (٧٣٨/١١) ح(١٧٦٣٩)، "الإتحاف" (٥٣٧/١٧)، "المعجم الأوسط" (١١٣/٥)، "معجم الإسماعيلي" (٣٩٩/١)، حديث الجرجاني: "تاريخ جرجان" ص(٢١٨)، رَ: "الأطراف" (٥٣٢/٥).

فرواه الثوريّ، عن الأعمش، واختلف عن الثوريّ:

فرواه [سعد][(١)] بن سعيد الجرجاني، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه أصحاب الثوريّ، فرووه عن الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق.

وكذلك رواه أصحاب الأعمش، عن الأعمش، عن أبي الضحى.

وكذلك رواه [سعيد بن][(٢)] مسروق، وعاصم بن أبي النجود، عن أبي الضحى، عن مسروق. وهو الصواب.

* * *

٣٦٢٣- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ -في اليهود-: أنهم يعذّبون في قبورهم، وأن عذاب القبر حق، وأنه ﷺ كان يتعوّذ من عذاب القبر[(*)].

فقال: يرويه أبووائل، واختلف عنه:

فرواه [عاصم][(٣)] بن بهدلة، واختلف عنه:

فرواه ورقاء، وعمرو بن أبي قيس، وإبراهيم بن طهمان، عن عاصم، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: سعيد، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) سقط من الأصل، ولعل ما استدركته الصواب.

(*) حديث منصور والأعمش: "التحفة" (١١/٧٢٤) ح(١٧٦١١)، "الإتحاف" (١٧/٥٥٩)، رَ: "مسند إسحاق" (٣/٩٤٥)، "مشكل الآثار" (١٣/١٩٥).

(٣) في الأصل: فرواه أبوعاصم... ولعل الصواب ما أثبته.

وخالفهم حماد بن سلمة، فرواه عن عاصم، عن أبي وائل، عن عائشة.

ورواه الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه ورقاء، وعمرو بن أبي قيس، وأسباط بن نصر[١]، عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفهم إبراهيم بن طهمان، وحماد بن شعيب؛ روياه عن منصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

والصحيح عن منصور، والأعمش، وعاصم: [عن][٢] أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

* * *

٣٦٢٤- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه [معمر][٣]، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

قاله الحلوانيّ، عن عبدالرزاق، عنه.

وقال عبدالمجيد: عن معمر، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن مسعود.

---

(١) لم أره من رواية أيّ منهم، وإنما رأيته من رواية جرير هكذا. والله أعلم.

(٢) في الأصل: ابن.

(*) "التحفة" (٥/٣٣٠) ح(٧٤٥٢)، رَ: "العلل" (٥/٢٤١) س(٨٥١).

(٣) في الأصل: معتمر.

وقال أبوأحمد الزبيريّ: عن شريك، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن ابن عمر.

وقال إسحاق بن محمد [العرزميّ][1]: عن شريك، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن ابن عمر.

وقال شعبة، وأبومعاوية، وجرير، وعبدالله بن نمير، وحفص بن غياث: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن النبيّ ﷺ مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٣٦٢٥- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: أنها قالت للسائب -أو لابن أبي السائب-: إياك والسجع؛ فإن رسول الله ﷺ وأصحابه كانوا لا يسجعون[*].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه أبومعاوية الضرير، فرواه عن داود، عن الشعبي، عن ابن أبي السائب -قاضي المدينة-، عن عائشة.

والصحيح: عن الشعبي مرسلاً، عن عائشة.

* * *

٣٦٢٦- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه كان إذا

(١) في الأصل: العورقي.

(*) "الإتحاف" (٦٧١/١٧)، "أطراف المسند" (٦٠/٩)، "علل الحديث" (٤٨٨/٢)، (٣٢/٣)، "الدعاء" للطبراني (١٦٥٩/٣).

اشتكى أحد من أهله مسحه بيمينه، وقال: أذهِب البأس، ربَّ الناس، واشف أنت الشافي، [لا شفاء إلا][(١)] شفاؤك، [شفاءً] لا يغادر سقماً[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

ويرويه منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة.

وسمعه منصور -أيضاً- من أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه مسدد، عن أبي عوانة، عن منصور، عن إبراهيم، [عن الأسود، عن عائشة][(٢)]. ووهم في ذكر: الأسود.

وإنما هو: منصور، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة.

وكذلك قال غير واحد: عن أبي عوانة، عن منصور، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة.

* * *

٣٦٢٧- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: كانت يمين رسول الله ﷺ لطعامه، ودعائه، ووضوئه، وشمالُه لما سوى ذلك[(**)].

فقال: يرويه الأعمش، [واختلف عنه:

---

(١) استظهرت سقطه من الأصل، وكذا ما بعده.

(*) "التحفة" (١١/٧١٨، ٧٣٨) ح(١٧٦٠٣، ١٧٦٣٨)، "الإتحاف" (١٧/٥٥٥).

(٢) في الأصل بعد إبراهيم: عن مسروق، عن عائشة: كذلك قال غير واحد عن ابن أبي عوانة عن منصور عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة. ووهم في ذكر الأسود وإنما هو...

ولا ريب أنه انتقل نظر الناسخ وتداخلت الأسانيد، فلذا خمنت رواية مسدد من فحوى كلام الدارقطني، و لم أرها حتى الآن. والله أعلم.

(**) حديث أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود: "التحفة" (١١/١٣١، ١٤١، ١٦٨، ٧٤٤) ح(١٥٩١٧، ١٥٩٤٣، ١٦٠٠٦، ١٧٦٥٧)، "الإتحاف" (١٦/١٠٤٥)، (١٧/٥٣٥، ٥٦٢).

فرواه زهير بن معاوية، عن الأعمش][1]، قال: سمعتهم يذكرون عن مسروق، عن عائشة.

وتابعه أبوحفص الأبّار على ذلك.

ورواه محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، وأبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

قاله محمد بن جعفر بن أبي المواتية [الفيديّ][2] عن ابن فضيل.

ورواه يحيى الحمّاني، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عائشة. ولم يتابع عليه.

ورواه أبومعشر: زياد بن كليب [الحنظلي][3]، عن إبراهيم النخعيّ. واختلف عنه:

فرواه ابن أبي عديّ، عن ابن أبي عروبة، عن رجل، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

وخالفه عبدالوهاب الخفاف، فرواه عن ابن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وأشبهها بالصواب قول زهير بن معاوية، عن الأعمش. وقول ابن أبي عديّ، عن سعيد.

ورواه أشعث بن أبي الشعثاء المحاربيّ، واختلف عنه:

فرواه عمر بن عبيد الطنافسيّ، عن أشعث، عن أبيه، عن عائشة. واختلف عنه:

---

(١) ليس في الأصل، وزدته تبعاً لطريقة الدارقطني، واحتمال انتقال النظر، ولذكره رواية زهير في آخر السؤال. والله أعلم.

(٢) في الأصل: العتري. ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) في الأصل: النخعي. ولعل ما أثبته الصواب.

فرواه إسحاق بن محمد بن عبيدالله [العرزميّ][(١)]، عن عمر بن عبيد. وزاد فيه: مسروقاً.

وكذلك رواه شعبة، وإسرائيل، وأبوالأحوص، وأبووكيع، وأيوب بن جابر، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٦٢٨- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: قلت يا رسول الله، ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ﴾ [إبراهيم:٤٨]، فأين الدنيا؟ قال: الناس يومئذٍ على الصراط[(*)].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، وحفص بن غياث، وإبراهيم بن طهمان، وخالد بن عبدالله، وعائذ بن حبيب، ومحمد بن فضيل، عن داود، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وكذلك قال ربعيّ بن علبة، واختلف عنه:

[ورواه][(٢)] صالح بن عمر الواسطيّ، عن داود، عن الشعبيّ، عن علقمة، عن عائشة.

وأرسله يزيد بن زريع، وعمر بن حبيب، عن داود، عن الشعبيّ، عن عائشة.

والقول قول من قال: عن مسروق.

* * *

---

(١) في الأصل: الفرويني -مهملة-. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "التحفة" (١١/٧٢٨) ح(١٧٦١٧)، "الإتحاف" (١٧/٥٤٣).

(٢) في الأصل: فرواه.

٣٦٢٩- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا أنفقت المرأة غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها بما اكتسب[*].

فقال: يرويه الأعمش، ومنصور، واختلف عليهما:

فأما الأعمش، فرواه عنه أبومعاوية، وأبوبكر بن عياش، [وجرير][1]، وشعبة، وقيس، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفهم جرير[2]، فرواه عن الأعمش، عن أبي الضحى مسلم بن صبيح، عن مسروق، عن عائشة.

وكذلك قال إبراهيم بن خالد الصنعاني، عن الثوريّ، عن الأعمش، عن أبي الضحى.

وأما منصور، فرواه عنه شعبة، والثوريّ، وقيس، وجرير بن عبدالحميد، وقالوا: عن منصور، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفهم عبدالصمد بن حسّان، فرواه عن الثوريّ، عن منصور، عن أبي وائل، عن الأسود، عن عائشة. ووهم في قوله.

وروى هذا الحديث شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي وائل، عن عائشة.

قال ذلك غندر، وأبوالنضر، وأبوداود.

وخالفهم معاذ بن معاذ، وأبوقتيبة؛ روياه عن شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٢٢٩، ٧٢١) ح(١٦١٥٤، ١٧٦٠٨)، "الإتحاف" (١٧/٥٤٦).

(١) في الأصل: وأبوجرير عن الأعمش وشعبة... وصوبها د. خالد السبيت في "الاختلاف على الأعمش" (٤/١٤٩٥)، إلى ما أثبته. وقال: هو جرير بن عبدالحميد.

(٢) قال: هو جرير بن حازم.

وخالفهم عبدالله بن أبي جعفر الرازيّ، رواه عن شعبة، عن الحكم، عن عمارة ابن عمير، عن أبيه[١]، عن عائشة.

ووهم فيه هذا ومن رواه عنه[٢]. رواه أحمد بن عبدالله العتكيّ -وهو متروك-، عن عبدالله بن أبي جعفر.

والصحيح عن الأعمش، ومنصور: عن أبي وائل، عن مسروق.

والصحيح عن عمرو بن مُرَّة: عن أبي وائل، عن عائشة.

حدثناه أحمد بن عيسى بن السكين، قال: حدثنا إسحاق بن زريق، قال: حدثنا إبراهيم بن خالد، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن مسلم، عن مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا أنفقت المرأة من طعام زوجها غير مفسدة كان لها أجرها، ولزوجها مثل ذلك، ولا ينقص واحد منهما صاحبه شيئاً، وللخازن مثل ذلك؛ لها بما أنفقت، وله بما اكتسب. كذا قال: عن مسلم.

حدثنا [ابن][٣]مخلد العطار، قال: حدثنا محمد بن الجارود، قال: حدثنا عبدالصمد بن حسان، قال: حدثنا سفيان الثوريّ، عن منصور، عن أبي وائل، عن الأسود، عن عائشة: أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا أنفقت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة، فلها أجرها مرتين، ولا ينقص من أجر الزوج شيئاً؛ له بما اكتسب، ولها بما أنفقت، وللخازن مثل ذلك.

* * *

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هكذا.

(٣) في الأصل: أبو.

٣٦٣٠- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: رأيت جبريل منهبطاً، قد ملأ ما بين الخافقين(*).

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه:

فرواه عطاء بن السائب، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه عاصم، عن الشعبيٍ، عن عائشة مرسلاً.

* * *

٣٦٣١- وسئل عن حديث [مسروق][1]، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ شرب قائماً وقاعداً، [و][2]صلى حافياً ومنتعلاً، فانصرف[3] عن يمينه وشماله(**).

فقال: يرويه محمد بن الوليد [الزُّبيديّ][4]، واختلف عنه:

فرواه بقيّة بن الوليد، عن [الزبيديّ]، قال: حدثني مكحول، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه عبدالله بن سالم الحمصيّ، [فرواه][5] عن [الزبيدي]، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مسروق، عن عائشة. وزاد في الإسناد: سليمان بن موسى.

وروى هذا الحديث عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، عمّن سمع مكحولاً يحدّث عن مسروق، عن عائشة.

(*) "الإتحاف" (١٧/٥٦٢).

(١) في الأصل بياض مكانها.

(٢) في الأصل: أو. ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) لعل الأنسب: وانصرف.

(**) "التحفة" (١١/٧٤٣) ح(١٧٦٥٢)، "الإتحاف" (١٧/٥٥٤).

(٤) في الأصل: الزبيريّ، وكذا في المواضع اللاحقة.

(٥) زيادة على الأصل.

والأشبه بالصواب قول من قال: سليمان بن موسى.

قاله عبدالله بن سالم الحمصي، وهو من الأثبات في الحديث، وهو سيء المذهب، له قول في عليّ بن أبي طالب -رضي الله عنه-.

قيل: يسبُّ؟ قال: نعم.

* * *

٣٦٣٢- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، قالت: يا رسول الله، إن عبدالله بن جدعان كان يُقري الضيف، ويصل الرحم، ويفك العاني، فهل ينفعه ذلك؟ قال: لا؛ لأنه لم يقل يوماً قط: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين(*).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن أبي شيبة، عن حفص، عن داود، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وغيره يرويه عن داود، عن الشعبي، عن عائشة مرسلاً.

ويشبه أن يكون حفص قد حفظه.

* * *

٣٦٣٣- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ: يخرج قوم يقرءون القرآن، لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرّميّة... الحديث(**).

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (١١/٧٣١) ح(١٧٦٢٣)، "الإتحاف" (١٧/٥٦١).

(**) "المعجم" لابن الأعرابي (٢/١٤٢٤)، "المعجم الأوسط" (٥/٢١٤).

فرواه الحسن بن عمرو الفقيميّ، وإسماعيل بن زربي[١]، ومجالد، وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه عاصم الأحول، عن الشعبي: أن عائشة سألت مسروقاً... فيصير مرسلاً.

ورواه [يزيد][٢] بن أبي زياد، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، عن يزيد بن أبي زياد، عن سعيد بن جبير، عن مسروق، عن عائشة. و لم يرفعه.

وقال في آخره: وقال يزيد: وحدثني من سمع عائشة، ورفعه.

وخالفه أبوحمزة السكريّ، فروى أول الحديث عن يزيد بن أبي زياد، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عائشة. و لم يرفعه[٣]. وروى آخر الحديث عن يزيد، عمّن سمع عائشة[٤].

وقول أبي حمزة أشبه بالصواب.

* * *

٣٦٣٤- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: أنفقْ بلال، ولا [تخش من ذي العرش إقلالاً][٥][*].

---

(١) ر: "التاريخ الكبير" (١/٣٥٥)، "الجرح" (٢/١٧٠).

(٢) في الأصل: زيد.

(٣) بعدها في الأصل: وقال في آخره: وقال يزيد: وحدثني من سمع عائشة ورفعه، وخالفه أبوحمزة السكري فروى أول الحديث عن يزيد بن أبي زياد عن مسروق عن عائشة و لم يرفعه، ولا شك أن فيه انتقال نظر وتكراراً، فلذا حذفته.

(٤) بعدها في الأصل: وابن إسماعيل بن زكريا في آخره. ولا وجه لها.

(٥) بياض في الأصل.

(*) "شعب الإيمان" ح(١٤٦٦).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه مفضل بن صالح، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرّف، عن مسروق، عن عائشة.

ورُوي عن زائدة، عن الأعمش، عن طلحة، عن خيثمة، عن مسروق، عن عائشة.

قال ذلك سفيان بن وكيع، عن سويد بن عمرو، عن زائدة، عن الأعمش. زاد: خيثمة، فيه.

* * *

٣٦٣٥- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، قالت: حدّث رسول الله ﷺ نساءه ذات ليلة حديثاً، فقالت امرأة: كأن الحديث خرافة، فقال: إن خرافة كان رجلاً أسرته الجن... الحديث(*).

فقال: يرويه مجالد، واختلف عنه:

فرواه أبوعقيل الثقفيّ -واسمه: عبدالله بن عقيل، أحد الثقات-، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وكذلك قال أحمد بن أبي بديل، عن أبي أسامة، عن مجالد.

وغيرهما يرويه عن أبي أسامة، عن مجالد، عن الشعبي مرسلاً.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

(*) "التحفة" (١١/٧٣٢) ح(١٧٦٢٨)، "الإتحاف" (١٧/٥٦٢).

ومن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن عن عائشة -رضي الله عنها-

٣٦٣٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا أراد أن ينام وهو جنب يتوضأ وضوءه للصلاة(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عُيينة، والليث بن سعد، وابن جريج، وعقيل، وابن أخي الزهريّ، وزمعة بن صالح، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه يونس بن يزيد الأيليّ، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، وأبوزرعة: وهب الله بن راشد، وشبيب بن سعيد، وعامر بن صالح الزبيريّ، وابن وهب، عن يونس، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفهم عيسى بن يونس؛ رواه عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه أبوضمرة، عن يونس، فصحح القولين جميعاً؛ ورواه عن يونس، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، وعروة، عن عائشة.

وقال طلحة بن يحيى الأنصاريّ: عن يونس، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، أو عروة، عن عائشة.

وقال محمد بن بكر البرسانيّ: عن يونس، عن الزهريّ، عمّن حدّثه، عن عائشة. ولم يسمِّ أحداً.

واختلف عن صالح [بن][1] أبي الأخضر:

(*) "التحفة" (١١/٧٩٧، ٨٠٦) ح(١٧٧٦٩، ١٧٧٨٥)، "الإتحاف" (١٧/٦٤٤)، "تاريخ بغداد" (١٥/١٠٨)، رَ: "اللسان" (٨/٩).

(١) في الأصل: عن. وصححت في الهامش إلى ما أثبته.

فرواه السكن بن نافع، وابن أبي عديّ، والمسيب بن شريك، عن صالح، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وقال عيسى بن يونس، ومسلم بن إبراهيم، وحفص بن عمرو النجار: عن صالح، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وقال ابن المبارك، ووكيع، وأزهر بن القاسم، وبكر بن بكار: عن صالح، عن الزهريّ، عن أبي سلمة(١)، عن عائشة.

وقال إبراهيم بن حميد الطويل: عن صالح، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه محمد بن أبي حفصة، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة، [وأم سلمة](٢).

ورواه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، وأم سلمة.

وقال بحر السقاء: عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة، عن أم سلمة، وعائشة.

قال ذلك إبراهيم بن سليمان الزيّات عنه.

وقال الحارث بن مسلم: عن بحر، عن الزهريّ، عن سعيد، وأبي سلمة، عن عائشة.

وروى هذا الحديث يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعيّ، ومعاوية بن سلام، وأبوإسماعيل القنّاد، عن يحيى، [عن](٣) أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) هكذا ذكرت روايتهم ومنهم وكيع، وقد رواه النسائي في "الكبرى" (٢١١/٨) عن إسحاق عن وكيع عن صالح عن الزهريّ عن أبي سلمة وعروة عن عائشة: في غسل اليدين للجنب عند الأكل.

(٢) كأنها في الأصل: و لم يسلمه. ويظهر أنها صوبت في الهامش إلى ما أثبته، إلا أنها غير واضحة.

(٣) في الأصل: بن. وكأنها صوبت في الهامش إلى ما أثبته.

وخالفهم أيوب النجار(١)، فرواه عن يحيى بن أبي كثير، عن [يونس](٢) بن يزيد الأيليّ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

تفرّد به محمود بن محمد الظفريّ -ولم يكن بالقويّ-، عن أيوب بن النجار.

وقول الأوزاعيّ ومن تابعه أصح.

وكذلك رواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورُوي عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن عائشة.

قاله [عمرو](٣) بن الحارث، عن يحيى بن السفاح(٤) عنه.

* * *

٣٦٣٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: كان للنبيّ ﷺ حصير يبسطه ويحتجره بالليل، فيصلي فيه، ففطن له الناس... الحديث، وفيه: وإن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قلّ(*).

فقال: يرويه سعيد المقبريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عجلان، وعبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) هكذا في الأصل، واسمه كما سيأتي: أيوب بن النجار، رَ: "تهذيب الكمال" (٣/٤٩٩).

(٢) في الأصل: موسى. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا في الأصل.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٧٧٧) ح(١٧٧٢٠)، "الإتحاف" (١٧/٦١١، ٦٤٤)، حديث العمري: "مسند الشهاب" (١/٤٤٢)، حديث أبي معشر: "أخلاق النبي وآدابه" (١/٤٦٣).

وخالفهم عبدالله بن [عمر][1] العمريّ، وأبومعشر، فروياه عن سعيد المقبريّ، عن أبي هريرة.

وحديث أبي سلمة، عن عائشة هو الصواب.

* * *

٣٦٣٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه، إلا المسجد الحرام[*].

فقال: يرويه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن عطاء، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وعائشة.

[وخالفه][2] أبوعاصم، وعبدالرزاق، فروياه عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أو عائشة.

وقال موسى بن طارق: عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن عائشة.

وقال عبدالغفار بن القاسم: عن عطاء[3].

وقال محمد بن عبيدالله العرزمي: عن عطاء، عن أبي هريرة: قال رسول الله ﷺ.

---

(١) في الأصل: عمرو.

(*) "الإتحاف" (١٤٥/١٦)، "المصنف" لعبدالرزاق (١٢٠/٥)، رَ: "العلل" (٣٩٥/٩) س(١٨١٦).

(٢) في الأصل: وخالفهم.

(٣) هكذا في الأصل ينتهي، وقد رواه الدولابي في "الكنى" (١٠٠١/٣) من طريق عبدالغفار عن عطاء عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن عائشة به.

وقال أبوبشر جعفر بن أبي وحشيّة: عن عطاء، عن عائشة.

وقال حماد بن زيد: عن عطاء[(١)].

ويشبه أن يكون قول حماد محفوظاً.

والصحيح عن ابن جريج: عن عطاء، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن عائشة. والباقي وهم.

* * *

٣٦٣٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر، فإن كنت يقظانة كلمني، وجلس مكانه... الحديث[(*)].

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه خلف بن خليفة، عن مالك، عن أبي المنذر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قاله حجاج بن إبراهيم الأزرق، ومحمد بن معاوية بن صالح، وأبومسلم الواقديّ، عن خلف، عن مالك.

ورواه حماد بن الحسن بن عنبسة، عن أبيه، عن خلف بن خليفة، عن مالك، [عن][(٢)] أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة، وهو الصواب.

وكذلك رواه عبدالرحمن بن مهدي، وعبدالله بن إدريس، ومعن بن عيسى، والقعنبيّ، وروح، والوليد بن مسلم، وبشر بن عمر، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) هكذا في الأصل ينتهي.

(*) "التحفة" (١١/٧٧٣، ٧٧١) ح(١٧٧١١، ١٧٧٠٧)، "الإتحاف" (١٧/٦١٤)، "مسند الموطأ" ص(٣٤٩).

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه ابن وهب، وأشهب، عن مالك، عن أبي النضر، وعبدالله بن يزيد -مولى الأسود بن [سفيان][(١)]-، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وكذلك رواه ابن عيينة، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وعند ابن [عيينة][(٢)] فيه إسناد آخر عن زياد بن سعد، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن منصور، عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، عن عبدالرحمن بن [عتاب][(٣)(٤)]، عن عائشة.

وقال ابن أبي خداش: عن ابن عيينة، عن زياد بن سعد، [عن][(٥)] عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وقال ابن أبي عمر، ومسدد، ولوين: عن ابن عيينة، عن زياد، عن أبي [عتاب][(٦)]، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وهو الصحيح عن ابن عيينة.

قال المدني[(٧)]: رأيته في رواية معاذ بن المثنى: عن مسدد، عن سفيان، عن زياد بن سعد، عمّن حدّثه، عن ابن [عتاب] أو غيره[(٨)]، عن أبي سلمة، عن عائشة؟

قال: لا أعرفه.

* * *

---

(١) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: عنبسة.

(٣) في الأصل: غياث. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٤) ربما كان الصواب: عن عبدالرحمن بن أبي عتاب.

(٥) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) ربما الصواب: ابن أبي عتاب.

(٧) هكذا قرأتها من الأصل.

(٨) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: عمّن حدّثه: ابن أبي عتاب أو غيره.

٣٦٤٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: ويل للأعقاب من النار(*).

فقال: هو حديث رواه أبوعبيد: القاسم [بن سلام](١)، عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبيدالله بن عمر، عن سعيد المقبريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه جماعة من أصحاب يحيى، منهم: أحمد بن حنبل، ومحمد بن أبي بكر، ويعقوب الدورقيّ، وأحمد بن سنان، فرووه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عجلان، عن المقبريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وكذلك رواه أبوخالد الأحمر، عن ابن عجلان.

وكذلك رواه أبوعاصم النبيل -أيضاً- عن ابن عجلان.

[ورواه ابن عيينة](٢)، واختلف عنه:

فرواه الحميديّ، وأحمد بن حنبل، وسعيد بن منصور، عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن المقبريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفهم محمد بن [عبدالرحمن المقرئ](٣)، فرواه عن ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد(٤) بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ووهم في قوله: سعيد بن إبراهيم. إنما هو: سعيد بن أبي سعيد المقبريّ.

(*) "التحفة" (١١/٧٧٨) ح(١٧٧٢١)، "الإتحاف" (١٧/٦٠٨)، رَ: "الطهور" لأبي عبيد ص(٣٧٦).

(١) تحرفت في الأصل إلى: مرسلاً.

(٢) زيادة لدفع الإيهام، وللبيان.

(٣) في الأصل: أبي عبدالرحمن المقروى.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: سعد. وكذا فيما سيأتي بعده.

حدثنا [ابن][١] صاعد، والحسين بن إسماعيل المحامليّ، قالا: حدثنا يعقوب الدورقيّ، وحدثنا ابن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي سلمة: أن عائشة رأت عبدالرحمن بن أبي بكر يتوضأ، فقالت: يا عبدالرحمن، أسبغ الوضوء، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: ويل للأعقاب من النار.

ولم يقل: عن يحيى القطان، عن عبيدالله بن عمر، غير أبي عبيد في كتاب "الطهارة" الذي صنعه.

* * *

٣٦٤١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: سددوا، وقاربوا، وأبشروا، فإنه لن يدخل الجنة أحد بعمله. قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته... الحديث[*].

فقال: يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن المختار، وعبدالعزيز بن المطلب، والحسن بن أبي جعفر، والأوزاعيّ، عن موسى [بن][٢] عقبة، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفهم أبوهمام: محمد بن الزبرقان، فرواه عن موسى بن عقبة، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

والقول الأول أصح.

* * *

---

(١) في الأصل: أبو.

(*) "التحفة" (١١/٨٠٠) ح(١٧٧٧٥)، "الإتحاف" (١٧/٦٢٩)، "الأطراف" (٥/٥٤٣).

(٢) سقطت ما بين اللوحين.

٣٦٤٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا نذر في معصية الله، وكفارته كفارة يمين[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عقيل، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

واختلف عن يونس:

فرواه ابن المبارك، وابن وهب، وعثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهريّ، عن أبي سلمة.

وقال أبوضمرة: عن يونس، عن ابن شهاب، قال: حدّث أبوسلمة.

ورواه محمد بن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن الزهريّ، عن سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه زيد بن مسروق[1]، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وقال الزّبيديّ: عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة.

وكذلك قال مروان بن بشير[2]، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ.

والصحيح حديث ابن أبي عتيق، وموسى بن عقبة، عن الزهريّ.

* * *

٣٦٤٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ خرج لصلاة

(*) "التحفة" (١١/٧٩٨، ٨٠٤) ح(١٧٧٧٠، ١٧٧٨٢)، "الإتحاف" (١٧/٦٣٨).

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل.

[الصبح][1]، فرأى ناساً يصلون، فقال: أصلاتان معاً؟![*].

فقال: يرويه[2] شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، ومحمد بن عمّار المؤذن، فروياه عن شريك بن أبي نمر، عن أبي سلمة مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٦٤٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من ظلم من الأرض شبراً طوّقه الله من سبع أرضين[**].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن المبارك، وأبان بن يزيد العطار، و[حرب بن شدّاد][3]، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة، عن عائشة.

واختلف عن حرب:

فرواه أبوداود الطيالسيّ، عن [حرب][4]، عن يحيى، عن محمد [بن][5] عبدالرحمن ابن ثوبان، عن أبي سلمة. ووهم فيه.

وإنما هو: عن محمد بن إبراهيم بن الحارث.

---

(١) في الأصل: الضحى.

(*) "الإتحاف" (٦٣٣/١٧)، رَ: "التمهيد" (٦٨/٢٢).

(٢) هكذا في الأصل، ومقتضى الكلام أن يذكر الخلاف على شريك، فيذكر من رواه عنه.

(**) "التحفة" (٧٨٦/١١) ح(١٧٧٤٠)، "الإتحاف" (٦٤٣/١٧).

(٣) في الأصل: حدث بن سراد.

(٤) في الأصل: حرث.

(٥) في الأصل: عن.

وقال بكار بن قتيبة: عن أبي داود، عن [حرب][(١)]، عن يحيى، عن أبي سلمة. لم يذكر بينهما أحداً.

والصحيح قول عليّ بن المبارك، ومن تابعه.

* * *

٣٦٤٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: سئل رسول الله ﷺ عن البتْع[(٢)]، فقال: كل شراب أسكر فهو حرام[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، وشعيب بن أبي حمزة، وأبوأويس، ومعمر، وسليمان بن كثير، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

واختلف عن مالك، وعن يونس، وعن ابن عيينة:

فأما مالك، فرواه أصحاب "الموطأ"، وابن مهدي، والوليد بن مسلم، وإسحاق بن الطبّاع، [عن مالك، عن الزهريّ][(٣)]، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه إبراهيم بن طهمان، عن مالك، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وعن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

أتى بالإسنادين جميعاً، قال ذلك حفص بن عبدالله النيسابوريّ عنه.

ورواه مطرف بن عبدالله، عن مالك، عن أبي النضر -مولى عمر بن عبيدالله-، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: حارث.

(٢) هو نبيذ العسل. رَ: "النهاية" (٩٤/١).

(*) "التحفة" (٧٩٣/١١) ح(١٧٧٦٤)، "الإتحاف" (٦٠٢٣/١٧).

(٣) استظهرت سقطه من الأصل.

قاله أبو سبرة، عن مطرّف. ووهم فيه.

ورواه [روّاد][١] بن الجرّاح، عن مالك، عن الزهريّ، عن [أبي][٢] سلمة، عن عائشة. وزاد فيه: وكل مسكر حرام.

وقيل: عن عصام بن روّاد، عن أبيه، عن مالك، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

وأما يونس، فرواه ابن وهب عنه.

فرواه الحفاظ عن ابن وهب، عن يونس، ومالك، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه هاشم بن القاسم [الحرّاني][٣]، عن ابن وهب، عن يونس -وحده-، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. ووهم فيه.

وأما ابن عيينة، فرواه الحفاظ عنه، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورُوي عن سعيد بن إبراهيم الجوهريّ، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. ولا يصح.

ورُوي عن سعيد بن منصور، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن سعيد، وأبي سلمة، عن عائشة.

وذلك وهم من راويه على[٤] سعيد بن منصور، قاله محمد بن عبدالرحيم الهرويّ عنه.

---

(١) في الأصل: داود.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: الحرابي -مهملة-.

(٤) في الأصل بعدها: ابن. وليس لها وجه.

حدثناه المصريّ عنه.

ووهم أيضاً في متنه، فقال: ما أسكر الفرق فالحسوة منه [حرام][١].

وهذا لا يصح عن الزهريّ.

ورواه أيوب بن بعسبك[٢]، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة، فقال فيه: ما أسكر كثيره فقليله حرام. ولا يصح هذا اللفظ عن الزهريّ.

ورواه الواقديّ، عن ابن أخي الزهريّ، وعن عبدالرحمن بن عبدالعزيز، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. وقال فيه: ما أسكر الفرق فالحسوة منه حرام. وهذا -أيضاً- لا يصح عن الزهريّ.

والمحفوظ عن الزهريّ ما رواه عنه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، ومن تابعه.

وروى هذا الحديث عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه القاسم بن مالك المزنيّ، عن محمد بن عمرو، إلا أنه وقفه.

والمحفوظ عن محمد بن عمرو: عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وعن أبي سلمة، عن ابن عمر.

* * *

٣٦٤٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال لها: يا عائش، هذا جبريل، وهو يقرأ عليك السلام... الحديث[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) هكذا رسمت في الأصل، وهي مهملة.

(*) حديث عروة: "التحفة" (١١/٤٣٥) ح(١٦٦٧١)، حديث أبي سلمة: "التحفة" (١١/٧٩٥) ح(١٧٧٦٦)، "الإتحاف" (١٧/٦٣٣).

فرواه يونس، وشعيب، والنعمان بن راشد، وعبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفهم معمر، فرواه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

والصحيح حديث أبي سلمة.

ورواه الشعبيّ، عن أبي سلمة، عن عائشة. واختلف عنه، ذكرناه فيما بعد.

* * *

٣٦٤٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: ما صلى النبيّ ﷺ على سهيل ابن بيضاء إلا في المسجد(*).

فقال: يرويه أبوالنضر سالم، واختلف عنه:

فرواه الضحاك بن عثمان، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وكذلك رواه حماد بن خالد الخياط، عن مالك، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه القعنبيّ، وأصحاب "الموطأ"، فرووه عن مالك، عن أبي النضر، عن عائشة. ولم يذكروا فيه: أبا سلمة.

وأرسله يحيى القطان، فقال: عن مالك، عن أبي النضر: أن رسول الله ﷺ... ولم يذكر: عائشة.

وكذلك قال عنه حفص بن عمرو الربالي.

وقال بندار عن يحيى، مثل قول القعنبيّ.

ورواه عبدالعزيز بن الماجشون، عن أبي النضر، عن عائشة. ولم يذكر: أبا سلمة.

(*) "التحفة" (٧٧٤/١١) ح(١٧٧١٣)، "الإتحاف" (٦٣٠/١٧)، رَ: "التمهيد" (٢١٧/٢١).

والصحيح المرسل.

حدثنا محمد بن سليمان المالكيّ، قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا مالك، عن سالم -أبي النضر-، عن عائشة، قالت: صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء في المسجد.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن مبشّر، وعبدالملك بن أحمد الزيّات، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى، عن مالك بن أنس، قال: حدثني سالم -أبوالنضر-: أن رسول الله ﷺ صلى على سهيل بن بيضاء في المسجد.

* * *

٣٦٤٨- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: رأى رسول الله ﷺ رجلاً يتبع حمامة، فقال: شيطان يتبع [شيطانة][١][*].

فقال: يرويه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن عامر بن زرارة، عن شريك، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه منجاب؛ رواه عن شريك، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً.

وقيل: عن حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والمرسل أصح.

* * *

(١) في الأصل: شيطان.

(*) حديث ابن زرارة: "التحفة" (١١/٧٩٣) ح(١٧٧٦٢)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (١٠/٣٧٣) ح(١٥٠١٢).

٣٦٤٩- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: لما وجع[١] سعد بن معاذ [وجع][٢] الموت، فبكى عليه رسول الله ﷺ، وأبوبكر، وعمر، حتى إني [لأعرف][٣] بكاء أبي بكر من بكاء عمر[*].

فقال: يرويه محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه:

فرواه موسى بن عبيدة [الرّبذيّ][٤] -وهو غريب-، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وغيره يرويه عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جدّه علقمة بن وقّاص، عن عائشة، وهو الصواب.

* * *

٣٦٥٠- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: أنها وصفت صلاة رسول الله ﷺ على الجنازة، وأنه كان يقول: اغفر لحينا وميتنا... الحديث[**].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، وقد اختلف عنه:

فرواه عكرمة بن عمار، [عن][٥] يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) كأنها في الأصل: رجع.

(٢) بياض في الأصل بمقدار كلمة، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: لا أعرف. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث علقمة: "الإتحاف" (١٧/٤٢٥)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٤/٦٤٣).

(٤) كأنها في الأصل: الزبيري. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) حديث أبي هريرة: "التحفة" (١٠/٤٧٦) ح(١٥٣٨٥)، "الإتحاف" (١٦/٩٧)، حديث عائشة: "التحفة" (١١/٨٠٧) ح(١٧٧٩٠)، "الإتحاف" (١٧/٦٣٢)، رَ: "علل الحديث" (٢/١٢، ١٦، ٢٤)، "العلل" (٩/٣٢٥) س(١٧٩٤).

(٥) في الأصل: و.

وخالفه الأوزاعيّ، واختلف عنه(١):

فقيل: عن الأوزاعيّ، عن يحيى، [عن](٢) أبي سلمة، عن أبي هريرة.

والمحفوظ عن الأوزاعي(٣): عن يحيى، عن أبي سلمة مرسلاً.

وعن يحيى، عن أبي إبراهيم الأنصاريّ، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال هشام الدستوائي، وأبان بن يزيد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي إبراهيم الأنصاريّ، عن أبيه.

وقيل: عن يحيى، عن عبدالله بن أبي قتادة، عن أبيه.

والصحيح: حديث يحيى، عن [أبي](٤) إبراهيم، عن أبيه، [و](٥)عن يحيى، عن أبي سلمة مرسلاً.

* * *

٣٦٥١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: أتاني جبريل، فقال: قلبت مشارق الأرض ومغاربها، فلم أرَ رجلاً أفضل من محمد ﷺ، ولم أرَ شيئاً(٦) أفضل من بني هاشم(*).

---

(١) قد يكون سقط ذكر بعض طرق الاختلاف على الأوزاعيّ كما سيظهر فيما بعد.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) بعدها في الأصل: عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، والمحفوظ عن الأوزاعيّ عن يحيى عن أبي سلمة مرسلاً. ولعله حدث انتقال نظر فلذا حذفت ما أراه مكرراً، وأبقيت ما استصوبته، والله أعلم.

(٤) في الأصل: ابن.

(٥) سقطت من الأصل، وبدونها يتداخل الإسنادان.

(٦) هكذا في الأصل، إلا أنها: شيء. وفي "المعجم الأوسط": بيتاً. وفي "أمالي المحاملي" -رواية ابن مهدي- (١٧/ب): بني أب -هكذا قرأتها-.

(*) طريق بكار: "المعجم الأوسط" (٦/٢٣٧).

فقال: يرويه موسى بن عبيدة الربذيّ، واختلف عنه:

فرواه ابن أخيه: بكار بن عبدالله بن عبيدة، عن عمّه، عن عمرو بن عبدالله بن المؤمل العدويّ[(١)]، عن الزهريّ، عن أبي سلمة.

وخالفه بهلول بن المورِّق، فرواه عن موسى، عن عمرو بن عبدالله بن نوفل: حدثني عديّ بن كعب[(٢)].

ورواه حماد بن عيسى الجهنيّ، عن موسى بن عبيدة، فقال: عن عمرو بن عبدالله. ولم ينسبه أكثر من هذا.

ورواه محمد بن [الحسين][(٣)] البرجلاني، عن بهلول بن مورِّق، فقال: عن موسى ابن عبيدة، عن عديّ بن عبدالله بن كعب، -ولم يقل: عمرو-، وقال: عن الزهريّ، عن عروة، -ولم يقل: عن أبي سلمة-، ووهم عليه في الموضعين جميعاً.

* * *

٣٦٥٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: قد كان يكون في الأمم محدّثون، فإن يكن في أمتي أحد فهو عمر[(*)].

---

(١) هكذا في الأصل، وفي "المعجم الأوسط": عمرو بن عبدالله بن نوفل العوفيّ، وفي "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٧٥٢/٤): عمرو بن عبدالله بن المؤمل الجحدري، ولعل الصواب الأول، ويقتضيه فحوى الاختلاف.

(٢) في "أمالي المحاملي" رواية ابن مهدي (١٧/ب): من رواية أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، عن بهلول، عن موسى، عن عمرو بن عبدالله بن نوفل، عن الزهريّ، عن أبي سلمة عن عائشة به. رَ: "دلائل النبوة" للبيهقي (١٧٦/١).

(٣) في الأصل: الحسن.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٧٧٥/١١) ح(١٧٧١٧)، "الإتحاف" (٦٢١/١٧)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (٣٤٨/١٠) ح(١٤٩٥٤)، "الإتحاف" (١٦٢/١٦)، رَ: "العلل" (٣١٣/٩) ح(١٧٨٩)، "التتبع" ص(١٢٤)، "الأطراف" (٥٤٣/٥).

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه ابن عجلان، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن عائشة.

واختلف عن إبراهيم بن سعد:

فرواه الحكم بن أسلم(١)، عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه عباس بن الفضل البصري، فرواه عن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

واختلف عن زكريا بن أبي زائدة:

فرواه يزيد بن هارون، عن زكريا، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة مرسلاً.

وقال داود بن عبدالحميد: عن زكريا، عن سعد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه إسحاق الأزرق، عن زكريا بن أبي زائدة، عن سعد، عن أبي سلمة مرسلاً.

وقيل: عن إسحاق الأزرق، عن سفيان الثوريّ، عن [سعد](٢)، عن أبي سلمة -حسبته(٣)-، عن عائشة.

وقد أخرج مسلم القولين جميعاً: عن عائشة، وعن أبي هريرة.

حدثنا أبوبكر النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم،

وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، والحسين بن إسماعيل المحامليّ، قالا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم،

---

(١) هكذا في الأصل، والمعروف أن ابن وهب هو الذي يرويه هكذا.

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) هكذا قرأتها. أو: حسبه.

وحدثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قال: حدثنا عمر بن شبّة، قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا ابن عجلان، قال: حدثني سعد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ -والنيسابوريّ: عن النبيّ ﷺ-: قد كان يكون في الأمم محدَّثون، فإن يكن في أمتي فهو عمر.

* * *

٣٦٥٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال لها: هذا جبريل يقرأ عليك السلام، [فقالت][١]: وعليه السلام ورحمة الله[*].

فقال: يرويه الشعبي، واختلف عنه:

فرواه زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن عائشة.

وكذلك قال وكيع، وأبونعيم، وغيرهما، عن زكريا.

وقيل: عن عيسى بن يونس، عن زكريا، عن الشعبي، عن أبي سلمة: أن النبيّ ﷺ قال لعائشة... فيكون مرسلاً.

وتابعه سفيان بن عيينة، عن مجالد، عن الشعبي، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه خالد بن نزار، عن ابن عيينة، عن مجالد[٢]، ومطيع [الغزال][٣]، عن الشعبي، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وخالفه أبونعيم، ووكيع، روياه عن مطيع، عن الشعبي مرسلاً: أن النبيّ ﷺ قال لعائشة:...

---

(١) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٧٨٠) ح(١٧٧٢٧)، "الإتحاف" (١٧/٦٣٣).

(٢) هكذا في الأصل، وفي "الأطراف" (٥/٥٤٤): عن ابن عيينة عن مطيع الغزال عن الشعبي، ولعله الصواب.

(٣) في الأصل: الغزالي.

ورواه محمد بن يزيد الواسطيّ، ومحمد بن زكريا بن أبي زائدة، وأبوبكر بن عيّاش، وإسماعيل بن مجالد، عن مجالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وقال إسماعيل بن مجالد: عن أبيه، وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه عبدالله بن حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه عمر(١) بن عبدالغفار عنه، فقال: عن عامر الشعبي، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه وكيع، وغيره، [فرووه](٢) عن عبدالرحمن(٣) بن حبيب، عن الشعبي مرسلاً. وهو الصحيح عن عبدالله بن حبيب.

* * *

٣٦٥٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، [عن عائشة: أن رسول الله ﷺ حين توفي سُجّي في ثوب حِبرة(*).

فقال: يرويه الزهريّ](٤)، واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، وشعيب، وعقيل، ومعمر، ويونس، وإسحاق بن راشد، وعمر بن سعيد، وعبدالله بن بشر، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) هكذا.

(٢) في الأصل: فرواه.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عبدالله.

(*) حديث أبي سلمة: "التحفة" (١١/٧٩٤) ح(١٧٧٦٥)، "الإتحاف" (١٧/٦٤٦)، حديث القاسم: "التحفة" (١١/٦٩٦) ح(١٧٥٥٢)، "الإتحاف" (١٧/٤٨٤).

(٤) وقع في الأصل فراغ مكانه، وحمتته.

وخالفهم الأوزاعيّ، فرواه عن الزهريّ، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

والصحيح: عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه عمرو بن أبي عمرو، وعبدالرحمن بن القاسم، عن القاسم، عن عائشة.

قيل: افتقدت أحاديث الأوزاعيّ، فإذا فيها زيادة ليست في غيرها، وهو: أُدرج رسول الله ﷺ في ثوب حبرة، وهذا غير الأول. ما قال شيئاً[1].

* * *

٣٦٥٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: لم يمت رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلاته جالساً[*].

فقال: اختلف فيه على أبي سلمة:

فرواه عثمان [بن][2] أبي سليمان، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قاله ابن جريج عنه.

ورواه أبوإسحاق السبيعي، عن أبي سلمة، عن أم سلمة.

قاله الثوريّ، وشعبة، عن أبي إسحاق.

وقال عمر بن أبي زائدة: عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة. وليس بمحفوظ.

والصحيح: عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة.

---

(١) هكذا العبارة في الأصل، وهكذا يمكن أن تقرأ هذه الكلمة، ويمكن -أيضاً- قراءتها: هنا.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٧٨٣) ح(١٧٧٣٤)، "الإتحاف" (١٧/٦٢٧)، حديث الأسود عن عائشة: "التحفة" (١١/١٧٨) ح(١٦٠٣٢)، حديث أم سلمة: "التحفة" (١٢/١٣٥) ح(١٨٢٣٦)، "الإتحاف" (١٨/١٨١).

(٢) في الأصل: عن.

وحديث(١) عثمان بن أبي سليمان، عن أبي سلمة، عن عائشة غير [مدفوع](٢)؛ لأن عثمان ثقة، ويمكن أن يكون أبوسلمة أخذه عنهما.

* * *

٣٦٥٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: نهى رسول الله ﷺ عن الدبّاء، والحنتمة، والنقير(٣)، والمزفّت، وأن يخلط بين الزبيب والتمر، وبين البسر والزبيب، أو التمر(*).

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه(٤):

فرواه أبوداود الطيالسيّ، واختلف عنه:

فرواه بكار بن قتيبة، ويحيى بن أبي طالب، عن أبي داود، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن كلاب بن عليّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه محمد بن حميد الرازيّ، عن أبي داود، عن حرب، عن يحيى، عن أبي سلمة. لم يذكر فيه: كلاب بن عليّ.

والأول أصح.

* * *

(١) مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل كأنها: مرفوع. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هو أصل النخلة يُنقر وسطه، ثم ينبذ فيه. "النهاية" (٥/١٠٤).

(*) "التحفة" (١١/٧٨٥) ح(١٧٧٣٨).

(٤) ولم يسق الاختلاف على يحيى، والله أعلم.

ومن حديث [سعد][1] بن هشام، عن عائشة

٣٦٥٧- وسئل عن حديث [سعد] بن هشام، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في صلاته بالليل، والنهار، وقوله: ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها(*).

فقال: يرويه زرارة بن أوفى، واختلف عنه:

فرواه سليمان التيميّ، وشعبة، وسعيد بن أبي عروبة، وأبوعوانة، وهمام، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن [سعد] بن هشام، عن عائشة.

منهم من اختصره، ومنهم من أتى به بطوله.

وخالفه بهز بن حكيم، فرواه عن زرارة بن أوفى، عن عائشة. لم يذكر: [سعد] بن هشام.

وقول قتادة أصح.

* * *

٣٦٥٨- وسئل عن حديث [سعد] بن هشام، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث، أو بسبع، ويسجد سجدتين وهو جالس(**).

فقال: يرويه الحسن البصريّ، واختلف عنه:

فرواه معاوية بن قرّة، ويزيد بن يعفر، عن الحسن، عن [سعد] بن هشام، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: سعيد. وهكذا هي في كل ما بعده. والصواب ما أثبته فيها.

(*) حديث سعد: "التحفة" (١١/٢٠٨) ح(١٦١٠٦)، "الإتحاف" (١٦/١٠٩٠)، "الأطراف"(٥/٤٢٤)، حديث زرارة: "الإتحاف" (١٦/١٠٧٨).

(**) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٢٠٣) ح(١٦٠٩٩)، "الإتحاف" (١٦/١٠٨٧)، حديث أم سلمة: "التحفة" (١٢/١٤٤) ح(١٨٢٥٥)، "الإتحاف" (١٨/١٩٨).

وكذلك قيل: عن هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحسن.

وخالفه الضحاك بن حمزة، فرواه عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن كثير بن أفلح، عن عائشة.

وخالفهما ميمون بن موسى [المرئيّ][(١)]، فرواه عن الحسن، عن أمّه، عن أمّ سلمة.

قاله حماد بن مسعود عنه.

وقول من قال: سعد بن هشام، أشبه بالصواب. وقول ميمون [المرئي] غير مدفوع.

* * *

٣٦٥٩- وسئل عن حديث [سعد] بن هشام، عن عائشة، قالت: كان لنا ستر فيه تماثيل، فقال رسول الله ﷺ: ألقوه؛ فإني إذا رأيته ذكرت الدنيا...[(*)].

فقال: يرويه داود بن أبي هند، وقد اختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، وخالد بن عبدالله الواسطيّ، ويزيد بن زريع، وإسماعيل بن عُليّة، ومحمد بن أبي عديّ، وعبدالأعلى، وصالح بن عمر، وأبومعاوية، عن داود بن أبي هند، عن [عزرة][(٢)]، عن حميد الحميريّ، [عن سعد بن هشام، عن عائشة.

ورواه....... عن داود، عن عزرة، عن حميد الحميريّ، عن عائشة][(٣)].

---

(١) في الأصل: المروئي. وكذا ما سيأتي بعده.

(*) "التحفة" (١١/٢٠٤) ح(١٦١٠١)، "الإتحاف" (١٦/١٠٩١).

(٢) في الأصل: عروة. وكذا ما يليه، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عن حميد الحميريّ، عن عائشة. ولم يذكر سعيد هشام... -هكذا فيه-، ورواية الجماعة بإثبات سعد بن هشام، ولعل الناسخ انتقل نظره إلى رواية من رواه عن داود بإسقاط: سعد، فنقلها. فلذا أثبت ما رأيته صواباً من رواية الجماعة، وفصلت رواية من رواه بإسقاط سعد. ولم تقع عيني على روايته، وقد رواه النسائي في "الكبرى" (٨/٤٥٥) عن ابن غيلان عن أبي أحمد الزبيري عن الثوري عن داود عن عزرة عن عائشة به. وقد تكون هذه الرواية المقصودة لكن يعكر عليها إسقاط: حميد، أيضاً، والله أعلم.

و لم يذكر [سعد] بن هشام.

ورواه الخليل بن موسى -أبوموسى البصريّ-، عن داود، عن [عزرة]، عن حميد الحميري، عن مدارة بن لؤي(١)، عن [سعد] بن هشام، عن عائشة.

وذكر: زرارة، في إسناده وهم من الخليل أو ممن دونه.

والصحيح قول حماد بن سلمة، ومن تابعه.

* * *

٣٦٦٠- وسئل عن حديث [سعد] بن هشام، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: [الماهر](٢) بالقرآن...(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه [شعبة](٣)، وهشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، ومعمر بن راشد، وأبوعوانة، وروح بن القاسم، عن قتادة، عن زرارة، عن [سعد] بن هشام، عن عائشة.

ورواه حسين بن عمران، عن قتادة، عن زرارة، عن عائشة.

والقول الأول أصح.

وسئل عن حسين بن عمران. فقال: من واسط، وقع إلى خراسان، حدّث عنه أبوحمزة السكريّ، وشعبة، وسويد بن عبدالعزيز الدمشقيّ، وروى عمران القطان عنه حديثاً واحداً. وأهل خراسان يقولون: حميد. وشعبة يقول: حسين.

* * *

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: زرارة بن أوفى، وكما سيأتي بعده. و لم أر رواية الخليل حتى الآن.

(٢) في الأصل: إنما هو.

(*) حديث سعد عن عائشة: "التحفة" (١١/٢٠٥) ح(١٦١٠٢)، "الإتحاف" (١٦/١٠٩٤).

(٣) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

الشيوخ عن عائشة

٣٦٦١- وسئل عن حديث إبراهيم بن محمد بن حاطب، عن عائشة: قبّل النبيّ ﷺ عثمان بن مظعون وهو ميّت.

فقال: يرويه عبدالرحيم(١) بن إبراهيم الحاطبيّ، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن سليمان، عن عبدالرحمن بن إبراهيم، عن أبيه، عن عائشة(٢).

وخالفه أبومعمر العصيفي(٣)، وداود بن رُشيد(٤)، فروياه عن عبدالرحمن -ونسباه إلى: عثمان بن إبراهيم الحاطبيّ- قالا: عن أبيه، عن عمّه. و لم يذكرا: عائشة، وحديثهما أشبه بالصواب.

* * *

٣٦٦٢- وسئل عن حديث الأحنف، عن عائشة: أن سائلة أخذت منها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحد من ولديها تمرة، ثم صدعت الثالثة بينهما، فحدّث النبيّ ﷺ بفعلها، فقال النبيّ ﷺ: دخلتْ بها الجنة(*).

---

(١) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: عبدالرحمن. رَ: "التاريخ الكبير" (٣٣٠/٥)، "الجرح" (٢٦٤/٥)، "الثقات" (٣٧٢/٨)، "اللسان" (١١٤/٥).

(٢) هكذا رواية سعيد. و لم أرَ الحديث من مسند عائشة -رضي الله عنها-، وإنما رواه سعيد بن سليمان الواسطي عن عبدالرحمن بن عثمان بن إبراهيم الحاطي عن أبيه عن أمه عائشة بنت قدامة بن مظعون أن رسول الله ﷺ قبّل عثمان بن مظعون -هو عمّها-... رَ: "المعجم الكبير" (٣٤٣/٢٤)، "معرفة الصحابة" (٣٣٩٢/٦).

(٣) هكذا قرأتها من الأصل، ولعل الصواب: القطيعيّ.

(٤) حديث ابن رُشيد عند أبي نعيم في "معرفة الصحابة" (١٩٥٦/٤) هو عن عبدالرحمن بن عثمان عن أبيه عن أمه عائشة بنت قدامة به. فلعل: عن عمّه، محرّفة عن: عن أمّه. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٢٣٠/١١) ح(١٦١٥٧)، رَ: "مسند إسحاق" (٧٣٠/٣)، "المنتخب من مسند عبد بن حميد" ح(١٥٣٠، ١٥٢٨) -ت. العدوي-، "العيال" ح(٣٨٧).

فقال: يرويه [سعد][١] بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه مسعر، عن [سعد][٢] بن إبراهيم، واختلف عن مسعر:

فرواه عبيدالله بن موسى، عن مسعر، عن سعد، عن الحسن، عن الأحنف بن قيس، عن عائشة.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، رواه عن مسعر، عن [سعد]، عن الحسن، عن صعصعة بن معاوية، عن[٣] الأحنف، عن عائشة.

وقال إبراهيم بن سعد، عن أبيه: عن عمّ الأحنف -وهو صعصعة بن معاوية-، عن عائشة. و لم يذكر: الحسن، فيه.

وهو مضطرب.

* * *

٣٦٦٣- وسئل عن حديث جُمَيع بن عُمير، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يفيض على رأسه ثلاثاً، ونحن نفيض على رؤوسنا خمساً؛ من أجل [الضّفر][٤](*).

فقال: يرويه صدقة بن سعيد الحنفيّ -والد أبي حماد: مفضل بن صدقة بن سعيد-.

حدّث به عنه زائدة، والثوريّ، وأبوبكر بن عيّاش، [وابنه][٥] المفضل.

---

(١) في الأصل: سعيد. وكذا فيما بعده.

(٢) في الأصل: أسعد.

(٣) هكذا في الأصل، وأخشى أن تكون محرفة عن: عمّ الأحنف، و لم أقف على رواية إبراهيم ولا على رواية عبيدالله.

(٤) في الأصل كأنها: الظهر.

(*) "التحفة" (١١/١٨٥) ح(١٦٠٥٣)، "الإتحاف" (١٦/١٠٥٩)، "الأطراف" (٥/٤٢١).

(٥) في الأصل: وأبيه.

وخالفه العلاء بن صالح، فرواه عن جُميع بن عمير، عن عائشة موقوفاً.

وحديث صدقة بن سعيد أشبه بالصواب.

* * *

٣٦٦٤- وسئل عن حديث جميع بن عمير، عن عائشة: أنها ذكرت علياً -رضي الله عنه-، فقالت: ما رأيت أحداً كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ منه، ولا امرأة أحبَّ إليه من زوجته. تعني: فاطمة -عليها السلام-(*).

فقال: يرويه الشيباني، واختلف عنه في لفظه:

فرواه عبدالملك بن أبي [غنيّة][1]، وجعفر الأحمر، عن الشيباني، عن جميع: أنه دخل على عائشة، [فقالت][2]: ما كان أحد أحبّ إلى رسول الله ﷺ من عليّ، ولا امرأة أحبّ إليه من امرأته.

ورواه حسين الأشقر، واختلف عنه في إسناده:

فقال أحمد بن عبدة: عنه، عن هشيم، عن أبي [الجحّاف][3]، والشيباني، عن جميع، وأتى بلفظ غير هذا، فقال: دخلت مع عمّي على عائشة، فسمعها تقول: لقد وضع عليٌّ يده [من][4] النبيّ ﷺ موضعاً ما [طمعت][5] فيه.

(*) "التحفة" (١١/١٨٥) ح(١٦٠٥٤)، "الإتحاف" (١٦/١٠٦٠)، "مسند أبي يعلى" (٨/٢٧٠)، "الأطراف" (٥/٤٢٢)، "تاريخ دمشق" (٤٢/٢٦٠-٢٦٤).

(١) في الأصل كأنها: عيينة.

(٢) في الأصل: فقال.

(٣) في الأصل غير واضحة، ولعلها محرّفة عما أثبته.

(٤) في الأصل: على. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل غير واضحة.

وقال غيره: عن الأشقر، عن شريك -مكان هشيم-، [بهذا][(١)] اللفظ.

وكذلك رواه صدقة بن سعيد، عن جميع بن عمير.

[و][(٢)]رواه أبان بن تغلب، عن جميع نحو قول ابن أبي غنيّة، عن الشيبانيّ.

واختلف عن الأعمش:

فرواه يحيى بن سالم[(٣)]، عن شريك، وصباح[(٤)] المديني، عن الأعمش، عن جميع ابن عمير مثله.

وقال يحيى الحمّاني: عن شريك، عن الأعمش، عن جميع: دخلت أنا وخالتي على عائشة.

وقال زيد بن الحباب: عن شريك، عن الأعمش، عن جميع: أن عمّته سألت عائشة.

وقال منجاب، وعليّ بن حكيم: عن شريك، عن الأعمش، عن جميع بن عمير، عن عمّته، عن عائشة.

والصحيح قول من قال: عن جميع: أنه دخل على عائشة.

* * *

٣٦٦٥- وسئل عن حديث حبيب بن [عبيد][(٥)]، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ: [الشؤم][(٦)] سوء الخلق[(*)].

---

(١) في الأصل: هذا.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) هكذا في الأصل.

(٥) في الأصل: عبد.

(٦) في الأصل: السّوم.

(*) حديث حبيب بن عبيد: "المعجم الأوسط" (٣٣٤/٤)، "الإتحاف" (١٠٦٣/١٦).

فقال: يرويه أبوبكر بن أبي مريم، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن مسلم، ومحمد بن حرب، وعيسى بن يونس، وبهلول بن حكيم، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حبيب بن عبيد الرحبيّ، عن عائشة.

وخالفهم محمد بن جعد[1]، رواه عن أبي بكر بن أبي مريم، عن حكيم بن عمير -وهو والد الأحوص بن حكيم-، عن عائشة. والقول الأول أصح.

* * *

٣٦٦٦- وسئل عن حديث حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: مروا أبا بكر فليصلّ بالناس[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن الزهريّ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن عائشة.

ورواه عقيل بن خالد، واختلف عنه:

فقال الليث: عن عقيل، عن الزهريّ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر مرسلاً. ولم يذكر: عائشة.

وخالفه سلامة بن روح، فقال: عن عقيل، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عائشة.

وكذلك قال يونس بن يزيد، ومحمد بن إسحاق، عن الزهريّ.

وكلاهما محفوظ عن الزهريّ، والله أعلم.

* * *

(١) هكذا قرأتها، ولعل الصواب: محمد بن مصعب -وهو القرقساني-. رَ: "التواضع" ح(١٨٩)، "مداراة الناس" ح(٩٣)، وفيها يرويه محمد عن أبي بكر عن حبيب، وقال فيه: حسبت أن معه حكيم بن عمير. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/١٨٨) ح(١٦٠٦١)، "الإتحاف" (١٧/٩١).

٣٦٦٧- وسئل عن حديث الحسن، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يكثر أن يدعو: يا مقلب القلوب... الحديث(*).

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه:

فرواه شهاب بن عباد، عن حماد بن زيد، عن أيوب، وهشام، ومعلى بن زياد، عن الحسن، عن عائشة.

وخالفه مسدد، وأبوالربيع، فروياه عن حماد، عن يونس، وهشام، ومعلى، عن الحسن. وهو الصواب.

ورواه سالم الخياط، عن الحسن، عن أمّه، عن أم سلمة.

حدثناه ابن منيع، قال: حدثنا داود بن رشيد، قال: حدثنا الوليد -يعني: ابن مسلم-، عن سالم الخياط بذلك.

* * *

٣٦٦٨- وسئل عن حديث ذكوان -أبي عمرو-، عن عائشة: إن مما أنعم الله عليّ أن رسول الله ﷺ قبض في بيتي، ويومي، وبين سَحْري ونحري، وجمع بين ريقي وريقه... فذكرت حديث وفاة رسول الله ﷺ(**).

فقال: يرويه ابن أبي مليكة، واختلف عنه:

فرواه [عمر بن][1] سعيد بن أبي حسين، عن ابن أبي مليكة، عن ذكوان -أبي عمرو-، عن عائشة.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/١٨٧) ح(١٦٠٥٨)، "الإتحاف" (١٦/١٠٦٤)، حديث أم سلمة: "المعجم الكبير" (٢٣/٣٦٦).

(**) "التحفة" (١١/١٩٣، ٢٦٣، ٢٧٥) ح(١٦٠٧٦، ١٦٢٣٢، ١٦٢٦٢)، "الكامل" (٣/٥٤٥).

(١) سقط من الأصل، فعيسى بن يونس يرويه عن عمر.

قال ذلك عيسى بن يونس.

وخالفه ابن المبارك، فلم يذكر: ذكوان -أبا عمرو-، وقال: عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وكذلك رواه أبوالزبير، ونافع بن عمر الجمحي، وعبدالجبار بن الورد، وأيوب السختياني، و[سهل] بن أبي الصلت السراج(١)، واختلف عنه:

فقيل: عن سهل، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وكذلك قال محمد بن شريك المكيّ.

وخالفهم عمر بن قيس المكيّ، فرواه عن ابن أبي مليكة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

والصحيح حديث ذكوان، عن عائشة.

* * *

٣٦٦٩- وسئل عن حديث ربعيّ بن حراش، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: يكون من أمتي رجل يتكلم بعد الموت(*).

فقال: يرويه منصور، وعبدالملك بن عمير، واختلف عنهما:

فرواه شريك، عن منصور، عن ربعيّ، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

قاله إبراهيم بن الحسن التغلبيّ، عن شريك.

---

(١) في الأصل: سهيل بن صالح أبي الصلت، وكأن "صالح" مطموسة، رَ: "التاريخ الكبير" (٤/١٠١)، "تهذيب الكمال" (١٢/١٩٥).

(*) "من عاش بعد الموت" ص(١٨-١٩)، "الحلية" (٤/٣٦٧-٣٦٨)، "دلائل النبوة" للبيهقي (٦/٤٥٤)، رَ: "الاستيعاب" (٢/٥٤٩).

ورواه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه المسعوديّ، عن عبدالملك، عن ربعيّ: أن أخاه مات وتكلّم بعد موته، فذكر ذلك لعائشة، فصدقت بذلك، [وقالت](١): قد كنا نتحدث أن رجلاً من هذه الأمة يتكلم بعد موته.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، والثوريّ، وزيد بن أبي أنيسة، عن عبدالملك بن عمير، عن ربعيّ... الحديث بطوله، ولم يذكروا فيه: عائشة.

وكذلك رواه أيوب، عن حميد بن هلال، عن ربعيّ. ولم [يذكر](٢) فيه: عائشة. وهو المحفوظ.

* * *

٣٦٧٠- وسئل عن حديث زاذان، [عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال في دبر الصلاة: اللهم اغفر لي، وتب](٣) عليَّ، إنك أنت التواب الغفور، مائة مرّة(*).

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالله، [عن](٤) حصين، عن هلال [بن](٥) يساف، عن زاذان، [عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: وقال. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: يذكروا.

(٣) سقط من الأصل، واستدركته من مصادر الحديث.

(*) "التحفة" (١٠/٥٥٩) ح(١٥٥٧٥)، (١١/١٩٦) ح(١٦٠٨٤)، "الإتحاف" (١٦/٤٣٢).

(٤) في الأصل: بن.

(٥) في الأصل: عن.

ورواه غيره عن حصين، عن هلال بن يساف، عن زاذان][1]، عن رجل من الأنصار، عن النبيّ ﷺ. وهو الصحيح.

* * *

٣٦٧١- وسئل عن حديث سعيد بن جبير، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أنا سيّد ولد آدم، وعليٌّ سيّد العرب[*].

فقال: اختلف فيه على سعيد بن جبير:

فرواه أبوعوانة، عن أبي مبشّر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة.

ورواه أبوكريب، عن جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير مرسلاً.

وروى هذا الحديث [خلف][2] بن خليفة، عن إسماعيل بن خالد مرسلاً. وروى هذا الحديث عن عائشة.

* * *

٣٦٧٢- وسئل عن حديث سعيد بن جبير، عن رجل -عنده رضى-، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: ما من امرئ تكون له صلاة بالليل، يغلبه عليها نوم، إلا كُتب له أجر صلاته، وكان يومه عليه صدقة[**].

---

(١) استظهرت سقطه من الأصل بسبب انتقال النظر. والله أعلم. وقد قال النسائي: حديث شعبة وعبدالعزيز بن مسلم وعباد بن العوام أولى عندنا بالصواب من حديث خالد، وبالله التوفيق. وقد كان حصين بن عبدالرحمن اختلط في آخر عمره. "عمل اليوم والليلة" ص(١٨٦).

(*) "الإتحاف" (١٦/١٠٩٦)، "الغيلانيات" (١/٥٨)، رَ: "المنتخب من "العلل" للخلال" ص(٢٠٦).

(٢) في الأصل: خالد. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) سعيد عن الأسود: "التحفة" (١١/١٦٨) ح(١٦٠٠٧)، "الإتحاف" (١٦/١٠٩٦)، (١٧/٦٧٥)، "المعجم الأوسط" (٢/٨٨)، "الأطراف" (٥/٤٢٧)، "أطراف الموطأ" (٤/١٠٦).

فقال: يرويه محمد بن المنكدر، واختلف عنه:

فرواه أصحاب "الموطأ"، منهم: القعنبيّ، ومعن بن عيسى، وعبدالملك الماجشون، وقتيبة، [و][1]يحيى القطان، وابن المبارك، وعبدالرحمن بن القاسم، وابن وهب، وأبومصعب، ويحيى بن بكير، عن مالك، عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجل -عنده رضى-، عن عائشة.

ورواه محمد بن عون بن أبي عون، عن مالك، عن ابن المنكدر، عن سعيد بن جبير مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عثمان بن عمر، ومحمد بن القاسم، عن مالك، عن ابن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة. و لم [يذكرا][2] بينهما أحداً.

وكذلك رواه أبوأويس، وورقاء بن عمر، وأبوجعفر الرازيّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن الدشتكي، ووكيع بن الجرّاح، وأبوأحمد الزبيريّ، عن أبي جعفر الرازيّ، عن [محمد][3] بن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عائشة.

ورواه محمد بن سليمان بن أبي داود، عن أبي جعفر، عن ابن المنكدر، عن سعيد ابن جبير، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة.

ورواه عبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن ابن المنكدر، عمّن حدّثه، عن عائشة.

ورواه إبراهيم بن أبي يحيى، عن ابن المنكدر، وصفوان بن سليم، عن سعيد بن جبير، عن عائشة.

ورواه المنكدر بن محمد بن المنكدر، عن أبيه، عن جابر. ووهم في قوله: جابر.

---

(١) في الأصل: قتيبة بن يحيى القطان. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: يذكر، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) كأنها في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

والصحيح ما قاله مالك في "الموطأ": عن ابن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن رجل -عنده رضى-، عن عائشة.

ورواه أيوب بن [سيّار][1]، عن ابن المنكدر، عن سعيد بن جبير، عن عروة، عن عائشة بلفظ غير مضبوط، وهو: أن النبيّ ﷺ [قال][2]: من صلى ثنتي عشرة ركعة من النهار، فحافظ عليهنّ، بنى الله له بيتاً في الجنة.

وهذا اللفظ غير الأول، قاله محمد بن بكير الحضرميّ، عن أيوب.

* * *

٣٦٧٣- وسئل عن حديث سعيد بن المسيب، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا عملت أمتي خمس عشرة خصلة حلّ بها البلاء... الحديث[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن سعد بن سعيد، عن عمّه يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة.

وخالفه فرج بن فضالة، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عليّ، عن عليّ.

وكلاهما غير محفوظ[3].

* * *

---

(١) في الأصل: يسار، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) زيادة على الأصل.

(*) حديث علي: "التحفة" (٧/١٢٠) ح(١٠٢٧٣)، "ذم الملاهي" ص(٢٧)، "المعجم الأوسط" (١/١٥٠)، رَ: "أحاديث ذم الغناء" ص(١٠٦).

(٣) قال الدارقطني عن حديث علي: هذا باطل. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (١٤/٣٨١).

٣٦٧٤- وسئل عن حديث سعيد بن العاصي، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في فضيلة لعثمان، وأنه قال: إن عثمان رجل حييّ، وإني خشيت أن آذن له على تلك الحال، فلا يبلغ التي في حاجته[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عقيل بن خالد، وابن أبي ذئب، وصالح بن كيسان، عن الزهريّ، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن ابن أبي ذئب:

فقيل: عنه، عن الزهريّ، عن يحيى بن سعيد، عن عائشة[1].

وحدث إبراهيم بن مرزوق البصري بمصر، عن عثمان بن عمر، عن مالك بن أنس، عن الزهريّ، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه، عن عائشة.

تفرّد به إبراهيم بن مرزوق.

وحدّث به عبيدالله بن أبي زياد الرصافيّ، عن الزهريّ، عن يحيى بن سعيد، عن أبيه مرسلاً. لم يذكر: عائشة.

ورواه معمر، عن الزهريّ، عن يحيى بن سعيد مرسلاً، عن عائشة.

والصحيح: عن الزهريّ، عن يحيى بن سعيد بن العاص، عن أبيه، عن عائشة.

وهو قول صالح بن كيسان، وعُقيل، وابن أبي ذئب.

* * *

(*) "التحفة" (١١/٥٤٥) ح(٩٨٠٣)، "الإتحاف" (١٦/١٠٩٧)، (١٧/٥٨٤)، "شرح مشكل الأحاديث" (٤/٤١٥).

(١) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف في حديث ابن أبي ذئب.

٣٦٧٥- وسئل عن حديث سعيد بن وهب الهمْدانيّ، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في قوله تعالى: ﴿يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَواْ وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، قيل: يا رسول الله، هو الذي يزني ويسرق؟ قال: [لا][١]، ولكنه الذي يصلي، ويصوم، ويتصدق، ويخاف ألا يقبل منه[*].

فقال: يرويه مالك بن مغول، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن يمان، عن مالك بن مغول، عن [عبدالرحمن][٢] بن سعيد بن وهب، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه ابن عُليّة، وأبوأسامة، ووكيع بن الجراح، رووه عن مالك بن مغول، عن عبدالرحمن بن سعيد، عن عائشة. لم يذكروا بينهما أحداً.

ورواه الحسن بن عجلان -وهو ابن أبي جعفر الجُفريّ-، عن مالك بن مغول، فقال: عن سعيد بن عبدالرحمن، عن عائشة. ووهم فيه، وإنما هو: عبدالرحمن بن سعيد.

ورواه عمرو بن قيس الملائي، عن عبدالرحمن بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه الحسن[٣] بن عون، عن سفيان. وعمرو بن رافع، عن الحكم بن بشير، [كلاهما][٤] عن [عمرو][٥] بن قيس الملائي، عن عبدالرحمن بن سعيد بن وهب، قال: قالت عائشة: يا رسول الله،.... مرسلاً.

---

(١) سقطت من الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٢٩١) ح(١٦٣٠١)، "الإتحاف" (١٧/٨٣)، رَ: "العلل" (١١/١٩٣) ح(٢٢١٦)، "تفسير الطبري" (١٧/٧٠).

(٢) في الأصل: عبدالواحد، ولعل الصواب ما أثبته، وهو فحوى كلام الدارقطني هنا وأيضاً في (١١/١٩٣).

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) هذا ما استظهرته للسياق.

(٥) في الأصل: عمر.

وخالفهما عبدالرحمن بن [بشر][(١)] بن الحكم، فرواه عن أبيه، عن عمرو بن قيس، عن عبدالرحمن بن سعيد، عن عائشة، مرسلاً.

* * *

٣٦٧٦- وسئل عن حديث سليمان بن يسار، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يصلي في الثوب الذي يجامع فيه[(*)].

فقال: اختلف فيه على [برد][(٢)] بن سنان:

فرواه أحمد بن حنبل، عن إسماعيل بن عُليّة، عن برد بن سنان، عن سليمان بن موسى، عن عائشة.

وخالفه سهل بن صالح، فرواه[(٣)] عن ابن عُليّة، عن برد، عن سليمان بن يسار، عن عائشة.

وقول أحمد أصح.

* * *

٣٦٧٧- وسئل عن حديث سالم الدوسيّ -وهو سالم سبلان، ويكنى: أبا عبدالله-، عن[(٤)] عائشة، عن النبيّ ﷺ: ويل للأعقاب من النار[(**)].

---

(١) في الأصل: بشير. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث سليمان بن موسى: "الإتحاف" (١١٠٦/١٦)، رَ: "مسند الشاميين" (٢١٨/١).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) في الأصل بعده: وخالفه سهل بن صالح فرواه... كررت مرتين.

(٤) مكررة في الأصل.

(**) "التحفة" (٢٠٠/١١) ح(١٦٠٩٢)، "الإتحاف" (١٠٨٤/١٦)، رَ: "التاريخ الكبير" (١٠٩/٤)، "علل الحديث" (٢٧٠/١، ٢٨٥، ٢٩٤)، "المدخل إلى الصحيح" (٣١٩/٢)، "الموضح" (٢٩٤/١)، "الأوهام" لعبدالغني الأزدي ص(٨٥)، "النكت الظراف".

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه عكرمة بن عمّار، عن يحيى، [عن][(١)] أبي سلمة، عن سالم، عن عائشة.

ووهم فيه عكرمة.

وخالفه [حرب][(٢)] بن شداد، وعقيل بن خالد، وحسين المعلّم، والأوزاعيّ، وشيبان، فرووه عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني سالم الدوسيّ، عن عائشة.

وهو الصحيح عن شيبان.

[ورواه أبونعيم، عن شيبان][(٣)]، عن يحيى، عن سالم، عن أبي هريرة، عن عائشة.

ولا يصح فيه: أبوهريرة، ولا قول عكرمة: عن أبي سلمة.

ورواه نعيم المجمر، وبكير بن الأشج، وعمران بن بشير، عن [سالم سبلان][(٤)]، عن عائشة مثل هذا.

* * *

٣٦٧٨- وسئل عن حديث شهر بن حوشب، عن عائشة، [عن النبيّ ﷺ، قال][(٥)]: رأيت جبريل ﷺ سادلاً عمامته بين كتفيه[(*)].

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) في الأصل: حرث.

(٣) في الأصل: وهو الصحيح عن شيبان عن يحيى عن سالم عن أبي هريرة عن عائشة. ولا شك في انتقال نظر، فلذا خمنت السقط حسب ما وجدته في الرواية.

(٤) في الأصل: سالم بن سبلان، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٧/٤٧٣)، حديث ابن هرام: "المعجم الأوسط" (٥/٣٨٠).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه ابن يونس [الكوفي][(١)]، عن الدراورديّ، عن عبيدالله بن عمر، عن [شهر][(٢)] بن حوشب، عن عائشة.

وقال [القواريريّ][(٣)] عبيدالله بن عمر: عن الدراورديّ، عن عبيدالله بن عمر، عن [سيار][(٤)] -أبي الحكم-، عن عائشة.

وقال إسماعيل بن بهرام: عن الدراورديّ، عن عبيدالله بن عمر، عن [سيار] -أبي الحكم-، عن شهر بن حوشب، عن عائشة.

وقال أبوأسامة: عن عبيدالله، عن يسار، عمّن حدّثه، عن عائشة.

وقال روح بن عبادة: عن عبدالله العمريّ، عن أخيه عبيدالله، [عن][(٥)] القاسم ابن محمد، عن عائشة.

وقيل: عن عبيدالله بن عمر، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة.

قاله خالد بن مخلد عنه.

وقيل: عن عبدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

قاله ابن وهب، عن عبدالله.

وقول إسماعيل بن بهرام، عن الدراورديّ أشبهها بالصواب.

* * *

(١) في الأصل: الكولي. واستظهرت ما بين المعقوفتين، وقد يكون أحمد بن عبدالله بن يونس.

(٢) في الأصل: سيرين.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: العوام سرى.

(٤) في الأصل: يسار. وكذا ما بعده. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: بن.

٣٦٧٩- وسئل عن حديث طاووس، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: الخال وارث من لا وارث له(*).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن ابن جريج، عن الحسن بن مسلم، عن طاووس، عن عائشة موقوفاً(١).

قيل له: فقد رواه النيسابوريّ، عن أبي الأزهر، عن روح. كما ذكره عن عبدالله ابن أحمد، عن أبيه، عنه(٢)، فلم تسمعه منه؟. قال: لا أعرفه الآن.

* * *

٣٦٨٠- وسئل عن حديث الطفيل بن الحارث -[أخي](٣) عائشة من أمها: أم رومان-، عن عائشة، حين حلفت: لا كلمتُ عبدالله بن الزبير. فناشدوها قول رسول الله ﷺ: لا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، فكفّرت بأربعين [رقبة](٤)، أعتقتهم وكلمته(**).

(*) "التحفة" (١١/٢٣١) ح(١٦١٥٩)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٠).

(١) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على ابن جريج، وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه، وفي اسم شيخه، والحاصل أن روحاً أخطأ في قوله: الحسن بن مسلم، والصواب: عمرو بن مسلم كما رواه أبوعاصم وغيره عن ابن جريج. رَ: "السنن" للدارقطني (٤/٨٥-٨٦).

(٢) هكذا قرأتها من الأصل، وهكذا العبارة فيها، وقد رواه النيسابوري عن أبي الأزهر عن روح عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاووس عن عائشة به موقوفاً، هكذا عند الدارقطني -كما في "الإتحاف" (١٦/٢٣٢)-، وفي "السنن" (٤/٨٦) بإقحام "ابن عباس" بين طاووس وعائشة، ولعل ما في "الإتحاف" هو الصواب، ثم رأيته في "السنن" (٥/١٥٢) -ط. الرسالة- بدونها.

(٣) في الأصل: عن. وأثبت ما أثبته د. عبدالله دمفو في "مرويات الزهريّ" (٤/١٩٩٢).

(٤) كأنها في الأصل: وفيه، ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (٨/٦٧) ح(١١٢٧٩)، "الإتحاف" (١٣/١٩٢)، (١٧/٤٣٤)، رَ: "مرويات الزهريّ" (٤/١٩٩٢-٢٠٠٤).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن [الطفيل بن][(١)] الحارث -أخي عائشة-.

وخالفه ابن أبي عتيق، [وابن][(٢)] مسافر، فروياه عن الزهريّ، عن عوف بن الحارث بن الطفيل -ابن أخي عائشة-، عن عائشة.

وقال شعيب: عن الزهريّ: حدثني عوف بن مالك بن الحارث[(٣)] بن الطفيل -ابن أخي عائشة-.

وقال النعمان بن راشد: عن الزهريّ، عن عروة.

وأشبهها قول ابن أبي عتيق، وابن مسافر.

* * *

٣٦٨١- وسئل عن حديث [فروة][(٤)] بن نوفل، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ [يقول][(٥)]: اللهم إني أعوذ بك من شرّ ما عملت، ومن شرّ ما لم أعمل[(*)].

فقال: يرويه هلال بن يساف، عن فروة بن نوفل.

حدّث به عنه منصور، وحصين بن عبدالرحمن، والأعمش. فاتفقوا عنه، غير أن في رواية الأعمش زيادة: أسألك من خير ما عملت، ومن خير ما لم أعمل.

---

(١) سقط من الأصل، وهكذا الأوزاعيّ يرويه.

(٢) في الأصل: وابو.

(٣) هكذا في الأصل، واستظهر د. عبدالله دمفو أن تكون زيادة، والصواب بدونها.

(٤) في الأصل: قرة.

(٥) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٦٤٩) ح(١٧٤٣٠)، "الإتحاف" (١٧/٤٣٧)، حديث هلال: "التحفة" (١١/٧٥٥) ح(١٧٦٧٩).

ورواه عبدة بن أبي لبابة، عن هلال بن يساف، واختلف عنه:

فرواه وكيع، عن الأوزاعيّ، عن عبدة، عن هلال، عن فروة بن نوفل، عن عائشة.

وخالفه الوليد بن مسلم، والفريابيّ، فروياه عن الأوزاعيّ، عن عبدة، عن هلال، عن عائشة.

وقولهما عن الأوزاعيّ أصح من قول وكيع عنه.

والصواب قول منصور، وحصين، والأعمش، عن هلال.

*   *   *

٣٦٨٢- وسئل عن حديث القعقاع بن حكيم، عن عائشة: سألت النبيّ ﷺ عن الرجل يطأ بنعليه الأذى، فقال: التراب لهما طهور(*).

فقال: يرويه سعيد المقبريّ، واختلف عنه:

فروراه روح بن القاسم، عن عبدالله بن سمعان، عن المقبريّ، عن القعقاع، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، لم يذكر بينهما أحداً[1].

وكذلك قال أبوعوانة، عن إسماعيل بن إبراهيم، -قيل للشيخ: من هو؟ قال: مجهول-، عن المقبريّ، عن القعقاع، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وقال محمد بن فضيل: عن ابن سمعان، عن القعقاع، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، لم يذكر: المقبريّ.

(*) حديث ابن عجلان عن المقبري عن أبيه عن أبي هريرة: "التحفة" (١٠/١٣٠) ح(١٤٣٢٩)، حديثه عن المقبري عن القعقاع عن عائشة: "التحفة" (١١/٧٠٤) ح(١٧٥٦٧)، حديث روح: "الكامل" (٤/١٢٦)، "المعجم الأوسط" (٣/١٤٨)، رَ: "العلل" (٨/١٥٩) س(١٤٧٩).

(١) هكذا في الأصل، ولعل سقطاً حصل بسبب انتقال النظر. ويدل عليه ما بعده.

ورواه ابن عجلان، عن المقبريّ، أو عن رجل، عن جدّته: أنها سألت عائشة عن ذلك، فقالت: التراب لهما طهور، موقوفاً.

ومدار الحديث على ابن سمعان، وهو ضعيف.

* * *

٣٦٨٣- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، قالت: كنت آكل مع النبيّ ﷺ، فأكل معنا عمر، فأصابت إصبعه إصبعي، فقال: حسٍّ، والله لو أطاع فيكنّ ما رأتكنّ عين. فنزلت آية الحجاب(*).

فقال: يرويه مسعر، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن مسعر، عن أبي الصبّاح: موسى بن أبي كثير، عن مجاهد، عن عائشة.

وغيره يرويه عن مسعر، عن [أبي][1] الصبّاح، عن مجاهد مرسلاً.

والصواب المرسل.

* * *

٣٦٨٤- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لو كان الصبر من الرِّجال كان كريماً(**).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

(*) "الأدب المفرد" ح(١٠٥٣)، "التحفة" (١١/٧٠٩) ح(١٧٥٨٤)، "المعجم الأوسط" (٣/٢١٢).

(١) سقط من الأصل.

(**) المرفوع: "الترغيب في فضائل الأعمال" ص(٢٦٩)، "الترغيب" لقوام السنة (٢/٢٨٦)، "الحلية" (٨/٢٩٠)، قول ربيعة: "الصبر" لابن أبي الدنيا ص(٢٧، ٤٣)، رَ: "العلل المتناهية" (٢/٣٨٤)، "الأحاديث الضعيفة" ح(٣٨٨٩).

فرواه صبيح بن دينار، عن معافى، عن الثوريّ وإسرائيل، عن منصور، عن مجاهد، عن عائشة مرفوعاً. و لم يتابع عليه.

والمحفوظ عن منصور: عن مجاهد، عن ربيعة الجرشيّ، قوله.

* * *

٣٦٨٥- وسئل عن حديث مجاهد، وعطاء، عن عائشة: سألت رسول الله ﷺ عن العين، فقال: حق.

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه جبارة بن مغلّس، عن مندل، عن ليث، عن مجاهد، وعطاء، عن عائشة.

[وخالفه](١) الثوريّ، فرواه عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس.

قاله معاوية بن هشام، عن الثوريّ.

* * *

٣٦٨٦- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة: كان لآل رسول الله ﷺ وحش، فكان رسول الله ﷺ إذا خرج أقبل، [وأدبر](٢)، فإذا جاء [ربض](٣)، فلم [يترمرم](٤) كراهة أن يؤذيه(*).

فقال: يرويه يونس بن أبي إسحاق، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: وخالف.

(٢) في الأصل: وادفر.

(٣) في الأصل: رفض.

(٤) في الأصل: يتربوم -مهملة-.

(*) "الإتحاف" (١٧/٥١٥)، "مسند إسحاق" (٣/٦١٧).

فرواه المعافى بن عمران، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن عائشة.

وخالفه ابن فضيل، وعيسى بن يونس، ومصعب بن المقدام، فرووه عن يونس، عن مجاهد، عن عائشة. وهو الصواب، لم يذكروا: أبا إسحاق.

* * *

٣٦٨٧- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: نهى عن النبيذ في الدّباء، والحنتم، والمزفّت، وعن لحوم الأضاحي أن نمسكها فوق ثلاث، وعن زيارة القبور، ثم رخّص في ذلك.

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن مسلم القسمليّ، عن يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن عائشة.

وخالفه عبدالرحيم بن سليمان، فرواه [عن](1) يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس. والله أعلم.

ويشبه أن يكون الاختلاف من يزيد بن أبي زياد؛ لسوء حفظه.

* * *

٣٦٨٨- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من قدّم [ثلاثة](2) من الولد صابراً محتسباً، حجبوه بإذن الله من النار(*).

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: ثلاثاً.

(*) حديث أبي يحيى التيمي: "المعجم الأوسط" (١/٢١١).

فقال: يرويه موسى الجهنيّ، واختلف عنه:

فرواه أبويحيى التيميّ، عن موسى الجهنيّ، عن مجاهد، عن عائشة، [عن النبيّ ﷺ.

وخالفه يحيى[(١)]، فرواه عن موسى، عن مجاهد، عن عائشة][(٢)] موقوفاً. وهو الصواب.

حدثناه أحمد بن عبدالله الوكيل، ومحمد بن سهل، قالا: أخبرنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا يحيى، عن موسى الجهنيّ، قال: حدثنا مجاهد، عن عائشة، قالت: من قدّم ثلاثة صابراً محتسباً حجبوه بإذن الله من النار.

وسئل عن أبي يحيى التيميّ؟ قال: إسماعيل بن إبراهيم، كوفيّ.

قيل: ثقة؟ قال: لا، متوسط[(٣)].

* * *

٣٦٨٩- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: مازال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه يورّثه[(*)].

فقال: اختلف فيه على مجاهد:

---

(١) لعله القطان، فهو ممن يروي عن موسى ويروي عنه عمر بن شبّة.

(٢) استظهرت سقط ما بين المعقوفتين؛ لأن أبا يحيى التيمي يرويه مرفوعاً، ولأن الدارقطني أسنده فيما بعد عن موسى موقوفاً من طريق يحيى، وقد رواه مسدد عن يحيى موقوفاً. رَ: "المطالب" (٢٢٩/٥)، وتابع يحيى عبادُ بن العوام عند ابن أبي شيبة في "مصنفه" (٧٩٥/٤)، والله أعلم.

(٣) رَ: "الضعفاء" (٨٧/١)، "الكامل" (٣٠٨/١)، "المجروحين" (١٢٩/١)، "تهذيب الكمال" (٢٨/٣) وغيرها.

(*) حديث عائشة: "الإتحاف" (٥١٥/١٧)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (١٤١/١٠) ح(١٤٣٥٢)، "الإتحاف" (٤٩٠/١٥)، حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (١٣٠/٦) ح(٨٩١٩)، "الإتحاف" (٦١٦/٩)، رَ: "العلل" (٢٣٠/٨) س(١٥٣٨)، "الحلية" (٣٠٦/٣).

فرواه زُبيد بن الحارث اليامي، عن مجاهد، عن عائشة.

حدّث به عنه الثوري، ومحمد بن طلحة.

وخالفه يونس بن أبي إسحاق، فرواه عن مجاهد، عن أبي هريرة.

وخالفهما [بشير](١) بن سلمان، فرواه عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو بن العاص.

وكذلك رُوي عن الفريابي، عن الثوري، عن زبيد.

والصحيح حديث مجاهد، عن عائشة.

حدثناه يحيى بن [محمد](٢) بن صاعد، قال: حدثنا عمرو بن علي، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

قال أبوحفص: وحدثنا أبوقتيبة، وأبوأحمد، قالا: حدثنا بشير بن [سلمان](٣)، عن مجاهد، عن عبدالله بن عمرو بن العاصي، عن النبي ﷺ، قال: مازال جبريل يوصيني بالجار، حتى ظننت أنه سيورّثه.

* * *

٣٦٩٠- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، عن النبي ﷺ: صلاة الجالس مثل النصف من صلاة القائم(*).

فقال: يرويه إسرائيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

---

(١) كأنها في الأصل: بشر.

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) في الأصل: سليمان.

(*) "التحفة" (١١/٧٠٩) ح(١٧٥٨٢)، "الإتحاف" (١٦/١٠٨٦)، (١٧ ٥١٦).

وتابعه لوين، عن شريك.

واختلف عن لوين:

فقيل: عنه، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن عائشة، قالت: صلاة القاعد غير المتربِّع... موقوفاً من قولها.

وقيل: عن لوين، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولاه -يعني: مولى مجاهد: السائب-، عن عائشة موقوفاً أيضاً.

وقال منجاب، وأسود بن عامر، وإبراهيم الهروي، وابن بنت السدّي، وأبوإبراهيم الترجمانيّ: عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولاه السائب، عن عائشة مرفوعاً.

وقال حجاج بن محمد: عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولاه، عن عائشة: قال رسول الله... ولم يسمّه[1].

وقال إسحاق الأزرق: عن شريك، عن إبراهيم، عن مجاهد، عن مولاه عبدالله بن السائب، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وقال إبراهيم بن [أبي][2] العباس: عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن السائب، عن عائشة، رفعته.

---

(١) هكذا رواية حجاج، وهي تخالف ما في "المسند" (٢٢٠/٦)، ففيه: عن مجاهد، عن مولاة السائب، عن عائشة. والله أعلم. وقد حمل ابن حجر في "الإتحاف"(١٠٨٦/١٦)، وكذا في "أطراف المسند" (٤٢/٩) رواية من رواه عن شريك بعضهم على بعض، وهي تختلف في "المسند"، فلينتبه لهذا.

(٢) سقط من الأصل.

وقال الحمّانيّ: عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن مولى السائب، عن السائب، قال: قال رسول الله ﷺ. و لم يذكر: عائشة.

وقال محمد بن سنان العوقيّ: عن شريك، عن إبراهيم بن المهاجر، عن مجاهد، عن مولاه السائب، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر: عائشة أيضاً[1].

وقال منجاب: عن شريك، عن ليث، عن مجاهد، عن السائب بن يزيد، عن عائشة.

ورواه زهير بن معاوية، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد: أن السائب أرسل إلى عائشة: إني كبرت، ولا أستطيع أن أصلي إلا جالساً، فقالت: قال رسول الله ﷺ:... الحديث.

واختلف عن الثوريّ:

فرواه عبدالرحمن بن مهديّ، عن الثوريّ، عن إبراهيم بن مهاجر، عن قائد السائب، عن السائب، عن رسول الله ﷺ. لم يذكر: عائشة.

قاله أبوموسى، عن ابن مهديّ.

وقال أحمد بن حنبل: عن ابن مهديّ، عن الثوريّ، عن إبراهيم بن المهاجر، عن قائد، عن السائب[2]، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن أسباط بن محمد:

فقال أحمد بن حنبل، عن أسباط: حدثنا سفيان الثوريّ، عن إبراهيم بن مهاجر، عن قائد السائب بن عبدالله، عن السائب بن عبدالله، قال: دخلت على عائشة، فحدثتني أن رسول الله ﷺ قال:...

---

(١) هكذا ذكرت محمد بن سنان، وفي "سنن الدارقطني" (١/٣٩٧) -وكذا في "الإتحاف"-: عن مجاهد، عن مولاه السائب، عن عائشة، ورفعته، والله أعلم.

(٢) هكذا الإسناد في الأصل.

وقال عبيد بن أسباط، وأبويحيى محمد بن سعيد العطار: عن أسباط، عن الثوريّ، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن قائد السائب، عن السائب، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن أبي ليلى، عن عبدالكريم، عن مجاهد، عن عبدالله بن السائب، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر: عائشة.

وأشبهها بالصواب ما قاله أسباط، عن الثوريّ.

* * *

٣٦٩١- وسئل عن حديث محمد بن عليّ بن الحسين بن علي بن أبي طالب، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ غُسّل في قميص(*).

فقال: يرويه مالك، عن جعفر بن محمد، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن [عفير][1]، عن مالك، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عائشة.

وغيره يرويه، عن مالك، عن جعفر، عن أبيه مرسلاً. وهو الصحيح.

وقال قائل: عن محمد بن عبدالله [المخرّميّ][2]، عن إسحاق الطباع، عن مالك، عن جعفر، عن أبيه، عن جابر.

ووهم في ذكر: جابر.

* * *

(*) "الموطأ" (٣٥١/١)، "مسند الموطأ" ص(٢٩٠)، "التمهيد" (١٠٥٨/٢).

(١) في الأصل: عمير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: المحدمى. وأثبت ما استصوبته.

٣٦٩٢- وسئل عن حديث محمد بن الأشعث بن قيس، عن عائشة: أن اليهود سلّموا على النبيّ ﷺ: السّام عليكم، فقال رسول الله ﷺ: عليكم. قالت: فلم أملك نفسي، حتى قلت: بل عليكم السّام واللعنة... الحديث(*).

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فقيل: عنه، عن عمرو بن قيس، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة.

قال ذلك سليمان بن كثير، وسويد بن عبدالعزيز.

وغيرهما [يقول](١): عمر بن قيس.

والصواب: عمر بن قيس.

وأرسله هشيم، عن حصين، عن عمر بن قيس، عن محمد بن الأشعث، عن النبيّ ﷺ مرسلاً. ولم يذكر: عائشة.

والقول قول من ذكر فيه: عائشة.

* * *

٣٦٩٣- وسئل عن حديث محمد بن المنكدر، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: إن هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق، ولا تبغّضوا إلى أنفسكم عبادة الله، فإن المنبتّ لم يقطع سفراً، ولم يُبق ظهراً(**).

فقال: يرويه محمد بن سوقة، واختلف عنه:

(*) "الإتحاف" (١٧/٥٢٠)، رَ: "التاريخ الكبير" (٦/١٨٦).

(١) زيادة ليتضح السياق.

(**) "الزهد" لابن المبارك ص(٤١٥)، "التاريخ الكبير" (١/١٠٢)، "كشف الأستار" (١/٥٧)، "حديث الفاكهيّ ص(٢٠٣)، "معرفة علوم الحديث" ص(٣١٤)، "الأحاديث التي أعلها البخاري في "التاريخ الكبير" ص(١٦٢)، "الأجوبة المرضية" للسخاوي (١/١٠).

فرواه عبيدالله بن عمرو الرّقّيّ، عن محمد بن سوقه، عن محمد بن المنكدر، عن عائشة.

وخالفه أبوعقيل يحيى بن المتوكل، فرواه [عن][1] محمد بن سوقة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر.

ورواه شهاب بن خراش، عن شيبان النحويّ، عن محمد بن سوقة، عن [الحارث][2]، عن عليّ.

ورواه عنبسة بن عبدالواحد، عن[3].... ابن سوقة، عن محمد بن المنكدر مرسلاً.

وقيل: عن [ابن][4] سوقة، عن محمد بن المنكدر، عن الحسن البصريّ مرسلاً.

وقيل: عن ابن سوقة، عن ابن المنكدر، قال: قال عمر.

ليس فيها حديث ثابت.

* * *

٣٦٩٤- وسئل عن حديث محمد بن إبراهيم بن الحارث التيميّ، عن عائشة: في قتل الحسين(*).

فقال: يرويه [زيد][5] بن الحباب، واختلف عنه:

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: الحديث. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في الأصل، وقع بياض بمقدار كلمة، ويحتمل أن يكون مروان بن معاوية الفزاريّ، فهو يروي عن ابن سوقة الحديث مرسلاً، ويروي عنه عنبسة، والله أعلم.

(٤) في الأصل: أبي.

(*) "طبقات ابن سعد" -الطبقة الخامسة من الصحابة- (١/٤٢٥)، "تاريخ دمشق" (١٤/١٩٤).

(٥) في الأصل: يزيد.

فرواه أحمد بن عمر الوكيعيّ عنه، وقال: عن سعيد بن عمارة [بن غزيّة الأنصاريّ، عن أبيه، عن محمد بن إبراهيم، عن عائشة.

وخالفه أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، فرواه عن زيد، عن سعيد بن عمارة][١] الأنصاريّ. ولا ينسبه، ولا يقول فيه: عن أبيه. وهو الصحيح.

حدثنا جعفر بن محمد بن أحمد الواسطيّ، قال: حدثنا إبراهيم [بن][٢] أحمد بن عمر الوكيعيّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا أبوالحسين العكليّ، قال: حدثنا [سعيد][٣] بن عمارة بن غزيّة الأنصاريّ، عن أبيه، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيميّ، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال لها وهو مع جبريل ﷺ في البيت، فقال: عليك الباب. ففعلت، فدخل حسين بن عليّ، فضمّه رسول الله ﷺ إليه، فقال: [ابنك؟][٤]، قال: نعم، قال: أما إن أمتك ستقتله. [قالت][٥]: فدمعت عينا النبيّ ﷺ، فقال: أتحبّ أن أريك التربة التي يُقتل فيها، فتناول الطَّفّ[٦]، فإذا تربة حمراء.

حدثناه الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد، قال: حدثنا زيد بن الحباب -أبوالحسين-، قال: حدثنا [سعيد][٧] بن عمارة الأنصاريّ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ نحوه، و لم يقل: عن أبيه.

* * *

(١) استظهرت سقوط ما بين المعقوفتين بسبب انتقال النظر. وحمنته، ويدل عليه سياق الدارقطني للحديث مسنداً بعد.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: شعبة.

(٤) كأنها في الأصل: افك.

(٥) في الأصل: قال.

(٦) أرض من ضاحية الكوفة. رَ: "معجم البلدان" (٤/٤٠).

(٧) في الأصل: سفيان.

٣٦٩٥- وسئل عن حديث مصعب بن سعد، [عن عائشة][1]: كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع، ويتوضأ بالمدّ.

فقال: يرويه عبدالملك بن حسين -أبومالك النخعيّ-، عن عبدالملك بن عمير، عن مصعب بن سعد، عن عائشة.

واختلف عن أبي مالك:

فقيل بهذا الإسناد: عن مصعب بن شيبة، عن عائشة.

وقيل: عنه، عن مصعب بن سعد، عن عائشة.

* * *

٣٦٩٦- وسئل عن حديث همّام بن الحارث، عن عائشة -قولها في المنيّ-: كنت أفركه من ثوب رسول الله ﷺ[*].

فقال: رواه الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم، عن همام، عن عائشة.

قاله سعيد[2]، وزيد بن أبي أنيسة، والمسعودي، عن الحكم.

وقال المسعوديّ: عن الحكم، وحماد، عن إبراهيم.

واختلف عن حماد بن أبي سليمان:

فرواه عاصم بن عليّ، وغيره، عن المسعوديّ، عن الحكم، وحماد.

وقال [يزيد][3] بن هارون، وأبوداود الطيالسيّ: عن المسعوديّ، عن حماد، عن

---

(١) استظهرت سقطه.

(*) حديث همام: "التحفة" (١١/٧٥٤) ح(١٧٦٧٦)، "الإتحاف" (١٧/٥٨٠)، حديث الأسود بطرقه: "التحفة" (١١/١٣٩، ١٤٠، ١٥٦) ح(١٥٩٣٧، ١٥٩٤١، ١٥٩٧٦)، "الإتحاف" (١٦/١٠١٣).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: شعبة.

(٣) في الأصل: زيد.

إبراهيم، عن همّام، عن عائشة.

وقال سلمة بن عطاء: عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قال يونس بن محمد، وعبدالله بن صالح العجليّ، عن حماد بن سلمة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود.

ورواه محمد بن طلحة، وأبوسلمة -وهو عثمان بن مقسم-، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

واختلف عن منصور بن المعتمر:

فرواه ابن [عُيينة](١)، وشريك، وزياد البكائي، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام.

وكذلك قال مؤمّل، وزيد بن أبي [الزرقاء](٢)، عن الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام.

ورواه الأشجعيّ، عن الثوريّ، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام.

وعن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال أبوحفص الأبار: عن منصور، عن إبراهيم، عن رجل، عن عائشة.

[و](٣)قال إسرائيل، وصالح بن موسى الطلحيّ: عن منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن أبي ميسرة، عن عائشة.

قال ذلك الهيثم بن جميل. و لم يتابع عليه.

وقال جرير بن عبدالحميد: عن منصور، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

---

(١) في الأصل كأنها: عتيبة، ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: الورقاء. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) ليست في الأصل.

ورواه الأعمش، عن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، ويحيى بن سعيد القطان، وأبوأسامة، وابن نمير، وعبدة بن سليمان، ومحمد بن عبيد، ويحيى بن أبي زائدة، وأبوبدر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام، عن عائشة.

وكذلك قيل عن الثوريّ، عن الأعمش.

وقال أبوعوانة، وعبدة بن سليمان[1]: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قال عمر بن حفص بن غياث، [عن أبيه، عن الأعمش.

وعند حفص بن غياث][2]، عن الأعمش القولان جميعاً.

ورواه أبومعشر زياد بن كليب، عن إبراهيم، وقد اختلف عنه:

فرواه سعيد بن أبي عروبة، وهشام بن حسّان، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه خالد الحذّاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال خالد بن عبدالله الواسطيّ: عن خالد الحذّاء، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عائشة. ولم يذكر: علقمة، [غيره][3].

ورواه أيوب السختيانيّ، عن أبي معشر، عن عائشة مرسلاً.

---

(١) هكذا ذكر مرة أخرى.

(٢) سقط من الأصل، ويدل على ذلك أن الناسخ انتقل نظره مرّة أخرى، بعد: وهشام بن حسان عن أبي معشر عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة، فنسخ بعده: وكذلك قال عمر بن حفص... فذكره على الصواب. فلذا أثبته هنا وحذفت ما تكرر لانتقال النظر.

(٣) في الأصل: عبدة. ولعل الصواب ما أثبت.

ورواه سلمة بن كهيل، وواصل الأحدب، ومغيرة بن مقسم، وأبوحمزة بن[1] ميمون الأعور، وعُبيدة بن معتِّب، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه عبدالكريم -أبوأميّة-، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

وهو صحيح من حديث إبراهيم، عن الأسود، وهمام، عن عائشة؛ لأن حفص بن غياث جمع بينهما عن الأعمش، ولأن الأشجعيّ، عن الثوريّ جمع بينهما عن منصور. والله أعلم.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا حاجب بن سليمان، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن عائشة: لقد رأيتني أحتُّ المنيّ من ثوب رسول الله ﷺ.

حدثنا الوكيل، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالصمد بن أبي خداش، قال: حدثنا زيد بن أبي الزرقاء، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن همام، عن عائشة: إني لأفركه من ثوب رسول الله ﷺ.

حدثنا أبوعبدالله الفارسي، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عليّ بن كيسان[2] -هو بصريّ صالح-، قال: حدثنا أبوحذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن همام بن الحارث، قال: كان رجل عند عائشة، فأجنب، فجعل يغسل ما أصابه، فقالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمرنا بحتّه.

حدثنا عليّ بن الفضل البلخيّ، قال: أخبرنا عبدالصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر -قراءة-، قالا: حدثكم شداد، عن زفر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر،

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: وأبوحمزة ميمون الأعور.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل.

عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: ربما فركت المنيّ من ثوب رسول الله ﷺ.
قال إبراهيم: والغسل أحب إلينا.

* * *

٣٦٩٧- وسئل عن حديث يحيى بن الجزار، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يوتر بتسع، فلما أسنّ أوتر بسبع(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن مسهر، عن الأعمش، عن عمرو بن مرّة، عن يحيى بن الجزّار، عن عائشة.

وخالفه [ابن][1] فضيل؛ رواه عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن يحيى بن الجزّار، عن عائشة.

وقول ابن فضيل أشبه بالصواب.

* * *

٣٦٩٨- وسئل عن حديث يحيى بن الجزّار، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: من غسّل ميّتاً فأدّى فيه الأمانة، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه(**).

فقال: يرويه جابر الجعفيّ، عن الشعبي، عن يحيى بن الجزّار، عن عائشة.

واختلف عنه في رفعه:

(*) "التحفة" (١١/٧٥٧) ح(١٧٦٨١)، "الإتحاف" (١٧/٥٨٢).

(١) في الأصل: أبو.

(**) "الإتحاف" (١٧/٥٨٣)، "المعجم الأوسط" (٤/٤٧)، (٧/٢٩٧)، "الأطراف" (٥/٥٣٧-٥٣٨).

فرواه سلام بن أبي مطيع، عن جابر بهذا الإسناد مرفوعاً.

وكذلك رواه عن حسين[1] الخلقاني، عن جابر.

وقيل: عن سلام، عن حسين، عن جابر.

وكذلك قال عمرو بن عاصم، عن همام، عن حسين.

ورواه شريك، عن جابر الجعفيّ بهذا الإسناد موقوفاً.

ولعل هذا الاضطراب من جابر، والله أعلم.

* * *

٣٦٩٩- وسئل عن حديث يزيد بن بابنوس، عن عائشة: قلت للنبيّ ﷺ: إن لي جارين، بأيهما أبدأ؟ قال: بأقربهما باباً[*].

فقال: يرويه أبوعمران [الجوني][2]، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن سليمان الضبعيّ، عن أبي عمران [الجوني]، عن يزيد بن بابنوس، عن عائشة.

وخالفه شعبة، والحارث بن عبيد -أبوقدامة-، روياه عن أبي عمران، عن طلحة ابن عبدالله، عن عائشة.

واختلف عن الحارث [بن][3] عبيد:

فقال عليّ بن هاشم عنه: عن أبي عمران، عن مطرّف [بن] عبدالله بن الشخّير، عن عائشة. ووهم في قوله: عن مطرّف.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب بدون: عن.

(*) حديث يزيد: "الإتحاف" (١٧/٥٩٠)، حديث طلحة: "التحفة" (١١/٢٣٢) ح(١٦١٦٣)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٣).

(٢) في الأصل: الجويني. وكذا فيما بعده.

(٣) في الأصل: عن، وكذا ما يليه.

وقال عويد بن أبي عمران: عن أبيه، عن عبدالله بن الصامت.

وقال حماد بن سلمة: عن أبي عمران، عن رجل لم يسمّه، عن عائشة.

وقال أبوعامر الخزّاز: عن أبي عمران، عن عائشة مرسلاً.

وكذلك قال حجاج، عن حماد بن سلمة أيضاً.

والصحيح قول شعبة، ومن تابعه.

* * *

ومن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة

٣٧٠٠- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة [عن النبي ﷺ][١]: مروا أبا بكر، فليصلّ بالنّاس.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن عاصم، عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وخالفه عبدالوهاب الثقفيّ، ويعلى بن عبيد، [فروياه][٢] عن يحيى بن سعيد، عن ابن أبي مليكة، عن عبيد بن عمير مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. وهو الصحيح.

ورواه محمد بن إسحاق، عن ابن أبي مليكة. و لم يجاوز به.

* * *

٣٧٠١- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة: أن اليهود قالوا: [السام][٣] عليك... الحديث[*].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب الثقفيّ، وحاتم بن وردان، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وتابعهما[٤]....

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) في الأصل: فرواه.

(٣) في الأصل: السلام.

(*) "التحفة" (١١/٢٦٤) ح(١٦٢٣٣).

(٤) في الأصل بعدها: ورواه إسماعيل...، ولم يذكر من تابعهما عن أيوب، وممن تابعهما حماد بن زيد عند البخاري (٤/٤٤).

ورواه إسماعيل بن عُلَيّة، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة مرسلاً.

ورواه أبوعامر الخزّاز، وعبدالجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وكذلك رواه عمرو بن الحارث، عن أيوب بن موسى، عن رجل لم يسمّه، عن عائشة.

ولم يرسله عمر[1] بن عليّة، عن أيوب.

وذكر عائشة فيه صحيح.

* * *

٣٧٠٢- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة، قالت: ما كان يبوح رسول الله ﷺ بهذا الفعل[2]: إن إيماني [كإيمان][3] جبريل، وميكائيل[*].

فقال: يرويه عمر بن المغيرة، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن عبدالجبار، عن عمر بن المغيرة، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وخالفه عروة الجرّار -وهو ابن مروان العِرقيّ، قرية من قرى الشام، يقال لها: عِرْقَة، وكان أمّياً[4]-، رواه عن عمر بن المغيرة، عن الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب. والله أعلم.

* * *

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل، ولعل الصواب: القول.

(٣) كأنها في الأصل: كالمان.

(*) "مسند إسحاق" (٦٦٩/٣)، "الكامل" (٣٠٧/٢)، (٣٨٦/٣)، "المعجم الأوسط" (٣٢٦/٦)، "الروض البسام" (٨٨/١)، "الأطراف" (٤٣٥/٥)، "تاريخ دمشق" (٣٤١/٤٥)، رَ: "لسان الميزان" (١٤٨/٦).

(٤) رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٥٣٧/١)، (١٧٢١/٣).

٣٧٠٣- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا رأى مخيلة احمرّ وجهه، وقام وقعد، ودخل وخرج، فإذا [أمطرت](١) سُرِّيَ عنه(*).

فقال: يرويه ابن جريج، [واختلف عنه:

فرواه...... عن ابن جريج](٢)، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. ووهم.

وخالفه خالد بن الحارث، ومعاذ بن معاذ، وعثمان بن عمر، وحفص بن غياث، والواقديّ، والوليد بن مسلم، ومكيّ بن إبراهيم، وأبوعاصم، ومحمد بن ربيعة، رووه عن ابن جريج، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة. وهو الصواب.

وكذلك رواه جعفر بن محمد بن عليّ بن الحسين، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة.

* * *

٣٧٠٤- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة: ما كان خلق أبغض إلى رسول الله ﷺ من الكذب(**).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وتابعه محمد بن مسلم الطائفيّ -من رواية مروان بن محمد [الطاطريّ](٣) عنه-.

---

(١) في الأصل: نـــطرت -مهملة-. ولعل الصواب ما أثبته، أو: مطرت.

(*) حديث عطاء: "التحفة" (١١/٦٢٩، ٦٣٢) ح(١٧٣٧٦، ١٧٣٨٥، ١٧٣٨٦)، "الإتحاف" (١٧/٤٠٨).

(٢) ليس في الأصل، واستظهرته من السياق، و لم أقع على رواية من خالف الجماعة.

(**) "الإتحاف" (١٧/٤٦)، "الأطراف" (٥/٥١٦)، "علل الحديث" (٣/١٥، ٧٨)، "كشف الأستار" (١/١٠٨)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١٠/١٩٦).

(٣) في الأصل: الطاطى.

وخالفه ابن وهب، فرواه عن محمد بن مسلم، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عائشة.

وخالفه(١) حماد بن زيد، وحاتم بن وردان، ووهيب، فرووه عن أيوب، عن إبراهيم بن ميسرة مرسلاً، عن عائشة، وهو الصواب.

وحدّث به القاسم بن يحيى الضرير، عن [عمرو](٢) بن فائد، والحسن بن دينار، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة.

والقاسم بن يحيى هذا ضعيف، من شيوخ المعتزلة.

* * *

٣٧٠٥- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من نُوقش الحساب عُذّب(*).

فقال: يرويه أيوب السختيانيّ، وابن جريج، وعثمان بن الأسود، ومحمد بن سليم المكيّ، وصالح بن رستم -أبوعامر الخزاز-، ورباح بن أبي معروف، [والحريش](٣) بن الخرّيت -[أخو زبير بن الخرّيت](٤)-، وحماد بن يحيى الأبح، وعبدالجبار بن الورد، [عن](٥) ابن أبي مليكة، عن عائشة مرفوعاً.

---

(١) أي: خالف معمراً.

(٢) في الأصل: عمر.

(*) حديث ابن أبي مليكة عن عائشة: "التحفة" (١١/٢٦٣) ح(١٦٢٣١)، "الإتحاف" (١٧/٥٢)، "الأطراف" (٥/٤٣١)، وهو مليء بالتحريف، وانظر لزاماً "المعجم الأوسط" (٨/٢٦٦)، حديث القاسم: "التحفة" (١١/٦٦٤) ح(١٧٤٦٣)، "الإتحاف" (١٧/٤٩٠).

(٣) في الأصل: والحويش، ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) في الأصل: أحد زبيد بن الحارث، ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سقط من الأصل.

وكذلك قال مروان الفزاريّ، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن ابن أبي مليكة.

[وخالفه يحيى القطان، وعبدالله بن المبارك، فروياه عن حاتم بن أبي صغيرة، عن ابن أبي مليكة][1]، عن القاسم بن محمد، عن عائشة مرفوعاً.

وخالفهم عمر بن قيس المكيّ، فرواه عن ابن أبي مليكة، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. ورفعه، ولم يتابع على ذلك.

والصحيح حديث يحيى القطّان، وابن المبارك.

وقيل: عن عثمان بن الأسود، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة موقوفاً.

ورُوي عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن القاسم بن محمد، عن عائشة موقوفاً.

* * *

٣٧٠٦- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من رُزق حظه من الرِّفق، فقد رزق الخير كله... الحديث[*].

فقال: يرويه حيوة بن شريح، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن حمزة، عن حيوة بن شريح، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. أسقط بين حيوة، وبين ابن أبي مليكة ثلاثة نفر.

ورواه وهب الله بن راشد -أبوزرعة-، عن حيوة، عن ابن الهاد، عن موسى بن إبراهيم [بن][2] عبدالرحمن، عن أبيه إبراهيم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. وهو الصحيح.

* * *

---

(١) سقط من الأصل، واستدركته من "تقييد المهمل" (٢/٤٠٧)، ويدل عليه السياق، وكلام الدارقطني فيما بعد، والله أعلم.

(*) رَ: "علل الحديث" (٣/١٠٧).

(٢) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٧٠٧- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ [قال][(١)]: إذا قاء أحدكم [أو رعف، أو قلس][(٢)] فليتوضأ، وليبن على صلاته[(*)].

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عيّاش، عن ابن جريج، عن أبيه.

وعن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وعن عطاء بن عجلان، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وخالفه أصحاب ابن جريج، منهم: حجاج، وعثمان بن عمر، و[محمد][(٣)] بن عبدالله الأنصاريّ، وعبدالوهاب بن عطاء، رووه عن ابن جريج، عن أبيه مرسلاً. ولم يذكروا: ابن أبي مليكة. وهو الصواب.

وروي عن سليمان بن أرقم، عن ابن جريج، نحو قول إسماعيل بن عيّاش. وسليمان متروك الحديث.

* * *

٣٧٠٨- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: ما أسكر الفرق منه، فالحسوة منه حرام[(**)].

فقال: يرويه أبوجعفر الرازيّ، واختلف عنه:

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) وقع في الأصل بياض مكانه.

(*) "التحفة" (٢٦٩/١١) ح(١٦٢٥٢)، "الإتحاف" (٤٣/١٧)، رَ: "علل الحديث" (٢٣٠/١، ٤٤٨)، "الكامل" (٢٩٢/١)، "السنن" للدارقطني (١٥٣/١-١٥٥)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١٠٢/١).

(٣) في الأصل: عمر. ولعل ما أثبته الصواب.

(**) "الإتحاف" (٥٤/١٧)، رَ: "المعجم الأوسط" (٢٤٩/٤)، "السنن" للدارقطني (٢٥٥/٤).

فرواه سلمة بن الفضل، عن أبي جعفر الرازيّ، عن أيوب السختياني، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه خلف بن الوليد، فرواه عن أبي جعفر الرازيّ، عن ليث، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة [موقوفاً][1].

* * *

٣٧٠٩- [وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة][2]، عن النبيّ ﷺ: كنت نهيتكم عن ثلاث: عن لحوم الأضاحي أن تؤكل فوق ثلاث، وعن زيارة القبور، وعن الأوعية... الحديث[*].

فقال: يرويه بسطام بن مسلم، عن أبي التيّاح[3]: يزيد بن حميد، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وتابعه عثمان بن أبي الكنات -مكيّ-، ومحمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وخالفهم عبدالجبار بن العلاء بن الورد، فرواه عن ابن أبي مليكة مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل مكانها: عن النبي ﷺ: كنت نهيتكم... والناسخ انتقل نظره من "عائشة" في آخر هذا السؤال إلى السؤال الذي بعده، وأثبت ما يوافق رواية خلف من "السنن" للدارقطني (٤/٢٥٥).

(٢) استدركته تبعاً لما ذكرته في آخر السؤال السابق.

(*) "التحفة" (١١/٢٧٦) ح(١٦٢٦٦)، "الإتحاف" (١٧/٥٥)، "مسند أبي يعلى" (٨/٢٨٤)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٤/٧٨).

(٣) في الأصل بعده: بن يزيد... وأبو التياح هو يزيد، فلذا حذفتها.

وقال إسماعيل بن عُلَيّة: عن أيوب، قال: ذكر ابن أبي مليكة زيارة القبور، والأوعية، فقلت: يا أبا بكر، من حدّثك؟ قال: حدثني أبوالزناد، عن بعض الكوفيين. وهذا هو الحديث.

وحديث ابن أبي مليكة، عن عائشة، وهم.

* * *

٣٧١٠- وسئل عن حديث ابن أبي مليكة، عن عائشة: افتقدت رسول الله ﷺ في بعض الليل، فظننت أنه ذهب إلى بعض نسائه، فإذا هو راكع أو ساجد يقول: سبحانك وبحمدك، لا إله إلا أنت... الحديث(*).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه محمد بن بكر البرساني، ومكيّ بن إبراهيم، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وخالفهم حجاج، وعبدالرزاق، روياه عن ابن جريج، عن عطاء، قال: أخبرني ابن أبي مليكة، عن عائشة.

وكذلك قال أبوالأشعث عن البرسانيّ، وهو...(١).

* * *

٣٧١١- وسئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يباشر المرأة وهي حائض إذا اتزرت... الحديث(**).

(*) "التحفة" (١١/٢٧٢) ح(١٦٢٥٦)، "الإتحاف" (١٧/٥٧).

(١) هكذا ينتهي الجواب بدون تكملة، وهو بسبب السقط لكونه في آخر الصفحة، و لم أجد له تكملة حتى في (ص)، (خ).

(**) حديث عمرو بن شرحبيل: "التحفة" (١١/٦٤٤) ح(١٧٤٢٠)، "الإتحاف" (١٧/٤٣٠)، حديث عمرو بن ميمون: "الأطراف" (٥/٤٤٩)، رَ: "مرويات أبي إسحاق السبيعي" ص(٩٠٢).

فقال: اختلف فيه على أبي إسحاق السبيعيّ:

فرواه الحسن بن صالح، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة.

وخالفه الحجاج، رواه عن أبي إسحاق، عن عمرو بن شرحبيل، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٧١٢- وسئل عن حديث عبدالله البهيّ، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال لها: ناوليني الخُمرة. فقالت: إني حائض، فقال: إن الحيضة ليست في يديك(*).

فقال: اختلف فيه [على](١) البهيّ:

فرواه إسماعيل السّديّ، والعباس بن ذريح، عن عبدالله [البهيّ](٢)، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال أبوالأحوص، عن أبي إسحاق، [عن](٣) البهيّ، عن عائشة.

وقيل: عن إسرائيل(٤).

وقال زائدة، وزهير، وعمّار بن رزيق، ويونس: [عن](٥) أبي إسحاق، عن البهيّ، عن [ابن عمر](٦): أن النبيّ ﷺ قال لعائشة.

(*) حديث البهيّ عن عائشة: "التحفة" (١١/٢٨٨) ح(١٦٢٩٧)، "الإتحاف" (١٧/٦٢، ٧٦)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٩٩)، "الأطراف" (٣/٣٨٦)، حديث ابن عمر: "الإتحاف" (٩/٤٢٥)، "حديث القاسم بن مخيمرة: "الأطراف" (٥/٤٢٩).

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: البهي. وكذا فيما بعده. فينتبه لهذا.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا في الأصل.

(٥) في الأصل: بن. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) في الأصل: ابن أبي عمرو. ولعل ما أثبته الصواب من رواية زهير.

وقال رقبة بن مصقلة: عن أبي إسحاق، عن البهيّ: أن النبيّ ﷺ قال لامرأة من نسائه، ولم يسمّها.

واختلف عن شريك:

[فرواه.... عن شريك][١]، عن أبي إسحاق، عن البهيّ، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقال إسحاق الأزرق، ويزيد بن هارون، وحجين بن المثنى: عن شريك، عن أبي إسحاق، عن البهيّ، عن ابن عمر، عن عائشة.

وكذلك قال إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن البهيّ، عن ابن عمر، عن عائشة.

وكذلك قال سنان[٢].

وقال سفيان بن وكيع: عن يزيد بن هارون، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن البهيّ، عن يسار بن نمير، عن ابن عمر، عن عائشة.

وقال النضر بن شميل، وغيره: عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، عن عائشة.

وقال عمار بن رزيق، ويونس بن أبي إسحاق: عن مملك[٣] -امرأة من الأنصار-، عن عائشة.

والقول قول من قال: عن البهيّ، عن عائشة.

---

(١) ليس في الأصل، واستصوبت إثباته، لذكره الاختلاف على شريك، وقد رواه أبوالنضر وإبراهيم بن أبي العباس عن شريك عن أبي إسحاق عن البهيّ عن ابن عمر بلفظ: كان النبي ﷺ يصلي على الخمرة، ولعل هذا هو المراد. والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل، مهملة.

وقول سفيان بن وكيع: عن يسار بن تميم(١)، وهم منه.

وقول النضر بن شميل: عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن القاسم بن مخيمرة، عن شريح بن هانئ، إن كان حفظه فقد أغرب به.

* * *

٣٧١٣- وسئل عن حديث عكرمة، عن عائشة: اعتكف مع رسول الله ﷺ بعض نسائه [وهي](٢) مستحاضة، فربما وضعتِ الطست تحتها وهي تصلي(*).

فقال: يرويه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن زريع، ومعتمر، وخالد بن عبدالله، عن خالد الحذّاء، عن عكرمة، عن عائشة.

وقال الثقفيّ: عن خالد، عن عكرمة: أن عائشة قالت:...

وقيل: عن معتمر، عن خالد، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن بعض أمهات المؤمنين كانت تعتكف مع النبيّ ﷺ، وهي تستحاض...

ذكر ابن عباس فيه وهم من قائله، والأول هو الصواب.

* * *

٣٧١٤- وسئل عن حديث عبدالله بن [شقيق](٣)، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقرأ: ﴿فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ﴾ [الواقعة:٨٩](**).

---

(١) هكذا، وقد مرّ: بن نمير. ولعله الصواب.

(٢) زيادة على الأصل.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٦٣٨) ح(١٧٣٩٩)، "الإتحاف" (١٧/٤١٨).

(٣) في الأصل: سفيان، ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١١/٢٥١) ح(١٦٢٠٤)، "الإتحاف" (١٧/٢١) وليس فيهما حديث أبي عمرو، ر: "التاريخ الكبير" (٨/٢٢٣)، "معاني القرآن" للفرّاء (٣/١٣١)، "إعراب القرآن" للنحاس (٤/٣٤٦).

فقال: هكذا يرويه هشام بن خالد، عن شعيب بن إسحاق، عن أبي عمرو بن العلاء، عن بُديل. ووهم.

وإنما رواه شعيب بن إسحاق، عن هارون [بن][1] موسى النحويّ، عن بُديل. لم يذكر فيه: أبا عمرو بن العلاء.

* * *

٣٧١٥- وسئل عن حديث علقمة، عن عائشة: سألت[2] عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان [عمله ديمة][3](*).

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

حدّث به شعبة، والثوريّ، وإبراهيم بن طهمان، وزياد البكّائي، ومفضل بن مهلهل، وشيبان بن عبدالرحمن، وسليمان بن معاذ، وجرير بن عبدالحميد، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن حنبل، وأبوالربيع الزهرانيّ، عن جرير، عن منصور.

ورواه محمود بن خداش، عن جرير، عن مغيرة[4]، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: سئلت.

(٣) وقع بدلاً منه بياض في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٦٤٠) ح(١٧٤٠٦).

(٤) وقعت رواية محمود في "الإحسان" -ت. الأرناؤوط-: عن منصور، وهو مقتضى سياق ابن حجر للأسانيد في "الإتحاف" (١٧/٤٢٢)، إلا أنها في "الإحسان" -ت. الحوت- (١/٢٧٠): عن مغيرة، ولعله الصواب.

وكذلك رواه عمرو بن حكّام، عن شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: سئلت عائشة... ولم يذكر: علقمة.

وكذلك رواه هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة.

ورواه أبوأسامة، عن [شعبة](١)، عن الحكم، عن علقمة.

والصواب: عن مغيرة، عن إبراهيم مرسلاً، عن عائشة.

وحديث الحكم تفرّد به أبوأسامة، عن شعبة.

حدثنا إسماعيل بن محمد الصفّار، قال: حدثنا أحمد بن محمد البرقيّ، قال: حدثنا مسدّد، قال: حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثني منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، قال: قلت لعائشة -رحمها الله-: هل كان رسول الله ﷺ يختص من الأيام شيئاً؟ قالت: لا، كان عمله ديمة، وأيّكم يطيق ما كان رسول الله ﷺ يطيق؟!.

حدثنا الشافعيّ، قال: حدثنا معاذ، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى مثله.

* * *

٣٧١٦- وسئل عن حديث علقمة بن وقاص الليثي، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: السخيّ قريب من الله، قريب من الناس، بعيد من النار، والبخيل بعيد من الله، بعيد من الجنة، بعيد من الناس، ولَلجاهل السخيّ أحبّ إلى الله من العابد البخيل(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: شعيب.

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٦٣٣/٩) ح(١٣٩٧٣)، "الأوسط" (٢٧/٣)، "الضعفاء" للعقيلي (٤٨٤/٢)، "الجود والسخاء" ص(٢٥)، "البخلاء" ص(٦٢)، "الموضوعات" (٥٣٤/٢)، رَ: "علل الحديث" (١٨٦/٣)، "العلل" (٢١٩/٨).

فرواه سهل بن عثمان العسكريّ، عن سعيد بن مسلمة، وتليد بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن علقمة بن وقّاص، عن عائشة.

وخالفهما عنبسة بن عبدالواحد القرشيّ، فرواه عن يحيى، [عن][1] سعيد بن المسيب، عن عائشة.

وخالفهم محمد بن مروان، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيميّ، عن عائشة.

وكذلك قال محمد بن بكار الريّان، عن سعيد بن محمد الورّاق، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه الحسن بن عرفة، فرواه عن سعيد بن محمد الورّاق، عن يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وقال روّاد بن الجرّاح: عن عبدالعزيز بن أبي حازم، عن يحيى بن سعيد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: السخيّ الجهول أحبّ إلى الله من العابد البخيل.

وقال سعيد بن مسلمة: عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم، عن عائشة.

ولا يثبت منها شيء على وجه.

* * *

٣٧١٧- وسئل عن حديث عبدالله بن محمد بن أبي عتيق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا يصلي بحضرة الطعام، ولا هو يدافع الأخبثين[*].

---

(١) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (١١/٢٧٧) ح(١٦٢٦٩)، "الإتحاف" (١٧/٧٢).

فقال: يرويه أبوحَزْرة: يعقوب بن محمد -من بني قاص[1]-، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد القطان، وإسماعيل بن جعفر، وأخوه محمد بن جعفر، وسليمان بن بلال، ويحي بن عمير، وصفوان بن عيسى، عن أبي حزرة، عن عبدالله بن محمد بن أبي عتيق، عن عائشة.

وخالفهم حسين الجعفيّ، فرواه عن أبي حزرة، عن القاسم، [عن عائشة.

ورواه يحيى بن أيوب، عن أبي حزرة، عن القاسم][2]، وابن أبي عتيق، جميعاً، عن عائشة.

والصحيح من ذلك ما رواه يحيى القطان، عن أبي حزرة، عن ابن أبي عتيق، قال: كنت أنا والقاسم عند عائشة، فجيء بطعام، فقام القاسم يصلي، فقالت عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك.

فاشتبه على حسين الجعفيّ، فجعله: عن القاسم، دون ابن أبي عتيق.

وكذلك اشتبه على يحيى بن أيوب في روايته عن أبي حزرة، [عنهما][3].

---

(١) هكذا في الأصل، وفيه إشكالان: الأول: أنه يعقوب بن مجاهد. والثاني: أنه كان يقصّ. وليس من بني قاص، فليس لها وجه، رَ: "طبقات ابن سعد" -القسم المتمم- ص(٤٠٧)، "الأسامي والكنى" (١٤٥/٤)، "الإكمال" (٤٦٠/٢) "تهذيب الكمال" (٣٦١/٣٢) مع حاشيته.

(٢) استظهرت سقطه من الأصل؛ لأمرين:

أ. ما سيذكره الدارقطني فيما بعد.

ب. أن ابن أبي شيبة أخرجه في "المصنف" (٤٤٤/٣)، وابن حبان -كما في "الإحسان" (٤٣٠/٥)-، والطحاوي في "بيان مشكل الأحاديث" (٢٤٥/٥)، كلهم من طريق حسين عن أبي حزرة عن القاسم عن عائشة به.

ورواه ابن حبان -كما في "الإحسان" (٤٢٩/٥)-، والطحاوي في "بيان المشكل" (٢٤٥/٥) من طريق يحيى بن أيوب عن أبي حزرة عن القاسم وابن أبي عتيق عن عائشة به.

(٣) في الأصل: عنها.

وقد بين ذلك يحيى بن عمير في روايته عن أبي حرزة، عن عبدالله بن محمد بن أبي عتيق، عن عائشة.

* * *

٣٧١٨- وسئل عن حديث [عوف][(١)] بن الحارث بن الطفيل، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: إياكِ ومحقَّرات الأعمال، فإن لها من الله طالباً[(*)].

فقال: يرويه سعيد بن [مسلم بن بانك][(٢)]، عن عامر بن عبدالله بن الزبير، عن [عوف] بن الحارث بن الطفيل، عن عائشة.

ووهم فيه الحسين بن أحمد بن بسطام، فقال فيه: عن الطفيل بن الحارث.

والصواب: عوف بن الحارث بن الطفيل.

* * *

٣٧١٩- وسئل عن حديث عبدالله بن بريدة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن أحسن ما غيّرتم به الشيبَ الحناء والكتم[(**)].

فقال: يرويه الجرُيريّ، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن تمام، عن الجُريريّ، عن عبدالله بن بريدة، عن عائشة.

وخالفه معمر، رواه عن الجُريريّ، عن ابن بريدة، عن أبي الأسود الديلي، عن أبي ذرّ. وهو الصواب.

* * *

---

(١) في الأصل: عوذ. وكذا فيما سيأتي بعده.

(*) حديث عوف: "التحفة" (١١/٦٤٧) ح(١٧٤٢٥)، "الإتحاف" (١٧/٤٣٣).

(٢) تحرفت في الأصل إلى: هشام بن فاتك.

(**) حديث أبي ذر: "التحفة" (٨/٤٢٧) ح(١١٩٢٧)، "الإتحاف" (١٤/١٣٦)، رَ: "العلل" (٦/٢٧٧) س(١١٣٦).

٣٧٢٠- وسئل عن حديث عبدالله بن شقيق، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ [لا][(١)] يصلي في لُحف نسائه[(*)].

فقال: يرويه ابن سيرين، واختلف عنه:

فرواه أبوهانئ: أشعث بن عبدالملك الحمرانيّ، عن محمد بن سيرين، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

[قال][(٢)] ذلك عنه: خالد بن الحارث، ومعاذ بن معاذ، وغندر، ومحمد بن عبدالله الأنصاريّ.

وكذلك رواه ابن عون، عن ابن سيرين.

وخالفهم النضر بن شميل، فرواه عن أشعث، عن الحسن، عن عبدالله بن [شقيق][(٣)]، عن عائشة. ووهم في قوله: الحسن.

ورواه سلمة بن علقمة، واختلف عنه:

فرواه وهيب، عن سلمة، عن ابن سيرين، عن عائشة.

وخالفه بشر بن المفضّل، فرواه عن سلمة، عن ابن سيرين، عن عائشة[(٤)].

والقول قول أشعث، عن ابن سيرين.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا أبوحاتم، قال[(٥)]: حدثنا أشعث

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٢٥٨) ح(١٦٢٢١)، "الإتحاف" (١٧/٢٩)، "الأطراف" (٥/٤٣٦).

(٢) في الأصل: فقال.

(٣) في الأصل: سفيان.

(٤) هكذا في الأصل، وقد أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٦/١٠١) من طريق بشر بن المفضّل عن سلمة عن ابن سيرين عمّن أنبأه عن عائشة به.

(٥) هكذا في الأصل، ولا شك في وجود سقط.

ابن عبدالملك -أبوهانئ-، عن محمد بن سيرين، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ لا يصلي في لحفنا.

حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا رجاء بن المرجّى، قال: حدثنا النضر بن شميل، قال: أخبرنا الأشعث، عن الحسن، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ [لا يصلي][(١)] في لحفنا.

* * *

٣٧٢١- وسئل عن حديث [عبدالله بن] شقيق، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا صلى قائماً ركع قائماً، وإذا صلى قاعداً ركع قاعداً[(*)].

فقال: يرويه محمد بن سيرين، عن عائشة[(٢)].

وخالفه هشام الدستوائي، ومطر الورّاق، ويزيد بن إبراهيم التستريّ، وابن عون، وسالم [الخياط][(٣)]، فرووه عن ابن [سيرين][(٤)]، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

ورواه أيوب السختيانيّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب الثقفيّ، ومعمر، والثوريّ، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

---

(١) سقط من الأصل، وكذا ما بعده.

(*) "التحفة" (١١/٢٥٠) ح(١٦٢٠١)، "الإتحاف" (١٧/٢٦، ٣٢).

(٢) هكذا في الأصل، ومقتضى السياق أن يكون هناك من رواه عن ابن سيرين بلا واسطة بينه وبين عائشة. رَ: "المعجم الأوسط" (٣/٥٨)، "الأطراف" (٥/٥٢٧)، والله أعلم.

(٣) في الأصل: خياط.

(٤) في الأصل: سير.

ورواه حماد بن زيد، وحفص بن عمران، عن أيوب[١]، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

وكلاهما صحيحان؛ قد سمعه أيوب عن عبدالله بن شقيق، وأخذه عن ابن سيرين عنه.

ورواه حميد الطويل، والصلت بن دينار، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

وقال حسين بن محمد المرّوذيّ: عن المسعوديّ، عن يونس، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

آخر كلام أبي الحسن.

قيل له: فإن عبدة بن سليمان، رواه عن المسعوديّ، عن يونس بن عبيد، عن عبدالله بن معقل؟ وقال حميد: عن عبدالله بن شقيق[٢].

* * *

٣٧٢٢- وسئل عن حديث عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة، قالت: بينما رسول الله ﷺ مضطجع إلى جنبي، فقال: ليت رجلاً صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة، إذ سمعنا صوت سلاح، فإذا بسعد بن أبي وقّاص[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل بعده: عن ابن سيرين، ولعل الصواب حذفها، وهو مقتضى الاختلاف على أيوب، وما سيذكره الدارقطني بعد.

(٢) هكذا العبارة تنتهي. ويبدو لي أن سقطاً حصل؛ لانتقال النظر. فيكون: وقال حميد... من آخر جواب الدارقطني -رحمه الله-.

(*) حديث ابن ربيعة: "التحفة" (١١/٢٦٠) ح(١٦٢٢٥)، "الإتحاف" (١٧/٣٦).

فرواه مالك، وزهير، [و][1]الدراوردي، وعبدة بن سليمان، و[يزيد][2] بن هارون، وعليّ بن عاصم، رووه عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن داود المخراقيّ، عن مالك، فقال: عن يحيى بن سعيد، عن عمرة [بنت][3] عبدالرحمن، عن عائشة. ووهم.

ورواه عبدالله بن جعفر بن نجيح -[والد عليّ][4] بن المديني-، عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة. ووهم أيضاً.

والصحيح: عن عبدالله بن عامر بن ربيعة، عن عائشة.

* * *

٣٧٢٣- وسئل عن حديث عبدالله بن يزيد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: ما من مسلم يموت، فيصلي عليه أمّة من الناس يبلغون أن [يكونوا مائة، فيشفعون][5]، إلا شفّعوا فيه[*].

فقال: يرويه أيوب، وخالد الحذّاء، واختلف عنهما:

[فرواه][6] حماد بن سلمة، ووهيب، ومعمر، وابن جريج، والحارث بن نبهان،

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: زيد.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) تحرفت في الأصل إلى: الد علي.

(٥) في الأصل: يكون... ثم بياض، فصوبته وأكملته من المصادر.

(*) "التحفة" (١١/٢٨٦) ح(١٦٢٩١) في ترجمة عبدالله بن يزيد -رضيع عائشة-، "الإتحاف" (١٧/٧٥) في ترجمة عبدالله بن يزيد الخطمي.

(٦) في الأصل: ورواه.

وسفيان بن عيينة، وابن عليّة، وعبدالوهاب الثقفيّ، والحسن بن أبي جعفر، وسلام بن أبي مطيع، وعبيدالله بن عمرو الرّقيّ، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عبدالله بن يزيد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن حماد بن زيد:

فوقفه عنه سليمان بن حرب، ومسدد، و لم يرفعاه.

وتابعهما على ذلك قتيبة بن سعيد، رواه عن حماد بن زيد كذلك.

ورفعه غيرهم عن حماد، ورفعه صحيح.

ورواه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

فرواه ابن المبارك، عن خالد، عن أبي قلابة، عن عبدالله بن يزيد، عن عائشة موقوفاً، غير مرفوع.

ورفعه شعبة، وعتبة بن حميد، وخالد بن عبدالله، وبشر بن المفضّل، وعليّ بن عاصم، فرووه عن خالد بهذا الإسناد مرفوعاً.

ورواه هشيم، [عن][1] خالد، عن أبي قلابة، عن عمرو بن أبي سلمة، وابن أبي عائشة[2]: قال رسول الله ﷺ:... مرسلاً.

والصحيح قول [شعبة][3]، ومن تابعه.

* * *

٣٧٢٤- وسئل عن حديث عبدالله بن معقل، عن عائشة: نهى النبيّ ﷺ عن

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

الدبّاء، والحنتم، والمزفّت(*).

فقال: يرويه أشعث بن أبي الشعثاء، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، وشيبان، وعمرو بن أبي قيس، عن أشعث، عن عبدالله بن معقل، عن عائشة.

وخالفهم سليمان بن معاذ، فرواه عن أشعث، عن حبّة العرنيّ، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٧٢٥- وسئل عن حديث عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: من هذه؟ -لامرأة عندها-، فقالت: هذه خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث. فقال رسول الله ﷺ: سبحان الذي يخرج الحيّ من الميّت، ويخرج الميّت من الحيّ(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عن معمر:

فرواه جبارة بن المغلّس، عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه أبوعمير -وهو الحارث بن [عمير](١)-، فرواه عن معمر، عن الزهريّ، عن [عبيد](٢)الله بن عبدالله، عن ابن مسعود.

(*) حديث ابن معقل: "الإتحاف" (٧٤/١٧)، حديث حبة: "الإتحاف" (١٠٦٣/١٦).

(**) "تفسير عبدالرزاق" (١١٧/١)، "تفسير ابن أبي حاتم" (٦٢٦/٢)، "تفسير ابن جرير" (٣١١/٥)، "أسد الغابة" (٧٧/٧)، "الاستيعاب" (١٨١٦/٤)، رَ: "الإصابة" (٥٨/٨).

(١) كأنها في الأصل: عمر. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) كأنها في الأصل: عبد. ولعل ما أثبته الصواب.

قاله وهيب بن عمرو، عن [هارون](١) بن موسى النحويّ.

وغيرهما يرويه، عن معمر، عن الزهريّ، عن عبيدالله مرسلاً. وهو الصحيح.

* * *

٣٧٢٦- وسئل عن حديث عمر بن عبدالعزيز، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث، يفصل بين الركعتين والركعة بتسليم، ويسمعنا(*).

فقال: يرويه الأوزاعيّ، وقد اختلف عنه:

فقال جماعة: عن الأوزاعيّ، عن أسامة بن زيد، عن [زبّان](٢) بن عبدالعزيز -وهو أخو [عمر](٣) بن عبدالعزيز-، عن [عمر] بن عبدالعزيز، عن عائشة.

ومن قال فيه: عن عمر بن عبدالعزيز، عن عروة، عن عائشة. فقد وهم.

* * *

٣٧٢٧- وسئل عن حديث عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة: سمعت النبيّ ﷺ وهو مستند إلى صدرها قبل أن يموت، [يقول](٤): اللهم اغفرلي، وارحمني، واغفرلي(٥)، وألحقني بالرفيق الأعلى(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: مسروق. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "الإتحاف" (١٧/٤٢٩).

(٢) في الأصل: زياد. والصواب: زبان. رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢/١٠٧٩)، وقد أخرجه من طريقه.

(٣) في الأصل: عمرو. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٤) زيادة على الأصل.

(٥) هكذا مكررة في الأصل.

(**) حديث عباد بن عبدالله: "التحفة" (١١/٢٣٩) ح(١٦١٧٧)، "الإتحاف" (١٦/١١٣٦)، حديث معمر: لعله ما في "المعجم الأوسط" (٧/٧٢)، و"الأطراف" (٥/٤٨٩).

فرواه مالك بن أنس، وسليمان بن بلال، ووهيب بن خالد، والليث بن سعد، والمفضل بن فضالة، وعبدالله بن نمير، وعبدالعزيز بن أبي حازم، وأبوضمرة، و[ابن][(١)] هشام بن عروة، عن هشام، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه معمر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم أبوأسامة، ومالك بن [سعير][(٢)]، فروياه عن هشام، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.

والصواب حديث عباد بن عبدالله بن الزبير.

وأما معمر فخلط في المتن ألفاظاً؛ يرويه[(٣)] هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. صحيحة عنه.

* * *

٣٧٢٨- وسئل عن حديث عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، قالت: ما صلى رسول الله ﷺ على سهيل بن بيضاء إلا في المسجد[(*)].

فقال: يرويه فليح بن سليمان، عن محمد بن عبّاد بن عبدالله بن الزبير، وصالح بن عجلان، [عن عباد][(٤)] بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه عبدالله بن أبي بكر، عن يحيى بن عباد بن عبدالله، عن أبيه، عن عائشة.

ورُوي عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن عباد بن عبدالله، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: أبو.

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) هكذا في الأصل.

(*) حديث عباد: "التحفة" (١١/٢٣٧) ح(١٦١٧٤)، "الإتحاف" (١٦/١١٣٠)، حديث عبدالرحمن بن عبدالله: "الإتحاف" (١٧/٨٥)، حديث حمزة: "الإتحاف" (١٦/١٠٦٧).

(٤) سقط من الأصل.

وروى هذا الحديث موسى بن عقبة، فاختلف عنه:

فرواه نصر بن حاجب، عن موسى بن عقبة، عن عباد بن عبدالله، عن عائشة.

وخالفه وهيب، فرواه عن موسى بن عقبة، عن عبدالواحد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عباد بن عبدالله، عن عائشة.

وخالفه ابن المبارك، رواه عن موسى بن عقبة، عن يحيى بن عباد [بن][1] عبدالله بن الزبير، عن حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

وخالفهم ابن جريج، فرواه عن موسى بن عقبة، عن عبدالواحد بن حمزة، عن عبدالرحمن بن عبدالله بن الزبير، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

وقيل: عن ابن المبارك، عن موسى بن عقبة، عن رجل -لم يسّمه-، عن عائشة.

والصحيح ما رواه وهيب، عن موسى بن عقبة.

وكذلك حدّث الدراورديّ، عن عبدالواحد بن حمزة، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

* * *

٣٧٢٩- وسئل عن حديث عكرمة، عن عائشة: رأيت في المنام ثلاثة أقمار وقعن في حجري... الحديث(*).

فقال: يرويه أيوب السختيانيّ، واختلف عنه:

فرواه الحسن بن أبي جعفر الجعفريّ، عن أيوب، عن عكرمة، عن عائشة.

حدثناه [ابن][2] صاعد، قال: حدثنا عبدالكريم بن الهيثم، قال: حدثنا داود بن

---

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث حماد بن سلمة: "المعجم الكبير" (٤٨/٢٣) وفيه: عن عائشة.

(٢) في الأصل: أبو.

معاذ، قال: حدثنا الحسن بن أبي جعفر.

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن أيوب، عن نافع أو ابن سيرين: أن عائشة.

وخالفهم عبيدالله بن عمر[1] الرقيّ، فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة: أن عائشة قالت.

وأرسله فضيل بن عياض، فرواه عن هشام بن حسّان، عن أيوب: أن عائشة.

* * *

٣٧٣٠- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن سابط، عن عائشة: بعثها النبيّ ﷺ إلى امرأة لتنظر إليها، فقالت: ما رأيت طائلاً. فقال النبيّ ﷺ: لقد رأيتِ [بفخذها][2] خالاً اقشعرّت كل شعرة منكِ. فقالت: يا رسول الله، ما دونك سرٌّ(*).

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوحذيفة، عن الثوريّ، عن جابر، [عن][3] عبدالرحمن بن سابط، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن مهديّ، عن الثوريّ، عن جابر، عن ابن سابط مرسلاً.

ورواه وكيع، عن الثوريّ، عن رجل - لم يسمّه-: أن النبيّ ﷺ بعث عائشة.

وأشبهها بالصواب قول ابن مهديّ.

* * *

---

(١) لعل الصواب: عمرو.

(٢) في الأصل: فخذها.

(*) رَ: "طبقات ابن سعد" (١٦٠/٨)، "المعجم الكبير" (٣١٨/٢٤)، "ذكر أخبار أصبهان" (١٨٨/٢)، "معرفة الصحابة" لأبي نعيم (٣٧٧٢/٦)، "تاريخ مدينة السلام" (١٣٣/٢)، "تاريخ دمشق" (٣٦/٥١).

(٣) في الأصل: بن.

٣٧٣١- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبزى، عن عائشة: ما أحد من أصحاب النبيّ ﷺ أن أقول فيه إلا قلت[١]، إلا عمار بن ياسر؛ فإني سمعته ﷺ يقول: مليء إيماناً حتى أخمص قدميه.

فقال: يرويه الثوريّ، واختلف عنه:

حدّث به يحيى بن اليمان، واختلف عنه أيضاً:

فجوّد إسناده أبوهشام الرفاعيّ، عن ابن اليمان، عن الثوريّ، عن سلمة بن كهيل، عن ذرّ، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه يحيى بن سليمان -أبوسعيد الجعفيّ-، عن يحيى بن اليمان، عن الثوريّ، عن سلمة، عن سعيد بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة. لم يذكر في الإسناد[٢].

وقول أبي هشام أشبه بالصواب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا أبوهشام، قال: حدثنا يحيى بن يمان، قال: حدثنا سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن ذرّ بن عبدالرحمن، عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، عن أبيه، عن عائشة، قالت: ما من أحد إلا لو شئت لقلت، إلا عمّاراً؛ سمعت رسول الله ﷺ يقول: عمّار مليء إيماناً من فرقه إلى قدمه.

* * *

٣٧٣٢- وسئل عن حديث عبيد بن عمير، عن عائشة، سألتُها: كيف كان رسول الله ﷺ يقرأ هذا الحرف: ﴿يُؤْتُونَ مَآ ءَاتَوا۟﴾ [المؤمنون:٦٠]؟ قالت:

---

(١) هكذا العبارة، ولعل الصواب: ما شئت أن أقول فيه....

(٢) هكذا ينتهي، وبعده: او قول أبي هشام....، ويبدو أن الصواب: عن سعيد بن عبدالرحمن، عن عائشة. لم يذكر في الإسناد أباه. وأيضاً ليس فيه: ذرّ. رَ: "الاستيعاب" (١١٣٧/٣)، والله أعلم.

يأتون ما أتوا[*].

فقال: يُروى عن خالد الحذّاء، عن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن عائشة.

تفرّد به يحيى بن راشد عنه، وليست له علّة من هذا الوجه.

ورواه صخر بن جويرية، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالله الواسطيّ، عن صخر، عن إسماعيل -مطلق-، عن أبي خلف، عن عبيد بن عمير، عن عائشة.

وخالفه جماعة، منهم: يزيد بن هارون، والفضل بن عنبسة، وهارون النحويّ[1].

وقيل: عن أبي عمرو بن العلاء، وليس بمحفوظ[2].

وإنما هو: عن مسروق[3]، عن صخر، عن إسماعيل بن مسلم، عن أبي خلف: أنه دخل مع عبيد بن عمير على عائشة.

وكذلك رواه عبدالوهاب بن عطاء، عن صخر، عن أبي خلف: أنه دخل هو وعبيد بن عمير على عائشة...، أسقط منه: إسماعيل بن مسلم.

* * *

(*) حديث أبي خلف: "الإتحاف" (٦٠٦/١٧)، حديث عبيد: "الإتحاف" (١٠٥/١٧)، رَ: "تفسير الطبري" (٧٠/١٧)، "الأطراف" (٤٤٠/٥) وفيه تحريفات.

(١) هكذا ينتهي بدون تكملة، ويزيد يرويه عن صخر عن إسماعيل عن أبي خلف: دخلت مع عبيد بن عمير على عائشة... رَ: "المسند" (١٤٤/٦)، "التاريخ الكبير -الكنى- ص(٢٨)، "الجرح والتعديل" (٣٦٦/٩)، "الأسامي والكنى" (٣١٨/٤)، "التعجيل" (٤٤٨/٢).

(٢) رَ: "الأطراف" (٤٤٣/٥).

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن هارون ... والله أعلم.

٣٧٣٣- وسئل عن حديث عراك بن مالك، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ ذُكر له أن ناساً يكرهون استقبال القبلة بفروجهم، فقال رسول الله ﷺ: استقبِلوا بمقعدتي القبلة(*).

فقال: يرويه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، وهُشيم، وخالد الواسطيّ، وخالد بن يحيى السدوسيّ، وعليّ بن عاصم، عن خالد الحذّاء، عن [خالد بن](1) أبي الصلت، عن عراك بن مالك، [عن عائشة.

ورواه أبوعوانة، عن خالد الحذّاء، عن عراك بن مالك](2). لم يذكر بينهما أحداً.

والصحيح قول حماد بن سلمة، ومن تابعه.

* * *

٣٧٣٤- وسئل عن حديث عمرو بن غالب، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا يحلّ دم مسلم إلا في ثلاث: النفس بالنفس، والثيّب الزاني، والمرتدّ عن الإسلام(**).

(*) "التحفة" (١١/٣٠٣) ح(١٦٣٣٠)، "الإتحاف" (١٧/١٠٧).

(١) استصوبت سقطه من الأصل.

(٢) استصوبت سقطه من الأصل؛ لأن الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على خالد بذكر الواسطة بينه وبين عراك أو بدونها، رَ: "التاريخ الكبير" (٣/١٥٦)، "العلل الكبير" ص(٢٤)، "تأويل مختلف الحديث" ص(٦١)، "المراسيل" لابن أبي حاتم ص(١٦٢)، "علل الحديث" (١/٢٢٦)، "السنن" للدارقطني (١/٥٩)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١/٩٢)، "الخلافيات" (٢/٦٩)، "الإمام" (٢/٥٢٢)، "نصب الراية" (٢/١٠٦). ورواية أبي عوانة لم أرها إلا عند ابن قتيبة، حيث علقها، والله أعلم.

(**) "التحفة" (١١/٦٤٥) ح(١٧٤٢٢)، "الإتحاف" (١٧/٤٣١).

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، وإسرائيل، ويونس بن أبي إسحاق، وأبوالأحوص، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن أبان الغنويّ، عن إسماعيل [بن][1] أبي خالد، عن أبي إسحاق مرسلاً، عن عائشة.

وتابعه حماد بن زيد، عن عقبة بن أبي [ثبيت][2] الراسبيّ، عن أبي إسحاق.

والصواب قول الثوريّ، ومن تابعه.

حدثنا محمد بن سهل، قال: حدثنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا أبوعاصم، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب، قال: دخل الأشتر على عائشة، فقالت: أردت أن تقتل ابن أخي؟! فقال: قد حرصت على قتله، وحرص على قتلي. قالت: أما سمعتَ قول رسول الله ﷺ: لا يحل دم امرئ مسلم إلا إحدى [ثلاث][3]: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك للإسلام؟.

حدثنا أبوطاهر القاضي، قال: حدثنا يوسف القاضي، قال: حدثنا محمد بن أبي بكر، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن غالب، قال: قالت عائشة للأشتر: أما علمت أن رسول الله ﷺ قال: لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث: النفس بالنفس، والثيّب الزاني، والمرتد عن الإسلام؟.

* * *

(١) كأنها في الأصل: عن.

(٢) كأنها في الأصل: شيبة.

(٣) في الأصل: ثلاثة.

٣٧٣٥- وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: طهور كل أديم دباغه(*).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه أبوغسّان: محمد بن مطرِّف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه مالك، [و](١)الدراورديّ، وفليح، وغيرهم؛ رووه عن زيد بن أسلم، عن عبدالرحمن بن وعلة، عن ابن عباس، وهو المحفوظ.

* * *

٣٧٣٦- وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا يقسم الله على بيت الرِّفق إلا نفعهم به(**).

فقال: يرويه أبوطوالة: عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، [واختلف عنه:

فرواه محمد بن عبدالرحمن بن مجبّر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن عطاء](٢)، عن عائشة، أو عن أم حبيبة.

وقال عليّ بن مسهر: عن هشام، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر، عن عائشة مرسلاً، عن النبيّ ﷺ: أنه قال لعائشة أو لأم سلمة.

وحديث ابن المجبّر أشبه بالصواب.

* * *

(*) حديث ابن عباس: "التحفة" (٤/٤٦٧) ح(٥٨٢٢)، "الإتحاف" (٧/٣٦١)، حديث عائشة: "الإتحاف" (١٧/٤١٥).

(١) سقط من الأصل.

(**) رَ: "علل الحديث" (٣/١٥٤).

(٢) استظهرت سقطه من الأصل بدلالة الكلام، رَ: "المعجم الأوسط" (٥/٢٤٨)، "الأطراف" (٥/٤٤٢)، والله أعلم.

٣٧٣٧- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من بنى لله مسجداً...(*).

فقال: يرويه كثير بن عبدالرحمن المؤذن، عن عطاء.

حدّث به عنه جماعة، منهم: قيس بن الربيع، ومروان بن معاوية الفزاريّ، والحكم بن يعلى [بن](١) عطاء المحاربيّ.

ورواه أبوقتيبة عنه، ووهم في اسمه، فقال: عبدالرحمن بن كثير.

والصواب: كثير بن عبدالرحمن.

* * *

٣٧٣٨- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمدّ، ويغتسل بالصاع(**).

فقال: يرويه النضر بن إسماعيل، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء.

وقال قائل: عن ابن أبي ليلى، عن ابن أبي نجيح، عن [عطاء](٢). ووهم في ذكر ابن أبي نجيح.

والصحيح: ابن أبي ليلى، عن عطاء.

* * *

(*) "الضعفاء" (١١٧٥/٤)، "المعجم الأوسط" (٣٤٧/٦)، "كشف الأستار" (٢٠٥/١).

(١) في الأصل: عن. والصواب ما أثبته. ر: "التاريخ الكبير" (٣٤٢/٢).

(**) "الإتحاف" (٤١٢/١٧)، "الأطراف" (٤٤٢/٥) وفيه تحريف.

(٢) في الأصل: عصام.

٣٧٣٩- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من حافظ على ثنتي عشرة ركعة...(*).

فقال: اختلف فيه على عطاء:

فرواه المغيرة بن زياد الموصلي، عن عطاء، عن عائشة.

والمحفوظ: عن عطاء، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة.

* * *

٣٧٤٠- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة: أهدى صاحب الإسكندرية -المقوقس- إلى رسول الله ﷺ مرآة، ومكحلة.

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن يونس السرّاج، عن الوليد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة.

والمحفوظ: عن ابن جريج، عن عطاء مرسلاً.

* * *

٣٧٤١- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن [عابس](١) بن ربيعة النخعيّ، عن أبيه، عن عائشة: ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبز برٍّ، حتى لحق [بالله](٢)(**).

(*) حديث عطاء: "التحفة" (١١/٦٣٦) ح(١٧٣٩٣)، حديث أم حبيبة: "التحفة" (١١/٨٨) ح(١٥٨٥٩)، "الإتحاف" (١٦/٩٤٩).

(١) كأنها في الأصل: عباس. وكذا ما سيأتي مثلها. والصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: به الله.

(**) "التحفة" (١١/٢٣٣) ح(١٦١٦٥)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٥).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن [عابس]، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، ويزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عبدالرحمن بن [عابس]، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم جابر بن الحُر، رواه عن عبدالرحمن بن [عابس]: أنه سمع عائشة.

والأول هو الصواب.

وقال في هذا أبومسعود أحمد بن الفرات، عن شيخ له، عن يزيد بن زياد بن أبي الجعد، عن عبدالرحمن بن...[١].

* * *

٣٧٤٢- [وسئل عن حديث][٢] عائشة: في مرض النبيّ ﷺ... الحديث بطوله[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، وشعيب بن أبي حمزة، ومعن بن أبان، وخيران[٣]، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، وعروة، والقاسم بن محمد، وأبي بكر بن عبدالرحمن، كلهم عن عائشة.

---

(١) بعدها في الأصل: القاسم عن أبيه عن عائشة في مرض... ولا شك أن الناسخ انتقل نظره، من هذا إلى السؤال الذي يليه، فلذا فصلتهما، وخمنت السقط.

(٢) مقتضى انتقال النظر أن يكون الراوي هو: عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه، إلا أن الدارقطني لم يذكره في الجواب، اللهم إن كان حديث أبي مسعود هو من حديث عبدالرحمن عن أبيه، فانتقل نظر الناسخ إلى لفظ "عائشة"، والله أعلم.

(*) حديث معمر: "التحفة" (٤٣٧/١١) ح(١٦٦٧٦)، "الإتحاف" (١٧٩/١٧)، رَ: "الإتحاف" (٢٣٧/١٧، ٢٥٧).

(٣) هكذا قرأت الاسمين، وكأنهما محرفان.

ورواه محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة -أيضاً-، عن الزهريّ.

ورواه معمر بن راشد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مرزوق بن أبي الهذيل، وإسحاق بن راشد، وعثمان بن عبدالرحمن، وعبدالحميد بن جعفر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

قال ذلك يزيد بن هارون -وحده-، عن إبراهيم بن سعد(١).

ورُوي عن إسماعيل بن أميّة، عن الزهريّ مرسلاً.

والصحيح: عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن عائشة.

ورواه يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، وأيوب بن [بشير](٢)، عن عروة، عن عائشة مختصراً: أن النبيّ ﷺ قال في مرضه: صبُّوا عليّ [سبع](٣) قِرب من ماء، من سبعة آبار شتّى، ففعلوا. ووهم فيه(٤).

والصواب: عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وعن الزهريّ، عن أيوب بن بشير الأنصاريّ مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

كذلك قال محمد بن [سلمة](٥)، وسعيد بن بزيع، وغيرهما، عن ابن إسحاق.

* * *

---

(١) هكذا في الأصل الإسناد متعلقاً بما بعده.

(٢) كأنها في الأصل: كثير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: سبعة.

(٤) رواه أبويعلى في "معجمه" ص(٢٢٩) -ت. الأثري- وفي "مسنده" (٢٠٧/٨) -ت. أسد-، من طريق يونس عن ابن إسحاق عن الزهري عن أيوب بن بشير عن محمد بن جعفر عن عروة به. ورواه الطبراني في "الأوسط" (٣٥٢/٥) بمثل الإسناد الذي ذكره الدارقطني.

(٥) كأنها في الأصل: مسلمة.

٣٧٤٣- وسئل عن حديث [عمر][(١)] بن [مخراق][(٢)] -ويقال: أبومخارق-، عن عائشة: أمرنا رسول الله ﷺ أن نترل الناس منازلهم[(*)].

فقال: يرويه أسامة بن زيد، [واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن أسامة بن زيد، عن عمر بن مخراق، عن عائشة مرفوعاً.

ورواه أبوأسامة، عن أسامة بن زيد][(٣)]، عن [عمر][(٤)] بن [مخراق]، عن عائشة موقوفاً. وهو الصواب.

وحديث الثوريّ، تفرّد به يحيى بن يمان عنه.

حدثناه أبوسعيد القروي[(٥)]، قال: حدثنا أبوهمّام الخاركي: الصلت بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن يمان بذلك.

* * *

٣٧٤٤- وسئل عن حديث أبي صالح السمّان، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: الإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن... الحديث[(**)].

فقال: يرويه محمد بن أبي صالح السمّان، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: عثمان، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: مخارق، وكذا فيما سيأتي بعده.

(*) "جزء فيه من حديث الأصمّ" ص(٢٣٧)، "الجامع" للخطيب (٥٤٩/١)، رَ: "الآداب" للبيهقي ص(١٩٤)، "الجواهر والدرر" (٥٨/١).

(٣) استظهرت سقطه، بدلالة الكلام، وذكره رواية الثوريّ فيما بعد، وأيضاً للمصادر.

(٤) في الأصل: عمرو.

(٥) هكذا قرأتها في الأصل، وفي "الجواهر والدرر": العدويّ.

(**) حديث عائشة: "الإتحاف" (١٠٧٠/١٦)، (١٧ ٦٥١)، حديث أبي هريرة: "التحفة" (١٠٣/١٠، ١١٩ ح(١٢٤٢٩، ١٢٤٨٣)، "الإتحاف" (٥٠٣/١٧)، رَ: "التاريخ الكبير" (٧٨/١)، "العلل الكبير" ص(٦٥)، "علل الحديث" (٣٠٥/١)، "العلل" (١٩١/١٠) س(١٩٦٨).

وخالفه الأعمش، وسهيل بن أبي صالح، على اختلاف عليهما، إلا أنهما أسنداه عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

وكذلك قال موسى بن داود، عن زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

* * *

٣٧٤٥- وسئل عن حديث أبي المليح، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أيما امرأة وضعت ثيابها في غير بيتها فقد هتكت ما بينها وبين الله عزّ وجل[*].

فقال: يرويه سالم بن أبي الجعد، واختلف عنه:

فرواه منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن [أبي][1] المليح، عن عائشة.

قاله شعبة، والثوريّ، عن منصور كذلك.

وخالفه أبوحمزة الثماليّ، وعبيدة بن معتّب، والأعمش، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن عائشة.

وخالفه يعلى بن عبيد، فرواه عن الأعمش، عن [عمرو][2] بن مرّة، عن سالم بن أبي الجعد، عن عائشة.

وكذلك قال جرير بن عبدالحميد، عن منصور، عن سالم، عن عائشة. لم يذكر بينهما: أبا المليح.

وقول [شعبة][3]، والثوريّ، عن منصور أشبه بالصواب.

* * *

(*) "التحفة" (١١/١١٩، ٨١٣) ح(١٦٠٩٠، ١٧٨٠٤)، "الإتحاف" (١٧/٦٦١).

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) في الأصل: سعيد.

٣٧٤٦- وسئل عن حديث [أبي بردة][١] بن أبي موسى، عن عائشة: أُغمي على رسول الله ﷺ، وهو على فخذي، فجعلت أمسح وجهه، وأدعو له بالعافية، فقال: لا، بل اسألوا الله الرفيق الأعلى في الجنة، مع جبريل وميكائيل(*).

فقال: يرويه إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بردة، عن عائشة.

ورواه أبوأسامة، عن إسماعيل، [عن][٢] أبي بردة مرسلاً.

ورواه المسيّب بن واضح، عن شيخ له، عن إسماعيل، فقال: عن قيس بن أبي حازم، عن أبي بردة، عن النبيّ ﷺ[٣]. ووهم.

والمحفوظ: عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بردة.

وذكر: قيس بن أبي حازم، وقوله[٤]: عن أبي بردة. وهم قبيح.

* * *

٣٧٤٧- وسئل عن حديث أبي بردة، عن عائشة: أنها أخرجت إزاراً غليظاً، وكساءً، فقالت: في هذه قُبض رسول الله ﷺ(**).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن عائشة.

ورواه ابن عليّة، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: ابن أبي بردة.

(*) "التحفة" (١١/٧٦٣) ح(١٧٦٩٥)، "الإتحاف" (١٧/٥٩٦).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) هكذا مرسلاً في الأصل.

(٤) مكررة في الأصل.

(**) "التحفة" (١١/٧٦١) ح(١٧٦٩٣)، "الإتحاف" (١٧/٥٩٦).

فرواه يعقوب الدورقيّ، عن ابن عليّة، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن عائشة.

ورُوي عن عليّ بن حُجر، عن ابن عُليّة، عن أيوب، عن أبي الخليل، عن أبي بردة، عن عائشة، وهو وهم.

والصحيح: عن أيوب، عن حميد بن هلال.

وكذلك رواه سليمان بن المغيرة، وسهل بن أسلم العدويّ، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٧٤٨- وسئل عن حديث أبي بردة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ لبس شملة، ثمّ ألقاها، فقالت عائشة: كانت عليك حسنة[١]... الحديث.

فقال: يرويه حميد بن هلال، واختلف عنه:

فرواه يونس بن عبيد، عن حميد بن هلال مرسلاً.

ورواه الأسود بن [شيبان][٢]، عن حميد بن هلال، عن أبي بردة، عن عائشة. وهو -إن شاء الله- الصواب.

* * *

٣٧٤٩- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من قتل دون ماله ظلماً فهو شهيد.

فقال: يرويه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

---

(١) هكذا قرأتها.

(٢) في الأصل: سنان.

فرواه السكن بن إسماعيل، عن خالد، [عن][1] أبي قلابة، عن عائشة.

وخالفه وهيب، رواه عن مالك[2]، عن أبي قلابة -قال: لا أحفظه، ثم قال:- عن ابن عمر[3]. وكلاهما غير محفوظ.

* * *

٣٧٥٠- وسئل عن حديث أبي العالية، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن: سجد وجهي للذي خلقه، وشقّ سمعه وبصره، بحوله وقوّته[*].

فقال: يرويه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

فرواه هشيم، ومحبوب بن الحسن، عن خالد، عن أبي العالية، عن عائشة.

وخالفهما [ابن][4] عُليّة، فرواه عن خالد الحذّاء، عن رجل -لم يسمّه-، عن أبي العالية، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٧٥١- وسئل عن حديث أبي عبدالله الجدليّ، عن عائشة -وقد سألها: كيف كان خلُق رسول الله ﷺ في بيته؟ فقالت:- كان أحسن الناس خُلقاً، لم يكن فاحشاً، ولا متفحشاً، ولا سخّاباً [في][5] الأسواق[**].

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا. وانظر التعليق التالي.

(٣) رواه أبويعلى في "معجمه" -ت. الأثري- ص(١١٤)، والطبراني في "الأوسط" (١١٦/٦)، كلاهما من طريق وهيب عن أيوب وخالد الحذاء عن أبي قلابة عن ابن عمر به. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١٩٦/١١) ح(١٦٠٨٣)، "الإتحاف" (١٠٧٧/١٦).

(٤) في الأصل: أبو.

(٥) ليست في الأصل.

(**) "التحفة" (٨٩/١١) ح(١٧٧٩٤)، "الإتحاف" (٦٥٢/١٧).

فقال: يرويه زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عنه.

ورواه إسحاق الأزرق، واختلف عنه:

حدّث به أبو[يعقوب: إسحاق بن][1] إبراهيم البغويّ -لؤلؤ-، عن إسحاق الأزرق، عن الثوريّ، عن أبي إسحاق.

وخالفه عليّ بن مسلم، فرواه عن إسحاق الأزرق، عن زكريا، عن أبي إسحاق. وهو المحفوظ.

ورواه يزيد بن هارون، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن زكريا، عن أبي إسحاق.

حدثنا ابن مخلد -إملاء من أصل كتابه-، [قال: حدثنا][2] أبويعقوب: إسحاق ابن إبراهيم البغويّ في سنة أربع وخمسين ومائتين، قال: حدثنا [إسحاق][3] الأزرق[4]، قال: أخبرنا سفيان الثوريّ، عن أبي إسحاق، عن أبي عبدالله الجدليّ، قال: قلت لعائشة: كيف كان خُلق رسول الله ﷺ في بيته؟ قالت: كان أحسن الناس خلقاً، لم يكن فاحشاً، ولا متفحّشاً، ولا سخّاباً في الأسواق، ولا يجزئ بالسيئة مثلها، ولكن يعفو ويصفح.

قال الشيخ: سمعه [ابن][5] عقدة من ابن مخلد.

* * *

---

(١) في الأصل: أبوإسحاق إبراهيم، ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: أبوإسحاق.

(٤) في الأصل بعدها: أخبرنا إسحاق الأزرق، فحذفتها.

(٥) في الأصل: أبو.

٣٧٥٢- وسئل عن حديث أبي الجوزاء، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير، ويفتتح القراءة بـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة:٢](*).

فقال: يرويه بديل بن ميسرة، واختلف عنه:

فرواه حسين المعلِّم، وابنه عبدالأعلى بن حسين، وسعيد بن أبي عروبة، وأبان بن يزيد العطار، وعبدالرحمن بن يزيد، وإبراهيم بن طهمان، عن بديل، عن أبي الجوزاء، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن زيد، رواه عن بديل، عن عبدالله بن [شقيق](١)، عن عائشة.

والقول قول من قال: عن أبي الجوزاء، واسمه: أوس [بن](٢) عبدالله الربعيّ.

* * *

(*) حديث أبي الجوزاء: "التحفة" (١١/١٨١) ح(١٦٠٤٠)، "الإتحاف" (١٦/١٠٥٣)، حديث عبدالله بن شقيق: "ذكر أخبار أصبهان" (٢/١٥١)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢/١٥).

(١) في الأصل: سفيان. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) سقط من الأصل.

ومن حديث عمرة بنت عبدالرحمن، عن عائشة -رضي الله عنها-

٣٧٥٣- [وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة][١]: كان النبيّ ﷺ يخفف ركعتي الفجر[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه زهير بن معاوية، وعباد بن العوام، وعبدالوهاب الثقفيّ، وأبوخالد الأحمر، ويزيد بن هارون، وأبوضمرة: أنس بن عياض، والقاسم بن معن، وأبوإسحاق الفزاريّ، وجعفر بن عون، وأبوحمزة السكريّ، وعبدالوارث بن سعيد، [عن يحيى][٢]، عن محمد بن عبدالرحمن -ابن أخي عمرة-، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه عبدالعزيز بن مسلم القسملي، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عمرة، عن عمرة، عن عائشة.

فإن كان حفظ هذا، فإن محمد بن عمرة هذا [هو] أبوالرِّجال، أمُّه: عمرة بنت عبدالرحمن، واسمه: محمد بن عبدالرحمن.

ورواه سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، قال: حدثني أبو الرِّجال، عن [عمرة][٣]، عن عائشة.

---

(١) زدته للبيان، وقد يكون سقط لانتقال النظر.

(*) "التحفة" (١١/٨٥٧) ح(١٧٩١٣)، "الإتحاف" (١٧/٧٣١)، "الأطراف" (٥/٥٥٤)، "المعجم الأوسط" (٣/١١٥)، رَ: "تهذيب الكمال" (٢٥/٦٠٣).

(٢) زدته للبيان، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٣) تحرّفت في الأصل إلى: غيره. وكذا فيما سيأتي بعده.

[و][1]رواه [مروان بن][2] معاوية، [عن][3] يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه يحيى بن سعيد القطان، وسويد بن عبدالعزيز، عن يحيى، عن رجل سمع عمرة -لم يسمّياه-.

واختلف عن ابن عيينة:

فرواه الحميديّ، وأحمد بن حنبل، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبدالرحمن -وهو ابن أخي عمرة-، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه محمد بن الصباح الجرجرائي، عن ابن عيينة، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

واختلف عن عبيدالله بن [عمرو][4] الرّقّي:

فرواه عيسى بن سالم، عن عبيدالله بن عمرو، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه أبونعيم الحلبيّ، عن عبيدالله، فاختلف عنه:

[فقيل عنه][5] -مرّة-: عن عبيدالله بن عمرو، عن يحيى، عن محمد بن إبراهيم، عن عمرة، عن عائشة.

وقال فيه -مرّة-: عن محمد بن إبراهيم، عن عائشة. لم يذكر فيه: عمرة.

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: عمر.

(٥) زدته للبيان.

وحدّث به عبيدالله بن إسحاق الصفويّ[١]، عن أبي نعيم، عن عبيدالله، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه أبوطالب: عبدالجبار بن عاصم، عن عبيدالله بن عمرو، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عائشة. لم يذكر: [عمرة].

ورواه عبدالحميد بن جعفر، وإسماعيل بن عيّاش، وعبدالسلام بن حرب، ومحمد السقّاء، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. لم يذكروا بينهما أحداً.

ورُوي عن الثوريّ، عن أبي طوالة، ويحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد، عن عائشة. لم يذكر: [عمرة].

ورواه حمزة الزّيّات، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عائشة. و لم [يذكر: عمرة][٢].

ورواه زياد البكائي، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

ورواه عبّاد بن العوّام، عن يحيى بن سعيد، عن الزهريّ.

وعن حجاج، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عروة عن عائشة. و لم يقل: عن عمرة.

ورواه مالك بن أنس في "الموطأ" عن يحيى بن سعيد: أن عائشة قالت. لم يذكر بينهما أحداً.

---

(١) هكذا اسمه ونسبته في الأصل، و لم أقع على ترجمة له إن سلم من التحريف.

(٢) في الأصل: يذكره غيره.

وروى هذا الحديث سعد بن سعيد -[أخو][(١)] يحيى [بن][(٢)] سعيد-، عن محمد ابن عبدالرحمن -ابن أخي عمرة-، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه شعبة بن الحجاج، عن محمد بن عبدالرحمن -[ابن] أخي عمرة-، [عن][(٣)] عمرة، [عن][(٤)] عائشة.

قال ذلك عنه يحيى القطان، وغندر، وخالد بن الحارث، وعبدالرحمن بن مهديّ، وعمرو بن مروزق.

وخالفهم أبوداود، فرواه عن شعبة، عن محمد بن أبي بكر[(٥)] -أخي عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم-، عن عمرة، عن عائشة.

ورُوي عن فطر بن خليفة، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمرة، عن عائشة.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن -ابن أخي عمرة-، عن عمرة، عن عائشة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن[(٦)] الجمّال المقرئ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد[(٧)]، قال: أخبرني محمد بن عبدالرحمن: أنه سمع عمرة تحدِّث عن عائشة: أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتي الفجر، فيخففهما، حتى [إني لأقول][(٨)]:

---

(١) في الأصل: أبو. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) في الأصل: عن. وكذا في الذي يليه.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) كأنها أثبتت بخط صغير من فوق.

(٥) في "التحفة": عن أبي بكر بن محمد، كذا ذكره المزّي، وفي "المسند" (٢/١٥٧): عن محمد بن عبدالرحمن. كرواية الجماعة عن يحيى.

(٦) هكذا، ولعل الصواب بدونها. أو: بن زياد الجمّال.

(٧) هكذا في الأصل، يرويه ابن الجمال عن يحيى بن سعيد. وبينهما وسائط لا تخفى.

(٨) تحرفت في الأصل إلى: إنه لا يقول.

هل قرأ فيهما بأمِّ القرآن؟!.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عمران الهمْداني، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا القاسم بن معن، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمرة، عن عائشة: كنت أرى النبيّ ﷺ يصلي ركعتي الفجر، فيخففهما، حتى أقول: هل قرأ فيهما بأمِّ القرآن؟!.

قيل: فحديث رواه معاوية بن صالح، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أمه عمرة: أن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يخفف ركعتي الفجر، حتى أقول: هل قرأ فيهما بأمِّ القرآن، أم لا؟! فهذا يقوّي رواية القسملي، حيث قال: عن يحيى، عن محمد بن عمرة، عن عمرة، عن عائشة؟ قال: نعم.

* * *

٣٧٥٤- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: القطع من ربع دينار(*).

فقال: اختلف فيه على عمرة:

فرواه سليمان بن يسار، وأبوسلمة بن عبدالرحمن، وعبدالملك بن المغيرة بن نوفل، والأسود بن العلاء بن جارية، وكبير بن [خُنيس](١)، وأبوالرِّجال، وأبوالنضر سالم، وأبوبكر بن عمرو بن حزم، ويحيى بن يحيى الغسّاني. واختلف عنهما:

(*) "التحفة" (١١/٣٢٣، ٤٤٤، ٨٦١، ٨٧٣) ح(١٦٣٦٧، ١٦٦٩٥، ١٧٩٢٠، ١٧٩٤٦)، "الإتحاف" (١٧/٢٣٥، ٧٥٠) وفيه تحريفات، "أطراف الموطأ" (٤/١٢٦)، حديث إسحاق الحنيني: "المعجم الأوسط" (٢/٢٥٦)، "الأطراف" (٥/٤٧٢).

(١) في الأصل: قيس. ولعل الصواب ما أثبته.

فقال محمد بن راشد الربعيّ[1]: عن يحيى بن يحيى، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه هشام بن يحيى، فرواه عن أبيه، عن [عمرة][2]. لم يذكر بينهما أحداً.

وقيل: عن هشام بن يحيى، عن أبيه، عن عروة بن رويم، عن عمرة، عن عائشة.

والصحيح ما قال محمد بن راشد: عن يحيى بن يحيى، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة.

ورواه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فقال حسين المعلِّم، و[عليّ][3] بن المبارك، وسليمان بن أبي سليمان، وسعيد بن يوسف: عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمرة. و لم ينسبوه أكثر من هذا.

وقال أبوإسماعيل القنّاد: عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن عمرة.

وكذلك قال يحيى بن حمزة، عن الأوزاعيّ، عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان.

وكذلك قال معقل، عن الأوزاعيّ، إلا أنه أسقط: عمرة.

وقال همّام: عن يحيى، عن محمد بن عبدالرحمن بن زرارة، عن عمرة، عن عائشة. وهو الصواب.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) في الأصل: عيسى. ولعل الصواب ما أثبته.

وروى[١] هذا الحديث الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، وإبراهيم بن [سعد][٢]، وسليمان بن محمد[٣]، ومعمر، [و][٤]ابن عيينة، ومحمد بن [ميسرة][٥]، وزمعة بن صالح، وسفيان[٦]، عن الزهريّ، عن عروة[٧]، عن عائشة.

ورواه حفص بن حسّان، ومحمد السقّاء، وقتادة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وكل من ذكرنا منهم رفع الحديث عن عمرة[٨]، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، إلا قتادة، فإنه اختلف عنه:

فرفعه عباس [الدوريّ][٩]، عن أبي عمر الحوضي، عن همام.

ورفعه -أيضاً- عبدالصمد بن عبدالوارث، عن همّام.

ورفعه[١٠] غيرهما، عن همّام.

ورُوي هذا الحديث عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً أيضاً.

---

(١) في الأصل: وروى عن يحيى هذا الحديث الزهريّ. وحذفت "عن يحيى" فليس لها وجه. والله أعلم.

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) هكذا اسمه في الأصل. ولعل الصواب: وسليمان بن كثير.

(٤) سقطت من الأصل.

(٥) في الأصل: ميسر. ولعل الصواب ما أثبت.

(٦) لعله ابن حسين.

(٧) لعل الصواب: عن عمرة.

(٨) هكذا.

(٩) في الأصل: الدورقيّ. ولعل الصواب ما أثبت.

(١٠) هكذا في الأصل.

قاله إسحاق الحنيني، عن مالك.

وحدّث به شيخ لأهل مصر -يُعرف بأبي طاهر: محمد بن أحمد، لم يكن مرضيّاً في الحديث- حدّث به، عن يحيى بن درست، عن أبي إسماعيل القنّاد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعيّ، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة[١]: قال رسول الله ﷺ، كما قال الحسين[٢].

والصواب: عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عمرة، عن عائشة. وقد تقدم.

وروى هذا الحديث ابن عُيينة، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، ويحيى، [و][٣]أخيه: عبد ربِّه، ورزيق بن حكيم، عن عمرة، عن عائشة موقوفاً.

وكذلك رواه يزيد بن هارون، وحماد بن زيد، والليث بن سعد، وداود العطّار، وشعبة، وعبدالوهاب الثقفيّ، والثوريّ، وابن المبارك، وحماد بن سلمة، وفليح بن سليمان، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة موقوفاً.

ورواه مالك، عن يحيى، فنحى به نحو الرفع، قال فيه: عن عمرة، عن عائشة، قالت: ما طال عليّ، وما نسيت...

وروا أبان بن يزيد العطّار، وسعيد بن أبي عروبة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

ورواه حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

---

(١) رَ: "الكامل" (٦/٣٠٠).

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) تحرفت في الأصل إلى: بن.

قال أيوب: رفعه يحيى مرّة. قال له عبدالرحمن بن القاسم: إنها كانت لا ترفعه! [فترك][١] يحيى رفعه.

قال ذلك مؤمل بن إسماعيل، وموسى بن إسماعيل [التبوذكيّ][٢]، عن حماد بن زيد.

ورُوي هذا الحديث عن القاسم بن محمد، عن عائشة. واختلف عنه في رفعه:

فرواه عبيدالله بن عمر العمريّ، عن نافع، عن القاسم، عن عائشة.

وعن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. ورفعهما جميعاً.

ورواه أيوب، [عن][٣] عبدالرحمن بن القاسم، واختلف عنه:

فرواه عبدالوارث، عن أيوب، [عن] عبدالرحمن [بن][٤] القاسم، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً أيضاً[٥].

ورُوي عن عثمان الأخنسيّ، عن هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً.

ورفعه صحيح: عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وأما الخلاف فيه على يحيى بن[٦] سعيد، فإن أيوب السختياني بيّن في روايته عن يحيى أن ذلك من يحيى، وأنه رفعه مرّة، ثم ترك رفعه، فهو عنه على الوجهين صواب.

وروى حسين بن بسطام، عن إبراهيم الجوهريّ، عن ابن عيينة، عن يحيى، وسعد بن سعيد. ووهم في ذكر: سعد، وإنما أراد أن يقول: عبد ربّه.

---

(١) غير واضحة في الأصل. ولعلها أقرب إلى ما أثبته.

(٢) في الأصل: التبوكي.

(٣) في الأصل: بن. وكذا في الذي يليه.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكذا. ولعل سقطاً حصل.

(٦) تكررت في الأصل.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالله ابن داود، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: [القطع][(١)] في ربع دينار.

قال محمد بن يحيى: فقلت له: سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة؟

فقال: سفيان، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا عمر بن شبة، قال: حدثنا قدامة ابن محمد، قال: حدثنا مخرمة [بن][(٢)] بكير، عن أبيه: سمعت عثمان بن أبي الوليد -[مولى الأخنسيين][(٣)]- يقول: سمعت عروة بن الزبير، يقول: كانت عائشة تحدّث عن نبيّ الله ﷺ، قال: لا [تُقطعنّ][(٤)] اليد، إلا في ثمن المجنّ. فذكر عمر أنه كان يقول: ثمن المجنّ أربعة دراهم.

* * *

٣٧٥٥- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، قالت: إنما مرّ رسول الله ﷺ على يهوديّة يُبكى عليها، فقال: أما إنكم تبكون عليها، وإنها لتعذّب في قبرها[(*)].

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه القعنبيّ، والشافعيّ، وقتيبة، ومعن، و[ابن][(٥)] القاسم، وإسحاق بن عيسى، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة.

---

(١) سقطت من الأصل.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) تحرف في الأصل إلى: قول الاخنبس.

(٤) في الأصل: تقطن.

(*) "التحفة" (١١/٨٧٥) ح(١٧٩٤٨)، "الإتحاف" (١٧/٧٣٨)، "أطراف الموطأ" (٤/١١٥).

(٥) في الأصل: أبو.

ورواه يحيى القطان، وعثمان بن عمر، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة. لم يقل[١]: عن أبيه.

وكذلك رواه ابن عيينة، عن أبي بكر بن عمر[٢]، عن عائشة.

ويشبه أن يكون عبدالله بن أبي بكر سمعه هو وأبوه من عمرة. والله أعلم.

* * *

٣٧٥٦- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: كسر عظم الميّت ككسره حيّاً[*].

فقال: يرويه حارثة بن أبي الرِّجال، [وأبوه][٣] -وأبوه: أبوالرِّجال، واسمه: محمد بن عبدالرحمن بن عبدالله بن حارثة بن النعمان-، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، وأخوه سعد بن سعيد، وعبدالله بن أبي بكر، عن عمرة.

[ورواه][٤] سفيان الثوريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوحذيفة، وعمار بن موسى[٥]، وإبراهيم بن خالد، وعبدالله بن الوليد العدني، و[عبيدالله][٦] بن موسى، وعبدالرزّاق، عن الثوريّ، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) هكذا.

(٢) هكذا في الأصل. وابن عيينة يرويه عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن عمرة به.

(*) "التحفة" (٨٤٩/١١) ح(١٧٨٩٣)، "الإتحاف" (٧٣٢/١٧)، حديث أبي صالح الفراء: "الحلية" (٩٥/٧)، حديث علي بن مجاهد: "تاريخ مدينة السلام" (٥٩٢/١٣)، رَ: "علل الحديث" (٣٦/٢).

(٣) في الأصل: وأبيه.

(٤) في الأصل: فرواه سفيان عن عمرة، فرواه سفيان الثوريّ... ولعل ما أثبته الصواب.

(٥) هكذا في الأصل، و لم أستطع تعيينه إن سلم من التحريف.

(٦) في الأصل: عبدالله، وكذا فيما سيأتي.

ورواه قبيصة، عن الثوريّ، عن حارثة، عمّن حدّثه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوإسحاق الفزاريّ، واختلف عنه:

فقال المسيّب: [عن][1] أبي إسحاق، عن ابن أبي الرِّجال.

وخالفه أبوصالح الفرّاء؛ رواه عن [الفزاريّ، عن][2] الثوريّ، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال ابن عسكر، عن عبدالرزّاق، عن الثوريّ، عن أبي الرِّجال.

وكذلك رواه عبدالرحمن بن أبي الرِّجال، عن أبيه.

ورواه [ابن][3] إسحاق، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن مجاهد، عن ابن إسحاق، عن أبي الرّجال، عن [أمّه][4]، عن عائشة.

وقال أبوأحمد الزبيريّ: عن الثوريّ، عن يحيى بن [سعيد][5] الأنصاريّ، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه يعلى بن عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن [أخيه]: سعد بن سعيد، عن عمرة، قالت: كان يقال:... ولم يذكر: عائشة، ولا النبيّ ﷺ.

ورواه حماد بن زيد، عن يحيى، عن عمرة، [من][6] قولها كذلك.

ورواه ابن المبارك، عن يحيى، عن عمرة، عن أم سلمة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) زيادة لازمة.

(٣) في الأصل: أبو.

(٤) في الأصل: أبيه، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبت.

(٦) في الأصل: في. ولعل الصواب ما أثبت.

قاله أبوهمام، وليس بمحفوظ.

وعن الثوريّ فيه قول رابع، قاله [عبيدالله][1] بن موسى، عن الثوريّ، عن [سعد][2] بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال ابن المبارك، وداود بن قيس، وابن جريج، والدراورديّ، وابن نمير، وأبوأسامة، وأبومعاوية، وأبوبدر، عن سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة موقوفاً.

ورواه [شعبة]، عن محمد بن عبدالرحمن الأنصاريّ، عن [عمرة][3]، عن عائشة موقوفاً.

قال شعبة: قال محمد: وكان مولى بالمدينة يحدّثه، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه مالك في "الموطأ": أنه بلغه عن عائشة موقوفاً، بغير إسناد.

والصحيح: عن سعد بن سعيد، وعن حارثة -وليس بالقويّ-، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وعن يحيى بن سعيد موقوفاً.

ويقال: إن يحيى بن سعيد أخذه عن أخيه: سعد بن سعيد، بيّن ذلك يعلى بن عبيد في روايته.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن يوسف، قال: حدثنا عبدالرزّاق، قال: حدثنا الثوريّ، عن حارثة [بن][4] أبي الرِّجال،

---

(١) كأنها في الأصل: عبدالله، وكذا ما سيأتي من مثله.

(٢) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبت، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله.

(٣) في الأصل: عروة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) في الأصل: عن.

وحدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، قال: حدثنا [عبيدالله] بن موسى، عن سفيان، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: كسر عظم الميّت ككسره حيّاً.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا إبراهيم بن محمد الصفّار بالرَّقّة، قال: حدثنا أبوصالح الفرّاء، قال: حدثنا أبو[إسحاق][(١)] الفزاريّ، عن [الثوريّ][(٢)]، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: كسر عظم الميّت ككسره حيّاً.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا محمد بن سهل [بن][(٣)] عسكر، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا الثوريّ، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: كسر عظم الميّت ككسره حيّاً.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن يحيى النيسابوريّ، قال: حدثنا أبوأحمد الزبيريّ، عن سفيان، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: كسر عظم الميّت ككسره حيّاً.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا ابن كرامة، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: حدثنا سفيان، عن [سعد][(٤)] بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: كسر عظم الميّت ككسره حيّاً.

* * *

(١) في الأصل: صالح.

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: سعيد.

٣٧٥٧- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه يورّثه(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وزهير بن معاوية، والليث بن سعد، وحماد بن زيد، وعبدالله بن إدريس، ويحيى بن سعيد الأمويّ، وعبدالوهّاب الثقفيّ، والقاسم بن معن، وإبراهيم بن صرمة، وأبوأويس، وسويد بن عبدالعزيز، وأبوخالد الأحمر، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن محمد [بن][1] عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

واختلف عن مالك بن أنس:

فرواه معن بن عيسى، وإسماعيل بن أبي أويس، وأشهب بن عبدالعزيز، وقتيبة بن سعيد، ومطرّف بن عبدالله، عن مالك، عن يحيى، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفهم ابن وهب، فرواه عن مالك، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه الحنيني، عن مالك، عن يحيى، عن محمد بن يحيى بن حبّان، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه إبراهيم بن طهمان، وعبيدالله بن عمرو الرّقيّ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. لم يذكر[2] بينهما أحداً.

(*) "التحفة" (١١/٨٧٤) ح(١٧٩٤٧)، "الإتحاف" (١٧/٧٣٩).

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا.

وقال يحيى القطان: عن يحيى بن سعيد، عن رجل لم يسمِّه، عن عمرة، عن عائشة.

والصحيح من ذلك ما رواه زهير بن معاوية، والليث، ومن تابعهما: عن يحيى، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة، عن عائشة.

وكذلك رواه يزيد بن الهاد، وعبدالله بن سعيد بن أبي هند، عن أبي بكر بن محمد، عن عمرة، عن عائشة.

* * *

٣٧٥٨- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: فقدت رسول الله ﷺ ذات ليلة من فراشه، فقلت: [قام][1] إلى جاريته! فإذا هو ساجد، فوضعت يدي على صدر قدمه، وهو يقول: اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك... الحديث[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه فرج بن فضالة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، وفيه ذكر الدعاء: أعوذ برضاك من سخطك... إلى آخره.

وخالفه أصحاب يحيى الحفّاظ عنه، منهم: مالك بن أنس، والليث بن سعد، وحماد بن سلمة، وجرير بن عبدالحميد، وعباد بن العوّام، وحماد بن زيد، وأبوخالد الأحمر، ويحيى بن أبي زائدة، وعبدالوهاب الثقفيّ، وعليّ بن مسهر، والقاسم بن معن، وسفيان بن عيينة، وعبدالله بن نمير، رووه عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن

---

(١) كأنها في الأصل: نام.

(*) حديث محمد بن إبراهيم: "التحفة" (١١/ ٧١٠) ح(١٧٥٨٥)، "الإتحاف" (١٧/ ٥١٩)، حديث فرج: "الإتحاف" (١٧/ ٧٢٧).

إبراهيم بن الحارث، عن عائشة[١].

ومنهم من قال: إن عائشة قالت. ومحمد بن إبراهيم لم يسمع من عائشة.

وقول فرج بن فضالة وهم. ومحمد بن إبراهيم هو الصواب. والحديث مرسل.

* * *

٣٧٥٩- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة -مثل المتن [الذي][٢] تقدم- وفيه زيادة: فوجدته قائماً يصلي، فأدخلت يدي في شعره؛ لأنظر أغتسل أم لا؟ فانصرف، فقال: أخذك شيطانك يا عائشة؟ فقلت: ولي شيطان؟! قال: نعم. [قلت][٣]: ولجميع بني آدم؟ قال: نعم. قلت: ولكَ؟ قال: نعم. ولكنَّ الله أعانني عليه فأسلم. ولم يذكر الدعاء[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه فرج بن فضالة، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه حماد بن زيد، وسعيد بن مسلمة، ومحمد بن المعلى بن عبدالكريم الهمْدانيّ، فرووه عن يحيى بن سعيد، عن عبادة بن الوليد [بن][٤] عبادة بن الصامت، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

(١) وذكر الدارقطني في "السنن" (٢٦٢/١) ممن رواه كذلك أيضاً: يزيد بن هارون، ووهيب.

(٢) في الأصل: التي.

(٣) زيادة على الأصل.

(*) حديث عبادة: "التحفة" (٢٤٢/١١) ح(١٦١٨٤)، حديث فرج: "المعجم الأوسط" (٦٧/٤)، رَ: "أطراف الموطأ" (١٤٤/٤).

(٤) في الأصل: عن.

٣٧٦٠- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ مشى أمام جنازة سعد بن معاذ.

فقال: يرويه عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن أبي يحيى، عن عبدالله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبدالرحمن بن سعد، عن عمرة، عن عائشة.

وقول العمريّ أصح[1].

* * *

٣٧٦١- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: لما قدم جعفر من أرض الحبشة خرج إليه رسول الله ﷺ يعانقه[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

قاله أبوقتادة الحرّانيّ عنه.

وخالفه محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، فرواه عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة.

وكلاهما غير محفوظ، وهما ضعيفان[2].

* * *

---

(١) هكذا ينتهي الجواب، ولا شك في وجود سقط لانتقال النظر. والله أعلم. رَ: "الطبقات الكبرى" لابن سعد (٤٣١/٣).

(*) حديث ابن عبيد: "الكامل" (٢٢٠/٦)، "الأطراف" (٥٢٥/٥)، حديث أبي قتادة: "الكامل" (١٩٤/٤)، (٥٥٦/٥).

(٢) ولم يقف ابن القطان على جواب الدارقطني هذا، وقد كان نقل فحواه عبدالحق في "الأحكام الوسطى" (٢١٥/٤)، رَ: "بيان الوهم والإيهام" (٢٥٣/٢)، "نصب الراية" (٢٥٥/٤)، وقد نقل الجواب.

٣٧٦٢- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: لعن رسول الله ﷺ المختفي والمختفية، يعني: النبّاش[*].

فقال: يرويه مالك بن أنس، عن أبي الرّجال، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن صالح الوحاظيّ، وعبدالله بن عبدالوهاب الحجبي، عن مالك، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفهما ابن وهب، والشافعيّ، والنفيليّ[1]، والقعنبيّ، رووه عن مالك، عن أبي الرّجال، عن عمرة مرسلاً. وهو الصحيح.

* * *

٣٧٦٣- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: سارق.....[2] قوّمت ثلاثة دراهم، فقطع[**].

فقال: اختلف فيه على يحيى بن سعيد:

فرواه الثوريّ، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه فليح بن سليمان، فرواه عن يحيى، [عن][3] أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

وقول فليح أولى.

* * *

(*) "الضعفاء" (١٥١٩/٤)، "غريب الحديث" للحربي (٨٤٠/٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٧٠/٨)، "التمهيد" (١٣٩/١٣)، "الإيماء إلى أطراف الموطأ" (١٦٣/٥).

(١) هكذا يمكن قراءتها من الأصل، وهي غير واضحة، والله أعلم.

(٢) في الأصل بعدها كلمة غير واضحة -رسمها-: لا ــد حب، ولعلها: لأترجة. فإذا كان حديث "الموطأ" ففيه: أترنجة.

(**) ربما يكون ما في "الموطأ" (٤٣٢/٢).

(٣) في الأصل: بن.

٣٧٦٤- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أقيلوا ذوي الهيئات عثراهم(*).

فقال: يرويه أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم، واختلف عنه:

فرواه ابنه: محمد بن أبي بكر، واختلف عنه أيضاً:

فرواه عبدالملك بن زيد [المدني](١)، عن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه أبوبكر بن نافع [المدنيّ](٢)، فرواه عن محمد بن أبي بكر، عن عمرة. ولم يذكر: أباه.

وكذلك قال العطاف بن خالد، عن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة. ولم يذكر: أبا بكر بن حزم فيه.

ورواه [عبدالعزيز](٣) بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

واختلف عن ابن أبي ذئب فيه:

فرواه عبدالرحمن بن أبي الرّجال، عن ابن أبي ذئب، عن عبدالعزيز بن عبدالله، عن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه القعنبيّ، فرواه عن ابن أبي ذئب، عن عبدالعزيز بن عبدالملك، عن محمد بن

(*) "التحفة" (١١/٨٥٧، ٨٧٧) ح(١٧٩١٢، ١٧٩٥٦)، "الإتحاف" (١٧/٧٦٠)، رَ: "الضعفاء" (٢/٧٥٤)، "ذخيرة الحفاظ" (١/٤٤٢).

(١) في الأصل كأنها: المديني.

(٢) في الأصل: المرني.

(٣) في الأصل: عبدالله، ولعل الصواب ما أثبت.

أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة مرسلاً. لم يذكر فيه: عن عائشة.

وقيل: عن القعنبيّ، عن ابن أبي عمرة[1]: قال رسول الله ﷺ:... مرسلاً.

ورواه عمر بن سليمان -شيخ لأهل المدينة-، عن أبي بكر بن [عمرو][2] بن حزم مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر: عمرة.

* * *

٣٧٦٥- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إنا لا نورث، ما تركنا فهو صدقة(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

وخالفه أصحاب الزهريّ، فرووه عن الزهريّ، عن عروة -وحده-، عن عائشة.

فإن كان معمر حفظه عن عمرة، فقد أغرب فيه؛ إذ جمع [بينها][3] وبين عروة، والله أعلم.

* * *

٣٧٦٦- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: كان الناس عمّال أنفسهم، فيروحون كهيئتهم، فقيل لهم: لو اغتسلتم(**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه في إسناده، وفي متنه:

---

(١) هكذا في الأصل، ولا شك في السقط والتحريف.

(٢) في الأصل: عمر.

(*) حديث عروة: "التحفة" (١١/٣٤١) ح(١٦٤٠٧)، حديث معمر: "المصنف" لعبدالرزاق (٥/٤٧١).

(٣) في الأصل: بينهما.

(**) "التحفة" (١١/٨٦٩) ح(١٧٨٣٥)، "الإتحاف" (١٧/٧٢٦)، "مسند أبي حنيفة" ص(٢٦٨).

فرواه الثوريّ، وشعبة، وحماد بن زيد، وسفيان بن عُيينة، والليث بن سعد، وزُفر بن الهذيل، وعليّ بن مسهر، وأبوحمزة السّكريّ، وهشيم، ومروان بن معاوية، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. وقالوا فيه: فقيل لهم: [لو][1] اغتسلتم.

ورواه أبوحنيفة، عن يحيى بن سعيد كذلك، فقال فيه: فكان الرجل يروح إلى الجمعة، وقد عرق وتلطخ، فكان يقال[2]: من جاء إلى الجمعة فليغتسل.

وقال عديّ بن الفضل: عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: إذا راح أحدكم إلى الجمعة، فليغتسل.

وخالفهم يحيى بن سعيد[3] في إسناده، وزاد عليهم في متنه، لم يأتِ بذلك غيره، فقال: عن يحيى بن سعيد، عن عروة، عن عائشة: كان الناس عمّال أنفسهم، فكانت ثيابهم الضأن[4]، فيروحون بهيئتهم، فقال رسول الله ﷺ: [لو][5] اغتسلتم، وما على أحدكم أن يتخذ ليوم الجمعة ثوبين، سوى [ثوبَي][6] مهنته.

و لم يتابع على هذا، والصواب ما قال الثوريّ، وشعبة، ومن تابعهما.

*   *   *

٣٧٦٧- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: لو رأى رسول الله ﷺ ما أحدث النساء بعده لمنعهن المسجد، كما مُنعت نساء بني إسرائيل(*).

---

(١) في الأصل: أي.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل، ويمكن قراءتها: تلطخ بمكان فقال....

(٣) هو الأموي.

(٤) ما أثبته هو أقرب إلى ما في "العلل الكبير" (٢٧١/١) -ط. الأقصى- ص(٨٦) -ط. الكتب-: الضأن، وفي "التمهيد" (٧٢/٤) -ط. الفاروق-: الأغمار.

(٥) في الأصل: قد.

(٦) في الأصل: ثوبين.

(*) "التحفة" (٨٦٩/١١) ح(١٧٩٣٤)، "الإتحاف" (٧٣٧/١٧)، "الأطراف" (٥٥١/٥)، "الأوسط" (٤٨/٧).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وحماد بن زيد، ومحمد بن عجلان، وسفيان الثوريّ، ويحيى القطان، ومعاوية بن صالح، وعمرو بن الحارث، وثور بن يزيد، والقاسم بن معن، وعبيدالله بن عمرو الرّقيّ، وابن عيينة، وجعفر بن عون، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه أبوقلابة، عن القعنبيّ، عن مالك، عن الزهريّ، عن عمرة. ووهم فيه.

والصحيح: عن يحيى، عن [عمرة][1].

ورواه المسعوديّ، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالله بن الحارث، عن عائشة. ووهم فيه أيضاً.

ورواه الأوزاعيّ، عن يحيى، [عن][2] محمد بن يحيى بن حبان، عن عائشة. ووهم فيه أيضاً.

ورُوي عن إسماعيل بن أميّة، عن عمرة. قاله معمر عنه.

ورُوي عن عبيدالله بن عمر، عن عمرة. قاله حماد بن سلمة عنه.

والصحيح حديث يحيى بن سعيد، عن عمرة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا محمد بن عمران، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، قال: حدثنا القاسم بن معن، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة بذلك.

* * *

(١) في الأصل: عروة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبت.

٣٧٦٨- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: السِّواك مطهرة للفمّ، مرضاة للرّب(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة. و لم يتابع عليه.

ورواه مؤمل، عن شعبة، والثوريّ، عن محمد بن إسحاق، عن رجل، عن القاسم، عن عائشة.

وكذلك قال مصعب بن [المقدام](1)، عن الثوريّ، عن ابن إسحاق.

واختلف عن ابن عيينة:

فرواه عليّ بن عبدالحميد [الغضائريّ](2) الحلبيّ، عن ابن أبي عمر، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي عتيق، عن عائشة.

وخالفه الحميديّ، وغيره؛ رووه عن ابن عيينة، عن ابن إسحاق. و لم يذكروا فيه: مسعراً، وقالوا فيه: عن ابن أبي عتيق، عن عائشة.

وابن أبي عتيق هو عبدالله بن محمد بن(3) أبي بكر الصديق، وقد(4) سمع هذا الحديث من عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٢٧٨) ح(١٦٢٧١)، "الإتحاف" (١٧/٧١، ٥٢٦).

(١) وقع بدلاً منه بياض في الأصل، وقد يكون -أيضاً-: بن ماهان. فكلاهما يروي عن الثوريّ، لكن الأول أرجح.

(٢) في الأصل: الغضايدي، ولعل الصواب ما أثبته، نسبة إلى الغَضار، وهو الإناء الذي يؤكل فيه. رَ: "اللباب" (٢/٣٨٤)، "توضيح المشتبه" (٦/٢٨٧).

(٣) مكررة في الأصل.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، وقد تكون فيها: قد وسمع...

وأبومحمد هو أبوعتيق.

وكذلك رواه ابن أبي عديّ، عن ابن إسحاق.

ورواه داود بن الزبرقان، عن ابن أبي عتيق، عن القاسم، عن عائشة. وليس هو بمحفوظ.

ورواه يزيد بن زريع، عن عبدالرحمن بن أبي عتيق، عن أبيه، عن عائشة.

فإن كان حفظ اسمه فهو عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي عتيق.

والصحيح أن ابن أبي عتيق سمعه عن عائشة، وذكر القاسم فيه غير محفوظ.

* * *

٣٧٦٩- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إذا زنت أمة أحدكم فاجلدوها... الحديث(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عمار بن أبي فروة -وقيل: عمارة بن أبي فروة-، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

حدّث به عنه يزيد بن أبي حبيب -من رواية الليث بن سعد عنه-.

واختلف عليه فيه:

فرواه يحيى [ابن بكير][١]، وشعيب بن الليث، ومعلى بن منصور، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمار بن أبي فروة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٣٩٩، ٨٥٦) ح(١٦٥٧١، ١٧٩٠٩)، "الإتحاف" (١٧/٧٥٥).

(١) في الأصل: أبي بكير، ولعل الصواب ما أثبت.

وقال كامل بن طلحة: عن الليث، [عن][1] يزيد، عن عمارة بن أبي فروة. ووافقهم في بقيّة الإسناد.

وخالفه عيسى بن زُغبة، فرواه عن الليث، [عن] يزيد، عن عمار بن أبي فروة، وقال: عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة، حدثاه: أن عائشة حدثتهما.

ورواه شبابة، عن الليث، عن يزيد، عن عمارة بن أبي فروة، وقال: عن عروة، عن عائشة. و لم يذكر: عمرة.

والمحفوظ ما قاله ابن بكير، ومن تابعه.

* * *

٣٧٧٠- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: إني ابتعت من فلان ثمر ماله، فلا والذي أكرمك [ما أحصينا][2] منه شيئاً، إلا ما نأكله في بطوننا، فحلف لا يضع لنا شيئاً! فقال النبيّ ﷺ: [تألّى][3] ألا يصنع خيراً... الحديث(*).

فقال: يرويه أبوالرّجال، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، وعبدالرحمن بن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه مالك؛ رواه عن أبي الرّجال، عن عمرة مرسلاً.

والصحيح المتصل.

* * *

(١) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبت. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٢) في الأصل: بالسا. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: فقال. ولعل الصواب ما أثبت.

(*) "الإتحاف" (٧٥٩/١٧)، ﺭَ: "الإيماء" (١٦٧/٥).

٣٧٧١- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى أن يمنع نبع ماء...[1](*).

فقال: يرويه أبوالرّجال، واختلف عنه:

فرواه خارجة بن عبدالله بن سليمان بن زيد بن ثابت، وابن إسحاق، والثوريّ، وأبوأويس، وعبدالرحمن بن أبي الرّجال، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة.

واختلف عن مالك:

فرواه الليث، [عن][2] سعيد الجمحيّ، عن مالك، عن أبي الرّجال، عن عمرة مرسلاً[3].

ورواه [حارثة][4] بن أبي الرّجال، عن جدّته عمرة، عن عائشة.

وهو صحيح عن عائشة.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا بكر بن عبدالوهاب [المدني][5]، قال: حدثنا أبونباتة: يونس بن يحيى، عن الثوريّ، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ نهى عن نقع البئر.

* * *

---

(١) هكذا قرأتها، وبعدها كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: بنك. وفي مصادر الحديث: فضل ماء، ولا نقع بئر. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/٨٤٧) ح(١٧٨٨٦)، "الإتحاف" (١٧/٧٦٥)، "غرائب حديث مالك" لابن المظفر ص(١٦٤)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٦/١٥٢)، "التمهيد" (١٣/١٢٣)، "الإيماء" (٥/١٦٥).

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) هكذا مرسلاً. وسعيد يرويه عن مالك موصولاً. رَ: "التمهيد" (١٣/١٢٣)، "الإتحاف" (١٧/٧٦٥)، ولم يذكر الاختلاف على مالك، فلعل سقطاً حصل، فرواية الجماعة عن مالك مرسلاً، وسعيد الجمحي تابع أبا قرّة موسى بن طارق في وصله.

(٤) في الأصل: خارجة، ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل: المرني، ولعل الصواب ما أثبته.

٣٧٧٢- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمرة حتى تنجو من العاهة(*).

فقال: يرويه أبوالرّجال، واختلف عنه:

فرواه خارجة بن عبدالله بن سليمان، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة.

وتابعه ابن أبي الرّجال، عن أبيه.

ورواه مالك، عن أبي الرّجال، عن عمرة مرسلاً.

ومن عادة مالك أن يرسل أحاديث.

* * *

٣٧٧٣- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ نهى عن صلاتين، وعن لبستين... الحديث(**).

فقال: تفرّد به سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

ويقال: إنه لم يرو [حديثاً أنكر][1] من هذا؛ لأن المحفوظ عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يصلي بعد العصر ركعتين، وهذا ضد ذلك.

وقال أحمد بن حنبل: وهذا الحديث باطل عن عمرة، عن عائشة.

* * *

(*) "التمهيد" (١٣/١٣٤)، "الإيماء" (٥/١٦٨).

(**) "التحفة" (١١/٨٤٩) ح(١٧٨٩٥)، "الإتحاف" (١٧/٧٣٨).

(١) في الأصل: لم يرو ⊙ حدثنا أبوبكر. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٧٧٤- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول(*).

فقال: يرويه حارثة بن أبي الرّجال، واختلف عنه:

فرواه هريم بن سنان، وأبوبدر[1]: شجاع بن الوليد، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً.

ووقفه الثوريّ، ويحيى بن أبي زائدة، وأبوخالد الأحمر، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة، قولها.

ويشبه أن يكون هذا من حارثة.

* * *

٣٧٧٥- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ دخل عليها، وامرأة ترقيها، فقال: عالجيها بكتاب الله(**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه سفيان الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ دخل عليها.

قاله أبوأحمد الزبيريّ، وزيد بن الحباب عنه.

وغيرهما يرويه عن الثوريّ موقوفاً.

(*) "التحفة" (١١/٨٤٨) ح(١٧٨٨٩)، "الإتحاف" (١٧/٧٤٦).

(١) في الأصل: وأبوبدر بن شجاع. ولعل الصواب ما أثبت.

(**) حديث عائشة مرفوعاً: "الإتحاف" (١٧/٧٥٠)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٩/٣٤٩)، حديث أبي بكر: "الإتحاف" (٨/٢٤٢).

وكذلك رواه زهير بن معاوية، وعليّ بن مسهر، وعيسى بن يونس، وابن عيينة، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة موقوفاً على أبي بكر الصديق.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان بن [أسد][1] القطان، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: حدثنا سفيان الثوريّ، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ دخل عليها وعندها امرأة ترقيها من النملة، فقال: ارقيها بكتاب الله.

* * *

٣٧٧٦- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قضى في سيل مَهْزور[2]....[*].

فقال: يرويه أبوالرّجال، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة.

واختلف عن مالك:

فأسنده إسحاق بن عيسى -من رواية أحمد بن صالح عنه-، عن مالك.

وغيره لا يذكر: عائشة. وهو المحفوظ عن مالك.

* * *

(١) في الأصل: أحمد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) وادٍ من أودية المدينة. رَ: "تفسير غريب الموطأ" (٢/١٩)، "التمهيد" (١٧/٤١٠)، "التعليق على الموطأ" (٢/٢٠٤)، "الاقتضاب" (٢/٢٦٠).

(*) "الإتحاف" (١٧/٧٦٤)، "التمهيد" (١٧/٤٠٩)، "أطراف الموطأ" (٥/٢٩).

النساء، عن عائشة -رضي الله عنها-

٣٧٧٧- وسئل عن حديث معاذة، عن عائشة: مرن أزواجكن أن يغسلوا عنهم أثر الخلاء والبول، فإني أستحي أن آمرهم بذلك، وإن رسول الله ﷺ كان يفعل ذلك(*).

فقال: اختلف في رفعه على معاذة:

فرواه قتادة، عن معاذة [مرفوعاً.

ورواه أيوب، عن أبي قلابة، عن معاذة](١)، واختلف عنه في رفعه:

فرفعه معمر، وحماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن معاذة، عن عائشة.

[ووقفه](٢) إبراهيم بن طهمان، عن أيوب.

ورواه يزيد الرِّشك، واختلف عنه:

فرفعه أبان العطار، وعبدالله بن شوذب، عن يزيد الرِّشك.

[ووقفه](٣) شعبة، وحماد بن زيد عنه.

ورواه عاصم الأحول، عن معاذة، عن عائشة موقوفاً أيضاً.

(*) "التحفة" (١١/٨٨٥) ح(١٧٩٧٠)، "الإتحاف" (١٧/٧٨٥)، حديث هشام بن حسان من رواية عبدالله بن المغيرة عنه: "المعجم الأوسط" (٩/٥)، حديث إسحاق: "المعجم الأوسط" (٥/١٢٢) إلا أنه مرفوع، رَ: "التاريخ الكبير" (٤/٣٠٠)، "علل الحديث" (١/٢٤٧)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١/١٠٦).

(١) استظهرت سقطه من الأصل لأمرين:

١- أن قتادة لم يختلف عنه في رفعه.

٢- سياق الكلام يدل على ذكر الاختلاف على معاذة، وما ذكر لا يدل على ذلك.

(٢) في الأصل: ورفعه. ولعل الصوب ما أثبت.

(٣) في الأصل: ورفعه، ولعل الصواب ما أثبت، و لم أقف على روايته.

ورواه ابن حسّان، واختلف عنه:

فرواه عمر[١] بن المغيرة، عن هشام بن حسّان، عن عائشة بنت عرار، عن معاذة، عن عائشة، ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

وتابعه زائدة، عن هشام بن حسّان على إسناده، إلا أنه وقفه [على][٢] عائشة.

ورواه عبدالله بن رجاء المكيّ، عن هشام، عن معاذة، عن عائشة مرفوعاً، وأسقط منه: عائشة بنت عرار.

ووقفه إسحاق بن سويد، عن [معاذة][٣].

ورفعه صحيح.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة مرفوعاً.

وكذلك قال الأوزاعيّ، عن أبي عمّار، عن عائشة.

* * *

٣٧٧٨- وسئل عن حديث معاذة، عن عائشة: في الحائض لا تقضي الصلاة(*).

فقال: يرويه السختياني، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن إبراهيم التستريّ، وسفيان الثوريّ، عن أيوب السختياني، عن معاذة، عن عائشة[٤].

---

(١) هكذا في الأصل، وفي "المعجم الأوسط" (٩/٥): عبدالله. ولعله الصواب.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: معاذ.

(*) "التحفة" (٨٨١/١١) ح(١٧٩٦٤)، "الإتحاف" (٧٨٢/١٧).

(٤) رواية يزيد في "الكامل" (٢٨١/٧)، ورواية سفيان -من رواية الحفري عنه- عند أبي عوانة (٣٢٤/١).

وخالفهما إبراهيم بن طهمان، فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن معاذة، عن عائشة(١).

والأول أصح.

* * *

٣٧٧٩- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يتوضأ بالمدّ، ويغتسل بالصاع(*).

فقد(٢) رُوي عن أبي حصين وإبراهيم بن المجاهد(٣)، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

وهو حديث غريب بهذا الإسناد، حدّث به سعيد بن سليمان، وعباد بن العوّام، عن حجاج بن أرطاة عنهما.

وروى هذا الحديث قتادة، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، وسعيد بن أبي عروبة، وعمران القطان، ومجاعة بن الزبير، وأبان بن يزيد -وقيل: عن شعبة-، كلهم عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

---

(١) فيه إشكال من ناحيتين:

(أ) أنه لم يذكر مع إبراهيم كبار أصحاب أيوب الذي رووه بمثله، منهم: حماد بن زيد، وابن عليّة، وعبدالوهاب الثقفي، ووهيب، وغيرهم.

(ب) ترجيحه للوجه الأول.

مع أن الحديث الذي سئل عنه الدارقطني هو الحديث المشهور في سؤال عائشة عن قضاء الصوم دون الصلاة للحائض، واستنكار عائشة. والله أعلم.

(*) حديث صفية: "التحفة" (١١/٨٣٤) ح(١٧٨٥٤)، "الإتحاف" (١٧/٧٠٣)، حديث أم الحسن: "التحفة" (١١/٨٢٦) ح(١٧٨٣٧)، "الإتحاف" (١٧/٦٨٤)، رَ: "علل الحديث" (١/١٩٩، ٢٢٢).

(٢) هكذا يبتدئ الجواب في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل.

وقال عمر بن عامر: عن قتادة، عن سعيد بن جبير، عن عائشة.

وقال حماد بن سلمة: عن قتادة، عن معاذة، عن عائشة.

وقال شيبان: عن قتادة، عن الحسن، عن [أمّه][1]، عن عائشة.

واختلف عن الحسن أيضاً:

[فقال][2] أبوحمزة: إسحاق بن الربيع العطار، عن الحسن، عن سعد بن هشام، عن عائشة.

وقال يونس بن عبيد: عن الحسن، عن رجل دخل على عائشة.

قاله يزيد بن زريع عنه.

وقيل: عن يونس، عن الحسن: سئلت عائشة.

قاله عبدالوارث، عن يونس.

وقال أبوشهاب: عن يونس، عن الحسن، قال: سألت عائشة.

وقال الربيع بن صبيح، ومبارك بن فضالة: عن الحسن مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وأصحها قول من قال: عن قتادة، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

* * *

٣٧٨٠- وسئل عن حديث صفية بنت الحارث -أم طلحة الطلحات-، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا يقبل الله صلاة الحائض إلا بخمار(*).

فقال: يرويه محمد بن سيرين، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: أبيه. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: وقال.

(*) "التحفة" (١١/٧١١، ٨٣٠) ح(١٧٥٨٨، ١٧٨٤٦)، "الإتحاف" (١٧/٥٢٣، ٧٠١)، رَ: "الأحاديث التي أشار أبوداود في "سننه" إلى تعارض الوصل والإرسال فيها" ص(١٠١).

فرواه قتادة، عن ابن سيرين، واختلف عن قتادة:

فأسنده حماد بن سلمة، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن صفية بنت الحارث، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه شعبة، وسعيد بن بشير، فروياه عن قتادة موقوفاً.

ورواه أيوب السختياني، وهشام بن حسّان، عن ابن سيرين مرسلاً، عن عائشة: أنها نزلت على صفية بنت الحارث، حدثتها بذلك، ورفعا الحديث.

وقول أيوب، وهشام أشبه بالصواب.

* * *

٣٧٨١- وسئل عن حديث دِقْرة -أم عبدالرحمن بن أُذَيْنَة-، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا رأى هذا الصليب في ثيابنا قضبه(*).

فقال: يرويه محمد بن سيرين، واختلف عنه:

فرواه محمود(١) بن أبي الشمال، عن ابن عون، وسلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: حدثتني دِقْرة، عن عائشة.

وخالفه ابن عليّة، رواه عن سلمة بن علقمة، عن ابن سيرين، قال: نبئت عن دِقْرَة، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٧٨٢- وسئل عن حديث رميثة: أنها دخلت على عائشة، فرأتها تصلي ثماني

(*) "التحفة" (٨٢٦/١١) ح(١٧٨٣٩)، "الإتحاف" (٦٧٥/١٧).

(١) هكذا في الأصل، وربما يكون الصواب: محمد. والله أعلم.

ركعات...[١]، فقالت[٢]: ركعة[٣] على عهد رسول الله ﷺ، فلو نُشر لي أبواي على تركهن ما تركتهن(*).

فقال: يرويه محمد بن المنكدر، وعاصم بن عمر [بن][٤] قتادة، عن جدّته رميثة، عن عائشة: أنها كانت تصلي ثماني ركعات. ولم يقل: على عهد رسول الله ﷺ.

ورواه القعقاع [بن][٥] حكيم، عن رميثة -وهي جدّته أيضاً-، عن عائشة. وفيه: كنت أصليها على عهد رسول الله ﷺ.

وكذلك رواه أبان بن صالح، عن أم حكيم، عن رميثة، عن عائشة.

ورواه مالك بن أنس في "الموطأ"، عن زيد بن أسلم، عن عائشة مرسلاً.

ولعل زيد بن أسلم أخذه عن رميثة، والله أعلم.

* * *

٣٧٨٣- وسئل عن حديث أم داود بن صالح، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال في الهرّ: إنها ليست بنجس، إنها من الطوّافين والطوّافات. وإن رسول الله ﷺ توضأ بفضلها(**).

---

(١) بعدها في الأصل كلمة، لم أستطع قراءتها، رسمها: لــــحنها. رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (١/٢٦٦).

(٢) مكررة في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٨٢٧) ح(١٧٨٣٩)، "الأطراف" (٥/٥٤٧)، "الموطأ" (١/٢١٨).

(٤) في الأصل: و.

(٥) في الأصل: عن.

(**) "التحفة" (١١/٨٤٧، ٨٨٨) ح(١٧٨٨٧، ١٧٩٧٩)، "الإتحاف" (١٧/٧٠٢، ٧٢٣، ٧٩٥)، "الأطراف" (٥/٥٥٧)، حديث سلم بن المغيرة: "تاريخ مدينة السلام" (١٠/٢١١)، وقد اقتبس الخطيب من الدارقطني الاختلاف على الثوريّ.

فقال: يرويه داود بن صالح التمار، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن محمد الدراورديّ، عن داود بن صالح، عن أمّه، عن عائشة [مرفوعاً](١).

واختلف عن هشام بن عروة:

فرواه عن داود بن صالح، عن أمّه، عن عائشة موقوفاً.

واختلف عن هشام:

فقال عيسى بن يونس، وأبوأسامة: عن هشام، عن داود، عن أمّه.

وقال عليّ بن مسهر، وأبومعاوية، ويحيى بن سعيد الأمويّ: عن هشام، عن داود بن صالح، عن جدّته، عن عائشة.

و لم يختلف عن هشام في إيقافه على عائشة.

ورُوي عن منصور بن صفيّة، عن أمّه، عن عائشة مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ نحو ذلك.

[و](٢)حدّث به شيخ يعرف [بسلم](٣) بن المغيرة، ويكنى: أبا حنيفة -وهو بغداديّ، ليس بالقويّ-، عن مصعب بن ماهان، عن الثوريّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه ابن وهب، فرواه عن الثوريّ، عن حارثة [بن](٤) أبي الرّجال، عن عمرة، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: موقوفاً. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) زيادة على الأصل.

(٣) في الأصل: بسام. ولعل الصواب ما أثبت. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (١٠/٢١١).

(٤) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبت.

ورواه مؤمل، وعمرو بن أبي رزين، عن الثوريّ، [عن أبي الرّجال][1]، عن [أمّه][2]، عن عمرة، عن عائشة.

وقد رُوي هذا الحديث عن قيس بن الربيع، واختلف عنه:

فرواه أبوحاتم الرّازيّ، عن عمرو، عن قيس، عن الهيثم -قال أبوحاتم: يعني: الصرّاف-، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة.

ووهم أبوحاتم في قوله -يعني: عن [الهيثم][3]-: يعني: الصرّاف؛ لأن غيره رواه عن عمرو بن عون، عن[4] قيس بن الربيع، عن الهيثم، عن حارثة، عن عمرة، عن عائشة.

وعن اجتماعهم على خلافهم أبي حاتم[5] هو الصواب.

ويقال: إن أبا الهيثم[6] هذا شيخ من أهل الكوفة، يُعرف ببيّاع القصب، يروي عنه قيس بن الربيع، وغيره. يقال: اسمه: نافع بن درهم[7].

ورُوي هذا الحديث عن الحسن بن صالح، عن إسماعيل بن أبي خالد، وحارثة، [عن][8] عمرة، عن عائشة.

---

(١) سقط من الأصل، واستدركته من مصادر الحديث، ومن "تاريخ مدينة السلام".

(٢) في الأصل: أبيه. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: هيثم.

(٤) في الأصل بعدها: عن غير عمرو بن عون. فحذفتها لتكرارها. والله أعلم.

(٥) هكذا العبارة في الأصل.

(٦) هكذا في الأصل، وقد مرّ ذكره من رواية غير أبي حاتم: الهيثم.

(٧) هكذا اسمه، رَ: "التاريخ الكبير" -الكنى- ص(٧٩)، "الجرح والتعديل" (٦/٣٩١)، "الكنى والأسماء" (٣/١١٥٧)، "الاستغناء" (٣/١٦٠٣)، "التهذيب" (٤/٦٠٤) وغيرها.

(٨) في الأصل: بن.

قال ذلك سلمة العوصيّ، عن الحسن بن صالح، و لم يتابع عليه.

وروى هذا الحديث الواقديّ، عن عبدالله بن أبي يحيى الأسلميّ، عن سعيد بن أبي هند، عن عمرة، عن عائشة[(١)].

ورُوي عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، والشعبيّ، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

قال ذلك إبراهيم بن الجراح[(٢)]،عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة.

* * *

٣٧٨٤- وسئل عن حديث قَمِير -امرأة مسروق-، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي حبيش، قالت: يا رسول الله، إني امرأة أستحاض فلا أطهر... الحديث[(*)].

فقال: يرويه الشعبيّ، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، واختلف عنه في رفعه:

فرواه عمار بن مطر، عن أبي يوسف القاضي، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، عن قمير، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي حبيش استحيضت... ورفعه إلى النبيّ ﷺ. وقال فيه: وتوضئي لكل صلاة.

وخالفه جماعة ممّن رواه عن إسماعيل، منهم: عبدالله بن نمير، ومحمد بن عبيد، وأبوجعفر الرّازيّ، وشيبان بن عبدالرحمن، [فرووه][(٣)] عن إسماعيل، عن الشعبيّ، عن قمير، عن عائشة موقوفاً، قولها في المستحاضة.

---

(١) في الأصل بعدها: عن حماد عن إبراهيم والشعبيّ عن عائشة عن النبي ﷺ، ورُوي عن أبي حنيفة... ويبدو أن فيه تكراراً، فلذا حذفته.

(٢) هكذا في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٨٧٩) ح(١٧٩٥٨)، "الإتحاف" (١٧/٧٧٧)، "الأطراف" (٥/٥٥٦).

(٣) في الأصل: فرواه.

وكذلك رواه مجالد بن سعيد، وبيان بن بشر، وجابر الجعفيّ، وعبدالملك بن [ميسرة][(١)]، ومغيرة، ومقسم، وداود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن قمير، عن عائشة موقوفاً.

ورواه شعبة، عن عاصم، وداود، عن الشعبيّ، عن امرأته، عن قمير موقوفاً.

واختلف عن ابن [شبرمة][(٢)]:

فرواه سويد بن عبدالعزيز[(٣)]، عن الشعبيّ، عن قمير، عن عائشة موقوفاً.

وخالفه أيوب -أبوالعلاء-، فرواه عن ابن [شبرمة][(٤)]، عن امرأة مسروق، عن عائشة مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

قاله يزيد بن هارون عنه. ولم يذكر: الشعبيّ.

والموقوف عن قمير، عن عائشة أصح.

* * *

٣٧٨٥- وسئل عن حديث أمّ الحسن البصريّ، عن عائشة، قالت: كنّا ننبذ لرسول الله ﷺ في سقاء يوكأ عنده غدوة، فيشربه عشيّة، ونبذه عشيّة، فيشربه غدوة[(*)].

فقال: اختلف فيه على الحسن:

فرواه يونس بن عبيد، عن الحسن، عن [أمّه][(٥)]، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: ميسر.

(٢) في الأصل: سمرقة.

(٣) هكذا في الأصل، يرويه سويد عن الشعبيّ، ولعل الصواب: عن ابن شبرمة عن الشعبيّ.

(٤) في الأصل: شبرة.

(*) "التحفة" (١١/٨٢٥) ح(١٧٨٣٦)، "الإتحاف" (١٧/٦٩٤).

(٥) في الأصل: أبيه. ولعل الصواب ما أثبته.

قاله عبدالوهاب الثقفيّ، عن يونس.

وخالفهما أشعث بن عبدالملك، رواه عن الحسن مرسلاً، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٧٨٦- وسئل عن حديث أم الهذيل، عن عائشة: كنا لا نعد الصفرة والكدرة...(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أمِّ الهذيل -وهي حفصة بنت سيرين-، ووهم فيه[1].

وإنما رواه قتادة، عن حفصة، عن أمّ عطيّة.

* * *

٣٧٨٧- وسئل عن حديث محمد بن زيد بن المهاجر، عن أمّه، عن عائشة[2]: سألتْها: أتصلي المرأة في درع وخمار، ليس عليها غيره؟ قالت: نعم(**).

فقال: اختلف فيه على محمد بن زيد:

(*) حديث أم عطية: "التحفة" (١٢/٨١) ح(١٨١٣٢)، "الإتحاف" (١٨/٩٢).

(١) رواية حماد عند أبي داود والدارميّ هي عن أم عطيّة. رَ: "العلل" للإمام أحمد (٢/١٠٠) فقد رواه عن ابن مهدي عن حماد عن قتادة عن أم الهذيل عن عائشة به. رَ: "فتح الباري" لابن رجب (٢/١٥٥).

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أم سلمة. والحديث لأم سلمة، والطرق التي ذكرها الدارقطني هي لحديث أم سلمة، وسيأتي في مسندها.

(**) "التحفة" (١٢/١٦٣) ح(١٨٢٩١).

فرواه ابن لهيعة، ومعاوية بن شعبة[١]، ومالك، والدراورديّ، وإسماعيل بن جعفر، وغيرهم، عن محمد بن زيد، عن أمّه، عن عائشة موقوفاً.

ورفعه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار، عن محمد بن زيد، وأسنده إلى النبيّ ﷺ.

والمحفوظ الموقوف.

* * *

٣٧٨٨- وسئل عن حديث سائبة -مولاة الفاكه بن المغيرة-، عن عائشة: نهى رسول الله ﷺ عن قتل الجنّان التي تكون في البيوت، [و][٢]عن ذي [الطفيتين][٣]، والأبتر[*].

فقال: يرويه أيوب السختياني، وعبدالرحمن السرّاج، وعبدالله بن سليمان الطويل، وعبدالله بن نافع، وجرير بن حازم، وعبيدالله بن عمر، وعبد ربه بن سعيد، عن نافع، عن سائبة، عن عائشة.

قال ذلك معمر، وخالد بن الحارث، ومحمد بن عبيد، عن عبيدالله، عن نافع، عن سائبة.

وخالفهم عبدالله بن نمير، وعقبة بن خالد، فقالا: عن [عبيدالله][٤]، عن نافع، عن عائشة.

---

(١) هكذا قرأتها، وهكذا هي فيه! ولا إخاله إلا محرّفاً.

(٢) ليست في الأصل.

(٣) في الأصل: الصفيتن. والمثبت هو الصواب.

(*) "الإتحاف" (٦٩٨/١٧)، حديث القاسم: "مسند إسحاق" (٥٦٩/٢).

(٤) في الأصل: عبدالله.

وخالفهم ليث بن أبي سليم، ومحمد بن عبدالرحمن بن المجبر، فروياه عن نافع، عن القاسم بن محمد، عن عائشة.

وحديث سائبة أشبه بالصواب.

* * *

٣٧٨٩- وسئل عن حديث سائبة، عن عائشة: في قتل الوزغ، وأنه لم تكن دابة في الأرض [إلا](١) تطفئ النار عن إبراهيم ﷺ، غير الوزغ؛ كانت تنفخ عليه، فأمر النبيّ ﷺ بقتله(*).

فقال: يرويه نافع، واختلف عنه:

فرواه جرير بن حازم، وعبدالرحمن السرّاج، عن نافع، عن سائبة، عن عائشة.

ورواه ابن جريج، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي أميّة، عن نافع، عن عائشة مرسلاً. وحديث جرير بن حازم أصح.

* * *

٣٧٩٠- وسئل عن حديث [أمّ](٢) أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ -في المستحاضة-: إنما هو عرق(**).

فقال: يرويه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن عبدالله بن الضحاك البابلتّي، وعبدالله بن كثير القارئ، عن الأوزاعيّ، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أمّ أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: لا. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١١/٨٢٩) ح(١٧٨٤٣)، "الإتحاف" (١٧/٦٩٧).

(٢) ليست في الأصل، ولعل الصواب إثباتها.

(**) "التحفة" (١١/٨٨٧) ح(١٧٩٧٦)، "الإتحاف" (١٧/٧٩٢)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٥٩).

وخالفهما الوليد بن مسلم، فرواه عن الأوزاعيّ، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن عائشة. و لم يذكر بينهما أحداً.

وروى معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أمّ بكر[١]، عن عائشة.

وكذلك رواه حسين المعلّم، عن يحيى.

واختلف عن شيبان:

قال أبوبكر بن أبي شيبة: عن الحسن الأشيب، عن شيبان، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أم بكر.

وخالفه أحمد بن حنبل، [فرواه][٢] عن الأشيب، وحسين [المرّوذيّ][٣]، عن شيبان، عن يحيى، عن أمّ بكر. و لم يذكر: أبا سلمة.

واختلف عن عليّ بن المبارك:

فقال بكر بن بكار، وأبوعامر العقديّ: عن عليّ بن المبارك، عن يحيى، [عن][٤] أبي سلمة، عن أم بكر، عن عائشة.

وقال زيد بن أخزم: [عن] أبي عامر، عن عليّ بن المبارك، عن يحيى، [عن] أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة.

ووهم في ذكر عروة.

والصحيح: عن أم [أبي] بكر بن عمرو بن حزم.

* * *

---

(١) هكذا في الأصل، وفي "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٣٧/١): أم أبي بكر.

(٢) زيادة على الأصل.

(٣) في الأصل: المروي.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته. وكذا فيما سيأتي لاحقاً.

٣٧٩١- وسئل عن حديث صفيّة -امرأة ابن عمر-، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن [للقبر][(١)] ضغطة، لو نجا أحد منها لنجا سعد بن معاذ[(*)].

فقال: يرويه شعبة، عن [سعد][(٢)] بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن أبي أبي زياد الخراساني -ليس بمعروف، ما روى عنه إلا زَنْبَقَة[(٣)]-، عن شعبة، [عن سعد][(٤)]، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة.

وخالفه عليّ بن الجعد، وعاصم بن عليّ، رووه عن شعبة، عن سعد، عن نافع، عن صفيّة بنت أبي عبيد -امرأة ابن عمر-، عن عائشة.

وقال غندر: عن شعبة، عن سعد، عن نافع، عن إنسان، عن عائشة.

وقال وهب بن جرير، وحماد بن مسعدة: عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن نافع، عن عائشة.

والصواب قول من قال: عن صفيّة، عن عائشة.

قيل: ممن سمعت حديث محمد بن ماهان، عن ربيعة[(٥)]، عن يزيد بن أبي زياد؟

فقال: سمعته من نفسين، أو ثلاثة، لا يحضرني الساعة.

* * *

---

(١) في الأصل: القبر.

(*) "الإتحاف" (١٧/٧١٢)، "بيان المشكل" (٧/٢٤٨).

(٢) كأنها في الأصل: سعيد.

(٣) هكذا استظهرت قراءتها من الأصل، وهو محمد بن ماهان السّمسار. رَ: "سؤالات الحاكم" ص(١٣٥)، "تاريخ مدينة السلام" (٤/٤٧١-٤٧٣).

(٤) في الأصل: عن شعبة. ومحمد عن نافع... ولعل الصواب ما أثبت. رَ: "المتفق والمفترق" (٣/٢١٠٢).

(٥) هكذا الإسناد في الأصل، ولعل الصواب: حديث محمد بن ماهان -زنبقة-، والله أعلم.

٣٧٩٢- وسئل عن حديث أم كلثوم بنت عمرو بن أبي عقرب، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: عليكم بالتلبينة؛ فإنها تغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه بالماء من الوسخ[*].

فقال: يرويه أيمن بن نابل، واختلف عنه:

فرواه أبوحذيفة، وجعفر بن عون، عن أيمن، عن أم كلثوم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهما روح بن [عبادة][1]، رواه عن أيمن، عن فاطمة بنت أبي ليث، عن أم كلثوم، عن عائشة. وهو الصواب.

* * *

٣٧٩٣- وسئل عن حديث امرأة أبي إسحاق السبيعيّ، عن عائشة: في قصة زيد ابن أرقم[**].

فقال: هي [أمّ][2] يونس، واسمها: العالية -امرأة أبي إسحاق-.

ويرويه أبوإسحاق، عن امرأته -أمّ يونس-، عن عائشة.

وقال عمّار بن رزيق: عن أبي إسحاق، عن العالية -امرأة أبي السفر-. ووهم في ذلك؛ وإنما أراد: امرأة أبي إسحاق.

* * *

(*) "التحفة" (٨٩١/١١) ح(١٧٩٨٧)، "الإتحاف" (٨٠٩/١٧).

(١) في الأصل: عمارة. والصواب ما أثبته.

(**) "الإتحاف" (٧١٤/١٧)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٩٠٩).

(٢) كأنها في الأصل: أبي.

٣٧٩٤- وسئل عن حديث صفية بنت أبي عبيد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: الذي يشرب في آنية الذهب إنما يجرجر في بطنه نار جهنّم(*).

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف عنه:

فرواه شعبة، والثوريّ، عن [سعد][1] بن إبراهيم، عن نافع -قال شعبة: عن امرأة ابن عمر، وقال الثوريّ: عن صفية، وهي امرأة ابن عمر- مرفوعاً.

وخالفهما مسعر، فرواه عن [سعد][2] بن إبراهيم، وقال: عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة. رفعه. ووهم في قوله: عن ابن عمر؛ وإنما رواه عن امرأة ابن عمر.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن نافع، عن عائشة موقوفاً. ولم يذكر بين نافع، وعائشة أحداً.

ورواه قيس بن الربيع، عن سعد، عن نافع، عن صفية، عن عائشة.

ورواه عمران بن زيد التغلبيّ، عن سعد بن إبراهيم، عن سالم، عن عائشة مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

والصحيح عن سعد ما قاله شعبة والثوريّ.

واختلف عن نافع في هذا الحديث:

فرواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، واختلف عنه:

(*) حديث صفية عن عائشة: "التحفة" (١١/٨٣٨) ح(١٧٨٦٥)، حديث عبدالله عن أم سلمة: "التحفة" (١٢/١٠٦) ح(١٨١٨٢)، "الإتحاف" (١٨/١٣٢)، حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٣٨٦، ٦٣٠) ح(٧٦٠٣، ٨٥١٥)، حديث عمران التغلبي: "الأوسط" (٣/٥٦)، رَ: "الأوسط" (٤/٢٧٧)، "تاريخ مدينة السلام" (١٦/٢٠٦).

(١) في الأصل: سعيد، ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: مسعر. ولعل الصواب ما أثبت.

فرواه عبدالله بن نمير، عن عبيدالله، عن نافع، عن عبدالله بن عبدالرحمن [بن][(١)] أبي بكر، عن عائشة، أو أمّ سلمة، أو أمّ حبيبة.

وكلاهما وهم في إسناده، على قلّة وهمهما، وكثرة ضبطهما[(٢)].

ورواه الثوريّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

قال ذلك يحيى القطان عنه.

والصحيح عن عبيدالله ما رواه يحيى القطّان، وعليّ بن مسهر، ومحمد بن بشر، عن [عبيدالله][(٣)] بن عمر، عن نافع[(٤)]، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة.

وكذلك قال أيوب، وعبدالرحمن السرّاج، ومالك بن أنس، وعبدالله بن سليمان الطويل، وإسماعيل بن أميّة، وعمر بن نافع، وصخر بن جويرية، وابن المحبر، والليث بن سعد، وجويرية بن أسماء، عن نافع.

وقال جرير بن حازم: عن نافع، قال: قالت أمّ سلمة:... أسقط منه رجلين.

وقال عبدالعزيز بن أبي روّاد: عن نافع، عن أبي هريرة. ووهم في ذكر أبي هريرة.

وقال هشام بن الغاز، وخصيف، والضحاك بن عثمان، وزيد وعمر ابنا محمد ابن زيد، وعبدالله بن عامر الأسلميّ، وبرد بن سنان، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وقال ابن عجلان: عن نافع، عن ابن عمر موقوفاً.

---

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) هكذا العبارة، ويحتمل أن يكون محلها بعد رواية الثوريّ الآتية، والله أعلم.

(٣) في الأصل: عبدالله، ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) بعده في الأصل: عن ابن عمر عن زيد بن... ولعل الصواب ما أثبت وحذف الزيادة.

[وذلك][1] وهم من راويه.

والصحيح: عن نافع، عن زيد بن عبدالله، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة.

وقال محمد بن إسحاق: عن أمّ سلمة[2]، وليث بن أبي سليم، عن نافع.

* * *

٣٧٩٥- وسئل عن حديث زينب بنت مُنخَّل -ويقال: مِنجل[3]-، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ زجر صبياننا عن الجراد، وكانوا يأكلونه[*].

فقال: يرويه عثمان بن غياث، واختلف عنه:

فرواه روح بن عبادة، عن عثمان بن غياث، عن بُرْد بن عُرين[4]، عن زينب بنت مِنجَل، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه سعيد، وابن أبي عديّ؛ روياه عن عثمان بن غياث. لم يذكرا: رسول الله ﷺ. وكان فيه: صبياننا يأكلونه... موقوفاً. وهو الصواب.

* * *

٣٧٩٦- وسئل عن حديث محمد بن عبدالرحمن بن [ثوبان][5]، عن أمّه، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت[**].

---

(١) في الأصل: وكذلك.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٢١٩٤/٤)، "المؤتلف والمختلف" للأزدي ص(١١٥)، "الإكمال" (٢٢٩/٧)، "تهذيب مستمر الأوهام" ص(٣٢٨)، "توضيح المشتبه" (٢٧٩/٨).

(*) رَ: "تاريخ ابن معين" (٧٣٧/٢)، "التاريخ الكبير" (١٣٥/٢).

(٤) رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١٧٥٥/٤).

(٥) في الأصل: ثوبيا.

(**) "التحفة" (٨٩٣/١١) ح(١٧٩٩١)، "الإتحاف" (٨١٢/١٧)، رَ: "الإيماء" (١٤٠/٤).

فقال: اختلف فيه على ابن ثوبان:

فرواه يزيد بن عبدالله بن [قسيط][١]، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن أمّه، عن عائشة.

قال ذلك مالك بن أنس، وصفوان بن سليمان[٢].

وخالفهما الحارث بن عبدالرحمن، رواه عن ابن ثوبان، عن عائشة. و لم يقل: عن أمّه.

قال ذلك ابن أبي ذئب، عن الحارث.

وقول ابن [قسيط] أشبه بالصواب.

قيل: من[٣] حديث ابن أبي ذئب غير حديث مالك، فإن حديث ابن أبي ذئب: عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: افتقد عناقاً كانت عندهم، فأخبروه أنها ماتت، فقال: ألا أخذتم إهابها، فانتفعتم به!. فهذا حكم في عين، وذلك حكم مطلق؟.

قال: إلا أنه في الدّباغ، وقد فسّره.

* * *

٣٧٩٧- وسئل عن حديث امرأة من بني أسد، عن عائشة: كنا ننبذ لرسول الله ﷺ التمر، والزبيب، نخلطها جميعاً، ثم يشربهما[*].

فقال: يرويه مسعر بن كدام، واختلف عنه:

فرواه شريك، عن مسعر، عن موسى بن عبدالله بن يزيد، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: بسيط. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: سليم.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: إن حديث....

(*) "التحفة" (١١/٨٩٥) ح(١٧٩٩٥).

وخالفه خارجة بن مصعب، والقاسم بن معن، وعبدالله بن داود الخريبي، ومحمد بن يحيى بن سعيد الأمويّ، رووه عن مسعر، عن موسى بن عبدالله بن يزيد، عن امرأة من بني أسد، عن عائشة. وهو الصواب.

وخالف الجماعة إبراهيمُ بن عيينة، فرواه عن مسعر، عن أبي حصين، عن امرأة، عن عائشة. ووهم في ذلك.

* * *

العلل

للإمام الحافظ أبي الحسن علي
ابن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني
رحمه الله تعالى - ت ٣٨٥ هـ

التكملة مع الفهارس العامة للكتاب

عارضه بأصوله الخطية وعلق عليه
محمد بن صالح بن محمد الدباسي

الجزء الخامس عشر

دار ابن الجوزي

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ

توزيع



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣ - ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - ت: ٤٢٦٦٣٣٩
الإحساء - الهفوف - شارع الجامعة - ت: ٥٨٨٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٥١٦٥٤٩ - ٦٨١٣٧٠٦
القاهرة - ج. م. ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ تليفاكس: ٠٢/٢٥٦١٤٧٣

٣٧٩٨- وسئل عن حديث ابن عمر، عن عائشة: أنها أرادت أن تشتري جارية وتعتقها، فقال أهلها: [نبيعكيها][(١)]، وولاؤها لنا، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: المولى [لمن][(٢)] أعتق[(*)].

فقال: رواه مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر. واختلف عنه:

فرواه مصعب الزبيريّ، و[أبو][(٣)]عبدالله الشافعيّ، وداود بن مهران، وعبدالله بن نافع الزبيريّ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عائشة.

وخالفهم عبدالله بن وهب، ومطرّف بن عبدالله، ومحمد بن الحسن، وبشر بن عمر، وأبومصعب، وإسماعيل بن أبي أويس، فرووه عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن عائشة... فهو في رواية هؤلاء من مسند ابن عمر، وفي رواية الأولين من مسند عائشة.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أن عائشة... كقول ابن وهب، ومن تابعه عن مالك.

* * *

٣٧٩٩- وسئل عن حديث ابن عمر، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه رخّص للمرأة إذا حاضت أن تنفر في حجها، قبل أن تطوف طواف الوداع[(**)].

---

(١) في الأصل: نبعكها.

(٢) في الأصل: لم.

(*) حديث ابن عمر: "التحفة" (٥٧٦/٥) ح(٨٣٣٤)، "الإتحاف" (٣٠٢/٩)، رَ: "حديث مصعب الزبيري" ص(٤١، ٦٦)، "الإيماء" (٤٣١/٢).

(٣) في الأصل: ابن.

(**) "التحفة" (٢٨٠/١١) ح(١٦٢٧٥)، "الإتحاف" (٦١/١٧).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، عن الزهريّ، عن طاووس، عن ابن عمر: أنه قال: بلغني أنه كانت النساء[(١)] في ذلك رخصة.

ورواه عقيل، ومحمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن طاووس، عن ابن عمر، قال: إن عائشة كانت تذكر عن رسول الله ﷺ في ذلك رخصة. وهذا هو أصح.

* * *

٣٨٠٠- وسئل عن حديث ابن عباس، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: بكاء أهل الكافر عذاب عليه بعد موته[(*)].

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فروَاه محمد بن مسلم الطائفي، عن [عمرو][(٢)] بن دينار، عن ابن عباس، عن عائشة.

وخالفه ابن عيينة، فرواه عن عمرو، عن ابن أبي مليكة، عن ابن عباس[(٣)]. وهو الصواب.

وكذلك رواه أيوب السختياني، عن ابن جريج، ونافع، عن ابن عمر.

ورباح بن أبي معروف، وعبدالجبار بن الورد، عن ابن أبي مليكة.

والصحيح قول ابن عيينة، عن عمرو.

* * *

---

(١) لعل الصواب: للنساء.

(*) "التحفة" (١١/٢٦١) ح(١٦٢٢٧)، (٥/٢٦٥) ح(٧٢٧٦)، "الإتحاف" (١٧/٣٧).

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) أي: عن عائشة.

٣٨٠١- وسئل عن حديث جابر، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ زار البيت ليلاً(*).

فقال: رُوي عن الفريابيّ، عن الثوريّ، عن أبي الزبير، عن جابر، عن عائشة. وهو وهم.

وإنما رواه الثوريّ، عن أبي الزبير، عن عائشة، وابن عباس. ليس فيه: جابر.

ورواه أبوأحمد الزبيريّ، عن الثوريّ، فوهم فيه، فقال: عن أبي الزبير، عن عائشة، وابن عمر.

حدثنا محمد بن سليمان المالكيّ بالبصرة، قال: حدثنا عمرو بن عيسى(١)، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، قال: حدثني محمد بن طارق(٢)، عن طاووس، [وأبي](٣) الزبير، عن عائشة، وابن عباس: أن رسول الله ﷺ أخّر الزيارة إلى الليل.

أخبرنا أبوالقاسم البغويّ قراءة عليه، وأنا أسمع،

وحدثنا المحامليّ: -أبوعبد[الله-، و](٤) محمد بن هارون الحضرميّ، ومحمد بن صالح بن خلف [الجواربيّ](٥)، ومحمد بن معلى الشونيزيّ، قالوا: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا سفيان، قال: [حدثنا](٦) محمد بن طارق، عن طاوس، وأبي الزبير، عن عائشة، وابن عباس: أن رسول الله ﷺ أخّر الزيارة إلى الليل.

* * *

(*) "التحفة" (٧٠٢/٤) ح(٦٤٥٢)، "الإتحاف" (٥٩/٨)، (٦٠٧/١٧).

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عمرو بن عليّ.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: محمد بن مسلم، وكذا فيما سيأتي في آخر الجواب.

(٣) في الأصل: وابن.

(٤) سقط من الأصل. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٥٦٩/٤).

(٥) في الأصل: المحاوري، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٣٣٧/٣).

(٦) في الأصل: حدثناه. ولعل الصواب ما أثبت.

٣٨٠٢- وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ [قال][1]: لولا أن قومك [حديثو][2] عهد بالجاهليّة، لنقضت الكعبة... الحديث[*].

فقال: اختلف فيه على جرير بن حازم:

فرواه موسى بن إسماعيل -أبوسلمة-، ووهب بن جرير، عن جرير بن حازم، عن يزيد بن رومان، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

وخالفهما يزيد بن هارون، فرواه عن جرير، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

والأول أصح.

وروى هذا الحديث عبدالرحمن بن القاسم، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

وخالفه عبدالله بن عمر العمريّ، رواه عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٨٠٣- وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن عائشة: قال النبيّ ﷺ: لا تحرّم المصّة، ولا المصّتان[**].

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: حديث.

(*) "الإتحاف" (١٢/١٧)، رَ: "الأطراف" (٤٣٢/٥).

(**) "التحفة" (٢١٦/٤) ح(٥٥٨١)، (٢٤٥/١١، ٢٦٤) ح(١٦١٨٩، ١٦٢٣٥)، "الإتحاف" (١٥/١٧، ٢٧٤).

فقال: رواه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه معتمر بن سليمان، وعبدالوهاب الثقفيّ، وعبدالوارث بن سعيد، و[ابن][1] عُليّة، عن أيوب، عن ابن أبي مُليكة، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

وخالفهم شعبة، واختلف عنه:

فرواه نصر بن مزاحم، عن شعبة، عن أيوب كذلك.

وخالفه أصحاب شعبة، رووه عن شعبة، عن أيوب، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة. لم يذكروا فيه: ابن الزبير.

ورواه ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن [ابن][2] الزبير، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر: عائشة. فصار من مسند ابن الزبير.

وروى هذا الحديث هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن هشام، عن أبيه، عن عبدالله بن الزبير، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ.

وخالفه حجاج [الأعور][3]، فرواه عن ابن جريج، عن هشام، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر: عائشة.

كذلك رواه الثوريّ، وعبيدالله بن عمر، وإسماعيل بن زكريا، ويحيى القطان، والمفضل بن فضالة، والليث بن سعد، وابن نمير، وعبدة، وأبومروان، ويحيى بن أبي زكريا الغساني[4]، ووكيع، وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وأنس بن عياض، والضحاك

---

(١) في الأصل: وابو.

(٢) في الأصل: ابي، وكذا فيما يأتي بعده.

(٣) في الأصل: الأعرج. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: وأبومروان يحيى بن أبي زكريا الغساني....

ابن عثمان، وابن هشام، رووه عن هشام، عن أبيه، عن [ابن] الزبير، عن النبيّ ﷺ. لم يذكروا فيه: عائشة.

ورواه أبومعاوية، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، وابن الزبير موقوفاً عليهما.

ورُوي هذا الحديث عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه الليث، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه [عنبسة][١] بن خالد، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عبدالله بن الزبير، وعائشة[٢]، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر: عائشة[٣].

وكذلك رواه أبوالأسود، عن عروة، عن عبدالله بن الزبير -وحده-.

ورواه مكحول، عن عروة، عن عائشة. واختلف عنه في رفعه:

فرفعه زيد بن أخزم، عن عبدالصمد، عن [أبيه، عن حسين المعلّم][٤]، عن مكحول.

وغيره لا يرفعه عنه.

والمحفوظ عن مكحول موقوفاً.

والمحفوظ عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن الزبير، عن النبيّ ﷺ. ليس فيه: عائشة.

وعن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، و[ابن] الزبير، عن النبيّ ﷺ.

* * *

---

(١) في الأصل: عيينة.

(٢) في آخر السطر، وبعضها مطموس.

(٣) هكذا، وأخشى من وجود سقط.

(٤) في الأصل: عن حسين عن أبيه المعلم عن مكحول. وقد كتب الناسخ فوق حسين، وأبيه: مـــ. ولعلها إشارة إلى التقديم والتأخير. رَ: "سنن الدارقطني" (١٧٥/٤)، "الأطراف" (٤٧٩/٥) وفيه تحريف.

٣٨٠٤- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن عائشة، قالت: كانت بالمدينة عطارة، يقال لها: الحولاء، رأت[١] النبيّ ﷺ، فلقيت عائشة، فقالت: يا أم المؤمنين، إني لأتعطر لزوجي، أدع نفسي كأني عروس... ثم[٢] تأتي زوجها، فتدخل معه في لحافه، تلتمس بذلك رضا الله عز وجل..... الحديث بطوله[*].

فقال: كذا يرويه النضر بن شميل، عن عباد بن منصور، عن زياد بن ميمون، عن أنس، عن عائشة.

وغيره لا يذكر: عائشة، وأسنده عن أنس.

وليس فيهما صحيح.

قيل: حديث ابن مخلد، عن أحمد بن منصور -زاج-، عن [النضر][٣]، هل سمعته منه؟

قال: لا أحفظه الساعة، وهو حديث باطل، ذهب عبدالرحمن بن مهدي، وأبوداود إلى زياد بن ميمون، فأنكرا عليه هذا الحديث، فقال: اشهدا عليَّ أني رجعت عنه.

* * *

(١) هكذا يمكن أن تقرأ من الأصل.

(٢) الذي يظهر أن الكلام من هنا من كلام النبي ﷺ؛ رَ: "الموضوعات".

(*) "المعجم الأوسط" (٣٠٢/٥)، "تاريخ مدينة السلام" (٤٦٠/١٠)، "الموضوعات" (٦٦/٣)، وليس فيها طريق عباد. رَ: "أسد الغابة" (٧٥/٧)، "لسان الميزان" (٥٣٨/٣)، "الإصابة" (٥٦/٨).

(٣) في الأصل: النظر.

ومن حديث عروة، عن عائشة

الزهريّ، عن عروة

٣٨٠٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: من صام رمضان إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وتابعه أبوعاصم، وروح، عن مالك، فقالا: عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وقال ابن وهب، وجويرية: عن مالك، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، وحميد، عن أبي هريرة.

وقال يحيى بن بكير، وأيوب بن سويد، وعبدالرزاق، وعثمان بن عمر: عن مالك، عن الزهريّ، عن أبي سلمة.

وقال أصحاب "الموطأ": عن مالك، عن الزهريّ، عن أبي سلمة مرسلاً.

وعن مالك، عن الزهريّ، عن حميد، عن أبي هريرة.

وكذلك قال معمر، ويونس، عن الزهريّ، عن حميد، عن أبي هريرة.

وقال ابن عيينة: عن الزهريّ، عن أبي سلمة، وحميد، عن أبي هريرة.

وقال ابن أخي الزهريّ: عن عمّه، عن سالم، عن أبيه.

والمحفوظ عن الزهريّ: عن أبي سلمة، وحميد، عن أبي هريرة.

* * *

(*) رَ: "العلل" (٩/٢٢٥) س(١٧٣١)، "التمهيد" (٧/٩٥)، "الفصل" (١/٤٤٤-٤٥٩)، "الإيماء" (٣/٣٠٧).

٣٨٠٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل[*].

فقال: يرويه الزهريّ، وأبوحازم، وثابت بن قيس -أبوالغصن-، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

فأما الزهريّ، فرواه عنه جماعة، منهم: سليمان بن موسى، وجعفر بن ربيعة، وقرّة بن عبدالرحمن بن حيوئيل، وعثمان الوقاصي، ومحمد بن أبي قيس، وإبراهيم بن أبي عبلة، ويونس الأيليّ، ومحمد بن إسحاق، وحجاج بن أرطاة، رووه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم سليمان بن أرقم، فرواه عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وسليمان بن أرقم متروك الحديث.

فأما حديث سليمان بن موسى، عن الزهريّ، فتفرّد به ابن جريج عنه. واختلف عنه في إسناده، ومتنه:

فرواه عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ [وشاهدَي عدل][(١)].

قال ذلك عنه أبوهمّام، وسليمان بن عمر بن خالد، وعبدالرحمن بن يونس، وغُليب[(٢)] بن سعيد الأزديّ.

وخالفهم عليّ بن خشرم، فرواه عن عيسى. ولم يذكر فيه: الشاهدَين.

(*) "التحفة" (١١/٣٦٤) ح(١٦٤٦٢)، "الإتحاف" (١٧/٢١٦)، "ذخيرة الحفاظ" (٥/٢٦٧٢)، "تاريخ بغداد" (١٤/٥٠)، رَ: "مرويات الزهري" (٤/٢١١٢).

(١) في الأصل: وشاهدان عدل. هكذا قرأتها.

(٢) هكذا اجتهدت في قراءتها.

ورواه حفص بن غياث، وخالد بن الحارث، عن ابن جريج بهذا الإسناد، [وذكرا][(١)] فيه الشاهدَين.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، وسفيان الثوريّ، وغيرهما من الحفاظ، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. و لم يذكروا فيه الشاهدين.

ورواه عبدالله بن فرّوخ الأندلسيّ[(٢)]، عن ابن جريج، عن أيوب بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. ووهم في قوله: أيوب بن موسى. وإنما هو: سليمان بن موسى.

وقال الهياج بن بسطام: عن الثوريّ، عن ابن جريج، عن موسى، عن الزهريّ. ووهم فيه؛ وإنما هو: سليمان بن موسى.

وقال ضمرة بن ربيعة: عن الثوريّ، عن ابن جريج، عن الزهريّ. وأسقط: سليمان بن موسى. ووهم في إسقاطه.

وتابعه ابن لهيعة، عن ابن جريج، عن الزهريّ. و لم يذكر بينهما: سليمان. ووهم أيضاً في إسقاط: سليمان.

ورواه محمد بن محمد الكعبيّ -شيخ لا أعرفه-، عن ابن عيينة، عن الزهريّ. لم يذكر بينهما أحداً.

وابن عيينة [يرويه عن][(٣)] ابن جريج، عن سليمان بن موسى. فأسقط من إسناده رجلين.

---

(١) في الأصل: وذكر.

(٢) هكذا، وهو وقع إلى المغرب. رَ: "تهذيب الكمال" (١٥/٤٢٩).

(٣) في الأصل: وابن عيينة سعيد بن جريج، ولعلها محرّفة عما أثبته، والله أعلم.

وأما حديث أبي حازم، عن عروة، [فرواه][1] إسماعيل بن جعفر، ومحمد بن الفضل بن عطيّة عنه.

وأما حديث أبي الغصن، فرواه عنه خالد بن يزيد العمريّ المكيّ.

وأما حديث هشام بن عروة، فرواه عنه حجاج بن أرطاة، وأبومالك الجنبيّ، وزمعة بن صالح، ومندل، وابن جريج، [وجعفر][2] بن برقان، ويزيد بن سنان، ويزيد بن خالد العماني[3]، وشريك، [ونوح][4] بن دراج.

فأما الحجاج بن أرطاة، فاختلف عنه:

فرواه عمر بن حفص بن غياث، عن أبيه، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وتابعه هشام بن يونس [الكوفي][5]، عن أبي مالك الجنبيّ، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه.

والصحيح عن حجاج: عن الزهريّ، [عن عروة][6]، عن عائشة. وقد تقدّم.

ورواه سهل بن عثمان، وإبراهيم بن يوسف الصيرفيّ، عن أبي مالك الجنبيّ، عن هشام. و لم يذكروا فيه: حجاجاً.

وأما حديث ابن جريج، عن هشام، فتفرّد به مطرِّف بن مازن عنه. ووهم فيه.

والصحيح عن ابن جريج: عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ.

---

(١) في الأصل: عن... ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: وجرير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) في الأصل: وفرج. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: الكولي.

(٦) استظهرت سقطه.

وروى هذا الحديث بكر بن الشرود، عن الثوريّ، عن عبدالملك بن عمير، عن عبدالله بن شداد، عن عائشة.

تفرّد به بكر بن الشرود.

وقال ابن عليّة، عن ابن جريج: إنه سأل الزهريّ عنه، فلم يعرفه. و لم يتابع ابن عليّة على هذا.

وقد تكلّم يحيى بن معين في سماع ابن عليّة من ابن جريج، وذكر أنه عرض سماعه منه على عبدالمجيد.

وسليمان بن موسى من الثقات الحفاظ، أثنى عليه عطاء بن أبي رباح، [وأثنى][1] عليه الزهريّ.

وابن جريج ممن يعتمد عليه إذا قال: أخبرني، وسمعت. كذلك قال أحمد بن حنبل.

وقد قيل في هذا الحديث ما يدلّ على سماعه منه: قال عبدالرزاق، وأبوعاصم، وغيرهما: عن ابن جريج: أخبرني سليمان بن موسى.

حدثنا محمد بن هارون -أبوحامد الحضرميّ-، قال: حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرّقيّ، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، وشاهدَي عدل، فإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا أبوبكر بن أبي داود، قال: حدثنا عليّ بن خشرم، قال: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا نكاح إلا بوليّ، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

---

(١) في الأصل: وأبي. ولعل الصواب ما أثبته.

حدثنا عبيدالله بن عبدالصمد بن المهتدي، قال: حدثنا الحسن بن غُليب بن سعيد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عيسى، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: لا نكاح إلا بوليّ، وشاهدَي عدل، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا ابن أبي داود بن إسحاق[(١)]، قال: حدثنا حسين بن أصرم[(٢)]، ويوسف بن موسى،

وحدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا جدّي،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن يحيى، والعباس بن محمد، وغيرهما، قالوا: حدثنا يعلى بن عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى الدمشقيّ، عن الزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل، ولها ما أعطاها بما أصاب منها، وإن كانت [بينهما][(٣)] خصومة فذاك إلى السلطان، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

في حديث يوسف بن يعقوب: تزوجت بغير أمر وليّها أو مواليها. وقصّر عن تمامه.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا يوسف بن موسى، وهارون بن إسحاق، قالا: أخبرنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، [عن عروة][(٤)]، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة تزوجت بغير إذن وليّ

---

(١) هكذا اسمه في الأصل، ويبدو أنه محرّف.

(٢) هكذا اسمه في الأصل.

(٣) في الأصل: بينها.

(٤) استظهرت سقطه.

فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن دخل بها فلها المهر، وإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

زاد هارون: قال وكيع: السلطان وليّ من لا وليّ له. وبه نأخذ.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا سفيان، [عن ابن](١) جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما أصاب منها، وإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن يحيى، [قال: حدثنا](٢) الفريابيّ، قال: حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن دخل بها فلها المهر، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا جعفر بن أحمد المؤذن، قال: حدثنا السريّ بن يحيى، قال: حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة -فرفعه-: لا نكاح إلا بوليّ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عليّ بن كيسان، قال: حدثنا أبوحذيفة، قال: حدثنا سفيان، عن ابن عيينة، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: لا نكاح إلا بوليّ.

---

(١) في الأصل: بن أبي.

(٢) استظهرت سقطه، فمحمد – وهو الذهلي – يروي عن الفريابي.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن الزبير -يعرف بابن [شقير][(١)]-، قال: حدثنا مؤمل بن إسماعيل، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير وليّ فنكاحها باطل، ولها الصداق بما نال[(٢)] منها، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أبوحميد المصيصيّ، قال: سمعت حجاج بن محمد، قال: أخبرني ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن [ابن][(٣)] شهاب: أن عروة بن الزبير أخبره: أن عائشة أخبرته: أن النبيّ ﷺ قال: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل.

زاد أبوحميد: فنكاحها باطل، ولها مهر مثلها بما أصاب منها، وإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا زياد بن أيوب، قال: حدثنا إسماعيل بن عُليّة، عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة -لم أحفظ عروة بن إسماعيل[(٤)]-، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: إذا نكحت المرأة بغير أمر وليّها فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

---

(١) في الأصل: سفيان، ولعلها محرّفة عن: شقير. رَ: "الجرح والتعديل" (٧٢/٢)، "تاريخ دمشق" (٣٤٨/٥).

(٢) هكذا استصوبت قراءتها من الأصل.

(٣) في الأصل: أبي.

(٤) هكذا في الأصل، وقد يكون الصواب: لم أحفظ غيره عن إسماعيل.

قال ابن جريج: فلقيت الزهريّ، فسألته عن هذا الحديث، فلم يعرفه.

حدثنا ابن صاعد، وابن مخلد، قالا: حدثنا العباس بن محمد، قال: سمعت يحيى بن معين، يقول في حديث: لا نكاح إلا بوليّ، الذي يرويه ابن جريج، فقلت له: إن إسماعيل بن عليّة يقول: قال ابن جريج لسليمان بن موسى(١)، فقال: نسيت، فقال: ليس يقول هذا إلا ابن عليّة، وابن عليّة(٢) عرض كتبه عن ابن جريج على عبدالمجيد بن عبدالعزيز بن أبي روّاد، فأصلحها له. فقلت ليحيى: ما كنت [أظنّ](٣) أن عبدالمجيد هكذا.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا عبدالله بن سعيد، قال: حدثنا المحاربيّ، قال: حدثنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها مردود، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا حاجب بن سليمان، قال: حدثنا حجاج بن محمد، وابن أبي روّاد، ومؤمل، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها المهر بما استحلّ من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا الحسن بن عرفة،

---

(١) هكذا في الأصل، وهو هكذا في "تاريخ ابن معين" (٢/٢٣٦)، إلا أنه في "المستدرك" (٢/١٦٩)، و"السنن الكبرى" للبيهقي (٧/١٠٦): فسألت عنه الزهريّ. ولعله الصواب.

(٢) مكررة في الأصل.

(٣) سقط من الأصل.

وحدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا عمّي، قالا: حدثنا الأنصاري، قال: حدثنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة تزوجت بغير إذن مولاها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن أصاب منها فلها المهر بما استحلّ من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

قال ابن عرفة: عن ابن جريج: حدثني.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا أحمد بن صالح،

وحدثنا محمد بن يوسف القاضي -أبوعمرو-، قال: حدثنا أحمد بن منصور،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أبوالأزهر، وعبدالرحمن بن بشر، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى: أن ابن شهاب أخبره: أن عروة أخبره: أن عائشة أخبرته: أن رسول الله ﷺ قال: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، ولها مهرها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له. أو كما قال.

في حديث أحمد بن صالح: فإن دخل بها فلها المهر.

وقال النيسابوريّ: مواليها.

حدثنا ابن أبي داود، قال: حدثنا يحيى بن حكيم، ويوسف بن موسى، وشاذان،

وحدثنا العباس بن العباس، قال: حدثنا أحمد بن منصور،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قالوا: حدثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني سليمان بن موسى: أن ابن شهاب أخبره: أن عروة حدّثه، عن عائشة: أنها أخبرته: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها

باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا علي بن [محمد][١] بن علي المصري[٢]، قال: حدثنا مالك بن يحيى، قال: حدثنا عبدالوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا تُنكِح المرأة نفسها من غير مواليها -يعني: أولياءها-، فإن نكحت فنكاحها باطل -يقولها ثلاثاً-، فإن أصابها فلها المهر بما أصاب منها، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: حدثنا ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة -زوج النبيّ ﷺ-، عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا تُنكح امرأة بغير أمر وليها، فإن نكحت فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا علان بن المغيرة،

حدثنا أبوطالب الحافظ، قال: حدثنا أبوزكريا يحيى [بن][٣] أيوب العلاف، وأحمد بن حماد بن مسلم، قالوا: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، قال: أخبرني ابن جريج: أن سليمان بن موسى الدمشقيّ حدّثه، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: لا تنكِح المرأة بغير إذن وليّها، فإن نكحت

---

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل، ولعله المترجم في "تاريخ مدينة السلام" (١٢/٧٥)-ط١- إلا أنه: علي بن محمد بن أحمد.

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له. لفظ يحيى.

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق، قال: حدثنا جدّي، قال: حدثنا أبي، عن ورقاء، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، [عن عروة](١): قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة تزوجت بغير إذن وليّ فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن تشاجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثني علي بن محمد المصريّ، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا جدّي، قال: حدثنا عبدالله بن فرّوخ، قال: حدثني ابن جريج، قال: حدثني أيوب بن موسى،عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: لا تنكح المرأة من غير إذن مولاها، فإن نكحت بغير إذن مولاها فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا محمد بن داود بن سليمان النيسابوريّ في سنة إحدى وعشرين -وبقي إلى سنة نيف(٢) وثلاثين(٣)-، قال: حدثنا الحسين بن إدريس الأنصاريّ، قال: حدثنا خالد ابن الهيّاج، قال: حدثنا أبي: الهياج [بن](٤) بسطام، عن سفيان الثوريّ، عن عبدالملك، عن موسى، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: لا تنكح المرأة بغير إذن وليّها، فإن فعلت فنكاحها باطل -ثلاثاً-، فإن أصابها فلها ما أصدقها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

---

(١) استظهرت سقطه.

(٢) هكذا قرأتها.

(٣) توفي سنة ٣٤٢هـ. ر: "تاريخ مدينة السلام" (١٧٢/٣).

(٤) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

حدثنا حبشون[1] بن موسى، قال: حدثنا عليّ بن سعيد، قال: حدثنا ضمرة، عن سفيان، عن ابن جريج، عن الزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: أيما جارية تزوجت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

كذا قال: عن ابن جريج، عن الزهريّ. و لم يذكر: سليمان بن موسى.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا عباس بن الوليد، قال: أخبرني محمد بن شعيب، قال: أخبرني ابن لهيعة، عن عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج: أنه كتب إليه يذكر أن محمد بن مسلم الزهريّ حدّثه عن عروة بن الزبير، عن عائشة -زوج النبيّ ﷺ-، [عن النبيّ ﷺ، قال][2]: لا تنكح المرأة إلا بإذن مواليها، فإن لم يكن لها موالٍ فالسلطان وليّ من لا وليّ له، فإن نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، ولها مهرها بما استحلّ منها.

حدثنا [ابن مخلد][3]، قال: حدثنا أحمد بن الخليل بن ثابت البرجلانيّ،

وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا عبدالله بن الحسين المصيصيّ، قالا: حدثنا الحسن الأشيب، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ.

زاد البرجلانيّ: فإن لم يكن وليّ فاشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا أحمد بن نصر -أبوطالب-، قال: حدثنا عبدالله بن يزيد بن الأعمش[4] عن

---

(١) غير واضحة في الأصل. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٩/٢٢١).

(٢) استظهرت سقطه.

(٣) في الأصل: أبومخل. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا اسمه، وقد وقفت عنده طويلاً لكي أعرفه، فلم أستطع، هذا إن سلم من التحريف.

ارفا[١] محمد بن القاسم البحراني[٢] -يعرف بسُحيم-، قال: حدثنا طلحة، عن[٣]يزيد، عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، وشاهدَي عدل.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا علان بن المغيرة،

وحدثنا أحمد بن نصر بن طالب، قال: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف المصريّ، وأحمد بن حماد -زُغبة-، قالا: حدثنا ابن أبي مريم، قال: أخبرنا [رشدين][٤] بن سعد: أن قرّة بن حيوئيل حدّثه، عن الزهريّ[٥]، عن عروة، عن عائشة، عن رسول الله ﷺ، قال: لا تنكح المرأة بغير إذن وليّها، فإن نكحت فنكاحها باطل -ثلاث مرّات-، فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا عبدالله بن جعفر المقرئ، وعثمان بن علي الصيدلانيّ، قالا: حدثنا محمد بن يوسف بن يعقوب الرازيّ، قال: حدثنا إسحاق بن أبي حمزة، قال: حدثنا يحيى بن أبي الخصيب، قال: أخبرنا هارون بن عبدالرحمن بن أبي [عبلة][٦]، قال: حدثني عمّي: إبراهيم بن أبي [عبلة]، عن الزهريّ، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: لا نكاح إلا بوليّ، فإن لم يكن وليّ فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الحرّاني. رَ: "التاريخ الكبير" (١/٢١٥)، (٤/١٩٢)، "الجرح والتعديل" (٨/٦٦).

(٣) هكذا في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: رشد بن سعد.

(٥) في الأصل بعدها: عن شهاب، وليس لها وجه.

(٦) في الأصل: علية. وكذا في الذي يليه.

في حديث [عبدالله][1]: حدثني هارون، [وفيه]:[2] عن عروة.

حدثنا أحمد بن نصر بن طالب، قال: حدثنا يزيد بن محمد بن عبدالصمد الدمشقيّ، قال: حدثنا عبدالله بن يزيد بن عبدالله الدمشقيّ -أبوبكر-، قال: حدثنا صدقة بن عبدالله، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا تُنكح المرأة بغير إذن مولاها، فإن نكحت فنكاحها باطل -مرتين- فإن أصابها فلها مهرها بما أصاب منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا أبوبكر بن مجاهد، وابن الجراح، وعبدالله بن أحمد بن ثابت، قالوا: حدثنا سعيد، قال: حدثنا معمر[3]، عن الحجاج، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا محمد بن سليمان المالكيّ[4]، قال: حدثنا الحسن بن عبدالرحمن الجرجرائي،

وحدثنا محمد بن جعفر بن رميس، قال: حدثنا أحمد بن مروان الكوفيّ، قالا: حدثنا [طلق][5] بن غنام، قال: حدثنا قيس، عن الحجاج، عن الزهريّ، عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

وحدثنا محمد بن علي الأبليّ، ومحمد بن إسماعيل الفارسيّ، قالا: حدثنا حبوش[6] ابن رزق الله، قال: حدثنا النضر بن عبدالجبار -أبوالأسود-، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن

(١) في الأصل: هبة الله.

(٢) هكذا اجتهدت في قراءتها، إلا أن قبلها -فيما يبدو-: بن. والله أعلم.

(٣) هكذا الإسناد.

(٤) هكذا استصوبت قراءتها من الأصل.

(٥) في الأصل: طالق.

(٦) هكذا قرأتها من الأصل.

عبيدالله بن أبي جعفر، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل، فإن أصابها فلها مهرها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا عليّ بن محمد البصريّ[١]، قال: حدثنا عبدالرحمن بن فراس -أبونعيم الهرويّ-، قال: حدثنا معاذ بن نجدة [بن][٢] العريان، قال: حدثنا أبي، عن إسماعيل بن جعفر، عن أبي حازم، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا نكاح إلا بوليّ.

حدثنا عبدالباقي بن [قانع][٣]، قال: حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميك، قال: حدثنا سليمان بن الفضل، قال: حدثنا محمد بن الفضل، قال: حدثنا أبوحازم، عن عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، والسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا جعفر...[٤]، ودعلج، قالا: حدثنا محمد بن عليّ بن زيد، قال: حدثنا أبوالوليد: خالد بن اليزيد[٥] العمريّ، قال: حدثنا أبوالغصن: ثابت بن قيس، قال: سمعت عروة بن الزبير، قال: سمعت عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل، فلو دخل بها فلها الصداق بما استحلّ منها، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: المصريّ.

(٢) في الأصل: عن. ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "تاريخ الإسلام" (٢٨٠-٢٩٠هـ) ص(٣٠٩)، "لسان الميزان" (٩٦/٨).

(٣) في الأصل: نافع.

(٤) غير واضح في الأصل -رسمها-: الحندى. وهي أقرب ما تكون إلى: الخندقي، إلا أن جعفر الخندقي من شيوخ شيوخ الدارقطني. وقد تكون: الصندلي، رَ: "تاريخ بغداد" (٨٥/٨، ١٢٠)، والله أعلم.

(٥) هكذا في الأصل، والصواب: بن يزيد.

في حديث الصائغ[1]: تزوجت.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا فضل بن العباس، قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهليّ، قال: حدثنا [عمر][2] بن حفص بن غياث، قال: حدثنا [أبي][3]، عن الحجاج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ.

حدثنا أبوعبدالله المحامليّ، قال: حدثنا محمد بن يزيد -أخو كرخويه-، قال: أخبرنا أبوعامر العقديّ، قال: حدثنا زمعة بن صالح، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل.

حدثنا دعلج، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا داود بن قيس، قال: حدثنا مطرّف بن مازن، عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، فإن اشتجروا فالسلطان وليّ من لا وليّ له.

حدثنا علي بن محمد المصريّ، قال: حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح،

وحدثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: حدثنا الحسن بن عليّ بن سعيد الرّقّي، [قال: حدثنا][4] أبوشهاب: عبدالقدوس بن عبدالقاهر الباجَدائي[5]، عن جعفر بن برقان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ، لا نكاح إلا بوليّ.

---

(١) هكذا، فإن كان جعفر بن محمد بن شاكر فهو من شيوخ الدارقطني، وقد مرّ الإشكال في أول الإسناد، والله أعلم.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: ابن أبي.

(٤) استظهرت سقطها، فالرّقي كنيته أبوعليّ. رَ: "تاريخ بغداد" (٣٦٦/٨).

(٥) رَ: "الثقات" (٤١٩/٨)، "الأنساب" (٢٤٥/٢)، "اللسان" (٢٣٦/٥).

زاد النسائي[١]: وشاهدين.

حدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، قال: حدثنا أبوقرّة الرّهاويّ: يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن هشام،

وحدثنا الوكيل، قال: حدثنا أبوحاتم الرّازيّ،

وحدثنا أبوذرّ الباغنديّ، قال: حدثنا أحمد بن الحسين بن عباد بن الحسين النسائي، قالا: حدثنا محمد بن يزيد بن سنان، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا نكاح إلا بوليّ.

زاد النسائي: وشاهدَي عدل.

* * *

٣٨٠٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: خمس من الدوابّ يُقتلن في الحلّ والحرم... فذكرهن[*].

فقال: يرويه الزهريّ، وهشام بن عروة.

فرواه يونس، ومعمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن ابن جريج:

فرواه عبدالمجيد، وأبوعاصم، عن ابن جريج، قال: بلغني عن الزهريّ.

وقال حجاج: عن ابن جريج: أخبرني أبان بن صالح، عن الزهريّ.

وكذلك رواه زياد بن طلحة، وإسماعيل بن أميّة، عن الزهريّ.

---

(١) هكذا، ويبدو أنه انتقل النظر إلى الحديث اللاحق، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/٣٣٨، ٤٢١، ٤٩٧) ح(١٦٤٠١، ١٦٦٢٩، ١٦٨٦٢)، "الإتحاف" (١٧/٢٥١، ٣٥٠، ٣٧٨)، "المعجم الأوسط" (١/١٩٠، ٢١٦)، "الأطراف" (٥/٤٥٦)، رَ: "الإيماء" (٥/٨٤).

واختلف عن ابن عيينة:

فرواه محمد بن ميمون الخياط، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. [و][1]عن سالم، عن ابن عمر. ورفعه عنهما. تفرّد به عن ابن عيينة. وهو صحيح من حديث الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مالك بن أنس في "الموطأ" عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

ورواه ابن أخي ابن وهب، عن عمّه، عن مالك متصلاً.

وغير مالك يرويه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة متصلاً. وهو الصواب متصلاً.

ورُوي عن أبي الزبير، واختلف عنه:

فرواه حماد بن شعيب، عن أبي الزبير، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

ورواه ابن جريج، عن أبي الزبير، عن أم سلمة[2]، قالت: هؤلاء الخمس أحللن للحلال والحرام يقتلن[3].

ورُوي عن قتادة، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وهشام، عن قتادة، عن ابن المسيب، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وهو صحيح عن قتادة، عن ابن المسيب، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة موقوفاً.

وروى هذا الحديث القاسم، عن عائشة.

حدّث به عبيدالله بن مقسم، عن القاسم، عن عائشة.

---

(١) زيادة لازمة.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل.

(٣) هكذا قرأت متن الحديث.

وأما عبدالرحمن بن القاسم، فاختلف عنه:

فرواه شعبة عنه موقوفاً.

ورفعه المسعوديّ عنه.

* * *

٣٨٠٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: حديث الإفك(*).

فقال: يرويه الزهريّ، عن عروة، وسعيد بن المسيب، وعبيدالله بن عبدالله، وعلقمة بن وقاص، عن عائشة. حدّث به جماعة من الحفاظ.

ورواه أبوطاهر: عبدالملك بن محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاريّ، عن عمّه عبيدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، وابن شهاب، عن عائشة. أرسله عن الزهريّ، عن عائشة.

والصحيح المتصل.

* * *

٣٨٠٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يصوم عاشوراء(**).

فقال: يرويه ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وحدّث به شيخ -يعرف بمحمد بن عبدالله بن....[١]- عن معن بن عيسى، عن مالك بن أنس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٢١٥) ح(١٦١٢٦)، "الإتحاف" (١٧/٢٢٩).

(**) "التحفة" (١١/٤١٩) ح(١٦٦٢٢)، "الإتحاف" (١٧/١١٩).

(١) غير واضحة في الأصل، -رسمها-: مومى، وقد يكون محمد بن عبدالله المقابريّ، فهو يروي عن معن عن مالك. رَ: "اللسان" (٧/٢٥٩).

ووهم في روايته إياه عن مالك، وإنما رواه معن بن عيسى، وغيره، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ.

وحدّث به -أيضاً- محمد بن يونس الكديميّ، عن أبي عليّ الحنفيّ، عن مالك، عن الزهريّ.

ووهم فيه، وإنما رواه أبوعليّ الحنفيّ، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ.

* * *

٣٨١٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن نساء من المؤمنات كنّ يشهدن مع النبيّ ﷺ الصبح، وهن متلفعات بمروطهن، ما يُعرفن من الغلس[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، وأسامة بن زيد، وإبراهيم بن سعد، والنعمان بن راشد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم معمر؛ رواه عن الزهريّ، عن هند بنت الحارث، عن أمّ سلمة.

والصحيح: عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مالك، [عن][1] يحيى [بن][2] سعيد، عن [عمرة][3]،عن عائشة.

وحدّث به أبوقلابة الرّقاشيّ، عن القعنبيّ، عن مالك، عن الزهريّ، عن عمرة، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٣٥٧، ٦٨٢، ٨٦٧) ح(١٦٤٤٢، ١٧٥١١، ١٧٩٣١)، "الإتحاف" (١٧/١٨٤، ٤٥٢، ٧٢٨)، "الإيماء" (٤/١٣٢).

(١) في الأصل: بن.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: عروة. ولعل الصواب ما أثبت.

ووهم فيه [على](1) القعنبيّ.

والصحيح: عن مالك، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة.

ورُوي هذا الحديث عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وهو حديث غريب، حدّث به فليح بن سليمان عنه.

* * *

٣٨١١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: صلاة الليل والنهار مثنى مثنى(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه شيخ -يعرف بأبي هشام(2): محبوب بن مسعود-، عن عمار بن عطيّة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. ووهم في إسناده ومتنه:

فأما وهمه في الإسناد، فقوله: عن عروة، عن عائشة.

ووهمه في المتن، قوله: صلاة الليل والنهار.

والصحيح من ذلك ما رواه ابن عيينة، وشعيب بن أبي حمزة، [والزبيديّ](3)، والأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: أن النبيّ ﷺ قال: صلاة الليل مثنى مثنى. دون ذكر النهار.

---

(1) في الأصل: عن.

(*) حديث سالم عن ابن عمر: "التحفة" (١١٨/٥) ح(٦٨٣٠)، "الإتحاف" (٣٨٠/٨)، حديث عائشة: "ذكر أخبار أصبهان" (٣١٨/٢)، حديث حميد عن ابن عمر: "التحفة" (٧١/٥) ح(٦٧١٠)، "الإتحاف" (٣٠٦/٨)، رَ: "مرويات الزهريّ" (٢١٣٨/٤).

(2) في "ذكر أخبار أصبهان"(٣١٧/٢): أبوهاشم.

(3) في الأصل: والزبيري. ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه عقيل بن خالد، عن الزهريّ، عن حميد بن عبدالرحمن، [عن](١) ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

وهو صحيح عن حميد؛ لأن عمرو بن الحارث، ومحمد بن أخي الزهريّ، روياه عن الزهريّ، عن سالم، وحميد، عن ابن عمر. وهو صحيح عنهما.

* * *

٣٨١٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن مخنثاً كان يدخل على أهل رسول الله ﷺ، وكانوا لا يعدونه إلا من أهل [غير](٢) أولي الإربة، فدخل رسول الله ﷺ وهو ينعت امرأة، ويقول: تقبل بأربع، وتدبر بثمان، فقال: لا يدخُلنَّ هذا عليكن(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، ومعمر، عن الزهريّ، عن عليّ بن الحسين مرسلاً.

وقال [ابن](٣) ثور: عن معمر، عن الزهريّ، وهشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وقال قائل: عن هشام، عن زينب، عن أم سلمة.

وحديث الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، هو المحفوظ.

وقال حماد: عن هشام، عن أبيه، عن عمر بن أبي سلمة. وهو وهم من حماد.

* * *

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: من. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث معمر: "التحفة" (١١/٤٢٣، ٥٩٤) ح(١٦٦٣٤، ١٧٢٤٧)، حديث حماد: "التحفة" (٧/٣١٩) ح(١٠٦٨٦)، حديث زينب: "التحفة" (١٢/١٤٩) ح(١٨٢٦٣).

(٣) في الأصل: أبو. ولعل الصواب ما أثبت.

٣٨١٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: جاءت سهلة، فقالت: يا رسول الله، إن سالماً -مولى أبي حذيفة- يدخل علينا، وأنا فُضُل[١]، وإنما كنا نراه ولداً، وكان أبوحذيفة تبنّاه، فقال رسول الله ﷺ: أرضعيه خمس رضعات[*].

فقال: يرويه الزهريّ، عن عروة، واختلف عنه:

فحدّث به [ابن][٢] أخي الزهريّ، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، ويونس، وجعفر بن ربيعة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم مالك بن أنس، فرواه في "الموطأ": عن الزهريّ، عن عروة[٣] مرسلاً.

وحدّث ببعضه[٤] عثمان بن [عمر][٥]، وعبدالرزاق، وعبدالكريم بن روح. وأسندوه عن عائشة.

والصحيح عن عائشة متصلاً.

* * *

٣٨١٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها كانت ترخص للمتمتع أن يصوم أيام التشريق إذا لم يجد هدياً، ولم يكن صام قبل يوم عرفة[**].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

---

(١) أي: مُتبذّلة في ثياب مهنتي. رَ: "النهاية" (٣/٤٥٦).

(*) "التحفة" (١١/٣٤٧) ح(١٦٤٢١)، "الإتحاف" (١٧/٢١٢)، "الإيماء" (٤/٦٣).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عن عروة، عن عائشة مرسلاً. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا قرأت الجملة من الأصل.

(٥) في الأصل: عمرو. ولعل الصواب ما أثبت.

(**) "التحفة" (٥/١٢٧) ح(٦٨٦٣)، (١١/٤١٣) ح(١٦٦٠٦)، "الإتحاف" (٨/٣٨٣، ٣٩١).

فرواه مالك، وإبراهيم بن سعد، وابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. وعن سالم، عن ابن عمر، قولهما.

ورواه عبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. وعن سالم، عن ابن عمر، قالا: لم يرخَّص في صومها إلا لمن [يجد هدياً][1]. فجعله كالمرفوع.

قال ذلك عنه شعبة، والثوريّ، وأبوعوانة.

وقال قعنب بن مُحرّر: عن أبي علي الحنفيّ، عن شعبة، عن عبيدالله بن عمر، عن الزهريّ، بهذين الإسنادين. ونحى به نحو الرفع، ووهم فيه؛ إنما هو: عبدالله بن عيسى، وقعنب ضعيف.

ورواه أبومريم: عبدالغفار بن القاسم، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، وابن عمر، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه.

ورواه يحيى بن سلام الأفريقي، عن شعبة، عن عبدالله بن عيسى، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه: قال رسول الله ﷺ. ولم يذكر حديث عروة. ويحيى بن سلام ليس بالقويّ.

* * *

٣٨١٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن أصحاب النبيّ ﷺ أهلّوا بالحج والعمرة، وطافوا طوافاً واحداً(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

---

(١) تحرفت في الأصل إلى: يجرها.

(*) حديث عروة: "التحفة" (٤١١/١١) ح(١٦٦٠١)، "الإتحاف" (٢٤٤/١٧).

فرواه الأوزاعيّ، ومالك [بن][1] أنس، وعقيل بن خالد، وإبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم عبدالله بن العلاء بن [زبر][2]، فرواه عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

والصحيح: عروة.

* * *

٣٨١٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: لا طلاق قبل نكاح[*].

فقال: يرويه [حماد بن خالد][3]، عن هشام بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة موقوفاً.

وخالفه بشر بن السريّ، فرواه عن هشام بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، ورفعه.

وقيل: عن بشر بن السّريّ، عن هشام بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة، عن المسور بن مخرمة.

والصحيح عن هشام بن سعد ما قاله حماد بن خالد، والله أعلم.

* * *

(١) في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: زيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث المسور: "التحفة" (٦٥/٨) ح(١١٢٧٧)، "المعجم الأوسط" (١١٩/٦)، حديث عائشة: "الأطراف" (٤٦٥/٥)، رَ: "علل الحديث" (١١٠/٢).

(٣) استظهرت سقطه، ويدل عليه آخر الجواب.

هشام بن عروة، عن عروة

٣٨١٧- وسئل عن حديث هشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة: أن [حمزة][(١)] بن عمرو قال: يا رسول الله، إني أسرد الصوم، أفأصوم في السفر؟ فقال: إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر[(*)].

فقال: يرويه عروة بن الزبير، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، ويحيى بن عبدالله بن سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن حمزة بن [عمرو][(٢)].

وخالفهم[(٣)] الحفاظ ممن روى عن هشام، منهم: سفيان الثوريّ، ومالك، وشعبة، وزائدة، وابن عيينة، ومحمد بن عجلان، وحماد بن زيد، وإسماعيل بن زكريا، والدراورديّ، ويحيى القطان، وجرير، ومروان بن معاوية، ووكيع، وأبوأسامة، وابن نمير، وابن أبي الزناد، وعمرو بن هاشم، وعليّ بن مسهر، ويحيى بن معلى[(٤)]، وابن المبارك، وأبوأويس، ووهيب، وأبوضمرة، ومالك بن [سعير][(٥)]، وشعيب بن إسحاق، و[مسلمة][(٦)] بن قعنب، وعمر بن حبيب، وعباد بن صهيب، فرووه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن حمزة بن عمرو.

---

(١) في الأصل: حضرة.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٤٩٥) ح(١٦٨٥٧)، "الإتحاف" (١٧/٣٠٠)، حديث حمزة: "التحفة" (٢/٢٠٢) ح(٣٤٤٠)، "الإتحاف" (٤/٣٣٤).

(٢) في الأصل: عمر.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) هكذا في الأصل، وربما كان الصواب: يعلى.

(٥) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل: سلمة. ولعل الصواب ما أثبت.

واختلف عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ:

فرواه سليمان بن بلال، عن يحيى، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن حمزة بن عمرو.

ورواه سليمان بن كثير، عن يحيى، عن هشام، عن أبيه. لم يذكر فيه: عائشة.

واختلف عن الحجاج بن أرطاة:

فرواه يزيد بن هارون، عن الحجاج، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه معتمر، عن حجاج، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة بن عمرو. و لم يذكر: عائشة.

واختلف عن المسعوديّ:

فرواه موسى بن داود، عن المسعودي، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وقيل: عنه، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

ورواه أبوعبدالرحمن المقرئ، وآدم بن أبي إياس، عن المسعوديّ، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة بن عمرو. و لم يذكرا: عائشة.

ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه عبدالوهاب الثقفيّ، عن أيوب، عن هشام، [عن][1] حمزة. لم يذكر: عروة، ولا عائشة[2].

ورواه بشر بن المفضل، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة بن عمرو. لم يذكر: عائشة.

---

(١) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على أيوب.

ويقال: إن بشراً لم يسمع من هشام غيره.

وكذلك رواه أبوداود الطيالسي، عن حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة. لم يذكر: عائشة.

وتابعه سعيد بن عبدالرحمن، عن هشام، عن أبيه، عن حمزة بن عمرو.

ورواه مفضل بن فضالة، عن هشام، عن أبيه: أن حمزة بن عمرو.

ورواه يعقوب الحضرميّ، عن همام، عن هشام: أن حمزة... لم يذكر: عروة، ولا عائشة.

وكذلك رواه محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن، عن عروة، عن حمزة بن عمرو. لم يذكر: عائشة.

ورواه أبوالأسود: محمد بن عبدالرحمن -يتيم عروة-، عن عروة، عن أبي مراوح، عن حمزة بن عمرو.

وحديث أبي الأسود هذا صحيح.

وأبوالمراوح قيل: عبدالرحمن بن مخراق، ولا يصح.

وحديث هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن حمزة بن عمرو... صحيح أيضاً.

وروى هذا الحديث عمران بن أبي أنس، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، عن حنظلة بن عليّ، عن حمزة بن عمرو.

ورواه أحمد بن خالد الوهبيّ، عن ابن[1] إسحاق، عن عمران، عن سليمان بن يسار، وحنظلة بن عليّ، [حدثاه][2] عن حمزة [بن][3] عمرو.

ورواه عبدالحميد بن جعفر، عن عمران بن أبي أنس، عن سليمان بن يسار، عن حمزة بن عمرو.

ورواه ابن لهيعة، عن عمران بن أبي أنس، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن حمزة [بن] عمرو.

ووهم فيه ابن لهيعة؛ [وإنما هو][4]: عن عمران [بن][5] أبي أنس، عن سليمان بن يسار.

ورواه بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار: أن حمزة بن عمرو سأل النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه قتادة، عن سليمان بن يسار: أن حمزة بن عمرو.

والصحيح -والله أعلم-: عن سليمان بن يسار، عن أبي [مراوح][6]، عن حمزة ابن عمرو.

والصحيح كما قال إبراهيم بن [سعد][7]، عن ابن إسحاق، بمتابعة رواية أبي الأسود، عن عروة، عن أبي مراوح، عن حمزة. والله أعلم.

* * *

---

(١) كتبت أولاً: أبي. وصححت من تحت: ابن.

(٢) كأنها في الأصل: حدثناه. وقد يكون الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عن. وكذا فيما يأتي بعده.

(٤) زيادة على الأصل ليستقيم السياق.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) في الأصل: مرواح.

(٧) في الأصل: سفيان.

٣٨١٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها وحفصة أصبحتا صائمتين، فأهديت لهما هدية، فأفطرتا، فذكرتا ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: صوما يوماً آخر مكانه(*).

فقال: حدّث به هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قاله شعيب بن إسحاق، وهشام بن عبدالله بن عكرمة المخزوميّ عنه.

ورواه زميل -مولى عروة-، عن عروة، عن عائشة أيضاً.

حدّث به يزيد بن الهاد، عن زميل.

ورواه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن برقان، وسفيان[1]، وسليمان بن حنبش[2]، وربيعة بن عثمان، وابن أبي ذئب، وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن صالح:

[فرواه][3] روح بن عبادة، وسفيان بن عيينة، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن عروة.

وقيل: عن النضر بن شميل، عن صالح، عن الزهريّ، عن عمرة، عن عائشة، وحفصة.

(*) "التحفة" (١١/٣٠٨، ٣٤٦، ٣٥٠) ح(١٦٣٣٧، ١٦٤١٩، ١٦٤٢٩)، "أطراف المسند" (٩/١٣٦)، "الإتحاف" (١٧/٢٦٥)، "الإيماء" (٤/١٥٣)، رَ: "العلل" للإمام أحمد (٣/٢٤٩)، "التاريخ" لابن معين (٣/٢٦٠)، "التمييز" ص(٢٠٦)، "المعرفة والتاريخ" (٢/٧٤٠)، "علل الحديث" (١/٥٢١)، "التاريخ وأسماء المحدثين" ص(١٥٥)، "غرائب حديث مالك" لابن المظفر ص(٩٢)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٤/٢٨٠).

(١) هو ابن حسين.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل، وأخشى أن يكون محرّفاً.

(٣) زيادة على الأصل.

قاله خلاد بن أسلم عنه. ولا يصح.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، وأبوخالد الأحمر، وعباد بن العوام، عن حجاج، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم أبومعاوية الضرير، فرواه عن حجاج، عن الزهريّ، عن عائشة مرسلاً.

ورواه عبدالله العمريّ، واختلف عنه:

فرواه القعنبيّ، وسعيد بن أبي مريم، عن العمريّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه ابن وهب، عن العمري، عن الزهريّ: [أن عائشة، وحفصة.

ورواه عبيدالله بن عمر، عن الزهريّ][(١)]، واختلف عنه:

فرواه همام الأهوازيّ، عن عبيدالله بن عمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفه زهير بن معاوية، وسفيان الثوريّ، ويحيى بن سعيد القطان، وشجاع بن الوليد، وعليّ بن مسهر، وعباد المهلبيّ، وأبوخالد الأحمر، فرووه عن عبيدالله بن عمر، عن الزهريّ مرسلاً، عن عائشة.

ورواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن ربيعة القدامي، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رُوي عن مطرّف، وروح بن [عبادة][(٢)].

---

(١) استظهرت سقوط ما بين المعقوفتين لانتقال النظر.

(٢) في الأصل: غياث. ولعل الصواب ما أثبته.

وخالفهم أصحاب "الموطأ": القعنبيّ، ويحيى بن يحيى، ومعن، ومحمد بن الحسن، وبشر بن عمر، وابن وهب، فرووه عن مالك، عن الزهريّ مرسلاً، عن عائشة، وحفصة.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عنه:

فرواه حسين الجعفيّ، وأبوالجوّاب، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهم الحميديّ، وسعيد بن منصور، وعبدالجبار بن العلاء، وسريج بن يونس، [والجوّاز][1]، [فرووه][2] عن ابن عيينة، عن الزهريّ مرسلاً.

ورواه معمر بن راشد، واختلف عنه:

فرواه ابن عربي[3]، عن حماد بن زيد، عن معمر، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب: أن عائشة وحفصة...، ووهم في ذكر سعيد.

وخالفه المقدميّ، والقواريريّ، وغيرهما؛ رووه عن حماد، عن معمر، عن الزهريّ مرسلاً.

وكذلك رواه يونس بن يزيد الأيلي، وبكر بن وائل، ومحمد بن إسحاق، وأبو[معيد][4]: حفص بن غيلان، وأبوأويس، عن الزهريّ مرسلاً، عن عائشة.

وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن الزهريّ مرسلاً، عن عائشة.

---

(١) كأنها في الأصل: الجواب. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: فروو.

(٣) هو: يحيى بن حبيب بن عربي.

(٤) في الأصل: معين.

واختلف عن يحيى، ويذكر الخلاف عنه بعد فراغنا من ذكر الزهريّ.

ورواه ابن جريج، عن الزهريّ، فبيّن[١] في روايته إياه أوهام من قال: عن عروة.

وقال فيه: قلت لابن شهاب: أحدثك عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ؟

قال: لم أسمع من عروة في ذلك شيئاً، ولكن حدثني في خلافة سليمان بن عبدالملك ناس، عن بعض من كان يسأل عائشة.

وأما ابن عيينة، فقال في حديثه، عن الزهريّ: قلنا له: إن صالح بن أبي الأخضر حدثنا عنك عن عروة؟ فقال: لا.

وقيل: عن قرّة بن عبدالرحمن بن حيوئيل، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة.

وقيل: عن إسحاق بن راشد، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن حفص، عن عائشة.

وأما حديث يحيى بن سعيد، والخلاف فيه، فإن الفرج بن فضالة، وجرير بن حازم روياه عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. ووهما فيه.

وخالفهما حماد بن زيد، وعباد بن العوّام، ويحيى بن أيوب، فرووه عن يحيى بن سعيد، عن الزهريّ مرسلاً.

وقال الثقفيّ، عن يحيى: بلغني عن الزهريّ، عن عائشة مرسلاً.

ورُوي هذا الحديث عن زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرُوي عن حفص [بن][٢] ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر: أن عائشة، وحفصة.

---

(١) هكذا استظهرت قراءتها، وهي غير واضحة.

(٢) في الأصل: عن.

وخالفه العطاف بن خالد، فرواه عن زيد بن أسلم: أن عائشة، وحفصة... وهو أصح.

ورواه خصيف، واختلف عنه:

فقال [خطاب][(١)] بن القاسم: عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس: أن عائشة، وحفصة.

وقال عبدالسلام بن حارث: عن خصيف، عن سعيد بن جبير مرسلاً، عن عائشة.

ورُوي عن إبراهيم بن أبي عباد، عن عقبة بن رياح، عن عبدالله بن مطرِّف، عن عائشة، وحفصة.

ولا يثبت هذا، الضعف [ممن][(٢)] رواه عن إبراهيم.

ورُوي هذا الحديث عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ورواه شيخ -يعرف بأبي سلمة المكي، وهو مجهول-، عن معمر، عن عمر[(٣)]. ولم يتابع عليه.

ورُوي عن أبي العلاء: يزيد بن عبدالله بن الشخّير، عن عائشة.

روى ذلك خالد بن عبدالله، وعبدالوهاب الثقفيّ -جميعاً-، عن خالد الحذاء، عن أبي العلاء.

ولا يثبت سماع أبي العلاء من عائشة.

وخالفه سليمان التيميّ، عن أبي العلاء، فأرسله.

---

(١) في الأصل: خطاف.

(٢) في الأصل: من.

(٣) هكذا في الأصل، وأخشى أن تكون محرّفة عن: محمد بن عمرو.

ورُوي عن قتادة مرسلاً، عن حفصة، وعائشة، ولا يثبت.

وليس فيها كلها شيء ثابت.

حدثنا يعقوب بن محمد، وعليّ بن عبدالله بن مبشر، قالا: [حدثنا حفص الربالي، قال][1]: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، قال: حدثني الزهريّ: أن عائشة، وحفصة صامتا يوماً تطوعاً فأفطرتا، قالت عائشة: فأردنا أن نسأل رسول الله ﷺ، [فبدرتني][2] حفصة -وكانت بنت أبيها-، فسألت رسول الله ﷺ، فأمرهما أن يقضيا ذلك اليوم.

وقال حفص: [يُقضى][3] ذلك اليوم.

* * *

٣٨١٩- وسئل عن حديث [عروة][4]، عن عائشة: سابقت النبيّ ﷺ، فسبقته، فلما حملت اللحم سابقته، فسبقني، فقال: هذه بتلك[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، ويحيى بن سعيد الأمويّ، وعمران بن أبي الفضل، وسعيد بن يحيى اللخميّ، وحديج[5] بن معاوية، وجرير بن عبدالحميد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أبوإسحاق [الفزاريّ][6]، عن هشام بن عروة، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) سقط من الأصل، فيعقوب وعليّ يرويان عن حفص، وهو يروي عن يحيى، وفي آخر الحديث ما يدل عليه.

(٢) كأنها في الأصل: فبدتني -مهملة-.

(٣) في الأصل: يقصا -مهملة-.

(٤) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٥١٣، ٨٠٨) ح(١٦٩٢٧، ١٧٧٩٣)، "أطراف المسند" (٩/١٥٥)، "الأطراف" (٥/٤٩٤)، رَ: "علل الحديث" (٣/١٣٨).

(٥) هكذا قرأتها من الأصل. وممن يروي عن هشام أخوه: زهير بن معاوية. والله أعلم.

(٦) في الأصل: الفراويّ. ولعل الصواب ما أثبته.

وقال أبوأسامة، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة: عن هشام بن عروة، عن رجل، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه مالك بن [سعير][(١)]، عن هشام، عن رجل، عن عائشة.

ويشبه أن يكون القول قول يحيى بن زكريا، وأبي أسامة؛ فإنهما ثبتان.

ورواه حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أبي سلمة، عن عائشة.

حدثناه عبدالله بن محمد بن سعيد الجمال، قال: حدثنا علي بن عمرو الأنصاريّ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، ويحيى بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: سابقت النبيّ ﷺ، فسبقته، حتى رهقني اللحم، ثم سابقني، فسبقني، فقال: يا عائشة، هذه بتلك.

* * *

٣٨٢٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، فاجتمعن صواحباتي إلى أمّ سلمة، فكلمن رسول الله ﷺ في ذلك، [فقال][(٢)]: يا [أمّ][(٣)] سلمة، لا تؤذيني في عائشة، فما أُنزل عليّ الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، وسليمان بن بلال، وشريك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: يام.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٤٩٧) ح(١٦٨٦١)، "الإتحاف" (١٧/٣٤٧)، حديث أم سلمة: "التحفة" (١٢/١٤٥) ح(١٨٢٥٨)، "الإتحاف" (١٨/٢٠٢).

وزاد فيه سليمان بن بلال ألفاظاً كثيرة.

وروى عبدة بن سليمان، [عن هشام][1]، عن أبيه، عن عائشة هذا الحديث مختصراً.

ورواه عن هشام، عن عوف بن الحارث، عن رميثة، عن أمّ سلمة... الحديث بطوله.

ويشبه أن يكون القولان محفوظين عن هشام، والله أعلم.

* * *

٣٨٢١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، قالت: قلت لرسول الله ﷺ: كل نسائك لهن كنية، غيري! فقال رسول الله ﷺ: اكتني أمّ عبدالله[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فقال حماد بن زيد، ومعمر، وشريك، والصلت بن الحجاج، ومحمد بن هشام بن عروة، ووكيع، وهو[2] عبدالله بن داود، عن هشام، عن أبيه، [عن][3] عائشة.

وخالفهما[4] عبدالرحمن بن مهديّ، فرواه عن الثوريّ، عن هشام، عن حمزة ابن فلان، عن عائشة.

---

(١) استظهرت سقوطه من الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٤٩٩، ٨٢٠) ح(١٦٨٧٢، ١٧٨١٧)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٩)، (١٧/٣٣٣، ٦٨٢)، "طبقات ابن سعد" (٨/٦٣-٦٤)، "الجامع" لابن وهب (١/١٢٧)، "المصنف" لابن أبي شيبة (٥/٣٠١)، "الأدب المفرد" (ح٨٥٣، ح٨٥٤)، "المعجم الكبير" (٢٣/١٨)، "الأطراف" (٥/٤٣٩).

(٢) هكذا في الأصل، وقد يكون الصواب: ووهيب، وعبدالله... والله أعلم. وعبدالله بن داود هو الخريبيّ.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا في الأصل: وخالفهما، وأخشى أن يكون سقط ذكر الاختلاف على الثوريّ. وسيسنده الدارقطني من طريق الفريابي عن الثوريّ عن هشام عن أبيه عن عائشة. والله أعلم.

ورواه حماد بن سلمة، والليث، وشعيب بن إسحاق، وعبدالعزيز بن أبي حازم، وأبوأسامة، وحفص بن غياث، وأبوضمرة، ويحيى بن سعيد الأمويّ، وعيسى بن يونس، والمفضل بن فضالة، وعمر بن زرعة الخارفي، ومحمد بن فليح، وأبو(١)هشام، كلهم عن هشام، عن عباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه أبومعاوية الضرير، عن هشام، عن يحيى بن عباد بن حمزة. ووهم فيه.

وقال ابن وهب: عن يحيى بن عبدالله بن سالم، وسعيد بن عبدالرحمن، عن هشام، عن أبيه، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.

وقال سعيد بن الصلت: عن هشام، [عن](٢) عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. ووهم فيه.

وقال وكيع: عن هشام، عن ابن عبدالله بن الزبير، عن عائشة. ووهم فيه.

وقال وكيع: عن هشام، [عن](٣) مولى للزبير، عن عائشة.

[قاله](٤) عنه أبوبكر بن أبي شيبة. وهو وهم أيضاً.

والصحيح من ذلك قول من قال: عن هشام، عن عباد بن حمزة، عن عائشة.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا الفضل بن يعقوب الرّقاشيّ، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابيّ، عن سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كنّاها بأمّ عبدالله، و لم يكن [وُلد لي](٥).

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: ولدا.

قال [ابن](١) صاعد: كذا حدثنا به من حفظه.

وحدثنا ابن عمر(٢)، وابن صاعد، قال: حدثنا عمرو بن عليّ، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهديّ، قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن حمزة بن فلان، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كنّاها أمّ عبدالله.

وحدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن زنبور المكيّ، قال: حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم، عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة، عن عائشة: أنها قالت: يا رسول الله ﷺ، ألا تكنيني؟ قال: تكنّي بابنك عبدالله بن الزبير. فكانت تكنى أم عبدالله.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، قال: حدثنا أنس بن عياض، قال: حدثني هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة: أن عائشة قالت: يا نبيّ الله، ألا تكنيني؟ فقال النبي ﷺ: تكني بابنك عبدالله بن الزبير. فكانت تكنى أمّ عبدالله.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا أبوهشام الرفاعيّ: محمد بن يزيد، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن هشام بن عروة، عن عباد بن حمزة بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة، قالت: أتيت النبي ﷺ بابن الزبير، فحنكه بتمرة، وقال: هذا عبدالله، وأنتِ أمّ عبدالله.

قال ابن صاعد: زاد حفص في هذا الحديث على غيره: أنه حنكه بتمرة، وسمّاه عبدالله.

---

(١) في الأصل: أبو.

(٢) هكذا، وأخشى أن تكون محرّفة عن: أبومحمد بن صاعد. والله أعلم.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن موسى بن راشد، [قال: حدثنا][(١)] أبومعاوية، وأبوأسامة، قالا: أخبرنا هشام بن عروة -قال أبومعاوية[(٢)]- عن يحيى بن عباد بن حمزة، عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله، ألا تكنيني؟ كل نسائك لهن كنية! قال: فقال النبي ﷺ : اكتني -قال أبو[أسامة][(٣)]: بابنك عبدالله، وقال أبومعاوية: بابن أختك- أمّ عبدالله.

زاد أبوأسامة آخر حديثه: فكانت تكنى أمّ عبدالله.

حدثنا أبومحمد بن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا أبوعاصم الضحاك [بن][(٤)] مخلد النبيل، عن ابن جريج، عن هشام بن عروة، عن حماد[(٥)] بن حمزة: أن عائشة، قالت: يا رسول الله، ألا تكنيني؟... فذكر نحوه[(٦)].

* * *

٣٨٢٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ أرسل بأمّ سلمة ليلة النحر، فرمت الجمرة قبل الفجر، ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليوم اليوم الذي يكون عندها رسول الله ﷺ، فأحب أن توافقه[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) هكذا في الأصل معترضة، و لم يذكر بعدها شيء.

(٣) في الأصل: السامة.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكذا.

(٦) هذه الرواية لم يذكرها الدارقطني في الجواب، هذا إن سلم الجواب من السقط، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/٥٢٣) ح(١٦٨٦١)، "الإتحاف" (١٧/٣٣٥).

فرواه الضحاك بن عثمان، وعبدالله بن محمد بن يحيى بن عروة، ومحمد بن عبدالله ابن عبيد بن عمير، وشريك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم أبومعاوية الضرير، رواه عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة.

وخالفهم أصحاب هشام الحفاظ عنه؛ رووه عن هشام، عن أبيه مرسلاً. وهو الصحيح.

* * *

٣٨٢٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ : ما عمل آدميّ عملاً أحبّ إلى الله -عز وجل- يوم النحر من هِراقة الدم، إنه يأتي يوم القيامة بأشعارها، [وأظلافها](١)، وقرونها، وإنه ليبلغ من الله بمكان، فطيبوا بها نفساً(*).

فقال: يرويه أبوالمثنى سليمان بن يزيد الكعبيّ، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن [أبي المثنى](٢)، عن إسماعيل بن إبراهيم [بن](٣) عقبة. [أو عن موسى بن عقبة](٤).

وكذلك قال عبدالله بن عبدالحكم، عن أبي المثنى، غير أنه لم يذكر الشك.

وخالفهما عبدالله بن نافع الصائغ، رواه عن أبي المثنى، عن هشام. لم يذكر بينهما أحداً، ولم يشك فيه. وأبوالمثنى ضعيف.

* * *

---

(١) في الأصل: وابسارها، هكذا رسمها، وأثبت ما رأيته في رواية الحديث، والله أعلم.

(*) "التحفة" (٦١٧/١١) ح(١٧٣٤٣)، "الإتحاف" (٣٤٣/١٧)، رَ: "العلل الكبير" ص(٢٤٤)، "المجروحين" (٥٠٦/٢).

(٢) في الأصل: الحسين. ولعلها محرّفة.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) أثبته تبعاً لذكر عدم الشك في رواية عبدالله بن عبدالحكم. رَ: "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٦١/٩)، ولعلها سقطت لانتقال النظر.

٣٨٢٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: طيّبت رسول الله ﷺ لحرمه وحلّه بأطيب ما [أقدر][(١)] عليه[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، وعثمان بن عروة، وعمر بن [عبدالله][(٢)] بن عروة، [و][(٣)]الزهريّ.

فأما هشام بن عروة، فاختلف عنه فيه:

فرواه أيوب السختياني، وعبدالله بن المبارك، وسعيد بن عبدالرحمن، وحماد بن سلمة، ووكيع، وأبومروان الغسّاني، ومالك بن [سعير][(٤)]، والضحاك بن عثمان، والقسمليّ، وإبراهيم بن طهمان، والمنذر بن عبدالله الحزاميّ، ويحيى بن أيوب، والمفضل بن فضالة، وعليّ بن مسهر، وعبدالرحيم بن سليمان، وشجاع بن الوليد، وأبوضمرة، وشعيب بن إسحاق، ومحاضر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك قيل عن مالك بن أنس، عن هشام.

واختلف [عن الليث][(٥)]:

فرواه عبدالله بن عبدالحكم، وعيسى بن حمّاد -زغبة-، عن الليث، عن هشام، عن عثمان بن عروة، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهما يعقوب بن إبراهيم بن سعد، وأحمد بن يونس، ومحمد بن حرب المكيّ، رووه عن الليث، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) غير واضحة في الأصل، لكنها أقرب إلى: اندر.

(*) "التحفة" (١١/٣٢٢، ٣٨٤) ح(١٦٣٦٥، ١٦٥٢٣)، "الإتحاف" (١٧/١٤١)، رَ: "مرويات الزهريّ" (٤/٢٢٤٩).

(٢) كأنها في الأصل: عبيدالله. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: سفيان.

(٥) زيادة على الأصل.

وقيل: عن أحمد بن يونس، عن ليث، عن هشام، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. ولا يصح هذا القول.

ورواه أبوأسامة، وداود العطار، ووهيب بن خالد، وعليّ بن هاشم، وعليّ بن غراب، وابن عيينة -واختلف عنه-، رووه عن هشام بن عروة، عن [عثمان][1]، عن عروة، عن عائشة.

قال ذلك إبراهيم بن سعيد الجوهريّ، عن ابن عيينة، عن هشام، [عن][2] عثمان بن عروة.

وقال [سفيان][3]: ثم لقيت عثمان فحدثني به.

وقال الحميديّ، وغيره: عن ابن عيينة، عن عثمان بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

قال عثمان: ما يرويه هشام إلا عنّي.

ورواه نافع بن يزيد، عن هشام، عن القاسم، عن عائشة.

والصحيح عن هشام بن عروة، أنه سمع هذا الحديث من أخيه عثمان بن عروة، عن عروة. وكان أحياناً يرسله.

وأما حديث عمر بن عبدالله بن عروة، [فإنه][4] يرويه عن عروة، والقاسم، عن عائشة.

قال ذلك ابن جريج عنه.

(١) في الأصل: أبي عثمان. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: سعيد!.

(٤) في الأصل: قاله.

حدّث به عن ابن جريج جماعة كذلك.

ورُوي عن إسماعيل بن عيّاش، عن ابن جريج، فقال: عمرو بن دينار، مكان: عمر بن عبدالله بن عروة. وهو وهم، والقول الأول عن ابن جريج [هو الصواب][١].

وأما الزهريّ، فاختلف عنه في لفظه، و لم يختلف عنه في إسناده:

فرواه ابن عيينة، ويونس، والزّبيديّ، وإسحاق بن راشد، رووه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة[٢]. لفظ من تقدم.

وخالفهم في لفظه ضمرة بن ربيعة، [فرواه][٣] عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. وزاد فيه: طيبته بطيب لا يشبه طيبكم هذا. يعني: ليس له بقاء.

تفرّد بهذه الألفاظ ضمرة، وليست بمحفوظة.

أخبرنا إسماعيل الصفار، وحمزة بن محمد، قالا: حدثنا إسماعيل بن إسحاق، قال: حدثنا عليّ بن المديني، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: حدثنا عثمان بن عروة بن الزبير، عن [أبيه][٤]، قال: [قلت لعائشة][٥]: بأيّ شيء طيبتِ رسول الله ﷺ لحلّه وحرمه؟ قالت: طيبته بأطيب الطيب.

قال عثمان: إن هشاماً إنما يحدّثه عنّي.

* * *

(١) زيادة على الأصل، أو محلّه: أصح. والله أعلم.

(٢) بعدها بياض في الأصل بمقدار كلمة لا أدري أترك عمداً أم سهواً، وكأنه استصعب قراءة كلمة فترك محلها بياضاً. وهو في آخر السطر. ولعل الكلمة: بمثل، أو: بنحو. والله أعلم.

(٣) في الأصل: ورواه.

(٤) كأنها في الأصل: أمه.

(٥) في الأصل: قالت عائشة.

٣٨٢٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن النبي ﷺ قال لضباعة: اشترطي وقولي: محلّي حيث حبستني(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن ابن عيينة فيه:

فقيل: عن عبدالجبار، عن ابن عيينة، حدثنا...[1].

ومرّة لم يقل فيه: عن عائشة.

وأرسله الحميديّ، عن ابن عيينة. و لم يقل فيه: عن عائشة.

واختلف عن الثوري:

فرواه أبوقلابة، عن محمد بن كثير، عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وغيره يرسله.

ورواه الليث، وحماد بن زيد، والمفضل بن فضالة، عن هشام، عن أبيه: أن النبي ﷺ دخل على ضباعة... مرسلاً.

واختلف عن الزهريّ:

فرواه معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وغيره يرويه عن [الزهريّ][2]، عن عروة مرسلاً.

والمرسل أصح.

وكذلك رواه أبوالأسود، عن عروة مرسلاً.

* * *

(*) "التحفة" (١١/٤٢٥) ح(١٦٦٣٨)، "الإتحاف" (١٧/٢٠٤، ٣٥٨).

(١) هكذا في الأصل. وقد أخرجه ابن خزيمة (٤/١٦٤) عن عبدالجبار عن ابن عيينة عن هشام عن أبيه عن عائشة به.

(٢) في الأصل: الثوري.

٣٨٢٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: سمّى رسول الله ﷺ الغراب فاسقاً(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبوأويس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه شريك، رواه عن هشام، عن أبيه، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وكلاهما وهم.

والصحيح ما رواه ليث بن سعد، وحماد بن سلمة، وأبومعاوية، والمحاربيّ، رووه عن هشام، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً.

* * *

٣٨٢٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ لعبدالرحمن ابن عوف: كيف فعلت [يا أبا](١) محمد في استلام الحجر؟ قال: كل ذلك فعلت، استلمت وتركت. فقال: أصبت(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه زهير بن معاوية(٢)، والعلاء بن راشد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ.

(*) حديث عائشة: "كشف الأستار" (٢/٦٥)، "الأطراف" (٥/٤٩٣)، حديث ابن عمر: "التحفة" (٥/٢٨٧) ح(٧٣٢٦).

(١) في الأصل: يابا.

(**) "الإتحاف" (١٠/٦٤٠)، "الأطراف" (١٠/٣٦٠)، "مسند عبدالرحمن بن عوف" للبرتي ص(٧٤، ٧٧)، "مسند البزار" (٣/٢٦٦)، رَ: "العلل" (٤/٢٩٢) س(٥٧٤).

(٢) ذكر روايته المصنف في مسند عبدالرحمن بن عوف (٤/٢٩٣) مرسلة، وأخرجها البزار في "مسنده" (٣/٢٦٦) عن هشام عن أبيه عن عبدالرحمن بن عوف به، والله أعلم.

وقيل: عن الثوري، وعن عبيدالله بن عمر، عن هشام، عن أبيه، عن عبدالرحمن ابن عوف، عن النبي ﷺ.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه: أن النبي ﷺ قال لعبدالرحمن:...

* * *

٣٨٢٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ : كلّ البلاد فتحت بالسيف، وفتحت المدينة بالقرآن(*)

فقال: يرويه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه محمد بن الحسن بن [زبالة][١] المخزوميّ، وأبوغسّان محمد بن يحيى، عن مالك، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة [مرفوعاً][٢].

وغيرهم يرويه عن مالك، من قوله، بغير إسناد، وهو الصواب.

* * *

٣٨٢٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: سئل رسول الله ﷺ عن امرأة عروس بقيت مع زوجها ثلاثة أيام، فماتت، فقال: ادفنوها في ثيابها التي صنعت[٣] في عرسها.

فقال: يرويه الوضاح بن خيثمة[٤] -له أحاديث عدد-، عن هشام مرفوعاً. وهذا وهم، والصواب موقوفاً.

* * *

(*) رَ: "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص(٣٥١).

(١) في الأصل: رفالة.

(٢) في الأصل: موقوفاً. ولعل الصواب ما أثبته، هذا إن لم يكن سقط.

(٣) هكذا قرأتها في الأصل.

(٤) رَ: "الضعفاء" للعقيلي (١٤٥٠/٤)، "تاريخ دمشق" (٤١/٦٣)، "اللسان" (٣٧٩/٥).

٣٨٣٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: ما ضرَّ امرأة نزلت بين الأنصار، أو نزلت بين أبويها(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه هشام بن حسّان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

قاله روح بن [عبادة](١) عنه.

ورواه الخليل بن مرّة، وسلمة بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

وكلاهما غير محفوظ عن هشام.

حدثناه أبوالقاسم البغويّ، قال: حدثنا أحمد بن حنبل، قال: حدثنا روح بن عبادة، قال: حدثنا هشام بن حسّان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: ما ضرَّ امرأة نزلت بين [بيتين](٢) من الأنصار، أو نزلت بين أبويها.

حدثنا محمد بن هارون -أبوحامد الحضرميّ-، قال: حدثنا سليمان بن عمر الرّقيّ، قال: حدثنا أبي، عن الخليل بن مرّة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أنها قالت: ما يضرّ امرأة مسلمة نزلت بين بيتين من الأنصار ألاّ تكون نزلت بين أبويها.

وحدثنا الحضرميّ في مواضع أخر عن النبيّ ﷺ.

* * *

(*) "الإتحاف" (١٧/٣١٠)/ "الأطراف" (٥/٤٨٩)، رَ: "علل الحديث" (٣/١٨٤).

(١) في الأصل: عمارة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) كأنها في الأصل: لبنتين -مهملة-.

٣٨٣١- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رجل: يا رسول الله، ما يذهب عنّي [مذمّة][1] الرّضاع؟ قال: غرّة: عبد، أو أمة(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه المسعوديّ، ويحيى بن راشد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك قال عبدالوارث، عن أيوب السختياني، عن هشام.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن الحجاج بن الحجاج، [عن أبيه][2]، عن النبيّ ﷺ.

وقال الثوري: عن هشام، عن أبيه، عن الحجاج، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٨٣٢- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة. وعمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: يحرم من الرّضاع ما يحرم من النسب(**).

فقال: يرويه الثوري، ومالك بن [سعير][3]، وشريك، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً.

ورواه شريك -أيضاً- عن هشام بن عروة، عن عمرة، عن عائشة مرفوعاً.

---

(١) غير واضحة في الأصل.

(*) حديث عائشة: "كشف الأستار" (٢/١٦٨)، "الأطراف" (٥/٥٠٠)، حديث الحجاج: "التحفة" (٢/٦٢١) ح(٣٢٩٥)، "الإتحاف" (٤/٢١٠)، "معجم الصحابة" للبغوي (٢/١٧١).

(٢) زيادة على الأصل.

(**) "التحفة" (١١/٨٥٣، ٨٧٧) ح(١٧٩٠٢، ١٧٩٥٥)، "الإتحاف" (١٧/٧٥٦).

(٣) في الأصل: سعيد.

[وخالف](١) شريكاً جماعة، منهم: عليّ بن [هاشم](٢)، وعبدالله بن داود، وأبوأسامة، وحميد بن الأسود، فرووه عن هشام، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن أبيه(٣)، عن عمرة، عن عائشة.

وقال زائدة: عن هشام، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة.

وقال أبوكريب: عن هشام، عن [عبدالله](٤) بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبيه(٥)، عن عمرة، عن عائشة.

والقول في ذلك قول عليّ بن [هاشم] ومن تابعه: عن هشام، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

وكذلك قال مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق: عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن عيّاش، عن يحيى بن سعيد، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

* * *

٣٨٣٣- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: تخيّروا لنطفكم، وأنكحوا الأكفاء، وانكحوا إليهم(*).

---

(١) في الأصل: وخالفه.

(٢) في الأصل: هشام. وكذا فيما يأتي بعده من مثله.

(٣) هكذا، ولعل الصواب بدون: عن أبيه.

(٤) في الأصل كأنها: عبدالملك.

(٥) هكذا مكررة في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٤٧٤) ح(١٦٧٨٤)، "الإتحاف" (١٧/٣٤٢)، "المجروحين" (١/٢٦٩)، "الكامل" (٢/١٩٥)، رَ: "علل الحديث" (٢/٨٢، ٨٨)، "تاريخ مدينة السلام" (٢/٨١).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عكرمة بن إبراهيم، ومندل بن عليّ، والحارث بن عمران الجعفريّ، وأيوب بن واقد، عن هشام [بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه هشام][1] بن زياد، عن هشام، عن أبيه مرسلاً، وهو أشبه بالصواب.

حدثنا[2] الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا إسحاق بن البهلول، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا هشام -أبوالمقدام-،

وحدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: وحدثنا إسحاق بن البهلول، قال: حدثنا معاوية ابن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن هشام -أبي المقدام-، عن هشام بن عروة، [عن أبيه][3]: قال رسول الله ﷺ: تخيّروا لنطفكم، وزوجوا الأكفاء، وتزوجوا إليهم.

* * *

٣٨٣٤- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: تزوجوا النساء، فإنهن يأتينكم بالمال[*].

فقال: يرويه أبوالسائب، عن أبي [أسامة][4]، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وغيره يرويه، عن هشام، عن أبيه مرسلاً. والمرسل أصح.

حدثنا عبدالله بن إبراهيم المارستاني، قال: حدثنا أبوالسائب: [سلم][5] بن جنادة،

---

(١) استصوبت سقط ما بين المعقوفتين، نظراً للسياق، ولما في مصادر الحديث، والله أعلم.

(٢) قبلها في الأصل: وسئل عن حديث الحسين... فأثبت ما أراه صواباً.

(٣) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٤١٢/١٢) ح(١٩٠٣٣)، "الإتحاف" (٣٣٩/١٧)، "كشف الأستار" (١٤٩/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٢١٢/١٠).

(٤) في الأصل: سلمة. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) في الأصل: سالم. ولعل الصواب ما أثبت.

قال: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ بذلك.

قال أبوالسائب في كتابه في موضع آخر، ليس فيه: عائشة.

* * *

٣٨٣٥- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان الرجل في زمن النبيّ ﷺ يطلّق ما يشاء أن يطلق، ثم ترتجع في عدتها، فأنزل الله تعالى: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ...﴾ [البقرة:٢٢٩] الآية(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه يعلى بن شبيب المكيّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه حماد بن زيد، وجرير، فروياه عن هشام، عن أبيه مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٣٨٣٦- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أنها دبّرت ذكوان، فكان يؤمّها في رمضان في المصحف.

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه زفر بن الهذيل، وسعيد بن أبي عروبة، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وهو أشبه بالصواب[1].

* * *

(*) "التحفة" (٦١٦/١١) ح(١٧٣٣٧)، رَ: "العلل الكبير" ص(١٧٤).

(١) هكذا ينتهي الجواب، ولا شك في وجود سقط بسبب انتقال النظر، ولمعرفة الاختلاف على هشام فيه انظر: "الموطأ" (١٧٢/١)، "المصنف" لابن أبي شيبة (١٢٤/٢)، "المصاحف" لابن أبي داود (٦٥٨/٢)، "فتح الباري" لابن رجب (١٦٨/٦).

٣٨٣٧- وسئل عن حديث [عروة][(١)]، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قبل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة، ولم يتوضأ[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة.

وحبيب لم يسمع من عروة شيئاً، قال ذلك يحيى القطان، عن الثوري.

حدّث به عن الأعمش جماعة، منهم: عليّ بن [هاشم][(٢)]، وأبوبكر بن عيّاش، وأبويحيى الحمّاني، ووكيع بن الجرّاح، واختلف عنه:

فرواه[(٣)] أصحاب وكيع الحفاظ عنه، عن الأعمش، عن حبيب.

وحدّث بن شيخ لأهل بخارى -يعرف بحامد بن سهل-، عن ابن أبي عمر العدنيّ، عن وكيع، عن سفيان، عن حبيب. ووهم في قوله: سفيان. وإنما رواه وكيع، عن الأعمش.

وروى هذا الحديث هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه حاجب بن سليمان، عن وكيع، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبلّ ثم يخرج إلى الصلاة، ولا يتوضأ.

فوهم فيه حاجب، وكان يحدّث من حفظه، ويقال: إنه لم يكن له كتاب.

والصواب: عن وكيع، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل وهو صائم.

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٦٢٧/١١) ح(١٧٣٧١)، "الإتحاف" (١١٢/١٧، ٢٨١).

(٢) في الأصل: هشام.

(٣) بعدها كلمة غير واضحة كأنها: أو. وليس لها وجه.

ورواه عاصم بن عليّ، عن ابن[1] أبي أويس، عن هشام. نحو رواية حاجب بن سليمان، عن وكيع.

قاله عليّ بن عبدالعزيز عنه، ولم يتابع عليه.

وكذلك رواه بقيّة، عن عبدالملك بن محمد -شيخ له مجهول-، عن هشام.

وكذلك رواه هشام بن عبيدالله الرّازيّ، عن محمد [بن][2] جابر، عن هشام.

وكذلك رُوي عن نوح بن ذكوان، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وزاد فيه زيادة كثيرة، تفرّد بها، وكلها وهم.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل وهو صائم.

وكذلك رواه الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

حدّث به عنه الأوزاعيّ، وابن عيينة، ومعمر، وأسامة بن زيد.

واختلف عن معمر، وقد ذكرنا الخلاف فيه قبل هذا.

وكذلك رُوي عن شعبة، عن [ابن][3] أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل وهو صائم.

وكذلك رُوي عن موسى بن عقبة، عن عروة، عن عائشة.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، قال: جئنا من عند عبدالله بن داود -يعني: الخريبي- إلى يحيى بن سعيد القطان، فقال: من أين جئتم؟ قلنا: من عند ابن داود، فقال: ما حدثكم؟ قلنا: حدثنا عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة... الحديث.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن أبي أويس.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) سقط من الأصل.

فقال يحيى: أما إن سفيان الثوري كان أعلم الناس بهذا، زعم أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة شيئاً.

حدثنا أحمد بن شعيب بن صالح البخاريّ -أبومنصور- من أصل كتابه، قال: حدثنا حامد بن سهل بن الحارث البخاريّ، قال: حدثنا ابن أبي [عمر][1] العدني، قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا سفيان، [عن][2] حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قبّل بعض نسائه، ثم خرج إلى الصلاة، و لم يمسّ ماء و لم يتوضأ. فقلت لها: من هي إلا أنتِ! فضحكت.

* * *

٣٨٣٨- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أن [عمّها][3] من الرّضاعة -يسمّى: أفلح- استأذن رسول الله ﷺ، فقال: [لا][4] تحتجبي عنه؛ فإنه يحرم من الرّضاعة ما يحرم من النسب[*].

فقال: يرويه يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة.

وتابعه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم.

وكذلك رواه عبدالله بن يزيد، عن أبي حنيفة، والحسن بن عمارة، عن الحكم، عن عراك، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: عبد.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: عمتها.

(٤) في الأصل: ألا.

(*) "التحفة" (١١/٣٢٤) ح(١٦٣٦٩)، "الإتحاف" (١٧/٣٥٣).

وخالفه سويد بن عبدالعزيز، رواه عن أبي حنيفة، والحجاج بن أرطاة، وعبدالله بن شبرمة، وشعبة، عن الحكم، عن عراك، عن عائشة. و لم يذكر: عروة.

قال ذلك محمد بن هاشم البعلبكي، عن سويد بن عبدالعزيز.

ورواه داود بن رشيد، عن سويد بن عبدالعزيز، عن الحجاج، [عن][1] الحكم، عن عراك، عن عائشة.

وقال ابن نمير: عن الحجاج، عن الحكم، عن عراك، عن عروة، عن عائشة.

والقول قول شعبة[2]، ومن تابعه.

وكذلك رواه عطاء، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. واختلف عنه:

فرواه عبدالوارث، عن أيوب، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن عروة، عن عائشة.

وقال أبوأسامة: عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

وكذلك قال وهيب، وعبدالله بن داود، عن هشام.

وغيره يرويه عن هشام، عن أبيه، عن عائشة. وهو المحفوظ.

ورواه الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

* * *

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) و لم تذكر روايته، وما مرّ ليست روايته الصحيحة، وهو يرويه عن الحكم عن عراك عن عروة عن عائشة به.

٣٨٣٩- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة [عن النبي ﷺ][١]، قال: لقد هممت أن أنهى عن [الغيلة][٢]، حتى ذكرت أن الرّوم وفارس يفعلونه، فلا يضرّهم(*).

فقال: يرويه أبوالأسود محمد بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فقال أبوعامر العقديّ: عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه أصحاب مالك، فأسندوه عن عائشة، عن جُدامة بنت وهب، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٣٨٤٠- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: أقبلت عليّ أمّي حين أرادوا أن يهدوني إلى النبيّ ﷺ، فلم يستقم لها، فأطعموني التمر بالقثّاء، فسمنت(**).

فقال: يرويه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه:

فرواه معمر بن بكار السعديّ، عن إبراهيم بن سعد، [عن أبيه، عن عروة، عن عائشة.

ورواه غيره عن إبراهيم بن سعد][٣]، عن محمد بن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وهو الصواب.

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) في الأصل: القيلة. والصواب المثبت. والغيلة: أن يجامع الرجل زوجته وهي مرضع. رَ: "النهاية" (٣/٤٠٢).

(*) حديث جدامة: "التحفة" (١١/٤٤) ح(١٥٧٨٦)، "الإتحاف" (١٦/٨٩٠)، "الإيماء" (٤/٢٨٤).

(**) "التحفة" (١١/٥٨٠، ٦١٦) ح(١٧١٨٢، ١٧٣٣٩)، "الإتحاف" (١٧/٣٣٨)، "الأطراف" (٥/٥٠٤).

(٣) استصوبت سقط ما بين المعقوفتين؛ لأن معمراً هكذا يرويه كما أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٣/٢٧) من طريقه، وممن خالفه: نوح بن يزيد بن سيّار، وإسحاق بن منصور السلولي، وعمر بن موسى الحارثيّ.

وكذلك رواه سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن هشام.

ورُوي عن يونس بن بكير، واختلف عنه:

فرواه عمر بن أبان البلخي، عن يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه عليّ بن المديني، ومحمد بن عبدالله بن نمير، وأحمد بن عبدالرحمن، فرووه عن يونس بن بكير، عن هشام بن عروة. ولم يذكروا: محمد بن إسحاق. و[هو][(١)] الأشبه بالصواب.

* * *

(١) زيادة على الأصل.

ومن حديث الأسود، عن عائشة

٣٨٤١- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: تزوجني رسول الله ﷺ حين أتاه جبريل بصورتي، فقال: هذه زوجتك(*).

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فقيل: عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

و[ذلك][1] وهم من قائله.

والصواب: عن ابن عيينة، عن أبي سعد البقال، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

* * *

٣٨٤٢- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: [هوِّن][2] عليَّ الموتُ، فإني رأيت عائشة معي في الجنّة(**).

فقال: يرويه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قيل عن أبي يحيى الحمّاني، عن أبي حنيفة.

(*) "مسند الحميدي" (١/٢٣٣)، "مسند أبي يعلى" (٨/٢٤٤).

(١) في الأصل: كذلك.

(٢) في الأصل: هو.

(**) "المعجم الكبير" (٢٣/٣٩).

وقال إبراهيم: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة، عن النبيِّ ﷺ. لم يذكر: الأسود.

وقال غيرهم: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن النبيِّ ﷺ مرسلاً.

وكذلك قال محمد بن أبان الجعفيّ، عن حماد.

ورواه سعيد(١) بن عنبسة، وعبدالعزيز بن محمد الأزديّ(٢)، عن أبي معاوية، عن مسعر، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقول من قال: عن أبي معاوية، عن أبي حنيفة، أصح.

ورُوي هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عنه:

فقيل: عن إسماعيل، عن إسحاق بن مصعب مرسلاً، عن النبيِّ ﷺ.

وإنما هو: إسماعيل، عن مصعب بن إسحاق بن طلحة بن عبيدالله.

والمرسل أصح.

* * *

٣٨٤٣- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ، فيبعث بها وهو حلال مقيم، لا يمسك عن شيء مما يمسك عنه المحرم(*).

فقال: اختلف فيه على إبراهيم النخعيّ:

فرواه مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

---

(١) هكذا في الأصل، ومثله في "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص(٧٨)، لكن في "أطراف الغرائب" (٥/٤١٦): سفيان بن عيينة، وكذا في مخطوطته (ق/٣٣٤/أ)، ولعل الصواب: سعيد بن عنبسة، والتحريف وارد جداً، والله أعلم.

(٢) وفي "الأطراف" (٥/٤١٦) تابعه الحسن بن زياد الكوفي، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/١٤٤) ح(١٥٩٤٧)، "الإتحاف" (١٦/١٠٣٨).

ورواه الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال هارون بن أبي بردة: عن أسباط بن محمد، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الأسود، عن عائشة.

والأول أصح عن الأعمش.

ورواه منصور، [عن][(١)] المغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

*　　*　　*

٣٨٤٤- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: أهدى رسول الله ﷺ مرّة غنماً[(*)].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وابن عيينة، وأبومعاوية، وحفص بن غياث، وابن فضيل، وأبونعيم، ويعلى، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال شريك: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة[(٢)].

وقال عبثر: عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر.

وقيل: عن أبي نعيم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله.

والمحفوظ حديث الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وأغرب مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، فقال: عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قال أبوأحمد الزبيريّ، عن الثوري، عن منصور.

---

(١) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (١١/١٤١) ح(١٥٩٤٤)، "الإتحاف" (١٦/١٠٣٣)، "الأطراف" (٤/١١٨).

(٢) رواية شريك استدركت في الهامش.

وقال هارون بن أبي بردة: عن أسباط، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عائشة. ولم يتابع عليه.

* * *

٣٨٤٥- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قلت: يا رسول الله، أيصدر الناس بنسكين وأصدر بنسك واحد؟ فقال: انتظري، فإذا طهرت فاخرجي إلى التنعيم... وذكر حجة النبيّ ﷺ(*).

فقال: يرويه ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. واختلف عنه:

فرواه [يزيد بن](١) زريع، وعبدالوهاب بن عطاء، وأزهر، [عن](٢) ابن عون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة. وعن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وخالفهم أبوأسامة، وحسين بن [الحسن](٣) البصريّ، روياه عن ابن عون، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

وقول يزيد بن زريع صحيح، والخلاف فيه من قبل ابن عون؛ لأنه كان كثير الشك.

ورواه منصور، والأعمش، وحبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً.

وقول منصور، والأعمش أصح.

(*) "التحفة" (١١/١٥٤) ح(١٥٩٧١)، "الإتحاف" (١٦/١٠٢٩، ١٠٣٧).

(١) في الأصل: أبويزيد. ولعلها محرّفة عما أثبته.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: الحسين.

ورواه عبدالرحمن بن الأسود، عن [أبيه][1]، عن عائشة.

حدّث به جابر الجعفيّ.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالرحمن، عن عائشة مرسلاً. لم يقل: عن أبيه.

وقال قائل في هذا الحديث: عن معتمر، عن إسماعيل، عن أبي الأسود، عن أبيه. وليس ذلك بمحفوظ.

حدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق السرّاج من أصل كتابه، [قال: حدثنا][2] القواريريّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، عن سليمان، ومنصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج...

وحدثنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: وحدثنا إبراهيم -أيضاً-، قال: حدثنا القواريريّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن سليمان، ومنصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج....

* * *

٣٨٤٦- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة، قالت: ما رأيت أحداً أشد تعجيلاً لصلاة الظهر من رسول الله ﷺ، ما استثنت أبا بكر، ولا عمر[*].

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، عن الأسود.

فرواه الثوري، واختلف عنه:

---

(١) كأنها في الأصل: أمه.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١١/١٣٧) ح(١٥٩٣٤)، "الإتحاف" (١٦/١٠٥١)، رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (٣/٥٨، ٣٠٣).

حدّث به أبوعبدالرحمن [الأذْرميّ][(١)]، عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. ووهم في قوله: عن منصور.

وخالفه أحمد بن حنبل، فرواه عن إسحاق الأزرق، عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة[(٢)].

وكذلك قال وكيع، ويحيى القطان، ومؤمل: عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قال إسرائيل، وأبو....[(٣)]، [عن]حكيم بن جبير.

ورواه الفريابيّ، عن الثوري، عن حكيم بن جبير، عن سعيد بن جبير، عن عائشة.

وقال مرّة: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

والقول قول يحيى القطان، ومن تابعه.

* * *

٣٨٤٧- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: ما صام رسول الله ﷺ العشر قط[(*)].

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

و لم يختلف عن الأعمش [فيه][(٤)].

---

(١) في الأصل: الادمي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) بعده في الأصل: ووهم في قوله: عن منصور، وخالفه وكذلك قال وكيع... ولا شك أنها انتقال نظر. فلذا حذفتها.

(٣) وقعت "أبو" في آخر السطر، وفي السطر الذي يليه: حكيم بن جبير. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/١٤٥، ١٦٦) ح(١٥٩٤٩، ١٦٠٠١)، "الإتحاف" (١٦/١٠٣٧، ١٠٤٨)، "الأطراف" (٥/٤١٨)، وفيه تحريف، وكذا في مخطوطته، رَ: "علل الحديث" (١/٥٧٩).

(٤) في الأصل: فيما... ولعل ما أثبته الصواب.

حدّث به عنه: أبومعاوية، وحفص بن غياث، ويعلى بن عبيد، وزائدة بن قدامة، و....[1] بن سليمان، والقاسم بن معن، وأبوعوانة.

واختلف عن الثوري:

فرواه ابن مهديّ، عن الثوري، عن الأعمش كذلك.

وتابعه يزيد بن زريع، واختلف عنه:

فرواه حميد المروزيّ، عن يزيد بن زريع، عن الثوري، عن الأعمش. مثل قول عبدالرحمن بن مهديّ.

وحدّث به شيخ من أهل أصبهان -يعرف بعبدالله بن محمد بن النعمان-، عن محمد بن منهال الضرير، عن يزيد بن زريع، عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وتابعه معمر بن سهل الأهوازيّ، عن أبي أحمد الزبيريّ، عن الثوري.

والصحيح: عن الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، قال: حُدّثت: أن رسول الله ﷺ...

وكذلك رواه أصحاب منصور، عن منصور مرسلاً، منهم: فضيل بن عياض، وجرير.

* * *

٣٨٤٨- وسئل عن حديث الأسود، عن عائشة: كنت أطيب رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم بأجود ما أجد من الطيب، حتى أني لأرى وبيص المسك في رأسه(*).

فقال: رواه عنه أبوإسحاق، وابنه عبدالرحمن بن الأسود، وإبراهيم النخعيّ.

---

(١) كلمة لم أستطع قراءتها من الأصل -رسمها-: كداب.

(*) "التحفة" (١١/١٧٠) ح(١٦٠١٠)، "الإتحاف" (١٦/١٠٣٤).

واختلف عن أبي إسحاق:

فرواه الثوري، وإسرائيل، ويوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم يونس بن أبي إسحاق، وزكريا بن أبي زائدة، وشريك، وأبوالأحوص، [فرووه][(١)] عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

وأما عبدالرحمن بن الأسود، فلم يختلف عليه فيه.

واختلف على إبراهيم بن النخعيّ في إسناده، ومتنه:

فرواه منصور، والأعمش، والحكم، والزبير بن عديّ، وعطاء بن السائب، ومحمد بن قيس، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وعمر بن عامر، وهشام الدستوائي، وأبوإسرائيل [الملائي][(٢)]، وابن أبي عروبة، وشعبة -واختلف عنه-، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قال ذلك يحيى القطان، وروح بن عبادة، عن شعبة.

وقال غندر: عن عبادة[(٣)]، عن شعبة، عن حماد، عن إبراهيم، عن عائشة.

وقيل: عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال الحسن بن عبيدالله: عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وقال في متنه: كأني أنظر إلى وبيص المسك في رأس رسول الله ﷺ.

و لم يقل هذا غيره عن إبراهيم.

---

(١) في الأصل: فرواه.

(٢) في الأصل: الملارئي.

(٣) هكذا الإسناد في الأصل، ولعل الصواب: وقال غندر: عن شعبة....

والصحيح عن إبراهيم قول من قال: عن الأسود، عن عائشة.

والصحيح عن أبي إسحاق قول من قال: عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة.

حدثنا علي بن أحمد بن محمد المصري(١)، وأبوعبدالله محمد بن إسماعيل بن إسحاق الفارسيّ من أصل كتابه، قالا: حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن الأسود، عن أبيه، عن عائشة: أنها كانت تطيب رسول الله ﷺ بأجود ما تجد من الطيب إذا أراد أن يحرم.

قالت: إني لأرى وبيص الطيب في رأسه ولحيته.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا سعدان بن يزيد، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، قال: حدثنا زكريا، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا أحرم ادّهن بأطيب دهن يجده، حتى إني لأرى بصيص الدهن في مفرقه. ولقد كنت أفتل الهدي لرسول الله ﷺ، ثم يهدي، وما يعتزل منا امرأة.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: حدثنا أبويحيى عبدالصمد بن الفضل، ومحمد بن....(٢) بن كامل، قالا: حدثنا [شداد](٣) بن حكيم، عن زفر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، قالت: كنت أنظر إلى وبيص الطيب في مفرق رسول الله ﷺ وهو يلبي.

* * *

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: علي بن محمد بن أحمد المصري.

(٢) كلمة غير واضحة في الأصل -رسمها-: كلمر.

(٣) غير واضحة في الأصل، رَ: "الثقات" (٨/ ٣١٠).

٣٨٤٩- وسئل عن حديث عائشة:... قصة بريرة(*).

قال: رواه عبدالواحد بن أيمن، عن أبيه، عن عائشة: أنه دخل عليها فسألها فأخبرته بحديث بريرة، وقال فيه: فقال النبيّ ﷺ: اشتريها فأعتقيها، [وليشترطوا][1] ما شاؤوا.

وهو حديث صحيح عنه.

وروى هذا الحديث عروة بن الزبير، عن عائشة. واختلف عنه في لفظه:

فرواه هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال لها: خذيها، واشترطي لهم الولاء.

حدّث به عن هشام كذلك: مالك، وابن جريج، وابن المبارك، والليث بن سعد، وعليّ بن مسهر، وعبدالله بن نمير، وشجاع بن الوليد، ومالك بن [سعير][2]، وسعيد بن يحيى اللخميّ، وعبدالعزيز بن مسلم القسمليّ، ومفضل بن فضالة، ووهيب، وأبوأسامة، ومحاضر، وابن أبي ليلى، عن هشام.

ورواه جرير بن عبدالحميد، عن هشام، فذكره بطوله، وزاد عليهم فيه لفظاً حسناً، فقال فيه: وكان زوجها عبداً، فخيّرها رسول الله ﷺ. ولو كان حرّاً لم يخيّرها.

وجرير من الثقات الحفاظ.

ورواه أبوالزناد، عن عروة، عن عائشة بمتابعة رواية هشام. وقال فيه: فقال رسول الله ﷺ: اشتريها، واشترطي لهم الولاء؛ فإن الولاء لمن أعتق.

(*) حديث أيمن: "التحفة" (١١/١٨٢) ح(١٦٠٤٣)، "الإتحاف" (١٦/١٠٥٥)، بقية الأحاديث: "التحفة" (١١/١٦٤، ٣٦٦، ٤٦٩، ٦٥٠، ٦٨٧) ح(١٥٩١٩١، ١٥٩٩٢، ١٦٤٦٦، ١٦٧٧٠، ١٧٤٣٢، ١٧٥٢٨)، "الإتحاف" (١٦/١٠٢٤)، (١٧/٤٧٥، ٣٥٩)، رَ: "سنن الدارقطني" (٣/٢٨٨-٢٩٢).

(١) في الأصل: واشترطوا. ولعل الصواب ما أثبت.

(٢) في الأصل: سعيد.

ورواه أبوالزبير المكيّ، عن عروة، سمعه منه، وقال فيه: فقلت: يا رسول الله، أبوا أن يبيعونيها إلا ولهم الولاء! فقال: لا يمنعك[١] ذلك؛ فإن الولاء لمن أعتق. و لم يقل: واشترطي لهم الولاء.

وكذلك رواه الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وروى هذا الحديث حاتم بن إسماعيل، وعبدة بن سليمان، وعبدالعزيز بن أبي حازم، وأبومعاوية الضرير، عن هشام بن عروة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. وزاد فيه: إن زوجها كان عبداً.

وكذلك رواه أبوالزناد، عن عروة، عن عائشة: أن بريرة لما عتقت كانت تحت عبد مملوك.

وكذلك رواه يحيى بن عروة بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة: أن زوجها كان عبداً يقال له: مقسم.

وكذلك قال يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، وهشام بن عروة، عن عروة، عن عائشة: أنها كانت تحت عبد، حتى عتقت.

ورواه [أسامة][٢] بن زيد، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، وعبدالله بن موسى التيميّ، عن أسامة، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة: أن زوج بريرة كان مملوكاً.

وخالفهما وكيع، وعثمان بن عمر، فروياه عن أسامة بن زيد، عن القاسم،

(١) هكذا استظهرت قراءتها من الأصل.

(٢) في الأصل: أبوأسامة.

عن أبيه[١]، عن عائشة.

وكل هؤلاء قالوا في أحاديثهم: إن زوج بريرة كان عبداً.

وروى هذا الحديث إبراهيم النخعيّ، عن الأسود، عن عائشة، فخالف من قدمنا ذكرهم، فقال فيه: إن زوج بريرة كان حرّاً.

واختلف عن إبراهيم:

فرواه منصور، والأعمش، وأبومعشر: زياد بن كليب، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

واختلف عن أبي معشر:

فقال السهميّ: عن سعيد، [عن][٢] أبي معشر، عن إبراهيم، عن الأسود، وعلقمة، عن عائشة.

وغيره يرويه عن سعيد، لا يذكر فيه: علقمة.

ورواه شعبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عائشة مرسلاً. وهو غريب عن شعبة.

واختلف عن شعبة:

فرُوي عن محمد بن....[٣]، عن شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن إبراهيم.

وخالفه أصحاب شعبة، فرووه عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم. وهو الصواب.

وروى هذا الحديث عمران بن حدير، عن عكرمة، عن عائشة. وقال فيه: إن زوجها كان حرّاً.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب بدون: عن أبيه.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل -رسمها-: روبد.

والحجازيون أعلم بالحديث.

وخالفه سماك بن حرب، وخالد الحذّاء، وقتادة، فرووه عن عكرمة، عن ابن عباس.

ومنهم من أرسله، ومنهم من وصله، ويذكر اختلافهم في ذلك في حديث عكرمة، عن ابن عباس -إن شاء الله-(١).

* * *

٣٨٥٠- وسئل عن حديث خيثمة، عن عائشة، قالت: أمرني رسول الله ﷺ أن أدخل امرأة على زوجها قبل أن يعطيها شيئاً(*).

فقال: رواه طلحة بن مصرّف، واختلف عنه:

فرواه شريك، عن منصور، عن طلحة، عن خيثمة، عن عائشة.

وخالفه الحجاج بن أرطاة، فرواه عن طلحة، عن خيثمة، عن عائشة...(٢).

* * *

٣٨٥١- [وسئل عن حديث ربيعة](٣)، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان كلّه، حتى [يصله](٤) برمضان، وكان يتحرّى صيام الاثنين والخميس(**).

---

(١) ولا يوجد مسند لابن عباس في المخطوط، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١٩١/١١) ح(١٦٠٦٩)، "الكامل" (١١/٤).

(٢) بعده في الأصل: قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم شعبان كله... ولا شك أن الناسخ انتقل نظره إلى السؤال الذي بعده، فأكمله، ولذا فصلته عنه. و لم أقع على رواية الحجاج لأكملها، وانظر: "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٥٣/٧).

(٣) زدته تبعاً للسقط الحاصل لانتقال النظر كما في آخر السؤال السابق.

(٤) في الأصل: يصومه.

(**) "التحفة" (١٨٥/١١، ١٨٩، ١٩٥) ح(١٦٠٥٢، ١٦٠٦٣، ١٦٠٨١)، "الإتحاف" (١٠٧٦/١٦، ١٠٥٧).

فقال: يرويه ثور بن يزيد، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن حمزة، وعبدالله بن داود الخريبيّ، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن ربيعة بن الغاز، عن عائشة.

وخالفهم الثوري، فرواه عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عائشة. أسقط منه: ربيعة بن الغاز.

والقول قول من أثبته فيه.

* * *

٣٨٥٢- وسئل عن حديث سعد بن هشام، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يأمر بالأجراس أن تقطع(*).

فقال: يرويه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، واختلف عنه:

فرواه غندر، عن [سعيد][1]. وخالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن زرارة، عن [سعد][2] بن هشام، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه القعنبيّ، عن خالد بن الحارث، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس. ووهم فيه.

ورواه هشام الدستوائي، عن قتادة، عن زرارة بن أوفى، عن [سعد] بن هشام، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ -لفظه-، وهو قوله: لا تصحب الملائكة رُفقة فيها جلد

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٢١٠) ح(١٦١١٢)، "الإتحاف" (١٦/١٠٩٢)، حديث أنس: "الإتحاف" (٢/١٩٦)، رَ: "العلل" (١٠/٣٢٨) س(٢٠٣٩).

(١) في الأصل: سمعه. أي: هي أقرب إلى: شعبة. لكن هو في مصادر الحديث من رواية محمد بن جعفر -غندر-، عن سعيد به. وهو مقتضى السياق، والله أعلم.

(٢) في الأصل: سعيد، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله.

نمر. ولا يتابع عليه(١).

والمحفوظ حديث سعيد بن أبي عروبة، وهو صحيح. وتوقيف الدستوائي له على زرارة ليس بعلّة(٢)؛ لأن سعيد...(٣).

* * *

٣٨٥٣- وسئل عن حديث سليمان بن يسار، عن عائشة: جاءت الرميصاء إلى رسول الله ﷺ قد فارقها زوجها، فقال : تريد الرجوع إلى الأول؟ ليس ذلك لها حتى يتطاعم عسيلتها.

فقال: يرويه يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عائشة.

ورُوي عن وهيب، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن عطاء، عن عائشة.

وليس ذلك بمحفوظ، لعلّه أراد: سليمان بن يسار -أخي عطاء-، عن عائشة، والله أعلم(٤).

* * *

٣٨٥٤- وسئل عن حديث سواء الخزاعيّ، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ

---

(١) هكذا، ويبدو أن سقطاً حصل؛ لأنه ذكر بعد أن الدستوائي يوقفه عن زرارة. وأيضاً الذي رأيته بهذا اللفظ هو من رواية سعيد بن بشير عن قتادة به. كذا أخرجه ابن المنذر في "الأوسط" (٢/٢٩٩)، والطبراني في "مسند الشاميين" (٤/٥٧)، والله أعلم.

(٢) هكذا قرأت العبارة من الهامش، وهي ملحقة بعلامة لحق بعد "صحيح".

(٣) بعدها في الهامش كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: بن العمر. والله أعلم.

(٤) و لم أرَ الحديث عن عائشة -رضي الله عنها-، وإنما رواه هشيم عن يحيى عن سليمان عن عبيدالله بن عباس به. رَ: "المسند" (١/٢١٤)، "الإتحاف" (١٠/٦٦٣).

يصوم الاثنين والخميس(*).

فقال: يرويه عاصم بن بهدلة، واختلف عنه[١].

* * *

٣٨٥٥- [وسئل عن حديث سالم، عن عائشة: طيبت رسول الله ﷺ عند إحرامه...(**).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه][٢]:

فرواه ابن عيينة، وحماد بن زيد، عن عمرو بن دينار، عن سالم، عن عائشة.

وزاد ابن عيينة في حديثه: عن سالم، عن أبيه، عن عمر، قوله.

ورواه أبوحذيفة، عن الثوري، فخلط الحديثين، وقال: عن عمرو، عن سالم، عن ابن عمر، عن عائشة: كنت أطيّب... ووهم فيه.

والصحيح ما قاله ابن عيينة: [عن سالم][٣]، عن عائشة. وعن أبيه، عن عمر، قوله.

وروى هذا الحديث محمد بن عمرو بن علقمة، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن زريع، ويزيد بن هارون، وابن أبي عديّ، عن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٥٢، ٢٢٣) ح(١٥٧٩٦، ١٦١٤٠)، (١٢/٩٥) ح(١٨١٦١).

(١) بعدها في الأصل: فرواه ابن عيينة وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سالم عن عائشة... الخ، وهذا الجواب متعلق بجواب سؤال آخر جزماً، فلذا لم أثبته هنا.

(**) "التحفة" (١١/١٩٩) ح(١٦٠٩١)، "الإتحاف" (١٦/١٠٨٣).

(٢) استصوبت سقطه لما أشرت إليه في السؤال السابق.

(٣) في الأصل: وسالم.

ورواه أنس بن عمرو البجليّ، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، والقاسم، عن عائشة.

ورواه النضر بن شميل، عن محمد بن عمرو، عن يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن عائشة.

وقيل: عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة.

قاله منصور بن أبي سلمة، عن محمد بن عمرو.

ويشبه أن تكون الأقاويل كلها صحاحاً، والله أعلم.

* * *

٣٨٥٦- وسئل عن حديث طلحة بن عبدالله، [عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يقبّلني وهو صائم، وأنا صائمة(*).

فقال: طلحة بن عبدالله](١) يُختلف في نسبه.

فراوه الثوري، عن سعد، عن أبيه(٢)، عن رجل من بني تيم -يقال له: طلحة-، عن عائشة.

وقال زكريا بن أبي زائدة: عن رجل من بني تيم -لم يسمّه(٣)-، عن عائشة.

واختلف عن شعبة:

(*) "التحفة" (١١/٢٣٣) ح(١٦١٦٤)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٣)، رَ: "تهذيب التهذيب" (٢/٢٤٠).

(١) ليس في الأصل، وزدته بياناً ولاحتمال سقطه.

(٢) هكذا روايته: عن أبيه. ولعل الصواب بدونها، وانظر "المسند" (٦/١٧٩) في رواية ابن مهدي عن سفيان به.

(٣) هكذا في الأصل، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٦/١٦٢) عن يحيى عن أبيه به، وفيه: عن رجل من قريش، من بني تيم، يقال له: طلحة، والله أعلم.

فرواه غندر، وابن أبي عديّ، وعبدالله بن حمران، عن شعبة، عن [سعد][(١)]، عن طلحة بن عبدالله بن عثمان بن[(٢)] عبيدالله بن معمر، عن عائشة[(٣)].

ويشبه أن يكون القول قول محمد بن إسحاق؛ لعلمه بالنسب.

ورواه صالح بن كيسان، عن طلحة الأعرج، عن عائشة.

قاله سعيد بن أبي يوب، عن صالح.

* * *

٣٨٥٧- وسئل عن حـــديث عبدالله بن شداد، عن عائشة: اعتزل رسول الله ﷺ نساءه شهراً في....[(٤)] لعائشة، فنزل لتسع وعشرين، فقلت: يا رسول الله، لقد عجلتَ! قال: إن جبريل أتاني، فأخبرني أن الشهر قد تمّ.

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه شريك بن عبدالله، عن سماك، عن عبدالله بن شداد، عن عائشة.

ورواه عمرو بن عاصم، عن شعبة، عن سماك، عن عبدالله بن شداد، وعكرمة، عن ابن عباس.

وغيره يرويه، عن شعبة، عن سماك، عن عبدالله بن شداد، وعكرمة مرسلاً.

---

(١) في الأصل: سعيد.

(٢) في الأصل: عن ابن عبيدالله، ولعل الصواب بدون "عن".

(٣) هكذا روايتهم، وقد رواه محمد بن إسحاق عن شعبة به، بمثل روايتهم كما في "المسند" (٦/٢٧٠)، ولعل روايتهم سقطت، وانتقل نظر الناسخ إلى رواية ابن إسحاق بدلالة أن الدارقطني ذكر أن الأشبه قول ابن إسحاق، وأيضاً لم يكمل ذكر الاختلاف على شعبة، وهو مقتضى العلم بالنسب.

ورواية محمد بن جعفر في "المسند" (٦/١٧٦)، وابن أبي عدي عند ابن خزيمة (٣/٢٤٧) هي: عن طلحة بن عبدالله فقط دون رفع للنسب، والله أعلم.

(٤) بياض في الأصل بمقدار كلمتين.

ورواه الوليد بن أبي ثور، عن همّام، عن سماك، عن عبدالله بن شداد -وحده- مرسلاً.

والمرسل أصح.

* * *

٣٨٥٨- وسئل عن حديث [عبدالله][(١)] بن دينار، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه[(*)].

فقال: يرويه محمد بن الحسن بن قتيبة، عن محمد بن آدم، عن ابن المبارك، عن الثوري، عن جعفر بن برقان، عن عبدالله بن دينار، عن عائشة. وهو وهم.

والمحفوظ بهذا الإسناد: أن النبيّ ﷺ قال: من رفق بأمّتي رفق الله به، ومن شقّ عليهم شقّ الله عليه.

ولعل راوي هذا الحديث دخل له حديث في حديث.

* * *

٣٨٥٩- وسئل عن حديث عبدالله بن شقيق، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يصيب من الرؤوس وهو صائم[(**)].

فقال: يرويه سعيد الجريري، وأيوب، [عن][(٢)] عبدالله بن شقيق، واختلف عن أيوب:

---

(١) في الأصل: عكرمة.

(*) حديث "من رفق": "المعجم الأوسط" (٨٢/٧).

(**) حديث عائشة: "الإتحاف" (٣٣/١٧)، حديث ابن عباس: "الإتحاف" (٣٣٤/٧)، رَ: "علل الحديث" (٥٢١/١، ٥٤٩).

(٢) في الأصل: بن.

فرواه عبدالواحد بن زياد، عن الجريري، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

وقال سعيد بن أبي عروبة: عن أيوب، عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة.

قاله أحمد بن حنبل، عن الخفّاف، عن سعيد.

قال أحمد: وقال الخفّاف مرّة أخرى: عن ابن عباس.

وكذلك قال غندر: عن سعيد، عن أيوب، عن ابن شقيق، عن ابن عباس.

وهذا القول وهم، والصحيح: عن عبدالله بن شقيق، عن عائشة. كما قال الجريري.

* * *

٣٨٦٠- وسئل عن حديث [عبدالله](١) بن بريدة، عن عائشة، قلت: يا رسول الله، ما أقول إذا صادفتُ ليلة القدر؟ قال: قولي: اللهم إنك عفوٌّ تحبّ العفوَ، فاعفُ عنّي(*).

فقال: يرويه الجريريّ، وكهمس بن الحسن. واختلف عنهما:

فأما الجريريّ، فرواه عنه الثوري، واختلف عنه:

فقال إسحاق الأزرق: عن الثوري، عن الجريري، عن عبدالله بن [بريدة](٢)، عن عائشة.

وخالفه الأشجعيّ، فرواه عن الثوري، عن علقمة بن مرثد(٣)، عن عائشة.

---

(١) في الأصل غير واضحة كأنها: عراسة.

(*) "التحفة" (١١/٢٢٠، ٢٤٢) ح(١٦١٣٤، ١٦١٨٥)، "الإتحاف" (١٧/٦)، رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (٩/٣٢٤)، "الدعاء" للطبراني (٢/١٢٢٧).

(٢) في الأصل: جريدة.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة عن عائشة، كما رواه الإمام أحمد (٢/٢٥٨)، وأبويعلى في "معجمه" -ت. الأثري- ص(٦٦)، والطبراني في "الدعاء" (٢/١٢٢٨)، وعند النسائي في "الكبرى" (٩/٣٢٤): عن سليمان بن بريدة.

وقول الأزرق أصح.

ورواه ابن واصل: عبدالحميد، عن الجريريّ، فوهم فيه، فقال: عن الجريريّ، عن أبي عثمان النهديّ، عن عائشة.

والصحيح: عن الجريريّ، عن ابن [بريدة][1].

فأما كهمس، فرواه علي بن [غراب][2]،.....[3]، عن كهمس، عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن عائشة.

ووهم في قوله: عن أبيه. والصحيح: عن ابن بريدة، عن عائشة.

* * *

٣٨٦١- وسئل عن حديث عبدالله بن بريدة، عن عائشة: قالت امرأة: يا رسول الله، إن أبي زوّجني من ابن أخيه ليرفع خسيسته، ولم يستأمرني، فهل في نفسي من أمر؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم. قالت: ما كنت أردّ على أبي شيئاً صنعه، ولكني أحببت أن يعلم النساء ألهنّ في أنفسهن أمر أم لا؟[*].

فقال: يرويه كهمس بن الحسن، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن سليمان الضبعيّ، وعلي بن غراب، ووكيع، عن كهمس، عن ابن بريدة، عن عائشة.

وخالفهم عبدالله بن إدريس، ويزيد بن هارون، وعون بن كهمس؛ رووه عن كهمس، عن ابن بريدة: أن فتاة أتت عائشة، فقالت: إن أبي زوّجني و لم يستأمرني!

---

(١) في الأصل: بريد.

(٢) في الأصل: عراك. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (٩١/٢١)، (٢٣٣/٢٤).

(٣) كلمة غير واضحة في الأصل، رسمها: وقرة. وقد تكون: وغيره. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٢٤٣/١١) ح(١٦١٨٦)، "الإتحاف" (٥/١٧).

فجاء النبيّ ﷺ، فذكرت ذلك له. فيكون مرسلاً في رواية [هؤلاء][(١)] الثلاثة، وهو أشبه بالصواب.

* * *

٣٨٦٢- وسئل عن حديث عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: احترقت... فذكر قصة الواطئ في رمضان[(*)].

فقال: يرويه [محمد بن جعفر][(٢)] بن الزبير.

حدّث به عنه عبدالرحمن بن القاسم بن محمد.

فرواه عمرو بن الحارث، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن محمد بن جعفر [بن][(٣)] الزبير، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن عائشة.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن عبدالرحمن بن القاسم، واختلف عن يحيى:

فرواه الليث بن سعد، ويزيد بن هارون، وأبوضمرة، وسعيد بن مسلمة، عن يحيى، [عن][(٤)] عبدالرحمن بن القاسم. مثل قول عمرو.

[ورواه حماد بن زيد، عن يحيى، عن محمد بن جعفر][(٥)]. أسقط من الإسناد: عبدالرحمن.

والذي قبله أصح.

---

(١) في الأصل: هو.

(*) "التحفة" (١١/٢٣٨) ح(١٦١٧٦)، "الإتحاف" (١٦/١١٣٢).

(٢) في الأصل: جعفر بن محمد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبت.

(٥) استظهرت سقطه تبعاً لذكر الاختلاف على يحيى، ولكلام الدارقطني، وكما رواه النسائي في "الكبرى" (٣/٣١١)، والله أعلم.

وكذلك رواه عبدالرحمن بن الحارث المخزومي، ومحمد بن إسحاق، عن محمد بن جعفر، عن عباد، عن عائشة.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى، ومحمد بن عبدالله ابن عبدالحكم، قالا: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني عمرو بن الحارث: أن عبدالرحمن ابن القاسم حدّثه: أن محمد بن جعفر بن الزبير حدّثه: أن عباد بن عبدالله بن الزبير حدّثه: أنه سمع عائشة -زوج النبيّ ﷺ- تقول: أتى رجل إلى النبيّ ﷺ في المسجد في رمضان، فقال: يا رسول الله، احترقت، احترقت! فسأله: ما شأنه؟ فقال: أصبتُ أهلي. قال: تصدق. قال: ما لي شيء، وما أقدر عليه. قال: اجلس. فجلس، فبينما هو على ذلك أقبل رجل يسوق حماراً عليه طعام، فقال رسول الله ﷺ: أين المحترق آنفاً؟ فقال الرجل: أنا، فقال رسول الله ﷺ: تصدّق بهذا. قال: يا رسول الله، أعلى غيرنا؟ فوالله إنا لجياع، ما لنا شيء! قال: فكلوه.

حدثنا أبوصالح الأصبهاني، قال: أخبرنا أبومسعود، قال: أخبرنا يزيد بن هارون،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن عبدالملك، وأحمد بن منصور، ومحمد ابن إسحاق -قال النيسابوريّ: لفظ ابن عبدالملك-، قالوا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد: أن عبدالرحمن بن القاسم حدّثه عن محمد بن جعفر بن الزبير: أنه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير: أنه سمع عائشة قالت: أتى رجل إلى رسول الله ﷺ، فذكر أنه احترق، فسأله عن أمره، فذكر أنه وقع على امرأته في رمضان....[1] رسول الله ﷺ بمكتل -يدعى العَرَق- فيه تمر. فقال: أين المحترق؟ فقام الرجل، فقال: تصدق بهذا.

(١) كلمة غير واضحة في الأصل -رسمها-: فله. ولعل الصواب: فأتي.

حدثنا أبوعبدالله المحامليّ، قال: حدثنا الفضل بن يعقوب، قال: حدثنا سعيد بن مسلمة، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، قال: أخبرني عبدالرحمن بن القاسم: أن محمد بن جعفر بن الزبير أخبره: أنه سمع عباد بن عبدالله بن الزبير حدّث: أنه سمع عائشة تحدّث: أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ في رمضان، فقال: إنه احترق... فذكر الحديث، وفي آخره: تصدق بهذا، نحو من عشرة إلى خمسة عشر صاعاً.

* * *

٣٨٦٣- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وابنه أبي بكر ابن عبدالرحمن، عن عائشة: [فيمن أدركه](١) الصبح، وهو جنب يريد الصيام(*).

فقال: هو حديث يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عقيل بن خالد، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة، وأمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ. وذكر في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن [عباس](٢)، عن النبيّ ﷺ، صدّق قول عائشة، وأمّ سلمة.

قال ذلك ليث بن سعد، عن عقيل.

وتابعه سلمة بن روح، عن عقيل على إسناده. ولم يذكر في آخره رواية أبي هريرة، عن الفضل.

---

(١) في الأصل: في مدركه. ولعل الصواب ما أثبت.

(*) "التحفة" (١١/١٩٤، ٢٣٦، ٢٨٩، ٧٣٠، ٧٦٣) ح(١٦٠٨٠، ١٦١٧١، ١٦٢٩٩، ١٧٦٢٢، ١٧٦٩٦)، (١٢/١١٠، ١١١) ح(١٨١٩٠، ١٨١٩٢) وغيرها، "الإتحاف" (١٦/١٠٧٤، ١١٢٧)، (١٧/٥٩٧، ١٨١) وغيرها.

(٢) في الأصل: عياض. ولعل الصواب ما أثبت.

وكذلك رواه ابن جريج، وشعيب بن أبي حمزة، وصالح بن أبي الأخضر، والليث بن سعد، واختلف عنه في إسناده.

ورواه عبيدالله بن أبي زياد الرّصافي، عن الزهريّ، عن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة، وأمّ سلمة، وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن ابن عباس، كما رواه ليث بن سعد.

ورواه معمر، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أنه دخل هو وأبوه على عائشة، وأمّ سلمة، فأخبرتاهما عن النبيّ ﷺ. وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

ورواه ابن أخي الزهريّ، عن عمّه، عن أبي بكر، عن عائشة، وأمّ سلمة. و لم يذكر: أباه. وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

ورواه ابن أبي حفصة، عن الزهريّ، عن أبي بكر، عن عائشة وحدها. و لم يذكر: [أمّ][1] سلمة، ولا الفضل بن عباس.

واختلف عن يونس بن يزيد الأيليّ:

فرواه شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة، وأمّ سلمة. زاد في آخره: عن الفضل بن عباس، بمتابعة رواية ليث، [عن][2] عقيل، ومن تابعه عن الزهريّ.

وخالفه ابن وهب، فرواه عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، وأبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة وحدها. و لم يذكر: [أمّ][3] سلمة، ولا الفضل.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: أبي.

ورواه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. و لم يذكر حديث أبي بكر ابن عبدالرحمن.

قال ذلك محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ.

وأصحها عندي: معمر، عن الزهريّ؛ لأنه ضبطه، وذكر فيه دخول أبي بكر، وأبيه عليهما......(١) إياهما بذلك.

وروى هذا الحديث عكرمة بن خالد المخزوميّ، واختلف عنه:

فرواه أيوب السختياني، عن عكرمة بن خالد، عن أبي بكر بن [عبدالرحمن](٢)، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

وخالفه عثمان بن الأسود، فرواه عن عكرمة بن خالد، عن عمر بن عبدالرحمن -أخي أبي بكر بن عبدالرحمن-، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر حديث الفضل بن عباس.

وروى هذا الحديث عراك بن مالك، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي سلمة -وهو أخو الماجشون-، عن عراك بن مالك، والنعمان بن أبي عيّاش، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أن عبدالرحمن بن الحارث دخل على أم سلمة، فأخبرته، عن النبيّ ﷺ. ثم إن عبدالرحمن أرسل ذكوان -مولى عائشة- إلى عائشة، فأخبرته بذلك، عن النبيّ ﷺ. وأسنده في آخره: عن أبي هريرة، عن الفضل بن عباس.

وخالفه ربيعة بن أبي عبدالرحمن، فرواه عن عراك بن مالك، واختلف عن ربيعة:

---

(١) كلمة غير واضحة، كأنها: ويـــــاويها. والله أعلم.

(٢) في الأصل: خالد.

فرواه المغيرة بن عبدالرحمن، ويزيد بن عياض، عن ربيعة، عن عراك، عن أبي بكر ابن عبدالرحمن، عن أم سلمة -وحدها-، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهما إسماعيل بن مسلم المكيّ، فرواه عن ربيعة، عن أبي بكر بن محمد بن حزم، عن أم سلمة، وعائشة.

فوهم في الإسناد في موضعين: في إسقاطه: عراك بن مالك، وفي قوله: عن أبي بكر بن حزم. وإنما هو: أبوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه جرير بن عبدالحميد، عن يحيى بن سعيد، عن عراك، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أم سلمة وحدها.

وخالفه عبدة بن سليمان، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، فروياه عن يحيى، عن عراك بن مالك[١]، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أم سلمة وحدها. و لم يقولا: عن أبيه.

ورواه الليث بن سعد، عن يحيى، فأسقط: عراكاً، وقال: عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أم سلمة وحدها.

وروى هذا الحديث ابن جريج، سمعه من عبدالملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن[٢] عائشة، وأم سلمة. وأسنده في آخره: عن الفضل بن عباس. وذكر ابن جريج فيه: أن أبا بكر، [وأباه][٣] عبدالرحمن دخلا على عائشة، وأمّ سلمة كلتيهما.

ورواه عبدالله بن عبيد بن عمير، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن جده عبدالرحمن ابن الحارث، عن عائشة وحدها.

---

(١) عن عراك بن مالك. مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل: عن أبيه عن أم سلمة عن عائشة وأم سلمة. ولعل الصواب بدون "عن أم سلمة" كما أثبته.

(٣) في الأصل: وأبا. ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه ابن أبي ذئب، عن عمر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن جده، عن عائشة.

وقال أحمد بن أبي طيبة: عن ابن أبي ذئب، عن [عمرو][(١)] بن عبدالرحمن. ووهم في قوله: عمرو. وإنما هو: عمر.

ورواه شبابة، عن ابن أبي ذئب. وأسقط من الإسناد: عبدالرحمن بن الحارث.

والصحيح عن ابن أبي ذئب قول من قال فيه: عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه.

وروى هذا الحديث سُميٌّ -مولى أبي بكر بن عبدالرحمن-، عن أبي بكر: أنه دخل وأبوه على عائشة، وأم سلمة، فحدثتاهما عن النبيّ ﷺ بذلك.

حدّث به عنه مالك بن أنس، وسفيان بن عيينة.

[وروى][(٢)] مالك في آخره: قال أبوهريرة: لا علم لي بذلك، وإنما أخبرنيه مخبر. ولم يسمّه.

ورواه مالك -أيضاً- عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة، وأم سلمة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوالزناد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أنه دخل على عائشة، أو أم سلمة.

وهو غريب من حديث ابن أبي الزناد، حدّث به ابن وهب، عن [ناجية][(٣)] بن بكر عنه.

وروى هذا الحديث مجاهد بن جبر، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: عمر.

(٢) في الأصل: ورواه، أو يكون الصواب: ورواه مالك وفي آخره.

(٣) غير واضحة في الأصل، إلا أنها أقرب إلى: فاخته، ولعل الصواب ما أثبته.

فرواه أبوحفص الأبار، عن منصور، عن مجاهد، عن عائشة.

وخالفه عبيدة بن حميد، وزياد البكائي، وجرير، وأبوالأشعث: جعفر بن الحارث، فرووه عن منصور، عن مجاهد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أن مروان أرسل عبدالرحمن ابن الحارث إلى عائشة، فذكرت عن النبيّ ﷺ نحو هذا.

ورواه أبوالزبير المكيّ، عن عبدالله بن أبي سلمة: أن عائشة حدثته.

قال ذلك بكر بن منصور، عن خالد بن يزيد، عن أبي الزبير.

وخالفه [ابن][1] إسحاق، فرواه عن عبدالله بن أبي سلمة، عن عراك بن مالك، والنعمان بن أبي عيّاش، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة.

وقد تقدم حديث ابن إسحاق، وهو أصح.

ورواه علي بن عاصم، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة. و لم يتابع عليه.

والمحفوظ: عن يحيى بن سعيد، عن عراك بن مالك، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أم سلمة. وقد تقدّم.

وروى هذا الحديث عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح ذكوان، عن عائشة. و لم يختلف عنه.

وممن روى هذا الحديث من أهل الكوفة: [عامر][2] بن شراحيل الشعبيّ، واختلف عنه:

فرواه مطرّف بن طريف، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة. و لم يتابع عليه.

---

(١) في الأصل: أبو.

(٢) ليس في الأصل.

حدّث به عنه: محمد بن فضيل، وأسباط بن محمد، وموسى بن أعين، وصالح بن عمرو، وسابق الجزريّ، وزفر بن الهذيل، وأبوعوانة، ومحمد بن أبي قيس، وأبوحمزة السكريّ، إلا أنه من بينهم قال: عن مطرف بن عبدالرحمن. وإنما هو: مطرف بن طريف. وأحسب أن أبا حمزة لم يحفظ اسم أبيه، فنسبه إلى عبدالرحمن.

وخالفه إسماعيل بن أبي خالد، واختلف عن إسماعيل:

فرواه يعلى بن عبيد، ويحيى القطان، ويزيد بن هارون، وأبوبكر النهشلي، وموسى ابن أعين، عن إسماعيل، عن الشعبيّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث، عن عائشة.

وخالفهم معتمر بن سليمان؛ رواه عن إسماعيل، [عن][1] مجالد، عن الشعبيّ، عن أبي بكر، عن عائشة.

ولم يتابع [معتمر][2] على ذكره بين إسماعيل، والشعبيّ: [مجالداً][3]. ووهم فيه؛ لأن يحيى القطان رواه عن إسماعيل، قال: حدثنا عامر. ولأن مجالداً يرويه عن الشعبيّ، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن عائشة. ولا يقول: عن أبي بكر بن عبدالرحمن.

ورواه أبوإسحاق الشيباني، عن الشعبيّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة.

حدّث به عنه: عليّ بن مسهر، وعبدالواحد بن زياد، وأبوحمزة السكريّ، إلا أن أبا حمزة زاد عليهما في روايته، عن الشيباني، فقال: عن الشعبيّ، والحكم، حدثاه بذلك جميعاً عن أبي بكر بن عبدالرحمن.

ورواه عبدالله بن أبي السفر، ومغيرة بن مقسم، وزكريا بن أبي زائدة، ومجالد، عن الشعبيّ، عن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة. ولم يقولوا: عن أبي بكر.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: معمر.

(٣) في الأصل: ومجالد.

واختلف عن عاصم الأحول:

فرواه عبدالواحد بن زياد، وعليّ بن مسهر، عن عاصم، عن الشعبيّ، عن عبدالرحمن بن الحارث، عن عائشة.

[ورواه سعيد، عن عاصم، عن الشعبيّ، عن عائشة][1]. و لم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك رواه سيار -أبوالحكم-، عن الشعبيّ، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه داود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن عمر بن عبدالرحمن بن الحارث -أخي أبي بكر-، واختلف عن داود:

فقال عبدالوهاب الخفّاف: عن داود، عن الشعبيّ، عن عمر بن عبد[الرحمن][2]: قال أبوبكر بن عبدالرحمن: لا يفطر. فأصبح يوماً جنباً، فأمره أبوهريرة بالفطر، فأرسلوا إلى عائشة، فأخبرتهم.

وقال يزيد بن هارون: عن داود، عن الشعبيّ، عن عمر بن عبدالرحمن: أن أباه أرسل إلى عائشة.

وقال أبوعاصم المسجدي[3]: عن يزيد بن هارون، عن داود، عن الشعبيّ، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة[4].

والصحيح عن داود قول عبدالأعلى بن عبدالأعلى[5] عنه.

---

(١) استصوبت سقطه نظراً للسياق، وكما في مصادر الحديث. والله أعلم. رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (٢٧٨/٣).

(٢) في الأصل: الوهاب.

(٣) هكذا في الأصل، مهملة.

(٤) بعده في الأصل: وقد تقدم حديث ابن إسحاق... وروى هذا الحديث والصحيح عن داود...، ولا شك في انتقال النظر، وقد حذفه الناسخ فوضع: لا، فوق "وقد"، و: إلى، فوق "الحديث".

(٥) و لم تذكر روايته، ولعلها سقطت.

ورواه الحكم بن عتيبة، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه شعبة عن الحكم، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن عائشة.

[قال ذلك][١] غندر، ومعاذ، وروح، وأبوداود.

وقال أبوالنضر: عن شعبة، عن الحكم، عن أبي بكر، قال: دخل أبي على عائشة.

وقال مالك بن مغول: عن الحكم، عن أبي بكر، قال: دخلت على عائشة. و لم يذكر دخول أبيه معه.

وقال النسائي في أحاديث الشعبيّ: ورواه عمار بن عمير، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة.

حدّث به عنه سليمان الأعمش -وحده-.

ورواه قتادة، [عن][٢] عبد ربه، عن أبي عياض، عن عبدالرحمن بن الحارث، قال: أرسلني مروان إلى عائشة. فلقيت غلامها ذكوان -أبا عمرو-، فأرسلته إليها.

حدّث به عنه الحجاج بن الحجاج، وسعيد بن أبي عروبة. و لم يتابع قتادة على هذا القول.

ورواه معتمر، [عن] خالد [بن][٣] زيد -شيخ للشاميين-، عن أبي بكر بن عبدالرحمن: أنه سمع عائشة تقول ذلك.

ورواه أبوقلابة، عن عائشة مرسلاً.

حدّث به عنه خالد الحذاء، واختلف عنه:

فرواه عبدالأعلى، عن خالد، عن أبي قلابة، عن عائشة.

(١) في الأصل: قالا: دخل غندر... وقد يكون الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: بن. والصواب ما أثبته، وكذا في الذي يليه.

(٣) في الأصل: عن. والصواب ما أثبته.

وخالفه ابن المبارك، فرواه عن خالد، عن أبي قلابة مرسلاً.

ورواه ابن سيرين، عن عائشة مرسلاً.

حدّث به عنه سلمة بن علقمة، واختلف عنه:

فرواه بشر بن المفضل، عن سلمة، عن محمد بن سيرين، قال: نبئت عن عائشة.

وخالفه وهيب[1]، فرواه عن سلمة، عن ابن سيرين، عن عائشة.

وروى هذا الحديث رجاء بن حيوة، عن يعلى بن عقبة، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن عائشة.

حدث به عبدالله بن عون، واختلف عنه:

فرواه أشهل بن حاتم، وإسماعيل بن عليّة، و[يزيد][2] بن هارون، ومسعود بن واصل، رووه عن ابن عون، وقالوا في آخره: قال أبوهريرة: و لم أسمعه من النبيّ ﷺ، إنما أنبأنيه الفضل بن عباس.

ورواه حماد بن زيد، عن ابن عون. فلم يذكر حديث الفضل بن عباس فيه.

ورواه بكر بن مضر، عن عبدالله بن عبدالرحمن -شيخ يروي عنه المصريون-، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وتابعه موسى بن ربيعة، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، وأم سلمة.

ورواه عسل بن سفيان، عن عطاء: أن مروان أرسل [إلى][3] أم سلمة وإلى عائشة، فذكرتا عن النبيّ ﷺ نحو هذا.

---

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) هي أقرب في الأصل إلى: والعلى. ولعل الصواب ما أثبته. وقد رواه النسائي في "الكبرى" (٢٦١/٣) من طريقه.

(٣) استظهرت سقطه.

ورواه أبوطوالة، عن أبي يونس، عن عائشة.

ورواه حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة(١).

حدّث به عنه الثوري، وحمزة الزيات.

حدثنا عبدالله بن أحمد المارستاني -أبوالعباس-، قال: حدثنا يحيى بن حكيم، قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي، عن أيوب، عن عكرمة [بن](٢) خالد، عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، قال: إني لأعلم الناس بهذا الحديث، بلغ مروان أن أبا هريرة يحدّث عن رسول الله ﷺ أن من أدركه الصبح وهو جنب فلا يصومنّ. فبعث إلى عائشة يسألها، [فقالت](٣): كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يصوم. فرجع إلى مروان فذكر ذلك له، فقال: ائت أبا هريرة، فقال: إنه جاري، وأكره أن أستقبله بشيء يكرهه. فقال: عزمت عليك. قال: فأتيته، فقلت: إنك جاري، وأكره أن أستقبلك بشيء تكرهه، ولكن مروان عزم عليّ. فذكر له الذي كان، فقال أبوهريرة: حدثنيه الفضل بن [عباس](٤).

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى ابن سعيد، قال: حدثنا ابن جريج، قال: حدثني عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه: أنه سمع أبا هريرة، يقول: من أصبح جنباً... فانطلق أبوبكر وأبوه حتى دخلا على أم سلمة وعائشة، فكلتاهما قالتا: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً ثم يصوم. قال: فانطلق أبوبكر وأبوه عبدالرحمن حتى أتيا مروان، فحدثاه، فقال: عزمت

---

(١) من قوله: ورواه حماد... إلى هنا، مكرر في الأصل.

(٢) في الأصل: عن. والصواب ما أثبته.

(٣) زيادة على الأصل.

(٤) في الأصل: يحى.

عليكما لما انطلقتما إلى أبي هريرة، فحدثتماه. فانطلقا إلى أبي هريرة فأخبراه، فقال أبوهريرة: هما قالتا لكم؟ قالا: نعم. قال: هما أعلم. إنما أنبأنيه الفضل بن عباس.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: أخبرنا عبدالصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر -قراءة- قال: حدثكم شداد، عن زفر، عن مطرف، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة، قالت: كان النبيّ ﷺ يجنب[1] من الليل، فيأتيه بلال فيناديه لصلاة الغداة، فيقوم فيفيض عليه الماء، ثم يخرج فنسمع قراءته في الفجر، ثم يظل[2] صائماً.

قال: قلت: لعامر : في رمضان؟ قال: رمضان وغيره سواء.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا بكار بن قتيبة، قال: حدثنا روح، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن الشعبيّ، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام. ثم يضحك الشعبيّ، ويقول: قد....[3].

* * *

٣٨٦٤- وسئل عن حديث عليّ بن الحسين، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: كان يقبّل وهو صائم، ويقبّل ولا يتوضأ[*].

فقال: يرويه الثوري، عن أبي الزناد، عن عليّ بن الحسين، عن عائشة.

حدّث به حكام بن مسلم عنه، و لم [يروه][4] عنه غير محمد بن عيسى الدامغاني. ووهم فيه هو، أو حكام.

---

(١) غير واضحة، واجتهدت في قراءتها.

(٢) اجتهدت في قراءتها، وهي في الأصل: يصل.

(٣) فراغ بمقدار كلمتين أو ثلاث، ترك عمداً.

(*) "التحفة" (١١/٦٤٣) ح(١٧٤١٤)، "الإتحاف" (١٧/٤٢٧).

(٤) كأنها في الأصل: يرو.

والمحفوظ بهذا الإسناد عن الثوري: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل وهو صائم. فقط.

وكذلك رواه [ابن][1] أبي الزناد، عن أبيه، عن عليّ بن حسين، عن عائشة. وهو الصواب.

حدثنا ابن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن أبي الزناد، عن عليّ بن الحسين، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل وهو صائم.

* * *

٣٨٦٥- وسئل عن حديث عبيد بن عمير، عن عائشة: ما مات رسول الله ﷺ حتى أحلّ الله له أن ينكح ما شاء[*].

فقال: رواه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه هشام بن يوسف، ووهيب، وعبدالله بن رجاء المكيّ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن [عبيد بن عمير، عن عائشة.

ورواه عمرو بن دينار، عن عطاء، عن][2] عائشة. لم يذكر بين عطاء، وعائشة أحداً.

قاله سفيان بن عيينة، عن عمرو.

وقيل: عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن [عمرو][3]، عن عطاء، عن عائشة. مثل قول ابن عيينة.

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٣٠٢، ٦٣٤) ح(١٦٣٢٨، ١٧٣٨٩)، "الإتحاف" (١٧/١٠٢، ٤١١).

(٢) استظهرت سقوطه من الأصل تبعاً لمصادر الحديث، وبدلالة السياق.

(٣) في الأصل: عمر.

والصحيح حديث هشام بن يوسف، ومن تابعه.

قلت للشيخ: يشبه أن يكون ابن جريج سمعه من عمرو بن دينار، عن عطاء. فدلّسه؟

فقال:...[١].

* * *

٣٨٦٦- وسئل عن حديث عمرو بن ميمون الأوديّ، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: في القبلة للصائم[*].

فقال: يرويه زياد بن علاقة، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق الشيباني، وشعبة، وعليّ بن صالح، وأبوبكر النهشليّ، وأبوالأحوص، والوليد بن أبي ثور، وأبوحنيفة، وقيس بن الربيع، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة.

وخالفهم عمرو بن أبي قيس، فرواه عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون، عن ميمونة. ووهم فيه.

وقال أبوبكر النهشليّ، و[أبو الأحوص، والوليد][٢] بن أبي ثور من بينهم: عن زياد بن علاقة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل في شهر الصوم. فجوّدوا[٣] هذا اللفظ.

ورواه السدّي، عن عمرو بن ميمون، عن عائشة. وزاد فيه مع القبلة: المباشرة[٤].

---

(١) هكذا ينتهي بدون تكملة.

(*) "التحفة" (١١/٦٤٥) ح(١٧٤٢٣)، "الإتحاف" (١٧/٤٣٢).

(٢) في الأصل: والأحوص، وأبوالوليد. ولعل الصواب ما أثبت.

(٣) هكذا اجتهدت في قراءتها.

(٤) في الأصل: مع المباشرة.

قاله شريك عنه.

وقيل: عن شريك، عن السدّي، [أو زياد، عن][1] عمرو بن ميمون.

وحديث زياد بن علاقة صحيح.

* * *

٣٨٦٧- وسئل عن حديث علقمة بن قيس، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يقبّل ويباشر وهو صائم(*).

فقال: يرويه إبراهيم النخعيّ، واختلف عنه:

فرواه منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

حدّث به عنه سفيان بن عيينة، وإسرائيل بن يونس، وعمرو بن أبي قيس، وعبيدة بن حميد، وجرير بن عبدالحميد، وشعبة بن الحجاج، واختلف عنه:

فرواه غندر، وحجاج، عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة.

وقال ابن أبي صفوان: عن عبدالرحمن بن مهديّ، عن شعبة، عن حماد، ومنصور، عن إبراهيم، قال: دخل علقمة، وشريح بن أرطاة على عائشة، فقالت عائشة:...

ورواه غندر -أيضاً-، وأبوالنضر، وسليمان بن حرب، وابن أبي عديّ، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم: أن علقمة، وشريح بن أرطاة دخلا على عائشة. إلا أن ابن أبي عديّ قال: عن علقمة، وشريح بن أرطاة.

ورواه البخاريّ، عن سليمان بن حرب، عن شعبة، عن الحكم، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: وبيان بن. ولعل الصواب ما أثبته. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١٣٧/١١، ١٣٩، ١٤٦، ١٥٤، ٢٢٣، ٦٤١، ٧٤١) ح(١٥٩٣٢، ١٥٩٣٤، ١٥٩٥٠، ١٥٩٧٢، ١٦١٤١، ١٧٤٠٧، ١٧٦٤٤)، "الإتحاف" (١٠١٥/١٦، ١٠١٧)، (٤٢٣/١٧)، رَ: "الأطراف" (٥٣٣/٥).

ورواه أبوخالد الدالانيّ، والحسن بن الحرّ، عن الحكم، عن إبراهيم، قال: خرج علقمة، والأسود، ومسروق في نفر من أصحاب عبدالله، فدخلوا على عائشة.

ورواه ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن شريح بن أرطاة، عن عائشة. و لم يذكر: إبراهيم.

ورواه منصور بن زاذان، عن الحكم، عن علقمة، عن عائشة. و لم يذكر: إبراهيم.

ورواه مغيرة بن مقسم، عن إبراهيم، واختلف عنه:

[فرواه][1] مندل بن عليّ، ومحمد بن عبدالعزيز التيميّ، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عائشة.

ورواه جرير بن عبدالحميد، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وتابعه أبوإسحاق الفزاريّ، وعليّ بن عاصم، عن مغيرة.

ورواه الحجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فرواه معمر بن سليمان الرّقّي، ومعتمر بن سليمان التيميّ، عن حجاج، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال الزياديّ: عن معتمر، عن حجاج، عن فضيل بن عمرو، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة. وهو أشبه بالصواب؛ لأن حجاجاً كان يدلس.

كذلك رواه عبيدة بن [معتّب][2]، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

ورواه حماد بن أبي سليمان، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، وحماد بن سلمة، ومحمد بن طلحة، عن حماد، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: ورواه.

(٢) في الأصل: معيث.

وقال محمد بن الحسن: عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

قاله عليّ بن [سعيد][(١)] عنه.

ورواه سليمان الأعمش، واختلف عنه:

فرواه قطبة بن عبدالعزيز، ويحيى بن أبي زائدة، وابن[(٢)] نمير، وشعبة -من رواية النضر بن شميل عنه-، وحفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وقال أبومعاوية الضرير: عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، والأسود، عن عائشة.

وعند الأعمش إسنادان آخران:

أحدهما رواه يحيى بن أبي زائدة عنه، عن مسلم[(٣)] -أبي الضحى-، عن مسروق، عن عائشة.

والآخر يرويه قيس بن الربيع، عن الأعمش، ومنصور، عن أبي الضحى، عن شُتير بن شكل، عن عائشة، وحفصة.

ورواه ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

قال ذلك حماد بن زيد، وثابت بن يزيد، ومنصور بن عكرمة.

وقال ابن عليّة: عن ابن عون، عن إبراهيم، عن الأسود، ومسروق: أنهما دخلا على عائشة.

---

(١) غير واضحة في الأصل، وسيأتي في مسند مسروق: سعيد.

(٢) مكررة في آخر الصفحة وأول التي تليها.

(٣) غير واضحة في الأصل، وكأنها كتبت: هشام. ثم صوبت إلى: مسلم.

وكلها صحاح، إلا قول من أسقط في حديث الحكم: إبراهيم. وإلا قول قيس: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن شتير بن شكل، عن عائشة، وحفصة؛ فإنه لم يتابع عليه[(١)].

* * *

٣٨٦٨- [وسئل عن حديث عكرمة، عن عائشة: في قصة رفاعة...][(٢)] الحديث، وفيه: لا، حتى تذوقي عسيلته، ويذوق عسيلتك[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن الحصين، عن أيوب، عن عكرمة[(٣)]، عن عائشة[(٤)].

ورواه ابن علية، والحارث بن عمير، عن أيوب، عن عكرمة مرسلاً[(٥)].

والمرسل أولى بالصواب.

* * *

٣٨٦٩- وسئل عن حديث عامر بن [سعد][(٦)] الزهريّ، عن عائشة: أن امرأة طُلِّقت، فوضعت بعد ثلاث وعشرين ليلة، فقال لها رسول الله ﷺ: تزوجي[(**)].

---

(١) بعده: الحديث. وفيه: لا، حتى.... وقد فصلته لوجود السقط. ونبهت عليه فيما يأتي.

(٢) سقط من الأصل، ويظهر أنه استدرك بعضه في الهامش، إلا أنه لم يظهر لكونه في طرف الهامش، وفي (ص)، (خ) غير واضح، وفيه: صار او لا رفاعة... والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/٦٣٩) ح(١٧٤٠٢).

(٣) في الأصل بعده: عن أيوب، ولعل الصواب حذفها.

(٤) رواية عبدالعزيز في "الكامل" (٥/٢٨٦). رَ: "صحيح البخاري" -مع الفتح- (١٠/٢٨١).

(٥) رَ: "السنن الكبرى" للبيهقي (٧/٢٢٧).

(٦) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) حديث شريك: "الإتحاف" (١٧/٥٦٦)، رَ: "التاريخ الكبير" (٦/٤٥٥)، "الضعفاء" (٣/١٠٨١)، "المعجم الأوسط" (٦/٦٢)، (٢/٢٤١).

فقال: يرويه إبراهيم بن مهاجر، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، عن عيسى بن ماهان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن عامر بن سعد الزهريّ، عن عائشة.

وخالفه شريك، فقال: عن إبراهيم بن مهاجر، عن مصعب بن عامر الزهريّ، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٣٨٧٠- وسئل عن حديث عطية العوفيّ، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ تزوجها على قيمة خمسين درهماً، أو نحو من خمسين درهماً(*).

فقال: يرويه فضيل بن مرزوق، واختلف عنه:

فرواه وكيع، عن فضيل بن مرزوق، عن عطية، عن عائشة.

وخالفه يحيى بن يمان، فقال: حدثنا الأغرّ [الرقاشيّ](١) -وهو فضيل بن مرزوق-، عن عطية، عن أبي سعيد: أن النبيّ ﷺ تزوجها...

وقال غيرهما: عن فضيل، عن عطية(٢). وهو أشهرها.

* * *

٣٨٧١- وسئل عن حديث عابس بن ربيعة: أنه سأل عائشة عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فقالت: كان ذلك في عام أصاب الناس فيه جهد شديد،

(*) حديث عائشة: "المعجم الأوسط" (٢/٣١٢).

(١) في الأصل: الرواسي، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا في الأصل، وربما كان المقصود مرسلاً، والله أعلم. رَ: "الطبقات" لابن سعد (٨/٥٩، ٦٠).

فأحبّ رسول الله ﷺ أن يطعم الغنيّ الفقير. وفيه: كنا نرفع الكراع لرسول الله ﷺ، فيأكله بعد شهر. وفيه: ما شبع آل رسول الله ﷺ من خبز مأدوم(*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه. وأبوإسحاق، عن عابس بن ربيعة، واختلف عن أبي إسحاق:

فرواه زهير، وإسرائيل، وعمار بن رُزيق، وأبوالأحوص، عن أبي إسحاق، عن عابس بن ربيعة، عن عائشة.

وخالفه شريك، فرواه عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة.

وقال في آخره: وقال مرّة أخرى: فيما حُدّثت عن عابس، عن عائشة.

ويقال: إن أبا إسحاق لم يسمعه من عابس، وإنما أخذه عن عبدالرحمن بن عابس، عن أبيه.

ورواه قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عائشة.

أغرب به، ولم يتابع عليه.

* * *

٣٨٧٢- وسئل عن حديث عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: من مات في طريق مكة لم يعرضه الله يوم القيامة، ولم يحاسبه(**).

فقال: يرويه عائذ بن نُسير العجليّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن يمان، ومحمد بن الحسن الهمداني، ومحمد بن صبيح بن السماك،

(*) حديث عابس: "التحفة" (١١/٢٣٣) ح(١٦١٦٥)، "الإتحاف" (١٦/١١٢٥).

(**) "الإتحاف" (١٧/٤٠٩)، رَ: "التاريخ الكبير" (١/١٠٦)، "الضعفاء" (٣/١١٠٤)، "الكامل" (٥/٣٥٤)، "الحلية" (٨/٢١٥).

[عن عائذ، عن عطاء، عن عائشة][1].

وخالفهم عبدالحميد بن صالح، فرواه عن ابن السمّاك، عن عائذ، عن محمد بن عبدالله البصري، [عن عطاء][2]، عن عائشة.

وقيل: عن أحمد بن حاتم الطويل، عن ابن يمان، عن [عائذ][3]، عن عطاء، عن ابن عباس. وليس بمحفوظ.

ورواه مندل بن عليّ، عن عائذ، عن عطاء مرسلاً. لم يذكر فيه: عائشة.

ورواه سفيان الثوري، عن رجل -لم يسمّه-، عن عطاء، عن عائشة. واختلف عنه في رفعه:

قال ابن السمّاك[4]: الرجل الذي لم يذكره الثوري هو [عائذ] بن نُسير.

حدّث [به][5] عن الثوري: محمد بن مسلم الطائفي، واختلف عنه:

فقال حسين الجعفيّ: عن محمد بن مسلم، عن الثوري، عن رجل، عن عطاء، عن عائشة.

وقال محمد بن عبدالواهب: عن محمد بن مسلم، عن رجل، عن عائشة. ولم يذكر: الثوري، ولا عطاء.

وقال داود العطار: عن محمد بن مسلم، عن عائشة، مرسل. ولم يذكر بينهما أحداً.

---

(١) زدته على الأصل، فهكذا يرويه هؤلاء.

(٢) ليس في الأصل، وقد أخرجه ابن شاهين في "الترغيب" ص(٢٩٣)، والبيهقي في "الشعب" (٤٣/٨) من طريق عبدالحميد، وفيه: عن عطاء، كما أثبته. وألمح البخاري في "التاريخ الكبير" (١٠٦/١) إلى هذا.

(٣) في الأصل: عاين، وكذا فيما سيأتي بعده من مثله.

(٤) اجتهدت في قراءتها.

(٥) زيادة على الأصل.

ورواه إبراهيم بن سعد، عن الثوري، عن إسماعيل بن عبدالملك، عن عطاء، قوله. لم يجاوز به.

والحديث حديث عائذ بن نُسير.

وحدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا عليّ بن حرب، قال: حدثنا الحسين ابن عليّ الجعفيّ، عن محمد بن السمّاك، عن عائذ، عن عطاء، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: من بلغ الثمانين من أمّتي لم يُعرض، و لم يحاسب، وقيل: ادخل الجنة.

هكذا رواه عليّ بن حرب بهذا الإسناد، وهذا المتن. وقيل: إنه حدّث به من حفظه.

والصواب عن عائشة: من مات في طريق مكة لم يُعرض، و لم يحاسب.

* * *

٣٨٧٣- وسئل عن حديث [عطاء][١]، عن عائشة: قالت امرأة: يا رسول الله، ما حق الزوج على الزوج؟...[*].

فقال: يرويه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن سليم بن أبي الحارث، عن ليث، عن عطاء، عن عائشة.

وخالفه البخاري[٢]، رواه عن ليث، عن عبدالملك، عن عطاء، عن ابن عمر. والله أعلم.

* * *

---

(١) في الأصل: عن عطاء.

(*) حديث ابن عمر: "المجروحين" (٢/٢٣٩) وغيره.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل، ولعل الصواب: المحاربي.

٣٨٧٤- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يلبي عن شبرمة... الحديث(*).

فقال: يرويه محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، واختلف عنه:

فرواه هشيم، عن [ابن](١) أبي ليلى، عن عطاء، عن عائشة.

وخالفه إبراهيم بن طهمان، [فرواه](٢) عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس.

وأرسله شريك، عن [ابن] أبي ليلى، عن عطاء، عن النبيّ ﷺ.

وكان ابن أبي ليلى سيء الحفظ، ويشبه أن يكون الاختلاف من قِبله. والمرسل أصح.

* * *

٣٨٧٥- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة: قال لها رسول الله ﷺ: طوافك يكفيك لحجك وعمرتك(**).

فقال: يرويه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه قبيصة، عن الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة.

وخالفه معاوية بن هشام، رواه عن الثوري، عن ابن جريج، عن عطاء مرسلاً.

وكذلك قال ابن عيينة، عن ابن جريج. وهو الصحيح.

* * *

(*) "الإتحاف" (١٧/٤١٠).

(١) سقط من الأصل، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٢) زيادة على الأصل.

(**) "الإتحاف" (١٧/٤٠٩).

٣٨٧٦- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أفطر الحاجم والمحجوم(*).

فقال: يختلف فيه على عطاء بن أبي رباح.

فرواه ليث بن أبي سليم، واختلف عنه:

فرواه شيبان، وخالد الواسطيّ، وأبوالأحوص، عن ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم عبدالواحد بن زياد، وعبدالوارث بن سعيد؛ روياه عن ليث، عن عطاء، عن عائشة موقوفاً.

وخالفهما محمد بن سعيد الأمويّ، رواه عن ليث، عن عطاء، عن عروة بن عياض، عن عائشة.

ورواه مطر الورّاق، عن عطاء، عن جابر.

ورواه ابن جريج، عن عطاء، واختلف عنه:

فرواه داود العطار، ومسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال أبوحاتم الرازيّ، عن الأنصاريّ، عن ابن جريج.

وغيرهم يرويه عن ابن جريج، عن عطاء، عن أبي هريرة موقوفاً.

ورواه فطر بن خليفة، واختلف عنه:

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٦٣٥/١١) ح(١٧٣٩٢)، "الإتحاف" (٤١٣/١٧)، حديث ابن عباس: "التحفة" (٥٢٣/٤) ح(٥٩٥٣)،، حديث أبي هريرة: "التحفة" (٧٠/١١) ح(١٤١٩١)، رَ: "كشف الأستار" (٤٧٣/١)، "العلل" (١٠٥/١١) س(٢١٥١).

فرواه قبيصة، عن فطر، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

حدّث به عنه جعفر الصائغ، وجعفر بن عامر(١).

وغيرهما يرويه عن قبيصة، عن فطر، عن عطاء مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٨٧٧- وسئل عن حديث عطاء، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل، ثم يصلي، ولا يتوضأ(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه الوليد بن صالح، وعمرو بن عثمان الكلابي، عن عبيدالله بن عمرو، عن عبدالكريم، عن عطاء، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهما جندل بن [والق](٢)، وعبدالله بن جعفر، فروياه عن عبيدالله بن عمرو، عن غالب بن عبيد، عن عطاء، عن عائشة. وغالب متروك.

وأما قول من قال: عن عبدالكريم، عن الثوري. رواه عن عبدالكريم، عن عطاء، من قوله(٣). و لم يجاوز به عطاء.

ورواه أبوبدر، عن أبي سلمة الجهنيّ -وهو خالد بن سلمة-، فقال: عن عبدالله ابن غالب، عن عطاء، عن [عائشة](٤).

وعبدالله بن غالب مجهول، وقيل: إنما أراد غالب بن عبيدالله، فقلَبه.

---

(١) هكذا قرأتها في الأصل.

(*) "الإتحاف" (١٧/٤٠٤)، "الأطراف" (٥/٤٤٥).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) هكذا العبارة والإسناد في الأصل، ولعل سقطاً حصل.

(٤) في الأصل: عطايشة.

ورواه محمد بن عبيدالله العرزميّ، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن عائشة.

ومحمد بن عبيدالله ضعيف جداً.

ورُوي عن أيوب السختياني، عن عطاء، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبل وهو صائم.

وهو الصحيح عن عائشة.

وقيل: عن أيوب، عن عطاء، عن علقمة، عن عائشة.

* * *

٣٨٧٨- وسئل عن حديث فروة بن نوفل، عن عائشة -رضي الله عنها-: قال رسول الله ﷺ: الحيّة فاسقة، والفأرة فاسقة، والغراب فاسق، والكلب الأسود البهيم شيطان(*).

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، وشعيب بن صفوان، وحجاج بن أرطاة، وعبدالحكيم بن منصور[١]، ورقبة بن مصقلة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن داود الواسطي، عن إبراهيم بن يزيد، عن رقبة، عن عبدالملك بن عمير، عن شريك بن طارق، عن فروة بن نوفل، عن عائشة.

وخالفه محمد بن موسى بن أعين، فرواه عن إبراهيم بن يزيد، عن رقبة، [عن][٢] عبدالملك، فقال: عن فروة بن نوفل، عن شريك بن طارق. ووهم فيه. والذي قبله أصح.

(*) "الأطراف" (٥/٥١٣)، "المعجم الأوسط" (٨/١٢٨) بلفظ: يقتل المحرم خمس فواسق....

(١) أي: رووه عن عبدالملك بن عمير عن شريك بن طارق عن فروة عن عائشة.

(٢) في الأصل: بن.

وقال عبيدالله بن عمرو، وأرطاة بن المنذر: عن عبدالملك بن سويد بن طارق[1]، عن فروة.

واختلف عن شيبان بن عبدالرحمن:

فقيل: عنه، عن عبدالملك، عن شريك بن طارق، عن[2] عروة بن نوفل. وهو وهم.

وقيل: عنه، عن ابن نوفل -غير مسمّى-.

والصحيح ما تقدم ذكره.

* * *

(١) هكذا الإسناد في الأصل.

(٢) بعدها في الأصل: فروة، واختلف عن شيبان بن عبدالرحمن... مكرر. ولعل الناسخ انتقل نظره إلى ما قبل فكرره، فلذا حذفت المكرر، وأثبت الصواب. والله أعلم.

القاسم بن محمد بن أبي بكر الصدّيق، عن عائشة

٣٨٧٩- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، قالت: قلت: يا رسول الله، ما أرى صفية إلا [حابستنا][(١)]. قال: ما شأنها؟ قالت: قلت: حاضت. قال: أليس كانت أفاضت؟ قلت: بلى. [قال][(٢)]: فلا حبس عليك[(*)].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد [القطان][(٣)]، وأبوأسامة، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، ومحمد بن عبيد، وداود بن الزبرقان، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة.

وقال يحيى القطان من بينهم: عن عبيدالله: سمعت القاسم، عن عائشة.

وخالفهم أبوضمرة، فرواه عن عبيدالله بن عمر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

والصحيح عن عبيدالله قول يحيى القطان، ومن تابعه.

وهو محفوظ -أيضاً- عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه.

حدّث به عنه أيوب السختياني، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، ونافع بن أبي نعيم، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وكذلك رواه أفلح بن [حميد][(٤)]، عن القاسم، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: حالـــــنا.

(٢) زيادة على الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٦٦٨) ح(١٧٤٧٤)، "الإتحاف" (١٧/٤٩٢).

(٣) في الأصل: العطار، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: حسين. ولعل الصواب ما أثبته.

وهو حديث صحيح من حديث القاسم، عن عائشة.

* * *

٣٨٨٠- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: وددت أني كنت استأذنت رسول الله ﷺ فأصلي الصبح بمنى، فأرمي الجمرة قبل أن يأتي الناس، كما استأذنته سودة، وكانت امرأة ثقيلة، فأذن لها رسول الله ﷺ[*].

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، وابن نمير، والمحاربيّ، وعليّ بن غراب، وأبوضمرة، وعبدالله بن الحارث، ومحمد بن عبيد، عن عبيدالله، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة.

قاله معلى بن منصور عنه.

ورواه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه معمر، عن أيوب، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف عن عبدالوهاب:

فقيل عنه كقول معمر.

وقال الرّباليّ: عن عبدالوهاب، عن أيوب، عن القاسم، أو ابن القاسم، عن عائشة.

وقال عمر بن شبّة: [عن عبدالوهاب][1]، عن أيوب، عن عبدالرحمن، عن

(*) "التحفة" (١١/٦٦٨، ٦٨٠) ح(١٧٤٧٣، ١٧٥٠٣).

(١) استظهرت سقطه.

القاسم، أو ابن القاسم[١]، عن عائشة.

والصحيح قول من قال: عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه[٢]، عن عائشة.

* * *

٣٨٨١- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كنتُ أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ، فيبعث بها، ولا يدع شيئاً مما كان يصنع قبل ذلك[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وسويد بن عبدالعزيز بن القاسم، عن عائشة مرسلاً[٣].

ورواه إسماعيل بن عيّاش، عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة.

وقول يزيد بن هارون، وسويد أصح.

وكذلك رواه عمرو بن عبدالله بن عون[٤]، عن القاسم، عن عائشة.

وهو صحيح عنهما.

وروى هذا الحديث الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه أسامة بن زيد، عن الزهريّ، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه أيوب بن موسى، وابن أبي ذئب، فروياه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

---

(١) هكذا الإسناد.

(٢) عن أبيه. مكررة في الأصل.

(*) "التحفة" (٦٦٥/١١، ٦٨٨) ح(١٧٤٦٦، ١٧٥٣٠)، "الإتحاف" (٤٦٩/١٧)، رَ: "مرويات الزهريّ" (١٣٤٩/٣).

(٣) هكذا الإسناد، ويبدو محرّفاً، وفيه سقط، وقد رواه يزيد عن يحيى عن عبدالرحمن عن أبيه به. رَ: "المسند" (١٨٣/٦)، "السنن الكبرى" للنسائي (٦٤/٤)، "الإتحاف" (٤٦٩/١٧)، ويشبه أن تكون لفظة "مرسلاً" بعد حديث إسماعيل، والله أعلم.

(٤) هكذا اسمه، وعبدالله بن عون يرويه عن القاسم به، وعمرو -وهو ابن الحارث- يرويه عن عبدالرحمن عن أبيه به، والله أعلم.

وقال يعقوب بن عطاء: عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

ويشبه أن تصح جميعها، والله أعلم.

* * *

٣٨٨٢- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: إنما جعل الطواف بالبيت، والسعي بين الصفا والمروة، ورمي الجمار؛ لإقامة ذكر الله(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن أبي زياد القدّاح، عن القاسم.

حدّث به عنه الثوري، وعيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، ويحيى القطان، وعبدالله بن داود، ووكيع، وأبوعاصم، [و](١)ابن بكر البرساني.

وحدّث بهذا الحديث عليّ بن عبدالله الغضائري(٢)، عن الحسين بن الحسن المروزيّ، عن بشر بن السريّ، عن الثوري، عن عبيدالله بن عمر، عن القاسم، عن عائشة.

ووهم في ذلك، وإنما هو: عبيدالله بن أبي زياد.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن عائشة، من قولها.

وفيه خلاف على القدّاح.

يرفعه عنه عيسى بن يونس، ومحمد بن ربيعة، ووكيع، [و](٣)البرسانيّ، وأبوعاصم، والجرشيّ(٤).

(*) "التحفة" (٦٨٩/١١) ح(١٧٥٣٣)، "الإتحاف" (٤٦٤/١٧).

(١) استظهرت سقطها من الأصل.

(٢) هكذا استظهرت قراءتها.

(٣) استظهرت سقطها.

(٤) هكذا استظهرت قراءتها.

ورفعه يحيى القطان -أيضاً- في رواية بندار، ووقفه في رواية عمرو بن عليّ عنه.

وأما الثوري، فرفعه عنه أبونعيم، وقبيصة، ووقفه عنه ابن قتيبة، والحسين بن حفص.

* * *

٣٨٨٣- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: أنها كانت ترخص في المنطقة للمحرم.

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن أيوب المصريّ، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفهما ابن فضيل، رواه عن يحيى، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

والأول أشبه بالصواب.

* * *

٣٨٨٤- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: دخل أبوقعيس، فأبيتُ أن آذن له، وأخبرت رسول الله ﷺ، فقال: إنه عمّكِ، فليلج عليك(*).

فقال: حدّث به عباد بن منصور، عن القاسم، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن عبدالصمد، وأبوداود، عن عباد، عن القاسم، عن عائشة: استأذن عليّ أبوقعيس.

(*) حديث عائشة: "أطراف المسند" (٩/٢٠٨)، "مسند الطيالسي" (٣/٥١)، حديث أبي قعيس: "المعجم الأوسط" (٣/١٧٩).

وخالفهم محمد بن بكر، فرواه عن عباد بن منصور، عن القاسم، قال: حدثني أبوقعيس: أنه استأذن على عائشة.

والأول أصح، كذلك رواه ابن القاسم، عن عائشة.

* * *

٣٨٨٥- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: طلاق الأمة تطليقتان، وتعتدّ الأمة حيضتين[*].

فقال: يرويه مظاهر بن أسلم -من البصرة[١]، قيل: لا.....[٢] معه. قال: لا- عن القاسم، عن [عائشة][٣].

حدّث به عنه ابن جريج، وأبوعاصم النبيل، وصغدي[٤] بن سنان.

وحدّث به شيخ كان ببغداد -يعرف بمحمد بن سعيد البُزُوري-[٥]، عن عليّ بن حرب، عن أبي عاصم، عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن القاسم، عن عائشة.

ومظاهر هذا ضعيف.

والصحيح: عن القاسم بن محمد، من قوله. وقيل له: فهل بلغك عن رسول الله ﷺ في ذلك شيء؟ قال: لا.

(*) "التحفة" (٦٩٧/١١) ح(١٧٥٥٥)، "الإتحاف" (٤٧٠/١٧)، رَ: "التاريخ الأوسط" (٥٥٨/٣-٥٦٠)، "الكامل" (٤٥٠/٧).

(١) هكذا قرأتها.

(٢) كلمة غير واضحة -رسمها-: فل. والله أعلم.

(٣) في الأصل: علقمة، وليس لها وجه.

(٤) غير واضحة في الأصل.

(٥) رَ: "تاريخ بغداد" (٢٤٨/٣).

قاله هشيم[1] بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن القاسم. وهو الصواب.

قال الشيخ: ليس [لمظاهر][2] حديث [غير][3] هذا، وحديث آخر، وأخطأ فيه.

* * *

٣٨٨٦- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أعلنوا النكاح، واضربوا عليه بالغربال[4](*).

فقال: حدّث به ربيعة بن أبي عبدالرحمن، فروى حديثه عيسى بن يونس، واختلف عنه:

فرواه جماعة من الحفاظ عنه، منهم: نصر بن عليّ، وعليّ بن خشرم، وأبوهمام، والحسين بن حريث -أبوعمّار المروزيّ-، ومخلد بن مالك، رووه عن [عيسى بن][5] يونس، عن خالد بن إلياس، عن ربيعة.

وخالفهم أبوخيثمة: مصعب بن سعيد، فرواه عن عيسى، عن حسين المعلّم، عن ربيعة.

ووهم في ذلك. وإنما هو: خالد بن إلياس.

وكذلك رواه المعافى بن عمران الموصلي، عن خالد بن إلياس، عن ربيعة. وهو الصواب.

* * *

(١) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: هشام. رَ: "السنن الكبرى" للبيهقي (٣٧٠/٧).

(٢) في الأصل: بظاهر.

(٣) في الأصل: عمر.

(٤) أي بالدفّ، لأنه يشبه الغربال في استدارته. رَ: "النهاية" (٣٥٢/٣).

(*) "التحفة" (٦٥٨/١١) ح(١٧٤٥٣)، رَ: "علل الحديث" (٧٣/٢، ١١٥).

(٥) سقط من الأصل.

٣٨٨٧- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: طيّبت رسول الله ﷺ لحلّه، وحرمه(*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن القاسم، واختلف عنه:

فرواه الثوري، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، والأوزاعيّ، وأيوب بن موسى، والحجاج بن الحجاج، وموسى بن عقبة، [وابن][1] مغول، وحماد بن سلمة، وورقاء، وعمرو بن أبي قيس، وابن عيينة، وعبدالكريم الجزريّ، وصخر بن جويرية، ونافع بن أبي نعيم، ومحمد بن إسحاق، وبكير بن الأشج، وأبوحماد الحنفيّ، رووه عن عبدالرحمن ابن القاسم، عن أبيه، عن عائشة: طيبت رسول الله ﷺ لحلّه، وحرمه.

ورواه منصور بن زاذان، عن عبدالرحمن بن القاسم، وقال فيه: بطيب فيه [مسك][2].

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وعبدالله بن إدريس، ومحمد بن فضيل، وعبدالوهاب الثقفيّ، وجرير بن عبدالحميد، وعليّ بن عاصم، والقاسم بن معن، وأبوالأحوص، وعباد بن العوّام، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

واختلف على يزيد بن هارون:

فرواه مجاهد بن موسى، عن يزيد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٦٥٣) ح(١٧٤٣٩)، "الإتحاف" (١٧/٤٥٥).

(١) في الأصل: وموسى بن عقبة بن مغول. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: شك. ولعل ما أثبته الصواب.

وخالفه عبدالله بن أيوب المخرّميّ، رواه عن يزيد، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبدالرحمن بن القاسم. لم يذكر بينهما أحداً.

والصحيح: عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

ورواه أبوحماد الحنفيّ، عن يحيى بن سعيد، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وتابعه أبوضمرة، عن يحيى. [و](١) لم يذكر في الإسناد: القاسم.

ورواه عبدالله بن نمير، وأبوخالد الأحمر، وإسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم، عن عائشة. و لم يذكروا: عبدالرحمن.

واختلف عن عبيدالله بن عمر:

فرواه أبوضمرة، عن عبيدالله [بن](٢) عمر، [عن](٣) عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه يحيى القطان، رواه عن عبيدالله، قال: سمعت القاسم، عن عائشة.

وتابعه عيسى بن يونس، وعليّ بن مسهر، ومحمد بن عبيد، ومعتمر(٤)، وشجاع ابن الوليد، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، وابن نمير، رووه عن عبيدالله، عن القاسم، عن عائشة.

واختلف عن أيوب السختياني:

---

(١) استصوبت سقطها، لتمام المعنى.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، وقد تقرأ: معمر. لكن المثبت أقرب.

فرواه عبدالوهاب الثقفيّ، ووهيب بن خالد، عن أيوب، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفهما حماد بن زيد، وإسماعيل بن عُليّة، وعمر بن عامر، رووه عن أيوب، عن القاسم، عن عائشة.

ويحتمل أن تصح جميعها؛ لأن جميع الرواة لها ثقات.

واختلف عن مسعر:

فرواه(١) محمد بن بشر، عن مسعر، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن عائشة.

قال ذلك أبوزيد: أحمد بن محمد بن طريف، عن أبيه. وتابعه أبومقاتل السمرقنديّ، عن مسعر.

ورواه عبدالله بن براد، عن محمد بن بشر، عن مسعر، عن عبدالرحمن [بن](٢) القاسم، عن عائشة. و لم يذكر بينهما: القاسم، وهو المحفوظ عن مسعر.

واختلف عن شعبة:

فرواه هانئ بن يحيى، عن شعبة، عن عبدالرحمن بن عثمان، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وقال أبوزيد: عن شعبة، عن رجل لم يسمّه، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

وقال غندر: عن شعبة، عن يعلى بن حكيم، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة.

---

(١) في الأصل: فرواه عن مسعر، فرواه عن محمد بن بشر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: عن.

حدثنا علي بن عبدالله بن مبشّر، ويعقوب بن محمد، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى، [عن عبيدالله][1]، قال: سمعت القاسم، يقول: عن عائشة، [قالت][2]: طيبت رسول الله ﷺ لحلّه حين أحلّ، ولحرمه حين أحرم، قبل أن يفيض إلى البيت.

وقال ابن مبشّر: لحلّه ولحرمه.

وروى هذا الحديث عباد بن منصور، واختلف عنه:

فرواه أبوداود الطيالسيّ، عن عباد بن منصور، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفه محمد بن بكر، فرواه عن عباد بن منصور، عن عطاء، عن عائشة.

وتابعه غير واحد.

فرواه روح بن عبادة، وأبوبكر الحنفيّ: عبدالكبير بن عبدالمجيد، عن عباد، عن القاسم، وعطاء بن أبي رباح، ويوسف بن ماهك، عن عائشة، فصحّ القولان جميعاً عن عباد.

وروى هذا الحديث أسامة بن زيد الليثي، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن يوسف، وابن وهب، [عن أسامة][3]، عن القاسم.

وحدّث به ابن وهب في موضع آخر: عن أسامة، عن الزهريّ، عن القاسم، في قصة طويلة ذكرها.

وكلاهما صحيحان.

---

(١) في الأصل: بن عبيد. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) في الأصل: قال.

(٣) في الأصل: وأسامة.

وكذلك رواه أفلح بن حميد، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، وعبدالله بن داود، ووكيع، ومحمد بن عبدالوهاب، عن أفلح، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفهم حماد بن مسعدة، وعبيد بن ميمون، روياه عن أفلح، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن القاسم، في قصة طويلة.

وكلاهما صحيحان، والله أعلم.

* * *

٣٨٨٨- وسئل عن حديث القاسم، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا سافر أقرع بين نسائه، فخرجت القرعة عليّ، وعلى حفصة، فخرجنا معه، فكان رسول الله ﷺ إذا سار بالليل سار مع عائشة يتحدث معها، فقالت حفصة لعائشة: ألا تركبين بعيري، وأركب بعيرك... الحديث[*].

فقال: يرويه عبدالواحد بن أيمن، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم، عن عائشة.

وخالفهما[١] خالد بن يحيى، فرواه عن عبدالواحد، عن ابن أبي مليكة، عن القاسم مرسلاً.

والمتصل أصح.

ورواه عثمان بن الأسود، عن [ابن][٢] أبي مليكة، عن عائشة. لم يذكر: القاسم.

* * *

(*) "التحفة" (١١/٦٦٤) ح(١٧٤٦٢)، "الإتحاف" (١٧/٤٧١).

(١) هكذا بالتثنية. وممن رواه موصولاً عن عبدالواحد: أبونعيم.

(٢) سقط من الأصل.

٣٨٨٩- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة، وابن عمر: أن النبيّ ﷺ اعتمر في رجب(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، وابن نمير، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

وخالفهما أبوجعفر الرازيّ، وأبوعبيدة بن معن، فروياه عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن مجاهد.

وهذا أصح.

وروى هذا الحديث منصور، عن مجاهد. وهو صحيح عنه.

* * *

٣٨٩٠- وسئل عن حديث مجاهد، عن عائشة: خرج النبيّ ﷺ، حتى إذا كان في موضع كذا، وأنا على جملي، فكان آخر العهد منهم، وأنا أسمع صوت النبيّ ﷺ... الحديث(**).

فقال: يرويه يونس بن يزيد الأيليّ، عن شيخ له -كنّاه: أبا شداد-، عن مجاهد، عن عائشة.

ومن قال فيه: عن يونس، عن ليث، عن مجاهد، فقد وهم وهماً قبيحاً.

* * *

٣٨٩١- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: خيّر رسول الله ﷺ،

(*) حديث عائشة: "التحفة" (٧٠٦/١١) ح(١٧٥٧٤)، "الإتحاف" (٥١٤/١٧)، حديث ابن عمر: "التحفة" (٣٠٧/٥) ح(٧٣٨٤)، "الإتحاف" (٦٤٠/٨).

(**) "الإتحاف" (٥١٧/١٧).

فكان ذلك طلاقًا؟(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه شريك، وأبوبكر بن عيّاش، وأبوعوانة، وقيس بن الربيع، وأبوبدر، والثوري -واختلف عنه-، والقاسم بن معن، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

وقال مهران بن أبي عمرو، ومؤمل: عن الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وقال عمرو بن عبدالغفار: [عن الأعمش](١)، عن إبراهيم، ومسلم، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه [الشعبيّ](٢)، عن مسروق، عن عائشة. واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن جابر، وعاصم، [عن الشعبيّ](٣)، عن مسروق، عن عائشة.

قال ذلك الفريابيّ عنه.

وقال أبوحذيفة: عن الثوري، عن الأعمش، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وقال قبيصة: عن الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، وعاصم الأحول، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/١٥١، ٧٢٦، ٧٣٤) ح(١٥٩٦٤، ١٧٦١٤، ١٧٦٣٤)، "الإتحاف" (١٧/٥٥١)، "الأطراف" (٥/٥٣٠).

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: القعنبيّ، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) زيادة على الأصل.

وقال أبوقتيبة: عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، فقال[١]: عروة، عن عائشة. ووهم فيه.

والصواب: عن الشعبيّ، عن مسروق.

وكذلك رواه بيان، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة.

وكذلك قال عبيدة بن [معتّب][٢]، عن إبراهيم، عن الأسود.

واختلف عن مغيرة:

فقيل: عن إسرائيل، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن الأسود.

وقال حسن بن صالح، عن......[٣]، عن إبراهيم، عن عائشة.

وكذلك قال شعيب بن الحبحاب، عن إبراهيم، عن عائشة.

والصحيح: عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، [و][٤]عن إبراهيم، عن الأسود.

أخبرنا عبدالله بن محمد البغويّ -قراءة عليه-، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا مهران، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: خيّرنا رسول الله ﷺ، فلم يعدّه طلاقاً.

قال: وحدثنا سفيان، عن عاصم الأحول، وإسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة مثل ذلك.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: معيث.

(٣) بياض في الأصل بمقدار كلمة، ولعل مكانه: مغيرة.

(٤) استظهر إضافتها د. خالد السبيت في "الاختلاف على الأعمش" (١٥٧٩/٤).

حدثنا محمد بن الفارسي(١)، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الصوريّ، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عائشة، قالت: خيّر رسول الله ﷺ نساءه، فاخترنه، فلم يعدّه طلاقاً.

حدثنا أبوالعباس: أحمد بن عيسى بن السُّكَين، قال: حدثنا إسحاق بن زيد بن عبدالكبير الخطابي، قال: حدثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري، عن جابر، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وعاصم، عن الشعبيّ، عن مسروق.

والأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة، قالت: خيرنا رسول الله ﷺ، فاخترناه، فلم يعدّه طلاقاً.

حدثنا ابن منيع، قال: حدثنا أبوالربيع الزهراني، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن مسروق(٢)، عن عائشة، قالت: خيرنا رسول الله ﷺ، فاخترناه، فلم يعدّه طلاقاً.

حدثنا ابن منيع، قال: حدثنا أبوالربيع، قال: حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة مثله.

* * *

٣٨٩٢- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: إن الدّجال لا يدخل مكة، ولا المدينة(*).

---

(١) هكذا.

(٢) هكذا رواية إسماعيل. رَ: "الاختلاف على الأعمش" (٤/١٥٨٠).

(*) "المسند" (٦/٢٤١)، "التحفة" (١١/٢٣٦) ح(١٦١٧٠)، رَ: "الأحاديث الواردة في فضائل المدينة" ص(١٥٦).

اختلف فيه [على][(١)] الشعبيّ:

فرواه محبوب بن الحسن، عن داود، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه مسلمة بن علقمة، عن داود، عن الشعبيّ، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

ورواه الشيبانيّ، عن الشعبيّ، عن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن عائشة.

وقال مجالد: عن الشعبيّ، عن القاسم، عن عائشة.

وقال السّريُّ بن إسماعيل: عن الشعبيّ، عن مسروق. مثل قول محبوب بن الحسن، عن داود.

وهو مختصر من حديث...[(٢)] الجسّاسة الذي يرويه الشعبيّ، عن فاطمة بنت قيس.

* * *

٣٨٩٣- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: يوم النحر يوم ينحر الإمام[(٣)] والناس، ويوم عرفة يوم يُعرِف الإمام والناس[(*)].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرفعه [دلهم][(٤)] بن صالح، عن [أبي][(٥)] إسحاق، عن مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) كلمة من ثلاثة أحرف، لم أستطع قراءتها -رسمها-: ابن -مهملة-.

(٣) في الأصل: يوم ينحر الناس والإمام والناس.

(*) حديث دلهم: "المعجم الأوسط" (٧/٤٥).

(٤) في الأصل: لهم.

(٥) في الأصل: ابن.

ووقفه شعبة، عن أبي إسحاق. وهو الصواب.

وقال شعبة فيه: عن أبي إسحاق، عن مسروق، وأبي عطية. واسم أبي عطية: مالك بن أبي حمزة.

* * *

٣٨٩٤- وسئل عن حديث مسروق: دخل حسان على عائشة، وأنشدها: حصان رزان... الحديث.

وقد قيل لها: تُدخلين هذا عليكِ! أوليس قال الله: ﴿وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور:١١]، قالت: أو ليس قد أصابه...(*).

فقال: يرويه الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق.

حدّث به عنه الثوري، وشعبة، و[أبو](١) معاوية.

ورواه محمد بن الخطاب الموصلي، عن مؤمل، عن الثوري، فقال: عن أبي إسحاق، عن أبي الضحى. ووهم فيه.

وإنما رواه الثوري، عن الأعمش، عن أبي الضحى.

* * *

٣٨٩٥- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ [يظل](٢) صائماً، فيقبّل ما شاء من وجهي(**).

(*) حديث الأعمش: "التحفة" (١١/٧٤٠) ح(١٧٦٤٣)، "الإتحاف" (١٧/٥٥٨).

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: يضل.

(**) "التحفة" (١١/٧١٠، ٧٣٢) ح(١٧٥٨٦، ١٧٦٢٩)، "الإتحاف" (١٧/٥٢٠، ٥٤٦)، رَ: "مسند أبي حنيفة" ص(٢٥٥).

فقال: يرويه عامر الشعبيّ، واختلف عنه:

فرواه مطرّف بن طريف، وحريث[١] بن أبي سليمان، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه أبوحنيفة، واختلف عنه:

فرواه أبويحيى الحمّاني، عن أبي حنيفة، عن الهيثم -يعني: الصيرفيّ-، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه عليّ بن سعيد، [فرواه][٢] عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

ورواه زكريا بن أبي زائدة، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن أبيه -وتابعه القاسم بن الحكم العرنيّ، عن زكريا- فقالا: عن صالح الأسديّ، عن الشعبيّ، عن محمد بن الأشعث بن قيس، عن عائشة.

وخالفهما وكيع، فرواه عن زكريا، عن العباس بن ذريح، عن الشعبيّ، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة.

ورواه داود بن رشيد، عن عمر بن حفص بن عمر بن ثابت بن أبي سعيد الأنصاري، عن زكريا، عن صالح، عن محمد بن الأشعث، عن عائشة. ولم يذكر بينهما: عامراً الشعبيّ.

ويشبه أن يكون القولان صحيحين: عن الشعبيّ، عن مسروق، [و][٣]عن

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) زيادة على الأصل.

(٣) زيادة لازمة.

محمد بن الأشعث، عن عائشة. والله أعلم.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: أخبرنا محمد بن عامر، قال: حدثنا شداد، عن زفر، عن مطرّف، عن عامر، عن مسروق، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يظلّ صائماً، ويقبّل من وجهي أيَّ مكان شاء، حتى يفطر.

* * *

٣٨٩٦- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: ما من عبد أصبح صائماً إلا فتحت له أبواب[١] السموات، وسبّحت أعضاؤه... إلى أن تتوارى بالحجاب... الحديث بطوله.

فقال: يرويه الشعبيّ، واختلف عنه:

فرواه جرير بن أيوب البجليّ، عن محمد بن عبدالرحمن، عن أبي إسحاق، عن مسروق[٢].

* * *

٣٨٩٧- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يعتكف من كل شهر رمضان عشراً، فلما كان السنة التي قبض فيها اعتكف عشرين[*].

فقال: يرويه أبوحصين، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيّاش، عن أبي حصين، واختلف عنه:

---

(١) خط عليها بخط طولي، لا أدري أهو طمس لها أم لا؟.

(٢) هكذا ينتهي الجواب، ويبدو أن سقطاً حصل بسبب انتقال النظر. وانظر: "الكامل" (١٢٤/٢)، "المزكيات" ص(٢٥٩)، "الشعب" للبيهقي (١٩٩/٧)، "أطراف الغرائب والأفراد" (٥٣٢/٥).

(*) حديث أبي هريرة: "التحفة" (٢٢٥/٩) ح(١٢٨٤٤).

فرواه إسحاق بن محمد [العرزمي][(١)] عنه، عن أبي حصين، عن يحيى بن [وثاب][(٢)]، عن مسروق، عن عائشة. ووهم فيه.

وغيره يرويه عن أبي بكر، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وهو الصواب.

* * *

٣٨٩٨- وسئل عن حديث مسروق، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: [أنه تزوج][(٣)] إحدى نسائه وهو محرم، واحتجم وهو محرم[(*)].

فقال: يرويه أبوعوانة، واختلف عنه:

فرواه معلى بن أسد، وإبراهيم بن الحجاج، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة.

وقال يحيى بن حماد: عن أبي عوانة. قال مرّة: عن مسروق. ثم رجع عنه.

وقال خالد التيميّ: عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن أبي الضحى، عن مسروق مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. وهو أشبهها بالصواب.

* * *

٣٨٩٩- وسئل عن حديث محمد بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن عائشة: أرسل أزواج النبيّ ﷺ فاطمة -عليها السلام- إلى رسول الله ﷺ يسألْنه العدل في ابنة أبي قحافة... الحديث بطوله[(**)].

---

(١) كأنها في الأصل: العوري. ولعل الصواب ما أثبته، وقد رواه أبونعيم في "الحلية" (٣٠٧/٨) من طريقه.

(٢) في الأصل: وقاب.

(٣) وقع بياض في الأصل بدلاً منه.

(*) "الإتحاف" (٥٤٩/١٧)، رَ: "السنن الكبرى" للنسائي (١٨٤/٥)، وللبيهقي (٢١٢/٧).

(**) "التحفة" (٤٣٦/١١، ٧١٢) ح(١٦٦٧٤، ١٧٥٩٠)، "الإتحاف" (٢٢٨/١٧، ٥٢٥).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، وعقيل، وشعيب، عن الزهريّ، عن محمد بن عبدالرحمن، عن عائشة -رضي الله عنها-[١].

* * *

٣٩٠٠- وسئل عن حديث أبي سلمة [بن][٢] عبدالرحمن، عن عائشة: أراد رسول الله ﷺ من صفيّة بعض ما يريد الرجل من أهله، قالوا: يا رسول الله، إنها حائض، فقال: أحابستنا هي؟! قالوا: يا رسول الله، إنها قد أفاضت. قال: فنفر بها رسول الله ﷺ[*].

فقال: يرويه محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن أبي سلمة.

حدّث به عنه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عيسى بن سميع، وبشر بن بكر، والوليد بن [مزيد][٣]، عن الأوزاعيّ، قال: حدثني محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة.

وخالفهم محمد بن مصعب، فرواه عن الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم. ووهم فيه؛ وإنما الأوزاعيّ سمعه من محمد بن إبراهيم.

ورواه عبدالرحمن بن هرمز الأعرج، عن أبي سلمة، عن عائشة.

---

(١) هكذا ينتهي الجواب، وقد خالفهم معمر -من رواية عبدالرزاق عنه-، فرواه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة به، وانظر "التحفة" (٧١٢/١١) فقد ذكر الاختلاف على الزهريّ فيه، وقد قال الذهلي والنسائي والدارقطني: إن المحفوظ هو: الزهريّ عن محمد بن عبدالرحمن عن عائشة. رَ: "فتح الباري" لابن حجر (٢٠٨/٥).

(٢) في الأصل: عن. ولعل ما أثبته الصواب.

(*) "التحفة" (٧٨٢/١١، ٧٨٧) ح(١٧٧٣٣، ١٧٧٤٣)، "الإتحاف" (٢٤٧/١٧، ٦٢٠، ٦٤١).

(٣) في الأصل: يزيد. ولعل ما أثبته الصواب.

قاله الليث بن سعد، عن جعفر بن ربيعة، عن ابن هرمز.

ورواه عمران بن [أبي][1] أنس، عن أبي سلمة.

حدّث به عنه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، ومحمد بن سلمة، ومحمد بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن عمران بن أبي أنس، عن عائشة.

ورواه عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن عمران، فقال: عن سليمان بن يسار، وأبي سلمة، عن عائشة. وكلاهما محفوظ.

ورُوي عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة. وعروة، عن عائشة.

قاله أيوب بن موسى عنه. وهو حديث غريب، تفرّد به عنه أرطاة بن المنذر.

وكذلك رواه يونس بن يزيد الأيلي، ومحمد بن إسحاق، [عن] الزهريّ، عن أبي سلمة، وعروة، عن عائشة.

وكذلك قال الليث بن سعد، عن الزهريّ، وهشام بن عروة[2]، عن عائشة.

* * *

٣٩٠١- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: [أنه][3] ضحّى بكبشين(*).

فقال: يرويه عبدالله بن محمد بن عقيل، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن ابن عقيل، عن أبي سلمة، عن عائشة، أو عن أبي هريرة.

---

(١) سقط من الأصل، وكذا ما يليه بين المعقوفتين.

(٢) هكذا، ولعله سقط: عن عروة.

(٣) زيادة على الأصل.

(*) حديث أبي هريرة وعائشة: "التحفة" (١٠/٣٥٤) ح(١٤٩٦٨)، "الإتحاف" (١٦/١٣٨)، (١٧/٦٣٨).

وخالفه حماد بن سلمة، فرواه عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن عبدالرحمن بن جابر، عن جابر.

وقال مبارك بن فضالة: عن ابن عقيل، عن جابر.

وقال عبيدالله بن عمرو: عن ابن عقيل، عن علي بن الحسين، عن أبي رافع.

وقال معمر: عن ابن عقيل مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

والاضطراب فيه من قِبل ابن عقيل.

* * *

٣٩٠٢- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الصلاة، ثم يقبّلني، ولا يتوضأ. ورُوي: كان يقبّل وهو صائم[*].

فقال: يرويه الزهريّ، ويحيى بن أبي كثير، وأبوبكر بن المنكدر، وأبوإسحاق[1].

وأما الزهريّ، فاختلف عنه في لفظه، وفي إسناده:

فرواه منصور بن زاذان، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يخرج إلى الصلاة، ثم يقبلني ولا يتوضأ.

تفرّد به سعيد بن بشير، عن منصور بن زاذان، عن الزهريّ.

وخالفه عقيل بن خالد، وابن أبي ذئب، ويزيد بن عياض، ومعمر بن راشد، فرووه عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبل وهو صائم. و لم يذكر: الوضوء.

(*) حديث أبي سلمة عن عائشة في القبلة في الصوم: "التحفة" (١١/٨٠٠) ح(١٧٧٧٣)، "الإتحاف" (١٧/٦١٣)، حديث أبي سلمة في التقبيل بعد الوضوء: "الإتحاف" (١٧/٦١٢)، "المعجم الأوسط" (٥/٦٦)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٥٥)، "مرويات الزهريّ" (٤/٢١٧٠)، "مرويات قتادة ويحيى بن أبي كثير" ص(٦٤١).

(١) هكذا في الأصل.

واختلف عن معمر:

فرواه إسماعيل بن بنت السدّيّ، عن عيسى بن يونس، عن معمر، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل، وهو صائم، ثم يصلي، ولا يتوضأ.

فوهم في إسناده، ومتنه:

فأما وهمه في إسناده: فقوله: عن أبي سلمة، عن عروة. وإنما رواه عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وأما قوله في متنه: ولا يتوضأ، فهو وهم أيضاً.

والمحفوظ: كان[1] يقبّل وهو صائم.

ورواه إسماعيل بن مسلم المكيّ، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل وهو صائم.

ووهم في قوله: عن أم سلمة.

ورُوي هذا الحديث، عن أسامة بن زيد، والأوزاعيّ، وابن عيينة، ومعمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل وهو صائم.

وأما يحيى بن [أبي][2] كثير فاختلف عنه في روايته عن أبي سلمة:

فرواه هشام الدستوائي، وعليّ بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عروة، عن عائشة.

وخالفهما [شيبان][3] بن عبدالرحمن، ومعاوية بن سلام، وأيوب بن خوط،

---

(١) مكررة في الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: سيار.

وسليمان بن أرقم، رووه عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة [بن عبدالرحمن، عن][1] عمر بن عبدالعزيز، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن الأوزاعيّ:

فرواه الوليد بن مسلم -من رواية يزيد بن عبدالله بن زريق، عن الوليد- عن الأوزاعيّ، عن يحيى. بمتابعة رواية شيبان، ومن تابعه.

وتابعه يزيد بن سنان -أبوفروة [الجزريّ][2]-، عن الأوزاعيّ.

وخالفهم مبشّر بن إسماعيل، وهقل، فروياه عن الأوزاعيّ، عن يحيى، [عن][3] أبي سلمة، عن عائشة.

والقول قول [شيبان][4]، ومن تابعه، ممن ذكر فيه: [عمر][5] بن عبدالعزيز.

ورواه يحيى بن أبي كثير بإسناد آخر، واختلف عنه فيه أيضاً:

فرواه الأوزاعيّ، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة.

وخالفه معاوية بن سلام، وشيبان، وهشام الدستوائي، فرووه عن يحيى، عن أبي سلمة، عن زينب، عن أم سلمة.

وكذلك رواه أبوبكر بن المنكدر، عن أبي سلمة، عن زينب، عن أم سلمة.

قاله بكير بن الأشج عنه. ونكتب[6] ذلك في مسند أم سلمة -إن شاء الله-.

* * *

---

(١) في الأصل: بن عبدالواحد بن.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: سنان.

(٥) في الأصل: عمرو.

(٦) هكذا قرأتها، ويمكن: ويُكتب، والله أعلم.

٣٩٠٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: ما رأيت رسول الله ﷺ أخّر صلاة إلى وقتها [الآخر][(١)][(*)].

فقال: يرويه [أبو][(٢)] النضر: سالم بن أبي أميّة، عن أبي سلمة، عن عائشة.

حدّث به عنه ابن لهيعة.

واختلف فيه على الليث بن سعد:

فرواه معلى بن عبدالرحمن، عن الليث، عن أبي النضر، عن أبي سلمة، عن عائشة[(٣)].

وغيره يرويه عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي [هلال][(٤)]، عن إسحاق بن عمر، عن عائشة.

وهو المحفوظ عن الليث.

* * *

٣٩٠٤- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن عائشة: كان يكون عليّ قضاء من رمضان، فما أستطيع أن أقضيه حتى شعبان[(**)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، وابن عيينة، وجرير، وزهير [بن معاوية][(٥)]، عن يحيى، عن

---

(١) زيادة من المصادر.

(*) حديث إسحاق: "التحفة" (١٣٢/١١) ح(١٥٩٢٢)، "الإتحاف" (١٠٠٨/١٦)، حديث أبي سلمة: "الإتحاف" (٦١٣/١٧).

(٢) في الأصل: بن.

(٣) هكذا في الأصل، وقد رواه الدارقطني في "سننه" (٢٤٩/١) من طريق معلى به، وفيه: عن أبي النضر عن عمرة عن عائشة به. وكذا علقه البيهقي في "الكبرى" (٤٣٥/١)، وفي "المعرفة" (٢٧٧/٢).

(٤) سقط من الأصل.

(**) "التحفة" (٨٠٢/١١) ح(١٧٧٧٧)، "الإتحاف" (٦٣١/١٧)، "الأطراف" (٥٤٢/٥).

(٥) في الأصل: عن محمد. ولعلها محرّفة عمّا أثبته.

أبي سلمة، عن عائشة.

ورواه عليّ بن المنذر، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وأغرب بعمرو بن دينار فيه.

ورواه ابن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن عائشة. وزاد فيه ألفاظاً [أسندها](١) عن النبيّ ﷺ، لم يأت بها غيره.

والصحيح قول ابن جريج، ومن تابعه.

* * *

٣٩٠٥- وسئل عن حديث أبي روق الهمدانيّ، عن إبراهيم التيميّ، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ يتوضأ، ثم يقبّل، ثم يصلي ولا يتوضأ(*).

فقال: يرويه الثوري، وأبوحنيفة، عن أبي روق -واسمه: عطيّة بن الحارث-، واختلفا عليه فيه.

فأما الثوري، فاختلف عنه:

فرواه يحيى القطان، وعبدالرحمن بن مهديّ، ووكيع، وغندر، وأبوعاصم، وابن خالد الصنعاني، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيميّ، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل، ويصلي، ولا يتوضأ.

ورواه إبراهيم بن هراسة، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيميّ، عن أبيه، عن عائشة نحوه. زاد فيه: عن أبيه.

وتابعه معاوية بن هشام على قوله: عن أبيه، إلا أنه قال فيه: كان النبيّ ﷺ يقبّل

---

(١) كلمة غير واضحة في الأصل، وأثبت ما في (ص)، (خ)، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/١٣٠) ح(١٥٩١٥)، "الإتحاف" (١٦/١٠٠٤)، "مسند أبي حنيفة" ص(٢٧٥).

وهو صائم، فأتى بالصواب عن عائشة.

وأما أبوحنيفة، فرواه عن أبي روق، عن إبراهيم التيميّ، عن حفصة -زوج النبيّ ﷺ-: أن النبيّ ﷺ كان يقبل، فيصلي، ولا يتوضأ.

والحديث مرسل لا يثبت، وقول الثوري أثبت من قول أبي حنيفة.

* * *

٣٩٠٦- وسئل عن حديث أبي عطية -واسمه يقال: مالك بن عامر، وقيل: مالك بن أبي حمزة-، عن عائشة: في تلبية رسول الله ﷺ[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وإسرائيل، ومحمد بن فضيل، وعبيدة بن حميد، [وسعد][1] بن الصلت، وعبدالله بن داود الخريبيّ، عن الأعمش، عن عمارة بن [عمير][2]، عن أبي عطيّة، عن عائشة.

وخالفهم شعبة، فرواه عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن عائشة.

وقول شعبة وهم.

وقال أبومعاوية: عن الأعمش، عن عمارة [بن][3] عمير، عن عبدالرحمن بن يزيد، عن عائشة[4].

حدثناه أحمد بن العباس البغويّ قال: حدثنا شعيب بن أيوب،

(*) "التحفة" (٨١٢/١١) ح(١٧٨٠٠)، "الإتحاف" (٦٥٦/١٧)، رَ: "علل الحديث" (٥٩٣/١، ٦٠٩).

(١) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الجرح" (٨٦/٤).

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) هكذا ذكرت رواية أبي معاوية، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٢٢٩/٦) عن أبي معاوية به، كرواية الجماعة، وكذا ذكر البخاري في "صحيحه" (١٣٨/٢) أن أبا معاوية تابع سفيان.

[وحدثنا][1] محمد بن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرماديّ، قالا: حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة، قالت: قد علمت كيف كانت تلبية رسول الله ﷺ، كان يلبي: اللهم لبيك لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك -زاد شعيب: والملك-، لا شريك لك.

حدثنا الشافعي، قال: حدثنا معاذ بن المثنى، قال: حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى، وحدثنا الشافعي، قال: حدثنا يوسف القاضي...[2]، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطية، عن عائشة: [أنا][3] أعلمكم -أو: أعلمهم- بتلبية رسول الله ﷺ. فسمعها تلبّي بعد ذلك: لبيك اللهم لبيك، لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك.

* * *

٣٩٠٧- وسئل عن حديث أبي عطية، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ: أنه كان يعجّل الفطر، والصلاة(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وعليّ بن مسهر، ومحمد بن فضيل، ويحيى بن أبي زائدة، وأبومعاوية الضرير، وعبدالله بن نمير، وحفص بن غياث، عن الأعمش، عن عمارة ابن عمير، عن أبي عطيّة.

---

(١) ساقط من الأصل.

(٢) كلمة في الأصل -رسمها-: المعدني. ويوسف بن يعقوب القاضي -شيخ أبي بكر الشافعي- لم يدرك يحيى، فاحتمال السقط وارد جداً، والله أعلم.

(٣) كأنها في الأصل: أما.

(*) "التحفة" (٨١١/١١) ح(١٧٧٩٩)، "الإتحاف" (٦٥٧/١٧).

وخالفهم شعبة، وجرير بن عبدالحميد، فروياه عن الأعمش، عن خيثمة بن عبدالرحمن، عن أبي عطيّة، عن عائشة.

وقال عبيدة بن حميد: عن الأعمش، عن خيثمة، عن أبي عطيّة، عن مسروق، قال: قلت لعائشة:....

والقول قول الثوري، ومن تابعه: عن الأعمش، عن عمارة[(١)].

* * *

٣٩٠٨- وسئل عن حديث أبي قلابة، عن عائشة: كنت أفتل قلائد هدي رسول الله ﷺ، لا يمسك رسول الله ﷺ[(٢)] عن شيء مما يمسك عنه المحرم[(*)].

فقال: يرويه السختياني، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن [عائشة][(٣)].

وخالفه ابن عليّة، رواه عن أيوب، عن القاسم، وأبي قلابة، عن عائشة.

وقال هشام بن حسّان: عن أيوب، عن بعض أصحابه: أن عائشة قالت:...، ولم يسمّ أحداً [بينه][(٤)] وبينها.

* * *

(١) وقد رواه النسائي في "الكبرى" (١١٣/٣) عن محمد بن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان به، وفيه: عن خيثمة. رَ: "الاختلاف على الأعمش" (١٥٩٦/٤).

(٢) في الأصل: عن رسول الله ﷺ شيء....

(*) حديث ابن علية: "التحفة" (٦٥٥/١١) ح(١٧٤٤٤).

(٣) في الأصل: عنبسة. وهو في "الغيلانيات" (٧٧١/٢) من رواية مسدد عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة وعبدالرحمن عن القاسم عن عائشة به.

(٤) في الأصل: بينهما.

٣٩٠٩- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: إذا رميتم وحلقتم فقد حلّ لكم الطيب، والثياب، وكل شيء من الأشياء، إلا النساء(*).

فقال: يرويه حجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وأبوخالد الأحمر، عن حجاج، عن أبي بكر بن محمد [ابن](١) عمرو بن حزم، [عن عمرة](٢)، عن عائشة.

وخالفهما عبدالواحد بن [زياد](٣)، وعمرو بن صالح، رويا عن حجاج، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

ورواه عبدالرحيم بن سليمان، عن حجاج، فجمع بين الإسنادين جميعاً.

ورواه أبومعاوية، فقال: عن حجاج، عن أبي بكر بن أبي [الجهم](٤)، عن عمرة، عن عائشة. ووهم في ذلك.

* * *

٣٩١٠- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: ذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه معمر، وابن مسافر، ويزيد بن أبي حبيب، عن الزهريّ، عن عمرة، عن عائشة.

(*) "الإتحاف" (١٧/٧٤٥)، رَ: "السنن" للدارقطني (٢/٢٧٦)، "الأطراف" (٥/٥٥١).

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: رياح، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: الحكم. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١١/٨٦٤) ح(١٧٩٢٤)، "الإتحاف" (١٧/٢٦٦) مستدركاً.

ورواه يونس الأيلي، واختلف عنه:

فقال ابن وهب: عن يونس، عن الزهريّ، عن عمرة، عن عائشة.

وقال شبيب بن سعيد: عن يونس، عن الزهريّ: أخبرني من لا [أتّهم](١)، عن عمرة، عن عائشة.

وقال عثمان بن [عمر](٢): عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وقال أحمد بن حنبل: عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهريّ. قال عثمان في موضع: عن عروة. وفي موضع آخر: عن عمرة. كلاهما قال عثمان.

وقال الليث: عن يونس، عن الزهريّ: بلغنا عن رسول الله ﷺ، وكانت عمرة بنت عبدالرحمن تحدث بذلك عن عائشة.

وهذا يوافق قول [شبيب](٣) بن سعيد.

والصحيح أن الزهريّ لم يسمعه من عمرة، وإنما بلغه عنها.

* * *

٣٩١١- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: كانوا في الجاهلية يخضبون يوم العقيقة قطنة، فإذا حلقوا رأس الصبيّ وضعوها على رأسه، فأمرهم النبيّ ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، عن عمرة.

---

(١) في الأصل: من لا تهم.

(٢) في الأصل: عمرو.

(٣) في الأصل: سميت -مهملة-.

(*) "المصنف" لعبدالرزاق (٤/٣٣٠)، "الإحسان" (١٢/١٢٤)، "كشف الأستار" (٢/٧٥)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٩/٣٠٣)، رَ: "الكامل" (٦/٢٢٦)، "مسند أبي يعلى" ح(٤٥٢١).

حدّث به ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه عبدالمجيد، وحجاج بن محمد، ومحمد بن عمرو [اليافعي][(١)]، عن ابن جريج، عن يحيى، عن عمرة[(٢)]، عن عائشة.

وخالفهم هشام بن سليمان، وروح بن عبادة، فروياه عن ابن جريج، قال: حُدثت عن يحيى. وهو الصحيح؛ فإن ابن جريج لم يسمعه من يحيى.

*　*　*

٣٩١٢- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة -في الحج- قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس ليال بقين من ذي القعدة، ولا نرى إلا أنه الحج، فلما دنونا من مكة أمر رسول الله ﷺ من لم يكن معه هدي إذا طاف بالبيت، فينبغي أن يحلّ... الحديث[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، واختلف عنه:

فرواه مالك، وسليمان بن بلال، وأبوأويس، وابن جريج، وجرير، وعبدالوهاب الثقفيّ، وعليّ بن مسهر، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

وقال[(٣)] في آخره: قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم، فقال: أتتك بالحديث على وجهه.

وكذلك رواه يحيى القطان، عن يحيى. سمعه من يحيى.

(١) في الأصل: التابعي.

(٢) عن عمرة. مكررة في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٨٦٨) ح(١٧٩٣٣)، "الإتحاف" (١٧/٧٤٣، ٧٤٦).

(٣) هكذا في الأصل.

ورواه محمد بن إسحاق، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة. وزاد في آخره مما لم يأت به غيره.

قال يحيى: فذكرت هذا الحديث للقاسم، [فقال][1]: أتتك بهذا الحديث على وجهه، وكذلك حدثتني عائشة. فأسنده عن يحيى، عن القاسم، عن عائشة أيضاً.

* * *

٣٩١٣- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة، [قالت][2]: نزل القرآن بعشر رضعات معلومات يحرم بهنّ، ثم صرن إلى خمس[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن القاسم. واختلف عن عبدالرحمن:

فرواه حماد بن سلمة، عن [عبدالرحمن][3] بن القاسم، عن أبيه، عن عمرة، عن عائشة.

قاله أبوداود الطيالسيّ، عن حماد بن سلمة.

وخالفه محمد بن إسحاق، فرواه عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة. لم يذكر: عمرة.

وقول حماد بن سلمة أشبه بالصواب.

وأما يحيى بن سعيد، فرواه عن عمرة، عن عائشة.

قال ذلك ابن عيينة، وأبوخالد الأحمر، ويزيد بن عبدالعزيز[4]، وسليمان بن بلال.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: قال.

(*) "التحفة" (١١/٨٥٠، ٨٥٦، ٨٧٢) ح(١٧٨٩٧، ١٧٩١١، ١٧٩٤٢)، "الإتحاف" (١٧/٧٥٧، ٧٧٣) مستدركاً، "الأطراف" (٥/٥٥٥)، "مسند أبي يعلى" (٨/٦٤).

(٣) في الأصل: عبدالوحد.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل.

وحدّث محمد بن إسحاق لفظاً آخر، وهو: عن عائشة: لقد نزلت آية الرجم، ورضاعة الكبير عشراً، فلما مات رسول الله ﷺ تشاغلنا بموته، فدخل داجن فأكلها.

* * *

٣٩١٤- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ إذا اعتكف يدخل إليّ رأسه، فأرجّله، وكان لا يدخل البيت إلا لحاجة الإنسان(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن عمر، وأبوأويس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وكذلك رواه مالك في "الموطأ"، واختلف عنه:

فرواه القعنبيّ، ويحيى بن يحيى، ومعن بن عيسى، وأبومصعب، ومحمد بن الحسن، وروح بن عبادة، وخالد بن مخلد، ومنصور بن سلمة، وإسحاق بن الطباع، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفهم عبدالرحمن بن مهدي، والوليد بن مسلم، وعيسى بن خالد، والحجبيّ، فرووه عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة. لم يذكروا فيه: عمرة.

وقيل: عن الوليد بن مسلم، عن مالك، عن الزهريّ، عن عمرة، عن عائشة. ولم يذكر فيه: عروة.

ورُوي عن عبدالملك بن عبدالعزيز الماجشون، عن مالك. فوهم فيه وهماً قبيحاً، فقال: عن مالك، [عن][1] سفيان بن أبي صالح، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

(*) "التحفة" (١١/٨٥٥) ح(١٧٩٠٨)، "الإتحاف" (١٨/٢٠٢)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(٤٣)، "التمهيد" (٨/٣٢٠)، "أطراف الموطأ" (٤/١٠٨)، "السنن الأبين" ص(٩٩).

(١) في الأصل: بن.

ورواه ابن وهب، عن مالك، والليث بن سعد، ويونس بن يزيد، عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة، كلاهما عن عائشة.

وكذلك قال شبيب بن سعيد، عن يونس.

وكذلك قال القعنبيّ، وابن رمح، عن الليث، عن الزهريّ.

وكذلك قال عبدالعزيز بن الحصين، عن الزهريّ.

كلهم قالوا: عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

ورواه زياد بن سعد، والأوزاعيّ، ومحمد بن إسحاق، ومحمد بن ميسرة -وهو ابن أبي حفصة-، وسفيان بن حسين، وعبدالله بن بديل بن ورقاء، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

[وكذلك قال ابن وهب، عن يونس، عن الزهريّ، عن عائشة.

وقال شبيب بن سعيد: عن يونس، عن الزهريّ: أخبرني من لا أتّهم، عن عمرة، عن عائشة.

وقال عثمان بن عمر: عن يونس، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وقال أحمد بن حنبل: عن عثمان بن عمر، عن يونس، عن الزهريّ][(١)].

وأما الحديث الموقوف، عن عائشة: أنها كانت إذا اعتكفت لا تعود المريض، إلا أن تمرّ بجنازة.

فقد اختلف فيه على الزهريّ أيضاً:

فرواه مالك، واختلف عنه:

---

(١) هذا النص وضعته بين معقوفتين؛ لأنه فيما يبدو مقحم، لا صلة له بالسؤال، بدلالة السياق لما قبل، وبدلالة أن هذا النص هو نفسه في سؤال سابق حديث عمرة، عن عائشة: ذبح رسول الله ﷺ عن نسائه البقر، والله أعلم.

فرواه يحيى القطان، عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. لم يذكر: عمرة.

وقال بشر بن عمر: عن مالك، عن الزهريّ، عن عمرة، عن عائشة.

وقال عبيدالله بن عمر، وأبوأويس: عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة.

وقال يونس، والليث بن سعد، وعبدالعزيز بن الحصين: عن الزهريّ، عن عروة، وعمرة، عن عائشة.

حدثنا أبوعلي المالكي، قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا يحيى، قال: حدثنا مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة: أنها كانت إذا اعتكفت لا تعود المريض، إلا أن تمرّ بجنازة.

* * *

٣٩١٥- وسئل عن حديث عائشة -رضي الله عنها-: [كان رسول الله ﷺ][(١)] إذا أراد أن يعتكف يصلي الصبح، ثم ينتقل إلى المكان الذي يريد أن يعتكف [فيه][(٢)]، قالت: فأمر بخباء، فضرب له، فضربت عائشة خباءً لنفسها، وضربت حفصة خباءً لنفسها، وضربت زينب خباءً لنفسها، فلما صلى رسول الله ﷺ قال: ما هذه؟ فترك الاعتكاف تلك السنة في رمضان، حتى إذا أفطر اعتكف في شوال[(*)].

---

(١) ليس في الأصل.

(٢) زيادة على الأصل، وقد تكون كتبت: به. لكني في شك منها.

(*) "التحفة" (٨٦٦/١١) ح(١٧٩٣٠)، "الإتحاف" (٧٤١/١٧)، "الأطراف" (٥٥٢/٥).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوشهاب الحناط، ومالك بن أنس، وسفيان بن عيينة، والثوري، والأوزاعيّ، وعمرو بن الحارث، ويحيى بن سعيد الأمويّ، ويعلى بن عبيد، وأبويوسف القاضي، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

ورواه عبيدالله بن عمرو الرّقيّ، عن يحيى. وقد اختلف عنه:

فرواه عبيد بن هشام -أبونعيم-، عن عبيدالله بن عمرو، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه عيسى بن سالم الشاشي، فرواه عن عبيدالله بن عمرو، عن يحيى، عن رائطة، عن [عمرة](١)، عن عائشة.

ولم يتابع عليه، والأول أصح.

* * *

٣٩١٦- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم، وحلّه قبل أن يطوف(*).

فقال: يرويه عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، واختلف عنه:

فرواه محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه الحسين بن زيد العلويّ، فرواه عن عبدالله بن أبي بكر، عن القاسم، عن عائشة.

وهو محفوظ عن عمرة. ورواه أبوالرِّجال، وغيره، عن عمرة.

---

(١) غير واضحة في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٨٦١) ح(١٧٩١٨)، "الإتحاف" (١٧/٧٤٤).

ورواه عن القاسم أيضاً عدد كبير، وهو صحيح عنهما. يشبه أن يكون أخذه عنهما.

وقال أسامة بن زيد: حدثني أبوبكر بن حزم، عن عمرة، عن عائشة.

* * *

٣٩١٧- وسئل عن حديث عمرة، عن عائشة: سمع رسول الله ﷺ ناساً ينقرون في عرس، ويقولون: ويعلم ما في غد. فقال رسول الله ﷺ: لا يعلم ما في غد إلا الله، لا تقولوا هكذا، وقولوا: أتيناكم، أتيناكم، حيّانا، وحيّاكم(*).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاري، واختلف عنه:

فرواه أبوأويس، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة.

وخالفه حماد بن زيد، فرواه عن يحيى بن سعيد، عن عجوز، عن أخرى، عن النبيّ ﷺ.

وقول حماد هو الصواب.

وقال سليمان بن بلال: عن يحيى، عن عمرة مرسلاً.

* * *

٣٩١٨- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة: أوْلَمَ رسول الله ﷺ على بعض نسائه بصاع من شعير(**).

فقال: يرويه منصور بن صفيّة.

(*) "الإتحاف" (٧٥٨/١٧)، "المعجم الأوسط" (٣٦٠/٣)، "الصغير" (١٢٤/١)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٢٨٩/٧)، رَ: "علل الحديث" (٦١/٣).

(**) "التحفة" (١٢٣/١١، ٨٣٨) ح(١٥٩٠٧، ١٧٨٦٣)، وانظر ما نقله عن البرقاني.

حدّث به ابن جريج، وابن عيينة، عن منصور بن صفيّة، عن أمّه، عن عائشة.

واختلف عن الثوري:

فرواه يحيى بن يمان، وأبوأحمد الزبيريّ، ومؤمّل، ويحيى بن أبي زائدة، عن الثوري، عن منصور، عن أمّه، عن عائشة.

وغيرهم يرويه عن الثوري، عن منصور بن صفيّة، عن أمّه مرسلاً.

وذكر عائشة فيه صحيح.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا ابن أبي الخناجر، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا منصور بن عبدالرحمن، عن أمّه: صفيّة بنت شيبة، عن عائشة: أولَم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير.

حدثنا العباس بن العباس بن المغيرة، قال: حدثنا عبدالله بن الهيثم العبديّ،

وحدثنا إسماعيل الورّاق، قال: حدثنا محمد بن شعبة بن جوان، قالا: حدثنا أبوأحمد الزبيريّ، قال: حدثنا سفيان، عن منصور بن صفيّة، عن أمّه، عن عائشة، قالت: أولَم رسول الله ﷺ على بعض نسائه بمدين من شعير.

* * *

٣٩١٩- وسئل عن حديث صفية بنت أبي عبيد -وهي أخت المختار بن أبي عبيد، وهي زوجة ابن عمر بن الخطاب-، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يرخص للنساء في الخفين. يعني: إذا أحرمن(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن امرأته صفيّة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

(*) "التحفة" (١١/٨٣٩) ح(١٧٨٦٧)، "الإتحاف" (٨/٣٨٦)، (١٧/٧١١).

وخالفه يونس، والليث بن سعد، وابن عيينة، رووه عن الزهريّ بهذا الإسناد موقوفاً، وهو الصحيح.

* * *

٣٩٢٠- وسئل عن حديث صفية بنت شيبة، عن عائشة، قالت: نعم النساء نساء الأنصار، لما نزلت سورة النور اجتمعن[١] بحجوز المناطق...[*].

فقال: يرويه إبراهيم بن مهاجر، واختلف عنه:

فروا الأعمش، والثوري، عن إبراهيم بن مهاجر، عن صفية بنت شيبة، عن عائشة.

وقال الليث: عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، أو غيره، عن عائشة.

والصحيح قول من قال: عن صفيّة بنت شيبة، عن عائشة.

واختلف عن ابن خثيم:

فقال داود العطار: عن ابن خثيم، عن صفيّة بنت شيبة، عن عائشة.

وقال معمر: عن ابن خثيم، عن صفيّة، عن أمّ سلمة.

والقول الأول أصح.

* * *

٣٩٢١- وسئل عن حديث صفيّة بنت شيبة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على متوفى فوق ثلاث ليالٍ، إلا على زوجها[**].

---

(١) هكذا في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٨٣١) ح(١٧٨٤٨)، "المسند" (٦/١٨٨).

(**) "التحفة" (١١/٦٥) ح(١٥٨١٧)، "الإتحاف" (١٦/٩١٦)، (١٧/٧١١)، "أطراف الموطأ" (٤/١٣٨).

فقال: يرويه نافع، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن دينار، عن نافع، عن صفيّة، عن عائشة، أو حفصة، [أو][١] كلتيهما.

وكذلك رواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن مالك، والليث بن سعد، عن نافع. نحو قول ابن دينار.

وكذلك قال الشافعي، عن مالك.

وقال معن، ومصعب الزبيري: عن مالك، عن نافع، عن صفية، عن عائشة أو حفصة. بالشك.

وقال ابن أبي ذئب، والليث بن سعد، وعبدالوهاب بن بخت، وابن سمعان، عن نافع. مثل قول عبدالله بن دينار عنه.

واختلف عن هشام بن عروة:

فرواه أبومروان الغساني، عن هشام، عن نافع، عن صفيّة، عن عائشة، وحفصة. بغير شك عنهما.

ورواه عبدة بن سليمان[٢]، عن هشام، عن نافع، عن حفصة وعائشة كلتيهما. ولم يذكر: صفية.

ورواه الجرّاح بن الضحاك، عن هشام، عن نافع، عن صفيّة، عن النبيّ ﷺ. لم يذكر: عائشة، ولا حفصة.

والقول قول عبدالله بن دينار، ومن تابعه عن نافع.

* * *

---

(١) زيادة على الأصل، لعل الصواب إثباتها.

(٢) في الأصل: عبدة بن سليمان عن نافع عن هشام عن نافع، ولعل الصواب ما أثبته.

٣٩٢٢- وسئل عن حديث زينب السهميّة، عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يقبّل، ثم يصلي ولا يتوضأ(*).

فقال: يرويه عمرو بن شعيب، عن زينب، عن عائشة، وزينب هذه مجهولة.

حدّث به عن عمرو بن شعيب: الحجاج بن أرطاة، والعرزميّ. وهما ضعيفان.

ورواه الأوزاعيّ، عن عمرو بن شعيب بهذا الإسناد.

حدّث به عنه ابن أبي العشرين، وعثمان بن عمرو بن [ساج](1).

ورواه محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، فقال: عن مجاهد، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يقبّل، وهو صائم في رمضان.

وهذا أصح من الذي تقدّم، والله أعلم.

أخبرنا عليّ بن الفضل، قال: أخبرنا عبدالصمد بن الفضل، ومحمد بن عامر -قراءة-: أن شداد بن حكيم حدثهما عن زفر بن الهذيل، عن الحجاج بن أرطاة، عن عمرو بن شعيب، عن زينب، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان النبيّ ﷺ يقبّل وهو على وضوء، ولا يتوضأ.

* * *

٣٩٢٣- وسئل عن حديث عائشة بنت طلحة، عن عائشة: كان رسول الله ﷺ....(2)، فيقول: عندكم غداء؟ فنقول: لا. فيقول: أنا صائم. وجاءنا يوماً وعندنا حيس(3)، فقال: أما إني أصبحت صائماً. فأكل(**).

(*) "التحفة" (١١/٨٢٩) ح(١٧٨٤٢)، "الإتحاف" (١٧/٦٩٧)، رَ: "علل الحديث" (١/٢٥٦).

(١) في الأصل: بساج.

(٢) كلمة في الأصل -رسمها-: ما سنا، وقد يكون: يأتينا. والله أعلم.

(٣) الحيس: هو الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن، وقد يجعل عوض الأقط الدقيق أو الفتيت. رَ: "النهاية" (١/٤٦٧).

(**) "التحفة" (١١/٧٠٧، ٨٤٢) ح(١٧٥٧٨، ١٧٨٧٢)، "الإتحاف" (١٧/٧١٦).

فقال: يرويه طلحة بن يحيى بن طلحة، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وشعبة، وزائدة، ويحيى القطان، وإسماعيل بن زكريا، وابن عيينة، وأبومعاوية، ووكيع، وأبوأسامة، وعبدالله بن داود الخريبيّ، عن طلحة [بن][1] يحيى، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة.

وكذلك رُوي عن سماك بن حرب، عن رجل من آل طلحة -وهو طلحة بن يحيى-، عن عائشة بنت طلحة، عن عائشة.

وخالفهم شريك، وأبان بن [تغلب][2]، فروياه عن طلحة، عن مجاهد، عن عائشة.

ورواه القاسم بن غصن، والقاسم بن معن، عن طلحة بن يحيى، عن مجاهد، وعائشة بنت طلحة، عن عائشة.

فصححا بروايتهما لذلك القولين جميعاً عن طلحة بن يحيى.

ورواه ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، واختلف عنه:

فرواه أبوخالد الأحمر، عن ليث، عن مجاهد، عن عائشة.

وخالفه ابن فضيل، فرواه عن ليث، عن عبدالله -لم ينسبه-، عن مجاهد، عن عائشة.

وقال طلحة بن سنان: عن ليث، عن عبدالله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عائشة.

وقال عبدالواحد بن زياد: عن ليث، عن مجاهد، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ. ولم يسمّها.

وحديث طلحة بن يحيى صحيح عنه.

* * *

(١) في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: ثعلب.

٣٩٢٤- وسئل عن حديث أمّ الحسن البصريّ، عن عائشة: سألتُ النبيّ ﷺ عن قوله: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧]، قال: الزاد، والرّاحلة(*).

فقال: يرويه [عتّاب][1] بن أعين، عن الثوري، عن يونس، عن الحسن، عن أمّه، عن عائشة.

وخالفه حصين بن مخارق، رواه عن يونس، عن الحسن، عن أنس.

والمحفوظ عن الحسن مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٩٢٥- وسئل عن حديث [لميس][2]، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ إذا دخل رمضان نام وقام، فإذا دخل العشر [شمّر، وشدّ][3] المئزر(**).

فقال: يرويه جابر الجعفيّ، واختلف عنه:

حدّث به عنه شعبة، واختلف عنه أيضاً:

فرواه غندر، عن شعبة، عن جابر، عن يزيد بن مُرّة الجعفي، عن [لميس][4]، عن عائشة.

وكذلك قال محمد بن خالد بن [خداش][5]، عن أبي قتيبة، عن شعبة، عن جابر،

(*) حديث عائشة: "الإتحاف" (١٧/٦٩٣)، حديث أنس: "سنن الدارقطني" (٣/٢١٩)، ولم أره في "الإتحاف".

(١) في الأصل: عياب.

(٢) وقع بدلاً منها بياض في الأصل.

(٣) في الأصل: سمى وسود.

(**) "الإتحاف" (١٧/٧٨٠).

(٤) كأنها في الأصل: طيس. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٥) في الأصل: خراش.

عن يزيد [بن][1] مرّة.

ورواه سريج بن يونس، عن أبي قتيبة، فلم يذكر في الإسناد: يزيد بن مرّة. لعلّه سقط عنه. وقال فيه: عن جابر، عن لميس، عن عائشة.

وقال قائل: عن شعبة، عن جابر، عن القاسم، عن عائشة. وصحف، وإنما أراد: عن [لميس].

والقول قول غندر، ومن تابعه.

* * *

٣٩٢٦- وسئل عن حديث عليّ بن زيد بن جدعان، عن جدّته، عن عائشة، قالت: لقد أُعطيت [تسعاً][2]، ما أعطيتها امرأة بعد مريم بنت عمران: لقد نزل جبريل ﷺ بصورتي في راحته، حتى أمر رسول الله ﷺ أن يتزوجني، وتزوجني بكراً وما تزوج بكراً غيري، وقبض ورأسه في حجري، وقُبر في بيتي، ولقد حفت الملائكة بيتي، وإن كان الوحي ليتنزل عليه وإني لمعه في لحافه، وإني لابنة خليفته وصديقه، ونزل عذري من السماء، ولقد خُلقت طيّبة عند طيّب، ولقد وُعدت مغفرة ورزقاً كريماً(*).

فقال: اختلف فيه على عليّ بن زيد:

فرواه بشر بن الوليد، عن أبي حفص: عمر، عن الشيباني، عن عليّ بن زيد، عن [جدّته][3]، عن عائشة.

---

(١) كأنها في الأصل: عن.

(٢) في الأصل: سبعاً. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "مسند أبي يعلى" (٨/٩٠)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٠)، "مسند أبي حنيفة" ص(١١٦).

(٣) كأنها في الأصل: جرير.

وروى أبوبدر: شجاع بن الوليد، عن حفص الحلبيّ[1]، عن عليّ بن زيد، عن أمّه، عن عائشة. و لم يذكر: الشيباني، بينهما، وقال: عن أمّه، عن عائشة، و لم يقل: عن جدّته.

سئل عن أبي حفص هذا؟ فقال: رجل مجهول.

وروى هذا الحديث أبوحنيفة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن بزيع، عن أبي حنيفة، عن الشيباني، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

وخالفه إسحاق الأزرق، فرواه عن أبي حنيفة، عن عون بن عبدالله، عن الشعبيّ، عن عائشة.

وليس فيها شيء يصح.

وروى هذا الحديث إسماعيل بن أبي خالد، عن عبدالرحمن بن أبي الضحاك، عن عبدالرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان، عن عائشة.

وليس فيها شيء صحيح.

* * *

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن أبي حفص الحلبيّ، والله أعلم.

حديث يلحق بحديث الزهريّ، عن عروة، عن عائشة

٣٩٢٧- وسئل عن حديث عروة، عن عائشة: كان النبيّ ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان، حتى توفاه الله، ثم اعتكف أزواجه من بعده(*).

فقال: يرويه الزهريّ، و[اختلف عنه:

فرواه](١) عبدالعزيز بن الحصين، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن عُقَيل:

فقال نافع بن يزيد: عن عقيل، عن ابن شهاب، عن عروة، وسعيد بن المسيب، عن عائشة.

وزاد على الليث فيه زيادة كثيرة، ذكر فيه [سنّة](٢) الاعتكاف.

ورواه ابن جريج، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج(٣)، عن الزهريّ، عن عروة، وابن المسيب، وعروة(٤)، عن عائشة. وأتى به بطوله، وذكر فيه [سنّة] الاعتكاف.

وخالفهما(٥) عبدالمجيد(٦) بن عبدالعزيز، فرواه عن ابن جريج، عن الزهريّ، عن عروة، وسعيد بن المسيب يحدثه(٧) عن عروة، عن عائشة. وابن المسيب، عن أبي هريرة.

(*) "التحفة" (١١/٢١٨، ٣٨٩) ح(١٦١٣٠، ١٦٥٣٨)، "الإتحاف" (١٤/٧٦٨)، (١٦/١١٠٣)، (١٧/٢٠٠).

(١) استظهرت سقطه فأثبته. ففي الأصل: يرويه الزهريّ وعبدالعزيز بن الحصين عن الزهريّ.

(٢) في الأصل: سبه. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٣) هكذا في الأصل، ويظهر أن من رواه عن ابن جريج سقط اسمه، وانظر: "سنن الدارقطني" (٢/٢٠١).

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب بدونها.

(٥) هكذا في الأصل.

(٦) في الأصل بعده: عن ابن عبدالعزيز، ولعل الصواب بدون "عن" كما أثبته.

(٧) هكذا قرأتها. أو: فحدثه.

وأتى به بطوله، وذكر فيه سنّة الاعتكاف.

ورواه ابن وهب، عن عمر بن قيس، ويزيد بن عياض، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، وعروة بن الزبير: أنهما سمعا عائشة: سنّة الاعتكاف. دون فعل النبيّ ﷺ، فإنه لم يذكره.

ورواه سفيان بن حسين، عن الزهريّ مختصراً، واختلف عنه:

فرواه محمد بن يزيد الواسطي، عن سفيان بن حسين، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: لا اعتكاف إلا بصيام. موقوفاً.

وخالفه سويد بن عبدالعزيز، فرواه عن سفيان بن حسين، ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

[وقول][1] محمد بن يزيد أصح.

والصواب من هذه الأحاديث قول من قال: عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ كان يعتكف العشر والأواخر، حتى توفّاه الله. وسنة الاعتكاف من قول عائشة.

* * *

(١) في الأصل: وقولي.

ومن حديث سيّدة العالمين: فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وعلى الـ...[١]

٣٩٢٨- وسئل عن حديث الحسين بن عليّ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن النبيّ ﷺ دخل عليهما[٢]، فأكل مما غيّرت النار، قالت: فقلت: ألا تتوضأ؟ قال: أوليس طعامكم[٣] ما غيّرت النار؟ ثم صلى ولم يتوضأ[*].

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه العلاء بن عبدالجبار، عن [حماد][٤] بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين، عن أمّه: فاطمة.

قال ذلك ابن أبي [بزّة][٥] عنه. وهو: أحمد بن محمد بن عبدالله بن القاسم بن أبي [بزّة]. حدّث به أبومحمد بن صاعد عنه كذلك.

وخالفه محمد بن محمد الباغنديّ، فرواه عن ابن أبي [بزّة] بإسناده، فلم يذكر فيه: الحسين بن عليّ.

ورواه أبوربيعة، وعبيدالله بن عائشة، عن حماد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) هكذا في الأصل. وفي (خ): وآله. وفي (ص) ينتهي بـ: وسلم.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أطهر طعامكم... كما سيأتي.

(*) "الإتحاف" (١٨/٢٥).

(٤) في الأصل: الحسن!.

(٥) في الأصل: قرة. وكذا فيما سيأتي بعده.

ورواه عمر بن حبيب القاضي، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن أمّه[١]: فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى، عن النبيّ ﷺ.

والاختلاف فيه من قِبل محمد بن إسحاق.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الجنيد، قال: حدثنا أبوربيعة، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن [الحسن بن الحسن][٢]، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ أكل في بيتها عرقاً، فجاء بلال، فآذنه بالصلاة، فقام يصلي، فأخذت بثوبه، فقلت: ياأبة، ألا تتوضأ، فقال: وممّ أتوضأ، أي بنيّة؟ فقلت: مما مست النار! فقال رسول الله ﷺ: أوليس أطهر طعامكم ما مسته النار؟.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثنا عبيدالله بن عائشة، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن أبيه، عن الحسن بن الحسن، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [أن رسول الله ﷺ][٣] أكل كتفاً، فجاءه بلال بالأذان، فقام يصلي، فأخذت فاطمة بثوبه، فقالت: أي أبة، ألا تتوضأ؟ قال: ممّ يا بنيّة؟ فقالت: ممّا مسّت النار. فقال: أوليس أطهر طعامكم ما مسّت النار؟.

حدثنا أبومحمد عبدالله بن محمد بن الحسين بن الصباح الحذّاء ببغداد -ثقة، يعرف بابن [عَوّة][٤]، لم يكن عنده شيء من الحديث إلا [جزء][٥] واحد عن شاذان- قال:

---

(١) في الأصل: عن أمه عن فاطمة... ولعل الصواب بدون "عن".

(٢) في الأصل: حسين بن حسين. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: عرة. ولعل الصواب ما أثبت. رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١٧٣٨/٣)، "تاريخ مدينة السلام" (٣٤٢/١١)، "الإكمال" (٢٠٥/٦)، "الاستدراك" (١٥٨/٤).

(٥) في الأصل كأنها: خبر. ولعل الصواب ما أثبته.

حدثنا [إسحاق][1] بن إبراهيم -شاذان-، قال: حدثنا عمر بن حبيب القاضي، قال: حدثنا محمد بن إسحاق بن يسار، قال: حدثنا أبي، عن الحسن بن [الحسن][2] الهاشميّ، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن أمّها: فاطمة بنت [رسول الله ﷺ][3]، قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ، وعندنا قدر يفور، قطعنا له منها بسكين، فأخرجها[4] كتفاً، فنهش منها نهشات. ثم.....[5] فجاء بلال فآذنه بالصلاة، فذهب يخرج[6]، فقلت: يا رسول الله، ألا تتوضأ؟ قال: ممّ؟ قلت: من اللحم الذي أكلته، قد غيرته النار! قال: أوليس أطيب طعامكم ما غيّرت النار؟ فنفض يديه، ثم خرج فصلى و لم يتوضأ.

* * *

٣٩٢٩- وسئل عن حديث أُبيّ بن كعب، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت.

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن [عابس][7]، عن أبي إسحاق، عن مجاهد، [عن أبيّ، عن فاطمة.

---

(١) في الأصل: أبوإسحاق. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: الحسين.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا العبارة في الأصل.

(٥) كلمة غير واضحة في الأصل -رسمها-: الهاها. والله أعلم.

(٦) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: ليخرج.

(٧) في الأصل: عباس.

ورواه إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن مجاهد][١] مرسلاً.

وقول إسرائيل أشبه.

* * *

٣٩٣٠- وسئل عن حديث أبي إسحاق، عن البراء، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: لمّا زوّجها عليّاً قالت: زوجتنيه أحمش الساقين، عظيم البطن، فقال: إنه لأولهم إسلاماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حلماً[*].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

فرواه عمر بن المثنى -سئل الشيخ عنه، فقال: لا أعرفه إلا في هذا-، عن أبي إسحاق، [عن البراء][٢].

وخالفه إسحاق بن إبراهيم الأزديّ -شيخ كوفيّ من الشيعة-، فرواه عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم.

وقال شريك: عن أبي [إسحاق][٣]، عن رجل -لم يسمّه- مرسلاً[٤]. ولا يثبت.

حدثناه محمد بن مخلد، قال: حدثنا إسحاق بن يعقوب، قال: حدثنا عمار بن نصر، قال: أخبرنا عبدالرزاق[٥]: أن فاطمة قالت للنبيّ ﷺ: زوجتَني عليّاً عظيم البطن، خشن الساقين... فذكره.

---

(١) ساقط من الأصل، وأثبته تبعاً لذكر الاختلاف، ولكونه ذكر في السؤال حديث أبيّ عن فاطمة، وقد أثبته الأخ د. خالد باسمح في "مرويات أبي إسحاق السبيعي" ص(٩٢٠).

(*) رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٩٢٣).

(٢) في الأصل: الأكبر. ولعلها محرّفة عمّا أثبته، فيكون رواه من مسند البراء عن فاطمة، والله أعلم.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) مكررة في الأصل.

(٥) هكذا في الأصل من قول عبدالرزاق، وقد يكون سقط من رواه عنه ممن ذكر في الجواب، والله أعلم.

حدثنا محمد بن منصور بن أبي الجهم الشيعيّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا وكيع بن الجراح، قال: أخبرني شريك بن عبدالله، عن أبي إسحاق: أن عليّاً لما تزوج فاطمة قالت للنبيّ ﷺ: لقد زوجتنيه،....[1]، وإنه لأول أصحابي سلماً، وأكثرهم علماً، وأعظمهم حلماً.

* * *

٣٩٣١- وسئل عن حديث يحيى [بن][2] [جعدة][3]، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ [عن رسول الله ﷺ][4]: أن عيسى بن مريم مكث في بني إسرائيل أربعين سنة، وما من نبيّ بعث إلا عاش نصف عمر الذي قبله. وفيه: أن النبيّ ﷺ سارّ فاطمة، فضحكت، وسارّها فبكت.... الحديث[*].

فقال: يرويه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن محمد العنقزيّ، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن [جعدة]، عن فاطمة.

وخالفه محمد بن عبادة، ومحمد بن أبي عمر العدني، وسعيد بن عمرو الأشعثي، فرووه عن ابن عيينة، عن عمرو، عن يحيى بن [جعدة]: أن النبيّ ﷺ... مرسلاً. وهو المحفوظ.

* * *

(١) في الأصل: زوجتنيه وإنه لأول... ولا شك في وجود سقط، ولذا فقد فصلته ووضعت بدله نقطاً.

(٢) استدركت "يحيى" في الهامش، ولم تستدرك "بن".

(٣) في الأصل: حمزة. ولعل الصواب ما أثبته. وكذا فيما سيأتي بعده.

(٤) زيادة على الأصل، ولعلها سقطت لانتقال النظر.

(*) "مسند أبي يعلى" (١٢/١١٠)، "فضائل فاطمة" لابن شاهين ص(٢١)، "تاريخ دمشق" (٤٧/٤٨٣).

٣٩٣٢- وسئل عن حديث مرجانة، عن فاطمة -عليها السلام-: أن النبيّ ﷺ قال: إن في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم، فيسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه، وهي إذا نزل نصف الشمس للغروب(*).

فقال: يرويه الأصبغ بن زيد، واختلف عنه:

فرواه المحاربيّ، عن أصبغ بن زيد، عن سعيد بن راشد[1]، عن زيد بن عليّ، عن مرجانة، عن فاطمة.

وخالفه أبوقتيبة: [سلم][2] بن قتيبة، فرواه عن أصبغ بن زيد، عن سعيد بن رافع[3]، عن زيد بن عليّ [بن][4] الحسين، عن أبيه، عن فاطمة: سمعت النبيّ ﷺ يقول: إن في الجمعة لساعة، لا يوافقها رجل يسأل الله فيها شيئاً، إلا أعطاه. قالت: قلت للنبي ﷺ: أيّ ساعة هي؟ قال: إذا نزل نصف الشمس للغروب. قال: فكانت فاطمة تقول لغلام لها: اصعد على [الظراب][5]، فإذا رأيت الشمس قد نزل نصف عينها[6]، فأخبرني حتى أدعو.

حدثناه إسماعيل الصفار، قال: حدثنا محمد بن صالح -كيلجة-، قال: حدثنا

(*) "مسند إسحاق" (١٢/٥) وفيه تحريف، "المعجم الأوسط" (٢٨٩/٦)، "الشعب" (٢٣٦/٦)، رَ: "المطالب العالية" (٦٣٢/٨) "فتح الباري" لابن حجر (٤٢٠/٢).

(١) رَ: "غنية الملتمس" ص(١٩٩)، وقد رواه إسحاق (١٢/٥) عن المحاربي، و لم يذكر فيه: مرجانة، ورواه الطبراني في "الأوسط" (٢٨٩/٦)، والبيهقي في "الشعب" (٢٣٦/٦) من طريق المحاربي، وذكرا فيه: مرجانة.

(٢) في الأصل: سالم. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: راشد، كما أخرجه البيهقي في "الشعب" (٢٣٩/٦) من طريق أبي قتيبة به.

(٤) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: الصراب. ولعل الصواب ما أثبته. وهو الجبل المنبسط أو الصغير، رَ: "القاموس" -ظرب-.

(٦) هكذا قرأتها من الأصل.

حسين بن عبدالأول، قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربيّ، عن الأصبغ بن زيد، عن سعيد بن راشد، عن زيد بن عليّ، عن مرجانة، عن فاطمة، عن أبيها ﷺ، قال: إن في الجمعة... الحديث.

* * *

٣٩٣٣- وسئل عن حديث عائشة -زوج النبيّ ﷺ-، عن فاطمة -رضي الله عنها-: أن النبيّ ﷺ سارّها فبكت، ثم سارّها فضحكت.... الحديث[*].

فقال: يرويه محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان -يقال له: الدّيباج-، واختلف عنه:

فرواه عمارة بن غزيّة، واختلف عنه:

فرواه نافع بن يزيد، عن عمارة، عن محمد بن عبدالله، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، [عن عائشة][1]، عن فاطمة.

وخالفه عبدالله بن لهيعة، فرواه عن عمارة بن غزيّة، عن محمد بن عبدالله، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة. ولم يذكر: عائشة.

وكذلك رواه عبدالرحمن بن أبي الرجال، عن محمد بن عبدالله، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة. لم يذكر: عائشة أيضاً.

ورواه يوسف بن يعقوب بن الماجشون، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان مرسلاً، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

وقول نافع بن يزيد أشبهها بالصواب.

(*) "المعجم الكبير" (٤١٦/٢٢).

(١) في الأصل: عن أمه فاطمة بنت الحسين عن فاطمة، ولم يذكر عائشة عن فاطمة. هكذا، ولعل الصواب ما أثبته، ويبدو أن سقطاً وانتقال نظر حصل.

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم الكاتب الحكيميّ، قال: حدثنا عليّ بن داود القنطريّ، قال: حدثنا عمرو بن خالد، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن عمارة بن غزيّة، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان: أن فاطمة بنت الحسين حدثته: أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت: دخلت على رسول الله ﷺ، وأنا(١) عند عائشة، فناجاني، فبكيت، ثم ناجاني، فضحكت، فسألتني عائشة عن ذلك، فقلت: لقد عجلتِ، أخبر بسرّ رسول الله ﷺ حيّاً!.

فلما توفي سألتها عائشة، فقالت: نعم، ناجاني رسول الله ﷺ، فقال: إن جبريل كان يعارضني بالقرآن في كل عام مرّة، وإنه عارضني الآن مرّتين، فإنه(٢) ليس من نبيّ يبعث، إلا عمره عمر نصف(٣) النبيّ الذي كان قبله، وإن عيسى كان عمره عشرين ومائة سنة، فهذه لي ستون سنة، وأحسبني [ميّتا](٤) في عامي هذا، وإنه لم [ترزأ](٥) امرأة من المسلمين بما رزيت، فلا تكوني دون امرأة صبراً(٦). قالت: فبكيت، ثم قال: أنتِ سيدة نساء أهل الجنة من الأولين والآخرين، فضحكت، ومات رسول الله ﷺ في عامه ذلك.

حدثنا [الحسين](٧) بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا الهيثم بن خالد بن يزيد

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: وهو. أو تكون: دخل عليٌّ....

(٢) هكذا.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: نصف عمر.

(٤) في الأصل: سنا. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: ترز.

(٦) هكذا استظهرت قراءتها.

(٧) في الأصل: القاسم، ولعل الصواب ما أثبته.

-أبوالحسن-، قال: حدثنا أبوتوبة: الربيع بن نافع، قال: حدثنا ابن أبي الرّجال الأنصاريّ، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان، قال: حدثتني أمي -وهي: فاطمة بنت الحسين-، عن أمها: فاطمة، قالت: قال لي رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: احني عليَّ. فأحنيت عليه، فقال: إن جبريل ﷺ كان يعارضني القرآن في كل سنة مرّة، وإنه عارضني العام مرّتين، وإنه لم يمت نبيّ إلا كان الذي بعده في نصف عمره، وإن عيسى بن مريم كان في قومه عشرين ومائة سنة، وهذه لي ستون. قالت: فانقلعت[١] أبكي. [فقالت لي عائشة][٢]: ماذا قال لكِ؟ [قلت][٣]: ما كنت لأخبر بسرّ رسول الله ﷺ على هذه الحال. قالت: ثمّ أُغمي عليه، ثم قال لي -وأفاق-: احني عليّ يا فاطمة، فأحنيت عليه، فقال: إنك أول أهلي يلحقني، وإنك لمن أعظم النساء [رزيّة][٤]، فلا تبكي عليَّ، واصبري، وإنك والمسلمة مريم بنت عمران سيّدة[٥] نساء أهل الجنة. قالت: فانفلت[٦] أضحك بما بشّرني به رسول الله ﷺ.

قالت لي عائشة: ماذا قال لكِ؟ قلت: ما كنت لأخبر بسرّ رسول الله ﷺ على هذا الحال.

* * *

٣٩٣٤- وسئل عن حديث زينب بنت عليّ، عن فاطمة -عليها السلام-:

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: فقال لي يا عائشة.

(٣) في الأصل: قالت.

(٤) في الأصل: مرزبة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) هكذا في الأصل.

(٦) هكذا قرأتها من الأصل.

أن رسول الله ﷺ نظر إلي عليّ، فقال: إن هذا في الجنة، وإن من شيعته قوماً يلفظون الإسلام، فمن لقيهم فليقتلهم؛ فإنهم مشركون(*).

فقال: يرويه أبو[الجحاف](١)، عن محمد بن عمرو الهاشميّ -وهو: محمد بن عمرو ابن الحسن بن عليّ بن أبي طالب-، عن زينب بنت عليّ، عن فاطمة.

وقال إسماعيل المقبريّ(٢): عن أبي سعيد الأشج، عن تليد، عن أبي [الجحاف]، عن عبدالله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها، عن عليّ. ووهم على أبي سعيد في هذا الإسناد، والذي قبله عن [أبي](٣) سعيد أصح.

ورواه فضيل بن مرزوق، عن أبي الجحاف، واختلف عنه(٤):

فرواه محمد بن بكر الأزجيّ(٥)، عن أبي الجارود، عن أبي الجحاف، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن زينب، عن فاطمة.

(*) "مسند أبي يعلى" (١٦٥/٦) -ت. الأثري-، (١١٦/١٢) -ت. أسد- وفيه تحريف، "المجروحين" (٢٣٦/١)، "الكامل" (٨٣/٣)، "الموضح" (٤٣/١)، "تاريخ مدينة السلام" (٣٢٢/١٤)، "تاريخ دمشق" (٣٣٣/٤٢)، "المطالب العالية" (٥٤٤/١٢).

(١) في الأصل: الحجاب. وكذا فيما يليه، وهكذا يبتدئ الجواب. ويظهر أن سقطاً حصل. ولعل الصواب: يرويه إبراهيم بن عبدالصمد، عن أبي سعيد، عن تليد بن سليمان عن أبي الجحاف... وسياق كلام الدارقطني يقتضي شيئاً من هذا، والله أعلم.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: المعمّري، رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٢٩٠/٧).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) هكذا العبارة في الأصل، ومقتضاها أن يذكر الاختلاف على فضيل، لكن ما بعده ليس كذلك، فإما أن تكون رواية فضيل عن أبي الجحاف كما أسندها الدارقطني فيما بعد، و لم يختلف عليه، لكن انتقل نظر الناسخ من "أبي الجحاف" الأولى إلى الثانية فيما يمكن أن يكون: ورواه أبوالجارود عن أبي الجحاف. أو يكون اختلف على فضيل وسقط ذكر الاختلاف لانتقال النظر. والأول فيما أرى أرجح، والله أعلم.

(٥) هكذا في الأصل -مهملة-.

وخالفه معاوية بن هشام، فرواه عن أبي الجارود، عن محمد بن عمرو، عن زينب، عن فاطمة. و لم يذكر: أبا الجحاف.

وخالفه محمد بن القاسم الأمويّ، فرواه عن أبي الجارود، عن أبي الجحاف، عن زينب، عن فاطمة. و لم يذكر: محمد بن عمرو بن حسن.

قال ذلك عبدالله بن الصباح العطار عنه.

وخالفه محمد بن فرات، فجعل مكان زينب بنت عليّ: فاطمة بنت الحسين.

وخالفهم محمد بن أحمد القطواني[١]، فقال: عن محمد بن القاسم، عن أبي الجارود، عن أبي الجحاف، عن فاطمة بنت الحسين، عن أمّ سلمة، عن فاطمة.

وخالفهم يحيى بن سالم، فرواه عن أبي الجارود، عن أبي الجحاف[٢]، عن محمد بن عمرو، عن فاطمة بنت عليّ، عن عليّ بن أبي طالب. أسنده عن عليّ.

ورواه غالب بن عثمان، عن أبي الجحاف، عن أبي جعفر، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى.

ورواه طعمة بن غيلان، عن أبي الجحاف، عن محمد بن عمرو بن حسن، عن فاطمة بنت عليّ، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قال [سوار][٣] بن مصعب، عن أبي الجحاف.

قال ذلك سويد بن سعيد [عنه][٤].

---

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) بعده في الأصل: عن زينب عن فاطمة، و لم يذكر عمر...، فانتقل نظر الناسخ إلى ما قبل -مع التحريف- ثم ذكر رواية يحيى مرّة أخرى، فلذا حذفت ما تكرر.

(٣) في الأصل: ضرار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) زيادة على الأصل.

وخالفه ابن بكر[١]، فرواه عن سوار، عن أبي الجحاف، عن فاطمة بنت عليّ، عن فاطمة الكبرى، عن أسماء بنت عُميس، عن أمّ سلمة.

وخالفهم الفضل بن غانم، فرواه عن سوار بن مصعب، عن عطيّة العوفيّ، عن أبي سعيد، عن أمّ سلمة.

والحديث شديد الاضطراب.

حدثناه إبراهيم بن عبدالصمد، قال: حدثنا أبوسعيد الأشج: عبدالله بن سعيد، قال: حدثنا تليد بن سليمان -أبوإدريس-، عن أبي الجحاف: داود بن أبي عوف، عن محمد بن عمرو الهاشميّ، عن زينب بنت عليّ، عن فاطمة بنت محمد ﷺ، قالت: نظر النبيّ ﷺ إلى عليّ، فقال: هذا في الجنة، وإن من شيعته يقبلون الإسلام، ثم يلفظونه، لهم [نبز][٢] يسمَّون الرافضة، من لقيهم فليقتلهم؛ فإنهم مشركون.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن الفضل -من كنانة، شيخ ببغداد....-[٣]، قال: حدثنا إسماعيل بن إسحاق بن الحصين العمريّ[٤] -أبومحمد-، قال: حدثنا ابن سعيد الأشجّ، قال: حدثنا تليد بن سليمان، عن أبي الجحاف، عن عبدالله بن [الحسن][٥] بن [حسن]

(١) هكذا قرأتها، وقد رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (٦٧٣/٢) عن محمد بن عوف عن بكر بن خنيس عن سوار به. ومحمد بن عوف لم يدرك بكراً، فقد عدّه الذهبيّ في "تاريخ الإسلام" (٣١٧/٤) من رجال الطبقة السابعة عشرة (١٦١-١٧٠هـ)، وقد تكون الواسطة بينهما ابن بكر: خنيس. ورواه ابن الأعرابي في "معجمه" (٧٦٤/٢) -وعنه الخطابي في "غريب الحديث" (١٧٧/١)- من طريق خنيس بن بكر بن خنيس عن سوار به. وبكر هو الذي يروي عن سوار. رَ" "تهذيب الكمال" (٢٠٩/٤)، وقد رواه القطيعي في زياداته على "فضائل الصحابة" للإمام أحمد (٦٥٤/٢) عن إبراهيم بن شريك عن عقبة الضبيّ عن يونس بن بكير عن سوار به. بمثل رواية سويد، والله أعلم.

(٢) كلمة من ثلاثة أحرف -مهملة- لم أستطع قراءتها. وهي في "الكامل"، و"تاريخ دمشق" ما أثبته، وكذا فيما سيأتي بعده.

(٣) كلمة من ثلاثة أو أربعة أحرف. لم أستطع قراءتها -رسمها-: بعني -مهملة-.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: المعمّري. وقد مرّ.

(٥) في الأصل: الحسين، وكذا فيما يليه.

ابن عليّ بن أبي طالب، قال: حدثتني أمي: فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن عليّ، عن عليّ بن أبي طالب -رضي الله عنه-، عن النبيّ ﷺ، قال: يكون في هذه الأمة قوم لهم [نبز]، يعرفون بالرافضة. [فإذا][١] لقيتموهم فأنيموهم[٢]، فإذا لقيتموهم فأنيموهم؛ فإنهم مشركون.

حدثنا عليّ بن محمد بن عبيد الحافظ، قال:حدثنا أحمد بن حازم، قال: حدثنا سهل بن عامر، قال: حدثنا فضيل بن مرزوق، عن أبي الجحاف، عن محمد بن عمرو ابن الحسن، عن زينب، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال لعليّ: يا أبا الحسن، أما إنك وشيعتك في الجنة، فإن قوماً يزعمون أنهم يحبونك، يظفزون[٣] الإسلام ثم يلفظونه، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرّميّة، لهم [نبز]، يقال لهم: الرافضة، فإن أدركتهم فاقتلهم؛ فإنهم مشركون.

حدثنا محمد بن هارون الحضرميّ، قال: حدثنا عبدالله بن الصباح العطار، قال: حدثنا محمد بن القاسم الأسديّ، قال: حدثنا أبو[الجارود][٤]، عن أبي الجحاف، عن زينب بنت عليّ، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: أما إنك -يا ابن أبي طالب- وشيعتك في الجنة، وسيأتي قوم في آخر الزمان....[٥] حبك، يدخلون في الإسلام، ثم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرّميّة، لهم [نبز]، يقال لهم:

---

(١) في الأصل: فإنما.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: يُضفزونه. أي: يلقّنونه فيلفظونه ولا يقبلونه. قاله الخطابي في "غريب الحديث" (١/١٧٧).

(٤) في الأصل: الحدرود.

(٥) كلمة غير واضحة -رسمها-: ينحلون -مهملة-.

الرافضة، فإذا لقيتموهم [فاقتلوهم][(١)]؛ فإنهم مشركون. لم يذكر: محمد بن عمرو.

حدثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق [بن][(٢)] البهلول، قال: حدثنا جدي، قال: حدثنا عمرو بن عبدالغفار، عن أبي الجارود، عن داود[(٣)] أبي الجحاف[(٤)]، عن فاطمة بنت عليّ، عن فاطمة الكبرى، عن أسماء بنت عميس، عن أمّ سلمة، [قالت][(٥)]: كانت ليلتي، وكان رسول الله ﷺ عندي، [فقعدت][(٦)] فاطمة إلى [أمّ][(٧)]سلمة، [وبجنبها][(٨)] عليّ، فقال النبيّ ﷺ: أبشر يا عليّ، أنت وأصحابك في الجنة، إلا أن قوماً يزعمون أنهم يحبونك يظفزون[(٩)] بالإسلام ثم يلفظونه ثلاثاً، يقال لهم: الرافضة، فإن أدركتهم فاقتلهم؛ فإنهم مشركون. قال: قلت: يا رسول الله، ما العلامة فيهم؟ قال: لا يشهدون جمعة ولا جماعة، [ويطعنون][(١٠)] على السلف الأول.

* * *

٣٩٣٥- وسئل عن حديث فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن

---

(١) في الأصل: فأقتلهم.

(٢) زيادة على الأصل. رَ: "تاريخ بغداد" (٤٧١/١٦).

(٣) في الأصل: عن داود عن أبي الجحاف، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل في آخر الصفحة، وبعدها في أول الصفحة التي تليها: أبي الجحاف... وأنا على وجل أن تكون سقطت لوحة من الأصل، فإن هذه ليست الرواية التي ذكرها الدارقطني في الجواب، وقد راجعت (ص)، (خ) فوجدتهما مثل الأصل، دون التكرار، اللهم إن كان احتمال سقط في الجواب كما ذكرت قبل.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: ففدت.

(٧) سقط من الأصل.

(٨) غير واضحة في الأصل، رسمها: وبيعها.

(٩) مرّ التنبيه عليها.

(١٠) في الأصل: ويطنعون. ولعل الصواب ما أثبته.

طال عهدها، فيحدث لها استرجاعاً، إلا أحدث الله له وأعطاه ما أعطاه يوم أصيب بها(*).

فقال: يرويه هشام بن زياد -أبو[المقدام](١)-، واختلف عنه:

فرواه خالد بن القاسم المدائني، عن إسماعيل بن إبراهيم الأسديّ، عن [هشام](٢) -أبي المقدام-، عن أبيه(٣)، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى.

وغيره يرويه عن أبي المقدام، ويسنده عن الحسين بن عليّ. وهو المحفوظ عنه.

حدثناه عبدالله بن عبدالرحمن العسكريّ، قال: حدثنا الحسين بن مكرم، قال: حدثنا خالد بن القاسم، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم الأسديّ، قال: حدثنا [هشام] ابن زياد، عن أبيه، عن فاطمة بنت الحسين، عن جدتها فاطمة بنت رسول الله ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: ما من مسلم ولا مسلمة يصاب بمصيبة، فيذكر مصيبته وإن طال عهدها، فيحدث لها [استرجاعاً](٤)، إلا أعطاه الله له، وأعطاه يوم أصيب بها.

* * *

٣٩٣٦- وسئل عن حديث فاطمة بنت الحسين، [عن فاطمة بنت

(*) حديث الحسين: "التحفة" (٢/٦٨٥) ح(٣٤١٤)، "الإتحاف" (٤/٣١١)، "المجروحين" (٢/٤٣٦)، "مسند أبي يعلى" (١٢/١٤٨)، "المعجم الأوسط" (٣/١٥٤)، "المعجم الكبير" (٣/١٣١)، ر: "عمل اليوم والليلة" -مع "عجالة المتمني"- لابن السني (٢/٦٣٥) وفيه سقطت "عن".

(١) في الأصل: العوام. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: همام. ولعل الصواب ما أثبته، وكذا فيما يأتي بعده.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل تبعاً لما أسنده بعد. وهي مشتبهة بـ"أمه"، وانظر مصادر الحديث، و"مصباح الزجاجة"، والله أعلم.

(٤) في الأصل: استرجاعها.

رسول الله ﷺ][(١)، عن النبيّ ﷺ، قال: شرار أمّتي الذين [غذّوا][(٢)] في النعيم، الذي يأكلون ألوان الطعام، ويلبسون ألوان الثياب، [ويتشدّقون][(٣)] في الكلام[(*)].

فقال: يرويه عبدالحميد بن جعفر، واختلف عنه:

فرواه عليّ بن ثابت [الجزريّ][(٤)]، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عبدالله بن الحسن بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ.

وخالفه أبوبكر الحنفيّ، فرواه عن عبدالحميد بن جعفر، عن الحسن بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن رسول الله ﷺ مرسلاً[(٥)]، وهو أشبه.

* * *

٣٩٣٧- وسئل عن حديث فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [أن رسول الله ﷺ][(٦)] كان إذا دخل المسجد حمد الله، وسمّى، وصلى الله على النبيّ ﷺ[(٧)]، وقال: اللهم افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال مثل ذلك، وقال: افتح لي أبواب فضلك[(**)].

---

(١) استظهرت سقطه.

(٢) في الأصل: غروا.

(٣) في الأصل: ويتشرقون.

(*) "الصمت" ص(١١١)، "الجوع" ص(١١٤)، "الكامل" (٣١٩/٥)، "شعب الإيمان" (٢٧٤/١٠).

(٤) في الأصل: الجزرميّ. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) الإسناد في الأصل: عن أمه فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ مرسلا. ولعل الصواب ما أثبته، وبهذا يكون مرسلاً، وهكذا أخرجه أحمد في "الزهد" ص(٩٨)، عن أبي بكر به، وكذا نقل العراقي في "تخريجه" للإحياء عن الدارقطني من "العلل"، والله أعلم.

(٦) زيادة للبيان.

(٧) هكذا في الأصل، ويبدو أنها زيادة من الناسخ.

(**) "التحفة" (٣١/١٢) ح(١٨٠٤١)، "الإتحاف" (٢٥/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٢/٤٢٣-٤٢٤).

فقال: يرويه عبدالله بن الحسن بن عليّ، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن جدّتها فاطمة بنت النبيّ ﷺ.

حدّث به [سُعير بن الخِمْس][(١)]، وقيس بن الربيع، وعاصم الأحول، وليث بن أبي سُليم، والدراورديّ، ومحمد بن أبان، وروح بن القاسم، وعيسى الأزرق، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه، عن جدّته.

واختلف عن ليث بن أبي سُليم:

فرواه المطلب بن زياد، وابن عليّة، وأبوحفص الأبار، وأبومعاوية، وحسن بن صالح، وجرير بن عبدالحميد، وعبدالعزيز بن مسلم، وعبدالوارث، ومندل، وشريك -واختلف عنهما-، عن ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن جدّتها فاطمة الكبرى.

ورواه محمد بن إبراهيم الأسباطيّ، عن مطلب بن زياد، عن أبي نزار، عن عبدالله بن الحسن.

والمحفوظ: عن ليث. وقد تقدم.

ورواه أبوشهاب الحنّاط، وشريك بن عبدالله، عن ليث. ولم يذكر[(٢)] فيه: فاطمة الكبرى.

وقيل: عن يزيد بن هارون، عن شريك بن عبدالله، عن عبدالله بن حسن، عن أمّه، عن جدّته.

واختلف عن الدراورديّ:

---

(١) في الأصل: سعيد بن الحسن. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "أطراف الغرائب" (٣٧٩/٥).

(٢) هكذا في الأصل.

فرواه ضِرار بن صُرَد، ويحيى الحماني، عن الدراورديّ، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه، عن فاطمة الكبرى[١]: أن النبيّ ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. فإذا خرج قال: اللهمّ صلّ على محمد، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

قال: وزاد فيه غيره عن عبدالله بن الحسن: قال: كان النبيّ ﷺ إذا دخل المسجد بدأ برجله اليمنى، وإذا خرج بدأ برجله اليسرى.

وفي حديث الحمّاني: اللهمّ صلّ على محمد وسلّم. عند الدخول، وعند الخروج.

حدثنا محمد بن إبراهيم الحكيميّ الكاتب، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا أبونعيم، قال: حدثنا قيس بن الربيع، قال: حدثني عبدالله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة الكبرى: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: اللهمّ صلّ على محمد وسلّم، اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: اللهمّ صلّ على محمد وسلّم، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا محمد بن عبدالله بن يوسف البخاريّ، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن المنذر، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم، قال: حدثنا [محمد][٢] بن النضر، قال: حدثنا عيسى بن [موسى][٣] -غنجار-، قال: حدثنا عبدالله بن المنذر، عن قيس بن الربيع، عن عبدالله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة الكبرى: أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلّم... نحوه.

---

(١) هكذا في الأصل موصولاً بلفظ الحديث تامّاً. ويبدو أن سقطاً حصل، ولم يُذكر الاختلاف على الدراورديّ، والله أعلم.

(٢) كأنها في الأصل: بحير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) سقط من الأصل.

حدثنا عبدالملك بن أحمد الدقاق، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى،

وحدثنا [ابن][١] مخلد، قال: حدثني أبونصر محمد بن الحسن....[٢]، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانيّ، قالا: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني أبوسعيد التميمي[٣]، [عن عبدالله بن الحسن][٤]، عن أمّه، عن فاطمة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا دخلتِ المسجد فصلّ على النبيّ ﷺ، وقولي: اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرجتِ فصلّ على النبيّ ﷺ، وقولي: اللهم اغفر لي، وافتح لي أبواب فضلك.

وفي حديث يونس: إذا دخلت المسجد فقولي: اللهمّ اغفر لي ذنوبي.

حدثنا أحمد بن محمد بن حسن الدينوريّ، قال: حدثنا عبدالله بن سنان، قال: حدثنا أميّة بن بسطام، قال: حدثنا يزيد بن وكيع[٥]، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على النبيّ ﷺ، وقال: اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج صلى على النبيّ ﷺ، وقال: اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا أبوأحمد بن عبدالله بن يوسف البخاريّ، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن المنذر البخاريّ، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن إبراهيم البخاريّ، قال: حدثنا محمد بن

---

(١) في الأصل: أبو.

(٢) كلمة في الأصل لم أستطع قراءتها -رسمها-: الرهفاه -مهملة-.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) زيادة على الأصل.

(٥) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: يزيد بن زريع.

النضر، [عن][١] عيسى بن موسى -[غنجار][٢]-، عن عيسى الأزرق، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه، عن جدّته: فاطمة بنت النبيّ ﷺ: أن النبيّ ﷺ كان إذا دخل المسجد يقول: الحمد لله، وهو أهله، صلى الله على محمد وسلّم، اللهمّ اغفر لي[٣] ذنوبنا، وافتح لنا أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: الحمد لله، وهو أهله، صلى الله على محمّد وسلّم، اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وافتح لنا أبواب رزقك.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا هارون بن إسحاق، قال: حدثنا المطلب بن زياد، عن ليث بن أبي سليم، عن عبدالله بن الحسن بن [الحسن بن][٤] عليّ ابن أبي طالب، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة الكبرى: أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: بسم الله الرحمن الرحيم، اللهمّ صلّ على محمد، واغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال مثل ذلك، وقال: اللهمّ افتح لي أبواب فضلك.

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالكريم الفزاريّ -أبوطلحة-، قال: حدثنا مؤمل ابن هشام، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن ليث بن أبي سُليم، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن جدّتها: فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [كان رسول الله ﷺ][٥] إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلّم، ثمّ قال: اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج صلى على محمد وسلّم، ثم قال: اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

---

(١) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) تحرفت في الأصل إلى: عن جار.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) في الأصل: الحسين عن... ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) زيادة على الأصل.

قال إسماعيل: فلقيت عبدالله بن حسن بمكة، فسألته عن هذا الحديث، فقال: كان النبيّ ﷺ إذا دخل قال: رب افتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: رب افتح لي أبواب فضلك.

حدثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قال: حدثنا أحمد بن بديل، قال: حدثنا أبومعاوية، قال: حدثنا ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: [فاطمة بنت الحسين، عن](١) فاطمة بنت رسول الله ﷺ، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: بسم الله الرحمن الرحيم، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج قال: بسم الله، السلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب،

[و](٢)حدثنا محمد بن سهل بن الفضيل، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرّماديّ، قالا: حدثنا إسحاق بن منصور، قال: حدثنا حسن بن صالح، عن ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن فاطمة [الصغرى، عن فاطمة](٣) الكبرى، [قالت](٤): كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد صلى على محمد النبيّ ، ثم يقول:... الحديث.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد بن حاتم بن واقد، قال: حدثنا عبيدالله بن موسى، قال: أخبرنا الحسن بن صالح، عن ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن

---

(١) استصوبت سقطه من الأصل.

(٢) استظهرت سقطها، فمحمد من شيوخ الدارقطني، وقد توفي بعد يحيى بخمسين سنة، ويدل عليه في الإسناد قوله: قالا. فيما بعد.

(٣) استصوبت سقطه من الأصل، وكذا فيما يأتي مثله لاحقاً.

(٤) في الأصل: قال.

فاطمة بنت حسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: كان النبيّ ﷺ إذا دخل المسجد صلى على النبيّ، ثم يقول: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج صلى على النبيّ، ثم يقول: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا أحمد بن نصر البندار -حبشون-، قال: حدثنا يوسف بن موسى، قال: حدثنا جرير، عن ليث، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه فاطمة [الصغرى، عن فاطمة] الكبرى، عن النبيّ ﷺ، قال: إذا دخلت المسجد فقل: الحمد لله، والصلاة على رسول الله ﷺ، ثم قل: اللهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرجت فقل: الحمد لله، والسلام على رسول الله، ثم قل: اللهمّ اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا ابن مخلد [من كتابه](١)، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني -أبوبكر-، قال: حدثنا عبدالعزيز بن الخطاب، قال: حدثنا مندل، [عن](٢) عبدالله بن الحسن، عن فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد...

كذا قال مندل، عن عبدالله بن الحسن.

حدثنا الحسن بن رشيق، قال: حدثنا موسى بن الحسن بن موسى الكوفيّ، قال: حدثنا محمد بن إبراهيم الأسباطي، قال: حدثنا المطلب بن زياد، عن أبي نزار -واسمه(٣): الوليد بن عقبة بن نزار-، عن عبدالله بن الحسن، عن فاطمة الصغرى، عن فاطمة

---

(١) في الأصل: بن كنانة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) مكررة في الأصل.

الكبرى: كان رسول الله ﷺ إذا دخل المسجد قال: اللهمّ صلِّ على محمد، وافتح لي أبواب رحمتك، واغفر لي ذنوبي. وإذا خرج قال: اللهمّ صلِّ على محمد، وافتح لي أبواب فضلك.

حدثنا محمد بن أحمد بن إبراهيم، قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا شريك، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه، عن جدّته: فاطمة بنت رسول الله ﷺ: [أن][1] النبيّ ﷺ كان إذا دخل المسجد قال: بسم الله، صلى الله على محمد وسلّم... نحوه.

حدثنا ابن مخلد، قال: قرأت على أبي إسحاق: إبراهيم بن إسحاق الحربيّ: حدثك يحيى الحمّاني، قال: حدثنا قيس بن الربيع، وعبدالعزيز بن محمد، عن عبدالله ابن الحسن، عن أمّه: فاطمة بنت الحسين، عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: يا بنيّة، إذا دخلتِ المسجد فقولي: بسم الله، والسلام على رسول الله،... نحوه.

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبوالعباس: إسحاق بن يعقوب العطار، قال: حدثنا عبدالرحمن بن صالح، قال: حدثنا [سعير بن الخِمْس][2] التميميّ، عن عبدالله بن الحسن، عن أمّه: [أن] النبيّ ﷺ كان إذا دخل المسجد بدأ برجله اليمنى، وقال: بسم الله، وصلى الله على النبيّ. وقال: اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك. وإذا خرج بدأ برجله اليسرى، وقال: أبواب فضلك. و لم يقل: عن جدّته.

* * *

---

(١) في الأصل: عن. وكذا فيما يأتي مثله.

(٢) في الأصل: سعيد بن الحسن. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٩٣٨- وسئل عن حديث سلمى -أم ولد أبي رافع-، عن فاطمة: أنها قالت لها: ضعي فراشي هاهنا، واستقبلي بي القبلة. ففعلت، ثم قامت، فاغتسلت، ولبست ثيابها جدداً، فقالت: تعلمين أني مقبوضة. وتوسدت يمينها، فقالت: لا أحزان[1]. وجاء عليّ، فأخبرته، فقال: لا جرم، لا تحرّك[2](*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه يونس بن بكير، عن ابن إسحاق، عن عبيدالله بن أبي رافع، عن أبيه، عن جدّته سلمى.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن ابن إسحاق، عن عبيدالله بن عليّ بن أبي رافع، عن أبيه، عن أمّه: سلمى.

وقول إبراهيم بن سعد أصح.

* * *

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) هكذا قرأتها. وقد تكون: لا تحزن.

(*) "الإتحاف" (١٨/٢٦)، رَ: "المسند" (٤٥/٥٨٧).

ومن حديث حفصة بنت عمر بن الخطاب -أمّ المؤمنين، زوجة رسول الله ﷺ- عن رسول الله ﷺ

٣٩٣٩- وسئل عن حديث ابن عمر، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ: لا صيام لمن لا يُجمع الصيام من الليل(*).

فقال: يرويه عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن حازم، عن عبدالله بن أبي بكر، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ.

ورفعه خالد بن مخلد عنه.

ورفعه معن بن عيسى.

ورواه يحيى بن أيوب، وعبدالله بن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالرحمن بن إسحاق، عن الزهريّ، عن سالم، عن ابن عمر، عن حفصة موقوفاً. لم يذكر: ابن عمرو[1].

[و][2]رواه عُقيل، وقرّة، عن الزهريّ، عن حمزة بن عبدالله بن عمر، عن أبيه، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن معمر:

(*) "التحفة" (١١/٥٧) ح(١٥٨٠٢)، "الإتحاف" (١٦/٩٠٦) وفاته عزوه للدارقطني. "التاريخ الأوسط" (٢/٧٨٦)، "العلل الكبير" ص(١١٧)، "السنن الكبرى" للنسائي (٣/١٦٩-١٧٢)، "علل الحديث" (١/٥١٨).

(١) لعله عبد الله بن أبي بكر بن عمرو.

(٢) زيادة على الأصل.

فرواه ابن المبارك، عن معمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة مرفوعاً[1].

ورواه ابن نمر، عن الزهريّ، عن حمزة، عن أبيه، عن حفصة موقوفاً.

وكذلك قال سعيد بن منصور، وقتيبة، عن ابن عيينة.

ورواه الحميديّ، عن ابن عيينة. ولم يذكر في الحديث: ابن عمر. ووقفه أيضاً.

ورواه إسماعيل بن مسلم، عن الزهريّ، عن حمزة، عن حفصة مرفوعاً.

ورواه صالح بن أبي الأخضر، عن الزهريّ، عن السائب بن يزيد، عن المطلب بن أبي وداعة، عن حفصة موقوفاً.

ورواه مالك، عن الزهريّ، عن عائشة وحفصة مرسلاً، وموقوفاً.

ورفعه غير ثابت.

قيل: أيّ القولين أصح عن الزهريّ: قول من قال: عنه، عن سالم. أو من قال: عنه، عن حمزة؟

فقال: قول من قال: عن حمزة، أشبه.

* * *

٣٩٤٠- وسئل عن حديث ابن عمر، عن حفصة: قال رسول الله ﷺ: على كل محتلم رواح إلى الجمعة، وعلى من راح إلى الجمعة الغسل[*].

---

(١) هكذا في الأصل، وهي مشتبهة بـ: موقوفاً. وفيه إشكال، وهو أن ابن المبارك يرويه -كما في "السنن الكبرى" للنسائي (٣/١٧١)- عن معمر عن الزهريّ عن حمزة عن أبيه عن حفصة موقوفاً.

وأما رواية معمر عن الزهريّ عن سالم عن أبيه عن حفصة موقوفاً، فهي رواية عبدالرزاق، فلعل رواية عبدالرزاق سقطت وانتقل نظر الناسخ، رَ: "التاريخ الأوسط" (١/٢٥٢)، "سنن الدارقطني" (٢/١٧٢).

(*) حديث حفصة: "التحفة" (١١/٦١) ح(١٥٨٠٦)، "الإتحاف" (١٦/٩٠٤).

فقال: يرويه بكير بن الأشج، واختلف عنه:

فرواه عيّاش بن [عباس](١) القتبانيّ، عن بكير، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة.

وخالفه مخرمة بن بكير، [فرواه عن أبيه](٢)، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ. وهو المحفوظ.

* * *

٣٩٤١- وسئل عن حديث ابن عمر، عن حفصة، قالت: قلت: يا رسول الله، ما شأن الناس حلّوا، ولم تحلّ من عمرتك؟ قال: إني قلّدت هديي، ولبّدت رأسي، فلا أحلّ حتى أحلّ من الحج(*).

فقال: يرويه نافع، وقد اختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن عمر، وموسى بن عقبة، ومالك بن أنس -رحمه الله-(٣)، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، وجعفر بن برقان، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة.

ورواه نافع [بن](٤) أبي نعيم، عن نافع، عن حفصة. ولم يذكر: ابن عمر.

ورواه أيوب بن موسى، عن نافع، عن صفيّة بنت أبي عمير(٥)، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: عياش.

(٢) استظهرت سقوطه من الأصل، وكذا ذكره ابن رجب في "الفتح" (٧٧/٨)، ولم أره من هذا الطريق عن ابن عمر. والله أعلم.

(*) "التحفة" (٥٤/١١) ح(١٥٨٠٠)، "الإتحاف" (٩٠٧/١٦)، "المعجم الكبير" (١٩٠/٢٣).

(٣) هكذا قرأتها من الأصل، وهي غريبة جداً إن سلمت من التحريف.

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكذا قرأتها من الأصل، ولعل الصواب: عبيد.

وقول عبيدالله بن [عمر][(١)]، ومن تابعه أصح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، ومحمد بن سهل بن الفضيل، قالا: حدثنا عمر بن شبة، [و][(٢)]حدثنا ابن مبشّر، ويعقوب بن محمد، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، عن عبيدالله، قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر، عن حفصة، قالت: قلت للنبي ﷺ: ما شأن الناس حلّوا، و لم تحلّ من عمرتك؟ قال: إني قلّدت هديي، ولبّدت رأسي، فلا أحلّ حتى أحلّ من الحج.

* * *

٣٩٤٢- وسئل عن حديث [ابن عمر، عن][(٣)] حفصة: قال رسول الله ﷺ: خمس من الدوابّ لا جناح على المسلم في قتلهن: العقرب، والفأرة، والحدأة، والغراب، والكلب العقور[(*)].

فقال: يرويه سالم، عن ابن عمر.

تفرّد به يونس بن يزيد، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن حفصة.

ولا نعلم حدّث به عنه غير ابن وهب.

ورواه زيد بن جبير، عن ابن عمر، قال: حدثتني إحدى نسوة رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ.

وهذا ممّا يقوّي رواية الزهريّ، عن سالم.

---

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) استظهرت سقطها لكيلا تتداخل الأسانيد، والله أعلم.

(٣) ليس في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٥٩) ح(١٥٨٠٤)، (١٢/٢٢٤) ح(١٨٣٧٣)، "الإتحاف" (١٦/٩٠٦)، رَ: "علل الحديث" (١/٦٠٤، ٦١٠).

ورواه نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٩٤٣- وسئل عن حديث [عبدالله بن][١] صفوان، عن حفصة، قال رسول الله ﷺ وهو في الحجر: ليجيئنكم[٢] جيش يخسف بهم بالبيداء، فيهلك أولهم، ويهلك أوسطهم، ولا يؤوب آخرهم، ثم أشار إلى الكعبة[*].

فقال: يرويه عمار الدهنيّ، واختلف عنه:

فرواه عنبسة بن سعيد، وعبدالله بن الأجلح، وأبوه الأجلح، عن عمار، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن صفوان، عن حفصة.

وقال شريك: عن عمّار، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن صفوان، عن حفصة، أو عن أمّ سلمة.

وقد ذكرنا الخلاف فيه على عبدالله بن صفوان في مسند أمّ سلمة.

والمحفوظ: عن حفصة.

وكذلك رواه أميّة بن صفوان بن عبدالله بن صفوان، عن جدّه، عن حفصة.

* * *

٣٩٤٤- وسئل عن حديث [شُتير بن شَكَل][٣]، عن حفصة: كان رسول الله ﷺ يقبّل وهو صائم[**].

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) هكذا استظهرت قراءتها.

(*) "التحفة" (١١/٥٣) ح(١٥٧٩٩)، "الإتحاف" (١٦/٩١٢)، حديث عمّار: "المعجم الكبير" (٢٣/٢٠٦).

(٣) في الأصل: بشير بن بشكل.

(**) "التحفة" (١١/٥٣) ح(١٥٧٩٨)، "الإتحاف" (١٦/٩٠٥).

فقال: يرويه منصور، والأعمش، واختلف عنهما:

فرواه أبومعاوية الضرير، وإبراهيم بن طهمان، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن [شُتير](١)، عن حفصة.

وكذلك رواه جرير، وشيبان، والثوري، عن منصور، عن أبي الضحى، عن شُتير، عن حفصة.

ورواه خالد بن نزار، عن ابن عيينة، عن منصور، عن إبراهيم، عن شُتير بن [شكل](٢)، عن حفصة.

ووهم في قوله: عن إبراهيم. وإنما أرادوا(٣): أبا الضحى.

ورواه قيس بن الربيع، عن منصور، والأعمش، عن أبي الضحى، عن شُتير، عن حفصة، وعائشة.

قاله أبونعيم عنه.

ورواه عبدالواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن شُتير، عن أمّ حبيبة.

وقيل: عن شُتير، عن عليّ. ولا يصح.

والمحفوظ حديث حفصة.

* * *

٣٩٤٥- وسئل عن حديث [هنيدة](٤) بن خالد الخزاعيّ، عن حفصة،

---

(١) في الأصل: بشير.

(٢) في الأصل: بشكل.

(٣) هكذا في الأصل.

(٤) كأنها في الأصل: هبيرة.

قالت: [أربع][(١)] لم يدعهنّ النبيّ ﷺ: صيام عاشوراء، والعشر، وثلاثة أيام من كل شهر، والركعتين قبل [الغداة][(٢)(*)].

فقال: يرويه الحرّ بن الصيّاح، عن هنيدة بن خالد الخزاعيّ، عن حفصة.

وخالفه الحسن بن عبيدالله، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحيم بن سليمان، عن الحسن بن عبيدالله، عن أمّه،عن أمّ سلمة.

ورواه أبو[عوانة][(٣)]، عن الحرّ بن الصيّاح، عن هنيدة، عن [امرأته][(٤)]، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ. و لم يسمّها.

* * *

٣٩٤٦- وسئل عن حديث [سواء][(٥)] الخزاعي -أخي مغيث-، عن حفصة: كان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام من كل شهر: الاثنين، والخميس، والاثنين من الجمعة [الأخرى][(٦)(**)].

فقال: يرويه عاصم بن بهدلة، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، عن عاصم، عن سواء، عن حفصة.

وتابعه إبراهيم بن طهمان.

---

(١) في الأصل: أربعة.

(٢) في الأصل: القراه.

(*) "التحفة" (١١/٦٤) ح(١٥٨١٣)، "الإتحاف" (١٦/٩١٤).

(٣) في الأصل: عونة.

(٤) في الأصل: امرأة.

(٥) في الأصل: سراء.

(٦) زيادة من مصادر الحديث.

(**) "التحفة" (١١/٥١، ٥٢) ح(١٥٧٩٤، ١٥٧٩٦، ١٥٧٩٧)، "الإتحاف" (١٦/٩٠١، ٩١٤)، "الأطراف" (٥/٣٧٢).

وخالفهما الثوري، وأبومالك: عبدالملك بن الحسين النخعيّ، فقالا: عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سواء، عن حفصة.

وتابعهما قيس بن الربيع.

وقال أبان العطار: عن عاصم، عن [معبد][١] بن خالد، عن سواء، عن حفصة.

وقال أيوب[٢] الإفريقي: عن عاصم، عن المسيب بن رافع، ومعبد بن خالد، عن جارية بن وهب، عن حفصة.

ويشبه أن يكون عاصم سمعه من ابن المسيب[٣]، ومن [معبد] جميعاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا عليّ بن حرب،

وحدثنا محمد بن عبدالله بن الحسين [العلاف][٤]، قال: حدثنا عليّ بن حرب، قال: حدثنا القاسم بن يزيد، قال: حدثنا سفيان، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن سواء الخزاعيّ، عن حفصة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خدّه الأيمن.

قالت: وكانت يمينه لطعامه وطهوره، وكانت شماله لما سوى ذلك.

* * *

٣٩٤٧- وسئل عن حديث إبراهيم بن يزيد التيميّ، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ: كان يتوضأ للصلاة، ثم يقبّل ولا يحدث وضوءاً.

---

(١) في الأصل: سعيد. وكذا فيما يأتي بعده.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أبوأيوب، كما رواه أبوداود، وابن حبان، والطبراني، والحاكم من طريقه. رَ: "الثقات" (٧/ ٢٠)، "الأسامي والكنى" (١/ ٢٨٤)، "تهذيب التهذيب" (٢/ ٣٨٨).

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: من المسيب.

(٤) في الأصل: الغلاف، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٣/ ٤٦٧).

فقال: يرويه [أبوروق][(1)]: عطية بن الحارث، واختلف عنه:

فرواه أبوحنيفة، عن أبي روق، عن إبراهيم التيميّ، عن بعض [أزواج][(2)] النبيّ ﷺ.

وخالفه الثوري، رواه عن أبي روق، عن إبراهيم التيميّ، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وقال معاوية بن هشام: عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة.

وقول الثوري أشبه بالصواب.

* * *

٣٩٤٨- وسئل عن حديث نافع -مولى ابن عمر-، عن حفصة: أنها أمرت كاتب المصحف أن يكتب: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وصلاة العصر﴾ [البقرة:٢٣٨]. وذكرت ذلك عن رسول الله ﷺ(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة.

وغيره يرويه عن حماد بن سلمة، عن عبيدالله. ولا يذكر فيه: ابن عمر.

---

(١) كأنها في الأصل: الوروق.

(٢) في الأصل: زوج. وهكذا رواية أبي حنيفة، وقد رواه الدارقطني في "سننه" (١٤١/١)، وأبونعيم في "مسند أبي حنيفة" ص(٢٠٦)، كلاهما من طريق يحيى بن نصر عن أبي حنيفة به. وفيه: عن حفصة. وهو مقتضى ذكر السؤال في مسند حفصة، والله أعلم.

(*) "الإتحاف" (٩١٢/١٦)، "التاريخ الكبير" (٣٣٠/٣)، "فضائل القرآن" لأبي عبيد ص(٢٩٢) (١٠٩/٢) -ط. المغرب-، "تفسير الطبري" (٣٤٨/٤)، "المصاحف" لابن أبي داود (٣٧١/١-٣٧٤)، "التمهيد" (٢٨٠/٤)، "أطراف الموطأ" (١٩٠/٤).

وكذلك رواه حماد بن زيد، وعبدالوهاب الثقفيّ، عن عبيدالله، عن نافع، عن حفصة.

وكذلك رواه ابن جريج، عن نافع، عن حفصة.

ورواه ابن إسحاق، عن نافع، عن عمرو بن رافع، عن حفصة.

والحديث معروف برواية عمرو بن رافع، عن حفصة.

حدّث به عنه القعقاع بن حكيم، وزيد بن أسلم.

* * *

٣٩٤٩- وسئل عن حديث أمّ مبشّر، عن حفصة: قال رسول الله ﷺ: إني لأرجو أن لا يدخل النار -إن شاء الله- من شهد بدراً، والحديبية(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أمّ مبشّر، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه عبدالله بن إدريس، وأبوعوانة، وسفيان الثوري، وجرير بن عبدالحميد، رووه عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أمّ مبشّر: أنها سمعت النبيّ ﷺ.

* * *

٣٩٥٠- وسئل عن حديث صفية بنت أبي [عبيد](١)، عن حفصة: قال رسول الله ﷺ: لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن [تُحِدَّ](٢) على ميّت فوق

(*) حديث حفصة: "التحفة" (٦٧/١١) ح(١٥٨٢٠)، "الإتحاف" (٩١٦/١٦)، حديث ابن مبشّر: "التحفة" (٢٠٩/١٢) ح(١٨٣٥٦)، "الإتحاف" (٣٠٩/١٨).

(١) كأنها في الأصل: حسين.

(٢) في الأصل: تحزن!.

ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً(*).

فقال: يرويه نافع، واختلف عنه:

فرواه عبيدالله بن عمر، عن نافع. واختلف عن عبيدالله:

فرواه عبدة بن سليمان، عن عبيدالله، عن نافع، عن صفيّة، عن حفصة.

وخالفه إسماعيل بن زكريا، وعليّ بن مسهر، وابن نمير، رووه عن عبيدالله، عن نافع، عن صفيّة، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه سويد بن عبدالعزيز، ويزيد بن هارون، وابن فضيل، وجويرية بن أسماء، وليث بن سعد، عن نافع، عن صفيّة، عن حفصة(١) أو عائشة، أو عنهما جميعاً.

[وقال](٢) إسماعيل بن أميّة: عن نافع، عن صفيّة، عن حفصة.

واختلف عن أيوب السختياني:

فرواه حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن صفيّة، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ.

وقال سعيد بن أبي عروبة: عن أيوب، عن نافع، عن صفيّة، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ -هي: أمّ سلمة-.

وقال معمر: عن أيوب، عن نافع، عن الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

(*) "التحفة" (١١/٦٥) ح(١٥٨١٧)، "الإتحاف" (١٦/٩١٦)، (١٧/٧١٢)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٠٧، ٢١٤).

(١) في الأصل بعده: واختلف عن أيوب السختياني أو عائشة أو عنهما جميعاً، فقال إسماعيل:... ولا شك أنه حصل انتقال نظر، فأقحمت "واختلف عن أيوب السختياني". و لم يذكر الاختلاف على يحيى بن سعيد، فجويرية والليث يرويانه عن نافع عن صفية عن حفصة أو عائشة أو كلتيهما. بينما يرويه يزيد وابن فضيل عن يحيى عن نافع عن صفية عن حفصة به. و لم أرَ رواية سويد. والله أعلم.

(٢) في الأصل: فقال.

ورواه صخر بن جويرية، وجرير بن حازم، وعبدالله بن سليمان الطويل، عن نافع، عن صفيّة، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ.

وقال محمد بن إسحاق: عن نافع، عن صفيّة، عن أمّ سلمة وعائشة.

واختلف عن ابن أبي ليلى:

فقال عمار بن رزيق: عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن صفيّة، عن حفصة وأمّ سلمة.

وقال أبوشهاب الحنّاط، وأبوالأحوص: عن ابن أبي ليلى، عن نافع، عن صفيّة، عن أمّ حبيبة.

واختلف عن هشام بن عروة:

فرواه عبدة بن سليمان، عن هشام، عن نافع، عن حفصة، أو عائشة.

وقال أبومروان الغسّاني: عن هشام، عن نافع[1].

وقال الجرّاح بن الضحاك: عن هشام، عن نافع، عن صفيّة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن صفيّة بنت أبي عبيد، عن أمّ سلمة، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ.

[قاله][2] أبوسعيد: حفص بن غيلان، عن سليمان بن موسى، عن عطاء.

* * *

---

(١) هكذا تنتهي رواية أبي مروان. وقد ذكرها الدارقطني في مسند صفية عن عائشة: عن صفية عن عائشة وحفصة.

(٢) في الأصل: قال.

ومن حديث أمّ سلمة -زوج النبيّ ﷺ-

٣٩٥١- وسئل عن حديث ابن عباس، عن أمّ سلمة: كان النبيّ ﷺ يوتر بسبع، وخمس، لا يفصل بينهن بتسليم، ولا كلام(*).

فقال: يرويه الحكم بن [عتيبة](١)، واختلف عنه:

فرواه إسرائيل، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن أمّ سلمة.

قاله عبيدالله بن موسى عنه.

وكذلك قال مخلد بن يزيد [الحرّاني](٢)، عن الثوري، عن منصور.

وخالفه أصحاب الثوري، فرووه عن الثوري، عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن أمّ سلمة.

وكذلك رواه جرير بن عبدالحميد، وأبوحمزة السّكريّ، وعمرو بن أبي قيس، وأبووكيع، وزائدة بن قدامة، وزهير، وأبوالأحوص، عن منصور.

وقال جعفر الأحمر: عن منصور، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه شعبة، عن الحكم، عن مقسم، عن رجل، عن ميمونة، وعائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه مالك بن مغول، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وأم سلمة.

(*) "التحفة" (١١/٨٢٠) ح(١٧٨١٨)، (١٢/١٠٦، ١٢٢) ح(١٨١٨١، ١٨٢١٤)، "الإتحاف" (١٨/١٦٤).

(١) في الأصل: عيينة.

(٢) في الأصل: الحراحي.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، عن عائشة، وميمونة، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل عنهما أصح.

* * *

٣٩٥٢- وسئل عن حديث سفينة -مولى أمّ سلمة-، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ: أن عامّة وصيته كانت عند موته: الصلاة، وما ملكت أيمانكم(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي عروبة، وأبوعوانة، عن قتادة، عن سفينة، عن أمّ سلمة.

وخالفهم سليمان التيميّ، رواه عن قتادة، عن أنس.

و لم يتابع همام على قوله: عن أبي الخليل(١).

وحديث التيميّ، عن قتادة، عن أنس. غير محفوظ.

وقيل: عن التيميّ، عن أنس.

قيل له: هذا سفينة هو الصحابي؟ قال: نعم.

* * *

(*) حديث أمّ سلمة: "التحفة" (١٢/٩٢) ح(١٨١٥٤)، "الإتحاف" (١٨/١١٢)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٠٦)، حديث أنس: "التحفة" (١/٥٥٤، ٧٣٦) ح(١٢٢٩، ١٧٢٧)، "أطراف المسند" (١/٤٩٠)، رَ: "علل الحديث" (١/٣٤٩)، "النكت الظراف".

(١) هكذا. ومن السياق يبدو أن رواية همام ذكرت بعد رواية ابن أبي عروبة وأبي عوانة بدلالة قوله: وخالفهم. ويبدو أن الجواب كان هكذا:

فرواه ابن أبي عروبة، وأبوعوانة، عن قتادة، عن سفينة، [عن أمّ سلمة.

ورواه همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سفينة]، عن أمّ سلمة.

وخالفهم سليمان... فسقط ما بين المعقوفتين لانتقال النظر. والله أعلم.

٣٩٥٣- وسئل عن حديث قبيصة بن ذؤيب -ليس بصحابي، أبوه صحابي، وقبيصة هو صاحب خاتم عبدالملك بن مروان-.

وسئل عن حديث قبيصة بن ذؤيب، عن أمّ سلمة، قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة، وقد شقّ بصره، فقال: إن الرّوح إذا عُرج به تبعه البصر، وسمع صوت بكاء، فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير؛ إن الميّت يحتضر، ويُؤمَّن على ما يقول أهله. ثم أغمضه رسول الله ﷺ(*).

فقال: يرويه أبوقلابة، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق الفزاريّ، وعبيدالله بن الحسن الفسويّ، ومخلد بن هلال -أخو خالد الحذّاء لأمّه-، رووه عن خالد، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم سفيان الثوري، رواه عن خالد، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب مرسلاً.

ورواه أيوب السختياني، عن أبي قلابة مرسلاً. لم يذكر فيه: قبيصة، ولا أمّ سلمة.

وروى هذا الحديث الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، واختلف عنه:

فرواه الحسين بن [سيّار][(١)] الحرّاني، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن قبيصة، عن أمّ سلمة.

وغيره يرويه عن إبراهيم بن سعد، عن الزهريّ، عن قبيصة بن ذؤيب مرسلاً.

(*) "التحفة" (١١٧/١٢) ح(١٨٢٠٥)، "الإتحاف" (١٥٥/١٨)، (٣١٥/٢٣).

(١) في الأصل: سهاد. ولعل الصواب ما أثبته.

وكذلك رواه ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن قبيصة مرسلاً.

ورواه ابن عيينة، عن معمر، عن الزهريّ. و لم يذكر: قبيصة، وأرسله.

وكذلك قال يونس، عن الزهريّ، قال: أخبرني من سمع قبيصة، وأرسله أيضاً.

وهو أشبهها بالصواب عن الزهريّ.

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد، قال: حدثنا أبوبكر محمد بن الفرج الأزرق، قال: أخبرنا معاوية بن عمرو، عن [أبي إسحاق][1] الفزاريّ، عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أمّ سلمة، قالت: دخل رسول الله ﷺ على أبي سلمة، وقد شقّ بصره، فأغمضه، وقال: إن الرّوح إذا قُبض تبعه البصر. [فضجّ][2] ناس من أهله، فقال: لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير، فإن الملائكة يؤمّنون على ما تقولون. ثم قال: اللهم اغفر لأبي سلمة، وارفع درجته في المهديين، وأخلف في عقبه في الغابرين، واغفر لنا وله يا رب العالمين.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن عون بن أوس بن الجعد -أبوعون الواسطيّ-، قال: حدثنا مثنى بن معاذ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عبيدالله ابن الحسن، عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أمّ سلمة: أن النبيّ ﷺ أغمض أبا سلمة، ودعا له -لم يسمع دعوات يذكرهن عبيدالله، عن خالد، إلا واحدة، وزعم أن خالداً شبهها[3]، وذكر ثنتين منها-: اللهم ارفع درجته في المهديين، وأخلف في تركته في الغابرين.

---

(١) في الأصل: ابن أبي إسحاق.

(٢) استظهرت سقطها.

(٣) هكذا في الأصل: وربما الصواب: نسيها. رَ: "صحيح مسلم" (٢/٦٣٤).

حدثنا أحمد بن محمد بن عبدالله بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عيسى بن السكن، قال: حدثنا المثنى بن معاذ، عن أبيه، عن عبيدالله بن الحسن، عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أمّ سلمة، قالت: دخل النبيّ ﷺ على أبي سلمة، وقد حُضر، فأغمضه.

أخرجه مسلم عن محمد بن موسى القطان، عن مثنى بن معاذ.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبوالحسن علي بن زياد التّمار -ثقة-، قال: حدثنا أبومالك: كثير بن يحيى -صاحب البصريّ-، قال: حدثنا مخلد بن هلال -أخو خالد الحذّاء لأمّه-، قال: حدثني أخي، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أمّ سلمة: أن رسول الله ﷺ دخل على أبي سلمة عند موته، فأغمضه، وقال: إن الروح إذا خرج تبعه البصر. قال: فدخلن نسوة يصوتن، فقال رسول الله ﷺ: مهلاً، لا تدعوا على أنفسكم إلا بخير؛ فإن الملائكة تحضر أهل الميت، فلا تدعوا على أنفسكم إلا بخير بدعوة[1] إلا أمّنت عليها.

* * *

٣٩٥٤- وسئل عن حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة، قالت: ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صلاته قاعداً، وكان أعجب العمل إليه الذي يدوم عليه صاحبه، وإن قلّ[*].

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعي، واختلف عنه:

---

(١) هكذا العبارة في الأصل، ولعل فيها انتقال نظر إلى مثيلتها من قبل.

(*) "التحفة" (١٢/١٣٥) ح(١٨٢٣٦)، "الإتحاف" (١٨/١٨١)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٥٢)، رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٨٩٦).

فرواه الثوري، وزياد بن حبيب، وأبوالأحوص، وعمرو بن أبي قيس، وإبراهيم بن طهمان، وأبوبكر بن عيّاش، وورقاء، عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة.

وخالفهم المغيرة بن مسلم، رواه عن أبي إسحاق، عن [الشعبيّ](١)، عن أمّ سلمة. وهو وهم منه.

وقال يونس بن أبي إسحاق: عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة. وليس ذلك بمحفوظ. والله أعلم.

* * *

٣٩٥٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أمّ سلمة، قالت: كان النبيّ ﷺ يصوم من الشهر حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم، إلا شعبان، فإنه كان يصله برمضان(*).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه قيس بن الربيع، عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة، [عن عائشة، وأمّ سلمة.

ورواه........ عن منصور، عن سالم، عن أبي سلمة](٢)، عن أمّ سلمة وحدها. وهو المحفوظ.

---

(١) كأنها في الأصل: السبيعي. وأثبت ما هو أقرب إليه، والله أعلم. و لم أقف على رواية المغيرة.

(*) "التحفة" (١٣٥/١٢) ح(١٨٢٣٦)، "الإتحاف" (١٨١/١٨)، "الأطراف" (٣٩٦/٥)، "المعجم الكبير" (٢٥٦/٢٣).

(٢) استظهرت سقطه، فقد أخرجه الطبراني في "الكبير" (٢٥٦/٢٣) من طريق قيس، وفيه: عن عائشة وأم سلمة، والسياق يقتضيه، والذين وقفت على روايتهم ممن خالفوا قيساً هم: شعبة، وسفيان الثوري، وأبووكيع، وعمرو بن أبي قيس، وإسرائيل، ومسعر، وقد رواه شعبة -أيضاً- عن توبة عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة به. قاله غندر والنضر بن شميل، ومعاذ العنبريّ عنه. و لم أر رواية شعبة الأخرى التي ذكرها الدارقطني، والله أعلم.

وقيل: عن شعبة، عن منصور، عن هلال، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة.

قاله خلاد بن أسلم، عن النضر، عن شعبة.

* * *

٣٩٥٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: ما نقص مال من صدقة، ولا عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزّاً، فاعفوا يعزّكم الله، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر، فإن العفّة خير(*).

فقال: يرويه يونس بن خبّاب، واختلف عنه:

فرواه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عمارة [القرشيّ](١)، عن الثوري، عن منصور، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة.

حدّث به عليّ بن حرب عنه.

وكان حدّث به عليّ بن حرب مرّة من حفظه، عن القاسم الجرميّ، عن الثوري. وحمله عنه جماعة هكذا، ثم [تراجع](٢) عنه، وحدّث عن محمد بن عمارة القرشيّ، عن الثوري.

(*) "مكارم الأخلاق" (٣٧٣/١)، "المعجم الأوسط" (٣٧٤/٢)، "المعجم الصغير" (٥٤/١)، "أطراف الغرائب" (٣٥٥/١)، (٣٩٧/٥)، "العلل" (٢٦٦/٤) س(١٥٥٢)، "علل الحديث" (١٤١٥/٢) -ت. د. محمد التركي-، "أمالي ابن سمعون" ح(٨٨)، "أحاديث الشيوخ الثقات" (٧٧٣/٢).

(١) في الأصل: والقرشي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: ترجع، ولعل الصواب ما أثبته، أو: رجع.

وغيره يرويه عن الثوري، عن منصور، عن [يونس][(١)] بن خباب، عن أبي سلمة مرسلاً.

وخالفه عمرو بن مجمع، فرواه عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة، عن أخيه[(٢)]، عن [قاصّ][(٣)] فلسطين، عن عبدالرحمن بن عوف[(٤)].

والمرسل أشبه بالصواب.

حدثنا أبوذرّ بن الباغندي، قال:حدثنا عليّ بن حرب، قال: حدثنا محمد بن عمارة القرشيّ، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن منصور، عن يونس بن خباب، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ... بذلك.

* * *

٣٩٥٧- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أمّ سلمة، قالت: وضعت سُبَيعة بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة، فأنكحها رسول الله ﷺ[(*)].

---

(١) في الأصل: موسى.

(٢) هكذا، وسيأتي التنبيه عليه.

(٣) في الأصل: قاضي، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا ورد الإسناد. ويبدو أنه محرّف، وحصل فيه سقط أيضاً، فعمرو بن مجمع يرويه عن يونس، عن أبي سلمة، عن أبيه به. أخرجه من طريقه البزار في "مسنده" (٢٤٣/٣)، وابن عدي في "الكامل" (١٣٢/٥)، والدارقطني في "الأفراد" -كما في "أطرافه" (٣٥٥/١)-، وكذا ذكرها في "العلل" (٢٦٦/٤)، وعمر بن أبي سلمة هو الذي يرويه عن أبيه عن قاص فلسطين عن عبدالرحمن بن عوف به. أخرجها من طريقه الإمام أحمد في "المسند" (١٩٣/١)، والبزار في "المسند" (٢٤٤/٣) وغيرهما، وهكذا ذكرها الدارقطني في "العلل" (٢٦٧/٤)، والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١٨/١٢) ح(١٨٢٠٦)، "الإتحاف" (١١٥/١٨، ١٥٧، ١٨٤)، "المعجم الكبير" (٢٥٨/٢٣)، ر:"فتح الباري" لابن حجر (٤٧١/٩).

فقال: يرويه محمد بن عمرو بن علقمة، ويحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف [عنهما](١):

فرواه أبوأسامة، وعيسى بن يونس، وزفر بن الهذيل، ويزيد بن هارون، وسفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة: أنهم أرسلوا إلى أمّ سلمة، فأخبرتهم بذلك عن رسول الله ﷺ.

ورواه الثوري، عن محمد بن عمرو نحو ذلك. قاله مصعب بن المقدام.

وقال يحيى بن آدم: عن الثوري، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن كريب، عن أمّ سلمة. وهو كان رسوله إلى أمّ سلمة.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن كريب، عن أمّ سلمة.

ورواه الليث بن سعد، ويزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن أبي سلمة، عن كريب، عن أمّ سلمة.

ورواه هشيم، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار، عن أمّ سلمة.

ورواه الدراورديّ، عن يحيى، عن سليمان بن يسار: أن ابن عباس، وأبا سلمة اجتمعا، فأرسلوا كريباً إلى أمّ سلمة.

ورواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة: أنه تمارى هو وابن عباس، فأرسلوا كريباً إلى أمّ سلمة.

ورواه صالح بن أبي حسان، عن أبي سلمة، وأسنده عن عائشة.

---

(١) في الأصل: عنه.

حدّث به ابن أبي ذئب عنه.

وتابعه عنبسة بن عبدالواحد، عن عكرمة بن عمّار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة.

وقال أيوب السختياني: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة: فأرسلوا...[1].

*　*　*

(١) بعدها في الأصل كلام طويل، أوله: عن سعيد المقبري عن عبدالله بن رافع عن أمّ سلمة.... وهذا الكلام وما بعده لا يتعلق بأسانيد هذا الحديث، وإنما هو حديث آخر جزماً، فلذا فصلته عنه. ويدل على وجود سقط وتداخل في الأجوبة أن الداني في "الإيماء" (٢٠١/٤) نقل عن الدارقطني قوله: "الصحيح من ذلك أن أبا سلمة وابن عباس أرسلا كريباً إلى أمّ سلمة، فعاد إليهم وأخبرهم عنها". وهذا النص غير موجود هنا. والله أعلم.

٣٩٥٨-.........[1]

.... عن سعيد المقبري، عن عبدالله بن رافع، عن أمّ سلمة.

وخالفه سليمان بن حرب، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن أيوب [بن][2] موسى، عن حميد، عن نافع، عن أمّ سلمة مرسلاً.

وخالفه خالد بن خداش، فرواه عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن أيوب بن موسى، عن أمّ سلمة. لم يذكر بينهما أحداً.

وكذلك قال أبوعمر الحوضي، عن حماد بن زيد.

ورواه الحسن بن دينار، عن أيوب، عن رجل، عن سعيد المقبريّ، مرسلاً، عن أمّ سلمة.

والرجل الذي لم يسمّه هو أيوب بن موسى.

ورواه حسام بن مصك، وأبومعشر، عن المقبريّ، عن عبدالله بن رافع، عن أمّ سلمة.

ورواه أسامة بن زيد الليثي، عن المقبريّ، عن أمّ سلمة. لم يذكر بينهما: عبدالله ابن رافع.

---

(١) استظهرت سقطاً وتداخلاً في الأجوبة كما ذكرت في آخر السؤال السابق، فلذا فصلته، والكلام هنا عن أحد أحاديث عبدالله بن رافع عن أمّ سلمة، يظهر هذا من الجواب ومن السؤال الذي يليه، ويبدو أن الكلام على حديث شدّ ضفر الرأس ونقضه عند غسل الجنابة، والله أعلم. رَ: "التحفة" (١٠١/١٢) ح(١٨١٧٢)، "الإتحاف" (١٢٥/١٨). وبسبب هذا التداخل يمكن أن يكون سقط حديث سعيد بن المسيب عن أم سلمة في النهي عن أخذ الشعر لمن أراد أن يُضحي، والذي نقل جزءاً منه ابن القيم في "تهذيب السنن" (٩٦/٤)، ونصّ على أنه من "العلل". وكذا حديث سليمان بن يسار عن أم سلمة في المستحاضة، والذي نقل شيئاً منه الداني في "الإيماء" (٢٠٨/٤)، ونقله مغلطاي في "الإعلام" (٨٣٦/٣)، والله أعلم.

(٢) في الأصل: عن.

والصحيح [قول][1] من قال: عن عبدالله بن رافع، عن أمّ سلمة.

وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن رافع، عن أمّ سلمة.

* * *

٣٩٥٩- وسئل عن حديث عبدالله بن رافع، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ: في المرأة تحتلم، فترى الماء، أن عليها الغسل(*).

فقال: يرويه سعيد المقبريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبريّ، عن عبدالله بن رافع، عن أمّ سلمة.

قاله ابن وهب عنه.

وخالفه إسحاق بن محمد المسيّبي، وشبابة بن سوار، روياه عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبريّ، عن عبدالله بن رافع مرسلاً، عن أمّ سليم.

ورُوي عن مسعر، وعمر بن طلحة، عن المقبريّ، عن أبي هريرة. ولا يصح عن أبي هريرة.

* * *

٣٩٦٠- وسئل عن حديث أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أمّ سلمة: أن النبيّ ﷺ خطبها، قالت: فقلت: ما مثلي نُكِح، ولا ولدَ، وأنا غيور ذات عيال... الحديث بطوله(**).

---

(١) استظهرت سقطها من الأصل.

(*) "التحفة" (١٢/١٠١) ح(١٨١٧٢)، "الإتحاف" (١٨/١٢٥)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٩٦)، "علل الحديث" (١/٢٩١)، "العلل" (٨/١٤١).

(**) "التحفة" (١٢/١٣٠) ح(١٨٢٢٩)، "الإتحاف" (١٨/١٧٥)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٤٨، ٢٧٣، ٤٠٦)، وَ: "التاريخ الكبير" (١/٤٧)، "أطراف الموطأ" (٤/٢١٣).

فقال: يرويه حبيب بن أبي ثابت، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وابن جريج، واختلف عنهما:

فقال عبدالرزاق، وأبوفروة، وروح بن عبادة: عن ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عبدالحميد بن أبي عمرو، والقاسم بن محمد بن عبدالرحمن، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة.

وخالفهم يحيى بن سعيد الأمويّ، رواه عن ابن جريج، عن حبيب، عن عبدالرحمن ابن الحارث، عن أبي بكر بن الحارث، عن أمّ سلمة. والقول الأول أصح.

ورواه ابن عيينة، عن ابن جريج، عن حبيب، عن أبي بكر بن عبدالرحمن مرسلاً. لم يذكر بين حبيب وأبي بكر أحداً.

ورواه أبوحيّان التيميّ، عن حبيب مرسلاً، عن أمّ سلمة.

ورواه عبدالرحمن بن حميد بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فقيل: عن عمرو بن عون، عن الدراورديّ، عن عبدالرحمن بن حميد، عن أبي بكر ابن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة.

وقال إسحاق بن أبي إسرائيل: عن الدراورديّ، عن عبدالرحمن بن حميد، عن عبدالملك بن أبي بكر مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وقال الفضيل بن سليمان: عن عبدالرحمن بن حميد، عن عبدالملك بن أبي بكر.

ورواه محمد، وعبدالله ابنا أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام.

ورواه الثوري، عن محمد بن أبي بكر، [عن][1] عبدالملك بن أبي بكر، عن أبيه،

(١) في الأصل: بن.

عن أمّ سلمة متصلاً.

ورواه مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالملك بن أبي بكر، عن أبيه، عن أمّ سلمة متصلاً.

والمرسل عن مالك أصح.

ورواه [ابن][1] إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عبدالملك مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عبدالملك بن أبي بكر مرسلاً أيضاً.

ورواه عبدالواحد بن أيمن، عن أبي بكر بن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة متصلاً، عن النبيّ ﷺ.

وحديث عبدالواحد بن أيمن صحيح.

وحديث الثوري، عن محمد بن أبي بكر صحيح.

وحديث ابن جريج، عن حبيب بن أبي ثابت -من رواية عبدالرزاق، ومن تابعه- صحيح.

حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، قال: حدثنا عبدالله بن هاشم الطوسيّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان، عن سفيان، عن محمد بن أبي بكر، عن عبدالملك بن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، عن أبيه، عن أمّ سلمة: أن رسول الله ﷺ لما تزوجها أقام عندها، وقال: إنه ليس بكِ على أهلك هوان، وإن شئتِ سبّعتُ لكِ، وإن سبّعتُ سبّعتُ لنسائي.

* * *

(١) في الأصل: أبو. ولعل الصواب ما أثبته.

٣٩٦١- وسئل عن حديث عمر بن أبي سلمة، عن أمّ سلمة: وفاة أبي سلمة وفيه: أن النبيّ ﷺ تزوجها... حديثاً طويلاً(*).

فقال: يرويه ثابت البناني، واختلف عنه:

فرواه جعفر بن سليمان الضبعيّ، وزهير بن العلاء، عن ثابت، عن[1] ابن عمر بن أبي سلمة، عن أمّ سلمة.

وخالفه حماد بن سلمة، رواه عن ثابت، عن ابن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أمّ سلمة.

وقال سليمان بن المغيرة: عن ثابت، عن ابن أمّ[2] سلمة -ولم يسمّه-، عن أمّ سلمة.

وقول حماد بن سلمة أشبهها بالصواب.

* * *

٣٩٦٢- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أمّ سلمة: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر لم يقم من مجلسه، حتى يقول: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، وعملاً متقبلاً، ورزقاً طيباً. يكررها ثلاثاً(**).

(*) "التحفة" (١١٦/١٢) ح(١٨٢٠٢)، "الإتحاف" (١٥٢/١٨).

(١) ألحقت في هامش الأصل بخط صغير، ولعل الصواب: عن عمر بن أبي سلمة. رَ: "تاريخ بغداد" (٢٧٣/١٣).

(٢) هكذا، ولم أقف على رواية سليمان.

(**) "التحفة" (١٤١/١٢) ح(١٨٢٥٠)، "الإتحاف" (١٩٥/١٨)، "مسند الحميدي" (٣٠٩/١)، "المعجم الكبير" (٣٠٥/٢٣)، "الدعاء" للطبراني (١١٠١/٢)، "تاريخ مدينة السلام" (٦٥/٥)، رَ: "النكت الظراف"، "نتائج الأفكار" (٣٣١/٢) وما عزاه للدارقطني في "الأفراد" لم أره في المطبوع من "أطرافه"، وقد سقط منه لوح كامل، وهو في مخطوطته -م. دار الكتب المصرية-.

فقال: يرويه موسى بن أبي عائشة، واختلف عنه:

فرواه شاذان، عن الثوري، عن موسى بن [أبي عائشة][١]، عن عبدالله بن شداد، عن أمّ سلمة.

قاله أحمد بن إدريس [المخرّميّ][٢]، عن [شاذان][٣].

وغيره يرويه عن الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن مولى لأمّ سلمة، عن أمّ سلمة -رحمها الله-.

وكذلك قال [عمر][٤] بن سعيد بن مسروق، ورقبة بن مصقلة، عن موسى بن أبي عائشة. وهو الصواب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا أحمد بن إدريس المخرّميّ، قال: حدثنا شاذان، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن موسى بن أبي عائشة، عن عبدالله بن [شداد][٥]، عن أمّ سلمة، قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر لم يقم من مجلسه، حتى يقول: اللهم إني أسألك علماً نافعاً، وعملاً متقبلاً، ورزقاً طيباً، يكررها ثلاث مرات.

لم يقل فيه: عن عبدالله بن شداد، [غير][٦] المخرّميّ عن شاذان.

* * *

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: المخرّم.

(٣) في الأصل: شدّاد.

(٤) كأنها في الأصل: عمرة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: شاذان.

(٦) كأنها في الأصل: عن.

٣٩٦٣- وسئل عن حديث عاصم بن أبي عبيد، عن أمّ سلمة: كان رسول الله ﷺ يدعو بهؤلاء الكلمات: اللهم أنت الأول لا شيء قبلك، وأنت الآخر لا شيء بعدك، أعوذ بك من شرِّ كل دابة أنت آخذ بناصيتها....، فذكرت دعاء طويلاً(*).

فقال: يرويه موسى بن عقبة، واختلف عنه:

فرواه سهيل بن أبي صالح، عن موسى بن عقبة، عن عاصم بن أبي عبيد، عن أمّ سلمة.

ورواه يوسف بن خالد السّمتيّ، عن موسى بن عقبة، عن عاصم، عن شيخ كان يدخل على زينب، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن أمّها، عن النبيّ ﷺ.

وكأن قول سهيل أشبه.

* * *

٣٩٦٤- وسئل عن حديث الشعبيّ، عن أمّ سلمة، قالت: كان رسول الله ﷺ يقول إذا خرج من بيته: بسم الله، ربِّ أعوذ بك أن أزلّ، أو أضلّ، أو أظلمَ، أو أجْهلَ أو يُجهل عليَّ(**).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، وعطاء بن السائب، [وزبيد](1)، وعاصم الأحول، والحكم بن عتيبة، عن الشعبيّ، عن أمّ سلمة.

(*) "الإتحاف" (١٢٢/١٨)، "المعجم الكبير" (٣١٦/٢٣، ٣٥٢)، "المعجم الأوسط" (٢١٣/٦).

(**) "التحفة" (٩٩/١٢) ح(١٨١٦٨)، "الإتحاف" (١٢٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٢٠/٢٣)، "أطراف الغرائب" (ق/٣٢٩/ب) -سقط اللوح كاملاً من المطبوع-.

(١) في الأصل: بن زبيد. وقعت "بن" في آخر السطر، و"زبيد" أول السطر، وبعضها مطموس، ولعل الصواب ما أثبته.

واختلف عن [زبيد][(١)]، [و][(٢)]عن عاصم الأحول:

فرواه عبدالرحمن بن مهدي، وأبوحذيفة، عن الثوري، عن [زبيد][(٣)]، عن الشعبيّ، عن أمّ سلمة.

ورواه محمد بن كناسة، عن الثوري، عن زبيد، عن الشعبيّ مرسلاً.

وأما عاصم، فرواه أبومالك النخعيّ، عن عاصم، عن الشعبيّ، عن أمّ سلمة.

وكذلك قال مؤمّل بن إسماعيل، عن شعبة، عن منصور، وعاصم، عن الشعبيّ، عن أمّ سلمة.

وخالفهم حماد بن سلمة، وإسرائيل بن يونس، وعبدالواحد بن زياد، [فرووه][(٤)] عن عاصم، عن الشعبيّ مرسلاً.

وكذلك رواه ابن أبي ليلى، عن الشعبيّ مرسلاً.

ورواه أبوبكر الهذليّ، عن الشعبيّ، عن عبدالله بن شداد.

قال ذلك حجاج بن نصير عنه.

وخالفه القاسم بن الحكم، فرواه عن أبي بكر الهذليّ، عن الشعبيّ، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة.

ورواه مجالد، عن الشعبيّ، عن مسروق، عن عائشة.

قال ذلك إسماعيل بن مجالد، عن أبيه.

والمحفوظ حديث منصور، ومن تابعه.

* * *

---

(١) في الأصل: زبيدة.

(٢) زيادة لازمة.

(٣) في الأصل: زيد.

(٤) زيادة على الأصل.

٣٩٦٥- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أمّ سلمة: أن أسماء بكت على حمزة ثلاثاً، فدعاها النبيّ ﷺ، فأمرها أن تكتحل، و....[1](*).

فقال: يُختلف فيه على عبدالله بن شداد.

فرواه الحسن بن [سعد][2]، عن عبدالله بن شداد، عن أمّ سلمة: أن أسماء بكت على حمزة.

قاله حجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فقال ذلك أبوخالد الأحمر، عن حجاج عنه. ووهم في إسناده، ومتنه.

وقال حماد بن سلمة: عن أسماء بنت عميس. وهو وهم[3].

وأما وهمه في إسناده، [فقوله][4]: إن أسماء بكت على حمزة. وأسماء [إنما][5] بكت على زوجها جعفر بن أبي طالب، حين قُتل.

ورواه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن طلحة، وعبدالغفار بن القاسم -أبومريم-، والحسن بن عباد، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن أسماء بنت عميس.

وكذلك قال عبدالصمد، عن شعبة.

---

(١) كلمة في الأصل لم أستطع قراءتها -رسمها-: سوصا.

(*) "الإتحاف" (١٦/٨٥٧)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٨٧)، رَ: "علل الحديث" (٢/١٣٦)، "مختلف الحديث عند الإمام أحمد" ص(٩١١).

(٢) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) رواية حماد عند ابن حزم في "المحلى" (١٠/٢٨٠) هي عن حجاج به، إلا أنه قال: عن عبدالله بن شداد: أن أسماء... وقد ساق الدارقطني الاختلاف على حجاج في مسند أسماء، وسيأتي التنبيه على موضعه هناك.

(٤) في الأصل: وقوله، وهكذا العبارة، وهي تنمّ عن سقط، والله أعلم.

(٥) في الأصل: فإنما.

والمحفوظ: عن شعبة، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد مرسلاً.

[و](1)حدّث به ابن زاطيا، عن محمد بن طلحة، عن زبيد، عن الحكم.

ووهم في ذكر: زبيد. وإنما سمعه محمد بن طلحة، عن الحكم.

* * *

٣٩٦٦- وسئل عن حديث عبدالله بن صفوان، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ: [يغزو](2) هذا [البيت](3) جيش، حتى إذا كانوا عند البيداء خُسِف بأولهم عن آخرهم(*).

فقال: يرويه عمّار الدهني، عن سالم بن أبي الجعد، عن عبدالله بن شداد: أن حفصة، أو أمّ سلمة، قالت: عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالله بن الأجلح، عن عمّار.

ورواه عبدالملك بن ميسرة، عن يوسف بن ماهك، عن عبدالله بن صفوان. وأسنده عن عائشة(4).

والحديث معروف عن أمّ سلمة، رواه عنها عبيدالله بن القبطيّة، ومن قدمنا ذكره معه.

ورواه أيضاً المعرور بن سويد، وسالم بن صفوان، عن أمّ سلمة.

* * *

(١) زيادة لازمة.

(٢) في الأصل: يغز.

(٣) بياض في الأصل.

(*) "التحفة" (١١/٥٣، ١١٢) ح(١٥٧٩٩، ١٨١٩٤)، "الإتحاف" (١٦/٩١٢)، (١٨/١٤٤)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٠٦).

(٤) رواية عبدالملك عند أبي عوانة -كما في "الإتحاف" (١٦/٩١٢)- وفيه: عن أم المؤمنين -ولم يسمّها-، والله أعلم.

٣٩٦٧- وسئل عن حديث المعرور بن [سويد][(١)]، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: [إن الله لم يهلك قوماً فيجعلْ لهم نسلاً....][(٢)(*)].

فقال: يرويه علقمة بن مرثد، واختلف عنه:

فرواه ليث بن أبي سُليم، عن علقمة، عن المعرور بن سويد، عن أمّ سلمة.

ورواه المسعوديّ، عن علقمة، عن المستورد بن مخرمة[(٣)]، عن ابن مسعود.

ورواه الثوري، ومسعر، عن علقمة، عن المغيرة [بن][(٤)] عبدالله اليشكريّ، عن المعرور بن سويد، عن ابن مسعود. وهو الصحيح.

* * *

٣٩٦٨- وسئل عن حديث عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ، قال: يُبايَع بين الركن والمقام لرجل، وعدّتهم عدّة أهل بدر، فتأتيه عصابة من أهل العراق... الحديث[(**)].

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه عمران القطان، عن قتادة، عن صالح -أبي الخليل-، عن عبدالله بن الحارث، عن أمّ سلمة.

---

(١) في الأصل: صفوان.

(٢) وقع بياض في الأصل بدلاً منه.

(*) حديث أمّ سلمة: "الإتحاف" (١٦٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٢٥/٢٣)، حديث ابن مسعود: "التحفة" (٤١٩/٦، ٤٣١) ح(٩٥٥٨، ٩٥٨٩)، "الإتحاف" (٤٩٣/١٠)، رَ: "العلل" (٢٧٦/٥) س(٨٧٩).

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الأحنف.

(٤) في الأصل: عن.

(**) "التحفة" (١٠١/١٢) ح(١٨١٧٠)، "الإتحاف" (١٢٤/١٨، ١٩٥)، "المعجم الكبير" (٢٩٥/٢٣، ٣٨٩-٣٩٠).

وخالفه هشام الدستوائي، فرواه عن قتادة، عن أبي الخليل، عن أمّ سلمة[١].

و لم يذكر: عبدالله بن الحارث.

وخالفهما معمر، رواه عن قتادة، عن مجاهد، عن أمّ سلمة.

ورُوي عن إدريس الأوديّ، عن قتادة، عن أمّ سلمة.

* * *

٣٩٦٩- وسئل عن حديث عليّ[٢] بن سفينة، عن أمّ سلمة، عن رسول الله ﷺ: ما من مسلم يصاب بمصيبة، فيقول ما أمره الله: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم أجُرني في مصيبتي، وأخلف عليّ خيراً منها. فلما مات أبوسلمة قلت: من خيرٌ من أبي سلمة؟ فخطبني رسول الله ﷺ... الحديث[*].

فقال: يرويه عمر بن كثير بن أفلح، واختلف عنه:

فرواه سعد بن سعيد بن قيس الأنصاريّ، عن [عمر][٣] بن كثير، عن ابن سفينة، عن أمّ سلمة.

وخالفه ابن لهيعة، [فرواه][٤] عن سعيد بن أبي هلال.

والأول أصح.

* * *

(١) هكذا رواية هشام، وقد رواه أبوداود في "سننه" (٣٢/٥)، وأحمد في "المسند" (٣١٦/٦) من طرق عن هشام، وفيه: عن قتادة، عن أبي الخليل، عن صاحب له، عن أمّ سلمة.

(٢) هكذا في الأصل، وسفينة له من الولد: إبراهيم وعبدالرحمن وعمر. رَ: "تهذيب التهذيب".

(*) "التحفة" (١٤٠/١٢) ح(١٨٢٤٨)، "الإتحاف" (١٩٢/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٠٦/٢٣، ٤٠٠)، وليس فيها حديث ابن لهيعة.

(٣) في الأصل: عمرو.

(٤) زيادة على الأصل.

٣٩٧٠- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أمّ سلمة: كان رسول الله ﷺ يقول: يا مقلّب القلوب، ثبّت قلبي على دينك(*).

فقال: يرويه شعبة، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن الصباح بن أبي سريج، عن شبابة، عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى، عن أمّ سلمة.

[ورواه.....](١) عن شعبة، عن الحكم، عن ابن أبي ليلى مرسلاً.

وكذلك قال أصحاب شعبة، عن شعبة، وهو الصواب.

* * *

٣٩٧١- وسئل عن حديث عكرمة، عن أمّ سلمة: أن النبيّ ﷺ كان يباشرها، وهي حائض مؤتزرة(**).

فقال: يرويه خالد الحذّاء، عن عكرمة، عن أمّ سلمة.

وقال معتمر: عن خالد، عن عكرمة: أن أمّ سلمة كانت مع النبيّ ﷺ في لحاف....الحديث.

وخالفه يحيى بن أبي كثير، فرواه عن عكرمة، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ كان يباشر أمّ سلمة.

قاله سهل بن صالح، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن يحيى، عن عكرمة،

(*) المرسل: "المصنف" لابن أبي شيبة (٢٢/١٠).

(١) استصوبت سقطه، نظراً لأن الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على شبابة عن شعبة، بدلالة قوله في الأخير: وكذلك قال أصحاب شعبة.... فذكر في الرواية الثانية من خالف أحمد بن الصباح عن شبابة، ثم أردف ذلك بذكر أن هذا هو المحفوظ عن شعبة من قول أصحابه، والله أعلم.

(**) "الإتحاف" (١٥١/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٨٢/٢٣).

عن ابن عباس.

وغيره يرسله، ولا يذكر فيه: ابن عباس.

ورواه أيوب السختياني، عن عكرمة، عن أمّ سلمة موقوفاً.

وقول من قال: عن خالد، عن عكرمة: أن أمّ سلمة.... أشبه بالصواب.

* * *

٣٩٧٢- وسئل عن حديث وهب بن عبدالله بن زمعة -وقيل: عبدالله بن وهب بن زمعة-، عن أمّ سلمة، قالت: خرج أبوبكر الصديق تاجراً، ومعه نعيمان وسويبط، ونعيمان على الزاد، فجاءه سويبط يطلب منه زاداً، فقال: حتى يجيء أبوبكر. فجاء ناس من العرب يطلبون مملوكاً، فباعهم سويبط النعيمان... الحديث. فضحك رسول الله ﷺ وأصحابه من ذلك حولاً(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوعامر العقديّ، وروح بن عبادة، عن [زمعة][1]، عن الزهريّ، فقال: وهب بن عبدالله بن زمعة، عن أمّ سلمة[2].

وكذلك قال وكيع[3] مرّة. وحدّث به وكيع مرّة أخرى، فقال كما قال روح وأبوعامر[4].

وقال أحمد بن حنبل: إن الصحيح: وهب بن عبدالله بن زمعة.

(*) "التحفة" (١٠٩/١٢) ح(١٨١٨٩)، "الإتحاف" (١٣٩/١٨).

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) رواه الإمام أحمد (٣١٦/٣) عن روح به، وفيه: عن عبدالله بن وهب بن زمعة.

(٣) في الأصل: وكيع بن مرّة.

(٤) هكذا في الأصل، وقد اختلف فيه على وكيع في تسمية شيخ الزهريّ، فقيل: عبدالله بن وهب بن زمعة، وقيل: وهب بن عبدالله بن زمعة.

ورواه إسحاق بن راشد، عن الزهريّ.

وخالف روح أبا داود، وأبا عامر، ووكيعاً في متنه. وفي حديث روح: كان سويبط على الزاد، فجاءه النعيمان يطلب منه الزاد. وهذا أشبه.

* * *

٣٩٧٣- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: جدال في القرآن كفر(*).

فقال: يرويه سعد بن إبراهيم، واختلف[١] عنه.

فرواه أحمد بن الحسين اللهبي[٢]، عن إبراهيم بن سعد[٣]، عن حميد، عن أمّ سلمة. وهو وهم.

وإنما يرويه سعد بن إبراهيم، عن عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

* * *

٣٩٧٤- وسئل عن حديث سائبة -[مولاة][٤] بني مخزوم-، عن أمّ سلمة، وعائشة: نهى رسول الله ﷺ عن قتل الحيّات التي في البيوت، إلا الأبتر، وذا الطفيتين(**).

فقال: يرويه نافع -مولى ابن عمر-، واختلف عنه:

(*) رَ: "العلل" (٩/٣١٥) س(١٧٩٠).

(١) كأنها في الأصل مكررة.

(٢) رَ: "تكملة الإكمال" (٥/٢٢٩)، "توضيح المشتبه" (٧/٣٦٥).

(٣) هكذا في الأصل، وفي "تكملة الإكمال" أن أحمد يروي عن إبراهيم بن سعد. فلعله سقط: عن أبيه. -وهو سعد بن إبراهيم-، و لم أقف على روايته، والله أعلم.

(٤) في الأصل: مولى.

(**) حديث عائشة: "الإتحاف" (١٧/٦٩٨)، "أطراف الموطأ" (٥/٢٣٥).

فرواه عبدالله بن [نافع][(١)]، عن أبيه، عن سائبة، عن عائشة، وأمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وغيره يرويه عن نافع، عن سائبة، عن عائشة -وحدها-، وهو المحفوظ.

* * *

٣٩٧٥- وسئل عن حديث عبيدالله بن القبطيّة، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ، قال: يعوذ عائذ بالبيت، فيبعث الله بعثاً، إذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم[(*)].

فقال: يرويه عبدالعزيز بن [رفيع][(٢)]، وعبدالملك بن عمير، عن عبيدالله بن القبطيّة، عن أمّ سلمة.

ويقال: إنه أخو عبدالله. وقال بعض أهل العلم: عبيدالله بن القبطيّة [يلقب][(٣)] بالمهاجر. والله أعلم.

* * *

٣٩٧٦- وسئل عن حديث نافع بن جبير بن مطعم، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ:... وذكر الجيش الذي يخسف به، فقلت: يا رسول الله، فلعل فيهم المكره! قال: إنهم يبعثون على نياتهم[(**)].

فقال: يرويه محمد بن سوقة، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: رافع.

(*) "الإتحاف" (١٦٦/١٨).

(٢) في الأصل: رافع. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: يعود. هكذا قرأتها وأثبتها تبعاً لما في "تهذيب التهذيب" (٢٥/٣) تبعاً لنقله عن الدارقطني في "العلل"، وقد يكون الصواب: يعرف. رَ: "بيان خطأ البخاري" ص(١١٧)، "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٢٣٠/٢).

(**) حديث عائشة: "التحفة" (٧٥٢/١١) ح(١٧٦٧١)، "الإتحاف" (٥٧٥/١٧)، حديث أمّ سلمة: "التحفة" (١٢٣/١٢) ح(١٨٢١٦)، "الإتحاف" (١٦٧/١٨).

فرواه ابن عيينة، عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير، [عن أمّ سلمة.
ورواه إسماعيل بن زكريا، عن محمد بن سوقة، عن نافع بن جبير][١]، عن عائشة.

* * *

٣٩٧٧- وسئل عن حديث السائب -مولى أمّ سلمة-، عن أمّ سلمة: أن النبيّ ﷺ قال: أفضل مساجد النساء في قعر بيوتهن(*).

فقال: يرويه ابن لهيعة[٢]، واختلف عنه:
فرواه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن درّاج، عن رجل، عن أمّ سلمة[٣].
وقال موسى بن أعين: عن عمرو، عن درّاج، عن السائب، عن أمّ سلمة.
وكذلك قال ابن لهيعة. وهو الصواب.

* * *

٣٩٧٨- وسئل عن حديث نبهان -[مكاتب][٤] لأمّ سلمة-، [عن أم سلمة][٥] عن النبيّ ﷺ، قال: إذا وجد المكاتب ما يؤدي فاحتجبي منه(**).

فقال: يرويه الثوري، واختلف عنه:

---

(١) استصوبت سقطه تبعاً لما في مصادر الحديث.
(*) "الإتحاف" (١٨/١٠٥)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٠٣)، "التمهيد" -ط. الفاروق- (٥/٤٢٠)، "إتحاف الخيرة" -ط. الوطن- (٢/٦٤).
(٢) هكذا في الأصل، ومقتضى السياق ذكر الاختلاف على عمرو بن الحارث، ويدل عليه آخر الجواب.
(٣) هكذا رواية ابن وهب، وقد رواه ابن خزيمة (٣/٩٢)، وابن حبان -كما في "الإتحاف" (١٨/١٠٦)-، والحاكم (١/٢٠٩) كلهم من طريق ابن وهب به، وفيه: عن السائب. والله أعلم.
(٤) في الأصل: مكانه.
(٥) زيادة على الأصل، ولعلها سقطت لانتقال النظر.
(**) حديث الزهريّ: "التحفة" (١٢/١٢٥) ح(١٨٢٢١)، "الإتحاف" (١٨/١٧٠)، حديث قبيصة: "المعجم الكبير" (٢٣/٣٠٢).

فرواه قبيصة، عن الثوري، عن محمد بن عبدالرحمن -مولى آل طلحة-، عن نبهان، عن أمّ سلمة.

وخالفه مؤمل، وحسين بن حفص، روياه عن الثوري، عن محمد بن عبدالرحمن -مولى آل طلحة-، عن الزهريّ، عن نبهان، عن أمّ سلمة.

وهو محفوظ صحيح، عن الزهريّ.

وقولهما عن الزهريّ أشبه بالصواب من قول قبيصة.

* * *

٣٩٧٩- وسئل عن حديث نبهان، عن أمّ سلمة: أقبل ابن أمّ مكتوم، فقال رسول الله ﷺ لي، ولميمونة: احتجبا منه. فقلنا: إنه أعمى لا يبصر! فقال: أفعمياوان أنتما! ألستما تبصرانه؟![*].

فقال: هو حديث معروف برواية يونس، عن الزهريّ.

وتابعه عقيل، عن الزهريّ. من رواية نافع بن يزيد، عن عقيل.

وحدّث به الواقديّ، عن معمر، عن الزهريّ. فأنكره عليه أحمد بن حنبل، ويحيى بن [معين][1]، وقالا: لم يرو هذا غير يونس، عن الزهريّ.

[ثمّ][2] وُجد بمصر من رواية نافع [بن][3] يزيد، [عن][4] عقيل[5].

(*) "التحفة" (١٢/١٢٦) ح(١٨٢٢٢)، "الإتحاف" (١٨/١٧٠)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٠٢، ٤٠٠)، رَ:"العلل ومعرفة الرجال" (٣/٢٦٤).

(١) كأنها في الأصل: معن.

(٢) في الأصل: متى. ويمكن: حتى. والأول أقرب. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: بن.

(٥) بعده في الأصل: وحدّث به الواقدي عن معمر عن الزهريّ فأنكره، فأما حديث... ولعل الناسخ انتقل نظره بعد "عقيل" إلى "عقيل" الأولى، فكرر الجملة، ولذا حذفتها.

فأما حديث يونس، عن الزهريّ، فرواه عنه ابن وهب، عن ابن المبارك، ومندل ابن عليّ، رووه عن الزهريّ، عن أمّ سلمة[١].

ورواه الأوزاعيّ، عن يونس، عن يونس[٢].

ويشبه أن يكون الأوزاعيّ لم يحفظ إسناده عن يونس، فأرسله عنه.

وحدّث[٣] بهذا الحديث خازم بن يحيى الحلوانيّ، عن ابن أبي السريّ، عن عبدالرزاق، عن معمر، عن ابن المبارك، عن يونس. ووهم فيه؛ وإنما رواه عبدالرزاق، عن ابن المبارك. ليس فيه: معمر.

* * *

٣٩٨٠- وسئل عن حديث حبيب بن أبي ثابت، عن مولى لأمّ سلمة، عن أمّ سلمة: كان رسول الله ﷺ يطّلي، فإذا انتهى إلى العانة وليها بنفسه[*].

فقال: اختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت:

فرواه كامل بن [العلاء][٤] -أبوالعلاء-، عن حبيب، عن رجل، عن أمّ سلمة.

قاله يحيى الحمّاني عنه.

وقال سعيد بن زكريا المدائني: عن كامل، عن حبيب، أو أبي صالح، عن أمّ سلمة.

وقال عاصم بن علي: [عن][٥] كامل، عن حبيب، عن أمّ سلمة.

---

(١) هكذا الإسناد في الأصل.

(٢) هكذا الإسناد في الأصل، ويتضح السقط والتحريف فيه، وما بعده يوضح المعنى.

(٣) من هنا رواه الخطيب في "تاريخ بغداد" -ط. بشار- (٢٩٦/٩) عن البرقاني عن الدارقطني.

(*) "التحفة" (٨٨/١٢) ح(١٨١٤٦)، "المصنف" لعبدالرزاق (٢٩٢/١)، "المراسيل" لأبي داود ح(٤٦٤)، "المعجم الكبير" (٣٢٦/٢٣)، "مساوئ الأخلاق" ص(٣٧١)، رَ: "النكت الظراف".

(٤) غير واضحة في الأصل، وكأنها: المعلى.

(٥) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

وكذلك قال أبوسعيد -مولى بني هاشم-، عن حماد بن سلمة، عن أبي هاشم الرّمانيّ، [عن حبيب](١)، عن أمّ سلمة.

وقال غيره: عن حماد، عن أبي هاشم، عن حبيب مرسلاً.

وكذلك قال حماد بن زيد، عن أبي هاشم، عن حبيب مرسلاً.

وكذلك رواه الثوري، عن منصور، عن حبيب.

ورواه صالح بن صالح بن حيّ، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وعبدالواحد بن زياد، عن صالح، عن أبي معشر: زياد بن كليب.

وقال صباح المزنيّ: عن صالح بن صالح، عن أبي معشر، عن مولى لأم سلمة، عن أمّ سلمة.

ولا يصح مسنداً، والمرسل أصح.

* * *

٣٩٨١- وسئل عن حديث أبي كثير -مولى أمّ سلمة-، [عن أمّ سلمة](٢):

قال لها رسول الله ﷺ: يا أمّ سلمة، إذا كان عند أذان المغرب فقولي: اللهم عند إقبال ليلك، وإدبار نهارك، وأصوات دعائك، وحضور صلواتك، اغفرلي(*).

فقال: يرويه عبدالرحمن بن إسحاق، عن حفصة بنت أبي كثير، عن أبيها، عن أمّ سلمة.

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) زدته على الأصل.

(*) "التحفة" (١٢/١٣٩) ح(١٨٢٤٦)، "الإتحاف" (١٨/١٩٠)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٠٣).

ورواه القاسم بن معن، عن عبدالرحمن المسعوديّ، عن أبي كثير، عن أمّ سلمة.

ولا نعلم رواه [غير][(١)] أبي كثير، عن أمّ سلمة.

* * *

٣٩٨٢- وسئل عن حديث أبي العالية، عن أمّ سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ﴿بَلَىٰ قَدْ جَآءَتْكَ ءَايَٰتِى فَكَذَّبْتَ بِهَا وَٱسْتَكْبَرْتَ..﴾ [الزمر:٥٩][(*)].

فقال: يرويه أبوجعفر الرّازيّ، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن سليمان، عن أبي جعفر الرّازيّ، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية، عن أمّ سلمة.

قال ذلك عنه نعيم بن حماد.

وغيره يرويه، عن إسحاق. ولا يذكر: أبا العالية.

ورواه حفص بن عمر الرّازيّ -أبوعمران، ويعرف بالنجار- أيضاً، عن أبي جعفر الرّازيّ: أخبرني من سمع أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أشبه.

* * *

٣٩٨٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أمّ سلمة، قالت: سألت رسول الله ﷺ عن قول الله عز وجل: ﴿وَتَأْتُونَ فِى نَادِيكُمُ ٱلْمُنكَرَ﴾ [العنكبوت:٢٩]، قالت: قال رسول الله ﷺ: كانوا [يخذفون][(٢)] أهل الطريق، فذلك

---

(١) في الأصل: عن.

(*) حديث الربيع عن أمّ سلمة: "التحفة" (٨٩/١٢) ح(١٨١٥٠)، "الإتحاف" (١٠٤/١٨)، حديث أبي العالية: "المعجم الكبير" (٣٩٤/٢٣)، ر: "تاريخ مدينة السلام" (٣٣٤/٧).

(٢) كأنها في الأصل: يحرفون.

المنكر [الذي][(١)] كانوا يأتون في ناديهم[(*)].

فقال: يرويه حاتم بن أبي صغيرة -أبويونس-، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن مهديّ، عن بشر بن المفضل، عن أبي يونس، عن سماك، عن أبي صالح، [عن أمّ سلمة.

ورواه غيره عن أبي يونس، عن سماك، عن أبي صالح][(٢)]، عن أمّ هانئ. وهو المحفوظ.

* * *

٣٩٨٤- وسئل عن حديث أبي رافع، عن أمّ سلمة: نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل ورأسه معقوص[(٣)][(**)].

فقال: يرويه مُخوّل بن راشد، واختلف عنه:

فرواه مؤمل، وأبوحذيفة، عن الثوري، عن مخول، عن المقبريّ، عن أبي رافع، عن أمّ سلمة.

وغيرهما يرويه عن الثوريّ، عن مخول. ولا يذكر فيه: أمّ سلمة.

ورواه شعبة، [و][(٤)]شريك، عن مخول. وهو الصواب.

* * *

---

(١) في الأصل: الذين.

(*) حديث أم هانئ: "التحفة" (٦/١٢) ح(١٧٩٩٨)، "الإتحاف" (١٥/١٨).

(٢) استصوبت سقطه من الأصل، تبعاً لذكر الاختلاف على حاتم، هذا مع أني لم أرَ حديث أمّ سلمة، إلا أن كون الحديث في مسند أمّ سلمة يقتضي ذلك. والله أعلم.

(٣) هو نحو من المضفور. رَ: "النهاية" (٢٧٥/٣).

(**) حديث أمّ سلمة: "مسند إسحاق" (١٥٧/٤)، "المعجم الكبير" (٢٥٢/٢٣)، رَ: "علل الحديث" (٣٤٤/١)، "العلل" (١٧/٧) س(١١٧٨).

(٤) في الأصل: عن. وما أثبته من "نصب الراية" (٩٤/٢)، ولعله الصواب.

٣٩٨٥- وسئل عن حديث أبي عبدالله الجدليّ، عن أمّ سلمة: جاءت امرأة إلى النبيّ ﷺ تشكو زوجها، [فقال][(١)]: إني لأبغض المرأة تجرّ ذيلها تشكو زوجها[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن يعلى الأسلميّ، واختلف عنه:

فرواه عباد بن يعقوب، عن يحيى بن يعلى، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن سلمة [بن][(٢)] كهيل، عن أبي صادق، عن أبي عبدالله الجدليّ، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه أبوهشام الرفاعيّ، فرواه عن يحيى، عن سعد -أبي الحسن الإسكاف-، عن عبدالملك بن أبي سليمان. وأسقط [من][(٣)] الإسناد: أبا صادق، وزاد فيه: سعداً.

ورواه عيسى بن أبي حبيب، عن يحيى بن [يعلى][(٤)].....[(٥)] جميعاً. ويحيى بن يعلى ليس بالقويّ.

* * *

٣٩٨٦- وسئل عن حديث عائشة -أمّ المؤمنين-، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ: في الركعتين بعد العصر[(**)].

فقال: هو حديث اختلف فيه على عائشة، وقد ذكرنا الاختلاف عليها في

(١) زيادة على الأصل.

(*) حديث أبي هشام الرفاعي: "المعجم الكبير" (٣٢٣/٢٣)، "المعجم الأوسط" (١٣٢/٦).

(٢) في الأصل: عن.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل -كأنها-: أبي يعلى. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) بياض في الأصل بمقدار كلمتين.

(**) "التحفة" (١٢٠/١٢) ح(١٨٢٠٧)، "الإتحاف" (١٤١/١٨، ١٤٤).

مسندها، ونذكر هاهنا من[1] أسنده عن أمّ سلمة.

حدّث به الأزرق [بن][2] قيس، عن ذكوان -مولى عائشة-، عن عائشة، قالت: حدثتني أمّ سلمة.

وخالفه محمد بن عمرو بن عطاء؛ رواه عن ذكوان -مولى عائشة-، عن عائشة. ولم يذكر: أمّ سلمة.

قال ذلك محمد بن إسحاق عنه.

وخالفه الوليد بن كثير، فرواه عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن عبدالرحمن بن أبي سفيان، عن عائشة، قالت: حدثتني أمّ سلمة.

ورواه يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث، عن عائشة، قالت: لم أسمعه من النبيّ ﷺ، ولكن حدثتني أمّ سلمة.

وخالفه حنظلة بن أبي سفيان، فرواه عن عبدالله بن الحارث، عن ميمونة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوسلمة بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن أبي لبيد، عن أبي سلمة: أنه انطلق ومعه عبدالله بن الحارث بن نوفل إلى عائشة، فسألها، فقالت: لا علم لي بذلك، ولكن اذهبوا إلى أمّ سلمة.

ورواه محمد بن [عمرو][3]، ويحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أمّ سلمة. ولم يذكرا فيه: عائشة.

---

(١) مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عمر. وكذا فيما يليه.

وخالفهما محمد بن أبي حرملة، فرواه عن أبي سلمة، عن عائشة. ولم يذكر فيه عن أمّ سلمة شيئاً، وقد كتبنا حديثه في مسند عائشة.

وروى هذا الحديث بكير بن الأشج، عن كريب -مولى ابن عباس-: أنهم أرسلوه إلى عائشة، فسألها عن ذلك، فقالت: سل أمّ سلمة.

قال ذلك: [عمرو] بن الحارث، عن بكير.

ورواه أبوبكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام، وعبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أمّ سلمة.

ورواه عمران بن حدير، عن أبي مجلز، عن أمّ سلمة.

وحديث بكير بن الأشج أثبت هذه الأحاديث، وأصحها، والله أعلم.

* * *

٣٩٨٧- وسئل عن حديث أمّ مبشّر [الأنصاريّة][١]، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: إذا ظهر الشرّ في الأرض أنزل الله بأسه بأهل الأرض. قلت: يا رسول الله، وإن كان فيهم صالحون؟ قال: نعم، يصيبهم ما أصاب الناس، [ثمّ][٢] يرجعون إلى مغفرة الله ورحمته[*].

فقال: يرويه جامع بن أبي راشد، واختلف عنه:

فرواه زبيد اليامي، عن جامع بن أبي راشد، عن أمّ مبشّر الأنصارية، عن أمّ سلمة.

(١) في الأصل: الأنصاريّ.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "الإتحاف" (٨١٨/١٧)، (٢٢٧/١٨، ٣٤٠)، "المعجم الكبير" (٣٧٧/٢٣)، "الحلية" (٢١٨/١٠)، "شعب الإيمان" (٢٨١/١٣).

وخالفه شريك، فرواه عن جامع بن أبي راشد، عن منذر الثوري، عن الحسن بن محمد بن الحنفيّة، عن امرأة من الأنصار، عن أمّ سلمة. وزاد فيه رجلين.

قال ذلك يزيد بن هارون، عن شريك.

وخالفه عليّ بن حكيم الأوديّ، رواه عن شريك، ونقص من الإسناد: الحسن ابن محمد.

ورواه الثوري، عن جامع، واختلف عنه:

فرواه أبوشهاب الحناط، عن الثوري، عن أبي يعلى: منذر، عن [ابن][1] الحنفيّة، عن مولى لبعض أزواج النبيّ ﷺ.

ورواه يحيى القطان، عن الثوري، عن جامع، عن أبي يعلى، عن الحسن بن محمد، عن مولى لرسول الله ﷺ، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن جامع، عن منذر الثوري، عن الحسن بن محمد، عن امرأة، عن عائشة.

واختلف عن ابن عيينة:

فقيل: عنه، عن جامع، عن منذر، عن [الحسن][2] بن محمد، عن عائشة.

والأشبه بالصواب قول من قال[3]:....

*   *   *

٣٩٨٨- وسئل عن حديث زينب بنت أبي سلمة، عن أمّ سلمة، قالت:

---

(١) في الأصل: أبي.

(٢) في الأصل: الحسين.

(٣) هكذا ينتهي الجواب في الأصل.

[جاءت][(١)] أمّ سليم فقالت: يا رسول الله، إن الله لا يستحيي من الحق، هل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال: نعم، إذا رأت الماء[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس في "الموطأ" عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة. إلا أن [القعنبيّ][(٢)] لم يذكر فيه: عن أمّ سلمة.

ورواه يحيى بن عبدالله بن سالم، ويحيى بن سعيد القطان، وابن جريج، ومحمد بن بشر، وليث بن سعد، و[ابن][(٣)] هشام بن عروة، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة.

وكذلك رواه أبوالزناد، عن عروة، عن زينب، عن أمّ سلمة.

ورواه عيسى بن يونس، عن هشام، عن أبيه، عن زينب. و لم يذكر فيه: أمّ سلمة.

ورواه جرير بن عبدالحميد، والضحاك بن عثمان، عن هشام، عن أبيه، عن أمّ سلمة. لم يذكرا: زينباً.

ورواه الزهريّ، عن عروة، عن زوج النبيّ ﷺ. و لم يسمّها، ولا ذكر زينباً.

والصحيح قول من قال: عن عروة، عن زينب، عن أمّ سلمة.

* * *

٣٩٨٩- وسئل عن حديث زينب بنت أمّ سلمة، عن أمّ سلمة: أن النبيّ ﷺ

---

(١) غير واضحة في الأصل، ويمكن أن تقرأ: أتت.

(*) "التحفة" (١٢/١٥٠) ح(١٨٢٦٤)، "الإتحاف" (١٨/٢٠٩)، رَ: "أطراف الموطأ" (٤/١٩٤).

(٢) في الأصل: المقنبي -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: أبو.

أكل من كتف شاة، ثم صلى، ولم يمسّ ماءً(*).

فقال: يرويه جعفر بن محمد، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن إسماعيل، عن جعفر، عن أبيه، عن الحسين بن عليّ، عن زينب، عن أمّ سلمة. ووهم في قوله: عن الحسين. وإنما رواه جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عليّ بن حسين، عن زينب، عن أمّ سلمة.

كذلك رواه سليمان بن بلال، ويحيى القطان، وحفص بن غياث، والسريّ بن عبدالله، وعليّ بن غراب.

ورواه أبوجعفر الرازيّ، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن عليّ بن حسين، عن أمّ سلمة. و لم يذكر فيه: زينباً.

والصحيح قول من قال: عن عليّ بن حسين، عن زينب.

* * *

٣٩٩٠- وسئل عن حديث زينب، عن أمّ سلمة، قالت: كان عندنا مخنث، فقال لعبدالله بن أبي أميّة -أخي أمّ سلمة-: إن فتح الله عليكم الطائف، فإني أدلك على امرأة تقبل بأربع، وتدبر بثمان. فقال رسول الله ﷺ: [لا يَدخُلنّ](1) هذا عليكنّ(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (١٢/١٥٣) ح(١٨٢٦٩)، "الإتحاف" (١٨/٢٠٩)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٥١، ٤١١).

(١) غير واضحة في الأصل.

(**) "التحفة" (١٢/١٤٩) ح(١٨٢٦٣)، "الإتحاف" (١٨/٢٠٨)، "غرائب حديث مالك" ص(١٥٧)، "التمهيد" (٢٢/٢٦٩)، "أطراف الموطأ" (٤/٢١٥).

فرواه وكيع، وجرير، وعبدالله بن نمير، وأبومعاوية، عن هشام، عن أبيه، [عن زينب، عن أمّ سلمة.

ورواه سعيد بن أبي مريم، عن مالك، عن هشام، عن أبيه][(١)]، عن أمّ سلمة. لم يذكر: زينباً.

وخالفه أصحاب مالك، رووه عن مالك، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

وكذلك رواه يحيى بن عبدالله بن سالم، وسعيد بن عبدالرحمن، و[ابن][(٢)] هشام ابن عروة، عن هشام مرسلاً.

وهو الصواب عن مالك.

* * *

٣٩٩١- وسئل عن حديث زينب، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: إنكم تختصمون إليّ، [ولعلّ][(٣)] بعضكم ألحنُ بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه، فلا يأخذ منه شيئاً؛ إنما أقطع له قطعة من النار[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، وهشام بن عروة، عن عروة، عن زينب، عن أمّ سلمة.

واختلف عن الزهريّ:

---

(١) استصوبت سقطه من الأصل، وحمنت السقط تبعاً لرواية الجماعة عن هشام، ولذكر الاختلاف على مالك، والله أعلم.

(٢) في الأصل: أبو.

(٣) في الأصل: ولعلى.

(*) "التحفة" (١٢/١٤٧) ح(١٨٢٦١)، "الإتحاف" (١٨/٢٠٥)، "أطراف الموطأ" (٤/١٩٦).

فرُوي عن مالك، عن الزهريّ، عن عروة، عن أمّ سلمة.

قاله إبراهيم بن حماد بن أبي حازم، عن مالك.

وقال الجوّاز[١]: عن ابن عيينة: حدثوني عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. وكلاهما وهم.

والصحيح ما رواه صالح بن كيسان، ويونس، وعقيل، عن الزهريّ، عن عروة، عن زينب، عن أمّ سلمة.

وأما هشام بن عروة، فاختلف عنه أيضاً:

فرواه مالك بن أنس، وسعيد بن عبدالرحمن، ويحيى القطان، وأبوأسامة، وابن عيينة، ووكيع، والقاسم بن معن، وحماد بن سلمة، والضحاك بن عثمان، وهشام بن سعد، والثوري، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة.

ورواه أيوب السختياني، عن هشام، عن أبيه، عن أمّ سلمة. لم يذكر فيه: زينباً.

وقيل: عن أيوب، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر. وهو وهم.

ورواه حماد بن زيد، وجرير بن حازم، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن النبيّ ﷺ. ولم [يذكرا][٢]: أمّ سلمة.

ورواه الدراورديّ، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن زينب ابنة أبي سلمة، عن أمّ سلمة.

والأشبه بالصواب عن هشام، ما قاله مالك، ومن تابعه.

* * *

---

(١) هكذا استظهرت قراءتها من الأصل.

(٢) في الأصل: يذكر.

٣٩٩٢- وسئل عن حديث زينب، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ: [أنه][١] أمرها أن توافيه[٢] بمكة يوم النحر صلاة الصبح[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة.

ورواه الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن أمّ سلمة. لم يذكر: زينباً.

ورواه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه الحميديّ، عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

وقال أبوعبيدالله المخزوميّ: عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، عن أمّ سلمة.

ورواه حبيب المعلم، وعبدالله بن[٣] الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه مرسلاً.

والمرسل هو المحفوظ.

* * *

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) قال الإمام أحمد -فيما ذكره الطحاوي في "شرح المعاني" (٢/٢٢١) عن الأثرم عنه- بعد الكلام على غلط أبي معاوية في وصل الحديث، وذكر رواية وكيع المرسلة، قال: وهذا أيضاً عجب، قال أبوعبدالله: والنبي ﷺ ما يصنع بمكة يوم النحر؟! كأنه ينكر ذلك.

قال: فجئت إلى يحيى بن سعيد، فسألته، فقال: عن هشام عن أبيه: أن النبي ﷺ أمرها أن توافي. [ليس فيه هاء].

قال: وبين ذين فرق. يوم النحر صلاة الفجر بالأبطح، قال: وقال لي يحيى: سل عبدالرحمن، فسألته فقال: هكذا، عن سفيان، عن هشام، عن أبيه: توافي.

ثم قال لي أبوعبدالله: رحم الله يحيى، ما كان أضبطه وأشدّ تفقده، كان محدّثاً، وأثنى عليه فأحسن الثناء عليه.

رَ: "شرح ابن بطال" (٤/٤٦٠)، "زاد المعاد" (٢/٢٤٩)، "المسند" (٩٧/٤٤) -حاشيته-.

(وقد تحرف ما بين المعقوفتين في "شرح المعاني" إلى: ليس شأنه. وفي "شرح المشكل" (٩/١٤٠): ليس: توافيه، وما أثبته من "الإتحاف" (١٨/٢٠٤).

(*) "الإتحاف" (١٨/٢٠٤).

(٣) هكذا في الأصل. وفيه سقط فيما يبدو.

٣٩٩٣- وسئل عن حديث زينب، عن أمّ سلمة: أن رسول الله ﷺ كان يصلي [على][(١)] الخمرة[(*)].

فقال: يرويه خالد الحذّاء، واختلف عنه:

فرواه عبدالواحد بن زياد، ووهيب -واختلف [عنه]-[(٢)]، عن خالد، عن أبي قلابة، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن أمّ سلمة.

قال ذلك إبراهيم بن الحجاج، عن وهيب.

وخالفه محمد بن عبدالله الرّقاشي[(٣)]، فرواه عن وهيب، عن خالد، عن أبي قلابة، عن بعض ولد [أمّ][(٤)] سلمة، عن أمّ سلمة.

وكذلك قال يزيد بن زريع، عن خالد.

وقال عبدالأعلى: عن خالد، عن أبي قلابة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عاصم الأحول، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، وابن عليّة، وابن فضيل، عن عاصم، عن أبي قلابة، عن أمّ كلثوم بنت أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم شريك، فرواه عن عاصم، عن أبي قلابة، عن زينب، عن أمّ سلمة.

---

(١) في الأصل: عن.

(*) حديث أمّ سلمة: "الإتحاف" (١٩٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٣٥١/٢٣)، حديث أم كلثوم: "الإتحاف" (٣٠٧/١٨)، حديث أمّ سليم: "التحفة" (١٨٧/١٢) ح(١٨٣٢٥)، "الإتحاف" (٢٦٦/١٨، ٢٦٨) مستدركاً، حديث أنس: "الإتحاف" (٧٩/٢).

(٢) استظهرت سقطها.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل، وهي مهملة.

(٤) في الأصل: أبي.

ورواه أبو[غفار][1]: المثنى بن سعيد، عن أبي قلابة، عن أنس، عن أمّ سليم، عن النبيّ ﷺ.

[و][2]قال ذلك [عفان][3]، عن وهيب، عن أيوب.

وقال غيره: عن وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٣٩٩٤- وسئل عن حديث أمّ الحسن البصري -واسمها [خيرة][4]-، عن أمّ سلمة: كان رسول الله ﷺ يدعو، يقول: يا رب، اغفر لي، وارحمني، واهدني السبيل الأقوم[*].

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه أحمد بن يحيى بن [حميد][5] الطويل، عن حماد، عن عليّ بن [زيد][6]، عن الحسن، عن أمّه، عن أمّ سلمة.

وغيره يرويه عن حماد، عن عليّ بن [زيد]، عن الحسن، عن أمّ سلمة. وهذا أشبه بالصواب.

* * *

(١) في الأصل: عفان، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) زيادة على الأصل.

(٣) في الأصل: عفار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: حمزة.

(*) الحسن عن أمّ سلمة: "الإتحاف" (١٨/١٠٢).

(٥) غير واضحة في الأصل، وكأنها: حنبل، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الجرح والتعديل" (٢/٨١).

(٦) في الأصل: يزيد، وكذا فيما يليه.

٣٩٩٥- وسئل عن حديث أمّ الحسن، عن أمّ سلمة(١): أن الحسن بال على بطن النبيّ ﷺ، فبادروه، فقال النبيّ ﷺ: لا تُزرِموه(٢). ثم دعا بماء فصبّه عليه.

فقال: يرويه يونس بن عبيد، واختلف عنه:

فرواه أبوحنيفة: محمد بن ماهان [القصبيّ](٣)، عن هشيم، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، [عن أمّه، عن أمّ سلمة.

ورواه......، عن يونس، عن الحسن](٤) مرسلاً. وهو الصواب.

* * *

٣٩٩٦- وسئل عن حديث أمّ الحسن، عن أمّ سلمة: أن رسول الله ﷺ شَبَر لفاطمة [شِبراً](٥) من نطاقها(*).

فقال: يرويه حماد بن سلمة، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن مهدي، عن حماد بن سلمة، عن عليّ [بن](٦) زيد، عن الحسن، عن أمّه(٧)، عن أمّ سلمة.

وخالفه عفان -من رواية عثمان بن أبي شيبة عنه- فقال: [عن](٨) حماد بن

---

(١) أمّ سلمة. مكررة في الأصل.

(٢) أي لا تقطعوا عليه بوله. رَ: "النهاية" (٣٠١/٢).

(٣) في الأصل: القصري. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ واسط" ص(١٥٧)، وفيه تحريف في كنيته.

(٤) استصوبت سقطه، وحمنته، وقد رواه الطبراني في "الأوسط" (٢٠٤/٦) من طريق محمد بن ماهان به. و لم أر مرسل الحسن.

(٥) في الأصل: بشبر. أو: لشبر.

(*) "التحفة" (١٤٥/١٢) ح(١٨٢٥٧)، "الإتحاف" (٢٠١/١٨).

(٦) في الأصل: عن.

(٧) عن أمه. مكررة في الأصل.

(٨) زيادة للبيان.

سلمة، عن عليّ بن زيد، عن أمّ الحسن، عن أمّ سلمة.

وقال عفان -من رواية جعفر بن محمد الصائغ عنه-: عن حماد، عن علي بن زيد، عن الحسن، عن أمّ سلمة.

وكذلك قال إبراهيم بن حجاج، عن حماد بن سلمة.

والصحيح: عن حماد، عن عليّ بن زيد، عن أمّ الحسن، عن أمّ سلمة.

وقال أبوربيعة: فهد بن عوف: عن حماد بن سلمة، عن يونس، وحميد[1]، عن أمّ سلمة.

وقال حجاج بن منهال: عن حماد بن سلمة، عن عليّ بن زيد، عن الحسن مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أشبه.

* * *

٣٩٩٧- وسئل عن حديث أم الحسن، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: جيش من أمّتي، يجيئون يؤمّون البيت لرجل منعه الله منهم[2]، حتى إذا كانوا بالبيداء خُسف بهم.

فقال: يرويه عليّ بن زيد بن جدعان، واختلف عنه:

فرواه عبدالوارث، [عن][3] عليّ بن زيد، عن الحسن، عن أمّ سلمة[4].

---

(١) هكذا في الأصل، وقد أخرجه الطبراني في "الكبير" (٣٦٩/٢٣) من طريق أبي ربيعة عن حماد عن يونس وحميد عن الحسن عن أمه عن أمّ سلمة. ولعله الصواب.

(٢) هكذا العبارة في الأصل.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) هكذا رواية عبدالوارث، وقد رواه الإمام أحمد في "المسند" (٣١٦/٦)، وأبويعلى في "المسند" (٤٣٩/١٢)،-

ورواه حجاج الأعور، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أمّه، عن أمّ سلمة. وهو الصواب.

* * *

٣٩٩٨- وسئل عن حديث أمّ الحسن، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: [سيكون][1] عليكم أمراء تعرفون وتنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضي وتابع. قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلّوا[*].

فقال: يرويه هشام بن حسّان، واختلف عنه:

فرواه مخلد بن [الحسين][2]، عن هشام، عن الحسن، عن أمّه، عن أمّ سلمة.

قاله أبونعيم الحلبيّ عنه.

وخالفه يحيى القطان، ومعتمر، وحماد بن عيسى، ومرجّي بن [رجاء][3]، وعيسى ابن يونس، وسويد بن عبدالعزيز، وعبدالله بن بكر السهميّ، فرووه عن هشام، عن الحسن، عن ضبّة بن محصن، عن أمّ سلمة. وهو الصواب.

وكذلك رواه يونس بن عبيد، وجرير بن حازم، عن الحسن.

* * *

=والطبراني في "الكبير" (٢٣/٣٦٥)، والدارقطني في "الأفراد" -كما في "أطرافه" (٥/٤٠٢)- كلهم من طريق عبدالوارث به. وعندهم: عن الحسن، عن أمّه، عن أمّ سلمة. ولعل هذا هو الصواب، ويؤيده أن الجواب هنا لم يتعرض للاختلاف على عليّ بن زيد، فربما انتقل نظر الناسخ من رواية عبدالوارث بعد "الحسن" إلى رواية من خالفه في عليّ -ومنهم: حماد بن سلمة-، وقد اختلف عليه -كما عند الإمام أحمد في "المسند" (٦/٢٩٥)-، وروايته فيها: عن الحسن عن أمّ سلمة. أما رواية حجاج عن مبارك فانظر "أطراف الغرائب والأفراد" (٥/٤٠٢).

(١) سقطت من الأصل.

(*) حديث ضبة: "التحفة" (١٢/٩٧) ح(١٨١٦٦)، "الإتحاف" (١٨/١٢٠).

(٢) في الأصل: الحسن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: مرجا.

٣٩٩٩- وسئل عن حديث أم الحسن، عن أمّ سلمة، عن النبيّ ﷺ، قال: يُغسل بول الجارية، ويُصبّ على بول الغلام، ما لم يطعم(*).

فقال: يرويه الحسن، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن مسلم، عن الحسن، عن أمّه، عن أمّ سلمة، عن النبي ﷺ.

ووقفه يونس بن عبيد، ومبارك بن فضالة[1]، والفضل بن دلهم، عن الحسن، عن أمّه، عن أمّ سلمة، قولها. وهو الصواب.

* * *

٤٠٠٠- وسئل عن حديث محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن أمّه، عن أمّ سلمة: أنها سألت النبيّ ﷺ: أتصلي المرأة في درع وخمار، ليس عليها إزار؟ قال: نعم، إذا خمّر الدرع القدمين(**).

فقال: اختلف عنه في رفعه.

فرواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عنه مرفوعاً إلى النبيّ ﷺ.

وتابعه هشام بن [سعد][2]، من رواية مالك بن [سعير][3] عنه.

وخالفه ابن وهب، فرواه عن هشام بن سعد موقوفاً.

(*) المرفوع: "المعجم الكبير" (٢٣/٣٦٦)، "مسند أبي يعلى" (١٢/٣٥٢)، الموقوف: "التحفة" (١٢/١٤٤) ح(١٨٢٥٦)، "المصنف" لابن أبي شيبة (١/١١٤).

(١) رواية مبارك عند أبي يعلى (١٢/٣٥٥) مرفوعة، إلا أن ابن حجر في "المطالب" (٢/٩٥)، والبوصيري في "إتحاف الخيرة" (١/٢٩٨) ذكراها موقوفة.

(**) "التحفة" (١٢/١٦٣) ح(١٨٢٩١)، "الإتحاف" (١٨/٢٢٤).

(٢) في الأصل: سعيد.

(٣) في الأصل: سعد. ولعل الصواب ما أثبته.

وكذلك قال الحسن(1)، وابن [أبي](2) ذئب، وابن لهيعة، وأبو[غسّان](3) محمد بن مطرِّف، وإسماعيل بن جعفر، والدراورديّ، عن محمد بن زيد، عن أمّه، عن أمّ سلمة [موقوفاً](4). وهو الصواب.

* * *

٤٠٠١- وسئل عن حديث هند بنت الحارث، عن أمّ سلمة: قال النبيّ ﷺ: ماذا أنزل الله من الفتن، وماذا فتح من الخزائن؟ [أيقظوا](5) صواحب الحجر، فرُبّ كاسية في الدنيا عارية في الآخرة(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، واختلف عنه:

فرواه أبومسلم المستملي، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهريّ، عن هند، عن أمّ سلمة.

قال: وحدثنا عمرو بن دينار، ويحيى بن سعيد، عن الزهريّ، عن أمّ سلمة.

وكذلك قال سفيان بن وكيع، عن ابن عيينة.

وقال إبراهيم بن بشار: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزهريّ، عن امرأة، قالت:...

---

(١) هكذا في الأصل، وفي "نصب الراية" (١/٣٠٠): مالك. وهو الصواب.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: عسار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: مرفوعاً. ولعل الصواب ما أثبته، تبعاً لرواياتهم، وكما في "نصب الراية" (١/٣٠٠).

(٥) غير واضحة في الأصل، وكأنها: أيقظن.

(*) "التحفة" (١٢/١٦٣) ح(١٨٢٩٠)، "الإتحاف" (١٨/٢٢١)، "المعجم الكبير" (٢٣/٣٥٦)، "أطراف الموطأ" (٥/٣٠٩).

وقال معمر، ويحيى بن سعيد: عن الزهريّ، عن هند، عن أمّ سلمة.

وكذلك قال أبوعبيدالله المخزوميّ، وأبوهمام، ومحمد بن يحيى بن رزين، عن ابن عيينة.

وقال عبدالجبار بن العلاء: عن ابن عينية، عن عمرو، ومعمر، [و][1]يحيى بن سعيد، عن الزهريّ.

قال معمر: عن هند، عن أمّ سلمة.

وقال عليّ بن المنذر، وعبدالله بن نصر الأنطاكيّ: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزهريّ. ويحيى، ومعمر، عن الزهريّ، عن أمّ سلمة.

وقال حميد بن الربيع: عن ابن عيينة، عن عمرو، ويحيى، ومعمر، عن الزهريّ، عن امرأة -يقال لها: هند-.

وقال بعض أصحابنا[2]: عن أمّ سلمة.

وقال عبدالرزاق: عن ابن عيينة: حدثني أربعة عن الزهريّ: عن عمرو، ومعمر، ويحيى، وزياد بن سعد، عن الزهريّ، عن هند، عن أمّ سلمة.

قاله الباغنديّ، عن عليّ النسائي، عن عبدالرزاق.

وروى هذا الحديث مالك، عن يحيى بن سعيد، عن الزهريّ، قال: حدثني عجوز من قريش، عن النبيّ ﷺ. و لم يذكر: أمّ سلمة.

ورواه زياد بن [سعد][3] -من رواية زمعة بن صالح عنه-، ومعمر -من رواية ابن عُليّة، وعبدالرزاق عنه-، ويونس، وشعيب، عن الزهريّ، عن هند، عن أمّ سلمة.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) في الأصل: سعيد.

ورواه مبشّر السعيدي، عن الزهريّ، عن زينب بنت أمّ سلمة. ووهم في قوله: عن زينب. والحديث حديث هند[(١)].

* * *

٤٠٠٢- وسئل عن حديث أم حكيم بنت أميّة بن الأخنس، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: من أهلّ من بيت المقدس بعمرة، أو حجّة، غُفر له ما تقدّم من ذنبه[(*)].

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن سعد، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، عن ابن [إسحاق][(٢)]، عن سليمان بن سحيم، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسيّ، عن أمّه -أم حكيم-، عن أمّ سلمة.

وقال أحمد بن خالد [الوهبيّ][(٣)]: عن ابن إسحاق، عن يحيى بن أبي سفيان، عن أمّ حكيم. ولم يذكر: سليمان بن سحيم.

ورواه الدراورديّ، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن يحنّس، عن يحيى بن أبي سفيان، عن جدته حكيمة، عن أمّ سلمة.

وكذلك قال ابن أبي فديك.

ولعل اسمها حكيمة. تكنى: أم حكيم.

* * *

(١) يوجد تعليق في الهامش كتب في أول الجواب عن يمينه: الذي في البخاري: حدثنا صدقة قال: أخبرنا ابن عيينة، عن معمر عن الزهريّ عن هند عن أمّ سلمة. وعمرو ويحيى بن سعيد عن الزهريّ عن امرأة عن أمّ سلمة.

(*) "التحفة" (١٤٣/١٢) ح(١٨٢٥٣)، "الإتحاف" (١٩٨/١٨، ٢٢٣)، "المعجم الكبير" (٣٦١/٢٣، ٤١٦).

(٢) غير واضحة في الأصل للطمس.

(٣) كأنها في الأصل: الدهبي. ولعل الصواب ما أثبته.

٤٠٠٣- وسئل عن حديث فاطمة بنت المنذر، عن أمّ سلمة: قال رسول الله ﷺ: لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، عن هشام، عن امرأته: فاطمة بنت المنذر، عن [أم سلمة][1]، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه يحيى القطان، رواه عن هشام، عن يحيى بن عبدالرحمن، عن أمّ سلمة موقوفاً.

وقول يحيى أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٠٤- وسئل عن حديث فاطمة بنت المنذر، عن أمّ سلمة: لعن رسول الله ﷺ الواصلة والمستوصلة(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه حماد[2] بن آدم، عن شعبة، عن هشام، عن امرأته فاطمة، عن أمّ سلمة. ووهم فيه.

والصواب: عن امرأته فاطمة، عن أسماء بنت أبي بكر، عن النبيّ ﷺ.

* * *

(*) "التحفة" (١٢/١٦٠) ح(١٨٢٨٥)، "الإتحاف" (١٨/٢١٨)، "الأطراف" (٥/٣٩٩).

(١) في الأصل: أسماء. ولعله سبق قلم.

(**) حديث أسماء: "التحفة" (١١/٢٢) ح(١٥٧٤٧)، "الإتحاف" (١٦/٨٥٥).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: يحيى.

٤٠٠٥- وسئل عن حديث حفصة ابنة عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أمّ سلمة: ذكر عن[١] النبيّ ﷺ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣]، فقال ﷺ: إذا كان في [صمام][٢] واحد[*].

فقال: يرويه عبدالله بن عثمان بن خثيم، واختلف عنه:

فرواه الثوري، ووهيب، وروح بن القاسم، ومعمر، وعبدالرحيم بن سليمان، والقاسم بن معن، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن عبدالرحمن بن سابط، [عن حفصة بنت عبدالرحمن][٣]، عن أمّ سلمة.

وخالفهم أبوحنيفة، فرواه عن ابن خثيم. فوهم في إسناده في موضعين:

فقال: عن يوسف بن ماهك. مكان: ابن سابط.

وقال: عن حفصة -زوج النبيّ ﷺ-، ولم يقل: حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر. وأسقط: أمّ سلمة.

وقال أبوهانئ: إسماعيل بن خليفة الأصبهاني: عن سفيان الثوري، عن ليث، عن ابن سابط. وليس بمحفوظ.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن [سنان][٤]، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، عن سفيان،

---

(١) هكذا.

(٢) في الأصل: صيام.

(*) حديث أمّ سلمة: "التحفة" (١٤٢/١٢) ح(١٨٢٥٢)، "الإتحاف" (١٩٧/١٨)، حديث حفصة: "مسند أبي حنيفة" لأبي نعيم ص(١٧٨).

(٣) استصوبت سقطه من الأصل.

(٤) في الأصل: بسنان. ولعل الصواب ما أثبته.

وحدثنا محمد بن مخلد، وعبدالله بن محمد بن إسحاق المروزيّ، قالا: حدثنا الفضل ابن موسى -مولى بني هاشم-، [قال][1]: حدثنا عبدالرحمن بن مهديّ، عن سفيان، عن ابن خثيم، عن ابن سابط، عن حفصة بنت عبدالرحمن، عن أمّ سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ في قوله: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣]، قالت: قال رسول الله ﷺ: صماماً واحداً، صماماً واحداً.

* * *

٤٠٠٦- وسئل عن حديث أم الهذيل، عن أمّ سلمة، قالت: ما كنّا نعدّ الكدرة والصفرة حيضاً(*).

فقال: يرويه هشام بن حسّان، واختلف عنه:

فرواه قبيصة، عن الثوري، عن هشام، عن أم الهذيل، عن أمّ سلمة. ووهم فيه.

وغيره يرويه عن هشام، عن حفصة، عن أم عطية.

وكذلك رواه قتادة، عن حفصة، عن أم عطية.

* * *

(١) في الأصل: قالا. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث أم عطية: "التحفة" (١٢/٧٧) ح(١٨١٢٣)، "الإتحاف" (١٨/٩٢).

ومن حديث أم المؤمنين: ميمونة، عن النبيّ ﷺ

٤٠٠٧- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، عن رسول الله ﷺ: أن فأرة وقعت في سمن، فقالت: سئل عنها، فقال: ألقوها وما حولها، وكلوه[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

ورواه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

واختلف عن مالك:

فرواه عبدالرحمن بن مهديّ، وإبراهيم، وعبدالله بن نافع، وإسماعيل بن أبي أويس، وإسحاق بن عيسى، ومعن بن عيسى [الأشجعيّ][(١)]، عن مالك، عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن ابن عباس: أن ميمونة.

ورواه القعنبيّ، والشافعيّ، ومحمد بن القاسم الأسديّ، عن مالك، عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ. لم يذكروا: ميمونة.

ورواه ابن وهب، عن مالك، عن الزهريّ[(٢)]، عن عبيدالله. لم يذكر فيه: ابن عباس.

(*) "التحفة" (٥١/١٢) ح(١٨٠٦٥)، "الإتحاف" (٧٢/١٨)، "علل الحديث" (٢٢٦/٢، ٢٣٠)، "أطراف الموطأ" (٢٢٧/٤)، "مرويات الزهريّ" (٩٨٠/٢).

(١) في الأصل: الحيتمي -غير واضحة- وقد أثبتها د. دمفو في "مرويات الزهريّ" (٩٨١/٢): جميعهم. ولعل ما أثبته الصواب. والله أعلم.

(٢) في الأصل بعدها: عن عبيدالله عن ابن عباس عن النبي ﷺ، لم يذكروا ميمونة. ورواه ابن وهب عن مالك عن الزهريّ. وقد علّم الناسخ من بدايته من فوق بـ"لا" وآخره بـ"إلى" إشارة إلى حذفه، فالناسخ انتقل نظره من "عبيدالله" في هذه الرواية إلى الرواية السابقة، فحصل التكرار، ثم استدرك فحذف.

ورُوي عن عبدالملك بن الماجشون، عن مالك، عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن ابن مسعود، عن النبيّ ﷺ. وذلك وهم من راويه.

ورواه إسحاق الأنصاريّ، عن معن[1]، عن مالك، عن الزهريّ، عن عبيدالله مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه يونس، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، قال: بلغنا أن رسول الله ﷺ.

وكذلك رواه ابن جريج، عن الزهريّ، عن عبيدالله مرسلاً.

ورواه عبدالجبار بن عمر، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه. ووهم فيه.

والصحيح: عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

حدثنا أبوعليّ المالكيّ، قال: حدثنا بندار، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا مالك، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس: أن ميمونة استفتت النبيّ ﷺ في فأرة وقعت في سمن، فأمر أن يقوروا ما حولها، فيُرمى به.

* * *

٤٠٠٨- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس، عن ميمونة.

---

(١) في "مرويات الزهري" (٩٨٢/٢): يحيى. وهي في المخطوط كما أثبته.

(*) حديث ميمونة: "التحفة" (٥٤/١٢) ح(١٨٠٦٧)، "الإتحاف" (٧٨/١٨)، حديث ابن عباس: "التحفة" (٢٧٠/٤) ح(٥٣٨٠)، "الإتحاف" (٢٣/٧).

وخالفه ابن جريج، فرواه عن عمرو، عن جابر بن زيد، عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ كان يغتسل بفضل ميمونة.

وقول ابن جريج أشبه.

* * *

٤٠٠٩- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة: أن النبيّ ﷺ مرّ بشاة لمولاة لها، قد أُعطِيتْها من الصدقة، فقال: [ألا][1] أخذوا إهابها، فدبغوه، فانتفعوا به؟ فقالوا: يا رسول الله، إنها ميتة! قال: إنما حَرُم أكلها[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عبيدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وخالفه يونس، وعقيل، والزبيديّ، وسليمان بن كثير، فرووه عن الزهريّ، عن عبيدالله مرسلاً.

وقد بيّنا الخلاف في حديث ابن عباس[2].

* * *

٤٠١٠- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة: أن النبيّ ﷺ توضأ بفضل غسلها[**].

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: لا، ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١٢/٥٣) ح(١٨٠٦٦)، "الإتحاف" (١٨/٦٧)، "أطراف الموطأ" (٢/٥٣٢).

(٢) وليس في المخطوط مسند ابن عباس. والله أعلم.

(**) حديث ميمونة: "التحفة" (١٢/٥٥) ح(١٨٠٧١)، "الإتحاف" (١٨/٧٧)، حديث ابن عباس: "التحفة" (٤/٥٧٦) ح(٦١٠٣)، "الإتحاف" (٧/٤٦٥).

فرواه شريك، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن ميمونة.

قاله أبوداود، ويحيى بن أبي بكير، عن شريك.

وقال عليّ بن الجعد: عن شريك، بهذا الإسناد: أن ميمونة.

وقال الثوري: عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، أو بعض أزواج النبيّ ﷺ.

وقيل: عن أبي أحمد الزبيريّ، عن الثوري، عن سماك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

واختلف عن شعبة:

فرواه محمد بن [بكر](١)، عن شعبة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وغيره يرويه عن شعبة، عن سماك، عن عكرمة مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٤٠١١- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة، عن النبيّ ﷺ: في صفة غسل الجنابة(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية، ووكيع، وحفص، وعيسى بن يونس، والثوري، وأبوحمزة السكري، ومحاضر، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ابن عباس، عن ميمونة.

ورواه أبووكيع، عن الأعمش، عن سالم، عن كريب، عن ميمونة. وأسقط منه: ابن عباس.

والأول أصح.

* * *

---

(١) في الأصل: بكير. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١٢/٥٠) ح(١٨٠٦٤)، "الإتحاف" (١٨/٧٠).

٤٠١٢- وسئل عن حديث ابن عباس، عن ميمونة: أن رسول الله ﷺ أصبح يوماً واجماً، وقال: إن جبريل وعدني أن يلقاني الليلة، فلم يلقني! فإذا بجرو كلب تحت بساط، وقال جبريل: إنه ليس لنا أن ندخل بيتاً فيه كلب، ولا صورة(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه يونس، وابن أخي الزهريّ، وسليمان بن كثير، والزبيديّ، عن الزهريّ، عن عبيد بن السباق، عن ابن عباس، عن ميمونة.

وأرسله الأوزاعيّ، عن يونس، عن الزهريّ.

ورواه عمارة بن أبي حفصة، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن ميمونة.

والصحيح: عن عبيد بن السباق.

* * *

٤٠١٣- وسئل عن حديث يزيد بن الأصمّ، عن ميمونة: أن النبيّ ﷺ تزوجها حلالاً(**).

فقال: يرويه أبوفزارة، واختلف عنه:

فرواه جرير بن حازم، عن أبي فزارة، عن يزيد بن الأصمّ مرسلاً[1].

ورواه ميمون بن مهران، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (١٢/٥٤) ح(١٨٠٦٨)، "الإتحاف" (١٨/٧٤، ٧٧)، "المعجم الكبير" (٢٣/٤٣٠).

(**) "التحفة" (١٢/٥٩) ح(١٨٠٨٢)، "الإتحاف" (١٨/٨٣).

(١) هكذا في الأصل. ولعل سقطاً حصل. فرواية جرير موصولة. وقد خالفه حماد بن زيد، فرواه عن أبي فزارة مرسلاً كما أخرجه الدارقطني (٤/٣٨٩) من طريقه، والله أعلم.

فرواه الوليد بن زروان، وحبيب بن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن يزيد ابن الأصمّ، عن ميمونة.

وخالفهم أيوب السختياني، فرواه عن ميمونة، عن يزيد بن الأصم مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه يزيد، [عن][1] ميمون بن مهران، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة.

قال ذلك ابن وهب، عن يحيى بن عبدالله بن سالم عنه.

وقال غيره: عن عمرو بن ميمون.

وقيل: عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن الأصم. ولا يصح.

ورواه الحكم، [عن] يزيد بن الأصم مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

قاله معاذ، وغندر، عن شعبة [عنه][2].

ورواه بعض الأصبهانيين، عن أبي داود، عن شعبة، عن الحكم، [عن][3] يزيد بن الأصمّ، عن ميمونة.

والمرسل أصح.

ورواه[4] ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الزهريّ، عن يزيد بن الأصمّ، عن ميمونة.

قاله إبراهيم بن بشار، وعباس، عن ابن عيينة.

---

(١) في الأصل: بن. وكذا فيما بعده.

(٢) زيادة للبيان.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: ورواه عن يزيد بن الأصم ابن عيينة... وحذفتها.

وقال أحمد بن روح، عن ابن عيينة بهذا. وقال: أخبرتني ميمونة: أن النبيّ ﷺ تزوجها، وهو حلال.

وقال الحميديّ: عن ابن عيينة، عن عمرو، عن الزهريّ، عن يزيد بن الأصمّ مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل أشبه.

حدثنا أبوالحسن عليّ بن محمد بن أحمد بن عيّاش [البلخيّ][(١)] القاضي -قدم علينا الحجّ سنة ثنتين وعشرين وثلاثمائة-، قال: حدثنا معمر بن محمد [الصوفي][(٢)] -أبوشهاب-، قال: حدثنا عاصم[(٣)] بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن يزيد بن الأصم، [عن][(٤)] ميمونة بنت الحارث: أن النبيّ ﷺ تزوجها وهو حلال.

* * *

٤٠١٤- وسئل عن حديث كريب، عن ميمونة: أنها أعتقت وليدة لها في زمن رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: لو أعطيتها لأخوالك كان أعظم لأجرك[(*)].

فقال: يرويه بكير بن عبدالله بن الأشج، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن الحارث، ويزيد بن أبي حبيب، عن بكير، عن كريب، عن ميمونة.

وخالفهما محمد بن إسحاق، رواه عن بكير، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.

---

(١) في الأصل: البجلي. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٥٣٥/١٣).

(٢) كأنها في الأصل: العوفي. أو: العوقيّ، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٥٣٥/١٣).

(٣) إن سلم من التحريف فهو اليربوعيّ، وهو من رجال التهذيب، إلا أني لم أرَ رواية له عن الثوري، لكنه من طبقته، والله أعلم.

(٤) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٤٧/١٢، ٥٨) ح(١٨٠٥٨، ١٨٠٧٨)، "الإتحاف" (٨٢/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٤٠/٢٣)، (٢٣/٢٤، ٢٧).

وقيل: عن محمد بن سوقة، عن بكير. وهو وهم من قائله؛ وإنما هو: محمد بن إسحاق.

* * *

٤٠١٥- وسئل عن حديث عمرو بن ميمون، عن ميمونة: كان رسول الله ﷺ يقبّل وهو صائم(*).

فقال: يرويه زياد بن علاقة، واختلف عنه:

فرواه [عمرو][1] بن أبي قيس، عن زياد بن علاقة، عن عمرو بن ميمون.

ورُوي عن زائدة كذلك، وهو وهم.

والصحيح: عن عمرو بن ميمون، عن عائشة.

* * *

٤٠١٦- وسئل عن حديث عمران بن حذيفة، عن ميمونة، عن النبيّ ﷺ، [قال: ما من أحدٍ][2] يدّان دَيناً يعلم الله منه أداءه، إلا أدّاه عنه في الدنيا(**).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه [عبيدة][3] بن حميد، عن منصور، عن زياد بن عمرو بن هند، عن عمران ابن حذيفة، عن ميمونة.

(*) حديث عائشة: "التحفة" (١١/٦٤٥) ح(١٧٤٢٣)، "الإتحاف" (١٧/٤٣٢)، رَ: "علل الحديث" (١/٥٧٤)، "الكامل" (٣/٩٧).

(١) في الأصل: عمر.

(٢) زيادة على الأصل.

(**) "التحفة" (١٢/٥٧) ح(١٨٠٧٧)، "الإتحاف" (١٨/٧٥)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٤)، "السنن الكبرى" للبيهقي (٥/٣٥٤).

(٣) في الأصل: عبيد.

وقيل: عنه، عن عمرو بن حذيفة. والصحيح: عمران.

ورواه زياد البكائي، وجرير، وزائدة بن قدامة، عن منصور، عن زياد بن عمرو ابن هند، عن عمران بن حذيفة مرسلاً عن ميمونة[1]. وهو أشبه.

* * *

٤٠١٧- وسئل عن حديث عبيد بن السبّاق، عن ميمونة: أن رسول الله ﷺ قال لها: هل من طعام؟ قالت: قلت: لا، إلا عظم شاة أُعطيتْه مولاتي من الصدقة. فقال: قرِّبيه، فقد بلغ محلّه(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه القعنبيّ، عن الليث، عن الزهريّ، عن عبيد بن السبّاق، عن ميمونة، عن النبيّ ﷺ. وهو وهم.

والصحيح: عن عبيد بن السبّاق، عن جويرية. وقد بيّناه في حديث جويرية.

* * *

٤٠١٨- وسئل عن حديث عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ميمونة، عن النبيّ ﷺ: المؤمن يأكل في معيّ واحد(**).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه جرير، عن الأعمش، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ميمونة.

---

(١) هكذا في الأصل، اللهم إن كانوا يروونه عن عمران بن حذيفة: أن ميمونة.... والله أعلم.

(*) حديث ميمونة: "المعجم الكبير" (٢٩/٢٤)، حديث جويرية: "التحفة" (٤٧/١١) ح(١٥٧٩٠)، "الإتحاف" (٨٩٤/١٦).

(**) "الإتحاف" (٧٦/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٢٣/٢٣)، (٢٦/٢٤).

وخالفه عبدالرحمن بن [حميد][١] الرؤاسي، فرواه عن الأعمش، عن حصين بن عبدالرحمن، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ميمونة.

وخالفه روح بن مسافر، فرواه عن الأعمش، عن أبي خالد الواليّ، عن عبيدالله ابن عبدالله، عن ميمونة.

ورواه وكيع، عن الأعمش، عن أبي خالد الواليّ، عن ميمونة.

وكذلك رُوي عن منصور، عن أبي خالد الواليّ، عن ميمونة.

وحديث عبدالرحمن بن حميد أشبه.

* * *

٤٠١٩- وسئل عن حديث عبيدالله بن عبدالله، عن ميمونة: قال رسول الله ﷺ: من ادّان ديناً وهو ينوي الأداء، أدّى الله عنه[*].

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيّاش، عن الأعمش، عن حصين، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن ميمونة.

وقيل: عن أبي بكر بن عيّاش، عن الأعمش، عن حصين، عن عبدالله بن عتبة.

والصحيح: عن عبيدالله.

ورواه أبوحمزة السّكريّ، وأبوعبيدة بن معن، وجرير بن حازم، عن الأعمش، عن [حصين][٢]، عن عبيدالله بن عبدالله مرسلاً. والمرسل أشبه.

* * *

(١) في الأصل: عبيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١٢/٥٦) ح(١٨٠٧٣)، "المعجم الكبير" (٢٣/٤٣٢) (٢٤/٢٨)، "أطراف الغرائب" (٥/٣٨٥).

(٢) كأنها في الأصل: جرير. والصواب ما أثبته.

٤٠٢٠- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد، عن ميمونة، عن النبيّ ﷺ: كان فراشي حيال مصلى رسول الله ﷺ، فربما سجد فيصيبني ثوبه، وكان إذا كانت إحدانا حائضاً أمرها فاتّزرت، وكان يصلي على الخمرة(*).

فقال: يرويه الشيباني، واختلف عنه:

فرواه هشيم، وعليّ بن عاصم، وعباد بن العوّام، وعليّ بن مسهر، وابن عيينة، والثوري، وحفص بن غياث، وأسباط بن محمد، وأبوحمزة السكريّ، وزائدة، عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد، [عن ميمونة.

ورواه أبومعاوية، عن الشيباني، عن عبدالله بن شداد](1)، عن عائشة.

والصحيح: عن ميمونة.

* * *

٤٠٢١- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد، عن ميمونة، قالت: ما خرج رسول الله ﷺ من بيتي قطّ إلا رفع بصره إلى السماء، ثم قال: اللهم إني أعوذ بك أن أزلّ، أو أضل، أو أجهل، أو يُجهل عليَّ، أو أظلم، أو أُظلم(**).

فقال: يرويه الشعبيّ، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر الهذليّ، عن الشعبيّ، عن عبدالله بن شداد، عن ميمونة.

(*) حديث ميمونة: "التحفة" (١٢/٤٨) ح(١٨٠٦٠، ١٨٠٦٣)، "الإتحاف" (١٨/٦٩، ٧٨، ٨٠)، "المعجم الكبير" (٢٤/٧-٩، ٢٢-٢٣)، حديث عائشة: "الإتحاف" (١٧/٢٠).

(١) استصوبت سقطه من الأصل، نظراً لما في مصادر الحديث، وللشيباني إسناد آخر فيه، إلا أنه فيما يظهر أن الدارقطني يعرض الاختلاف في رواية الشيباني عن عبدالله بن شداد. رَ: "فتح الباري" لابن حجر (١/٤٠٥)، والله أعلم.

(**) حديث ميمونة: "المعجم الكبير" (٢٤/٩).

والصحيح: عن الشعبيّ، عن أمّ سلمة. بيّناه في حديث أمّ سلمة.

* * *

٤٠٢٢- وسئل عن حديث سليمان بن يسار، عن ميمونة: رجع رسول الله ﷺ ذات ليلة بعد العشاء، ومعه خالد بن الوليد، وعندي أضبّ... الحديث.

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة(١)، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.

وخالفه أبوعبيدة بن معن، فرواه عن ابن إسحاق، عن محمد بن سلمة(٢)، عن بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ميمونة.

والأول أصح.

* * *

٤٠٢٣- وسئل عن حديث [نُدْبَة](٣) -مولاة ميمونة-، عن ميمونة: كان رسول الله ﷺ يباشر المرأة من نسائه إذا كانت حائضاً إذا كان عليها إزار(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

---

(١) هكذا في الأصل، وفي "المعجم الكبير" (٢٣/٤٤٠): يعقوب بن عبدالله بن الأشج، ولعله الصواب.

(٢) هكذا في الأصل، ولعلها مقحمة، و لم أرَ رواية أبي عبيدة، لكن روايته قد تكون موافقة لرواية يونس بن بكير عند الطبراني في "الكبير" (٢٣/٤٣٩)، وفيه: عن ابن إسحاق عن بكير بن عبدالله بن الأشج، فيكون الاختلاف في تسمية شيخ ابن إسحاق، والله أعلم.

(٣) في الأصل: برية -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبته، ويقال أيضاً: نَدَبَة. و: بُدَيّة. رَ: "تبصير المنتبه" (١/٧٢)، "توضيح المشتبه" (٩/٤٨).

(*) "التحفة" (١٢/٦١) ح(١٨٠٨٣)، "الإتحاف" (١٨/٦٩، ٨٧)، "المعجم الكبير" (٢٤/١١-١٣).

فرواه ليث بن سعد، ويونس بن يزيد، وابن سمعان، وعباد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن حبيب -مولى عروة-، عن [ندبة][1]، عن ميمونة.

ورواه معمر، وسفيان بن حسين، عن الزهريّ، عن مولاة ميمونة. و لم يذكرا فيه: حبيباً -مولى عروة-.

والأول أصح.

* * *

(١) في الأصل: بريدة. هكذا مهملة.

ومن حديث أمّ حبيبة بنت أبي سفيان -أمّ المؤمنين، رضي الله عنها-

٤٠٢٤- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أمّ حبيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: **أُريتُ ما تلقى أمتي من بعدي، و[سفك][١] بعضهم دماء بعض، وسبق لهم من الله ما سبق للأمم قبلهم، فسألت أن يوليني شفاعة يوم القيامة فيهم، ففعل[*].**

فقال: يرويه شعيب بن أبي حمزة، واختلف عنه:

فرواه أبواليمان عنه على وجهين:

حدّث به عنه مرّة عن شعيب، عن الزهريّ، عن أنس، عن أمّ حبيبة.

وحدّث به عن شعيب، عن ابن أبي حسين.

وليس بمحفوظ حديث الزهريّ، وحديث ابن أبي حسين أشبه.

حدثناه الشافعيّ، قال: حدثنا إبراهيم بن الهيثم [البلديّ][٢]، قال: حدثنا أبواليمان، قال: حدثنا شعيب، عن الزهريّ، عن أنس بن مالك، عن أمّ حبيبة -زوج النبيّ ﷺ-: قال رسول الله ﷺ بذلك.

* * *

٤٠٢٥- وسئل عن حديث أمّ سلمة، عن أمّ حبيبة: قلت: يا رسول الله، هل لك في أختي بنت أبي [سفيان][٣]؟ قال: أصنع بها ماذا؟ قلت: فلست [لك

---

(١) في الأصل: يسفك. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "الإتحاف" (٩٦٠/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٢١/٢٣).

(٢) في الأصل: البادي. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (١٦٤/٧).

(٣) في الأصل: سعيد.

بمُخلية][١]، وأحق من يَشرَكني في خير أختي. قال: إنها لا تحلّ لي. قالت: فقلت له: بلغني أنك تخطب درّة بنت أبي سلمة... الحديث[*].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن نمير، ومحمد بن بشر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن أمّ سلمة، عن أمّ حبيبة.

قال ذلك شعيب بن أيوب، عن ابن نمير.

وخالفه سليمان بن الحسن -أخو المقتصد[٢]-، فرواه عن ابن نمير، عن هشام بهذا، وقال فيه: عن أمّ سلمة، عن أمّ حبيبة[٣]، قالت: يا رسول الله.

وكذلك رواه أبومعاوية الضرير، ومالك بن [سعير][٤]، وعليّ بن غراب.

واختلف عن أبي أسامة:

فرواه [أبو][٥] مسعود: أحمد بن الفرات عنه، عن هشام كذلك.

وغيره لا يذكر فيه: أمّ سلمة، قال: عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ حبيبة.

وكذلك قال ابن عيينة، وحماد بن زيد، وابن جريج، والمفضل بن فضالة، ومحاضر

---

(١) في الأصل: أخليه. والمثبت من مصادر الحديث.

(*) حديث أمّ حبيبة: "التحفة" (٩٧/١١) ح(١٥٨٧٥)، "الإتحاف" (٩٥٩/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٢٢/٢٣-٢٢٥)، حديث أمّ سلمة: "التحفة" (١٥٣/١٢) ح(١٨٢٦٧)، "الإتحاف" (٢١٢/١٨).

(٢) رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٧٣/١٠).

(٣) هكذا الإسناد في الأصل، وقد يكون بين هذا الإسناد والسابق فرق عند التأمل.

(٤) في الأصل: سعيد.

(٥) سقط من الأصل.

ابن المورّع، وأنس بن عياض، رووه عن هشام، عن أبيه، عن زينب: أن أمّ حبيبة قالت: يا رسول الله.

ورواه جرير بن عبدالحميد، عن هشام، عن أبيه[(١)]، قال: قالت أمّ حبيبة... لم يذكر: زينباً، ولا أمّ سلمة.

ورواه الزهريّ، عن عروة، عن زينب: أن أمّ حبيبة. و لم يذكر: أمّ سلمة.

وكذلك رواه [أبو][(٢)] الزناد، عن عروة.

وكذلك رواه يزيد بن أبي حبيب، عن عراك بن مالك، عن زينب، عن أمّ حبيبة. لم يذكروا فيه: أمّ سلمة.

والمحفوظ: عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة: أن أمّ حبيبة.

قيل: سمعت من ابن مخلد حديثه عن سليمان بن الحسن، عن ابن نمير، عن هشام؟

قال: نعم.

* * *

٤٠٢٦- وسئل عن حديث [عنبسة][(٣)] بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة، عن النبيّ ﷺ: في تطوع النهار والليل من الصلوات[(*)].

فقال: يرويه النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

حدّث به عنه شعبة كذلك.

---

(١) في الأصل بعدها: عن زينب. ولعلها سبق قلم؛ فلذا حذفتها.

(٢) في الأصل: ابن.

(٣) كأنها في الأصل: عيينة.

(*) "التحفة" (١١/٨٦) ح(١٥٨٥٦-١٥٨٦٧)، "الإتحاف" (١٦/٩٤٩-٩٥٢)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٢٩-٢٣٧).

وتابعه داود بن أبي هند، واختلف عنه:

فرواه وهيب، وبشر بن المفضل، وابن عُلَيّة، وعليّ بن مسهر، وحماد بن زيد، وزهير بن إسحاق، ومحمد بن فضيل، وعبيدة بن حميد، وحفص بن غياث، ومحبوب بن الحسن، ومحمد بن راشد الضرير، عن داود [بن أبي هند][(١)]، عن النعمان بن سالم. بمتابعة شعبة.

ورواه [هشيم][(٢)]، ومسلمة بن علقمة، عن داود بن [أبي هند][(٣)]، عن النعمان ابن سالم، عن عنبسة. لم يذكرا فيه: عمرو بن أوس.

والصحيح من ذلك قول شعبة، ومن تابعه.

ورواه أبوإسحاق السبيعي، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة.

قال ذلك إسماعيل بن جعفر، وليث بن سعد، وابن لهيعة، وعباد بن صهيب.

ورواه الدراورديّ، عن ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن حمزة، عن الدراورديّ، عن ابن عجلان، عن [أبي][(٤)] إسحاق. مثل رواية إسماعيل بن جعفر، ومن تابعه.

ورواه أبومروان العثماني، عن الدراورديّ، عن ابن عجلان. وأسنده عن أمّ سلمة. ولم يقل: عن أمّ حبيبة.

ومنهم من وقفه، ومنهم من رفعه. وذكر أمّ سلمة فيه وهم.

---

(١) في الأصل: عن أبي عمر. ولعلها محرفة عما أثبته.

(٢) في الأصل: هشام. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: أبي عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) سقط من الأصل.

ورواه الثوري، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة، عن النبيّ ﷺ.

وتابعه إسرائيل، عن أبي إسحاق.

وخالفهما أبوالأحوص، فرواه عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن [أمّ][1] حبيبة موقوفاً. وأسقط منه: عنبسة.

ورواه سهيل بن أبي صالح، واختلف عنه:

فرواه فليح بن سليمان، عن سهيل، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة موقوفاً.

وخالفه محمد بن سليمان الأصبهاني، فرواه عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. ووهم فيه.

ورواه [حصين][2] بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن كثير، وخالد بن عبدالله الواسطيّ[3]، وعليّ بن عاصم، عن حصين، عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة، عن النبيّ ﷺ.

وخالفهم سويد بن عبدالعزيز، فرواه عن حصين بهذا الإسناد موقوفاً[4].

ورواه عاصم بن بهدلة، عن أبي صالح، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: أبي.

(٢) في الأصل: حسين.

(٣) روايته عند النسائي في "الكبرى" (٢/١٨٥) موقوفة.

(٤) رواية سويد عند الطبراني في "الكبير" (٢٣/٢٣٦) مرفوعة.

فرواه حماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وروح بن القاسم، وعمر بن زياد الهلاليّ[١]، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة. عنبسة[٢].

وخالفهم زائدة بن قدامة، [فرواه][٣] عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة موقوفاً.

ورُوي عن زائدة، عن عاصم، عن المسيب بن رافع، عن أمّ حبيبة موقوفاً أيضاً.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة. واختلف عنه في رفعه:

فرفعه مروان الفزاريّ، ويزيد بن هارون، عن إسماعيل.

ووقفه ابن نمير، وأبوأسامة عنه.

ورواه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه:

فرواه محمد بن أبي سعيد[٤] الطائفيّ، عن عطاء، عن يعلى بن أميّة، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

وخالفه خالد بن يزيد، وابن لهيعة، روياه عن عطاء، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

ورواه ابن جريج، عن عطاء، واختلف عنه:

فرواه الحجاج، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: أخبرتْ أمّ حبيبة، عن النبيّ ﷺ.

وقال عليّ بن عاصم: عن ابن جريج، عن عطاء، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

ورواه المغيرة بن زياد الموصلي، عن عطاء، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. ووهم فيه. وإنما أراد: عطاء، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الباهلي. رَ: "الجرح والتعديل" (١٠٩/٦).

(٢) هكذا، وقد يكون الصواب: و لم يذكر: عنبسة.

(٣) زيادة للبيان.

(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: محمد بن سعيد الطائفي.

ورواه العلاء بن الحارث، واختلف عنه:

فرواه هيثم بن حميد، عن العلاء بن الحارث، عن القاسم -أبي عبدالرحمن-، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

وخالفه عبيدالله بن زَحْر، فرواه عن عليّ بن يزيد، عن القاسم، عن أبي [أمامة](١)، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

ورواه محمد بن راشد، عن العلاء بن الحارث، عمّن حدثه، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة. و لم يسمّه.

ورواه مكحول، واختلف عنه:

فرواه النعمان [بن](٢) المنذر، عن مكحول، عن عنبسة: أنه أخبره عن أمّ حبيبة.

ورواه سليمان بن موسى، [عن مكحول:

فرواه سعيد بن عبدالعزيز، عن سليمان بن موسى](٣)، واختلف عن سعيد:

فرواه مروان بن محمد، عن سعيد بن عبدالعزيز، واختلف عن مروان:

فرواه محمود بن خالد، وعباس الترقفيّ، عن مروان، عن سعيد بن عبدالعزيز، [عن سليمان](٤)، عن مكحول، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

وقال محمد بن ذكوان الدمشقيّ: عن مروان، عن سعيد، عن مكحول: -لم يذكر بينهما: سليمان بن موسى-، عن عنبسة. لم يذكر فيه: مكحولاً(٥).

---

(١) كأنها في الأصل: أسامة. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "أطراف الغرائب" (ق/٣٢٨/ب).

(٢) كأنها ساقطة بين السطرين.

(٣) استصوبت سقطه من الأصل.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) هكذا في الأصل، ولا أدري ما وجهها. اللهم إلا إن كان سقط فانتقل نظر الناسخ، والله أعلم.

وخالفه أبوعاصم، [فرواه عن سعيد، عن سليمان][1]، عن محمد بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة. ولم يقل: عنبسة.

وقال ابن لهيعة: عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن مولى [لعنبسة][2]، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

وقال خارجة: عن عبدالكريم، عن مكحول، عن يزيد[3] -ولم ينسبه-، عن أمّ حبيبة.

ورواه شهر بن حوشب، واختلف عنه:

فرواه مسلم بن زرير، عن خالد الربعيّ، عن شهر بن حوشب، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

وخالفه عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي حسين، وعبدالحميد بن بهرام، روياه عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن أوس، عن أمّ حبيبة.

وعمرو بن أوس لم يسمعه من أمّ حبيبة، وإنما سمعه من عنبسة.

ورواه الأوزاعيّ، واختلف عنه:

فرواه عيسى بن يونس، والوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن حسّان [بن][4] عطيّة، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة مرفوعاً[5].

ورواه سالم بن منقذ، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) كأنها في الأصل: العنبسه -وهي غير واضحة-، والصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في الأصل -مهملة-.

(٤) في الأصل: عن. والصواب ما أثبته.

(٥) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على الأوزاعيّ.

تفرد به جرير بن حازم، عن عبدالملك بن عمير، عنه.

ورواه عبدالله بن المهاجر البصريّ الشعيثيّ، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

حدّث به محمد -ابنه-. وهو محفوظ عنه.

ورُوي عن منصور بن زاذان، عن الحسن البصريّ، عن أمّ حبيبة مرسلاً.

قاله الضحاك بن حمزة عنه.

ورواه محمد بن المنكدر، عن أمّ حبيبة مرسلاً.

قاله سعيد بن سلمة بن أبي الحسام عنه.

ورواه أبوالأسباط يعقوب بن إبراهيم، بإسناد: عن أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن ابن عمر، عن أمّ حبيبة.

وهذا الحديث يُروى عن أبي أسامة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

ورواه العلاء بن المسيب، عن أبيه، عن عنبسة، عن أمّ حبيبة.

قاله حفص بن غياث عنه.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: أخبرني [أبو][1] يحيى: محمد بن عبدالرحيم، [و][2]أحمد بن منصور، قالا: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا فليح، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة -زوج النبيّ ﷺ-: من صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة: أربعاً قبل الظهر، واثنتين بعدها، واثنتين قبل العصر، واثنتين بعد المغرب، واثنتين قبل الصبح.

---

(١) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: حدثنا. ولعل الصواب ما أثبته.

حدثنا أبوالقاسم البغويّ، قال: حدثنا أبونصر اليماني، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة: قال رسول الله ﷺ: من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا محمد بن مخلد، وأحمد بن محمد بن الحسن الدينوريّ الضرّاب، قالا: حدثنا عبدالله بن محمد بن سنان، قال: حدثنا قيس بن حفص، قال: حدثنا عيسى بن شعيب، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أمّ حبيبة -زوج النبيّ ﷺ- قالت: قال رسول الله ﷺ: ما من مسلم يصلي ثنتي عشرة ركعة بالنهار، إلا بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا بدر بن الهيثم، قال: حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأوديّ، قال: حدثنا أبوغسان، قال: حدثنا [عمر][1] بن زياد، عن عاصم، [عن][2] أبي [صالح][3]، عن[4] أمّ حبيبة بنت أبي سفيان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من صلى ثنتي عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا محمد بن غيلان، قال: حدثنا أبوهشام الرفاعيّ، قال: حدثنا حسين، عن زائدة، عن عاصم، عن المسيب، عن أمّ حبيبة، قالت: من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

حدثنا عبدالله بن محمد بن سعيد بن الجمال، قال: حدثنا يعقوب الجوزقيّ، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن المسيب بن رافع، عن

---

(١) في الأصل: عمرو.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) بياض في الأصل.

(٤) بعده في الأصل: دربن حس -هكذا-. وهي غير مقروءة، وكأنها: زرّ بن حبيش، وليس لها وجه.

عنبسة بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة، قالت: قال رسول الله ﷺ: من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة، بنى الله له بيتاً في الجنة.

* * *

٤٠٢٧- وسئل عن حديث عروة بن الزبير، عن أمّ حبيبة: أنها كانت تحت عبيدالله بن جحش، وكان رحل إلى النجاشيّ فمات، وأن رسول الله ﷺ تزوج أمّ حبيبة وأنها بأرض الحبشة. [زوّجها](١) إيّاه النجاشيّ، ومهَرها أربعة آلاف درهم. ولم يرسل إليها رسول الله ﷺ أربع مائة درهم(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه [معمر](٢)، عن الزهريّ، عن عروة، عن أمّ حبيبة.

وخالفه عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، فرواه عن الزهريّ، عن عروة مرسلاً(٣).

والمرسل أشبهها بالصواب.

* * *

٤٠٢٨- وسئل عن حديث عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة: كان رسول الله ﷺ إذا كان عندي فسمع المؤذن قال كما يقول، حتى يسكت(**).

فقال: يرويه أبوبشر جعفر بن أبي وحشيّة، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: زوجا.

(*) "التحفة" (٨٥/١١) ح(١٥٨٥٤، ١٥٨٥٥)، "الإتحاف" (٩٥٥/١٦)، رَ: "الأحاديث التي أشار أبوداود إلى تعارض الوصل والإرسال فيها" ص(٢٢٧).

(٢) في الأصل: عمر. والصواب ما أثبته.

(٣) رواه يونس عن الزهريّ: أن النجاشي... أخرجه أبوداود في "السنن" (٣٢/٣).

(**) "التحفة" (٨٥/١١) ح(١٥٨٥٣)، "الإتحاف" (٩٥٢/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٢٨/٢٣).

فرواه شعبة، عن أبي بشر، عن أبي المليح، عن عبدالله بن عتبة بن أبي سفيان[١].

* * *

٤٠٢٩- وسئل عن حديث الجرّاح -وقيل: [أبو][٢] الجرّاح، مولى أمّ حبيبة-، عن أمّ حبيبة، عن النبيّ ﷺ: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس[*].

فقال: يرويه نافع -مولى ابن عمر-، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، عن نافع، عن سالم، عن الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

وقال ابن القاسم، عن مالك فيه: عن أبي الجرّاح.

وكذلك رواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

وكذلك قال عبدالوهاب بن بخت، وصخر بن جويرية، والمعلى بن إسماعيل، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

ورواه عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه الثوري، عن عبيدالله، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه -رحمه الله-.

---

(١) هكذا ينتهي الحديث، ويبدو وجود سقط لانتقال النظر، ويظهر أن الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على أبي بشر، في ذكر عبدالله بن عتبة بين أبي المليح وأم حبيبة أو بدونه. وقد رواه غندر عن شعبة به كما أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٣٢٦/٦) بدون ذكر الواسطة. ورواه جمع عن شعبة، منهم: أبوالوليد الطيالسي، ووهب بن جرير، وآدم بن أبي إياس وغيرهم رووه بإثبات الواسطة.

ورواه هشيم، وأبوعوانة عن أبي بشر به بإثبات الواسطة، والله أعلم.

(٢) في الأصل: بن.

(*) "التحفة" (٩٤/١١) ح(١٥٨٧٠)، "الإتحاف" (٩٥٨/١٦)، رَ: "التاريخ الكبير"-الكنى- ص(١٩)، "أطراف الغرائب" (٣٨٩/٥)، "المعجم الكبير" (٢٤٠/٢٣)، "أطراف الموطأ" (٤٧٦/٤)، "تاريخ مدينة السلام" (٣٢٤/١١).

حدثني [عبد][1]الباقي بن [قانع][2]، قال: حدثنا النعمان، قال: حدثنا أبوبكر بن خلاد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدّث سفيان، [عن][3] عبيدالله بذلك.

وخالفه يحيى القطان، ومحمد بن بشر العبديّ، وإبراهيم بن طهمان، فرووه عن عبيدالله، [عن][4] نافع، عن سالم، [عن] أبي الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

ورواه عليّ بن مسهر، وإسماعيل بن زكريا، عن عبيدالله، عن نافع، عن أبي الجرّاح. أسقطا منه: سالماً.

وكذلك قال ابن نمير، عن عبيدالله.

وقال غيره: عن عبيدالله، عن نافع، عن أمّ حبيبة. أسقط: سالماً، وأبا الجراح.

ورواه موسى بن عقبة، وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة، وشعيب بن أبي حمزة، وأسامة بن زيد، والليث بن سعد، ويزيد الأيليّ، وعيسى بن ميمون، عن نافع، عن الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

ورواه همام بن يحيى، واختلف عنه:

فقال عبدالعزيز بن أبان: عن همام[5]، عن نافع، عن سالم، عن الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

ورواه عثمان [البريّ][6]: عن نافع، عن عبيدالله بن عبدالله بن [عمر][7]. ووهم فيه، وإنما أراد: سالماً. وقال: الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

---

(١) مكررة في الأصل.

(٢) في الأصل: نافع. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: بن، وكذا فيما يأتي مثله بين المعقوفتين.

(٤) كأنها في الأصل: بن.

(٥) في الأصل بعدها: عن سالم. ولعل الصواب حذفها.

(٦) في الأصل: البرا.

(٧) في الأصل: عمرو.

ورواه أيوب السختياني، عن نافع، عن سالم، قوله. لم يرفعه.

ورواه أبوإسحاق، وعبدالله بن سليمان الطويل، عن نافع، عن سالم، عن مولى أمّ حبيبة، عن أمّ حبيبة. لم يسمّه.

ورواه عراك بن مالك، عن سالم، عن الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

قال ذلك عنه يزيد بن أبي حبيب.

وخالفه جعفر بن [ربيعة][1]، فقال: عن عراك، عن سالم، عن أبي الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

ورواه بكير بن الأشج، عن سالم، عن الجرّاح، عن أمّ حبيبة.

ورواه [الزهريّ][2]، عن سالم، عن [سفينة][3] -مولى أمّ سلمة-، عن أمّ سلمة.

قال ذلك عنه يونس، وعقيل، و[الزبيديّ][4]، وعمرو بن الحارث، وابن سمعان.

وقيل: عن عمرو بن الحارث، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله. ولا يصح.

ورواه ابن الهاد، عن سالم، عن أبي الجرّاح، عن أمّ سلمة.

[وافق][5] الزهريّ على: أمّ سلمة. وخالفه في [سنده][6].

ورواه أبوبكر بن أبي [شيخ][7]، عن سالم، عن ابن عمر.

قاله نافع بن عمر الجمحيّ عنه.

---

(١) في الأصل: ابن أبي ربيعة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: الزبير.

(٣) في الأصل: شعبة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: الزبيري. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) غير واضحة في الأصل، وهي أقرب إلى: وابو. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) غير واضحة في الأصل، ولعل ما أثبته الصواب.

(٧) في الأصل: يشيخ.

وقول نافع أشبهها بالصواب.

حدثنا أبوجعفر أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: حدثنا أبي،

[و](1)حدثنا أبوعبيد المحامليّ، وعليّ بن عبدالله بن مبشر، ويعقوب بن محمد بن عبدالوهاب، قالوا: حدثنا حفص بن عمرو،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، قالوا: حدثنا يحيى ابن سعيد، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن سالم، عن أبي الجرّاح -مولى أمّ حبيبة-، عن أمّ حبيبة، عن النبيّ ﷺ، قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس.

* * *

٤٠٣٠- وسئل عن حديث أبي سفيان بن سعيد بن الأخنس، عن أمّ حبيبة: قال رسول الله ﷺ: توضئوا مما مست النار(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، وعقيل، وعمرو بن الحارث، وبكر بن [سوادة](2)، وابن جريج، ومحمد بن إسحاق، وابن أبي ذئب، والزبيديّ، وشعيب بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن يزيد بن تميم، وعبدالرحمن بن عبدالعزيز الأُماميّ، عن [الزهريّ](3)، عن أبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي سفيان بن سعيد ابن الأخنس، عن أمّ حبيبة.

واختلف عن معمر:

---

(١) زيادة لازمة.

(*) "التحفة" (١١/٩٤) ح(١٥٨٧١)، "الإتحاف" (١٦/٩٤٧)، "المعجم الكبير" (٢٣/٢٣٨).

(٢) في الأصل: سوار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: الزبيدي.

فرواه عبدالرزاق عنه، عن الزهريّ، بمتابعة من قدمنا ذكرهم.

وخالفه عبدالواحد بن زياد، فرواه عن معمر، عن الزهريّ، عن أبي سفيان بن سعيد. لم يذكر فيه: أبا سلمة.

وخالفه يزيد بن زريع، ويحيى بن يمان، [روياه][(١)] عن معمر، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أمّ حبيبة. لم [يذكرا][(٢)] فيه: أبا سفيان.

ورواه عبدالعزيز بن الماجشون، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة، عن أبي سفيان. ووهم فيه.

ورواه عثمان بن حكيم بن عباد [بن][(٣)] حنيف الأنصاريّ، عن الزهريّ.

والصحيح من ذلك ما رواه صالح بن كيسان، ومن تابعه: عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة.

وكذلك رواه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سفيان، عن أمّ حبيبة.

* * *

(١) في الأصل: رواه.

(٢) في الأصل: يذكر.

(٣) في الأصل: عن.

[ومن حديث أمّ المؤمنين: سودة بنت زمعة، عن رسول الله ﷺ][1]

٤٠٣١- وسئل عن حديث ابن عباس، عن أمّ المؤمنين سودة بنت زمعة، قالت: كانت لنا شاة، فماتت، فطرحناها، فقال النبيّ ﷺ: هلا انتفعتم بإهابها(*).

فقال: يرويه عكرمة[2]، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة.

ورواه معمر، عن الشعبيّ، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه منصور، [ومُعرف][3] بن واصل، عن الشعبيّ مرسلاً.

ورواه سماك، عن عكرمة، واختلف عنه:

فرواه أبوعوانة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: ماتت شاة لسودة.

وقال إسرائيل: عن سماك، عن عكرمة، عن سودة.

ورواه يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة، عن سودة، كما قال إسرائيل.

وحديث إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبيّ، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة، أشبهها بالصواب.

* * *

٤٠٣٢- وسئل عن حديث عبدالله بن الزبير، عن سودة: أن رجلاً، قال:

---

(١) زيادة على الأصل.

(*) حديث سودة: "التحفة" (١١/١١٤) ح(١٥٨٩٦)، "الإتحاف" (١٦/٩٨٤)، "المعجم الكبير" (٢٤/٣٦)، حديث ابن عباس: "التحفة" (٤/٤٤٦) ح(٥٧٧٤)، "الإتحاف" (٧/٤٧١).

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الشعبيّ. أو يكون: يرويه عكرمة، واختلف عنه: فرواه الشعبيّ، واختلف عنه.

(٣) في الأصل: ومعود. ولعل الصواب ما أثبته.

يا رسول الله، إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخاً كبيراً... الحديث(*).

فقال: يرويه منصور بن المعتمر، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن عبدالصمد، عن منصور، عن مجاهد، عن مولى [لابن][1] الزبير -يقال له: يوسف بن الزبير، أو: الزبير بن يوسف-، عن عبدالله بن الزبير، عن سودة بنت زمعة.

ورواه جرير بن عبدالحميد، وعبيدة بن حميد، عن منصور، عن مجاهد، عن يوسف بن الزبير -بغير شك-، عن ابن الزبير.

ورواه زائدة، عن منصور، عن مجاهد، عن عبدالله بن الزبير، أو: عن مولى لابن الزبير -شك منصور- و لم يذكر: سودة.

وقول جرير، ومن تابعه أشبه بالصواب.

* * *

(*) "الإتحاف" (٩٨٣/١٦)، "المعجم الكبير" (٣٧/٢٤).

(١) في الأصل: لأبي.

ومن حديث أمِّ المؤمنين: صفيّة بنت حييّ، عن رسول الله ﷺ

٤٠٣٣- وسئل عن حديث مسلم بن صفوان بن سليم، عن صفيّة، عن النبيّ ﷺ: لا ينتهي الناس عن غزو هذا البيت، حتى يغزو جيش، حتى إذا كانوا بالبيداء من الأرض خُسف بأولهم وآخرهم(*).

فقال: يرويه الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي إدريس، عن مسلم بن صفوان، عن صفيّة.

حدّث به [عنه][١] جماعة، منهم: [أبو][٢] نعيم، وعبدالرحمن بن مهديّ، والفريابيّ، بهذا الإسناد.

ورواه وكيع، عن الثوري بهذا الإسناد أيضاً، وأغرب عليهم في آخره بإسناد آخر، وقال: قال الثوري: قال سلمة: حدثني عبدالله بن أبي الجعد، عن مسلم، مثل هذا.

* * *

٤٠٣٤- وسئل عن حديث صفيّة، قالت: قلت: يا رسول الله، ما أحد من نسائك [إلا][٣] ولها أحد من بعدك، غيري، فإن كان كون[٤]، [فإلى][٥] من؟ قال: إلى عليّ بن أبي طالب(**).

(*) "التحفة" (١٢١/١١) ح(١٥٩٠٢)، "الإتحاف" (٩٩٣/١٦)، "المعجم الكبير" (٧٦/٢٤).

(١) في الأصل: عنهم.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: لا.

(٤) غير واضحة في الأصل.

(٥) في الأصل: فإل.

(**) "التاريخ الكبير" (٣١١/٧)، "الضعفاء" (١٣٢٢/٤)، رَ: "مرويات أبي إسحاق السبيعي" ص(٩٣٤-٩٣٨).

فقال: يرويه الثوري، واختلف عنه:

فرواه يحيى بن يعلى، عن الثوري، عن [أبي][(١)] إسحاق، عن ضيف مسروق، عن صفيّة.

قاله إبراهيم بن عبدالله بن [عبس][(٢)] عنه.

وقال ضرار بن صرد: عن يحيى بن يعلى، والأشجعيّ، عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن مالك بن مالك، عن صفيّة.

وقال محمد بن الحسن الأسديّ: عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن عمار، عن ضيف مسروق، عن صفيّة.

وقال أبومريم: عبدالغفار بن القاسم: عن أبي إسحاق، قال: حدثني شيخ نزل على مسروق، عن صفيّة.

والحديث مضطرب.

* * *

٤٠٣٥- وسئل عن حديث عليّ بن حسين بن علي بن أبي طالب، [عن صفيّة][(٣)]: أنها أتت النبيّ ﷺ تزوره ليلاً، وهو معتكف، فتحدثت عنده، ثم قامت لتنقلب، فقام النبيّ ﷺ معها، فلما بلغت باب حجرة أمّ سلمة مرّ به رجلان من الأنصار، فسلّما عليه، فقال: على [رسلكما، إنها][(٤)] صفيّة بنت حييّ... الحديث[(*)].

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: عينهم -مهملة-. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١٦٢١/٣).

(٣) استظهرت سقطه.

(٤) في الأصل: رسلكهما انهما.

(*) "التحفة" (١١٩/١١) ح(١٥٩٠١)، "الإتحاف" (٩٩٢/١٦)، "المعجم الكبير" (٧١/٢٤)، رَ: "فتح الباري" لابن حجر (١٦٢/١٣).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه معمر، وشعيب بن أبي حمزة، وعبدالرحمن بن إسحاق، والجراح بن منهال، عن الزهريّ، [عن عليّ بن الحسين، عن صفيّة.

ورواه ابن عيينة، عن الزهريّ][1]، عن عليّ بن الحسين مرسلاً.

والمتصل أصح.

* * *

٤٠٣٦- وسئل عن حديث يزيد بن شعيب، عن صفيّة، عن النبيّ ﷺ: أفطر الحاجم والمحجوم[*].

فقال: يرويه هشيم، واختلف عنه:

فرواه إسحاق بن إدريس، عن هشيم، عن منصور بن زاذان، عن يزيد بن شعيب، عن صفيّة، عن النبيّ ﷺ.

ووقفه مسدد، على [هشيم][2].

وقول مسدد أشبه بالصواب.

* * *

(١) استظهرت سقطه؛ للسياق، ولأنه قد اختلف على الزهريّ في وصله وإرساله، كما في مصادر الحديث.

(*) الموقوف: "المطالب العالية" (٦/١٣٦) وتحرف فيه إلى: يزيد بن سعيد، وفي "تهذيب الكمال" (٣٥/٢١٠): بن معتب. والصواب كما هنا. رَ: "التاريخ الكبير" (٨/٣٤٠)، "الجرح والتعديل" (٩/٢٧١).

(٢) في الأصل: هشام.

ومن حديث جويرية بنت الحارث -أمّ المؤمنين-، عن رسول الله ﷺ

٤٠٣٧- وسئل عن حديث جويرية، عن النبيّ ﷺ: أنه دخل عليها، وهي صائمة يوم الجمعة، فقال [لها][1]: صمت أمس؟ قالت: لا. قال: فتصومين غداً؟ قالت: لا. قال: فأفطري(*).

فقال: يرويه قتادة، واختلف عنه:

فرواه شعبة، وهمام، وحماد بن الجعد، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن جويرية.

وقال بقيّة: عن شعبة، عن قتادة، عن أبي أيوب، عن صفيّة. ووهم فيه. وإنما هو: عن جويرية.

وخالفهم ابن أبي عروبة، ومطر الورّاق، قالا: عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن عبدالله بن عمرو: أن النبيّ ﷺ دخل على جويرية.

وقول شعبة، ومن تابعه أشبه.

* * *

٤٠٣٨- وسئل عن حديث جويرية، عن النبيّ ﷺ، قالت: ما ترك رسول الله ﷺ إلا بغلة بيضاء، وسلاحه، وأرضاً جعلها صدقة(**).

فقال: يرويه أبوإسحاق السبيعيّ، واختلف عنه:

---

(١) غير واضحة في الأصل.

(*) حديث جويرية: "التحفة" (١١/٤٧) ح(١٥٧٨٩)، "الإتحاف" (١٦/٨٩٦)، حديث عبدالله بن عمرو: "التحفة" (٦/٢٧) ح(٨٦٤٦)، "الإتحاف" (٩/٤٦٧)، رَ: "علل الحديث" (١/٥٣٥، ٥٧٠).

(**) حديث جويرية: "الإتحاف" (١٦/٨٩٥)، حديث عمرو: "التحفة" (٧/٣٣٤) ح(١٠٧١٣)، "الإتحاف" (١٢/٤٥٤).

فرواه مؤمّل، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث الخزاعيّ -أخو[١] جويرية-[٢].

وغيره يرويه عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن النبيّ ﷺ. ولا يذكر: جويرية.

وكذلك قال الثوري، وزهير، وأبوالأحوص، وهو الصواب.

* * *

٤٠٣٩- وسئل عن حديث عبيد بن السبّاق، عن جويرية: أن رسول الله ﷺ دخل عليها، فقال: هل من طعام؟ [فقالت][٣]: ما عندنا إلا عظم من لحم شاة، أُعطيتْها مولاتنا من الصدقة. فقال: قد بلغت محلها. فقرّبتها إليه، فأكلها[*].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالرحمن بن خالد بن مسافر، عن الزهريّ، عن ابن عبيد [بن][٤] السبّاق، عن أبيه، عن جويرية.

وخالفه صالح بن كيسان، ويونس بن يزيد، وليث بن سعد، رووه عن الزهريّ: أنه سمعه عبيد بن السباق من جويرية[٥].

---

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) أي: عن جويرية.

(٣) زيادة على الأصل.

(*) "التحفة" (٤٧/١١) ح(١٥٧٩٠)، "الإتحاف" (٨٩٤/١٦)، "المعجم الكبير" (٦٣/٢٣).

(٤) في الأصل: عن.

(٥) هكذا، وكأنه وضعت علامة إلحاق فوق: سمعه. إلا أنه لم يتضح شيء في الهامش، ولعل الصواب: ...أنه سمعه [من] عبيد بن السباق، [عن] جويرية. والله أعلم.

وكذلك رواه ابن عيينة، وعبدالرحمن بن إسحاق، وعقيل، وقرّة، ونصر[١] -مولى الزهريّ-، عن الزهريّ، عن عبيد بن السباق، عن جويرية.

ورواه سليمان بن بلال، عن محمد بن أبي عتيق، عن موسى بن عقبة، عن الزهريّ، عن عبيد بن السبّاق مرسلاً.

والصحيح قول من قال: عن الزهريّ، عن عبيد بن السباق، عن جويرية.

* * *

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

ومن حديث أسماء بنت أبي بكر، عن النبيّ ﷺ

٤٠٤٠- وسئل عن حديث القاسم، عن أسماء بنت أبي بكر، عن النبيّ ﷺ، قال: إن في ثقيف كذاباً، ومبيراً(*).

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن زكريا، عن يزيد بن أبي زياد، عن قيس بن الأحنف، عن القاسم بن [محمد][1]، عن أسماء.

وخالفه جرير بن عبدالحميد، فرواه عن يزيد، [عن][2] قيس بن الأحنف، عن أسماء. لم يذكر فيه: القاسم.

والأول أصح.

* * *

٤٠٤١- وسئل عن حديث أسماء بنت أبي بكر، عن النبيّ ﷺ، قال: يا معشر المؤمنات، من كان منكن تؤمن بالله واليوم الآخر، فلا ترفع رأسها حتى يرفع الإمام رأسه. وذلك من ضيق ثياب الرجال(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، واختلف عنه:

(*) حديث جرير: "مسند إسحاق" (١٢٣/٥)، "المعجم الكبير" (١٠٦/٢٤)، حديث إسماعيل: "المعجم الكبير" (١٠٠/٢٤)، رَ: "الطبقات الكبرى" (٢٥٤/٨)، "الثقات" (٣١١/٥).

(١) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١٦/١١) ح(١٥٧٣٨)، "الإتحاف" (٨٥٢/١٦).

فقال محمد بن عباد، وابن أبي خداش، وأبوالأشعث: عن ابن عيينة، قال: سمعت الزهريّ، أو أخاً له، عن عروة، عن أسماء.

وقال الحميديّ، عن ابن عيينة: حدثنا أخو الزهريّ، عمّن سمع أسماء.

ورواه النعمان بن راشد[1]، ومعمر، عن أخي الزهريّ، عن مولى أسماء، عن أسماء. وهو الصحيح.

* * *

٤٠٤٢- وسئل عن حديث عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أسماء: أنها قالت: قلت: يا رسول الله، ليس لي إلا ما أدخل عليَّ الزبير بيته، فهل عليّ جناح أن أعطي منه؟ قال: أعطي منه، ولا توكي، فيوكى عليك[*].

فقال: يرويه ابن أبي مليكة، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عباد بن عبدالله بن الزبير، عن أسماء.

وخالفه أيوب السختياني، فرواه عن ابن أبي مليكة، قال: حدثتني أسماء.

وقول ابن جريج أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٤٣- وسئل عن حديث زياد بن عقيل، عن أسماء: قال رسول الله ﷺ: إن من ثقيف كذاباً، ومبيراً[**].

فقال: يرويه عقيل بن خالد، واختلف عنه:

---

(١) رواية النعمان في "المسند" (٣٤٨/٦) هي: عن ابن أخي الزهريّ. وكذا في "أطراف المسند" (٣٧٨/٨)، ثم راجعتها في الطبعة المحققة للمسند (٥١٤/٤٤) فإذا هي على الصواب.

(*) "التحفة" (٦/١١، ٧) ح(١٥٧١٤، ١٥٧١٨)، "الإتحاف" (٨٤٣/١٦).

(**) حديث عقيل عن أبيه: "المعجم الكبير" (٩٧/٢٤).

فرواه [سلامة][(١)] بن روح، عن عقيل، عن عمّه زياد بن عقيل، عن أسماء.

وخالفه ضمام بن إسماعيل، فقال: عن عقيل، عن أبيه، عن أسماء.

حدثنا عبدالله بن محمد بن زياد، قال: حدثنا محمد بن عزيز[(٢)]، قال: حدثني سلامة بن روح، قال: حدثني عقيل، عن عمّه زياد بن عقيل -وكان مع الحجاج-، قال: لما قُتل ابن الزبير [بعثني][(٣)] الحجاج بن يوسف [إلى][(٤)] أسماء بنت أبي بكر، فقال: قل لها: يقول لك الحجاج: اعزلي ما كان من مالك من مال عبدالله بن الزبير. فقالت: أفعلها بابن أسماء؟ لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج من هذا الحيّ من ثقيف رجلان: أحدهما كذاب، والآخر مبير. فأما الكذاب فقد عرفناه، وما أحسبك إلا المبير. قال: فرجعت إليه، فأخبرتُه، فلم يقل شيئاً.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا أبوإبراهيم الزهريّ: أحمد بن سعد، قال: حدثنا أبوزيد عبدالرحمن بن أبي الغمر، قال: حدثنا ضمام بن إسماعيل، عن عقيل بن خالد: أن أباه خالداً كان مع الحجاج، فلما قتل ابن الزبير بعثه إلى أسماء بنت أبي بكر، فقال: قل لها: يقول لك الحجاج: اعزلي ما كان[(٥)] من مال عبدالله بن الزبير، فقالت: أفعلها بابن أسماء؟! سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج من هذا الحيّ من ثقيف رجلان: أحدهما كذاب، والآخر مبير. فأما الكذاب فقد عرفناه، وما أحسبه إلا المبير -تعني: الحجاج-. قال: فرجعت إليه، فأخبرته. قال: فلم يكره ذلك.

* * *

(١) في الأصل: إسماعيل. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) غير واضحة في الأصل، وفي (ص)، (خ): عرير -مهملة-، ولعل الصواب ما أثبته، وهو الحمصي.

(٣) في الأصل: بقي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: فقال. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) كأن فوقها كلمة كتبت بخط صغير. قد تكون: عندك.

٤٠٤٤- وسئل عن حديث عروة، عن أسماء: أن النبيّ ﷺ أقطع الزبير نخلاً(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر بن عيّاش، وعنبسة بن سعيد، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء.

وغيرهما يرويه عن هشام، عن أبيه مرسلاً، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب.

* * *

٤٠٤٥- وسئل عن حديث عروة، عن أسماء: قلت: يا رسول الله، قدمت [أمّي](١)، وهي راغبة، أفأصلها؟ قال: نعم(**).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الثوري، وأبومعاوية الضرير، وعبدالحميد بن جعفر، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن أسماء قالت: يا رسول الله.

وخالفهم [حماد](٢) بن سلمة، والضحاك بن عثمان، وابن جريج، وعليّ بن مسهر، وجماعة، منهم: حاتم بن إسماعيل، وأنس بن عياض، و[ابن](٣) نمير، ومعمر، وزيد بن أبي أنيسة، [وعبدة](٤)، والليث، وإبراهيم بن طهمان، وأبوأسامة، ومالك بن [سعير](٥)، رووه عن هشام، عن أبيه، [عن](٦) أسماء.

(*) "التحفة" (١١/١١) ح(١٥٧٢٥)، "المعجم الكبير" (٨٢/٢٤).

(١) زيادة للبيان.

(**) حديث أسماء: "التحفة" (١١/١٠) ح(١٥٧٢٤)، "الإتحاف" (٨٤٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٧٨/٢٤).

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: وأبو.

(٤) كأنها في الأصل: وعبيدة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: سعيد.

(٦) زيادة لازمة.

واختلف عن ابن عيينة:

فرواه عبدالجبار بن العلاء، وعليّ بن شعيب، وعليّ بن حرب، وسعدان بن نصر، عن ابن عيينة، عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن جدتها أسماء.

وخالفهم الحميديّ، وجماعة من أصحاب ابن عيينة، فقالوا: عن ابن عيينة، عن هشام، عن أبيه، عن أسماء. وهو الصواب.

ورواه أبوالزناد، عن عروة، عن أسماء.

وقال المسيب بن واضح: عن ابن عيينة، عن عثمان بن [عروة](١)، عن أبيه، عن أسماء.

* * *

٤٠٤٦- وسئل عن حديث عروة، وفاطمة بنت المنذر، عن أسماء، قالت: نحرنا فرساً على عهد رسول الله ﷺ، فأكلنا منه نحن وأهل بيت النبيّ ﷺ(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أيوب السختياني، واختلف عن أيوب:

فرواه خارجة بن مصعب، عن أيوب، عن هشام، عن فاطمة، عن أسماء.

وخالفه عبدالوهاب الثقفيّ، واختلف عنه:

فقيل: عن عبدالوهاب، عن أيوب، عن هشام، عن عروة، عن أسماء.

وقيل: عن أيوب، عن هشام، عن أسماء مرسلاً.

ورواه عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: عيينة. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (٢١/١١) ح(١٥٧٤٦)، "الإتحاف" (٨٣٥/١٦)، "المعجم الكبير" (٨٠/٢٤، ١١٢).

فرواه أبوخليد عتبة بن حماد، واختلف عنه[(١)]:

فرواه منجاب، عن شريك، عن هشام، عن أبيه، عن فاطمة بنت المنذر، قالت: أكلنا على عهد رسول الله ﷺ لحم فرس. ولم يذكر: أسماء.

ووهم فيه في موضعين: أسقط منه: أسماء، وقال فيه: عن أبيه، عن أسماء.

وقال عليّ بن حرب: عن أبي معاوية، عن هشام، عن فاطمة، و[عباد][(٢)] بن حمزة، عن أسماء.

وقال الحفاظ من أصحاب هشام، منهم: الثوري، وحماد بن زيد، ومعمر، ويحيى القطان، وغيرهم: عن هشام، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء. وهو الصواب.

* * *

٤٠٤٧- وسئل عن حديث فاطمة، عن أسماء: أن النبيّ ﷺ قال لها: أنفقي، ولا توعي، فيوعي الله عليك[(*)].

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه أبومعاوية الضرير، عن هشام، عن فاطمة، وعباد بن حمزة، عن أسماء.

وخالفه حفص بن غياث، وعبدة، ومالك بن [سعير][(٣)]، وسعيد بن يحيى اللخميّ، [فرووه][(٤)] عن هشام، عن فاطمة -وحدها-، عن أسماء. وهذا أصوب.

* * *

---

(١) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف.

(٢) في الأصل: حماد. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١١/٥، ٢٣) ح(١٥٧١٣، ١٥٧٤٨)، "الإتحاف" (١٦)(٨٤٣).

(٣) في الأصل: سعيد.

(٤) زيادة على الأصل.

٤٠٤٨- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أسماء، عن النبيّ ﷺ، قال: يخرج من ثقيف كذاب، ومبير، وذيّال[1](*).

فقال: يرويه [أبيض][2] بن الأغرّ بن الصباح، عن سهيل، عن أبي صالح، عن أسماء. ووهم فيه هو، [أو][3] من رواه عنه.

وإنما رُوي هذا الحديث عن سهيل بن ذكوان الواسطيّ، عن أسماء.

شيخ ضعيف لأهل واسط، زعم أنه سمعه من أسماء، ادعى أنه لقي عائشة، فقيل: صفها لنا، قال: كانت أدماء. فبان كذبه.

* * *

(١) هكذا في الأصل.

(*) "الفتن" لنعيم ص(٨٥)، "تاريخ واسط" ص(٧٣)، "تاريخ دمشق" (٢٥/٦٩)، رَ: "الكامل" (٤٤٦/٣).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبته.

ومن حديث أسماء بنت عُميس، عن النبيّ ﷺ

٤٠٤٩- وسئل عن حديث عبدالله بن جعفر بن أبي طالب، عن أمّه: أسماء بنت عميس، عن النبيّ ﷺ: أنه أمرها أن تقول عند [الكرب](١): الله، الله ربي، لا أشرك به شيئاً(*).

فقال: يرويه عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز، واختلف عنه:

فرواه أبونعيم، ومحمد بن شداد، وأبومعاوية الضرير، ومروان بن معاوية، وعبدالله ابن داود الخريبيّ، ومحمد بن خالد [الوهبيّ](٢)، عن عبدالعزيز بن عمر، عن هلال -مولى عمر-، عن عمر بن عبدالعزيز، عن عبدالله بن جعفر، عن أسماء بنت عميس.

ورواه القاسم بن عثمان، عن عبدالعزيز، [عن](٣) هلال، عن عبدالله. و لم يذكر فيه: عمر بن عبدالعزيز.

ورواه يونس بن أبي إسحاق، عن عبدالعزيز بن عمر، عن أبيه. و لم يذكر فيه: هلالاً.

قال ذلك أبوأميّة، عن عليّ بن عاصم، [عنه](٤).

ورواه مسعر بن كدام، واختلف [عنه]:

فرواه سويد بن عبدالعزيز، عن مسعر، عن عبدالعزيز بن عمر، عمّن سمع أسماء.

---

(١) في الأصل: الكذب.

(*) "التحفة" (١١/٢٧) ح(١٥٧٥٧)، "الإتحاف" (١٦/٨٥٦)، "المعجم الكبير" (٢٤/١٣٥)، رَ: "الغيلانيات" ح(٨٣٦)، "تاريخ مدينة السلام" (٣/٤٨٤).

(٢) في الأصل: الذهبي -غير واضحة-. وروايته عند النسائي في "عمل اليوم والليلة" ح(٦٤٧)، هي: عن أبي هلال. وحكم عليها بأنها خطأ.

(٣) في الأصل: بن.

(٤) زيادة للبيان، وكذا في الذي يليه.

و لم يذكر فيه: هلالاً.

ورواه شيبان بن عبدالرحمن، عن محمد بن عبدالله، عن مسعر، عن عبدالعزيز، عن أبيه، عن جده، عن أسماء.

والصواب: شيبان، عن مسعر، عن محمد بن عبدالله. غلط فيه الشافعي"[1].

*　　*　　*

٤٠٥٠- وسئل عن حديث عبدالله بن شداد بن الهاد، عن أسماء بنت عُميس، عن النبيّ ﷺ: أنه قال لها لما أصيب جعفر: [تسلّبي][2] ثلاثاً، ثم اصنعي ما شئت.

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن طلحة، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن أسماء.

وأرسله معاذ بن معاذ، وغندر، عن شعبة.

ورواه الحسن بن عمارة، عن الحكم، والحسن بن [سعد][3]، عن عبدالله بن شداد، عن أسماء.

ورواه الحجاج بن أرطاة، واختلف عنه:

فرواه أبوخالد الأحمر، عن حجاج، عن الحسن بن [سعد]، عن عبدالله بن شداد، عن أسماء ابنة عميس.

قال ذلك عبدالصمد، عن حماد[4].

---

(١) رَ: "الغيلانيات" (٦٢٨/١).

(٢) بياض في الأصل. ومعنى تسلبي: أي: البسي ثوب الحداد. رَ: "النهاية" (٣٨٧/٢).

(٣) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته. وكذا في الذي يليه.

(٤) هكذا في الأصل، وقد رواه حماد عن الحجاج مرسلاً. كما في "المحلى" (٢٨٠/١٠)، ولعل الدارقطني ذكر رواية حماد فسقطت لانتقال النظر.

وأرسله أسد بن عمرو البجليّ، عن حجاج، عن الحسن بن سعد، عن عبدالله بن شداد. لم يتجاوز به.

والمرسل أصح.

* * *

٤٠٥١- وسئل عن حديث عبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عميس، قالت: قلت: يا رسول الله، إن بني جعفر تصيبهم العين، أفأسترقي لهم؟ قال: نعم، فإنه لو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين(*).

فقال: يرويه عمرو بن دينار، واختلف عنه:

فرواه أيوب السختياني، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عبيد بن رفاعة، عن أسماء بنت عُميس، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن جريج، وابن عيينة، وورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عروة بن عامر، عن عبيد بن رفاعة: [أن](1) أسماء جاءت النبيّ ﷺ.

ورواه نصر بن طريف، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن أسماء. ووهم فيه.

ورواه حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار مرسلاً.

والأول أصح.

* * *

(*) "التحفة" (١١/٢٨) ح(١٥٧٥٨)، "الإتحاف" (١٦/٨٥٨).

(١) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبته.

٤٠٥٢- وسئل عن حديث أبي [يزيد][(١)] المدني، عن أسماء بنت عميس، قالت: كنت في زفاف فاطمة... الحديث، وفيه طول[(*)].

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه حاتم بن وردان، عن أيوب، عن أبي يزيد المدني، عن أسماء بنت عميس.

وخالفه حماد بن زيد، فأرسله.

وقول حماد أشبه.

* * *

٤٠٥٣- وسئل عن حديث شهر بن حوشب، [عن أسماء][(٢)] بنت يزيد، عن النبيّ ﷺ: الأذنان من الرأس[(**)].

فقال: يرويه حماد بن زيد، واختلف عنه:

حدّث به محمد بن عبدالرحيم الشمّاخيّ -كان بالشام، ولم يكن مرضيّاً-، عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد، عن أبان بن تغلب، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد.

والمحفوظ: عن حماد بن زيد، عن [سنان][(٣)] بن ربيعة، عن شهر، عن [أبي أمامة][(٤)].

* * *

---

(١) في الأصل: زيد. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الجرح والتعديل" (٤٥٨/٩).

(*) "السنن الكبرى" للنسائي (٤٥٢/٧)، و لم أره في "التحفة"، "الإتحاف" (٨٦١/١٦).

(٢) سقط من الأصل.

(**) حديث أبي أمامة: "التحفة" (٢٢/٤) ح(١٨٨٧)، "الإتحاف" (٦/٣٣١-٣٣٢)، رَ: "سنن الدارقطني" (١٨٣/١) مهم.

(٣) في الأصل: يسار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: أسامة. ولعل الصواب ما أثبته.

٤٠٥٤- وسئل عن حديث عائشة، عن جُدامة بنت وهب، عن النبيّ ﷺ، قال: أردت أن أنهى عن الغِيلة، ثم ذكرت أن الرّوم وفارس يفعلونه، فلا يضرّ أولادهم(*).

فقال: يرويه أبوالأسود[1]: محمد بن عبدالرحمن بن نوفل، حدّث به عنه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه أبوعامر [العقديّ][2]، عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك قيل عن القعنبيّ.

والصحيح: عن مالك، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، عن جُدامة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه يحيى بن أيوب، وسعيد بن أبي أيوب، عن أبي الأسود. وهو الصواب.

* * *

٤٠٥٥- وسئل عن حديث سُبيعة بنت الحارث، عن النبيّ ﷺ: أنه أذن لها أن تتزوج لما وضعت بعد وفاة زوجها بخمس وعشرين ليلة(**).

فقال: يرويه الشعبيّ، واختلف عنه:

(*) "التحفة" (١١/٤٤) ح(١٥٧٨٦)، "الإتحاف" (١٦/٨٩٠)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٠٨)، "أطراف الموطأ" (٤/٢٨٤).

(١) في الأصل: أبوالأسود ومحمد..، ولعل الصواب بدونها.

(٢) في الأصل: العقري. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١١/١١٠) ح(١٥٨٩٠)، "الإتحاف" (١٦/٩٧٦)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٩٣).

فرواه داود بن أبي هند، عن الشعبيّ، عن مسروق، وعمرو بن عتبة.

وكذلك رُوي عن عمرو بن مُرّة، عن الشعبيّ.

وقال إسماعيل بن أبي خالد: إن سُبيعة كتبت إلى عبدالله بن عتبة.

والأول أصح.

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبدالوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن محمد: أن عبدالله بن عتبة حدثه: أن سبيعة وضعت بعد وفاة زوجها بخمس عشرة، أو عشرين ليلة، فأتى عليها أبوالسنابل، وقد تجمّلت، فقال: ما شأنك؟ كأنك تريدين الباءة أو النكاح، فقالت: وما يمنعني؟! قال: لا، والله، حتى تمضي أربعة أشهر وعشرة، فأتت رسول الله ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: كذب أبوالسنابل، إن ذكرك أحد فاذهبي[1].

قال محمد: فذكرت هذا الحديث في مجلس فيه ابن أبي ليلى، فغمز بينه وبين آخر، فلما ظننت أنه يكذبني رفعت صوتي، فقلت: لئن كذبتُ على عبدالله بن عتبة، وهو في ناحية الكوفة إني إذاً....[2]، قال: لكن عمّه لا يقول ذلك، فلما ذكر عمّه لم أكن سمعت شيئاً عن عمّه، فسكتُّ، فلقيت أبا عطيّة مالك بن عامر، [فقلت له][3]: هل سمعت كذا وكذا؟ قال: نعم سمعته. وأخذ يحدثني حديث سُبيعة، فقلت: لا، ولكن عن ابن مسعود. قال: نعم، ذُكر ذات يوم عنده آخر الأجلين، قال: أرأيت إن مضت أربعة أشهر، وهو....[4] لم تضع، أقد حلّت؟ قال: أفتجعلون عليها التغليظ، ولا تجعلون لها

(١) هكذا يمكن أن تقرأ. ويمكن: فادعي. ولعل الصواب: فانكحي.

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: لحريص. ولعلها: لجريء.

(٣) زيادة للبيان.

(٤) كلمة من حرفين أو ثلاثة لم أستطع قراءتها -رسمها-: بين -مهملة-. وقد تكون هي وما قبلها محرّفة عن: وعشراً.

الرخصة، فوالله لأُنزلت سورة النساء القصرى بعد [الطولى][(١)].

* * *

٤٠٥٦- وسئل عن حديث صفيّة بنت شيبة بن عثمان، عن النبيّ ﷺ: أنه أوْلَم على بعض نسائه بمدّين [من][(٢)] شعير[(*)].

فقال: يرويه ابن جريج، والثوري، عن منصور بن صفيّة، عن أمّه.

واختلف عن الثوري:

فرواه وكيع، ومحمد بن كثير، عن الثوري، عن منصور بن صفيّة، عن [أمّه][(٣)]، عن النبيّ ﷺ.

ورواه يحيى بن أبي زائدة، وأبوأحمد الزبيريّ، ومؤمّل، عن الثوري، عن منصور بن صفيّة، عن أمّه، عن عائشة.

والأول أصح.

* * *

٤٠٥٧- وسئل عن حديث الشّفاء ابنة عبدالله، عن النبيّ ﷺ: أنه قال لها: [ألا][(٤)] تعلّميها -يعني: حفصة- رقية النملة، كما علّمتها [الكتابة]؟[(٥)][(**)].

---

(١) في الأصل: الطول.

(٢) زيادة على الأصل.

(*) حديث صفية: "التحفة" (١١/١٢٣) ح(١٥٩٠٧)، حديث عائشة: "التحفة" (١١/٨٣٨) ح(١٧٨٦٣).

(٣) في الأصل: أبيه. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: لا. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: الكتاب. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) حديث الشفاء: "التحفة" (١١/١١٧) ح(١٥٩٠٠)، "الإتحاف" (١٦/٩٨٩)، "المعجم الكبير" (٢٤/٣١٤)، "حديث حفصة: "التحفة" (١١/٦٥) ح(١٥٨١٦)، "الإتحاف" (١٦/٩٠٨)، رَ: "معرفة الصحابة" (٦/٣٣٧٢).

فقال: يرويه الزهريّ، وصالح بن كيسان، ومحمد بن المنكدر، واختلف عنهم:

فأما الزهريّ فإن معمراً رواه عنه، عن أبي بكر بن سليمان [بن](١) أبي حثمة، قال: حدثتني الشفاء.

قال ذلك الواقدي عنهم(٢).

وقول معمر أشبه بالصواب.

وأما صالح بن كيسان، فرواه [عبدالعزيز](٣) بن عمر [بن](٤) عبدالعزيز عنه، عن أبي بكر بن سليمان [بن] أبي حثمة، عن الشفاء.

وخالفه إبراهيم بن سعد، فرواه عن صالح بن كيسان، عن إسماعيل بن محمد بن سعد، عن أبي بكر بن سليمان مرسلاً.

وأما محمد بن المنكدر، فرواه الحسن بن صالح، وابن عليّة، عن محمد بن المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان [بن] أبي حثمة مرسلاً.

وخالفه الثوري، رواه عن [محمد بن](٥) المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان، عن حفصة، عن النبيّ ﷺ.

كذلك قال وكيع، والعنقزيّ عنه.

وقال أبونعيم، والفريابي: عن الثوري، عن ابن المنكدر، عن أبي بكر بن سليمان: أن النبيّ ﷺ دخل على حفصة... فيكون مرسلاً.

---

(١) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) هكذا في الأصل، ويبدو أن هناك سقطاً لانتقال النظر، حيث ذكر فيه الاختلاف على الزهريّ، وقد رواه عبدالرزاق عن معمر عن الزهريّ قال: بلغني أن النبي ﷺ قال لامرأة:... رَ: "المصنف" (١٦/١١).

(٣) في الأصل: عبدالله، ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته. وكذا فيما سيأتي مثله.

(٥) سقط من الأصل، وفي الأصل: المنكد.

والمرسل أصح.

قال الشيخ: أصحاب الحديث كلهم يقولون: الشِّفاء[1]. وقال ابن عفير[2]: وهي جدتي من قبل آبائي.

* * *

٤٠٥٨- وسئل عن حديث عثمان بن أبي حثمة، عن الشِّفاء، عن النبيّ ﷺ، قال: -وسئل عن أفضل الأعمال- قال: إيمان بالله، وجهاد في سبيل الله، وحج مبرور[*].

فقال: يرويه عبدالملك بن عمير، واختلف عنه:

فرواه المسعودي، عن عبدالملك، عن رجل -من آل أبي حثمة-، عن الشّفاء.

وقال عبيدة بن حميد: عن عبدالملك، عن عثمان [بن][3] أبي حثمة، عن جدّته الشّفاء.

وقال أبوشيبة: عن عبدالملك، عن ابن أبي حثمة، عن أمّه، عن جدّته.

ويشبه أن يكون الاضطراب من عبدالملك.

* * *

٤٠٥٩- وسئل عن حديث عبدالله بن [بسر][4]، عن عمّته الصمّاء، قالت:

---

(١) اختلف في ضبطها، وفي كونها بالألف المقصورة أم الممدودة، ر: "غريب الحديث" لأبي عبيد (٢١٧/١) -مع حاشيته-، "توضيح المشتبه" (١١٤/٥)، والله أعلم.

(٢) هكذا قرأتها من الأصل!.

(*) "الإتحاف" (٩٩٠/١٦)، "المعجم الكبير" (٣١٤/٢٤)، ر: "معرفة الصحابة" (٣٣٧٣/٦).

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: بشر. وكذا فيما يأتي مثله، والصواب ما أثبته.

نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم السبت، وقال: إن لم يجد أحدكم إلا عوداً أخضر فليفطر عليه(*).

فقال: يرويه معاوية بن صالح، عن ابن عبدالله [بن](١) بسر، عن أبيه، عن عمّته الصمّاء، عن النبيّ ﷺ.

ورواه خالد بن معدان، واختلف عن ثور، [عنه](٢):

فرواه يحيى بن نصر بن حاجب، وعباد بن صهيب، وسفيان بن حبيب، وأبوعاصم، وقرّة بن عبدالرحمن، وأصبغ بن زيد، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن عبدالله بن بسر، عن [أخته](٣) الصمّاء.

وخالفهم عيسى بن يونس، فرواه عن ثور، عن خالد بن معدان، عن ابن بسر، عن النبيّ ﷺ، ولم يقل: عن أخته.

ورواه لقمان بن عامر، واختلف عنه:

فحدّث به عنه [الزبيديّ](٤)، واختلف عنه:

فرواه إسماعيل بن عيّاش، عن [الزُّبيديّ]، عن لقمان بن عامر، عن عبدالله بن بسر، عن النبيّ ﷺ. ولم يقل: عن أخته(٥).

(*) "التحفة" (١١٨/٢) ح(٢٠١٦) (١٧٠/٤) ح(٥١٩١)، (١٢٥/١١) ح(١٥٩١٠)، "الإتحاف" (٩٩٦/١٦)، "المعجم الكبير" (٣٢٤/٢٤).

(١) في الأصل: عن.

(٢) زيادة للبيان.

(٣) في الأصل: أخيه. وكذا فيما سيأتي. والصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: الزبيريّ. وكذا فيما يليه.

(٥) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف عن الزبيديّ. وانظر المصادر لمعرفة بقيّة الاختلاف عليه.

وكذلك رواه حسّان بن نوح الحمصيّ، عن عبدالله بن بسر: أنه سمعه من النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن ابن بسر، عن أخته.

وقال بعض أهل العلم من أهل حمص: إن أخت عبدالله بن بسر الصمّاء اسمها: بُهيمة[1].

* * *

(١) رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (١/٢٤٦).

٤٠٦٠- وسئل عن حديث بسرة، عن النبيّ ﷺ: في مسّ الذكر، والوضوء منه، وذكر الخلاف على هشام بن عروة(*).

فقال: رواه أيوب السختياني، ومحمد بن عبدالرحمن الطفاويّ، وحماد بن زيد -واختلف عنه-، ويحيى(١) القطان، وأبان بن يزيد، وعليّ بن المبارك، وحماد بن سلمة -واختلف عنه-، وزمعة بن صالح -واختلف عنه-، والدراورديّ، وابن أبي حازم، وأبومعشر: نجيح، -وقيل: عن ابن(٢) أبي معشر البراء، وليس بمحفوظ-، ومعمر -واختلف عنه-، وعباد بن صهيب، وسعيد بن عبدالرحمن الجمحيّ، وأبوعلقمة الفرويّ، وحفص بن ميسرة، وحاتم بن إسماعيل، وعبدالحميد بن جعفر، ومحمد بن دينار الطاحي، -وقيل: عن عبدالعزيز بن عبدالصمد-، كلهم عن هشام، عن أبيه، عن [بسرة](٣).

وكذلك رواه عبدالله بن بزيع، [عن هشام بن حسّان](٤)، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة.

وخالفه يزيد بن هارون، وعبدالأعلى، وعبدالوهاب الثقفيّ، وعمرو بن [حمران](٥)، وعثمان بن عمرو، رووه عن هشام بن حسّان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن

(*) "التحفة" (١١/٤٢) ح(١٥٧٨٥)، "الإتحاف" (١٦/٨٨٢)، (٩/١١٣)، "المعجم الكبير" (٢٤/١٩٢)، "السنن" للدارقطني (١/١٤٦)، "أطراف الموطأ" (٤/٢٤٧)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٢٧١)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١/١٣٢)، "الخلافيات" (٢/٢٢٣).

(١) في الأصل: ويحيى بن القطان.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: وقيل: عن أبي معشر البرّاء.

(٣) في الأصل: بشر.

(٤) سقط من الأصل: وقد أسنده الدارقطني بعد.

(٥) في الأصل: حمدان. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الجرح والتعديل" (٦/٣٢٧).

مروان، عن [بسرة][1].

وكذلك رواه ابن حساب.

وخالفه [خلف][2] بن هشام، عن حماد بن زيد، عن هشام، واختلف عنه[3]:

....

فرواه العدنيان، وأبوحذيفة، ويحيى بن آدم، وقبيصة، وأبوقرّة، عن الثوري، عن هشام، عن أبيه، عن بسرة، وزاد فيه الثوري لفظة حسنة، وهي قوله: حتى يتوضأ وضوءه للصلاة.

ورواه ابن جريج، وربيعة بن صالح، وعبدالله بن إدريس، وحماد بن سلمة، وسلام بن أبي مطيع، ووهيب بن خالد، وعبدالرحمن بن أبي الزناد، وإسماعيل بن عيّاش، ومالك بن أنس -واختلف عنه-، وشعيب بن إسحاق، وعمر بن عليّ المقدميّ، وابن هشام بن عروة، وأبوأسامة -واختلف عنه-، وعليّ بن مسهر، وأبوضمرة: أنس بن عياض، ومعمر، وأبوعلقمة الفرويّ -واختلف عنه-، ومحمد بن إبراهيم بن دينار -من أهل المدينة، صندل لقبه-، ويحيى بن هاشم الغسّاني، رووه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة.

وقال عبدالحميد بن جعفر، ومحمد بن دينار الطاحيّ في هذا الحديث: من مسّ ذكره، أو أنثييه، أو رفغه، فليتوضأ.

وكذلك قال أبوحميد المصيصي، عن حجاج، عن ابن جريج، عن هشام.

---

(١) في الأصل: ميسرة.

(٢) سقط من الأصل، وستأتي روايته بعد.

(٣) هكذا في الأصل، ولا شك في وجود سقط، وأيضاً فيما بعده حيث ذكر الاختلاف على الثوري، والله أعلم.

وكل من قال هذا عن هشام [وهم][١] في رفعه إلى النبيّ ﷺ؛ لأن المحفوظ عن هشام ما قال أيوب السختياني، ومالك بن أنس، ومن تابعهما أن ذكر الأنثيين، والرفغ من قول عروة غير مرفوع إلى النبيّ ﷺ، ولا إلى بسرة[٢].

ورواه داود بن عبدالرحمن العطار، عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وكذلك قال البزاز، عن عبيد بن إسماعيل الهبّاري، عن أبي أسامة، عن هشام.

والمحفوظ: عن أبي أسامة، عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة. وليس فيه: عبدالله بن أبي بكر.

ورواه همام بن يحيى، عن هشام، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة. ويُذكر ذلك في أحاديث عبدالله بن أبي بكر بعد هذا.

وكذلك ما رواه هشام بن زياد -أبوالمقدام-، عن هشام، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس.

ورواه يحيى [بن][٣] أيوب المصري، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك قيل: عن الدراورديّ -رفعاه جميعاً- عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ولا يصح هذا القول، عن هشام.

ورواه عثمان بن [سعد][٤] الكاتب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة بلفظ آخر.

---

(١) زيادة للبيان.

(٢) رَ: "الفصل" للخطيب (١/٣٤٣-٣٤٨).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته. وهو من رجال التهذيب.

[وعثمان][١] هذا متروك الحديث.

فلما اختلف على هشام بن عروة في إسناد هذا الحديث، فرواه عنه جماعة من الرفعاء الثقات، منهم: أيوب السختياني، ويحيى القطان، ومن قدمنا ذكره معهما، فرووه عن هشام، عن أبيه، عن بُسرة.

وخالفهم جماعة من الرفعاء الثقات أيضاً، منهم: سفيان الثوري، وهشام بن حسّان، وعبدالله بن إدريس وغيرهم [ممن][٢] قدّمنا ذكره معهم، رووه عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن [بسرة][٣].

فلما ورد هذا الاختلاف عن هشام أشكل أمر هذا الحديث، وظنّ كثير من الناس من [الممعني][٤] النظر في الاختلاف أن هذا الخبر غير ثابت؛ لاختلافهم فيه، ولأن الواجب في الحكم أن يكون القول قول من زاد في الإسناد؛ لأنهم ثقات؛ [فزيادتهم][٥] مقبولة، فحكم قوم من أهل العلم بضعف الحديث؛ لطعنهم على مروان. فلما نظرنا في ذلك، وبحثنا عنه وجدنا جماعة من الثقات الحفاظ، منهم: شعيب بن إسحاق الدمشقي، وربيعة بن عثمان التيميّ، والمنذر بن عبدالله الحزاميّ، وعنبسة بن عبدالواحد الكوفيّ، وعليّ بن مسهر القاضي الكوفيّ، وحميد بن الأسود -أبوالأسود البصري-، وزهير بن معاوية الجعفيّ، فرووا هذا الحديث عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، ذكروا في روايتهم في آخر الحديث أن عروة قال: ثم لقيت بسرة بعد، فسألتها عن الحديث، فحدثتني به عن رسول الله ﷺ كما حدثني مروان عنها.

(١) في الأصل: عبدالرحمن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: من. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عمرة!.

(٤) في الأصل: المنعم. وقد يكون الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: فزيادته.

فدلّ ذلك من رواية هؤلاء النفر على صحة الروايتين الأوليين جميعاً، وزال الاختلاف، والحمد لله، وصحّ الخبر، وثبت أن عروة سمعه من بسرة، شافهته به بعد أن أخبره مروان عنها......(١) الشرطيّ إليها.

ومما يقوّي ذلك، ويدلّ على صحته، وأن هشاماً كان يحدّث به مرّة: عن أبيه، عن مروان، عن بسرة. عن السماع الأول عن عروة، وكان يحدّث به تارة أخرى: عن أبيه، عن بسرة، على مشافهة عروة لبسرة وسماعه منها بعد أن سمعه من مروان عنها - ما قدّمنا ذكره من رواية ابن جريج، وحماد بن سلمة، وزمعة، وأبي علقمة الفرويّ، وسعيد الجمحيّ، وابن أبي الزناد، ومعمر، وهشام بن حسّان، فإنهم رووه عن هشام على الوجهين جميعاً، وكان هشام ربما نشط فحدّث به على الوجهين جميعاً في وقت آخر، كما رواه شعيب بن إسحاق، ومن تابعه.

---

(١) كلمة أو كلمتان لم أستطع قراءتها -رسمهما-: الدساله. ولعل الصواب. بعد إرساله. والله أعلم.

ذكر رواية عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة، والخلاف فيه عنه

ورواه مالك بن أنس، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

واختلف عن مالك:

فرواه القعنبيّ، ومعن، ويحيى بن يحيى، وأصحاب "الموطأ"، عن مالك كذلك.

وخالفهم عبدالوهاب بن عطاء، ورواه عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة. و لم يذكر فيه: مروان.

والأول أصح.

ورواه إسماعيل بن عُليّة، عن عبدالله بن أبي بكر، واختلف عنه:

فرواه أبوعبيد القاسم بن سلام، عن ابن عُليّة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة.

وخالفه غير واحد، رووه عن ابن عُليّة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وكذلك رواه سفيان بن عيينة، وعمرو بن الحارث، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

[و][1]رواه سفيان الثوري، واختلف عنه:

فرواه أبوحذيفة، عن الثوري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

---

(١) زيادة على الأصل.

ورواه عباد بن موسى -[أبوعقبة][١] القرشيّ- عن الثوري، عن هشام، وعبدالله ابن أبي بكر، عن عروة، عن عائشة.

ورواه قبيصة بن عقبة، واختلف[٢] عنه:

فرواه إبراهيم بن هانئ، عن قبيصة، عن الثوري، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، عن بسرة. و لم يتابع قبيصة على هذا القول، وهو وهم منه.

ورواه الضحاك بن عثمان، وابنه: عثمان بن الضحاك، [وعمر][٣] بن محمد بن زيد، وعبدالله بن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، وأبي[٤] الأنصاري، عن النبيّ ﷺ.

ورواه محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان بن الحكم، عن بسرة.

ورواه شعبة، واختلف عنه:

فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث، عن شعبة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة. قال ذلك أبوقلابة عنه.

ورواه أبوداود الطيالسيّ، عن شعبة، عن عبدالله بن أبي بكر، أو أخيه محمد بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه معاذ بن معاذ، و غندر، والنضر بن شميل، عن شعبة، عن محمد بن أبي بكر. بغير شك.

---

(١) في الأصل: وأبوعقبة. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تهذيب الكمال" (١٤/١٦٥).

(٢) في الأصل بعدها: بن عقبة واختلف عنه. فلذا حذفت المكرر.

(٣) في الأصل: وعمرو. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل، وسيأتي مثلها.

ورواه محمد بن مسلم الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، واختلف عنه:

فرواه يونس، وعقيل، والليث بن سعد -واختلف عنه-، [وعبدالرحمن][1] بن خالد بن مسافر، وإسحاق بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، وعبيدالله بن أبي زياد [الرصافي][2]، وهبار بن عقيل، وعبدالرحمن بن يزيد بن [تميم][3]، والوليد بن محمد الموقّري، رووه عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن الزهريّ، عن عروة. وأسقط من الإسناد: عبدالله بن أبي بكر.

ورواه الأوزاعيّ، عن الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن كثير المصيصيّ، وعقبة بن علقمة، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة.

[ورواه الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ.........][4].

قال ذلك هشام بن عمار، وابن أبي الحواريّ، وقاسم [الجوعيّ][5]، عن الوليد ابن مسلم.

وخالفهم [دحيم][6]، فرواه عن الوليد، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن ابن حزم -ولم يسمّه-، عن عروة، عن بسرة.

---

(١) في الأصل: وعبدالله. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل طمس بالحبر عليها. وما أثبته من (ص)، (خ).

(٣) في الأصل: نمير. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) استظهرت سقطه لما سيأتي بعده.

(٥) في الأصل: الجرعي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) كأنها في الأصل: دحير. ورواية دحيم عند الطبراني في "الكبير" (١٩٤/٢٤) إلا أنها: عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم.

ورواه الوليد بن سويد[١]، وإسماعيل بن عبدالله بن سماعة، وعمر بن عبدالواحد، وأبوالمغيرة، وابن أبي العشرين، وشعيب بن إسحاق، وعمرو بن أبي سلمة، وروّاد بن الجرّاح، ويحيى البابلتّي، ومحمد بن بشر التنّيسيّ، رووه عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

ورواه النعمان بن راشد، عن الزهريّ، عن أبي بكر بن حزم، عن عروة، عن بسرة.

واختلف عن معمر:

فرواه عبدالرزاق، وعبدالأعلى، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه سعيد بن أبي عروبة -وقيل: عن شعبة[٢]-، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن بسرة.

ورواه عبدالرحمن بن [نمر][٣] اليحصبي، عن الزهريّ، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

وقال عبدالله بن ذكوان، وعمرو بن خالد: عن الوليد، عن ابن نمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن بسرة. ولم يذكر: مروان.

ورواه ابن أخي الزهريّ، عن الزهريّ، قال: أخبرني عروة، عن بسرة. ووهم في قوله؛ لأن الزهريّ إنما سمعه من عبدالله بن أبي بكر، عن عروة.

وروى هذا الحديث ابن جريج، واختلف عنه:

---

(١) هكذا اسمه.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) سقط من الأصل.

فرواه أبوقرّة، والبرساني، عن ابن جريج، عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، وعن زيد بن خالد جميعاً.

وكذلك قال ابن السريّ، وسلمة بن شبيب، عن عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن الزهريّ.

وقال غيرهما عن عبدالرزاق في هذا الحديث بهذا الإسناد: أو زيد بن خالد. بالشك.

وكذلك قال حجاج الأعور، ومخلد بن يزيد، عن ابن جريج.

ورواه محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن عروة، عن زيد بن خالد -وحده-، عن النبيّ ﷺ.

ورواه [برد][1] بن سنان، ومحمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير، عن الزهريّ، عن بسرة مرسلاً.

ورواه ابوالزناد، عن عروة، عن بسرة.

ورواه عمر بن قيس، عن الزهريّ، وهشام، وعطاء، عن عروة، عن مروان، عن بسرة.

ورواه سعيد بن أبي هلال، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة[2].

ورُوي عن سليمان بن موسى مرسلاً، عن مروان بن الحكم، عن بسرة.

ورُوي عن سليمان التيميّ مرسلاً، عن مروان بن الحكم، عن بسرة.

---

(١) في الأصل: بردة.

(٢) بعده في الأصل: ورواه سعيد بن أبي هلال... أعاد الإسناد مرّة أخرى لانتقال النظر، فلذا حذفته.

ورُوي عن عبدالله بن عمرو بن العاص، عن بسرة.

حدّث به عمرو بن شعيب، واختلف عنه:

فرواه عبدالله بن المؤمل المخزوميّ، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن بسرة بنت صفوان.

قال ذلك عليّ بن حرب، عن زيد بن الحباب عنه.

وخالفه محمد بن بشرالعبديّ، ومعاذ بن هانئ، ومعن بن عيسى، رووه عن ابن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: أن بسرة سألت النبيّ ﷺ.

ورواه المثنى بن الصباح، واختلف عنه:

فرواه مكي بن إبراهيم، وأبوقرّة: موسى بن طارق، ووهيب بن خالد، وصدقة ابن طارق[١] الدمشقيّ، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة.

وكذلك روي عن ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة.

ورواه ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن ابن عمر، عن بسرة.

قال ذلك الشافعي، عن مسلم بن خالد، عن ابن جريج.

وخالفه عبدالرزاق، رواه عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن بسرة مرسلاً.

ورُوي عن ابن عمر، عن بسرة.

يرويه نافع، واختلف عنه:

---

(١) هكذا، ولعل الصواب: خالد. وسيأتي مسنداً.

فرواه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فرواه حفص بن عمر العدني -ويعرف بالفرخ، ضعيف-، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بسرة، عن النبيّ ﷺ.

وحدّث به شيخ لأهل خراسان، عن أبي مصعب، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن بسرة أيضاً.

ولا يصح عن[١] أبي مصعب.

ورُوي عن عبدالله بن عمر العمريّ، وابن عجلان، وجويرية بن أسماء، وصخر بن جويرية، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن حمزة النصيبيّ، عن نافع، عن ابن عمر، عن صفيّة بنت أبي عبيد، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ. ولا يصح.

والصحيح: عن نافع، عن ابن عمر، قوله. غير مرفوع.

ورُوي عن موسى بن داود، عن عبدالله بن الموصلي، عن [ابن][٢] أبي مليكة مرسلاً، عن بسرة.

ورُوي هذا الحديث عن الزهريّ من وجه آخر عن عروة، عن عائشة.

واختلف عن الزهريّ:

فرُوي عن شبيب بن سعيد، عن يونس، عن الزهريّ، عن عمرو بن شعيب[٣]، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) مكررة في آخر اللوح، وأول الذي يليه.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) بعدها في الأصل: عن الزهريّ. ويبدو أن لا وجه لها.

وخالفه [عمر][(١)] بن سعيد بن سريج، رواه عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة. لم يذكر بينهما أحداً.

حدّث به عنه إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة.

رواه عنه ابن أبي أويس، وإسحاق الفروي، وابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة[(٢)].

ووهم في قوله: عن ابن أبي ذئب؛ وإنما رواه عن [ابن][(٣)] أبي فديك، عن إبراهيم ابن إسماعيل، عن عمر بن سريج، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه [أبووهب][(٤)]: عبيدالله بن [عمرو][(٥)] الكلاعيّ، عن سليمان بن موسى، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة، [بلفظ][(٦)] آخر.

حدّث به عنه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه عبدالصمد بن عبدالوارث، عن أبيه، عن حسين المعلّم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهريّ، عن عروة، عن عائشة -رحمها الله-: أن النبيّ ﷺ أعاد الوضوء، وقال: إني حككت ذكري.

واختلف عن عبدالصمد:

---

(١) في الأصل: عمرو. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "التاريخ الكبير" (٦/١٥٩)، "الجرح والتعديل" (٦/١١١) وفيهما: شريح، والصواب: سريج، رَ: "المؤتلف والمختلف" للدارقطني (٣/١٢٧٢)، "تصحيفات المحدثين" (٢/٥٠٤)، "المؤتلف والمختلف" لعبدالغني ص(٧٦).

(٢) هكذا ورد الإسناد، وقد يكون هناك سقط أو تحريف بالمقارنة بما قبله وما بعده.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: ابن وهيب. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل: بلفظة. ولعل الصواب ما أثبته.

فرواه هارون الحمّال عنه مرسلاً.

وكذلك قال أبومعمر، عن عبدالوارث، عن حسين المعلّم، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن الزهريّ مرسلاً.

وقال عبدالوهاب الخفاف: عن هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن الزهريّ مرسلاً. لم يذكر فيه: المهاجر بن عكرمة.

وخالفه شعيب بن إسحاق[1]، رواه عن هشام، عن يحيى، [عن][2] المهاجر بن عكرمة: أن عبدالله بن أبي بكر حدّثه: أن النبيّ ﷺ.

وخالفه عبدالعزيز بن أبان، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وعبيدالله بن عليّ الحنفيّ، وشعيب بن إسحاق، رووه عن هشام، عن يحيى، عن عروة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عبدالوهاب بن عطاء، وأبوداود، عن هشام، عن يحيى، عن رجل، عن عروة، عن عائشة.

وكذلك رواه شيبان، عن يحيى، عن رجل، عن عروة، عن عائشة.

ورواه أبوأمية البصري -وهو: أيوب بن خوط-، عن يحيى، عن عروة، عن عائشة.

ورواه مسلم بن إبراهيم، عن هشام، عن يحيى مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه [عمر][3] بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً.

ورواه يحيى بن أيوب البصري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) هكذا في الأصل، وستأتي روايته بعد، وهي الموافقة لمصادر الحديث. والله أعلم.

(٢) في الأصل: بن.

(٣) في الأصل: عمرو. ولعل ما أثبته الصواب.

قال ذلك جامع بن شداد، عن زياد بن يونس.

ورواه عبدالحميد بن عبدالحكيم[١] الكريزي، عن الدراورديّ، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورواه عثمان بن سعد الكاتب، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة موقوفاً. وقال فيه: من مسّ فرجه، أو إبطه، أو رفغه، فليتوضأ. وهذا محفوظ من رواية هشام، عن أبيه، من قوله. ليس فيه: عائشة.

ورواه هشام بن زياد -أبوالمقدام-، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن أروى بنت أنيس.

ورواه الوازع بن [نافع][٢] عن أبي سلمة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن عبدالله بن عمر، عن عائشة موقوفاً.

ورُوي عن الزهريّ من وجوه أخرى.

وروى إسحاق بن أبي فروة، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدٍ القارّي، عن أبي أيوب، عن النبيّ ﷺ.

قاله عبدالسلام بن حرب، عن إسحاق. وإسحاق متروك.

ورواه [العلاء][٣] بن سليمان الرّقيّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رُوي عن عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن عقيل، عن الزهريّ، عن سالم، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

والصحيح: عن سالم، عن أبيه، من قوله. غير مرفوع. وكذلك رواه نافع.

---

(١) في "الجرح والتعديل" (١٧/٦): عبدالحليم.

(٢) كأنها في الأصل: مسافع.

(٣) كأنها في الأصل: العلى. أو: المعلى.

وروى عمر بن يونس اليماميّ حديثاً بإسناد متصل لا أحفظه الساعة، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: ما أبالي مسسته، أو مسست أنفي.

ورواته مجهولون، لا تثبت بهم حجة.

حدثنا إبراهيم بن حماد القاضي، قال: حدثنا أحمد بن عبيدالله العنبريّ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قالت: قال رسول الله ﷺ: إذا مسّ أحدكم ذكره، أو رفغه، أو أنثييه، فليتوضأ.

حدثنا ابن مبشّر، والمحامليّ، ومحمد بن محمود، قالوا: حدثنا أبوالأشعث، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا أيوب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ ذكره فليتوضأ.

وكان عروة يقول: إذا مسّ [رفغيه](1)، أو أنثييه، أو ذكره، فليتوضأ.

وذكر أبومحمد بن صاعد، عن أبي الأشعث: أن محمد بن عبدالرحمن الطفاويّ حدثهم عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت النبيّ ﷺ يقول: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا المحامليّ -أبوعبدالله-، والقاسم -أخوه-، قالا: حدثنا يعقوب، وحفص ابن عمرو، قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشام، قال: أخبرني أبي، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

لم يذكر أبوعبيد(2).....(3).

---

(1) في الأصل: رفغها. أو: رفغيها.

(2) هو القاسم المحاملي شيخ الدارقطني.

(3) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: الرمال. والله أعلم.

حدثنا المحاملي -أبوعبدالله-، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البرتي، وعبدالله ابن محمد بن سنان،

وحدثنا[١] عليّ بن عبدالله [القراطيسيّ][٢]، قال: حدثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسيّ، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، قال: حدثنا عليّ بن المبارك، عن [هشام][٣] ابن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا أبوالحسن علي بن عبدالله بن مبشر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهديّ، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أن النبيّ ﷺ قال: من مسّ فرجه -أو ذكره- فليتوضأ.

حدثنا ابن بهلول قال: حدثنا محمد بن زنبور المكيّ، قال: حدثنا ابن أبي حازم، عن هشام، عن أبيه، عن بسرة: أنها سمعت النبيّ ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، وعثمان بن أحمد الدقاق، قالا: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا عبدالوهاب، قال: أخبرنا أبومعمر المدني، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان، قالت: ذكر رسول الله[٤] ما يتوضأ منه، فذكر: من مسّ فرجه فليتوضأ.

---

(١) لعل القائل هو المحاملي، فهو من شيوخه.

(٢) في الأصل: الفرعساني -هكذا قرأتها-، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (١٣/٤٤٢).

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل بعدها: من مسّ فرجه فليتوضأ، حدثنا أبوالحسن علي بن عبدالله بن مبشر... أعاد الحديث الذي مرّ قبل؛ لانتقال النظر، ثم استدرك فعلم بـــ: لا... إلى. إشارة لحذف ما بينهما.

حدثنا علي بن الفضل بن طاهر، قال: حدثنا إسحاق بن [الهياج][(١)]، قال: حدثنا محمد بن حفص، قال: حدثنا أبومعشر -هو يوسف بن يزيد، كذا قال في الحديث-، عن هشام، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا الحسين بن القاسم بن جعفر، قال: حدثنا محمد بن موسى الدولابيّ، قال: حدثنا عباد بن صهيب، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ.

حدثنا الحسين بن محمد المطبقيّ، قال: حدثنا [الربيع][(٢)] بن سليمان، قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني سعيد بن عبدالرحمن [الجمحيّ][(٣)]، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان -وقد كانت صحبت النبيّ ﷺ-: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا حميد بن الربيع، قال: حدثنا أبوعلقمة [الفرويّ][(٤)]، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا أحمد بن عبدالله الوكيل، قال: حدثنا عليّ بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن بكر، قال: حدثنا عبدالحميد بن جعفر، قال: أخبرنا هشام بن عروة، [عن أبيه][(٥)]، عن

---

(١) غير مكتملة في الأصل؛ لكونها في آخر السطر، وفي (ص) (خ) ما أثبته.

(٢) غير مكتملة في الأصل؛ لكونها في آخر السطر. وأثبتها من (ص) (خ)، وتبعاً لكون الربيع من شيوخ الحسين. رَ: "تاريخ بغداد" (٨/٦٦٥).

(٣) غير مكتملة في الأصل؛ لكونها في آخر السطر. وفي (ص) (خ): الحجري. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: العدويّ. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) سقط من الأصل. رَ: "السنن" للدارقطني (١/١٤٨)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٠٠).

بسرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ ذكره، أو أنثييه، أو رفغيه، فليتوضأ.

حدثنا إبراهيم بن أحمد [القِرْميسيني][1]، قال: حدثنا محمد بن معاذ بن الحارث ابن حماد التستريّ، قال: حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبيدالله بن بزيع، عن هشام ابن حسّان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت النبيّ ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره، أو أنثييه، فعليه الوضوء.

حدثنا ابن بهلول، قال: حدثني أبي،

وحدثنا ابن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان القطان، قالا: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كنت عند مروان بن الحكم جالساً، فتذاكرنا مسّ الذكر، فلم نرَ عليه وضوءاً، فدعا مروان بعض شُرطه، فأرسلوا إلى بسرة بنت صفوان، فسألها، فأخبرته أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم فرجه -أو ذكره- فليتوضأ.

في حديث ابن سنان: فلم أرَ عليه وضوءاً. و لم يذكر: الأنثيين.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا أحمد بن [محمد][2] بن يحيى بن سعيد القطان، قال: حدثنا عثمان بن عمر، عن هشام بن حسان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: كنت عند مروان بن الحكم، فسألهم عن مسّ الذكر، فلم أرَ عليه إعادة الوضوء، فدعا مروان بعض شُرطه، فأرسله إلى بسرة بنت صفوان يسألها عن ذلك، فأخبرته أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

حدثنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا خلف بن هشام البزاز، قال: حدثنا

---

(١) في الأصل: العرسيسني. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (٦/٥٠٣).

(٢) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، [عن أبيه: أنه كان][1] عند مروان بن الحكم، [فسئل][2] عن مسّ الذكر، فلم يرَ به بأساً، فقال عروة: إن بسرة بنت صفوان حدثتني أن رسول الله ﷺ قال: إذا أفضى أحدكم إلى ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ. فبعث مروان حرسيّاً إلى بسرة، فرجع الرسول، وقال: نعم. فقال: كان أبي، يقول: إذا مسّ أحدكم رفغيه، أو قال: أنثييه، أو: فرجه، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرماديّ، قال: حدثنا يزيد بن أبي حكيم، قال: حدثنا سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن بسرة، عن النبيّ ﷺ -مثل حديث قبله: قال رسول الله ﷺ-: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي الرّجال الصلحيّ، قال: حدثنا أبو[حميد][3] المصيصيّ: عبدالله بن أحمد بن تميم[4]، قال: سمعت حجاجاً، يقول: قال ابن جريج: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان -وقد كانت صحبت النبيّ ﷺ-: أن النبيّ ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره أو أنثييه، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا يوسف بن محمد بن سابق القرشيّ، قال: حدثنا ابن إدريس، عن هشام بن عروة[5]، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

---

(١) في الأصل: عن هشام بن عروة، أن عند مروان.... ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: سئل.

(٣) في الأصل: أحمد. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "السنن" للدارقطني (١٤٨/١).

(٤) في الأصل بعدها: بن إبراهيم بن أبي الرجال... كرر الإسناد مرّة أخرى. ولا وجه له. وهو على الصواب في (ص)، وفي (خ) كالأصل.

(٥) هشام بن عروة. مكررة في الأصل.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، قال: حدثنا عفان،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا حجاج،

وحدثنا ابن عبدك، قال: حدثنا محمد بن أيوب، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل -أبوسلمة-، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، قال: أخبرنا هشام بن عروة، عن أبيه: أن مروان بن الحكم قال: من مسّ فرجه -قال عفان: ذكره- فليتوضأ. فأنكر ذلك عليه عروة بن الزبير، فقال مروان: حدثنا[1] شرطيّ. اذهب إلى بسرة بنت صفوان [فاسألها][2]: كيف سمعتِ رسول الله ﷺ يقول: من مسّ فرجه -وقال عفان: ذكره- فليتوضأ؟.

وقال حجاج في حديثه: ائت بسرة فاسألها؛ فإنها سمعت النبيّ ﷺ.

حدثنا أبوعبيد، قال: حدثنا أحمد بن زهير، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا وهيب بن خالد، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان -وكانت قد صحبت النبيّ ﷺ-: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن يوسف السلميّ، قال: حدثنا عبدالعزيز -يعني: الأويسيّ- قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان -وقد كانت صحبت النبيّ ﷺ- قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن الورد، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا

---

(١) هكذا في الأصل، وهي مهملة.

(٢) في الأصل: فسألها.

عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ فرجه أو ذكره، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا أبوذرّ بن الباغندي، قال: حدثنا عبيدالله بن سعد الزهريّ، قال: حدثنا سليمان الهاشميّ، قال: حدثنا ابن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان -وقد كانت صحبت النبيّ ﷺ-، عن النبيّ ﷺ: أنه قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

قال هشام: قال عروة: إذا مسّ أحدكم ذكره، أو رفغه، أو أنثييه، أو فرجه، فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا جعفر بن محمد القلانسيّ، قال: حدثنا سليمان بن عبدالرحمن، قال: حدثنا ابن عيّاش، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ الرجل ذكره فليتوضأ، وإذا مسّت المرأة فرجها فلتتوضأ.

حدثنا محمد بن أحمد بن عبدك، قال: أخبرني علي بن الحسين بن الجنيد، قال: حدثنا هارون بن أبي علقمة [الفروي](١)، قال: حدثنا أبي، عن مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة: أن النبيّ ﷺ قال: من مسّ فرجه فقد وجب عليه الوضوء.

وهذا غريب؛ لم يروه غير هارون -وهو هارون بن موسى بن أبي علقمة الفرويّ-، عن أبيه موسى بن أبي علقمة، عن مالك. وهو منسوب في الإسناد إلى جدّه

(١) في الأصل: القزويني. ولعل الصواب ما أثبته.

أبي علقمة. ومن روى هذا الحديث عن أبي علقمة الفروي، عن مالك، فقد وهم. بلغني أن القيراني[١] حدّث به عن شيخ له، عن آخر، عن أبي علقمة، عن مالك، عن هشام. وهذا وهم.

حدثنا [أبو][٢]عبدالله المحامليّ، قال: حدثنا أحمد بن إسماعيل[٣]، قال: حدثنا مالك، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أنه كان يقول: من مسّ ذكره فقد وجب عليه الوضوء.

حدثنا عبدالله بن محمد بن ناصح، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن محمد بن عبدالصمد، قال: حدثنا سليمان بن عبدالرحمن، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، عن هشام، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان -وكانت صحبت النبيّ ﷺ-: أن النبيّ ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ.

[حدثنا][٤] محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد، قال: أخبرنا عبدالرزاق، عن معمر، قال: أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه -مثل حديث الزهريّ، عن عروة-: تذاكر هو ومروان الوضوء من مسِّ الفرج، فقال مروان: حدثتني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: أُمرنا بالوضوء من مسّ الفرج.

قال: وكأن عروة لم يرفع بحديثه رأساً، فأرسل مروان إليها شرطيّاً، فرجع فأخبرهم أنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر بالوضوء من مسّ الفرج.

حدثنا عبدالله بن محمد بن ناصح، قال: حدثنا محمد بن يزيد بن عبدالصمد، قال:

---

(١) هكذا قرأتها من الأصل. ويمكن أن تقرأ: الفيرائي. رَ: "المعجم الأوسط" (١/١٥٣).

(٢) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٥/٣٥).

(٤) سقط من الأصل.

حدثنا سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن أبي فروة، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ. مثل حديث شعيب [بن](١) إسحاق.

حدثنا إبراهيم بن أحمد [القرميسيني](٢)، قال: حدثنا أبوطاهر القاسم بن عبدالله بن مهديّ، قال: حدثنا أبومصعب أحمد بن أبي بكر، قال: حدثنا محمد [بن](٣) إبراهيم بن دينار، عن هشام بن عروة(٤)، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

حدثنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا الحكم بن موسى، قال: حدثنا شعيب بن إسحاق، قال: أخبرني هشام، عن أبيه: أن مروان حدثه، عن بسرة -قال: وكانت صحبت النبيّ ﷺ-: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ. قال: فأنكر ذلك عروة، فسأل بسرة، فصدقته.

حدثنا محمد بن عمر بن القاسم النيسابوريّ الشافعيّ، قال: حدثنا محمد بن أحمد ابن راشد الأصبهاني، قال: حدثنا محمد بن الأصبغ بن الفرج، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا المنذر بن عبدالله الحزامي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان، عن النبيّ ﷺ، قال: من مسّ ذكره فليتوضأ. فأنكره عروة، فسأل بسرة، فصدقته.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن عليّ الورّاق،

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها: و. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: القرسيسني. وما أثبته الصواب. وقد مر قبل.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) لعل الصواب بعدها: عن أبيه.

وحدثنا الشافعيّ، قال: حدثنا إسحاق بن الحسن، قالا: حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، قال: حدثنا علي بن مسهر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: أخبرني مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ. فأنكرتُ ذلك عليه، فأرسل إليها فحدّثته عن رسول الله ﷺ، وأنا حاضر.

حدثنا جعفر بن أحمد بن محمد الواسطيّ، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبار، قال: حدثنا هارون الحمّال، قال: حدثنا أحمد بن محمد الأزرقيّ، قال: حدثنا داود بن عبدالرحمن، عن هشام بن عروة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان -وكانت قد صحبت النبي ﷺ-: أن النبي ﷺ قال: إذا مسَّ أحدكم ذكره فلا يصلي حتى يتوضأ.

قال هارون: فذكرت هذا لأحمد بن حنبل، فقال: أرى لقول شعبة أصلاً؛ قال يحيى بن سعيد، قال [شعبة][1]: هشام بن عروة لم يسمع حديث مسّ الذكر من [أبيه][2].

حدثنا محمد بن عبدالله بن زكريا بمصر، قال: حدثنا أحمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار، قال: حدثنا عبيد بن إسماعيل الهباريّ، قال: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثنا هشام بن عروة، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر، عن عروة: أنه كان عند مروان بن الحكم، فتذاكروا مسّ الفرج، فلم يكن عند عروة في ذلك شيء، فقال مروان: إن بسرة تحدث في ذلك بحديث. فأرسلوا إلى بسرة، فجاء الرسول،

---

(١) في الأصل: شعيب. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل غير واضحة. وكأنها: فيه.

فأخبر عنها أنها قالت: إن رسول الله ﷺ قال: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا محمد بن معلى، قال: حدثنا محمد بن عبدالله المخرميّ، قال: حدثنا أبوسلمة منصور بن سلمة، قال: حدثنا مالك، [عن][1] عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: دخلت على مروان بن الحكم، فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: من مسِّ الذكر الوضوء. فقال عروة: ما علمت ذلك. فقال مروان: أخبرتني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسَّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، وابن [السمّاك][2]، قالا: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: أخبرنا عبدالوهاب، قال: أخبرنا مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: إذا مسَّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا عبدالله بن أيوب المخرّميّ، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: ذكره عبدالله بن أبي بكر...[3].

حدثنا أحمد بن محمد بن يزيد الزعفراني، قال: حدثنا محمد بن زنجويه، قال: حدثنا سفيان بن عيينة، قال: ذكره عبدالله بن أبي بكر....

وحدثنا أحمد بن محمد، عن عروة[4]: أن مروان أخبره عن بسرة بنت صفوان: أن النبي ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ. قال: فأرسل إليها رسولاً سمعه منها، وأنا

---

(١) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل:السماط. وما أثبته من (ص)، (خ)، وهو الصواب. رَ: "تاريخ بغداد" (١٣/١٩٠).

(٣) هكذا في الأصل، وهكذا ينتهي الحديث. ولعل المقصود ما رُوي عن ابن عيينة في جرح عبدالله بن أبي بكر. رَ:"شرح معاني الآثار" (١/٧٢)، "الإيماء" (٤/٢٤٩)، وكذا فيما يأتي بعده.

(٤) هكذا الإسناد في الأصل، وفيه: عرة -بدل: عروة-.

حاضر، فجاء من عندها بذلك.

حدثنا عبدالله بن العباس بن جبريل، قال: حدثنا محمد بن صالح [الذارع][١]، و[٢]عبدالله بن موسى القرشي[٣]، قال: حدثنا سفيان الثوري، عن هشام بن عروة، وعبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا المحاملي[٤]، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا ابن بهلول، قال: حدثنا أبي،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا عليّ بن سهل البزاز،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا عليّ بن سهل، ومحمد بن إسحاق، قالوا: حدثنا قبيصة، قال: حدثنا سفيان، [عن][٥] عبدالله بن أبي بكر، عن [عروة][٦]، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

في حديث ابن بهلول: قال لي رسول الله ﷺ.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل بن يوسف السلميّ،

---

(١) في الأصل: الزارع. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (٣/٣٣٣).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: عن.

(٣) هكذا نسبته.

(٤) حدثنا المحاملي، مكررة في الأصل.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) في الأصل: عمرة. ولعل الصواب ما أثبته.

[و](1)حدثنا الصفّار، قال: حدثنا موسى بن الحسن [الصقلي](2)، قالا: حدثنا إبراهيم بن حمزة، قال: حدثنا عبدالعزيز بن [محمد](3) الدراورديّ، قال: حدثني الضحاك بن عثمان، عن عبدالله بن أبي بكر، عن محمد(4) بن عروة بن الزبير: أنه دخل على أبيه وهو(5) أمير المدينة، فذكروا ما يجب منه الوضوء، فقال عروة: أخبرتني بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم [الصلحيّ](6)، قال: حدثنا محمد بن عبيدالله بن يزيد الحزاميّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا عثمان بن عمرو بن ساج، قال: أخبرني عثمان بن الضحاك القرشيّ، عن عبدالله بن أبي بكر، [عن](7) عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسِّ الذكر الوضوء.

حدثنا جعفر بن محمد، قال: حدثنا أحمد بن عليّ الأبار، قال: حدثنا عمرو بن عثمان، قال: حدثنا عبدالملك بن محمد، عن عمرو بن محمد بن زيد، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يتوضأ الرجل من مسّ الذكر.

حدثنا أحمد بن المطلب، قال: حدثنا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا أبوالوليد القرشي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرني عمر بن محمد، ومالك بن أنس، عن

---

(١) أثبتها لكيلا تتداخل الأسانيد. والصفار من شيوخ الدارقطني. رَ: "تاريخ بغداد" (٣٠١/٧).

(٢) في الأصل: النفلي. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ بغداد" (٤٣/١٥).

(٣) كأنها في الأصل: عمر.

(٤) هكذا في الأصل.

(٥) هكذا قرأت العبارة في الأصل، وقد يكون الصواب: وهو عند أمير المدينة.

(٦) في الأصل: الطلحي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٧) في الأصل: بن.

عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة، عن رسول الله ﷺ نحوه.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا يوسف بن يزيد -أبويزيد-، [قال: حدثنا][1] النضر بن عبدالجبار، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة بن الزبير، قال: حدثني مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا عليّ بن محمد المصري، قال: حدثنا يحيى بن أيوب العلاف، قال: حدثنا سعيد بن عامر، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم، عن عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان، وأبي الأنصار[2]، عن النبي ﷺ، قال: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا محمد بن هارون [الحضرميّ][3]، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عبدالأعلى، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن [مروان][4]، عن بسرة بنت صفوان: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا أحمد بن عبدالوهاب بن نجدة الحوطيّ، قال: حدثنا أحمد بن خالد [الوهبي][5]، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت النبي ﷺ يقول: من مسَّ فرجه فليتوضأ.

---

(١) زيادة لازمة على الأصل.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) في الأصل: الجعفي. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: هارون.

(٥) في الأصل: الدسي. ولعل الصواب ما أثبته.

حدثنا عبدالرحمن بن سعيد الأصبهاني -أبوصالح-، قال: حدثنا عقيل بن يحيى، وأبوسعود، قالا: حدثنا أبوداود، قال: أخبرنا شعبة، عن عبدالله، أو محمد بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة بن الزبير، قال: أرسل مروان إلى بسرة بنت صفوان، فسألها عن حديثها، قالت: قال رسول الله ﷺ: -أو قالت: سمعت رسول الله ﷺ:- من مسَّ فرجه فليتوضأ. أو قال: فليعد الوضوء.

حدثنا الحسين، والقاسم ابنا إسماعيل، قالا: حدثنا محمد بن الوليد، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، قال: سمعت محمد بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، يحدث عن عروة بن الزبير، قال: بعث مروان إلى بسرة بنت صفوان -زاد الحسين: أو[1] أم بسرة، قالا: وهي جدة مروان- فقالت: قال رسول الله ﷺ : إذا مسَّ أحدكم ذكره توضأ.

حدثنا النيسابوري، قال: حدثنا عيسى بن إبراهيم الغافقيّ، وأحمد بن عبدالرحمن ابن وهب، قالا: حدثنا عبدالله بن وهب، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان بن الحكم -وهو أمير على المدينة- أنه يُتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه بيده. فأنكرتُ ذلك عليه، وقلت: لا وضوء على من مسّه. قال مروان: بل أخبرتني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يُتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويُتوضأ من مسّ الذكر.

قال عروة: فلم أزل أنا ومروان، حتى دعا رجلاً من حرسيّه، فأرسله إلى بسرة، فسألها عما حدثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

---

(١) كذا في الأصل، ولعل الصواب: و.

حدثنا أبوطالب أحمد بن نصر، ومحمد بن أحمد بن عمرو البزار، وإبراهيم بن أحمد بن الحسن القرميسيني، قالوا: حدثنا أبوالطاهر القاسم بن عبدالله بن مهدي الإخميمي القاضي، قال: حدثنا[1] محمد بن مهدي، قال: حدثنا يزيد بن يونس بن يزيد، عن أبيه، عن الزهريّ، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاريّ: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يُتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه بيده، فأنكرتُ ذلك، وقلت: لا وضوء على من مسّه. فقال مروان: بل أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يُتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: يتوضأ من مسّ الذكر. فقال عروة: فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسيّه، فأرسله إلى بسرة، فسألها عما حدثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرماديّ، قالا: حدثنا أبوصالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني يونس، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاريّ: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يُتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه بيده، فأنكرتُ ذلك، فقلت: لا وضوء على من مسّه، فقال مروان: بلى، أخبرتني بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يُتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويتوضأ من مسّ الذكر.

فقال عروة: فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسيّه، فأرسله إلى بسرة يسألها عما حدثته من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

(١) كلمة في الأصل، غير واضحة، وكأنها: عمر. فلعله سقط "أبو" منها. ولعله المترجم في "الجرح والتعديل" (١٠٦/٦)، "الثقات" (٩٩/٩، ١٢٢)، فيكون الصواب: أبوعمر محمد بن مهدي.

حدثني الحسين بن محمد المطبقيّ، والنيسابوريّ، قالا: حدثنا محمد بن عزيز، قال: حدثني سلامة بن عقيل، قال: حدثني محمد بن مسلم، عن عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاري: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان -وهو في إمرته على المدينة- أنه يُتوضأ من مسّ الذكر، فأنكرتُ ذلك، وقلت: لا يُتوضأ من مسِّه. فقال مروان: أخبرتني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويُتوضأ من مسِّ الذكر.

فقال عروة: فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسيّه، فأرسله إلى بسرة يسألها عما حدثته من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثه مروان بن الحكم.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا عبدالله بن صالح،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا أبوصالح، وأبوبكر، قالا: حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاريّ: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يُتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه بيده، فأنكرت ذلك، وقلت: لا وضوء على من مسّه. فقال مروان: حدثتني بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يُتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويتوضأ من مسّ الذكر.

فلم أزل أماري مروان، حتى دعا رجلاً من حرسيّه، فأرسله إلى بسرة، فسألها عما حدثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة بمثل الذي حدثني عنها مروان.

[حدثنا ابن مبشّر قال: حدثنا أحمد بن سنان][1]، قال: حدثنا موسى بن داود،

---

(١) في الأصل: حدثنا أحمد بن مبشر بن سنان. ولعل الصواب ما أثبته.

قال: أخبرنا الليث، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر [بن][(١)] عمرو، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم: أنه قال: الوضوء من مسّ الذكر، أخبرتني بسرة بنت صفوان. فأرسل إلى بسرة، فقالت: ذكر رسول الله ﷺ ما يُتوضأ منه، فذكر مسّ الذكر.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور، قال: حدثنا عبدالله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن مروان بن الحكم: أنه قال: الوضوء من مسّ الذكر، فقال مروان: أخبرتني بسرة بنت صفوان، فأرسلوا إلى بسرة، فقالت: ذكر رسول الله ﷺ ما يتوضأ منه، فذكر مسّ الذكر.

حدثنا أحمد بن بن منصور[(٢)]، قال: حدثنا أبوصالح عبدالله بن صالح، قال: حدثني الليث، قال: حدثني عبدالرحمن بن خالد [بن][(٣)] مسافر، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم الأنصاريّ: أنه سمع عروة بن الزبير يقول: ذكر مروان في إمارته على المدينة أنه يتوضأ من مسّ الذكر إذا أفضى إليه بيده، فأنكرتُ ذلك، وقلت: لا وضوء من مسِّه. فقال مروان: بل أخبرتني بسرة بنت صفوان، أنها سمعت رسول الله ﷺ يذكر ما يتوضأ منه، فقال رسول الله ﷺ: ويتوضأ من مسّ الذكر.

فقال عروة: فلم أزل أراجع مروان في ذلك، حتى دعا رجلاً من حرسيّه، فأرسله إلى بسرة بنت صفوان يسألها عما حدثته من ذلك، فأرسلت بسرة بمثل الذي حدثني مروان.

---

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل شيخ الدارقطني سقط اسمه، أو يكون عطف على الإسناد السابق، فيكون بواسطة أبي بكر النيسابوري.

(٣) في الأصل: عن.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا أبوأسامة، قال: حدثنا حجاج، قال: حدثنا جدّي[١]، عن الزهريّ، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر بن حزم الأنصاريّ: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته... فذكر نحوه.

حدثنا أحمد بن نصر -أبوطالب-، قال: حدثنا أبوحمزة إدريس بن يونس بن [يناق][٢] الفرّاء الحرانيّ[٣]، قال: حدثنا أبوهوذة أحمد بن عبدالملك بن خِصاف، قال: حدثنا أبي عبدالملك بن خِصاف[٤] بن عبدالرحمن بن أخي خصيف بن عبدالرحمن، قال: حدثنا سيار بن عقيل -وهو ابن هبيرة الحضرمي الخزامي-، عن محمد بن مسلم الزهريّ، قال: حدثنا عبدالله بن أبي بكر: أنه سمع عروة يقول: ذكر مروان في إمارته... الحديث.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ،

وحدثنا النيسابوري، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قالا: حدثنا أبواليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهريّ، قال: أخبرني عبدالله بن أبي بكر [بن][٥] عمرو بن حزم الأنصاريّ: أنه سمع عروة بن الزبير يقول: ذكر مروان في إمارته... فذكر نحوه.

حدثنا أحمد بن نصر بن سندويه، قال: حدثنا محمد بن هارون -[أبونشيط][٦]-،

---

(١) هكذا قرأتها.

(٢) في الأصل: ينار.

(٣) رَ: "الأسامي والكنى" لأبي أحمد الحاكم (٥٦/٤)، "الكنى" لابن منده ص(٢٦٣).

(٤) رَ: "توضيح المشتبه" (٤٣٠/٣).

(٥) في الأصل: فذكر!.

(٦) كأنها في الأصل: ابونشيطة. والصواب ما أثبته.

قال: حدثنا أبوالمغيرة، قال: حدثنا عبدالرحمن [بن][(١)] يزيد بن تميم، قال: حدثني الزهريّ، قال: حدثني عبدالله بن أبي بكر: أنه سمع عروة بن الزبير، يقول: ذكر مروان في إمارته... فذكر الحديث بنحوه.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت النبيّ ﷺ يقول: الوضوء من مسّ الذكر.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا أحمد بن أبي الحواري، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عروة، عن بسرة: أنها سمعت النبيّ ﷺ يقول: يتوضأ الرجل من مسّ ذكره.

حدثنا الحسين، والقاسم المحامليان، قالا: حدثنا يعقوب الروميّ[(٢)]،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرماديّ،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا أحمد بن عمر [السمسار][(٣)]، قالوا: حدثنا محمد بن مصعب القرقساني، [قال][(٤)]: حدثنا الأوزاعيّ، عن الزهريّ، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ ذكره، وأنثييه، فليتوضأ.

في حديث السمسار: أو أنثييه.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا العباس بن الوليد بن مزيد، قال: أخبرني أبي، قال:

---

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا قرأتها، وأخشى أن تكون محرّفة عن: الدورقي. رَ: "تهذيب الكمال" (٣١٣/٣٢).

(٣) في الأصل: السيار.

(٤) في الأصل: قالا.

حدثنا الأوزاعيّ، قال: حدثني الزهريّ، قال: حدثني أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: يُتوضأ من مسّ الذكر.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا العباس بن عبدالله [الترقفي][١]،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قالا: حدثنا أبوالمغيرة، قال: حدثنا الأوزاعيّ، عن الزهريّ، قال: حدثني أبوبكر بن عمرو بن حزم، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: يتوضأ الرجل من مسّ الذكر.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور،

وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، قالا: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن الزهريّ، عن عروة بن الزبير: أنه تذاكر هو ومروان الوضوء من مسّ الذكر، فقال مروان: حدثتني بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء من مسّ الفرج. وكأن عروة لم يرفع بحديثه رأساً، فبعثوا إليها شرطياً، فرجع فأخبرهم بذلك.

قال الزهريّ، عن معمر[٢]: وقال: إنها سمعت رسول الله ﷺ يأمر...[٣].

حدثنا محمد بن نوح، قال: حدثنا هلال بن العلاء، قال: قال لي أبي: هذا سماع جدك من الخليل [بن][٤] مرّة،.....[٥] أصل جدّه، عن الخليل بن مرّة، عن سعيد، عن

---

(١) في الأصل: الرقعي.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) هكذا ينتهي في الأصل، والمراد واضح.

(٤) كأنها في الأصل: من.

(٥) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: وصاه.

معمر، عن الزهريِّ، عن عروة، عن بسرة: أن رسول الله ﷺ قال: إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه فليتوضأ. قال: فحدث عروة مروانُ، فأرسل إليها، فأخبرته.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، وابن السمّاك، قالا: حدثنا يحيى بن أبي طالب، قال: حدثنا عبدالوهاب، قال: أخبرنا سعيد، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه فليتوضأ.

قال: فحدّث به مروان بن الحكم، فأرسل إليها حرسيّاً، فحدثته بذلك.

حدثنا محمد بن نوح الجندَيسابوريّ، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن عبدالعزيز الجنديسابوريّ، قال: حدثنا عبدالله بن رُشيد(١)، قال: حدثنا أبو.....(٢)، عن معمر، عن الزهريّ، عن عروة، عن بسرة بنت صفوان، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه فليتوضأ.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أبوالأزهر،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا الفضل بن سهل الأعرج، قالا: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد،

وحدثنا أبوذرّ، قال: حدثنا عبدالله بن سعد، قال: حدثنا عيسى، قال: حدثنا ابن أخي ابن شهاب، عن عمّه، قال: أخبرني عروة: أنه سمع بسرة بنت صفوان تقول: سمعت النبيّ ﷺ يقول: من مسّ ذكره فليتوضأ.

قال أبوالأزهر: إنها سمعت رسول الله ﷺ يقول:...

---

(١) رَ: "الثقات" (٣٤٣/٨)، "اللسان" (٤٧٧/٤).

(٢) غير واضحة في الأصل، كأنها: عمرة. أو: حمزة. ولعل الصواب: أبوعبيدة. وهو مجاعة بن الزبير، يروي عنه ابن رُشيد، وهو عن معمر.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا أبوإسماعيل البطيخيّ: محمد بن عبدالله بن منصور الفقيه،

وحدثنا أبوهريرة الأنطاكي: محمد بن علي بن حمزة، [قال: حدثنا][1] محمد بن إبراهيم الصوريّ، قالا: حدثنا محمد بن أبي السريّ،

وحدثنا [أبو][2]سهل بن زياد، قال: حدثنا أبوإسماعيل الترمذيّ، قال: حدثنا سلمة بن شبيب، قالا: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة -زاد سلمة: ولم يسمع ذلك منه-، عن بسرة، وزيد بن خالد الجهني: قال رسول الله ﷺ -والبطيخيّ: عن النبيّ ﷺ، قال:- إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

أخبرنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا محمد بن عبدالملك بن زنجويه،

وحدثنا النيسابوريّ، والمحامليّ، قالا: حدثنا الحسن بن أبي الربيع،

وحدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني، قالوا: حدثنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، قال: حدثني ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة: أنه كان يحدث عن بسرة بنت صفوان، أو عن زيد بن خالد: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

قال ابن زنجويه: أخبرني ابن شهاب، وقال: من مسّ ذكره.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أبوحميد المصيصيّ،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا يوسف بن سعيد، قالا: حدثنا حجاج، قال:

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبته.

قال ابن جريج: أخبرني ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة -ولم يسمع ذلك منه-: أنه كان يحدث عن بسرة، أو عن زيد بن خالد: قال رسول الله ﷺ: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضأ.

قوله: لم يسمع ذلك منه. يعني: أنه لم يسمع ذلك الزهريّ من عروة.

حدثنا أحمد بن عيسى بن السكين، قال: حدثنا عبدالحميد بن محمد بن [الحسين السمسار][1]، قال: حدثنا خالد بن يزيد، قال: حدثنا ابن جريج، عن ابن شهاب، عن عبدالله بن أبي بكر، عن عروة، قال: كان يحدث عن بسرة بنت صفوان، أو عن زيد بن خالد الجهني: أن رسول الله ﷺ قال: إذا مسّ الرجل ذكره فليتوضأ.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرماديّ، قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، قال: حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني محمد بن مسلم بن عبيدالله بن شهاب الزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهني: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان،

وحدثنا المحامليّ، قال: كتب إلينا[2] أبوبدر عباد بن الوليد، قالا: حدثنا محمد بن الصلت، قال: حدثنا أبوشهاب، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن عروة، عن زيد بن خالد: قال رسول الله ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

أخبرنا عبدالله بن محمد البغويّ قراءة عليه، قال: حدثنا أبوبكر عبدالله بن محمد

---

(١) في الأصل: بن المسام. ولعل ما أثبته الصواب. رَ: "تاريخ بغداد" (١٢/٣٤٥).

(٢) غير واضحة في الأصل، وهي واضحة في (ص) (خ).

ابن أبي شيبة، قال: حدثنا عبد الأعلى بن عبدالأعلى، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن عروة، عن زيد بن خالد: قال النبيّ ﷺ: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا نهشل بن دارم، قال: حدثنا أحمد بن ملاعب، قال: حدثنا ورد بن عبدالله، قال: حدثنا [عدي](١) بن الفضل، عن محمد بن إسحاق، عن الزهريّ، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن خالد الجهنيّ، عن رسول الله ﷺ: إذا مسّ أحدكم فرجه فليعد الوضوء.

حدثنا أحمد بن العباس البغويّ، قال: حدثنا [أبوبدر: عباد بن الوليد الغُبري](٢)، قال: حدثنا معلى بن أسد، قال: حدثنا حاتم بن وردان، قال: حدثنا برد -أبوالعلاء-، عن الزهريّ(٣)، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا ابن مخلد(٤)، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحربيّ، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، قال: حدثنا خالد بن مخلد، قال: حدثنا محمد بن عبدالله بن عبيد -هو: ابن عمير-، عن الزهريّ، عن بسرة: أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ -تقول: إحدانا تمس فرجها-، قال: تتوضأ.

حدثنا ابن صاعد، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا ابن لهيعة، قال: حدثنا أبوالأسود: أنه سمع عروة بن الزبير يذكر عن بسرة بنت صفوان: أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا عبدالله بن صالح

---

(١) غير واضحة في الأصل، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: أبوزيد وعباس بن الوليد العبدي. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٥/٥٠٢).

(٣) هكذا مرسلاً عن بسرة، وكذا ما يليه.

(٤) غير واضحة في الأصل.

-أبوصالح-، قال: حدثني الليث، قال: حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عبدالحميد بن جعفر، عن عروة بن الزبير، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان، عن رسول الله ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ قبل أن يصلي.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا بكر[١] بن سهل، قال: حدثنا عبدالله بن يوسف، قال: حدثنا الهيثم بن حميد، قال: حدثنا ابن وهب، عن سليمان بن موسى، عن مروان بن الحكم، عن بسرة بنت صفوان: أن رسول الله ﷺ قال: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا ابن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا سليمان التيميّ، قال: بلغني أن مروان بن الحكم أرسل إلى بسرة يسألها عن مسّ الذكر، فقالت: توضأ رسول الله ﷺ، وأمرنا بالوضوء.

حدثنا محمد بن أحمد بن صالح الأزديّ، قال: حدثنا الزبير بن بكار، قال: حدثنا عمامة بن عمرو، عن مسور بن عبدالملك، عن عثمان بن عطاء، عن سليمان بن يسار، عن بسرة بنت صفوان: قال رسول الله ﷺ: إذا أفضى أحدكم إلى فرجه فليتوضأ، والمرأة كذلك.

حدثنا الحسن بن أحمد بن الربيع الأنماطيّ، قال: حدثنا علي بن حرب، قال: حدثنا زيد بن الحباب[٢]، قال: حدثنا عبدالله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن بسرة بنت صفوان: أنها سألت النبيّ ﷺ عن المرأة تضرب بيدها إلى فرجها، قال: فيه الوضوء.

---

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) زيد بن الحباب، مكرر في الأصل.

حدثنا أحمد بن العباس البغويّ، قال: حدثنا عباد بن الوليد، قال: حدثنا معاذ بن هانئ، قال: حدثنا عبدالله بن المؤمل المكيّ، قال: حدثنا عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: دخلت بسرة بنت صفوان على أمّ سلمة، فدخل النبيّ ﷺ فقال: من هذه عندك، يا أمّ سلمة؟ فقالت بسرة: يا نبيّ الله، المرأة التي ترى أنها مع زوجها. قال: إذا وجدتِ الماء فاغتسلي يا بسرة. قالت: فالمرأة تضرب بيدها على فرجها. قال: توضئي يا بسرة. قالت أمّ سلمة: فضحتِ النساء يا بسرة! فقال لها رسول الله ﷺ: دعيها تسأل عمّا بدا لها، تربت يمينك.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا يعقوب بن محمد الزهريّ،

وحدثنا الصفار، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا معن بن عيسى، قال: حدثنا عبدالله بن المؤمل، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده: قالت بسرة: يا رسول الله، المرأة -تعني: تمرّ يديها في ما هنالك-، قال: توضئي يا بسرة.

حدثنا أحمد بن المطلب، قال: حدثنا القاسم بن زكريا، قال: حدثنا أحمد بن شقيق[1] النسائي، قال: حدثنا إسحاق بن راهويه، عن أبي قرّة، عن المثنى: أنه حدثه عن عمرو بن شعيب: أنه حدثه عن سعيد بن المسيب، عن بسرة، عن النبيّ ﷺ مثله.

حدثنا أحمد بن إسحاق بن نيخاب[2] الطيبيّ، قال: حدثنا الحسن بن عليّ بن زياد السديّ، قال: حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا أبوقرّة، عن المثنى بن

---

(١) هكذا.

(٢) رَ: "تاريخ بغداد" (٥/٥٩).

الصباح، عن عمرو بن شعيب: أنه حدّثه عن سعيد بن المسيّب: أنه حدّثه عن بسرة بنت صفوان -إحدى نساء كنانة[(١)]، خالة مروان بن الحكم-: أنها قالت: يا رسول الله....[(٢)] بإحدانا إذا مست فرجها بعد ما تتوضأ؟ فقال لها رسول الله ﷺ: توضئي يا بسرة إذا مسست. فأرسل إليها مروان بن الحكم يسألها عن ذلك، فقالت: نعم، سألت رسول الله ﷺ عن ذلك -وعنده فلان وفلان، وعبدالله بن عمرو-، فأمرني بالوضوء.

حدثنا علي بن محمد السّوّاق، قال: حدثنا أحمد بن علي الأبار، قال: حدثنا هشام ابن عمار، قال: حدثنا [صدقة][(٣)] بن خالد، عن المثنى بن الصباح، عن عمرو بن شعيب، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة بنت صفوان: أنها سألت النبيّ ﷺ في نفر من [أصحابه][(٤)]، قال: من مسّ ذكره فليتوضأ.

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا يوسف بن يزيد -أبويزيد-، قال: حدثنا النضر بن عبدالجبار، قال: أخبرنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب: أن سعيد بن المسيب حدّثه: أن بنت صفوان -إحدى نساء بني كنانة، خالة مروان بن الحكم-: أنها سألت رسول الله ﷺ عن مسّ الفرج، فقال: من مسّ فرجه فليتوضأ.

حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش، قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، قال: قال أبوعبدالله الشافعيّ: أخبرنا مسلم، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب: سمع

---

(١) هكذا استظهرت قرأتها.

(٢) كلمة غير واضحة -رسمها-: برا.

(٣) في الأصل: صرفة.

(٤) في الأصل: من أصحابنا به.

ابن عمر بسرة يحدثها[١] عن النبيّ ﷺ في مسّ الذكر؛ فلم يدع الوضوء منه حتى مات. كذا قال: ابن عمر[٢].

حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسيّ، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد الصنعاني، قال: أخبرنا عبدالرزاق، عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب: أن بسرة بنت صفوان، قالت: قلت: يا رسول الله، إحدانا تتوضأ للصلاة، فتفرغ من وضوئها، ثم تدخل يدها في درعها، فتمس فرجها، أيجب عنها الوضوء؟ قال: نعم، إذا مست فرجها فلتعد الوضوء. قال: وعبدالله بن عمرو جالس فلم [يترك][٣] ذلك عبدالله بن عمر[٤] بعد.

حدثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا موسى بن داود، عن عبدالله بن المؤمل، عن ابن أبي مليكة: أن رسول الله ﷺ دخل على أمّ سلمة، وعندها بسرة بنت صفوان، فقالت بسرة: يا رسول الله، إحدانا تضرب بيدها على فرجها، فقال: توضئي يا بسرة، فقالت أمّ سلمة: فضحتِ النساء، فقال: دعيها تسأل عمّا بدا لها، تربت يمينك.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبوداود السجستاني، قال: قلت لأحمد بن حنبل: حديث بسرة في مسّ الذكر ليس بصحيح؟ قال: بل هو صحيح، وذلك أن مروان حدثهم عنها، ثم جاءهم الرسول عنها بذلك.

* * *

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) هكذا في الأصل.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) هكذا.

٤٠٦١- وسئل عن حديث ابن المسيب، عن بسرة بنت صفوان: أن النبيّ ﷺ أُتِيَ بكتف شاة، وسكين، فأقيمت الصلاة وهو يأكل، فقام إلى صلاته، ولم يتوضأ(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه أبوكرز، عن الزهريّ، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة. ووهم فيه.

والصحيح: عن الزهريّ، عن جعفر بن عمرو بن أميّة الضمري، عن أبيه.

سألته عن أبي كرز هذا؟

قال: هو قاضي الموصل: عبدالله بن عبدالملك الفهري.

قلت: ثقة؟

قال: لا، ولا كرامة.

* * *

(*) رَ: "مرويات الزهري" (٤/٢٠٧٩).

٤٠٦٢- وسئل عن حديث أم كلثوم بنت عقبة -والدة حميد بن عبدالرحمن ابن عوف-، عن النبيّ ﷺ: ليس بكاذب من أصلح بين الناس فقال خيراً، أو نمى خيراً(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه أيوب، ومعمر، ومالك، وعبيدالله بن أبي زياد، وعبدالرحمن بن إسحاق، وسفيان بن حسين، وابن عيينة، وعبدالرحمن بن يزيد بن أبي حبيب[١]، عن الزهريّ[٢]. وزاد كلمة لم يأت بها غيره، قال: ثم تلى هذه الآية: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا۟ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ...﴾ [البقرة: ٢٢٤] الآية.

ورواه الزبيديّ، وصالح بن كيسان، وشعيب بن أبي حمزة، والجراح بن المنهال، عن الزهريّ بهذا الإسناد. وزاد فيه: قال: ولم يرخص في شيء مما يقول الناس: إنه كذب، [إلا][٣] في ثلاث. ويقال: إن هذا ليس من حديث النبيّ ﷺ، وإنما هو من كلام الزهريّ، ومن قال فيه: قالت: ولم يرخص... فقد وهم. وإنما هو: قال:... يعني: الزهريّ.

وكذلك رُوي عن يعقوب [بن][٤] عطاء، عن الزهريّ.

وكذلك رواه إسماعيل بن عيّاش، وعمرو بن قيس، عن الزهريّ.

(*) "التحفة" (٢٠٦/١٢) ح(١٨٣٥٣)، "الإتحاف" (٣٠٤/١٨)، "المعجم الكبير" (٧٤/٢٥)، "مشكل الآثار" (٣٥٨/٧)، "الفصل" للخطيب (٢٦٧/١)، "العلل" (٣٠٣/٧)، "مرويات الزهريّ" (٢٠١٩/٤).

(١) هكذا الاسم، وأظن فيه تداخلاً.

(٢) أي: رووه عن الزهريّ، عن حميد، عن أمّه.

(٣) زيادة لازمة.

(٤) في الأصل: عن. ولعل ما أثبته الصواب.

وروى هذا الحديث عبدالوهاب بن أبي بكر، عن الزهريّ، عن حميد، عن أمّه: أنها سمعت النبيّ ﷺ لا يرخص في شيء من الكذب، إلا في ثلاث، كان النبيّ ﷺ لا يعدّه كذباً، وذكر الثلاثة. وهذا منكر، ولم يأت بالحديث المحفوظ الذي عند الناس.

ورواه ابن جريج، عن الزهريّ في نحو رواية عبدالوهاب، فإنه رُوي عنه حديث غير هذا.

وقيل عن ابن جريج في هذا: حُدِّثتُ[1] عن الزهريّ، فدل على صحة ما قلناه.

ورواه معاوية بن يحيى الصدفيّ، عن الزهريّ، فوهم في إسناده؛ جعله: عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف، عن أمّه. والصحيح أنه: عن حميد بن عبدالرحمن.

ورواه جعفر بن برقان، واختلف عنه:

فرواه كثير [بن][2] هشام، عن جعفر، عن الزهريّ، عن أم كلثوم مرسلاً.

وخالفه زهير بن معاوية؛ رواه عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، عن أم كلثوم.

واختلف عن صالح بن كيسان:

فرواه إبراهيم عنه، عن الزهريّ، عن حميد، عن أمّه.

وخالفه أسامة بن زيد، فقال: عن صالح بن كيسان، عن [سعد][3] بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أم كلثوم.

والصحيح حديث أيوب السختياني، ومن تابعه.

* * *

---

(١) هكذا استظهرت قراءتها.

(٢) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: سعيد، ولعل ما أثبته الصواب.

٤٠٦٣- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أمّه أم كلثوم: قال رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] تعدل ثلث القرآن(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن أخي الزهري، عن الزهريّ، عن حميد، عن أمّه.

وخالفه مالك، فقال: عن الزهريّ، عن حميد بن عبدالرحمن، من قوله.

وقول مالك أشبه.

* * *

٤٠٦٤- وسئل عن حديث حميد بن عبدالرحمن، عن أمّه أم كلثوم: قال رسول الله ﷺ: أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح(**).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، واختلف [عنه](١):

فقال الحميديّ، عن ابن عيينة: أخبروني عن الزهريّ.

وتابعه إبراهيم بن بشار الرماديّ، عن ابن عيينة.

ورواه محمد بن الصباح، ومحمد بن ميمون الخياط، عن ابن عيينة، عن الزهريّ.

ورواه حجاج بن أرطاة، عن الزهريّ.

قال مرّة: عن حكيم [بن](٢) بشير، عن أبي أيوب الأنصاريّ.

(*) "التحفة" (٢٠٧/١٢) ح(١٨٣٥٤)، "الإتحاف" (٣٠٥/١٨)، رَ: "مرويات الزهري" (٢٥٢/١).

(**) "الإتحاف" (٣٠٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٨٠/٢٥)، رَ: "علل الحديث" (٥١٥/١)، "العلل" (١١٨/٦)، "مرويات الزهريّ" (٢٠٩٤/٤).

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته. وكذا فيما يليه.

وقال مرّة: عن أيوب [بن]بشير، [عن حكيم][(١)] بن حزام.

وكلاهما غير محفوظ.

* * *

٤٠٦٥- وسئل عن حديث أم كلثوم بنت أبي بكر: أن رسول الله ﷺ قال: إني لأكره أن أرى الرجل ثائراً فريصُ رَقَبته[(٢)]، قائماً على امرأة يضربها[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وليث بن سعد، وعبدالرحمن بن سليمان، وجرير، عن يحيى، عن [حميد][(٣)] بن نافع، عن أم كلثوم بنت أبي بكر.

ورواه عديّ بن الفضل، عن يحيى، عن عمرة، عن عائشة. ووهم فيه.

والصحيح حديث حميد بن نافع، عن أم كلثوم.

وكذلك رواه أبوالأسود -[يتيم][(٤)] عروة-، عن حميد بن نافع.

* * *

٤٠٦٦- وسئل عن حديث أمّ الحصين الأحمسيّة، عن النبيّ ﷺ: أنها رأته في حجة الوداع يخطب على المنبر، عليه برد له، قد التفع به من تحت إبطه، يقول: يا أيها الناس، اتقوا، واسمعوا، وأطيعوا، وإن أمّر عليكم عبد حبشيّ،

---

(١) زيادة لازمة على الأصل.

(٢) المراد: عصب الرقبة وعروقها؛ لأنها هي التي تثور عند الغضب. رَ: "النهاية" (٣/٤٣١).

(*) "الإتحاف" (١٨/٣٠٢)، "الطبقات" لابن سعد (٨/٢٠٤).

(٣) في الأصل: حميل.

(٤) في الأصل: يهم بن. ولعل الصواب ما أثبته.

ما أقام لكم كتاب الله(*).

فقال: يرويه يونس بن أبي إسحاق، [عن][١] العيزار بن حريث.

ورواه أبوإسحاق السبيعي، عن[٢] العيزار، واختلف عنه:

فرواه [يوسف][٣] بن إسحاق بن أبي إسحاق، وعنبسة بن سعيد، عن أبي إسحاق، عن [العيزار][٤] بن حريث، عن أمّ الحصين.

وكذلك قال النضر بن شميل، عن إسرائيل.

واختلف عن إسرائيل:

فقال عبيدالله بن موسى: عن إسرائيل، عن أبي [إسحاق][٥]، عن يحيى بن أمّ الحصين، عن جدّته أمّ الحصين.

وكذلك قال ورقاء بن [عمر][٦]، وحديج بن معاوية، وأبوبكر بن عيّاش، واختلف عنه:

فرواه منصور بن أبي مزاحم، عن أبي بكر، عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، ويحيى بن أم الحصين، عن أمّه[٧].

(*) "التحفة" (١٢/١٧٧) ح(١٨٣١٠، ١٨٣١١، ١٨٣١٣)، "الإتحاف" (١٨/٢٤٦)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٥٦)، "مرويات أبي إسحاق" ص(٩٤٤).

(١) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: عن غير الغيزار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: يونس. رَ: "مرويات أبي إسحاق" ص(٩٤٤).

(٤) في الأصل: العيزا.

(٥) سقط من الأصل.

(٦) في الأصل: عمرو.

(٧) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على أبي بكر.

وكذلك قال إسماعيل بن جعفر، عن إسرائيل.

وكذلك قال محمد بن أبان، عن أبي إسحاق، عن العيزار، ويحيى -جميعاً-، عن أم الحصين.

والقولان محفوظان عن أبي إسحاق.

ورواه شعبة، وزيد بن أبي أنيسة، عن يحيى بن حصين، عن جدّته أمّ الحصين.

* * *

٤٠٦٧- وسئل عن حديث حمنة بنت جحش، عن النبيّ ﷺ: في الاستحاضة(*).

فقال: يرويه عبدالله بن محمد بن عقيل، واختلف عنه:

فرواه أبوأيوب الأفريقيّ: عبدالله بن عليّ، عن عبدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر. ووهم فيه.

وخالفه عبيدالله بن [عمرو][١]، و[شريك][٢]، وابن جريج، وعمرو بن [ثابت][٣]، وزهير بن محمد، وإبراهيم بن أبي يحيى، رووه عن ابن عقيل، عن إبراهيم بن محمد بن طلحة، عن عمّه عمران بن طلحة، عن أمّه حمنة بنت جحش. وهو الصحيح.

* * *

(*) حديث حمنة: "التحفة" (١١/٦٧) ح(١٥٨٢١)، "الإتحاف" (١٦/٩٢٠)، حديث جابر: "المعجم الأوسط" (٢/١٦٧).

(١) في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) كأنها في الأصل: يزيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: بن أبي ثابت. ولعل الصواب ما أثبته.

حديث أمّ هانئ بنت أبي طالب، عن النبيّ ﷺ

٤٠٦٨- وسئل عن حديث عبدالله بن الحارث، عن أمّ هانئ: أن النبيّ ﷺ صلى الضحى ثماني ركعات(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، عن الزهريّ، عن عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن أمّ هانئ[١].

وهذا أشبه بالصواب.

ورواه مكحول، عن عبدالله بن الحارث، عن أمّ هانئ.

ورواه سفيان بن عيينة، واختلف عنه:

فرواه محمد بن [فضاء][٢]، عن ابن عيينة، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن عبدالله ابن الحارث، عن أمّ هانئ.

وخالفه أصحاب ابن عيينة، فرووه عنه، عن يزيد بن أبي زياد، عن عبدالله بن الحارث. وهو الصواب.

وكذلك رواه موسى بن أعين، وجرير بن عبدالحميد، عن يزيد بن أبي زياد.

* * *

٤٠٦٩- وسئل عن حديث ابن أمّ هانئ، عن أمّ هانئ: أن النبيّ ﷺ

(*) "التحفة" (١٢/٨) ح(١٨٠٠٤)، "الإتحاف" (١٨/٧-١١)، "المعجم الكبير" (٢٤/٤٢٢).

(١) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف على الزهريّ، ولا شك في وجود سقط وتداخل في الأسانيد بسبب انتقال النظر، ولمعرفة الاختلاف على الزهريّ انظر مصادر الحديث.

(٢) في الأصل: مصفى، لكني قرأتها من "أطراف الغرائب" (ق/٣٣٣/أ): فضاء. ولعله الصواب.

دخل عليها وهي صائمة، فأُتي بإناء، [فشرب][١]، ثم ناولني، فشربت، فقلت: يا رسول الله، كنت صائمة، وكرهت أن أردّ سؤرك، فقال رسول الله ﷺ: إن كان من قضاء فاقضي يوماً آخر مكانه، وإن كان تطوعاً فإن شئت فاقضيه، وإن شئت فلا تقضيه[*].

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه حماد بن سلمة، وأبوالأحوص -من رواية مسدد عنه-، عن سماك، عن هارون بن بنت أمّ هانئ، عن أمّ هانئ.

وقال غير مسدد: عن أبي الأحوص، عن سماك، عن ابن أمّ هانئ.

وقال أبوعوانة: عن سماك، عن ابن أمّ هانئ، عن أمّ هانئ.

وقال الوليد بن أبي ثور: عن سماك، عن يحيى بن جعدة، عن جدته أمّ هانئ.

وقال سعيد بن سماك بن حرب: عن أبيه، عن جعدة، عن أمّ هانئ.

وقال أبوحمزة السكريّ: عن شيخ له، عن سماك، عن رجل عن[٢] آل حمزة[٣]، عن أمّ هانئ.

واختلف عن شعبة:

فرواه معاذ بن معاذ، عن شعبة، عن [جعدة][٤] مرسلاً.

---

(١) زيادة للبيان.

(*) "التحفة" (٦/١٢) ح(١٨٠٠١، ١٨٠٠٥)، "الإتحاف" (١٦/١٨)، "المعجم الأوسط" (٣٤٨/٧)، "المعجم الكبير" (٤٠٧/٢٤)، "السنن" للدارقطني (١٧٣/٢-١٧٥)، "أطراف الغرائب" (٤١٠/٥).

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: من.

(٣) هكذا في الأصل: ولعل الصواب: جعدة.

(٤) في الأصل: جعد. وكذا فيما يأتي مثله.

ورواه أبوداود، عن شعبة، عن سماك، عن ابن أمّ هانئ. قال شعبة: فلقيت أحدهما[١] -يقال له: جعدة-، فأخبرنا عن أمّ هانئ: أن النبيّ ﷺ قال: الصائم المتطوع أمين[٢] نفسه: إن شاء صام، وإن شاء أفطر.

قال شعبة: فقلت [لجعدة]: أسمعته [من][٣] أمّ هانئ[٤]؟

وقال غندر: عن شعبة، عن جعدة، عن أمّ هانئ.

وقال [حاتم][٥] بن أبي صغيرة: عن سماك، عن أبي صالح، عن أمّ هانئ.

والاضطراب فيه من سماك بن حرب.

* * *

٤٠٧٠- وسئل عن حديث مجاهد، عن أمّ هانئ: صلى رسول الله ﷺ ركعتين أو أربعاً، ثم لم يَعُد.

فقال: اختلف على مجاهد:

فرواه إبراهيم بن مهاجر، وخصيف، وابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن أمّ هانئ. وهو أشبه[٦].

* * *

٤٠٧١- وسئل عن حديث أبي مرّة -مولى عقيل بن أبي طالب-، عن

---

(١) هكذا.

(٢) هكذا.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) هكذا بدون جواب، وفي مصادر الحديث: قال: لا، ولكن حدثنيه أبوصالح وأهلنا عن أم هانئ.

(٥) كأنها في الأصل: حاكم. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) هكذا ينتهي الجواب. وانظر "المعجم الكبير" (٢٤/٤٣٠، ٤٣٨).

أمّ هانئ، قالت: [أجَرتُ][1] حموين من المشركين يوم فتح مكة، فدخل عليّ بن أبي طالب ليقتلهما... الحديث. وفي آخره: قد أجرنا من أجرتِ(*).

فقال: يرويه سعيد المقبريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي ذئب، واختلف عنه:

فرواه زيد بن الحباب، وابن وهب، وآدم بن أبي إياس[2]، عن ابن أبي ذئب، عن المقبريّ، عن أبي مرّة -مولى عقيل-، عن أمّ هانئ.

وخالفهم سفيان الثوري، رواه عن ابن أبي ذئب، عن المقبريّ، عن أبي فاختة، عن أمّ هانئ. ووهم في ذلك.

والأول أصح.

ورواه عبدالحميد بن جعفر، عن المقبريّ، عن كثير، عن أمّ هانئ.

والصحيح قول من قال: عن المقبريّ، عن أبي مرّة، عن أمّ هانئ.

* * *

٤٠٧٢- وسئل عن حديث عروة، عن أمّ هانئ: أن رسول الله ﷺ قال: اتخذوا الغنم؛ فإنها بركة(**).

فقال: يرويه هشام، واختلف عنه:

---

(١) في الأصل: احدث.

(*) "التحفة" (١٥/١٢) ح(١٨٠١٨)، "الإتحاف" (١٣/١٨)، "المعجم الكبير" (٤١٧/٢٤، ٤٣١).

(٢) رَ: "المعجم الكبير" (٤١٧/٢٤).

(**) "التحفة" (١١/١٢) ح(١٨٠٠٨)، "الإتحاف" (١٨/١٨)، "مسند إسحاق" (٢٨/٥)، "المعجم الكبير" (٤٢٦/٢٤)، رَ: "النكت الظراف".

فرواه أبومعاوية الضرير، والقاسم بن معن، وجعفر بن عون، عن هشام، عن أبيه، عن أمّ هانئ.

ورواه عثمان بن مكتل، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ جاء إلى أمّ هانئ، فقال لها ذلك. فيكون مرسلاً.

ورواه ابن الهاد، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

والصحيح قول من قال: عن هشام، عن أبيه، عن أمّ هانئ.

* * *

٤٠٧٣- وسئل عن حديث أبي صالح، عن أمّ هانئ: قال رسول الله ﷺ: إن أمّتي لن يخزَوا ما أقاموا شهر رمضان... بطوله(*).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبوطيبة الجرجانيّ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أمّ هانئ.

وخالفه عبيدالله بن عبدالله[1] بن أبي مليكة، فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وكلاهما غير ثابت.

* * *

(*) "علل الحديث" (٥٨٠/١)، "الكامل" (٢٥٧/٥)، "المعجم الأوسط" (١١٢/٥)، "فضائل رمضان" لابن شاهين ص(١٥١)، "تاريخ بغداد" (١٨٣/١٢).

(١) هكذا في الأصل، وابن أبي مليكة المشهور هو عبدالله بن عبيدالله، لكنه وقع في مكان آخر في "العلل" (١٢٨/١٠): عبيدالله بن عبدالله. وغيره محققه إلى: عبدالله بن عبيدالله، وفي "تاريخ جرجان" ص(٢٩٩) -وقد روى الحديث من طريق خلف بن خليفة-: عبدالله بن عبيدالله، لكن هل روى ابن أبي مليكة عن الأعمش، وقد مات قبله بثلاثين سنة تقريباً، وطبقته أعلى منه؟ الله أعلم.

٤٠٧٤- وسئل عن حديث أبي فاختة، عن أمّ هانئ: أن النبيّ ﷺ أُهديت له حُلّة حرير سِيراء، فأعطاها عليّاً، فراح وهي عليه، فقال: إنما كسوتكها لتجعلها خمرة[١] بين الفواطم، فإني أكره لك ما أكره لنفسي(*).

فقال: يرويه برد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن أمّ هانئ.

ورواه أخوه يزيد بن أبي زياد، عن أبي فاختة، عن جعدة بن هبيرة، عن عليّ. وهو الصحيح.

سئل أبوالحسن عن أبي فاختة؟ فقال: سعيد بن علاقة.

قيل له: [من عنى][٢] بالفواطم؟

فقال: فاطمة بنت رسول الله ﷺ، وفاطمة بنت حمزة، وفاطمة بنت أسد -والدة عليّ، رضي الله عنه-.

* * *

٤٠٧٥- وسئل عن حديث يحيى بن [جعدة][٣]، عن أمّ هانئ، قالت: كنت أسمع قراءة رسول الله ﷺ، وأنا على عريشي بمكة(**).

فقال: يرويه مسعر، واختلف عنه[٤]:

---

(١) في المصادر: خُمراً.

(*) "الإتحاف" (٣١٠/١١)، "مسند إسحاق" (٢٦/٥)، "المعجم الكبير" (٣٥٧/٢٤، ٤٣٧)، رَ: "العلل" (١٣٤/٣) ح(٣٢١).

(٢) في الأصل: مرعى. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: حمزة.

(**) "التحفة" (١٤/١٢) ح(١٨٠١٦)، "الإتحاف" (١٢/١٨)، "مسند إسحاق" (٢٠/٥)، "المعجم الكبير" (٤١١/٢٤)، "أطراف الغرائب" (٤١٠/٥).

(٤) واختلف عنه، مكررة في الأصل.

فرواه عليّ بن حرب، عن ابن عيينة، عن مسعر، عن عمرو بن دينار، عن يحيى ابن جعدة، عن أمّ هانئ. ووهم فيه.

والمحفوظ: عن مسعر، عن أبي العلاء -وهو: هلال بن خبّاب-، عن يحيى بن جعدة، عن أمّ هانئ.

كذلك قال وكيع، وابن المبارك[1]، وعبدالله بن داود الخريبيّ، وعبيدالله بن موسى، وأبونعيم، عن مسعر.

وكذلك رواه قيس بن الربيع، وفضيل بن [منبوذ][2]، عن هلال بن خباب. وهو الصحيح.

* * *

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) كأنها في الأصل:معبوذ. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "الجرح والتعديل" (٧٦/٧).

ومن حديث أمّ عطيّة، عن النبيّ ﷺ

٤٠٧٦- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أمّ عطيّة، قالت: غسلنا بنت رسول الله ﷺ، فقال لنا: اغسلنها ثلاثاً بالسدر، فإن أنجت، وإلا فخمساً، وإلا فأكثر من ذلك. فرأيت أكثر من ذلك سبعاً(*).

فقال: يرويه همام بن يحيى، واختلف عنه:

فرواه محمد بن سنان [العوَقيّ][1]، عن همام، عن قتادة، عن أنس: أنه كان يأخذ ذلك عن أمّ عطيّة.

وغيره يرويه عن همام، عن قتادة، عن ابن سيرين، عن أمّ عطيّة. وهو الصواب.

* * *

٤٠٧٧- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أمّ عطيّة: دخل علينا رسول الله ﷺ حين توفيت ابنته، فقال: اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو أكثر من ذلك إن رأيتن بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً... الحديث(**).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وسفيان الثوري، وجرير بن حازم، وابن جريج، وسفيان ابن عيينة، وفليح بن سليمان، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أمّ عطيّة.

ورواه يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد، عن حفصة، عن أمّ عطية.

(*) "التحفة" (١٢/٧٢) ح(١٨١٠٧)، "الإتحاف" (١٨/٩٥)، "المعجم الكبير" (٢٥/٤٤).

(١) في الأصل: العوني. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١٢/٦٧) ح(١٨٠٩٤، ١٨١٠٠، ١٨١٣٣)، "الإتحاف" (١٨/٩٥)، "المعجم الكبير" (٢٥/٤٥-٥٠)، رَ: "التمهيد" (١/٣٧٢).

ورواه حماد بن زيد، وعبدالوهاب الثقفيّ، وابن عُليّة، وحماد بن سلمة، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن [أمّ](١) عطيّة.

وقالوا فيه: قال أيوب: عن حفصة، عن أمّ عطيّة: اغسلنها ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً.

فكأن أيوب سمعه من ابن سيرين، وسمعه من أخته حفصة، وزادت حفصة على أخيها محمد في الرواية العدد.

ورواه سلمة بن علقمة، عن محمد، عن بعض أخواته، عن أمّ عطيّة. و لم يسمّها.

وهو صحيح من حديث أيوب، عن محمد، وعن أخته حفصة.

حدثنا أحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قال: حدثنا عبدالله بن عبدالصمد بن أبي خداش، قال: حدثنا القاسم بن الحكم، عن سفيان، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أمّ عطيّة، قالت: توفيت بنت النبيّ ﷺ، فقال لنا: اغسلنها ثلاثاً بالسدر، أو خمساً، أو أكثر من ذلك إن رأيتن، و[اجعلن](٢) في الآخرة كافوراً، أو شيئاً من كافور، ثم آذنّني. فآذنّاه، فأرسل إلينا بحِقوه، فقال: أشعرنها إياه.

أخبرنا علي بن محمد البراق(٣)، قال: حدثنا إبراهيم بن راشد، قال: حدثنا سريج بن النعمان، قال: حدثنا فليح، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أمّ عطيّة العدويّة، قالت: دخل علينا رسول الله ﷺ... الحديث بنحوه.

* * *

(١) في الأصل: ابن.

(٢) في الأصل: اجعلوا.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل. ولعل الصواب: السوّاق. رَ: "تاريخ بغداد" (١٣/٥٤١).

٤٠٧٨- وسئل عن حديث محمد بن سيرين، عن أمّ عطيّة: قال رسول الله ﷺ: مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى(*).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه أبوهمام المخزوميّ، عن وهيب، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أمّ عطيّة.

والصحيح: عن أيوب، عن محمد، عن [سلمان][1] بن عامر، عن النبي ﷺ.

* * *

٤٠٧٩- وسئل عن حديث حفصة بنت سيرين، عن أمّ عطيّة، قالت: أمر رسول الله ﷺ الحيّض، وذوات الخدور أن يشهدن جماعة المسلمين يوم العيد، ويعتزلن الحيّضُ مصلى المسلمين(**).

فقال: يرويه إسماعيل بن مسلم، عن ابن سيرين، عن أخته، عن أمّ عطيّة.

وكذلك [رواه][2] الحسن بن أبي جعفر، عن أيوب، عن محمد، عن حفصة، عن أمّ عطيّة.

وخالفهم أشعث بن سوار؛ رواه عن ابن سيرين، عن أمّ عطيّة.

وكذلك رواه منصور بن زاذان، وهشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أمّ عطيّة. وهو الصحيح.

* * *

(*) حديث سلمان: "التحفة" (٣/٥٣٦) ح(٤٤٨٥)، "الإتحاف" (٥/٥٧٣).

(١) في الأصل: سليمان. والصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١٢/٦٨، ٧٦) ح(١٨٠٩٥، ١٨١١٨)، "الإتحاف" (١٨/٩٣).

(٢) زيادة على الأصل.

ومن حديث فاطمة بنت قيس، عن النبيّ ﷺ

٤٠٨٠- وسئل عن حديث ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس، عن النبيّ ﷺ: أنه لم يجعل [لها][(١)] سكنى، ولا نفقة، حين طلّقها زوجها ثلاثاً[(*)].

فقال: يرويه عطاء بن أبي رباح، واختلف عنه:

فرواه الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس.

حدّث به عنه سهل بن يوسف، وعبدالواحد بن زياد.

واختلف عن عبدالواحد:

فقال معلى بن أسد: عن عبدالواحد، عن حجاج.

وقيل: عن حرميّ بن جعفر[(٢)]، عن عبدالواحد، عن ليث، عن عطاء، عن ابن عباس، عن فاطمة بنت قيس.

والمحفوظ: عن حجاج.

ورواه عمرو بن دينار، عن عطاء، عن فاطمة بنت قيس. و لم يذكر فيه: ابن عباس. وهو أشبه بالصواب.

ورُوي عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس.

* * *

٤٠٨١- وسئل عن حديث أبي بكر بن عبدالله بن أبي الجهم، عن فاطمة بنت

---

(١) في الأصل: له.

(*) "الإتحاف" (١٨/٣٣)، "المعجم الكبير" (٢٤/٣٦٥).

(٢) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: بن حفص. رَ: "تهذيب الكمال" (١٨/٤٥٢).

قيس: قصة طلاقها، وفيه خطبة معاوية، وأبي جهم إياها، وقول النبيّ ﷺ: انكحي أسامة(*).

فقال: يرويه شعبة، والثوري، وأبوعميس، عن أبي بكر بن أبي الجهم: أنه سمعه من فاطمة بنت قيس.

وقيل: عن الثوري، عن أبي بكر بن أبي الجهم، عن الشعبيّ، عن فاطمة بنت قيس[١].

* * *

٤٠٨٢- [وسئل عن حديث فاطمة بنت قيس][٢]، عن النبيّ ﷺ، عن تميم الداريّ: حديث [الجساسة][٣](**).

فقال: يرويه عبدالله بن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن فاطمة.

وخالفه بشير بن المهاجر، فرواه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ.

وخالفه حسين المعلّم، فرواه عن ابن بريدة، عن الشعبيّ، عن فاطمة.

* * *

٤٠٨٣- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن فاطمة بنت قيس، عن النبيّ ﷺ: حديث الجسّاسة(***).

(*) "التحفة" (١٢/٢٧) ح(١٨٠٣٧)، "الإتحاف" (١٨/٣٣)، "المعجم الكبير" (٢٤/٣٧٦).

(١) في الأصل بعده: عن النبي ﷺ عن تميم الداريّ... ولا شك في انتقال النظر، فلذا فصلته وأثبت ما رأيت أنه سقط.

(٢) استصوبت سقطه نظراً لما ذكرته في آخر السؤال السابق.

(٣) في الأصل: الحماسة.

(**) حديث فاطمة: "التحفة" (١٢/٢٠) ح(١٨٠٢٤)، "الإتحاف" (١٨/٤٦)، رَ: "علل الحديث" (٣/٢٥٥).

(***) "التحفة" (١٢/٣٩) ح(١٨٠٣٩)، "الإتحاف" (١٨/٤٦)، "المعجم الكبير" (٢٤/٣٧١).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن أبي ذئب، عن الزهريّ، عن أبي سلمة [بن][(١)] عبدالرحمن، عن فاطمة.

وخالفه عبدالرحمن بن يزيد بن تميم، رواه عن الزهريّ، عن عمرة بنت عبدالرحمن، عن فاطمة بنت قيس.

حديث أبي سلمة أصح.

* * *

٤٠٨٤- وسئل عن حديث الشعبيّ، عن فاطمة بنت قيس: قال رسول الله ﷺ: إن [في][(٢)] المال حقّاً سوى الزكاة. ثم قرأ: ﴿وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة:١٧٧][(*)].

فقال: يرويه أبوحمزة [ميمون][(٣)]، عن الشعبيّ[(٤)]، عن فاطمة بنت قيس، عن[(٥)] النبيّ ﷺ.

وكلاهما ضعيفان.

* * *

---

(١) في الأصل: عن.

(٢) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (١٢/٢٤) ح(١٨٠٢٦)، "الإتحاف" (١٨/٣١)، رَ: "الأحاديث التي ذكر الترمذي فيها اختلافاً" ص(٧٩١).

(٣) في الأصل: هرون. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) بعده في الأصل: واختلف عنه. إلا أنها شطب عليها بخط أفقي.

(٥) غير واضحة في الأصل، وفوقها "إلى" إلا أنه لم تسبقها "لا"، واللتان تستعملان للحذف، وفي (ص) كتب فوق "الشعبيّ" "لا" ثم كتب بعدها: عن فاطمة بنت قيس إلى النبي ﷺ، ويظهر من الجواب وجود سقط بسبب انتقال النظر، وقد رُوي الحديث مرفوعاً وموقوفاً على الشعبيّ، ورجّح الترمذي الوقف، وقد رواه أبوبكر الهذلي عن شعيب بن الحبحاب عن الشعبيّ به مرفوعاً. وانظر: "السنن" للدارقطني (٢/١٠٧).

٤٠٨٥- وسئل عن حديث عروة، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قلت: يا رسول الله، طلقني زوجي ثلاثاً، وأخاف أن [يُقتحم](١) عليّ، فأمرها فتحولت(*).

فقال: حدّث به أبوموسى محمد بن المثنى، واختلف عنه:

فرواه ابن مبشّر، عن أبي موسى، عن حفص بن غياث، عن هشام، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس.

وكذلك قال أبوبكر بن أبي شيبة، عن حفص.

وحدّث به أبوعليّ المالكيّ، عن أبي موسى، عن ابن إدريس، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة.

وخالفه في الموضعين، والأول أصح.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن مبشّر، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: حدثنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس، قالت: قلت: يا رسول الله، زوجي طلّقني ثلاثاً، وأخاف أن [يقتحم](٢) عليّ، فأمرها، فتحوّلت.

أخرجه مسلم عن أبي موسى كذلك.

حدثنا أبوعليّ محمد بن سليمان المالكيّ بالبصرة، قال: حدثنا أبوموسى، قال: حدثنا ابن إدريس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، قالت: جاءت فاطمة

---

(١) في الأصل: يقتم. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) "التحفة" (١٢/٢٦) ح(١٨٠٣٢)، "الإتحاف" (١٨/٣٢).

(٢) في الأصل: يفتح. ولعل الصواب ما أثبته.

بنت قيس إلى النبيّ ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إن زوجي طلّقني ثلاثاً، وأخاف أن يُقتحم عليّ، فأمرها، فتحولت.

كذلك حدثناه المالكيّ، والذي قبله أصح. والله أعلم.

* * *

٤٠٨٦- وسئل عن حديث عروة، عن فاطمة بنت قيس: أنها أتت النبيّ ﷺ، فذكرت أنها تستحاض، فقال: إنما ذلكِ عِرق، فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة، وإذا أدبرت [فاغسلي](١) عنكِ الدم، وصلي(*).

فقال: يرويه هشام بن عروة، واختلف عنه:

فرواه الأوزاعيّ، عن يحيى بن سعيد الأنصاريّ، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن فاطمة بنت قيس. ووهم فيه.

والصحيح: عن هشام، عن أبيه، عن عائشة: أن فاطمة بنت أبي حبيش...، وقد ذكرنا الخلاف فيه في مسند عائشة.

* * *

٤٠٨٧- وسئل عن حديث أبي [عبيدة](٢) بن حذيفة، عن عمّته فاطمة، عن النبيّ ﷺ: أنه حُمَّ، فأمر بماء بسقاء فعُلّق على شجرة، ثم اضطجع تحته، فجعل يقطر على فؤاده(٣)، قلت: ادع الله فيكشف عنك. قال: إن أشدّ الناس بلاءً

---

(١) في الأصل: فاغتسلي.

(*) "المعجم الكبير" (٢٤/٣٦٢).

(٢) في الأصل: عمرة. ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل.

الأنبياء، ثم الذين يلونهم(*).

فقال: يرويه حصين بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن كثير، وشعبة، وزائدة، وعبثر، وفضيل، وجرير، عن حصين، عن أبي [عبيدة][1] [بن][2] حذيفة، عن [عمّته][3].

وقال يوسف القطان: حدثنا جدّي -مرّة[4]-، عن حصين، عن خيثمة بن عبدالرحمن، عن ابن حذيفة، عن عمّة له.

والأول أصح.

* * *

٤٠٨٨- وسئل عن حديث فاطمة بنت [عتبة][5] بن ربيعة بن عبدشمس، عن النبيّ ﷺ، قال: لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من نفسه(**).

فقال: يرويه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه سليمان بن بلال، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن فاطمة بنت [عتبة][6].

(*) "التحفة" (١٢/٣٣) ح(١٨٠٤٤)، "الإتحاف" (١٨/٤٩)، "الأمالي" للمحاملي -رواية ابن مهدي- (ق/٤٥/أ)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٤١٨).

(١) في الأصل: عبد.

(٢) في الأصل: عن.

(٣) في الأصل: عقبة!.

(٤) هكذا قرأتها من الأصل.

(٥) كأنها في الأصل: عبيد. ولعل ما أثبته الصواب.

(**) "الإتحاف" (١٨/٣٠).

(٦) في الأصل: عمه. ولعل ما أثبته الصواب.

ورواه أبوبكر بن عيّاش، عن محمد بن عجلان، عن [أمّه][(١)]، عن فاطمة بنت عتبة.

حدثناه محمد بن مخلد، قال: حدثنا عمر بن محمد -[أبو][(٢)]حفص- الشطويّ، قال: حدثنا أسيد بن زيد الجمّال، قال: حدثنا أبوبكر بن عيّاش، عن محمد بن عجلان، عن أمّه، عن فاطمة بنت عتبة، قالت: قلت: يا رسول الله ﷺ، أتى عليّ زمان وما في الأرض قبّة أحب إليّ أن تهدم من قبتك، وإني اليوم ما في الأرض قبّة أحبّ إليّ بقاء من قبتك. [فقال][(٣)]: أما [إن][(٤)] أحدكم لا يؤمن حتى أكون أحبّ إليه من نفسه.

* * *

٤٠٨٩- وسئل عن حديث زينب بنت جحش: كان رسول الله ﷺ يتوضأ في مخضب من صفر[(*)].

فقال: يرويه الدراورديّ، عن عبيدالله بن عمر، واختلف عنه:

فرواه إبراهيم بن حمزة، عن الدراورديّ، عن عبيدالله بن عمر، عن محمد بن إبراهيم، عن زينب بنت جحش.

وخالفه ابن أبي مذعور، فرواه عن الدراورديّ، عن عبيدالله، عن إبراهيم بن عبدالله بن جحش.

---

(١) في الأصل: أبيه. وهكذا وقع في "معرفة الصحابة" (٣٤١٣/٦)، ولعل الصواب ما أثبته.

(٢) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "تاريخ مدينة السلام" (٥٣/١٣).

(٣) في الأصل: وزيادة. ولعلها محرّفة عما أثبته.

(٤) في الأصل: أرى. ولعلها محرّفة عما أثبته.

(*) "التحفة" (١٠٣/١١) ح(١٥٨٨٢)، "الإتحاف" (٩٦٥/١٦)، "أطراف الغرائب" (٣٧٥/٥)، "المعجم الكبير" (٥٦/٢٤)، رَ: "علل الحديث" (٢٧٣/١).

ورواه محمد بن خالد بن عبدالله الواسطيّ، عن الدراورديّ، فقال: عن الدراورديّ[١]، عن عبدالله بن إبراهيم بن أبي حبيش[٢]، عن بعض آل جحش، عن زينب.

وقال ابن أبي [عمر][٣] العدنيّ، وخالد بن يوسف [السميّ][٤]: عن الدراورديّ، عن عبيدالله، عن إبراهيم بن محمد بن جحش مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

وروى هذا الحديث عبدالله بن عمر العمريّ، واختلف عنه:

فقال سعيد بن أبي مريم: عن عبدالله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن جحش، عن أبيه: أن زينب كانت تغسل رسول الله ﷺ في مخضب من صفر.

وخالفه معاوية بن صالح؛ رواه عن عبدالله بن عمر، عن محمد بن عبدالله بن جحش، عن أبيه، عن زينب.

وقال قائل: عن عبدالله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد [بن][٥] عبدالله بن جحش، عن أبيه[٦].

والحديث شديد الاضطراب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا محمد بن عمرو بن أبي مذعور، قال: حدثنا عبدالعزيز بن محمد الدراورديّ، عن عبيدالله بن عمر، عن إبراهيم بن

---

(١) هكذا ذكر مرّة أخرى.

(٢) هكذا في الأصل... ولعل الصواب: عن عبيدالله عن إبراهيم بن جحش عن بعض... والله أعلم.

(٣) في الأصل: عمرو. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: الشعبيّ. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) هكذا ينتهي الإسناد، ولعل المراد: عن زينب. وهي رواية حماد بن خالد.

عبدالله بن جحش، عن زينب بنت جحش، قالت: كان رسول الله ﷺ يتوضأ في مخضبي هذا، وهو من صفر.

قال الشيخ أبوالحسن: لا أعلم رواه عن عبيدالله غير الدراورديّ.

* * *

٤٠٩٠- وسئل عن حديث أمّ حبيبة بنت أبي سفيان، عن زينب بنت جحش: قال رسول الله ﷺ: ويل للعرب من شرّ قد اقترب(*).

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن الزهريّ، واختلف عن ابن عيينة:

فرواه الحميديّ، وإبراهيم بن بشار، وإبراهيم بن سعيد الجوهريّ، وابن مصفّى، والحسن بن الصباح، وعبدالجبار بن العلاء، وأبوعبدالله المخزوميّ، ويحيى بن السّريّ، وأبويحيى القطان، وسعدان بن نصر، وعبدالله بن أيوب، وابن أخي الأصمعيّ، ومحمد بن أبي عون، ونصر بن عليّ، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن حبيبة بنت أمّ حبيبة، عن أمّها أمّ حبيبة، عن زينب بنت جحش.

ذكروا فيه أربع نسوة.

ورواه مسدد، وسعيد بن منصور، وأبوبكر بن أبي شيبة، وجماعة[1] بن أحمد، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن زينب، عن أمّ حبيبة. وأسقطوا من الإسناد: حبيبة.

وأظن أن ابن عيينة كان ربما أسقطها، وربما ذكرها.

(*) "التحفة" (١١/١٠١) ح(١٥٨٨٠)، "الإتحاف" (١٦/٩٦٨)، "المعجم الكبير" (٢٤/٥١).

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

ورواه صالح بن كيسان، وعقيل بن خالد، والنعمان بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، ومحمد بن أبي حفصة، عن الزهريّ، عن عروة، عن زينب، عن أمّ حبيبة، عن زينب بنت جحش. ذكروا فيه ثلاث نسوة. ولم يذكروا: حبيبة.

ولم يذكرها في الإسناد عمر بن عيينة[1] في....[2] الرواية عنه.

والمحفوظ عنه قول من لم يذكرها.

وقال الجراح بن منهال: عن الزهريّ، عن عروة، عن زينب بنت جحش، قالت: دخل عليّ رسول الله ﷺ... فذكره.

وقيل: عن سعدان بن نصر، عن ابن عيينة، عن الزهريّ، عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن حبيبة، عن أمّها أمّ حبيبة -زوج النبيّ ﷺ-، عن النبيّ ﷺ. لم يذكروا فيه: زينب بنت جحش.

* * *

٤٠٩١- وسئل عن حديث زينب بنت أمّ سلمة، عن أمّ حبيبة بنت جحش: أنها كانت تهراق الدم، فأمرها النبيّ ﷺ أن تتوضأ عند كل صلاة[*].

فقال: يرويه يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، وعكرمة: أن زينب بنت أمّ سلمة اعتكفت، وهي تهراق الدم، فأمرها النبيّ ﷺ أن تغتسل.

قال ذلك الأوزاعيّ، عن يحيى بن أبي كثير.

وقال البابلتيّ: عن الأوزاعيّ، عن يحيى، عن أبي سلمة، أو عكرمة، بالشك.

---

(١) هكذا قرأتها من الأصل.

(٢) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: اكر، وقد تكون: آخر. والله أعلم.

(*) "التحفة" (١١/١٠٥) ح(١٥٨٨٦)، "الإتحاف" (١٦/٩٧٠)، "السنن الكبرى" للبيهقي (١/٣٥١)، رَ:"علل الحديث" (١/٢٦٠).

ورواه هشام الدستوائي، عن يحيى، [فخالف][(١)] الأوزاعيّ.

واختلف عن هشام:

فرواه يزيد بن زريع، عن هشام، عن يحيى، [عن][(٢)] أبي سلمة، عن زينب بنت جحش.

وتابعه أبوعمر الحوضيّ، إلا أنه قال: إن زينب كانت تهراق الدم. و لم يقل: عن زينب. وسمّى زينب، و لم ينسبها.

وقال يحيى القطان، ومسلم بن إبراهيم: عن هشام، عن يحيى، عن [أبي][(٣)] سلمة: أن أمّ حبيبة بنت جحش استحيضت، فسألت النبيّ ﷺ.

وقال أبان العطار: عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أمّ حبيبة بنت جحش.

وكذلك قال معمر، عن يحيى بن أبي كثير.

وقال حسين المعلّم: عن يحيى، [عن] أبي سلمة: أخبرتني زينب بنت أمّ سلمة: أن امرأة عبدالرحمن كانت تهراق الدم.

وهوأشبه الأقاويل بالصواب.

وقول الأوزاعيّ وهم. و لم [يذكر][(٤)] أحد من أصحاب يحيى في حديثه: عكرمة، [غير][(٥)] الأوزاعيّ. وهو معروف عن عكرمة.

ورواه عاصم الأحول، وأبوإسحاق الشيباني، عن عكرمة.

---

(١) كأنها في الأصل: خالف.

(٢) في الأصل: بن، وكذا ما يأتي مثله بين المعقوفتين. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: ابن أبي سلمة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: يذكروا. ولعل الصواب ما أثبته. وكذا فيما يأتي مثله.

(٥) كأنها في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

فقال عاصم: عن عكرمة، عن زينب بنت أبي سلمة، قالت: كانت بنت جحش تستحاض.

قاله شريك، عن عاصم. وفي آخره: قال شريك: اسمها حبيبة بنت جحش.

وقال الشيباني: عن عكرمة، قال: كانت أمّ حبيبة بنت جحش. ولم [يذكر]: زينب.

وقال أبوبشر: عن عكرمة: أن أمّ حبيبة استحيضت.

ورواه خالد بن يزيد، عن عبدالرحمن بن حسّان، عن عكرمة: أن ابنة جحش. ورفعه.

ورواه خالد الحذّاء، عن عكرمة: أن امرأة من أزواج النبيّ ﷺ.

وقال مرّة: إن أمّ سلمة. ورفعه.

واضطرب أصحاب عكرمة في روايتهم عنه.

والصحيح قول من قال: عن عكرمة، عن زينب بنت أمّ سلمة، عن ابنة جحش.

وروى هذا الحديث عروة بن الزبير، عن زينب. واختلف عنه:

فرواه هشام بن عروة، عن أبيه. واختلف عن هشام:

فرواه مالك، وزائدة، وليث بن سعد، عن هشام، عن أبيه، عن زينب، عن أمّ سلمة.

وذكْر أمّ سلمة فيه وهم.

ورواه قتادة، وأبوالزناد، عن عروة، عن زينب: أنها رأت بنت جحش.

ورواه عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن زينب بنت جحش، قالت: سألت امرأة رسول الله ﷺ.

ووهم في قوله: بنت جحش. وإنما أراد: زينب بنت أمّ سلمة.

ورواه يحيى بن سعيد، عن عمرة، وقال: إن حبيبة بنت جحش. ووقفه.

ورواه الزهريّ مرسلاً، عن أمّ حبيبة.

واختلف عن الزهريّ في إسناده، وقد ذكرنا الخلاف على الزهريّ في مسند عائشة.

ورواه يزيد بن أبي مالك الدمشقي، عن سعيد بن المسيب مرسلاً.

* * *

٤٠٩٢- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أمّه أمّ سليم: أنها كانت في نسوة مع النبيّ ﷺ، وسائق يسوق بهم، فقال له النبيّ ﷺ: يا أنجشة، رويدك، سوقَك [بالقوارير](١)(*).

فقال: يرويه سليمان التيميّ، واختلف عنه:

فرواه حماد بن [مسعدة](٢)، عن سليمان التيميّ، عن أنس، عن أمّ سليم.

وغيره يرويه عن سليمان التيميّ، عن أنس، عن النبيّ ﷺ. ولا يذكر: أمّ سليم. وهو الصحيح.

* * *

٤٠٩٣- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أمّ سليم: أن النبيّ ﷺ دخل عليهم، فإذا قربة معلقة، فشرب قائماً، فقطعت رأس القربة(**).

فقال: يرويه عبدالكريم الجزريّ، واختلف عنه:

فرواه ابن جريج، وعبيدالله بن عمرو، وزهير بن معاوية، عن عبدالكريم، [عن البراء ابن ابنة](٣) أنس بن مالك، عن أنس بن مالك، عن أمّ سليم.

ورواه محمد بن راشد، عن عبدالكريم: أنه حدّثه من سمع أمّ سليم.

والأول أصح.

* * *

---

(١) في الأصل: بالقواري.

(*) حديث أمّ سليم: "التحفة" (١٢/١٨٨) ح(١٨٣٢٨)، "الإتحاف" (١٨/٢٦٧)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٢١)، حديث أنس: "التحفة" (١/٤٣٢) ح(٨٨٣)، "الإتحاف" (٢/٢٩).

(٢) في الأصل: مسعرة. ولعل الصواب ما أثبته. وقد تابعه زهير عند الإمام أحمد، والنسائي في "الكبرى".

(**) "الإتحاف" (١٨/٢٦٣)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٢٧).

(٣) وقع في الأصل: رعب -هكذا رسمت-. ولعل الصواب ما أثبته.

٤٠٩٤- وسئل عن حديث أنس بن مالك، عن أمّ سليم: أن رسول الله ﷺ كان يأتيها، فيغتسل عندها، وكان كثير العرق، فكانت تجمعه، وتجعله في الطست، والقوارير(*).

فقال: يرويه أيوب السختياني، واختلف عنه:

فرواه وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس، عن أمّ سليم.

قاله عفان عنه.

وقال عبدالأعلى: عن وهيب، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس: أن النبيّ ﷺ كان يزور أمّ سليم.

وقال عبيدالله بن عمرو: عن أيوب، عن أنس، عن أمّ سليم.

وقول وهيب أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٩٥- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أمّ سليم: أن النبيّ ﷺ [سئل][١] عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقال: تغتسل إذا رأت بللاً.

فقال: يرويه عبدالعزيز بن [رُفيع][٢]، واختلف عنه:

فرواه عمرو بن أبي قيس، عن عبدالعزيز، عن مجاهد، وعطاء، وأبي سلمة: أن أمّ سليم قالت: إن رسول الله ﷺ... مرسلاً[٣].

(*) حديث أم سليم: "التحفة" (١٢/١٨٧) ح(١٨٣٢٥)، "الإتحاف" (١٨/٢٦٦)، حديث أنس: "الإتحاف" (٢/٧٩).

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: ربيع، ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف، ويظهر وجود سقط، وانتقال نظر، ولمعرفة الاختلاف على عبدالعزيز بن رفيع، رَ:"مسند إسحاق" (٥/٥٣-٥٤)، "أطراف الموطأ" (٤/٣٢٧)، "المطالب العالية" (٢/٥٠٧).

وكذلك رواه حبيب بن أبي ثابت، عن أبي سلمة: أن أمّ سليم سألت رسول الله ﷺ... مرسلاً.

والمرسل أشبه بالصواب.

* * *

٤٠٩٦- وسئل عن حديث أبي سلمة، عن أم [سُليم](١): أنها حاضت بعدما أفاضت يوم النحر، فأذن لها رسول الله ﷺ، فخرجت(٢)(*).

فقال: يرويه مالك، واختلف عنه:

فرواه ابن وهب، عن مالك، عن عبدالله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي سلمة، عن أمّ سليم.

وأصحاب "الموطأ" [يروونه](٣) عن مالك، وهو: أن أمّ سليم استفتت رسول الله ﷺ. فيكون في روايتهم مرسلاً، وهو المحفوظ عن مالك.

* * *

٤٠٩٧- وسئل عن حديث محمد بن يوسف، عن أمّ سليم، قالت: قرّبت إلى رسول الله ﷺ جنباً مشويّاً، فأكل منه ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ(**).

فقال: يرويه ابن عون عنه.

---

(١) في الأصل: سلمة. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) هكذا قرأتها.

(*) "المعجم الكبير" (١٢٨/٢٥)، رَ: "أطراف الموطأ" (٣٢٧/٤).

(٣) في الأصل: يرويه.

(**) "المعجم الكبير" (١٢٧/٢٥).

حدّث به الصلت بن مسعود الجحدريّ، عن سليم بن أخضر، [عن][(١)] ابن عون، عن محمد بن يوسف، عن أمّ سليم.

ورواه الهيثم بن خلف الدوري، عن الصلت، فقال فيه: عن محمد بن محمد بن الأسود، عن أمّ سليم.

والأول أصح.

* * *

٤٠٩٨- وسئل عن حديث تمام بن العباس، عن أمّه أمّ الفضل بنت الحارث: سمعت النبيّ ﷺ يقول في المغرب: ﴿وَٱلطُّورِ. وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾ [الطور: ١-٢][(٢)][(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه محمد بن عمرو، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن هارون، وسعيد بن عامر، [ومحمد][(٣)] بن بشر، وعبدالوهاب بن عطاء، ومحمد بن عبيد[(٤)]، عن محمد بن [عمرو][(٥)]، [عن][(٦)] الزهريّ، عن تمام بن العباس، عن أمّه.

وكذلك رُوي عن......[(٧)]، عن محمد بن عمرو.

---

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها: بن.

(٢) هكذا في الأصل، وفي مصادر الحديث: والمرسلات.

(*) "التحفة" (١٢/٤٢) ح(١٨٠٥٢)، "الإتحاف" (١٨/٥٧)، "المعجم الكبير" (٢٥/٢١، ٢٣).

(٣) في الأصل: حمد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا في الأصل.

(٥) في الأصل: عمر.

(٦) في الأصل: بن.

(٧) كلمة لم أستطع قراءتها -رسمها-: اررى. والله أعلم.

وقال حماد بن سلمة: عن محمد بن عمرو، عن الزهريّ، عن أبي سلمة، عن تمام ابن العباس. ووهم فيه حماد(١)؛ لكثرة من خالفه.

ورواه أسامة بن زيد، عن أبي رشدين كريب -[مولى](٢) ابن عباس-، عن أمّ الفضل. وكلاهما وهم.

والمحفوظ عن الزهريّ ما رواه مالك، وابن عيينة، ويونس بن أبي إسحاق(٣)، وصالح بن كيسان، ومعمر، ومحمد بن إسحاق، وعقيل بن خالد، وجعفر بن برقان، وأبوأويس، رووه عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، عن ابن عباس، عن أمّه [أمّ](٤) الفضل.

*　*　*

٤٠٩٩- وسئل عن حديث [عبدالله بن شداد](٥) بن الهاد، عن أمّ الفضل [بنت](٦) حمزة: أن مولى لها كانت أعتقته، [فمات](٧) وترك ابنته. وإن رسول الله ﷺ قسم ميراثه بين أمّ الفضل، وبين ابنته(*).

فقال: يرويه الحكم بن عتيبة، واختلف عنه:

---

(١) بعده في الأصل: بن سلمة عن محمد بن عمرو... أعاد الإسناد مرّة أخرى. وحذفته لانتقال النظر.

(٢) في الأصل: قول. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في الأصل، ولعله أراد: يونس بن يزيد الأيلي. والله أعلم.

(٤) سقط من الأصل.

(٥) في الأصل: شداد بن عبدالله. ولعل ما أثبته الصواب.

(٦) في الأصل: بن.

(٧) في الأصل: مات.

(*) "التحفة" (١٢/٢٢٢) ح(١٨٣٧٢)، "الآحاد والمثاني" (٥/٤٦٨)، "المعجم الكبير" (٢٤/٣٥٣-٣٥٧)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٥٤٤).

[فرواه][1] جابر الجعفيّ، عن عبدالله بن شداد، عن أم الفضل بنت حمزة.

وقال ابن أبي ليلى: عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، عن بنت حمزة. و لم يكنها.

ورواه شعبة، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد، [قال][2]: كانت أختي بنت حمزة، وأرسله.

وكذلك قال ابن عون، عن الحكم، عن عبدالله بن شداد.

وكذلك قال [عبدالله][3] بن أبي الجعد، عن عبدالله بن شداد.

ورواه محمد بن سالم، عن الشعبيّ، وقال: عن عبدالله بن شداد، عن أبيه: شداد ابن الهاد. و لم يتابع على هذا القول.

ومحمد بن سالم ضعيف. والمرسل أصح.

حدثنا عليّ بن عبدالله بن مبشّر، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قال: حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن منصور بن حيّان، قال: سمعت عبدالله بن شداد يحدّث أنّ بنت حمزة أعتقت رجلاً، فمات وتركها، وترك ابنة له، قال: فأعطى النبيّ ﷺ ابنته النصف، ومولاته النصف.

وبه عن سفيان، قال: حدثنا سلمة بن كهيل، قال: انتهيت[4] إلى عبدالله بن شداد وهو يقول: هي أختي، فسألت القوم، فقالوا حديثاً... مثل حديث منصور بن حيّان.

* * *

٤١٠٠- وسئل عن حديث قابوس بن المخارق، عن أمّ الفضل: أن الحسين

---

(١) سقط من الأصل.

(٢) في الأصل: قالت.

(٣) في الأصل: عبيد. أو: عبد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) غير واضحة.

ابن عليّ -رضي الله عنه- بال في ثوب النبيّ ﷺ، فقال: يُصبّ على بول الغلام، ويُغسل بول الجارية(*).

فقال: يرويه سماك بن حرب، واختلف عنه:

فرواه شريك، وداود بن عيسى، وعمرو بن أبي قيس، عن سماك، عن قابوس بن المخارق، عن أمّ الفضل.

ورواه عليّ بن صالح، عن سماك، عن قابوس، عن أبيه، عن أمّ الفضل.

قال ذلك عثمان بن سعيد [المرّيّ][1]، عن عليّ بن صالح.

وقيل: عن عثمان بن سعيد، عن مسعر، عن سماك.

وقال معاوية بن هشام: عن عليّ بن صالح، عن سماك، عن قابوس مرسلاً.

ورُوي عن داود بن أبي هند، عن سماك مرسلاً، عن أمّ الفضل.

والصواب قول من قال: عن سماك، عن قابوس، عن أمّ الفضل.

* * *

(*) "التحفة" (١٢/٤٤) ح(١٨٠٥٥)، "الإتحاف" (١٨/٥٨)، "المعجم الكبير" (٢٥/٢٥).

(١) في الأصل: الحوبي. ولعل الصواب ما أثبته.

٤١٠١- وسئل عن حديث سباع بن ثابت، عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ: في العقيقة(*).

فقال: يرويه عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أم كرز.

و لم يذكرا فيه: أبا يزيد[١].

واختلف عن ابن جريج:

فقال عبدالرزاق: عن ابن جريج، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت: أن محمد بن ثابت بن سباع أخبره عن أم كرز. ووهم فيه.

وخالفه أصحاب [ابن][٢] جريج الحفاظ، منهم: حجاج بن محمد، وابن بكر [البرساني][٣]، ويحيى القطان، وابن عُليّة، وأبوعاصم، رووه عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد[٤]، عن عمرة، عن عائشة مختصراً.

واختلف عن مجاهد:

فرواه الحكم بن عتيبة، عن مجاهد، عن أمّ كرز.

وقال حماد بن سلمة: عن قيس بن سعد، عن مجاهد، عن أمّ كرز.

(*) "التحفة" (١٢/٢٠٢) ح(١٨٣٤٧، ١٨٣٤٩، ١٨٣٥١، ١٨٣٥٢)، "الإتحاف" (١٨/٢٩٩)، "المعجم الكبير"(٢٥/١٦٤)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٥٥١).

(١) هكذا في الأصل، ولا شك من السياق في وجود سقط لانتقال النظر. والكلام في ذكر الاختلاف على عبيدالله، هل سمعه من أبيه، أم من سباع مباشرة؟ وانظر المصادر.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) في الأصل: البوناني. ولعل ما أثبته الصواب.

(٤) هكذا في الأصل، ويوجد هنا سقط، فهذا الإسناد ليس من رواية هؤلاء، وسيأتي فيما رواه الدارقطني بعد من أسنده عن ابن جريج هكذا.

وخالفهما ثابت بن عجلان، رواه عن مجاهد، عن أسماء بنت يزيد. والحديث لأمّ كرز.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم، والحسن ابن محمد بن الصباح، وعليّ بن حرب، قالوا: حدثنا سفيان بن [عيينة][1]، عن عبيدالله ابن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز: أن النبيّ ﷺ قال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة، لا يضرّك ذكراناً [أو][2] إناثاً.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن شيبان الرمليّ،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا سعدان بن نصر، والحسن بن محمد بن الصباح، قالوا: حدثنا سفيان، قال: حدثنا الزعفرانيّ[3]، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز: سمعت النبيّ ﷺ يقول: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، لا يضرك ذكراناً كنّ أو إناثاً.

زاد يونس: وسمعته يقول: أقرّوا الطير على مَكِناها، قال: سمعت من أمّ كرز الكعبيّة تحدّث عن النبيّ ﷺ.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا إبراهيم بن هانئ، قال: حدثنا عفان،

[و][4]حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبوداود السجستاني، قال: حدثنا مسدد،

---

(١) في الأصل: عتبة.

(٢) في الأصل: و. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) هكذا في الأصل، وقد رواه جمع عن سفيان عن عبيدالله به.

(٤) زيادة لازمة.

قالا: حدثنا حماد بن زيد[١]، قال: حدثنا عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز: أن رسول الله ﷺ قال في العقيقة: عن الغلام شاتان مثلان، وعن الجارية شاة.

قال عفان: حدثني سباع. وفي حديث [مسدد][٢]: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام. و لم يقل: مثلان.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا الحسن بن يحيى، قال: أخبرنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت: أن محمد ابن ثابت بن سباع أخبره: أن أمّ كرز أخبرته: أنها سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: نعم، عن الغلام شاتان، وعن الأنثى واحدة، ولا يضركم ذكراناً كنّ أو إناثاً.

قال أبوبكر: الذي عندي في هذا الحديث أن عبدالرزاق أخطأ فيه؛ لأنه ليس فيه: محمد بن ثابت. إنما هو: سباع بن ثابت ابن [عمّ][٣] محمد بن ثابت؛ لأنه ليس في هذا الحديث[٤].

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثني يوسف بن سعيد بن مسلم، قال: حدثنا حجاج، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد: أن سباع بن ثابت -ابن عمّ محمد بن ثابت بن سباع- أخبره: أن أمّ كرز أخبرته: أنها سألت النبيّ ﷺ عن العقيقة، فقال: نعم، على الذكر اثنتان، وعلى الأنثى واحدة، ولا يضرّكم أذكراناً كنّ أم إناثاً.

---

(١) بعدها في الأصل: حدثنا مسدد. وليس لها وجه، فلذا حذفتها.

(٢) كأنها في الأصل: مسند. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) كأنها في الأصل: عمر. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) هكذا العبارة.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا يزيد بن سنان، قال: حدثنا محمد بن بكر البرساني، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد: أن سباع بن ثابت -ابن عمّ محمد بن ثابت بن سباع- أخبره: أن أمّ كرز أخبرته: أنها سألت النبيّ ﷺ عن العقيقة، فقال: نعم، عن الغلام ثنتان، وعن الجارية واحدة، ولا يضرّكم ذكراناً كنّ أم إناثاً.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا يعقوب الدورقيّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ، قال: عن الغلام شاتان، [و][1]عن الجارية شاة، لا يضرّكم ذكراناً أو إناثاً.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل بن عُليّة، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيدالله بن [أبي][2] يزيد، عن سباع بن ثابت، عن الزهريّ[3]، عن أمّ كرز: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عن الغلام شاتان، وعن الجارية واحدة. لا يضرّكم ذكراناً كنّ أو إناثاً.

حدثنا أبوبكر النيسابوريّ، قال: حدثنا علي بن سعيد[4] النسائي، وإبراهيم بن مرزوق البصري، قالا: حدثنا أبوعاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز: أنها سألت النبيّ ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) سقط من الأصل.

(٣) هكذا في الأصل. وسباع حليف بني زهرة.

(٤) هكذا في الأصل. ولعل الصواب: شعيب.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا عليّ بن شعيب، قال: حدثنا عبدالوهاب، عن أبي الربيع، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أمّ كرز الخزاعيّة: أنها سألت النبيّ ﷺ عن ذلك، فقال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة. لم يذكر: أبا يزيد، ولا: سباع.

حدثنا محمد بن سليمان المالكي، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا عليّ بن شعيب، والعباس بن يزيد،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح، وسعدان بن نصر،

وحدثنا عليّ بن أحمد بن الهيثم، قال: حدثنا[1] علي بن حرب،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن حبيب بن[2] ميسرة، عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ، قال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا [محمد بن][3] مخلد، قال: حدثنا طاهر بن خالد بن [نزار][4]، قال: أخبرني أبي، عن إبراهيم بن طهمان، قال: حدثني [أبو][5]الزبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن أمّ كرز، أنها قالت: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة[6].

---

(١) في الأصل: وحدثنا. ولعل الصواب بدون الواو، فالدارقطني لم يدرك علياً. رَ: "تاريخ بغداد" (١٣/٣٦٤).

(٢) هكذا، ولعل الصواب: حبيبة بنت ميسرة.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) غير واضحة في الأصل.

(٥) في الأصل: بن.

(٦) في الأصل بعده: حدثنا محمد بن مخلد، ثنا طاهر بن خالد بن نزار... أعاد الإسناد مرّة أخرى، مع وجود سقط فيه؛ فلذا حذفته، إلا أنه فيه في آخره: وعن الغلام شاة -هكذا-.

حدثنا ابن مخلد، قال: سمعت أبا داود السجستاني، يقول: سمعت أحمد بن حنبل، قال: مكافأتان: متساويتان أو متقاربتان.

حدثنا ابن مبشّر، وعبدالملك بن أحمد الزيّات، قالا: حدثنا حفص بن عمرو، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن حبيبة، عن أمّ بني كرز الكعبيّة: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام [شاتان][1] مكافأتان، وعن الجارية شاة.

في حديث الزيات: عن أم كرز.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن عرفة،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن عليّ بن سليمان المروزيّ، قال: حدثنا عليّ بن حجر، قالا: حدثنا إسماعيل بن عليّة، عن ابن جريج، عن عطاء، قال: حدثتني حبيبة بنت ميسرة، عن [أمّ][2] بني كرز الكعبيّين: أنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة -في العقيقة-.

قال ابن عرفة: أخبرني عطاء، عن[3]....

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن منصور الرماديّ، قال: حدثنا عبدالرزاق، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبره عطاء، عن أمّ حبيبة بنت أبي خثيم، عن أمّ كرز: سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية [شاة][4]. قالت: قلت: وما المكافأتان؟ قال: المثلان، والضأن أحبّ إليّ من المعز.

ذُكرانها أحب إليه من إناثها رأيٌ[5] منه.

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) في الأصل: أخ.

(٣) بعدها بياض في الأصل بمقدار كلمة، والمراد -والله أعلم- أن ابن عرفة قد صرح في إسناده بالتحديث من ابن جريج.

(٤) بياض في الأصل.

(٥) هكذا قرأتها من الأصل.

حدثنا ابن مبشّر، قال: حدثنا إبراهيم[١] بن سنان، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عطاء بن أبي رباح، عن حبيب[٢] بن ميسرة، عن أمّ كرز الخزاعيّة: سألت رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا زياد بن أيوب،

وحدثنا ابن مبشّر، قال: حدثنا محمد[٣] بن سنان،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا يزيد[٤] بن إسماعيل،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال[٥]: حدثنا وهب بن جرير، قال: حدثنا أبي، قال: سمعت قيس بن سعد يحدّث عن عطاء، عن أمّ عثمان بن خثيم، عن أمّ كرز: أنها سألت النبيّ ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا الحسن بن محمد الزعفرانيّ، قال: حدثنا يحيى بن عباد،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عليّ بن سهل البزاز، قال: حدثنا عفان، قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عثمان[٦] بن خثيم، عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ نحوه[٧].

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أحمد.

(٢) لعل الصواب: حبيبة بنت ميسرة.

(٣) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: أحمد.

(٤) هكذا الاسم.

(٥) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: قالوا.

(٦) هكذا في الأصل، ويمكن: عفان.

(٧) بعده في الأصل: عليّ بن حرب لم ينسب ميسرة.... وهذا متعلق بالحديث الذي بعده، وسيأتي في مكانه على الصواب، وأخشى أن يكون أصل المتن مذكوراً هنا.

حدثنا عليّ بن أحمد بن الهيثم، قال: حدثنا عليّ بن حرب،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا حيدرة بن إبراهيم، عن حجاج، عن عطاء، عن ميسرة بن أبي خثيم[١]، عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ نحوه.

عليّ بن حرب لم ينسب ميسرة. وزاد حيدرة: حجاج، عن عطاء، عن عائشة مثله.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا محمود بن [خداش][٢]، ويعقوب بن إبراهيم، قالا: حدثنا هشيم، قال: حدثنا الحجاج، عن عطاء، عن ميسرة[٣] بن أبي خثيم: أن أمّ كرز الخثعميّة سألت النبيّ ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا الفضل بن العباس الرازيّ، قال: حدثنا أبومصفى،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبوطالب بن سوادة، قال: حدثنا محمد بن هاشم، قالا: حدثنا سويد بن عبدالعزيز، عن حجاج بن أرطاة، عن عطاء، [عن][٤] عبيد بن عمير، عن أمّ كرز الخزاعيّة: سمعت رسول الله ﷺ في العقيقة: للغلام شاتان مكافأتان، وللجارية شاة.

حدثنا أبوطلحة أحمد بن محمد بن عبدالكريم الفزاريّ، قال: حدثنا نصر بن عليّ، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا الحجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن أمّ كرز: أنها سألت النبيّ ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

---

(١) هكذا في الأصل.

(٢) في الأصل: خراش.

(٣) بعدها في الأصل: حدثنا الحجاج عن عطاء. ولا شك أنها تكرار، فحذفتها.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عباس بن محمد، قال: حدثنا أبوسلمة التبوذكيّ، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن حجاج، عن عطاء عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ، قال: عن الغلام [شاتان][١] مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا الحسين بن إسماعيل المحامليّ، قال: حدثنا محمود بن خداش، ويعقوب بن إبراهيم، قالا: حدثنا هشيم، قال: أخبرنا منصور، عن عطاء، عن أمّ كرز: أنها سألت النبيّ ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا الطسيّ، قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن مروان الواسطيّ، قال: حدثنا شيبان، قال: حدثنا عطيّة[٢] الأصم، عن عطاء، عن أمّ كرز الخزاعية، قالت: العقيقة... نحوه.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسرائيل الجوهريّ، قال: حدثنا محمد بن سابق، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير، عن عطاء بن أبي رباح، عن أمّ كرز: قال رسول الله -صلى الله عليه [وسلم][٣]-: العقيقة عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد الدورقيّ، قال: حدثنا أبوسلمة موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبان، قال: حدثنا مطر، عن عطاء، عن أمّ كرز الخزاعيّة: أن نبي الله ﷺ كان يقول في العقيقة: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا [الحسن][٤] بن محمد بن سعدان، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن برد، قال:

---

(١) في الأصل: شاة.

(٢) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عقبة.

(٣) سقط من الأصل.

(٤) في الأصل: الحسين. رَ: "تاريخ بغداد" (٨/٤٤١).

حدثنا محمد بن كثير، عن الأوزاعيّ، عن عطاء، عن أمّ كرز، قالت[1]: العقيقة شاتان مكافأتان عن الغلام، وشاة عن الجارية.

حدثنا الحسين بن إسماعيل، قال: حدثنا يعقوب الدروقيّ، قال: حدثنا عبدالله ابن إدريس، قال: أخبرنا أسلم المنقريّ، عن عطاء: أن أمّ سباع سألت النبيّ ﷺ: يا رسول الله، نعقُّ عن أولادنا؟ فقال: نعم، عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أحمد بن عثمان بن سعيد الأحول، وإسماعيل بن الفضل البلخيّ، قالا: حدثنا عبدالله بن عمر الحنفي، قال: حدثنا عمران بن عيينة، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبيّ ﷺ، قال: يُعقّ عن الغلام عقيقتان، وعن الجارية واحدة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد، قال: حدثنا خالد بن يزيد الطيب، قال: حدثنا أبوبكر بن عيّاش، عن يزيد بن أبي زياد[2]: قال رسول الله ﷺ: للغلام عقيقتان، وللجارية عقيقة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا عبدالله بن صالح العجلي، قال: حدثنا عبثر، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء بن أبي رباح، قال: سألتْ سبيعة [بنت][3] الحارث رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: كبشان للغلام، وكبش للجارية.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا جعفر بن أبي عثمان الطيالسيّ، قال: حدثنا محمد بن

---

(١) هكذا من قولها.

(٢) هكذا انتهى الإسناد. وقد رواه أبوبكر بن عياش بمثل رواية عمران، كما ذكره المزي في "التحفة" (١٢/٢٠٤).

(٣) في الأصل: بن.

خالد[١]، عن سعيد، عن قتادة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، عن أمّ كرز الخزاعيّة، قالت: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة، فقال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن[٢] الجارية شاة.

حدثنا النيسابوريّ، قال: روى حديث العقيقة ابن جريج، وحماد بن زيد، فخالفا ابن عيينة، روياه عن عبيدالله بن أبي يزيد أنه سمعه من سباع بن ثابت. والقول عندي قولهما.

حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا عليّ بن شعيب، قال: حدثنا عبدالوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن طاووس، عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ، قال: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا أحمد بن محمد بن مسعود، قال: حدثنا أحمد بن عصام بن عبدالمجيد، قال: حدثنا أبوعامر، قال: حدثنا محمد بن أبي حميد، عن عطاء، عن عائشة: أن النبيّ ﷺ قال: عُقَّ عن الغلام كبشين، [وعن][٣] الجارية كبشاً.

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا محمد بن يحيى بن كثير الخزاميّ، قال: حدثنا محمد بن سلمة، عن أبي عبدالرحمن، قال: حدثني زيد بن أبي أنيسة، عن عبدالكريم البصريّ، عن عطاء، عن جابر، عن رسول الله ﷺ قال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة. يعني: في [العقيقة][٤].

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن أبيه -وهو خالد الواسطي-. رَ: "المعجم الكبير" (١٦٤/٢٥)، "معرفة الصحابة" (٣٥٥١/٦)، "التحفة" (٢٠٤/١٢) حيث ذكر المزي الاختلاف على سعيد.

(٢) وعن، مكررة.

(٣) في الأصل: وعلى.

(٤) في الأصل: الحقيقة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عليّ بن إشكاب، قال: حدثنا إسحاق الأزرق، عن عبدالملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أمّ كرز: قالت امرأة من آل عبدالرحمن بن أبي بكر: إذا ولدت امرأة عبدالرحمن نحرنا جزوراً. فقالت عائشة: لا، بل السنّة شاتان مكافأتان عن الغلام، وشاة عن الجارية، تطبخ جزولاً[١]، لا يكسر[٢] لها عظم، فنأكل، ونطعم، ونتصدق، ويكون ذلك يوم السابع.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا صالح بن أحمد، قال: حدثنا عليّ بن المديني، قال: سألت يحيى بن سعيد، عن حديث عبدالملك العرزميّ، عن عطاء، قال: قالت امرأة عند عائشة: لو ولد لعبدالرحمن بن أبي بكر نحرنا جزوراً.

قال يحيى: أخاف أن يكون عطاء بلغه هذا عن يوسف بن ماهك.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد، [قال: حدثنا][٣] أبوسلمة التبوذكيّ، قال:حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن الحجاج: أن عطاء حدّثه عن يوسف بن ماهك: أنه قيل لعائشة: لو قد ولدت عائشة -إن شاء الله- لعققنا عن ولدها جزوراً. فقالت: أمرنا رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا أحمد بن محمد بن عليّ الديباجيّ، وابن مخلد، قالا: حدثنا أحمد بن عبدالله ابن زياد الدباح[٤]، قال: حدثنا عمرو بن جبلة[٥]، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن يوسف بن ماهك، عن أبيه[٦]، قالت: سألت عائشة عن

(١) هكذا قرأتها من الأصل، رَ: "القاموس" -جزل-.
(٢) هكذا استظهرت قراءتها.
(٣) في الأصل: حدثنا العباس حدثنا العباس بن محمد أبوسلمة... وأثبت ما أراه صواباً.
(٤) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: الحداد. رَ: "تاريخ بغداد" (٣٥٤/٥).
(٥) هكذا في الأصل، رَ: "تاريخ بغداد" (٣٥٦/٥).
(٦) هكذا في الأصل.

العقيقة، فقالت: لا خير في العقوق. قلت: الصبيّ يولد، فقالت: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا العباس بن محمد الدوريّ، قال: حدثنا أحمد بن محمد الأزديّ المكيّ، قال: حدثنا مسلم بن خالد، عن أبي خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر، عن عائشة، قالت: أمرنا رسول الله ﷺ بالعقيقة: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن حنبل، قال: حدثنا [أبي، قال: حدثنا][1] بشر بن المفضل، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، قال: دخلنا على حفصة بنت عبدالرحمن: أخبرتنا أن عائشة أخبرتها: أن رسول الله ﷺ قال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

قال: وحدثنا عبدالله بن أحمد: قال أبي: وافقه حماد بن سلمة على رفعه.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا أبوقلابة، قال: حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن عبدالله بن عثمان بن خثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبدالرحمن، عن عائشة: أمرنا رسول الله ﷺ بالفَرَع[2] من كل خمسين شاة، قالت: وأمرنا أن نعقّ عن الغلام شاتين، وعن الجارية.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا عبدالله بن محمد بن سنان المسعوديّ، قال: حدثنا روح بن القاسم، عن حفصة بنت عبدالرحمن، عن عائشة: أمرنا رسول الله ﷺ أن نعقّ عن الغلام شاتين، وعن الجارية شاة.

---

(١) استظهرت سقطه.

(٢) الفرع: هو أول نتاج الإبل والغنم، كان أهل الجاهلية يذبحونه لأصنامهم. وقيل: الفرع: ذبح، كانوا إذا بلغت الإبل ما تمناه صاحبها ذبحوه. وقيل غير ذلك. رَ: "المحكم" (٢/٨٨).

حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، قال: حدثنا سعيد بن يحيى بن محمد الأمويّ، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا ابن جريج،

وحدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا علي بن عمرو الأنصاريّ، قال: حدثنا يحيى بن سعيد الأمويّ، عن ابن جريج، عن عبدالله بن أبي مليكة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة. زاد سعيد: لا يضرّكم أنثى كان أو ذكراً.

حدثنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا عبدالأعلى بن حماد، قال: حدثنا عبدالجبار بن الورد، قال: سمعت ابن أبي مليكة، يقول: نُفِس لعبدالرحمن بن أبي بكر بغلام، فقيل لعائشة: يا أمّ المؤمنين، عقّي عنه جزوراً. فقالت: معاذ الله! ولكن كما قال رسول الله ﷺ: شاتان مكافأتان.

حدثنا البغويّ، قال: حدثنا ابن أبي مسرة[1]، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا هشام، عن ابن جريج، قال: أخبرني عبيدالله بن أبي يزيد، عن بعض أهله: أنه سمع عائشة، تقول: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة. ولا يضركم ذكراً كان أو أنثى، فذلك عن النبيّ ﷺ -تقول: سمعتُه-.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن غالب بن حرب، قال: حدثنا محمد بن زياد بن فروة، قال: حدثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: في العقيقة[2].

حدثنا إبراهيم بن حماد، قال: حدثنا جعفر بن محمد بن فضيل [الرسعني][3]، قال:

---

(١) هكذا استظهرت قراءتها من الأصل.

(٢) رَ: "العلل ومعرفة الرجال" (١٩/٣) عن يحيى بن معين.

(٣) في الأصل: الراسبي. ولعل ما أثبته الصواب.

حدثنا عبدالمجيد [بن][1] عبدالعزيز بن أبي روّاد، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ، قال: يُعقّ عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية[2].

قالت: وعقّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين يوم السابع شاتين لكل واحد، وقال: اذبحوا على اسمه، وقولوا: بسم الله، اللهم منك وإليك، هذه عقيقة فلان.

وكانوا زمان الجاهلية يحملون قطنة في دم العقيقة، يجعلونها على رأس المولود، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الصاغاني، قال: حدثنا إسحاق -لعله ابن أبي إسرائيل-، قال: حدثنا عبدالمجيد بن عبدالعزيز، عن ابن جريج، عن يحيى ابن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ بمثله. وزاد فيه: فأمرنا أن [نميط][3] عن رأسه الأذى، وقال: اذبحوا على اسم الله، وقولوا: بسم الله، الله أكبر... والباقي مثله.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا محمد بن زرعة بن شداد البلخيّ، قال: حدثنا محمد بن أبي عمر العدني، قال: حدثنا هشام بن سليمان، عن ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة: قال رسول الله ﷺ: يعق عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

قالت: وعق رسول الله ﷺ عن الحسن شاتين، وعن الحسين شاتين.

حدثنا ابن مخلد، قال: حدثنا مسلم بن الحجاج، قال: حدثنا أبوالطاهر، قال: حدثنا ابن وهب، قال: أخبرني محمد بن عمرو الغافقي[4] -من أهل اليمامة-، عن

---

(١) في الأصل: عن.

(٢) هكذا ينتهي.

(٣) في الأصل: نماط، وكذا فيما يأتي بعده.

(٤) هكذا، ولعل الصواب: اليافعي. رَ: "تهذيب الكمال" (٢٢٦/٢٦).

ابن جريج، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، قالت: عقّ رسول الله ﷺ عن حسن وحسين -عليهما السلام- [يوم][(١)] السابع، وسماهما، وأمرنا أن [نميط] عن رؤوسهما الأذى.

حدثنا ابن السماك، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد بن أسيد[(٢)] الأصبهاني، قال: حدثنا إسحاق بن إبراهيم السواق، قال: حدثنا محبوب بن الحسن، قال: حدثنا إسماعيل بن مسلم، عن الحكم بن عتيبة، قال: حدثني الثقة -قال: قلت من هذا الثقة؟ قال: حدثني مجاهد- عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ، قال: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا ابن مجاهد، ويعقوب بن إبراهيم البزاز، قالا: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل بن عيّاش، عن ثابت بن عجلان، عن مجاهد، عن أسماء بنت يزيد، قال رسول الله ﷺ في العقيقة: عن الغلام شاتان مكافأتان، وعن الجارية شاة.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل ابن عليّة، عن ابن جريج، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن رجل، عن [عائشة][(٣)]: قال رسول الله ﷺ: عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة، ولا يضركم ذكراناً كنّ أم إناثاً.

حدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا يونس بن عبدالأعلى،

[و][(٤)]حدثنا المحامليّ، قال: حدثنا عليّ بن شعيب، والعباس بن يزيد،

وحدثنا محمد بن سليمان المالكيّ، قال: حدثنا أبوموسى محمد بن المثنى، قالوا:

---

(١) في الأصل: يروى.

(٢) رَ: "طبقات المحدثين بأصبهان" (٣/٦١٥)، "ذكر أخبار أصبهان" (٢/٦٥).

(٣) غير واضحة في الأصل.

(٤) زيادة لازمة.

حدثنا سفيان بن عيينة، قال: [حدثنا أبوموسى][(١)]، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز الكعبيّة: سمعت النبيّ ﷺ يقول: أقرّوا الطير على مَكِناها.

حدثنا عبدالله بن محمد البغويّ، قال: حدثنا هارون بن عبيدالله،

وحدثنا المحامليّ، قال: حدثنا عليّ بن شعيب،

وحدثنا النيسابوريّ، قال: حدثنا أحمد بن سنان، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبيدالله بن أبي يزيد، عن أبيه، عن سباع بن ثابت، عن أمّ كرز، عن النبيّ ﷺ، قال: ذهبت النبوّة، وبقيت المبشّرات.

* * *

٤١٠٢- وسئل عن حديث عبدالله بن الحارث بن نوفل، عن أمّ حكيم بنت الزبير: أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة، فنهس من لحم كتف، ثم قام إلى الصلاة، ولم يتوضأ[(*)].

فقال: يرويه قتادة، وداود بن أبي هند، واختلف عنهما:

فأما قتادة، فاختلف عنه أصحابه:

فرواه ابن أبي عروبة، واختلف عنه:

فرواه خالد بن عبدالله الواسطي، وعبدالله بن نمير، عن سعيد، عن قتادة، عن عبدالله بن الحارث، -قال خالد: عن أمّ حكيم، وقال ابن نمير: عن النبيّ ﷺ-: أنه دخل على ضباعة.

---

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب بدونها.

(*) "الإتحاف" (١٨/٢٤٩)، رَ: "التاريخ الكبير" (١/٣٩٤)، "الآحاد والمثاني" (٥/٤٦٥)، "المعجم الكبير" (٢٥/٨٤)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٤٨٢)، "تاريخ دمشق" (٨/٢٣٥-٢٤٠).

وقال خالد بن الحارث، وابن أبي عديّ، ويزيد بن هارون، وروح بن عبادة، عن سعيد، عن قتادة، عن صالح -أبي الخليل-، عن عبدالله بن الحارث، عن أمّ الحكم، عن أختها ضباعة[١].

حدثناه الشافعي، عن الكديميّ.

وقال هشام الدستوائي: عن قتادة، عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث، عن أمّ حكيم بنت الزبير، عن النبيّ ﷺ.

وقال محمد بن بشير[٢]: عن هشام، عن قتادة، عن إسحاق بن عبدالله بن الحارث، عن جدّته أمّ الحكم، عن أختها ضباعة بنت الزبير، عن النبيّ ﷺ.

وكذلك رواه همام بن يحيى، عن قتادة.

وقال موسى بن خلف العمّيّ: عن قتادة، عن إسحاق بن عبدالله، عن أمّ عطية، عن أختها ضباعة، عن النبيّ ﷺ.

ووهم في قوله: أمّ عطيّة، وإنما هي: أمّ الحكم.

وقيل: عن خلف بن موسى، عن أبيه[٣]، عن قتادة، عن أبي المليح، عن إسحاق ابن عبدالله، ولا يصح فيه: أبوالمليح.

وأما داود بن أبي هند، فرواه جعفر بن سليمان، وعليّ بن عاصم، عن داود، عن إسحاق، عن أمّ حكيم، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) هكذا ذكر من مسند ضباعة، وقد وقفت على روايتهم: خالد، وابن أبي عدي، ويزيد، وروح، فرووه عن سعيد به، وفيه: عن أم حكيم: أن رسول الله ﷺ دخل على أختها ضباعة....

(٢) هكذا في الأصل. ولم يذكر الدارقطني أنه اختلف على هشام. وأخشى أن يكون محرّفاً، وقد ذكر ابن حجر في "الإصابة" (٨/٢٢٥) عن إبراهيم الحربيّ أن سعيد بن بشير رواه عن قتادة عن إسحاق عن جدّته أم الحكم. قال: فوهم.

(٣) هكذا استظهرتها من الأصل.

وقال جعفر: عن صفيّة.

وخالفه هلال بن حق، ومحبوب بن الحسن، ويزيد بن هارون، فرووه عن داود، عن إسحاق بن عبدالله مرسلاً.

ورواه عمار بن أبي عمار، عن أمّ حكيم، عن النبيّ ﷺ.

والمرسل في حديث داود أصح.

ويشبه أن يكون قتادة حفظه عن أبي الخليل، [و][1]عن إسحاق بن عبدالله.

* * *

٤١٠٣- وسئل عن حديث فريعة بنت مالك بن سنان -أخت أبي سعيد الخدريّ-، عن النبيّ ﷺ: حين خرج زوجها في أعبدٍ له أبقوا، فقتلوه، فجاءت إلى رسول الله ﷺ تسأله عن النقلة عن مسكنها، فقال: لا، حتى يبلغ الكتاب أجله: أربعة أشهر وعشراً[*].

فقال: يرويه [سعد][2] بن إسحاق بن كعب بن عجرة، واختلف عنه:

فرواه مالك بن أنس، وحماد بن زيد، وشعبة، ويحيى بن سعيد القطان، والدراورديّ، وعبدالله بن أبي بكر، وعبيدالله بن عمر، عن سعد بن إسحاق، عن عمّته زينب بنت كعب بن عجرة -وكانت تحت أبي سعيد الخدريّ-، عن فريعة[3].

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

---

(١) استظهرت سقطها.

(*) "التحفة" (٣٤/١٢) ح(١٨٠٤٥)، "الإتحاف" (٥٠/١٨)، "المعجم الكبير" (٤٣٩/٢٤)، "معرفة الصحابة" (٣٤٢١/٦)، "أطراف الموطأ" (٣١٨/٤)، رَ: "مرويات الزهريّ" (١٤٧٧/٣).

(٢) في الأصل: سعيد. وكذا فيما سيأتي بعده. ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "التعريف" (٥٥١/٣).

(٣) هكذا ينتهي ذكر الاختلاف، ولعل سقطاً حصل. رَ: "أطراف الموطأ" (٣١٩/٤).

فرواه ابن إدريس، عن يحيى، عن سعد، عن عمّته زينب مرسلاً.

وقال جرير: عن يحيى بن سعيد، عن سعد، عن عمّته زينب مرسلاً أيضاً.

وقال سويد بن عبدالعزيز: عن يحيى، عن [سعد]، عن فريعة. و لم يذكر: زينباً.

وقال يزيد بن هارون: عن يحيى، عن إسحاق بن سعد، وإنما أراد: سعد بن إسحاق.

وروى هذا الحديث الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه الجراح بن المنهال، عن الزهريّ: أن سعد بن إسحاق أخبره عن زينب، عن فريعة.

والزهريّ لم يسمع من سعد.

ورواه يونس، عن الزهريّ، قال: حدثني مالك بن أنس.

وخالفه ابن وهب، فرواه عن يونس، عن الزهريّ، قال: حدثني من سمع سعد بن إسحاق. و لم يسمّه.

وقال معمر: عن الزهريّ: بلغني عن سعد بن إسحاق.

والصحيح قول من قال: عن سعد بن إسحاق، عن عمّته زينب، عن الفريعة، عن النبيّ ﷺ[١].

* * *

٤١٠٤- [وسئل عن حديث.....: أمرنا النبيّ ﷺ][٢] بسبع، ونهانا عن سبع: أمرنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإفشاء السلام، ونصرة

(١) بعده في الأصل: عن النبي ﷺ بسبع -هكذا- ونهانا... ولعل الناسخ انتقل نظره إلى الحديث الذي يليه، فنقله، فتداخلا، فلذلك فصلتهما.

(٢) استظهرت سقطه لانتقال النظر. وانظر آخر السؤال السابق.

المظلوم، وإجابة الدعوة، وإبرار المقسم. ونهانا عن خواتيم الذهب، وآنية الذهب والفضّة، وعن الْمِيثرة(١)، والقسيّ(٢)، وعن الحرير، والديباج(*).

فقال: يرويه سوار بن مصعب، عن عمرو بن قيس، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن عمّته(٣)، بذلك. ووهم فيه.

والصواب: عن أشعث، عن معاوية بن سويد بن [مقرّن، عن البراء](٤).

كذلك رواه [الشيبانيّ](٥)، ومسعر، وشعبة، وليث بن أبي سليم، عن أشعث.

* * *

٤١٠٥- وسئل عن حديث عطاء بن يسار، عن أمّ حرام الأنصارية: كنت عند النبيّ ﷺ، وهو نائم، فضحك، فاستيقظ، فسألته، فقال: عُرض عليّ قوم من أمتي يركبون البحر.... الحديث(**).

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه [حفص بن](٦) ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أمّ حرام.

---

(١) هي وطاء يوضع على سرج الفرس أو رحل البعير، كانت النساء تصنعه لأزواجهن من الأرجوان الأحمر ومن الديباج، وكانت مراكب العجم. وقيل غير ذلك. رَ: "فتح الباري" (١٠/٢٩٣).

(٢) هي ثياب من كتان مخلوط بحرير، يؤتى بها من مصر، نسبت إلى قرية على شاطئ البحر. رَ: "النهاية" (٤/٥٩).

(*) حديث البراء: "التحفة" (٢/٧٢) ح(١٩١٦)، "الإتحاف" (٢/٥٢٤).

(٣) قيل: هي رهم بنت الأسود. ولم أرَ لها ترجمة في كتب الصحابة. رَ: "تهذيب الكمال" (٣٥/٦٦). ولم أرَ الحديث من روايتها. والله أعلم.

(٤) في الأصل: معدن بن البرار. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: الشماني. ولعل الصواب ما أثبته.

(**) "التحفة" (١٢/١٧٤) ح(١٨٣٠٧)، "الإتحاف" (١٨/٣٦٣)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٣٤).

(٦) غير واضحة في الأصل، وكأنها صارت كلمة واحدة.

قال ذلك زهير بن عباد عنه.

وقال ابن وهب: عن حفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن عطاء، أو[١] امرأة كانت عند النبيّ ﷺ، وأمّ فضل[٢] أمّ حرام.

وقال معمر: عن زيد بن أسلم، عن عطاء: أن امرأة حذيفة[٣] قالت: نام رسول الله ﷺ. ووهم فيه؛ وإنما هي: أم حرام بنت ملحان -امرأة عبادة بن الصامت-.

* * *

٤١٠٦- وسئل عن حديث أمّ [أيمن][٤]، قالت: قام رسول الله ﷺ من الليل إلى فخارة في البيت، فبال فيها، ثم قمت من الليل، وأنا عطشانة، فشربت ما فيها، وأنا لا أعلم، فضحك النبيّ ﷺ، وقال: أما إنك لا [تتجعين][٥] بطنك أبداً[*].

فقال: يرويه أبومالك النخعيّ -واسمه: عبدالملك بن حسين-، واختلف عنه:

فرواه شهاب، عن أبي مالك، عن الأسود بن قيس، عن نبيح العنزي، عن أمّ أيمن.

وخالفه سلم بن قتيبة، وقرّة بن سليمان، فروياه عن أبي مالك، عن يعلى بن [عطاء][٦]، عن الوليد بن عبدالرحمن، عن أمّ أيمن.

وأبومالك ضعيف، والاضطراب فيه من جهته.

* * *

(١) هكذا في الأصل، ولعل الصواب: عن امرأة.

(٢) هكذا في الأصل -مهملة-.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل، وفي "المسند" (٦/٤٣٥): أن امرأة حدثته... ولعله الصواب.

(٤) في الأصل: أنس.

(٥) غير واضحة في الأصل، وأثبت ما في "المعجم الكبير" (٢٥/٩٠)، وهي في الأصل قريبة منها.

(*) "المعجم الكبير" (٢٥/٨٩)، "المستدرك" (٤/٦٣).

(٦) غير واضحة في الأصل.

٤١٠٧- وسئل عن حديث أمّ خالد [بنت][1] الأسود بن عبد يغوث، عن النبيّ ﷺ: أنه دخل عليهم، فقال: من هذه؟ قالوا: أم خالد بنت الأسود بن عبد يغوث، فقال: الحمد لله الذي يخرج الحيّ من الميّت.

فقال: يرويه ابن المبارك، عن معمر، واختلف عنه:

فرواه نعيم بن حماد، عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله، [عن][2] خالدة[3] [بنت] الأسود، قالت: أتيت النبيّ ﷺ، فقال: من هذه؟[4]...

وقال معاوية بن حفص الشعبيّ: عن ابن المبارك، عن معمر، عن الزهريّ مرسلاً[5].

والمرسل أصح.

* * *

٤١٠٨- وسئل عن حديث أمّ روقة بنت [عبدالله][6] بن الحارث الأنصاريّة: أن النبيّ ﷺ أذن لها أن تؤمّ أهل دارها[7](*).

---

(١) في الأصل: بن. وكذا فيما يأتي مثله لاحقاً.

(٢) في الأصل: بن. ولعل ما أثبته الصواب.

(٣) هكذا، ولعل الصواب: أم خالد.

(٤) هكذا ذُكرت رواية نعيم، وهي تخالف ما في "المعجم الكبير" (٢٥/٩٦)؛ حيث رواه مرسلاً.

(٥) أيضاً رواية معاوية تخالف ما في "المعجم الكبير" (٢٥/٩٦)، و"معرفة الصحابة" (٦/٣٤٩٣)، حيث رواه موصولاً، وكذا ذكر روايته ابن حجر في "الإصابة" (٨/٥٩).

(٦) غير واضحة في الأصل، وكأنها: عبدالملك.

(٧) بهامش الأصل تعليق طويل ذكر فيه أسانيد الحديث عند ابن الجارود وابن خزيمة والدارقطني.

(*) "التحفة" (١٢/٢١٦) ح(١٨٣٦٤)، "الإتحاف" (١٨/٣٢٣)، "السنن" للدارقطني (١/٢٧٩، ٤٠٣)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٣٤)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٥٧٢).

فقال: يرويه الوليد بن عبدالله بن جميع، واختلف عنه:

فرواه أبوأحمد الزبيريّ، عن الوليد، عن أمّه، عن أمّ ورقة.

ورواه عبدالله بن داود الخريبيّ، عن الوليد بن جميع، عن ليلى بنت مالك، عن أبيها.

وعن عبدالرحمن بن خلاد الأنصاريّ، عن أمّ روقة.

وقال أشعث بن عطاف -وهو رازيّ، لا بأس به-، عن الوليد، عن جدّته، عن أمّ ورقة.

وعن عبدالرحمن بن خلاد، عن أمّ ورقة.

وقال جعفر بن سليمان: حدثنا أبوخلاد الأنصاريّ، عن أمّ ورقة.

وأبوخلاد هذا يشبه أن يكون عبدالرحمن بن خلاد الذي ذكره الخريبيّ، والله أعلم.

وقال محمد بن فضيل: عن الوليد بن جميع، عن عبدالرحمن بن خلاد، عن أمّ ورقة بهذا الحديث، وفيه طول.

* * *

٤١٠٩- وسئل عن حديث جابر بن عبدالله، عن أمّ مبشّر، عن النبيّ ﷺ، قال: ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه إنسان، أو دابة، أو طائر، أو سبُع، إلا كانت له صدقة(*).

فقال: اختلف فيه على جابر:

(*) حديث أمّ مبشّر: "التحفة" (٢٠٩/١٢) ح(١٨٣٥٧)، "الإتحاف" (٣١٠/١٨)، "المعجم الكبير" (١٠٠/٢٥)، حديث جابر: "التحفة" (٤٥٤/٢) ح(٢٩٢٧)، "الإتحاف" (١٩٣/٣، ٤٥٩).

[فرواه](١) الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن أمّ مبشّر، عن النبيّ ﷺ.

ورواه أبوالزبير، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

وكأن القلب إلى رواية أبي الزبير أميل.

وروى أبوسفيان، عن جابر -أيضاً-، عن أمّ مبشّر: حديث عذاب القبر.

وأبوالزبير يروي هذا الحديث عن جابر، عن النبيّ ﷺ. ولا يذكر فيه: أمّ مبشرّ.

وقول أبي الزبير فيه أشبه بالصواب.

وكذلك يروى عن سليمان اليشكريّ، عن جابر: أن النبيّ ﷺدخل على أمّ مبشّر في حديث الزرع. وهذا يقوّي رواية أبي الزبير.

وكذلك رُوي عن الحسن، عن جابر، عن النبيّ ﷺ.

ورُوي عن ابن أبي السريّ، عن جابر، عن أمّ مبشّر، عن النبيّ ﷺ(٢).

* * *

٤١١٠- [وسئل عن حديث أمّ مبشّر، عن النبيّ ﷺ](٣): أنه أكل، ثم صلى، ولم يتوضأ.

فقال: يرويه يحيى بن أيوب المصري، عن محمد بن ثابت البنانيّ، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن النبيّ ﷺ. وهو الصواب(٤).

* * *

(١) في الأصل: ورواه.

(٢) بعدها في الأصل: أنه أكل ثم صلى. وهذا متعلق بالسؤال اللاحق.

(٣) استظهرت سقطه من الأصل.

(٤) هكذا ينتهي الجواب، والسقط بائن. رَ: "المعجم الأوسط" (٣٠/٢).

٤١١١- وسئل عن حديث حصين بن محصن، عن [عمّته][(١)]: قال لي رسول الله ﷺ: أذات زوج أنتِ؟ قلت: نعم. فقال: كيف أنت له؟....[(٢)] أحسني؛ فإنه جنتك ونارك[(*)].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه سعيد بن أبي هلال، عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار، عن حصين بن محصن: أخبرتني عمّتي، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن بشير، [عن][(٣)] حصين، عن عمّته.

وقال نصر بن عليّ، عن ابن عيينة: أخبرته عمّته أسماء. وليس ذلك بمحفوظ.

وقال الأوزاعيّ، وليث بن سعد، ويعلى بن عبيد: عن يحيى، [عن][(٤)] بشير، عن حصين، عن عمّته. غير أن في حديث الأوزاعيّ: عن عبدالله بن محصن. وإنما هو: حصين بن محصن.

ورواه مالك بن أنس، ويحيى القطان، وعبدالوهاب الثقفيّ، وأبوخالد الأحمر، ويزيد بن هارون، عن يحيى، عن بشير، عن حصين: أن عمّته أتت النبيّ ﷺ.

فصار في [روايتهم][(٥)] مرسلاً.

* * *

---

(١) غير واضحة في الأصل، وكأنها: عقبة.

(٢) في أصل الحديث جوابها.

(*) "التحفة" (١٢/٢٢٠) ح(١٨٣٧٠)، "الإتحاف" (١٨/٣٢٦).

(٣) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: روايته. ولعل الصواب ما أثبته.

٤١١٢- وسئل عن حديث قُتيلة بنت صيفيّ الجهنيّة، عن النبيّ ﷺ: أنه جاءه يهوديّ فقال: تقولون: لا، والكعبة، وتقولون: ما شاء الله، [و][(١)]شئت...[(*)].

فقال: يرويه عبدالله بن يسار، عن قُتيلة، واختلف عنه:

فرواه معبد بن خالد، عن عبدالله بن يسار، عن قتيلة.

وخالفهما[(٢)] مغيرة بن مقسم، رواه عن معبد [بن][(٣)] خالد، عن قتيلة. ولم يذكر: [عبدالله][(٤)] بن يسار. وذكر فيه: عائشة. وأنها سألت النبيّ ﷺ.

ورواه جابر الجعفيّ، عن عبدالله بن يسار، عن عائشة، عن النبيّ ﷺ.

ولم تُذكر قتيلة من رواية مسعر، والمسعوديّ، عن [معبد][(٥)] بن خالد[(٦)].

* * *

٤١١٣- وسئل عن حديث الربيّع بنت معوّذ: أنها [اختلعت][(٧)] على عهد النبيّ ﷺ، فأمرها أن تعتدّ بحيضة[(**)].

فقال: رواه الثوري، واختلف عنه:

---

(١) سقط من الأصل.

(*) "التحفة" (٣٦/١٢) ح(١٨٠٤٦)، "الإتحاف" (٥٣/١٨)، "السنن الكبرى" للنسائي (٣٦٢/٩)، "المعجم الكبير" (١٤/٢٥).

(٢) هكذا في الأصل، وهي مع السياق تشير إلى وجود سقط. والله أعلم.

(٣) في الأصل: عن.

(٤) في الأصل: عبدالرحمن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: سعيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) هكذا قرأت العبارة من الأصل، وهي تخالف ما في مصادر الحديث. والله أعلم.

(٧) في الأصل: اختلف.

(**) "التحفة" (٧٨/١١) ح(١٥٨٣٥)، "الإتحاف" (٩٤٣/١٦).

فرواه الفضل بن موسى، عن الثوري، عن محمد بن عبدالرحمن -مولى آل طلحة-، عن سليمان بن يسار، عن الربيّع بنت معوّذ. ورفعه إلى النبيّ ﷺ.

وخالفه وكيع، فرواه عن الثوري كذلك، ولم يقل: على عهد رسول الله ﷺ، وقال: فأمرت أن تعتدّ بحيضة. وهو الصحيح.

* * *

٤١١٤- وسئل عن حديث دُرّة بنت أبي لهب، قلت: يا رسول الله، من خير الناس؟ قال: أتقاهم للرب، وأوصلهم للرحم(*).

فقال: يرويه شريك، عن سماك، واختلف عنه:

فرواه أبوبكر، وعثمان، عن شريك، عن سماك، عن زوج دُرّة، عن دُرّة، عن النبيّ ﷺ.

وقال منجاب: عن شريك، عن سماك، عن رجل، عن زوج دُرّة، قال: سمعت النبيّ ﷺ. ولم يقل: عن دُرّة.

وقال يحيى الحمّاني، وابن الأصبهاني: عن شريك، عن سماك، عن عبدالله بن [عميرة](١)، عن زوج درّة بنت أبي لهب، عن درّة. وهو الصواب.

* * *

٤١١٥- وسئل عن حديث أم قيس بنت محصن الأسديّة، قالت: دخلت على رسول الله ﷺ [بابن](٢) لي، قد أعلقت [عليه](٣) من العُذرة، فقال: علامَ تدغرن

(*) "الإتحاف" (٩٣٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٥٨/٢٤)، "معرفة الصحابة" (٣٣٢٤/٦).

(١) في الأصل: عمير. ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) في الأصل: بأمر.

(٣) في الأصل: عنه.

أودلاكن بهذا [الإعلاق][(١)]؟!... الحديث، وفيه: [أنه][(٢)] بال في حجر النبيّ ﷺ، فدعا بماء، فرشّه عليه[(*)].

فقال: يرويه الزهريّ، واختلف عنه:

فرواه شعيب بن أبي حمزة، عن الزهريّ، عن أم قيس مرسلاً.

وخالفه ابن عيينة، وابن جريج، ومعمر، وزياد بن سعد، ويونس بن يزيد، رووه عن الزهريّ، عن عبيدالله بن عبدالله بن [عتبة][(٣)]، عن أم قيس. وهو أصح.

وفي حديث معمر: عن الزهريّ، عن عبيدالله: أن أم قيس أتت النبيّ ﷺ، فيكون مرسلاً. والمتصل أصح.

* * *

٤١١٦- وسئل عن حديث أمّ طارق -مولاة سعد بن عبادة-، عن النبيّ ﷺ: أنه أتاهم، فسلّم عليهم مراراً، فلم يردوا عليه، فرجع، فقال سعد: ائتي رسول الله ﷺ، وأعلميه أنا لم نرد عليه ليزيدنا من السلام، قالت: فأنا عند النبيّ ﷺ، إذ جاءني[(٤)]، فسلّم على الباب، أسمع صوته، ولا أراه، قال رسول الله ﷺ: من أنتِ؟ فقال[(٥)]: أنا أمّ مِلدم، فقال رسول الله ﷺ: لا مرحباً بكِ، ولا أهلاً[(**)].

---

(١) في الأصل: الاعلان.

(٢) في الأصل: اوجه.

(*) "التحفة" (١٢/١٩٩) ح(١٨٣٤٢)، "الإتحاف" (١٨/٢٩٦)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٧٨)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٥٤٦)، رَ: "مرويات الزهريّ" (٢/٦٦٠).

(٣) في الأصل: عيينة.

(٤) هكذا يمكن أن تقرأ من الأصل.

(٥) هكذا في الأصل.

(**) "الإتحاف" (١٨/٢٧٤)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٤٤).

فقال: يرويه الأعمش، واختلف عنه:

فرواه أبوإسحاق الفزاريّ، عن الأعمش، عن [جعفر][١] بن عبدالرحمن، عن أمّ طارق -مولاة سعد-.

وخالفه جرير، فرواه عن الأعمش، عن جعفر بن يزيد، عن أمّ طارق.

وقول جرير أشبه بالصواب.

وسئل عن جعفر بن يزيد هذا، فقال: لا أعرفه.

وقال يعلى بن عبيد: عن الأعمش، عن جعفر بن عبدالرحمن، عن أمّ طارق.

* * *

٤١١٧- وسئل عن حديث صفيّة بنت شيبة، عن أمّ ولد شيبة، قالت: رأيت رسول الله ﷺ وهو يسعى بين الصفا والمروة، ويقول: اسعوا، فإن الله كتب عليكم السعي[*].

فقال: يرويه بديل بن ميسرة، واختلف عنه:

فرواه هشام الدستوائي، وأبوعامر[٢]: صالح بن رستم الخزاز، عن بديل، عن صفيّة، عن أمّ ولد شيبة.

وخالفهما حماد بن زيد، فرواه عن بديل، عن المغيرة بن حكيم، عن صفيّة، عن أمّ ولد شيبة. وقول حماد أشبه.

---

(١) في الأصل: حصين. ولعل ما أثبته الصواب. وما في "تاريخ واسط" ص(٧٤، ١٠٠) ما أراه إلا محرّفاً، والطبعة مليئة بذلك. والله أعلم.

(*) "الإتحاف" (٨٩٧/١٦)، (٣٧٥/١٨)، "مسند إسحاق" (١٩٤/٥)، "الكامل" (١٣٧/٤)، ر: "علل الحديث" (٥٨٦/١).

(٢) في الأصل: وأبوعامر وأبوصالح بن رستم الخزاز. ولعل الصواب ما أثبته.

ورواه منصور بن صفيّة، عن أمّه نحو ذلك.

ورواه عطاء بن أبي رباح، عن [صفيّة][(١)]، قالت: أخبرتني فلانة بنت أبي تجراة.

حدّث به عبدالله بن المؤمّل المخزوميّ، واختلف عنه:

فرواه الشافعي، ومحمد بن سنان العوقي، ويونس المؤدِّب، عن عبدالله بن المؤمل، عن عطاء[(٢)].

والصحيح قول من قال: عن ابن محيصن، عن عطاء، عن صفيّة، عن حبيبة بنت أبي تجراة. وهو الصواب.

* * *

٤١١٨- وسئل عن حديث حوّاء -وكانت من المبايعات-، عن النبيّ ﷺ: أسفروا بالفجر، فكلما أسفرتم كان أعظم للأجر[(*)].

فقال: يرويه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه إسحاق الحنيني، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد الأنصاريّ، عن جدّته: حواء -وكانت من المبايعات-. ووهم فيه.

ورواه يزيد بن عبدالملك النوفليّ، عن زيد بن أسلم، عن أنس. وهم فيه أيضاً.

والصحيح: عن زيد بن أسلم، عن عاصم [بن عمر][(٣)] بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن [خديج][(٤)].

* * *

---

(١) في الأصل: أم صفيّة، ولعل ما أثبته الصواب.

(٢) هكذا ذكرت روايتهم. وهذا يخالف ما في المصادر، وسياق الكلام ينمّ عن سقط، والله أعلم.

(*) حديث حواء: "الآحاد والمثاني" (٦/١٦٠)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٢٢).

(٣) في الأصل: عن عمرو. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: جرير.

٤١١٩- وسئل عن حديث عبدالرحمن بن بُجيد، [عن جدّته][1]: قيل: يا رسول الله، إن المسكين ليقوم ببابي، لا أجد شيئاً أعطيه إياه. فقال ﷺ: إن لم تجدي إلا ظلف شاة محرّق فابعثي[2] إليه في يده، ثم قال: يا نساء المسلمات، لا تحقرنّ جارة لجارتها، ولو [فِرسن][3] شاة[*].

فقال: يرويه سعيد المقبريّ، واختلف عنه:

فرواه عبدالحميد بن جعفر، [عن][4] سعيد المقبريّ، عن عبدالرحمن بن بجيد، عن جدّته أمّ بجيد.

وتابعه محمد بن إسحاق، عن سعيد. قال ذلك عنه حماد بن سلمة.

وخالفه حماد بن زيد، رواه عن ابن إسحاق، عن عبدالرحمن بن بجيد. لم يذكر فيه: سعيداً المقبري، ولعلّه سقط على بعض الرواة.

ورواه ابن عجلان، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن سعيد المقبريّ مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه يونس بن عبيد، عن محمد -ولم ينسبه، قيل: هو ابن عجلان-، عن سعيد المقبريّ، عن أبي هريرة. ولا يصح عن أبي هريرة.

ورواه المطلب بن عبدالله بن حنطب، عن عبدالرحمن بن بجيد، عن جدّته.

---

(١) زيادة على الأصل.

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) غير واضحة في الأصل.

(*) "التحفة" (١٧١/١٢) ح(١٨٣٠٥)، "الإتحاف" (٩٢٢/١٦)، (٢٣٦/١٨، ٢٣١، ٣٣١)، "التاريخ الكبير" (٢٦٢/٥)، "المعجم الكبير" (٢٢٠/٢٤)، "الأحاديث التي خولف فيها مالك" ص(١٤٣)، "التمهيد" (٣٠٠/٤)، "أطراف الموطأ" (٣٣٣/٤-٣٤٠).

(٤) في الأصل: بن.

نحواً من قول المقبريّ.

ورواه زيد بن أسلم، واختلف عنه:

فرواه هشام بن سعد، وحفص بن ميسرة، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد، عن جدّته.

وخالفه مالك بن أنس، واختلف عنه:

فقال القعنبيّ: عن مالك، عن زيد، عن عمرو بن معاذ، عن جدّته.

وقال محمد بن الحسن: عن مالك، [عن][1] زيد بن أسلم، عن معاذ بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن جدّته. ولفظهما: عن النبيّ ﷺ: لا تحقرنّ إحداكن لجارتها، ولو كراع شاة عرق[2]. فقط.

وروى مالك، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد، عن جدّته، عن النبيّ ﷺ: لا تردوا السائل، ولو بظلف محرّق.

وخالفه حفص بن ميسرة، وهشام بن سعد، قالا: عن زيد بن أسلم بهذا الإسناد: لا تحقرن... فقط.

وقال حفص بن ميسرة، وهشام بن سعد: عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن معاذ، عن جدّته، عن النبيّ ﷺ: لا تردوا السائل، ولو بظلف محرّق.

وروى هذا الحديث منصور بن حيّان، فقال: عن ابن [بجاد][3]، عن جدّته: قال رسول الله ﷺ: ردّوا السائل، ولو بظلف شاة.

* * *

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا قرأتها.

(٣) في الأصل: ابجاد.

٤١٢٠- وسئل عن حديث [معبد][1] بن كعب بن مالك، عن أمّه، عن النبيّ ﷺ: البذاذة من الإيمان(*).

فقال: يرويه محمد بن إسحاق، واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، عن ابن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن عبدالله بن أبي أمامة الأنصاريّ، عن أمّه، وهو أشبه بالصواب[2].

* * *

٤١٢١- وسئل عن حديث معبد بن كعب، عن أمّه، عن النبيّ ﷺ: أنه نهى عن الخليطين: التمر والرطب أن ينبذا، وقال: انتبذوا كل واحد منهما على حدته(**).

فقال: يرويه ابن إسحاق، عن معبد. واختلف عنه:

فرواه ابن عيينة، وأبوشهاب، وعبدالأعلى، عن ابن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن أمّه.

ورواه عقيل بن خالد، عن معبد بن كعب، عن أخيه عبدالله بن كعب [بن][3]

---

(١) في الأصل: سعد. ولعل الصواب ما أثبته.

(*) حديث أبي أمامة: "التحفة" (١/٧٥١) ح(١٧٤٥)، "الإتحاف" (١١/١٤).

(٢) هكذا ينتهي الجواب في الأصل، ولعل سقطاً حصل، فقد رواه ابن عيينة، عن ابن إسحاق، عن معبد بن كعب، عن عمّه، أو عن أمّه، كما رواه الحميديّ عنه (١/٣٥٠)، ورواه محمد بن سلمة عن ابن إسحاق، عن عبدالله بن أبي أمامة، عن عبدالله بن كعب، عن أبي أمامة الأنصاري به. كما أخرجه أبوداود في "السنن"، والله أعلم. رَ: "كشف المعلول" ص(١٢٦).

(**) "المسند" (٦/١٨)، "المعجم الكبير" (٢٥/١٤٧).

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

مالك، عن امرأة: أنها سمعت رسول الله ﷺ.

وقول عقيل أشبه بالصواب.

* * *

٤١٢٢- وسئل عن حديث أمّ جندب، عن النبيّ ﷺ: ارموا الجمرة بمثل حصى الخذف(*).

فقال: يرويه يزيد بن أبي زياد، واختلف عنه:

فرواه شعبة، واختلف عنه:

فقال سليمان بن حرب: عن شعبة، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو، عن جدّته.

وقال غندر: عن شعبة، عن يزيد، عن سليمان، عن أمّه.

وقال عمرو بن مرزوق: عن شعبة، عن يزيد، عن سليمان، قال: سمعتُ امرأة سمعتِ النبيّ ﷺ. و لم يُنسب إليها.

وروى مفضل بن فضالة، عن يزيد بن أبي زياد، عن سليمان بن عمرو، قال: حدثتني أمّي: أمّ جندب.

ورواه الثوري، وابن إدريس، وابن عيينة، وابن فضيل، وجرير، وعبيدة بن حميد، [وعبدالرحيم](1) بن سليمان، عن يزيد، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص، عن أمّه. و لم يذكروا كنيتها، إلا عبدالرحيم فإنه كنّاها.

والصحيح: عن أمّه: أمّ جندب، كما قال مفضل بن فضالة.

* * *

(*) "التحفة" (١٧٣/١٢) ح(١٨٣٠٦)، "الإتحاف" (٢٤١/١٨)، "المعجم الكبير" (١٥٩/٢٥).

(١) في الأصل: وعبدالرحمن. والصواب ما أثبته.

٤١٢٣- وسئل عن حديث [أمّ][(١)] فروة: سئل رسول الله ﷺ عن أفضل الأعمال، فقال: الصلاة [لأول][(٢)] وقتها[(*)].

فقال: يرويه عبدالله بن عمر، وأخوه عبيدالله، [عن][(٣)] القاسم بن غنام.

فأما عبيدالله، فقال معتمر: عنه، عن القاسم بن [غنام][(٤)]، عن جدّته، عن أمّ فروة.

وقال محمد بن بشر: عن عبيدالله، عن القاسم، عن بعض أهله، عن أمّ فروة. لم يذكر بينهما أحداً[(٥)].

وخالفهما أبونعيم، وعبدالله بن سعيد بن عبدالملك -أبوصفوان-، وحماد الحناط، ويزيد بن هارون، ووكيع، وإسحاق بن سليمان الرازيّ، وأبوعاصم، وعثمان بن عمرو، رووه عن عبدالله بن عمر، عن القاسم بن غنام، عن بعض أهله، عن أمّ فروة.

وقال عيسى بن يونس: عن العمريّ، عن القاسم بن غنام، عن بعض عمّاته، عن بعض أمّهاته، عن النبيّ ﷺ.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) في الأصل: الأولى.

(*) "التحفة" (١٩٧/١٢) ح(١٨٣٤١)، "الإتحاف" (٢٨٩/١٨)، "المعجم الكبير" (٨١/٢٥)، "الضعفاء" (١١٦٠/٣).

(٣) في الأصل: بن.

(٤) في الأصل: عفان.

(٥) هكذا في الأصل، ويبدو أن سقطاً حصل بسبب انتقال النظر من "أم فروة" في إسناد محمد بن بشر إلى "أم فروة" في الإسناد الأول في ذكر الاختلاف على عبدالله بن عمر. ولعل الدارقطني أراد أن يبين الاختلاف على عبدالله بن عمر في ذكر واسطة بين القاسم وبين أم فروة أو لا، فذكر رواية اثنين -أحدهما الوليد بن مسلم، كما في "السنن" للدارقطني (٢٤٧/١)- وهي بدون واسطة، ثم أتبع برواية الجماعة في مخالفتهما بذكر الواسطة. والله أعلم.

وقال محمد بن مناذر الشاعر: عن العمريّ، عن القاسم، عن بعض جدّاته، عن أمّ فروة.

وقال منصور بن سلمة: عن عبدالله بن عمر، عن القاسم، عن جدّته الدنيا، عن أمّ فروة.

وكذلك قال الليث بن سعد، عن العمريّ.

وقال أبوعقيل يحيى بن المتوكل: عن العمريّ، عن نافع، عن ابن عمر. ووهم فيه.

ورواه الضحاك بن عثمان، عن القاسم بن غنام، عن امرأة من [المبايعات][١] -ولم يسمّها-، عن النبيّ ﷺ.

والقول قول من قال: عن القاسم بن غنام، عن جدّته، عن أمّ فروة.

* * *

٤١٢٤- وسئل عن حديث خولة بنت حكيم، عن النبيّ ﷺ: أنه سئل عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل، فقال: ليس عليها غسل حتى تُنـزل[*].

فقال: يرويه عليّ بن زيد بن جدعان، وعطاء الخراسانيّ، واختلف عنهما:

فأما عليّ بن [زيد][٢]، فرواه عنه سفيان الثوري، وعمارة بن راشد الغواصي[٣]، روياه عن عليّ بن زيد، عن ابن المسيّب، عن خولة بنت حكيم.

ورواه عبدالوارث، عن عليّ بن زيد، عن سعيد بن المسيّب، قال: سألت خالتي: خولةُ بنت حكيم النبيّ ﷺ بهذا مرسلاً.

---

(١) في الأصل: المتابعات.

(*) "التحفة" (١١/٧٤) ح(١٥٨٢٧)، "الإتحاف" (١٦/٩٢٨)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٤٠).

(٢) غير واضحة في الأصل.

(٣) هكذا قرأتها من الأصل. أو: الغواقي. ولم أرَ له ترجمة.

ورواه إسماعيل بن عيّاش، عن عطاء الخراساني، عن ابن المسيب، عن خولة بنت حكيم: أنها سألت النبيّ ﷺ.

وقال عبدالجبار بن عمر: عن عطاء الخراساني: حدثتني خولة بنت حكيم[1]، عن أم سُليم الرُّمَيصاء -وهي أمّ أنس بن مالك-: أنها قالت لرسول الله ﷺ.

وعبدالجبار بن عمر ضعيف، ولا يصح قوله. والحديث لخولة بنت حكيم.

* * *

٤١٢٥- وسئل عن حديث سعد بن أبي وقاص، عن خولة بنت حكيم، عن النبيّ ﷺ، قال: من نزل منزلاً، ثم قال: أعوذ بكلمات الله التامات... لم يضرّه شيء، حتى يرحل من منزله[*].

فقال: يرويه يعقوب بن عبدالله بن الأشج، واختلف عنه:

فرواه يزيد بن أبي حبيب، واختلف عنه:

فرواه الليث بن سعد، وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن [يعقوب][2]، عن يعقوب بن الأشج، عن [بسر][3] بن سعيد، [عن سعد][4] بن أبي وقاص، عن خولة.

ورواه ابن عجلان، عن يعقوب بن الأشج، واختلف عنه:

فقال وهيب: عن ابن عجلان، عن يعقوب بن الأشج، عن سعيد بن المسيّب،

(١) في الأصل بعده: أنها سألت النبي ﷺ. وقال عبدالجبار بن عمر... فلعل الناسخ انتقل نظره إلى رواية إسماعيل فتكرر ما بعده. فلذا حذفته.

(*) "التحفة" (٧٣/١١) ح(١٥٨٢٦)، "الإتحاف" (٩٢٧/١٦)، "المعجم الكبير" (٢٣٧/٢٤).

(٢) في الأصل: يعقو.

(٣) في الأصل: بشر. وكذا فيما يأتي مثله.

(٤) استصوبت سقطه من الأصل، أو يكون: عن [بسر]، [عن سعد] بن أبي وقاص.

عن سعد، عن خولة. و لم يقل: [بسر] بن سعيد.

هذه رواية أحمد بن إسحاق الحضرميّ، ومعلى بن أسد، وإسحاق بن إدريس، عن وهيب.

ورواه عطاء، [عن][1] وهيب، عن [ابن][2] عجلان، عن يعقوب، عن سعيد بن المسيب، عن خولة. و لم يذكر بينهما: سعد بن أبي وقاص.

ورواه ابن عيينة، ويحيى القطان، وحاتم بن إسماعيل، عن [ابن] عجلان، عن سعيد بن المسيب مرسلاً، عن النبيّ ﷺ.

ورواه ليث بن سعد، عن بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، [وبسر بن سعيد][3]، قالا: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، [فقال][4]: لدغتني عقرب، فقال رسول الله ﷺ: لو قلت حين أمسيت... الحديث مرسلاً.

والقول الأول أصح.

حدثنا يعقوب بن إبراهيم البزاز، وأحمد بن عبدالله بن محمد الوكيل، قالا: حدثنا عمر بن شبّة، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، عن يعقوب بن عبدالله بن الأشج، عن سعيد بن المسيّب، قال: شكى رجل إلى رسول الله ﷺ لدغة العقرب، فقال: أما إنك لو قلت قبل أن تلدغك: أعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما خلق، لم يضره[5] شيء حتى يخرج منه.

* * *

(١) في الأصل: بن.

(٢) سقط من الأصل، وكذا فيما يليه بين المعقوفتين.

(٣) استظهرت سقطه من الأصل، كما رواه النسائي في "الكبرى" (٢٠٨/٩)، وبدلالة: قالا.

(٤) زيادة للبيان.

(٥) هكذا بضمير الغائب.

٤١٢٦- وسئل عن حديث خولة، عن النبيّ ﷺ: في الظهار(*).

فقال: يرويه داود بن أبي هند، عن أبي العاليّة، عن خولة.

ورواه سليمان التيميّ، عن أبي العاليّة، عن ابن عباس: أن[1] خولة أتت النبيّ ﷺ، فقالت:...

ورواه ابن إسحاق، عن معمر بن عبدالله، [عن][2] يوسف بن عبدالله بن سلام، قال: حدثتني خولة بنت مالك بن ثعلبة. فذكر هذا الحديث.

* * *

٤١٢٧- وسئل عن حديث خولة بنت قيس، عن النبيّ ﷺ، قال: الدنيا حلوة خَضِرة، فمن أخذها بحقّها بارك الله فيها، وربَّ متخوّض في مال الله ورسوله له النار يوم يلقاه(**).

فقال: يرويه يحيى بن سعيد الأنصاريّ، واختلف عنه:

فرواه حماد بن زيد، وابن عيينة، ويحيى القطان، وعمرو بن الحارث، وليث بن سعد، وداود العطار، وحماد بن سلمة، عن يحيى بن سعيد، عن عمرو بن كثير بن أفلح، عن عبيد، عن خولة.

ورواه الثوري، عن يحيى بن سعيد. فلم يُقِم إسناده؛ قال: عن يحيى، عن عمرو ابن فلان، عن رجل، عن خولة. وإنما أراد: عمرو بن كثير بن أفلح، عن عبيد سنوطا.

(*) حديث ابن سلام: "التحفة" (١١/٧٢) ح(١٥٨٢٥)، "الإتحاف" (١٦/٩٣٤)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٤٧).

(١) غير واضحة في الأصل.

(٢) في الأصل: بن.

(**) "التحفة" (١١/٧٥) ح(١٥٨٢٩، ١٥٨٣٠)، "الإتحاف" (١٦/٩٣١)، (١٦/٩٢٦)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٢٧، ٢٤٢).

وروى هذا الحديث سعيد المقبريّ، عن عبيد سنوطا، عن خولة بنت قيس.

حدّث به ليث بن سعد، عنه بهذا الإسناد.

وقال إسماعيل بن أميّة، عن سعيد المقبريّ، قالت[١]: أتينا امرأة كانت لحمزة بن عبدالمطلب -يقال لها: خولة بنت قيس-، عن النبيّ ﷺ، عبيد سنوطا[٢].

وقول الليث أصح.

ورواه معاذ بن رفاعة [بن][٣] رافع، عن خولة.

ورُوي عن حبيب بن أبي ثابت، عن خولة.

ورواه [أبو][٤] الأسود، عن النعمان بن أبي عيّاش، عن خولة بنت ثامر، عن النبيّ ﷺ.

* * *

٤١٢٨- وسئل عن حديث القاسم بن محمد، عن عبدالرحمن، ومجمّع ابني[٥] يزيد بن [جارية][٦]: قصة الخنساء، وردّ النبيّ ﷺ نكاحها، حتى تزوجت أبا لبابة[*].

فقال: يرويه يحيى بن سعيد، وعبدالرحمن بن القاسم، واختلف عنهما:

فرواه عليّ بن مسهر، ويزيد بن هارون، وعبدالأعلى بن عبدالأعلى، وسفيان بن

---

(١) هكذا في الأصل، ومن السياق يعرف الإسناد.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: و لم يذكر: عبيد سنوطا.

(٣) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٤) في الأصل: بن. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: ابني عن يزيد. ولعل الصواب ما أثبته.

(٦) في الأصل: حارثة. وكذا فيما سيأتي.

(*) "التحفة" (١١/٧٠) ح(١٥٨٢٣)، "الإتحاف" (١٦/٩٢٤)، "المعجم الكبير" (٢٤/٢٥٤)، "العلل" (٤/٢٦٨)، (٩/٢٧٤)، "معرفة الصحابة" (٦/٣٣١٨)، أطراف الموطأ" (٤/٢٩٨).

عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عبدالرحمن، ومجمع [ابني][1] يزيد ابن [جارية].

وقال أبومعاوية: عن يحيى، عن القاسم، عن مجمّع بن يزيد. ولم يذكر: عبدالرحمن.

وقال سفينة[2]، ويحيى القطان: عن يحيى بن سعيد، عن القاسم مرسلاً.

ورواه عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه.

واختلف عن مالك:

فرواه القعنبيّ، وعبدالرحمن بن مهديّ، والنفيليّ، ومحمد بن الحسن، عن مالك، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عبدالرحمن، ومجمّع ابني يزيد، عن خنساء بنت خذام.

وقال ابن مهدي: [إن][3] خنساء.

ورواه ابن وهب، عن مالك، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه، وقال: عن عبدالرحمن، ويزيد ابني مجمّع.

وكذلك قال أبومسعود، عن معن، عن مالك. وكلاهما وهم.

والصواب: عن عبدالرحمن، ومجمّع ابني يزيد.

ورواه ابن عيينة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه: أن خنساء. ولم يذكر: عبدالرحمن، ولا مجمّعاً.

ورواه الثوري، عن عبدالرحمن بن القاسم، وقال: عن عبدالله بن يزيد بن وديعة، عن خنساء بنت خذام.

---

(١) في الأصل: بن.

(٢) هكذا، ولعل الصواب: شعبة.

(٣) في الأصل: ابن. ولعل الصواب ما أثبته.

والمحفوظ عن القاسم ما قاله عليّ بن مسهر، ومن تابعه، عن يحيى بن سعيد عنه.

وروى هذا الحديث أبوسلمة بن عبدالرحمن، واختلف عنه:

فرواه عبدالعزيز بن [رُفيع][1]، واختلف عن عبدالعزيز:

فرواه شعبة، واختلف عن شعبة:

فرُوي عن مسلم بن إبراهيم، عن [شعبة][2]، عن عبدالعزيز بن [رفيع]، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدريّ. وليس بمحفوظ.

والصحيح: عن شعبة، عن عبدالعزيز بن [رفيع]، عن أبي سلمة مرسلاً.

وكذلك رواه عاصم الأحول، وإسرائيل بن يونس، وأبوالأحوص، عن عبدالعزيز ابن [رُفيع]، عن أبي سلمة مرسلاً.

ورواه أبوحنيفة، عن عبدالعزيز بن [رفيع]، فوهم فيه على عبدالعزيز؛ رواه عن عبدالعزيز بن [رفيع]، [عن مجاهد، عن ابن عباس][3].

ورواه يحيى بن أبي كثير، واختلف عنه:

فرواه [السكن بن أبي السكن][4]، عن حجاج -[هو][5] الصواف-، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وتابعه أبوالأسباط، عن يحيى.

وكذلك قال الوليد بن مسلم، عن شيبان، عن يحيى.

---

(١) في الأصل: ربيع، وكذا فيما سيأتي.

(٢) في الأصل: شقيق. والصواب ما أثبته.

(٣) في الأصل: عن أبي سلمة مرسلاً، ولعل الناسخ انتقل نظره، ولعل الصواب ما أثبته. رَ: "أطراف الغرائب" (٣٢١/٣)، "مسند أبي حنيفة" ص(١٧١) وفيه تحريفات.

(٤) في الأصل: السكين بن أبي السكين. ولعل الصواب ما أثبته.

(٥) في الأصل: عن. ولعل الصواب ما أثبته.

وخالفه هشام الدستوائي، وأبان بن يزيد العطار، ومعمر، رووه عن يحيى، عن أبي سلمة مرسلاً. وهو الصواب عن يحيى.

وقال أبوحنيفة: عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن المهاجر بن عكرمة، عن أبي هريرة[١].

ورواه عمر بن أبي سلمة، واختلف عنه:

فرواه أبويعقوب الأفطس، عن هشيم، عن [عمر][٢] بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وغيره يرويه عن هشيم مرسلاً.

ورواه سلمة بن أبي [سلمة بن][٣] عبدالرحمن، عن أبيه مرسلاً.

حدّث عنه مكحول، واختلف [عنه][٤]:

فرواه ابن المبارك، ويزيد بن أبي الزرقاء، عن محمد بن راشد، عن مكحول، عن سلمة بن أبي سلمة، عن أبيه: أن خنساء بنت خذام.

ورواه أحمد بن يونس، عن محمد [بن][٥] راشد، عن مكحول مرسلاً. لم يجاوز به.

والمرسل في حديث سلمة بن [أبي سلمة بن][٦] عبدالرحمن أصح.

* * *

(١) رَ: "مسند أبي حنيفة" ص(٢٦).

(٢) في الأصل: عن عمرو بن عمر بن أبي سلمة. ولعل الصواب ما أثبته.

(٣) استظهرت سقطه من الأصل.

(٤) زيادة على الأصل.

(٥) في الأصل: عن.

(٦) استظهرت سقطه من الأصل.

آخر مسند النساء من كتاب العلل. وهو آخر الكتاب.

والحمد لله كما هو أهله. وصلى الله على محمد خاتم النبيّين.

كتبه الفقير إلى رحمة ربه : عليّ بن محمد بن عنان الدنديلي الشافعيّ، غفر الله له، ولصاحب هذا الكتاب، ولمؤلفه، ولجميع المسلمين.

وكان الفراغ من نسخه عشيّة يوم الجمعة الحادي عشر من شعبان المكرم سنة ثمان وسبعمائة، أحسن الله خاتمتها.

* * *

العلل

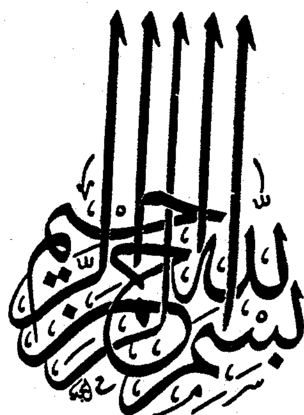
للإمام الحافظ أبي الحسن علي
ابن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني
رحمه الله تعالى - ت ٣٨٥ هـ

التكملة مع الفهارس العامة للكتاب

عارضه بأصوله الخطية وعلق عليه
محمد بن صالح بن محمد الدباسي

الجزء السادس عشر

دار ابن الجوزي


بسم الله الرحمن الرحيم

العلل

للدارقطني

الطبعة الأولى
١٤٢٧هـ

توزيع



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت: ٨٤٢٨١٤٦ - ٨٤٦٧٥٨٩ - ٨٤٦٧٥٩٣ - ص ب: ٢٩٨٢
الرمز البريدي: ٣١٤٦١ - فاكس: ٨٤١٢١٠٠ - الرياض - ت: ٤٢٦٦٣٣٩
الإحساء - الهفوف - شارع الجامعة - ت: ٥٨٢٣١٢٢ - جدة - ت: ٦٥١٦٥٤٩ - ٦٨١٣٧٠٦
القاهرة - ج.م.ع - محمول: ٠١٠٦٨٢٣٧٨٣ تليفاكس: ٠٢/٢٥٦١٤٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة السلام على خاتم النبيين، وعلى آله وصحبه.

أما بعد:

فهذا المجلد يشتمل على الفهارس العامة لكتاب "العلل" للدارقطني كاملاً -بما في ذلك المجلدات الأولى-، وهذه الفهارس هي:

١. فهرس الآيات القرآنية.
٢. فهرس أطراف الأحاديث النبوية.
٣. فهرس أطراف الآثار.
٤. فهرس الأحاديث والآثار حسب الموضوعات الفقهية.
٥. فهرس الكلمات الغريبة.
٦. فهرس البلدان والأماكن.
٧. فهرس الأئمة الذين لهم كلام على علل الأحاديث سوى الدارقطني.
٨. فهرس مشايخ الدارقطني.
٩. فهرس الكتب والمصنفات الحديثية.
١٠. فهرس الرواة المتكلم فيهم بجرح أو تعديل.
١١. فهرس المصادر والمراجع.
١٢. فهرس الموضوعات العامة لجميع المجلدات.

ومما ينبه عليه هنا أن هذه الفهرسة جديدة غير معتمدة على فهارس المجلدات الأولى، وإن حصلت الفائدة منها، إلا أن فيها اضطراباً في المنهج في بعض الفهارس،

وفيها شيء من الأخطاء التي قلّما يخلو منها العمل البشري، إلا أننا اعتمدنا على الفهرس الموضوعي للمجلدات الأولى فأثبتناه كما هو، مع تعديلات يسيرة لأخطاء حصلت في الإحالات.

وإذا حصل شك في كلمة، أو تصحيف لها، أو احتاج الأمر لزيادة توضيحية فإننا نضعها بين قوسين " " تنبيهاً للقارئ على ذلك.

والله نسأل أن يتقبل هذا العمل، وأن يجعل فيه النفع والفائدة.

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية[1]

(١) يشمل القراءات المحفوظة والشاذة الواردة في الكتاب.



١٥- سورة الحجر

١٧- سورة الإسراء

١٨- سورة الكهف

١٩- سورة مريم

٢٠- سورة طه

٢١- سورة الأنبياء

٢٢- سورة الحج

٢٣- سورة المؤمنون

٢٤- سورة النور

٢٥- سورة الفرقان

٢٦- سورة الشعراء

٢٧- سورة النمل

٢٨- سورة القصص

٢٩- سورة العنكبوت

٣٠- سورة الروم

٣١- سورة لقمان

٣٢- سورة السجدة

٣٣- سورة الأحزاب

٣٤- سورة سبأ

٤٧- سورة محمد

٤٨- سورة الفتح

٤٩- سورة الحجرات

٥٠- سورة ق

٥٢- سورة الطور

٥٣- سورة النجم

٥٤- سورة القمر

٥٥- سورة الرحمن

٥٦- سورة الواقعة

٥٩- سورة الحشر

٦٠- سورة الممتحنة

٦٢- سورة الجمعة

٦٣- سورة المنافقون

٦٧- سورة الملك

٧٤- سورة المدثر

٧٥- سورة القيامة

٧٦- سورة الإنسان

٨٥- سورة البروج

٨٧- سورة الأعلى

٨٩- سورة الفجر

٩٢- سورة الليل

٩٥- سورة التين

٩٦- سورة العلق

١٠٢ – سورة التكاثر

﴿ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ﴾	٨	٢٢٩/٤، ١٦/١٢

٩٩ – سورة الزلزلة

﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾	٧	٢٢٧/١، ١٥٥/١٠

١٠٧ – سورة الماعون

﴿ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾	٥	٣٢٠/٤

١٠٨ – سورة الكوثر

﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَـٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾	١	١٩٣/١٢
﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾	٢	٩٨/٤

١٠٩ – سورة الكافرون

﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾	١	٩٤/٩، ٢٥/١٣، ٢٧/١٣، ١١٥/١٣، ١١٨/١٣، ٢٧٧/١٣

١١٢ – سورة الإخلاص

﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾	١	٩٤/٩، ٢٥٥/١٠، ٦٦/١١، ٦٨، ٢٨٢/١١، ٣٧/١٢، ٢٥/١٣، ٢٧/١٣، ١١٥/١٣، ١١٨/١٣، ١٢٧/١٤، ٣٦٠/١٥

فهرس أطراف الأحاديث النبوية

فهرس أطراف الأحاديث النبوية

حرف الألف

حرف الباء

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف الزاي

حرف السين

حرف الشين

حرف الصاد

حرف الضاد

حرف الطاء

حرف الظاء

حرف العين

حرف الغين

حرف الفاء

حرف القاف

حرف الكاف

كان رسول الله ﷺ يصوم في غرة كل شهر ثلاثة أيام	عبدالله بن مسعود	٥٩/٥
كان رسول الله ﷺ يضحي بكبشين	أبوهريرة، وعائشة، وجابر، وأبورافع	٣١٩/٩
كان رسول الله ﷺ يطّلي، فإذا انتهى إلى العانة وليها بنفسه	أم سلمة	٢٣٣/١٥
كان رسول الله ﷺ يطوف على نسائه في غسل واحد	أنس	١٤٢/١٢
كان رسول الله ﷺ يظل صائماً، فيقبّل ما شاء من وجهي	عائشة	١٣٦/١٥
كان رسول الله ﷺ يظلّ صائماً، ويقبّل من وجهي أيَّ مكان شاء	عائشة	١٣٨/١٥
كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان	أنس وأبوسعيد	٥٦/١٢
كان رسول الله ﷺ يعتكف من كل شهر رمضان عشراً	عائشة وأبوهريرة	١٣٨/١٥، ١٣٩
كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يدعو ثلاثاً ويستغفر ثلاثاً	عبدالله بن مسعود	٢٢٨/٥
كان رسول الله ﷺ يعجبه أن يمسك العراجين في يده	أبوسعيد	٢٩٥/١١
كان رسول الله ﷺ يعجبه الرطب بالبطيخ	عائشة	١٧٠/١٤
كان رسول الله ﷺ يعرض عليه القرآن كل عام مرة	عبدالله بن مسعود	٢٢٠/٥
كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، كما يعلمنا السورة من القرآن	جابر وابن عباس	٣٤٢/١٣
كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع من الجنابة	عائشة	٢٤٩/١٤
كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع، ويتوضأ بالمدّ	عائشة	٣٤٩/١٤
كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير	عائشة	٣٩٧/١٤
كان رسول الله ﷺ يفطر على تمرات	أنس	١٦٤/١٢

كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث، أو بسبع	عائشة وأم سلمة	١٤/٣١٦، ٣١٧
كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث، يفصل بين الركعتين والركعة بتسليم	عائشة	١٤/٣٧٨
كان رسول الله ﷺ يوجز الصلاة ويكمّلها	أنس	١٢/١٢٣
كان صوم عاشوراء، فلما فرض رمضان لم نصمه،	قال ابن عمر	١٣/٤٠
كان علي بابي ستر فيه تصاوير	عائشة	١٤/٢٢١
كان عمله ديمة	عائشة	١٤/٣٦٧
كان فراشي حيال مصلى رسول الله ﷺ، فربما سجد فيصيبني ثوبه	ميمونة وعائشة	١٥/٢٦٨
كان في بني إسرائيل أنبياء ثم كان بعد الأنبياء خلفاء	عبدالله بن مسعود	٥/٣٤١
كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلّمون	أبوهريرة وعائشة	٩/٣١٣، ٣١٤
كان الكفل من بني إسرائيل، وكان لا يتورع عن ذنب	ابن عمر	١٣/١٨٦
كان لا يدع ركعتين قبل الفجر	عائشة	١٤/٢٧٠
كان لا يصافح النساء	عائشة	١٤/١٢٨
كان لآل رسول الله ﷺ وحش، فكان رسول الله ﷺ إذا خرج أقبل، وأدبر	عائشة	١٤/٣٣٩
كان لرسول الله ﷺ حمار اسمه عفير	عبدالله بن مسعود	٥/٣٠٤
كان لرسول الله ﷺ خاتم من ورق،	أنس	١٢/١٧٦
كان للنبيّ ﷺ حصير يبسطه ويحتجره بالليل	عائشة	١٤/٢٩٥
كان المسلمون يحبون أن يظهر الروم على فارس	أبوبكر	١/٢١٤
كان من دعاء النبي ﷺ: اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع	أبوهريرة	١٠/٣٩٤

حرف اللام

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء

حرف الواو

حرف الياء

فهرس أطراف الآثار

فهرس أطراف الآثار

فهرس الأحاديث والآثار حسب الموضوعات الفقهية

فهرس الأحاديث والآثار حسب الموضوعات الفقهية

كتاب الإيمان

كتاب القدر

كتاب الطهارة

أحاديث المياه

أحاديث الآنية

أحاديث آداب الخلاء

أحاديث تطهير النجاسات

أحاديث في الوضوء بالمد

أحاديث صفة الوضوء

أحاديث المسح على الخفين

أحاديث التيمم

أحاديث نواقض الوضوء

أحاديث مس الذكر

أحاديث الوضوء مما مست النار

أحاديث أبواب الغسل

أحاديث الحيض

أحاديث الاستحاضة

أحاديث خصال الفطرة

جامع كتاب الطهارة

كتاب الصلاة

أبواب فضل الصلاة وحكمها والفضائل الواردة في كتاب الصلاة

أبواب الأذان وفضله وأحكامه

أبواب مواقيت الصلوات ووقت قضاء الفوائت

الأوقات المنهي عن الصلاة فيها

آداب المشي إلى الصلاة

أبواب سترة المصلي

أبواب الإمامة

تسوية الصفوف

أبواب صفة الصلاة

أنه قرأ في صلاة الفجر بسورة يوسف وسورة الحج	عمر	١٦٧/٢
أنه قرأ في صلاة المغرب في الركعتين الأوليين بأم القرآن، وسورة من قصار المفصل	أبوبكر	٢٥٩/١
أنه كان إذا افتتح الصلاة يبدأ بـ ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾	ابن عمر	٣٠٧/١٢
أنه كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه	ابن عمر	١٣/١٣
أنه كان إذا كبر سكت هنيهة ثم قرأ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾	أبوهريرة	٢٩٩/١٠
أنه كان لا يرفع إلا في افتتاح الصلاة، ثم لا يعود "ابن عمر"	مجاهد	١٦/١٣
أنه كان يرفع يديه في أول الصلاة ثم لا يعود	علي	١٠٦/٤
أنه كان يرفع يديه في كل تكبيرة	أبوهريرة	٢٨٢/٩
أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره	علي وابن مسعود	١٩٣/٤، ١٩٤
أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره	علي	١٩٣/٤
أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره	عبدالله بن مسعود	٧/٥
أنه كان يسلم عن يمينه وعن يساره حتى يرى بياض خده	عبدالله بن مسعود	٢٦٦/٥
أنه كان يضع يده اليمنى على ركبته اليمنى،	ابن عمر	٨/١٣
أنه كان يعلم الناس التشهد "عمر"	عبدالرحمن بن عبد القاري	١٨٠/٢
أنه كان يقرأ في صلاة الفجر ما بين المائة إلى الستين	أبوبرزة الأسلمي وأنس	٣٠٥/٦، ٣٠٦
أنه كان يكبر في كل صلاة حين يقوم	أبوهريرة وعلي	٢٥٧/٩

أذكار الصلاة وأدعيتها

إذا أردتم أن تجتهدوا في الدعاء فقولوا: اللهم أعنا على شكرك	أبوهريرة	٢٠٧/١٠
إن صلاتي ونسكي، ومحياي ومماتي	جابر، ومحمد بن مسلمة، وعلي	٣٣١/١٣
أنه كان إذا انصرف من صلاته قال: لا إله إلا الله	المغيرة بن شعبة	١٢١/٧
أنه كان يقول في دبر الصلاة: تم نورك ربنا فهديت فلك الحمد	علي بن أبي طالب	٧١/٤
سبحانك وبحمدك، لا إله إلا أنت	عائشة	٣٦٣/١٤
سجد وجهي للذي خلقه، وشقّ سمعه وبصره	عائشة	٣٩٥/١٤
كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة كبر، ثم يقول: سبحانك اللهم وبحمدك	عمر بن الخطاب	١٤١/٢
الله أكبر، وجهت وجهي للذي فطر السموات والأرض حنيفاً	محمد بن مسلمة وعلي	١٢/١٤
اللهم آتني أفضل ما تؤتي عبادك الصالحين	سعد بن أبي وقاص	٣٤٢/٤
اللهم اغفر لي، وتب عليَّ	عائشة	٣٢٦/١٤
اللهم إني أسألك علماً نافعاً، وعملاً متقبلاً، ورزقاً طيباً	أم سلمة	٢١٩/١٥
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك	عائشة	٤١٣/١٤
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك	عائشة	٨٢/١٤
من المسبّح آنفاً؟	أنس وعياش بن أبي ربيعة	١١٥/١٢، ١١٦
من سبح دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين	أبوهريرة	١٠٨/١١
من سبح في إثر صلاة الغداة مائة تسبيحة	أبوهريرة	٢١٩/١١

أبواب الصلاة على النبي ﷺ

الأفعال المباحة في الصلاة

أبواب المنهيات والمكروهات في كتاب الصلاة

أبواب القنوت

أبواب سجود السهو

أبواب سجود التلاوة

أبواب الوتر وصلاة الليل

أبواب النوافل وفضلها وأحكامها

الصلاة على الراحلة

أبواب المساجد وفضلها وأحكامها وآدابها

جامع كتاب الصلاة

أبواب صلاة الجمعة

أبواب صلاة العيدين

صليت خلف أبي هريرة في عيدين، فسمعته كبر سبعاً في الأولى	نافع	٤٧/٩
ليس من السنة الصلاة حتى يخرج الإمام –يعني في العيد–	أبومسعود	١٩٨/٦
ليس من السنة الصلاة حتى يخرج الإمام –يعني في العيد–	أبومسعود	١٩٨/٦

أبواب صلاة السفر

أحسنتِ يا عائشة	عائشة	٢٥٨/١٤
أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلة،	أنس	٢٢٥/١٢
إن الله بعث إلينا محمداً، ولا نعلم شيئاً، "في القصر"	ابن عمر	١٩٥/١٣
أن رسول الله ﷺ جمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك	أبوهريرة	٣٠٠/١٠
أنه قصر الصلاة في بعض قرى الشام وهو مقيم أربعين ليلة	سعد بن أبي وقاص	٣٩٢/٤
أنه كان إذا جدّ به السيرُ جمع بين الصلاتين	ابن عمر	١٩/١٣
جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك	معاذ، وابن عباس، وجابر	٤٣/٦
خرجنا مع النبي ﷺ إلى هاهنا –يعني ذا الحليفة– فقصر بنا الصلاة	عمر بن الخطاب	١٦٢/٢
سافرت مع رسول الله ﷺ، ومع عمر، فلم أرَهما يزيدان على ركعتين	ابن عمر	١٣٨/١٣
سنة النبيّ ﷺ "صلاة المسافر ركعتان"	ابن عمر	٢٤١/١٣

صلاة الخوف

صلاة الكسوف

صلاة الاستسقاء

كتاب الجنائز

كتاب الزكاة

كتاب الصيام

أحاديث فضل الصيام وحكمه

أحاديث رؤية الهلال وأحكامها

آداب الصيام

الصوم في السفر وأحكامه

المباحات حال الصيام

مبطلات الصوم وأحكامها

نوافل الصيام وفضلها

المنهيات في كتاب الصيام

جامع كتاب الصيام

أبواب الاعتكاف

كتاب الحج

أبواب فضل الحج والعمرة وحكمهما

أبواب الإحرام والتلبية وأحكامهما

طيبت رسول الله ﷺ لإحرامه قبل أن يحرم، ولحلّه قبل أن يطوف	عائشة	١٥٧/١٤
طيّبت رسول الله ﷺ لحرمه ولحلّه بأطيب ما أقدر عليه	عائشة	٥٢/١٥
طيّبت رسول الله ﷺ لحلّه، وحرمه	عائشة	١٢٦/١٥
فرقوا بين الحج والعمرة؛ فإنه أتم لحجكم	عمر	١٧/٢
في تلبية رسول الله ﷺ	عائشة	١٤٧/١٥
كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك "قيل لابن عمر: ما لك لا تلبّي حتى تنبعث راحلتك،..."	ابن عمر	٤٤/١٣
كأني أنظر إلى وبيص المسك في رأس رسول الله ﷺ	عائشة	٧٦/١٥
كنت أطيب رسول الله ﷺ إذا أراد أن يحرم بأجود ما أجد من الطيب	عائشة	٧٥/١٥
لبيك اللهم لبيك. لبيك لا شريك لك	ابن عمر	٥٠/١٣
لبيك بحجة وعمرة	أبوطلحة وأنس	١١/٦
لبيك بحجة وعمرة	أنس	٣٥/١٢
لبيك بحجّة وعمرة معاً	أنس	١٣٦/١٢
لبيك حجاً حقاً، تعبداً ورقّاً	أنس	٣/١٢
ما أهلّ رسول الله ﷺ إلا من عند المسجد	ابن عمر	١٣٤/١٣
مرها فلتغتسل ثم لتهل	أبوبكر، وأسماء بنت عميس، وعائشة	٢٧٠/١، ٢٧١
هديت لسنة نبيك "في الجمع بين الحج والعمرة"	عمر	١٦٤/٢
يهل أهل المدينة من ذي الحليفة،	ابن عمر	٤٦/١٣

أحاديث متعة الحج

مباحات الإحرام

محظورات الإحرام وأحكامها

أعمال الحج وأحكامها

أبواب الهدي وأحكامه

جامع كتاب الحج وخطب النبي ﷺ

أحاديث فضل مكة

أحاديث فضل المدينة

كتاب النكاح

كتاب الطلاق

كتاب اللعان

كتاب العدة

كتاب النفقات

كتاب الرضاع

كتاب العتق

كتاب البيوع

كتاب المزارعة

كتاب المساقاة

كتاب العمرى

كتاب الهبة

كتاب الوصايا

كتاب الفرائض

كتاب اللقطة

كتاب الأقضية

كتاب الأيمان

كتاب النذور

كتاب الديات

كتاب الحدود

كتاب الجهاد

كتاب السير والمغازي

كتاب الإمارة

كتاب الأشربة

كتاب الأطعمة

كتاب الأضاحي

كتاب المرض

كتاب الطب

كتاب الرقى

كتاب الدعاء والتعوذ

كتاب الذكر

كتاب الرؤيا

كتاب الشعر

كتاب الحيات وغيرها

كتاب البر والصلة

كتاب الأدب

كتاب اللباس والزينة

كتاب المظالم

كتاب التوبة

كتاب العلم

كتاب الاعتصام بالسنة

كتاب فضائل النبي ﷺ

كتاب أحاديث الأنبياء

كتاب فضائل الصحابة

كتاب فضائل القرآن

كتاب التفسير

لما نزلت هذه الآية: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْاْ يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾	أبوهريرة	٢٥٧/١٠
لما نزلت ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾	علي	٧٥/٣
لما نزلت ﴿الٓمٓ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾ الحديث في مراهنته لقريش	أبوبكر	٢١٢/١
من شاء قاسمته إن سورة النساء القصرى نزلت بعد البقرة	عبد الله بن مسعود	١٨/٥
من شأنه أن يغفر ذنباً، ويفرج كرباً "في قوله تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾"	أبوالدرداء	٢٢٩/٦
من ضُعف "في قوله تعالى:"﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ﴾"	ابن عمر	٤٣٢/١٢
﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾	أبوبكر، وعمر، والزبير بن العوام	٢٢٤/١
من يعمل سوءاً يجز به في الدنيا	الزبير بن العوام، وأبوبكر، وعمر، وابن عمر	٢٢٣/٤
نبيهم ﷺ "في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ﴾"	أنس	١٥٨/١٢
نزلت فينا يوم بدر هذه الآية ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾	علي بن أبي طالب	١٠٠/٤
نزلت هذه الآيات فيهم ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُواْ فِى رَبِّهِمْ﴾	أبوذر الغفاري	١٠١/٤
نزلت هذه الآية: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً﴾	الزبير	٢٤٨/٤
نزلت هذه الآية: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً...﴾	الزبير	٢٤٨/٤

كتاب القيامة

كتاب الجنة

كتاب النار

كتاب الفتن

كتاب الزهد والرقائق

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس البلدان والأماكن

فهرس البلدان والأماكن

فهرس الأئمة الذين لهم كلام على علل الأحاديث سوى الدارقطني

فهرس الأئمة الذين لهم كلام على علل الأحاديث سوى الدارقطني

فهرس شيوخ الدارقطني

فهرس شيوخ الدارقطني

فهرس الكتب والمصنفات الحديثية

فهرس الكتب والمصنفات الحديثية

فهرس الرواة المتكلم فيهم بجرح أو تعديل أو إدراك أو سماع

فهرس الرواة المتكلم فيهم بجرح أو تعديل أو إدراك أو سماع[1]

(١) اعتمدنا في ذكرهم الاسم الذي ورد ذكره في الكتاب، سواء ذُكر بكنيته، أو بنسبته إلى أبيه أو جده، وأثبتنا ما بدأ بـ (ابن)، و(أبو) في حرف الألف ليكونوا في مكان واحد.

أبوأسامة	ثبت	٤٦/١٥
أبوإسحاق	لم يسمع من علقمة شيئاً	٣١٢/٥
أبوإسحاق	ليس بمعروف	١٢٤/١١
أبوإسحاق	يقال: إن أبا إسحاق لم يسمعه من سعيد	٢٦/١٣
أبوإسحاق الشيباني	من الثقات	٢٦٥/١٤
أبوإسرائيل الملائي	ضعيف	١٥٩/٦
أبوالحجاج	مجهول	٢١٣/٤-٢١٤
أبوالطفيل ﷺ	رأى النبي ﷺ وصحبه، فأما السماع فالله أعلم	٤٢/٧
أبوالعلاء "يروي عنه عبيدالله بن زحر"	مجهول	١٣٨/٢
أبوالفوارس	لا يعرف إلا في هذا الحديث	٢٣٠/١١
أبوالمختار الطائي	لا يعرف اسمه	١٣٨/٣
أبوالنضر	ضعيف	١٩٤/٤
أبوالنعمان "عنه علي بن عبدالأعلى"	مجهول	١٨٦/١
أبوالوليد "يروي عن جابر"	مجهول	٣٧٣/١٣
أبوأيوب العتكي	معروف اسمه يحيى بن مالك	٢٠٥/١١
أبوبحرية	اسمه عبدالله بن قيس، شامي قرأ على معاذ	٨٥/٦
أبوبكر النهشلي	اسمه لا يصح	١٠٦/٤
أبوبكر بن أبي شيبة	من الحفاظ	٢٥٣/١٠
أبوبكر بن أبي شيبة، جار ابن منيع	ثقة ثقة، فيه جلادة	٢٢٩/٧
أبوبكر بن أبي عون	من الثقات	٢٣٧/١٣

أبوغسّان	...مع قلة وهمه	٣٥٤/١٢
أبوقلابة	سيء الحفظ	١٣٢/١٣
أبوقيس	لا يعرف	١٩١/١١
أبومحمد "يروي عن ابن عمر"	مجهول	١١٧/١٣
أبومحمد الحضرمي	لا يعرف إلا في هذا	١٠٦/٦
أبومحمد الهذلي	وهو كوفي، وأهل البصرة يكنونه أبا المورع	١٩٧/٤
أبوهشام	مجهول	٢٣١/١١
أبوهلال الراسبي	كثيراً ما يتوقى رفع الحديث	١١٦/٨
أبوهلال الراسبي	ضعيف	٢٢١/١٢
أبويسار	مجهول	٢٣١/١١
أبويعفور العبدي	اسمه وقدان	٤٢٠/٤
أحمد بن إبراهيم البوشنجي	لا بأس به	١٥/٥
أحمد بن أبي سليمان القواريري	وكان ضعيفاً	٢٨/١٢
أحمد بن عباس البغوي	الشيخ الصالح الثقة	٣٠٩/٨
أحمد بن عبدالصمد النهرواني	مشهور لا بأس به	١٦١/٧
أحمد بن عبدالله العتكيّ	متروك	٢٨٨/١٤
أحمد بن عصام الموصلي	ليس بثقة	٩٦/١٣
أحمد بن علي بن العلاء الجوزجاني	كان ثقة	٣٢/٤
أحمد بن محمد الأزرقي	ثقة	٣٦٣/٩
أحمد بن محمد بن إسماعيل أبوالطيب المنادي	ثقة مأمون	٣٢/٢
أحمد بن محمد بن إسماعيل الهيتي	ثقة	٢٩٣/٥

الثوري	كان أعلم الناس بحبيب بن أبي ثابت	١٤/١٤١، ١٤٢
الثوري	من الثقات	٨/١٤٤
الثوري	من أصحاب أبي حازم الحفاظ	١١/١٧٩
الثوري	لم يسمع من الرقاشي شيئاً	١٢/٦٩
الثوري "لعله المقصود"	على قلّة وهمهما، وكثرة ضبطهما	١٤/٤٤٥
ثوير بن أبي فاختة	ضعيف	١٢/٣٧٦، ٣٧٧
ثوير بن أبي فاختة	ضعيف جداً ...قال الثوري: من أركان الكذب	١٢/٤٢٠
جابر الجعفي	ليس بثقة	١٣/٣٢٥
جابر الجعفيّ	لعل هذا الاضطراب من جابر	١٤/٣٥٤
جارية بن هرم	ضعيف	١/٢٤٤
جرير بن أيوب البجلي	يضع الحديث	٨/٢٧٥
جرير بن عبدالحميد	من الثقات الحفاظ	١٥/٧٨
جعفر بن أبي جعفر الأشجعي	ضعيف	١٣/١١٧
جعفر بن أحمد بن محمد المؤذن	ثقة	١١/٣٢١
جعفر بن برقان	في حفظه بعض الوهم وخاصة في أحاديثه عن الزهري	٣/٢١
جعفر بن محمد	ربما أرسل هذا الحديث	٣/٩٨
الجعيد بن عبدالرحمن	ثقة	١٣/١٠١
جميل بن زيد	متروك	١٣/١٥١
حاتم بن إسماعيل	ثقة	٢/١٦٨

حسان بن عطية	لم يدرك جابراً	٢٢٤/١
الحسن البصري	لا يسمع من أبي بكرة	١٥٣/٧
الحسن البصري	لا يثبت سماعه من أبي هريرة	٢٤٩/٨
الحسن البصري	لم يثبت سماعه من أبي هريرة	٢٦٦/١٠
الحسن بن أحمد بن صالح	ثقة	١٧٠/١٤
الحسن بن العباس الرازي المقرئ	نبيل	٢١/٥
الحسن بن دينار أبوسعيد البصري	ضعيف الحديث	٢٧٦/١
الحسن بن ذكوان	بصري ضعيف	٣٩/٣
الحسن بن سعد مولى علي	ثقة	٢٨٤/٥
الحسن بن عبيد الله	ليس بالقوي، ولا يقاس بالأعمش	٢٠٤/٢
الحسن بن عثمان التستري	كان ضعيفاً	٢٤٥/١
الحسن بن علي الصُغدي	لا يعرف	١٤/١٢
الحسن بن عمارة	ضعيف	٥٢/٤، ١٧٣
الحسن بن قتيبة	متروك الحديث	٣٤٧/٥
حسين بن أيوب	ثقة	١١٧/١١
حسين بن عبيد الله العجلي	كان يضع الأحاديث عن الثقات	٣٤٦/٥
حسين بن عبيد الله العجلي	متروك الحديث	٣٤٦/٥
الحسين بن علوان	ضعيف	١٥١/٢
حسين بن نصر	معروف	٢١٠/٦
حفص بن أبي حفص	مجهول	٢٤٢/١
حفص بن عمر أبوإسماعيل الأبلي	متروك	٢٤٥/١
حفص بن عمر العدني	ضعيف	٣٢٤/١٥
حفص بن عمر الكوفيّ	مجهول	٦٩/١٤

الحميدي	من الحفاظ	٢٥٣/١٠
حنان بن سدير	من شيوخ الشيعة	١٨٤/٥
خازم بن الحسين الكوفيّ، أبوإسحاق الحُميسيّ	يعتبر به، ليس من الحفاظ	٣٥٦/١٣
خاقان بن عبدالله بن الأهتم	ليس بالقوي	١٦٤/٧
خالد بن أبي بكر العمري	ليس بالقوي	٢٢/٢
خالد بن الحارث	أحد الأثبات	٦٤/١٢
خالد بن القاسم المدائني	قيل: ثقة؟ قال: لا أضمن لك هذا؛ جرحوه	٤٦٢/١٣
خالد بن خداش	ثقة وربما وهم	٢٠٤/١١
خالد بن عبدالرحمن	ضعيف	٨٩/٢
خالد بن عبدالرحمن المخزومي	ليس بالقوي	٢٧/٨
خالد، أبوعبدالرحيم	ثقة أثبت من يزيد بن سنان	١٤٠/٦
خولة بنت قيس ﵂	لها صحبة	٣٥٤/١٠
داهر بن نوح	ليس بالقوي في الحديث	١٧٤/١
داود الأودي	لقنه غياث بن إبراهيم هذا الحديث فتلقنه	٣٢١/٨
داود بن أبي الفرات	ثقة	٢٤٧/٢
داود بن جميل	مجهول	٢١٦/٦
داود بن سليمان	مجهول	٢٥٥/١٢
داود بن عمرو	شيخ لأهل الشام	
داود بن يزيد بن عبدالرحمن الزعافري	ضعيف	٣٢١-٣٢٠/٨
دُكين بن سعيد المزني	صحابي	٤٥٤/١٣

سالم بن أبي الجعد	لم يسمع من سعيد بن زيد	٤٢٠/٤
سالم بن أبي الجعد	لم يسمع من معاذ و لم يدركه	٨٧/٦
سالم بن أبي الجعد	لم يسمع من كعب بن مرّة	٣٤/١٤
سالم بن راشد، أبوجميع	ليس بمتروك، حمل الناس عنه	٥٥/١٠
سالم بن نوح	ليس بالقوي	٢٥٤/٧
سرّار بن مُجشِّر، أبوعُبيدة	ثقة	١٢٤/١٣
سعدان بن يحيى اللخمي	لا بأس به	١٦٩/٥
سعيد	حافظ	١٤٢/١٢
سعيد بن أبي راشد	كان ضعيفاً	٢٧٥/٨
سعيد بن أبي عروبة	إنما سمعه من عبدالله بن شوذب عن أبي التياح ودلسه عنه	٢٧٦/١
سعيد بن أبي عروبة	لم يسمع من الحكم بن عتيبة شيئاً	٢٧٣/٣
سعيد بن أبي هند	لم يسمع من أبي موسى شيئاً	٢٤٢/٧
سعيد بن أبي هند	لم يسمعه من أبي موسى	٧٧/١٣
سعيد بن المسيب	لا يثبت سماع سعيد من أبي الدرداء	٢٠٤/٦
سعيد بن حريث	صحابي	٤٠٩/٤
سعيد بن خالد	ليس بالقوي	٢٢/٤
سعيد بن ذي حدان	لم يدرك علياً	٢٢٧/٣
سعيد بن سلام	ضعيف	١٧٧/٩
سعيد بن سنان	من ثقات المسلمين	٥٢/٥
سعيد بن سنان	كان يتهم بوضع الحديث عن أبي الزاهرية	٥٢/٥

عبدالرحمن بن سابط	لم يدرك أبا بكر	٢٨٢/١
عبدالرحمن بن ساعدة	قلت: صحابي؟ قال: ليس إلا في هذا الحديث	٣٠٠/٤
عبدالرحمن بن شبل	صحابي	٢٧٨/٩
عبدالرحمن بن عائش	لم يسمعه من النبيّ ﷺ	١٣٦/١٢
عبدالرحمن بن عبدالله بن عمر العمري	ضعيف	٢٧/٨
عبدالرحمن بن عمر -أو غيره-	مجهول	٤٢٩/٤
عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة	ضعيف	٢٣٩/١
عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة	متروك الحديث	٣٣٠/٤
عبدالرحمن بن عمرو بن جبلة	متروك	٢٩٣/١١
عبدالرحمن بن مهدي	ثقة	١٠٧/٤
عبدالرحمن بن هانئ، أبونعيم النخعيّ	متروك	٢٢٤/١٤
عبدالرحمن بن يزيد بن تميم	ضعيف	٢٧١/١٢
عبدالرحمن بن يزيد بن جابر	ثقة	٢٧١/١٢
عبدالرحيم بن سليم بن حيان	ضعيف	٢٢٤/٤
عبدالسلام بن عبدالله بن جابر	لم يدرك الزبير	٢٤٦/٤
عبدالسلام بن عبيد	ليس بشيء	٢٠٠/٩
عبدالصمد بن الفضل بن موسى أبويحيى	ثقة	١٣٨/٥
عبدالعزيز بن أبان	متروك	١٩٣/٦
عبدالعزيز بن عمران بن عمر بن أبي ثابت	ضعيف الحديث	٢٢٠/١
عبدالعزيز بن محمد الأزدي الكوفي	لا بأس به	٢٧٦/١٢
عبدالعظيم بن حبيب بن رغبان	ليس بثقة، كثير الغلط	٢٤١/٩

عبدالمنعم بن بشير	غير ثقة	٢٨٦/١٢
عبدالمنعم بن بشير	كان ضعيفاً	٣٢٣/١٢
عبدالواحد بن زياد	ثقة، من الثقات	٤٠٢/٤، ٤٢٠
عبدالواحد بن زياد	ثقة	٢٤٨/٧
عبدالواحد بن زيد	بصري ضعيف	٣٩/٣
عبدالوهاب بن الضحاك	كان ضعيفاً	١٠٢/٨
عبدة بن سليمان	ثقة	٨٣/١٤
عبيد الله بن سعيد	ثقة	٢١/١١، ٣٢٧
عبيد بن عبيدة	ثقة	٢٩٦/١١
عبيد بن محمد العبدي	ليس بشيء	١٤٧/١٢
عبيد بن يحيى الكوفي، أبوسليم	ثقة	٢٦٢/٨
عبيدالله "عن مجاهد"	مجهول	٢٢٢/١٣
عبيدالله بن أحمد بن الثلجيّ	ثقة	١٢٤/١٤
عبيدالله بن الوليد الوصافيّ	متروك	٢٢٥/١٣
عبيدالله بن زحر	ضعيف	٢٦٥/١٢
عبيدالله بن زحر	ضعيف	١٣٨/٢
عبيدالله بن زحر	لم يسمعه من القاسم	٢٦٥/١٢، ٢٦٧/١٢
عبيدالله بن عبدالرحمن السكري	شيخ نبيل	٣٢٠/٤
عبيدالله بن عبدالله السجستاني	شيخ من الشيوخ	٣٥٣/٤
عبيدة بن حميد	من الحفاظ	١١٩/٤-١٢٠
عُبيدة بن معتِّب	كان ضعيفاً	٢٧١/١٤
	ضعيف لا تقوم به حجة	
عثمان البري	متروك	٢١٣/٤

عطية بن أبي سعيد	مضطرب الحديث	٢٩١/١١
عكرمة بن عمار	ثقة	٢٨١/٩
علي بن إسحاق	ثقة	٢١/١٤
علي بن الحسن الحراني	لم يكن قوياً	١٩٣/٤
علي بن الحسن السامي	كان ضعيفاً	١٠٠/١٢
علي بن بشر	من الثقات	١٤٤/٨
علي بن جميل	ضعيف	١٧٤/٨
علي بن حرب بن عبدالرحمن الجنديسابوري	نبيل	١٢٤/٥
علي بن زياد التّمار أبوالحسن	ثقة	٢٠٩/١٥
علي بن زيد	ضعيف	٣٤٦/٥
علي بن سهل بن المغيرة	كان ثقة	٥٨/٢
علي بن عبدالأعلى	ليس بالقوي	١٨٦/١
علي بن عبدالله بن عمر بن البازيار	ثقة	١١٤/٤
علي بن قرين	كان ضعيفاً	١٥٥/٥
علي بن محمد الزيادابادي	شيخ	٩٧/١٠
عمار المستملي "عن تليدبن سليمان"	كان ضعيفاً	٢٤٥/١
عمار بن هارون	ضعيف	٢٠٤/١٢
عمارة بن غزية	لا نعلم له سماعاً من أنس	١١٨/٢
عمر بن أبي خثعم	ضعيف	٢٧٥/٨
عمر بن بشر	مجهول	١٠٥/١٢
عمر بن حبيب	كان سيء الحفظ	٢٦٢/٣
عمر بن راشد الجاريّ	كان يتهم بوضع الحديث على الثقات	٨١/١٤

محبوب بن الجهم بن واقد	ينفرد بأحاديث	٢٣/١٣
محمد الأشجعي، أبوجعفر	ضعيف	١١٧/١٣
محمد بن إبراهيم	لم يسمع من أبي هريرة ﷺ	١١٩/٨
محمد بن إبراهيم	لم يسمع من عائشة	٤١٤/١٤
محمد بن أبي الشمال	لم يكن بالقوي	١٢٥/٨
محمد بن أبي عائشة	مجهول	٣١/٨
محمد بن أبي موسى	مجهول	٢٣٥/٧-٢٣٦
محمد بن أحمد أبوطاهر المصري	لم يكن مرضيّاً في الحديث	٤٠٥/١٤
محمد بن أحمد بن أنس السامي	شيخ	٢٦٨/١١
محمد بن أحمد بن هارون العسكري	ثقة	٥١/٢
محمد بن إسماعيل الوساوسي	ضعيف	٢٢٢/١
محمد بن الحسن الواسطي	لا بأس به	١٩٨/١٤
محمد بن الحسن بن عليّ بن كيسان	صالح	٣٥٢/١٤
محمد بن الحنفية	الثقة الرضا –قاله الخليفة المأمون–	١١٧/٤
محمد بن الفضل بن عطية	متروك الحديث	١٤٠/٥
محمد بن القاسم الأسدي	متروك	٤١/٤
محمد بن القاسم الأسدي	متروك	٤١/٤
محمد بن المنذر الزبيريّ، أبوزيد	لا بأس به	١٧١/١٤
محمد بن المنكدر	لا يثبت لابن المنكدر سماع من أبي برزة	٣٠٨/٦
محمد بن المنهال	كان ثقة	١١/٤
محمد بن المنهال الضرير	كان ثقة	١١/٤
محمد بن جابر الحلبي	ضعيف	٧٣/١٢

محمد بن صدقة الفدكي	ليس بالمشهور، ولكن ليس به بأس	١٤٣/٢
محمد بن طلحة	لم يسمع من أبيه	٣١٥/٤
محمد بن عبدالرحمن "عن فطر"	مجهول	٢٨٢/١
محمد بن عبدالرحمن البصري	مجهول	١٩٤/١٤
محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة	كان ضعيفاً	٧٩/٦
محمد بن عبدالرحيم الشّمّاخيّ	لم يكن مرضيّاً	٣٠٥/١٥
محمد بن عبدالرحيم الشّمّاخيّ	كان ضعيفاً	١٩٠/١٢
محمد بن عبدالله الجهيد	كان ضعيفاً	١٧٣/١
محمد بن عبدالله الزهيري	ثقة	٩٦/٥
محمد بن عبدالله العمي	يخطئ كثيراً	١١٩/٧
محمد بن عبدالله بن غيلان الوسي	من ثقات المسلمين	٣٦٢/٩
محمد بن عبدالله بن نمير	أحفظ من طلق بن غنام وأثبت	١٤١/٢
محمد بن عبدالله-أبن أخي الزهري	ضعيف	١٧١/١
محمد بن عبيدالله العرزميّ	ضعيف جداً	١١٧/١٥
محمد بن عجلان	اختلط عليه روايته عن سعيد المقبري	١٥٣/٨
محمد بن عجلان	لم يسمع من النعمان بن أبي عياش	٨٧/١٠
محمد بن عمر القبلي	ضعيف جداً	٢٧٣/٦
محمد بن فروخ	شيخ قليل الحديث	٦٩/١٠
محمد بن فضيل	ووهم فيه على قلّة وهمه	٢٣٥/١٤

مسلمة بن علي الخشني	كان ضعيفاً/متروك	١٢٦/٨
المسور بن الصلت	هو مشهور، وكان ضعيفاً	١٥٨/١٣
مطر الوراق	ثقة	١٤/٧
مطرف بن طريف	من الأثبات	٧٥/٢
مطرف بن طريف	لم يسمع من ابن أبي ليلى	٢٨٠/٣
مطرف بن طريف	يصح سماعه من عمير بن سعيد	٩٤/٤
مظاهر بن أسلم	ضعيف ليس لمظاهر حديث غير هذا، وحديث آخر، وأخطأ فيه	١٢٤/١٥، ١٢٥/١٥
معاوية بن سلمة النصري	لا بأس به	٤١/٥
معاوية بن يحيى الصدفي	ضعيف	٩٥/٦
معاوية بن يحيى الصدفيّ	ضعيف	٩٢/١٤
معلى بن عباد	كان ضعيفاً	٣٤٩/١١
معلى بن عبدالرحمن	ضعيف	٦٤/١١
معلى بن هلال	متروك	٣١٨/١٢
معمر	سيء الحفظ لحديث قتادة والأعمش	٢٢١/١٢
مفضل بن أبي جميلة النحاس	صالح	٣٢٨/٥
مكي بن إبراهيم	من الحفاظ	٢٠٨/١١
منصور	أحد الأثبات	٤١٢/٤
منصور القصاب	شيخ بصري	١٧/١٣
منصور بن زادان	ضعيف	٨٨/٩-٨٩
منصور بن زاذان	من الثقات الحفاظ	٢٣٧/٢

منصور بن سلمة	نبيل، كان أحمد بن حنبل يأخذ عنه	٣٣٣/٤
مهدي بن ميمون	ثقة حافظ	٢٨٠/٦
مورق بن مشمرج	لم يسمع من أبي ذر	٢٦٤/٦
موسى بن السائب، أبوسعدة	هو ثقة	٣٣/٩
موسى بن داود	ثقة	١٠٧/٤
موسى بن عبيدة	ليس بالقوي	٣٣٩/١١
موسى بن عقبة	من الثقات	٢٩٩/١٠
موسى بن محمد بن عطاء	متروك الحديث	١٧٩/١
موسى بن موسى، أبوعيسى الختلي	أحد الثقات	٦٤/٩
موسى بن نصر الحنفي	لم يكن بالحافظ، ولا القويّ ضعيف ليس بالقوي	١١٨/١٢
موسى بن هارون البردي	ثقة	٢٦/٨
موسى بن يعقوب	لا يحتج به	١١٣/٥
ميمون أبوحمزة	ضعيف	١٦٧/٥
نائل بن نجيح	قيل: ثقة؟ قال: لا	٦٢/١٢
نصر	شيخ لإبراهيم بن طهمان	٢٤٦/١١
نصر بن ببرويه الشيرازي أبوالقاسم	ثقة مأمون	٢٠٥/٥
نصر مولى الزهري	عزيز الحديث	١٩٠/٩
النضر بن سلمة	كان ضعيفاً	٣٣٢/١٢
النضر بن كثير السعدي، أبوسهل	كان يقال له أنه من الأبدال	٦٣/٦
النعمان بن مرّة	مشهور	٢٢٥/١٢
نعيم بن يحيى السعيدي	ثقة له كتاب	١٨٨/٤

يحيى بن كثير	ضعيف	١٩٤/٤
يحيى بن محمد الجاري	لا بأس به	٨٧/١٣
يحيى بن ميمون بن عطاء أبوأيوب التمار	متروك	٢٧/١٢
يحيى بن هاشم السمسار	كان ضعيفاً	١٣٧/١٢
يحيى بن يعلى	ليس بالقوي	٢٣٧/١٥
يزيد بن أبي أبي زياد الخراساني	ليس بمعروف، ما روى عنه إلا زَنْبَقَة	٤٤٢/١٤
يزيد بن أبي حبيب	لم يسمع عن ابن عمر، ولا سمع من أحد من الصحابة، إلا عن عبدالله بن جزءٍ	٤٢١/١٢
يزيد بن أبي زياد	كان سيء الحفظ	٣٨/١٢
يزيد بن أبي زياد	ضعيف	٣٧٦/١٢
يزيد بن أبي زياد	...لسوء حفظه	٣٤٠/١٤
يزيد بن أبي زياد	شيخ ليس بثقة	٢٥٠/١٠
يزيد بن جارية الأنصاري ﷺ	صحابي	٥٧/٧
يزيد بن عبدالله بن الشخّير أبوالعلاء	لا يثبت سماع أبي العلاء من عائشة	٤٤/١٥
يزيد بن عياض	ضعيف	١٥/٣
يزيد بن عياض بن جعدبة	متروك	٣٩٤/١٣
يزيد بن عياض بن جعدبة	ضعيف الحديث	٣٥١/١٠
يزيد بن هارون	من الثقات	١٤٤/٨
اليسع بن إسماعيل	ضعيف	١٩٣/٦
يعقوب القمي	ليس بالقوي	٩٢/٣

فهرس المصادر والمراجع

أ- المخطوطات والرسائل الجامعية التي لم تنشر

١. أحاديث أبي إسحاق السبيعي التي ذكر الدارقطني فيها اختلافاً في كتابه العلل، جمعاً ودراسة، خالد باسمح، رسالة دكتوراه، ١٤٢٣هـ.

٢. الأحاديث التي أشار أبو داود في سننه إلى تعارض الوصل والإرسال فيها -تخريجاً ودراسة-، رسالة ماجستير، لتركي الغميز، ١٤١٨هـ.

٣. الأحاديث التي أعلها البخاري في "التاريخ الكبير" من أول الكتاب إلى: سعيد بن عمير، رسالة ماجستير، إعداد: عادل الزرقي، ١٤١٦هـ.

٤. الأحاديث التي بين أبو داود في سننه تعارض الرفع والوقف، رسالة ماجستير، لمحمد الفراج، ١٤١٩هـ.

٥. الأحاديث التي ذكر الترمذي فيها اختلافاً وليست في "العلل الكبير" من أول "الجامع" إلى آخر "أبواب الزكاة"، رسالة ماجستير، إعداد: خالد بن محمد باسمح، ١٤١٧هـ.

٦. الأحاديث المختارة، للضياء المقدسي، مصورة الظاهرية.

٧. الاختلاف على الأعمش في كتاب "العلل" للدارقطني، رسالة دكتوراه، لخالد السبيت، ١٤٢١هـ.

٨. الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم، مصورة دار الكتب المصرية.

٩. أطراف الغرائب والأفراد، لمحمد بن طاهر المقدسي، مصورة دار الكتب المصرية.

١٠. أمالي المحاملي، برواية ابن مهدي، مصورة الظاهرية.

١١. تنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي، مصورة مكتبة أحمد الثالث.

١٢. تهذيب الكمال، للمزي، تصوير دار المأمون للتراث، ١٤١٣هـ.

١٣. الطب النبوي، لأبي نعيم، مصورة الأسكوريال.

١٤. مختلف الحديث عند الإمام أحمد، عبد الله الفوزان، رسالة دكتوراه، الجامعة الإسلامية، ١٤٢٥هـ.

١٥. مرويات الإمامين قتادة بن دعامة ويحيى بن كثير، المعلة في كتاب العلل للدارقطني، عادل الزرقي، رسالة دكتوراه، ١٤٢٤هـ.

١٦. منهج المحدثين في الإعلال بمخالفة الراوي لما روى، عادل المطرفي، رسالة ماجستير، ١٤٢٤هـ.

ب- المصادر والمراجع المطبوعة

١٧. الآحاد والمثاني، لأبي بكر ابن أبي عاصم، تحقيق: باسم الجوابرة، ط. دار الراية، ١٤١١هـ.

١٨. الآداب، للبيهقي، تحقيق: محمد عطا، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.

١٩. إتحاف الخيرة المهرة، للبوصيري، تحقيق: دار المشكاة، ط. دار الوطن، ١٤٢٠هـ.

٢٠. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة (جـ١-١٨)، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: جماعة من الباحثين، ط. مجمع الملك فهد، ١٤١٥هـ.

٢١. أحاديث ذم الغناء، لعبد الله بن يوسف الجديع، ط. مكتبة الأقصى، ١٤٠٥هـ.

٢٢. أحاديث الشيوخ الثقات، لأبي بكر الأنصاري، تحقيق: حاتم الشريف العوني، ط. دار عالم الفوائد ١٤٢٢هـ.

٢٣. أحاديث الموطأ، للدارقطني، تحقيق: عادر الزرقي، ط. دار طويق، ١٤٢٤هـ.

٢٤. الأجوبة المرضية، للسخاوي، تحقيق: محمد إسحاق إبراهيم، ط. دار الراية، ١٤١٨هـ.

٢٥. الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس، للدارقطني، تحقيق: رضا الجزائري، ط. مكتبة الرشد، ١٤١٨هـ.

٢٦. الأحاديث المختارة، للضياء المقدسي، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، ١٤١٠هـ.

٢٧. الأحاديث الواردة في فضائل المدينة، صالح الرفاعي، ط. دار الخضيري، ١٤١٨هـ.

٢٨. أحكام الخواتم، لابن رجب الحنبلي، تحقيق: عبد الله الطويرقي، ط. مكتبة المعارف.

٢٩. الأحكام الوسطى، لعبد الحق، تحقيق: حمدي السلفي وصبحي السامرائي، ط. الرشد، ١٤١٦هـ.

٣٠. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان، لابن بلبان، تحقيق: كمال الحوت، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ.

٣١. أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: صالح الونيّان، ط. دار المسلم، ١٤١٨هـ.

٣٢. الإخوان، لابن أبي الدنيا، تحقيق: مصطفى عطا، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٩هـ.

٣٣. الأدب المفرد، للبخاري، ط. عالم الكتب، ١٤٠٤هـ.

٣٤. الإرشاد، للخليلي ــ المنتخب منه ــ تحقيق: محمد إدريس، ط. مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ.

٣٥. الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم، تحقيق: يوسف الدخيل، ط. مكتبة الغرباء، ١٤١٤هـ.

٣٦. استدراكات على تاريخ التراث العربي، تحقيق: مجموعة من المؤلفين، ط. دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ.

٣٧. الاستذكار، لابن عبد البر، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط. دار قتيبة ودار الوعي، ١٤١٣هـ.

٣٨. الاستغناء، لابن عبد البر، تحقيق: عبد الله السوالمة، ط. دار ابن تيمية، ١٤٠٥هـ.

٣٩. الاستيعاب، لابن عبد البر، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط. دار الجيل، ١٤١٢هـ.

٤٠. الأسخياء والأجواد، للدارقطني = الجود والسخاء.

٤١. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لعز الدين ابن الأثير، تحقيق: مجموعة من المحققين، مصورة من ط. دار الشعب.

٤٢. الأسماء والصفات، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: عبد الله الحاشدي، ط. مكتبة السوادي، ١٤١٣هـ.

٤٣. الأسماء المبهمة، للخطيب البغدادي، تحقيق: عز الدين السيد، ط. الخانجي، ١٤١٧هـ.

٤٤. الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، تصوير دار الكتب العلمية.

٤٥. أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني، لمحمد بن طاهر المقدسي، ابن القيسراني، تحقيق: محمود نصار والسيد يوسف، ط. دار الكتب العلمية، سنة ١٤١٩هـ.

٤٦. أطراف مسند الإمام أحمد، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: زهير الناصر، ط. دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ.

٤٧. إعراب القرآن، للنحاس، تحقيق: زهير زاهد، ط. عالم الكتب، ١٤٠٥هـ

٤٨. الإعلام بسنته عليه السلام -مطبوع باسم شرح سنن ابن ماجه-، لمغلطاي بن قليج، تحقيق!!: كامل عويضة، مكتبة نزار الباز، ١٤١٩هـ.

٤٩. الأفراد، لابن شاهين -ضمن مجموع فيه مؤلفات ابن شاهين- تحقيق: بدر البدر، ط. دار ابن الأثير، ١٤١٥هـ.

٥٠. الاقتضاب، لمحمد بن عبد الحق التلمساني، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، ط. العبيكان، ١٤٢١هـ.

٥١. الإكمال، لابن ماكولا، تحقيق: المعلمي، تصوير دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ.

٥٢. إكمال المعلم، للقاضي عياض، تحقيق: يحيى إسماعيل، ط. دار الوفاء ومكتبة الرشد، ١٤١٩هـ.

٥٣. الأماكن، للحازمي، تحقيق: حمد الجاسر، ط. دار اليمامة، ١٤١٥هـ.

٥٤. أمالي ابن البختري، ضمن مجموع فيه مصنفات ابن البختري، تحقيق: نبيل جرار، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٢هـ.

٥٥. أمالي ابن بشران، تحقيق: عادل العزازي، ط. الوطن، ١٤١٨هـ.

٥٦. أمالي ابن سمعون، تحقيق: عامر صبري، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ.

٥٧. أمالي المحاملي، برواية ابن البيّع البغدادي، تحقيق: إبراهيم القيسي، دار ابن القيم

والمكتبة الإسلامية، ١٤١٢هـ.

٥٨. الأمالي الخميسية، لابن الشجري، ط. عالم الكتب، ١٤٠٣هـ.

٥٩. الإمام، لابن دقيق العيد، تحقيق: سعد الحميّد، ط. دار المحقق، ١٤٢٠هـ.

٦٠. الأمكنة، لنصر الإسكندري، تحقيق: حمد الجاسر، ط. مركز الملك فيصل، ١٤٢٥هـ.

٦١. الأنساب، للسمعاني، ط. دار إحياء التراث العربي، ١٤١٩هـ.

٦٢. الإنصاف فيما بين علماء المسلمين في قراءة "بسم الله الرحمن الرحيم" في فاتحة الكتاب من الاختلاف، لأبي عمر بن عبد البر القرطبي، تحقيق: عبد اللطيف الجيلاني المغربي، ط. أضواء السلف، ١٤١٧هـ .

٦٣. الأوائل، للعسكري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط. دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.

٦٤. الأوسط، لابن المنذر، تحقيق: صغير حنيف، ط. دار طيبة، ١٤٠٥-١٤٢٠هـ.

٦٥. الأوهام، لعبد الغني الأزدي، تحقيق: مشهور سلمان، ط. مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ.

٦٦. الإيماء إلى أطراف الموطأ، للداني، تحقيق: رضا بوشامة الجزائري وعبد الباري عبد الحميد، ط. مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٤هـ.

٦٧. الإيمان، لابن منده، تحقيق: علي فقيهي، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ.

٦٨. البحر الزخار (مسند البزار)، للبزار، (١-٩)، تحقيق: د. محفوظ الرحمن، مؤسسة علوم القرآن، ومكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩-١٤١٨هـ.

٦٩. البحر الزخار (مسند البزار)، للبزار، (١٠-١٢)، تحقيق: عادل سعد، ط. مؤسسة علوم القرآن ومكتبة العلوم والحكم.

٧٠. البخلاء، للخطيب البغدادي، بعناية: بسام الجابي، ط. الجفاني والجابي ودار ابن حزم، ١٤٢١هـ.

٧١. البدر المنير، لابن الملقن، تحقيق: مجموعة محققين، ط. دار الهجرة، ١٤٢٥هـ.

٧٢. البعث، لابن أبي داود، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، ط. دار الكتاب العربي، ١٤٠٨هـ.

٧٣. بغية الباحث، للهيثمي، تحقيق: مسعد السعدني، ط. دار الطلائع.

٧٤. بغية الرائد، للقاضي عياض، ط. مكتبة ابن تيمية، ١٣٩٥هـ.

٧٥. بغية النقاد النقلة، لابن المواق، تحقيق: محمد خرشافي، ط. دار أضواءالسلف، ١٤٢٥هـ.

٧٦. بيان مشكل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخراج ما فيها من الأحكام، للطحاوي -المطبوع باسم شرح مشكل الآثار- تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ط. الرسالة، ١٤١٦هـ.

٧٧. بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لابن القطان، تحقيق: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، ١٤١٨هـ.

٧٨. تاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان، ط. الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٩٣هـ.

٧٩. تاريخ التراث العربي، لفؤاد سزكين، ط. جامعة الإمام، ١٤٠٣هـ.

٨٠. تاريخ ابن أبي خيثمة، تحقيق: صلاح هلل، ط. الفاروق، ١٤٢٤هـ.

٨١. تاريخ أبي زرعة الدمشقي، تحقيق: شكر الله قوجاني، ط. مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٤٠٠هـ.

٨٢. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، للحافظ الذهبي، تحقيق: بشار عواد، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٥هـ.

٨٣. تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، تصوير دار الكتاب العربي.

٨٤. تاريخ خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم العمري، ط. دار طيبة، ١٤٠٥هـ.

٨٥. تاريخ مدينة السلام، للخطيب البغدادي، تحقيق: بشار عواد معروف، ط. دار الغرب الإسلامي، سنة ١٤٢٢هـ، وإليها العزو عند الإطلاق.

٨٦. تاريخ جرجان، للسهمي، تحقيق: محمد عبد المعيد خان، ط. عالم الكتب، ١٤٠١هـ.

٨٧. تاريخ دمشق (١-٨٠)، لابن عساكر، تحقيق: عمرو العمروي، ط. دار الفكر، ١٤١٥-١٤٢٢هـ.

٨٨. التاريخ الأوسط، للبخاري، تحقيق: تيسير بو حيمد، ط. مكتبة الرشد، ١٤٢٦هـ

٨٩. التاريخ الكبير، للبخاري، تصوير دار الباز.

٩٠. تاريخ المدينة، لابن شبة، تحقيق: عبد الله بن محمد الدويش، ط. دار العليان، ١٤١١هـ.

٩١. تاريخ ابن معين، برواية الدوري، تحقيق: أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٩هـ.

٩٢. تاريخ واسط، لبحشل الواسطي، تحقيق: كوركيس عواد، تصوير عالم الكتب، ١٤٠٦هـ.

٩٣. التاريخ وأسماء المحدثين وكناهم، لأبي عبد الله المقدمي، تحقيق: إبراهيم صالح، ط. مكتبة دار العروبة ودار ابن العماد، ١٤١٣هـ.

٩٤. تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة الدينوري، تصوير دار الكتاب العربي.

٩٥. تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، لابن حجر، تحقيق: علي البجاوي ومحمد النجار، تصوير المكتبة العلمية.

٩٦. التتبع، للدارقطني، تحقيق: مقبل الوادعي، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.

٩٧. التجريد، للقدوري، تحقيق: محمد سراج وعلي جمعة محمد، ط. دار السلام، ١٤٢٥هـ.

٩٨. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، تصوير دار الكتب العلمية، وبهامشه: النكت الظراف على الأطراف لابن حجر.

٩٩. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، تحقيق: بشار عواد، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٩م. وإليها العزو عند الإطلاق.

١٠٠. تحفة التحصيل، لأبي زرعة العراقي، تحقيق: رفعت عبد المطلب ونزيه حماد وعلي مزيد، ط. مكتبة الرشد، ١٤٢٠هـ.
١٠١. التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ١٤١٩هـ.
١٠٢. تخريج أحاديث الكشاف، للزيلعي، تحقيق: سلطان الطبيشي، ط. دار ابن خزيمة، ١٤١٤هـ.
١٠٣. التدوين في أخبار قزوين، للرافعي القزويني، تحقيق: عزيزالله العطاردي، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ.
١٠٤. تراجم رجال الدارقطني في سننه، تأليف: مقبل الوادعي، ط. دار الآثار، ١٤٢٠هـ.
١٠٥. ترتيب المدارك للقاضي عياض، تحقيق: محمد الطنجي، ط. المغرب، ١٤٠٣هـ.
١٠٦. الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، لابن شاهين، تحقيق: صالح الوعيل، ط. دار ابن الجوزي، ١٤١٥هـ.
١٠٧. الترغيب والترهيب، لقوام السنة الأصبهاني، تحقيق: أيمن شعبان، ط. دار زمزم، ١٤١٤هـ.
١٠٨. تصحيفات المحدثين، للعسكري، تحقيق: محمود ميرة، ط. المطبعة العربية الحديثة، ١٤٠٢هـ.
١٠٩. تعجيل المنفعة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، ١٤١٦هـ.
١١٠. التعريف بمن ذكر في الموطأ، لابن الحذاء، تحقيق: محمد الإدريسي، ط. وزارة الأوقاف ١٤٢٣هـ.
١١١. تعليقات الدارقطني على كتاب المجروحين لابن حبان، للدارقطني، تحقيق: خليل العربي، توزيع المكتبة التجارية، ١٤١٤هـ.
١١٢. التعليق على الموطأ، للوقشي، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، ط. العبيكان، ١٤٢١هـ.

١١٣. تغليق التعليق، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: سعيد القزقي، ط. المكتب الإسلامي ودار عمار، ١٤٠٥هـ.

١١٤. تغليق التعليق على سنن أبي داود، تحقيق: علي عجين. ط. مكتبة الرشد ١٤٢٣ هـ.

١١٥. تفسير ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد الطيب، ط. نزار الباز، ١٤١٩هـ.

١١٦. تفسير ابن المنذر، تحقيق: سعد السعد، ط. دار المآثر، ١٤٢٣هـ.

١١٧. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير الدمشقي، تحقيق: سامي السلامة، ط. دار طيبة، ١٤١٨هـ.

١١٨. تفسير عبد الرزاق، تحقيق: مصطفى مسلم، ط. مكتبة الرشد، ١٤١٠هـ.

١١٩. تفسير غريب الموطأ، لعبد الملك بن حبيب، تحقيق: عبد الرحمن العثيمين، ط. العبيكان، ١٤٢١هـ.

١٢٠. تفسير القرطبي، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ.

١٢١. التقدمة للجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، مطبوع مع "الجرح والتعديل" له.

١٢٢. تقريب البغية، للهيثمي، تحقيق: محمد إسماعيل، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ.

١٢٣. تقييد العلم، للخطيب البغدادي، تحقيق: يوسف العش، دار إحياء السنة النبوية، ١٩٧٤م.

١٢٤. تقييد المهمل وتمييز المشكل، للغساني، تحقيق: علي العمران ومحمد عزير شمس، ط. عالم الفوائد، ١٤٢١هـ.

١٢٥. تكملة الإكمال، لابن نقطة البغدادي، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى، ١٤١٠هـ.

١٢٦. تلبيس إبليس لأبي الفرج ابن الجوزي، ط. دار العلوم الحديثة.

١٢٧. التلخيص الحبير، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبدالله هاشم اليماني، توزيع دار أحد.
١٢٨. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر النمري، تحقيق: جماعة من العلماء، توزيع مكتبة الأوس بالمدينة، مصور عن الطبعة المغربية.
١٢٩. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبد البر النمري، تحقيق: أسامة إبراهيم، ط. الفاروق، ١٤٢٠هـ.
١٣٠. التمهيد، لأبي العلاء الهمذاني، تحقيق: غانم قدوري الحمد، ط. دار عمار، ١٤٢٠هـ.
١٣١. التمييز، للإمام مسلم، تحقيق: محمد الأعظمي، مطبوع مع كتاب (منهج النقد عند المحدثين)، ط. مكتبة الكوثر، ١٤١٠هـ.
١٣٢. تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، ط. الرسالة، ١٤١٦هـ.
١٣٣. تهذيب السنن، لابن القيم، تحقيق: محمد الفقي، مكتبة السنة المحمدية.
١٣٤. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، تحقيق: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ.
١٣٥. تهذيب مستمر الأوهام، لابن ماكولا، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط. دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ.
١٣٦. التواضع والخمول، لابن أبي الدنيا، تحقيق: لطفي الصغير، ط. دار الاعتصام.
١٣٧. التوحيد، لابن خزيمة، تحقيق: عبد العزيز الشهوان، ط. مكتبة الرشد ١٤٠٨هـ.
١٣٨. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، لابن ناصر الدين الدمشقي، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ.
١٣٩. الثقات، لابن حبان، ط. دار الفكر.
١٤٠. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط. دار هجر، ١٤٢٢هـ.

١٤١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد الخطيب، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.

١٤٢. الجامع لشعب الإيمان، للبيهقي، تحقيق: مختار أحمد وعبد العلي حامد، ط. الدار السلفية، ١٤٠٦-١٤١٦هـ.

١٤٣. الجامع، لمعمر بن راشد الأزدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ.

١٤٤. الجامع، للترمذي، تحقيق: بشار عواد، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٦م.

١٤٥. الجامع في الحديث، لابن وهب، تحقيق: مصطفى أبو الخير، ط. دار ابن الجوزي، ١٤١٦هـ.

١٤٦. جامع المسانيد، للخوارزمي، ط. دار الكتب العلمية.

١٤٧. جامع المسانيد والسنن، لابن كثير، تحقيق: عبد الملك بن دهيش، دار خضر، ١٤١٩هـ.

١٤٨. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم، تحقيق: المعلمي، تصوير دار الكتب العلمية.

١٤٩. جزء الحسن بن عرفة العبدي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة دار الأقصى، ١٤٠٦هـ.

١٥٠. جزء في الكلام على حديث "أفرضكم زيد"، لابن عبد الهادي، ضمن "مجموع رسائل ابن عبد الهادي"، تحقيق: حسين عكاشة، ط. الفاروق، ١٤٢٧هـ.

١٥١. جزء فيه تصحيح حديث القلتين، للعلائي، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، ط. مكتبة التربية الإسلامية، ١٤١٢هـ.

١٥٢. جزء فيه طرق حديث "من كذب"، للطبراني، تحقيق: محمد الغماري، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤١٧هـ.

١٥٣. جزء فيه من حديث لُوَين، تحقيق: مسعد السعدني، ط. أضواء السلف، ١٤١٨هـ.

١٥٤. جزء فيه من حديث أبي سعيد الأشج، تحقيق: إسماعيل الجزائري، دار المغني، ١٤٢٢هـ.
١٥٥. جزء فيه: "نضر الله امرأ"، لأبي عمرو المديني، تحقيق: بدر البدر، ط. دار ابن حزم، ١٤١٥هـ.
١٥٦. الجزء الرابع من الإغراب، للنسائي، تحقيق: محمد الثاني بن موسى، ط. دار المآثر، ١٤٢١هـ.
١٥٧. الجعديات، لأبي القاسم البغوي، تحقيق: رفعت عبد المطلب، ط. مكتبة الخانجي، ١٤١٥هـ.
١٥٨. جلاء الأفهام، لابن القيم، تحقيق: زائد النشيري، ط. عالم الفوائد، ١٤٢٥هـ.
١٥٩. الجهاد، لابن أبي عاصم، مع تحقيقه: السبيل الهاد، لمساعد الحميد، ط. مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٩هـ.
١٦٠. الجواهر والدرر، للسخاوي، تحقيق: إبراهيم باجس، ط. دار ابن حزم، ١٤١٩هـ.
١٦١. الجود والسخاء، للدارقطني، تحقيق: أم عبد الله العسلي، ط. دار سعد للنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ.
١٦٢. الجوع، لابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير يوسف، ط. دار ابن حزم، ١٤١٧هـ.
١٦٣. حديث شعبة، لابن المظفر، تحقيق: صالح اللحام، ط. الدار العثمانية، ١٤٢٤هـ.
١٦٤. حديث الفاكهي، تحقيق: محمد الغبائي، ط. مكتبة الرشد، ١٤١٩هـ.
١٦٥. حديث محمد بن عبد الله الأنصاري، تحقيق: مسعد السعدني، ط. أضواء السلف، ١٤١٨هـ.
١٦٦. حديث السراج، تحقيق: حسين عكاشة، ط. دار الفاروق، ١٤٢٥هـ.
١٦٧. حديث أبي العشراء الدارمي، لتمام الرازي، تحقيق: بسام الجابي، ط. دار البصائر، ١٤٠٤هـ.
١٦٨. حديث أبي الفضل الزهري، تحقيق: حسن البلوط، ط. أضواء السلف، ١٤١٨هـ.

١٦٩. حديث علي بن حجر عن إسماعيل المدني، تحقيق: عمر السفياني، ط. مكتبة الرشد، ١٤١٨هـ.

١٧٠. حديث مصعب الزبيري، رواية أبي القاسم البغوي، تحقيق: رضا أبي عبد الباري الجزائري، ط. دار ابن حزم، ١٤٢٤هـ.

١٧١. حكم الوجادة عند المحدثين، لأبي يحيى الحداد، ط. دار ابن حزم، ١٤٢٦هـ.

١٧٢. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصفهاني، تصوير دار الكتب العلمية.

١٧٣. الخلافيات، للبيهقي، تحقيق: مشهور سلمان، ط.دار الصميعي، ١٤١٤هـ.

١٧٤. خلق أفعال العباد، للبخاري، تحقيق: فهد الفهيد، ط. دار أطلس الخضراء، ١٤٢٥هـ.

١٧٥. الدارقطني وآثاره العلمية، عبد الله الرحيلي، ط. دار الأندلس الخضراء، ١٤٢١هـ.

١٧٦. الدعاء، لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: محمد سعيد البخاري، دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٧هـ.

١٧٧. الدلائل في غريب الحديث، للسرقسطي، تحقيق: محمد القناص، ط. العبيكان، ١٤٢٢هـ.

١٧٨. دلائل النبوة، للبيهقي، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.

١٧٩. دلائل النبوة، لأبي نعيم الأصبهاني -المنتخب منه-، تحقيق: محمد قلعجي وعبد البر عباس، ط. دار النفائس، ١٤١٢هـ.

١٨٠. الديات، لابن أبي عاصم، تحقيق: عبد الله الحاشدي، ط. دار الأرقم، ١٤٠٦هـ.

١٨١. ذخيرة الحفاظ، لمحمد بن طاهر المقدسي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، دار السلف، ١٤١٦هـ.

١٨٢. ذكر أخبار أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تصوير الدار العلمية، ١٤٠٥هـ.

١٨٣. ذم الملاهي، لابن أبي الدنيا، تحقيق: عمرو عبد المنعم، ط. مكتبة ابن تيمية، ١٤١٦هـ.

١٨٤. ذيل لسان الميزان، للشريف حاتم العوني، ط. عالم الفوائد، ١٤١٨هـ.

١٨٥. الرؤية للدارقطني، تحقيق: إبراهيم محمد العلي، وأحمد فخري الرفاعي، مكتبة المنار، ١٤١١هـ.

١٨٦. الرد على الجهمية، لابن منده، تحقيق: علي ناصر فقيهي، ١٤٠٢هـ.

١٨٧. الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام، لجاسم الدوسري، دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٨هـ.

١٨٨. زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، ط. الرسالة ومكتبة المنار، ١٤٠٥هـ.

١٨٩. الزهد الكبير، للبيهقي، تحقيق: تقي الدين الندوي، ط. دار القلم، ١٤٠٣هـ.

١٩٠. الزهد لأبي داود السجستاني، تحقيق: ضياء الحسن السلفي، ط. الدار السلفية، ١٤١٣هـ.

١٩١. الزهد لأبي داود السجستاني، تحقيق: ياسر إبراهيم وغنيم غنيم، ط. دار المشكاة، ١٤١٤هـ، وإليها العزو.

١٩٢. الزهد لابن المبارك، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ.

١٩٣. الزهد، لأبي بكر بن أبي عاصم الشيباني، تحقيق: عبد العلي حامد، ط. الدار السلفية، ١٤٠٨هـ.

١٩٤. الزهد، للإمام أحمد بن حنبل، ط. دار الريان، ١٤٠٨هـ.

١٩٥. الزهد للمعافى بن عمران، تحقيق: عامر صبري، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٠هـ.

١٩٦. الزهد، لهناد بن السري الكوفي، تحقيق: عبد الرحمن الفريوائي، ط. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، ١٤٠٦هـ.

١٩٧. زوائد تاريخ بغداد على الكتب الستة، خلدون الأحدب، ط. دار القلم، ١٤١٧هـ.

١٩٨. زوائد رجال صحيح ابن حبان، يحيى الشهري، ط. مكتبة الرشد، ١٤٢٢هـ.

١٩٩. سؤالات السُّلَمي للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق سليمان آتش، دار العلوم للطباعة والنشر، عام ١٤٠٨هـ.

٢٠٠. سؤالات الآجري، تحقيق: عبد العليم البستوي، ط. مكتبة دار الاستقامة ومؤسسة الريان، ١٤١٨هـ.

٢٠١. سؤالات الحاكم للدارقطني، تحقيق:موفق عبدالقادر، ط. مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ.

٢٠٢. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، نشر مكتبة دار المعارف، ١٤١٣هـ.

٢٠٣. السنة، لأبي بكر ابن أبي عاصم، تحقيق: باسم الجوابرة، ط. دار الراية، ١٤١٩هـ.

٢٠٤. السنة، لأبي بكر الخلال، تحقيق: عطية الزهراني، دار الراية، ١٤١٠-١٤٢٠هـ.

٢٠٥. السنن الأبين، لابن رشيد، تحقيق: صلاح المصراتي، ط. مكتبة الغرباء، ١٤١٧هـ.

٢٠٦. سنن ابن ماجه، تحقيق: بشار عواد معروف، ط. دار الجيل، ١٤١٨هـ.

٢٠٧. سنن أبي داود، تحقيق: محمد عوامة، ط. دار القبلة، ١٤١٩هـ.

٢٠٨. سنن الدارقطني، للدارقطني، تحقيق: مجموعة محقّقين، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ.

٢٠٩. السنن الكبرى، للبيهقي، تصوير دار المعرفة.

٢١٠. السنن الكبرى، للنسائي، تحقيق: حسن شلبي، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢هـ.

٢١١. السنن المأثورة، للشافعي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط. دار المعرفة، ١٤٠٦هـ.

٢١٢. سنن سعيد بن منصور، تحقيق: سعد الحميد، ط. دار الصميعي، ١٤١٤هـ.

٢١٣. شرح أصول اعتقاد أهل السنة، للالكائي، تحقيق: أحمد سعد حمدان الغامدي، ط. دار طيبة، ١٤١٥هـ.

٢١٤. شرح صحيح البخاري، لابن بطال، تحقيق: ياسر إبراهيم، ط. الرشد، ١٤٢٠هـ.

٢١٥. شرح مسند أبي حنيفة –رواية الحصكفي–، لملاَّ القاري، تحقيق: خليل الميس، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٤هـ.

٢١٦. شرح معاني الآثار، لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار، تصوير دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ.

٢١٧. الشريعة، للآجري، تحقيق: عبد الله الدميجي، ط. دار الوطن، ١٤١٨هـ.

٢١٨. الشمائل، لأبي عيسى الترمذي، تحقيق: ماهر الفحل، ط. دار الغرب، ٢٠٠٠م.

٢١٩. الصارم المنكي، لابن عبد الهادي، تحقيق: عقيل المقطري، ط. الريان، ١٤١٢هـ.

٢٢٠. الصارم المنكي، لابن عبد الهادي، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.

٢٢١. الصبر، لابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير يوسف، ط. دار ابن حزم، ١٤١٨هـ.

٢٢٢. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.

٢٢٣. صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ١٣٩٠هـ.

٢٢٤. صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. المكتبة الإسلامية، ١٣٧٤هـ.

٢٢٥. الصفات، للدارقطني، تحقيق: علي الفقيهي، ١٤٠٣هـ.

٢٢٦. الصفات، للدارقطني، تحقيق: الوصابي، ط. دار الصميعي، ١٤٢٥هـ.

٢٢٧. صفة الجنة، لابن أبي الدنيا، تحقيق: عبد الرحيم العساسلة، ط. دار البشير، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ.

٢٢٨. صفة الجنة لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق علي رضا، دار المأمون، ١٤٠٨هـ.

٢٢٩. الصمت وآداب اللسان، لابن أبي الدنيا، تحقيق: أبي إسحاق الحويني، ط. دار الكتاب العربي، ١٤١٠هـ.

٢٣٠. الضعفاء، لأبي زرعة الرازي -مطبوع ضمن كتاب (أبو زرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية)، تحقيق: سعدي الهاشمي، ط. مكتبة ابن القيم، ودار الوفاء، ١٤٠٩هـ.

٢٣١. الضعفاء، للعقيلي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط. دار الصميعي، ١٤٢٠هـ.

٢٣٢. الضعفاء والمتروكون، للدارقطني، تحقيق: موفق عبد القادر، ط. مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ.

٢٣٣. الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد، ط. دار صادر.

٢٣٤. الطبقات الكبرى -ط ٥ من الصحابة-، لمحمد بن سعد، تحقيق: محمد السلمي، ط. مكتبة الصديق، ١٤١٤هـ.

٢٣٥. الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد -القسم المتمم-، تحقيق: زياد منصور، ط. مكتبة العلوم والحكم، ١٤٠٨هـ.

٢٣٦. الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد -ط٤ من الصحابة-، تحقيق: عبد العزيز السلومي، ط. مكتبة الصديق، ١٤١٦هـ.

٢٣٧. طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفور البلوشي، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.

٢٣٨. الطهور، لأبي عبيد، تحقيق: مشهور سلمان، ط. مكتبة الصحابة، ١٤١٤هـ.

٢٣٩. الطيوريات، للسلفي، تحقيق: مأمون صاغرجي ومحمد الجادر، ط. دار البشائر، ١٤٢٢هـ.

٢٤٠. الطيوريات، للسلفي، تحقيق: دسمان معالي وعباس الحسن، ط. أضواء السلف، ١٤٢٥هـ.

٢٤١. العراق، لمشهور سلمان، ط. مكتبة الفرقان، ١٤٢٥هـ.

٢٤٢. العرش وما روي فيه، لمحمد بن عثمان بن أبي شيبة العبسي، تحقيق: محمد حمد الحمود، مكتبة المعلا، ١٤٠٦هـ.

٢٤٣. العظمة، لأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: رضاء الله المباركفوري، ط. دار العاصمة، ١٤٠٨هـ.

٢٤٤. العقل وفضله، لابن أبي الدنيا، تحقيق: لطفي الصغير، ط. دار الراية، ١٤٠٩هـ.

٢٤٥. علل الأحاديث، لابن عمار الشهيد، تحقيق: علي عبد الحميد، ط. دار الهجرة، ١٤١٢هـ.

٢٤٦. علل الترمذي الكبير، تحقيق: حمزة مصطفى، ط. مكتبة الأقصى، ١٤٠٦هـ.

٢٤٧. علل الترمذي الكبير، تحقيق: صبحي السامرائي وغيره، ط. عالم الكتب، ١٤٠٩هـ.

٢٤٨. علل الحديث، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: محمد الدباسي، ط. مكتبة الرشد، ١٤٢٤هـ.

٢٤٩. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط. دار نشر الكتب الإسلامية.

٢٥٠. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، لابن الجوزي، تحقيق!!: خليل الميس، ط. دار الكتب العلمية.

٢٥١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١-١١)، للدارقطني، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، ط. دار طيبة، ١٤٠٥هـ.

٢٥٢. العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل -رواية ابنه عبد الله عنه-، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، المكتب الإسلامي ودار الخاني ١٤٠٨هـ.

٢٥٣. عمل اليوم والليلة، للنسائي، تحقيق: فاروق حمادة، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٧هـ.

٢٥٤. عمل اليوم والليلة، لابن السني -مع عجالة الراغب المتمني لسليم الهلالي-، ط. دار ابن حزم، ١٤٢٢هـ.

٢٥٥. عوالي مالك، برواية أبي أحمد الحاكم الكبير، تحقيق: محمد الناصر، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.

٢٥٦. العيال، لابن أبي الدنيا، تحقيق: نجم خلف، ط. دار ابن القيم، ١٤١٠هـ.

٢٥٧. غرائب حديث الإمام مالك بن أنس، لابن المظفر البزاز، تحقيق: رضا الجزائري، ط. دار السلف، ١٤١٨هـ.

٢٥٨. غريب الحديث، للخطابي، تحقيق: عبد الكريم العزباوي وعبد القيوم عبد رب النبي، ط. جامعة أم القرى، ١٤٠٣هـ.

٢٥٩. غريب الحديث، للحربي، تحقيق: سليمان العايد، ط. جامعة أم القرى، ١٤٠٥هـ.

٢٦٠. غريب الحديث، لأبي عبيد، القاسم بن سلام، تحقيق: حسين محمد شرف، ط. مجمع اللغة، ١٤٠٤-١٤٠٩هـ.

٢٦١. غريب الحديث، لأبي عبيد، القاسم بن سلام، تصوير دار الكتاب العربي، ١٣٩٦هـ.

٢٦٢. غنية الملتمس، للخطيب البغدادي، تحقيق: يحيى الشهري، ط. مكتبة الرشد ١٤٢٢هـ.

٢٦٣. الغيلانيات، لأبي بكر الشافعي، تحقيق: حلمي عبد الهادي ومشهور سلمان، ط. دار ابن الجوزي، ١٤١٧هـ.

٢٦٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، تصوير دار المعرفة.

٢٦٥. فتح الباري، لابن رجب، تحقيق: مجموعة محققين، ط. مكتبة الغرباء، ١٤١٧هـ.

٢٦٦. فتح المنان بشرح المسند الجامع لأبي عبد الرحمن، تحقيق: نبيل هاشم الغزي، ط. دار البشائر الإسلامية والمكتبة المكية، ١٤١٩هـ.

٢٦٧. الفتن، لنعيم بن حماد، تحقيق: مجدي الشورى، ط. دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ.

٢٦٨. الفرج بعد الشدة، لابن أبي الدنيا، تحقيق: ياسين السواس، ط. دار البشائر، ١٤١٢هـ.

٢٦٩. الفصل للوصل المدرج في النقل، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد مطر الزهراني، ط. دار الهجرة، ١٤١٨هـ.

٢٧٠. فضائل الصحابة، للإمام أحمد، تحقيق: وصي الله عباس، ط. مؤسسة الرسالة، نشر جامعة أم القرى ١٤٠٣هـ.

٢٧١. فضائل فاطمة، لابن شاهين -ضمن مجموع فيه من مصنفات ابن شاهين-، تحقيق: بدر البدر، ط. دار ابن الأثير، ١٤١٥هـ.

٢٧٢. فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: أحمد الخياطي، وزارة الأوقاف، المملكة المغربية، ١٩٩٤م.

٢٧٣. فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية وغيره، ط. دار ابن كثير، ١٤٢٠هـ.

٢٧٤. فضائل شهر رمضان، لابن شاهين -ضمن مجموع فيه مصنفات ابن شاهين- تحقيق: بدر البدر، ط. دار ابن الأثير، ١٤١٥هـ.

٢٧٥. فضائل عشر ذي الحجة، للطبراني، تحقيق: عمار الجزائري، ط. مكتبة العمرين، ١٤٢٠هـ.

٢٧٦. فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، للقاضي إسماعيل بن إسحاق، تحقيق: عبد الحق التركماني، ط. رمادي للنشر.

٢٧٧. فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، للقاضي إسماعيل بن إسحاق، تحقيق: أسعد تيّم، ط. دار العلوم، ١٤٢٣هـ.

٢٧٨. فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، لابن أبي عاصم، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط. دار المأمون، ١٤١٥هـ.

٢٧٩. فهرس مجاميع المدرسة العمرية، ياسين السواس، ط. معهد المخطوطات، ١٤٠٨هـ.

٢٨٠. فوائد حديث عبد الغني عن شيوخه، تحقيق: رياض الطائي، ط. دار المغني، ١٤٢٥هـ.

٢٨١. فوائد المطرّز، تحقيق: ناصر المنيع، ط. دار الوطن، ١٤٢١هـ.

٢٨٢. الفوائد، لأبي جعفر بن البختري، مطبوع ضمن كتاب: مجموع فيه مصنفات أبي جعفر بن البختري، تحقيق: نبيل جرار، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٢هـ.

٢٨٣. الفوائد المنتقاة عن الشيوخ العوالي، لأبي الحسن الحربي، تحقيق: تيسير أبو حميد، ط. دار الوطن، ١٤٢٠هـ.

٢٨٤. قاعدة في الأحكام، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: فراس مشعل، ط. أضواء السلف، ١٤٢٦هـ.

٢٨٥. القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تصوير مؤسسة الرسالة.

٢٨٦. القدر، لابن وهب، تحقيق: عمر الحفيان، ط. دار العطاء، ١٤٢٣هـ.

٢٨٧. القدر، للفريابي، تحقيق: عمرو عبد المنعم سليم، ط. دار ابن حزم، ١٤٢١هـ.

٢٨٨. القراءة، للبيهقي، تحقيق: محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ.

٢٨٩. القول في علم النجوم -مختصره- للخطيب، تحقيق: يوسف السعيد، ط. دار أطلس، ١٤٢٠هـ.

٢٩٠. الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني، تحقيق: سهيل زكار ويحيى مختار غزاوي، ط. دار الفكر. ١٤٠٩هـ.

٢٩١. كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة، للهيثمي، بعناية حبيب الرحمن الأعظمي، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.

٢٩٢. كشف المعلول، للإدلبي، ط. دار البيارق، ١٤٢١هـ.

٢٩٣. الكفاية في علم الرواية، للخطيب البغدادي، تحقيق: إبراهيم الدمياطي، ط. دار الهدى، ١٤٢٣هـ.

٢٩٤. الكنى والأسماء لأبي بشر الدولابي، تحقيق نظر الفريابي، ط. دار ابن حزم، ١٤٢١هـ.

٢٩٥. الكنى والأسماء، لمسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: عبد الرحيم القشقري، الجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ.

٢٩٦. الكنى، لابن منده، تحقيق: نظر الفاريابي، ط. مكتبة الكوثر، ١٤١٧هـ.

٢٩٧. اللآلئ المصنوعة، للسيوطي، ط. دار المعرفة.

٢٩٨. اللباب في تهذيب الأنساب، لعز الدين ابن الأثير، ط. دار صادر.

٢٩٩. لسان الميزان، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٤٢٣هـ.

٣٠٠. اللطائف من دقائق المعارف، لأبي موسى المديني، تحقيق: محمد سمك، ط. دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ.

٣٠١. المتفق والمفترق، للخطيب البغدادي، تحقيق: محمد الحامدي، ط. دار القادري، ١٤١٧هـ.

٣٠٢. مجرد أسماء الرواة عن مالك، للرشيد العطار، تحقيق: سالم السلفي، ط. مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٨هـ.

٣٠٣. المؤتلف والمختلف، لعبد الغني الأزدي، تحقيق: محمد الجعفري، ط. الهند.

٣٠٤. المؤتلف والمختلف للداقطني، تحقيق: موفق عبد القادر، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٤٠٦هـ.

٣٠٥. المجالسة وجواهر العلم، للدينوري، تحقيق: مشهور سلمان، ط. دار ابن حزم، ١٤١٩هـ.

٣٠٦. المجروحين، لابن حبان البستي، تحقيق: تحقيق حمدي السلفي، ط. دار الصميعي، ١٤٢٠هـ.

٣٠٧. المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، لأبي موسى المديني، تحقيق: عبد الكريم الغرباوي، ط. جامعة أم القرى (١٤٠٦-١٤١٠هـ).

٣٠٨. المحكم، لابن سيده، ط. معهد المخطوطات، ١٣٧٧-١٤٢٠هـ.

٣٠٩. المحلى، لابن حزم الظاهري، تحقيق: أحمد شاكر، ط. دار الآفاق.

٣١٠. مداراة الناس، لابن أبي الدنيا، تحقيق: محمد خير يوسف، ط. دار ابن حزم.

٣١١. المدخل إلى الصحيح، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: ربيع المدخلي، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤٠٤هـ.

٣١٢. المراسيل، لأبي داود السجستاني، تحقيق عبد الله الزهراني، ط. دار الصميعي، ١٤٢٢هـ.

٣١٣. المراسيل، لابن أبي حاتم الرازي، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني، ط. مؤسسة الرسالة، ١٤١٨هـ.

٣١٤. المرض والكفارات، لابن أبي الدنيا، تحقيق: عبد الوكيل الندوي، الدار السلفية، ١٤١١هـ.

٣١٥. مرويات الزهري المعلة، عبد الله دمفو، ط. مكتبة الرشد، ١٤١٩هـ.

٣١٦. المزكيات، للدارقطني، تحقيق: فارس السلوم، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٦هـ.

٣١٧. مسائل الإمام أحمد، برواية أبي داود، تحقيق: طارق عوض الله، ط. مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠هـ.

٣١٨. مساوئ الأخلاق، للخرائطي، تحقيق: مصطفى الشلبي، ط. مكتبة السوادي، ١٤١٢هـ.

٣١٩. المستدرك، لأبي عبدالله الحاكم النيسابوري، تصوير دار المعرفة، توزيع دار الباز.

٣٢٠. مسائل الإمام أحمد -برواية ابن هانئ-، تحقيق: زهير الشاويش، ط. المكتب الإسلامي، ١٤٠٠هـ.

٣٢١. مسانيد فراس، لأبي نعيم، تحقيق: محمد المصري، ١٤١٣هـ.

٣٢٢. مسند إسحاق بن راهويه، تحقيق: عبد الغفور البلوشي، مكتبة الإيمان، ١٤١٠هـ.

٣٢٣. مسند السراج، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، ط. دار العلوم الأثرية، ١٤٢٣هـ.

٣٢٤. مسند عمر بن عبد العزيز، للباغندي، تحقيق: محمد عوامة، ط. دار ابن كثير، ١٤٠٧هـ.

٣٢٥. مسند عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، لأبي بكر النجاد، تحقيق: محفوظ الرحمن، ط. مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٥هـ.

٣٢٦. مسند عبد الله بن عمر -رضي الله عنه-، لأبي أمية الطرسوسي، تحقيق: أحمد عرموش، ط. دار النفائس، ١٤٠٣هـ.

٣٢٧. مسند عبد الرحمن بن عوف-رضي الله عنه-، للبرتي، تحقيق: صلاح الشلاحي، ١٤٢٤هـ.

٣٢٨. مسند أبي حنيفة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: نظر الفاريابي، ط. مكتبة الكوثر، ١٤١٥هـ.

٣٢٩. مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي، نشر دار هجر، ١٤١٩هـ.

٣٣٠. مسند الدارمي -ضمن فتح المنان-.

٣٣١. مسند ابن أبي شيبة، تحقيق: عادل العزازي وأحمد المزيدي، دار الوطن، ١٤١٨هـ.

٣٣٢. مسند أبي عوانة، تصوير دار الكتبي.

٣٣٣. مسند الموطأ، للجوهري، تحقيق: لطفي الصغير وطه بو سريح، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٧م.

٣٣٤. مسند أبي يعلى، لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي:

١- تحقيق: حسين سليم أسد، دار الثقافة العربية، ١٤١٢هـ.

٢- تحقيق إرشاد الحق، ط. دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، ١٤٠٨هـ.

٣٣٥. مسند الشاميين، للطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ.

٣٣٦. مسند الشهاب، للقضاعي، تحقيق: حمدي السلفي، ط. مؤسسة الرسالة.

٣٣٧. المسند، للحميدي، تحقيق: حسين سليم أسد، ط. دار السقا، ١٩٩٦م.

٣٣٨. المسند، للإمام أحمد، تصوير دار الفكر العربي.

٣٣٩. المسند، للإمام أحمد، تحقيق: مجموعة محقّقين (٣٦-٥٠)، ط. الرسالة.

٣٤٠. مشتبه النسبة، لعبد الغني الأزدي، تحقيق: محمد الجعفري، مطبوع مع (المؤتلف والمختلف) له.

٣٤١. المصاحف، لابن أبي داود، تحقيق: محب الدين واعظ، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٣هـ.

٣٤٢. المصنف، لأبي بكر ابن أبي شيبة، تحقيق: حمد الجمعة ومحمد اللحيدان، ط. الرشد، ١٤٢٥هـ.

٣٤٣. المصنف، لعبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، توزيع المكتب الإسلامي ١٤٠٣هـ.

٣٤٤. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني، تنسيق: سعد الشثري، ط. دار العاصمة ودار الغيث، ١٤٢٠هـ.

٣٤٥. معاني القرآن، للفراء، ط. عالم الكتب، ١٤٠٣هـ.

٣٤٦. المعجم، لأبي بكر ابن المقرئ، تحقيق: عادل سعد، مكتبة الرشد، ١٤١٩هـ.

٣٤٧. المعجم، لأبي يعلى، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، ١٤٠٧هـ.

٣٤٨. المعجم، لابن الأعرابي، تحقيق: عبد المحسن الحسيني، ط. دار ابن الجوزي، ١٤١٨هـ.

٣٤٩. المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

٣٥٠. معجم البلدان، لياقوت الحموي، تحقيق: فريد الجندي، ط. دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ.

٣٥١. معجم الشيوخ، لابن جُميع الصيداوي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، مؤسسة الرسالة ودار الإيمان ١٤٠٥هـ.
٣٥٢. معجم الصحابة، للبغوي، تحقيق: محمد الأمين الشنقيطي، نشر مكتبة دار البيان، ١٤٢١هـ.
٣٥٣. معجم الصحابة، لابن قانع، تحقيق: صلاح المصراتي، ط. مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٨هـ.
٣٥٤. المعجم الصغير، لأبي القاسم الطبراني، توزيع عباس الباز.
٣٥٥. المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي السلفي، تصوير مكتبة العلوم والحكم.
٣٥٦. المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني، -قطعة من جزء ١٣- تحقيق: حمدي السلفي، ط. دار الصميعي، ١٤١٥هـ.
٣٥٧. المعجم الكبير لأبي القاسم الطبراني - قطعة من مسانيد من اسمه عبد الله-، تحقيق: طارق عوض الله، ط. دار الراية، ١٤١٤هـ.
٣٥٨. معجم شيوخ الإسماعيلي، تحقيق: زياد منصور، ط. مكتبة العلوم والحكم، ١٤١٠هـ.
٣٥٩. معجم ما استعجم، للبكري، تحقيق: مصطفى السقا، ط. عالم الكتب، ١٤٠٣هـ.
٣٦٠. معرفة الثقات، للعجلي، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ.
٣٦١. معرفة السنن والآثار، للبيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، نشر دار قتيبة ودار الوعي ١٤١٢ هـ.
٣٦٢. معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل العزازي، ط. دار الوطن، ١٤١٩هـ.
٣٦٣. معرفة علوم الحديث، للحاكم النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، تصوير دار الكتب العلمية، ١٣٩٧هـ.

٣٦٤. المعرفة والتاريخ، ليعقوب بن سفيان الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، ط. مكتبة الدار، ١٤١٠هـ.

٣٦٥. المفاريد، لأبي يعلى الموصلي، تحقيق: عبد الله الجديع، ط. مكتبة دار الأقصى، ١٤٠٥هـ.

٣٦٦. المقاصد الحسنة، للسخاوي، تحقيق: عبد الله الغماري، ط. دار الهجرة، ١٤٠٦هـ.

٣٦٧. مكارم الأخلاق للخرائطي، ط. دار الآفاق العربية، ١٤١٩هـ.

٣٦٨. من حديث الأصم –ضمن مجموع فيه مصنفات الأصم– تحقيق: نبيل جرار، ط. دار البشائر الإسلامية، ١٤٢٥هـ.

٣٦٩. من حديث ابن العسكري عن شيوخه، مطبوع مع كتاب: الكرم والجود وسخاء النفوس، للبرجلاني، تحقيق: عامر صبري، ط. دار ابن حزم، ١٤١٢هـ.

٣٧٠. من عاش بعد الموت، لابن أبي الدنيا، تحقيق: أيمن الدمشقي، ط. مكتبة السنة، ١٤١٣هـ.

٣٧١. المنتخب من "العلل" للخلال، لابن قدامة، تحقيق: طارق عوض الله، ط. دار الراية، ١٤١٩هـ.

٣٧٢. المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: مصطفى العدوي، ط. دار بلنسية، ١٤٢٣هـ.

٣٧٣. المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: صبحي السامرائي ومحمود الصعيدي، ط. عالم الكتب، ١٤٠٨هـ.

٣٧٤. المنهيات، للحكيم الترمذي، تحقيق: السيد الجميلي وأحمد السائح، ط. مركز الكتاب للنشر، ٢٠٠١هـ.

٣٧٥. المهروانيات (الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب)، تخريج: الخطيب البغدادي، ط. مكتبة التوعية الإسلامية، ١٤١٥هـ.

٣٧٦. موضح أوهام الجمع والتفريق، للخطيب البغدادي، تحقيق: المعلمي، تصوير دار الكتب العلمية.

٣٧٧. الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق: نور الدين جيلار، ط. أضواء السلف ومكتبة التدمرية، ١٤١٨هـ.

٣٧٨. الموطأ، للإمام مالك -رواية يحيى الليثي- تحقيق: مصطفى الأعظمي، ط. مؤسسة زايد، ١٤٢٥هـ.

٣٧٩. الموطأ، للإمام مالك، -رواية يحيى الليثي-، تحقيق: بشار عواد، ط. دار الغرب الإسلامي، ١٤١٦هـ. وإليها العزو.

٣٨٠. الموطأ -كتاب القضاء- لابن وهب، تحقيق: موراني، ط. دار الغرب، ١٤٢٤هـ.

٣٨١. الموطأ -المنسوب لابن وهب- تحقيق: هشام الصيني، ط. دار ابن الجوزي، ١٤٢٠هـ.

٣٨٢. الموفقيات، للزبير بن بكار، تحقيق: سامي العاني، ط. عالم الكتب، ١٤١٦هـ.

٣٨٣. ميزان الاعتدال، للذهبي، تحقيق: علي البجاوي وفتحية البجاوي، ط. دار الفكر العربي.

٣٨٤. الناسخ والمنسوخ، لأبي عبيد، تحقيق: محمد المديفر، ط. مكتبة الرشد، ١٤١١هـ.

٣٨٥. ناسخ الحديث ومنسوخه، لابن شاهين، تحقيق: كريمة بنت علي، توزيع عباس الباز، ١٤٢٠هـ.

٣٨٦. نتائج الأفكار، لابن حجر، تحقيق: حمدي السلفي، ط. دار ابن كثير، ١٤٢١هـ.

٣٨٧. نزهة الألباب في الألقاب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد العزيز السديري، مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ.

٣٨٨. نصب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث.

٣٨٩. النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، تصوير المكتبة العلمية.